شرح العلامة الزرقاني

المتوفى سنة ١١٢٢ هـ.

على

المواهب اللدنية بالمنح المحمدية

للعلامة القسطلاني

المتوفى سنة ٩٢٣ هـ.

ضبطه وصححه

محمد عبد العزيز الخالدي

الجزء الأول

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

الطبعة الأولى

١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

العنوان : رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
تلفون وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٣ (١ ٩٦١) ٠٠
صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH
Beirut - Lebanon
Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floore.
Tel. & Fax : 00 (961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

بسم الله الرحمن الرحيم

ترجمة شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني(*) مؤلف المواهب اللدنية

هو الحافظ شهاب الدين أبو العباس، أحمد بن محمد، بن أبي بكر، بن عبد الملك، بن أحمد، بن محمد، بن حسين، بن علي القسطلاني المصري الشافعي، الإمام العلامة، الحجة الرحالة، الفقيه المقرىء المسند.

قال السخاوي: مولده ثاني عشر ذي القعدة سنة إحدى وخمسين وثمانمائة بمصر، ونشأ بها وحفظ القرءان، وتلا السبع وحفظ الشاطبية والجزرية والوردية وغير ذلك، وذكر له عدة مشايخ منهم: الشيخ خالد الأزهري النحوي، والفخر المقدسي، والجلال البكري وغيرهم، وأنه: قرأ صحيح البخاري في خمسة مجالس على الشاوي، وتلمذ له أيضًا، وأنه: قرأ عليه أعني السخاوي بعض مؤلفاته، وأنه حج غير مرة، وجاور سنة أربع وثمانين وسنة أربعة وتسعين، وأنه أخذ بمكة عن جماعة، منهم: النجم بن فهد، وولي مشيخة مقام سيدي الشيخ أحمد الحرار بالقرافة الصغرى، وعمل تأليفًا في مناقب الشيخ المذكور سماه نزهة الأبرار في مناقب الشيخ أبي العباس الحرار، وكان يعظ بالجامع العمري، وغيره ويجتمع عنده

(*) انظر ترجمته في السخاوي: الضوء اللامع ٢/١٠٣ ـ ١٠٤، ابن العماد: شذرات الذهب ٨/١٢١ ـ ١٢٣، الغزي: الكواكب السائرة ١/١٢٦ ـ ١٢٧، العيدروسي: النور السافر ١١٣ ـ ١١٥، الشوكاني: البدر الطالع ١/ ١٠٢ ـ ١٠٣، الكتاني: فهرس الفهارس ٢/٣١٨ ـ ٣٢٠، حاجي خليفة: كشف الظنون ٦٩ ـ ١٦٦ ـ ٣٦٦ ـ ٥٥٢ ـ ٥٥٨ ـ ٦٤٧ ـ ٨٦٧ ـ ٩١٩ ـ ٩٦٠ ـ ٢٠٩٠ ـ ١٢٣٢ ـ ١٢٣٥ ـ ١٢٣٦ ـ ١٢٣٥ ـ ١٥١٩ ـ ١٥٣٤ ـ ١٥٥١ ـ ١٥٥٢ ـ ١٥٦٨ ـ ١٦٦٢ ـ ١٦٦٣ ـ ١٦٨٨ ـ ١٧٩٩ ـ ١٨٤٧ ـ ١٨٩٦ ـ ١٩٣٨ ـ ١٩٦٥، العش: فهرس مخطوطات الظاهرية ٦/٥٨ ـ ٦٠، البغدادي: إيضاح المكنون ٢/٤٨٤ ـ ٦٨٤، سركيس: معجم المطبوعات العربية والمصرية ١٥١١، كحالة: معجم المؤلفين ٢/٨٥.

الجم الغفير، ولم يكن له نظير في الوعظ، وكتب بخطه شيئًا كثيرًا لنفسه ولغيره، وأقرأ الطلبة وتعاطى الشهادة، ثم انجمع وأقبل على التأليف، وذكر من تصانيفه: العقود السنية في شرح المقدمة الجزرية، والكنز في وقف حمزة وهشام على الهمز، وشرحًا على الشاطبية زاد فيه زيادات ابن الجزري مع فوائد غريبة، وشرحًا على البردة سماه الأنوار المضية، وكتاب نفائس الأنفاس في الصحبة واللباس، والروض الزاهر في مناقب الشيخ عبد القادر، وتحفة السامع والقاري بختم صحيح البخاري، ورسائل في العمل بالربع المجيب. انتهى ما ذكره السخاوي ملخصًا.

وقال في النور: ارتفع شأنه بعد ذلك فأعطي السعادة في قلمه وكَلِمِهِ، وصنف التصانيف المقبولة التي سارت بها الركبان في حياته، ومن أجلها شرحه على صحيح البخاري مزجًا في عشرة أسفار كبار، لعله أجمع شروحه وأحسنها وألخصها، ومنها المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، وهو كتاب جليل المقدار عظيم الوقع كثير النفع ليس له نظير في بابه، ويحكى أن الحافظ السيوطي كان يغض منه ويزعم أنه يأخذ من كتبه ويستمد منها ولا ينسب النقل إليها، وأنه ادعى عليه بذلك بين يدي شيخ الإسلام زكريا، فألزمه بيان مدعاه، فعدد مواضع قال: إنه نقل فيها عن البيهقي، وقال: إنه للبيهقي عدة مؤلفات فليذكر لنا ذكره في أي مؤلفاته لنعلم أنه نقل عن البيهقي، ولكنه رأى في مؤلفاتي ذلك النقل عن البيهقي فنقله برمته، وكان الواجب عليه أن يقول: نقل السيوطي عن البيهقي.

وحكى الشيخ جار الله بن فهد، أن الشيخ رحمه الله قصد إزالة ما في خاطر الجلال السيوطي، فمشى من القاهرة إلى الروضة إلى باب السيوطي ودق الباب، فقال له: من أنت؟ فقال أنا القسطلاني جئت إليك حافيًا مكشوف الرأس ليطيب خاطرك علي، فقال له: قد طاب خاطري عليك، ولم يفتح له الباب ولم يقابله، قال في النور: وبالجملة فإنه كان إمامًا حافظًا متقنًا جليل القدر، حسن التقرير والتحرير، لطيف الإشارة بليغ العبارة، حسن الجمع والتأليف، لطيف الترتيب والترصيف، زينة أهل عصره ونقاوة ذوى دهره، ولا يقدح فيه تحامل معاصريه عليه، فلا زالت الأكابر على هذا في كل عصر.

توفي في ليلة الجمعة سابع المحرم سنة ثلاث وعشرين وتسعمائة بالقاهرة

ودفن بالمدرسة العينية جوار منزله، انتهى.

وقال في الكواكب: كان موته بعروض فالج نشأ له من تأثره ببلوغه قطع رأس إبراهيم بن عطاء الله المكي، بحيث سقط عن دابته وأغمي عليه، فحمل إلى منزله ثم مات بعد أيام.

التعريف بالمواهب اللدنية بالمنح المحمدية

قال حاجي خليفة في كشف الظنون: المواهب اللدنية في السيرة النبوية في مجلد، للشيخ الإمام شهاب الدين أبي العباس، أحمد بن محمد القسطلاني المصري، المتوفى سنة ٩٢٣ ثلاث وعشرين وتسعمائة، وهو كتاب جليل القدر كثير النفع ليس له نظير في بابه، رتبه على عشرة مقاصد:

الأول: في تشريف الله تعالى نبيه بسبق نبوته وطهارة لمسبه وولادته ورضاعه ومغازيه وسراياه مرتبًا على السنين إلى وفاته عليه الصلاة والسلام.

الثاني: في أسمائه وأولاده وأزواجه وأعمامه وخدمه.

الثالث: فيما منحه الله تعالى من كمال خلقته؛ وفيه ثلاثة فصول.

الرابع: في معجزاته وخصائصه.

الخامس: في خصائص المعراج.

السادس: فيما ورد من آي التنزيل في رفعة ذكره.

السابع: في وجوب محبته واتباع سنته.

الثامن: في طبه وتعبيره الرؤيا.

التاسع: في لطيفه من حقائق عباداته.

العاشر: في اتمامه سبحانه وتعالى نعمته عليه بوفاته.... ، وفيه ثلاثة فصول.

وذكر في كشف الظنون عن القسطلاني أنه فرغ من تأليفه في شوال سنة ٨٩٨ ثمان وتسعين وثمانمائة ومن تبييضه في شعبان سنة ٨٩٩ تسع وتسعين وثمانمائة.

وقال الغزي في الكواكب: وأقام عند النبي ﷺ فحصل له جذب فصنف

المواهب اللدنية لما صحا... وقال: وكان له اعتقاد تام في الصوفية وأكثر في المواهب من الاستشهاد بكلام سيد وفا... واختار مذهب لملك رضي الله عنه في تفضيل المدينة على مكة؛ قلت: -أي الغزي- وأول دليل على قبول أعماله وإخلاصه في تأليفه، عناية الناس بكتابه المواهب اللدنية، ومغالاتهم في ثمنه مع قلة الرغبات.. اهـ. وفي كشف الظنون: ترجمه المولى الفاضل عبد الباقي بن...[١] الشاعر الرومي المشهور أحسن ترجمة وسماه معالم اليقين[٢]، وتوفي سنة ١٠٠٨هـ.

وعلى المواهب حاشية لمولانا نور الدين علي القاري المكي المشهور المتوفى سنة ١٠١٤ أربع عشرة وألف.

وللعلامة الشيخ إبراهيم بن محمد الميموني المصري الشافعي المتوفى سنة ١٠٧٩ تسع وسبعين وألف، حاشية أيضًا.

وشرح المواهب المولى العلامة خاتمة المحدثين محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري المالكي، المتوفى سنة ١١٢٢ اثنتين وعشرين ومائة وألف، شرحًا حافلاً في أربع مجلدات، جمع فيه أكثر الأحاديث المروية في شمائل المصطفى ﷺ وسيره وصفاته الشريفة جزاه الله خيرًا ورحمه رحمة واسعة.

وللشيخ أبي الضياء علي بن علي الشبراملسي المتوفى سنة ١٠٨٧ سبع وثمانين وألف حاشية على المواهب في خمس مجلدات ضخام، نقلها الأميني في خلاصة السير.

---

(١) كذا في المطبوع من كشف الظنون.

(٢) أي أن المؤلف ترجم المواهب إلى الروميه حسب ما يظهر أو شرحه اهـ.

ترجمة الزرقانـي شارح الـمواهب

هو محمد الزرقاني بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن علوان المصري الأزهري المالكي، الشهير بالزرقاني الإمام المحدث، الناسك النحرير، الفقيه العلامة. وقال الزركلي أبو عبد الله: خاتمة المحدثين بالديار المصرية، مولده ووفاته بالقاهرة، ونسبته إلى زرقان من قرى منوف بمصر. وقال كحالة: محدث فقيه أصولي.

أخذ عن والده، وعن النور علي الشبراملسي، وعن الشيخ محمد البابلي وغيرهم. كما أخذ عن الشيخ محمد خليل العجلوني الدمشقي والجمال عبد الله الشبراوي:

وله من المؤلفات:

- شرح على الموطأ. ذكره كحالة[1] باسم: أبهج المسالك بشرح موطأ الإمام لملك.

- شرح على المواهب اللدنية. قال سركيس: وهو شرح حافل جمع فيه أكثر الأحاديث المروية في شمائل المصطفى وسيره وصفاته الشريفة.

- وذكره كحالة[2] باسم: إشراق مصابيح السيرة المحمدية بمزج أسرار المواهب اللدنية.

- شرح المنظومة البيقونية.

- مختصر[3] المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة.

- وصول الأماني في الحديث.

---

(١) ذكر الزركلي في الأعلام ١٨٤/٦: تلخيص المقاصد الحسنة.

(٢) انظر معجم المؤلفين ١٢٤/١٠.

(٣) مصادر ترجمته: كحالة: معجم المؤلفين ١٢٤/١٠، الجبرتي: عجائب الآثار ٦٩/١، المرادي: سلك الدرر ٤/ ٣٢ - ٣٣، الكتاني: فهرس الفهارس ٣٤٢/١ - ٣٤٣، البغدادي: هدية العارفين ٣١١/٢، الزركلي: الأعلام ٦/ ١٨٤.

بسم الله الرَّحمٰن الرحيم

الحمد للّه الذي جعلنا خير أُمة أُخرجت للناس، ورفع منابر تشريفنا على منابر صفحات الدهور ثابتة الأساس، ووضع عنّا الإصر والأغلال، ومنعنا الاجتماع على الضلال، وقدّمنا تقديم البسملة في القرطاس، فنحن الآخرون السابقون تبجيلاً وتكريماً لمن أرسله فينا رؤوفًا رحيمًا، فأقام دعائم الدين بعد طول تناسٍ؛ وأشهد أن لا إلٰه إلاّ اللّه، وحده لا شريك له، تعالىٰ عمّا يقول الظالمون الأرجاس، وأشهد أن سيّدنا محمّدًا عبده ورسوله، وحبيبه وخليله، الأمين المأمون الطيّب الأنفاس، ألا وهو أجلّ من أن يحيط به وصف، وأشرف من أن يضم جواهره نظم أو وصف، زكي المنابت، طيّب الأغراس، أضاءت قبل كونه إرهاصاته إضاءة المقباس، وأزهرت في حمله وولادته ورضاعه زهراءي، اقتبس منها النبراس، وأشرقت أعلام نبوّته، ولمعت لوامع براهين رسالته، فشيّدت منار الهدى بعدما كان في إبلاس، وبهر بالآيات البيّنات، فشقّ له البدر في دجى الأغلاس، وغلب بمعجزات بدورها في التمام، وجواهرها تروق في الترصيع والانتظام، ورياضها تتأرج بنسمات سماته، وتنشق عن نور زهر شمائله، ونور زهر صفاته التي كل عن إحصاء راموزها المقياس؛ صلّى اللّه وسلم عليه وعلى إخوانه من الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحابته وأزواجه وذرّيته الطيبين الطاهرين الأكياس، الناهضين بأعباء المناقب، الراقين في علياء المناصب، البالغين في نصر الدين، النجوم الثواقب، الهادين من الكفر الجبال الرواس، حتى نسفوها نسفًا، وحكموا بالعدل وأقاموا القسطاس.

أما بعد: فهذا الكتاب لم يطلبه مني طالب، ولا رغب إليَّ في تصنيفه راغب، وإنما تطلبت نفسي فيه مزج المواهب، فأودعته نفائس بها يتنافس في شرح السنّة النبوية، وعرائس استجليتها من مخدرات خدور السيرة المحمدية، وجواهر استخرجتها من قاموس الحكم المصطفوية، وزواهر اقتبستها من أرقعة السيرة الهاشمية، وزهور اجتثيتها من جنَّات وجنات الروضة المدنية، يبهر من عقد نظامها الناظر، وينادي من أين هذا لهذا القاصر، فيجيبه حال اللسان الوهاب، قوي قادر، أمّا العيوب وإن كثرت، فما لا سبيل إلى السلامة منها لغير المعصوم، وقد قال:

من ذا الذي ما ساء قطّ ومن له الحسنى فقط

وقد قال ابن عبدوس النيسابوري: لا أعلم في الدنيا كتاباً سلم إلى مؤلفه ولم يتبعه من يليه، فكيف وفهمي فاتر، ونظري قاصر، ووجودي في الزمان الآخر مع ما أقاسيه من تلاطم أمواج

الهموم وأقلامه من ترادف جيوش الغموم، لكنني أنتظر الفرج من الحي القيوم، مستعيذاً به من حسود ظلوم، والله أسأل العون على إتمامه، والتوفيق من إمتنائه وهو حسبنا ونعم الوكيل.

هذا؛ وجامعه الحقير الفاني، محمّد بن عبد الباقي الزرقاني، قد أخذ الكتاب رواية ودراية، عن علاّمة الدنيا، الآخذ من بحار التحقيق بالغايتين: القصوى والدنيا، الأصول النحوي النظار الفقيه النحرير الجهبذ الفهامة النبيه الشيخ علي الشمرلسي شيخ الإسلام، فسح الله له وأدام به نفع الأنام. وكم بحمد الله صغى لي وسمع ما أقول وكتب أنقالي وحثّني على إحضار ما أراه من النقول، إذا رأى ملالي، ولم أزل عنده من نعم الله بالمحل الأرفع العالي، والله يعلم أني لم أقل ذلك للفخر، وأي فخر لمن لا يعلم ما حاله في القبر، بل امتثالاً للأمر بالتحدث بالنعمة، كشف الله عنّا كل غمّة، بحق روايته له عن شيخ الإسلام أحمد بن خليل السبكي، إجازة عن السيد يوسف الأرميوني، عن المؤلف، وعن البرهان إبرٰهيم اللقاني، عن العارفين المحمدين: البنوفري،وابن الترجمان، عن العارف الشعراني، عن مؤلّفها، وعن الفقيه النور الأجهوري، عن البدر القرافي والبنوفري، عن عبد الرحمٰن الأجهوري، عن مؤلفه. وقد وضع عليه حال القراءة، هاتيك الحاشية الرقيقة، الحاوية لجواهر أبحاثه الدقيقة، وبدور الأنقال الأنيقة. وهو مرادي بشيخنا في الإطلاق، وربما عبرت عنه بالشارح لغرض صحيح لدى الحذاق.

ح وأخبرنا به إجازة أبو عبد الله الحافظ محمد العلائي البابلي، قال: أخبرنا بها سماعًا لبعضها وإجازة لباقيها، شيخ الإسلام علي الزيادي، عن قطب الوجود أبي الحسن البكري، عن مؤلفها وهو أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك بن أحمد القسطلاني القتيبي المصري الشافعي، ولد كما ذكره شيخه الحافظ السخاوي، في الضوء بمصر ثاني عشر ذي القعدة سنة إحدىٰ وخمسين وثمانمائة، وأخذ عن الشهاب العبادي، والبرهان العجلوني، والفخر المقدسي، والشيخ خالد الأزهري النحوي، والسخاوي وغيرهم.

وقرأ البخاري على الشهاوي في خمسة مجالس، وحجّ مرارًا، وجاور بمكّة مرتين، وروى عن جمع منهم النجم بن فهد، وكان يعظ بالغمري وغيره الجم الغفير، ولم يكن له في الوعظ نظيرًا، انتهى. وتوفي ليلة الجمعة بالقاهرة، سابع محرم سنة ثلاث وعشرين وتسعمائة، وصُلّي عليه بعد صلاة الجمعة بالأزهر، ودفن بمدرسة العيني. وله عدّة مؤلفات، أعظمها هذه المواهب اللدنية، التي أشرقت من سطورها أنوار الأبّهة والجلالة، وقطرت من أديمها ألفاظ النبوة والرسالة، أحسن فيها ترتيبًا وصنعًا، وأحكمها ترصيعًا ووضعًا، وكساه الله فيها رداء القبول، ففاقت على كثير مما سواها عند ذوي العقول.

بسم اللّٰه الرَّحمٰن الرحيم

قال رحمه اللّٰه: (بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم.) بدأ بها عملاً بقوله ﷺ: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم، فهو أقطع»، رواه الخطيب وغيره من حديث أبي هريرة، وأصله في سنن أبي داود، وابن ماجه، والنسائي في عمل يوم وليلة، وابن حبان في صحيحه، بلفظ بالحمد، وفي لفظ أبتر، وآخر أجذم بجيم وذال معجمة، تشبيه بليغ في العيب المنفر.

واقتداء بأشرف الكتب السماوية، فإن العلماء متفقون على استحباب ابتدائه بالبسملة في غير الصلاة وإن لم يقل بأنها منه، كما قاله الخطاب، فسقط اعتراض مالكي على من قال ذلك من المالكية، والأصح أنها بهذه الألفاظ العربية، على هذا الترتيب من خصائص المصطفى وأُمّته المحمدية، وما في سورة النمل جاء على جهة الترجمة عمّا في ذلك الكتاب، فإنه لم يكن عربيًّا، كما أتقنه بعض المحققين، وعند الطبراني عن بريدة رفعه: «أنزل عليّ آية لم تنزل على نبيّ بعد سليمٰن غيري ﴿بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم﴾» [الفاتحة: ١].

وحديث «﴿بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم﴾ كل كتاب»، رواه الخطيب في الجامع معضلاً فيه وجهان أحدهما: لفظ البسملة قد افتتح به كل كتابٍ من الكتب السمٰوية المنزَّلة على الأنبياء، والثاني: إن حقها أن تكون في مفتتح كل كتاب، إستعانة وتيمّنًا بها وهذا أقرب، وإن زعم أن المتبادر الأول، فلا ينافي الخصوصية؛ ولئن سلم فهو معضل لا حجة فيه.

وفي الاسم لغات معلومة، وفي أنه عين المسمى أو غيره كلام سيجيء إن شاء اللّٰه تعالىٰ في أول المقصد الثاني، وإضافته إلى اللّٰه من إضافة العام للخاص كخاتم حديد، واتُفِق على أنه أعرف العارف، وإن كان علمًا انفرد به سبحانه فقال: ﴿هل تعلم له سميا﴾ [مريم: ٦٥] وهو عربي، ونطق غير العرب به من توافق اللغات، مرتجل جامد عند المحققين وقيل مشتق، وعليه جمهور النحاة وهو اسم اللّٰه الأعظم، كما قاله جماعة، لأنه الأصل في الأسماء الحسنى، لأن سائر الأسماء تضاف إليه، وعدم إجابة الدعاء به لكثير، لفقد شروط الدعاء التي منها أكل الحلال البحت وحفظ اللسان والفرج.

والرحمٰن المبالغ في الرحمة والأنعام، صفة اللّٰه تعالىٰ؛ وعورض بوروده غير تابع لاسم قبله. قال تعالىٰ: ﴿الرحمٰن على العرش استوى﴾ [طه: ٥] ﴿الرحمٰن علّم القرءان﴾ [الرحمٰن: ١/٢]، وأجيب بأنه وصف يراد به الثناء، وقيل عطف بيان، ورده السهيلي بأن اسم الجلالة الشريفة غير مفتقر، لأنه أعرف المعارف كلها؛ ولذا قالوا: «وما الرحمٰن»، ولم يقولوا: وما اللّٰه.

والرحيم: فعيل، حول من فاعل للمبالغة، والإسمان مشتقّان من الرحمة، وقرن بينهما

الحمد لله ....

للمناسبة، ومعناهما واحد عند المحققين، إلا أن الرحمٰن مختصّ به تعالىٰ، ولذا قدم على الرحيم لأنه صار كالعلم من حيث أنه لا يوصف به غيره. وقول بني حنيفة في مسيلمة: رحمان اليمامة، وقول شاعرهم لا زلت رحمانًا عنت في الكفر أو شاذّ، أو المختص باللّٰه تعالىٰ، أو المعرّف باللام، فالرحمٰن خاص لفظاً لحرمة إطلاقه على غير اللّه، عام معنى من حيث أنه يشمل جميع الموجودات، والرحيم عام من حيث الإشتراك في التسمي به خاص معنى لرجوعه إلى اللطف والتوفيق، وقد قال ﷺ: «اللّٰه رحمٰن الدنيا والآخرة ورحيمهما»، رواه الحاكم. وقيل اسم اللّٰه الأعظم هو الأسماء الثلاثة: اللّٰه الرحمٰن الرحيم.

وروى الحاكم في المستدرك، وصححه عن ابن عباس، أن عثمٰن بن عفان سأل رسول اللّٰه ﷺ عن ﴿بسم اللّٰه ٱلرحمٰن الرحيم﴾، فقال: هو اسم من أسماء اللّٰه تعالىٰ، وما بينه وبين إسم اللّٰه الأكبر إلا كما بين سواد العين وبياضها من القرب، ولكون الحمد من أفرادها اقتصر عليها إمامنا في الموطأ والبخاري وأبو داود، ومن لا يحصى، وأيّده الحافظ بأن أول ما نزل ﴿إقرأ باسم ربك...﴾ [العلق: ١]، فطريق التأسّي به الافتتاح بها والاقتصار عليها، وبأن كتبه ﷺ إلى الملوك وغيرهم مفتتحة بها دون حمدلة وغيرها، لكن المصنف كالأكثر أردفها به؛ لأن المقتصر عليها لا يسمى حامداً عرفًا، فقال: (**الحمد للّٰه**) وللاقتداء بالكتاب العزيز ولقوله ﷺ: «إن اللّٰه عزّ وجلّ يُحبُّ أن يُحمد»، رواه الطبراني وغيره.

وروى الشيخان وغيرهما مرفوعًا: لا أحد أحبّ إليه الحمد من اللّٰه عزّ وجلّ، وقوله ﷺ: «إن اللّٰه يحبُّ الحمد يحمد به ليثيب حامده، وجعل الحمد لنفسه ذكراً ولعباده ذخرًا»، رواه الديلمي عن الأسود بن سريع. وقوله ﷺ: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمدللّٰه فهو أقطع»، رواه أبو داود وابن ماجه وغيرهما، وصححه ابن حبان وأبو عوانة، وإن كان في سنده قرة بن عبد الرحمٰن تكلم فيه؛ لأنه لم ينفرد به، بل تابعه سعيد بن عبد العزيز، وأخرجه النسائي. وفي رواية أحمد: لا يفتتح بذكر اللّٰه فهو أبتر أو أقطع. تشبيه بليغ في العيب المنفر بحذف الأداة، والأصل هو كالأبتر أو الأقطع في عدم حصول المقصود منه، أو استعارة، ولا يضر الجمع فيه بين المشبه والمشبه به؛ لأن امتناعه إذا كان على وجه ينبىء عن التشبيه لا مطلقاً للتصريح بكونه استعارة في نحو:

قد زر ازراره على القمر

على ان المشبه في هذا التركيب محذوف، والأصل هو ناقص،كالأقطع، فحذف المشبه وهو الناقص وعبّر عنه باسم المشبه به، فصار المراد من الأقطع الناقص، وعليه فلا جمع بين

الذي أطلع في سماء الأزل شمس أنوار معارف النبوة المحمدية، وأشرق من أفق أسرار مظاهر الرسالة تجلي الصفات ....

الطرفين بل المذكور اسم المشبه به فقط.

(الذي اطلع:) نعت للّه، والجملة الفعلية صلة الموصول، وهو وصلته كالشيء الواحد، وهما في معنى المشتق؛ لأن الصلة هي التي حصلت بها الفائدة، وترتيب الحكم على المشتق يؤذن بعلية ما منه الاشتقاق، فكأنه قال لاطلاع إلى آخره، فيكون حمده تعالىٰ لذاته ولصفاته فهو واجب، أي: يثاب عليه ثوابه لا أنه يأثم بتركه لا لفظًا ولا نيّة. وقد قام البرهان عقلاً ونقلاً على وجوب حمده سبحانه؛ لأن شكر المنعم واجب به للآيات والأخبار الآمرة بالتدبر الموجبة للتفكّر. وهو سبحانه وتعالىٰ قد أفاض نعمه على كل موجود ظاهره وباطنه وإن كان قد فاوت بينهم فيها، ولذا قيل: نعمتان ما خلا موجود عنهما: نعمة الإيجاد، ونعمة الإمداد.

(في سماء الأزل،) بالتحريك القدم؛ فهو استعارة بالكناية شبه الأزل من حيث وجوده قبل العالم بمكان يعلوه سماء، وأثبت له السماء استعارة تخييلية، والسماء المظلّة للأرض. قال ابن الأنباري: تذكّر وتؤنّث، وقال الفراء: التذكير قليل، وهو على السقف وكأنه جمع سماوة كسحاب، وسحابة وجمعت على سموات.

(شمس الأنوار:) جمع نور، أي: أضواء.

(معارف النبوّة المحمديّة،) ولكونها قبل العالم عبر باطلع المشعر بأنها لم تكن موجودة، ثم كانت لانتفاء القدم لغير الباري، ثم بعد وجوده وإشراقه بمظاهر الصفات، وهي كائنة في عالم المشاهدة عبر بالإشراق الذي هو الإضاءة لهذا العالم، فقال: **(وأشرق)** أي: أضاء، وهو لازم؛ كما قال تعالىٰ: ﴿وأشرقت الأرض بنور ربها﴾، ويُعد في كلام المولدين حملاً على أضاء، لأنه بمعناه والشيء يحمل على نظيره وضدّه. وأضاء جاء متعدّيًا ولازمًا أو بتضمين معناه، أو بمعنى التصيير كما قيل به في ثلاثة: تشرق الدنيا ببهجتها، واستعماله مزيداً أكثر، وثبت ثلاثية، فقيل هما بمعنى، وقيل أشرقت: أضاءت، وشرقت، طلعت.

(من أفق) بضم فسكون وبضمتين؛ كما في القاموس وغيره، أي: ناحية.

(أسرار مظاهر الرسالة) جمع مظهر، اسم موضع الظهور، وقال في لطائف الأعلام: الأفق في اصطلاح القوم، يكنى به عن الغاية التي ينتهي إليها سلوك المقرّبين، وكل من حصل منهم إلى اللّه على مرتبة قرب إليه، فتلك المرتبة هي أفقه ومعراجه.

(تجلي الصفات) هو عند الصوفية ما يكون مبدؤه صفة من الصفات، من حيث تعيينها وامتيازها عن الذات، كذا في التوقيف. وقال صاحب لطائف الأعلام في إشارات أهل الإلهام،

الأحمدية، أحمده على أن وضع أساس نبوته على سوابق أزليته، ورفع دعائم رسالته

يعنون بالتجلّي الصفاتي تجريد القوى والصفات عن نسبتها إلى الخلق بإضافتها إلى الحق، وذلك أن العبد إذا تحقق بالفقر الحقيقي، وهو انتفاء الملك بشهود العزّ له تعالىٰ، صار قبلة للتجلّي الصفاتي، بحيث يصير هذا القلب التقي النقي مرآة ومجلى للتجلي الوحداني الصفاتي الشامل حكمه لجميع القوى والمدارك، كما إليه الإشارة بالحديث القدسي، «فإذا أحببته كنت سمعه». الحديث، وأطال في بيان ذلك.

(**الأحمدية:**) المنسوبة إلى أحمد ﷺ، وهو اسم لم يتّسم به أحد قبله، قال الحافظ: والمشهور أن: «أول من سمّي به بعده ﷺ والد الخليل بن أحمد». لكن زعم الواقدي أنه كان لجعفر بن أبي طالب ابن اسمه أحمد. وحكى ابن فتحون في ذيل الاستيعاب أن اسم أبي حفص بن المغيرة الصحابي أحمد، ويقال في والد أبي السفر أن اسمه أحمد. قال الترمذي: أبو السفر هو سعيد بن يحمد، ويقال ابن أحمد، انتهى.

(**أحمده على أن وضع أساس**) أصل (**نبوّته،**) أي: النبيّ المفهوم من نبوّة أو نبوّة محمّد ﷺ المستفاد من المحمديّة والأحمدية (**على سوابق أزليته،**) أي: على الأمور التي اعتبرها في الأزل سابقة على غيرها. قال محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي: «وليس هو الفخر». صاحب التفسير في كتابه ـ مختار الصحاح ـ الأزل: القدم يقال أزلي، ذكر بعض أهل العلم أن أصل هذه الكلمة قولهم للقديم لم يزل، ثم نسب إلى هذا فلم يستقم إلا باختصار، فقالوا: يزلي ثم أبدلت الياء ألفًا؛ لأنها أخفّ، فقالوا: أزلي، كما قالوا في الرمح المنسوب إلى ذي يزن أزني.

(**ورفع دعائم رسالته؛**) أي: المعجزات، عبّر عنها بذلك لمشابهتها لها في إثبات رسالته وتقويتها، كتقوية الجدار بما يدعم به، ثم هو استعارة تصريحية شبه المعجزات بالدعائم واستعار اسمها لها، أو مكنية شبه الرسالة المؤيّدة بالمعجزة ببيت مشيد الأركان مدعم بما يمنع تطرّق الخلل له، وأثبت الدعائم تخييلاً، ولم تزل البلغاء تستعير الدعائم؛ كقول ابن زيدون:

أين البناء الذي أرسوا قواعده   على دعائم من عزّ ومن ظفر

ويقال للسيّد في قومه: هو دعامة القوم، كما يقال: هو عمادهم. قال الراغب الرسالة سفارة العبد بين اللّٰه وبين خلقه. وقيل: إزاحة علل ذوي العقول فيما تقصر عنه عقولهم من مصالح المعاش والمعاد، وجمع بعض المحققين بينهما، «فقال سفارة بين اللّٰه وبين ذوي الألباب لإزاحة عللهم فيما يحتاجونه من مصالح الدارين»، وهذا حد كامل جامع بين المبدأ المقصود بالرسالة

على لواحق أبديته.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الفرد المنفرد في فردانيته بالعظمة والجلال، ....

وهي الخصوصية، وبين منتهاها وهو إزاحة عللهم، انتهى.

(على لواحق أبديّته،) أي: دهوره التي لا انقضاء لها؛ فالأبد الدهر الذي لا نهاية له أو الدهر، وعبّر هنا بلواحق، لأنه محل المعجزات وهي إنما تكون بعد وجوده في ذا العالم، فناسب أن تكون على الأمور اللاحقة الخارقة للعادة. وفيما قيل بسوابق؛ لأنه مظهر لأساس النبوّة وهو معتبر قبل وجود العالم.

(وأشهد:) أقرّ وأعلم وأبيّن، والشهادة الإخبار عن أمر متيقن قطعًا، **(أن لا إلٰه إلا الله:)** لا معبود بحقّ، إلاّ اللّه، أتى به لخبر أبي داود والترمذي والبيهقي، وصححه مرفوعًا، كل خطبة ليس فيها تشهّد فهي كاليد الجذماء، أي: القليلة البركة. وأن المخففة من الثقيلة لا الناصبة للفعل إذ لا فعل هنا، ولأن أشهد من أفعال اليقين فيجب أن يكون بعدها أن المؤكّدة لتناسب اليقين.

(وحده:) نصب على الحال بمعنى متوحّدًا، وهو توكيد لتوحيد الذات. **(لا شريك:)** لا مشارك **(له؛)** تأكيدًا لتوحيد الأفعال ردًّا على نحو المعتزلة. وقد روى لملك وغيره مرفوعًا: أفضل ما قلته أنا والنبيّون من قبلي لا إلٰه إلاّ اللّه وحده لا شريك له.

(الفرد:) قال الراغب: الفرد الذي لا يختلط بغيره، وهو أعمّ من الوتر وأخصّ من الواحد، وجمعه فرادى. قال تعالىٰ: ﴿لا تذرني فردًا﴾ [الأنبياء: ٨٩]، أي: وحيدًا. ويقال في اللّه فرد تنبيهًا على أنه مخالف للأشياء كلها في الازدواج، المنبّه عليها بقوله تعالىٰ: ﴿ومن كل شيء خلقنا زوجين﴾ [الذاريات: ٤٩]، وقيل: معناه أنه المستغني عما عداه، فهو كقوله تعالىٰ: ﴿إن اللّه لغنيّ عن العالمين﴾ [العنكبوت: ٦]، فإذا قيل هو فرد فمعناه منفرد بوحدانيّته، مستغنٍ عن كل تركيب مخالف للموجودات كلّها.

(المنفرد) من باب الإنفعال للمطاوعة، والمراد بدون صنع بل بذاته، وإطلاقه على اللّه، إما لثبوته كما يشعر به كلامهم، أو للاكتفاء بورود ما يشاركه في مادّته ومعناه، أو بناء على جواز إطلاق ما لا يوهم نقصًا مطلقًا، أو على سبيل التوصيف دون التسمية كما ذهب إليه الغزالي.

(في فردانيته بالعظمة والجلال:) مرادف، فجلال اللّه: عظمته، والعظمة هي جلاله وكبرياؤه. لكن قال الرازي: الجليل الكامل في الصفات، والكبير الكامل في الذات، والعظيم الكامل فيهما. فالجليل يفيد كمال الصفات السلبية والثبوتية. وقد ذهب الأصمعي إلى أن

الواحد المتوحد في وحدانيته باستحقاق الكمال، وأشهد أن سيدنا وحبيبنا محمدًا عبده ورسوله ....

الجلال لا يوصف به غير اللّه لغة. وأكثر اللغويين على حلافه، وإنه يوصف به غيره؛ كقوله:

ألــمــم عــلــى ارضٍ تــقــادم عــهــدهــا بــالــجــذع واسـتــلــب الــزمــان جــلالــهــا

وكقول هدبة:

فــلا ذا جــلال هــبــنه لــجــلالــه ولا ذا ضــيــاع هــن يــتــركــن لــلــعــقــد

(الواحد:) في ذاته وصفاته وأفعاله، من الأسماء الحسنى؛ كما في رواية الترمذي. وفي رواية ابن ماجه: الأحد. قال الأزهري: الفرق بينهما أن الأحد بني لنفي ما يذكر معه من العدد، تقول: ما جاءني أحد، والواحد اسم بني لمفتتح العدد، تقول: ما جاءني واحد من الناس، ولا تقول: جاءني أحد؛ فالواحد منفرد بالذات في عدم المثل والنظير والأحد منفرد بالمعنى. وقال غيره: الأحد الذي ليس بمنقسم ولا متحيّز، فهو اسم لمعنى الذات فيه سلب الكثرة عن ذاته، والواحد وصف لذاته فيه سلب النظير والشريك عنه، فافترقا. وقال السهيلي: أحد أبلغ وأعمّ، ألا ترىٰ أن ما في الدار أحد، أعمّ وأبلغ من ما فيها واحد. وقال بعضهم: قد يقال انه الواحد في ذاته وصفاته وأفعاله، والأحد في وحدانيته إذ لا يقبل التغيير ولا التشبيه بحال.

(المتوحّد:) فيه ما مرّ في المنفرد ولو أبدله بالأحد لكان فيه تلميح بالروايتين. **(في وحدانيته باستحقاق الكمال،)** إذ الكمال الخالص المطلق ليس إلاّ له فلا يتغيّر سبحانه وتعالىٰ.

ولما كان الواسطة في وصول الفيض من اللّه إلينا هو النبيّ ﷺ، وتطابق العقل والنقل على وجوب شكر المنعم عقب الشهادة للّه، بالشهادة لرسوله؛ فقال: **(وأشهد أن سيّدنا وحبيبنا)** طبعًا وشرعًا لحبّ اللّه **(محمّدًا عبده ورسوله)** ﷺ، ولدخوله في قوله: «كل خطبة...»، الحديث. قال تعالىٰ: ﴿ورفعنا لك ذكرك﴾ [الشرح: ٤] أي: لا أذكر إلا وتذكر معي، كما ورد مفسّرًا عن جبريل عن اللّه تعالىٰ.

والمصطفى هو الذي علّمنا شكر المنعم، وكان السبب في كمال هذا النوع إذ لا بدّ من القابل والمفيد، وأجسامنا في غاية الكدورة، وصفات الباري في غاية العلوّ والصفاء والضياء. فاقتضت الحكمة الإلٰهية توسط ذي جهتين، تكون له صفات عالية جدًا وهو من جنس البشر ليقبل عن اللّه بصفاته الكمالية، ونقبل عنه بصفاتنا البشرية، فلذا استوجب قرن شكره بشكره؛ ومحمّدًا عطف بيان لا صفة لتصريحهم بأن العلم ينعت ولا ينعت به، ولا بدل؛ لأن البدلية وإن جوزت في ﴿ذكر رحمة ربك عبده زكريا﴾، لكن القصد الأصلي هنا إيضاح الصفة السابقة وتقرير النسبة تبع، والبدلية تستدعي العكس، وقدم العبودية المضافة للّه؛ لكونها أشرف أوصافه

أشرف نوع الإنسان، وإنسان عيون الأعيان، المستخلص من خالص خلاصة ولد عدنان، الممنوح ببدائع الآيات، المخصوص بعموم الرسالة وغرائب المعجزات، السر الجامع الفرقاني، والمخصص بمواهب القرب من النوع الإنساني، مورد الحقائق الأزلية ومصدرها، وجامع جوامع مفرداتها ومنبرها، وخطيبها إذا حضر في حظائر ....

وله بها كمال اختصاص، ولأن العبد يتكفله مولاه بإصلاح شأنه، والرسول يتكفّل لمولاه بإصلاح شأن الأمة وكم بينهما، وإيماء إلى أن النبوّة وهبية، ولأن العبودية في الرسول لكونها انصرافًا من الخلق إلى الحق أجلّ من رسالته؛ لكونها بالعكس.

(أشرف) أفراد **(نوع الإنسان)** ذاتًا وصفات والإضافة بيانية؛ **(وإنسان)** أي حدقة **(عيون الأعيان المستخلص)** المنتخب **(من خالص خلاصة؛)** قال في المصباح خلاصة الشيء بالضم ما صفا منه، مأخوذ من خلاصته السمن، وهو ما يلقى فيه تمر أو سويق ليخلص به من بقايا اللبن، انتهى.

(ولد) بفتحتين وبضم فسكون يكون واحدًا وجمعًا **(عدنان)** أحد أجداده **(الممنوح)** المخصوص، وأصل المنحة العطية، ويتعدّى بنفسه وضمنه هنا معنى المخصوص فعداه بالباء في قوله: **(ببدائع الآيات)** جمع آية، ولها معان منها العلامة الدالّة على نبوّته ﷺ **(المخصوص بعموم الرسالة)** للعالمين، ومنهم الملائكة على ما رجّحه جمع محققون، وردوا على من حكى الإجماع على انفكاكهم عن شرعه، بل زاد بعضهم والجمادات كما سيأتي إن شاء اللّٰه تعالىٰ تفصيله في محله.

(وغرائب المعجزات) من إضافة الصفة للموصوف، والآية والمعجزة مشتركان في الدلالة على صدقه، لكن الآية أعمّ؛ لأنه لا يشترط فيها مقارنة النبوّة والتحدّي، فكل معجزة آية ولا عكس. فشقّ صدره وتسليم الحجر عليه قبل البعثة ونحوه آية لا معجزة؛ **(السر الجامع)** بين ما تفرقه في غيره وبين الحكم بالظاهر والباطن والشريعة والحقيقة، ولم يكن للأنبياء إلا أحدهما بدليل قصة موسى مع الخضر. وقد نصّ عليه البدر ابن الصاحب في تذكرته وأيد بحديث السارق والمصلي الذي أمر بقتلهما.

(الفرقاني) نسبة إلى الفرقان لفرقه بين الحق والباطل، **(والمخصص بمواهب القرب)** من ربّه تبارك وتعالىٰ قرب مكانه، زيادة على من سواه **(من النوع الإنساني؛)** فإن المقربين منه لهم قرب دون قربه عليه السلام، **(مورد الحقائق الأزلية)** جمع حقيقة، وهي عند أرباب السلوك العلوم المدركة بتصفية الباطن، **(ومصدرها،)** يعني: أن ذاته محل لورود الحقائق عليها من الحق، ومحل لصدورها عنها إلى الخلق، **(وجامع جوامع مفرداتها ومنبرها وخطيبها إذا حضر في حظائر**

قدسها ومحضرها، بيت الله المعمور الذي اتخذه لنفسه، وجعله ناظمًا لحقائق أنسه، مدة مداد نقطة الأكوان، ومنبع ينابيع الحكم والعرفان، الممد من بحر مدد الوفاء على القائل من أهل المعارف والاصطفاء حيث خاطب ....

قدسها،) بضمّتين وتسكن داله، أي: مواضع طهارتها جمع حظيرة وهي في الأصل ما حظرته على الغنم وغيرها من الشجر للحفظ والقدس، أصل معناه الطهر سمّي به جبل المقدس لطهارته بالعبادة فيه، وقدّس اللّه وحظيرة قدسه الجنة. قال التبريزي في شرح ديوان الحماسة: واسم الجبل يقال أنه غير منصرف، وأنشدوا الكثير كالمصرخي غدا فأصبح واقفًا في قدس بين مجاثم الأوعال. (**ومحضرها،)** أي: محل حضورها.

(**بيت اللّه المعمور،)** بما أورده عليه فوعاه مما لا يطيقه غيره، ولم ينزله على أحد قبله، وسمّاه بيتًا على التشبيه، وما يروى: القلب بيت الرب، لا أصل له كما في المقاصد؛ (**الذي اتخذه لنفسه؛)** مجاز عن إدخال علومه فيه، وأطلق النفس على اللّه؛ كقوله: «كتب ربّكم على نفسه الرحمة»، وقوله: «أنت كما أثنيت على نفسك»، وقيل: إنما يراد للمشاكلة؛ كقوله تعالىٰ: ﴿تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك﴾ [المائدة: ١١٦] (**وجعله ناظمًا)** أي: جامعًا (**لحقائق أنسه؛)** جمع حقيقة وهي ما أقرّ في الاستعمال على أصل وضعه في اللغة، قاله ابن جني وابن فارس، وزاد من قولنا حق الشيء إذا وجب، واشتقاقه من الشيء المحقق وهو المحكم، وقال المرزوقي: هي في كلام العرب الأمور التي يحق حمايتها، والأنفة من تركها عن الرؤساء، وقال الخليل: هي ما يصير إليه حقّ الأمر ووجوبه. كما قيل:

ألم ترى أني قد حميت حقيقتي وباشرت حدّ الموت والموت دونها

(**مدة؛)** بالنصب والرفع، أي: أصل؛ (**مداد نقطة الأكوان؛)** أي: مركزه الذي يدور عليه. (**ومنبع؛)** بفتح الميم والباء مخرج (**ينابيع)** جمع ينبوع؛ وهي في الأصل العين التي يخرج منها الماء فشبه بها. (**الحكم؛)** جمع حكمة، وهي تحقيق العلم وإتقان العمل، كما في الأنوار. وقال النووي: فيها أقوال كثيرة صفا لنا منها إنها العلم المشتمل على المعرفة باللّه، مع نفاذ البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحق للعمل به والكف عن ضدّه. والحكيم من حاز ذلك، انتهى ملخّصًا. قال الحافظ: وقد تطلق الحكمة على القرءان، وهو مشتمل على ذلك كله وعلى النبوّة كذلك، وقد تطلق على العلم فقط وعلى المعرفة فقط، انتهى.

. (**والعرفان)** أي: العلم مصدر عرف (**الممد)** اسم فاعل، (**من بحر مدد الوفاء على القائل من أهل المعارف والاصطفاء)** الاختيار، وعلل كونه من أهلهما بقوله (**حيث خاطب)** القائل

ذاته، بالمنح الأنفسية بشعر من بحر الطويل:

فأنت رسول الله أعظم كائن وأنت لكل الخلق بالحق مرسل
عليك مدار الخلق إذ أنت قطبه وأنت منار الحق تعلو وتعدل
فؤادك بيت الله دار علومه وباب عليه منه للحق يدخل
ينابيع علم الله منه تفجرت ففي كل حي منه لله منهل
منحت بفيض الفضل كل مفضل فكل له فضل به منك يفضل
نظمت نثار الأنبياء فتاجهم لديك بأنواع الكمال مكلل

(ذاته) ﷺ **(بالمنح)** العطايا؛ **(الأنفسية)** أي: الشريفة **(بشعر من بحر الطويل)** أحد بحور الشعر المعروفة **(فأنت رسول اللّه)** نداء والخبر، **(أعظم كائن)** موجود **(وأنت لكل الخلق بالحق)** أي: الأمور المطابقة للواقع، **(مرسل)** من اللّه **(عليك مدار:)** مصدر ميمي، أي: دوران؛ **(الخلق إذ أنت قطبه،)** أي: أصل الخلق الذي يرجع إليه؛ **(وأنت منار الحق تعلو)** ترتفع على غيرك **(وتعدل؛)** في قضاياك بين الناس، **(فؤادك)** قلبك أو غشاؤه وقوّي بحديث: «أرق أفئدة وألين قلوبًا».

(بيت اللّه.) إضافة لاميّة على مجاز الحذف، أي: بيت علوم اللّه كما أوضحه بقوله **(دار علومه)** وهي لامية أيضاً وقد أعلمه اللّه تعالىٰ ما عدا مفاتيح الغيب الخمسة، وقيل: حتى هي وأمره بكتمها؛ كما في الخصائص، (و)أنت **(باب عليه منه للحق)** أي: للأمور المطابقة للواقع فحذف الموصوف أولاً وأمر اللّه، فحذف المضاف. **(يدخل ينابيع)** جمع ينبوع، وهو في الأصل العين التي تورد:

(علم اللّه منه تفجرت ففي كل حي منه للّه منهل)

بفتح الميم والهاء، أي: عين تورد **(منحت)** أي: خصصت.

(بفيض الفضل كل مفضل فكل له فضل)

أي: كل إنسان ثبت له فضل فهو **(به منك يفضل)** ؛ فالبيت على حدّ قول البوصيري:

وكلهم من رسول اللّه ملتمس غرفاً من البحر أو رشفاً من الديم

(نظمت نثار) بكسر النون بعدها مثلثة بمعنى المنثور، ككتاب بمعنى مكتوب. **(الأنبياء)** أي: شرائعهم. **(فتاجهم)** مفرد تيجان، وهو ما يصاغ للملوك من الذهب والجوهر وقد توّجته إذا ألبسته التاج، كما في النهاية. **(لديك)** أي: عندك **(بأنواع الكمال مكلل)** بلامين خبر تاج، أي: مرصّع، و [في] نسخة مكمل بالميم يأباها الطبع.

فيا مدة الإمداد نقطة خطه ويا ذروة الإطلاق إذ يتسلسل
محال يحول القلب عنك وإنني وحقك لا أسلو ولا أتحول
عليك صلاة الله منه تواصلت صلاة اتصال عنك لا تتنصل

شخصت أبصار بصائر سكان سدرة المنتهى لجلال جماله، وحنت أرواح رؤساء الأنبياء إلى مشاهدة كماله، ....

(فيا مدّة) أي: زيادة **(الإمداد نقطة خطه ويا ذروة الإطلاق إذ يتسلسل محال:)** باطل غير ممكن الوقوع أنه **(يحول)** يتغيّر **(القلب عنك وإنني وحقّك لا أسلو)** أصبر **(ولا أتحوّل)** عن حبّك **(عليك صلاة اللّه منه)** متعلّق بقوله: **(تواصلت صلاة اتّصال)** مفعول مطلق **(عنك لا تتنصّل)** أي: لا تزول عنك **(شخصت)** بفتحات نظرت **(أبصار بصائر)** جمع بصيرة، وهي للنفس كالعين للشخص **(سكان سدرة المنتهى)** وهم الملائكة الكرام. روى أبو يعلى، والبزار، وابن جرير، وابن ماجه، عن أبي سعيد، رفعه في حديث المعراج وغشيها من الملائكة، أمثال الغربان حين يقعن على الشجر. وعند الحاكم وغيره عن أبي هريرة رفعه: ونزل على كل ورقة ملك من الملائكة **(لجلال)** عظمة **(جماله:)** حسنه وفي جعله الشخوص لجلال الجمال دون الجمال نفسه لطف وإيماء إلى أن هؤلاء وإن كانوا مقرّبين ما استطاعوا النظر لنفس الحسن، بل شخصوا في الجلال الحاجب له فكيف بغيرهم، ولذا قال عليّ يقول ناعته، أي: عند العجز عن وصفه، لم أرَ قبله ولا بعده مثله، ومن ثم لم يفتتن به مع أنه أُوتي كل الحسن؛ كما قال:

بجمال حجبته بجلال طاب واستعذب العذاب هناكا

(وحنت) اشتاقت، **(أرواح رؤساء الأنبياء)** أكابرهم، وهم الذين رأوه في السمٰوات ليلة المعراج **(إلى مشاهدة،)** أي: رؤية **(كماله:)** هو التمام فيما يفضل به الشيء على غيره؛ فيشمل الظاهر؛ والباطن، لكن المراد هنا الظاهر لأنه المشاهد بالحاسة لا الباطن، لعدم تعلّقها به، وإن تعلّقت بما دلّ عليه. وتخصيص الأرواح بالذكر لأن الإدراك بها وإن نسب للجسد فهو بواسطتها فلا يشكل بما في تنوير الحلك، من أنه لا يمتنع رؤية ذاته عليه السلام بجسده وروحه، وذلك لأنه وسائر الأنبياء ﷺ ردّت إليهم أرواحهم بعدما قبضوا، وأذن لهم في الخروج من قبورهم للتصرّف في الملكوت العلوي والسفلي، انتهى. ونحوه يأتي للمصنف في غير موضع من هذا الكتاب، وقد روى الحاكم في تاريخه، والبيهقي في حياة الأنبياء، عن أنس، أن النبيّ ﷺ، قال: «إن الأنبياء لا يتركون في قبورهم أربعين ليلة، ولكن يصلّون بين يدي اللّه تعالىٰ حتى ينفخ في الصور». قال البيهقي: فعلى هذا يصيرون، أي: يكونون حيث ينزلهم اللّه تعالىٰ، انتهى. وهذا لا يشكل بأن الأنبياء في قبورهم، وأن المصطفى أوّل من تنشقّ عنه الأرض، وأوّل من يقوم من

وتلفتت لفتات أنفس الملأ الأعلى إلى نفائس نفحاته، وتطاولت أعناق العقول إلى أعين لمحاته ولحظاته، فعرج به إلى المستوى الأقدس، وأطلعه على السر الأنفس، في إحاطته الجامعة، وحضرات حظيرة قدسه الواسعة، فوقفت أشخاص الأنبياء في حرم الحرمة، على أقدام الخدمة، وقامت أشباح الملائكة في معارج الجلال، على أرجل

قبره. لأن معناه لا يتركون على حالة بحيث لا يقوى تعلّق روحهم بجسدهم، على وجه يمنع من ذهاب الروح بعد تعلّقها بالجسد حيث شاءت متشكلة بصورة الجسد، وإن بقي الجسد نفسه إلى يوم القيامة في القبر. وبهذا لا تعارض بين الأخبار؛ وطاح زعم من ادّعى بطلان كونهم لا يتركون في نفسه.

(وتلفتت لفتات أنفس الملأ الأعلى) أي: ذواتهم وأرواحهم **(إلى نفائس نفحاته،)** أي: روائحه الطيبة **(وتطاولت)** امتدت **(أعناق)** ذوي **(العقول؛)** فهو مجاز بالحذف أو مرسل باستعمال العقول في أهلها، أو شبه العقول بالذوات المدركة استعارة بالكناية. وأثبت لها ما هو من خواصها وهي الأعناق تخييلاً، وقد جوّزت الأوجه الثلاثة في نحو: واسأل القرية **(إلى أعين لمحاته)** من إضافة الموصوف إلى صفته، أي: الأعين اللامحة واللمح: النظر باختلاس البصر، ولمح البصر امتد إلى الشيء ويمكن تنوين أعين. ولمحاته **(ولحظاته،)** بدل اشتمال واللحظ: المراقبة أو النظر بمؤخر العين عن يمين وشمال. **(فعرج به إلى المستوى)** بفتح الواو: الموضع المشرف وهو المصعد، وقيل: المكان المستوي؛ **(الأقدس وأطلعه على السر الأنفس)** كما قال: (فأوحى إلى عبده ما أوحى)، فأبهمه للتعظيم في أحد الأقوال فلا يطّلع عليه بل يتعبّد بالإيمان به؛ كما قيل:

بين المحبين سر ليس يفشيه قول ولا قلم في الكون يحكيه

(في إحاطته الجامعة:) متعلّق باطلع، أي: فيما تتعلق إحاطته، أي: علمه به؛ **(وحضرات)** بالضاد المعجمة **(حظيرة)** بالظاء المعجمة المشالة **(قدسه الواسعة،)** وليس المراد بها هنا الجنة، فإن اطلاعه على السرّ كان حين العروج إلى المستوى كما كلّمه ربه، وهو بعد رفعه إلى السدرة، ورفعه إليها كان بعد دخوله الجنّة، وعرض النار عليه؛ كما فصل في المعراج. **(فوقفت أشخاص الأنبياء)** صورهم **(في حرم الحرمة)** التعظيم **(على أقدام)** جمع قدم مؤنّث، **(الخدمة وقامت أشباح الملائكة)** إضافة بيانية، جمع شبح وهو الشخص؛ كما في المصباح، فغاير تفننا، وللإشارة إلى مغايرتها لأجسام البشر، وإنما هي أجسام لطيفة نورانية على الصحيح.

(في معارج الجلال:) جمع معرج ومعراج وهو المصعد والمرقى كلها بمعنى؛ **(على أرجل:)** جمع رجل الإنسان التي يمشي بها، مؤنثة ولا جمع لها غيره؛ كما في المصباح.

الإجلال، وهامت أرواح العشاق في معاناة الأشواق:

كل إليك بكله مشتاق وعليه من رقبائه أحداق
يهواك ما ناح الحمام بأيكة أو لاح برق في الدجى خفاق
شوقي إليه لا يزال يديره فجميعه لجميعه عَشاق

اشتاق القمر ....

(**الإجلال وهامت أرواح العشاق:**) خرجت على وجهها فلم تدر أين تتوجه، (**في معاناة الأشواق:**) جمع شوق، وهو نزاع النفس إلى الشيء والحنين، وشوّقني إلى كذا هيجني وأنشد لغيره قوله (**كل**) استغراقية؛ كقوله: ﴿والله بكل شيء عليم﴾ [البقرة: ٢٨٢] «وكل راع مسؤول عن رعيّته»، ولا يستعمل إلا مضافاً لفظًا كما رأيت، أو تقديراً؛ كقوله: ﴿كلٌّ يجري﴾ [الرعد: ٢، لقمان: ٢٩، فاطر ١٣،الزمر: ٥].

قال الأخفش: المعنى كلهم يجري كما تقول كل منطلق، أي: كلهم، ومنه ما هنا، أي: كل الشاخصين ومن بعدهم. (**إليك بكله**) بجملته روحًا وجسمًا (**مشتاق وعليه من رقبائه**) جمع رقيب (**أحداق:**) عيون: (**يهواك**) تميل نفسه إليك (**ما ناح الحمام بأيكة**) مفرد أيك، كتمر وتمرة شجر، كما في المصباح، أو هو مضاف للضمير لأدنى ملابسة، فيكون جمعًا (**أو لاح برق :**) ما يلمع من السحاب، مصدر (**في الدجى:**) والظلم (**خفاق**) والدجى لا يكاد ينفكّ عن برق وإن لم يعمّ فإن فقد في مكان وجد في غيره، (**شوقي**) فاعل يهوي (**إليه**) بإشباع الهاء للوزن، وفيه التفات عن الخطاب، وفي نسخ إليك (**لا يزال يديره**) يحرّك الهوى (**فجميعه**) أي: كل أو الشوق، والأول أولى؛ لأنه المحدث عنه، ولفظ كل واحد ومعناه متعدّد، فيجوز عود الضمير على اللفظ وعلى المعنى (**لجميعه**) أي: النبيّ ﷺ، وإن لم يتقدم له ذكر لدلالة الكلام عليه فكأنه مذكور؛ كقوله: «ولأبويه، ولكل واحد منهما السدس»، أي: الميّت، أي: كل محب (**عشاق**) بفتح المهملة، أي: كثير العشق لجميع أجزاء المصطفى، فجميع متعلّق به مقدم عليه (**اشتاق القمر**) سمّي بذلك لبياضه. قال الفارابي وتبعه الجوهري: الهلال ثلاث ليال أول الشهر ثم هو قمر بعد ذلك. وقال الأزهري: القمر يسمّى ليلتين أول الشهر هلالاً، كليلتي ستّ وسبع وعشرين، ويسمى قمرًا فيما بين ذلك. وقال غيره: الهلال ثلاث ليال،ثم هو قمر إلى ثلاثة عشر، ثم يستوي ليلة ثلاثة عشر فتسمى تلك الليلة ليلة السواء، ثم تليها ليلة البدر؛ لأنه إذا بدرت الشمس بالغروب بادرها بالطلوع. وقيل: من البدرة، وهي ألف دينار لتمام عدده، ثم يسمّى ليلة النصف قمراً وزبرقانًا بكسر الزاي، ومنه:

لمشاهدته فانشق، فشق مرائر الأشقياء الشاقين، وحن لمفارقته الجذع، فتصدع فانصدعت قلوب الأغبياء المنافقين وبرقت من مشكاة بعثته بوارق طلائع الحقائق، وانقادت لدعوته العامة خاصة خلاصة الخلائق، ولم يزل يجاهد في الله بصدق عزماته، وينظم أشتات الإسلام بعد افتراق جهاته، حتى كملت كمالات دينه ......

تضيء بك المنابر حين ترقى عليها مثل ضوء الزبرقان

(**لمشاهدته فانشق**؛) لما سأله أهل مكة آية قبل الهجرة بنحو خمس سنين فرقتين، فرقة فوق الجبل وفرقة دونه، (**فشق مرائر الأشقياء**) الكفار (**الشاقين**) عليه باقتراح الآيات، وفي جعله انشقاقه مفرّعاً على اشتياقه وقفة، إذ الثابت أنه انشق لطلب الكفار آية، وقد تدفع الوقفة (**وحنّ**) اشتاق، (**لمفارقته الجذع**) الذي كان يخطب عليه قبل اتخاذ المنبر (**فتصدّع**) الجذع وانشق، كما في حديث أُبيّ بن كعب عند الشافعي وغيره بلفظ، فلما صنع، أي: المنبر، وضعه موضعه الذي هو فيه فكان إذا بدا لرسول الله ﷺ أن يخطب عليه، تجاوز الجذع الذي كان يخطب عليه، فلما جاوزه خار حتى تصدّع وانشق فنزل، فلما سمع صوت الجذع فمسحه بيده.

وفي حديث أنس عند الموصلي: لما قعد على المنبر خار كخوار الثور، وارتجّ المسجد لخواره حزناً عليه، فنزل إليه فالتزمه وهو يخور فسكت. فقال ﷺ: «والذي نفس محمّد بيده، لو لم التزمه لما زال هكذا حتى تقوم الساعة»، فأمر به فدفن. وفي حديث أحمد والدارمي وابن ماجه: فأخذ أُبيّ بن كعب ذلك الجذع لما هدم المسجد، فلم يزل عنده حتى بلي وعاد رفاتاً، قال الحافظ: وهذا لا ينافي أنه دفن لاحتمال أنه ظهر بعد الهدم عند التنظيف، انتهى.

كان الحسن البصري إذا حدث هذا الحديث بكى، وقال: يا عباد اللّه، الخشبة تحنّ إلى رسول اللّه ﷺ شوقًا إليه لمكانه من اللّه، فأنتم أحقّ أن تشتاقوا إلى لقائه. (**فانصدعت قلوب الأغبياء**) الجهال، جمع غبيّ؛ (**المنافقين**) غيظًا من هذه المعجزة الباهرة؛ التي قال فيها الشافعي: إنها أعظم من إحياء عيسى الموتى.

(**وبرقت**) لمعت، (**من مشكاة**:) هي القنديل أو موضع الفتيلة منه، أو معلاقه أو كوّة غير نافذة، والكوة بفتح الكاف وضمّها اسم ما لا ينفذ، قيل: إنها معربة من الحبشية (**بعثته بوارق طلائع الحقائق وانقادت لدعوته العامة**) بالجر نعت وفاعل انقاد (**خاصة خلاصة الخلائق**) ما صفا منهم (**ولم يزل يجاهد في اللّه**) بالسيف والحجة (**بصدق عزماته وينظم**) يجمع (**أشتات الإسلام بعد افتراق جهاته حتى كملت**) بتثليث الميم والكسر أردأها؛ كما في الصحاح، (**كمالات دينه**

وحججه البالغة، وتمت على سائر أمته الأمية نعمته السابغة، وخير فاختار الرفيق الأعلى، وآثر الآخرة على الأولى، فنقله الله قائمًا على قدم السلامة، إلى دار السلام

وحججه البالغة) بيناته الواضحة التي بلغت غاية المتانة والقوّة **(وتمّت على سائر)** أي: جميع **(أُمّته)** والأكثر استعماله بمعنى الباقي مطلقًا على الأصحّ، أو الباقي القليل مشتقّ من السؤر بالهمز البقية. حتى قال الأزهري: اتفق أهل اللغة على أن سائر الشيء باقيه قلّ أو كثر، واستعماله بمعنى الجميع. ذهب إليه الجوهري والجواليقي وجماعة وخطأهم فيه كثير، كابن قتيبة والحريري في الدرّة؛ لأنه مخالف للسماع.

ففي الحديث: «امسك أربعًا وفارق سائرهن»، أي: باقيهن، والاشتقاق فإنه من السؤر فلا يصحّ كونه بمعنى الجميع، وقال الصغاني: سائر الناس: باقيهم، وليس معناه جميعهم، كما زعم من قصر في اللغة باعه، وجعله بمعنى الجميع من لفظ العوام، انتهى. ولكن انتصر للجوهري والجماعة قوم بأنه سمع من الصحفاء؛ كقوله:

ألزم العالمون حبك طرا فهو فرض في سائر الأديان

وقول عنترة:

اني امرؤ من خير عبس منصبا شطري وأحمي سائري بالمنصل

وقول ذي الرمة:

معرساً في بياض الصبح وقعته وسائر السير إلاّ ذلك السير

واشتقاقه عندهم من اليسير، أي: يسير فيه هذا الاسم ويطلق عليه، لا البقية.

(الأمية) المنسوبة إلى النبيّ الأُميّ ﷺ **(نعمته السابغة:)** الكثيرة التامّة، وهو في الأصل صفة للدرع والثوب الطويل استعير من الطول والسعة لما ذكر، ثم صار حقيقة فيه لشيوعه، **(وخيّر)** بين الحياة والممات، **(فاختار الرفيق الأعلى)** أي: الجماعة من الأنبياء الذين يسكنون أعلى عليّين، اسم جاء على فعيل كصديق وخليط، أو اللّه تعالىٰ فإنه الرفيق بعباده، وعند مسلم مرفوعاً «إنّ اللّه رفيق يحبُّ الرفق». فهو فعيل بمعنى فاعل، أو المراد حظيرة القدس، وعند النسائي وصححه ابن حبان، فقال ﷺ: «أسأل اللّه الرفيق الأسعد مع جبريل وميكئيل وإسرافيل»، وظاهره: أن الرفيق: المكان الذي يحصل فيه المرافقة مع المذكورين.

(وآثر الآخرة على الأولى) أي: الدنيا؛ لأنها أحق بالإيثار منها، كما قال بعض الأماجد: لو كانت الدنيا من ذهب يفنى، والآخرة من خزف يبقى، لآثر العاقل الباقي على الفاني، فكيف والنعيم السرمدي الذي لم يخطر على قلب بشر، إنما هو في الأخرى.

(فنقله اللّه قائمًا على قدم السلامة) حسًا ومعنى **(إلى دار السلام:)** الجنّة لسلام اللّه

وفردوس الكرامة، وبوأه أسنى مراقي التكريم في دار المقامة، ومنحه أعلى مواهب الشرف في اليوم المشهود، فهو الشاهد المشهود، المحمود بالمحامد التي يلهمها للحامد المحمود، والمنزلة العلية، والدرجة السنية، في حظائر القدس الأقدسية، والمشاهد الأنفسية، واصل اللّه عليه فضائل الصلوات، ....

وملائكته على من يدخلها، أو لسلامتهم من الآفات، (**وفردوس الكرامة:**) التكريم والتبجيل له ﷺ، (**وبوّأه أسنى**) أنزله أشرف (**مراقي التكريم في دار المقامة**) بالضم الإقامة، وقد تكون بمعنى القيام لأنك إذا جعلته من قام يقوم فمفتوح، أو من أقام يقيم، فمضموم وقوله تعالىٰ: ﴿لا مقام لكم﴾ [الأحزاب: ١٣]، أي: لا موضع لكم وقرىء: ﴿لا مقام لكم﴾ [الأحزاب: ١٣]، بالضم، أي: لا إقامة لكم.

قال الجوهري: (**ومنحه:**) أعطاه (**أعلى مواهب الشرف في اليوم المشهود**) يوم القيامة بحضرة جميع الخلائق (**فهو الشاهد**) ؛ كما قال تعالىٰ: ﴿إنا أرسلناك شاهدًا﴾ [الأحزاب: ٤٥ الفتح: ٨]، أي: على أُمّته بتبليغه إليهم، وعلى الأمم بأن أنبياءهم بلغتهم (**المشهود:**) المنظور إليه من جميع الرسل، (**المحمود**) الذي يحمد (**بالمحامد التي يلهمها**) بالبناء للفاعل في ذلك اليوم، ولم يلهمها قبل (**للحامد**) الذي هو النبيّ ﷺ (**المحمود**) أي: اللّٰه سبحانه وتعالىٰ، فاعل يلهمها (**و**) بوّأه ومنحه (**المنزلة:**) المرتبة (**العلية،**) كقيامه عن يمين العرش، وفي نسخ ذو المنزلة (**والدرجة السنية**) واحدة الدرجات وهي الوسيلة، التي هي أعلى درجة في الجنّة؛ (**في حظائر القدس الأقدسية:**) الجنة (**والمشاهد الأنفسية،**) ولما ذكر أن المصطفى وصل إلى أعلى مراتب الكمال في الدارين، وكمال غيره، إنما بهدايته والاقتباس من نور شريعته، ناسب أن يعظمه ويدعو له، أداء لبعض حقه وتوسّلاً إلى اللّه تعالىٰ في قبول حمده وإتمام قصده.

فقال: (**واصل اللّه عليه فضائل الصلوات؛**) قال السهيلي: أصل الصلاة انحناء وانعطاف من الصلوين وهما عرقان في الظهر، ثم قالوا: صلّى عليه، أي: انحنى له رحمة له، ثم سموا الرحمة حنوًّا وصلاة إذا أرادوا المبالغة فيها، فقوله ﷺ أرقّ وأبلغ من رحمة في الحنوّ والعطف، فالصلاة أصلها من المحسوسات، ثم عبّر بها عن هذا المعنى للمبالغة، ومنه قيل: صلّيت على الميّت، أي: دعوت له دعاء من يحنو عليه ويعطف. ولهذا لا تكون الصلاة بمعنى الدعاء على الإطلاق، انتهى. والصلاة من اللّه رحمة، ومن العبد دعاء، ومن الملائكة استغفار. كما جاء عن الحبر ترجمان القرءان واعتراضه بقوله: ﴿أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة﴾ [البقرة: ١٥٧]، ردّ بأنه أخصّ من مطلق الرحمة، وعطف العام على الخاص مفيد، وخصّ المعصوم بلفظها تعظيمًا له وتمييزًا.

وشرائف التسليم، ونوامي البركات، وعلى آله الأطهار، وأصحابه الأبرار، صلاة وسلاما لا ينقطع عنهما أمد الأمد، ولا يحصيهما العدد أبد الأبد.

وَبَعْدُ:

(وشرائف التسليم:) مصدر، وجمع بين الصلاة والسلام للآية. ولما رواه أحمد والحاكم وصححه عن عبد الرحمٰن بن عوف، قال: خرج ﷺ فاتبعته حتى دخل نخلاً، فسجد فأطال السجود، حتى خفت أو خشيت أن يكون الله قد توفّاه، قال: فجئت أنظر، فرفع رأسه، فقال: «ما لك يا عبد الرحمٰن»؟ قال: فذكرت ذلك له، فقال: «إن جبريل قال لي: ألا أبشرك أن الله تعالىٰ قال: من صلّى عليك صلّيت عليه، ومن سلّم عليك سلّمت عليه»، والأحاديث في هذا الباب كثيرة جدًا.

(ونوامي البركات:) زوائد: والإضافة بيانية، فالبركة الزيادة **(وعلى آله الأطهار:)** أصل معناه الأتباع، ولم يضف في الأكثر المطرد إلاّ إلى العقلاء الأشراف، وزيد قيد الذكور والكل أغلبي؛ لقولهم: آل الله وآل البيت، قال:

وانصر على آل الصليـ ب وعابديه اليوم آلك

وفي أنهم بنو هاشم، أو والمطلب أو عترته وأهل بيته، أو بنو غالب أو أتقياء أمّته، واختير في مقام الدعاء، وأيّد بأنه إذا أطلق في التعاريف، شمل الصحب والتابعين لهم بإحسان أقوال: ويجوز إضافته إلى الضمير على الأصح؛ وإن زعم المبرد أنه من لحن العامة، **(وأصحابه:)** جمع قلة لصاحب وإن كانوا ألوفًا؛ لأن جمع القلّة والكثرة إنما يعتبران في نكران الجموع، أما في المعارف فلا فرق بينهما. **(الأبرار)** روى البخاري في الأدب المفرد والطّبراني في الكبير عن ابن عمر رفعه: «إنما سمّاهم الله تعالىٰ الأبرار، لأنهم برّوا الآباء والأمّهات والأبناء»، كما أن لوالديك عليك حقًّا كذلك لولدك، **(صلاة وسلامًا)** اسمان مصدران منصوبان على المفعولية المطلقة، مفيدان لتقوية عاملهما مؤكّدان لمعناه؛ **(لا ينقطع عنهما أمد الأمد)** أي: زمانه، والأمد الغاية، **(ولا يحصيهما:)** يطيقهما **(العدد)** لكثرتهما **(أبد الأبد)** أي: آخر الدهر؛ كما في الصحاح. قال الراغب: والأمد والأبد متقاربان، لكن الأبد عبارة عن مدّة الزمان التي لا حدّ لها ولا تتقيّد ولا يقال أبد كذا. والأمد لها حدّ مجهول إذا أطلق وقد ينحصر فيقال: أمد كذا، كما يقال زمن كذا، والفرق بين الزمان والأمد: أن الأمد يقال باعتبار الغاية، والزمن عام في المبدأ والغاية؛ ولذا قيل: المدى والأمد متقاربان.

(وبعد:) ظرف مبنيّ على الضم كغيره من الظروف المقطوعة عن الإضافة، وأجاز هشام فتحه من غير تنوين، وقال ابن النحاس: إنه غير معروف. وروي عن سيبويه رفعها ونصبها ظرف

فهذه لطيفة من لطائف نفحات العواطف الرحمانية، ومنحة من منح مواهب العطايا الربانية، تنبىء عن نبذة من كمال شرف نبينا محمد ـ عليه أفضل الصلوات وأنمى التسليم وأسنى الصلاة ....

زمان كثيرًا كجاء زيد بعد عمرو، ومكان قليلاً كدار زيد بعد دار عمرو، وهي هنا كما قيل صالحة للزمان باعتبار اللفظ، وللمكان باعتبار الرقم.

(فهذه) الفاء على توهم الناظر وجود، أما في الكلام البليغ لأن الشيء إذا كثر الإتيان به ترك وتوهم وجوده؛ كقوله:

بدا لي أني لست مدرك ما مضى ولا سابق شيئًا إذا كان جائيا

وقد كثر مصاحبة أما لبعد فإذا تركت توهم وجودها، أو على تقديرها في نظم الكلام، والواو عوض عنها أو دون تعويض. أو لإجراء الظرف مجرى الشرط. قيل ـ وهو الوجه الوجيه ـ فلا يشكّل بأن الفاء إنما تدخل في جواب الشرط. وذكر الدماميني أن بعد معمول لمحذوف تقديره وأقول بعد هذا الكلام، ومقول القول محذوف، أي: تنبه لكذا، فالفاء سببية، وهي هنا فصيحة والإشارة إلى موجود ذهنًا إن كانت قبل التأليف.

هذا، وقد ثبت أنه ﷺ، كان يقول أما بعد في خطبه وشبهها، كما روى ذلك أربعون صحابيًا كما أفاده الرهاوي في أربعينه المتباينة الأسانيد. وما أدرى ما وجه اقتصار كثيرين على الظرف كالمصنف ولا يكفي الإعتذار بأن المدار عليه أو رومًا للاختصار؛ لأن المطلوب اتباع ما جاءت به السنّة، لا سيما والإطناب مطلوب في الخطب، وكون المدار عليه يحتاج لوحي يسفر عنه؛ وفي أن أوّل من نطق بأما بعد، داود؛ وكانت له فصل الخطاب؛ أو كعب أو يعرب أو قس أو سحبان أو يعقوب أو أيّوب أقوال: وفي غرائب لملك للدارقطني أن يعقوب أوّل من قالها.

قال الحافظ: فإن ثبت وقلنا أن قحطان من ذرّية إسمٰعيل فيعقوب أوّل من قالها مطلقًا، وإن قلنا أن قحطان قبل إبراهيم فيعرب أوّل من قالها، انتهى.

(لطيفة:) من اللطافة ضدّ الكثافة، **(من لطائف نفحات:)** عطايا **(العواطف الرحمانية)** المنسوبة إلى الرحمٰن تبارك وتعالى، **(ومنحة)** عطية **(من منح مواهب)** من إضافة الأعم إلى الأخص **(العطايا)** بمعنى الإعطاءات، فكأنه قيل منحة: هي بعض المنح التي هي مواهب حاصلة بإعطاء الله **(الربانية)** المنسوبة إلى الربّ المربّي لعباده بنِعَم لا تحصى، **(تنبىء)**: نخبر **(عن نبذة)** بضم النون وقد تفتح، يقال: ذهب ماله وبقي منه نبذة، أي قليل، لأن القليل ينبذ، أي: يطرح ولا يبالى به لقلته، أي: عن خواص قليلة **(من كمال شرف نبيّنا محمّد عليه أفضل الصلوات وأنمى التسليم وأسنى:)** أرفع **(الصلات)** بكسر الصاد، جمع صلة بمعنى الإحسان من

وسبق نبوته في الأزمان الأزلية، وثبوت رسالته في الغايات الأحدية، والتبشير بأحمديته في الأزمان الخالية، والتذكير بمحمديته في الأمم الماضية، وإشراق بوارق لوامع أنوار آيات ولادته التي سار ضوء فجرها ....

وصل، والهاء عوض من الواو المحذوفة، كما في النهاية. وهذه النبذة وإن كانت قليلة في نفسها، لكنها محيطة في نوعها فريدة في فنها جامعة في شأنها.

(و) تنبىء عن **(سبق نبوّته في الأزمان الأزليّة:)** القديمة وآدم بين الروح والجسد **(وثبوت رسالته في الغايات الأحدية)** المنسوبة للأحد، قال الكاشي في لطائفه: الغايات يعني بها ما يتم به ظهور الكمال المختص بكل شيء بالنسبة إلى ما كان له من ذلك الكمال في حضرة العلم الأزلي، كما هو الحال من كون الغاية من السرير الجلوس عليه، والقلم الكتابة به.

قال: وهكذا لكل موجود إنسانًا أو غيره غايات، انتهى. **(والتبشير بأحمديّته)** أي: صفاته المحمودة، ومنها أن اسمه أحمد **(في الأزمان الخالية،)** وقد روى أبو نعيم والطبراني أن في التوراة عبدي أحمد المختار. وفي التنزيل عن عيسى ومبشرًا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد. **(والتذكير بمحمديّته في الأمم الماضية)** المتبادر بأن اسمه محمّد عليه السلام.

(و) تنبىء عن **(إشراق بوارق:)** جمع بارق، قال المجد: سحاب ذو برق، **(لوامع أنوار آيات ولادته:)** من نار ينور إذا نفر ومنه نوار للظبية، وبه سمّيت المرأة فوضع له لانتشاره أو لإزالة الظلام كأنه ينفر منه، ويطلق على اللّه والمصطفى والقرءان **(التي سار ضوء فجرها)** قيل: الضوء أبلغ من النور؛ لقوله تعالىٰ: ﴿هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورًا﴾ [يونس: ٥]، وعليه الزمخشري إذ قال: الإضاءة فرط الإنارة، وردّ بأن ابن السكيت سوّى بينهما، وأجيب بأن كلامه بحسب أصل الوضع، وما ذكر بحسب الاستعمال، كما في الأساس.

والتحقيق ما في الكشف: أن الضوء فرع النور وهو الشعاع المنتشر، ولذا أطلق النور على الذوات دون الضوء، وفي الروض الأُنف في قول ورقة:

ويظهر في البلاد ضياء نور ... يقيم به البرية أن يموجا

ما يوضح الفرق بينهما، وأن الضياء الشعاع المنتشر عن النور، فالنور أصله ومنه مبدؤه وعنه يصدّر، قال تعالىٰ: ﴿فلما أضاءت ما حوله ذهب اللّه بنورهم﴾ [البقرة: ١٧]، ﴿جعل الشمس ضياء﴾ لأن القمر لا ينتشر عنه ما ينتشر عنها، لا سيما في طرفي الشهر. ولذ سمّى اللّه القمر نورًا دون ضياء فعلم أن بينهما فرقًا لغة واستعمالاً، وأصل الفجر الشّق الواسع. قال الراغب: ومنه قيل للصبح فجر لكونه فاجر الليل.

في سائر بريته، ودار بدر فخرها في أقطار ملته، وعواطف لطائف رضاعه وحضانته، وينابيع أسرار سر مسراه وبعثته وهجرته، وعوارف معارف عبوديته الساري عرف شذاها في آفاق قلوب أهل ولايته، ونفائس أنفاس أحواله الزكية، ودقائق حقائق سيرته العلية، إلى حين نقلته لروضة قدسه الأحدية، وتشريفه بشرائف الآيات، وتكريمه بكرائم المعجزات، وترفيعه في آي التنزيل برفعة ذكره، وعلو خطره، وتعظيم محاسن ....

(**في سائر بريّته:**) خليقته من برأ النسمة فيجوز همزه وتخفيفه وهو أفصح وأكثر، وهو يدلّ على أنه غير معتلّ من البري بمعنى التراب، كما ذهب إليه بعض اللغويين. (**ودار بدر:**) اسم القمر ليلة الرابع عشر لمبادرته بالطلوع غروب الشمس، أو لتمام عدده من البدرة، كما مرّ. (**فخرها**) بفاء وخاء معجمة، مصدر كالفخار، أي: المباهاة.

(**في أقطار**) نواحي (**ملّته**) قال الراغب: هي اسم لما شرّعه اللّٰه تعالىٰ لعباده على لسان أنبيائه، ليتوصلوا به إلى جواره، والفرق بينها وبين الدين: أنَّ الملّة لا تضاف إلى الذي تستند إليه، ولا تكاد توجد مضافة إلى اللّٰه ولا إلى آحاد الأمة ولا تستعمل إلاّ في جملة الشرائع دون آحادها. كذا قال، (و)تنبىء عن (**عواطف لطائف رضاعه وحضانته**) بفتح الحاء وكسرها؛ كما في المصباح، (**وينابيع**) عيون (**أسرار سرّ مسراه وبعثته وهجرته**) من مكّة إلى طيبة، (**وعوارف معارف عبوديّته الساري عرف**) أي: ريح (**شذاها**) جمع شذاة، وهو في الأصل كسر العود بكسر ففتح، أي: العود الذي يتبخّر به وهو مكسر لكونه أقوى في الرائحة، ويطلق على الرائحة نفسها. والمراد هنا المعنى الأول لئلا يتّحد المضاف والمضاف إليه.

(**في آفاق**) نواحي (**قلوب أهل ولايته**) الموالين له باتّباع أوامره واجتناب نواهيه واقتباس هداه. (**و**) تنبىء عن (**نفائس**) جمع نفيس، أي: جلائل (**أنفاس أحواله الزكيّة**) التي لا يدانيه فيها مخلوق (**ودقائق:**) جمع دقيقة من الدقّة خلاف الغلظة أو صغر الجرم (**حقائق سيرته العليّة**) هي هيئة السير جمعها سير، ثم خصّت بحاله في غزواته ونحوها (**إلى حين نقلته لروضة قدسه**) الجنّة (**الأحدية**) المنسوبة للأحد سبحانه، لابتداعه لها وجعلها مختصة بالموحدين محرمة على غيرهم.

(**و**) تنبىء عن (**تشريفه بشرائف الآيات:**) العلامات الدالّة على نبوّته ﷺ، (و)عن (**تكريمه بكرائم المعجزات**) الأمور المعجزة للبشر الخارقة للعادة (**وترفيعه في آي التنزيل**) بمدّ الهمزة وتخفيف الياء، جمع آية أو اسم جنس جمعي لها (**برفعة ذكره وعلوّ خطره،**) بفتح الخاء المعجمة وفتح الطاء المهملة: قدره ومنزلته، (**وتعظيم**) توقير وتكريم (**محاسن:**) جمع حسن على

شمائله وخلائقه، وتخصيصه بعموم رسالته، ووجوب محبته واتباع طريقته وسيادته الجامعة لجوامع السؤدد في مشهد مشاهد المرسلين، وتفضيله بالشفاعة العظمى، العامة لعموم الأولين والآخرين، إلى غير ذلك من عجائب آياته ومنحه، وغرائب أعلام نبوته وحججه.

أوردتها حججًا قاهرة على الملحدين، وذكرى نافعة للموحدين، ....

خلاف القياس، أو جمع مفرد مقدر لم يسمع كمحسن بزنة مقعد أو لا واحد له، وهي الأمر الحسن مطلقًا، أو الحسن الخفي، (**شمائله:**) جمع شمال بالكسر، أي: أخلاقه وصفاته المحمودة (**وخلائقه:**) جمع خلق؛ كقول حسان:

إن الخلائق فاعلم شرّها البدع

ولم يذكره صاحب القاموس في جموع خليقة.

(**وتخصيصه بعموم رسالته**) مع الجواب عن نوح وآدم عليهما السلام، (و) تنبّيء عن (**وجوب محبّته و**) وجوب (**اتباع طريقته**) في غير ما اختصّ به (و) تنبيء عن (**سيادته الجامعة لجوامع السؤدد**) بالضم أنواع السيادة (**في مشهد مشاهد المرسلين**) في الدنيا كاقتدائهم به ليلة الإسراء، والأخرى فآدم فمن سواه تحت لوائه، (**وتفضيله بالشفاعة العظمى**) في فصل القضاء بين الخلق (**العامة لعموم الأوّلين والآخرين**) التي يتنصّل منها رؤساء الأنبياء، حتى يقوم لها (**إلى غير ذلك من عجائب آياته**) جمع آية، وهي العلامة، (**ومنحه**) بكسر ففتح جمع، أي: عطاياه، (**وغرائب أعلام:**) جمع علم بفتحتين، العلامة المنصوبة في الطريقة ليعرف بها، ولذا سمّيت نصبًا، ويكون بمعنى الجبل أيضًا لأنه يهتدى به؛ كما قالت الخنساء:

وإن صخرًا لتأتم الهداة به كأنه علم في رأسه نار

وفي قولها: صخر، وهو اسم أخيها لطيفة اتفاقية لمناسبة الجبل. (**نبوّته**) عرّفها إمام الحرمين بأنها صفة كلامية، هي قول اللّه تعالى: هو رسولي وتصديقه بالأمر الخارق، ولا تكون عن قوّة في النفس كما قاله الحكماء، ولا عن رياضة يحصل بها الصفاء فيحصل التجلّي في النفس، كما قاله بعض الصوفية، ولا عن قربان الهياكل السبعة كما زعمه المنجمون، ولا هي بالإرث، كما قال بعض أهل البيت وأتباعهم، ولا هي علم الإنسان بربّه لأنه عام، ولا علم النبيّ بكونه نبيًّا لتأخره بالذات، انتهى.

(**وحججه:**) براهينه (**أوردتها حججًا قاهرة**) صفة لحجج، أي: مانعة لهم من المعارضة، (**على الملحدين**) متعلّق بحجج فلا حاجة لدعوى التضمين في قاهرة (**وذكرى نافعة**) أي: أسبابًا مذكرة (**للموحدين،**) خصّهم بالذكر لأنهم المنتفعون بها كما في قوله: ﴿وذكّر فإن الذكرى

وتنبيهًا لعزائم المهتدين، ولم أكن -والله- أهلاً لذلك، ولم أر نفسي فيما هنالك، لصعوبة هذا المسلك، ومشقة السير في طريق لم يكن لمثلي يُسلك، وإنما هو نكتة سر قراءتي كتاب «الشفا» بحضرة التخصيص والاصطفا، ....

تنفع المؤمنين﴾ [الذاريات: ٥٥]، **(وتنبيهًا:)** إيقاظًا **(لعزائم:)** جمع عزيمة وعزمة اجتهاد **(المهتدين:)** جمع مهتدي.

(ولم أكن والله أهلاً) أي: مستحقًّا، **(لذلك،)** التأليف من قولهم هو أهل للإكرام، أي: مستحقّ له **(ولم أرَ نفسي فيما هنالك لصعوبة:)** مصدر صعب، **(هذا المسلك ومشقة السير في طريق)** يذكر في لغة نجد وبه جاء القرءان في قوله تعالىٰ: ﴿فاضرب لهم طريقًا في البحر يبسًا﴾ [طه: ٧٧]، ويؤنّث في لغة الحجاز، **(لم يكن لمثلي يسلك؛)** يقال سلكه وأسكله، قال:

وهم سلكوك في أمر عصيب

وهذا من تواضع المصنف، وإلا فهو من العلماء العاملين أصحاب التصانيف المفيدة والباع العالي واليد المديدة، إلاّ أنَّ عادتهم جرت بمثل هذا في التأليف خصوصاً في باب السنّة، **(وإنما هو نكتة)** كنقطة جمعها نكت، كنقط، ويجمع أيضًا على نكات كبقعة وبقاع، وعليه اقتصر القاموس.

وسمع أيضًا نكات بالضم، وهي في الأصل فعلة من النكت وهو النبش الخفيف في التراب بعود ونحوه، وتفعل إذا فكر في أمر خفي فنقلت للمعنى الدقيق النادر والكلام القليل الحسن لتأثيره في النفس أو احتياجه لفكر وتأمّل، **(سرّ)** أي: خالص، **(قراءتي كتاب الشفا)** بتعريف حقوق المصطفى للإمام الشهير الجهبذ العلامة الفقيه المفسّر الحافظ البليغ الأديب: عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي، وشهرته تغني عن ترجمته رحمه الله.

وكتابه هذا ذكر ابن المقري اليمني في ديوانه أنه شوهد بركته حتى لا يقع ضرر لمكان هو فيه، ولا تغرق سفينة كان فيها، وإذا قرأه مريض شفي.

وقال غيره: أنه جرب قراءته لشفاء الأمراض، وفكّ عقد الشدائد، وفيه أمان من الغرق والحرق والطاعون ببركة المصطفى، وإذا صحّ الاعتقاد حصل المراد **(بحضرة)** ذي **(التخصيص)** قال الراغب: هو تفرد بعض الشيء بما لا تشاركه فيه الجملة.

(والاصطفا،) ﷺ افتعال من الصفوة بالفتح والكسر، وهي: الاختيار. قال في النهاية: حضرة الرجل قربه، وتكون بمعنى المجلس والفناء.

وفي النسيم استعمله الكتاب في الإنشاء للتعظيم كالمقام العالي وحضرة الخليفة تأدّبًا

في مكتب التأديب والتعليم في مشهد مشاهد المؤانسة والتكريم، مستجليًا في مجالي تجليات الأنوار الأحمدية، محاسن صفات خلقته، وعظم أخلاقه الزكية، سائرًا بسر سيرته في منهاج ملته إلى سماء هديه الأسنى، راتعًا في رياض روضة سننه النزهة الحسنى، مستمدًا من فتح الباري، ....

بإضافة ماله لمحله (**في مكتب التأديب والتعليم.**) قال شيخنا: أي بين روضة النبيّ ﷺ ومنبره، وكان المصنف يقرأه للناس هناك (**في مشهد مشاهد المؤانسة والتكريم**) ولقد صدق المصنف رحمه اللّه فإنه في هذا الكتاب اقتبس من أنوار الشفا، وتعلّق بأذياله في غالب التقسيم والأبواب، حتى إنه اقتفى أثره في صدر الخطبة، فقال المنفرد مع ما فيه من النزاع، منشدًا بلسان حال الأتباع:

وهل أنا إلا من غزية إن غوت غويت وإن ترشد غزية أرشد

(**مستجلياً**) أي: مستكشفًا، (**في مجالي تجليات الأنوار الأحمدية محاسن صفات خلقته وعظم أخلاقه الزكية،**) فإنها قاطعة بأنه حائز لجميع صفات الحسن متّصفًا بها على أكمل وجه، يليق به خلقًا وخلقًا وما بعد قوله تعالىٰ: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ [القلم: ٤]، مطلب (**سائراً بسرّ سيرته**) طريقته وهيئته وحالته (**في منهاج ملّته**،) النهج والمنهج والمنهاج الطريق الواضح، (**إلى سماء هديه الأسنى:**) الأرفع (**راتعًا:**) منبسطًا أو لاهيًا أو متّسعًا من الرتعة، قال الهروي: بسكون التاء وفتحها اتّساع في الخصب، وكل مخصب مرتع، يقال: رتعت الإبل وأرتعها صاحبها، وقوله تعالىٰ: نرتع ونلعب، قال أبو عبيد: نلهو، وابن الأنباري: أي هو مخصب لا يعدم ما يريده وغيره نسعى وننبسط، وقيل: نأكل، انتهى ملخّصًا.

(**في رياض روضة**) هو الموضع المعجب بالزهور، وجمعها ما أضيف إليها، وروضات بسكون الواو للتخفيف؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿في روضات الجنات﴾ [الشورى: ٢٢]، وهذيل بفتح الواو على القياس، قيل: سميت بذلك لاستراضة المياه السائلة إليها، أي: لسكونها بها، وفي الغريبين الروضة، أي: في الأصل الموضع الذي يستنقع فيه الماء، ويقال للماء نفسه روضة، قال:

وروضة سقيت منها نضرتي

أراد ما اجتمع في غدير، انتهى.

(**سننه،**) جمع سنة، وهي الطريقة والسيرة حميدة كانت أو ذميمة، (**النزهة**) قال الزمخشري: أرض نزهة ذات نزهة، وخرجوا يتنزهون: يطلبون الأماكن النزهة والنزه مثل غرفة وغرف، ذكره في المصباح. (**الحسنى،**) تأنيث الأحسن، (**مستمدًا من فتح**) مصدر فتح،

فيض فضله الساري، فمنحني صاحب هذه المنح من مصون حقائقه، وأبرز لي مما أكنَّه من مكنون رقائقه، فانفتحت بالفتح المحمدي عين بصيرة الاستبصار، وتنزه الناظر في رياض ارتياض رقائق الأسرار، فاستجليت من أبكار مخدرات السنة النبوية من كل صورة معناها، واقتبست من تلألؤ مصباح مشكاة المعارف من كل بارقة أضواها، ....

(الباري) أي: من عطاء اللّٰه تعالىٰ وفيه تورية بذكر اسم الكتاب الذي هو شرح الحافظ ابن حجر على البخاري، فالأخذ منه من جملة عطاء اللّٰه ولا يشكّ من أحاط بهذا الكتاب. وبشرح البخاري للحافظ أن نحو نصف هذا الكتاب منه بعزو ودونه **(فيض)** مصدر فاض الماء، كثر حتى سال كالوادي. **(فضله الساري فمنحني صاحب هذه المنح من مصون)**، وزنه مفعول على نقص العين كما في المصباح، أي: محفوظ.

(حقائقه:) جمع حقيقة وقد مرّ معناها لغة، وإنها عند أرباب السلوك العلوم المدركة بتصفية الباطن **(وأبرز)** أظهر ظهورًا تامًّا، وأصله جعله على براز بالفتح، أي: مكان مرتفع، **(لي مما أكنّه)** أخفاه **(من مكنون رقائقه،)** جمع رقيقة، وهي اللطيفة الروحانية، وتطلق على أواسطة اللطيفة الرابطة بين الشيئين، كالمدد الواصل من الحقّ إلى العبد، وتطلق الرقائق على علوم الطريقة والسلوك، وما يلطف به سرّ العبد وتزول كثافة النفس، **(فانفتحت بالفتح المحمديّ عين بصيرة الاستبصار،)** قال ابن الكمال: البصيرة قوة للقلب المنوّر بنور القدس، ترى حقائق الأشياء وبواطنها بمثابة البصر للعين ترى به صورة الأشياء وظاهرها. وقال الراغب: البصر الجارحة كلمح البصر والقوة التي فيها، ويقال لقوة القلب المدركة بصيرة وبصر، ولا يكاد يقال للجارحة بصيرة، انتهى.

(وتنزه الناظر في رياض) أصل التنزّه التباعد عن المياه والأرياف، ومنه فلان يتنزه عن الأقذار، أي: يباعد نفسه عنها، ولذا قال ابن السكيت: قول الناس إذا خرجوا إلى البساتين خرجنا نتنزه غلط. قال ابن قتيبة: وليس بغلط، لأن البساتين في كل بلدة إنما تكون خارج البلد، فإذا أراد أحد أن يأتيها فقد أراد البعد عن المنازل والبيوت، ثم كثر هذا حتى استعملت النزهة في الخضر والجنان، انتهى. **(ارتياض رقائق الأسرار:)** جمع سرّ وهو الحديث المكتتم في النفس، وكنى به عن النكاح السر من حيث أنه يكتم، واستعير للخالص، فقيل: هو في سر قومه.

(فاستجليت من أبكار:) جمع بكر خلاف الثيّب رجلاً كان أو امرأة، كما في المصباح. **(مخدرات)** مستورات، **(السنّة النبويّة من كل صورة)** تمثال، **(معناها واقتبست)** أصبت **(من تلألؤ مصباح)** القنديل أو الفتيلة مأخوذة من الصباح أو الصباحة **(مشكاة المعارف من كل بارقة أضواها،)** أكثرها ضوء والبارقة، لغة كل ما لمع، والسيف للمعانه وفي اصطلاح الصوفية لائحة

واستنشقت من كل عبقة صوفية شذاها، واجتنيت من أفنان لطائف تأويل آي الكتاب العزيز من كل ثمرة مشتهاها، ولازلت في جنات لطائف هذه المنح أغدو وأروح، في غبوق وصبوح، حتى انهلت غمائم المعاني على أرباض ....

ترد من جانب القدس وتنطفىء سريعًا، وهو من أوائل الكشف ومبادئه، ذكره في التوقيف.

(واستنشقت) شممت **(من كل عبقة)** أي: نكتة تشبه الطيب **(صوفية)** كلمة مولدة، كما في المصباح. **(شذاها:)** رائحتها. وفي المصباح: قالوا ولا يكون العبق إلا الرائحة الطيّبة الذكية، انتهى. منسوبة إلى التصوّف، وهو تجريد القلب للّه، واحتقار ما عداه بالنسبة لعظمته، وإلا فاحتقار نبيّ كفر، وقيل فيه غير ذلك، مما عبّر فيه كل على مقداره، وقد ألف الأستاذ أبو منصور البغدادي كتابًا في معنى التصوّف والصوفي، جمع فيه من أقوال الطريق زهاء ألف قول، مرتبة على حروف المعجم.

(واجتنيت) بمعنى جنيت الثمرة، كما في المصباح، **(من أفنان:)** أغصان جمع فنن محركة، وجمع الجمع أفانين، كما في القاموس.

(لطائف تأويل) ، قال ابن الكمال: هو صرف الآية عن معناها الظاهر إلى معنى يحتمله، إذا كان المحتمل الذي يراه موافقًا للكتاب والسنّة؛ كقوله: ﴿يخرج الحيّ من الميّت﴾ [الأنعام: ٩٥ يونس: ٣١ الروم: ١٩]، إن أُريد به إخراج الطير من البيضة كان تفسيرًا، أو إخراج المؤمن من الكافر، أو العالم من الجاهل كان تأويلاً، انتهى.

(آي الكتاب العزيز) القويّ الغالب على كل كتاب بمعانيه وإعجازه، ونسخه أحكامها، أو العظيم الشريف، أو الذي لا نظير له في الكتب، أو الممتنع من مضاهاته لإعجازه أو التغيير والتحريف لحفظ اللّه له، **(من كل ثمرة)** مؤنثة مفردة ثمرات مثل قصبة وقصبات **(مشتهاها:)** مشتاقها.

(ولا زلت) معناه ملازمة الشيء، **(في جنات)** جمع جنة على لفظها، وتجمع أيضًا على جنان، أي: حدائق.

(لطائف هذه المنح) العطايا **(أغدو)** أذهب وقت الغدوة، وفي الأصل: ما بين صلاة الصبح وطلوع الشمس، ثم كثر حتى استعمل في الذهاب والانطلاق أي وقت كان، ومنه الحديث: «اغد يا أنيس»، أي: انطلق **(وأروح)**، قال ابن فارس: الرواح رواح العَشِيّ وهو من الزوال إلى الليل. **(في غبوق)** بمعجمة، قال في القاموس: كصبور ما يشرب بالعشي، **(وصبوح)** بالفتح شرب الغداة **(حتى انهلّت غمائم)** جمع غمامة، أي: سحائب **(المعاني على أرباض)** جمع ربض بفتحتين، وهو ما حول المدينة.

رياض المباني، فأينعت أزهارها، وتكللت بنفائس جواهر العلوم أوراقها، وطابت لمجتني رقائق الحقائق ثمارها، وتدفقت حياض بدائع ألفاظها، بزلال كلماتها، وخطب خطيب قلوب أبناء الهوى، على منبر الغرام الأقدس، يدعو لكمال محاسن الحبيب الأرأس، فترنحت بسلاف راح الارتياح نفائس الأرواح، وتمايلت بمطربات ألحان الحنين إلى جمال المحبوب كرائم الأشباح، وزمزم مزمزم الصفا، بحضرة خلاصة أولي الوفا، منشدًا مرددًا:

وفي نسخة: على أرض **(رياض المباني)** ونسخة أرض أنسب بقوله: **(فأينعت)** بالألف أكثر استعمالاً من ينعت، أي: أدركت **(أزهارها،)** جمع زهر، قالوا: ولا يسمى زهرًا حتى يتفتح. وقال ابن قتيبة: حتى يصفرّ. **(وتكلّلت بنفائس جواهر)** جمع جوهر على زنة فوعل **(العلوم أوراقها)** جمع ورق بفتحتين **(وطابت)** لذّة وحلت **(لمجتني رقائق الحقائق ثمارها)** جمع ثمر بفتحتين مذكر وجمع الجمع أثمار **(وتدفّقت)** انصبت بشدة **(حياض)** جمع حوض الماء، ويجمع أيضًا على أحواض، وأصل حياض الواو ولكن قلبت ياء للكسرة قبلها، كما في المصباح.

(بدائع ألفاظها بزلال كلماتها) في القاموس ماء زلال كغراب إلى أن قال سريع المرّ في الحلق بارد عذب صافٍ سهل، **(وخطب)** بابه قتل وعظ **(خطيب)** مفرد خطباء **(قلوب أبناء الهوى)** بالقصر مصدر هويته إذا أحببته وعلقت به **(على منبر)** بكسر الميم على التشبيه باسم الآلة من النبر، قال ابن فارس: النبر في الكلام الهمز وكل شيء رفع فقد نبر ومنه المنبر لارتفاعه، **(الغرام)** هو ما يصيب الإنسان من شدّة ومصيبة **(الأقدس:)** الأطهر **(يدعو)** ينادي ويطلب الإقبال، **(لكمال محاسن الحبيب)** في المصباح يستعمل الكمال في الذوات وفي الصفات، يقال: كمل إذا تمت أجزاؤه، وكملت محاسنه، **(الأرأس)** بالهمز، أي: الشريف القدر **(فترنّحت)** تمايلت **(بسلاف)** بالضم بخمر **(راح)** هو أيضًا الخمر، فالإضافة بيانية **(الارتياح)** الراحة **(نفائس الأرواح)** جمع روح يذكر ويؤنث، قاله ابن سيده والجوهري، وقال ابن الأعرابي وابن الأنباري: الروح والنفس واحد، غير أن العرب تذكر الروح وتؤنّث النفس، **(وتمايلت بمطربات)** من الطرب، وهو الخفّة لشدّة حزن أو سرور، **(ألحان)** جمع لحن، قال في القاموس: من الأصوات المصوغة الموضوعة، ويجمع أيضًا على لحون، **(الحنين)** المشتاق، **(إلى جمال المحبوب كرائم)** جمع كريمة، أي: نفائس، **(الأشباح)** الأشخاص.

(وزمزم) في القاموس الزمزمة، الصوت البعيد له دوي، **(مزمزم الصفا)** الخلوص من الكدر **(بحضرة خلاصة)** بالضم **(أولي الوفا منشدًا)** إنشاد الشعر قراءته، **(مردّداً:)**

حضر الحبيب وغاب عنه رقيبه حسبي نعيم زال عنه حسيبه
داوى فؤادي الوصل من أدوائه طوبى لقلبي والحبيب طبيبه
صدق المحب حبيبه في حبه فحباه صدق الحب منه حبيبه
لباه لب فؤاده فأجابه لما دعاه إلى الغرام وجيبه
ولجامع الأهواء حيعل حبه

(حضر الحبيب وغاب عنه رقيبه)

هو الحافظ، إما لمراعاة رقبة المحفوظ، وإما لرفعة رقبته وغيبته من أجل المنح ونهاية الصفاء، فإن ملازمته أمر يضني ومرض يفني، مع أنه هو المبتلي؛ لأنه سهر وتعب وضاع زمانه وذاب فؤاده، بلا فائدة والعاشق يجد في الغرام لذّة عليه عائدة، ولذا قال:

أحب العذول لترديده حديث الحبيب على مسمعي
وأهوى الرقيب لأن الرقيب أراه إذا كان حبي معي

(حسبي) كافي **(نعيم زال)** ذهب **(عنه حسيبه)** عاده، **(داوى فؤادي الوصل)** ضدّ الهجر، **(من أدوائه)** متعلّق بفؤادي جمع داء مثل باب وأبواب **(طوبى)** فعلى من الطيب أي فرح وقرّة عين، **(لقلبي والحبيب طبيبه)** مداويه **(صدق المحب حبيبه في حبه)** بضمّ الحاء، قال الحرالي هو إحساس بوصلة، لا يدرى كنهها **(فحباه)** أعطاه، **(صدق الحب منه حبيبه)** فاعل حبي **(لباه لب)** خالص **(فؤاده)** في المصباح لبّ كل شيء خالصه ولبابه مثله، **(فأجابه لما دعاه إلى الغرام وجيبه)** بالجيم، أي: سببه القوي وهو ميل قلبه ومحبّته، **(ولجامع الأهواء)** جمع هوى مقصور وجمع الممدود أهوية، وقد تطرّف من قال:

جمع الهواء مع الهوى في أضلعي فتكاملت في مهجتي ناران
فقصرت بالممدود عن وصل الظبا ومددت بالمقصور في أكفاني

(حيعل حبه:) الحاء والعين لا يجتمعان في كلمة واحدة، إلا أن تؤلف من كلمتين كالحيعلة، قاله الدميري. ونقل المازري عن المطرز في كتاب المواقيت وغيره: أن الأفعال التي أخذت من أسمائها سبعة: بسمل إذا قال باسم اللّه، وسبحل إذا قال سبحان اللّه، وحوقل إذا قال لا حول ولا قوّة إلاّ باللّه، وحيعل إذا قال حيّ على الفلاح، وحمدل إذا قال الحمد للّه، وهيلل إذا قال لا إله إلاّ اللّه، وجعفل إذا قال جعلت فداك. زاد الثعلبي طبقل إذا قال أطال اللّه بقاك، ودمعز إذا قال أدام اللّه عزّك، انتهى.

وفي قصيدة الشاطبي حسبل، وقبله شراحه وظاهرهم أنها مسموعة، وقول المازري حيصل

ولحسنه خطب القلوب خطيبه

فلما سمعت هذه المواهب آذان قلوب أولي الألباب، تلفتت عيون أعيانهم لتلخيص خلاصة جوهر هذا الخطاب، في سفر يسفر عن وجه المنح النبوية منيع النقاب،

إذا قال حيّ على الصلاة قياسًا على حيعل، رده عياض بأن حيعل يطلق عليهما معاً لأنها من حي على كذا ولو صح قياسه لقيل في حي على الفلاح الحيفلة، فكيف وهذا باب مسموع لا يقاس عليه، انتهى.

(ولحسنه خطب القلوب خطيبه)

(فلما سمعت هذه المواهب آذان) جمع أذن بضمتين ويسكن تخفيفًا مؤنّثة، **(قلوب)** ذكر ابن العماد في كشف الأسرار أن للقلب أذنين يسمع بهما، كما في الرأس أذنان **(أولي الألباب:)** جمع لبّ، قال الراغب: وهو العقل الخالص من الشوائب سمّي به لكونه خالص ما في الإنسان من قواه كاللباب من الشيء، وقيل: هو ما زكا من العقل، فكل لبّ عقل ولا عكس، ولهذا علق اللّٰه الأحكام التي لا يدركها إلا العقول الزكيّة بأولي الألباب نحو: ﴿ومن يؤت الحكمة﴾ [البقرة: ٢٦٩]، إلى ﴿وما يذكر إلا أُولو الألباب﴾ [البقرة: ٢٦٩ آل عمران: ٧]، وقال الحرّ: إلى اللبّ باطن العقل الذي شأنه أن يلحظ الحقائق من الملحوظات، وقال ابن الكمال: هو العقل المنوّر بنور القدس الصافي عن قشور الأوهام والتخيّلات، واللبّ عند الصوفيّة، قال بعضهم: ما صين من العلوم عن القلوب المعلّقة بالكون، **(تلفتت)** عطفت وصرفت، قال الزمخشري: لفت رداءه على عنقه عطفه، **(عيون أعيانهم:)** جمع عين، أي: أعين القلوب، فللقلب عين كما أن للبدن عينًا، قاله الراغب.

(لتلخيص:) هو استيفاء المقاصد بكلام وجيز. **(خلاصة جوهر هذا الخطاب،)** وهو القول الذي يفهم المخاطب بالكسر المخاطب به شيئًا، وما أحسن جعله تلفت العيون بعد السماع، فهو على حدّ قوله:

يا قوم أذني لبعض الحي عاشقة ... والأذن تعشق قبل العين أحيانا
قالوا بمن لا ترى تهوى فقلت لهم ... الأذن كالعين تؤتي القلب ما كانا

(في سفر) بالكسر، كتاب كبير جمعه أسفار، وسفر الكتاب كتبه، والسفرة الكتبة، ذكره الزمخشري. وقال الراغب: السفر الكتاب الذي يسفر عن الحقائق، انتهى. **(يسفر)** من أسفر كشف مطلقًا، وقول القاموس: سفرت المرأة تمثيل لا تقييد، كما في النسيم، أي: يكشف **(عن وجه المنح النبوية)** الوجه الذي به المواجهة، ويكون بمعنى الجهة المقصودة، ويستعار لخيار الشيء، وأوّله ورأسه ومفعول يسفر، هو **(منيع النقاب)** ؛ ككتاب جمعه نقب ككتب من إضافة

فأطلقت عنان القلم إلى تحصيل مآربهم، وتسطير مطالبهم، جانحًا صوب الصواب، مودعًا ما كان مستودعًا لي في غيابات الغيب في هذا الكتاب، ....

الصفة للموصوف، أي: النقاب المنيع.

(**فأطلقت**) من أطلقت الأسير إذا خلّيت عنه فذهب في سبيله، أي: أرسلت (**عنان**) ككتاب لجام الدابّة من عن يعن اعترض، سمّي به لأنه يعن، أي: يعترض الفم فلا يدخله إلا بمحاولة الإدخال. ويقال: جاء ثانيًا عنانه، إذا قضى وطره، وهو ذليل العنان منقاد؛ وفلان طويل العنان، إذا لم يرد عما يرومه لشرفه، (**القلم**) الذي يكتب فعل بمعنى مفعول؛ كحفر ونفض وخبط، ولذا قالوا: لا يسمّى قلمًا إلا بعد البري وقبله قصبة. قال الأزهري: وسمّي السهم قلمًا لأنه يقلم، أي: يبرى، وكل ما قطعت منه شيئًا بعد شيء فقد قلمته، انتهى.

وفي كثير النسخ بدل فأطلقت فثنيت، وفي المصباح ثنيته عن مراده إذا صرفته، فالمعنى هنا صرفت عنان القلم عمّا كان مشغولاً به، (**إلى تحصيل**) قال ابن فارس: أصل التحصيل استخراج الذهب من المعدن، انتهى. وقال أبو البقاء: التحصيل الإدراك من حصلت الشيء أدركته، وقال غيره: هو إخراج اللبّ من القشر ومنه حصل ما في الصدور، أي: أظهر ما فيها.

(**مآربهم**) حاجتهم جمع مأربة بفتح الراء وضمها وهي الأرب بفتحتين، والأرب بالكسر: الحاجة، (**وتسطير**) كتابة (**مطالبهم**) جمع مطلب في المصباح، يكون المطلب مصدرًا وموضع الطلب (**جانحًا**) مائلاً (**صوب**) هو المطر تسمية بالمصدر، وصابه المطر صوبًا من باب قال، كما في المصباح.

وفي غيره: صوب الشيء جهته (**الصواب**) قال الدماميني: كان المراد به الإستقامة من صاب السهم إذا قصد ولم يحد عن الغرض، والصواب المطر أو نزوله ويمكن أن يرادا هنا على الاستعارة، فأما أن الصواب مشبه بالسحاب فهو استعارة بالكناية وإثبات الصواب له استعارة تخييلية، وأما أنه مشبه بالمطر وأثبت له الصوب المراد به نزول المطر، ووجه التشبيه حصول النفع المبهج للنفوس. وفي صوب الصواب ما يشبه جناس الاشتقاق، انتهى.

(**مودعًا**) بالكسر (**ما كان مستودعًا**) بالفتح (**لي في غيابات**) القاموس غيابة: كل شيء ما سترك منه، ومنه غيابات الجبّ، انتهى. أي: في مستورات (**الغيب**) وهو ما غاب عنك جمعه غيوب وغياب، كما في القاموس. (**في هذا الكتاب**) الحاضر في الذهن إن كانت الخطبة قبل تأليفه، والكتاب لغة يدور على الضم، والجمع من جميع وجوهه، وسمى الخط كتابة لجمع الحروف وضم بعضها إلى بعض، ويطلق على اسم الفاعل واسم المفعول.

قال الأردبيلي: يطلق الكتاب على مطلق الخطّ وعلى الكلام المكتوب تسمية لاسم

مستعينًا في ذلك بالقوي الوهاب، حتى أتَاح الله لي ذلك، وتمم ما هنالك، فأوضحت ما خفي من الدليل، ومهدت ما توعر من السبيل.

وسميته: «المواهب اللدنية ....

المفعول بالمصدر، وعلى مطلق الكلام اتساعًا، كما في قوله تعالىٰ: ﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحقّ﴾ [النساء: ١٠٥]، ثم شاع استعماله في التعارف، فيما جمع فيه الألفاظ الدالّة على نوع من المعنى أو أكثر لما بين المصدر والمكان من التعلّق الخاص، فيقال: أتاني كتاب عن فلان وسيّرت إلى فلان كتابًا ومنه اذهب بكتابي هذا، وأما في عرف المؤلفين فيطلق تارة على مكتوب مشتمل على حكم أمر مستقلّ منفرد عن غيره، وعن آثاره ولواحقه وتوابعه وأسبابه وشروطه، وتارةً على مكتوب مشتمل على مسائل علم أو أكثر، وقد يسمّى ذلك المكتوب باسم خاص وهو المراد هنا، **(مستعينًا في ذلك بالقوي)** الذي لا يلحقه ضعف في ذاته ولا صفاته ولا أفعاله ولا يمسه نصب ولا لغب ولا يدركه قصور ولا تعب، **(الوهّاب)** كثير النعم ذي العطايا سبحانه، من الهبة، وهي العطية بلا سبب سابق ولا استحقاق ولا مقابلة ولا جزاء.

(حتى أتاح) بفتح الهمزة الفوقية فألف فحاء مهملة، أي: يسر **(اللّٰه لي ذلك وتمم ما هنالك فأوضحت)** كشفت وجليت **(ما خفي)** استتر، **(من الدليل)** اسم فاعل وهو في الأصل المرشد والمكاشف **(ومهّدت)** سهلت **(ما توعر)** صعب **(من السبيل)** الطريق يذكّر ويؤنّث.

(وسمّيته المواهب اللدنية) المنسوبة للدن، أي: المواهب التي هي من اللّٰه لا ينسب منها لغيره شيء، لأن ما جرت العادة بحصول مثله من كسب العبد ينسب له، وما كان بالغًا في النفاسة ينسب إلى اللّٰه إشارة إلى أنه لا يمكن حصوله من غيره عادة لعزّته، على نحو قول العرب: للّٰه درّه. قال تعالىٰ: ﴿وعلّمناه من لدنّا علمًا﴾ [الكهف: ٦٥]، أي: من عندنا، وهذا هو متعلق الصوفية وأهل السلوك في إثبات العلم اللدني نسبة إلى لدن، وهو إلهام المعرفة بالحقائق الغيبية وغيرها، وقال غيره: العلم اللدني يراد به العلم الحاصل بلا كسب ولا عمل للعبد فيه، سمّي لدنيًا لحصوله من لدن ربّنا لا من كسبنا. وقد صنّف الغزالي كتابًا في بيان هذا وبيّن فيه كيفية حصوله، وأنه لا يمكن أن يحصل بكسب، وذكر فيه قول عليّ: لو طويت لي وسادة لحكمت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، ولقلت في الباء من بسم اللّٰه وقر سبعين جملاً. قال: ومعلوم أن عليًا ـ كرّم اللّٰه وجهه ـ إنما أخذه من لدن ربّه لا من تعليم بشر، انتهى.

ولا يشكل بقوله ﷺ: «إنما العلم بالتعلّم»، رواه ابن أبي عاصم والطبراني والعسكري وغيرهم، وسنده حسن. كما قال الحافظ وجزم به البخاري تعليقًا لجواز أن المراد علم الأحكام والقرءان والأحاديث النبوية، إذ لا طريق إلى معرفتها إلا بالتعلم، فأل، عهدية ولا شك أن عليًا

بالمنح المحمدية» ورتبته على عشرة مقاصد تسهيلاً للسالك والقاصد:

المقصد الأول:

في تشريف الله تعالى له عليه الصلاة والسلام بسبق نبوته في سابق أزليته،

كان قد تعلّم القرءان والسنّة والأحكام قبل أن يقول ذلك (**بالمنح**) الكاملة (**المحمديّة**) فأل، للكمال، فالتعبير بها أولى بالمدح، فلا يرد أنه يوهم استيعابه جميعها هنا، ولا كذلك (**ورتبته**) أي: الكتاب، أي المقصود منه بالذات فلا ينافي أن الخطبة مقصودة والترتيب لغة جعل كل شيء في مرتبته، وعرفا جعل الأشياء الكثيرة بحيث يطلق عليها اسم الواحد، ويكون لبعض أجزائه نسبة إلى بعضها بالتقدم والتأخر، والمراد ألفته مرتبًا فأل كونه مشتملاً (**على عشرة مقاصد**) جمع مقصد بالكسر، المقصود من مكان أو غيره، وبما ذكر لا يرد أن ترتيبه عليها يفيد أنه غيرها ضرورة أن المرتب على شيء يغاير ما رتّب عليه، (**تسهيلاً**) تليينًا (**للسالك والقاصد**) اسم فاعل، أي: الآتي، أي: الشارع في قراءة [هذا] الكتاب والطالب للوقوف عليه.

(**المقصد الأول في**) بيان (**تشريف اللّه تعالىٰ**) حال لازمة، أي: متعاليًا عمّا لا يليق بعلى جناب قدسه، قال العكبري: وهو تفاعل من علوّ القدر والمنزلة هنا، وأصل تفاعل لتعاطي الفعل كتخاشع، وكذا تفعل كتكبّر وهما في حقه تعالىٰ بمعنى التفرّد لا بمعنى التعالي، انتهى.

(**له عليه الصلاة والسلام**) أي: فيما يدلّ على شرفه من الأحاديث وغيرها، (**بسبق نبوّته**) أي: تقدّمها ولم يشتغل الأكثر بتعريف النبوّة والرسالة، بل بالنبيّ والرسول وقد عرّفها إمام الحرمين بأنها صفة كلاميّة هي قول اللّه تعالىٰ: هو رسولي، وتصديقه بالأمر الخارق، كما مر.

وقال الغزالي: النبوة عبارة عما يختصّ به النبيّ ويفارق به غيره، وهو يختص بأنواع من الخواص، أحدها: أنه يعرف حقائق الأمور المتعلقة باللّه وصفاته وملائكته والدار الآخرة، علمًا مخالفًا لعلم غيره، بكثرة المعلومات وزيادة الكشف والتحقيق، ثانيها: أن له في نفسه صفة، بها تتم الأفعال الخارقة للعادة، كما أن لنا صفة تتمّ بها الحركات المقرونة بإرادتنا وهي القدرة، ثالثها: أن له صفة بها يبصر الملائكة ويشاهدهم، كما أن للبصير صفة بها يفارق الأعمى، رابعها: أن له صفة بها يدرك ما سيكون في الغيب، فهذه كمالات وصفات ينقسم كل منها إلى أقسام، انتهى.

(**في سابق أزليته:**) قال في التوقيف الأزل: القدم، ليس له ابتداء ويطلق مجازًا على ما ال عمره، والأزل: استمرار الوجود في أزمنة مقدرة غير متناهية في جانب الماضي، كما إن بد استمراره كذلك في المآل، والأزلي ما ليس مسبوقًا بالقدم وللوجود ثلاثة لا رابع لها، أزلي

ونشره منشور رسالته في مجلس مؤانسته، وكتبه توقيع عنايته في حظائر قدس كرامته، وطهارة نسبه وبراهين أعلام آيات حمله وولادته ورضاعه وحضانته، ودقائق حقائق بعثته وهجرته، ولطائف معارف مغازيه وسراياه وبعوثه وسيرته، مرتبًا على السنين من حين نشأته إلى وقت وفاته ونقلته لرياض روضته ﷺ وعلى آله ......

أبدي وهو الحق سبحانه وتعالىٰ، ولا أزلي ولا أبدي وهو الدنيا، وأبدي غير أزلي وهو الآخرة، وعكسه محال، إذ ما ثبت قدمه استحال عدمه، انتهى.

(ونشره) بوزن نصر مصدر نشر، أي: إظهاره **(منشور رسالته،)** أي: أثرها من الأحكام التي هي حياة للعالم، وبهذا التفسير لا يرد أن نشر المنشور من تحصيل الحاصل أو يراد بالمنشور ما من شأنه أن ينشر، فنشره عبارة عن إخراجه من القوّة إلى الفعل، **(في مجلس مؤانسته،)** أي: مقام رحمته لعباده في الملأ الأعلى، بجعلهم آمنين غير مستوحشين، فالمراد لازم المؤانسة وبالمجلس أيضًا لازمه، وهو مطلق الوجود لتعاليه سبحانه عن الحسي وهو موضع الجلوس، جمعه مجالس ويطلق على أهله مجازًا تسمية للحال باسم المحل، **(وكتبه)** أي: إثباته، **(توقيع)** تعلّق **(عنايته،)** ومنه قولهم مواقع الغيث مساقطه **(في حظائر قدس كرامته،)** أي: مواضع طهارته، **(وطهارة نسبه)** عمّا كان في الجاهلية من نحو السفاح **(وبراهين)** حجج **(أعلام آيات)** إضافة بيانية **(حمله وولادته)** وضعه **(ورضاعه)** بفتح الراء كرضاعة مصدر أرضع يرضع بفتحتين لغة، كما في المصباح. قال: ولغة نجد رضع رضعًا من باب تعب، ولغة تهامة من باب ضرب، وأهل مكة يتكلّمون بها.

(وحضانته ودقائق حقائق بعثته وهجرته) من مكّة إلى طابة بكسر الهاء لغة، مفارقة بلد إلى غيره فإن كانت قربة للّه فهي الشرعية، كما وقع لكثير من الأنبياء. **(ولطائف معارف مغازيه)** جمع مغزاة **(وسراياه)** جمع سرية وتجمع أيضًا على سريّات؛ كعطية وعطايا وعطيات، وهي قطعة من الجيش تخرج منه وتعود إليه. **(وبعوثه)** جمع بعث تسمية بالمصدر، وهو الجيش، كما في القاموس وغيره. وفي كلام المصنّف الآتي أنه ما افترق من السرية.

(وسيرته،) أي: طريقته وهيئته لا ما اصطلح عليه لكونه قدمه حال كوني. **(مرتّبًا)** بالكسر اسم فاعل أو حال كونه مرتّبًا بالفتح اسم مفعول أو هو مفعول ثان لجعل مقدرة، أي: وجعلته مرتّبًا **(على السنين،)** فيقدّم ما وقع في الأولى ثم الثانية وهكذا، وإن كان الأنسب ذكره من حيث ما ينضم إليه في غيره ـ وهذا أغلبي ـ لذكره كفاية المستهزئين بعد الأمر بالصدع، لمناسبة كون آيته بعد تلك الآية، وإن كان غيره إنما ذكره قبل انشقاق القمر وكذكره بعض ما وقع للمسلمين من أذى الكفار بعد إسلام حمزة وبعث المشركين إلى اليهود، **(من حين نشأته)** أي: وجوده، **(إلى وقت)** زمن **(وفاته،)** أي: موته، **(ونقلته)** تحوّله **(لرياض روضته ﷺ وعلى آله**

وأزواجه وأصحابه.

المقصد الثاني:

في ذكر أسمائه الشريفة المنبئة على كمال أخلاقه المنيفة، وأولاده الكرام الطاهرين وأزواجه الطاهرات أمهات المؤمنين، وأعمامه وعماته، واخوته من الرضاعة، وجداته وخدمه ومواليه وحرسه، وكتابه وكتبه إلى أهل الإسلام في الشرائع والأحكام، ومكاتباته إلى الملوك وغيرهم من الأنام، ....

وأزواجه) جمع زوج على اللغة العالية التي جاء بها القرءان، نحو: ﴿اسكن أنت وزوجك الجنّة﴾ [البقرة: ٣٥ الأعراف: ١٩]، وبالهاء لغة نجدية تكلّم بها أهل الحرم، قاله أبو حاتم وغيره، وجمعها زوجات، وقول ابن السكيت: أهل الحجاز بلا هاء، وباقي العرب بالهاء فيه نظر، فقد قال الأصمعي: لا تكاد العرب تقول زوجة. **(وأصحابه)** كذا في النسخ، والمناسب للسجع وصحابته.

(المقصد الثاني: في ذكر أسمائه،) في الفصل الأول منه **(الشريفة)** مع شرح بعضها **(المنبئة)** صفة لازمة بين بها دلالة جميعها **(على)** وفي نسخة عن **(كمال أخلاقه:)** سجاياه، **(المنيفة:)** الزائدة في الكمال على غيرها من قولهم أنافت الدراهم على المائة زادت، ووجه إثباتها من الأسماء التي هي صفات أن أريد بها معنى الوصفية، كالمزمل والمتوكّل ظاهر، وأما الأعلام المنقولة كمحمّد فباعتبار المعنى اللغوي لا سيّما وقد لوحظ ذلك في الوضع، إذ جعل سبب التسمية أو باعتبار أنه يفهم ذلك المعنى منها عند الاستعمال، بالنظر لخصوص أسماء المصطفى، وإن كانت الأعلام بحسب الوضع إنما تدلّ على مجرد الذات.

(و)الفصل الثاني في ذكر **(أولاده الكرام الطاهرين)** صفتان كاشفتان **(وأزواجه الطاهرات أمّهات المؤمنين)** مع بيان هل يقال لهنّ أمّهات المؤمنات وهو الفصل الثالث، وفيه ذكر سراريه أيضًا، **(وأعمامه)** جمع عمّ **(وعمّاته)** جمع عمّة **(وإخوته)** آثر جمع المذكر تغليبًا؛ كما في قوله: وإن كان له أخوة، إذ المراد ما يشمل الإناث، كما يأتي في كلامه. **(من الرضاعة)** قيد لبيان الواقع إذ ليس له أخ ولا أخت من النسب، وقد قال الواقدي: المعروف عندنا وعند أهل العلم أن آمنة وعبد اللّه لم يلدا غير رسول اللّه ﷺ، انتهى.

(وجدّاته) وهو الفصل الرابع، **(وخدمه:)** جمع خادم، غلامًا كان أو جارية وبالهاء فيها قليل، **(ومواليه وحرسه)** وهو الفصل الخامس، **(وكتابه:)** جمع كاتب، **(وكتبه إلى أهل الإسلام في الشرائع)** ، جمع شريعة سمّيت باسم الشريعة، وهي مورد الناس للإستقاء لوضوحها وظهورها، **(والأحكام ومكاتباته إلى الملوك وغيرهم من الأنام)** وهو الفصل السادس وفيه ذكر

ومؤذنيه وخطبائه وحدائه وشعرائه، وآلات حروبه، ودوابه، والوافدين إليه ﷺ وفيه عشرة فصول.

المقصد الثالث:

فيما فضله الله تعالى به من كمال خلقته، وجمال صورته، وكرمه به من الأخلاق الزكية وشرفه به من الأوصاف المرضية، وما تدعو ضرورة حياته إليه ﷺ، وفيه ثلاثة فصول.

أمرائه ورسله. (و)في ذكر (**مؤذنيه وخطبائه وحدائه وشعرائه**) وهو الفصل السابع، (**وآلات حروبه**) جمع آلة وهو الفصل الثامن. (و)في ذكر (**دوابه**) وهو التاسع، (**والوافدين إليه ﷺ**) وهو الفصل العاشر، (**وفيه عشرة فصول**) قد علمتها واسترحت من الكشف.

(**المقصد الثالث: فيما فضّله اللّه تعالىٰ به**)، أي: في صفات صيّره بها أفضل من غيره، من فضل مخفّفًا على غيره زاد. (**من كمال خلقته**) ، إيجاد أجزاء بدنه تامّة معتدلة المقادير، (**وجمال صورته**) أي: حسنها الظاهر في جسده بتناسب أعضائه وصفاء لونه واعتدال قدّه، وقيل: المراد حسن وجهه وحسن الصورة أمر محمود يدلّ على حسن السريرة ويمدح به كمل الرجال، ولذا خطأ الآمدي من اعترض على أبي تمام في وصف ممدوحه بالجمال؛ لأنه يليق بالغزل لما ذكر، فقال في كتاب الموازنة: جمال الوجه وحسنه مما يتمدح به، لأنه يتميّز به ويدلّ على الخصال الممدوحة ويزيد في الهيبة، والدمامة يذم بها لعكس ذلك؛ وقد غلط فيه من توهم أنه لا يدخل في مدح العظماء، انتهى. وهذا هو الفصل الأول.

(و) الثاني: فيما (**كرمه**) أي: عظمه وميّزه على غيره، (**سبحانه به من الأخلاق الزكية**) جمع خلق وهو الوصف الذي طبع عليه واكتسبه وجمعه بناء على تعدّده، كما صار إليه كثيرون، أو باعتبار ما ينشأ عنه من حميد الأوصاف، (**وشرفه**) أعلاه، (**به**) على غيره في الكتاب العزيز وغيره، (**من الأوصاف المرضيّة**) القائمة به مساوٍ في المعنى لما قبله.

(**و**) الفصل الثالث في (**ما تدعو ضرورة حياته إليه**) متعلّق بتدعو أو بضرورة أو بهما على التنازع، والضرورة شدّة الاحتياج باعتبار العادة البشرية، وفي عبارة لطف لإيمائه إلى أنه ليس مضطرًا إليه كغيره، وإنما الضرورة هي التي دعته وطلبته، كما قال البوصيري:

وكيف تدعو إلى الدنيا ضرورة من ... لولاه لم تخرج الدنيا من العدم

(**ﷺ، وفيه ثلاثة فصول:**) علمت.

المقصد الرابع:

في معجزاته الدالة على ثبوت نبوته وصدق رسالته وما خص به من خصائص آياته وبدائع كراماته. وفيه فصلان.

المقصد الخامس:

في تخصيصه عليه الصلاة والسلام بلطائف المعراج والإسراء، وتعميمه بعموم لطائف التكريم في حضرة التقريب ....

(**المقدمة الرابعة في معجزاته الدالَّة على ثبوت نبوّته**،) صفة لازمة لا مخصصة؛ لأن معجزاته كلها دالَّة على الثبوت، (**وصدق رسالته**) أي: قوتها، في القاموس الصدق بالكسر ـ الشدّة فهو مساوٍ للثبوت فغاير تفننا، أو المراد صدقه في ادّعاء الرسالة وهذا الفصل الأول، (**و**)الثاني في (**ما خصّ به**) أي: ثبت له دون غيره من الأنبياء أو أُممهم وهو عطف على معجزاته عطف عام على خاص، (**من خصائص آياته**) من إضافة الصفة للموصوف، أي: آياته الخاصة به أي: الفاضلة في الشرف على غيرها فلا يرد أن شرط المبين أن يزيد على المبين اسم مفعول، (**وبدائع كراماته**) أي: كراماته البديعة التي تفرّد بها من بين المكرمات فالصفة مضافة لموصوفها، والمكرمات أمر أكرم اللّه به من اصطفاه من عباده المتّقين بدون تحدّ ودعوى نبوّة، فتكون للنبيّ والولي، وأعمّ من المعجزة لاشتراط مقارنة النبوة والتحدي بالقوة أو بالفعل، فخرج بقولهم أكرم الخ السحر وما يصدر عن الكهنة والشياطين. (**وفيه فصلان**،) علما.

(**المقصد الخامس: في تخصيصه عليه الصلاة والسلام بلطائف**،) وفي نسخة بخصائص والتخصيص، قال الراغب: تفرد بعض الشيء بما لا تشاركه فيه الجملة. والأصوليون، قصر العام على بعض أفراده بدليل مستقل مقترن به وحمله عليه شيخنا، فقال: أي قصره عليها يعني قصرًا إضافيًا دون غيره من الأنبياء فلا يشكل عليه بكثرة المعجزات، فالصواب التعبير بقصرها عليه لأن يجعله إضافيًا بساوي ذلك (**المعراج**) بكسر الميم وتفتح، المصعد مفعال من العروج، (**والإسراء**،) قال الحافظ الدمياطي الإسراء عبارة عن سيره ﷺ من مكة للمسجد الأقصى، والمعراج سلم من نور أو من جوهر تصعد فيه الأرواح إلى السماء ويطلق كل منهما على ما يشمل الآخر (**وتعميمه**) تسويده من عمم الرجل بالبناء للمفعول سود، أي: جعل سيّدًا لأن العمائم تيجان العرب، كما في الصحاح، وهو ' ىظ حديث مرفوع أخرجه الديلمي عن ابن عباس، والقضاعي عن علي بزيادة: والاحتباء حيطانها، وجلوس المؤمن في المسجد رباطه، وهو ضعيف.

وفي نسخة: تكريمه، (**بعموم**) أي: كثرة (**لطائف الكريم في حضرة التقريب**) هي عند

بالمكالمة والمشاهدة والآيات الكبرى.

المقصد السادس:

فيما ورد في آي التنزيل من عظم قدره، ورفعة ذكره، وشهادته تعالى له بصدق نبوته، وثبوت بعثته، وقَسَمه تعالى على تحقيق رسالته، وعلو منصبه الجليل ومكانته، ووجوب طاعته واتباع سنته، ....

الصوفية مقام للكامل المكمل بغير واسطة بشر، وهو النبيّ يأخذ عن الحق ما به يحصل كمال الحق المخلوق، كما في لطائف الكاشي. (**بالمكالمة والمشاهدة**) للّه سبحانه على القول بأنه رآه وهما من أعظم الآيات، فعطفه (**والآيات الكبرى**) عام على خاص، وأتى بهذا لئلا يتوهم غبي أن المراد القرب المكاني.

(**المقصد السادس: فيما ورد في آي التنزيل**) القرءان، جمع آية، وهي ألفاظ منه ذات مقطع ومبدأ مندرجة في سورة، (**من عظم قدره**) أي: مقداره وشرف رتبته وتكون بمعنى التعظيم، كما في قوله: ﴿وما قدّروا اللّه حق قدره﴾ [الأنعام: ٩١]، أي: عظّموه حق تعظيمه في أحد الوجوه فيه (**ورفعة**) بكسر الراء آخره تاء تأنيث مضاف إلى (**ذكره**) وإن قرىء رفع بفتح الراء، والضمير للتنزيل فذكره بالنصب (**وشهادته تعالىٰ**) عمّا لا يليق بعلى كماله (**له بصدق نبوّته**) والشهادة خبر قاطع، كما في القاموس.

(**وثبوت بعثته.وقسمه**) بفتحتين (**تعالىٰ على تحقيق رسالته وعلوّ منصبه**) بفتح الميم وكسر الصاد المهملة في كلام العرب، بمعنى: الحسب والشرف، كما ذكره اللغويون واستفاض في كلام الفصحاء، وفي المصباح يقال له منصب وزان مسجد، أي: علوّ ورفعة، وفلان له منصب صدق يراد به المنبت والمَحْتِد، وامرأة ذات منصب، انتهى. وأمّا المنصب بمعنى الولايات ففي النسيم أنه مولد لم يرد في كلامهم أصلاً؛ كقوله:

نصب المنصب أوهى جلدي   وعنائي من مداراة السفل

فكأنه للنصب فيه للنظر في الأمور، أو هو من النصب والحيلة وكذا إطلاقه على ما يوضع عليه القدر مولد. (**الجليل**) العظيم (**ومكانته**) عظمته عنده من قولهم كما في المصباح: مكن فلان عند السلطان مكانة، وزان ضخم ضخامة، عظم عنده وارتفع فهو مكين، انتهى. أو استقامته، يقال الناس على مكانتهم، أي: على استقامتهم كما في المختار، وفي النسيم: المكان معروف، فإذا زيد فيه الهاء أُريد به المرتبة المعنوية؛ كالمنزل والمنزلة. (**ووجوب طاعته واتّباع سنّته**)

وأخذه تعالى له الميثاق على سائر النبيين فضلاً ومنة إن أدركوه ليؤمنن به ولينصرنه، والتنويه به في الكتب السالفة كالتوراة والإنجيل، بأنه صاحب الرسالة والتبجيل. وفيه عشرة أنواع.

المقصد السابع:

في وجوب محبته واتباع سنته، والاهتداء بهديه وطريقته، وفرض محبة آله وأصحابه، وقرابته وعترته، ....

طريقته **(وأخذه تعالىٰ له الميثاق على سائر النبيّين فضلاً منه إن أدركوه ليؤمنن به ولينصرنه والتنويه به)** بالجرّ، أي: بذكره، يقال: ناه بالشيء نوهًا من باب قال ونوّه به تنويهًا رفع ذكره وعظمه، وفي حديث عمر: أنا أوّل من نوّه بالعرب، أي: رفع ذكرهم بالديوان والإعطاء، كما في المصباح. **(في الكتب السالفة)** الماضية؛ **(كالتوراة والإنجيل.)** قيل: مشتقّان من الورى والنجل، ووزنهما تفعلة وأفعيل ورد بأنه تعسّف لأنهما أعجميّان، ويؤيّده أنه قريء الإنجيل بفتح الهمزة، وهو ليس من أبنية العرب.

(بأنه صاحب الرسالة) العامة على وجه لم يوجد لغيره، **(والتبجيل)** التعظيم والتوقير، **(وفيه عشرة أنواع،)** الأول: في آيات تتضمن عظم قدره إلى آخره، والثاني: في أخذ اللّٰه له الميثاق على النبيّين فضلاً، والثالث: في وصفه له بالشهادة، وشهادته له بالرسالة، والرابع: في التنويه به في الكتب السالفة، والخامس: في أقسامه على تحقيق رسالته وفيه خمسة فصول، والسادس: في وصفه له بالنور والسراج المنير، والسابع: في وجوب طاعته، والثامن: فيما يتضمّن الأدب معه، والتاسع: في ردّه تعالىٰ على عدوّه، والعاشر: في إزالة الشبهات عن آيات وردت في حقه متشابهات. وهذا وإن لم يكن شيئًا، ففيه إراحة للخاطر ولئلا يتوهم أنه على نسق ما قبله وعبّر هنا، وفي التاسع بأنواع تفننا إذ المراد من الأنواع والفصول واحد.

(المقصد السابع: في وجوب محبّته، و)وجوب **(اتّباع سنّته، و)**وجوب **(الاهتداء بهديه)** ومعنى الوجوب اعتقاد حقيّة ما أمر به عن اللّٰه تعالىٰ، وأمّا مباشرة الفعل فتختلف في الوجوب والندب والإباحة، ولا يشكل بأن المندوب يجب بالنذر لأمره ﷺ بالوفاء بالنذر؛ كالقرءان فهو من سنّته وهديه، **(وطريقته)** وهذا هو الفصل الأول **(وفرض محبّة آله وأصحابه وقرابته وعترته)** بكسر العين وسكون الفوقية، أي: نسله.

قال الأزهري: وروى ثعلب عن ابن الأعرابي أن العترة ولد الرجل وذريّته وعقبه من صلبه. ولا تعرف العرب من العترة غير ذلك، ويقال: رهطه الأدنون، ويقال: أقرباؤه، ومنه قول أبي بكر:

وحكم الصلاة والتسليم عليه، زاده الله فضلاً وشرفًا لديه. وفيه ثلاثة فصول.

المقصد الثامن:

في طبه ﷺ لذوي الأمراض والعاهات، وتعبيره الرؤيا، وإنبائه بالأنباء المغيبات. وفيه ثلاثة فصول.

المقصد التاسع:

في لطيفة من حقائق عباداته، ويشتمل على سبعة أنواع.

نحن عترة رسول الله التي خرج منها، وبيضته التي تفقأت عنه.

وعليه قول ابن السكيت: العترة والرهط بمعنى، ورهط الرجل قومه وقبيلته الأقربون، وكأنه ذكر فرض للاهتمام بطول الفصل، وغاير في التعبير فلم يقل وجوب تفننًا؛ لأنهما بمعنى عند الأكثرين، ولا يصح حمله هنا على مذهب الفارقين، لأن المقام يأباه، إذ يصير معناه محبة المصطفى بدليل ظنّي، وآله وما عطف عليه بدليل قطعي وهذا الفصل الثالث باللام، (و)الفصل الثاني بالنون في (**حكم الصلاة والتسليم عليه**) فرضية وسنية وفضيلة وصفة ومحلاً (**زاده الله فضلاً وشرفًا لديه**) عنده، (**وفيه ثلاثة فصول**).

(**المقصد الثامن: في طبّه ﷺ لذوي الأمراض،**) جمع مرض، وهو كما في المصباح حالة خارجة عن الطبع، ضارّة بالفعل، ويعلم من هذا أن الآلام والأورام أعراض عن المرض. وقال ابن فارس: المرض كل ما خرج به الإنسان عن حدّ الصحة من علّة أو نفاق أو تقصير في أمر.

(**والعاهات،**) جمع عاهة في تقدير فعلة ـ بفتح العين ـ أو الآفات، وهذا الفصل الأول. (و)الثاني في (**تعبيره**) تفعيل من عبرت الرؤيا مشدّدًا للمبالغة وأنكرها الأكثرون، وقالوا الوارد التخفيف؛ كما في قوله: ﴿إن كنتم للرؤيا تعبرون﴾[يوسف: ٤٣]، لكن أثبتها الزمخشري اعتمادًا على بيت أنشده المبرد في الكامل، حيث قال:

رأيت رؤيا ثم عبرتها ... وكنت للأحلام عبارا

أي: تفسيره (**الرؤيا**) بوزن فعلى، وقد تسهّل الهمزة، ما يراه الشخص في منامه، (و)الفصل الثالث في (**إنبائه بالأنباء**) إخبار الأخبار (**المغيبات**) بإلهام أو وحي، (**وفيه ثلاثة فصول**).

(**المقصد التاسع: في لطيفة**) من لطف بالضم صغر جسمه لا بالفتح إذا رفق (**من حقائق عباداته ويشتمل على سبعة أنواع،**) الطهارة والصلاة والزكاة والصوم والاعتكاف والحجّ، والسابع نبذة من أدعيته وذكره وقراءته.

المقصد العاشر:

في إتمامه تعالى نعمته عليه بوفاته ونقلته إليه، وزيارة قبره الشريف، ومسجده المنيف، وتفضيله في الآخرة بفضائل الأوليات الجامعة لمزايا التكريم، والدرجات العليات، وتشريفه بخصائص الزلفى في مشاهد الأنبياء والمرسلين، وتحميده بالشفاعة والمقام المحمود، وانفراده السؤود في مجمع مجامع الأولين والآخرين، وترقيه في جنة عدن أرقى معارج السعادة، وتعاليه في يوم المزيد أعلى معالي

(**المقصد العاشر: في إتمامه تعالىٰ نعمته عليه،**) قال الإمام الرازي: النعمة ـ المنفعة على جهة الإحسان إلى الغير، فخرج بالمنفعة المضرّة المحضة والمنفعة المفعولة لا على جهة الإحسان إلى الغير، كأن قصد الفاعل نفسه كمن أحسن إلى جاريته ليربح فيها، أو أراد استدراجه بمحبوب إلى ألم أو أطعم غيره نحو سكر أو خبيص مسموم ليهلك فليس بنعمة. وقال الراغب: النعمة ما قصد به الإحسان والنفع، (**بوفاته**) موته وأصله من توفيت الشيء إذا أخذته كله، قاله أبو البقاء.

(**ونقلته إليه**) وهو الفصل الأول (و)الثاني في (**زيارة قبره،**) هو مقرّ الميت، وهو في الأصل مصدر قبرته إذا دفنته، وهو هنا بمعنى المقبور فيه، كما في التوقيف. (**الشريف**) شرفًا ما ناله غيره بحيث صار أفضل البقاع إجماعًا، (**ومسجده المنيف**) المرتفع في الشرف على غيره، حتى المسجد الحرام أو إلا المسجد الحرام على القولين، (و)الفصل الثالث في (**تفضيله في الآخرة بفضائل الأوليات،**) أي: بالأمور التي يتقدم وصفه بها على جميع الخلق، ككونه أول من تنشق عنه الأرض، وأوّل شافع، وأوّل من يقرع باب الجنّة (**الجامعة لمزايا**) فضائل (**التكريم والدرجات**) جمع درجة، أي: المراتب، (**العليات وتشريفه بخصائص الزلفى**) فعلى من أزلف، أي: القربى، (**في مشاهد الأنبياء والمرسلين وتحميده بالشفاعة**) العظمى العامة، (**والمقام المحمود**) وهو مقام يقوم فيه للشفاعة العظمى فيحمده فيه الأولون والآخرون، ولا شكّ أنه مغاير للشفاعة وإن احتوى عليها على كلام فيه مبين.

(**وانفراده بالسؤدد**) بالضم المجد والشرف (**في مجمع**) بكسر الميم وفتحها، وجمعه (**مجامع**) يطلق على الجمع وعلى موضع الاجتماع، كما في المصباح. (**الأوّلين والآخرين وترقيه في جنة عدن،**) إقامة (**أرقى معارج**) جمع معرج ومعراج، كما مرّ. (**السعادة**) وهي كما في التوقيف معاونة الأمور الإلهية للإنسان على نيل الخير ويضادّها الشقاوة، (**وتعاليه في يوم المزيد**) وهو يوم الجمعة في الجنة، كما في مسند الشافعي عن المصطفى عن جبريل (**أعلى معالي**

الحسنى وزيادة. وفيه ثلاثة فصول.

والله تعالى جل جده وعز مجده أسأل بوجاهة وجهه الوجيه ونبيه النبيه أن يمدني في هذا الكتاب بمدد الإقبال والقبول، وينيلني ومن كتبه أو قرأه أو سمعه والمسلمين من لطائف العواطف المحمدية لطائف السؤل، ونهاية المأمول، وعلى الله قصد السبيل وهو حسبنا........... ....

---

[1](الحسنى وزيادة) .

قال الراغب: الزيادة أن ينضم إلى ما عليه الشيء في نفسه شيء آخر، وقد تكون زيادة مذمومة كالزيادة على الكفاية، كزائد الأصابع، أو قوائم الدابّة، وقد تكون محمودة نحو للذين أحسنوا الحسنى وزيادة وهي النظر إلى وجه اللّٰه.

(وفيه ثلاثة فصول) قد علمتها **(واللّٰه تعالىٰ جلّ جده)** بفتح الجيم وشدّ الدال تكون بمعنى الحظ والغنى ومنه، ولا ينفع ذا الجد منك الجد، يقال جد بمعنى عظم، وإسناد التعالي للمبالغة، كجد جده فهو إسناد مجازي أو استعارة مكنية. **(وعزّ)** غلب **(مجده)** المجد: العزّ والشرف، ففي إسناد العز له المبالغة واللّٰه بالنصب قدم على عامله للتخصيص عند البيانيين، والحصر عند النحاة، أي: واللّٰه لا غيره.

(أسأل بوجاهة) هي الحظّ والرتبة **(وجهه الوجيه)** قال بعض العلماء: وجه اللّٰه مجاز عن ذاته عزّ وجلّ. تقول العرب: أكرم اللّٰه وجهك بمعنى. وفي التوقيف: الوجيه من فيه خصال حميدة من شأنه أن يعرف ولا ينكر، **(ونبيه النبيه)** الشريف في المصباح، نبه بالضم نباهة شرف، فهو نبيه، **(أن يمدني)** يعينني **(في هذا الكتاب بمدد)** بزيادة **(الإقبال والقبول)** بفتح القاف وضمّها لغة حكاها ابن الأعرابي، وهو كما في التوقيف ترتب الغرض المطلوب من الشيء على الشيء.

(وينيلني) يبلغني، **(ومن كتبه أو قرأه أو سمعه والمسلمين)** وإن لم يقع منهم ذلك **(من لطائف العواطف المحمديّة لطائف السول ونهاية المأمول،)** قال أبو البقاء: النهاية ما به يصير الشيء ذا كمية، أي: حيث لا يوجد وراءه شيء منه. وقيل: نهاية الشيء آخره أصلاً من النهي وهو المنع، والشيء إن بلغ آخره امتنع من الزيادة، فإن قيل: قد قال ﷺ: «لا يسئل بوجه اللّٰه إلا الجنّة» رواه أبو داود، وقال: «ملعون من سأل بوجه اللّٰه»، رواه الطبراني.

قلت: لما كان ما سأله يرجع إلى سؤال الجنّة ساغ له ذلك، وقد استظهر أن النهي للتنزيه **(وعلى اللّٰه قصد السبيل)** بيان مستقيم الطريق الموصل إلى الحقّ، أو إقامة السبيل وتعديلها رحمةً وفضلاً، **(وهو حسبنا)** محسبنا وكافينا من أحسبه إذا كفاه، ويدلّ على أنه بمعنى المحسب

ونعم الوكيل.

المقصد الأوّل

في تشريف الله تعالى له عليه الصلاة والسلام بسبق نبوته في سابق أزليته،

أنه لا يستفيد بالإضافة تعريفًا في قولك هذا رجل حسبك، **(ونعم الوكيل)** ونعم الموكول إليه هو، ذكره في الأنوار، وهذا اقتباس، وهو جائز عند المالكية والشافعية باتّفاق، غير أنهم كرهوه في الشعر خاصة هكذا.

حكى اتفاق المذهبين الشيخ داود الشاذلي الباهلي وقد نصّ على جواز القاضي عياض وابن عبد البرّ وابن رشيق والباقلاني وهم من أجلّة المالكية، والنووي شيخ الشافعية، ورواه الخطيب البغدادي وغيره بالإسناد إلى الإمام لملك أنه كان يستعمله.

قال السيوطي: وهذه أكبر حجة على من يزعم أن مذهب لملك تحريمه، وقد نفى الخلاف في مذهبه الشيخ داود وهو أعرف بمذهبه، وأمّا مذهبنا فأنا أعرف أن أئمّته مجمعون على جوازه والأحاديث الصحيحة والآثار عن الصحابة والتابعين تشهد لهم، فمن نسب إلى مذهبنا تحريمه فقد فسر وأبان عن أنه أجهل الجاهلين، انتهى. وهذا منه يقضى بغلطه فيما أورده في عقود الجمان.

المقصــد الأول

اعلم: أن في أسماء الكتب وألفاظ التراجم احتمالات أقربها أن المراد بها الألفاظ والمعروف أنها ظروف وقوالب للمعاني، فإذا عكس كما هنا فهو بتقدير مضاف، أي: **(في)** بيان **(تشريف الله تعالىٰ له عليه الصلاة والسلام،)** وبيان بمعنى مبين، أي: ما من شأنه أن يبين به، ولا شكّ أن ما ذكره بعض ما يمكن به البيان، فهو من ظرفية الكل لجزئه ويجوز أنه استعارة أو تشبيه للمعاني بالظروف، بجامع أن الألفاظ لا تزيد المظروف على ظرفه المشتمل عليه، أو - في - بمعنى على والتقدير هذه ألفاظ مخصوصة دالّة على تشريف، أو بمعنى اللام والمراد بكونه فيه: أنه مقصود منه فلا ينافي ذكر غيره بطريق التبع، **(بسبق)** تقدّم **(نبوّته)** وذلك السبق موجود **(في سابق أزليته،)** أي: ما هو عليه قبل خلق الأشياء، فلا يقال السبق لا يكون مظروفًا في السبق، أو جعل الأزلية ظرفًا يستدعي عدم مسبوق تقدم نبوّته بالأولية. فيلزم أن لا أول لتقدم نبوّته، كما أنه لا أول للأزلي، كذا قال شيخنا قال في المجمل: الأزل: القدم، يقال: هو أزلي، والكلمة ليست بمشهورة في كلام العرب، وأحسب أنهم قالوا في القديم: لم يزل ثم نسب إليه، فلم يستقم إلا باختصار، فقالوا: يزلي ثم أبدلوا الياء ألفًا، وقيل: الأزل اسم لما يضيق القلب عن

ونشره منشور رسالته في مجلس مؤانسته، وكتبه توقيع عنايته في حظائر قدس كرامته.

وطهارة نسبه. وبراهين أعلام آيات حمله وولادته. ورضاعه وحضانته. ودقائق حقائق بعثته. وهجرته. ولطائف معارف مغازيه وسراياه وبعوثه. وسيرته.

مرتبًا على السنين من حين نشأته إلى وقت وفاته ونقلته لرياض روضته.

اعلم ياذا العقل ....

بدايته من الأزل وهو الضيق فهمزته أصلية.

(ونشره:) إظهاره وإذاعته **(منشور رسالته في مجلس مؤانسته،)** أي اللّه سبحانه أو النبيّ ﷺ **(وكتبه)** اثباته **(توقيع)** تعلق **(عنايته في حظائر قدس كرامته)** أي: في المواضع التي تظهر فيها كرامته المنزهة عن النقائص، ككتبها على كل موضع في الجنَّة وعلى نحور العين، وساق العرش كما يجيء، **(وطهارة نسبه)** نزاهته عن دنس الجاهلية وسفاف الأمور تعاطيه الهمم العلية **(وبراهين:)** جمع برهان وهو الدليل القوي الذي يحصل به اليقين لا المنطقى لمياوانيا، وإن شمله **(أعلام آيات)** إضافة بيانية، أي: براهين الأعلام التي هي آيات دالَّة على **(حمله،)** وإضافة براهين إلى أعلام حقيقة، أي: البراهين الدالَّة على أن ما أدركته أمة من الآيات، هي أمارات على الحمل حقيقة **(وولادته ورضاعه وحضانته ودقائق حقائق بعثته،)** أراد بها ما لا يفهم أنه من آثار الرسالة إلا بعد النظر الدقيق كرؤية الملك في ابتداء الوحي، فإنه إنما يدلّ على ذلك بعد التأمل وإمعان النظر فيه.

(وهجرته) هي في اللغة: الترك، ثم خصّت بترك مكان لا آخر، وغالب الأنبياء وقع لهم الهجرة لعداوة الناس لهم، **(ولطائف معارف مغازيه وسراياه وبعوثه وسيرته)** هيئته وحالته وطريقته، لا ما غلب في لسان الفقهاء من أنها المغازي لكونه قدمها **(مرتّبًا على السنين)** غالبًا، **(من حين نشأته إلى وقت وفاته ونقلته لرياض روضته).**

(اعلم) أمر من العلم يصدر به ما يعتني به من الكلام تقوية وتأكيدًا وحثًّا على إلقاء البال لما بعده، تنبيهًا على أنه مما ينبغي أن يعلم ولا يترك. وقد ورد في القرءان وكلام العرب كقوله: ﴿فاعلم أنه لا إله إلا اللّه﴾ [محمد: ١٩]، اعلموا ﴿إنما الحياة الدنيا لعب ولهو﴾ [محمد: ٣٦]، ولذا التزم بعده في الغالب أن المؤكدة؛ كقوله:

فاعلم فعلم المرء ينفعه أن سوف يأتي كل ما قدرا

(يا ذا العقل) ، مشتقّ من العقل بمعنى المنع، ومنه العقال لمنعه الإنسان عما لا يليق. ولذا تطرّف في التلميح لأصله القائل:

السليم، والمتصف بأوصاف الكمال والتتميم - وفقني الله وإياك بالهداية إلى الصراط المستقيم - ....

قد عقلنا والعقل أي وثاق وصبرنا والصبر مر المذاق

(**السليم**) من شوائب الكدورات، وإنما خصّ ذوي العقول بالنداء، لأن شرف الإنسان إنما هو بالعقل، وبه يميّز الحسن من القبيح. قال أبو الطيّب:

لولا العقول لكان أدنى ضيغم أدنى إلى شرف من الإنسان

وفي حقيقته ومحله كلام ألمّ المصنف فيما يأتي بشيء منه، (**والمتّصف**) بالنصب؛ لأن تابع المناوي المعرب منصوب لا غير، سواء كان التابع معرفة أم نكرة، محلّى باللام أم لا، وأجاز الأخفش رفعه (**بأوصاف الكمال**) لنفسه، (**والتتميم**) لغيره وغاير تفنّنًا ورعاية للسجع وإلا فهما بمعنى، كما في الصحاح والقاموس وغيرهما.

وقال الزركشي: تفسير الكمال بالتمام خطأ؛ لقوله تعالىٰ: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي﴾ [المائدة: ٣]، وقد فرّق بينهما الشيخ عبد القاهر: بأن الإتمام لإزالة نقصان الأصل، والإكمال لإزالة نقصان العوارض بعد تمام الأصل، وأيضًا التمام يشعر بحصول نقص قبل ذلك والكمال لا يشعر به.

وتعقّب بأن الإكمال في الآية للدين، والإتمام للنعمة التي من جملتها ذلك الإكمال والنصر العام على كل معاند؛ فلم يتعاورا على شيءٍ واحدٍ، ووظيفة اللغوي بيان أصل اللغة، وأهل التفسير والمعاني النظر إلى كل مقام بحسبه ولو معنى مجازيًا. وقد جزم ابن أبي الأصبع بأنه قد يطلق كل منهما على الآخر، ومنه ﴿اليوم أكملت لكم﴾ الآية.

(**وفّقني الله وإيّاك**) جملة دعائية والتوفيق الهداية إلى وفق الشيء وقدره وما يوافقه، قاله أبو البقاء. وفيه تفاسير معلومة (**بالهداية**) الثبات عليها أو زيادتها أو حصول المراتب المرتّبة عليها، إذ المسلم مهتد، والمراد خلق الاهتداء لا الدلالة هنا، والباء للتصوير والتحقيق، أي: وفّقنا بهدايتنا أو السببية، أي: رزقنا مباشرة الطاعات بسبب هدايته لنا (**إلى الصراط المستقيم**) المستوي، يعني: طريق الخير أو دين الإسلام. قال صاحب الأنوار: والهداية دلالة بلطف ولذلك تستعمل في الخير، وقوله تعالىٰ ﴿فاهدوهم إلى صراط الجحيم﴾ [الصّافات: ٢٣]، وارد على التهكم ومنه الهدية، وهو أدى الوحش مقدّماتها والفعل منه هدى، وهداية الله تعالىٰ تتنوع أنواعًا لا يحصيها عدّ لكنها تنحصر في أجناس مترتّبة:

الأول: إفاضة القوى التي بها يتمكّن المرء من الاهتداء إلى مصالحه؛ كالقوة العقلية والحواس الباطنة والمشاعر الظاهرة.

أنه لما تعلقت إرادة الحق بإيجاد خلقه، وتقدير رزقه، ....

والثاني: نصب الدلائل الفارقة بين الحق والباطل والصلاح والفساد وإليه أشار، حيث قال: ﴿وهديناه النجدين﴾ [البلد: ١٠]، وقال: فهديناه فاستحبوا العمى على الهدى.

والثالث: الهداية بإرسال الرسل وإنزال الكتب، وإياها عنى بقوله: ﴿وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا﴾، وقوله ﴿إن هذا القرءان يهدي للتي هي أقوم﴾ [الإسراء: ٩].

والرابع: أن يكشف على قلوبهم السرائر ويريهم الأشياء كما هي، بالوحي أو الإلهام والمنامات الصادقة، وهذا قسم يختصّ بنيله الأنبياء والأولياء، وإيّاه عنى بقوله: ﴿أولئك الذين هدى اللّٰه فبهداهم اقتده﴾ [الأنعام: ٩٠]، وقوله: ﴿والذين جاهدوا فينا لنهدينّهم سبلنا﴾ [العنكبوت: ٦٩]، فالمطلوب إما زيادة ما منحوه من الهدى، أو الثبات عليه، أو حصول المراتب المترتّبة عليه، فإذا قاله العارف الواصل عنى به أرشدنا طريق السير فيك لتمحو عنّا ظلمات أحوالنا، وتميط به غواشي أبداننا، لنستضيء بنور قدسك فنراك بنورك، انتهى.

وفي الأساس يقال: هداه للسبيل وإلى السبيل هداية وهدى، وظاهره عدم الفرق بين المتعدّى بنفسه والمتعدّى بالحرف، قال ابن كمال: ومنهم من فرّق بينهما بأن هداه لكذا أو إلى كذا، إنما يقال إذا لم يكن في ذلك فيصل بالهداية إليه، وهداه كذا لمن يكون فيه فيزداد ويثبت، ولمن لا يكون فيصل.

والقول بأن ما تعدّى بنفسه معناه الإيصال إلى المطلوب ولا يكون إلا فعل اللّٰه تعالىٰ فلا يسند إلاّ إليه؛ كقوله: ﴿لنهدينّهم﴾ [العنكبوت: ٦٩]، وما تعدى بالحرف، معناه الدلالة على ما توصل إليه، فيسند تارة إلى القرءان؛ كقوله تعالىٰ: ﴿إن هذا القرءان يهدي للّتي هي أقوم﴾ [الإسراء: ٩]، وتارة للنبيّ؛ كقوله تعالىٰ: ﴿وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم﴾ [الشورى: ٥٢]، ليس بتامّ لمجيء المتعدّى بنفسه في القرءان كثيراً مستندًا إلى غير اللّٰه تعالىٰ؛ كقوله: ﴿يا قوم اتّبعونِ أهدكم سبيل الرشاد﴾ [غافر: ٣٨]، وقوله تعالىٰ: ﴿وما أهديكم إلاّ سبيل الرّشاد﴾ [غافر: ٢٩]، انتهى.

وفي البيضاوي: وأصله أن يعدّى باللام أو إلى فعومل في اهدنا الصّراط، معاملة اختار في قوله: ﴿واختار موسى قومه﴾ [الأعراف: ١٥٥]، انتهى. والخلاف في أنها الدلالة على ما يوصل إلى المطلوب، وإن لم يصل، وهو مذهب أهل السنّة أو الموصلة عند المعتزلة مشهور كأدلّتهم، **(أنه لما تعلّقت إرادة الحقّ)** الثابت الوجود على وجه لا يقبل الزوال ولا العدم، ولم يقل: لما أراد؛ لأن الإرادة أزليّة والحادث إنما هو التعلّق، **(بإيجاد خلقه)** أي: مخلوقه؛ لأنه الذي يتعلق به الإيجاد نحو: هذا خلق اللّٰه، أي: مخلوقه **(وتقدير رزقه)** أي: اللّٰه أو الخلق، فالمصدر مضاف

أبرز الحقيقة المحمدية من الأنوار الصمدية، في الحضرة الأحدية، ثم سلخ منها العوالم كلها، علوها وسفلها، على صورة حكمه، كما سبق في سابق إرادته وعلمه، ثم أعلمه بنبوته، وبشره برسالته، هذا وآدم لم يكن إلا - كما قال - بين الروح والجسد، ثم انبجست منه ﷺ عيون الأرواح، ....

للفاعل أو المفعول، قال السمين: والرزق لغة العطاء وهو مصدر، قال تعالى: ﴿ومن رزقناه منّا رزقًا حسنًا﴾ [النحل: ٧٥]، وقيل: يجوز أنه فعل بمعنى مفعول كذبح بمعنى مذبوح، وقيل: الرزق بالفتح مصدر وبالكسر اسم للمرزوق، واقتصر على الثاني في المختار والمصباح.

(**أبرز الحقيقة المحمديّة**) هي الذات مع النعت الأول، كما في التوقيف؛ وفي لطائف الكاشي يشيرون بالحقيقة المحمدية إلى الحقيقة المسماة بحقيقة الحقائق الشاملة لها، أي: للحقائق والسارية بكليتها في كلها سريان الكلي في جزئياته، قال: وإنما كانت الحقيقة المحمديّة هي صورة لحقيقة الحقائق؛ لأجل ثبوت الحقيقة المحمديّة في خلق الوسيطة والبرزخية والعدالة، بحيث لم يغلب عليه ﷺ حكم اسمه أو وصفه أصلاً، فكانت هذه البرزخية الوسطية هي عين النور الأحمدي المشار إليه بقوله عليه الصّلاة والسّلام: «أول ما خلق الله نوري»، أي: قدّر على أصل الوضع اللغوي، وبهذا الاعتبار سمّي المصطفى بنور الأنوار، وبأبي الأرواح ثم إنه آخر كل كامل إذ لا يخلق الله بعده مثله، انتهى.

(**من الأنوار الصمدية**) المنسوبة للصمد والإضافة للتشريف، كما في حديث جابر عند عبد الرزّاق مرفوعًا: يا جابر إنَّ الله قد خلق قبل الأشياء نور نبيّك من نوره، (**في الحضرة الأحديّة**) هي أول تعيّنات الذات وأوّل رتبها، الذي لا اعتبار فيه لغير الذات، كما هو المشار إليه بقوله عليه الصّلاة والسلام: «كان الله ولا شيء معه»، ذكره الكاشي (**ثم سلخ**) أخرج (**منها العوالم كلّها**) بكسر اللام جمع عالم، بفتحها سماعًا وقياسًا (**علوّها**) بضم العين وكسرها وسكون اللام، (**وسفلها**) بضم السين وكسرها وسكون الفاء، أي: عاليها وسافلها، يشير إلى العالم العلويّ والسفليّ، فهو مجاز من إطلاق اسم الكل وإرادة اسم الجزء (**على صورة حكمه**) أي: التي تعلق بها خطابه الأزلي لا صورة نفس الحكم؛ لأنه قديم.

وفي نسخ حكمته، أي: على الصورة التي اقتضتها حكمته وإرادته والأولى أنسب بالسجعة في قوله: (**كما سبق في سابق إرادته وعلمه**) على ما سيجيء بيانه في حديث عبد الرزاق، (**ثم أعلمه بنبوّته وبشّره برسالته هذا وآدم**) الواو للحال (**لم يكن إلاّ كما قال**) ﷺ، (**بين الروح والجسد، ثم انبجست**) تفجّرت (**منه ﷺ عيون الأرواح**) أي: خالصها؛ كأرواح الأنبياء والمراد بالعيون الكمالات المفرغة من نوره على أرواح الأنبياء، عبّر عنها بالعيون مجازًا لمشابهتها بعيون

فظهر بالملأ الأعلى، وهو بالمنظر الأجلى، وكان له المورد الأحلى، فهو ﷺ الجنس العالي على جميع الأجناس، والأب الأكبر لجميع الموجودات والناس.

ولما انتهى الزمان بالاسم الباطن في حقه ﷺ إلى وجود جسمه، وارتباط الروح به، انتقل حكم الزمان إلى الاسم الظاهر، فظهر محمد ﷺ بكليته جسمًا وروحًا، ....

الإنسان للكمال، فلا يرد تأخّر الاعلام والبشارة عن سلخ العوالم منه، (**فظهر**) عليه السلام، أي: حقيقته (**بالملأ**) أي: الخلق (**الأعلى**) وصفهم به إشارة إلى أن المراد المقرّبون (**وهو بالمنظر الأجلى**) بالجيم، أي: الأتم في الظهور (**وكان له المورد**) وزن مسجد تشبيه بليغ، أي: كالمورد الذي يرده الناس ليرتووا منه (**الأحلى**) بالحاء، الأعذب.

(**فهو ﷺ الجنس**) أي: كالجنس (**العالي**) المرتفع (**على جميع الأجناس**) لتقدمه خلقاً على غيره، (**والأب الأكبر لجميع الموجودات والناس،**) من حيث أن الجميع خلقوا من نوره، على ما يأتي في حديث عبد الرزّاق، وأمّا ما ذكر أن الله قبض من نور وجهه قبضة ونظر إليها فعرقت وذلقت، فخلق الله من كل نقطة نبيًا، وأن القبضة كانت هي النبيّ ﷺ وأنه كان كوكبًا درّيًا، وأن العالم كله خلق منه، وأنه كان موجودًا قبل أن يخلق أبواه، وأنه كان يحفظ القرءان قبل أن يأتيه جبريل وأمثال هذه الأمور. فقال الحافظ أبو العباس أحمد بن تيمية في فتاويه، ونقله الحافظ ابن كثير في تاريخه وأقرّه: كل ذلك كذب مفترى باتّفاق أهل العلم بحديثه، والأنبياء كلّهم لم يخلقوا من النبيّ ﷺ، بل خلق كل واحد من أبويه، انتهى.

(**ولما انتهى**) أي: بلغ النهاية، (**الزمان**) الحال التي كان عليها قبل خلق السّمٰوات والأرض، (**بالاسم**) متعلّق بانتهى، (**الباطن**) أي: عالم الملكوت المشار إليه بقوله: إبراز الحقيقة... الخ، (**في حقه ﷺ**) متعلق بباطن (**إلى وجود جسمه وارتباط الروح به**) متعلق بانتهى أيضًا. (**انتقل حكم الزمان إلى الاسم الظاهر،**) يعني: عالم الملك وهو الموجود في العناصر، والباطن والظاهر وصفان للمصطفى، ويجوز ـ وهو المناسب هنا ـ أنهما وصفان للّه، أي: الظاهر وجوده لكثرة دلائله، أو الغالب على كل شيء من ظهر إذا غلب.

والباطن حقيقة ذاته فلا يعرف أصلاً؛ كما قال الصدّيق: غاية معرفته القصور عن وصفه أو العالم بالخفيّات، والمعنى: أنه تعالىٰ تصرّف فيه بمقتضى علمه الخفيّ على جميع الكائنات، الذي هو صفة الباطن إلى تعلّق الإرادة بظهوره إلى عالم العناصر فربط روحه الشريفة بجسمه، فأظهره (**فظهر محمّد ﷺ بكليّته،**) أي: بجملته (**جسمًا وروحًا**) تمييز أو حال، قال شيخنا: ولو

فهو ﷺ وإن تأخرت طينته، فقد عرفت قيمته، فهو خزانة السر، وموضع نفوذ الأمر، فلا ينفذ أمر إلا منه، ولا ينقل خير إلا عنه.

ألا بأبي من كان مَلْكا وسيدا وآدم بين الماء والطين واقف
فذاك الرسول الأبطحي ....

قال بكلّه كان أوضح، فإن الكل هو الذات المجتمعة من الأجزاء، والكلية إمكان الاشتراك وهي صفة الكليّ، وهو ما لا يمنع تصوّر مفهومه من وقوع الشركة فيه، ويمكن توجيهه بأنه من نسبة الفرد إلى كلّه من جهة تحقّق الكل، من حيث هو كل في الواحد للشخص من حيث تشخصه فيساوي التعبير به التعبير بالكلّ.

(**فهو ﷺ وإن تأخّرت طينته**،) أي: خلقته (**فقد عرفت قيمته**،) أي: اعتداله وحسن قوامه وطوله حسًّا ومعنى في الجميع، ففي القاموس القيمة الشطاط، وفيه أيضًا الشطاط كسحاب وكتاب الطول وحسن القوام أو اعتداله، (**فهو خزانة**) بكسر الخاء، (**السرّ**،) أي: محلّ لأسراره تعالىٰ وكمالاته، حيث أفاض اللّه عليه ما لا يوجد في غيره من الخلق (**وموضع نفوذ الأمر**،) أي: الموضع الذي يظهر منه الكمالات التي تفاض على خاصّة خلقه، (**فلا ينفذ أمر**) شيء، جمعه أمور (**إلاّ منه، ولا ينقل خير**) مفرد خيور وخيار، أو هو بموحّدة مفرد أخبار (**إلاّ عنه**) إذ هو واسطة العقد، وأنشد المؤلف لغيره (**ألا**) بفتح الهمزة والتخفيف حرف استفتاح يؤتى به للتنبيه والدلالة على تحقّق ما بعده: (**بأبي**) بكسر الباءين بينهما همزة مفتوحة.

قال ابن الأنباري: معناها بأبي هو فحذف هو لكثرة الاستعمال، وأصله أفديه بأبي، (**من كان ملكًا**) بفتح الميم وسكون اللام تخفيفًا؛ لأن البيت لا يتزن إلا به. في المصباح: ملك على الناس أمرهم، إذا تولّى السلطنة فهو ملك بكسر اللام وتخفّف بالسكون، انتهى وكذا كل ما كان على وزن فعل، وتوهم إنها لغة قرىء بها غلط؛ لأن ذاك في مصدر ملك، ﴿قالوا ما أخلفنا موعدك بِمَلْكِنَا﴾ [طه: ٨٧]، قرىء بتثليث الميم، وهي في الأصل لغات في مصدر ملكت الشيء، (**وسيّدًا وآدم بين الماء والطين**) أي: بين العلم والجسم، كذا في أنوار المشكاة.

(**واقف**،) ولما لم يستقم للناظم لفظ الوارد بتمامه عدل إلى معناه الذي اشتهر، فإن معناهما واحد؛ كما جزم به صاحب النسيم. فلا يقال: لو قال بين الروح والجسم طابقه، (**فذاك الرسول**) فعول بمعنى مفعل وهو المرسل، أي: المبعوث إلى غيره وقد يأتي بمعنى الرسالة؛ كقوله:

ألا أبلغ أبا عمرو رسولاً فدى لك من أخي ثقة إزاري

(**الأبطحي**) المنسوب إلى بطحاء مكّة على ما يفيده الجوهري، أو إلى أبطح مكّة، وهو مسيل واد بها وهو ما بين مكّة ومنى ومبتدؤه المحصب، كما صرّح به غيره، وهو القياس.

محمد | له في العلا مجد تليد وطارف
أتى بزمان السعد في آخر المدى | وكان له في كل عصر مواقف
أتى لانكسار الدهر يجبر صدعه | فأثنت عليه ألسن وعوارف
إذا رام أمرًا لا يكون خلافه | وليس لذاك الأمر في الكون صارف

أسبقية نبوته ﷺ:

خرج مسلم في صحيحه، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي، ......

(**محمّد له في العلا**) الارتفاع (**مجد**) عزّ وشرف (**تليد**) قديم (**وطارف**) حادث، (**أتى بزمان السعد**) الباء للآلة، (**في آخر المدى**) بفتحتين، يعني: الزمان الأخير من أزمنة الأنبياء، وهو زمن عيسى وبعثة المصطفى في آخر زمان عيسى، فالإضافة حقيقية فلا يشكل إضافة آخر المدى مع أنه الغاية أو مطلق الزمان، مجازًا من تسمية الكل باسم الجزء، (**وكان له في كل عصر مواقف**) أحوال لتقدم خلقه، (**أتى لانكسار الدهر**) وفي نسخة: الدين من إضافة الصفة للموصوف، أي: الدين أو الدهر المنكسر بعبادة غير الله، (**يجبر صدعه**) شقه، أي: يصلحه ويزيل فساده، (**فأثنت عليه ألسن**) جمع لسان مذكر وهو الأكثر لغة وبه جاء القرءان، قاله أبو حاتم.

(**وعوارف**) جمع عارفة، ومعناه: أن الأمور المعروفة في الشرع أثنت عليه لإظهاره لها وذبّه عن معارضتها، وهو استعارة مكنية، شبه أمور الشرع في دلالتها على صدقه وكماله بنفوس ناطقة، وأثبت لها ما هو من لوازم النفوس الناطقة إذا فعل معهم الجميل وهو الثناء تخييلاً (**إذا رام أمرًا لا يكون**) يوجد (**خلافه وليس لذاك الأمر في الكون**) أراد الوجود وله تعاريف معلومة (**صارف**) مانع، ثم شرع في المقصود وحسن معه تصديره بحديث صحيح، فقال:(**خرّج مسلم**) بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، أحد الأعلام مناقبه شهيرة، أخذ عن البخاري وشاركه في كثير من شيوخه، وأحمد وخلق وروى عنه كثيرون، روى له الترمذي حديثًا واحدًا، مات سنة إحدى وستّين ومائتين في رجب، (**في صحيحه**) الذي صنّفه من ثلاثمائة ألف حديث كما نقلوه عنه وهو يلي صحيح البخاري، وتفضيله عليه مردود؛ وفي ألفية السيوطي:

ومن يفضل مسلمًا فإنما | ترتيبه وصنعه قد أحكما

(**من حديث**) أحد العبادلة (**عبد الله بن عمرو بن العاصي**) بن وائل السهمي الصحابي ابن الصحابي أبي محمد عند الأكثر، أو أبي عبد الرحمن الزاهد العابد أحد المكثرين الفقهاء، أسلم قبل أبيه، قيل: بين مولدهما اثنتا عشرة سنة، ويقال: عشرون سنة.

روى ابن سبع والعسكري عنه، أنه قال: حفظت من رسول الله ﷺ ألف مثل. ومن ثم

عن النبي ﷺ أنه قال: إن الله عز وجل كتب مقادير الخلق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، ....

ذكر العسكري في كتاب الأمثال ألف مثل عن المصطفى، وحسبك أن أحفظ الصحابة أبا هريرة شهد له بأنه أكثر حديثًا منه؛ لأنه كان يكتب وأبا هريرة لا يكتب، ولا يشكل أن المروي عنه دون المروي عن أبي هريرة بكثير، لأنه سكن مصر والواردون إليها قليل، وأبو هريرة سكن المدينة والمسلمون يقصدونها من كل وجهة. وفي أنه مات بالشام أو مكة أو الطائف أو بمصر أقوال، وهل عام خمس وستّين أو ثمان وستّين أو تسع وستّين أو ثنتين وسبعين أو تسع وسبعين خلاف بسطه في الإصابة.

وقال في تقريبه: مات في ذي الحجة ليالي الحرّة على الأصح بالطائف على الراجح، والعاصي بالياء وحذفها، والصحيح الأول عند أهل العربية وهو قول الجمهور كما قال النووي وغيره. وفي تبصير المنتبه، قال النحاس: سمعت الأخفش يقول: سمعت المبرد يقول: هو بالياء لا يجوز حذفها وقد لهجت العامة بحذفها.

قال النحاس: هذا مخالف لجميع النحاة، يعني: أنه من الأسماء المنقوصة فيجوز فيه إثبات الياء وحذفها، والمبرد لم يخالف النحويين في هذا وإنما زعم أنه سمّي العاصي لأنه أعيص بالسيف، أي: أقام السيف مقام العصا، وليس هو من العصيان؛ كذا حكاه الآمدي، عنه قلت: وهذا إن مشى في العاصي بن وائل لكنه لا يطرد؛ لأن النبيّ ﷺ غير اسم العاصي بن الأسود والد عبد الله فسمّاه مطيعًا، فهذا يدلّ على أنه من العصيان، وقال جماعة: لم يسلم من عصاة قريش غيره، فهذا يدلّ لذلك أيضًا، انتهى.

(**عن النبيّ ﷺ أنه قال: «إن الله عزّ وجلّ كتب مقادير الخلق»،**) قال البيضاوي في شرح المصابيح، أي: أجرى القلم على اللوح المحفوظ، وأثبت فيه مقادير الخلائق ما كان وما يكون وما هو كائن إلى الأبد، وعلى وفق ما تعلّقت به إرادته أزلاً، وقال الأبي: المقادير بمعنى القدر وهو عبارة عن تعلّق علم الله وإرادته أزلاً بالكائنات قبل وجودها، وهو سبحانه وتعالى بجميع صفاته أزلي لا يتقيّد وجوده بزمان، (**قبل أن يخلق السّموات والأرض بخمسين ألف سنة،**) قال القاضي عياض: حدّ لكتب ذلك في اللوح المحفوظ، أو فيما شاء الله لا للمقادير فإن ذلك أزليّ لا أوّل له وهي كناية عن الكثرة؛ كقوله: ﴿وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون﴾ [الصافات: ١٤٧]، قال: ويحتمل أنها حقيقة، وردّه القرطبي وتبعه الأبيّ بأنه لا يتقرر كونها حقيقة بوجه؛ لأن السنين يقدر بها الزمان، والزمان تابع لخلق السمّوات لأنه عبارة عن حركات الأفلاك وسير الشمس فيها، فقيل: خلق الزمان لا سمٰوات، فالخمسون ألف سنة تقديرية، أي:

وكان عرشه على الماء.

بمدّة في علم الله لو كانت السموات موجودة فيها لعدّت بذلك العدد، انتهى.

وهو متعقّب بقول البيضاوي وغيره في شرح المصابيح، معناه: أن طول الأمد وتمادي الأزمان بين التقدير والخلق من المدّة خمسون ألف سنة مما تعدون، فإن قيل: كيف يحمل على الزمان وهو مقدار حركة الفلك الذي لم يخلق حينئذ؟ أجيب بأنه إن سلم أن الزمان ذلك، فإن مقدار حركة الفلك الأعظم الذي هو العرش موجود حينئذ، بدليل قوله: ﴿**وكان عرشه على الماء**﴾ [هود: ٧]، أي: ما كان تحته قبل خلق السموات والأرض إلا الماء، والماء على متن الريح، كما روي عن ابن عباس، وهو يدلّ على أن العرش والماء كانا مخلوقين قبل خلق السموات والأرض، انتهى.

وفي حديث أبي رزين الآتي: أن الماء قبل خلق العرش، وروى أحمد والترمذي وحسّنه، وابن ماجه عن أبي رزين العقيلي، أنه قال: يا رسول الله، أين كان ربّنا قبل أن يخلق السموات والأرض؟ قال: « [كان] في ماء ما تحته هواء وما فوقه هواء، ثم خلق عرشه على الماء»، وحكى في المفهم أن أوّل ما خلق الله ياقوتة حمراء ونظر إليها بالهيبة فصارت ماء، فوضع عرشه على الماء. وروى ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن سعد الطائي، قال: «العرش ياقوتة حمراء».

وأخرج أبو الشيخ عن حامد، قال: «خلق الله العرش من زمردة خضراء، وخلق له أربع قوائم من ياقوتة حمراء، وخلق له ألف لسان وخلق في الأرض ألف أُمّة، كل أُمّة تسبّح بلسان من ألسن العرش»، وذكر الحافظ محمّد بن أبي شيبة في كتاب صفة العرش، عن بعض السلف: أن العرش مخلوق من ياقوتة حمراء، بعد ما بين قطريه مسيرة خمسين ألف سنة، واتّساعه خمسون ألف سنة، وبعد ما بين العرش إلى الأرض السابعة مسيرة خمسين ألف سنة، وبعد ما بين العرش إلى الأرض السابعة مسيرة خمسين ألف سنة. وذهبت طائفة من أهل الكلام إلى أن العرش فلك مستدير من جميع جوانبه، محيط بالعالم من كل جهة، وربما سمّوه الفلك التاسع والفلك الأطلس.

قال ابن كثير: وليس بجيّد؛ لأنه قد ثبت في الشرع، أن له قوائم تحمله الملائكة، والفلك لا يكون له قوائم ولا يحمل، وأيضًا فالعرش في اللغة سرير الملك وليس هو فلكًا، والقرءان إنما نزل بلغة العرب فهو سرير، وقوائم تحمله الملائكة كالقبّة على العالم وهو سقف المخلوقات، انتهى. والصحيح كما قال النعماني: أنه غير الكرسي، وما روي عن الحسن أنه عينه فضعيف، بل الصحيح عنه وعن غيره من الصحابة والتابعين أنه غيره، انتهى.

كيف! وقد روى ابن جرير، وابن مردويه، وأبو الشيخ، عن أبي ذرّ قال: قال ﷺ: «يا أبا

ومن جملة ما كتب في الذكر أن محمدًا خاتم النبيين.

ذرّ، ما السمٰوات السبع في الكرسي، إلاّ كحلقة ملقاة في أرض فلاة، وفضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة».

(ومن جملة ما كتب في الذكر) وبيّنه بقوله: وهو﴿أُمّ الكتاب﴾ [الرعد: ٣٩، آل عمران: ٧]، أصل الكتب وهو اللوح المحفوظ، إذ ما من كائن إلاّ وهو مكتوب فيه وفي أنه حقيقي أو تمثيل، والمراد علم الله، قولان، الأكثر أنه حقيقي وهو الأسعد بصريح الأحاديث والآثار، فقد أخرج الطبراني بطريقين رجال إحداهما ثقات والحاكم والحكيم الترمذي عن ابن عباس، عنه ﷺ: «أن الله خلق لوحًا محفوظًا من درّة بيضاء، صفحاتها من ياقوتة حمراء، قلمه نور وكتابه نور». وفي الطبراني أيضًا: أن عرضه ما بين السماء والأرض. وفي كنز الأسرار: أن طوله كذلك. وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ بسند جيّد عن ابن عباس، قال: خلق الله اللوح المحفوظ كمسيرة مائة عام. وأخرج أبو الشيخ عن أنس «رفعه: أن لله لوحًا أحد وجهيه من ياقوتة، والوجه الثاني من زمرّدة خضراء». وأخرج أيضًا عن ابن عباس رفعه: «خلق الله لوحًا من درّة بيضاء وقفاه من زبرجدة خضراء كتابه نور، يلحظ إليه في كل يوم ثلاثمائة وستّين لحظة يحيي ويميت ويخلق ويرزق ويفعل ما يشاء».

وأخرج ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق، وأبو الشيخ في العظمة، والبيهقي في الشعب، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله لوحًا من زبرجدة خضراء تحت العرش، يكتب فيه إني أنا الله لا إلٰه إلاّ أنا أرحم وأترحّم، جعلت بضعة عشر وثلاثمائة خلق، من جاء بخلق منها مع شهادة أن لا إلٰه إلاّ الله دخل الجنّة». وقد جمع بين هذا الاختلاف في لونه بجواز أنه يتلوّن والبياض لونه الأصليّ.

(أنّ محمّدًا خاتم النبيّين) في الوجود، فإن قيل: الحديث يفيد، سبق العرش على التقدير، وعلى كتابة محمّد خاتم النبيّين فيشكل بأن نوره ﷺ خلق قبل العرش وغيره. أجاب شيخنا بجواز أن نوره خلق قبل العرش وكتابته لذلك، وإظهاره كان وقت التقدير وهو بعد خلق العرش وقبل خلق السمٰوات، انتهى.

وفي هذا الحديث إشارة إلى أن الماء والعرش مبتدأ العالم لكونهما خلقا قبل كل شيء. وعند أحمد وابن حبان والحاكم وصحّحاه، عن أبي هريرة: قلت: يا رسول الله! إني إذا رأيتك طابت نفسي وقرّت عيني، أنبئني عن أصل كل شيء، قال: «كل شيء خلق من الماء»، وهذا يدلّ على أن الماء أصل لجميع المخلوقات ومادّتها، وأنها كلّها خلقت منه، وقال الله تعالىٰ: ﴿والله خلق كل دابّة من ماء﴾ [النور: ٤٥]، قال في اللطائف: والقول بأن المراد النطفة التي

وعن العرباض بن سارية عن النبي ﷺ قال: «إني عند الله لخاتم النبيين، وإن آدم لمنجدل في طينته». رواه أحمد ....

يخلق منها الحيوانات بعيدة؛ لأن النطفة لا تسمّى ماء مطلقًا بل مقيّداً نحو من ماء دافق، وقوله: ﴿ألم نخلقكم من ماء مهين﴾ [المرسلات: ٢٠]، وأيضًا من الحيوانات ما يتولّد من غير نطفة كدود الخل والفاكهة، فليس كل حيوان مخلوقًا من نطفة. فدلّ القرءان على أن كل ما يدبّ وكل ما فيه حياة من الماء، ولا ينافي هذا قوله تعالىٰ: ﴿والجان خلقناه من قبل من نار السموم﴾ [الحجر: ٢٧]، وقوله ﷺ: «وخلقت الملائكة من نور» لأن أصل النور والنار الماء، ولا يستنكر خلق النار من الماء، فقد جمع اللّٰه بقدرته بين الماء والنار في الشجر الأخضر.

وذكر الطبائعيّون أن الماء بانحداره يصير بخارًا والبخار ينقلب هواء، والهواء ينقلب نارًا. وزعم مقاتل: أن الماء خلق من النور، وهو مردود بحديث أبي هريرة المتقدّم وبغيره، انتهى. ملخّصًا، وذكر نحوه المؤلف في الإرشاد.

(وعن العرباض) بكسر العين وسكون الراء بعدها موحدة فألف فمعجمة **(ابن سارية)** السلمي، قديم الإسلام جدًا من البكّائين ومن أهل الصفة، ونزل حمص، روى عنه خالد بن معدان وأبو أُمامة الباهلي وخلق، مات سنة خمس وسبعين، وقيل قبلها زمن فتنة ابن الزبير رضي اللّٰه عنهم.

(عن النبيّ ﷺ) أنه **(قال: إني عند اللّٰه لخاتم النبيّين وإن آدم.)** قال الطيبي: الواو وما بعدها في محل نصب على الحال من المكتوب، والمراد الإخبار عن كون ذلك مكتوبًا في أُم الكتاب في ذلك الحال، قبل نفخ الروح في آدم لا أنه حينئذ كتب في أُمّ الكتاب ختمه للنبيّين، انتهى. وبه اندفع ما يرد أن هذا ينافي رواية مسلم بخمسين ألف سنة المفيد سبق نبوّته على جميع الموجودات. **(لمنجدل)** بضم الميم وسكون النون مطاوع جدله مخفّفًا، نائبًا عن جدله مشدّدًا، أي: ألقاه على الجدالة وهي الأرض الصلبة لا مطاوع جدل مخفّفًا لفساد المعنى، إذ معناه أخذه من الجدالة وليس بمراد هنا، أشار له الطيبي قائلاً: **(في طينته)** خبر ثان؛ لأن لا متعلّق بمنجدل، والألزم أن آدم مظروف في طينته مع أنه ظرف له وهو حاصل فيه، **(رواه)** الإمام **(أحمد)** بن محمّد بن حنبل الشيباني أبو عبد اللّٰه المروزي، ثم البغدادي أحد كبار الأئمّة الحفاظ الطوّافين الصابر على البلوى، الذي منّ اللّٰه به على الأمّة، ولولاه لكفر الناس في المحنة ذو المناقب الشهيرة. وحسبك قول الشافعي شيخه: خرجت من بغداد فأخلفت بها أفقه ولا أزهد ولا أورع ولا أعلم منه.

وقال أبو زرعة الرازي: كان أحمد يحفظ ألف ألف حديث، قيل: وما يدريك؟ قال: ذاكرته. ولد سنة أربع وستّين ومائة ومات سنة إحدىٰ وأربعين ومائتين.

والبيهقي، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

وقوله عليه الصلاة والسلام لمنجدل، يعني: طريحًا ملقى على الأرض قبل نفخ الروح فيه.

وعن ميسرة الضبي ....

قال ابن خلّكان: وحزر من حضر جنازته من الرجال فكانوا ثمانمائة ألف، ومن النساء ستّون ألفًا، وأسلم يوم موته عشرون ألفًا من اليهود والنصارى والمجوس، انتهى. وفي تهذيب النووي: أمر المتوكل أن يقاس الموضع الذي وقف الناس للصلاة فيه على أحمد، فبلغ مقام ألفي ألف وخمسمائة، ووقع المأتم في أربعة أصناف من المسلمين واليهود والنصارى والمجوس.

(والبيهقي) نسبة إلى بيهق قرية بناحية نيسابور، أحمد بن الحسين الإمام الحافظ المشهور بالفصاحة والبراعة سمع الحاكم وغيره، وتصانيفه نحو ألف.

قال الذهبي: ودائرته في الحديث ليست كبيرة بل بورك له في مروياته وحسن تصرّفه فيها، لحذقه وخبرته بالأبواب والرجال. وأفتى بجميع نصوص الشافعي، وخرّج أحاديثها، حتى قال إمام الحرمين: ما من شافعي إلاّ وللشافعي عليه منّة إلاّ البيهقي فله على الشافعي منّة. ولد سنة أربع وثمانين وثلاثمائة، وتوفي سنة ثمان وخمسين وأربعمائة.

(والحاكم) الإمام الحافظ الكبير محمد بن عبد الله الضبيّ، أبو عبد الله النيسابوري الثقة الثبت المجمع على صدقه، ومعرفته بالحديث حقّ معرفته، أكثر الرحلة والسماع حتى سمع بنيسابور من نحو ألف شيخ وفي غيرها أكثر، ولد سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة، ومات بنيسابور سنة خمس وأربعمائة، وتصانيفه نحو خمسمائة، قاله الذهبي، أو ألف قاله عبد الغافر الفارسي، وقال غيرهما ألف وخمسمائة، وعنه شربت ماء زمزم وسألت الله أن يرزقني حسن التصنيف.

(وقال) الحاكم فيه **(صحيح الإسناد)** ورواه ابن حبان في صحيحه أيضًا، **(وقوله ﷺ: «لمنجدل» يعني طريحًا ملقى على الأرض قبل نفخ الروح فيه،)** لا مأخوذ من الأرض كما قد يتبادر من بقاء منجدل على أصله، كما مرّ. **(وعن ميسرة)** بفتح الميم وسكون التحتية، **(الضبيّ)** كذا في النسخ، والذي في العيون والإصابة والسبل كالنور، والمقاصد عن مسند أحمد ميسرة الفجر بفتح الفاء وسكون الجيم، جزم به في السبل، وقاله في النور كذا ضبط في نسخة صحيحة من الاستيعاب بالقلم، لكن بهامشه بخطّ ابن الأمين الفجر بفتح الجيم، قيّده البخاري في التاريخ وهو العطاء، وفي الصحاح الفجر بالفتح: الكرم.

قال الذهبي: صحابي من أعراب البصرة. وزعم ابن الفرضي أن ميسرة لقبه واسمه عبد الله بن أبي الجدعاء، والذي أفاده صنيع الحسيني أنه غيره وهو الظاهر، انتهى. فيحتمل أنه

قال: قلت يا رسول الله، متى كنت نبيًا؟ قال: وآدم بين الروح والجسد هذا لفظ رواية الإمام أحمد. ورواه البخاري في تاريخه وأبو نعيم في الحلية، وصححه الحاكم.

ضبيّ ويلقب بالفجر فعدل المصنف عما في المسند لبيان نسبته.

وقول الشارح ينافيه قول الإصابة أنه تميمي، وما ذكر في اللبّ: أن ضبّة في تميم فيه أنه لم يذكر أن ميسرة تميمي إنما قاله في ابن أبي الجدعاء، وذكر في ميسرة ما يفيد أنهما اثنان؛ لأنه ترجم به ثم قال: وقيل إنه ابن أبي الجدعاء الماضي فحكاه مقابلاً أو أنه ضبيّ خلفًا، ونحو ذلك.

(قال: قلت: يا رسول الله، متى كنت نبيًا؟ قال: «وآدم بين الروح والجسد») فإن ورد أن حقيقة آدم هذا الهيكل المخلوق من طين المنفوخ فيه الروح، فمجموعهما هو آدم فما معنى البينية؟ أجيب بأنه مجاز عما قبل تمام خلقه قريبًا منه، كما يقال: فلان بين الصحة والمرض، أي: في حالة تقرب منهما، وقال في النسيم: الظاهر أنه ظرف زمان بمعنى أن نبوّته محكوم بها ظاهرة بين خلق روح آدم وخلق جسده حيث نبأه في عالم الأرواح، وأطلعها على ذلك، وأمرها بمعرفة نبوّته والإقرار بها. وهذا المعنى يفيده قوله بين الماء والطين، أي: بعد خلق عناصره غير مركّبة ولا منفوخ فيها الروح، فهو بمعنى الحديث الذي صحّحوه فتكون رواية بالمعنى إذا لم يثبت بهذا اللفظ، وهذا مما لم يحم أحد حول حماه، انتهى.

(هذا لفظ رواية الإمام أحمد) في المسند من طريق بديل بن ميسرة، عن عبد الله بن شقيق، عن ميسرة الفجر وأخرجه من وجه آخر بلفظ متى جعلت، **(ورواه البخاري)** إمام الفن محمّد بن أسمعيل الجعفي مناقبه كالشمس، **(في تاريخه)** الكبير صنّفه وعمره ثمان عشرة سنة عند قبره ﷺ، قال ابن عقدة: لو كتب الرجل ثلاثين ألفًا ما استغنى عن تاريخ البخاري. وقال السبكي: تاريخه لم يسبق إليه ومن ألّف بعده في التاريخ أو الأسماء أو الكنى، فعيال عليه.

(وأبو نعيم) بالتصغير أحمد بن عبد الله الأصفهاني الحافظ المكثر، أخذ عن الطبراني وغيره وعنه الخطيب وغيره، مات بأصفهان سنة ثلاثين وأربعمائة عن أربع وتسعين سنة، ذكره الذهبي. **(في الحلية)** أي: في كتاب حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، قالوا: لما صنفه بيع في حياته بأربعمائة دينار. ورواه البغوي وابن السكن وغيرهم كلهم من هذا الوجه.

(وصحّحه الحاكم) وفي الإصابة سنده قوي، لكن اختلف فيه على بديل بن ميسرة، فرواه منصور بن سعد عنه هكذا، وخالفه حماد بن زيد فرواه عن بديل عن عبد الله بن شقيق، قال: قيل: يا رسول الله! ولم يذكر ميسرة، وكذا رواه حماد عن والده وعن خالد الحذاء كلاهما عن

وأما ما اشتهر على الألسنة بلفظ: كنت نبيًا وآدم بين الماء والطين. فقال شيخنا العلامة الحافظ أبو الخير السخاوي في كتابه «المقاصد الحسنة»: لم نقف عليه بهذا اللفظ. انتهى.

وقال العلامة الحافظ بن رجب، في اللطائف: وبعضهم يرويه: متى كتبت نبيًا ....

عبد الله بن شقيق، أخرجه البغوي، وكذا رواه حماد بن سلمة عن خالد عن عبد الله بن شقيق، عن رجل، قال: قلت: يا رسول الله! وأخرجه من هذا الوجه أحمد وسنده صحيح، انتهى. قلت: هذا اختلاف لا يقدح في الحديث؛ لأن راويه حماد بن زيد وموافقيه المرسلة غير قادحة في رواية من وصله لصحة الإسناد، وقد تابع منصورًا على وصله عن بديل إبراهيم بن طهمان أخرجه ابن نجيد، وهي متابعة تامّة، وتابعه أيضًا في شيخه خالد الحذاء عند أحمد، ورواية ابن سلمة غاية ما فيها إبهام الصحابي، ولا ضير فيه لعدالة جميعهم، واستظهر البرهان في النور أنه ميسرة، قائلاً: لم يذكره الحسيني في مبهمات المسند.

(**وأمّا ما اشتهر على الألسنة**) ألسنة من لا خبرة له بالحديث من أنه مروي (**بلفظ: «كنت نبيًّا وآدم بين الماء والطين»، فقال شيخنا العلاّمة الحافظ أبو الخير**) محمّد بن عبد الرحمٰن (**السخاوي**) نسبة إلى سخا قرية من أعمال مصر على غير قياس، (**في كتابه المقاصد الحسنة:**) في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة (**لم نقف عليه بهذا اللفظ، انتهى.**) ما نقله من كلام شيخه وبقيّته فضلاً عن زيادة: «وكنت نبيًّا ولا آدم ولا ماء ولا طين». وقد قال شيخنا - يعني الحافظ بن حجر - في بعض الأجوبة عن الزيادة أنها ضعيفة والذي قبلها قوي، انتهى. ولعلّه أراد بالمعنى، وإلاّ فقد صرّح السيوطي في الدرر بأنه لا أصل لهما، والثاني من زيادة العوام وسبقه لذلك الحافظ ابن تيمية فأفتى ببطلان اللفظين وأنهما كذب وأقرّه في النور.

والسخاوي نفسه في فتاويه أجاب باعتماد كلام ابن تيمية في وضع اللفظين، قائلاً: وناهيك به اطّلاعًا وحفظًا، أقرّ له بذلك المخالف والموافق، قال: وكيف لا يعتمد كلامه في مثل هذا وقد قال فيه الحافظ الذهبي: ما رأيت أشدّ استحضارًا للمتون وعزوها منه، وكانت السنة بين عينيه وعلى طرف لسانه بعبارة رشيقة وعين مفتوحة، انتهى.

(**وقال العلاّمة الحافظ**) زين الدين عبد الرحمٰن بن أحمد، (**بن رجب**) الحنبلي الواعظ المحدث الفقيه البغدادي ثم الدمشقي، أكثر الاشتغال حتى مهر وشرح الترمذي والعلل له وقطعة من البخاري وله طبقات الحنابلة، مات في رجب سنة خمس وتسعين وسبعمائة.

(**في اللطائف وبعضهم يرويه**) أي: حديث ميسرة (**متى كتبت نبيًّا؟**) أي: متى كتبت

من الكتابة، انتهى.

قلت: وكذا رويناه في جزء من حديث أبي عمرو، إسمٰعيل بن نجيد، ولفظه: متى كتبت نبيًا؟ قال: كتبت نبيًا وآدم بين الروح والجسد.

فتحمل هذه الرواية مع رواية العرباض على وجوب نبوته وثبوتها، فإن الكتابة تستعمل فيما هو واجب. قال تعالى: ﴿**كتب عليكم الصيام**﴾ [البقرة: ١٨٣] و ﴿**كتب الله لأغلبن**﴾ [المجادلة: ٢١].

وعن أبي هريرة ....

نبوّتك؟ أي: ثبتت وحصلت (**من الكتابة**) لا من الكون، (**انتهى. قلت: وكذا رويناه في جزء من حديث أبي عمرو**) بفتح العين وزيادة واو كما في النور، (**إسمٰعيل بن نجيد**) بضم النون وفتح الجيم فتحتية ساكنة فدال مهملة، ابن أحمد بن يوسف النيسابوري السلمي أحد الأئمّة، الفصيح البارع الصوفي الشافعي، حدث عن محمد بن أيّوب الرازي وأبي مسلم الكجي والإمام أحمد وغيرهم، وصحب من أئمة الحقائق الجنيد والخيري، حدث عنه خلق منهم سبطه أبو عبد الرحمٰن السلمي والحاكم والقشيري، ومات سنة ستّ وستّين وثلاثمائة عن ثلاث وتسعين سنة، (**ولفظه**) يعني بإسناده إلى ميسرة، وهو: حدثنا محمّد بن أيوب الرازي، أنبأنا أبو محمد بن سنان العوقي، حدثنا إبراهيم بن طهمان عن بديل عن عبد الله بن شقيق، عن ميسرة الفجر، قال: قلت: يا رسول الله! (**متى كنت نبيًّا؟ قال: «كتبت نبيًّا وآدم بين الروح والجسد»**) كذا ساقه على أنه من الكتابة، والمذكور في العيون عنه: متى كنت، قال: «كنت من الكون كالأول لا الكتابة».

وهو الذي وقع لنا في جزء ابن نجيد، وهو ستّة وخمسون حديثًا بخط جرامرد التركي الناصري الحنفي تلميذ السيوطي وعليه خط السيوطي ولكن مثل هذا لا يرد على المصنف؛ لأن روايته هو وقعت، كما قال: ألم تر قوله رويناه، (**فتحمل هذه الرواية مع رواية العرباض على وجوب نبوّته وثبوتها**) عطف تفسير وعلل الحمل بقوله: (**فإن الكتابة تستعمل فيما هو واجب**) أمّا شرعًا؛ كما (**قال تعالى: ﴿كتب عليكم الصيام﴾**) [البقرة: ١٨٣]، وإما تقديرًا؛ كقوله: (**﴿كتب الله لأغلبنّ﴾**) [المجادلة: ٢١]، أي: قدر.

(**وعن أبي هريرة**) تصغير هرّة، قيل كناه بها المصطفى لأنه رآه وفي كمه هرّة، وقيل المكنّى له غيره، قال ابن عبد البرّ: لم يختلف في اسم في الجاهلية والإسلام مثل ما اختلف في اسمه على عشرين قولاً، وسرد ابن الجوزي في التلقيح منها ثمانية عشر، وقال النووي: تبلغ أكثر

أنهم قالوا: يا رسول الله، متى وجبت لك النبوة قال: «وآدم بين الروح والجسد» رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

ورويناه في جزء من أمالي أبي سهل القطان عن سهل بن صالح الهمداني، قال: سألت أبا جعفر، محمد بن علي، كيف صار محمد ﷺ يتقدم الأنبياء وهو آخر من بعث؟ قال: إن الله تعالى لما أخذ الميثاق من بني آدم من ....

من ثلاثين، قال الحافظ في الفتح: وقد جمعتها في تهذيب التهذيب فلم تبلغ ذلك، فيحمل كلامه على الخلاف في اسمه واسم أبيه معًا، انتهى.

واختلف في أرجحها فذهب جمع إلى أنه عمرو بن عامر، وذهب كثيرون وصحّحه النووي إلى أنه عبد الرحمٰن بن صخر الدوسي، أسلم عام خيبر وشهد بعضها مع المصطفى ثم لزمه وواظبه حتى كان أحفظ أصحابه وأكثر المكثرين. ذكر بقي ابن مخلد أنه روى عنه ﷺ خمسة آلاف حديث وثلاثمائة وأربعة وسبعين حديثًا، وتوفي بالمدينة سنة تسع أو ثمان أو سبع وخمسين، وأُمّه اسمها ميمونة، قاله الطبراني، وقال أبو موسى المديني: أُميمة، وقال ابن قتيبة في المعارف: أُميمة بنت صفيح بن الحرث من دوس أسلمت، فدعا لها المصطفى، وحديث إسلامها مشهور.

(**إنهم قالوا: يا رسول الله! متى وجبت لك النبوّة؟**) أي: حصلت وثبتت (**قال: «وآدم بين الروح والجسد»**) أي: وجبت في هذه الحالة فعامل الحال وصاحبها محذوفان، قاله الطيبي. (**رواه الترمذي**) بكسر التاء والميم وضمهما وبفتح التاء وكسر الميم، أبو عيسى محمّد بن عيسى أحد أوعية العلم والحفاظ الكبار، كان يضرب به المثل في الحفظ. أخذ عن البخاري وشاركه في شيوخه، بل قال ابن عساكر: كتب عنه البخاري وحسبه بذلك فخرًا، مات سنة تسع وثمانين ومائتين. (**وقال: حديث حسن وروينا في جزء من أمالي أبي سهل القطان عن سهل بن صالح الهمداني**) بفتح الهاء وسكون الميم وفتح الدال المهملة، نسبة إلى همدان شعب من قحطان، قال في التبصير: منها الصحابة والتابعون وتابعوهم.

(**قال: سألت أبا جعفر محمد بن علي**) بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب الملقّب بالباقر، قال النووي: لأنه بقر العلم، أي: شقّه. فعرف أصله وخفيه، ولد سنة ستّ وخمسين، وروى عنه خلق كالزهري وعمرو بن دينار، وكان سيّد بني هاشم في زمانه علمًا وفضلاً وسؤددًا ونبلاً، قال ابن سعد: ثقة كثير الحديث مات سنة ثمان عشرة ومائة. (**كيف صار محمّد ﷺ يتقدم الأنبياء وهو آخر من بعث، قال: إن الله تعالىٰ لما أخذ الميثاق**) في عالم الذرّ (**من بني آدم من**

ظهورهم ذرياتهم وأشهدهم على أنفسهم: ألست بربكم؟ كان محمد ﷺ أول من قال بلى، ولذلك صار محمد ﷺ يتقدم الأنبياء، وهو آخر من بعث.

فإن قلت: إن النبوة وصف ولا بد أن يكون الموصوف به موجودًا، وإنما يكون بعد بلوغ أربعين سنة ....

ظهورهم) بدل اشتمال مما قبله بإعادة الجار **(ذرّياتهم)** بأن أخرج بعضهم من صلب بعض من صلب آدم نسلاً بعد نسل؛ كنحو ما يتوالدون كالذر بنعمان بفتح النون يوم عرفة، ونصب لهم دلائل على ربوبيّته، وركب فيهم عقلاً، والأخبار والآثار شاهدة بهذا فتعسّف من جعل الآية للتمثيل: ﴿**وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم**﴾ [الأعراف: ١٧٢]، قالوا بلى **(كان محمّد ﷺ أول من قال: بلى،)** أنت ربّنا **(ولذلك صار محمّد ﷺ يتقدم الأنبياء وهو آخر من بعث.)**

وأورد على قوله وآدم بين الروح والجسد، قوله: **(فإن قلت إنّ النبوّة وصف)** أي: معنى يقوم بالمحل وهو كونه موحى إليه بأمر يعمل به، فالمراد بالوصف الأثر، وهو في الأصل مصدر، **(ولا بدّ أن يكون الموصوف به موجودًا وإنما يكون)** الوصف بالنبوّة **(بعد بلوغ)** الموصوف بها **(أربعين سنة،)** إذ هو سنّ الكمال ولها تبعث الرسل، ومفاد هذا الحصر الشامل لجميع الأنبياء حتى يحيىٰ وعيسى هو الصحيح. ففي زاد المعاد ما يذكر أن عيسى رفع وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة لا يعرف به أثر متّصل يجب المصير إليه. قال الشامي: وهو كما قال فإنَّ ذلك إنّما يروى عن النصارى، والمصرّح به في الأحاديث النبويّة أنه إنّما رفع وهو ابن مائة وعشرين سنة.

أخرج الطبراني في الكبير بسند رجاله ثقات، عن عائشة أنه ﷺ، قال في مرضه الذي توفي فيه لفاطمة: «إن جبريل كان يعارضني القرءان في كل عام مرة، وأنه عارضني بالقرءان العام مرّتين وأخبرني أنه لم يكن نبيّ إلا عاش نصف الذي قبله، وأخبرني أن عيسى بن مريم عاش عشرين ومائة سنة، ولا أراني إلا ذاهبًا على رأس الستّين»، انتهى ملخّصًا.

وروى أبو يعلى عن فاطمة مرفوعًا، أنَّ عيسى ابن مريم مكث في بني إسرائيل أربعين سنة، فهذا مما يؤيّد ذاك ولا يرد عليه قوله تعالىٰ في حقّ عيسى: ﴿وجعلني نبيًّا﴾ [مريم: ٣٠]، لأن معناه جعلني مباركًا، نفّاعًا للخير، والتعبير بلفظ الماضي باعتبار ما سبق في قضائه، أو لجعل المحقّق وقوعه كالواقع. ولا قوله في يحيىٰ: ﴿وآتيناه الحكم صبيًّا﴾ [مريم: ١٢]، لأن معناه الحكمة وفهم التوراة، ومن فسّره بالنبوّة فهو مجاز لأنه لظهور آثارها كأنه أُوتيها، ولا ما في تهذيب النووي وعرائس الثعلبي أن صالحًا بعثه الله إلى قومه وهو شابّ، وأقام فيهم عشرين سنة، وتوفي بمكة وهو ابن ثمان وخمسين سنة، لجواز أنه على التقريب بإسقاط عامي الولادة والموت، فلا ينافي أنه أرسل على رأس الأربعين، وكونه في ذلك السن، لا ينافي إطلاق الشابّ عليه، كما

مهمة أيضًا، فكيف يوصف به قبل وجوده وإرساله؟

أطلق أنس لفظ الشاب على المصطفى في حديث الهجرة، وهو ابن ثلاث وخمسين سنة. وقد روى ابن مردويه والضياء في المختارة، عن ابن عباس رفعه: «ما بعث الله نبيًا إلاّ شابًا».

مهمّة

وقع للحافظ الجلال السيوطي في تكملة تفسير المحلّي، وشرح النقاية وغيرهما من كتبه الجزم، بأن عيسى رفع وهو ابن ثلاث وثلاثين، ويمكث بعد نزوله سبع سنين، وما زلت أتعجّب منه مع مزيد حفظه وإتقانه وجمعه للمعقول والمنقول، حتى رأيته في مرقاة الصعود رجع عن ذلك.

فقال في شرح حديث: فيمكث في الأرض أربعين سنة، قال ابن كثير يشكل عليه ما في مسلم أنه يمكث سبع سنين إلاّ أن يحمل على إقامته بعد نزوله، ويكون ذلك مضافًا إلى مكثه قبل رفعه إلى السماء، وكان عمره حينئذ ثلاثًا وثلاثين سنة على المشهور. قلت: وقد أقمت سنين أجمع بذلك، ثم رأيت البيهقي قال في كتاب البعث والنشور، هكذا في هذا الحديث: أن عيسى يمكث في الأرض أربعين سنة.

وفي صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو في قصة الدجال: فيبعث الله عيسى ابن مريم فيطلبه فيهلكه، ثم يلبث الناس بعده سبع سنين ليس بين اثنين عداوة، قال البيهقي: ويحتمل أن قوله: ثم يلبث الناس بعده، أي: بعد موته، فلا يكون مخالفًا للأول، انتهى. فترجّح عندي هذا التأويل لوجوه أحدها. إن حديث مسلم ليس نصًّا في الإخبار عن مدة لبث عيسى وذلك نصّ فيها، والثاني: أن ثم تؤيّد هذا التأويل لأنها للتراخي، والثالث: قوله يلبث الناس بعده فيتّجه أن الضمير فيه لعيسى؛ لأنه أقرب مذكور، والرابع: أنه لم يرد في ذلك سوى هذا الحديث المحتمل، ولا ثاني له. وورد مكث عيسى أربعين سنة في عدّة أحاديث من طرق مختلفة منها هذا الحديث الذي أخرجه أبو داود وهو صحيح.

ومنها ما أخرجه الطبراني عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «ينزل عيسى ابن مريم، فيمكث في الناس أربعين سنة»، ومنها ما أخرجه أحمد في الزهد عن أبي هريرة، قال: «يلبث عيسى ابن مريم في الأرض أربعين سنة لو يقول للبطحاء سيلي عسلاً لسالت»، ومنها ما أخرجه أحمد في مسنده عن عائشة مرفوعًا في حديث الدجال: «فينزل عيسى ابن مريم فيقتله، ثم يمكث عيسى في الأرض أربعين سنة إمامًا عادلاً وحكمًا مقسطًا». ورد أيضًا من حديث ابن مسعود عند الطبراني، فهذه الأحاديث الصريحة أولى من ذلك الحديث الواحد المحتمل، انتهى.

(**أيضًا**،) أي: كما أنه لا بدّ للنبوّة من محل تقوم به والمتعاطفات هنا اتفقا في الاشتراط فصحّ لفظ أيضًا، (**فكيف يوصفِ به**)، أي: بوصف النبوّة (**قبل وجوده**) ﷺ في الخارج (**وإرساله**)؟ في

أجاب العلامة الغزالي رحمه الله في كتابه «النفخ والتسوية» عن هذا، وعن قوله: كنت أول الأنبياء خلقًا وآخرهم بعثًا: بأن المراد بـ«الخلق» هنا: التقدير دون الإيجاد، ....

ذكره مع أن فرض السؤال في النبوّة إشعار بأنهما متقاربان وهو الصحيح، وقيل: نبوّته سابقة على إرساله.

(أجاب:) كذا في نسخ بلا فاء، وفي أخرى بها. والأولى أولى إذ الفعل هنا ماض متصرف، وليس مما تدخل عليه الفاء، فإنها تدخل في سبعة مواضع جمعها القائل:

اسمية طلبية وبجامد وبما وقد وبلن وبالتنفيس

وقد اشتهر أن ذا البيت للفقيه العلاّمة الأجهوري، وله عزاه شيخنا لكنه قال لنا في قراءة المعنى أنه رآه لأقدم منه، وهو كما قال فقد ذكره الشيخ عمر بن نجيم الحنفي في شرح الكنز في باب تعليق الطلاق، فقال: جواب الشرط يجب اقترانه بالفاء، حيث لم يصلح جعله شرطًا، وذلك في مواضع جمعت في قوله طلبية واسمية، الخ. فلعلّه من توافق الخاطر **(العلامة)** أبو حامد حجّة الإسلام محمّد بن محمّد **(الغزالي)** بفتح الغين المعجمة وشدّة الزاي على المشهور، كما قال ابن الأثير وفي التبيان عن الغزالي أنه أنكر التشديد، وقال: إنما أنا بالتخفيف، نسبة إلى غزالة من قرى طوس.

وفي المصباح عن بعض ذريّته أخطأ الناس في تشديد جدنا، لكن قال ابن الأثير أنه خلاف المشهور، قال: وأظن أنه نسبة إلى الغزالي على عادة أهل جرجان وخوارزم كالعصاري إلى العصار. قال: وحكى لي بعض من ينسب إليه من أهل طوس، أنه منسوب إلى غزالة بنت كعب الأحبار، انتهى. وفي طبقات السبكي كان والده يغزل الصوف ويبيعه بدكان بطوس. **(رحمه الله،)** ذكر له الأسنوي في المهمات ترجمة حسنة منها هو قطب الوجود والبركة الشاملة لكل موجود، وروح خلاصة أهل الإيمان والطريق الموصل إلى رضا الرحمٰن يتقرّب به إلى الله تعالىٰ كل صديق ولا يبغضه إلا ملحد أو زنديق. قد انفرد في ذلك العصر عن الزمان، كما انفرد في هذا الباب فلا يترجم معه فيه لإنسان، انتهى. وله كتب نافعة مفيدة خصوصًا الإحياء فلا يستغني عنه طالب الآخرة، مات بطوس سنة خمس وخمسمائة، **(في كتابه النفخ والتسوية عن هذا)**، المتقدم وهو وقوله: كنت نبيًّا وآدم، الخ.

(وعن قوله) ﷺ **(«كنت أوّل الأنبياء خلقًا وآخرهم بعثًا»،)** رواه بهذا اللفظ ابن أبي حاتم في تفسيره، وأبو إسحٰق الجُوْزَقاني. في تاريخه عن أبي هريرة، رفعه بلفظ: كنت، وما يقع في نسخ بلفظ أنا فتحريف أو رواية بالمعنى، **(بأن المراد بالخلق هنا التقدير دون الإيجاد،)** إذ هو

فإن قيل إن ولدته أمه لم يكن موجودًا مخلوقًا، ولكن الغايات والكمالات سابقة في التقدير لاحقة في الوجود».

قال: وهو معنى قولهم: «أول الفكرة آخر العمل، أول الفكرة» وبيانه: أن المهندس المقدر للدار، أول ما يمثل في نفسه صورة الدار، فيحصل في تقديره دار كاملة، وآخرة ما يوجد من أعماله هي الدار الكاملة، فالدار الكاملة هي أول الأشياء في حقه تقديرًا، وآخرها وجودًا، لأن ما قبلها من ضرب اللبنات وبناء الحيطان، وتركيب الجذوع، وسيلة إلى غاية وكمال وهي الدار الكاملة، فالغاية هي الدار ولأجلها تقوم الآلات والأعمال.

ثم قال: وأما قوله عليه الصلاة والسلام: كنت نبيا فإشارة إلى ما ....

خلاف الواقع، (**فإن قيل: إن ولدته أمه لم يكن موجودًا مخلوقًا، ولكن الغايات والكمالات سابقة في التقدير، لاحقة في الوجود. قال: وهو معنى قولهم**) أي: المتقدمين، (**أوّل الفكرة آخر العمل أول الفكرة**،) كذا في النسخ الفكرة بالهاء في الموضعين، والمذكور في كتاب الغزالي المزبور بدون هاء فيهما، ونظمه القائل:

نعم ما قال زمرة الدول أول الفكر آخر العمل

(**وبيانه:**) أي: إيضاح قولهم المذكور، (**أن المهندس**) قال الجوهري: المهندز الذي يقدر مجاري القنا والأبنية، والعرب صيّروا زايه سينًا، فقالوا مهندس في كلام العرب زاي قبلها دال، وفي القاموس: هندوس الأمر بالضم العالم به، جمعه هنادسة، والمهندس مقدر مجاري القنا حين تحفر، والاسم الهندسة مشتقّ من الهنداز معرب اندازه، فأبدلت الزاي لأنهم ليس لهم دال بعده زاي، انتهى. (**المقدر للدار أوّل ما يمثل في نفسه صورة الدار، فيحصل في تقديره دارًا كاملة وآخرة**،) وزان قصبة كما في المصباح وغيره، وحكى في القاموس ضمّ أوّله، أي: آخر (**ما يوجد في أعماله هي الدار الكاملة، فالدار الكاملة هي أول الأشياء في حقّه تقديراً وآخرها وجودًا؛ لأن ما قبلها من ضرب اللبنات**) بكسر الموحدة جمع لبنة بالكسر وتسكن للتخفيف ما يعمل من الطين ويبنى به، (**وبناء الحيطان**) جمع حائط الجدار، قال القاموس: والقياس حوطان، (**وتركيب الجذوع**) جمع جذع، وهو ساق النخلة (**وسيلة إلى غاية**) أي: نهاية، (**وكمال**) عطف تفسير، (**وهي الدار الكاملة فالغاية هي الدار، ولأجلها تقوم**) بضم الفوقية وفتح القاف والواو المشدّدة، أي: توجد (**الآلات والأعمال ثم قال**) الغزالي بعد كلام (**وأمّا قوله عليه الصلاة والسلام: «كنت نبيًا**) وآدم بين الروح والجسد»، (**فإشارة**) أي: فهو إشارة (**إلى ما**

ذكرناه، وأنه كان نبياً في التقدير قبل تمام خلقه آدم عليه الصلاة والسلام، لأنه لم ينشأ خلقُ آدم إلا لينتزَعَ من ذريته محمد ﷺ ويستصفى تدريجًا إلى أن يبلغ كمال الصفات».

«قال: ولا تفهم هذه الحقيقة إلا بأن يعلم أن للدار وجودين: وجودًا في ذهن المهندس ودماغه، والوجود الثاني أنه ينظر إلى صورة الدار خارج الذهن في الأعيان، والوجود الذهني سبب الوجود الخارج للعين، فهو سابق لا محالة. كذلك فاعلم أن الله تعالى يقدر ثم يوجد على وفق التقدير ثانيًا»، انتهى.

ذكرنا، وأنــه كان نبيًا في التقدير قبل تمام خلقه بكسر فسكون **(آدم عليه الصلاة والسلام؛ لأنه)** أي: الحال والشأن **(لم ينشأ خلق آدم إلاّ لينتزَعَ من ذرّيته محمّد ﷺ)**، وقد قال الله تعالى لآدم: لولاه ما خلقتك، **(ويستصفى)** أي: يستخلص من الكدورات كإخراج العلقة وشقّ الصدر، **(تدريجًا)** أي: شيئًا فشيئًا، **(إلى أن يبلغ كمال الصفات)** من إضافة الصفة للموصوف، أي: الصفات الكاملة أو بمعنى الكامل من الصفات وهو أعلاها، وهذا على ما في النسخ الصفات بالتاء والذي في كتاب الغزالي المذكور الصفا بلا تاء.

(قال: ولا تفهم هذه الحقيقة إلا بأن يعلم أن للدار وجودين: وجودًا) بالنصب بدل مفصل من مجمل **(في ذهن المهندس ودماغه،)** عطف تفسير لبيان محلّه عند الحكماء إذ الذهن القوى المدركة الباطنة، وهي حاصلة في مقدم الدماغ، وذكره لبيان تصويره في حدّ ذاته، فلا ينافي أن الغزالي كغيره من أهل السنة لا يقول به.

(والوجود الثاني: أنه) أي: المهندس **(ينظر إلى صورة الدار خارج الذهن في الأعيان والوجود الذهني سبب الوجود الخارج للعين، فهو سابق لا محالة)** بفتح الميم، أي: لا بد كما في المختار **(كذلك)** مبتدأ حذف خبره، أي: كهذين الوجودين فعل الله وتصرّفه في خلقه؛ كما أشار إليه بقوله **(فاعلم)** وهذا جواب شرط مقدّر نشأ من قوله وكذلك، أي وإذا أردت معرفة ذلك في حقّه تعالىٰ وفيه إشارة إلى استحالة الوجود الذهني في حقّه تعالىٰ وأن التشبيه إنما هو من حيث سبق التقدم ثم الإيجاد فقط، **(إنَّ اللّه تعالىٰ يقدر)** الأشياء قبل إيجادها، **(ثم يوجد)** ذلك الذي قدره **(على وفق التقدير ثانيًا، انتهى)**.

واقتصر على هذين الوجودين؛ لأنهما الصالحان في مادة جوابه، وإلا فللشيء من حيث هو وجودان آخران: وجود في الكتابة ووجود في العبارة. صرّح به الجعبري مقدّمًا العيني على الذهني، نظرًا إلى الإخبار بالشيء بعد تحصيله وتعقّله عند المخبر بالكسر، والغزالي قدم الذهني

وهو متعقب بقول الشيخ تقي الدين السبكي: «إنه قد جاء أن الله خلق الأرواح قبل الأجساد، فقد تكون الإشارة بقوله: كنت نبياً إلى روحه الشريفة، أو إلى حقيقة من الحقائق، والحقائق تقصر عقولنا عن معرفتها، وإنما يعلمها خالقها ومن أمده الله بنور إلهي، ثم إن تلك الحقائق يؤتي الله كل حقيقة منها ما يشاء في الوقت الذي يشاء، فحقيقة النبي ﷺ قد تكون من حين خلق آدم ....

نظرًا إلى صورة تحصيل الشيء في نفسه، وللقرافي في شرح تنقيحه قال الغزالي المختار: عندي أن للشيء في الوجود أربع مراتب حقيقية في نفسه، وثبوت مثاله في الذهن. ويعبّر عنه بالعلم التصوري، الثالثة تأليف أصوات بحروف تدلّ عليه، الرابعة تأليف رقوم تدرك بحاسة البصر دالّة على اللفظ، وهي الكتابة؛ فالكتابة تبع للفظ إذ تدلّ عليه، واللفظ تبع للعلم، والعلم تبع للمعلوم، فهذه الأربعة متطابقة متوازنة إلاّ أنّ الأوّلين وجودان حقيقيان لا يختلفان في الأعصار والأمم واللفظ والكتابة، مختلفان فيهما لوضعهما بالاختيار.

(وهو) أي: ما قاله الغزالي، **(متعقّب،)** أي: مردود، **(بقول الشيخ)** الإمام العلاّمة أبي الحسن علي بن عبد الكافي الملقّب **(تقيّ الدين السبكي،)** الفقيه الحافظ المفسّر الأصولي المتكلم النحوي اللغوي الجدلي الخلافي، النظار شيخ الإسلام، بقية المجتهدين. ولد بسبك من أعمال المنوفية في صفر سنة ثلاث وثمانين وستمائة، وبرع في العلوم، وانتهت إليه الرئاسة بمصر، وصنف تصانيف عديدة، وتوفي بجزيرة الفيل على شاطىء النيل يوم الاثنين رابع جمادى الآخرة سنة ستّ وخمسين وسبعمائة. **(إنه قد جاء أن الله خلق الأرواح قبل الأجساد،)** وإذا كان كذلك **(فقد تكون الإشارة بقوله)** ﷺ **(كنت نبيًا إلى روحه الشريفة أو إلى حقيقة من الحقائق،)** فيكون لنبوّته محل قامت به.

وهذا جواب قول السائل لا بد للوصف من محل يقوم به، وترك جواب أنها إنما تكون بعد الأربعين. وأجاب شيخنا بجواز أن محله في النبوّة المتعلقة بالجسد بعد ارتباط الروح به، فلا ينافي أن إفاضة النبوّة على الروح ووصفها به حقيقة لعدم اشتراط المحل الذي تقوم به النبوّة خارجًا عن هذا.

قال: وقد يؤخذ ذلك من إقصاره على إفاضة النبوّة على روحه، إذ من لازم حصولها على الروح عدم اشتراط وجود الجسد في الأعيان، فضلاً عن بلوغ أربعين، ولما استشعر سؤال: ما تلك الحقائق؟ قال مجيبًا: **(والحقائق تقصر عقولنا عن معرفتها وإنما يعلمها خالقها ومن أمدّه الله** بـ[نو]ر **إلهي،)** يدرك به ما يخفى من لم يمدّه، **(ثم إن تلك الحقائق يؤتي الله كل حقيقة منها ما** [يش]**اء، في الوقت الذي يشاء، فحقيقة النبيّ ﷺ قد تكون من حين خلق آدم،)** أي: من وقت

آتاها الله ذلك الوصف، بأن يكون خَلَقها متهيئة لذلك، وأفاضه عليها من ذلك الوقت، فصار نبيا، وكتب اسمه على العرش، وأخبر عنه بالرسالة ليعلم ملائكته وغيرهم كرامته عنده.

فحقيقته موجودة من ذلك الوقت وإن تأخر جسده الشريف المتصف بها، واتصاف حقيقته بالأوصاف الشريفة المفاضة عليه من الحضرة الإلهية، وإنما يتأخر البعث والتبليغ، ....

ابتدائه وقبل تمامه، (**آتاها الله**) بالمد أعطاها (**ذلك الوصف**) وصور الإعطاء بقوله: (**بأن يكون خلقها متهيئة لذلك،**) أي: لقبول النبوّة، (**وأفاضه**) أي: ذلك الوصف (**عليها من ذلك الوقت**) فحقيقته سابقة على خلق آدم وحصول النبوّة عند خلقه. وفي اللطائف والسبل: وهذه، أي: الصفة التي هي النبوّة الثابتة، مرتبة ثالثة وهي انتقاله من مرتبة العلم والكتابة إلى مرتبة الوجود العيني الخارجي.

قال شيخنا: فأفاد أن نبوّته مقدّرة في العلم أوّلاً، ثم تعلّقت بها الكتابة، ثم تعلّق بها الإبراز والإيجاد للملائكة في الوجود العيني. وقضيّة ما مرّ من إبراز حقيقته قبل سائر الموجودات، أن المراتب أربع تعلّق العلم بأنه يصير نبيًا، ثم خلق نوره، ثم كتبه في أُمّ الكتاب، ثم إظهاره للملائكة، وقد يشعر بهذا قوله: وهي انتقاله.. إلخ.

(**فصار**) عليه السلام، أي: حقيقته أو روحه (**نبيًا وكتب**) الله تعالىٰ (**اسمه**) عليه السلام، (**على العرش وأخبر**) الله (**عنه بالرسالة ليعلم ملائكته وغيرهم**) من العالم الموجود حينئذ، أو الذي سيوجد من بني آدم (**كرامته عنده، فحقيقته موجودة من ذلك الوقت، وإن تأخّر جسده الشريف**) أي: إيجاده (**المتّصف بها،**) وقوله: (**واتّصاف حقيقته**) مبتدأ (**بالأوصاف الشريفة المفاضة عليه**) صفتان للأوصاف، (**من الحضرة الإلٰهية**) متعلّقة بمفاضة بلا ريب وجعله خبر اتّصاف يمجّه السمع ويأباه الطبع، فليس القصد الإخبار بأن اتّصافه كائن من الحضرة، بل حصوله من ذلك الوقت وإنما سقط خبر المبتدأ من قلم المصنف سهوًا.

وهو ثابت في كلام السبكي الناقل عنه المصنف، ولفظه واتّصاف حقيقته بالأوصاف الشريفة المفاضة عليه من الحضرة الإلٰهية، حاصل من ذلك الوقت؛ (**وإنما يتأخر البعث والتبليغ،**) فلا حاجة أيضًا لجعل اتّصاف عطفًا على جسده، أي: تأخّر اتّصافه بالأوصاف في الوجود العيني لجسده وأنه أقرب، بل هو تعسّف أيضًا يأباه قوله بعد، وإنما المتأخّر تكونه وتنقله ويبعده الحصر في قوله: إنما يتأخر... الخ. يصير معناه عسرًا، ولكن قد علمت أن منشأ هذا التحمّل سقوط الخير، وأنه موجود في كلام من عزا إليه، فلا معدل عنه وبه استقام الكلام، بلا تعسّف.

وكل ما له من جهة الله ومن جهة أهل ذاته الشريفة وحقيقته معجل لا تأخر فيه. وكذلك استنباؤه وإيتاؤه الكتاب والحكم والنبوة، وإنما المتأخر تكونه وتنقله إلى أن ظهر ﷺ.

وقد علم من هذا: أن من فسره بعلم الله بأنه سيصير نبيًا لم يصل إلى هذا المعنى، لأن علم الله محيط بجميع الأشياء. ووصف النبي ﷺ بالنبوة في ذلك الوقت ينبغي أن يفهم منه أنه أمر ثابت له في ذلك الوقت. ولو كان المراد بذلك مجرد العلم بما سيصير في المستقبل لم يكن له السلام خصوصية بأنه نبي وآدم بين الروح والجسد، لأن جميع الأنبياء يعلم الله تعالى نبوتهم في ذلك الوقت وقبله، فلا بد من خصوصية للنبي ﷺ لأجلها أخبر بهذا الخبر إعلامًا لأمته ليعرفوا قدره عند الله تعالى.

(**وكل ما له من جهة الله، ومن جهة أهل ذاته الشريفة وحقيقته، معجل لا تأخّر فيه،**) جملة خبرية كالمفسرة لما قبلها؛ كقوله: (**«وكذلك استنباؤه»**،) أي: جعله نبيًا، فالسين للتوكيد لا للطلب. (**وإيتاؤه الكتاب والحكم والنبوّة،**) متقدّم على ذاته، (**وإنما المتأخر تكونه وتنقله إلى أن ظهر ﷺ، وقد علم من هذا**) الخبر الذي هو أنَّ اللَّه خلق الأرواح قبل الأجساد، (**أن من فسره**) أي: الكون نبيًا وآدم بين الروح والجسد؛ كالغزالي.

(**بعلم اللَّه بأنه سيصير نبيًا لم يصل إلى هذا المعنى؛ لأن علم اللَّه محيط بجميع الأشياء، ووصف النبيّ ﷺ بالنبوّة في ذلك الوقت، ينبغي أن يفهم منه أنه أمر ثابت له في ذلك الوقت، ولو كان المراد بذلك مجرد العلم،**) أي: علم اللَّه، (**بما سيصير في المستقبل**).

(**لم يكن له**) عليه (**السلام خصوصية**) بضم الخاء وفتحها، وهو أفصح، كذا في المختار كأصله الصحاح، وفي المصباح والفتح: لغة، وكذا أفاده القاموس بقوله: وتفتح (**بأنه نبيّ وآدم بين الروح والجسد؛ لأن جميع الأنبياء، يعلم اللَّه تعالىٰ نبوّتهم في ذلك الوقت وقبله، فلا بدّ من خصوصيّة**) أمر ثابت (**للنبيّ ﷺ**) دون غيره؛ (**لأجلها أخبر بهذا الخبر إعلامًا لأُمّته، ليعرفوا قدره عند اللَّه تعالىٰ**).

()إلى هنا كلام السبكي بتقديم وتأخير حسبما ذكره في رسالة لطيفة سمّاها التعظيم والمنة في لتؤمنن به ولتنصرنه، وفهمه المصنف ردًا على الغزالي بقوله وهو متعقب، وفيه أنه إنما عبّر بالتقدير وهو مرتبة غير العلم، فيجوز أنه أمر اختصّ به قبل خلق آدم، دون بقيّة الأنبياء فلا يتمّ ردّه به. ويحتمل أن مراد السبكي الردّ على غير الغزالي، وهو ظاهر قوله. ومن فسّر دون من

وعن الشعبي قال رجل: يا رسول الله، متى استنبئت؟ قال: «وآدم بين الروح والجسد، حين أخذ مني الميثاق». رواه ابن سعد من رواية جابر الجعفي فيما ذكره ابن رجب.

فهذا يدل على أنه من حين صور آدم طينًا استخرج منه محمد ﷺ ......

قدّر، وفي نسيم الرياض قد يقال من فسره بالعلم مراده علم أظهره اللّه لغيره من الملائكة والأرواح، تشريفًا له وتعظيمًا، وكونه إشارة إلى حقيقته إن أراد به روحه، رجع إلى ما قبله وإن أراد غيره، فلا يعقل عند من خلع ربقة التقليد من جيده، انتهى.

(وعن الشعبي،) بفتح المعجمة وسكون المهملة، فموحّدة، نسبة إلى شعب بطن من همدان بسكون الميم كما في الكواكب، وصدر به في اللبّ. وقال ابن الأثير: بطن من حمير عامر بن شراحيل الكوفي، أبي عمرو التابعي الوسط، ولد لستّ مضين من خلافة عمر على المشهور، وروي عن عليّ والسبطين وسعد وسعيد وابني عباس وعمر وغيرهم، وقال: أدركت خمسمائة صحابي، وما كتبت سوداء في بيضاء قطّ، ولا حدثني أحد بحديث إلا حفظته. مرّ به ابن عمر وهو يحدّث بالمغازي، فقال: شهدت القوم فلهو أحفظ لها وأعلم بها مني. قال مكحول: ما رأيت أفقه منه، وابن عيينة كان أكبر الناس في زمانه، مات بالكوفة سنة ثلاث ومائة أو أربع أو سبع أو عشر ومائة.

(قال رجل:) يحتمل أنه عمر، **(يا رسول اللّه، متى استنبئت؟ قال: «وآدم بين الروح والجسد حين أخذ مني الميثاق»،)** وعند أبي نعيم عن الصنابحي عن عمر بن الخطاب، أنه قال: يا رسول اللّه، متى جعلت نبيًّا؟ قال: «وآدم بين الروح والجسد»، **(رواه)** أبو عبد اللّه محمّد **(بن سعد)** بن منيع الهاشمي، مولاهم البصري كاتب الواقدي روى عنه كثيرًا، وعن هشيم وابن عيينة وابن علية وطبقتهم، وكتب الفقه والحديث والغريب والعربية، وصنّف الطبقات الكبير والصغير والتاريخ.

قال أبو حاتم وغيره: صدوق مات في جمادىٰ الآخرة سنة ثلاثين أو خمس وثلاثين ومائتين عن اثنتين وستّين سنة. **(من رواية جابر)** بن يزيد بن الحرث **(الجعفي،)** بضم الجيم وسكون العين، أبي عبد اللّه الكوفي، عن الشعبي وأبي الطفيل، وعنه شعبة والسفيانان ضعيف شيعي تركه الحفاظ ووثقه شعبة، فشذّ. قال أبو داود: ليس له في كتابي حديث سوى السهو، مات سنة ثمان وعشرين ومائة.

(فيما ذكره ابن رجب) الحافظ عبد الرحمٰن، **(فهذا،)** أي: مرسل الشعبي على ضعفه المعتضد بحديث عمر السابق، **(يدلّ على أنه من حين صوّر آدم طينًا، استخرج منه محمّد ﷺ**

ونبيء وأخذ منه الميثاق، ثم أعيد إلى ظهر آدم حتى يخرج وقت خروجه الذي قدر الله خروجه فيه فهو أولهم خلقًا.

لا يقال: يلزم خلق آدم قبله، لأن آدم كان حينئذٍ مواتا لا روح فيه، ومحمد ﷺ كان حيا حين استخرج ونبيء وأخذ منه الميثاق، فهو أول النبيين خلقًا وآخرهم بعثا.

فإن قلت إن استخراج ذرية آدم منه كان بعد نفخ الروح فيه، كما دل عليه أكثر الأحاديث، والذي تقرر هنا: أنه استخرج ونبيء وأخذ منه الميثاق قبل نفخ الروح في آدم عليه الصلاة والسلام.

أجاب بعضهم: بأنه ﷺ خص باستخراجه من ظهر آدم قبل نفخ الروح. فإن محمدًا ﷺ هو المقصود من خلق النوع الإنساني، وهو عينه وخلاصته وواسطة

ونبّيء، وأخذ منه الميثاق، ثم أُعيد إلى ظهر آدم حتى يخرج وقت خروجه الذي قدّر الله خروجه فيه، فهو أوّلهم خلقًا لا يقال يلزم) على ما تقدّم **(خلق آدم قبله؛)** لأنه استخرج من طينته فينا في خبر كنت أوّل الأنبياء خلقًا. **(لأن آدم)** تعليل لنفي القول لا للقول المنفي، فهو نفس الجواب.

(كان حينئذٍ)، أي: حين نبّيء النبيّ وأخذ منه الميثاق، **(مواتًا)** بفتح الميم **(لا روح فيه)** صفة كاشفة، ففي الصحاح: الموات بالضم الموت، وبالفتح ما لا روح فيه. **(ومحمّد ﷺ كان حيًّا حين استخرج)** من طينة آدم **(ونبّيء وأخذ منه ميثاقه، فهو أوّل النبيّين خلقًا وآخرهم بعثًا؛)** كما قال: **(فإن قلت إن استخراج ذرّية آدم منه كان بعد نفخ الروح فيه؛ كما دلّ عليه أكثر الأحاديث.)** وأقلّها أنه استخراج قبل نفخ الروح. روي عن سلمٰن وغيره، قال في اللطائف: ويدلّ له ظاهر قوله. ﴿ولقد خلقناكم ثم صوّرناكم﴾ [الأعراف: ١١]، الآية على ما فسّر به مجاهد وغيره، أن المراد إخراج ذرّية آدم من ظهره، قبل أمر الملائكة بالسجود له، ويحتمل أن يدلّ له أيضًا قوله آدم بين الروح والجسد جوابًا لمتى استنبئت.

(والذي تقرّر هنا أنه استخرج ونبّيء وأخذ منه الميثاق قبل نفخ الروح في آدم عليه الصلاة والسلام)، فهل هذا خصوصية للمصطفى؟ أم مبني على خلاف ما دلّ عليه أكثر الأحاديث؟. **(أجاب بعضهم بأنه ﷺ خصّ باستخراجه من ظهر آدم قبل نفخ الروح فيه، فإن محمّدًا ﷺ هو المقصود من خلق النوع الإنساني)**، إذ لولاه ما خلق. **(وهو عينه وخلاصته**

عقده. والأحاديث السابقة صريحة في ذلك، والله أعلم.

وروي عن علي بن أبي طالب أنه قال: لم يبعث الله تعالى نبيًا من آدم فمن بعده إلا أخذ عليه العهد في محمد ﷺ لئن بعث، وهو حي، ليؤمنن به ولينصرنه، ويأخذ العهد بذلك على قومه.

وهو مروي عن ابن عباس أيضًا. كما ذكره العماد بن كثير في تفسيره.

(وواسطة عقده) بكسر العين، أي: الجوهر الذي في وسط القلادة، وهو أجودها، **(والأحاديث السابقة صريحة في ذلك)** الذي قلنا إنه خصوصية له، **(والله أعلم.)**

قال العلامة الشهاب القرافي: لفظ والله أعلم لا ينبغي أن توضع هي ونحوها إلا وينوى بها ذكر الله، فإن استعمال ألفاظ الأذكار لا على وجه الذكر والتعظيم، قلّة أدب مع الله تعالىٰ ينهى عنه، بل ينوي بها معناها الذي وضعت له لغة وشرعًا، انتهى.

(وروي) عند ابني جرير وكثير، **(عن عليّ بن أبي طالب)** أمير المؤمنين، زوج البتول الزهراء، تربية من خصّ بالنظر ليلة الإسراء القائل في حقّه: «من كنت مولاه فعليّ مولاه»، رواه الترمذي والنسائي وغيرهما بأسانيد صحيحة.

وعند مسلم وأحمد: «لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق»، مناقبه شهيرة كثيرة جدًا، حتى قال أحمد والنسائي وإسمٰعيل القاضي ولم يرد في حقّ أحد من الصحابة بالأسانيد الجياد أكثر مما جاء في حقّ عليّ رضي الله عنه، **(أنه قال:)** في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿وإذ أخذ الله ميثاق النبيّين﴾ [آل عمران: ٨١] الآية، **(لم يبعث الله نبيًّا من آدم فمن بعده)** إلى عيسى، إن قلنا بالمشهور من أنه ليس بينه وبين المصطفى نبيّ أو إلى من بعده أيضًا؛ كخالد بن سنان، **(إلا أخذ عليه العهد في محمّد ﷺ لئن بعث وهو حيّ ليؤمننّ به ولينصرنه ويأخذ العهد بذلك على قومه،)** المبعوث فيهم الرواية بنصب يأخذ عن عياض؛ كما أفاده الشمني والمصنف في حواشيهما للشفاء، قائلين عطفًا على يؤمنن بتقدير نون التوكيد الخفيفة وردّ بأنه حينئذ يكون من جزاء الشرط فيلزم أن الأخذ من الأمّة بعد بعثه المصطفى وليس المراد؛ فالعطف على جملة: لئن بعث... الخ، على أنها في موضع مفرد، والوجه أو التقدير وأمر أن يأخذ نحو علفتها تبنًا، **(وهو مرويّ عن ابن عباس أيضًا،)** موقوف عليها لفظًا، مرفوع حكمًا؛ لأنه لا مجال للرأي فيه، **(كما ذكره العماد)** الحافظ ذو الفضائل إسمٰعيل بن عمر **(ابن كثير)** القيسي المفتي المحدث البارع المتقن كثير الاستحضار، سارت تصانيفه في البلاد في حياته، مات سنة أربع وسبعين وسبعمائة عن أربع وسبعين سنة. **(في تفسيره)** الذي لم يؤلّف على نمطه مثله، ورواه ابن عساكر والبغوي

وقيل: إن الله تعالى لما خلق نور نبينا محمد ﷺ أمره أن ينظر إلى أنوار الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فغشيهم من نوره ما أنطقهم الله به وقالوا: يا ربنا، من غشينا نوره؟ فقال الله تعالى: هذا نور محمد بن عبد الله، إن آمنتم به جعلتكم أنبياء، قالوا: آمنا به وبنبوته فقال الله تعالى: أشهد عليكم؟ قالوا: نعم. فذلك قوله تعالى: ....

بنحوه، ووقع للزركشي وابن كثير والحافظ في الفتح عزوه لصحيح البخاري. قال الشامي: ولم أظفر به فيه، انتهى.

وقال البغوي: اختلف في معنى الآية، فقيل: أخذ الميثاق من النبيّين أن يبلغوا كتاب اللّه ورسالاته وأن يصدق بعضهم بعضًا، وأخذ العهد على كل نبيّ أن يؤمن بمن يأتي بعده وينصره إن أدركه، وألاّ يأمر قومه بنصره فأخذ الميثاق من موسى أن يؤمن بعيسى، ومن عيسى أن يؤمن بمحمّد، وقيل: إنما أخذ الميثاق عليهم في محمّد ﷺ، واختلف على هذا فقيل: الأخذ على النبيّين وأممهم كلهم، واكتفى بذكر الأنبياء؛ لأن العهد على المتبوع عهد على التابع وهو معنى قول عليّ وابن عباس.

وقال مجاهد والربيع: أخذ الميثاق إنما هو على أهل الكتاب الذين أرسل منهم النبيون، ألا ترى قوله: ﴿ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم﴾ [آل عمران: ٨١]... الخ، وإنما كان مبعوثًا لأهل الكتاب دون النبيّين يدلّ عليه قراءة ابن مسعود وأُبيّ: ﴿وإذ أخذ اللّه ميثاق الذين أُوتوا الكتاب﴾[آل عمران: ١٨٧]، وأمّا القراءة المعروفة، فالمراد منها أن اللّه أخذ عهد النبيّين أن يأخذوا الميثاق على أُممهم بذلك، انتهى ملخّصًا.

(**وقيل: إن اللّه تعالىٰ لمّا خلق نور نبيّنا محمّد ﷺ**) أي: أكمل خلقه بإفاضة الكمالات والنبوّة على نوره (**أمره أن ينظر إلى أنوار الأنبياء عليهم الصّلاة والسّلام**) لا خلق نفس النور فلا يرد اقتضاؤه خلق نور الأنبياء قبل نوره؛ لأنَّ تعليق الحكم على شيء يستدعي وجوده قبله، أو المراد لما خلق نوره أخرج منه أنوار بقيّة الأنبياء، ثم أمرهم بذلك، ولو قبل إفاضة النبوّة على ذلك النور، لكن الأول أوفق بقولهم: آمنّا به وبنبوّته، إذ المتبادر إفاضة النبوّة عليه بالفعل.

(**فغشيهم من نوره ما**) أي: الذي، (**أنطقهم اللّه به، وقالوا: يا ربّنا من غشينا نوره؟ فقال اللّه تعالىٰ: هذا نور محمّد بن عبد اللّه إن آمنتم به جعلتكم أنبياء، قالوا: آمنّا به وبنبوّته، فقال اللّه تعالىٰ**) لهم: (**أشهد عليكم**) بحذف همزة الاستفهام المقدّرة، (**قالوا: نعم**) أشهد علينا، (**فذلك قوله تعالىٰ**) واذكر (﴿**وإذ**﴾) حين (﴿**أخذ اللّه ميثاق النبيّين**﴾) [آل عمران: ٨١]، عهدهم.

﴿وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما ءاتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسولٌ مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه﴾ إلى قوله: ﴿وأنا معكم من الشاهدين﴾ [آل عمران/ ٨١].

قال الشيخ تقي الدين السبكي: في هذه الآية الشريفة من التنويه بالنبي ﷺ وتعظيم قدره العلي ما لا يخفى، وفيه مع ذلك: أنه على تقدير مجيئه في زمانهم يكون مرسلاً إليهم، فتكون نبوته ورسالته عامة لجميع الخلق، من آدم إلى يوم القيامة، ويكون الأنبياء وأممهم كلهم من أمته، ويكون قوله: وبعثت إلى الناس كافة لا يختص به الناس من زمانه إلى يوم القيامة، بل يتناول من قبلهم أيضًا.

(لما) بفتح اللام للابتداء وتوكيد معنى القسم الذي في أخذ الميثاق وكسرها متعلّق بأخذ، وما موصولة على الوجهين، أي: للذي (ءاتيتكم) إياه وقرىء ﴿ءاتيناكم (من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسولٌ مصدّق لما معكم﴾) [آل عمران: ٨١]، من الكتاب والحكمة، وهو محمّد ﷺ (﴿لتؤمننّ به ولتنصرنّه﴾) [آل عمران: ٨١]، جواب القسم وأُممهم تبع لهم في ذلك، (إلى قوله: ﴿وأنا معكم من الشاهدين﴾ [آل عمران: ٨١]،) عليكم وعلى أممكم.

(قال الشيخ تقيّ الدين السبكي) في رسالة صغيرة له سمّاها التعظيم والمنّة، في ﴿لتؤمنن به ولتنصرنه﴾ [آل عمران: ٨١]، (في هذه الآية الشريفة من التنويه بالنبيّ ﷺ وتعظيم قدره العليّ ما لا يخفى، وفيه) كأنه ذكر على معنى نظم الآية، وإلا فقياس سابقه وفيها: (مع ذلك أنه على تقدير مجيئه في زمانهم يكون مرسلاً إليهم فتكون نبوّته ورسالته عامّة لجميع الخلق من آدم إلى يوم القيامة،) بهذا التقدير، (ويكون الأنبياء وأُممهم كلهم من أُمّته،) مع بقاء الأنبياء على نبوّتهم، (ويكون قوله) ﷺ في أثناء حديث رواه الشيخان وغيرهما: («وبعثت إلى الناس كافّة») قومي وغيرهم من العرب والعجم والأسود والأحمر.

وفي رواية لمسلم: «إلى الخلق كافّة»، وهو يتناول الجنّ إجماعًا والملائكة في أحد القولين، ورجّحه ابن حزم والبارزي والسبكي وغيرهم، ويأتي بسطه إن شاء الله في الخصائص، (لا يختصّ به الناس) الكائنون (من زمنه إلى يوم القيامة، بل يتناول من قبلهم أيضاً) ونحوه للبارزي في توثيق عرا الإيمان، وادّعى بعضهم أن ما ذكره السبكي غريب لا يوافقه عليه من يعتدّ به، فالجمهور على أن المراد بالكافة ناس زمنه فمن بعدهم إلى يوم القيامة، ودفعه شيخنا لما ذكرته له بأنه لا ينافي كلام الجمهور إلا إذا أُريد التبليغ بالفعل. أمّا إذا أُريد

ويتبين بذلك معنى قوله ﷺ: «كنت نبيًا وآدم بين الروح والجسد».

ثم قال: فإذا عرف هذا فالنبي ﷺ نبي الأنبياء، ولهذا ظهر في الآخرة جميع الأنبياء تحت لوائه، وفي الدنيا كذلك ليلة الإسراء صلى بهم. ولو اتفق مجيئه في زمن آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى صلوات الله وسلامه عليهم وجب عليهم وعلى أممهم الإيمان به ونصرته. وبذلك أخذ الله عليهم الميثاق. انتهى وسيأتي إن شاء الله تعالى مزيد لذلك في المقصد السادس.

بالبعث اتّصافه ﷺ بكونهم مأمورين في الأزل بتبعيته إذا وجد؛ كما هو صريح كلامه، فلا يخالفه واحد فضلاً عن الجمهور.

(ويتبيّن بذلك) وفي نسخة بهذا، أي: المذكور من أنه نبيّ وأخذ الميثاق عليهم باتّباعه وأن الأرواح قبل الأجساد، **(معنى قوله** ﷺ: **«كنت نبيًا وآدم بين الروح والجسد»)** فقد يكون إشارة إلى روحه أو حقيقة من الحقائق إلى آخر ما مرّ، ومعناه: أن حقيقته ظهرت بالنبوّة قبل خلق آدم وحلول الروح في جسده. **(ثم قال:)** بعد نحو ورقة من جملتها ما قدمه عنه قريبًا، **(فإذا عرف هذا، فالنبيّ** ﷺ **نبيّ الأنبياء)** أي: مرسل إلى الجميع مع بقائهم على نبوّتهم، **(ولهذا)** أي: كونه نبيّ الأنبياء **(ظهر في الآخرة جميع الأنبياء تحت لوائه)** كما قال ﷺ في حديث أنس عند أحمد: «وبيدي لواء الحمد آدم فمن دونه تحت لوائي»، وهو معنوي. وهو انفراده بالحمد يوم القيامة وشهرته به على رؤوس الخلائق؛ كما جزم به الطيبي والسيوطي أو حقيقي مسمى بذلك وعند الله علم حقيقته ودونه تنتهي جميع المقامات، ولما كان المصطفى أحمد الخلق في الدارين أعطيه ليأوي إليه الأوّلون والآخرون، ولذا قال آدم فمن دونه... الخ؛ كما قاله التوربشتي والطبري.

وأمّا ما رواه ابن منيع والطبري وغيرهما في صفته، فقال الطبري: موضوع بين الوضع. **(وفي الدنيا كذلك ليلة الإسراء صلّى بهم)** إمامًا **(ولو اتّفق مجيئه في زمن آدم ونوح)** سمّي به لنوحه على ذنوب أُمّته، واسمه عبد الجبار؛ كما في حياة الحيوان، أو عبد الغفار؛ كما في الأنس الجليل، أو يشكر أو لكثرة بكائه على نفسه من قوله في كلب ما أوحشه فأوحى إليه: أخلق أنت أحسن منه، فكان يبكي اعتذارًا من تلك المقالة، فأوحى الله إليه: يا نوح إلى كم تنوح، فسمّاه بذلك الله؛ كما في تفسير القشيري.

وفي ربيع الأبرار بكى نوح ثلاثمائة سنة على قوله إن ابني من أهلي. **(وإبراهيم وموسى وعيسى صلوات الله وسلامه عليهم وجب عليهم وعلى أُممهم الإيمان به ونصرته، وبذلك أخذ الله عليهم الميثاق، انتهى. وسيأتي إن شاء الله تعالى مزيد لذلك في المقصد السادس.)**

وذكر العارف الرباني عبد الله بن أبي جمرة في كتابه «بهجة النفوس»، ومن قبله ابن سبع في «شفاء الصدور» عن كعب الأحبار، ....

وهو نقل رسالة السبكي برمتها، ومن جملتها أن الأنبياء نواب له بشرائعهم، وأنه شرعه لأُولئك القوم، وقد عاب عليه وشنع صاحب نسيم الرياض، بأن النصوص العقلية والنقلية ناطقان بخلافه؛ كقوله: ﴿إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيّين من بعده﴾ [النساء: ١٦٣]، وما في معناها من الآيات، والأنبياء مع تعظيمهم له ومحبتهم غير مكلفين بأحكام شرعه، وإلا لم يكونوا أصحاب شرع، فما تبجّح به السبكي واستحسنه هو ومن بعده لا وجه له عند من له أدنى بصيرة، وكيف يتأتى قوله مع قوله تعالىٰ: ﴿أن اتّبع ملّة إبراهيم حنيفًا﴾ [النحل: ١٢٣]، فإنه عكسه، وقد طلب موسى أن يكون من أُمّته فأجابه اللّٰه بقوله: استقدمت واستأخر ولكن سأجمع بينك وبينه في دار الجلال، انتهى. وتعسّفه لا يخفى فإن قوله ذلك من جملة مدخول لو في قوله: لو اتّفق مجيئه... الخ؛ كما هو صريح رسالته فسقط جميع ما قاله. ومن أقوى تعسّفه قوله: غير مكلفين بأحكام شرعه، فإنه لم يدع تكليفهم به، بل أن شرائعهم على تقدير وجوده في أزمانهم شرع له فيهم، فاعتبروا يا أُولي الأبصار.

(وذكر) الإمام **(العارف الرباني)** بشدّ الموحدة، فألف فنون ينسب هذه النسبة من يوصف بسعة العلم والديانة، قاله في التبصير **(عبد اللّٰه بن أبي جمرة)** المقري المالكي العالم البارع الناسك، قال ابن كثير: كان قوّالاً بالحقّ، أمّارًا بالمعروف، مات بمصر في ذي القعدة سنة خمس وتسعين وستمائة. وفي التبصير في تعداد من هو بجيم وراء ما لفظه والشيخ أبو محمد عبد اللّٰه بن أبي جمرة المغربي نزيل مصر، كان عالمًا عابدًا خيّرًا شهير الذكر، شرح منتخبًا له من البخاري، نفع اللّٰه ببركته، وهو من بيت كبير بالمغرب شهير الذكر، انتهى.

(في كتابه بهجة النفوس) وتحليها بمعرفة ما لها وعليها، وهو اسم شرحه على ما انتخبه من البخاري، **(ومن قبله)** الإمام أبو الربيع **(بن سبع)** بإسكان الموحّدة وقد تضمّ؛ كما في التبصير. **(في شفاء الصدور)** ورواه أبو سعد في شرف المصطفى وابن الجوزي في الوفاء، **(عن كعب الأحبار،)** جمع حبر بفتح الحاء وكسرها، وإليه يضاف؛ كالأول لكثرة كتابته بالحبر، حكاه أبو عبيد والأزهري عن الفراء.

وقال ابن قتيبة وغيره: كعب الأحبار العلماء واحدهم حبر، كما في مشارق القاضي وتهذيب النووي ومثلثات ابن السيد والنور وغيرهم، وأغرب صاحب القاموس في قوله كعب الحبر ولا تقل الأحبار، فإنها دعوى نفي غير مسموعة مع مزيد عدالة المثبتين، بل إضافته إلى الجمع سواء قلنا أنه المداد، أو العلماء، أي: ملجؤهم أقوى في المدح، وهو كعب بن مانع

قال: لما أراد الله تعالى أن يخلق محمدًا، أمر جبريل أن يأتيه بالطينه التي هي قلب الأرض وبهاؤها ونورها، قال: فهبط جبريل في ملائكة الفردوس وملائكة الرقيع الأعلى، فقبض قبضة رسول الله ﷺ من موضع قبره الشريف، وهي بيضاء منير، فعجنت بماء التسنيم في معين أنهار الجنة، حتى صارت كالدرة البيضاء، لها شعاع عظيم، ثم طافت بها الملائكة حول العرش والكرسي، وفي ....

بالفوقية أبو إسحٰق الحميري التابعي المخضرم، أدرك المصطفى وما رآه؛ المتفق على علمه وتوثيقه، سمع عمر وجماعة، وعنه العبادلة الأربعة، وأبو هريرة وأنس ومعٰوية، وهذا من رواية الأكابر عن الأصاغر وكان يهوديًّا يسكن اليمن، وأسلم زمن الصديق، وقيل عمر، وشهر، وقيل: زمن المصطفى على يد عليّ، حكاه المصنّف. وسكن الشام وتوفي فيما ذكره ابن الجوزي والحفّاظ سنة اثنين وثلاثين في خلافة عثمٰن، وقد جاوز المائة، وما وقع في الكشاف وغيره من أدرك زمن معٰوية فلا عبرة به، روى له الستّة إلا البخاري، فإنما له فيه حكاية لمعٰوية عنه.

(قال: لما أراد الله أن يخلق محمّدًا ﷺ أمر جبريل أن يأتيه بالطينة التي هي قلب الأرض وبهاؤها) هو الحسن؛ كما في القاموس. **(ونورها، قال: فهبط جبريل في ملائكة الفردوس وملائكة الرقيع،)** بالراء والقاف: السماء السابعة كما أشار إليه بقوله: **(الأعلى؛)** لأنها العليا وذكّر مع أن السماء مؤنّثة لانتفاء علامة التأنيث في الرقيع فكأنه قال: الجرم أو المكان الأعلى، **(فقبض قبضة رسول الله ﷺ من موضع قبره الشريف، وهي بيضاء منيرة فعجنت بماء التسنيم،)** وهو أرفع شراب الجنة، ويقال تسنيم: عين تجري من فوقهم تسنمهم في منازلهم، أي: تنزل عليهم من عال.

يقال: سنم الفحل الناقة إذا علاها، قاله العزيزي بضم العين المهملة وزاءين معجمتين صاحب غريب القرءان، هكذا سار في الآفاق ومرّ الكلام فيه في الأسماء، قاله في التبصير. وملخّص ما قاله في الأسماء عزيز بالضم، إلى أن قال: ومحمّد بن عزيز السجستاني المفسّر صاحب الغريب المشهور، ضبطه الدارقطني وخلق بزاي مكررة، وتعقّبهم ابن ناصر وخلق بأنه بزاي فراء مهملة، لكنهم لم يستندوا إلى ضبط بالحروف، وإنما عوّلوا على الخّط وضبط القلم ولا يفيد القلم بأن آخره راء إذ الكاتب قد يذهل عن نقط الزاي فكيف يقطع بالوهم على الدارقطني مع أنه لقيه وأخذ عنه، ثم قال: وبالفتح، فذكر جماعة فلا يتوهم أحد أنه لم يتعرض لكونه مكبّرًا أو مصغّرًا، وإنما نشأ من عدم استيفاء الكلام. وفي القاموس: أن كونه بالراء تصحيف. **(في معين أنهار الجنة حتى صارت كالدرة)** بضم الدال المهملة: اللؤلؤة العظيمة، **(البيضاء لها شعاع عظيم، ثم طافت بها الملائكة حول العرش و)**حول **(الكرسي، وفي**

السمٰوات والأرض والجبال والبحار، فعرفت الملائكة وجميع الخلق سيدنا محمدًا وفضله قبل أن تعرف آدم عليه الصلاة والسلام.

وقيل: لما خاطب الله تعالى السمٰوات والأرض بقوله: ﴿**ائتيا طوعًا أو كرهًا قالتا أتينا طائعين**﴾ [فصلت/١١]. أجاب موضع الكعبة الشريفة، ومن السماء ما يحاذيها. وقد قال ابن عباس: أصل طينة رسول الله ﷺ من سرة الأرض بمكة. فقال بعض العلماء: هذا يشعر بأن ما أجاب من الأرض إلا درة المصطفى محمد ﷺ، ومن موضع الكعبة دحيت الأرض فصار رسول الله ﷺ هو الأصل في التكوين، ....

السمٰوات والأرض والجبال والبحار،) التي في الأرض وغيرها. **(فعرفت الملائكة وجميع الخلق)** عطف عام على خاص، **(سيّدنا محمّدًا ﷺ وفضله قبل أن تعرف آدم عليه الصلاة والسّلام.)** قال بعض العلماء: وهذا لا يقال من قبل الرأي، انتهى. يعني: فهو إما عن الكتب القديمة لأنه حبرها، أو عن المصطفى بواسطة، فهو مرسل، وتضعيف بعض المتأخّرين جدًا له باحتمال أنه من الكتب القديمة وقد بدّلت غير مسموع، فإن التضعيف إنما هو من جهة السند لأنه المرقاة كما هو معلوم عند من له أدنى إلمام بالفن، وليس كل ما ينقل من الكتب القديمة مردودًا بمثل هذا الاحتمال.

(وقيل: لما خاطب اللّه تعالىٰ السّمٰوات والأرض بقوله: ﴿أئتيا طوعًا أو كرهًا﴾ [فصلّت: ١١])، إلى مرادي منكما (**﴿قالتا أتينا﴾** [فصلّت: ١١])، بمن فينا **(طائعين، أجاب)** أي: كان المجيب من الأرض. **(موضع الكعبة الشريفة ومن السماء ما يحاذيها)** ووافقهما على الجواب البقية، فلا ينافي أتينا طائعين.

وقال السهيلي: لم يجبه إلا أرض الحرم، أي: من الأرض، وهو أعمّ مما هنا، ووجه ذكره لهذا قوله: **(وقد قال ابن عباس)** عبد اللّه الحبر البحر ترجمان القرآن. كان الفاروق يجلّه ويدخله مع أشياخ بدر، **(أصل طينة رسول اللّه ﷺ من سرّة الأرض بمكّة،)** وهذا حكمه الرفع إذ لا يقال رأيًا، **(فقال بعض العلماء:)** هو السهروردي صاحب العوارف **(هذا)** الذي قاله ابن عباس مع ما قبله، **(يشعر بأن ما أجاب من الأرض إلا درّة)** بضم الدال المهملة: اللؤلؤة العظيمة جمعها درّ ودر ودرّات؛ كما في القاموس عبّر بها عن طينة **(المصطفى محمد ﷺ)** لنفاستها وقراءته بذال معجمة تصحيف غير لائق بالمقام، فإنها النملة الصغيرة جدًا، وقد مرّ قريبًا قوله: «صارت كالدرّة البيضاء»، ويجيء التعبير عنها بجوهرة. **(ومن موضع الكعبة دحيت)** مدّت **(الأرض، فصار رسول اللّه ﷺ هو الأصل في التكوين)**، أي: الأحداث القاموس، كونه أحدثه واللّه الأشياء

والكائنات تبع له. وقيل: لذلك سمي أميًا لأن مكة أم القرى، ودرته أم الخليفة.

فإن قلت: تربة الشخص مدفنه، فكان مقتضى هذا أن يكون مدفنه عليه الصلاة والسلام بمكة، حيث كانت تربته منها.

فقد أجاب عنه صاحب عوارف المعارف ـ أفاض الله علينا من عوارفه، وتعطف علينا بعواطفه ـ بأنه قيل: إن الماء لما تموج رمى الزبد إلى النواحي، فوقعت جوهرة النبي ﷺ ....

أوجدها، (**والكائنات تبع له**) حذف من كلام السهروردي ما لفظه: واليه والإشارة بقوله: «كنت نبيًّا وآدم بين الماء والطين»، وفي رواية: «بين الروح والجسد»، قال: (**وقيل لذلك**) الذي قاله ابن عباس (**سمّي أميًّا؛ لأن مكة أُمّ القرى ودرّته أُمّ الخليفة،**) وإنما حذف ذلك من كلامه؛ لأنه قدم إنه لم يرو اللفظ الأول، (**فإن قلت: تربة الشخص مدفنه، فكان مقتضى هذا أن يكون مدفنه عليه الصّلاة والسّلام بمكة حيث كانت تربته منها،**) فلا تقل ذلك وتذهل عن جوابه. (**فقد أجاب عنه صاحب عوارف المعارف،**) هو العلاّمة عمر شهاب الدين بن محمد بن عمر السهروردي، بضم السين المهملة وسكون الهاء وضمّ الراء وفتح الواو وسكون الراء الثانية فدال مهملة، نسبة إلى سهرورد بلد عند زنجان كما في التبصير وغيره، الفقيه الشافعي الزاهد الإمام الورع الصوفي أخذ عن الكيلاني وغيره، وسمع الحديث من جماعة، وقرأ الفقه والخلاف ثم انقطع ولازم الخلوة والصوم والذكر، ثم تكلّم على الناس عند علوّ سنه ثم كفّ وأُقعد، ومع ذلك ما أخلّ بذكر ولا حضور جمع، ولازم الحج إلى أن دخل في عشر المائة ووصل إلى الله به خلق كثير، وتاب على يديه كثيرون من العصاة، وكانت محفته تحمل على أعناق الرجال من العراق إلى البيت الحرام، ورأى من الجاه عند الملوك ما لم يره أحد ولما حجّ آخر حجاته ورأى ازدحام الناس عليه في المطاف واقتداءهم بأقواله وأفعاله، قال في سرّه: يا ترى أنا عند الله كما يظنّ هؤلاء فيّ، فكاشفه ابن الفارض وخاطبه بقوله:

لك البشارة فاخلع ما عليك فقد ذكرت ثم على ما فيك من عوج

فصرخ وخلع ما عليه وألقاه، فخلع المشايخ والفقراء ما عليهم وألقوه وكان أربعمائة خلعة، ولد سنة تسع وثلاثين وخمسمائة، وتوفي ببغداد مستهل محرم سنة اثنتين وثلاثين وستّمائة.

(**أفاض الله علينا من عوارفه**) أي: الله أو السهروردي فهو من التوجيه، (**وتعطّف علينا بعواطفه بأنه قيل: إن الماء**) الذي كان عليه العرش (**لما تموج رمى الزبد إلى النواحي فوقعت جوهرة،**) واحدة جوهر معرب؛ كما في الصحاح. أي: طينة، (**النبيّ ﷺ**) وفي القاموس الجوهر: كل حجر يستخرج منه شيء ينتفع به، انتهى. وبه يعلم حسن تسمية الطينة الشريفة جوهرة، كما

إلى ما يحاذي تربته بالمدينة، فكان ﷺ مكيًا مدنيًا ، حنينه إلى مكة وتربته بالمدينة انتهى.

وفي «المولد الشريف» لابن طغر بك: ويرى أنه لما خلق الله تعالى آدم، ألهمه أن قال: يا رب، لم كنيتني أبا محمد، قال الله تعالى: يا آدم ارفع رأسك، فرفع رأسه فرأى نور محمد في سرادق العرش، ....

لا يخفى. (**إلى ما يحاذي تربته بالمدينة،**) أي: وبقي منها بمكة ما أخذه جبريل حين أراد الله إبراز المصطفى، (**فكان ﷺ مكيًا**) لأن طينته من مكّة، (**مدنيًا**) لدفنه بالمدينة، كما أشار له بقوله: (**حنينه**) أي: شوقه، (**إلى مكة وتربته بالمدينة، انتهى**) .

ووقع لبعض بعد نحو هذا، فهبط جبريل في ملائكة الفردوس والرقيع الأعلى، فقبضها من محل قبره الشريف وأصلها من مكّة موجهًا الطوفان إلى هناك، فعجنت بماء التسنيم، ويتعيّن أن المراد بالطوفان الماء الكثير الذي كان عليه العرش، فإنه يطلق لغة على المطر الغالب والماء الغالب يغشى كل شيء؛ كقوله تعالىٰ في قوم موسى: ﴿فأرسلنا عليهم الطوفان﴾ [الأعراف: ١٣٣]، إلاّ الكائن في زمن نوح؛ لأن أمر جبريل كان قبل وجود آدم.

(**وفي**) كتاب (**المولد الشريف**) المسمّى بالدرّ النظيم في مولد النبيّ الكريم (**لابن طغربك**) بطاء مهملة مضمومة وغين معجمة ساكنة وراء مضمومة وفتح الموحدة، وكأنه علم مركب من طغر وبك، لقب للإمام العلاّمة المحدث سيف الدين أبي جعفر عمر بن أيّوب بن عمر الحميري التركماني الدمشقي الحنفي، لم أر له في ابن خلّكان ترجمة، إنما فيه آخر من الأمراء بهذا الضبط وزيادة لام ساكنة بعد الراء.

(**ويرى أنه لما خلق الله تعالىٰ آدم ألهمه**) قبل أن يناديه أحد من الملائكة به، فيكون ألهمه القول والكنية معًا أو بعد علمه بأنه كني بذلك بطريق آخر على ما يشعر به ألهمه، (**أن قال**) إذ معناه قول (**يا رب لم كنيتني أبا محمّد؟**) بالتشديد والتخفيف؛ كما في القاموس. واقتصر المختار على أن الكنية بالتشديد لا غير وأن المخفّف إنما هو فيمن تكلّم بشيء مريدًا غيره، (**قال الله تعالىٰ: يا آدم ارفع رأسك فرفع رأسه فرأى نور محمّد،**) أي: النور الذي هو صورته، فالإضافة بيانية، لما مرّ من جعل نوره صورة روحانية (**في سرادق العرش،**) شبهه من حيث الدلالة على كمال العظمة بسرادق حول الخباء مثلاً دلالة على عظمة صاحبه، فالمعنى: رأى نوره في العرش الذي هو كالسرادق فهو من إضافة المشبّه به إلى المشبّه، أو هي بيانية، أو المعنى رأى نوره حول العرش. وسمّي ما حوله سرادقًا على التشبيه، فشبّه المحيط به بمحيط بخباء، فسمّاه باسمه؛ كما قال القاضي في أحاط بهم سرادقها فسطاطها، شبه به ما يحيط بهم

فقال: يا رب، ما هذا النور؟ قال: هذا نور نبي من ذريتك اسمه في السماء أحمد، وفي الأرض محمد، لولاه ما خلقتك ولا خلقت سماء ولا أرضًا.

ويشهد لهذا، ما رواه الحاكم في صحيحه أن آدم عليه الصلاة والسلام رأى اسم محمد مكتوبًا على العرش، وأن الله تعالى قال لآدم لولا محمد ما خلقتك.

ولله در من قال:

وكان لدى الفردوس في زمن الصبا

من النار، قال شيخنا: والأول أقرب.

(فقال: يا ربّ ما هذا النور؟ قال: هذا نور نبيّ من ذرّيتك اسمه) المشهور به **(في السماء)** بين الملائكة **(أحمد)** اسمه المشهور به **(في الأرض)** بين أهلها**(محمد)** فلا ينافي أن كتابة محمّد على قوائم العرش واطّلاع الملائكة عليها، كما يجيىء صريح في تسميته في السماء بمحمّد أيضًا، **(لولاه ما خلقتك ولا خلقت سماء ولا أرضًا ويشهد لهذا)** المروي المنقول من المولد من أوّله في الجملة، أي: يقوّيه، **(ما رواه الحاكم في صحيحه)** المستدرك عن عمر رفعه، **(أن آدم عليه الصلاة والسلام رأى اسم محمّد مكتوبًا على العرش، وأن الله تعالىٰ قال لآدم: لولا محمّد ما خلقتك)**.

وروى أبو الشيخ في طبقات الأصفهانيّين والحاكم عن ابن عباس: أوحى الله إلى عيسى آمن بمحمّد ومر أمّتك أن يؤمنوا به، فلولا محمّد ما خلقت آدم ولا الجنّة ولا النار، ولقد خلقت العرش على الماء فاضطرب، فكتبت عليه لا إلٰه إلا الله محمّد رسول الله، فسكن. صححه الحاكم وأقرّه السبكي في شفاء السقام والبلقيني في فتاويه، ومثله لا يقال رأيًا فحكمه الرفع.

وقال الذهبي: في سنده عمرو بن أوس لا يدرى من هو، وعند الديلمي: عن ابن عباس رفعه: «أتاني جبريل، فقال: إن الله يقول لولاك ما خلقت الجنّة ولولاك ما خلقت النار»، وذكر ابن سبع والعزفي بمهملة وزاي مفتوحتين وفاء؛ عن عليّ: أن الله قال لنبيّه: من أجلك أسطح البطحاء وأموج الموج وأرفع السماء وأجعل الثواب والعقاب، قيل وهذا ليس لغيره من نبي ولا ملك:

وما عجب إكرام ألف لواحد   لعين تفدى ألف عين وتكرم

(ولله در) أي: عمل مجازًا استعمل في المدح تعظيمًا، أي: أن اللبن الذي رُبّي به لا ينسب لغير الله، لخروج كمال الممدوح به عن العادة، **(من قال)** مضمّنًا هذا الخبر وتوسّل آدم بالمصطفى في قبول توبته، وهو صالح بن حسين الشاعر، قال بعض ما عمل مثلها في عصره.

(وكان) آدم **(لدى الفردوس في زمن الصبا،)** أي: في أول أمره بعد ارتباط الروح بجسده

وأثواب شمل الأنس محكمة السدى
يشاهد في عدن ضياء مشعشعا يزيد على الأنوار في الضوء والهدى
فقال إلهي ما الضياء الذي أرى جنود السما تعشو إليه ترددا
فقال نبي خير من وطيء الثرى وأفضل من في الخير راح أو اغتدى
تخيرته من قبل خلقك سيدا وألبسته قبل النبيين سؤددا

لا المعنى اللغوي، وفي نسخ كالشامي الرضا، أي: زمن كونه في الجنّة قبل هبوطه، **(وأثواب شمل الأنس محكمة السدى)** كناية عن قربه من الله، والسدى وزان الحصى من الثوب خلاف اللحمة، **(يشاهد)** آدم **(في عدن)** الجنّة وعبَّر به، وفي سابقه بالفردوس إشارة لتعدّد أسمائها، والجار والمجرور حال من فاعل يشاهد، أو من ضباء بناء على أنه في الأصل نعت له، ونعت المنكرة إذا قدم عليها أعرب حالاً، **(ضياء)** أي: نورًا قويًّا، **(مشعشعًا،)** أي: منتشرًا؛ كما في الشامي.

(يزيد على الأنوار) المتعارفة **(في الضوء والهدى،)** أي: زيادة النور والاهتداء، فلا ينافي أن الضوء من جملة النور؛ كما في الأنوار. **(فقال)** آدم **(إلٰهي ما)** هذا **(الضياء)** بالنسبة لبقيّة الأضواء، **(الذي أرى، جنود السما)** بالقصر للوزن، **(تعشو)** بعين مهملة تقصده للاستضاءة به، **(إليه تردّدًا)** متردّدين إليه مرة بعد أُخرى، **(فقال)** الله تعالىٰ هو **(نبيّ)** أي: ضياؤه **(خير من وطيء الثرى)** بمثلثة التراب الندى، فإن لم يكن نديًّا فتراب لكن المراد هنا الأرض مطلقًا، وسمّاها ثرى من إطلاق الجزء على الكل.

(وأفضل من في) طرق **(الخير راح أو اغتدى)** أي: أخذ فيه وحصله، أي وقت ليلاً أو نهارًا لاستعمال العرب الغدوّ والرواح في السير مطلقًا على نقل الأزهري، أي: مجازًا. **(تخيّرته من قبل خلقك)** يا آدم، **(سيّدًا)** حال من المفعول في تخيرته، **(وألبسته قبل النبيّين سؤددًا)** بالضم سيادة فذكره بعد سيّدًا إطناب، إذ حيث ثبتت قبل آدم علم ثبوتها قبل الأنبياء، أو المراد اخترته بتقديم السيادة له قبل خلقك، ثم ألبستها له بالفعل قبل النبيّين، فهو كما مرَّ في أن إفاضة النبوّة عليه بعد النقل من التقدير إلى الكتابة ثم إلى النبوّة وبقي من القصيدة أبيات، وهي:

وأعددته يوم القيامة شافعًا مطاعًا إذا ما الغير حاد وحيدا
فيشفع في إنقاذ كل موحد ويدخله جنّات عدن مخلدا
وإن له أسماء سمّيته بها ولكنني أحببت منها محمّدا
فقال إلٰهي امنن عليّ بتوبة تكون على غسل الخطيئة مسعدا
بحرمة هذا الاسم والزلفة التي خصصت بها دون الخليقة أحمدا

فإن قلت: مذهب الأشاعرة: أن أفعال الله تعالى ليست معللة بالأغراض، فكيف تكون خلقة محمد علة في خلق آدم عليه السلام؟

أجيب: بأن الظاهر من الأدلة تعليل بعض الأفعال بالحكم والمصالح التي هي غايات ومنافع لأفعاله تعالى، لا بواعث على إقدامه، ولا علل مقتضية لفاعليته، لأن ذلك محال في حقه تعالى، لما فيه من استكمال بغيره. والنصوص شاهدة بذلك، كقوله تعالى: ﴿وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون﴾ [الذاريات/٥٦] أي: قرنت الخلق بالعبادة، أي خلقتهم وفرضت عليهم العبادة، فالتعليل لفظي لا حقيقي،

أقلني عثاري يا إلهي فإن لي عدوًّا لعينًا جار في القصد واعتدى
فتاب عليه ربّه وحماه من جناية ما أخطاه لا متعمّدا

ذكرها بتمامها صاحب مصباح الظلام وغيره، ثم أورد على قوله: لولاه ما خلقتك، **(فإن قلت: مذهب الأشاعرة،)** يعني أهل السنّة القائلين بما عليه إمامهم أبو الحسن الأشعريّ من ذرّية أبي موسى نسبة إلى أشعر، وهو نبت بن أدد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبالان، أمّه ولدته والشَّعر على بدنه، **(أن أفعال الله تعالىٰ ليست معلّلة بالأغراض فكيف تكون خلقة محمّد)** اسم مصدر، أي: وجود.

وفي نسخة: خلقه محمّد، أي: إيجاده. **(علّة في خلق آدم ﷺ؟)** إذ لولا حرف امتناع لوجود، فتدلّ على امتناع جوابها لوجود شرطها، وجوابها هنا: وهو ما خلقتك نفي وامتناعه ثبوت، فكأنه قال: خلقتك لأجل خلق محمّد، قلت: **(أجيب: بأن الظاهر من الأدلّة تعليل بعض الأفعال بالحكم والمصالح التي هي غايات)** أي: ثمرات، **(ومنافع)** عطف تفسير **(لأفعاله تعالىٰ،)** أي: تترتّب عليها، فاللام بمعنى على والغاية بمعنى الترتّب **(لا بواعث على إقدامه،)** أي: أسباب حاملة على الفعل، **(ولا علل مقتضية)** مستلزمة **(لفاعليته)** بحيث يلزم من وجودها كونه فاعلاً؛ **(لأن ذلك محال في حقّه تعالىٰ،)** علّة لقوله: لا بواعث... الخ، وعلل الاستحالة بقوله: **(لما فيه من استكماله،)** أي: اللّه، أي: التكمّل بمعنى صيرورته كاملاً أو طلب الكمال **(بغيره)** وهو محال، **(والنصوص شاهدة بذلك،)** أي: بتعليل بعض الأفعال بالحكم والمصالح يعني على سبيل الظهور، فلا يخالف قوله: بأن الظاهر، وذكره توطئة لقوله: **(﴿وما خلقت الجنّ والإنس إلا ليعبدون﴾ [الذاريات: ٥٦]،)** ولا ينافيه أن كثيراً لا يعبدون؛ لأنها عام خصّ بمؤمنيهم؛ كما قيل أو لما ذكره بقوله: **(أي: قرنت الخلق بالعبادة، أي: خلقتهم وفرضت عليهم العبادة،)** ولا يلزم من الفرض قيامهم بها، **(فالتعليل لفظي لا حقيقي،)** وحاصله تسليم كونها لا تعلّل بالمعنى السابق،

لأن الله تعالى مستغن عن المنافع، فلا يكون فعله لمنفعة راجعة إليه ولا إلى غيره، لأن الله تعالى قادر على إيصال المنفعة إلى الغير من غير واسطة العمل.

وروى عبد الرزاق بسنده عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: قلت يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، أخبرني عن أول شيء خلقه الله تعالى قبل الأشياء. قال ﷺ: «يا جابر، إن الله تعالى قد خلق قبل الأشياء نور نبيك......

وما وقع من صورة تعليل ليس المراد به ذلك؛ (**لأن الله تعالىٰ مستغن عن المنافع،**) علّة لقوله: لا حقيقي، (**فلا يكون فعله**) تعالىٰ (**لمنفعة راجعة**) أي: واصلة، (**إليه ولا إلى غيره؛ لأن الله تعالىٰ قادر على إيصال المنفعة إلى الغير من غير واسطة العمل،**) فلا يتوقف عليه وصول المنفعة.

وفي نسخة: فلا يكون فعله لمنفعته؛ لأن الله قادر بإسقاط راجعة إليه ولا إلى غيره، والظاهر أن ضمير منفعته عائد للعبد المفهوم من ﴿وما خلقت الجن والإنس﴾ [الذاريات: ٥٦]، كما يدلّ عليه؛ لأن الله قادر... الخ.

(**وروى عبد الرزاق**) بن همام بن نافع الحميري مولاهم الحافظ أبو بكر الصنعاني، أحد الأعلام روى عن معمر وابن جريج والملك والسفيانين والأوزاعي وخلق، وعنه أحمد وإسحٰق وغيرهما. مات سنة إحدىٰ عشرة ومائتين ببغداد عن خمس وثمانين سنة، (**بسنده**) إيضاح وإلا فهو مدلول.

روى (**عن جابر بن عبد الله**) بن عمرو بن حرام، بمهملة وراء، الأنصاري الخزرجي السلمي بفتحتين الصحابي ابن الصحابي غزا تسع عشرة غزوة، ومات بالمدينة بعد السبعين وهو ابن إحدىٰ وتسعين سنة.

(**قال: قلت: يا رسول الله،**) أفديك (**بأبي أنت وأمّي،**) كلمة تستعملها العرب لتعظيم المفدى بهما، (**أخبرني عن أوّل شيء خلقه الله تعالىٰ قبل الأشياء، قال:**) ﷺ (**«يا جابر، إن الله تعالىٰ قد خلق قبل الأشياء نور نبيّك**) لم يقل نوري، وإن كان مقتضى الظاهر للتفخيم، ولا

---

(١) حديث جابر هذا المنسوب إلى عبد الرزاق ـ موضوع لا أصل له، وقد عزاه غير واحد إلى عبد الرزاق خطأ فهو غير موجود في مصنفه ولا جامعه ولا تفسيره. ومن الذين نسبوه إلى عبد الرزاق ابن العربي الحاتمي في «تلقيح الأذهان» والديار بكري في كتاب «الخميس في تاريخ أنفس نفيس» والعجلوني في «كشف الخفاء» وفي «الأوائل العجلونية». وقال السيوطي في الحاوي في الفتاوى ٣٢٥/١: أما حديث أولية النور المحمدي فلا يثبت. وقد حكم الشيخ عبد الله بن الصديق في رسالة «مرشد الحائر لبيان وضع حديث جابر» على هذا الحديث بالوضع وقد سبقه إلى ذلك أخوه أحمد بن الصديق فليتنبه إلى ذلك، فقد ساق المؤلف هنا عدة روايات بأسانيدها كلها لا تثبت والله سبحانه وتعالى أعلم.

من نوره، فجعل ذلك النور يدور بالقدرة حيث شاء الله، ولم يكن في ذلك الوقت لوح ولا قلم، ولا جنة ولا نار، ولا ملك ولا سماء، ولا أرض ولا شمس ولا قمر، ولا جني ولا إنسي، فلما أراد الله تعالى أن يخلق الخلق قسم ذلك النور أربعة أجزاء، فخلق من الجزء الأول القلم، ....

يشكل بأن النور عرض لا يقوم بذاته؛ لأن هذا من خرق العوائد. **(من نوره)** إضافة تشريف وإشعار بأنه خلق عجيب، وأن له شأنًا له مناسبة ما إلى الحضرة الربوبية على حدّ قوله تعالىٰ: ﴿ونفخ فيه من روحه﴾ [السجدة: ٩]، وهي بيانية، أي: من نور هو ذاته، لا بمعنى إنها مادة خلق نوره منها، بل بمعنى تعلّق الإرادة به بلا واسطة شيء في وجوده، وهذا أولى من احتمال أن المراد من نور مخلوق له تعالىٰ قبل خلق نور المصطفى، وأضافه إليه لتوليه خلقه وإيجاده لما يلزم عليه من سبق مخلوق على نور المصطفى، وهو خلاف المنصوص.

والمراد ومن تجويز أنه معنى عبر عنه بالنور مشابهة، أي: خلق نور المصطفى من معنى يشبه النور موجود أزلاً؛ كوجود الصفات القديمة القائمة به تعالىٰ فإنها لا أوّل لوجودها لما فيه من إثبات ما لم يرد والقلاقة بإيهامه تعدّد القدماء، وإن كان المراد التشبيه في مطلق الوجود.

(فجعل ذلك النور يدور بالقدرة حيث شاء الله، ولم يكن في ذلك الوقت لوح ولا قلم ولا جنّة ولا نار،) وإنما خلقوا بعد وخلقت الجنة قبل النار؛ كما رواه أبو الشيخ عن ابن عباس موقوفًا، وحكمه الرفع **(ولا ملك)** بفتح اللام، **(ولا سماء ولا أرض ولا شمس ولا قمر ولا جني ولا إنسي،)** ولم يقل: ولم يكن في ذلك الوقت شيء، وإن شمل المذكورات وغيرها، لئلا يتوهّم اختصاصه ببعضها، فأدار النص على سبق وجوده على جميعها، ولأن الشيء يشمل صفاته تعالىٰ وهي موجودة قائمة بذاته، لا أوّل لها **(فلما أراد الله أن يخلق الخلق، قسّم ذلك النور أربعة أجزاء،)** أي: زاد فيه؛ لا أنه قسم ذلك النور الذي هو نور المصطفى، إذ الظاهر أنه حيث صوّره بصورة مماثلة لصورته التي سيصير عليها لا يقسمه إليه وإلى غيره.

(فخلق من الجزء الأول القلم،) فهو من نور وبه صرّح في غير ما حديث؛ كخبر ابن عباس: «قلمه نور»، وعند أبي الشيخ عن مجاهد: أوّل ما خلق الله اليراع القصب، ثم خلق من ذلك اليراع القلم، فقال: اكتب ما يكون إلى يوم القيامة، فإن صحَّ فلعل تجسمه من نور على صفة اليراع، وإلا فما في المرفوع أولى بالقبول وطوله خمسمائة عام، رواه أبو الشيخ عن ابن عمر، وعنده أيضًا بسند رواه أن عرضه كذلك وسنه مشقوقة ينبع منه المداد ولا يعارضه ما في خبر مرسل أنه من لؤلؤ طوله سبعمائة عام؛ لأن الإخبار بالأقل لا ينفي الأكثر، وكونه من لؤلؤ لعله على التشبيه لشدّة بياضه، إذ هو نور.

ومن الثاني اللوح، ومن الثالث العرش. ثم قسم الجزء الرابع أربعة أجزاء، فخلق من الأول حملة العرش، ومن الثاني الكرسي، ومن الثالث باقي الملائكة، ثم قسم الرابع أربعة أجزاء، فخلق من الأول السموات، ومن الثاني الأرضين، ومن الثالث الجنة والنار، ثم قسم الرابع أربعة أجزاء، فخلق من الأول نور أبصار المؤمنين، ومن الثاني نور قلوبهم - وهي المعرفة بالله - ومن الثالث نور أنسهم، وهو التوحيد، لا إله إلا الله محمد رسول الله.. الحديث.

(**ومن الثاني: اللوح، ومن الثالث: العرش، ثم قسّم الجزء الرابع أربعة أجزاء،**) مقتضى ثم تأخّر خلق العرش عن اللوح والقلم. وفي المشكاة: تقديمه، ثم الكرسي عليهما فلعلّها بمعنى الواو، (**فخلق من الأول حملة العرش،**) وهم ثمانية أملاك على صورة الأوعال، أخرجه أبو يعلى وابن مردويه وابن خزيمة والحاكم وصححه وغيرهم، عن العباس موقوفًا. ورواه ابن المنذر وغيره عن حسان بن عطية وهٰرون بن رياب بلفظ: «حملة العرش ثمانية»، وكذا رواه عبد بن حميد عن الربيع وهو معضل عن الثلاثة، وقد روى ابن جرير عن ابن زيد رفعه مرسلاً: «يحمله اليوم أربعة ويوم القيامة ثمانية»، وأخرجه أبو الشيخ من طريقين عن وهب معضلاً، وعند ابن جرير وغيره، عن ابن عباس في قوله تعالىٰ: ﴿ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية﴾ [الحاقة: ١٧]، قال: ثمانية صفوف من الملائكة لا يعلم عدّتهم إلا اللّٰه.

(**ومن الثاني الكرسيّ،**) فيه حجة للقول الصحيح أنه غير العرش، (**ومن الثالث باقي الملائكة،**) وهم أكثر المخلوقات. وحديث عبد الرزاق هذا مفسّر لقوله ﷺ في مسلم: «خلقت الملائكة من نور». وعند أبي الشيخ عن عكرمة، قال: «خلقت الملائكة من نور العزة»، وعنده عن يزيد بن رومان أنه بلغه أن الملائكة خلقت من روح اللّٰه.

(**ثم قسم الرابع أربعة أجزاء، فخلق من الأول السمٰوات**) السبع، (**ومن الثاني الأرضين**) السبع وهي سابقة على خلق السمٰوات؛ كما فصل في فصّلت. وأمّا قوله: ﴿والأرض بعد ذلك دحاها﴾ [النازعات: ٣٠]، فمعناه: بسطها؛ كما قال ابن عباس وغيره، وكانت مخلوقة قبلها من غير دحو. (**ومن الثالث الجنّة والنار، ثم قسم الرابع أربعة أجزاء، فخلق من الأول نور أبصار**) بمعنى بصائر (**المؤمنين،**) أو الأعمّ منها ومن الحسيّة ولم يعتبر أبصار الكفار؛ لأنهم لما فقدوا نفعها كانت ضرورة عليهم لا منفعة لهم. (**ومن الثاني نور قلوبهم وهي المعرفة باللّٰه، ومن الثالث: نور أنسهم، وهو التوحيد**) وبيّنه بقوله: (**«لا إلٰه إلاّ اللّٰه محمّد رسول اللّٰه»، الحديث.**) ولم يذكر الرابع من هذا الجزء فليراجع من مصنف عبد الرزاق مع تمام الحديث، وقد رواه البيهقي ببعض مخالفة.

وقد اختلف: هل القلم أول المخلوقات بعد النور المحمدي؟

فقال الحافظ أبو يعلى الهمداني: الأصح أن العرش قبل القلم، لما ثبت في الصحيح عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: قدر الله مقادير الخلق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة وكان عرشه على الماء، فهذا صريح أن التقدير وقع بعد خلق العرش. والتقدير وقع عند أول خلق القلم لحديث عبادة بن الصامت، مرفوعًا: أول ما خلق الله القلم قال له اكتب، قال: ....

(وقد اختلف) في جواب قول السائل **(هل القلم أوّل المخلوقات بعد النور المحمدي؟ فقال الحافظ أبو يعلى الهمداني)** بفتح الحاء وسكون الميم فمهملة العلاّمة شيخ الإسلام الحسن بن أحمد المتقن المتفنّن في عدّة علوم، البارع على حفاظ عصره، الذي لا يغشى السلاطين ولا يقبل منهم شيئًا ولا مدرسة ولا رباطًا ولا تأخذه في اللّه لومة لائم، توفي سنة تسع وستّين وخمسمائة. **(الأصحّ)** وهو مذهب الجمهور **(أن العرش)** خلق **(قبل القلم، لما ثبت في الصحيح)** أي: صحيح مسلم، **(عن عبد اللّه بن عمرو)** بن العاصي، أنّه **(قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إن اللّه قدّر مقادير الخلق قبل أن يخلق السموات والأرض،)** أي: شيئًا منهما فلا يرد صدقه بخلقه بين خلقهما، **(بخمسين ألف سنة»،)** كناية عن الكثرة أو حقيقة، كما مر.

(وكان عرشه على الماء فهذا صريح) في **(أن التقدير وقع بعد خلق العرش والتقدير)** للأشياء المذكورة في قوله: «قدّر اللّه»، **(وقع عند أوّل خلق القلم لحديث عبادة)** بضم العين، **(ابن الصامت)** بن قيس الأنصاري الخزرجي أبي الوليد المدني النقيب البدري كان طويلاً جسيمًا جميلاً فاضلاً خيّرًا، قال سعيد بن عفير: كان طوله عشرة أشبار. وفي الاستيعاب: وجّهه عمر إلى الشام قاضيًا ومعلّمًا، فأقام بحمص ثم انتقل إلى فلسطين وبها مات، وقيل: بالرملة سنة أربع وثلاثين ودفن ببيت المقدس، وقبره به معروف.

(مرفوعًا) لفظة استعملها المحدثون بدل قال ﷺ، **(«أول ما)** أي: شيء، **(خلق اللّه القلم)** بالرفع كما أفاده كلام الحافظ وغيره على الخبرية والأوّلية نسبية، أي: أوّل ما خلق اللّه بعد العرش القلم، ويجوز نصبه مفعول خلق، فالخبر قوله: **(قال له: اكتب)** لكن قال السيوطي في حواشي الترمذي عن ابن السيد البطليوسي: الوجه الرفع، وما أعلم أحدًا رواه بالنصب وهو خطأ؛ لأن المراد أن القلم أوّل مخلوق للّه، كما دلّت عليه الأحاديث، فإن ثبت رواية صحيحة بنصبه خرجت على لغة نصب أن الجزأين، يعني في رواية: «إن أوّل، كما يجيء قريبًا على وجه أنه مفعول خلق لفساده في المعنى والإعراب، انتهى.

(قال:) القلم بخلق اللّه له قوّة النطق، كما خلقها في الأعضاء ومحبّة أحد وبغض غير

رب، وما أكتب، قال: اكتب مقادير كل شيء رواه أحمد، والترمذي.

ورويا أيضًا من رواية أبي رزين العقيلي مرفوعًا: «إن الماء خلق قبل العرش».

وروى السدي ....

وغير ذلك، فاحتمال غيره خروج عن المتبادر بلا دليل ولا طائل، يا (**ربّ، وما أكتب؟ قال: «اكتب مقادير كلّ شيء»**،) أسقط منه عند من عزاه لهما ما كان وما هو كائن إلى الأبد، أي: ما كان قبل القلم؛ لأن أوليّته نسبية كما علم، فلا يرد تصريحه بأنه أوّل مخلوق. والمراد: «بما هو كائن»، انقضاء هذا العالم وما بعده مما يمكن تناهيه دون نعيم الآخرة وجحيمها، إذ لا نهاية له فلا يدخل تحت الكتابة، وبه صرح في أبي داود بلفظ: اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة.

(**رواه أحمد**) بلفظه، (**والترمذي**) بلفظ: «أن أول ما خلق الله القلم، فقال له: اكتب، قال: وما أكتب؟ قال: اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة، من مات على غير هذا فليس مني»، قال شيخنا: وفي الاستدلال به على أن التقدير وقع عند أوّل خلق القلم نظراً لجواز أنه إنما قال له: اكتب مقادير كل شيء من الأشياء التي قدّرتها قبل، إلاّ أن يقال القرينة دالّة على أن المراد اكتب مقادير الأشياء التي قد أبرزت تقديرها في الوجود الخارجي، وإن كانت مقدرّة في علمه في الأزل.

(**ورويا أيضًا**) وفي نسخ: وروى أحمد والترمذي، وصححه أيضًا (**من رواية أبي رزين**) بفتح الراء وكسر الزاي وسكون التحتية وبنون لقيط بفتح اللام وكسر القاف بن عامر (**العقيلي**) بضم العين وفتح القاف نسبة إلى عقيل بن كعب صحابي مشهور غير لقيط ابن صبرة عند الأكثر؛ كما في التقريب، وعزاه في الإصابة لابن المديني وخليفة وابن أبي خيثمة وابن سعد ومسلم والبغوي والدارمي والباوردي وابن قانع وغيرهم، وبه جزم المزي في الأطراف، وقيل: هو لقيط بن صبرة بن عامر فنسب لجدّه، قاله ابن معين وأحمد. ومال إليه البخاري، وجزم به ابن حبان وابن السكن، وعبد الغني وابن عبد البّر ضعفًا كونه غيره، وجزم به المزي في التهذيب، ورجّح في الأصابة الأول بأن ابن عامر معروف بكنيته وابن صبرة لا كنية له إلا ما شذ به ابن شاهين، فكنّاه أبا رزين أيضًا وبأن الرواة عن أبي رزين جماعة، وابن صبرة لا يعرف له راوٍ إلا ابنه.

(**مرفوعًا: «إن الماء خلق قبل العرش»**،) فهذا صريح أن القلم ليس أوّل المخلوقات إذ الماء قبل العرش الذي هو قبل القلم، (**وروى**) إسمعيل بن عبد الرحمن (**السديّ**) الكبير المفسّر المشهور عن أنس وابن عباس وعنه شعبة والثوري وزائدة، ضعّفه ابن معين، ووثّقه أحمد، واحتجّ

بأسانيد متعددة: أن الله تعالى لم يخلق شيئًا مما خلق قبل الماء. فيجمع بينه وبين ما قبله، بأن أولية القلم بالنسبة إلى ما عدا النور النبوي المحمدي والماء والعرش، انتهى. وقيل: الأولية في كل بالإضافة إلى جنسه، أي أول ما خلق الله من الأنوار نوري، وكذا في باقيها.

وفي أحكام ابن القطان، فيما ذكره ابن مرزوق، ....

به مسلم وفي التقريب أنه صدوق يهم ويتشيّع، مات سنة سبع وعشرين ومائة، روى له الجماعة إلا البخاري، وهو بضم السين وشدّ الدال المهملتين، قال الذهبي: تبعًا لعبد الغني في الكمال لقعوده في باب جامع الكوفة، وفي اللبّ كأصله لبيعه عند سدّته، أي: بابه. وفي صحاح الجوهري، وسمّي إسمٰعيل السدي لأنه كان يبيع الخمر والمقانع في سدّة مسجد الكوفة، وهي ما يبقى من الطاق المسدودة، وتبعه القاموس مقتصرًا على المقانع فقعوده عند السدّة كان للبيع. وإغراب الحافظ أبو الفتح اليعمري، فقال: كان يجلس بالمدينة في مكان يقال له السدّ، فنسب إليه.

(**بأسانيد متعدّدة أن الله لم يخلق شيئًا مما خلق،**) أي: من جميع المخلوقات، (**قبل الماء، فيجمع بينه وبين ما قبله**) من حديثي جابر وأبي رزين، (**بأن أوليّة**) خلقه (**القلم بالنسبة إلى ما عدا النور المحمديّ والماء والعرش، انتهى. وقيل:**) في الجمع أيضًا (**الأوليّة في كل**) من المذكورات (**بالإضافة إلى جنسه، أي: أوّل ما خلق الله من الأنوار نوري**) الضمير له ﷺ، (**وكذا**) يقال (**في باقيها،**) أي: وأوّل ما خلق مما يكتب القلم الذي كتب المقادير، وأوّل ما خلق مما يصدق عليه العرش عرش الله إذ العرش يطلق على معان، كما في القاموس وغيره. وقيّد البيضاوي الأوليّة بأوليّة الأجرام لا مطلقًا، قال في قوله: ﴿ربّ العرش العظيم﴾ [التوبة: ١٢٩]، الذي هو أوّل الأجرام وأعظمها والمحيط بجملتها.

(**وفي أحكام ابن القطان**) الحافظ الناقد أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الملك الحميري الكناني الفاسي، سمع أبا ذرّ الخشني وطبقته، وكان من أبصر الناس بصناعة الحديث وأحفظهم لأسماء رجاله، وأشدّهم عناية في الرواية معروفًا بالحفظ والاتّقان، صنّف الوهم والإيهام على الأحكام الكبرى لعبد الحقّ، ومات سنة ثمان عشرة وستمائة.

(**فيما ذكره**) أي: نقله عنه العلاّمة محمّد بن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي بكر (**بن مرزوق**) التلمساني، عرف بالخطيب ولد عام عشرة وسبعمائة ومهر وبرع وشرح العمدة والشفاء والبردة والأحكام الصغرى لعبد الحقّ ومختصر ابن الحاجب الفرعي ومحلات من مختصر الشيخ خليل، ومات في ربيع الأوّل سنة إحدىٰ وثمانين وسبعمائة بمصر، ودفن بين ابن القٰسم وأشهب.

عن علي ابن الحسين عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال: «كنت نورًا بين يدي ربي قبل خلق آدم بأربعة عشر ألف عام».

(عن عليّ بن الحسين) بن عليّ بن أبي طالب الملقَّب زين العابدين التابعي الوسط، قال الزهري: ما رأيت قرشيًّا أفضل منه ولا أفقه. وقال ابن المسيّب: ما رأيت أورع منه. وقال ابن سعد: كان ثقة مأمونًا كثير الحديث عالمًا عابدًا، ولم يكن في أهل البيت مثله، وكان إذا توضّأ يصفر لونه فإذا قام يصلّي أرعد من الخوف، فقيل له في ذلك: فقال: أتدرون بين يدي من أقوم ولمن أناجي، وكان يصلّي كل يوم وليلة ألف ركعة، وكثير الصدقات سيّما ليلاً، وإذا خرج من منزله قال: اللّهمّ إني أتصدق أو أهب عرضي اليوم لمن يغتابني، ولد سنة ثلاث وثلاثين، وتوفيّ أول سنة أربع وتسعين عند الجمهور، أو سنة اثنتين أو ثلاث أو أربع أو خمس أو تسع وتسعين، وأغرب المدائني، فقال سنة مائة ودفن في قبر عمّه بالبقيع ابن عساكر، ومسجده بدمشق معروف، وهو الذي يقال له مشهد عليّ بجامع دمشق ابن تيمية كون قبره بمصر كذب، إنما مات بالمدينة.

(عن أبيه) الحسين السبط أشبه الناس بجدّه، كما قال أنس عند البخاري المقتول ظلمًا وعدوانًا يوم عاشوراء سنة إحدىٰ وستّين بكربلاء، ودفن جسده حيث قتل، وأمّا رأسه ففي المشهد الحسيني بالقاهرة عند بعض المصريين، ونفاه بعضهم، قاله الحافظ فيما نقله السخاوي. وقال ابن تيمية: اتّفق العلماء كلّهم على أن المشهد الذي بقاهرة مصر المسمّى مشهد الحسين باطل ليس فيه رأسه ولا شيء منه، وإنما حدث بمصر في دولة بني عبيد القداح ملوك مصر المدّعين أنهم من ولد فاطمة، والعلماء يقولون: لا نسب لهم بها في أثناء المائة الخامسة بناه طلائع ابن رزيك الرافضي، ونقل من عسقلان زعمًا أنه كان في مشهد بها وهو باطل، فإن بني أُميّة مع ما أظهروه من القتل والعداوة لا يتصوّر أن يبنوا على الرأس مشهدًا للزيارة، وحجّة العلماء ما ذكره عالم النسب الزبير بن بكار أن الرأس حمل إلى المدينة ودفن بها، قال ابن دحية: لم يصح سواه، انتهى ملخّصًا.

(عن جده) عليّ كرّم اللّه وجهه، **(أن النبيّ ﷺ قال: «كنت نورًا بين يديّ ربّي)** أي؛ في غاية القرب المعنوي منه، فاستعار لهذا اليدين؛ لأن من قرب من إنسان وقابله يكون بين يديه، **(قبل خلق آدم بأربعة عشر ألف عام»)** لا ينافي ما مرّ أن نوره مخلوق قبل الأشياء، وأن اللّه قدّر مقادير الخلق قبل خلق السمٰوات والأرض بخمسين ألف سنة؛ لأن نوره خلق قبل الأشياء وجعل يدور بالقدرة حيث شاء اللّه، ثم كتب في اللوح، ثم جسّم صورته على شكل أخصّ من ذلك النور؛ ولأن التعبير ببين اليدين إشارة لزيادة القرب، فالمقدّر بهذه المدّة مرتبة أظهرت له لم تكن

وفي الخبر: لما خلق الله تعالى آدم جعل ذلك النور في ظهره فكان يلمع في جبينه، فيغلب على سائر نوره، ثم رفعه الله تعالى على سرير مملكته وحمله على أكتاف ملائكته وأمرهم فطافوا به في السمٰوات ليرى عجائب ملكوته.

قال جعفر بن محمد: مكثت الروح في رأس آدم مائة عام، وفي ....

قبل، وروى محمّد بن عمر العدني شيخ مسلم في مسنده عن ابن عباس أن قريشًا، أي: المسعدة بالإسلام كانت نورًا بين يديّ اللّٰه قبل أن يخلق آدم بألفي عام، يسبّح ذلك النور وتسبّح الملائكة بتسبيحه، قال ابن القطان: يجتمع من هذا مع ما في حديث عليّ، يعني المذكور في المصنّف أن النور النبويّ جسّم قبل خلقه باثني عشر ألف عام، وزيد فيه سائر قريش وأنطق بالتسبيح.

(وفي الخبر: لما خلق اللّٰه تعالىٰ آدم جعل) أودع **(ذلك النور)** نور المصطفى **(في ظهره فكان)** لشدّته **(يلمع في جبينه فيغلب على سائر)** باقي **(نوره،)** أي: نور آدم الذي في بدنه أو يغلب على بقيّة النور الذي خلقه في غير آدم؛ كأنوار الأنبياء. **(ثم رفعه)** أي آدم **(اللّٰه تعالىٰ على سرير مملكته.)** روى الحكيم الترمذي: لما أكمل اللّٰه خلق آدم رفعه على أكتاف جبريل وميكائيل وإسرافيل وعزرائيل على سرير من ذهب أو ياقوت أحمر له تسعمائة قائمة، فقال: طوفوا به في سمٰواتي ليرى عجائبها، ثم أمرهم أن يحوّلوا وجوههم إلى العرش ليسجدوا قبالته ففعلوا، ولذلك يحمل جنازة أولاده أربعة، انتهى. وكان هذا السرير مسمّى فيما بينهم سرير المملكة، فقول الشارح أنه من باب التمثيل، أي: رفعه إلى مكان عال وعظمه فجعل حالته تلك كحالة من مكن على سرير وطيف به في جهات غير ظاهرة، فالأصل الحقيقة.

(وحمله على أكتاف ملائكته) بالنون، أي: أجنحتهم. وفي القاموس: الكنف من الطائر جناحه، ويحتمل أنه بالفوقية جمع كتف؛ لأن لهم قوّة التشكّل. **(وأمرهم)** أي: أمر اللّٰه ملائكته، **(فطافوا به في السمٰوات ليرى)** آدم **(عجائب ملكوته)** أي: ملكه العظيم، وتاؤه للمبالغة وسئل كعب: كم طاف الملائكة بآدم في السمٰوات مكرّمًا؟ قال: ثلاث مرّات، أوّلها على سرير الكرم، والثاني: على أكتاف الملائكة، والثالث: على الفرس الميمون وهو مخلوق من المسك الأذفر وله جناحان من الدرّ والمرجان، وجبريل آخذ بلجامها وميكائيل عن يمينه، وإسرافيل عن يساره، فطافوا به في السمٰوات كلها، وهو يسلّم على الملائكة عن يمينه وشماله، فيقول: السلام عليكم ورحمة اللّٰه وبركاته فيردّون عليه كذلك، فقيل: هذه تحيّتك وتحية ذرّيتك إلى يوم القيامة.

(قال جعفر بن محمد: مكثت الروح في رأس آدم مائة عام) من أعوام الدنيا، **(وفي صدره مائة عام، وفي ساقيه وقدميه مائة عام،)** لعلّ المراد بالرأس ما فوق الصدر وبه ما فوق

صدره مائة عام وفي ساقيه وقدميه مائة عام، ثم علمه الله تعالى أسماء جميع المخلوقات، ثم أمر الملائكة بالسجود له فسجدوا إلا إبليس، فطرده الله تعالى وأبعده وخزاه.

الساقين، أو المراد بالساقين ما تحت الصدر فيدخل البطن وما يتّصل به في الصدر على الأوّل، وفي الساقين على الثاني. قال شيخنا: ولعل المراد بذا العدّ التكثير فلا ينافي أن المدّة من ابتداء خلقه إلى نزوله إلى الدنيا ثلاث وثمانون سنة، انتهى.

قلت: هذا قول ابن جرير ونقص منه وأربعة أشهر، وقال غيره: إن المدة فوق ذلك بكثير، وقد تكلّف الشيخ فيما يجيء للتوفيق بينه وبين ما هنا عن جعفر بأنه مبني على أن مدّة كونه طينًا كانت قبل دخول الجنّة، أو أنه إنما أخرج منها بعد اليوم الذي ابتدأ خلقه فيه، وأن خلقه لم يتم إلا بعد مدّة طويلة، وفيه أنه قد لا يقول جعفر بقول ابن جرير ولا يرضاه، فقد قال ابن عباس: مكث في الجنّة خمسمائة عام، وقيل: مكثت الملائكة في سجودهم كذلك، وقيل أكثر، فهي أقوال متباينة؛ فاللائق الترجيح لا تعسّف الجمع بتجويز عقلي.

(ثم علّمه الله تعالى) بإلهام أو بخلق علم ضروري فيه أو إلقاء في خاطره، أو على لسان ملك، قال القرطبي: وهو جبريل، **(أسماء جميع المخلوقات)** كلها روى وكيع في تفسيره عن ابن عباس، في قوله تعالى: ﴿وعلّم آدم الأسماء كلّها﴾ [البقرة: ٣١]، قال: علّمه اسم كل شيء حتى القصعة والقصيعة والفسوة والفسية، **(ثم أمر)** الله **(الملائكة بالسجود له)** أي: كلّهم لعموم اللفظ وعدم المخصص أو ملائكة الأرض أو إبليس ومن كان معه في محاربة الجنّ، فإنه تعالى أسكنهم الأرض أوّلاً فأفسدوا فيها فبعث لهم إبليس في جند من الملائكة فدمّرهم في الجزائر والجبال، وظاهر إتيان المصنّف بثم اختيار القول بتراخي الأمر بالسجود عن التعليم وإنبائهم بالأسماء وإظهار فضله عليهم وإيجاب خدمتهم له بسبب العلم، وظاهر نظم البقرة يدلّ عليه، وقيل: سجدوا لما نفخ فيه الروح لقوله: ﴿فإذا سوّيته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين﴾ [الحجر: ٢٩]، والفاء للتعقيب، والأظهر كما قال ابن عقيل وصاحب الخميس الأول: والفاء تكون للتعقيب مع التراخي؛ كقوله: ﴿فأزلّهما الشيطان عنها فأخرجهما مما كانا فيه﴾ [البقرة: ٣٦]، وذلك بعد مدّة. والقول بأنهم سجدوا مرتين للآيتين ردّه النقاش بأنه لم يقل به أحد وإنما سجدوا مرة واحدة.

(فسجدوا إلا إبليس) أبى **(فطرده الله تعالى)** عن رحمته، **(وأبعده)** عن جنّته **(وخزاه)** في الدارين بعدما كان من الملائكة من طائفة يقال لهم الجنّ عند ابن عباس وابن مسعود وغيرهما، وعزاه القرطبي للجمهور، وصحّحه النووي بأنه لم ينقل أن غيرهم أُمِر بالسجود، والأصل أن

وكان السجود لآدم سجود تعظيم وتحية، لا سجود عبادة، كسجود أخوة يوسف له، فالمسجود له في الحقيقة هو الله تعالى، وآدم كالقبلة.

وروي عن جعفر الصادق ....

الاستثناء من الجنس ولكن ذهب الأكثرون؛ كما قال عياض: إلى أنه لم يكن منهم طرفة عين وهو أصل الجنّ، كما أن آدم أصل الإنس وإنما كان من الجنّ الذين ظفر بهم الملائكة فأسره بعضهم صغيراً،وذهب به إلى السماء؛ فالاستثناء منقطع عياض والاستثناء من غير الجنس شائع في كلام العرب، قال تعالىٰ: ﴿ما لهم به من علم إلا اتّباع الظنّ﴾ [النساء: ١٥٧]، ورجّحه السيوطي بأنه الذي دلّت عليه الآثار.

وقول النووي: لم ينقل أمر غيرهم مردود بحكاية ابن عقيل في تفسيره والخميس قولاً بأن الملائكة وجميع العالم حينئذ أمروا وخصوا بالخطاب دون غيرهم لكونهم الأشرف حينئذ، وكان من عداهم تبعًا واختلف في كيفية السجود لآدم، فقال الجمهور: هو أمر للملائكة بوضع الجباه على الأرض؛ كسجود الصلاة، لأنه الظاهر من السجود شرعًا وعرفاً ويدلّ له آية فقعوا له ساجدين، وعن أُبيّ وابن عباس هو الانحناء لا الخرور على الأرض، أي: كما يفعل في لقاء العظماء. وقال قوم: إنما هو اللغوي من التذلّل والانقياد، فإن اللّه سخّرهم لآدم وذرّيته في إنزال المطر وحفظ آثارهم وكتب أعمالهم والعروج بها إلى السماء.

(وكان السجود لآدم سجود تعظيم وتحيّة،) وإظهار الفضلة وطاعة للّه **(لا سجود عبادة؛)** لأنه لا عبادة إلاّ للّه تعالىٰ، **(كسجود أخوة يوسف له،)** فإنه ما كان سجود عبادة، **(فالمسجود له في الحقيقة هو اللّه تعالىٰ،)** تفريع على المنفى **(وآدم؛ كالقبلة)** وهذا ظاهر في أن المراد الشرعي، ففيه إشارة لمذهب الجمهور، وقال قتادة: كان خدمة للّه وحرمة لآدم كصلاة الجنازة عبادة للّه ودعاء للميت، وقال الحسن: والأصح أنه كان تحيّة لآدم على الخصوص، ولوكان عبادة للّه وآدم قبله لما تكبّر إبليس، انتهى.

وفيه نظر، فقد حكى القرطبي الاتفاق على أنه لم يكن سجود عبادة واللازم ممنوع؛ لأن تكبّره من حيث أنه لم يكن هو قبله لظنّه فضله عليه وعلى غيره، قال الشعبي: ومعنى ﴿اسجدوا لآدم﴾ [البقرة: ٣٤]، إلى آدم، كما يقال: صلّى للقبلة وردّ بأنه يقال: صلّى إلى القبلة لا لها ودفع بقوله في عليّ:

أليس أوّل من صلّى لقبلتكم وأعرف الناس بالقرءان والسنن

(وروي عن جعفر الصادق) لقّب به لصدقه في مقاله ابن محمّد الباقر بن عليّ بن الحسين بن عليّ رضي اللّه عنهم، كان من سادات أهل البيت ولد سنة ثمانين أو ثلاث وثمانين،

أنه قال: كان أول من سجد لآدم جبريل ثم ميكائيل ثم إسرافيل ثم عزرائيل ثم الملائكة المقربون.

وعن أبي الحسن النقاش: أول من سجد إسرافيل، قال: ولذا جوزي بتولية اللوح المحفوظ.

وتوفي سنة ثمان وأربعين ومائة، قال ابن خلكان وابن قتيبة في أدب الكاتب: وكتاب الجفر جلد كتبه جعفر الصادق كتب فيه لآل البيت كل ما يحتاجون إلى علمه، وكل ما يكون إلى يوم القيامة، قال الدميري ونسبة الجفر إلى عليّ وهم، والصواب لجعفر الصادق.

(أنه قال: كان أوّل) بالنصب خبر، **(من سجد لآدم جبريل ثم ميكائيل، ثم إسرافيل، ثم عزرائيل،)** ملك الموت القابض لجميع أرواح الجنّ والإنس والبهائم والمخلوقات، خلافًا لقول المبتدعة إنما يقبض أرواح الجنّ والإنس صرّح به الجزولي في شرح الرسالة، وكأنهم تمسّكوا بما أخرجه أبو الشيخ والعقيلي في الضعفاء، والديلمي عن أنس مرفوعًا: «آجال البهائم وخشاش الأرض والقمل والبراغيث والجراد والخيل والبغال والدواب كلّها والبقر وغير ذلك في التسبيح، فإذا انقضى تسبيحها قبض اللّه أرواحها وليس إلى ملك الموت منها شيء»، وهو حديث ضعيف جدًا، بل قال العقيلي: لا أصل له، وابن الجوزي موضوع ولا حجّة فيه إذ لا حجّة بضعيف، ولا سيما مع معارضته لعموم القاطع وهو اللّه يتوفّى الأنفس حين موتها، ولذا لم يلتفت الإمام لملك إلى ذا الحديث بل احتجّ بالآية لما سأله رجل عن البراغيث: أملك الموت يقبض روحها؟ فأطرق طويلاً، ثم قال: ألها نفس؟ قال: نعم، قال: فإن ملك الموت يقبض أرواحها، اللّه يتوفّى الأنفس حين موتها، أخرجه الخطيب وأيّد بما أخرجه الطبراني وابن منده وأبو نعيم أن عزرائيل قال للنبيّ ﷺ: واللّه لو أردت أن أقبض روح بعوضة ما قدرت حتى يأذن اللّه بقبضها.

(ثم الملائكة المقرّبون) أي: ثم بقية الملائكة ونحوه قول وهب بن منبه أول من سجد لآدم جبريل، فأكرمه اللّه بإنزال الوحي على النبيّين خصوصًا على سيّد المرسلين، ثم ميكائيل، ثم إسرافيل، ثم عزرائيل، ثم سائر الملائكة. (و)روي **(عن أبي الحسن النقاش أن أول من سجد إسرافيل.)** وهذا رواه ابن أبي حاتم عن ضمرة والسلفي عن عمر بن عبد العزيز، **(قال: ولذا)** أي: لكونه أوّل من سجد **(جوزي)** أي: جازاه اللّه، **(بتولية اللوح المحفوظ،)** بأن جعل مدّلمًا عليه ومتصرّفاً فيه بنقل ما فيه مثلاً إلى الملائكة، وقيل: رفع رأسه وقد ظهر القرءان كله مكتوبًا على جبهته كرامة له على سبقه فهذا يعارض ما روي عن جعفر، وجمع شيخنا بأن أوّل من سجد بالفعل إسرافيل، وأوّل من سجد بامتثال الأمر جبريل، قال: ولعلّ الحكمة في عدم سجودهم دفعة واحدة أن الساجد أوّلاً فهم بالإشارة أنه المخاطب به أوّلاً، وفي الجمع وقفة.

وعن ابن عباس: كان السجود يوم الجمعة من وقت الزوال إلى العصر.

ثم خلق الله تعالى له حواء زوجته من ضلع من أضلاعه اليسرى، وهو نائم، وسميت حواء لأنها خلقت من حي، فلما استيقظ ورآها سكن إليها، ....

(وعن ابن عباس: كان) زمن **(السجود)** لآدم **(يوم الجمعة من وقت الزوال إلى العصر،)** لو فرض من أيام الدنيا فلا يشكل بخبر أنه خلق في آخر ساعة من يوم الجمعة المقدّر بألف سنة، **(ثم خلق الله تعالىٰ له حوّاء)** بفتح الحاء وشدّ الواو والمد **(زوجته،)** كذا في نسخ بالهاء على لغة قليلة حكاها الفراء، وشاهدها قول عمار بن ياسر عند البخاري: والله إني لأعلم أنها زوجته في الدنيا والآخرة ـ يعني عائشة ـ ، وقول الفرزدق:

وإن الذي يسعى ليفسد زوجتي كساع إلى أسد الشرى يستبيلها

أي: يطلب بولها، وقيل: يأخذ أولادها، والكثير وهو لغة القرءان زوج بلا هاء، حتى قال الأصمعي: لا تكاد العرب تقول زوجة. **(من ضلع)** بكسر المعجمة وفتح اللام وتسكن مذكر، وقيل: مؤنث، وقيل: يذكّر ويؤنّث. **(من أضلاعه اليسرى،)** قال في الفتح: أي: أخرجت منه كما تخرج النخلة من النواة، وجعل مكانه لحم، وقاله القرطبي: يحتمل أن معناه أنها خلقت من ضلع فهو كالضلع، أي: عوجاء، **(وهو نائم)** لم يشعر بذلك ولا تألم، والألم يعطف رجل على امرأته، قال القرطبي وغيره. **(وسمّيت حوّاء؛ لأنها خلقت من حيّ،)** وفي القرطبي: أوّل من سمّاها آدم لما انتبه قيل: من هذه؟ قال:إمرأة، قيل: وما اسمها؟ قال: حواء، قيل: ولم سمّيت امرأة؟ قال: لأنها من المرء أخذت، قيل: ولِمَ سمّيت حوّاء؟ قال: لأنها خلقت من حيّ. وروي: أن الملائكة سألته عن ذلك لتجرّب علمه.

وفي الفتح: قيل سمّيت حواء بالمد لأنها أُمّ كل شيء. **(فلما استيقظ ورآها سكن)** اطمأنّ ومال **(إليها،)** بإلهام الله تعالىٰ، واختلف في أنها خلقت في الجنّة، فقال ابن إسحٰق: خلقت قبل دخول آدم الجنّة لقوله تعالىٰ: ﴿اسكن أنت وزوجك الجنّة﴾ [البقرة: ٣٥]، روي عن ابن عباس وقطع به السيوطي في التوشيح: وقيل: بل خلقت في الجنّة بعد دخول آدم؛ لأنه لمّا أسكن الجنّة مشى فيها مستوحشًا، فلما نام خلقت من ضلعه القصرى من شقّه الأيسر ليسكن إليها ويأنس بها، فلما انتبه رآها، قال: من أنت؟ قالت: امرأة خلقت من ضلعك لتسكن إليّ وأسكن إليك، قاله ابن عباس وابن مسعود وغيرهم من الصحابة، واقتصر عليه القرطبي والخازن.

قال ابن عقيل: ونسب لأكثر المفسّرين، وعلى هذا قيل: قال الله: ﴿اسكن أنت وزوجك الجنّة﴾ [البقرة: ٣٥]، بعد خلقها وهما في الجنّة، وقيل: قبل خلقها وتوجّه الخطاب للمعدوم لوجوده في علم الله، انتهى.

ومد يده إليها فقالت الملائكة مه يا آدم، قال: ولم وقد خلقها الله لي؟ فقالوا: حتى تؤدي مهرها، قال: وما مهرها؟ تصلي على محمد ﷺ ثلاث مرات.

وذكر ابن الجوزي في كتابه «سلوة الأحزان»: أنه لما رام القرب منها طلبت منه المهر، فقال: يا رب، وماذا أعطيها، فقال: يا آدم صلي على حبيبي محمد بن عبد الله عشرين مرة، ففعل.

(ومد يده إليها) يريد جماعها أو التلذّذ بلا جماع، **(فقالت الملائكة: مه يا آدم، قال: ولم وقد خلقها اللّه لي؟)** وكأنه علم ذلك بإلهام أو علم ضروري أو من أخبارها بأنها خلقت له، **(فقالوا: حتى تؤدّي مهرها، قال: وما مهرها؟ قالوا: تصلّي عل محمّد ﷺ ثلاث مرات)** .

والظاهر: أن علمهم بذلك بالوحي، **(وذكر ابن الجوزي)** العلاّمة أبو الفرج عبد الرحمٰن بن علي الحافظ البكري الصديقي البغدادي الحنبلي الواعظ صاحب التصانيف السائرة في الفنون، قال في تاريخ الحفاظ: ما علمت أحدًا صنّف ما صنّف، وحصل له من الحظوة في الوعظ ما لم يحصل لأحدٍ قطّ، قيل: حضره في بعض المجالس مائة ألف وحضره ملوك ووزراء وخلفاء، وقال على المنبر كتبت باصبعي ألف مجلد وتاب على يدي مائة ألف وأسلم على يدي عشرون ألفًا، مات يوم الجمعة ثالث رمضان سنة سبع وتسعين وخمسمائة، وقيل له الجوزي لجوزة كانت في دارهم لم يكن بواسط سواها، انتهى.

وكأن من قال إلى الجوز ببيع أو غيره لم يحرّره **(في كتابه سلوة الأحزان أنه لما رام القرب منها طلبت منه المهر،)** لسماعها قول الملائكة أو ألهمت أو بعلم ضروري، **(فقال: يا رب، وماذا أعطيها؟ قال)** اللّه وحيًا أو شفاها، والظاهر الأول: **(يا آدم صلّي على حبيبي محمّد بن عبد اللّه عشرين مرّة،)** وكأنه رام زيادة البيان من اللّه تعالىٰ فسأله يعطيها ماذا، فلا ينافي إخبار الملائكة بما يعطيها أو فهم أنهم قالوه اجتهادًا فطلب أمر اللّه والإخبار بالقليل لا ينفي الكثير، أو قول الملائكة بأمر منهم مقدّمة لحصول الألفة، وقوله تعالىٰ كان حين إرادة القرب، كما هو ظاهر قوله لما رام فجملة المهر الثلاثة والعشرون لكن الأخير على أن مد يده كان للتلذذ لا الجماع، وصحّ كون الصلاة مهرًا؛ لأنه لما قالها بقصده كان ثوابها لحوّاء لكونها في مقابلة مهرها، فلا يرد أن فائدة الصلاة عائدة عليه والمقصود من المهر عود فائدته إلى الزوجة. **(ففعل)** آدم ما أُمر به من الصلاة عليه ﷺ، وفي رواية: قالت الملائكة: مه يا آدم، حتى تنكحها، فزوّجه اللّه إياها وخطب، فقال: الحمد للّه والعظمة إزاري والكبرياء ردائي والخلق كلهم عبيدي وإمائي، اشهدوا يا ملائكتي وحملة عرشي وسكان سمٰواتي أني زوّجت حوّاء أمَتي عبدي آدم بديع

ثم إن الله تعالى أباح لهما نعيم الجنة، ونهاهما عن شجرة الحنطة، وقيل: شجرة العنب، وقيل: التين، فحسدهما إبليس، فهو أول من حسد وتكبر، ....

قطرتي وصنيع يدي على صداق تقديسي وتسبيحي وتهليلي، يا آدم ﴿آسكن أنت وزوجك الجنَّة﴾ [البقرة: ٣٥]، الآية، كذا في الخميس، والعلم عند اللَّه.

(ثم إن اللَّه تعالىٰ أباح لهما نعيم الجنَّة،) فقال: يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنَّة، قال القرطبي: وفيه تنبيه على الخروج؛ لأن السكنى لا تكون ملكًا بل مدّة ثم تنقطع فدخولهما في الجنَّة كان دخول سكنى لا دخول ثواب، انتهى.

وقال ابن عطية في الحظر بقوله: ﴿لا تقربا هذه الشجرة﴾ [البقرة: ٣٥]، دليل على أن سكناهما بها لا تدوم، فالمخلد لا يخطر عليه شيء ولا يؤمر ولا ينهى. **(ونهاهما عن شجرة الحنطة،)** في قول ابن عباس والحسن وعطية وقتادة والقرظي ومحارب ومقاتل، قال وهب: وهي التي جعلها اللَّه رزق أولاده في الدنيا وكانت كل حبّة ككلى البقر أحلى من العسل، وألين من الزبد. **(وقيل:)** عن **(شجرة العنب)** وهو قول ابن مسعود وابن جبير والسدي وجعدة بن هبيرة، قالوا: ولذلك حرمت الخمر على بنيه ونسبه مكي لأكثر المفسّرين.

(وقيل: التين) عند قتادة وابن جريج وحكاه عن بعض الصحابة. قال السهيلي: ولذلك تعبّر في الرؤيا بالندامة لآكلها لندم آدم على أكلها، وعن عليّ: هي الكافور والدينوري شجرة العلم وهي علم الخير والشرّ من أكلها علم الأشياء، وابن إسحٰق: شجرة الحنظل، وأبي لملك: هي النخلة، وقيل: شجرة من أكل منها أحدث، وقيل غير ذلك مما يطول جلبه. وقد قال ابن عطية: ليس في شيء من هذا التعيين ما يعضده خبر، وإنما الصواب أن يعتقد أن اللَّه نهى آدم عن شجرة فخالف وأكل منها، وقال أبو نصر القشيري: كان والدي يقول نعلم على الجملة أنها كانت شجرة المحنة، وقال ابن جرير: الأولى أن لا تبيّن، فإن العلم بها علم لا ينفع وجهل لا يضرّ.

قال السيوطي: وقد يقال إن فيها نفعًا ما إذا قلنا إنها الكرم، فإن فيها إشارة إلى أن الخمر أم الخبائث أولاً، فتجتنب لئلا يكون مانعًا من العود إليها في الآخرة، انتهى.

(فحسدهما إبليس) وزن افعيل مشتق من الإبلاس وهو اليأس من رحمة اللَّه فلم ينصرف؛ لأنه معرفة ولا نظير له في الأسماء فشبّه بالأعجمية، قاله أبو عبيدة وغيره. وقال الزجاج وغيره: هو أعجمي لا اشتقاق له، فلم يصرف للعجمة والتعريف. قال النووي: وهو الصحيح. وحكى الثعلبي عن ابن عباس، قال: كان اسمه بالسريانية عزازيل وبالعربية الحرث، وفي الدميري: قال أكثر أهل اللغة والتفسير: إنما سمّي إبليس؛ لأنه أبلس من رحمة اللَّه. **(فهو أوّل من حسد وتكبّر،)**

فأتى إلى باب الجنة فاحتال حتى دخل الجنة، وأتى إلى آدم وحواء، فوقف وناح نياحة أحزنتهما، فهو أول من ناح، فقالا: ما يبكيك؟ قال: عليكما، تموتان وتفقدان النعيم، ألا أدلكما على شجرة الخلد، فكلا منها، وحلف لهما أنه ناصح، ....

قال القرطبي: وسبب تكبّره أنه كان رئيس ملائكة سماء الدنيا وسلطانها وسلطان الأرض، وكان من أشدّ الملائكة اجتهادًا وأكثرهم علمًا، وكان يسوس ما بين السماء والأرض، فرأى لنفسه بذلك شرفًا وعظمة، فذلك الذي دعاه إلى الكبر فعصى فمسخه اللّٰه شيطانًا رجيمًا، فإذا كانت خطيئة الرجل في كبر فلا ترجه، وإن كانت في معصية فارجه، وقيل: إنه عَبَد اللّٰه ثمانين ألف سنة وأعطي الرئاسة والخزانة على الجنة استدراجاً كما أعطي المنافقون الشهادة على طرف لسانهم، وكما أعطي بلعام الاسم الأعظم على طرف لسانه، وكان في رئاسته والكبر متمكن في نفسه. قال ابن عباس: كان يرى لنفسه فضيلة على الملائكة، فلذا قال: أنا خير منه.

(فأتى إلى باب الجنّة،) فجلس في صورة شيخ يعبد ثلاثمائة سنة من الدنيا انتظارًا لأن يخرج منها أحد يأتيه بخبر آدم، فخرج الطاوس، فقال له: من أين؟ قال: من حديقة آدم وبستانه، قال: ما الخبر عنه؟ قال: هو في أحسن الحال وأطيب العيش هنأت له الجنان ونحن من خدّامه، فقال: هل تستطيع أن تدخلني عليه؟ قال: من أنت؟ قال: من الكروبيين عندي له نصيحة، قال: اذهب إلى رضوان فإنه لا يمنع أحد من النصيحة، قال: أُريد أن أخفيها عنهم، قال: المخفية لا تكون نصيحة، قال: نحن معاشر الكروبيين لا نقول الأسرار إن فعلت ما أقول أعلّمك دعاء لن تشيب بعده أبدًا، فقال: ما أقدر ولكن أدلّك على الحيّة، فخرجت إليه فقالت: كيف أدخلك ورضوان لا يمكنني، فقال: أنا أتحوّل ريحًا فاجعليني بين أنيابك، ففعلت وأطبقت فاهًا، فقال: اذهبي إلى شجرة البرّ فذهبت، هكذا في العرائس وغيرها وإياه عنى بقوله: **(فاحتال حتى دخل)** باب **(الجنة، وأتى إلى آدم وحواء، فوقف)** عند شجرة البرّ وغنى بمزمار وهو في فم الحيّة، فجاء آدم وحواء يسمعان المزمار ظنًّا أن الحيّة هي التي تغني، فقال لهما إبليس: تقدما فقالا: نهينا عن قرب هذه الشجرة، فبكى **(وناح نياحة أحزنتهما)** بها **(فهو أوّل من ناح، فقالا:)** أي آدم وحوّاء، وفي رواية: فقال له آدم **(ما يبكيك؟ قال:)** أبكي **(عليكما)** لأنكما **(تموتان وتفقدان)** بكسر القاف هذا **(النعيم،)** فقالا له: وما الموت؟ فقال: تذهب الروح والقوة وتعدم حركة الأعضاء ولا يبقى للعين رؤية ولا للأذن سماع، فوقع ذلك في أنفسهما واغتمّا، فقال لعنه اللّٰه: **(ألا أدلّكما على شجرة الخلد)** وملك لا يبلى، **(فكلا منها،)** فقالا: نهينا عنها، فقال: ﴿ما نهاكما ربّكما﴾ [الأعراف: ٢٠]، الآية، **(وحلف لهما أنه ناصح،)** أي: أقسم لهما على ذلك والمفاعلة في الآية للمبالغة، وقيل: أقسما عليه باللّٰه أنه

فهو أول من حلف كاذبًا، وأول من غش.

فأكلت حواء منها، ثم زينت لآدم حتى أكل، وظنا أن أحدًا لا يتجاسر أن يحلف بالله كاذبًا، فقال الله تعالى: يا آدم، ألم يكن فيما أبحت لك من الجنة مندوحة

ناصح، فأقسم لهما فجعل ذلك مقاسمة، **(فهو أول من حلف كاذبًا وأوّل من غشّ،)** ولما قاسمهما اللّه، قال: أيكما بادر إلى الأكل فله الغلبة على صاحبه، **(فأكلت حوّاء منها)** حبّة واحدة **(ثم زيّنت لآدم حتى أكل،)** فأتت له بثلاث حبات، وقالت: أنا أكلت منها واحدة فكانت طيّبة الطعم، وما أصابني منها مضرة، فمكث آدم مائة سنة بعد أكلها لم يأكل، ثم ناول وأخذ منها الحبات وجعل منها حبّة في فيه، فقبل أن يصل طعمها إلى حلقه وجرمها إلى جوفه طار من رأسه تاجه المكلّل بالدر والياقوت والجوهر ينادي: يا آدم طالت حسرتك وتزحزح السرير من تحتهما، وقال: أستحي من اللّه أن أكون سريرًا لمن عصاه، وتساقط ما عليهما من سوار ودملج وخلخال ومنطقة مرصعة ونزع عنهما لباسهما، وكان على آدم سبعمائة حلّة وكان من أمرهما ما كان. (و) إنما أكلا منها لأنهما **(ظنّا أن أحدًا لا يتجاسر،)** لا يجترىء على **(أنه يحلف باللّه كاذبًا)** لعظمته سبحانه وتعالىٰ في قلوبهما، بل لم يكن الكذب مطلقًا معروفًا، وظاهر سياق المصنف: أن اللعين شافههما بالإغواء، قال القرطبي: وهو قول ابن مسعود وابن عباس والجمهور، لقوله تعالىٰ: ﴿وقاسمهما إني لكما لمن الناصحين﴾ [الأعراف: ٢١]، والمقاسمة ظاهرها المشافهة، وقيل: بل وسوس لهما وأغواهما بشيطانه وسلطانه الذي أعطاه اللّه؛ كما قال ﷺ: «إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم»، انتهى.

واختلف في صفة توصله إلى إزلالهما بعدما قيل له: ﴿اخرج منها فإنك رجيم﴾ [الحجر: ٣٤]، فقيل: منع دخول التكرمة لا الوسوسة ابتلاء، وروي أنه قصد الدخول فمنعته الخزنة فدخل في فم الحيّة، وقيل: لم يدخلها بعد إخراجه منها، قال الحسن: رآهما ببابها وكانا يخرجان، وقيل: كانا يدنوا من السماء فيكلمهما، وقيل: قام عند الباب فناداهما، وقيل: نادى من الأرض فسمعاه من الجنّة، حكاه في التعليق الوجيز، وقال قبله: الصحيح أنه لم يدخلها بل وقف بالباب وردّته الخزنة عن الدخول، لكن قال السيوطي الوارد عن ابن مسعود وابن عباس وأبي العالية ووهب بن منبه ومحمّد ابن قيس أنه دخل في فم الحيّة وقاولهما بذلك، كما أسنده عنهم ابن جرير ولم يسند شيئًا من الأقوال المذكورة عن أحد، انتهى. وفيه: أن كونه لم يسندها لا ينفي ورودها، واللّه أعلم.

(فقال اللّه تعالىٰ:) ابتلاء وعتابًا، **(يا آدم ألم يكن فيما أبحت لك من الجنة مندوحة)**

عن هذه الشجرة؟! قال: بلى يا رب وعزتك، ولكن ظننت أن أحدًا لا يحلف بك كاذبًا، قال الله: وعزتي وجلالي، لأهبطنك إلى الأرض، لا تنال العيش إلا كدًا، فأهبط من الجنة.

بفتح الميم سعة وفسحة، **(عن هذه الشجرة، قال: بلى يا ربّ وعزّتك، ولكن ظننت أن أحدًا لا يحلف بك كاذبًا،)** فهذا الذي حملني على الأكل منها، **(قال اللّه: وعزّتي وجلالي لأهبطنك إلى الأرض لا تنال العيش)** الكسب **(إلا كدّاً)** بفتح الكاف ودال مهملة مشدّدة، أي: تعبا فتضرّع آدم واعتذر، فقال: لا يجاورني من عصاني أخرج، فسأله بحقّ محمّد أن يغفر له، فقال: قد غفرت لك بحقّه ولكن لا يجاورني من عصاني، فبكى وودّع كل من في الجنّة حتى بكت عليه أشجارها إلا العود، فقيل له: لم تبكِ؟ قال: أبكي على عاص، فنودي: كما عظمت أمرنا عظمناك، ولكن هيّأناك للإحراق، فقال: ما هذا؟ فنودي: أنت عظمتنا فكذلك يعظّمونك لكن لم يحترق قلبك على محبينا فلذلك يحرقونك، فلما انتهى لباب الجنّة ووضع إحدى رجليه خارج الباب، قال: بسم اللّه الرحمٰن الرحيم، فقال له جبريل: تكلّمت بكلمة عظيمة، فقف ساعة فربما يظهر من الغيب لطف، فنودي: أن دعه يخرج، فقال: إلٰهي دعاك رحيمًا فارحمه، فقال: إن أرحمه لا ينقص من رحمتي شيء وإن يذهب لا يعاب عليه شيء، فخلّ عنه يذهب ثم يرجع في مائة ألوف من أولاده عصاة حتى يشاهد فضلنا على أولاده ويعلم سعة رحمتنا، هذا ملخّص ما ساقه أصحاب القصص.

(فأهبط من الجنّة،) بسرنديب بسين وراء مهملتين فنون فدال مهملة فتحتيّة فموحدة من الهند بجبل نوذ بفتح النون وذال معجمة، ومعه ريح الجنة فعلق بشجرها وأوديتها فامتلأ ما هنالك طيبًا وأهبطت حوّاء بجدة، وقيل: بعرفة، وقيل: بالمزدلفة، وإبليس بالأُبلة بضم الهمزة والموحدة وشدّ اللام، بلد بقرب البصرة، وقيل: أُهبط بجدة والحية ببيسان، وقيل: بسجستان، وقيل: بأصفهان، وقيل غير ذلك. واختلف في قدر مكثه في الجنّة. فعن ابن عباس: مكث فيها نصف يوم من الآخرة وهو خمسمائة عام، وهذا قول الكلبي.

وقال الضحاك: دخلها ضحوة وخرج بين الصلاتين، وقال الحسن البصري: لبث فيها ساعة من نهار وهي مائة وثلاثون سنة من سني الدنيا. وعن وهب وابن جرير: مكث ثلاثة وأربعين عامًا من أعوام الدنيا، وقيل: بعض يوم من أيامها. وروى أحمد ومسلم والنسائي في حديث أبي هريرة مرفوعًا: «وخلق آدم في آخر ساعة من يوم الجمعة»، قال ابن كثير: فإن كان يوم خلقه يوم إخراجه وقلنا الأيّام الستّة كهذه الأيام، فقد أقام في الجنّة بعض يوم من أيام الدنيا وفيه نظر، وإن كان إخراجه في غير اليوم الذي خلق فيه، وقلنا: بأن كل يوم بألف سنة؛ كما قال ابن عباس

وعن ابن عباس: قال الله تعالى: يا آدم، ما حملك على ما صنعت؟ قال: زينته لي حواء، قال: فإني أعقبها أن لا تحمل إلا كرها، ولا تضع إلا كرها، ولأدمينها في الشهر مرتين.

وقال وهب بن منبه: ....

ومجاهد والضحاك واختاره ابن جرير، فقد لبث هناك مدّة طويلة، انتهى. وهذا الحديث تكلّم فيه البخاري وشيخه ابن المديني وغيرهما من الحفاظ وجعلوه من قول كعب، وإنما سمعه أبو هريرة منه فاشتبه على بعض رواته فرفعه.

(**وعن ابن عباس: قال اللّٰه تعالىٰ: يا آدم ما حملك على ما صنعت، قال: زينته لي حوّاء**) وقد ورد النساء حبائل الشيطان، (**قال: فإني أعقبها**) بضم الهمزة وسكون المهملة وكسر القاف أجازيها (**أن لا تحمل إلا كرهًا ولا تضع إلاّ كرهًا،**) أي: بمشقّة (**ولأدمينها في الشهر مرتين،**) قال الشارح: لعلّ المراد أنه يدميها بحصول ذلك لها في مرة أو بإمكانه لها واستحقاقها إياه وأن تخلف؛ كما في العفو عن المعاصي المستحقّة للعقوبة، انتهى. ولا يتم إلا أن ثبت أنه لم يداومها كل شهر مرتين وأنى به، وقيل: إنما عوقبت به لكونها أدمت الشجرة، وقيل: بكسرها قوائم الحية ويحتمل أنه لذلك كله.

وقد روى الحاكم وابن المنذر بإسناد صحيح عن ابن عباس: أن ابتداء الحيض كان على حوّاء بعد أن أهبطت من الجنّة، وروى عبد الرزّاق بسند صحيح عن ابن مسعود قال: كان الرجال والنساء في بني إسرائيل يصلّون جميعًا، فكانت المرأة تتشوّف للرجل فألقى اللّٰه عليهنّ الحيض ومنعهنّ المساجد، وعنده عن عائشة نحوه، وظاهره: أن أوّل إرساله على نساء بني إسرائيل، قال البخاري: وحديث النبيّ ﷺ: «إن هذا أمر كتبه اللّٰه على بنات آدم»، أكثر بمثلثة أشمل وبموحدة أعظم.

وجمع الحافظ بأن المرسل على بنات إسرائيل طول مكثه بهن عقوبة لهنّ لا إبتداء بوجوده. وقد روى الطبراني وغيره عن ابن عباس وغيره: أن قوله تعالىٰ في قصّة إبراهيم: ﴿وامرأته قائمة فضحكت﴾ [هود: ٧١]، أي حاضت، والقصّة متقدّمة على بني إسرائيل بلا ريب، انتهى. وثمّ أجوبة أُخر لا يقال إن على بنات آدم مخرج لحوّاء؛ لأنها لما خلقت من ضلعه نزلت منزلة بناته مجازًا أو أنه ليس قصرًا حقيقيًا، بل اقتصر على بنات آدم لكونهنّ من الجنس المشارك للمخاطبة بهذا الحديث، وهي عائشة تسلية لها.

(**وقال وهب بن منبه:**) بضم الميم وفتح النون وشدّ الموحدة المكسورة، ابن كامل الحافظ أبو عبد اللّٰه الصنعاني العلاّمة الأخباري الصدوق ذو التصانيف أخوهما، روى عن ابن

لما أهبط آدم إلى الأرض مكث يبكي ثلثمائة سنة لا يرقأ له دمع.

وقال المسعودي: لو أن دموع أهل الأرض جمعت لكانت دموع آدم أكثر حين أخرجه الله من الجنة.

وقال مجاهد: بكى آدم مائة عام لا يرفع رأسه إلى السماء، وأنبت الله من دموعه العود الرطب والزنجبيل والصندل وأنواع الطيب، وبكت حواء حتى أنبت الله من دموعها القرنفل والأقاوي.

عباس وابن عمر وعنه آله، وسماك بن الفضل مات سنة أربع عشرة ومائة، (**لما أُهبط آدم إلى الأرض مكث يبكي ثلاثمائة سنة لا يرقأ**) بالهمز والقاف، أي: لا يسكن ولا يجفّ (**له دمع**) على ما أصابه، (**وقال المسعودي:**) عبد الرحمٰن بن عبد اللّٰه بن عتبة بن مسعود الكوفي الحافظ، قال ابن نمير: ثقة اختلط آخرًا، وقال ابن مسعر: ما أعلم أحدًا أعلم بعلم ابن مسعود منه، مات سنة ستّين أو خمس وستّين ومائة. (**لو أن دموع أهل الأرض جمعت**) وجمعت دموع آدم؛ (**لكانت دموع آدم أكثر**) من دموع أهل الأرض (**حين أخرجه اللّٰه من الجنّة**،) حزناً على فراقها وفراق أهلها وعلى أكله من الشجرة وإن غفر له قبل الخروج؛ كما جزم به القرطبي وغيره لشدّة الخشية وكمال عظمة اللّٰه في قلبه، وقول شيخنا: لعلّ المراد إلى وقت التوبة مبني على أنه لم يتب عليه إلا بعد خروجه بمدّة.

(**وقال مجاهد**) بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة، وقيل: جبير بالضم مصغرًا والأول أكثر المخزومي مولاهم المكي الثقة الحافظ الإمام في التفسير، وفي العلم أحد الأعلام المجمع على إمامته. وذكر ابن حبان له في الضعفاء: مردود مات بمكّة وهو ساجد سنة ثلاث ومائة، وقيل غير ذلك، خرّج له في الستّة. (**بكى آدم مائة عام لا يرفع رأسه**) حياء من ربّه عزّ وجلّ، (**إلى السماء**،) وبهذا القيد لا ينافي قول وهب فهذه المائة بعض الثلاثمائة وخصّت بالذكر للقيد، (**وأنبت اللّٰه من دموعه العود الرطب**،) لعلّ المراد الذي يتبخّر به، قال شيخنا: وقد ذكروا أنه مما نزل معه من الجنّة، فإن صحّ ما ترجاه، فيحتمل أنه ما نبت في الأرض إلا بدموعه، (**والزنجبيل**) عرق يسري في الأرض ونباته كالقصب والبردى، له قوّة مسخنة يسيرًا باهية مذكية وإن خلط برطوبة كبد المعز وجفّف وسحق واكتحل به أزال الغشاوة وظلمة البصر، (**والصندل**) خشب معروف أجوده الأحمر أو الأبيض محلل للأورام نافع للخفقان والصداع ولضعف المعدة الحارة والحميات، قاله وما قبله القاموس. (**وأنواع الطيب**،) عام على خاص، أي: الذي له رائحة وإن استعمل لغيرها، (**وبكت حوّاء حتى أنبت اللّٰه من دموعها القرنفل والأقاوي**) الطيب، وتطلق على

يا بني آدم، انظروا كيف بكى أبوكم على فعلة واحدة ثلثمائة سنة، فكيف بكم يا أصحاب الكبائر العظيمة؟ فاعتبروا يا أولي الأبصار، كان آدم كلما رأى الملائكة تصعد وتهبط ازداد شوقًا إلى الأوطان، وتذكر العهد والجيران، يا أصحاب الذنوب احذروا زلة يقول فيها الحبيب: هذا فراق بيني وبينك، فياذا العقل السليم، انظر كيف جلس أبوك آدم على سرير المملكة، ....

توابل الطعام؛ كما في المصباح.

وفي القاموس: الأفواه التوابل الواحد فوه كسوق وجمع الجمع أفاويه، ونحوه في المصباح. فسقوط الهاء من المصنّف تخفيف أو لغة قليلة ثم وشح المؤلف تلك القصة بمنزع صوفي على عادته، فقال: (**يا بني آدم، انظروا كيف بكى أبوكم على فعلة واحدة**) بفتح الفاء اسم للمرة من الفعل، وفي نسخة على صغيرة واحدة ولا يناسب ترديده الآتي، كذا قيل وأنت خبير بأن الترديد إنما هو على لسان السائل مع الجزم بأنها صغيرة في الجواب، فكلتاهما مناسبة (**ثلاثمائة سنة**) مع النسيان والتأويل، (**فكيف بكم يا أصحاب الكبائر العظيمة؟**) العمد (**فاعتبروا:**) اتّعظوا وقيسوا حالكم في استحقاق العقوبة بالذنب على حال أبيكم في إخراجه من الجنّة بفعلة (**يا أُولي الأبصار:**) البصائر، (**كان آدم،**) عليه السلام (**كلّما رأى الملائكة تصعد**) بفتح العين مضارع صعد بكسرها، (**وتهبط، ازداد شوقًا إلى الأوطان**) جمع وطن، أي: أماكن الجنة سمّاها بذلك؛ لأنه أبيح له نعيمها بلا تخصيص محل منها دون آخر، وفيه اشعار بتكرّر رؤيته للملائكة وأنها حقيقة وهل على صورهم الأصلية أو غيرها محل نظر، وقد ذكروا أن من خصائص المصطفى رؤية جبريل على صورته مرّتين، (**وتذكّر العهد**) الأمان الذي كان فيه قبل هبوطه أو المنزل، فهو كالتفسير للأوطان أوائل عهدية، أي: تذكّر عهد الله الذي نسيه فصار في هذه الحالة، (**والجيران**) جمع جار وهو المجاور في السكن والمراد الملائكة وغيرهم من الحيوان سمّاهم جيرانًا لكونهم معه في الجنّة، (**يا أصحاب الذنوب، احذروا زلّة يقول فيها الحبيب**) لمحبّه (**هذا ،راق بيني وبينك**) تلميح بقصّة موسى مع الخضر؛ لأن آدم لما أكل تباعد عنه أحبابه وما أواه أحد فكأنهم قالوا له ذلك، (**فيا ذا العقل السليم، انظر**) بعقلك (**كيف جلس أبوك آدم على سرير المملكة**) مر قول الحكيم أنه من ذهب أو ياقوت أحمر له سبعمائة قائمة، ونحوه في المشكاة ،ذلك يأبى ادّعاء أنه تمثيل من حيث جعله سرير المملكة، وإن سلم فهو صورة جعلت لآدم أ.ـلس عليها تكريمًا، وعبّر عنها بذلك مجازًا، فإن الأصل الحقيقة وإثبات الصورة يمنع التمثيل وغاية الأمر أن التجوّز في الإضافة للمملكة مع أنه مسمّى بذلك عندهم؛ كما أفاده الخبر وما به ضرر، فليس أقوى من إضافة العرش والكرسي لله في التنزيل مع تنزهه

فمد يده إلى لقمة نهي عنها فأخرج من الجنة، فاحذروا يا بنيه عواقب المعاصي فإنها من نزلت به نزلت به وحطته عن مرتبته.

فإن قلت: هذه الفعلة التي أهبط بها آدم من الجنة، إن كانت كبيرة فالكبيرة لا تجوز على الأنبياء، وإن كانت صغيرة فلم جرى عليه بسببها ما جرى من نزع اللباس والإخراج من الجنة وغير ذلك؟

أجاب الزمخشري: بأنها ما كانت إلا صغيرة، مغمورة بأعمال قلبه من الإخلاص والأذكار الصالحة التي هي أجل الطاعات، وأعظم الأعمال، وإنما جرى عليه ما ....

سبحانه عن الحلول والجسم، (**فمد يده إلى لقمة نهى عنها، فاخرج من الجنَّة، فاحذروا يا بنيه عواقب المعاصي فإنها من نزلت به**) أي: أصابته، (**نزلت به**) أي: خفضته، (**وحطّته عن مرتبته،**) عطف تفسير، (**فإن قلت: هذه الفعلة**) بفتح الفاء للمرة كما مر، وبكسرها اسمًا للهيئة، أي: ما هيئة هذه الفعلة؟ (**التي أُهبط بها آدم من الجنّة،**) أبالغة في المخالفة، فتكون كبيرة أم لا؟ (**إن كانت كبيرة، فالكبيرة لا تجوز على الأنبياء،**) إجماعًا لا قبل النبوّة ولا بعدها، (**وإن كانت صغيرة**) وقلتم بجوازها عليهم، فالصغائر مغفورة باجتناب الكبائر لآحاد الأُمّة فكيف بنبيّ ولد الأنبياء؟ (**فلم جرى عليه بسببها ما جرى من نزع اللباس،**) بمجرد تعلّق الإرادة لا بفعل فاعل لما مر أنه بمجرد وضع الحبّة في فيه طار عنه تاجه وتهافتت ثيابه، (**والإخراج من الجنّة، وغير ذلك**) من المعاتبة بنحو قوله: ألم أنهكما عن تلكما الشجرة والفضيحة ببدوّ السوأة وتهافت اللباس ووهن الجلد، بعدما كان الظفر والإخراج من الجنّة مع النداء: لا يجاورني من عصاني، والفرقة بينه وبين حوّاء مدة والعداوة بعضكم لبعض عدوّ، والنداء بالنسيان: فنسي ولم نجد له عزمًا، وتسليط العدو على ولده وأجلب عليهم بخيلك ورجلك، وجعل الدنيا سجنًا له وولده والتعب والشقاء فلا يخرجنّكما من الجنّة فتشقى، فهذه خصال ابتلي بها آدم عليه السلام وبها ابتليت حوّاء مع خمس عشرة معها تطلب من التواريخ.

قلت: (**أجاب الزمخشري**) أبو القسم محمود العلاّمة جار الله المعتزلي، قال ابن خلّكان وغيره: كان يتظاهر به وإذا استأذن على صاحب له بالدخول يقول أبو القسم المعتزلي بالباب وأوّل ما صنف الكشاف، توفي ليلة عرفة سنة ثلاث وثلاثين وخمسمائة. (**بأنها ما كانت إلا صغيرة مغمورة**) بغين معجمة، مستورة (**بأعمال قلبه من الإخلاص والأذكار الصالحة، التي هي أجّل الطاعات وأعظم الأعمال،**) والصغيرة إذا غلبتها الطاعات لا يؤاخذ بها، (**وإنما جرى عليه ما**

جرى تعظيمًا للخطيئة، وتفظيعًا لشأنها وتهويلاً، ليكون ذلك لطفًا له ولذريته في اجتناب الخطايا، واتقاء المآثم.

يا هذا، انظر كم لله من لطف وحكمة في إهباط آدم من الجنة إلى الأرض، لولا نزوله لما ظهر جهاد المجتهدين، واجتهاد العابدين، ولا صعدت زفرات أنفاس التائبين، ولا نزلت قطرات دموع المذنبين، ....

جرى تعظيماً للخطيئة وتفظيعًا،) بفاء معجمة، إظهارًا **(لشأنها)** أي: قبحها، وفي القاموس: الشأن: الخطب والأمر، فلعلّ الإضافة بيانية ولم يقل لها قصد للمبالغة كما هو عادتهم، **(وتهويلاً)** تخويفًا لمرتكب الخطيئة؛ **(ليكون ذلك لطفًا)** بضمّ اللام، رفقًا **(له ولذرّيته في اجتناب الخطايا،)** لأن ذلك كان سببًا لما حصل له من الكمالات في الدنيا المفيدة لكثرة الثواب وعظم المنزلة في الآخرة، **(واتّقاء المآثم،)** جمع مأثم عطف تفسير، وصريح ذا الجواب جواز وقوع الصغيرة من الأنبياء.

قال القرطبي: وهو مذهب الأكثرين، والمراد نسيانًا إلا الدالة على خسّة كسرقة لقمة، بل قال الطبري وغيره من الفقهاء المتكلّمين والمحدثين: تقع الصغائر منهم خلافًا للرافضة، لكن قال جمهور الفقهاء من أصحاب لملك وأبي حنيفة والشافعي: إنهم معصومون من الصغائر كلها، انتهى.

والأخير رأي الإسفراييني وعياض والشهرستاني والتقي السبكي: لكرامتهم على الله أن يصدر منهم ذنب وقد استدلّ الأوّلون بظواهر من الكتاب والسنّة إن التزموها أفضت بهم إلى الكفر وخرق الإجماع، وما لا يقول به مسلم فكيف وكل ما احتجّوا به مما اختلفت فيه وتقابلت الاحتمالات في معناه؛ كما بسّطه عياض في الشفاء. ولذا قال شيخنا: الأولى، والجواب بأن محل عصمتهم من الصغائر إن لم يترتّب عليها تشريع ونحوه، فجاز وقوع ما هو صورة صغيرة من آدم لما ترتّب عليها من المنافع له ولذريّته، فلا ينافي أنها لا تقع منهم لا عمدًا ولا سهوًا.

(يا هذا انظر كم لله من لطف وحكمة في إهباط آدم من الجنّة إلى الأرض،) الظاهر: أن الحكمة هنا الفائدة المترتّبة على هبوطه، كما يشير إليه قوله: **(لولا نزوله لما ظهر جهاد المجتهدين واجتهاد العابدين،)** وإن كانت الحكمة في الأصل تحقيق العلم وإتقان العمل، **(ولا صعدت)** بكسر العين، **(زفرات)** بفتح الزاي والفاء وتسكن للشعر جمع زفرة، أي: أصوات **(أنفاس التائبين، ولا نزلت قطرات دموع المذنبين،)** وفي تفسير القرطبي: لم يكن إخراج الله آدم من

يا آدم إن كنت أهبطت من دار القرب فإني قريب مجيب، أجيب دعوة الداعي، إن كان حصل لك من الإخراج كسر فأنا عند المنكسرة قلوبهم من أجلي، وإن كان فاتك في السماء زجل المسبحين فقد تعوضت في الأرض أنين المذنبين، أنين المذنبين أحب إلينا من تسبيحهم، زجل المسبحين ربما يشوبه الافتخار، وأنين المذنبين يزينه الانكسار، «لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ....

الجنّة عقوبة له؛ لأنه أهبطه بعد أن تاب عليه وقبل توبته، وإنما أهبطه تأديبًا أو تغليظًا للمحنة، والصحيح في إهباطه وسكناه في الأرض ما قد ظهر من الحكمة الأزلية في ذلك وهي نشر نسله فيها ليكلّفهم ويمتحنهم، ويترتّب على ذلك ثوابهم وعقابهم الأُخرويّ إذ الجنّة والنار ليستا داري تكليف، فكانت تلك الأكلة سبب إهباطه ولله فعل ما شاء، وقد قال: ﴿إني جاعل في الأرض خليفة﴾ [البقرة: ٣٠]، وقال أرباب المعاني، في قوله تعالىٰ: ﴿ولا تقربا هذه الشجرة﴾ [البقرة: ٣٥، الأعراف: ١٩]، إشعار بالوقوع في الخطيئة والخروج من الجنّة، وأن سكناه لا تدوم؛ لأن المخلد لا يحظر عليه شيء ولا يؤمر ولا ينهى، والدليل عليه: ﴿إني جاعل في الأرض خليفة﴾ [البقرة: ٣٠]، انتهى.

وفي الأحوذي: خروجه منها سبب لوجود الذرّية وهذا النسل العظيم، ووجود الأنبياء والمرسلين والصالحين ولم يخرج منها طردًا بل لقضاء أوطاره ثم يعود إليها، انتهى. ولما تاب الله على آدم بيّن له بالوحي والإلهام ما اطّمأنت به نفسه، وذهب به روعه، حتى كأنه قال له: **(يا آدم إن كنت أهبطت من دار القرب)** فلا تحزن **(فإني قريب مجيب،)** فقربي لك في الجنة، كهو في الأرض **(أُجيب دعوة الداعي، إن كان حصل لك من الإخراج كسر،)** وهو الواقع **(فأنا عند المنكسرة قلوبهم)** اسم فاعل من انكسر مطاوع كسر من باب ضرب، ووصف القلب به تجوز كأنه شبّه ضعفه وذلّته بتفرّق أجزاء شيء منكسر، **(من أجلي)** وليس هذا بحديث قدسي، فغاية ما في المقاصد حديث أنا عند المنكسرة قلوبهم من أجلي، جرى في البداية للغزالي.

(وإن كان فاتك في السماء زجل) بفتح الزاي والجيم ولام: أصوات **(المسبّحين، فقد تعوّضت في الأرض أنين المذنبين)** ولا تقل فرّق بينهما فـ **(أنين المذنبين أحبّ إلينا من تسبيحهم)** أي: المسبّحين، وإذا أحب إلينا فأنت تحبّ ما نحبّ، **(زجل المسبّحين)** من حيث هم لا مسبّحي السماء، **(ربما يشوبه الافتخار)** فيفسده **(وأنين المذنبين يزيّنه الانكسار،)** فبواسطته فاق الثلاثة ثم رشح هذا الوارد الصوفي المساق عن الحقّ جلّ جلاله على طريق الصوفية، بقوله ﷺ فيما رواه مسلم من حديث أبي هريرة بلفظ: «والذي نفسي بيده **(لو لم**

ولجاء بقوم يذنبون ثم يستغفرون فيغفر لهم».

سبحان من إذا لطف بعبده في المحن قلبها منحا، وإذا خذل عبدًا لم ينفعه كثرة اجتهاده وكان عليه وبالا، لقن الله آدم حجته، وألقى عليه ما تقبل به توبته، وطرد إبليس اللعين بعد طول خدمته، ....

تذنبوا لذهب الله بكم) أي: لأماتكم بانقضاء آجالكم **(ولجاء بقوم يذنبون ثم يستغفرون)** الله تعالىٰ **(فيغفر لهم»؛)** ليكونوا مظهراً للمغفرة التي وصف بها ذاته؛ كقوله: ﴿فإنّي غفور رحيم﴾ [النمل: ١١]، فالغفار يستدعي مغفورًا، والرحيم مرحومًا، أي: فلا تمنعكم ذنوبكم من التوبة والإنابة ليأسكم من روح الله فليس إذنًا في الذنب ولا حثاً عليه، بل المقصود منه مجرّد التنبيه على عظم الفضل وسعة المغفرة والحثّ على التوبة.

قال الطيبي: لم يرد به ونحوه قلة الاحتفال بمواقعة الذنوب، كما توهّمه أهل الغرة، بل كما أنه أحبّ الإحسان إلى المحسن أحب التجاوز عن المسيء، فمراده لم يكن ليجعل العباد كالملائكة منزّهين عن الذنوب بل خلق فيهم من يميل بطبعه إلى الهوى، ثم كلّفه توقيه وعرفه التوبة بعد الابتلاء، فإن وفى فأجره على الله، وإن أخطأ فالتوبة بين يديه، وسرّ ذلك إظهار صفة الكرم والحلم والغفران، ولو لم يوجد لانثلم طرف من صفة الألوهيّة، والله يتجلّى لعبده بصفات الجلال والإكرام في القهر واللّطف، انتهى.

(سبحان من إذا لطف بعبده في المحن) بكسر ففتح جمع محنة، أي: البلايا **(قلبها)** صيّرها أو أبدلها **(منحًا)** بكسر ففتح: عطايا، **(وإذا خذل عبدًا لم ينفعه كثرة اجتهاده، وكان عليه)** اجتهاده **(وبالاً)** فقد **(لقّن الله آدم حجّته)** حيث قال: ما ظننت أن أحدًا يحلف بك كاذبًا، وقد قال قوم: إن آدم وحوّاء ما أكلا من الشجرة المنهي عنها، وإنما أكلا من جنسها تأوّلاً أن المراد العين، وكان المراد الجنس، حكاه القرطبي.

(وألقى عليه ما تقبل به توبته،) هو كما قال ابن عباس والحسن وابن جبير والضحاك وابن مجاهد: ربّنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين. وعن مجاهد أيضًا: سبحانك اللّهمّ لا إله إلاّ أنت ظلمت نفسي فاغفر لي إنك أنت الغفور الرحيم، وقيل: رأى مكتوبًا عل ساق العرش محمّد رسول الله، فتشفّع به، وقيل: المراد البكاء والحياء والدعاء والندم والاستغفار، ذكره القرطبي.

(وطرد إبليس اللعين بعد طول خدمته؛) مرّ عن القرطبي أنه عبَد الله ثمانين ألف سنة، وفي منتهى النقول: تسعة آلاف سنة، وفي الخميس: مائتين وأربعين ألف سنة، ولم يبقَ في السماوات والأرضين السبع موضع شبر إلا سجد فيه، فقال: إلهي هل بقي موضع لم أسجد فيه؟ فقال:

فصار عمله هباء منثورًا، قال: اخرج منها ﴿فإنك رجيم وإن عليك اللعنة إلى يوم الدين﴾ [الحجر/٣٤ - ٣٥] إذا وضع عدله على عبد لم يبق له حسنة، وإذا بسط فضله على عبد لم يبق له سيئة.

انظر ....

اسجد لآدم، فقال: أتفضّله عليّ؟ قال أفعل ما أشاء ولا أُسأل عمّا أفعل، فأبى فطُرِد ولعن.

وفي المشكاة: قال الحسن: عبد اللّه في السماء سبعمائة ألف وسبعين ألفًا وخمسة آلاف سنة، وعبد اللّه في الأرض فلم يترك موضع قدم إلاّ سجد فيه سجدة. **(فصار عمله هباء منثوراً)** هو ما يرى في الكوى التي عليها الشمس؛ كالغبار المفرق، أي: مثله في عدم النفع به لعدم شرطه.

(قال) تعالىٰ: **(اخرج)** التلاوة فاخرج، وصرّح الدماميني عن ابن السبكي بجواز حذف العاطف في الاستدلال بل والإتيان بواو وفاء؛ لأنه ليس المراد إلاّ ما بعده، وقد كتب ﷺ لهرقل: «ويا أهل الكتاب»، **(منها)** أي: في الجنّة لا السماء إذ لم يمنع منها إلاّ بعد البعثة، **(فإنك رجيم)** مطرود من الخير والكرامة، فإن من يطرد يرجم بالحجارة أو شيطان يرجم بالشهب، **(وإن عليك اللعنة)** هذا الطرد والإبعاد **(إلى يوم الدين)** [الحجر/٣٤ - ٣٥] يوم القيامة، وإنما غيابه لانتهاء التكليف الذي هو مظنة الفعل سبب التوبة، ومعلوم أنه حيث انتفى سبب التوبة تأبّد الطرد، أو لكونه أبعد ما يتعارفه الناس فجرى على أسلوب كلامهم أو لأنه لشدّة العذاب يوم القيامة يذهل عن كونه مطروداً عن الرحمة بخلاف الدنيا، فإن بالعيان عالم بالطرد.

(إذا وضع عدله على عبد) أي: إذا جازاه على فعله بمقتضى عدله، **(لم يبق)** بضم الياء أي اللّه وفتحها، **(له حسنة)** بالنصب والرفع؛ لأن العبد لا يخلو من أفعال مقتضية للمؤاخذة، قال تعالىٰ: ﴿ولو يؤاخذ اللّه الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من دابّة﴾ [فاطر: ٤٥]، أي: من يدبّ عليها بشؤم المعاصي، وقيل: المراد بالدابّة الإنس فقط. **(وإذا بسط فضله على عبد)** أي: عامله بالرحمة والمغفرة، **(لم يبق له سيئة)** أي: لم يؤاخذه بذنوبه، والمراد: أن حسناته وسيئاته تمحيان من صحف الملائكة ليكون ذلك بالنسبة للحسنة أشدّ في إدخال الأسف والحزن عليه لتفريطه حتى ذهبت حسناته، وبالنسبة للسيئة أبلغ في الستر عليه؛ كما قال ﷺ: «إذا تاب العبد أنسى اللّه الحفظة ذنوبه وأنسى ذلك جوارحه ومعالمه من الأرض حتى يلقى اللّه، وليس عليه شاهد من اللّه بذنب»، رواه الأصبهاني في الترغيب، والحكيم الترمذي في النوادر، وابن عساكر. وعبّر في الأوّل بوضع لمناسبته للوزن والمحاسبة. وفي الثاني: بالبسط؛ لأنه المناسب للعفو والستر.

(انظر) من النظر، بمعنى إعمال الفكر ومزيد التدبّر والتأمّل، قال الراغب: النظر إجالة الخاطر

لما ظهرت فضائل آدم عليه الصلاة والسلام على الخلائق بالعلم، وكان العلم لا يكمل إلا بالعمل بمقتضاه، والجنة ليست دار عمل ومجاهدة، إنما هي دار نعيم ومشاهدة، قيل له: يا آدم اهبط إلى أرض الجهاد، وصابر جنود الهوى بالجد والاجتهاد، وكأنك بالعيش الماضي وقد عاد على أكمل من ذلك المعتاد.

ولما أظهر إبليس -عليه اللعنة- الحسد، سعى في الأذى، حتى كان سببًا في إخراج السيد آدم من الجنة، وما فهم الأبله ....

نحو المرئي لإدراك البصيرة إياه، فللقلب عين، كما أن للبدن عينًا. (**لما ظهرت فضائل آدم عليه الصّلاة والسّلام على الخلائق**) من الملائكة وغيرهم (**بالعلم**) المشار إليه بقوله تعالىٰ: ﴿وعلَّم آدم الأسماء كلّها﴾ [البقرة: ٣١]، وبما آتاه الله من قوّة العقل. قال أبو أُمامة: لو أن أحلام بني آدم منذ خلق الله الخلق إلى يوم القيامة، وضعت في كفّة ميزان ووضع حلم آدم في كفّة أُخرى ارجحهم. قال القرطبي: يحتمل أن يخصّ من عمومه المصطفى فإنه أوفر الناس حلمًا، ويحتمل أن المعنى غير الأنبياء.

(**وكان العلم لا يكمل إلا بالعمل بمقتضاه والجنّة ليست دار عمل ومجاهدة، وإنما هي دار نعيم ومشاهدة،**) فيه إشارة إلى جنّة المأوى، (**قيل له: يا آدم اهبط إلى أرض الجهاد،**) إضافة بيانية، أي هي جهاد النفس (**وصابر جنود الهوى**) بالقصر، أي: هوى النفس، أي: ميلها إلى مشتهياتها (**بالجدّ**) بالكسر ضدّ الهزل، (**والاجتهاد**) بذل الوسع فهو مغاير للجدّ مفهومًا مقاربة ما صدق على مقتضى المختار والمصباح يقتضي تساويهما. (**وكأنك بالعيش الماضي**) أي: نعيم الجنّة الذي فارقته، (**وقد عاد**) إليك بانتقالك للدار الآخرة والنعيم المقيم، وفيه إشارة إلى أن الدنيا وإن طالت لا تعدّ شيئًا بالنسبة لنعيم الآخرة؛ لبقائها وفناء الدنيا، والفاني كالعدم بالنسبة للباقي. (**على**) حال (**أكمل من ذلك**) الحال (**المعتاد**) لك أوّلاً في الجنّة. (**ولما أظهر**) عطف على لما ظهرت (**إبليس عليه اللعنة،**) كذا في كثير من النسخ بالواو، ووقع في نسخة شيخنا بدونها، فقال: ينبغي تقديرها (**الحسد**) لآدم (**سعى في الأذى**) له (**حتى كان سببًا في إخراج السيّد آدم من الجنّة**) في حديث رواه اليافعي في نفحات الأزهار عن عليّ رفعه: «هبط عليّ جبريل، فقال: إن لكل شيء سيّدًا فسيّد البشر آدم، وسيّد ولد آدم أنت»، فإن صحّ ففي الفتح السيادة لا تقتضي الأفضلية، فقد قال عمر: أبو بكر سيّدنا وأعتق سيّدنا، وقال ابن عمر: ما رأيت أسود من معْوية، مع أنه رأى العمرين.

(**وما فهم الأبله**) بفتح الهمزة، عديم المعرفة الأحمق الخالي من التمييز، ووصفه بذلك

أن آدم إذا خرج من الجنة كملت فضائله، ثم عاد إلى الجنة على أكمل من الحال الأول.

قالوا: وفيه إشارة، كأنه تعالى يقول: لو غفرت في الجنة لما تبين كرمي، بأني أغفر لنفس واحدة، بل أؤخره إلى الدنيا، وآتي بألوف من العصاة حتى أغفر لهم وله ليتبين جودي وكرمي. وأيضًا: علم الله تعالى أن في صلبه الأولاد، والجنة ليست دار توالد، ....

مشعر بأنه سلب العلم عند كفره، قال القرطبي: لا خلاف أنه كان عالمًا بالله قبل كفره، فمن قال: كفر جهلاً، قال: سلب العلم عند كفره، ومن قال عنادًا، قال: كفر ومعه علمه. قال ابن عطية: والكفر مع بقاء العلم مستبعدًا؛ إلا أنه جائز عندي جائز لا يستحيل مع خذل الله لمن يشاء، قال: واختلف هل كان قبله كافر؟ فقيل: لا، وهو أوّل من كفر، وقيل: كان قبله قوم كفار وهم الجنّ الذين كانوا في الأرض، وهل كفر جهلاً أو عنادًا، قولان لأهل السنّة.

(أن آدم إذا أخرج من الجنّة كملت فضائله، ثم عاد إلى الجنّة على أكمل من الحال الأوّل،) ولو فهم ذلك ما سعى فيه، قال القرطبي: لم يقصد إبليس إخراجه منها وإنما أراد إسقاطه عن مرتبته وإبعاده كما أبعده هو، فلم يبلغ مقصده ولا أدرك مراده بل ازداد غبنًا وغيظ نفس وخيبة ظنّ، قال تعالىٰ: ﴿ثم اجتباه ربه﴾ [طه: ١٢٢]، فتاب عليه وهدي فصار خليفة الله في أرضه بعد أن كان جاره في داره، اهـ.

(قالوا:) أي الصوفية ونسبة للكل كأنه لظهوره صدر عن الجميع، فليس المراد التبرّى، **(وفيه)** أي: إخراج آدم من الجنّة، **(إشارة)** هي شيء يدلّ على النطق فهي مرادفة له؛ **(كأنه تعالىٰ يقول: لو غفرت في الجنة لما تبين كرمي بأني أغفر)** الباء سببية علّة للنفي، أي: لانتفى تبين كرمي؛ لأني إنما غفرت **(لنفس واحدة)** والغفر لها لا يستدعي سعة الكرم، وفي نسخة: بأن أغفر، أي: بسبب المغفرة، **(بل أُؤخّره)** بهمزتين أُولاهما مضمومة **(إلى الدنيا، وآتي بألوف من العصاة حتى أغفر لهم وله)** يوم القيامة **(ليتبيّن)** له ولغيره، **(جودي وكرمي،)** وكان هؤلاء الذين جعلوا هذا إشارة واستنبطوه لم يقفوا عليه منصوصًا، وفي الخميس: كغيره؛ كما مرّ قول الله تعالىٰ لجبريل: إن رحمته لا ينقص من رحمتي شيء، وإن يذهب لا يعاب عليه شيء، فخلّ عنه حتى يذهب ثم يرجع غدًا في مائة ألوف من أولاده عصاة حتى يشاهد فضلنا على أولاده ويعلم سعة رحمتنا.

(وأيضًا علم الله تعالىٰ أن في صلبه الأولاد والجنّة ليست دار توالد،) أي: تكثر فيها الأولاد، فلا ينافي ما حكاه ابن إسحٰق عن بعض أهل الكتاب إن صحّ أن آدم كان يغشى حوّاء في الجنّة قبل أن يأكل من الشجرة فحملت بقابيل وتوأمته فلم تجد عليهما وجعًا ولا طلقًا حين

وأيضًا: ليخرج من ظهره في الدنيا من لا نصيب له في الجنة.

يا هذا، الجنة إن شاء الله إقطاعنا. وقد وصل منشور الإقطاع مع جبريل عليه الصلاة والسلام إلى نبينا ﷺ **﴿وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن لهم جنات تجري من تحتها الأنهار﴾** [البقرة/٢٥]، إنما يخرج الإقطاع عمن خرج عن الطاعة، نسأل الله التوفيق.

وقد اختلف في الجنة التي سكنها ....

ولدتهما ولم تر معهما دمًا. **(وأيضًا ليخرج)** الله **(من ظهره في الدنيا من لا نصيب له في الجنّة)** وهم الكفار لما سبق منه سبحانه وتعالىٰ: أن فريقًا في الجنّة وفريقًا في السعير. وقال الأستاذ التاج في التنوير: فكأن مراد الحق من آدم الأكل من الشجرة لينزله إلى الأرض ويستخلفه فيها، فكان هبوطًا في الصورة رقيًا في المعنى، ولذا قال الشيخ أبو الحسن الشاذلي: والله ما أنزل الله آدم إلى الأرض لينقصه، إنما أنزله إلى الأرض ليكمله، ثم قال: فما أنزل إلى الأرض إلا ليكمل له وجود التعريف ويقيمه بوظائف التكليف، فتكاملت في آدم العبد عبوديّة التعريف وعبوديّة التكليف، فعظمت منّة الله عليه وتوافر إحسانه إليه، اهـ.

(يا هذا الجنّة إن شاء الله اقطاعنا) أي: معطاة لنا لنرتفق بها ونتنعم فيها بأنواع النعم أطلق الإقطاع عليها استعارة أو تشبيهًا، والمعنى: أنها لنا كالإقطاع وهو ما يعطيه الإمام من أرض الخراج، **(وقد وصل منشور الإقطاع)** أي: وصل خبرها إلينا، **(مع جبريل عليه السلام إلى نبيّنا ﷺ)** والدليل على وصوله قوله تعالىٰ: **(﴿وبشّر الذين آمنـوا)**، صدقوا بالله **(وعملوا الصّالحات)** من الفروض والنوافل، **(أنّ)** أي: بأن **(لهم جنّات)** حدائق ذات شجر ومساكن **(تجري من تحتها،)** أي: تحت أشجارها وقصورها، **(الأنهار﴾ [البقرة: ٢٥]،)** أي: المياه فيها والنهر الموضع الذي يجري فيه الماء؛ لأن الماء ينهره، أي: يحفره وإسناد الجري إليه مجاز، **(إنما يخرج الإقطاع)** بتحتيّة نظرًا للفظ الإقطاع فإنه مذكّر وفوقية نظرًا لمعناه، وهي الأرض إذ هي مؤنّثة إن أرضى واسعة، **(عمّن خرج عن الطاعة نسأل الله التوفيق،)** وأتى بهذ تأكيدًا لاستحقاق المؤمنين نعيم الجنّة بمقتضى الوعد وتنبيهًا على أن استحقاقهم لذلك مشروط ببقائهم على الطاعة وامتثال الأوامر واجتناب النواهي، وأنهم إذا خالفوا ذلك استحقّوا العذاب بمقتضى الوعيد، وقرب ذلك بما هو مشاهد من معاملة السلطان لرعاياه فيما لو أنعم على بعضهم بسبب نصحه في الخدمة، فإنه إذا خرج عنها عاقبه ومنعه ما أولاه من أرض ونحوها.

(وقد اختلف في الجنّة) بالفتح واحدة الجنّات. قال القرطبي: وهي البساتين سمّيت جنّات؛ لأنها تجن من فيها، أي: يستره شجرها، ومنه المجن والجنين والجنّة، **(التي سكنها**

آدم.

فقيل: هي جنة الخلد.

وقيل: غيرها، جعلها الله دار ابتلاء، لأن جنة الخلد إنما يدخل إليها يوم القيامة، ولأنها دار ثواب وجزاء لا دار تكليف وأمر ونهي، ودار سلامة لا دار ابتلاء وامتحان، ودار قرار لا دار انتقال.

واحتج القائلون بأنها جنة الخلد، ....

آدم) حين قيل له: ﴿اسكن أنت وزوجك الجنَّة﴾ [البقرة: ٣٥]، **(فقيل: هي جنّة الخلد)** وهو قول جمهور الأشاعرة، بل حكى ابن بطال عن بعض المشايخ إجمال أهل السنّة عليه؛ لأن اللام للعهد ولا معهود غيرها، ولقوله تعالىٰ: أن لك أن لا تجوع فيها ولا تعرى وأنك لا تظمأ فيها ولا تضحى، وذلك صفة جنّة الخلد؛ ولقوله: اهبطوا منها، والهبوط يكون من علوّ إلى سفل ولا يستقيم ذلك في بستان مخلوق على الأرض، ولأن موسى لما لقي آدم عليهما السّلام وقال له: أنت أتعبت ذرّيتك وأخرجتهم من الجنّة لم ينكر ذلك آدم، وإنما قال: أتلومني على أمر قدّره الله عليّ قبل أن أُخلق... الحديث الصحيح، ولو كانت غيرها لردّ على موسى. **(وقيل)** هي **(غيرها)** حكاه منذر بن سعيد زاعمًا كثرة الأدلّة عليه، وحكاه الماوردي والرازي وابن عقيل والقرطبي والرماني وغيرهم، واختلف القائلون به، فقال أبو القٰسم البلخي وأبو مسلم الأصبهاني، وحكاه الثعلبي عن القدرية هي في بستان بالأرض، أي: بأرض عدن؛ كما في القرطبي، أو بأرض فلسطين، أو بين فارس وكرمان؛ كما في البيضاوي. قال الرازي وابن عقيل: ويحمل هؤلاء الهبوط على الانتقال من بقعة إلى بقعة، كما في: اهبطوا مصرا، وقيل: هي جنة أخرى كانت فوق السماء السابعة، وهو قول أبي هاشم، ورواية عن الجبائي. قال ابن عقيل: وهي دعوى بلا دليل فلم يثبت أن في السماء غير بساتين جنّة الخلد، اهـ.

(جعلها الله دار ابتلاء) لآدم وحواء؛ **(لأن جنّة الخلد إنما يدخل إليها يوم القيامة)** وهذه قد دخلت قبله، **(ولأنها دار ثواب وجزاء لا دار تكليف وأمر ونهي)** فلو كانت هي ما وجدوا فيها، **(ودار سلامة)** من الآفات وكل خوف وحزن، **(لا دار ابتلاء وامتحان،)** وقد وجدا فيها **(ودار قرار)** لقوله تعالىٰ: ﴿وما هم منها بمخرجين﴾ [الحجر: ٤٨]، **(لا دار انتقال)** وقد انتقلوا منها، فدلّ ذلك كلّه على أنها غيرها. **(واحتجّ القائلون بأنها جنّة الخلد)** قيل: هي واحدة لها أسماء، وقيل: سبع، ورجّح جماعة أنها أربع؛ لما في سورة الرحمٰن وتحتها أفراد كثيرة لحديث الصحيح: «إنها جنان كثيرة»، وعليهما فإطلاق المصنّف مجاز من تسمية الكل باسم الجزء، أي:

بأن الدخول العارض قد يقع قبل يوم القيامة، وقد دخلها نبينا ﷺ ليلة الإسراء، وبأن ما ذكره من أن الجنة لا يوجد فيها ما وجده آدم من الحزن والنصب فإنما هو إذا دخلها المؤمنون يوم القيامة، كما يدل عليه سياق الآيات كلها، فإن نفي ذلك مقرون بدخول المؤمنين إياها، والله أعلم.

وروي أنه لما خرج آدم من الجنة رأى مكتوبًا على ساق العرش وعلى كل موضع في الجنة ....

أجابوا عن تلك الشبه التي احتجّ بها القائلون بأنها غيرها، وإلا فلم يظهر مما ذكره المصنّف دليل على أنها جنّة الخلد، فأجابوا عن الشبهة الأولى: (**بأن الدخول العارض قد يقع قبل يوم القيامة**، و)دليل ذلك أنه (**قد دخلها نبيّنا ﷺ ليلة الإسراء**) ثم خرج منها، وأخبر بما فيها وأنها جنّة الخلد حقًّا، (**وبأن ما ذكره**) القائلون بأنها غيرها، (**من أن الجنّة لا يوجد فيها ما وجده آدم من الحزن**) بنحو تساقط اللباس (**والنصب**) التعب، بنحو طلب ورق الجنّة يستر به سوأته، (**فإنما**) الأولى حذف الفاء لأنه خبر أن، أو هي تعليلية لمحذوف، أي: ما ذكروه من كذا لا يصح، فإنما (**هو إذا دخلها المؤمنون يوم القيامة؛ كما يدلّ عليه سياق الآيات كلّها، فإن نفي ذلك مقرون بدخول المؤمنين إيّاها،**) يوم القيامة، وسكت عن جواب الأخير لعلمه من هذا وهو أن كونها دار قرار، إنما هو يوم القيامة، (**والله أعلم ا هـ**).

وظاهر المصنّف بل صريحه تساوي القولين وليس كذلك، فقد قال القرطبي: هي جنّة الخلد، ولا التفات إلى ما ذهب إليه المعتزلة والقدرية من أنه لم يكن فيها وإنما كان في جنّة بعدن، وذكر أدلّتهم وردّها بما يطول. ورجّح أبو القٰسم الرماني في تفسيره أنها جنة الخلد أيضًا، وقال: هو قول الحسن وعمر ووصل، وعليه أهل التفسير.

(**وروي أنه لما خرج آدم من الجنّة،**) أي: لما أراد الخروج لما في الخميس إن الله لما قال له: اخرج لا يجاورني من عصاني رفع آدم طرفه إلى العرش فإذا هو مكتوب عليه: لا إلٰه إلا الله محمّد رسول الله، فقال: يا ربّ بحقّ محمّد اغفر لي، فقال: قد غفرت لك بحقّه، ولكن لا يجاورني من عصاني، ويأتي للمصنّف في المقصد الثاني ما يصرّح بأن آدم رأى كتابة اسمه على العرش قبل تمام خلقه، ومر الخلاف في قدر مكثه في الجنّة.

(**رأى مكتوبًا على ساق العرش،**) وكانت الكتابة قبل خلق السمٰوات والأرض بألفي سنة، كما روي عن أنس. (**وعلى كل موضع في الجنّة**) من قصر وغرفة ونحور حور عين، وورق شجرة طوبى وورق سدرَة المنتهى وأطراف الحجب وبين أعين الملائكة، رواه ابن عساكر عن

اسم محمد ﷺ مقرونًا باسم الله تعالى، فقال يا رب هذا محمد من هو؟ فقال تعالى: هذا ولدك الذي لولاه ما خلقتك. فقال: يا رب بحرمة هذا الولد ارحم هذا الوالد، فنودي: يا آدم، لو تشفعت إلينا بمحمد في أهل السمٰوات والأرض لشفعناك.

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لما اقترف آدم الخطيئة قال: يا رب، أسألك بحق محمد لما غفرت لي، فقال الله: يا آدم، وكيف عرفت محمدًا ولَم أخلقه؟ قال: يا رب لأنك لما خلقتني بيدك، ونفخت في من روحك، رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوبًا: لا إله إلا الله محمد رسول الله، فعلمت أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك، ...

كعب الأحبار نقله المصنّف في المقصد الثاني.

(**اسم محمّد**) إضافة بيانية فلا يردّ أن لفظ محمّد، وضع له اسم دال عليه، فالمرئي ذلك الاسم لا لفظ محمّد (ﷺ) حال كونه (**مقرونًا باسم اللّه تعالىٰ**،) وهو لا إلٰه إلاّ اللّه محمّد رسول اللّه، (**فقال**) آدم: (**يا ربّ، هذا**) الاسم الذي هو (**محمّد من هو؟**) من الذات المسمّاة به، (**فقال اللّه تعالىٰ: هذا ولدك الذي لولاه ما خلقتك، فقال**) آدم: (**يا ربّ، بحرمة هذا الولد، ارحم هذا الوالد، فنودي**) على لسان ملك أمره اللّه بالنداء، (**يا آدم،**) قد قبلنا دعاءك و (**لو تشفّعت إلينا بمحمّد في أهل السمٰوات والأرض لشفعناك**) قبلنا شفاعتك (**وعن عمر بن الخطاب**) القرشي العدوي أمير المؤمنين ثاني الخلفاء ضجيع المصطفى مناقبه شهيرة كثيرة (**رضي اللّه عنه، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لما اقترف**) بقاف وآخره فاء أتى وفعل (**آدم الخطيئة، قال: يا ربّ أسألك بحقّ محمّد إلا ما غفرت لي،**) وفي نسخة لما بفتح اللام وشدّ الميم بمعنى إلا الاستثنائية؛ كقوله تعالىٰ: ﴿لما عليها حافظ﴾ [الطارق: ٤]؛ في قراءة شدّ الميم، (**فقال اللّه تعالىٰ: يا آدم وكيف عرفت محمّداً ولم أخلقه؟**) أي: جسده فلا ينافي أنه خلق نوره قبل جميع الكائنات، وفيه إظهار فضيلة آدم حيث تنبّه وسأل عن صاحب الاسم بعد رؤيته مكتوبًا، (**قال: يا ربّ لأنك لما خلقتني بيدك،**) أي: من غير واسطة كأم وأب، (**ونفخت**) أجريت (**فيّ من روحك**) فصيّرتني حيًّا، وإضافة الروح إلى اللّه تشريف لآدم.

(**رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوبًا لا إلٰه إلاّ اللّه محمّد رسول اللّه، فعلمت أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحبَّ الخلق إليك،**) وهذا من وفور عقل آدم وبديع استنباطه،

فقال الله تعالى: صدقت يا آدم، إنه لأحب الخلق إليّ، وإذ سألتني بحقه قد غفرت لك، ولولا محمد ما خلقتك» رواه البيهقي من دلائله من حديث عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم وقال تفرد به عبد الرحمٰن ورواه الحاكم وصححه، وذكره الطبراني وزاد فيه: وهو آخر الأنبياء من ذريتك.

وفي حديث سلمان عند ابن عساكر قال: هبط جبريل على النبي ﷺ فقال: إن ربك يقول: إن كنت اتخذت إبراهيم خليلا، فقد اتخذتك حبيبا، .....

(**فقال الله تعالىٰ: صدقت يا آدم إنه لأحب الخلق إليّ، وإذ سألتني**) تعليلية، أي: ولسؤالك إياي (**بحقّه قد غفرت لك ولولا محمّد ما خلقتك، رواه البيهقي**) ونقلته (**من دلائله**) أي: كتابه دلائل النبوّة الذي قال فيه الحافظ الذهبي: عليك به فإنه كله هدى ونور، (**من حديث عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم**) المدني عن أبيه وابن المنكدر، وعنه اصبغ وقتيبة وهشام ضعّفوه له تفسير توفي سنة اثنتين وثمانين ومائة. (**وقال**) البيهقي: (**تفرّد به عبد الرحمٰن**،) أي: لم يتابعه عليه غيره فهو غريب مع ضعف راويه، (**ورواه الحاكم وصحّحه وذكره**،) أي: رواه (**الطبراني**) الإمام أبو القٰسم سليمٰن بن أحمد بن أيّوب اللخمي الشامي مسند الدنيا الحافظ المكثر صاحب التصانيف الكثيرة أخذ عن أكثر من ألف شيخ؛ كأبي زرعة الرازي وطبقته، وعنه أبو نعيم وغيره.

قال الذهبي: ثقة صدوق واسع الحفظ بصير بالعلل والرجال والأبواب إليه المنتهى في الحديث وعلومه، مات بمصر سنة ستّين وثلاثمائة عن مائة سنة وعشرة أشهر. (**وزاد فيه**) أي: في آخره (**وهو آخر الأنبياء من ذرّيتك. وفي حديث سلمٰن**) الفارسي الذي تشتاق له الجنّة شهد الخندق وما بعدها، وعاش دهرًا طويلاً حتى قيل: إنه أدرك حواري عيسى، ويأتي إن شاء الله تحقيق ذلك في خدمه ﷺ.

(**عند ابن عساكر**) الحافظ أبي القٰسم عليّ بن الحسين بن هبة الله الدمشقي الشافعي صاحب تاريخ دمشق وغيره من المصنّفات الثقة الثبت الحجّة المتقن غزير العلم كثير الفضل ديّن خيّر، ولد سنة تسع وتسعين وأربعمائة ورحل إلى بغداد وغيرها وسمع من نحو ألف وثلاثمائة شيخ ونيّف، وثمانين امرأة، وروى عنه من لا يحصى ثناء الناس عليه كثير مات سنة إحدىٰ وسبعين وخمسمائة. (**قال: هبط جبريل على النبيّ ﷺ**) أرسله سلمٰن فيحمل على أنه حمله عن المصطفى أو عمّن سمعه منه.

(**فقال**) له: (**إن ربك يقول**) لك (**إن كنت اتّخذت إبراهيم خليلاً**) كما علمته تحقيقًا، (**فـ**)اعلم وتحقّق إني (**قد اتّخذتك حبيبًا**) فابشر وطب نفسًا، فإني بصورة الشك تطمينًا له أو

وما خلقت خلقا أكرم علي منك، ولقد خلقت الدنيا وأهلها لأعرفهم كرامتك ومنزلتك عندي، ولولاك ما خلقت الدنيا وما أحسن قول سيدي علي وَفَى في قصيدته الدالية التي أولها:

سكن الفؤاد فعش هنيئا يا جسد   هذا النعيم هو المقيم إلى الأبد
روح الوجود حياة من هو واجد   لولاه ما تم الوجود لمن وجد
عيسى وآدم والصدور جميعهم

إن بمعنى إذ، فلا يرد أن استعمال إن إنما هو في المشكوك فيه، ولا شكّ هنا.

(وما خلقت خلقًا أكرم عليّ منك، ولقد خلقت الدنيا وأهلها لأعرفهم كرامتك ومنزلتك عندي، ولولاك ما خلقت الدنيا، وما أحسن قول) وفي نسخة: ولله درّ، **(سيدي علي وفى)** الشاذلي العارف الكبير أبي الحسن ابن العارف الكبير، وُلد بالقاهرة سنة تسع وخمسين وسبعمائة، وكان يقظًا حادّ الذهن، ومالكي المذهب وله نظم كثير، وكان أبوه معجبًا به، وأذن له في الكلام على الناس وهو دون العشرين، مات في ذي الحجّة سنة سبع وثمانمائة، كذا ترجمه الحافظ ابن حجر، وتبعه السخاوي والسيوطي، ولا يشكل بأن أباه مات وهو ابن سنة، وقيل: ابن ستّ سنين، كما ادّعى النجم ابن فهد؛ لجواز أن أباه أذن له حال الطفولية في ذلك إذا بلغ هذا السن لما اطّلع عليه فيه من الأسرار الربّانية **(في قصيدته الداليّة)** نسبة إلى الدال؛ لوقوعها آخر كل بيت، كما هو اصطلاح العروضين **(التي أوّلها)**:

(سكن الفؤاد فعش هنيًّا يا جسد   هذا النعيم هو المقيم إلى الأبد)

وبعد هذا البيت:

أصبحت في كنف الحبيب ومن يكن   جار الكريم فعيشه العيش الرغد
عش في أمان الله تحت لوائه   لا خوف في هذا الجناب ولا نكد
لا تختشي فقرًا وعندك بيت من   كل المنى لك من أياديه مدد
ربّ الجمال ومرسل الجدوى ومن   هو في المحاسن كلّها فرد أحد
قطب النهى غوث العالم كلّها   أعلى على سار أحمد من حمد

ومقول قوله: ما أحسن قول هو قوله: **(روح الوجود حياة من هو واجد)** بالجيم، أي: هو ﷺ سبب لحياة من وجدهم من الخلق، أي: علمهم موجودين منهم؛ لأنه **(لولاه ما تمّ الوجود لمن وجد)** فهو كالعلّة لما قبله **(عيسىٰ وآدم)** خصّهما؛ لأن عيسى آخر الرسل قبله وآدم أوّلهم **(والصدور جميعهم)** أي: العظماء الذين يصدرون ويعظمون في المجالس من صدره في

هم أعين هو نورها لما ورد

لو أبصر الشيطان طلعة نوره — في وجه آدم كان أول من سجد

أو لو رأى النمرود نور جماله — عبد الجليل مع الخليل ولا عند

لكن جمال الله جل فلا يرى — إلا بتخصيص من الله الصمد

ولما خلق الله تعالى حواء لتسكن إلى آدم ويسكن إليها، فحين وصل إليها فاضت بركاته عليها، فولدت له في تلك الأعوام الحسناء ....

المجلس فتصدر (**هم أعين**) و(**هو**) ﷺ (**نورها، لما ورد**) أتى (**لو أبصر الشيطان**) نظر بعين البصيرة، لما روي عن ابن عباس أنه لما نفخ في آدم الروح صار نور محمّد ﷺ يلمع من جبهته؛ كالشمس المشرقة، ويحتمل الحقيقة بأن يكون حجب اللّه بصره مع شدّة ظهوره عن أن يرى (**طلعة نوره، في وجه آدم كان أول من سجد**) له، لكنه لم يبصر ذلك لخذلان اللّه عزّ وجلّ له، (**أو لو رأى النمرود**) بضم النون آخره دال مهملة، كما في القاموس وبالمعجمة نقله ثعلب عن أهل البصرة وهو الموافق للضابط الذي نظمه الفارابي فرقًا بينهما في لغة الفرس، حيث قال:

احفظ الفرق بين دال وذال — فهو ركن في الفارسية معظّم

كل ما قبله سكون بلا وا — ي فدال وما سواه فمعجم

واختصره القائل:

إن تلت الدال صحيحًا ساكنًا — أهملها الفرس وإلا أعجموا

(**نور جماله**) في وجه إبراهيم عليهما السلام، (**عبد الجليل**) بالجيم (**مع الخليل**) إبراهيم (**ولا عند**) بفتح العين والنون، أي: خالف ورد الحقّ مع معرفته به. وأما عند الطريق بمعنى عدل عنها فمثلث النون، كما في الراموز. (**لكن جمال اللّه**) كماله ونوره الحامل على الطاعة، (**جلّ**) عن الأبصار والبصائر (**فلا يرى**) بالبصائر (**إلا بتخصيص**) بإعطاء (**من اللّه الصمد**) لمن شاء فلذا لم يره إبليس، وبقي من القصيدة ثلاثة أبيات:

فابشر بمن سكن الجوانح منك يا — أنا قد ملأت من المنى عينًا ويد

عين الوفا معنى الصفا سر الندى — نور الهدى روح النهي جسد الرشد

هو للصلاة من السلام المرتضى — الجامع المخصوص ما دام الأبد

(**ولما خلق اللّه تعالىٰ حوّاء لتسكن إلى آدم ويسكن إليها، فحين وصل**) وفي نسخة صار (**إليها**) أي: واقعًا وكان ذلك بعد هبوطهما بمائة سنة، وقيل: مائة وعشرين حكاهما الخميس، (**فاضت بركاته عليها فولدت له في تلك الأعوام الحسناء**) قد بيّنا لك عدّة الأعوام فإنه عاش ألف سنة، فأسقط منها مقدار مكثه في الجنّة الذي تقدم الخلاف فيه، وهذه المائة أو

أربعين ولدا في عشرين بطنا، ووضعت شيثا وحده، كرامة لمن أطلع الله بالنبوة سعده.

ولما توفي آدم، ....

وعشرين بعد الهبوط تعرف عدّة هذه الأعوام.

(**أربعين ولدًا في عشرين بطنًا**) كما اقتصر عليه البغوي، قائلاً: وكان أوّلهم قابيل وتوأمته إقليميًا، ونقل ابن إسحٰق عن بعض أهل الكتاب أنهما ولدا في الجنّة وآخرهم عبد المغيث وتوأمته أمة الغيث اهـ. وفي النسفي: أوّلهم الحرث (**ووضعت شيئًا**) بكسر المعجمة فتحتية ساكنة فمثلثة مصروف، وفي سيرة مغلطاي ويقال: شاث، ومعناه هبة اللّٰه، ويقال: عطية اللّٰه، وقال السهيلي: وهو بالسريانية: شاث، وبالعبرانية: شيث، وقال ابن كثير وغيره: سمّاه هبة اللّٰه؛ لأنهما رزقاه بعد قتل هابيل بخمس سنين ووضعته على شكل هابيل لا يغادر منه شيئًا، وقيل: ولد بعده بأربعين سنة، وقيل غير ذلك ووقع في الشامية يقال: شاث، بإمالة الشين وردّه شيخنا: بأن الشين مكسورة فلا تمال، وقيل: لا يصرف بناء على أن الثلاثي الأعجمي الساكن الوسط يجوز صرفه وعدمه، قال في الهمع وهو فاسد إذ لم يحفظ. (**وحده**) ولا أُخت معه على المشهور، وقيل: كان معه أُخته؛ كما في الخميس.

وفي بحر النسفي: أوّل ولد آدم الحرث ولا أخت معه، ثم قابيل وأُخته، ثم هابيل وأُخته، ثم أسوّت وأختـه، ثم شيث وحده، ثم أثنى بعده في بطن فزوجها منه، ثم كذا وكذا إلى تمام الأربعين بطنًا عند ابن إسحق. وقال وهب بن منبه: مائة وعشرين بطنًا، وقيل: خمسمائة بطن لتمام ألف ولد اهـ.

(**كرامة لمن اطّلع اللّٰه بالنبوّة سعده**) وهو المصطفى فكان في وجه شيث نور نبيّنا ﷺ وجاءت الملائكة مبشّرة لآدم به، (**ولما توفّي آدم**) عليه الصلاة والسلام وسنّه ألف سنة؛ كما في حديث أبي هريرة وابن عباس مرفوعًا، وقيل: إلاّ سبعين، وقيل: إلاّ ستّين، وقيل: إلاّ أربعين بمكّة يوم الجمعة، وصلّى عليه جبريل، واقتدى به الملائكة وبنو آدم. وفي رواية صلّى عليه شيث بأمر جبريل ودفن بمكّة في قبر بغار أبي قبيس، ذكرهما الثعلبي وغيره. وعن ابن عباس: لما فرغ آدم من الحجّ رجع إلى الهند، فمات.

وعن ثابت البناني حفروا لآدم ودفنوه بسرنديب في الموضع الذي أُهبط فيه وصححه الحافظ ابن كثير، وقيل: دفن بين بيت المقدس ومسجد إبراهيم، رأسه عند الصخرة ورجلاه عند مسجد الخليل، وقيل: دفن عند مسجد الخيف.

وقال ابن إسحٰق وغيره: دفنته الملائكة وشيث وأخوته في مشارق الفردوس عند قرية هي

كان شيث ـ عليه الصلاة والسلام ـ وصيا لآدم على ولده، ثم أوصى شيث ولده بوصية آدم: أن لا يضع هذا النور إلا في المطهرات من النساء، ولم تزل هذه الوصية جارية، تنتقل من قرن إلى قرن، ....

أول قرية كانت في الأرض وكسفت الشمس والقمر عليه أسبوعًا وعاشت حوّاء بعده سنة، وقيل: ثلاثة أيام ودفنت بجنبه. **(كان شيث عليه الصّلاة والسّلام وصيًّا لآدم على ولده،)** أي: أولاده ومرّ أنه يكون واحدًا وجمعًا، وأطاعه أولاد أبيه، وروي عن ابن عباس: لم يمت آدم حتى بلغ أولاده وأحفاده أربعين ألفًا الصلبية منهم أربعون.

وفي مسند الفردوس عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن آدم عليه الصّلاة والسلام قام خطيبًا في أربعين ألفًا من ولده وولد ولده، وقال: إن ربيّ عهد إليّ، فقال: يا آدم أقلل كلامك ترجع إلى جواري، وكان شيث أجمل أولاده وأشبههم به وأحبّهم إليه وأفضلهم، وعلّمه اللّه الساعات والعبادة في كل ساعة منها، وأنزل عليه خمسين صحيفة، وزوّجه اللّه أخته التي ولدت بعده وكانت جميلة كأمّها حواء، وخطب جبريل وشهدت الملائكة، وكان آدم وليّها ورزقه اللّه أولادًا في حياة أبيه وعمّر تسعمائة واثنتي عشرة سنة، وقيل: عشرين ومات لمضي ألف واثنتين وأربعين سنة من هبوط آدم، ودفن في غار أبي قبيس»، **(ثم)** بعد ما أوحى اللّه إلى شيث أن اتّخذ ابنك أنوش صفيًّا وصيًّا علم أنه نعيت إليه نفسه، **(أوصى شيث)** واستخلف **(ولده)** هو أنوش بفتح الهمزة فنون مضمومة آخره شين معجمة، ويقال: يانش بتحتية فنون مفتوحة فمعجمة، وقيل: أنش.

قال السهيلي: ومعنى أنوش الصادق وهو بالعربية أنش. وقال مغلطاي: يانش ومعناه الصادق، ذكره النور وانتقلت إليه رئاسة الخلق بعد أبيه وقام مقامه، وكان على طوله وبياضه وجماله وعاش تسعمائة وخمسين أو وعشرين أو خمسًا وستّين سنة.

(بوصية آدم) وهي **(أن لا يضع هذا النور)** الذي كان في وجه آدم كالشمس **(إلا في المطهرات من النساء، ولم تزل هذه الوصية جارية تنتقل من قرن إلى قرن،)** أي: من طائفة إلى أخرى، فإن النور إذا كان في شيث مثلاً كان موجودًا في مجموع من عاصره، فإذا مات وانتقل لولده انتقل النور من مجموع تلك الطائفة إلى مجموع طائفة ابنه وهكذا، أو المراد من واحد إلى واحد وسمّاه قرنًا تجوّزًا، قال الحافظ: والقرن أهل زمان واحد متقارب اشتركوا في أمر من الأمور المقصودة، ويقال: ذلك مخصوص بما إذا اجتمعوا في زمن نبيّ أو رئيس يجمعهم على ملّة أو مذهب أو عمل، قال: ويطلق القرن على مدّة من الزمان اختلف في تحديدها من عشرة أعوام إلى مائة وعشرين، لكن لم أرَ من صرّح بالتسعين ولا بمائة وعشرة وما عدا ذلك فقد قال به

إلى أن أدى الله النور إلى عبد المطلب وولده عبد الله، فطهر الله تعالى هذا النسب الشريف من سفاح الجاهلية، كما ورد عنه ﷺ في الأحاديث المرضية .

قال ابن عباس ـ فيما رواه البيهقي في سننه ـ قال رسول الله ﷺ ما ولدني من سفاح الجاهلية شيء، ما ولدني ....

قائل. وفي حديث عبد الله بن بسر عند مسلم ما يدلّ على أن القرن مائة وهو المشهور، وفي المحكم: هو القدر المتوسط من أعمال أهل كل زمن وهذا أعدل الأقوال، وبه صرّح ابن الأعرابي، وقال: إنه مأخوذ من الأقران، ويمكن حمل المختلف عليه من الأقوال ممن قال: القرن أربعون فصاعدًا. أمّا من قال: إنه دون ذلك، فلا يلتئم على هذا القول، اهـ.

(**إلى أن أدّى**) أوصل (**الله النور إلى عبد المطّلب وولده عبد الله،**) أي: ثم وعبّر بالواو لظهوره إذ الاشتراك في وقت واحد لم يقع، أي: ثم أسعد الله آمنة بذلك النور ولم يوصِ عبد المطلب ولده بذلك لتعاطيه تزويجه من آمنة مع علمه بمكانها من النسب، وإن نكاحه لها لا أثر فيه من الجاهلية فكفاه ذلك عن الوصية هذا، وزعم أن هذا ظاهر فيمن ظهر فيه النور، أمّا من لم يظهر فيه فمن أين وصلت إليه الوصية؟ فيه نظر، ففي الخميس كغيره: وذلك النور كان ينتقل من جبهة إلى جبهة، وكان يؤخذ في كل مرتبة عهد وميثاق، أنه لا يوضع إلا في المطهرات، فأوّل من أخذه آدم من شيث وهو من ابنه وهكذا، اهـ. فلو لم يظهر في الجميع لما قالوا: كان ينتقل من جبهة إلى جبهة، وبفرض تسليمه فقد أجاب عنه شيخنا: بأن ذلك إما بعلم ضروري أودعه الله في الموصي أو بأن عدم ظهوره فيمن كان من أصوله ليس نفيًا للنور من أصله بل يجوز تفاوته فيهم في ذاته، فمنهم من يظهر فيه تامًّا بحيث يدركه من رآه بلا مزيد تأمّل، ومنهم من يوجد فيه أصل النور فلا يدرك إلا بمزيد تأمل. (**فطهّر الله تعالىٰ هذا النسب الشريف من سفاح الجاهلية،**) هي ما قبل البعثة سمّوا بذلك لكثرة جهالاتهم، ويقال: هي ما قبل الفتح وهو الظاهر، فقد خطب ﷺ بهدم أمر الجاهلية وما كانت عليه في الفتح. وقد قال ابن عباس: سمعت أبي يقول في الجاهلية: اسقنا كأسًا دهاقًا، وابن عباس ولد في الشعب بعد المبعث، قاله في النور.

(**كما ورد عنه ﷺ في الأحاديث المرضية**) عند العلماء وهي الصحيحة والحسنة، كالضعيفة المعتضدة، وفيه أشعار بوجه اقتصاره على ما ذكر من الأحاديث والإعراض عن غيرها مع كثرته، فكأنه قال: اقتصرت عليها لثبوتها على غيرها.

(**قال ابن عباس فيما رواه البيهقي في سننه**) قال السبكي: لم يصنّف أحد مثله تهذيبًا وجودة، (**قال رسول الله ﷺ:** «**ما ولدني**) أي: مسّني، (**من سفاح الجاهلية، شيء ما ولدني**

إلا نكاح الإسلام.

والسفاح ـ بكسر السين المهملة ـ: الزنا، والمراد به هنا: أن المرأة تسافح رجلا مدة، ثم يتزوجها بعد ذلك.

وروى ابن سعد وابن عساكر، عن هشام بن محمد بن السائب الكلبي، عن أبيه محمد قال: كتبت للنبي ﷺ خمسمائة أم، ....

إلاّ نكاح الإسلام») أي: نكاح كنكاحه في كونه بعقد صحيح يبيح الوطء، وإن لم يجمع شرائط الإسلام الآن فلا يرد أن نكاح الأخت كما وقع لشيث ليس من نكاح الإسلام الآن إذ المقصود نفي الفجور، فشمل الزواج وغيره، ودخل فيه أُم إسمٰعيل، فإنها كانت ملكًا لإبرٰهيم باتّفاق المؤرّخين وهبتها لها سارة، **(والسفاح، بكسر السين المهملة،)** والفاء فألف فحاء مهملة، **(الزنا)** من سفحت الماء إذا صببته، فكأنه أراق ماءه وأضاعه وسواء كان جهرا أو سرّا، كما هو ظاهر إطلاقه؛ كالقاموس والنور والمصباح. وفي الأنوار تفسيره بالمجاهرات.

(والمراد به هنا) في الحديث: **(أن المرأة تسافح رجلاً مدّة، ثم)** إذا أعجبته وأعجبها **(يتزوجها بعد ذلك،)** والأولى كما قال شيخنا: أن يراد به ما هو أعمّ من الزّنا، فإن جملة الأحاديث دلّت على نفي جميع نكاح الجاهلية عن نسبه من نكاح زوجة الأب لأكبر بنيه، والجمع بين الأُختين، ونكاح البغايا وهو أن يطأ البغي جماعة متفرّقون فإذا ولدت أُلحق بمن غلب عليه شبهه منهم. ونكاح الاستبضاع وهو أن المرأة إذا طهرت من الحيض قال لها زوجها: أرسلي لفلان استبضعي منه ويعتزلها زوجها حتى يبين حملها منه، فإن بان أصابها زوجها إن أحبّ. ومن نكاح الجمع وهو أن يجتمع رجال دون عشرة ويدخلو على بغي ذات راية كلهم يطؤها، فإذا وضعت ومر لها ليال بعده أرسلت لهم فلا يتخلّف رجل منهم، فتقول: قد عرفتم الذي كان من أمركم، وقد ولدت فهو ابنك يا فلان تسمّي من أحبّت فيلحق به لا يستطيع نفيه وإن لم يشبهه، اهـ. ملخّصًا.

(وروى ابن سعد وابن عساكر، عن هشام بن محمّد بن السائب الكلبي،) أبي المنذر المتوفى سنة أربع وثمانين ومائة؛ كما قاله المسعودي. قال الدارقطني: هشام رافضي ليس بثقة، وذكره ابن حبان في الثقات. **(عن أبيه محمّد)** بن السائب بن بشر الكلبي، أبي النضر الكوفي المفسّر النسّابة الأخباري، روى عن الشعبي وعنه ابنه وأبو معٰوية متروك متهم بالكذب، مات سنة ستّ وأربعين ومائة، **(قال: كتبت للنبيّ ﷺ خمسمائة أُمّ)** استشكل بأن أُمّهاته لا تبلغ هذا العدد، فقال الشامي: يريد الجدّات وجدّات الجدّات من قبل أبيه وأُمه، اهـ. وفي نسيم الرياض ما محصله: إذا تأمّلت قولهم لم يكن قبيلة من العرب إلاّ ولها على رسول الله ﷺ ولادة أو قرابة

فما وجدت فيهن سفاحا ولا شيئًا مما كان في أمر الجاهلية.

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: خرجت من نكاح، ولم أخرج من سفاح من لدن آدم إلى أن ولدني أبي وأمي، لم يصبني من نكاح أهل الجاهلية شيء رواه الطبراني في الأوسط، وأبو نعيم وابن عساكر.

وروى أبو نعيم، عن ابن عباس، مرفوعًا: لم يلتق أبواي قط على سفاح، لم يزل الله ينقلني من الأصلاب الطيبة إلى الأرحام الطاهرة، مصفى مهذبا، لا تتشعب شعبتان ....

عرفت المراد، فإنك إذا نظرت لقبيلة، فجميع ذكورهم آباء له، وجميع نسائهم جدّات أو عمات أو خالات، فعمد قرابتهم ولادة له، والمراد أن نسبة بحواشيه وأطرافه جميل لم يمسّه دنس.

(فما وجدت فيهن سفاحًا) زنا، **(ولا شيئًا مما كان في أمر الجاهلية،)** عطف خاص على عام لا عكسه، كما زعم فإنهم كانت لهم أنكحة لا يعونها سفاحًا فحرمها الشارع؛ كنكاح المصافحة ونكاح المقت وهو نكاح زوجة الأب، وانتقد بأن النضر خلف على زوج أبيه وردّ بأن هذا على تسليمه لم يكن محرّمًا في شرع من قبلنا، كما سيأتي إيضاحه في النسب الشريف.

(و) ورد **(عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه: أن النبيّ ﷺ قال: «خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح)** وذلك **(من لدن آدم،)** أي: من عند أوّل وَلَد وُلِد له هو في أصوله عليه السّلام، واستمر ذلك ممتدًّا **(إلى أن ولدني أبي وأُمي،)** فهو متعلّق بمحذوف، **(لم يصبني من نكاح أهل الجاهلية،)** أي: ما كانوا عليه من زنا وغيره، **(شيء»، رواه الطبراني)** .

قال الهيثمي الحافظ: بسند رجاله ثقات إلاّ محمّد بن جعفر تكلّم فيه وصحّح له الحاكم **(في)** معجمه **(الأوسط)** الذي ألّفه في غرائب شيوخه، يقال: ضمّنه ثلاثين ألف حديث، وفي تاريخ ابن عساكر وغيره: أن الطبراني كان يقول: هذا الكتاب روحي؛ لأنه تعب عليه. **(وابن عساكر)** وكذا ابن عدي. **(وروى أبو نعيم)** أحمد بن عبد الله الحافظ **(عن ابن عباس مرفوعًا)** له ﷺ أنّه قال: **(لم يلتق أبواي قطّ على سفاح،)** أي: أحد من آبائي مع واحدة من أُمّهاتي، لا خصوص أبيه وأُمّه الدالّ عليهما لفظ التثنية، بدليل أنه رتّب على ذلك قوله: **(لم يزل الله ينقلني من الأصلاب الطيّبة إلى الأرحام الطاهرة،)** حال كونه **(مصفى مهذّبًا)** صفة لازمة لتقارب التصفية والتهذيب.

ففي القاموس: هذبه يهذبه هذباً، قطعه ونقاه وأصلحه وأخلصه؛ كهذبه والهذب محركة الصفاء والخلوص. وفي نسخة: مصطفى مهذبًا بزيادة طاء من الاصطفاء، **(«لا تتشعب شعبتان)**،

إلا كنت في خيرهما.

وعنه، في قوله تعالى: ﴿**وتقلبك في الساجدين**﴾ [الشعراء/٢١٩] . من نبي إلى نبي حتى أخرجتك نبيا. رواه البزار.

وعنه أيضًا في الآية قال: ما زال النبي ﷺ يتقلب في أصلاب الأنبياء حتى ولدته أمه. رواه أبو نعيم.

وعن جعفر بن محمد عن أبيه، في قوله تعالى: ﴿**لقد جاءكم رسول من أنفسكم**﴾ [التوبة/١٢٨] قال: لم يصبه شيء من ولادة الجاهلية، قال: وقال النبي ﷺ: خرجت من نكاح غير سفاح.

وعن أنس قال: قرأ النبي ﷺ: ﴿**لقد جاءكم رسول من أنفسكم**﴾ - بفتح الفاء - وقال: أنا أنفسكم نسبا وصهرا ....

أي: لا تتفرع، أي: لا يولد من أصل طائفتان، (**إلا كنت في خيرهما**»، و)ورد (**عنه**) أي: عن ابن عباس (**في**) تفسير (**قوله تعالى**: ﴿**وتقلّبك**﴾ تفعل، أي: انتقالك ﴿**في الساجدين**﴾ [**الشعراء/ ١٢٩**]) أن المراد بهم (**من**) صلب (**نبيّ إلى نبيّ**) ولو مع الوسائط وفعلت ذلك معك، (**حتى أخرجتك نبيًا**) فلا يرد أن المطابق للآية حتى أخرجك، وهذا أحد تفاسير في الآية يأتي الكلام عليها إن شاء الله تعالىٰ في ذكر الأبوين حيث تعرض المصنّف لذلك.

(**رواه البزّار**) الحافظ العلاّمة الشهير أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري، صاحب المسند الكبير المعلل، مات بالرملة سنة اثنتين وتسعين ومائتين، وكذا رواه ابن سعد وأبو نعيم في الدلائل بسند صحيح، والطبراني ورجاله ثقات. (و)ورد (**عنه**) أي: عن ابن عباس (**أيضًا في**) تفسير (**الآية، قال: ما زال النبيّ ﷺ يتقلّب**) ينتقل (**في أصلاب الأنبياء حتى**) إلى أن (**ولدته أُمّه**) آمنة (**رواه أبو نعيم**. و) ورد (**عن جعفر**) الصادق **بن محمّد عن أبيه**) محمد الباقر (**في**) تفسير (**قوله تعالىٰ**: ﴿**لقد جاءكم رسول من أنفسكم**﴾ [التوبة: ١٢٨]، **قال: لم يصبه شيء من ولادة الجاهلية، قال**) محمّد (**وقال النبيّ ﷺ: «خرجت من نكاح غير سفاح»**) وهذا مرسل؛ لأن محمدًا تابعي.

(و) ورد (**عن أنس**) بن لملك بن النضر الأنصاري الخزرجي الصحابي الشهير خادم المصطفى مات سنة اثنتين، وقيل: ثلاث وتسعين، (**قال: قرأ النبيّ ﷺ**) قوله تعالىٰ: (﴿**لقد جاءكم رسول من أنفسكم**﴾ [التوبة: ١٢٨]، **بفتح الفاء، وقال: أنا أنفسكم نسباً**) مصدر مطلق الوصلة بالقرابة، (**وصهرًا**) أي من جهة الآباء والأمّهات. قال ابن السّكيت: كل من كان من قبل

وحسبا بفتحتين ليس في آبائي من لدن آدم سفاح، كلنا نكاح. رواه ابن مردويه.

وفي الدلائل لأبي نعيم، عن عائشة عنه ﷺ عن جبريل قال: ....

الزوج من أبيه أو أخيه أو عمّه فهو أحماء، ومن قبل المرأة أختان ويجمع الصنفين الأصهار، وفي الأنوار في قوله تعالىٰ: ﴿فجعله نسبًا وصهرًا﴾ [الفرقان: ٥٤]، أي: قسمه قسمين ذوي نسب، أي: ذكورًا ينسب إليه وذوات صهر، أي: إناثًا يصاهر بهنّ؛ كقوله: وجعل منه الزوجين الذّكر والأُنثى. **(وحسبًا ـ بفتحتين ـ)** أي: شرفًا ثابتًا لي ولآبائي؛ كما قال الأزهري.

وقال ابن السكيت: الحسب يكون في الإنسان وإن لم يكن في آبائه اهـ. والواقع هنا أنه فيه وفي آبائه، وفي الصحاح: الحسب ما يعدّه الإنسان من مفاخر آبائه، أي: أنا أنفسكم آباء وأُمّهات ومفاخر آباء، «**(ليس في آبائي من لدن آدم سفاح، كلّنا)** أي: أنا وآبائي **(نكاح»)**، إسناده إليهم بتأويل، أي: ذوو نكاح، أو على التجوّز في الإسناد كأنهم تجسّموا من النكاح؛ كقوله:

فـإنمـا هـي إقـبـال وإدبـار

وفي رواية: كلها نكاح بالتأنيث باعتبار الجماعة، أي: كل جماعة آبائي نكاح فلا يرد أنهم عقلاء، فكان يقال كلّهم، أو الضمير للوطآت، وقضية ذا الحديث أنه: لا سفاح في آبائه مطلقًا، واستظهر محقق أن المراد طهارة سلسلته فقط، واستشهد بالخبر المار: «لم يلتق أبواي قطّ على سفاح»، وعندي أن الصواب: خلاف هذا التحقيق العقلي؛ لظهور إطلاق نفي السفاح عنهم في هذا الحديث، ويؤيّده استقراء الكلبي المحمول على الحواشي؛ كما مرّ، فإذا انتفى عن حواشيه فكيف يحتمل وقوعه في نفس الآباء والأُمّهات في غير السلسلة الشريفة، وأمّا الاستشهاد بالخبر المارّ فضعيف، كما لا يخفى.

(رواه) أبو بكر الحافظ أحمد بن موسى **(بن مردويه)** الأصبهاني اللبيب العلاّمة، ولد سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة، وصنّف التاريخ والتفسير المسند والمستخرج على البخاري، وكان فهمًا بهذا الشأن بصيرًا بالرجال طويل الباع مليح التصنيف، مات لستّ بقين من رمضان سنة عشر وأربعمائة، قال الحافظ ابن ناصر في مشتبه النسبة: مردويه بفتح الميم، وحكى ابن نقطة كسرها عن بعض الأصبهانيين، والراء ساكنة، والدال المهملة مضمومة، والواو ساكنة، والمثناة تحت مفتوحة تليها هاء اهـ.

(وفي الدلائل لأبي نعيم) أحمد بن عبد الله الحافظ، **(عن عائشة)** الصدّيقة بنت الصدّيق المكثرة ذات المناقب الجمّة، يأتي ذكرها في الزوجات إن شاء الله تعالى. قال المصنّف: وعائشة بالهمزة وعوام المحدثين يبدلونها ياء، **(عنه ﷺ، عن جبريل)** بلفظ: **(قال:)** لي جبريل

قلبت مشارق الأرض ومغاربها، فلم أر رجلاً أفضل من محمد عليه الصلاة والسلام، ولم أر بني أب أفضل من بني هاشم. وكذا أخرجه الطبراني في الأوسط. قال الحافظ شيخ الإسلام ابن حجر: لوائح الصحة ظاهرة على صفحات هذا المتن.

وفي البخاري عن أبي هريرة، عنه ﷺ بعثت من خير قرون بني آدم قرنا فقرنا، حتى كنت من القرن الذي كنت منه.

وفي مسلم عن واثلة بن الأسقع ....

(قلبت مشارق الأرض ومغاربها،) أي: فتشتهم وبحثت عن أحوالهم، سمّاه تقليبًا تشبيهًا له بتحريك الشيء ظهر البطن وعكسه، وفي القاموس: قلب الشيء حوله ظهر البطن؛ كقلبه والتحريك يلزمه الإحاطة بالشيء ومعرفة أحواله عرفًا، فأطلق التقليب وأراد لازمه. **(فلم أرَ رجلاً أفضل من محمّد عليه الصّلاة والسلام، ولم أرَ بني أبٍ أفضل من بني هاشم)**

قال الحكيم الترمذي: إنما طاف الأرض ليطلب النفوس الطاهرة الصافية المتزكيّة بمحاسن الأخلاق، ولم ينظر للأعمال؛ لأنهم كانوا أهل جاهلية، إنما نظر إلى أخلاقهم فوجد الخير في هؤلاء، وجواهر النفوس متفاوتة بعيدة التفاوت ، اهـ. **(وكذا أخرجه الطبراني في الأوسط،)** والإمام أحمد والبيهقي والديلمي وابن لال وغيرهم. **(قال الحافظ)** أبو الفضل أحمد بن عليّ بن محمّد بن محمّد بن عليّ **(بن حجر)** الكناني العسقلاني ثم المصري الشافعي، ولد سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة، وعانى أوّلاً الأدب وتعلّم الشعر فبلغ الغاية، ثم طلب الحديث فسمع الكثير ورحل وبرع فيه وتقدم في جميع فنونه وانتهت إليه الرحلة والرئاسة في الحديث في الدنيا بأسرها، فلم يكن في عصرها حافظ سواه وألّف كتبًا كثيرة، وأملى أكثر من ألف مجلس، وتوفّي في ذي القعدة سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة، قال السيوطي: وختم به الفن **(لوائح الصحّة لائحة)** ظاهرة **(على صفحات هذا المتن)** الحديث والصفحة لغة من كل شيء: جانبه، ففيه استعارة بالكناية شبّه المتن بمكان له جوانب وأثبت له الصفحات تخييلاً .

(وفي) صحيح **(البخاري)** في صفة النبيّ ﷺ **(عن أبي هريرة، عنه ﷺ: «بعثت من خير قرون بني آدم قرنًا فقرنًا،)** حال تفصيل والفاء للترتيب في الوجود أو الفضل نحو الأكمل فالأكمل، ومنه: ﴿والصافّات صفًّا، فالزاجرات زجرًا﴾ [الصافات: ١ - ٢]، **(حتى كنت من القرن الذي كنت)** أي: وجدت **(منه»**. **وفي مسلم عن واثلة)** بمثلثة **(ابن الأسقع)** بالقاف ابن عبد العزّى الكناني الليثي من أهل الصفة غزا تبوكًا، وعنه مكحول ويونس بن ميسرة عاش ثمانيًا

قال ﷺ: إن الله اصطفى كنانة من ولد إسمعيل، واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم رواه الترمذي.

وعن العباس قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله خلق الخلق، فجعلني في خير فرقهم، وخير الفريقين، ....

وتسعين سنة، ومات سنة خمس وثمانين وأبوه صحابي أيضًا؛ كما في الإصابة.

(قال ﷺ: «إن اللّه اصطفى،) اختار **(كنانة)** عدّة قبائل أبوهم كنانة ابن خزيمة **(من ولد إسمعيل،)** وفي رواية الترمذي: «إن اللّه اصطفى من ولد إبراهيم إسمعيل، واصطفى من ولد إسمعيل بني كنانة»، فكان في رواية مسلم اختصارًا. **(واصطفى قريشًا من كنانة،)** ورواية الترمذي: «واصطفى من بني كنانة قريشًا»، وهو قريب وفيه إبطال للقول بأن جماع قريش مضر وللآخر أنه الياس، **(واصطفى من قريش بني هاشم،)** غاير أسلوب ما قبله للتعظيم. **(واصطفاني من بني هاشم»،)** زاد ابن سعد من مرسل أبي جعفر الباقر ثم اختار بني هاشم من قريش، ثم اختار ابن عبد المطّلب من بني هاشم، قال الحليمي: أراد تعريف منازل المذكورين ومراتبهم؛ كرجل يقول: كان أبي فقيهًا، لا يريد الفخر؛ بل تعريف حاله دون ما عداه، وقد يكون أراد به الإشارة بنعمة اللّه عليه في نفسه وآبائه على وجه الشكر، وليس ذلك من الاستطالة والفخر في شيء، اهـ. ونقله عنه البيهقي في الشعب وأقرّه، وقال الحافظ: ذكره لإفادة الكفاءة والقيام بشكر النعم والنهي عن التفاخر بالآباء، موضعه مفاخرة تفضي إلى تكبّر أو احتقار مسلم.

(رواه) أي: حديث واثلة **(الترمذي)** أتمّ منه، كما علم، وقال: حديث حسن صحيح غريب، اهـ. وفيه فضّل إسمعيل على جميع ولد إبراهيم حتى إسحٰق، وفضّل العرب على العجم. قال ابن تيمية: وليس فضّل العرب فقريش فبني هاشم، بمجرد كون النبيّ ﷺ منهم وإن كان هذا من الفضل، بل هم في أنفسهم أفضل، أي: باعتبار الأخلاق الكرام والخصال الحميدة واللسان العربي، قال: وبذلك يثبت للنبيّ ﷺ أنه أفضل نفسًا ونسبًا، وإلاّ لزم الدور.

(و) روى الترمذي **(عن العباس)** بن عبد المطّلب عمّ المصطفى وصنو أبيه، كان يجلّه ويعظّمه ويأتي إن شاء اللّه تعالىٰ في الأعمام، **(قال:)** قلت يا رسول اللّه! إن قريشًا تذاكروا أحسابهم، فجعلوا مثلك مثل نخلة في كبوة، أي: كناسة، فـ **(قال رسول اللّه ﷺ: «إن اللّه خلق الخلق،)** أي: المخلوقات وأل للاستغراق فتدخل الملائكة فهو نصّ في أفضلية جنس البشر على جنس الملك، أو المراد الثقلان، أو المراد بنو آدم فرقًا، **(فجعلني)** صيّرني **(في خير فرقهم)** جمع فرقة، أي: أشرفها.

وفي نسخة: فرقتهم، أي: فرقة منهم. (و)جعلني **(خير الفريقين)** فهو بالنصب عطف على

ثم تخير القبائل فجعلني في خير القبيلة، ثم تخير البيوت فجعلني في خير بيوتهم، فأنا خيرهم نفسا، وخيرهم بيتا أي أصلا.

وفي حديث رواه الطبراني عن ابن عمر قال: إن الله اختار خلقه ....

محل في خير، كذا أعربه الواعظ، فإن كان رواية وإلا فيجوز جرّه عطفًا على مجرور في عطف تفسير، واقتصر عليه شيخنا. والمراد بالفرق الذين هو خيرهم العرب. **(ثم تخيّر القبائل)** من العرب، أي: اختار خيارهم فضلاً، **(فجعلني في خير القبيلة)** منهم وهي قريش، أي: قدر إيجادي في خير قبيلة، **(ثم تخيّر البيوت،)** أي: اختارهم شرفًا، **(فجعلني في خير بيوتهم،)** أي: أشرفها وهم بنو هاشم وإذا كان كذلك، **(فأنا خيرهم نفسًا،)** أي: روحًا وذاتًا، **(وخيرهم بيتًا»)** وفسّره بقوله: **(أي: أصلاً)** إذ جئت من طيب إلى طيب إلى صلب أبي بفضل الله عليّ ولطفه في سابق علمه، ولم يقل: ولا فخر، كما في خبر: «أنا سيّد ولد آدم»؛ لأن هذا بحسب حال المخاطبين في صفاء قلوبهم بما يعلمه من حالهم أو هذا بعد ذاك.

وفي حديث أبي هريرة مرفوعًا: «إن الله حين خلق الخلق بعث جبريل، فقسم الناس قسمين، فقسم العرب قسمًا وقسم العجل قسمًا، وكان خيرة الله في العرب، ثم قسم العرب قسمين، فقسّم اليمن قسمًا، وقسّم مضر قسمًا، وقريشًا قسمًا، وكانت خيرة الله في قريش، ثم أخرجني من خير من أنا منهم»، رواه الطبراني وحسّن العراقي إسناده، وهو شاهد الخبر المصنّف وكالشرح له الجنَّة قال بعض العلماء: والتفاضل في الأنساب والقبائل والبيوت باعتبار حسن خلقه الذات، والتفاضل فيما قام بها من الصفات حتى في الأقوات والله فضل بعضكم على بعض في الرزق، وهذا جار في سائر المخلوقات فضل الله يؤتيه من يشاء، فلا اتّجاه لما عساه يقال: الإنسان كلّه نوع، فما معنى التفاضل في الأنساب اهـ.

(و)قال ﷺ **(في حديث رواه الطبراني)** في الأوسط، **(عن)** عبد الله **(بن عمر)** الخطاب أبي عبد الرحمٰن العالم المجتهد العابد: «لزوم السنّة الفرور من البدعة الناصح للأمة»، روى ابن وهب عن لملك: بلغ ابن عمر ستًّا وثمانين سنة وأفتى ستّين سنة، وقال نافع: ما مات حتى أعتق أكثر من ألف وشهد الخندق وما بعدها، قال الحافظ ولد في السنة الثانية أو الثالثة من المبعث؛ لأنه ثبت أن كان يوم بدر ابن ثلاث عشرة سنة، وهي بعد المبعث بخمس عشرة، ومات في أوائل سنة ثلاث وسبعين

(قال) أي: المصطفى كما علم لا ابن عمر؛ لأنه مرفوع عند الطبراني لا موقوف. **(«إن الله اختار)** أي: اصطفى **(خلقه،)** مميّزًا لهم على غيرهم ممن لو تعلّقت بهم الإرادة ووجدوا

فاختار منهم بني آدم، ثم اختار من بني آدم العرب، ثم اختارني من العرب، فلم أزل خيارًا من خيار، ألا من أحب العرب فبحبي أحبهم، ومن أبغض العرب فببغضي أبغضهم.

ثم اعلم أنه عليه الصلاة والسلام لم يشركه في ولادته من أبويه أخ ولا أخت، لانتهاء صفوتهما إليه، وقصور نسبهما عليه، ليكون مختصًا بنسب جعله الله تعالى للنبوة غاية، ....

كانوا دونهم في الفضل لكونهم لم يختاروا، فلا يرد أن الاختيار إنما يكون فيما يختار من شيء، ولا يقال اختار شيئًا، إذ لا بدّ من مختار ومختار منه، ومحصل الجواب اختيارهم ممن يقدر وجودهم، **(فاختار منهم بني آدم، ثم اختار من بني آدم العرب،)** كذا في نسخ وهي ظاهرة، وفي أخرى: «ثم اختار بني آدم، فاختار منهم العرب»، والمراد: نظر إليهم فاختار... الخ. فلا يقال: لا حاجة له بل لا يصحّ؛ لأنه عيّن ما قبله. «**(ثم اختارني من العرب، فلم أزل خيارًا من خيار، ألا من أحب العرب، فبحبّي)** أي: فبسبب حبّه لي **(أحبّهم، ومن أبغض العرب)** أظهر للتعليم **(فببغضي)** بسبب بغضه لي **(أبغضهم»).** وقد روى الترمذي، وقال: حسن غريب عن سلمٰن رفعه: «يا سلمٰن لا تبغضني، فتفارق دينك»، قلت: يا رسول الله كيف أبغضك وبك هداني الله؟ قال: «تبغض العرب فتبغضني»، وروى الطبراني عن عليّ رفعه: «لا يبغض العرب إلاّ منافق».

(ثم اعلم أنه عليه الصّلاة والسلام لم يشركه) بفتح الياء والراء بينهما شين ساكنة، **(في ولادته من أبويه أخ ولا أخت،)** المراد أنهما لم يلدا غيره؛ كما قال الواقدي: أنه المعروف عند العلماء. قال سبط ابن الجوزي: لم يتزوج عبد الله قطّ غير آمنة ولم تتزوج آمنة غيره. قال: وأجمع العلماء على أن آمنة لم تحمل بغيره ﷺ، قال: وقولها: لم أحمل حملاً أخفّ منه، المفيد حملها بغيره خرج على وجه المبالغة.

وقال الحافظ ابن حجر: جازف سبط ابن الجوزي كعادته في نقل الإجماع ولا يمتنع أن تكون أسقطت من عبد الله سقطًا، فأشارت بقولها المذكور إليه اهـ. وما ردّه بنقل كما ترى، بل بتجويز إنما يصحّ على ضعيف، وهو تأخّر موت والده بعد ولادته؛ لأنها حملت بالمصطفى عقب التزوّج؛ كما هو صريح في الأخبار الآتية. ولم تسقط قبله شيئًا ولم يتفوّه به متفوّه، فأين المجازفة؟ وإنما لم يلدا غيره.

(لانتهاء صفوتهما) أي: خالصهما **(إليه وقصور نسبهما عليه،)** أي: عدم مجاوزته إلى غيره تكريمًا، **(ليكون مختصًّا بنسب جعله الله للنبوّة غاية،)** أي: خاتمًا للنبوّة بحيث لا يولد بعده

ولتمام الشرف نهاية، وأنت إذا اختبرت حال نسبه، وعلمت طهارة مولده تيقنت أنها سلالة آباء كرام.

فهو ﷺ النبي العربي الأبطحي الحرمي الهاشمي القرشى، نخبة بني هاشم، المختار المنتخب من خير بطون العرب وأشرفها في الحسب وأعرقها في النسب، وأنضرها عوداً، وأطولها عموداً، وأطيبها أرومة، وأعزها جرثومة، وأفصحها لساناً، وأوضحها بياناً، وأرجحها..

نبي، **(ولتمام الشرف نهاية)** لا غاية بعدها **(وأنت إذا اختبرت حال نسبه وعلمت طهارة مولده تيقنت أنها)** أي: ذاته الشريفة **(سلالة آباء كرام، فهو ﷺ النبي)** بالهمز وتركه وهو لغته ﷺ.

وفي المستدرك: عن أبي ذرّ أن رجلاً قال: يا نبيء الله، بالهمز، فقال ﷺ: «لست نبيء الله»، قال الزركشي: أنكر الهمز لأنه لم يكن لغته. وقال الجوهري والصغاني: إنما أنكره لأن الرجل أراد يا من خرج من مكّة إلى المدينة، يقال: نبأت من أرض إلى أرض إذا خرجت منها إلى أخرى اهـ. وهذا هو الأحسن؛ لأن المصطفى يخاطب كل إنسان بلغته، ألا ترى إلى خبر ليس من امبر امصيام في امسفر.

(العربي) نسبة إلى العرب خلاف العجم، وهم عاربة وهم الخلص وهم سبع قبائل ومتعربة، وهم بنو قحطان وليسوا بخلص ومستعربة وليسوا بخلص أيضًا، قال ابن دحية: وهم بنو إسمعيل، قاله الشامي ملخّصًا. **(الأبطحي)** نسبة إلى أبطح مكّة وهو مسيل واديها، وهو ما بين مكّة ومنى ومبتدؤه لمحصب، قاله الشامي. وفي المختار البطحاء كالأبطح ومنه بطحاء مكّة وعليه فهو نسبة إلى بطحاء مكّة، ولكن القياس الأول.

(الحرمي) إلى الحرمين **(الهاشمي القرشي)** عام بعد خاص، **(نخبة)** بالرفع نعت النبيّ **(بني هاشم)** وفي القاموس: النخبة بالضم وكهمزة المختار وانتخبه اختاره، فقوله: **(المختار المنتخب)** لعلّ مراده من جميع الخلق، وفي الكلام حذف هو ومعلوم أنهم خير العرب، فهو المختار من جميع الناس، **(من خير بطون العرب، وأشرفها في الحسب)** أي: المفاخر، **(وأعرقها)** بالقاف: أثبتها وأقواها **(في النسب، وأنضرها)** أحسنها **(عودًا،)** أي: طيبًا وأصلاً، كأنه مأخوذ من عهود البخور شبّه أصله في ظهوره بالعود واستعار له اسمه، **(وأطولها عمودًا،)** أعظمها أصلاً يستند إليه ويتقوّى به، **(وأطيبها أرومة)** بفتح الهمزة وتضم، أي: أصلاً؛ كما في القاموس.

(وأعزّها جرثومة،) بضم الجيم أصلاً؛ كما في القاموس، فالجمع بين هذا وما قبله للاطناب إذ المراد منهما واحد، **(وأفصحها لسانًا)** لغة، **(وأوضحها بيانًا)** تبيينًا وإظهارًا للمراد، **(وأرجحها**

ميزانا، وأصحها إيمانا، وأعزها نفرا، وأكرمها معشرا، من قبل أبيه وأمه، ومن أكرم بلاد الله على الله وعباده.

فهو محمد بن عبد الله، الذبيح،

ابن عبد المطلب، واسمه شيبة الحمد، في قول محمد بن إسحٰق، وهو الصحيح، وقيل ....

ميزانًا،) عملاً يفتخر به عبّر عنه بميزان؛ لأنه آلة يميّز بها الوافي من غيره، **(وأصحّها إيمانًا)** تصديقًا بما يوافق الحق في كل زمن، **(وأعزّها نفرًا)** بفتحتين حشمًا وأعوانًا تمييز محول عن المضاف، والأصل نفره أعزّ، فحذف المضاف وأضيف أعزّ إلى الضمير فحصل الإبهام، فبيّن بذلك المضاف، **(وأكرمها معشرًا)** طائفة وجماعة ينسب إليهم، **(و)**أكرمها **(من قبل)** جهة **(أبيه وأُمه،** **و)**أكرمها من قبل كونه **(من أكرم بلاد الله على الله)** يعني مكة، **(و)**من أكرم **(عباده)** عليه وهم العرب، **(فهو محمّد)** اسم مفعول على الصفة للتفاؤل بأنه يكثر حمده، وسيأتي إن شاء الله تعالىٰ ما يتعلّق به في المقصد الثاني. قال في الفتح: المحمد الذي حمد مرة بعد أخرى أو الذي تكاملت فيه الخصال المحمودة، قال الأعشى:

إليك أبيت اللعن كان وجيفها ... إلى الماجد القرم الجواد المحمّد

(ابن عبد اللّه) قال الحافظ: لم يختلف في اسمه اهـ. قال ابن الأثير: وكنيته أبو قثم بقاف فمثلثة، وهو من أسمائه ﷺ مأخوذ من القثم وهو الإعطاء، أو من الجمع، يقال للرجل الجموع للخير قثوم وقثم، وقيل أبو محمّد، وقيل: أبو أحمد، اهـ. فإن قلنا بالمشهور من وفاته والمصطفى حمل فلعله كني بالإلهام، وإن قلنا بعد ولادته، فظاهر.

(الذبيح) بالجر نعت لعبد اللّه **(ابن)** شيخ البطحاء، **(عبد المطلب)** مجاب الدعوة محرّم الخمر على نفسه، قال ابن الأثير: وهو أوّل من تحنّث بحراء كان إذا دخل شهر رمضان صعده وأطعم المساكين، وقال ابن قتيبة: كان يرفع من مائدته للطير، والوحوش في رؤوس الجبال، فكان يقال له الفياض لجوده ومطعم طير السماء؛ لأنه كان يرفع من مائدته للطير **(واسمه شيبة الحمد)** مركب إضافي، قال:

على شيبة الحمد الذي كان وجهه ... يضيء ظلام الليل كالقمر البدري

(في قول محمّد بن إسحٰق) بن يسار المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق، الحافظ إمام المغازي صدوق، لكنه يدلس ورمي بالتشيّع والقدر توفي سنة خمسين ومائة، **(وهو)** كما قال السهيلي **(الصحيح،)** وعزاه في النور والفتح للجمهور، **(وقيل)** في سبب تسميته بشيبة الحمد،

سمي به لأنه ولد في رأسه شيبة.

وقيل: اسمه عامر، وهو قول ابن قتيبة، وتابعه على ذلك المجد الشيرازي، وكنيته أبو الحٰرث، بابن له أكبر ولده،

قيل: وإنما قيل له عبد المطلب، لأن أباه هاشما قال لأخيه المطلب، وهو بمكة، حين حضرته الوفاة: أدرك عبدك بيثرب، فمن ثم سمي عبد المطلب، .....

(**سمّي به لأنه ولد في رأسه شيبة**) واحدة الشيب، وأقلّ ما تصدّق به شعرة؛ لأنها أقل ما يتحقّق فيه البياض.

وفي رواية: وكانت ظاهرة في ذوائبه وأخرى وكان وسط رأسه أبيض، وقيل: لأن أباه أوصى أمّه بذلك، وبالأول جزم المصنّف في شرح البخاري وسوّى بينهما الشامي، ولعلَّ وجه إضافته إلى الحمد رجاء أنه يكبر ويشيخ ويكثر حمد الناس له وقد حقّق اللّه ذلك فكثر حمدهم له؛ لأنه كان مفزع قريش في النوائب، وملجأهم في الأمور، وشريفهم وسيّدهم كمالاً وفعالاً.

(**وقيل: اسمه عامر وهو قول**) أبي محمّد عبد اللّه بن مسلم (**بن قتيبة،**) بقاف مصغر الدينوري بفتح الدال وتكسر النحوي اللغوي مؤلف أدب الكاتب وغيره، ولد سنة ثلاث عشرة ومائتين ومات سنة سبع وستّين، وهذا حكاه في الفتح بلفظ زعم ابن قتيبة، وقد قال أبو عمر: إنه لا يصحّ، (**وتابعه**) أي:تبعه (**على ذلك المجد**) مجد الدين محمد بن يعقوب (**الشيرازي**) بكسر الشين المعجمة وفتح الراء وزاي نسبة إلى شيراز قرية بنواحي سرخس، مؤلّف القاموس وغيره، مجدّد اللغة على رأس المائة الثامنة ومهر فيها وهو شابّ وتفقّه وطلب الحديث وجال في البلدان، وكان له فيها الحظوة التامّة حتى عند الملوك وفي شيوخه كثرة وأخذ عنه الحافظ وغيره، ومات سنة سبع عشرة وثمانمائة وقد جاوز التسعين ممتّعًا بحواسه.

(**وكنيته**) أي: عبد المطّلب (**أبو الحٰرث بابن**) لفظ مختصّ بالذكر إجماعًا حكاه الفكهاني في شرح العمدة، (**له أكبر ولده**) أي: أولاده وهو يكون واحد وجمعًا، وقيل: أبو البطحاء، (**قيل: وإنما قيل له عبد المطّلب؛ لأن أباه هاشمًا قال لأخيه المطلب**) بن عبد مناف (**وهو بمكّة حين حضرته الوفاة: أدرك عبدك**) استعطافًا أو على عادة العرب في قولهم لليتيم المربّى في حجر شخص عبده فسمّاه عبدًا باعتبار الأول؛ لأنه رأى نفسه محتضرًا وأنه لا يقوم ع‍ى ابنه غيره، (**بيثرب**) اسم المدينة المنوّرة قبل الإسلام، وقد غيّره النبيّ ﷺ إلى طيبة وسمّاها ا ه طابة، رواه مسلم في آخر الحجّ. (**فمن ثم**) أي: من هنا، أي: من أجل قول هاشم لأخيه ك عبدك (**سمّي عبد المطلب،**) ولا شكّ أن هذا قول غير القول بأنه مات بغزّة، فلا وجه

وقيل: إن عمه المطلب جاء به إلى مكة رديفه ـ وهو بهيئة بذة ـ فكان يُسأل عنه فيقول: هو عبدي، حياء أن يقول: ابن أخي، فلما أدخله وأحسن من حاله، أظهر أنه ابن أخيه، فلذلك قيل له: عبد المطلب.

وهو أول من خضب بالسواد من العرب، وعاش مائة وأربعين سنة.

لإيراده عليه، (**وقيل: إن عمه المطّلب جاء به إلى مكة رديفه وهو بهيئة بذّة**) بفتح الموحّدة والذال المعجمة المشدّدة، أي: رثة، وفي المنتقى: كان عليه أخلاف ثياب وأثّرت فيه الشمس، (**فكان يسأل عنه فيقول: هو عبدي**،) يقول ذلك (**حياء من أن يقول ابن أخي**،) فيعترض عليه بكونه على تلك الهيئة، وكان بها مع أنه كان عند أُمّه بالمدينة؛ لأنه أخذه بغير علمها وهو يلعب، وقيل: إنما أخذه بعلمها فلعلّه استعجل لئلا تمنعه أُمّه بعد، (**فلمّا أدخله**) مكّة (**وأحسن من حاله أظهر أنه ابن أخيه، فلذلك**) أي: قول المطلب هو عبدي، (**قيل له**) لشيبة الحمد (**عبد المطلب**،) وبهذا القول جزم في شرح البخاري وجزم الحافظ بما نصّه: سمّي عبد المطّلب واشتهر بها لأن أباه لما مات بغزة، وكان خرج إليها تاجرًا، ترك أُمّه بالمدينة، فأقامت عند أهلها من الخزرج فكبر عبد المطلب فجاء عمّه المطلب فأخذه ودخل به مكة، فرآه الناس مردفه، فقالوا: هذا عبد المطّلب؛ فغلبت عليه في قصة طويلة ذكرها ابن إسٰحق وغيره، اهـ.

وقيل: سمّي به على عادة العرب في قولهم لليتيم المربّى في حجر إنسان عبده، وأتى بقوله: (**وهو**) كما قال السهيلي (**أوّل من خضب**) بابه ضرب (**بالسواد من العرب**) للإشعار باستمراره على إظهار الصفات الدالّة على قوّته وشجاعته إلى وفاته. روى ابن سعد عن المسور بن مخرمة، قال: أوّل من خضب بالوسمة من قريش بمكّة عبد المطّلب، كان إذا ورد اليمن ورد على عظيم من حمير، فقال: هل لك من تغيير هذا البياض فتعود شابًّا، فقال: ذلك إليك، فأمره به فخضب بحنّاء ثم علا بالوسمة، فقال له عبد المطّلب: زوّدنا من هذا، فزوّده فأكثر فدخل مكة بليل ثم خرج عليهم بالغد، كان شعره حلك الغراب، فقالت له نثيلة: لو دام لك هذا لكان حسنًا، فقال عبد المطّلب:

لو دام لي هذا السواد حمدته ... وكان بديلاً من شباب قد انصرم
تمتّعت منه والحياة قصيرة ... ولا بد من موت نثيلة أو هرم
وما ذا الذي يجدي عليّ بحفظه ... ونعمته يومًا إذا عرشه انهدم
فموت جهير عاجلاً لا سوى له ... أحبّ إليّ من مقالهم حكم

قال: فخضب أهل مكة بالسواد، (**وعاش مائة وأربعين سنة**) فيما قاله عالم النسب الزبير بن بكّار، كما حكاه سيّد الناس عن أبي الربيع بن سالم عنه، قائلاً: إنها أعلى ما قيل في سنه،

ابن هاشم، واسمه عمرو، وإنما قيل له هاشم لأنه كان يهشم الثريد لقومه في الجدب.

وحكاه مغلطاي، وجزم به السهيلي، وتبعه المصنّف في شرح البخاري؛ فالتوقّف فيه بأن الشامي لم يذكره عجيب، فلا يلزم من ترك مكثر الانقال لشيء عدم وجود ما لم يحكه في غيره، فمن حفظ حجّة بل أخشى أن زيادة أربعة في قول الشامي، يقال: بلغ مائة وأربعة وأربعين من تحريف النساخ لقولهم أعلى ما قيل مائة وأربعين، وقيل: عاش مائة وعشرين سنة، صدر به مغلطاي والمصنف فيما يأتي في وفاة عبد المطّلب، ويأتي له مزيد ثم (**ابن هاشم واسمه عمرو**) قاله لملك والشافعي منقول من العمر الذي هو العمر، أو العمر الذي هو من عمور الأسنان، أو العمر الذي هو طرف الكم، يقال: سجد على عمريه، أي: كمّيه، أو العمر الذي هو القرط؛ كما قال:

وعمر هند كان الله صوّره عمرو بن هند يسوم الناس تعنيتا

وزاد أبو حنيفة وجهاً خامسًا، فقال: من العمر الذي هو اسم لنحل السكر، ويقال فيه عمر أيضًا، انتهى من الروض.

(**وإنما قيل له**) لعمرو (**هاشم؛ لأنه كان يهشم الثريد**) بمثلثة: ما اتّخذ من لحم وخبز، قال:

إذا ما الخبز تأدمه بلحم فذاك أمانة الله الثريد

(**لقومه في الجدب**) بجيم مفتوحة ودال مهملة ساكنة خلاف الخصب، وفي فتح الباري؛ لأنه أوّل من هشم الثريد بمكّة لأهل الموسم ولقومه أوّلاً في سنة المجاعة، وفيه يقول الشاعر:

عمرو العلا هشم الثريد لقومه ورجال مكة مسنتون عجاف

وأشعر إتيان المصنف بحرف المضارعة مع كان المفيد للتكرار بتكرر ذلك منه، وهو كذلك. ففي السبل: لما أصاب أهل مكة جهد وشدّة، رحل إلى فلسطين، فاشترى منها دقيقًا كثيرًا وكعكًا، وقدم به مكة فأمر به فخبز ثم نحر جزورًا، وجعلها ثريدًا عمّ به أهل مكة ولا يزال يفعل ذلك بهم، حتى استقلّوا اهـ.

وفي المنتقى كان هاشم أفخر قومه وأعلاهم وكانت مائدته منصوبة لا ترفع لا في السراء ولا في الضرّاء، وكان يحمل ابن السبيل ويؤدّي الحقائق، وكان نور رسول الله ﷺ في وجهه يتوقّد شعاعه ويتلألأ ضياؤه، ولا يراه حبر إلا قبّل يده، ولا يمرّ بشيء إلاّ سجد إليه، تغدو إليه قبائل العرب ووفود الأحبار، يحملون بناتهم يعرضون عليه أن يتزوّج بهنّ، حتى بعث إليه هرقل ملك الروم، وقال: إن لي ابنة لم تلد النساء أجمل منها، ولا أبهى وجهًا، فاقدم عليّ حتى أزوّجكها، فقد بلغني جودك وكرمك، وإنما أراد بذلك نور المصطفى الموصوف عندهم في الإنجيل، فأبى هاشم. قال ابن إسحٰق: وهو أوّل من مات من بني عبد مناف. واختلف في سنه،

ابن عبد مناف، واسمه المغيرة،

ابن قصي تصغير قصي، أي بعيد، لأنه بعد عن عشيرته في بلاد قضاعة، حين احتملته أمه فاطمة، واسمه مجمع، قال الشاعر:

أبوكم قصي كان يدعى مجمعا ... به جمع الله القبائل من فهر

وقيل زيد، ....

فقيل: عشرون، وقيل: خمس وعشرون سنة.

(ابن عبد مناف) بفتح الميم وخفّة النون من أناف ينيف إنافة إذا ارتفع، وقيل: الإنافة الأشراف والزيادة لقب بذلك؛ لأن أمّه حُبّى بضم الحاء المهملة وموحدة مشدّدة ممالة أخدمته صنمًا عظيمًا لهم يسمّى مناة، ثم نظر أبوه فرآه يوافق عبد مناة بن كنانة فحواه عبد مناف، **(واسمه)** كما قال الشافعي **(المغيرة)** منقول من الوصف والهاء للمبالغة سمّي به تفاؤلاً أنه يغير على الأعداء وساد في حياة أبيه، وكان مطاعًا في قريش ويدعى القمر لجماله، قال الواقدي: وكان فيه نور رسول الله ﷺ وفي يده لواء نزار وقوس إسمٰعيل. وذكر الزبير عن موسى بن عقبة أنه وجد كتابة في حجر: أنا المغيرة بن قصي آمُرُ بتقوى الله وصلة الرحم، وإياه عنى القائل:

كانت قريش بيضة فتفلقت ... فالمح خالصه لعبد مناف

قال ابن هشام: ومات بغزّة. **(ابن قصي)** بضم القاف، **(تصغير قصي)** بفتح فكسر فياء ساكنة من قصا يقصو إذا بَعُد، قال المصنّف تبعًا للسهيلي: وصغر على فعيل؛ لأنهم كرهوا اجتماع يا آت فحذفوا الثالثة التي تكون في فعيل، فبقى على وزن فعيل مثل فليس اهـ. وفسّر المصغر بقوله: **(أي: بعيد؛ لأنه بعد عن عشيرته)** أي: قبيلته. وفي القاموس: عشيرة الرجل بنو أبيه الأدنون، أو قبيلة جمعه عشائر. **(في بلاد قضاعة)** بضم ففتح **(حين احتملته أُمه فاطمة)** بنت سعد العذري في قصة طويلة ذكرها ابن إسحٰق. **(واسمه مجمع)** اسم فاعل من جمع **(قال الشاعر:**

أبوكم قصيّ كان يدعى مجمعا

ذكر ثعلب في أماليه أنه كان يجمع قومه يوم العروبة، فذكرهم ويأمرهم بتعظيم الحرم ويخبرهم أنه سيبعث فيهم نبيّ، **(به جمع)** بالتثقيل للمبالغة، **(الله القبائل من)** بني **(فهر)** في مكّة بعد تفرّقهم في البلدان، فجمعهم وأدخلهم مكّة في قصة طويلة عند ابن إسحٰق، **(وقيل:)** اسمه **(زيد)** وجزم به في السبل والتوشيح والعيون والعراقي، واقتصر عليه في الفتح، فقال: روى السراج في تاريخه من طريق أحمد بن حنبل: سمعت الشافعي يقول: اسم المطلب شيبة الحمد، واسم هاشم عمرو، واسم عبد مناف المغيرة، واسم قصي زيد.

وقال الشافعي، كما حكاه عنه الحاكم أبو أحمد يزيد.

ابن كلاب، وهو إما منقول من المصدر الذي في معنى المكالبة، نحو: كالبت العدو مكالبة، وإما من الكلاب: جمع كلب، كأنهم يريدون الكثرة، كما يسمون بسباع.

(**وقال:**) الإمام (**الشافعي**) محمّد بن إدريس المطلبي المكي، نزيل مصر، عالم قريش، مجدّد الدين على رأس المائتين، حفظ القرءان ابن سبع، والموطأ ابن عشر، وأفتى وهو ابن خمس عشرة، وكان يحيي الليل إلى أن مات في رجب سنة أربع ومائتين عن أربع وخمسين سنة، مناقبه جمّة أفردها العلماء بالتصانيف.

(**كما حكاه عنه الحاكم**) الكبير (**أبو أحمد،**) كنية الحاكم محمّد بن محمّد بن إسحٰق النيسابوري الإمام الحافظ الجهبذ محدث خراسان، سمع ابن خزيمة والباغندي والسراج، وسمع منه السلمي والحاكم أبو عبد اللَّه، المشهور الموافق له في الاسم واللقب والنسبة، وإنما افترقا في الكنية ووصفه بأنه إمام عصره في الحديث، كثير التصانيف، مقدّم في معرفة شروط الصحيح والأسامي والكنى، وكان صالحًا ماشيًا على سنن السلف، مات في ربيع الأول سنة ثمان وسبعين وثلاثمائة عن ثلاث وتسعين سنة.

(**يزيد**) بزيادة ياء أوّله، وهذا مقول قول الشافعي، قول ثان له، لكنه لا يساوي ما حكاه أحمد عنه؛ لأنه أجلّ تلامذته، ثم اقتصار المذكورين عليه يفيد أنه الأصح، فكان حقّ المصنّف تقديمه وفي الخميس قصيّ هو الذي جمع اللَّه به قريشًا، وكان اسمه زيد فسمّي مجمعًا لما جمع من أمرها، وأنشد بيت المصنف فعليه مؤاخذة في مقابلته بزيد؛ لأن مجمعًا ليس اسمه الأصلي ولا هو مقابل لكونه زيدًا، كيف وبعد هذا البيت كما حكاه الماوردي وغيره:

وأنتم بنو زيد وزيد أبوكم ... به زيدت البطحاء فخرًا على فخر

وكان «صي أوّل بني كعب أصاب ملكًا طاع له به قومه، وكانت إليه الحجابة والسقاية والرفادة والندوة واللواء، وحاز شرف مكة جميعًا وكان رجلاً جلدًا وعالم قريش وأقومها بالحقّ.

(**ابن كلاب**) بكسر الكاف وتخفيف اللام، (**وهو**) كما قال السهيلي (**إما منقول من المصدر الذي في معنى المكالبة، نحو: كالبت العدو مكالبة**) وكلاباً القاموس المكالبة المشارة والمضايقة والتكالب التواثب، (**وإما من الكلاب، جمع كلب**) الحيوان المعروف، (**كأنهم**) أي: العرب (**يريدون الكثرة كما يسمون بسباع**) وأنمار وغير ذلك.

وسئل أعرابي: لم تسمون أبناءكم بشر الأسماء، نحو كلب وذئب، وعبيدكم بأحسن الأسماء، نحو رزق ومرزوق ورباح؟ فقال: إنما نسمي أبناءنا لأعدائنا وعبيدنا لأنفسنا. يريدون أن الأبناء عدة للأعداء، وسهام في نحورهم، فاختاروا لهم هذه الأسماء.

واسم كلاب: حكيم، وقيل: عروة.

ابن مرة.

(وسئل أعرابيّ) هو كما في الروض: أبو الدقيش، وفي الصحاح: قال يونس لأبي الدقيش الشاعر: ما الدقيش؟ قال: لا أدري، هي أسماء نسمعها نتسمّى بها. وفي حياة الحيوان: الدقش ـ بضم الدال المهملة وفتح القاف ـ: طائر صغير، **(لم تسمّون أبناءكم بشرّ الأسماء نحو كلب وذئب، وعبيدكم بأحسن الأسماء، نحو: رزق ومرزوق ورباح)** بموحدة **(فقال: إنما نسمّي أبناءنا لأعدائنا وعبيدنا لأنفسنا، يريد)** الأعرابي **(أن الأبناء عدة للأعداء)** بضم العين: ما أُعدّ لحوادث الدهر من مال وسلاح؛ كما في المختار. **(وسهام في نحورهم)** جمع نحر: موضع القلادة من الصدر، ويطلق على الصدر أيضًا عطف خاص على عام على أن معنى العدّة ما صدق عليه مفهوم ما أعددته... الخ. أو عطف جزء على كل إن أُريد بالعدة مجموع ما يدخّر من مال وسلاح، وعلى كل هو تشبيه بليغ، أي: كعدة أو استعارة على نحو زيد أسد. **(فاختاروا لهم هذه الأسماء)** دون عبيدهم؛ لأنهم لا يقصد منهم قتال غالبًا بل كان عارًا عند العرب، **(واسم كلاب حكيم)** بفتح الحاء وكسر الكاف وقدمه مغلطاي في الإشارة، وصحّحه المحب بن الشهاب بن الهائم، ويقال: الحكيم بزيادة أل، **(وقيل: عروة)** حكاه مغلطاي وغيره الفتح.

ذكر ابن سعد: أن اسمه المهذب، وزعم محمّد بن أسعد: أن اسمه حكيم، وقيل: عروة، فحكى ما قدمه المصنف بلفظ زعم وصدر بغيره، فكأنه اعتمد تصحيح ابن الهائم وتقديم مغلطاي، قال الحافظ: ولقب بكلاب لمحبّته كلاب الصيد، وكان يجمعها فمن مرّت به فسأل عنها، قيل هذه كلاب ابن مرة، وقال المصنف: لمحبته الصيد، وكان أكثر صيده بالكلاب، قاله المهلب وغيره: **(ابن مرّة)** بضم الميم منقول من وصف الرجل بالمرارة، وقوّاه السهيلي فالتاء للمبالغة أو من وصف الحنظلة والعلقمة فالتاء للتأنيث، كذا في السبل. وفي المختار: العلقم شجر مرّ، ويقال للحنظل ولكل مرّ علقم.

قال شيخنا: فالمناسب أن يقول من وصف الحنظل والعلقم بغير تاء أو بالتاء فلا يكون للتأنيث بل للوحدة، أو من اسم نبات مخصوص وهو بقلّة تقطع فتؤكل بالخلّ أو من قولهم: مر

ابن كعب، وهو أول من جمع العروبة، وكانت تجتمع إليه قريش في هذا اليوم، فيخطبهم ويذكرهم بمبعث النبي ﷺ ويعلمهم بأنه من ولده، ويأمرهم باتباعه والإيمان به، وينشد في ذلك أبياتًا منها قوله:

يا ليتني شاهد فحواء دعوته

الشيء، إذا اشتدّ مرارته أو من القوّة، وعليهما فالظاهر: أن الهاء للمبالغة فمرجعهما والأول واحد، وله ثلاثة أولاد كلاب وتيم ومن نسله الصدّيق وطلحة ويقظة، وبه يكنى.

(**ابن كعب**) قال السهيلي: سمّي بذلك لستره على قومه ولين جانبه لهم، منقول من كعب القدم، وقال ابن دريد وغيره: من كعب القناة سمي بذلك لارتفاعه وشرفه فيهم، فكانوا يخضعون له حتى أرخوا بموته، قال الفتح، أي: إلى عام الفيل فأرخوا به، ثم بموت عبد المطّلب، وقيل: من الكعب الذي هو قطعة السمن الجامد. (**وهو**) أي: كعب (**أوّل من جمع**) الناس لمجرد الوعظ، (**العروبة**) بفتح المهملة وضم الراء وبالموحدة، ولم يكن ثمّ صلاة يجمعهم إليها من الأعراب التحسين لتزين الناس فيه، قال النحاس: لا يعرفه أهل اللغة بالألف واللام، وإلا شاذًا، قال: ومعناه المبين المعظم من أعرب إذا بيّن، ولم يزل يوم الجمعة معظّمًا عند أهل كل ملة اهـ.

وقال أبو موسى في ذيل الغريبين: الأفصح أن لا تدخله أل وكأنه ليس بعربي اهـ. وهو اسم يوم الجمعة في الجاهلية اتّفاقًا اختلف في أن كعبًا سمّاه الجمعة لاجتماع الناس إليه فيه، وبه جزم الفرّاء وثعلب وغيرهما وصحّح، أو إنما سمّي بعد الإسلام، وصحّحه ابن حزم، وقيل: أوّل من سمّاه به أهل المدينة لصلاتهم الجمعة قبل قدومه ﷺ مع أسعد بن زرارة أخرجه عبد بن حميد عن ابن سيرين، وقيل غير ذلك.

(**وكانت تجتمع إليه قريش في هذا اليوم، فيخطبهم**) يعظمهم، وكان فصيحًا خطيبًا، وكان يأمرهم بتعظيم الحرم ويخبرهم سيبعث فيهم نبيّ، أخرجه الزبير بن بكار عن أبي سلمة بن عبد الرحمن مقطوعًا، وفي أمالي ثعلب: أنه قصيًا كان يجمعهم؛ كما مر ولا خلاف. (**ويذكّرهم بمبعث النبيّ ﷺ ويعلّمهم بأنه من ولده،**) وعلمه هو به من الوصية المستمرة من آدم أن من كان فيه ذلك النور لا يضعه إلا في المطهرات؛ لأن ختام الأنبياء منه، وقد علمه ظاهرًا فيه قائمًا به أو من الكتب القديمة: أن من كان بصفة كذا كان محمّد من ولده، ووجد تلك الصفة فيه، والأول أظهر. (**ويأمرهم باتّباعه**) إن أدركوه (**والإيمان به**) عطف تفسير، فاتّباعه الإيمان به، (**وينشد في ذلك**) أي معه (**أبياتًا منها قوله: يا ليتني شاهد**) حاضر (**فحواء**) بفاء فحاء مهملة ممدود فقط للوزن وفيه القصر أيضًا، أي: معنى (**دعوته**) الناس إلى الإيمان، وفي نسخة: نجواء بنون وجيم والمد للضرورة من إضافة الصفة للموصوف، أي: دعوته السرّ إشارة إلى ما وجد في ابتداء

إذا قريش تبغي الحق خذلانا

ابن لؤي، تصغير اللأي بوزن عصا، وهو الثور،

ابن غالب

ابن فهر، واسمه قريش، وإليه تنسب قريش، فما كان فوقه فكناني لا قرشي

الدعوة من الخفاء قبل الأمر بالصدع، وفي نسخة: فحواء؛ كالأولى طلعته بطاء ولام وعين. **(إذا قريش تبغي)** بضم الفوقية وفتح الموحدة وكسر الغين المعجمة من بغاه الشيء بالتخفيف طلبه شدّد مبالغة، وفي نسخة: حين العشيرة تبغي بفتح فسكون فكسر مخفّفًا من بغاه الشيء: طلبه له.

(الحق خذلانًا) والمراد: أنه يتمنّى إدراك زمن دعوته ﷺ للناس، وقريش يعارضونه ويطلبون خذلان دينه، لينصره ويظهر دينه وهذا الذي أورده المؤلّف في كعب ـ رواه أبو نعيم في الدلائل عن كعب الأحبار مطوّلاً، وفي آخره: وكان بين موت كعب ومبعث النبيّ ﷺ خمسمائة سنة وستّون سنة. **(ابن لؤيّ)** بضم اللام والهمزة ويسهل بإبدال همزته واوًا، وفي النور والإرشاد: الهمز أكثر عند الأكثرين. **(تصغير اللأي)** قال ابن الأنباري: تصغير لأي (بوزن عصا) واللأي الثور، قال: ويحتمل أنه تصغير لأي بوزن عبد وهو البطء بالهمز ضد العجلة، ويؤيّده قوله:

فدونكمو بني لأي أخاكم ودونك مالكًا يا أمّ عمرو

انتهى. واختار السهيلي الثاني، وقد قال الأصمعي: هو تصغير لواء الجيش زيدت فيه الهمزة، وقيل: منقول من لوى الرمل مقصورًا، وفي القاموس: ولأي اسم تصغير لؤي ومنه لؤي بن غالب. قال شيخنا: اقتصر عليه؛ لأن النقل عن الاسم أولى من اسم الجنس وإلاً فكل تلك الألفاظ صالح للتصغير. **(وهو)** كما قال أبن الأنباري وجماعة **(الثور)** الوحشي، وقال أبو حنيفة: اللأي البقرة، وكنيته أبو كعب وكان له سبعة ذكور. **(ابن غالب)** بالمعجمة وكسر اللام منقول من اسم فاعل مشتقّ من الغلب بفتحات أو فتح فسكون، ويقال: غلبة بهاء وله تيم وبه يكنى، ولؤي **(ابن فهر)** بكسر الفاء وسكون الهاء فراء، منقول من الفهر الحجر الطويل، قاله السهيلي: وقال الخشني: الفهر حجر ملء الكف يذكّر ويؤنّث وخطأ الأصمعي من أنّثه، وفي الفتح: الفهر الحجر الصغير، وفي الإرشاد: الطويل والأملس. **(واسمه قريش)** وفي الفتح والإرشاد: قيل اسمه قريش، ونقل عن الزهري: أن أمّه سمّته به وأبوه سماه فهرًا، وقيل: فهر لقبه، وقيل: بالعكس. **(وإليه تنسب قريش)** فيما قاله جماعة ونسب للأكثر، قال الزهري: وهو الذي أدركت عليه من أدركت من نساب العرب: إن من جاوز فهرًا فليس من قريش. **(فما كان فوقه فكناني)** نسبة إلى كنانة بن مدركة، **(لا قرشيّ)** نسبة إلى قريش، ويقال: قريش أيضًا على

على الصحيح.

القياس. (**على الصحيح**) صحّحه الدمياطي والعراقي وغيرهما، والحجّة لهم حديث مسلم والترمذي مرفوعًا: «إن اللّٰه اصطفى كنانة من ولد إسمٰعيل، واصطفى قريشًا من كنانة» الحديث، وذهب آخرون إلى أن أصل قريش النضر، وبه قال الشافعي وعزاه العراقي للأكثرين، فقال:

أما قريش فالأصح فهر ... جماعها والأكثرون النضر

قال النووي: وهو الصحيح المشهور، وأيضًا صححه الحافظ العلائي وعزاه للمحققين، واحتجّوا بحديث الأشعث بن قيس: قدمت على رسول اللّٰه ﷺ في وفد كندة، فقلت: ألستم منّا يا رسول اللّٰه ؟ قال: «لا نحن بنو النضر بن كنانة»، رواه ابن ماجه وابن عبد البرّ وأبو نعيم في الرياضة، وزاد: قال أشعث: واللّٰه لا أسمع أحدًا نفى قريشًا من النضر بن كنانة إلا جلدته، والاحتجاج بهذا ظاهر لا خفاء فيه. قال الحافظ في سيرته: وعندي أنه لا خلاف في ذلك؛ لأن فهر إجماع قريش ثم إن أباه لملكًا ما أعقب غيره، فقريش ينتهي نسبها كلها إلى لملك بن النضر، وكذلك النضر ليس له عقب إلاّ من لملك، فاتّفق القولان بحمد اللّٰه تعالىٰ اهـ. ومن خطّه نقلت: وقيل: إن قريشًا هو الياس، وقيل: مضر، وحكى الماوردي وغيره: إنه قصي، قال البرهان: وهو قول باطل وكأنه قول رافضي؛ لاقتضائه أن أبا بكر وعمر ليسا من قريش فإمامتهما باطلة، وهو خلاف إجماع المسلمين اهـ. ونقله عنه الشامي بلفظه وكثيرًا ما سمعت شيخنا حافظ العصر أبا عبد اللّٰه محمّد البابلي يجزم بأنه قول الرافضة اخترعوه للطعن في الشيخين، ولم أرَ الجزم به الآن لكنه كان واسع الاطّلاع واختلف في سبب تسميتها بقريش، فقيل: منقول من تصغير قرش، وهو دابّة في البحر عظيمة من أقوى دوابه سميّت به لقوتها؛ لأنها تأكل ولا تؤكل، وتعلو ولا تعلى، وكذلك قريش. أخرج ابن النجار في تاريخه عن ابن عباس: أنه دخل على معٰوية وعنده عمرو بن العاصي، فقال عمرو: إن قريشًا تزعم أنك أعلمها فلم سميّت قريش قريشًا؟ فقال: بأمر بيّن، فقال: ففسّره لنا، ففسّره قال: هل قال فيه أحد شعرًا؟ قال: نعم، سمّيت قريشًا بدابّة في البحر، وقد قال الشمرخ بن عمرو الحميري:

وقريش هي التي تسكن البحـ ... ـر بها سميت قريش قريشًا
تأكل الغثّ والسمين ولا تتـ ... ـرك فيه لذى الجناحين ريشا
هكذا في البلاد حيّ قريش ... يأكلون البلاد أكلاً كميشا
ولهم آخر الزمان نبيّ ... يكثر القتل فيهمو والخموشا
يملأ الأرض خيله ورجال ... يحشرون المطيّ حشرًا كشيشا

ابن لملك.

ابن النضر، واسمه قيس،

وأخرجه ابن عساكر إلاَّ أنه ذكر أن السائل مغوية، ووصف ابن عباس الدابّة بأنها أعظم دواب البحر، وعزا هذه الأبيات للجمحي، اهـ.

وأكلا كميشًا، أي: سريعًا. والخموش: الخدوش، كما في القاموس وغيره. وقيل: من التقريش وهو التفتيش؛ لأنهم كانوا يفتشون عن خلّة الناس وحاجاتهم فيسدّونها بمالهم، وقيل: بقريش بن بدر بن يخلد بن النضر بن كنانة، وقيل: لأنهم كانوا يتّجرون ويأخذون ويعطون من قرش الرجل يقرش كيضرب إذا اتّجر، وقيل: من الأقراش، وهو وقوع الرايات والرماح بعضها على بعض، وقيل: من التقريش وهو التحريش. قال الزجاجي: وهو بعيد؛ لأن المعروف لغة أن التحريش هو الترقيش بتقديم الراء، وقيل غير ذلك. وقد حكى ابن دحية في سبب تسمية قريش، ومن أوّل من سمّي بها عشرين قولاً. هذا وقريش فرقتان بطاح وظواهر، فالبطاح من دخل مكة مع قصي، والظواهر من أقام بظاهر مكة ولم يدخل الأبطح.

(ابن لملك) اسم فاعل من ملك يملك، فهو لملك والجمع ملاك، ويكنى أبا الحرث، قال الخميس: سمّي لملكًا لأنه كان ملك العرب، ويقع في نسخ ابن لملك قريش وإليه تنسب قريش، فما فوقه فكناني لا قرشي على الصحيح، وكأنه كان بهامش مسودّة المصنف فتحرّف على الناسخ فخرّجه في غير موضعه، وعلى تقدير صحته، فقوله: قريش، صفة لفهر بعد صفة، لا صفة لملك **(ابن النضر)** بفتح النون وإسكان الضاد المعجمة فراء **(واسمه قيس،)** ولقب بالنضر لنضارة وجهه وإشراقه وجماله، منقول من النضر اسم الذهب الأحمر، وله من الذكور لملك والصلت ويخلد بفتح التحتية وسكون المعجمة وضمّ اللام فدال مهملة، وبه يكنى أبوه ولكن لم يعقب إلا من لملك، كما مرّ.

وأُمّ النضر برّة بنت أد بن طابخة تزوجها كنانة بعد أبيه خزيمة، فولدت له النضر عل ما كانت الجاهلية تفعله إذا مات الرجل خلف على زوجته أكبر بنيه من غيرها، كذا قاله الزبير بن بكار، وتبعه السهيلي وزاد: ولذلك قال تعالى: ﴿ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف﴾ [النساء: ٢٢]، أي: من تحليل ذلك قبل الإسلام، قال: وفائدة الاستثناء هنا لئلاّ يعاب نسب النبيّ ﷺ، وليعلم أنه لم يكن في أجداده سفاح، ألا ترى أنه لم يقل في شيء نهى عنه في القرءان إلاَّ ما قد سلف إلاَّ في هذه الآية، وفي الجمع بين الأختين، فإن الجمع بينهما كان مباحًا في شرع من قبلنا، وقد جمع يعقوب بين أختين وهما أجيل، أي: بجيم، كما في السبل، أو حاء مهملة كما في القاموس، وليا، فقوله: إلا ما قد سلف، التفات إلى هذا المعنى، وهذه

ابن كنانة،

ابن خزيمة، تصغير خزمة،

النكتة من الإمام أبي بكر بن العربي، إلى هنا كلامه. وتعقّبه الحافظ القطب عبد الكريم الحلبي ثم المصري في شرح السيرة لعبد الغنيّ بما حاصله: أن هذا غلط نشأ من اشتباه، وذلك أن أبا عثمان الجاحظ قال: إن كنانة خلف على زوجة أبيه فماتت ولم تلد له ذكر ولا أنثى، فنكح ابنة أخيها وهي برّة بنت مرّة بن أد بن طابخة فولدت له النضر، قال الجاحظ: وإنما غلط كثيراً لما سمعوا أن كنانة خلف على زوجة أبيه؛ لاتّفاق اسمهما وتقارب نسبهما، قال: وهذا الذي عليه مشايخنا من أهل العلم والنسب، ومعاذ الله أن يكون أصاب نسبه ﷺ نكاح مقت، وقد قال: «ما زلت أخرج من نكاح كنكاح الإسلام»، ومن قال غير هذا فقد أخطأ وشكّ في هذا الخبر، والحمد لله الذي طهّره من كل وصم تطهيرًا اهـ.

قال الدميري: وهذا أرجو به الفوز للجاحظ في منقلبه، وأن يتجاوز عنه فيما سطره في جميع كتبه ا. هـ، وقد صوّب مغلطاي كلام الجاحظ وأن خلافه غلط ظاهر، قال: وهذا الذي يثلج به الصدر ويذهب وحره ويزيل الشك ويطفيء شرره، قال الشامي: وهو من النفائس التي يرحل إليها والسهيلي تبع الزبير بن بكار، والزبير كأنه تبع الكبي - وهو متروك - بل لو نقله ثقة لم يقبل لعبد الزمان، ومخالفة الأحاديث الناطقة بخلافه، اهـ. وكذا ما قيل: أن هاشمًا خلف على واقدة زوجة أبيه بفرض صحته، فليست جدّة للنبيّ ﷺ، فإن أُمّ عبد المطّلب أنصارية؛ ولذا كانت الأنصار أخوال المصطفى.

(ابن كنانة) بكسر الكاف ونونين مفتوحتين بينهما ألف ثم هاء، منقول من الكنانة التي هي الجعبة بفتح الجيم وسكون العين المهملة، سمّي بذلك تفاؤلاً بأنه يصير كالكنانة الساترة للسهام، فكان سترًا على قومه، قاله في السبل. وفي الخميس: إنما سمّي كنانة؛ لأنه لم يزل في كن من قومه. وفي الفتح: هو بلفظ وعاء السهام إذا كانت من جلد. ونقل عن أبي عامر العدواني، أنه قال: رأيت كنانة بن خزيمة شيخنا مسنًا عظيم القدر يحجّ إليه العرب لعلمه وفضله بينهم.

(ابن خزيمة تصغير خزمة) بمعجمتين مفتوحتين، وهي مرة واحدة من الخزم وهو شدّ الشيء وإصلاحه، وقال الزجاجي: يجوز أنه من الخزم بفتح فسكون، تقول: خزمته فهو مخزوم إذا أدخلت في أنفه الخزام، قاله في الفتح، وقيل: تصغير خزمة بكسر فسكون، فقيل: هي برة في أنف البعير يشدّ فيها الزمام، وقيل: الحلقة التي تجعل في أنف البعير من شعر ونحوه، قال في الغرر: ولم أرَ من تعرّض لوجه المناسبة للنقل مما ذكر، وقد يقال: الانتقال لا يقال فيه ذلك بخلاف الألقاب. وفي الخميس: إنما سمّي خزيمة تصغير خزمة؛ لأنه اجتمع فيه نور آبائه وفيه نور

ابن مدركة،

ابن إلياس، بكسر الهمزة في قول ابن الأنباري، وبفتحها في قول قاسم بن ثابت، ضد الرجاء، واللام فيه للتعريف والهمزة للوصل، قال السهيلي:............

رسول الله ﷺ، وفي القاموس: الخزامة كتابة للبرة، ثم قال: والخزمة محرّكة خوص المقل، قال شيخنا: فيجوز جعل خزيمة مصغّر خزامة وخزمة، قال ابن عباس: مات خزيمة على ملّة إبراهيم **(ابن مدركة)** بضم فسكون فكسر ففتح ثم هاء مبالغة، منقول من اسم فاعل من الإدراك، لقّب به لإدراكه كل عزّ وفخر، كان في آبائه وكان فيه نور المصطفى ظاهرًا بيّنًا واسمه عمر، وعند الجمهور وهو الصحيح، وقال ابن إسْحق: عامر، وضعّف.

(ابن الياس) بتحتية والمعروف أنه اسمه، وفي سيرة مغلطاي اسمه حبيب، وفي الخميس: إنما سمّي الياس؛ لأن أباه كبر ولم يولد له، فولد على الكبر واليأس فسمّي الياس، وكنيته أبو عمرو وله أخ يقال له الناس بنون، ذكره ابن ماكولا والجوهري، والياس **(بكسر الهمزة)** وهي همزة قطع تثبت في الأبتداء والتدرج **(في قول)** الحافظ أبي بكر محمد بن القاسم **(ابن الأنباري)** بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الموحّدة نسبة إلى الأنبار بلدة قديمة على الفرات على عشرة فراسخ من بغداد، صاحب التصانيف العلاّمة في النحو واللغة والأدب، المعدود في حفّاظ الحديث. كان من أفراد الدهر في سعة الحفظ مع الصدق والدين ومن أهل السنّة، مات ببغداد ليلة عيد النحر سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة، وقد وافقه على كسر الهمزة طائفة. قال ابن الأنباري: وهو أفعال من قولهم: أليس للشجاع الذي لا يفرّ، قال الشاعر:

أليس كالنشوان وهو صاحي

(وبفتحها في قول قْسم بن ثابت) حزم العوفي الأندلسي المالكي الفقيه المحدث المشارك لأبيه في رحلته وشيوخه، الورع الناسك مجاب الدعوة المتوفى سنة اثنتين وثلاثمائة، قال: وهو **(ضدّ الرجاء، واللّام فيه للتعريف، والهمزة للوصل،)** وأنشد قْسم على ذلك قول قصيّ:

أمّهتي خندف واليأس أبي

وصححه المحققون، كما قال بعض مشايخ البرهان.

(قال) الإمام الحافظ العلاّمة ذو الفهم الدقيق والمعاني الرائقة، عبد الرحمٰن بن عبد الله بن أحمد بن أصبغ **(السهيلي)** الخثعمي الأندلسي المالقي، أبو القْسم، واسع المعرفة، غزير العلم النحوي اللغوي، الإمام في لسان العرب، العالم بالتفسير وصناعة الحديث ورجاله وأنسابه، وبالتاريخ وعلم الكلام وأصوله وأصول الفقه الذكي النبيه، عُمِيَ وهو ابن سبع عشرة سنة، ولد سنة ثمان وخمسمائة، وصنّف كتبًا منها الروض الآنف، ذكر فيه أنه استخرجه من مائة وعشرين

وهذا أصح. وهو أول من أهدى البدن إلى البيت الحرام، ويذكر أنه كان يسمع في صلبه تلبية النبي ﷺ بالحج؟!

مصنّفًا، ومات في شعبان سنة إحدىٰ وثمانين وخمسمائة، وهو منسوب إلى سهيل قرية قرب مالقة سمّيت سهيل بالكوكب؛ لأنه لا يرى في جميع بلاد الأندلس، إلاَّ من جبل مطل على هذه القرية، يرتفع نحو درجتين ويغيب.

(**وهذا**) الذي قاله قُسم (**أصح**) من قول ابن الأنباري وصدق المصنّف، فلفظ السهيلي والذي قاله غير ابن الأنباري أصحّ، وقد سقط لفظ غير من بعض نسخ النور، فأوهم اعتراضًا على المصنّف مع أنه خطأ نشأ عن سقط. (**وهو أوّل من أهدى البدن إلى البيت الحرام،**) جمع بدنة، وهي: البعير ذكرًا كان أو أُنثى، والهاء فيها للوحدة لا للتأنيث، وحكى ابن التين عن مُلك أنه كان يتعجّب ممن يخصّ البدنة بالأنثى. وقال الأزهري: البدنة لا تكون إلاَّ من الإبل، وأما الهدي فمن الإبل والبقر والغنم، هذا لفظه في التهذيب. وحكى النووي عنه: أن البدنة تكون من الإبل والبقر والغنم، وهو خطأ نشأ عن سقط، وفي الصحاح: البدنة ناقة أو بقرة تنحر بمكة، سمّيت بذلك لأنهم كانوا يسمنونها، قاله الحافظ ابن حجر وفي حياة الحيوان، وهو أيضًا أوّل من وضع مقام إبراهيم للناس بعد غرق البيت وانهدامه زمن نوح، فكان الياس أوّل من ظفر به فوضعه في زاوية البيت، كذا قال.

والذي في الاكتفاء: وهو أوّل من وضع الركن للناس بعد هلاكه حين غرق البيت، ومن الناس من يقول: إنما هلك الركن بعد إبراهيم وإسمٰعيل وهو الأشبه، ولما مات أسفت عليه زوجته خندف أسفًا شديدًا، ونذرت أن لا تقيم في بلد مات فيه ولا يأويها بيت، فتركت بنيها منه، وساحت حتى هلكت حزنًا، ومات يوم الخميس فنذرت أن تبكيه كلما طلعت شمس يوم الخميس حتى تغيب الشمس، وضربت الأمثال بحزنها عليه. (**ويذكر**) كما في الروض (**أنه كان يسمع في صلبه تلبية النبيّ ﷺ بالحجّ،**) وفي المنتقى: كان يسمع من ظهره أحيانًا دوي تلبية النبيّ ﷺ بالحجّ، ولم تزل العرب تعظّمه تعظيم أهل الحكمة؛ كلقمان وأشباهه، وكان يدعى كبير قومه وسيّد عشيرته ولا يقطع أمر ولا يقضي بينهم دونه، قال الزبير بن بكار: ولما أدرك الياس أنكر على بني إسمٰعيل ما غيّروا من سنن آبائهم وسيرهم، وبان فضله عليهم ولان جانبه لهم حتى جمعهم رأيه ورضوا به، فردّهم إلى سنن آبائهم وسيرهم. قال ابن دحية: وهو وصي أبيه، وكان ذا جمال بارع، قال السهيلي: ويذكر عن النبيّ ﷺ لا تسبّوا الياس، فإنه كان مؤمنًا، قال البرهان: ولا أدري أنا حال هذا الحديث.

ابن مضر. وهو أول من سن الحداء للإبل، وكان من أحسن الناس صوتًا.

ابن نزار ـ بكسر النون ـ من النزر، وهو القليل، قيل أنه لما ولده، ونظر أبوه إلى نور محمد ﷺ بين عينيه فرح فرحًا شديدًا، وأطعم وقال: إن هذا كله نزر، أي قليل لحق هذا المولود، فسمي نزارًا لذلك.

ابن معد،

(ابن مضر) بضم الميم وفتح الضاد المعجمة غير مصروف للعلمية والعدل، قال الحافظ: قيل سمّي به لأنه كان يحب شرب اللبن الماضر وهو الحامض، وفيه نظر؛ لأنه يستدعى أنه كان له اسم غيره قبل أن يتّصف بهذه الصفة، نعم يمكن أن يكون هذا اشتقاقه ولا يلزم أن يكون متّصفًا بهذه الصفة، وقيل: لبياضه، وقيل: لأنه كان يمضر القلوب لحسنه وجماله، وفي الخميس: لأنه أخذ بالقلوب ولم يكن يراه أحد إلاّ أحبّه، وفي السبل: اسمه عمرو وكنيته أبو الياس، ومن حكمه من يزرع شرًا يحصد ندامة، وخير الخير أعجله، فاحملوا أنفسكم على مكروهها، واصرفوها عن هواها فيما أفسدها، فليس بين الصلاح والفساد إلا صبر فواق، بضم الفاء وتفتح ما بين الحلبتين؛ كما في القاموس.

(وهو أوّل من سنّ الحداء للإبل) بضم الحاء والمدّ: الغناء. قال البلاذري: وذلك أنه سقط عن بعيره وهو شابّ فانكسرت يده، فقال: يا يداه يا يداه، فأبت إليه الإبل من المرعى، فلما صحّ وركب حدًا، **(وكان من أحسن الناس صوتًا،)** وقيل: بل كسرت يد مولى له فصاح فاجتمعت إليه الإبل، فوضع الحداء وزاد الناس فيه، انتهى كلام البلاذري وأخرج ابن سعد في الطبقات من مرسل عبد الله بن خالد: قال ﷺ: «لا تسبّوا مضر، فإنه كان قد أسلم».

(ابن نزار، بكسر النون،) فزاي فألف فراء: مأخوذ **(من النزر، وهو القليل، قيل:)** سبب ذلك **(أنه لمّا ولد ونظر أبوه إلى نور محمّد ﷺ بين عينيه،)** وهو نور النبوّة الذي كان ينتقل في الأصلاب **(فرح فرحًا شديدًا،)** ونحر **(وأطعم، وقال: إن هذا كله نزر، أي: قليل لحق هذا المولود، فسمّي نزاراً لذلك.)** وبهذا القيل جزم السهيلي وتبعه النور والخميس، وزاد: أنه خرج أجمل أهل زمانه وأكبرهم عقلاً، وقال أبو الفرج الأصبهاني: سمّي بذلك لأنه كان فريد عصره، وعليه اقتصر الفتح والإرشاد، وقيل: لقّب به لنحافته. قال الماوردي: كان اسمه خلدان وكان مقدّمًا وانبسطت إليه اليد عند الملوك، وكان مهزول البدن، فقال له ملك الفرس: ما لك يا نزار؟ قال: وتفسيره في لغة الفرس يا مهزول، فغلب عليه هذا الاسم وكنيته أبو إياد، وقيل: أبو ربيعة، وفي الوفاء: يقال إن قبر نزار بذات الجيش قرب المدينة.

(ابن معد) بفتح الميم والمهملة وشدّ الدال ابن الأنباري، يحتمل أنه مقعل من العدّ، أو

ابن عدنان.

قال ابن دحية: أجمع العلماء ـ والإجماع حجة ـ على أن رسول الله ﷺ إنما انتسب إلى عدنان ولم يتجاوزه.

ولله در القائل:

ونسبة عز هاشم من أصولها ومحتدها ....

من معد في الأرض إذا أفسد، وقيل غير ذلك. قال الفتح: وسمّي معدًا، قال الخميس: لأنه كان صاحب حروب وغارات على بني إسرائيل ولم يحارب أحدًا إلا يرجع بالنصر والظفر، وكنيته أبو قضاعة، وقيل: أبو نزار.

(ابن عدنان) بزنة فعلان من المعدن، أي: الإقامة، قاله الحافظ وغيره. وفي الخميس: سمّي به لأن أعين الجنّ والإنس كانت إليه وأرادوا قتله، وقالوا: لئن تركنا هذا الغلام حتى يدرك مدرك الرجال ليخرجن من ظهره من يسود الناس، فوكل اللَّه به من يحفظه انتهى.

وروى أبو جعفر بن حبيب في تاريخه عن ابن عباس قال: كان عدنان ومعد وربيعة وخزيمة وأسّد على ملّة إبراهيم فلا تذكروهم إلا بخير، وروى الزبير بن بكار مرفوعًا: «لا تسبّوا مضر ولا ربيعة، فإنهما كانا مسلمين»، وله شاهد عند ابن حبيب من مرسل سعيد بن المسيب، وحكى لزبير أن عدنان أوّل من وضع أنصاب الحرم، وأوّل من كسا الكعبة، أو كسيت في زمنه. والبلاذري: أوّل من كساها الإنطاع عدنان، وفي أوّل من كساها خلاف ليس هذا موضعه، ولما استشعر المصنف قول سئل: لِمَ لَمْ توصل النسب إلى آدم؟ قال: **(قال)** الإمام الحافظ المتقن أبو الخطاب عمر بن حسن بن عليّ بن محمّد المشهور بأنه **(ابن دحية)** لأنه رحمه اللَّه كان يذكر أنه من ولد الصحابي دحية الكلبي، بفتح الدال وكسرها، قال النور: لغتان مشهورتان الكرماني اختلف في الراجحة منهما، والجوهري اقتصر على الكسر، والمجد قدّمه الأندلسي السبتي البصير بالحديث المعتنى به ذو الحظ الوافر من اللغة والمشاركة في العربية صاحب التصانيف وطن مصر وأدب الملك الكامل ودرس بدار الحديث الكاملية، مات رابع عشر ربيع الأول سنة ثلاث وثلاثين وستّمائة عن نيّف وثمانين سنة.

(أجمع العلماء، والإجماع حجّة) لعصمة الأُمّة عن الخطأ؛ لقوله ﷺ: «لا تجتمع أُمّتي على ضلالة». **(على أن رسول اللَّه ﷺ إنما انتسب إلى عدنان ولم يتجاوزه، اهـ. وللَّه در القائل: ونسبة عزّ هاشم من أصولها، ومحتدها)** بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وكسر الفوقية أصلها؛ كما في القاموس.

المرضي أكرم محتد

سميت رتبة علياء أعظم بقدرها ولم تسم إلا بالنبي محمد

ويرحم الله القائل:

وكم أب قد علا بابن ذوي شرف كما علا برسول الله عدنان

وعن ابن عباس أنه ﷺ كان إذا انتسب لم يجاوز معد بن عدنان، ثم يمسك ويقول: كذب النسابون مرتين أو ثلاثًا، رواه في مسند الفردوس. لكن قال السهيلي: الأصح في هذا الحديث أنه من قول ابن مسعود.

(المرضي أكرم محتدّ) كمجلس **(سمّيت)** بفتحتين مخفف الميم ارتفعت **(رتبة)** تمييز محوّل عن الفاعل، أي: منزلة، **(علياء)** أي: مرتفعة، وفي القاموس: العلياء كل ما علا من شيء، فالمعنى ارتفعت منزلة هذه النسبة المرتفعة، فكأنه قال: زادت رفعة، **(أعظم بقدرها)** فعل تعجّب، أي: ما أعظم قدرها، **(و)**الحال أنها **(لم تسمّ إلا بالنبيّ محمّد)** أي: بوجوده فيها، **(ويرحم الله القائل،)** غاير تفنّنًا وكراهة لتوارد الألفاظ، وهو أبو العباس عليّ بن الرومي:

قالوا أبو الصقر من شيبان قلت لهم كلا لعمري ولكن منه شيبان

(وكم أب قد علا بابن ذوي شرف كما علا برسول اللّه عدنان)

ذرى بضم الذال المعجمة وخفّة الراء المهملة، أي: أعالي شرف الواحدة ذروة بكسر الذال وضمّها وأنشده المغني بلفظ: ذرى حسب لكن شرف أنسب، كما لا يخفى. قال ابن عصفور: يريد أن المتقدم قد يأتيه الشرف من جهة المتأخّر.

(وعن ابن عباس: أنّه ﷺ كان إذا انتسب لم يجاوز) في انتسابه **(معد بن عدنان، ثم يمسك)** توطئة لقوله: **(ويقول: كذب النسّابون)** بقولها: **(مرتين أو ثلاثاً)** شكّ من الراوي، **(رواه في مسند الفردوس)** بمأثور الخطاب المخرج على كتاب الشهاب والفردوس للإمام عماد الإسلام أبي شجاع الديلمي ألفه محذوف الأسانيد مرتّبًا على الحروف ليسهل حفظه، وعلم بإزائها بالحروف للمخرجين ومسنده لولده الحافظ أبي منصور شهردار بن شهرويه المتوفى سنة تسع وخمسمائة، خرّج سند كل حديث تحته، وكذا رواه ابن سعد في الطبقات.

(لكن قال السهيلي: الأصحّ في هذا الحديث) المروي مرفوعًا **(أنه من قول)** عبد اللّه **(بن مسعود)** ابن غافل بمعجمة وفاء قديم الإسلام أحد القرّاء هاجر الهجرتين وصلّى للقبلتين وشهد بدرًا والحديبية وجمع القرءان على العهد النبوي، وشهد له المصطفى بالجنة مات سنة اثنتين

وقال غيره: كان ابن مسعود إذا قرأ قوله تعالى: ﴿**ألم يأتكم نبأ الذين من قبلكم قوم نوح وعاد وثمود والذين من بعدهم لا يعلمهم إلا الله**﴾ [إبراهيم/٩] قال: كذب النسابون، يعني أنهم يدعون علم الأنساب ونفى الله علمها عن العباد.

وروي عن عمر أنه قال: إنما ينسب إلى عدنان وما فوق ذلك لا يدري ما هو.

وعن ابن عباس: بين عدنان وإسمعيل ثلاثون أبا لا يعرفون.

وثلاثين، وقد جاوز الستّين وصلّى عليه عثمٰن ودفن بالبقيع، (**وقال غيره: كان ابن مسعود إذا قرأ قوله تعالىٰ**: ﴿**ألم يأتكم نبأ**) خبر (**الذين من قبلكم قوم نوح وعاد**) قوم هود (**وثمود**) قوم صالح (**والذين من بعدهم لا يعلمهم إلا اللّه**﴾ [**إبراهيم: ٩**]،) لكثرتهم (**قال**) احتجاجاً (**كذب النسّابون يعني**) ابن مسعود بذلك (**أنهم يدعون علم الأنساب، ونفى اللّه علمها عن العباد**) بقوله: ﴿لا يعلمهم إلا اللّه﴾ [إبراهيم: ٩]، (**وروى عن عمر**) بن الخطاب القرشي العدوي أمير المؤمنين، وعند ابن إسحٰق أنه ﷺ كنّاه أبا حفص، وأخرج ابن أبي شيبة، عن ابن عباس، عن عمرو بن سعد، عن عائشة أن النبيّ ﷺ لقّبه بالفاروق، وقال الزهري: لقّبه به أهل الكتاب، رواه ابن سعد، وقيل: جبريل، رواه البغوي.

وفي البخاري عن ابن مسعود: «ما زلنا أعزّة»، أي في الدين «منذ أسلم عمر». (**أنه قال: إنما ينسب**) بتحتية فنون النبيّ ﷺ أو بنونين، أي: معاشر قريش، (**إلى عدنان وما فوق ذلك**) من عدنان إلى إسمٰعيل، ومن إبرٰهيم إلى آدم (**لا يدري**) بياء ونون (**ما هو**) أي: ما عدّته، أو ما اسمه، وكلام الحافظين اليعمري والعسقلاني والمصنّف وغيرهم صريح في ثبوت الخلاف فيمن بين إبرٰهيم وآدم، فلا عبرة بمن نفاه، وقال: إنه ثابت بلا خلاف ولفظ سيرة العسقلاني اختلف فيما بين عدنان وإسمٰعيل اختلافًا كثيرًا، ومن إسمٰعيل إلى آدم متفق على أكثره وفيه خلف يسير في عدد الآباء، وفيه خلف أيضًا في ضبط بعض الأسماء، انتهى. ومن خطّه نقلت، وقد التزم فيها الأقتصار على الأصح فلا يصحّ زعم أن الخلاف ضعيف جدًا لم يعتدّ به من نفاه بمجرد تجويز عقلي.

(**وعن ابن عباس بين عدنان وإسمٰعيل ثلاثون أبًا لا يعرفون**) بأسمائهم، فلا ينافي قوله: ثلاثون، وقيل: بينهما أربعة أو سبعة أو ثمانية أو تسعة أو عشرة أو خمسة عشر أو عشرون أو ثمانية وثلاثون أو تسعة وثلاثون أو أربعون أو واحد وأربعون أو غير ذلك أقوال.

وقال عروة بن الزبير: ما وجدنا أحدًا يعرف بعد معد بن عدنان.

وسئل لملك عن الرجل يرفع نسبه إلى آدم، فكره ذلك، وقال من أخبره بذلك؟ وكذا روي عنه في رفع نسب الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

فالذي ينبغي لنا، الإعراض عما فوق عدنان، لما فيه من التخليط والتغيير للألفاظ، وعواصة تلك الأسماء، مع قلة الفائدة.

وقد ذكر الحافظ أبو سعيد النيسابوري ....

(**وقال عروة بن الزبير**) بن العوام القرشي الأسدي المدني التابعي الكبير أحد فقهاء المدينة السبعة الحافظ، المتوفى سنة أربع وسبعين، وقيل غير ذلك. (**ما وجدنا أحدًا يعرف بعد معد بن عدنان.**) هذا لا ينافي وجدان غيره من يعرف ذلك، (**وسئل لملك**) بن أنس بن لملك أبي عامر بن عمرو الأصبحي، أبو عبد الله المدني عالم المدينة نجم الأثر العابد الزاهد الورع إمام المتّقين وكبير المتثبتين، حتى قال البخاري: أصحّ الأسانيد كلّها لملك عن نافع عن ابن عمر، روى الترمذي وحسنه واللفظ له، والحاكم وصححه والنسائي عن أبي هريرة رفعه: «يوشك أن يضرب الناس آباط المطيّ في طلب العلم، فلا يجدون عالمًا أعلم من عالم المدينة»، قال النووي: قال سفيٰن ابن عيينة: هو لملك بن أنس. وفي الحلية: عن لملك: ما بتّ ليلة إلا رأيت فيها رسول الله ﷺ، توفي سنة تسع وسبعين ومائة.

أفرد مناقبه بالتأليف جمع من العلماء؛ كالدينوري وعياض والذهبي وغيرهم. (**عن الرجل يرفع نسبه إلى آدم، فكره ذلك،**) قيل له: فإلى إسمٰعيل، فكره ذلك أيضاً، (**وقال**) على سبيل الإنكار، (**من أخبره بذلك**) حتى يعتمد عليه، (**وكذا روي عنه**) أنه كره ذلك (**في رفع نسب الأنبياء عليهم الصّلاة والسّلام**) إلى آدم، قال السهيلي: وقع هذا الكلام لملك في الكتاب الكبير المنسوب إلى المعيطى وإنما أصله لعبد الله بن محمد بن جبير وتممه المعيطى فنسب إليه، وإذا كان كذلك، (**فالذي ينبغي لنا الإعراض عما فوق عدنان لما فيه من التخليط والتغيير للألفاظ، وعواصة**) بعين وصاد مهملتين، أي: صعوبة؛ كما في القاموس.

(**تلك الأسماء مع قلّة الفائدة**) في ذكرها (**وقد ذكر الحافظ أبو سعيد**) عبد الرحمٰن بن الحسن الأصبهاني الأصل (**النيسابوري**) بفتح النون نسبة إلى نيسابور أشهر مدن خراسان صاحب المسند وكتاب شرف المصطفى الثقة المتوفى سنة سبع وثلاثمائة، وقلّد المصنّف في قوله أبو سعيد بالياء السهيلي، وقد تعقّبه مغلطاي بأنه: إنما هو سعد بسكون العين، انتهى. وكذا قال صاحب رونق الألفاظ، وقال: إن الذهبي ذكره، أي: بوصف الحافظ في تاريخه وأغفله من طبقات الحافظ.

عن أبي بكر بن أبي مريم عن سعد بن عمرو الأنصاري عن أبيه عن كعب الأحبار: أن نور النبي ﷺ لما صار إلى عبد المطلب وأدرك، نام يومًا في الحجر فانتبه مكحولاً مدهونًا، قد كسي حلة البهاء والجمال، فبقي متحيرًا لا يدري من فعل به ذلك، فأخذه أبوه بيده ثم انطلق به إلى كهنة قريش فأخبرهم بذلك، فقالوا له: اعلم أن إله السموات قد أذن لهذا الغلام أن يتزوج، فزوجه قيلة فولدت له الحرث ثم ماتت، فزوجه بعدها هند بنت عمرو، ....

(**عن أبي بكر**) اسمه بكير، وقيل: عبد السلام، (**بن أبي مريم**) نسبة لجده للشهرة، واسم أبيه عبد الله الغساني عن خالد بن معدان ومكحول وعنه ابن المبارك وأبو اليمان، قال الذهبي: ضعفوه له علم وديانة، توفي سنة ستّ وخمسين ومائة، وقال العراقي: ضعفه غير واحد، وسرق له حلي فأنكر عقله ولم يتّهمه أحد بكذب.

(**عن سعد بن عمرو**) ابن شرحبيل (**الأنصاري**) السعدي من ذرية سعد بن عبادة ثقة، روى عنه لملك والدراوردي (**عن أبيه**) عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة الأنصاري الخزرجي مقبول، روى عنه ابنه (**عن كعب الأحبار**) أي: ملجأ العلماء الحميري، (**أن نور النبيّ ﷺ لمّا صار**) أي: انتقل، (**إلى عبد المطّلب وأدرك**) أي: بلغ (**نام يومًا**) أي: في يوم (**في الحجر، فانتبه**) حال كونه، (**مكحولاً مدهونًا قد كسي حلّة البهاء والجمال، فبقي متحيّرًا لا يدري من فعل به ذلك، فأخذه أبوه بيده**) أي: عمّه المطّلب إذ العرب تسمّي العم أبا حقيقة أو على التشبيه لقيامه مقامه في تربيته فلا يردّ ما مر عن الفتح وغيره من موت أبيه بغزة وهو حمل، أو بمكّة على أثر ولادته على ما حكى المصنّف، (**ثم انطلق به إلى كهنة قريش،**) قال عياض: كانت الكهانة في العرب ثلاثة أضرب أحدها أن يكون للإنسان وليّ من الجنّ يخبره بما يسترق من السمع عن السماء، وهذا بطل حين البعثة الثاني أن يخبره بما يطرأ أو يكون في أقطار الأرض وما خفي عنه مما قرب أو بعد، وهذا لا يبعد وجوده، ونفت المعتزلة وبعض المتكلمين هذين الضربين وأحالوهما، ولا استحالة ولا بعد في وجودهما الثالث المنجمون وهذا الضرب يخلق الله فيه لبعض الناس قوّة ما، لكن الكذب فيه أغلب ومنه العرافة وصاحبها عراف، وقد نهى الشارع عن تصديقهم كلهم والإتيان لهم، (**فأخبرهم بذلك، فقالوا له: اعلم أن إله السموات قد أذن لهذا الغلام أن يتزوّج، فزوجه قيلة**) بفتح القاف وسكون التحتية فلام فهاء، (**فولدت له الحرث.**) لا ينافي هذا ما في المقصد الثاني للمصنّف كالسبل، والخميس من أن أُمّ الحرث صفية بنت جندب لجواز أنه اسمها، وقيلة لقبها (**ثم ماتت، فزوّجه بعدها هند بنت عمرو.**) الظاهر: أن هند تحريف صوابه فاطمة، فقد نقل الخميس أن زوجات عبد المطّلب خمس: صفيّة

وكان عبد المطلب يفوح منه رائحة المسك الأذفر، ونور رسول الله ﷺ يضيء في غرته، وكانت قريش إذا أصابها قحط شديد تأخذ بيد عبد المطلب فتخرج به إلى جبل ثبير فيتقربون به إلى الله، ويسألونه أن يسقيهم الغيث، فكان يغيثهم ويسقيهم ببركة نور رسول الله ﷺ غيثًا عظيمًا.

بنت جندب من بني عامر بن صعصعة، ونثيلة بنت جناب بن كليب بن ملك بن عمرو بن عامر، وهالة بنت وهيب بن عبد مناف بن زهرة، وآمنة بنت هاجر الخزاعي، وفاطمة بنت عمرو بن عائذ بن عمرو ابن مخزوم أمهرها مائة ناقة كومًا وعشرة أواق من ذهب، فولدت له أولادًا منهم عبد الله والده ﷺ فهي مخزومية وجدّة أولى للمصطفى، ذكره ابن قتيبة في المعارف ونحوه في المقصد الثاني.

(وكان عبد المطّلب يفوح منه رائحة المسك) بكسر الميم والمشهور أنه دم يتجمّد في خارج سرّة ظباء معينة في أماكن مخصوصة وينقلب بحكمة الحكيم أطيب الطيب، **(الأذفر)** بذال معجمة، أي: المذكّي ويطلق على النتن وليس مرادًا هنا، وبالمهملة خاص بالنتن؛ كما في المختار. **(وكان نور رسول الله ﷺ يضيء في غرته)** أي: جبهته بيّنًا واضحًا، **(وكانت قريش إذا أصابها قحط شديد تأخذ بيد عبد المطلب فتخرج به إلى جبل ثبير)** بمثلثة فموحدة، كأمير **(فيتقرّبون به إلى الله)** لما جرّبوه من قضاء الحوائج على يده ببركة نوره ﷺ، ولما جعله الله فيه من مخالفة ما كان عليه الجاهلية بإلهام من الله، وكان يأمر أولاده بترك الظلم والبغي، ويحثّهم على مكارم الأخلاق وينهاهم عن دنيات الأمور، ويؤثر عنه سنن جاء بها القرءان والسنة كالوفاء بالنذر، والمنع من نكاح المحارم، وقطع يد السارق، والنهي عن قتل الموؤدة وتحريم الخمر والزنا، وأن لا يطوف بالبيت عريان، حكاه سبط ابن الجوزي في مرآة الزمان.

(ويسألونه أن يسقيهم الغيث) المطر، **(فكان)** الله **(يغيثهم ويسقيهم ببركة نور رسول الله)** الكائن في غرة جدّه **(ﷺ غيثًا عظيمًا،)** أو ببركة وجوده نفسه بعد ولادته، فإن عبد المطّلب كان يخرج به. روى البلاذري وابن سعد عن مخرمة بن نوفل الزهري الصحابي، قال: سمعت أُمي رقيقة بنت أبي صيفي بن هاشم بن عبد مناف، تقول: تتابعت عن قريش سنون ذهبن بالأموال وأشقين على الأنفس، قالت: فسمعت قائلاً يقول في المنام: يا معشر قريش، إن هذا النبيّ المبعوث منكم، وهذا أبان خروجه وبه يأتيكم الحيا والخصب، فانظروا رجلاً من أوسطكم نسبًا، طوالاً عظامًا، أبيض مقرون الحاجبين، أهدب الأشفار، جعد، أسيل الخدين، رقيق العرنين، فليخرج هو وجميع ولده، وليخرج منكم من كل بطن رجل فتطهّروا وتطيّبوا، ثم استلموا الركن، ثم أرقوا إلى رأس أبي قبيس، ثم يتقدم هذا الرجل فيستسقى وتؤمنون فإنكم ستسقون، فأصبحت

[عام الفيل وقصة أبرهة]

فقصّت رؤياها عليهم فنظروا فوجدوا هذه الصفة صفة عبد المطلب، فاجتمعوا إليه وأخرجوا من كل بطن منهم رجلاً وفعلوا ما أمرتهم به، ثم علوا على أبي قبيس ومعهم النبيّ ﷺ وهو غلام فتقدّم عبد المطّلب، وقال لهم: هؤلاء عبيدك وبنو عبيدك وإماؤك وبنو إمائك، وقد نزل بنا ما ترى وتتابعت علينا هذه السنون، فذهبت بالظلف والخف وأشقت على الأنفس، فاذهب عنّا الجدب، وائتنا بالحيا والخصب، فما برحوا حتى سالت الأودية، وبرسول اللّه ﷺ سقوا، فقالت رقيقة:

بشيبة الحمد أسقى اللّه بلدتنا ... وقد فقدنا الحيا واجلوذ المطر
فجاد بالماء جوني له سبل ... دان فعاشت به الأنعام والشجر
منا منّ اللّه بالميمون طائره ... وخير من بشّرت يومًا به مضر
مبارك الأمر يستسقى الغمام به ... ما في الأنام عدل ولا خطر

اجلوذ بجيم ساكنة فلام مفتوحة فواو مشدّدة فذال معجمة: امتد وقت تأخّره وانقطاعه. وجوني بفتح الجيم وسكون الواو فنون فتحتية مشدّدة: مطر هاطل، وسبل بفتح السين والموحدة وباللام: المطر. وبشّرت بالبناء للفاعل.

قصة الفيل

أورد المصنّف منها طرفًا تنبيهًا على أن دفعهم من أجل النعم على قريش ببركته ﷺ على يد جدّه، وحاصلها: أنه لما كان المحرم والنبيّ ﷺ حمل في بطن أمّه على الصحيح، حضر أبرهة بن الصباح الأشرم يريد هدم الكعبة؛ لأنه لما غلب على اليمن وملكها من قبل النجاشي، رأى الناس يتجهّزون أيام الموسم للحج، فقال: أين يذهبون؟ فقيل: يحجّون بيت اللّه بمكّة، قال: وما هو؟ قيل: من الحجارة، قال: وما كسوته؟ قيل: ما يأتي من هنا من الوصائل، فقال: والمسيح لأبنينّ لكم خيرًا منه، فبنى لهم كنيسة بصنعاء بالرخام الأبيض والأصفر والأحمر والأسود، وحلاّها بالذهب والفضّة وأنواع الجواهر، وأذلّ أهل اليمن على بنائها وكلّفهم فيها أنواعًا من الشجر ونقل لها الرخام المجزع والحجارة المنقشة بالذهب والفضة من قصر بلقيس، وكان على فرسخ من موضعها ونصب فيها صلبانًا من ذهب وفضة ومنابر من عاج وأبنوس وغيره، وكان يشرف منها على عدن لارتفاع بنائها وعلوّها، ولذا سمّاها القليس ـ بضم القاف وفتح اللام مشدّدة ومخفّفة فتحتية ساكنة فسين مهملة، أو بفتح القاف وكسر اللام؛ لأن الناظر لها تسقط قلنسوته عن رأسه، وقيل: إنما سمّاها بذلك العرب فيحتمل أنهم تبعوه، واحتمال عكسه

....

بعيد إذ لا تطيب نفسه بتبعيّتهم في تسمية ما بناه افتخارًا عليهم، فلما أراد صرف الحجّ إليها كتب للنجاشي: إني بنيت كنيسة باسم الملك لم يكن مثلها قبلها، أُريد صرف حجّ العرب إليها وأمنع الناس من الذهاب لمكّة، فلما اشتهر الخبر عند العرب خرج رجل من كنانة مغضبًا فتغوّط فيها، ثم خرج فلحق بأرضه، فأغضبه ذلك؛ هذا قول ابن عباس.

وقيل: أجّجت فتية من العرب نارًا وكان في عمارة القليس خشب مموّه فحملتها الريح فأحرقتها فحلف ليهدمنّ الكعبة، وهو قول مقاتل. وقيل: كان نفيل الخثعمي يتعرض لأبرهة بالمكروه فأمهله حتى إذا كانت ليلة من الليالي لم يرَ أحدًا يتحرك فجاء بعذرة فلطخ بها قبلتها، وجمع جيفًا فألقاها فيها فأخبر بذلك فغضب غضبًا شديدًا وحلف لينقضنّ الكعبة حجرًا حجرًا، وكتب إلى النجاشي يخبره بذلك وسأله أن يبعث إليه فيله محمودًا، فلما قدم الفيل إليه خرج في ستّين ألفًا.

وفي سيرة ابن هشام: فلما سمعت العرب بخروجه قطعوه ورأوا جهاده حقًّا عليهم، فخرج إليه رجل من ملوك اليمن يقال له: ذو نفرٍ وهو بنون ففاء فراء، فقاتله فهزم هو وأصحابه وأتى به أسيرًا فأراد قتله ثم تركه وحبسه عنده في وثاق ثم مضى، حتى إذا كان بأرض خثعم عرض له نفيل بن حبيب الخثعمي في قبيلته ومن تبعه من العرب فقاتله، فهزم وأخذ نفيل أسيرًا فهم بقتله، فقال: لا تقتلني فإني دليلك بأرض العرب، فتركه وخرج به يدلّه حتى إذا مرّ على الطائف خرج مسعود بن معتب الثقفي في رجال ثقيف، فقالوا: أيها الملك، إنما نحن عبيدك سامعون لك مطيعون، ولست تريد هذا البيت ـ يعنون بيت اللات ـ إنما تريد الذي بمكّة، ونحن نبعث معك من يدلّك عليه، فبعثوا معه أبا رغال فخرج حتى إذا بلغ المغمس بطريق الطائف مات أبو رغال فرجمت العرب قبره، فهو القبر الذي يرجم إلى اليوم، ثم أرسل أبرهة خيلاً له إلى مكة فأخذت إبلاً لعبد المطلب فذهب له فردّها عليه، ثم انصرف إلى قريش فأمرهم بالخروج من مكّة إلى الجبال والشعاب، ثم قام عبد المطّلب فأخذ بحلقة باب الكعبة، ومعه نفر من قريش يدعون اللّه ويستنصرونه على أبرهة وجنده، فقال عبد المطّلب:

لا هـمّ أنّ الـمـرء يمـ ـنع رحـلـه فـامـنـع رحـالـك
وانـصـر عـلـى آل الـصـلـيـ ـب وعـابـديـه الـيـوم آلـك
لا يـغـلـبن صـلـيـبـهـم ومـحـالـهـم أبـدًا مـحـالـك

وزاد بعضهم، بعد البيت الثاني:

جـروا جـمـيـع بـلادهـم والـفـيـل كـي يـسـبـوا عـيـالـك

ولما قدم أبرهة ملك اليمن- من قبل أصحمة النجاشي- ....

عمدوا حماك بكيدهم جهلاً وما رقبوا جلالك

وأنشد ابن هشام البيت الأول والثالث فقط، وقال: هذا ما صحّ عندي له منها، ثم أرسل حلقة الباب وانطلق هو ومن معه من قريش إلى الجبال ينظرون ما أبرهة فاعل بمكة، فمنعه اللّه من دخولها؛ كما يجيء. وقيل: لم يخرج عبد المطّلب من مكّة بل أقام بها، وقال: لا أبرح حتى يقضي اللّه قضاءه، ثم صعد هو وأبو مسعود الثقفي على مكان عال لينظر ما يقع، وأبو رغال بكسر الراء وخفّة المعجمة واللام وحكمة تقبيح حاله وإظهار شناعة أمره حتى صار يرجم بعد موته دون نفيل أنه إنما جعل نفسه دليله وقاية من القتل؛ فكان كالمكره على ذلك بخلاف أبي رغال، فإن قومه تلقوا أبرهة بالسلم واختاروه دليلاً، وقول الشارح دون ذي نفر ونفيله سبق قلم، فما كان ذو نفر دليلاً إنما كان أسيرًا معه في الوثاق، كما تلي عليك.

(ولما قدم أبرهة) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الهاء، **(ملك اليمن)** بكسر اللام بدل من أبرهة **(من قبل)** بكسر القاف وفتح الموحدة جهة، **(أصحمة)** بوزن أربعة وحاؤه مهملة، وقيل معجمة، وقيل: بموحدة بدل الميم، وقيل: صحمة بغير ألف، وقيل كذلك لكن بتقديم الميم على الصاد، وقيل: بميم في أوّله بدل الألف عن ابن إسحٰق في المستدرك للحاكم، والمعروف عن ابن إسحٰق الأول ويتحصّل من هذا الخلاف في اسمه ستّة ألفاظ، لم أرها مجموعة.

(النجاشي) بفتح النون على المشهور، وقيل: تكسر عن ثعلب وتخفيف الجيم، وأخطأ من شدّدها وتشديد آخره. وحكى المطرزي التخفيف، ورجّحه الصغاني، قاله في الإصابة. وفي قوله: على المشهور ردّ للثاني من قول القاموس تكسر نونه أو هو الأفصح، قيل: أصحمة هذا ومعناه بالعربية: عطية، كما قاله ابن قتيبة وغيره: جدّ النجاشي الذي كان في حياة النبيّ ﷺ، وسبب ولايته اليمن أن بعض أهلها من أصحاب الأخدود لما أكثر القتل فيهم ملكهم وهو ذو نواس آخر ملوك اليمن من حمير فر إلى قيصر ملك الشام يستغيث به، فكتب له إلى النجاشي ملك الحبشة ليغيثه، فأرسل معه أميرين أرياط وأبرهة بجيش عظيم فدخلوا اليمن وقتلوا ملكه واستولوا عليه، ثم اختلفا وتقاتلا فقتل أرياط بعد أن شرم أنف أبرهة وحاجبه وعينه وشفته، فبذلك سمّي الأشرم فداوى جراحه فبرىء، واستقلّ بالملك فبلغ النجاشي فغضب وأراد البطش به فترقّق له أبرهة وتحيّل بإرسال تحف حتى رضي عنه، وأقرّه في قصة طويلة عند ابن إسحق هذا، حاصلها: وفي حواشي البيضاوي للسيوطي: قال الطيبي: سمّي الأشرم؛ لأن أباه ضربه بحربة فشرم أنفه وجبينه، انتهى. وكذا جزم به الأنصاري، دون عز وللطيبي، لكن معلوم أن ابن إسحٰق مقدّم على الطيبي في مثل هذا.

لهدم بيت الله الحرام، وبلغ عبد المطلب ذلك، فقال: يا معشر قريش، لا يصل إلى هدم البيت، لأن لهذا البيت ربًا يحميه ويحفظه.

ثم جاء أبرهة فاستاق إبل قريش وغنمها، وكان لعبد المطلب فيها أربعمائة ناقة.

فركب عبد المطلب في قريش حتى طلع جبل ثبير، فاستدارت دارة غرة رسول الله ﷺ ....

(**لهدم بيت اللّٰه الحرام**) غضبًا من تغوّط الكناني بكنيسته وتلطيخ الخثعمي قبلتها بالعذرة وإلقاء الجيف فيها واحتراقها بنار أجّجها بعض العرب، فحلف ليهدمنّ الكعبة، فهدمه اللّٰه وملكه. (**وبلغ عبد المطلب ذلك، فقال: يا معشر قريش،**) لا تفزعوا؛ لأنه (**لا يصل إلى هدم البيت، لأنّ لهذا البيت ربًّا يحميه**) بفتح أوله يدفع عنه من يريد فسادًا كأبرهة، (**ويحفظه**) بفعل ما هو سبب في بقائه؛ كعمارته، وهذا أولى من جعل يحفظه عطف تفسير. (**ثم جاء أبرهة**) أي: رسوله؛ كبني الأمير المدينة، فعند ابن إسحٰق فلمّا نزل أبرهة المغمس أمر رجلاً من الحبشة، يقال له الأسود بن مفصود بفاء وصاد مهملة على خيل له وأمره بالغارة فمضى حتى انتهى إلى مكّة، فساق أموال تهامة وغيرها من قريش وأصاب فيها مائتي بعير لعبد المطّلب وهو يومئذ كبير قريش وسيّدها، (**فاستاق**) أبرهة، أي: رسوله، (**إبل قريش وغنمها**).

قال ابن إسحٰق: فهمت قريش وكنانة وهذيل ومن كان بالحرم بقتاله، ثم عرفوا أنهم لا طاقة لهم به فتركوه، (**وكان لعبد المطّلب فيها أربعمائة ناقة**) ظاهره: أن الكل إناث، والظاهر: أن فيها ذكورًا فغلبت الإناث لكثرتها، ثم هو مخالف لما عند ابن إسحق وتبعه ابن هشام، وجزم به البغوي واليعمري والدميري والشامي من قولهم: فأصاب فيها مائتي بعير لعبد المطّلب، فيجوز أن الخاص به مائتان وباقيها لبعض خواصه، فنسبت إليه والبعير يقع على الذكر والأنثى فلا مخالفة، ولم يذكر المصنّف كغيره الغنم، فيجوز أن عبد المطّلب لم يكن له غنم أوّله، ولم تذكر لخسّتها بالنسبة للإبل، (**فركب عبد المطّلب في قريش، حتى طلع جبل ثبير**) بمثلثة مفتوحة فموحدة مكسورة فتحتية: جبل بمكّة، (**فاستدارت دارة غرة**) بضم الغين المعجمة، أي: بياض، أي: نور (**رسول اللّٰه ﷺ**،) وفي المختار: الغرّة بالضم: بياض في جبهة الفرس فوق الدرهم، وفي المصباح: الدارة دارة القمر وغيره، سمّيت بذلك لاستدارتها، فالمعنى هنا: فحصلت دارة غرة المصطفى على سبيل التجريد، وإلا فالدّارة هي المحيطة بالغرة فلا يصحّ إسناد الفعل لها؛ لاقتضائه تعلّق الاستدارة بالدارة، ولا يصحّ.

على جبهته كالهلال واشتد شعاعها على البيت الحرام مثل السراج، فلما نظر عبد المطلب إلى ذلك قال: يا معشر قريش: ارجعوا فقد كفيتم هذا الأمر، فوالله ما استدار هذا النور مني إلا أن يكون الظفر لنا، فرجعوا متفرقين.

ثم إن أبرهة أرسل رجلاً من قومه ليهزم الجيش، فلما دخل مكة ونظر إلى وجه عبد المطلب خضع وتلجلج لسانه وخر مغشيًا عليه، فكان يخور كما يخور الثور عند ذبحه، فلما أفاق خر ساجدًا لعبد المطلب، وقال: أشهد أنك سيد قريش حقًا.

(على جبهته) متعلق باستدارت، وفي نسخة: على جبينه **(كالهلال)** وجعلت على جبينه؛ لأن الغرّة في الجبهة والدائرة حولها إذا وجدت تكون نازلة عن الغرّة بالجنبين المحيطين بالجبهة، **(واشتدّ شعاعها)** حتى صار **(على البيت الحرام مثل السراج)** أي: الشمس مجازًا على مقتضى البيضاوي وحقيقة على مقتضى قول القاموس: السراج معروف والشمس، **(فلما نظر)** أي: أبصر **(عبد المطّلب إلى ذلك)** أي: استدارة النور في جبهته، وكونه على البيت مثل السراج ولا يشكل بأن الشخص لا يبصر جبهته؛ لأنه لما استدار كالهلال أبصر شعاعه وعلم استدارته من أحواله السابقة، ويحتمل قصر اسم الإشارة على الشعاع وأخبر عنه بالاستدارة لعلّه من الحاضرين، أو من سابق أحواله أنه متى وجد كان مستديرًا، **(قال: يا معشر قريش، ارجعوا)** فرحين مستبشرين **(فقد كفيتم هذا الأمر، فواللّه ما استدار هذا النور مني إلاّ)** كان سببًا وعلامة على **(أن يكون الظفر لنا،)** وأقسم عليه لوثوقه به بناء على ما اعتاده قبل، أو لرؤيته على هذه الصورة الزائدة الإشراق غلب على ظنه، فحلف **(فرجعوا متفرّقين، ثم إن أبرهة أرسل)** إلى مكّة **(رجلاً من قومه)** هو حناطة ـ بحاء مهملة مضمومة ونون وطاء مهملة ـ الحميري، **(ليهزم الجيش)** أي: يكون سببًا في هزمه بإدخال الرعب على قريش، أو سمّاهم جيشًا وإن لم ينصبوا القتال، ومرّ أنه لما جاء رسوله وساق الإبل همّت طائفة بقتاله ثم تركوا لعدم طاقتهم له، فيجوز أن من نقل أن عبد المطلب جهّز جيشًا لحرب أبرهة أراد هذا، **(فلما دخل مكّة ونظر إلى وجه عبد المطّلب خضع)** أي: ذلّ **(وتلجلج)** بلامين وجيمين: تردد **(لسانه)** في الكلام لعجزه **(وخرّ مغشياً عليه، فكان)** أي: صار **(يخور)** يصوّت؛ **(كما يخور الثور عند ذبحه)** تشبيه لبيان صفة فعله من الصياح واحترز به عن صوت غيره، ففي القاموس: الخوار بالضم: صوت البقر والغنم والظباء والبهائم، **(فلما أفاق خرّ ساجدًا لعبد المطّلب)** أي: وضع جبهته على الأرض؛ كدأبهم في التعظيم وتجويز غير هذا في ذا المقام عجيب، **(وقال: أشهد أنك سيّد قريش حقًا،)** وعند ابن إسحٰق:

وروي: أنه لما حضر عبد المطلب عند أبرهة أمر سائس فيله الأكبر الأبيض العظيم الذي كان لا يسجد للملك أبرهة كما تسجد سائر الفيلة ....

بعث أبرهة حناطة الحميري إلى مكّة، وقال له: اسأل عن سيّد أهل البلد وشريفهم، ثم قل له: إن الملك يقول: لم آت لحربكم إنما جئت لهدم هذا البيت، فإن لم تعرضوا دونه بحرب فلا حاجة لي بدمائكم، فإن هو لم يرد حربًا فائتني به، فدخل فسأل، فقيل له: عبد المطّلب، فقال ما أمره به أبرهة، فقال عبد المطلب: واللّٰه ما نريد حربه وما لنا بذلك من طاقة، هذا بيت اللّٰه الحرام وبيت خليله إبراهيم، فإن يمنعه فهو بيته وحرمه، وإن يخل بينه وبينه فواللّٰه ما عندنا دفع عنه، قال حناطة: فانطلق إليه، فإنه أمرني أن آتيه بك، فانطلق معه عبد المطلب ومعه بعض بنيه فتكلّم أنيس سائس فيل أبرهة، فقال: أيها الملك، هذا سيّد قريش ببابك يستأذن عليك، وهو صاحب عزّة مكّة ويطعم الناس في السهل والوحوش والطير في رؤوس الجبال، فأذن له أبرهة وكان عبد المطّلب أوسم الناس وأجملهم وأعظمهم فعظم في عين أبرهة فأجلّه وأكرمه عن أن يجلس تحته، وكره أن تراه الحبشة يجلس معه على سرير ملكه، فنزل عن سريره فجلس على بساطه وأجلسه معه إلى جنبه، ثمّ قال لترجمانه: قل له: ما حاجتك؟ فقال له: حاجتي أن يرد الملك عليّ مائتي بعير أصابها، فقال لترجمانه: قل له: كنت أعجبتني حين رأيتك، ثم قد زهدت فيك أتكلمني في مائتي بعير وتترك بيتًا هو دينك ودين آبائك، قد جئت لهدمه لا تكلّمني فيه، فقال عبد المطّلب: أني أنا ربّ الإبل، وإن للبيت ربًّا سيمنعه، قال: ما كان ليمتنع مني، قال: أنت وذاك، فردّ عليه إبله، زاد ابن الكلبي: فقلّدها وأشعرها وجلّلها وجعلها هديًا للبيت وبثها في الحرم، انتهى. وانصرف إلى قريش وأخبرهم الخبر وأمرهم بالخروج من مكّة والتحرّز في شعف الجبال والشعاب تخوّفًا عليهم من معرة الحبشة، انتهى.

فظاهر هذا السياق: أن حناطة لم يأت لهزم جيش؛ كما ساق المصنف، بل مخبرًا بمراد أبرهة وطريق الجمع حمله على التسبب، كما مرّ. وأنه لمّا شاهد شيبة الحمد حصل له ما ذكر المؤلف، ثم لما أفاق أخبره بمراد أبرهة، قال ابن هشام: وكان فيما يزعم بعض أهل العلم قد ذهب مع عبد المطّلب إلى أبرهة حناطة بن عمرو بن نباتة بن عدي بن الديل بن بكر بن كنانة، وهو يومئذ سيّد بني بكر وخويلد بن واثلة الهزلي وهو يومئذ سيّد هزيل، فعرضوا على أبرهة ثلث أموال تهامة على أن يرجع عنهم ولا يهدم البيت، فأبى؛ فاللّٰه أعلم كان ذلك أم لا.

(وروي أنه لما حضر عبد المطّلب عند أبرهة أمر سائس فيله) هو أُنيس بضم الهمزة وفتح النون وسكون المثناة التحتية، **(الأكبر الأبيض العظيم)** بالجرّ صفات فيله، **(الذي كان لا يسجد للملك أبرهة، كما تسجد سائر)** أي: باقي **(الفيلة)** جمع فيل، ويجمع أيضًا على أفيال

أن يحضره بين يديه، فلما نظر الفيل إلى وجه عبد المطلب، برك كما يبرك البعير، وخر ساجدًا، وأنطق الله تعالى الفيل، فقال: السلام على النور الذي في ظهرك يا عبد المطلب، كذا في النطق المفهوم.

ولما دخل جيش أبرهة ....

وفيول؛ كما في القاموس. **(أن يحضره بين يديه)** ليرهب به شيبة الحمد أو لعلمه من أخبارهم أو كهانهم أن الفيل يهابه وينطق له، فأحضره، **(فلما نظر الفيل إلى وجه عبد المطّلب برك، كما يبرك البعير)** قال السهيلي: فيهَ نظر؛ لأن الفيل لا يبرك، فيحتمل أن بروكه سقوطه إلى الأرض، ويحتمل أنه فعل فعل البارك الذي يلزم موضعه ولا يبرح، فعبّر بالبارك عن ذلك، وسمعت من يقول في الفيل صنف يبرك، كما يبرك الجمل، فإن صحّ وإلا فتأويله ما قدمناه، انتهى.

(وخرّ ساجدًا،) وفي الدرّ المنظم: فتعجّب أبرهة من ذلك، ودعا بالسّحرة والكهّان فسألهم عن ذلك، فقالوا: إنه لم يسجد له وإنما سجد للنور الذي بين عينيه، **(وأنطق اللّه تعالىٰ الفيل فقال: السّلام على النور الذي في ظهرك يا عبد المطّلب،)** أُلهم الفيل أن أصله في ظهره فلم يقل بين عينيك؛ لأنه فاض مما في ظهره، فنوره ﷺ حين صار إلى جدّه فاض حتى ظهر في جبهته مع بقائه في ظهره. وأمّا السّحرة والكهّان فنظروا للمشاهد إذ لم يلهموا، وهذا واللّه أعلم إنما يأتي على القول المردود الموهن: أن ولادته ﷺ بعد الفيل بأربعين أو بخمسين سنة، ولذا ساقه المصنّف بصيغة التمريض وتبرّأ منه، بقوله: **(كذا في)** كتاب **(النطق المفهوم)** لابن طغربك.

وقول الخميس: كان عبد اللّه موجودًا؛ فالنور منتقل إليه مبنيّ على أن ولادة المصطفى بعد الفيل بسنتين، فأمّا على المشهور من أنه كان حملاً في بطن أُمّه فشكل؛ لأن النور انتقل إلى آمنة وأُجيب بأن اللّه أحدث في عبد المطّلب نورًا يحاكي ذلك النور المستقرّ في آمنة مع زيادة حتى صار في جبهته؛ كالشمس، وبنور آخر وجده في صلبه وأطلع عليه الفيل فسجد إكرامًا له؛ كما يدلّ عليه سياق القصّة حين احتاج إلى كرامة تخلّصه وماله من الجبابرة، وبأن النور لم ينتقل كله بل انتقل ما هو مادة المصطفى وبقي أثره في صلب أصوله تشريفًا لهم، وما رآه أبرهة والفيل منه غايته أنه زاد إشراقه علامة على ظفرهم وذلك من إرهاصاته ﷺ إعزازًا لقومه.

قلت: الأوّل أظهر، فإن ظاهر كلامهم أن النور ينتقل كله، ألا ترى قصّة التي عرضت نفسها على الأبّ الشريف:

(ولما دخل جيش أبرهة) المغمس بضم الميم وفتح الغين المعجمة وفتح الميم الثانية مشدّدة وبكسرها، قال في الروض عن ابن دريد وغيره، وهو أصحّ، وهو على ثلثي فرسخ من مكّة، انتهى. وفي القاموس: المغمس كمعظم ومحدث: موضع بطريق الطائف، فظاهره تساوي

ومعهم الفيل لهدم الكعبة الشريفة برك الفيل، فضربوه في رأسه ضربًا شديدًا ليقوم فأبى، فوجهوه راجعًا إلى اليمن فقام.

اللغتين، فاقتصار الشامي على الثاني مراعاة لمن صحّحه، **(ومعهم الفيل)** محمود وكنيته أبو العباس، حكاه السمرقندي، وقيل: أبو الحجاج، وقدمه الدميري في منظومته؛ فقال:

وفيلهم محمود دليل داجي   وكان يكنى بأبي الحجاج
وقال قوم بأبي العباس   وكان معروفًا بعظم الباس

وظاهره: أنهم لم يكن معهم سواه، وهو ما نقله الماوردي عن الأكثر، ويقال: كان معهم ثلاثة عشر فيلاً هلكت كلها، حكاه ابن جرير، وجزم به في الروض. وعن الضحاك: ثمانية أفيلة، حكاهما البغوي وقال: إنما وجد في الآية؛ لأنه نسبهم إلى الفيل الأعظم، وقيل: لو فاق رؤوس الآي ونقل، أعني البغوي عن الواقدي أن محمودًا نجا لكونه ربض ولم يتجرّأ على الحرم، انتهى. فقول ابن جرير: هلكت كلها يريد إلا محمودًا، وقيل: كان معهم ألف فيل، حكاهما الخميس.

(لهدم الكعبة الشريفة) قال بعضهم: بأن تجعل السلاسل في أركان البيت وتوضع في عنق الفيل ثم يزجر ليلقي الحائط جملة واحدة، وقال مقاتل: كان القصد أن يجعل الفيل مكان الكعبة ليعبد ويعظّم كتعظيمها، وهو بعيد من السّياق. **(برك)** بفتح الراء **(الفيل،)** وعند ابن إسحٰق فأصبح أبرهة متهيّئًا لدخول مكّة وهيّأ فيله محمودًا وعبأ جيشه وأجمع على هدم البيت، ثم الانصراف إلى اليمن، فلمّا وجّهوا الفيل إلى مكّة أقبل نفيل بن حبيب، كذا عند ابن هشام.

وقال السهيلي: عن البرقي كيونس عن ابن إسحٰق: نفيل بن عبد اللّٰه بن جزي بن عامر بن ملك حتى قام إلى جنب الفيل، ثم أخذ بأذنه، فقال له: ابرك محمودًا وارجع راشدًا من حيث جئت، فإنك في بلد اللّٰه الحرام، ثم أرسل إذنه فبرك الفيل فضربوه ليقوم، فأبى **(فضربوه في رأسه ضربًا شديدًا ليقوم، فأبى)** نحوه قول ابن إسحٰق: فضربوا رأسه بالطبرزين ليقوم فأبى، فأدخلوا محاجن لهم في مراقه فبزغوه بها ليقوم، فأبى الطبرزين، بفتح الطاء المهملة والباء الموحدة وسكونها: آلة عوجاء من حديد ـ والمحاجن جمع محجن: عصا معوجة وقد يجعل في طرفها حديد. والمراق: أسفل البطن. وبزغوه، بفتح الموحدة وزاي مشدّدة فغين معجمة: شرطوه بحديد المحاجن **(فوجهوه راجعًا إلى اليمن فقام.)** قال ابن إسحٰق: يهرول ووجّهوه إلى الشام ففعل مثل ذلك، ووجّهوه إلى المشرق ففعل مثل ذلك، ووجّهوه إلى مكّة فبرك، قال أُميّة بن أبي الصّلت:

إن آيات ربّنا بيّنات   ما يماري بهن إلا الكفور

ثم أرسل الله عليهم طيرًا أبابيل من البحر، مع كل طائر منها ثلاثة أحجار، حجر في منقره وحجران في رجليه كأمثال العدس، لا تصيب أحدًا منهم إلا أهلكته، فخرجوا هاربين ....

جلس الفيل بالمغمس حتى ظلّ يحبو كأنه معقور

وفي معاني القرءان للزجاج: لم تسر دوابّهم نحو البيت، فإذا عطفوها راجعين سارت. وفي رواية يونس عن ابن إسحٰق، كما في الروض: أن الفيل ربض، فجعلوا يقسمون باللّه أنهم رادّوه إلى اليمن فيحرك لهم أذنيه، كأنه يأخذ عليهم عهدًا، فإذا أقسموا له قام يهرول فيردّونه إلى مكّة فيربض فيحلفون له فيحرّك أذنيه كالمؤكّد عليهم القسم، ففعلوا ذلك مرارًا. **(ثم)** بعد بروك الفيل **(أرسل اللّه عليهم طيرًا أبابيل)**.

قال الشامي: أي: جماعات أمام كل جماعة طائر يقودها أحمر المنقار أسود الرأس طويل العنق، قيل لا واحد له، وقيل: واحدة أبول كعجول ـ بكسر العين والتشديد مع الفتح أو إبال؛ كمفتاح أو أبيل كسكين البيضاوي، جمع إبالة وهي الحزمة الكبيرة شبّهت بها الجماعة من الطير في تضامّها. **(من البحر)** قال ابن إسحٰق: أمثال الخطاطيف والميلسان، وعن عبد المطّلب: أمثال اليعاسيب، ابن عباس: لها خراطيم كخراطيم الطير، وأكفّ كأكف الكلاب. عكرمة: لها رؤوس السباع، واختلفوا في ألوانها، فقال عكرمة وسعيد بن جبير: كانت خضراء، وقال عبيد بن عمير: سوداء، وقال قتادة: بيضاء، حكاه ابن الجوزي في زاد المسير.

وروى سعيد بن منصور عن عبيد بن عمير: أنها بلق، والجمع بينها إنها كانت مختلفة فأخبر كل بحسب ما رأى أو سمع، وفي الشرح جمع آخر فيه تكلّف. **(مع كل طائر منها ثلاثة أحجار، حجر في منقره، وحجران في رجليه،)** وعلى كل حجر اسم من يقع عليه واسم أبيه؛ كما جاء عن أمّ هانىء. **(كأمثال العدس)** تقريبًا، فلا ينافي قول الشامي: أكثر الأحاديث تدلّ على أنها كانت أكبر من العدسة ودون الحمّصة، وفي بعضها: كانت أكبر وكأنها كان فيها الكبير والصغير، فحدّث كلّ بما رأى أو سمع.

وعن أبن عباس: أنه رأى منها عند أمّ هانىء نحو قفيز حمر مخططة كالجزع الظفاري، بفتح الجيم وتكسر وسكون الزاي، خرز يمان فيه سواد وبياض؛ كما في القاموس، فأراد بالتشبيه أن حمرتها غير صافية، أو في المقدار والشكل فلا يشكل التشبيه مع قوله: حمر والظفاري، قال في الفتح: نسبة إلى ظفار مدينة بسواحل اليمن، وحكى ابن التين في ضبط ظفار: كسر أوّله وصرفه أو فتحه، والبناء بوزن قطام، انتهى. **(لا تصيب أحدًا منهم إلا أهلكته)** وكان الحجر يقع على رأس الرجل فيخرج من دبره، فإن كان راكبًا خرج من أسفل مركبه، **(فخرجوا هاربين**

يتساقطون بكل طريق.

وأصيب أبرهة في جسده بداء، وتساقطت أنامله أنملة أنملة، وسال منه الصديد والقيح والدم، وما مات حتى انصدع قلبه.

يتساقطون بكل طريق،) ويهلكون على كل منهل وليس كلهم أصيب، ووجهوا هاربين يبتدرون الطريق الذي جاؤوا منه يسألون عن نفيل ليدلّهم على الطريق إلى اليمن، فقال نفيل:

أيـن الـمـفـرّ والإلـٰه الـطّـالـب والأشـرم الـمـغـلـوب لـيـس الـغـالـب

قاله ابن إسحٰق: وروى أبو نعيم عن عطاء بن يسار، قال: حدّثني من كلّم قائد الفيل وسائسه، أنه قال لهما: هل نجا أحد غيركما، قالا: نعم، ليس كلهم أصابه العذاب، وقالت عائشة: لقد رأيت قائد الفيل وسائسه أعميين مقعدين يستطعمان الناس بمكّة، رواه ابن إسحق مسندًا، وإنما بقي منهم بقيّة على حالة غير مرضية تذكيرًا لمن رأى، وإعلامًا لمن لم ير فيزداد البيت تعظيمًا ويكون سببًا في تصديقه ﷺ، والعلم بمنزلته عند اللّٰه.

وفي زاد المسير: بعث عبد المطّلب ابنه عبد اللّٰه على فرس ينظر إلى القوم فجعل يركض ويقول: هلك القوم، فخرج عبد المطّلب وأصحابه فغنموا أموالهم. وفي الروض عن تفسير النقاش: أن السيل احتمل جثثهم وألقاها في البحر. **(وأصيب أبرهة في جسده بداء)** هو الجدري، وهو أوّل جدري ظهر، قاله عكرمة، أي: بأرض العرب، فلا ينافي ما قيل أوّل من عذّب بالجدري قوم فرعون. وقال ابن إسحٰق: حدّثني يعقوب بن عتبة أنه حدّث: أنَّ أوَّل ما رؤيت الحصباء والجدري بأرض العرب ذلك العام، انتهى. وبهذا القيد لا يرد قوم فرعون؛ لأنهم لم يكونوا بها.

(وتساقطت أنامله أنملة أنملة،) أي: انتثر جسمه والأنملة طرف الإصبع لكن قد يعبّر بها عن طرف غيره وعن الجزء الصغير، ففي مسند الحٰرث بن أبي أُسامة مرفوعًا: «أن في الشجر شجرة هي مثل المؤمن لا يسقط لها أنملة»، ثم قال: «هي النخلة، وكذلك المؤمن لا يسقط له دعوة»، قاله السهيلي. **(وسال منه الصديد)** القيح وهو المدّة الرقيقة، **(والقيح)** يعني به المدّة الغليظة، **(والدم)** وعند ابن إسحٰق كلما سقطت منه أنملة تبعها مدّة تمصي قيحًا ودمًا، وظاهر المصنف كغيره أنه لم يصب بحجر، والظاهر: أن الداء الذي أصابه بعد وقوع حجر عليه ولم يعجل هلاكه به زيادة في عقوبته والمثلة به، ويؤيّده أن الذين أصيبوا بالحجارة لم يموتوا كلهم سريعًا بل تأخّر موت جمع منهم.

(وما مات حتى انصدع) أي: انشقّ **(قلبه،)** وفي ابن إسحٰق وغيره: حتى انصدع صدره فرقتين عن قلبه بصنعاء، وفي رواية: كلما دخل أرضًا وقع منه عضو حتى انتهى إلى بلاد خثعم

إلى هذه القصة أشار سبحانه وتعالى بقوله لنبيه ﷺ: ﴿**ألـم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفـيل**﴾ [الفيل: ١] السورة إلى آخرها.

فإن قلت: لـم قال تعالى له عليه الصلاة والسلام: ﴿**ألـم تر..**﴾ مع أن هذه القصة كانت قبل البعث بزمان طويل؟

فالجواب أن المراد من الرؤية هنا: العلم والتذكر، وهو إشارة إلى أن الخبر به متواتر، فكأن العلم الحاصل به ضروري، مساوٍ في القوة للرؤية.

وليس عليه غير رأسه فمات فيجوز أنه مات بها وحمل إلى صنعاء ميتًا، أو عبر بذلك مجاز القربة منه أو لظن المخبر موته لرؤيته وصل لهذه الحالة لا سيّما وهم مشغولون بأنفسهم وانفلت وزيره أبو يكسوم وطائره يحلق فوق رأسه، وهو لا يشعر به حتى بلغ النجاشي فأخبره بما أصابهم، فلما أتمّ كلامه رماه الطائر فوقع عليه الحجر فخرّ ميتًا، فرأى النجاشي كيف كان هلاك أصحابه.

(**وإلى هذه القصة أشار سبحانه وتعالىٰ بقوله لنبيّه ﷺ**) مما عدّ على قريش من نعمة عليهم وفضله لبقاء أمرهم ومدّتهم، قاله ابن إسحٰق. (﴿**ألـم تر**﴾) [الفيل: ١]، استفهام تقرير، أي: ألـم تعلم قرّره على وجود علمه بما ذكر، وبه جزم في النهر، وقيل: تعجب لنقله نقل المتواتر، وبه جزم الجلال؛ أي: قد علمت أو تعجّب (﴿**كيف فعل ربك بأصحاب الفيل**﴾) [الفيل: ١]، عبّر بكيف دون ما؛ لأن المراد تذكير ما فيها من وجوه للدلالة على كمال علم اللّٰه وقدرته وعزّة بيته وشرف رسوله، اقرأ (**السورة إلى آخرها**) وقد تلاها والتي بعدها معًا ابن إسحٰق وجعلها متعلّقة بها، كما هو أحد الأوجه. وفي الكشاف وحياة الحيوان: وإلى هذه القصة أشار ﷺ في الصحيح، بقوله: إن اللّٰه حبس عن مكة الفيل وسلّط عليها رسوله والمؤمنين، انتهى. وهو بيان لحالهم إذ خالفوا اللّٰه ورسوله والسورة أنسب في تعظيم جدّ المصطفى وقومه لأجله ﷺ، فلذا اقتصر عليها المصنّف.

(**فإن قلت: لـم قال تعالىٰ له عليه الصلاة والسّلام: ﴿ألـم تر﴾ مع أن هذه القصة كانت قبل البعث بزمان طويل،**) إذ هي عام ولادته على أصحّ الأقوال وهو قول الأكثر، وقال مقاتل: قبل مولده بأربعين سنة، وقال الكلبي؛ بثلاث وعشرين سنة، وقيل: بثلاثين، وقيل: بخمسين، وقيل: بسبعين، وقيل غير ذلك.

(**فالجواب: أن المراد من الرؤية هنا العلم والتذكّر،**) أي: قد علمت فهو تقريري. (**وهو إشارة إلى أن الخبر به**) أي: بالواقع لأصحاب الفيل، (**متواتر، فكان العلم الحاصل به ضروري مساوٍ في القوة للرؤية،**) كما هو شأن المتواتر.

وقد كانت هذه القصة دالة على شرف سيدنا محمد ﷺ وتأسيسًا لنبوته وإرهاصًا لها، وإعزازًا لقومه بما ظهر عليهم من الاعتناء حتى دانت لهم العرب، واعتقدت شرفهم وفضلهم على سائر الناس، بحماية الله لهم، ودفعه عنهم مكر أبرهة، الذي لم يكن لسائر العرب يقتاله قدرته، وكان ذلك كله إرهاصًا لنبوته عليه الصلاة والسلام.

قال الرازي: ومذهبنا أنه يجوز تقديم المعجزات على زمان البعثة تأسيساً، قال: ولذلك قالوا: كانت الغمامة تظله عليه الصلاة والسلام، يعني قبل بعثته.

(وقد كانت هذه القصّة دالّة على شرف سيّدنا محمّد ﷺ وتأسيسًا لنبوّته وإرهاصًا لها،) هما متساويان، والمراد: أنها توطئة وتقوية لنبوته، **(وإعزازًا لقومه)** أي: تقوية لهم بعد الذل بما أصابهم من أبرهة واستعمال العزّ فيمن لم يسبق له ذلّ مجاز؛ كقوله: ﴿إن العزّة للّه جميعًا﴾ [يونس: ٦٥]، **(بما ظهر عليهم من الاعتناء)** أي: اعتناء الناس **(حتى دانت)** أي: خضعت وذلّت **(لهم العرب واعتقدت شرفهم وفضلهم على سائر الناس)** بقيّتهم، **(بحماية اللّه لهم ودفعه عنهم)** عطف تفسير، فالحماية الدفع فقالت العرب، كما في ابن إسحٰق: أهل اللّه قاتل عنهم وكفاهم مؤنة عدوّهم، وقالوا في ذلك أشعاراً كثيرة.

(مكر أبرهة) أي: إرادته السوء بهم سمّاه مكرًا مع أنه الاحتيال من حيث لا يعلم الممكور به، وأبرهة جاء مجاهرًا لحربهم نظرًا لعزمه على تخريب الكعبة وهم لا يشعرون، **(الذي لم يكن للعرب جميعًا،)** وفي نسخة لسائر العرب، وهي أيضًا بمعنى الجميع عند الجوهري في جماعة، وإن خطّؤوه فيها؛ لأنها لغة قليلة حكاها القاموس وغيره، وقد مرّ بسطه في الديباجة.

(بقتاله) أي: عليه متعلّق بقوله: **(قدرته)** قدّم عليه لأنه ظرف، **(وكان ذلك كله إرهاصًا لنبوّته عليه الصّلاة والسّلام)** وهو فائدة ذكر القصّة هنا، لا لتعظيم ما كانت عليه قريش، فإن أصحاب الفيل كانوا نصارى أهل كتاب، وكان دينهم حينئذ أقرب حالاً مما كان عليه أهل مكّة؛ لأنهم كانوا عباد أوثان فنصرهم اللّه نصرًا لا صنع لبشر فيه، فكأنه يقول: لم أنصركم لخير بكم ولكن صيانة للبيت العتيق الذي سيشرّفه خير الأنبياء ﷺ.

(قال) الإمام العلاّمة فخر الدين محمّد بن عمر بن الحسين البكري الطبرستاني الأصل **(الرازي)** المولد المعروف بابن الخطيب، فاق أهل زمانه في علم الكلام والأوائل، وتوفي سنة ستّ وستّمائة بمدينة هراة، **(ومذهبنا أنه يجوز تقديم المعجزات على زمان البعثة تأسيسًا)** تقوية لها، قال: **(ولذلك قالوا: كانت الغمامة تظلّه عليه الصّلاة والسّلام، يعني قبل بعثته،)** وأنت خبير

وخالفه العلامة السيد في شرح المواقف ـ تبعًا لغيره ـ فاشترط في المعجزات أن لا تتقدم على الدعوة بل تكون مقارنة لها. كما سيأتي إن شاء الله في المقصد الرابع.

فإن قلت: إن الحجاج خرب الكعبة ولم يحدث شيء من ذلك!!

فالجواب: أن ذلك وقع إرهاصًا لأمر نبينا ﷺ، والإرهاص إنما يحتاج إليه قبل قدومه، فلما ظهر عليه ....

بأن قولهم ذلك لا يلزم منه أنهم سمّوها معجزة الذي هو محل النزاع. (**وخالفه العلاّمة السيّد**) المحقّق على الجرجاني، (**في شرح المواقف تبعًا لغيره**،) وهم الجمهور (**فاشترط في المعجزات أن لا تتقدّم على الدعوة**) إلى كلمة الإسلام؛ (**بل تكون مقارنة لها**،) فالخوارق الواقعة قبل الرسالة إنما هي كرامات، والأنبياء قبل النبوّة لا يقصرون عن درجة الأولياء، فيجوز ظهورها عليهم أيضًا، فتسمّى إرهاصًا، صرّح به السيد وهو مذهب جمهور أئمّة الأصول وغيرهم، (**كما سيأتي إن شاء اللّه تعالى في المقصد الرابع**).

(**فإن قلت**) إهلاك اللّه أصحاب الفيل إعزازًا لنبيّه وحرمه، و(**إن الحجاج**) بن يوسف الثقفي الظلوم المختلف في كفره، واختار الإمام أبو عبد اللّه بن عرفة أنه كافر، قال الأبي رحمه اللّه: فأوردت عليه صلاة الحسن البصري، فأجاب بأنها تتوقف على صحة الإسناد إليه، انتهى.

وفي الكامل للمبرد: مما كفر به الفقهاء الحجاج أنه رأى الناس يطوفون حول حجرته ﷺ، فقال: إنما يطوفون بأعواد برمة، قال الدميري: كفروه بهذا لأنه تكذيب لقوله ﷺ: «إن اللّه حرّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»، رواه أبو داود.

(**خرّب الكعبة**) لما أرسله عبد الملك بن مروان إلى قتال عبد اللّه بن الزبير رضي اللّه عنهما لينزع منه الخلافة فتحصّن عبد اللّه منه في البيت، فرمى الكعبة بالمنجنيق ثم ظفر به فقتله سنة ثلاث وسبعين، ووقع قبله في زمن يزيد بن معٰوية حين أرسل الحصين بن نمير السكوني لقتال ابن الزبير لامتناعه من مبايعة يزيد فنصب المنجنيق على أبي قبيس وغيره من جبال مكّة، ورمى الكعبة وكسر الحجر الأسود واحترقت الكعبة حتى انهدم جدارها وسقط سقفها، ثم ورد لهم الخبر بموت يزيد عامله اللّه بعدله، فرجعوا إلى الشام. (**ولم يحدث شيء من ذلك**) الذي وقع [illegible]حاب الفيل، فما الفرق؟ (**فالجواب: أن ذلك وقع إرهاصًا**) أي: تأسيسًا (**لأمر نبيّنا ﷺ**، [illegible]رهاص إنما يحتاج إليه قبل قدومه،) أي: ظهوره وثبوت نبوّته، (**فلمّا**) أي: حيث (**ظهر عليه**

الصلاة والسلام، وتأكدت نبوته بالدلائل القطعية فلا حاجة إلى شيء من ذلك، ذكر حفر زمزم والذبيحين ولما فرج الله عن عبد المطلب، ورجع أبرهة خائبًا، فبينما هو نائم يومًا في الحجر، إذ رأى منامًا عظيمًا، ....

الصّلاة والسّلام وتأكّدت نبوّته بالدلائل القطعية، فلا حاجة إلى شيء من ذلك) جواب لما ودخلته الفاء على قبله، وإيضاح هذا جواب الشامي بأنه إنما لم يمنعوا؛ لأن الدعوة قد تمّت والكلمة قد بلغت والحجّة قد ثبتت، فأخّر اللّه أمرهم إلى الدار الآخرة، وقد أخبر ﷺ بوقوع الفتن وأن الكعبة ستهدم، اهـ. أي: فكان عدم منعهم مظهراً لمعجزته من الإخبار بالغيب.

وأجاب النجم: بأن أبرهة قصد التخريب بالكلية وعدم عودها، فلذا عوجل بالعقوبة، والحجاج إنما قصد بالتخريب إذهاب صورة بناء ابن الزبير وإعادتها على حالتها الأولى، فلم يحدث له شيء وفيه نظر، فإنه حين قتاله لابن الزبير لم يكن قصده إذهاب صورة بنائه وإنما أراد ذلك بعد قتله، فكتب إلى عبد الملك مستشيره، كما قالوه في بناء الكعبة، ولك أن تقول: لا يرد الإشكال من أصله؛ لأن جيش يزيد والحجاج إنما قاتلوا على الملك، ولم يقصدوا هدم الكعبة ولم يسيروا إليه كأبرهة، وما وقع من التخريب أدّى إليه القتال، ثم أعاده ابن الزبير بعد ذهاب جيش يزيد واستقراره في الخلافة بمكّة وبعض البلاد على قواعد إبراهيم على ما حدّثته به خالته عائشة، ثمّ لما غزاه الحجاج وتهدّم البيت أعاده الحجاج بأمر عبد الملك على ما كان عليه في الجاهلية وهو صفته اليوم.

(ذكر حفر زمزم والذبيحين، ولما فرّج اللّه تعالىٰ عن عبد المطّلب ورجع أبرهة خائبًا، فبينما هو نائم يومًا) أراد به مطلق الزمان، فلا ينافي قول عبد المطّلب: رأيت الليلة؛ كقوله تعالىٰ: ﴿من يولهم يومئذ دبره﴾ [الأنفال: ١٦] ﴿وآتو حقه يوم حصاده﴾ ﴿إلى ربك يومئذٍ المساق﴾ [الأنعام: ١٤١]، لا مقابل الليلة، نحو: ﴿سخّرها عليهم سبع ليال وثمانية أيّام﴾ [الحاقة: ٧]، ولا مدّة القتال، نحو: ﴿يوم حنين﴾ [التوبة: ٢٥]، ولا الدولة، كقوله: ﴿وتلك الأيام نداولها بين الناس﴾ [آل عمران: ١٤٠]، **﴿في الحجر إذ رأى منامًا عظيمًا﴾**، هو كما رواه أبو نعيم من طريق أبي بكر بن عبد اللّه بن أبي الخيثم، عن أبيه عن جدّه، قال: سمعت أبا طالب يحدّث عن عبد المطّلب، قال: بينما أنا نائم في الحجر إذ رأيت رؤيا هالتني ففزعت منها فزعًا شديدًا، فأتيت كاهنة قريش، فقلت لها: إني رأيت الليلة كأن شجرة نبتت قد نال رأسها السماء وضربت بأغصانها المشرق والمغرب، وما رأيت نورًا أزهر منها أعظم من نور الشمس سبعين ضعفًا، ورأيت العرب والعجم لها ساجدين، وهي تزداد كل ساعة عظمًا ونورًا وارتفاعًا ساعة تخفى وساعة تظهر، ورأيت رهطًا من قريش قد تعلّقوا بأغصانها، ورأيت قوماً من قريش يريدون قطعها، فإذا دنوا منها

فانتبه فزعًا مرعوبًا، وأتى كهنة قريش، وقص عليهم رؤياه، فقالت له الكهنة: إن صدقت رؤياك ليخرجن من ظهرك من يؤمن به أهل السمٰوات والأرض وليكونن في الناس علمًا مبينًا. فتزوج فاطمة، وحملت في ذلك الوقت بعبد الله الذبيح

أخذهم شاب لم أرَ قط أحسن منه وجهًا ولا أطيب ريحًا، فيكسر أظهرهم ويقلع أعينهم فرفعت يدي لأتناول منها نصيبًا، فلم أنل؛ فقلت: لمن النصيب؟ فقال: النصيب لهؤلاء الذين تعلّقوا بها وسبقوك، فانتبهت مذعورًا فرأيت وجه الكاهنة قد تغيّر، ثم قالت: لئن صدقت رؤياك ليخرجن من صلبك رجل يملك المشرق والمغرب وتدين له الناس، فقال عبد المطّلب لأبي طالب: لعلّك أن تكون هو المولود، فكان أبو طالب يحدّث بهذا الحديث والنبيّ ﷺ قد خرج، أي: بُعِثَ، ويقول: كانت الشجرة والله أبا القسم الأمين، فيقال له: ألا تؤمن به؟ فيقول: السبّة والعار، أي: أخشى أو يمنعني فهما منصوبان أو مرفوعان، أو المراد بالمنام ما في الروض في سبب تسميته محمّدًا عن عليّ القيرواني العابر في كتابه البستان، قال: زعموا أن عبد المطّلب رأى في منامه كأن سلسلة من فضّة خرجت من ظهره لها طرف في السماء، وطرف في الأرض، وطرف في المشرق، وطرف في المغرب، ثمّ عادت كأنها شجرة على كل ورقة منها نور وإذا أهل المشرق والمغرب كأنهم يتعلّقون بها، فقصها فعبرت له بمولود يكون من صلبه يتبعه أهل المشرق والمغرب ويحمده أهل السماء وأهل الأرض.

(فانتبه) حال كونه **(فزعًا مرعوبًا)** والمراد بهما واحد، فالفزع والرعب: الخوف، **(وأتى كهنة قريش وقصّ عليهم رؤياه،)** وهذا مخالف لقوله في رواية أبي نعيم: فأتيت كاهنة قريش فقلت لها، إلا أن يقال اللام في الكهنة للجنس، والمعنى: أنه لما خرج قصد جملة الكهنة، فاتّفق أنه اختار هذه للسؤال.

(فقالت له الكهنة:) اللام للجنس، أو اشتهر قولها وبلغهم وأقرّوه فنسب لهم **(إن صدقت رؤياك ليخرجنّ من ظهرك من يؤمن به أهل السمٰوات والأرض، وليكوننّ في الناس علمًا مبينًا،)** أي: كالراية الظاهرة، فالعلم بفتحتين: الراية؛ كما في المختار. **(فتزوّج فاطمة)** بنت عمرو ابن عائذ بن عمرو بن مخزوم، **(وحملت في ذلك الوقت بعبد اللّٰه الذبيح)** فيه نظر؛ لأن عبد اللّٰه أصغر أولاد فاطمة، وقد ذكر اليعمري وغيره أن أبا طالب والزبير وعبد الكعبة أشقاء لعبد اللّٰه، اللّٰهمّ إلا أن يكون تجوّز في قوله في ذلك الوقت مبالغة في قرب حملها به، ثم هذا الذي ذكره المصنّف من أن الرؤيا وحفر زمزم كانا بعد الفيل، إنما يأتي على أنه قبل المولد النبوي بأربعين أو سبعين سنة.

أمّا على المشهوَر أنها كانت عامة فلا يتصور أصلاً إلاّ أن يكون مراده مجرد الإخبار

وقصته في ذلك مشهورة مخرجة عند الرواة مسطورة.

وكان سببها حفر أبيه عبد المطلب زمزم، لأن الجرهمي ....

بقصّة بعد أخرى، والمعنى: بعدما ذكرنا أن اللّه فرّج عن عبد المطّلب، نقول: بينما هو نائم والتزامه الترتيب على السنين إنما هو من حين نشأة المصطفى؛ كما قال في الديباجة، فلا يرد هذا عليه لكن هذا في غاية التعسّف بل لا يصحّ مع قوله: لما خرج وخاب أبرهة نام فرأى فتزوّج، فجعله جواب لمّا. **(وقصّته)** أي: وصفه بالذبيح **(في ذلك مشهورة مخرجة عند الرواة مسطورة، وكان سببها حفر أبيه عبد المطلب زمزم)** أي: إظهارها وتجديدها، كما يعلم من قوله بعد وبالغ في طمها.

ذكر البرقي عن ابن عباس: سمّيت زمزم؛ لأنها زمت بالتراب لئلا تأخذ يمينًا وشمالاً، ولو تركت لساحت على الأرض حتى تملأ كل شيء، وقال الحربي: لزمزمة الماء، وهي صوته. وقال أبو عبيد: لكثرة مائها، وقيل غير ذلك، وليس بخلاف حقيقي فقد تكون التسمية لجميع ذلك، وحكى المطرزي أن اسمها زمازم وزمزم. قال السهيلي: وتسمّى أيضًا همزة جبريل بتقديم الميم على الزاي، ويقال أيضًا: هزمة جبريل، أي: بتقديم الزاي؛ لأنها هزمته في الأرض، وتسمّى أيضًا: طعام طعم وشفاء سقم، اهـ.

والأخير لفظ حديث مرفوع عند الطيالسي عن أبي ذرّ وأصله في مسلم، كما ذكره السخاوي. وروى الدارقطني والحاكم عن ابن عباس رفعه: «ماء زمزم لما شرب له، إن شربته لتستشفى شفاك اللّه، وإن شربته لشبعك أشبعك اللّه، وإن شربته لقطع ظمئك قطعه اللّه، هي هزمة جبريل وسقيا اللّه إسمٰعيل». وفي سيرة ابن هشام: «هي بين صنمي قريش، أساف ونائلة عند منحر قريش، كان جرهم دفنها حين ظعن من مكة، وهي بئر إسمٰعيل التي سقاه حين ظميء، وهو صغير، فالتمست له أُمه ماء فلم تجده فقامت على الصفا تدعو اللّه وتستسقيه لإسمٰعيل، ثم أتت المروة ففعلت مثل ذلك فبعث اللّه جبريل فهمزها بعقبه في الأرض، وظهر الماء وسمعت أُمّه أصوات السباع فخافت عليه، فأقبلت نحوه فوجدته يفحص بيده عن الماء تحت خده ويشرب».

قال السهيلي: حكمة همز جبريل بعقبه دون يده أو غيرها الإشارة إلى أنها لعقبه، أي: إسمٰعيل ووارثه وهو محمّد ﷺ وأُمّته؛ كما قال تعالىٰ: ﴿وجعلها كلمة باقية في عقبه﴾ [الزخرف: ٢٨]، اهـ. وإنما حفرها عبد المطلب؛ **(لأن الجرهمي)** بضم الجيم وسكون الراء وضم الهاء نسبة إلى جرهم حيّ من اليمن سمّوا باسم جرهم بن قحطان ابن نبيّ اللّه هود؛ كما في التيجان.

عمرو بن الحٰرث لما أحدث قومه يحرم الله الحوادث، وقيض الله لهم من أخرجهم من مكة، فعمد عمرو إلى نفائس فجعلها في زمزم وبالغ في طمها، وفر إلى اليمين بقومه، فلم تزل زمزم من ذلك العهد مجهولة ....

(عمرو بن الحٰرث) بن مضماض بكسر الميم وضمّها، **(لما أحدث قومه)** جرهم وكانوا ولاة البيت والحاكم بمكّة لا ينازعهم بنو إسمٰعيل لخؤلتهم وقرابتهم وإكرامًا لمكّة، أي: يكون بها بغي أو قتال، **(يحرّم اللّٰه الحوادث،)** فبغوا بمكة وظلموا من دخلها من غير أهلها وأكلوا مال الكعبة الذي يهدى لها فساءت حالهم، **(وقيّض اللّٰه لهم من أخرجهم من مكّة)**

قال القاضي تقي الدين الفاسي في شفاء الغرام: اختلف أهل الأخبار فيمن أخرج جرهمًا من مكة اختلافًا يعسر معه التوفيق، فقيل: بنو بكر بن عبد مناف بن كنانة، وغبشان بن خزاعة لمنعهم بني عمرو بن عامر الإقامة بمكّة حتى يصل إليهم رواؤهم، وقيل: عمرو بن ربيعة بن لحرثة لطلبهم حجابة البيت.

وقيل: بنو إسمٰعيل بعد أن سلّط اللّٰه على جرهم آفات من رعاف ونمل حتى فني به من أصابهم بمكّة، وقيل: سلّط على ولاة البيت منهم دواب، فهلك منهم في ليلة واحدة ثمانون كهلاً سوى الشبان حتى رحلوا من مكّة، والقول الأول ذكره ابن إسحٰق، فقال: إن بني بكر وغبشان لما رأوا بغيهم، أجمعوا لحربهم وإخراجهم من مكة فأذنوا بالحرب، فاقتتلوا فغلبهم بنو بكر وغبشان فنفوهم من مكّة، وكانت مكّة في الجاهلية لا تقرّ فيها بغيًا ولا ظلمًا لا يبغي فيها أحد إلا أخرجته فكانت تسمّى الناشة ولا يريدها ملك يستحل حرمتها، إلاّ هلك مكانه، فيقال: سمّيت بكّة لأنها تبك أعناق الجبابرة.

(فعمد) بفتح الميم ومضارعه بكسرها، كذا المنقول، ورأيت في بعض الحواشي أن في بعض شروح الفصيح وأظنه عزاه للسبكي أنه يجوز فيه العكس، قاله في النور، أي: قصد **(عمرو إلى نفائس)** هي غزالان من ذهب وسيوف وأدراع وحجر الركن كما عند ابن هشام وغيره، **(فجعلها في زمزم)** بمنع الصرف للتأنيث والعلمية، قاله المصباح. **(وبالغ في طمها)** بفتح الطاء المهملة وكسر الميم المشدّدة بعدها هاء، قال القاموس: طم الركية دفنها وسواها، وفيه أيضًا الركية البئر. **(وفرّ إلى اليمن بقومه)** فحزنوا على ما فارقوا من أمر مكّة وملكها حزنًا شديدًا، وقال عمرو:

كأن لم يكن بين الحجون إلى الصفا

الأبيات بتمامها في ابن إسحٰق، قيل: كانت ولاية جرهم مكة ثلاثمائة سنة وقيل: خمسمائة، وقيل: ستّمائة سنة. **(فلم تزل زمزم من ذلك العهد مجهولة،)** وفي رواية: بقيت

إلى أن رفعت عنها الحجب برؤيا منام رآها عبد المطلب، دلته على حفرها بأمارات عليها.

فمنعته قريش من ذلك، ....

مطمومة بعد جرهم زهاء خمسمائة سنة لا يعرف مكانها، **(إلى أن رفعت:)** أُزيلت **(عنها الحجب)** الموانع التي منعت من معرفتها، **(برؤيا منام رآها عبد المطَّلب دلّته على حفرها بأمارات عليها،)** روى ابن إسحٰق بسنده عن عليّ، قال: قال عبد المطَّلب: إني لنائم في الحجر إذ أتاني آتٍ، فقال: احفر طيبة، قلت: وما طيبة؟ فذهب عني؛ فلمّا كان الغد رجعت إلى مضجعي فنمت فيه فجاءني، فقال: احفر برّة، فقلت: وما برّة؟ فذهب عني؛ فلمّا كان الغد رجعت إلى مضجعي فنمت فيه فجاءني، فقال: احفر المضنونة، فقلت: وما المضنونة؟ فذهب عني؛ فلمّا كان الغد رجعت إلى مضجعي فنمت فيه، فجاءني وقال: احفر زمزم، قلت: وما زمزم؟ قال: لا تنزف أبدًا ولا تذم تسقي الحجيج الأعظم بين الفرث والدم عند نقرة الغراب الأعصم عند قرية النمل.

برّة بفتح الموحدة وشدّ المهملة سمّيت بذلك لكثرة منافعها وسعة مائها، قال في الروض، هو اسم صادق عليها؛ لأنها فاضت للأبرار وغاضت عن الفجّار. والمضنونة بضاد معجمة ونونين: لأنها ضنّ بها على غير المؤمن فلا يتضلع منها منافق، قاله وهب ابن منبه. وروى الدارقطني مرفوعًا: «من شرب زمزم فليتضلع، فإنه فرق ما بيننا وبين المنافقين لا يستطيعون أن يتضلّعوا منها»، وفي رواية الزبير بن بكار: أن عبد المطَّلب قيل له: احفر المضنونة ضننت بها على الناس إلاَّ عليك. ولا ينزف، بكسر الزاي: لا يفرغ ماؤها ولا يلحق قعرها. ولا تذمّ بمعجمة لا توجد قليلة الماء من قول العرب: بئر ذمّة، أي: قليل ماؤها وهذا لأنه نفي مطلق وخبر صادق أولى من الحمل على نفي ضد المدح؛ لأنها مذمومة عند المنافقين، قاله السهيلي. قال: والغراب الأعصم فسّره ﷺ: «بأنه الذي إحدى رجليه بيضاء»، رواه ابن شيبة وأطال في الروض في وجه تأويل هذه الرؤيا بما يحسن كتبه بالعسجد، لكن الرهبة من التطويل تمنع من جلبه.

(فمنعته قريش من ذلك) ظاهره: أنها منعته من أصل الحفر ونازعته ابتداء، والذي رواه ابن إسحٰق عن عليّ عقب ما مرّ: فلمّا بيّن له شأنها ودلّ على موضعها وعرف أنه صدق، غدا بمعوله ومعه ولده الحرث ليس له يومئذ ولد غيره فجعل يحفر ثلاثة أيّام، فلمّا بدا له الطي كبّر، وقال: هذا طيّ إسمٰعيل، فقاموا إليه فقالوا: إنها بئر أبينا إسمٰعيل وإن لنا فيها حقًّا، فأشركنا معك فيها، قال: ما أنا بفاعل، إن هذا الأمر قد خصصت به دونكم وأعطيته من بينكم، قالوا له: فانصفنا، فإنا غير تاركيك حتى نخاصمك فيها، قال: فاجعلوا بيني وبينكم من شئتم أحاكمكم إليه، قالوا:

ثم آذاه من السفهاء من آذاه، واشتد بذلك بلواه، ومعه ولده الحرث ولم يكن له ولد سواه، فنذر لئن جاءه عشرة بنين وصاروا له أعوانًا ليذبحن أحدهم لله قربانًا. ثم احتفر عبد المطلب زمزم ....

كاهنة سعد بن هذيم، قال: نعم، وكانت بأشراف الشام بالفاء، فركب عبد المطَّلب ومعه نفر من بني عبد مناف، وركب من كل قبيلة من قريش نفر فخرجوا حتى إذا كانوا بمفازة بين الحجاز والشام ظمىء عبد المطَّلب وأصحابه، وغيره حتى أيقنوا بالهلكة، فاستسقوا من معهم من قبائل قريش فأبوا، وقالوا: إنا بمفازة نخشى على أنفسنا مثل ما أصابكم، فلما رأى ما صنع القوم وما يتخوّف على نفسه وأصحابه، قال: ماذا ترون؟ قالوا: ما رأينا إلا تبع لرأيك، فمرنا بما شئت، فأمرهم فحفروا قبورهم، وقال: من مات وأراه أصحابه حتى يكون الآخر فضيعته أيسر من ركب؛ وقعدوا ينتظرون الموت عطشًا، ثم قال: واللَّه إن إلقاءنا بأيدينا للموت عجز، لنضربنّ في الأرض عسى اللَّه أن يرزقنا ماء ببعض البلاد، وركب راحته فلمَّا انبعثت به انفجرت من تحت خفها عين ماء عذب، فكبّر عبد المطَّلب وأصحابه ثم نزل فشربوا واستقوا حتى ملؤوا أسقيتهم، ثم دعا قبائل قريش، فقال لهم: هلمّ إلى الماء فقد سقانا اللَّه، فاستقوا وشربوا، ثم قالوا: قد واللَّه قضى لك علينا يا عبد المطَّلب، واللَّه لا نخاصمك في زمزم أبدًا إن الذي أسقاك هذا الماء بهذه الفلاة لهو أسقاك زمزم، فارجع إلى سقايتك راشدًا، فرجع ورجعوا معه ولم يصلوا إلى الكاهنة، وخلوا بينه وبينها.

(ثم آذاه من السفهاء من آذاه،) هو عدي بن نوفل بن عبد مناف قال له: يا عبد المطَّلب تستطيل علينا وأنت فذّ، لا ولدلك! فقال: أبا القلة تعيّرني، فواللَّه لئن آتاني اللَّه عشرة من الولد ذكور لأنحرنّ أحدهم عند الكعبة، رواه ابن سعد والبلاذري. وفي الخميس: سفّه عليه وعلى ابنه ناس من قريش ونازعوهما وقاتلوهما، **(واشتد بذلك بلواه، وكان معه ولده الحرث ولم يكن له ولد سواه، فنذر)** مرّ أنه حلف، فيحتمل أنه المراد بالنذر، أو أن صورة الالتزام تكرّرت مرة بالنذر، وأخرى بالحلف. **(لئن جاء له عشر بنين وصاروا له أعواناً)** أي: بلغوا أن يمنعوه، وبه عبّر ابن إسحٰق وأتباعه **(ليذبحنّ أحدهم قرباناً)** للَّه عند الكعبة، **(واحتفر عبد المطلب زمزم)** في عامه ذلك هو وابنه الحرث فقط، فعند ابن إسحٰق: فغدا عبد المطَّلب ومعه الحرث فوجد قرية النمل ووجد الغراب ينقر عندها بين إساف ونائلة الذين كانت قريش تنحر عندهما ذبائحها، فجاء بالمعول وقام يحفر حيث أُمر، فقامت إليه قريش، فقالوا: واللَّه ما نتركك تحفر بين وثنينا اللذين ننحر عندهما، فقال لابنه: ردّ عني حتى أحفر، فواللَّه لأمضينّ لما أُمرت به؛ فلمَّا عرفوا أنه غير تارك خلّوا بينه وبين الحفر وكفوا عنه، فلم يحفر إلا يسيرًا حتى بدا له الطير، فكبّر وعرف أنه قد صدق، فلمَّا تمادى به الحفر وجد الغزالين والأسياف والأدراع التي دفنتها جرهم، فقالت قريش:

فكانت له فخرًا وعزًا.

فلما تكامل بنوه عشرة وهم: الحٰرث والزبير وحجل وضرار والمقوم ......

إنا معك في هذا شرك، قال: لا، ولكن هلمّ إلى أمر نصف بيني وبينكم نضرب عليها القداح، قالوا: كيف نصنع؟ قال: أجعل للكعبة قدحين ولي قدحين ولكم قدحين، فمن خرج قدحاه على شيء كان له، ومن تخلّف قدحاه فلا شيء له، قالوا: أنصفت، فجعل قدحين أصفرين للكعبة، وأسودين له وأبيضين لقريش، فخرج الأصفرين على الغزالين للكعبة، والأسودين على الأسياف والأدراع له، وتخلف قدحا قريش فضرب الأسياف بابًا للكعبة وضرب بالباب الغزالين من ذهب، فكان أوّل ذهب حليته الكعبة فيما يزعمون، ثم أتمّ حفر زمزم وأقام سقايتها للحاج، **(فكانت له فخرًا وعزًا)** على قريش وعلى سائر العرب، ذكر الزهري في سيرته: أنه اتّخذ عليها حوضًا يستقى منه، فكان يخرب بالليل حسدًا له، فلما أهمّه ذلك قيل له في النوم قل: لا أُحلّها لمغتسل، وهي للشارب حلّ وبلّ، فلما أصبح قالها فكان من أرادها بمكروه رمي بداء في جسده، حتى انتهوا عنه.

حلّ بكسر الحاء، أي: من الحرام. وبلّ، بكسر الموحدة: مباح، وقيل: شفاء. وعند ابن إسحٰق: فعفت زمزم على آبار كانت قبلها وانصرف الناس إليها لمكانها من المسجد الحرام وفضلها على ما سواها؛ ولأنها بئر إسمٰعيل وافتخر بها بنو عبد مناف على قريش كلّها وعلى سائر العرب، وعند غيره: فكان منها شرب الحاجّ، وكان لعبد المطّلب إبل كثيرة يجمعها في الموسم ويسقي لبنها بالعسل في حوض من أُدم عند زمزم، ويشتري الزبيب فينبذه بماء زمزم ويسقيه الحاج ليكسر غلظها وكانت إذ ذاك غليظة، فلما توفي قام بالسقاية العباس وكان له كرم بالطائف؛ فكان يحمل زبيبه إليها ويسقيه الحاج أيام الموسم، فلما دخل ﷺ مكّة يوم الفتح قبض السقاية منه، ثمّ ردّها إليه.

(فلمّا تكامل بنوه عشرة) بعد حفره زمزم بثلاثين سنة، كما عند ابن سعد والبلاذري، زاد في نسخ **(وهم الحٰرث)** وأُمّه صفية بنت جندب **(والزبير)** بفتح الزاي عند البلاذري، وأبي القسم الوزير وضمها عند غيرهما، وهو مفاد التبصير وأُمّه فاطمة بنت عمرو، **(وحجل)** بفتح المهملة فجيم ساكنة عند الدارقطني، وتبعه النووي والذهبي والعسقلاني، وهو في الأصل القيد والخلخال، وضبطه اليعمري تبعًا لابن إسحٰق بتقديم الجيم على الحاء الساكنة، وصدر به المصنّف فيما يأتي وهو السقاء الضخم، وذكر المصنّف: ثم إنّ اسمه المغيرة وتبع فيه الذهبي، ووهمه الحافظ، وقال: الذي اسمه مغيرة ابن أخيه حجل بن الزبير بن عبد المطّلب، انتهى. وأُمّه هالة بنت وهيب. **(وضرار)** بضاد معجمة وراءين بينهما ألف، وهو شقيق العباس، **(والمقوّم)** بفتح الواو مشدّدة اسم مفعول وكسرها مشددة اسم فاعل، كذا بخطّي ولا أدري الآن من أين

وأبو لهب والعباس وحمزة وأبو طالب وعبد الله، وقر الله عينه بهم، نام ليلة عند الكعبة المطهرة فرأى في المنام قائلاً يقول: يا عبد المطلب: أوف بنذرك لرب هذا البيت، فاستيقظ فزعًا مرعوبًا، وأمر بذبح كبش وأطعمه للفقراء والمساكين. ثم نام فرأى: أن قرب ما هو أكبر من ذلك، فاستيقظ من نومه وقرب ثورًا، ثم نام فرأى: أن قرب ما هو أكبر من ذلك، فانتبه وقرب جملاً، وأطعمه للمساكين، ثم نام فنودي: أن قرب ما هو أكبر من ذلك، فقال: ما أكبر من ذلك وقال: قرب أحد أولادك الذي نذرته.

فاغتم غمًا شديدًا، وجمع أولاده، وأخبرهم بنذره، ودعاهم إلى الوفاء، فقالوا: إنا نطيعك، فمن تذبح منا؟ قال: ليأخذ ....

هو، قاله في النور، وأُمّه هالة. (**وأبو لهب**،) عبد العزّى وأُمّه آمنة بنت هاجر، (**والعبّاس**،) رضي الله عنه، وأُمّه نتلة بفتح النون وسكون الفوقية، ويقال: نتيلة بضم النون وفتح الفوقية مصغّرًا، واقتصر عليه التبصير. (**وحمزة**،) سيّد الشهداء رضي الله عنه، وأُمّه هالة بنت وهيب. (**وأبو طالب وعبد الله**) والده ﷺ وأُمّهما فاطمة بنت عمرو بن عائذ بن عمر بن مخزوم، قال شيخنا: وهذه النسخة لا تناسب ما يأتي أنّ حمزة والعباس إنما ولدا بعد الوفاء بالنذر، فلعلّها غير صحيحة، انتهى. أمّا الأول: فواضح، وأمّا ترجى عدم صحتها فلا إذ من المعلوم القول بأن أولاده عشرة فقط فيحتمل أن المراد بحمزة والعباس هنا اثنان من ولد ولده موافقًا اسم ابنيه. (**وقرّ الله عينه بهم**،) كذا في نسخ وسقطت الجلالة من أخرى، وهي التي عند شيخنا، فقال: العين حاسّة الرؤية مؤنّثة ذكر الفعل؛ لأن تأنيثها غير حقيقي.

(**نام ليلة عند الكعبة المطهّرة، فرأى في المنام قائلاً يقول**) له: (**يا عبد المطّلب، أوفِ**) بهمزة قطع (**بنذرك لربّ هذا البيت، فاستيقظ**) حال كونه (**فزعًا مرعوبًا**،) أي: خائفًا وهما بمعنى كما مرّ، (**وأمر بذبح كبش وأطعمه للفقراء والمساكين، ثم نام فرأى: أن قرّب ما هو أكبر من ذلك، فاستيقظ من نومه وقرّب ثوراً**،) ذكَرُ البقر سمّي ثورًا؛ لأنه يثير الأرض، كما سمّيت البقرة بقرة؛ لأنها تبقرها، (**ثم نام، فرأى: أن قرّب ما هو أكبر من ذلك، فانتبه وقرّب جملاً**) نحره، (**وأطعمه للمساكين**،) والفقراء؛ لأنهما إذا افترقا اجتمعا، (**ثم نام، فنودي: أن قرّب ما هو أكبر من ذلك، فقال: وما هو أكبر من ذلك؟ وقال: قرّب أحد أولادك الذي نذرته**،) أي: نذرت ذبحه، (**فاغتمّ غمًا شديدًا**،) أي: أصابه كرب وحزن، (**وجمع أولاده وأخبرهم بنذره ودعاهم إلى الوفاء**،) بالنذر (**فقالوا: إنا نطيعك، فمن تذبح منّا؟**) أي: فأي واحد تريد ذبحه لنعينك عليه، (**قال: ليأخذ**

كل واحد منكم قدحًا ـ والقدح: سهم بغير نصل ـ ثم ليكتب فيه اسمه، ثم ائتوا به، ففعلوا، وأخذوا قداحهم ودخلوا على هبل ـ [اسم صنم عظيم] وكان في جوف الكعبة، وكانوا يعظمونه، ويضربون بالقداح عنه، ويستقسمون بها، أي يرتضون بما يقسم لهم، ثم يضرب بها القيم الذي لها ـ قال: فدفع عبد المطلب إلى ذلك القيم القداح وقام يدعو الله تعالى، فخرج على عبد الله، وكان أحب ولده إليه.

فقبض عبد المطلب على يد ولده عبد الله، ....

كل واحد منكم قدحًا،) قال المصنّف: (**والقدح**) بكسر القاف وسكون الدال وحاء مهملة، (**سهم بغير نصل**) ولفظ القاموس القدح بالكسر: السهم قبل أن يراش وينصل، (**ثم ليكتب فيه اسمه، ثم ائتوا به، ففعلوا وأخذوا قداحهم**) بكسر القاف جمع قدح ويجمع أيضًا على أقداح أقاديح؛ كما في القاموس.

(**ودخلوا على هبل**) بضم الهاء وفتح الموحدة فلام، (**اسم صنم عظيم**) من عقيق أحمر على صورة الإنسان مكسور اليد اليمنى أدركته قريش كذلك،فجعلوا له يدًا من ذهب كذا ذكر ابن الكلبي في كتاب الأصنام: أنه بلغه (**وكان في جوف الكعبة**) وكان تحته بئر يجمع فيها ما يهدى للكعبة، قاله ابن إسحٰق وغيره. (**وكانوا يعظّمونه ويضربون بالقداح عنده،**) قال ابن إسحٰق: كان عنده قداح سبعة كل قدح فيه كتاب قدح العقل، إذا اختلفوا من يحمله، وقدح فيه نعم للأمر إذا أرادوه، وقدح فيه لا، وقدح فيه منكم، وقدح فيه ملصق، وقدح فيه من غيركم، وقدح فيه المياه إذا أرادوا حفرها، فكانوا إذا أرادوا الختان أو النكاح أو دفن ميّت أو شكّوا في نسب، ذهبوا إلى هبل بمائة درهم وجزور فأعطوها الذي يضرب بها ثم ما خرج عملوا به، انتهى ملخّصًا، ففسرها كلها وأقرّه عبد الملك بن هشام.

وأمّا ابن الكلبي، فقال: مكتوب في أوّلها صريح والآخر ملصق، وإذا شكّوا في مولود أهدوا له هدية ثم ضربوا بالقداح، فإن خرج صريح ألحقوه وإن كان ملصقًا دفعوه، وقدح على الميتة، وقدح على النكاح، وثلاثة لم تفسّر لي على ما كانت، فإذا اختصموا في أمر أو أرادوا سفرًا أو عملاً أتوه، فاستقسموا بالقداح عنده، فما خرج عملوا به، وانتهوا إليه. وفسّر ضرب القداح، بقوله: (**ويستقسمون بها، أي: يرتضون بما يقسم لهم، ثم يضرب بها القيّم الذي لها**) والمعنى: كانوا يتّفقون عند القيّم بالرضا بما خرج، فكل من خرج اسمه على شيء رضيَ به، (**قال: فدفع عبد المطّلب إلى ذلك القيّم القداح، وقام**) عبد المطّلب (**يدعو الله تعالىٰ**) ويقول: اللّٰهمّ إني نذرت لك نحر أحدهم وإني أُقرع بينهم، فأصب بذلك من شئت، ثم ضرب السادن القدح (**فخرج على عبد الله، وكان أحبّ ولده إليه، فقبض عبد المطّلب على يد ولده عبد الله**

وأخذ الشفرة ثم أقبل إلى إساف ونائلة ـ صنمين عند الكعبة تذبح وتنحر عندهما النسائك ـ فقام إليه سادة قريش فقالوا: ما تريد أن تصنع؟ فقال: أوفي بنذري، فقالوا: لا ندعك أن تذبحه حتى تعذر فيه إلى ربك، ولئن فعلت هذا لا يزال الرجل يأتي بابنه فيذبحه وتكون سنة. وقالوا: له: انطلق إلى فلانة الكاهنة ـ قلت:

(وأخذ الشفرة،) بفتح الشين المعجمة وسكون الفاء، وهي السكين العظيم؛ كما في القاموس. أو العريض؛ كما في المصباح. ولا خلف **(ثم أقبل إلى أساف)** بكسر الهمزة وفتح المهملة مخفّفة، **(ونائلة)** بنون فألف فتحتية، **(صنمين عند الكعبة،)** قال هشام الكلبي في كتاب الأصنام: إساف رجل من جرهم، يقال له: أساف بن يعلى ونائلة بنت زيد من جرهم، وكان يتعشقها في أرض اليمن فحجّا فدخلا الكعبة فوجدا غفلة من الناس وخلوة من البيت ففجر بها فيه فمسخا فأصبحوا فوجدوهما ممسوخين فوضعوهما ليتّعظ بهما الناس، فلما طال مكثهما وعبدت الأصنام عبدًا معها، **(تذبح وتنحر عندهما النسائك، فقام إليه سادة قريش)** وعند ابن إسحٰق وغيره: .. مت إليه قريش في أنديتها، **(فقالوا: ما تريد أن تصنع؟)** فلعلّ السادة هم الذين بدؤوا بالقيام والقول فتبعوهم، وفي ابن إسحٰق: فقالت له قريش وبنوه: واللّٰه لا تذبحه أبدًا حتى تعذر، ولا يشكل بقوله قبله: فأطاعوه؛ كقول المصنّف: إنا نطيعك فمن تذبح منّا؛ لأنهم وافقوه أوّلاً ثم وافقوا قريشًا في طلب الأعذار، ووقع في الشامية أن العباس جذب عبد اللّٰه من تحت رجل أبيه حين وضعها عليه ليذبحه، فيقال: إنه شبح وجهه شبحة لم تزل فيه حتى مات، اهـ. ولا يصحّ؛ لأن العباس إنما ولد بعد هذه القصة، إلا أن يقال على بعد شاركه في اسمه غيره من بني أخوته.

(فقال: أُوفي بنذري) بضم الهمزة وسكون الواو ففاء خفيفة، أو بفتح الواو وشدّة الفاء، يقال: أوفى ووفى بمعنى، **(فقالوا: لا ندعك تذبحه حتى تعذر)** بضم فسكون من الأعذار، يقال: أعذر إذا أبدى العذر، والمراد حتى تطلب عذرًا **(فيه)** في ذبحه **(إلى ربّك)** بأن تسأل الكاهنة، فإنها إن ذكرت أنه يذبح كان عذرًا عندهم، **(ولئن فعلت هذا لا يزال الرجل يأتي بابنه فيذبحه،)** فما بقاء الناس على هذا، وقال المغيرة بن عبد اللّٰه بن عمرو بن مخزوم: وكان عبد اللّٰه بن أخت القوم، واللّٰه لا تذبحه أبدًا حتى تعذر فيه، فإن كان فداؤه بأموالنا فديناه، هكذا في ابن إسحٰق. **(وتكون سنة)** أي: طريقة مستمرة في قومك؛ لأنك رئيسهم فيقتدون بك **(وقالوا له: انطلق إلى فلانة الكاهنة،)** وعند ابن إسحٰق وأتباعه: وانطلق إلى الحجاز فإن به عرافة لها تابع من الجنّ وهو بتقدير مضاف، أي: أحد أرض الحجاز، فلا يخالفه قول القاموس الحجاز مكّة والمدينة والطائف.

قيل اسمها: قطبة، كما ذكره الحافظ عبد الغني في كتاب المبهمات، وذكر ابن إسحٰق أن اسمها: سبجاج ـ فلعلها أن تأمرك فيه فرج لك.

فانطلقوا حتى أتوها بخيبر، فقص عليها عبد المطلب القصة، فقالت: كم الدية عندكم؟ فقالوا: عشرة من الإبل، فقالت: ارجعوا إلى بلادكم ثم قربوا صاحبكم ثم قربوا عشرة من الإبل، ثم اضربوا عليه وعليها القداح، فإن خرجت القداح على صاحبكم فزيدوا في الإبل ثم اضربوا أيضًا، هكذا حتى يرضى ربكم. ويخلص صاحبكم فإذا خرجت على الإبل فانحروها فقد رضي ربكم ونجا صاحبكم.

فرجع القوم إلى مكة، وقربوا عبد الله، وقربوا عشرة ....

(**قيل: كان اسمها قطبة، كما ذكره الحافظ عبد الغني**) بن سعيد بن علي الأزدي الإمام المتقن النسّابة إمام زمانه في علم الحديث وحفظه، قال البرقاني: ما رأيت بعد الدارقطني أحفظ منه له مؤلفات منها المبهمات، ولد سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة ومات في سابع صفر سنة تسع وأربعمائة، (**في كتاب**) الغوامض و (**المبهمات، وذكر ابن إسحٰق**) في رواية يونس عنه (**أن اسمها سبجاج**) .

كذا في النسخ، والذي في الروض: سجساج، (**فلعلّها أن تأمرك بأمر فيه فرج لك**) لفظ رواية ابن إسحٰق: إن أمرتك بذبحه ذبحته، وإن أمرتك بأمر لك وله فيه فرج قبلته، (**فانطلقوا حتى**) قدموا المدينة فوجدوها بخيبر، فركبوا حتى (**أتوها بخيبر، فقصّ عليها عبد المطّلب القصّة**) فقالت لهم، كما في ابن إسحٰق: ارجعوا عني حتى تأتيني تابعي فأسأله، فرجعوا من عندها؛ فلما خرجوا عنها قام عبد المطّلب يدعو اللّٰه، ثم غدوا عليها (**فقالت**) لهم: قد جاءني الخبر (**كم الديّة عندكم؟ فقالوا: عشرة من الإبل، فقالت: ارجعوا إلى بلادكم ثمّ قرّبوا صاحبكم،**) أي: أحضروه إلى موضع ضرب القداح (**ثم قرّبوا عشرة من الإبل، ثم اضربوا عليه وعليها القداح، فإن خرجت القداح على صاحبكم فزيدوا في الإبل**) عشرة أخرى، وهكذا على ما يظهر من أن الزيادة بإشارتها أو أطلقت.

وزاد عبد المطّلب اجتهادًا نظرًا لأن الديّة عشرة فأُريد تضعيفها، (**ثم اضربوا أيضًا هكذا حتى يرضى ربكم ويخلص صاحبكم، فإذا خرجت على الإبل فانحروها فقد رضي ربّكم ونجّا صاحبكم،**) وكأنه غلب على ظنها أن القداح لا محالة تخرج على الإبل مرّة، فسكتت عن حكم ما لو لم تخرج عليها لعلمه عندهم، (**فرجع القوم إلى مكّة وقرّبوا عبد اللّٰه وقرّبوا عشرة**

من الإبل، وقام عبد المطلب يدعو، فخرجت القداح على ولده، فلم يزل يزيد عشرًا عشرًا حتى بلغت مائة فخرجت القداح على الإبل. فنحرت وتركت، لا يصد عنها إنسان ولا طائر ولا سبع.

ولهذا روى ـ على ما عند الزمخشري في الكشاف ـ أنه ﷺ قال: أنا ابن الذبيحين.

وعند الحاكم في المستدرك، عن معٰوية بن أبي سفيٰن قال: كنا عند رسول الله ﷺ ....

من الإبل، وقام عبد المطّلب يدعو) اللّٰه تعالىٰ **(فخرجت القداح،)** أي: جنسها إذ الخارج في كل مرّة قدح أحد **(على ولده، فلم يزل يزيدا عشرًا عشرًا حتى بلغت الإبل مائة، فخرجت القداح على الإبل،)** زاد ابن إسحٰق: فقالت وقريش ومن حضر: قد انتهى رضا ربّك يا عبد المطلب، فزعموا أنه قال: لا واللّٰه حتى أضرب عليها بالقداح ثلاث مرات، فضربوا على عبد اللّٰه وعلى الإبل فقام عبد المطّلب يدعو فخرجت على الإبل، ثم عادوا الثانية وهو قائم يدعو فضربوا فخرجت على الإبل، ثم الثالثة وهو قائم يدعو فخرجت على الإبل، **(فنحرت وتركت لا يصدّ عنها إنسان)** ذكر أو أنثى، قال لمجد المرأة إنسان وبالهاء عامية، وسمع في شعر كأنه مولد:

لقد كستني في الهوى ... ملابس الصبّ الغزل

إنسانة فتّانة ... بدر الدجى منها خجل

إذا زنت بها عيني ... من الدموع تغتسل

(ولا طائر ولا سبع،) بضم الموحدة وفتحها وسكونها: المفترس من الحيوان، قاله القاموس. وعند مغلطاي: أوّل من سنّ الدية مائة عبد المطّلب، وقيل: العلمس أو سيارة اهـ.

(ولهذا) الواقع في قصّة عبد اللّٰه **(روى على ما عند الزمخشري في الكشاف)** في سورة: ﴿والصافّات﴾ [الصافات: ١]، استدلالاً على أن الذبيح إسمٰعيل، **(أنه ﷺ، قال: «أنا ابن الذبيحين)** قال الزيلعي في تخريج أحاديثه: غريب، ثم ساق حديث الأعرابي المذكور في المتن ونحوه للحافظ، فحاصل كلامهما أنهما لم يجداه بهذا اللفظ؛ كما عزاه لهما الشامي.

(وعند الحاكم في المستدرك) وابن جرير وابن مردويه والثعلبي في تفاسيرهم، **(عن معٰوية بن أبي سفيٰن،)** صخر ابن حرب بن أميّة بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي الأموي أمير المؤمنين أسلم هو وأبواه وأخوه يزيد في فتح مكّة وكان هو وأبوه من المؤلّفة قلوبهم، ثم حسّن إسلامهما ومعٰوية من الموصوفين بالحلم توفي بدمشق سنة ستّين، **(قال: كنّا عند رسول اللّٰه ﷺ**

فأتاه أعرابي، فقال: يا رسول الله، خلفت البلاد يابسة، والماء يابسًا وخلفت المال عابسًا، هلك المال وضاع العيال، فعد عليَّ مما أفاء الله عليك يا ابن الذبيحين. قال: فتبسم رسول الله ﷺ ولم ينكر عليه. الحديث، وتأتي تتمته إن شاء الله تعالى قريبًا.

ويعني بالذبيحين: عبد الله وإسمٰعيل بن إبرٰهيم.

وإن كان قد ذهب بعض العلماء إلى أن الذبيح إسحٰق.

فإن صح هذا، ....

(فأتاه أعرابي، فقال: يا رسول الله! خلفت البلاد يابسة:) مجدبة لا خصب فيها، **(والماء)** أي: محلاته التي يصيبها **(يابسًا)** لعدم الماء، وفي نسخة: خلفت الكلأ يابسًا، أي: العشب وصفه باليبس لبيان صفته التي تركه عليها، فالكلأ العشب رطبًا كان أو يابسًا؛ كما في المختار، وزعم أن هذه النسخة هي التي في غيره والأولى تصحيف عجيب باطل، فالأولى هي الثابتة في المقاصد عن المستدرك، **(وخلفت المال عابسًا)** أي: كالحًا، أي: متغيّرًا مهزولاً؛ وكأنه أراد بالمال الماشية، **(هلك المال وضاع العيال فعدّ عليّ)** أعطني شيئًا أستعين به **(مما أفاء الله عليك يا ابن الذبيحين، قال:)** معٰوية **(فتبسّم رسول الله ﷺ ولم ينكر عليه)** فأفاد أنه إسمٰعيل، وهذا احتجّ به معٰوية على من قال: إنه إسحق، فإن أوّل الحديث عند الحاكم عن الصنابحي: حضرنا مجلس معٰوية فتذاكر القوم إسمٰعيل وإسحٰق، فقال بعضهم: إسمٰعيل الذبيح، وقال بعضهم: بل إسحٰق، فقال معٰوية: سقطتم على الخبير، وذكره **(الحديث، وتأتي تتمّته إن شاء الله تعالىٰ قريباً)** جدًا، **(ويعني بالذبيحين: عبد الله وإسمٰعيل بن إبرٰهيم،)** كما قاله جماعة من الصحابة والتابعين وغيرهم ورجّحه جماعة، وقال أبو حاتم: إنه الصحيح، والبيضاوي: إنه الأظهر.

(وإن كان قد ذهب بعض العلماء إلى أن الذبيح إسحٰق،) بل عزاه ابن عطية والمحب الطبري والقرطبي للأكثرين، وأجمع عليه أهل الكتابين وقال به من الصحابة، كما قال البغوي وغيره العباس وابنه، وعمر وابنه، وعليّ وجابر وهو الصحيح عن ابن مسعود، ومن التابعين: علقمة، والشعبي، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وكعب الأحبار، وقتادة، ومسروق، وعكرمة، والقٰسم بن أبي برة، وعطاء، ومقاتل، وعبد الرحمٰن بن سابط، والزهري، والسدي، وعبد الله بن أبي الهذيل، والقٰسم بن زيد، ومكحول، والحسن. وذهب إليه مالك واختاره ابن جرير، وجزم به عياض والسهيلي، ومال إليه السيوطي في علم التفسير.

(فإن صحّ هذا) في نفس الأمر وإلا فكيف لا يصحّ، وقد قال به من ذكر والحجّة لهم

فالعرب تجعل العم أبًا، قال الله تعالى إخبارًا عن بني يعقوب عليهم الصلاة والسلام: **﴿أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت إذ قال لبنيه ما تعبدون من بعدي، قالوا: نعبد إلٰهك وإلٰه آبائك إبرٰهيم وإسمٰعيل وإسحٰق﴾** [البقرة/١٣٣].

وفي حديث مغوية ـ الموعود بتتمته قريبًا ـ ....

قوله ﷺ: «الذبيح إسحٰق»، رواه الدارقطني عن ابن مسعود، وابن مردويه والبزار عن العباس، وفيه المبارك بن فضالة ضعّفه الجمهور، لكن رواه الحاكم من طرق عن العباس، وقال: صحيح على شرطهما. وقال الذهبي: صحيح.

ورواه ابن مردويه عن أبي هريرة قال ابن كثير: وفيه الحسن بن دينار متروك، وشيخه منكر وقد رواه ابن أبي حاتم مرفوعًا ثم رواه عن مبارك بن فضالة موقوفًا وهو أشبه وأصحّ، وتعقّبه السيوطي بأن مباركًا قد رفعه مرة فأخرجه البزار عنه مرفوعًا، وله شواهد عنده وعند الديلمي عن العباس مرفوعًا في حديث بلفظ: «وأما إسحٰق فبذل نفسه للذبح»، والطبراني وابن أبي حاتم عن أبي هريرة مرفوعًا نحوه بسند ضعيف، وللطبراني أيضًا بسند ضعيف عن ابن مسعود: سئل ﷺ من أكرم الناس؟ قال: «يوسف بن يعقوب بن إسحٰق ذبيح اللّٰه»، وأخرج في الكبير عن أبي الأحوص، قال: افتخر رجل عند ابن مسعود، وفي لفظ: فاخر أسماء بن خارجة رجلاً، فقال: أنا ابن الأشياخ الكرام، فقال عبد اللّٰه: ذاك يوسف بن يعقوب بن إسحٰق ذبيح اللّٰه ابن إبرٰهيم خليل اللّٰه وإسناده صحيح موقوف، اهـ ملخّصًا.

فهٰذه أحاديث يعضد بعضها بعضًا، فأقلّ مراتب الحديث الأول أنه حسن، فكيف وقد صححه الحاكم والذهبي وهو نصّ صريح لا يقبل التأويل بخلاف حديث مغوية فإنه قابل له.

(فالعرب تجعل العمّ أبًا، قال اللّٰه تعالىٰ إخبارًا عن بني يعقوب عليهم الصلاة والسّلام) جمعها وإن كان فيهم غير أنبياء لجوازها تبعًا وهو استدلال على جعل العمّ أبًا، (**﴿أم كنتم شهداء﴾**) [البقرة: ١٣٣، الأنعام: ١٤٤]، حضورًا والخطاب لليهود، فإنه نزل ردًّا عليهم لما قالوا للنبيّ ﷺ: ألست تعلم أن يعقوب يوم مات أوصى بنيه باليهودية، (**﴿إذ حضر يعقوب الموت﴾ [البقرة: ١٣٣]، إذ**) بدل من إذ قبله، (**﴿قال لبنيه ما تعبدون من بعدي﴾**) بعد موتي، (**﴿قالوا نعبد إلٰهك وإلٰه آبائك إبرٰهيم وإسمٰعيل وإسحٰق﴾ [البقرة: ١٣٣]**) فجعل إسمٰعيل أبًا وهو عمّ لأنه بمنزلته، فيحمل حديث مغوية على ذلك جمعًا بين الحديثين.

وأمّا القول بأنهما عبد اللّٰه وهابيل فغريب، وإن نقله مغلطاي ولا يصحّ إلا بجعل العمّ أبًا أيضًا، فإنّ المصطفى من ولد شيث (**وفي حديث مغوية الموعود بتتمّته قريبًا**) قال: راويه

قال مغْوية: إن عبد المطلب لما أمر بحفر زمزم نذر لله إن سهل الأمر بها أن ينحر بعض ولده، فأخرجهم فأسهم بينهم فخرج السهم لعبد الله، فأراد ذبحه فمنعه أخواله من بني مخزوم، وقالوا أرضِ ربك، وافد ابنك، ففداه بمائة ناقة، فهو الذبيح الأول وإسمٰعيل الذبيح الثاني.

قال ابن القيم: «ومما يدل على أن الذبيح إسمٰعيل، أنه لا ريب أن الذبيح كان بمكة، ولذلك جعلت القرابين يوم النحر بها، كما جعل السعي بين الصفا والمروة ورمي الجمار بها تذكيرًا لشأن إسمٰعيل وأمه، وإقامة لذكر الله تعالى، ومعلوم أن إسمٰعيل وأمه هما اللذان كانا بمكة دون إسحٰق وأمه».

الصنابحي، فقلنا: وما الذبيحان؟ (**قال مغْوية: إن عبد المطَّلب لمَّا أُمر**) بالبناء للمفعول (**بحفر زمزم،**) وعيّر بقلّة الولد (**نذر للّه إن سهّل**) اللّه (**الأمر بها**) وجاءه عشرة بنين (**أن ينحر بعض ولده**) أي: واحدًا منهم؛ كما مرّ، والأخبار يفسّر بعضها ببعض، (**فأخرجهم فأسهم بينهم، فخرج السهم لعبد اللّه، فأراد ذبحه فمنعه أخواله من بني مخزوم**) من ذبحه حتى يعذر فيه إلى ربّه، ومرّ عن ابن إسحٰق أن المغيرة المخزومي قال له: واللّه لا تذبحه أبدًا حتّى تعذر فيه، فإن كان فداؤه بأموالنا فديناه ومثله في الشامية، وليس فيه أن المخاطب له بذلك منهم؛ كما ادّعى، ولا اللفظ يقتضي ذلك فنقل كلام عن واحد لا ينفي أن غيره قال مثله، حتى يزعم الحصر (**وقالوا: أرض ربّك**) بهمزة قطع مفتوحة (**وافدِ آبنك**) بهمزة وصل (**ففداه بمائة ناقة، فهو الذبيح الأول**) من أبويه ﷺ، سمّاه أوّلاً لقربه منه وأنه أبوه بلا واسطة، (**وإسمٰعيل الذبيح الثاني**) وهذا لم يرفعه مغْوية، وإنما قاله استنباطًا من تبسّمه ﷺ بعد قول الأعرابي: يا ابن الذبيحين، ومعلوم أن صريح المرفوع مقدّم على الاستنباط، فيرد المحتمل إلى الصريح جمعًا بين الدليلين.

(**قال ابن القيّم: ومما يدلّ على أن الذبيح إسمٰعيل، أنه لا ريب**) لا شكّ (**أن الذبيح كان بمكّة ولذلك جعلت القرابين**) بفتح القاف جمع قربان بضمها، وهو ما تقرّب به إلى اللّه؛ كما في المختار (**يوم النحر بها، كما جعل السعي بين الصفا والمروة،** و)كما جعل (**رمي الجمار بها تذكيرًا لشأن إسمٰعيل وأُمه، وإقامة لذكر اللّه تعالىٰ، ومعلوم أن إسمٰعيل وأُمّه هما اللذان كانا بمكّة دون إسحٰق وأُمّه»**) وقد أُجيب عن هذا بقول سعيد بن جبير: أُرِيَ إبرٰهيم ذبح إسحٰق في المنام فسار به من بيت المقدس مسيرة شهر في غدوة واحدة حتى أتى به المنحر بمنى، فلمّا صرف اللّه عنه الذبح وأمره أن يذبح الكبش فذبحه وسار به مسيرة شهر في روحة واحدة على البراق، ويؤيّده ما رواه الإمام أحمد بسند صحيح عن ابن عباس، قال: قال ﷺ: «إن

ثم قال: «ولو كان الذبيح بالشام ـ كما يزعم أهل الكتاب، ومن تلقى عنهم ـ لكانت القرابين والنحر بالشام لا بمكة».

«وأيضًا فإن الله سمى الذبيح حليمًا، لأنه لا أحلم ممن سلم نفسه للذبح طاعة لربه، ولما ذكر إسحٰق سماه: عليمًا».

«وأيضًا: فإن الله تعالى أجرى العادة البشرية: أن بكر الأولاد أحب إلى الوالدين ممن بعده، وإبراهيم لما سأل ربه الولد، ووهبه له تعلقت شعبة من قلبه

جبريل ذهب بإبراهيم إلى جمرة العقبة، فعرض له الشيطان فرماه بسبع حصيات فساخ، ثم أتى به الجمرة الوسطى فعرض له الشيطان فرماه بسبع حصيات فساخ، فلمّا أراد إبراهيم أن يذبح إسحٰق، قال لأبيه: يا أبت، أوثقني لا اضطرب فينتضح دمي عليك إذا ذبحتني، فشدّه فلما أخذ الشفرة وأراد ذبحه نودي من خلفه: يا إبراهيم قد صدقت الرؤيا، (**ثم قال**) ابن القيم: (**ولو كان الذبيح بالشام، كما يزعم أهل الكتاب ومن تلقى عنهم لكانت القرابين والنحر بالشام لا بمكة**؛) لأنه هو المحل الذي أمر فيه بذبحه على ذا القول وأنت خبير بأن هذا مع ما فيه من الظنّ السوء بأكثر العلماء، وهو أنه لا سلف لهم إلا التلقّي عن أهل الكتاب لا يصحّ دليل إذ لا تلازم، وأيضًا فالدليل ما سلمه الخصم وابن عطية، حكى قولين، أحدهما: أنه أمر بذبحه في الشام، والثاني: أنه إنما أُمر بذبحه في الحجاز، فجاء به معه على البراق اهـ. ومرّ نقله عن ابن جبير وتأييده بالمرفوع.

(**وأيضًا**) مما يدلّ على أنه إسمٰعيل ظاهر القرءان الكريم، (**فإن اللّه سمّى الذبيح حليمًا**) في قوله: ﴿فبشّرناه بغلام حليم﴾ [الصافات: ١٠١]، (**لأنه لا أحلم ممن سلّم نفسه للذبح طاعة لربّه**،) مع كونه مراهقًا ابن ثمان سنين أو ثلاث عشرة سنة، حكاهما الجلال. (**ولما ذكر إسحٰق سمّاه عليمًا**) في قوله: ﴿إنّا نبشرك بغلام عليم﴾ [الحجر: ٥٣]، وقوله: ﴿وبشّروه بغلام عليم﴾ [الذاريات: ٢٨]، وهذا غير ظاهر. فلا ريب أن إسحٰق حليم أيضًا، فأيّ مانع من جمعه الصفتين؟

(**وأيضًا**) دليل عقلي، (**فإن اللّه تعالىٰ أجرى العادة البشرية أن بكر الأولاد**) بكسر الموحّدة وسكون الكاف: أوّل ولد الأبوين، (**أحبّ إلى الوالدين ممن بعده**؛) لكونه أوّل فيتمكّن حبّه قبل رؤية غيره، لكن لا ينافي أنه إذا حصلت مزية لمن بعده زاد بسببها حبه؛ كما أحبّ عبد المطّلب الأب الشريف لرؤيته نور المصطفى في وجهه.

(**وإبراهيم لما سأل ربه الولد ووهبه له تعلّقت شعبة**) بضم الشين الغصن لغة (**من قلبه**

بمحبته، والله تعالى قد اتخذه خليلاً، والخلة منصب يقتضي توحيد المحبوب بالمحبة، وأن لا يشارك فيها، فلما أخذ الولد شعبة من قلب الوالد جاءت غيرة الخلة تنزعها من قلب الخليل، فأمر بذبح المحبوب، فلما قدم على ذبحه، وكانت محبة الله عنده أعظم من محبة الولد خلصت الخلة حينئذٍ من شوائب المشاركة، فلم يبق في الذبح مصلحة، إذ كانت المصلحة إنما هي في العزم وتوطين النفس، وقد حصل المقصود، فنسخ الأمر وفدي الذبيح، وصدق الخليل الرؤيا». انتهى.

وقد أنشد بعضهم:

إن الذبيح ـ هديت ـ إسمٰعيل ظهر الكتاب بذاك والتنزيل

بمحبته) فشبّه القلب بشجرة استعارة بالكناية، والتعلق الحاصل به بأغصانها وإثبات الغصن استعارة تخييلية، ولم يقل: تعلّق قلبه بمحبّته لئلاّ يتوهّم تعلّق قلبه بجملته بمحبة ولده، فلم يكن فيه محل لغيره مع أن قلبه إنما هو متعلّق بربّه غايته أن ثمة نوع تعلّق بالولد.

(واللّٰه تعالىٰ قد اتّخذه خليلاً، والخلّة) بضم الخاء وتفتح الصداقة المحضة التي لا خلل فيها؛ كذا في القاموس. **(منصب)** بكسر الصاد: أصل **(يقتضي توحيد المحبوب بالمحبّة، وأن لا يشارك فيها)** عطف تفسير **(فلمّا أخذ الولد شعبة من قلب الوالد جاءت غيرة)** بفتح الغين **(الخلّة تنزعها من قلب الخليل)** ليتمحض للجليل **(فأمِر بذبح المحبوب،)** ولا ريب أن هذا يأتي على أنه إسحٰق أيضًا، فلا شكّ أن في قلبه شعبة محبّة له، غايته: أن محبّة إسمٰعيل أكثر. **(فلمّا قدم على ذبحه وكانت محبّة اللّٰه عنده أعظم من محبّة الولد خلصت الخلّة حينئذ،)** أي: حين إذ قدم على ذبحه، **(من شوائب المشاركة، فلم يبقَ في الذبح مصلحة إذ كانت المصلحة إنما هي العزم وتوطين النفس، وقد حصل المقصود،)** أي: إظهاره إذ اللّٰه عالم به، **(فنسخ الأمر، وفدي الذبيح، وصدق الخليل الرؤيا اهــ.)** كلام ابن القيم، وهي أدلّة إقناعيّة.

(وأنشد بعضهم: أن الذبيح هديت إسمٰعيل ظهر) وفي نسخة: نطق، أي: دلّ **(الكتاب بذاك والتنزيل)** عطف صفة على موصوفها أو تفسيري؛ كأنه يشير به إلى قوله تعالىٰ: ﴿وبشّرناه بإسحٰق﴾ [الصافات: ١١٢]، ولا حجة فيه، فقد قال ابن عباس: هي بشارته بنبوّته؛ كما قال تعالىٰ في موسى: ﴿ووهبنا له من رحمتنا أخاه هٰرون نبيًّا﴾ [مريم: ٥٣]، وهو قد كان وهبه له

شرف به خص الإله نبينا وأبانه التفسير والتأويل

وروي مما ذكره المعافى بن زكريا، أن عمر بن عبد العزيز سأل رجلاً أسلم من علماء اليهود: أي ابني إبراهيم أمر بذبحه؟ فقال: والله يا أمير المؤمنين، إن اليهود ليعلمون أنه إسمعيل، ....

قبل ذلك فإنما أراد النبوّة فكذلك هذه، قاله ابن عطيّة وغيره. وبه يعلم: أن قول العلاّمة التقي السبكي يؤخذ من تعدّد البشارة بهما مع وصف إسحٰق بأنه عليم، والذبيح بأنه حليم، القطع بأن الذبيح إسمعيل مردود، فكيف يكون قطعيًا مع فهم ترجمان القرءان (**شرف به خصّ الإله نبيّنا**) أي: قصره عليه لا يتجاوزه إلى غيره. (**وأبانه**) أظهره، وفي نسخة: وأتى به (**التفسير والتأويل**) عطفٍ مساوٍ هنا.

(**وروي فيما ذكره المعافى ابن زكريّا**) بن يحيىٰ بن حميد الحافظ العلاّمة المفسّر الثقة النهرواني الجريري، كان على مذهب ابن جرير مات سنة تسع وثلاثمائة، (**أن عمر بن عبد العزيز**) بن مروان بن الحكم ابن أبي العاصي بن أُميّة بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي الأموي الثقة، الحافظ الورع المأمون التابعي الصغير أمير المؤمنين خامس أو سادس الخلفاء الراشدين على عد مدّة السبط وعدمه؛ لأنها كالتتمة لولاية أبيه.

روى أنس: وصلّى أنس خلفه، وقال: ما رأيت أحدًا أشبه صلاة برسول الله ﷺ من هذا الفتى، ولّي أمرة المدينة للوليد وكان مع سليمٰن كالوزير، ثم ولّى بعده باستخلافه الخلافة سنتين وخمسة أشهر ونصفًا، فملأ الأرض عدلاً وردّ المظالم وزاد الخراج في زمنه، وأبدل ما كان بنو أُميّة تذكر به عليًا كرم الله وجهه على المنبر بآية: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان﴾ [النحل: ٩٠]، ومناقبه كثيرة شهيرة مات مسمومًا يوم الجمعة لعشر بقين من رجب سنة إحدىٰ ومائة، وأُمّه أُمّ عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب.

(**سأل رجلاً أسلم من علماء اليهود**) قال الطبري: وحسن إسلامه (**أي: ابني إبرٰهيم أمر بذبحه، فقال: والله يا أمير المؤمنين إن اليهود**) بالدال مهملة ومعجمة؛ كما في القاموس، (**ليعلمون أنه إسمٰعيل**؛) لأن في التوراة على ما في تفسير ابن كثير: أن الله أمر إبرٰهيم أن يذبح ابنه وحيده، وفي نسخة: بكره، فحرّفوا وحيده، فقالوا: إن إسحٰق كان مع أبيه وحده وإسمٰعيل كان مع أُمّه بمكة، قال ابن كثير: وهذا تأويل وتحريف باطل، فلا يقال وحيدًا إلا لمن ليس له غيره اهـ. وفيه نظر، ففي فتح الباري ذكر ابن إسحٰق: إن هاجر لمّا حملت بإسمٰعيل غارت سارة فحملت بإسحٰق فولدتا معًا، ثم نقل عن بعض أهل الكتاب خلاف ذلك وأن بين مولديهما ثلاث عشرة سنة، والأول أولىَ اهـ. وتبعه السيوطي.

ولكنهم يحسدونكم معشر العرب أن يكون أباكم، للفضل الذي ذكره الله عنه، فهم يجحدون ذلك ويزعمون أنه إسحٰق لأن إسحٰق أبوهم.

فانظر أيها الخليل ما في هذه القصة من السر الجليل، وهو أن الله تعالى يري عباده الجبر بعد الكسر، واللطف بعد الشدة، فإنه كان عاقبة صبر هاجر وابنها على البعد والوحدة والغربة والتسليم لذبح الولد، آلت إلى ما آلت إليه من جعل آثارهما ومواطىء أقدامهما مناسك لعباده المؤمنين، ومتعبدات لهم إلى يوم الدين، وهذه

(ولكنهم يحسدونكم) بضم السين، وحكى الأخفش كسرها **(معشر)** أي: يا جماعة **(العرب)** والإضافة بيانية على **(أن يكون)** إسمٰعيل **(أباكم)** فيتمنّون زوال نسبة ذلك إليكم، ونقلها إليهم وقيل: الحسد تمنّي زوال نعمة الغير وإن لم تصل للحاسد وهذا أقبح ولا بعد في حمل حسدهم عليه **(للفضل الذي ذكره الله عنه؛)** كقوله: ﴿إنه كان صادق الوعد﴾ [مريم: ٥٤]، الآيتين، **(فهم يجحدون ذلك)** ينكرونه مع العلم به، كما هو معنى الجحد **(ويزعمون أنه إسحٰق)** عطف تفسير؛ **(لأن إسحٰق أبوهم)** إذ هم من أولاد يهوذا قال السمين بمعجمة وألف مقصورة غيّرته العرب إلى المهملة على عادتها في التلاعب بالأسماء الأعجميّة ابن يعقوب بن إسحٰق بن إبرٰهيم عليهم الصّلاة والسّلام، وهذا المرويّ الذي ساقه المصنف ممرضًا، فأفاد ضعفه ذكره تقوية؛ لأنه إسمٰعيل. والحاصل، كما قال السيوطي: أن الخلاف فيه مشهور بين الصحابة فمن بعدهم، ورجّح كل منهما.

(فانظرِ أيها الخليل،) الكامل في الحبّ والصداقة للّٰه ورسوله **(ما في هذه القصّة)** قصّة إسمٰعيل مع أُمّه **(من السّر)** هو لغة ما يكتم، أُطلق على هذه القصة لما فيها من بدائع الحكم التي خفيت على العباد، **(الجليل)** بالجيم العظيم، وبيّن ذلك السرّ بقوله: **(وهو أن اللّٰه تعالىٰ يري عباده الجبر بعد الكسر، واللطف بعد الشدّة، فإنه كان عاقبة صبر هاجر)** بفتح الجيم، وقد تبدل الهاء همزة اسم سرياني، وكان أبوها من ملوك القبط من قرية بمصر تسمّى حفنى بفتح الحاء المهملة وسكون الفاء من عمل انصنا بالبر الشرقي من الصعيد، قاله في التوشيح تبعًا لغيره.

(وابنها على البعد) عن مواطنهم التي كانوا بها وهي بيت المقدس وأرض الشام **(والوحدة)** بمكة مدّة، فإن إبرٰهيم حين أسكنهما لم يكن بها أحد **(والغربة والتسليم)** منها لإبرٰهيم بمعنى صبرها **(لذبح الولد)** وصبره هو بتسليم نفسه، وهذا صريح في وجود أُمّه حين ذلك، بل لم تمت حتى تزوّج زوجة ثم أخرى، **(آلت)** رجعت **(إلى ما آلت إليه من جعل آثارهما ومواطىء أقدامهما)** أي: مواضع وطئهما بأقدامهما، **(مناسك لعباده المؤمنين)** أي: متعبّدات، فالعطف في قوله: **(ومتعبّدات لهم إلى يوم الدين،)** تفسيري **(وهذه)** الحالة من إرادته تعالىٰ الجبر بعد الكسر

سنة الله تعالى فيمن يريد رفعته من خلقه بعد استضعافه وذله وانكساره وصبره، وتلقيه القضاء بالرضا فضلاً منه، قال الله تعالى: ﴿**ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين**﴾ [القصص/٥].

وقد استشكل بعض الناس: أن عبد المطلب نذر نحر أحد بنيه إذا بلغوا عشرة، وقد كان تزويجه هالة أم ابنه حمزة بعد وفائه بنذره، فحمزة والعباس ولدا عبد المطلب إنما ولدا بعد الوفاء بنذره، وإنما كان أولاده عشرة بهما.

قال السهيلي: ولا إشكال في هذا، فإن جماعة من العلماء قالوا: كان أعمامه عليه الصلاة والسلام اثنى عشر، فإن صح هذا، فلا إشكال في الخبر، وإن صح قول من قال: كانوا عشرة لا يزيدون، ....

(**سنّة اللّه تعالى**) عدّته (**فيمن يريد رفعته من خلقه بعد استضعافه وذلّه وانكساره وصبره وتلقّيه القضاء بالرضا فضلاً منه**) متّصل بقوله: هذه سنّة، واستظهر عليه بقوله: **قال اللّه تعالى**: ﴿**ونريد أن نمنّ**)﴾ [القصص: ٥]، نتفضّل ﴿(**على الذين استضعفوا في الأرض**)﴾ [القصص: ٥] بإنقاذهم من البأس ﴿(**ونجعلهم أئمّة**) ﴾ [القصص: ٥]، متقدّمين في أمر الدين، ﴿(**ونجعلهم الوارثين**﴾ [**القصص: ٥**]، **وقد استشكل بعض الناس أن عبد المطّلب نذر نحر**) أي: ذبح (**أحد بنيه**) وفي نسخة: بعض بنيه، وأخرى: نحر بنيه وهي بتقدير مضاف، أي: أحد أو بعض (**إذا بلغوا عشرة، وقد كان تزويجه هالة**) من إضافة المصدر إلى المفعول، أي: تزويج وليّ هالة له فلا يرد أن الأولى تزوجه؛ لأن التزويج فعل الوليّ، أي: إيجابه النكاح والتزوّج قبول الزوج.

(**أمّ ابنه حمزة بعد وفائه بنذره**،) كما ذكره ابن إسحٰق والعباس: ولد قبل المصطفى بثلاثة أعوام، كما يأتي. (**فحمزة والعباس ولدا عبد المطّلب، إنما وُلِدا بعد الوفاء بنذره**،) ولا نفهم أنهما شقيقان؛ لأنه سيذكر أن أمّ العباس نتلة أو نثيلة (**وإنما كان أولاده عشرة بهما**، **اقال السهيلي: ولا إشكال في هذا، فإن جماعة من العلماء قالوا: كان أعمامه عليه الصّلاة والسّلام اثني عشر**،) التسعة السابقة والغيداق وقثم وعبد الكعبة ووالده ﷺ فأولاد شيبة الحمد ثلاثة عشر، (**فإن صحّ هذا، فلا إشكال في الخبر**؛) لحمل العشرة على من عدا حمزة والعباس، لكن يشكل عليه ما صرّح به اليعمري: أن حمزة والمقوم وحجلاً، وزاد بعضهم: والعوامّ من هالة المفيد وجود حمزة قبل النذر. (**وإن صحّ قول من قال: كانوا عشرة لا يزيدون**،) ويقول الغيداق: هو حجان وعبد الكعبة هو المقوم، وقثم لا وجود له؛ فالأعمام تسعة فقط، ولم يذكر ابن قتيبة ولا ابن إسحٰق ولا ابن سعد غيره، فلا إشكال أيضًا.

فالولد يقع على البنين وبنيهم حقيقة لا مجازًا، فكان عبد المطلب قد اجتمع له من ولده وولد ولده عشرة رجال حين وفي بنذره.

ويقع أيضًا في بعض السير أن عبد الله كان أصغر بني أبيه عبد المطلب. وهو غير معروف. ولعل الرواية أصغر بني أمه، وإلا فحمزة كان أصغر من عبد الله، والعباس أصغر من حمزة.

وروي عن العباس أنه قال: أذكر مولد رسول الله ﷺ وأنا ابن ثلاثة أعوام أو نحوها، فجيء به حتى نظرت إليه، وجعل النسوة يقلن لي: قبل أخاك، فقبلته.

فكيف يصح أن يكون عبد الله هو الأصغر؟!

ولكن رواه البِكائي، ....

(**فالولد يقع على البنين وبنيهم حقيقة لا مجازًا وكان عبد المطَّلب، قد اجتمع له من ولده وولد ولده عشرة رجال حين وفى**) بخفّة الفاء وشدّها (**بنذره،**) وهذا أحسن لسلامته من الإشكال، (**ويقع أيضًا في بعض السير**) يعني: سيرة ابن إسحٰق رواية ابن هشام عن البكائي عنه، وأبهمها لعدم اتفاق رواة ابن إسحٰق عليها. (**أن عبد اللّٰه كان أصغر بني أبيه عبد المطَّلب وهو**) كما قال الإمام السهيلي في الروض، (**غير معروف**) مشهور بينهم (**ولعلّ الرواية أصغر بني أُمّه وإلا**) يكن كذلك لا يصحّ (**فحمزة كان أصغر من عبد اللّٰه، والعباس أصغر من حمزة**) ويأتي له الجواب أن معناه كان أصغر بني أبيه حين أراد ذبحه.

(**وروي عن العباس، أنّه قال: أذكر مولد رسول اللّٰه ﷺ وأنا ابن ثلاثة أعوام أو نحوها، فجيء به**) بالنبيّ ﷺ إليّ (**حتى نظرت إليه وجعل النسوة يقلن لي: قبّل أخاك**) للتأليف على العادة بين الصغار، وإن كان ابن أخيه (**فقبّلته،**) وحيث روي هذا عن العباس (**فكيف يصحّ أن يكون عبد اللّٰه هو الأصغر، ولكن رواه**) أي: كونه أصغر بني أبيه زياد بن عبد اللّٰه بن الطفيل العامري، أبو محمد الكوفي أحد رواة المغازي عن ابن إسحق، صدوق ثبت في المغازي، أثبت الناس في ابن إسحٰق.

قال الحافظ: وفي حديثه عن غيره لين، ولم يثبت أن وكيعًا كذبه، روى له البخاري حديثًا واحدًا في الجهاد مقرونًا بغيره. وروى له مسلم والترمذي وابن ماجه، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة، ويقال له (**البكائي**) بفتح الموحدة وشدّ الكاف وبعد الألف همزة نسبة إلى البكاء، وهو ربيعة بن عمرو بن عامر بن ربيعة بن عامر بن صعصعة؛ كما في التبصير وغيره.

قال في النور: وإنما لقّب ربيعة بالبكّاء؛ لأنه دخل على أُمّه وهي تحت أبيه فبكى وصاح

ولروايته وجه: وهو أن يكون أصغر ولد أبيه حين أراد نحره، ثم ولد له بعد ذلك حمزة والعباس.

[ذكر تزوج عبد الله آمنة]

ولما انصرف عبد الله مع أبيه من نحر الإبل، مرَّ على امرأة من بني أُسد بن عبد العزى، وهي عند الكعبة، واسمها قتيلة ـ بضم القاف وفتح المثناة الفوقية ـ ويقال رقيقة بنت نوفل، فقالت له حين نظرت إلى وجهه، وكان أحسن رجل رىء في قريش: لك مثل الإبل التي نحرت عنك وقع علي الآن، لما رأت في وجهه من نور النبوة، ورجت أن تحمل بهذا النبي الكريم ﷺ، ....

وقال: إنه يقتل أُمي (**ولروايته وجه وهو أن يكون**) عبد اللّه (**أصغر ولد أبيه حين أراد نحره، ثم ولد له بعد ذلك حمزة**) من هالة (**والعبّاس**) من نثلة أو نثيلة، قال الخميس: وهذا أيضًا على تقدير أن أولاد عبد المطّلب اثنا عشر اهـ. أي: فتكون أعمامه حين أراد نحره تسعة وأبوه عاشرهم. وقد سبق السهيلي إلى ذا الجمع أبو ذرّ الخشنيّ، فقال له قوله: أصغر بني أبيه، يعني في ذلك الوقت. قال شيخنا: وهو لا يأتي على أن الأعمام اثنا عشر، فأولاده ثلاثة عشر، فالموجودون حينئذ أحد عشر لا عشرة، إلاَّ أن يكون المراد دفع النقص عن العشرة، فلا ينافي ولادة واحد بعدهم غير حمزة والعباس.

ذكر تزوج عبد اللّه آمنة

(**ولما انصرف**) أي: فرغ (**عبد اللّه مع أبيه من نحر الإبل مرّ على امرأة من بني أسد بن عبد العزى، وهي عند الكعبة واسمها**) فيما صدر به مغلطاي (**قتيلة بضم القاف وفتح المثناة الفوقية**) فتحتية ساكنة فلام فهاء تأنيث، (**ويقال**) اسمها (**رقيقة بنت نوفل**) صدر به السهيلي، قال: وهي أخت ورقة بنت نوفل وتكنى أُم قتال، وبهذه الكنية ذكرها ابن إسحٰق في رواية يونس. قال في العيون: وكانت تسمع من أخيها أنه كائن في هذه الأُمّة نبيّ (**فقالت له حين نظرت إلى وجهه**) وفيه نور المصطفى، وظنّت أن النبيّ الكائن في هذه الأُمّة منه، (**وكان أحسن رجل رىء**) بكسر الراء ثم همزة مفتوحة ويجوز ضمّ الراء وكسر الهمزة ثم ياء، أي: شوهد (**في قريش**) أدفع (**لك مثل الإبل التي نحرت عنك وقع علي الآن**) أي: جامعني، ولعلّه كان من شرعهم أن المرأة تزوّج نفسها بلا ولي وشهود؛ لأنها لم تكن زانية ولا مريدة له بل كانت عفيفة. قالت ذلك (**لما رأت في وجهه من نور النبوّة ورجت أن تحمل بهذا النبيّ الكريم ﷺ**) فأبى اللّه أن

فقال لها: أنا مع أبي، ولا أستطيع خلافه ولا فراقه، وقيل: أجابها بقوله:

أما الحرام فالممات دونه والحل لا حل فأستبينه
فكيف بالأمر الذي تبغينه يحمي الكريم عرضه ودينه

وعند أبي نعيم والخرائطي وابن عساكر من طريق عطاء عن ابن عباس: لما خرج عبد المطلب بابنه عبد الله ليزوجه، مر به على كاهنة من تَبَالَة متهودة قد قرأت الكتب، يقال لها: فاطمة بنت مر ....

يجعله إلاَّ حيث شاء، **(فقال لها: أنا مع أبي ولا أستطيع خلافه ولا فراقه)** ولو لم أكن معه لوقعت عليك لوجه جائز كتزوّجي بك أو مراده دفع كلامها، وإن لم يرد البغي بها ولا هم بها فلا يفهم أن المانع له مجرد كونه مع أبيه، **(وقيل: أجابها بقوله: أما الحرام فالممات)** وأنشده السهيلي بلفظ فالحمام **(دونه)** ومعرفته كالحلال مما بقي عندهم من شرائع إبراهيم؛ كغسل الجنابة والحج، فلا يرد أنهم كانوا في جاهلية لا يعرفون حلالاً ولا حرامًا.

(والحل لا حلّ) موجود لعدم تزوّجي بك **(فاستبينه)** بالنصب في جواب النفي، أي: أطلب ظهوره وأعمل بمقتضاه، **(فكيف بالأمر الذي تبغينه)** أي: تطلبينه لا يكون ذلك، فاستعمل كيف بمعنى النفي وهو أحد مواقعها، **(يحمي الكريم عرضه)** هي أموره كلّها التي يحمد بها ويذمّ من نفسه وأسلافه وكل ما لحقه نقص يعيبه خلافًا لابن قتيبة في قوله: عرض الإنسان هو نفسه لا أسلافه؛ لأن حسان ذكر عرضه وأسلافه بالعطف في قوله:

فإن أبي ووالده وعرضي لعرض محمّد منكم وقاء

(ودينه) يصونهما فلا يفعل شيئًا يدنسهما، **(وعند أبي نعيم والخرائطي وابن عساكر، من طريق عطاء)** ابن أبي رباح أسلم الجمحي مولاهم المكي أبي محمّد التابعي الوسط الحافظ الثقة العالم الفقيه إليه انتهت فتوى أهل مكّة وكان أسود أفطس أشل أعرج أعور، ثم عمي وشرفه الله بالفقه وكثرة الحديث وإدراك مائتين من الصحابة، قدم ابن عمر مكة فسألوه، فقال: تسألوني وفيكم ابن أبي رباح، مات سنة إحدى أو خمس أو سبع ومائة.

(عن ابن عباس: لما خرج عبد المطلب) من مكّة بعد نحر الإبل على ظاهر سياق المصنّف، **(بابنه عبد الله ليزوّجه مرّ به على كاهنة من تبالة)** بفتح الفوقية فموحّدة خفيفة وألف فلام مفتوحة فتاء تأنيث: موضع باليمن وآخر بالطائف، فيحتمل إرادة هذه وإرادة تلك، قاله البرهان وتبعه الشامي في الضبط، وجزم بأنه موضع باليمن وضبط بعضهم تبالة بضم التاء: سبق قلم، **(متهوّدة)** متمسّكة بدين اليهود، **(قد قرأت الكتب، يقال لها: فاطمة بنت مرّ)** بضم الميم

الخثعمية، فرأت نور النبوة في وجه عبد الله فقالت له... وذكر نحوه.

ثم خرج به عبد المطلب، حتى أتى به وهب بن عبد مناف بن زهرة ـ وهو يومئذٍ سيد بني زهرة نسبًا وشرفًا ـ فزوجه ابنته آمنة، وهي يومئذٍ أفضل امرأة في قريش نسبًا وموضعًا.

فزعموا: أنه دخل ....

وراء مهملة ثقيلة، زاد البرقي عن هشام الكلبي: وكانت من أجمل النساء وأعفّهنّ، (**الخثعميّة**) بفتح المعجمة وسكون المثلثة فعين مهملة نسبة إلى خثعم؛ كجعفر جبل وابن أنمار أبو قبيلة من معد، ذكره المجد. وظاهره: أن هذه الأوصاف وهي أنها من تبالة ومتهوّدة وخثعمية لامرأة واحدة، ووقع في سيرة مغلطاي اسمها قتيلة، وقيل: رقيقة، ويقال: فاطمة بنت مر، ويقال: ليلى العدوية، ويقال: امرأة من تبالة، ويقال: من خثعم، ويقال: كانت يهوديّة، (**فرأت نور النبوّة في وجه عبد الله، فقالت له وذكر نحوه،**) نحو ما تقدّم من دعائه إلى نكاحها وآبائه، زاد البرقي عن هشام الكلبي: فلمّا أبى، قالت:

إنـي رأيـت مـخـيـلـة نـشـأت فـتـلألأت بـجـنـاتـم الـقـطـر
فـسـمـاتـهـا نـور يـضـيء بـه مـا حـولـه كـإضـاءة الـفـجـر
ورأيـت سـقـيـاهـا حـيـا بـلـد وقـعـت بـه وعـمـارة الـقـفـر
ورأيـتـهـا شـرفًـا يـنـوء بـه مـا كـل قـادح زنـده يـوري
لـلّـه مـا زهـريـة سـلـبـت منـك الـذي استلبت ومـا تـدري

وفي غريب ابن قتيبة: أن التي عرضت نفسها عليه ليلى العدوية، ذكره في الروض.

(**ثم خرج به عبد المطّلب حتى أتى به وهب بن عبد مناف بن زهرة**) بضم الزاي وسكون الهاء زعم ابن قتيبة والجوهري أنها أُمّه وأبوه كلاب. قال السهيلي: وهذا منكر غير معروف، وفي الفتح المشهور عند جميع أهل النسب أن زهرة اسم الرجل، وشذّ ابن قتيبة فزعم أنه اسم امرأته وأن ولدها غلب عليهم النسبة إليها، وهو مردود بقول إمام أهل النسب هشام الكلبي اسم زهرة المغيرة، (**وهو يومئذ سيّد بني زهرة نسبًا وشرفًا، فزوّجه ابنته آمنة**) قاله ابن عبد البرّ وجماعة منهم عبد الملك بن هشام عن البكائي عن ابن إسحٰق، وقيل: كانت في حجر عمّها وهيب وهو المزوّج لها. قاله ابن إسحٰق في رواية واقتصر عليه اليعمري. (**وهي يومئذ أفضل امرأة في قريش نسبًا**) من جهة الأب، (**وموضعًا**) من جهة الأمّ، فأُمّها بنت عبد العزّى بن عثمٰن بن عبد الدار ابن قصي وأُمّ أُمّها أُمّ حبيب بنت عوف بن عبيد بن عويج بن عدي بن كعب بن لؤي؛ كما فضّله ابن إسحٰق، فليس قوله: وموضعًا عطف تفسير، كما زعم. (**فزعموا**) كما قال ابن إسحٰق (**أنه دخل**

عليها عبد الله حين ملكها مكانه، فوقع عليها يوم الاثنين من أيام منى، في شعب أبي طالب عند الجمرة، فحملت برسول الله ﷺ. ثم خرج من عندها فأتى المرأة التي عرضت عليه ما عرضت، فقال لها: مالك لا تعرضين علي اليوم ما عرضت عليّ بالأمس، فقالت: فارقك النور الذي كان معك بالأمس، فليس لي بك اليوم حاجة، إنما أردت أن يكون النور في فأبى الله، إلا أن يجعله حيث شاء.

عليها عبد اللّه حين ملكها) أي: تزوّج بها **(مكانه فوقع عليها)** جامعها، زاد الزبير بن بكار **(يوم الاثنين من أيام منى،)** وقيل: من شهر رجب، **(في شعب أبي طالب عند الجمرة)** أي: الوسطى، كما هو المنقول عن الزبير، قال النجم: وهذا موافق لمن ذهب إلى أن ميلاده في رمضان، وأمّا القول بأنه في رجب، فمنطبق على أن ميلاده في ربيع، **(فحملت برسول اللّه ﷺ)** وزعم الحاكم أبو أحمد أن سنّ عبد اللّه حينئذ كان ثلاثين سنة، ويأتي أن الصحيح خلافه، وقد جزم السهيلي بما لفظه: وكان بينه ﷺ وبين أبيه ثمانية عشر عامًا اهـ. **(ثم خرج من عندها)** بعدما أقام عندها ثلاثًا، وكانت تلك السنة عندهم إذا دخل الرجل على امرأته في أهلها، نقله اليعمري عن محمّد بن السائب الكلبي، **(فأتى المرأة التي عرضت عليه ما عرضت.)** قال في النور: تقدّم الكلام على هذه المرأة اهـ. فهو صريح في أنها المختلف فيها الاختلاف السابق. **(فقال لها: ما لك لا تعرضين عليّ اليوم ما عرضت عليّ بالأمس؟ قالت: فارقك النور الذي كان معك بالأمس، فليس لي بك)** بوقاعك **(اليوم حاجة؛)** لأنني **(إنما أردت أن يكون النور فيّ)** بشدّ الياء، **(فأبى اللّه إلا أن يجعله حيث شاء،)** وقد روي عن العباس: أنه لما بنى عبد اللّه بآمنة أحصوا مائتي امرأة من بني مخزوم وبني عبد مناف متن ولم يتزوّجنّ أسفًا على ما فاتهن من عبد اللّه، وأنه لم تبقَ امرأة في قريش إلاّ مرضت ليلة دخل عبد اللّه بآمنة.

تنبيــه

ما أفاده ظاهر المصنّف من أن تزوّجه بآمنة عقب انصرافه من نحر الإبل هو مفاد ابن إسحٰق. وفي تهذيب ابن هشام واليعمري في العيون هنا. لكن روى ابن سعد وابن البرقي والطبراني والحاكم عن ابن عباس عن أبيه: أن عبد المطّلب لما سافر إلى اليمن في رحلة الشتاء، نزل على حبر من اليهود يقرأ الزبور، فقال: يا عبد المطّلب بن هاشم ائذن لي أنظر إلى بعضك، قلت: انظر ما لم تكن عورة، قال: ففتح إحدى منخريه فنظر فيه ثم نظر في الآخر، فقال: أشهد أن في إحدى يديك ملكًا وفي الأخرى نبوّة، وإنا نجد ذلك في بني زهرة، قال:

ولما حملت آمنة برسول الله ﷺ ظهر لحمله عجائب، ووجد لإيجاده غرائب.

فذكروا أنه لما استقرت نطفته الزكية، ودرته المحمدية في صدفة آمنة القرشية نودي في الملكوت ....

ألك زوجة؟ قلت: أمَّا اليوم فلا، فقال: فإذا رجعت فتزوّج منهم، فلما رجع تزوّج بهالة فولدت له حمزة وصفيّة، وزوّج عبد اللّه بآمنة، أي: ابنة عمها، فولدت له رسول اللّه ﷺ، فقالت قريش: فلج عبد اللّه على أبيه، وهو بفتح الفاء واللام والجيم، أي: ظفر بما طلب، وفيه شيئان: أحدهما ظاهرة قوله: نجد ذلك في بني زهرة، ورجوع اسم الإشارة للملك والنبوّة مع أن الملك إنما كان في بني العباس وأُمّه ليست بزهرية، بل من بني عمرو بن عامر؛ كما مرّ، فيتعيّن عود الإشارة إلى النبوّة فقط.

الثاني: قوله: أمَّا اليوم فلا، مع ما ذكره اليعمري وغيره أن ضرارًا كان شقيق العباس المفيد وجود أُمّه قبل قصة الذبح، فيمكن أن قوله: أمَّا اليوم، أي: هذا الزمن فلا زوج معي بهذه الأرض، فلا ينافي أن له زوجة بغيرها، ثم لا ينافي هذا مفاد المصنّف والجماعة لجواز أنّه لما رجع من اليمن رأى الرؤيا ووقعت قصة الذبيح، فلما انصرف منها تزوّج وزوّج ابنه، والعلم عند اللّه.

ولمَّا ذكر المصنّف أنه حين بنى بها حملت به ﷺ، أراد ذكر بعض ما حصل في حملها إظهارًا لشرف المصطفى مصدرًا ذلك بشذا عقبة صوفية، فقال: (**ولما حملت آمنة برسول اللّه ﷺ ظهر لحمله**) اللام للتوقيت، أي: في مدّته كلها (**عجائب**) فليس المراد عند ابتدائه فقط (**و**)لمَّا وجد (**وجد لإيجاده**) أي: ظهوره في العالم بولادته وغاير تفنّنًا (**غرائب**) وإذا أردت معرفتها (**فـ**ـ)نقول (**ذكروا أنه لما استقرّت نطفته**) التي خلق منها، فالإضافة لأدنى ملابسة (**الزكيّة**) الطاهرة النامية الممدوحة (**ودرته**) بضم الدال عطف تفسير إشارة إلى أن نطفته كالدرة التي هي اللؤلؤة العظيمة في النفاسة، ووصفها بقوله: (**المحمديّة**) بمعنى المحمودة مبالغة في كمالها (**في صدفة**) بفتحتين غشاء الدرّ جمعها صدف، أي: رحم (**آمنة القرشية**) فشبّه رحمها لاشتماله على نطفته بالصدفة المشتملة على اللؤلؤ استعارة تصريحية، وفي نسخة: صدف بدون هاء، فجعل كل جزء من أجزاء نطفته درة وكل جزء من أجزاء محلها صدفة مبالغة وتعظيمًا، أو جعل محل الولد لكونه مبدأ أو محلاً لمن هو بمنزلة جميع العالم بل أعظم أرحامًا كثيرة فشبّهها بالصدف، واستعار لها اسمه استعارة تصريحية.

(**نودي**) المنادي ملك على ما يأتي (**في الملكوت**) اسم مبني من الملك؛ كالجبروت والرهبوت من الجبر والرهبة، قاله في النهاية. وقال الراغب: أصل الجبر إصلاح الشيء بضرب من

ومعالم الجبروت، أن عطروا جوامع القدس الأسني، وبخروا جهات الشرف الأعلى، وافرشوا سجادات العبادات في صفف الصفاء لصوفية الملائكة المقربين، أهل الصدق والوفاء، فقد انتقل النور المكنون إلى بطن آمنة ذات العقل الباهر، والفخر المصون، قد خصها الله تعالى القريب المجيب بهذا السيد المصطفى الحبيب، لأنها أفضل قومها حسبًا، وأنجب وأزكاهم أخلاقًا وفرعًا وأطيب.

القهر، وقد يقال الجبر في الإصلاح المجرد؛ كقول علي: يا جابر كل كسير ومسهل كل عسير، وتارة في القهر المجرد، ولعلّ الثالث مراد قول النهاية من الجبر.

(ومعالم) جمع معلم **(الجبروت)** فعلوت من التجبّر، قاله الراغب. والمراد: نودي في أُفق السماء بذلك؛ لأنها الذي يظهر فيها كمال ملك الله وقهره؛ لأن أهلها الملائكة عالمون بذلك فهم دائمًا في مقام الخشية والإجلال؛ كما قال تعالىٰ: ﴿لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون﴾ [الأنبياء: ١٩]، **(أن عطروا جوامع القدس)** بضمّتين وسكون الدال الطهارة، **(الأسنى)** الأشرف من السناء بالمدّ الرفعة، والمعنى: طيّبوا أماكن الطهارة الشريفة، **(وبخّروا جهات الشرف الأعلى)** عطف تفسير على سابقه، والمراد منهما: أظهروا علامات التعظيم في السمٰوات وما حولها فرحًا بمحمّد ﷺ. **(وافرشوا)** بضم الراء وكسرها، كما في المصباح **(سجادات)** جمع سجادة، قال الجوهري: خمرة بالضم صغيرة تعمل من سعف النخل وترمل بالخيوط، **(العبادات في صفف)** بضم الصاد وفتح الفاء جمع صفة **(الصفاء)** بالمدّ، ضد الكدر **(لصوفية)** كلمة مولّدة؛ كما في المصباح، نسبة للتصوّف وهو تجريد القلب لله واحتقار ما سواه بالنسبة لعظمته سبحانه، وإلا فاحتقار نحو نبي كفر، وقيل غير ذلك حتى أوصلها بعضهم زهاء ألف قول، **(الملائكة المقرّبين أهل الصدق والوفاء)**، والمراد: تهيّؤا للعبادة وإظهار السرور بالمصطفى؛ لأنه يظهر الحقّ ويبطل الباطل **(فقد)** الفاء تعليلية، أي: افعلوا ذلك؛ لأنه قد **(انتقل النور المكنون)** المستور المخفي عن الأعين المدخّر في الأصلاب من آدم إلى عبد الله **(إلى بطن آمنة ذات العقل الباهر)** الظاهر الغالب لغيره، بحيث قيل: أعطاها الله من الجمال والكمال ما كانت تدعى به حكيمة قومها، **(والفخر)** المباهاة بالمكارم من حسب ونسب، **(المصون)** بوزن مفعول على نقص العين؛ كما في المصباح، أي: المحفوظ عما يشينه **(قد خصّها الله تعالىٰ القريب المجيب)** من بين النساء التي تعلقنّ بتزويج عبد الله **(بهذا السيّد المصطفى الحبيب)** وعلّل تخصيصها بذلك؛ **(لأنها أفضل قومها حسبًا وأنجب وأزكاهم أخلاقًا وفرعًا وأطيب)** فلم تنجب امرأة قطّ مضارع من أنجبت، ولا فرعت في نساء الدنيا مشابه من فرعت:

من لحواء أنّها حملت أحمـ ـد أو أنها به نفساء

وقال سهل بن عبد الله التستري فيما رواه الخطيب البغدادي الحافظ: لما أراد الله تعالى خلق محمد ﷺ في بطن آمنة، ليلة رجب، وكانت ليلة جمعة، أمر الله تعالى في تلك الليلة رضوان خازن الجنان، أن يفتح الفردوس، ....

وحاصل المعنى: أنه تعالىٰ لما اختار لصفوة خلقه من أصوله في كل عصر أشرفه، وكانت آمنة أفضل قومها جعلها معدنًا لظهور نوره وتكوّنه.

وقال) بواو الاستئناف المبيّنة لما أخبر به في قوله: فذكروا، فلا يرد أنه دليل على ما قدّمه فيجب حذف الواو؛ لأن الدليل لا يعطف. **(سهل ابن عبد اللّه)** بن يونس بن عبد اللّه بن رفيع **(التستري)** الصالح المشهور الذي لم يسمع بمثله الدهر علمًا وورعًا، صاحب الكرامات الشهيرة المتوفى سنة ثلاث وسبعين ومائتين بالبصرة، وولد سنة مائتين أو إحدى ومائتين بتستر بضم الفوقية الأولى وفتح الثانية بينهما مهملة ساكنة آخره راء مهملة، كما ضبطه النووي وغيره، وحكي ضم الفوقيتين، وفتح الأولى وضمّ الثانية مدينة بالأهواز أو بجوزستان، ويقال أيضًا: شيشتر بمهملتين ومعجمتين.

(فيما رواه الخطيب البغدادي الحافظ) أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت صاحب التصنيف الإمام الكبير محدث الشام والعراق المتقن الضابط العالم بصحيح الحديث وسقيمه المتعنّت في علله وأسانيده، ولد سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة وعني بالحديث ورحل فيه إلى الأقاليم، وسمع أبا الصلت الأهوازي وأبا عمر بن مهدي وخلقًا، وحدّث عنه البرقاني أحد شيوخه وابن ماكولا وخلق وقرأ البخاري على كريمة بمكة في خمسة أيام، وعلى إسمٰعيل الحيري في ثلاثة مجالس ذكره الذهبي، وقال: هو أمر عجب، وتوفي ببغداد سابع ذي الحجّة سنة ثلاث وستّين وأربعمائة، ودفن عند بشر الحافي؛ لأنه شرب ماء زمزم على ذلك، وإملائه بجامع المنصور، وتحديثه بتاريخ بغداد، فقضي له بالثلاثة.

(لما أراد اللّه تعالى خلق محمّد ﷺ في بطن آمنة ليلة) أوّل **(رجب)**، وهذا كما مر عن النجم منطبق على أن ميلاده في ربيع، يعني: على أحد الأقوال الآتية أن مدّة الحمل ثمانية أشهر، ورجب من الشهور مصروف؛ كما في المصباح، وذكر التفتازاني منعه أن أُريد به معين كصفر ووجه بأنه معدول عن الصفر والرجب فمنعًا للعلمية والعدل أو العلمية والتأنيث باعتبار المدّة. **(وكانت ليلة جمعة)** لا ينافي ذلك أن أطواره يوم الاثنين؛ لأن ذلك في الأطوار الظاهرة، كالولادة وما هنا فيما قبلها.

(أمر اللّه تعالىٰ في تلك الليلة رضوان خازن الجنان أن يفتح الفردوس) الذي هو أعلى

ونادى مناد في السمٰوات والأرض: ألا إن النور المخزون المكنون الذي يكون منه النبي الهادي، في هذه الليلة يستقر في بطن آمنة الذي يتم فيه خلقه ويخرج إلى الناس بشيرًا ونذيرًا.

وفي رواية كعب الأحبار: أنه نودي تلك الليلة في السماء وصفاحها، والأرض وبقاعها، أن النور المكنون الذي منه رسول الله ﷺ في بطن آمنة، فيا طوبى لها ثم يا طوبى، وأصبحت يومئذٍ أصنام الدنيا منكوسة، وكانت قريش في جدب شديد، وضيق عظيم، فاخضرت الأرض وحملت الأشجار، وأتاهم الرفد من كل جانب، فسميت تلك السنة التي حمل فيها برسول الله ﷺ سنة الفتح والابتهاج.

وطوبى: الطيب والحسنى والخير والخِيرَة. ....

درجات الجنَّة، وأعلاه الوسيلة إظهارًا لكرامته ﷺ، **(ونادى منادٍ في السمٰوات والأرض: ألاَ إن النور المخزون المكنون)** صفة لازمة **(الذي يكون منه النبيّ الهادي)** بإثبات الياء أصحّ من حذفها، **(في هذه الليلة يستقرّ في بطن آمنة الذي يتمّ فيه خلقه،)** أي: في البطن وهو خلاف الظهر مذكر؛ كما في القاموس. **(ويخرج إلى الناس بشيرًا ونذيرًا)** أي: موصوفًا بهما عند اللّٰه وإن تأخّر وقوعهما في الخارج إلى بعثته أو حال منتظرة، فلا يرد أنهما إنما يكونان بعد البعثة وليست مقارنة لخروجه.

(وفي رواية كعب الأحبار: أنه نودي تلك الليلة) التي حمل فيها بالمصطفى **(في السماء وصفاحها)** أي: جوانبها، **(والأرض وبقاعها)** أي: أجزائها وكأن الغرض من عطف الصفاح والبقاع الإشارة إلى تعميم مواضع النداء، **(أن النور المكنون الذي منه رسول اللّٰه،)** أي: تصوّر منه جسده ﷺ انتقل **(في بطن أمّه، فيا طوبى لها، ثم يا طوبى)** تأكيد لما قبله، **(وأصبحت يومئذ أصنام الدنيا)** جميعها **(منكوسة،)** أي: مقلوبة على رؤوسها **(وكانت قريش في)** زمن **(جدب)** بدال مهملة ضد الخصب، **(شديد وضيق عظيم)** شدّة وكرب عطف مسبب على سبب، أي: إن عدم الخصب كان سببًا في شدّة أمرهم، **(فاخضرّت الأرض وحملت الأشجار وأتاهم)** بالقصر **(الرفد)** بكسر الراء: الخير الكثير، **(من كل جانب، فسمّيت تلك السنة التي حمل فيها برسول اللّٰه ﷺ سنة الفتح و)**سنة **(الابتهاج)** أي: السرور **(وطوبى)** في قوله: فطوبى لها ثم يا طوبى، المراد بها هٰهنا **(الطيب)** فواوها بدل من الياء، **(والحسنى والخير والخيرة.)** قال المصباح: بكسر الخاء وفتح الياء التخيّر، وبفتح الخاء وسكون الياء الفاضلة من كل شيء، وبكسر الخاء وسكون الياء:

قاله في القاموس.

وقال غيره: فرح وقرة عين.

وقال الضحاك: عطية.

وقال عكرمة: نِعَم.

وفي الحديث طوبى للشام فإن الملائكة باسطة أجنحتها عليها فالمراد بها هنا: «فعلى» من الطيب وغيره مما ذكر، لا الجنة ولا الشجرة.

وفي حديث ابن إسحٰق: أن آمنة كانت تحدث: أنها أتيت ....

الاختيار، (**قاله في القاموس**) المحيط، أي: البحر في جملة معان ذكرها، اقتصر منها المصنّف على ما نقله؛ لأنه المناسب عنده.

(**وقال غيره**) المراد بها (**فرح وقرّة عين، وقال الضحاك**) بن مزاحم الهلالي البلخي نسبة إلى بلخ مدينة بخراسان المفسّر ضعّفه يحيىٰ بن سعد ووثّقه أحمد وابن معين وأبو زرعة وغيرهم، وفي التقريب: صدوق كثير الإرسال، روى له أصحاب السنن الأربعة توفي سنة خمس، وقيل: ستّ ومائة. (**عطية، وقال عكرمة**) بن عبد الله البربري مولى ابن عباس، أبو عبد الله المدني المفسّر الحافظ المتوفى سنة خمس أو ستّ أو سبع ومائة، (**نِعَم**) جمع نعمة، (**وفي الحديث**) الذي رواه الترمذي عن زيد بن ثابت عن النبيّ ﷺ (**«طوبى للشام»**) بهمزة ساكنة ويخفّف بحذفها، وفي لغة شآم بالمدّ، حكاها جماعة. قال في المطالع: وأباها أكثرهم والمشهور أنه مذكر، وقال الجوهري: يذكّر ويؤنّث.

وفي تاريخ ابن عساكر: دخل الشام عشرة آلاف عين رأت النبيّ ﷺ، (**فإن الملائكة باسطة أجنحتها عليها»**،) استدلال على أن طوبى تطلق على غير الجنة والشجرة؛ (**فالمراد بها هنا**) في قوله: فيا طوبى لها (**فعلى من الطيب، وغيره مما ذكر**) من فرح وقرّة عين وعطية ونعم (**لا الجنة ولا الشجرة**؛) لأنها كانت زمن حملها في جاهلية، وإنما الجنّة والشجرة للمؤمنين، قال صاحب الخميس: ويحتمل أن تفسّر بالجنة والشجرة، انتهى. أي: لأنها من أهل الفترة وليسوا كلّهم بمعذبين، ولأن المختار أن أبويه ﷺ ناجيان، فما آل أمرهما إلى الجنّة والشجرة وهذه البشارة من الملك فلا مانع أن الله أعلمه بمآل أمرها، فبشرها بذلك.

(**وفي حديث ابن إسحٰق**) إمام المغازي في سيرته بلفظ: ويزعمون فيما يتحدّث الناس (**أن آمنة كانت تحدث أنها أُتيت**) بضمّ الهمزة مبني لما لم يسمّ فاعله، أي: رأت في المنام، قاله في النور ونحوه قول الشامي هي رؤيا منام وقعت في الحمل، وأمّا ليلة المولد فرأت ذلك

حين حملت به ﷺ فقيل لها: إنك قد حملت بسيد هذه الأمة، وقالت: ما شعرت بأني حملت به، ولا وجدت له ثقلاً، ولا وحمًا، كما تجد النساء إلا أني أنكرت رفع حيضتي، وأتاني آت وأنا بين النائمة واليقظانة فقال: هل شعرت بأنك قد حملت بسيد الأنام، ثم أمهلني حتى إذا دنت ولادتي أتاني فقال لي: قولي:

أعيذه بالواحد من شر كل حاسد

ثم سميه محمدًا.

وفي رواية غير ابن إسحٰق: وعلقي عليه هذه التميمة، ....

رؤية عين. (**حين حملت بالنبيّ ﷺ، فقيل لها: إنك حملت بسيّد هذه الأُمّة،**) بل بسيّد الأوّلين والآخرين وقصّره على هذه الأمّة؛ لأن سيادته بالأمر والنهي إنما وجدت فيها، (**وقالت**) آمنة أيضًا مما رواه ابن إسحٰق مسندًا لا من تتمة ما قبله، ومن ثم لم يعطفه المصنّف بالفاء، (**ما شعرت**) قال النور: بفتح أوّله وثانيه، أي: علمت (**بأني حملت به ولا وجدت له ثقلاً**) بكسر المثلثة وفتح القاف وتسكن للتخفيف؛ كما في المصباح والقاموس، وعند الواقدي كما في العيون: ثقلة، قال في النور: بفتح المثلثة والقاف، تقول: وجدت ثقلة في جسدي، أي: ثقلاً وفتورًا، حكاه الكسائي. (**ولا وحمًا**) بفتحتين مصدر وحم بكسر الحاء؛ كما في المختار، أي: شهوة الحبلى. (**كما تجد النساء إلا أني أنكرت رفع حيضتي**) بكسر الحاء هنا الاسم من الحيض والحالة التي تلزمها الحائض من التجنّب والتحيّض كالجلسة، وأما بالفتح فالمرة الواحدة من دفع الحيض ونوّه به، قاله البرهان وتبعه الشامي وهو ظاهر؛ لأن الإنكار للهيبة الحاصلة للحائض عند نزول الدم من الضعف المقارن لنزوله أو المتقدّم عليه الدال على حصوله، (**وأتاني آت وأنا بين النائمة واليقظانة**) بفتح الياء وسكون القاف، والذي عند ابن إسحٰق: وأنا بين النوم واليقظة، أو قالت: بين النائمة واليقظانة، ورواه الواقدي كما في العيون بلفظ: بين النائم واليقظان، قاله الشامي تبعًا للبرهان: ذكرت آمنة اللفظين على إرادة الشخص. (**فقال: هل شعرت**) علمت (**بأنك قد حملت بسيّد الأنام، ثم أمهلني حتى إذا دنت**) قربت (**ولادتي أتاني، فقال لي: قولي**) إذا وضعتيه (**أُعيذه**) أطلب عصمته وحفظه (**بالواحد**) في ذاته وأسمائه وصفاته (**من شرّ كل حاسد، ثم سمّيه محمّدًا**) ولا يلزم من أمرها بالتسمية أن لها ولايتها بل وافقها جدّه حين أخبرته؛ كما صرّح به المصنّف في المقصد الثاني تبعًا للسهيلي هنا، فقالا ما حاصله: سمّاه جدّه محمّدًا لرؤيا رآها مع ما حدّثته به أمّه حين قيل لها: إذا وضعتيه فسمّيه محمّدًا، ثم هذا الذي قلناه كله رواية ابن إسحٰق.

(**وفي رواية غير ابن إسحٰق: وعلّقي عليه هذه التميمة،**) سمّاها تميمة لمشابهتها لها في

قالت فانتبهت وعند رأسي صحيفة من ذهب مكتوب فيها هذه النسخة.

أعيذه بالواحد من شر كل حاسد
وكل خلق رائد من قائم وقاعد
عن السبيل حائد على الفساد جاهد
من نافث وعاقد وكل خلق مارد
يأخذ بالمراصد في طرق الموارد

قال الحافظ عبد الرحيم العراقي: ....

التعليق وإلا فأصلها كما في القاموس: خرزة رقطاء تنظم في السير ثم تعقد في العنق، جمعها تمائم وتميم. **(قالت: فانتبهت وعند رأسي صحيفة،)** قطعة **(من ذهب مكتوب فيها هذه النسخة)** هي لغة الكتاب المنقول، لكن المراد هنا مكتوب فيها أحرف قوله: **(أُعيذه بالواحد من شرّ كل حاسد، وكل خلق)** مخلوق **(رائد)** طالب للسوء، وأصله المرسل لطلب الكلأ **(من قائم وقاعد)** تعميم لرائد **(عن السبيل)** الطريق السويّ **(حائد)** مائل صفة ثانية الخلق **(على الفساد)** صفة ثالثة **(جاهد)** متحمّل للمشقّة في تحصيله، حتى كأنه استُعليَ عليه **(من نافث)** ساحر **(وعاقد)** يعقد عقدًا في خيط وينفخ فيها بشيء يقوله بلا ريق أو معه، وهذا بيان لجاهد فلا يرد أن الأولى الإتيان بالواو، أي: وأعيذه من كل نافث، **(و)**أعيذه من **(كل خلق مارد)** عاتٍ متجبّر **(يأخذ بالمراصد)** جمع مرصد كمذهب موضع الرصد والراصد للشيء الراقب له، وبابه نصر كما في المختار والجملة صفة مارد أو خلق، **(في طرق الموارد)** المواضع التي يجتمع فيها الناس طرق المياه المقصودة للاستقاء.

(وقال الحافظ عبد الرحيم العراقي) أبو الحسين الأثري الإمام الكبير العلم الشهير، ولد في جمادى الأولى سنة خمس وعشرين وسبعمائة، وعني بالفن فبرع فيه وتقدّم بحيث كان شيوخ عصره يبالغون في الثناء عليه بالمعرفة؛ كالسبكي وابن كثير والعلائي وغيرهم، ونقل عنه الجمال الإسنوي في المهمات ووصفه بحافظ العصر وله مؤلفات في الفن بديعة، قال تلميذه الحافظ ابن حجر: وشرع في إملاء الحديث من سنة ستّ وتسعين فأحيا الله به السنّة بعد أن كانت دائرة، فأملى أكثر من أربعمائة مجلس غالبها من حفظه متقنة مهذّبة، محررة كثيرة الفوائد الحديثية، قال: وكان جميل الصورة، منوّر الشيبة، كثير الوقار، نزر الكلام، سليم الصدر، كثير الحياء لا يواجه أحدًا بما يكره ولو آذاه، صالحًا متواضعًا، ضيق المعيشة، كثير التلاوة إذا ركب، حسن النادرة والفكاهة، لا يترك قيام الليل بل صار له كالمألوف، مات في شعبان سنة ستّ

هكذا ذكر هذه الأبيات بعض أهل السير، وجعلها من حديث ابن عباس ولا أصل لها. انتهى.

نعم عند البيهقي من حديث ابن إسحٰق أعيذه بالواحد من شر كل حاسد في كل بر عاهد وكل عبد رائد يرود غير رائد فإنه عبد حميد ماجد حتى أراه أثر المشاهد.

وعن شداد بن أوس أن رجلاً من بني عامر سأل رسول الله ﷺ: ما حقيقة أمرك، فقال: بدو شأني أني دعوة [أبي] إبراهيم، وبشرى أخي عيسى، وأني كنت بكر أبي وأمي، ....

وثمانمائة. (**هكذا ذكر هذه الأبيات بعض أهل السير وجعلها من حديث ابن عباس، ولا أصل لها**) يعتدّ به (**انتهى**)

وقد رواه أبو نعيم وزاد عقب الأبيات: أنها هم عنه باللّه الأعلى، وأحوطه منهم باليد العليا، والكنف الذي لا يرى، يد اللّه فوق أيديهم، وحجاب اللّه دون عاديهم، لا يطردونه ولا يضرّونه في مقعد، ولا في منام، ولا مسير، ولا مقام أوّل الليل وآخر الأيام. قال الشامي: وسنده واه جدًا، وإنما ذكرته لأنّبه عليه لشهرته في كتب المواليد. ويقع في بعض النسخ زيادة هي:

(**نعم عند البيهقي من حديث ابن إسحٰق: أعيذه بالواحد من شرّ كل حاسد في كل بر**) ضدّ بحر (**عاهد**) اسم فاعل من عهد صفة لحاسد، أي: يتعهده بالحسد أينما سار كأنه لا ينفك عن حسده، (**و**)أُعيذه من (**كل عبد رائد**) طالب السوء (**يرود**) يطلبه له (**غير رائد**) غير طالب له الكلأ كناية عن أنه لا ينفعه بوجه، (**فإنه عبد حميد ماجد،**) اسمان له سبحانه (**حتى أراه أثر المشاهد**) وهو استدراك على قوله السابق.

وفي رواية غير ابن إسحٰق: كأنه قال: لكن جاء قريب منه عن ابن إسحٰق في غير السيرة عند البيهقي: (**وعن شداد بن أوس**) بن ثابت الأنصاري، أبي يعلى الصحابي ابن أخي حسان بن ثابت المتوفى بالشام قبل الستين، وقيل: بعدها رضي اللّه عنه: (**أن رجلاً من بني عامر سأل رسول اللّه ﷺ**) فقال له: (**ما حقيقة أمرك؟**) حالك (**فقال:** «**بدو شأني**) ظهور أمري (**أني دعوة أبي إبراهيم**) في قوله تعالىٰ حكاية عنه وعن إسمٰعيل: ﴿ربّنا وابعث فيهم رسولاً منهم﴾ [البقرة: ١٢٩]، ولعلّه خصّ إبراهيم بالذكر لمزيد شرفه، أو لأنه الأصل أو الداعي، وإسمٰعيل أمن (**وبشري أخي عيسىٰ.**) قال تعالىٰ: ﴿ومبشّرًا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد﴾ [الصف: ٦]، (**وأني كنت بكر أبي وأمّي**) أوّل أولادهما، ومقصوده: أنهما ما ولدا قبله ولا يلزم منه وجود ثان،

وأنها حملت بي كأثقل ما تحمل النساء، وجعلت تشتكي إلى صواحبها ثقل ما تجد، ثم إن أُمي رأت في منامها أن الذي في بطنها نور.. الحديث.

ففيه: أن أمه ـ عليه الصلاة والسلام ـ وجدت الثقل في حمله، وفي سائر الأحاديث أنها لم تجد ثقلاً وجمع أبو نعيم الحافظ بينهما بأن الثقل به كان في ابتداء علوقها به، والخفة عند استمرار الحمل به، فيكون على الحالين خارجًا عن المعتاد المعروف، انتهى.

وروى أبو نعيم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان من دلالة حمل آمنة برسول الله ﷺ أن كل دابة لقريش نطقت تلك الليلة، ....

فلا ينافي أنهما لم يلدا غيره، **(وأنها حملت بي كأثقل ما تحمل النساء، وجعلت تشتكي إلى صواحبها ثقل ما تجد)** من ذلك الحمل **(ثم إن أُمي رأت في منامها أن الذي في بطنها نور»** **الحديث، ففيه)** تصريح **(أن أُمّه عليه الصّلاة والسّلام وجدت الثقل في حمله، وفي سائر الأحاديث أنها لم تجد ثقلاً)** فحصل التعارض، **(وجمع أبو نعيم الحافظ)** أحمد بن عبد اللّه الأصفهاني الصوفي **(بينهما)** بين حديث شداد وبين سائر الأحاديث، **(بأن الثقل به كان في ابتداء علوقها به)** ولعلّها حملته على أنه مرض أصابها، فلا ينافي أنها ما علمت به أو الابتداء نسبي وهو ما قرب من أوّل مدّة الحمل لا حقيقي، ولم يفهم هذا من اعترض جمعه بأن عدم علمها به يقتضي أن الثقل لم يكن في ابتدائه، **(والخفّة عند استمرار الحمل به، فيكون)** أمر حمله **(على الحالين خارجًا عن المعتاد المعروف)** عند النساء، فإنه في ابتدائه خفيف، فإذا استمر اشتدّ، **(انتهى)**.

جمع أبي نعيم: وبه يشعر قولها السابق كما تجد النساء، فإن الكلام إذا اشتمل على قيد زائد كان هو المقصود، كما قال عبد القاهر: فكأنها قالت: وجدت له ثقلاً ليس كالثقل الذي تجده النساء، وجمع غيره: بأن المنفي الثقل المعنوي وهو الوجع والألم الحاصل للحوامل والمثبت الحسي وهو رزانته وزيادة مقداره من غير ألم ولا تعب؛ لأنه ﷺ وزن بجميع أُمّته فرجحهم، وعندي: أن هذا تعسّف لا دليل عليه وعلّته لا تفيد دعواه، وإن زعم صاحبه أنه خير من جمع أبي نعيم.

(وروى أبو نعيم) المذكور في الدلائل **(عن ابن عباس رضي اللّه عنهما،)** أنه **(قال: كان من دلالة حمل آمنة برسول اللّه ﷺ)** وهذا موقوف لفظًا وحكمه الرفع، إذ لا يقال رأيًا **(أن كل دابّة لقريش نطقت تلك الليلة)** وتخصيص دوابّهم بالنطق لعلّه لإعلامهم فضله من أوّل الأمر فلا يكون لهم شبهة ولا عذر وقت دعوته لكن لا تتمّ هذه النكتة إلا إن كانوا سمعوا نطق الدواب،

وقالت: حمل برسول الله ﷺ ورب الكعبة، وهو إمام الدنيا وسراج أهلها، ولم يبق سرير لملك من ملوك الدنيا إلا أصبح منكوسًا، وفرت وحوش المشرق إلى وحوش المغرب بالبشارات، وكذلك أهل البحار يبشر بعضهم بعضًا، وله في كل شهر من شهور حمله نداء في الأرض ونداء في السماء: أن أبشروا فقد آن أن يظهر أبو القٰسم ﷺ ميمونًا مباركًا.. الحديث. وهو شديد الضعف.

(**وقالت: حمل برسول الله ﷺ وربّ الكعبة و**)قالت: (**هو**) ﷺ (**إمام الدنيا**) بالميم: قدوة أهلها، ورأيته في خصائص السيوطي الكبرى عن أبي نعيم أمان بالنون، أي: أمانها من العاهات العامّة، ﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، (و)قالت: هو (**سراج أهلها**،) **فهذا** من جملة نطق الدواب الذي أخبر به ابن عباس، وتجويز أن الضمير له وأن المصنّف قصد به جواب سؤال هو: أن ابن عباس ما شاهد ذلك ولا نقله، فمن أين علمه حتى أخبر به؟ خطأ باطل، فهذا موجود في كتاب أبي نعيم الدلائل، ونقله عنه السيوطي وغيره، وتشبّث مجوزه بأن شيخه اقتصر على قوله: وربّ الكعبة، وعقبه بقوله: ومثله لا يقال رأيًا لا يجدي، فلا حجة في الترك.

وأمّا جواب السؤال، فهو قوله: لا يقال رأيًا، فقصد بذلك أن حكمة الرفع؛ كما قدّمنا ومن العجيب أني لما أوردت على مبدىء هذا الاحتمال قول المصنف بعد الحديث، قال: نعم، لكن يجوز أنه جملة معترضة بين أجزاء الحديث وهو فاسد نشأ من الاحتمال العقلي، فليس الإدراج بالتشهي؛ كما صرّح به في فتح الباري. وإنما يعرف بورود رواية أخرى مبنية للقدر المدرج أو بالنصّ عليه من الراوي، أو من إمام مطلع؛ كما في شرح النخبة وغيرها على أن هذا مغلطة؛ لأن الإدراج من قول راو، والدعوى أنه من كلام المصنّف، ثمّ لا يصح إطلاق أن ابن عباس إمام الدنيا وسراج أهلها، فإنما هما وصفان للنبيّ ﷺ.

(**ولم يبقَ سرير ملك**) بكسر اللام (**من ملوك الدنيا إلا أصبح منكوسًا**) مقلوبًا عن الهيئة التي كان عليها بأن صار أعلاه أسفله فهو مجاز إذ نكس قلبه على رأسه على ظاهر المختار إن لم يكن تجوّز بالرأس عن الأعلى، وفي الخميس: وكلت الملوك حتى لم يقدروا في ذلك اليوم على التكلّم، (**وفرت**) حقيقة، ولا مانع منه (**وحوش**) جمع وحش حيوان البرّ (**المشرق إلى وحوش المغرب بالبشارات**) بما حصل لها من الفرح والسرور، وكأنها لقربها من موضع الحمل علمت ذلك بنداء الملائكة أو سماع دواب قريش أو بما شاء اللّٰه. (**وكذلك أهل البحار**) صار (**يبشّر بعضهم بعضًا، وله في كل شهر من شهور حمله نداء في الأرض ونداء في السماء**،) هو (**أن أبشروا فقد آن**) قرب (**أن يظهر أبو القٰسم ﷺ**) حال كونه (**ميمونًا مباركًا الحديث، وهو شديد الضعف**

وعن غيره: لم يبق في تلك الليلة دار إلا أشرقت ولا مكان إلا دخله النور، ولا دابة إلا نطقت.

وعن أبي زكريا يحيى بن عائذ: بقي ﷺ في بطن أمه تسعة أشهر كملاً، لا تشكو وجعًا ولا مغصًا ولا ريحًا ولا ما يعرض لذوات الحمل من النساء، وكانت تقول: والله ما رأيت من حمل هو أخف منه ولا أعظم بركة.

ولما تم لها من حملها شهران توفي عبد الله، ....

و) روي (**عن غيره**)، عن غير ابن عباس (**لم يبقَ في تلك الليلة دار إلا أشرقت**) أضاءت. (**ولا مكان**) أعمّ من الدار (**إلاّ دخله النور**) لهذه الزيادة أتى به (**ولا دابّة**) ظاهره: عموم الدوابّ إلا أن يحمل على قوله في الرواية السابقة من دواب قريش (**إلا نطقت**،) ولم يبيّن في هذه الرواية ما نطقت به، وبيّنه في السابقة، بقوله: وقالت: حمل برسول الله... الخ.

ومن العجائب نقله من كلام غير المتن مع كونه قطعة منه، وينادي على ناقله بإبطال ذلك الاحتمال. (**وعن أبي زكريّا يحيى**) بن لملك (**بن عائذ**) بتحتيّة وذال معجمة نسبة لجده لشهرته به الحافظ الكبير الأندلسي سمع أبا سهل القطان ودعلج بن أحمد وابن قانع، وأملى الحديث بجامع قرطبة، صعد المنبر يوم الجمعة ليخطب فمات في الخطبة فجأة في شعبان سنة ستّ وتسعين وثلاثمائة، فأنزل وطلب في الحال من يخطب.

(**بقي ﷺ في بطن أُمّه تسعة أشهر كملاً**) بفتحتين مخفّف الميم، أي: كاملة، وهذا أحد أقوال خمسة في مدّة الحمل تأتي في المصنّف، وذكره هنا لما بعده لا مقصود (**لا تشكو وجعًا**) في رأسها من نحو الدوخة التي تعرض للحامل ولا في بدنها من استرخاء الأعضاء والمفاصل (**ولا**) تشكو (**مغصًا ولا ريحًا**) في بطنها (**ولا ما يعرض لذوات الحمل من النساء**) من حبّ بعض المأكول وبغض بعضه؛ كما مرّ في قولها: لم أجد لحمله وحمًا فليس تفسيريًّا، كما زعم (**وكانت تقول: والله ما رأيت**) ما علمت (**من حمل**) لواحدة من النساء؛ لأنها ما حملت بغيره ﷺ (**هو أخفّ منه، ولا أعظم بركة**) كناية عن كونه أخفّ ما يوجد من الحمل بناء على الاستعمال لا اللغة، فلا يرد أنه لا ينفي رؤيتها من يساويه مع أن قصدها أنه أخفّ ما يوجد، فهو كقولهم: ليس في البلد أعلم من زيد، يريدون أنه أعلم أهلها، ثم ذكر المصنّف وفاة والده ﷺ توطئة لما يأتي من امتناع الرضعاء من أخذه لموت أبيه، فقال: (**ولما تمّ لها**) لآمنة (**من حملها شهران**) وقيل: قبل ولادته بشهرين (**توفي عبد الله**) بن عبد المطّلب عن خمس وعشرين سنة، قال الواقدي: وهو الأثبت أو عن ثلاثين سنة، قاله أبو أحمد الحاكم، أو عن ثمان وعشرين، أو عن ثمان عشرة سنة، وهو الذي صحّحه الحافظ العلائي، والحافظ ابن حجر، واختاره السيوطي

وقيل: توفي وهو في المهد، قاله الدولابي.

وعن ابن أبي خيثمة: وهو ابن شهرين.

وقيل: وهو ابن سبعة أشهر وقيل: وهو ابن ثمانية وعشرين شهرًا.

والراجح المشهور: الأول.

(وقيل توفي) عبد اللّه **(وهو)** ﷺ **(في المهد)**.

قال السهيلي: وهو قول أكثر العلماء، واحتجّ له بقول عبد المطّلب لأبي طالب: أُوصيك يا عبد مناف بعدي بمؤتم بعد أبيه، فردّ: فارقه وهو ضجيع المهد، انتهى. قال السمين: المهد ما يمهد للصبي ليربّى فيه من مهدت له المكان، أي: وطأته وليّنته، وفيه احتمالان:

أحدهما: أن أصله المصدر فسمّي به المكان وأن يكون بنفسه اسم مكان من غير مصدر، وقد قرىء مهدًا ومهادًا في طه. **(قاله)** الحافظ أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد الأنصاري الرازي **(الدولابي)**، سمع محمّد بن بشار وهٰرون بن سعيد وطبقتهما، ورحل وصنف، وعنه ابن أبي حاتم وابن عدي وابن حبان والطبراني وغيرهم.

قال الدارقطني: تكلّموا فيه وما يظهر من أمره الأخير، وقال ابن يونس: ضعيف ولد سنة أربع وعشرين ومائتين ومات بالعرج بين مكّة والمدينة سنة عشر وثلاثمائة، قال في اللبّ: كأصله الدولابي صوابه بفتح أوّله والناس يضمّونه إلى عمل الدولاب، ودولاب قرية بالري، قال ابن السمعاني: وظنّي أن بعض أجداده نسب إلى عمل الدولاب، قال: وأصله من الري، فيمكن أن يكون من قرية دولاب، انتهى.

وفي النور والقاموس: الدولاب القرية بالضمّ والذي كالناعورة بالضم ويفتح، **(و)**على كونه توفي وهو في المهد اختلف كم كان سنه ﷺ، فنقل **(عن)** الحافظ أحمد **(بن أبي خيثمة)** زهير بن حرب الحافظ ابن الحافظ الإمام الثبت أبي بكر النسائي ثم البغدادي، قال الخطيب: ثقة عالم متقن حافظ بصير بأيام الناس، راوية للأدب، أخذ علم الحديث عن أحمد وابن معين، وعلم النسب عن مصعب، وأيام الناس عن المدائني، والأدب عن محمّد بن سلام الجمحي، ولا أعرف أغزر فوائده من تاريخه بلغ أربعًا وتسعين سنة، ومات في جمادىٰ الأولى سنة تسع وسبعين ومائتين؛ **(وهو ابن شهرين، وقيل:)** مات **(وهو)** عليه الصلاة والسلام **(ابن سبعة أشهر)** بموحدة بعد السين، حكاه في العيون، وقيل: ابن تسعة **(وقيل)** مات **(وهو)** ﷺ **(ابن ثمانية وعشرين شهرًا،)** فكلّ هذه الأقوال مبنيّة على أنه مات وهو في المهد، وهو صريح العيون والسبل، **(والراجح المشهور)** كما قال ابن كثير ورجّحه الواقدي وابن سعد والبلاذري والذهبي: هو

وكان عبد الله قد رجع ضعيفًا مع قريش لما رجعوا من تجارتهم، ومروا بالمدينة يثرب، فتخلف عند أخواله بني عدي بن النجار، فأقام عندهم مريضًا شهرًا، فلمّا قدم أصحابه مكة سألهم عبد المطلب عنه فقالوا: خلفناه مريضًا، فبعث إليه أخاه الحرث فوجده قد توفي، ودفن في دار التابعة، وقيل دفن بالأبواء.

وقالت آمنة زوجته ترثيه:

عنا جانب البطحاء من آل هاشم وجاور لحدًا خارجًا في الغماغم

(الأول) يعني أنه مات وهو حمل، والحجّة له ما في المستدرك عن قيس بن مخرمة: توفي أبو النبيّ ﷺ وأمّه حبلى به، قال الحاكم: على شرط مسلم، وأقرّه الذهبي.

(وكان عبد اللّه) فيما رجّحه الواقدي، وقال: هو أثبت الأقاويل، **(قد رجع)** من غزّة **(ضعيفًا مع قريش لما رجعوا من تجارتهم ومرّوا بالمدينة يثرب)** بدل أتى به لدفع توهم أن المراد غيرها؛ لأنها حينئذ ما كانت معروفة إلا بيثرب لا المدينة، سمّيت بيثرب بن قابل بن ارم بن سام بن نوح؛ لأنه أوّل من نزلها، وقد غيّره ﷺ إلى طيبة وسمّاها اللّه طابة، رواه مسلم، قال عيسى بن دينار: من سمّاها يثرب كتبت عليه خطيئة، وفي مسند أحمد عن البراء بن عارب، قال: قال ﷺ: «من سمّى المدينة بيثرب فليستغفر اللّه عزّ وجلّ، هي طابة هي طابة وإنما سمّيت في القرءان حكاية».

(فتخلّف عند أخواله بني عدي بن النجّار) أي: أخوال أبيه؛ لأن هاشمًا تزوّج من بني عدي فولدت له عبد المطّلب، أمّا أخوال عبد اللّه فإنما هم من قريش من بني مخزوم **(فأقام عندهم مريضًا شهرًا، فلمّا قدم أصحابه مكّة سألهم عبد المطّلب عنه، فقالوا: خلفناه مريضًا)** عند أخواله **(فبعث)** عبد المطلب **(إليه أخاه)** أخا عبد اللّه **(الحرث)**، وقال ابن الأثير: الزبير، **(فوجده قد توفي)** بالمدينة **(ودفن)** بها **(في دار التابعة)** بفوقية فموحّدة فعين مهملة؛ كما في الزهر الباسم، قال الخميس: وهو رجل من بني عدي بن النجار. **(وقيل: دفن بالأبواء)** بفتح أوّله ومدّ آخره قوية من عمل الفرع من المدينة، بينها وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلاً، والصحيح: أنها سمّيت بالأبواء لتبوّىء السيول بها، قاله ثابت بن حزم الحافظ، وقيل: لما فيها من الوباء.

قال البرهان وغيره: ولو كان كذلك لقيل الأوباء، أو يكون مقلوبًا منه. **(وقالت: آمنة زوجته ترثيه)** شعرًا **(عنا جانب البطحاء)** المختار: عفا المنزل درس وضمّنته معنى خلا، فعدّته بمن في **(من آل هاشم)** وجعلت خلوها منه خلوًّا من آل هاشم مبالغة لعدم قيام غيره منهم مقامه، أو الإضافة عهديّة والمعهود زوجها أطلقت عليه آل؛ لأنه اسم لأهل الرجل وعياله، فيطلق على الكثير الواحد. **(وجاور)** من المجاروة **(لحدًا خارجًا في الغماغم)** بغينين معجمتين وميمين، أي:

دعته المنايا دعوة فأجابها وما تركت في الناس مثل ابن هاشم
عشية راحوا يحملون سريره تعاوره أصحابه في التزاحم
فإن تك غالته المنون وريبها فقد كان معطاء كثير التراحم

ويذكر عن ابن عباس، أنه لما توفي عبد الله قالت الملائكة إلهنا وسيدنا، بقي نبيك يتيمًا، فقال الله تعالى: أنا له حافظ ونصير.

وقيل لجعفر الصادق: لم يتم النبي ﷺ قال: لئلا ....

الأغطية، قاله الشامي.

وكان المراد الأكفان التي لفّ فيها؛ فكأنها قالت: جاور حال كونه مدرجًا في أكفانه لحدًا بعيدًا عن أماكن أهله، **(دعته المنايا)** جمع منية بشدّ الياء: الموت، **(دعوة)** ويروى بغتة **(فأجابها،)** وإسناد الدعوة إلى المنايا تجوز؛ وكأنها أرادت: ناداه ملك الموت حيث أراد قبض روحه، فأجابه بمعنى قام به الموت أو أسبابه حتى توفي، **(وما تركت)** المنايا **(في الناس مثل ابن هاشم)** عبد اللّه؛ لأنه كان يتلألأ نورًا في قريش وكان أجملهم فشغفت به نساؤهم وكدن أن تذهل عقولهن، قال أهل السير: فلقي عبد اللّه في زمنه من النساء ما لقي يوسف في زمنه من امرأة العزيز، **(عشية راحوا)** أي: ذهب المشيّعون له حال كونهم **(يحملون)** في الوقت المسمّى عشية، وهي آخر النهار، **(سريره)** النعش الذي هو عليه **(تعاوره)** تداوله **(أصحابه في التزاحم،)** أي: مع التزاحم عليه، ففي بمعنى: مع؛ كقوله: ادخلوا في أُمم **(فإن تك غالته)** أي: أخذته على غفلة، أي أهلكته **(المنون وريبها)** أي: حوادثها، أي: الأسباب المؤدية للموت، وعبّرت بأن التي للشكّ لاستبعاد وقوع الموت به استعظامًا له، وجواب الشرط محذوف، أي: أسف الناس لموته، والفاء للتعليل في قولها: **(فقد كان معطاء)** كثير الإعطاء، **(كثير التراحم)**.

(ويذكر عن ابن عباس: أنّه لمّا توفي عبد اللّه، قالت الملائكة:) يا **(الهنا و)**يا **(سيدنا بقي نبيّك يتيمًا)** لا أب له، قال الخميس: أعلى اليتم ما توفي الوالد والولد في بطن الأمّ، **(فقال اللّه تعالى)** جوابًا لهم: **(أنا له حافظ ونصير)** ومن كنت له كذلك لا يضيع، وهذا حكمه الرفع لو صح، لكن مرضه المصنّف على عادتهم في نقل التضعيف بيروى ويذكر، وفي لفظ: قالت الملائكة: صار نبيّك بلا أب، فبقي من غير حافظ ومربّ، فقال اللّه؛ أنا وليّه وحافظه وحاميه وربّه وعونه ورازقه وكافيه، فصلّوا عليه وتبرّكوا باسمه.

(وقيل لجعفر الصادق) لقبّ به لأنه ما كذب قط، **(لم يتمّ)** بكسر التاء؛ كما اقتصر عليه الجوهري، وزاد المجد فتحها، والمصباح ضمّها، **(النبيّ ﷺ)** أي: ما حكمة ذلك **(قال: لئلاّ**

يكون عليه حق لمخلوق. نقله عنه أبو حيان في البحر.

وروى أبو نعيم عن عمرو بن قتيبة قال: سمعت أبي ـ وكان من أوعية العلم ـ قال: لما حضرت آمنة الولادة قال للملائكة: افتحوا أبواب السماء كلها، وأبواب الجنان، وألبست الشمس يومئذٍ نورًا عظيمًا، وكان قد أذن الله تعالى تلك السنة لنساء الدنيا أن يحملن ذكورًا ....

يكون عليه حقّ لمخلوق) ولا يردّ عليه بقاء أُمّه حتى بلغ ستّ سنين أو أكثر؛ لأن تعلّق الحقوق إنما هو بعد البلوغ **(نقله عنه أبو حيّان)** الإمام أثير الدين محمّد بن يوسف بن عليّ بن يوسف الأندلسي الغرناطي نحوي عصره ولغويه ومقرّيه، ولد في شوّال سنة أربع وخمسين وستّمائة، وأخذ عن ابن الصائغ وابن النحاس وغيرهما، وتقدّم في النحو في حياة شيوخه واشتهر اسمه وألّف الكتب المشهورة، وأخذ عنه أكابر عصره مات في صفر سنة خمس وأربعين وسبعمائة.

(في البحر) هو تفسيره الكبير، وقال ابن العماد في كشف الأسرار: إنما ربّاه يتيمًا؛ لأن أساس كل صغير كبير، وعقبى كل حقير حظير، ولينظر ﷺ إذا وصل إلى مدارج عزه إلى أوائل أمره ليعلم أن العزيز من أعزّه اللّه تعالىٰ، وأن قوّته ليست من الآباء والأمّهات ولا من المال، بل قوّته من اللّه تعالىٰ وأيضًا ليرحم الفقير والأيتام.

(وروى أبو نعيم عن عمرو بن قتيبة) الصوري الصدوق، روى عن الوليد بن مسلم وغيره وعنه النسائي وأحمد بن المعلى، **(قال سمعت أبي وكان من أوعية العلم، قال: لمّا حضرت آمنة الولادة،)** وفي نسخة: حضرت ولادة آمنة، أي: دخل وقت ولادتها، **(قال للملائكة)** أي: للخزان، وفي نسخ: قال اللّه لملائكته **(افتحوا أبواب السماء كلّها)** هو ظاهر في أنها مغلقة، وإنما تفتح لأسباب وهو ما صرّحت به النصوص وبه تشهد الأخبار، **(و)**افتحوا **(أبواب الجنان)** السبع، وهي على ما روي عن ابن عباس: جنّة الفردوس، وجنّة عدن، وجنّة النعيم، ودار الخلد، وجنة المأوى، ودار السلام، وعليّون؛ لكن قال السيوطي: لم أقف عليه، يعني مسندًا عن ابن عباس، فلا ينافي ذكره في البدور عن القرطبي أنها سبع وعدّ هذا، إلاَّ أنه قال بدل عليّون: دار الجلال، وقيل: الجنّة واحدة مسمّاة بهذه الأسماء، وقيل: أربع، ورجّح بما في سورة الرحمٰن، وقال السبكي: هذه الأربع أنواع تحتها أفراد كثيرة؛ كما في الحديث: أنها جنان كثيرة.

(وألبست الشمس يومئذ) أي: زادت **(نورًا عظيمًا)** على نورها، **(وكان قد أذن اللّه تعالىٰ)** أراد **(تلك السنة)** التي حمل فيها بالنبيّ ﷺ **(لنساء الدنيا)** أي: الحاملات منهنّ **(أن يحملن ذكورًا،)** وليس المراد: أن جميع نساء الدنيا حملن إذ فيهنّ العزباء والكبيرة والصغيرة،

كرامة لمحمد ﷺ. الحديث وهو مطعون فيه.

وذكر أبو سعيد عبد الملك النيسابوري في كتابه المعجم الكبير كما نقله عنه صاحب كتاب السعادة والبشرى عن كعب في حديثه الطويل، ورواه أبو نعيم من حديث ابن عباس قال: كانت آمنة تحدث وتقول: أتاني آت حين مر بي من حملي ستة أشهر في المنام وقال لي يا آمنة إنك حملت بخير العالمين فإذا ولدته فسميه محمدًا واكتمي شأنك قالت ثم أخذني ما يأخذ النساء ولم يعلم بي أحد لا ذكر ولا أنثى، وإني لوحيدة في المنزل وعبد المطلب في طوافه، فسمعت وجبة عظيمة وأمرًا عظيمًا هالني، ثم رأيت كأن جناح طائر أبيض قد مسح على فؤادي فذهب عني الرعب وكل وجع أجده، ثم التفت فإذا أنا بشربة بيضاء

ومن لم تتزوّج أصلاً، ومن زوجها غائب عنها. كل ذلك (**كرامة لمحمّد ﷺ**،) فهو راجع لجميع ما قبله (**الحديث وهو مطعون فيه، وذكر أبو سعيد عبد الملك النيسابوري**) مرّ أنه بفتح النون نسبة إلى نيسابور أشهر مدن خراسان، (**في كتابه المعجم الكبير**) وصريح المصنّف أنه غير صاحب شرف المصطفى، فإن اسمه عبد الرحمٰن كما مرّ، والمصنّف سمّاه عبد الملك؛ (**كما نقله عنه صاحب كتاب السعادة، والبشرى عن كعب في حديثه الطويل، ورواه**) أي: روى ما ذكره أبو سعيد عن كعب، (**أبو نعيم من حديث ابن عباس**) أنه (**قال: كانت آمنة تحدّث، وتقول:**) ومعلوم أنه ما سمعها، فيحتمل على أنه سمعه ممن سمعها. (**أتاني آت حين مرّ بي من حملي ستّة أشهر في المنام، وقال لي: يا آمنة، إنك قد حملت بخير العالمين**) الماضين والموجودين والآتين، (**فإذا ولدته**) بتاء وهاء، وفي نسخة بينهما ياء على لغة قليلة للإشباع، (**فسمّيه محمّدًا واكتمي شأنك**) حتى تضعي، فلا ينافي إخبارها به. (**قالت: ثم أخذني ما يأخذ النساء**) من الطلق (**ولم يعلم بي أحد، لا ذكر ولا أُنثى**) أتت به بعد أحد لدفع توهم أن المراد الذكور فقط، (**وإني لوحيدة**) منفردة (**في المنزل وعبد المطّلب في طوافه**) بالبيت الحرام، (**فسمعت وجبة**) بسكون الجيم وفتح الموحّدة، أي: هدّة (**عظيمة**) وهي سقوط وقع نحو الحائط (**وأمرًا عظيمًا هالني**) أفزعني، وهو تفسيري (**ثم رأيت**) رؤية عين بصرية شيئًا، (**كأن جناح طائر أبيض قد مسح على فؤادي**) هو القلب عند الجوهري وغشاؤه عند غيره، قال الزركشي: وهو أحسن لحديث: «ألين قلوبًا وأرقّ أفئدة»، (**فذهب عني الرعب**) الخوف الحاصل من تلك الوجبة، (**وكل وجع أجده**) بسبب الطلق فلا ينافي أنها لم تشك ما يعرض للحوامل، (**ثم التفت، فإذا أنا بشربة بيضاء**) أي: بآنية شربة أو أطلق الشربة على محلها وهو المشربة بكسر الميم

فتناولتها فأصابني نور عال، ثم رأيت نسوة كالنخل طوالاً كأنهن من بنات عبد مناف، يحدقن بي فبينما أتعجب وأنا أقول واغوثاه من أين علمن بي. قال في غير هذه الرواية فقلن لي نحن آسية امرأة فرعون ومريم ابنة عمران وهؤلاء من الحور العين واشتد بي الأمر وإني أسمع الوجبة في كل ساعة أعظم وأهول مما تقدم فبينما أنا كذلك إذا بديباج أبيض قد مد بين السماء والأرض، وإذا بقائل يقول خذاه عن أعين الناس، قالت ورأيت رجالاً قد وقفوا في الهواء بأيديهم أباريق من فضة، ثم نظرت فإذا أنا بقطعة من الطير قد أقبلت حتى غطت حجرتي، مناقيرها ....

مجازًا من تسمية المحل باسم الحال فيه، إذ الشربة المرّة من الشرب، **(فتناولتها)** فشربتها، وفي رواية: فإذا أنا بشربة بيضاء ظننتها لبنًا، وكنت عطشى فشربتها، فإذا هي أحلى من العسل، **(فأصابني نور عال، ثم رأيت نسوة كالنخل طوالاً)** بكسر الطاء جمع طويلة وأما بضمها ففرد كرجل طوال، وقال ابن الأثير: جمع طولى مثل الكبر في الكبرى، وهذا البناء يلزمه أل أو الإضافة؛ **(كأنهنّ من بنات عبد مناف)** شبهت بهنّ لاشتهارهن بين النساء بالطول والجمال، **(يحدقن)** بضم الياء وكسر الدال مخففة فقاف ساكنة، وبفتح الياء وكسر الدال، أي: يحطن بي **(فبينما أتعجّب وأنا أقول: واغوثاه!! من أين علمن بي؟ قال في غير هذه الرواية: فقلن لي)** أي: اثنتان منهن على أن أقل الجمع اثنان، أو مجاز **(نحن آسية)** بالمدّ وكسر السين المهملة؛ كما في التبصير بنت مزاحم، قيل: أنها إسرائيلية، وأنها عمة موسىٰ، وقيل: أنها ابنة عمّ فرعون وأنها من العمالقة، **(امرأة فرعون)** ذات الفراسة الصادقة في موسى حين قالت: قرّة عين لي ومن فضائلها: أنها اختارت القتل على الملك وعذاب الدنيا على النعيم الذي كانت فيه، **(ومريم ابنة عمران)** أمّ عيسىٰ عليه السلام، قيل: أنهما نبيّتان، بل قال القرطبي: الصحيح أن مريم نبيّة، لكن قال عياض: الجمهور على خلافه، وبعضهم نقل الإجماع على عدم نبوّة النساء، وعن الأشعري: نبّيء منهن ستّ: هاتان، وحواء، وسارة، وهاجر، وأُمّ موسى واستعمال نحن فيهما حقيقة؛ لأنها للمتكلم ومعه غيره واحد أو أكثر. **(وهؤلاء من الحور العين)** ولعلّ حكمة شهودهم كثرة الحور له في الجنّة، كما أن مريم وآسية من نسائه في الجنّة؛ كما في الحديث، **(واشتدّ بي الأمر، وإني أسمع الوجبة في كل ساعة أعظم وأهول مما تقدم، فبينما أنا كذلك إذ بديباج)** بكسر الدال ويجوز فتحها: نوع من الحرير، قاله في التوشيح **(أبيض قد مدّ بين السماء والأرض)** تعظيمًا لولادته عليه السّلام، **(وإذا بقائل يقول: خذاه)** إذا ولد **(عن أعين الناس، قالت: ورأيت رجالاً قد وقفوا في الهواء،)** أي: ملائكة تشكّلوا بصورة الرجال، **(بأيديهم أباريق من فضّة، ثم نظرت، فإذا أنا بقطعة)** جماعة **(من الطير قد أقبلت حتى غطت حجرتي)** لكثرتها **(مناقيرها)**

من الزمرد وأجنحتها من الياقوت فكشف الله عن بصري فرأيت مشارق الأرض ومغاربها، ورأيت ثلاثة أعلام مضروبات، علمًا بالمشرق وعلمًا بالمغرب وعلمًا على ظهر الكعبة فأخذني المخاض فوضعت مَحمدًا ﷺ فنظرت إليه فإذا هو ساجد قد رفع أصبعيه إلى السماء كالمتضرع المبتهل، ثم رأيت سحابة بيضاء قد أقبلت من السماء حتى غشيته فغيبته عني، ثم سمعت مناديًا ينادي طوفوا به مشارق الأرض ومغاربها وأدخلوه البحار ليعرفوه باسمه ونعته وصورته، ويعلمون أنه سمي فيها لماحي، لا يبقى شيء من الشرك إلا محي في زمنه، ....

مبتدأ خبره (**من الزمرد**) بزاي معجمة فميم فراء مشددة مضمومات فدال معجمة؛ كما صوّبه الأصمعي، وجزم به المجد، وقال ابن قتيبة: مهملة الزبرجد فارسي معرب، (**وأجنحتها من الياقوت، فكشف الله عن بصري، فرأيت مشارق الأرض ومغاربها، ورأيت ثلاثة أعلام مضروبات علمًا بالمشرق وعلمًا بالمغرب وعلمًا على ظهر الكعبة**،) ولعلَّ حكمة ذلك الإشارة إلى أن شرعه يعمّ المشارق والمغارب ويعلو على مكّة ويصير بيننا واضحًا؛ كالأعلام، (**فأخذني المخاض**.) قال البيضاوي: بفتح الميم وكسرها مصدر مخضت المرأة إذا تحرّك الولد في بطنها للخروج، (**فوضعت محمّدًا ﷺ**،) الظاهر أن الصلاة من الراوي (**فنظرت إليه فإذا هو ساجد**) حقيقة (**قد رفع أصبعيه**،) أي: سبابتيه قابضًا بقية أصابعه؛ كما يأتي في رواية الطبراني (**إلى السماء؛ كالمتضرّع**) المتذلّل (**المبتهل، ثم رأيت سحابة بيضاء قد أقبلت من السماء حتى غشيته فغيّبته عني، ثم سمعت مناديًا ينادي: طوفوا به مشارق الأرض ومغاربها**) خصّت الأرض بذلك دون السماء؛ لأنها محل بعثته وظهور رسالته، والمناسب لقوله السابق: خذاه أن يقال طوفا به، فيحتمل أن معهما غيرهما تعظيمًا له، أو على أن الجمع ما فوق الواحد، (**وأدخلوه البحار**) جميعها وهي سبعة، أخرجه أبو الشيخ عن ابن عباس ووهب، وأخرج أيضًا عن حسان بن عطية، قال: بلغني أن مسيرة الأرض خمسمائة سنة بحورها منها مسيرة ثلاثمائة سنة، والخراب منها مسيرة مائة سنة، والعمران مسيرة مائة سنة. (**ليعرفوه باسمه**) فيها وهو الماحي؛ كما يأتي على الأثر، ولا تفهم أنه عام فتتعب، (**ونعته وصورته**) أي: لتعرفه البحار نفسها ولا مانع، فالله على كل شيء قدير، أو أهلها أو هما جميعًا، (و)حين إذ عرفوه بالثلاثة (**يعلمون**) قالوا: واستئنافية بدليل النون، (**أنه سمّي فيها**) في البحار (**لماحي**،) لأنه (**لا يبقى شيء من الشرك إلا محي في زمنه**،) قال المصنف في أسمائه ﷺ: ولما كانت البحار هي الماحية للأدران كان اسمه فيها

ثم انجلت عنه في أسرع وقت.. الحديث. وهو مما تكلم فيه.

وروى الخطيب البغدادي بسنده كما ذكره صاحب كتاب السعادة والبشرى أيضًا أن آمنة قالت لما وضعته عليه الصلاة والسلام رأيت سحابة عظيمة لها نور أسمع فيها صهيل الخيل وخفقان الأجنحة وكلام الرجال، حتى غشيته وغيب عني فسمعت مناديًا ينادي طوفوا بمحمد ﷺ في مشارق الأرض ومغاربها وأدخلوه البحار ليعرفوه باسمه ونعته وصورته في جميع الأرض واعرضوه على كل روحاني من الجن والإنس والملائكة والطيور والوحوش وأعطوه خلق آدم، ومعرفة شيث، وشجاعة نوح، وخلة إبراهيم ....

الماحي، انتهى. وهي مناسبة لطيفة، (ثم انجلت عنه) تلك السحابة (في أسرع وقت... الـ ـث، وهو مما تكلم فيه،) فذكره لينبه عليه؛ لشهرته في المواليد.

(وروى) الخطيب (البغدادي) الحافظ أحمد بن علي بن ثابت (بسنده) إيضاح فهو عندهم مدلول، روى (كما ذكره صاحب كتاب السعادة والبشرى أيضًا) كما ذكر الأول: (أن آمنة قالت: لمَّا وضعته عليه الصّلاة والسّلام) الظاهر: أن التصلية من الراوي؛ كما مرّ، (رأيت سحابة عظيمة لها نور أسمع فيها صهيل الخيل،) كأمير أصواتها كما في القاموس.

(وخفقان الأجنحة) مصدر خفق؛ كضرب، أي: اضطرابها (وكلام الرجال) الملائكة المتشكلين بصفتهم (حتى غشيته) تلك السحابة متعلق بمقدّر، أي: أقبلت (وغيّب عني، فسمعت مناديًا ينادي: طوفوا بمحمّد ﷺ في مشارق الأرض ومغاربها وأدخلوه البحار ليعرفوه باسمه ونعته وصورته في جميع الأرض،) متعلّق بيعرفوه (واعرضوه) بهمزة وصل: أظهروه (على كل روحاني) بضم الراء، أي: من فيه روح بدليل قوله: (من الجنّ والإنس والملائكة والطيور والوحوش، وأعطوه خلق آدم) بفتح الخاء وسكون اللام ففي حديث: «أنا أشبه الناس بأبي آدم، وكان أبي إبراهيم خليل الرحمٰن أشبه الناس بي خَلْقًا وخُلُقًا، (ومعرفة شيث) بن آدم»، نقل الثعلبي وغيره: أن اللَّه علَّمه ساعات الليل والنهار، وعلَّمه عبادة الحق في كل ساعة منها، فلعلَّ هذا هو المراد بالمعرفة هنا، (وشجاعة نوح) ولو لم يكن من شجاعته إلا مكثه في قومه ألف سنة إلا خمسين مع تعنّتهم عليه، وكفرهم وقلّة من آمن معه، وهو لا يبالي بهم ويقاومهم كلهم ومواطن شجاعة نبيّنا ﷺ لا تحصر، (وخلّة) بشدّ اللام (إبراهيم) للَّه عزّ وجلّ في قوله ﴿واتَّخذ اللَّه إبراهيم خليلاً﴾ [النساء: ١٢٥]، وفي الصحيح: قوله ﷺ: «لو كنت متَّخذًا خليلاً غير ربي، لاتّخذت أبا بكر خليلاً»، وأخرج أبو يعلى في حديث المعراج: «فقال له ربّه: اتّخذتك خليلاً وحبيبًا»،

ولسان إسمٰعيل، ورضا إسحٰق، وفصاحة صالح، وحكمة لوط، وبشرى يعقوب، وشدة موسى، وصبر أيوب، وطاعة يونس، ....

فثبت أنه خليل كإبراهيم، وزاد كونه حبيبًا (و) أعطوه (لسان إسمٰعيل) أي: لغته، نحو: ﴿وما أرسلنا من رسول إلاَّ بلسان قومه﴾ [إبراهيم: ٤]، أخرج الزبير بن بكار بسند جيّد عن عليّ مرفوعًا: «أوّل من فتق اللّٰه لسانه بالعربية البيّنة إسمٰعيل»، وقد كان نبيّنا ﷺ أفصح الخلق على الإطلاق.

وقد روى أبو نعيم في تاريخ أصبهان عن ابن عمر، قال: قال عمر: يا نبيّ اللّٰه! ما لك أفصحنا ولم تخرج من بين أظهرنا؟ فقال ﷺ: «كانت لغة إسمٰعيل قد درست، فجاءني بها جبريل فحفظتها»، بل زاد على ذلك فكان يخاطب كل ذي لغة بلغته، اتّساعًا في الفصاحة.

(ورضا إسحٰق،) بالذبح على أنه الذبيح في حديث: «أن داود سأل ربه مسألة، فقال: اجعلني مثل إبراهيم وإسحٰق ويعقوب، فأوحى اللّٰه إليه: إني ابتليت إبراهيم بالنار فصبر، وابتليت إسحٰق بالذبح فصبر، وابتليت يعقوب فصبر» الحديث، وقد رضي نبيّنا ﷺ بما هو أقوى من ذلك، فقد أدمى الكفار رجليه، وكسروا رباعيته، وشجّوا وجهه، واجتمعوا على قتله، وحاربوه وهو مع ذلك كلّه راض، ويقول: «اللّهمّ اغفر لقومي، فإنهم لا يعلمون».

(وفصاحة صالح،) ذكر الثعلبي أنه كان من أفصح أهل زمانه وأحسنهم منطقًا، قال: وكان له من الحسن والجمال ما لا يقدر أحد أن يتمتع بالنظر إليه من نور وجهه، وكان أشبه الناس بشيث، وأعطاه اللّٰه من العلم والحلم والوقار والسكينة شيئًا كثيرًا، وكان لباسه الصوف، ونعلاه من خوص النخل، انتهى. والمصطفى لا يدانيه في الفصاحة أحد.

(وحكمة لوط،) المشار لها بقوله تعالىٰ: ﴿ولوطًا آتيناه حكمًا وعلمًا﴾ [الأنبياء: ٧٤]، قال البيضاوي: أي: حكمة أو نبوّة أو فضلاً بين الخصوم، واقتصر الجلال على الثالث، وما بلغه نبيّنا من ذلك لا مضارع له فيه.

(وبشرى يعقوب،) لعلّها بسلامة ولده أو بالفوز بدعوة أبيه دون أخيه عبصو، وقد بشّر نبيّنا ﷺ من ربّه بأُمور كثيرة.

(وشدّة موسى،) في دين اللّٰه وفي القوة، فقد حكي عنه قتل ذلك الرجل بوكزة وغير ذلك، ونبيّنا أعطي فوق ذلك فقد قتل أبي بن خلف بأدنى شيء حتى عيّره قومه، فقال: لو بصق عليّ محمّد لقتلني، وصارع بمكّة رجلاً كان لا يقدر على صرعه أحد فصرعه، إلى غير ذلك.

(وصبر أيّوب،) الممدوح عليه بقوله: ﴿إنّا وجدناه صابرًا﴾ [ص: ٤٤]، وأحوال المصطفى في الصبر لا يضبطها الحصر.

(وطاعة يونس) للّٰه تعالىٰ من الصغر، روي: أنه لما بلغ سبع سنين قال لأُمّه: أُريد كسوة

وجهاد يوشع، وصوت داود وحب دانيال ووقار إلياس وعصمة يحيى ....

الصوف حتى ألحق بالعباد، فلم تجبه فلم يزل بها حتى كسته، وكان معهم حتى تمّ خمس عشرة سنة، ذكره الثعلبي، وطاعة المصطفى لربّه من قبل السبع، فكان يخرج هو وأخوه من الرضاعة في بني سعد، فيمرّان بالغلمان يلعبون فيلعب أخوه، فإذا رآهم عليه الصّلاة والسّلام أخذ بيد أخيه، وقال: «إنّا لم نخلق لهذا».

(وجهاد يوشع) بن نون قاتل الجبارين بعد موسى يوم الجمعة، ووقفت له الشمس ساعة حتى فرغ من قتالهم، وقد جاهد ﷺ الجبارين ببدر يوم الجمعة ونصره اللّه عليهم، ثم استمرّ مجاهدًا في اللّه حقّ جهاده حتى توفّاه اللّه، واستمرّ في شرعه الجهاد إلى يوم القيامة، وللّه الحمد.

(وصوت داود) المشار له بحديث: «لقد أُوتي أبو موسى مزمارًا من مزامير آل داود»، يعني: داود نفسه، ولا ريب في أن المصطفى فاقه لما رواه الترمذي من حديث أنس: «ما بعث اللّه نبيًّا إلا حسن الوجه حسن الصوت، وكان نبيّكم أحسنهم وجهًا وأحسنهم صوتًا».

(وحب دانيال) آتاه اللّه النبوّة والحكمة، روى ابن أبي الدنيا: «أن بختنصر ضرى أسدين وألقاهما في جبّ وأمر بدانيال فألقي عليهما» الحديث. وروى البيهقي: «أن دانيال طرح في الجب وأُلقيت عليه السباع، فجعلت تلحسه وتبصبص إليه، وأرسل اللّه له ملكًا بطعام». وروى ابن أبي الدنيا: «أن الملك الذي كان دانيال في سلطانه، قال له منجّموه: يولد ليلة كذا وكذا غلام يفسد ملكك، فأمر بقتل من يولد تلك الليلة، فلمّا ولد دانيال ألقته أُمّه في أجمة أسد فبات الأسد ولبوته يلحسانه ونجّاه اللّه»، وأقوى من ذلك: مكث نبيّنا ﷺ في الغار ليلة الهجرة وحفظ اللّه له من الكفار الذين هم أشد من الأسد مع أن أحدهم لو نظر إلى عقبه لرآه وقد حفظه اللّه حين ولد من اليهودي ومكره به وتحريضه على قتله، بقوله: «يا معشر قريش، ليسطون بكم سطوة يخرج خبرها من المشرق والمغرب»؛ كما يأتي قريبًا.

(ووقار إلياس) من ذرّية هٰرون كان على صفة موسى في الغضب والقوة، ونشأ نشأة حسنة يعبد اللّه وجعله اللّه نبيًّا ورسولاً وآتاه آيات، وسخر له الجبال والأسود وغيرها، وأعطاه قوّة سبعين نبيًّا، ذكره الثعلبي. والمصطفى ﷺ لايقارنه أحد في الوقار، وقد كان أصحابه لا يستطيعون إمعان النظر فيه لقوة مهابته ومزيد وقاره، ومن ثمّ لم يصفه إلا صغارهم أو من كان في تربيته قبل النبوّة؛ كهند وعليّ.

(وعصمة يحيىٰ) بن زكريا من اللعب ونحوه من الصغر، قال الثعلبي: روي في قوله تعالىٰ: ﴿وآتيناه الحكم صبيًّا﴾ [مريم: ١٢]، قيل: تعلّم التوراة في صغره، وقيل: نزل عليه الوحي لثلاثين

وزهد عيسى، واغمسوه في أخلاق النبيين قالت: ثم انجلى عني فإذا به قد قبض على حريرة خضراء مطوية طيًا شديدًا ينبع من تلك الحريرة ماء وإذا قائل يقول: بخ بخ قبض محمد على الدنيا كلها لم يبق خلق من أهلها إلا دخل طائعًا في قبضته، قالت ثم نظرت إليه ﷺ فإذا هو كالقمر ليلة البدر وريحه يسطع..........

سنة، وقيل: إن صبيانًا دعوه في صغره للعب، فقال: أوَللعب خلقنا، وقد حكي أن زكريّا قال: إن كان هذا الولد يريد الدنيا فلا حاجة لنا فيه، وإن كان يريد الآخرة فمرحبًا به، فقال جبريل: إنه لا يريد إلا الآخرة، فظهر يحيَى ونشأ نشوأً حسنًا، انتهى. وقد عصم نبيّنا من كل شيء من أوّل أمره ومرّ اجتنابه اللعب عقب فطامه، وقوله: «إنَّا لم نخلق لهذا»، وكانت همّته وإرادته كلّها في مرضاة ربّه.

(وزهد عيسى) ابن مريم المشهور، وقد فاق المصطفى كل زاهد حتى منع بعضهم من إطلاق الزهد عليه معلّلاً بأنه لا قيمة للدنيا عنده حتى يزهد فيها، وقد عرض عليه أن تسير معه الجبال ذهبًا وفضّة فأبى، وخيّر بين الملك والعبودية، فاختار العبودية.

(واغمسوه في أخلاق النبيّين) كلها ليجتمع فيه ما تفرّق في غيره، كيف وقد كان خلقه القرءان.

(قالت) آمنة: **(ثم انجلى عني)** ما رأيته من السحابة وما فيها، **(فإذا به)** ﷺ **(قد قبض على حريرة خضراء مطوية طيًا شديدًا ينبع)** مثلث الموحدة؛ كما في القاموس والإرشاد وغيرهما، أي: يخرج **(من تلك الحريرة ماء، وإذا بقائل يقول: بخٌ بخْ،)** الأوّل منوّن والثاني مسكن، وبتسكينهما وبتنوينهما وبتشديدهما، وتفرد ساكنة ومكسورة ومنوّنه مضمومة، كلمة تقال عند الرضا، أي: عظم الأمر وفخم؛ كما في القاموس. **(قبض محمّد على الدنيا كلّها،)** والإشارة إلى ذلك قبضه على الحريرة بيده، **(لم يبقَ خلق من أهلها إلا دخل طائعًا في قبضته)** حقيقة أو حكمًا؛ لظهور ما معهم من البراهين الدالّة على أن امتناعهم من الإيمان مجرّد عناد وظلم، فلا يرد أن كثير ما آمنوا به، أو باعتبار مبدأ الخلق لولادة الجميع على الفطرة.

(قالت: ثم نظرت إليه ﷺ، فإذا هو كالقمر،) كذا في نسخة وهي ظاهرة؛ لأن إذا الفجائية تختص بالجمل الإسمية، ولا تحتاج لجواب، ولا تقع في الابتداء ومعناها الحال لا الاستقبال؛ كما في المغني. وفي نسخة: فإذا به كالقمر فيه خبر مقدّم، وكالقمر صفة لمحذوف، أي: نور، والكاف اسم، بمعنى: مثل، فهو من الوصف بمفرد أو الباء مزيدة في المبتدأ على أن زيادتها فيه مقيسة، والأصل: فإذا هو كالقمر، فانقلب الضمير. **(ليلة البدر ريحه يسطع)**

كالمسك الأذفر، وإذا بثلاثة نفر في يد أحدهم إبريق من فضة، وفي يد الآخر طست من زمرد أخضر وفي يد الثالث حريرة بيضاء فنشرها فأخرج منها خاتمًا تحار أبصار الناظرين دونه فغسله من ذلك الإبريق سبع مرات، ثم ختم بين كتفيه بالخاتم ولفه في الحريرة ثم احتمله فأدخله بين أجنحته ساعة ثم رده إلي ورواه أبو نعيم عن ابن عباس وفيه نكارة.

وروى الحافظ أبو بكر بن عائذ في كتابه المولد ـ كما نقله عنه الشيخ بدر الدين الزركشي في شرح بردة المديح ـ عن ابن عباس: لما ولد ﷺ قال في أذنه رضوان خازن الجنان: أبشر يا محمد فما بقي لنبي علم إلا وقد أعطيته، فأنت أكثرهم

بفتح الطاء يظهر (**كالمسك الأذفر**) بذال معجمة الذكى (**وإذا بثلاثة نفر**) بالتنوين، ونفر بدل منه وبالإضافة بيانية عند البصرة، أو من إضافة الصفة لموصوفها عند الكوفة؛ كما صرّح به الرضى خلافًا لزعم أبي البقاء: أن الصواب التنوين في مثله.

(**في يد أحدهم إبريق من فضّة، وفي يد الآخر طست**) بفتح الطاء وكسرها وسكون السين المهملة وبمثنّاة، وقد تحذف وهو الأكثر، وإثباتها لغة طيىء، وأخطأ من أنكرها قاله الحافظ: (**من زمرد**) بضمات والراء مشدّدة والذال معجمة على الأفصح، وقد مرّ. (**أخضر، وفي يد الثالث حريرة بيضاء، فنشرها**) أي: فردها، (**فأخرج منها خاتمًا تحارُ أبصار الناظرين دونه،**) أي: في مكان أقرب منه، والمراد: تتحيّر فيما دون ذلك الخاتم لصفته الخارقة للعادة. (**فغسله**) أي: غسل الملك النبيّ ﷺ؛ لأنه المحدث عنه (**من ذلك الإبريق سبع مرّات، ثم ختم بين كتفيه بالخاتم، ولفّه**) أي: لفّ الملك النبيّ ﷺ (**في الحريرة، ثم احتمله فأدخله بين أجنحته ساعة**) الظاهر: أن المراد مدّة من الزمن لا الفلكية، (**ثم ردّه إلي، ورواه**) أي: هذا الحديث (**أبو نعيم عن ابن عباس، وفيه نكارة، وروى الحافظ أبو بكر ابن عائذ في كتابه المولد؛ كما نقله عنه الشيخ بدر الدين**) محمّد بن عبد اللّه (**الزركشي**) الشافعي العلاّمة البارع، ولد سنة خمس وأربعين وسبعمائة، وأخذ عن الأسنوي ومغلطاي وابن كثير وغيرهم، وألّف تصانيف كثيرة في عدّة فنون، مات في رجب سنة أربع وتسعين وسبعمائة، ودفن بالقرافة الصغرى. (**في شرح بردة المديح**) للبوصيري التي أوّلها:

أمِـن تـذكـر جـيـران بـذي سـلـم

(**عن ابن عباس**) رضي اللّه عنه، أنه قال: (**لما ولد ﷺ قال في أُذنه رضوان خازن الجنان: أبشر يا محمّد فما بقي لنبيّ علم إلا وقد أُعطيته،**) وإذا كان كذلك (**فأنت أكثرهم**

علمًا، وأشجعهم قلبًا.

وروى محمد بن سعد من حديث جماعة منهم عطاء وابن عباس: أن آمنة بنت وهب قالت: لما فصل مني -تعني النبي ﷺ- خرج معه نور أضاء له ما بين المشرق والمغرب، ثم وقع إلى الأرض معتمدًا على يديه، ثم أخذ قبضة من التراب فقبضها ورفع رأسه إلى السماء.

وروى الطبراني: أنه لما وقع إلى الأرض وقع مقبوضة أصابع يديه مشيرًا بالسبابة كالمسبح بها.

علمًا وأشجعهم قلبًا،) وهذا أرسله ابن عباس ومرسل الصاحب وصل في الأصل وحكمه الرفع إذ لا مجال فيه للرأي.

(**وروى محمد بن سعد)** بن منيع الهاشمي مولاهم البصري، الصدوق، الحافظ، نزيل بغداد، كاتب الواقدي، مات سنة ثلاثين ومائتين، وهو ابن اثنتين وستّين سنة. **(من حديث جماعة منهم عطاء)** بن أبي رباح، **(وابن عباس: أن آمنة بنت وهب)** بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب والدته ﷺ، **(قالت: لمّا فصل)** أي: خرج **(مني، تعني)** تريد آمنة **(النبيّ ﷺ خرج معه نور أضاء له ما بين المشرق والمغرب، ثم وقع)** عليه السّلام **(إلى الأرض)** زاد ابن سعد عن الواقدي: جاثيًا على ركبتيه، **(معتمدًا على يديه، ثم أخذ قبضة من التراب فقبضها)** إشارة إلى أنه يغلب أهل الأرض، ويكون التراب من جملة معجزاته، ألا ترى أنه حثا في وجوه أعدائه قبضة من تراب ليلة الهجرة ويوم بدر وأُحد وحنين، وللإشارة إلى الإعراض عن الدنيا؛ فكأنه حين رفع رأسه يقول: لا ألتفت إلى الدنيا وما فيها، فإنها كهذا التراب.

(ورفع رأسه إلى السماء) ينظر ببصره إليها، قال الجوهري: وفيه إشارة دائمًا إلى ارتفاع شأنه وقدره وأنه يسود الخلق أجمعين، وكان هذا من آياته، وهو أنه أوّل فعل وجد منه في أوّل ولادته، وفيه إشارة وإيماء لمن تأمّل إلى أن جميع ما يقع له من حين ولد إلى حين يقبض دالّ على العقل، فإنه لا يزال متزايد الرفعة في كل وقت وحين، عالي الشأن على المخلوقات، وفي رفعه رأسه إشارة وإيماء إلى كل سؤدد، وأنه لا يتوجّه قصده إلا إلى جهات العلوّ دون غيرها، مما لا يناسب قصده.

(وروى الطبراني) سليمن بن أحمد بن أيوب الحافظ **(أنه)** ﷺ **(لمّا وقع إلى الأرض)** حال كونه **(مقبوضة أصابع يديه مشيرًا بالسبابة)** اللام للاستغراق أو الجنس، فشمل السبابتين ليوافق قوله السابق أصبعيه، **(كالمسبّح بها،)** وفي السابقة: كالمتضرّع المبتهل.

وروى عن عثمٰن بن أبي العاصي عن أمه أم عثمٰن الثقفية ـ واسمها فاطمة بنت عبد الله ـ قالت: لما حضرت ولادة رسول الله ﷺ رأيت البيت حين وقع قد امتلأ نورًا، ورأيت النجوم تدنو حتى ظننت أنها ستقع علي .رواه البيهقي.

وأخرج أحمد والبزار والطبراني والحاكم والبيهقي عن العرباض بن سارية. أن رسول الله ﷺ قال: «إني عند الله لخاتم النبيين، وإن آدم لمنجدل في طينته، وسأخبركم عن ذلك، إني دعوة أبي إبراهيم، وبشارة عيسى، ورؤيا أمي التي رأت»، وكذلك أمهات النبيين يرين، ....

(وروي عن عثمٰن بن أبي العاصي) الثقفي ولي الطائف لرسول الله ﷺ، وأقرّه أبو بكر، ثم عمر، ثم استعمله عمر على عمان والبحرين سنة خمس عشرة، ثم سكن البصرة حتى مات بها سنة خمس أو إحدى وخمسين. (عن أُمّه أمّ عثمٰن الثقفيّة) الصحابية (واسمها فاطمة بنت عبد اللّٰه) ذكرها أبو عمر وغيره في الصحابة: أنها (قالت: لما حضرت ولادة رسول اللّٰه ﷺ رأيت البيت) الذي ولد فيه (حين وقع) أي: نزل من بطن أُمّه (قد امتلأ نورًا، ورأيت النجوم تدنو) تقرب مني (حتى ظننت أنها ستقع عليّ، رواه البيهقي) والطبري وابن عبد البرّ، قال في الفتح: وشاهده حديث العرباض فذكره وتبعه المصنّف، فقال: (وأخرج أحمد) بن محمّد بن حنبل الإمام المشهور (والبزار والطبراني والحاكم والبيهقي، عن العرباض) بكسر العين (ابن سارية) السلمي رضي اللّٰه عنه: (أن رسول اللّٰه ﷺ، قال: «إني عند اللّٰه) بالنون مكتوب (لخاتم النبيّين) باللام، ويقع محرفًا في بعض نسخ: «إني عبد اللّٰه وخاتم النبيّين»، بباء وواو وهو تحريف لا شكّ فيه، فقد قدم المصنّف نفسه الحديث في أوّل الكتاب على الصواب، وكذا الشامي، وليس القصد الإخبار في هذا الحديث بأنه عبد اللّٰه بل بأنه مكتوب عنده خاتم النبيّين. (و)الحال (إن آدم لمنجدل) أي: مطروح على الأرض (في طينته) خبر ثان؛ لأن لا متعلق بمنجدل، كما مرّ.

(وسأخبركم عن ذلك: إني دعوة أبي إبراهيم) هي قوله: ﴿ربّنا وابعث فيهم رسولاً منهم﴾ [البقرة: ١٢٩]، (وبشارة) قال في النور: بكسر الموحّدة وضمّها: الاسم، (عيسى) هي قوله: ﴿ومبشّرًا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد﴾ [الصف: ٦]، (ورؤيا أُمي التي رأت)، رؤية عين بصرية، قال مغلطاي: وذكر ابن حبان أنَّ ذلك كان في المنام، وفيه نظر. (وكذلك أُمّهات النبيّين) جمع نبيّ (يرين) ذلك الذي رأته أُمّه ﷺ، فهو من خصائصه على الأُمم لا على الأنبياء، كما نصوا عليه. وفي نسخة: وكذلك أُمّهات الأنبياء، وفي بعض النسخ من المصنّف ومن الشاميّة: وكذلك أُمّهات المؤمنين، وهو تحريف لا شكّ فيه ولا ريب، فالحديث في

وإن أم رسول الله ﷺ رأت حين وضعته نورًا أضاءت له قصور الشام. قال الحافظ ابن حجر: صححه ابن حبان والحاكم.

وأخرج أبو نعيم عن عطاء بن يسار عن أم سلمة عن آمنة: قالت: لقد رأيت ليلة وضعته نورًا أضاءت له قصور الشام حتى رأيتها.

وأخرج أيضًا، عن بريدة عن مرضعته في بني سعد أن آمنة قالت: رأيت كأنه خرج من فرجي شهاب ....

الجامع الكبير والخصائص وغيرهما من الدواوين: أُمّهات النبيّين، وذكر ما رأته أُمّه، بقوله: **(وإن أُمّ رسول اللّه ﷺ رأت حين وضعته نورًا أضاءت له قصور الشام)** أي: أضاء النور وانتشر حتى رأت قصور الشام، وأضاءت تلك القصور من ذلك النور. **(قال الحافظ)** أبو الفضل **(ابن حجر: صحّحه)** أي: الحديث **(ابن حبان)** بكسر الحاء المهملة وفتح الموحّدة المشدَّدة الإمام الحافظ أبو حاتم محمّد بن حبان التميمي البستي بضمّ الموحدة وسكون السين المهملة نسبة إلى بست بلد كبير من بلاد الغور بطرف خراسان؛ كما في التبصير، العلاّمة صاحب التصانيف، قال الحاكم: كان من أوعية العلم. **(والحاكم)** أبو عبد اللّه الحافظ زاد في الفتح وفي حديث أبي أُمامة عند أحمد نحوه، وأخرجه ابن إسحٰق عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن أصحاب رسول اللّه ﷺ نحوه، وقال فيه: «أضاءت له قصور بصرى من أرض الشام».

(وأخرج أبو نعيم عن عطاء بن يسار) ضدّ يمين الهلالي الثقة، كثير الحديث، القاص، مولى ميمونة عن مولاته، وأبي ذرّ وزيد بن ثابت وأبي وعدة، وعنه زيد بن أسلم وشريك بن أبي نمر وخلق، قال في الكاشف: كان من كبار التابعين وعلمائهم وخالف ذلك في طبقات الحفاظ، فعدّه في أواسط التابعين مات سنة أربع مائة، وقيل: سنة أربع وتسعين، وقيل: تسع وتسعين، عن أربع وثمانين سنة، قيل: بالإسكندرية.

(عن أُمّ سلمة) هند بنت أبي أُميّة أُمّ المؤمنين، ستأتي في الزوجات. **(عن آمنة)** والدته ﷺ **(قالت: لقد رأيت)** رؤية عين بصرية **(ليلة وضعه)** عليه السّلام **(نورًا أضاءت له قصور الشام، حتى رأيتها. وأخرج)** أبو نعيم **(أيضًا)** وكذا ابن سعد **(عن بريدة)** تصغير بردة ابن الحصيب بحاء وصاد مهملتين فتحتية فموحّدة مصغر، قال الغساني: وصحف من قاله بخاء معجمة الصحابي الأسلمي شهد خيبر، وروى عنه ابناه والشعبي وعدّة، توفي سنة اثنتين وستّين.

(عن مرضعته في بني سعد) هي امرأة مبهمة غير حليمة المشهورة، قاله الشامي. **(أن آمنة، قالت: رأيت)** رؤيا نوم **(كأنه خرج من فرجي شهاب)** ككتاب شعلة من نار ساطعة؛ كما

أضاءت له الأرض حتى رأيت قصور الشام.

وعن همام بن يحيى عن إسحٰق بن عبد الله أن أم رسول الله ﷺ قالت: لما ولدته خرج من فرجي نور أضاء له قصور الشام، فولدته نظيفًا ما به قذر، رواه ابن سعد.

وإلى هذا أشار العباس بن عبد المطلب في شعره، حيث قال:

وأنت لما ولدت أشرقت الـ أرض وضاءت بنورك الأفق

في القاموس. (**أضاءت له الأرض، حتى رأيت قصور الشام،**) فأوّل ولد يخرج منها تنوّر به الدنيا ويحرق أعاديه، قال في شرح الخصائص: بعدما قرّر أن الرؤية الواقعة في الأحاديث الأوّل بصريّة، ما لفظه: وأمّا الرؤيا الواقعة في رواية ابن سعد، يعني هذه، فرؤيا منام؛ لأنها حين حملت به كانت ظرفًا للنور المنتقل إليها من أبيه، وقد خلط من جعل كلاً منهما في النوم وجعل كلاً منهما في اليقظة، انتهى.

(**وعن همام بن يحيى**) بن دينار العوذي الحافظ البصري، قال أبو حاتم: ثقة صدوق، في حفظه شيء، مات سنة ثلاث وستّين ومائة، (**عن إسحٰق بن عبد اللّه**) بن أبي طلحة الأنصاري، أو هو ابن الحٰرث بن نوفل الهاشمي أو غيرهما (**أن أمّ رسول اللّه ﷺ، قالت لـمّا ولدته خرج من فرجي نور أضاء له قصور الشام، فولدته نظيفًا ما به قذر،**) صفة موضحة للمبالغة في نظافته، إذ القذر ضدّ النظافة.

(**رواه ابن سعد**) محمد قال ابن إسحٰق: فلمّا وضعته أُمّه أرسلت إلى جدّه أنه ولد لك غلام، فائته فانظر إليه فأتاه فنظر إليه وحدَّثته بما رأت حين حملت، وما قيل لها: وما أُمرتِ أن تسمّيه؟ فيزعمون جده أخذه فدخل به الكعبة وقام يدعو اللّه ويشكر له ما أعطاه ثم خرج به فدفعه إلى أُمه، وذكر ابن دريد: أنه أُلقيت عليه جفنة لئلا يراه أحد قبل جدّه، فجاء جده والجفنة قد انفلقت عنه.

(**وإلى هذا**) الواقع ليلة الميلاد من إضاءة القصور، وامتلاء البيت بالنور (**أشار العباس بن عبد المطّلب**) عمّه ﷺ على الصحيح، وقيل: حسان بن ثابت ذكره ابن عساكر في حديث ضعيف جدًا، ووهم من زعم أنه العباس بن مرداس الأسلمي؛ كما أشار له المصنّف (**في شعره**) الذي سيذكره المصنّف كله في غزوة تبوك، (**حيث قال**) يخاطبه ﷺ: (**وأنت لما ولدت،**) ويروى: وأنت لما ظهرت (**أشرقت الأرض**) من إشراق نورك (**وضاءت بنورك الأُفق**) بضم الفاء وسكونها: الناحية جمعه آفاق مذكّر أنّثه العباس على تأويله بالناحية، فاعتبر معناه دون لفظه ولا

فنحن في ذاك الضياء وفي النو ر وسبل الرشاد نخترق

قال في اللطائف: «وخروج هذا النور عند وضعه، إشارة إلى ما يجيء به من النور الذي اهتدى به أهل الأرض، وزال به ظلمة الشرك. قال تعالى: ﴿**قد جآءكم من الله نور وكتاب مبين، يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه**﴾ الآية: [المائدة/ ١٥- ١٦]، وأما إضاءة قصور بصرى ....

يبعد أنه جمع فيكون للمفرد والجمع كالفلك، وأن يكون مضموم الفاء جمعًا لساكنها، وكل هذا احتمال؛ كذا قال أبو شامة، وفيه: أن اللغة لا تثبت بالاحتمال، فتعيّن الأول.

(**فنحن في ذلك الضياء، وفي النور وسبل الرشاد نخترق**) والبيتان، من المدرج عند العروضيين، أي: الذي أدرج عجزه في الكلمة التي فيها آخر الصدر فلم ينفرد أحدهما من الآخر بكلمة تخصّه ويمتاز بها، (**قال**) الحافظ عبد الرحمٰن بن رجب (**في اللطائف**) أي: في كتاب لطائف المعارف: فهو من التصرّف في العلم والراجح جوازه.

(**وخروج هذا النور**) الحسي المدرك بالبصر حال كونه (**عند وضعه إشارة إلى ما يجيء به من النور،**) أي الأحكام والمعارف، سمّيت نورًا مجازًا للاهتداء بها؛ كالنور الحسّي (**الذي اهتدى به أهل الأرض**) حقيقة؛ كالمؤمنين أو حكمًا بمعنى أنهم عرفوا الحق وامتنعوا منه عنادًا؛ كما قال تعالىٰ: ﴿وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم﴾ [النمل: ١٤]، والجاهلون منهم تابعون لكبرائهم المعاندين أو نزول المشركين منزلة العدم.

(**وزال به ظلمة الشرك**) جهالاته؛ لأن الجهل يطلق عليه الظلمة مجازًا لأن الجاهل متحيّر في أمره لا يعلم ما يذهب إليه، كما أن الماشي في ظلمه متحيّر لا يهتدي لما بين يديه، وخصّ الشرك لشدّة قبحه أو لغلبته بمكّة حين البعث أو أراد به الكفر؛ لأنه إذا أفرد أُريد مطلق الكفر وإذا جمع أُريد به عبارة الأوثان نحو لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين، فهما كالفقير والمسكين.

(**كما قال تعالىٰ**) إخبارًا عمّا جاء به من الأحكام حيث جعله نورًا (﴿**قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين**﴾[المائدة: ١٥]،) قال البيضاوي: يعني القرءان، فإنه الكاشف لظلمات الشكّ والضلال والكتاب الواضح الإعجاز، وقيل: يريد بالنور محمّدًا ﷺ، انتهى. فما ذكره بناء على الأوّل والصحيح الثاني، كما قال المصنف كغيره.

(**يهدي به**) بالكتاب (**الله من اتّبع رضوانه،**) بأن آمن به (**سبل السلام**) طريق السلامة (**ويخرجهم من الظلمات**) الكفر (**إلى النور**) الإيمان (**بإذنه**) إرادته (**الآية**) أتلها (**وأمّا إضاءة قصور بصرى**)

بالنور الذي خرج معه فهو إشارة إلى ما خص الشام من نور نبوته، فإنها دار ملكه ـ كما ذكر كعب: أن في الكتب السالفة: محمد رسول الله ﷺ مولده بمكة ومهاجره بيثرب وملكه بالشام ـ فمن مكة بدت نبوة نبينا عليه الصلاة والسلام، وإلى الشام انتهى ملكه، ولهذا أسري به ﷺ إلى الشام، إلى بيت المقدس، كما هاجر قبله إبراهيم عليه السلام إلى الشام، وبها ينزل عيسى بن مريم عليه السلام، وهي أرض المحشر والمنشر.

بضم الموحدة وسكون الصاد المهملة وراء فألف مقصورة بلد بالشام من أعمال دمشق وهي حوران، قاله السيوطي. وفي الفتح: مدينة بين المدينة ودمشق، وقيل: هي حوران. **(بالنور الذي خرج معه)** فيما رواه ابن إسحٰق عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أصحاب رسول الله ﷺ، كما مرّ.

ورواه ابن سعد عن أبي العجفاء مرفوعًا: «رأت أُمي حين وضعتني سطع منها نور أضاء له قصور بصرى»، **(فهو إشارة إلى ما خصّ الشام من نور نبوّته)** وفي تخصيص بصرى لطيفة هي أنها أوّل موضع من بلاد الشام، دخله ذلك النور المحمدي، ولذا كانت أوّل ما فتح من الشام، قاله في المسكة الفائحة. وقال غيره إشارة إلى أنه ينوّر البصائر، ويحيي القلوب الميتة. **(وأنها دار ملكه، كما ذكر كعب)** بن مانع المعروف بكعب الأحبار، **(أن في الكتب السالفة)** ثابت من جملة ما يميّزه عن غيره ويحقّق نبوّته، لفظ: **(محمّد رسول اللّٰه مولده)** يكون **(بمكّة، ومهاجره)** أي: هجرته **(بيثرب)** الماء بمعنى إليّ، وفي نسخة حذف الباء، أي: مكان هجرته هو يثرب؛ لأنه اسم مكان من هاجر بزنة اسم المفعول من المزيد يشترك فيه اسم المفعول والمصدر الميمي واسم الزمان والمكان، وهو المناسب هنا.

(وملكه بالشام) وروى البيهقي في الدلائل عن أبي هريرة رفعه: «الخلافة بالمدينة والملك بالشام»، **(فمن مكّة بدت)** ظهرت **(نبوّة نبيّنا عليه الصّلاة والسّلام، وإلى الشام انتهى ملكه،)** أي: أوّلاً، قاله النجم وغيره زاد شيخنا أو إنه صار مقرًا له؛ لأنه كان محلاً للخلفاء والأوّل أولى، لأنه لم يكن محل الملوك إلا في مدة بني أُميّة، ثم انتقل في البلدان بحسب الملوك **(ولهذا أسرى)** به **(ﷺ إلى الشام إلى بيت المقدس،)** وقيل غير ذلك في حكمة الإسراء؛ كما تقرّر.

(كما هاجر قبله إبراهيم عليه السلام) من حران بتشديد الراء آخره نون، **(إلى الشام)** إلى بيت المقدس منها، ففي تاريخ ابن كثير ولمّا كان عمر تأرّخ خمسًا وسبعين سنة ولد إبراهيم بأرض بابل على الصحيح المشهور عند أهل السير، ثم هاجر إبراهيم إلى حران ومات بها أبوه، ثمّ إلى بيت المقدّس واستقرّ بها. **(وبها ينزل عيسى ابن مريم عليه السّلام، وهي أرض المحشر)** بكسر الشين وتفتح موضع الحشر؛ كما في القاموس وغيره وسوّى بينهما في العين، قال شيخنا: والقياس الفتح؛ لأن فعله كنصر وضرب. **(والمنشر)** بالفتح اسم مكان من نشر الميّت فهو ناشر

وأخرج أحمد وأبو داود وابن حبان والحاكم في صحيحيهما عن النبي ﷺ أنه قال: عليكم بالشام، فإنها خيرة الله من أرضه، يجتبي إليها خيرته من عباده». انتهى ملخصًا.

إذا عاش بعد الموت، والمراد هنا خروج الموتى من قبورهم وانتشارهم إلى الشام، أي: أنها التي يساق إليها الموتى ويجتمعون بها.

(وأخرج أحمد) بن محمّد بن حنبل الإمام المشهور، قال ابن راهويه: هو حجّة بين اللّٰه وبين عباده في أرضه، **(وأبو داود)** سليمٰن بن الأشعث بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني الحافظ الكبير والعلم الشهير، روى عن أحمد والقعنبي وابن المديني ونظرائهم وعنه الترمذي وخلق. قال الحربي: ألين لأبي داود الحديث كما ألين لداود الحديد، وقال ابن حبان: أبو داود أحد أئمّة الدنيا فقهًا وحفظًا وعلمًا واتّقانًا ونسكًا وورعًا جمع وصنف وذبّ عن السنن، وقال ابن داسه: سمعته يقول كتبت عن رسول اللّٰه ﷺ خمسمائة ألف حديث انتخبت منها ما تضمّنه هذا الكتاب، يعني السنن، ولد سنة اثنتين ومائتين وتوفّي لأربع عشرة بقيت من شوّال سنة خمس وسبعين ومائتين بالبصرة، وقيل غير ذلك.

(وابن حبان) الحافظ العلامة أبو حاتم محمّد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي البستي، قيل: كتب عن أكثر من ألفي شيخ منهم النسائي وأبو يعلى والحسن بن سفيان، قال تلميذه الحاكم: كان من أوعية العلم في الفقه والحديث واللغة والوعظ ومن عقلاء الرجال وكانت إليه الرحلة، زاد غيره: وكان عالمًا بالطب والنجوم وفنون العلم، وقال الخطيب: كان ثقة نبيلاً فهمًا مات في شوّال سنة أربع وخمسين وثلاثمائة، وهو في عشر الثمانين.

(والحاكم) أبو عبد اللّٰه الحافظ مرّ بعض ترجمته دخل الحمام بنيسابور ثم خرج، فقال: آه وقبض وهو متّزر ولم يلبس قميصه في صفر سنة خمس وأربعمائة. **(في صحيحيهما)** أي: صحيح ابن حبان وصحيح الحاكم المستدرك كلهم عن عبد اللّٰه بن حوالة الصحابي.

(عن النبيّ ﷺ، أنه قال:«عليكم بالشام») أي: الزموا سكناها **(فإنها خيرة اللّٰه من أرضه)** على معنى من خيرته أو من حيث الخصب ونموّ البركات فيطلب سكناها، قيل: مطلقًا لكونها أرض المحشر والمنشر، وهو ظاهر سوق المصنف هنا لهذا الحديث، وقيل: المراد آخر الزمان عند اختلال أمر الدين وغلبة الفساد؛ لأن جيوش الإسلام تنزوي إليها، وفي حديث واثلة عند الطبراني فإنها صفوة بلاد اللّٰه، **(يجتبي)** يفتعل من جبوت الشيء وجبيته جمعته، أي: يجمع، **(إليها خيرته من عباده)** فهي أفضل البلاد بعد الحرمين ومسجد القدس يلي الحرمين في الفضل حتى المساجد المنسوبة له ﷺ، **(انتهى)** كلام اللطائف **(ملخّصًا)** حال.

وأخرج أبو نعيم عن عبد الرحمٰن بن عوف عن أمه الشفا قالت: لما ولدت آمنة رسول الله ﷺ وقع على يدي فاستهل، فسمعت قائلاً يقول: رحمك الله، قالت الشفاء: وأضاء لي ما بين المشرق والمغرب، حتى نظرت إلى بعض.....

(**وأخرج أبو نعيم عن عبد الرحمٰن بن عوف**) بن عبد مناف بن عبد الحرث بن زهرة بن كلاب بن مرّة القرشي الزهري أحد العشرة ذي الهجرتين البدري الذي صلّى خلفه المصطفى المتصدّق بأربعين ألف دينار الحامل على خمسمائة فرس في سبيل الله وخمسمائة راحلة، أخرجه ابن المبارك عن معمر عن الزهري، وفي الحلية لأبي نعيم: أنه أعتق ثلاثين ألف نسمة، المتوفى سنة اثنتين وثلاثين على الأشهر، وله اثنتان وسبعون سنة على الأثبت، مناقبه جمّة رضي الله عنه.

(**عن أمّه الشفا**) بنت عوف بن عبد الحرث بن زهرة، وهي بنت عم أبيه، قاله ابن الأثير؛ أي: عمّ أبي ابنها عبد الرحمٰن أسلمت وهاجرت، قال ابن سعد: ماتت في حياة النبيّ ﷺ، فقال عبد الرحمٰن: يا رسول الله! أعتق عن أُمّي، قال: «نعم»، فأعتق عنها وهي بكسر الشين المعجمة وتخفيف الفاء والقصر؛ كما صرّح به البرهان في المقتفى والحافظ في التبصير. وقال ابن الأثير في الجامع: بالتخفيف والمدّ، وقال الدلجي بفتح المعجمة وشدّ الفاء ومدّ، وجرى عليه البوصيري في قوله: وشفتنا بقولها الشفاء.

(**قالت: لما ولدت آمنة رسول الله ﷺ وقع على يدي**) لا تعارضه الرواية السابقة، ثم وقع على الأرض لجواز أن ذاك بعد هذا بقرينة ثم (**فاستهل**) أي: صاح، وزعم الدلجي أن المراد عطس لا صاح بشهادة جواب لما، وهو (**فسمعت قائلاً**) أي: ملكًا (**يقول: رحمك الله**) ونحا نحوه الجوجري، وهو مردود بقول الحافظ السيوطي في فتاويه: لم أقف في شيء من الأحاديث على أنه ﷺ لما ولد عطس بعد مراجعة أحاديث المولد من مظانها، كطبقات ابن سعد والدلائل للبيهقي، ولأبي نعيم، وتاريخ ابن عساكر على بسطه واستيعابه، والمستدرك للحاكم، وإنما الحديث الذي روته الشفاء فيه لفظ يشبه التشميت لكن لم يصرّح فيه بالعطاس، والمعروف في اللغة: أن الاستهلال صياح المولود أوّل ما يولد فإن أُريد به هنا العطاس فمحتمل، وحمل القائل على الملك ظاهر، انتهى. فلا دلالة في رحمك الله على أنه عطس كما زعم الدلجي؛ لأنه يشبه التشميت ولا يلزم أنه تشميت بالفعل حتى يخرج به اللفظ عن مدلوله اللغوي لشيء محتمل، فتبيّن أن قوله رحمك الله ليس تشميتًا بل تعظيمًا بقرينة فاستهلّ؛ لأنه صياح المولود، كما علم.

(**قالت الشفاء: وأضاء لي ما بين المشرق والمغرب حتى نظرت إلى**) بلاد (**بعض**

قصور الروم، قالت: ثم ألبسته وأضجعته، فلم أنشب أن غشيتني ظلمة ورعب وقشعريرة ثم غيب عني، فسمعت قائلاً يقول: أين ذهبت به؟ قال: إلى المشرق، قالت: فلم يزل الحديث مني على بال حتى بعثه الله فكنت في أول الناس إسلامًا.

ومن عجائب ولادته عليه السلام ما أخرجه البيهقي وأبو نعيم عن حسان بن ثابت قال: إني لغلام ابن سبع سنين أو ثمان، أعقل ما رأيت وسمعت، إذا ......

قصور الروم، قالت: ثم ألبسته) بموحدة فسين مهملة، أي: ألبست النبيّ ﷺ ثيابه هكذا في نسخ ولم يقف عليها الشارح فأبعد النجعة، وفي نسخ: ثم ألبنته بنون بعد الباء، أي: سقيته اللبن، لكنهم عدوا مرضعاته عشرًا وما ذكروها مع أنها كانت أولى بالذكر؛ لأنها أوّل من دخل جوفه لبنها ويمكن صحتها بأن معناها سقيته لبن أمّه، بمعنى: قرّبته إلى ثديها ليشرب منه ويناسب الأولى أيضًا، قولها: **(وأضجعته فلم أنشب)** أي: ألبث إلاّ قليلاً **(أن غشيتني ظلمة)** والمعنى أنها رأت هذا عقب ذاك وتجوّزت بأنشب عن ألبث؛ لأن من لبث في مكان فقد اتّصل به فكأنه أدخل نفسه فيه **(ورعب)** خوف **(وقشعريرة)** بضم القاف وفتح الشين **(ثم غيّب عني، فسمعت قائلاً)** أي: ملكًا **(يقول: أين ذهبت به؟ قال: إلى المشرق)** وحذف من خبر أبي نعيم ما لفظه: وقشعريرة عن يميني، فسمعت قائلاً يقول: أين ذهبت به؟ قال: إلى المغرب، وأسفر عني ذلك، أي: انكشف ثم عاودني الرعب والقشعريرة عن يساري، فسمعت قائلاً يقول: أين ذهبت به؟ قال: إلى المشرق، **(قالت: فلم يزل الحديث مني على بال حتى،)** أي: إلى أن **(بعثه اللّه، فكنت في أوّل الناس إسلامًا)** أي: في جملة السابقين له، ثمّ لا ينافي وجود الشفاء وفاطمة الثقفيّة عند الولادة قول آمنة المار: وإني لوحيدة في المنزل؛ لجواز وجودهما عندها بعد تأخّر خروجه عليه السّلام عن القول المذكور حتى نزل على يديّ الشفاء؛ لقولهم: وقع على يدي، جمعًا بين الخبرين.

(ومن عجائب ولادته عليه السلام ما أخرجه البيهقي وأبو نعيم، عن حسان بن ثابت) بن المنذر بن عمرو بن حرام الأنصاري شاعر المصطفى المؤيّد بروح القدس، سيأتي ذكره إن شاء اللّه تعالىٰ في شعرائه عليه السلام، وجوّز الجوهري فيه الصرف وعدمه بناء على أنه من الحسّ أو الحسن. قال ابن لملك: والمسموع فيه منع الصرف، نقله السيوطي في حواشي المغنى.

(قال: إني لغلام ابن سبع سنين أو ثمان) سنين على التقريب، فقد ذكروا أنه عاش مائة وعشرين سنة كأبيه وجدّه وأبي جدّه، ومات سنة أربع وخمسين، **(أعقل ما رأيت وسمعت إذا**

يهودي يصرخ ذات غداة: يا معشر يهود، فاجتمعوا إليه، وأنا أسمع، قالوا: يا ويلك مالك؟ قال: طلع نجم أحمد الذي ولد به في هذه الليلة.

وعن عائشة قالت: كان يهودي قد سكن مكة، فلما كانت الليلة التي ولد فيها رسول الله ﷺ قال: يا معشر قريش: هل ولد فيكم الليلة مولود، قالوا: لا نعلم، قال: انظروا، فإنه ولد في هذه الليلة نبي هذه الأمة. بين كتفيه علامة. فانصرفوا فسألوا، فقيل لهم قد ولد لعبد الله بن عبد المطلب غلام، فذهب اليهودي معهم إلى أمه، فأخرجته لهم فلما رأى اليهودي العلامة خر مغشيًا عليه، وقال: ذهبت النبوة من بني ....

يهودي يصرخ) بالمدينة، ففي رواية ابن إسحٰق: يصرخ على أطمة يثرب، **(ذات غداة)** أي: في ساعة ذات غداة **(يا معشر يهود،)** بمنع الصرف للعلمية ووزن الفعل كما في المصباح، وفي نسخة: اليهود أقبلوا **(فاجتمعوا إليه، وأنا أسمع)** أي: أقصد سماع ما يتكلّمون به، **(قالوا: يا ويلك)** كلمة عذاب صرفهم اللّٰه عن كلمة الترحم. **(ما)** اسم استفهام مبتدأ خبره **(لك)** أي: أيّ شيء عرض لك استنكروا صراخه، **(قال: طلع نجم أحمد الذي ولد به)** عنده أو سببيّة لاعتقاد اليهودي تأثير النجم، **(في هذه الليلة)** والغرض من سوقه كالذي بعده أن البشارة بالنبيّ ﷺ جاءت من كل طريق، وعلى لسان كل فريق من كاهن أو منجم محقّ أو مبطل، إنسي أو جنيّ، **(و)**من عجائب ولادته أيضًا ما ورد **(عن عائشة، قالت: كان يهودي قد سكن مكّة)** زاد في رواية الحاكم يتّجر فيها وهو غير اليهودي الذي أخبر عنه حسان بلا ريب؛ لأن حسان كان بالمدينة فلا تغفل **(فلمّا كانت الليلة التي ولد فيها رسول اللّٰه ﷺ، قال)** اليهودي ومعلوم أنها ما أدركته فهو مما روته عن غيرها، ومعلوم أنها إنما تروى عن الثقات، فيحتمل أنها سمعته من الشفاء، أو أمّ عثمٰن أو غيرهما، **(يا معشر قريش! هل ولد فيكم الليلة مولود؟ قالوا: لا نعلم، قال: انظروا)** أي: فتّشوا وتأمّلوا، يقال: نظرت في الأمر تدبّرت، أي: انظروا في أهاليكم ونسائكم، **(فإنه ولد في هذه الليلة نبيّ هذه الأُمّة،)** زاد الحاكم: الأخيرة **(بين كتفيه علامة)** زاد الحاكم: فيها شعرات متواترت كأنهن عرف الفرس، وأسقط المصنّف من رواية يعقوب هذه، ما لفظه: لا يرضع ليلتين؛ لأن عفريتًا من الجنّ وضع يده على فمه، هكذا ساقه في الفتح متّصلاً، بقوله: **(فانصرفوا فسألوا، فقيل لهم: قد ولد لعبد اللّٰه بن عبد المطّلب غلام فذهب اليهودي معهم)** ليستكشفوا الخبر ويتحقّقوه بالعلامة، **(إلى أُمه)** زاد الحاكم فقالوا: أخرجي المولود ابنك **(فأخرجته لهم،)** زاد الحاكم وكشفوا عن ظهره، أي: ورأوا العلامة **(فلمّا رأى اليهودي العلامة خرّ مغشيًّا عليه، وقال:)** وفي رواية الحاكم: فلمّا أفاق، قالوا: يا ويلك! ما لك؟ قال: **(ذهبت النبوّة من بني**

إسرائيل، يا معشر قريش: أما والله ليسطون بكم سطوة يخرج خبرها من المشرق والمغرب. رواه يعقوب بن سفيٰن بإسناد حسن كما قاله في فتح الباري.

ومن عجائب ولادته أيضًا: ما روي من ارتجاس إيوان كسرى وسقوط أربع عشرة شرفة من شرفاته، ....

إسرائيل) قال: ذلك لما هو عندهم في الكتب أنه خاتم النبيين، **(أما)** بتخفيف الميم كلمته يفتتح بها الكلام، وتدلّ على تحقّق ما بعدها، وهي من مقدمات اليمين؛ كقوله: .... أم والذي لا يعلم الغيب غيره، وقوله هنا: **(والله ليسطونّ بكم سطوة)** أي: ليقهرنّكم ببطشه بكم، **(يخرج خبرها من المشرق والمغرب،)** أي: ينشر في جميع الأرض حتى يتكلّم به أهل المشرق والمغرب، **(رواه يعقوب بن سفيان)** الفارسي الثقة المتقن الخيّر الصالح الحافظ، أبو يوسف الفسوي، بفاء وسين مهملة مفتوحتين فواو نسبة إلى فسا من بلاد فارس، عن القعنبي وسليمٰن بن حرب وأبي عاصم وأبي نعيم والفضل وغيرهم وعنه الترمذي والنسائي وعبد الله بن درستويه وخلق، قال ابن حبان: ثقة، والنسائي: لا بأس به، مات سنة سبع وسبعين ومائتين، وقيل بعدها. **(بإسناد حسن، كما قاله في فتح الباري)** بشرح البخاري ورواه الحاكم أيضًا عن عائشة، كما سيذكره المصنّف، وقد بيّنا ألفاظه الزائدة.

(ومن عجائب ولادته: ما روي من ارتجاس) بالسين، وهو: الصوت الشديد من الرعد ومن هدير البعير، كما ضبطه البرهان، وهو مأخوذ من كلام الجوهري والمجد في باب السين والمهملة، وفي نسخ: ارتجاج بجيم آخره، وفي القاموس: الرجّ التحريك والتحرك والاهتزاز، فإن صحت تلك النسخ فكأنه لما صوت تحرك واهتز، إذ المراد هنا تصويت **(إيوان)** كديوان، ويقال: إوان بوزن كتاب بناء أزج غير مسدود الوجه، والأزج بفتح الهمزة والزاي بالجيم بيت يبنى طولاً، **(كسرى)** بفتح الكاف وكسرها اسم ملك الفرس، حتى سمع صوته وانشقّ لا لخلل في بنائه، فقد كان بناؤه بالمدائن من العراق محكمًا مبنيًا بالآجر الكبار والجصّ، سمكه مائة ذراع في طول مثلها، وقد أراد الخليفة الرشيد هدمه لما بلغه أن تحته مالاً عظيمًا، فعجز عن هدمه، وإنما أراد الله أن يكون ذلك آية باقية على وجه الدهر لنبيّه ﷺ، ومن ثم أفزع ذلك كسرى ودعا بالكهنة. **(وسقوط أربع عشرة)** هكذا في نسخ وهو الصواب، وفي نسخة: أربعة عشر وهو تحريف؛ لأن لفظ العدد من ثلاثة إلى عشرة يؤنّث مع المذكر ويذكّر مع المؤنّث، ولفظ العشر يجري على القياس والمعدود هنا مؤنّث.

(شرفة) بضم الشين وسكون الراء **(من شرفاته)** بضم الراء وفتحها وسكونها جمع قلّة

وغيض بحيرة طبرية، وخمود نار فارس. وكان لها ألف عام لم تخمد، كما رواه البيهقي وأبو نعيم والخرائطي في «الهواتف» وابن عساكر وابن جرير.

وفي سقوط الأربع عشرة شرافة إشارة إلى أنه يملك منهم ملوك وملكات

لشرفه جمع سلامة، قال الشامي: إما تحقيرًا لها أو أن جمع القلّة قد يقع موقع جمع الكثرة، وفي الصحاح: وشرفة وشرف، كغرفة وغرف. قال الخميس: وكانت اثنتين وعشرين، **(وغيض)** بغين وضاد معجمتين، أي: نقص، **(بحيرة طبرية)** مصغر بحرة ممنوعة من الصرف للعلمية والتأنيث، قال في ترتيب المطالع: هي بالشام لزمتها الهاء، وإنما هي تصغير بحرة لا بحر؛ لأن تصغيره بحير وهي بحيرة عظيمة يخرج منها نهر بينها وبين الصخرة ثمانية عشر ميلاً، قال البكري: طولها عشرة أميال وعرضها ستّة أميال، انتهى.

لكن المعروف بالغيض إنما هي بحيرة ساوة بسين مهملة وبعد الألف واو مفتوحة فهاء ساكنة من قرى بلاد فارس، كانت بحيرة كبيرة بين همذان وقم. قال الخميس: وكانت أكثر من ستّة فراسخ في الطول والعرض، وكانت تركب فيها السفن، ويسافر إلى ما حولها من البلدان، انتهى. فأمّا بحيرة طبرية فباقية إلى اليوم وغيضها علامة لخروج الدجال، تيبس حتى لا يبقى فيها قطرة، وأُجيب: بأن غيض كليهما ثابت في الأحاديث التي نقلها السيوطي وغيره.

غاية الأمر: أن بحيرة ساوة نشف ماؤها بالكلية فأصبحت يابسة كأن لم يكن بها شيء من ماء حتى ينبت موضعها مدينة ساوة الباقية إلى اليوم وبحيرة طبرية نقصت، وعلى هذا فمن نفى غيضها أراد أنه ما نشف بالكلية كساوة ومن أثبته أراد أنها نقصت نقصًا لا ينقص مثله في زمان طويل، أو أن ماءها غار ثم عاد لما فيها من العيون النابعة التي تمدّها الأمطار، وهو جمع حسن إلاّ أن المذكور في رواية من عزا له المؤلف ساوة؛ كما في الشامية، فتمّ الاعتراض على المصنّف ووقع لبعض المتأخّرين، وغاضت بحيرة ساوة وتسمّى بحيرة طبرية، وكأن مراده الجمع أن تسمّى في بعض الأحاديث بحرية طبرية فهي واحدة، فلا يعترض عليه بأن ساوة بفارس، وطبرية بالشام.

(وخمود) مصدر خمد؛ كنصر وسمع، خمدًا وخمودًا، كما في النور. **(نار فارس)** التي كانوا يعبدونها **(وكان لها ألف عام لم تخمد)** بضم الميم وفتحها، **(كما رواه البيهقي وأبو نعيم والخرائطي في الهواتف وابن عساكر وابن جرير)** في تاريخه كلّهم من حديث مخزوم بن هانيء عن أبيه، وأتت عليه مائة وخمسون سنة، قال: لمّا كانت الليلة التي ولد فيها رسول الله ﷺ ارتجس إيوان كسرى وسقطت منه أربع عشرة شرفة، وخمدت نار فارس ولم تخمد قبل ذلك بألف عام وغاضت بحيرة ساوة، ورأى الموبذان، فذكر الحديث بطوله: **(وفي سقوط الأربع عشرة شرافة إشارة إلى أنه يملك منهم)** من الفرس **(ملوك وملكات)** هذا على أن

بعدد الشرفات، وقد ملك منهم عشرة في أربع سنين، ذكره ابن ظفر زاد ابن سيد الناس: وملك الباقون إلى خلافة عثمٰن رضي الله عنه.

ومن ذلك أيضًا: ما وقع من زيادة حراسة السماء بالشهب، ....

الجمع ما فوق الواحد، فإنه ما ملك منهم سوى امرأتين موران وأزد ميدخت؛ كما قاله البدر بن حبيب في جهينة الأخبار، (**بعدد الشرفات، وقد ملك منهم عشرة في أربع سنين،**) وأسماؤهم مذكورة في التواريخ، ولا حاجة لنا بذكرهم، (**ذكره**) محمّد بن محمد (**بن ظفر**) بفتح الظاء المعجمة والفاء بعدها راء الصقلي المولود بها أحد الأدباء الفضلاء صاحب التصانيف المليحة من أهل القرن السادس، ذكر ما نقله عنه المصنّف في كتاب البشر، قائلاً: وملك الباقون إلى أواخر خلافة عمر، هكذا رأيته فيه في آخر حديث سطيح، وكأنه لم يقع للمصنف فيه، فقال: (**زاد ابن سيّد الناس**) الإمام العلاّمة الحافظ الناقد أبو الفتح محمّد بن محمّد بن محمد بن أحمد اليعمري الأندلسي الأصل المصري، ولد في ذي القعدة سنة إحدىٰ وسبعين وستّمٰائة ولازم ابن دقيق العيد وتخرج به وسمع من خلائق يقاربون الألف، وأخذ العربية عن البهاء بن النحاس، كان أحد أعلام الحفّاظ أديبًا شاعرًا بليغًا صحيح العقيدة حسن التصنيف، ولي درس الحديث بالظاهرية وغيرها وألّف السيرة الكبرى والصغرى وشرح الترمذي، ولم يكمله فأتمّه أبو الفضل العراقي، مات في شعبان سنة أربع وثلاثين وسبعمائة. (**وملك الباقون إلى خلافة عثمٰن**) ذي النورين المختص بأنه لم يتزوّج أحد بنتي نبيّ غيره، مناقبه جمّة، (**رضي الله عنه**) وآخر ملوكهم يزدجر هلك في سنة إحدى وثلاثين، كذا في تاريخ حماة، وفي كلام السهيلي: أنه قتل في أوّل خلافة عثمٰن، قاله في النور. فعلى الثاني: لا مخالفة بين كلام ابن ظفر وابن سيّد الناس؛ لأن آخر خلافة عمر قريب من أوّل خلافة عثمٰن. أمّا على الأول: فبينهما خلف كبير، والله أعلم.

(**ومن ذلك**) أي: عجائب ولادته (**أيضًا: ما وقع من زيادة حراسة السماء بالشهب**) بسبب رميهم بها، وقد اختلف في أن المرجوم يتأذّى فيرجع أو يحرق به لكن قد تصيب الصاعد مرة، وقد لا تصيب كالموج لراكب السفينة، ولذلك لا يرتدعون عنه رأسًا ولا يرد أنهم من النار فلا يحترقون؛ لأنهم ليسوا من النار الصرفة، كما أن الإنسان ليس من التراب الخالص مع أن النار القويّة إذا استولت على الضعيفة أهلكتها، قاله البيضاوي. وأشعر قوله زيادة: بأنها حرست قبل ولادته، وقد جاء عن ابن عباس: أن الجنّ كانوا لا يحجبون عن السمٰوات، فلمّا ولد عيسى منعوا من ثلاث سمٰوات، فلمّا ولد محمّد ﷺ منعوا من السمٰوات كلها، نقله المصنّف في المعجزات. وروى الزبير بن بكار في حديث طويل: أن إبليس كان يخترق السمٰوات ويصل إلى أربع، فلمّا ولد ﷺ حجب من السبع، ورميت الشياطين

وقطع رصد الشياطين، ومنعهم من استراق السمع.

ولقد أحسن الشقراطسي حيث قال:

ضاءت لمولده الآفاق واتصلت بشرى الهواتف في الإشراق والطفل
وصرح كسرى تداعى من قواعده وانقض منكسر الأرجاء ذا ميل

بالنجوم،(**وقطع رصد الشياطين**) بسكون الصاد وفتحها مصدر رصد؛ كنصر، أي: ترقبهم، (**ومنعهم من استراق السمع**) أي: استراقهم لاستماع ما تقول الملائكة، فيخبرون به غيرهم فيقع، وقضيته منعهم منه رأسًا بحيث لم يقع ذلك من أحد منهم، لكن قال السهيلي: أنه بقي من استراق السمع بقايا يسيرة بدليل وجودهم على الندور في بعض الأزمنة وفي بعض البلاد، ونحوه قول البيضاوي؛ لعلّ المراد كثرة وقوعه أو مصيره دحورًا. (**ولقد أحسن**) أبو محمّد عبد اللّٰه بن أبي زكريّا يحيىٰ بن علي (**الشقراطسيّ**) نسبة إلى شقراطسة ذكر لي أنها بلدة من بلاد الجريدة بأفريقيا، قاله أبو شامة في شرحه لهذه القصيدة: (**حيث قال**) يمدح النبيّ ﷺ من جملة قصيدة كبيرة (**ضاءت**) أشرقت (**لمولده**) لأجل ولادته أو اللام للتوقيت؛ كقولك: جئت ليوم كذا، أي: فيه يريد ضاءت أيام مولده (**الآفاق**) جمع أُفق بضم الفاء وسكونها وهي نواحي الأرض وأطرافها، وكذلك آفاق السماء وهي أطرافها التي يراها الرائي مع وجه الأرض، يعني بذلك ما ظهر معه عليه السّلام من النور حين ولد. (**واتّصلت**) بنا (**بشرى**) مصدر كالبشارة (**الهواتف**) جمع هاتف وهو الصالح، أو اتّصل إلينا خبر ذلك أو اتّصل بعضها ببعض لكثرتها فما يبلغنا خبر إلاّ ويعقبه مثله، أي: كثرت وتواترت، يعني بذلك ما سمع من الجنّ وغيرهم من بعد ولادته إلى مبعثه من تبشيرهم به ونعيهم الكفرِ وإنذارهم بهلاكه يهتفون بذلك في كل ناحية، أي: ينادون به وكثر ذلك قبيل المبعث.

(**في الإشراق**) أوّل النهار عند انتشار ضوء الشمس، (**والطفل**) وذلك إذا اطفلت الشمس للغروب، أي: دنت منه، وهو عبارة عن كثرة الأزمان التي وقع فيها، ذلك لأنه يعبّر بذلك وما في معناه عن الدوام؛ كقوله تعالىٰ: ﴿ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيًّا﴾ [مريم: ٦٢]، (**وصرّح**) القصرة، قيل: البناء المتّسع الذي لا يخفى على الناظر، وإن بعد (**كسرى تداعى**) تساقط كأن بعضه دعا بعضًا للوقوع (**من قواعده**) أساسه ومن لابتداء الغاية مبالغة كأن الانهدام ابتدأ من القواعد، (**وانقص**) بصاد مهملة سقط من أصله وبمعجمة أسرع سقوطه، (**منكسر الأرجاء**) النواحي (**ذا ميل**) بفتح الياء ما كان خلقة، قال ابن سيّده: الميل في الحادث والميل في الخلقة والبناء، وهو على الثاني ظاهر. أمّا الأول فلأنه لما لم يكن بفعل فاعل ولا مسبّبًا عن خلل بناء نزله منزلة الخلق الطبيعي.

فنحن في ذاك الضياء وفي النو ر وسبل الرشاد نخترق

قال في اللطائف: «وخروج هذا النور عند وضعه، إشارة إلى ما يجيء به من النور الذي اهتدى به أهل الأرض، وزال به ظلمة الشرك. قال تعالى: ﴿**قد جآءكم من الله نور وكتاب مبين، يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه**﴾ الآية: [المائدة/ ١٥- ١٦]، وأما إضاءة قصور بصرى ....

يبعد أنه جمع فيكون للمفرد والجمع كالفلك، وأن يكون مضموم الفاء جمعًا لساكنها، وكل هذا احتمال؛ كذا قال أبو شامة، وفيه: أن اللغة لا تثبت بالاحتمال، فتعيّن الأول.

(**فنحن في ذلك الضياء، وفي النور وسبل الرشاد نخترق**) والبيتان، من المدرج عند العروضيين، أي: الذي أدرج عجزه في الكلمة التي فيها آخر الصدر فلم ينفرد أحدهما من الآخر بكلمة تخصّه ويمتاز بها، (**قال**) الحافظ عبد الرحمٰن بن رجب (**في اللطائف**) أي: في كتاب لطائف المعارف: فهو من التصرّف في العلم والراجح جوازه.

(**وخروج هذا النور**) الحسي المدرك بالبصر حال كونه (**عند وضعه إشارة إلى ما يجيء به من النور،**) أي الأحكام والمعارف، سمّيت نورًا مجازًا للاهتداء بها؛ كالنور الحسّي (**الذي اهتدى به أهل الأرض**) حقيقة؛ كالمؤمنين أو حكمًا بمعنى أنهم عرفوا الحق وامتنعوا منه عنادًا؛ كما قال تعالىٰ: ﴿وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم﴾ [النمل: ١٤]، والجاهلون منهم تابعون لكبرائهم المعاندين أو نزول المشركين منزلة العدم.

(**وزال به ظلمة الشرك**) جهالاته؛ لأن الجهل يطلق عليه الظلمة مجازًا لأن الجاهل متحيّر في أمره لا يعلم ما يذهب إليه، كما أن الماشي في ظلمه متحيّر لا يهتدي لما بين يديه، وخصّ الشرك لشدّة قبحه أو لغلبته بمكّة حين البعث أو أراد به الكفر؛ لأنه إذا أفرد أُريد مطلق الكفر وإذا جمع أُريد به عبارة الأوثان نحو لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين، فهما كالفقير والمسكين.

(**كما قال تعالىٰ**) إخبارًا عمّا جاء به من الأحكام حيث جعله نورًا (﴿**قد جاءكم من اللّٰه نور وكتاب مبين**﴾[المائدة: ١٥]،) قال البيضاوي: يعني القرءان، فإنه الكاشف لظلمات الشكّ والضلال والكتاب الواضح الإعجاز، وقيل: يريد بالنور محمّدًا ﷺ، انتهى. فما ذكره بناء على الأوّل والصحيح الثاني، كما قال المصنف كغيره.

(**يهدي به**) بالكتاب (**اللّٰه من اتّبع رضوانه**) بأن آمن به (**سبل السلام**) طريق السلامة (**ويخرجهم من الظلمات**) الكفر (**إلى النور**) الإيمان (**بإذنه**) إرادته (**الآية**) أتلها (**وأمّا إضاءة قصور بصرى**)

وولد ﷺ معذورًا أي مختونًا مسرورًا ـ أي مقطوع السرة ـ كما روي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ عند ابن عساكر.

وروى الطبراني في الأوسط وأبو نعيم والخطيب وابن عساكر من طرق، عن أنس: أن النبي ﷺ قال: «من كرامتي على ربي أني ولدت مختونًا، ولم ير أحد سوأتي» وصححه الضياء في المختارة.

وعن ابن عمر قال: ولد النبي ﷺ مسرورًا مختونًا. رواه ابن عساكر.

قال الحاكم في ....

جاءت منه وهو النجم، والله أعلم.

(**وولد ﷺ معذورًا**) هذا هو الواقع في حديث أبي هريرة وفسّره المصنّف، بقوله: (**أي: مختونًا**) لأن العذرة الختان، يقال: عذر الغلام يعذره بالكسر وأعذره بالألف، لغة إذا ختنه؛ كما في المصباح والنور وغيرهما وفيه حسن، كما في (**مسرورًا**) من التورية؛ لأنه من السرور أو من قطع السرّة؛ كما فسّره بقوله: (**أي: مقطوع السرّة**) الأولى حذف التاء إذ السر بالضم: ما تقطعه القابلة من سرّة الصبيّ؛ كما في النهاية وغيرها، إلا أن يكون سمّى السرسرة مجاز العلاقة المجاورة، أو فيه حذف، أي: مقطوعًا منه ما يتّصل بالسّرة؛ (**كما روي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ**) أي: أنه قال ذلك ورفعه إليه، وأغرب زاعم أن هذا إخبار عن صفته من غيره، (**عند ابن عساكر**) وابن عدي.

(**وروى الطبراني في الأوسط، وأبو نعيم والخطيب وابن عساكر من طرق**) متعدّدة (**عن أنس أن النبيّ ﷺ قال: «من كرامتي على ربّي أني ولدت مختونًا**»، أي: على صورة المختون إذ هو القطع، ولا قطع هنا؛ كما يأتي. (**ولم يرَ أحد سوأتي**»)، عورتي لا لختان ولا غيره، على ظاهر عموم أحد فتدخل حاضنته ويكون عدم رؤيتها مع احتياجها لذلك من جملة كرامته على ربّه، (**وصحّحه**) العلاّمة الحجّة الحافظ (**الضياء**) أي: ضياء الدين أبو عبد الله محمّد بن عبد الواحد بن أحمد السعدي المقدسي الحنبلي الثقة الجبل الدين الزاهد الورع، المتوفى سنة ثلاث وأربعين وستّمائة، (**في**) الأحاديث (**المختارة**) مما ليس في الصحيحين. وقد قال الزركشي وغيره أن تصحيحه أعلى مزية من تصحيح الحاكم، انتهى. وحسّنه مغلطاي، قال: ورواه أبو نعيم بسند جيّد عن ابن عباس.

(**و**)ورد (**عن ابن عمر، قال: ولد النبيّ ﷺ مسرورًا مختونًا، رواه ابن عساكر**) وقد صرّح الحافظ بأن أحاديث الصفات النبويّة والشمائل داخلة في قسم المرفوع، (**قال الحاكم في**

المستدرك: تواترت الأخبار أنه عليه السلام ولد مختونًا. انتهى.

وتعقبه الحافظ الذهبي فقال: ما أعلم صحة ذلك؟! فكيف يكون متواترًا؟ وأجيب: باحتمال أن يكون أراد بتواتر الأخبار اشتهارها وكثرتها في السير، لا من طريق السند المصطلح عليه.

[القول بغير ذلك]

حكى الحافظ زين الدين العراقي، أن الكمال بن العديم ضعف أحاديث كونه ولد مختونًا، وقال: إنه لا يثبت في هذا شيء من ذلك.

وأقره عليه، وبه صرح ابن القيم ....

المستدرك: **تواترت الأخبار أنه عليه السّلام وُلِد مختونًا، انتهى. وتعقّبه**) الإمام (**الحافظ**) أبو عبد اللّٰه محمّد بن عثمٰن (**الذهبي**) نسبة إلى الذهب؛ كما في التبصير، الدمشقي المتوفى بها سنة ثمان وأربعين وسبعمائة، (**فقال**) في مختصر المستدرك، وفي ميزانه في ترجمة الحاكم: (**ما أعلم صحّة ذلك**) لعلّه أراد على شرط الشيخين، وإلا فقد صحّحه الضياء وحسّنه مغلطاي، كما ترى.

(**فكيف يكون متواترًا؟ وأُجيب باحتمال أن يكون**) الحاكم (**أراد بتواتر الأخبار اشتهارها وكثرتها في السير، لا من طريق السند المصطلح عليه،**) وهو أن المتواتر عدد كثير أحالت العادة توافقهم على الكذب، ورووا ذلك عن مثلهم من الابتداء إلى الانتهاء، وكان مستند انتهائهم الحسن، وصحب خبرهم إفادة العلم لسامعه؛ كما في شرح النخبة، وقد استبعد بعضهم هذا الجواب؛ لأنه خلاف المتبادر ولكنه أولى من التخطئة.

(**وحكى الحافظ زين الدين**) عبد الرحيم (**العراقي: أن الكمال بن العديم**) عمر بن أحمد بن هبة اللّٰه الصاحب كمال الدين الحلبي الكاتب البليغ الحنفي، وُلِد بحلب سنة ثمان وثمانين وخمسمائة، وبرع وساد وصار أوحد عصره فضلاً ونبلاً ورئاسة، وألّف في الفقه والحديث والأدب وتاريخ حلب، وتوفي بمصر، (**ضعف أحاديث كونه**) عليه السّلام (**وُلد مختونًا**) في مؤلّف صنّفه في الردّ على الكمال بن طلحة حيث وضع مصنّفًا في أنه ولد مختونًا، وجلب فيه من الأحاديث التي لا خطام لها ولا زمام؛ كما في النور، (**وقال: لا يثبت في هذا شيء، وأقرّه عليه وبه،**) أي: بتضعيف أحاديث ولادته مختونًا (**صرّح ابن القيّم**) في الهدى النبوّي وليس بسديد من الثلاثة؛ لأن منها ما هو صحيح أو حسن، ومنها ما إسناده جيّد؛ كما مر. اللّٰهمّ إلاّ أن يكون حكمًا على المجموع على أنها وإن كانت ضعيفة، فقد وردت من طرق يقوّى

ثم قال: ليس هذا من خصائصه ﷺ، فإن كثيرًا من الناس ولد مختونًا.

وحكي الحافظ ابن حجر: أن العرب تزعم أن الغلام إذا ولد في القمر فسخت قلفته ـ أي اتسعت ـ فيصير كالمختون.

وفي «الوشاح» لابن دريد: قال ابن الكلبي: بلغني أن آدم خلق مختونًا واثني عشر نبيًا من بعده خلقوا مختونين ....

بعضها بعضًا، وفي مولد الحافظ ابن كثير ذكر ابن إسحٰق في السيرة أنه عليه السّلام ولد مسرورًا مختونًا، وقد ورد ذلك في أحاديث، فمن الحفّاظ من صحّحها، ومنهم من ضعّفها، ومنهم من رآها من الحسان.

(ثم قال) ابن القيّم: (**وليس هذا من خصائصه ﷺ فإن كثيرًا من الناس**) الأنبياء وغيرهم، (**ولد مختونًا**) وظاهره: أن كونه مسرورًا من خصائصه وهو مقتضى كلام السيوطي وغيره. (**وحكى الحافظ ابن حجر**) ما فيه الجمع بين إثبات الختان ونفيه ذلك، (**أن العرب تزعم أن الغلام إذا ولد في القمر**) كالنبيّ ﷺ فإنه ولد في سلطانه على القول أنه لاثنتي عشرة (**فسخت قلفته**) بضم القاف وسكون اللام وبفتحهما: جلدته التي تقطع في الختان، (**أي: اتّسعت**) فتقلّصت عن موضعها بحيث تصير الحشفة مكشوفة (**فيصير كالمختون**؛) كما في عبارة غيره أن أصل قول العرب ختنه القمر، أن الطفل إذا ولد في ليلة مقمرة واتّصل بحشفته ضوء القمر أثّر فيها فتقلصت وانمحقت، فإن ضوءه يؤثر في اللحم وغيره، إلا أنه لا يكون قاطعًا لها بالكلية، قال الشاعر:

إنـي حـلـفـت يـمـيـنًا غـيـر كـاذبـة لأنـت أقـلـف إلا مـا جـنـى الـقـمـر

فغرض الحافظ من سوقه أنه بتقدير صحّته في حقّه ﷺ يكون سببًا لوصفه بذلك؛ لكونها شابهة في ارتفاع القلفة وتقلّصها أو خلقه بلا قلفة، وعبّر بتزعم إشارة إلى أنه لا أصل له، فهو القول الذي لم يقم على صحّته دليل، وقد قال ابن القيّم: الناس يقولون لمن ولد كذلك ختنه القمر، وهذا من خرافاتهم. (**وفي الوشاح لابن دريد**) أبي بكر محمّد بن الحسن اللغوي الثقة المتحري صاحب التصانيف المولود سنة ثلاث وعشرين ومائتين، المتوفى بعمان في رمضان سنة إحدىٰ وعشرين وثلاثمائة، قال في المزهر: ولا يقبل فيه طعن نفطويه؛ لأنه كان بينهما منافرة عظيمة بحيث أن كلاً منهما هجا الآخر، قال: وقد تقرّر في علم الحديث أن كلام الأقران في بعضهم لا يقدح.

(**قال ابن الكلبي: بلغني**) وفي السبل: نقل ابن دريد في الوشاح وابن الجوزي في التلقيح، عن كعب الأحبار أنهم ثلاثة عشر، فيجوز أنه الذي بلغ ابن الكلبي (**أن آدم خلق مختونًا**،) أي: وجد على هيئة المختون، (**واثني عشر نبيًا من بعده خلقوا مختونين**،) أي: ولدوا

آخرهم محمد ﷺ: شيث وإدريس ونوح وسام ولوط ويوسف ....

كذلك، ولعلّ هذا حكمة إفراد آدم بالذكر، (**آخرهم محمّد** ﷺ) وهم (**شيث**) بن آدم عليهما السلام، (**وإدريس**) قيل عربي مشتقّ من الدراسة لكثرة درسه الصحف، وقيل: سرياني ابن يارد ابن مهلائيل بن قنان بن أنوش بن شيث، قال ابن إسحٰق: الأكثرون أن أخنوخ هو إدريس وأنكره آخرون، وقالوا: إنما إدريس هو الياس، وفي البخاري يذكر عن ابن مسعود وابن عباس: أن إدريس هو الياس، واختاره ابن العربي وتلميذه السهيلي؛ لقوله ليلة الإسراء مرحبًا بالأخ الصالح، ولم يقل بالابن الصالح، وأجاب النووي باحتمال أنه قال تلطّفًا وتأدّبًا وهو أخ وإن كان ابنًا والأبناء أخوة والمؤمنون أخوة، وقال ابن المنير: أكثر الطرق أنه خاطبه بالأخ الصالح، وقال لي ابن أبي الفضل: صحّت لي طريق أنه خاطبه بالابن الصالح، قال بعض: وفي صحتها نظر.

(**ونوح**) بن لمك بفتح اللام وسكون الميم بعدها كاف، ابن متوشلخ بفتح الميم وشدّة الفوقية المضمومة وسكون الواو وفتح المعجمة واللام بعدها معجمة ابن خنوخ، وهو إدريس، قال المازري: كذا ذكره المؤرخون: أن إدريس جدّ نوح، فإن قام دليل على أنه أرسل لم يصحّ قولهم: أنه قبل نوح لما في الصحيحين: ائتوا نوحًا فإنه أوّل رسول بعثه اللّٰه إلى أهل الأرض، وإن لم يقم دليل جازمًا، قالوا: وحمل على أن إدريس كان نبيًّا ولم يرسل، انتهى.

قال السهيلي: وحديث أبي ذرّ الطويل، أي: المروي عند ابن حبان يدلّ على أن آدم وإدريس رسولان، انتهى. وأُجيب بأن المراد أوّل رسول بعثه اللّٰه بالإهلاك وإنذار قومه، فأما رسالة آدم فكانت كالتربية لأولاده، قال القاضي عياض: لا يرد على الحديث رسالة آدم وشيث؛ لأن آدم إنما أُرسل إلى بنيه ولم يكونوا كفارًا بل أُمر بتبليغهم الإيمان وطاعة اللّٰه، وكذلك خلفه شيث بعده فيهم بخلاف رسالة نوح إلى كفّار أهل الأرض، انتهى.

(**و**) ابنه (**سام**) نبيّ على ما في هذا الخبر، وكذا رواه الزبير وابن سعد عن الكلبي، وقال: به أبو الليث السمرقندي ومن قلّده، والصحيح أنه ليس بنبيّ؛ كما قاله البرهان الدمشقي وغيره، ولا حجّة في أثر الكلبي؛ لأنه مقطوع مع أنه متروك متّهم بالوضع.

(**ولوط**) ابن هاران بن تارخ ابن أخي إبرٰهيم.

(**ويوسف**) بن يعقوب بن إسحٰق بن إبرٰهيم الكريم ابن الكرام، قال بعضهم: هو مرسل؛ لقوله تعالىٰ: ﴿ولقد جآءكم يوسف من قبل بالبيّنٰت﴾ [غافر: ٣٤]، وقيل: ليس هو يوسف بن يعقوب، بل يوسف بن افرايم بن يوسف بن يعقوب، وحكى النقّاش والماوردي: أن يوسف المذكور في الآية من الجنّ بعثه اللّٰه رسولاً إليهم، وهو غريب جدًا، قاله في الإتقان.

وموسى وسليمٰن وشعيب ويحيى وهود صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

وفي هذه العبارة تجوز، لأن الختان هو القطع، وهو غير ظاهر، لأن الله تعالى يوجد ذلك على هذه الهيئة من غير قطع، فيحمل الكلام باعتبار أنه على صفة المقطوع.

وقد حصل من الاختلاف في ختنه ثلاثة أقوال:

الأول: أنه ولد مختونًا كما تقدم.

(وموسى) بن عمران، **(وسليمٰن)** بن داود، **(وشعيب، ويحيىٰ، وهود صلوات اللّٰه وسلامه عليهم أجمعين،)** وزاد محمّد بن حبيب: زكريا وصالحًا وعيسى وحنظلة بن صفوان، فاجتمع من ذلك سبعة عشر نظمهم الحافظ السيوطي في قلائد الفوائد فقال:

وسبعة مع عشر قدروا خلقوا وهم ختان فخذ لا زلت مأنوسا
محمّد آدم إدريس شيث ونو ح سام هود شعيب يوسف موسى
لوط سليمٰن يحيى صالح زكريـ ـا وحنظلة الرسى مع عيسى

(وفي هذه العبارة) وهي تسمية من ولد بلا قلفة مختونًا **(تجوز؛ لأن الختان هو القطع وهو غير ظاهر،)** هنا **(لأن اللّٰه تعالىٰ يوجد ذلك على هذه الهيئة من غير قطع)** فيما مضى ويأتي. قال ابن القيّم: حدّثنا صاحبنا أبو عبد اللّٰه محمّد بن عثمٰن الخليلي المحدث ببيت المقدس، أنه ولد كذلك وأن أهله لم يختنوه، انتهى. ولذا عبّر بيوجد المضارع دون الماضي إشارة إلى أن الإيجاد لا يقصر على من كان قبل المصطفى، فلا يقال الأولى التعبير بالماضي؛ لأنهم وجدوا كذلك وتمّ أمرهم. **(فيحمل الكلام)** على المجاز **(باعتبار أنه على صفة المقطوع)** فهو علّة لمقدور وحاصله أنه لما كانت صورته صورة لمختون أُطلق عليه اسمه مجازًا لعلاقة المشابهة في الصورة، **(وقد حصل من الاختلاف)** المذكور في كلامهم **(في ختنه)** ﷺ **(ثلاثة أقوال:)**

(الأوّل:) منها في الذكر **(أنه ولد مختونًا، كما تقدّم)** وقال الحاكم: وبه تواترت الأخبار، وابن الجوزي: لا شكّ أنه ولد مختونًا، قال القطب الخيضري: وهو الأرجح عندي، وأدلّته مع ضعفها أمثل من أدلّة غيره، انتهى. وقد مرّ أن طريقًا جيّدة صححه الضياء، وحسّنه مغلطاي، مع أنه أوضح من جهة النظر؛ لأنه في حقّه ﷺ كما قال الخيضري: غاية الكمال؛ لأن القلفة قد تمنع كمال النظافة والطهارة واللذّة، فأوجده ربّه مكملاً سالـمًا من النقائص والمعايب، ولأن

الثاني: أنه ختنه جده عبد المطلب يوم سابعه، وصنع له مأدبة وسماه محمدًا. رواه الوليد بن مسلم بسنده إلى ابن عباس وحكاه ابن عبد البر في التمهيد.

الختان من الأمور الظاهرة المحتاجة إلى فعل آدمي فخلق سليمًا منها لئلاّ يكون لأحد عليه منّة، وبهذا لا ترد العلقة التي أُخرجت بعد شقّ صدره؛ لأن محلها القلب ولا اطّلاع عليه للبشر، فأظهره اللّٰه على يد جبريل ليتحقق الناس كمال باطنه كظاهره، انتهى مخلّصًا.

(**الثاني: أنه ختنه جدّه عبد المطلب**،) الظاهر: أن المراد أمر بختنه وأنه بالموسى إذ لو ختن بغيره لنقل لخرقه للعادة، والخوارق إذا وقعت توفّرت الدواعي على نقلها، (**يوم سابعه**) لأن العرب كانوا يختنون؛ لأنها سنة توارثوها من إبراهيم وإسمٰعيل لا لمجاورة اليهود؛ كما أُشير له في قوله في حديث هرقل: «أرى ملك الختان قد ظهر»، (**وصنع له مأدبة**) بضم الدال وفتحها اسم لطعام الختان، كما أفاده القاموس والمصباح، وأفاد الثاني: أنه يسمى إعذارًا أيضًا، (**وسمّاه محمّدًا**.

وفي الخميس: روى أنه لما ولد ﷺ أمر عبد المطلب بجزور فنحرت ودعا رجالاً من قريش فحضروا وطعموا، وفي بعض الكتب: كان ذلك يوم سابعه، فلما فرغوا من الأكل قالوا: ما سمّيته فقال سميته محمّدًا، فقالوا: رغبت عن أسماء آبائه، فقال: أردت أن يكون محمودًا في السماء للّٰه وفي الأرض لخلقه، وقيل: بل سمته بذلك أُمّه لما رأته، وقيل لها في شأنه ويمكن الجمع بأن أمّه لما نقلت ما رأته لجدّه سمّاه، فوقعت التسمية منه، وإذا كان بسببها يصحّ القول بأنها سمّته به، انتهى.

(**رواه الوليد بن مسلم**) القرشي مولاهم أبو العباس الدمشقي عن لملك والأوزاعي والثوري وابن جريج وخلق، وعنه الليث أحد شيوخه وابن وهب وأحمد وابن راويه وابن المديني متفق على توثيقه، وإنما عابوا عليه كثرة التدليس والتسوية. أخرج له الستّة مات أوّل سنة خمس وتسعين ومائة (**بسنده إلى ابن عباس وحكاه**) شيخ الإسلام أبو عمر الحافظ يوسف بن عبد اللّٰه بن محمّد (**بن عبد البرّ**) بن عاصم النمري، بفتح النون والميم القرطبي الفقيه المكثر العالم بالقراءات والحديث والرجال والخلاف الدين الصين، صاحب السنّة والاتباع والتصانيف الكثيرة، ساد أهل الزمان في الحفظ والاتقان وانتهى إليه مع إمامته علوّ الإسناد. توفي ليلة الجمعة سلخ ربيع الآخر سنة ثلاث وستين وأربعمائة عن خمس وتسعين سنة وخمسة أيام، (**في**) كتاب (**التمهيد**) لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ولمؤلّفه فيه شعر:

الثالث: أنه ختن عند حليمة، كما ذكره ابن القيم والدمياطي ومغلطاي وقالا: إن جبريل عليه السلام ختنه حين طهر قلبه.

وكذا أخرجه الطبراني في الأوسط وأبو نعيم من حديث أبي بكرة.

قال الذهبي: وهذا منكر.

سمير فؤادي مذ ثلاثين حجة وصقيل ذهني والمفرج عن همي
بسطت لكم فيه كلام نبيّكم لأني معانيه من الفقه والعلم
وفيه من الآثار ما يهتدى به إلى البر والتقوى وينهى عن الظلم

(**الثالث: أنه ختن عند حليمة**) السعدية مرضعته ﷺ، (**كما ذكره ابن القيّم**) مع القولين السابقين، (**والدمياطي**) بكسر الدال المهملة وبعضهم أعجمها وسكون الميم وخفّة التحتية نسبة إلى دمياط بلد مشهور بمصر؛ كما في اللبّ الحافظ الإمام العلاّمة الحجة الفقيه النسّابة شيخ المحدثين شرف الدين، أبو محمّد عبد المؤمن بن خلف الشافعي. ولد سنة ثلاث عشرة وستّمائة، وتفقّه وبرع وطلب الحديث فرحل وجمع فأوعى وألّف وتخرج بالمنذري، وبلغت شيوخه ألفًا وثلاثمائة شيخ ضمنهم معجمه، قال المزي: ما رأيت في الحديث أحفظ منه، وكان واسع الفقه رأسًا في النسب جيّد العربية غزيرًا في اللغة، مات فجأة سنة خمس وسبعمائة.

(**ومغلطاي**) الإمام الحافظ علاء الدين بن قليج بن عبد اللّه بن الحنفي، ولد سنة تسع وثمانين وستّمائة وكان حافظًا عارفًا بفنون الحديث، علاّمة في الأنساب وله أكثر من مائة مصنّف؛ كشرح البخاري، وشرح ابن ماجه، وشرح أبي داود ولم يتمّا، مات سنة اثنتين وستّين وسبعمائة وهو بضم الميم وسكون الغين وفتح اللام، كما ضبطه الحافظ بالقلم في كلام نثر، وأما ابن ناصر فضبطه بفتح الغين وسكون اللام في قوله:

ذلك مغلطاي فتى قليجي ولعلّه للضرورة، فلا تخالف

وقليجي بقاف وجيم نسبة إلى القليج: السيف، بلغة الترك.

(**وقالا: إن جبريل عليه السلام ختنه**) بآلة ولم يتألّم منها على الظاهر، (**حين طهّر قلبه**) بعد شقّه، (**وكذا أخرجه الطبراني في الأوسط وأبو نعيم من حديث أبي بكرة**) نفيع بن الحرث الثقفي رضي اللّه عنه، (**قال الذهبي: وهذا**) الحديث (**منكر**) وهو ما رواه غير الثقة مخالفًا لغيره؛ كما في النخبة، ولا يعود اسم الإشارة على القول الثالث؛ لأنه إخراج لألفاظ الحفاظ عن معناها عندهم، وقد احتجّ للقول بأنه لم يولد مختونًا بأنه الأليق بحاله ﷺ؛ لأنه من الكلمات التي ابتلي بها إبراهيم فأتمّهنّ وأشدّ الناس بلاء الأنبياء والابتلاء به مع الصبر عليه مما يضاعف الثواب، فالأليق بحاله أن لا يسلب هذه الفضيلة، وأن يكرمه اللّه بها كما أكرم خليله، وأُجيب بأنه إنما

واعلم أن الختان: هو قطع القلفة التي تغطي الحشفة من الرجل، وقطع بعض الجلدة التي في أعلى الفرج من المرأة، ويسمى ختان الرجل: إعذارا ـ بالعين المهملة والذال المعجمة والراء ـ وختان المرأة خفاضًا ـ بالخاء المعجمة والفاء والضاد المعجمة أيضًا ـ.

واختلف العلماء: هل هو واجب؟

فذهب أكثرهم إلى أنه سنة وليس بواجب، وهو قول لملك وأبي حنيفة وبعض أصحاب الشافعي.

وذهب الشافعي إلى وجوبه، وهو مقتضى قول سحنون من المالكية.

وذهب بعض أصحاب الشافعي إلى أنه واجب في حق الرجال، سنة في حق النساء.

ولد مختونًا لئلا يرى أحد عورته؛ كما صرّح به في الخبر.

واعلم: **أن الختان هو قطع القلفة التي تغطي الحشفة من الرجل، وقطع بعض الجلدة التي في أعلى الفرج من المرأة، ويسمّى ختان الرجل إعذارًا بالعين المهملة)** الساكنة قبلها ألف وحذفها في بعض النسخ تحريف، لا يوافق القاموس.

(**والذال المعجمة والراء)** بعدها ألف ويسمّى أيضًا عذرًا؛ كما في القاموس. (**وختان المرأة خفاضًا،)** كذا في نسخ (**بالخاء المعجمة)** المكسورة (**والفاء والضاد المعجمة أيضًا،)** فهو كقول القاموس: خفاض كختان وزنا، ومعنى فما في نسخ ختان المرأة خفضًا تحريف، (**واختلف العلماء)** في جواب قول السائل (**هل هو)** أي: الختان، لكل من الرجل والمرأة؟ (**واجب)** أو سنّة (**فذهب أكثرهم إلى أنه سنّة وليس بواجب،)** أُتي به لدفع توهم أن المراد بالسنّة الطريقة، (**وهو قول لملك وأبي حنيفة وبعض أصحاب الشافعي، وذهب الشافعي إلى وجوبه)** لكل من المرأة والرجل، (**وهو مقتضى قول سحنون)** بفتح السين وضمها (**من)** أئمة (**المالكية)** واسمه عبد السلام بن سعيد التنوخي القيرواني لقّب باسم طائر حديد الذهن ببلاد المغرب؛ لكونه كان كذلك، ولد في شهر رمضان سنة ستّين ومائة، وتلمذ لابن القٰسم وغيره وصنّف المدونة التي عليها العمل ومات في رجب سنة أربعين ومائتين.

(**وذهب بعض أصحاب الشافعي إلى أنه واجب في حقّ الرجال، سنّة في حقّ النساء)** وهو مذهب أحمد، وعنه الوجوب فيهما، وعن أبي حنيفة: واجب ليس بفرض، وعنه أيضًا: سنة يأثم بتركه، وعن الحسن: الترخيص فيه.

واحتج من قال إنه سنة، بحديث أبي المليح بن أسامة عن أبيه: أن النبي ﷺ قال: الختان سنة للرجال مكرمة للنساء رواه أحمد في مسنده والبيهقي.

وأجاب من أوجبه بأنه ليس المراد بالسنة هنا خلاف الواجب، بل المراد الطريقة، واحتجوا على وجوبه بقوله تعالى: **﴿أن اتبع ملة إبرٰهيم حنيفًا وما كان من المشركين﴾** [النحل/١٢٣] وثبت في.........

(واحتجّ من قال: إنه سنّة، بحديث أبي المليح) بفتح الميم وكسر اللام وتحتية وحاء مهملة عامر، وقيل: زيد، وقيل: زياد **(بن أُسامة)** التابعي عن أبيه، وابن عمر وجابر وأنس وعائشة وبريدة وغيرهم، وعنه أبو قلابة وقتادة وأيّوب وخلق، وثّقه أبو زرعة وغيره، وروى له الستّة، مات سنة ثمان وتسعين أو أربع ومائة، أو اثنتي عشرة ومائة، أقوال:

(عن أبيه) أُسامة بن عمير بن عامر الهذلي البصري، صحابي تفرّد بالرواية عنه ولده، أخرج له أصحاب السنن الأربعة **(أن النبيّ ﷺ، قال:«الختان سنّة للرجال، مكرمة للنساء»)** أي: إنه في حقّهن دونه في حقّ الرجال فهو فيهم متأكّد، **(رواه أحمد في مسنده والبيهقي)** وفي سنده الحجاج بن أرطاة ضعيف لكن له شواهد، فرواه الطبراني في كبيره من حديث شداد بن أوس، وابن عباس، وأبو الشيخ، والبيهقي عن ابن عباس من وجه آخر، والبيهقي أيضًا عن أبي أيّوب، فالحديث حسن، فقامت به الحجّة.

(وأجاب من أوجبه بأنه ليس المراد بالسنّة هنا) في هذا الحديث **(خلاف الواجب، بل المراد الطريقة)** زاعمين أن ذلك المراد في الأحاديث، وردّ بأنه لما وقعت التفرقة بين الرجال والنساء، دلّ على أن المراد افتراق الحكم ودفعه بأنه في حقّ الرجال للوجوب والنساء للإباحة لما لا يسمع إذ ينبو عنه اللفظ على أنه قد ورد إطلاق السنّة على خلاف الواجب في أحاديث كثيرة؛ كقوله ﷺ: «إنّ اللّه افترض رمضان وسننت لكم قيامه»، رواه النسائي والبيهقي. وقوله ﷺ: «الأضحى عليّ فريضة، وعليكم سنّة»، رواه الطبراني. قال الحافظ: برجال ثقات. وقوله ﷺ: «ثلاث هن عليّ فرائض ولكم سنّة: الوتر والسواك وقيام الليل»، فهذا الحديث من جملتها والتبادر آية الحقيقة، ويقوّيه خبر الصحيحين وغيرهما مرفوعًا: «خمس من الفطرة: الختان، والاستحداد، وقصّ الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الإبط»، فإن انتظامه مع هذه الخصال التي ليست واجبة إلاّ عند بعض من شذّ يفيد أن الختان ليس بواجب، إذ المراد بالفطرة بالكسر: السنّة، بدليل بقيّة الحديث وحمله على الوجوب في الختان والسنّة في باقيه تحكم بلا دليل.

(واحتجّوا على وجوبه، بقوله تعالى: ﴿أن اتّبع ملّة إبرٰهيم حنيفًا وما كان من المشركين﴾ [النحل: ١٢٣]) والأمر للوجوب، ومن ملّته الختان، (و)ذلك لأنه **(ثبت في**

الصحيحين من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: اختتن إبراهيم النبي ﷺ وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم ....

الصحيحين من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**(اختتن)** بهمزة وصل **(إبراهيم النبيّ ﷺ وهو ابن ثمانين سنة»)** وعند مالك في الموطأ والبخاري في الأدب المفرد، وابن حبان عن أبي هريرة موقوفًا، وابن السماك وابن حبان أيضًا عنه مرفوعًا: «وهو ابن مائة وعشرين»، وزادوا: «وعاش بعد ذلك ثمانين سنة»، وأُعلّ بأن عمره مائة وعشرون، وردّ بأنه مثله عند ابن أبي شيبة وابن سعد والحاكم والبيهقي وصحّحاه، وأبي الشيخ في العقيقة من وجه آخر، وزادوا أيضًا: «وعاش بعد ذلك ثمانين»، فعلى هذا عاش مائتين. قال الحافظ في الفتح وتبعه السيوطي: وجمع بعضهم بأن الأول حسب من منذ نبوّته، والثاني حسب من مولده، أنتهى. ونحوه قال الحافظ في موضع آخر: يجمع بأن المراد بقوله: وهو ابن ثمانين من وقت فراق قومه وهجرته من العراق إلى الشام، وقوله: وهو ابن مائة وعشرين، أي: من مولده، وبأن بعض الرواة رأى مائة وعشرين، فظنّها إلا عشرين أو عكسه، انتهى.

والأول أولى، إذ الثاني توهيم للرواة بلا داعية مع أن الجمع أمكن بدون توهيمهم، وأمّا الجمع بأنه عاش ثمانين غير مختون، وعشرين ومائة مختونًا؛ فردّه ابن القيّم بأنه قال: اختتن وهو ابن مائة وعشرين، ولم يقل: لمائة وعشرين، وبينهما فرق.

(بالقدوم) بالتخفيف عند أكثر رواة البخاري. وقال النووي ولم يختلف فيه رواة مسلم اسم آلة البخار، يعني: الفأس؛ كما في رواية ابن عساكر، ورواه الأصيلي والقابسي بالتشديد وأنكره يعقوب بن شيبة، وقيل: ليس المراد الآلة بل المكان الذي وقع فيه الختان، وهو أيضًا بالتخفيف والتشديد قرية بالشام، والأكثر على أنه بالتخفيف، وإرادة الآلة؛ كما قاله يحيى بن سعيد أحد رواته وأنكر النضر بن شميل الموضع ورجّحه البيهقي والقرطبي والزركشي والحافظ مستدلاً بحديث أبي يعلىٰ: «أُمِر إبراهيم بالختان فاختتن بقدوم فاشتدّ عليه، فأوحى اللّه إليه: عجلت قبل أن نأمرك بآلته، قال: يا ربّ كرهت أن أُوَخّر أمرك»، انتهى. وذكر الحافظ أبو نعيم نحوه، وقال: قد يتّفق الأمران فيكون قد اختتن بالآلة وفي الموضع، انتهى هذا.

والاستدلال بما ذكر على وجوب الختان لا يصح؛ لأن معنى الآية كما ذكر البيضاوي والرازي وغيرهما؛ أن اتّبع ملّة إبراهيم في التوحيد والدعوى إليه برفق وإيراد الدلائل مرّة بعد أُخرى، والمجادلة مع كل أحد بحسب فهمه، أي: لا في تفاصيل أحكام الفروع وإلا لم يكن صاحب شرع مستقلّ بل داعيًا إلى شرع إبراهيم كأنبياء بني إسرائيل، فإنهم كانوا داعين إلى شرع موسى، وهذا خلاف الإجماع على أنهم قد وقعوا بهذا الاستدلال في محذور، وهو أنهم لا يرون

وبما روى أبو داود من قوله عليه الصلاة والسلام للرجل الذي أسلم: ألق عنك شعر الكفر واختتن.

واحتج القفال لوجوبه: بأن بقاء القلفة يحبس النجاسة، ويمنع صحة الصلاة، فيجب إزالتها.

وقال الفخر الرازي: «الحكمة من الختان، أن الحشفة قوية الحبس، فما دامت مستورة بالقلفة تقوي اللذة عند المباشرة، فإذا قطعت القلفة تصلبت الحشفة فضعفت اللذة، وهو اللائق بشريعتنا تقليلاً للذة لا قطعًا لها، كما تفعل المانوية،

أن شرع من قبلنا شرع لنا، وإن ورد في شرعنا ما يقرّره ولا يردّ هذا على لملك القائل به ما لم يرد ناسخ؛ لأنه ليس معنى الآية، كما علمت. وعلى التنزّل لو سلمنا أنه من شمولها، فالأمر فيه لغير الوجوب، بدليل الحديث الناطق بالنسبة.

(و)احتجّوا أيضًا (**بما روى أبو داود**) وأحمد والواقدي (**من قوله عليه الصّلاة والسلام للرجل الذي أسلم**،) وهو كليب الحضرمي أو الجهني (**«ألق**) ندبًا (**عنك شعر الكفر**) أزله بحلق أو غيره كقصّ ونورة من رأس وشارب وإبط وعانة، (**وآختتن»**،) بالواو، وفي رواية: «ثم بدّلها»، روى الإمام أحمد وأبو داود عن ابن جريج، قال: أخبرت عن عثيم، وهو مصغر عثمٰن بن كثير ابن كليب عن أبيه عن جدّه، أنه أتى النبيّ ﷺ، فقال: قد أسلمت، فقال: «ألقِ عنك شعر الكفر وآختتن»، فأفاد الأمر الوجوب؛ لأنه الأصل فيه، والجواب: أن سنده ضعيف، صرّح به الحافظ، وقال الذهبي: منقطع، وقال ابن القطان: عثيم وأبوه مجهولان فلا حجّة فيه، وعلى فرض حجّته فليس الأمر للوجوب للحديث الناطق بالسنيّة؛ ولأن أوّله محمول على الندب، بلا ريب.

(**واحتجّ القفال لوجوبه بأن بقاء القلفة يحبس النجاسة ويمنع صحّة الصلاة، فتجب إزالتها**) وهذا ممنوع مع قصوره على ختان الرجل دون المرأة، (**وقال الفخر الرازي: الحكمة في الختان**) سواء قلنا: بوجوبه أو سنّيته (**أن الحشفة قوية الحبس، فما دامت مستورة بالقلفة تقوّي اللذة**) أي: لذّة الجماع، (**عند المباشرة، فإذا قطعت القلفة تصلّبت الحشفة فضعفت اللذّة**،) وهذا يخالفه ما مرّ عن الخيضري: أن القلفة تمنع كمال اللذّة، إلا أن يريد على بعد ما يدركه المجامع من اللذّة بالفعل، ويراد بها عند الفخر قوة الشهوة المقتضية لإطالة الفعل، وكأنه لعدم ملاقاة حشفة محل الجماع يتأخّر الإنزال، (**وهو اللائق بشريعتنا تقليلاً للذّة لا قطعًا لها، كما تفعل المانوية**) من تحريم النكاح وهو قطع لها، وهم أصحاب ماني بن فاتك الزنديق الذي ظهر في زمن سابور بن أردشير بعد عيسى عليه السلام، وادّعى النبوّة وأن للعالم أصلين النور

فذلك إفراط وإبقاء القلفة تفريط، فالعدل الختان». انتهى.

وإذا قلنا بوجوب الختان، فمحل الوجوب بعد البلوغ على الصحيح من مذهبنا، لما روى البخاري في صحيحه عن ابن عباس أنه سئل: مثل من أنت حيث قبض رسول الله ﷺ قال: «وأنا يومئذ مختون وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك». وقال بعض أصحابنا: يجب على الولي أن يختن الصبي قبل البلوغ، والله أعلم.

وقد اختلف في عام ولادته ﷺ:

فالأكثرون على أنه عام الفيل، وبه قال ابن عباس، ....

خالق الخير، والظلمة خالق الشر، وأنهما قديمان حيان دراكان، فقيل سابور قوله: فلما ملك بهرام بن هرمز بن سابور سلخه وحشا جلده تبنًا وقتل أصحابه، وبعضهم هرب إلى الصين، وقد أجاد أبو الطيب في قوله:

وكم لظلام الليل عندي من يد تخبر أن المانوية تكذب

(**فذلك**) أي: فعل المانوية (**إفراط**) إسراف ومجاوزة حدّ، (**وإبقاء القلفة تفريط**) تضييع وتقصير، (**فالعدل**) فالوسط بينهما، (**الختان، انتهى**) كلام الرازي.

(**وإذ قلنا بوجوب الختان فمحل الوجوب بعد البلوغ على الصحيح من مذهبنا،**) يعني الشافعية ويندب عندهم في اليوم السابع بعد يوم الولادة (**لما روى البخاري في صحيحه**) من طريق إسرائيل عن أبي إسحٰق عن سعيد (**عن ابن عباس أنه سئل مثل**) بكسر الميم وسكون المثلثة، (**من أنت حين قبض رسول الله ﷺ؟ قال: وأنا يومئذ مختون.**) قال أبو إسحٰق: أو إسرائيل أو من دونه، (**وقد كانوا لا يختتون**) بفتح التحتية وكسر الفوقية؛ كما اقتصر عليه المصنّف، وظاهره: أنه الرواية وإن جاز ضمّ الفوقية لغة، أي: كانت عادتهم لا يختنون (**حتى يدرك**) الحلم، فأفاد نفي الختان قبله، إذ لو طلب قبله لما أطبقوا على تركه قبل البلوغ، قال السخاوي في البستان والمحفوظ الصحيح أن ابن عباس ولد بالشعب قبل الهجرة بثلاث سنين، فتكون له عند الوفاة النبويّة ثلاث عشرة سنة وبذلك قطع أهل السير، وصحّحه ابن عبد البرّ، انتهى.

(**وقال بعض أصحابنا: يجب على الوليّ أن يختن الصبيّ قبل البلوغ**) مقابل لما قدم أنه الصحيح (**والله أعلم**) بحقيقة الحكم فيه، (**وقد اختلف في عام ولادته ﷺ، فالأكثرون**) من العلماء (**على أنه ولد عام الفيل، وبه قال ابن عباس**) على المحفوظ عنه، ووقع عند البيهقي والحاكم عن ابن عباس، قال: ولد صلى الله عليه وسلّم يوم الفيل، لكن المراد مطلق الوقت

ومن العلماء من حكى لاتفاق عليه وقال: كل قول يخالفه وهم.

والمشهور: أنه ولد بعد الفيل بخمسين يومًا، وإليه ذهب السهيلي في جماعة.

وقيل: بعده بخمسة وخمسين يومًا، وحكاه الدمياطي في آخرين.

وقيل: بشهر، وقيل بأربعين يومًا،

وقيل: بعد الفيل بعشر سنين وقيل: قبل الفيل بخمس عشرة سنة، وقيل: وغير ذلك.

والمشهور أنه بعد الفيل، لأن قصة الفيل كانت ....

لقول يحيىٰ بن معين يعني عام الفيل انتهى كما يقال يوم الفتح ويوم بدر، ويحتمل حقيقة اليوم فهو أخص من الأول وبه صرح ابن حبان في تاريخه، فقال ولد عام الفيل في اليوم الذي بعث الله فيه الطير الأبابيل على أصحاب الفيل، ذكره الحافظ في شرح الدرر.

(**ومن العلماء من حكى الاتّفاق عليه**) كابن الجوزي، حيث قال في الصفوة: اتّفقوا على أنه ولد عام الفيل، وكذا ابن الجزار، (**وقال: كل قول يخالفه**) فهو (**وهم**) بفتح الهاء، أي: غلط، لكن قال مغلطاي: فيه نظر، يعني: لكثرة الخلاف وعلى الأول اختلفوا فيما مضى من ذلك العام. (**والمشهور: أنه ولد بعد الفيل بخمسين يومًا، وإليه ذهب السهيلي في جماعة،**) أي: معهم، (**وقيل بعده بخمسة وخمسين يومًا، وحكاه الدمياطي في**) أي: مع (**آخرين**) منهم أبو جعفر محمد بن علي، قال: ولد ﷺ يوم الاثنين لعشر خلون من ربيع الأوّل، وكان قدوم الفيل للنصف من المحرم، فبين الفيل ومولده خمس وخمسون ليلة نقله في المنتقى، وفي العيون ذكر الخوارزمي وغيره: أن قدوم الفيل مكّة يوم الأحد لثلاث عشرة ليلة بقيت من المحرم، وكان أوّل المحرم تلك السنة يوم الجمعة. (**وقيل**) ولد بعده (**بشهر**) واحد، (**وقيل: بأربعين يومًا**) حكاهما مغلطاي واليعمري، (**وقيل:**) بل ولد (**بعد**) عام (**الفيل**) واختلفوا في مدّته، فقيل: بعده بسنتين، وقيل: بعد الفيل(**بعشر سنين**).

قال مغلطاي: يروى هذا القول عن الزهري، ولا يصحّ. (**وقيل:**) بل ولد (**قبل الفيل**) لا بعده (**بخمس عشرة سنة**) وسيأتي ردّه (**وقيل غير ذلك،**) فقيل: بعده بثلاثين عامًا، وقيل: بأربعين عامًا، وقيل: بسبعين عامًا، وقيل: بثلاثة وعشرين عامًا، حكاها كلّها مغلطاي، ثم ردّ المصنّف القول بأنه ولد قبل الفيل، بقوله: (**والمشهور: أنه ولد بعد الفيل**) لا قبله؛ (**لأن قصّة الفيل كانت**

توطئة لنبوته، وتقدمة لظهوره وبعثته، وإلا فأصحاب الفيل ـ كما قاله ابن القيم ـ كانوا نصارى أهل كتاب، وكان دينهم خيرًا من دين أهل مكة إذ ذاك، لأنهم كانوا عباد أوثان، فنصرهم الله تعالى على أهل الكتاب نصرًا لا صنع للبشر فيه، إرهاصًا وتقدمة للنبي ﷺ الذي خرج من مكة، وتعظيمًا للبلد الحرام.

واختلف أيضًا في الشهر الذي ولد فيه.

والمشهور: أنه ولد في شهر ربيع الأول، وهو قول جمهور العلماء. ونقل ابن الجوزي الاتفاق عليه.

وفيه نظر: فقد قيل في صفر، وقيل في ربيع الآخر.

وقيل في رجب، ولا يصح.

وقيل: في شهر رمضان، ....

توطئة) تمهيدًا **(لنبوّته وتقدمة لظهوره)** لوجوده **(وبعثته،)** وقد وجد قبل وجوده خوارق كثيرة؛ ككثرة الهواتف، وأخبار الأحبار والكهّان، فلا يرد ما قيل الإرهاص إنما يكون بما يوجد بعد مولده وقبل البعثة، إمّا لأن التعبير بالإرهاص مجاز، وإمّا لمنع تخصيص الإرهاص بما بعد الوجود، بل هو شامل لكل ما تقدم البعث من خوارق قبل وجوده أم بعده. **(وإلاّ)** يكن توطئة له بل لشرف أهل مكّة كان القياس العكس، **(فأصحاب الفيل)** أي: القوم الذين جاؤوا به.

(كما قال ابن القيم: كانوا نصارى أهل كتاب) وهو الإنجيل **(وكان دينهم خيرًا من دين أهل مكّة إذ ذاك،)** ألم ترَ أنه ﷺ كان يحبّ موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء؛ كما في الصحيح. **(لأنهم كانوا عباد أوثان)** أصنام لا كتاب لهم، **(فنصرهم اللّٰه تعالىٰ علىٰ أهل الكتاب)** مع كونهم خيرًا منهم، **(نصرًا لا صنع للبشر فيه إرهاصًا وتقدمة للنبيّ ﷺ الذي خرج)** وجد **(من مكة، وتعظيمًا للبلد الحرام،)** لا لما كان عليه أهله **(واختلف أيضًا في الشهر الذي ولد فيه،)** أهو ربيع أم غيره؟ **(والمشهور: أنه ولد في ربيع الأول، وهو قول جمهور العلماء،)** بضم الجيم معظمهم وجلهم، ونقل التلمساني فتح الجيم أيضًا وأتى به بعد المشهور؛ لأن مجرد الشهرة لا تستلزم كثرة القائل لجواز أن يشتهر عن واحد مع مخالفة غيره له أو سكوته عنه.

(ونقل) العلاّمة الحافظ أبو الفرج عبد الرحمٰن **(ابن الجوزي الاتّفاق عليه،)** فقال في الصفوة: اتّفقوا على أنه ﷺ ولد بمكّة يوم الاثنين في شهر ربيع الأول عام الفيل، **(وفيه)** أي: نقل الاتّفاق **(نظر، فقد قيل: في صفر، وقيل: في ربيع الآخر)** حكاهما مغلطاي وغيره، **(وقيل: في رجب، ولا يصحّ)** هذا القول، **(وقيل: في شهر رمضان)** حكاه اليعمري ومغلطاي.

وروي عن ابن عمر بإسناد لا يصح، وهو موافق لمن قال: إن أمه حملت به في أيام التشريق.

وأغرب من قال: ولد في عاشوراء.

وكذا اختلف أيضًا في أي يوم من الشهر:

فقيل إنه غير معين، إنما ولد يوم الإثنين من ربيع الأول من غير تعيين، والجمهور على أنه يوم معين.

فقيل: لليلتين خلتا منه.

وقيل: لثمان خلت منه، قال الشيخ قطب الدين القسطلاني: وهو اختيار أكثر أهل الحديث، ونقل عن ابن عباس وجبير بن مطعم، ....

(وروي) هذا القول بأنه في شهر رمضان **(عن ابن عمر بإسناد لا يصحّ، وهو موافق لمن قال: إن أمّه حملت به أيام التشريق،)** هي ثلاثة أو يومان بعد يوم النحر، سميّت بذلك لأنهم يشرقون، أي: يقطعون فيها لحوم الأضاحي أو لصلاة العيد بعد وقت شروق الشمس، يعني: يوافقه على أن الحمل تسعة أشهر.

(وأغرب من قال) جاء بقول غريب لا يعرف، **(ولد في يوم عاشوراء)** فشهر الولادة المحرم، وحكاه مغلطاي فحصل في شهر الولادة ستة أقوال، **(وكذا اختلف أيضًا في أيّ يوم من الشهر)** ولد، **(فقيل: إنه)** أي: اليوم الذي ولد فيه **(غير معيّن)** بأنه آخر الشهر أو غيره، **(إنما)** ثبت عند صاحب هذا الفيل أنه **(ولد يوم الاثنين من ربيع الأوّل من غير تعيين،)** لكونه ثانية أو ثامنة أو غيرهما، **(والجمهور على أنه معيّن)** لكن اختلفوا في تعيينه، **(فقيل:)** ولد **(لليلتين خلتا منه)** من ربيع الأول؛ فيوم ولادته ثانيه، وبه صدر مغلطاي **(وقيل: لثمان خلت منه)**

(قال الشيخ قطب الدين) أبو بكر محمد بن أحمد بن علي المصري **(القسطلاني)** الشافعي، جمع بين العلم والعمل وألّف في الحديث والتصوّف وتاريخ مصر، ولد بمصر سنة أربع عشرة وستّمائة، ومات في محرم سنة ستّ وثمانين وستّمائة نسبة إلى قسطلينة من اقليم أفريقية؛ كما قال هو رحمه اللّٰه في تاريخ مصر، ونقله عنه ابن فرحون في الديباج في ترجمة أحمد بن علي المصري المالكي المعروف بابن القسطلاني ولم يضبطه، وقال القطب الحلبي في تاريخه: كأنه منسوب إلى قسطلينة بضم القاف من أعمال أفريقية بالمغرب، انتهى. وبعضهم ضبطه بفتح القاف وشدّ اللام، **(وهو اختيار أكثر أهل الحديث، ونقل عن ابن عباس وجبير بن مطعم)**

وهو اختيار أكثر من له معرفة بهذا الشأن، واختاره الحميدي، وشيخه ابن حزم، وحكى القضاعي في «عيون المعارف» إجماع أهل الزيج عليه، ورواه الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم، وكان عارفًا ....

النوفلي (**وهو اختيار أكثر من له معرفة بهذا الشأن،**) يعني التاريخ (**واختاره**) الحافظ أبو عبد الله محمّد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي (**الحميدي**) بضم الحاء مصغر نسبة لجده الأعلى حميد المذكور الأندلسي الظاهري من كبار تلامذة ابن حزم صاحب الجمع بين الصحيحين فريد عصره علمًا غزيرًا وفضلاً ونبلاً وحفظًا وورعًا، الثبت الإمام في الحديث والفقه والأدب والعربية والترسّل عن الخطيب وطبقته وسمع بالأندلس ومصر والشام والعراق والحجاز، وعنه ابن ماكولا وغيره مات سنة ثمان وثمانين وأربعمائة ومن نظمه، كما قال شيخ الإسلام:

لقاء الناس ليس يفيد شيئًا ... سوى الهذيان من قيل وقال

فأقلل من لقاء الناس إلا ... لأخذ العلم أو إصلاح حال

(**وشيخه**) الحافظ أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد (**بن حزم**) الأموي مولاهم اليزيدي القرطبي الظاهري الإمام العلاّمة الزاهد الورع له المنتهى في الذكاء والحفظ مع توسّعه في علوم اللسان والبلاغة والشعر والسّيَر والأخبار، توفي سنة سبع وخمسين وأربعمائة، (**وحكى القضاعي**) بضم القاف وضاد معجمة وعين مهملة نسبة إلى قضاعة شعب من معد أو من اليمن، أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر الفقيه الشافعي قاضي مصر صاحب الشهاب والخطط وغيرهما، روى عنه الخطيب البغدادي، قال ابن ماكولا: كان متفننًا في عدّة علوم، توفي بمصر ليلة الخميس سابع عشر ذي القعدة سنة أربع وخمسين وأربعمائة.

(**في عيون المعارف إجماع أهل الزيج**) بزاي مكسورة فتحتية ساكنة فجيم، أي: الميقات، (**عليه**) وهو لغة خيط البناء ثم نقل وجعل لقبًا لعمل الميقات لقولهم علا الخيط في أخذ استواء النجوم القاموس الزيج خيط البناء معرّب ومقتضاه فتح الزاي؛ لأنه إذا أُطلق أراد الفتح إلا فيما اشتهر بخلافه؛ كما قال في خطبته وقد ضبطه بعضهم بكسرها فلعله مما اشتهر، (**ورواه**) الإمام أبو بكر محمّد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله ابن شهاب القرشي، (**الزهري**) المدني أحد الأعلام نزيل الشام التابعي الصغير المتفق على إمامته وحفظه وإتقانه وفقهه الموصوف بأنه جمع علم جميع التابعين، القائل: ما استودعت قلبي شيئًا قطّ فنسيه المتوفي سابع عشر شهر رمضان سنة خمس أو ثلاث أو أربع وعشرين ومائة عن اثنتين وتسعين سنة، (**عن محمّد بن جبير بن مطعم**) النوفلي الثقة أحد رجال الستّة المتوفي على رأس المائة، (**وكان**) محمّد (**عارفًا**

بالنسب وأيام العرب، أخذ ذلك عن أبيه جبير.

وقيل لعشر، وقيل لاثني عشر، وعليه عمل أهل مكة في زيارتهم موضع مولده في هذا الوقت، وقيل لسبع عشرة وقيل لثمان عشرة، وقيل لثمان بقين منه. وقيل: إن هذين القولين غير صحيحين عمن حكيا عنه بالكلية.

والمشهور: أنه ولد [يوم الإثنين] ثاني عشر ربيع الأول، وهو قول ابن إسحٰق وغيره.

وإنما كان في شهر ربيع الأول على الصحيح ولم يكن في المحرم، ولا في رجب، ولا في رمضان، ولا غيرها من الأشهر ذوات الشرف، لأنه عليه الصلاة والسلام لا يتشرف بالزمان، وإنما الزمان يتشرف به كالأماكن، ....

بالنسب وأيام العرب) وقائعهم وسيرهم، فيدلّ على قوة هذا القول وترجيحه ومعرفة ذلك مما به يتفاخرون **(أخذ ذلك)** الذي عرفه من النسب وأيام العرب **(عن أبيه جبير)** بضمّ الجيم مصغر بن مطعم بن عدي ابن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي الصحابي العارف بالأنساب المتوفى سنة ثمان أو تسع وخمسين، **(وقيل: لعشر)** مضين من ربيع، حكاه مغلطاي والدمياطي وصححه، **(وقيل:)** ولد **(لاثني عشر)** من ربيع الأول **(وعليه عمل أهل مكّة)** قديمًا وحديثًا، **(في زيارتهم موضع مولده في هذا الوقت)** أي: ثاني عشر ربيع **(وقيل: لسبع عشرة)** ليلة خلت من ربيع، **(وقيل: لثمان عشرة،)** بفتح النون ويجوز كسرها؛ كما في الهمع والتوضيح واقتصر المصباح على الفتح حذف الياء كما هنا، وهو لغة أما مع ثبوتها في اللغة الأخرى فتسكن وتفتح وهو أفصح، **(وقيل: لثمان بقين منه، وقيل: إن هذين القولين)** الأخيرين **(غير صحيحين عمّن حكيا عنه بالكلية،)** فتحصل في تعيين اليوم سبعة أقوال، **(والمشهور أنه)** ﷺ **(ولد يوم الاثنين ثاني عشر ربيع الأول)**، وهو القول الثالث في كلام المصنّف، **(وهو قول)** محمّد **(بن إسحٰق)** بن يسار إمام المغازي، **(و)**قول **(غيره)** قال ابن كثير: وهو المشهور عند الجمهور، وبالغ ابن الجوزي وابن الجزار فنقلا فيه الإجماع وهو الذي عليه العمل، **(وإنما كان)** مولده **(في شهر ربيع)** الأول **(على الصحيح)** من الأقوال **(ولم يكن في المحرم، ولا في رجب)** بالصرف، ولو أريد به معين، ففي المصباح: رجب من الشهور مصروف، **(ولا رمضان ولا غيرها من الأشهر ذوات الشرف)** كبقية الأشهر الحرم وليلة نصف شعبان؛ **(لأنه)** كما ذكر ابن الحاج في المدخل **(عليه الصّلاة والسّلام لا يتشرف بالزمان، وإنما الزمان يتشرف به؛ كالأماكن)** لا يتشرّف بها ومن ثم لم يولد في جوف الكعبة، وإنّما الأماكن تتشرف به؛ كالمدينة تشرفت به حتى

فلو ولد في شهر من الشهور المذكورة، لتوهم أنه تشرف به، فجعل الله تعالى مولده عليه السلام في غيرها ليظهر عنايته به وكرامته عليه.

وإذا كان يوم الجمعة الذي خلق فيه آدم عليه السلام خص بساعة لا يصادفها عبد مسلم يسأل الله فيها خيرًا إلا أعطاه إياه، فما بالك بالساعة التي ولد فيها سيد المرسلين. ولم يجعل الله تعالى في يوم الإثنين ـ يوم مولده عليه السلام ـ من التكليف بالعبادات ما جعل في يوم الجمعة ـ المخلوق فيه آدم ـ من الجمعة والخطبة وغير ذلك، إكرامًا لنبيه عليه الصلاة والسلام بالتخفيف عن أمته، ......

صارت أفضل من مكّة عند كثيرين وصار فيها بقعة روضة من رياض الجنّة، وأخرى خير البقاع بإجماع، (**فلو ولد في شهر من الشهور المذكورة لتوهم أنه تشرّف به، فجعل اللّٰه تعالىٰ مولده عليه السّلام في غيرها ليظهر عنايته به وكرامته عليه**،) وهذا وجه كونه لم يولد في تلك الأشهر وحكمه كونه في شهر ربيع ما في شرعه من شبه زمن الربيع، فإنه أعدل الفصول وشرعه أعدل الشرائع، ولأن في ظهوره فيه إشارة لمن تفطن لها بالنسبة إلى اشتقاق لفظة ربيع؛ لأن فيه تفاؤلاً حسنًا ببشارة أُمّته، فالربيع تنشقّ الأرض عمّا في بطنها من نعم اللّٰه، ومولده في ربيع إشارة ظاهرة إلى التنويه بعظيم قدره، وأنه رحمة للعالمين، وقد قال أبو عبد الرحمٰن الصقلي: لكلّ إنسان من اسمه نصيب، هذا حاصل ما ذكر ابن الحاج.

(**وإذا كان يوم الجمعة الذي خلق فيه آدم عليه السلام، خصّ بساعة**) في تعيينها أقوال كثيرة، (**لا يصادفها عبد مسلم يسأل اللّٰه فيها خيرًا، إلاَّ أعطاه إيّاه**) وأخرج بالخير غيره، وفي رواية أحمد: «ما لم يسأل إثمًا أو قطيعة رحم»، (**فما بالك بالساعة التي ولد فيها سيّد المرسلين**،) وهي في يوم الاثنين، وأقرب ما قيل أنها في أوّله فينبغي الاجتهاد فيها رجاء مصادفتها لكن المصنّف في عهدة أن فيه ساعة كساعة يوم الجمعة؛ لأنه إن أراد أن ذلك اليوم ومثله إلى يوم القيامة كساعة يوم الجمعة أو أفضل، فدليله هذا لا ينتج ذلك، وإن أراد عيّن تلك الساعة فساعة الجمعة لم تكن موجودة حينئذ، وإنما جاء تفضيلها في الأحاديث الصحيحة بعد ذلك بمدّة، فلم يمكن اجتماعهما حتى يفاضل بينهما وتلك انقضت وهذه باقية إلى اليوم، وقد نصّ الشارع عليها ولم يتعرّض لساعة مولده ولا لأمثالها. فوجب علينا الاقتصار على ما جاءنا عنه ولا نبتدع شيئًا من عند نفوسنا القاصرة عن إدراكه، إلا بتوقيف.

(**ولم يجعل اللّٰه تعالىٰ في يوم الاثنين يوم مولده**) بالجرّ بدل (**عليه السلام من التكليف بالعبادات ما جعل في يوم الجمعة المخلوق فيه آدم من**) صلاة (**الجمعة والخطبة وغير ذلك**،) من نحو الغسل وحلق العانة، (**إكرامًا لنبيّه عليه الصّلاة والسّلام بالتخفيف عن أمّته**

بسبب عناية وجوده قال تعالى: ﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالـمين﴾ [الأنبياء/ ١٠٧]، ومن جملة ذلك: عدم التكليف.

واختلف أيضًا في الوقت الذي ولد فيه.

والمشهور أنه يوم الإثنين. فعن أبي قتادة الأنصاري: أنه ﷺ سئل عن صيام يوم الإثنين فقال: ذاك يوم ولدت فيه، وأنزلت علي فيه النبوة رواه مسلم، وهذا يدل على أنه ﷺ ولد نهارًا.

وفي المسند، عن ابن عباس قال: ولد ﷺ يوم الإثنين، واستنبىء يوم الإثنين، وخرج مهاجرًا من مكة إلى المدينة يوم الإثنين، ودخل المدينة يوم الإثنين، ورفع الحجر يوم ....

بسبب عناية وجوده، قال تعالىٰ: ﴿وما أرسلناك إلاَّ رحمةً للعالـمين﴾ [الأنبياء: ١٠٧]،) مؤمنهم وكافرهم، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وما كان اللَّه ليعذّبهم وأنت فيهم﴾ [الأنفال: ٣٣]، **(ومن جملة ذلك عدم التكليف،)** وأبدى ابن الحاج حكمة تخصيصه بيوم الاثنين وهي خلق الأشجار فيه ومنها أرزاق العباد وأقواتهم، فوجوده فيه قرّة عين بسبب ما وجد من الخير العظيم لأمّته، **(واختلف أيضًا في الوقت الذي ولد فيه)** أهو الليل أم النهار؟ **(والـمشهور: أنه يوم الاثنـين)** كما مرّ، فأفاد أنه بالنهار **(فعن أبـي قتادة الأنصاري)** الخزرجي السلمي المدني فارس رسول اللَّه ﷺ حضر سائر المشاهد إلا بدرًا، ففيه خلف وليس في الصحابة من يكنى بكنيته غيره، واسمه الحرث بن ربعي بكسر الراء أو النعمان بن ربعي أو النعمان بن عمرو، وبالأول جزم في التبصير، مات بالمدينة سنة ثمان وثلاثين، أو أربع وخمسين عن سبعين سنة، **(أنه ﷺ سئل عن صيام يوم الاثنـين، قال: «ذاك يوم ولدت فـيه، وأُنزلت علـيّ فـيه النبوّة»،)** أي: أنه أوّل يوم أوحي إليّ فيه **(رواه مسلـم،)** من طريق شعبة عن غيلان، عن عبد اللَّه بن معبد، عن أبي قتادة في حديث طويل، وفيه ما لفظه: وسئل عن صوم يوم الاثنين، قال: «ذاك يوم ولدت فيه، ويوم بعثت فيه، أو أنزل عليّ فيه»، فالمصنّف نقله بمعناه ويقع في بعض نسخ المواهب عن قتادة بحذف أبي وهو تحريف، فالذي في مسلم عن أبي قتادة، كما رأيت وقتادة هو ابن النعمان الأوسي صحابي آخر. **(وهذا)** الحديث **(يدل)** صريحًا **(على أنه ﷺ ولد نهارًا)** لقوله: «ذاك يوم ولدت فيه».

(و)روى أحمد **(في الـمسند عن ابن عباس، قال: ولد ﷺ يوم الاثنـين، واستنبىء)** أي: نبّيء فالسين للتأكيد، **(يوم الاثنـين، وخرج مهاجرًا من مكة إلـى الـمدينة يوم الاثنـين، ودخل الـمدينة يوم الاثنـين، ورفع)** ﷺ **(الـحجر)** الأسود إلى موضعه فوضعه فيه بيده المباركة **(يوم**

الإثنين. انتهى.

وكذا فتح مكة ونزول سورة المائدة يوم الإثنين.

وقد روى أنه ولد [يوم الإثنين] عند طلوع الفجر، فعن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال: كان بمر الظهران راهب يسمى عيصا، من أهل الشام، وكان ....

الاثنين) حين بنت قريش الكعبة سنة خمس وثلاثين من مولده ﷺ، واختصموا فيمن يرفع الحجر إلى موضعه حتى أعدّوا للقتال، ثم اجتمعوا في المسجد وتشاوروا، قال ابن إسحٰق: فزعم أهل الرواية أن أبا أُميّة بن المغيرة، وكان أسنّهم يومئذ، قال: يا معشر قريش، اجعلوا بينكم فيما تختلفون فيه أوّل داخل من باب هذا المسجد يقضي بينكم، فكان ﷺ أوّل داخل، فقالوا: هذا الأمين رضينا، وأخبروه الخبر، فقال: «هلم إليّ ثوبًا»، فأتي به فأخذ الركن فوضعه فيه بيده ثم قال: «لتأخذ كل قبيلة بناحية من الثوب، ثم ارفعوه جميعًا»، ففعلوا حتى إذ بلغوا به موضعه وضعه هو بيده ﷺ، **(انتهى.)** ما في المسند، وفيه إرسال صحابي؛ لأنه لم يدرك ذلك وكان في الهجرة ابن ثلاث سنين؛ كما مرّ.

(وكذا فتح مكّة) عند بعضهم، والمعروف ما رواه البيهقي أنه كان يوم الجمعة واقتصر عليه المصنّف في غزوة الفتح، **(ونزول سورة المائدة)** أي قوله فيها: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ [المائدة: ٣]، الآية، كان ذلك **(يوم الاثنين.)** ففي بعض الطرق عند ابن عساكر وأنزلت سورة المائدة يوم الاثنين: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ [المائدة: ٣]، وكانت وقعة بدر يوم الاثنين، قال ابن عساكر: المحفوظ أن وقعة بدر ونزول ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ [المائدة: ٣]، يوم الجمعة. **(وقد روي أنه ﷺ ولد عند طلوع الفجر)** من يوم الاثنين **(فعن عبد الله بن عمرو بن العاصي)** بن وائل القرشي السهمي، قال النووي: الجمهور على كتابة العاصي بالياء، وهو الصحيح عند أهل العربية ويقع في كثير من كتب الحديث وغيرها بحذف الياء، وهي لغة قرىء بها في السبع كالكبير المتعال والداع ونحوهما، وقال في موضع آخر: الصحيح في العاصي وابن أبي الموالي والهادي واليماني إثبات الياء، انتهى.

ومرّ له مزيد أوّل الكتاب **(قال: كان بمرّ الظهران)** موضع على مرحلة من مكّة **(راهب يسمّى عيصًا،)** كذا في نسخ؛ كفتح الباري: بألف منوّنًا سواء قلنا: إنه أعجمي أو عربي لأنه ثلاثي ساكن الوسط كنوح وهو مصروف، وفي نسخ: عبصي بالياء، وفي الشامية: عيص بلا ألف ولا ياء فهو ممنوع الصرف، **(من أهل الشام)** زاد في رواية ابن عساكر: آتاه الله علمًا كثيرًا،

يقول: يوشك أن يولد فيكم يا أهل مكة مولود تدين له العرب ويملك العجم، هذا زمانه، فكان لا يولد بمكة مولود إلا يسئل عنه، فلما كان صبيحة اليوم الذي ولد فيه رسول الله ﷺ خرج عبد المطلب حتى أتى عيصا فناداه، فأشرف عليه، فقال له عيصا: كن أباه، فقد ولد ذلك المولود الذي كنت أحدثكم عنه يوم الإثنين، ويبعث يوم الإثنين، ويموت يوم الإثنين. قال: ولد لي الليلة مع الصبح مولود، قال: فما سميته؟ قال: محمدًا، قال: والله لقد كنت أتشهى أن يكون هذا المولود فيكم أهل هذا البيت، بثلاث خصال تعرّفه: فقد أتى عليهن منها: أنه طلع نجمه البارحة، وأنه ولد ....

وجعل فيه منافع كثيرة لأهل مكة يدخل كل سنة إليها فيلقى الناس (**وكان يقول: يوشك**) يقرب (**أن يولد فيكم يا أهل مكة مولود تدين له العرب**) تنقاد وتخضع وتذلّ (**ويملك العجم، هذا زمانه؛ فكان لا يولد بمكّة مولود إلا يسئَل**) بالبناء للمفعول (**عنه**) ذلك الراهب؛ لقوله لهم ذلك، وفي رواية ابن عساكر: وكان لا يولد بها مولود إلا سألوه عنه. (**فلمّا كان صبيحة**) أي: أوّل (**اليوم الذي ولد فيه رسول اللّه ﷺ خرج عبد المطَّلب حتى أتى عيصًا**) ليسأله عن هذا المولود: أهو الذي قال فيه ما قال؟ (**فناداه**) أي: فنادى عبد المطَّلب عيصًا، (**فأشرف عليه، فقال له عيص: كن أباه،**) أي: اتّصف بكونك أباه بأن تعتقد ذلك، وتسمية الجدّ أبًا حقيقة، ووقع في رواية ابن عساكر عن ابن عمر: والمذكور خرج عبد اللّه بن عبد المطَّلب حتى أتى عيصًا... الخ، وإنما يجيء على أن أباه مات وهو في المهد، لكن المخرج متّحد، فلعلّها شاذّة.

(**فقد ولد ذلك المولود الذي كنت أحدّثكم عنه يوم الاثنين، ويبعث**) بعد ذلك إلى الناس بشيرًا ونذيرًا (**يوم الاثنين، ويموت يوم الاثنين، قال:**) عبد المطَّلب (**ولد لي الليلة مع الصبح مولود،**) فأفادت المعية أنه ولد عند طلوع الفجر، وهو محل الشاهد من هذا الحديث، (**قال**) الراهب (**فما سميته؟ قال: محمّدًا،**) أي: عزمت على تسميته فلا ينافي ما مرّ أنه سمّاه يوم سابعه، (**قال**) الراهب: (**واللّه لقد كنت أتشهى،**) أتمنى أن يكون (**هذا المولود فيكم**) يا (**أهل هذا البيت**) الكعبة، لما رأيته فيكم من تميّزكم على غيركم من العرب بالخصال الحميدة ومكارم الأخلاق، وقد علمت وجوده مطابقًا لما كنت أتمنّاه، (**بثلاث**) أي: بسبب ثلاث (**خصال تعرفه**) بضم الفوقيّة فعين مفتوحة فراء مشدّدة، أي: تميّزه تلك الخصال وتدلّ على أنه ذلك المولود، وفي نسخة: نعرفه، وكذا عند ابن عساكر بفتح النون، أي: نعرفه نحن بها (**فقد أتى**) مشتملاً (**عليهنّ**) وهو مجاز عن أتى بكذا إذا مرّ عليه، ففي المصباح: أتى عليه: مرّ به، فكأنه لقيام الصفات به مرّ بها، (**منها**) أي: الخصال التي علم وجوده بها (**أنه طلع نجمه البارحة، وأنه ولد**

اليوم، وأن اسمه محمد. رواه أبو جعفر بن أبي شيبة، وخرجه أبو نعيم في الدلائل بسند ضعيف.

وقيل: كان مولده عليه الصلاة والسلام عند طلوع الغفر، وهو ثلاثة أنجم صغار ينزلها القمر، وهو مولد النبيين، ووافق ذلك من الشهور الشمسية نيسان، وهو برج الحمل، وكان لعشرين مضت منه.

وقيل ولد ليلاً فعن عائشة قالت: كان بمكة يهودي يتجر فيها، فلما كانت الليلة التي ولد فيها رسول الله ﷺ قال: يا معشر قريش هل ولد فيكم الليلة مولود. قالوا لا نعلمه قال ولد في هذه الليلة نبي هذه الأمة الأخير بين كتفيه علامة فيها

اليوم، وإن اسمه محمّد، رواه أبو جعفر بن أبي شيبة) محمّد بن عثمٰن العبسي الكوفي محدثها الحافظ البارع، صنّف وجمع، وثّقه صالح جزرة وابن عدي وعبدان، وقال عبد اللّٰه بن أحمد: كذاب، وقال ابن خراش: يضع وقال مطين: هو عصا موسى تلقف ما يأفكون، وقال ابن البرقاني: لم أزل أسمع أنه مقدوح فيه، مات في جمادىٰ الأولى سنة سبع وتسعين ومائتين، وما يقع في نسخ أبو جعفر وابن أبي شيبة بزيادة واو غلط من الجهلة.

(وخرّجه أبو نعيم في الدلائل) أي: في كتاب دلائل النبوّة، وكذا رواه ابن عساكر **(بسند ضعيف)** ومن ثمّ عبّر أوّلا بروى تمريضًا على العادة، **(وقيل: كان مولده عليه الصّلاة والسّلام عند طلوع الغفر)** بفتح الغين المعجمة وسكون الفاء ثم راء مهملة، كما ضبطه ابن باطيش وهو مقتضى القاموس. **(وهو ثلاثة أنجم صغار ينزلها القمر، وهو مولد النبيّين)** أي: وقت مولدهم، **(ووافق ذلك من الشهور الشمسية نيسان)** بفتح النون وهو سابع الأشهر الرومية؛ كما في القاموس. **(وهو برج الحمل)** وفي النور عن الدمياطي ولد في برج الحمل، وهو يحتمل أن يكون في نيسان وأن يكون في آذار، انتهى. لكن ما جزم به المصنّف نقله في روضة الأحباب عن أبي معشر البلخي.

(وكان) ذلك، أي: مولده، **(لعشرين مضت منه)** من نيسان، قاله الخوارزمي **(وقيل: ولد ليلاً)** من غير تعيين وقت ولادته؛ ككونه عند طلوع الغفر فغايره ما قبله، **(فعن عائشة)** أنها **(قالت: كان بمكّة يهودي يتّجر فيها، فلمّا كانت الليلة التي ولد فيها رسول اللّٰه ﷺ، قال)** اليهودي: وهذا مما تلقته عن غيرها؛ لأن ولادتها بعد ذلك بمدّة وهي لا تحدّث إلا عن ثقة، **(يا معشر قريش، هل ولد فيكم الليلة مولود؟ قالوا: لا نعلمه، قال:)** زاد في رواية يعقوب بن سفيٰن السابقة انظروا فإنه **(ولد في هذه الليلة نبيّ هذه الأمّة الأخيرة، بين كتفيه علامة)** هي: خاتم النبوّة **(فيها**

شعرات متواترات كأنهن عرف الفرس فخرجوا باليهودي حتى أدخلوه على أمه فقالوا: أخرجي المولود ابنك فأخرجته وكشفوا عن ظهره فرأى تلك الشامة فوقع اليهودي مغشيًا عليه فلما أفاق قالوا ما لك ويلك قال: ذهبت والله النبوة من بني إسرائيل، رواه الحاكم.

قال الشيخ بدر الدين الزركشي: «والصحيح أن ولادته عليه الصلاة والسلام كانت نهارًا، قال: وأما ما روي من تدلي النجوم فضعفه ابن دحية لاقتضائه أن الولادة ليلاً. قال: وهذا لا يصلح أن يكون تعليلاً، فإن زمان النبوة صالح للخوارق، ويجوز أن تسقط النجوم نهارًا» انتهى.

شعرات متواترات) أي: مجتمعات؛ كما في رواية في صفة الخاتم، وفي أُخرى: متراكمات **(كأنهنّ عرف الفرس،)** وفي رواية يعقوب: فانصرفوا فسألوا، فقيل لهم: قد ولد لعبد اللّٰه بن عبد المطّلب غلام **(فخرجوا باليهودي حتى أدخلوه على أُمّه، فقالوا)** لها: **(أخرجي المولود ابنك فأخرجته)** أُمّه لهم **(وكشفوا عن ظهره، فرأى تلك الشامة فوقع اليهودي مغشيًا عليه، فلمّا أفاق قالوا: ما لك؟)** أي: أيّ شيء حصل لك **(ويلك، قال: ذهبت واللّٰه النبوّة من بني إسرائيل،)** يعقوب عليه السلام **(رواه الحاكم)** ورواه يعقوب بن سفيٰن عن عائشة أيضًا؛ كما قدّم المصنّف قريبًا في عجائب ولادته؛ وأعاده هنا استدلالاً على أنه ولد ليلاً مع إفادة أنه رواه غير من عزاه له هناك، فلا تكرار وإن كانت القصّة واحدة؛ لأن المخرج بفتح الميم متّحد وهو عائشة رضي اللّٰه عنها، ولا يضرّ اختلاف بعض الألفاظ بالزيادة والنقص؛ لأنه من اختلاف الرواة.

(قال الشيخ بدر الدين الزركشي: والصحيح أن ولادته عليه الصّلاة والسّلام كانت نهارًا) لا ليلاً **(قال: وأمّا ما روي من تدلّي النجوم)** ليلة مولده، كالذي رواه البيهقي في حديث فاطمة بنت عبد اللّٰه الثقفية: ورأيت النجوم تدنو حتى ظننت أنها ستقع عليّ، **(فضعّفه ابن دحية لاقتضائه أن الولادة ليلاً)** وإنما كانت نهارًا على الصحيح، **(قال)** الزركشي: **(وهذا لا يصلح أن يكون تعليلاً)** لتضعيف المروي من تدلّي النجوم لا لكونه ولد ليلاً، بدليل قوله: **(فإن زمان النبوّة صالح للخوارق، ويجوز أن تسقط النجوم نهارًا، انتهى.)** كلام الزركشي على أن في تضعيفه بتلك العلّة شيئًا على مقتضى الصناعة، فالمحدثون إنما يعلّلون الحديث من جهة الإسناد الذي هو المرقاة، لا بمخالفة ظاهر القرءان فضلاً عن معارضته بأحاديث أُخر؛ كما صرّح به الحافظ ابن طاهر وغيره، قال النجم: وقد يقال أن الولادة عقب الفجر وللنجوم حينئذ سلطان كما في الليل، فلا ينافي سقوطها، انتهى.

فإن قلت: إذا قلنا بأنه عليه السلام ولد ليلاً، فأيما أفضل: ليلة القدر أو ليلة مولده عليه السلام؟

أجيب: بأن ليلة مولده عليه السلام أفضل من ليلة القدر من وجوه ثلاثة:

أحدها: أن ليلة المولد ليلة ظهوره ﷺ، وليلة القدر معطاة له، وما شرف بظهور ذات المشرف من أجله أشرف مما شرف بسبب ما أعطيه، ولا نزاع في ذلك، فكانت ليلة المولد ـ أفضل من ليلة القدر.

الثاني: أن ليلة القدر شرفت بنزول الملائكة فيها، وليلة المولد شرفت بظهوره ﷺ. ومن شرفت به ليلة المولد أفضل ممن شرفت بهم ليلة القدر، على الأصح المرتضى، فتكون ليلة ....

(**فإن قلت: إذا قلنا بأنه عليه السّلام ولد ليلاً**) على القول المرجوح، (**فأيما أفضل ليلة القدر أو ليلة مولده عليه السّلام**) الأصل: أليلة القدر بالهمزة؛ لأنه بدل من اسم الاستفهام وحكم المبدل منه أنه يلي الهمز، قال ابن مالك رحمه الله تعالى:

وبدل المضمن الهمز يلي همزًا كمن ذا أسعيد أم علي

قلت: (**أُجيب بأن ليلة مولده عليه السّلام أفضل من ليلة القدر من وجوه ثلاثة، أحدها: أن ليلة المولد ليلة ظهوره ﷺ، وليلة القدر معطاة له، وما**) أي: والذي (**شرف بظهور ذات المشرف من أجله أشرف مما شرّف بسبب ما أُعطيه ولا نزاع في ذلك**) الذي ذكرناه من أن ما شرف... الخ، وحيث لا نزاع (**فكانت ليلة المولد أفضل من ليلة القدر**) بهذا الاعتبار، (**الثاني**) من الوجوه الثلاثة (**أن ليلة القدر شرفت بنزول الملائكة فيها،**) على أحد الأقوال في سبب تسميتها بذلك، والثاني: لنزول القرءان فيها، والثالث: أن الذي يراها يصير ذا قدر، والرابع: لما يكتب فيها من الأقدار فيها يفرق كل أمر حكيم.

(**وليلة المولد شرّفت بظهوره ﷺ، ومن شرّفت به ليلة المولد أفضل ممن شرّفت بهم ليلة القدر**) وهم الملائكة، (**على الأصح المرتضى**) عند جمهور أهل السنّة من أن النبيّ أفضل من الملك، وأمّا نبيّنا ﷺ فأفضل من جميع العالمين إجماعًا، حكاه الإمام الرازي وابن السبكي والسراج البلقيني، قال الزركشي: واستثنوه من الخلاف في التفضيل بين الملك والبشر، فهو أفضل حتى من أمين الوحي خلافًا لما وقع في الكشاف، ولذا قال بعض المغاربة جهل الزمخشري مذهبه، فقد أجمع المعتزلة على استثناء المصطفى من الخلاف، انتهى. نعم، زعم أن طائفة منهم كالرماني خرقوا الإجماع فتبعهم الزمخشري، وحيث كان كذلك (**فتكون ليلة**

المولد أفضل.

الثالث: أن ليلة القدر وقع فيها التفضل على أمة محمد ﷺ، وليلة المولد الشريف وقع التفضل فيها على سائر الموجودات، فهو الذي بعثه الله عز وجل رحمة للعالمين، فعمت به النعمة على جميع الخلائق، فكانت ليلة المولد أعم نفعًا، فكانت أفضل.

فيا شهرًا ما أشرفه وأوفر حرمة لياليه، كأنها لآلىء ....

المولد أفضل) وهو المدعي.

(الثالث: أن ليلة القدر وقع فيها التفضيل على أمّة محمّد ﷺ) فقط؛ لأنها مختصّة بهم ولم تكن لمن قبلهم على الصحيح المشهور الذي قطع به جمهور العلماء؛ كما قال النووي. **(وليلة المولد الشريف وقع التفضّل فيها على سائر)** جميع **(الموجودات)** أُمّته وغيرهم، من حيث الأمن من العذاب العام؛ كالخسف والمسخ، **(فهو الذي بعثه اللّه عزّ وجلّ رحمة للعالمين،)** كما قال في الكتاب المبين **(فعمّت به)** بمولده **(النعمة على جميع الخلائق، فكانت ليلة المولد أعمّ نفعًا، فكانت أفضل)** من ليلة القدر بهذا الاعتبار، وهذا الذي ساقه المصنّف وأقرّه متعقّب، قال الشهاب الهيثمي: فيه احتمال واستدلال بما لا ينتج المدعي؛ لأنه إن أُريد أن تلك الليلة ومثلها من كل سنة إلى يوم القيامة أفضل من ليلة القدر، فهذه الأدلّة لا تنتج ذلك كما هو جليّ، وإن أُريد عين تلك الليلة، فليلة القدر لم تكن موجودة إذ ذاك، وإنما أتى فضلها في الأحاديث الصحيحة على سائر ليالي السنة بعد الولادة بمدّة، فلم يمكن اجتماعهما حتى يتأتى بينهما تفضيل وتلك انقضت وهذه باقية إلى اليوم، وقد نصّ الشارع على أفضليّتها ولم يتعرض لليلة مولده ولا لأمثالها بالتفضيل أصلاً فوجب علينا أن نقتصر على ما جاء عنه ولا نبتدع شيئًا من عند نفوسنا القاصرة عن إدراكه إلا بتوقيف منه ﷺ على أنا وسلمنا أفضليّة ليلة مولده لم يكن له فائدة في تفضيل الأزمنة إلا بفضل العمل فيها وإما تفضيل ذات الزمن الذي لا يكون العمل فيه فليس له كبير فائدة إلى هنا كلامه، وهو وجيه.

ثم إذا قلنا بما قال المصنّف، وقلنا: إن الولادة نهارًا فهل الأفضل يوم المولد أو يوم البعث، والأقرب كما قال شيخنا: أن يوم المولد أفضل لمنّ اللّه به فيه على العالمين ووجوده يترتّب عليه بعثه فالوجود أصل والبعثة طارئة عليه، وذلك قد يقتضي تفضيل المولد، لأصالته.

(فيا شهرًا ما أشرفه) بالفاء، **(وأوفر حرمة لياليه، كأنها)** لشدّة لمعانها وضوئها **(لآلىء)**

في العقود، ويا وجهًا ما أشرفه من مولود، فسبحان من جعل مولده للقلوب ربيعًا وحسنه بديعًا.

يقول لنا لسان الحال منه وقول الحق يعذب للسميع
فوجهي والزمان وشهر وضعي ربيع في ربيع في ربيع

واختلف أيضًا في مدة الحمل به. فقيل: تسعة أشهر وقيل عشرة وقيل ثمانية وقيل سبعة وقيل ستة.

وولد عليه السلام في الدار التي كانت لمحمد بن يوسف أخي الحجاج

جمع لؤلؤة (**في العقود**) جمع عقد، (**ويا وجهًا ما أشرفه**) بالقاف، (**من**) وجه (**مولود فسبحان من جعل مولده للقلوب ربيعًا وحسنه بديعًا**)، وأنشد المصنّف لغيره بيتين هما: (**يقول لنا لسان الحال منه**) ﷺ (**وقول الحق يعذب**) يحلو (**للسميع**) إن سألت عن صفاتي وأحوالي، (**فوجهي والزمان وشهر وضعي**) فالفاء جواب شرط مقدّر (**ربيع**) المراد به وجهه ﷺ بالربيع في اعتداله وحسنه ورونقه، (**في ربيع**) أي: زمن الربيع (**في ربيع**) أي: شهر ربيع المولود فيه ﷺ، وقد قال أهل المعاني كما في السبل: كان مولده في فصل الربيع وهو أعدل الفصول ليله ونهاره معتدلان بين الحرّ والبرد، ويسمّيه معتدل بين اليبوسة والرطوبة، وشمسه معتدلة في العلوّ والهبوط، وقمره معتدل في أوّل درجة من الليالي البيض، وينعقد في سلك هذا النظام ما هيأ اللّه تعالىٰ له من أسماء مربيه، ففي الوالدة والقابلة الأمن والشفاء، وفي اسم الحاضنة البركة والنماء، وفي مرضعتيه الآتي ذكرهما الثواب والحلم والسعد.

(**واختلف أيضًا في**) قدر (**مدّة الحمل به**) ﷺ، (**فقيل: تسعة أشهر**) كاملة وبه صدر مغلطاي، قال في الغرر: وهو الصحيح، (**وقيل: عشرة**) أشهر (**وقيل: ثمانية، وقيل: سبعة، وقيل: ستة**) حكى الأقوال الخمسة مغلطاي وغيره، (**وولد عليه السلام**) بمكّة على الصحيح الذي عليه الجمهور، ولكن اختلف في مكانه منها على أقوال، فقيل: ولد (**في الدار التي كانت**) صارت بعد (**لمحمّد بن يوسف**) الثقفي (**أخي الحجاج**) الظالم المشهور وهي بزقاق المدكك بدال مهملة، وكانت قبل ذلك بيد عقيل بن أبي طالب، قال ابن الأثير: قيل إن المصطفى وهبها له فلم تزل بيده حتى توفي عنها، فباعها ولده من محمد بن يوسف أخي الحجاج، وقيل: إن عقيلاً باعها بعد الهجرة تبعًا لقريش حين باعوا دور المهاجرين، وفي الخميس: فأدخل محمّد بن يوسف ذلك البيت الذي ولد فيه ﷺ في داره التي يقال لها البيضاء، ولم تزل كذلك حتى حجّت خيزران جارية المهدي أمّ هٰرون الرشيد، فأفردت ذلك

ويقال بالشعب، ويقال بالردم ويقال بعسفان.

[ذكر رضاعه ﷺ وما معه]

وأرضعته ﷺ ثويبة، عتيقة أبي لهب، ....

البيت وجعلته مسجدًا يصلّى فيه، وفي النور تبعًا للروض: وأمَّا الدار التي لمحمد بن يوسف فقد بنتها زبيدة ـ يعني زوجة هٰرون الرشيد ـ مسجدًا حين حجّت وهي عند الصفا.

(**ويقال: بالشعب**) بكسر الشين، أطلقه تبعًا لمغلطاي، وفي العيون: بشعب بني هاشم، وظاهر المصنف كغيره مغايرة هذا القول لما قبله، ووقع في الخميس عن بعضهم: ولد بمكة في الدار التي تعرف بدار محمد بن يوسف في زقاق معروف بزقاق المدكك في شعب مشهور بشعب بني هاشم من الطرف الشرقي لمكة، تزار ويتبرّك بها إلى الآن، انتهى. وفيه ما فيه: فبين الصفا والشعب مسافة بعيدة. (**ويقال: بالردم**) بفتح الراء وسكون الدال المهملتين، قال في النور: أي ردم بني جمح بمكة، وهو لبني قراد. (**ويقال**) لم يولد بمكة بل (**بعسفان**) حكاه مغلطاي، قال في النور: وهي قرية جامعة على ستّة وثلاثين ميلاً من مكّة، انتهى. لكن ذا القول شاذّ لا يعوّل عليه، كما في شرح الهمزة.

ذكر رضاعه ﷺ وما معه

(**وأرضعته ﷺ ثويبة**) بضم المثلثة وفتح الواو وسكون التحتية، فباء موحّدة فتاء تأنيث، توفّيت بمكّة سنة سبع من الهجرة، قال ابن منده: اختلف في إسلامها، وقال أبو نعيم: لا أعلم أحد ذكره إلا ابن منده، وقال ابن الجوزي: لا نعلم أنها أسلمت والبرهان في النور لم يذكرها أبو عمر في الصحابة. وقال الذهبي يقال إنها أسلمت، فإذا الراجح عنده أنها لم تسلم، وقال الحافظ في طبقات ابن سعد ما يدلّ على أنها لم تسلم لكن لا يدفع به نقل ابن منده، قال: ولم أقف في شيء من الطرق على إسلامها مع ابنها مسروح وهو محتمل، انتهى. وذكر الحافظ أبو بكر بن العربي في سراج المريدين: أنه لم ترضعه مرضعة إلا أسلمت. ونقله السيوطي عن بعضهم، ولعلّه عناه. (**عتيقة أبي لهب**) لبن ابنها مسروح بفتح الميم وسكون السين المهملة فراء مضمومة فحاء مهملتين، قال البرهان: لا أعلم أحدًا ذكره بإسلام أيّامًا قبل أن تقدم حليمة بعد إرضاع أُمّه له، وما رواه ابن سعد أوّل من أرضعه ثويبة فالأوّلية نسبية، أي: غير أُمّه وقد ذكر العلماء أن مرضعاته ﷺ عشر:

أُمّه أرضعته تسعة أيام، ذكره صاحب المورد والغرر وغيرهما، وقيل: ثلاثة أيّام، وقيل: سبعة أيام، حكاهما الخميس عن أهل السّير، ووقع لبعضهم سبعة أشهر، وهو وهم كأنه اشتبه عليه سبعة أيام بأشهر، أو تحرّف ذلك على الناقل عنه.

أعتقها حين بشرته بولادته عليه السلام.

وثويبة أيّامًا قلائل قبل قدوم حليمة، وأرضعت قبله حمزة وبعده أبا سلمة المخزومي، رواه ابن سعد.

وحليمة السعدية التي فازت بجناية سعدها منه، قاله ابن المنذر وابن الجوزي وعياض وغيرهم، وخولة بنت المنذر زيد أم بردة الأنصارية، ذكرها ابن الأمين في ذيل الأستيعاب عن العدوى وتبعه في التجريد والمورد والعيون، قال الشامي: وهو وهم، وإنما أرضعت ولده إبراهيم، كما ذكر ابن سعد وابن عبد البرّ وغيرهما، وهو الذي في الإصابة بخطه وقد صرّح ابن جماعة بأن ابن الأمين ذكرها في المراضع فوهم، قال: وتبعه على ذلك بعض العصريين وكأنه عنى به اليعمري.

وامرأة من بني سعد غير حليمة أرضعته وهو عند حليمة، ذكره في الهدى وتجويز البرهان في النور أنها خولة التي قبلها لا يصح، فخولة أنصارية، وهذه سعدية.

وأُمّ أيمن بركة الحبشية، ذكرها القرطبي، والمشهور: أنها من الحواضن لا المراضع.

وأُمّ فروة ذكرها جعفر المستغفري.

وثلاث نسوة من بني سليم، قال في الاستيعاب: مرّ به ﷺ على نسوة أبكار من بني سليم فأخرجن ثديهن فوضعنها في فيه فدرّت، قال بعضهم: ولذا قال: أنا ابن العواتك من سليم، انتهى. لكن قال السهيلي: عاتكة بنت هلال أُمّ عبد مناف عمّة عاتكة بنت مرّة أُمّ هاشم وعاتكة بنت الأوقص أُمّ وهب جدّه ﷺ لأُمه هن عواتك ولدته ﷺ، ولذا قال: ابن العواتك من سليم، وقيل: في تأويل هذا الحديث أن ثلاث نسوة من بني سليم أرضعنه كل تسمّى عاتكة، والأوّل أصح، انتهى.

واقتصر المصنّف هنا، وفي المقصد الثاني على ثويبة وحليمة؛ لأنه أراد من استقلّت بإرضاعه وهؤلاء لم يتّصفن بذلك، وللنزاع في خولة وأُمّ أيمن والعواتك سلّمنا إرضاع العواتك، فإنما هو اتّفاقي خصوصًا وقد كنّ أبكارًا وثويبة، وإن قلت: أيام رضاعها مستقلّة له فيها، وأمّا أُمّه وإن أرضعته تلك المدّة فهي في معرض دفعه لمرضعة فلم تستقل به.

(أعتقها) أبو لهب **(حين بشّرته بولادته عليه السلام)** على الصحيح، فقالت له: أشعرت أن آمنة قد ولدت غلامًا لأخيك عبد اللّه، فقال لها: اذهبي فأنت حرّة، كما في الروض. وقيل: إنما أعتقها بعد الهجرة، قال الشامي: وهو ضعيف، والجمع بأنه أعتقها حينئذ ولم يظهره إلا بعد الهجرة مما لا يسمع فإنه لما هاجر كان عدوًا، فلا يتأتى منه إظهارًا أنه كان فرح بولادته وأيضًا فالقائل بالثاني لا يقول أنه أعتقها للبشارة بالولادة، وقد روي أنه أعتقها قبل ولادته بدهر طويل.

وقد رؤي أبو لهب بعد موته في النوم فقيل له ما حالك؟ قال: في النار، إلا أنه خفف عني كل ليلة إثنين، وأمص من بين أصبعي هاتين ماء، وأشار برأس أصبعه وأن ذلك بإعتاقي لثويبة عندما بشرتني بولادة النبي ﷺ وبإرضاعها له.

(وقد رؤي) بالبناء للمفعول **(أبو لهب بعد موته في النوم)** والرائي له أخوه العباس بعد سنة من وفاة أبي لهب بعد وقعة بدر ذكره السهيلي وغيره، **(فقيل له: ما حالك؟ قال: في النار، إلا أنه خفّف عني)** بعض العذاب بسبب ما أسقاه من الماء **(كل ليلة اثنين، و)**ذلك أني **(أمصّ)** بفتح الميم أفصح من ضمها من بابي تعب وقتل؛ كما في المصباح. **(من بين إصبعي هاتين ماء)** والظاهر أنهما السبابة والإبهام وحكمة تخصيصهما إشارته لها بالعتق بهما، وحملناه على أن التخفيف بسبب الماء ليلتئم مع ما رواه البخاري وعبد الرزاق الإسمٰعيلي عن قتادة أن ثويبة مولاة أبي لهب: كان أبو لهب أعتقها، فأرضعت النبيّ ﷺ، فلمّا مات أبو لهب أُريه بعض أهله بشرحيبة، فقال: ماذا لقيت؟ قال: لم ألق بعدكم، زاد عبد الرزاق: راحة. ولفظ الإسمٰعيلي: رخاء. قال ابن بطال: سقط المفعول من جميع رواة البخاري، ولا يستقيم إلا به غير أني سقيت في هذه، زاد عبد الرزاق وأشار إلى النقرة التي تحت إبهامه، بعتاقتي ثويبة حيبة بحاء مهملة مكسورة وتحتية ساكنة وموحدة مفتوحة، أي: سوء حال وأصلها حوبة، وهي المسكنة والحاجة قلبت واوها ياء لانكسار ما قبلها. وذكر البغوي: أنها بفتح الحاء، وللمستملي بخاء معجمة مفتوحة، أي: في حالة خائبة، وقال ابن الجوزي: أنه تصحيف وروي بالجيم، قال السيوطي: وهو تصحيف باتّفاق.

(وأشار) أبو لهب إلى تقليل ما يسقاه **(برأس أصبعه)** إلى النقرة التي تحت إبهامه؛ كما مر في رواية عبد الرزّاق، قال ابن بطال: يعني أن اللّٰه سقاه ماء في مقدار نقرة إبهامه لأجل عتقها، وقال غيره: أراد بالنقرة التي بين إبهامه وسبابته إذا مدّ إبهامه فصار بينهما نقرة يسقى من الماء بقدر ما تسعه تلك النقرة، وبهذا علم أن النقرة التي أشار إليها على صورة خلقته في الدنيا، لا على صورة الكفار في جهنم، والمراد بقوله: سقيت من الماء، أنه وصل إلى جوفه بسبب ما يمصّه من أصابعه، لا أنه يؤتى له به من خارج جمعًا بين الروايتين، وقد تعسّف من قال: ما يسقاه ليس من الجنّة؛ لأن اللّٰه حرّمها على الكافرين، فإنه لا يتوهم أحد أنه من الجنّة سواء قلنا أنه يسقى مما يمصّه أو يؤتى له به من خارج حتى ينصّ عليه.

(و) أشار إلى **(أن ذلك بإعتاقي لثويبة)** وتقدّمت رواية الجماعة بعتاقتي بفتح العين، قال في شرح العمدة: عبّر به دون إعتاق وإن كان هو المناسب؛ لأنها أثره فلذا أضافها إلى نفسه. وعلى نقل المصنّف فمعنى الإضافة ظاهر؛ لأن الإعتاق فعله والعتاقة أثر يترتّب عليه. **(حين بشّرتني بولادة النبيّ ﷺ وبإرضاعها له،)** أي: بأمره فلا يرد أنه ليس فعله حتى يجازى عليه،

قال ابن الجزري: فإذا كان هذا الكافر، الذي نزل القرءان بذمه جوزي في النار بفرحه ليلة مولد النبي ﷺ به، فما حال المسلم الموحد من أمته عليه السلام يسر بمولده، ويبذل ما تصل إليه قدرته في محبته ﷺ، لعمري إنما يكون جزاؤه من الله الكريم أن يدخله بفضله العميم جنات النعيم.

ولا زال أهل ....

ولا يعارضه قوله تعالىٰ: ﴿فجعلناه هبآءً منثورًا﴾ [الفرقان: ٢٣]، لأنه لما لم ينجهم من النار ويدخلهم الجنّة، كأنه لم يفدهم أصلاً؛ كما أشار إليه البيهقي أو لأنه هباء بعد الحشر، وهذا قبله. وقال السهيلي: هذا النفع إنما هو نقصان من العذاب، وإلا فعمل الكافر كلّه محبط بلا خلاف، أي: لا يجده في ميزانه ولا يدخل به الجنّة، انتهى. وجوّز الحافظ تخفيف عذاب غير الكفر بما عملوه من الخير بناء على أنهم مخاطبون بالفروع. وفي التوشيح قيل هذا خاص به إكرامًا للنبيّ ﷺ، كما خفّف عن أبي طالب بسببه، وقيل: لا مانع من تخفيف العذاب عن كل كافر عمل خيرًا.

(قال) الحافظ أبو الخير شمس الدين **(ابن الجزري)** محمّد بن محمد بن محمد الدمشقي الإمام في القراءات الحافظ للحديث صاحب التصانيف التي منها النشر في القراءات العشر لم يصنّف مثله، ولد سنة إحدىٰ وخمسين وسبعمائة، ومات سنة ثلاث وثلاثين وثمانمائة. **(فإذا كان هذا الكافر الذي نزل القرءان بذمّه جوزي في النار بفرحه)** هو **(ليلة مولد)** وضع **(النبيّ ﷺ به)** أي: بالمولد **(فما حال المسلم الموحّد من أُمّته عليه السّلام؟)** حال كونه **(يسر،)** وفي نسخة الذي يسرّ **(بمولده ويبذل)** بضم الذال: يعطى بسماحة **(ما تصل إليه قدرته في محبته ﷺ)** من الصدقات، وهو استفهام تفخيم، أي: فحاله بذلك أمر عظيم، ولله درّ حافظ الشام شمس الدين محمّد بن ناصر، في قوله:

إذا كان هذا كافرًا جاء ذمّه ... وتبّت يداه في الجحيم مخلدا
أتى أنه في يوم الاثنين دائمًا ... يخفف عنه للسرور بأحمدا
فما الظن بالعبد الذي كان عمره ... بأحمد مسرورًا ومات موحّدا

وقوله في يوم الاثنين على حذف مضاف، أي: في ليلة يوم الاثنين فلا يردّ عليه حديث المصنّف: كل ليلة اثنين الصريح في أن التخفيف ليلاً فلا وجه لدعوى أنه يخفّف نهارًا بسبب سقيه ليلاً، لاحتياجه لبرهان ومجرد النظم لا دلالة فيه لما علم من كثرة حذف المضاف.

(لعمري) بالفتح، أي: لحياتي، فسمّي كما في القاموس لغة في العمر يختصّ به القسم لإيثار الأخفّ فيه لكثرة دوره على ألسنتهم؛ كما في الأنوار. **(إنما يكون جزاؤه من الله الكريم أن يدخله بفضله العميم جنات النعيم،)** ويمتّعه فيها برؤية وجهه العظيم، **(ولا زال)** أي: استمرّ **(أهل**

الإسلام يحتفلون بشهر مولده عليه الصلاة والسلام، ويعملون الولائم، ويتصدقون في لياليه بأنواع الصدقات، ويظهرون السرور، ويزيدون في المبرات، ويعتنون بقراءة مولده الكريم، ويظهر عليهم من بركاته كل فضل عميم.

ومما جرب من خواصه أنه أمان في ذلك العام، وبشرى عاجلة بنيل البغية والمرام، فرحم الله امرأً اتخذ ليالي شهر مولده المبارك أعيادا، ليكون أشد علة

الإسلام) بعد القرون الثلاثة التي شهد المصطفى ﷺ بخيريتها، فهو بدعة. وفي أنها حسنة، قال السيوطي: وهو مقتضى كلام ابن الحاج في مدخله فإنه إنما ذمّ ما احتوى عليه من المحرمات مع تصريحه قبل بأنه ينبغي تخصيص هذا الشهر بزيادة فعل البرّ وكثرة الصدقات والخيرات وغير ذلك من وجوه القربات، وهذا هو عمل المولد المستحسن والحافظ أبي الخطاب بن دحية. ألّف في ذلك التنوير في مولد البشير النذير، فأجازه الملك المظفّر صاحب أربل بألف دينار، واختاره أبو الطيب السبتي نزيل قوص وهؤلاء من أجلّة المالكية أو مذمومة وعليه التاج الفاكهاني وتكفل السيوطي، لردّ ما استند إليه حرفًا حرفًا، والأول أظهر، لما اشتمل عليه من الخير الكثير.

(يحتفلون) يهتمون **(بشهر مولده عليه الصّلاة والسّلام، ويعملون الولائم ويتصدّقون في لياليه بأنواع الصدقات، ويظهرون السرور)** به **(ويزيدون في المبرّات ويعتنون بقراءة)** قصة **(مولده الكريم، ويظهر عليهم من بركاته كل فضل عميم)** وأوّل من أحدث فعل ذلك الملك المظفر أبو سعيد صاحب أربل، قال ابن كثير في تاريخه: كان يعمل المولد الشريف في ربيع الأوّل ويحتفل فيه احتفالاً هائلاً وكان شهمًا شجاعًا بطلاً عاقلاً عالمًا عادلاً، وطالت مدّته في الملك إلى أن مات وهو محاصر الفرنج بمدينة عكا في سنة ثلاثين وستّمائة محمود السيرة والسريرة، قال سبط بن الجوزي في مرآة الزمان: حكى لي بعض من حضر سماط المظفر في بعض المواليد أنه عدّ فيه خمسة آلاف رأس غنم شواء وعشرة آلاف دجاجة، ومائة فرس، ومائة ألف زبدية، وثلاثين ألف صحن حلوى، وكان يحضر عنده في المولد أعيان العلماء والصوفية فيخلع عليهم، ويطلق لهم البخور وكان يصرف على المولد ثلاثمائة دينار، انتهى.

(ومما جرب من خواصه) أي: عمل المولد **(أنه أمان في ذلك العام وبشرى عاجلة بنيل البغية)** بكسر الياء وضمها لغة الحاجة التي تبغيها، وقيل: بالكسر الهيئة وبالضمّ الحاجة، قاله المصباح. **(والمرام)** أي: المطلوب فهو تفسيري، إلى هنا كلام ابن الجوزي في مولده المسمّى عرف التعريف بالمولد الشريف.

(فرحم اللّه امرأً اتّخذ ليالي شهر مولده المبارك أعيادًا) جمع عيد **(ليكون)** الاتّخاذ **(أشدّ علّة)** بكسر العين في أكثر النسخ، أي: مرضًا، وفي بعضها بغين معجمة مضمومة، أي:

على من في قلبه مرض وأعيى داء.

ولقد أطنب ابن الحاج في «المدخل» في الإنكار على ما أحدثه الناس من البدع والأهواء والغناء بالآلات المحرمة عند عمل المولد الشريف، فالله تعالى يثيبه على قصده الجميل، ويسلك بنا سبيل السنة، فإنه حسبنا ونعم الوكيل.

احتراق قلب، فكلاهما صحيح. (**على من في قلبه مرض، وأعيى**) بفتح الهمزة وسكون العين مضافًا إلى (**داء**) المقصور للسجع، وأصله المدّ عطف على أشدّ علّة، أي بما يصيبه من الغيظ الحاصل له بمولده ﷺ. (**ولقد أطنب ابن الحاج**) أبو عبد الله محمد بن محمد العبدري الفارسي أحد العلماء العاملين المشهورين بالزهد والصلاح من أصحاب ابن أبي حمزة، كان فقيهًا عارفًا بمذهب لملك وصحب جماعة من أرباب القلوب، مات بالقاهرة سنة سبع وثلاثين وسبعمائة. (**في**) كتاب (**المدخل**) إلى تنمية الأعمال بتحسين النيات والتنبيه على كثير من البدع المحدثة والعوائد المنحلّة، قال ابن فرحون: وهو كتاب حفيل جمع فيه علمًا غزيرًا، والاهتمام بالوقوف عليه متعيّن ويجب على من ليس له في العلم قدم راسخ أن يهتم بالوقوف عليه، انتهى.

(**في الإنكار على ما أحدثه الناس**) البشر، وقد يكون من الإنس والجنّ، قيل: مشتقّ من ناس ينوس إذا تحرّك، وقيل: من النسيان وإلى ترجيحه يومىء كلام المنجد، قال أبو تمام:

لا تنسين تلك العهود فإنما سمّيت إنسانًا لأنك ناسي

(**من البدع والأهواء**) أي: المفاسد التي تميل إليها النفس، فهو مساوٍ للبدع المرادة هنا، (**والغناء**) مثل كتاب الصوت وقياسه الضم؛ لأنه صوت وغنّي بالتشديد: ترنّم بالغناء؛ كذا في المصباح. (**بالآلات المحرّمة**) كالعود والطنبور (**عند عمل المولد الشريف، فالله تعالىٰ يثيبه على قصده الجميل**) الجنّة ونعيمها (**ويسلك بنا سبيل السنّة**،) أي: الطريق الموصلة إليها من فعل الطاعات واجتناب المعاصي، والمراد: طلب الهداية إلى ذلك، وفي نسخة: بنا وبه والمراد بسلوكها بالنسبة لابن الحاج جعله في زمرة المتقين في الآخرة، (**فإنه**) سبحانه (**حسبنا**) كافينا (**ونعم الوكيل**) الموكول إليه هو، والحاصل: أن عمله بدعة لكنه اشتمل على محاسن وضدّها، فمن تحرّى المحاسن واجتنب ضدّها كانت بدعة حسنة، ومن لا فلا.

قال الحافظ ابن حجر في جواب سؤال: وظهر لي تخريجه على أصل ثابت، وهو ما في الصحيحين: أن النبيّ ﷺ قدم المدينة فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء فسألهم، فقالوا: هو يوم أغرق الله فيه فرعون ونجّى موسى ونحن نصومه شكرًا، قال: فيستفاد منه فعل الشكر على ما منّ به في يوم معيّن، وأي نعمة أعظم من بروز نبيّ الرحمة والشكر يحصل بأنواع العبادة؛ كالسجود والصيام والصدقة والتلاوة، وسبقه إلى ذلك الحافظ ابن رجب. قال السيوطي: وظهر

وقد ذكروا أنه لما ولد ﷺ، قيل: من يكفل هذه الدرة اليتيمة، التي لا يوجد لمثلها قيمة؟ قالت الطيور: نحن نكفله ونغتنم خدمته العظيمة، وقالت الوحوش: نحن أولى بذلك ننال شرفه وتعظيمه، فنادى لسان القدرة: أن يا جميع المخلوقات: إن الله كتب في سابق حكمته القديمة أن نبيه الكريم يكون رضيعًا لحليمة الحليمة.

لي تخريجه على أصل آخر وهو ما رواه البيهقي عن أنس: أنه ﷺ عقّ عن نفسه، ولا تعاد العقيقة مرّة ثانية، فيحمل على أنه فعله شكرًا، فكذلك يستحبّ لنا إظهار الشكر بمولده بالاجتماع وإطعام الطعام ونحو ذلك من وجوه القربات، وتعقّبه النجم بأنه حديث منكر؛ كما قاله الحافظ، بل قال في شرح المهذب: أنه حديث باطل، فالتخريج عليه ساقط، انتهى.

(وقد ذكروا) زعم من المراد أهل الإشارة من الصوفية، فأمّا الفقهاء والمحدثون فلم يذكروا شيئًا من ذلك وفيه نظر، ففي الخميس روى عن مجاهد، قلت لابن عباس: تنازعت الطيور في إرضاع محمّد ﷺ، قال: أي واللّه، وكل نساء، وذلك لمّا نادى الملك في السماء الدنيا هذا محمّد سيّد الأنبياء، طوبى لثدي أرضعه، فتنافست الجنّ والطير في إرضاعه، فنوديت أن كفوا فقد أجرى اللّه ذلك على أيدي الإنس، فخصّ اللّه بتلك السعادة وشرّف بذلك الشرف حليمة، انتهى.

(أنه لـمّا ولد ﷺ، قيل: من يكفل هذه الدرّة اليتيمة؟) أي: نادى ملك بمعنى هذا الكلام في سماء الدنيا، حيث قال: طوبى لثدي أرضعه؛ كما مرّ. **(التي لا يوجد لمثلها)** أي: لنفي ما يماثلها، **(قيمة)** فليس المراد أن له مثلاً لكن لا قيمة له لنفاسته، بل المراد نفي القيمة والمثل معًا، **(قالت الطيور)** بلسان القال على الظاهر، ولا مانع منه **(نحن نكفله ونغتنم خدمته العظيمة، وقالت الوحوش)** حيوان البرّ **(نحن أولى بذلك)** منكم أيّها الطيور لكونه في الأرض ونحن بها بخلافكم، **(ننال شرفه وتعظيمه)** العائدين على من يكفله **(فنادى لسان القدرة)** شبه القدرة بذي لسان يأمر به وينهى استعارة بالكناية وإثبات اللسان تخييل والنداء ترشيح، **(أن: يا جميع المخلوقات إن اللّه كتب في سابق حكمته القديمة،)** والمراد: أن قدرته تعلّقت بإعلامهم بذلك **(أن نبيّه الكريم يكون رضيعًا لحليمة الحليمة)** من الحلم، وقد ذكر العزفي أن عبد المطّلب سمع وقت دخول حليمة هاتفًا، يقول:

إن ابن آمنة الأمين محمّدًا ... خير الأنام وخيرة الأخيار
ما ان له غير الحليمة مرضع ... نعم الأمينة هي على الأبرار
مأمونة من كل عيب فاحش ... ونقيّة الأثواب والأزرار

قالت حليمة: فيما رواه ابن إسحٰق وابن راهويه ....

لا تسلمته إلى سواها إنه أمر وحكم جاء من الجبار

(قالت حليمة) بنت أبي ذؤيب عبد اللّٰه بن الحٰرث، وقيل: الحٰرث بن عبد اللّٰه السعدية، قال في الاستيعاب: روى زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار، قال: جاءت حليمة بنت عبد اللّٰه أمّ النبيّ ﷺ من الرضاعة إليه يوم حنين، فقام إليها وبسط لها رداء، فجلست عليه وروت عن النبيّ ﷺ، وروى عنها عبد اللّٰه بن جعفر. قال في الإصابة: وحديث عبد اللّٰه بن جعفر عنها بقصة إرضاعها أخرجه أبو يعلى وابن حبان في صحيحه، وصرّح فيه بالتحديث بين عبد اللّٰه وحليمة، انتهى. وقول ابن كثير: لم تدرك البعثة ردّه الحافظ بأن عبد اللّٰه بن جعفر حدّث عنها عند أبي يعلى والطبراني وابن حبان، وهو إنما ولد بعد البعثة.

وزعم الدمياطي وأبي حيان النحوي أنها لم تسلم مردود، فقد ألّف مغلطاي فيها جزءاً حافلاً سمّاه التحفة الجسيمة في إثبات إسلام حليمة وارتضاه علماء عصره، فأمّا أبو حبان فليس من فرسان ذا الميدان يذهب إلى زيده وعمره. وأمّا الدمياطي فحسبنا في الردّ عليه قوله، وقد وهل غير واحد فذكروها في الصحابة؛ لأنهم مثبتون لذلك، فمن أين له الحكم عليهم، وقد ذكرها في الصحابة ابن أبي خيثمة في تاريخه، وابن عبد البرّ، وابن الجوزي في الحداء، والمنذري في مختصر سنن أبي داود، وابن حجر في الإصابة وغيرهم، وحسبك بهم حجّة.

(فيما رواه ابن إسحٰق) محمّد في السيرة، فقال: حدّثني جهم مولى الحٰرث بن حاطب الجمحي عن عبد اللّٰه بن جعفر، أو عمّن حدّثه عنه، قال: كانت حليمة أمّ رسول اللّٰه ﷺ التي أرضعته تحدّث أنها خرجت... فذكر الحديث، كما يأتي. **(وابن راهويه)** إسحٰق بن إبرٰهيم بن مخلد التميمي، أبو يعقوب الحنظلي المروزي ساكن نيسابور أحد الأئمة الأعلام، اجتمع له الحديث والفقه والحفظ والصدق والورع. روى عن ابن عيينة وابن مهدي وابن علية وغيرهم، وعنه الأئمّة الستّة إلا ابن ماجه، قال ابن حنبل: هو أمير المؤمنين في الحديث، أملى المسند والتفسير من حفظه، وما كان يحدث إلا من حفظه، وقال: ما سمعت شيئًا إلا حفظته، ولا حفظت شيئًا فنسيته، مات ليلة نصف شعبان بنيسابور سنة ثمان وثلاثين ومائتين، وراهويه براء فألف فهاء مضمومة فتحتية مفتوحة عند المحدثين، قال الحافظ أبو العلاء بن العطار: لأنهم لا يحبّون ويه، وبفتح الهاء والواو وسكون التحتية قال الكرماني: وهو المشهور، والنووي: هو مذهب النحويين وأهل الأدب، وفي الكواكب: قال عبد اللّٰه بن طاهر لإسحٰق: لمَ قيل لك ابن راهويه؟ فقال: اعلم أيها الأمير أن أبي ولد في طريق مكّة، فقال المراوزة راهوي؛ لأنه ولد في الطريق، وهو بالفارسية راه.

وأبو يعلى والطبراني والبيهقي وأبو نعيم: قدمت مكة في نسوة من بني سعد بن بكر، نلتمس الرضعاء في سنة شهباء، على أتان لي ومعي صبي لنا ....

(**وأبو يعلى**) الحافظ الثبت محدّث الجزيرة أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي صاحب المسند الكبير، سمع ابن معين وطبقته، وعنه ابن حبان وغيره ذو صدق وأمانة وعلم وحلم، وثّقه ابن حبان والحاكم، ولد في شوّال سنة عشر ومائتين، وعمّر وتفرّد ورحل الناس إليه، ومات سنة سبع وثلاثمائة.

(**والطبراني**) سليمٰن بن أحمد بن أيّوب، (**والبيهقي**) أحمد بن الحسين بن عليّ، (**وأبو نعيم**) أحمد بن عبد اللّٰه مرّ بعض ترجمة الثلاثة، (**قدمت مكّة**) أي: أردت قدومها (**في**) أي: مع (**نسوة**) عشرة، فيما ذكر (**من بني سعد بن بكر**) على عادة نساء القبائل التي حول مكّة ونواحي الحرم من أنهنّ يأتينها كل عام مرّتين ربيعًا وخريفًا للرضعاء، ويذهبن بهم إلى بلادهم حتى تتم الرضاعة؛ لأن عادة نساء قريش دفع أولادهن إلى المراضع، قال العزفي: كن يرين رضاع أولادهن عارفًا، وقال غيره: لينشأ الولد عربيًّا فيكون أنجب ولسانه أفصح؛ كما في الحديث: «أنا أعربكم، أنا من قريش واسترضعت في بني سعد بن بكر»، وكانت مشهورة في العرب بالكمال وتمام الشرف، وقيل: لتفرغ النساء للأزواج لكنه منتف في آمنة لموت زوجها وهي حامل على الصحيح.

(**نلتمس الرضعاء**) جمع رضيع، قال عبد الملك بن هشام: إنما هو المراضع، قال تعالىٰ: ﴿وحرّمنا عليه المراضع﴾ [القصص: ١٢].

قال السهيلي: وما قاله ظاهر؛ لأن المراضع جمع مرضع والرضعاء جمع رضيع، لكن للرواية مخرج من وجهين، أحدهما: حذف المضاف، أي: ذوات الرضعاء. الثاني: أن يكون المراد بالرضعاء الأطفال على حقيقة اللفظ؛ لأنهم إذا وجدوا له مرضعة ترضعه فقد وجدوا له رضيعًا يرضع معه، فلا بعد أن يقال: التمسوا له رضيعًا علمًا بأن الرضيع لا بدّ له من مرضع.

(**في سنة شهباء**) ذات قحط وجدب، والشهباء: الأرض البيضاء التي لا خضرة فيها لقلّة المطر من الشهبة وهي البياض، سمّيت بذلك لبياض الأرض لخلوّها من النبات.

(**على أتان لي**) بفتح الهمزة والفوقية: الأنثى من الحمير خاصة. قال الجوهري وابن السكيت: ولا يقال إتانة بالهاء، قال ابن الأثير: وإن كان قد جاء في بعض الحديث، لكن في القاموس: إنها لغة سليمية، أي: لبني سليم. (**ومعي صبي لنا**) هو عبد اللّٰه بن الحرث الذي كانت ترضعه حينئذ، لا أعلم له إسلامًا ولا ترجمة؛ كذا في النور، وهو تقصير.

ففي الإصابة: سمّاه بعضهم عبد اللّٰه، ذكره في الصحابة، وكذا سمّاه ابن سعد لما ذكر أسماء أولاد حليمة، قال: وروى ابن سعد من مرسل إسحٰق بن عبد اللّٰه، قال: كان

وشارف لنا، والله ما تبض بقطرة، وما ننام ليلنا ذلك أجمع مع صبينا ذاك، لا يجد في ثديي ما يغذيه، ولا في شارفنا ما يغذيه.

فقدمنا مكة، فوالله ما علمت منا امرأة إلا وقد عرض عليها رسول الله ﷺ فتأباه، إذ قيل إنه يتيم من الأب، ....

رسول اللّه ﷺ أخ من الرضاعة، فقال للنبيّ ـ يعني بعد النبوّة ـ أترى أن يكون بعث؟ فقال ﷺ: «أمّا والذي نفسي بيده، لآخذن بيدك يوم القيامة، ولأعرفنك»، قال: فلمّا آمن بعد النبيّ ﷺ كان يجلس فيبكي ويقول: أنا أرجو أن يأخذ النبيّ ﷺ بيدي يوم القيامة فأنجو، هكذا أورده في ترجمة والده الحٰرث ثم أعاده في المخضرمين من حرف العين. فقال عبد اللّه بن الحٰرث: سمّاه الواقدي ولم يزد على ذكر خبر ابن سعد هذا، إلا أنه قال: هذا مرسل صحيح الإسناد.

(وشارف لنا) بشين معجمة فألف فراء مكسورة ففاء، أي: ناقة مسنّة، وعن الأصمعي: يقال للذكر والأنثى شارف، والمراد هنا: الأنثى لا غير، والجمع الشرف بضم الراء وتسكن، قاله النور. **(واللّه ما تبض)** بفتح الفوقية وكسر الموحّدة وشدّ الضاد المعجمة: ما تدرّ، **(بقطرة)** وقال أبو ذرّ في حواشيه: ما تبضّ بضاد معجمة: ما تسيل ولا ترشح، ومن رواه بصاد مهملة، فمعناه: ما يبرق عليها أثر لبن من البصيص وهو البريق واللمعان. **(وما ننام ليلنا ذلك أجمع)** شدّة الجوع **(مع صبيّنا ذاك)** عبد اللّه لا ينام، قال في الرواية عند ابن إسحٰق: من بكائه من الجوع؛ لأنه **(لا يجد في ثديي ما يغذيه)** أي: يكفيه، **(ولا في شارفنا ما يغذيه)** بدال مهملة عند ابن إسحٰق، ومعجمة عند ابن هشام، قال السهيلي: وهو أتمّ من الاقتصار على الغذاء دون العشاء، وعند بعض الرواة يعذبه بعين مهملة وذال منقوطة وموحّدة، أي: ما ينقعه حتى يرفع رأسه، وينقطع عن الرضاع، يقال منه: عذبته وأعذبته إذا قطعته عن الشرب ونحوه، قال: والذي في الأصل ـ يعني الروايتين المذكورتين ـ أصح في المعنى والنقل، انتهى من الروض.

(فقدمنا مكّة) أي: دخلناها **(فواللّه ما علمت منا امرأة)** أنا واللاتي قدمت معهن، **(إلا وقد عرض عليها رسول اللّه ﷺ)** هذا صريح في إسلامها حيث قالت رسول اللّه وصلّت عليه **(فتأباه)** أي: أخذه، **(إذ)** تعليلية **(قيل: إنه يتيم)** زاد ابن إسحٰق، وذلك أنّا كنا إنما نرجو المعروف من أبي الصبي، فكنا نقول يتيم ما عسى أن تصنع أمّه وجده، فكنا نكرهه لذلك، أي: أخذه **(من الأب)** صفة كاشفة، فاليتيم من لا أب له، وإن كان له جدّ. وفي نسخ حذف من الأب، وهنا فائدة حسنة.

سئل الحافظ عما يقع من بعض الوعاظ في الموالد في مجالسهم الحفلة المشتملة على الخاص والعام من الرجال والنساء من ذكر الأنبياء بما يخل بكمال التعظيم حتى يظهر للسامعين

فوالله ما بقي من صواحبي امرأة إلا أخذت رضيعًا غيري، فلما لم أجد غيره، قلت لزوجي: والله إني لأكره أن أرجع من بين صواحبي ليس معي رضيع، لأنطلقن إلى ذلك اليتيم فلآخذنه، فذهبت فإذا به مدرج في ثوب صوف ....

لها حزن ورقة، فيبقى في حيز من يرحم لا من يعظم؛ كقوله: لم تأخذه المراضع لعدم ماله، إلا حليمة رغبت في رضاعه شفقة عليه، وأنه كان يرعى غنمًا وينشد:

لاغنامه سار الحبيب إلى المرعى فيا حبذا راع فؤادي له مرعى

وفيه:

فما أحسن الأغنام وهو يسوقها

وكثير من هذا المعنى المخل بالتعظيم، فأجاب بما نصّه: ينبغي لمن يكون فطنًا أن يحذف من الخبر ما يوهم في المخبر عنه نقصًا ولا يضرّه ذلك، بل هذا جوابه بحروفه، نقله عنه السيوطي. **(فوالله ما بقي من صواحبي امرأة إلا أخذت رضيعًا غيري)** فلم آخذ لأني لم أعط لما أنا عليه من الضيق.

(فلمّا لم أجد غيره) يعطى لي **(قلت لزوجي)** الحرث بن عبد العزى بن رفاعة السعدي يكنى أبا ذؤيب، أدرك الإسلام وأسلم، رواه يونس بن بكير، قال: حدّثنا ابن إسحٰق، حدّثني والدي عن رجال من بني سعد بن بكر، قالوا قدم الحرث أبو رسول اللّه من الرضاعة عليه ﷺ بمكة حين أنزل عليه القرآن فقالت له قريش: ألا تسمع يا لحرث ما يقول ابنك؟ قال: وما يقول؟ قالوا: يزعم أن اللّه يبعث من في القبور، وأن للّه دارين يعذّب فيهما من عصاه ويكرم فيهما من أطاعه، فقد شتّت أمرنا وفرّق جماعتنا، فأتاه فقال: أي بنيّ! ما لك ولقومك يشكونك ويزعمون أنك تقول إن الناس يبعثون بعد الموت، ثم يصيرون إلى جنّة ونار، فقال ﷺ: «أنا أزعم ذلك، ولو قد كان ذلك اليوم يا أبت لقد أخذت بيدك حتى أعرفك حديثك اليوم»، فأسلم الحرث بعد ذلك فحسن إسلامه، وكان يقول حين أسلم: لو أخذ ابني بيدي فعرفني ما قال لم يرسلني إن شاء اللّه حتى يدخلني الجنّة. قال ابن إسحٰق: وبلغني أنه إنما أسلم بعد وفاة النبيّ ﷺ، هكذا في رواية يونس. قال السهيلي: ولم يذكر ذلك البكائي في روايته عن ابن إسحٰق ولا ذكره كثير ممن ألّف في الصحابة، وقد ذكره فيهم صاحب الإصابة، وذكر هذا الخبر وعقبه بخبر ابن سعد المتقدّم في ابنه، وقال: يحتمل أن يكون ذلك وقع للأب والابن.

(واللّه إني لأكره أن أرجع من بين صواحبي ليس معي رضيع، لأنطلقن إلى ذلك اليتيم) الذي عرض جدّه عليّ وسألني أخذه، وقلت له: ألا تذرني أراجع صاحبي، فأذن لها وانتظرها حتى راجعته وعادت، **(فلآخذنه.)** زاد ابن إسحٰق، قال: لا عليك أن تفعلي، عسى اللّه أن يجعل لنا فيه بركة، قالت: **(فذهبت)** إليه **(فإذا به مدرج في ثوب صوف)** بالإضافة والتنوين

أبيض من اللبن، يفوح منه المسك، وتحته حريرة خضراء، راقد على قفاه، يغط، فأشفقت أن أوقظه من نومه لحسنه وجماله، فدنوت منه رويدًا فوضعت يدي على صدره فتبسم ضاحكًا، وفتح عينيه لينظر إلي، فخرج من عينيه نور حتى دخل خلال السماء وأنا أنظر، فقبلته بين عينيه، وأعطيته ثديي الأيمن، فأقبل عليه بما شاء من لبن، فحولته إلى الأيسر فأبى، وكانت تلك حاله بعد. ـ قال أهل العلم: ألهمه الله تعالى أن له شريكًا فألهمه العدل ـ قالت: فروي وروي أخوه.

ثم أخذته، بما هو إلا أن جئت به رحلي، فأقبل عليه ثدياي بما شاء من لبن، فشرب حتى روي وشرب أخوه حتى روي، ....

حال كون الثوب (**أبيض من اللبن يفوح منه المسك وتحته حرير خضراء راقد على قفاه يغطّ**) بكسر المعجمة من باب ضرب، أي: يردّد نفسه صاعدًا إلى حلقه حتى يسمعه من حوله؛ كما في المصباح. (**فأشفقت أن أُوقظه**) أي: خفت من إيقاظه (**من نومه**) شفقة عليه (**لحسنه وجماله، فدنوت منه رويدًا**) قليلاً بتأنٍّ، (**فوضعت يدي على صدره فتبسّم ضاحكًا وفتح عينيه لينظر إليّ فخرج من عينيه نور حتى دخل خلال السماء**) لشدّة انتشاره (**وأنا أنظر، فقبّلته بين عينيه وأعطيته ثديي الأيمن، فأقبل**) الثدي، أي: درّ (**عليه بما شاء من لبن، فحوّلته إلى الأيسر، فأبى**) أن يشربه (**وكانت تلك**) الصفة (**حاله بعد**) وفيه أنها فعلت ذلك معه في مجلسها الذي وضعت فيه يدها على صدره، وهذا من أوّل قوله: فإذا به مدرج إلى قوله الآتي قريبًا: ثم أخذته، زائد على ما في ابن سيّد الناس؛ لأنه اقتصر على رواية ابن إسحٰق، ولم يقع ذلك فيها. وأمَّا المصنّف فقد نقل الحديث عن ستّة من الحفاظ، فلا يعترض عليه بما في اليعمري.

(**قال أهل العلم:**) في حكمة امتناعه ﷺ من الثدي الأيسر (**ألهمه الله تعالىٰ أن له شريكًا، فألهمه العدل**) فلذا امتنع وأخذ الأيمن؛ لأنه كان يحبّ التيمّن في أُموره كلها، (**قالت**) حليمة في بقيّة حديثها الذي رواه من تقدم وأعاد، قالت: لفصله بقول أهل العلم (**فروي وروي أخوه**) ابنها عبد الله ووقع للبيهقي أن اسمه ضمرة، وتوقّف فيه الشامي، فقال: فالله أعلم. (**ثم أخذته بما هو**) مشتمل عليه من كونه مدرجًا... الخ ما مرّ. (**إلى أن جئت به**) وفي نسخة: فما هو إلاَّ أن جئت به، أي: فما الشأن، فما مبتدأ، وما بعد إلا هو الخبر. وفي رواية: فقالت آمنة: يا حليمة، قيل لي ثلاث ليال استرضعي ابنك في بني سعد بن بكر، ثم في آل أبي ذؤيب، قالت حليمة: فإن زوجي أبو ذؤيب، فجئت به (**رحلي**) بحاء مهملة مسكن الشخص وما يستصحبه من الأثاث والمنزل والمأوى، قاله البرهان وتبعه الشامي.

(**فأقبل عليه ثدياي بما شاء**) الله (**من لبن، فشرب حتى روي، وشرب أخوه حتى روي،**

فقام صاحبي ـ تعني زوجها ـ إلى شارفنا تلك، فإذا أنها لحافل، فحلب ما شرب وشربت حتى روينا، وبتنا بخير ليلة، فقال صاحبي: يا حليمة، والله إني لأراك قد أخذت نسمة مباركة، ألم تري ما بتنا به الليلة من البركة والخير حين أخذناه، فلم يزل الله يزيدنا خيرًا.

قالت في رواية ذكرها ابن طغر بك في «النطق المفهوم»: فلما نظر صاحبي إلى هذا قال: اسكتي واكتمي أمرك، فمن ليلة ولد هذا الغلام أصبحت الأحبار قوامًا على أقدامها، لا يهنؤها عيش النهار ولا نوم الليل.

قالت حليمة: فودعت النساء بعضهن وودعت أنا أم النبي ﷺ، ثم ركبت أتاني وأخذت محمدًا ﷺ بين يدي، قالت: فنظرت ....

فقام صاحبي ـــ تعني) حليمة بقولها صاحبي **(زوجها ـــ)** الحرث **(إلى شارفنا تلك)** التي ما كانت تبضّ بقطرة **(فإذا)** فجائية **(أنها لحافل)** بمهملة وفاء: ممتلئة الضرع من اللبن، **(فحلب ما)** لبنًا **(شرب)** هو **(وشربت)** أنا **(حتى روينا وبتنا بخير ليلة، فقال صاحبي:)** حين أصبحنا؛ كما في ابن إسحٰق **(يا حليمة، والله إني لأراك)** بالفتح: أعتقدك، بدليل رواية ابن إسحٰق: تعلمي والله يا حليمة، أي: اعلمي؛ كقوله ﷺ: «تعلموا أن ربكم ليس بأعور»، أي: اعلموا. **(قد أخذت نسمة)** بفتحات ذاتًا **(مباركة)** .

زاد ابن إسحٰق: قلت: والله إني لأرجو ذلك، **(ألم تري ما بتنا به الليلة من البركة والخير حين أخذناه،)** قالت حليمة **(فلم يزل الله يزيدنا خيرًا)** ببركته ﷺ **(قالت)** حليمة. وفي نسخة: بتذكير الفعل على معنى الشخص. **(في رواية ذكرها ابن طغربك)** بضم الطاء والراء المهملتين بينهما معجمة ساكنة؛ كأنه علم مركب من طغر وبك، **(في)** كتاب **(النطق المفهوم، فلما نظر صاحبي إلى هذا قال: اسكتي واكتمي أمرك)** فلا تبديه لأحد، خشي عليها الحسد، وعلى المصطفى الناس. **(فمن ليلة ولد هذا الغلام أصبحت الأحبار)** جمع حبر **(قوامًا على أقدامها لا يهنؤها)** بالهمز من هنأ الطعام لذّ، أي: لا يلذّ لهم **(عيش النهار، ولا نوم الليل)** وإخباره بذلك عنهم لما بلغه أو شاهده من بعضهم.

(قالت حليمة) فلما ذهبت بمحمّد إلى منزلي مكثنا بمكّة ثلاث ليال؛ كذا في شواهد النبوّة. قالت: **(فودّعت النساء بعضهن)** بليل، أي: ودع بعض النساء بعضًا. وفي نسخة: فودّعت النساء بعضهم بالتذكير، والأول أنسب، بقوله: **(وودعت أنا أمّ النبيّ ﷺ،ثم ركبت. أتاني)** حماري الأنثى، ويقال: حمارة بالهاء على قلّة، **(وأخذت محمّدًا ﷺ بين يدي، قالت: فنظرت**

إلى الأتان وقد سجدت نحو الكعبة ثلاث سجدات ورفعت رأسها إلى السماء ثم مشت حتى سبقت دواب الناس الذين كانوا معي، وصار الناس يتعجبون مني ويقلن النساء لي وهن ورائي: يا بنت أبي ذؤيب أهذه أتانك التي كنت عليها وأنت جائية معنا تخفضك طورًا وترفعك أخرى؟ فأقول: تالله إنها هي فيتعجبن منها ويقلن إن لها لشأنًا عظيمًا. قالت: فكنت أسمع أتاني تنطق وتقول والله إن لي لشأنًا ثم شأنًا بعثني الله بعد موتي ورد لي سمني بعد هزالي، ويحكن ....

(إلى الأتان وقد سجدت) خفضت رأسها أو وضعت وجهها على الأرض وهو الظاهر، فلا مانع **(نحو)** أي: جهة **(الكعبة ثلاث سجدات، ورفعت رأسها إلى السماء)** ألهمها اللّٰه فعل ذلك شكرًا له أن خصّها بكونه ﷺ على ظهرها، **(ثم مشت حتى سبقت دواب الناس الذين كانوا معي، وصار الناس يتعجّبون مني،)** وفي رواية ابن إسحٰق: فواللّٰه لقد قطعت بالركب حتى ما يقدر على شيء من حمرهم، **(ويقلن النساء لي)** هذا نحو: أسرّوا النجوى يتعاقبون فيكم ملائكة، وسمّوها لغة أكلوني البراغيث، وجوّزوا في نحوه أن النون فاعل، والاسم الظاهر بدل منه حتى لا يكون من تلك اللغة. **(وهن ورائي: يا بنت أبي ذؤيب)** بذال معجمة كنية أبيها، واسمه عبد اللّٰه بن الحٰرث بن شجنة بكسر الشين المعجمة فجيم ساكنة فنون مفتوحة ثم تاء التأنيث، هكذا في النور. ووقع في الشامية بسين مهملة ابن جابر بن رزام بكسر الراء ثم زاي فألف فميم ابن ناصر بن سعد بن بكر بن هوازن هكذا في الاستيعاب، وقيل في نسبها غير ذلك.

(أهذه أتانك التي كنت عليها وأنت جائية معنا، تخفضك طورًا) بفتح الطاء مرة **(وترفعك)** مرة **(أخرى)** فأنت على معنى الطور لضعفها وعجفها، **(فأقول: تاللّٰه إنها هي، فيتعجبن منها، ويقلن: إن لها لشأنًا عظيمًا، قالت:)** حليمة **(فكنت أسمع أتاني تنطق، وتقول: واللّٰه إن لي لشأنا ثم لشأنًا،)** وكأنه قيل: ماذا الشأن؟ فقالت: **(بعثني اللّٰه بعد موتي)** أعطاني قوّة قدّر بها على سرعة السير بعدما كنت كالميتة من الضعف، **(وردّ لي سمني بعد هزالي،)** بضم الهاء ضدّ السمن، وفي نسخة: بعد هزلي، بفتح الهاء وتضمّ وسكون الزاي بلا ألف بمعنى الأول أيضًا. ففي القاموس: الهزال بالضم نقيض السمن هزل، كعنى وهزل كنصر هزلاً وبضم، انتهى. وأمّا نقيض الجد فبابه ضرب وفرح؛ كما فيه أيضًا، وليس مرادًا هنا، كما هو معلوم. والجملتان تفسير للشأن على الاستئناف البياني، كما قرّرنا.

(ويحكن) بالنصب بإضمار فعل كلمة ترحم، وويل كلمة عذاب. وقال اليزيدي: هما بمعنى واحد، تقول: ويح لزيد وويل له، فترفعهما على الابتداء ولك نصبهما كأنك قلت: ألزمه

يا نساء بني سعد إن كن لفي غفلة وهل تدرين من على ظهري، على ظهري خيار النبيين وسيد المرسلين وخير الأولين والآخرين وحبيب رب العالمين.

قالت ـ فيما ذكره ابن إسحٰق وغيره ـ: ثم قدمنا منازل بني سعد، ولا أعلم أرضًا من أرض الله أجدب ـ فدال مهملة ـ منها، فكانت غنمي تروح على حين قدمنا به شباعًا لُبنًا، فنحلب ونشرب، وما يحلب إنسان قطرة لبن ولا يجدها في ضرع، حتى كان الحاضر من قومنا يقولون لرعيانهم: اسرحوا حيث تسرح غنم بنت أبي ذؤيب، فتروح أغنامهم جياعًا ما تبض بقطرة لبن، وتروح أغنامي شباعًا لُبنًا.

اللّٰه ويحًا وويلاً، ولك إضافتهما فنصبهما بإضمار فعل؛ كذا ذكر العلاّمة الشمني، ومقتضاه: أنه ليس لويحًا فعل من لفظه، وقد ذكر ابن عصفور في شرح الجمل: أن من الناس من ذهب إلى أنه قد استعمل من ويح فعل فهو على مذهبه منصوب بفعل من لفظه، تقديره واح ويحًا.

(**يا نساء بني سعد، إن كنّ لفي غفلة وهل تدرين**) بكسر الراء (**من**) أي: الذي (**على ظهري**،) وقوله: على ظهري خبر مبتدؤه (**خيار النبيّين، وسيّد المرسلين، وخير الأوّلين والآخرين، وحبيب ربّ العالمين**،) وكأنها فرضت أنهن كلمنها بما قلنه لحليمة، فإجابتهن بذلك. وفي نطقها وسجودها قبل إرهاص للنبيّ ﷺ وكرامة لحليمة، (**قالت، فيما ذكره ابن إسحٰق**) مسندًا في بقية الحديث السابق.

(**وغيره، ثم قدمنا منازل بني سعد، ولا أعلم أرضًا من أرض اللّٰه أجدب**) بجيم (**فدال مهملة**) فموحّدة ضد الخصب. (**منها، فكانت غنمي تروح علي**،) أي: ترجع بعشي (**حين قدمنا به**) ﷺ (**شباعًا لبنًا**) بضم اللام وكسرها لغتان؛ حكاهما الجوهري وشد الموحدة أي كثيرة اللبن جمع لبون (**فنحلب**) بضم اللام وكسرها لغتان كما في النور. (**ونشرب وما يحلب إنسان**) غيرنا (**قطرة لبن، ولا يجدها في ضرع حتى كان الحاضر**) هم القوم النزول على ماء يقيمون به ولا يرحلون عنه، ويقولون للمناهل المحاضر للاجتماع والحضور، ذكره البرهان. (**من قومنا يقولون لرعيانهم**) جمع راع. وفي نسخة: لرعاتهم، جمع ثان.

قال القاموس: كل من ولي أمر قوم جمعه رعاة ورعيان ورعاء، ويكسر، انتهى. زاد ابن إسحٰق: ويلكم (**اسرحوا حيث تسرح**) ظرف مكان، أي: اذهبوا إلى المكان الذي تذهب إليه (**غنم بنت أبي ذؤيب**) ولفظ ابن إسحٰق: حيث يسرح راعي بنت أبي ذؤيب، (**فتروح أغنامهم جياعًا ما تبضّ**) بالضاد معجمة ومهملة (**بقطرة لبن، وتروح**) ترجع (**أغنامي شباعًا لبنًا**) مع أن

فللّه درها من بركة كثرت بها مواشي حليمة ونمت وارتفع قدرها به وسمت فلم تزل حليمة تتعرف الخير والسعادة وتفوز منه بالحسنى وزيادة.

لقد بلغت بالهاشمي حليمة مقامًا علا في ذروة العز والمجد
وزادت مواشيها وأخصب ربعها وقد عم هذا السعد كل بني سعد

قال ابن الطراح رأيت في كتاب الترقيص لأبي عبد الله بن المعلى الأزدي

مسرحها واحد، قالت في رواية ابن إسحٰق: فلم نزل نتعرّف من اللّه الزيادة والخير حتى مضت سنتاه وفصلته، قال المصنّف.

(فللّه درّها من بركة) تمييز للنسبة في درّها؛ لأن مرجع الضمير هنا معلوم. **(كثرت بها مواشي حليمة ونمت)** زادت **(وارتفع قدرها به، وسَمَت)** أي: علت، فهو مساوٍ؛ **(فلم تزل حليمة تتعرف الخير والسعادة، وتفوز منه بالحسنى وزيادة)** وأنشد لغيره: **(لقد بلغت بالهاشمي)** محمّد ﷺ **(حليمة مقامًا علا)** ارتفع **(في ذروة)** بكسر الذال المعجمة: أعلى، **(العزّ والمجد)** مستعار من ذروة الجبل: أعلاه، **(وزادت مواشيها وأخصب ربعها)** بفتح الراء وسكون الموحدة: محلها ومنزلها، ويطلق على القوم مجازًا.

(وقد عمّ هذا السعد كل بني سعد) وذلك أن حليمة، قالت لما دخلت به منزلي: لم يبق منزل من منازل بني سعد إلا شممنا منه ريح المسك، وألقيت محبّته في قلوب الناس حتى إن أحدهم كان إذا نزل به أذى في جسده أخذ كفّه ﷺ فيضعها على موضع الأذى فيبرأ بإذن اللّه سريعًا، وكذا إذا اعتلّ لهم بعير أو شاة، ولو لم يكن من سعدهم إلا أنهم لما سبوا في وقعة هوازن ثم جاؤوا إليه ﷺ، وقالوا له: نحن أهل وعشيرة وقام خطيبهم، وقال: يا رسول اللّه! إن اللواتي في الحظائر من السبايا خالاتك وعمّاتك وحواضنك اللاتي كن يكفلنك وأنت خير مكفول، ثم قال:

امنن علينا رسول اللّه في كرم

الأبيات المشهورة الآتية في كلام المصنّف. فقال ﷺ: «ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم»، وقالت قريش: ما كان لنا فهو للّه ورسوله، وقالت الأنصار: ما كان لنا فهو للّه ورسوله، فردّ عليهم سبيهم.

(قال ابن الطرّاح: رأيت في كتاب الترقيص لأبي عبد اللّه بن المعلّى الأزدي) البصري، ونقله أيضًا عن كتاب الترقيص مغلطاي في الزهر، والحافظ في الإصابة، وأبو المظفر المقرىء

أن من شعر حليمة ما كانت ترقص به النبي ﷺ:

يــا رب إذ أعــطـيــتــه فــأبــقــه وأعــلــه إلــى الــعــلا وأرقــه
وأدحــض أبــاطــيــل الــعــدا بــحــقــه

وعند غيره وكانت الشيماء أخته من الرضاعة تحضنه وترقصه وتقول:

هــذا أخ لــم تــلــده أمــي ولــيــس مــن نــســل أبــي وعــمــي
فــديــتــه مــن مــخــول مــعــمــي

الواعظ في أربعينه، **(أن من شعر حليمة ما كانت ترقص)** بضم التاء وشدّ القاف المكسورة من الترقيص **(به النبيّ ﷺ: يا ربّ إذ أعطيته فأبقه وأعله إلى العلا ورقه)** بدون ألف؛ كما في نسخ، وهو ما نقله أبو المظفر. وفي نسخ: وأرقه بألف، وكذا في السبل. والأولى أنسب؛ كما يفيده القاموس. **(وادحض)** بكسر الحاء حذفت همزته للضرورة، أي: أذلّ، **(أباطيل العدا بحقّه، وعند غيره،)** أي: غير ابن الطراح، فإن الزهر والإصابة وأبا المظفر نقلوه كله عن كتاب الترقيص المذكور لابن المعلّى، فليس ضمير غيره عائدًا عليه؛ كما زعم.

(وكانت الشيماء) بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية، ويقال: الشمّاء بلا ياء ابنة الحرث بن عبد العزّى السعدية، ذكرها أبو نعيم وغيره في الصحابة، واسمها جدامة بضم الجيم وبالدال المهملة والميم، جزم به ابن سعد. وقيل: حذافة بضم الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة فألّف ففاء جزم به ابن عبد البرّ وصوّبه الخشني، وقيل: خذامة بكسر الخاء وبالذال المعجمة، ذكره السهيلي مع الثاني فقط، واقتصر في الإصابة على الأوّلين. **(أخته من الرضاعة)** من جهة أنه عليه السلام رضع أُمّها حليمة بلبن أخيها **(تحضنه)** بضم الضاد ومن ثم تدّعى أُمّ النبيّ ﷺ أيضًا؛ كما في النور.

(وترقصه، وتقول: هذا أخ لي لم تلده أُمّي) من أبي ولا غيره **(وليس من نسل أبي)** من غير أُمي، **(و)**لا من نسل **(عمّي،)** فاسمه أخي لشدّة قربه، ومرادها: تعميم نفي أخوة النسب ولو المجازية، فإن نسل العم ليس بأخ وإنه إنما هو أخ من غير نسبها، شرّفها اللّه تعالىٰ بنسبتها إليه بسبب رضاعه أُمّها. **(فديته من مخول)** بضم الميم وكسرها الواو ومن أخول على الأصل، وتفتح الواو على أن غيره جعله ذا أخوال كثيرة ورجل معمّ مخول، أي: كريم الأعمال والأخوال، ومنع الأصمعي الكسر فيهما، وقال: كلام العرب الفتح، قاله المصباح.

(معمي) بكسر الميم الثانية اسم فاعل أنسب بالشعر من فتحها اسم مفعول وإن جاز، قال

فأنمه اللهم فيما تنمي

وأخرج البيهقي والصابوني في المائتين والخطيب وابن عساكر في تاريخيهما وابن طغر بك السياف في النطق المفهوم عن العباس بن عبد المطلب قال: قلت يا رسول الله دعاني إلى الدخول في دينك امارة لنبوتك رأيتك في المهد تناغي القمر وتشير إليه بأصبعك فحيث أشرت إليه مال قال: إني كنت أحدثه

المصباح: أعمّ الرجل إذا كرم أعمامه يروى مبنيًا للمفعول والفاعل وجرت من التمييز مع أنه تمييز لنسبة الفعل إلى المفعول؛ لأنه ليس محوّلاً عنه فيجوز زجره، نحو: ما أحسنه من رجل.

(فأنمه) بفتح الهمزة من أنماه **(اللهم فيما تنمي)** بضم الفوقية المصباح نمى من باب رمى كثر، وفي لغة: من باب قعد ويتعدّى بالهمز والتضعيف فعبّر بانمه مجاز لغوي من إطلاق السبب، وإرادة المسبب، فالكثرة يلزمها القوّة؛ فكأنها قالت: قوه فيمن قوّيتهم، وزد رفعته، أو مجاز بالنقص بحذف المضاف، أي: أنم أتباعه وذرّيته، وقد زاد الجماعة عن كتاب الترقيص المذكور، وقالت الشيماء أيضًا:

يا ربنا أبق أخي محمدًا ... حتى أراه يافعًا وأمردا
ثم أراه سيّدًا مسودًا ... واكبت أعاديه معًا والحسدا
وأعطه عزًا يدوم أبدًا

قال الأزدي: ما أحسن ما أجاب اللّه دعاءها، يعني: لرؤيتها إياه بجميع ما طلبت.

(وأخرج البيهقي و)أبو عثمٰن إسمٰعيل بن عبد الرحمٰن بن أحمد بن إسمٰعيل بن إبرٰهيم **(الصابوني)** شيخ الإسلام الإمام المفسّر المحدث الفقيه الواعظ الخطيب، وعظ المسلمين ستين سنة، ولد سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة، وتوفي في المحرم سنة سبع أو أربع وأربعين وأربعمائة.

(في) كتاب **(المائتين والخطيب)** البغدادي **(وابن عساكر)** الدمشقي **(في تاريخيهما)** لبغداد ودمشق **(وابن طغربك السيّاف في)** كتاب **(النطق المفهوم عن العباس بن عبد المطّلب)** رضي اللّه عنه **(قال: قلت: يا رسول اللّه! دعاني إلى الدخول في دينك،)** أي: حملني عليه، واستعماله بهذا المعنى مجاز؛ لأن الدعاء النداء.

(أمارة لنبوّتك) علامة عليها، فشبّه الأمارة بالداعي استعارة بالكناية وإثبات الدعاء لها تخييل، **(رأيتك في المهد تناغي القمر وتشير إليه بإصبعك.، فحيث أشرت إليه مال)** إلى جهتك، أي: ففي أي وقت فحيث هنا للزمان مجازًا على مقتضى القاموس والمصباح، وبه صرّح المغني، فقال: وهي للمكان اتّفاقًا، قال الأخفش: وقد ترد للزمان. **(قال: إني كنت أحدّثه

ويحدثني ويلهيني عن البكاء وأسمع وجبته حين يسجد تحت العرش قال البيهقي تفرد به أحمد بن إبراهيم الحلبي وهو مجهول وقال الصابوني: هذا حديث غريب الإسناد والمتن وهو في المعجزات حسن.

والمناغاة: المحادثة، وقد ناغت الأم صبيها: لاطفته وشاغلته بالمحادثة والملاعبة.

وفي فتح الباري عن سيرة الواقدي: ....

ويحدّثني، و)كان بتحديثه لي (**يلهيني عن البكاء،** و)كنت (**أسمع وجبته**) أي: سقطته؛ كقوله تعالىٰ: ﴿فإذا وجبت جنوبها﴾ [الحج: ٣٦]، (**حين يسجد تحت العرش، قال البيهقي**) عقب إخراجه: (**تفرّد به أحمد بن إبراهيم**) أي: لم يتابعه عليه أحد.

(**الحلبي**) نسبة إلى حلب البلدة الشهيرة، قال في الميزان: قال أبو حاتم: أحاديثه باطلة تدلّ على كذبه ويقع في نسخ الجبلي بجيم وياء ولام، وهو تحريف فقد استوفى الحافظ في التبصير من ينسب هذه النسبة، وما ذكره فيهم. (**وهو مجهول**) وهو ثلاثة أنواع: مجهول العين من له راو فقط. ومجهول الحال، وهما مردودان عند الجمهور. ومجهول العدالة، وفيه خلف. وظاهر كلام أبي حاتم المار: أن هذا من النوع الثاني.

(**وقال الصابوني**) نسبة إلى الصابون، قال في اللباب: لعله لأن أحد أجداده عمله فعرفوا به، (**هذا حديث غريب الإسناد؛**) لأن راويه أحمد بن إبراهيم لم يتابع عليه، فهو كقول البيهقي: تفرّد به، وزاد عليه قوله: (**والمتن**) أي: لفظ الحديث، ولعل غرابته لأن العباس أصغر الأعمام، فحمزة أكبر منه، وحمزة كان أسنّ من النبيّ ﷺ بسنتين، كما رواه البكائي عن ابن إسحٰق، فرؤية العباس لذلك وروايته غريب.

(و)لكن الخوارق لا يقاس عليها فـ(**ـهو في المعجزات حسن،**) ذكره لأن عادة المحدثين التساهل في غير الأحكام والعقائد ما لم يكن موضوعًا، وأيضًا فإنه يتمشّى على القول بأن العباس ولد قبل الفيل بثلاث سنين، وبه جزم المصنف فيما يأتي، ومرّ له أيضًا: روي عن العباس، أنه قال: أذكر مولد النبيّ ﷺ وأنا ابن ثلاثة أعوام أو نحوها، فحمزة والعباس متقاربان غايته أن حمزة أسنّ منه بيسير. (**والمناغاة المحادثة، وقد ناغت الأمّ صبيّها**) أي: (**لاطفته وشاغلته بالمحادثة والملاعبة**) مصدر لاعب.

(**وفي فتح الباري**) في كتاب الأنبياء في قوله ﷺ: «يتكلم في المهد إلا ثلاثة»، نقلاً (**عن سيرة**) محمّد بن عمر بن واقد (**الواقدي**) أبي عبد الله الأسلمي مولاهم المدني الحافظ،

أنه ﷺ تكلم في أوائل ما ولد. وذكر ابن سبع في الخصائص أن مهده كان يتحرك بتحريك الملائكة.

وأخرج البيهقي وابن عساكر عن ابن عباس قال كانت حليمة تحدث بأنها أول ما فطمت رسول الله ﷺ تكلم فقال: الله أكبر كبيرًا والحمد لله كثيرًا وسبحان الله ....

روى عن لملك والثوري عن ابن جريج وغيرهم، وعنه الشافعي وابن سعد كاتبه وخلق، كذّبه أحمد، وتركه ابن المبارك وغيره، وقال في الميزان: استقرّ الإجماع على وهنه، وفي التقريب: متروك مع سعة علمه. مات سنة سبع، وقيل: تسع ومائتين، روى له ابن ماجه. **(أنه ﷺ تكلّم في أوائل ما ولد)** وعند ابن عائذ: أوّل ما تكلّم به حين خرج من بطن أُمّه: اللّٰه أكبر كبيرًا، والحمد للّٰه كثيرًا، وسبحان اللّٰه بكرةً وأصيلاً. وفي الروض عن الواقدي: أوّل ما تكلّم به لما ولد: جلال ربي الرفيع. وفي شواهد النبوّة: روى أنه ﷺ لما وقع على الأرض رفع رأسه، وقال بلسان فصيح: «لا إله إلا اللّٰه، وإني رسول اللّٰه»، وطريق الجمع أنه قال جميع ذلك، ثم الكلام في المهد ليس من خصائصه، بل ولا من خصائص الأنبياء، فقد تكلّم فيه ابن ماشطه بنت فرعون وشاهد يوسف وصاحب جريج، رواه أحمد والحاكم مرفوعًا، وعند مسلم في قصّة أصحاب الأخدود: أن امرأة جيء بها لتلقى في النار لتكفر ومعها صبي فتقاعست، فقال لها: يا أُمّاه اصبري، فإنك على الحق. وفي زمنه ﷺ مبارك اليمامة وقصته في دلائل البيهقي، فهؤلاء خمسة تكلّموا وليسوا بأنبياء، ونظم جملة من تكلّم السيوطي، فقال:

تكلّم في المهد النبيّ محمّد ... ويحيى وعيسى والخليل ومريم
ومبرى جريج ثم شاهد يوسف ... وطفل لدى الأخدود يرويه مسلم
وطفل عليه مرّ بالأمّة التي ... يقال لها تزني ولا تتكلّم
وماشطة في عهد فرعون طفلها ... وفي زمن الهادي المبارك يختم

قال بعضهم: وكلام الصبي في مهده يحتمل كونه بلا تعقل؛ كما خلق اللّٰه التكلّم في الجماد ويحتمل كونه عن معرفة بأن خلق اللّٰه فيه الإدراك ولعلّ كلام النبيّ كان كذلك. **(وذكر ابن سبع)** بإسكان الموحدة وقد تضمّ؛ كما في التبصير. **(في الخصائص: أن مهده)** أي: ما هيّيء له لينام فيه **(كان يتحرّك بتحريك الملائكة)** له. قال بعض: ولم ينقل مثل ذلك لأحد من الأنبياء.

(وأخرج البيهقي وابن عساكر عن ابن عباس) أنه **(قال: كانت حليمة تحدّث بأنها أوّل ما فطمت رسول اللّٰه ﷺ تكلّم، فقال: اللّٰه أكبر كبيرًا، والحمد للّٰه كثيرًا، وسبحان اللّٰه**

بكرة وأصيلاً، فلما ترعرع كان يخرج فينظر إلى الصبيان يلعبون فيتجنبهم. الحديث.

وقد روى ابن سعد وأبو نعيم وابن عساكر، عن ابن عباس قال: كانت حليمة لا تدعه يذهب مكانًا بعيدًا، فغفلت عنه، فخرج مع أخته الشيماء في الظهيرة إلى البهم، فخرجت حليمة تطلبه، حتى تجده مع أخته فقالت: في هذا الحر؟ قالت أخته: يا أمه ما وجد أخي حرًا، رأيت غمامة تظل ....

بكرةً وأصيلاً،) وأفاد هذا مع ما مرّ عن ابن عائذ قريبًا أنه تكلّم بهذا في الوقتين،(**فلما ترعرع**) قوي على الخروج والاختلاط بالصبيان، (**كان يخرج فينظر إلى الصبيان يلعبون فيتجنّبهم الحديث،**) وروي أنه كان يخرج هو وأخوه فيلعب أخوه مع الغلمان فيتجنّبهم عليه السلام ويأخذ بيد أخيه، ويقول: إنا لم نخلق لهذا.

(**وقد روى محمّد بن سعد وأبو نعيم وابن عساكر عن ابن عباس، قال: كانت حليمة لا تدعه**) لا تترك النبيّ ﷺ (**يذهب مكانًا بعيدًا**) خوفًا عليه وشفقة، أي: في غالب الأحوال أو في ابتداء الأمر، فلا ينافي ما روي أنه قال لها: يا أُمّاه مالي لا أرى أخوتي بالنهار، قالت: يرعون غنمًا لنا فيروحون من الليل إلى الليل، فقال: ابعثيني معهم، فكان يخرج مسرورًا ويعود مسرورًا. (**فغفلت عنه، فخرج مع أُخته الشيماء في الظهيرة**) أوّل الزوال وهو أشدّ ما يكون من حرّ النهار (**إلى البهم**) بفتح الموحدة جمع بهيمة وهي ولد الضأن، كذا في النهاية. وفي القاموس: البهيمة أولاد الضأن والبقر والمعز وجمعه بهم ويحرك. وفي النور: يطلق على الذكر والأنثى لكن يرد عليه حيث أنه عليه السلام قال للراعي: ما ولدت؟ قل: بهمة، قال: اذبح مكانها شاة، فهذا يدلّ على أن البهمة اسم للأنثى؛ لأنه إنما سأله ليعلم أذكر أم أُنثى، لعلمه أن المولود أحدهما. (**فخرجت حليمة تطلبه حتى تجده**) غالبًا للطلب أو تعليل له، أي: إلى أن تجده أو لتجده فوجدته (**مع أخته،**) وعلى التقديرين فحتى جارة لوقوع المضارع بعدها منصوبًا. وفي نسخة: فوجدته وهي ظاهرة، (**قالت في هذا الحرّ**) الهمزة فيه مقدّرة، أي: أفيه تخرجين به؛ كقول الكميت:

طربت وما شوقًا إلى البيض أطرب ولا لعبًا مني وذو الشيب يلعب

أراد أو ذو الشيب، (**قالت أخته: يا أُمّه**) الهاء بدل من تاء التأنيث، والأصل: يا أُمة بلا تاء عند جمهور البصريين، (**ما وجد أخي حرًا**) لأن الشمس لم تصبه، فقد (**رأيت غمامة**) سحابة (**تظلّ**

عليه، إذا وقف وقفت وإذا سار سارت حتى انتهى إلى هذا الموضع الحديث.

وكان ﷺ يشب شبابًا لا يشبه الغلمان.

قالت حليمة: فلما فصلته قدمنا به على أمه، ونحن أحرص شيء على مكثه فينا، لما نرى من بركته، فكلمنا أمه وقلنا: لو تركتيه عندنا حتى يغلظ، فإنا نخشى عليه وباء مكة، ....

عليه إذا وقف وقفت، وإذا سار سارت) معه تظلّله **(حتى انتهى إلى هذا الموضع)** الذي نحن فيه **(الحديث)** وفيه إظلال الغمام له ﷺ، فهو حجّة على من أنكره.

قال ابن جماعة من ذهب إلى أن حديث إظلال الغمام لم يصحّ بين المحدثين فهو باطل، نعم لم يكن كما قاله السخاوي وغيره دائمًا في حديث الهجرة: إن الشمس أصابته ﷺ وظلّله أبو بكر بردائه، وثبت أنه كان بالجعرانة ومعه ثوب قد أظلّ عليه، وأنهم كانوا إذا أتوا على شجرة ظليلة تركوها له ﷺ، وغير ذلك.

(وكان ﷺ يشبّ) بكسر الشين من باب ضرب **(شبابًا لا يشبه،)** أي: لا يشبّ مثله، **(الغلمان)** كذا في رواية ابن إسحٰق محملا، وفي شواهد النبوّة: روي أنه ﷺ لما صار ابن شهرين كان يتزحلف مع الصبيان إلى كل جانب، وفي ثلاثة أشهر كان يقوم على قدميه، وفي أربعة كان يمسك الجدار ويمشي، وفي خمسة حصل له القدرة على المشي، ولمّا تمّ له ستّة أشهر كان يسرع في المشي، وفي سبعة أشهر كان يسعى ويغدو إلى كل جانب، ولمّا مضى له ثمانية أشهر شرع يتكلّم بكلام فصيح، وفي عشرة أشهر كان يرمي السهام مع الصبيان.

(قالت حليمة: فلمّا فصلته) بعد مضي عامين **(قدمنا به على أُمّه)** على عادة المراضع في إتيانهنّ بالأولاد إلى أُمّهاتهم بعد تمام الرضاع، فأتت به موافقة لهن، ثم حاولت الرجوع به لتصل إلى مقصودها؛ كما أفاده قولها: **(ونحن أحرص شيء على مكثه فينا لما نرى من بركته)** أي: حرصنا على مكثه فينا أشدّ من حرص كل حريص على شيء يحرص عليه، فلا يرد أن أفعل التفضيل بعض ما يضاف إليه، ومعلوم أن حليمة وزوجها وابنتها لم يشاركهم جميع الناس في الحرص على مكثه فيهم. **(فكلّمنا أُمّه)** وبيان الكلام **(وقلنا:)** نودّ **(لو تركتيه عندنا حتى يغلظ،)** أي: يعظم جسمه وتزيد قوّته، فلو للتمنّي أو جوابها محذوف، أي: لكان خيرًا له بدليل **(فإنّا نخشى عليه وباء مكّة)** بالهمز مقصورًا وممدودًا؛ كما في النهاية والصحاح والقاموس. وفسّروه بأنه الطاعون أو كل مرض عام، والظاهر أن المراد هنا الثاني، ومن ثم فسّره الشامي بأنه كثرة الموت والمرض.

ولم نزل بها حتى ردته معنا فرجعنا به.

فوالله إنه لبعد مقدمنا بشهرين أو ثلاثة مع أخيه من الرضاعة، لفي بُهم لنا خلف بيوتنا، جاء أخوه يشتد، فقال: ذاك أخي القرشي، قد جاءه رجلان عليهما ثياب بيض، فأضجعاه وشقا بطنه، فخرجت أنا وأبوه نشتد نحوه، فنجده قائمًا منتقعًا لونه، فاعتنقه أبوه وقال: أي بني، ما شأنك، قال: جاءني رجلان عيهما ثياب بيض فأضجعاني وشقا بطني، ثم استخرجا منه شيئًا فطرحاه، ثم رداه كما كان. فرجعناه معنا، فقال أبوه: يا حليمة خشيت أن يكون ابني قد أصيب، فانطلقي بنا نرده إلى أهله قبل أن يظهر به ....

(ولم نزل) نتلطّف **(بها حتى ردّته معنا، فرجعنا به فوالله إنه لبعد مقدمنا بشهرين أو ثلاثة)** شكت **(مع أخيه من الرضاعة)** عبد الله **(لفي بهم لنا خلف بيوتنا جاء أخوه يشتدّ)** يسرع في المشي **(فقال: ذاك أخي القرشي، قد جاءه رجلان)** ملكان في صورة رجلين **(عليهما ثياب بيض فأضجعاه وشقا بطنه)** بعد أن صعدا به ذروة الجبل؛ كما في رواية البيهقي الآتية. **(فخرجت أنا وأبوه)** من الرضاعة وهو زوجها **(نشتدّ نحوه، فنجده قائمًا)** من استعمال المضارع موضع الماضي ففي الكلام حذف، أي: وما زلنا نسرع إلى أن وجدناه قائمًا **(منتقعًا لونه)** بنون ففوقية فقاف مفتوحة، أي: متغيّرًا، قال الكسائي: انتقع مبنيًا إذا تغيّر من حزن أو فزع، قال: وكذا ابتقع بالموحدة، وامتقع بالميم أجود، قاله الجوهري. أي: مبنيًّا للمفعول وبه صرح المجد، واقتصر البرهان والشامي.

وفي المصباح: ما يفيد بناءه للفاعل. **(فاعتنقه أبوه، وقال: أيّ بني! ما شأنك)** ما حالك **(قال: جاءني رجلان)** هما جبريل وميكائيل؛ كما في النور، **(عليهما ثياب بيض فاضجعاني وشقّا بطني)** ولا ينافي هذا قوله الآتي قريبًا: فعمد أحدهم فاضجعني على الأرض؛ لجواز أنه نسب الاضجاع إلى مجموعهما وإن كان في الحقيقة من واحد مجازًا أو نزل فعل المشارك له في الغسل ونحوه منزلة المشارك في نفس الاضجاع، فأُطلق عليه اسمه.

(ثم استخرجا منه شيئًا) هو مضغة سوداء؛ كما في الحديث الآتي على الأثر، **(فطرحاه ثم ردّاه كما كان.)** قالت حليمة: **(فرجعناه معنا، فقال أبوه: يا حليمة، قد خشيت)** خفت **(أن يكون ابني قد أُصيب)** من الجنّ، وأصل الخشية الخوف مع الإجلال، لكنها هنا في مجرد الخوف؛ لأن المعنى: نخاف عليه ما يصيبه من الجنّ. **(فانطلقي بنا نردّه إلى أهله قبل أن يظهر به**

ما نتخوف، قالت حليمة فاحتملناه حتى قدمنا به مكة على أمه، فقالت: ما ردكما به، فقد كنتما حريصين عليه؟ قلنا نخشى عليه الإتلاف والإحداث، فقالت: ما ذاك بكما، فاصدقاني شأنكما، فلم تدعنا حتى أخبرناها خبره، قالت: أخشيتما عليه الشيطان، كلا والله ما للشيطان عليه سبيل، وإنه لكائن لابني هذا شأن عظيم فدعاه عنكما.

ما نتخوّف) أي: ما نتخوّفه، فالمفعول محذوف **(قالت حليمة: فاحتملناه حتى قدمنا به مكّة على أُمّه)** بعد أن ضلّ منا في باب مكّة حين نزلت لأقضي حاجتي، فأعلمت عبد المطّلب بذلك فطاف بالبيت أسبوعًا، ودعا اللّه بردّه، فسمع مناديًا ينادي: معاشر الناس، لا تضجّوا فإن لمحمّد ربًّا لا يضيعه ولا يخذله، قال عبد المطّلب: يا أيّها الهاتف، من لنا به؟ وأين هو؟ قال بوادي تهامة، فأقبل عبد المطّلب راكبًا متسلّحًا، فلما صار في بعض الطريق لقي ورقة بن نوفل، فسارا جميعًا فوجدوه ﷺ تحت شجرة، وفي رواية: بينا أبو مسعود الثقفي وعمرو بن نوفل على راحلتيهما إذ هما به قائمًا عند شجرة الموز يتناول من ورقها، فأقبل إليه عمرو، وهو لا يعرفه، فقال: من أنت؟ قال: أنا محمّد بن عبد المطّلب بن هاشم، فاحتمله بين يديه على الراحلة حتى أتى به عبد المطّلب. وعن ابن عباس: لمّا ردّ اللّه محمّدًا ﷺ على عبد المطّلب تصدق بألف ناقة كوماء وخمسين رطلاً من ذهب، وجهّز حليمة أفضل الجهاز؛ كذا في الخميس.

(فقالت) أُمّه: **(ما ردّكما)** أي شيء ردّكما **(به، فقد كنتما حريصين عليه؟)** أي: على مقامه عندكما، **(قلنا: نخشى عليه الإتلاف والإحداث،)** أي: الأسباب العارضة المقتضية لإتلافه أو حصول الأمراض له، **(فقالت: ما ذاك؟)** بكسر الكاف خطاب لحليمة، أي: ما خوف الإتلاف والإحداث حملكما على ردّه، أو بفتح الكاف على أنه خطاب لزوج حليمة، أو على أن الكاف المتصلة باسم الإشارة مفتوحة أبدًا، **(فاصدقاني شأنكما)** حالكما الحامل لكما على ردّه، **(فلم تدعنا)** تتركنا **(حتى أخبرناها خبره، قالت:)** إنكارًا عليهما، **(أخشيتما عليه الشيطان)** إبليس أو الجنس وهو أظهر، زاد في رواية ابن إسحٰق عن حليمة، قلت: نعم، قالت: آمنة **(كلاّ)** ردع لهما عن خشية الشيطان عليه، **(واللّه ما للشيطان عليه سبيل،)** طريق يتوصل له منها **(وإنه لكائن لابني هذا شأن)** أمر **(عظيم)** قالت ذلك لما شاهدته في حملها به وعند ولادته؛ كما صرّحت به لحليمة، فقالت كما في حديث ابن إسحٰق: أفلا أُخبرك خبره، رأيت حين حملت به خرج مني نور أضاء له قصور بصرى من أرض الشام، ثم حملت به، فواللّه ما رأيت من حمل قطّ كان أخفّ منه ولا أيسر منه، ووقع حين ولدته وإنه لواضع يديه بالأرض رافع رأسه إلى السماء.

(فدعاه عنكما) وظاهر هذا السياق، بل صريحه: أن شقّ الصدر ورجوعه إلى أُمّه كانا في

وفي حديث شداد بن أوس عن رجل من بني عامر، عند أبي يعلى وأبي نعيم وابن عساكر: أن رسول الله ﷺ قال: كنت مسترضعًا في بني سعد بن بكر، فبينما أنا ذات يوم في بطن واد، مع أتراب لي من الصبيان، إذا أنا برهط ثلاثة

السنة الثالثة لقوله فيه بشهرين أو ثلاثة، وقد قال ابن عباس: رجع إلى أُمّه وهو ابن خمس سنين، وقال غيره: وهو ابن أربع؛ حكاهما الواقدي. وقال ابن عبد البرّ: ردته بعد خمس سنين ويومين. وقال الأُموي: وهو ابن ستّ سنين. وحاول في النور الجمع بتعدّد الواقعة مستدلاً بأن صدره شقّ مرارًا، وفيه ما فيه. وأيضًا يعكر عليه أن الأُموي ذكر أن حليمة لم تره بعد إلاّ مرّتين بعد تزويج خديجة جاءته تشكو السنة، وأن قومها أسنتوا كلهم فكلّم خديجة فأعطتها عشرين من الغنم وبكرات، والثانية يوم حنين. والراجح أنه ﷺ رجع إلى أُمّه وهو ابن أربع سنين، وإن شقّ الصدر إنما كان في الرابعة؛ كما جزم به الحافظ العراقي في نظم السيرة وتلميذه الحافظ ابن حجر في سيرته وهي صغيرة مفيدة، وذكر أنه التزم فيها الاقتصار على الأصح مما اختلف فيه، قال العراقي:

أقام في سعد بن بكر عندها   أربعة الأعوام تجني سعدها
وحين شقّ صدره جبريل   خافت عليه حدثًا يؤل
ردّته سالمًا إلى آمنة

ولفظ سيرة ابن حجر: أقام عندها أربع سنين أرضعته حولين كاملين، ثم أحضرته إلى أُمّه وسألتها أن تتركه عندها إلى أن يشبّ ففعلت، فأتاه جبريل فشقّ صدره وأخرج منه علقة، فقال: هذا خطّ الشيطان منك، فخافت عليه حليمة فرجّعته إلى أُمّه، انتهى.

ومن خطّه نقلت: (**وفي حديث شداد بن أوس عن رجل من بني عامر**) لا يضرّ إبهامه؛ لأن الصحابة كلّهم عدول ولا سيّما وهو من رواية صحابي عن صحابي، (**عند أبي يعلى وأبي نعيم وابن عساكر: أن رسول الله ﷺ قال:** «**كنت مسترضعًا**) بصيغة اسم الفاعل وسين التأكيد لا الطّلب، وإن كان الأصل فيها وليس اسم مفعول؛ لأن فعله لازم، (**في بني سعد بن بكر، فبينما أنا ذات يوم**) تأنيث ذا بمعنى صاحب، أي: في ساعة ذات يوم، أي: منه، فحذف ذلك لوضوح المراد؛ كقول امرىء القيس:

إذا قامتا تضوع المسك منهما   نسيم الصبا جاءت بريا القرنفل

أي: مثل تضوّع نسيم الصّبا، (**في بطن واد مع أتراب لي من الصبيان**) جمع ترب، وهو من ولد معه؛ كما في القاموس بأن كان في سنه. (**إذ أنا برهط**) بسكون الهاء أفصح من فتحها (**ثلاثة،**) وسمّى الملائكة رهطًا لمجيئهم على صورة الرجال، إذ الرهط لغة ما دون العشيرة من

معهم طست من ذهب، مليء ثلجًا، فأخذوني من بين أصحابي، وانطلق الصبيان هربًا مسرعين إلى الحي، فعمد أحدهم فأضجعني على الأرض إضجاعًا لطيفًا، ثم شق ما بين مفرق صدري إلى منتهى عانتي وأنا أنظر إليه، لم أجد لذلك مسًا، ثم أخرج أحشاء بطني ثم غسلها بذلك الثلج، فأنعم غسلها، ثم أعادها مكانها، ثم قام الثاني فقال لصاحبه تنح، ثم أدخل يده في جوفي وأخرج قلبي وأنا أنظر إليه وصاعه ثم أخرج منه مضغة سوداء فرمى بها ثم قال بيده.............. ....

الرجال ليس فيهم امرأة؛ كما في النهاية وغيرها. **(معهم طست من ذهب مليء)** نعت للطست على معنى الإناء، لا اللفظ؛ لأنها مؤنّثة. **(ثلجًا، فأخذوني من بين أصحابي)** اترابي الذين كنت معهم، **(وانطلق الصبيان هربا)** بكسر الهاء وتخفيف الراء جمع هارب، ويجوز ضمّ الهاء مع شدّ الراء، **(مسرعين)** صفة لازمة، ففي الصحاح هرب الرجل إذا جد في الذهاب مذعورًا، **فعمد (إلى الحيّ)** بفتح الميم، ونقل في النور عن الليلى كسرها؛ كما مرَّ، **(أحدهم فاضجعني على الأرض اضجاعًا لطيفًا)** لم يشق عليّ **(ثمَّ شقَّ ما بين مفرق)** كمسجد وتكسر ميمه أيضًا؛ كما في الصحاح. **(صدري)** والمراد منه الموضع الذي يفترق فيه عظم الصدر وهو رأس المعدة، **(إلى منتهى عانتي)**.

قال الأزهري وجماعة: هي منبت الشعر فوق قبل المرأة وذكر الرجل، والشعر النابت عليها يسمّى الشعرة.

(وأنا أنظر إليه، لم أجد لذلك مسًا،) أي: أثرًا؛ كأنه لم يمسّ، ولا ينافيه وجدانه منتقعًا لجواز أنه من الفزع الحاصل من مجرّد رؤية الملك وشقّ الصدر، **(ثم أخرج أحشاء بطني)** جمع حشى بالقصر، وهي المصارين **(ثم غسلها بذلك الثلج، فأنعم غسلها)** أحسنه مجاز عن جعل الشيء ناعمًا، **(ثم أعادها مكانها)**.

قال السهيلي في حكمه: الثلج لما يشعر به من ثلج اليقين وبرده على الفؤاد، ولذا حصل له اليقين بالأمر الذي يراد به بوحدانية ربّه، انتهى. **(ثم قام الثاني، فقال لصاحبه: تنحّ)** فتنحّى فوقف مكانه، **(ثم أدخل يده في جوفي وأخرج قلبي، وأنا أنظر إليه وصاعه)** شقّه، **(ثم أخرج منه مضغة سوداء، فرمى بها،)** وعند مسلم وأحمد من حديث أنس: فأخرج علقة، فقال: هذا حظّ الشيطان منك ولا منافاة فقد تكون العلقة لكبرها تشبه المضغة. **(ثم قال بيده)** أشار بها من إطلاق القول على الفعل مجازًا لغويًّا، فقد قال ثعلب وغيره: العرب تطلق القول على جميع الأفعال، قال ابن بطال: سمّي الفعل قولاً؛ كما سمّي القول فعلاً في حديث: «لا حسد إلا في اثنتين»، حيث قال في الذي يتلو القرءان: لو أُوتيت مثل ما أُوتي لفعلت مثل ما فعل، وتقول

يمنة ويسرة كأنه يتناول شيئًا فإذا بخاتم في يده من نور يحار الناظر دونه فختم به قلبي فامتلأ نورًا وذلك نور النبوة والحكمة ثم أعاده مكانه فوجدت برد ذلك الخاتم في قلبي دهرًا، ثم قال الثالث لصاحبه تنح، فأمرّ يده بين مفرق صدري إلى منتهى عانتي فالتأم ذلك الشق بإذن الله تعالى، ثم أخذ بيدي فأنهضني من مكاني إنهاضًا لطيفًا ثم قال الأول للثالث: زنه بعشرة من أمته فوزنني فرجحتهم ثم قال زنه بمائة من أمته فرجحتهم ثم قال زنه بألف فرجحتهم فقال: دعوه فلو وزنتموه بأمته كلها لرجحهم، ثم ضموني إلى صدورهم وقبلوا رأسي وما بين عيني ثم قالوا: يا حبيب لم ترع إنك لو تدري ما يراد بك من الخير لقرت عيناك ....

العرب: قل لي برأسك، أي: أمله.

(**يمنة ويسرة، كأنه يتناول شيئًا فإذا بخاتم في يده من نور يحار الناظر دونه**) أي: في مكان أقرب منه، والمراد يتحيّر فيما دون ذلك الخاتم لصفته الخارقة للعادة، (**فختم به قلبي وامتلأ**) قلبي (**نورًا، وذلك نور النبوّة والحكمة.**) قال النووي: فيها أقوال كثيرة مضطربة صفا لنا منها أنها العلم المشتمل على المعرفة بالله مع نفاذ البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحقّ للعمل به، والكفّ عن ضدّه والحكيم من حاز ذلك، انتهى. ملخّصًا قاله الحافظ. (**ثم أعاده**) أي: قلبي (**مكانه فوجدت برد ذلك الخاتم في قلبي دهرًا،**) أي: مدّة طويلة واستمرّ.

ففي رواية: فأنا الساعة أجد برده في عروقي ومفاصلي، قاله الشامي. (**ثم قال الثالث لصاحبه: تنحّ، فأمرّ يده بين مفرق صدري إلى منتهى عانتي، فالتأم ذلك الشقّ بإذن الله تعالىٰ، ثم أخذ بيدي فأنهضني**) أقامني (**من مكاني**) الذي كان أضجعني فيه (**إنهاضًا لطيفًا، ثم قال الأول للثالث: زنه بعشرة من أُمّته فوزنني فرجحتهم، ثم قال: زنه بمائة من أُمّته فرجحتهم، ثم قال: زنه بألف**) فوزنني (**فرجحتهم، فقال**) يخاطب صاحبيه: (**دعوه**) اتركوه فهو من استعمال الجمع موضع المثنى، ويجوز أنه كان معهم غيرهم، (**فلو وزنتموه بأُمّته كلّها لرجحهم، ثم ضمّوني إلى صدورهم وقبلوا رأسي، وما بين عيني**) تبرّكًا وإيناسًا، (**ثم قالوا: يا حبيب**) الله والمؤمنين (**لم ترع**) بضم أوّله وفتح الراء فمهملة مجزوم، أي: لم تخف بعد ولم يقصد به الأمر. وفي نسخة: لن تراع، بزيادة ألف منصوب بلن وهي أولى، إذ المقصود بشارته والتسهيل عليه حتى لا يحصل له الروع في المستقبل، وبمثل النسختين ورد حديث رؤيا ابن عمر في الصحيح، وروي فيه أيضًا: لن ترع، ووجّهه ابن لملك بوجهين لا داعي لإيرادهما هنا.

(**إنك لو تدري ما يراد بك من الخير لقرّت عيناك،**) سكنت وبردت كناية عن السرور،

الحديث.

وفي رواية ابن عباس، عند البيهقي، قالت حليمة: إذا أنا بابني ضمرة يعدو فزعًا، وجبينه يرشح باكيًا ينادي: يا أبت، يا أمت، الحقا محمدًا فما تلحقانه إلا ميتًا. أتاه رجل فاختطفه من أوساطنا، وعلا به ذروة الجبل، حتى شق صدره إلى عانته، وفيه: أنه عليه السلام قال: أتاني رهط ثلاثة، بيد أحدهم إبريق من فضة، وفي يد الثاني طست من زمردة خضراء. الحديث.

فإن قلت: هل غسل قلبه الشريف في الطست خاص به، أو ....

قال في الفتح: قرّت العين يعبّر بها عن المسرّة ورؤية ما يحبّه الإنسان ويوافقه؛ لأن عينه قرّت، أي: سكنت حركتها عن التلفّت لحصول غرضها فلا تستشرف لشيء آخر وكأنه مأخوذ من القرار، وقيل: معناه أنام اللّٰه عينك وهو يرجع إلى هذا، وقيل: بل هو مأخوذ من القّر، وهو البرد، أي: إن عينه باردة لسروره، ولذا قيل: دمعة السرور باردة ودمعه الحزن حارة، ومن ثم قيل في ضدّه: أسخن اللّٰه عينه، انتهى. **(الحديث)**.

(وفي رواية ابن عباس عند البيهقي: قالت حليمة: إذا أنا بابني ضمرة) مرّ أن اسمه عبد اللّٰه، وأنه وقع في رواية البيهقي هذه: ضمرة، وأن الشامي توقّف، فقال واللّٰه أعلم. **(يعدو فزعًا)** بفتح الزاي مفعول لأجله وبكسرها حال، **(وجبينه يرشح باكيًا ينادي: يا أبت، يا أمت)** وفي نسخة: يا أمّاه، ولعلّ الأصل يا أمتا بإشباع الفتحة فتولّد منها ألف ثم قدم الألف على التاء للقلب المكاني فصار: يا أمات، ثم قلبت التاء هاء؛ كما قيل بمثله في: يا أبات.

(الحقا محمّدًا فما تلحقانه إلاّ ميتًا، أتاه رجل) وتقدّم أنه قال: رجلان، الموافق لقول المصطفى فيه: «جاءني رجلان»، فيجوز أن المختطف الصاعد واحد فقط؛ كما قد يدلّ له قوله: **(فاختطفه من أوساطنا وعلا)** صعد **(به ذروة)** بكسر الذال وضمّها: أعلى **(الجبل، حتى شقّ صدره إلى عانته، وفيه)** أي: حديث ابن عباس هذا **(أنه عليه السلام، قال: «أتاني رهط ثلاثة»)** وهو موافق لما في حديث شدّاد عنه عليه السلام: الماء فوق هذا.. الحديث، ومخالف كما ترى لقول ضمرة: رجل أو رجلان، فلعلّه لم يرَ سوى اثنين، وأمّا المصطفى، فرأى الثلاثة **(بيد أحدهم إبريق من فضّة، وفي يد الثاني طست من زمردة خضراء» الحديث)**، بطوله وغرضه أيضًا من سياقه التنبيه على ما فيه من مخالفة الحديث فوقه في أن الطست من ذهب، فيحتمل واللّٰه أعلم أن الزمرد مرصع فوق الذهب، **(فإن قلت: هل غسل قلبه الشريف في الطست خاص به، أو**

فعل بغيره من الأنبياء عليهم السلام؟

أجيب: بأنه ورد في خبر التابوت والسكينة: أنه كان فيه الطست الذي غسلت فيه قلوب الأنبياء، ذكره الطبري، وعزاه العماد ابن كثير في تفسيره لرواية السدي عن أبي مُلك عن ابن عباس.

فإن قلت: ما الحكمة في ختم قلبه المقدس؟

أجيب: بأنه إشارة إلى ختم ....

فعل بغيره من الأنبياء عليهم السّلام،) قلت: **(أُجيب بأنه ورد في خبر التابوت)** الصندوق الذي كان فيه صور الأنبياء، أنزله اللّٰه على آدم قاله الجلال، وقال البيضاوي: هو صندوق التوراة، وكان من خشب الشمشار مموّهًا بالذهب نحوًا من ثلاثة أذرع في ذراعين، انتهى. ولا منافاة بينهما **(والسكينة)** الطمأنينة الحاصلة من ذلك التابوت، وقيل: إنها ريح هفافة لها وجه كوجه إنسان، أخرجه ابن جرير عن علي، زاد مجاهد: ورأس كرأس الهر، وزاد ابن أبي الربيع عن أنس: لعينيها شعاع.

زاد أبو الشيخ: إذا التقى الجمعان أخرجت يديها ونظرت إليهم، فيهزم الجيش من الرعب، **(أنه كان فيه الطست الذي غسلت فيه قلوب الأنبياء)** فليس خاصًّا بنبيّنا ﷺ، **(ذكره الطبري)** يعني محمّد بن جرير أحد الأعلام، وحكاه عنه السهيلي والحافظ في الفتح، وأقرّه قائلاً: هذا يشعر بالمشاركة، وذكر البرهان أنه رأى بهامش الروض عن ابن دحية أن هذا أثر باطل، انتهى. وهو مردود، فقد رواه سعيد بن منصور وابن جرير بسند ضعيف عن السدي عن أبي مُلك عن ابن عباس. (و)هو الذي **(عزاه)** العماد **(بن كثير في تفسيره لرواية السدي عن أبي مُلك، عن ابن عباس،)** فحيث وجد مسندًا وليس فيه وضاع ولا كذاب، فمن أين يجيء بطلانه خصوصًا وقد أخرجه ابن جرير وسعيد بن منصور بإسناد صحيح عن السدي الكبير، في قوله تعالىٰ: ﴿فيه سكينة من ربكم﴾ [البقرة: ٢٤٨]، قال: طست من ذهب الجنّة كان يغسل فيه قلوب الأنبياء.

وفي الفتح: اختلف هل كان شقّ صدره وغسله مختصًّا به أو وقع لغيره من الأنبياء، فذكر المنقول عن الطبري، قال الشامي: والراجح المشاركة، وما صحّحه الشيخ - يعني السيوطي - في خصائصه الصغرى من عدم المشاركة لم أرَ ما يعضده بعد الفحص الشديد، انتهى. (**(فإن قلت: ما الحكمة في ختم قلبه المقدس)** ﷺ **(أجيب)** وفي نسخة بالفاء وحذفها أولى، كما مر **(بأنه اشارة إلى ختم الرسالة به؟)** الأولى النبوّة، لأن ختم الرسالة لا يستلزم ختم النبوّة بخلاف

الرسالة به، وهذا مسلم، إن كان الختم خاصًا به، أما إذا ورد أنه ليس خاصًا به بل بكل نبي فتكون الحكمة أنه علامة يمتاز بها عن غيره ممن ليس بنبي وسيأتي قريباً إن شاء الله تعالى ما في الخاتم الشريف من المباحث.

والمراد بالوزن: في قوله: «زنه بعشرة الخ» الوزن الاعتباري، فيكون المراد به الرجحان في الفضل، وهو كذلك.

وفائدة فعل الملكين، ذلك، ليعلم الرسول عليه السلام ذلك، حتى يخبر به غيره ويعتقده، إذ هو من الأمور الاعتقادية.

العكس، (**وهذا مسلم إن كان الختم**) أي: خاتم النبوّة (**خاصًا به، أمّا إذا**) أي: حيث (**ورد أنه ليس خاصًا به، بل بكل نبيّ، فتكون الحكمة أنه علامة يمتاز بها النبيّ عن غيره ممن ليس بنبيّ، ويأتي قريبًا**) جدًا (**إن شاء اللّه تعالىٰ، ما في الخاتم الشريف من المباحث،**) ولمّا كان المتبادر من الوزن في الحديث الحقيقي، وليس مرادًا بين المراد بقوله: (**والمراد بالوزن في قوله:**) أي: الملك (**زنه بعشرة... الخ،**) يريد وزنه بألف (**الوزن الاعتباري**) لا الحقيقي؛ فكأنه قال: اعتبره بعشرة، (**فيكون المراد به الرجحان**) وفي نسخة والرجحان، أي: المراد بالرجحان الرجحان، (**في الفضل وهو كذلك**) ووقع في حديث ساقه الشامي، ثم قال: «زنه بألف فوزنوني فرجحتهم»، فجعلت أنظر إلى الألف، فوقي أشفق أن يخرّ عليّ بعضهم، وهذا كالصريح في أنه حسّي، اللّهمّ إلاّ أن يقال فيه: تجوز، والمراد: رأيت زيادة رجحان في الاعتبار على الألف حتى صارت في الاعتبار لو كانت محسوسة لكادت أن يسقط عليّ بعضها.

(**وفائدة فعل الملكين ذلك: ليعلم الرسول عليه السّلام ذلك حتى يخبر به غيره، ويعتقده إذ هو من الأمور الاعتقادية،**) ولما نقل الشامي من أوّل قوله: والمراد إلى هنا عن بعض العلماء قال: وسألت شيخ الإسلام برهان الدين بن أبي شريف عن هذا الحديث قبل وقوفي على الكلام السابق، فكتب لي بخطّه: هذا الحديث يقتضي أن المعاني جعلها اللّه تعالىٰ ذواتًا، فعند ذلك قال الملك لصاحبه: اجعله في كفّة واجعل ألفًا من أُمّته في كفّة، فلعلّ ترجح ماله ﷺ رجحانًا طاش معه ما للألف بحيث يخيّل إليه أنه يسقط بعضهم، ولما عرف الملكان منه الرجحان، وأنه معنى: لو اجتمعت المعاني كلّها التي للامة ووضعت في كفّة ووضع ماله ﷺ لرجح على الأمّة، قالوا: لو أن أُمّته وزنت به مالَ بهم؛ لأن مآثر خير الخلق وما وهبه اللّه تعالىٰ له من الفضائل يستحيل أن يساويها غيرها.

وقد وقع شق صدره الشريف واستخراج قلبه مرة أخرى عند مجيء جبريل له بالوحي في غار حراء. ومرة أخرى عند الإسراء.

وروى الشق أيضًا، وهو ابن عشر أو نحوها، مع قصة له مع عبد المطلب، أبو نعيم في الدلائل.

(**وقد وقع شقّ صدره الشريف، واستخراج قلبه مرّة أُخرى**) هي ثالثة (**عند مجيء جبريل له بالوحي في غار حراء**،) كما أخرجه أبو نعيم والبيهقي في دلائلهما والطيالسي والحٰرث في مسنديهما من حديث عائشة، وسأذكر الحديث إن شاء اللّٰه تعالىٰ هناك، قال الحافظ: والحكمة فيه زيادة الكرامة ليتلقى ما يوحى إليه بقلب قويّ في أكمل الأحوال من التطهير.

(**ومرة أخرى**) وهي رابعة (**عند الإسراء**،) رواه الشيخان وأحمد من حديث قتادة عن أنس عن لملك بن صعصعة: أن نبيّ اللّٰه ﷺ حدّثهم، فذكره الشيخان والترمذي والنسائي من طريق الزهري، عن أنس عن أبي ذرّ مرفوعًا، ورواه البخاري من طريق شريك عن أنس رفعه، ومسلم والبرقاني وغيرهما من طريق ثابت عن أنس رفعه بلا واسطة، فلا عبرة بمن نفاه؛ لأن رواته ثقات مشاهير. قال الحافظ: والحكمة فيه الزيادة في إكرامه ليتأهّب للمناجاة، قال: ويحتمل أن تكون الحكمة في هذا الغسل لتقع المبالغة في الإسباغ بحصول المرة الثالثة؛ كما تقرّر في شرعه، انتهى. وفيه: أن هذه رابعة؛ كما أشار له بقوله.

(**ورُوِي**) بالبناء للفاعل (**الشقّ أيضًا وهو ابن عشر**) من السنين (**أو نحوها**) يعني أشهرًا؛ كما في رواية في الزوائد وهي المرة الثانية، وقد جزم بها الحافظ في كتاب التوحيد (**مع قصّة له مع عبد المطّلب أبو نعيم**) فاعل روى (**في الدلائل**،) ورواها أيضًا عبد اللّٰه بن أحمد في زوائد المسند بسند رجاله ثقات وابن حبان والحاكم وابن عساكر والضياء في المختارة، عن أُبي بن كعب: أن أبا هريرة، قال: يا رسول اللّٰه! ما أوّل ما ابتدئت به من أمر النبوّة؟ قال: «إني لفي صحراء ابن عشر حجج إذا أنا برجلين فوق رأسي، يقول أحدهما لصاحبه: أهو هو؟ قال: نعم، فأخذاني فاستقبلاني بوجوه لم أرَها لخلق قطّ، وأرواح لم أجدها من خلق قطّ، وثياب لم أرها على خلق قط فأقبلا إليّ يمشيان حتى أخذ كل واحد منهما بعضدي، لا أجد لأخذهما مسًّا، فقال أحدهما لصاحبه: أضجعه، فأضجعاني».

وفي لفظ: «فقال أحدهما لصاحبه: افلق صدره، ففلقاه فيما أرى بلا دم ولا وجع، فكان أحدهما يختلف بالماء في طست من ذهب والآخر يغسل جوفي، ثم قال: شقّ قلبه، فشقّ قلبي فأخرج الغلّ والحسد منه، فأخرج شبه العلقة فنبذ به»، فذكر الحديث. قال الشامي: والحكمة فيه

وروي خامسة، ولا تثبت.

والحكمة في شق صدره الشريف في حال صباه، واستخراج العلقة منه، تطهيره عن حالات الصبا حتى يتصف في سن الصبا بأوصاف الرجولية، ولذلك نشأ على أكمل الأحوال من العصمة.

[ذكر خاتم النبوة]

وقد روي أنه ختم بخاتم النبوة ....

أن العشر قريب من سن التكليف فشقّ قلبه وقدّس حتى لا يتلبّس بشيء مما يعاب على الرجال، قال: لكن هل كان في هذه المرّة بختم لم أقف عليه في شيء من الأحاديث. وأمّا الثلاث المرّات، ففي كل مرّة منها يختم؛ كما هو مقتضى الأحاديث، انتهى ملخّصًا.

(**وروي**) شقّ صدره مرّة (**خامسة**) وهو ابن عشرين سنة، فيما قيل: (**ولا تثبت،**) فلا تذكر إلا مقرونة ببيان عدم الثبوت، (**والحكمة في شقّ صدره الشريف في حال صباه**) وهو عند ظئره، كما مرّ. قال البرهان: وهو متّفق عليه عند الناس. (**واستخراج العلقة منه**) هي كما قال الحافظ: (**تطهيره عن حالات الصّبا حتى يتّصف في سنّ الصبا بأوصاف الرجولية، ولذلك نشأ على أكمل الأحوال من العصمة**) من الشيطان وغيره، وخلقت هذه العلقة؛ لأنها من جملة الأجزاء الإنسانية، فخلقت تكملة للخلق الإنساني ولا بد ونزعها كرامة ربّانية طرأت بعده، فإخراجها بعد خلقها أدلّ على مزيد الرفعة وعظيم الاعتناء والرعاية من خلقه بدونهما، قاله العلاّمة السبكي. وقال غيره: لو خلق سليمًا منها لم يكن للآدميين اطّلاع على حقيقته، فأظهره اللّه على يد جبريل ليتحقّقوا كمال باطنه، كما برز لهم مكمل الظاهر.

ذكر خاتم النبوّة

(**وقد روي أنه ختم بخاتم النبوّة،**) قال القرطبي في المفهم: سمّي بذلك لأنه أحد العلامات التي يعرفه بها علماء الكتب السابقة، ولذا لما حصل عند سلمان من علامات صدقه ما حصل كموضع مبعثه ومهاجره جدّ في طلبه، فجعل يتأمّل ظهره فعلم ﷺ أنه يريد الوقوف على خاتم النبوّة، فأزال الرداء عنه، فلمّا رأى سلمان الخاتم أكبّ عليه فقبّله، وقال: أشهد أنك رسول اللّه. وفي قصّة بحيراء الراهب: وإني أعرفه بخاتم النبوّة، وقال غيره: إضافته للنبوّة لكونه من آياتها أو لكونه ختمًا عليها لحفظها، أو ختمًا عليها لإتمامها كما تكمل الأشياء، ثم يختم عليها. قال السهيلي: وحكمة وضعه أنه لما شقّ صدره وأزيل منه مغمز الشيطان مليء قلبه حكمة وإيمانًا، فختم عليه كما يختم على الإناء المملوء مسكًا، انتهى.

بين كتفيه، وكان ينم مسكًا.

وأنه مثل زر الحجلة، ذكره البخاري.

وفي مسلم: جمع عليه خيلان، كأنها الثآليل السود عند نغض كتفه، ويروى: غضروف كتفه اليسرى.

وروى الحربي في غريبه وابن عساكر في تاريخه عن جابر، قال: أردفني ﷺ خلفه، فالتقمت خاتم النبوّة بفمي فكان ينمّ عليّ مسكًا. ومرّ في حديث شدّاد: أنه من نور يحار الناظر دونه، قال شيخنا: فلعلّ المراد أن الذي ختم به شديد اللمعان حتى كأنه جسم من نور، قلت: بقاؤه على ظاهره أولى.

(بين كتفيه) وفي مسلم: إلى جهة كتفه اليسرى، فالبينية تقريبية إذ الصحيح كما يأتي في المتن عن السهيلي أنه عند كتفه الأيسر، **(وكان ينمّ مسكًا)** روي بضم النون وكسرها، أي: تظهر منه رائحة المسك، قال في المقتفى: من قولهم نمت الريح إذا جلبت الرائحة، انتهى. وهو مستعار من النميمة، ومنه سمّي الريحان نمّامًا لطيب رائحته، وهي استعارة لطيفة شائعة.

(وأنه مثل زرّ) بزاي فراء على المشهور، وقيل بالعكس. **(الحجلة)** بفتحتين، وقيل: بسكون الجيم مع ضم الحاء، وقيل: مع كسرها ذكره غير واحد. وفي المطالع: أن بعضهم ضبطه بضمّ الحاء وفتح الجيم على أنه من حجل الفرس. **(ذكره)** أي: رواه **(البخاري)** وكذا مسلم كلاهما من حديث السائب بن يزيد.

(وفي) صحيح **(مسلم)** ومسند أحمد من حديث عبد الله بن سرجس وهو بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم، فمهملة: أنه **(جمع عليه خيلان؛ كأنها)** أي: الخيلان **(الثآليل السود،)** فالتشبيه في لونها لا صورتها **(عند نغض)** بضم النون وفتحها وسكون المعجمة آخره ضاد معجمة؛ كما ضبطه المصنّف بشرح البخاري. **(كتفه)** اليسرى، **(ويروى)** بدل نغض **(غضروف)** بضم الغين وسكون الضاد المعجمتين فراء مضمومة فواو ساكنة ففاء، ويقال: غرضوف بتقديم الراء أيضًا، وهو رأس لوح **(كتفه اليسرى)** محذوف من الأوّل لدلالة الثاني، وهذا نقل لما في مسلم بالمعنى، ولفظه من حديث المذكور؛ ثم درت خلفه، فنظرت إلى خاتم النبوّة بين كتفيه عندنا غضّ كتفه اليسرى جمعًا عليه خيلان كأمثال الثآليل، ودرّت من الدوران وجمعًا نصب على الحال.

قال السهيلي: وحكمة وضعه عند النغض؛ لأنه معصوم من وسوسة الشيطان، وذلك الموضع منه يدخل الشيطان، وقد روى ابن عبد البرّ بسند قوي عن عمر بن عبد العزيز: أن رجلاً

وفي كتاب أبي نعيم: الأيمن.
وفي مسلم أيضًا: كبيضة الحمامة.
وفي صحيح الحاكم: شعر مجتمع.
وفي البيهقي: مثل السلعة.

سأل ربّه أن يريه موضع الشيطان من ابن آدم، فأرى جسدًا ممهّى يرى داخله من خارجه، وأرى الشيطان في صورة ضفدع عند كتفه حذاء قلبه له خرطوم كخرطوم البعوضة، وقد أدخله في منكبه الأيسر إلى قلبه يوسوس إليه، فإذا ذكر اللّٰه تعالىٰ العبد خنس، قال في الفتح: وهو مقطوع وله شاهد مرفوع عن أنس عند أبي يعلى وابن عدي، ولفظه: «أن الشيطان واضع خطمه على قلب ابن آدم» الحديث، وممهّى بضم الميم الأولى وسكون الثانية وتخفيف الهاء اسم مفعول من أمهاه، أي: مصفى. وفي النهاية: أنه رأى ذلك منامًا قال، والمها البلوّر، وكل شيء صفّى فهو ممهّى تشبيهًا به زاد في الفائق أو مقلوب من مموّه وهو مفعل من أصل الماء، أي: مجعول الماء.

(**وفي كتاب أبي نعيم**) عند نغض أو غضروف كتفه (**الأيمن**) ولا شكّ في شذوذ هذا لمباينته ما في الصحيح الواجب تقديمه، وعلم من تعبيره أوّلاً باليسرى، وثانيًا بالأيمن، أن الكتف يذكر ويؤنّث، وبه صرّح ابن لملك. (**وفي مسلم أيضًا**) عن جابر بن سمرة أثناء حديث بلفظ: ورأيت الخاتم عند كتفه، (**كبيضة**) نقل بالمعنى، ولفظه: مثل بيضة (**الحمامة**) يشبه جسده، وأخرجه عنه أيضًا من وجه آخر مختصرًا بلفظ: رأيت خاتمًا في ظهر رسول اللّٰه ﷺ كأنه بيضة حمام، ووقع في رواية لابن حبان: كبيضة نعامة. قال الحافظ الهيثمي: والصواب ما في الصحيح. وقال الحافظ ابن حجر: قد تبيّن من رواية مسلم أنها غلط من بعض رواته.

(**وفي صحيح الحاكم**) المستدرك: وكذا في الترمذي وأبي يعلى والطبراني كلّهم من حديث عمرو بن أخطب، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «ادن فامسح ظهري»، فدنوت ومسحت ظهره ووضعت أصابعي على الخاتم، فقيل له: وما الخاتم؟ قال: (**شعر مجتمع**) عند كتفه، أي: ذو شعر أو فيه شعر، فلا ينافي حديث أبي سعيد عند البخاري في تاريخه، والبيهقي: أنه لحمة ناتئة، وكأنه رآه على استعجال فلم يرَ إلا الشعر فأخبر عنه.

(**وفي البيهقي**) وأحمد وابن سعد من طرق عن أبي رمثة بكسر الراء وسكون الميم فثاء مثلثة، قال: انطلقت مع أبي إلى رسول اللّٰه ﷺ فنظرت إلى (**مثل السلعة**) بين كتفيه بكسر فسكون فمهملة مفتوحة، أي: خراج كهيئة الغدّة تتحرّك بالتحريك، ورواه قاسم بن ثابت من

وفي الشمائل: بضعة ناشزة.

وفي حديث عمرو بن أخطب: كشيء يختم به.

وفي تاريخ ابن عساكر: مثل البندقة.

وفي الترمذي ودلائل البيهقي: كالتفاحة.

وفي الروض: كأثر المحجمة القابضة على اللحم.

وفي تاريخ ابن أبي خيثمة: شامة خضراء محتفرة في اللحم.

حديث قرّة بن إياس.

(**وفي الشمائل**،) للترمذي عن أبي سعيد الخدري، قال: الخاتم الذي بين كتفي رسول الله ﷺ (**بضعة**) بفتح الموحدة، وحكي كما في الفتح ضمها وكسرها أيضًا وسكون المعجمة، أي: قطعة لحم (**ناشزة**) بنون وشين مكسورة، فزاي معجمتين مرتفعة ولأحمد عنه لحم ناشز بين كتفيه، وللبيهقي والبخاري في التاريخ عنه لحمة نائتة وكلتا الروايتين تفسّر رواية بضعة. (**وفي حديث**) ابن أبي شيبة عن (**عمرو بن أخطب**) بفتح الهمزة وسكون المعجمة صحابي بدري خرج له مسلم والأربعة، (**كشيء يختم به**) لفظ ابن أبي شيبة عنه: رأيت الخاتم على ظهره ﷺ هكذا؛ كأنه يختم به، أي: على صورة الآلة التي يختم بها. وفي الشمائل عنه: شعرات مجتمعات، ومرّ لفظ الجماعة عنه: شعر مجتمع، فيحمل على أن مراده أن الشعرات على صورة الشيء الذي يختم به بلا منافاة.

(**وفي تاريخ ابن عساكر**) وتاريخ الحاكم وصحيح ابن حبان عن ابن عمر: (**مثل البندقة**) من اللحم (**وفي**) جامع (**الترمذي ودلائل البيهقي**) عن أبي موسى الأشعري (**كالتفاحة**) ولفظه: كان خاتم النبوّة أسفل من غضروف كتفه مثل التفاحة.

(**وفي الروض**) الأنف على قول ابن هشام كان كأثر المحجم، يعني: (**كأثر المحجمة**) بكسر الميم (**القابضة على اللحم**) حتى يكون ناتئًا، انتهى كلام الروض. قال الشامي: هي الآلة التي يجتمع بها دم الحجامة عند المصّ، والمراد من أثرها اللحم الناتىء من قبضها عليه ويأتي أنه غير ثابت، أي: ضعيف. وقد رواه أحمد والبيهقي عن التنوخي رسول هرقل في حديثه الطويل بلفظ: فإذا أنا بخاتم في موضع غضروف الكتف، مثل المحجمة الضخمة.

(**وفي تاريخ**) أبي بكر (**بن أبي خيثمة**) عن بعضهم (**شامة خضراء محتفرة**) بالراء، أي: غائرة (**في اللحم**،) مغطّاة بالجلد.

وفيه أيضًا: شامة سوداء تضرب إلى الصفرة حولها شعرات متراكمات كأنها عرف الفرس.

وفي تاريخ القضاعي: ثلاث شعرات مجتمعات.

وفي كتاب الترمذي الحكيم: كبيضة حمام، مكتوب في باطنها: الله وحده لا شريك له، وفي ظاهرها: توجه حيث كنت فإنك منصور.

وفي كتاب المولد لابن عائذ: كان نورًا يتلألأ.

وفي سيرة ابن أبي عاصم: عذرة كعذرة الحمام، ....

(**وفيه أيضًا**) عن عائشة، قالت: كان خاتم النبوّة (**شامة سوداء تضرب إلى الصفرة حولها شعرات متراكمات**) مجتمعات (**كأنها عرف**) بضم العين شعر عنق (**الفرس**) أي: في الاجتماع، ويأتي أنهما غير ثابتين.

(**وفي تاريخ**) أبي عبد اللّٰه محمّد بن سلامة (**القضاعي**) بضم القاف وضاد معجمة وعين مهملة مرّ بعض ترجمته (**ثلاث شعرات مجتمعات**) بجرّه نعت لشعرات، ورفعه نعت لثلاث.

(**وفي كتاب**) نوادر الأصول للإمام الحافظ محمّد بن علي (**الترمذي الحكيم**) الصوفي سمع الكثير من الحديث بالعراق ونحوه، وهو من طبقة البخاري حدّث عن قتيبة بن سعيد وغيره، وحسبك فيه قول الحافظ ابن النجّار في تاريخه: كان إمامًا من أئمّة المسلمين له المصنّفات الكبار في أصول الدين ومعاني الحديث، لقي الأئمّة الكبار وأخذ عنهم. وقول أبي نعيم في الحلية: له التصانيف الكثيرة في الحديث، مستقيم الطريقة تابع للأثر له حكم عليه الشأن، وقول ابن عطاء اللّٰه: كان الشاذلي والمرسي يعظّمانه جدًا، ولكلامه عندهما الحظوة التامّة، ويقولان: هو أحد الأوتاد الأربعة. وأطال القشيري وغيره الثناء عليه، مات سنة خمس وتسعين ومائتين. (**كبيضة حمامة مكتوب في باطنها**) أي: البيضة، قال شيخنا: ولعلّ المراد ما يلي جسده الشريف. (**اللّٰه وحده لا شريك له، وفي ظاهرها**) قال شيخنا: لعلّ المراد ما يقابل الجهة التي خلفه (**توجه حيث كنت**) أي: إلى أيّ جهة أردت، فلا تفرق بين مكان ومكان، (**فإنك منصور**) ورواه أبو نعيم أيضًا ويأتي أنه غير ثابت، وقال في المورد: هو حديث باطل، انتهى. ولا يقدح في جلالة من خرّجه؛ لأن المحدثين عندهم إذا أبرزوا الحديث بسنده برؤوا من عهدته.

(**وفي كتاب المولد**) النبويّ (**لابن عائذ**) بمهملة فتحتيّة فمعجمة عن شداد بن أوس، (**كان نورًا يتلألأ**) أي: صورة ذات نور كأنه لشدّته ما يمكن من وصفه بصورة يعبّر بها عنه، (**وفي سيرة ابن أبي عاصم عذرة كعذرة الحمام**) في النهاية العذرة بالضم وجع في الحلق يهيج من الدم أو

قال أبو أيوب: يعني قرطمة الحمامة. وهي نقطة على أصل منقارها كما يأتي فليس المراد بالعذرة حقيقتها.

وفي تاريخ نيسابور: مثل البندقة من لحم مكتوب فيه باللحم: محمد رسول الله.

وعن عائشة: كتينة صغيرة تضرب إلى الدهمة، وكان مما يلي الفقار قالت: فلمسته حين توفي فوجدته قد رفع.

قرحة تخرج في الخرم الذي بين الأنف والحلق.

(قال أبو أيوب: يعني قرطمة الحمامة وهي نقطة على أصل منقارها، كما يأتي فليس المراد بالعذرة حقيقتها وفي تاريخ نيسابور) بفتح النون لأبي عبد الله الحاكم، وكذا في صحيح ابن حبان من طريق إسحٰق بن إبراهيم قاضي سمرقند: حدّثنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عمر، قال: كان خاتم النبوّة على ظهره ﷺ **(مثل البندقة من اللحم مكتوب فيه باللحم،)** يحتمل أن اللحم بارز أو غائر بحروف **(محمّد رسول اللّه،)** ولا يتوهّم أحد أنه بمداد مع قوله: باللحم، ويأتي أنه ضعيف وإنما قصّر عزوه لتاريخ الحاكم لزيادته على ابن حبان لفظًا باللحم، ولقوله: **(و)**فيه أيضًا **(عن عائشة)** رضي اللّه عنها **(كتينة صغيرة تضرب إلى الدهمة)** بضم الدال: السواد، **(وكان مما يلي الفقار)** بفتح الفاء وكسرها؛ كما في القاموس.

واقتصر المصباح الفتح، فقال جمع فقارة كسحاب جمع سحابة عظام الظهر. **(قالت: فالتمسته حين توفي فوجدته قد رفع)** أي: ظهوره، فاختفى في جسده كما تتقلّص الأُنثيان عند الوفاة، لا أنه نزع من جسده فلا ينافي قول شيخ الإسلام الولي ابن العراقي في جواب سؤال، وأما دفنه معه فلا شكّ فيه؛ لأنه قطعة من جسده، انتهى. وعليه: فهل يبعث به يوم القيامة ظاهرًا في جسده كالدنيا إظهارًا لشرفه بتلك العلامة التي لم تكن لغيره، فإن شامات الأنبياء كانت في أيديهم أم لا؟ فإن قيل: النبوّة والرسالة باقيتان بعد الموت، كما هو مذهب الأشعري وعامّة أصحابه؛ لأن الأنبياء أحياء في قبورهم فلم رفع ما هو علامة على ذلك؟

أُجيب: بأنه لما وضع لحكمة هي تمام الحفظ والعصمة من الشيطان، وقد تمّ الأمن منه بالموت، لم يبق لبقائه في جسده فائدة، لكن توقف العلاّمة الشامي في رفعه عند الوفاة المروي هنا عن عائشة، فقال: لا أظنّه صحيحًا، فينظر سنده.

قال: وروى أبو نعيم والبيهقي من طريق الواقدي عن شيوخه، قالوا شكّوا في موته ﷺ، فقال بعضهم: مات، وبعضهم لم يمت، فوضعت أسماء بنت عميس يدها بين كتفيه ﷺ،

حكى هذا كله الحافظ مغلطاي.

لكن قال في فتح الباري: ما ورد من أن الخاتم كان كأثر المحجم، أو الشامة السوداء أو الخضراء، أو المكتوب عليها: محمد رسول الله، أو: سر فإنك المنصور. لم يثبت منها شيء. قال: ولا تغتر بشيء مما وقع منها في صحيح ابن حبان، فإنه غفل حيث صحح ذلك.

وقال الهيثمي ....

فقالت: قد مات قد رفع الخاتم من بين كتفيه، قال: والواقدي متروك، بل كذّبه جماعة.

(**حكى هذا**) الذي ساقه المصنّف من اختلاف الروايات في قدر الخاتم (**كله الحافظ مغلطاي**) في الزهر الباسم مقرًا له ومن قبله الحافظ القطب الحلبي، وبقي من الروايات: أنه كركبة عنز، رواه الطبراني وابن عبد البرّ وأبو نعيم في المعرفة من حديث عباد بن عبد عمرو، وزاد: وكان ﷺ يكره أن يرى الخاتم، وسنده ضعيف. ورواه ابن عساكر من طريق أبي يعلى، وقال: كركبة البعير. قال في الإصابة: وفي سنده من لا يعرف، وقال الشامي: هو وهم من بعض رواته؛ كأنه تصحف عليه كركبة عنز بركبة بعير، وأنه بين كتفيه كدارة القمر مكتوب فيها سطران، الأوّل: لا إلٰه إلاّ اللّه، وفي السطر الأسفل: محمّد رسول اللّه؛ رواه أحمد بن إسمٰعيل الدمشقي، قال في المورد والغرور: وهو باطل بين البطلان، وأنه كبيضة نعامة، رواه ابن حبان، ومرّ أنه غلط.

(**لكن قال**) شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر (**في فتح الباري: ما ورد من أن الخاتم كان كأثر المحجم**) كما في الروض وغيره (**أو الشامة السوداء أو الخضراء،**) كما في تاريخ ابن أبي خيثمة (**أو المكتوب عليها محمّد رسول اللّه**)؛ كما في تاريخ الحاكم وغيره (**أو سر فإنك المنصور،**) كما في النوادر، (**لم يثبت منها شيء،**) بل بعضها باطل، وبعضها ضعيف، فلا معنى لذكرها مع السكوت عليها، قال ـ أعني الحافظ ـ : وقد أطنب الحافظ قطب الدين في استيعابها في شرح السيرة، وتبعه مغلطاي ولم يبيّنا شيئًا من حالها، والحقّ ما ذكرته.

قال : ولا تغترّ بشيء مما وقع منها في صحيح ابن حبان، فإنه غفل) بفتح الفاء وتكسر، ذكره الأنصاري، (**حيث صحّح ذلك**) بإيراده في صحيحه المسمّى بالأنواع والتقاسيم، (**وقال**) الحافظ نور الدين أبو الحسن عليّ بن أبي بكر بن سليمٰن (**الهيثمي**) رفيق أبي الفضل العراقي، ولد سنة خمس وثلاثين وسبعمائة، ورافق العراقي في سماع الحديث ولازمه، وألّف وجمع ومات في تاسع عشر رمضان سنة سبع وثمانمائة.

في «مورد الظمآن» بعد أن أورد الحديث ولفظه: مثل البندقة من اللحم مكتوب عليه: محمد رسول الله. اختلط على بعض الرواة خاتم النبوة بالخاتم الذي كان يختم به.

وبخط الحافظ ابن حجر على الهامش: البعض المذكور هو إسحٰق بن إبراهيم قاضي سمرقند وهو ضعيف.

وقوله: زر الحجلة ـ بالزاي والراء ـ والحجلة ـ بالحاء المهملة والجيم ـ قال النووي: هي واحدة الحجال، وهي بيت كالقبة، لها أزرار كبار وعرًا، هذا هو الصواب. وقال بعضهم: المراد بالحجلة: الطائر المعروف. وزرها بيضها، وأشار إليه الترمذي

وفي نسخة: وقال شيخه الهيثمي: والضمير لصاحب فتح الباري؛ لأنه شيخه وذكره في مشايخه (**في مورد الظمآن**) إلى زوائد ابن حبان (**بعد أن أورد الحديث، ولفظه: مثل البندقة من اللحم مكتوب عليه محمّد رسول الله، اختلط على بعض الرواة خاتم النبوّة بالخاتم الذي كان يختم به**) ﷺ (**وبخطّ**) تلميذه (**الحافظ ابن حجر على الهامش: البعض المذكور هو إسحٰق بن إبراهيم**) راويه عن ابن جريج (**قاضي سمرقند**) بفتح المهملة والميم وسكون الراء وفتح القاف وسكون النون ودال مهملة: مدينة عظيمة، يقال لها اثنا عشر بابًا بين كل بابين فرسخ وهي معرب شمركند بالمعجمة والكاف، قال المجد: وإسكان الميم وفتح الراء لحن، (**وهو ضعيف**) فلا يعوّل على مرويّاته، ثم أخذ في تفسير بعض ما مرّ على عادتهم، فقال: (**وقوله: زر الحجلة بالزاي والراء**) بعدها في المشهور، وبه جزم عياض وغيره، وقيل قبلها: حكاه الخطابي، وفسّره بأنه البيض، يقال: ررت الجرادة بفتح الراء وشدّ الزاي غرزت ذنبها في الأرض لتبيض، قال التوربشتي: وهو أوفق بظاهر الحديث، لكن الرواية لا تساعده. وقال في المفهم: العرب لا تسمّي البيضة رزة ولا تؤخذ اللغة قياسًا والمصنّف محتمل للقولين، (**والحجلة بالحاء المهملة والجيم**) المفتوحتين أو بسكون الجيم مع ضمّ الحاء أو كسرها.

(**قال النووي**) في شرح مسلم (**هي واحدة الحجال، وهي بيت كالقبّة لها أزرار كبار وعرا**) جمع عروة، قال السيوطي وغيره: هي المعروفة الآن بالبشخانة، (**هذا هو الصواب**) في تفسيرها، وبه جزم الأزهري، فقال في التهذيب: الحجلة بيت كالقبة يستر بالثياب ويجعل له باب من جنسه فيه زر وعروة تشدّ إذا أغلقت، قال القرطبي: وهو المشهور والأشبه بالمعنى، وبه زم السهيلي، فالزرّ على هذا حقيقة؛ لأنها ذات أزرار وعرا.

(**وقال بعضهم: المراد بالحجلة الطائر المعروف وزرّها بيضها، وأشار إليه الترمذي**)

وأنكره عليه العلماء.

وقوله: جمع ـ بضم الجيم وإسكان الميم ـ أي كجمع الكف، وصورته: أن تجمع الأصابع وتضمها.

وقوله: خيلان: ـ بكسر الخاء المعجمة وإسكان التحتية ـ جمع خال، وهو الشامة على الجسد.

وقوله: نغض: ـ بالنون والغين والضاد، المعجمتين ـ قال النووي: النُغْض والنَّغْض والناغض: أعلى الكتف، وقيل هو العظم الرقيق الذي على طرفه، وقيل: ما يظهر منه ....

فقال في جامعه: المراد بالحجلة هذا الطائر وزرها بيضها **(وأنكره عليه العلماء)**؛ لأن اللغة لا تساعد على الزر بمعنى البيض وحمله على الاستعارة تشبيهًا لبيضها بأزرار الحجال إنما يصار إليه إذا ورد ما يصرفُ اللفظ عن ظاهره، لكن قال ابن الأثير: يشهد له حديث مثل بيضة الحمامة، وقيل: المراد بالحجلة من حجل الفرس، نقله البخاري في الصحيح عن محمّد بن عبيد اللّه، واستبعده السهيلي بأن التحجيل إنما يكون في القوائم؛ وأمّا الذي في الوجه، فهو الغرّة.

قال الحافظ: وهو كما قال، إلا أن منهم من يطلقه على ذلك مجازًا، وكأنه أراد أنها قدر الزور إلا فالغرة لا زرّ لها، انتهى. وفيه ما قد يجاب به عن قول ابن قرقول: إن كان سمى البياض بين عيني الفرس حجلة لكونها بياضًا؛ كما سمى بياض القوائم تحجيلاً، فما معنى الزر؟ مع هذا لا يتّجه لي فيه وجه. **(وقوله: جمع، بضم الجيم)** جزم به ابن الأثير وغيره وحكى ابن الجوزي وابن دحية كسرها، وجزم به في المفهم. **(وإسكان الميم، أي: كجمع الكف، وهو صورته بعد أن تجمع الأصابع وتضمّها،)** أي: الأصابع إلى باطن الكفّ؛ كالقابض على شيء هذا المتبادر، واحتمال أن ذلك مع انتشارها بعيد جدًا، بل يمنعه جواب عياض الآتي في المتن، وتفسير المصنّف هذا حكاه في الروض عن القتيبي، وصدر بقوله: يعني كالمحجمة لا كجمع الكفّ، ومعناه كمعنى الأول، أي: كأثر الجمع، كذا قال: وهو تكلّف والمتبادر تفسير ابن قتيبة، وقد تبعه عليه عياض والنووي والمصنف وغيرهم، الآتي.

(وقوله خيلان بكسر الخاء المعجمة وإسكان التحتية جمع خال، وهو الشامة على الجسد) جمعها شام وشامات، **(وقوله: نغضّ، بالنون)** تضمّ وتفتح **(والغين)** الساكنة **(والضاد المعجمتين، قال النووي: النُغْض)** بضم النون **(والنَّغْض)** بفتحها **(والناغض)** بألف بين النون والغين، **(أعلى الكتف)** وهو رأس لوحه، **(وقيل: هو العظم الرقيق الذي على طرفه، وقيل: ما يظهر منه**

عند التحرك بأعضاء التحرك، سمي ناغضًا للحركة.

وقوله: بضعة ناشزة ـ بالمعجمة والزاي ـ قطعة لحم مرتفعة على جسده. وبيضة الحمامة: معروفة. انتهى.

والثآليل ـ بالمثلثة ـ جمع ثؤلول: وهو حب يعلو ظاهر الجسد، واحدته كالحمصة فما دونها.

وفي القاموس: وقِرطمتا الحمام ـ أي بكسر القاف ـ نقطتان على أصل منقاره.

وقال بعض العلماء: اختلفت أقوال الرواة في خاتم النبوة، وليس ذلك باختلاف، بل كل شبه بما سنح له، وكلها ألفاظ مؤداها واحد، وهو: قطعة لحم، ومن قال: شعر، فلأن الشعر حوله متراكم عليه، كما في الرواية الأخرى.

عند التحرّك بأعضاء التحرّك)، وفي شرح مسلم للآبي، قال المازري: قال شمر: الناغض من الإنسان أصل العنق حيث ينغض رأسه ونغضّ الكتف هو العظم الرقيق على طرفه. وقال غيره: الناغض فرع الكتف، (**سمّي نغضًا للحركة)** ومنه قيل للظلم ناغض؛ لأنه يحرّك رأسه إذا عدا، أي: جرى. وقال النووي: ناغض الكتف ما رقّ منه، سمّي بذلك لنغوضه، أي: لتحرّكه، نغض رأسه حرّكه، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿فسينغضون إليك رؤوسهم﴾ [الإسراء: ٥١]، أي: يحرّكونها استهزاء.

(وقوله: بضعة ناشزة بالمعجمة) المكسورة **(والزاي قطعة لحم مرتفعة على جسده وبيضة الحمامة معروفة، انتهى)** كلام النووي. **(والثآليل بالمثلثة، جمع ثؤلول)** بهمزة ساكنة وزان عصفور، ويجوز تخفيف الهمزة بإبدالها واوًا، **(وهو حبّ يعلو ظاهر الجسد، واحدته كالحمّصة فما دونها)** وفي المفهم الخيلان جمع خال، وهي نقط سود كانت على الخاتم شبهها لسعتها بالثآليل، لا أنها كانت ثآليل، انتهى.

(وفي القاموس: وقرطمتا الحمام) قال المصنف **(أي: بكسر القاف)** لأن صاحب القاموس عطفه على قوله: وقرطمة بالكسر بلدة بالأندلس، وقرطمتا الحمام. **(نقطتان على أصل منقاره، وقال بعض العلماء: اختلفت أقوال الرواة في خاتم النبوّة)** على نحو عشرين قولاً، **(وليس ذلك باختلاف)** حقيقي **(بل كل شبه بما سنح)** ظهر **(له)** لأنه ﷺ كان يستره وواصفه أما رآه من غير قصد؛ كما في حديث عمرو بن أخطب: أو أراه له عليه السّلام كما في قصّة سلمٰن مع مزيد ما حواه ﷺ من المهابة، **(وكلّها ألفاظ مؤداها واحد، وهو قطعة لحم)** بارزة عليها شعرات، **(فمن قال: شعر فلان الشعر حوله متراكم)** مجتمع **(عليه؛ كما في الرواية الأخرى)** عن

وقال القرطبي: الأحاديث الثابتة دالة على أن خاتم النبوة كان شيئًا بارزًا أحمر عند كتفه الأيسر، إذا قلل، قدر بيضة الحمامة، وإذا كثر: جُمع اليد.

وقال القاضي عياض: وهذه الروايات متقاربة، متفقة على أنه شاخص في جسده، قدر بيضة الحمامة، وزر الحجلة. وأما رواية جمع الكف فظاهرها المخالفة، فتتأوّل على وفق الروايات الكثيرة، ....

عائشة، فإن أشكل برواية محتفرة في اللحم، أُجيب: بأنها إن صحّت يجوز أن حولها احتفار ليزداد ظهورها وتميّزها عن الجلد.

(**وقال**) أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم الأنصاري (**القرطبي**) المالكي الفقيه المحدث نزيل الاسكندرية ومدرسها، ولد سنة ثمان وسبعين وخمسمائة، وتوفي في ذي القعدة سنة ستّ وخمسين وستّمائة، واختصر الصحيحين، وصنّف المفهم في شرح صحيح مسلم، فقال فيه: (**الأحاديث الثابتة دالّة**) وفي نسخة: تدلّ (**على أن خاتم النبوّة كان شيئًا بارزًا أحمر عند كتفه الأيسر إذا قلّل**) قيل فيه: هو (**قدر بيضة الحمامة، وإذا كثر**) قيل فيه: هو (**جمع اليد**) أي: قدره فقدر وجمع مرفوعان ويجوز النصب بتقدير كان، وحاصله: أن اختلافه باختلاف الأحوال، وكذا يقال في الاختلاف في لونه.

(**قال القاضي**) أبو الفضل (**عياض**) بن موسى بن عياض السبتي الدار والبلاد الأندلسي الأصل، حافظ مذهب لملك الأصولي العلاّمة الحافظ إمام المحدّثين وأعرف الناس بعلومه وبالتفسير وفنونه وبالنحو واللغة وكلام العرب وأيامهم وأنسابهم، شاعر بليغ حليم صبور جوّاد كثير الصدقة صاحب التصانيف المشهورة؛ كشرح مسلم والشفاء والأعلام والمشارق، وهو كتاب لو وزن بالجوهر أو كتب بالذهب كان قليلاً فيه، وفيه أنشد:

مشارق أنوار تبدّت بسبتة ... ومن عجب كون المشارق بالغرب

ولد بسبتة سنة ستّ وسبعين وأربعمائة، وتوفي متغرّبًا عن وطنه في شهر رمضان أو جمادىٰ الآخر سنة أربع وأربعين وخمسمائة، ودفن بمراكش، وقيل مات مسمومًا سمّه يهودي. (**وهذه الروايات**) الإشارة إلى جملة روايات ذكرها في شرح مسلم: هي مثل بيضة الحمامة وبضعة ناشزة ومثل السلعة وزرّ الحجلة، عند ناغض كتفه اليسرى جمعًا، ثم قال: وهذه الروايات كلّها (**متقاربة**) في المعنى (**متّفقة على أنه شاخص**) بارز مرتفع (**في جسده قدر بيضة الحمامة، وزرّ الحجلة**) أي: وعليه شعر، ولما كان ذا الجمع شاملاً للروايات السابقة، كلها ذكره المصنف عقبها، ولم يبال بأن عياضًا إنما ذكره عقب الروايات المذكورة عنه.

(**وأمّا رواية جمع الكفّ، فظاهرها المخالفة، فتتأوّل**) تحمل (**على وفق الروايات الكثيرة،**

ويكون معناه: على هيئة جمع الكف، لكنه أصغر منه في قدر بيضة الحمامة. قال: وهذا الخاتم هو أثر شق الملكين بين كتفيه.

قال النووي: هذا الذي قاله ضعيف، بل باطل، لأن شق الملكين إنما كان في صدره وبطنه. انتهى.

ويشهد له قول أنس في حديث عند مسلم- يأتي في ذكر قلبه الشريف، من المقصد الثالث، إن شاء الله تعالى-: فكنت أرى أثر المخيط في صدره.

لكن أجيب: بأن في حديث عتبة بن عبد السلمي -عند أحمد والطبراني- أن الملكين لما شقا صدره قال أحدهما ....

ويكون معناه على هيئة جمع الكفّ، لكنه أصغر منه في قدر بيضة الحمامة،) وتبعه على ذا الجمع النووي، **(قال)** يعني عياضًا: **(وهذا الخاتم هو أثر شقّ الملكين بين كتفيه، قال النووي: هذا الذي قاله ضعيف بل باطل؛ لأن شقّ الملكين إنما كان في صدره وبطنه، انتهى.)** وفي المفهم: هذا غلط من عياض؛ لأن الشقّ إنما كان في صدره وأثره إنما كان خطأً واضحًا من صدره إلى مراق بطنه؛ كما في الصحيح، ولم يرد قطّ في رواية أنه بلغ بالشقّ حتى نفذ من وراء ظهره، ولو ثبت لزم عليه أن يكون مستطيلاً من بين كتفيه إلى أسفل بطنه؛ لأنه الذي يحاذي الصدر من مسربته إلى مراق البطن، قال: فهذه غفلة من القاضي، قال: ولعلّ هذا الغلط وقع من بعض الناسخين لكتابه، فإنه لم يسمع عليه فيما علمت، انتهى.

(ويشهد له قول أنس في حديث عند مسلم يأتي في ذكر قلبه الشريف من المقصد الثالث إن شاء اللّه تعالىٰ، فكنت أرى أثر المخيط) بكسر الميم: ما يخاط به، **(في صدره)** ﷺ، وظاهره: أنه كان بآلة كالشقّ ويدلّ له قول الملك في حديث أبي ذرّ: خطّ بطنه فخاطه، وقوله في حديث عتبة بن عبد حصه فحاصه، وقد وقع السؤال عن ذلك ولم يجب عنه أحد، ولم أرَ من تع ض له بعد التتبّع.

وأمّا قوله: «وأُتيت بالسكينة فوضعت في صدري»، فالصواب كما قال ابن دحية: تخفيف السكينة لذكرها بعد شقّ البطن، خلافًا للخطابي ذكره الشامي.

(لكن أُجيب) عن عياض؛ كما ذكره الحافظ متبرّئًا من الاعتراض عليه، **(بأن في حديث عتبة بن عبد)** بلا إضافة **(السلمي)** أبي الوليد صحابي شهير أوّل مشاهده قريظة، مات سنة سبع وثمانين، ويقال: بعد السبعين، وقد قارب المائة رضي اللّه عنه. **(عند أحمد والطبراني)** وغيرهما ويأتي لفظه قريبًا، **(أن الملكين لمّا شقّا صدره)** ﷺ، وهو في بني سعد بن بكر، **(قال أحدهما**

للآخر: خطه، فخاطه وختم عليه بخاتم النبوة، فلما ثبت أن خاتم النبوة بين كتفيه حمل القاضي عياض ذلك على أن الشق لما وقع في صدره، ثم خيط حتى التأم كما كان، ووقع الختم بين كتفيه كان ذلك أثر الختم. وفهم النووي وغيره منه: قوله بين كتفيه متعلق بالشق وليس كذلك، بل هو متعلق بأثر الختم، وحينئذٍ فليس ما قاله القاضي عياض باطلاً، انتهى،

للآخر: خطه فخاطه) نقل بالمعنى، وإلا فالرواية حصّه فحاصه، قال الشامي: بمهملة مضمومة، أي: خطه يقال حاص الثوب يحوصه حوصًا، إذا خاطه. **(وختم عليه بخاتم النبوّة، فلمّا ثبت أن خاتم النبوّة كان بين كتفيه، حمل القاضي عياض ذلك على أن الشقّ لما وقع في صدره، ثمّ خيط حتى التأم)** عاد **(كما كان، ووقع الختم بين كتفيه كان ذلك أثر)** عقب **(الختم، وفهم النووي وغيره)** كالقرطبي **(منه قوله: بين كتفيه، متعلّق بالشقّ)** فغلّطوه **(وليس كذلك،)** أي: كما فهموه **(بل هو متعلّق بأثر الختم)** .

قال الحافظ: ويؤيّده ما في حديث شدّاد عند أبي يعلى وأبي نعيم: أن الملك لمّا أخرج قلبه وغسله ثم أعاده ختم عليه بخاتم في يده من نور، فامتلأ نورًا وذلك نور النبوّة والحكمة، فيحتمل أن يكون ظهر من وراء ظهره عند كتفه الأيسر؛ لأن القلب في تلك الجهة. وفي حديث عائشة عند الطيالسي والحرث وأبي نعيم: «أن جبريل وميكائيل لما تراءيا له عند المبعث هبط جبريل فسبقني لحلاوة القفا، ثم شقّ عن قلبي فاستخرجه ثم غسله في طشت من ذهب بماء زمزم، ثم أعاده مكانه لأمه، ثم ألقاني وختم في ظهري حتى وجدت مسّ الخاتم في قلبي، وقال: «اقرأ» وذكر الحديث، فهذا مسند القاضي. **(وحينئذ فليس ما قاله القاضي عياض باطلاً انتهى)** جواب الحافظ رحمه الله.

وأجاب أبو عبد الله الأبي بأنه نصّ في حديث أبي ذرّ أن وضع الخاتم كان بعد الشقّ، قال: فلفظة أثر في كلام القاضي ليست بفتح الهمزة والثاء، وإنما هي بكسر الهمزة وسكون الثاء، ويتخرّج الكلام على حذف مضاف تتعلّق به لفظة بين، أي: وضع هذا الخاتم بين كتفيه أثر شقّ الصدر والكلام مستقيم دون غلط، ولا بطلان وإنما جاء ما فهماه من قبيل التصحيف، انتهى. وفي نسيم الرياض: حديث أبي ذرّ المذكور موافق لكلام عياض سواء قرىء أثر بفتحتين أو بكسر فسكون. أمّا الثاني فظاهر، وأمّا على الأول، فلأنه لما وقع بعده وبسببه جعل أثرًا، انتهى.

وأجاب بعضهم بأن قوله بين كتفيه خبر بعد خبر؛ لقوله هو فقد تحامل من اعترض عياضًا؛ لأن مثل هذا ظاهر جدًا.

وقال السهيلي: والصحيح أنه ـ يعني خاتم النبوة ـ كان عند نغض كتفه الأيسر.

واختلف هل ولد وهو به؟ أو وضع بعد ولادته؟ على قولين.

وقد وقع التصريح بوقت وضع الخاتم، وكيف وضع، ومن وضعه، في حديث أبي ذر ....

(قال السهيلي: والصحيح أنه يعني خاتم النبوّة كان عند نغض كتفه الأيسر) كما في مسلم، ففيه ردّ رواية الأيمن ووقع في حديث شدّاد في مغازي ابن عائذ في قصّة شقّ صدره وهو في بلاد بني سعد بن بكر، وأقبل الملك وفي يده خاتم له شعاع فوضعه بين كتفيه وثدييه، قال الحافظ: وتبعوه وهذا قد يؤخذ منه أن الختم وقع في موضعين من جسده، ومنعه شيخنا بجواز أن الختم وقع بين كتفيه في مقابلة ما بين الثديين فيكون الغرض تعيين موضعه عنده، قلت: وهو وجبه، لولا مباينته لما في مسلم أنه عند نغض كتفه المفسر بأعلى الكتف.

(واختلف) في جواب قول السائل: **(هل ولد وهو به أو وضع بعد ولادته على قولين؟)** فقيل: ولد به، نقله ابن سيّد الناس، وردّه في الفتح بأن مقتضى الأحاديث السابقة أن الخاتم لم يكن موجودًا حين ولادته، قال: ففيها تعقب على من زعم أنه وُلد به، واختلف القائلون بالثاني، فقيل: حين ولد، نقله مغلطاي عن يحيى بن عائذ، وورد به حديث ابن عباس عند أبي نعيم وغيره وفيه نكارة، قيل: عند شقّ صدره وهو في بني سعد. وورد في حديث عتبة بن عبد عند أحمد والطبراني وقطع به عياض.

قال الحافظ: وهو الأثبت. وفي حديث عائشة المارّ قريبًا أنه عند المبعث، وعند أبي يعلى وابن جرير الحاكم في حديث المعراج من حديث أبي هريرة: ثم ختم بين كتفيه بخاتم النبوّة وطريق الجمع أن الختم تكرّر ثلاث مرات في بني سعد، ثم عند المبعث، ثم ليلة الإسراء؛ كم دلّت عليه الأحاديث، ولا بأس بهذا الجمع، فإن فيه أعمال الأحاديث كلها إذ لا داعي لردّ بعضها وإعمال بعضها، لصحة كل منها، وإليه أشار الشامي؛ كما مرّ. وأمّا رواية بعد الولادة فضعيفة، وأمّا أنه ولد به، فضعيف أيضًا بطلب زاعمه، بدليله.

(وقد وقع التصريح بوقت وضع الخاتم، وكيف وضع، ومن وضعه في حديث أبي ذرّ) جندب بن جنادة أو يزيد ابن جنادة أو جندب بن سكن أو خلف بن عبد الله الغفاري قديم الإسلام، ذي الزهد الزائد والفضل المنوّه عليه بقول خير شاهد: «ما أظلّت الخضراء وما أقلّت الغبراء بعد النبيين امرأً أصدق لهجة من أبي ذرّ»، أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه.

عند البزار وغيره قال: قلت يا رسول الله: كيف علمت أنك نبيٌ، وبم علمت أنك نبي حتى استيقنت؟ قال: أتاني آتيان، وفي رواية ملكان، وأنا ببطحاء مكة، فوقع أحدهما بالأرض، وكان الآخر بين السماء والأرض، فقال أحدهما لصاحبه: أهو هو؟ قال: هو هو، قال: زنه برجل ... الحديث، ....

وذكر ابن الربيع أنه سكن مصر مدّة ثم خرج منها لما رأى اثنين تنازعا في موضع لبنة؛ كما أمره ﷺ وحديثه في مسلم وغيره، مات بالزبذة في ذي الحجّة سنة اثنتين وثلاثين، **(عند البزّار وغيره)** كالدارمي وابن أبي الدنيا وابن عساكر والروياني والضياء في المختارة، **(قال: قلت: يا رسول اللّه!)** أخبرني **(كيف علمت أنك نبيّ وبِمَ؟)** بأي دليل **(علمت أنك نبيّ حتى استيقنت)** أي: تيقّنت، أي: علمت، **(«أتاني آتيان»، وفي رواية: «ملكان)** هما جبريل وميكائيل كما في النور، أتياه في صورة طائرين، فروى أحمد والدارمي والحاكم وصححه والطبراني والبيهقي وأبو نعيم عن عتبة بن عبد: أنه ﷺ قال: «كانت حاضنتي من بني سعد بن بكر، فانطلقت أنا وابن لها في بهم لنا ولم نأخذ معنا زاد، فقلت: يا أخي اذهب فأتنا بزاد من عند أمّنا، فانطلق أخي ومكثت عند البهم، فأقبل إليّ طيران كأنهما نسران، فقال أحدهما لصاحبه: أهو هو؟ قال: نعم، فأقبلا يبتدراني فأخذاني فبطحاني للقفا فشقّا بطني ثم استخرجا قلبي فشقّاه، فأخرجا منه علقتين سوداوين، فقال أحدهما لصاحبه: ائتني بماء ثلج فغسلا به جوفي، ثم قال: ائتني بماء برد، فغسلا به قلبي، ثم قال: ائتني بالسكينة فذراها في قلبي، ثم قال أحدهما لصاحبه: حصه، فحاصه وختم عليه بخاتم النبوة» الحديث.

ولابن إسحٰق ورواه البيهقي عن يحييٰ بن جعدة مرسلاً يرفعه: «أن ملكين جاءاني في صورة كركيين معهما ثلج وبرد وماء بارد، فشقّ أحدهما بمنقاره صدري ومجّ الآخر بمنقاره فيه فغسله»، قلت: فإن صحّت هذه الرواية أفادت آلة الشقّ في هذه المرة، لكن قال السهيلي: هي رواية غريبة ذكرها يونس عن ابن إسحٰق.

(وأنا ببطحاء مكّة) أي: بنواحيها؛ لأنه كان في بني سعد وليست بمكّة إذ الأبطح بمكّة المحصب، ولعلّه قال ذلك ليبيّن أنه في ابتداء أمره، إذ جوابه لأبي ذرّ كان بالمدينة وبهذا اندفع قول السهيلي: أنه وهم من بعض الرواة، ولم يقع في رواية البزار بطحاء مكّة، انتهى.

(فوقع) نزل **(أحدهما بالأرض، وكان الآخر بين السماء والأرض، فقال أحدهما لصاحبه: أهو هو؟ قال: هو هو، قال: زنه برجل... الحديث)** أسقط منه ما لفظه: «فوزنني برجل فرجحته، ثم قال: زنه بعشرة فوزنني بعشرة فرجحتهم، ثمّ قال: زِنه بألف فوزنني فرجحتهم، فجعلوا ينتثرون عليّ من كفة الميزان؛ فقال أحدهما للآخر: لو وزنته بأمّته رجحها».

وفيه: ثم قال أحدهما لصاحبه: شق بطنه، فشق بطني فأخرج قلبي فأخرج منه مغمز الشيطان ....

(وفيه) عقب هذا، **(ثم قال أحدهما لصاحبه: شقّ بطنه، فشقّ بطني فأخرج قلبي فأخرج منه مغمز الشيطان)** بفتح الميمين وإسكان الغين المعجمة هكذا ضبطه البرهان وضبطه الشامي بكسر الميم الثانية، فالله أعلم. قال في العيون: وهو الذي يغمزه الشيطان من كل مولود إلا عيسى وأُمّه؛ لقوله: أُمّها حنّة، إني أُعيذها بك وذرّيتها من الشيطان الرجيم.

ولأنه لم يخلق من مني الرجال وإنما خلق من نفخة روح القدس.

قال السهيلي: ولا يدلّ هذا على فضله على المصطفى ﷺ؛ لأنه عند نزع ذلك منه ملىء حكمة وإيمانًا بعد أن غسله روح القدس بالثلج والبرد، زاد البرهان: وقوله: «مغمز الشيطان» محل نظر، فإن جاء بسند صحيح فمؤوّل. وقد رواه مسلم، وقال: «هذا حظ الشيطان منك»، انتهى. قلت: لا شك في صحّة إسناده فقد صحّحه الضياء، وقد قال العلماء: إن تصحيحه أعلى من تصحيح الحاكم، وتأويله سهل هو أن هذا محل الغمز والغمز عبارة عمّا يؤلمه ويؤذيه، فهو من الأمراض الحسيّة التي الأنبياء فيها كغيرهم. وقد قال السهيلي: إنما كان ذلك المغمز فيه لموضع الشهوة المحرّكة للمنيّ، وذلك المغمز راجع إلى الأب دون الابن المطهر ﷺ، انتهى.

وقوله: وقد رواه، أي: الحديث من حيث هو لا حديث أبي ذرّ؛ كما قد يوهمه فإن مسلمًا إنما رواه من حديث أنس: أنه ﷺ أتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان فأخذه وصرعه فشقّ عن قلبه واستخرج القلب ثم شقّ القلب، فاستخرج منه علقة، فقال: هذا حظ الشيطان منك، ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم لأمه، فأعاده مكانه وجعل الغلمان يسعون إلى أُمّه - يعني ظئره - فقالوا: إن محمّدًا قد قتل، فجاؤوا وهو منقطع اللون، قال أنس: فلقد كنت أرى أثر المخيط في صدره؛ ورواه أحمد أيضًا عنه. وفي الصحيحين عن أبي هريرة، عنه ﷺ: «فلقد كنت أرى أثر المخيط في صدره»، ورواه أحمد أيضًا عنه. وفي الصحيحين عن أبي هريرة، عنه ﷺ: «ما من مولود يولد إلا نخسه الشيطان، فيستهلّ صارخًا من نخسة الشيطان، إلا ابن مريم وأُمّه»، قال أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم: إني أُعيذها بك وذرّيتها من الشيطان الرجيم، قال عياض: يريد أن الله قبل دعاءها مع أن الأنبياء معصومون. وفي رواية: فذهب ليطعن في خاصرته فطعنه في الحجاب، قال النووي: أشار عياض إلى أن جميع الأنبياء يشاركون عيسى في هذه الخصوصية، انتهى. وقد تعقّب الأبي عياضًا بأن هذا الطعن من الأمراض الحسيّة والأنبياء فيها كغيرهم، فيحمل الحديث على العموم إلاَّ فيما استثني ولا يحتاج لقوله: الأنبياء معصومون، انتهى.

وعلق الدم فطرحهما، فقال أحدهما لصاحبه: اغسل بطنه غسل الإناء، واغسل قلبه غسلا الملاء، ثم قال أحدهما لصاحبه: خط بطنه، فخاط بطني وجعل الخاتم بين كتفي كما هو الآن، ووليا عني، وكأني أرى الأمر معاينة.

قال الطيبي: النخس عبارة عمّا يؤلمه ويؤذيه، لا كما زعمت المعتزلة أنه تخييل واستهلاله صارخًا منه تصوير لطعمه فيه، انتهى. وقول الزمخشري: المراد بالمسّ الطمع في إغوائه واستثناء مريم وابنها لعصمتهما، ولما لم يخصّ هذا المعنى بهما عمّ الاستثناء كل من يكون على صفتهما شنع عليه التفتازاني بأنه إما تكذيب للحديث بعد صحّته، وإمّا قول بتعليل الاستثناء والقياس عليه وليت شعري من أين ثبت تحقّق طمع الشيطان ورجائه في أن هذا المولود محل لإغوائه ليلزمنا إخراج كل ما لا سبيل له إلى إغوائه فلعلّه يطمع في إغواء من سوى مريم وابنها ولا يتمكّن منه، وقال قبل ذلك: طعن الزمخشري في الحديث بمجرد أنه لم يوافق هواه وإلا فأيّ مانع من أن يمسّ الشيطان المولود حين يولد بحيث يصرخ كما يرى ويسمع، وليست تلك المسّة للإغواء، انتهى.

(وعلق الدم فطرحهما) صريح في أنه غير المغمز، وفي حديث عتبة بن عبد: «ثم استخرجا قلبي فشقّاه، ثم أخرجا منه علقتين سوداوين»، قال الشامي: فتكون إحداهما محل غمز الشيطان والأخرى منشأ الدم الذي قد يحصل منه إضرار في البدن، وعلى هذا فلا حاجة لما أُجيب به عن حديث العلقتين؛ باحتمال أنها علقة واحدة انقسمت عند خروجها قسمين، فسمّي كل جزء منها علقة مجازًا. **(فقال أحدهما لصاحبه: اغسل بطنه غسل الإناء، واغسل قلبه غسل الملاء،)** جمع ملاءة بالضم والمدّ: الثوب الذي يتغطّى به، وأسقط المصنّف من حديث أبي ذرّ هذا، ما لفظه: ثم دعا بسكينة كأنها برهرهة بيضاء، فأدخلت قلبي.

قال السهيلي: البرهرة بصيص البشرة، وزعم الخطابي: أنه أراد بها سكينة بيضاء صافية الحديد، متمسّكًا بأنه عثر على رواية فيها، فدعا بسكينة كأنها درهمة بيضاء، قال ابن الأنباري: هي السكينة المعوجّة الرأس، التي تسمّيها العامّة: المنجل بالجيم، قال ابن دحية: والصواب السكينة بالتخفيف لذكرها بعد شقّ البطن، فإنما عنى بها فعيلة من السكون وهي أكثر ما تأتي في القرءان بمعنى السكون والطمأنينة.

(ثم قال أحدهما لصاحبه: خط بطنه، فخاط بطني.) هذا لفظ حديث أبي ذر، وحديث عتبة: حصه فحاصه؛ كما مرّ. **(وجعل الخاتم بين كتفي، كما هو الآن)** فصرّح بأنه ما ولد بالخاتم، وإن واضعه الملك وكيفية وضعه، **(ووليا عني وكأني أرى الأمر)** الآن **(معاينة،)** أي: عيانًا إشارة إلى شدّة استحضاره، وهذا الحديث وإن أورده الشامي في أحاديث فيها ذكر شقّ

وعند أبي نعيم في الدلائل: أنه ﷺ لما ولد، ذكرت أمه أن الملك غمسه في الماء الذي أنبعه ثلاث غمسات، ثم أخرج سرقة من حرير أبيض، فإذا فيها خاتم فضرب على كتفه كالبيضة المكنونة، تضيء كالزهرة.

وقيل: ولد به.

روى الحاكم في المستدرك عن وهب بن منبه قال: لم يبعث الله نبيًا إلا وقد كان عليه شامات النبوة في ....

الصدر من غير تعيين زمان، لكن سياق الحديث يدلّ على أنه كان في بني سعد، وبه صرّح في حديث عتبة بن عبد، فيحمل انطلق على المقيّد، فإن قيل: فكيف جعله ﷺ علامة على النبوّة، وإنما كانت بعد الأربعين؟ أجاب شيخنا: بجواز أنه ﷺ لما رأى تلك الحالة العجيبة في صغره علم أنه يكون له شأن وصار مطمئنًا لما يرد عليه، فلما جاءه الوحي علم بالمقدمات المستقرّة في نفسه أن هذا أمر من اللّه، ليس للشيطان فيه سبيل.

(**وعند أبي نعيم في الدلائل**) في حديث طويل مرّ في ولادته عن ابن عباس، (**أنه ﷺ لمّا ولد ذكرت أمّه أن الملك غمسه في الماء الذي أنبعه**،) أي: أحضره الملك ذلك الوقت في الإبريق الفضّة؛ كما مرّ في حديث أبي نعيم. (**ثلاث غمسات، ثم أخرج سرقة**) بفتح المهملة والراء والقاف، أي: قطعة.

(**من حرير أبيض**) قال القاموس في باب القاف: السرقة محركة شقق الحرير الأبيض أو الحرير عامّة الواحدة بهاء، انتهى. وبالقاف ضبط به الحافظ والمصنّف والسيوطي وغيرهم، قوله ﷺ لعائشة: «أُريتك في المنام في سرقة من حرير»، فأبعد من ضبط ما هنا بالفاء ناقلاً قول القاموس في بابه السرف بضمّتين شيء أبيض؛ كأنه نسج دود القزّ فجعلها من حرير مجاز لمشابهتها له في الهيئة، انتهى. لاحتياجه إلى دعوى المجاز الذي لا قرينة له، إلاّ الوقوف مع النقطة. (**فإذا فيها خاتم**) زاد فيما مرّ: يحار أبصار الناظرين دونه، (**فضرب على كتفه**) فأثر فيه ما صورته (**كالبيضة المكنونة تضيء كالزهرة**) بضم الزاي وفتح الهاء: النجم، قاله النووي وغيره، فأفاد في ذا الخبر أن الخاتم وضع عقب الولادة، فهو دليل القائل به لكن فيه نكارة؛ كما قدم المصنف كغيره.

(**وقيل ولد به**) كذا يوجد في نسخ، والصواب: حذفه الاستغناء عنه؛ لقوله المارّ قريبًا، واختلف... الخ. (**وروى الحاكم في المستدرك عن وهب بن منبه**) بضم الميم ففتح النون فشدّ الموحدة المكسورة، أنهَ (**قال: لم يبعث اللّه نبيًا إلا وقد كان عليه شامات**) علامات (**النبوّة في**

يده اليمنى، إلا أن يكون نبينا فإن شامة النبوة كانت بين كتفيه.

وعلى هذا: فيكون وضع الخاتم بين كتفيه بإزاء قلبه مما اختص به على سائر الأنبياء والله أعلم.

[ذكر وفاة أمه وما يتعلق بأبويه ﷺ]

ولما بلغ ﷺ أربع سنين ـ وقيل خمسًا، وقيل ستًا، وقيل سبعًا، وقيل تسعًا، وقيل اثنتي عشرة سنة وشهرًا وعشرة أيام ـ ماتت أمه بالأبواء وقيل بشعب أبي ذئب بالحجون. وفي القاموس: ودار رائعة بمكة فيه مدفن آمنة أم النبي ﷺ.

يده اليمنى، إلا أن يكون النبيّ المبعوث **(نبيّنا، فإن شامة النبوّة كانت بين كتفيه)** ﷺ، **(وعلى هذا فيكون وضع الخاتم بين كتفيه بإزاء)** أي: حذاء، **(قلبه مما اختصّ به على سائر الأنبياء)** وبه جزم الجلال، فقال: وجعل خاتم النبوّة بظهره بإزاء قلبه حيث يدخل الشيطان، وسائر الأنبياء كان الخاتم في يمنهم، **(والله أعلم)**.

باب وفاة أُمّه وما يتعلق بأبويه ﷺ

(ولما بلغ ﷺ أربع سنين) فيما حكاه العراقي، وصدر به مغلطاي، فتبعه المصنّف. **(وقيل: خمسًا)** حكاه مغلطاي ومثله في بعض نسخ الشامي، ويأتي دليله. وفي بعضها بدله عشرًا، وما أراه إلا تحريفًا. **(وقيل: ستًّا)** وبه قطع ابن إسحٰق، ويأتي قريبًا دليله، ووقع في نقل الخميس عن المصنّف التصدير به وهو الأولى، فقد قدّمه العراقي واقتصر عليه الحافظ وقد التزم الاقتصار على الأصح، غير أن الأوّل قال: ومائة يوم، والثاني: وثلاثة أشهر، فالمراد ستًّا ونحوها.

(وقيل: سبعًا) حكاه ابن عبد البرّ، **(وقيل: تسعًا)** حكاه مغلطاي ويقع في بعض النسخ خمس ستّ سبع تسع بدون ألف، وذكر أن خطّ المصنّف كذلك فيخرج على أنه بالفتح على نية حذف المضاف إليه وإبقاء المضاف، أي: خمس سنين أو كتب بصورة المرفوع على لغة ربيعة.

(وقيل: اثنتي عشرة سنة وشهرًا وعشرة أيّام) حكاه مغلطاي، وبقي قول محمّد بن حبيب وهو ابن ثمان سنين، حكاه أبو عمر.

(ماتت أُمّه بالأبواء) بفتح الهمزة والمدّ: وادٍ بين مكّة والمدينة، **(وقيل: بشعب)** بكسر المعجمة: ما انفرج بين جبلين أو الطريق في الجبل، قاله المصنّف وغيره.

(أبي ذئب) رجل من سراة بني عمرو، **(بالحجون)** بفتح المهملة وضمّ الجيم، قال المجد: جبل بمعلاة مكّة، **(وفي القاموس:)** في فصل الراء من باب العين المهملتين في روع **(ودار رائعة)** براء وبعد الألف تحتية، **(بمكّة فيه مدفن آمنة أُمّ النبيّ ﷺ،)** وفي ذخائر العقبى قال

روى ابن سعد عن ابن عباس وعن الزهري، وعن عاصم بن عمرو بن قتادة دخل حديث بعضهم في بعض قالوا: لما بلغ رسول الله ﷺ ست سنين خرجت به أمه إلى أخواله بين عدي بن النجار بالمدينة تزورهم، ومعه أم أيمن، فنزلت به دار التابعة.

ابن مسعود: دفنت أُمّه ﷺ بمكّة وأهل مكّة يزعمون أن قبرها في مقابر أهل مكّة في الشعب المعروف بشعب أبي ذئب رجل من سراة بني عمرو، وقيل: في دار رائعة في المعلاّة، اهـ.

(وروى ابن سعد) محمّد **(عن ابن عباس)** عبد اللّه، **(وعن الزهريّ)** محمّد بن مسلم بن شهاب، **(وعن عاصم بن عمرو بن قتادة)** بن النعمان المدني الأنصاري الأوسيّ العالم الثّقة كثير الحديث العلاّمة بالمغازي، مات سنة عشرين ومائة، خرّج له الجماعة. **(دخل حديث بعضهم في بعض)**.

قال السيوطي تبعًا لغيره: معناه أن اللفظ لمجموعهم، فعند كل منهم ما انفرد به عن الآخر، انتهى. **(قالوا:)** أرسله الثلاثة، إلاّ أن مرسل ابن عباس في حكم الموصول؛ لأنه مرسل صحابي.

(لما بلغ رسول اللّه ﷺ ستّ سنين خرجت به أُمّه إلى أخواله بني عديّ بن النجّار) بإضافة الأخوال إليه مجازًا؛ لأنهم أخوال جدّه عبد المطّلب؛ لأن أُمّه سلمى بنت عمرو بن زيد بن لبيد بن خداش بن عامر بن عديّ بن النجار النجاريّة. **(بالمدينة تزورهم)** نسب الزيارة لها؛ لأنها المرادة لها وهي المباشرة، وعند ابن إسحٰق تزيره إياهم بضم الفوقية وكسر الزاي وسكون الياء من أزاره إذا حمله على الزيارة، أي: إنها قصدت بزيارتها نقل المصطفى إليهم وإراءته لهم. **(ومعه)** أضافها إليه لكونها حاضنته. وفي نسخة ومعها **(أُمّ أيمن)** بركة الحبشية بنت ثعلبة بن حصن أعتقها أبو المصطفى، وقيل: بل هو ﷺ، وقيل: كانت لأُمّه أسلمت قديمًا وهاجرت الهجرتين مناقبها كثيرة.

وفي صحيح مسلم وابن السكن عن الزهري: أنها ماتت بعده ﷺ بخمسة أشهر، وقيل: بستّة، قال البرهان: وبه يردّ قول الواقدي أنها ماتت في خلافة عثمٰن، وقد صرّح بعضهم: بأنه شاذّ منكر، انتهى. لكن أيّده في الإصابة بما رواه ابن سعد بسند صحيح عن طارق بن شهاب لمّا قتل عمر بكت أُمّ أيمن، فقيل لها: فقالت اليوم وهي الإسلام، وهذا موصول فهو أقوى من خبر الزهري المرسل واعتمد ابن منده وغيره قول الواقدي، وزاد ابن منده: أنها ماتت بعد عمر بعشرين يومًا، وجمع ابن السكن بين القولين بأن التي ذكرها الزهري هي مولاة النبيّ ﷺ، والتي ذكرها طارق هي مولاة أُمّ حبيبة واسم كل منهما بركة، ويكنى أُمّ أيمن، وهو محتمل على بعده، انتهى.

(فنزلت به دار التابعة) بفوقية فموحدة فمهملة، رجل من بني عدي بن النجّار؛ كما مرّ.

فأقامت به عندهم شهرًا، فكان ﷺ يذكر أمورًا كانت في مقامه ذلك، ونظر إلى الدار فقال: ها هنا نزلت بي أمي، وأحسنت العوم في بئر بني عدي بن النجار، وكان قوم من اليهود يختلفون ينظرون إلي. قالت أم أيمن فسمعت أحدهم يقول: هو نبي هذه الأمة، وهذه دار هجرته، فوعيت ذلك كله من كلامهم، ثم رجعت به أمه إلى مكة، فلما كانت بالأبواء توفيت.

(فأقامت به عندهم شهرًا، فكان ﷺ يذكر أُمورًا كانت في مقامه) بضم الميم، **(ذلك)** الخطاب لكلّ من صلح له أو للجماعة المخاطبين به لتأويلهم بنحو القبيل أو الجمع أو القوم أو هو يجري على أن الكاف المتّصلة باسم الإشارة تفتح مطلقًا، **(ونظر)** ﷺ **(إلى الدار)** وهو بالمدينة بعد الهجرة، وهذا قد يشعر بأن ابن عباس حمل الحديث هذا عنه ﷺ، ويحتمل أنه حمله عن غيره وحدّث به.

(فقال: «ههنا نزلت بي أُمّي») وفي الرواية: «وفي هذه الدار قبر أبي عبد اللّه»، **(وأحسنت العوم في بئر بني عدي بن النجّار)** استدلّ به السيوطي على أنه ﷺ عام رادًا على القائل من معاصريه، الظاهر أنه لم يعم؛ لأنه لم يثبت أنه سافر في بحر ولا بالحرمين بحر، قال السيوطي: وروى أبو القسم البغوي وابن عساكر مرسلاً وابن شاهين موصولاً عن ابن عباس: سبح ﷺ هو وأصحابه في غدير، فقال: «ليسبح كل رجل إلى صاحبه»، فسبح ﷺ إلى أبي بكر حتى عانقه، وقال: «أنا وصاحبي، أنا وصاحبي». **(وكان قوم من اليهود يختلفون ينظرون إليّ، قالت أمّ أيمن: فسمعت أحدهم يقول: هو نبيّ هذه الأُمّة، وهذه)** الدار، وهي المدينة **(دار هجرته، فوعيت)** حفظت **(ذلك كلّه من كلامهم)** عبّر بالجمع؛ لأن اليهودي لما خاطب به أصحابه وأقرّوه نسب إليهم.

وفي نقل الشامي: فوعيت ذلك منه، وهي ظاهرة؛ لأن الضمير للأحد. **(ثم رجعت به أُمّه)** قاصدة **(إلى مكّة)** سريعًا خوفًا عليه صلوات اللّه عليه من اليهود، ففي رواية أبي نعيم: قال ﷺ: «فنظر إليّ رجل من اليهود يختلف ينظر إليّ، فقال: يا غلام ما اسمك؟ قلت: أحمد، ونظر إلى ظهري فأسمعه يقول: هذا نبيّ هذه الأُمّة، ثم راح إلى إخوانه فأخبرهم فأخبروا أُمّي فخافت عليّ فخرجنا من المدينة»، وقدرنا قاصدة ليلاقي قوله: **(فلمّا كانت بالأبواء توفّيت)** ودفنت فيها على المشهور، وهو قول ابن إسحق، وجزم به العراقي وتلميذه الحافظ، ويعارضه ما مرّ؛ كالأحاديث من أنها بالحجون، وجمع بعض؛ كما في الخميس: بأنها دفنت أوّلاً بالأبواء، وكان قبرها هناك، ثم نبشت ونقلت بمكّة.

وروى أبو نعيم من طريق الزهري عن أسماء بنت رهم عن أمها قالت: آمنة أم النبي ﷺ في علتها التي ماتت بها، ومحمد عليه السلام غلام يفع له خمس سنين عند رأسها، فنظرت أمه إلى وجهه ثم قالت:

بارك فيك الله من غلام يا ابن الذي من حومة الحمام
نجا بعون الملك العلام فودي غداة الضرب بالسهام
بمائة من إبل سوام إن صح ما أبصرت في المنام

(وروى أبو نعيم) في دلائل النبوّة بسند ضعيف (من طريق) محمّد (الزهري) ابن شهاب (عن أسماء بنت رهم) بضم الراء، وفي نسخة: بنت أبي رهم، وفي كتب السيوطي نقلاً عن أبي نعيم عن أُمّ سماعة بنت أبي رهم، فلعلّ اسمها أسماء وكنيتها أمّ سماعة، فتصرّف المصنّف لإفادة اسمها. (عن أُمّها، قالت آمنة أُمّ النبيّ ﷺ في علّتها التي ماتت بها) بسببها صورة، وفي نسخة فيها (ومحمّد عليه الصّلاة والسّلام غلام) هو الطار الشارب أو من حين يولد إلى أن يشبّ؛ كما في القاموس وغيره، والمراد هنا الثاني، وفي الأساس الغلام الصغير إلى حدّ الالتحاء، فإن قيل له بعد الالتحاء غلام فهو مجاز. (يفع) بفتح الفاء؛ كما في القاموس وغيره، أي: مرتفع. (له خمس سنين) هذا دليل القول به؛ كما قدّمنا. وإن أبيت إلا الجمع بينه وبين الحديث فوقه، فقل المراد خمس ونحوها، ولعلّها جمعت بين هذا ولفظ غلام، مع أن هذا يغني عنه إشارة إلى ما كان عليه ﷺ من النجابة الظاهرة، فإن غلام يشعر بذلك بخلاف مجرد، ذكر السن. (عند رأسها فنظرت أُمّه إلى وجهه، ثم قالت:

(بارك فيك اللّه من غلام يا ابن الذي من حومة الحمام)

وفي القاموس: حومة القتال وغيره معظمه أو أشدّ موضع فيه، والحمام الموت، وقيل: قدر الموت، وقضاؤه من حم كذا، أي: قدر، انتهى. والمعنى: هنا يا ابن الذي من سبّب الموت. (نجا بعون الملك العلاّم) وفي نسخة المنعام، وهو ما أنشده السيوطي. (فودى) بالواو من فاداه مزيد، أقلبت الألف واوًا لانضمام ما قبلها حين بني للمجهول. وفي نسخة: فدى بلا واو من فداه مجرّدًا، أي: أعطى فداءه (غداة) صبيحة (الضرب بالسهام)، والمراد بعد الضرب بالقداح بينه وبين اخوته حين أراد عبد المطلب وفاء نذره (بمائة من إبل سوام) بالفتح جمع سام أو سامية، بمعنى مرتفع أو مرتفعة، أي: فدى حين خرج عليه السهم بمائة إبل مرتفعة القيامة ثم سوام بدون ياء في أكثر النسخ، وهو الذي في كتب السيوطي، وفي بعضها ثبوت الياء قال شيخنا: وهو القياس؛ لأن الياء أصليّة. (إن صحّ ما أبصرت في المنام،) خصّته لتقدّمه وتحققه

فأنت مبعوث إلى الأنام تبعث في الحل وفي الحرام
تبعث في التحقيق والإسلام دين أبيك البر إبراهام
فالله أنهاك عن الأصنام أن لا تواليها مع الأقوام

ثم قالت: كل حي ميت، وكل جديد بال، وكل كبير يفنى، وأنا ميتة

عندها حتى كان ما رأته يقظة بعد؛ كالدليل على صحّة المنام فلا يردّ أنها رأت ما يدلّ على ذلك يقظة، فكان ذكره أولى لقوته على المنام، وعبّرت بأن دون إذا لأن المقصود تعليق ما أوّلت به الرؤيا، ولا يلزم من كونها محقّقة إن ما أوّلت به محقّق، وهذا من كمال فطنتها وفهمها حيث لم تجزم في التعليق بصحّة ما رأته.

(**فأنت مبعوث إلى الأنام**) الجنّ والإنس أو جميع من على وجه الأرض، ولعلّه المراد هنا لكونه أبلغ في التعظيم، وقد بعث ﷺ إلى الإنس والجنّ إجماعًا وإلى الملائكة عند كثير، واختاره جمع محقّقون. (**تبعث في**) بيان (**الحلّ**) أي: الحلال، (**وفي**) بيان (**الحرام**) أو تبعث في أرض الحلّ والبلد الحرام؛ فكأنها قالت: تبعث في جميع الأرض وليست بعثتك قاصرة على بلدة دون بلدة؛ كما كانت الرسل. (**تبعث في**) أي: لبيان، (**التحقيق**) الحقّ من الباطل، وبهذا يجاب عن قول السيوطي، كذا هو في النسخة وعندي أنه تصحيف وإنما هو بالتخفيف، انتهى.

فحيث صحّ المعنى لا تصحيف (و)بيان (**الإسلام**) وأنه الدين (**دين**) بالجرّ بدل من الإسلام (**أبيك البرّ**) المحسن المطيع (**إبراهام**) بدل من أبيك وهو لغة في إبرٰهيم، قرأ بها ابن عامر في مواضع والصرف لمناسبة القوافي لا لقصد تنكيره لعدم صحّته؛ لأنها إنما أرادت معيّنًا وهو الخليل بنصّ قولها أبيك. (**فالله أنهاك**) نصب على التوسّع، أي: فأنهاك مقسمة عليك بالله (**عن عبادة الأصنام أن لا تواليها**) لا تناصرها من الموالاة ضد المعاداة، أي: لا تعظمها بنحو عبادتها والذبح إليها والاستقسام عندها.

(**مع الأقوام**) جمع قوم: الجماعة من رجال ونساء معًا في أحد الأقوال وبه صدر المجد، وهو المراد هنا؛ لأنه كان يواليها من الفريقين. (**ثم قالت: كل حيّ ميّت**) بالتشديد، أي: سيموت. وأمّا بالتخفيف فمن حلّ به الموت؛ كما في القاموس وغيره، وليس مرادًا هنا. (**وكل جديد بال وكل كبير**) بالموحدة (**يفنى،**) وفي نسخة بالمثلثة، قال شيخنا: وهي أظهر لدلالتها على فناء جميع الأشياء، (**وأنا ميّتة**) بالتشديد، أي: سأموت. قال الخليلي: أنشد أبو عمرو:

أيا سائلي تفسير ميّت ومَيت فدونك قد فسّرت إن كنت تعقلي
فمن كان ذا روح فذلك مَيت وما الميّت إلا من إلى القبر يحمل

وذكري باق، وقد تركت خيرًا، وولدت طهرًا، ثم ماتت. فكنا نسمع نوح الجن عليها فحفظنا من ذلك:

نبكي الفتاة البرة الأمينة ذات الجمال العفة الرزينة
زوجة عبد الله والقرينة أم نبي الله ذي السكينة

(وذكري باق وقد تركت خيرًا) عظيمًا كثيرًا، أي: خير وهو المصطفى وكأنه كالتعليل لبقاء ذكرها، (وولدت طهرًا) أي: طاهرًا أطلق المصدر على اسم الفاعل، مبالغة وهذا أولى من تقدير ذا طهر، ومن استعماله بمعنى اسم الفاعل. (ثم ماتت) رضي الله عنها، وهذا القول منها صريح في أنها موحدة إذ ذكرت دين إبراهيم، وبعث ابنها ﷺ بالإسلام من عند الله ونهيه عن الأصنام وموالاتها، وهل التوحيد شيء غير هذا التوحيد الاعتراف بالله وإلهيته وأنه لا شريك له، والبراءة من عبادة الأصنام ونحوها، وهذا القدر كاف في التبري من الكفر وثبوت صفة التوحيد في الجاهلية قبل البعثة، وإنما يشترط قدر زائد على هذا بعد البعثة، وقد قال العلماء في حديث: «الذي أمر بنيه عند موته أن يحرقوه ويسحقوه ويذروه في الريح»، وقوله: «إن قدر الله علي فيعذبني»، إن هذه الكلمة لا تنافي الحكيم بإيمانه، ولكن جهل فظن أنه إذا فعل ذلك لا يعاد ولا يظن بكل من كان في الجاهلية أنه كافرًا فقد تحنف فيها جماعة، فلا بدع أن تكون أمه ﷺ منهم، كيف وأكثر من تحنف إنما كان سبب تحنفه ما سمعه من أهل الكتاب والكهان قرب زمنه ﷺ من أنه قرب بعث نبي من الحرم صفته كذا، وأمه ﷺ سمعت من ذلك أكثر مما سمعه غيرها، وشاهدت في حمله وولادته من آياته الباهرة ما يحمل على التحنف ضرورة، ورأت النور الذي خرج منها أضاء له قصور الشام، حتى رأتها كما ترى أمهات النبيين، وقالت لحليمة حين جاءت به وقد شق صدره: أخشيتما عليه الشيطان، كلا والله ما للشيطان عليه سبيل، وأنه لكائن لابني هذا شأن في كلمات أخر من هذا النمط، وقدمت به المدينة عام وفاتها، وسمعت اليهود فيه وشهادتهم له بالنبوة ورجعت به إلى مكة، فماتت في الطريق فهذا كله مما يؤيد أنها تحنفت في حياتها، ذكره العلامة الحافظ السيوطي في كتاب الفوائد، وهو المسمى أيضًا التعظيم والمنة، شكر الله مسعاه.

(فكنا نسمع نوح) مصدر ناح، أي: صياح (الجن عليها) أسفًا، (فحفظنا من ذلك) أبياتًا هي: (نبكي الفتاة) الشابة فإنها ماتت في حدود العشرين تقريبًا، ذكره السيوطي. (البرة) المحسنة، المطيعة، (الأمينة) كيف وهي قرشية أمًا وأبًا (ذات الجمال) البارع (العفة) بفتح العين وشد الفاء، (الرزينة) أي: ذات الوقار، (زوجة عبد الله والقرينة) عطف تفسير، ومنه قوله تعالى: ﴿وزوجناهم بحور عين﴾ [الدخان: ٥٤، الطور: ٢٠]، أي: قرناهم لهن، (أم نبي الله ذي السكينة) الثبات

وصاحب المنبر بالمدينة صارت لدى حفرتها رهينة
وقد روي أن آمنة آمنت به ﷺ بعد موتها.

فروى الطبري بسنده عن عائشة أن النبي ﷺ نزل الحجون كئيبًا حزينًا، فأقام به ما شاء الله عز وجل، ثم رجع مسرورًا، قال: سألت ربي فأحيا لي أمي، فآمنت بي ثم ردها.

ورواه أبو حفص بن شاهين ....

والطمأنينة، **(وصاحب المنبر بالمدينة صارت لدى)** أي: في **(حفرتها)** قبرها **(رهينة)** مرهونة، زاد في رواية:

لو فوديت لفوديت ثمينه ولـلمنايا شفرة سنينه
لا تبق ظعانًا ولا ظعينة إلا أتت وقطعت وتينه
أما حللت أيها الحزينة عن الذي ذو العرش يعلي دينه
فكلنا والهة حزينة تبكيك للعطلة أو للزينة
وللضعيفات وللمسكينه

ولما ذكر وفاة أُمّه وما يدلّ على موتها على التوحيد جرّه ذلك إلى حديث إحيائها وإحياء أبيه، لكن قدمها لكثرة الروايات فيها، فقال: **(وقد روي أن آمنة آمنت به ﷺ بعد موتها)** أتى به ممرضًا لضعفه، أي: روى ذلك جماعة فصلهم بقوله: **(فروى)** الحافظ محبّ الدين أحمد بن عبد الله بن محمّد، أبو العبّاس المكيّ **(الطبري)**، الإمام المحدث الصالح، الزاهد الشافعي، فقيه الحرم ومحدّث الحجاز، المتوفى في جمادىٰ الآخرة سنة أربع وتسعين وستّمائة، **(بسنده)** فقال في سيرته: أنبأنا أبو إسحٰق بن المقير، أنبأنا الحافظ أبو الفضل محمّد بن ناصر السلامي إجازة، أنبأنا أبو منصور محمد بن أحمد بن علي بن عبد الرزاق الحافظ الزاهد، أنبأنا القاضي أبو بكر محمد بن عمر بن محمد بن الأخضر، حدّثنا أبو غزية محمّد بن يحيى الزهري، حدّثنا عبد الوهاب بن موسى الزهري عن عبد الرحمٰن بن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه **(عن عائشة: أن النبيّ ﷺ نزل الحجون كئيبًا حزينًا)** صفة لازمة لكئيبًا، **(فأقام به ما شاء الله عزّ وجلّ ثم رجع مسرورًا، قال)** يخاطب عائشة بعد سؤالها له عن اختلاف حاليه؛ كما في الحديث التالي **(«سألت ربّي)** إحياء أُمّي بدليل الحديث الآتي، ولا محيص عن هذا فخير ما فسّرته بالوارد، **(فأحيا لي أمي فآمنت بي، ثم ردّها»)** إلى ما كانت عليه من الموت.

(ورواه) أي: حديث عائشة هذا بنحوه، **(أبو حفص بن شاهين)** الحافظ الكبير الإمام

في كتاب «الناسخ والمنسوخ» له، بلفظ: قالت عائشة: حج بنا رسول الله ﷺ حجة الوداع، فمر بي على عقبة الحجون، وهو باك حزين مغتم، فبكيت لبكائه، ثم أنه نزل فقال: يا حميراء ....

المفيد عمر بن أحمد بن عثمٰن البغدادي، الثقة المأمون، صنّف ثلاثمائة وثلاثين مصنّفًا منها التفسير الكبير ألف جزء، والمسند ألف وثلاثمائة جزء، مات في ذي الحجّة سنة خمس وثمانين وثلاثمائة. (**في كتاب الناسخ والمنسوخ له**) بعد أن أورد قبله حديث الزيارة والنهي عن الاستغفار وجعله منسوخًا، وروى بعده هذا الحديث، فقال: حدّثنا محمد بن الحسين بن زياد مولى الأنصار، حدّثنا أحمد ابن يحيىٰ الحضرمي بمكّة، حدثنا أبو غزية محمّد بن يحيىٰ الزهري، حدثنا عبد الوهاب بن موسى الزهري عن عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، عن هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ نزل إلى الحجون كئيبًا حزينًا، فأقام به ما شاء اللّٰه عزّ وجلّ، ثم رجع مسرورًا، فقلت: يا رسول اللّٰه! نزلت إلى الحجون كئيبًا حزينًا فأقمت به ما شاء اللّٰه ثم رجعت مسرورًا، قال: «سألت اللّٰه ربّي فأحيا لي أُمي فآمنت بي، ثم ردّها»، هذا لفظ ابن شاهين، كما في كتب السيوطي وغيرها.

وأمّا قوله: (**بلفظ، قالت عائشة**) فإنما عزاه القرطبي والسيوطي وغيرهما للخطيب فلعله سقط من قلم المؤلّف والخطيب في السابق واللاحق، قال ـ أعني الخطيب ـ : أنبأنا أبو العلاء الواسطي، حدثنا الحسين بن محمّد الحلبي، حدثنا أبو طالب عمر بن الربيع الزاهد، حدّثنا عليّ بن أيّوب الكعبي، حدّثنا محمّد بن يحيىٰ الزهري عن أبي غزية، حدّثنا عبد الوهاب ابن موسى، حدّثنا لملك بن أنس، عن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن عائشة، قالت: (**حجّ بنا رسول اللّٰه ﷺ حجّة الوداع فمرّ بي على عقبة الحجون،**) أي: الطريق الموصل إلى الحجون، أو الإضافة بيانيّة (**وهو باك حزين مغتمّ، فبكيت لبكائه**) لفظ الخطيب: لبكاء رسول اللّٰه ﷺ (**ثم أنه نزل، فقال: «يا حميراء،»**) تصغير حمراء، أي: بيضاء للتحبّب؛ كقولهم: يا بني يا أخي، وروى النسائي من طريق أبي سلمة عن عائشة: دخلت الحبشة المسجد يلعبون، فقال لي النبيّ ﷺ: «يا حميراء! أتحبين أن تنظري إليهم»، فقلت: نعم، قال الحافظ: إسناده صحيح، ولم أرَ حديثًا صحيحًا فيه ذكر الحميراء غيره، انتهى.

وروى الحاكم عن أُمّ سلمة، قالت: ذكر النبيّ ﷺ خروج بعض أُمّهات المؤمنين، فضحكت عائشة، فقال: «انظري يا حميراء، أن لا تكوني أنت»، ثم التفت إلى عليّ فقال: «إن وليت من أمرها شيئًا، فارفق بها»، قال الحاكم: صحيح على شرطهما. قال الذهبي: لكن عبد الجبّار لم يخرجا له، قال في الفلك المشحون: هذا حديث فيه يا حميراء صحيح، انتهى.

استمسكي، فاستندت إلى جنب البعير، فمكث مليًا، ثم عاد إلى وهو فرح متبسم فقال: ذهبت لقبر أمي فسألت ربي أن يحييها، فأحياها فآمنت بي وردها الله.

أي: وإن لم يكن على شرط الشيخين؛ لأن الصحيح مراتب.

(استمسكي) أي: تمسّكي بشيء يمنعك السقوط **(فاستندت إلى جنب البعير، فمكث مليًّا)** بشدّ الياء زمانًا طويلاً، ولفظ الخطيب: فمكث عني طويلاً **(ثم عاد إليّ وهو فرح متبسّم،)** أسقط من لفظ ابن شاهين ما تلي عليك، ومن رواية الخطيب، ما لفظه: فقلت له: بأبي أنت وأُمّي يا رسول اللّه، نزلت من عندي وأنت باكٍ حزين مغتمّ فبكيت لبكائك، ثم إنك عدت إليّ وأنت فرح متبسّم، فيمَ ذاك يا رسول اللّه؟ **(فقال: «ذهبت لقبر أُمّي فسألت ربّي،)** ولفظ الخطيب: فسألت اللّه، **(أن يحييها فأحياها، فآمنت بي، وردّها اللّه»،)** إلى الموت.

وأخرج الدارقطني هذا الحديث من هذا الوجه، وقال: باطل وابن عساكر، وقال منكر وهشام لم يدرك عائشة فلعلّه سقط من كتابي عن أبيه، قال في اللسان: ثبت في رواية عن أبيه التي ظنّ أنها سقطت، فهو كما ظنّ يشير إلى روايتي الطبري وابن شاهين الثابت فيهما عن أبيه؛ كما قدمنا.

وذكره ابن الجوزي في الموضوع ولم يتكلّم على رجاله. وفي الميزان: أن عمر بن الربيع كذّاب وردّه في اللسان بأن الدارقطني ضعّفه فقط، وقال مسلمة بن قسم: تكلم فيه قوم ووثّقه آخرون، وكان كثير الحديث.

والكعبي، قال الذهبي: لا يكاد يعرف وكأنه تبع قول ابن عساكر مجهول، وردّه في اللسان بأن الدارقطني عرّفه وسمّاه عليّ بن أحمد ويأتي الكلام على باقي رجاله، فلا يتصوّر كونه موضوعًا بل هو ضعيف فقط.

وكذا أورد رواية ابن شاهين في الموضوعات، وقال محمّد بن زياد هو النقاش ليس بثقة، ومحمّد بن يحيى وأحمد بن يحيىٰ مجهولان. وردّه السيوطي بأن محمّد بن يحيىٰ ليس مجهولاً، فقد قال الدارقطني: متروك والأزدي ضعيف ومن ترجم بهذا إنما يكون حديثه ضعيفًا لا موضوعًا وكذا أحمد بن يحيى ليس بمجهول، فقد ذكره في الميزان، وقال: روى عن حرملة التجيبي وكنيته أبو سعيد ومن ترجم بهذا إنما يعتبر بحديثه، قال: وأمّا محمّد بن زياد فإن كان هو النقاش، كما ذكر فهو أحد علماء القراءات وأئمّة التفسير، قال في الميزان: صار شيخ المقرئين في عصره على ضعف فيه، أثنى عليه أبو عمرو الداني، وحدّث بمناكير ومع ذلك لم ينفردا به، فله طريقان آخران عن أبي غزية، فذكر طريق الطبري وطريق الخطيب، قال: وأعلّه الذهبي بجهالة عبد الوهاب بن موسى وليس كما قال، بل هو معروف من رواة لملك، وقد وثّقه الدارقطني وأقرّه

وكذا روي من حديث عائشة أيضًا إحياء أبويه ﷺ حتى آمنا به. أورده السهيلي، وكذا الخطيب في السابق واللاحق.

وقال السهيلي: إن في إسناده مجاهيل.

وقال ابن كثير: إنه حديث منكر جدًا، وسنده مجهول.

الحافظ ابن حجر، ولم ينقل عن أحد فيه جرح، فتلخص أن الحديث غير موضوع قطعًا؛ لأنه ليس في رواية من أجمع على جرحه فإن مداره على أبي غزية عن عبد الوهاب، وقد وثّق ومن فوقه من لملك فصاعدًا لا يسأل عنهم لجلالتهم والساقط بين هشام وعائشة هو عروة؛ كما ثبت في طريق آخر وأبو غزية، قال فيه الدارقطني: منكر الحديث، وابن الجوزي: مجهول، وترجمه ابن يونس ترجمة جيّدة أخرجته عن حدّ الجهالة والكعبي أكثر ما قيل فيه مجهول، وقد عرف وعمر بن الربيع نقل مسلمة توثيقه عن آخرين، وأنه كان كثير الحديث، فهذا الطريق بهذا الاعتبار ضعيف لا موضوع على مقتضى الصنعة، فكيف وله متابع أجود منه وهو طريق أحمد الحضرمي عن أبي غزية من حيث أن طريق الكعبي فيها رجال على الولاء، تكلم فيهم بخلاف طريق الحضرمي حيث اقتصر فيه عليه، وقد عرف لما نسب باللين، وهي من ألفاظ التعديل الذي يحكم لصاحبه بالحسن إذا توبع، فالحديث إذن مداره على أبي غزية وهو من أفراده ولولا تفرّده به لحكمت له بالحسن، انتهى ملخّصًا، فللّه درّه.

(وكذا روي من حديث عائشة أيضًا إحياء أبويه ﷺ) معًا **(حتى آمنا به، أورده السهيلي)** في الروض، فقال: روى حديث غريب لعلّه يصحّ، وجدته بخط جدي القاضي أحمد بن الحسن بسند فيه مجهولون. ذكر أنه نقله من كتاب أنتسخ من كتاب معوذ الزاهد، يرفعه إلى أبي الزناد عن عروة عن عائشة: أن رسول اللّه ﷺ سأل ربه أن يحيي أبويه فأحياهما له فآمنا به، ثم أماتهما. قال السهيلي: واللّه قادر على كل شيء وليس يعجز رحمته وقدرته عن شيء، ونبيّه ﷺ أهل أن يختصه بما شاء من فضله، وينعم عليه بما شاء من كرامته.

(وكذا الخطيب في السابق واللاحق) أي: المتقدّم والمتأخّر، بمعنى المنسوخ والناسخ، **(وقال السهيلي: إن في إسناده مجاهيل،)** وهو يفيد ضعفه فقط، وبه صرّح في موضع آخر من الروض وأيّده بحديث ولا ينافي هذا ترجيحه صحّته، كما مرّ عنه؛ لأن مراده من غير هذا الطريق إن وجد أو في نفس الأمر، لأن الحكم بالضعف وغيره إنما هو في الظاهر.

(وقال ابن كثير: إنه حديث منكر جدًا وسنده مجهول،) وإن كان ممكنًا بالنظر إلى قدرة اللّه تعالىٰ، لكنّ الذي ثبت في الصحيح يعارضه هذا كله كلام ابن كثير، وهو أيضًا صريح في

وقال ابن دحية: هذا الحديث موضوع يرده القرءان والإجماع. انتهى.

وقد جزم بعض العلماء: بأن أبويه ﷺ ناجيان، وليسا في النار، تمسكًا بهذا الحديث وغيره.

أنه ضعيف فقط، فالمنكر من قسم الضعيف، ولذا قال السيوطي بعدما أورد قول ابن عساكر: منكر هذا حجّة لما قلته من أنه ضعيف لا موضوع؛ لأن المنكر من قسم الضعيف وبينه وبين الموضوع فرق معروف في الفن، فالمنكر ما انفرد به الراوي الضعيف مخالفًا لرواته الثقات، وهذا كذلك إن سلم مخالفته لحديث الزيارة ونحوه، فإن انتفت كان ضعيفًا فقط وهي مرتّبة فوق المنكر أصلح حالاً منه.

(وقال ابن دحية: هذا الحديث موضوع يرده القرءان والإجماع) قال تعالىٰ: ﴿ولا الذين يموتون وهم كفّار﴾ [النساء: ١٨]، وقال: ﴿فيمت وهو كافر﴾ [البقرة: ٢١٧]، فمن مات كافرًا لم ينفعه الإيمان بعد الرجعة، بل لو آمن عند المعاينة لم ينفعه، فكيف بعد الإعادة؟ وفي التفسير أنه عليه السلام، قال: ليت شعري ما فعل أبواي، فنزل ﴿ولا تُسْئَلُ عن أصحاب الجحيم﴾ [البقرة: ١١٩]، **(انتهى)** كلام ابن دحية بما زدته؛ كما نقله كله القرطبي عنه. وقد عابه السيوطي بأن تعليله بمخالفة ظاهر القرءان ليس طريقة المحدثين؛ لأن الحفاظ إنما يعلّلون الحديث من طريق الإسناد الذي هو المرقاة إليه؛ كما صرّح به الحافظ ابن طاهر المقدسي، انتهى.

وهذا مراد الشامي بقوله: لو اقتصر أبو الخطاب على قوله موضوع وسكت عن قوله: يرده القرءان والإجماع، لكان جيّدًا وتأدّبًا مع النبيّ ﷺ، انتهى. أي: لكان جيّدًا من حيث أن له دعوى وضعه سلفًا وإن لم تسلم دعواه وكان فيه زيادة هي التأدّب، فليس قوله: وتأدّبًا عطف علّة على معلول؛ كما زعم، قال في الفرائد: وأمّا حديث ليت شعري فمعضل ضعيف، لا تقوم به حجّة.

(وقد جزم بعض العلماء بأن أبويه) ﷺ **(ناجيان وليسا في النّار)** بل في الجنّة، **(تمسّكًا بهذا الحديث وغيره،)** ظاهره: أن البعض واحد ونحوه، ويصرّح به قوله الآتي: وتعقّبه عالم آخر مع أن القائل بنجاتهما قوم كثير، فأمّا الذين تمسّكوا بالحديث، فقال السيوطي في سبل النجاة: مال إلى أن اللّٰه أحياهما حتى آمنا به طائفة من الأئمّة وحفّاظ الحديث، واستندوا إلى حديث ضعيف لا موضوع؛ كما قال ابن الجوزي: وقد نصّ ابن الصلاح وأتباعه على تسامحه في الموضوعات، فأورد أحاديث ضعيفة فقط، وربما تكون حسنة أو صحيحة، قال الحافظ العراقي:

وأكثر الجامع فيه إذ خرج لمطلق الضعف عني أبا الفرج

وحديثنا هذا خالفه فيه كثير من الحفّاظ، فذكروا أنه ضعيف تجوز روايته في الفضائل

....

والمناقب لا موضوع؛ كالخطيب، وابن عساكر، وابن شاهين، والسهيلي، والمحب الطبري، والعلاَّمة ناصر الدين بن المنير، وابن سيّد الناس، ونقله عن بعض أهل العلم ومشى عليه الصلاح الصفدي في نظم له، والحافظ بن ناصر في أبيات له قال: وأخبرني بعض الفضلاء أنه وقف على فتيا بخطّه شيخ الإسلام ابن حجر أجاب فيها بهذا مع أن الحديث الذي أورده السهيلي لم يذكره ابن الجوزي، وإنما أورد حديثًا آخر من طريق آخر في إحياء أُمّه فقط ، وفيه قصّة بلفظ غير لفظ الحديث الذي أورده السهيلي، فعلم أنه حديث آخر مستقلّ، قال: وقد جعل هؤلاء الأئمّة هذا الحديث ناسخًا للأحاديث الواردة بما يخالفه ونصّوا على أنه متأخّر عنها فلا تعارض بينه وبينها، انتهى.

وقال في الدرج المنيفة: جعلوه ناسخًا ولم يبالوا بضعفه؛ لأن الحديث الضعيف يعمل به في الفضائل والمناقب، وهذه منقبة؛ هذا كلام هذا الجهبذ وهو في غاية التحرير، وأغرب الشهاب الهيثمي فقال في مولده بعدما ذكر قول ابن كثير منكر، وليس كما قال؛ لأن حافظ الشام ابن ناصر أثبت منه وقد حسّنه، بل صححه وسبقه إلى تصحيحه القرطبي، وارتضى ذلك بعض الحفاظ الجامعين بين المعقول والمنقول، انتهى.

وما في تذكرة القرطبي ولا مولد ابن ناصر ما نقله عنهما، فإن الذي في التذكرة هو ما سينقله المصنف قريبًا والذي في مولد ابن ناصر، إنما هو التصريح بضعف الحديث في الأبيات الآتية التي آخرها وإن كان الحديث به ضعيفًا، وأغرب من ذلك قوله في شرح الهمزية، صححه غير واحد من الحفاظ ولم يلتفتوا للطعن فيه، انتهى.

وليت شعري من أين يصح وهو ما بلغ درجة الحسن ومن الحفّاظ والسيوطي غاية ما وصل إلى القول بضعفه، والذي يظهر لي أن مراده أنهم صححوا العمل به في الاعتقاد، وإن كان ضعيفًا لكونه في منقبه فيرجع لكلام السيوطي ووقع للتلمساني في حواشيه، روى إسلام أُمّه بسند صحيح، وروى إسلام أبيه وكلاهما بعد الموت تشريفًا له حتى أسلما، فإن أراد إسناد الحديث المتقدم، فلا يسلم له وإن أراد غيره فعليه البيان، ولولا قوله بسند لأوّلته كالسابق، هذا وفي الدرج المنيفة أيّد بعضهم ذا الحديث بالقاعدة المتّفق عليها أنه ما أُوتي نبيّ معجزة إلا وأُوتي ﷺ مثلها، وقد أحيا اللّه لعيسى الموتى من قبورهم، فلا بد أن يكون لنبيّنا مثل ذلك، ولم يرد من هذا النوع إلا هذه القصة، فلا يبعد ثبوتها وإن كان له من هذا النمط نطق الذراع وحنين الجذع، لكنه غير ما وقع لعيسى فهو أشبه بالمماثلة، ولا شكّ أن من الطرق التي يعتضد بها الحديث الضعيف موافقته للقواعد المقرّرة، انتهى. وهو منابذ لما قاله القرطبي إن اللّه أحيا على

وتعقبه عالـم آخر: بأنه لـم ير أحدًا صرح بأن الإيمان بعد انقطاع العمل بالموت ينفع صاحبه، فإن ادعى أحد الخصوصية فعليه الدليل. انتهى.

وقد سبقه لذلك، أبو الخطاب بن دحية، وعبارته: فمن مات كافرًا لـم ينفعه الإيمان بعد الرجعة، بل لو آمن عند الـمعاينة لـم ينفعه ذلك، فكيف بعد الإعادة. انتهى.

وتعقبه القرطبي ....

يد المصطفى جماعة، وقد أقرّه هو - أعني السيوطي - وغيره، وذكر المصنّف في المعجزات أن اللَّه أحيا على يده خمسة منهم الأبوان ويمكن أن لا ينابذه؛ لأن غاية ما صرح به أن اللَّه أحيا على يده والـمؤيّد به أن اللَّه أحياهم لعيسى من قبورهم، وهذا لـم يرد لنبيّنا منه إلاَّ هذه القصّة؛ كما قال مع قصة أخرى تأتي قريبًا لكنها مرسلة، فكأنه لـم يعتبرها أو اعتبرها لكنها واحدة، ومراده: أزيد ليوافق ما اتفق لعيسى.

(وتعقّبه) أي القائل بنجاتهما لأنهما آمنا بعد الموت، **(عالـم آخر)** رأيت بهامش أنه أراد به السخاوي شيخه، وبالبعض الذي أبهمه أوّلاً السيوطي، **(بأنه لـم يرَ أحدًا صرّح بأنَّ الإيمان بعد انقطاع العمل بالـموت ينفع صاحبه، فإن ادّعى أحد الـخصوصية فعليه الدلـيل، انتهى.)** ويلزمه إما أن يقول بوضع الحديث فيرد بأن أكثر الحفاظ، قالوا: ليس بموضوع وهو الحق الأبلج الذي أسفر عنه النظر في أسانيده، كما مرّ تفصيله أو بضعفه ولا يعمل به فيردّ بأن طريقة الحفاظ العمل به؛ لأنه في منقبة أو يبقى التعارض بين الأحاديث، وليس شأن أهل الفن ولا أهل الأصول.

وأمّا الدليل على الخصوصية فواضح من سياق الأحاديث لقوله: «سألت ربّي أن يحييها فأحياها، فآمنت بي»، وقد صرّح في فتح الباري بأنه لا يلزم التنصيص على لفظ الخصوصية. **(وقد سبقه)** أي: هذا المتعقّب **(لذلك)** التعقّب بمعناه، **(أبو الـخطاب)** الحافظ عمر **(ابن دحية وعبارته)** عقب قوله السابق: يردّه القرءان والإجماع وتلاوة الآيتين، **(فمن مات كافرًا لـم ينفعه الإيمان بعد الرجعة بل لو آمن عند الـمعاينة)** لأسباب العذاب **(لـم ينفعه ذلك، فكيف بعد الإعادة، انتهى.)** وقدّمت ذلك تتميمًا لعبارته ولبيان أن قوله: فمن... الخ، تفسير لقوله: والإجماع.

(وتعقّبه) تعقّب ابن دحية ومن لازمه تعقب من وافقه **(القرطبـي)** الإمام الـمفسّر محمّد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح بإسكان الراء وبالحاء الـمهملة، كما في الديباج، أبو عبد اللَّه الأنصاري الورع الزاهد، صاحب التصانيف العديدة، المشغول بما يعنيه، أوقاته معمورة ما بين توجه وعبادة وتصنيف، سمع أبا العباس القرطبي صاحب الـمفهم وأبا علي الـحسن بن مـحمّد البكري

في «التذكرة»: بأن فضائله ﷺ وخصائصه لم تزل تتوالى وتتابع إلى حين مماته، فيكون هذا مما فضله الله به وأكرمه، قال: وليس إحياؤهما وإيمانهما بممتنع عقلاً ولا شرعًا، فقد ورد في الكتاب العزيز إحياء قتيل بني إسرائيل، وإخباره بقاتله، وكان عيسى عليه السلام يحيي الموتى، ....

وغيرهما، واستقرّ بمنية ابن خصيب، وبها توفي ودفن في شوّال سنة إحدىٰ وسبعين وستّمائة.

(في) كتاب **(التذكرة)** بأمور الآخرة، **(بأن فضائله ﷺ وخصائصه لم تزل تتوالى وتتابع** عطف تفسير **(إلى حين مماته فيكون هذا)** أي إحياؤهما **(مما فضله الله به وأكرمه)**، فلا يرد حديث إحيائهما قرءان ولا إجماع؛ لأن محلهما في غير الخصوصية.

وقد أخرج ابن شاهين والحاكم عن ابن مسعود، قال: جاء ابنا مليكة، فقالا: يا رسول الله! إن أُمّنا كانت تكرّم الضيف وقد وأدت في الجاهلية، فأين أُمّنا؟ فقال: «أُمّكما في النار»، فقاما وقد شقّ عليهما فدعاهما ﷺ، فقال: «إن أُمّي مع أُمّكما»، فقال منافق: ما يغني هذا عن أُمّه إلا ما يغني ابنا مليكة عن أُمّهما، فقال شاب من الأنصار: لو أن أبويك، فقال ﷺ: «ما سألتهما ربي فيعطيني فيهما، وإني لقائم المقام المحمود»، ففيه كما قال السيوطي إن قوله: «أُمّي مع أُمّكما»، كان قبل أن يسأل ربّه فيهما فلا ينافي حديث إحيائهما وإيمانهما وأنه جوّز ﷺ أنه إذا سأل ربّه يعطيه وأن أصحابه جوّزوا ذلك عليه، واعتقدوا أن من خصائصه ما يقتضيه، وقال بعد أن أورد أحاديث امتحان أهل الفترة: وبها يرد على ابن دحية؛ لأن الإيمان إذا كان ينفع أهل الفترة في الآخرة التي ليست دار تكليف، وقد شاهدوا جهنّم بشهادة الأحاديث، فلأن ينفعهم بالإحياء عن الموت من باب أولى، انتهى. فقد حصل للمطالب بدليل الخصوصية أدلّة كالنهار.

(قال) القرطبي **(وليس إحياؤهما وإيمانهما بممتنع عقلاً)** لأنه يجوز مثل ذلك فلا يدعي وضع الحديث؛ لأن العقل يخيّله، **(ولا شرعًا فقد ورد في الكتاب العزيز إحياء قتيل بني إسرائيل وإخباره بقاتله)** وذلك أنّه قتل لهم قتيل لا يدرى قاتله، فسألوا موسى أن يدعو الله يبيّنه لهم فأوحى الله إليه أن يأمرهم بذبح بقرة، فذبحوها بعدما قضى الله وضربوها ببعضها، أي: لسانها أو عجب ذنبها أو بالبضعة التي بين كتفيها أو بفخذيها أو بالعظم الذي يلي الغضروف أو بذنبها أو بعظم من عظامها، أقوال حكاها في المبهمات فحيي، وقال: قتلني فلان وفلان، لابني عمّه أو ابني أخيه، ومات فحرما الميراث وقتلا. **(وكان عيسى عليه السلام يحيي الموتى)** بنصّ القرءان، فأحيا العازر بفتح الزاي، صديقًا له بعد موته ودفنه بثلاثة أيام، وابن العجوز وهو محمول على نعشه في أكفانه وابنة العاشر فعاشوا مدّة وولد لهم وعزيرًا وسام بن نوح ومات في الحال.

وكذلك نبينا ﷺ أحيا الله على يده جماعة من الموتى. قال وإذا ثبت هذا فما يمتنع إيمانهما بعد إحيائهما، ويكون ذلك زيادة في كرامته وفضيلته.

قال: فقوله: من مات كافرًا إلى آخر كلامه، مردود بما روي في الخبر أن الله رد الشمس على نبيه ﷺ بعد مغيبها. ذكره الطحاوي وقال: إنه حديث ثابت، فلو لم يكن رجوع الشمس نافعًا، وأنه لا يتجدد الوقت لما ردها عليه، فكذلك يكون إحياء أبوي النبي ﷺ نافعًا لإيمانهما ....

(**وكذلك نبيّنا ﷺ أحيا اللّه على يده جماعة من الموتى،**) فأحيا ابنة الرجل الذي قال: لا أُؤمن بك حتى تحيي لي ابنتي، فجاء إلى قبرها وناداها، فقالت: لبّيك وسعديك، رواه البيهقي في الدلائل، وأباه وأُمّه، وتوفي شاب من الأنصار فتوسّلت أُمّه وهي عجوز عمياء بهجرتها للّه ورسوله فأحياه اللّه، رواه البيهقي وابن عدي وغيرهما، ولمّا مات زيد بن حارثة من سراة الأنصار كشفوا عنه، فسمعوا على لسانه قائلاً يقول: «محمّد رسول اللّه» الحديث، رواه ابن أبي الدنيا في كتاب من عاش بعد الموت، وأخرج ابن الضحاك: أن أنصاريًّا توفي فلمّا كفن وحمل، قال محمّد رسول اللّه، هذا ملخّص ما ذكره المصنّف في المعجزات.

(**قال وإذا**) أي: حيث (**ثبت هذا فما يمتنع إيمانهما بعد إحيائهما ويكون ذلك زيادة في كرامته وفضيلته**) مع ما ورد من الخبر في ذلك، ويكون ذلك مخصوصًا بمن مات كافرًا، هذا أسقطه المصنّف من كلام القرطبي. (**قال: فقوله: من مات كافرًا... الخ، كلامه مردود بما روي في الخبر أن اللّه ردَّ الشمس على نبيّه ﷺ بعد مغيبها، ذكره**) أي: رواه الإمام العلاّمة الحافظ، صاحب التصانيف البديعة، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سالم الأزدي (**الطحاوي**) المصري الحنفي، الثقة الثبت الفقيه، ولد سنة تسع وثلاثين ومائتين، ومات مستهلّ ذي القعدة سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة، (**وقال: إنه حديث ثابت،**) أي: صحيح أو حسن، قال السيوطي:

وهل يخصّ بالصحيح الثابت أو يشمل الحسن نزاع ثابت

ووجه الرد: أنه كما أن إحياء الموتى وانتفاعهم بالحياة بعد موتهم بعيد عقلاً لعدم وقوعه، كذلك عود الشمس بعد غروبها وحصول الانتفاع بها كما كانت قبل الغروب بعيد غير متوقّع، وقد أُعيدت وحصل الانتفاع بها مع استحالة مثله عادة، فلا مانع من جواز إحياء الميّت وانتفاعه بحياته بعده خرقًا للعادة، وإلى هذا أشار بقوله: (**فلو لم يكن رجوع الشمس نافعًا، وأنه**) لو لم يكن (**لا يتجدّد الوقت،**) بل استمر عدم تجدّده، (**لما ردّها عليه،**) وفي نسخة: وأنه يتجدّد بدون لا، عطفًا على نافعًا تفسيري، (**فكذلك يكون إحياء أبوي النبيّ ﷺ نافعًا لإيمانهما**

وتصديقهما بالنبي ﷺ انتهى.

وتصديقهما النبيّ ﷺ)، قال في التعظيم والمنّة واستدلاله على عدم تجدّد الوقت بقصّة رجوع الشمس في غاية الحسن، ولهذا حكم بكون الصّلاة أداء وإلاّ لم يكن لرجوعها فائدة إذ كان يصح قضاء العصر بعد الغروب، قال وقد ظفرت باستدلال أوضح منه وهو ما ورد أن أصحاب الكهف يبعثون آخر الزمان ويحجّون ويكونون من هذه الأُمّة تشريفًا لهم بذلك، وروى ابن مردويه عن ابن عباس مرفوعًا: «أصحاب الكهف أعوان المهدي»، فقد اعتدّ بما يفعله أهل الكهف بعد إحيائهم عن الموت، ولا بدع في أن يكون اللّه تعالىٰ كتب لأبوي النبيّ ﷺ عمرًا، ثم قبضهما قبل استيفائه، ثم أعادهما لاستيفاء تلك اللحظة الباقية وآمنا فيها فيعتدّ به ويكون تأخير تلك اللحظة الباقية بالمدة الفاصلة بينهما لاستدراك الإيمان من جملة ما أكرم اللّه به نبيه كما أن تأخير أصحاب الكهف هذه المدّة من جملة ما أُكرموا به ليحوزوا شرف الدخول في هذه الأُمّة، **(انتهى)** ما نقله من كلام القرطبي. وبقيّته: وقد قبل اللّه إيمان قوم يونس وتوبتهم مع تلبّسهم بالعذاب، كما هو أحد الأقوال، وهو ظاهر القرءان.

وأمّا الجواب عن الآية فيكون ذلك قبل إيمانهما وكونهما من العذاب، انتهى. ومراده بالآية ما روى فيها من التفسير الذي احتجّ به ابن دحية، وكأنه يفرض التسليم للمرويّ وإلا فقد مرّ قول السيوطي في الفوائد أنه معضل ضعيف لا تقوم به حجّة، وصرّح في مسالك الحنفاء بأنه لم يخرج في شيء من كتب الحديث المعتمدة، وإنما ذكر في بعض التفاسير بسند منقطع لا يحتجّ به ولا يعوّل عليه، قال: ثم إن هذا السبب مردود من وجوه أُخر من جهة الأصول والبلاغة وأسرار البيان وأطال في بيان ذلك، قال شيخنا: ولعلّ المصنّف أسقط إشارة القرطبي لقصّة قوم يونس لعدم صراحتها في نفع الإيمان بعد الأسباب المحقّقة للعذاب؛ كصراحة إحياء الموتى وردّ الشمس، انتهى. وعلى كل حال هي شاهد حسن في المدعى، وإن لم تكن صريحة.

وقد نقل الحافظ ابن سيّد الناس نحو ما أشار له القرطبي من الخصوصية، فقال في العيون بعد أن ذكر رواية ابن إسحٰق، في أن أبا طالب أسلم عند الموت، ما نصّه: وقد روي أن عبد اللّه بن عبد المطّلب وآمنة بنت وهب أبوي النبيّ ﷺ أسلما أيضًا، وإن اللّه أحياهما له فآمنا به، وروي ذلك في حقّ جدّه عبد المطّلب وهو مخالف لما أخرجه أحمد عن أبي رزين العقيلي، قال: قلت: يا رسول اللّه! أين أُمّي؟ قال: «أُمّك في النار»، قلت فأين من مضى من أهلك؟ قال: «أما ترضى أن تكون أُمّك مع أُمّي». وذكر بعض أهل العلم في الجمع بين هذه الروايات، ما حاصله: أن النبيّ ﷺ لم يزل راقيًا في المقامات السنية صاعدًا إلى الدرجات العلية إلى أن قبض اللّه روحه الطاهرة إليه، وأزلفه بما خصّه به لديه من الكرامات إلى حين القدوم عليه،

وقد طعن بعضهم في حديث رد الشمس. كما سيأتي إن شاء الله تعالى في مقصد المعجزات.

وقد تمسك القائل بنجاتهما أيضًا بأنهما ماتا قبل البعثة، في زمن الفترة، ولا تعذيب قبلها لقوله تعالى: ﴿**وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا**﴾ [الإسراء/١٥] قال: وقد أطبقت الأئمة الأشاعرة من أهل الأصول والشافعية من الفقهاء على أن من مات ولم تبلغه الدعوة يموت ناجيًا.

فمن الجائز أن تكون هذه درجة حصلت له ﷺ بعد أن لم تكن، وأن يكون الإحياء والإيمان متأخّرًا عن تلك الأحاديث فلا تعارض، انتهى. وهو حسن، إلاّ أن ما ذكره في عبد المطّلب باطل، كما يأتي.

(**وقد طعن بعضهم في حديث ردّ الشمس**) الذي أشار له القرطبي وهو الإمام أحمد، فقال: لا أصل له وتبعه ابن الجوزي فأورده في الموضوعات وكذا صرّح ابن تيمية بوضعه، (**كما سيأتي إن شاء اللّٰه تعالىٰ في مقصد المعجزات**،) لكن ردّ مغلطاي والحافظ ابن حجر القطب والخيضري والسيوطي وغيرهم على ابن الجوزي، وقالوا: إنه أخطأ فقد أخرجه ابن منده وابن شاهين من حديث أسماء بنت عميس وابن مردويه من حديث أبي هريرة وإسنادهما حسن، ومن ثم صحّحه الطحاوي والقاضي عياض، قال العلاّمة الشامي: وأمّا قول الإمام أحمد وجماعة من الحفاظ بوضعه، فالظاهر أنه وقع لهم من طريق بعض الكذابين، وإلا فطرقه السابقة، أي: في كلامه يتعذّر معها الحكم عليه بالضعف فضلاً عن الوضع، انتهى.

وأمّا المتمسكون بغير الحديث، فإليهم أشار بقوله: (**وقد تمسّك القائل بنجاتهما أيضًا، بأنهما ماتا قبل البعثة في زمن الفترة**) التي عمّ الجهل فيها طبق الأرض، وفقد فيها من يبلغ الدّعوة على وجهها خصوصًا وقد ماتا في حداثة السن، فإن والده ﷺ صحّح الحافظ صلاح الدين العلائي، أنه عاش من العمر نحو ثمان عشرة سنة، ووالدته ماتت وهي في حدود العشرين تقريبًا، ومثل هذا العمر لا يسع الفحص عن المطلوب في مثل ذلك الزمان، وحكم من لم تبلغه الدعوة، أنه يموت ناجيًا ولا يعذّب ويدخل الجنّة، قاله في سبل النجاة.

(**ولا تعذيب قبلها**) أي: البعثة؛ (**لقوله تعالىٰ: ﴿وما كنّا معذّبين حتى نبعث رسولا﴾ [الإسراء: ١٥]**،) يبيّن لهم الحجج ويمهّد لهم الشرائع، ففيه دليل على أن لا وجوب قبل الشرع. (**قال: وقد أطبقت الأئمة الأشاعرة من أهل الأصول والشافعية من الفقهاء على أن من مات ولم تبلغه الدعوة يموت ناجيًا**) ويدخل الجنّة.

قال السيوطي هذا مذهب لا خلاف فيه بين الشافعية في الفقه والأشاعرة في الأصول،

....

ونص على ذلك الشافعي في الأُمّ والمختصر وتبعه سائر الأصحاب، فلم يشر أحد منهم لخلاف، واستدلّوا على ذلك بعدّة آيات منها: ﴿وما كنّا معذّبين حتى نبعث رسولاً﴾ [الأسراء: ١٥]، وهي مسألة فقهية مقرّرة في كتب الفقه، وهي فرع من فروع قاعدة أصولية متفق عليها عند الأشاعرة، وهي قاعدة شكر المنعم وأنه واجب بالسمع لا بالعقل، ومرجعها إلى قاعدة كلامية هي التحسين والتقبيح العقليين، وإنكارهما متفق عليه بين الأشاعرة؛ كما هو معروف في كتب الكلام والأصول وأطنب الأئمة في تقرير هاتين القاعدتين والاستدلال عليهما. والجواب عن حجج المخالفين إطنابًا عظيمًا خصوصًا إمام الحرمين في البرهان، والغزالي في المستصفى، والمنخول والكيا الهراسي في تعليقه، والرازي في المحصول، وابن السمعاني في القواطع الباقلاني في التقريب وغيرهم من أئمّة لا يحصون كثرة، وترجع مسألة من لم تبلغه الدعوة ثانية أصولية، وهي أن الغافل لا يكلّف، وهذا هو الصواب في الأصول؛ لقوله تعالى: ﴿ذلك أن لم يكن ربك مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون﴾ [الأنعام: ١٣١]، ثم اختلفت عبارة الأصحاب فيمن لم تبلغه الدعوة فأحسنها من قال إنه ناج، وإيّاها اختار السبكي، ومنهم من قال على الفترة، ومنهم من قال مسلم.

قال الغزالي: والتحقيق أن يقال في معنى مسلم، وقد مشى على هذا السبيل في والدي رسول الله ﷺ قوم من العلماء فصرّحوا بأنهما لم تبلغهما الدعوة، حكاه عنهم سبط ابن الجوزي في مرآة الزمان وغيره. ومشى عليه الأبي في شرح مسلم، وكان شيخنا شيخ الإسلام شرف الدين المناوي يعوّل عليه ويجيب به إذا سئل عنهما، قال: وقد ورد في أهل الفترة أحاديث أنهم موقوفون إلى أن يمتحنوا يوم القيامة، فمن أطاع منهم دخل الجنّة، ومن عصى دخل النار، وهي كثيرة. والمصحّح منها ثلاثة:

الأول: حديث الأسود بن سريع وأبي هريرة معًا مرفوعًا: «أربعة يحتجّون يوم القيامة: رجل أصمّ لا يسمع شيئًا، ورجل أحمق، ورجل هرم، ورجل مات في فترة» الحديث، أخرجه أحمد وابن راهويه والبيهقي وصححه، وفيه: «وأمّا الذي مات في الفترة، فيقول: ربّ ما أتاني لك رسول، فيأخذ مواثيقهم ليطيعنّه فيرسل إليهم أن ادخلوا النار، فمن دخلها كانت عليه بردًا وسلامًا، ومن لم يدخلها سحب إليها».

والثاني: حديث أبي هريرة موقوفًا، وله حكم الرفع؛ لأن مثله لا يقال من قبل الرأي، أخرجه عبد الرزاق وابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر في تفاسيرهم إسناده صحيح على شرط الشيخين.

والثالث: حديث ثوبان مرفوعًا، أخرجه البزار والحاكم في المستدرك، وقال: صحيح على

....

شرط الشيخين، وأقرّه الذهبي. ورابع عند البزار وابن أبي حاتم عن أبي سعيد مرفوعًا، وفيه عطيّة العوفي وفيه ضعف، إلاَّ أن الترمذي يحسّن حديثه خصوصًا إذا كان له شاهد وهذا له عدَّة شواهد؛ كما ترى.

وخامس عند البزار وأبي يعلى عن أنس مرفوعًا. وسادس عند الطبراني وأبي نعيم عن معاذ وسند كل منهما ضعيف، والعمدة على الثلاثة الأوّل الصحيحة. قال: وهذا السبيل نقل حافظ العصر ابن حجر عن بعضهم أنه مشى عليه فيما نحن فيه، ثم قال: والظنّ بآله ﷺ كلّهم الذين ماتوا في الفترة أن يطيعوا عند الامتحان لتقرّبهم عينه. وذكر الحافظ ابن كثير قضية الامتحان في والديه ﷺ وسائر أهل الفترة، وقال: منهم من يجيب، ومنهم من لا يجيب، إلاَّ أنه لم يقل الظن في الوالدين أن يجيبا، ولا شكَّ أن الظنَّ أن اللَّه يوفّقهما للإجابة بشفاعته؛ كما رواه تمام في فوائده بسند ضعيف عن ابن عمر: أنه ﷺ قال: «إذا كان يوم القيامة شفعت لأبي وأمّي» الحديث.

وأخرج الحاكم وصححه عن ابن مسعود أنه ﷺ سئل عن أبويه، فقال: «ما سألتهم ربّي فيعطيني فيهما، وإني لقائم يومئذ المقام المحمود»، فهذا تلويح بأنه يرتجي أن يشفع لهما في ذلك المقام ليوفّقا للطاعة عند الامتحان، وينضم إلى ذلك ما أخرجه أبو سعد في شرف النبوّة وغيره عن عمران مرفوعًا: «سألت ربّي أن لا يدخل النار أحد من أهل بيتي فأعطاني ذلك»، وما أخرجه ابن جرير عن ابن عباس، في قوله: ﴿ولسوف يعطيك ربك فترضى﴾ [الضحى: ٥]، قال: من رضا محمد ﷺ أن لا يدخل أحد من أهل بيته النار، فهذه الأحاديث يشدّ بعضها بعضًا؛ لأن الحديث الضعيف إذا كثرت طرقه أفاد ذلك قوة، كما تقرّر في علوم الحديث.

وأمثلها حديث ابن مسعود فإن الحاكم صححه، قال: وهذا السبيل قد يعد مغايرًا للأوّل، يعني أنهما لم تبلغهما الدعوة كما مشيت عليه هنا، وفي الكتاب المطول؛ لأن مقتضى الأول الجزم بنجاة من لم تبلغه الدعوة ودخوله الجنَّة من غير توقّف على الامتحان، وقد يعد مراد قاله: كما مشيت عليه في مسالك الحنفاء، وفي الدرج المنيفة وفي المقامة السندسية، وهو أقرب إلى التحقيق ويكون معنى قولهم: أنه ناج، أي: بشرط لا مطلقًا وقولهم: لا يعذّب، أي: ابتداء كما يعذب من عاند بل يجري فيه الامتحان ويكون امتحانه في الآخرة منزلاً منزلة بلوغه دعوة الرسل في الدنيا وعصيانه في الآخرة بمنزلة مخالفته للرسل، ويؤيّد ذلك أن أبا هريرة راوي حديث أهل الفترة استدلّ في أخره بالآية التي استدلّ بها الأئمّة على انتفاء التعذيب قبل البعثة.

ولفظه فيما أخرجه عبد الرزاق وابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر الثلاثة من طريق

قال: وقال الإمام فخر الدين الرازي في كتابه «أسرار التنزيل» ما نصه: «قيل أن آزر لم يكن والد إبراهيم، بل كان عمه، واحتجوا عليه بوجوه، منها: أن آباء الأنبياء ما كانوا كفارًا، ويدل عليه وجوه منها: قوله تعالى: ﴿**الذي يراك حين تقوم وتقلبك في الساجدين**﴾ [الشعراء/٢١٨، ٢١٩] قيل معناه: أنه كان ينتقل نوره من ساجد

عبد الرزاق، عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة، قال: «إذا كان يوم القيامة جمع اللَّه أهل الفترة والمعتوه والأصمّ والأبكم والشيوخ الذين لم يدركوا الإسلام، ثمَّ أرسل إليهم رسلاً أن ادخلوا النار، فيقولون: كيف ولم تأتنا رسل؟ قال: وأيم اللَّه، لو دخلوها لكانت عليهم بردًا وسلامًا، ثم يرسل إليهم فيطيعه من كان يريد أن يعطيه».

ثمَّ قال أبو هريرة: اقرأوا إن شئتم: ﴿وما كنَّا معذبين حتى نبعث رسولاً﴾ [الإسراء: ١٥]، ففهم رضي اللَّه عنه من الآية ما هو أعمّ من رسل الدنيا والرسول المبعوث إليهم يوم القيامة أن ادخلوا النار ولا تستنكر هذا الفهم العظيم من مثله، وعلى هذين السبيلين؛ فالجواب عن الأحاديث الواردة في الأبوين بما يخالف ذلك أنها وردت قبل ورود الآيات والأحاديث المشار إليها فيما مرّ؛ كما أجيب عن الأحاديث الواردة في أطفال المشركين أنهم في النار بأنها قبل ورود قوله تعالىٰ: ﴿ولا تزر وازرة وزر أُخرى﴾ [الأنعام: ١٦٤ الإسراء: ١٥ فاطر: ١٨]، وسائر الأحاديث المخالفة لتلك.

وقال بعض أئمّة المالكية في الجواب عن تلك الأحاديث الواردة في الأبوين: إنها أخبار آحاد، فلا تعارض القاطع، وهو قوله تعالىٰ: ﴿وما كنَّا معذبين حتى نبعث رسولاً﴾ [الإسراء: ١٥]، ونحوها من الآيات في معناها.

قلت: مع ضميمة أن أكثرها ضعيف الإسناد، والصحيح منها قابل للتأويل، إلى هنا كلام هذا الإمام، إذا قالت: حذام، ولا تقل: طولت بنقله فكله طائل ولا أكثرت، فكم رجعت منه بنائل.

(**قال: وقال الإمام فخر الدين الرازي في كتابه أسرار التنزيل**،) اسم تفسير ما يصرح بأنهما كانا على الحنيفية دين إبراهيم، كما كان زيد بن عمرو بن نفيل وأضرابه وهو سبيل آخر ثالث في نجاتهما، فإنه قال (**ما نصّه: قيل: إن آزر لم يكن والد إبراهيم بل كان عمّه واحتجّوا عليه بوجوه، منها: أن آباء الأنبياء ما كانوا كفّارًا**) تشريفًا لمقام النبوّة وكذلك أُمّهاتهم، كما جزم به الفوائد واستدلّ عليه بالاستقراء وذكر أدلّة ذلك تفصيلاً وإجمالاً.

(**ويدلّ عليه**) أي: على أن آزر لم يكن والد إبراهيم (**وجوه، منها قوله تعالىٰ**: ﴿**الذي يراك حين تقوم وتقلّبك في الساجدين**﴾ [**الشعراء: ٢١٨ ـ ٢١٩**]، **قيل: معناه أنه كان ينتقل نوره من ساجد**

إلى ساجد، قال ففيه دلالة على أن جميع آباء محمد كانوا مسلمين».

ثم قال: ومما يدل على أن آباء محمد ﷺ ما كانوا مشركين، قوله عليه الصلاة والسلام: «لم أزل أنقل من أصلاب الطاهرين إلى أرحام الطاهرات» وقال تعالى: ﴿إنما المشركون نجس﴾ [التوبة/٢٨] فوجب أن لا يكون أحد من أجداده مشركًا. ....

إلى ساجد)، من آدم إلى أن ظهر ﷺ، ولهذا يتّضح قوله: **(قال)** أي: الرازي، **(ففيه دلالة)** وإنما قال: فالآية دالّة **(على أن جميع آباء محمّد كانوا مسلمين)** وإلا فمجرّد انتقاله من ساجد إلى ساجد لا يقتضي ذلك لجواز كونه في بعض أصوله، **(ثم قال)** أشار إلى أنه حذف منه ولفظه، وحينئذ يجب القطع بأن والد إبراهيم ما كان من الكافرين، أقصى ما في الباب أن يحمل قوله تعالىٰ: ﴿وتقلّبك في الساجدين﴾ [الشعراء: ٢١٩]، على وجوه أخرى، وإذا وردت الروايات بالكل ولا منافاة بينها، وجب حمل الآية على الكل، ومتى صحّ ذلك ثبت أن والد إبراهيم ما كان من عبدة الأوثان.

(ومما يدل على أن آباء محمّد ﷺ ما كانوا مشركين، قوله عليه الصّلاة والسلام) فيما رواه أبو نعيم عن ابن عباس، **(لم أزل أنقل من أصلاب الطاهرين إلى أرحام الطاهرات، وقال تعالىٰ: ﴿إنما المشركون نجس﴾** [التوبة: ٢٨]) وإذا قيل: إن فيهم مشركًا نافي الحديث، **(فوجب أن لا يكون أحد من أجداده مشركًا،)** وقد ارتضى ذلك العلاّمة المحقّق السنوسي والتلمساني محشى الشفاء، فقالا: لم يتقدّم لوالديه ﷺ شرك، وكانا مسلمين؛ لأنه عليه الصّلاة والسّلام انتقل من الأصلاب الكريمة إلى الأرحام الطاهرة، لا يكون ذلك إلا مع الإيمان باللّٰه تعالىٰ، وما نقله المؤرّخون قلّة حياء وأدب، انتهى.

وهذا لازم في جميع الآباء وإن قصراه على الأبوين والإلزام المحذور، قال السيوطي: وقد وجدت لكلام الرازي أدلّة قوية ما بين عام وخاص، فالعام مركب من مقدّمتين، إحداهما: أنه ثبت في الأحاديث الصحيحة أن كل جدّ من أجداده ﷺ خير قرنه؛ كحديث البخاري: «بعثت من خير قرون بني آدم قرنًا حتى بعثت من القرن الذي كنت فيه».

والثانية: أنه قد ثبت أن الأرض لم تخل من سبعة مسلمين، فصاعدًا يدفع اللّٰه بهم عن أهل الأرض، أخرج عبد الرزاق وابن المنذر بسند صحيح على شرط الشيخين عن عليّ، قال: «لم يزل على وجه الدهر سبعة مسلمون فصاعدًا، فلولا ذلك هلكت الأرض ومن عليها».

وأخرج أحمد في الزهد والخلال في كرامات الأولياء بسند صحيح على شرط الشيخين،

....

عن ابن عباس، قال: «ما خلت الأرض من بعد نوح من سبعة يدفع اللّٰه بهم عن أهل الأرض»، وإذا قرنت بين هاتين المقدّمتين أنتج ما قاله الإمام؛ لأنه إن كان كل جدّ من أجداده من جملة السبعة المذكورين في زمانه فهو المدعي، وإن كانوا غيرهم لزم أحد أمرين: إما أن يكون غيرهم خيرًا منهم، وهو باطل لمخالفته الحديث الصحيح. وإمّا أن يكونوا خيرًا، وهم على الشرك وهو باطل بالإجماع. وفي التنزيل: «ولعبد مؤمن خير من مشرك»، فثبت أنهم على التوحيد ليكونوا خير أهل الأرض في زمانهم.

وأمّا الخاص، فأخرج ابن سعد عن ابن عبّاس، قال: ما بين نوح إلى آدم من الآباء، كانوا على الإسلام. وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر والبزار والحاكم، وصحّحه عن ابن عباس، قال: «كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على شريعة من الحق، فاختلفوا فبعث اللّٰه النبيّين»، قال: وكذلك هي في قراءة عبد اللّٰه كان الناس أمّة واحدة، فاختلفوا.

وفي التنزيل حكاية عن نوح: «رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمنًا»، وسام بن نوح مؤمن بنصّ القرءان والإجماع، بل ورد في أثر أنه نبيّ وولده أرفخشذ صرّح بإيمانه في أثر عن ابن عباس، أخرجه ابن عبد الحكم في تاريخ مصر وفيه: أنه أدرك جدّه نوحًا ودعا له أن يجعل اللّٰه الملك والنبوّة في ولده. وروى ابن سعد من طريق الكلبي: أن الناس ما زالوا ببابل وهم على الإسلام من عهد نوح إلى أن ملكهم نمروذ فدعاهم إلى عبادة الأوثان، وفي عهد نمروذ كان إبراهيم وآزر. وأما ذريّة إبراهيم، فقد قال تعالىٰ: ﴿وإذ قال إبراهيم لأبيه وقومه إنني براء مما تعبدون، إلا الذي فطرني فإنه سيهدين، وجعلها كلمة باقية في عقبه﴾ [الزخرف: ٢٦،٢٧،٢٨].

أخرج عبد بن حميد عن ابن عباس ومجاهد في الآية: أنها لا إله إلاّ اللّٰه باقية في عقب إبراهيم، وأخرج عن قتادة في الآية: قال شهادة أن لا إله إلاّ اللّٰه والتوحيد لا يزال في ذرّيته من يقولها من بعده، وقال تعالىٰ: ﴿وإذ قال إبراهيم ربّ اجعل هذا البلد﴾ [إبراهيم: ٣٥]، الآية، أخرج ابن جرير عن مجاهد فيها، قال: فاستجاب اللّٰه لإبراهيم دعوته في ولده فلم يعبد أحد من ولده صنمًا بعد دعوته.

وأخرج ابن أبي حاتم عن سفيٰن بن عيينة أنه سئل هل عبد أحد من ولد إسمٰعيل الأصنام؟ قال: لا، ألم تسمع قوله: ﴿واجنبني وبنيّ أن نعبد الأصنام﴾ [إبراهيم: ٣٥]، قيل: فكيف لا يدخل ولد إسحٰق وسائر ولد إبراهيم؟ قال: لا لأنه دعا لأهل البلد أن لا يعبدوا إذا أسكنهم إياه، قال: ﴿اجعل هذا البلد آمنًا﴾ [إبراهيم: ٣٥]، ولم يدع لجميع البلدان، بذلك فقال: ﴿واجنبني وبنيّ أن نعبد الأصنام﴾ [إبراهيم: ٣٥]، فيه وقد خصّ أهله، وقال: ﴿ربّنا إني أسكنت من ذريتي

كذا قال.

وهو متعقب:

بأنه لا دلالة في قوله تعالى: ﴿وتقلبك في الساجدين﴾على ما ادعاه، وقد ذكر البيضاوي ـ في تفسيره ـ أن معنى الآية: وترددك في تصفح أحوال المتهجدين،

بوادٍ غير ذي زرعٍ عند بيتك المحرم ربّنا ليقيموا الصّلاة﴾ [إبراهيم: ٣٧]، وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج، في قوله: ﴿ربّ اجعلني مقيم الصّلاة ومن ذريتي﴾ [إبراهيم: ٤٠]، قال: «فلن تزال من ذرّية إبراهيم ناس على الفطرة يعبدون اللّه»، وقد صحت الأحاديث في البخاري وغيره، وتظافرت نصوص العلماء بأن العرب من عهد إبراهيم على دينه لم يكفر أحد منهم إلى أن جاء عمرو بن عامر الخزاعي، وهو الذي يقال له عمرو بن لحى فهو أوّل من عبد الأصنام، وغير دين إبراهيم، وكان قريبًا من كنانة جدّ النبيّ عليه السّلام، ثم ساق أدلّة تشهد بأن عدنان ومعد وربيعة ومضر وخزيمة وأسد وإلياس وكعبًا على ملّة إبراهيم، ثم قال: فتلخّص من مجموع ما سقناه أن أجداده من آدم إلى كعب وولد مرّة مصرح بإيمانهم إلاَّ آزر، فإنه مختلف فيه، فإن كان ولد إبراهيم فإنه يستثنى، وإن كان عمّه كما هو أحد القولين، فهو خارج عن الأجداد وسلمت سلسلة النسب، وبقي بين مرّة وعبد المطّلب أربعة لم أظفر فيهم بنقل وعبد المطّلب فيه خلاف، حكاه السهيلي عن المسعودي. والأشبه فيه أنه لم تبلغه الدعوة، وإلى هذا أشار الحافظ شمس الدين ابن ناصر الدمشقي، فقال:

تنقّل أحمد نورًا عظيمًا ... تلألأ في جباه الساجدين

تنقل فيهم قرنًا فقرنا ... إلى أن جاء خير المرسلينا

انتهى كلامه في سبل النجاة. وذكر في الفوائد أدلّة تشهد بأن عبد المطّلب كان على الحنيفية والتوحيد وكذا في الدرج المنيفة، وزاد فيه قول ساقط: أن اللّه أحياه حتى آمن به ﷺ، حكاه ابن سيّد الناس وغيره، وهو مردود لا أعرفه عن أحد من أئمة السنّة، إنما يحكى عن بعض الشيعة، وهو قول لا دليل عليه، ولم يرد فيه قطّ حديث لا ضعيف ولا غيره، انتهى.

وأغرب المصنّف فتبرّأ من كلام الإمام، بقوله: (**كذا قال**) الرازي (**وهو متعقّب بأنه لا دلالة في قوله تعالىٰ: ﴿وتقلّبك في الساجدين﴾** [الشعراء: ٢١٩]، **على ما**) الذي (**ادّعاه و**)الحال أنه (**قد ذكر البيضاوي**) ما يعارضه (**في تفسيره إنأن نى الآية: وتردّدك في تصفّح**) تأمّل (**أحوال المتهجدين**) في العبادة ببحثك عنها مرة بعد أخرى مأخوذ من تصفحت الكتاب إذا قلبت وجوه

كما روى أنه لما نسخ فرض قيام الليل طاف تلك الليلة ببيوت أصحابه لينظر ما يصنعون، حرصًا على كثرة طاعاتهم، فوجدها كبيوت الزنابير لما سمع لها من دندنتهم بذكر الله تعالى.

وقد ورد النص بأن أبا إبراهيم عليه الصلاة والسلام مات على كفر، كما صرح به البيضاوي وغيره، قال تعالى: ﴿**فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه**﴾ [التوبة/١١٤]، وأما قوله إنه كان عمه فعدول عن الظاهر من غير دليل. انتهى.

أوراقه لتنظر إليها، (**كما روى أنه لما نسخ فرض قيام الليل طاف تلك الليلة ببيوت أصحابه لينظر ما يصنعون حرصًا على كثرة طاعتهم، فوجدها كبيوت الزنابير**) جمع زنبور بضم الزاي، أي: الدبابير، (**لما سمع لها من دندنتهم**) أصواتهم الخفية وما موصول، والعائد محذوف ومن دندنتهم بيان لما، أي: للأصوات التي سمعها، (**بذكر الله تعالى**) وهذا التعقّب بيت العنكبوت إذ ليس في كلام البيضاوي نفي لغير ما ذكره من التفسير، ولا حكاية إجماع عليه بل ذكر بعده تفسيرًا آخر أن المراد بهم المصلّون والرازي أيضًا لم ينفِ غير التفسير الذي ذكره، بل قال أقصى ما في الباب حمل الآية على وجوه أخرى لا منافاة بينها، فتعقّبه بأحد تفاسير اعترف هو بها، وأشار إلى الجمع بينها مما لا يليق تسطيره على أن ما فسّر به الرازي هو الأولى بالقبول، فقد أخرج ابن سعد والبزار والطبراني وأبو نعيم عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وتقلّبك في الساجدين﴾ [الشعراء: ٢١٩]، قال: من نبيّ إلى نبيّ، ومن نبيّ إلى نبيّ حتى أخرجتك نبيًّا، ففسّر تقلّبه في الساجدين بتقلّبه في أصلاب الأنبياء، ولو مع الوسائط، قال في الفوائد: وحمل الآية على أعمّ منهم، وهم المصلّون الذين لم يزالوا في ذرّية إبراهيم أوضح؛ لأنه ليس في أجداده ﷺ أنبياء بكثرة بل إسمعيل وإبراهيم ونوح وشيث وآدم وإدريس في قول، انتهى.

(**وقد ورد النصّ بأن أبا إبراهيم عليه الصّلاة والسّلام مات على كفر؛ كما صرّح به البيضاوي وغيره،**) ممن استروح وتساهل وذكر ما زعم أنه النصّ، بقوله: (**قال تعالى**) ﴿وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إيّاه (**فلمّا تبيّن له أنه عدوّ للّه**﴾ [**التوبة: ١١٤**]،) بالموت على الكفر أو أُوحي إليه أنه لن يؤمن ذكرهما البيضاوي واقتصر الجلال على الأوّل، (**تبرّأ منه**) وترك الاستغفار له، واستشعر نقض قوله النصّ بأنه ليس نصًّا؛ لأن العرب تسمّي العمّ أبًا وبلغتهم جاء القرءان، فقال: (**وأمّا قوله: إنه كان عمّه**) وفيه: أنه لم يقله بل نقله وهو إمام ثبت حجّة في النقل، ثم قد وجد عن السلف، (**فعدول عن الظاهر من غير دليل**) بل دليله كالشمس، فقد صرّح الشهاب الهيثمي بأن أهل الكتابين والتاريخ أجمعوا على أنه لم يكن أباه حقيقة، وإنما كان عمّه والعرب تسمّي العمّ أبًا؛ كما جزم به الفخر بل في القرءان ذلك. قال تعالى: ﴿وإله

وأجاب صاحب العقائق بأنهم كانوا ساجدين، بعضهم للصمد، وبعضهم للصنم.

ونقل أبو حيان في «البحر» عند تفسير قوله تعالى: ﴿**وتقلبك في الساجدين**﴾ أن الرافضة هم القائلون أن آباء النبي ﷺ كانوا مؤمنون مستدلين بقوله تعالى: ﴿**وتقلبك في الساجدين**﴾وبقوله عليه الصلاة والسلام: «لم أزل أنقل من أصلاب الطاهرين» انتهى.

آبائك إبراهيم وإسمعيل﴾ [البقرة: ١٣٣]، مع أنه عمّ يعقوب، بل لو لم يجمعوا على ذلك وجب تأويله بهذا جمعًا بين الأحاديث. قال: وأمّا من أخذ بظاهره كالبيضاوي وغيره فقد استروح وتساهل، انتهى.

وقال في الدرج المنيفة: الأرجح أن آزر عمّ إبراهيم؛ كما قال الرازي لا أبوه، وقد سبقه إلى ذلك جماعة من السلف، فروينا بالأسانيد عن ابن عباس ومجاهد وابن جريج والسديّ، قالوا: ليس آزر أبا إبراهيم إنما هو إبراهيم بن تارخ ووقفت على أثر في تاريخ ابن المنذر صرّح فيه بأنه عمّه، (**انتهى**). وبه تعلم ما تحامل به بعض المتأخّرين جدًا، فخطأ من قال: إنه عمّه وزعم أنه تبع الشيعة، وأنه مخالف للكتاب والسنّة وأهلها وغيرهم، وزعم اتّفاق المفسّرين وغيرهم على أن والد إبراهيم كان كافرًا، وإنما الخلاف في اسمه وأطال في بيان ذلك بما لا طائل تحته. وحاصله: أنه احتجاج فقيه بمحل النزاع وتخطئته هي الخطأ وحصره القول به للشيعة هو صنو قول أبي حيان: أنهم الرافضة، ويأتي ردّه ولا دخل للرفض ولا للتشيّع في ذلك، وزعمه الاتّفاق باطل، كيف وقد قال أُولئك السلف أنه عمّه، وحكاه الرازي ونقله حافظ السنّة في عصره وأقصره وأيّده بما لا محيص عنه إن في ذلك لعبرة لأُولي الأبصار.

(**وأجاب صاحب العقائق**) عن احتجاج الرازي بالآية، (**بأنهم كانوا ساجدين بعضهم للصمد**) الذي لا جوف له أو المقصود في الحوائج على الدوام سبحانه وتعالى، (**وبعضهم للصنم**) كذا رأيت هذا الجواب في بعض نسخ المتن العتيقة وأكثرها سقوطه، وهو لا يساوي فلسًا ولا ينبغي كتبه، فإن سياق الآيات للامتنان على النبيّ ﷺ واطّلاع ربّه على تنقّله حالاً وماضيًا، فكيف يليق أن يمتنّ عليه بأنه رأى تقلّبه في بعض آبائه الساجدين للصنم، إن هذا لجمود عظيم.

(**ونقل أبو حيان في البحر عند تفسير قوله تعالى: ﴿وتقلّبك في الساجدين﴾** [الشعراء: ٢١٩]، **أن الرافضة هم القائلون أن آباء النبيّ ﷺ كانوا مؤمنون مستدلّين بقوله تعالى: ﴿وتقلّبك في الساجدين﴾** [الشعراء: ٢١٩]، **وبقوله عليه الصّلاة والسّلام: «لم أزل أُنقل من أصلاب الطاهرين»، انتهى.**) ومراده من نقله: تقوية تعقّبه على الرازي، وقد عرض به وشدّد عليه النكير الشهاب الهيثمي، فقال: وقول بعضهم أبو حيان... الخ سوء تصرّف منه؛ لأنه أعني ناقل

وقد روى ابن جرير عن علقمة بن مرثد عن سليمٰن بن بريدة عن أبيه: أن النبي ﷺ لما قدم مكة أتى رسم قبر، فجلس إليه فجعل يخاطب ثم قام مستعبرًا فقلنا يا رسول الله إنا رأينا ما صنعت، قال: إني استأذنت ربي في زيارة قبر أمي فأذن لي، استأذنته في الاستغفار لها فلم يأذن لي، فما رؤي باكيًا أكثر من يومئذٍ.

هذا الكلام عن أبي حيان، لو كان له أدنى مسكة من علم أو فهم، لتعقّب قوله: إن الرافضة هم القائلون بذلك، وقال له: هذا الحصر باطل منك أيها النحوي البعيد عن مدارك الأصول والفروع، كيف والأئمّة الأشاعرة من الشافعية وغيرهم على ما مرّ التصريح به في نجاة سائر آبائه ﷺ كبقية أهل الفترة، فلو كنت ذا إلمام بذلك لما حصرت نقله الرافضة، وزعمت أنهم المستدلّون بالآية والحديث، وهذا الفخر من أكابر أئمّة أهل السنّة قد استدلّ بهما ونقل ذلك عن غيره، فليتك أيّها الناقل عن أبي حيان سكتّ عن ذلك، ووقيت عرضه وعرضك من رشق سهام الصواب فيهما، انتهى.

وقد وافقه على الاستدلال بالآية لهذا المعنى: الماوردي من أئمّة الشافعية، وناهيك بهما ثم أيّد المصنّف تعقّبه بأحاديث، وقبل أخذك الجواب عنها واحدًا واحدًا مفصّلا، فقد علمت أنا أسلفنا لك عنها جوابين أنها أخبار آحاد، فلا تعارض القاطع؛ كقوله: ﴿وما كنا معذّبين حتى نبعث رسولاً﴾ [الإسراء: ١٥]، مع ضعف أكثرها وقبول صحيحها للتأويل، وأنها منسوخة بما ورد في الأبوين مما يخالفها، فلا تغفل.

فقال: **(وقد روى)** محمّد **(بن جرير)** بن يزيد بن كثير الإمام الحافظ الفرد، أبو جعفر الطبري، أحد الأعلام المجتهد المطلق، صاحب التصانيف، المتوفى سنة عشر وثلاثمائة، **(عن علقمة بن مرثد)** بفتح الميم وسكون الراء وفتح المثلثة الحضرمي، أبي الحرث الكوفي الثقة، **(عن سليمٰن بن بريدة)** بن الحصيب الأسلمي المروزي، قاضيها الثقة المتوفى سنة خمس ومائة عن تسعين سنة.

(عن أبيه) بريدة بن الحصيب بحاء وصاد مهملتين مصغر، قال الغساني: وصحّف من قاله بخاء معجمة، **(أن النبيّ ﷺ لما قدم مكّة)** سنة الفتح؛ كما رواه ابن سعد وابن شاهين من هذا الوجه، **(أتى رسم قبر)** أثره لانمحاء صورته **(فجلس إليه)** عنده **(فجعل يخاطب)** بكسر الطاء، وفي حديث ابن مسعود: فناجاه طويلاً، **(ثم قام مستعبرًا)** بموحدة: جاري الدمع، **(فقلنا: يا رسول الله! إنا رأينا ما صنعت؟ قال: «إني استأذنت ربّي في زيارة قبر أُمي، فأذن لي ثم استأذنته في الاستغفار لها فلم يأذن لي، فما رؤي باكيًا أكثر من يومئذ»)**.

ورواه ابن سعد وابن شاهين عن بريدة بنحوه، وابن جرير من وجه آخر عنه، بلفظ: لما قدم

وروى ابن أبي حاتم في تفسيره عن عبد الله بن مسعود، أن رسول الله ﷺ أومأ إلى المقابر فاتبعناه، فجاء حتى جلس إلى قبر منها فناجاه طويلاً، ثم بكى فبكينا لبكائه، ثم قام فقام إليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فدعاه ثم دعانا، فقال: ما أبكاكم؟ قلنا: بكينا لبكائك، فقال: إن القبر الذي جلست عنده قبر آمنة، وإني استأذنت ربي في زيارتها فأذن لي، وإني استأذنته في الدعاء لها فلم يأذن لي، وأنزل علي: **﴿ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى﴾** [التوبة/١١٣] فأخذني ما يأخذ الولد للوالد. ....

مكة وقف على قبر أُمّه حتى سخنت عليه الشمس رجاء أن يؤذن له فيستغفر لها، فنزلت الآية، قاله السيوطي وله علّتان مخالفته الحديث الصحيح في نزول الآية في أبي طالب، والثانية: قال ابن سعد في الطبقات: هذا غلط ليس قبرها بمكّة، قبرها بالأبواء، انتهى. ويأتي قريبًا الجواب عن عدم الإذن في الاستغفار عن البكاء.

(**وروى ابن أبي حاتم**) الإمام الحافظ الناقد عبد الرحمٰن بن الحافظ الكبير محمّد بن إدريس بن المنذر بن داود الرازي الحنظلي التميمي، الثقة الزاهد الذي يعد في الأبدال البحر في العلوم ومعرفة الرجال، كساه اللّٰه بهاء نور يسرّ به من نظر إليه، مات في محرم سنة سبع وعشرين وثلاثمائة (**في تفسيره**) وكذا الحاكم (**عن عبد اللّٰه بن مسعود: أن رسول اللّٰه ﷺ أومأ**) أشار (**إلى المقابر**) أنه يريد الذهاب إليها، (**فاتّبعناه فجاء حتى جلس إلى**) جانب (**قبرٍ منها**) وفي رواية الحاكم: خرج ينظر في المقابر وخرجنا معه، فأمرنا فجلسنا ثم تخطى القبور، حتى انتهى إلى قبر منها، (**فناجاه طويلاً، ثم بكى**) وفي رواية الحاكم: ثم ارتفع نحيبه باكيًا، (**فبكينا لبكائه، ثم قام فقام إليه عمر بن الخطاب رضي اللّٰه عنه، فدعاه ثم دعانا، فقال: «ما أبكاكم»؟ فقلنا: بكينا لبكائك**) .

وفي رواية الحاكم: ثم أقبل إلينا، فتلقّاه عمر، فقال: يا رسول اللّٰه! ما الذي أبكاك؟ فقد أبكانا وأفزعنا، فجاء فجلس إلينا، فقال: «**أفزعكم بكائي**»؟ قلنا: نعم، (**فقال: «إن القبر الذي جلست عنده قبر آمنة**) زاد الحاكم: بنت وهب، (**وإني استأذنت ربّي في زيارتها فأذن لي وإني استأذنته في الدعاء**) وفي رواية الحاكم: في الاستغفار، (**لها فلم يأذن لي وأنزل عليّ: ﴿ما كان للنبيّ والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى﴾** [التوبة: ١١٣]، **فأخذني ما يأخذ الولد للوالد**) من الرقّة والشفقة».

قال الحاكم: هذا حديث صحيح وردّه الذهبي في اختصار المستدرك بأن فيه أيّوب بن

ورواه الطبراني من حديث ابن عباس.

وفي مسلم: استأذنت ربي أن استغفر لأمي فلم يأذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي فزوروا القبور، فإنها تذكر الآخرة.

هانيء ضعّفه ابن معين، قال السيوطي: فهذه علّة تقدح في صحته والعجب من الذهبي كيف صححه في الميزان اعتمادًا على تصحيح الحاكم، مع أنه خالفه في مختصره، قال: وله علّة ثانية هي مخالفته لما في البخاري وغيره من أن هذه الآية نزلت بمكّة عقب موت أبي طالب واستغفار النبيّ ﷺ له، ووردت أحاديث أُخر في الترمذي وغيره فيها سبب غير قصّة آمنة، فإن كان الذهبي ردّ حديث الإحياء لمخالفته هذا الحديث، فهذا الحديث يرد لمخالفته المقطوع بصحّته في صحيح البخاري وغيره، انتهى.

(**ورواه الطبراني من حديث ابن عباس**،) بلفظ: أن النبيّ ﷺ لما أقبل من غزوة واعتمر هبط من ثنية عسفان، فنزل على قبر أُمّه، فذكر نحو حديث ابن مسعود وفيه نزول الآية، قال السيوطي: وله علّتان مخالفة الحديث الصحيح كما سبق وإسناده ضعيف، ثم قال: فبان بهذا أن طرق الحديث كلّها معلولة خصوصًا قصّة نزول الآية الناهية عن الاستغفار؛ لأنه لا يمكن الجمع بينها وبين الأحاديث الصحيحة في تقدّم نزولها في قصة أبي طالب وغيره، وأصحّ طرق هذا الحديث ما أخرجه الحاكم وصححه على شرط الشيخين عن بريدة: أن النبيّ ﷺ زار قبر أُمّه في ألف مقنع، فما رؤي باكيًا أكثر من يومئذ هذا القدر، لا علة له وليس فيه مخالفة لشيء من الأحاديث ولا نهي عن الاستغفار، وقد يكون البكاء لمجرد الرّقة التي تحصل لزيارة الموتى من غير سبب تعذيب ونحوه، انتهى.

والحافظ ابن حجر لما أبدى احتمالاً أن لنزول الآية سببين متقدّم وهو أمر آمنة ردّه بأن الأصل عدم تكرار النزول، ثم لا يشكل بأن موت أبي طالب قبل الهجرة بنحو ثلاث سنين، وبراءة من أواخر ما نزل بالمدينة؛ لأن هذه الآية مستثناة من كون السورة مدنية، كما نقله في الاتّقان عن بعضهم وأقرّه، فلا حاجة لجواب الطيبي ونحوه بجواز أنه ﷺ كان يستغفر له إلى نزولها، فإن التشديد مع الكفّار إنما ظهر في هذه السورة؛ لأنه مجرد تجويز مبني على أن جميع السورة مدني.

(**وفي مسلم**) من حديث أبي هريرة مرفوعًا («**استأذنت ربّي أن أستغفر لأُمي فلم يأذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي، فزوروا القبور فإنها تذكر الآخرة**»،) وكذا رواه ابن ماجه، إلاّ أنه قال: «فإنها تذكركم الموت»، فهذا حديث صحيح معارض لحديث إحيائهما وكلام الرازي، وهذا الذي أراده المصنّف أورده في الفوائد بطريق السؤال، فقال: كيف قرّرت

قال القاضي عياض: بكاؤه عليه السلام على ما فاتها من إدراك أيامه والإيمان به.

أنها كانت موحدة في حياتها ومتحنفة؟ وهذا الحديث في أنه استغفر لها فلم يؤذن له، وقوله في الحديث الآخر، أي: «مع أمّكما»، يؤذنان بخلاف ذلك وهبك أجبت عنهما فيما يتعلّق بحديث الإحياء بأنهما متقدّمان في التاريخ وذاك متأخّر وكان ناسخًا، فما تقول في هذا فإن الموت على التوحيد ينفي التعذيب البتّة.

وأجاب: بأن حديث عدم الإذن في الاستغفار لا يلزم منه الكفر بدليل أنه ﷺ كان ممنوعًا في أوّل الإسلام من الصّلاة على من عليه دين لم يترك له وفاء، ومن الاستغفار له وهو من المسلمين، وعلّل بأن استغفاره مجاب على الفور، فمن استغفر له وصل عقب دعائه إلى منزله في الجنّة، والمديون محبوس عن مقامه حتى يقضى دينه؛ كما في الحديث، فقد تكون أمّه مع كونها متحنفة كانت محبوسة في البرزخ عن الجنّة لأمور أخرى غير الكفر اقتضت أن لا يؤذن له في الاستغفار إلى أن أذن اللّه له في بعد ذلك، قال: وأمّا حديث «أمّي مع أمّكما»، على ضعف إسناده فلا يلزم منه كونها في النار؛ لجواز أنه أراد بالمعية كونها معها في دار البرزخ أو غير ذلك وعبّر بذلك تورية وليّها ما تطييبًا لقلوبهما، قال: وأحسن منه أنه صدر ذلك منه قبل أن يوحى إليه أنها من أهل الجنّة؛ كما قال في تبع: «لا أدري تبعًا ألعينًا كان أم لا»؟ أخرجه الحاكم وابن شاهين عن أبي هريرة، وقال بعد أن أوحي إليه في شأنه: «لا تسبّوا تبعًا، فإنه كان قد أسلم»، أخرجه ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ عن سهل وابن عباس، فكأنه أوّلا لم يوح إليه في شأنها ولم يبلغه القول الذي قالته عند موتها، ولا تذكره، فأطلق القول بأنها مع أمّها جريًا على قاعدة أهل الجاهلية، ثم أوحي إليه أمرها بعد ويؤيّد ذلك أن في آخر الحديث نفسه: «ما سألتهما ربّي»، قال: ويمكن الجواب عن الحديثين: بأنها كانت موحّدة غير أنها لم يبلغها شأن البعث والنشور، وذلك أصل كبير فأحياها اللّه له حتى آمنت بالبعث وبجميع ما في شريعته، ولذا تأخّر إحياؤها إلى حجّة الوداع حتى تمّت الشريعة، ونزل: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ [المائدة: ٣]، فأحييت حتى آمنت بجميع ما أنزل عليه، قال: وهذا معنى نفيس بليغ.

(**قال القاضي عياض: بكاؤه عليه السّلام**) ليس لتعذيبها إنما هو أسف (**على ما فاتها من إدراك أيّامه والإيمان به**،) وقد رحم اللّه تعالىٰ بكائه فأحياها له حتى آمنت به، وما ألطف هذه العبارة من القاضي، فإنّها صريحة في أن البكاء إنما هو لكونها لم تحز شرف الدخول في هذه الأمّة، لا لكونها على غير الحنيفية.

وفي مسلم أيضًا: أن رجلاً قال: يا رسول الله : أين أبي، قال: في النار، فلما قفا دعاه، قال: إن أبي وأباك في النار.

(وفي مسلم أيضاً) وأبي داود كلاهما من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس **(إن رجلاً)** هو أبو رزين العقيلي، فيما قاله ابن أبي خيثمة أو حصين بن عبيد والد عمران فيما ذكره ابن رشيد وتعقب البرهان الأول بأن والد أبي رزين أسلم، واسمه عامر بن صبرة، **(قال: يا رسول اللَّه! أين أبي؟ قال: «في النار»)** وفي مسند أحمد: أن أبا رزين سأل عن أُمّه أين هي؟ فقال: كذلك، وجمع البرهان بأنه سأل عن أبيه مرّة وعن أُمّه أُخرى، ويتأكّد ما قدّمه أن أباه أسلم، **(فلما قفا)** بقاف ففاء مخففة، أي: انصرف عنه وولى بأن جعل قفاه إلى جهته ﷺ ولا يردّ أن قفا، إنما هو بمعنى تبع على مقتضى الصحاح؛ لأنه هنا بمعنى اتّبع الجهة التي جاء منها منصرفًا إليها ومن لازمها توليه عن المصطفى.

(دعاه، فقال: «إن أبي وأباك في النار») فهذا صريح في ردّ حديث الإحياء، وكلام الرازي ومن قال إنهما أهل فترة لم تبلغهما دعوة، والجواب: أنه منسوخ بالآيات والأحاديث الواردة في أهل الفترة وأراد بأبيه عمّه أبا طالب؛ لأن العرب تسمّي العمّ أبًا حقيقة، ولأنه ربّاه والعرب تسمّي المربّي أبًا، أو أنه خبر آحاد فلا يعارض القاطع وهو نصّ: ﴿وما كنّا معذبين حتى نبعث رسولاً﴾ [الإسراء: ١٥]، واستظهر في شرح الهمزية الثاني فلم يتمّ مراد المصنف من سوقه على أن حديث مسلم هذا، كما قال السيوطي: لا يصلح للاحتجاج به فإنه انفرد به عن البخاري، وفي إفراده أحاديث تكلّم فيها يوشك أن هذا منها، وذلك أن ثابتًا وإن كان إمامًا ثقة فقد ذكره ابن عدي في الضعفاء، وقال: وقع في أحاديثه نكرة من الرواة عنه؛ لأنه روى عنه ضعفاء.

وقد أعلّ السهيلي هذا الحديث بأن معمر بن راشد في روايته عن ثابت عن أنس خالف حمادًا، فلم يذكر أن أبي وأباك في النار، بل قال: إذا مررت بقبر كافر فبشّره بالنار، وهو كما قال فمعمر أثبت في الرواية من حمّاد؛ لاتّفاق الشيخين على تخريج حديثه، ولم يتكلّم في حفظه ولم ينكر عليه شيء من حديثه، وحمّاد وإن كان إمامًا عالمًا عابدًا فقد تكلّم جماعة في روايته، ولم يخرج له البخاري شيئًا في صحيحه، وما خرّج له مسلم في الأصول إلا من حديثه عن ثابت، وأخرج له في الشواهد عن طائفة، صرّح به الحاكم في المدخل.

وقال الذهبي: حماد ثقة له أوهام ومناكير كثيرة، وكانوا يقولون: إنها دست في كتبه من ربيبه ابن أبي العوجاء، وكان حماد لا يحفظ فحدّث بها فوهم، ومن ثم لم يخرّج له البخاري فحديث معمر أثبت وقد وجدناه ورد بمثل رواية معمر عن ثابت عن أنس، من حديث سعد بن

....

لملك، ومن حديث ابن عمر.

أخرج البيهقي والبزار والطبراني في الكبير بسند رجاله رجال الصحيح، عن سعد بن أبي وقاص: أن أعرابيًا أتى النبيّ ﷺ، فقال: يا رسول اللَّه! أين أبي؟ قال: «في النار»، قال: فأين أبوك؟ قال: «حيثما مررت بقبر كافر فبشّره بالنار»، زاد الطبراني والبيهقي: فأسلم الأعرابي بعد، فقال: لقد كلفني رسول اللَّه ﷺ تعبًا، ما مررت بقبر كافر إلا بشّرته بالنار.

وروى ابن ماجه عن ابن عمر، قال: جاء أعرابي إلى النبيّ ﷺ، فقال: إن أبي كان يصل الرحم وكان وكان، فأين هو؟ قال: «في النار»، فكأنه وجد من ذلك، فقال: أين أبوك أنت؟ فقال: «حيثما مررت بقبر كافر، فبشّره بالنار»، فأسلم الأعرابي بعد، فقال: لقد كلفني رسول اللَّه ﷺ تعبًا، ما مررت بقبر كافر إلا بشّرته بالنار، فبيّن أن السائل أعرابي وهو مظنّة خشية الفتنة والردّة والمصطفى كان إذا سأله أعرابي وخاف من إفصاح الجواب له فتنته واضطراب قلبه، أجاب بجواب فيه تورية وإيهام وهذا كذلك إذا لم يصرّح فيه بالأدب الكريم، إنما قال: حيثما مررت... الخ، وهذه جملة لا تدلّ بالمطابقة على ذلك فكره ﷺ أن يفصح له بحقيقة الحال ومخالفة أبيه لأبيه في المحل الذي هو فيه خشية ارتداده لما جلبت عليه النفوس من كراهة الاستئثار عليها، ولما كانت عليه العرب من الجفاء وغلظ القلوب، فأورد له جوابًا موهمًا تطمينًا لقلبه، فتعيّن الاعتماد على هذا اللفظ وتقديمه على غيره وقد أوضحت الزيادة، بلا شكّ أن هذا اللفظ العام هو الصادر من النبيّ ﷺ ورآه الأعرابي بعد إسلامه أمرًا مقتضيًا للإمتثال فلم يسعه إلا امتثاله، ولو كان الجواب باللفظ الأول لم يكن فيه أمر بشيء البتّة، فعلم أنه تصرّف الرواة وأن هذه الطريق في غاية الاتّقان.

ولذا قال بعض الحفّاظ: لو لم نكتب الحديث من ستّين وجهًا ما عقلناه، أي: لاختلاف الرواة في إسناده وألفاظه، فهذا الحديث معلّل من هذه الحيثية وليس ذلك قد حافى صحته من أصله بل في هذه اللفظة فقط، ثم لو فرض اتّفاق الرواة على لفظ مسلم كان معارضًا بالأدلّة القرءانية والأدلّة الواردة في أهل الفترة والحديث الصحيح إذا عارضه أدلّة أُخرى وجب تأويله وتقديم تلك الأدلّة عليه؛ كما هو مقرّر في الأصول، انتهى ملخّصًا.

وقد تقدم تأويله، فإن قيل: حيث قررت أن أهل الفترة لا يقضى عليهم بشيء حتى يمتحنوا، فكيف حكم ﷺ على أبي السائل بأنه في النار؟ أجاب السيوطي: بجواز أنه يعصى عند الامتحان وأوحى إليه بذلك فحكم بأنه من أهل النار وبأن حديثه متقدّم على أحاديث أهل الفترة، فيكون منسوخًا بها وبجواز أنه عاش حتى أدرك البعثة، وبلغه وأصر ومات في عهده وهذا لا عذر

قال النووي: فيه أن مَن مات على الكفر فهو في النار، ولا ينفعه قرابة المقربين. وفيه: أن من مات في الفترة على ما كانت عليه العرب من عبادة الأوثان فهو في النار، وليس في هذا مؤاخذة قبل بلوغ الدعوة، فإن هؤلاء كانت بلغتهم دعوة إبراهيم وغيره من الأنبياء.

له البتّة، انتهى.

وفي الثالث نظر؛ لأنه لو كان كذلك لما كان السؤال عن الأب الكريم وجه إذ الفرق لائح؛ لأن أباه بلغته البعثة والأب الشريف لم تبلغه، اللَّهمّ إلا أن يجاب بأن الأعرابي توهم أنه لا يكفي بلوغ البعثة حتى يشاهد النبيّ ولا ينكر هذا منه؛ لأنه لم يكن حينئذ تفقه في الدين بل لم يكن أسلم؛ كما صرّح به في حديث سعد وابن عمر.

(قال النووي فيه) أي: حديث مسلم، إفادة **(أن من مات على الكفر، فهو في النار ولا ينفعه قرابة المقرّبين.)** قال السيوطي: ينبغي عندي أن النووي أراد الحكم على أبي السائل وكلامه ساكت عن الحكم على الأب الشريف، **(وفيه)** أيضًا إفادة **(أن من مات في الفترة على ما كانت عليه العرب من عبادة الأوثان، فهو في النار،)** ووجه استفادة هذا منه أن أبا الأعرابي كان في الفترة بدليل سؤاله عن الأب الكريم، **(وليس في هذا مؤاخذة قبل بلوغ الدعوة، فإن هؤلاء كانت بلغتهم دعوة إبراهيم وغيره من الأنبياء)** وهذا خلاف ما أطبقت عليه الأشاعرة من أهل الكلام والأصول والشافعية من أن أهل الفترة لا يعذبون؛ كما تقدَّم بسطه وقد ردَّ السيوطي كلام النووي هذا، بما محصله: إنا لو اعتبرنا مطلق وجود بعثة الأنبياء لاستحال وجود من تبلغهم الدعوة إذ ما من فترة إلا وقبلها نبيّ إلى آدم وهو أوّل الأنبياء، ولسقطت الأحاديث والآثار الواردة في أهل الفترة بأسرها على كثرتها وصحّتها، ولحكم عليهم أجمعين بأنهم في النار من غير امتحان.

وفي هذا إلغاء ورد للأحاديث الصحيحة بلا دليل كيف وفي حديث ثوبان: «إذا كان يوم القيامة جاء أهل الجاهلية يحملون أوثانهم على ظهورهم»، وذكر بقيّة الحديث في الامتحان، فهذا نصّ في المسألة وإذا لم يكن أهل الفترة هم الذين لم تبلغهم الدعوة، فليت شعري من هم وهل يمكن أن يوجد في الأرض من لم يبلغها، أن اللَّه بعث نبيًا لدن آدم وبعثة أنبياء اللَّه ووقائعهم مع أممهم وإهلاكاتهم مشهورة، ولو لم يكن إلا بعثة نوح وإقامته ألف سنة، والطوفان الذي غرق أهل الأرض جميعًا لكفى على أن العرب ما كانوا مكلفين بشريعة إبراهيم ولا غيره؛ كما دلّت عليه الأحاديث وبه صرّح القرءان، قال تعالىٰ: ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا﴾ [الإسراء: ١٥]، وقال تعالىٰ: ﴿وهذا كتاب أنزلناه مبارك﴾ [الأنعام: ٩٢، ١٥٥] الآيتين. أخرج ابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ عن مجاهد، قال: الطائفتين اليهود

وقال الإمام فخر الدين: من مات مشركًا فهو في النار، وإن مات قبل البعثة، لأن المشركين كانوا قد غيروا الحنيفية دين إبراهيم، واستبدلوا بها الشرك وارتكبوه، وليس معهم حجة من الله به، ولم يزل معلومًا من دين الرسل كلهم، من أولهم إلى آخرهم، قبح الشرك والوعيد عليه في النار، وأخبار عقوبات الله لأهله متداولة بين الأمم قرنًا بعد قرن، فللّه الحجة البالغة على المشركين، في كل وقت وحين، ولو لم يكن إلا ما فطر الله عباده عليه من توحيد ربوبيته، وأنه يستحيل في كل فطرة وعقل أن يكون معه إله آخر، وإن كان سبحانه لا يعذب بمقتضى هذه الفطرة وحدها، فلم تزل دعوة الرسل إلى التوحيد في الأرض معلومة لأهلها، فالمشرك مستحق للعذاب في النار لمخالفته دعوى الرسل، وهو مخلد فيها دائمًا ....

والنصارى خاف أن تقوله قريش، انتهى.

وحكى في شرح الهمزية الاتّفاق على أن العرب ما كانوا مكلّفين بشرع أحد، وردّ به كلام النووي هذا وكلام الرازي الذي ذكره المصنف، بقوله: (**وقال الإمام فخر الدين: من مات مشركًا فهو في النار، وإن مات قبل البعثة؛ لأن المشركين كانوا قد غيّروا**) الملّة (**الحنيفية**) أي: المائلة إلى الحق (**دين إبراهيم**) بدل من الحنيفية (**واستبدلوا بها الشرك**) أي: أخذوه بدلها، فالباء داخلة على المتروك. وقول الشارح على المأخوذ سبق قلم؛ لأن مادة استبدل وتبدّل إنما تدخل الباء فيهما على المتروك؛ كقوله تعالىٰ: ﴿أتستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير﴾ [البقرة: ٦١] ومن يتبدل الكفر بالإيمان فقد ضلّ.

(**وارتكبوه وليس معهم حجّة من اللّه به، ولم يزل معلومًا من دين الرسل كلّهم من أوّلهم إلى آخرهم قبح الشرك والوعيد عليه**) بالتعذيب (**في النار، وأخبار عقوبات اللّه**) عليه (**لأهله متداولة بين الأمم قرنًا بعد قرن، فللّه الحجّة البالغة**) التامّة (**على المشركين، في كل وقت وحين، ولو لم يكن إلا ما فطر اللّه عباده،**) أي: خلقهم مشتملين (**عليه من توحيد ربوبيّته وأنه يستحيل في كل فطرة وعقل**) عطف تفسير (**أن يكون معه إلٰه آخر**) أي: أنه خلقهم قابلين لذلك، وجواب لو محذوف، أي: لكفى ذلك في الحجّة (**وإن كان سبحانه وتعالىٰ لا يعذّب بمقتضى هذه الفطرة وحدها،**) لأن الصحيح أن الإيمان إنما يجب بالشرع لا العقل، فهم وإن أدركوا بعقولهم لكن لا يعذبهم على عدم الجري على مقتضى ما أدركوه.

(**فلم تزل دعوة الرسل إلى التوحيد في الأرض معلومة لأهلها، فالمشرك**) بعبادة الأوثان (**مستحقّ للعذاب في النار لمخالفته دعوى الرسل، وهو مخلد فيها دائمًا**) لكن بعد الامتحان

كخلود أهل الجنة في الجنة. انتهى.

وقد تعقب العلامة أبو عبد الله الأبي من المالكية فيما وضعه على صحيح مسلم قول النووي الماضي وفيه «أن من مات في الفترة على ما كانت عليه العرب من عبادة الأوثان في النار، إلى آخره» بما معناه:

تأمل ما في كلامه من التنافي، فإن من بلغتهم الدعوة ليسوا بأهل فترة، لأن أهل الفترة هم: الأمم الكائنة بين أزمنة الرسل الذين لم يرسل إليهم الأول، ولا أدركوا الثاني، كالأعراب الذين لم يرسل إليهم عيسى ولا لحقوا النبي ﷺ. والفترة بهذا التفسير تشمل ما بين كل رسولين، كالفترة بين نوح وهود، لكن الفقهاء إذا تكلموا في الفترة فإنهم يعنون التي بين عيسى ونبينا عليهما الصلاة والسلام.

فمن عصى خلد فيها، ومن أطاع ففي الجنَّة؛ كما صرّحت به الأحاديث وإن كانت عبارته لا تؤدي ذلك (**كخلود أهل الجنَّة في الجنَّة، انتهى**) كلام الرازي.

(**وقد تعقّب العلاّمة أبو عبد اللَّه**) محمد بن خلف (**الأبي، من**) أجلّ علماء (**المالكية**) المتأخّرين أخذ عن ابن عرفة واشتهر في حياته بالمهارة والتقدّم في العلوم وكثر انتقاده لشيخه مشافهة وربما رجع إليه؛ كما قال أحمد بابًا في ذيل الطبقات، وقال الحافظ في التبصير: الأُبيّ بالضم منسوب إلى أُبة من قرى تونس عصرينا بالمغرب محمّد بن خلف الأبي الأُصولي عالم المغرب بالمعقول، سكن تونس، انتهى.

(**فيما وضعه على صحيح مسلم**) يعني شرحه المسمّى بإكمال الإكمال، (**قول النووي الماضي، وفيه: «أن من مات في الفترة على ما كانت عليه العرب من عبادة الأوثان في النار... الخ»، بما معناه: تأمّل ما في كلامه من التنافي، فإن من بلغتهم الدعوة ليسوا بأهل فترة**) وهو قد صرّح أوّلاً بأنهم أهل فترة، فهو تنافٍ (**لأن أهل الفترة هم الأمم الكائنة بين أزمنة الرسل الذين لم يرسل إليهم الأوّل، ولا أدركوا الثاني؛ كالأعراب الذين لم يرسل إليهم عيسى عليه السلام ولا لحقوا النبيّ**) محمّدًا (ﷺ) وأجيب عن التنافي بأن النووي كمن وافقه وإن كان مرجوحًا يكتفي في وجوب الإيمان على كل أحد ببلوغه دعوة من قبله من الرسل، وإن لم يكن مرسلاً إليه، وإنما يتأتى التنافي لو ادّعى أن الخليل وغيره أرسلوا إليهم وهو لم يدع ذلك، (**والفترة بهذا التفسير تشمل ما بين كل رسولين؛ كالفترة**) التي (**بين نوح وهود، لكن الفقهاء إذا تكلّموا في الفترة**) وأطلقوا (**إنما يعنون**) الفترة (**التي بين عيسى ونبيّنا عليهما الصّلاة والسّلام**).

وذكر البخاري عن سلمان أنها كانت ستمائة سنة.

ولما دلت القواطع على أنه لا تعذيب حتى تقوم الحجة، علمنا أنهم غير معذبين، فإن قلت قد صحت أحاديث بتعذيب أهل الفترة، كحديث رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه في النار ورأيت صاحب المحجن في النار، وهو الذي يسرق الحاج بمحجنه، فإذا بصر به، قال: إنما تعلق بمحجني.

أجيب بأجوبة، أحدها: أنها أخبار آحاد ....

(**وذكر**) أي: روى (**البخاري عن سلمٰن**) الفارسي موقوفًا عليه (**أنها كانت ستّمائة سنة**) قال ابن كثير: وهو المشهور، وقال قتادة: خمسمائة وستون، والكلبي: وأربعون، وغيرهما: أربعمائة، (**ولما دلّت القواطع**) القرءانية نحو أن تقولوا: إنما أنزل الكتاب ﴿وما كنّا معذّبين حتى نبعث رسولاً﴾ [الإسراء: ١٥]، (**على أنه لا تعذيب حتى تقوم الحجّة**) ببعث الرسل (**علمنا أنهم غير معذّبين**) إذ لا يجب إيمان ولا يحرم كفر، (**فإن قلت**) يرد على هذا أنه (**قد صحّت أحاديث بتعذيب**) بعض (**أهل الفترة؛ كحديث**) البخاري ومسلم عن أبي هريرة مرفوعًا («**رأيت عمر بن لحيّ**) بضم اللام وفتح الحاء المهملة وشدّ الياء، وفي رواية لهما أيضًا: رأيت عمرو بن عامر الخزاعي، قال عياض: والمعروف في نسبته الأوّل، وأجاب الأُبي أخذًا من كلام ابن عبد البرّ السهيلي بأن عامرًا اسم أبيه، ولحيّ لقب عرف به، قال: وكونهٌ خزاعيًّا لا ينافي أنه من ولد الياس بن مضر؛ لأن خزاعة من مضر ومضر أبو خزاعة وعزو الشارح لكتاب المناقب من البخاري عمرو بن عامر المخزومي سبق قلم، فالذي فيه إنما هو الخزاعي وضبطه المصنّف في شرحه بضم الخاء وفتح الزاي المخفّفة وبالمهملة، (**يجرّ قصبه**) قال النووي: بضم القاف وسكون الصاد، قال الأكثرون: يعني أمعاؤه، (**في النار**») بقية الحديث وكان أوّل من سيب السائبة.

(**و**)كحديث مسلم والإمام أحمد عن جابر مرفوعًا، في حديث أوّله: «يا أيها الناس، إن الشمس والقمر آيتان من آيات اللّٰه» فذكر الحديث، وفيه: و (**رأيت صاحب المحجن في النار**) وزان مقود خشبة في طرفها اعوجاج مثل الصولجان، قال ابن دريد: كل عود معطوف الرأس، **فهو** محجن والجمع المحاجن، قاله المصباح. (**وهو الذي يسرق الحاج**) أي: متاعه، (**بمحجنه فإذا بصر**) بضم الصاد وتكسر، أي: علم (**به**) أحد فالضمير في به لصاحب، وفي بصر للحاج، أي: جنسه، (**قال: إنما تعلّق بمحجني**) لينفي عن نفسه السرقة، ولفظ الحديث عند أحمد ومسلم: «ورأيت فيها صاحب المحجن يجرّ قصبه في النار، كان يسرق الحاج بمحجنه فإن فطن به قال: إنما تعلق بمحجني، وإن غفل عنه ذهب به»، (**أُجيب بأجوبة، أحدها: أنها أخبار آحاد**) إنما تفيد

فلا تعارض القطع.

الثاني: قصر التعذيب على هؤلاء، والله أعلم بالسبب.

الثالث: قصر التعذيب المذكور في هذه الأحاديث على من بدل وغير من أهل الفترة، بما لا يعذر به من الضلال كعبادة الأوثان وتغيير الشرائع. فإن أهل الفترة ثلاثة أقسام:

الأوّل: من أدرك التوحيد ببصيرته، ثم من هؤلاء من لم يدخل في شريعة، كقس بن ساعدة، ....

الظن (**فلا تعارض القطع**) بأنهم غير معذّبين وهو القرءان، فوجب تقديمه عليها، وإن صحّت (**الثاني: قصر التعذيب على هؤلاء**) اتّباعًا للوارد ولا نقيس غيرهم عليهم، فلا تنافي القاطع (**والله أعلم بالسبب**) الموقع لهم في العذاب، وإن كنّا نحن لا نعلمه.

(**الثالث: قصر التعذيب المذكور في هذه الأحاديث على من بدّل وغيّر من أهل الفترة**) كابن لحي (**بما لا يعذر به من الضلال؛ كعبادة الأوثان وتغيير الشرائع، فإن أهل الفترة ثلاثة أقسام، الأوّل: من أدرك التوحيد ببصيرته**) أي: بعلمه وخبرته فمنعه هذا التبصّر عن عبادة غير الله ولا يلزم الاتّصاف بالصحة ولا بالأجزاء ولا بغيرهما، (**ثم من هؤلاء من لم يدخل في شريعة**) بل طلب التوحيد وعبادة الله وانتظر خروج النبيّ ﷺ، (**كقس بن ساعدة**) الأيادي أوّل من آمن بالبعثة من أهل الجاهلية، وأوّل من اتّكأ على عصا في الخطبة، وأوّل من قال: أمّا بعد، وأوّل من كتب من فلان إلى فلان، وعاش ثلاثمائة وثمانين سنة، وذكر كثير من أهل العلم أنه عاش ستّمائة سنة، وكان خطيبًا حكيمًا عاقلاً له نباهة وفضل ذكره المرزباني.

وأخرج أبو نعيم في الدلائل عن ابن عباس أن قس بن ساعدة كان يخطب قومه في سوق عكاظ، فقال في خطبته: سيعلم حقّ من هذا الوجه، وأشار بيده نحو مكة، قالوا له: وما هذا الحق؟ قال: رجل من ولد لؤي بن غالب يدعوكم إلى كلمة الإخلاص وعيش الأبد ونعيم لا ينفد، فإن دعاكم فأجيبوه، ولو علمت أني أعيش إلى مبعثه لكنت أوّل من يسعى إليه، وروى الأزدي وغيره من طرق عن أبي هريرة رفعه: رحم الله قسًّا كأني أنظر إليه على جمل أورق تكلّم بكلام له حلاوة لا أحفظه، فقال بعض قومه: نحن نحفظه، فقال: هاتوه، فذكروا خطبته المشحونة بالحكم والمواعظ، وروى ابن شاهين عن ابن عباس: أنه ﷺ قال: رحم الله قسًّا كأني أنظر إليه على جمل أورق تكلّم بكلام لا أحفظه، فقال أبو بكر: أنا أحفظه، قال: أذكره فذكره.

وزيد بن عمرو بن نفيل. ومنهم من دخل في شريعة حق قائمة الرسم، كتبع وقومه من حمير وأهل نجران، وورقة بن نوفل، وعمه عثمٰن بن الحويرث.

القسم الثاني من أهل الفترة: وهم من بدل وغير، فأشرك ولم يوحد، وشرع لنفسه

وأخرج عبد اللّٰه بن أحمد في زيادات الزهد لما قدم وفد بكر بن وائل على النبيّ ﷺ، قال لهم: «ما فعل قس بن ساعدة الأيادي»؟ قالوا: مات يا رسول اللّٰه، قال: «كأني أنظر إليه في سوق عكاظ على جمل أحمر» الحديث، قال في الإصابة: قال الجاحظ في كتاب البيان لقس وقومه فضيلة ليست لأحد من العرب؛ لأن رسول اللّٰه ﷺ روى كلامه وموقفه على جمله بعكاظ وموعظته وعجب من حسن كلامه وأظهر تصويبه، وهذا شرف تعجز عنه الأماني وتنقطع دونه الآمال، وإنما وفق اللّٰه ذلك القسّ لتوحيده وإظهاره الإخلاص وإيمانه بالبعث، ومن ثم كان قسّ خطيب العرب قاطبة.

(**وزيد بن عمرو بن نفيل**) بضم النون وفتح الفاء والد سعيد بن زيد أحد العشرة، وعمّ عمر بن الخطاب فإنه كان ممن طلب التوحيد وخلع الأوثان وجانب الشرك، ومات قبل المبعث، فروى ابن سعد والفاكهي عن عامر بن ربيعة حليف بني عدي بن كعب، قال: قال لي زيد بن عمرو: إني خالفت قومي واتّبعت ملّة إبرٰهيم وإسمٰعيل وما كانا يعبدان، وكانا يصلّيان إلى هذه القبلة، وأنا أنتظر نبيًّا من بني إسمٰعيل يبعث، ولا أراني أدركه وأنا أُؤمن به وأصدّقه وأشهد أنه نبيّ، وإن طالت بك حياة فأقرِه مني السلام، قال عامر: فلمّا أعلمت النبيّ ﷺ بخبره ردّ عليه السلام وترحم عليه، وقال: رأيته في الجنّة يسحب ذيولاً، وروى الزبير بن بكار، عن عروة، قال: بلغنا أن زيدًا كان بالشام فبلغه مخرج النبيّ ﷺ، فأقبل يريده فقتل بأرض البلقاء، وقال ابن إسحٰق: لما توسّط بلاد لخم قتلوه، وقيل: مات قبل المبعث بخمس سنين.

وفي حديث البزار والطبراني عن سعيد بن زيد: سألت أنا وعمر رسول اللّٰه ﷺ، فقال: «غفر اللّٰه له ورحمه فإنه مات على دين إبرٰهيم»، انتهى من فتح الباري ملخّصًا. وكذا عامر بن الظرب العدواني وقيس بن عاصم التميمي، وصفوان بن أبي أُميّة الكناني، وزهير ابن أبي سلمى في جماعة ذكرهم الشهرستاني فلا بدع أن يكون الأبوان الشريفان كذلك بل هما أولى؛ كما تقدّم.

(**ومنهم من دخل في شريعة حقّ قائمة الرسم**) أي: الأثر، (**كتبع وقومه من حمير وأهل نجران**) بفتح النون وسكون الجيم: بلد قريب من اليمن. (**وورقة بن نوفل وعمّه عثمٰن بن الحويرث**) فإنّهم تنصّروا في الجاهلية قبل نسخ دين النصرانية.

(**القسم الثاني من أهل الفترة وهم من بدّل وغيّر، فأشرك ولم يوحّد وشرع لنفسه،**

فحلل وحرم، وهم الأكثر، كعمرو بن لحي، أول من سن للعرب عبادة الأصنام وشرع الأحكام، فبحر البحيرة وسيب السائبة، ووصل الوصيلة وحمى الحام، .....

فحلّل وحرّم وهم الأكثر من العرب: **(كعمرو بن لحي)** بن قمعة بن الياس بن مضر **(أوّل من سن للعرب عبادة الأصنام.)** روى الطبراني عن ابن عباس مرفوعًا أوّل من غيّر دين إبراهيم عمرو بن لحي بن قمعة ابن خندف، أبو خزاعة وخندف بكسر الخاء المعجمة آخره فاء، هي زوج الياس؛ كما مرَّ في النسب الشريف فنسب قمعة لأُمّه وقد ذكر ابن إسحٰق في سبب ذلك أنه خرج إلى الشام، وبها يومئذ العماليق وهم يعبدون الأصنام فاستوهبهم واحدًا منها وجاء به إلى مكّة فنصبه إلى الكعبة، وهو هبل؛ وذكر محمّد بن حبيب عن ابن الكلبي أن سبب ذلك أنه كان له تابع من الجنّ، يقال له: أبو ثمامة، فأتاه ليلة، فقال: أجب أبا ثمامة، فقال: لبّيك من تهامة، أدخل بلا ملامة، فقال: ائت سيف جدة تجد آلهة معدّة فخذها ولا تهب وادع إلى عبادتها تجب، قال فتوجّه إلى جدّة فوجد الأصنام التي كانت تعبد زمن نوح فحملها إلى مكّة ودعا إلى عبادتها، فانتشرت بسبب ذلك عبادة الأصنام في العرب، ذكره في فتح الباري.

وقال السهيلي في الروض: كان عمرو بن لحي، حين غلبت خزاعة على البيت ونفت جرّهما من مكّة جعلته العرب ربًّا لا يبتدع لهم بدعة إلا اتّخذوها شرعة؛ لأنه كان يطعم الناس ويكسو في الموسم، فنحر في موسم عشرة آلاف بدنة، وكسا عشرة آلاف حلّة، وقد ذكر ابن إسحٰق أنه أوّل من أدخل الأصنام الحرم وحمل الناس على عبادتها، قال: وكانت التلبية من عهد إبراهيم: لبّيك اللّٰهمّ لبّيك، لا شريك لك لبّيك، حتى كان عمرو بن لحي فبينا هو يلبّي تمثّل له الشيطان في صورة شيخ يلبّي معه، فقال عمرو: لبّيك لا شريك لك، فقال الشيخ: ألا شريكًا هو لك، فأنكر ذلك عمرو، فقال: ما هذا؟ فقال: قل تملكه وما ملك فإنه لا بأس بهذا، فقالها عمرو: فدانت بها العرب.

(وشرّع الأحكام فبحر البحيرة، وسيّب السائبة، ووصل الوصيلة، وحمى الحام) روى البخاري من طريق الزهري عن سعيد بن المسيّب، قال: البحيرة التي يمنع درّها للطواغيت فلا يحلبها أحد من الناس، والسائبة التي كانوا يسيّبونها لآلهتهم لا يحمل عليها شيء. والوصيلة الناقة البكر تبكر في أوّل نتاج الإبل بأُنثى ثم تثنى بعد بأُنثى فكانوا يسيّبونها بعد لطواغيتهم إن وصلت إحداهما بالأخرى ليس بينهما ذكر.

والحام فحل الإبل يضرب الضراب المعدود، فإذا قضى ضرابه ودعوه للطواغيت وأعفوه من الحمل فلم يحمل عليه شيء وسمّوه الحام، وفي الأنوار إذا أنتجت الناقة خمسة أبطن آخرها ذكر بحروا أذنها، أي: شقّوها وخلّوا سبيلها فلا تركب ولا تحلب.

وتبعته العرب في ذلك وغيره مما يطول ذكره.

القسم الثالث من أهل الفترة، وهم من لم يشرك ولم يوحد، ولا دخل في شريعة نبي، ولا ابتكر لنفسه شريعة، ولا اخترع دين، بل بقي عمره على حين غفلة من هذا كله. وفي الجاهلية من كان على ذلك.

وإذا انقسم أهل الفترة إلى الثلاثة أقسام، فيحمل من صح تعذيبه على أهل القسم الثاني لكفرهم بما تعدوا به من الخبائث، والله تعالى قد سمى جميع هذا القسم كفارًا ومشركين، فإنا نجد القرءان ....

زاد في المدارك: ولا تطرد من ماء ولا مرعى وسموها البحيرة، وكان الرجل منهم يقول: إن شفيت من مرضي أو قدمت من سفري فناقتي سائبة، ويجعلها كالبحيرة في تحريم الانتفاع بها، وقيل: كان الرجل إذا أعتق عبدًا، قال هو سائبة فلا عقل بينهما ولا ميراث.

وفي الصحاح: السائبة الناقة التي كانت تسيّب في الجاهلية إذا ولدت عشرة أبطن كلّها أناث فلا تركب ولا يشرب لبنها إلا ولدها، والضيف حتى تموت فإذا ماتت أكلها الرجال والنساء جميعًا. وبحرت، أي: شقّت أذن بنتها الأخيرة فتسمّى البحيرة، وهي بمنزلة أُمّها في أنها سائبة.

وفي القاموس: الناقة كانت تسيّب في الجاهلية لنذر ونحوه أو كانت إذا ولدت عشرة أبطن كلهنّ أناث سيّبت، أو كان الرجل إذا قدم من سفر بعيد أو نجت دابّته من مشقّة أو حرب، قال: هي سائبة، أو كان ينزع من ظهرها فقارة أو عظمًا وكانت لا تمنع عن ماء، ولا كلأ، ولا تركب. وفي الأنوار: وإذا ولدت الشاة أُنثى فهي لهم وذكرًا فهو لآلهتهم، وإن ولدتهما وصلت الأنثى أخاها فلا يذبح لها الذكر، وإذا أنتجت من صلب الفحل عشرة أبطن حرموا ظهره ولم يمنعوه من ماء ولا مرعى، وقالوا: قد حمى ظهره. وفي المدارك: إذا ولدت الشاة سبعة أبطن، والسابع ذكر أو أُنثى، قالوا وصلت أخاها، فهي معنى الوصيلة.

(**وتبعته العرب في ذلك و**)في (**غيره مما يطول ذكره**) كعبادة الجنّ والملائكة وخرق البنين والبنات، واتّخذوا بيوتًا لها سدنة وحجاب يضاهون بها الكعبة؛ كاللاّت والعزّى ومنات.

(**القسم الثالث من أهل الفترة: وهم من لم يشرك ولم يوحّد، ولا دخل في شريعة نبي ولا ابتكر لنفسه شريعة ولا**) ابتكر (**اختراع دين بل بقي عمره**) أي: مدّته (**على حين غفلة من هذا كلّه، وفي الجاهلية من كان على ذلك، وإذا**) وحيث (**انقسم أهل الفترة إلى الثلاثة الأقسام، فيحمل من صحّ تعذيبه على أهل القسم الثاني لـ**) ـأجل (**كفرهم بما**) بسبب ما (**تعدّوا به من الخبائث، والله تعالى قد سمّى جميع هذا القسم كفّارًا ومشركين، فإنا نجد القرءان**)

كلما حكى حال أحدهم سجل عليهم بالكفر والشرك، كقوله تعالى: ﴿**ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة**﴾ ثم قال: ﴿**ولكن الذين كفروا**﴾ الآية [المائدة/١٠٣].

والقسم الثالث هم أهل الفترة حقيقة، وهم غير معذبين.

وأما أهل القسم الأول: كقس وزيد بن عمرو، فقد قال عليه السلام في كل منهما: أنه يبعث أمة وحده.

كلما حكى حال أحدهم سجّل عليهم بالكفر والشرك؛ كقوله تعالىٰ:) في مقام الردّ والإنكار لما ابتدعوه (﴿**ما جعل**) ما شرع (**الله من بحيرة**﴾ [المائدة: ١٠٣]، **ثمَّ قال تعالىٰ:** ﴿**ولكنَّ الذين كفروا**﴾ **الآية** [**المائدة: ١٠٣**]،) يريد: يفترون على الله الكذب وأكثرهم لا يعقلون، أي: يفترون عليه في ذلك ونسبته إليه، ولا يعقلون أن ذلك افتراء؛ لأنهم قلّدوا فيه آبائهم.

(**والقسم الثالث هم أهل الفترة حقيقة، وهم غير معذبين**) اتفاقًا، ومنه: والداه ﷺ فإنهما لم تبلغهما دعوة لتأخّر زمانهما وبعد ما بينهما وبين الأنبياء السابقين، وكونهما في زمن جاهلية عمّ الجهل فيها شرقًا وغربًا، وفقد فيها من يعرف الشرائع ويبلغ الدعوة على وجهها إلاّ نفرًا يسيرًا من أحبار أهل الكتاب مفرّقين في أقطار الأرض؛ كالشام وغيرها، وما عهد لهما تقلّب في الأسفار سوى المدينة، ولا أُعطيا عمرًا طويلاً يسع الفحص عن المطلوب مع زيادة أن أُمّه ﷺ مخدّرة مصونة محجّبة عن الاجتماع بالرجال لا تجد من يخبرها، وإذا كان النساء اليوم مع فشوّ الإسلام شرقًا وغربًا لا يدرين غالب أحكام الشريعة لعدم مخالطتهنّ الفقهاء فما ظنّك بزمان الجاهلية والفترة الذي رجاله لا يعرفون ذلك فضلاً عن نسائه، ولهذا لما بعث ﷺ تعجّب أهل مكة، وقالوا: أبعث الله بشرًا رسولاً؟ وقالوا: لو شاء ربّنا لأنزل ملائكة، فلو كان عندهم علم من بعثة الرسل، ما أنكروا ذلك وربما كانوا يظنّون أن إبراهيم عليه السّلام بعث بما هم عليه، فإنهم لم يجدوا من يبلغهم شريعته على وجهها لدثورها، وفقد من يعرفها إذ كان بينهم وبينه أزيد من ثلاثة آلاف سنة، قاله في مسالك الحنفاء والدرج المنفية ملخّصًا، وتقدم له مزيد.

(**وأمّا أهل القسم الأول؛ كقس وزيد بن عمرو، فقد قال عليه السّلام في كلّ منهما أنه يبعث أُمّة وحده**) فأخرج الطيالسي عن سعد بن زيد أنه قال للنبيّ ﷺ: إن أبي كان كما رأيته وكما بلغك فاستغفر له، قال: «نعم، فإنه يبعث يوم القيامة أُمّة وحده».. وروى اليعمري عن ابن عباس مرفوعًا: «رحم الله قسًّا، إني أرجو أن يبعثه الله أُمّة وحده»، وصرّح العلماء بأن الرجاء من الله ومن نبيّه واقع. وروى الطبراني في كبيره وأوسطه بسند رجاله ثقات عنه ﷺ: «رحم الله قسًّا»، قيل: يا رسول الله، تترحم على قسّ، قال: «نعم، إنه كان على دين أبي إسمٰعيل بن إبراهيم».

وأما عثمٰن بن الحويرث، وتبَّع وقومه وأهل نجران، فحكمهم حكم أهل الدين الذين دخلوا فيه، ما لم يلحق أحدهم الإسلام الناسخ لكل دين. انتهى ملخصًا وسيأتي ما قيل في ورقة في حديث المبعث إن شاء الله تعالى.

فهذا ما تيسر في مسألة والديه، وقد كان الأولى ترك ذلك، وإنما جرَّنا إليه ما وقع من المباحثة فيه بين علماء العصر.

ولقد أحسن الحافظ شمس الدين بن ناصر ....

وأخرج البزار عن جابر، قال: سألنا رسول اللّه ﷺ عن زيد بن عمرو بن نفيل، فقلنا: يا رسول اللّه! إنه كان يستقبل القبلة ويقول: ديني إبراهيم، وإلٰهي إلٰه إبراهيم، قال: «ذاك أُمّة وحده، يحشر بيني وبين يديّ عيسىٰ ابن مريم»، وقد عدا في الصحابة، لكن قال الذهبي: فتأكد من أورد قسًّا في الصحابة كعبدان وابن شاهين، وأمَّا زيد فذكره ابن منده والبغوي وغيرهما في كتب الصحابة، قيل: وإيراد البخاري يميل إليه وردّه البرهان، بما حاصله: إن الثابت أنه رأى النبيّ ﷺ قبل البعثة ومات قبلها، فلم ينطبق عليه حدّ الصحابي. وقال في الإصابة: فيه نظر؛ لأنه مات قبل البعثة بخمس سنين، ولكنه يجيء على أحد الاحتمالين في تعريف الصحابي، وهو من رأى النبيّ ﷺ مؤمنًا به، هل يشترط كون رؤيته بعد البعثة، فيؤمن به حين يراه أو بعد ذلك، أو يكفي كونه مؤمنًا بأنه سيبعث؛ كما في قصّة هذا وغيره، انتهى.

(**وأمَّا عثمٰن بن الحويرث وتبع وقومه وأهل نجران، فحكمهم حكم أهل الدين الذين دخلوا فيه ما لم يلحق أحدهم الإسلام الناسخ لكل دين**) يريد غير تبع فإنه لم يدرك الإسلام، فقد تقدّم حديث: «لا أدري تبعًا، ألعينًا كان أم لا»، وحديث: «لا تسبّوا تبعًا، فإنه كان قد أسلم»، وأخرج أبو نعيم عن عبد اللّه بن سلام، قال: لم يمت تبع حتى صدّق النبيّ ﷺ لمَّا كانت ليهود يثرب يخبرونه، (**انتهى**) كلام الأُبيّ (**ملخّصًا، وسيأتي ما قيل في ورقة في حديث المبعث إن شاء اللّه تعالىٰ**) من أنه صحابي وأنّه أوّل من أسلم مطلقًا.

(**فهذا ما تيسّر من البحث في مسألة والديه**) ولما قوي عند المؤلف توقّفه، قال: (**وقد كان الأولى ترك ذلك**) تبعًا لقول شيخه السخاوي الذي أراه الكف عن ذلك إثباتًا أو نفيًا، (**وإنما جرّنا إليه ما وقع من المباحثة فيه مع علماء العصر**) وقد أحسن الإمام السيوطي في قوله: ثم إني لم أدّعِ أن المسألة إجماعيّة، بل هي مسألة ذات خلاف، فحكمها كحكم سائر المسائل المختلف فيها، غير أني اخترت أقوال القائلين بالنجاة؛ لأنه الأنسب بهذا المقام.

(**ولقد أحسن الحافظ شمس الدين**) محمد (**بن ناصر**) أي: ناصر (**الدين**) أبي بكر بن

الدين الدمشقي حيث قال:

حبا الله النبي مزيد فضل على فضل وكان به رؤوفًا
فأحيا أمه وكذا أباه لإيمان به فضلاً لطيفًا
فسلم فالقديم بذا قدير وإن كان الحديث به ضعيفًا

والحذر الحذر، من ذكرهما بما فيه نقص، فإن ذلك قد يؤذي النبي ﷺ، فإن العرف جار بأنه إذا ذكر أبو الشخص بما ينقصه، أو وصف بوصف به، وذلك الوصف فيه نقص تأذى ولده بذكر ذلك له عند المخاطبة. وقد قال عليه السلام: لا تؤذوا الأحياء بسبِّ الأموات رواه الطبراني في الصغير، ولا ريب ...

عبد اللّه بن محمّد (الدمشقي) بكسر الدال وفتح الميم وبكسرهما، ولد سنة سبع وسبعين وسبعمائة، وطلب الحديث وصنّف تصانيف حسنة، وصار محدث البلاد الدمشقية، ومات في ربيع الآخر سنة اثنتين وأربعين وثمانمائة، (حيث قال) في كتابه مورد الصادي بمولد الهادي، بعد أن خرّج الحديث في إحياء أُمّه من طريق الخطيب:

حبا اللّه النبيّ مزيد فضل على فضل وكان به رؤوفا
فأحيا أمّه وكذا أباه لإيمان به فضلاً لطيفًا
فسلم فالقديم بذا قدير وإن كان الحديث به ضعيفًا

فصرّح بضعف الحديث ولم يلتفت لزعم وضعه وكفى به حجّة، وحبا بمهملة فموحدة: أعطى، والباء في بذا قدير بمعنى على، كما تفيده اللغة. ولمّا ساق المصنّف تلك الأحاديث خاف أن يستروح منها انتقاصهما، فقال: (**والحذر الحذر من ذكرهما بما فيه نقص، فإن ذلك قد يؤذي النبيّ ﷺ؛ لأن العرف جار بأنه إذا ذكر أبو الشخص بما ينقصه**) بفتح أوّله وسكون النون أفصح من ضمّ الياء وفتح النون وشدّ القاف، (**أو وصف بوصف**) قائم (**به، وذلك الوصف فيه نقص تأذّى ولده بذكر ذلك له عند المخاطبة**) كيف؟وقد روى ابن منده وغيره عن أبي هريرة، قال: جاءت سبيعة بنت أبي لهب إلى النبيّ ﷺ، فقالت: يا رسول اللّه! إن الناس يقولون أنت بنت حطب النار، فقام رسول اللّه ﷺ وهو مغضب، فقال: «ما بال أقوام يؤذونني في قرابتي، ومن آذاني فقد آذى اللّه».

(**وقد قال عليه السلام: «لا تؤذوا الأحياء بسب الأموات»، رواه الطبراني في**) معجمه (**الصغير**) وهو عن كل شيخ له حديث واحد من شيوخه، وقد أبعد المصنف النجعة، فقد رواه أحمد والترمذي عن مغيرة بن شعبة رفعه، بلفظ: «لا تسبّوا الأموات، فتؤذوا الأحياء»، (**ولا ريب**

أن أذاه عليه السلام كفر يقتل فاعله ـ إن لم يتب ـ عندنا. وستأتي مباحث ذلك إن شاء الله تعالى في الخصائص من مقصد المعجزات.

أن أذاه عليه السلام كفر يقتل فاعله، إن لم يتب عندنا) أي: الشافعية احترازًا ممن يحتم قتله، ولو تاب كالمالكية؛ لأنه حدّه فإن أنكر ما شهد به عليه أو تاب غسل وصلّي عليه ودفن في مقابر المسلمين، وإلاَّ قتل كفرًا ودفن بمقابر الكفار، بلا غسل وصلاة، هذا وقد بيّنا لك أيّها المالكي حكم الأبوين فإذا سئلت عنهما، فقل: هما ناجيان في الجنّة، إما لأنهما أحييا حتى آمنا؛ كما جزم به الحافظ السهيلي والقرطبي وناصر الدين بن المنير، وإن كان الحديث ضعيفًا؛ كما جزم به أوّلهم ووافقه جماعة من الحفاظ؛ لأنه في منقبة وهي يعمل فيها بالحديث الضعيف. وإما لأنهما ماتا في الفترة قبل البعثة ولا تعذيب قبلها؛ كما جزم به الأُبيّ. وإمّا لأنهما كانا على الحنيفية والتوحيد لم يتقدّم لهما شرك؛ كما قطع به الإمام السنوسي والتلمساني المتأخّر محشي الشفاء، فهذا ما وقفنا عليه من نصوص علمائنا ولم نر لغيرهم ما يخالفه إلا ما يشمّ من نفس ابن دحية، وقد تكفّل بردّه القرطبي.

(وسيأتي مباحث ذلك إن شاء اللّه تعالىٰ في الخصائص من مقصد المعجزات،) وقد قال السيوطي: ومن العلماء من لم تقوَ عندهم هذه المسالك، فأبقوا أحاديث مسلم ونحوها على ظاهرها من غير عدول عنها بنسخ ولا غيره، ومع ذلك قالوا: لا يجوز لأحد أن يذكر ذلك. قال السهيلي، بعد إيراد حديث مسلم: وليس لنا نحن أن نقول ذلك في أبويه ﷺ؛ لقوله: «لا تؤذوا الأحياء بسب الأموات»، واللّه تعالىٰ يقول: ﴿إن الذين يؤذون اللّه ورسوله﴾ [الأحزاب: ٥٧] الآية، وسئل القاضي أبو بكر أحد أئمّة المالكية عن رجل قال: إن أبا النبيّ ﷺ في النار، فأجاب بأنه ملعون؛ لقوله تعالىٰ: ﴿إن الذين يؤذون اللّه ورسوله لعنهم اللّه في الدنيا والآخرة وأعدّ لهم عذابًا مهينًا﴾ [الأحزاب: ٥٧]، ولا أذى أعظم من أن يقال: أبوه في النار.

ومن العلماء من ذهب إلى الوقف، روى التاج الفاكهاني في الفجر المنير: اللّه أعلم بحال أبويه، وأخرج ابن عساكر وأبو نعيم والهروي في ذمّ الكلام أن رجلاً من كتاب الشام استعمل رجلاً على كورة من كوره وكان أبوه يزن بالمنانية، فبلغ ذلك عمر بن عبد العزيز، فقال: ما حملك على أن تستعمل رجلاً على كورة من كور المسلمين، وكان كان أبوه يزن بالمنانية؟ فقال: أصلح اللّه أمير المؤمنين، وما على من كان أبوه، كان أبو النبيّ ﷺ مشركًا، فقال عمر: آه، ثم سكت ثم رفع رأسه، ثم قال: أأقطع لسانه! أأقطع يده ورجله! أأضرب عنقه؟ ثم قال: لا تلِ لي شيئًا ما بقيت، وعزله عن الدواوين.

ولقد أطنب بعض العلماء في الاستدلال لإيمانهما، فالله يثيبه على قصده الجميل.

(ولقد أطنب بعض العلماء في الاستدلال لإيمانهما، فاللّه يثيبه على قصده الجميل،) وقد بذل السيوطي في ذلك جهده، فألّف فيه ستّ مؤلفات حفلة، ولذا قيل: لعلَّ المصنّف أراده فإن ذلك عادته في النقل عنه، قال في مسالك الحنفاء: وقد سئلت أن أنظم في هذه المسألة أبياتًا أختم بها هذا التأليف، فقلت:

إن الذي بعث النبيّ محمّدًا ... أنجى به الثقلين مما يجحف
ولأُمه وأبيه حكم شائع ... أبداه أهل العلم فيما صنفوا
فجماعة أجروهما مجرى الذي ... لم يأته خبر الدعاة المسعف
والحكم فيمن لم تجئه دعوة ... أن لا عذاب عليه حكم مؤلف
فبذاك قال الشافعية كلهم ... والأشعرية ما بهم متوقف
وبسورة الإسراء فيه حجّة ... وبنحو ذا في الذكرى آي تعرف
ولبعض أهل الفقه في تعليله ... معنى أرقّ من النسيم وألطف
ونحا الإمام الفخر رازي الورى ... منحى به للسامعين تشنف
اذ هم على الفطر الذي ولدوا ولم ... يظهر عناد منهم وتخلّف
قال الأولى ولدوا النبيّ المصطفى ... كل من التوحيد إذ يتحنّف
من آدم لأبيه عبد اللّه ما ... فيهم أخو شرك ولا يستنكف
فالمشركون كما بسورة توبة ... نجس وكلّهم بطهر يوصف
وبسورة الشعراء فيه تقلّبًا ... في الساجدين فكلّهم متحنّف
هذا كلام الشيخ فخر الدين في ... أسراره هبطت عليه الذرف
فجزاه رب العرش خير جزائه ... وحباه جنّات النعيم تزخرف
فلقد تديّن في زمان الجاهلـ ... ـية فرقة دين الهدى وتحنّفوا
زيد بن عمرو وابن نوفل هكـ ... ـذا الصديق ما شرك عليه يعكف
قد فسر السبكي بذاك مقالة ... للأشعري وما سواه مزيّف
إذ لم تزل عين الرضا منه على الصـ ... ـديق وهو بطول عمر أحنف
عادت عليه صحبة الهادي فما ... في الجاهلية للضلالة يعرف
فلأُمّه وأبوه أحرى سيّما ... ورأت من الآيات ما لا يوصف

وقد قال الحافظ ابن حجر في بعض كتبه: والظن بآله ﷺ - يعني الذين ماتوا قبل البعثة - أنهم يطيعون عند الامتحان ....

وجماعة ذهبوا إلى إحيائه أبويه حتى آمنوا لا تخرفوا
وروى ابن شاهين حديثًا مسندًا في ذاك لكن الحديث مضعف
هذي مسالك لو تفرّد بعضها لكفى فكيف بها إذا تتألّف
وبحسب من لا يرتضيها صمته أدبًا ولكن أين من هو منصف
صلى الإله على النبيّ محمّد ما جدد الدين الحنيف محنف
وعلى صحابته الكرام وآله أوفى رضاه يدوم لا يتوقّف

(وقد قال الحافظ ابن حجر في بعض كتبه والظن بآله ﷺ، يعني الذين ماتوا قبل البعثة أنهم يطيعون عند الامتحان،) يوم القيامة. أخرج البزار وأبو يعلى عن أنس، قال: قال ﷺ: «يؤتى بأربعة يوم القيامة: بالمولود والمعتوه، ومن مات في الفترة، والشيخ الفاني؛ كلّهم يتكلم بحجّته، فيقول الربّ تعالىٰ لعنق من النار: ابرز، ويقول لهم: إني كنت أبعث إلى عبادي رسلاً من أنفسهم وإني رسول نفسي إليكم، ادخلوا هذه؛ فيقول من كتب عليه الشقاء: يا ربّ أندخلها ومنها كنا نفرّ، ومن كتبت عليه السعادة يمضي فيقتحم فيها مسرعًا، فيقول الله: قد عصيتموني فأنتم لرسلي أشدّ تكذيبًا ومعصية، فيدخل هؤلاء الجنّة وهؤلاء النار».

وأخرج أحمد وابن راهويه والبيهقي، صحّحه عن الأسود بن سريع وأبي هريرة معًا، رفعاه: «أربعة يحتجّون يوم القيامة: رجل أصمّ لا يسمع شيئًا، ورجل أحمق، ورجل هرم، ورجل مات في فترة. فأمّا الأصمّ، فيقول: رب لقد جاء الإسلام وما أسمع شيئًا. وأمّا الأحمق، فيقول: ربّ لقد جاء الإسلام والصبيان يحذفونني بالبعر. وأمّا الهرم، فيقول: ربّ لقد جاء الإسلام، وما أعقل شيئًا. وأما الذي مات في الفترة، فيقول: ربّ ما أتاني لك رسول فيأخذ مواثيقهم ليطيعنّه فيرسل إليهم: أن ادخلوا النار، فمن دخلها كانت عليه بردًا وسلامًا، ومن لم يدخلها يسحب إليها».

وأخرج البزّار عن أبي سعيد رفعه: «الهالك في الفترة والمعتوه والمولود، يقول الهالك في الفترة: لم يأتني كتاب، ويقول المعتوه: ربّ لم تجعل لي عقلاً أعقل به خيرًا ولا شرًّا، ويقول المولود: ربّ لم أدرك العقل؛ فترفع لهم نار فيردها من كان في علم الله سعيدًا ويمسك عنها من كان في علم الله شقيًا لو أدرك العمل».

وروى البزار عن ثوبان والطبراني وأبو نعيم عن معاذ رفعاه: «إذا كان يوم القيامة جاء أهل الجاهلية يحملون أوثانهم على ظهورهم فيسألهم ربّهم، فيقولون: ربّنا لم ترسل لنا رسولاً ولم يأتنا لك أمر، ولو أرسلت إلينا رسولاً لكنّا أطوع عبادك، فيقول لهم ربّهم: أرأيتم إن أمرتكم بأمر

إكرامًا له ﷺ لتقر عينه.

وقال في الأحكام: ونحن نرجو أن يدخل عبد المطلب الجنة في جملة من يدخلها طائعًا فينجو، إلا أبا طالب فإنه أدرك البعثة ولم يؤمن.

أتطيعوني؟»، وذكر نحو ما تقدم.

وفي الباب أحاديث أُخر كما مرّت الإشارة إليه، فإذا أطاع جماعة؛ كما هو صريح الأحاديث فما الظنّ بالآل إلاّ أنهم يطيعون ويدخلون الجنّة. (**إكرامًا له ﷺ**) وكفى بظن هذا الحافظ حجّة إذ لا يقوله إلاّ عن أدلّة كالنهار، (**وقال في الأحكام**) وكذا في الإصابة (**ونحن نرجو أن يدخل عبد المطّلب** وآل بيته **الجنّة في جملة من يدخلها طائعًا، فينجو**) لأنه ورد ما يدلّ على أنه كان على الحنيفية والتوحيد حيث تبرّأ من الصليب وعابديه، فقد روى ابن سعد عن ابن عباس، أنه قال لمّا قدم أصحاب الفيل:

لا هـمّ إن الـمـرء يمـنـع رحـلـه فـامـنـع رحـالـك
لا يـغـلـبن صـلـيـبـهـم ومـحـالـهـم عـدوا مـحـالـك

وأورده جماعة بلفظ:

وانـصـر عـلـى آل الـصـلـيـب وعـابـديـه الـيـوم آلـك

وفي طبقات ابن سعد بأسانيده أن عبد المطّلب، قال لأُمّ أيمن: يا بركة لا تغفلي عن ابني فإني وجدته مع غلمان قريبًا من السدرة وإن أهل الكتاب يقولون: إن ابني نبيّ هذه الأُمّة، وقال الشهرستاني: مما يدلّ على إثباته المعاد والمبدأ أنه كان يضرب بالقداح على ابنه، ويقول:

يـا ربّ أنـت الـمـلـك الـمـحـمـود وأنـت ربّـي الـمـلـك الـمـعـيـد
مـن عـنـد الـطـارف والـتـلـيـد

ومما يدلّ على معرفته بحال الرسالة وشرف النبوّة أن أهل مكة لمّا أصابهم ذلك الجدب أمر أبا طالب أن يحضر بالنبيّ ﷺ وهو صغير، فاستسقى به.

(**إلا أبا طالب**) لا ينجو (**فإنه أدرك البعثة ولم يؤمن**،) وقد ثبت في الصحيح: أنه أهون أهل النار عذابًا، قال السيوطي: فهذا مما يدلّ على أن أبوي النبيّ ﷺ ليسا في النار، إذ لو كانا فيها أهون عذابًا، منه؛ لأنها أقرب منه مكانًا وأبسط عذرًا فإنهما لم يدركا البعثة ولا عرض عليهما الإسلام فامتنعا بخلافه، وقد أخبر الصادق المصدوق أنه أهون أهل النار عذابًا فليس أبواه من أهلها، وهذا يسمّى عند أهل الأصول دلالة الإشارة، ولم يقل وإلا أبا لهب للقطع بكفره فلا يحتاج لإخراجه.

وقد كانت أم أيمن، بركة، دايته وحاضنته بعد موت أمه، وكان عليه السلام يقول لها: أنت أمي بعد أمي.

ومات جده عبد المطلب كافله، وله ثمان سنين ـ وقيل ثمان سنين وشهر وعشرة أيام، وقيل تسع، وقيل عشر، وقيل ست، وقيل ثلاث وفيه نظر ـ وله عشر ومائة سنة، وقيل مائة وأربعون سنة.

(**وقد كانت أُمّ أيمن**) بفتح الهمزة وسكون التحتية وفتح الميم وبالنون ابن عبيد الخزرجي المستشهد يوم حنين، (**بركة**) الحبشية (**دايته وحاضنته بعد موت أُمّه، وكان عليه السلام يقول لها: أنت أُمّي بعد أُمّي**) أي: كأمي في رعايتك لي وتعظيمي والشفقة عليّ أو في رعايتي لك واحترامك، وقد كانت تدلّ عليه ﷺ وكان العمران يزورانها بعده، وكانت تبكي وتقول: أنا أبكي لخبر السماء كيف انقطع عنّا.

ومن مناقبها الشريفة ما رواه ابن سعد، قال: حدّثنا أبو أُسامة حماد ابن أُسامة عن جرير بن حازم، قال: سمعت عثمٰن بن القاسم يحدّث، قال: هاجرت أُمّ أيمن أمست بالمنصرف دون الروحاء فعطشت فدلّي عليها من السماء دلو من ماء برشاء أبيض، فأخذته فشربته حتى رويت، فكانت تقول: ما أصابني بعد ذلك عطش، ولقد تعرضت للصوم في الهواجر فما عطشت بعد تلك الشربة.

(**ومات جدّه عبد المطّلب كافله**) بعد أُمّه، روي أنها لما ماتت ضمّه جده إليه ورقّ عليه رقّة لم يرقّها على ولده، وكان يقرّبه ويدخل عليه إذا خلا وإذا نام ويجلس على فراشه وأولاده لا يجلسون عليه، وذكر ابن إسحٰق: إنه كان يوضع لعبد المطّلب فراش في ظلّ الكعبة، وكان لا يجلس عليه من بنيه أحد إجلالاً له، وكان ﷺ يأتي حتى يجلس عليه فتذهب أعمامه يؤخّرونه، فيقول عبد المطّلب: دعوا ابني ويمسح على ظهره بيده، ويقول: إن لابني هذا لشأنًا، (**وله**) ﷺ (**ثمان سنين**) فيما جزم به ابن إسحٰق وتبعه العراقي وتلميذه الحافظ.

(**وقيل:**) مات وله (**ثمان سنين وشهر وعشرة أيام، وقيل:**) وله (**تسع، وقيل: عشر، وقيل: ستّ**) حكاها مغلطاي وغيره. (**وقيل: ثلاث**) حكاه ابن عبد البرّ ومغلطاي، قائلاً: (**وفيه نظر**؛) لأن أقل ما قيل أنه كان في موت أُمّه ابن أربع سنين، واتّفقوا على أن جدّه كفله بعدها فكيف يتأتى أن يكون ابن ثلاث، (**وله**) لعبد المطّلب (**عشر ومائة سنة**) قدّمه مغلطاي فتبعه المصنّف هنا.

(**وقيل: مائة وأربعون سنة**) قاله الزبير بن بكّار عالم النسب، وقال: إنها على ما قيل في

وكفله أبو طالب، واسمه عبد مناف، وكان عبد المطلب قد أوصاه بذلك لكونه شقيق عبد الله.

سنّه، وجزم به السهيلي والمصنّف فيما مرّ، وقيل: وله مائة وعشرون، لكن قال الواقدي: ليس ذلك يثبت، وقيل: خمس وتسعون، وقيل: اثنتان وثمانون، وقيل: خمس وثمانون، وعمي قبل موته ودفن على ما ذكر ابن عساكر بالحجون.

(**وكفله أبو طالب، واسمه عبد مناف**) عند الجميع وشذَّ من قال عمران، بل هو قول باطل نقله ابن تيمية في كتاب الردّ على الروافض، فقال: زعم بعض الروافض في قوله تعالىٰ: ﴿إن اللَّه اصطفى آدم ونوحًا وآل إبرٰهيم وآل عمران﴾ [آل عمران: ٣٣]، إن آل عمران هم آل أبي طالب، وأن اسمه عمران ذكره الحافظ في الفتح، وقال الحاكم: تواترت الأخبار أن اسمه كنيته، قال: ووجدت بخطّ علي الذي لا شكّ فيه، وكتب عليّ بن أبي طالب، قال البرهان: وقد رأيت بحلب بحارة المغاربة في مسجد يقال له مسجد غورث فيه عمود أسود مكتوب عليه: كتبه عليّ بن أبي طالب وقد ذكر هذا العمود الكمال بن العديم في أوائل تاريخ حلب، وأنه خطّ عليّ رضي اللَّه عنه، انتهى.

(**وكان عبد المطَّلب أوصاه بذلك؛ لكونه شقيق عبد اللَّه**) والده دون الحرث ونحوه، فالقصر إضافي فلا يرد أن الزبير شقيقه أيضًا، وقد قيل: شاركه في كفالته وخصَّ أبو طالب بالذكر لامتداد حياته، فإن الزبير لم يدرك الإسلام، وقيل: أقرع عبد المطلب بينهما فخرجت القرعة لأبي طالب.

وفي أسد الغابة للحافظ عزّ الدين بن الأثير: كفله أبو طالب؛ لأنه شقيق أبيه وكذلك الزبير لكن كفالة أبي طالب إمّا لوصية عبد المطَّلب، وإمّا لأن الزبير كفله حتى مات، ثم كفله أبو طالب، وهذا غلط؛ لأن الزبير شهد حلف الفضول وللمصطفى نيّف وعشرون سنة، وأجمع العلماء على أنه شخص مع أبي طالب إلى الشام بعد موت عبد المطَّلب بأقلّ من خمس سنين، فهذا يدلّ على أن أبا طالب هو الذي كفله، انتهى.

وذكر الواقدي أن عيال أبي طالب كانوا إذا أكلوا جميعًا أو فرادى لم يشبعوا، وإذا أكل المصطفى معهم شبعوا، فكان أبو طالب إذا أراد أن يغدّيهم أو يعشّيهم، يقول: كما أنتم حتى يأتي ابني، فيأتي فيأكل معهم فيفضل من طعامهم، وإذا كان لبنًا شرب أوّلهم ثم يشربون فيروون كلّهم من قعب واحد، وإن كان أحدهم ليشرب قعبًا وحده، فيقول أبو طالب: إنك لمبارك.

وروى أبو نعيم وغيره، عن ابن عباس، قال: كان بنو أبي طالب يصبحون عمشًا رمصًا

وقد أخرج ابن عساكر عن جلهمة ابن عرفطة قال: قدمت مكة وهم في قحط، فقالت قريش: يا أبا طالب، أقحط الوادي وأجدب العيال، فهلم فاستسق، فخرج أبو طالب، ومعه غلام كأنه شمس دجن، تجلت عنه سحابة قتماء، وحوله أغيلمة فأخذه أبو طالب، فألصق ظهره بالكعبة، ولاذ الغلام بأصبعه، ....

ويصبح محمّد ﷺ صقيلاً دهينًا كحيلاً، وكان أبو طالب يحبّه حبًّا شديدًا لا يحبّ أولاده كذلك، ولذا لا ينام إلا إلى جنبه ويخرج به متى خرج.

وذكر ابن قتيبة في غريب الحديث: إنه كان يوضع له الطعام ولصبية أبي طالب فيتطاولون إليه ويتقاصر هو وتمتد أيديهم وتنقبض يده تكرّمًا منه واستحياء ونزاهة نفس وقناعة قلب، ويصبحون عمصًا رمصًا مصفرة ألوانهم ويصبح هو ﷺ صقيلاً دهينًا كأنه في أنعم عيش وأعزّ كفاية لطفًا من اللَّه به.

(وقد أخرج ابن عساكر عن جلهمة) بضم الجيم وتفتح؛ كما في القاموس **(ابن عرفطة)** بضم العين والفاء، **(قال: قدمت مكّة وهم في قحط)** بسكون الحاء، وحكى الفرّاء فتحها، أي: وأهل مكّة في زمن شدّة لاحتباس المطر عنهم، **(فقالت قريش:)** بعد أن تشاوروا، فلفظ الحديث عند ابن عساكر: قدمت مكّة وقريش في قحط، فقائل منهم يقول: أعمدوا اللاّت والعزّى، وقائل منهم: أعمدوا منات الثالثة الأخرى، فقال شيخ وسيم حسن الوجه جيّد الرأي: أنّى تؤفكون، وفيكم باقية إبراهيم وسلالة إسمٰعيل؟ قالوا: كأنك عنيت أبا طالب، قال: أيّها، فقاموا بأجمعهم فقمت فدققنا عليه الباب فخرج إلينا فثاروا إليه، فقالوا: **(يا أبا طالب، اقحط)** بالبناء للفاعل والمفعول **(الوادي)** أصابه القحط، **(وأجدب العيال، فهلمّ)** اسم فعل يستعمل متعديًّا؛ كقوله تعالىٰ: ﴿هلمّ شهداءكم﴾ [الأنعام: ١٥٠]، ولازمًا كما هنا **(فاستسق، فخرج أبو طالب ومعه غلام)** هو النبيّ ﷺ، **(كأنه شمس دجن)** بضم الدال المهملة والجيم وشدّ النون على مفاد قول القاموس: كعتل الظلمة والغيم المطبق الريّان المظلم لا مطر فيه، ثم يحتمل تنوين دجن على الوصف؛ أي: كأنه شمس كسيت ظلمة والإضافة، أي: شمس ذات يوم ظلمة أو ذات يوم دجن، أي: مظلم، **(تجلّت عنه سحابة قتماء)** بفتح القاف وسكون الفوقيّة والمدّ تأنيث أقتم، أي: سحابة يعلوها سواد غير شديد وهذا من بديع التشبيه، فإن شمس يوم الغيم حين ينجلي سحابها الرقيق تكون مضيئة مشرقة مقبولة للناس ليست محرقة، **(وحوله أغيلمة)** تصغير أغلمة جمع غلام، ويجمع أيضًا على غلمة وغلمان؛ كما في القاموس وصغر إشارة إلى صغرهم؛ لأنه الغلام قد يطلق على البالغ؛ كما مرّ. **(فأخذه)** أي: الغلام، **(أبو طالب فألصق ظهره)** أي: ظهر الغلام **(بالكعبة ولاذ)** التجأ **(الغلام بأصبعه)** أي: أصبع نفسه السبابة على الظاهر؛ لأن الذي يشار

وما في السماء قزعة، فأقبل السحاب من ها هنا وها هنا، وأغدق واغدودق، وانفجر له الوادي، وأخصب النادي والبادي. وفي هذا يقول أبو طالب:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامي عصمة للأرامل

به غالبًا، ولعلَّ المعني: أشار به إلى السماء كالمتضرّع الملتجيء. وفسّر الشامي: لاذ بطاف والأوّل أولى وأغرب من رجع ضمير أصبعه لأبي طالب؛ أي: أمسك المصطفى أصبعه؛ لأنه خلاف الظاهر من معنى لاذ، لأنه إنما جاء بمعنى التجأ ودنا وطاف.

(وما في السماء قزعة) بقاف فزاي فعين مهملة مفتوحات فهاء، أي: قطعة من السحاب كما في القاموس. **(فأقبل السحاب من هٰهنا وهٰهنا)** أي: من جميع الجهات لا من جهة دون أخرى، **(وأغدق)** السحاب، أي: كثر ماؤه والإسناد مجازى، **(واغدودق)** مرادف، ففي القاموس: أغدق المطر واغدودق كثر قطره، **(وانفجر له)** للسحاب **(الوادي)** أي: جرى الماء فيه وسال، **(وأخصب النادي)** بالنون أهل الحضر **(والبادي)** بالموحدة أهل البادية، أي: أخصبت الأرض للفريقين، **(وفي هذا يقول أبو طالب)** يذكر قريشًا حين التمالؤ عليه ﷺ يده وبركته عليهم من صغره، **(وأبيض)** بفتح الضاد مجرور برب مقدرة؛ كما صدر به الحافظ كالكرماني والسيوطي، وجزم به في المغني أو منصوب، قال الحافظ: بإضمار أعني أو أخص، قال: والراجح أنه بالنصب عطفًا على سيّد المنصوب في البيت قبله، وهو:

وما ترك قوم لا أبا لك سيّدًا يحوط الذمار غير ذرب مواكل

انتهى. وبه قطع الدماميني في مصابيحه وردّ به على ابن هشام، واستظهره في شرح المغني، وقال: هو من عطف الصفات التي موصوفها واحد أو مرفوع خبر مبتدأ محذوف، وقاله الكرماني وأفاده المصنّف عن ضبط الشرف اليونيني في نسخته من البخاري، أي: هو أبيض فقوله: سيّدًا معمول ترك بسكون الراء، والذمار بكسر الذال المعجمة: ما يحقّ على الإنسان حمايته. والذرب بذال معجمة وموحدة على زنة كتف سكّنت راؤه تخفيفًا، وهو الحاد. والمواكل المتكل على غيره. وفي رواية بدل وأبيض وأبلج من البلج بفتحين وهو نقاء ما بين الحاجبين من الشعر.

(يستسقى) بالبناء للمفعول **(الغمام)** السحاب **(بوجهه)** أي: يطلب السقي من الغمام بوجهه، والمراد ذاته، أي: يتوسّل إلى اللّه به، **(ثمال اليتامي عصمة للأرامل.)** قال الدماميني: بنصب ثمال وعصمة ويجوز رفعهما على أنهما خبرًا محذوف، زاد المصنّف: وبجرّهما على أن أبيض مجرور.

يلوذ به الهلاك من آل هاشم   فهم عنده في نعمة وفواضل

والثمال ـ بكسر المثلثة ـ: الملجأ والغياث، وقيل: المطعم في الشدة.

وعصمة للأرامل: أي يمنعهم من الضياع والحاجة. والأرامل: المساكين من رجال ونساء، ويقال لكل واحد من الفريقين على انفراده: أرمل، وهو بالنساء أخص، وأكثر استعمالاً، والواحد أرمل وأرملة.

(يلوذ) يلتجىء **(به الهلاك)** جمع هالك، أي: المشرفون على الهلاك، **(من آل هاشم)** وإذا التجأ إليه هؤلاء السراة فغيرهم أولى، **(فهم عنده في نعمة)** يد ومنّة على حذف مضاف، أي: في ذوي نعمة، أي: سعة وخير أو جعل النعمة ظرفًا لهم مبالغة، **(وفواضل)** عطف خاص على عام، ففي القاموس الفواضل الأيادي الجسيمة أو الجميلة، إذ المراد بالنعمة النعم الكثيرة الشاملة للنعم العظيمة والدقيقة، وثبت البيت الثاني في بعض النسخ وأكثرها بحذفه ويدلّ له قوله الآتي: وهذا البيت حيث لم يقل، وهذان البيتان **(والثمال بكسر المثلثة)** وتخفيض الميم هو **(الملجأ والغياث)** اسم مصدر من أغاثه، أي: أعانه ونصره، والمراد: أنه يلتجأ إليه ويستعان به فهما متساويان معنى، **(وقيل: المطعم في الشدّة)** ويصحّ إرادتهما معًا هنا، ومن ثم قال الحافظ الثمال: العماد والملجأ والمطعم والمغيث والمعين والكافي قد أُطلق على كل من ذلك، **(و)**قوله: **(عصمة للأرامل)** أي: **(يمنعهم من الضياع والحاجة)** عطف تفسير، أي: الاحتياج وما ألطف قول الفتح، أي: يمنعهم مما يضرّهم، **(والأرامل المساكين من رجال ونساء)** قاله ابن السكيت، قال: ويقال لهم وإن لم يكن فيهم نساء، **(ويقال لكل واحد من الفريقين على انفراده: أرمل،)** قال جرير:

هذي الأرامل قد قضيت حاجتها   فمن لحاجة هذا الأرمل الذكر

(وهو بالنساء أخص) أليق **(وأكثر استعمالاً)** عطف تفسير، **(والواحد أرمل و)**الواحدة **(أرملة)** بالهاء، وفي الفتح: الأرامل جمع أرملة، وهي الفقيرة التي لا زوج لها، وقد يستعمل في الرجل أيضًا مجازًا ومن ثمّ لو أوصى للأرامل خصّ النساء دون الرجال، انتهى.

وفي هذا الحديث من الفوائد أن أبا طالب منشىء البيت، وأنه قال: يستسقى الغمام بوجهه عن مشاهدة فلا يردّ أن الاستسقاء إنما كان بعد الهجرة وهو قد مات قبلها، وقد شاهده مرة أُخرى قبل ذلك فروى الخطابي حديثًا فيه: أن قريشًا تتابعت عليهم سنو جدب في حياة عبد المطّلب، فارتقى هو ومن حضره من قريش أبا قبيس، فقام عبد المطّلب واعتضده ﷺ فرفعه على عاتقه وهو يومئذ غلام قد أيفع أو قرب، ثم دعا فسقوا في الحال فقد شاهد أبو طالب

وهذا البيت من أبيات في قصيدة لأبي طالب، ذكرها ابن إسحٰق بطولها، وهي أكثر من ثمانين بيتًا. قالها لما تمالأت قريش على النبي ﷺ، ونفروا عنه من يريد الإسلام، وأولها:

لـمـا رأيـت الـقـوم لا ود عـنـدهـم

ما دلّه على ما قال، ذكره السهيلي في الروض.

وقول الفتح: يحتمل أنه مدحه بذلك لما رأى من مخايل ذلك فيه، وإن لم يشاهد وقوعه عجيب؛ كما قال في شرح الهمزية وغفلة عن رواية ابن عساكر هذه إذ لو استحضرها لم يبد هذا الاحتمال، انتهى. وأعجب منه جزم السيوطي به، وبنحو هذا لوّح المصنّف في المقصد التاسع، فقال بعد ذكره: احتمال الحافظ، قلت: قد أخرج ابن عساكر، فذكره.

(وهذا البيت من أبيات في قصيدة لأبي طالب) على الصواب، وقول الدميري وتبعه جماعة أنه لعبد المطّلب غلط، فقد أخرج البيهقي عن أنس، قال: جاء أعرابي إلى رسول اللّه ﷺ، فقال: يا رسول اللّه! أتيناك وما لنا صبي يغط ولا بغير يئط، وأنشد أبياتًا، فقام ﷺ يجرّ رداءه حتى صعد المنبر، فرفع يديه إلى السماء ودعا، فما ردّ يديه حتى التقت السماء بأبراقها وجاؤوا يضجّون الغرق، فضحك ﷺ حتى بدت نواجذه، ثم قال: «للّه درّ أبي طالب، لو كان حيًّا لقرّت عيناه، من ينشدنا قوله»، فقال عليّ: يا رسول اللّه كأنك تريد قوله: وأبيض يستسقى... وذكر أبياتًا، فقال ﷺ: «أجل»، فهذا نصّ صريح من الصادق بأن أبا طالب منشىء البيت نبّه عليه في شرح الهمزية، وقد ساق المصنّف خبر البيهقي بتمامه في المقصد التاسع.

(ذكرها ابن إسحٰق بطولها وهي) عنده **(أكثر من ثمانين بيتًا)** بثلاثة أبيات في رواية ابن هشام عن البكائي عنه، قائلاً: هذا ما صحّ له من هذه القصيدة وبعض علماء الشعر ينكر أكثره، وفي شرح المصنّف للبخاري وعدّة أبياتها مائة بيت وعشرة أبيات.

وفي المزهر: قال محمّد بن سلام زاد الناس في قصيدة أبي طالب التي فيها: وأبيض يستسقى الغمام بوجهه وطولت بحيث لا يدري أين منتهاها، وقد سألني الأصمعي عنها، فقلت: صحيحة، فقال: أتدري منتهاها؟ قلت: لا، وذكر ابن إسحٰق أنه **(قالها: لـمّا تمالأت)** اجتمعت **(قريش على)** أذى **(النبيّ ﷺ ونفروا عنه من يريد الإسلام)** لا عقب استسقائه في صغره به، ولذا قلت في قوله السابق: وفي ذلك يقول أبو طالب، يذكر قريشًا حين التمالؤ عليه يده وبركته من صغره ليلتئم مع كلام ابن إسحٰق هذا، فلا يصحّ زعم أنه أنشد البيت أثر هذه الواقعة، ثم أكملها بعد البعث إذ مجرّد قوله: وفي ذلك يقول: لا يستلزم كونه قاله عقب الاستسقاء.

(وأوّلها) عند ابن إسحٰق وتبعه في الفتح، **(لـمّا رأيت)** علمت **(القوم)** قريشًا **(لا ودّ عندهم)**

وقد قطعوا كل العرى والوسائل

وقد جاهرونا بالعداوة والأذى وقد طاوعوا أمر العدوّ المزايل

أعبد مناف أنتم خير قومكم فلا تشركوا في أمركم كل واغل

فقد خفت إن لم يصلح الله أمركم تكونوا كما كانت أحاديث وائل

أعوذ برب الناس من كل طاعن علينا بسوء أو ملح بباطل

وثور ومن أرسى ثبيرًا مكانه وراقٍ لبر في حراء ونازل

لنا ولفظ ابن إسحٰق فيهم، وهو ما في الفتح (**وقد قطعوا كل العرا**) جمع عروة، قال الشامي: أراد بها العهود (**والوسائل**) جمع وسيلة وهي القربة، يقال: وسل إلى ربّه وسيلة إذا تقرّب بعمل إليه، والوسيلة المنزلة عند الملك، انتهى.

(**وقد جاهرونا**) معشر بني هاشم (**بالعداوة والأذى، وقد طاوعوا**) فينا (**أمر العدوّ المزايل.**) قال الشامي: هو المحاول المعالج، وقال شيخنا: هو المفارق ففي المختار المزايلة المفارقة، وبعد هذين البيتين:

وقد حالفوا قومًا علينا أظنّه يغضّون غيظًا خلفنا بالأنامل

صبرت لهم نفسي بسمراء سمحة وأبيض عضب من تراث المقاول

فقوله: صبرت... الخ، جواب لما، ومر الناظم في غرضه إلى أن قال ما أنشده المصنف، وهو: (**أعبد**) الهمزة للنداء بتقدير مضاف، أي:

يا آل عبد (**مناف أنتم خير قومكم فلا تشركوا في أمركم كل واغل**)

هو الضعيف النذل الساقط المقصر في الأشياء والمدّعي نسبًا كاذبًا والداخل على القوم في طعامهم وشرابهم؛ كما في القاموس. وفيه النذل، أي: بذال معجمة الخسيس من الناس المحتقر في جميع أحواله. (**فقد خفت إن لم يصلح اللّٰه أمركم**) بالإيمان به ﷺ (**تكونوا كما كانت**) تصيروا كما صارت، (**أحاديث وائل أعوذ بربّ الناس**) خالقهم ومالكهم، وخصّوا بالذكر في التنزيل وكلام العرب تشريفًا لهم، (**من كل طاعن علينا بسوء أو ملح**) أي: متماد (**بباطل.**) يقال: ألحّ على الشيء، إذا واظب عليه وبعد هذا البيت عند ابن إسحٰق:

ومن كاشح يسعى لنا بعيبة ومن ملحق في الدين ما لم يحاول

وبعده قوله: (**وثور**) بمثلثة مفتوحة فواو فراء: جبل، (**ومن أرسى**) أثبت (**ثبيرًا**) بمثلثة مفتوحة فموحّدة مكسورة فتحتية فراء (**مكانه وراق**) صاعد (**لبرّ**) بموحدة ضدّ الإثم، (**في حراء**) بالمدّ (**ونازل**) فيه من النزول. هكذا رواه ابن إسحٰق وغيره.

وأمّا ابن هشام، فقال: وراق ليرقى من الرقي، قال السهيلي: وهو وهم منه أو من شيخه

وبالبيت حق البيت في بطن مكة   وبالله إن الله ليس بغافل
كذبتم وبيت الله نبزي محمدًا   ولما نطا عن دونه ونناضل
ونسلمه حتى نصرع حوله   ونذهل عن أبنائنا والحلائل

ومعنى نناضل: نجادل ونخاصم وندافع.

ونُبزي: هو بالباء الموحدة والزاي نقهر ونغلب.

البكائي، وقد قال البرقي وغيره: الصواب الأوّل وفي الشامية أنه تصحيف ضعيف المعنى، فمعلوم أن الراقي يرقى، فإنما أقسم بطالب البر يصعد في حراء للتعبّد فيه وبالنازل فيه، **(وبالبيت)** الكعبة **(حقّ البيت في بطن بكّة)** بموحدة لغة جاء بها التنزيل، **(وباللّه)** كرّر القسم به تأكيدًا فإنه أقسم به في قوله: ومن أرسى **(إن اللّه ليس بغافل)** عمّا تعملون من عداوتكم لنا وللنبيّ ﷺ وتمالئكم عليه وتنقيركم من يريد الإسلام فيجازيكم على ذلك أشدّ النكال إن لم ترجعوا، وبعد هذا البيت عند ابن إسحٰق أربعة عشر بيتًا، وبعدها قوله: **(كذبتم وبيت اللّه)** في قولكم **(نبزي)** بضم النون وسكون الموحّدة وفتح الزاي: نقهر ونغلب **(محمّدًا)** كذا ضبطه الشامي، لكن في النهاية أنه بالتحتية بدل النون ورفع محمّد على أنه نائب فاعل يبزي، ولفظه يبزى، أي: يقهر ويغلب، أرْاد لا يبزي فحذف لا من جواب القسم وهي مراده، أي: لا يقهر، **(ولما نطا عن)** مجزوم بلمّا وحذف المفعول ليعتمّ، أي: نطا عنكم وغيركم **(دونه ونناضل)** بنونين وضاد معجمة، **(ومنها)** قوله بلصق هذا البيت: فاللائق حذف، ومنها كما هو في نسخ **(ونسلمه)** لكم معشر قريش تفعلون به ما شئتم، كما قلتم لا **(حتى نصرع حوله و)**حتى **(نذهل)** نغفل **(عن أبنائنا والحلائل)** الزوجات، واحدها حليلة **(ومعنى نناضل نجادل ونخاصم وندافع)** عنه، وقال الشامي: نرامي بالسهام، **(ونبزي هو بالباء الموحّدة، والزاي: نقهر،)** وقال الشامي: معناه نسلب **(ونغلب)**، انتهى. وما أحل قوله في ختامها عند ابن إسحٰق:

لعمري لقد كلّفت وجد أبا أحمد   وأحببته دأب المحب المواصل
فمن مثله في الناس أيّ مؤمّل   إذا قاسه الحكام عند التفاضل
حليم رشيد عاقل غير طائش   يوالي إلٰهًا ليس عنه بغافل
فوالله لولا أن أجيء بسبّة   تجر على أشياخنا في المحافل
لكنّا اتّبعناه على كل حالة   من الدهر جدًا غير قول التهازل
لقد علموا أن ابننا لا مكذّب   لدينا ولا يعنى بقول الأباطل
فأصبح فينا أحمد في أرومة   تقصر عنها سورة المتطاول

قال ابن التين: إن في شعر أبي طالب هذا دليلاً على أنه كان يعرف نبوة النبي ﷺ قبل أن يبعث، لما أخبره به بحيرى وغيره من شأنه.

وتعقبه الحافظ أبو الفضل بن حجر: بأن ابن إسحٰق ذكر أن إنشاء أبي طالب لهذا الشعر كان بعد المبعث، ومعرفة أبي طالب بنبوته عليه السلام جاءت في كثير من الأخبار.

وتمسك بها الشيعة في أنه كان مسلمًا.

قال: ورأيت لعلي بن حمزة البصري جزءًا فيه شعر أبي طالب، وزعم أنه كان مسلمًا، وأنه مات على الإسلام، وأن الحشوية ....

حديث بنفسي دونه وحميته ودافعت عنه بالذرى والكلاكل

(قال) الإمام عبد الواحد (**بن التين**) السفاقسي في شرح البخاري، قال البرهان في مبحث انشقاق القمر، والنطق به كالنطق بالتين المأكول، (**إن في شعر أبي طالب هذا دليلاً على أنه كان يعرف نبوّة النبيّ ﷺ قبل أن يبعث لما أخبره به بحيرا**) الراهب (**وغيره من شأنه**،) وكأنه أخذ ذلك من كون الاستسقاء به في صغره وليس بلازم؛ كما مرّ.

(و)لذا (**تعقّبه الحافظ أبو الفضل بن حجر**) في الفتح؛ (**بأن ابن إسحٰق ذكر أن إنشاء أبي طالب لهذا الشعر، كان بعد المبعث**) ووصفه فيه بما شاهده من أحواله ومنها الاستسقاء به في صغره، (**ومعرفة أبي طالب بنبوّته عليه السلام جاءت في كثير من الأخبار**،) فلا حاجة إلى أخذها من شعره هذا (**وتمسّك بها الشيعة**) بكسر الشين اسم لطائفة من الفرق الإسلامية شايعوا عليًا رضي اللّٰه عنه، وقالوا: إنه الإمام بعده ﷺ بالنص إمّا جليًا وإما خفيًا، واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج عنه وعن أولاده وإن خرجت، فإما بظلم من غيرهم، وإما بتبعيّة منه ومن أولاده، وهم اثنتان وعشرون فرقة يكفر بعضهم بعضًا أصولهم ثلاث فرق غلاة وزيدية وإماميّه، قاله في المواقف وشرحها، وفي مقدمة فتح الباري التشيّع محبّة عليّ وتقديمه على الصحابة، فمن قدّمه على أبي بكر وعمر، فقال في تشيّعه ويطلق عليه رافضي وإلا فشيعي، فإن انضاف إلى ذلك السبّ أو التصريح بالبغض، فقال في الرفض: وإن اعتقد الرجعة إلى الدنيا، فأشدّ في الغلوّ، انتهى.

(**في أنه كان مسلمًا**) وهو تمسّك واهٍ؛ لأن مجرّد المعرفة بالنبوّة لا يستلزم الإسلام، (**قال: ورأيت لعليّ بن حمزة البصري**) الرافضي (**جزءًا جمع فيه شعر أبي طالب، وزعم أنه كان مسلمًا وأنه مات على الإسلام**، و)زعم (**أن الحشوية**) بفتح الحاء والشين وبضم الحاء وسكون

تزعم أنه مات كافرًا، واستدل لدعواه بما لا دلالة فيه. انتهى.

ولما بلغ رسول الله ﷺ اثنتي عشرة سنة خرج مع عمه أبي طالب إلى الشام، حتى بلغ بصرى، فرآه بحيرى الراهب، واسمه جرجيس، ....

الشين، وهم المنتمون للظاهر، قيل: سمّوا بذلك لقول الحسن البصري لما رأى سقوط كلامهم وكانوا يجلسون في حلقته ردّوا هؤلاء إلى حشا الحلقة، أي: جانبها. **(تزعم أنه مات كافرًا،)** وأنهم بذلك يستجيزون لعنه ثم بالغ في سبّهم والردّ عليهم، **(واستدلّ لدعواه بما لا دلالة فيه،)** قال: وقد بيّنت فساد ذلك كلّه في الإصابة، **(انتهى)** كلام الحافظ في كتاب الاستسقاء، وقال في باب قصّة أبي طالب: إنه وقف على جزء جمعه بعض أهل الرفض أكثر فيه من الأحاديث الواهية الدالّة على إسلام أبي طالب، ولا يثبت من ذلك شيء، انتهى.

(ولما بلغ رسول اللّٰه ﷺ اثنتى عشرة سنة) قاله الأكثر، وقيل: تسع سنين، قاله الطبري وغيره. وقيل: ثلاثة عشر، حكاه أبو عمر. وقال ابن الجوزي: قال أهل السير والتواريخ: لما أتت عليه ﷺ اثنتا عشرة سنة وشهران وعشرة أيام، وفي سيرة مغلطاي: وشهر، ويمكن حمل القول الأوّل عليه بأن المراد: وما قاربها، **(خرج مع عمّه أبي طالب)** قاصدًا **(إلى الشام)** وسبب ذلك؛ كما في ابن إسحٰق: أن أبا طالب لما تهيّأ للرحيل صبّ به رسول اللّٰه ﷺ، فرقّ له أبو طالب، وقال: واللّٰه لأخرجنّ به معي ولا يفارقني ولا أُفارقه أبدًا، فخرج به معه. وصبّ بصاد مهملة فموحّدة، قال السهيلي: الصبابة رقّة الشوق، يقال: صببت بكسر الباء أصبّ وقرىء: أصبّ إليهن، وعند بعض الرواة: خبث به، أي: لزمه. قال الشاعر:

كأن فؤادي في يد خبثت به ... محاذرة أن يقضب الحبل قاضبه

انتهى. وفي النور: خبث بفتح الضاد المعجمة والموحدة وبالمثلثة، انتهى. فهما روايتان فقصر من اقتصر على الثانية.

وسار **(حتى بلغ بصري)** بضم الموحّدة مدينة حوران فتحت صلحًا لخمس بقين من ربيع الأُول سنة ثلاث عشرة وهي أوّل مدينة فتحت بالشام، ذكره ابن عساكر، وردّها عليه السّلام مرّتين. **(فرآه بحيرا الراهب،)** وكان إليه علم النصرانية، قال ابن إسحٰق: **(واسمه جرجيس)** بكسر الجيمين بينهما راء وبعد الثانية تحتية فسين مهملة، هكذا رأيته بخطّ مغلطاي في الزهري وصحّح عليه، وكذا في الإصابة غيره مصروف للعجمة والعلمية وهو في الأصل اسم نبيّ، قاله الشامي، قاله السهيلي وصاحب الإصابة: وقع في سيرة الزهري أن بحيرا كان حبرًا من أحبار اليهود تيما. وفي مروج الذهب للمسعود: إنه كان نصرانيًا من عبد القيس واسمه سرجس. قال البرهان: هكذا في نسخة صحيحة من الروض وأخرى قريبة من الصحّة. وفي الشامية، قال

فعرفه بصفته فقال وهو آخذ بيده: هذا سيد العالمين، هذا يبعثه الله رحمة للعالمين. فقيل له: وما علمك بذلك؟ قال: إنكم حين أشرفتم من العقبه، لم يبق شجر ولا حجر إلا خر ساجدًا، ولا يسجدان إلا لنبي، واني أعرفه بخاتم النبوة، في أسفل من غضروف كتفه، مثل التفاحة، وإنا نجده في كتبنا، وسأل أبا طالب أن يرده خوفًا عليه من اليهود. والحديث رواه ابن أبي شيبة، وفيه: أنه ﷺ أقبل وعليه غمامة تظله.

المسعودي: اسمه جرجس، كذا فيما وقفت عليه من نسخ الروض.

(**فعرفه بصفته، فقال: وهو آخذ بيده**) كما رواه الترمذي والبيهقي في الدلائل والخرائطي وابن أبي شيبة عن أبي موسى، قال: خرج أبو طالب إلى الشام ومعه النبيّ ﷺ في أشياخ من قريش، فلما أشرفوا على الراهب يعني بحيرا، هبطوا فحلّوا رحالهم، فخرج إليهم وكان قبل ذلك يمرّون به فلا يخرج إليهم ولا يلتفت، قال: فنزل وهم يحلّون رحالهم فجعل يتخلّلهم حتى جاء فأخذ بيد رسول اللّه ﷺ، فقال: (**هذا سيّد المرسلين، هذا سيّد العالمين**) ذكره لإفادة تعميم السيادة نصًّا، وإن استلزمه ما قبله، (**هذا يبعثه اللّه رحمة للعالمين**،) كما قال تعالىٰ: ﴿وما أرسلناك إلا رحمةً للعالمين﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، ففيه أن معنى الآية كان عندهم في الكتب القديمة، (**فقيل له**) وفي رواية الترمذي والجماعة، فقال له الأشياخ من قريش: (**وما علمك بذلك**) أي: علم لك به، نحو: وما علمي بما كانوا يعملون، (**قال: إنكم حين أشرفتم من العقبة لم يبقَ شجر ولا حجر إلا خرّ ساجدًا، ولا يسجدان إلا لنبيّ وإني أعرفه بخاتم النبوّة في أسفل من غضروف كتفه**) بضم الغين وسكون الضاد المعجمتين فراء مضمومة فواو ساكنة، وهو رأس لوح الكتف، ويقال: غرضوف بتقديم الراء. وقدّمه الجوهري. (**مثل التفاحة، وإنّا نجده في كتبنا، وسأل أبا طالب أن يردّه خوفًا عليه من اليهود، رواه ابن أبي شيبة**) عن أبي موسى الأشعري. قال السخاوي: وهو إمّا أن يكون تلقّاه من النبيّ ﷺ فيكون أبلغ، أو من بعض كبار الصحابة، أو كان مشهورًا أخذه بطريق الاستفاضة.

(**وفيه: أنه ﷺ أقبل وعليه غمامة تظلّه**،) ولفظه ثم رجع يصنع لهم طعامًا، فلمّا أتاهم به وكان هو في رعية الإبل، فقال: أرسلوا إليه، فأقبل وغمامة تظلّه... الحديث، وتأتي بقيّته في كلام المصنّف. وساق ابن إسحٰق: الحديث بلفظ: أنه صنع إليهم طعامًا وأرسل إليهم أن احضروا كلّكم صغيركم وكبيركم وعبدكم وحرّكم، فقال له رجل منهم: واللّه يا بحيرا إن لك يوم لشأنًا ما كنت تصنع هذا بنا وقد كنّا نمرّ بك كثيرًا، فما شأنك اليوم؟ قال له بحيرا: صدقت، ولكنكم ضيف وقد أحببت أن أكرمكم وأصنع لكم طعامًا فتأكلوا منه كلّكم، فاجتمعوا إليه

و «بحيرى»، بفتح الموحدة وكسر المهملة وسكون المثناة التحتية آخره راء مقصورة - قال الذهبي - في تجريد الصحابة -: رآى رسول الله ﷺ قبل المبعث وآمن به، وذكره ابن منده، وأبو نعيم في الصحابه. وهذا ينبني على تعريفهم الصحابي: بمن رآهﷺ، هل المراد حال النبوة، أو أعم من ذلك حتى يدخل من رآه قبل النبوة ومات قبلها على دين الحنيفية. ....

وتخلّف ﷺ من بين القوم لحداثة سنّه في رحالهم، فلمّا نظر بحيرا في القوم لم يرَ الصفة التي يعرف ويجد عنده، فقال: يا معشر قريش! لا يتخلّفن منكم أحد عن طعامي، فقال له: يا بحيرا! ما تخلف عن طعامك أحد ينبغي له أن يأتيك إلا غلام أحدث القوم سنًّا فتختلف في رحالهم، فقال: لا تفعلوا ادعوه فليحضر معكم، فقال رجل من قريش: إن كان للؤمًا بنا أن يتخلّف ابن عبد اللّه بن عبد المطّلب عن طعام من بيننا، فقام الحٰرث بن عبد المطّلب فأتى به... الحديث، وفيه: أنه أحضرهم للطعام وأن المصطفى تخلّف لحداثته.

وفي السابق: أنه أتى لهم بالطعام وأن النبيّ عليه السّلام كان في رعية الإبل، وإسناده صحيح فوجب تقديمه على خبر ابن إسحٰق؛ لأنه معضل وعلى تقدير ثبوته، فيحتمل على بعد أنه صنع لهم الطعام مرّتين. **(وبحيرا بفتح الموحّدة وكسر)** الحاء **(المهملة وسكون المثناة التحتية آخره راء مقصورة)** قاله غير واحد. قال الشامي: ورأيت بخطّ مغلطاي والمحبّ بن الهائم وغيرهما: عليها مدّة، وقال البرهان: رأيته ممدودًا بخطّ الإمام شهاب الدين بن المرحل.

(قال الذهبي في تجريد الصحابة: رأى رسول اللّه ﷺ قبل المبعث وآمن به) كما أفاده هذا الخبر، وأصرح منه ما في الإصابة عن أبي سعد في شرف المصطفى أنه ﷺ مرّ ببحيرا أيضًا لما خرج في تجارة خديجة ومعه ميسرة، وإن بحيرا قال له: قد عرفت العلامات فيك كلّها إلا خاتم النبوة، فاكشف لي عن ظهرك، فكشف له عن ظهره، فرآه، فقال: أشهد أن لا إلٰه إلاّ اللّه، وأشهد أنك رسول اللّه النبيّ الأمّي الذي بشّر به عيسى ابن مريم، ولا يشكل على ما مرّ أنه رأى الخاتم وهو مع عمّه؛ لاحتمال أنه نسي صورة ما رآه أو تردّد في أنه الخاتم، فأراد التثبّت.

(وذكره ابن منده) بفتح الميم والدال المهملة بينهما نون ساكنة، كما ضبطه ابن خلكان، **(وأبو نعيم في الصحابة)** لهما **(وهذا)** الذي قاله الذهبي **(ينبني على تعريفهم الصحابي بمن رآه ﷺ، هل المراد حال النبوّة)** وهو ظاهر كلامهم، وعليه صاحب الإصابة، إذا قال: لا ينطبق عليه تعريف الصحابي وهو مسلم لقى النبيّ ﷺ مؤمنًا به ومات على ذلك، فقولنا: مسلم، أظنّ أنه يخرج من لقيه مؤمنًا به قبل أن يبعث؛ كبحيرا هذا، ولا أدري أدرك البعثة أم لا؟.

(أو أعمّ من ذلك حتى يدخل من رآه قبل النبوّة، ومات قبلها على دين الحنيفية)

وهو محل نظر، وسيأتي البحث فيه إن شاء الله في المقصد السابع.

وخرج الترمذي ـ وحسنه ـ، والحاكم ـ وصححه ـ أن في هذه السفرة أقبل سبعة من الروم يقصدون قتله عليه السلام، فاستقبلهم بحيرى، فقال: ما جاء بكم؟ قالوا: إن هذا النبي خارج في هذا الشهر، فلم يبق طريق إلا بعث إليها بأناس، فقال: أفرأيتم أمرًا أراد الله أن يقضيه، هل يستطيع أحد من الناس رده؟ قالوا: لا قال: فبايعوه وأقاموا معه، ورده أبو طالب. ....

كزيد بن عمرو بن نفيل وأضرابه، **(وهو محل نظر)** أي: بحث بينهم، **(وسيأتي البحث فيه إن شاء الله تعالىٰ في المقصد السابع. وخرّج الترمذي وحسّنه،)** فقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، **(والحاكم وصححه)** فقال على شرطهما، وكذا خرّجه البيهقي وأبو نعيم والخرائطي وابن عساكر.

في حديث أبي موسى السابق صدره، وكان المناسب لو أتى بالحديث دون تقطيع، ثم عقبه بالتكلّم على بحيرا وعلى إشكاله الآتي.

(أن في هذه السفرة أقبل سبعة من الروم يقصدون قتله عليه السّلام،) ولفظه عقب قوله السابق: فأقبل وعليه غمامة تظلّه، فلما دنا من القوم وجدهم قد سبقوه إلى فيء الشجرة، فلمّا جلس مال فيء الشجرة عليه، فقال: انظروا إلى فيء الشجرة مال عليه، قال: فبينا هو قائم عليهم وهو يناشدهم أن لا يذهبوا به إلى الروم، فإن الروم إن عرفوه بالصفة فيقتلونه، فالتفت فإذا سبعة قد أقبلوا من الروم، **(فاستقبلهم بحيرا، فقال: ما جاء بكم؟ فقالوا: إن هذا النبيّ)** الذي بشّر به في كتبنا، فاللام للعهد **(خارج في هذا الشهر)** أي: إلى السفر لا إلى النبوّة؛ لأنه حينئذ كان صغيراً، **(فلم يبقَ طريق إلا بعث)** بالبناء للمفعول، أي: بعث ملكهم، **(إليها بأُناسٍ)** وأسقط من الحديث ما لفظه: وأنا مذ أخبرنا خبره بعثنا إلى طريقك هذا، فقال: هل خلفكم أحد هو خير منكم؟ قالوا: إنما أخبرنا خبره بطريقك هذا، **(فقال: أفرأيتم أمرًا أراد الله أن يقضيه هل يستطيع أحد من الناس ردّه؟ قالوا: لا، قال: فبايعوه)** بفتح الياء خبر لا أمر، قال ابن سيّد الناس: إن كان المراد فبايعوا بحيرا على مسالمة النبيّ ﷺ فقريب، وإن كان غير ذلك فلا أدري ما هو.

قال المحبّ بن الهائم: الأوّل هو الظاهر، لتوافق الضمير فيه، وفي **(وأقاموا معه)** ومعناه: بايعوه على أن لا يأخذوا النبيّ ﷺ ولا يؤذوه على حسب ما أرسلوا فيه، وأقاموا مع بحيرا خوفًا على أنفسهم إذا رجعوا بدونه، قال: وهذا وجه حسن جدًا، انتهى. وخفي هذا على الحافظ الدمياطي، فقرأه بكسر الياء أمرًا وحكم بأنه وهم.

(وردّه) أي: النبيّ ﷺ **(أبو طالب)** بأمر بحيرا، ففي حديث الترمذي والجماعة بعده:

وبعث معه أبو بكر بلالاً.

قال البيهقي: هذه القصه مشهورة عند أهل المغازي. انتهى.

وضعف الذهبي الحديث لقوله في آخره: «وبعث معه أبو بكر بلالاً» فإن أبا بكر إذ ذاك لم يكن متأهلاً، ولا أشتري بلالاً.

قال الحافظ ابن حجر في الإصابة: الحديث رجاله ثقات، وليس فيه منكر سوى هذه اللفظة، فتحمل على أنها مدرجة فيه مقتطعة من حديث آخر ......

فأقاموا معه، فقال: أنشدكم بالله! أيّكم؟ قالوا: أبو طالب، فلم يزل يناشده حتى ردّه أبو طالب، **(وبعث معه أبو بكر بلالاً)** بقيّة الحديث، وزوّده الراهب من الكعك والزيت، **(قال البيهقي: هذه القصّة مشهورة عند أهل المغازي، انتهى.**

(وضعّف) الحافظ محمّد بن أحمد **(الذهبي الحديث؛ لقوله في آخره، وبعث معه أبو بكر بلالاً، فإن أبا بكر إذ ذاك لم يكن متأهلاً.)** قال ابن سيّد الناس: لأنه حينئذ لم يبلغ عشر سنين، فإن المصطفى أزيد منه بعامين وكان له يومئذ تسعة أعوام على ما قاله الطبري وغيره، أو اثنا عشر عامًا، على ما قاله آخرون. **(ولا اشترى بلال)** قال اليعمري: لأنه لم ينتقل لأبي بكر إلا بعد ذلك بأزيد من ثلاثين عامًا؛ فإنه كان لبني خلف الجمحيين وعندما عذّب في الله اشتراه أبو بكر رحمة له، واستنقاذًا له من أيديهم، وخبره بذلك مشهور، انتهى.

ولفظ الذهبي في الميزان في ترجمة عبد الرحمٰن بن غزوان: كان يحفظ وله مناكير، وأنكر ما له حديث عن يونس بن أبي إسحٰق، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبي موسى في سفر النبيّ ﷺ وهو مراهق مع أبي طالب إلى الشام، وقصة بحيرا ومما يدلّ على أنه باطل، قوله: وبعث معه أبو بكر بلالاً، وبلال لم يكن خلق وأبو بكر كان صبيًّا. وقال في تلخيص المستدرك، بعد ما ذكر قول الحاكم على شرطهما: قلت أظنّه موضوعًا، فبعضه باطل، انتهى. وردّ قوله: بلال لم يكن خلق بأن ابن حبان قال في الثقات: أن بلالاً كان ترب الصديق، أي: قرينه في السنّ.

(قال الحافظ ابن حجر في الإصابة: الحديث رجاله ثقات) من رواة الصحيح وعبد الرحمٰن بن غزوان ممن خرّج له البخاري، ووثّقه جماعة من الأئمّة والحفّاظ. قال السخاوي: ولم أرَ لأحد فيه جرحًا، **(وليس فيه منكر سوى هذه اللفظة، فتحمل على أنها مدرجة)** ملحقة **(فيه)** من أحد رواته من غير تمييز لها من الحديث، **(مقتطعة من حديث آخر،**

وهمًا من أحد رواته.

وفي حديث عند البيهقي وأبي نعيم: أن بحيرى رأى ـ وهو في صومعته ـ في الركب حين أقبلوا، وغمامة بيضاء تظلله من بين القوم، ثم أقبلوا حتى نزلوا بظل شجرة قريبًا منه، فنظر إلى الغمامة حين أظلت الشجرة، وتهصرت أغصان الشجرة على رسول الله ﷺ حتى استظل تحتها. الحديث.

وفيه: أن بحيرى قام فاحتضنه وأنه جعل يسأله عن أشياء من حاله: ونومه وهيئته وأموره. ويخبره ﷺ فيوافق ذلك ما عند بحيرى من صفته، ورأى خاتم النبوة بين كتفيه على موضعه من صفته التي عنده.

وهما) بفتح الهاء غلطًا **(من أحد رواته)** فلا يحكم على جميع الحديث بالضعف ولا بغيره لأجلها بل عليها فقط؛ لكون رجاله ثقات.

(وفي حديث عند البيهقي) في الدلائل **(وأبي نعيم)** في حديث أبي موسى السابق **(أن بحيرا رأى،)** تأمّل **(وهو في صومعته في الركب)** لعلمه بخروج المصطفى للسفر حينئذ من الكتب القديمة، وهذا أولى من تقدير المفعول وجعل رأى بصريّة، وفي نسخة: رآه، أي: رأى بحيرا النبيّ عليه السّلام، والصومعة منزل الراهب.

قال البرهان: يقال أتانا بثريد مصمعة إذا دققت وحدّد رأسها وصومعة النصارى فوعلة من هذا؛ لأنها دقيقة الرأس **(حين أقبلوا وغمامة بيضاء تظلّه من بين القوم، ثم أقبلوا حتى نزلوا بظلّ شجرة قريبًا منه)** من بحيرا، **(فنظر إلى الغمامة حين أظلّت الشجرة وتهصرت)**.

قال البرهان: بالصاد المهملة المشدّدة، أي: مالت وتدلّت **(أغصان الشجرة على رسول الله ﷺ حتى استظلّ تحتها... الحديث)**، وفي الزهر الباسم عن الواقدي أنه ﷺ لما فارق تلك الشجرة التي كان جالسًا تحتها وقام انقلعت من أصلها حين فارقها، **(وفيه: أن بحيراً قام فاحتضنه)** ﷺ **(وأنه جعل يسأله عن أشياء)** وعند ابن إسحٰق، أنه قال له: يا غلام أسألك بحقّ اللات والعزى، إلا ما أخبرتني عمّا أسألك عنه، فقال ﷺ: «لا تسألني بهما شيئًا، فوالله ما أبغضت شيئًا قطّ بغضهما»، فقال له بحيرا: فبالله إلا ما أخبرتني عما أسألك عنه، فقال له: «سلني عمّا بدا لك»، فجعل يسأله عن أشياء **(من حاله ونومه وهيئته وأُموره)** ليعلم: هل هو أو غيره، **(ويخبره ﷺ فيوافق ذلك)** الذي يخبره به **(ما عند بحيرا من صفته،)** وإنما سأله بحقّ اللات والعزّى اختبارًا؛ كما في الشفاء، وهو أنسب من قول ابن إسحٰق؛ لأنه سمع قومه يحلفون بهما.

(ورأى خاتم النبوّة بين كتفيه على موضعه من صفته التي عنده) وعند ابن إسحٰق: فلمّا

وتقدم أن أخته الشيماء بنت حليمة رأته في الظهيرة، وغمامة تظله، إذا وقف وقفت، وإذا سار سارت، رواه أبو نعيم وابن عساكر. ولله در القائل:

إن قال يومًا ظللته غمامة ... هي في الحقيقة تحت ظل القائل

ونقل الشيخ بدر الدين الزركشي عن بعض أهل المعرفة: أنه ﷺ كان معتدل الحرارة والبرودة، فلا يحس بالحر ولا بالبرد، وأنه كان في ظل غمامة من اعتداله. كذا نقل رحمه الله.

فرغ أقبل على عمّه، فقال له: ما هذا الغلام منك؟ قال: ابني، قال: ما هو ابنك، وما ينبغي لهذا الغلام أن يكون أبوه حيًّا، قال: فإنه ابن أخي، قال: فما فعل أبوه؟ قال مات وأُمّه حبلى به، قال: صدقت، فارجع بابن أخيك إلى بلده واحذر عليه اليهود، فواللّه لئن رأوه أو عرفوا منه ما عرفت ليبغنه شرًّا، فإنه كائن لابن أخيك هذا شأن عظيم فأسرع به إلى بلاده، فخرج به أبو طالب سريعًا حتى أقدمه مكّة حين فرغ من تجارته بالشام.

(وتقدّم) في حديث إقامته ﷺ في بني سعد بعد الفطام، **(أن أخته الشيماء بنت حليمة رأته في الظهيرة،)** هي انتصاف النهار مطلقًا، أو إنما ذلك في القيظ، حكاهما المجد. **(وغمامة تظلّه إذا وقف وقفت، وإذا سار سارت، رواه أبو نعيم وابن عساكر، وللّه درّ القائل إن قال يومًا،)** المراد: إن دخل في وقت القيلولة وإن لم ينم فيه سائرًا أو غير سائر، **(ظلّلته غمامة)** سحابة **(هي في الحقيقة تحت ظل القائل)** أي: في كنفه وستره من قولهم: فلان يعيش في ظلّ فلان، أي: كنفه، والمعنى أن الغمامة هي المحتاجة له للتبرّك به، وليس هو محتاجًا لها.

(ونقل الشيخ بدر الدين الزركشي عن بعض أهل المعرفة: أنه ﷺ كان معتدل الحرارة والبرودة، فلا يحسّ) بضم الياء من أحسّ بالشيء، إذا شعر **(بالحرّ ولا بالبرد، وإنه كان في ظلّ غمامة)** ناشئة **(من اعتداله،)** كأنها أخذت منه والقصد المبالغة في كماله حتى صلح لأن تؤخذ الغمامة منه، ثم تظلّه فلا يعترض عليه بأن كلامه يقتضي أنه تمثيل، فيخالف ما شوهد من تظليل الغمام، أو من بمعنى إلى، أي: إلى كمال اعتداله بالنبوّة دون ما بعدها، أو المعنى أنها ظلّلته لكمال الاعتدال فيه إكرامًا له لا لاحتياجه إليها.

(كذا قال رحمه اللّه) تبرأ منه؛ لأنه بعد هذه العنايات في فهمه منابذ لما تشهد به الأحاديث من أنه عليه السّلام كان يحسّ بالبرد والحرّ، ففي حديث الهجرة عند البخاري أن الشمس أصابته ﷺ وظلّله أبو بكر بردائه. وفي البخاري أيضًا: أنه كان بالجعرانة وعليه ثوب قد أظلّ به، وروى ابن منده والبيهقي مرفوعًا لا نصبر على حرّ ولا برد. وروى أحمد بسند جيّد:

وأخرج ابن منده، بسند ضعيف عن ابن عباس: أن أبا بكر الصديق صحب النبي ﷺ وهو ابن ثمان عشرة، والنبي ﷺ ابن عشرين سنة، وهم يريدون الشام في تجارة، حتى نزلا منزلاً فيه سدرة، فقعد في ظلها، ومضى أبو بكر إلى راهب يقال له بحيرى، يسأله عن شيء، فقال له: من الرجل الذي في ظل الشجرة، قال: محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، قال: هذا والله نبي، ما استظل تحتها بعد عيسى عليه السلام إلا محمد. ووقع في قلب أبي بكر الصديق، فلما بعث النبي ﷺ اتبعه.

قال الحافظ أبو الفضل بن حجر في الإصابة: إن صحت هذه القصة .....

أنه ﷺ وضع يده في طعام حار فاحترقت أصابعه، فقال: حسّ.

(وأخرج) أبو عبد اللّه محمّد بن إسحٰق بن محمّد بن يحيىٰ **(بن منده)** الأصبهاني الحافظ الجوّال ختام الرحالين وفرد المكثرين مع الحفظ والمعرفة والصدق وكثرة التصانيف، سمع ألفًا وسبعمائة، وعاد من رحلته، وكتبه أربعون جملاً، قال المستغفري: ما رأيت أحفظ منه، مات سنة خمس وخمسين وثلاثمائة. **(بسند ضعيف عن ابن عباس: أن أبا بكر الصديق صحب النبيّ ﷺ وهو ابن ثمان عشرة)** سنة، **(والنبيّ ﷺ ابن عشرين سنة)** فهو أسنّ منه بعامين، وهذا قول الجمهور.

وما رواه حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن يزيد بن الأصمّ مرسلاً أنه ﷺ قال لأبي بكر: «من أكبر أنا أو أنت»؟ فقال: أنت أكبر وأكرم وخير مني، وأنا أسنّ منك، فقال في الاستيعاب: لا نعرفه إلا بهذا الإسناد وأحسبه وهمًا لقول جمهور أهل العلم بالأخبار والسّير والآثار: أن أبا بكر استوفى بمدّة خلافته سنّ رسول اللّه ﷺ.

(وهم يريدون الشام في تجارة، حتى نزلا منزلاً فيه سدرة، فقعد) عليه السلام **(في ظلّها ومضى أبو بكر إلى راهب يقال له بحيرا، يسأله عن شيء، فقال له: من الرجل الذي في ظلّ الشجرة؟ قال:)** هو **(محمّد بن عبد اللّه بن عبد المطّلب، قال:)** بحيرا **(هذا واللّه نبيّ! ما استظلّ تحتها بعد عيسى عليه السلام إلا محمّد؛)** وكأنه علم ذلك من رؤيته في كتبهم أو بقرائن قوية ويأتي قريبًا مزيد لذلك عن السهيلي.

(ووقع في قلب أبي بكر الصديق، فلما بعث النبيّ ﷺ اتّبعه) سريعًا، فكان أوّل الناس إيمانًا. **(قال الحافظ أبو الفضل بن حجر في الإصابة إن صحّت هذه القصّة)** في نفس الأمر أو

فهي سفرة أخرى بعد سفرة أبي طالب. انتهى.

تزوجه عليه السلام من خديجة

ثم خرج ﷺ أيضًا ومعه ميسرة غلام خديجة بنت خويلد ابن أسد، في تجارة لها ....

بورودها من طريق آخر، قال: ذلك لضعف إسنادها، **(فهي سفرة أخرى بعد سفرة أبي طالب، انتهى.)** وفيه توهين قول بعضهم: هذا السفر هو الذي كان مع أبي طالب، فإن أبا بكر حينئذ كان معه، انتهى. للاتفاق على أنه في ذلك السفر ما بلغ هذا السنّ وقاربه، فإن غاية ما قيل: إنه كان في الثالثة عشرة.

[تزوجه عليه السلام من خديجة

(ثم خرج ﷺ أيضًا) إلى الشام مرّة ثانية وسبب ذلك؛ كما رواه الواقدي وابن السكن: أن با طالب، قال: يا ابن أخي! أنا رجل لا مال لي، وقد اشتدّ الزمان علينا وألحّت علينا سنون منكرة وليس لنا مادة ولا تجارة وهذه غير قومك قد حضر خروجها إلى الشام، وخديجة تبعث رجالاً من قومك يتّجرون في مالها ويصيبون منافع، فلو جئتها لفضّلتك على غيرك لما يبلغها عنك من طهارتك، وإن كنت أكره أن تأتي الشام، وأخاف عليك من يهود، ولكن لا نجد من ذلك بدًّا، فقال ﷺ: «لعلّها ترسل إليّ في ذلك»، فقال أبو طالب: إني أخاف أن تولّي غيرك، فبلغ خديجة ما كان من محاورة عمّه له، وقبل ذلك صدق حديثه وعظم أمانته وكرم أخلاقه، فقالت: ما علمت أنه يريد هذا، وأرسلت إليه، وقالت: دعاني إلى البعثة إليك ما بلغني من صدق حديثك وعظم أمانتك وكرم أخلاقك، وأنا أعطيك ضعف ما أُعطي رجلاً من قومك، فذكر ذلك ﷺ لعمّه، فقال: إن هذا الرزق ساقه اللّه إليك.

فخرج **(ومعه ميسرة غلام خديجة،)** قال في النور: لا ذكر له في الصحابة فيما أعلمه وظاهر أنه توفي قبل البعث، ولو أدركه لأسلم. وفي الإصابة: لم أقف على رواية صحيحة صريحة في أنه بقي إلى البعثة، فكتبته على الاحتمال، وفيه: أن الصحبة لا تثبت بالاحتمال، بل كما قاله هو في شرح نخبته بالتواتر والاستفاضة أو الشهرة أو بإخبار بعض الصحابة أو بعض ثقات التابعين، أو بإخباره عن نفسه بأنه صحابي إذا دخل تحت الإمكان.

(بنت خويلد بن أسد في تجارة لها) وعند الواقدي وغيره: وكانت خديجة تاجرة ذات شرف ومال كثير، وتجارة تبعث بها إلى الشام، فتكون عيرها كعامّة عير قريش، وكانت تستأجر الرجال وتدفع إليهم المال مضاربة، وكانت قريش قومًا تجّارًا، ومن لم يكن منهم تاجرًا فليس

حتى بلغ سوق بصرى، وقيل سوق حباشة بتهامة، وله إذ ذاك خمس وعشرون سنة، لأربع عشرة ليلة بقيت من ذي الحجة، فنزل تحت ظل شجرة، فقال نسطورا الراهب: ما نزل تحت هذه الشجرة إلا نبي، وفي رواية بعد عيسى. ....

عندهم بشيء، فسار ﷺ (**حتى بلغ سوق بصرى**،) رواه الواقدي وابن السكن وغيرهما، (**وقيل: سوق حباشة**) بحاء مهملة مضمومة فموحدة فألف فشين معجمة فتاء تأنيث، قال في الروض: سوق من أسواق العرب، انتهى.

وهذا القول رواه الدولابي عن الزهري، ولفظه: استأجرته خديجة إلى سوق حباشة، وهو سوق (**بتهامة**) بكسر التاء اسم لكل ما نزل عن نجد إلى بلاد الحجاز ومكّة من تهامة، قال ابن فارس في مجمله: سمّيت تهامة من التهم بفتح التاء والهاء وهو شدّة الحرّ وركود الريح. وفي المطالع: سمّيت بذلك لتغيّر هوائها، يقال: تهم الدهن إذا تغيّر، وذكر الحازمي في مؤتلفه أنه يقال في أرض تهامة تهائم، انتهى.

وقيّد بذلك؛ لأن حباشة مشترك، ففي القاموس: حباشة كثمامة سوق تهامة القديمة، وسوق آخر كان لبني قينقاع. (**وله**) ﷺ (**خمس وعشرون سنة**) فيما رواه الواقدي وابن السكن وصدّر به ابن عبد البرّ وقطع به عبد الغنيّ، قال في الغرر: وهو الصحيح الذي عليه الجمهور، وقيل غير ذلك؛ كما يأتي. (**لأربع عشرة ليلة بقيت من ذي الحجّة، فنزل تحت ظلّ شجرة**) في سوق بصرى قريبًا من صومعة نسطور الراهب، فاطّلع إلى ميسرة وكان يعرفه، (**فقال نسطورا الراهب:**) بفتح النون وسكون السين وضمّ الطاء المهملتين، قال في النور: وألفه مقصورة كذا نحفظه، ولم أرَ أحدًا ضبطه ولا تعرّض لعدّه في الصحابة، وينبغي أن الكلام فيه كالكلام في بحيرا. وعند الواقدي وابن إسحٰق، فقال: يا ميسرة من هذا الذي تحت هذه الشجرة؟ فقال: رجل من قريش من أهل الحرم، فقال له الراهب: (**ما نزل تحت هذه الشجرة**) زاد ابن إسحٰق: قطّ، (**إلاّ نبيّ**).

(**وفي رواية: بعد عيسى**،) قال السهيلي: يريد ما نزل تحتها هذه الساعة، ولم يرد: ما نزل تحتها قطّ إلا نبيّ لبعد العهد بالأنبياء قبل ذلك، وإن كان في لفظه: قطّ، فقد تكلّم بها على جهة التوكيد للنفي، والشجر لا يعمر في العادة هذا العمر الطويل حتى يدري أنه لم ينزل تحتها إلا عيسى أو غيره من الأنبياء، ويبعد في العادة أيضًا أن تخلو شجرة من نزول أحد تحتها نبيّ إلاّ أن تصحّ رواية من قال في هذا الحديث: أحد بعد عيسى ابن مريم، وهي رواية عن غير ابن إسحٰق؛ فالشجرة على هذا مخصوصة بهذه الآية، انتهى. وأقرّه مغلطاي والبرهان وتعقّبه العزّ بن جماعة؛ بأنه مجرّد استبعاد لا دلالة فيه على امتناع ولا استحالة؛ وبأنه استبعاد يعارضه ظاهر

وكان ميسرة يرى في الهاجرة ملكين يظلانه في الشمس، ولما رجعوا إلى مكة في ساعة الظهيرة، وخديجة في علية لها، رأت رسول الله ﷺ وهو على بعيره وملكان يظلان عليه. رواه أبو نعيم.

وتزوج ﷺ خديجة بعد ذلك بشهرين وخمسة وعشرين يومًا- ....

الخبر، وكون متعلّقات الأنبياء مظنّة خرق العادة، فلا يكون ذلك حينئذ من طول البقاء وصرف غير الأنبياء عن النزول تحتها بعيدًا، وذلك واضح، انتهى.

وأيّد بما ذكره أبو سعد في الشرف: أن الراهب دنا إليه ﷺ وقبّل رأسه وقدميه، وقال: آمنت بك وأنا أشهد أنك الذي ذكر اللّه في التوراة، فلمّا رأى الخاتم قبّله، وقال: أشهد أنك رسول اللّه النبيّ الأُمّي الذي بشّر بك عيسى، فإنه قال: لا ينزل بعدي تحت هذه الشجرة إلا النبيّ الأُمّي الهاشميّ العربيّ المكيّ صاحب الحوض والشفاعة ولواء الحمد. وعند الواقدي وابن السكن: ثم قال له: في عينيه حمرة، قال: ميسرة نعم، لا تفارقه أبدًا.

قال الراهب: هو هو، وهو آخر الأنبياء، ويا ليت إني أدركه حين يؤمر بالخروج، فوعى ذلك ميسرة ثم حضر ﷺ سوق بصرى فباع سلعته التي خرج بها واشترى، وكان بينه وبين رجل اختلاف في سلعة، فقال الرجل: أحلف باللاّت والعزّى، فقال: «ما حلفت بهما قطّ»، فقال الرجل: القول قولك، ثم قال لميسرة وخلا به: هذا نبيّ، والذي نفسي بيده إنه لهو الذي تجده أحبارنا منعوتًا في كتبهم، فوعى ذلك ميسرة، ثم انصرف أهل العير جميعًا.

(وكان ميسرة يرى في الهاجرة ملكين يظلاّنه في الشمس) فيه جواز رؤية الملائكة وبه وبرؤية الجنّ، صرّح في الحديث الصحيح: وأمّا قوله: إنه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم، فمحمول على الغالب ولو كانت رؤيتهم محالة، لما قال ﷺ في الشيطان: «لقد هممت أن أربطه حتى تصبحوا تنظروا إليه كلّكم».

(ولمّا رجعوا إلى مكّة في ساعة الظهيرة وخديجة في علّية) بكسر العين والضم لغة؛ كما في المصباح. وسوى بينهما في النور، أي: غرفة، والجمع العلالي بالتشديد والتخفيف. **(لها، رأت رسول اللّه ﷺ وهو على بعير وملكان يظلاّن عليه، رواه أبو نعيم،)** زاد غيره: فأرته نساءها فعجبن لذلك، ودخل عليهما ﷺ فأخبرها بما ربحوا فسرّت، فلما دخل عليها ميسرة أخبرته بما رأت، فقال: قد رأيت هذا منذ خرجنا من الشام، وأخبرها بقول نسطورًا، وقول الآخر الذي خالفه في البيع، وقدم ﷺ بتجارتها فربحت ضعف ما كانت تربح، وأضعفت له ما كانت سمته له، **(وتزوّج ﷺ خديجة بعد ذلك)** أي: قدومه من الشام، **(بشهرين وخمسة وعشرين يومًا،)**

وقيل: كان سنة إحدى وعشرين سنة، وقيل ثلاثين- وكانت تدعى في الجاهلية بالطاهرة، وكانت تحت أبي هالة بن زرارة التميمي، فولدت له هندا وهالة، وهما ذكران، ثم تزوجها عتيق بن عابد ....

قاله ابن عبد البرّ، وزاد: إن ذلك عقب صفر سنة ستّ وعشرين، **(وقيل: كان سنّه)** ﷺ **(إحدىٰ وعشرين سنة)** قاله الزهري، **(وقيل: ثلاثين)** سنة، حكاه ابن عبد البرّ عن أبي بكر بن عثمٰن وغيره، وقال ابن جريج: كان سبعًا وثلاثين سنة، وقال البرقي: تسعًا وعشرين قد راهق الثلاثين، وقيل غير ذلك. **(وكانت تدعى في الجاهلية بالطاهرة)** لشدّة عفافها وصيانتها. وفي الروض: كانت تسمّى الطاهرة في الجاهلية والإسلام.

وفي سير التيمي: كانت تسمّى سيّدة نساء قريش، **(وكانت تحت أبي هالة بن زرارة التميمي)** بميمين نسبة إلى تميم؛ كما صرّح به اليعمري وغيره، واختلف في اسم أبي هالة، فقيل لملك، حكاه الزبير والدارقطني وصدر به في الفتح، وقيل: زرارة حكاه ابن منده والسهيلي، وقيل: هند جزم به العسكري، واقتصر عليه في العيون وصدر به في الروض، وقيل: اسمه النباش، قطع به أبو عبيد وقدّمه مغلطاي، واقتصر عليه المصنّف في الزوجات، وهو بفتح النون فموحدة ثقيلة فشين معجمة، وفي فتح الباري: مات أبو هالة في الجاهلية.

(فولدت له هندًا) الصحابي راوي حديث صفة النبيّ ﷺ شهد بدرًا، وقيل: أُحُدًا، روى عنه الحسن بن علي، فقال: حدّثني خالي؛ لأنه أخو فاطمة لأمّها وكان فصيحًا بليغًا وصّافًا، وكان يقول: أنا أكرم الناس أبًا وأمًّا وأخًا وأختًا، أبي رسول اللّه ﷺ وأخي القٰسم وأختي فاطمة وأُمّي خديجة رضي اللّه عنهم، قتل مع عليّ يوم الجمل، قاله الزبير بن بكار والدارقطني. وقيل: مات بالبصرة في الطاعون، قال التّجاني: والصحيح أن الذي مات في الطاعون ولده واسمه هند كأبيه، انتهى. وهو المذكور في الروض عن الدولابي. وفي فتح الباري: ولهند هذا ولد اسمه هند، ذكره الدولابي وغيره، فعلى قول العسكري أن اسم أبي هالة هند، فهو ممن اشترك مع أبيه وجدّه في الاسم، انتهى.

(وهالة) التميمي، قال أبو عمر: له صحبة، وأخرج المستغفري عن عائشة: قدم ابن لخديجة يقال له هالة والنبيّ ﷺ قائل فسمعه، فقال: «هالة هالة هالة»، وأخرج الطبراني عن هالة بن أبي هالة: أنه دخل على النبي ﷺ وهو راقد فاستيقظ فضمّ هالة إلى صدره، وقال: «هالة هالة هالة». **(وهما ذكران)** خلافًا لمن وهم، فزعم أن هالة أُنثى.

(ثم) بعد أن هلك عنها أبو هالة **(تزوّجها عتيق بن عابد)** بالموحّدة والدال المهملة؛ كما في الإكمال، وتبعه التبصير، وقال اليعمري: إنه الصواب، ووقع في جامع ابن الأثير أنه بتحتيه

المخزومي فولدت له هندً.

وكان لها -حين تزوّجها بالنبي ﷺ- من العمر أربعون سنة وبعض أخرى.

وكانت عرضت نفسها عليه، ....

وذال معجمة وهو مردود؛ فإنه عتيق بن عابد بن عبد اللّٰه بن عمر بن مخزوم، وقد صرّح علامة النساب الزبير بن بكّار بأن من كان من ولد عمر بن مخزوم فهو عابد، يعني بموحدة ودال مهملة، ومن كان من ولد أخيه عمران بن مخزوم فعائد، يعني بتحتية وذال معجمة، نقله الأمير في إكماله، والحافظ في تبصيره، وأقرّاه.

(**المخزومي**) نسبة إلى جدّه مخزوم المذكور، (**فولدت له هندًا**) أسلمت وصحبت ولم ترو شيئًا، قاله الدارقطني، فهو أنثى وبه صرّح المصنّف في الزوجات وغيره تبعًا للزبير، وروى الدولابي عن الزهري أنها أمّ محمّد بن صيفي المخزومي وهو ابن عمّها، قال ابن سعد: ويقال لولد محمد: بنو الطاهرة؛ لمكان خديجة. وفي النور عن بعضهم: ولدت لعتيق عبد اللّٰه، وقيل: عبد مناف، وهذا ثم ما ذكره المصنّف من أن عتيقًا بعد أبي هالة، هو ما نسبه ابن عبد البرّ للأكثر وصحّحه، ولذا جزم به هنا وصدر به في المقصد الثاني. وقال قتادة وابن شهاب وابن إسحٰق، في رواية يونس عنه: تزوّجها وهي بكر عتيق بن عابد، ثم هلك عنها، فتزوّجها أبو هالة. واقتصر عليه في العيون والفتح، وحكى القولين في الإصابة.

(**وكان لها حين تزوّجها بالنبيّ ﷺ**) مصدر مضاف لمفعوله، أي: حين تزويج مزوّجها إيّاها منه. وفي نسخة: تزوّجها بإضافة المصدر لفاعله، (**من العمر أربعون سنة،**) رواه ابن سعد، واقتصر عليه اليعمري، وقدّمه مغلطاي والبرهان. قال في الغرر: وهو الصحيح، وقيل: خمس وأربعون، وقيل: ثلاثون، وقيل: ثمانية وعشرون، حكاها مغلطاي وغيره.

وأمّا قول المصنّف هنا: وفي المقصد الثاني أربعون، (**وبعض أُخرى**) فينظر ما قدر البعض، (**وكانت عرضت نفسها عليه**) بلا واسطة، فعند ابن إسحٰق فعرضت عليه نفسها، فقالت: يا ابن عمّ! إني قد رغبت فيك لقرابتك وسلطتك في قومك وأمانتك وحسن خلقك وصدق حديثك، أو بواسطة؛ كما رواه ابن سعد من طريق الواقدي عن نفيسة بنت منية، قالت: كانت خديجة امرأة حازمة جلدة شريفة مع ما أراد اللّٰه بها من الكرامة والخير، وهي يومئذ أوسط قريش نسبًا وأعظمهم شرفًا وأكثرهم مالاً، وكل قومها كان حريصًا على نكاحها لو قدر على ذلك، طلبوها وبذلوا لها الأموال، فأرسلتني دسيسًا إلى محمّد ﷺ بعد أن رجع في عيرها من الشام، فقلت: يا محمّد! ما يمنعك أن تتزوّج؟ فقال: «ما بيدي ما أتزوّج به»، قلت: فإن كفيت ذلك ودعيت إلى المال والجمال والشرف والكفاءة، ألا تجيب؟ قال: «فمن هي»؟ قلت: خديجة، قال: «وكيف

فذكر ذلك لأعمامه، فخرج معه منهم حمزة حتى دخل على خويلد بن أسد فخطبها إليه.

فتزوجها عليه السلام، وأصدقها عشرين بكرة، ....

لي بذلك»؟ فذهبت فأخبرتها فأرسلت إليه: أن ائت لساعة كذا، (**فذكر ذلك لأعمامه**) والجمع ممكن بأنها بعثت نفيسة أوّلاً لتعلم هل يرضى، فلمّا علمت ذلك كلّمته بنفسها، قال الشامي: وسبب عرضها ما حدّثها به غلامها ميسرة مع ما رأته من الآيات.

وما ذكره ابن إسحٰق في المبتدأ، قال: كان لنساء قريش عيد يجتمعن فيه، فاجتمعن يومًا فيه، فجاءهنّ يهودي، فقال: يا معشر نساء قريش! إنه يوشك فيكنّ نبيّ، فأيّتكنّ استطاعت أن تكون فراشًا له فلتفعل، فحصبنه وقبّحنه وأغلظن له وأغضت خديجة على قوله؛ ولم تعرض فيما عرض فيه النساء، وقرّ ذلك في نفسها، فلمّا أخبرها ميسرة بما رآه من الآيات، وما رأته هي، قالت: إن كان ما قال اليهودي حقًّا، ماذاك إلا هذا، انتهى. وحصبنه: رمينه بالحصباء، وأغضت بغين وضاد معجمتين: سكتت.

(**فخرج معه منهم حمزة**) كذا عند ابن إسحٰق، ونقل السهيلي عن المبرد: أن أبا طالب هو الذي نهض معه، وهو الذي خطب خطبة النكاح. قال في النور: فلعلّهما خرجا معه جميعًا والذي خطب أبو طالب؛ لأنه أسنّ من حمزة. (**حتى دخل على**) أبيها (**خويلد**) بضمّ الخاء مصغّر (**ابن أسد**) بن عبد العزّى بن قصيّ بن كلاب، (**فخطبها إليه**) أي: فخطبها من خويلد له ﷺ، (**فتزوّجها عليه السلام**) وظاهر سياقه هذا: أنه عليه السلام ذكر ذلك لأعمامه من غير طلبها حضور واحد بعينه وعند ابن سعد في الشرف، أنها قالت له: اذهب إلى عمّك، فقل له: عجّل إلينا بالغداة، فلمّا جاء، قالت: يا أبا طالب، ادخل على عمّي، فقل له: يزوّجني من ابن أخيك، فقال: هذا صنع اللّٰه... فذكر الحديث.

ولا منافاة أصلاً فذكره عرضها لأعمامه لا ينافي كونها عينت له واحدًا منهم. وفي الروض: ذكر الزهري في سيرته وهي أوّل سيرة ألّفت في الإسلام: أنه ﷺ قال لشريكه الذي كان يتّجر معه في مال خديجة: هلمّ فلنتحدث عند خديجة، وكانت تكرمهما وتتحفهما، فلما قاما من عندها جاءت امرأة، فقالت له: جئت خاطبًا يا محمّد، قال: كلاّ، فقالت: ولـمَ!! فواللّٰه ما في قريش امرأة وإن كانت خديجة إلا تراك كفؤًا لها، فرجع ﷺ خاطبًا لخديجة مستحيًّا منها، وكان أبوها خويلد سكران من الخمر، فلمّا كلّم في ذلك أنكحها، فألقت عليه خديجة حلّة وضمخّته بخلوق، فلمّا صحا من سكره، قال: ما هذه الحلّة والطيب، فقيل: إنك أنكحت محمّدًا خديجة وقد ابتنى بها، فأنكر ذلك ثم رضيه وأمضاه، وقال راجز من أهل مكّة في ذلك:

وحضر أبو طالب ورؤساء مضر، فخطب أبو طالب فقال:

الحمد لله الذي جعلنا من ذرية إبراهيم، وزرع إسمٰعيل، وضئضىء معد، وعنصر مضر، وجعلنا حضنة بيته، وسواس حرمه، وجعل لنا بيتًا محجوجًا، وحرمًا آمنًا، وجعلنا الحكام على الناس، ثم إن ابن أخي هذا، محمد بن عبد الله، لا يوزن برجل إلا

لا تزهدي خديج في محمّد نجم يضيء كما ضياء الفرقد

(**وأصدقها عشرين بكرة**) من ماله ﷺ زيادة على ما دفعه أبو طالب ويأتي له مزيد قريبًا.

(**وحضر أبو طالب**) هذا هو الصواب المذكور في الروض وغيره، وما في نسخ أبو بكر رضي الله عنه لا أصل له، وقد صرّح المصنّف نفسه بالصواب في المقصد الثاني، فقال: وزاد ابن إسحٰق من طريق آخر: وحضر أبو طالب (**ورؤساء مضر، فخطب أبو طالب**) لا ينافيه قوله السابق: فخرج معه منهم حمزة؛ لما مرّ عن النور، (**فقال: الحمد لله الذي جعلنا من ذرّية إبراهيم**) خصّه دون نوح؛ لأنه شرّفهم وأسكنهم البيت الحرام، أمّا نوح وآدم فيشاركهم فيه جميع الناس، (**وزرع إسمٰعيل**) والد العرب الذين هم أشرف الناس لا زرع إسحٰق ولا مدين ولا غيرهما من ولد إبراهيم، أي: مزروعة والمراد ذرّيته غاير تفنّنًا وكراهة لتوارد الألفاظ، وأطلق عليها اسم الزرع لمشابهتها له في النضارة والبهجة أو لتسبّبه في تحصيلها بفعل الزرع من إلقاء الحبّ وفعل ما يحتاج لتحصيل الإنبات، (**وضئضىء معد**) بكسر الضادّين المعجمتين وبهمزتين الأولى ساكنة، ويقال: ضيضىء بوزن قنديل وضؤضؤ بوزن هدهد وضؤضوء بوزن سرسور، ويقال أيضًا بصادين وسينين مهملتين، وهو في الجميع الأصل والمعدن، ذكره الشامي.

(**وعنصر مضر**) بضم العين المهملة وسكون النون وضمّ الصاد المهملة وقد تفتح الأصل أيضًا وغاير تفنّنًا والإضافة فيهما بيانية، أي: أصل هو معد ومضر وخصّهما لشرفهما وشهرتهما أو لما ورد أنهما ماتا على ملّة إبراهيم، لكن وروده كان بعد ذلك بمدّة فلعلّه كان مشهورًا في الجاهلية، قال شيخنا: ويجوز أن المراد بالأصل الشرف والحسب، والمعنى: من أشراف معد ومضر.

(**وجعلنا حضنة بيته**) الكعبة (**وسواس حرمه**) مدبّريه القائمين به، (**وجعل لنا بيتًا محجوجًا**) أي: مقصودًا بالحجّ إليه، (**وحرمًا آمنًا**) لا يصيبنا فيه عدوّ؛ كما قال تعالىٰ: ﴿أو لم نمكن لهم حرمًا آمنًا يجبى إليه ثمرات كل شيء﴾ [القصص: ٥٧]، (**وجعلنا الحكام على الناس**) حكم معروف وطوع وانقياد لمكارم أخلاقهم وحسن معاملاتهم، لا حكم ملك وقهر فلا ينافي قول صخر لقيصر ليس في أبائه من ملك، (**ثم إن ابن أخي هذا محمّد بن عبد الله، لا يوزن برجل إلا**

رجح به، فإن كان في المال قل، فإن المال ظل زائل، وأمر حائل، ومحمد ممن قد عرفتم قرابته، وقد خطب خديجة بنت خويلد وبذل لها ما آجله وعاجله من مالي كذا، وهو ـ والله ـ بعد هذا له نبأ عظيم وخطر جليل جسيم، فزوجها.

رجح به،) زاد في رواية: شرفًا ونبلاً وفضلاً وعقلاً، وعداه بالباء وفيما مرّ عداه ﷺ بنفسه في قوله: فوزنوني بهم فرجحتهم فيفيد جواز الأمرين، **(فإن)** وفي نسخة: وإن بالواو، وهي أولى؛ لأن ما ذكر لا يتفرّع على ما قبله، **(كان في المال)** اللام عوض عن المضاف إليه، أي: ماله **(قل)** بضم القاف مشترك بين ضدّ الكثرة، وهو الوصف والشيء القليل؛ كما في القاموس.

(فإن المال ظلّ زائل) تشبيه بليغ، أي: كالظلّ السريع الزوال، **(وأمر)** أي: شيء **(حائل)** لا بقاء له لتحوّله من شخص لآخر ومن صفة إلى أُخرى فمال زائل وحائل واحد، زاد في رواية: وعارية مسترجعة، **(ومحمّد ممّن)** من الذين **(قد عرفتم قرابته)** أفراد ضميره رعاية للفظ من، وفي نسخ إسقاط من أي ومحمّد الذين قد عرفتم قرابته لهاشم وعبد المطّلب والآباء الكرام، فالحسب أعظم من كثرة المال، **(وقد خطب خديجة بنت خويلد)** أي: جاء لها خاطبًا، **(وبذل)** أعطى بسماحة **(لها ما آجله وعاجله من مالي)** .

(كذا) هو ما يأتي عن الدولابي، ففي رواية: إن أبا طالب قال: وقد خطب إليكم راغبًا كريمتكم خديجة وقد بذل لها من الصداق ما حكم عاجله وآجله اثنتا عشرة أُوقية ذهبًا ونشأ، وقال المحب الطبري في السمط الثمين في أزواج الأمين: أصدقها المصطفى عشرين بكرة، ولا تضادّ بين هذا وبين ما يقال أبو طالب أصدقها؛ لجواز أنه ﷺ زاد في صداقها فكان الكل صداقًا وذكر الدولابي وغيره: أنه ﷺ أصدقها اثنتي عشرة أُوقية من ذهب، وفي المنتقى: الصداق أربعمائة دينار، فيكون ذلك أيضًا زيادة على ما تقدّم ذكره الخميس.

(وهو والله بعد هذا) الذي قلته فيه **(له نبأ)** خبر **(عظيم)** لا تعلمونه إشارة إلى ما شاهده من بركته عليه في أكله مع عياله، وما أُخبر به بحيرا وغير ذلك، **(وخطر جليل)** عظيم **(جسيم، فزوّجها)** بالبناء للمفعول، وفي رواية: فتزوّجها ﷺ.

وفي المنتقى: فلمّا أتمّ أبو طالب الخطبة تكلّم ورقة بن نوفل، فقال: الحمد للّه الذي جعلنا كما ذكرت، وفضّلنا على ما عددت فنحن سادة العرب وقادتها، وأنتم أهل ذلك كله لا تنكر العشيرة فضلكم ولا يردّ أحد من الناس فخركم وشرفكم، وقد رغبنا في الاتّصال بحبلكم وشرفكم فاشهدوا عليّ يا معاشر قريش بأني قد زوّجت خديجة بنت خويلد من محمّد بن عبد اللّه على أربعمائة دينار، ثم سكت، فقال أبو طالب: قد أحببت أن يشركك عمّها، فقال عمّها: اشهدوا عليّ يا معاشر قريش أني قد أنكحت محمّدًا بن عبد اللّه خديجة بنت خويلد،

والضئضىء: الأصل.

وحضنة بيته: أي الكافلين له والقائمين بخدمته.

وسواس حرمه: أي متولوا أمره.

قال ابن إسحٰق: وزوجها أبوها خويلد.

وقد ذكر الدولابي وغيره: أن النبي ﷺ أصدق خديجة اثنتي عشر أوقية ذهبًا ونشًا. قالوا: وكل أوقية أربعون درهمًا، قال المحب الطبري: ....

وشهد على ذلك صناديد قريش.

(**والضئضىء**) بجميع وجوهه المتقدّمة معناه: (**الأصل وحضنة بيته، أي: الكافلين له والقائمين بخدمته**) أي: هم المعروفون بذلك وإلا فالأولى الرفع؛ لأن حضنة مبتدأ فهو مرفوع وإن قصد حكاية ما سبق، (**وسواس حرمه، أي: متولّو أمره**) من ساس الرعيّة، (**قال ابن إسحٰق: وزوّجها أبوها خويلد**) للنبيّ ﷺ أعاده للغزو، وهذا جزم به ابن إسحٰق هنا، وصدّر به في آخر كتابه وقابله بقوله: ويقال أخوها عمرو، وفي الفتح: زوّجه إياها أبوها خويلد، ذكره البيهقي من حديث الزهري بإسناده عن عمّار بن ياسر، وقيل: عمها عمرو بن أسد ذكره الكلبي، وقيل: أخوها عمرو بن خويلد، ذكره ابن إسحٰق، انتهى.

وكأنه لم يعتبر قول الواقدي الثبت عندنا المحفوظ من أهل العلم أن أباها مات قبل حرب الفجّار، وإن عمّها عمرًا هو الذي زوّجها لمزيد حفظ الثبت وهو الزهري خصوصًا، وقد رواه عن صحابي من السابقين، لكن قال الشامي الذي ذكره أكثر علماء السِّيَر: أن الذي زوّجها عمّها.

قال السهيلي: وهو الصحيح لما روى الطبري: أن عمرو بن أسد هو الذي أنكح خديجة رسول اللّٰه ﷺ، وأن خويلدًا كان قد مات قبل حرب الفجّار، ورجّحه الواقدي وغلط من قال بخلافه، وحكى عليه المؤملي الاتّفاق.

(**وقد ذكر**) الحافظ أبو بشر بموحدة مكسورة فشين معجمة محمّد بن أحمد الأنصاري، (**الدولابي**) قال في اللبّ: كأصله بفتح الدال المهملة والناس يضمّونها نسبة إلى عمل الدولاب شبه الناعورة، لكن في النور والقاموس: أن القرية دولاب بالضمّ والذي كالناعورة بالضم وقد يفتح وقد مرّ ذلك مع بعض ترجمته.

(**وغيره: أن النبيّ ﷺ أصدق خديجة**) من مال أبي طالب على ما مرّ فنسب إليه لوقوع النكاح له، (**اثنتي عشرة أُوقية ذهبًا ونشًا**) وظاهر كلام الطبري حمله على ظاهره وآن الذي من أبي طالب غيره، (**قالوا وكل أوقية أربعون درهمًا قال المحب الطبري**) فتكون جملة الصداق

والنش: نصف أوقية تتميم.

ولما بلغ ﷺ خمسًا وثلاثين سنة، ....

خمسمائة درهم شرعي، انتهى. أي: ذهبًا ولا ينافيه تعبيره بدرهم؛ لأنه بيان للوزن فلا يستلزم كونه فضّة فأراد الشرعي وزنا وهو خمسون وخمسًا حبّة من مطلق الشعير، أي: لا طبري ولا بغلي ثم هذا لا ينافي أن صداق الزوجات لم يزد على خمسمائة درهم فضّة لحمله على ما بعد البعثة، أو على ما إذا كان منه عليه السّلام، أمّا هذا فشاركه فيه أبو طالب.

(والنش) بفتح النون وبالشين المعجمة **(نصف أُوقيّة؛)** لأن النش لغة نصف كل شيء، روى مسلم عن عائشة: كان صداقه ﷺ لأزواجه اثنتي عشرة أُوقية ونشا، أتدري ما النش؟ قلت: لا، قالت: نصف أُوقية فذلك خمسمائة درهم، وهذا أولى من قول ابن إسحٰق: صداقه لأكثر زوجاته أربعمائة درهم؛ لأن فيه زيادة، ومن ذكر الزيادة معه زيادة علم، ولصحّته **(تتميم)** ذكر الملاّ في سيرته أنه ﷺ لمّا تزوّجها ذهب ليخرج، فقالت له: إلى أين يا محمّد؟ اذهب وانحر جزورًا أو جزورين وأطعم الناس، ففعل وهو أوّل وليمة أولمها ﷺ.

وفي المنتقى: فأمرت خديجة جواريها أن يرقصن ويضربن الدفوف، وقالت: مر عمّك ينحر بكرًا من بكراتك، وأطعم الناس وهلمّ فقل مع أهلك، فأطعم الناس ودخل ﷺ فقال: «معها فقر اللّٰه عينه»، وفرح أبو طالب فرحًا شديدًا وقال: الحمد للّٰه الذي أذهب عنّا الكرب ودفع عنّا الهموم، وسيأتي شيء من فضائلها إن شاء اللّٰه في المقصد الثاني، وقبله في المبعث.

بنيان قريش الكعبة

(ولما بلغ ﷺ خمسًا وثلاثين سنة) فيما جزم به ابن إسحٰق وغير واحد من العلماء، وقيل: خمسًا وعشرين سنة، رواه ابن عبد البرّ عن محمّد بن جبير وعبد الرزّاق عن ابن جريج عن مجاهد، وجزم به موسى بن عقبة في مغٰوية ويعقوب بن سفيٰن في تاريخه، قال الحافظ: والأول أشهر، ويمكن الجمع بأن الحريق تقدّم وقته على الشروع في البناء.

وحكى الأزرقي: أنه كان غلامًا، قال الحافظ: ولعلّ عمدته ما رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري، قال: لمّا بلغ ﷺ الحلم أجمرت الكعبة امرأة فطارت شرارة من مجمرها في ثياب الكعبة فاحترقت، فذكر القصّة، وقيل: ابن خمس عشرة سنة، حكى الأخير المصنّف ولعلّه غلط قائله.

وأمّا قول الشامي ما حاصله: وسنّ المصطفى خمس وثلاثون سنة، وقيل: قبل المبعث بخمس عشرة سنة، وقيل: ابن خمس وعشرين وغلط قائله فعجيب، فإن الثالث هو عين الثاني،

خافت قريش أن تنهدم الكعبة من السيول، فأمروا باقوم ـ بموحدة فألف فقاف مضمومة فواو ساكنة فميم القبطي مولى سعيد بن العاصي،..................

وليس بغلط بل هو قوي، ولذا احتاج الحافظ للجمع بينه وبين الأوّل كما ترى، وممن ذكر جمعه الشامي. وأمّا ما رواه ابن راهويه عن عليّ: أنه ﷺ كان حينئذ شابًا فهو يأتي على جميع الأقوال.

(**خافت قريش أن تنهدم الكعبة من السيول**) فيما حكاه في العيون والفتح عن موسى بن عقبة، قال: إنما حمل قريشًا على بنائها أن السيل أتى من فوق الردم الذي بأعلى مكّة فأخربه فخافوا أن يدخلها الماء، وقيل سبب ذلك احتراقها، فروى يعقوب بن سفيان بإسناد صحيح عن الزهري: أن امرأة أجمرت الكعبة فطارت شرارة في ثيابها فأحرقتها، وروى الفاكهي عن عبد اللّه بن عبيد بن عمير، قال: كانت الكعبة فوق القامة فأرادت قريش رفعها وتسقيفها، وروى ابن راهويه عن عليّ في حديث: فمرّ عليه الدهر فبنته قريش، حكاه في الفتح، وقيل: أن السيل دخلها وصدع جدارنها بعد توهينها.

وقيل: إن الأنفر أسرقوا حلي الكعبة وغزالين من ذهب، وقيل: غزالاً واحدًا مرصّعًا بدرّ وجوهر، وكان في بئر في جوف الكعبة، فأرادوا أن يشيدوا بنيانها ويرفعوه حتى لا يدخلها إلا من شاؤوا، وجمع بأنه لا مانع أن سبب بنائهم ذلك كلّه.

وقال شيخنا: يجوز أن خشية هدم السيل حصل من الحريق حتى أوهن بناءها ووجدت السرقة بعد ذلك أيضًا، (**فأمروا بـــاقوم بموحدة فألف فقاف مضمومة فواو ساكنة فميم**،) ويقال: باقول باللام الصحابي؛ كما في الإصابة، (**القبطي**) بالقاف نسبة إلى القبط نصارى مصر، (**مولى سعيد بن العاصي**) بن أُميّة، وفي الإصابة روى ابن عيينة في جامعه عن عمرو بن دينار عن عبيدة بن عمير، قال: اسم الرجل الذي بنى الكعبة لقريش باقوم، وكان روميًا وكان في سفينة حبسها الريح فخرجت إليها قريش وأخذوا خشبها، وقالوا له: ابنها على بناء الكنائس، رجاله ثقات مع إرساله، انتهى.

فيحتمل أنهما اشتركا جميعًا في بنائها أو أحدهما بنى والآخر سقف وإنهما واحد وهو رومي في الأصل ونسب إلى القبط حلفًا ونحوه، وهذا هو الظاهر من كلام الإصابة، فإنه بعد ما جزم بأنه مولى بني أُميّة، وذكر الرواية التي صرّحت بأنه مولى سعيد منهم ذكر روايتي بنائه الكعبة وعمله المنبر، وقال في آخره: يحتمل أنه الذي عمل المنبر بعد ذلك ولم يقع عنده أنه قبطي وهو يؤدي ما في بعض نسخ المصنّف النبطي بفتح النون والموحدة.

قال في الفتح: هذه النسبة إلى استنباط الماء واستخراجه وإلى نبيط بن هانب بن أُميم بن

وصانع المنبر الشريف، بأن يبني الكعبة المعظمة.

لاود بن سام بن نوح، انتهى.

فيحتمل أنه كان يستخرج الماء فنسب إليه وإن كان روميًا، ويؤيّده قول بعضهم وكان نجّارًا بناء فإن من جملة حرف البناء معرفة استخراج الماء من المواضع بأن يقول: الماء يوجد هنا أقرب من هنا فليست بتحريف.

(**وصانع المنبر الشريف**) النبوي المدني في أحد الأقوال كما يجيء إن شاء اللّٰه تعالىٰ، وأخرج أبو نعيم بسند ضعيف عن صالح مولى التومة: حدّثني باقوم مولى سعيد بن العاص، قال: صنعت لرسول اللّٰه ﷺ منبرًا من طرفاء الغابة ثلاث درجات المقعد ودرجتين. (**بأن يبني الكعبة المعظمة**) وذلك أنه كان بسفينة ألقاها الريح بجدة فتحطمت فخرج الوليد بن المغيرة في نفر من قريش إليها، فابتاعوا خشبها وأعدّوه لتسقيف الكعبة وكلّموا باقوم الرومي في بنائها فقدم معهم.

قال ابن إسحٰق: وكان بمكّة رجل قبطي نجّار فهيّأ لهم بعض ما يصلحها، قال: فهاب الناس هدمها وفرّقوا منه، فقال الوليد بن المغيرة: أنا أبدؤكم في هدمها، فأخذ المعول ثم قام وهو يقول: اللّهمّ لم ترع، بفوقية مضمومة فراء مفتوحة، أي: لم تفزع الكعبة فأضمرها التقدّم ذكرها، وهذا أولى من إعادة السهيلي الضمير للّٰه قائلاً: لا روع هنا، فينبغي لكن الكلمة تقتضي إظهار قصد البرّ فيجوز التكلّم بها في الإسلام، واستشهد بحديث: «فاغفر فدا لك ما أبقينا»، قال: وفي رواية: لم نزغ، أي: بفتح النون وكسر الزاي وغين معجمة، قال: وهو جليّ لا يشكل، أي: لم نمل عن دينك ولا خرجنا عنه، اللّهمّ لا نريد إلا الخير، ثم هدم من ناحية الركنين الأسود واليماني وتربّص الناس تلك الليلة، وقالوا: ننظر، فإن أصيب لم نهدم منها شيئًا ورددناها كما كانت وإن لم يصبه شيء هدمنا فقد رضي اللّٰه ما صنعنا فأصبح الوليد من ليلته عائدًا إلى عمله فهدم وهدم الناس معه، حتى إذا انتهى الهدم بهم إلى الأساس أساس إبرٰهيم أفضوا إلى حجارة خضر كالأسمنة جمع سنام، وهو أعلى الظهر للبعير، ومن رواه كالأسنة جمع سنان شبهها بالأسنة في الخضرة أخذ بعضها ببعض فأدخل رجل ممن كان يهدم عتلته بين حجرين منها ليقلع بها بعضها، فلما تحرّك الحجر تنغّصت مكة بأسرها وأبصر القوم برقة خرجت من تحت الحجر كادت تخطف بصر الرجل، فانتهوا عن ذلك الأساس وبنوا عليه.

وفي رواية: لما شرعوا في نقض البناء خرجت عليهم الحيّة التي كانت في بطنها تحرسها سوداء البطن، فمنعتهم من ذلك فاعتزلوا عند مقام إبرٰهيم فتشاوروا، فقال لهم الوليد: ألستم تريدون بها الإصلاح؟ قالوا: بلى، قال: فإن اللّٰه لا يهلك المصلحين ولكن لا تدخلوا في

وحضر ﷺ وكان ينقل معهم الحجارة، وكانوا يضعون أزرهم ....

بيت ربكم إلا طيب أموالكم، وتجنّبوا الخبيث فإن اللّٰه طيّب لا يقبل إلا طيبًا.

وعند موسى بن عقبة، أنه قال: لا تجعلوا فيها مالاً أخذه غصبًا ولا قطعت فيه رحم، ولا انتهكت فيه حرمة.

وعند ابن إسحٰق: أن الذي أشار عليهم بذلك هو أبو وهب بن عمر بن عامر بن عمران بن مخزوم ففعلوا ودعوا، وقالوا: اللّهمّ إن كان لك في هدمها رضًى فأتمّه وآشغل عنّا هذا الثعبان، فأقبل طائر من جوّ السماء كهيئة العقاب ظهره أسود وبطنه أبيض ورجلاه صفراوان والحيّة على جدار البيت فأخذها ثم طار بها، فقالت قريش: إنا لنرجو أن اللّٰه قبل عملكم ونفقتكم.

وفي التمهيد عن عمرو بن دينار: لما أرادت قريش بناء الكعبة خرجت منها حيّة فحالت بينهم وبينها فجاء عقاب أبيض، فأخذها ورمى بها نحو أجياد، انتهى.

وعن ابن عباس: أنها الدابّة التي تخرج في آخر الزمان تكلّم الناس اختطفها العقاب، فألقاها الحجون فابتلعتها الأرض، وقيل: الخارجية فصيل ناقة صالح وهما غريبان.

وروى ابن راهويه في حديث عن عليّ: فلمّا أرادوا أن يضعوا الحجر الأسود اختصموا فيه، فقالوا: نحكم بيننا أوّل من يخرج من هذه السكة، فكان ﷺ أوّل من خرج فحكم بينهم أن يجعلوه في ثوب ثم يرفعه من كل قبيلة رجل.

وذكر الطيالسي، أنهم قالوا: نحكّم أوّل من يدخل من باب بني شيبة، فكان ﷺ أوّل من دخل منه، فأخبروه فأمر بثوب فوضع الحجر في وسطه، وأمر كل فخذ أن يأخذوا بطائفة من الثوب فرفعوه ثم أخذه فوضعه بيده.

وذكر الفاكهي وابن إسحٰق: إن الذي أشار عليهم أن يحكّموا أوّل داخل أبو أُميّة المخزومي أخو الوليد، وعند موسى بن عقبة أن المشير أخوه الوليد.

قال السهيلي: وذكر أن إبليس كان معهم في صورة شيخ نجدي، فصاح بأعلى صوته: يا معشر قريش، أقدْ رضيتم أن يضع هذا الركن وهو شرفكم غلام يتيم دون ذوي أسنانكم، فكاد يثير شرًّا بينهم، ثم سكتوا.

وحكى في الروض: أنها كانت تسعة أذرع من عهد إسمٰعيل، يعني طولاً، ولم يكن لها سقف فلما بنتها قريش زادوا فيها تسعة أذرع ورفعوا بابها على الأرض، فكان لا يصعد إليها إلا في درج أو سلّم. وقال الأزرقي: كان طولها سبعة وعشرين ذراعًا، فاقتصرت قريش منها على ثمانية عشر، ونقصوا من عرضها أذرعًا أدخلوها في الحجر.

(وحضر ﷺ) بناءها **(وكان ينقل معهم الحجارة)** من أجياد **(وكانوا يضعون أزرهم)** جمع

على عواتقهم، ويحملون الحجارة، ففعل ذلك ﷺ فلبط به ـ بالموحدة، كعنى أي سقط من قيامه كما في القاموس ـ ونودي: عورتك، فكان ذلك أوّل ما نودي.

إزار، يذكّر ويؤنّث، (**على عواتقهم ويحملون الحجارة، ففعل ذلك ﷺ**) بأمر العباس، فروى الشيخان عن جابر، قال: لـمّا بنيت الكعبة ذهب النبيّ ﷺ والعباس ينقلان الحجارة، فقال العباس للنبيّ ﷺ: اجعل إزارك على رقبتك يقيك من الحجارة، ففعل فخرّ إلى الإرض وطمحت عيناه إلى السماء ثم أفاق، فقال: «إزاري إزاري»، فشدّ عليه إزاره، فما رؤي بعد ذلك عريانًا. (**فلبط به بالموحّدة، كعنى**) فهو من الأفعال التي جاءت بصيغة المبني للمفعول، وهي بمعنى المبني للفاعل، (**أي: سقط من قيامه؛ كما في القاموس، ونودي**) يا محمّد، غطّ (**عورتك**) روى عبد الرزاق والطبراني والحاكم عن أبي الطفيل، قال: كانت الكعبة في الجاهلية مبنيّة بالرضم ليس فيها مدور وكانت ذات ركنين، فأقبلت سفينة من الروم حتى إذا كانوا قريبًا من جدّة انكسرت فخرجت قريش ليأخذوا خشبها فوجدوا الرومي الذي فيها نجّارًا فقدموا به وبالخشب ليبنوا به البيت، فكانوا كلّما أرادوا القرب لهدمه بدت لهم حيّة فاتحة فاهًا، فبعث اللّٰه طيرًا أعظم من النسر فغرز مخاليبه فيها، فألقاها نحو أجياد، فهدمت قريش الكعبة وبنوها بحجارة الوادي فرفعوها في السماء عشرين ذراعًا، فبينما النبيّ ﷺ يحمل الحجارة من أجياد وعليه نمرة فضاقت عليه النمرة، فذهب يضعها على عاتقه فبدت عورته من صغرها، فنودي: يا محمّد خمّر عورتك، فلم يُرَ عريانًا بعد ذلك.

ففي قول السراج بن الملقن في شرح البخاري: لعلّ جزعه لانكشاف جسده، وليس في الحديث، يعني حديث جابر المتقدّم أنه انكشف شيء من عورته تقصير؛ لأنه وإن لم يكن فيه فقد ورد في غيره، وخير ما فسّرته بالوارد نعم ليس المراد العورة المغلظة.

(**فكان ذلك أوّل ما نودي**) زاد في رواية أبي الطفيل: فما رأيت له عورة قبل ولا بعد، وذكر ابن إسحٰق في المبعث: وكان ﷺ يحدث عمّا كان اللّٰه يحفظه في صغره أنه قال: «لقد رأيتني في غلمان من قريش ننقل الحجارة لبعض ما يلعب به الغلمان كلّنا قد تعرّى وأخذ إزاره فجعله على رقبته يحمل عليه الحجارة، فإني لأقبل معهم لذلك وأُدبر، إذ لكمني لاكم ما أراه لكمة وجيعة، ثم قال: شدّ عليك إزارك، فشددته عليّ، ثم جعلت أحمل وإزاري عليّ من بين أصحابي».

قال السهيلي: إنما وردت هذه القصّة في بنيان الكعبة، فإن صحّ أن ذلك كان في صغره فهي قصّة أُخرى، مرة في الصغر، ومرّة بعد ذلك، قلت: قد يطلق على الكبير غلام إذا فعل فعل الغلمان فلا يستحيل اتّحاد القصة اعتمادًا على التصريح بالأوليّة في حديث أبي الطفيل، كذا في

فقال له أبو طالب أو العباس: يا ابن أخي اجعل إزارك على رأسك، فقال: ما أصابني ما أصابني إلا من التعري. خاتمة.

فتح الباري. وجمع في كتاب الصلاة بحمل ما عند ابن إسحٰق على غير الضرورة العادية، وما في حديث جابر على الضرورة العادية، والنفي فيها على الإطلاق، أو يتقيّد بالضرورة الشرعية؛ كحالة النوم مع الأهل أحيانًا، انتهى.

(فقال له أبو طالب أو العبّاس) شكٌّ من الراوي **(يا ابن أخي، اجعل إزارك على رأسك)** وكأنه توهّم أن سقوطه من جعله على رقبته، لا من كشف عورته ولا يشكل أنه نودي عورتك؛ لجواز أنه لم يسمع النداء وإنما سمعه المصطفى، **(فقال: ما)** نافية **(أصابني ما)** الذي **(أصابني)** من السقوط **(إلاّ من التعرّي)**.

خاتمة

اختلف في أوّل من بنى الكعبة، فذكر المحبّ الطبري في منسكه قولاً: أن اللّٰه وضعه أوّلاً لا ببناء أحد، وروى الأزرقي عن علي بن الحسين: أن الملائكة بنته قبل آدم. وروى عبد الرزاق عن عطاء، قال: أوّل من بنى البيت آدم. وعن وهب بن منبه: أوّل من بناه شيث بن آدم. وفي الكشاف: أوّل من بناه إبرٰهيم، وجزم به ابن كثير، زاعمًا أنه أوّل من بناه مطلقًا إذ لم يثبت عن معصوم أنه كان مبنيًا قبله.

قلت: ولم يثبت عن معصوم أنه أوّل من بناه. وقد روى البيهقي في الدلائل عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ قصّة بناء آدم لها، ورواه الأزرقي وأبو الشيخ وابن عساكر، عن ابن عباس موقوفًا وحكمه الرفع، إذ لا يقال رأيًا، وأخرج الشافعي عن محمّد بن كعب القرظي، قال: حجّ آدم فلقيته الملائكة، فقالوا: بر نسكك يا آدم. وقد روى ابن أبي حاتم، من حديث ابن عمر: أن البيت رفع في الطوفان فكان الأنبياء بعد ذلك يحجّونه ولا يعلمون مكانه حتى بوّأه اللّٰه لإبرٰهيم فبناه على أساس آدم وجعل طوله في السماء سبعة أذرع بذراعهم، وذرعه في الأرض ثلاثين ذراعًا بذرعهم، وأدخل الحجر في البيت ولم يجعل له سقفًا وجعل له بابًا وحفر له بئرًا عند بابه يلقى فيها ما يهدى للبيت؛ فهذه الأخبار وإن كانت مفرداتها ضعيفة، لكن يقوّي بعضها بعضًا ثم العمالقة ثم جرهم، رواه ابن أبي شيبة وابن راهويه وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل، عن عليّ: أن بناء إبرٰهيم لبث ما شاء اللّٰه أن يلبث ثم انهدم فبنته العمالقة ثم انهدم، فبنته جرهم ثم قصي بن كلاب نقله الزبير بن بكّار وجزم به الماوردي، ثم قريش فجعلوا ارتفاعها ثمانية عشر ذراعاً وفي رواية: عشرين، ولعلّ راويها جبر بالكسر ونقصوا من طولها ومن عرضها أذرعًا أدخلوها

[بسم الله الرحمٰن الرحيم]

[باب مبعث النبي ﷺ]

ولما بلغ ﷺ أربعين سنة وقيل: أربعين يومًا، وقيل: وعشرة أيام، وقيل: وشهرين، ....

في الحجر لضيق النفقة بهم، ثم لما حوصر ابن الزبير من جهة يزيد تضعضعت من الرمي بالمنجنيق فهدمها في خلافته وبناها على قواعد إبراهيم، فأعاد طولها على ما هو عليه الآن، وأدخل من الحجر الأذرع المذكورة، وجعل له بابًا آخر، فلما قتل ابن الزبير شاور الحجاج عبد الملك في نقض ما فعله ابن الزبير فكتب إليه: أمّا ما زاده في طولها فأقرّه، وأمّا ما زاده في الحجر فردّه إلى بنائه وسدّ بابه الذي فتحه، ففعل ذلك؛ كما في مسلم عن عطاء.

وذكر الفاكهي: أن عبد الملك ندم على إذنه للحجاج في هدمها، ولعن الحجاج.

وفي مسلم نحوه من وجه آخر: واستمرّ بناء الحجاج إلى الآن وقد أراد الرشيد أو أبوه أو جده أن يعيده على ما فعله ابن الزبير فناشده لملك، وقال: أخشى أن يصير ملعبة للملوك، فتركه ولم يتّفق لأحد من الخلفاء ولا غيرهم تغيير شيء مما صنعه الحجاج إلى الآن إلا في الميزاب والباب وعتبته: وكذا وقع الترميم في الجدار والسقف وسلم السطح غير مرّة، وجدّد فيها الرخام.

قال ابن جريج: أوّل من فرشها بالرخام الوليد بن عبد الملك، فالمتحصّل من الآثار؛ كما أفاده الفتح والإرشاد والسبل وشفاء الغرام: أنها بنيت عشر مرّات وقد علمتها وذكر بعضهم أن عبد المطّلب بناها بعد قصي وقبل بناء قريش، قال الفاسي: ولم أرَ ذلك لغيره وأخشى أن يكون وهمًا، قال: واستمرّ بناء الحجاج إلى يومنا هذا وسيبقى على ذلك إلى أن تخرّ بها الحبشة وتقلعها حجرًا حجرًا؛ كما في الحديث، وقد قال العلماء: إن هذا البنيان لا يغيّر، انتهى. والله أعلم.

بسم الله الرحمٰن الرحيم

باب مبعث النبيّ ﷺ

(**ولما بلغ ﷺ أربعين سنة**) قاله جمهور العلماء السهيلي: هو الصحيح عند أهل السير والعلم بالأثر النووي هو الصواب وهو المرويّ في الصحيحين عن ابن عباس وأنس، وروى أيضًا عن عطاء وابن المسيّب وجبير بن مطعم، وقباث بن أشيم الصحابي. (**وقيل: أربعين يومًا، وقيل: وعشرة أيام، وقيل: وشهرين،**) حكاه في الروض ممرضًا بلفظ: روى، وقيل: ويوم واحد، حكاه المنتقى.

يوم الإثنين لسبع عشرة خلت من شهر رمضان ـ وقيل: لسبع، وقيل: لأربع وعشرين ليلة ـ.

وقال ابن عبد البر: يوم الإثنين لثمان من ربيع الأوّل سنة إحدى وأربعين من الفيل. وقيل: في أول ربيع:

بعثه الله رحمة للعالمين، ....

وفي تاريخ يعقوب بن سفيٰن وغيره عن مكحول: أنه بعث بعد اثنتين وأربعين سنة.

وقال الواقدي وابن عاصم والدولابي: وهو ابن ثلاث وأربعين. وفي كتاب العتقي: ابن خمس وأربعين، قال مغلطاي: وجمع بأن ذلك حين حمى الوحي وتتابع.

وقال البرهان: هما شاذّان، والثاني أشدّ شذوذًا. وفي الفتح حديث ابن عباس: فمكث بمكّة ثلاث عشرة أصحّ مما عند أحمد من وجه آخر عنه أنزل على النبيّ ﷺ وهو ابن ثلاث وأربعين فمكث بمكّة عشرًا، وأصحّ مما أخرجه مسلم من وجه آخر عنه: أنه أقام بمكّة خمس عشرة سنة. **(يوم الاثنين لسبع عشرة خلت من شهر رمضان)** رواه ابن سعد واقتصر عليه المصنّف في إرشاده، **(وقيل: لسبع)** منه، **(وقيل: لأربع وعشرين ليلة)** من رمضان على ما في حديث واثلة الآتي، ثم كون البعث فيه هو قول الأكثر والمشهور عند الجمهور، قاله الحافظان ابنا كثير وحجر وصححه الحافظ العلائي، قال في الفتح: فعلى الصحيح المشهور أن مولده في ربيع الأوّل يكون حين أنزل عليه ابن أربعين سنة وستّة أشهر، وكلام ابن الكلبي يؤذن بأنه ولد في رمضان، وبه جزم الزبير بن بكّار وهو شاذ، انتهى.

(وقال ابن عبد البرّ) والمسعودي بعث **(يوم الاثنين لثمان من ربيع الأوّل سنة إحدىٰ وأربعين، من)** عام **(الفيل)** وبه صدر ابن القيّم، وعزاه للأكثرين، ثم حكى أنه كان في رمضان عكس النقل الأوّل، فعلى هذا يكون له أربعون سنة سواء، قاله الفتح.

وجمع بين النقلين بما في حديث عائشة: أوّل ما بدىء به من الوحي الرؤيا الصالحة.

وحكى البيهقي: إن مدّتها ستّة أشهر فيكون نبّيء بالرؤيا في ربيع الأوّل ثم أتاه جبريل في رمضان وحمل عليه بعضهم الرؤيا جزء من ستّة وأربعين جزءًا من النبوة؛ لأن مدّة الوحي كانت ثلاثًا وعشرين سنة فيها ستّة أشهر منام وذلك جزء من ستّة وأربعين.

وأمّا الجمع بأن نزول ﴿اقرأ﴾ [العلق: ١] في رمضان، وأوّل المدّثر في ربيع، فاعترض بأن نزول المدّثر بعد ثلاث سنين.

(وقيل: في أوّل ربيع بعثه الله رحمة للعالمين) أوحى إليه وأمره بتبليغ ما أوحاه فنزل ذلك

ورسولاً إلى كافة الثقلين أجمعين.

ويشهد لبعثه يوم الإثنين ما رواه مسلم عن أبي قتادة أنه ﷺ سئل عن صوم الإثنين فقال: «فيه ولدت وفيه أنزل علي».

وقال ابن القيم في «الهدي النبوي»: واحتج القائلون بأنه كان في رمضان بقوله تعالى: ﴿**شهر رمضان الذي أنزل فيه القرءان**﴾ [البقرة/١٨٥]. قالوا: أول ما أكرمه الله تعالى بنبوته أنزل عليه القرءان.

منزلة الإرسال، فعبّر عنه بالبعث مجازًا وإلا فحقيقة إرسال شخص من مكان لآخر يتعدّى إليه الفعل بنفسه وإن وصل بنفسه كما هنا، وإلا فبالباء كبعثت بالكتاب عند أكثر اللغويين، وبه قطع المصباح.

(**ورسولاً إلى كافّة الثقلين**) الإنس والجنّ (**أجمعين**) وكأنه اقتصر عليهما؛ لأن آثار الإرسال إنما يتعلق بهما، والملائكة وإن كان مرسلاً إليهم في الراجح غير مكلّفين بشرعة وأشعر المصنّف بتقارن الرسالة والنبوّة، قال شيخنا: وهو الصحيح كما قال بعض مشايخنا، وقيل: النبوّة متقدّمة على الرسالة، وعليه ابن عبد البرّ وغيره، واقتصر عليه المصنف فيما يجيء.

(**ويشهد لبعثه يوم الاثنين، ما رواه مسلم**) مختصرًا من طريق مهدي بن ميمون عن غيلان عن عبد الله بن معبد، (**عن أبي قتادة**) الخزرجي السلمي الحْرث بن ربعي بكسر الراء، شهد المشاهد إلا بدرًا ففيها خلف («**أنه ﷺ سئل عن صوم**) يوم (**الاثنين، فقال: فيه ولدت، وفيه أُنزل عليّ**»،) ورواه مسلم قبل ذلك في حديث طويل من طريق شعبة عن غيلان عن ابن معبد عن أبي قتادة، بلفظ: وسئل عن صوم يوم الاثنين، فقال: «ذاك يوم ولدت فيه، ويوم بعثت فيه»، أو قال: «أنزل عليّ فيه»، فصدق كل من المصنف والشامي في العزو لمسلم؛ لأنهما روايتان فيه.

(**وقال ابن القيّم في الهدي**) بفتح الهاء وسكون الدال، (**النبويّ**) يعني: كتابه زاد المعاد في هدي خير العباد؛ لأن تراجمه كلّها يقول: هديه عليه السلام في كذا (**واحتجّ القائلون بأنه كان في رمضان**) وإن اختلفوا في تعيين، أي: يوم منه على ما مرّ.

وأمّا حديث واثلة: وأنزل الله القرءان لأربع وعشرين خلت من رمضان على تسليم أن المراد على المصطفى، فإنما هو دليل للقائل به إذ المعنى: احتجّ المتّفقون على أنه كان في رمضان، (**بقوله تعالىٰ: ﴿شهر رمضان الذي أُنزل فيه القرءان﴾**،) [البقرة: ١٨٥]، أي: ابتدىء فيه إنزاله، (**قالوا: أوّل ما أكرمه الله تعالىٰ بنبوّته أنزل عليه القرءان**) وهو إنما أُنزل في رمضان

وقال آخرون: إنما نزل القرءان جملة واحدة في ليلة القدر إلى بيت العزة، ثم نزل نجومًا بحسب الوقائع في ثلاث وعشرين سنة.

فيكون ابتداء نزوله فيه، **(وقال آخرون: إنما أُنزل القرءان جملة واحدة)** من اللوح المحفوظ، **(في ليلة القدر إلى بيت العزّة)** في سماء الدنيا؛ كما جاء عن ابن عباس، فلا دلالة في الآية على أن ابتداء نزوله على المصطفى في رمضان ولا أن ابتداء نبوّته فيه، لكن روى أحمد وابن جرير والطبراني والبيهقي عن واثلة مرفوعًا: «أُنزلت صحف إبراهيم في أوّل ليلة من رمضان، وأُنزلت التوراة لستّ مضين من رمضان، وأُنزل الإنجيل لثلاث عشرة خلت من رمضان، وأُنزل الزبور لثمان عشرة خلت من رمضان، وأنزل اللّه القرءان لأربع وعشرين خلت من رمضان»، قال الحافظ في الفتح: هذا الحديث مطابق لقوله تعالىٰ: ﴿شهر رمضان الذي أُنزل فيه القرءان﴾ [البقرة: ١٨٥]، ولقوله: ﴿إنا أنزلنا في ليلة القدر﴾ [القدر: ١]، فيحتمل أن تكون ليلة القدر في تلك السنة كانت تلك الليلة فأُنزل فيها جملة إلى سماء الدنيا، ثم أُنزل في اليوم الرابع والعشرين، أي: صبيحتها إلى الأرض أوّل ﴿اقرأ باسم ربّك﴾ [العلق: ١]، انتهى. قال في الإتقان: لكن يشكل على ذا الحديث ما عند ابن أبي شيبة عن أبي قلابة، قال: أنزلت الكتب كاملة ليلة أربع وعشرين من رمضان، انتهى. ولا إشكال فالمقطوع لا يعارض المرفوع.

(ثم نزل نجومًا) قطعًا متفرّقة؛ لأن كل جزء منه يسمى نجمًا، **(بحسب الوقائع)** خمس آيات وعشر أو أكثر وأقلّ، وصحّ نزول عشر آيات في قصة الإفك جملة، وصحّ نزول عشر آيات من أوّل المؤمنين جملة، وصحّ نزول ﴿غير أولي الضرر﴾ [النساء: ٩٥]، وحدها وهي بعض آية، وكذا: ﴿وإن خفتم عيلة﴾ [التوبة: ٢٨] إلى آخر الآية، نزول بعد نزول أوّل الآية وذلك بعض آية، وأخرج ابن أبي شيبة عن عكرمة: أنزل اللّه القرءان نجومًا ثلاث آيات وأربع آيات وخمس آيات. وما عند البيهقي عن عمر: تعلّموا القرءان خمس آيات، خمس آيات؛ فإن جبريل كان ينزل بالقرءان على النبيّ ﷺ خمسًا خمسًا.

ومن طريق ضعيف عن عليّ: أنزل القرءان خمسًا خمسًا إلاّ سورة الأنعام، فمعناه: إن صحّ إلقاؤه إلى النبيّ ﷺ هذا القدر حتى يحفظه ثم يلقي الباقي لا إنزاله بهذا القدر خاصة، ويوضح ذلك ما عند البيهقي عن أبي العالية: كان ﷺ يأخذ القرءان من جبريل خمسًا خمسًا، قاله في الإتقان.

(في ثلاث وعشرين سنة) على قول الجمهور: أنه ﷺ بعث لأربعين وعاش ثلاثًا وستّين، ولا ينافيه أن الفترة التي لم ينزل فيها القرءان بعد نزول ﴿اقرأ﴾ [العلق: ١] ثلاث سنين؛ لأنه نزل قبلها أوّل اقرأ فصدق أنه نزل ثلاث وعشرين سنة؛ لأنه لم يقل كان ينزل عليه كل يوم ولا كل

....

شهر، وقيل: نزل في عشرين بناء على أنه عاش ستّين أو على إلغاء الفترة.

قال الأصفهاني: اتّفق أهل السنّة والجماعة على أن كلام اللّٰه منزّل، واختلفوا في معنى الإنزال، فقيل: إظهار القراءة، وقيل: ألهم اللّٰه تعالىٰ كلامه جبريل وهو في السماء وهو عال من المكان وعلّمه قراءته، ثم جبريل أداه في الأرض وهو يهبط في المكان. وقال القطب الرازي: المراد بإنزال الكتب على الرسل أن يتلقّفها الملك من اللّٰه تلقّفًا روحانيًا أو يحفظها من اللوح المحفوظ وينزل بها فيلقيها عليهم، وقال غيره في المنزّل على النبيّ ﷺ ثلاثة أقوال:

أحدها: اللفظ والمعنى وأن جبريل حفظ القرءان من اللوح المحفوظ كل حرف منها بقدر جبل قاف، وتحت كل حرف منها معان لا يحيط بها إلا اللّٰه.

الثاني: أن جبريل نزل بالمعاني خاصة وعلم ﷺ تلك المعاني، وعبّر عنها بلغة العرب لظاهر قوله: ﴿نزل به الروح الأمين على قلبك﴾ [الشعراء: ١٩٣، ١٩٤].

الثالث: أن جبريل ألقى عليه المعنى وعبّر بهذه الألفاظ بلغة العرب، وأن أهل السماء يقرؤونه بالعربية، ثم نزل به كذلك بعد. ويؤيّد الأوّل ما رواه الطبراني عن النواس بن سمعان مرفوعًا إذا تكلّم اللّٰه بالوحي أخذت السماء رجفة شديدة من خوف اللّٰه فإذا سمع أهل السماء صعقوا وخرّوا سجّدًا فيكون أوّلهم يرفع رأسه جبريل فيكلّمه اللّٰه من وحيه بما أرادوا، وينتهي به على الملائكة كلّما مرّ بسماء سأله أهلها: ماذا قال ربّنا؟ قال: الحقّ، فينتهي به حيث أمر.

وقال البيهقي: ﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾ [القدر: ١]، يريد واللّٰه أعلم إنا أسمعنا الملك وأفهمناه إياه وأنزلناه بما سمع فيكون الملك منتقلاً من علوّ إلى سفل، قال أبو شامة: هذا المعنى مطرد في جميع ألفاظ الإنزال المضافة إلى القرءان أو إلى شيء منه يحتاج إليه أهل السنّة المعتقدون قدم القرءان وأنه صفة قائمة بذاته تعالىٰ.

وقال العلاّمة الخوي، بضم الخاء المعجمة: كلام اللّٰه المنزل قسمان، قسم قال اللّٰه لجبريل: قل للنبيّ الذي أنت مرسل إليه إن اللّٰه يقول لك كذا وكذا، وأمر بكذا وكذا، ففهم جبريل ما قاله ربّه ثم نزل على ذلك النبيّ، وقال له ما قال ربّه ولم تكن العبارة تلك العبارة؛ كما يقول الملك لمن يثق به: قل لفلان يقول لك الملك: اجتهد في الخدمة واجمع جندك للقتال، فإن قال الرسول: يقول لك الملك لا تتهاون في خدمتي ولا تترك الجند يتفرّق وحثّهم على المقاتلة لا ينسب إلى كذب وتقصير في أداء الرسالة. وقسم آخر، قال اللّٰه لجبريل: اقرأ على النبيّ هذا الكتاب، فنزل بكلام اللّٰه من غير تغيير كما يكتب الملك كتابًا ويسلّمه إلى أمين، ويقول: اقرأه على فلان، فهو لا يغيّر منه كلمة ولا حرفًا، انتهى.

وقيل: كان ابتداء المبعث في رجب.

وروى البخاري في «التعبير» من حديث عائشة: «أول ما بدىء به رسولاً ﷺ من الوحي ....

والقرءان هو القسم الثاني، والأوّل هو السنة، كما ورد أن جبريل كان ينزل بالسنّة؛ كما ينزل بالقرءان. وقد رأيت ما يعضد كلامه، فروى ابن أبي حاتم عن الزهري أنه سئل عن الوحي، فقال: الوحي ما يوحي اللَّه إلى نبيّ من أنبيائه فيثبته في قلبه فيتكلّم به ويكتبه، وهو كلام اللَّه ومنه ما لا يتكلّم به ولا يكتبه لأحد ولا يأمر بكتابته ولكنه يحدث به الناس حديثًا ويبين لهم أن اللَّه أمره أن يبيّنه للناس ويبلغهم إياه، قاله في الإتقان ببعض اختصار. وذكر في فتاويه عن شيخه الكافيجي أن التلقف الروحاني لا يكيّف.

(**وقيل: كان ابتداء المبعث في رجب**) حكى مغلطاي وغيره من العتقي أنه بعث وهو ابن خمس وأربعين سنة لسبع وعشرين من رجب، قال شيخنا: فيحتمل أن هذا اليوم هو المراد لصاحب هذا القول وهو واضح وإن ثبت أنه يقول: سنة خمس وأربعون سنة.

(**وروى البخاري في**) كتاب (**التعبير**) من صحيحه، وفي التفسير، وفي بدء الوحي والإيمان لكنه اختار ما في التعبير؛ لأن سياقه فيه أتمّ فذكر الحزن والتردّي إلى آخر الحديث إنما هو فيه دون تلك المواضع ودون كتاب مسلم ولذا لم يعزه لهما.

وأمّا جعل نكتة ذلك أنه كان بصدد ما وقع له يقظة والآن بصدده أوقع له قبل ذلك فناسب نقله من التعبير، فبادرة لا محصّل لها. والتعبير تفعيل من عبّرت مشدّدًا، قال المصنّف: وعبّرت الرؤيا بالتخفيف هو الذي اعتمده الإثبات وأنكروا التشديد لكن أثبته الزمخشري اعتمادًا على بيت أنشده المبرد في الكامل لبعض الأعراب:

رأيت رؤيا ثم عبرتها وكنت للأحلام عبارًا

وقال غيره: يقال عبرت الرؤيا بالتخفيف إذا فسّرتها وعبّرتها بالتشديد للمبالغة، انتهى. وهو تفسير الرؤيا؛ لأنه يعبّر من ظاهرها إلى باطنها والعبر والعبور الدخول والتجاوز، وقيل: لأنه ينظر فيها، ويعتبر بعضها ببعض حتى تفهم فهو من الاعتبار وسيأتي بسط القول فيه إن شاء اللَّه تعالىٰ في مقصد الرؤيا بحول اللَّه وقوّته.

(**من حديث عائشة**) مرسلاً؛ لأنها لم تدرك ذلك الوقت فإنما سمعته من النبيّ ﷺ أو صحابي آخر عنه، قال الحافظ تبعًا للطيبي: ويؤيّد سماعها له منه قولها في أثناء الحديث، قال: فأخذني فغطّني. («**أوّل ما بدىء**» بضم الموحدة وكسر المهملة فهمزة، (**به رسولاً ﷺ من الوحي**) أي: من أقسامه فمِن للتبعيض، وقول القزاز لبيان الجنس: كأنها قالت: من جنس الوحي

الرؤيا الصادقة في النوم، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح. وكان يأتي حراء ....

وليست منه، أي: فهي مجاز علاقته المشابهة للوحي في أنه لا دخل للشيطان فيها ردّه عياض بحديث: «إنها جزء من النبوّة».

(الرؤيا الصادقة) هكذا في التعبير والتفسير، أي: لا كذب فيها أو لا تحتاج لتعبير، أو ما يقع بعينه، أو ما يعبّر في المنام، أو يخبر به صادق، وفي بدء الوحي ومسلم الصالحة، قال المصنّف: وهما بمعنى بالنسبة إلى الآخرة في حقّ الأنبياء. وأمّا بالنسبة إلى أمور الدنيا، فالصالحة في الأصل أخصّ فرؤيا الأنبياء كلّها صادقة، وقد تكون صالحة وهي الأكثر، وغير صالحة بالنسبة للدنيا كرؤيا يوم أُحد، انتهى.

(في النوم) زيادة للإيضاح أو لتخرج رؤية العين يقظة مجازًا، قاله الحافظ وغيره ويأتي إن شاء اللّٰه تعالىٰ. الخلاف فيه في الإسراء حيث تكلّم فيه المصنّف، ثم فلا نطيل به هنا. قال الحافظ: وبدء بذلك ليكون توطئة وتمهيدًا لليقظة، ثم مهّد له في اليقظة أيضًا رؤية الضوء وسماع الصوت وسلام الحجر، انتهى.

(فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت) في بياتها، وللحموي والمستملي: إلا جاءته مجيئًا **(مثل)** فنصب نعت مصدر محذوف، **(فلق)** بفتحتين **(الصبح)** أي: شبيهة له في الضياء والوضوح أو التقدير مشبّهة ضياء الصبح، فالنصب على الحال، وقدّمه الفتح واقتصر عليه النور، وأكثر الشراح. وقال العينيّ: الأوّل أولى؛ لأنه مطلق والحال مقيّد.

قال الحافظ: وخصّ بالشبه لظهوره الواضح الذي لا يشكّ فيه، أو للتنبيه على أنه لم يكن في باعث البشر أو كون ذلك من باعث الأفهام.

وقال المصنّف: لأن شمس النبوّة كانت مبادىء أنوارها الرؤيا إلى ظهور أشعتها وتمام نورها. وقال البيضاوي: شبّه ما جاء في اليقظة ووجده في الخارج طبقًا لما رآه في المنام بالصبح في إنارته ووضوحه، والفلق: الصبح، لكنه لما استعمل في ذا المعنى وغيره أضيف إليه للتخصيص والبيان إضافة العام للخاص.

(وكان يأتي حراء) بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء والمدّ والتذكير والصرف على الصحيح، وحكى الفتح والقصر، وهي على لغة مصروف على إرادة المكان ممنوع على إرادة البقعة، فيذكّر ويؤنّث جبل بينه وبين مكّة نحو ثلاثة أميال على يسار الذاهب إلى منى، وزعم الخطابي خطأ المحدثين في قصره وفتح حائه والأربعة في قباء أيضًا، وجمعهما القائل:

حرا وقبا ذكر وأنّثهما معًا ومدّ أو اقصر واصرفن وامنع الصرفا

فيتحنث فيه ـ وهو التعبد ـ الليالي ذوات العدد، ويتزود لذلك، ثم يرجع إلى خديجة فتزوده لمثلها، حتى فاجأه ....

(فيتحنّث فيه) بحاء مهملة آخره مثلثة، أي: يتجنّب الحنث، أي: الإثم فهو من الأفعال التي معناها السلب، وهو اجتناب فاعلها لمصدرها مثل تأثّم وتحوب إذا اجتنب الإثم والحوب بضم المهملة، أي: الذنب العظيم أو هو بمعنى رواية ابن هشام في السيرة يتحنّف بفاء خفيفة، أي: يتبع الحنيفية دين إبرٰهيم والفاء تبدّل ثاء في كثير من كلامهم، وقدّمه الفتح.

وفي كتاب الأضداد للصغاني: تحنّث إذا أتى الحنث وإذا تجنّبه. **(وهو التعبّد)** من تسمية المسبب باسم السبب على التفسير الأوّل؛ لأن التعبّد سبب لإزالة الإثم وليس نفسه. وعلى الثان ظاهر **(الليالي)** نصب على الظرفية متعلّق بيتحنّث لا بالتعبّد؛ لأنه لا يشترط فيه الليالي بل مطلق التعبّد، **(ذوات العدد)** مع أيامهن واقتصر عليهن تغليبًا؛ لأنهنّ أنسب للخلوة ووصفها بذلك للتقليل كما في دراهم معدودة أو للتكثير لاحتياجها إلى العدد، وهو المناسب للمقام والتفسير للزهري أدرجه في الخبر؛ كما جزم به الطيبي.

قال الحافظ: ورواية البخاري في التفسير تدلّ عليه وأبهم العدد لاختلافه بالنسبة إلى المدد التي يتخلّلها مجيئه إلى أهله، وللبخاري ومسلم جاورت بحراء شهرًا، ولابن إسحٰق: أنه شهر رمضان، ولم يصحّ عنه أكثر منه. وروى سوار بن معصب: أربعين يومًا لكنّه متروك الحديث، قاله الحاكم وغيره. وفي تعبّده قبل البعثة بشريعة أم لا قولان، الجمهور على الثاني. واختار ابن الحاجب والبيضاوي الأوّل ففي أنه بشريعة إبرٰهيم أو موسى أو عيسى أو نوح أو آدم أو بشريعة من قبله دون تعيين، أو بجميع الشرائع. ونسب للمالكية أو الوقف أقوال، ولم يأتِ تصريح بصفة تعبّده بحراء، فيحتمل أنه أُطلق على الخلوة بمجرّدها تعبّد، فإن الإنعزال عن الناس، ولا سيّما من كان على باطل عبادة، وعن ابن المرابط وغيره كان يتعبّد بالفكر، وهذا على قول الجمهور.

(ويتزوّد) بالرفع عطفًا على يتحنّث، أي: يتّخذ الزاد، **(لذلك)** أي: للتعبّد، **(ثم يرجع إلى خديجة، فتزوّده لمثلها)** أي: الليالي؛ كما اقتصر عليه الفتح في بدء الوحي ورجّحه في التعبير وإن رجح غيره في التفسير لأن مدة الخلوة كانت شهرًا، فكان يتزوّد لبعض ليالي الشهر، فإذا نفد رجع إلى أهله فيتزوّد قدر ذلك، ولم يكونوا في سعة بالغة من العيش وكان غالب أدمهم اللبن واللحم ولا يدخّر منه كفاية شهر لسرعة فساده، لا سيّما وقد وصف بأنه كان يطعم من يرد عليه، وفيه أن الانقطاع الدائم عن الأهل ليس من السنّة؛ لأنه ﷺ لم ينقطع بالغار بالكلية بل كان يرجع إلى أهله لضروراتهم، ثم يرجع لتحنّثه.

(حتى) على بابها من انتهاء الغاية، أي: واستمر بفعل ذلك حتى **(فجئه)** بفتح الفاء وكسر

الحق وهو في غار حراء.

فجاءه الملك فيه، فقال: اقرأ، فقلت ما أنا بقارئ، ....

الجيم وتفتح؛ كما في الديباج فهمزة، أي: جاءه؛ كما في رواية بدء الوحي بغتة، فإنه لم يكن متوقّعًا له (**الحق**) بالرفع صفة لمحذوف، أي: الأمر حقّ، وهو الوحي سمّي حقًّا لمجيئه من عند الله أو رسول الحقّ وهو جبريل فأصله الجر بتقدير مضاف لكنه حذف وأقيم مقامه، فأعطى في الإعراب، (**وهو في غار حراء**) فترك ذلك التحنّث والجملة حالية، (**فجاءه الملك**) جبريل اتّفاقًا، (**فيه**) واللام لتعريف الماهية لا العهد، إلا أن يكون المراد: ما عهده عليه السلام لما كلّمه في صباه أو اللفظ لعائشة وقصدت به ما يعهده من تخاطبه به.

قال الإسمٰعيلي: هي عبارة عمّا يعرف بعد أنه ملك وإنما الأصل فجاءه جاء وكان الجائي ملكًا فأخبر عنه المصطفى ﷺ يوم أخبر بحقيقة جنسه، والحامل عليه أنه لم يتقدّم له معرفة به، انتهى. وهو ظاهر ولا ينافيه أن اللفظ لعائشة؛ لأنها حكت ما سمعته وفاء، فجاءه تفسيرية؛ كقوله: ﴿فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم﴾ [البقرة: ٥٤]، لا تعقيبيّة، قال الحافظ: لأن مجيء الملك ليس بعد مجيء الوحي حتى يعقب به بل هو نفسه ولا يلزم منه تفسير الشيء بنفسه بل التفسير عين المفسر به من جهة الإجمال وغيره من جهة التفصيل، انتهى. ولا سببيّة؛ لأن المسبّب غير المسبَّب.

(**فقال**) له: (**اقرأ**) أمر لمجرّد التنبيه والتيقّظ لما سيلقى إليه أو على بابه من الطلب، فهو دليل على تكليف ما لا يطاق في الحال وإن قدر عليه بعد. قال الحافظ: وهل سلم قبل قوله اقرأ، أم لا؟ وهو الظاهر؛ لأن المقصود حينئذ تفخيم الأمر وتهويله وابتداء السّلام متعلّق بالبشر لا الملائكة، وتسليمهم على إبراهيم؛ لأنهم كانوا في صورة البشر، فلا يرد هنا ولا سلامهم على أهل الجنّة؛ لأن أمور الآخرة مغايرة لأمور الدنيا غالبًا نعم.

في رواية الطيالسي: إن جبريل سلّم أوّلاً لكن لم يرد أنه سلم عند الأمر بالقراءة، انتهى. (**فقلت:**) هذه رواية الأكثر في البخاري في التعبير. وفي رواية أبي ذرّ فيه، فقال له النبيّ ﷺ: وفي بدء الوحي قال بدون فاء. وفي رواية: فيه، أي: بدء الوحي، قلت: بلا فاء أيضًا.

(**ما أنا بقارئ**) وجعل المصنّف في التعبير متنه الأحمر رواية أبي ذرّ، وعقبها بقوله: ولغير أبي ذرّ، فقلت: ما أنا بقارئ، ما أحسن أن أقرأ، انتهى. فلم ينتبه لذلك الشارح فوهم حيث أشار للاعتراض على المصنّف هنا، بما حاصله: أن لفظ فقلت لم يقع في التعبير ولا بدء الوحي مع أنك قد علمت أنه رواية الأكثر، وما نافية، وقيل: استفهامية وضعّفه عياض وابن قرقول بدخول الباء في خبرها، وهي لا تدخل على ما الاستفهامية، وأُجيب: بأن رواية أبي الأسود عن

فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني، فقال: اقرأ، فقلت: ما أنا بقارئ، فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني، فقال: اقرأ، فقلت: ما أنا بقارئ، فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ منى الجهد ثم أرسلني فقال: **﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾** [العلق/١] - حتى..................

عروة: كيف أقرأ. وابن إسحٰق عن عبيد بن عمير: ماذا أقرأ؟، دلّتا على أنها استفهامية وقد جوّز الأخفش دخول الباء على الخبر المثبت، وجزم به ابن لملك في: بحسبك زيد، فجعل الخبر حسبك، والباء زائدة.

(فأخذني فغطّني) بغين معجمة فطاء مهملة مشدّدة، أي: ضمّني وعصرني. وفي رواية الطبري وابن إسحٰق: فغتني بالتاء الفوقية، وهو حبس النفس، وللطيالسي بسند جيّد، فأخذ بحلقي **(حتى بلغ مني الجهد)** قال الحافظ: روي بالفتح والنصب، أي: بلغ الغط مني غاية وسعي، وروي بالضم والرفع، أي: بلغ مني الجهد مبلغه، **(ثم أرسلني)** أي: أطلقني **(فقال: اقرأ، فقلت: ما أنا بقارئ)** أي: حكمي كسائر الناس من أن حصول القراءة إنما هو بالتعلّم وعدمه بعدمه فلذا كرّر عظمه ليخرجه عن حكم سائر الناس، ويستفرغ منه البشرية ويفرغ فيه من صفات الملكية، قاله شارح المشكاة الطيبي.

(فأخذني فغطّني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني، فقال: اقرأ، فقلت: ما أنا بقارئ، فأخذني فغطّني) كذا رواه الكشميهني ولغيره بحذف: فأخذني، **(الثالثة، حتى بلغ مني الجهد)** كذا ثبت الغلط ثلاثًا في التعبير والتفسير، وسقطت في بدء الوحي الثالثة، قال الحافظ: ولعلّ الحكمة في تكرير اقرأ، الإشارة إلى انحصار الإيمان الذي ينشأ عنه الوحي بسببه في ثلاث: القول والعمل والنيّة، وأن الوحي يشتمل على ثلاث التوحيد والأحكام والقصص، ويأتي حكمة الغط في كلام المصنّف.

قال في الروض: وانتزع شريح القاضي التابعي أن لا يضرب الصبي إلا ثلاثًا على القرءان؛ كما غطّ جبريل محمّدًا ﷺ ثلاثًا، **(ثم أرسلني، فقال: ﴿اقرأ باسم ربك﴾)** [العلق: ١]، استدلّ به القائل بأن البسملة ليست آية من كل سورة، فهذه أوّل سورة نزلت وليست فيها. وقال السهيلي: نزلت بعد ذلك مع كل سورة لا منها، وقد ثبتت في المصحف بإجماع الصحابة وما ذكره البخاري عن مصحف الحسن البصري شذوذ ولا نلتزم قول الشافعي: أنها آية من كل سورة، ولا أنها آية من الفاتحة بل آية من القرءان مقترنة مع السورة، وهو قول داود وأبي حنيفة، وهو قول بين لمن أنصف، انتهى. وهو اختيار له مخالف للمعتمد من مذهب لملك.

(﴿الذي خلق﴾) وصف مناسب مشعر بعليّة الحكم بالقراءة، **(حتى)** هي رواية أبي ذرّ ولغيره،

بلغ - ﴿ما لم يعلم﴾ [العلق/٥].

فرجع بها ترجف بوارده فؤاده، حتى دخل على خديجة، فقال: زملوني زملوني، فزملوه حتى ذهب عنه الروح، فقال: يا خديجة، ما لي؟ وأخبرها الخبر، وقال: قد خشيت على نفسي.

فقالت له: كلا، ....

ثم (**بلغ ﴿ما لم يعلم﴾ فرجع بها**) قال الحافظ: أي: بالآيات أو بالقصة، (**ترجف**) بضم الجيم تضطرب (**بوارده**) بفتح الموحّدة وخفّة الواو فألف فدال مهملة قراء، قال المصنّف: جمع باردة وهي اللحمة بين العنق والمنكبين، وقال ابن بري: ما بين المنكب والعنق، أي: لا تختصّ بعضو واحد وذلك لما فجأه من الأمر المخالف للعادة إذ النبوّة لا تزيل طباع البشرية كلّها وفي بدء الوحي يرجف (**فؤاده**)، قال المصنّف: أي قلبه أو باطنه أو غشاؤه، انتهى.

فعلى الثالث عدل عن القلب؛ لأن الغشاء إذا حصل له الرجفان حصل للقلب، ففي ذكره من تعظيم الأمر ما ليس في ذكر القلب.

(**حتى دخل على خديجة**) التي ألف تأنيسها له فأعلمها بما وقع له، (**فقال: «زمّلوني زمّلوني»**،) بكسر الميم مع التكرار مرّتين من التزميل، وهو التلفيف، أي: غطّوني بالثياب ولفّوني بها، قال ذلك لشدّة ما لحقه من هول الأمر والعادة جارية بسكون الرعدة بالتلفيف، (**فزمّلوه**) بفتح الميم، أي: لفّوه، أي: خديجة ومن معها فلذا لم يؤنّث أو خديجة وحدها وعبّر بجمع الذكور للتعظيم؛ كقوله:

وإن شئت حرمت النساء سواكم

وقوله:

وكم ذكرتك لو أجزى بذكركم   يا أشبه الناس كل الناس بالقمر

(**حتى ذهب عنه الروع**) بفتح الراء: الفزع، (**فقال: يا خديجة ما**) استفهام تعجّب، أي: أي شيء ثبت (**لي**) حتى حصل لي ما حصل (**وأخبرها الخبر**) جملة حاليّة، (**وقال: قد خشيت عليّ**) بتشديد الياء في رواية الحموي والمستملي للصحيح في التعبير ولغيرهما كالتفسير وبدء الوحي على (**نفسي، فقالت له**) وفي بدء الوحي، فقالت خديجة: (**كلاّ**) نفي وإبعاد، أي: لا تقل ذلك أو لا خوف عليك بدليل رواية: فقالت: معاذ اللّه، قال الشامي: ومن اللطائف أن هذه الكلمة التي ابتدأت خديجة النطق بها عقب ما ذكر لها من القصّة هي التي وقعت عقب الآيات،

أبشر، فوالله لا يخزيك الله أبدًا، إنك لتصل الرحم، وتصدق الحديث، وتحمل الكل، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق.

فجرت على لسانها اتّفاقًا؛ لأنها لم تنزل إلا بعد في قصّة أبي جهل على المشهور.

(أبشر) بقطع الهمزة أمر أُريد به الخبر، والمقصود منه: تعجيل المسرّة بالبشرى، أي: إني مبشّرة لك بخير أو بأنك رسول اللّه، **(فواللّه لا يخزيك اللّه أبدًا)** بضمّ أوّله وسكون المعجمة وكسر الزاي فتحتيّة ساكنة، أي: لا يفضحك. وللكشميهني: يحزنك، بفتح أوّله وسكون الحاء وضمّ الزاي؛ كما اقتصر عليك الحافظ، زاد المصنف وغيره: أو بضمّ أوّله مع كسر الزاي وبالنون، يقال: حزنه وأحزنه أوقعه في بليّة.

(إنك) بكسر الهمزة لوقوعها في الابتداء، قال الدماميني: فصلت هذه الجملة عن الأولى؛ لكونها جوابًا عن سؤال اقتضته، وهو عن سبب خاص، فحسن التأكيد وذلك أنها لما أثبتت القول بانتفاء الخزي عنه وأقسمت عليه، انطوى ذلك على اعتقادها أن ذلك بسبب عظيم فيقدّر السؤال عن خصوصه حتى كأنه قيل هل سبب ذلك الاتّصاف بمكارم الأخلاق ومحاسن الأوصاف؛ كما يشير إليه كلامك؟ فقالت: إنك **(لتصل الرحم)** أي: القرابة بالإحسان إليهم على حسب حال الواصل والموصول إليه، فتارة بالمال والخدمة وبالزيارة وبالسلام وغير ذلك، **(وتصدّق الحديث)** فما كذب قطّ ولا اتّهم به قبل النبوّة؛ كما اعترف به أبو سفيان عند هرقل وكان حينئذ عدوّه وثبتت هذه الخصلة في التعبير والتفسير وسقطت في بدء الوحي، وهي من أشرف الخصال. **(وتحمل الكلّ)** بفتح الكاف وشدّ اللام من لا يستقلّ بأمره؛ كما قال تعالىٰ: ﴿وهو كل على مولاه﴾ [النحل: ٧٦]، أو الثقل بكسر المثلثة وسكون القاف.

وقال الداودي: الكل المنقطع ويدخل فيه الاتّفاق على الضعيف واليتيم والعيال وغير ذلك من الكلال وهو الإعياء، زاد هنا في بدء الوحي؛ كمسلم وتكسب المعدوم بفتح التاء في الأشهر، وروي بضمها، أي: تعطي الناس ما لا يجدونه عند غيرك، فحذف أحد المفعولين، يقال: كسبت الرجل مالاً وأكسبته بمعنى، أو ما يعجز عنه غيرك تصيبه وتكسبه ثم تجود به في الوجود التي ذكرت، وعلى رواية ضم التاء، قال الخطابي: الصواب المعدم بلا واو، وردّه الحافظ بأنه لا يمتنع أن يطلق على المعدم المعدوم لكونه كالميّت الذي لا تصرّف له، فكأنها قالت: إذا رغب غيرك أن يستفيد مالاً موجودًا رغبت أنت أن تستفيد رجلاً عاجزًا فتعاونه، **(وتقري الضيف)** بفتح الفوقية من غير همز ثلاثيًا، قال الأُبي: وسمع بضمها رباعيًا، أي: تهيّىء له طعامه وتنزله، قاله المصنّف في بدء الوحي، وفيه إفادة أن الرواية الأوّل ولذا اقتصر عليه في التعبير. **(وتعين على نوائب الحق،)** جمع نائبة، أي: حوادثه، وهذه جامعة لإفراد ما سبق ولغيره وقيّدت بالحقّ؛

ثم انطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى بن قصي، وهو ابن عم خديجة أخو أبيها - وكان امرءًا تنصر في الجاهلية، ....

لأنّها تكون فيه، وفي الباطل قال لبيد:

نوائب من خير وشرّ كلاهما فلا الخير ممدود ولا الشرّ لازب

أي: فلا يصيبك مكروه، لما جمع اللّه فيك من مكارم الأخلاق ومحاسن الشمائل، وفيه دلالة على أن ذلك سبب للسلامة من مصارع السوء ومدح الإنسان في وجهه لمصلحة تطرأ، وأما خبر: «احثوا في وجوه المدّاحين التراب»، ففي مدح بباطل أو يؤدي إلى باطل وتأنيس من حصلت له مخافة وتبشيره وذكر أسباب السلامة له، وكمال خديجة وجزالة رأيها وعظم فقهها فقد جمعت كل أنواع المحاسن وأُمّهاتها فيه عليه السلام؛ لأن الإحسان إمّا إلى الأقارب، وإمّا إلى الأجانب، وإمّا بالمال أو البدن، وإمّا لمن يستقلّ بأمره أو غيره، وإجابته بجواب فيه قسم وتأكيد بأن، واللام لتذهب حيرته ودهشته، واستدلّت على ذلك بأمر استقرائي جامع لأصول المكارم.

(ثم) قبل أن تأتي به ورقة، انطلقت خديجة على ما عند سليمٰن التيمي وموسى بن عقبة حتى أتت غلامًا لعتبة بن ربيعة نصرانيًا من أهل نينوى بكسر النون وفتحها وتحتيّة ساكنة فنون، يقال عداس بفتح العين وشدّ الدال وبسين مهملات، فقالت له: أذكرك اللّه! إلا ما أخبرتني هل عندكم علم من جبريل؟ فقال عداس: قدّوس قدّوس يا سيّدة نساء قريش، ما شأن جبريل يذكر بهذه الأرض التي أهلها أهل الأوثان؟ فقالت: أخبرني بعلمك فيه، قال: هو أمين اللّه بينه وبين النبيّين وهو صاحب موسى وعيسى، فرجعت من عنده، ثم **(انطلقت به)** أي: مضت معه فالباء للمصاحبة، قاله الحافظ، وسارت به **(خديجة)** مصاحبة له **(حتى أتت به ورقة)** بفتح الواو والراء والقاف.

(ابن نوفل) بفتح النون والفاء **(ابن أسد بن عبد العزّى)** تأنيث الأعزّ، وهو الصنم **(ابن قصيّ)** بن كلاب بن مرّة بن كعب بن لؤي، وأنهى الحديث نسبة إلى قصي؛ لأنه الذي يشترك فيه مع المصطفى عليه السلام توفي ولم يعقب، ويأتي قريبًا الكلام في أنه صحابي عند قول المتن، وقيل: أوّل من أسلم ورقة. **(وهو ابن عمّ خديجة)** لأنها بنت خويلد بن أسد، وهو **(أخو أبيها)** بالرفع خبر مبتدأ محذوف ولابن عساكر أخي بالجرّ صفة لعمّ. وفائدته: رفع المجاز في إطلاق العمّ.

(وكان امرأً) ترك عبادة الأوثان و**(تنصّر)** قال الحافظ: أي صار نصرانيًا، **(في الجاهلية)** وذلك أنه خرج هو وزيد بن عمرو بن نفيل لما كرها عبادة الأوثان إلى الشام وغيرها يسألون عن الدين، فأعجب ورقة النصرانية وكأنه لقي من بقي من الرهبان على دين عيسى ولذا أخبر

وكان يكتب الكتاب العربي، فيكتب بالعربية من الإنجيل ما شاء الله أن يكتب. وكان شيخًا كبيرًا قد عمي، فقالت له خديجة: أي ابن عم، اسمع من ابن أخيك، فقال ورقة ابن أخي: ماذا ترى؟ فأخبره النبي ﷺ ما رأى، فقال له ورقة: هذا

بشأنه ﷺ والبشارة به إلى غير ذلك مما أفسده أهل التبديل، انتهى.

وذكر ابن عبد البرّ أنه تهوّد، ثم تنصّر (**وكان يكتب الكتاب العربي، فيكتب بالعربية**) أي: باللغة العربية، (**من الإنجيل ما شاء الله أن يكتب**) أي: الذي شاء الله كتابته، فحذف العائد هكذا في التعبير؛ كمسلم. وفي بدء الوحي العبراني وبالعبرانيّة، فرجّح الزركشي الرواية الأولى؛ لاتفاقهما. وجمع النووي وتبعه الحافظ بأنه تمكّن من دين النصارى وكتابهم بحيث صار يتصرّف في الإنجيل، فيكتب إن شاء بالعربية وإن شاء بالعبرانيّة، انتهى. فعلم أن الإنجيل ليس عبرانيًّا، قال الكراماني: وهو المشهور خلافًا للتيمي، انتهى. وإنما هو سرياني والتوراة عبرانيّة بكسر العين، قال الحافظ: وإنما وصفته بكتابة الإنجيل دون حفظه؛ لأن حفظ التوراة والإنجيل لم يكن متيسّرًا كتيسّر حفظ القرءان الذي خصّت به هذه الأُمّة فلهذا جاء في صفتها أناجيلها في صدورها، انتهى.

(**وكان شيخًا كبيرًا قد عمي، فقالت له خديجة: أي ابن عمّ!**) نداء على حقيقته، ووقع في مسلم: أي عمّ، قال الحافظ: وهو وهم؛ لأنه وإن صحّ بجواز إرادة التوقير لكن القصّة لم تتعدّد ومخرجها متّحد فلا يحمل على أنها قالت ذلك مرّتين فتعيّن الحمل على الحقيقة، وإنما جوّزنا ذلك في العبراني والعربي؛ لأنه من كلام الراوي في وصف ورقة، انتهى.

وفي الديباج: وعندي أنّها قالت: ابن عم على حذف حرف النداء، فتصحّفت ابن بأي، انتهى. (**آسمع**) بهمزة وصل (**من ابن أخيك**) تعني النبيّ ﷺ؛ لأن الأب الثالث لورقة وهو عبد العزّى، هو الأخ للأب الرابع للمصطفى، وهو عبد مناف، كأنها قالت: من ابن أخي جدّك، فهو مجاز بالحذف، قال الحافظ: أو لأن والده عبد الله في عدد النسب إلى قصي الذي يجتمعان فيه سواء، فكان من هذه الحيثية في درجة أخوّته، أو قالته على سبيل التوقير لسنّه، قال: وفيه إرشاد إلى أن صاحب الحاجة يقدم بين يديه من يعرف بقدره ممن يكون أقرب منه إلى المسؤول، وذلك مستفاد من قولها: أرادت أن يتأهّب لسماع كلامه، وذلك أبلغ في التعظيم.

(**فقال ورقة: ابن أخي**) بالنصب منادى مضاف، (**ماذا ترى**) قال الحافظ: فيه حذف دلّ عليه السياق، وصرّح به في دلائل أبي نعيم بسند حسن بلفظ: فأتت به ورقة ابن عمها، فأخبرته بالذي رأى، فقال: ماذا ترى؟ (**فأخبره النبيّ ﷺ ما رأى**) وفي بدء الوحي خبر ما رأى، فهنا مضاف مقدّر (**فقال ورقة: هذا**) أي: الملك الذي ذكره عليه السلام نزله منزلة القريب لقرب

الناموس الذي أنزل على موسى، يا ليتني فيها جذعًا، ....

ذكره؛ كما في الفتح.

(الناموس) بنون وسين مهملة وهو صاحب السر؛ كما جزم به البخاري في أحاديث الأنبياء، أي: مطلقًا عند الجمهور وهو الصحيح خلافًا لمن زعم أن صاحب سر الشرّ، يقال له الجاسوس، وقال ابن دريد: وهو صاحب سرّ الوحي، والمراد جبريل وأهل الكتاب يسمّونه الناموس الأكبر **(الذي أنزل)** بالبناء للمفعول في التعبير والتفسير، وفي بدء الوحي: نزل اللّه، وللكشميهني: أنزل اللّه، **(على موسى)** لم يقل عيسى مع أنه كان نصرانيًا تحقيقًا للرسالة؛ لأن نزول جبريل على موسى متّفق عليه بين أهل الكتاب بخلاف عيسى، فكثير من اليهود ينكر نبوّته أو لاشتمال كتاب موسى على أكثر الأحكام؛ ككتاب نبيّنا بخلاف الإنجيل فأمثال ومواعظ، أو لأن النصارى يتّبعون أحكام التوراة ويرجعون إليها.

قال الحافظ: أو لأن موسى بعث بالنقمة على فرعون وأتباعه بخلاف عيسى وكذلك وقعت النقمة على يده ﷺ لفرعون هذه الأُمّة ومن معه ببدر، قال: وأمّا ما تمحل به السهيلي من أن ورقة كان على اعتقاد النصارى في عدم نبوّة عيسى، ودعواهم أنه أحد الأقانيم فهو محال لا يعرج عليه في حق ورقة وأشباهه ممن لم يدخل في التبديل، أو أخذ عمّن لم يبدّل على أنه قد ورد عند الزبير بن بكار بلفظ عيسى، ولا يصحّ نعم لأبي نعيم في الدلائل بسند حسن: أن خديجة أتت ابن عمها ورقة فأخبرته الخبر، فقال: إن كنت صدقتني، إنه ليأتيه ناموس عيسى الذي لا يعلّمه بنو إسرائيل أبناءهم فعلى هذا فكان ورقة يقول تارة ناموس موسى، فعند إخبار خديجة له بالقصّة، قال لها: ناموس عيسى، بحسب ما هو فيه من النصرانيّة، وعند إخبار النبيّ ﷺ، قال له ناموس موسى، والكل صحيح، انتهى.

(يا ليتني) أكون **(فيها)** أي: مدّة النبوّة أو الدّعوة، **(جذعًا)** بفتح الجيم والمعجمة شابًّا، فالنصب وهو المشهور في الصحيحين خبر أكون المقدّرة، كذا أعربه الخطابي والمازري وابن الجوزي على رأي الكوفيين في نحو: انتهوا خيرًا لكم وضعف بأن كان لا تضمر إلا إذا كان في الكلام لفظ يقتضيها، نحو: إن خيرًا فخير، أو على الحال من الضمير المستكن في خبر ليت، وهو فيها، أي: كائن فيها حال الشبيبة والقوة لأبالغ في نصرك، ورجّحه عياض ثم النووي وعزاه للمحققين.

قال السهيلي: والعامل في الحال ما يتعلّق به الخبر من معنى الاستقرار أو على أن ليت تنصب الجزأين؛ كقوله:

يا ليت أيام الصّبا رواجعًا

ليتني أكون حيًا حين يخرجك قومك. فقال رسول الله ﷺ: أو مخرجي هم؟ فقال

وقال ابن بري: بفعل محذوف، والتقدير: يا ليتني جعلت، ورواه الأصيلي في البخاري وابن ماهان في مسلم بالرفع خبر ليت. قال ابن بري: المشهور عند أهل اللغة: والحديث جذع بسكون العين، قال السيوطي: هو رجز مشهور عندهم يقولون:

يا ليتني فيها جذع أخبّ فيها واضع

(ليتني أكون حيًا حين يخرجك قومك) هكذا هو في التعبير بلفظ: حين، وفي بدء الوحي: إذ بدلها باستعمال إذ في المستقبل تنزيلاً له منزلة الماضي؛ لتحقق وقوعه، كقوله: ﴿وأنذرهم يوم الحسرة إذ قضي الأمر﴾ [مريم: ٣٩]، قال الحافظ: فيه دليل على جواز تمنّي المستحيل إذا كان في خير؛ لأن ورقة تمنّى أن يعود شابًا وهو مستحيل عادة ويظهر لي أن التمنّي ليس على بابه بل المراد التنبيه على صحّة ما أُخبر به، والتنويه بقوّة تصديقه فيما يجيء به، انتهى.

وقيل: هو تحسّر لتحققه عدم عود الشباب، (فقال رسول الله ﷺ: «أوَ) بفتح الواو (مخرجي) بشدّ الياء مفتوحة خبر مقدّم لقوله (هم) جمع مخرج، قاله ابن لملك، وأصله مخرجون لي حذفت اللام تخفيفًا ونون الجمع للإضافة إلى ياء المتكلّم، فصار: أوَ مخرجوي اجتمعت الواو والياء وسبقت الواو بالسكون، فقلبت ياء، ثم أدغمت في ياء المتكلّم وقلبت الضمة كسرة لمناسبة الياء والهمزة للاستفهام، ولم يقل: أوَ مخرجي مع أن الأصل أن يجاء بالهمزة بعد العاطف، نحو: فأين تذهبون لاختصاص الهمزة بتقديمها على العاطف تنبيهًا على أصالتها، نحو: أوَ لم يسيروا، هذا مذهب سيبويه والجمهور.

وقال الزمخشري وجماعة: الهمزة في محلّها الأصلي والعطف على جملة مقدّرة بينها وبين العاطف، والتقدير: أمعادي هم ومخرجي هم، وإذا دعت الحاجة لمثل هذا التقدير فلا يستنكر وعطفه مع أنه إنشاء على قول ورقة: حين يخرجك قومك، وهو خبر؛ لأن الأصح كما قال المصنّف: جوازه عند النحويّين وإنما منعه البيانيّون، فاحتاجوا للتقدير المذكور فالتركيب سائغ عند الجميع. وأمّا كونه عطف جملة على جملة والمتكلّم مختلف، فسائغ معروف في القرءان والكلام الفصيح: ﴿وإذ ابتلى إبراهيم ربّه بكلمات فأتمهنّ قال إني جاعلك للناس إماماً قال ومن ذرّيتي﴾ [البقرة: ١٢٤]، ثم الاستفهام إنكاري؛ لأنه استبعد ﷺ إخراجه من الوطن لا سيّما حرم اللّه وبلد أبيه إسمعيل من غير سبب يقتضيه، فإنه كان جامعًا لأنواع المحاسن المقتضية لإكرامه وإنزاله منهم منزلة الروح من الجسد ويؤخذ منه؛ كما قال السهيلي: إن مفارقة الوطن

ورقة: نعم، لم يأت رجل قط بما جئت به إلا عودي، وإن يدركني يومك أنصرك نصرًا مؤزرًا.

ثم لم ينشب ورقة أن توفي، ....

على النفس شديدة لإظهاره الإنزعاج لذلك، بخلاف ما سمعه من ورقة من إيذائهم وتكذيبهم له، ففي مرسل عبيد بن عميران ورقة قال له: لتكذبنه ولتؤذينّه ولتقاتلنّه، بهاء السكت.

(**فقال ورقة: نعم لم يأتِ رجل قطّ**) بفتح القاف وشدّ الطاء مضمومة في أفصح اللغات ظرف لاستغراق الماضي، فتختصّ بالنفي (**بما**) وللكشميهني في التعبير كبدء الوحي: بمثل ما (**جئت به إلا عُودِيَ**) وفي التفسير: إلا أُوذي، ذكر ورقة أن علّة ذلك مجيئه لهم بالانتقال عن مألوفهم، ولأنه علم من الكتب أنهم لا يجيبونه وأنه يلزم ذلك منابذتهم فتنشأ العداوة، وفيه دليل على أنه يلزم المجيب إقامة الدليل على جوابه إذا اقتضاه المقام.

(**وإن يدركني**) بالجزم بإن الشرطيّة، (**يومك**) فاعل يدرك، أي: يوم انتشار نبوّتك، زاد في التفسير: حيًّا، (**أنصرك**) بالجزم جواب الشرط (**نصرًا**) بالنصب على المصدريّة، ووصفه بقوله: (**مؤزرًا**) بضم الميم وفتح الزاي المشدّدة آخره راء مهموز من الأزر، أي: قويًّا بليغًا وإنكار القزاز الهمز لغة ردّ بقول الجوهري: أزرت فلانًا عاونته، والعامّة تقول: وأزرته، وقال أبو شامة: يحتمل أنه من الإزار إشارة إلى تشميره في نصرته، قال الأخطل:

قوم إذا حاربوا شدّوا مآزرهم

البيت. وفي رواية ابن إسحٰق من مرسل عبيد بن عميران: أدرك ذلك اليوم. قال السهيلي: والقياس رواية الصحيح؛ لأن ورقة سابق بالوجود والسابق هو الذي يدركه من يأتي بعده، كما جاء: أشقى الناس من أدركته الساعة وهو حيّ، قال: ولرواية ابن إسحٰق وجه؛ لأن المعنى إن أرَ ذلك اليوم فسمّى رؤيته إدراكًا، وفي التنزيل: لا تدركه الأبصار رأى لا تراه على أحد القولين، انتهى.

(**ثم لم ينشب**) بفتح التحتية والمعجمة، أي: لم يلبث (**ورقة**) بالرفع فاعل ينشب، (**أن توفي**) بفتح الهمزة وخفّة النون بدل اشتمال من ورقة، أي: لم تتأخّر وفاته، وتجويز أن محله جرّ بجار مقدّر، أي: عن الوفاة أو نصب بنزع الخافض لا يلتفت إليه إذ الأوّل شاذّ، والثاني مقصور على السماع، فلا يخرج عليه كلام الفصحاء، قال الحافظ: وأصل النشوب التعلّق، أي: لم يتعلّق بشيء من الأمور حتى مات، وهذا يخالف ما في سيرة ابن إسحٰق: إن ورقة كان يمرّ ببلال وهو يعذّب ذلك يقتضي تأخيره إلى زمن الدعوة ودخول بعض الناس في الإسلام، فإن تمكّنا بالترجيح

وفتر الوحي فترة حتى حزن النبي ﷺ فيما بلغنا حزنًا غدا منه مرارًا كي يتردى من رؤوس شواهق الجبال، فكلما أوفى بذروة جبل لكي يلقي نفسه منه، تبدى له جبريل فقال: «يا محمد إنك رسول الله حقًا، فيسكن لذلك جأشه، وتقر نفسه

فما في الصحيح أصحّ، وأن لحظنا الجمع أمكن أن الواو في: وفتر الوحي، ليست للترتيب ولعلّ الراوي لم يحفظ لورقة ذكرًا بعد ذلك في أمر من الأمور فجعل هذه القصّة انتهاء أمره بالنسبة إلى علمه لا إلى ما هو الواقع، انتهى.

واعتمد هذا في الإصابة، وأوّل قوله: أن توفي بأن معناه قبل اشتهار الإسلام والأمر بالجهاد، انتهى. وقد أرّخ الخميس موت ورقة في السنة الثالثة من النبوّة، وقيل: الرابعة. وأمّا قول الواقدي إنه قتل ببلاد لخم وجذام بعد الهجرة فغلط بيّن، فإنه دفن مكّة؛ كما نقله البلاذري وغيره.

(**وفتر الوحي**) أي: احتبس جبريل عنه بعد أن بلغه النبوّة، (**فترة**) سيذكر المصنّف قدرها، **حتى حزن**) بكسر الزاي (**النبيّ ﷺ فيما بلغنا**) جزم عياض بأن هذا قول معمر وخالفه السيوطي والمصنّف تبعًا للحافظ، وقالوا: هو شيخه الزهري، (**حزنًا غدا**) بغين معجمة من الذهاب، وبمهملة من الغدوّ وهو الذهاب بسرعة (منه) أي: الحزن (**مرارًا كي يتردّى**) يسقط (**من رؤوس شواهق الجبال**) أي: طوالها جمع شاهق وهو العالي الممتنع.

وعند ابن سعد من حديث ابن عباس: مكث أيّامًا بعد مجيء الوحي لا يرى جبريل فحزن حزنًا شديدًا حتى كان يغدو إلى ثبير مرّة وإلى حراء أُخرى يريد أن يلقي نفسه، (**فكلّما أوفى**) بفتح الهمزة وسكون الواو: أشرف، (**بذروة**) بكسر الذال المعجمة وتفتح وتضمّ: أعلى، (**جبل لكي يلقي نفسه**) إشفاقًا أن تكون الفترة لأمر أو سبب (منه) فخشي أن تكون عقوبة من ربّه، ففعل ذلك بنفسه ولم يرد بعد شرع بالنهي عنه فيعترض به أو لما أخرجه من تكذيب من بلغه؛ كما قال تعالى: ﴿فلعلّك باخع نفسك﴾ [الكهف: ٦] الآية، ذكرهما عياض.

وقول المصنّف: أو حزن على ما فاته من بشارة ورقة، ولم يخاطب عن اللّٰه بأنه رسول اللّٰه ومبعوث إلى عباده فيه أن في مرسل عبيد بن عمير عند ابن إسحٰق: إنه ناداه: أنت رسول اللّٰه وأنا جبريل بعد الغط، وقبل أن يأتي إلى خديجة (**تبدّى له جبريل، فقال: يا محمّد، إنك رسول اللّٰه حقًّا**) وفي حديث ابن عباس عند ابن سعد: فبينما هو عامد لبعض تلك الجبال إذ سمع صوتًا فوقف فزعًا ثم رفع رأسه فإذا جبريل على كرسي بين السماء والأرض متربّعًا، يقول: يا محمّد، أنت رسول اللّٰه حقًّا وأنا جبريل، (**فيسكن لذلك جأشه**) بجيم فهمزة ساكنة، ويجوز تسهيلها فشين معجمة، أي: اضطراب قلبه، (**وتقرّ**) بفتح الفوقية والقاف، (**نفسه**)

فيرجع، فإذا طالت عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك، فإذا أوفى بذروة جبل تبدى له جبريل، فقال له مثل ذلك».

وقد تكلم العلماء في معنى قوله عليه السلام لخديجة: «قد خشيت علي» فذهب الإسمٰعيلي إلى أن هذه الخشية كانت منه قبل أن يحصل له العلم الضروري بأن الذي جاءه ملك من عند الله. وكان أشق شيء عليه أن يقال عليه مجنون.

والعطف تفسيري (**فيرجع، فإذا طالت عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك، فإذا أوفى بذروة جبل تبدّى**).

وفي رواية: بدا في الموضعين بدل تبدّى (**له جبريل، فقال له مثل ذلك**) يا محمّد، إنك رسول اللّه حقًّا، وهذا البلاغ ليس بضعيف؛ كما ادّعى عياض متمسّكًا بأنه لم يسنده؛ لأن عدم إسناده لا يقدح في صحته بل الغالب على الظنّ أنه بلغه من الثقات؛ لأنه ثقة ثم إن معمرًا لم ينفرد به عن الزهري بل تابعه عليه يونس بن يزيد عند الدولابي، ورواه ابن سعد من حديث ابن عباس بنحوه، وفي بعض النسخ السقيمة هنا، وفي رواية أبي داود سليمٰن بن الأشعث السجستاني، قال: جاورت بحراء شهرًا، فذكر حديث جابر الآتي إلى قوله: ولم تكن الرجفة وهي خطأ محض لتكرّرها مع الآتي وقصر عزوها لأبي داود مع أنه أخرجه الشيخان والترمذي والنسائي، والذي في النسخ الصحيحة المقروءة: إنما هو ما يأتي لا ما هنا ولم يتعرّض شيخنا لهذا إنما كتب على الآتي وأيضًا فالمناسب ذكره، ثم لأنه شرع هنا يتكلّم على بعض حديث البخاري، فقال: (**وقد تكلّم العلماء في معنى قوله عليه السلام لخديجة: «قد خشيت على»**) لأن ظاهره مشكل لاقتضائه الشكّ في أن ما أتاه من اللّه ولا يجوز بمقامه ﷺ فهو محتاج للتكلّم في معناه، فاختلفوا فيه على اثني عشر قولاً، (**فذهب**) الإمام الحافظ الثبت، أبو بكر أحمد بن إبرٰهيم بن إسمٰعيل بن العبّاس (**الإسمٰعيلي**) الجرجاني، قال الحاكم: كان واحد عصره وشيخ المحدثين والفقهاء وأجلّهم رئاسة ومروءة وسخاء، علا إسناده وتفرّد ببلاد العجم، ومات في رجب سنة إحدىٰ وسبعين وثلاثمائة.

(**إلى**) حمله على ظاهره ولا ضير فيه لجواز (**إن هذه الخشية كانت منه قبل أن يحصل له العلم الضروري بأن الذي جاءه ملك من عند اللّه**) وأما بعد وصوله فلا (**وكان أشقّ**) بالنصب خبر (**شيء عليه**) والاسم (**أن يقال**) أي: قولهم، (**عليه مجنون**) فكان يكره ذلك في نفسه، وإن لم يقل عليه حينئذ، فإنهم إنما قالوه بعد دعائهم إلى الإيمان تنفيرًا للناس عنه، أو علم بنور أودعه اللّه في قلبه، أنه يقال عليه.

وقيل: إن خشيته كانت من قومه أن يقتلوه، ولا غرو، فإنه بشر يخشى من القتل والأذية، كما يخشى البشر.

وقوله: «ما أنا بقارئ» أي: أنا أمي فلا أقرأ الكتب.

وحاصل هذا القول ما لخّصه الحافظ، بقوله: أوّلها أنه خشي الجنون وأن يكون ما جاءه من جنس الكهانة جاء مصرّحًا به في عدّة طرق، وأبطله أبو بكر بن العربي وحقّ له أن يبطل، لكن حمله الإسمٰعيلي على ذلك، انتهى.

قال السهيلي: ولم يرَ الإسمٰعيلي أن هذا محال في مبدأ الأمر؛ لأن العلم الضروري لا يحصل دفعة واحدة وضرب مثلاً بالبيت من الشعر تسمع أوّله فلا تدري أنظم هو أم نثر، فإذا استمرّ الإنشاد علمت قطعًا أنه قصد به الشعر، كذلك لمّا استمر الوحي واقترنت به القرائن المقتضية للعلم القطعي، وقد أثنى اللّٰه عليه بهذا العلم، فقال: ﴿آمن الرسول﴾ [البقرة: ٢٨٥] إلى قوله: ﴿ورسله﴾ [البقرة: ٢٨٥].

(وقيل: إن خشيته كانت من قومه أن يقتلوه) وإن كان عالمًا بأن ما جاءه من ربّه، **(ولا غرو)** بغين معجمة مفتوحة فراء فواو: ولا عجب في خشيته ذلك، وإن كان سيّد أهل اليقين؛ لأن ذلك مما يرجع للطبع. **(فإنه بشر يخشى من القتل والأذية كما يخشى البشر،)** ثم يهون عليه الصبر في ذات اللّٰه كل خشية ويجلب إلى قلبه كل شجاعة وقوّة، قاله في الروض.

ثالثها: خشي الموت من شدّة الرعب. رابعها: تعييرهم إياه، قال الحافظ: وهذان أُولى الأقوال بالصواب، وأسلمها من الارتياب وما عداهما معترض؛ خامسها خشي المرض، وبه جزم ابن أبي جمرة. سادسها: دوامه. سابعها: العجز عن رؤية الملك من الرعب. ثامنها: مفارقة الوطن. تاسعها: عدم الصبر على أذى قومه. عاشرها: تكذيبهم إياه. حادي عشرها: مقاومة هذا الأمر وحمل أعباء النبوّة، فتزهق نفسه أو ينخلع قلبه لشدّة ما لقيه أوّلاً عند لقاء الملك. ثاني عشرها: إنه هاجس، قال الحافظ: وهو باطل؛ لأنه لا يستقرّ وهذا استقرّ وحصلت بينهما المراجعة. وأمّا قول عياض: هذا أوّل ما رأى التباشير في النوم واليقظة وسمع الصوت قبل لقاء الملك وتحقّق رسالة ربّه، أمّا بعد أن جاءه بالرسالة، فلا يجوز عليه الشكّ فضعّفه النووي بأنه خلاف تصريح الحديث، بأن هذا بعد الغطّ وإتيانه: ﴿اقرأ﴾ [العلق: ١]، وأجاب العيني: بأن مراده إخبارها بما حصل له؛ لأنه خاف حال الإخبار فلا يكون ضعيفًا.

(وقوله: ما أنا بقارئ، أي: إني أُميّ، فلا أقرأ الكتب) فما نافية لا استفهامية لوجود الباء في الخبر، وإن جوّزه الأخفش فهو شاذّ والباء زائدة لتأكيد النفيّ، أي: ما أُحسن القراءة. قال السهيلي: فلمّا قال ذلك ثلاثًا، قيل له: ﴿اقرأ باسم ربّك﴾ [العلق: ١]، أي: لا بقوّتك ولا

وقال القاضي عياض: إنما ابتدىء عليه السلام بالرؤيا، لئلا يفجأه الملك ويأتيه صريح النبوة بغتة فلا تحتملها قوى البشر، فبدىء بأوائل خصال النبوة وتباشير الكرامة. انتهى.

فإن قلت: فلم كرر قوله: «ما أنا بقارىء» ثلاثًا؟

فأجاب أبو شامة كما في فتح الباري: بأن يحمل قوله أولاً على الامتناع، وثانيًا: على ....

بمعرفتك لكن بحول ربّك وإعانته، فهو يعلّمك كما خلقك وكما نزع علق الدم ومغمز الشيطان منك في الصغر بعدما خلقه فيك كما خلقه في كل إنسان؛ فالآيتان المتقدّمتان لمحمّد ﷺ والأُخريان لأُمّته، وهما: ﴿الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم﴾ [العلق: ٤،٥]؛ لأنها كانت أُمّة أُميّة لا تكتب، فصاروا أهل كتاب وأصحاب قلم، فتعلّموا القرءان بالقلم وتعلّمه نبيّهم تلقيًا من جبريل عليهما السّلام.

(**وقال القاضي عياض وغيره: إنما ابتدىء عليه السّلام بالرؤيا لئلاّ يفجأه الملك ويأتيه صريح النبوّة بغتة، فلا تحتملها قوى البشر، فبدىء بأوائل خصال النبوّة وتباشير الكرامة**) من المرائي الصادقة الصالحة الدالّة على ما يؤول إليه أمره.

وقد روى ابن إسحٰق في مرسل عبيد بن عمير: «جاءني جبريل وأنا نائم بنمط من ديباج فيه كتاب، قال: اقرأ، فقلت: ما أقرأ، فغتني حتى ظننت أنه الموت»، وذكر أنه فعل به ذلك ثلاث مرّات، وهو يقول: «ما أقرأ ما أقول ذلك إلا افتداء منه أن يعود لي بمثل ما صنع، فقال: ﴿اقرأ باسم ربّك﴾ [العلق: ١] إلى قوله: ﴿ما لم يعلم﴾ [العلق: ٥]، فقرأتها ثم انصرف عني، وهببت من نومي، فكأنما كتبت في قلبي كتابًا» فذكر الحديث. وذكر السهيلي عن بعض المفسّرين: أن الإشارة في قوله تعالىٰ: ﴿ذلك الكتاب﴾ [البقرة: ٢]، للذي جاء به جبريل حينئذٍ، (**انتهى**).

واعترض على المصنّف بأن الأَولى تقديم هذا على قوله تكلّم العلماء، وردّه شيخنا بأن الغرض منه بيان ما يوهم خلاف المراد، فكان الاعتناء ببيانه أهمّ. (**فإن قلت: فلم كرّر قوله: «ما أنا بقارىء» ثلاثاً، فأجاب**) الأولى حذف الفاء؛ كما في الفتح.

(**أبو شامة**) الإمام الحافظ العلاّمة أبو القٰسم عبد الرحمٰن بن إسمٰعيل بن إبراهيم بن عثمٰن المقدسي ثم الدمشقي، الشافعي المقرىء النحوي المتوفى تاسع عشر رمضان سنة خمس وستّين وستّمائة، ومولده سنة تسع وتسعين وخمسمائة.

(**كما في فتح الباري**) بأن ذلك لحكمة (**بأن يحمل قوله أوّلاً على الامتناع، وثانيًا: على**

الإخبار بالنفي المحض، وثالثًا: على الاستفهام.

والحكمة من الغط ثلاثًا، شغله عن الالتفات لشيء آخر، وإظهاره الشدة والجد في الأمر، تنبيهًا على ثقل القول الذي سيلقى إليه.

وقيل: إبعادًا لظن التخيل والوسوسة، لأنهما ليسا من صفات الجسم، فلما وقع ذلك بجسمه علم أنه من أمر الله.

فإن قلت: من أين عرف ﷺ أن جبريل ملك من عند الله، وليس من الجن؟

فالجواب من وجهين:

أحدهما: أن الله تعالى أظهر على يدي جبريل عليه السلام معجزات عرفه بها. ....

الإخبار بالنفي المحض، وثالثاً: على الاستفهام) بدليل روايتي: كيف أقرأ؟ وماذا أقرأ؟ كما مرّ، فهو حجّة للأخفش في جواز دخول الباء في الخبر المثبت، وبه جزم بعض الشراح ومرّت حكمة تكرير اقرأ، **(والحكمة من الغطّ ثلاثًا شغله عن الالتفات لشيء آخر، وإظهاره الشدّة والجدّ في الأمر،)** وأن يأخذ الكتاب بقوّة **(تنبيهًا على ثقل القول)** القرءان **(الذي سيلقى إليه)** فإنه لما فيه من التكاليف ثقيل على المكلّفين، سيّما النبيّ ﷺ فإنه كان يتحمّلها ويحمّلها أُمته، قاله البيضاوي.

(وقيل: إبعادًا لظن التخيّل والوسوسة) اللذين ظنّهما عليه الصّلاة والسلام قبل؛ كما في رواية يونس عن ابن إسحٰق بسنده إلى أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل: أنه ﷺ قال لخديجة: «إني إذا خلوت وحدي سمعت نداء، وقد خشيت والله أن يكون لهذا أمر»، قالت: معاذ الله، ما كان الله ليفعل بك ذلك، إنك لتؤدّي الأمانة وتصل الرحم وتصدق الحديث. **(لأنهما ليسا من صفات الأجسام، فلمّا وقع ذلك)** الغطّ ثلاثًا **(بجسمه علم أنه من أمر الله،)** فاطمأنّ، وقيل: الغطّة الأولى للتخلّي عن الدنيا، والثانية: لما يوحى إليه، والثالثة: للمؤانسة.

وقيل: إشارة إلى الشدائد الثلاث التي وقعت له وهي الحصر في الشعب وخروجه إلى الهجرة وما وقع يوم أُحد، وفي الإرسالات الثلاث إشارة إلى حصول الفرج والتيسير له عقب الثلاث أو في الدنيا والبرزخ والآخرة. وقيل: للمبالغة في التنبيه، ففيه أنه ينبغي للمعلم الاحتياط في تنبيه المتعلّم وأمره بإحضار قلبه. **(فإن قلت: من أين عرف ﷺ أن جبريل ملك من عند الله، وليس من الجن)** وبمَ عرف أنه حق لا باطل؟ **(فالجواب من وجهين أحدهما)** يجوز **(أن الله تعالىٰ أظهر على يدي جبريل عليه السلام معجزات عرفه بها)** ولم تذكر لأنها مما لا تحيط

كما أظهر الله تعالى على يدي محمد ﷺ معجزات عرفناه بها.

وثانيهما: أن الله خلق في محمد ﷺ علمًا ضروريًا بأن جبريل من عند الله ملك لا جني ولا شيطان، كما أن الله تعالى خلق في جبريل علمًا ضروريًا بأن المتكلم معه هو الله تعالى، وأن المرسل له ربه تعالى لا غيره.

وقول ورقة: يا ليتني فيها جذعًا. الضمير للنبوة، أي: ليتني كنت شابًا عند ظهورها حتى أبالغ في نصرتها وحمايتها. وأصل الجذع: ....

بها عقولنا أو لا يتعلق لنا بها غرض.

(**كما أظهر اللّه تعالىٰ على يديّ محمّد ﷺ معجزات عرفناه بها**) وعلى هذا اقتصر في الكوكب وعمدة القارىء (**وثانيهما: أن اللّه خلق في محمّد ﷺ علمًا ضروريًّا بأن جبريل من عند اللّه ملك لا جنيّ ولا شيطان**) عطف مباين بالصفة على ما ذكر الحافظ: أن من كان كافرًا سمّي شيطانًا وإلا فهو جنيّ أو بالذات على ما في المقاصد أن الغالب على الجنّ عنصر الهواء وعلى الشياطين عنصر النار، (**كما أن اللّه تعالىٰ خلق في جبريل علمًا ضروريًّا بأن المتكلّم معه هو اللّه تعالىٰ، وأن المرسل له ربّه تعالىٰ لا غيره.**) ولعلّ الثاني أولى (**وقول ورقة: يا ليتني فيها جذعًا الضمير للنبوّة**) أي: مدّة النبوّة، زاد الحافظ: أو الدعوة والعيني أو الدولة، واستشكل هذا النداء بأن لا منادىٰ ثم يطلب إقباله بيا وبأن ليت حرف النداء، لا يدخل على، فجعل أبو البقاء والأكثر المنادى محذوفًا، أي: يا محمّد! وضعّفه ابن لملك بأن قائل ليتني قد يكون وحده، فلا يكون معه منادى؛ كقوله: مريم يا ليتني متُّ، وأجيب بأنه يجوز أن يجرّد من نفسه نفسًا يخاطبها كأن مريم قالت: يا نفسي ليتني، فكذا يقدّر هنا.

وضعّف ابن لملك دعوى الحذف أيضًا؛ بأنه إنما يجوز إذا كان الموضع الذي ادعى فيه حذفه مستعملاً فيه ثبوته كحذف المنادى قبل أمر، نحو: ألا يا اسجدوا في قراءة الكسائي، أي: يا قوم أو دعاء، نحو: ألا يا سلمى، أي: ألا يا دار فحسن حذف المنادى قبلها اعتياد ثبوته، نحو: ﴿يا يحيىٰ خذ الكتاب﴾، ﴿يا موسىٰ ادع لنا ربّك﴾، بخلاف ليت فلم تستعمله العرب ثابتًا قبلها، فادّعاء حذفه باطل وردّه العيني بأنه لا ملازمة بين جواز الحذف وبين ثبوت استعماله، قلت: وهو ردّ ليّن والذي اختاره ابن لملك أن يا هذه لمجرّد التنبيه مثل: ألا في: ألا ليت شعري، هو الوجيه.

وفسّر جذعًا بقوله: (**أي: ليتني كنت شابًّا عند ظهورها حتى أبالغ في نصرتها وحمايتها**) بنصرك وحمايتك، وفي مرسل عبيد بن عمير: لئن أنا أدركت ذلك اليوم لأنصرنّ اللّه نصرًا يعلمه، (**وأصل الجذع**) قال ابن سيّده: مفرد جذعان وجذاع بالكسر والضمّ وأجذاع، قال

من أسنان الدواب، وهو ما كان منها شابًا فتيًا.

وأخرج البيهقي من طريق العلاء بن جارية الثقفي عن بعض أهل رسول الله ﷺ حين أراد الله كرامته وابتداءه بالنبوة كان لا يمر بحجر ولا شجر إلا سلم عليه وسمع منه، فيلتفت رسول الله ﷺ خلفه وعن يمينه وعن شماله فلا يرى إلا الشجر وما حوله من الحجارة. وهي تحية بتحية النبوة: السلام عليك يا رسول الله. الحديث.

الأزهري: ويسمّى الدهر جذعًا؛ لأنه شاب لا يهرم. **(من أسنان الدواب)** واستعير للإنسان، ومعناه على التشبيه حيث أُطلق الجذع الذي هو الحيوان المنتهي إلى القوّة، وأراد به الشابّ الذي فيه قوّة الرجل وتمكّنه من الأمور، **(وهو ما كان منها شابًّا فتيًّا)** قال ابن سيّده: قيل الجذع من المعز الداخل في السنة الثانية، ومن الإبل فوق الحق، وقيل: منها لأربع، ومن الخيل لسنتين، ومن الغنم لسنة، وقيل معناه: يا ليتني أدرك أمرك فأكون أوّل من يقوم بنصرك؛ كالجذع الذي هو أوّل الأسنان، قال صاحب المطالع: والقول الأوّل أبين.

(وأخرج البيهقي من طريق العلاء بن جارية) بجيم وراء وتحتية **(الثقفي)** صحابي؛ كما في الإصابة وغيرها، لكن الراوي هنا إنما هو حفيده، فالذي عند البيهقي من طريق ابن إسحٰق، قال: حدّثني عبد الملك بن عبد الله بن أبي سفيٰن العلاء بن جارية الثقفي وكان واعية، أي: للعلم فسقط على المصنّف اسمه واسم أبيه وكنية جدّه المسمّى بالعلاء وأتى باسمه وليس هو الراوي؛ لأن ابن إسحٰق ليس تابعيًا بل من صغار الخامسة، وقد قال: حدّثني، فإنما الراوي حفيد العلاء وهو عبد الملك.

(عن بعض أهل رسول الله ﷺ حين أراد الله كرامته وابتداءه) عطف تفسير **(بالنبوة كان لا يمرّ بحجر ولا شجر إلا سلّم عليه وسمع منه)** ذكره لأنه لا يلزم من السلام أن يسمعه وكان ابتداء ذلك قبل النبوّة بسنتين على ما روى ابن الجوزي، عن ابن عباس، قال: أقام ﷺ بمكّة خمس عشرة سنة سبعًا يرى الضوء والنور ويسمع الصوت، وثمان وستّين يوحى إليه، قال الخازن: وهذا إن صحّ يحمل على سنتين قبل النبوّة فيما كان يراه من تباشيرها وثلاث سنين بعدها قبل إظهار الدعوة، وعشر سنين معلن بالدعوة بمكّة، انتهى. وهو حمل مناف لقوله ثمانية، اللهم إلا أن يقال الحقّ سنتين من ابتداء العشر بما قبلها؛ لعدم ظهور الدعوة فيهما كل الظهور.

(فيلتفت رسول الله ﷺ خلفه وعن يمينه وعن شماله، فلا يرى إلا الشجر وما حوله من الحجارة، وهي تحيّة بتحيّة النبوّة) التي لم تكن معروفة قبلها إكرامًا وإعلامًا بأنه سيوحى إليه بالرسالة، تقول: **(السلام عليك يا رسول الله... الحديث)** وأفاد المصنّف فيما يأتي استمرار

وعن جابر: أن رسول الله ﷺ قال: جاورت بحراء شهرًا، فلما قضيت جواري هبطت، فنوديت فنظرت عن يميني فلم أر شيئًا ونظرت عن شمالي فلم أر شيئًا، ونظرت خلفي فلم أر شيئًا، فرفعت رأسي فرأيت شيئًا فلم أثبت له، فأتيت خديجة فقلت: دثروني دثروني وصبوا علي ماء باردًا فنزلت: ﴿**يا أيها المدثر قم**

السلام بعد النبوّة، قال السهيلي: الأظهر أنهما نطقا بذلك حقيقة وليست الحياة والعلم والإرادة شرطًا له؛ لأنه صوت وهو عرض عند الأكثر لا جسم؛ كما زعم النظام، وإن قدر الكلام صفة قائمة بنفس الشجر والحجر فلا بدّ من شرط الحياة والعلم مع الكلام فيكونان مؤمنين به، ويحتمل أنه مضاف في الحقيقة إلى ملائكة يسكنون تلك الأماكن، فهو مجاز؛ كآسأل القرية، وفي كلها علم على النبوّة لكن لا يسمّى معجزة إلا ما تحدّى به الخلق، فعجزوا عن معارضته، انتهى ملخّصًا.

(**وعن جابر**) بن عبد اللّه الأنصاري الخزرجي الصحابي ابن الصحابي، (**أن رسول اللّه ﷺ، قال: «جاورت بحراء**) أقمت فيه، والفرق بينه وبين الاعتكاف أنه لا يكون إلا داخل المسجد، والجوار قد يكون خارجه، قاله ابن عبد البرّ وغيره ولذا لم يسمه اعتكافًا؛ لأن حراء ليس من المسجد. (**شهرًا**) في مدّة الفترة غير الشهر الذي نزل عليه فيه جبريل بسورة ﴿اقرأ﴾ [العلق: ١]، ففي مرسل عبيد بن عمير عند البيهقي أنه كان يجاور في كل سنة شهرًا وهو رمضان، فلا حجة في الحديث على أن أوّل ما نزل المدّثر.

(**فلما قضيت جواري**) بكسر الجيم وخفّة الواو، أي: مجاورتي، (**هبطت**) وفي مسلم: نزلت، فاستبطنت بطن الوادي، أي: صرت في باطنه، (**فنوديت فنظرت عن يميني فلم أرَ شيئًا، ونظرت عن شمالي فلم أرَ شيئًا، ونظرت خلفي فلم أرَ شيئًا، فرفعت رأسي فرأيت شيئًا**) هو جبريل؛ كما قال في بدء الوحي. والتفسير: فرفعت بصري فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والأرض، وهو معنى رواية التفسير أيضًا: وهو جالس على عرش بين السماء والأرض، (**فلم أثبت له**) وفي بدء الوحي: فرعبت منه، قال الحافظ: فدلّ على بقية بقيت معه من الفزع الأوّل، ثم زالت بالتدريج، (**فأتيت خديجة، فقلت: دثّروني دثّروني،**) مرّتين هكذا في الصحيحين في التفسير. وفي البخاري في بدء الوحي: «زمّلوني زمّلوني» والأوّل أولى؛ لاتفاقهما عليه ولأنها، كما قال الزركشي: أنسب بنزول المدّثر.

(**وصبّوا عليّ ماءً باردًا**) أي: على جميع بدني على ظاهره (**فنزلت**) أيّنا سأله وإعلامًا بعظيم قدره وتلطّفًا، ﴿**يا أيّها المدّثر**﴾ [المدثر: ١]، بثيابه، قاله الجمهور. وعن عكرمة: بالنبوّة وأعبائها، ﴿**قم**﴾ [المدثر: ٢] من مضجعك أو هو مجاز، أي: قم مقام تصميم،

فأنذر وربك فكبر﴾ الآية وذلك قبل أن تفرض الصلاة رواه البخاري ومسلم والترمذي.

ولم يكن جواره عليه الصلاة والسلام لطلب النبوة، لأنها أجل من أن تنال بالطلب أو الاكتساب، وإنما هي موهبة من الله، وخصوصية يخص بها من يشاء من عباده، والله أعلم حيث يجعل رسالاته.

﴿فأنذر﴾ [المدثر: ٢]، حذر من العذاب من لم يؤمن بك، وحذف المفعول تفخيمًا، وفيه: أنه أمر بالإنذار عقب نزول الوحي للإتيان بفاء التعقيب، واقتصر على الإنذار وإن كان بشيرًا ونذيرًا؛ لأن التبشير إنما يكون لمن دخل في الإسلام ولم يكن حينئذ من دخل فيه.

﴿وربّك فكبّر﴾ [المدثر: ٣]، عظمه ونزهه عمّا لا يليق به، وقيل: المراد تكبير الصلاة واعترض. **(الآية)** أل للجنس، بدليل رواية بدء الوحي: فأنزل اللّه تعالىٰ: ﴿يا أيها المدّثر قم فأنذر﴾ [المدثر: ١، ٢] إلى قوله: ﴿والرجز فاهجر﴾ [المدثر: ٥] يعني: ﴿وثيابك فطهر﴾ من النجاسة أو قصرها أو طهر نفسك من كل نقص، أي: اجتنب النقائص، ﴿والرجز فاهجر﴾، الرجز: لغة العذاب وفسّر في الحديث بالأوثان؛ لأنها سبب العذاب، وقيل: الشرك، وقيل: الظلم، وكلّها أفراد، فالمراد ما ينافي التوحيد ويؤول إلى العذاب.

(وذلك قبل أن تفرض الصلاة) التي هي ركعتان بالغداة وركعتان بالعشيّ؛ لأنها المحتاجة للتنبيه عليها، وأمّا الخمس فمتأخّرة عن ذلك؛ لكونها ليلة الإسراء. **(رواه البخاري)** في التفسير والأدب وبدء الوحي، **(ومسلم)** في التفسير **(والترمذي والنسائي ولم يكن جواره عليه الصلاة والسلام لطلب النبوّة)** لأنه ولو علم بالبشارات الحاصلة قبل ولادته، وإخبار الكهنة وبحيرا وغيرهم بأنه نبيّ آخر الزمان لكن صانه اللّه سبحانه عن اعتقاد ما يخالف ما عنده تعالىٰ من أنها لا تنال بطلب فإنه ﷺ قبل النبوّة منشرح الصدر بالتوحيد والإيمان وكذلك الأنبياء فإنهم، كما قال عياض: معصومون قبلها من الشك في ذلك والجهل به اتّفاقًا، فإنما كان جواره مجرّد عبادة وانعزال عن الناس واقتفاء لآثار جدّه، فإنه كما مرّ أوّل من تحنّث بحراء لا للنبوّة؛ **(لأنها أجل من أن تنال بالطلب والاكتساب)** عطف تفسير **(وإنما هي موهبة)** بكسر الهاء **(من اللّه وخصوصية يخصّ بها من يشاء من عباده)** ولو كانت تنال بذلك لنالها كثير من العباد سنين كثيرة.

(و) قد قال سبحانه: **(اللّه أعلم حيث يجعل رسالاته)** أي: المكان الذي يضعها فيه، وغرض المصنف دفع ما يتوهّم أن الجواز للنبوّة التي الكلام فيها: فأين إشعاره بأن الولاية مكتسبة حتى يعترض عليه بنصّ بعض المحقّقين على امتناع اكتساب الولاية أيضًا، لكنّ لا يكفر إلا

ولم تكن الرجفة المذكورة خوفًا من جبريل عليه السلام، فإنه ﷺ أجل من ذلك وأثبت جنانًا، وإنما رجف غبطة بحاله وإقباله على الله عز وجل، فخشي أن يشغل بغير الله عن الله.

وقيل: خاف من ثقل أعباء النبوة.

وفي رواية البيهقي في الدلائل: أن خديجة قالت لأبي بكر: يا عتيق اذهب به إلى ورقة، فأخذه أبو بكر، فقص عليه ما رأى، فقال عليه الصلاة والسلام إذا خلوت وحدي سمعت نداء: يا محمد، فانطلق هاربًا.. فقال: لا تفعل إذا قال، فاثبت

مجوّزًا اكتساب النبوة، نعم لا يقصر كما قال بعض المتأخّرين شأن مجوّز اكتساب الولاية عن التبديع، (**ولـم تكن الرجفة الـمذكورة**) في قوله: فلم أثبت له، وفي رواية: فرعبت منه، وفي أخرى: فجئثت بضم الجيم وكسر الهمزة وسكون المثلثة ففوقية، وفي أخرى: فجثثت بمثلثتين من جثى كعنى، وفيه روايات أُخر والكل في الصحيح. (**خوفًا من جبريل عليه السلام، فإنه ﷺ أجلّ من ذلك وأثبت جنانًا**) بفتح الجيم، أي: قلبًا، (**وإنما رجف**) بفتحتين (**غبطة**) بكسر الغين: فرحًا، (**بحاله**) وهي في الأصل حسن الحال؛ كما في القاموس. (**وإقباله على اللّه عزّ وجلّ فخشى أن يشغل بغير اللّه عن اللّه**) وقد أمن اللّه خوفه فلم يكن يشغله عن اللّه شيء، (**وقيل:**) لم يخشَ ذلك بل (**خاف من ثقل أعباء النبوّة**) أثقالها جمع عبء مهموز، فالإضافة بيانيّة.

(**وفي رواية البيهقي في الدلائل أن خديجة قالت لأبي بكر**) الصدّيق، قال الزمخشري: لعلّه كني بذلك لابتكاره الخصال الحميدة، (**يا عتيق**) ظاهر في القبول بأنه اسمه الأصلي؛ لأن أُمّه استقبلت به الكعبة لما ولد وقالت: اللّهمّ هذا عتيقك من الموت؛ لأنه كان لا يعيش لها ولد، وقيل: سمي به لقول المصطفى: «من أراد أن ينظر إلى عتيق من النار، فلينظر إلى أبي بكر»، وبينهما تنافٍ، فإن قول خديجة قبل ظهور النبوّة وقد يتعسّف التوفيق بأنه اسمه ابتداء لكن لم يشتهر به إلاَّ بعد قول المصطفى، والصحيح ما جزم به البخاري وغيره أن اسمه عبد اللّه بن عثمٰن. (**اذهب به إلى ورقة، فأخذه أبو بكر فقصّ عليه ما رأى**) ووفق العيني بين هذا ونحوه وبين ما في الصحاح: أنها ذهبت معه إلى ورقة بأنها أرسلته مع الصدّيق مرة وذهبت به أخرى، وسألت عداسًا بمكّة وسافرت إلى بحيرا؛ كما رواه التيمي كل ذلك من شدّة اعتنائها به ﷺ ورضي عنها، انتهى.

وبيّن ما قصّه بقوله: (**فقال عليه الصّلاة والسّلام: إذا خلوت وحدي سمعت نداء: يا محمّد فانطلق هاربًا**) خوفًا أن يكون من الجنّ، (**فقال: لا تفعل، إذا قال**) المنادي ذلك (**فاثبت**

حتى تسمع، ثم ائتني فأخبرني، فلما خلا ناداه يا محمد فثبت فقال: قل ﴿بسم الله الرحمٰن الرحيم. الحمد لله رب العاليمن﴾ [الفاتحة: ١، ٢]. إلى آخرها. ثم قال: قل لا إله إلا الله. الحديث.

واحتج بذلك من قال بأولية نزول الفاتحة.

والصحيح أن أول ما نزل عليه ﷺ من القرءان ﴿اقرأ﴾ كما صح ذلك عن عائشة، وروي عن أبي موسى الأشعري وعبيد بن عمير.

قال النووي: وهو الصواب الذي عليه الجماهير من السلف والخلف.

وأما ما روي عن جابر وغيره: أن أوّل ما نزل ﴿يا أيها المدثر﴾ فقال النووي: ضعيف، بل باطل، وإنما نزلت بعد فترة الوحي.

(حتى تسمع) ما بعد يا محمد، **(ثم ائتني فأخبرني، فلما خلا ناداه)** على عادته التي كان يفعلها معه، **(يا محمد، فثبت فقال: قل: ﴿بسم اللّٰه الرحمٰن الرّحيم، الحمد للّٰه ربّ العالمين﴾ [الفاتحة: ١، ٢] إلى آخرها)** أي: الفاتحة، **(ثم قال: قل: لا إلٰه إلاّ اللّٰه... الحديث)** وغرضه من سياقه أنه معارض بحديث الصحيح في أن أوّل ما نزل اقرأ، كما أرشد إلى ذلك قوله الآتي، فقال البيهقي: هذا منقطع... الخ، وكذا قوله: **(واحتجّ بذلك من قال بأوليّة نزول الفاتحة)** أوّلية مطلقة، **(والصحيح أن أوّل ما نزل عليه ﷺ من القرءان)** أوّل سورة **﴿اقرأ﴾** [العلق: ١]، إلى قوله: ﴿ما لم يعلم﴾ [العلق: ٥]، **(كما صحّ ذلك عن عائشة)** مرفوعًا.

(وروي عن أبي موسى الأشعري وعبيد بن عمير) بن قتادة بن سعد، أبي عاصم الليثي المكي قاضيها الثقة الحافظ أحد كبار التابعين، **(قال النووي: وهو الصواب الذي عليه الجماهير من السلف والخلف، وأمّا ما روي عن جابر وغيره أنّ أوّل ما نزل)** مطلقًا أوّل سورة **﴿يا أيّها المدّثر﴾** [المدثر: ١]، إلى قوله: ﴿والرجز فاهجر﴾ [المدثر: ٥]، **(فقال النووي: ضعيف بل باطل)** بطلانًا ظاهرًا ولا تغير بجلالة من نقل عنه فإن المخالفين له هم الجماهير ثم ليس إبطالنا قوله تقليد للجماهير بل تمسّكًا بالدلائل الظاهرة، ومن أصرحها حديث عائشة. **(وإنما نزلت)** ﴿يا أيّها المدّثر﴾ [المدثر: ١]، **(بعد فترة الوحي)** بعد نزول ﴿اقرأ﴾ [العلق: ١]؛ كما صرّح به في مواضع من حديث جابر نفسه؛ كقوله وهو يحدث عن فترة الوحي إلى أن قال: «فأنزل اللّٰه ﴿يا أيّها المدّثر﴾ [المدثر: ١]»، وقوله: «فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسيّه بين السماء والأرض»، وقوله: «فحمي الوحي وتتابع»، أي: بعد فتراته، انتهى كلام النووي كله في شرحه للبخاري، وهو قطعة من أوّله فلا حجّة في حديث جابر على الأوّليّة المطلقة، وإن استدلّ

وأما حديث البيهقي أنه الفاتحة ـ كقول بعض المفسرين ـ فقال البيهقي: هذا منقطع، فإن كان محفوظًا فيحتمل أن يكون خبرًا عن نزولها بعدما نزلت عليه ﴿**اقرأ باسم ربك**﴾ [العلق: ١] و ﴿**يا أيها المدثر**﴾ [المدثر: ١].

وقال النووي ـ بعد ذكر هذا القول ـ بطلانه أظهر من أن يذكر. انتهى.

به جابر عليه. ففي البخاري ومسلم من طريق يحيىٰ بن أبي كثير، قال: سألت أبا سلمة ابن عبد الرحمٰن: أيّ القرءان أُنزل أوّل؟ فقال: ﴿يا أيّها المدثر﴾ [المدثر: ١]، فقلت: أنبئت أنه ﴿اقرأ باسم ربّك﴾ [العلق: ١]، فقال أبو سلمة: سألت جابر بن عبد اللّٰه أي القرءان أنزل أوّل فقال: ﴿يا أيها المدثر﴾ [المدثر: ١]، فقلت: أنبئت أنه ﴿اقرأ باسم ربك﴾ [العلق: ١]، قال: لا أخبرك إلا بما قال رسول اللّٰه ﷺ، قال: «جاورت بحراء» الحديث المتقدّم في المصنّف، ولذا قال الكرماني: استخرج جابر أن أوّل ما نزل ﴿يا أيّها المدّثر﴾ [المدثر: ١] باجتهاده، وليس هو من روايته؛ فالصحيح ما في حديث عائشة: من أن أوّل ما نزل ﴿اقرأ﴾ [العلق: ١]، انتهى.

لأنها رفعته والمرفوع مقدّم على الاستنباط ولا سيّما مع قبوله للتأويل، بل هو الظاهر منه وبهذا علمت صعوبة قول السيوطي والمصنّف مراد جابر أوليّة مخصوصة بما بعد فترة الوحي، أو بالأمر بالإنذار، أو بقيد السبب، وهو ما وقع من التشديد. وأمّا ﴿اقرأ﴾ [العلق: ١] فنزلت ابتداء بغير سبب، انتهى. لأن هذا إنما يصحّ لو لم يقل له السائل أُنبئت أن أوّله: ﴿اقرأ﴾ [العلق: ١]، نعم هي أجوبة عن دليله.

فإن قلت: كيف حكم النووي وغيره بالضعف بل بالبطلان على المروي عن جابر مع صحّة الطريق إليه، كيف وهو أرفع الصحيح مروي الشيخين؟

قلت: حكمه إنما هو على نفس القول الذي صحّت نسبته لقائله بصحّة إسناده، ونظير هذا في القرءان كثير، وقالوا: يا أيّها الذي نزل عليه الذكر إنك لمجنون، فلا شكّ أن قولهم باطل، ولا في القطع بأنهم قالوه.

(**وأمّا حديث البيهقي**) المارّ (**أنه الفاتحة؛ كقول بعض المفسّرين، فقال البيهقي: هذا منقطع**) فلا حجّة فيه؛ لأنه من أقسام الضعيف، (**فإن كان محفوظًا**) من غير هذا الوجه، (**فيحتمل أن يكون خبرًا عن نزولها بعد ما نزلت عليه: ﴿اقرأ باسم ربّك﴾** [العلق: ١] و **﴿يا أيّها المدّثر﴾** [المدثر: ١]، فلا حجّة فيه للأوّلية المطلقة، وبهذا يسقط زعم أن رواية البيهقي قبل أن يرى المصطفى جبريل بالمرّة. (**وقال النووي، بعد ذكر هذا القول: بطلانه أظهر من أن يذكر**) لمخالفته للمرفوع مع صحّته وعدم تطرّق الاحتمال إليه لصراحته، ولذا جزم به الجمهور، (**انتهى.**)

فتحصّل ثلاثة أقوال في أوّل ما نزل: ﴿اقرأ﴾، ﴿المدّثر﴾، ﴿الفاتحة﴾، وقيل:

وقد روي أن جبريل عليه السلام أول ما نزل على النبي ﷺ بالقرءان أمره بالاستعاذة، كما رواه الإمام أبو جعفر بن جرير عن ابن عباس قال: أول ما نزل جبريل على محمد ﷺ قال: يا محمد، استعذ، قال: استعيذ بالسميع العليم من الشيطان الرجيم، قال: قل ﴿**بسم الله الرحمٰن الرحيم**﴾ [الفاتحة: ١]، ثم قال: ﴿**اقرأ باسم ربك الذي خلق**﴾ [العلق: ١]. قال عبد الله: وهي أول سورة أنزلها على محمد ﷺ.

قال الحافظ عماد الدين بن كثير بعد أن ذكره: وهذا الأثر غريب، وإنما ذكرناه ليعرف، فإن في اسناده ضعفًا وانقطاعًا، والله أعلم.

وقد أورد ابن أبي جمرة سؤالاً، وهو أنه: لم اختص ﷺ بغار حراء، فكان يخلو فيه ويتحنث دون غيره من الواضع؟

وأجاب: بأن هذا الغار له فضل زائد على غيره من جهة أنه منزوٍ مجموع

﴿المزمل﴾، وقيل: ﴿ن والقلم﴾، وهما ضعيفان أيضًا.

(**وقد روي أن جبريل عليه السّلام أوّل ما نزل على النبيّ ﷺ بالقرءان أمره بالاستعاذة؛ كما رواه الإمام**) المجتهد المطلق (**أبو جعفر**) محمّد (**بن جرير**) الطبري البغدادي الحافظ، (**عن ابن عباس، قال: أوّل ما نزل جبريل على محمّد ﷺ، قال: يا محمّد، استعذ، قال: أستعيذ بالسميع العليم من الشيطان الرجيم**) يحتمل أنه فهم منه هذا اللفظ أو قال له: قل ذلك، كما (**قال**) له (**قل: بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم،**) فقالها: (**ثم قال: ﴿اقرأ باسم ربّك الذي خلق﴾** [العلق: ١]، (**قال عبد اللّٰه**) بن عباس: (**وهي أوّل سورة أنزلها على محمّد ﷺ**)، ولو صحّ لكان حكمه الرفع، إذ لا مجال للرأي فيه، لكن (**قال الحافظ عماد الدين بن كثير، بعد أن ذكره: وهذا الأثر غريب، وأنّما ذكرناه ليعرف فإن في إسناده ضعفًا وانقطاعًا،**) ولا يقدح ذلك في جلالة مخرجه ابن جرير؛ لأن المحدثين إذا أوردوا الحديث بسنده برئوا من عهدته، (**واللّٰه أعلم**) بصحّته في نفس الأمر وضعفه.

(**وقد أورد**) الإمام (**ابن أبي جمرة**) بجيم وراء (**سؤالاً وهو أنه: لـمَ اختصّ ﷺ بغار حراء**) الباء داخلة على المقصور عليه، أي: لم قصر نفسه على الخلوة به دون غيره؟ وفي نسخة: لم خصّ غار حراء؟، أي: لـمَ ميّزه؟ والمعنى واحد. (**فكان يخلو فيه ويتحنّث دون غيره من الواضع، وأجاب بأن**) المصطفى خصّه لأن (**هذا الغار له فضل زائد على غيره من جهة أنه منزو مجموع**) صفة كاشفة، ففي المختار: زوى الشيء جمعه، ولعلّ المعنى هنا منعطف مائل عن

لتحنثه وهو يبصر بيت ربه، والنظر إلى البيت عبادة، فكان له فيه اجتماع ثلاث عبادات: الخلوة والتحنث والنظر إلى البيت. وغيره ليس فيه هذه الثلاث.

ولله در المرجاني حيث قال في فضائل حراء وما اختص به:

تأمل حراء في جمال محياه فكم من أناس من حلا حسنه تاهوا
فمما حوى من جا لعلياه زائرًا

مرور الناس عليه فيتمكن من عدم مخالطتهم، فيتخلى للعبادة صالح **(لتحنثه)** فهو متعلق بمحذوف أو بمجموع على أنه نعت سببي، أي: مجموع حواس من يختلي به، **(وهو يبصر)** فيه **(بيت ربّه)** الكعبة **(والنظر إلى البيت عبادة؛)** كما في الخبر: «إن اللّٰه ينزل عليه عشرين رحمة»، **(فكان له فيه اجتماع ثلاث عبادات: الخلوة،)** هي أن يخلو عن غيره بل وعن نفسه بربّه، وعند ذلك يكون خليقًا بأن يكون قالبه ممرّ الواردات من علوم الغيب وقلبه مقرًّا لها، قاله المصنّف.

(والتحنّث والنظر إلى البيت، وغيره ليس فيه هذه الثلاث) وناهيك بالخلوة من عبادة؛ لأنها فراغ القلب والانقطاع عن الخلق والراحة من أشغال الدنيا والتفرّغ للّٰه فيجد الوحي فيه متمكّنًا؛ كما قيل:

وصادف قلبًا خاليًا فتمكّنا ولذا حببت للمصطفى

ثم هذا الجواب أولى من قول المصنّف في شرح البخاري، إنما كان يخلو بحراء دون غيره؛ لأن جده عبد المطّلب أوّل من كان يخلو فيه من قريش وكانوا يعظّمونه لجلالته وسنّه، فتبعه على ذلك فكان يخلو بمكان جدّه وكان الزمن الذي يخلو فيه شهر رمضان فإن قريشًا كانت تعظّمه، كما كانت تصوم شهر عاشوراء، انتهى.

(وللّٰه درّ المرجاني) عبد اللّٰه بن محمّد القرشي الإمام القدوة الواعظ المفسّر أحد الأعلام في الفقه والتصوّف، قدم مصر ووعظ بها واشتهر في البلاد وامتحن وأفتى العلماء بتكفيره ولم يؤثروا فيه، فعملوا عليه الحيلة فقتل بتونس سنة تسع وستّمائة، ذكره في اللواقح **(حيث قال في فضائل حراء وما اختصّ به)** أبياتًا، هي: **(تأمّل حراء)** بالمدّ على اللغة الفصحى فيه، ولا يقصر هنا للوزن، **(في جمال محياه)** هو الوجه، **(فكم من أناس من حلى)** بضم الحاء، **(حسنه تاهوا)** بإشباع الهاء للروي.

(فمما حوى) الظاهر: أن مبتدأ بمعنى بعض على حدّ ما قيل في نحو قوله تعالى: ﴿ومن الناس من يقول آمنّا باللّٰه﴾ [البقرة: ٨]، وما موصول وصلته جملة حوى والعائد محذوف، أي: فبعض الذي حواه، **(من)** فاعل حوى **(جا)** صلته **(لعلياه)** متعلّق به **(زائرًا)** حال من الفاعل للتبرّك

يفرج عنه الهم في حال مرقاه
به خلوة الهادي الشفيع محمد وفيه له غار له كان يرقاه
وقبلته للقدس كانت بغاره وفيه أتاه الوحي في حال صبراه
وفيه تجلى الروح بالموقف الذي به الله في وقت البداءة سواه
وتحت تخوم الأرض في السبع أصله ومن بعد هذا اهتز بالسفل أعلاه
ولما تجلى الله قدس ذكره لطور تشظى فهو إحدى شظاياه
ومنها ثبير ....

بحلول المصطفى وجبريل فيه؛ كما نزل ﷺ في أماكن حلّ بها أنبياء ليلة الإسراء، والخبر هو قوله: **(يفرج عنه الهمّ في حال مرقاه)** بالبناء للمفعول، أي: يفرج اللّه كل همه في حال صعوده ذلك الجبل الذي أجلّ فضائله أنه كانت **(به خلوة الهادي الشفيع محمّد)** قبل النبوّة وبعدها في مدّة الفترة، **(وفيه له غار له)** كرّرها للتقوية والإشارة إلى اختصاصه به حتى كأنه مالكه **(كان يرقاه)** فجاءه فيه جبريل **(وقبلته للقدس كانت بغاره)** فيه نظر، فإنه إنما صلّى للقدس بعد الإسراء وفرض الصلاة، وأوّل ما صلّى إلى الكعبة؛ كما يجيء مبيّنًا في تحويل القبلة، ويحتمل أنه بناه على أنه ﷺ كان متعبّدًا قبل النبوّة بشرع موسى وكانت قبلته للقدس.

(وفيه أتاه الوحي في حال صبراه) من الصبر حبس النفس على الخلوة به والتعبّد فيه، وفي نسخ: مبدأه، والأولى أحسن؛ لعدم الإيطاء فإنه سيقول مبدأه رابع بيت بعد هذا: **(وفيه تجلّى الروح بالموقف الذي به اللّه في وقت البداءة سواه وتحت تخوم الأرض)** جمع تخم كفلس وفلوس، وهو منتهى كل قرية أو أرض أو حدودها، وقال ابن السّكيت: تخوم مفرد، وجمعه: تخم، مثل صبور وصبر؛ كما في الصحاح وغيره.

(في السبع أصله) أي: أن أصله تحت الأرض السابعة، **(ومن بعد هذا اهتزّ)** تحرّك طربًا بمن علاه **(بالسفل)** أي: بسبب تحرّك أسفله وفاعل اهتزّ **(أعلاه)** معجزة، روى مسلم عن أبي هريرة: أنه ﷺ كان على حراء هو وأبو بكر وعمر وعثمٰن وعليّ وطلحة والزبير فتحرّكت الصخرة، فقال ﷺ: «اسكن حراء، فما عليك إلاّ نبيّ أو صدّيق أو شهيد»، ووقع ذلك لأُحد وثبير أيضًا، ويأتي إن شاء اللّه تفصيله في المعجزات.

(ولما تجلّى اللّه قدّس ذكره) أي: أظهر من نوره قدر نصف أنملة الخنصر؛ كما في حديث صححه الحاكم. **(لطور تشظى)** أي: تفلق وتطاير منه قطع فصارت جبالاً، **(فهو إحدى شظاياه)** جمع شظى وهو كل فلقة من شيء، وتشظى العود: تطاير شظًا؛ كما في القاموس. **(ومنها)** أي: شظاياه، **(ثبير)** بمثلثة فموحدة فتحتية فراء بوزن أمير، جبل مقابل حراء، وبينهما

ثم ثور بمكة كذا قد أتى في نقل تاريخ مبداه
وفي طيبة أيضًا ثلاث فعدها فعيرًا وورقانًا وأحدا رويناه
ويقبل في ساعة الظهر من دعا به وينادي من دعانا أجبناه
وفي أحد الأقوال في عقبة حرا أتى ثم قابيل لهابيل غشاه

الوادي وهما على يسار السالك إلى منى، حراء قبلي ثبير مما يلي شمال الشمس. **(ثم ثور)** بمثلثة جبل **(بمكّة)** به الغار المذكور في التنزيل دخله ﷺ في الهجرة **(كذا قد أتى في نقل تاريخ مبداه)** أي: حراء، والله أعلم بصحته.

(وفي طيبة أيضًا) تشظى الطور، **(ثلاث فعدّها فعَيْرا)** أي: فتشظى عيرًا بفتح العين وسكون التحتية وراء مهملة بلفظ مرادف الحمار جبلي قبلي المدينة قرب ذي الحليفة، قال فيه ﷺ: «وعير يبغضنا ونبغضه، وإنه على باب من أبواب النار»، رواه البزار وغيره ولكن الناظم في عهدة: إن عيرًا منها، فالذي رواه الواحدي مرفوعًا كما يأتي، وحكاه البغوي عن بعض التفاسير بدل عير رضوى وهو بفتح الراء وسكون الضاد المعجمة جبل بالمدينة على ما في الصحاح.

وفي حديث رضوى رضي الله عنه: وقدس، فهذا المناسب؛ لكونه من شظايا الطور مع إنه الوارد، لا عير المبغوض. **(وورقانًا)** بفتح الواو وكسر الراء وسكنها للنظم فقاف، قال في القاموس: ورقان بكسر الراء جبل أسود بين العرج والرويثة بيمين المصعد من المدينة إلى مكّة حرسهما الله تعالى، **(وأحدًا)** بضم الهمزة والحاء وسكنها للوزن، الجبل المشهور الذي قال فيه المصطفى: «أحد جبل يحبّنا ونحبّه».

(رويناه) أخرج الواحدي عن أنس رفعه: «لمّا تجلّى ربه للجبل جعله دكًّا طار لعظمته ستّة أجبل فوقعت ثلاثة بالمدينة: أحد وورقان ورضوى، ووقع بمكّة: ثور وثبير وحراء». وقال البغوي: وفي بعض التفاسير فذكره، ولم يرفعه في فتح الباري. أخرجه ابن أبي حاتم عن أبي ملك رفعه، وهو غريب مع إرساله.

(ويقبل فيه) في حراء **(ساعة الظهر)** دعاء **(من دعا به وينادي من دعانا أجبناه وفي أحد الأقوال في عقبة حرا)** بالقصر والصرف وسكون قاف عقبة للشعر، قال القاموس: العقبة بالتحريك، أي: بفتح العين والقاف مرقى صعب من الجبال والجمع عقاب، **(أتى ثم)** جاء هناك **(قابيل)** بن آدم **(لهابيل)** أخيه **(غشاه)** أي: قتله، قال الثعلبي: كان لهابيل يوم قتل عشرون سنة؛ واختلفوا في مصرعه وموضع قتله، فقال ابن عباس: على جبل ثور، وقال بعضهم: على عقبة حراء، وقال جعفر الصادق: بالبصرة في المسجد الأعظم، انتهى.

ومـمـا حـوى سـرًا حـوتـه صـخـوره من الـتـبـر إكـسـيـرًا يـقـام سـمـعـنـاه
سـمـعـت بـه تـسـبـيـحـهـا غـيـر مـرة وأسـمـعـتـه جـمـعًـا فـقـالـوا سـمـعـنـاه
بـه مـركـز مـوضـع الـنـور الإلـهـي مثبتًا فـلـلّـه مـا أحـلـى مـقـامًـا بـأعـلاه

وروى أبو نعيم أن جبريل وميكائيل شقا صدره وغسلاه ثم قال: ﴿اقرأ باسم

وذكر السدّي بأسانيده أن سبب قتله أن آدم كان يزوّج ذكر كل بطن من ولده بأُنثى الآخر، وكانت أُخت قابيل أحسن من أُخت هابيل، فأراد قابيل أن يستأثر بأُخته فمنعه آدم فلمّا ألحّ عليه به أمرهما أن يقربا قربانًا، فقرب قابيل حزمة من زرع، وكان صاحب زرع؛ وقرب هابيل جذعة سمينة وكان صاحب مواش، فنزلت نار فأكلت قربان هابيل دون قابيل، فكان ذلك سبب الشرّ بينهما، قال في فتح الباري: هذا هو المشهور.

ونقل الثعلبي بسنده عن جعفر الصادق أنه أنكر أن يكون آدم زوّج ابنًا له بابنة له، وإنما زوّج قابيل جنية وزوّج هابيل حورية، فغضب قابيل، وقال له: يا بني ما فعلته إلاَّ بأمر اللَّه، فقربا قربانًا وهذا لا يثبت عن جعفر ولا عن غيره ويلزم منه أن بني آدم من ذريّة إبليس؛ لأنه أبو الجنّ كلّهم أو من ذرّية الحور العين وليس لذلك أصل ولا شاهد، انتهى.

(ومما حوى) حراء **(سرًّا)** هو لغة ما يكتم ويستعار للشيء النفيس، **(حوته صخوره)** أي: حراء، **(من التبر)** بالكسر: الذهب والفضّة أو فتاتهما قبل أن يصاغا فإذا صيغا فهما ذهب وفضّة، أو ما استخرج من المعدن قبل أن يصاغ، قاله القاموس.

(إكسيراً) بالكسر: الكيمياء؛ كما في القاموس. **(يقام)** يصاغ، ومعنى البيت **(سمعناه)** أي: روينا عن غيرنا تسبيحًا ويصدقه أنني **(سمعت به)** بحراء **(تسبيحها)** أي: صخوره **(غيرة مرة وأسمعته جمعًا فقالوا سمعناه)** أي: نفس التسبيح بآذاننا فاندفع الإيطاء بوجه بديعي، **(به مركز موضع النور الإلٰهي مثبتًا)** ثابتًا **(فللّه ما أحلى)** أعذب **(مقامًا)** بضمّ الميم وفتحها على ما في القاموس، أي: إقامة، **(بأعلاه)** وجعل الجوهري الضم للإقامة من أقام يقيم، والفتح للموضع، قال: وقوله تعالىٰ: ﴿لا مقام لكم﴾ [الأحزاب: ١٣]، أي: لا موضع لكم وقرىء بالضم، أي: لا إقامة لكم، انتهى.

واعلم: أن قوله: وللّه درّ المرجاني إلى هنا ساقط في أكثر النسخ؛ لكنه ثابت في بعض النسخ القديمة المقروءة.

(وروى أبو نعيم) أحمد بن عبد اللَّه الأصبهاني في دلائل النبوّة من حديث عائشة، **(أن جبريل وميكائيل شقّا صدره وغسّلاه، ثم قال:)** جبريل ﴿**اقرأ باسم ربّك**﴾ [العلق: ١].

ربك﴾، الآيات، الحديث، وفيه: فقال ورقة: أبشر، أشهد بأنك الذي بشر بك المسيح ابن مريم، وأنك على مثل ناموس موسى، وأنك نبي مرسل.

وكذا روى شق صدره الشريف هنا أيضًا الطيالسي والحرث في مسنديهما.

والحكمة فيه: ليتلقى النبي ﷺ ما يوحى ....

وفي نسخة: قالا: فإن كان محفوظًا فلعلّه نسبة لهما وإن كان القائل جبريل لإقرار ميكائيل مقالة جبريل ورضاه بها، (**الآيات**) إلى قوله: ﴿ما لم يعلم﴾ [العلق: ٥]، (**الحديث، وفيه: فقال ورقة: أبشر أشهد بأنك الذي بشّر بك المسيح ابن مريم**) في قوله: ومبشّرًا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد، (**وأنك على مثل**) أي: صفة مماثلة لصفة (**ناموس موسى**) من مجيء الوحي لك كما جاء له، (**وأنك نبيّ مرسل**) وفيه دلالة ظاهرة على إيمانه.

(**وكذا روى شقّ صدره الشريف هنا**) عند مجيء الوحي، (**أيضًا**) وفاعل روى (**الطيالسي**) أبو داود سليمٰن بن الجارود البصري الحافظ الثقة كثير الحديث، روى عن ابن عون وشعبة وخلق، وعنه أحمد وابن المديني وغيرهما، علّق له البخاري، وأخرج له مسلم والأربعة توفي سنة ثلاث أو أربع ومائتين عن اثنتين وسبعين سنة، (**والحٰرث**) بن محمّد بن أبي أسامة واسمه داهر الحافظ أبو محمّد التميمي البغدادي ولد سنة ستّ وثمانين ومائة، وسمع يزيد بن هٰرون وغيره وعنه ابن جرير والطبري وعدّة، وثّقه ابن حبان والحربي مع علمه بأنه يأخذ على الرواية، وضعّفه الأزدي وابن حزم، وقال الدارقطني: صدوق، وأما أخذه على الرواية فكان فقيرًا كثير البنات، توفي يوم عرفة سنة اثنتين وثمانين ومائتين.

(**في مسنديهما**) والبيهقي وأبو نعيم في دلائلهما كلهم عن عائشة: «أنه ﷺ نذر أن يعتكف شهرًا هو وخديجة فوافق ذلك شهر رمضان، فخرج ذات ليلة، فقال: «السلام عليك، قال: فظننت أنها فجأة الجنّ، فجئت مسرعًا حتى دخلت على خديجة، فقالت: ما شأنك؟ فأخبرتها فقالت: أبشر فإن السلام خير، ثم خرجت مرة أُخرى فإذا أنا بجبريل على الشمس جناح له بالمشرق وجناح له بالمغرب، فهلت منه فجئت مسرعًا، فإذا هو بيني وبين الباب، فكلّمني حتى أنست منه، ثم وعدني مواعداً فجئت له فأبطأ عليّ، فأردت أن أرجع فإذا أنا به وبميكائيل قد سدّ الأُفق، فهبط جبريل وبقي ميكائيل بين السماء والأرض فأخذني جبريل فألقاني لحلاوة القفا، ثم شقّ عن قلبي فاستخرجه ثم استخرج منه ما شاء اللّٰه أن يستخرج، ثم غسله في طست من ماء زمزم، ثم أعاده مكانه، ثم لأمه ثم كفأني كما يكفأ الإناء، ثم ختم في ظهري حتى وجدت مسّ الخاتم في قلبي».

(**والحكمة فيه:**) أي: الشقّ، حينئذ هي كما قال في الفتح (**ليتلقى النبيّ ﷺ ما يوحى**

إليه بقلب قوي في أكمل الأحوال من التطهير.

قال ابن القيم وغيره: وكمل الله تعالى له من الوحي مراتب عديدة:

إحداها: الرؤيا الصادقة، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح.

الثانية: ما كان يلقيه الملك في روعه وقلبه من غير أن يراه، ....

إليه بقلب قوي في أكمل الأحوال من التطهير.) وهذا الشقّ ثالث مرة، والأولى: عند حليمة، والثانية: وهو ابن عشر سنين، والرابعة: ليلة الإسراء، ولم تثبت الخامسة؛ كما مرّ ذلك مبسوطًا.

مراتب الوحي

(قال ابن القيم وغيره: وكمّل الله تعالىٰ له) أي: أعطاه **(من الوحي مراتب)** جمع مرتبة، أي: منازل، أي: أنواعًا انحصرت في مراتب **(عديدة)** هي هذه المراتب لا ما يتبادر من لفظ كمل وهو حصول وحي قبلها لعدم وجود شيء من الوحي قبل نزوله، وعبّر بمراتب دون أنواع وإن عبر به الشامي إشارة لشرفها، وتعبير الحافظ كاليعمري بحالات يوهم أنها غير الوحي ضرورة أن المضاف غير المضاف إليه، إلا أن تكون الإضافة بيانية، ومن في الوحي ابتدائية أو بيانية فلا وحي غير المراتب أو تبعيضيّة؛ لأنه عليه السّلام لم يقع له مما يروى أن من الأنبياء من يسمع صوتًا ولا يراه فيكون نبيًّا، ففي أنه صوت ليس بحرف يخلق في الجو ويخلق في سامعه علم ضروري يعلم به المراد أو بحرف يسمعه من قصدت نبوّته مع خلق علم ضروري أنه من الله احتمالان وأيضًا فهو لم يستوف المراتب لقوله الآتي: ويزاد... الخ.

(إحداها) أي: المراتب، وفي نسخة: أحدها بالتذكير نظرًا إلى أن المراد بالمراتب الأنواع والتأنيث فيما بعدها نظراً للفظ، والأولى أنسب. **(الرؤيا الصادقة)** بعد النبوّة أو قبلها لأنها مقرّرة لما بعدها. نعم، المختصّ بما بعدها الوحي بالأحكام التي يعمل بها، **(فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح)** كما مرّ عن عائشة واستدلّ السهيلي وغيره على أنها من الوحي، بقول إبراهيم: ﴿يا بنيّ أني أرى في المنام أني أذبحك﴾ [الصافات: ١٠٢]، فدلّ على أن الوحي يأتيهم منامًا كما يأتيهم يقظة، وبرواية ابن أسحٰق: أن جبريل أتاه ليلة النبوّة وغطّه ثلاثًا وقرأ عليه أول سورة ﴿اقرأ﴾ [العلق: ١]، ثم أتاه وفعل ذلك معه يقظة، وفي الصحيح عن عبيد بن عمير: رؤيا الأنبياء وحي، وقرأ ﴿يا بنيّ﴾ الآية.

(الثانية: ما كان يلقيه الملك في روعه وقلبه) وإطلاق الوحي على ذلك مجاز من إطلاق المصدر بمعنى اسم المفعول وحقيقة الوحي هنا الإعلام في خفاء أو الإعلام بسرعة، وشرعًا الإعلام بالشرع، قاله الشامي. **(من غير أن يراه)** وعلم أنه وحي دون الإلهام الذي لا يستلزم

كما قال ﷺ: إن روح القدس نفث في روعي، لن تموت نفسي حتى تستكمل رزقها، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب الحديث رواه ابن أبي الدنيا ....

الوحي بعلم ضروري أنه وحي لا مجرّد إلهام، كما خلق في جبريل أن المخاطب له الحقّ تعالىٰ وأنه أمره بتبليغ من أراد، على نحو ما مرّ.

(كما قال ﷺ: «**إن روح القدس نفث)** بفاء مثلثة **(في روعي)** أي: ألقى الوحي في خلدي وبالي أو في نفسي أو قلبي أو عقلي من غير أن أسمعه ولا أراه، ومفعول نفث قوله: **(لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها)** الذي كتبه لها الملك وهي في بطن أُمّها، فلا وجه للوله والكدّ والتعب والحرص فإنه سبحانه قسّم الرزق وقدّره لكل أحد بحسب إرادته لا يتقدّم ولا يتأخّر، ولا يزيد ولا ينقص، بحسب علمه القديم الأزلي، ﴿نحن قسّمنا بينهم معيشتهم﴾ [الزخرف: ٣٢] فلا يعارض هذا ما ورد الصبحة تمنع الرزق، والكذب ينقص الرزق، وإن العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه وغير ذلك مما في معناه، أو إن الذي يمنعه وينقصه هو الحلال أو البركة فيه لا أصل الرزق، وفي حديث أبي أُمامة عند الطبراني وأبي نعيم: «إن نفسًا لن تموت حتى تستكمل أجلها وتستوعب رزقها».

وفي حديث جابر عند ابن ماجه: «أيّها الناس، اتّقوا اللّٰه وأجملوا في الطلب، فإن نفسًا لن تموت حتى تستوفي رزقها، وإن أبطأ عنها؛ فاتّقوا اللّٰه وأجملوا في الطلب، خذوا ما حلّ ودعوا ما حرم». وقال ﷺ: «إن الرزق ليطلب أحدكم كما يطلبه أجله»، رواه البيهقي وغيره وقال عليه السلام: «والذي بعثني بالحق إن الرزق ليطلب أحدكم كما يطلبه أجله» رواه العسكري. وقال ﷺ: «لا تستبطئوا الرزق فإنه لم يكن عبد يموت حتى يبلغ آخر الرزق، فأجملوا في الطلب»، رواه البيهقي وغيره.

(فاتّقوا اللّٰه) أي: ثقوا بضمانه لكنه أمرنا تعبّدًا بطلبه من حلّه، فقال: **(واجملوا في الطلب)** بأن تطلبوه بالطرق الجميلة المحلّلة بلا كدّ ولا حرص ولا تهافت على الحرام والشبهات، أو غير منكّبين عليه مشتغلين عن الخالق الرازق به، أو بأن تعيّنوا وقتًا ولا قدرًا؛ لأنه تحكم على اللّٰه أو ما فيه رضا اللّٰه لا حظوظ الدنيا، أو لا تستعجلوا الإجابة وقد أبدى العلاّمة العارف ابن عطاء اللّٰه في التنوير في معناه وجوهًا عديدة هذه منها، وفي أن طلب نحو المغفرة يمنع تعيينه نظر، استظهر شيخنا المنع لجواز أنه تعالىٰ يريد مغفرته على سبب لم يوجد وعلم أنه سيوجد، فطلب تعيينها تحكم. **(الحديث)** ، بقيّته: «ولا يحملن أحدكم استبطاء الرزق أن يطلبه بمعصية اللّٰه، فإن اللّٰه تعالىٰ لا ينال ما عنده إلا بطاعته».

(رواه) بتمامه **(ابن أبي الدنيا)** عبد اللّٰه بن محمّد بن عبيد بن سفيٰن بن قيس الأُموي

في القناعة، وصححه الحاكم.

والروع ـ بضم الراء ـ أي نفسي، وروح القدس: جبريل عليه السلام.

مولاهم، أبو بكر البغدادي الحافظ صاحب التصانيف المشهورة المفيدة، وثّقه أبو حاتم وغيره. مات سنة إحدىٰ وثمانين ومائتين. (**في**) كتاب (**القناعة**) والحاكم من حديث ابن مسعود (**وصحّحه الحاكم**) من طرق، ورواه ابن ماجه عن جابر ومرّ لفظه، والطبراني وأبو نعيم في الحلية من حديث أبي أُمامة الباهلي بنحوه.

قال الطيبي: والاستبطاء بمعنى الإبطاء، والسين للمبالغة، وفيه: أن الرزق مقدّر مقسوم لا بدّ من وصوله إلى العبد لكنّه إذا سعى وطلب على وجه مشروع فهو حلال وإلا فحرام، فقوله: ما عنده، إشارة إلى أن الرزق كله من عنده الحلال والحرام، وقوله: أن يطلبه بمعصية اللّٰه، إشارة إلى أن ما عنده إذا طلب بها سمّي حرامًا، وقوله: إلا بطاعته، إشارة إلى أن ما عنده إذا طلب بطاعته مدح وسمّي حلالاً، وفيه دليل ظاهر لأهل السنّة أن الحرام يسمّى رزقًا والكل من عند اللّٰه خلافًا للمعتزلة، انتهى. وفيه: أن الطلب لا ينافي التوكّل.

وأمّا حديث ابن ماجه والترمذي والحاكم وصحّحاه عن عمر رفعه: «لو توكّلتم على اللّٰه حق توكّله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصًا وتروح بطانًا»، فقال الإمام أحمد: فيه ما يدلّ على الطلب لا القعود، أراد: لو توكّلوا على اللّٰه في ذهابهم ومجيئهم وتصرّفهم وعلموا أن الخير بيده ومن عنده لم ينصرفوا إلا سالمين غانمين كالطير، لكنهم يعتمدون على قوتهم وكسبهم، وهذا خلاف التوكّل. وفي الإحياء أن أحمد قال في القائل: أجلس لا أعمل شيئًا حتى يأتيني رزقي: هذا رجل جهل العلم، أما سمع قول النبيّ ﷺ: «إن اللّٰه جعل رزقي تحت ظلّ رمحي»، وقوله: «تغدو خماصًا وتروح بطانًا»، وكان الصحابة يتّجرون في البرّ والبحر ويعملون في نخيلهم، وبهم القدوة.

(**والروع بضم الراء**) لا بفتحها؛ لأن معناه الفزع ولا دخل له هنا، ورعى لفظ الحديث، فقال: (**أي نفسي**) وإلا فالظاهر، والروع النفس فهو مجاز شبّه إلقاء جبريل بالنفث الذي هو دون التفل بالفوقية لعدم ظهوره، ولا ينافيه قول المصباح: نفث اللّٰه الشيء في القلب: ألقاه؛ لأنه بيان للمعنى المجازي إذا أسند للّٰه لاستحالة الحقيقة عليه، وهذا يقتضي أن المراد به غير القلب، قال شيخنا: والظاهر أن المراد بهما واحد، وهو محل الإدراك وقد يشعر به لفظ الحديث.

(**وروح القدس جبريل عليه السّلام**) سمّي به لأنه يأتي بما فيه حياة القلوب، فإنه المتولّي لإنزال الكتب الإلٰهية التي بها تحيا الأرواح الربّانية والقلوب الجسمانيّة كالمبدأ لحياة القلب؛ كما أن الروح مبدأ لحياة الجسد، وأضيف إلى القدس لأنه مجبول على الطهارة والنزاهة من

الثالثة: كان يتمثل له الملك رجلاً، فيخاطبه حتى يعي عنه ما يقول له، فقد كان يأتيه في صورة دحية الكلبي، رواه النسائي بسند صحيح من حديث ابن عمر.

وكان دحية جميلاً وسيمًا، إذا قدم لتجارة خرجت الظعن لتراه.

فإن قلت: إذا لقي جبريل النبي ﷺ في صورة دحية، فأين تكون روحه؟ فإن كانت في الجسد الذي له ستمائة جناح، ....

العيوب، وخصّ بذلك وإن كانت جميع الملائكة كذلك؛ لأن روحانيته أتمّ وأكمل، ذكره الإمام الرازي وعليه يحمل قول الشامي: سمّي به لأنه خلق من محض الطهارة. وقال الراغب: خصّ بذلك لاختصاصه بنزوله بالقدس من الله، أي بما يطهّر به نفوسنا من القرءان والحكمة والفيض الإلٰهي.

المرتبة **(الثالثة)** خطاب الملك له حين **(كان يتمثل له الملك رجلاً فيخاطبه)** ويديم خطابه **(حتى يعي)** أي: يفهم. **(عنه ما يقول له)** فحتى غائيّة، **(فقد)** ثبت أنه **(كان يأتيه في صورة دحية)** بكسر الدال وفتحها لغتان مشهورتان؛ كما في النور. واقتصر الجوهري على الكسر وقدّمه المجد. وفي التبصير اختلف في الراجحة منهما، وهو بلسان أهل اليمن رئيس الجند ابن خليفة بن فضالة بن فروة **(الكلبي)** شهد المشاهد كلّها بعد بدر.

(رواه النسائي) أبو عبد الرحمٰن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني ثم المصري، الحافظ أحد الأئمّة المبرزين والأعلام الطوّافين والحفاظ المتقنين، حتى قال الذهبي: هو أحفظ من مسلم، مات سنة ثلاث وثلاثمائة.

(بسند صحيح من حديث ابن عمر) وزعم أن مجيء جبريل على صورة دحية كان بعد بدر، إذ يبعد مجيئه على صورته قبل إسلامه ممنوع وسند أنه لا ضير في التمثّل بصورته لجمالها، وإن قبل إسلامه لعلم الله أزلاً بأنه من السعداء وخير القرون، فكان يأتي على صفته، فلما رأى المصطفى دحية أخبر بأنه يأتيه في صورته، والأمور النقليّة لا دخل فيها للعقول.

(وكان دحية جميلاً وسيمًا) أي: حسن الوجه، ولذا كان **(إذا قدم لتجارة خرجت الظعن)** بضم الظاء المعجمة والعين المهملة جمع ظعينة، سمّيت بذلك لأن زوجها يظعن بها **(لتراه)** وفي النور حكوا أنه كان إذا قدم من الشام لم تبقَ معصر إلا خرجت تنظر إليه، والمعصر: التي بلغت سن المحيض، **(فإن قلت: إذا لقي جبريل النبيّ ﷺ في صورة دحية)** مثلاً والمراد في غير صورته التي خلق عليها **(فأين تكون روحه فإن كانت في الجسد الذي له ستّمائة جناح)**

فالذي أتى لا روح جبريل ولا جسده، وإن كانت في هذا الذي هو في صورة دحية فهل يموت الجسد العظيم أم يبقى خاليًا من الروح المنتقلة عنه إلى الجسد المشبه بجسد دحية.

فأجيب ـ كما ذكره العيني ـ بأنه لا يبعد أن لا يكون انتقالها موجبًا موته، فيبقى الجسد حيًا، لا ينقص من معارفه شيء، ويكون انتقال روحه إلى الجسد الثاني كانتقال أرواح الشهداء إلى أجواف طيور خضر، وموت الأجساد بمفارقة الأرواح ليس بواجب عقلاً، بل بعادة أجراها الله تعالى في بني آدم، فلا تلزم في غيرهم. انتهى.

حقيقة من لؤلؤ، أخرجه ابن منده.

وقول السهيلي: إنها في حقّهم صفة ملكيّة وقوّة روحانيّة، لا كأجنحة الطير. قال الحافظ: ممنوع فلا مانع من الحمل على الحقيقة إلا قياسه الغائب على المشاهد وهو ضعيف، وقال غيره: هذا التأويل لا يليق بالإمام السهيلي بل هو أشبه بكلام الفلاسفة والحشوية ولا ينكر الحقيقة إلا من ينكر وجود الملائكة.

(**فالذي أتى لا روح جبريل؛**) لأن الفرض أنها في جسده الأصلي، (**ولا جسده**) لأنه لم يأتِ، (**وإن كانت في هذا الجسد الذي هو صورة دحية**) بقي جسده الأصلي بلا روح، (**فهل يموت**) ذلك (**الجسد العظيم أم**) لا يموت ولكن (**يبقى خاليًا من الروح المنتقلة عنه إلى الجسد المشبّه بجسد دحية**) ولا يلزم من انتقالها موت الجسد العظيم، (**فأجيب**) باختيار ما بعد أم؛ كما سيقرّره (**كما ذكره العيني**) بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى الحنفي ولد في رمضان سنة اثنتين وستّين وسبعمائة، وتفقّه واشتغل بالفنون وبرع وولي الحسبة مرارًا وقضاء الحنفية وغير ذلك، ومات في ذي الحجّة سنة خمس وخمسين وثمانمائة، وفي بناء أُجيب للمفعول إشعار بأن الجواب ليس له بل نقله فقط، وهو كذلك، فقد نقله بمعناه عن العزّ الحافظ في الفتح ونقل السؤال بعينه، والجواب أصاحب الحبائك عنه، أي: الشيخ عز الدين بن عبد السّلام.

(**بأنه لا يبعد أن يكون انتقالها موجبًا موته فيبقى الجسد حيًا لا ينقص من معارفه شيء ويكون انتقال روحه إلى الجسد الثاني كانتقال أرواح الشهداء إلى أجواف طيور خضر**) مع ا... ـالها بقبورها، (**وموت الأجساد بمفارقة الأرواح ليس بواجب عقلاً**) لتجويزه ذهاب الروح، ولا ... ت الجسد (**بل بعادة أجراها الله تعالى في بني آدم، فلا تلزم في غيرهم، انتهى.**)

الرابعة: كأن يأتيه في مثل صلصلة الجرس، وكان أشده عليه، ....

وحاصله: أنه يزول الزائد دون فناء. وقال إمام الحرمين: معناه أن اللَّه أفنى الزائد من خلقه أو أزاله عنه ثم يعيده إليه بعده، والسرّاج البلقيني يجوز أن الآتي هو جبريل بشكله الأوّل إلا أنه انضمّ فصار على قدر هيئة الرجل ومثال ذلك القطن إذا جمع بعد نفشه، وهذا على سبيل التقريب. قال في فتح الباري: والحق أن تمثل الملك رجلاً ليس معناه أن ذاته انقلبت رجلاً، بل معناه: أنه ظهر بتلك الصورة أنيسًا لمن يخاطبه. والظاهر: أن القدر الزائد لا يزول ولا يفنى بل يخفى على الرائي فقط، انتهى.

وفي الحبائك أجاب العلاء القونوي بجواز أن خصّه بقوّة ملكية يتصرّف فيها بحيث تكون روحه في جسده الأصلي مدبّرة له ويتّصل أثرها بجسم آخر يصير حيًّا بما اتّصل به من ذلك الأثر، وقد قيل: إنما سمّي الأبدال أبدالاً؛ لأنهم قد يرحلون إلى مكان ويقيمون في مكانهم شبحًا آخر شبيهًا بشبحهم الأصلي بدلاً عنهم، وأثبت الصوفيّة عالـمًا متوسّطًا بين عالم الأجساد والأرواح سمّوه عالم المثال، وقالوا: أنه ألطف من عالم الأجساد وأكثف من عالم الأرواح وبنوا على ذلك تجسّد الأرواح وظهورها في صورة مختلفة من عالم المثال، وقد يستأنس لذلك بقوله تعالىٰ: ﴿فتمثّل لها بشرًا سويًّا﴾ [مريم: ١٧]، ويجوز أن جسمه الأوّل بحاله لم يتغيّر وقد أقام شبحًا آخر وروحه متصرّفة فيهما جميعًا في وقت واحد، قال: والجواب بأنه كان يندمج إلى أن يصغر حجمه فيصير بقدر دحية ثم يعود كهيئته الأولى تكلف، وما ذكره الصوفية أحسن.

وقال القاضي أبو يعلي الحنبلي: لا قدرة للملائكة والجنّ على تغيير خلقهم والانتقال في الصورة، وإنما يجوز أن يعلّمهم اللَّه كلمات وضربًا من ضروب الأفعال إن فعلوه وتكلّموا به نقلهم اللَّه من صورة إلى صورة.

الحالة (**الرابعة: كان يأتيه**) مخاطبًا له بصوت (**في مثل**) أي: صفة، (**صلصلة**) بمهملتين مفتوحين بينهما لام ساكنة، (**الجرس**) بجيم ومهملتين: الجلجل الذي يعلّق في رؤوس الدواب، قاله الحافظ والمصنّف. وقال الشامي: الجرس مثال يشبه الجلجل الذي يعلّقه الجهال في رؤوس الدواب، انتهى.

قال في الفتح: والصلصلة المذكورة قيل صوت الملك بالوحي. وقال الخطابي: صوت متدارك يسمعه ولا يثبته أوّل ما يسمعه حتى يفهمه بعد، وقيل: صوت حفيف، أي: بمهملة وفاءين، دوي أجنحة الملك.

والحكمة في تقدّمه أن يقرع سمعه الوحي، فلا يبقى فيه مكان لغيره. (**وكان أشدّه عليه**) لأنه يرد فيه من الطباع البشرية إلى الأوضاع الملكية، فيوحى إليه كما يوحى إلى الملائكة؛ كما

....

يأتي في حديث أبي هريرة، ولأن الفهم من كلام مثل الصلصلة أثقل من كلام الرجل بالتخاطب المعهود، ودلّ اسم التفضيل على أن الوحي كله شديد.

قال الحافظ: وفائدة هذه الشدّة ما يترتب على المشقّة من زيادة الزلفى ورفع الدرجات، وقال شيخنا شيخ الإسلام، يعني البلقيني: سبب ذلك أن الكلام العظيم له مقدمات تؤذن بتعظيمه للاهتمام به؛ كما في حديث ابن عباس: وكان يعالج من التنزيل شدّة. وقال بعضهم: إنما كان شديدًا عليه ليستجمع قلبه فيكون أوعى لما سمع، وقيل: نزوله هكذا إذا نزلت آية وعيد، وفيه نظر.

والظاهر: أنه لا يختصّ بالقرءان؛ كما في قصة المتضمّخ بالطيب بالحج، ففيه: أنه رآه ﷺ حالة نزول الوحي عليه وأنه ليغطّ، فإن قيل صوت الجرس مذموم لصحة النهي عنه والتنفير من مرافقة ما هو معلّق فيه، والإعلام بأن الملائكة لا تصحبهم؛ كما في مسلم وأبي داود وغيرهما. والمحمود ـ وهو الوحي ـ هنا لا يشبه بالمذموم، إذ حقيقة التشبيه إلحاق ناقص بكامل، فالجواب: إنه لا يلزم من التشبيه تساوي المشبه بالمشبّه به في الصفات كلّها، بل ولا في أخصّ وصف له، بل يكفي اشتراكهما في صفة ما، والمقصود هنا بيان الجنس فذكر ما ألّف السامعون سماعه تقريبًا لإفهامهم.

والحاصل؛ إن للصوت جهتين: جهة قوة وبها وقع التشبيه، وجهة طنين وبها وقع التنفير عنه وعلّل بكونه مزمار الشيطان، انتهى ببعض اختصار. وقال التوربشتي: لمّا سئل عليه السّلام عن كيفية الوحي، وكان من المسائل العويصة التي لا يماط نقاب التغوّر عن وجهها لكلّ أحد، ضرب لها في الشاهد مثلاً بالصوت المتدارك الذي يسمع ولا يفهم منه شيء، تنبيهًا على أن إتيانها يرد على القلب في هيئة الجلال وأبّهة الكبرياء، فتأخذ هيبة الخطاب حين ورودها بمجامع القلب، وتلاقي من ثقل القول ما لا علم له به مع وجود ذلك، فإذا سرّي عنه وجد القول المقول بينا ملقى في الروع واقعًا موقع المسموع، وهذا الضرب من الوحي شبيه بما يوحى إلى الملائكة على ما رواه أبو هريرة مرفوعًا «إذا قضى اللّه في السماء أمرًا ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانًا»؛ لقوله: كأنها سلسلة على صفوان فإذا فزع عن قلوبهم، قالوا: ماذا قال ربّكم؟ قالوا: الحقّ وهو العليّ الكبير، انتهى.

هذا وقد روى أحمد والحاكم وصحّحه، والترمذي والنسائي عن عمر، قال: «كان ﷺ إذا نزل عليه الوحي سمع عنده دوي كدويّ النحل...» الحديث، فأفهم قوله عنده أن ذلك بالنسبة للصحابة، ولذا قال الحافظ: إنه لا يعارض صلصلة الجرس؛ لأن سماع الدويّ بالنسبة للحاضرين،

حتى أن جبينه ليتفصد عرقًا في اليوم الشديد البرد، حتى إن راحلته لتبرك به في الأرض، ولقد جاءه الوحي مرة كذلك وفخذه على فخذ زيد بن ثابت، فثقلت عليه حتى كادت ترضها.

كما شبّهه عمر، والصلصلة بالنسبه إليه، كما شبّهه به ﷺ بالنسبة إلى مقامه، انتهى. وجزم به في فتح القريب بأن سماعه كدوي النحل حين كان يتمثّل له رجلاً، انتهى. وبه تعلم الصفّة التي كان عليها حين خطابه بذلك الصوت.

(حتى) ابتدائية غائية متعلّقة بمحذوف، أي: فتناوله مشقّة عظيمة حتى (إن) بكسر الهمزة (جبينه ليتفصد) بفاء وصاد مهملة مشدّدة، أي يسيل، (عرقًا) بفتح الراء والنصب على التمييز، شبّه جبينه بالعرق المفصود مبالغة في كثرة العرق من كثرة معاناة التعب والكرب عند نزوله لطروه على طبع البشر، وذلك ليبلو صبره فيرتاض لما كلّفه من أعباء النبوّة وقراءته بالقاف تصحيف، قاله العسكري وغيره.

قال الدماميني: والجبين غير الجبهة وهو فوق الصدغ، والصدغ ما بين العين والأذن، فللإنسان جبينان يكتنفيان الجبهة، والمراد والله أعلم أن جبينيه معًا يتفصّدان، وأفرده لجواز أنه يعاقب التثنية في كل اثنين بغنى أحدهما عن الآخر كالعينين والأذنين، تقول: عين حسنة، وتزيد عينينه معًا.

(في اليوم الشديد البرد) قال المصنّف: الشديد صفة جرت على غير من هي له؛ لأنه صفة البرد لا اليوم. (حتى) الأولى بالواو كما في الشامية؛ لأنه عطف غاية على غاية لا غاية للغاية. (إن راحلته لتبرك) بضم الراء (به في) أي: على (الأرض) كما رواه البيهقي في الدلائل في حديث عائشة، بلفظ: «وإن كان ليوحى إليه وهو على ناقته فتضرب جرانها من ثقل ما يوحى إليه».

(ولقد جاءه الوحي مرة كذلك وفخذه) بكسر الخاء وتسكن تخفيفًا، (على فخذ زيد بن ثابت) الأنصاري النجاري أحد كتاب الوحي ومن كان يفتي في العصر النبويّ، وروى أحمد بسند صحيح: «أفرضكم زيد»، مات سنة اثنتين أو ثلاث أو خمس وأربعين. (فثقلت) بضم القاف (عليه، حتى كادت ترضّها) بفتح الفوقية وشدّ المعجمة تكسرها؛ كما رواه البخاري عن زيد: «أنزل الله على رسوله وفخذه على فخذي فثقلت عليّ حتى خفت أن ترضّ فخذي».

لما ذكر ابن القيّم دليل المرتبتين الأوّلتين، وكانت الثالثة والرابعة غير محتاجين لذكر الدليل لشهرته في الصحيحين والموطأ عن عائشة: أن الحرث بن هشام سأل رسول الله ﷺ: كيف يأتيك الوحي؟ فقال ﷺ: «أحيانًا يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو أشدّ عليّ، فيفصم عني، وقد وعيت عنه ما قال وأحيانًا يتمثّل لي الملك رجلاً فيكلّمني فأعي ما يقول»، قالت عائشة: ولقد رأيته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وإن جبينه ليتفصّد عرقًا،

قلت: وروى الطبراني عن زيد بن ثابت قال: كنت أكتب الوحي لرسول الله ﷺ، وكان إذا نزل عليه أخذته برحاء شديدة، وعرق عرقًا شديدًا مثل الجمان، ثم سري عنه. وكنت أكتب وهو يملي علي، فما أفرغ حتى تكاد رجلي تنكسر من ثقل الوحي، حتى أقول: لا أمشي على رجلي أبدًا.

ولما نزلت عليه سورة المائدة، كادت أن ينكسر عضد ناقته من ثقل السورة، ورواه أحمد والبيهقي في الشعب.

الخامسة: أن يرى الملك في صورته التي خلق عليها له ستمائة جناح، فيوحي إليه ما شاء الله أن يوحيه، وهذا وقع له مرتين ....

ولم يذكر دليل قوله: حتى إن راحلته تبرك به المصنّف تقوية لابن القيّم، فقال:

(**قلت: وروى الطبراني عن زيد بن ثابت، قال: كنت أكتب الوحي لرسول الله ﷺ، وكان إذا نزل عليه**) الوحي (**أخذته برحاء**) بضم الباء وفتح الراء وحاء مهملة والمدّ: شدّة أذى الحمّى وغيرها، (**شديدة وعرق**) بكسر الراء، (**عرقًا**) بفتحها، أي: رشح جلده رشحًا (**شديدًا مثل الجمان**) بضم الجيم وخفّة الميم، قال في الدرّ: اللؤلؤ الصغار، وقيل: خرز يتّخذ من الفضّة مثله، (**ثم سرّي**) بضم السين المهملة وكسر الراء الثقيلة، أي: انكشف الوحي، (**عنه، وكنت أكتب وهو يملي عليّ**) وربما وضع فخذه على فخذي حال الكتابة، (**فما أفرغ حتى تكاد رجلي تنكسر من ثقل الوحي، حتى أقول: لا أمشي على رجلي أبدًا**) لظنّي كسرها، (**ولمّا نزلت عليه سورة المائدة**) لعلّ المراد بعضها، نحو: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ الآية [المائدة: ٣]، فإنه نزلت وهو ﷺ واقف بعرفة على راحلته؛ كما في الصحيح.

(**كادت**) هي، أي: ناقته، (**أن ينكسر**) والأصل كادت ناقته، أي: ينكسر عضدها، لكنّه لما حول الإسناد عن الاسم الظاهر إلى الضمير لم يبقَ له مرجع نبّه عليه، بقوله: (**عضد ناقته**) فلا يرد أن المناسب كاد بالتذكير لتأويل الفعل بعده بمصدر، أي: كاد انكسار على إنه اسم كاد، (**من ثقل السورة، ورواه أحمد والبيهقي في الشعب**)، وهذه المراتب ثلاث من صفات الوحي، وواحدة من صفات حامله، وهي تمثّله رجلاً.

المرتبة (**الخامسة**) وهي من صفات حامله أيضًا (**أن يرى الملك**) جبريل (**في صورته التي خلق عليها له ستّمائة جناح**) كل جناح منها يسدّ أُفق السماء حتى ما يرى في السماء شيء، (**فيوحى**) يوصل (**إليه ما شاء الله أن يوحيه، وهذا وقع له مرتين**) إحداهما في الأرض حين سأله أن يريه نفسه، فرآه في الأُفق الأعلى، قال الحافظ ابن كثير: كانت والنبيّ بغار حراء

كما في سورة النجم.

السادسة: ما أوحاه الله إليه، وهو فوق السمٰوات من فرض الصلوات وغيرها.

أوائل البعثة بعد فترة الوحي، والثانية عند سدرة المنتهى.

(كما) دلّ عليه قوله تعالىٰ **(في سورة النجم)** ﴿ولقد رآه نزلة أُخرى عند سدرة المنتهى﴾ [النجم: ١٣ ـ ١٤]، وروى أحمد وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن مسعود: لم يرَ ﷺ جبريل في صورته الأصليّة إلاّ مرّتين، أمّا واحدة فإنه سأله أن يريه نفسه فأراه نفسه سدّ الأفق، وأمّا الأخرى فليلة الإسراء عند السدرة. قال في الفتح: وهو مبيّن لما في صحيح مسلم عن عائشة: لم يره ـ يعني جبريل ـ على صورته التي خلق عليها إلاّ مرتين. وللترمذي من طريق مسروق عن عائشة: لم يرَ محمّد جبريل في صورته إلا مرّتين، مرة عند سدرة المنتهى، ومرة في أجياد. وهو يقوّي رواية ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة عن عائشة: كان ﷺ أوّل ما رأى جبريل بأجياد وصرخ: يا محمّد فنظر يمينًا وشمالاً فلم يرَ شيئًا فرفع بصره فإذا هو على أفق السماء فقال جبريل: يا محمد فهرب فدخل في الناس فلم ير شيئاً ثم خرج عنهم فناداه فهرب ثم استعلن له جبريل من قبل حراء، ذكر قصّة إقرائه: ﴿اقرأ باسم ربك﴾ [العلق: ١]، ورأى حينئذ جبريل له جناحان من ياقوت يخطفان البصر، فتكون هذه المرة غير المرّتين وإنما لم تضمّها عائشة إليهما؛ لاحتمال أن لا يكون رآه فيها على تمام صورته، والعلم عند اللّٰه تعالىٰ، انتهى.

ووقع عند أبي الشيخ، عن عائشة: أنه ﷺ، قال لجبريل: «وددت أني رأيتك في صورتك الأصلية، قال: وتحبّ ذلك؟ قال: نعم، قال: موعدك كذا وكذا من الليل ببقيع الغرقد، فلقيه موعده فنشر جناحًا من أجنحته فسدّ أُفق السماء حتى ما يرى في السماء شيء».

وفي مرسل الزهري عند ابن المبارك في الزهد: أنه سأله أن يتراءى له في صورته الأصلية، قال: «إنك لن تطيق ذلك، قال: إني أُحبّ أن تفعل، فخرج إلى المصلّى في ليلة مقمرة فأتاه جبريل في صورته فغشي عليه حين رآه، ثم أفاق» الحديث، فإن صحّا فيمكن أنه أراه بعض صورته الأصلية؛ كما هو صريح قوله: فنشر جناحًا... الخ؛ لأنها مرة ثالثة على تمام الصفة، فلا يخالف ما في الصحيح ولا ما عدوه من خصائصه من رؤيته له مرّتين على صورته الأصلية، وقد كنت أبديت هذا قبل وقوفي على كلام الفتح، الذي سقته فحمدت اللّٰه على الموافقة.

المرتبة **(السادسة)** وهي واللتان بعدها من صفات الوحي: **(ما أوحاه اللّٰه إليه وهو فوق السمٰوات من فرض الصلوات وغيرها،)** كالجهاد، والهجرة، والصدقة، وصوم رمضان، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ كما صرّح به في حديث أبي سعيد عند البيهقي: أن اللّٰه قال له

السابعة: كلام الله تعالى له منه إليه بلا واسطة ملك، كما كلم موسى.

قال: وقد زاد بعضهم مرتبة ثامنة وهي تكليم الله له كفاحًا بغير حجاب. انتهى.

قال شيخ الإسلام الولي ابن عبد الرحيم العراقي: وكأن ابن القيم أخذ ذلك من روض السهيلي لكنه لم يذكر نزول إسرافيل إليه بكلمات من الوَحي قبل جبريل.

ذلك ليلة الإسراء، وساقه المصنّف في المقصد السادس. وفي نسخة وغيره، قال شيخنا: وهي أولى لشمولها السنن وفرض غير الصلوات.

المرتبة (**السابعة: كلام اللّٰه تعالىٰ منه إليه بلا واسطة، كما كلم موسى**) ولا ينافي ذلك قوله تعالىٰ: ﴿وما كان لبشر أن يكلّمه اللّٰه إلا وحيًا﴾ [الشورى: ٥١]؛ لأن معناه كما (**قال**) البيضاوي: كلامًا خفيًّا يدرك بسرعة؛ لأنه ليس في ذاته مركّبًا من حروف مقطعة يتوقّف على متموّجات متعاقبة، أو هو ما يعمّ المشافهة به؛ كما في حديث المعراج. وما وعد به في حديث الرؤية والمهتف، كما اتّفق لموسى في طوى والطور، ولكن عطف قوله: ﴿أو من وراء حجاب﴾ [الشورى: ٥١] عليه يخصّه بالأوّل، فالآية دالّة على جواز الرؤية لا على امتناعها، انتهى.

(**وزاد بعضهم مرتبة ثامنة، وهي: تكليم اللّٰه له كفاحًا**) بكسر الكاف، أي: مواجهة، (**بغير حجاب، انتهى**) كلام ابن القيّم.

(**قال شيخ الإسلام:**) عبّر به على عادتهم أن من ولي قاضي القضاة يطلقون عليه ذلك، (**الولي**) أي: وليّ الدين فهو من التصرّف في العلم والراجح جوازه، واسمه أحمد (**بن عبد الرحيم**) ابن الحسين (**العراقي**) المصري قاضيها الإمام العلاّمة الحافظ ابن الحافظ الأصولي الفقيه ذو الفنون والتصانيف النافعة المشهورة، تخرّج في الفن بأبيه واعتنى به أبوه، فأسمعه الكثير من أصحاب الفخر وغيره، واستعلى على أبيه، ولازم البلقيني في الفقه وأملى أكثر من ستّمائة مجلس، توفي في سابع عشري شعبان سنة ستّ وعشرين وثمانمائة.

(**وكأن ابن القيّم أخذ ذلك**) المذكور من المراتب الخمسة الأُوَل، (**من روض السهيلي**) فإنه عدّها سبعًا فذكر الخمسة وكلام اللّٰه من وراء حجاب، إمّا في اليقظة أو المنام ونزول إسرافيل؛ فدع عنك احتمالات العقول لا تغترّ بها في روض النقول. (**لكنه لم يذكر نزول إسرافيل إليه بكلمات من الوحي**) بعدما أوحى إليه جبريل أوّل سورة اقرأ و(**قبل**) تتابع مجيء (**جبريل**) مع

فقد ثبت في الطرق الصحاح عن عامر الشعبي أن رسول الله ﷺ وكل به إسرافيل فكان يتراءى له ثلاث سنين ويأتيه بالكلمة والشيء، ثم وكل به جبريل فجاءه بالقرءان.

وأما قوله ـ أعني ابن القيم ـ: السادسة، ما أوحاه الله إليه فوق السمٰوات، يعني ليلة المعراج، السابعة كلام الله بلا واسطة. فإن أراد ما أوحاه إليه جبريل فهو داخل فيما تقدم، لأنه إما أن يكون جبريل في تلك الحالة على صورته الأصلية، أو على صورة الآدمي، وكلاهما قد تقدم ذكره، ....

أنه ذكره في الروض، بقوله: (**فقد ثبت في الطرق الصحاح**) بفتح الصاد وكسرها، (**عن عامر الشعبي**) التابعي (**أن رسول الله ﷺ وكل به**) أي: قرن، كما هو المنقول عن الشعبي فيما يأتي، بلفظ: فقرن بنبوّته، (**إسرافيل**) على الثابت عن الشعبي لا ميكائيل وإن جزم به ابن التين، قاله الشامي: كالحافظ.

(**فكان يتراءى**) أي: يظهر، (**له**) بحيث يراه النبيّ ﷺ (**ثلاث سنين**) بناء على الظاهر من الرؤية، وقيل: كان يسمعه ولا يراه فإن صحّ، فيحتمل أنه قبل النبوّة وأنه بعدها، ولا يلزم من التراائي الرؤية بل مجرّد الالتقاء، نحو: فلمّا تراءت الفئتان، أي: التقت، (**ويأتيه بالكلمة**) **أي**: اللفظ الذي يخاطبه به (**والشيء**) الأفعال والآداب التي يعلّمه إيّاها وهذا أولى من أن الشيء تفسيري، (**ثم وكّل**) قرن (**به جبريل**) ليوحي إليه ما يؤمر بتبليغه له (**فجاءه بالقرءان**) والوحي هكذا بقيّة كلام الروض، وكان المصنّف حذفه؛ لأنه لم يقع في المسند عن الشعبي، كما يأتي فعله اقتصر على القرءان؛ لأنه الذي انفرد به جبريل، ولأنه أعظم المعجزات، وظاهر هذا الأثر: أن جبريل لم يأته تلك المدّة وقد ورد أنه لم ينقطع عنه، وجمع بأنه كان يأتيه فيها أحيانًا، وإسرافيل قرن به ليفعل معه كل ما يحتاج له، فقد اجتمعا في المجيء إليه فيها لكن أثر الشعبي هذا وإن صحّ إسناده إليه مرسل أو معضل وقد عارضه ما هو أصح منه؛ كما يأتي قريبًا. وقد أنكر الواقدي كون غير جبريل وكّل به، قال الشامي: وهو المعتمد، انتهى. فلذا لم يذكره ابن القيّم.

(**وأمّا قوله ــ أعني ابن القيّم ــ السادسة ما أوحاه الله إليه فوق السمٰوات، يعني: ليلة المعراج**) مع قوله: (**السابعة: كلام الله بلا واسطة**) فلا يظهر التغاير بينهما حتى يجعلهما مرتبتين فلا يخلو من إرادة أحد أمرين، (**فإن أراد ما أوحاه إليه جبريل،**) أي: ما أوحاه الله إليه على لسانه (**فهو داخل فيما تقدّم**) له من المراتب وذلك (**لأنه إمّا أن يكون جبريل في تلك الحالة على صورته الأصليّة، أو على صورة الآدمي وكلاهما قد تقدّم ذكره**) في كلامه، فلا يصحّ كونها

وإن أراد وحي الله إليه بلا واسطة - وهو الظاهر - فهي الصورة التي بعدها.

وأما قوله: وقد زاد بعضهم مرتبة ثامنة: وهي تكليم الله له كفاحًا بغير حجاب، فهذا على مذهب من يقول أنه عليه السلام رأى ربه تعالى، وهي مسألة خلاف يأتي الكلام عليها إن شاء الله تعالى.

ويحتمل أن ابن القيم رحمه الله أراد بالمرتبة السادسة وحي جبريل، وغاير بينه وبين ما قبله باعتبار محل الأحياء، أي كونه فوق السمٰوات، بخلاف ما تقدم، فإن كان في ....

مرتبة مستقلّة. (وإن أراد وحي اللّٰه إليه بلا واسطة) ملك (وهو الظاهر) المتبادر من قوله: أوحاه اللّٰه إليه، (فهي الصورة التي بعدها) وهي السابعة، وأجاب شيخنا: بأنه أراد الشقّ الأوّل ويمنع دخوله فيما قبله لجواز أنه أوحاه إليه بصفة من صفات الملائكة وليست صفته الأصليّة، فإنه كما هو متمكّن من مجيئه على صورة بني آدم، متمكّن من مجيئه على صورة ليست مألوفة، ولا هي صورته الأصلية.

(وأمّا قوله: وزاد بعضهم مرتبة ثامنة، وهي: تكليم اللّٰه له كفاحًا بغير حجاب، فهذا) بناه (على مذهب من يقول: أنه عليه السلام رأى ربّه تعالىٰ) وأمّا على مذهب من قال: لم يره، فلا يصحّ عدّها مرتبة زائدة لدخولها في السابعة، هذا تقريره.

قال شيخنا: ولا يتعيّن لجواز أنهما حالتان، وإن قلنا: بمنع الرؤية بأن يكون سمع الكلام بمجرّده لكن مرّة على وجه على غاية القرب اللائق به من كونه بعد مجاوزة الرفرف، ومرة فيما دون ذلك، قال: ويجوز التغاير أيضًا.

وإن قلنا: رآه بأن يكون كلمه مرّة بدون واسطة ملك بلا رؤية، ومرة بعد مجاوزة الرفرف برؤية. (وهي مسألة خلاف) الراجح منه عند أكثر العلماء أنه رآه؛ كما قال النووي. (يأتي الكلام عليها إن شاء اللّٰه تعالىٰ) في المقصد الخامس، ويأتي فيه ذكر الحجب، وكم هي في نفس كلام المصنّف، وأنها بفرض صحّتها، إنما هي بالنسبة إلى المخلوقين. أمّا هو تعالىٰ فلا يحجبه شيء، ولذا قال ابن عطية ونقله عنه السبكي: معنى من وراء حجاب أن يسمع كلامه من غير أن يعرف له جهة ولا خبرًا، أي: من خفاء عن المتكلّم لا يجده السامع ولا يتصوّر بذهنه، وليس كالحجاب الشاهد، انتهى.

(ويحتمل) في وجه التغاير بين السادسة والسابعة، (أن ابن القيّم رحمه اللّٰه أراد بالمرتبة السادسة وحي جبريل) لا ما هو الظاهر منه، (و) لكنّه (غاير بينه وبين ما قبلــــه) من المراتب الخمسة، (باعتبار محل الأحياء، أي: كونه فوق السمٰوات بخلاف ما تقدم، فإن كان في

الأرض، ولا يقال، يلزم عليه أن تتعدد أقسام الوحي باعتبار البقعة التي جاء فيها إلى النبي ﷺ وهو غير ممكن، لأنا نقول: الوحي الحاصل في السماء باعتبار ما في تلك المشاهد من الغيب نوع غير نوع الأرض على اختلاف بقاعها. انتهى.

قلت: ويزاد أيضًا:

كلامه تعالى له في المنام، كما في حديث الزهري أتاني ربي في أحسن صورة فقال: يا محمد أتدري فيم يختصم الملأ الأعلى ....

(الأرض) والأولى جواب شيخنا المارّ: أنه باعتبار الصفّة، **(ولا يقال: يلزم)** على هذا الاحتمال **(أن تتعدّد أقسام)** أي: أنواع **(الوحي باعتبار البقعة)** بضمّ الباء أكثر من فتحها: القطعة من الأرض وجمعها على الضمّ بقع كغرف، وعلى الفتح بقاع ككلاب وأوّل جنسية فيصدق بجميع الأماكن التي نزل عليه فيها، فلا يردّ أن الأولى التعبير بالجمع، **(التي جاء فيها إلى النبيّ ﷺ، وهو غير ممكن)** لكثرة نزوله عليه في أماكن لا تحصى، **(لأنا نقول: الوحي الحاصل في السماء باعتبار ما في تلك المشاهد من الغيب نوع غير الأرض على اختلاف بقاعها، انتهى)** كلام الولي العراقي، ومحصله: أن جميع بقاع الأرض نوع واحد، وما في السماء نوع واحد، فلم يلزم تعدّد أنواعه باعتبار البقعة.

(قلت: ويزاد أيضًا كلامه تعالىٰ له في المنام،) فقد عدّه في الروض منها، قال في الإتقان: وليس في القرءان من هذا النوع شيء فيما أعلم، نعم يمكن أن يعدّ منه آخر سورة البقرة وبعض سورة الضحى، و﴿ألم نشرح﴾، واستدل على ذلك بأخبار. **(كما في حديث الزهري)** نسبة إلى جدّه الأعلى زهرة بن كلاب القرشي من رهط آمنة أمّ النبيّ ﷺ اتّفقوا على إتقانه وإمامته بسنده عن النبيّ ﷺ، قال: **(«أتاني)** الليلة **(ربّي)** تبارك وتعالىٰ **(في أحسن صورة)** أي: صفة هي أحسن الصفات، وفي رواية: أحسبه قال: في المنام، **(فقال: يا محمّد، أتدري)** وفي رواية: هل تدري، **(فيم يختصم الملأ الأعلى»)** قال في النهاية: أي: فيم تتقاول الملائكة المقرّبون سؤالا وجوابًا فيما بينهم؟ وقال التوربشتي: المراد بالاختصام التقاول الذي كان بينهم في الكفارات والدرجات، شبّه تقاولهم في ذلك وما يجري بينهم من السؤال والجواب بما يجري بين المتخاصمين، انتهى. أي: واستعير له اسمه ثم اشتقّ منه يختصم، فهو استعارة تصريحيّة تبعيّة.

وقال البيضاوي: هو إما عبارة عن تبادرهم إلى كتب تلك الأعمال والصعود بها إلى السماء، وإما عن تقاولهم في فضلها وشرفها وإنافتها على غيرها، وإمّا عن اغتباطهم الناس بتلك الفضائل لاختصاصهم بها وتفضيلهم على الملائكة بسببها مع تفاوتهم في الشهوات وتماديهم في

الحديث.

ثم مرتبة أخرى، وهي العلم الذي يلقيه الله تعالى في قلبه وعلى لسانه عند الاجتهاد في الأحكام، لأنه اتفق على أنه عليه الصلاة والسلام إذا اجتهد أصاب قطعًا، وكان معصومًا من الخطأ، وهذا خرق للعادة في حقه دون الأمة، وهو يفارق النفث في الروع من حيث حصوله بالاجتهاد، والنفث بدونه.

ومرتبة أخرى: وهي مجيء جبريل في صورة رجل غير دحية، ....

الجنايات، انتهى. (الحديث) تمامه: «قلت: لا، فوضع يده بين كتفي حتى وجدت بردها بين ثديي فعلمت ما في السموات وما في الأرض، فقال: يا محمّد، هل تدري فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: نعم، في الكفّارات والدرجات. فالكفارات: المكث في المساجد بعد الصلوات والمشي على الأقدام إلى الجماعات وإسباغ الوضوء في المكاره، قال: صدقت يا محمّد، ومن فعل ذلك عاش بخير ومات بخير، وكان في خطيئته كيوم ولدته أُمّه، وقال: يا محمّد! إذا صلّيت فقل: اللّهمّ إني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحبّ المساكين وأن تغفر لي وترحمني وتتوب عليّ، وإذا أردت بعبادك فتنة فاقبضني إليك غير مفتون، والدرجات: إفشاء السلام، وإطعام الطعام، والصلاة بالليل والناس نيام»، رواه بتمامه عبد الرزاق وأحمد والترمذي والطبراني، عن ابن عباس مرفوعًا. والترمذي وابن مردويه والطبراني من حديث معاذ.

(ثم مرتبة أخرى، وهي العلم الذي يلقيه اللّه تعالىٰ في قلبه وعلى لسانه عند الاجتهاد في الأحكام،) على القول بأنه يجتهد، وإنما عدّ اجتهاده من مراتب الوحي؛ **(لأنه اتّفق على أنه عليه الصّلاة والسّلام إذا اجتهد أصاب قطعًا)** إمّا لظهور الحقّ له ابتداء، وإمّا بالتنبيه عليه إن فرض خلافه فلا يقدح فيه القول بجواز وقوع الخطأ في اجتهاده، لكن لا يقرّ عليه. **(وكان معصومًا من الخطأ)** فلا يقع منه أصلاً على الصحيح، **(وهذا خرق للعادة في حقّه دون الأمّة، وهو)** أي: العلم الحاصل بالاجتهاد، **(يفارق النفث)** أي: ما يحصل به، **(في الروع)** فالمشبّه به ليس نفس النفث؛ لأنه إلقاء الملك في الروع ولا يحسن تشبيه العلم به.

(من حيث حصوله بالاجتهاد و)حصول **(النفث)** أي: أثره؛ لأنه الحاصل في الروع **(بدونه)** أي: الاجتهاد، **(ومرتبة أخرى، وهي: مجيء جبريل في صورة رجل غير دحية)** كما في الصحيحين عن أبي هريرة: كان النبيّ ﷺ بارز للناس فأتاه رجل فقال: ما الإيمان... الحديث، وفي رواية: فأتاه جبريل، وفي آخره: «هذا جبريل جاء يعلّم الناس دينهم»، ورواه مسلم أيضًا عن عمر، بلفظ: بينا نحن عند رسول اللّه ﷺ ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب

لأن دحية كان معروفًا عندهم، ذكره ابن المنير، وإن كانت داخلة في المرتبة الثالثة التي ذكرها ابن القيم.

وذكر الحليمي أن الوحي كان يأتيه على ستة وأربعين نوعًا، فذكرها، وغالبها ـ كما قال في فتح الباري ـ من صفات حامل الوحي، ومجموعها يدخل فيما ذكر والله أعلم.

شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه منّا أحد، فهذا صريح في أنه تمثّل بصورة رجل غير دحية؛ (**لأن دحية كان معروفًا عندهم، ذكره**) أي: هذا النوع (**ابن المنير**) والأوفق ذكرها بالتأنيث؛ لقوله: مرتبة، ولقوله: (**وإن كانت داخلة في المرتبة الثالثة التي ذكرها ابن القيّم**) لأنه صدرها بقوله: كان يتمثّل له الملك رجلاً، ولا ترد هذه على قول السبكي في تائيته:

ولازمك الناموس إمّا بشكله وإما بنفث أو بحلية دحية

لأن هذه الأحوال الثلاثة لما غلبت لم يعتدّ بغيرها، ولذا قال: ولازمك، على أنه أراد لازمك على الصورة التي تعلم منها حين المجيء أنه وحي، وأمّا هذه فلم يعلم أنه جبريل حتى ولى؛ كما دلّ عليه قوله في الصحيح: ثم أدبر، فقال ردّوه فلم يروا شيئًا، وصرّح به في حديث أبي عامر، بلفظ: «والذي نفس محمّد بيده، ما جاءني قطّ إلا وأنا أعرفه إلاّ أن تكون هذه المرّة». وفي رواية سليمٰن التيمي وابن حبان: «والذي نفسي بيده، ما شبّه عليّ منذ أتاني قبل مرّتي هذه، وما عرفت به حتى ولّى».

(**وذكر الحليمي**) بالتكبير نسبة إلى جد أبيه، فإنه العلاّمة البارع المحدث القاضي أبو عبد اللّه، الحسين بن الحسن بن محمّد بن حليم الشافعي الفقيه صاحب اليد الطولى في العلم والأدب والتصانيف المفيدة، مات في ربيع الأوّل سنة ثلاث وأربعمائة.

(**أن الوحي كان يأتيه على ستّة وأربعين نوعًا، فذكرها وغالبها كما قال في فتح الباري: من صفات حامل الوحي، ومجموعها**) أي: جملتها، (**يدخل فيما ذكر، واللّه أعلم**) ومنها ما في الإتقان: أن الملك يأتيه في النوم، وهل نزل عليه فيه قرءان أم لا؟ والأشبه أنه نزل كلّه يقظة، وفهم فاهمون من خبر مسلم وأبي داود والنسائي، عن أنس: بينا رسول اللّه ﷺ بين أظهرنا إذا غفى إغفاءة ثم رفع رأسه متبسّمًا، فقلنا: ما أضحكك يا رسول اللّه؟ فقال: «أنزل عليّ آنفًا سورة»، فقرأ بسم اللّه الرحمٰن الرحيم ﴿إنّا أعطيناك الكوثر﴾ [الكوثر: ١] إلى آخرها، إن الكوثر نزلت في تلك الإغفاءة؛ لأن رؤيا الأنبياء وحي. وأجاب الرافعي: بأنه خطر له في النوم سورة الكوثر المنزلة في اليقظة أو عرض عليه الكوثر الذي نزلت فيه السورة، فقرأها عليهم وفسّرها لهم، أو الإغفاءة ليست نومًا بل هي البرحاء التي كانت تعتريه عند الوحي، قال صاحب الإتقان: والأخير أصحّ من

وذكر ابن المنير أن الحال كان يختلف في الوحي باختلاف مقتضاه، فإن نزل بوعد وبشارة نزل الملك بصورة الآدمي، وخاطبه من غير كدّ، وإن نزل بوعيد ونذارة كان حينئذٍ كصلصلة الجرس. انتهى.

الأول؛ لأن قوله: «أنزل عليّ آنفًا» يدفع كونها نزلت قبل ذلك، انتهى.

ووهم من ذكر هذا عند قوله المارّ كلامه تعالىٰ له في المنام؛ لأنه في الإتقان إنما ذكره في مجيء الملك منامًا، وما ذكر في تلك المرتبة إلاّ ما قدّمته عنه، ومنها: تصوره بصورة فحل من الإبل فاتحًا فاه ليلتقم أبا جهل لمّا أراد أن يلقي على النبيّ ﷺ حجرًا كبيرًا وهو يصلّي، وأخبر عليه السّلام أنه جبريل، ولما اقتضى منه دين الإراشي الذي مطله بثمن إبله وشكى لقريش فدلّوه على المصطفى استهزاء لعلمهم بشدّة عداوته، فلمّا أتاه قال: لا تبرح حتى يأخذ حقه، فعيّره قريش؛ فقال: رأيت فحلاً من الإبل لو امتنعت لأكلني، ذكرهما ابن إسحٰق.

(وذكر) القاضي ناصر الدين أحمد بن محمّد بن منصور المعروف بأنه **(ابن المنير)** الجروي الجذامي الاسكندري قاضيها وخطيبها المصقع الإمام العلاّمة البارع الفقيه الأصوليّ المفسّر المتبحّر في العلوم، ذو التصانيف الحسنة المفيدة والباع الطويل في التفسير والقراءات والبلاغة والإنشاء، توفي أوّل ربيع الأوّل سنة ثلاث وثمانين وستّمائة عن ثلاث وستّين سنة، قال العزّ بن عبد السّلام: الديار المصرية تفتخر برجلين في طرفيها ابن دقيق العيد بقوص، وابن المنير بالاسكندرية.

(أن الحال كان يختلف في الوحي باختلاف مقتضاه، فإن نزل بوعد) خاص بالخير حيث أطلق كالعدّة؛ كما قال الفراء ولذا عطف عليه، **(وبشارة)** بكسر الباء وتضمّ مختصّة بالخير، حيث أُطلقت أيضًا لبيان المراد به، ولعلّه أراد بها ما قابل التخويف بالعذاب، فشمل القصص والأحكام وغيرها مما لم يصرّح فيه بالعذاب، على أن القصص باعتبار ما سيقت له، فيها إيماء بأن من لم يؤمن ربما يصيبه ما أصاب من فيهم القصص.

(نزل الملك بصورة الآدمي، وخاطبه من غير كدّ) إتعاب في تلقّي الوحي، **(وإن نزل بوعيد)** بشرّ لاختصاصه به كالإيعاد، **(ونذارة كان حينئذ كصلصلة الجرس)** وظاهره: أنه لا فرق في انقسام ما نزل به إلى القسمين بين القرءان وغيره، ولعلّه أشار إلى أن هذا مراد ابن المنير، وإلاّ فالذي في كلامه تقسيم ما جاء به من القرءان إلى هذين ونظر فيه الحافظ بأن الظاهر: أنه لا يختصّ بالقرءان، ولما ذكر مراتب الوحي ناسب أن يذكر عدد مرّاته، وذكر غير المصطفى بيانًا لزيادة كرامته على ربّه، وهذا أولى من جعله استطرادًا ولوقوعه في كلام الناقل عنه، فقال:

وقد ذكر ابن عادل، في تفسيره: أن جبريل عليه السلام نزل على النبي ﷺ أربعة وعشرين ألف مرة، ونزل على آدم اثنتي عشرة مرة، وعلى إدريس أربع مرات وعلى نوح خمسين مرة، وعلى إبراهيم اثنتين وأربعين مرة، وعلى موسى أربعمائة مرة، وعلى عيسى عشر مرات. كذا قال رحمه الله.

وقد روي: أن جبريل بدى له ﷺ في أحسن صورة وأطيب رائحة فقال: يا محمد إن الله يقرئك السلام ويقول لك: أنت رسولي إلى الجن والإنس، فادعهم إلى قول لا إله إلا الله ....

(وقد ذكر ابن عادل في تفسيره أن جبريل عليه السّلام نزل على النبيّ ﷺ أربعة وعشرين ألف مرّة، ونزل على آدم اثنتي عشرة مرة، ونزل على إدريس أربع مرّات، وعلى نوح خمسين مرّة، وعلى إبراهيم اثنتين وأربعين مرّة) وفي كلام الحافظ عثمٰن الديمي أربعين فقط، **(وعلى موسى أربعمائة مرّة، وعلى عيسىٰ عشر مرّات**) قال بعضهم: ثلاث مرّات في صغره، وسبع مرّات في كبره.

وزاد الحافظ الديمي، كما نقله عنه تلميذه الشمس التتائي في شرح الرسالة: وعلى يعقوب أربعًا، وعلى أيّوب ثلاثًا. وظاهره، كابن عادل: أنه لم يبلغهما عدد في غيرهم، وظاهرهما أيضًا: أن نزوله على المذكورين يقظة، وفي الاتقان عن بعضهم: أن الوحي إلى جميعهم منامًا، إلا أُولي العزم المصطفى ونوحًا وإبراهيم وموسى وعيسى، فإنه كان يأتيهم يقظة ومنامًا. وقال بعض: للملك صورتان: حقيقية ومثالية، فالحقيقية لم تقع إلا للمصطفى، والمثالية هي الواقعة لبقيّة الأنبياء، بل شاركهم فيها بعض الصحابة، انتهى.

(كذا قال، رحمه اللّٰه:) تبرّأ منه؛ لأنه لم يسنده ومثله يحتاج لتوقيف. **(وقد روى)** مرضه؛ لأن له طرقًا لا تخلو من مقال لكنها متعدّدة يحصل باجتماعها القوّة، واعتضاد بعضها ببعض فيفيد أن للحديث أصلاً. **(أن جبريل بدا)** أي: ظهر، وفي نسخة: تبدّى، والأولى أوفق باللغة. **(له ﷺ)** وهو بأعلى مكّة؛ كما عند ابن إسحٰق، أي: بجبل حراء؛ كما في الخميس، وهو يفسّر قول زيد بن حٰرثة عند ابن ماجه وغيره أن رسول اللّٰه ﷺ في أوّل ما أُوحي إليه أتاه جبريل فعلّمه الوضوء، **(في أحسن صورة وأطيب رائحة، فقال: يا محمّد! إن اللّٰه يقرئك)** بضمّ الياء والهمزة: من أقرأ، **(السّلام، ويقول لك: أنت رسولي إلى الجنّ والإنس،)** لعلّه اقتصر عليهما؛ لقوله: **(فادعهم إلى قول لا إلٰه إلاّ اللّٰه**) أي: ومحمّد رسول اللّٰه، فلا ينافي أنه مبعوث إلى الملائكة أيضًا على الأصحّ عند جمع محققين، منهم: البارزي وابن حزم والسبكي، أو لاختصاص الدعوة

ثم ضرب برجله الأرض فنبعت عين ماء فتوضأ منها جبريل ثم أمره أن يتوضأ وقام جبريل يصلي وأمره أن يصلي معه فعلمه الوضوء والصلاة ثم عرج إلى السماء ورجع رسول الله ﷺ لا يمر بحجر ولا مدر ولا شجر إلا وهو يقول السلام عليك يا رسول الله، حتى أتى خديجة فأخبرها فغشي عليها من الفرح ثم أمرها فتوضأت وصلى بها كما صلى به جبريل فكان ذلك أول فرضها ركعتين ثم إن الله تعالى أقرها في السفر كذلك وأتمها في الحضر.

في الابتداء بهما، ويأتي إن شاء اللّه تعالىٰ بسط ذلك في الخصائص. **(ثم ضرب برجله الأرض)** من إطلاق الكلّ على الجزء، بدليل رواية ابن إسحٰق وغيره، فهمز بعقبه بفتح السين وكسر القاف: مؤخّر القدم.

(فنبعت عين ماء فتوضّأ منها جبريل) زاد ابن إسحٰق: ورسول اللّه ينظر إليه ليريه كيف الطهور إلى الصلاة، **(ثم أمره أن يتوضّأ)** كما رآه يتوضّأ، وروى أحمد وابن ماجه والحٰرث وغيرهم، عن أُسامة بن زيد عن أبيه: أن جبريل آتى النبيّ ﷺ في أوّل ما أوحى إليه فأراه الوضوء والصّلاة، فلما فرغ من الوضوء أخذ غرفة من ماء فنضح بها فرجه، **(وقام جبريل يصلّي وأمره أن يصلّي معه،)** زاد في رواية أبي نعيم عن عائشة: فصلّى ركعتين نحو الكعبة، **(فعلّمه الوضوء والصلاة، ثم عرج إلى السماء ورجع رسول اللّه ﷺ لا يمرّ بحجر ولا مدر)** محركة جمع مدرة: قطع الطين اليابس أو العلك الذي لا رمل فيه والمدن والحضر؛ كما في القاموس.

(ولا شجر، إلاّ وهو يقول: السّلام عليك يا رسول اللّه،) يحتمل أنه ﷺ كان يردّ عليها مكافأة وإن لم يكن واجبًا، قال الدلجي: وردّ بأن السلام شرع للتحيّة وليست من أهلها وبأنه يتوقّف على بقل وفيه نظر، فإن المكافأة تكون ولو لغير الأهل، وهو لم يجزم به حتى طالب بنقل إنما أبداه احتمالاً وهو كاف في مثلِ هذا.

وسار ﷺ **(حتى أتى خديجة، فأخبرها فغشي عليها من الفرح)** زاد في رواية: ثم أخذ بيدها وأتى بها إلى العين فتوضّأ ليريها الوضوء، **(ثم أمرها فتوضّأت وصلّى بها كما صلّى به جبريل،)** زاد في رواية: وكانت أوّل من صلّى. وفي رواية أبي نعيم، فقالت: أرني كيف أراك، فأراها فتوضأت ثم صلّت معه، وقالت: أشهد أنك رسول اللّه، **(فكان ذلك أوّل فرضها)** أي: الصلاة من حيث هي لا الخمس؛ لأن فرضها إنما كان صبح الإسراء، وهذه وقعت عقب الوحي؛ كما مرّ. والمراد: أوّل تقديرها، **(ركعتين)** فلا يخالف ما يجيء عن النووي من أنه لم يفرض قبل الخمس إلا قيام الليل، **(ثم إن اللّه تعالىٰ أقرّها)** أي: شرعها على هيئة ما كان يصلّيها قبل **(في السفر كذلك)** ركعتين، **(وأتمّها في الحضر)** أربعًا وبهذا التقرير اندفع الإشكال.

وقال مقاتل: كانت الصلاة أوّل فرضها ركعتين بالغداة وركعتين بالعشي، لقوله تعالى: ﴿**وسبح بحمد ربك بالعشي والإبكار**﴾ [غافر/٥٥].

قال في فتح الباري: كان ﷺ قبل الإسراء يصلي قطعًا، وكذلك أصحابه، ولكن اختلف: هل افترض قبل الخمس شيء من الصلاة أم لا؟ فقيل: إن الفرض كان صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها، والحجة فيه قوله تعالى: ﴿**وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها**﴾ [طه/١٣٠]. انتهى.

وقال النووي: أول ما وجب الإنذار والدعاء إلى التوحيد، ....

(**وقال مقاتل**) بن سليمٰن البلخي المفسّر: قال ابن المبارك: ما أحسن تفسيره لو كان ثقة. وقال وكيع: كان كذّابًا. وقال النسائي: يضع الحديث، مات سنة خمس ومائة، وقيل بعدها. (**كانت الصّلاة أوّل فرضها ركعتين بالغداة**) وهي أوّل النهار، والمتبادر أنه كان يصلّيها قبل طلوع الشمس؛ كما يأتي عن الفتح. (**وركعتين بالعشيّ**) قبل غروبها، ويحتمل أنه كان يقرأ فيهما بما أتاه من سورة ﴿اقرأ﴾ [العلق: ١]، حتى نزلت الفاتحة؛ (**لقوله تعالىٰ: ﴿وسبّح ﴾** [غافر: ٥٥] صلّ ملتبسًا ﴿(**بحمد ربك بالعشيّ والإبكار**﴾ [**غافر: ٥٥**]،) قيل: يردّه ما جاء إن تاجرًا قدم الحج في الجاهليّة، فأتى العباس ليبتاع منه فرأى النبيّ ﷺ وخديجة وعليًّا خرجوا من خباء، وصلّى بهم حين زالت الشمس، وسأل التاجر العباس: فأخبره بهم وإن هذا الفعل صلاة مشروعة لهم ولا ردّ فيه، فقد قيل: العشيّ ما بين الزوال إلى الغروب، ومنه قيل للظهر والعصر: صلاتا العشيّ، وقيل: هو آخر النهار، وقيل: من الزول إلى الصباح، وقيل: من المغرب إلى العتمة.

(**قال في فتح الباري: كان ﷺ قبل الإسراء يصلّي قطعًا وكذلك أصحابه، ولكن اختلف هل افترض قبل الخمس شيء من الصلاة، أم لا؟ فقيل: إن الفرض كان صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها، والحجّة فيه**) أي: الدليل له، (**قوله تعالىٰ:**) ﴿وسبّح﴾ [طٰه: ١٣٠]، أي: صلّ حال كونك ملتبسًا ﴿**بحمد ربّك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها**﴾ [طٰه: **١٣٠**]، (**انتهى**).

(**وقال النووي:**) الإمام الفقيه الحافظ الأوحد القدوة المتقن البارع الورع الزاهد الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر التارك ملاذ الدنيا حتى الزواج المهاب عند الملوك شيخ الإسلام علم الأولياء: محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن سرى المبارك له في علمه وتصانيفه لحسن قصده، المتوفى في رابع عشرى رجب سنة ستّ وسبعين وستّمائة عن ستّ وأربعين سنة، (**أوّل ما وجب الإنذار والدعاء إلى التوحيد**) لقوله تعالىٰ: ﴿يا أيّها المدّثر، قم فأنذر﴾، [المدثر:

ثم فرض الله تعالى من قيام الليل ما ذكره في أوّل سورة المزمل، ثم نسخه بما في آخرها، ثم نسخه بإيجاب الصلوات الخمس ليلة الإسراء بمكة، وأما ما ذكره في هذه الرواية من أن جبريل علمه الوضوء وأمره به فيدل على أن فرضية الوضوء كانت قبل الإسراء.

ثم فتر الوحي فترة حتى شق عليه ﷺ وأحزنه.

وفترة الوحي: عبارة عن تأخره مدة من الزمان، وكان ذلك ليذهب عنه ما كان يجده عليه السلام من الروع، وليحصل له التشوق إلى العود.

١، ٢] **(ثم فرض اللّٰه تعالىٰ من قيام الليل)** عليه وعلى أُمّته، **(ما ذكره في أوّل سورة المزمل)** بقوله: ﴿يا أيّها المزمل، قم الليل إلاّ قليلاً﴾ [المزمل: ١، ٢]، نصفه أو أنقص منه قليلاً أو زد عليه، **(ثم نسخه بما في آخرها)** من قوله: ﴿فاَقرؤوا ما تيسّر منه﴾ [المزمل: ٢٠]، إذ المراد: صلّوا ما تيسّر لكم، **(ثم نسخه بإيجاب الصلوات الخمس ليلة الإسراء بمكّة.)** فقد حكى الشيخ أبو حامد عن نصّ الشافعي: أن قيام الليل كان واجبًا أوّل الإسلام عليه وعلى أُمّته، ثم نسخ عنه بما في آخر سورة المزمل وعن أُمّته بالصلوات الخمس، قال النووي: وهو الأصحّ، أو الصحيح.

وفي مسلم عن عائشة ما يدلّ عليه، انتهى. لكن الذي عليه الجمهور وأكثر أصحاب الشافعي وغيرهم: أنه لم ينسخ؛ لقوله تعالىٰ: ﴿ومن الليل فتهجّد به نافلة لك﴾ [الإسراء: ٧٩]، أي: عبادة زائدة في فرائضك، نعم نسخ الوجوب في حقّ الأُمّة وبقي الندب لأحاديث كثيرة.

(وأمّا ما ذكره في هذه الرواية من أن جبريل علمه الوضوء وأمره به، فيدلّ على أن فرضية الوضوء كانت قبل الإسراء.) قال السهيلي: فالوضوء على هذا الحديث مكيّ بالفرض مدني بالتلاوة؛ لأن آية الوضوء مدنيّة، وإنما قالت عائشة: فأنزل اللّٰه آية التيمّم، ولم تقل آية الوضوء وهي هي؛ لأن الوضوء كان مفروضًا قبل، غير أنه لم يكن قرءانًا يتلى حتى نزلت آية المائدة، انتهى. ثم عقب المصنّف هذا المبحث بفترة الوحي لبيان أن الوضوء والصلاة كانا عقب الوحي قبل الفترة، خلافًا لمن توهّم أنهما بعد نزول المدّثر، فقال: **(ثم فتر الوحي فترة حتى شقّ عليه ﷺ وأحزنه)** خوفًا أن يكون لتقصير منه، أو لما أخرجه من تكذيب من بلغه؛ كما مرّ عن عياض.

(وفترة الوحي) كما قال في الفتح **(عبارة عن تأخّره مدّة من الزمان، وكان ذلك ليذهب عنه ما كان يجده عليه السّلام من الروع)** بفتح الراء: الفزع، **(وليحصل له التشوّق إلى العود)** فقد روى البخاري من طريق معمر ما يدل على ذلك، انتهى كلام الفتح. يعني: البلاغ

وكانت مدة فترة الوحي ثلاث سنين، كما جزم به ابن إسحٰق وفي تاريخ الإمام أحمد ويعقوب بن سفيٰن عن الشعبي: أنزلت عليه النبوة وهو ابن أربعين سنة، فقرن بنبوته إسرافيل ثلاث سنين، وكان يعلمه الكلمة والشيء ولم ينزل عليه القرءان على لسانه، فلما مضت ثلاث سنين قرن بنبوته جبريل عليه السلام، فنزل عليه القرءان على لسانه عشرين سنة، وكذا رواه ابن سعد والبيهقي.

المذكور آخر الحديث السابق.

(**وكانت مدّة فترة الوحي ثلاث سنين**) قال السهيلي: جاء في بعض الأحاديث المسندة أنها سنتان ونصف، وفي رواية أخرى: أن مدّة الرؤيا ستّة أشهر، فمن قال: مكث بمكّة عشرًا حذف مدّة الرؤيا والفترة، ومن قال: ثلاث عشرة أضافهما، قال في الفتح: ولا يثبت وقد عارضه ما جاء عن ابن عباس أن مدّة الفترة كانت أيّامًا، انتهى. وقال مغلطاي في الزهر: يخدش فيه ما في تفسير ابن عباس إنها كانت أربعين يومًا.

وفي تفسير ابن الجوزي ومعاني الزجّاج: خمسة عشر. وفي تفسير مقاتل: ثلاثة أيّام، ولعلّ هذا هو الأشبه بحاله عند ربّه، لا ما ذكره السهيلي، وجنح لصحّته، انتهى. وعلى فرض الصحة جمع بأنها كانت سنتين ونصفًا، فمن قال: ثلاثة جبر الكسر، ومن قال: سنتان ألغاه، والمرادْ بأربعين فما دونها: إن مدة الانقطاع بحيث لا يأتيه فيها إسرافيل ولا جبريل اختلفت؛ فأقلّها ثلاثة أيّام وأكثرها أربعون، وفي بعضها: خمسة عشر، وبعضها: اثنا عشر.

وقوله: (**كما جزم به**) أي: بأنها ثلاث سنين، (**ابن إسحٰق**) مخالف لقول العيون تبعًا للروض وفترة الوحي لم يذكر لها ابن إسحٰق مدّة معيّنة، انتهى.

وهو الصواب، وتبع المصنّف في ذلك الحافظ كما تبعه السيوطي وردّ على الثلاثة جميعًا بالصراحة الشامي، فقال: هذا وهم بلا شكّ وعزوّ ذلك بالجزم لابن إسحٰق أشدّ، انتهى. (و)دليل كونها ثلاث سنين ما (**في تاريخ الإمام أحمد**) بن حنبل (**ويعقوب بن سفيٰن**) الحافظ (**عن الشعبي**) عامر بن شراحيل التابعي، أنه قال: (**أنزلت عليه**) ﷺ (**النبوّة وهو ابن أربعين سنة، فقرن بنبوّته إسرافيل ثلاث سنين، وكان يعلّمه الكلمة**) اللفظ الذي يخاطبه به، (**والشيء**) لأفعال الآداب التي يعلمها له، (**ولم ينزل عليه القرءان على لسانه**) لأن إنزال الكتب الإلٰهية من خصائص جبريل،

(**فلمّا مضت ثلاث سنين قرن بنبوّته جبريل عليه السّلام، فنزل عليه القرءان**) وغيره (**على لسانه**) ومرّ أنه خصّ القرءان بالذكر لاختصاص جبريل به، (**عشرين سنة، وكذا رواه**) أي: أثر الشعبي (**ابن سعد والبيهقي**) وأثر الشعبي هذا وإن صح إسناده إليه مرسل أو معضل وكلاهما

فقد تبين أن نبوته عليه الصلاة والسلام كانت متقدمة على إرساله، كما قال أبو عمر ....

من أقسام الضعيف وقد أنكره الواقدي، وقال: لم يكرم به من الملائكة إلا جبريل، قال الشامي: وهو المعتمد، انتهى.

وتوقّف الحافظ فيه بأن المثبت مقدم على النافي إن لم يصحبه دليل نفيه، وجوابه قول الحافظ السيوطي: قد ورد ما يوهي أثر الشعبي، وهو ما أخرجه مسلم والنسائي والحاكم عن أبي عباس، قال: بينما رسول اللَّه ﷺ جالس وعنده جبريل إذ سمع نقيضًا من السماء من فوق فرفع جبريل طرفه إلى السماء، فقال: يا محمد! هذا ملك قد نزل لم ينزل إلى الأرض قطّ، فجاء إلى النبيّ ﷺ فسلّم عليه، فقال: أبشر بنورين أُوتيتهما لم يؤتهما نبيّ قبلك، فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة.

قال جماعة من العلماء: هذا الملك إسرافيل، وأخرج الطبراني عن ابن عمر: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «لقد هبط عليّ ملك من السماء ما هبط على نبيّ قبلي ولا يهبط على أحد بعدي، وهو إسرافيل، فقال: أنا رسول ربّي إليك، أمرني أن أُخبرك إن شئت نبيًّا عبدًا وإن شئت نبيًّا ملكًا، فنظرت إلى جبريل فأومأ إليّ أن تواضع، فلو أني قلت: نبيًّا ملكًا لسارت معي الجبال ذهبًا»، قال: وهاتان القضيّتان بعد ابتداء الوحي بسنين كما يعرف من سائر طرق الأحاديث وهما ظاهرتان في أن إسرافيل لم ينزل إليه قبل ذلك، فكيف يصحّ قول الشعبي أنه أتاه في ابتداء الوحي؟ انتهى.

وفي شرح البخاري للمصنّف تبعًا للفتح قول الشعبيّ: معارض بما روي عن ابن عباس أن الفترة المذكورة كانت أيّامًا قلائل فلا يحتجّ بمرسله لا سيّما مع ما عارضه، انتهى. فلم تكن الفترة إلا أيّامًا؛ كما قال مغلطاي: أنه الأشبه وصريح قوله في حديث البخاري المار: وفتر الوحي فترة حتى حزن حزنًا غدا منه مرار كي يتردّى من رؤوس شواهق الجبال فكلّما أوفى بذروة جبل تبدّى له جبريل... الخ، وورد أنه لم ينقطع عنه كما مرّ، أي إلا أيّامًا على أنه لو صحّ إن إسرافيل أتاه في الابتداء لم يمنع مجيء جبريل فكانا يختلفان في المجيء إليه زيادة إكرام له من ربّه، وقد صرّح في فتح الباري بأنه ليس المراد بفترة الوحي المقدّرة بثلاث سنين بين نزول ﴿اقرأ﴾ [العلق: ١]، و ﴿يا أيّها المدّثر﴾ [المدثر: ١]، عدم مجيء جبريل إليه بل تأخر نزول القرءان فقط، اهـ.

(فقد تبيّن) من جملة ما ساقه **(أن نبوّته عليه الصّلاة والسّلام كانت متقدّمة على إرساله)** لأن نزول ﴿قم فأنذر﴾ [المدثر: ٢]، إنما كان بعد الفترة الواقعة بعد النبوّة، **(كما قال أبو عمر)** بن

وغيره، كما حكاه أبو أسامة بن النقاش. وكان في نزول سورة ﴿اقرأ﴾ نبوته، وفي سورة المدثر إرساله بالنذارة والبشارة والتشريع، وهذا قطعًا متأخر عن الأوّل، لأنه لما كانت سورة ﴿اقرأ﴾ متضمنة لذكر أطوار الآدمي: من الخلق والتعليم والإفهام، ناسب أن تكون أول سورة أنزلت، وهذا هو الترتيب الطبيعي، وهو أن يذكر سبحانه وتعالى ما أسداه إلى نبيه عليه الصلاة والسلام من العلم والفهم والحكمة والنبوة، ويمن عليه بذلك في معرض تعريف عباده بما أسداه إليهم من نعمة البيان الفهمي والنطقي والخطي، ثم يأمره سبحانه وتعالى أن يقوم فينذر عباده.

عبد البرّ (**وغيره؛ كما حكاه أبو أُسامة بن النقّاش، وكان**) الأول الفاء؛ لأنه بيان لسبق نبوّته، (**في نزول سورة ﴿اقرأ﴾ نبوّته، وفي سورة المدّثر إرساله بالنذارة والبشارة والتشريع، وهذا قطعًا متأخّر عن الأوّل**) فيفيد المدّعي، وهو سبق النبوّة؛ (**لأنه لما كانت سورة اقرأ متضمّنه لذكر أطوار**) جمع طور، أي: أحوال، (**الآدمي من الخلق والتعليم والإفهام ناسب أن تكون أوّل سورة أُنزلت، وهذا هو الترتيب الطبيعي وهو أن يذكر سبحانه وتعالىٰ ما أسداه إلى نبيّه عليه الصّلاة والسّلام من العلم والفهم والحكمة والنبوّة، ويمنّ عليه بذلك في معرض**) بفتح الميم وكسر الراء، أي: موضع ظهوره (**تعريف عباده بما أسداه**) أوصله (**إليهم من نعمة البيان الفهمي والنطقي والخطي، ثم يأمره سبحانه وتعالىٰ أن يقوم فينذر عباده**) فلهذه النكتة كانت النبوّة سابقة، وقيل: هما متقارنان.

وذكر شيخنا فيما مرّ عن بعض شيوخه أنه الصحيح، قال: ويؤيّده أن الوضوء والصلاة كانا أوّل الوحي مع نزول ﴿اقرأ﴾ [العلق: ١]، فإن مفاده أنه لم يأمر خديجة وعليًا بهما إلا بعد الوحي إليه بذلك، وهذا عين الرسالة وتأخر إظهارها لا يضرّ؛ لجواز أنه أُمر بالتبليغ حالاً لمن علم ابنه وعدم إبائه؛ كما كان يصلّي مستخفيًا، (**والله أعلم**) بحقيقة ذلك.

ذكر أوّل من آمن بالله ورسوله

(**وكان أوّل**) بالنصب (**من آمن بالله وصدق**) عطف تفسير، فالإيمان التصديق، (**صديقة**) بالرفع اسم كان ويجوز عكسه، الأوّل أولى إذ المجهول الأوّلية وأضافها لقوله: (**النساء**) أي: الدائمة الصدق منهنّ مع اختصاص الصدّيقة بالنساء دفعًا لتوهّم أنها صديقة الأُمّة فيوهم تميّزها على أبي بكر، (**خديجة**) قاله ابن إسحٰق وموسى بن عقبة والواقدي والأُمويّ وغيرهم، قال النووي: عند جماعة من المحقّقين، وحكى الثعلبي وابن عبد البر والسهيلي عليه الاتّفاق.

وقال ابن الأثير؛ لم يتقدّمها رجل ولا امرأة بإجماع المسلمين، (**فقامت بأعباء**) أي:

[ذكر أوّل من آمن بالله ورسوله]

وكان أوّل من آمن بالله وصدق صديقة النساء خديجة، فقامت بأعباء الصديقية. قال لها عليه الصلاة والسلام خشيت على نفسي، فقالت له: أبشر فوالله لا يخزيك الله أبدًا. ثم استدلت بما فيه من الصفات والأخلاق والشيم على أن من كان كذلك لا يخزى أبدًا.

بالمشاق التي يطلب تحمّلها وفاء بحقوق (**الصديقية**) والأعباء في الأصل: الثقل، فشبّه الأحوال بها مبالغة ودليل قيامها بتلك الحقوق أنه (**قال لها عليه الصّلاة والسلام**) لما رجع يرجف فؤاده بعد مجيء جبريل له: (**خشيت على نفسي، فقالت له: أبشر**) بهمزة قطع (**فواللّه لا يخزيك اللّه أبدًا، ثم استدلّت**) على ذلك (**بما فيه من الصفات**) الحميدة كقري الضيف وحمل الكلّ، (**والأخلاق**) الزكيّة المرضيّة، أي: الملكات الحاملة على الأفعال الحسنة، (**والشيَم**) بمعنى الأخلاق، فالعطف مساوٍ وعطفهما على الصفات عطف سبب على مسبّب، (**على أن من كان كذلك لا يخزى أبدًا**) وهو من بديع علمها وقوّة عارضتها.

قال ابن إسحٰق: وآزرته على أمره فخفّف اللّه بذلك عنه، فكان لا يسمع شيئًا يكرهه من ردّ وتكذيب إلا فرّج اللّه عنه بها إذا رجع إليها تثبّته وتخفّف عنه وتصدّقه وتهوّن عليه أمر الناس، ولهذا السبق وحسن المعروف جزاها اللّه سبحانه فبعث جبريل إلى النبيّ ﷺ وهو بغار حراء كما في رواية الطبراني، وقال له: «اقرأ عليها السلام من ربّها ومني وبشّرها ببيت في الجنّة من قصب لا صخب فيه ولا نصب»؛ كما في الصحيح.

وفي الطبراني: فقالت هو السلام ومنه السلام وعلى جبريل السلام. وفي النسائي: وعليك يا رسول اللّه السلام ورحمة اللّه وبركاته، وهذا من وفور رفقها حيث جعلت مكان ردّ السّلام على اللّه الثناء عليه، ثم غايرت بين ما يليق به وما يليق بغيره. قال ابن هشام: والقصب هنا اللؤلؤ المجوّف، وأبدى السهيلي لنفي الصخب والنصب لطيفة هي أنه ﷺ لمّا عاد إلى الإيمان أجابت طوعًا ولم تحوّجه لرفع صوت ولا منازعة ولا نصب، بل أزالت عنه كل تعب وآنسته من كل وحشة وهوّنت عليه كل عسير، فناسب أن تكون منزلتها التي بشّرها بها ربّها بالصفة المقابلة لفعلها وصورة حالها رضي اللّه عنها، واقرأ السّلام من ربّها خصوصية لم تكن لسواها ولم تسؤه ﷺ قطّ، ولم تغاضبه وجازاها فلم يتزوّج عليها مدّة حياتها وبلغت منه ما لم تبلغه امرأة قطّ من زوجاته.

وكان أول ذكر آمن بعدها صديق الأمة، وأسبقها إلى الإسلام أبو بكر، فآزره في الله. وعن ابن عباس أنه أول الناس إسلامًا، واستشهد بقول حسان بن ثابت:

إذا تذكرت شجوى من أخي ثقة ... فاذكر أخاك أبا بكر بما فعلا

خير البرية أتقاها وأعدلها ... بعد النبي.........................

(**وكان أوّل**) بالنصب والرفع على ما مرّ رجل (**ذكر آمن بعدها صديق الأُمّة**) لسبقه بتصديق النبيّ ﷺ، وروى الطبراني برجال ثقات: أن عليًّا كان يحلف بالله أن الله أنزل اسم أبي بكر من السماء الصدّيق وحكمه الرفع فلا مدخل فيه للرأي، وقيل: كان ابتداء تسميته بذلك صبيحة الإسراء، (**وأسبقها**) أي: الأُمّة بعد خديجة (**إلى الإسلام أبو بكر**) بدل أو عطف بيان لصديق على أنه اسم كان، وعلى أنه خبرها فهو خبر مبتدأ محذوف، أي: وهو أبو بكر عبد الله بن عثمٰن أبي قحافة على المشهور، ويقال: كان اسمه قبل الإسلام عبد الكعبة، قاله الفتح.

وفي جامع الأُصول يقال: كان اسمه في الجاهليّة عبد ربّ الكعبة، فغيّره ﷺ إلى عبد الله، وينافيه ما روى ابن عساكر عن عائشة أن اسمه الذي سمّاه به أهله عبد الله ولكن غلب عليه اسم عتيق، إلاَّ أن يكون سمّي بهما حين الولادة، لكن اشتهر في الجاهلية بذاك وفي الإسلام بعبد الله، فمعنى سمّاه النبيّ ﷺ قصّر اسمه على عبد الله.

قال في الفتح: وكان يسمّى أيضًا عتيقًا واختلف في أنه اسم أصلي له، أو لأنه ليس في نسبة ما يعاب به أو لقدمه في الخير ولسبقه إلى الإسلام، أو لحسنه، أو لأن أُمّه استقبلت به البيت، وقالت: اللّهمّ هذا عتيقك من الموت؛ لأنه كان لا يعيش لها ولد، أو لأنّ النبيّ ﷺ بشّره بأن الله أعتقه من النار؛ كما في حديث عائشة عند الترمذي، وصححه ابن حبان، انتهى. قال الزمخشري: ولعلّه كني بأبي بكر لابتكاره الخصال الحميدة، انتهى. ولم أقف على من كناه به هل المصطفى أو غيره.

(**فأزره**) بالهمز، أي: واساه وعاونه، وبالواو شاذ؛ كما في القاموس. (**في**) نصر دين (**الله**) بنفسه وماله، (**وعن ابن عباس: أنه أوّل الناس إسلامًا، واستشهد**) ابن عباس، وفي لفظ: وتمثّل، (**بقول حسان بن ثابت**) الأنصاري (**إذا تذكرت شجوًا**) أي: همًّا وحزنًا يريد ما كابده أبو بكر، فأطلق عليه شجوًا لاقتضائه ذلك، أو أراد حزنه مما جرى على المصطفى (**من أخي ثقة**) أي: صديق أو صاحب ائتمان، والمعنى: إذا تذكّرت من يقتدى به في تحمل المشاق القلبية والبدنية لأجل صديقه، (**فاذكر أخاك أبو بكر بما فعلا**) صلة أذكر، وما مصدريّة، أي: تذكر بفعله الجميل (**خير البريّة**) بالنصب بدل من أبا بكر أو صفة له (**أتقاها**) صفة بعد صفة والعاطف مقدم، (**وأعدلها بعد النبيّ**) تنازعه خير البريّة وما عطف عليه وأل للعهد وهو المصطفى، فالمراد بالبرية

وأوفاها بما حملا

والثاني التالي المحمود مشهده وأول الناس قدمًا صدق الرسلا

رواه أبو عمر.

أُمّته، وبالبعديّة في رتبة الفضل لا الزمانيّة، فأن خيريته وما بعدها كان ثابتًا في حياته ﷺ، هكذا نبّهنا عليه شيخنا العلاّمة البابلي لمّا قرأ قول البخاري باب فضل أبي بكر بعد النبيّ ﷺ، أو أل للاستغراق فالمراد بها من عدا الأنبياء.

(وأوفاها) اسم تفضيل من وفى بالعهد، أي: أحفظها **(بما حملا)** أي: بالذي حمله عنه عليه السلام من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقيام بحقوق اللّٰه وآدابه، وعطف على خير، قوله: **(والثاني)** للنبيّ ﷺ في الغار و**(التالي)** التابع له باذلاً نفسه مفارقًا أهله وماله ورئاسته في طاعة اللّٰه ورسوله وملازمته ومعاديًا للناس فيه جاعلاً نفسه وقاية عنه، وغير ذلك من سيره الحميدة التي لا تحصى، بحيث قال ﷺ: «إن من أمنّ الناس عليّ في صحبته وماله أبا بكر»، وقال: «ما أحد أعظم عندي يدًا من أبي بكر، واساني بنفسه وماله»، رواه الطبراني. وقال: «إن أعظم الناس علينا منًّا أبو بكر زوّجني ابنته وواساني بنفسه»، رواه ابن عساكر.

وقال الشعبي: عاتب اللّٰه أهل الأرض جميعًا في هذه الآية، أي آية: ﴿إلا تنصروه﴾ [التوبة: ٤٠]، غير أبي بكر، وقد جوزي بصحبة الغار الصحبة على الحوض؛ كما في حديث ابن عمر رفعه: «أنت صاحبي على الحوض وصاحبي في الغار»، فيا نعم الجزاء **(المحمود مشهده)** بفتح الهاء، أي: الممدوح مكان حضوره من الناس؛ لأنه كما قال ابن إسحٰق: كان رجلاً مؤلفًا لقومه محبّبًا سهلاً، وكان أنسب قريش لقريش وأعلمهم بها، وبما كان فيها من خير وشرّ، وكان تاجرًا ذا خلق حسن ومعروف، وكان رجال من قومه يأتونه ويألفونه لعلمه وتجارته وحسن مجالسته، فجعل يدعو إلى الإسلام من وثق به من قومه ممن يغشاه ويجلس إليه، فأسلم بدعائه جماعة عدّهم كما يأتي.

(وأوّل الناس قدمًا) بكسر القاف وسكون الدّال تخفيفًا، وأصلها الفتح، أي: قديمًا، أو بضمّ القاف وسكون الدال، أي: تقدّمًا، وهو معمول لقوله: **(صدّق الرسلا)** بالجمع؛ لأن تصديقه تصديق لجميعهم؛ كما في نحو: ﴿كذبت قوم نوح المرسلين﴾ [الشعراء: ١٠٥]، وفي نسخة منهم بذل قدمًا، أي: حال كونه معدودًا منهم لمهماتهم فصرّح بأنه أوّل من بادر لتصديق المرسلين، وهو محل الاستشهاد من الأبيات والألف في آخر كل منها للإطلاق، وهو إشباع حركة الروي فيتولد منها حرف مجانس لها. **(رواه أبو عمر)** بن عبد البرّ، وكذا الطبراني في الكبير.

ومِمن وافق ابن عباس وحسانا على أن الصديق أول الناس إسلامًا، أسماء بنت أبي بكر، والنخعي وابن الماجشون ومحمد بن المنكدر والأخنس.

وروى الترمذي عن أبي سعيد، قال: قال أبو بكر: ألست أوّل من أسلم **(وممن وافق ابن عباس وحسّانًا)** بالصرف ومنعه على أنه من الحسن أو الحس، قاله الجوهري، لكن قال ابن لملك: المسموع فيه منع الصرف. **(على أن الصديق أوّل الناس إسلامًا أسماء بنت أبي بكر)** ذات النطاقين زوج الزبير المتوفاة بمكة سنة ثلاث وسبعين، وقد بلغت المائة ولم يسقط لها سنّ، ولم يتغيّر لها عقل.

(و)إبراهيم بن يزيد بن قيس **(النخعي)** بفتح النون والخاء المعجمة نسبة إلى النخع قبيلة الكوفي الفقيه الحافظ التابعي الوسط المتوفى وهو مختف من الحجاج سنة ستّ وتسعين، **(وابن الماجشون)** بفتح الجيم وكسرها وضم الشين، لفظ: فارسي لقب به؛ لأنه تعلّق من الفارسية بكلمة: إذ لقى الرجل يقول: شوني شوني، قاله الإمام أحمد، أو لأنه لمّا نزل المدينة كان يلقى الناس ويقول: جوني جوني، قاله ابن أبي خيثمة أو لحمرة وجنتيه، سمّي بالفارسية المايكون فعرّبه أهل المدينة بذلك، قاله الحربي.

وقال الغسّاني: هو بالفارسيّة الماهكون فعرّب، ومعناه: المورود، ويقال: الأبيض الأحمر. وقال الدارقطني: لحمرة وجهه، ويقال: أن سكينة بالتصغير بنت الحسين بن علي لقّبته بذلك، وقال البخاري في تاريخه الأوسط: الماجشون هو يعقوب بن أبي سلمة أخو عبد اللّه، فجرى على بنيه وبني أخيه.

(ومحمّد بن المنكدر) بن عبد اللّه التيمي التابعي الصغير كثير الحديث عن أبيه، وجابر وابن عمر وابن عباس وأبي أيّوب وأبي هريرة وعائشة وخلق، وعنه الزهري ولملك وأبو حنيفة وشعبة والسفيانان، قال ابن عيينة: كان من معادن الصدق ويجتمع إليه الصالحون، مات سنة ثلاثين، وقيل: إحدى وثلاثين ومائة.

(والأخنس) بفتح الهمزة وخاء معجمة ساكنة ونون مفتوحة وسين مهملة، ابن شريق بفتح المعجمة وكسر الراء وتحتيّة وقاف الثقفي، واسم الأخنس أبي حليف بني زهرة صحابي من مسلمة الفتح، وشهد حنينًا وأعطى مع المؤلفة وتوفي أوّل خلافة عمر، ذكره الطبري وابن شاهين هذا على ما في النسخ.

والذي عند البغوي بدّله والشعبي، وكذا رواه عنه في المستدرك ووقوع إسلام الصديق عقب خديجة؛ لأنه كان يتوقّع ظهور نبوّته عليه السلام لما سمعه من ورقة، وكان يومًا عند حكيم بن خرام إذ جاءت مولاة له، فقالت: إن عمّتك خديجة تزعم في هذا اليوم إن زوجها نبيّ

....

مرسل مثل موسى، فانسلّ أبو بكر حتى أتى النبيّ ﷺ فأسلم.

وروى ابن إسحٰق بلاغًا: ما دعوت أحد إلى الإسلام إلا كانت عنده كبوة ونظر وتردّد، إلا ما كان من أبي بكر ما عكم عنه حين ذكرت له، قال ابن هشام قوله: ما عكم، أي: تلبّث. قال في الروض: وكان من أسباب توفيق اللّٰه له أنه رأى القمر نزل مكّة ثم تفرّق على جميع منازلها وبيوتها فدخل في كل بيت منه شعبة، ثم كان جمعه في حجرة فقصها على بعض الكتابيين فعبّرها له بأن النبيّ المنتظر الذي قد أطلّ زمانه يتبعه ويكون أسعد الناس به، فلمّا دعاه ﷺ إلى الإسلام لم يتوقّف.

وذكر ابن الأثير في أسد الغابة وابن ظفر في البشر عن ابن مسعود: أن أبا بكر خرج إلى اليمن قبل البعثة، قال: فنزلت على شيخ قد قرأ الكتب وعَلِم من عِلْم الناس كثيرًا، فقال: أحسبك حرميًّا؟ قلت: نعم، وأحسبك قرشيًّا؟ قلت: نعم، وأحسبك تيميًّا؟ قلت: نعم، قال: بقيت لي فيك واحدة، قلت: وما هي؟ قال: تكشف لي عن بطنك، قلت: لا أفعل، أو تخبرني لم ذاك، قال: أجد في العلم الصحيح الصادق أن نبيًّا يبعث في الحرم يعاونه على أمره فتى وكهل، أما الفتى فخواض غمرات ودفاع معضلات، وأمّا الكهل فأبيض نحيف على بطنه شامة وعلى فخذه اليسرى علامة، وما عليك إلا أن تريني ما سألتك، فقد تكاملت لي فيك الصفة إلاّ ما خفي عليّ، فكشفت له بطني فرأى شامة سوداء فوق سرّتي، فقال: أنت هو وربّ الكعبة! وإني متقدم إليك في أمره، قلت: وما هو؟ قال: إيّاك والميل عن الهدى وتمسّك بالطريق الوسطى، وخِف اللّٰه فيما خوّلك وأعطاك فقضيت باليمن أربي، ثم أتيت الشيخ لأُودّعه، فقال: أحامل أنت مني أبياتًا إلى ذلك النبيّ؟ قلت: نعم، فذكر أبياتًا، فقدمت مكّة، وقد بعث ﷺ فجاءني صناديد قريش، فقلت: نابكم أو ظهر فيكم أمر؟ قالوا: أعظم الخطب يتيم أبي طالب يزعم أنه نبيّ، ولولا أنت ما انتظرنا به والكفاية فيك، فصرفتهم على أحسن شيء وذهبت إلى النبيّ ﷺ، فقرعت عليه الباب فخرج إليّ، فقلت: يا محمّد! قدخت منازل أهلك وتركت دين آبائك؟ فقال: «إني رسول اللّٰه إليك وإلى الناس كلّهم، فآمِن باللّٰه»، قلت: وما دليلك؟ قال: «الشيخ الذي لقيته باليمن»، قلت: وكم لقيت من شيخ باليمن، قال: «الذي أفادك الأبيات»، قلت: ومن أخبرك بهذا يا حبيبي؟ قال: «الملك المعظّم الذي يأتي الأنبياء قبلي» قلت: مدّ يدك، فأنا أشهد أن لا إله إلاّ اللّٰه وأنك رسول اللّٰه، فانصرفت وقد سرّ ﷺ بإسلامي. وفي سياقه نكارة، فإن كان محفوظًا أمكن الجمع بأن سفره لليمن قبل البعثة؛ كما صرّح به ورجوعه عقب إسلام خديجة، واجتمع بحكيم وسمع الخبر عنده ولقيه الصناديد، وقالوا له ما ذكر، فأتاه ﷺ وآمن به

وقيل: إن علي بن أبي طالب أسلم بعد خديجة، وكان في حجر النبي ﷺ. فعلى هذا يكون أول من أسلم من الرجال أبو بكر، ويكون علي أول صبي أسلم، لأنه كان صبيًا لم يدرك، ولذا قال:

بعد حصول الأمرين.

وأمّا الجمع بأنه آمن به أوّلاً ثم سافر إلى اليمن ولم يظهر إسلامه لقومه، فلما رجع وأخبروه بذلك أتى المصطفى وأظهر إسلامه بين يديه ثنيًّا، ففاسد لتصريحه بأن سفره قبل البعثة، ولأنه لو كان آمن ما خاشنه في الخطاب، بقوله: يا محمّد! قدحت... الخ، على أنه مما لا يليق التفوّه به في هذا المقام، كيف وقد صرّح غير واحد، منهم ابن إسحٰق بأنه لمّا أسلم أظهر إسلامه، ودعا إلى اللّٰه ورسوله.

(وقيل: إن عليّ بن أبي طالب) الهاشمي **(أسلم بعد خديجة)** قبل الصدّيق، قطع به ابن إسحٰق وغيره محتجين بحديث أبي رافع: «صلّى النبيّ ﷺ أوّل يوم الاثنين، وصلّت خديجة آخره، وصلّى عليّ يوم الثلاثاء»، رواه الطبراني، وبما في المستدرك: نبّىء النبيّ يوم الاثنين، وأسلم عليّ يوم الثلاثاء، وروى ابن عبد البرّ: أن محمّدًا بن كعب القرظي سئل عن أوّلهما إسلامًا، فقال: سبحان اللّٰه على أوّلهما إسلامًا، وإنما اشتبه على الناس؛ لأن عليًّا أخفى إسلامه عن أبيه وأبو بكر أظهره، **(وكان)** مما أنعم اللّٰه به عليه؛ كما قال ابن إسحٰق: إنه كان **(في حجر)** مثلث الحاء، أي: منع **(النبيّ ﷺ)** وكفالته وحفظه مما لا يليق به، وذلك أن قريشًا أصابتهم أزمة شديدة، وكان أبو طالب ذا عيال كثيرة، فقال ﷺ للعباس، وكان من أيسر بني هاشم: «يا عبّاس، إن أخاك أبا طالب كثير العيال، وقد أصاب الناس ما ترى هذه الأزمة، فانطلق بنا إليه فلنخفّف من عياله، آخذ من بنيه رجلاً، وتأخذ أنت رجلاً، فنكفّهما عنه»، قال العبّاس: نعم، فانطلقا حتى أتياه وأخبراه بما أراد، فقال: إذا تركتماني عقيلاً، ويقال: وطالبًا، فاصنعا ما شئتما، فأخذ المصطفى عليًّا، فلم يزل معه حتى بعثه اللّٰه فاتّبعه وآمن به وصدّقه، وأخذ العباس جعفرًا فلم يزل عنده حتى أسلم، واستغنى عنه.

(فعلى هذا) المذكور من كونه في حجر النبيّ لا تنافي بين القولين في أيّهما بعد خديجة لإمكان الجمع؛ كما قال السهيلي بأنه **(يكون أوّل من أسلم من الرجال)** البالغين **(أبو بكر، ويكون عليّ أوّل صبي أسلم؛ لأنّه كان صبيًّا لم يدرك)** أي: لم يبلغ، **(ولذا قال)** عليّ: ما حكى أن معٰوية كتب إليه: يا أبا حسن، إن لي فضائل أنا صهر رسول اللّٰه ﷺ وكاتبه، فقال عليّ: واللّٰه ما أكتب إليه إلا شعرًا، فكتب:

محمّد النبيّ أخي وصهري ... وحمزة سيّد الشهداء عمّي

سبقتكمُ إلى الإسلام طرًا صغيرًا ما بلغت أوان حلمي

وكان سن علي إذ ذاك عشر سنين، فيما حكاه الطبري.

وقال ابن عبد البر: وممن ذهب إلى أن عليًا أول من أسلم من الرجال:

وجعفر الذي يضحى ويمسي يطير مع الملائكة ابن أُمّي

وبنت محمّد سكني وعرسي مشوب لحمها بدمي ولحمي

وسبطا أحمد ابناي منها فمن منكم له سهم كسهمي

(**سبقتكم إلى الإسلام طرا صغيرًا ما بلغت أوان حلمي**)

فلما قرأ مغوية الكتاب، قال: مزقه يا غلام لا يراه أهل الشام، فيميلوا إلى ابن أبي طالب. قال البيهقي: هذا الشعر مما يجب على كل متوان في عليّ حفظه ليعلم مفاخره في الإسلام. وطرا بضم الطاء المهملة وفتحها، أي: جميعًا وما بلغت بيان للمراد من صغيرًا؛ لأن الصغر يتفاوت. وحلمي بضم المهملة وسكون اللام على إحدى اللغتين والثانية بضمهما، أي: احتلامي، أي: خروج المني. وزعم المازني، وصوبه الزمخشري: أنه لم يقل غير بيتين هما:

تلكم قريش تمناني لتقتلني فلا وربّك ما برّوا ولا ظفروا

فإن هلكت فرهن ذمّتي لهم بذات ودقين لا يعفو لها أثر

وذات ودقين الداهية كأنها ذات وجهين، ذكره القاموس. وهو مردود بما في مسلم، فقال علي، أي: مجيبًا لمرحب اليهودي:

أنا الذي سمّتني أُمّي حيدره كليث غابات كريه المنظره

أو فيهم بالصاع كيل السندره

وروى الزبير بن بكار في عمارة المسجد النبويّ، عن أُمّ سلمة: وقال عليّ بن أبي طالب:

لا يستوي من يعمر المساجدا بدأت فيها قائمًا وقاعدا

ومن يرى عن التراب حائدا

(**وكان سنّ عليّ إذا ذاك عشر سنين، فيما حكاه الطبري**) وهوقول ابن إسحٰق: واقتصر المصنّف عليه لقول الحافظ أنه أرجح الأقوال، وروى ابن سفيٰن بإسناد صحيح عن عروة، قال: أسلم عليّ وهو ابن ثمان سنين، وصدّر به في العيون، لكن ابن عبد البرّ بعد أن حكاه عن أبي الأسود يتيم عروة، قال: لا أعلم أحدًا قال كقوله، وقيل: اثنتي عشرة، وقيل: خمس عشرة، وقيل: ستّ، وقيل: خمس، حكاهما العراقي.

(**وقال ابن عبد البرّ: وممن ذهب إلى أن عليًّا أوّل من أسلم من الرجال**) أي: الذكور

سلمٰن وأبو ذر والمقداد وخباب وجابر وأبو سعيد الخدري، وزيد بن الأرقم، وهو قول ابن شهاب وقتادة وغيرهم.

قال: واتفقوا على أن خديجة أوّل من أسلم مطلقًا.

وقيل: أول رجل أسلم ورقة بن نوفل. ومن يمنع، يدعى أنه أدرك نبوته عليه السلام لا رسالته. ....

وإن كان صبيًّا، (سلمٰن) الفارسي (وأبو ذرّ) جندب بن جنادة الغفاري الزاهد أحد السابقين، روى الطبراني عنهما، قالا: أخذ ﷺ بيد عليّ، فقال: «إن هذا أوّل من آمن بي»، (وخباب) بفتح المعجمة وشدّ الموحدة فألف فموحّدة ابن الإرث بشدّ الفوقية التميمي البدري أحد السباق، روى عنه علقمة وقيس بن أبي حازم، توفي سنة سبع وثلاثين. (وجابر) بن عبد اللّٰه الأنصاري رضي اللّٰه عنهما، (وأبو سعيد) سعد بن لملك بن سنان، (الخدري) بدال مهملة، (وزيد بن الأرقم) بن زيد بن قيس الخزرجي أوّل مشاهده الخندق، وأنزل اللّٰه تصديقه في سورة المنافقين، مات سنة ستّ أو ثمان وستّين، والروايات عن هؤلاء بكونه أوّل من أسلم عند الطبراني بأسانيده، ورواه، أعني الطبراني بسند صحيح عن ابن عباس موقوفًا، وبسند ضعيف عنه مرفوعًا، ورواه الترمذي من طريق آخر عنه موقوفًا. (وهو قول) محمّد بن مسلم بن عبد اللّٰه بن عبيد اللّٰه (ابن شهاب) نسب إلى جدّ جدّه لشهرته، (وقتادة) بن دعامة الأكمه (وغيرهم) بالرفع، أي: غير سلمٰن، ومن عطف عليه كأبي أيّوب ويعلى بن مرّة وعفيف الكندي وخزيمة بن ثابت وأنس؛ كما أسنده عنهم الطبراني، (قال) الحافظ في التقريب: ورجّحه جمع، وجملة: وهو قول معترضة ويصحّ جر غير بناء على أن الجمع ما فوق الواحد، وأنشد المرزبان لخزيمة في عليّ:

أليس أوّل من صلّى لقبلتكم وأعلم الناس بالقرءان والسنن

وقال كعب بن زهير من قصيدة يمدحه بها:

إن عليًّا لميمون نقيبته بالصالحات من الأفعال مشهور

صهر النبيّ وخير الناس مفتخرًا فكل من رامه بالفخر مفخور

صلى الطهور مع الأمّي أوّلهم قبل المعاد وربّ الناس مكفور

(واتّفقوا على أن خديجة أوّل من أسلم مطلقًا،) من جملة كلام ابن عبد البرّ، ووافقه على حكاية الاتّفاق الثعلبي والسهيلي، (وقيل: أوّل رجل) خرجت خديجة؛ لأنها آمنت قبل ذهابها بالمصطفى إليه، (أسلم ورقة بن نوفل) قال جماعة ومنعه آخرون، (و)لكنِ (من يمنع) إنه أوّل من أسلم (يدعى) تأخر الرسالة عن النبوّة و(أنه أدرك نبوّته عليه السّلام لا رسالته) التي لا يحكم

لكن جاء في السير، وهي رواية أبي نعيم المتقدمة أنه قال: أبشر، فأنا أشهد أنك الذي بشر به ابن مريم وإنك على مثل ناموس موسى، وإنك نبي مرسل، وإنك ستؤمر بالجهاد، وإن أدرك ذلك لأجاهدن معك. فهذا تصريح منه بتصديقه برسالة محمد ﷺ.

بالإسلام إلا لمن آمن بعدها (**لكن**) لا تسلم له هذه الدعوى، فقد (**جاء في السِّيَر**) كما في زيادات المغازي من رواية يونس بن بكير، عن ابن إسحٰق عن عمرو بن أبي إسحٰق عن أبيه، عن أبي ميسرة التابعي الكبير مرسلاً (**وهي رواية أبي نعيم المتقدّمة**) قريبًا قبل مراتب الوحي مسندة عن عائشة: (**أنه**) أي: ورقة، (**قال: ابشر فأنا أشهد**) أقرّ وأذعن (**أنك**) الرسول (**الذي بشّر به ابن مريم، وإنك على مثل**) أي: صفة مماثلة لصفة (**ناموس موسى، وإنك نبيّ مرسل**) تأكيد زيادة في تطمينه، (**وإنك ستؤمر بالجهاد**) علم ذلك من الكتب القديمة لتبحره في علم النصرانيّة، (**وإن أدرك ذلك لأجاهدنّ معك**) وفي آخر هذا الحديث: فلما توفي، قال ﷺ: «لقد رأيت القس في الجنّة عليه ثياب الحرير؛ لأنه آمن بي وصدّقني»، وأخرجه البيهقي في الدلائل أيضًا، وروى ابن عديّ عن جابر مرفوعًا: «رأيت ورقة في بطنان الجنّة عليه السندس»، ورواه ابن السكن بلفظ: «رأيت ورقة على نهر من أنهار الجنة».

(**فهذا تصريح منه بتصديقه برسالة محمّد ﷺ**) لكن يجوز أنه قاله قبل الرسالة؛ لعلمه بالقرائن الدالّة على ذلك، فيكون كبحيرا سيّما وقد مرّ أن ذهاب خديجة لورقة كان عقب نزول ﴿اقرأ﴾ [العلق، ١]، ولم تتأخّر وفاته وإلى هذا أشار الحافظ، فقال: حديث الصحيح ظاهر في أنه أقرّ بنبوّته، ولكنه مات قبل أن يدعو الناس إلى الإسلام، فيكون مثل بحيرا، وفي إثبات الصحبة له نظر. وتعقّبه تلميذه البرهان البقاعي، فقال: هذا من العجائب، كيف يماثل من آمن بأنه قد بعث بعدما جاءه الوحي فانطبق عليه تعريف الصحابي الذي ذكره في نخبته بمن آمن أنه سيبعث، ومات قبل أن يوحى إليه.

قال العلاّمة البرماوي: ليس ورقة من هذا النوع؛ لأنه اجتمع به بعد الرسالة لما صحّ في الأحاديث أنه جاء له بعد مجيء جبريل وإنزال اقرأ، وبعد قوله: أبشر يا محمّد، أنا جبريل أرسلت إليك وإنك رسول هذه الأمّة، وقول ورقة: أبشر... وذكر ما ساقه المصنّف، وقال بعده: ورؤيته عليه السلام لورقة في الجنّة وعليه ثياب خضر، وجاء أنه قال «لا تسبّوه، فإني رأيت له جنة أو جنتين»، رواه الحاكم في المستدرك. وأمّا قوله الذهبي في التجريد، قال ابن منده: اختلف في إسلامه والأظهر أنه مات بعد النبوّة، وقيل: الرسالة، فبعيد لما ذكرناه فهو صحابي قطعًا بل أوّل الصحابة كما كان شيخنا شيخ الإسلام يعني البلقيني يقرّره، انتهى.

قال البلقيني: بل يكون بذلك أول من أسلم من الرجال. وبه قال العراقي في نكته على ابن الصلاح. وذكره ابن منده في الصحابة.

وحكى العراقي: كون علي أول من أسلم عن أكثر العلماء، وحكى ابن عبد البر الاتفاق عليه.

وادعى الثعلبي ....

ونقل كلام البلقيني، بقوله: (قال) شيخ الإسلام علامة الدنيا سراج الدين، أبو حفص عمر بن رسلان بن نصر (البلقيني) الحافظ الفقيه البارع المجتهد المفنن المصنّف، المتوفّى سنة خمس وثمانمائة بضمّ الموحدة وسكون اللام والياء وكسر القاف، نسبة إلى قرية بمصر قرب المحلة؛ كما في اللبّ والمراصد والنسخ المعتمدة من القاموس، خلاف ما في بعضها من أن بلقين كغرنيق، (بل يكون بذلك أوّل من أسلم من الرجال) وذكره وان استفيد مما قدمه؛ لأنه على انه بعد الرسالة ولم يتقدم تصريح به (وبه قال العراقي) الحافظ أبو الفضل عبد الرحيم (في نكته على) كتاب (ابن الصّلاح) في علوم الحديث وبه جزم في نظم السيرة، حيث قال: فهو الذي آمن بعد ثانيًا، وكان برًّا صادقًا مواتيًا، (وذكره ابن منده في الصحابة) حاكيًا الخلاف؛ كما مرّ، وذكره فيهم أيضًا الطبري والبغوي وابن قانع وابن السكن وغيرهم كما في الإصابة، وحسبك بهم حجّة، ومرّ أن الصحيح أن النبوّة والرسالة متقارنان.

وروى الزبير بن بكار عن عروة: أن ورقة مرّ ببلال وهو يعذّب برمضاء مكّة ليشرك، فيقول: أحد أحد، فقال ورقة: أحد أحد يا بلال، واللّه لئن قتلتموه لأتّخذنه حنانًا، قال في الإصابة: وهذا مرسل جيّد، يدلّ على أن ورقة عاش إلى أن دعا النبيّ ﷺ إلى الإسلام، والجمع بينه وبين قول عائشة: فلم ينشب ورقة أن توفي، أي: قبل أن يشتهر الإسلام ويؤمر المصطفى بالجهاد، قال: وما روي في مغازي ابن عائذ، عن ابن عباس: أنه مات على نصرانيّته، فضعيف، انتهى باختصار. وقد أرّخ الخميس وفاة ورقة في السنة الثالثة من النبوّة، قال: وفي المنتقى في السنة الرابعة، قلت: وما وقع في الخميس من قوله، وفي الصحيحين عن عائشة: أن الوحي تتابع في حياة ورقة، فغلط إذ الذي فيهما عنها: فلم ينشب ورقة أن توفي.

(وحكى العراقي كون عليّ أوّل من أسلم عن أكثر العلماء،) وقال الحاكم: لا أعلم فيه خلافًا بين أصحاب التواريخ، قال: والصحيح عند الجماعة إن أبا بكر أوّل من أسلم من الرجال البالغين؛ لحديث عمرو بن عبسة، يعني: حيث قال للنبيّ ﷺ: من معك على هذا؟ قال: «حر وعبد»، يعني أبا بكر وبلالاً، رواه مسلم ولم يذكر عليًّا لصغره. (وحكى ابن عبد البرّ الاتّفاق عليه) فقال: اتّفقوا على أن خديجة أوّل من آمن ثم عليّ بعدها، (وادّعى الثعلبي) أحمد بن

اتفاق العلماء على أن أوّل من أسلم خديجة، وأن اختلافهم إنما هو فيمن أسلم بعدها.

قال ابن الصلاح: والأورع أن يقال:

أول من أسلم من الرجال الأحرار أبو بكر.

ومن الصبيان أو الأحداث علي.

ومن النساء خديجة.

ومن الموالي زيد بن حارثة.

محمّد بن إبراهيم، أبو إسحٰق النيسابوري صاحب التفسير والعرائس في قصص الأنبياء.

قال الذهبي: وكان حافظًا رأسًا في التفسير والعربية متين الديانة والزهادة، مات سنة سبع وعشرين أو سبع وثلاثين وأربعمائة، ويقال له: الثعلبي والثعالبي، (**اتّفاق العلماء على أن أوّل من أسلم خديجة، وأن اختلافهم إنما هو فيمن أسلم بعدها**) هل الصدّيق أو عليّ أو ورقة؛ لأنها آمنت قبل مجيئها بالمصطفى له لما أخبرها عن صفة ما رأى في الغار لما ثبت عندها قبل ذلك عن بحيرا وغيره أنه النبي المنتظر، وقيل: زيد بن حٰرثة ذكره معمر عن الزهري، وقدّمه ابن إسحٰق على الصدّيق، فقال: أوّل من آمن خديجة، ثم عليّ، ثم زيد، ثم أبو بكر، انتهى. وقيل: بلال وذكر عمر بن شيبة إن خالد بن سعيد بن العاصي أسلم قبل عليّ، وذكر ابن حبان أنه أسلم قبل الصدّيق.

(**قال**) شيخ الإسلام تقي الدين أبو عمرو عثمٰن (**بن الصلاح**) بن عبد الرحمٰن بن عثمٰن الكردي الشهروري الإمام الحافظ المتبحّر في الأصول والفروع والتفسير والحديث، الزاهد وافر الجلالة المتوفى سنة ثلاث وأربعين وستّمائة.

(**والأورع**) أي: الأدخل في الورع والأسلم من القول بما لا يطابق الواقع (**أن**) لا يطلق القول في تعيين أوّل المسلمين على الحقيقة؛ لكونه هجومًا على عظيم وتعارض الأدلّة فيه وعدم وجود قاطع يستند عليه بل يذكر قول يشمل جميع الأقوال، بأن (**يقال أوّل من أسلم من الرجال الأحرار أبو بكر، ومن الصبيان أو الأحداث**) تنويع في العبارة، (**عليّ، ومن النساء خديجة**) وسبق ابن الصلاح لهذا الجمع إلى هنا الخبر، فأخرج ابن عساكر عن ابن عباس، قال: أوّل من أسلم من الرجال أبو بكر، ومن الصبيان عليّ، ومن النساء خديجة، فتبعه العسكري وابن الصلاح، وزاد العبيد والموالي، فقال: (**ومن الموالي زيد بن حارثة**) حب المصطفى ووالد حبّه أسر في الجاهلية فاشتراه حكيم بن حزام لعمّته خديجة بأربعمائة درهم فاستوهبه النبيّ ﷺ منها فوهبته

ومن العبيد بلال. والله أعلم، انتهى.

وقال الطبري: الأولى التوفيق بين الروايات كلها وتصديقها فيقال:

أول من أسلم مطلقًا خديجة.

وأول ذكر أسلم علي بن أبي طالب، وهو صبي لم يبلغ، وكان مستخفيًا بإسلامه.

وأول رجل عربي بالغ أسلم وأظهر إسلامه أبو بكر بن أبي قحافة.

وأول من أسلم من الموالي زيد.

قال: هو متفق عليه لا اختلاف فيه، وعليه يحمل قول من قال: أول من أسلم من الرجال البالغين الأحرار، ويؤيد هذا ما روي عن الحسن أن علي بن أبي طالب قال: إن أبا بكر سبقني إلى أربع لم أؤتهن: سبقني إلى إفشاء الإسلام، وقدم الهجرة،

له، وجاء أبوه وعمّه كعب مكّة وطلبا أن يفدياه، فخيّره عليه السّلام بين أن يدفعه إليهما أو يثبت عنده، فاختار أن يبقى عنده، فلاماه فما رجع، وقال: لا أختار عليه أحد، فقام ﷺ إلى الحجر، وقال: «اشهدوا أن زيدًا ابني، يرثني وأرثه»، فطابت نفسهما وانصرفا، فدعى زيد بن محمّد حتى جاء الله بالإسلام فصدّقه وأسلم في قصة مطولة، ذكرها ابن الكلبي وابن إسحٰق هذا حاصلها.

(**ومن العبيد بلال**) المؤذّن (**والله أعلم**) بحقيقة الأوّلية المطلقة، (**انتهى. وقال**) نحوه الحافظ المحبّ (**الطبري**) بفتح الطاء والموحّدة وراء نسبة إلى طبرستان على غير قياس، (**الأولى التوفيق بين الروايات كلّها وتصديقها، فيقال: أوّل من أسلم مطلقًا خديجة**) لكنه خالف فيها ابن الصلاح لقوة الأدلّة، كيف وقد قال ابن الأثير: لم يتقدّمها رجل ولا امرأة بإجماع المسلمين.

(**وأوّل ذكر أسلم عليّ بن أبي طالب وهو صبي لم يبلغ الحلم، وكان مستخفيًا بإسلامه**) من أبيه (**وأوّل رجل عربي بالغ أسلم وأظهر إسلامه أبو بكر بن أبي قحافة**) عبد الله بن عثمٰن، (**وأوّل من أسلم من الموالي زيد**) بن حارثة بن شرحبيل بن كعب الكلبي، (**قال: وهو متفق عليه لا اختلاف فيه**) إطناب للتأكيد، (**وعليه يحمل قول من قال: أوّل من أسلم من الرجال البالغين الأحرار**) لا مطلقًا (**ويؤيّد هذا ما روي عن الحسن: أن عليّ بن أبي طالب، قال:**) لمّا جاءه رجل، فقال: يا أمير المؤمنين، كيف سبق المهاجرون والأنصار إلى بيعة أبي بكر، وأنت أسبق سابقة، وأورى منه منقبة، فقال عليّ: ويلك (**إن أبا بكر سبقني إلى أربع لم أؤتهنّ**) ولم اعتضّ منهنّ بشيء؛ كما في الرواية (**سبقني إلى إفشاء الإسلام**) هذا محل التأييد، وقد يمنع بأن السبق على إفشائه لا يلزم منه السبق على الإسلام نفسه، (**وقدم الهجرة**) لأنه هاجر

ومصاحبته في الغار، وإقام الصلاة، وأنا يومئذ بالشعب يظهر إسلامه وأخفيه. الحديث، خرجه صاحب فضائل أبي بكر وخيثمة بمعناه.

وأما ما روي: من صحبة الصديق للنبي ﷺ وهو ابن ثماني عشرة سنة، وهم يريدون الشام في تجارة، وحديث بحيرى، وأنه وقع في قلب أبي بكر اليقين، وقول ميمون بن مهران: والله لقد آمن أبو بكر بالنبي ﷺ زمن بحيرى، فالمراد بهذا الإيمان اليقين بصدقه، وهو ما وقر في قلبه، ....

مع المصطفى وتأخّر عليّ بعده، حتى أدّى عنه الودائع التي كانت عنده ﷺ ثم لحقه بقباء **(ومصاحبته في الغار، وأقام الصّلاة وأنا يومئذ بالشعب)** بالكسر شعب بني هاشم بمكّة، **(يظهر إسلامه وأخفيه... الحديث،)** تتمته: يستحقرني قريش وتستوفيه، واللّه لو أن أبا بكر زال عن مزيته ما بلغ الدين العبرين - يعني الجانبين - ولكان الناس كرعة ككرعة طاولت، ويلك إن اللّه ذمّ الناس ومدح أبا بكر، فقال: ﴿إلا تنصروه فقد نصره اللّه﴾ [التوبة: ٤٠]، الآية كلّها. **(خرّجه صاحب فضائل أبي بكر وخيثمة)** ابن سليمٰن بن حيدرة الإمام الحافظ أبو الحسن القرشي الطرابلسي أحد الثقات الرحالة جمع فضائل الصحابة، ولد سنة خمس وأربعين وثلاثمائة، قال ابن منده: كتبت عنه بطرابلس، ألّف جزء **(بمعناه)** ورواه الدارقطني في الغرائب وضعّفه.

قال في الرياض النضرة، بعد سوق الحديث تامًا: وأورى من ورى الزند خرجت ناره وظهرت، أي: أظهر منقبة وأنور. وتستوفيه، أي: توفيه حقّه من الإعظام والإكرام. والمزية: الفضيلة، أي: لو زال عن فضيلته بالتقديم على الناس إمامًا. وكرعة جمع كارع كركبة وراكب من كرع بالفتح يكرع إذا شرب الماء من فيه دون إناء، ولعلّه أراد: لولا أبو بكر لخالف الناس الدين كما خالفه كرعة طالوت بالشرب من النهر الذي نهوا عنه، انتهى.

(وأمّا ما روي) عند ابن منده بسند ضعيف عن ابن عباس **(من صحبة الصدّيق للنبيّ ﷺ وهو ابن ثماني عشرة سنة، وهم يريدون الشام في تجارة وحديث بحيرا)** أي: سؤاله لأبي بكر: من الذي تحت الشجرة؟ وقوله: هو محمد بن عبد اللّه، فقال: هذا نبيّ **(وأنه وقع في قلب أبي بكر اليقين)** من ذلك **(وقول ميمون بن مهران)** بكسر فسكون الكوفي أبي أيّوب الجزري نزيل الرقّة الثقة الفقيه التابعي الوسط كثير الحديث والي الجزيرة لعمر بن عبد العزيز المتوفى سنة سبع عشرة ومائة، وله سبع وسبعون سنة.

(واللّه لقد آمن أبو بكر بالنبيّ ﷺ زمن بحيرا، فالمراد بهذا الإيمان) اللغوي، وهو **(اليقين بصدقه، وهو ما وقر)** ثبت **(في قلبه)** فلا ينافي أنه أوّل المسلمين أو ثانيهم أو ثالثهم بعد النبوّة،

وإلا فالنبي ﷺ تزوج خديجة وسافر إلى الشام قبل المبعث.

ثم أسلم بعد زيد بن حارثة، وعثمٰن بن عفان، والزبير بن العوام، وعبد الرحمٰن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وطلحة بن عبيد الله، ....

(**وإلا فالنبيّ ﷺ تزوّج خديجة وسافر**) مع غلامها ميسرة (**إلى الشام قبل المبعث**) بعد تلك السفرة التي كان فيها أبو بكر وكان ذلك سبب التزوّج بها وسنّه ﷺ خمس وعشرون سنة؛ كما مرّ. فالواو عطفت سابقًا على لاحق على أنه لا يصحّ إيراد قصّة صحبته له في تلك السفرة؛ لأن في بقيّة خبرها؛ كما مرّ. ووقع في قلب أبي بكر التصديق، فلما بعث النبي اتّبعه.

(**ثم أسلم بعد زيد بن حارثة وعثمٰن بن عفان**) أمير المؤمنين ذو النورين؛ لأنه كما قال المهلب: لم يعلم أحد تزوج ابنتي نبيّ غيره، أو لأنه كان يختم القرءان في الوتر؛ فالقرءان نور وقيام الليل نور، أو لأنه إذا دخل الجنَّة برقت له برقتين، أخرج أبو سعد في الشرف عنه: كنت بفناء الكعبة، فقيل: أنكح محمد عتبة ابنته رقية، فدخلتني حسرة أن لا أكون سبقت إليها، فانصرفت إلى منزلي فوجدت خالتي سعدى بنت كريز، أي: الصحابيّة العبشمية فأخبرتني أن اللَّه أرسل محمّدًا وذكر حثّها له على اتّباعه مطوّلاً، قال: وكان لي مجلس من الصديق، فأصبته فيه وحده فسألني عن تفكّري، فأخبرته بما سمعت من خالتي فذكر حثّه له على الإسلام، قال: فما كان بأسرع من أن مرّ ﷺ ومعه عليّ يحمل له ثوابًا، فقام أبو بكر فساره فقعد ﷺ، ثم أقبل عليّ، فقال: «أجب اللَّه إلى جنّته، فإني رسول اللَّه إليك وإلى جميع خلقه»، فواللَّه ما تمالكت حين سمعته أن أسلمت، ثم لم ألبث أن تزوّجت رقية.

(**والزبير بن العوام**) بن خويلد القرشي الأسدي الحواري وهو ابن اثنتي عشرة سنة عند الأكثر، وقيل: خمس عشرة، وقول عروة وهو ابن ثمان سنين أنكره ابن عبد البرّ، وكان عمّه يعلّقه في حصير ويدخن عليه بالنار، ويقول: ارجع، فيقول: لا أكفر أبدًا. (**وعبد الرحمٰن بن عوف**) القرشي الزهري أحد العشرة والثمانية والستّة، (**وسعد بن أبي وقّاص**) لملك الزهري أحد العشرة وآخرهم موتًا، وأحد الستّة والثمانية أسلم بعد ستّة هو سابعهم، وهو ابن تسع عشرة سنة؛ كما قاله ابن عبد البرّ وغيره.

وأمّا قوله: لقد رأيتني وأنا ثالث الإسلام، أخرجه البخاري فحمل على ما اطّلع هو عليه. (**وطلحة بن عبيد اللَّه**) التيمي أحد العشرة والثمانية السابقين إلى الإسلام والستّة أصحاب الشورى، ويقال: إن سبب إسلامه ما أخرجه ابن سعد عنه، قال: حضرت سوق بصرى فإذا راهب في صومعته يقول: سلوا أهل هذا الموسم أفيهم أحد من أهل الحرم؟ قال طلحة: نعم أنا، فقال: هل ظهر أحمد؟ قلت: من أحمد؟ قال: ابن عبد اللَّه بن عبد المطّلب هذا شهره الذي يخرج فيه

بدعاء أبي بكر الصديق، فجاء بهم إلى رسول الله ﷺ حين استجابوا له، فأسلموا وصلوا.

ثم أسلم أبو عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح، وأبو سلمة عبد الله بن عبد الأسد بعد تسعة أنفس. والأرقم بن أبي الأرقم المخزومي، وعثمان بن مظعون الجمحي، ....

وهو آخر الأنبياء، ومخرجه من الحرم ومهاجره إلى نخيل وحرة وسباخ، فإياك أن تُسبق إليه، فوقع في قلبي فخرجت سريعًا حتى قدمت مكّة، فقلت: هل كان من حدث؟ قالوا: نعم، محمّد الأمين تنبّأ وقد تبعه ابن أبي قحافة فخرجت حتى أتيت أبا بكر فخرج بي إليه، فأسلمت فأخبرته بخبر الراهب، (**بدعاء أبي بكر الصديق**) لأنه كان محببًا في قومه فجعل يدعو من وثق به فأسلموا بدعائه، (**فجاء بهم إلى رسول الله ﷺ حين استجابوا له**) أي: أجابوا دعاءه إيّاهم، (**فأسلموا وصلوا**) أي أظهروا إسلامهم عند المصطفى على ما أفادته الفاء في قوله فجاء بهم من أنه كان عقب إسلامهم والأظهر أن المراد انقاد والدعائة فأسلموا حين جاء بهم لقصة عثمٰن وطلحة، (**ثم أسلم**) أمين هذه الأمّة، (**أبو عبيدة عامر بن عبد الله بن الجرّاح**) القرشي الفهري اشتهر بجدّه، (**وأبو سلمة عبد الله بن عبد الأسد**) القرشي المخزومي البدري توفي في حياته ﷺ فخلفه على زوجه أُمّ سلمة وأولاده منها، وهم أربعة حال كون إسلامهما جميعًا، (**بعد تسعة أنفس**) فيكون أبو سلمة الحادي عشر؛ كما قال ابن إسحٰق وهم خديجة وعليّ وزيد والصدّيق والخمسة المسلمون على يده، وأبو عبيدة وأبو سلمة.

(**والأرقم بن أبي الأرقم**) عبد مناف بن أسد بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشيّ (**المخزومي**) البدري وشهد أُحدًا والمشاهد كلّها، وأقطعه ﷺ دارًا بالمدينة، قيل: أسلم بعد عشرة. وفي المستدرك: أسلم سابع سبعة وتوفي سنة خمس أو ثلاث وخمسين وهو ابن خمس وثمانين سنة، وأوصى أن يصلّي عليه سعد بن أبي وقّاص، فصلّى عليه، (**وعثمٰن بن مظعون**) بظاء معجمة وغفل من أهملها؛ كما في النورين حبيب بن وهب بن حذافة بن جمع القرشيّ، (**الجمحيّ**) بضم الجيم وفتح الميم وحاء مهملة نسبة إلى جدّه المذكور، قال ابن إسحٰق: أسلم بعد ثلاثة عشر رجلاً، وهاجر إلى الحبشة.

روى ابن شاهين والبيهقي عنه، قلت: يا رسول الله! إني رجل يشقّ عليّ العزبة في المغازي، فتأذن لي في الخصي؟ فقال: «لا، ولكن عليك يا ابن مظعون بالصوم»، وشهد بدرًا، وتوفي بعدها في السنة الثانية، وأوّل مهاجري مات بالمدينة، وأوّل من دفن بالبقيع منهم. روى الترمذي عن عائشة: قبّل ﷺ عثمٰن بن مظعون وهو ميّت وهو يبكي وعيناه تذرفان، فلما توفّي

وأخواه قدامة وعبد الله، وعبيدة بن الحٰرث بن المطلب بن عبد مناف، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، وامرأته فاطمة ابنة الخطاب.

وقال ابن سعد: أول امرأة أسلمت بعد خديجة أم الفضل زوج العباس، وأسماء بنت أبي بكر، وعائشة أختها. كذا قاله ابن إسحٰق وغيره. وهو وهم، لأنه لم تكن عائشة ولدت بعد فكيف أسلمت. وكان مولدها سنة أربع من النبوة، قاله مغلطاي وغيره.

ابنه إبراهيم، قال: «الحق بسلفنا الصّالح عثمٰن بن مظعون».

(**وأخواه قدامة**) يكنى أبا عمر من السابقين الأوّلين، هاجر الهجرتين وشهد بدرًا وكانت تحته صفية بنت الخطاب أخت عمر، واستعمله على البحرين فشرب فأحضره عمر، فلمّا أراد حدّه، قال: لو شربت كما قالوا، أي: الذين شهدوا عليه ما كان لكم أن تحدّوني، قال اللّه: ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصّالحات جناح﴾ [المائدة: ٩٣] الآية، فقال عمر: أخطأت التأويل، إنك إذا اتّقيت اللّه اجتنبت ما حرم ثم حدّه، فلما حجّا وقفلا من الحجّ، قال عمر: عجّلوا بقدامة، فواللّه لقد أتاني آت في منامي، فقال لي: سالم قدامة، فإنه أخوك، فأبى قدامة أن يأتي عمر إن أبى فجرّوه، فأتى إليه فكلّمه واستغفر له، رواه عبد الرزّاق وغيره مطوّلاً مات سنة ستّ وثلاثين أو ستّ وخمسين، وهو ابن ثمان وستّين سنة.

(**وعبد اللّه**) يكنى أبا محمّد هاجر إلى الحبشة وشهد بدرًا، (**وعبيدة**) بضم العين وفتح الموحّدة، (**ابن الحٰرث بن المطّلب**) أخي هاشم، (**ابن عبد مناف**) بن قصي المستشهد يوم بدر، (**وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل**) بضمّ النون القرشي العدويّ أحد العشرة، (**وامرأته فاطمة ابنة الخطّاب**) بن نفيل المذكور فهي ثانية النساء إسلامًا.

(**وقال ابن سعد: أوّل امرأة أسلمت بعد خديجة أُمّ الفضل**) لبابة الكبرى بضم اللام وخفّة الموحدتين بنت الحٰرث الهلاليّة، (**زوج العبّاس**) وأُمّ بنيه الستة النجباء وردّه في الفتح: بأنها وإن كانت قديمة الإسلام لكنها لا تذكر في السابقين فقد سبقتها سميّة والدة عمار وأُمّ أيمن. (**وأسماء بنت أبي بكر**) ذات النطاقين (**وعائشة أُختها**) وهي صغيرة (**كذا قاله ابن إسحٰق وغيره**) ممن تبعه، فلا يخالف قول العراقي:

كذا ابن إسحٰق بذاك انفردا

(**وهو وهم،**) غلط (**لأنه لم تكن عائشة ولدت بعد**) أي: في ذلك الزمن، وهو أوّل البعثة. (**فكيف أسلمت، وكان مولدها سنة أربع**) وبه جزم في العيون والإصابة، وقال ابن إسحٰق: سنة خمس (**من النبوّة، قاله مغلطاي وغيره**) وقد قالت: لم أعقل أبويّ إلا وهما يدينان الدين؛ كما في

ودخل الناس في الإسلام إرسالاً من الرجال والنساء.

ثم أمر الله رسوله ﷺ بأن يصدع بما جاءه، أي يواجه المشركين به.

وقال مجاهد: هو الجهر بالقرءان في الصلاة.

وقال أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود: ....

الصحيح ولم يذكر بناته ﷺ؛ لأنه لا شكّ في تمسّكهنّ قبل البعثة بهديه وسيرته، وقد روى ابن إسحٰق عن عائشة: لمّا أكرم اللّٰه نبيّه بالنبوّة أسلمت خديجة وبناته، وكان أبو العاصي زوّج زينب عظيمًا في قريش فكلّمته قريش في فراقها على أن يتزوّج من أحبّ من نسائهم، فأبى. وفي الشامية أسلمت رقية حين أسلمت أمّها خديجة وبايعت حين بايع النساء، وأمّ كلثوم حين أسلمت أخواتها وبايعت معهن، اهـ. وفاطمة لا يسأل منها لولادتها بعد النبوّة أو قبلها بخمس سنين.

والحاصل إنه لا يحتاج للنص على سبقهن للإسلام؛ لأنه معلوم هذا، ولا يشكل تزويج زينب بأبي العاصي ورقية وأمّ كلثوم بولدي أبي لهب مع صيانة النبيّ ﷺ من قبل البعثة عن الجاهلية؛ لأن تحريم المسلمة على الكافر لم يكن ممنوعًا حتى نزل قوله تعالىٰ: ﴿ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا﴾ [البقرة: ٢٢١]، وقوله تعالىٰ: فلا ترجعوهنّ إلى الكفار بعد صلح الحديبية؛ كما صرّح به العلماء، وقد كفاه اللّٰه ولدي أبي لهب فطلقاهما قبل الدخول، واستمرّت زينب حتى أُسر أبو العاصي ببدر فأرسلت في فدائه، فلمّا عاد بعثها إليه ﷺ فلم تزل حتى أسلم وهاجر، فردّها إليه ﷺ.

ووقع في حديث عائشة عند ابن إسحٰق: أن الإسلام فرّق بينهما لكنّه ﷺ لم يقدر على نزعها منه حينئذ، **(ودخل الناس في الإسلام)** أي: تلبّسوا به فالظرفية مجازية حال كونهم **(إرسالاً)** جماعات متتابعين، **(من الرجال والنساء)** وقد عدّ العراقي وغيره من كل جملة صالحة، **(ثم)** بعد ذلك فشوّ ذكره بمكّة، وتحدّث الناس به؛ كما عند ابن إسحٰق، **(أمر اللّٰه رسول ﷺ بأن يصدع بما جاءه)** منه **(أي: يواجه)** يخاطب **(المشركين)** على وجه العموم فلا يخصّ بعضًا دون بعض؛ لأنه ﷺ بلغ ما أُمر به لمن ظنّ إجابته دون مبالغة في التعميم فآمن به من مرّ مع كثيرين، ثم أمر بالمبالغة في إظهار الدعوة، بقوله تعالىٰ: ﴿فاصدع بما تؤمر واعرض عن المشركين﴾ [الحجر: ٩٤]، **(وقال مجاهد: هو)** أي: الصدع المفهوم من ﴿فاصدع﴾ [الحجر: ٩٤]، **(الجهر بالقرءان في الصلاة)** ومن لازمه المواجهة بما جاءه، وخصّ الصلاة؛ لأنها كانت أعظم ما يخفيه لكنه على عريق الدلالة والأوّل شفاهًا؛ كما صرّح به قول ابن إسحٰق: ينادي الناس بأمره ويدعوهم إليه، **(وقال أبو عبيدة بن عبد اللّٰه بن مسعود)** الكوفي الثقة مشهور بكنيته، قال الحافظ: والأشهر أنه الاسم له غيرها، ويقال: اسمه عامر، والراجح أنه لا يصحّ سماعه من أبيه،

ما زال النبي ﷺ مستخفيًا حتى نزلت ﴿**فاصدع بما تؤمر**﴾ [الحجر/ ٩٤] فجهر هو وأصحابه.

وقال البيضاوي: ﴿**فاصدع بما تؤمر**﴾ الآية، من صدع بالحجة إذا تكلم بها جهارًا أو أفرق به بين الحق والباطل. وأصله: الإبانة والتمييز. و«ما» مصدرية أو موصولة، «والعائد» محذوف، أي بما تؤمر به من الشرائع انتهى.

قالوا: وكان ذلك بعد ثلاث سنين من النبوة، وهي المدة التي أخفى فيها رسول الله ﷺ أمره إلى أن أمره الله تعالى بإظهاره.

فبادىء قومه بالإسلام وصدع به ....

مات بعد سنة ثمانين.

(**ما زال النبيّ ﷺ مستخفيًا**) هو والمسلمون في دار الأرقم، (**حتى نزلت ﴿فاصدع بما تؤمر﴾** [**الحجر: ٩٤**]، **فجهر هو وأصحابه**) ثم بعد بيان المراد من الآية ذكر مأخذها بقوله: (**وقال البيضاوي**) في تفسير قوله تعالىٰ: (﴿**فاصدع بما تؤمر**﴾) الآية، فاجهر به (**من صدع بالحجّة إذا تكلّم بها جهارًا**،) وعطف على فاجهر الذي حذفه المصنّف من كلامه، قوله: (**أو**) يعني: وقيل معناه (**افرق به بين الحقّ والباطل**) لأن الصدع الفرق بين الشيئين، فالصدع بالحجة يفرق كلمة من ظهرت عليه وقهر بها وكأنه صدع على جهة البيان والتشبيه لظلمة الجهل والشرك بظلمة الليل، ولنور القرءان بنور الفجر؛ لأن الفجر يسمّى صديعًا، قال الشاعر:

ترى السرحان مفترشًا يديه ... كأن بياض غرّته صديع

(**و**) هو مجاز من صدع الشيء شقّه إذ (**أصله**) لغة (**الإبانة والتمييز**) وفي القاموس: صدعه كمنعه شقّه أو شقّه نصفين أو شقّه، ولم يفترق ولا منافاة لجواز أن يراد بالإبانة الشقّ مع الفصل وهو مستفاد من شقّه، **أي**: مطلقًا وبالتميز الشقّ بلا فاصل، وهو مستفاد من الأوّل والثالث. (**وما مصدريّة**) أي: بأمرنا لك، (**أو موصولة والعائد**) على أنها موصولة (**محذوف، أي: بما تؤمر به من الشرائع، انتهى**.) ولا يشكل بأن شرط حذف عائد الموصول أن يجرّ بمثل ما جرّ به الموصول لفظًا ومتعلّقًا، نحو: ويشرب مما تشربون، أي: منه؛ لأن الصدع بمعنى الأمر المؤثر ولا تشترط المناسبة اللفظية.

(**قالوا: وكان ذلك بعد ثلاث سنين من النبوّة**) تبرّأ منه لجزم الحافظ في سيرته بأن نزول الآية كان في السنة الثالثة، (**وهي المدّة التي أخفى رسول الله ﷺ أمره إلى أن أمره الله تعالىٰ بإظهاره، فبادى**) قال البرهان: الظاهر أنه بموحّدة، أي: جاهر، (**قومه بالإسلام و**) لم يقتصر على مجرّد المجاهرة بالدعوة بل كرّر ذلك وأكّده وبالغ في إظهار الحجّة حتى كأنه (**صدع به**)

كما أمره الله تعالى.

ولـم يبعد منه قومه ولـم يردوا عليه، حتى ذكر آلهتهم وعابها، وكان ذلك سنة أربع، كما قاله العتقي. فأجمعوا على خلافه وعداوته إلا من عصم الله منهم بالإسلام. وحدب عليه عمه أبو طالب ومنعه وقام دونه.

فاشتد الأمر، وتضارب القوم، وأظهر بعضهم لبعض العداوة، وتذامرت قريش على من أسلم منهم يعذبونهم ويفتنونهم عن دينهم.

ومنع الله رسوله بعمه أبي طالب وببني هاشم ـ ما عدا أبا لهب ـ ....

قلوبهم بما أورده عليهم من الحجج والبراهين التي عجزوا عن دفعها (**كما أمره الله تعالىٰ** و)مع ذلك (**لـم يبعد منه قومه، ولـم يردّوا عليه**) بل كانوا؛ كما قال الزهري: غير منكرين لما يقول وكان إذا مرّ عليهم في مجالسهم يقولون: هذا ابن عبد المطّلب يكلّم من السماء واستمروا على ذلك، (**حتى ذكر آلهتهم وعابها**) لما دخل المسجد يومًا فوجدهم يسجدون للأصنام فنهاهم، وقال: «أبطلتم دين أبيكم ابراهيم»، فقالوا: إنما نسجد لها لتقرّبنا إلى الله، فلم يرضَ بذلك منهم وعاب صنعهم، (**وكان ذلك في سنة أربع**) من النبوّة؛ (**كما قاله العتقي**) بضم المهملة وفتح الفوقية وقاف، وقيل: سنة خمس، وجمع بأن ابتداء الإظهار والمعاداة في الرابعة، وكماله واشتداده في الخامسة.

(**فأجمعوا على خلافه**) أي: عزموا على مخالفته وصمّموا عليه (و)على (**عداوته إلا من عصم الله منهم بالإسلام**) وهم قليل مستخفون؛ كما في العيون، ولا ينافيه قول الزهري: استجاب له من أحداث الرجال وضعفاء الناس حتى كثر من آمن به (**وحدب**) بفتح الحاء وكسر الدال المهملتين فموحّدة، أي: عطف (**عليه عمّه أبو طالب ومنعه**) وأصل الحدب انحناء في الظهر، ثم استعير فيمن عطف على غيره ورقّ له؛ كما في الشاميّة. (**وقام دونه**) كناية عن منعهم من الوصول له، يقال: هذا دون ذلك، أي: أقرب منه، أي: قام في مكان قريب منه حاجزًا بينه وبينهم، (**فاشتدّ الأمر وتضارب القوم**) ضرب بعضهم بعضًا بالفعل؛ كما جاء أن سعد بن أبي وقاص كان في نفر من قريش يصلّون في بعض شعاب مكّة فظهر عليهم نفر من المشركين فعابوا صنعهم حتى قاتلوهم فضرب سعد رجلاً منهم بلحى بعير فشجّه، فهو أوّل دم أهريق في الإسلام، أو المعنى: أرادوا التضارب وعزموا عليه إشارة إلى ما كان بين أبي طالب وقومه.

(**وأظهر بعضهم لبعض العداوة وتذامرت قريش**) بذال معجمة: حضّ بعضهم بعضًا؛ كما في النور وغيره. وفي نسخة: توامرت بالواو، أي: تشاورت والأولى أنسب، بقوله: (**على من أسلم منهم يعذّبونهم ويفتنونهم عن دينهم ومنع الله رسوله بعمّه أبي طالب، وبني هاشم**

وبني المطلب.

وقال مقاتل: كان ﷺ عند أبي طالب يدعوه إلى الإسلام، فاجتمعت قريش إلى أبي طالب يريدون بالنبي ﷺ سوءًا، فقال أبو طالب: حين تروح الإبل فإن حنت ناقة إلى غير فصيلها دفعته إليكم. وقال:

والله لن يصلوا إليك بجمعهم ... حتى أوسد في التراب دفينًا
فاصدع بأمرك ما عليك غضاضة ... وأبشر وقر بذاك منك عيونًا
ودعوتني وزعمت أنك ناصحي ... ولقد صدقت وكنت ثم أمينا
وعرضت دينًا لا محالة إنه ... من خير أديان البرية دينًا

ما عدا أبا لهب وبني المطلب،) أخي هاشم بن عبد مناف بطلب أبي طالب لذلك منهم لما رأى ما صنعوا بالمسلمين، فاجتمعوا إليه وأقاموا معه. وفي بعض نسخ العيون: وبني عبد المطَّلب، قال النور: والصواب الأوّل.

(**وقال مقاتل: كان ﷺ عند أبي طالب يدعوه إلى الإسلام، فاجتمعت قريش إلى أبي طالب يريدون بالنبيّ ﷺ سوءًا**) هو أنهم أتوه بعمارة ابن الوليد ليتّخذه ولدًا ويعصيهم النبيّ ﷺ ليقتلوه، (**فقال أبو طالب:**) واللّه لبئس ما تسومونني، أتعطوني ابنكم أغذوه لكم، وأعطيكم ابني تقتلونه؟ هذا واللّه ما لا يكون أبدًا، وقال: (**حين تروح الإبل**) ترجع من مراعيها (**فإن حنت ناقة إلى غير فصيلها دفعته إليكم**) تعليق على محال على طريق إلزامهم إنها لا تحنّ إلى غيره مع كونها عجماء، فكيف أنا مع كوني من ذوي اللبّ والمعرفة؟ (**وقال**) شعرًا في النبيّ تطمينًا له:

واللّه لن يصلوا إليك بجمعهم ... حتى أوسد في التراب دفينا

(**فاصدع بأمرك**) جهرًا بالشيء الذي أُمرت بتبليغه، أو الأمر مصدر بمعنى الطلب، أي: أصدع بسبب أمر اللّه لك، (**ما عليك غضاضة**) بفتح الغين وضادين معجمات: ذلّة ومنقصة، (**وابشر**) بحذف الهمزة للضرورة، وأصله بقطع الهمزة؛ كقوله تعالىٰ: ﴿وأبشروا بالجنة﴾ [فصلت: ٣٠]، (**وقرّ بذاك منك عيونا**) بفتح القاف من قرّت عينه سكنت أو بردت، لكنه حوّل الإسناد من العين إلى ذاته الكريمة وجيء بعيونًا تمييزًا للنسبة، ولغة نجد كسر القاف وبهما قرئ: وقرّي عينًا، (**ودعوتني**) طلبت مني الدخول في دينك (**وزعمت**) ذكرت لي (**أنك ناصحي**) فلم يستعمل الزعم في معناه المشهور أنه القول الذي لا دليل عليه، بدليل قوله: (**ولقد صدقت وكنت ثم**) فيما دعوتني إليه (**أمينًا**) لم تزد فيما أمرت بتبليغه ولم تنقص، (**وعرضت**) أظهرت لنا (**دينًا لا محالة**) بفتح الميم: لا حيلة في دفع (**إنه من خير أديان البرية دينا**) إذ هو حقّ ثابت

لـولا الـمـلامـة أو حـذاري سـبـة لـوجـدتـنـي سـمـحًـا بـذاك مـبـينًا

وقد كفى الله تعالى نبيه المستهزئين. كما قال تعالى: ﴿وأعرض عن المشركين﴾أي لا تلتفت إلى ما يقولون: ﴿إنا كفيناك المستهزئين﴾ [الحجر/ ٩٥] يعني بقمعهم وإهلاكهم. وقد قيل للتحقيق لأن قول الجمهور: إنهم كانوا خمسة من أشراف قريش.

الوليد بن المغيرة.

والعاصي بن وائل.

والحٰرث بن قيس.

بالحجج القاطعة، (**لولا الملامة**) العذل (**أو حذارى**) بكسر الحاء مصدر حاذر، أي: خوفي، (**سبة**) بضمّ السين عارًا وفتح الحاء تعسّف؛ لأنه يكون اسم فعل أمر ولا يصحّ هنا إلا بتقدير أو خوفي من أن يقال لي حذار، أي: احذر العار مع جعل الياء للإشباع، (**لوجدتني سمحًا بذاك**) الذي دعوتني إليه، (**مبيّنًا**) ولمّا تكلم على المراد من آية الصدع جرّه ذلك إلى ذكر الآية الثانية، وإن كان اليعمري إنما ذكره بعد ذلك قبل انشقاق القمر، فقال على ما في بعض النسخ.

(**وقد كفى اللّٰه تعالىٰ نبيّه المستهزئين؛ كما قال تعالىٰ: ﴿وأعرض عن المشركين﴾** [**الحجر: ٩٤**]، **أي: لا تلتفت إلى ما يقولون**) وهذا كان قبل الأمر بالجهاد، (**﴿إنا كفيناك المستهزئين﴾**) بك ومن استهزاء الحٰرث قوله عن محمّد نفسه وصحبه إذ وعدهم أن يحيوا بعد الموت: واللّٰه ما يهلكنا إلا الدهر ومرور الأيام والحوادث، رواه ابن جرير عن قتادة. (**يعني بقمعهم**) مصدر قمع كمنع، أي: بقهرهم وإذلالهم (**وإهلاكهم**) حكم على المجموع، فلا ينافي أن من أسلم لم يهلك (**وقد قيل للتحقيق؛ لأن قول الجمهور**) ومنهم ابن عباس في أكثر الروايات عنه (**إنهم كانوا خمسة من أشراف قريش الوليد بن المغيرة**) بن عبد اللّٰه بن عمر بن مخزوم، قال البغوي: وكان رأسهم، (**والعاصي بن وائل**) السهمي (**والحٰرث بن قيس**) ابن عدي السهمي ابن عم العاصي كان أحد أشراف قريش في الجاهلية وإليه كانت الحكومة والأموال التي كانوا يسمّونها، قال ابن عبد البرّ: أسلم وهاجر إلى الحبشة مع بنيه الحٰرث وبشر ومعمر، وتعقّبه ابن الأثير بأن الزبير بن بكّار وابن الكلبي ذكر أنه كان من المستهزئين.

وزاد الذهبي في التجريد: لم يذكر أحد أنه أسلم إلا أبو عمر وردّه في الإصابة بأنه ذكره في الصحابة أيضًا أبو عبيد ومصعب والطبري وغيرهم، ولا مانع أن يكون تاب وصحب وهاجر، والآية ليست صريحة في عدم توبة بعضهم، انتهى. وأمّه كنانية واسمها العيطلة، وينسب إليها.

والأسود بن عبد يغوث.

والأسود بن المطلب.

وكانوا يبالغون في إيذائه ﷺ والاستهزاء به. فقال جبريل لرسول الله ﷺ: أمرت أن أكفيكهم. فأومأ إلى ساق الوليد، فمر بنبال فتعلق بثوبه سهم فلم ينعطف تعظيمًا لأخذه، فأصاب عرقًا في عقبه فمات، وأومأ إلى أخمص العاصي فدخلت فيه شوكة فانتفخت رجله حتى صارت كالوحي فمات، وأشار إلى أنف الحٰرث فامتخط قيحًا فمات، وإلى الأسود بن عبد يغوث وهو قاعد في أصل شجرة فجعل ينطح برأسه الشجرة ويضرب وجهه بالشوك حتى مات، ....

روى ابن جرير عن أبي بكر الهذلي، قال: قيل للزهري: إن سعيد بن جبير وعكرمة اختلفا في رجل من المستهزئين، فقال سعيد: الحٰرث بن عيطلة، وقال عكرمة: الحٰرث بن قيس، فقال: صدقا جميعًا، كانت أمّه عيطلة وكان أبوه قيسًا، وما ذكر من أنه الحٰرث هو ما وقفت عليه. وفي نسخ صحيحة، وفي بعضها: وعدي بن قيس، وهو وإن قيل: بأنه منهم لكن يعيّن الأوّل قوله الآتي: فأشار إلى أنف الحٰرث.

(**والأسود بن عبد يغوث**) ابن وهب بن زهرة الزهري ابن خاله ﷺ من استهزائه، أنه كان يقول: أما كلّمت اليوم من السماء يا محمّد؟ (**والأسود بن المطّلب**) بن أسد بن عبد العزّى (**وكانوا يبالغون في إيذائه ﷺ والاستهزاء به**) فكان جبريل عليه السّلام مع النبيّ ﷺ فمرّوا بهما واحدًا بعد واحد فشكاهم إلى جبريل، (**فقال جبريل لرسول الله ﷺ: أمرت أن أكفيكهم، فأومأ إلى ساق الوليد، فمرّ بنبّال**) يريّش نبله ويصلحها (**فتعلق بثوبه سهم**) وفي البغوي: فعرضت شظيّة من نبل (**فلم ينعطف**) ينثنِ (**تعظيمًا لأخذه فأصاب عرقًا في عقبه**) زاد البغوي: فمرض، (**فمات**) كافرًا (**وأومأ**) جبريل (**إلى أخمص**) بفتح أوّله وإسكان الخاء المعجمة فميم فصاد مهملة، (**العاصي**) فخرج يتنزّه فنزل شعبًا، (**فدخلت فيه شوكة**) من رطب الضريع (**فانتفخت رجله حتى صارت كالوحى**) وفي البغوي: كعنق البعير، (**فمات**) مقامه.

(**وأشار إلى أنف الحٰرث فامتخط قيحًا، فمات**) وقيل: أكل حوتًا مملوحًا فما زال يشرب عليه حتى انقدّ بطنه، وقيل: أخذه الماء الأصفر في بطنه حتى خرج خرؤه من فيه، فمات. وعلى القول بإسلامه فمعنى: كفيناك بإسلامه وهو الذي يظهر من الإصابة ترجيح، فإنه أورده في القسم الأوّل ورد على من جزم بخلافه، (و)أشار جبريل (**إلى الأسود بن عبد يغوث وهو قاعد في أصل شجرة فجعل ينطح برأسه الشجرة ويضرب وجهه بالشوك حتى مات**) على

وإلى عيني الأسود بن عبد المطلب فعمي.

وكان ﷺ يطوف على الناس في منازلهم يقول: إن الله يأمركم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئًا، وأبو لهب ....

كفره، وقيل: أشار جبريل إلى بطنه بإصبعه فاستسقى بطنه فمات، رواه الطبراني بسند ضعيف. وقيل: خرج في رأسه قروح فمات، ويمكن أنها سبب نطحه الشجرة.

وروى الطبراني والبيهقي والضياء بإسناد صحيح: أن جبريل أومأ إلى رأسه فضربته الأكلة فامتخض رأسه قيحًا بخاء وضاد معجمتين، أي: تحرّك شديدًا. وعند ابن أبي حاتم والبلاذري بسند صحيح عن عكرمة: أنه حنى ظهره حتى احقوقف صدره، فقال ﷺ: خالي خالي، فقال جبريل: دعه عنك، فقد كفيته. احقوقف: انحنى، وقيل: خرج من عند أهله فأصابته السموم حتى صار حبشيًا، فأتى أهله فلم يعرفوه وأغلقوا دونه الباب فرجع وصار يطوف بشعاب مكّة حتى مات عطشًا، ويقال: إنه عطش فشرب الماء حتى انشقّ بطنه وجمع باحتمال أن جميع ذلك وقع له.

(و) أشار جبريل (**إلى عيني الأسود بن المطلب**) قال ابن عباس: رماه بورقة خضراء، (**فعمي**) بصره كما عميت بصيرته فلم يميّز بين الحسن والقبيح، ووجعت عينه فضرب برأسه الجدار حتى هلك، وهو يقول: قتلني ربّ محمّد، وقال ابن عباس في رواية: كانوا ثمانية، وصحّحه في الغرر وجزم به ابن عبد البرّ والعراقي فزادوا أبا لهب هلك بالعدسة، وهي ميتة شنيعة بعد بدر بأيّام كما يأتي، وعقبة ابن أبي معيط قتل صبرًا بعد انصرافه ﷺ من بدر، والحكم بن العاصي بن أميّة أسلم يوم الفتح، وتوفي في آخر خلافة عثمٰن. قال العراقي:

ثامنهم أسلم وهو الحكم فقد كفاه شرّه إذ يسلم

وأسقط الشامي ابن أبي معيط وأبدله بمٰلك ابن الطلاطلة وهو خلاف ما في العيون ونظم السيرة على أن اليعمري سمّاه قبل ذكر المستهزئين بقليل في المجاهرين بالظلم الحٰرث بن الطلاطلة الجزاعي بطاءين مهملتين، الأولى مضمومة، والثانية مكسورة بينهما لام خفيفة، ثم لام مفتوحة، ثم تاء تأنيث، وهي لغة الداء العضال الذي لا دواء له. وعند ابن إسحٰق: إن الحٰرث هذا مرّ به ﷺ فأشار إلى رأسه فامتخض قيحًا فقتله كافرًا.

(**وكان ﷺ**) كما رواه عبد الله في زوائد المسند والحاكم، وقال على شرطهما عن ربيعة ابن عباد بكسر العين مخفّفًا الديلي الكناني الصحابي، قال: رأيت رسول الله ﷺ (**يطوف على الناس**) في أوّل أمره (**في منازلهم يقول: إن الله يأمركم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئًا، وأبو لهب**) عمّه على المحفوظ ويروى أبو جهل قال ابن كثير: وقد يكون وهمًا ويحتمل أنهما تناويا

وراءه يقول: يا أيها الناس: إن هذا يأمركم أن تتركوا دين آبائكم.

ورماه الوليد بن المغيرة بالسحر، وتبعه قومه عن ذلك.

على إيذائه ﷺ، قال الشامي: وهو الظاهر.

(وراءه) يتبعه إذا مشى **(يقول: يا أيّها الناس! إن هذا يأمركم أن تتركوا دين آبائكم)** وذلك عار عليكم، فانظر هذا الابتلاء في الله فلو كان من غير قريب كان أسهل؛ لأن العرب كانت تقول: قوم الرجل أعلم به، ولذا قال ﷺ: «ما أُوذي أحد ما أُوذيت»، **(ورماه الوليد بن المغيرة بالسحر)** مع اعترافه بأنه باطل، لكنه لعنه الله لـمَّا ضاقت عليه المذاهب، قال إنه أقرب القول فيه تنفيرًا للناس عنه.

(وتبعه قومه عن ذلك) بعد التشاور فيما يرمونه به، فعند ابن إسحٰق والحاكم والبيهقي بإسناد جيّد أنه اجتمع إلى الوليد نفر من قريش وكان ذا سنّ فيهم، فقال لهم: يا معشر قريش، قد حضر هذا الموسم وإن وفود العرب ستقدم عليكم وقد سمعوا بأمر صاحبكم، فاجمعوا فيه رأيًا ولا تختلفوا فيكذّب بعضكم بعضًا، قالوا: فأنت فأقم لنا رأياً نقوله فيه قال: بل أنتم فقولوا: أسمع، قالوا: نقول كاهن، قال: والله ما هو بكاهن، لقد رأينا الكهّان فما هو بزمزمة الكاهن ولا بسجعه، قالوا: فنقول: مجنون، قال: والله ما هو بمجنون، لقد رأينا المجنون وعرفناه فما هو بخنقه ولا بخابخه ولا وسوسته، قالوا: شاعر، قال: ما هو بشاعر لقد عرفنا الشعر كله رجزه وهزجه وقريضه ومقبوضه ومبسطه، قالوا: ساحر، قال: ما هو بساحر، لقد رأينا السحّار وسحرهم فما هو بنفثه ولا عقده، قالوا: فما تقول؟ قال: والله إن لقوله لحلاوة، وإن عليه لطلاوة، وإن أصله لعذق، وإن فرعه لجناه وما أنتم بقائلين من هذا شيئًا لا أعرف إنه باطل وأن أقرب القول فيه أن تقولوا ساحر جاء بقول هو سحر يفرّق به بين المرء وأبيه، وبين المرء وأخيه، وبين المرء وزوجه، وبين المرء وعشيرته، فتفرّقوا عنه بذلك فجعلوا يجلسون لسبل الناس حين قدموا الموسم لا يمرّ بهم أحد إلاَّ حذّروه إياه، وذكروا لهم أمره فصدرت العرب من ذلك الموسم بأمر رسول الله ﷺ فانتشر ذكره في بلاد العرب كلّها.

وفي سيرة الحافظ: فانتشر بذلك ذكره في الآفاق، وانقلب مكرهم عليهم حتى كان من أمر الهجرة ما كان وقدم عليه عشرون من نجران، فأسلموا فبلغ أبا جهل فسبّهم وأقذع في القول، فقالوا له: سلام عليكم وفيهم نزل: ﴿وإذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه﴾ [القصص/٥٥] الآيات، انتهى.

قال السهيلي: رواية ابن إسحٰق لعذق بفتح المهملة وسكون المعجمة استعارة من النخلة التي ثبت أصلها وهي العذق أفصح من رواية ابن هشام لغذق بفتح المعجمة وكسر المهملة من

وآذته قريش ورموه بالشعر والكهانة والجنون.

ومنهم من كان يحثو التراب على رأسه، ويجعل الدم على بابه.

ووطىء عقبة بن أبي معيط على رقبته الشريفة وهو ساجد عند الكعبة حتى كادت عيناه تبرزان. وخنقوه خنقًا شديدًا، فقام أبو بكر دونه، فجذبوا رأسه ولحيته ﷺ ....

الغذق وهو الماء الكثير، ومنه يقال: غيذق الرجل إذا كثر بصاقه؛ لأنها استعارة تامّة يشبه آخر الكلام أوّله، وإن فزعه لجناه استعارة من النخلة التي ثبت أصلها وقوي وطاب فرعها إذا جني، انتهى. وفي حواشي أبي ذرّ: لجناه، أي: فيه ثمر يجنى، انتهى.

فانظر هذا اللعين، كيف تيقّنت نفسه الحقّ وحمله البطر والكبر على خلافه وقد ذمّه الله ذمًا بليغًا، في قوله: ﴿ولا تطع كل حلاف مهين﴾ [القلم: ١٠]، حتى قوله: على الخرطوم، وقوله: ﴿ذرني ومن خلقت﴾ [المدثر: ١١]، حتى قوله: ﴿سأصليه سقر﴾ [المدثر: ٢٦].

(وآذته قريش) أشدّ الأذية **(ورمته بالشعر والكهانة والجنون)** وبرّأه الله من جميع ذلك في الكتاب العزيز، **(ومنهم من كان يحثو التراب على رأسه)** روى أن فرعون هذه الأمّة أبا جهل رآه ﷺ عند الحجون فصبّ التراب على رأسه، ووطىء برجله على عاتقه، **(ويجعل الدم على بابه؛)** كما قال ﷺ: «كنت بين شرّ جارين، بين أبي لهب وعقبة بن أبي معيط، إن كانا ليأتيان بالفروث فيطرحانها على بابي، حتى إنهم ليأتون ببعض ما يطرحونه من الأذى فيطرحونه على بابي»، رواه ابن سعد عن عائشة.

(ووطىء عقبة بن أبي معيط على رقبته الشريفة، وهو ساجد عند الكعبة، حتى كادت عيناه تبرزان) وروى البخاري في كتاب خلق أفعال العباد وأبو يعلى وابن حبان، عن عمرو بن العاصي: ما رأيت قريشًا أرادوا قتل النبيّ ﷺ إلاّ يوم أغروا به وهم في ظلّ الكعبة جلوس وهو يصلّي عند المقام، فقام إليه عقبة فجعل رداءه في عنقه ثم جذبه حتى وجب لركبتيه وتصايح الناس، وأقبل أبو بكر يشتدّ حتى أخذ بضبع رسول الله ﷺ من ورائه وهو يقول: أتقتلون رجلاً أن يقول ربّي الله، ثم انصرفوا عنه فلما قضى صلاته مرّ بهم، فقال: «والذي نفسي بيده، ما أُرسلت إليكم إلا بالذبح»، فقال له أبو جهل: يا محمّد، ما كنت جهولاً، فقال: «أنت منهم».

(وخنقوه خنقًا) بفتح الخاء وكسر النون وتسكن للتخفيف؛ كما في المصباح **(شديدًا)** قويًّا ونسبه إليهم مع أن الفعل من عقبة فقط، كما في البخاري الآتية على الأثر لإقرارهم عليه ومعاونتهم له إن لم نقل بتعدّد القصّة. **(فقام أبو بكر دونه فجذبوا رأسه ولحيته ﷺ)** وسقطت

حتى سقط أكثر شعره، فقام أبو بكر دونه وهو يقول: اتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله.

وقال ابن عمرو ـ كما في البخاري ـ: بينا رسول الله ﷺ بفناء الكعبة إذ أقبل عقبة بن أبي معيط فأخذ بمنكب رسول الله ﷺ فلف ثوبه في عنقه فخنقه خنقًا شديدًا، فجاء أبو بكر فأخذ بمنكبه ودفعه عن رسول الله ﷺ. وفي رواية ثم قال: ﴿**أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله**﴾ [غافر/٢٨].

وقد ذكر العلماء، ....

الصلاة في نسخة (**حتى سقط أكثر شعره، فقام أبو بكر دونه، وهو**) يبكي و(**يقول: أتقتلون رجلاً**) لأجل (**أن يقول ربّي اللّه!!**) فقال ﷺ: «دعهم يا أبا بكر، فوالذي نفسي بيده، إني بعثت إليهم بالذبح»، ففرجوا عنه عليه السلام.

(**وقال**) عبد اللّه (**بن عمرو**) بفتح العين ابن العاصي الصحابي ابن الصحابي (**كما في البخاري**) في مناقب أبي بكر، وفي باب ما لقي النبيّ ﷺ من المشركين بمكّة عن عروة بن الزبير، قال: سألت ابن عمرو بن العاصي، قلت: أخبرني بأشدّ شيء صنعه المشركون بالنبيّ ﷺ، قال: (**بينا**) بلا ميم، وفي رواية بالميم (**رسول اللّه ﷺ بفناء الكعبة**) لفظ البخاري في الباب المذكور: يصلّي في حجر الكعبة، (**إذ أقبل عقبة بن أبي معيط فأخذ بمنكب النبيّ ﷺ فلفّ ثوبه**) أي: ثوب النبيّ ﷺ (**في عنقه**) الشريف (**فخنقه**) بفتح النون (**خنقاً**) بكسرها وتسكن (**شديدًا فجاء أبو بكر فأخذ بمنكبه**) أي: بمنكب عقبة بفتح الميم وكسر الكاف (**ودفعه عن رسول اللّه ﷺ**) زاد ابن إسحٰق: وهو يبكي، ثم جزم عبد اللّه بأن هذا أشدّ ما صنعه المشركون بالمصطفى يخالف ما في البخاري عن عائشة، قلت: هل أتى عليك يوم أشدّ من أُحد؟ قال: لقد لقيت من قومك، فذكر قصّته بالطائف مع ثقيف لمّا ذهب إليهم بعد موت أبي طالب ويأتي الحديث في محلّه. قال الحافظ: والجمع بينهما أن عبد اللّه استند إلى ما رآه ولم يكن حاضرًا للقصّة التي وقعت بالطائف.

(**وفي رواية**) للبخاري أيضًا (**ثم قال:**) الصدّيق (﴿**أتقتلون رجلاً**﴾) [غافر: ٢٨] كراهية لـ (﴿**أن يقول ربّي اللّه**﴾) بقيّة الرواية في الباب الآتي، وفي المناقب: ﴿**وقد جاءكم بالبيّنات من ربكم**﴾ [غافر: ٢٨] استفهام إنكاري، وفي الكلاكم ما يدلّ على حسن هذا الإنكار؛ لأنه ما زاد على أن قال: ربّي اللّه وجاء بالبيّنات، وذلك لا يوجب القتل البتّة.

(**وقد ذكر العلماء**) وفي شرحه للبخاري بعضهم فكان أصله لبعضهم وسكت الباقون

أن أبا بكر أفضل من مؤمن آل فرعون، لأن ذاك اقتصر حيث انتصر على اللسان، وأما أبو بكر رضي الله عنه فأتبع اللسان يدًا، ونصر بالقول والفعل محمدًا ﷺ.

وفي رواية البخاري أيضًا: «كان عليه الصلاة والسلام يصلي عند الكعبة، وجمع من قريش في مجالسهم، إذ قال قائل منهم: ألا تنظرون إلى هذا المرائي،

عليه، فنسب للعلماء (**أن أبا بكر أفضل من مؤمن آل فرعون**) رجل من أقاربه، وقيل: غريب بينهم يظهر دينهم خوفًا منهم وهو مؤمن باطنًا، قال الحافظ: اختلف في اسمه، فقيل: هو يوشع بن نون وهو بعيد؛ لأنه من ذرّية يوسف لا من آل فرعون، وقد قيل: إن قوله من آل فرعون متعلّق بيكتم إيمانه والصحيح أنه من آل فرعون، قال الطبري: لأنه لو كان من بني إسرائيل لم يصغ إليه فرعون ولم يسمعه، وقيل: اسمه شمعان بالشين المعجمة، وصحّحه السهيلي، وقيل: حيزر، وقيل: خرييل، وقيل: جالوت، وقيل: حبيب ابن عم فرعون، وقيل: حبيب النجّار وهو غلط، وقيل: خونكه بن سود بن أسلم بن قضاعة، اهـ باختصار. (**لأن ذاك اقتصر حين انتصر**) لموسى حين أراد فرعون قتله، (**على اللسان**) فقال: ﴿أتقتلون رجلا﴾ [غافر: ٢٨] الآية.

(**وأمّا أبو بكر رضي الله عنه، فاتّبع اللسان يدًا ونصر بالقول والفعل محمّدًا ﷺ**) والمراد أن هذا من جملة ما فضّل به أبو بكر، لا أن فضله إنما جاء من هذه الحيثية ضرورة أن الحكم يدور مع العلّة كذا أفاده بعض شيوخنا، وأصل هذا المنسوب للعلماء جاء عن عليّ كرّم اللّه وجهه بمعناه، فقد روى البزار وأبو نعيم من رواية محمّد بن عليّ عن أبيه: أنه خطب، فقال: من أشجع الناس؟ قالوا: أنت، قال: أمّا إني ما بارزني أحد إلا انتصفت منه، ولكنّه أبو بكر لقد رأيت رسول اللّه ﷺ أخذته قريش فهذا يجؤّه وهذا يتلببه، ويقولون: أنت جعلت الآلهة إلهًا واحدًا، فواللّه ما دنا منّا أحد إلا أبو بكر يضرب هذا، ويدفع هذا، ويقول: ويلكم أتقتلون رجلاً أن يقول ربّي اللّه، ثم بكى عليّ ثم قال: أنشدكم باللّه أمؤمن من آل فرعون أفضل أم أبو بكر، فسكت القوم، فقال علي: واللّه لساعة من أبي بكر خير من مثل مؤمن آل فرعون، ذاك رجل يكتم إيمانه وهذا أعلن إيمانه.

(**وفي رواية البخاري أيضًا**) في الطهارة والصلاة والجزية والجهاد والمغازي، والمذكور هنا لفظه في الصّلاة عن عبد اللّه يعني ابن مسعود، (**كان عليه الصّلاة والسّلام**) نقل بالمعنى، فلفظه: بينما رسول اللّه ﷺ قائم (**يصلّي عند الكعبة وجمع من قريش في مجالسهم، إذ قال قائل منهم**) هو أبو جهل؛ كما في مسلم.

وفي رواية: قالوا: ولا منافاة لجواز أنه قاله ابتداء وتبعوه عليه، (**ألا تنظرون إلى هذا المرائي**)

أيكم يقوم إلى جزور آل فلان، فيعمد إلى فرثها ودمها وسلاها، فيجيء به ثم يمهله حتى إذا سجد وضعه بين كتفيه، فانبعث أشقاهم، فلما سجد عليه السلام وضعه بين كتفيه، وثبت النبي ﷺ ساجدًا، وضحكوا حتى مال بعضهم على بعض من الضحك، فانطلق منطلق إلى فاطمة وهي جويرية، فأقبلت تسعى، وثبت النبي ﷺ ساجدًا حتى ألقته عنه، وأقبلت عليهم تسبهم، ....

يتعبّد في الملأ دون الخلوة (**أيّكم يقوم إلى جزور**) بفتح الجيم وضم الزاي يقع على الذكر والأُنثى، وفي الفائق الجزور بفتح الجيم قبل النحر فإذا نحر، قيل: جزور بالضم (**آل فلان**) زاد مسلم: وقد نحرت جزور بالأمس، (**فيعمد**) بكسر الميم وتفتح مرفوع عطفًا على يقوم، وفي رواية بالنصب جوابًا للاستفهام، (**إلى فرثها**) بفتح الفاء وسكون الراء ومثلثة: ما في كرشها، (**ودمها وسلاها**) بفتح المهملة والقصر: وعاء جنين البهيمة كالمشيمة للآدميات، وبه يعلم أن الجزور كانت أنثى، قال في المحكم: ويقال الآدميات أيضًا سلى، (**فيجيء به ثم يمهله حتى إذا سجد وضعه بين كتفيه، فانبعث أشقاهم**) وفي رواية الطهارة: أشقى القوم به، وبه يفسّر هذا الضمير وهو عقبة بن أبي معيط؛ كما في الصحيحين، أي: بعثته نفسه الخبيثة من دونهم فأسرع السير، وإنما كان أشقاهم مع أن فيهم أبا جهل وهو أشدّ كفرًا وإيذاء للمصطفى منه لاشتراكهم في الكفر والرضا، وانفراد عقبة بالمباشرة ولذا قتلوا في الحرب وقتل هو صبرًا، وحكى ابن التين عن الداودي أنه أبو جهل، فإن صحّ احتمال أنَّ عقبة لمّا انبعث حمل أبا جهل شدّة كفره فانبعث على أثره، والذي جاء به عقبة.

وفي رواية: فانبعث أشقى قوم بالتنكير وفيه مبالغة ليست في المعرفة؛ لأن معناه أشقى كل قوم من أقوام الدنيا، قال الحافظ: لكن المقام يقتضي التعريف؛ لأن الشقاء هنا بالنسبة إلى أُولٰئك القوم فقط. (**فلمّا سجد عليه السّلام وضعه بين كتفيه، وثبت النبيّ ﷺ ساجدًا**) لا يرفع رأسه، كما في رواية (**وضحكوا حتى مال بعضهم على**) وفي رواية: إلى (**بعض من الضحك**) استهزاء لعنهم اللّٰه (**فانطلق منطلق**) قال الحافظ: يحتمل أن يكون هو ابن مسعود، انتهى. أي: وأبهم نفسه لغرض صحيح ولا ينافيه رواية فهبنا أن نلقيه عنه لما لا يخفى.

(**إلى فاطمة**) بنته سيّدة نساء هذه الأُمّة ذات المناقب الجمّة، (**وهي**) يومئذ (**جويرية صغيرة**) السن؛ لأنها ولدت سنة إحدىٰ وأربعين من مولد أبيها ﷺ على الصحيح، (**فأقبلت تسعى وثبت النبيّ ﷺ ساجداً حتى ألقته**) أي: الذي وضعوه، (**عنه وأقبلت عليهم تسبّهم**) وفي رواية للشيخين: ودعت على من صنع ذلك زاد البزار فلم يردوا عليها شيئاً، قال: في الفتح وفيه قوة نفس فاطمة الزهراء من صغرها لشرفها في قومها ونفسها لكونها صرحت بشتمهم وهم رؤوس

فلما قضى رسول الله ﷺ الصلاة قال: اللهم عليك بقريش، ثم سمى فقال: اللهم عليك بعمرو بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة، وأمية بن خلف، وعقبة بن أبي معيط، ....

قريش، فلم يردوا عليها (**فلمّا قضى رسول اللّه ﷺ الصلاة، قال: «اللّهمّ عليك بقريش،**' اللّهمّ عليك بقريش، اللّهمّ عليك بقريش»)، هكذا كرّره البخاري في الصلاة لفظًا، وذكره في غيره بلفظ: «اللّهم عليك بقريش»، ثلاث مرات. وفي رواية مسلم: وكان إذا دعا دعا ثلاثًا، وإذا سأل سأل ثلاثًا، والمراد بإهلاك كفارهم على حذف المضاف أو الصفة بقريش الكفار أو من سمّي منهم بعد فهو عام أُريد به الخصوص.

وفي البخاري: فشقّ عليهم إذ دعا عليهم، وفي مسلم: فلمّا سمعوا صوته ذهب عنهم الضحك وخافوا دعوته، وصريح الحديث إن الدعاء بعد الفراغ من الصلاة، وفي رواية: فسمعته يقول وهو قائم يصلّي: «اللّهمّ اشدد وطأتك على مضر سنين كسني يوسف»، فيمكن إنه دعا به في الصلاة وبعدها، وهذا خير من تجويز أن معنى قضى صلاته قارب الفراغ منها، وقوله: وهو قائم ثابت في صلاته وإن لم يكن في خصوص القيام؛ لأن فيه مع تعسّفه إخراج المتبادر من لفظ كل من الحديثين مع إمكان الجمع بدون ذلك.

(**ثم سمّي**) أي: عيّن في دعائه وفصل من أجمل (**فقال: اللّهمّ عليك بعمرو بن هشام**) المخزومي الأحوال المأبون فرعون هذه الأُمّة كنته العرب بأبي الحكم وكناه الشارع بأبي جهل، ذكره غير واحد، وللبخاري أيضًا: «اللّهمّ عليك بأبي جهل»، قال الحافظ: فلعلّه سمّاه وكنّاه. (**وعتبة بن ربيعة و**)أخيه (**شيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة**) بن ربيعة ثاني المذكورين، قال الحافظ: لم تختلف الروايات في أنه بعين مهملة بعدها مثناة ساكنة، ثم موحّدة لكن عند مسلم من رواية زكريا بالقاف بدل المثناة وهو وهم قديم نبّه عليه ابن سفيٰن الراوي عن مسلم، اهـ.

قيل: وسبب الوهم أن الوليد بن عقبة بالقاف لم يكن حينئذ موجودًا، أو كان صغيرًا جدًا، قال في النور: ويوضح فساده أن الزبير وغيره من علماء السّيَر والخبر ذكروا أن الوليد وعمارة ابني عقبة خرجا ليردّا أختهما عن الهجرة بعد الحديبية ولا خلاف أن قوله تعالىٰ: ﴿إن جاءكم فاسق﴾ [الحجرات: ٦] نزلت فيه، فالظاهر إنه كان كبيرًا؛ كما قال بعضهم، انتهى. يعني: فهو وهم بلا سبب.

(**وأُميّة بن خلف**) وفي بعض روايات البخاري: أُبيّ بن خلف، قال في الفتح: وهو وهم، والصواب: وهو ما أطبق عليه أصحاب المغازي أُميّة؛ لأنه المقتول ببدر. وأمّا أخوه أُبيّ فإنما قتل بأُحد، (**وعقبة بن أبي معيط**) أشقى القوم واسم والده أبان بن أبي عمرو واسمه ذكوان بن أُميّة بن

وعمارة بن الوليد.

قال عبد الله: فوالله لقد رأيتهم صرعى يوم بدر، ثم سحبوا إلى القليب، قليب بدر، ثم قال رسول الله ﷺ: «وأتبع أصحاب القليب لعنة».

عبد شمس، **(وعمارة)** بضمّ العين وخفّة الميم **(ابن الوليد)** هكذا رواه البخاري في الصلاة جزما من طريق إسرائيل عن أبي إسحٰق عن عمرو بن ميمون عن عبد اللّه، ورواه في الوضوء من رواية إسحٰق وشعبة عن أبي إسحٰق عن عمرو عن ابن مسعود، بلفظ: وعدّ السابع فلم يحفظه.

ولمسلم من رواية الثوري، قال أبو إسحٰق: ونسيت السابع، قال الحافظ: ففيه أن فاعل عدّ عمرو بن ميمون، ولم يحفظه أبو إسحٰق خلاف ترديد الكرماني في فاعل عدّ بين النبيّ وابن مسعود، وفاعل فلم يحفظه بين ابن مسعود وعمرو بن ميمون على أن أبا إسحٰق تذكره مرة؛ كما عند البخاري في الصلاة وسماع إسرائيل منه في غاية الإتقان للزومه إياه؛ لأنه جده وكان خصيصًا به. قال ابن مهدي: ما فاتني الذي فاتني من حديث الثوري عن أبي إسحٰق إلا اتّكالاً على إسرائيل؛ لأنه يأتي به أتمّ. وقال إسرائيل: كنت أحفظ حديث أبي إسحٰق، كما أحفظ سورة الحمد، انتهى ملخّصًا.

(قال عبد اللّه) بن مسعود **(فواللّه لقد رأيتهم)** وفي رواية: فوالذي نفسي بيده، لقد رأيت الذين عدّ رسول اللّه ﷺ **(صرعى)** موتى مطروحين على الأرض، **(يوم بدر ثم سحبوا)** أي: جروا، **(إلى القليب)** بفتح القاف وكسر اللام البئر قبل أن تطوى، أي: تبنى بالحجارة ونحوها أو العادية القديمة التي لا يعرف صاحبها، **(قليب بدر)** الرواية بالجر على البدل ويجوز الرفع بتقدير هو والنصب بأعنى، كما أفاده المصنّف وغيره. قال العلماء: وإنما أمر بإلقائهم فيه لئلا يتأذّى الناس بريحهم، وإلا فالحربي لا يجب دفنه، والظاهر أن البئر لم يكن فيها ماء معين، قاله الحافظ.

قال المصنّف وتحقيرًا لشأنهم، **(ثم قال رسول اللّه ﷺ: «واتّبع أصحاب القليب لعنة»)** بضم الهمزة ورفع أصحاب أخبار منه ﷺ بعد إلقائهم في القليب بأنّ اللّه أتبعهم، أي: كما إنهم مقتولون في الدنيا فهم مطرودون في الآخرة عن رحمة اللّه، ورواه أبو ذرّ بفتح الهمزة وكسر الموحّدة ونصب أصحاب عطفًا على عليك بقريش؛ كأنه قال: أهلكهم في حياتهم وأتبعهم اللعنة في مماتهم، وهذا الحديث أخرجه أيضًا مسلم والنسائي والبزار وغيرهم.

قال الحافظ رحمه اللّه: وفيه جواز الدعاء على الظالم، لكن قال بعضهم: محلّه إذا كان كافرًا، فأمّا المسلم فيستحبّ الاستغفار له والدعاء بالتوبة، ولو قيل: لا دلالة فيه على الدعاء على الكافر ما بعد؛ لاحتمال اطّلاعه ﷺ على أن المذكورين لا يؤمنون، والأولى أن يدعى لكل أحد بالهداية، وفيه حلمه ﷺ عمّن آذاه.

واستدل بهذا الحديث: على أن من عرض له في صلاته ما يمنع انعقادها ابتداء لا تبطل صلاته، فلو كانت نجاسة فأزالها في الحال، ولا أثر لها صحت صلاته اتفاقًا.

واستدل به أيضًا: على طهارة فرث ما يؤكل لحمه، وعلى أن إزالة النجاسة ليست بفرض، وهو ضعيف.

وأجاب النووي: بأنه عليه السلام لم يعلم ما وضع على ظهره، فاستمر في سجوده، استصحابًا لأصل الطهارة.

ففي رواية الطيالسي عن ابن مسعود: لم أره دعا عليهم إلا يومئذ وإنما استحقوا الدعاء حينئذ لما قدموا عليه من الاستخفاف به حال عبادة ربّه، وفيه استحباب الدعاء ثلاثًا، وغير ذلك.

(**واستدلّ بهذا الحديث على أن من عرض له في صلاته ما يمنع انعقادها ابتداء**؛) لأن من شروطها طهارة الخبث عند الأكثرين، (**لا تبطل صلاته، فلو كانت نجاسة فأزالها في الحال**) أو لم تستقرّ عليه (**ولا أثر لها، صحّت صلاته اتّفاقًا**) وقال الخطابي: لم يكن إذ ذاك حكم بنجاسة ما أُلقي عليه كالخمر، فإنهم كانوا يلاقون بثيابهم وأبدانهم الخمر قبل نزول التحريم، وردّه ابن بطال بأنه لا شكّ أنها كانت بعد نزول قوله تعالىٰ: ﴿وثيابك فطهّر﴾ [المدثر: ٤]؛ لأنها أوّل ما نزل قبل كل صلاة، اللَّهمّ إلا أن يقال المراد بها طهارة القلب ونزاهة النفس عن الدنايا والآثام.

(**واستدلّ به أيضًا على طهارة فرث ما يؤكل لحمه**) وتعقّب: بأن الفرث لم يفرد بل كان مع الدم؛ كما في رواية إسرائيل والدم نجس اتّفاقًا، وأُجيب بأن الفرث والدم كانا داخل السلى، وجلدة السلى الظاهرة طاهرة فكان كحمل القارورة المرصصة وردّ بأنها ذبيحة عبدة أوثان، فجميع أجزائها نجسة؛ لأنها ميتة، وأُجيب بأن ذلك كان قبل التعبّد بتحريم ذبائحهم وتعقّب بأنه يحتاج إلى تاريخ ولا يكفي فيه الاحتمال.

(و)استدلّ به أيضًا (**على أن إزالة النجاسة ليست بفرض**) بل سنّة، (**وهو**) أي: الاستدلال (**ضعيف**) لأنها قضية عين مع احتمال كون النجاسة داخل الجلدة، (**وأجاب النووي**) قائلاً: إنه الجواب المرضي، (**بأنه عليه السلام لم يعلم ما وضع على ظهره، فاستمرّ في سجوده استصحابًا لأصل الطهارة**) ولا يردّ عليه إنه كان ﷺ يرى من خلفه كما ينظر أمامه؛ لجواز أن هذه الخصوصية إنما كانت بعد هذه الواقعة، ولكن تعقّب بأنه يدلّ على علمه بما وضع عليه إن

وتعقب: بأنه مشكل على قولنا بوجوب الإعادة، في مثل هذه الصورة.

وأجيب عنه: بأن الإعادة إنما تجب في الفريضة، فإن ثبت أنها فريضة فالوقت متسع فلعله أعاد.

وتعقب: بأنه لو أعاد لنقل، ولم ينقل، وبأن الله لا يقره على صلاة فاسدة.

وقد استشكل بعضهم عد عمارة بن الوليد في المذكورين، لأنه لم يقتل ببدر، بل ذكر أصحاب المغازي: أنه مات بأرض الحبشة، وله قصة مع النجاشي، إذ تعرض لامرأته فأمر النجاشي ساحرًا فنفخ في احليل عمارة من سحره فتوحش، وصار مع البهائم ....

فاطمة ذهبت به قبل أن يرفع رأسه، وعقب هو في صلاته بالدعاء عليهم.

(وتعقّب) أيضًا **(بأنه مشكل على قولنا بوجوب الإعادة في مثل هذه الصورة)** على الصحيح، **(وأُجيب عنه بأن الإعادة إنما تجب في الفريضة)** فلعلّ صلاته كانت نافلة، **(فإن ثبت أنها فريضة فالوقت متّسع، فلعلّه أعاد)** صلاته **(وتعقّب بأنه لو أعاد لنقل ولم ينقل وبأن اللّٰه لا يقرّه على صلاة فاسدة)** وقد خلع نعليه وهو في الصلاة لما أخبره جبريل إن فيهما قذرًا، ويمكن الانفصال عنه هنا بأنه أقرّه لمصلحة إغاظة الكفّار بإظهار ثباته وعدم التفاته إلى فعلهم؛ كما أقرّ على السلام من ركعتين لتشريع عدم بطلانها بالسلام سهوًا.

(وقد استشكل بعضهم عدّ عمارة بن الوليد في المذكورين؛ لأنه لم يقتل ببدر بل ذكر أصحاب المغازي أنه مات بأرض الحبشة وله قصّة مع النجاشي، إذ تعرّض لامرأته فأمر النجاشي ساحرًا فنفخ في إحليل) مجرى بول **(عمارة من سحره عقوبة له فتوحش وصار مع البهائم،)** وذلك كما ذكره أبو الفرج الأُمويّ الأصبهاني وغيره أن المسلمين لمّا هاجروا الهجرة الثانية إلى الحبشة بعثت قريش عمرًا وعمارة إلى النجاشي بهدية، فألقى اللّٰه بينهما العداوة في مسيرهما؛ لأن عمرو كان دميمًا ومعه امرأته وعمارة جميلاً، فهوى امرأة عمرو وهويته فعزما على دفع عمرو في البحر فدفعاه فسبح ونادى أصحاب السفينة فأخذوه فرفعوه إليها فأضمرها في نفسه ولم يبدها لعمارة، بل قال لامرأته: قبّلي ابن عمّك عمارة لتطييب نفسه، فلما أتيا الحبشة وردّهما اللّٰه خائبين مكر عمرو بعمارة، فقال له: أنت جميل والنساء يحببن الجمال، فتعرّض لامرأة النجاشي فلعلّها أن تشفع لنا عنده في قضاء حاجتنا ففعل وتكرّر تردّده إليها وأخذ من عطرها فأتى عمرو للنجاشي، فأخبره فأدركته عزّة الملك، وقال: لولا أنه جاري لقتلته، ولكن سأفعل به ما هو شرّ من القتل، فأمر الساحرات فنفخن في إحليله نفخة طار منها هائمًا على وجهه حتى

إلى أن مات في خلافة عمر.

وأجيب: بأن كلام ابن مسعود ـ أنه رآهم صرعى في القليب ـ محمول على الأكثر، ويدل عليه: أن عقبة بن أبي معيط لم يصرع في القليب، وإنما قتل صبرًا بعد أن رحلوا عن بدر بمرحلة. وأمية بن خلف لم يطرح في القليب، كما هو بل مقطعًا كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وقوله: ثم قال رسول الله ﷺ: وأتبع أصحاب القليب لعنة، يحتمل أن يكون من تمام الدعاء الماضي، فيكون فيه علم عظيم من أعلام النبوة ....

لحق بالوحوش في الجبال، وكان إذا رأى آدميًا ينفر منه.

(**إلى أن مات في خلافة عمر**) لمّا جاءه ابن عمّه عبد اللّٰه بن أبي ربيعة الصحابي بعد أن استأذن عمربن الخطاب في السير إليه لعلّه يجده، فأذن له فسار إلى الحبشة فأكثر الفحص عنه حتى أخبر أنه في جبل يرد مع الوحوش ويصدر معها فسار إليه حتى كمن له في طريقه إلى الماء، فإذا هو قد غطاه شعره وطالت أظفاره وتمزّقت عليه ثيابه حتى كأنه شيطان، فقبض عليه وجعل يذكره بالرحم ويستعطفه وهو ينتفض منه ويقول: أرسلني أرسلني حتى مات بين يديه، ذكره أيضًا أبو الفرج في كتاب الأغاني، وكان عمرو قال يخاطب عمارة:

إذ المرء لم يترك طعامًا يحبّه ولم ينه قلبًا غاويًا حيث يمّما
قضى وطرًا منها وغادر سبة إذا ذكرت أمثالها تملأ الفما

(**وأُجيب بأن كلام ابن مسعود أنه رآهم صرعى في القليب محمول على الأكثر، ويدلّ عليه أن عقبة بن أبي معيط لم يصرع في القليب؛**) لأنه لم يقتل ببدر بل أُسِر، (**وإنما قتل**) أي: قتل عاصم بن ثابت، أو عليّ بأمر النبيّ ﷺ (**صبرًا**) أي: بعد حبسه.

ففي المصباح كل ذي روح يوثق حتى يقتل، فقد قتل صبرًا، (**بعد أن**) أسروا (**رحلوا عن بدر مرحلة**) بمحل يقال له: عرق الظبية، (**وأميّة بن خلف لم يطرح في القليب كما هو بل مقطّعًا**) فإنه كان رجلاً بادنًا قبل أن يبلغ به إليه؛ (**كما سيأتي إن شاء اللّٰه تعالىٰ**) في غزوة بدر، وفي ذكره تبعًا للفتح أُميّة شيء؛ لأن كلام ابن مسعود يصدق على أنه رآه ولو مقطّعًا إذ لم يقل رأيتهم فيه بلا تقطيع، (**وقوله: ثم قال رسول اللّٰه ﷺ: «واتبع أصحاب القليب لعنة»، يحتمل أن يكون من تمام الدعاء الماضي**) فيكون عطفًا على قوله: عليك بقريش، (**فيكون فيه علم عظيم من أعلام النبوّة**) هو أنه اطّلع على أنهم سيلقون في القليب، وأخبر بذلك في ضمن دعائه، وجاء كما قال، وهذا على رواية أبـي ذرّ أتبع بفتح الهمزة وكسر الموحّدة ونصب أصحاب.

ويحتمل أن يكون قاله ﷺ بعد أن ألقوا في القليب.

[إسلام حمزة]

ثم أسلم حمزة بن عبد المطلب، وكان أعز فتى في قريش، وأشد شكيمة، وكان إسلامه ـ فيما قاله العتقي ـ سنة ست، ....

(ويحتمل أن يكون قاله ﷺ بعد أن ألقوا في القليب) فيكون إخبارًا بأن اللّه أتبعهم، وهذا على رواية الباقين: أُتبع بالبناء للمفعول.

إسلام حمزة

(ثم أسلم حمزة بن عبد المطَّلب) سيّد الشهداء أسد اللّه وأسد رسوله خير أعمام المصطفى وأخوه من الرضاعة، أرضعتهما ثويبة؛ كما في الصحيح، ولا يشكل بأنه أسنّ من النبيّ ﷺ بسنتين أو أربع؛ لأنها أرضعتهما في زمانين؛ كما قال البلاذري، وقريبه من أُمّه أيضًا؛ لأن أمّه هالة بنت أُهيب بن عبد مناف بن زهرة عمّ آمنة أُمّ النبيّ ﷺ، يكنى أبا عمارة بضم العين بابن له من امرأة من بني النجّار، وقيل: هي بنت له كنّي بها، وقيل: كنيته أبو يعلى وقدمه بعضهم.

قال السهيلي: ولم يعش لحمزة ولد غير يعلى وأعقب خمسة بنين ثم انقرض عقبهم، فيما ذكر مصعب. **(وكان)** كما قال ابن إسحٰق **(أعزّ فتى)** أي: أقوى شابّ، **(في قريش وأشدّه)** أي: أشدّ فتى، والمراد به الجنس؛ لأن اسم التفضيل بعض ما يضاف إليه فلا بدّ من حمل فتى على ما يشمله وغيره ليكون الأعزّ والأشدّ واحدًا منهم، **(شكيمة)** بفتح المعجمة وكسر الكاف، يقال؛ كما في الصحاح وغيره لمن كان عزيز النفس: أبيًّا قوياً، وأصله من شكيمة اللجام الحديدة المعترضة في فم الفرس التي فيها الفاس، ويقال: شكيم أيضًا، والجمع شكائم.

(وكان إسلامه فيما قاله العتق) وابن الجوزي **(سنة ستّ)** من النبوّة، وقيل: في السنة الثانية بالنون، قطع به في الإصابة، وصدر به في الاستيعاب، وتبعه المصنّف في ذكر الأعمام وسببه أن أبا جهل آذى النبيّ ﷺ وبالغ في تنقيصه وما جاء به عند الصفا؛ كما لابن إسحٰق ولغيره عند الحجون ولا مانع من تكرّره، فأخبرته مولاة ابن جدعان؛ كما عند ابن إسحٰق ولغيره صفيّة أُخته، ولا منافاة فعند ابن أبي حاتم: فأخبره امرأتان فغضب حمزة لما أراد اللّه من إكرامه فجاء المسجد فعلا رأس اللعين بقوسه فشجّه شجّة منكرة وقال: أتشتمه وأنا على دينه، فردّ ذلك علي إن استطعت، فقام رجال من بني مخزوم لنصره، فقال: دعوا أبا عمارة، فإني واللّه لقد سببت ابن أخيه سبًّا قبيحًا، وعند ابن أبي حاتم: فقال حمزة: ديني دين محمّد، إن كنتم صادقين

فعزَّ به رسول الله ﷺ، وكفت عنه قريش قليلاً، وقال حمزة حين أسلم:

حمدت الله حين هدى فؤادي إلى الإسلام والدين الحنيف

لدين جاء من رب عزيز خبير بالعباد بهم لطيف

فامنعوني، فوثبت إليه قريش، فقالوا: يا أبا يعلى، يا أبا يعلى، أيّ ما هذا الذي تصنع؟ فأنزل اللّه تعالىٰ: ﴿إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية﴾ [الفتح: ٢٦]، إلى قوله: ﴿وألزمهم كلمة التقوى﴾ [الفتح: ٢٦]، (**فعزّ به رسول اللّه ﷺ وكفّت عنه قريش قليلاً**) أي: بعض ما كانوا ينالون منه؛ كما عبّر به ابن إسحٰق لشدّته، وعلمهم أنه يمنعه، (**وقال حمزة حين أسلم: حمدت اللّه حين هدى فؤادي إلى**) الثبات على (**الإسلام**) بعد تردّدي في البقاء عليه، فعند يونس بن بكير عن ابن إسحٰق: ثم رجع حمزة، أي: بعد إسلامه وشجّه أبا جهل إلى بيته، فقال: أنت سيّد قريش اتّبعت هذا الصابيء وتركت دين آبائك للموت، خير لك بما صنعت، وقال: اللّهمّ إن كان هذا رشدًا، فاجعل تصديقه في قلبي، وإلا فاجعل لي مما وقعت فيه مخرجًا، فبات بليلة لم يبت مثلها من وسوسة الشيطان حتى أصبح فغدا إلى رسول اللّه ﷺ، فقال: يا ابن أخي، إني قد وقعت في أمر لا أعرف المخرج منه وإقامة مثلي على ما لا أدري أهو رشد أم لا؟ غي شديد، فحدّثني حديثًا فقد اشتهيت يا ابن أخي أن تحدّثني، فأقبل ﷺ فذكّره ووعظه وخوّفه وبشّره، فألقى اللّه في قلبه الإيمان بما قاله ﷺ، فقال: أشهد أنك الصادق، فأظهر دينك، فواللّه ما أحبّ أن لي ما ظلته السماء وأنا على ديني الأوّل، وتمّ حمزة إسلامه، وعلى ما بايع عليه النبيّ ﷺ.

(**والدين الحنيف**) عطف تفسير بجعل الإسلام نفس الأحكام أو مغاير يحمله على الانقياد الباطني والدين على الأحكام المشروعة، والمعنى: حمدت اللّه حين دلّني على حقيقة هذا الدين، فانقدت إليه باطنًا وتلبّست به ظاهرًا فيكون جمع التصديق والإذعان والإقرار والانقياد الظاهري (**لدين**) بدل من قوله: إلى الإسلام، (**جاء من ربّ عزيز**) ممتنع لا يدرك ولا ينال أو غالب أو جليل القدر أو لا نظير له أو معزّ لغيره، وفي إتيانه بهذا اسم هنا لطافة ومناسبة ظاهرة للإيماء إلى أن المشركين وإن عاندوا وجحدوا مآلهم إلى الذلّ بالقتل والأسر، ومآل هذا الدين الحنيف إلى العزّة والظهور؛ لمجيئه من العزيز.

(**خبير بالعباد**) مطّلع على حقيقة الشيء عالم به أو مخبر أنبياءه ورسله بكلامه المنزّل عليهم وعباده يوم القيامة بأعمالهم، إذ لا يعزب عن علمه شيء، وفي ذكره إيماء إلى أن سبّهم للمصطفى وإيذاءهم سينالون عقابه من الخبير (**بهم**) متعلّق بقوله: (**لطيف**) مقدّم عليه، أي: لطيف بعباده برّهم وفاجرهم، حيث لم يهلكهم جوعًا وعطشًا بمعاصيهم، وفي ذكره رمز إلى أن المشركين لا يغترّوا بالنعم، وقد كذبوا المرسلين؛ لأن هذا من لطف اللّه بهم في الدنيا ومتاعها

إذا تليت رسائله علينا تحدر دمع ذي اللب الحصيف
رسائل جاء أحمد من هداها بآيات مبينة الحروف
وأحمد مصطفى فينا مطاع فلا تغشوه بالقول العنيف
فلا والله نسلمه لقوم ولما نقض فيهم بالسيوف

وعند مغلطاي: وسألوه ـ يعني: النبي ﷺ ـ إن كنت تطلب الشرف فينا

قليل، (**إذا تليت رسائله**) أي: أحكام الرب التي أمرنا بها (**علينا**) وسمّى ما جاء به من اللّه رسالة؛ لأن جبريل بلّغه إيّاه عن اللّه وأمره بتبليغه للناس، (**تحدر**) تساقط (**دمع ذي اللّب**) العقل (**الحصيف**) بحاء وصاد مهملتين، أي: الكامل المحكم لينًا إليها وتفكّرًا وفي أحكامها بعجيب النظم وبديع المعاني وتفصيلها بالأحكام والقصص والمواعظ، (**رسائل جاء أحمد من**) أجل (**هداها**) أي: الرشاد بها أو الدلالة عليها (**بآيات**) ظاهرة (**مبيّنة الحروف**) يعني القرءان، (**وأحمد مصطفى**) مختار من الخلق (**فينا**) متعلّق بقوله: (**مطاع**) أي: واجب الطاعة لما ظهر على يديه من الآيات، فلا عبرة بمخالفة المنكرين ولا اعتداد بها لظهور بطلانها، (**فلا تغشوه**) تغطّوا ما جاء به من الحقّ (**بالقول العنيف**) الباطل الموقع في المشقّة والتعب من العنف بالضم ضدّ الرفق، (**فلا واللّه نسلّمه لقوم**) ولا نترك نصرته (**ولما نقض**) بالنون والبناء للفاعل: نحكم، (**فيهم**) أي: نستأصلهم قتلاً (**بالسيوف**) بل نقاتل دونه إلى منتهى الطاقة، وهذا أولى من قراءة يقضّ بتحتية مبنيًّا للمفعول، وبعده:

ونترك منهم قتلى بقاع عليها الطير كالورد العكوف
وقد خبرت ما صنعت ثقيف به فجزى القبائل من ثقيف
إله الناس شرّ جزاء قوم ولا أسقاهمو صوب الخريف

الورد بكسر الواو وسكون الراء العكوف بضم العين، أي: إن الطير مستديرة على القتلى كالقوم المجتمعين على الماء المستديرين حوله، (**وعند مغلطاي**) بضمّ الميم وسكون الغين، (**وسألوه، يعني النبيّ ﷺ**) حين أسلم حمزة ورأوا الصحابة يزيدون؛ كما أخرجه ابن إسحٰق عن ابن عباس رضي اللّه عنهما، وسمّى السائلين أن عتبة وشيبة وابن حرب ورجلاً من بني عبد الدّار وأبا البختري والأسود بن المطّلب وزمعة والوليد بن المغيرة وأبا جهل وعبد اللّه بن أبي أُميّة وأُميّة بن خلف والعاصي بن وائل ونبيها ومنبّهًا اجتمعوا، فقالوا: يا محمّد! ما نعلم رجلاً من العرب أدخل على قومه ما أدخلت على قومك، لقد شتمت الآباء وعبت الدين وسفّهت الأحلام وشتمت الآلهة، فما من قبيح إلاّ وقد جلبته فيما بيننا وبينك، فإن كنت إنما جئت بهذا تطلب مالاً جمعنا لك من أموالنا حتى تكون أكثرنا مالاً، و(**إن كنت تطلب الشرف فينا**،

فنحن نسودك علينا، وإن كنت تريد ملكًا ملكناك علينا، وإن كان هذا الأمر الذي يأتيك رئيًا قد غلب عليك بذلنا أموالنا في طلب الطب لك حتى نبرئك منه أو نعذر.

فنحن نسوّدك علينا) زاد في رواية: حتى لا نقطع أمرًا دونك، **(وإن كنت تريد ملكًا ملّكناك علينا)** فانظر إلى حمقهم وجهلهم رضوه ملكًا مع أن الغالب من الملوك التجبّر وسلب الأموال بغير حقّ، ولم يرضوا به نبيًّا رسولاً يدعوهم إلى الصراط المستقيم، ويوصلهم جنّات النعيم.

(وإن كان هذا الأمر الذي يأتيك رئيًا قد غلب عليك بذلنا أموالنا في طلب الطبّ لك) مثلّث الطاء العلاج في النفس والجسم؛ كما في النور والقاموس. **(حتى نبرئك منه أو نعذر)** بفتح النون وضمّها من عذر واعذر، أي: يرتفع عنّا اللوم؛ كما في المصباح. وروى ابن أبي شيبة وغيره عن ابن عمر وأبو يعلى بسند جيّد عن جابر: اجتمع نفر من قريش يومًا، فقالوا: انظروا أعلمكم بالسحر والكهانة والشعر، فليأت هذا الرجل الذي فرّق جماعتنا وشتّت أمرنا وعاب ديننا، فليكلّمه ولينظر ماذا يردّ عليه، قالوا: ما نعلم أحدًا غير عتبة بن ربيعة، وعند ابن إسحٰق والبيهقي وغيرهما عن محمّد بن كعب القرظي، قال: حدّثت أن عتبة قال يومًا، وكان جالسًا في نادي قريش والنبيّ ﷺ جالس في المسجد وحده: يا معشر قريش، ألا أقوم إلى محمّد فأكلّمه وأعرض عليه أُمورًا لعلّه يقبل بعضها فنعطيه أيّها شاء ويكف عنا، فقام حتى جلس إلى رسول اللّه ﷺ، فقال: يا ابن أخي، إنك منّا حيث قد علمت من السلطة في العشيرة والمكان في النسب، وإنك قد أتيت قومك بأمر عظيم، فرقت به جماعتهم وسفّهت به أحلامهم وعبت به آلهتهم ودينهم، وكفرت به من مضى من آبائهم؛ فاسمع مني أعرض عليك أُمورًا تنظر فيها لعلّك تقبل منا بعضها، فقال ﷺ: «قل يا أبا الوليد أسمع»، قال: يا ابن أخي، إن كنت... فذكر الأُمور الأربع، حتى إذا فرغ عتبة، ورسول اللّه ﷺ يسمع منه، قال له: «أقد فرغت أبا الوليد»؟ قال: نعم، قال: «فاسمع مني»، قال: افعل، قال ﷺ: «﴿بسم اللّه الرحمٰن الرحيم حم، تنزيل من الرحمٰن الرحيم﴾» [فصلت: ١ - ٢]، إلى قوله ﴿مثل صاعقة عاد وثمود﴾ [فصلت: ١٣]، فأمسك عتبة على فيه وناشده الرحم أن يكف، ثم انتهى إلى السجدة سجد. ثم قال: «قد سمعت أبا الوليد ما سمعت، فأنت وذاك» الحديث، في عدم رجوع عتبة لقومه وظنّهم إسلامه وذهابهم به وغضبه لذلك وحلفه لا يكلّم محمدًا أبدًا، وقال: قد علمتم أنه لا يكذب فخفت نزول العذاب عليكم، فأطيعوني واعتزلوه فإن يصبه غيركم كفيتموه، وإن ظهر فملكه ملككم وعزّه عزّكم، فقال: سحرك واللّه يا أبا الوليد، قال: هذا رأيي فيه، فاصنعوا ما بدا لكم، والظاهر: أن هذه القصة في مرة ثانية قبل مجيء عتبة مع الجماعة أو بعده فأجابه المصطفى بما ذكر.

فقال لهم عليه الصلاة والسلام: ما بي ما تقولون، ولكن الله بعثني رسولاً، وأنزل علي كتابًا، وأمرني أن أكون لكم بشيرًا ونذيرًا، فبلغتكم رسالات ربي، ونصحت لكم، فإن تقبلوا مني ما جئتكم به فهو حظكم من الدنيا والآخرة، وإن تردوه علي أصبر لأمر الله بيني وبينكم.

والرئي - بفتح الراء، وقد تكسر، ثم همزة، فياء مشددة - جني يرى فيحب، المكسورة للمحبوب منها. قاله في القاموس.

ثم إن النضر بن الحٰرث، ....

وأمّا مع الجماعة، فأجابهم: (**فقال لهم عليه الصّلاة والسّلام: «ما بي ما تقولون**) أي: ولا شيء منه، بدليل قوله: (**ولكن الله بعثني إليكم رسولاً وأنزل عليّ كتابًا وأمرني أن أكون لكم بشيرًا**) بالجنة إن صدّقتم (**ونذيرًا**) منذرًا بالنار إن كذّبتم، (**فبلّغتكم رسالات ربّي ونصحت لكم، فإن تقبلوا مني ما جئتكم به فهو حظكم في الدنيا والآخرة، وإن تردُّوا عليّ أصبر**) بالجزم جواب الشرط، (**لأمر الله بيني وبينكم**).

وفي بقية حديث ابن عباس هذا، فقالوا له: فإن كنت غير قابل منا ما عرضنا عليك، فقد علمت أنه ليس أحد من الناس أضيق بلادًا ولا أقلّ مالاً ولا أشدّ عيشًا منّا، فسل ربّك فليسيّر عنّا هذه الجبال التي ضيّقت علينا وليبسط لنا بلادنا وليجر فيها أنهارًا كالشام والعراق، ويبعث لنا من مضى من آبائنا ويكون فيهم قصي، فإنه كان شيخ صدق، فنسألهم عمّا تقول أهو حق أم باطل، وسله يبعث معك ملكًا يصدّقك ويراجعنا عنك، ويجعل لك جنانًا وقصورًا وكنوزًا من ذهب وفضّة يغنيك بها عن المشي في الأسواق والتماس المعاش، فإن لم تفعل؛ فأسقط السماء علينا كسفًا كما زعمت أن ربّك إن شاء فعل، فإنّا لن نؤمن لك إلا أن يفعل، فقام ﷺ... الحديث، وفيه: فأقسم أبو جهل ليرضخن رأسه بحجر غدا، فلما دنا منه رجع منهزمًا منتقعًا لونه مرعوبًا قد يبست يداه على حجره حتى قذفه من يده، وقال: عرض لي فحل إبل ما رأيت مثله، فهمّ أن يأكلني؛ قال ابن إسحٰق: فذكر لي أنه ﷺ قال: «ذاك جبريل لو دنا لأخذه».

(**والرئيّ**) بزنة كمى (**بفتح الراء، وقد تكسر**) لاتّباعها ما بعدها، (**ثم همزة فياء مشدّدة جني يرى فيحبّ**) فعيل أو مفعول سمّي به؛ لأنه يتراءى لمتبوعه أو هو من الرأي من قولهم: فلان رأي قومه إذا كان صاحب رأيهم؛ كما في النور.

(**و**)قيل الراء (**المكسورة للمحبوب منها**) أي: جماعة الجنّ إلاّ أن لفظ القاموس منهم وهو أصرح، (**قاله في القاموس**) اللغوي (**ثم إن النضر**) بنون وضاد معجمة ساكنة (**ابن الحٰرث**)

وعقبة بن أبي معيط ذهبا إلى أحبار يهود، فسألاهم عنه عليه السلام فقالوا لهما: سلوه عن ثلاثة، فإن أخبركما بهن فهو نبي مرسل، وإن لم يجب فهو متقوّل ....

بن علقمة بن كلدة بفتح الكاف واللام العبدري المشتري لهو الحديث القائل: اللَّهمَّ إن كان هذا هو الحقّ... الخ، أُسر ببدر وقتل كافرًا بالصفراء بإجماع أهل السيَر، وهم ابن منده وأبو نعيم، فقالا: شهد حنينًا مع النبيّ ﷺ وأعطاه مائة من الإبل وكان من المؤلّفة وقلبا نسبه فقالا: كلدة بن علقمة، وأطنب الحافظ العزّ بن الأثير وغيره من الحفّاظ في تغليظهما والردّ عليهما، وتعقّب باحتمال أن يكون له أخ سمّي باسمه فهو الذي ذكراه لا هذا المقتول كافرًا؛ كذا في الإصابة، وفي مغازي ابن عبد البرّ ذكر في المؤلّفة قلوبهم النضر بن الحٰرث بن علقمة بن كلدة أخو النضر بن الحٰرث المقتول ببدر صبرًا، انتهى. فجزم بأنه أخوه.

(وعقبة) بقاف **(ابن أبي معيط)** أحد رؤوس الكفر لعنه اللّٰه قتل بعد بدر، **(ذهبا)** إلى المدينة ببعث قريش لهما بعد مراجعة بينهم وبين النضر؛ كما رواه ابن إسحٰق والبيهقي، عن ابن عباس، قال: إن النضر كان من شياطين قريش، فقال: يا معشر قريش، واللّٰه قد نزل بكم أمر ما أتيتم له بحيلة بعد، قد كان محمّد فيكم وأصدقكم حديثًا وأعظمكم أمانة حتى إذا رأيتم الشيب في صدغيه وجاءكم بما جاءكم به، قلتم: ساحر، لا واللّٰه ما هو بساحر، وقلتم: كاهن، لا واللّٰه ما هو بكاهن، وقلتم: شاعر، لا واللّٰه ما هو بشاعر، وقلتم: مجنون، لا واللّٰه ما هو بمجنون، فلما قال ذلك بعثوه مع عتبة **(إلى أحبار)** بفتح الهمزة جمع حبر بفتح الحاء وكسرها، أي: علماء **(يهود)** علم لمن دخل دين اليهودية غير مصروف للعلمية ووزن الفعل ويجوز دخول أل فلا يمتنع التنوين لنقله من وزن الفعل إلى باب الأسماء، **(فسألاهم عنه عليه السّلام)** بعد إخبارهما لهم بصفته وبعض قوله: وقولهما إنكم أهل الكتاب الأوّل، أي: التوراة، وعندكم علم ليس عندنا من علم الأنبياء، وقد أتيناكم لتخبرونا عن صاحبنا هذا؛ كما في حديث ابن عباس.

(فقالوا لهما: سلوه عن ثلاثة، فإن أخبركم بهنّ) على طريق الحقيقة والإجمال؛ لأنه لم يجب عن الروح إلا إجمالاً، لأنها مما استأثر اللّٰه بعلمه. وفي بعض التفاسير: إن أجابكم عن البعض فهو نبيّ، وفي كتابهم: إن الروح من اللّٰه. وفي رواية: إن أجابكم عن حقيقة الروح فليس بنبيّ، وإن أجابكم بأنها من أمر اللّٰه، فهو نبيّ.

وفي رواية: إن أجاب عن كلّها أو لم يجب عن شيء فليس بنبيّ، وإن أجاب عن اثنين ولم يجب عن واحد **(فهو نبيّ مرسل)** تأسيس إذ لا يلزم من النبوّة الرسالة على المشهور، **(وإن لم يجب)** عن شيء منها بأن سكت أو أجاب عن جميعها تفصيلاً **(فهو متقوّل)** اسم فاعل من

سلوه عن فتية ذهبوا في الدهر الأول، وعن رجل طواف، وعن الروح ما هو؟

فقال لهم عليه السلام: أخبركم غدًا، ولم يقل إن شاء الله تعالى، فلبث الوحي أيامًا، ثم نزل قوله تعالى: **﴿ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدًا إلا أن يشاء الله﴾** [الكهف/٢٣ - ٢٤] وأنزل الله تعالى ذكر الفتية الذين ذهبوا،

تقوّل، أي: ذاكر ما لا حقيقة له، **(سلوه)** أمر من سال مخفّف سأل **(عن فتية ذهبوا في الدهر الأوّل)** أي: الزمان المتقدم، سموه أوّل بالنظر لتقدّمه على زمانهم بمدة طويلة، وبقية الرواية: ما كان من أمرهم، فإنه كان لهم حديث عجيب **(وعن رجل طوّاف)** قد بلغ مشارق الأرض ومغاربها ما كان نبؤه **(وعن الروح)** يذكّر ويؤنّث، ولذا قال: **(ما هو)** فأقبل النضر وعقبة، وقالا: قد جئناكم بفصل ما بينكم وبين محمّد، فجاؤوا رسول اللّه فسألوه، **(فقال لهم عليه السّلام: «أخبركم غدًا»، ولم يقل إن شاء اللّه فلبث الوحي أيّامًا)** خمسة عشر يومًا؛ كما عند ابن إسحٰق عن ابن عباس، وفي سير التيمي وابن عقبة: إنما أبطأ ثلاثة أيّام، وعن مجاهد: اثنا عشر، وقيل: أربعة، وقيل: أربعين، حتى أرجف أهل مكّة، وقالوا: قد قلاه ربّه وتركه، وقالت حمّالة الحطب: ما أرى صاحبك إلا وقد ودّعك وقلاك. وفي رواية: فقالت امرأة قريش: أبطأ عليه شيطانه، حتى أحزنه ذلك ﷺ.

وقد نزل في الردّ عليهم: ﴿والضحى والليل إذا سجى﴾ وما ودّعك ربّك وما قلى﴾ [الضحى: ١ - ٢ - ٣]، وأفتاه اللّٰه تعالىٰ في سورة الكهف والإسراء عن مسائلهم، **(ثم نزل قوله تعالىٰ:)** عتابًا لنبيّه **(﴿ولا تقولنّ لشيء إني فاعل ذلك غدًا إلا أن يشاء اللّه﴾ [الكهف: ٢٣ / ٢٤])** استثناء من النهي، أي: لا تقولنّ لشيء تعزم عليه إني فاعله في المستقبل إلا ملتبسًا بمشيئة اللّه، قائلاً: إن شاء اللّه، وقيل: المراد وقت أن يشاء اللّه أن تقوله بمعنى أن يأذن لك فيه، والأوّل أوفق بكونه عتابًا على عدم الاستثناء، **(وأنزل اللّه تعالىٰ ذكر الفتية)** جمع قلّة لفتى آثره على جمع الكثرة وهو فتيان لكونهم دون عشرة، **(الذين ذهبوا)** ولا يعلمهم إلا قليل، قال ابن عباس: أنا من القليل، وذكر أنهم سبعة، وفي رواية عنه: ثمانية، أخرجهما ابن أبي حاتم، وفي التلفظ بأسمائهم خلف تركته لقول الحافظ في النطق بها اختلاف كثير لا يقع الوثوق من ضبطها بشيء، انتهى.

وعن ابن عباس: لم يبقَ منهم شيء بل صاروا ترابًا قبل البعث، وقيل: لم تأكلهم الأرض ولم تغيّرهم، وفي معجمات الأقران أكثر العلماء على أنهم كانوا بعد عيسىٰ، وذهب ابن قتيبة إلى أنهم كانوا قبله، وأنه أخبر قومه خبرهم، وأن يقظتهم بعد رفعه زمن الفترة. وفي تفسير ابن مردويه، عن ابن عباس: أصحاب الكهف أعوان المهدي، قال الحافظ: وسنده ضعيف، فإن ثبت حمل على أنهم لم يموتوا بل هم في المنام إلى أن يبعثوا لإعانة المهدي، وقد ورد حديث آخر بسند واهٍ أنهم يحجّون مع عيسىٰ بن مريم، انتهى.

وهم أصحاب الكهف، وذكر الرجل الطوّاف. وهو ذو القرنين. ....

(وهم أصحاب الكهف) الغار الواسع في الجبل الرقيم اسم الجبل أو الوادي الذي فيه كهفهم أو الصخرة التي أطبقت على الوادي، أو اسم قريتهم أو كلبهم أو لوح من رصاص كتب فيه أسماؤهم وجعل على باب الكهف، أو كتب فيه شرعهم الذي كانوا عليه، أو الدواة. واختلف في مكان الكهف، فالذي تظافرت به الأخبار أنه في بلاد الروم. وروى الطبري بإسناد ضعيف عن ابن عباس: أنه بالقرب من أيلة، وقيل: قرب طرسوس، وقيل: بين أيلة وفلسطين، وقيل: بقرب زايزا، وقيل: بغرناطة من الأندلس، انتهى ملخّصًا من فتح الباري. وذكر غيره أن اسم البلد الذي هو بها بالروم وعريسوس، وفي الفتح أيضًا.

وقد روى عبد بن حميد بإسناد صحيح عن ابن عباس قصّة أصحاب الكهف مطوّلة غير مرفوعة، وملخّصها: أنهم كانوا في مملكة جبار يعبدون الأوثان فخرجوا منها فجمعهم اللّٰه على غير ميعاد فأخذ بعضهم على بعض العهود والمواثيق، فجاء أهاليهم يطلبونهم ففقدوهم فأخبروا الملك، فأمر بكتابة أسمائهم في لوح من رصاص وجعله في خزائنه، ودخل الفتية فضرب اللّٰه على آذانهم فناموا، فأرسل اللّٰه من يقلّبهم ويحوّل الشمس عنهم، فلو طلعت عليهم لأحرقتهم، ولولا أنهم يقلبون لأكلتهم الأرض، ثم ذهب الملك وجاء آخر فكسر الأوثان وعبد اللّٰه وعدل، فبعث اللّٰه أصحاب الكهف فبعثوا أحدهم يأتيهم بما يأكلون، فدخل المدينة مستخفيًا فرأى هيئة وناسًا أنكرهم لطول المدّة فدفع درهمًا لخباز فاستنكر ضربه، وهمّ بأن يرفعه إلى الملك، فقال: أتخوّفني بالملك وأبي دهقانه؟ فقال: من أبوك؟ قال: فلان، فلم يعرفه فاجتمع الناس فرفعوه إلى الملك، فسأله فقال: عليّ باللوح وكان قد سمع به فسمّى أصحابه فرفعهم من اللوح، فكبّر الناس وانطلقوا إلى الكهف وسبق الفتى، لئلاً يخافوا من الجيش، فلما دخل عليهم عمّى اللّٰه على الملك ومن معه المكان، فلم يدرِ أين ذهب الفتى، فاتّفقوا على أن يبنوا عليهم مسجدًا، فجعلوا يستغفرون لهم ويدعون لهم، انتهى.

(وذكر الرجل الطوّاف وهو ذو القرنين) الأكبر الحميري المختلف في نبوّته والأكثر وصحّ أنه كان من الملوك الصالحين، وذكر الأزرقي وغيره أنه حجّ وطاف مع إبراهيم وآمن به واتّبعه وكان الخضر وزيره. وعن عليّ: لا نبيًا ولا ملكًا، ولكن كان عبدًا صالحًا دعا قومه إلى عبادة اللّٰه فضربوه على قرني رأسه ضربتين، وفيكم مثله ـ يعني نفسه ـ، رواه الزبير بن بكّار وابن عيينة في جامعه بإسناد صحيح وصححه الضياء في المختارة، وقيل: كان من الملائكة، حكاه الثعلبي، وقيل: من بنات آدم وأبوه من الملائكة، حكاه الجاحظ في كتاب الحيوان.

لقّب بذي القرنين واسمه الصعب على الراجح؛ كما في الفتح، أو المنذر أو هرمس أو

....

هردويس أو عبد اللّٰه أو غير ذلك، وفي اسم أبيه أيضًا خلاف لطوافه قرني الدنيا شرقها وغربها؛ كما في حديث، أو لانقراض قرنين من الناس في أيامه، أو لأنه كان له ضفيرتان من شعر، والعرب تسمّي الخصلة من الشعر قرنًا، أو لأن لتاجه قرنين أو على رأسه ما يشبه القرنين، أو لكرم طرفيه أُمًّا وأبًا، أو لرؤياه أنه أخذ بقرني الشمس، أو لغير ذلك أقوال. قال البيضاوي: ويحتمل لشجاعته، كما يقال الكبش للشجاع، لأنه ينطح أقرانه.

وأما ذو القرنين الأصغر فهو الاسكندر اليوناني قتل دارًا وسلبه ملكه وتزوّج ابنته، واجتمع له الروم وفارس ولذا سمّي بذلك. قال السهيلي: ويحتمل أنه لقّب به تشبيهًا بالأوّل، لملكه ما بين المشرق والمغرب فيما قبل أيضًا واستظهره الحافظ وضعّف قول من زعم أن الثاني هو المذكور في القرءان، كما أشار إليه البخاري بذكره قبل إبراهيم؛ لأن الاسكندر كان قريبًا من زمن عيسى، وبين إبراهيم وعيسى أكثر من ألفي سنة، قال: والحقّ أن الذي قصّ اللّٰه نبأه في القرءان هو المتقدّم، والفرق بينهما من وجوه:

أحدها: إن الذي يدلّ على تقدّم ذي القرنين ما روى الفاكهي، طريق عبيد بن عمير أحد كبار التابعين حجّ ماشيًا فسمع به إبراهيم، فتلقّاه. ومن طريق عطاء عن ابن عباس: أن ذا القرنين دخل المسجد الحرام فسلّم على إبراهيم وصافحه، ويقال إنه أوّل من صافح. ومن طريق عثمٰن بن ساج أنه سأل إبراهيم أن يدعو له، فقال: وكيف وقد أفسدتم بئري؟ فقال: لم يكن ذلك عن أمري، يعني أن بعض الجند فعل ذلك بغير علمه. وذكر ابن هشام في التيجان أن إبراهيم تحاكم إلى ذي القرنين في بئر فحكم له.

وروى ابن أبي حاتم من طريق علبا بن أحمر: قدم ذو القرنين مكّة فوجد إبراهيم وإسمٰعيل يبنيان الكعبة، فاستفهمهما عن ذلك، فقالا: نحن عبدان مأموران، فقال: من يشهد لكما؟ فقامت خمسة أكبش فشهدت، فقال: صدقتما، قال: وأظنّ الأكبش المذكورة حجارة، ويحتمل أن تكون غنمًا، فهذه الآثار يشدّ بعضها بعضًا وتدلّ على قدم عهد ذي القرنين.

الوجه الثاني: قال الفخر الرازي: كان ذو القرنين نبيًّا والاسكندر كافرًا ومعلمه أرسطاطاليس، وكان يأتمر بأمره وهو من الكفار بلا شكّ.

ثالثها: كان ذو القرنين من العرب والاسكندر من اليونان من ولد يافث بن نوح على الأرجح، والعرب كلّها من ولد سام بن نوح باتّفاق، وإن اختلف هل كلّهم من ولد إسمٰعيل أم لا؟ فافترقا، وشبهة من قال: إن ذا القرنين هو الاسكندر.

ما أخرجه ابن جرير ومحمّد بن الربيع الجيري: أن رجلاً سأل النبيّ ﷺ عن ذي القرنين،

وقال فيما سألوه عن الروح ﴿**ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي**﴾ [الإسراء/٨٥] الآية.

وفي البخاري من حديث عبد الله بن مسعود قال: بينا أنا مع النبي ﷺ في حرث، وهو متكيء على عسيب، إذ مر اليهود، فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح، فقالوا: ما رابكم إليه، ....

فقال: «كان من الروم فأعطى ملكًا فسار إلى مصر فبنى الاسكندرية فلما فرغ أتاه ملك فعرج به، فقال: انظر ما تحتك، فقال: أرى مدينتي ومدائن حولها، ثم عرج به فقال: انظر ما تحتك، قال: أرى مدينة واحدة، قال: تلك الأرض كلّها، وإنما أراد اللّٰه تعالىٰ أن يريك، وقد جعل اللّٰه لك في الأرض سلطانًا، فسر فيها وعلّم الجاهل وثبت العالم»، وهذا لو صحّ لرفع النزاع كلّه، لكنه ضعيف، انتهى. وذكر نحوه الحافظ ابن كثير وصوّب أيضًا أن ذا القرنين غير الاسكندر فعضّ عليه بالنواجذ.

(**وقال فيما سألوه**) ما مصدريّة، أي: في جواب سؤالهم (**عن الروح**) ولعلّ حكمة المغايرة بينه وبين ما قبله أنه بيّن فيه نفس المسؤول عنه وهو الفتية والرجل، ولم يبيّنه هنا بل ردّ علمه إليه سبحانه، فقال تعالىٰ: (﴿**قل الروح من أمر ربّي**﴾ [**الإسراء: ٨٥**]،) أي: علمه لا تعلمونه.

(**وفي البخاري**) في العلم والتفسير والاعتصام والتوحيد ما يعارض ما علم من أن السؤال من قريش بمكّة، فإنه أخرج (**من حديث عبد اللّٰه بن مسعود، قال: بينا أنا**) أمشي (**مع النبيّ ﷺ في حرث**) بفتح الحاء وراء مهملتين فمثلثة، أي: زرع، وفي العلم: في خرب المدينة بمعجمة مفتوحة وراء مكسورة وموحّدة، قال الحافظ: والأوّل أصوب لرواية مسلم في نخل، زاد في العلم: بالمدينة، وابن مردويه: للأنصار، (**وهو متّكيء**) معتمد، وفي العلم: وهو يتّكيء (**على عسيب**) بفتح العين وكسر السين المهملتين وسكون التحتانية وموحدة، وهي الجريدة التي لا خوص فيها، ولابن حبان: ومعه جريدة، (**إذ مرّ اليهود**،) كذا في التفسير بالرفع على الفاعلية في المواضع الثلاثة فرّ بنفر من اليهود، وكذا رواه مسلم، قال الحافظ فيحمل على أن الفريقين تلاقوا فيصدق أن كلاً مرّ بالآخر، ولم أقف في شيء من الطرق على تسمية أحد من هؤلاء اليهود، (**فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح**) وفي الاعتصام والتوحيد: وقال بعضهم: لا تسألوه، (**فقالوا:**) وفي العلم والتفسير: قال بالإفراد، أي: بعضهم، (**ما رابكم إليه**) بلفظ الفعل الماضي بلا همز من الريب، قال عياض: أي ما شكّكم في أمر الروح، أو ما الريب الذي رابكم حتى احتجتم إلى معرفته والسؤال عنه، أو ما دعاكم إلى شيء يسوءكم عقباه، ألا ترى قوله: لا يستقبلكم... الخ، انتهى.

وقال بعضهم: لا يستقبلكم بشيء تكرهونه، فقالوا: سلوه، فسألوه عن الروح، فأمسك فلم يرد عليهم شيئًا، فعلمت إنه يوحى إليه، فقمت مقامي، فلما نزل الوحي قال: ﴿ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي﴾[الإسراء/٨٥] الآية.

وللحموي: ما رأبكم بهمزة مفتوحة وموحّدة مضمومة من الرأب، وهو الإصلاح، يقال فيه: رأب بين القوم إذا أصلح بينهم، قال الحافظ: وفي توجيهه هنا بعد، وقال الخطابي: الصواب ما أربكم بتقديم الهمزة وفتحتين من الأرب وهو الحاجة، وهذا واضح المعنى لو ساعدته الرواية، نعم رأيته في رواية المسعودي عن الأعمش عند الطبري، كذلك قال. وفي رواية القابسي، قال المصنّف: رأيته عن الحموي أيضًا: ما رأيكم بسكون الهمزة وتحتيّة بدل الموحّدة من الرأي.

(**وقال بعضهم: لا يستقبلكم**) بالرفع على الاستئناف، أي: لا تسألوه لئلاّ يستقبلكم لا بالجزم لانتفاء شرطه وهو صحة وقوع إن الشرطية قبل أداة النهي مع استقامة المعنى، إذ لا يستقيم هنا أن لا تسألوه يستقبلكم، قال في الفتح: ويجوز السكون وكذا النصب أيضًا، انتهى. ولعل الجزم على النهي مبني على رأي من لا يشترط ذلك. (**بشيء**) وفي العلم: لا تسألوه لا يجيء بشيء (**تكرهونه**) إن لم يفسره؛ لأنهم قالوا: إن فسّره فليس بنبيّ؛ لأن في التوراة أن الروح مما انفرد اللّٰه بعلمه ولم يطلع عليه أحدًا من عباده، فإذا لم يفسّره دلّ على نبوّته وهم يكوهونها، وقامت الحجّة عليهم في نبوّته. وفي الاعتصام: لا يسمعكم ما تكرهون، (**فقالوا: سلوه، فسألوه عن الروح، فأمسك فلم يردّ عليهم شيئًا**) وللكشميهني: عليه بالإفراد، أي: السائل. وفي العلم: فقال بعضهم: لنسألنّه، فقام رجل منهم، فقال: يا أبا القسم! ما الروح؟ فسكت.

وفي الاعتصام: فقاموا إليه فقالوا: يا أبا القسم! حدّثنا عن الروح، فأقام ساعة ينظر، قال ابن مسعود: (**فعلمت**) وفي التوحيد: فظننت، وفي الاعتصام: فقلت (**إنه يوحى إليه**) وهي متقاربة وإطلاق العلم على الظنّ مشهور، وكذا إطلاق القول على ما يقع في النفس؛ كما في الفتح. (**فقمت مقامي،**) أي: مكثت بمحلي الذي كنت فيه.

وفي العلم: فقمت فقط، أي: حتى لا أكون مشوّشًا عليه، أو فقمت حائلاً بينه وبينهم؛ كما في المصنّف. وفي الاعتصام: فتأخّرت، قال الحافظ: أي أدبًا معه لئلاّ يتشوّش بقربي منه، انتهى. ولا ينافيه رواية مقامي؛ لأنه تأخّر قليلاً فكأنه فيه، (**فلمّا نزل الوحي**) وفي العلم: فلمّا انجلى عنه، أي الكرب الذي كان يغشاه حال الوحي.

(**قال**) وفي الاعتصام حتى صعد الوحي، فقال (**﴿ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربّي﴾**) أي من الإبداعيّات الكائنة يكن من غير مادّة وتولد عن أصل، واقتصر على هذا الجواب؛ كما اقتصر موسى في جواب وما ربّ العالمين بذكر بعض صفاته؛ لكونها مما استأثر اللّٰه بعلمه،

قال الحافظ ابن كثير: وهذا يقتضي - فيما يظهر من بادىء الرأي - أن هذه آية مدنية، وأنها إنما نزلت حين سأله اليهود عن ذلك بالمدينة، مع أن السورة كلها مكية.

وقد يجاب عن هذا: بأنه قد تكون نزلت عليه مرة ثانية بالمدينة، كما نزلت عليه بمكة قبل ذلك. ومما يدل على نزولها بمكة ما روى الإمام أحمد من حديث ابن عباس قال قالت قريش لليهود أعطونا شيئًا نسأل عنه هذا الرجل، فقالوا: سلوه عن الروح، فسألوه فنزلت. الحديث. انتهى.

وهذا الحديث رواه الترمذي أيضًا باسناد رجاله رجال مسلم.

فيحمل على تعدد النزول كما أشار إليه ابن كثير، ....

ولأن في عدم بيانها تصديقًا لنبوّته، زاد البخاري في التوحيد: ﴿وما أُوتيتم من العلم إلا قليلا﴾ [الإسراء: ٨٥]، فقال بعضهم لبعض: قد قلنا لكم لاتسألوه.

(**قال الحافظ ابن كثير: وهذا يقتضي فيما يظهر من بادىء الرأي**) بالهمز، أي: أوّله من غير تثبت وتفكّر فيه أو ظاهره دون تفكّر فيه باطنًا، (**أن هذه آية مدنيّة، وأنها إنما نزلت حين سأله اليهود عن ذلك بالمدينة مع أن السورة كلّها مكيّة**) وقيل: إلا قوله تعالىٰ: ﴿وإن كادوا ليفتنونك﴾ [الإسراء: ٧٣]، إلى آخر ثمان آيات؛ كما في الأنوار، وبه جزم الجلال، (**وقد يجاب عن هذا**) الاختلاف (**بأنه قد تكون نزلت عليه مرّة ثانية بالمدينة؛ كما نزلت عليه بمكّة قبل ذلك، ومما يدلّ على نزولها بمكّة ما روى الإمام أحمد من حديث ابن عباس، قال: قالت قريش لليهود: أعطونا**) بفتح الهمزة (**شيئًا نسأل عنه هذا الرجل، فقالوا: سلوه عن الروح، فسألوه فنزلت... الحديث، انتهى**).

(**وهذا الحديث**) الذي عزاه ابن كثير لأحمد، (**رواه الترمذي أيضًا**) وقال انه صحيح فقصر ابن كثير بل عليه معمر في غزوه لأحمد فقط؛ لأن الحديث إذا كان في أحد الستّة لا ينقل من غيرها إلا لزيادة أو صحة؛ كما قال مغلطاي، فكيف وقد صرّح الترمذي رواية بصحّته وهو ظاهر؛ لأنه (**بإسناد رجاله رجال مسلم**) فهو من المرتبة السادسة من مراتب الصحيح؛ كما في الألفية، وإن كان لا يلزم أنه كصحة ما رواه مسلم نفسه، كما نبّه على ذلك ابن الصّلاح في مقدمة شرح مسلم، فقال: من حكم لشخص بمجرّد رواية مسلم عنه في الصحيح بأنه من شرط الصحيح عند مسلم، فقد غفل وأخطأ، بل ذلك يتوقّف على النظر في كيفية روايته عنه، وعلى أي وجه أخرج حديثه؟ (**فيحمل على تعدّد النزول؛ كما أشار إليه ابن كثير**) وكذا الحافظ ابن

ويحمل سكوته في المرة الثانية على توقع مزيد بيان في ذلك.

وقد اختلف في المراد بالروح المسؤول عنه في هذا الخبر:

فقيل: روح الإنسان. وقيل: جبريل. وقيل عيسى: وقيل ملك يقوم وحده صفا يوم القيامة. وقيل غير ذلك.

جحر، وحيث قلنا بذلك فالعلم حاصل، فما وجه ترك المبادرة بالجواب؟. (و)جهه كما قال الحافظ أنه **(يحمل سكوته في المرة الثانية على توقع مزيد بيان في ذلك)** قال: أعني الحافظ، فإن ساغ هذا وإلا فما في الصحيح أصح.

وفي الاتقان: إذا استوى الإسنادان صحة رجح أحدهما بحضور رواية القصة ونحو ذلك من وجوه الترجيحات، ومثل بحديثي ابن مسعود وابن عباس المذكورين، ثم قال: وحديث ابن عباس يقتضي نزولها بمكّة والأوّل خلافه، وقد يرجّح بأن ما رواه البخاري أصحّ وبأن ابن مسعود كان حاضر القصّة لكنه نقل في الاتّقان نفسه بعد قليل عن الزركشي في البرهان: قد ينزل الشيء مرّتين تعظيمًا لشأنه وتذكيرًا عند حدوث سببه خوف نسيانه، ثم ذكر منه آية الروح، فإن سورة الإسراء مكيّة وسبب نزولها يدلّ على أنها نزلت بالمدينة، ولذا أشكل ذلك على بعضهم ولا إشكال؛ لأنها نزلت مرّة بعد مرّة، انتهى.

(وقد اختلف في المراد بالروح المسؤول عنه في هذا الخبر) لأن الروح جاء في التنزيل على معانٍ، **(فقيل: روح الإنسان)** الذي يحيا به البدن، وقيل: روح الحيوان، **(وقيل: جبريل)** كقوله: ﴿فأرسلنا إليها روحنا﴾ [مريم: ١٧]، **(وقيل: عيسى)** كقوله: وروح منه. وقيل: القرءان؛ كقوله: ﴿وكذلك أوحينا إليك روحًا﴾ [الشورى: ٥٢]. وقيل: الوحي؛ كقوله: ﴿يلقي الروح من أمره﴾ [غافر: ١٥].

(وقيل: ملك يقوم وحده صفًّا يوم القيامة، وقيل غير ذلك) فقيل: ملك له أحد عشر ألف جناح ووجه، وقيل: ملك له سبعون ألف لسان، وقيل: سبعون ألف وجه في كل وجه سبعون ألف لسان، لكل لسان ألف لغة، يسبّح اللَّه بكلّها فيخلق بكل تسبيحة ملكًا يطير مع الملائكة، وقيل: ملك رجلاه في الأرض السفلى ورأسه عند قائمة العرش. وقيل: خلق كخلق بني آدم، يقال لهم الروح يأكلون ويشربون لا ينزل ملك من السماء إلا ومعه واحد منهم. وقيل: خلق يرون الملائكة ولا تراهم الملائكة، كالملائكة لبني آدم؛ كذا ذكره ابن التين بزيادات من كلام غيره. قال الحافظ: وهذا إنما اجتمع من كلام أهل التفسير في معنى: لفنا الروح الوارد في القرءان، لا في خصوص هذه الآية، فمنه نزل به الروح، ﴿وكذلك أوحينا إليك روحًا﴾ [الشورى: ٥٢]،

وقال القرطبي: الراجح أنهم سألوه عن روح الإنسان لأن اليهود لا تعترف بأن عيسى روح الله، ولا تجهل أن جبريل ملك، وأن الملائكة أرواح.

وقال الإمام فخر الدين: المختار أنهم سألوه عن الروح الذي هو سبب الحياة، وأن الجواب وقع على أحسن الوجوه وبيانه: أن السؤال عن الروح يحتمل عن ماهيته، وهل هي متحيزة أم لا؟ وهل هي حالة في متحيز أم لا؟ وهل هي قديمة أم حادثة، وهل تبقى بعد انفصالها من الجسد ....

يلقي الروح من أمره، ﴿وأيّدهم بروح منه﴾ [المجادلة: ٢٢]، يوم يقوم الروح تنزل الملائكة والروح، فالأوّل جبريل، والثاني القرءان، والثالث الوحي، والرابع القوّة، والخامس والسادس محتمل لجبريل ولغيره. وورد إطلاق روح اللّه على عيسىٰ.

وروى إسحٰق، يعني ابن راهويه في تفسيره بإسناد صحيح، عن ابن عباس، قال: الروح من أمر اللّه، وخلق من خلق اللّه، وصور كبني آدم لا ينزل ملك إلا ومعه واحد من الروح، انتهى.

(**قال القرطبي: الراجح**) وهو قول الأكثر (**أنهم سألوه عن روح الإنسان؛ لأن اليهود لا تعترف بأن عيسى روح اللّه**) واضح، وأمّا قوله: (**ولا تجهل أن جبريل ملك، وأن الملائكة أرواح**) فغير واضح، إذ سؤالهم تعنّت وامتحان لا استفهام، كما هو معلوم، وجنح ابن القيّم في كتاب الروح إلى ترجيح أن الروح المسؤول عنه، ما وقع في قوله تعالىٰ: ﴿يوم يقوم الروح والملائكة صفًّا﴾ [النبأ: ٣٨]، قال: فأمّا أرواح بني آدم فلم تسمّ في القرءان إلا نفسًا، قال الحافظ: ولا دلالة فيه لما رجّحه بل الراجح الأوّل، فقد أخرج الطبري من طريق العوفي، عن ابن عباس، أنهم قالوا: أخبرنا عن الروح وكيف يعذب الروح الذي في الجسد، وإنما الروح من اللّه؟ فنزلت الآية.

(**وقال الإمام فخر الدين**) الرازي (**المختار أنهم سألوه عن الروح الذي هو سبب الحياة، وأن الجواب وقع على أحسن الوجوه وبيانه أن السؤال عن الروح يحتمل**) أنه عن (**ماهيّته**) أي: حقيقته، (**وهل هي متميّزة**) منفصلة عن البدن غير حالة فيه، تتعلق به تعلّق العاشق بالمعشوق وتدبّر أمره على وجه لا يعلمه إلا اللّه؛ كما قاله الغزالي والحكماء وكثير من الصوفية، (**أم لا؟**) بل حالة فيه حلول الزيت في الزيتون؛ كما قال جمهور أهل السنّة.

(**وهل هي حالة في متحيّز، أم لا؟ وهل هي قديمة**) كما قال الزنادقة، (**أم حادثة؟**) مخلوقة، كما أجمع عليه أهل السنّة، وممن نقل الإجماع: محمد بن نصر المروزي وابن قتيبة، ومن الأدلّة عليه قوله ﷺ: «الأرواح جنود مجنّدة، والمجنّدة لا تكون إلا مخلوقة»، (**وهل تبقى بعد انفصالها من الجسد**) بالموت وهو الصحيح والأخبار به طافحة، ففي فنائها عند القيامة ثم

وتفنى، وما حقيقة تعذيبها وتنعيمها، وغير ذلك من متعلقاتها.

قال: وليس في السؤال ما يخصص أحد هذه المعاني، إلا أن الأظهر أنهم سألوه عن الماهية. وهل الروح قديمة أو حادثة؟ والجواب يدل على أنها شيء موجود مغاير للطبائع والأخلاط وتركيبها، فهو جوهر بسيط مجرد لا يحدث إلا بمحدث، وهو قوله تعالى: «كن»، فكأنه قال: هي موجودة محدثة بأمر الله وتكوينه ولها تأثير في إفادة الحياة للجسد، ولا يلزم من عدم العلم بكيفيتها المخصوصة نفيه.

قال: ويحتمل أن يكون المراد بالأمر في قوله تعالى: ﴿**من أمر ربي**﴾:

عودها توفية بظاهر قوله تعالىٰ: ﴿كل من عليها فان﴾ [الرحمٰن: ٢٦]، وعدمه بل تكون مما استثنى اللّٰه في قوله: ﴿إلاّ من شاء اللّٰه﴾ [النمل: ٨٧، الزمر: ٦٨] قولان، حكاهما السبكي في تفسيره، وقال الأقرب الثاني، (**أو تفنى؟**) كما قال الفلاسفة وشرذمة قليلة من الأندلسيين وشدّد عليهم النكير وردّ عليهم بما أخرجه ابن عساكر عن سحنون أنه ذكر عنده رجل يذهب إلى أن الأرواح تموت بموت الأجساد، فقال: معاذ اللّٰه، هذا قول أهل البدع.

وقال ابن القيّم: الصواب أنه إن أُريد بذوقها للموت مفارقتها للجسد، فنعم هي ذائقة الموت بهذا المعنى، وإن أُريد أنها تعدم فلا؛ بل هي باقية بإجماع في نعيم أو عذاب. (**وما حقيقة تعذيبها وتنعيمها وغير ذلك من متعلّقاتها؟ قال: وليس في السؤال ما يخصص أحد هذه المعاني؛ إلا أن الأظهر أنهم سألوه عن الماهية، وهل الروح قديمة أو حادثة؟ والجواب**) الصادر من اللّٰه لنبيّه (**يدلّ على أنها شيء موجود مغاير للطبائع**) جمع طبيعة، وهي مزاج الإنسان المركّب من الأخلاط؛ كما في المصباح ونحوه في القاموس. (**والأخلاط**) جمع خلط، قال في القاموس: أخلاط الإنسان أمزجته الأربعة.

(**وتركيبها، فهو جوهر بسيط مجرد لا يحدث إلا بمحدث، وهو قوله تعالىٰ: ﴿كن﴾**) [يس: ٨٢]، قيل: هو عبارة عن سرعة الحصول، أي: متى تعلّقت إرادته تعالىٰ بشيء كان، وقيل: إذا أراد شيئًا قال قولاً نفسانيًا له: ﴿كن فيكون﴾ [يس: ٨٢]، وعليه فكن علامة وسبب لوجود ما أراده تعالىٰ؛ (**فكأنه قال: هي موجودة محدثة بأمر اللّٰه وتكوينه**) إيجاده فهو تفسير للأمر، (**ولها تأثير في إفادة الحياة للجسد**) بجعل اللّٰه تعالىٰ إيّاها سببًا في وجود الحياة، فلا ينافي أن التأثير إنما هو بإرادته تعالىٰ وخلقه (**ولا يلزم من عدم العلم بكيفيتها المخصوصة نفيه، قال: ويحتمل أن يكون المراد بالأمر في قوله: ﴿من أمر ربّي﴾**) [الإسراء: ٨٥]،

الفعل، كقوله تعالى: ﴿وما أمر فرعون برشيد﴾ [هود/٩٧] أي فعله. فيكون الجواب: أنها حادثة.

ثم قال: وقد سكت السلف عن البحث في هذه الأشياء والتعمق فيها. انتهى.

وقال في فتح الباري: وقد تنطع قوم فتباينت أقوالهم:

فقيل: هي النفَس الداخل الخارج.

وقيل: جسم لطيف، يحل في جميع البدن.

وقيل: هي الدم.

وقيل: إن الأقوال فيها بلغت المائة.

ونقل ابن منده عن بعض المتكلمين: أن لكل نبي خمسة أرواح، ولكل مؤمن ثلاثة، ....

(**الفعل؛ كقوله تعالىٰ: ﴿وما أمر فرعون برشيد﴾** [هود: ٩٧]،) أي: مرشد أو ذي رشد، وإنما هو غيّ محض وضلال صريح، (**أي: فعله فيكون الجواب: أنها حادثة، ثم قال: سكت السلف عن البحث في هذه الأشياء والتعمّق فيها، انتهى**) كلام الرازي.

(**وقال في فتح الباري**) في التفسير بعد نقله كلامي القرطبي والرازي المذكورين، (**وقد تنطّع قوم**) من جميع الفرق، أي: تعمّقوا وبالغوا في الكلام وخرجوا عن الحدّ في معرفة ماهيّة الروح، (**فتباينت أقوالهم**) قال بعضهم: وما ظفروا بطائل ولا رجعوا بنائل، (**فقيل: هي النفس الداخل الخارج**) وعزي للأشعري (**وقيل: جسم لطيف يحل**) بضم الحاء، (**في جميع البدن**) ويسري فيه سريان ماء الورد فيه، وهذا اعتمده عامة المتكلّمين من أهل السنّة؛ كما قال المصنّف وهو أقرب الأقوال. (**وقيل: هي الدم**) أُسقط من الفتح، وقيل: هي عرض قبل قوله: (**وقيل: إن الأقوال فيها بلغت المائة،**) وقيل: هي أكثر من ألف قول، قال ابن جماعة: وليس فيها قول صحيح، بل هي قياسات وتخيّلات عقليّة.

(**ونقل ابن منده عن بعض المتكلّمين أن لكلّ نبيّ خمسة أرواح،**) فما به حياتهم روح، وما ثبت في قلوبهم من الإيمان روح، وما ترقوا به من معرفة اللّٰه وهدايتهم إلى الأعمال الصالحة واجتنابهم المناهي روح، ويشاركهم المؤمنون في الثلاثة، وهو المراد بقوله: (**ولكل مؤمن ثلاثة**) وأيّدت الأنبياء زيادة عليهم بقبول وحي اللّٰه ويسمّى روحًا لحياة القلوب به وبقوّة خلقها اللّٰه

ولكل حي واحدة.

وقال ابن العربي: اختلفوا في الروح والنفس، فقيل متغايران، وهو الحق، وقيل هما شيء واحد، ....

فيهم، فيتمكّنون بها من سماع كلامه تعالىٰ بلا واسطة فيتحقّقون أنه ليس من جنس كلام البشر. ذكر الخمسة هذه ابن القيّم في كتاب الروح ملخّصًا، ولا تشكّل الأخيرة بأن الكلام لم يقع للجميع؛ لأنه لا يلزم من خلق القوّة وقوعه بالفعل، وهذا أولى من تفسير ثلاثة:

المؤمن، بما ذكره الأنصاري في شرح الرسالة القشيرية أن في باطن الجسد روح اليقظة، وهي التي ما دامت فيه كان متيقّظًا، فإذا فارقته نام ورأى المرائي.

وروح الحياة: التي ما دامت فيه كان حيًّا، فإذا فارقته مات فالنوم انقطاع الروح عن ظاهر البدن فقط.

والموت: انقطاعه عن ظاهره وباطنه، وروح الشيطان ومقرّها الصدر؛ لقوله تعالىٰ: ﴿الذي يوسوس في صدور الناس﴾ [الناس: ٥]، انتهى؛ لأن هذه الثلاثة لا تخصّ المؤمن بل يشاركه الكافر.

(ولكل حيّ واحدة) بقيّة، نقل ابن منده؛ كما في الفتح، وإن سقط في كثير من نسخ المصنّف: ونقل ابن القيّم عن طائفة أن للكافر والمنافق روحًا واحدة، وقال: أمّا الروح التي تتوفى وتقبض فواحدة، وما زاد عليها مما سمّى روحًا مجاز، والمراد خاصة نسبتها لروح الحياة كنسبة الروح إلى الجسد، فإنه إنما يحسّ ويدرك ويقوى بحلولها فيه، فإذا فقدها كان بمنزلة الجسد إذا فقد روحه، قال: ويسمّى قوى البدن روحًا، فيقال: الروح الباصر والسامع والشام ويطلق على أخص من هذا كله وهو قوّة معرفة اللّٰه والإنابة إليه وانبعاث الهمّة إلى طلبه وإرادته، فللعلم روح، وللأجساد روح، وللإخلاص روح، انتهى. زاد البقاعي: ولكل من التوكل والمحبة والصدق روح، والناس متفاوتون: فمن غلب عليه الأرواح صار روحانيًّا، ومن فقدها أو أكثرها صار أرضيًّا مهينًا.

(وقال) القاضي محمّد أبو بكر **(بن العربيّ)** الحافظ المشهور **(اختلفوا في الروح والنفس، فقيل: متغايران)** كما عليه فرقة محدثون وفقهاء وصوفية، قال السهيلي: ويدلّ عليه ﴿فإذا سوّيته ونفخت فيه من روحي﴾ [الحجر: ٢٩]، وقوله: تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك، فإنه لا يصحّ جعل أحدهما موضع الآخر، ولولا التغاير لساغ ذلك، ولذا رجّحه ابن العربي، فقال: **(وهو الحقّ)** فالنفس تخرج في النوم والروح في الجسد، والنفس لا تريد إلا الدنيا والشيطان معها، والروح تدعو إلى الآخرة والملك معها، **(وقيل: هما شيء واحد)** قاله الأكثرون وهو الصحيح؛ كما قال ابن القيّم والسيوطي وسبقهما الإمام أبو الوليد بن رشد أحد أئمّة المالكية، فقال: إنه الصواب، وجزم به ابن السبكي وأقرّه شارحوه، وقيل: لابن آدم نفس مطمئنة

قال وقد يعبر بالروح عن النفس وبالعكس.

وقال ابن بطال القرطبي حقيقتها مما استأثر الله بعلمه بدليل هذا الخبر.

قال: والحكمة في إبهامه: اختبار الخلق، ليعرفهم عجزهم عن علم ما لا يدركونه حتى يضطرهم إلى رد العلم إليه.

وقال القرطبي: الحكمة في ذلك إظهار عجز المرء، لأنه إذا لم يعلم حقيقة نفسه مع القطع بوجوده، كان عجزه عن إدراك حقيقة الحق من باب أولى.

وقال بعضهم: ليس في الآية دلالة على أن الله لم يطلع نبيه على حقيقة الروح بل يحتمل أن يكون أطلعه ولم يأمره أن يطلعهم. وقد قالوا في علم الساعة

ولوامة وأمارة، قال الصفوي: والتحقيق أنها واحدة لها تسمّى باعتبار كل صفة باسم، **(قال:)** أي ابن العربي، **(وقد يعبّر بالروح عن النفس وبالعكس)** حقيقة على الثاني ومجازًا على الأوّل، قال ابن العربي: كما يعبّر عن الروح وعن النفس بالقلب وبالعكس حتى يتعدّى ذلك إلى غير العقلاء، بل الجماد مجازًا.

(قال) العلاّمة أبو الحسن علي بن خلف **(بن بطال القرطبي)** شارح البخاري أحد شيوخ ابن عبد البرّ كان من أهل العلم والمعرفة والفهم عنى بالحديث العناية التامّة وأتقن ما قيّد، ومات سنة أربع وأربعين وأربعمائة، **(معرفة حقيقتها مما استأثر بعلمه بدليل هذا الخبر)** كالقرءان وتلك الأقوال تنطع، **(قال: والحكمة في إبهامه)** أي: عدم بيان حقيقته، **(اختبار)** بموحدة **(الخلق ليعرفهم عجزهم عن علم ما لا يدركونه حتى يضطرّهم)** يلجئهم **(إلى ردّ العلم إليه)** وأُبدلت التاء طاء لوقوعها بعد الضاد.

(وقال القرطبي: الحكمة في ذلك إظهار عجز المرء؛ لأنه إذا لم يعلم حقيقة نفسه مع القطع بوجوده كان عجزه عن إدراك حقيقة الحقّ من باب أَولى،) ذكره بعد سابقه، إشارة إلى أن الاختبار إذا نسب إلى الحقّ كان مستعملاً في لازمه وهو إظهار عجز المختبر؛ لأن الاختبار الامتحان والقصد به طلب بيان ما عليه المختبر، وإنما يكون ممن لا يعلم حقيقة الحال لامن العليم بما في الصدور.

(وقال بعضهم: ليس في الآية) ولا في الحديث **(دلالة على أن الله لم يطلع نبيّه على حقيقة الروح، بل يحتمل أن يكون أطلعه ولم يأمره أن يطلعهم)** بل أمره بعدم اطلاعهم، وذكر في الأنموذج هذا الاحتمال قولاً، قال شارحه: والصحيح خلافه، **(وقد قالوا في علم الساعة)**

نحو هذا فالله أعلم. انتهى ملخصًا.

ولما كثر المسلمون، وظهر الإيمان، ....

وباقي الخمس المذكورة في آية ﴿إن اللّه عنده علم الساعة﴾ [لقمان: ٣٤]، (**نحو هذا**) يعني: أنه أُوتي علمها ثم أمر بكتمها، قال بعضهم: وظاهر الأحاديث يأباه، (**فاللّه أعلم**) بحقيقة ذلك (**انتهى**) كلام الفتح (**ملخّصًا**) وفيه بعد هذا: وممن رأى الإمساك عن ذلك الأستاذ أبو القٰسم القشيري، فقال بعد كلام الناس في الروح: وكان الأَولى الإمساك عن ذلك والتأدّب بأدبه ﷺ، وقد قال الجنيد: إنها مما استأثر اللّه بعلمه ولم يطلع عليه أحدًا من خلقه، فلا تجوز العبارة عنه بأكثر من موجود، وعلى ذلك جرى ابن عطية وجمع من أهل التفسير، وأجاب من خاض في ذلك: بأن اليهود سألوا عنها سؤال تعجيز وتغليط؛ لكونه يطلق على أشياء فأضمروا أنه بأي شيء أجاب، قالوا: ليس هذا المراد، فردّ اللّه كيدهم، وأجابهم جوابًا مجملاً كسؤالهم المجمل. وقال السهروردي: يجوز أن من خاض فيها سلك التأويل لا التفسير، إذ لا يسوغ إلا نقلاً.

أمّا التأويل فتمتدّ العقول إليه بذكر ما تحتمل الآية من غير قطع بأنه المراد، وقد خالف الجنيد ومن تبعه جماعة من متأخّري الصوفية فأكثروا من القول في الروح، وصرّح بعضهم بمعرفة حقيقتها وعاب من أمسك عنها، انتهى. ثم ذكر المصنّف بعض ما أُوذي به المسلمون سنّة اللّه في الذين خلوا من قبل؛ كما قال تعالىٰ: ﴿الم * أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنّا وهم لا يفتنون ولقد فتنّا الذين من قبلهم﴾[العنكبوت: ١، ٢، ٣] الآية، يقال: نزلت في عمّار. وفي البخاري عن خباب: أتيت رسول اللّه ﷺ وهو متوسّد برده في ظلّ الكعبة، ولقد لقينا من المشركين شدّة شديدة، فقلت: يا رسول اللّه! ألا تدعو اللّه لنا؟ فقعد محمرًّا وجهه، فقال: «إنه كان من قبلكم ليمشط أحدهم بأمشاط الحديد ما دون عظمه من لحم وعصب ما يصرفه ذلك عن دينه، ويوضع المنشار على مفرق رأس أحدهم فيشقّ ما يصرفه ذلك عن دينه، وليظهرن اللّه هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف اللّه، والذئب على غنمه»، انتهى.

إلا أن المصّنف يشعر بأنه بعد إسلام حمزة وبعث المشركين إلى اليهود وليس بمراد؛ لأن إسلام حمزة في السادسة والهجرة الأولى في الخامسة، نعم يأتي على أن إسلامه في الثانية، فقال:

(**ولما كثر المسلمون وظهر الإيمان**) لم يقل الإسلام مع أنه أنسب بالمسلمون إيماء إلى أن ما صدقهما واحد إذ لا اعتداد بأحدهما دون الآخر شرعًا؛ فالإسلام النافع هو الانقياد ظاهرًا وباطنًا: لإجابة النبيّ ﷺ، ولا يتحقّق بدون الإيمان، كما أن الإيمان الذي هو التصديق لاعتداد به

أقبل كفار قريش على من آمن يعذبونهم ويؤذونهم ليردوهم عن دينهم.

حتى إنه مر عدو الله، أبو جهل، بسمية أم عمار بن ياسر، وهي تعذب فطعنها في فرجها فقتلها.

وكان الصديق إذا مر بأحد من العبيد يعذب اشتراه منهم وأعتقه، منهم بلال

شرعًا بدون انقياد، **(أقبل كفار قريش)** أي: التفتوا وسعوا لا الإقبال بالوجه **(على من آمن)** بإغراء أبي جهل **(يعذّبونهم)** بأنواع العذاب إن لم يكن لهم قوّة ومنعة، **(ويؤذونهم)** بالتوبيخ بالكلام ونحوه لمن له منعة؛ كما روي أن أبا جهل كان إذا سمع برجل أسلم وله شرف ومنعة لامه، وقال: تركت دين أبيك وهو خير منك، لنسفهنّ حلمك ولنغلبنّ رأيك ولنضعنّ شرفك؛ وإن كان تاجرًا، قال: لنكسدن تجارتك ولنهلكنّ مالك؛ وإن كان ضعيفًا ضربه وأغرى به، واستمرّ الملعون في أذاه **(حتى إنه)** بكسر الهمزة **(مرّ عدوّ الله أبو جهل بسمية)** بضم المهملة مصغر، إحدى السابقات كانت سابع سبعة في الإسلام، **(أمّ عمار بن ياسر وهي تعذّب)** هي وابناها عمّار وعبد الله وأبوهما ياسر بن عامر؛ كما رواه البلاذري عن أُمّ هانىء، قالت: فمرّ بهم النبيّ ﷺ، فقال: «صبرًا آل ياسر، فإن موعدكم الجنّة»، فمات ياسر في العذاب وأُعطيت سمية لأبي جعل **(فطعنها في فرجها)** بحربة وهي عجوز كبيرة **(فقتلها)** ورمى عبد الله فسقط. وقد روى ابن سعد بسند صحيح عن مجاهد أن سميّة أوّل شهداء الإسلام.

وروى ابن عبد البرّ عن ابن مسعود: أن أبا جهل طعن بحربة في فخذ سميّة أُمّ عمار حتى بلغت فرجها فماتت، فقال عمّار: يا رسول الله! بلغ منا أو بلغ منها العذاب كل مبلغ، فقال ﷺ: «اصبر أبا اليقظان، اللّهمّ لا تعذّب من آل ياسر أحد بالنار»، وأمّا عمّار ففرّج الله عنه بعد طول تعذيبه؛ فقد جاء أنه كان يعذب حتى لا يدري ما يقول، ورئي في ظهره أثر كالمخيط فسئل، فقال: هذا ما كانت تعذّبني قريش في رمضاء مكّة، وجاء أنهم أحرقوه بالنار، فمر ﷺ فأمرّ يده عليه، وقال: «يا نار كوني بردًا وسلامًا على عمّار، كما كنت على إبراهيم»، **(وكان الصدّيق إذا مرّ بأحد من العبيد يعذّب)** أراد ما يشمل الإناث لكونهن فيهم **(اشتراه منهم)** من ساداتهم المعذّبين لهم، **(وأعتقه)** ابتغاء وجه ربّه الأعلى، **(منهم)** من العبيد الذين اشتراهم: **(بلال)** بن رباح براء مفتوحة فموحدة خفيفة فألف مهملة، الحبشي على المشهور، وهو ما رواه الطبراني وغيره عن أنس، وقيل: النوبي ذكر ابن سعد أنه كان من مولدي السراة، وكان مولى بعض بني جمح، ثم مولى الصدّيق. روى ابن أبي شيبة بسند صحيح عن قيس بن أبي حازم أن أبا بكر اشتراه

وعامر بن فهيرة.

وعن أبي ذر: كان أول من أظهر الإسلام سبعة: رسول الله ﷺ، وأبو بكر وعمار وأمه سمية وصهيب وبلال والمقداد. ....

بخمس أُواق وهو مدفون بالحجارة، **(وعامر بن فهيرة)** بضم الفاء وفتح الهاء وإسكان التحتانية وفتح الراء فتاء تأنيث، أسلم قديمًا.

روى الطبراني عن عروة: أنه كان ممن يعذّب في اللّه، فاشتراه أبو بكر وأعتقه، وكذا اشترى أبا فكيهة. ذكر ابن إسحٰق: أنه أسلم حين أسلم بلال فعذّبه أُميّة بن خلف، فاشتراه أبو بكر فأعتقه، واشترى أيضًا حمامة بفتح المهملة وخفّة الميم، أُمّ بلال وجارية بني المؤمّل، قال في الإصابة: وردّت في غالب الروايات غير مسماة وسمّاها البلاذري لبينة، أي: بلام وموحدة تصغير لبنة، والنهدية وابنتها وزبيرة وأمة بني زهرة.

(وعن أبي ذرّ: كان أوّل من أظهر الإسلام) إظهارًا تامًّا لا خفاء معه بحيث لا يبالي بمن علم به **(سبعة)** فلا ينافي إسلام كثيرين غيرهم، وإظهار بعضهم لبعض خفاء **(رسول اللّه ﷺ)** ودعا إلى اللّه وليس ثمّ من يوحدّه وهذا من أقوى شجاعته، **(وأبو بكر)** وكانت له اليد العليا في الإسلام وعادى قومه بعدما كان محبّبًا فيهم، ودفع عن المصطفى قولاً ويدًا ودعا إلى اللّه، وحسبه أن فضلاء الصحابة أسلموا على يده. **(وعمّار)** بن ياسر المملوء إيمانًا الصابر على البلوى أوّلاً وآخرًا، المجاهد في اللّه حقّ جهاده.

وروى الطبراني في الكبير عنه: قاتلت مع رسول اللّه ﷺ الجنّ والإنس، أرسلني إلى بئر بدر فلقيت الشيطان في صورة الإنس فصارعني فصرعته، فجعلت أدقّه بفهير أو حجر معي، فقال ﷺ: «عمّار لقي الشيطان عند البئر فقاتله»، فرجعت فأخبرته، فقال: «ذاك الشيطان». **(وأمّه سمية)** بنت سلم، قاله ابن سعد. وقال شيخه الواقدي: بنت خباط بمعجمة مضمومة وموحّدة ثقيلة، ويقال: بمثنّاة تحتية، وعند الفاكهي: بنت خبط بفتح أوّله بلا ألف مولاة أبي حذيفة بن المغيرة، وكان ياسر حليفًا له فزوّجه سميّة فولدت عمّارًا، فأعتقه.

(وصهيب) بضمّ الميم المهملة وفتح الهاء وتحتية ساكنة فموحدة، ابن سنان الرومي مولى عبد اللّه بن جدعان أسلم هو وعمّار في يوم واحد بعد بضع وثلاثين رجلاً على يد المصطفى ومكثا عنده بقية يومهما، ثم خرجا مستخفين فدخل عمّار على أبويه، فسألاه أين كان، فأخبرهما بإسلامه وقرأ عليهما ما حفظ من القرءان في يومه ذلك، فأعجبهما فأسلما على يده، فكان ﷺ يسمّيه الطيب المطيّب.

(وبلال) المؤذنّ **(والمقداد)** بن عمرو المعروف بابن الأسود؛ لأنه تبنّاه شهد بدرًا

فأما رسول الله ﷺ فمنعه الله بعمه أبي طالب، وأما أبو بكر فمنعه الله بقومه، وأما سائرهم فأخذهم المشركون ليعذبونهم فألبسوهم أدراع الحديد وصهروهم في الشمس، وإن بلالاً هانت نفسه عليه في الله عز وجل، وهان على قومه، فأخذوه فأعطوه الولدان فجعلوا يطوفون به في شعاب مكة، وهو يقول: أحد أحد. رواه أحمد في مسنده.

وعن مجاهد مثله، وزاد في قصة بلال: وجعلوا في عنقه حبلاً ....

والمشاهد كلّها. **(فأمّا رسول اللّه ﷺ فمنعه اللّه)** من أذية الكفّار البالغة المتوالية، فلا ينافي وطء عتبة رقبته وسب أبي جهل، ونحو ذلك.

(بعمّه أبـي طالب) وبغيره كبعث جبريل في صورة فحل ليلتقم أبا جهل لـما أراد أذاه، ورؤيته أُفق السماء سدّ عليه لـما نذر أن يطأ عنقه الشريف، ورؤيته رجالاً عن يمينه وعن شماله معهم رماح، حتى قال: لو خالفته لكانت إيّاها، أي: لأَتوا على نفسه لـمّا أخذ ﷺ بظلامة ا زبيدي في جماله التي كان أكسدها عليه وظلمه، فأقبل إليه المصطفى، وقال «يا عمرو، إيّاك أن تعود لـمثل ما صنعت، فترى مني ما تكره»، فجعل يقول: لا أعود لا أعود، كما بيّن في الأخبار، وكستر ملك له بجناحه لـما أرادته امرأة أبي لهب فلم تره، وغير ذلك من الآيات البيّنات.

(وأمّا أبو بكر فمنعه اللّه بقومه) من الأذى المتوالي **(وأمّا سائرهم)** أي: باقيهم، **(فأخذهم المشركون يعذّبونهم فألبسوهم أدراع الحديد)** جمع درع ولعلّ الإضافة للاحتراز عن نحو القمص، **(وصهروهم)** بفتح الهاء مخفّفًا طرحوهم، **(في الشمس)** لتؤثر حرارتها فيهم **(وإن بلالاً)** بكسر الهمزة استئناف، **(هانت نفسه عليه في اللّه عزّ وجلّ)** فلم يبال بتعذيبهم، وصبر على أذاهم، **(وهان على قومه)** أي: مواليه، **(فأخذوه فأعطوه الولدان)** جمع وليد **(فجعلوا يطوفون به في شعاب مكّة، وهو يقول: أحد أحد)** قال البرهان: مرفوع منون كذا أحفظه، وكذا هو في أصلنا من سنن ابن ماجه خبر مبتدأ محذوف، أي: اللّه أحد، كأنه يشير إلى أني لا أُشرك باللّه شيئًا، ويحتمل أنه مرفوع غير منوّن، أي: يا أحد، قال شيخنا: وأمّا النطق به حكاية لكلام بلال، فالظاهر أنه بالسكون لكونه موقوفًا عليه غير موصول بما يقتضي تحريكه، **(رواه أحمد في مسنده، وعن مجاهد مثله.**

وفيه: أنه نزل فيهم ﴿ثم إن ربك﴾ [النحل: ١١٠، ١١٩] الآية، وأخرجه بقي بن مخلد في مسنده، لكنه أبدل المقداد بخباب، **(وزاد)** مجاهد **(في قصّة بلال، وجعلوا في عنقه حبلاً**

ودفعوه إلى الصبيان يلعبون به حتى أثر الحبل في عنقه.

فانظر كيف فعل ببلال ما فعل من الإكراه على الكفر، وهو يقول أحد أحد، فمزج مرارة العذاب بحلاوة الإيمان، وهذا كما وقع له أيضًا عند موته، كانت امرأته تقول: واحرباه وهو يقول: واطرباه. غدًا ألقى الأحبة محمدًا وصحبه، فمزج مرارة الموت بحلاوة اللقاء. ولله در أبي محمد الشقراطسي حيث قال:

لاقى بلال بلاء من أمية قد أحله الصبر فيه أكرم النزل

إذ أجهدوه.........................

ودفعوه إلى الصبيان يلعبون به حتى أثر الحبل في عنقه) ليرجع إلى الكفر والله يعيذه وحسبه بهذا منقبة، قال عمر: أبو بكر سيّدنا وأعتق سيّدنا، وقال ﷺ لبلال: «سمعت دقّ نعليك في الجنّة»، رواهما البخاري.

(فانظر كيف) تأمّل صفته مع صبره، فليست كيف للاستفهام أو هي بتقدير مضاف، أي: انظر جواب السائل عن حاله، بقوله: كيف، **(فعل ببلال ما فعل من الإكراه على الكفر)** بيان لما **(وهو يقول: أحد أحد، فمزج)** خلط **(مرارة العذاب)** مشقّته وألمه **(بحلاوة الإيمان)** أي: الراحة الحاصلة به فهو استعارة تصريحية فشبّه تحمله ألم العذاب بمن خلط الصبر ونحوه بنحو سكر فسهّل عليه تناوله على أن في كون هذه الحلاوة حقيقية لأولياء الله أو استعارة خلافًا بسّطه المصنّف في مقصد المحبة.

(وهذا كما وقع له أيضًا عند موته كانت امرأته تقول: واحرباه) روي بفتح الحاء والراء المهملتين والموحدة من الحرب بالتحريك، وهو كما في النهاية نهب مال الإنسان وتركه لا شيء له، وبفتح الحاء والزاي ونون وبضمّ الحاء وسكون الزاي، وروي: واحوباه بفتح الحاء وسكون الواو فموحدة من الحوب وهو الإثم، والمراد ألمها بشدّة جزعها وقلقها في المصيبة أو من الحوبة بمعنى رقّة القلب وهو تكلّف، كما في النسيم.

(وهو يقول: واطرباه) أي: فرحاه، **(غدا ألقى الأحبة)** الذين طال شوقي إليهم، **(محمدًا وصحبه فمزج مرارة الموت بحلاوة اللقاء، ولله در أبي محمّد الشقراطسي، حيث قال:)** في قصيدته المشهورة **(لاقى بلال بلاء من أُميّة قد،)** وروي إذا **(أحله)** من الحلول بالمكان، **(الصبر فيه،)** أي: أحلّه الصبر على البلاء الذي كان يعذّب به لما أسلم ليرجع عن دينه فما أعطاهم كلمة مما يريدون، ففي بمعنى على، **(أكرم)** بالنصب على الظرف مواضع **(النزل)** وهو طعام الضيف الذي يكرم به إذا نزل وأكرم تلك المواضع هو الجنّة، قال تعالى: ﴿الذي أحلنا دار المقامة من فضله﴾ [فاطر: ٣٥]، وفسّر ما لاقاه، بقوله: **(إذ)** ظرف لقوله: لاقى أو أحلّه، **(اجهدوه)** حملوه

بضنك الأسر وهو على	شدائد الأزل ثبت الأزر لم يزل
ألقوه بطحا برمضاء البطاح وقد	عالوا عليه صخورًا جمة الثقل
فوحد الله إخلاصًا وقد ظهرت	بظهره كندوب الطل في الطلل
إن قدَّ ظهر ولي الله من دبر	قد قدَّ قلب عدو الله من قبل

فوق طاقته من العذاب من الجهد وهو المشقّة (**بضنك**) ضيق (**الأسر وهو على شدائد الأزل**) بفتح الهمزة وبالزاي واللام الحبس والتضييق، (**ثبت**) مصدر بمعنى اسم الفاعل (**الأزر**) بزاي فراء القوّة، أي: ثابت القوّة، (**لم يزل**) بفتح الزاي من زال أُخت كان وبضمها، أي: لم يزل عن ذلك وبيّن سبب ذلك بقوله: (**ألقوه بطحا**) مفعول مطلق، أي: إلقاء هو بطح على وجهه أو حال من ضمير الفاعل، أي: باطحين أو المفعول، أي: مبطوحًا (**برمضاء**) بفتح الراء وسكون الميم وضاد معجمة ممدود، أي: بأرض اشتدّ وقع الشمس فيها سواء كان بها رمل أو حصى أو غيرهما، قاله أبو شامة.

وفي النور الرمضاء الرمل إذا اشتدّت حرارته، (**البطاح**) جمع بطحاء أو أبطح على غير القياس إذ قياس أبطح وبطحاء بطحاوات والكل مستعمل والإضافة من الأعمّ إلى الأخص كشجر أراك، أي: في أرض شديدة الحرّ، هي أودية واسعة، (**وقد عالوا**) مثل أعلوا، أي: رفعوا، (**عليه صخورًا جمة الثقل**) أي: كثيرته وألقوها عليه.

وأخرج الزبير بن بكّار وأبو الفتح اليعمري عن عروة، قال مر ورقة بن نوفل على بلال وهو يعذب يلصق ظهره برمضاء البطحاء في الحر، وهو يقول: أحد أحد، فقال: يا بلال صبرًا يا بلال صبرًا، لم تعذّبونه فوالذي نفسي بيده لئن قتلتموه لاتّخذنه حنانًا، يقول: لا تمسحن به واستأنف قوله: (**فوحّد اللّه**) حال كون توحيده (**إخلاصًا**) أو هو مفعول مطلق في موضع توحيد إلا أنه بمعنى يوحّد، قال أبو شامة: ويجوز أن يكون فوحد اللّه في موضع الحال من ألقوه أو من عليه، أي: في حال توحيده للّه. وردّه شيخنا بأن الحال لا تقع جملة إلا خبرية غير مصدرة بعلم استقبال مرتبطة بالواو والضمير أو بالواو فقط، كما هو مقرّر.

(**و**)الحال إنه (**قد ظهرت بظهره كندوب**) جمع ندب بفتح الدال، أي: آثار، وقيل: أثر الجرح إذا لم يرتفع عن الجلد، (**الطلّ**) المطر الضعيف (**في الطلل**) ما شخص من آثار الديار على وجه الأرض وقد يعبّر به عن محل القوم ومنزلهم وهو مراده هنا، فكأنه يقول: أثر التعذيب في ظهره؛ كما أثر المطر في الأطلال فخدّد أرضها ومحا وسومها، قاله الطرابلسي.

قال أبو شامة: وإذا كان المطر ضعيفًا ظهرت آثار نقطه في الأرض. (**إن قد ظهر وليّ اللّه من دبر قد قدّ قلب عدوّ اللّه من قبل**) فيه كما قال أبو شامة: من البديع اللفظي والمعنوي ذكر

يعني إن كان ظهر ولي الله بلال قد ظهر فيه التعذيب بقده، فقد جوزى عدو الله أمية وقد قلبه ببدر، لأنه قتل يومئذٍ، وكان عبد الرحمٰن بن عوف قد أسره يومئذٍ وأراد استبقاء لأخوة كانت بينهما في الجاهلية، فرآه بلال معه فصاح بأعلى صوته يا أنصار الله رأس الكفر أمية بن خلف، لا نجوت إن نجا ....

المتصفين في الآيتين إن كان قميصه قدّ من قبل وإن كان قميصه قدّ من دبر، وجعل صفة بلال الصفة التي كان عليها نبيّ اللّٰه يوسف، والصفة المكروهة صفة الكافر أُميّة، فأضاف إلى كل ما يليق بحاله والتجانس بين قد وقدّ، وبين قلب عدوّ اللّٰه ومن قبل، وذكره للقلب دون غيره من أعضاء الجسد مبالغة في تقطيعه بالسيوف، أي: أنها وصلت إلى قلبه فقدّته، والمقابلة بين وليّ اللّٰه وعدوّ اللّٰه وظهر وقلب إذ القلب من أعضاء الباطن والظهر بخلافه، والإشارة بقوله: من دبر إلى أن تعذيبه، كانت صورته صورة من أتى من ورائه غيلة؛ لأنه عذّب بعد أن بطح وأُلقي عليه الصخر، وعدوّ اللّٰه أتي من قبل وجهه لا غيلة ولا خديعة. **(يعني: إن كان ظهر وليّ اللّٰه بلال قد ظهر فيه التعذيب بقدّه فقد جوزي عدوّ اللّٰه أُميّة وقدّ قلبه ببدر؛ لأنه قتل يومئذ)** وكان السيف وصل إلى قلبه فقدّه؛ كما مرّ؛ وأشار إلى أن حذف الفاء للضرورة؛ لأنه من المواضع التي يجب اقتران الجواب فيها بالفاء؛ لأن الشرط ماض مقرون بقدّ، وبه جزم الطرابلسي.

وقال أبو شامة: أو هو جواب قسم محذوف، فلا تلزم الفاء نحو: وإن أطعتموهم إنكم لمشركون لكن حذف لام القسم، أي: لقد قدّ، فجواب الشرط محذوف؛ لأنه إذا قدر القسم قبله يكون مما اجتمع فيه الشرط والقسم فيحذف جواب المتأخر منهما؛ قال: ويجوز أنه عبّر بقدّ قلبه عن همّه ووجعه وتألّمه وجزعه بإخبار سعد بن معاذ إياه بمكّة أن النبيّ ﷺ يقتله، ففزع لذلك فزعًا شديدًا ولم يخرج لبدر إلا كرهًا؛ كما في الصحيح. أو عبّر بقدّ قلبه عن انفلاقه وتقطّعه حسرة وغيظًا لمشاهدته قتل صناديدهم يوم بدر، واختلال أمرهم وعلوّ كلمة الإسلام وأسره هو ثم قتله وعذاب بلال. كان غير مشعر بشيء من ذلك فكأنه من وراء وراء وعذاب أُميّة مباشرة مواجهة، فقال فيه من قبل، وفي بلال من دبر، وهذا معنى دقيق، انتهى.

(وكان عبد الرحمٰن بن عوف قد أسره يومئذ وأراد استبقاءه لأخوّة كانت بينهما في الجاهلية، فرآه بلال معه فصاح بأعلى صوته) وكان حسنًا نديًّا فصيحًا، وما يروى سين بلال عند اللّٰه شين، أنكره الحافظ المزي وغيره، **(يا أنصار اللّٰه)** خصّهم لمزيد اعتنائهم بالنصرة ومعاهدتهم المصطفى عليها، وخشية أن المهاجرين لا يعينونه عليه إكرامًا لعبد الرحمٰن، **(رأس الكفر)** قال السيوطي وغيره بالنصب على الإغراء والرفع على حذف المبتدأ، أي: هذا **(أُميّة بن خلف لا نجوتُ إن نجا)** وفي البخاري عن عبد الرحمٰن فلمّا خشيت أن يلحقونا حلفت لهم

فنهسوه بأسيافهم حتى قتلوه.

وأخرج البيهقي عن عروة أن أبا بكر أعتق ممن كان يعذب في الله سبعة منهم: الزنيرة، فذهب بصرها، وكانت ممن تعذب في الله، فتأبى إلا الإسلام، فقال المشركون: ما أصاب بصرها إلا اللات والعزى، ....

ابنة عليًّا لأشغلهم فقتلوه، ثم تبعونا وكان رجلاً ثقيلاً فلمَّا أدركونا، قلت له: آبرك، فبرك فألقيت عليه نفسي لأمنعه **(فنهسوه)** تناولوه **(بأسيافهم حتى قتلوه)** ففيه استعارة تصريحية تبعية شبّه ضربهم بالسيوف بالنهس بالمهملة أخذ اللحم بمقدم الأسنان للأكل وبالمعجمة أخذه بالأسنان والأضراس، وفي نسخة: فنهبوه بموحدة وهو استعارة أيضًا، شبّه ما ذكر بالنهب وهو أخذ المال بالغلبة والقهر فظهر مصداق، واعلم أن النصر مع الصبر صبر على تعذيبه له فكان قتله على يديه قبل، فهناه الصديق بأبيات منها:

هنيئًا زادك الرحمٰن فضلاً فقد أدركت ثأرك يا بلال

(وأخرج البيهقي عن عروة: أن أبا بكر أعتق ممن كان يعذّب في اللّه سبعة) هم: بلال وعامر بن فهيرة وأمّ عنيس بعين مهملة مضمومة فنون، وقيل: بموحدة فتحتية فسين مهملة أمة لبني زهرة، كان الأسود بن عبد يغوث يعذّبها، وزنيرة والنهدية وبنتها والمؤمليّة؛ كما في سيرة ابن هشام. وذكر ابن إسحٰق أنه أعتق أبا فكيهة وابن عبد البرّ وغيره أنه أعتق أُمّ بلال، فاقتصار عروة على سبعة باعتبار ما بلغه فلا ينافي أنهم تسعة.

وأخرج الحاكم عن عبد اللّه بن الزبير، قال: قال أبو قحافة لأبي بكر: أراك تعتق رقابًا ضعافًا فلو أنك أعتقت رجالاً جلدًا يمنعونك ويقومون دونك، فقال: يا أبة، إني إنما أُريد له عند اللّه، فنزلت هذه الآية فيه: ﴿فأمَّا من أعطى واتّقى﴾ [الليل: ٥]، إلى آخر السورة. **(منهم الزنيرة)** الرومية أمة عمر بن الخطاب أسلمت قبله، فكان يضربها **(فذهب بصرها)** عميت من شدّة العذاب، **(وكانت ممن يعذّب في اللّه)** وروى الواقدي أن عمر وأبا جهل كانا يعذّبانها، **(فتأبى إلا الإسلام)** وكان أبو جهل يقول: ألا تعجبون إلى هؤلاء وأتباعهم لو كان ما أتى محمّد خيرًا وحقًّا ما سبقونا إليه، أفتسبقنا زنيرة إلى رشد.

وأخرج ابن المنذر عن عون أبي شداد، قال: كان لعمر أمة أسلمت قبله، يقال لها زنيرة فكان يضربها على إسلامها حتى يفتر، وكان كفّار قريش يقولون: لو كان خيرًا ما سبقتنا إليه زنيرة، فأنزل اللّه في شأنها، ﴿وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيرًا﴾ [الأحقاف: ١١]، الآية، وروى نحوه ابن سعد عن الضحاك والحسن. **(فقال المشركون: ما أصاب بصرها إلا اللاّت والعزّى)** وعند البلاذري، فقال لها أبو جهل: إنهما فعلا بك ما ترين، فيحتمل أنهم تبعوه

فقالت: والله ما هو كذلك فرد الله عليها بصرها.

والزنيرة: بكسر الزاي وتشديد النون المكسورة. كسكينة: كما في القاموس.

[الهجرة الأولى إلى الحبشة]

ثم أذن رسول الله ﷺ لأصحابه في الهجرة للحبشة، ....

في قوله: (**فقالت**:) وهي لا تبصر (**والله ما هو كذلك**) وما يدري اللاّت والعزّى من يعبدهما، ولكن هذا أمر من السماء وربّي قادر على أن يرد عليّ بصري، (**فردّ الله عليها بصرها**) صبيحة تلك الليلة، فقالت قريش: هذا من سحر محمّد، فاشتراها أبو بكر فأعتقها.

(**والزنيرة بكسر الزاي وتشديد النون المكسورة**) فتحتية فراء (**كسكينة؛ كما في القاموس.**) قال الشامي: وهي لغة الحصاة الصغيرة، ويروى زنيرة بفتح الزاي وسكون النون فموحدة، انتهى.

وفي الإصابة: زنيرة بكسر الزاي وشدّ النون المكسورة بعدها تحتية ساكنة: الرومية، ووقع في الاستيعاب زنيرة بنون وموحدة وزن عنبرة، وتعقّبه ابن فتحون، وحكى عن مغازي الأموي بزاي ونون مصغرة من السابقات الإسلام وممن يعذّب في الله، انتهى. والله أعلم.

الهجرة الأولى إلى الحبشة

(**ثم أذن رسول الله ﷺ لأصحابه في الهجرة للحبشة**) بالجانب الغربي من بلاد اليمن ومسافتها طويلة جدًا، وهم أجناس وجميع فرق السودان يعطون الطاعة لملك الحبشة ويقال أنهم من ولد حبش بن كوش بن حام، قال ابن دريد: جمع الحبش أحبوش بضمّ أوّله، وأمّا قولهم الحبشة فعلى غير قياس، وقد قالوا أيضًا: حبشان وأحبش وأصل التحبيش التجميع، ذكره في فتح الباري.

وعند ابن إسحٰق أن سبب الهجرة أنه ﷺ لما رأى المشركين يؤذون أصحابه ولا يستطيع أن يكفهم عنهم، قالوا: لو خرجتم إلى أرض الحبشة فإن بها ملكًا لا يظلم عنده أحد، وهي أرض صدق حتى يجعل الله لكم فرجًا مما أنتم فيه، فخرجوا إليها مخافة الفتنة وفرارًا إلى الله بدينهم، فكانت أوّل هجرة في الإسلام.

وروى عبد الرزّاق عن معمر عن الزهري، قال: لـمّا كثر المسلمون وظهر الإسلام أقبل كفّار قريش على من آمن من قبائلهم يعذّبونهم ويؤذونهم ليردّوهم عن دينهم فبلغنا أنه ﷺ قال للمؤمنين: «تفرّقوا في الأرض، فإن الله سيجمعكم»، قالوا: إلى أين نذهب؟ قال: «إلى هٰهنا»، وأشار بيده إلى أرض الحبشة.

وذلك في رجب سنة خمس من النبوة.

فهاجر إليها ناس ذوو عدد، منهم من هاجر بأهله، ومنهم من هاجر بنفسه، وكانوا أحد عشر رجلاً ـ وقيل اثنا عشر رجلاً ـ وأربع نسوة ـ وقيل: وخمس نسوة، وقيل وامرأتين ـ.

(وذلك في رجب) بالصرف ولو كان معينًا ففي المصباح رجب من الشهور مصروف، **(سنة خمس من النبوّة)** كما قاله الواقدي، وزاد: فأقاموا شعبان وشهر رمضان وفيه كانت السجدة وقدموا في شوّال من سنة خمس، **(فهاجر إليها ناس ذوو عدد منهم من هاجر بأهله ومنهم من هاجر بنفسه، وكانوا أحد عشر رجلاً)** عثمٰن بن عفان، وعبد الرحمٰن، والزبير بن العوّام، وأبو حذيفة بن عتبة هاربًا من أبيه بدينه، ومصعب، وأبو سلمة بن عبد الأسد، وعثمٰن بن مظعون، وعامر بن ربيعة، وسهيل بن بيضاء، وأبو سبرة بن أبي رهم، وحاطب بن عمر والعامريّان، وابن مسعود، كذا قال الواقدي.

قال في الفتح: وهو غير مستقيم مع قوله أوّل كلامه: كانوا إحدىٰ عشر، فالصو ب ما قاله ابن إسحٰق أنه اختلف في الحادي عشر هل هو أبو سبرة أو حاطب. وجزم ابن إسحق بأن ابن مسعود إنما كان في الهجرة الثانية، ويؤيّده ما عند أحمد بإسناد حسن عنه، قال: بعثنا النبيّ ﷺ إلى النجاشي ونحن نحو من ثمانين رجلاً، انتهى. وقال أبو عمر: اختلف في هجرة أبي سبرة إلى الحبشة، ولم يختلف في شهوده بدرًا، قال في النور: ولم أرَ أحدًا سماه.

(وقيل: اثنى عشر رجلاً) وجزم به في العيون والحافظ في سيرته إلا أن الأول ترك الزبير وذكر سليط بن عمرو وأهمل الثاني حاطب بن عمرو وسهيل بن بيضاء، وذكر بدلهما حاطب بن الحٰرث وهاشم بن عمرو، **(وأربع نسوة)** السيّدة رقية مع زوجها عثمٰن، وسهلة بنت سهيل مع زوجها أبي حذيفة مراغمة لأبيها فارّة عنه بدينها فولدت له بالحبشة محمّد بن أبي حذيفة، وأُمّ سلمة مع زوجها، وليلى العدويّة مع زوجها عامر بن ربيعة.

(وقيل: وخمس نسوة) هؤلاء الأربع وأُمّ كلثوم بنت سهيل بن عمرو زوج أبي سبرة، وبهذا جزم الحافظ كاليعمري قائلاً: لم يذكرها ابن إسحٰق، وذكر ابن عبد البرّ وتبعه ابن الأثير في الهاجرات أُمّ أيمن بركة الحاضنة. قال البرهان: وأظنّها هاجرت مع رقيّة؛ لأنها جارية أبيها، انتهى. فلعلّ من أسقطها لكونها تبعًا.

(وقيل: وامرأتين) بالياء عطفًا على أحد عشر، وفي نسخة بالألف، أي: ومعهم امرأتان أو على لغة من يلزم المثنى الألف، وقيل: كانوا اثني عشر رجلاً وثلاث نسوة، وقيل: عشرة رجال

وأميرهم عثمٰن بن مظعون، وأنكر ذلك الزهري وقال: لم يكن لهم أمير، وخرجوا مشاة إلى البحر فاستأجروا سفينة بنصف دينار.

وكان أول من خرج عثمٰن بن عفان مع امرأته رقية بنت رسول الله ﷺ، وأخرج يعقوب بن سفيٰن بسند موصول إلى أنس قال: أبطأ على رسول الله ﷺ خبرهما، فقدمت امرأة فقالت: قد رأيتهما وقد حمل عثمٰن امرأته على حمار، فقال:

وأربع نسوة. **(وأميرهم)** قال ابن هشام: فيما بلغني **(عثمٰن بن مظعون)** بالظاء المعجمة **(وأنكر ذلك الزهري)** محمّد بن مسلم **(وقال: لم يكن لهم أمير)** ويحتمل أنهم أمروه بعد سيرهم باختيارهم ولم يؤمر المصطفى عليهم أحدًا، فلا خلف. **(وخرجوا)** سرًّا من مكّة **(مشاة)** ثم عرض لبعضهم الركوب، وانتهوا في خروجهم **(إلى البحر)** فهو متعلّق بمحذوف لا صلة مشاة أو غلب المشاة لكثرتهم على الراكبين، فلا تنافي بينه وبين قول العيون والمنتقى والسبل: فخرجوا متسلّلين سرًّا حتى انتهوا إلى الشعيبة منهم الراكب ومنهم الماشي، والشعيبة بمعجمة مضمومة ومهملة مفتوحة ساكنة فموحّدة فتاء تأنيث: واد، كما قال الصغاني والمجد؛ كما في النور وفي السبل: مكان على ساحل البحر بطريق اليمن، لكن وقع في بعض نسخة الشعيبية بزيادة ياء بعد الموحّدة وهو تحريف من النسّاخ لقوله تصغير شعبة، إذ تصغيره بلا ياء وهو الذي في الذيل والقاموس. **(فاستأجروا سفينة)** جزم به تبعًا لفتح الباري، والذي في العيون وغيرها: فوفّق الله ساعة للمسلمين جاؤوا سفينتين للتجارة حملوهم فيهما **(بنصف دينار)** وخرجت قريش في آثارهم حتى جاؤوا البحر حيث ركبوا فلم يدركوا منهما أحدًا، ويحتمل الجمع بأنهم استأجروا سفينة واحدة لقلّتهم فضاقت عنهم لشحنها بالتجّار وتجارتهم، فحملوهم في اثنتين، واستئجار واحدة لا ينافي الحمل في اثنتين، وهذا أقرب من إمكان أنهم استأجروا صاحب السفينتين على حملهم إلى مقصودهم في السفينتين أو مجموعهما، فاتفق حملهم بواحدة، فالمصنّف نظر إلى الحمل وغيره لما وقع عليه التوافق؛ لأن فيه قصر حملهم في واحدة وأتى به مع قولهم: حملوهم فيهما. **(وكان أوّل من خرج عثمٰن بن عفّان مع امرأته رقيّة بنت رسول الله ﷺ)** وقيل: خاطب بن عمرو، وقيل: سليط بن عمرو، حكاهما اليعمري هنا وذكر في أزواج المصطفى، وتبعه المصنّف ثمة أن أمّ سلمة وزوجها أوّل من هاجر، فهي أربعة أقوال.

(وأخرج يعقوب بن سفيان) الحافظ الفسوي بالفاء **(بسند موصول إلى أنس)** وأما بعده فمرسل صحابي **(قال: أبطأ على رسول الله ﷺ خبرهما فقدمت امرأة فقالت: قد رأيتهما وقد حمل عثمٰن امرأته على حمار، فقال)** ﷺ: «صحبهما الله»، كما في نفس رواية يعقوب قبل قوله: **(إن عثمٰن لأوّل من هاجر بأهله بعد لوط)** نبيّ الله هاجر من كوثي إلى حران ولما وصلوا الحبشة أقاموا عند النجاشي آمنين، وقالوا: جاورنا بها خير جار على ديننا وعبدنا الله لا نؤذي ولا

إن عثمٰن لأول من هاجر بأهله بعد لوط.

فلما رأت قريش استقرارهم في الحبشة وأمنهم أرسلوا عمرو بن العاصي، وعبد الله بن أبي ربيعة بهدايا وتحف من بلادهم إلى النجاشي ـ واسمه أصحمة ـ وكان معهما عمارة بن الوليد، ليردهم إلى قومهم، فأبى ذلك وردهما خائبين ولم يقبل هديتهما.

نسمع شيئًا نكرهه، **(فلمّا رأت قريش استقرارهم في الحبشة وأمنهم أرسلوا عمرو بن العاصي)** القرشي السهمي الصحابي أسلم بعد ذلك على يد النجاشي وهي لطيفة صحابي أسلم على يد تابعي، ولا يعلم مثله. **(وعبد الله بن أبي ربيعة)** عمر بن المغيرة المخزومي المكيّ أسلم بعد وصحب وكان حسن الوجه ولاّه ﷺ الجندي ومخالفيها فلمّا حوصر عثمٰن جاء لينصره فوقع عن راحلته بقرب مكّة، فمات **(بهدايا وتحف من بلادهم إلى النجاشي)** بفتح النون وتكسر وخفة الجيم فياء ثقيلة وتخفّف، لقب قديم لملك الحبشة، قال الحافظ: وأمّا اليوم فيقال له الحطي بفتح الحاء وكسر الطاء الخفيفة المهملتين وتحتانيّة خفيفة، **(واسمه)** كما في البخاري **(أصحمة)** بمهملتين بوزن أربعة، وفي مصنّف ابن أبي شيبة: صحمة بحذف الهمزة، وحكى الإسمٰعيلي أصخمة بخاء معجمة، وقيل: أصحبة بموحدة بدل الميم، وقيل: صحبة بلا ألف، وقيل: مصحمة، بميم أوّله بدل الهمزة ابن أبجر، وقيل: اسمه مكحول بن صصة، قاله مغلطاي. ولقّب ملك الترك خاقان، والروم قيصر واليمن تبع، واليونان بطليوس، واليهود القيطون، فيما قيل والمعروف مالخ، وملك الصائبة النمروذ ودهمز، وملك الهند يعفور، والزنج زغانة، ومصر والشام فرعون، فإن أُضيف إليهما الاسكندرية سمّي العزيز، ويقال المقوقس، ولملك العجم كسرى، ولملك فرغانة الأخشيد، وملك العرب من قبل العجم النعمان، وملك البربر جالوت.

(وكان معهما عمارة بن الوليد) بن المغيرة المخزومي، والذي في العيون: وكان عمرو بن العاصي رسولاً في الهجرتين ومعه في أحدهما عمارة وفي الأخرى عبد اللّٰه، ثم قال في الهجرة الثانية ولم يذكر ابن إسحٰق مع عمرو إلاّ عبد اللّٰه في رواية زياد. وفي رواية ابن بكير لعمارة ذكر. وفي الشامية: الصحيح أن في الأولى عمارة، وفي الثانية عبد اللّٰه، انتهى. وهو خلاف ما اقتصر عليه الحافظ في سيرته من أن عمرًا وعمارة ذهبا في الهجرة الثانية، انتهى. ورواه أحمد عن ابن مسعود **(ليردّهم)** أي: ليرد النجاشي المهاجرين **(إلى قومهم، فأبى ذلك وردّهما)** أي: عمرًا وعبد اللّٰه **(خائبين)** لم يجبهما إلى ما طلبا **(ولم يقبل هديتهما)** ولم يذكر عمارة لأنه تبع لهما، لا لما تقدم أنه توحش ولم يعد لأن المتقدّم إنما هو في الهجرة الثانية، نعم على ما صحّحه الشامي إن ثبت يكون المعنى لم يجبهما، وزاد عمارة: خيبة بفعله ذلك معه.

شرح العلامة الزرقاني
على
المواهب اللدنية

فهرس المجلد الأول

الفهرس

شرح العلامة الزرقاني

المتوفى سنة ١١٢٢ هـ

على

المواهب اللدنية بالمنح المحمدية

للعلامة القسطلاني

المتوفى سنة ٩٢٣ هـ

ضبطه وصححه

محمد عبد العزيز الخالدي

الجزء الثاني

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

الطبعة الأولى

١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

العنوان : رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
تلفون وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٣ (١ ٩٦١) ٠٠
صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH
Beirut - Lebanon

Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floore.
Tel. & Fax : 00 (961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[إسلام الفاروق]

وأسلم عمر بن الخطاب بعد حمزة بثلاثة أيام فيما قاله أبو نعيم بدعوته ﷺ: اللهم أعز الإسلام بأبي جهل أو بعمر بن الخطاب ....

إســلام عمـر الفــاروق

(وأسلم عمر بن الخطاب) بن نفيل بن عبد العزّى بن رياح بكسر الراء وتحتيّة، وقيل: بكسرها وموحدة، وهو بعيد ابن عبد اللّٰه بن قرط بضم القاف وإسكان الراء وطاء مهملة، ابن رزاح بفتح الراء والزاي، كما قاله الدارقطني وابن ماكولا وخلق، وقيل: بكسر الراء ابن عديّ بن كعب بن لؤيّ بن غالب يجتمع مع النبيّ ﷺ في كعب، قال في الفتح: وعدد ما بينهما من الآباء متفاوت بواحد فبين المصطفى وكعب سبعة آباء، وبينه وبين عمر ثمانية، قال ابن إسحٰق: أسلم عقب الهجرة الأولى إلى الحبشة، وذكر ابن سعد عن ابن المسيّب في ذي الحجّة سنة ستّ من المبعث، وحكى عليه ابن الجوزي في بعض كتبه الاتّفاق لكنه قال في التلقيح: سنة ستّ، وقيل: سنة خمس.

(بعد حمزة بثلاثة أيّام) لا أشهر كما قيل، **(فيما قاله أبو نعيم)** لأنه قد رواه عن ابن عباس، قال: سألت عمر عن إسلامه، قال: خرجت بعد إسلام حمزة بثلاثة أيّام فذكر القصّة وهو موافق لما حكاه ابن سعد. أمّا على قول ابن إسحٰق: فلا يجيء لأن الهجرة في الخامسة وإسلام حمزة في السادسة، كما أنه لا يأتي على القول بأن إسلام حمزة في الثانية بالنون **(بدعوته ﷺ)** كما رواه الترمذي عن ابن عباس: أن النبيّ ﷺ قال: «**اللّٰهمّ أعزّ الإسلام بأبي جهل**) بن هشام **(أو بعمر بن الخطّاب**»،) قال: فأصبح فغدا عمر على رسول اللّٰه ﷺ فأسلم، ورواه أحمد والترمذي، وقال: حسن صحيح. وابن سعد والبيهقي عن ابن عمر، رفعه بلفظ: «اللّٰهمّ أعزّ الإسلام بأحب هذين الرجلين إليك بأبي جهل أو بعمر بن الخطّاب»، صحّحه ابن حبان. ورواه أبو نعيم من وجه آخر عن ابن عمر، قال: قال ﷺ: «اللّٰهمّ أعزّ الإسلام بأحب الرجلين إليك عمر أو بأبي جهل»، وأخرجه خيثمة في فضل الصحابة من حديث عليّ به، والحاكم عن ابن مسعود بلفظ: أيّد بدل أعزّ، والبغوي من ربيعة السعدي وابن سعد من مرسل ابن المسيّب وغيرهم، الجميع بلفظ: أبي جهل.

وفي حديث خباب عند البزار مرفوعًا: «اللّٰهمّ أيّد الإسلام بأبي الحكم بن هشام أو

وكان المسلمون إذ ذاك بضعة وأربعين رجلاً، وإحدى عشرة امرأة.

وكان سبب إسلامه ـ فيما ذكره أسامة بن زيد عن أبيه عن جده عن .....

بعمر بن الخطاب»، فيمكن أنه قال هذا مرة وهذا أخرى، ودعوى أن بأبي جهل رواية بالمعنى لا تصحّ؛ لأنها ردّ للروايات المتعدّدة الطرق لرواية واحدة. وأخرج الحاكم وصححه عن نافع عن ابن عمر عن ابن عباس رفعه: «اللّهمّ أيّد الإسلام بعمر بن الخطاب خاصة»، وأخرجه ابن ماجه وابن حبّان والحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين، وأقرّه الذهبي من حديث عائشة وجمع ابن عساكر بأنه ﷺ دعا بالأوّل أولاً، فلمّا أوحى إليه أن أبا جهل لن يسلم خصّ عمر بدعائه، انتهى. ثم بحديث عائشة هذا الصحيح يردّ ما نقل عن الدارقطني أن عائشة قالت: إنما قال ﷺ: «اللّهمّ أعزّ عمر بالإسلام»؛ لأن الإسلام يعزّ ولا يُعَزّ. وقد قال السخاوي: ما زعمه أبو بكر التاريخي أن عكرمة سئل عن قوله: «اللّهمّ أيّد الإسلام»، فقال: معاذ اللّه دين الإسلام أعزّ من ذلك، ولكنه قال: «اللّهمّ أعزّ عمر بالدين، أو أبا جهل»، فأحسبه غير صحيح، انتهى.

وفي الدرّ قد اشتهر هذا الحديث الآن على الألسنة، بلفظ: «بأحب العمرين»، ولا أصل له في شيء من طرق الحديث بعد الفحص البالغ.

(وكان المسلمون إذ ذاك بضعة) بكسر الباء وقد تفتح من ثلاثة إلى سبعة ولا تستعمل فيما زاد على عشرين إلا عند بعض المشايخ، كما في المصباح. **(وأربعين رجلاً)** كما قاله السهيلي، وزاد: **(وإحدى عشرة امرأة)** لكنه مخالف لقول فتح الباري في مناقب عمر: روى ابن أبي خيثمة عن عمر: لقد رأيتني وما أسلم مع رسول اللّه ﷺ إلا تسعة وثلاثون، فكمّلتهم أربعين فأظهر اللّه دينه وأعزّ الإسلام. وروى البزار نحوه من حديث ابن عباس، وقال فيه: فنزل جبريل، فقال: أيّها النبيّ حسبك اللّه ومن اتّبعك من المؤمنين، انتهى. اللّهمّ إلاّ أن يكون عمر لم يطلع على الزائد؛ لأن غالب من أسلم كان يخفيه خوفًا من المشركين لا سيّما وقد كان عمر عليهم شديدًا، فلذا أطلق أنه كمّلهم أربعين، ولم يذكر النساء؛ لأنه لا إعزاز بهنّ لضعفهن.

(وكان سبب إسلامه فيما ذكره أُسامة بن زيد) بن أسلم العدوي مولاهم المدني ضعيف من قبل حفظه مات في خلافة المنصور وروى له ابن ماجه **(عن أبيه)** زيد بن أسلم العدوي مولاهم المدني أبو أُسامة أو أبو عبد اللّه الفقيه العالم المفسّر الثقة الحافظ التابعي المتوفى سنة ستّ وثلاثين ومائة.

روى له الستّة، **(عن جدّه)** أسلم مولى عمر اشتراه سنة إحدىٰ عشرة كنيته أبو خالد، ويقال: أبو زيد التابعي الكبير، قيل: إنه من سبي عين النمر، وقيل: حبشي روى عن مولاه والصدّيق ومعاذ، قال أبو زرعة: ثقة مات سنة ثمانين وهو ابن أربع عشرة ومائة سنة، أخرج له الجماعة **(عن**

عمر - أنه قال: بلغني إسلام أختي، فدخلت عليها، فقلت يا عدوة نفسها، قد بلغني عنك أنك صبوت، ثم ضربتها، فسال الدم، فلما رأت الدم بكت وقالت: يا ابن الخطاب ما كنت فاعلاً فافعل فقد أسلمت.

قال: فدخلت وأنا مغضب، فإذا كتاب في ناحية ....

عمر، أنه قال: بلغني) من نعيم بن عبد اللّٰه النجام القرشي الصحابي؛ كما في رواية ابن إسحٰق، وجزم به ابن بشكوال، وقال: إن في كلام أبي القٰسم البغوي شاهده أو من سعد بن أبي وقاص؛ كما في الصفوة ويحتمل أن يكونا معًا بلغاه ذلك في سيره مريدًا قتل النبيّ، كما اتّفق مع قريش على ذلك **(إسلام أُختي)** فاطمة عند الأكثر، وقيل: أُميمة، حكاه الدارقطني قال في الإصابة: فكأن اسمها فاطمة ولقبها أُميمة وكنيتها أُمّ جميل، وقيل: اسمها رملة لها حديث أخرجه الواقدي عن فاطمة بنت الخطاب أنها سمعت رسول اللّٰه ﷺ يقول: «لا تزال أُمتي بخير ما لم يظهر فيهم حب الدنيا في علماء فساق وقرّاء جهال، وجورة فإذا ظهرت خشيت أن يعمّهم اللّٰه بعقاب».

وحذف المصنّف صدر حديث أسلم، فلفظه: قال لنا عمر: أتحبّون أن أعلمكم كيف كان بدوّ إسلامي؟ قلنا: نعم، قال: كنت من أشدّ الناس على رسول اللّٰه ﷺ، فبينا أنا في يوم حار شديد الحرّ بالهاجرة في بعض طرق مكّة، إذ لقيني رجل من قريش، فقال: أين تذهب؟ إنك تزعم أنك هكذا وقد دخل عليك هذا الأمر في بيتك، قلت: وما ذاك؟ قال: أُختك قد صبأت، فرجعت مغضبًا وقد كان ﷺ يجمع الرجل والرجلين إذا أسلما عند الرجل به قوّة فيكونان معه ويصيبان من طعامه، وقد ضمّ إلى زوج أُختي رجلين، فجئت حتى قرعت الباب، فقيل: من هذا؟ قلت: ابن الخطّاب، قال: وكان القوم جلوسًا يقرأون صحيفة معهم فلما سمعوا صوتي تبادروا واختفوا، أو قال: نسوا الصحيفة من أيديهم، فقامت المرأة ففتحت لي **(فدخلت عليها، فقلت: يا عدوة نفسها، قد بلغني عنك أنك صبوت)** أي: خرجت من دينك **(ثم ضربتها)** وفي الصفوة: فوثب عمر على ختنه سعيد بن زيد وبطش بلحيته وضرب به الأرض وجلس على صدره، فجاءته أُخته لتكفّه عن زوجها فلطمها لطمة شجّ بها وجهها، **(فسال الدم، فلما رأت الدم بكت)** وغضبت **(وقالت)** زاد في الصفوة: أتضربني يا عدوّ اللّٰه على أن أوحّد اللّٰه، لقد أسلمنا على رغم أنفك، **(يا ابن الخطاب، ما كنت فاعلاً فافعل فقد أسلمت)**.

وفي رواية ابن عباس عن عمر عند ابن عساكر والبيهقي: فوجدت همهمة فدخلت فقلت: ما هذا؟ فما زال الكلام بيننا حتى أخذت برأس ختني فضربته وأدميته، فقامت إليّ أختي فأخذت برأسي، وقالت: قد كان ذلك على رغم أنفك، فاستحييت حين رأيت الدماء **(قال: فدخلت وأنا مغضب)** زاد في الرواية: فجلست على السرير فنظرت **(فإذا كتاب في ناحية)** جانب من جوانب

البيت، فإذا فيه ﴿**بسم الله الرحمٰن الرحيم**﴾فلما مررت بالرحمٰن الرحيم ذعرت ورميت بالصحيفة من يدي، ثم رجعت فإذا فيها ﴿**سبح لله ما في السموات والأرض**﴾ حتى بلغت ﴿**آمنوا بالله ورسوله**﴾ [الحديد/٧] فقلت: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا رسول الله.

(**البيت**) أسقط من رواية أسلم: فقلت: ما هذا الكتاب؟ أعطينيه، فقالت: لا أُعطيكه، لست من أهله أنت لا تغتسل من الجنابة ولا تطهّر، وهذا لا يمسّه إلا المطهّرون، قال: فلم أزل بها حتى أعطتنيه. وفي الصفوة: قال: أعطوني هذا الكتاب اقرأوه، وكان عمر يقرأ الكتب، قالت أُخته: لا أفعل، قال: ويحك وقع في قلبي مما قلت، فأعطينيها أنظر إليها وأُعطيك من المواثيق أن لا أخونك حتى تحوزها حيث شئت، قالت: إنك رجس، فانطلق فاغتسل أو توضأ فإنه كتاب لا يمسّه إلا المطهّرون فخرج ليغتسل، فخرج خباب، فقال: أتدفعين كتاب اللّٰه إلى كافر، قالت: نعم، إني أرجو أن يهدي اللّٰه أخي، فدخل خباب البيت وجاء عمر فدفعته إليه (**فإذا فيه**: ﴿**بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم**﴾، **فلمّا مررت بالرحمٰن الرحيم ذعرت**) بضم الذال المعجمة وكسر المهملة **أفزعت**، زاد في رواية البزار: فجعلت أُفكر من أيّ شيء اشتقّ (**ورميت بالصحيفة من يدي، ثم رجعت**) لفظ الرواية: ثم رجعت إلى نفسي، أي: فأخذت الصحيفة (**فإذا فيها**: ﴿**سبّح للّٰه ما في السمٰوات والأرض**﴾ [**الحديد: ١**]) زاد البزار: **فجعلت أقرأ وأُفكّر** (**حتى بلغت** ﴿**آمنوا باللّٰه ورسوله**﴾ [**الحديد: ٧**]) هذا لفظ رواية البزار كما في الروض. ولفظ رواية غيره: فإذا فيها ﴿سبّح للّٰه ما في السموات والأرض وهو العزيز الحكيم﴾ [الحديد: ١]، فكلّما مررت باسم من أسماء اللّٰه ذعرت ثم ترجع إليّ نفسي، حتى بلغت ﴿آمنوا باللّٰه ورسوله وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه﴾ [الحديد: ٧] إلى قوله تعالىٰ: ﴿إن كنتم مؤمنين﴾ [الحديد: ٨]، (**فقلت: أشهد أن لا إلٰه إلا اللّٰه وأشهد أنّ محمّدًا رسول اللّٰه**).

وفي رواية ابن عساكر وأبي نعيم عن ابن عباس والدراقطني عن أنس كلاهما عن عمر، فقلت: أروني هذا الكتاب، فقالوا: إنه لا يمسّه إلا المطهّرون، فقمت فاغتسلت فأخرجوا لي صحيفة فيها: بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم، فقلت: أسماء طيبة طاهرة: ﴿طه، ما أنزلنا عليك القرءان لتشقى﴾ [طٰه: ١، ٢] إلى قوله تعالىٰ: ﴿له الأسماء الحسنى﴾ [طٰه: ٨]، فعظمت في صدري، وقلت: من هذا فرّت قريش، فأسلمت.

وعند الدراقطني: فقام فتوضّأ ثم أخذ الصحيفة، وكذا ذكره ابن إسحٰق: وأنه تشهّد لما بلغ فلا يصدّنك عنها. وزاد يونس عنه: أنه كان فيها مع سورة طه ﴿إذا الشمس كوّرت﴾ [التكوير: ١]، وأن عمر انتهى في قراءتها إلى قوله تعالىٰ: ﴿علمت نفس ما أحضرت﴾ [التكوير:

فخرج القوم يتبادرون بالتكبير استبشارًا بما سمعوه مني، فجئت إلى رسول الله ﷺ في بيت في أسفل الصفا، فدخلت عليه وأخذ رجلان بعضدي حتى دنوت ....

١٤]، فيمكن أنه توضأ ثم اغتسل أو عكسه، وأنه وجد السور الثلاث في صحيفة أو صحيفتين فقرأها وتشهّد عقب بلوغ كل من الآيتين.

وفي الصفوة: فلما بلغ ﴿إنني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني وأقم الصلاة لذكري﴾ [طه: ١٤]، قال: ما ينبغي لمن يقول هذا أن يعبد معه غيره!! دلّوني على محمّد، **(فخرج القوم)** الذين كانوا عند أخته، يعني زوجها سعيد بن زيد وخباب بن الأرتّ أحد الرجلين اللذين ضمّهما المصطفى إلى سعيد، وكان خباب يقرؤهم القرءان والرجل الثاني، قال في النور: لا أعرفه، **(يتبادرون بالتكبير استبشارًا بما سمعوه مني)** وحمدوا الله، ثم قالوا: يا ابن الخطاب! أبشر فإن رسول الله ﷺ دعا يوم الاثنين، فقال: «اللّهمّ أعزّ الإسلام بعمرو أو عمر»، وإنا نرجو أن تكون دعوته لك فأبشر، فلما عرفوا مني الصدق، قلت: أخبروني بمكانه ﷺ، قالوا: هو في أسفل الصفا. **(فجئت إلى رسول الله ﷺ في بيت في أسفل الصفا)** هي دار الأرقم الصحابي، كان ﷺ مختفيًا فيها بمن معه من المسلمين، قال المحبّ الطبري: ويقال لها اليوم دار الخيزران، وفي الصفوة: فقال عمر: يا خباب، انطلق بنا إلى رسول الله ﷺ، فقام خباب وسعيد معه.

وفي حديث أسلم: فقرعت الباب، قيل: من هذا؟ قلت: ابن الخطاب، قال: وقد عرفوا شدّتي على رسول الله ولم يعلموا بإسلامي، فما اجترأ أحد منهم أن يفتح الباب، فقال ﷺ: «افتحوا له فإن يرد الله به خيرًا يهده»، وأخرجه ابن عائذ من حديث ابن عمر، وقال: وهذا وهم إنما الذي قال: «فإن يرد الله به خيرًا يهده وإلا كفيتموه بإذن الله حمزة»، وتجويز أن الوهم إنما هو في نسبة قوله: «وإلا كفيتموه» للنبيّ ﷺ فلا ينافي ما في الشامي من أن: «فإن يرد الله به خيرًا يهده» من كلام المصطفى فيه نظر، إذ كيف يأتي هذا مع قول ابن عائذ: إنما الذي... إلى آخره، والشامي: إنما هو في مقام سياق الحديث الذي حكم ابن عائذ على هذه القطعة منه بالوهم، ولذا حسن من المصنّف إسقاطهما.

وفي رواية: فلما رأى حمزة وجل القوم منه، قال فإنه يرد الله به خيرًا يسلم ويتّبع النبيّ ﷺ، وأن يرد غير ذلك كان قتله علينا هيّنًا، والنبيّ ﷺ يوحى إليه، ففتح الباب **(فدخلت عليه وأخذ رجلان)** قال البرهان: لا أعرفهما ولعلّ حمزة أحدهما؛ لأنه الذي أذن في دخوله، **(بعضدي)** بشدّ الياء تثنية عضد، وفي هامش: إن حمزة أخذ بيمينه والزبير بيساره **(حتى دنوت**

من النبي ﷺ فقال أرسلوه، فأرسلوني فجلست بين يديه، فأخذ بمجمع ثيابي فجذبني إليه ثم قال: أسلم يا ابن الخطاب، اللهم اهد قلبه، قلت: أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله، فكبر المسلمون تكبيرة واحدة سمعت بطرق مكة.

وكان الرجل إذا أسلم استخفى ثم خرجت إلى رجل لم يكن يكتم السر،

من النبيّ ﷺ، فقال: «أرسلوه») بفتح الهمزة: أطلقوه، **(فأرسلوني، فجلست بين يديه فأخذ بمجمع ثيابي)** لفظ رواية أسلم: بمجمع قميصي، وعند ابن إسحٰق: بحجزته أو بمجمع ردائه، **(فجذبني إليه)** جذبة شديدة؛ كما في الرواية. وفي رواية: فاستقبله النبيّ ﷺ في صحن الدار، فأخذ بمجامع ثوبه وحمائل سيفه، وفي لفظ: أخذه ساعة وهزّه فارتعد عمر من هيبته وجلس.

وفي آخر: أخذ بمجامع ثيابه فنثره نثرة فما تمالك أن وقع عمر على ركبتيه، وقال له: «فما أنت بمنته يا عمر حتى ينزل اللّٰه بك ما أنزل بالوليد بن المغيرة»، يعني الخزي والنكال ولعلّه ﷺ فعل معه ذلك ليثبته اللّٰه على الإسلام ويلقي حبّه الطبيعي في قلبه، ويذهب عنه رجز الشيطان، فكان كذلك حتى كان الشيطان يفرّ منه وليكون شديدًا على الكفّار وفي الدين، فصار كذلك.

وعند ابن إسحٰق، فقال: «ما جاء بك يا ابن الخطاب؟ فواللّٰه ما أرى أن تنتهي حتى ينزل اللّٰه بك قارعة»، فقال: يا رسول اللّٰه! جئت لأؤمن باللّٰه وبرسوله وبما جاء من عند اللّٰه، **(ثم قال)** ﷺ بعد أخذه بمجامع ثوبه وهزّه، وقوله ما ذكر **(أسلم يا ابن الخطاب، اللّٰهم آهد قلبه)** لفظ رواية أسلم اهده؛ كما في العيون والإرشاد للمصنّف، فلعلّه هنا بالمعنى أو جمع بينهما.

وفي رواية: «اللّٰهمّ هذا عمر بن الخطّاب اللّٰهمّ أعزّ الدين بعمر بن الخطّاب»، **(قلت: أشهد أن لا إلٰه إلاّ اللّٰه وأنك رسول اللّٰه، فكبّر المسلمون)** بعد تكبير النبيّ ﷺ؛ كما في رواية **(تكبيرة واحدة سمعت بطرق مكّة، وكان الرجل إذا أسلم استخفى)** بإسلامه، زاد أبو نعيم وابن عساكر في رواية ابن عباس عن عمر، فقلت: يا رسول اللّٰه! ألسنا على الحقّ إن متنا وإن حيينا؟ قال: «بلى، والذي نفسي بيده، إنكم على الحق إن متّم وإن حييتم»، فقلت: ففيم الخفاء يا رسول اللّٰه؟ علام نخفي ديننا ونحن على الحق وهم على الباطل؟ فقال: «يا عمر، إنا قليل قد رأيت ما لقينا»، وقال: والذي بعثك بالحق نبيًّا لا يبقى مجلس جلست فيه بالكفر إلا جلست فيه بالإيمان، ثم خرج في صفين أنا في أحدهما وحمزة في الآخر، حتى دخلنا المسجد فنظرت قريش إلينا فأصابتهم كآبة لم يصبهم مثلها، فسمّاه رسول اللّٰه ﷺ يومئذٍ الفاروق **(ثم خرجت)** فذهبت بعد كراهتي عدم ضربي كمن آمن وإخباري لخالي ورجل من عظماء قريش بإسلامي وقول رجل، قال في النور: لا أعرفه، ويظهر أنه مسلم: تحب أن يعلم إسلامك، فأرشدني **(إلى رجل لم يكتم السرّ)** هو جميل بفتح الجيم وكسر الميم، ابن معمر بفتح الميم بينهما مهملة

فقلت له إني صبوت، قال فرفع صوته بأعلاه: ألا إن ابن الخطاب قد صبأ، فما زال الناس يضربوني وأضربهم، فقال خالي: ما هذا؟ قالوا: ابن الخطاب، فقام على الحجر وأشار بكمه فقال: ألا إني قد أجرت ابن أختي، قال: فانكشف الناس عني،

ساكنة ثم راء، ابن حبيب الجمحي أسلم يوم الفتح وقد شاخ وشهد حنينًا وفتح مصر، ومات في خلافة عمر فحزن عليه حزنًا شديدًا، **(فقلت له)** سرًّا **(إني صبوت)** ملت من دين إلى دين، **(قال: فرفع صوته بأعلاه: ألا إن ابن الخطّاب)** عمر، وكأنه لم يسمّه لشهرته فيهم **(قد صبأ)** وروى ابن إسحٰق عن نافع عن ابن عمر، لما أسلم عمر قال: أيّ قريش أنقل للحديث، فقيل له: جميل، فغدا عليه وغدوت أتّبع أثره وأنا غلام أعقل ما رأيت حتى جاءه فقال: أعلمت يا جميل أني قد أسلمت ودخلت في دين محمد فوالله ما راجعه حتى قام يجرّ رداءه واتّبعه عمر واتّبعت أبي، حتى إذا قام على باب المسجد صرخ بأعلى صوته: يا معشر قريش! وهم في أنديتهم حول الكعبة، ألا إن ابن الخطاب قد صبا، ويقول عمر من خلفه: كذب، ولكنّي أسلمت وشهدت أن لا إلٰه إلاّ اللّه وأنّ محمّدًا عبده ورسوله، فتعبير عمر لجميل أوّلاً بقوله: صبؤت، يعني على زعمكم **(فما زال الناس يضربوني وأضربهم، فقال خالي)** يحتمل أنه أبو جهل أو أخوه الحٰرث بن هشام؛ لأنهما خالاه مجازًا لأن عصبة الأُمّ أخوال، الابن وأُمّه حنتمة بفتح المهملة وسكون النون وفتح الفوقية فتاء التأنيث ابنة هاشم بن المغيرة المخزومي، وهاشم وهشام أخوان فهما ابنا عم أُمّه، ومن قال: إنها بنت هشام فقد أخطأ وصحّف هاشمًا بهشام؛ كما قاله ابن عبد البرّ والسهيلي والحافظ وغيرهم، ويحتمل أنه أراد غيرهما من بني مخزوم.

كما قال البرهان: فالجزم بأنه أبو جهل يحتاج لبرهان واختيار أنه خاله حقيقة مبنيّ على خطأ مخالف، لما نبّه عليه الحفاظ وأقرّه ختامهم في فتح الباري. **(ما هذا؟ قالوا: ابن الخطاب، فقام)** خالي **(على الحجر)** بكسر الحاء وغلط من فتحها؛ كما في النور **(وأشار بكمّه، فقال: ألا إني قد أجرت ابن أختي)** قال في النور، أي: هو في ذمامي وعهدي وجواري، **(قال: فانكشف الناس عني)** لجلالة خاله عندهم، وعند ابن إسحٰق في حديث ابن عمر أن العاصي بن وائل أجاره منهم حينئذ، فيحتمل أنهما معًا أجاراه.

وروى البخاري عن ابن عمر، قال: بينا عمر في الدار خائفًا إذ جاءه العاصي بن وائل السهمي أبو عمرو، وعليه حلّة حبرة وقميص مكفوف بحرير، فقال: ما بالك؟ قال: زعم قومك أنهم سيقتلونني لأني أسلمت، قال: لا سبيل إليك، بعد أن قال آمنت، فخرج العاصي فلقى الناس قد سال بهم الوادي، فقال: أين تريدون؟ قالوا: نريد ابن الخطاب الذي قد صبا، قال: لا سبيل إليه، فكرّ الناس وانصرفوا عنه وطريق الجمع أن العاصي أجاره مرّتين، مرة مع خاله والأخرى بعد

فما زلت أضرب وأضرب حتى أعز الله الإسلام.

كونه في الدار، واللَّه أعلم. (فما زلت) بعد ردّ جواز خالي كراهة أن لا أكون كالمسلمين وقول خالي: لا تفعل يا ابن أختي، فقلت: بلى هو ذاك، قال: فما شئت؛ كما في حديث أسلم، قال: فما زلت (أضرب) بالبناء للفاعل (وأُضرب) للمفعول (حتى أعزّ اللَّه الإسلام) .

روى حديث أسلم عن عمر هذا بطوله البزار والطبراني وأبو نعيم والبيهقي، ورواه الدارقطني من حديث أنس وابن عساكر، والبيهقي عن ابن عباس، وأبو نعيم عن طلحة وعائشة كلّهم عن عمر نحوه، فهذه طرق يعضد بعضها بعضًا، فانجبر ما فيه من ضعف أسامة. وفي فتح الباري ألمح البخاري بإيراد قصّة سواد بن قارب في باب إسلام عمر إلى ما جاء عن عائشة وطلحة عن عمر، أن هذه القصة كانت سبب إسلامه، انتهى.

ومن جملة القصّة التي رواها البخاري آخر حديث سواد، قال عمر: بينا أنا عند آلهتهم إذ جاء رجل بعجل فذبحه فصرخ به صارخ: لم أسمع قطّ أشدّ صوتًا منه، يقول: يا جليح، أمر نجيح رجل فصيح يقول: لا إلٰه إلا أنت، فوثب القوم، قلت: لا أبرح حتى أعلم ما وراء هذا، ثم نادى: يا جليح أمر نجيح رجل فصيح يقول لا إلٰه إلا اللَّه فما نشبنا إن قيل هذا نبيّ.

وروى أبو نعيم في الدلائل عن طلحة وعائشة عن عمر: أن أبا جهل جعل لمن يقتل محمّدًا مائة ناقة حمراء أو سوداء وألف أُوقية من فضة، فقلت له: يا أبا الحكم! الضمان صحيح، قال: نعم، فخرجت متقلّدًا السيف متنكبًا كنانتي أُريد رسول اللَّه ﷺ فمررت على عجل وهم يريدون ذبحه فقمت أنظر إليه، فإذا صائح يصيح من جوف العجل: يا آل ذريح، أمر نجيح رجل يصيح بلسان فصيح يدعو إلى شهادة أن لا إلٰه إلا اللَّه وأن محمّدًا رسول اللَّه، فقلت في نفسي: إن هذا الأمر ما يراد به إلا أنا ثم مررت بصنم، فإذا هاتف من جوفه، يقول:

يا أيها الناس ذوو الأجسام ... ما أنتم وطائش الأحلام
ومسند الحكم إلى الأصنام ... أصبحتم كراتع الأنعام
أما ترون ما أرى أمامي ... من ساطع يجلو دجى الظلام
قد لاح للناظر من تهام ... وقد بدا للناظر الشآمي
محمد ذو البر والإكرام ... أكرمه الرحمٰن من إمام
قد جاء بعد الشرك بالإسلام ... يأمر بالصلاة والصيام
والبر والصّلات للأرحام ... ويزجر الناس عن الآثام
فبادروا سبقًا إلى الإسلام ... بلا فتور وبلا إحجام

قال عمر: فقلت: واللَّه ما أراه إلا أرادني، ثم مررت بالضمار فإذا هاتف من جوفه، يقول:

قال ابن عباس: لما أسلم عمر قال جبريل للنبي ﷺ يا محمد، لقد استبشر أهل

أودي الضمار وكان يعبد مدّة … قبل الكتاب وقبل بعث محمّد
إن الذي ورث النبوّة والهدى … بعد ابن مريم من قريش مهتدي
سيقول من عبد الضمار ومثله … وليت الضمار ومثله لم يعبد
أبشر أبا حفص بدين صادق … تهدى إليه وبالكتاب المرشد
واصبر أبا حفص فإنك آمر … يأتيك عزّ غير عزّ بني عدي
لا تعجلنّ فأنت ناصر دينه … حقا يقينًا باللسان وباليد

قال عمر: فواللّٰه لقد علمت أنه أرادني، فلقيني نعيم وكان يخفي إسلامه فرقًا من قومه، فقال: أين تذهب؟ قلت: أُريد هذا الصابي الذي فرّق أمر قريش فأقتله، فقال نعيم: يا عمر أترى بني عبد مناف تاركيك تمشي على وجه الأرض وبالغ في منعه، ثم قال: ألا ترجع إلى أهل بيتك فتقيم أمرهم، فذكر دخوله على أُخته... القصّة بطولها ولا تنافي بينهما فهو حديث واحد طوّله مرة واختصره أخرى.

وفي رواية عند ابن إسحٰق: أن سبب إسلامه أنه دخل المسجد يريد الطواف فرأى النبيّ ﷺ يصلّي، فقال: لو سمعت لمحمّد الليلة حتى أسمع ما يقول، فقلت: إن دنوت منه استمع لأردّ عنه فجئت من قبل الحجر فدخلت تحت ثيابه، أي: البيت، فجعلت أمشي حتى قمت في قبلته وسمعت قراءته، فرقّ له قلبي فبكيت وداخلني الإسلام فمكثت حتى انصرف، فتبعته فالتفت في أثناء طريقه فرآني، فظنّ إنما تبعته لأُوذيه، فنهمني، ثم قال: «ما جاء بك في هذه الساعة»؟ قلت: جئت لأؤمن باللّٰه ورسوله وبما جاء من عند اللّٰه، قال: فحمد اللّٰه ثم قال: «قل هداك اللّٰه»، ثم مسح صدري ودعا لي بالثبات ثم انصرفت عنه، ودخل بيته.

نهمني بالنون، أي: زجرني، والنهم زجر الأسد؛ كما في الروض. ففيه من شجاعته ﷺ ما لا يخفى. وروى ابن سنجر في مسنده عن عمر: خرجت أتعرّض رسول اللّٰه ﷺ قبل أن أُسلم فوجدته قد سبقني إلى المسجد فقمت خلفه، فاستفتح سورة الحاقة فجعلت أتعجّب من تأليف القرءان، فقلت: هو شاعر كما قالت قريش: فقرأ: ﴿إنه لقول رسول كريم وما هو بقول: شاعر قليلاً ما تؤمنون﴾، فقلت: كاهن علم ما في نفسي فقرأ ولا يقول: ﴿كاهن قليلاً ما تذكرون﴾ [الحاقة: ٤٠، التكوير: ١٩] إلى آخر السورة، فوقع الإسلام في قلبي كل موقع، قال اليعمري: وقد ذكر غير هذا في خبر إسلامه، واللّٰه أعلم. أي ذلك كان انتهى والجمع بتعدّد الواقعة تكفل شيخنا بردّه.

(قال ابن عباس: لمّا أسلم عمر، قال جبريل للنبيّ ﷺ: يا محمّد لقد استبشر أهل

السماء بإسلام عمر. رواه ابن ماجه.

[دخول الشعب وخبر الصحيفة]

ولما رأت قريش عزة النبي ﷺ بمن معه، وإسلام عمر، وعزة أصحابه بالحبشة، وفشو الإسلام في القبائل، أجمعوا على أن يقتلوا النبي ﷺ، فبلغ ذلك أبا طالب، فجمع بني هاشم وبني المطلب، فأدخلوا رسول الله ﷺ شعبهم ......

السماء بإسلام عمر؛) لأن اللّٰه أعزّ به الدين ونصر به المستضعفين، قال ابن مسعود: كان إسلام عمر عزًّا وهجرته نصرًا وإمارته رحمة، واللّٰه ما استطعنا أن نصلّي حول البيت ظاهرين حتى أسلم عمر، رواه ابن أبي شيبة والطبراني، وقال صهيب: لما أسلم عمر، قال المشركون: انتصف القوم منا، رواه ابن سعد.

وروي: أنه لما أسلم، قال: يا رسول اللّٰه! لا ينبغي أن يكتم هذا الدين، أظهر دينك، فخرج ومعه المسلمون وعمر أمامهم معه سيف ينادي: لا إلٰه إلاّ اللّٰه محمّد رسول اللّٰه حتى دخل المسجد، فقالت قريش: لقد أتاكم عمر مسرورًا، ما وراءك يا عمر؟ قال: ورائي لا إلٰه إلاّ اللّٰه محمّد رسول اللّٰه، فإن تحرّك أحد منكم لأمكننّ سيفي منه، ثم تقدّم أمامه ﷺ يطوف ويحميه حتى فرغ من طوافه.

(رواه ابن ماجه) أبو عبد اللّٰه محمّد بن يزيد القزويني الثقة المتفق عليه المحتجّ به له معرفة بالحديث وحفظه ومصنّفات في السنن والتفسير والتاريخ والسماع بعدّة أمصار مات سنة ثلاث وثمانين ومائتين، ورواه أيضًا الحاكم وصحّحه وردّه الذهبي بأن فيه عبد اللّٰه بن خراش، ضعّفه الدارقطني، انتهى. وضعّفه أيضًا غيره ورواه ابن سعد عن الزهري وداود بن الحصين مرسلاً، واللّٰه أعلم.

دخول الشعب وخبر الصحيفة

(ولما رأت قريش) كما قال ابن إسحٰق وابن عقبة وغيرهما بمعناه، **(عزّة النبيّ ﷺ بمن معه وإسلام)** بالجرّ، أي: وبإسلام **(عمر)** وأحسن المصنّف في تعقيب هذا؛ لأنه في آخر السادسة عند غير ابن إسحٰق ودخولهم في أوّل المحرم من السابعة، **(وعزّة أصحابه بالحبشة)** يريد بهم أهل الهجرة الثانية، فإن عود الأوّلين كان في الخامسة؛ كما مرّ **(وفشوّ الإسلام في القبائل أجمعوا على أن يقتلوا النبيّ ﷺ)** وقالوا: قد أفسد أبناءنا ونساءنا، وقالوا لقومه: خذوا منا دية مضاعفة ويقتل رجل من غير قريش فتريحوننا وتريحون أنفسكم، **(فبلغ ذلك أبا طالب، فجمع بني هاشم، وبني)** أخيه **(المطّلب)** فأمرهم **(فأدخلوا رسول اللّٰه ﷺ شعبهم)** بكسر الشين كان

ومنعوه ممن أراد قتله، فأجابوه لذلك حتى كفارهم، فعلوا ذلك حمية على عادة الجاهلية.

فلما رأت قريش ذلك أجمعوا وائتمروا أن يكتبوا كتابًا يتعاقدون فيه على بني المطلب: أن لا ينكحوا إليهم ولا ينكحوهم، ولا يبيعوا منهم شيئًا، ولا يبتاعوا منهم، ولا يقبلوا منهم صلحًا أبدًا حتى يسلموا رسول الله ﷺ للقتل.

وكتبوه في صحيفة بخط منصور بن عكرمة ـ وقيل بغيض بن عامر ـ فشلت

منزل بني هاشم غير مساكنهم ويعرف بشعب ابن يوسف كان لهاشم، فقسمه عبد المطّلب بين بنيه حين ضعف بصره وصار للنبيّ ﷺ فيه حظّ أبيه؛ كذا في المطالع، وتعقّبه في النور: بأن عبد اللّه مات في حياة أبيه وما أظنهم كانوا يخالفون شرعنا، قال: ويحتمل أنه وصل إليه حصّة أبيه بطريق آخر، انتهى.

قال شيخنا في تقريره بجواز أن عبد المطّلب قسمه في حياته على أولاده في حياة عبد اللّه، فلمّا مات صار للمصطفى حظّ أبيه وهو حسن، وإن كان شيخنا البابلي يتوقف فيه بأن القسم لم ينقل عن عبد المطّلب في حياة عبد اللّه؛ لأنه احتمال يكفي في الجواب، ويمكن أنهم جعلوا له بعد موت جده حصّة أبيه أن لو كان حيًّا، فهو ابتداء عطية من أعمامه وهذا حسن جدًّا، وكل هذا على تسليم ظنّ البرهان أنهم لا يخالفون شرعنا ومن أين ذاك الظن؟.

(ومنعوه ممن أراد قتله) لما سألهم أبو طالب **(فأجابوه لذلك حتى كفارهم فعلوا ذلك حمية على عادة الجاهلية، فلما رأت قريش ذلك أجمعوا وائتمروا)** تشاوروا في **(أن يكتبوا كتابًا يتعاقدون فيه على بني المطّلب أن لا ينكحوا إليهم)** بفتح حرف المضارعة، أي: لا يتزوّجوا المضارعة، أي: لا يتزوّجوا منهم فإلى بمعنى من **(ولا ينكحوهم)** بضمّها لا يزوّجوهم **(ولا يبيعوا منهم شيئًا ولا يبتاعوا، ولا يقبلوا منهم صلحًا أبدًا)** زاد في العيون ولا تأخذهم بهم رأفة **(حتى يسلموا)** من أسلم أو سلم مثقلاً **(رسول اللّه ﷺ للقتل)** أي: يخلو بينه وبينهم، **(وكتبوه في صحيفة بخطّ منصور بن عكرمة)** كما ذكره ابن إسحٰق قائلاً: فشلت يده فيما يزعمون، وصدر به في الفتح، قال في النور: والظاهر هلاكه على كفره، **(وقيل)** بخطّ **(بغيض)** بموحّدة ومعجمتين بينهما تحتية **(ابن عامر)** بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدّار بن قصي، قاله ابن سعد. **(فشلت)** بفتح الشين المعجمة واللام المشدّدة وضمّ الشين خطأ، أو قليل أو لغة ردية والشلل نقص في الكفّ وبطلان لعملها وليس معناه القطع؛ كما زعم بعضهم، قاله المصنف. وفي الفتح: يجوز ضمّها في لغة، ذكره الجياني.

يده، وعلقوا الصحيفة في جوف الكعبة، هلال المحرم سنة سبع من النبوة.

فانحاز بنو هاشم وبنو المطلب إلى أبي طالب فدخلوا معه في شعبه، إلا أبا لهب فكان مع قريش. فأقاموا على ذلك سنتين أو ثلاثًا، وقال ابن سعد: سنتين حتى جهدوا وكان لا يصل إليهم شيء إلا سرًا.

وقال ابن درستويه: هي خطأ. **(يده)** أي: الكاتب سواء قيل منصور أو بغيض؛ لأن القائل بالأوّل، قال: شلّت كالثاني، قال في النور: الظاهر أنه لم يسلم وهو بغيض كاسمه، قال ابن هشام: ويقال بخطّ النضر بن الحرث فدعا عليه ﷺ فشلّت بعض أصابعه، وقتل كافرًا بعد بدر، وقيل: بخطّ هشام بن عمرو بن الحرث العامري وهو من الذين سعوا في نقضها، قاله ابن إسحٰق وابن عقبة وغيرهما، أسلم وكان من المؤلّفة، وقيل: طلحة بن أبي طلحة العبدري، حكاه في الفتح، وقيل: منصور بن عبد شرحبيل بن هاشم، حكاه الزبير بن بكار مع القول بأنه بغيض فقط. قال السهيلي والزبير: أعلم بالإنسان، وجمع البرهان وتبعه الشامي باحتمال أن يكون كتب بها نسخ.

(وعلّقوا الصحيفة في جوف الكعبة) وتمادوا على العمل بما فيها، وكان ذلك **(هلال المحرم سنة سبع من النبوّة)** قال ابن سعد وابن عبد البرّ وغيرهما، وبه جزم في الفتح، وقيل: سنة ثمان، حكاه الحافظ في سيرته وكان ذلك بخيف بني كنانة؛ كما في الصحيح وهو المحصب، **(فانحاز بنو هاشم وبنو المطّلب إلى أبي طالب، فدخلوا معه في شعبه)** أضافه له لأنه كبيرهم؛ كذا نسبه في الفتح لابن إسحٰق، وهو ظاهر في أن انحيازهم بعد كتابة الصحيفة للعطف بالفاء، وفي العيون: ودخلوا شعبهم مؤمنهم وكافرهم، فالمؤمن دينًا والكافر حمية، فلما رأت قريش أنه قد منعه قومه أجمعوا على كتابة صحيفة، وهذا صريح في أن كتابتها بعد دخولهم.

(إلا أبا لهب فكان مع قريش) وأمّا المؤمنون من غير بني هاشم والمطلب، فظاهر العيون أنهم ذهبوا كلّهم إلى الحبشة، **(فأقاموا على ذلك سنتين أو ثلاثًا)** قاله ابن إسحٰق: وأو تحتمل الشكّ والإشارة إلى قول وجزم موسى بن عقبة بأنها ثلاث سنين.

(وقال ابن سعد: سنتين حتى جهدوا) بالبناء للمفعول لقطعهم عنهم الميرة والمادة، **(وكان لا يصل إليهم شيء إلاّ سرًّا)** ولا يحجّون إلا من موسم إلى موسم، وكان يصلهم فيه حكيم بن حزام وهشام بن عمرو والعامري وهو أوصلهم لبني هاشم، وكان أبو طالب مدّة إقامتهم في الشعب يأمره ﷺ فيأتي فراشه كل ليلة حتى يراه من أراد به شرًّا أو غائلة، فإذا نام أمر أحد بنيه أو إخوته أو بني عمّه، فاضّطجع على فرش المصطفى وأمره أن يأتي بعض فرشهم فيرقد

وقدم نفر من مهاجرة الحبشة، حين قرأ عليه الصلاة والسلام ﴿**والنجم إذا هوى**﴾ حتى بلغ ﴿**أفرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى**﴾ألقى الشيطان في أمنيته، أي في قراءته: تلك الغرانيق العلى وإن شفاعتهن لترتجى، فلما ختم السورة سجد ﷺ وسجد معه المشركون، ....

عليها، **(وقدم)** في شوّال سنة خمس؛ كما مرّ.

(نفر من مهاجرة الحبشة) فخالف شرطه في الترتيب على السنين، ولو رعاه لذكرها قبل إسلام عمر؛ كما فعل اليعمري والشامي وغيرهما، وهذا مما يعطي أن الشرط أغلبي ثم كلامه يقتضي أنهم لم يقدموا كلهم، وهو خلاف قول اليعمري والحافظ وغيرهما كان سبب رجوع الاثني عشر، وفي لفظ: قدم أولئك الفقراء مكّة، **(حين قرأ عليه الصّلاة والسّلام)** وهو يصلّي أو خارج الصّلاة على اختلاف الروايات، كما يأتي عن عياض، وأمّا ما عند ابن مردويه والبيهقي عن ابن عمر: صلّى بنا رسول اللّه ﷺ فقرأ النجم، فسجد بنا فأطال السجود فلم يذكر فيه هذه القصّة فلا معنى لذكره هنا الموهم أن ابن عمر روى هذه القصة، ولا قائل به لما يأتي أنها لم تروَ عن صحابيّ سوى عن ابن عباس، (﴿**والنجم إذا هوى**﴾)[النجم: ١]، **حتى بلغ: ﴿أفرأيتم اللاّت والعزّى ومناة الثالثة الأخرى﴾** [النجم: ١٩ ــ ٢٠] **ألقى الشيطان في أمنيته أي في قراءته)** يقال تمنّى إذا قرأ، قال حسان يمدح عثمان:

تمنّى كتاب اللّه أوّل ليلة   تمنّي داود الزبور على رسل

لأن أصل معناه: تفعل من المني بمعنى القدر، ومنه المنية وقوله إلا أماني، أي: تلاوة بلا معرفة، فأجرى مجرى التمنّي لما لا وجود له. **(تلك الغرانيق العلا وإن شفاعتهن لترتجى)**، ويروى لترتضى، ويروى أن شافعتها لترتجى وإنها لمع الغرانيق الأولى، وفي أخرى والغرانقة العلى، ذكره في الشفاء، **(فلما ختم السورة سجد ﷺ، وسجد معه المشركون)** والجنّ والإنس؛ كما في الصحيحين غير أُميّة بن خلف؛ كما في تفسير سورة النجم من البخاري أخذ كفًّا من تراب فسجد عليه، وقال: يكفيني هذا، وقيل: الوليد بن المغيرة، وقيل: أبو لهب وفيهما نظر؛ لأنهما لم يقتلا، وقيل: عتبة بن ربيعة. قال المنذري: وما رواه البخاري أصحّ، وقول ابن بزيزة كان منافقًا وهم.

قال في النور: لأن النفاق إنما كان بالمدينة، انتهى. وقيل: إنه المطّلب بن أبي وداعة، وهو باطل؛ لأنه صحابي أسلم في الفتح؛ والجمع بأنه لا مانع أنهم فعلوه جميعًا بعضهم تكبّرًا وبعضهم عجزًا لا يصحّ فالمانع موجود، وهو قول راوي الحديث الذي شاهده وهو ابن مسعود: فما بقي أحد إلا سجد إلا رجلاً، فلقد رأيته قتل كافرًا باللّه، يعني يوم بدر.

لتوهمهم أنه ذكر آلهتهم بخير، وفشا ذلك في الناس، وأظهره الشيطان حتى بلغ أرض الحبشة، ومن بها من المسلمين، عثمٰن بن مظعون وأصحابه. وتحدثوا أن أهل مكة قد أسلموا كلهم، وصلوا معه ﷺ، وقد أمن المسلمون بمكة، فأقبلوا سراعًا من الحبشة.

(لتوهمهم أنه ذكر آلهتهم بخير) كما ارتضاه الحافظ لا خوفًا من مخالفة المسلمين في ذلك المجلس؛ كما جوّزه الكرماني إذ لا يظهر له وجه بل الظاهر العكس، انتهى. فرضوا وقالوا: قد عرفنا أنه يحيي ويميت ويخلق ويرزق، ولكن آلهتنا هذه تشفع لنا عنده فأما إذا جعلت لها نصيبًا فنحن معك، فكبر ذلك على رسول الله ﷺ حتى جلس في البيت.

(وفشا ذلك في الناس وأظهره الشيطان حتى بلغ أرض الحبشة و)بلغ **(من بها من المسلمين عثمٰن بن مظعون وأصحابه، وتحدّثوا أن أهل مكّة قد أسلموا كلّهم وصلّوا مع النبيّ ﷺ، وقد أمن المسلمون بمكّة)** من الأذى، فقال القوم: عشائرنا أحبّ إلينا، **(فأقبلوا)** حال كونهم **(سراعًا)** أي: مسرعين، **(من الحبشة)** حتى إذا كانوا دون مكّة بساعة من نهار لقوا ركبًا من كنانة فسألوهم عن قريش، فقالوا: ذكر محمّد آلهتهم بخير فتابعه الملأ ثم عاد لشتم آلهتهم وعادوا له بالشرّ، فتركناهم على ذلك، فائتمر القوم في الرجوع إلى الحبشة، ثم قالوا: قد بلغنا مكّة فندخل فننظر ما فيه قريش ويحدث عهدًا من أراد بأهله، ثم نرجع؛ فدخلوها ولم يدخل أحد منهم إلا بجوار، إلا ابن مسعود، فإنه مكث يسيرًا ثم رجع إلى الحبشة؛ كذا في العيون.

وروى ابن إسحٰق عن صالح بن إبراهيم عمّن حدّثه عن عثمٰن بن مظعون أنه لما رجع من الهجرة الأولى إلى الحبشة دخل مكّة في جوار الوليد بن المغيرة، فلمّا رأى المشركين يؤذون المسلمين وهو آمن ردّ عليه جواره، فبينما هو في مجلس لقريش وفد عليهم لبيد بن ربيعة قبل إسلامه فقعد ينشدهم من شعره، فقال لبيد:

ألاَ كل شيء ما خلا اللّٰه باطل

فقال عثمان: صدقت، فقال:

وكل نعيم لا محالة زائل

فقال: كذبت، نعيم الجنّة لا يزول، فقال لبيد: متى كان يؤذى جليسكم يا معشر قريش، فقام رجل منهم فلطم عثمٰن فاخضرّت عينه، فلامه الوليد على ردّ جواره، فقال: قد كنت في ذمّة منيعة، فقال عثمٰن: إن عيني الأخرى إلى ما أصاب أُختها في اللّٰه لفقيرة، فقال له الوليد: فعد إلى جوارك، فقال: بل أرضى بجوار اللّٰه تعالىٰ.

والغرانيق في الأصل: الذكور من طير الماء، واحدها: غرنوق وغرنيق، سمي به لبياضه. وقيل: هو الكركي.

والغرنوق أيضًا: الشاب الأبيض الناعم.

وكانوا يزعمون أن الأصنام تقربهم من الله، وتشفع لهم، فشبهت بالطيور التي تعلو في السماء وترتفع.

ولما تبين للمشركين عدم ذلك، رجعوا إلى أشد ما كانوا عليه.

وقد تكلم القاضي عياض -رحمه الله- في «الشفاء» على هذه القصة وتوهين أصلها بما يشفي ويكفي، لكن تعقب في بعضه كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

(والغرانيق) بغين معجمة المراد بها هنا الأصنام، وهي **(في الأصل الذكور من طير الماء)** وقيل: طير الماء مطلقًا إذا كان أبيض طويل العنق، وهي جمع **(واحدها غرنوق)** بضم الغين والنون وبكسر الغين وإسكان الراء وفتح النون، ذكرهما في النور. **(وغرنيق)** بضم المعجمة وفتح النون؛ كما في النور والقاموس.

وفي الشامي: بكسر الغين وفتح النون، **(سمّي به لبياضه، وقيل: هو الكركي، والغرنوق أيضًا الشابّ الأبيض الناعم، وكانوا يزعمون أن الأصنام تقرّبهم من الله وتشفع لهم)** عنده كما في التنزيل: ﴿ما نعبدهم إلا ليقرّبونا إلى الله زلفى﴾ [الزمر: ٣]، ونقل الحليمي في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿وجعلوا بينه وبين الجنة نسبًا﴾ [الصافات: ١٥٨]، أن مشركي العرب زعمت في اللاّت والعزّى ومناة أنها بنات الله تقرّبهم له لسماعهم كلامها، وإنما كان يكلّمهم شياطين الجنّ من أجوافها، **(فشبّهت)** الأصنام **(بالطيور التي تعلو في السماء وترتفع)** تشبيهًا بليغًا بحذف الأداة أو استعارة بحذف المشبّه، والأصل تلك آلهة مرتفعة كالغرانيق في ارتفاعها، فحذف المشبّه واستعمل اسم المشبّه به فيه بجامع الارتفاع فيهما: المعنوي للأصنام الحسّي للطيور، **(ولما تبيّن للمشركين عدم ذلك)** الذي توهّموه من تعظيم النبيّ ﷺ لآلهتهم حاشاه **(رجعوا إلى أشدّ ما كانوا عليه)** من إيذائه وإيذاء أصحابه ولقي مهاجرو الحبشة منهم الأذى الشديد **(وقد تكلّم القاضي عياض في الشفاء على هذه القصة)** لإشكالها إذ مدح إله غير الله كفر ولا يصحّ نسبته إلى نبيّ، فذكر لها محامل على تقدير الصحّة.

(و)تكلّم على **(توهين)** تضعيف **(أصلها)** من جهة الرواة **(بما يشفي ويكفي لكن تعقّب في بعضه)** وهو دعواه بطلانها، وفي بعض المحامل **(كما سيأتي إن شاء الله تعالىٰ)** قريبًا.

وقال الإمام فخر الدين الرازي - مما لخصته من تفسيره - هذه القصة باطلة موضوعة، لا يجوز القول بها. قال الله تعالى: ﴿**وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى**﴾ [النجم/٣] وقال تعالى: ﴿**سنقرئك فلا تنسى**﴾ [الأعلى/٦].

وقال البيهقي: هذه القصة غير ثابتة من جهة النقل، ثم أخذ يتكلم في أن رواة هذه القصة مطعونون.

وأيضًا: فقد روى البخاري في صحيحه أنه عليه الصلاة والسلام قرأ سورة النجم وسجد معه المسلمون والمشركون والإنس والجن، وليس فيه حديث الغرانيق. بل روي هذا الحَديث من طرق كثيرة، وليس فيها ألبتة حديث الغرانيق.

ولا شك أن من جوّز على الرسول تعظيم الأوثان فقد كفر، لأن من المعلوم بالضرورة أن أعظم سعيه كان في نفي الأوثان، ولو جوزنا ذلك ارتفع الأمان عن شرعه، وجوّزنا في كل واحد من الأحكام والشرائع أن يكون ....

(**وقال الإمام فخر الدين الرازي**) نحو كلام عياض (**مما لخّصته من تفسيره: هذه القصة باطلة موضوعة، لا يجوز القول بها**)، إلا مع بيان بطلانها كما هو شأن الموضوع. (**قال اللّه تعالىٰ: ﴿وما ينطق﴾** بما يأتيكم به **﴿عن الهوى﴾** هوى نفسه، **﴿إن ما هو إلاّ وحي يوحى﴾** [**النجم: ٣**]،) إليه (**وقال تعالىٰ: ﴿سنقرئك فلا تنسى﴾ [الأعلى: ٦]**،) فإنه كان ﷺ إذا أتاه جبريل بالوحي لم يفرغ جبريل من الوحي حتى يتكلم ﷺ بأوّله مخافة أن ينساه فأنزل اللّه: ﴿سنقرئك فلا تنسى﴾ [الأعلى: ٦]، رواه الطبراني وابن أبي حاتم عن ابن عباس بإسناد ضعيف.

(**وقال البيهقي: هذه القصّة غير ثابتة من جهة النقل، ثم أخذ يتكلّم في أن رواة هذه القصّة مطعونون**) من الحذف والإيصال، أي: مطعون، أي: مقدوح فيهم، (**وأيضًا فقد روى البخاري في صحيحه**) وكذا مسلم عن ابن مسعود (**أنه عليه الصّلاة والسّلام قرأ سورة النجم وسجد معه المسلمون والمشركون والإنس والجنّ، وليس فيه حديث الغرانيق**) فدلّ على خطأ من ذكرها (**بل روي هذا الحديث من طرق كثيرة، وليس فيها ألبتّة**) بهمزة قطع على غير قياس (**حديث الغرانيق**) فهذا دليل بطلانها من جهة الإسناد والرواية.

(و)أمّا من جهة النظر فإنه (**لا شكّ أن من جوّز على الرسول تعظيم الأوثان فقد كفر؛ لأن من المعلوم بالضرورة أن أعظم سعيه كان في نفي الأوثان ولو جوّزنا ذلك ارتفع الأمان عن شرعه،**) وعطف سببًا على مسبّب قوله: (**وجوّزنا في كل واحد من الأحكام والشرائع أن يكون**

كذلك. ويبطل قوله تعالى: ﴿**يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فيما بلغت رسالته**﴾ [المائدة/٦٧] فإنه لا فرق في الفعل بين النقصان في الوحي والزيادة فيه.

فبهذه الوجوه، عرفنا على سبيل الإجمال أن هذه القصة موضوعة. وقد قيل: إن هذه القصة من موضوع الزنادقة لا أصل لها. انتهى.

وليس كذلك. بل لها أصل.

فقد خرجها: ابن أبي حاتم، والطبري، وابن المنذر، من طرق عن شعبة عن ابن بشر، عن سعيد بن جبير.

كذلك)، أي: مما ألقاه الشيطان على لسانه، (**ويبطل قوله تعالى**) أي: فائدة قوله (﴿**يا أيّها الرسول بلّغ ما أُنزل إليك من ربّك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته**﴾ [**المائدة: ٦٧**]،) أي: فلم تكن عاملاً بالآية، إذ العمل بها تبليغ ما أنزل إليه، فلو زاد انتفى التبليغ؛ (**فإنه لا فرق في الفعل بين النقصان في الوحي والزيادة فيه، فبهذه الوجوه**) النقلية والعقلية (**عرفنا على سبيل الإجمال أن هذه القصّة موضوعة، وقد قيل: إن هذه القصّة من موضوع الزنادقة لا أصل لها، انتهى.**) قال عياض: لا شكّ في إدخال بعض شياطين الإنس أو الجنّ هذا الحديث على بعض مغفّلي المحدثين، ليلبس على ضعفاء المسلمين، انتهى.

(**وليس كذلك بل لها أصل**) قوي (**فقد خرّجها ابن أبي حاتم**) الحافظ، أبو محمّد عبد الرحمٰن بن محمّد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، صاحب التصانيف الكثيرة الثقة، كان بحرًا في العلوم ومعرفة الرجال وزاهدًا يعدّ من الأبدال، توفي سنة سبع وعشرين وثلاثمائة وقد ناهز التسعين، (**والطبري**) محمد بن جرير البغدادي عالم الدنيا، (**و**)محمّد بن إبراهيم (**ابن المنذر**) النيسابوري نزيل مكّة صاحب التصانيف الحافظ كان غاية في معرفة الخلاف والدليل فقيهًا مجتهدًا لا يقلّد أحدًا مات سنة تسع أو عشر أو ستّ عشرة أو ثمان عشرة وثلاثمائة، (**من طرق عن شعبة**) بضمّ المعجمة وسكون المهملة، ابن الحجاج الواسطي ثم البصري أمير المؤمنين في الحديث كان من سادات زمانه حفظًا وإتقانًا وورعًا وفضلاً، قال الشافعي: لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق، ولد سنة اثنتين وثمانين ومات بالبصرة سنة ستّين ومائة. (**عن أبي بشر**) بكسر الموحّدة وسكون المعجمة، جعفر بن أبي وحشية بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة وشدّ التحتية، اسمه إياس بالكسر وخفة التحتية، الواسطي الثقة من رجال الصحيح توفي سنة أربع أو خمس أو ستّ وعشرين ومائة، (**عن سعيد بن جبير**،) التابعي المشهور

وكذا ابن مردويه، والبزار، وابن إسحٰق في السيرة، وموسى بن عقبة في المغازي، وأبو معشر في السيرة.

كما نبه عليه الحافظ عماد الدين بن كثير وغيره، لكن قال: إن طرقها كلها مرسلة وأنه لم يرها مسندة من وجه صحيح. وهذا متعقب بما سيأتي:

وكذا نبه على ثبوت أصلها شيخ الإسلام والحافظ أبو الفضل العسقلاني فقال: أخرج ابن أبي حاتم والطبري وابن المنذر من طرق عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال: قرأ رسول الله ﷺ بمكة والنجم، ....

المقتول ظلمًا، **(وكذا)** خرّجها الحافظ أبو بكر أحمد بن موسى **(ابن مردويه)** بفتح الميم وتكسر، كما مرّ.

(والبزار) الحافظ العلاّمة الشهير أبو بكر أحمد بن عمر بن عبد الخالق البصْري صاحب المسند الكبير المعلل مات بالرملة سنة اثنتين وتسعين ومائتين، **(وابن إسحٰق)** محمّد **(في السيرة وموسى بن عقبة)** بالقاف ابن أبي عياش القرشي مولاهم المدني التابعي الصغير الثقة الثبت الحافظ الفقيه، توفي سنة إحدىٰ وأربعين ومائة **(في المغازي)** له التي كان تلميذه لملك إذا سئل عنها، قال: عليك بمغازي الرجل الصالح موسى بن عقبة فإنها أصحّ المغازي، وقال الشافعي: ليس فيْ المغازي أصحّ من كتاب موسى مع صغره وخلوّه من أكثر ما يذكر في كتب غيره، رواه الخطيب.

(وأبو معشر) بفتح الميم وإسكان المهملة وفتح المعجمة نجيح بن عبد الرحمٰن الهاشمي مولاهم السندي، قال أحمد: صدوق لا يقيم الإسناد، وابن معين ليس بالقويّ، وابن عدي يكتب حديثه مع ضعفه، مات سنة سبعين ومائة. **(في السيرة)** وقد قال مغلطاي: أبو معشر من المعتمدين في السير **(كما نبّه عليه الحافظ عماد الدين بن كثير وغيره، لكن قال)** ابن كثير: **(إن طرقها كلّها مرسلة وإنه لم يرها مسندة)** أي: موصولة، **(من وجه صحيح وهذا متعقّب بما سيأتي)** قريبًا من إخراج جماعة لها عن ابن عباس، وجوابه: أنه قيّد عدم رؤيته بالصحّة والآتي لم يبلغها فلا يتعقّب به، **(وكذا نبّه على ثبوت أصلها شيخ الإسلام والحافظ أبو الفضل)** أحمد بن علي بن حجر **(العسقلاني، فقال: أخرج ابن أبي حاتم)** الحافظ الكبير ابن الحافظ الشهير. **(والطبري)** محمّد بن جرير **(وابن المنذر)** بضم الميم وإسكان النون وكسر المعجمة ثم راء، **(من طرق عن شعبة)** ابن الحجاج بن الورد وليس الثقفي الظالم، **(عن أبي بشر)** جعفر بن إياس **(عن سعيد بن جبير)** تقدّم الستّة قريبًا **(قال: قرأ رسول اللّٰه ﷺ بمكّة والنجم)** في رمضان سنة خمس من المبعث، وكان خروج أهل الحبشة إليها في رجب وقدومهم في شوّال، قاله الواقدي.

فلما بلغ ﴿**أفرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى**﴾، ألقى الشيطان على لسانه: تلك الغرانيق العلى وإن شفاعتهن لترتجى، فقال المشركون: ما ذكر آلهتنا بخير قبل اليوم فسجد وسجدوا، فنزلت هذه الآية ﴿**وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته**﴾ [الحج/٥٢] الآية.

وأخرجه البزار وابن مردويه من طريق أمية بن خالد عن شعبة فقال: في إسناده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، فيما أحسب، ثم ساق الحديث. وقال البزار: لا يروي متصلاً إلا بهذا الإسناد. وتفرد بوصله أمية بن خالد وهو ثقة مشهور.

قال: إنما يروى هذا من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. انتهى، والكلبي متروك لا يعتمد عليه.

قال في النور: فهذا تباين لكن يحتمل أنه تحدّث بذلك قبل وقوعه وفيه ما فيه، انتهى. وقد يقال: لا تباين؛ لأن الحبشة باليمن كما مرّ، فيمكن وصول الخبر في تلك المدّة ولا سيّما البحر قد يقطع فيه مسافات كثيرة في أيّام قليلة، (**فلمّا بلغ** ﴿**أفرأيتم اللاّت والعزّى ومناة الثالثة الأخرى**﴾ [النجم: ١٩ ــ ٢٠]، **ألقى الشيطان على لسانه، تلك الغرانيق العلى إن شفاعتهن لترتجي، فقال المشركون: ما ذكر آلهتنا بخير قبل اليوم فسجد**) لما ختم السورة (**وسجدوا**) معه وكبر ذلك على النبيّ ﷺ (**فنزلت هذه الآية**) تسلية له (﴿**وما أرسلنا من قبلك من رسول ولانبيّ إلا إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته**﴾ [الحج: ٥٢]،) أي: في قراءته بين كلمات القرءان (**الآية**) أتلها (**وأخرجه البزار وابن مردويه من طريق أُميّة بن خالد**) ابن الأسود العنسي، أبي عبد اللّه البصري، مات سنة مائتين أو وإحدى (**عن شعبة، فقال: في إسناده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، فيما أحسب**) أي: أظنّ، (**ثم ساق الحديث**) المذكور.

(**وقال البزار**) عقب تخريجه (**لا يروى متّصلاً إلا بهذا الإسناد وتفرّد بوصله أُميّة بن خالد وهو ثقة مشهور**) أخرج له مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي، مع كون سعيد لم يجزم بوصله إنما ظنّه كما علم، (**وقال**) البزار أيضًا (**إنما يروى هذا من طريق الكلبي عن أبي صالح**) باذان بنون أو باذام بميم وذاله معجمة عن مولاته أُمّ هانىء وعليّ وعنه السديّ وغيره، أخرج له أصحاب السنن، وقال أبو حاتم: لا يحتجّ به، وفي التقريب: إنه مقبول (**عن ابن عباس، انتهى**).

(**والكلبي**) وهو محمّد بن السائب (**متروك لا يعتمد عليه**،) بل قال ابن الجوزي إنه من كبار الوضاعين، وشيخه أبو صالح فيه مقال، وقال ابن حبان يروي الكلبي عن أبي صالح عن ابن

وكذا أخرجه النحاس بسند آخر فيه الواقدي.

وذكرها ابن إسحٰق في السيرة مطولاً، وأسندها عن محمد بن كعب، وكذلك موسى بن عقبة في المغازي عن ابن شهاب الزهري.

وكذا أبو معشر بالسيرة له عن محمد بن كعب القرظي ومحمد بن قيس وأورده من طريقه الطبري.

وأورده ابن أبي حاتم من طريق أسباط عن السدي.

ورواه ابن مردويه من طريق عباد بن صهيب ....

عباس، التفسير، وأبو صالح لم يرَ ابن عباس ولا سمع الكلبي من أبي صالح إلا الحرف بعد الحرف، فلمّا احتيج إليه أخرجت الأرض أفلاذ كبدها لا يحلّ ذكره في الكتب فكيف الاحتجاج به، **(وكذا أخرجه النحاس)** الحافظ الإمام الصدوق أبو العباس أحمد بن محمّد بن عيسى المصري نزيل نيسابور ذو الرحلة الواسعة والمعرفة الجيّدة، روى عنه الحاكم، وقال: حافظ يتحرّى الصدق في مذاكراته مات سنة ستّ وسبعين وثلاثمائة عن خمس وثمانين سنة **(بسند آخر فيه الواقدي)** محمّد بن عمر بن واقد الأسلمي المدني الذي استقرّ الإجماع على وهنه؛ كما في الميزان.

(وذكرها ابن إسحٰق في السيرة) ذكرًا **(مطوّلاً وأسندها عن محمّد بن كعب)** القرظي **(وكذلك)** ذكرها **(موسى بن عقبة في المغازي عن)** شيخه **(ابن شهاب)** محمّد بن مسلم **(الزهري)** **(وكذا أبو معشر بالسيرة له عن محمّد بن كعب القرظي)** بضمّ القاف وفتح الراء وظاء معجمة نسبة إلى بني قريظة، نزل الكوفة مدّة ثقة عالم ولد سنة أربعين، ووهم من قال في عهد النبيّ ﷺ، فقد قال البخاري: إن أباه كان ممن لم يثبت في سبي قريظة، مات محمّد سنة عشرين ومائة، وقيل قبل ذلك.

(ومحمّد بن قيس) شيخ أبي معشر ضعيف، ووهم من خلطه بمحمّد بن قيس المدني القاص الثقة؛ كما في التقريب. **(وأورده من طريقه)** أي: أبي معشر، **(الطبري)** محمّد بن جرير **(وأورده ابن أبي حاتم من طريق أسباط)** بن نصر الهمداني بسكون الميم، قال في التقريب: صدوق كثير الخطأ يغرب **(عن السديّ)** بضم السين وشدّ الدال المهملتين إسمٰعيل بن عبد الرحمٰن **(ورواه ابن مردويه من طريق عباد بن صهيب)** قال البخاري والنسائي وأبو حاتم: متروك، وابن المديني ذهب حديثه، وقال ابن حبان: يروي المناكير عن المشاهير حتى يشهد المبتدىء في الصناعة أنها موضوعة، وقال زكريا الساجي: كانت كتبه ملأى من الكذب، وقال

عن يحيى بن كثير، عن الكلبي عن أبي صالح، وعن أبي بكر الهذلي، وأيوب عن عكرمة، وعن سليمٰن التيمي عمن حدثه، ثلاثتهم عن ابن عباس.

وأوردها الطبري أيضًا من طريق العوفي عن ابن عباس. ومعناهم كلهم في ذلك واحد.

وكلها سوى طريق ....

أبو داود: هو صدوق فيما قد روى، وقال أحمد: ما كان بصاحب كذب، وجمع الحافظ في الأمالي بأنه كان لا يتعمّد الكذب بل يقع ذلك في روايته من غلطه وغفلته، ولذا تركوه.

(عن يحيى بن كثير) أبي النضر ضعيف **(عن الكلبي عن أبي صالح)** البصري اشتهر بكنيته ومراسمه **(وعن أبي بكر الهذليّ)** قيل: اسمه سلمى بضم السين المهملة ابن عبد اللّٰه، وقيل: روح الأخباري متروك الحديث؛ كما في التقريب مات سنة سبع وستّين ومائة، روى له ابن ماجه.

(وأيّوب) بن كيسان البصري التابعي الصغير، قال فيه شعبة: أيّوب سيّد الفقهاء ما رأيت مثله، وقال ابن سعد: كان ثقة ثبتًا حجّة عدلاً جامعًا، ولد سنة أربع وستّين ومات سنة إحدىٰ وثلاثين ومائة بالبصرة، ويقال له السختياني: بفتح المهملة على الصحيح وحكي ضمّها وكسرها وفتح الفوقية؛ كما في اللباب، وكسرها كما في المطالع نسبة إلى بيع السختيان، وهو الجلد أو إلى عمله.

(عن عكرمة) بن عبد اللّٰه البربري ثم المدني مولى ابن عباس أحد الأعلام الكبار، كان بحرًا من البحار ونسبته للكذب على سيّده أو البدعة أو سوء العقيدة لا تثبت، كما بسّطه الحافظ في مقدّمة الفتح مات سنة ستّ أو سبع ومائة.

(و)رواه ابن مردويه أيضًا عن **(سليمٰن)**بن بلال **(التيمي)** مولاهم المدني أحد علماء البصرة، قال ابن سعد: كان بربريًا جميلاً حسن الهيئة عاقلاً ثقة كثير الحديث، مات سنة اثنتين وسبعين ومائة. **(عمّن حدّثه ثلاثتهم)** يعني أبا صالح وعكرمة والذي حدّث سليمٰن **(عن ابن عبّاس وأوردها الطبري من طريق العوفي)** بسكون الواو وبالفاء عطيّة بن سعد بن جنادة بجيم مضمومة فنون خفيفة، الجدلي بفتح الجيم والمهملة الكوفي أبي الحسن: صدوق شيعي مدلس يخطىء كثيرًا؛ إلاّ أن الترمذي يحسن حديثه خصوصًا مع الشاهد وهذا له شواهد كما ترى، مات سنة إحدىٰ عشرة ومائة، أخرج له أبو داود والنسائي والترمذي وتجويز أن المراد سليمٰن بن يحيىٰ قاضي مرو؛ لأنه يروي عن ابن عباس وابن عمر مردود، فقد جزم في الأنساب من التقريب بأنّ العوفي عطيّة بن سعد.

(عن ابن عبّاس ومعناهم كلّهم في ذلك واحد، وكلّها) أي: كل طريق منها **(سوى طريق**

سعيد بن جبير إما ضعيف وإما منقطع. لكن كثرة الطرق تدل على أن للقصة أصلاً.

مع أن لها طريقين آخرين مرسلين رجالهما على شرط الصحيح.

أحدهما: ما أخرجه الطبري من طريق يونس بن يزيد عن ابن شهاب: حدثني أبو بكر بن عبد الرحمٰن بن الحٰرث بن هشام، فذكر نحوه.

والثاني: ما أخرجه أيضًا من طريق المعتمر بن سليمٰن، وحماد بن سلمة كلاهما عن داود بن أبي هند، عن أبي العالية.

سعيد بن جبير، إمّا ضعيف، وإمّا منقطع، لكن كثرة الطرق تدلّ على أن للقصّة أصلاً) وإن كان فيها ذلك **(مع أن لها طريقين آخرين مرسلين رجالهما على شرط الصحيح أحدهما)** أي: الطريقين، والطريق يذكّر ويؤنّث **(ما أخرجه الطبري من طريق يونس بن يزيد)** بتحتية وزاي، الأيلي الحافظ روى عن الزهري ونافع وغيرهما، وعنه الليث وابن وهب والأوزاعي وخلق، مات بمصر سنة سبع وخمسين ومائة على الصحيح، روى له الجميع ووثّقه الجمهور مطلقًا حتى بالغ أحمد بن صالح، فقال: لا نقدّم على يونس في الزهري أحدًا، **(عن)** محمّد بن مسلم **(بن شهاب)** الزهري العلم الشهير، قال: **(حدّثني أبو بكر بن عبد الرحمٰن بن الحٰرث بن هشام)** بن المغيرة المخزومي المدني الثقة أحد الفقهاء السبعة التابعي الكبير، كثير الحديث من سادات قريش، قيل: اسمه محمّد، وقيل: المغيرة، وقيل: أبو بكر، وكنيته أبو عبد الرحمٰن، وقيل اسمه وكنيته واحد، ولد في خلافة عمر، ومات سنة ثلاث أو أربع أو خمس وتسعين، **(فذكر نحوه)** وهذا رجاله على شرط الشيخين. **(والثاني: ما أخرجه)** ابن جرير **(أيضًا من طريق المعتمر بن سليمٰن)** بن طرخان التيمي الثقة الحافظ البصري المتوفى بها سنة سبع وثمانين ومائة، روى له الستّة.

(وحماد بن سلمة) بفتحات ابن دينار البصري أحد الأئمّة الأثبات العابد الزاهد الحافظ مجاب الدعوة، كان يعدّ من الأبدال تزوّج سبعين امرأة، فلم يولد له؛ لأنه لا يولد للبدل، احتجّ به مسلم والأربعة والبخاري في التاريخ وعلّق له في الصحيح، قال الحافظ: ولم يخرج له فيه احتجاجًا ولا مقرونًا ولا متابعة إلاّ في موضع واحد في الرقاق؛ لأنه ساء حفظه في الآخر، مات سنة سبع وستّين ومائة.

(كلاهما عن داود بن أبي هند) القشيري مولاهم أبو بكر أو أبو محمّد، ثقة متقن أخرج له مسلم والأربعة مات سنة أربعين ومائة، فهذا على شرط مسلم. **(عن أبي العالية)** بمهملة وتحتية، رفيع بضم الراء وفتح الفاء ابن مهران الرياحي براء وتحتية ومهملة، البصري التابعي الكبير أسلم

قال الحافظ ابن حجر: وقد تجرأ ابن العربي ـ كعادته ـ فقال: ذكر الطبري في ذلك روايات كثيرة لا أصل لها. وهو إطلاق مردود عليه.

وكذا قول القاضي عياض:

«هذا الحديث لم يخرجه أهل الصحة، ولا رواه ثقة بسند سليم متصل، مع ضعف نقلته، واضطراب رواياته وانقطاع أسانيده».

وكذا قوله: «ومن حكيت عنه هذه القصة من التابعين والمفسرين لم يسندها أحد منهم ولا رفعها إلى صاحب، رأكثر الطرق عنهم في ذلك ضعيفة واهية».

بعد الوفاة النبوية بسنتين، وقيل فيه: ليس بعد الصحابة أعلم منه بالقرءان مات سنة تسعين، وقيل: ثلاث، وقيل غير ذلك.

(قال الحافظ ابن حجر) أيضًا إذ ما قبله كلامه: **(وقد تجرّأ ابن العربي)** الحافظ المتّجر في العلوم محمّد بن عبد اللَّه بن محمّد بن عبد اللَّه بن أحمد الأشبيلي المالكي القاضي، يكنى أبا بكر، له التصانيف الحسنة والمناقب الجمّة والرحلة إلى عدّة بلاد في طلب العلوم، توفّي سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة. **(كعادته)** في التجرّؤ **(فقال: ذكر الطبري)** يعني ابن جرير **(في ذلك روايات كثيرة)** باطلة؛ كما في الفتح عنه قبل طوله **(لا أصل لها، وهو إطلاق مردود عليه)** لكثرة الطرق مع المراسيل الثلاثة الصحيحة، **(وكذا قول القاضي عياض)** في الشفاء **(هذا الحديث لم يخرجه أهل الصحة، ولا رواه ثقة بسند سليم)** أي: سالم من الطعن فيه، **(متّصل)** قال: وإنما أولع به وبمثله المفسّرون والمؤرّخون بكلّ غريب، المتلقفون من الصحف كل صحيح وسقيم، وصدق القاضي بكر بن العلاء المالكي، حيث قال: لقد بلي الناس ببعض أهل الأهواء والتفسير وتعلّق بذلك الملحدون.

(مع ضعف نقلته واضطراب رواياته وانقطاع أسانيده) واختلاف كلماته، فقائل تقوّل في الصلاة وآخر في نادي قومه حين أنزلت عليه السورة، وآخر يقول بل حدث نفسها فسها، وآخر قالها الشيطان على لسانه، وأن النبيّ ﷺ لما عرضها جبريل قال: ما هكذا أقرأتك، وآخر يقول: بل أعلمهم الشيطان أن النبيّ ﷺ قرأها فلما بلغ النبيّ ذلك، قال: «واللَّه ما هكذا أنزلت»، إلى غير ذلك من اختلاف الرواة، **(وكذا قوله)** أي: عياض عقب ما زدته منه **(ومن حكيت عنه هذه القصّة من التابعين)** كالزهري وابن المسيّب وأبي بكر بن عبد الرحمٰن **(والمفسّرين)** كابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر، **(لم يسندها أحد منهم)** إلى النبيّ ﷺ **(ولا رفعها إلى صاحب)** من أصحابه **(وأكثر الطرق عنهم في ذلك ضعيفة واهية)** ساقطة غير مرضية.

قال: «وقد بين البزار أنه لا يعرف من طريق يجوز ذكره، إلا طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير، مع الشك الذي وقع في وصله.

«ثم رده من طريق النظر: بأن ذلك لو وقع لارتد كثير ممن أسلم. قال: ولم ينقل ذلك». انتهى.

وجميع ذلك لا يتمشى مع القواعد:

فإن الطرق إذا كثرت وتباينت مخارجها دل ذلك على أن لها أصلاً.

وقد ذكرنا أن ثلاثة أسانيد منها على شرط الصحيح، وهي مراسيل يحتج بمثلها من يحتج بالمراسيل، وكذا من لا يحتج بها الاعتضاد.

وإذا تقرر ذلك: تعين تأويل ما وقع فيها مما يستنكر، وهو قوله: ألقى الشيطان على لسانه: تلك الغرانيق العلى وإن شفاعتهن لترتجى. فإن ....

(قال) ابن عياض **(وقد بيّن البزار أنه لا يعرف من طريق يجوز ذكره إلا طريق)** شعبة عن **(أبي بشر عن سعيد بن جبير مع الشكّ الذي وقع في وصله)** من سعيد، وهو قوله: عن ابن عباس فيما أحسب، قال: ولم يسنده عن شعبة إلا أميّة بن خالد وغيره يرسله عن سعيد وإنما يعرف عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، قال القاضي: وأمّا الكلبي فلا تجوز الرواية عنه لقوة ضعفه وكذّبه كما أشار إليه البزار، انتهى كلامه في الشفاء.

قال شارحه: وفي قوله: لقوّة ضعفه طباق بديع جدًا فهذا ردّه من حيث الإسناد، **(ثم ردّه)** أي: عياض، **(من طريق النظر)** أي: الفكر الصادر عن عقل سليم مستقيم **(بأن ذلك لو وقع لارتدّ كثير ممن أسلم)** أنهم إذا سمعوه مع قرب عهدهم بالإسلام اعتقدوا في الأصنام النفع فيميلون لها، **(قال: ولم ينقل ذلك، انتهى)**.

قال الحافظ ابن حجر: **(وجميع ذلك لا يتمشّى على القواعد، فإن الطرق إذا كثرت وتباينت مخارجها)** جمع مخرج، أي: محل خروجها **(دلّ ذلك على أن لها أصلاً)** إذ يبعد اتّفاق طوائف متباينين على ما لا أصل له، **(وقد ذكرنا أن ثلاثة أسانيد منها على شرط الصحيح)** ولو لأحدهما وهي طريق ابن جبير وطريق أبي بكر بن عبد الرحمٰن وطريق أبي العالية، **(وهي مراسيل يحتج بمثلها من يحتجّ بالمراسيل)** لصحتها **(وكذا من لا يحتجّ بها الاعتضاد)** بعضها ببعض فحصلت لها القوّة فقامت بها الحجّة عند الفريقين **(وإذا تقرّر ذلك تعيّن تأويل ما وقع فيها مما يستنكر، وهو قوله: ألقى الشيطان على لسانه تلك الغرانيق العلا وإن شفاعتهن لترتجى، فإن**

ذلك لا يجوز حمله على ظاهره، لأنه يستحيل عليه ﷺ أن يزيد في القرءان عمدًا ما ليس فيه، وكذا سهوًا إذا كان مغايرًا لما جاء به من التوحيد لمكان عصمته.

وقد سلك العلماء في ذلك مسالك:

فقيل: جرى ذلك على لسانه حين أصابته سنة، وهو لا يشعر، فلما علم الله بذلك أحكم آياته، وهذا أخرجه الطبري عن قتادة.

ورده القاضي عياض: بأنه لا يصح، لكونه لا يجوز على النبي ﷺ ذلك، ولا ولاية للشيطان عليه في النوم.

وقيل: إن الشيطان ألجأه إلى أن قال ذلك بغير اختياره.

ورده ابن العربي ....

ذلك لا يجوز) أي: يحرم بإجماع (**حمله على ظاهره؛ لأنه يستحيل عليه ﷺ أن يزيد في القرءان عمدًا ما ليس فيه**) كيف؟ وقد قال تعالىٰ: ﴿ولو تقوّل علينا﴾ [الحاقة: ٤٤] الخ.

وقال: ﴿إذا لأذقناك﴾ الآية، (**وكذا سهوًا إذا كان مغايرًا لما جاء به من التوحيد لمكان عصمته**) وهذا يؤذن بجواز زيادته على ما في القرءان سهوًا، إن وافق ما جاء به من التوحيد وفيه ما فيه، فلا يقع منه ذلك ولا سهوًا وإجماعًا حكاه عياض وغيره (**وقد سلك العلماء في ذلك مسالك**) عبّر عن تلبّسهم بالأجوبة المختلفة بالدخول في الطرق المختلفة مجازًا، إذ سلوك الطريق الدخول فيه والمسالك الطرق التي يدخل فيها، وقد أنصف في الشفاء، حيث قال: وأجاب عن ذلك أئمّة المسلمين بأجوبة، منها الغثّ والسمين.

(**فقيل: جرى ذلك على لسانه حين أصابته**) أي: عرضت له، (**سنة**) فتور مع أوائل النوم قبل الاستغراق فيه، (**وهو لا يشعر، فلما علم الله**) أظهر علمه للناس (**بذلك أحكم آياته، وهذا أخرجه الطبري عن قتادة**) ونقله عياض عنه وعن مقاتل، (**وردّه القاضي عياض، بأنه لا يصحّ**) وقوعه منه (**لكونه لا يجوز على النبيّ ﷺ ذلك ولا ولاية للشيطان عليه في النوم**) ولذا احتاجوا للجواب عن نومه في الوادي، وأجاب شارح الهمزية بأن هذا لا يثبت له الولاية عليه؛ غاية الأمر أن الشيطان لـمّا رآه أصابته تلك السنة حكى قراءته بصوت يشبه صوته، ودفعه شيخنا بأن عياضًا لم يرد بالولاية عليه السلطنة، بحيث يصير فاعلاً لما أمره به، بل مراده بنفي الولاية أنه لا تسلّط له عليه في شيء مما يريد فعله بوجه ما ، أعمّ من أن يكون بحمله موافقته أو بحكاية شيء عنه على وجه الكذب والبهتان.

(**وقيل: إن الشيطان ألجاه إلى أن قال ذلك بغير اختياره وردّم**) محمّد(**ابن العربي بقوله**

بقوله تعالى، حكاية عن الشيطان: ﴿**وما كان لي عليكم من سلطان**﴾ الآية [إبراهيم/٢٢]، قال: فلو كان للشيطان قوة على ذلك لما بقي لأحد قوة على طاعة.

وقيل: إن المشركين كانوا إذا ذكروا آلهتهم وصفوها بذلك، فعلق ذلك بحفظه ﷺ فجرى على لسانه لما ذكرهم سهوًا.

وقد رد ذلك القاضي عياض فأجاد.

وقيل: لعله قال ذلك توبيخًا للكفار.

قال القاضي عياض: وهذا جائز إذا كانت هناك قرينة تدل على المراد، ولا سيما وقد كان الكلام في ذلك الوقت في الصلاة جائزًا.

وإلى هذا نحا الباقلاني.

تعالىٰ حكاية عن الشيطان: ﴿وما كان لي عليكم من سلطان﴾ [إبراهيم: ٢٢] **الآية، قال: فلو كان للشيطان قوّة على ذلك لما بقي لأحد قوّة على طاعة)** لأنه إذا قدر على إلجائه ـ وحاشاه من ذلك ـ فما الناس بعده، فهذا الجواب أقبح من القصّة. **(وقيل: إن المشركين كانوا إذا ذكروا آلهتهم وصفوها بذلك فعلق ذلك)** بكسر اللام، أي: تعلق **(بحفظه ﷺ فجرى على لسانه لما ذكرهم سهوًا، وقد ردّ ذلك القاضي عياض، فأجاد)** حيث قال: هذا إنما يصحّ فيما لم يغيّر المعاني ويبدّل الألفاظ، وزيادة ما ليس من القرءان؛ بل الجائز عليه السهو عن إسقاط آية منه أو كلمة، ولكنه لا يقرّ عليه بل ينبّه عليه ويذكّر به للحين، انتهى.

(وقيل: لعلّه) ﷺ **(قال ذلك توبيخًا للكفّار)** كقول إبراهيم: هذا ربّي على أحد التأويلات، وقوله: بل فعله كبيرهم هذا بعد السكت، وبيان الفصل بين الكلامين ثم رجع إلى تلاوته، **(قال القاضي عياض: وهذا جائز إذا كانت هناك قرينة تدلّ على المراد)** مع بيان الفصل، وأنه ليس من المتلوّ **(ولا سيّما وقد كان الكلام في ذلك الوقت في الصلاة جائزًا)** لفظ عياض، ولا يعترض هذا بما روي أنه كان في الصّلاة، فقد كان الكلام قبل فيها غير ممنوع.

(وإلى هذا نحا) مال القاضي أبو بكر محمّد بن الطيّب **(الباقلاني)** البصري ثم البغدادي الملقّب بشيخ السنّة ولسان الأُمّة الأصولي الأشعري المالكي مجدّد الدين على رأس المائة الرابعة على الصحيح؛ كما قال الزناتي في طبقات المالكية. وفي الديباج: انتهت إليه رئاسة المالكية في وقته، وكان حسن الفقه عظيم الجدل، وكان له بجامع المنصور حلقة عظيمة،

وقيل: إنه لما وصل إلى قوله: ﴿**ومناة الثالثة الأخرى**﴾ خشي المشركون أن يأتي بعدها بشيء يذم آلهتهم به فبادروا إلى ذلك الكلام، فخلطوه في تلاوة النبي ﷺ على عادتهم في قولهم: لا تسمعوا لهذا القرءان والغوا فيه ونسب ذلك للشيطان لكونه الحامل لهم على ذلك. أو المراد بالشيطان شيطان الإنس.

وقيل المراد بالغرانيق العلى، الملائكة، وكان الكفار يقولون: الملائكة بنات الله، ويعبدونها، فنسق ذكر الكل ليرد عليهم بقوله: ﴿**ألكم الذكر وله الأنثى**﴾ فلما سمعه المشركون حملوه على الجميع، وقالوا: قد عظم آلهتنا ورضوا بذلك،

وحدث عنه أبو ذرّ، وتوفي يوم السبت لسبع بقين من ذي القعدة سنة ثلاث وأربعمائة، (**وقيل: أنه لما وصل إلى قوله:** ﴿**ومناة الثالثة الأخرى**﴾ [النجم: ٢٠]، **خشي المشركون أن يأتي بعدها بشيء يذمّ آلهتهم به**) كعادته إذا ذكرها (**فبادروا إلى ذلك الكلام فخلطوه في تلاوة النبيّ ﷺ على عادتهم في قولهم: لا تسمعوا لهذا القرءان**) إذا قرأ (**والغوا فيه**) أظهروا اللغو برفع الأصوات تخليطًا وتشويشًا عليه بما يشغل عنه الخواطر لعجزهم عن مثله؛ زاد في الشفاء وأشاعوا ذلك وأذاعوه، فحزن النبيّ ﷺ من كذبهم عليه فسلاه اللّه بقوله: ﴿وما أرسلنا من قبلك﴾ الآية [يوسف: ١٠٩، الأنبياء: ٢٥]، وبيّن للناس الحقّ من ذلك الباطل، وحفظ القرءان وأحكم آياته ودفع ما ليس به العدوّ؛ كما ضمنه قوله تعالى: ﴿إنّا نحن نزلنا الذكر﴾ الآية [الحجر: ٩].

(**ونسب ذلك للشيطان**) إبليس (**لكونه الحامل لهم على ذلك**) كما جزم به عياض، (**أو المراد بالشيطان شيطان الإنس**) أي: جنسه، قال شيخنا: وهذا الجواب أقرب الأجوبة فيما ينبغي، وإن قال في شرح الهمزية: إنه تعسّف.

(**وقيل المراد**) واستظهره عياض، والمراد: (**بالغرانيق العلا الملائكة**) كما قاله الكلبي بناء على رواية مجاهد، والغرانقة العلا؛ كما قال عياض، لا على رواية تلك: لأنه لم يتقدم للملائكة ذكر حتى يرجع إليه اسم الإشارة. (**وكان الكفار يقولون: الملائكة بنات اللّه ويعبدونها**) قال القاضي: فلا يبعد أنه على هذا كان قرءانًا (**فنسق ذكر الكل**) أتى به على نظام واحد، فقال: ﴿أفرأيتم اللاّت والعزّى ومناة الثالثة الأخرى﴾ [النجم: ١٩ ـ ٢٠] والغرانقة العلا وإن شفاعتهن لترتجى؛ (**ليرد عليهم بقوله:** ﴿**ألكم الذكر وله الأنثى**﴾ [النجم: ٢١]، **فلمّا سمعه المشركون حملوه على الجميع**) جهلاً أو عنادًا أو تلبيسًا، (**وقالوا: قد عظم آلهتنا ورضوا بذلك**) مع أنه إنما يعود للغرانقة، أي: الملائكة؛ لأن استعارة الطير لهم أظهر من استعارته للأصنام.

فنسخ الله تينك الكلمتين وأحكم آياته.

وقيل: كان النبي ﷺ يرتل القرءان، فارتصده الشيطان في سكتة من تلك السكتات ونطق بتلك الكلمات محاكيًا نغمة النبي ﷺ بحيث سمعه من دنا إليه فظنها من قوله، وأشاعها.

وقال: وهذا أحسن الوجوه، ويؤيده ما ورد عن ابن عباس في تفسير «تمنى» بـ «تلا».

وكذا استحسن ابن العربي هذا التأويل وقال: معنى قوله: في أمنيته، أي في تلاوته، فأخبر الله تعالى أن سنة الله في رسله، إذا قالوا ....

قال عياض: ورجاء الشفاعة منهم صحيح، (**فنسخ الله تينك الكلمتين**) اللتين وجد الشيطان بهما سبيلاً للتلبيس، وهما: والغرانقة العلا وإن شفاعتهن لترتجى، عبّر عنهما بالكلمتين مجازًا من تسمية الكل باسم الجزء، (**وأحكم آياته**) كما نسخ كثير من القرءان، وكان في كل من إنزالهما ونسخهما حكمة ليضلّ به من يشاء ويهدي من يشاء، وما يضلّ به إلا الفاسقين، وليجعل ما يلقي الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض، والقاسية قلوبهم وإن الظالمين لفي شقاق بعيد، وليعلم الذين أوتوا العلم أنه الحقّ من ربّك فيؤمنوا به فتخبت له قلوبهم، ذكره القاضي عياض.

(**وقيل: كان النبيّ ﷺ يرتّل القرءان**) ترتيلاً ويفصّل الآيات تفصيلاً في قراءته، كما رواه عنه الثقات (**فارتصده الشيطان في سكتة من تلك السكتات ونطق بتلك الكلمات محاكياً نغمة**) أي: صوت (**النبيّ ﷺ**) والنغمة في الأصل الصوت الخفيّ؛ كما في القاموس. (**بحيث سمعه من دنا إليه فظنّها من قوله**) أي: مما تلاه من القرءان، (**وأشاعها**) ولم يقدح ذلك عند المسلمين لحفظ السورة قبل على ما أُنزلت وتحقّقهم حال النبيّ ﷺ في ذمّ الأوثان، بل حكى ابن عقبة أن المسلمين لم يسمعوها، وإنما ألقى الشيطان ذلك في أسماع المشركين وقلوبهم، ويكون حزنه ﷺ لهذه الإشاعة والشبهة، وسبب هذه الفتنة، ذكره عياض مريدًا به بيان القرينة القائمة على أنه ليس من قوله ولا مما أُوحي إليه، فسقط الاعتراض عليه بأنه لا سبيل للشيطان عليه حتى يتمكن من إدخاله في كلامه ومتلوّه ما ليس منه.

(**وقال**) أي: عياض ما معناه (**وهذا أحسن الوجوه**) وهو الذي يظهر ويترجّح، (**ويؤيّده ما ورد عن ابن عباس في تفسير تمنّي بتلا**) قال تعالىٰ: ﴿لا يعلمون الكتاب إلا أماني﴾ [البقرة: ٧٨]، أي: تلاوة، (**وكذا استحسن ابن العربي**) الحافظ محمّد (**هذا التأويل، وقال: معنى قوله في أُمنيته، أي: في تلاوته فأخبر الله تعالىٰ أن سنّة الله في رسله**) عليهم الصّلاة والسّلام (**إذا قالوا**

قولاً زاد الشيطان فيه من قبل نفسه، فهذا نص في أن الشيطان زاد في قول النبي ﷺ، لا أن النبي ﷺ قاله.

وقد سبق إلى ذلك الطبري، مع جلالة قدره وسعة علمه وشدة ساعده في النظر، فصوّب هذا المعنى. انتهى.

[الهجرة الثانية الى الحبشة ونقض الصحيفة]

ثم هاجر المسلمون الثانية إلى أرض الحبشة. وعدتهم ثلاثة وثمانون رجلاً إن كان عمار بن ياسر فيهم، ....

قولاً زاد الشيطان فيه من قبل،) بكسر ففتح جهة **(نفسه، فهذا نصّ في أن الشيطان زاد في قول النبيّ ﷺ، لا أن النبيّ ﷺ قاله)** حتى يحتاج للعذر بشيء مما سبق، **(وقد سبق)** عياضًا وابن العربي **(إلى ذلك)** أبو جعفر بن جرير **(الطبري مع جلالة قدره وسعة علمه،)** بحيث قال فيه إمام الأئمّة ابن خزيمة: ما أعلم على أديم الأرض أعلم منه.

وقال الخطيب: كان أحد الأئمّة يحكم بقوله ويرجع إلى رأيه لمعرفته وفضله، جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، حافظًا للقرءان بصيرًا بالمعاني فقيهًا في أحكام القرءان عالمًا بالسنن وطرقها وصحيحها وسقيمها ومنسوخها، عارفًا بأقوال الصحابة والتابعين بصيرًا بأيام الناس وأخبارهم، له تاريخ الإسلام والتفسير الذي لم يصنفه مثله.

(وشدّة ساعده في النظر) وله في الأصول والفروع كتب كثيرة، وعدّه السيوطي في العشرة الذين دوّنت مذاهبهم وكان لهم أتباع يفتون بقولهم ويقضون، ولم ينقرضوا إلا بعد الخمسمائة لموت العلماء، لكن قال ابن فرحون في الديباج: انقطعت أتباع الطبري بعد الأربعمائة. **(فصوّب هذا المعنى، انتهى)** كلام فتح الباري في التفسير، وكذا ارتضاه الإمام الرازي، وقال: إنه الجواب السديد، واختاره أيضًا في المواقف والمدارك والأنوار وغيرها، والله أعلم.

الهجرة الثانية إلى الحبشة ونقض الصحيفة

(ثم هاجر المسلمون) الهجرة **(الثانية إلى أرض الحبشة)** بإذنه ﷺ؛ كما في رواية: لما استقبلوهم حين رجعوا بالأذى والشرّ، فرجع الأوّلون ومعهم خلق سواهم، **(وعدّتهم ثلاثة وثمانون رجلاً إن كان عمّار بن ياسر فيهم)** فقد شكّ فيه ابن إسحٰق، وقال السهيلي: الأصح عند أهل السِيَر كالواقدي وابن عقبة وغيرهما أنه لم يكن فيهم، انتهى. وجزم في الاستيعاب بهجرته،

وثماني عشرة امرأة.

وكان منهم عبيد الله بن جحش مع امرأته أم حبيبة بنت أبي سفيٰن، فتنصر هناك ....

وكلام العيون كما في النور يقتضي اختياره؛ لأنه قال في تعدادهم: وعمّار بن ياسر، وفيه خلاف، وقيل: إن أبا موسى كان فيهم، وليس كذلك، ولكنه خرج في طائفة من قومه إلى أرضهم باليمن يريدون المدينة فركبوا البحر فرمتهم الريح إلى الحبشة فأقام هناك حتى قدم مع جعفر، انتهى.

وروى أحمد بإسناد حسن عن ابن مسعود: بعثنا ﷺ إلى النجاشي ونحن نحو من ثمانين رجلاً فيهم ابن مسعود وجعفر وعبد اللّٰه بن عرفطة وعثمٰن بن مظعون وأبو موسى الأشعري... الحديث.

واستشكل ذكر أبي موسى؛ لأن الذي في الصحيحين عنه: بلغنا مخرج النبيّ ﷺ ونحن باليمن، فركبنا سفينة فألقتنا سفينتنا إلى النجاشي بالحبشة فوافقنا جعفر بن أبي طالب فأقمنا معه حتى قدمنا المدينة فوافتنا النبيّ ﷺ حين افتتح خيبر، فقال: «لكم أنتم يا أهل السفينة هجرتان»، قال الحافظ: ويمكن الجمع بأن موسى هاجر أولاً إلى مكّة، فأسلم، فبعثه ﷺ مع من بعث إلى الحبشة، فتوجّه هو إلى بلاد قومه وهم مقابل الحبشة من الجانب الشرقيّ، فلمّا تحقّقوا استقراره ﷺ وأصحابه المدينة، هاجر هو ومن أسلم من قومه إلى المدينة فألقتهم السفينة لأجل هيجان الريح إلى الحبشة، فهذا محتمل وفيه جمع بين الأخبار، فليعتمد.

وعلى هذا فقول أبي موسى بلغنا مخرج النبيّ ﷺ، أي: إلى المدينة لا بلغنا مبعثه؛ لأنه يبعد كل البعد أن يتأخر علم مبعثه إلى مضي نحو عشرين سنة، ومع الحمل على مخرجه إلى المدينة فلا بدّ من زيادة استقراره بها وانتصافه ممن عاداه ونحو ذلك، إذ يبعد أيضًا أن يخفي عنهم خبر خروجه إلى المدينة ستّ سنين، ويحتمل أن إقامة أبي موسى بالحبشة طالت لتأخّر جعفر عن الحضور إلى المدينة حتى يؤذنه ﷺ بالقدوم، وذكر ابن مظعون فيهم، وإن كان مذكورًا في الأولى؛ لأنهم رجعوا معهم، كما ذكره ابن إسحٰق وابن عقبة وغيرهما.

(وثماني عشرة امرأة) إحدى عشرة قرشيّات وسبع غرباء؛ كما في العيون، فالجملة مائة أو واثنان إن عدّ عمّار وأبو موسى، قال ابن إسحٰق: فلمّا سمعوا بمهاجر النبيّ ﷺ إلى المدينة رجع منهم ثلاثة وثلاثون رجلاً وثمان نسوة، فمات منهم رجلان بمكّة وحبس سبعة وشهد منهم بدرًا أربعة وعشرون. **(وكان منهم: عبيد اللّٰه)** بضم العين **(ابن جحش)** أخو عبد اللّٰه بفتح العين المستشهد بأُحد **(مع امرأته أم حبيبة بنت أبي سفيٰن، فتنصّر هناك)** روى ابن سعد عنها: رأيت في المنام كان زوجي عبيد اللّٰه بأسوأ صورة ففزعت فأصبحت فإذا به قد تنصّر فأخبرته بالمنام

ثم مات على دين النصرانية. وتزوج رسول الله ﷺ أم حبيبة بنت أبي سفيٰن سنة سبع من الهجرة إلى المدينة، وهي بالحبشة كما سيأتي إن شاء الله تعالى في المقصد الثاني عند ذكر أزواجه ﷺ.

وخرج أبو بكر الصديق رضي الله عنه مهاجرًا إلى الحبشة ....

فلم يحفل به وأكبّ على الخمر حتى مات، فأتاني آتٍ في نومي، فقال: يا أُمّ المؤمنين! ففزعت فما هو إلاّ أن انقضت عدّتي فما شعرت إلا برسول النجاشي يستأذن فإذا هي جارية يقال لها: أبرهة، فقالت: إن الملك يقول لك: وكّلي من يزوّجك، فوكّلت خالد بن سعيد بن العاصي... الحديث، (**ثم مات على دين النصرانيّة، وتزوّج رسول اللّه ﷺ أمّ حبيبة**) رملة على الأصح، وقيل: هند اشتهرت بابنتها حبيبة من عبيد اللّه المذكور، وهي صحابيّة ربيبة المصطفى اختلف هل ولدت بمكّة أو الحبشة، (**بنت أبي سفيٰن**) صخر بن حرب رضي اللّه عنه (**سنة سبع من الهجرة إلى المدينة**) متعلّق بالهجرة (**وهي بالحبشة كما سيأتي إن شاء اللّه تعالىٰ في المقصد الثاني عند ذكر أزواجه ﷺ**) وروى أحمد بإسناد حسن عن ابن مسعود، قال: بعثت قريش عمرو بن العاصي وعمارة بن الوليد بهدية فقدما على النجاشي فدخلا عليه وسجدا له وابتدراه، فقعد واحد عن يمينه والآخر عن شماله، فقالا: إن نفرًا من بني عمّنا نزلوا أرضك ورغبوا عنا وعن ملّتنا، قال: وأين هم؟ قال: هم بأرضك، فأرسل في طلبهم، فقال جعفر: أنا خطيبكم اليوم، فاتّبعوه فدخل فسلم فقالوا: ما لك لا تسجد للملك؟ فقال: إنّا لا نسجد إلا للّه عزّ وجلّ، قالوا: ولم ذلك؟ قال: إن اللّه أرسل فينا رسولاً وأمرنا أن لا نسجد إلا للّه، وأمرنا بالصلاة والزّكاة، قال عمرو: فإنهم يخالفونك في ابن مريم وأمّه، قال: فما تقول فيهما؟ قال: نقول كما قال اللّه تعالىٰ: ﴿روح اللّه﴾ [يوسف: ٨٧] وكلمته ألقاها إلى مريم العذراء البتول التي لم يمسّها بشر ولم يعرضها ولد، فرفع النجاشي عودًا من الأرض، فقال: يا معشر الحبشة والقسيسين والرهبان ما يزيد على ما تقولون أشهد أنه رسول اللّه، وأنه الذي بشّر به عيسى في الإنجيل، واللّه لولا ما أنا فيه من الملك لأتيته فأكون أنا الذي أحمل نعليه وأوضّئه، وقال: انزلوا حيث شئتم، وأمر بهدية الآخرين فردّت عليهما؛ وتعجّل ابن مسعود فشهد بدرًا. وفي رواية: فقال النجاشي: مرحبًا بكم وبمن جئتم من عنده، وأنا أشهد أنه رسول اللّه، وتوفي النجاشي بعد الهجرة سنة تسع عند الأكثر، وقيل: سنة ثمان قبل فتح مكّة؛ كما ذكره البيهقي في الدلائل.

(**وخرّج أبو بكر الصديق**) كما في الصحيح عن عائشة: لم أعقل أبويّ إلا وهما يدينان الدين ولا يمرّ علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول اللّه ﷺ طرفي النهار بكرة وعشية، فلما ابتلي المسلمون خرج أبو بكر (**رضي اللّه عنه مهاجرًا إلى الحبشة**) ليلحق من سبقه من المهاجرين

حتى بلغ برك الغماد، ورجع في جوار سيد القارة، ابن الدغنة ـ بفتح الدال المهملة وكسر الغين المعجمة، وتخفيف النون. وبضم الدال والغين وتشديد النون ـ ......

إليها (**حتى بلغ برك**) بفتح الموحدة وحكي كسرها وسكون الراء فكاف، (**الغماد**) بكسر المعجمة على المشهور ومن الروايات وجزم ابن خالويه بضمها، وخطأ الكسر، وجوّز أبو عبيد وغيره الضم والكسر، والقزاز وغيره الفتح أيضًا، وذكره ابن عديس في المثلث، وأغرب من حكى إهمال العين وميم خفيفة فألف فدال مهملة، قال الحازمي: موضع على خمس ليال من مكّة إلى جهة اليمن. وقال البكري: هي أقاصي هجر، وقال الهمداني: في أقصى اليمن، قال الحافظ: والأوّل أولى، انتهى.

وعورض هذا بما رواه ابن إسحٰق عن الزهري عن عروة عن عائشة: استأذن أبو بكر رسول اللّٰه ﷺ في الهجرة فأذن له، فخرج أبو بكر مهاجرًا حتى إذا سار يومًا أو يومين لقيه ابن الدغنة... الحديث، وسنده حسن أو صحيح، وبين برك الغماد وبين يوم أو يومين تباين كثير، وجمع بأنها لم تعن المكان المخصوص بل مكانًا بعيدًا، فإنها تقال فيما تباعد كسعفان هجر وحوض الثعلب، أو أرادت حتى بلغ أقصى المعمور من مكّة، فإن برك الغماد فسرت بذلك أو حديث الصحيح فيه زيادة، فيؤخذ بها.(**ورجع في جوار سيّد القارة**) بقاف وراء خفيفة قبيلة مشهورة من بني الهون بضم الهاء والتخفيف، ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر، وكانوا حلفاء بني زهرة من قريش ويضرب بهم المثل في قوّة الرمي، قال الشاعر:

قد أنصف القارة من راماها

(**ابن الدغنة**) قال في النور: لا أعلم له إسلامًا، (**بفتح الدال المهملة وكسر الغين المعجمة وتخفيف النون**) كما نسبه الحافظ للرواة، وقال: قال الأصيلي: قرأه لنا المروزي بفتح الغين والصواب الكسر. (**وبضم الدال والغين وتشديد النون**) عند أهل اللغة وبه رواه أبو ذر في الصحيح، ولذا قال النووي: روي بهما في الصحيح، وفي الفتح: ثبت بالتخفيف والتشديد من طريق وهي أُمّه، وقيل: أُمّ أبيه، وقيل: دايته، وقيل: لاسترخاء كان في لسانه، ومعنى الدغنة المسترخية وأصلها الغمامة الكثيرة المطر، واختلف في اسمه: فعند البلاذري من طريق الواقدي عن معمر عن الزهري أنه الحٰرث بن يزيد وحكي السهيلي أنه لملك، وقول الكرماني سمّاه ابن إسحٰق ربيعة بن ربيع وهم، فالذي ذكره ابن إسحٰق شخص غير هذا سلمي، وهذا من القارّة وأيضًا إنما ذكره في غزوة حنين وأنه صحابي ولم يذكر في قصة الهجرة وكان رجوعه بطلب ابن الدغنة، ففي الصحيح خرج أبو بكر مهاجرًا نحو أرض الحبشة حتى بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة وهو سيد القارة، فقال: أين تريد يا أبا بكر فقال أبو بكر: أخرجني قومي فأُريد أن أسيح في

يعبد ربه في داره، وابتنى مسجدًا بفناء داره، وكان يصلي فيه ويقرأ القرءان فيتقصف عليه نساء المشركين وأبناؤهم، ويعجبون منه. وكان أبو بكر رجلاً بكّاء لا يملك عينيه إذا قرأ القرءان.

فأفزع ذلك أشراف قريش من المشركين فقالوا ....

الأرض وأعبد ربّي، فقال ابن الدغنة: فإن مثلك يا أبا بكر لا يَخرج ولا يُخرج، إنك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل الكل وتقري الضيف وتعين على نوائب الحقّ، فأنا لك جار، ارجع واعبد ربّك ببلدك، فرجع وارتحل معه ابن الدغنة، فطاف عشية في أشراف قريش، فقال: إن أبا بكر لا يخرج مثله ولا يُخرج، أتُخرجون رجلاً يكسب المعدوم ويصل الرحم ويحمل الكل ويقري الضيف ويعين على نوائب الحقّ، فلم تكذب قريش بجوار ابن الدغنة، وقالوا له: مر أبا بكر، فليعبد ربّه في داره فليصلّ فيها وليقرأ ما شاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به، فإنا نخشى أن يفتن نساءنا وأبناءنا، فقال ذلك ابن الدغنة لأبي بكر، فلبث أبو بكر بذلك **(يعبد ربّه في داره)** ولا يستعلن بصلاته ولا يقرأ في غير داره.

قال الحافظ: ولم يقع لي بيان المدّة التي أقام فيها أبو بكر على ذلك، **(وابتنى)** لفظ عائشة: ثم بدا لأبي بكر فابتنى **(مسجدًا بفناء داره)** بكسر الفاء وخفّة النون والمدّ، أي: أمامها، **(وكان يصلّي فيه ويقرأ القرءان)** أي: ما نزل منه كلّه أو بعضه، **(فيتقصّف)** بتحتية ففوقية فقاف فصاد مهملة ثقيلة مفتوحتين، أي: يزدحم **(عليه نساء المشركين وأبناؤهم)** حتى يسقط بعضهم على بعض فيكاد ينكسر، قال الحافظ: وأطلق يتقصّف مبالغة، يعني لأنهم لم يصلوا إلى هذه الحالة. وفي رواية المستملي والمروزي: ينقذف بتحتية مفتوحة فنون ساكنة فقاف مفتوحة فذال معجمة مكسورة ففاء.

قال الخطابي: ولا معنى له والمحفوظ الأوّل، إلاّ أن يكون من القذف أي يتدافعون فيقذف بعضهم بعضًا بعضاً فيتساقطون عليه فيرجع إلى معنى الأول، وفي رواية الكشميهني والجرجاني: فينقصف بنون ساكنة بدل الفوقية وكسر الصاد، أي: يسقط، **(ويعجبون منه وكان أبو بكر رجلاً بكّاءً)** بشد.الكاف: كثير البكاء، **(لا يملك عينيه)** قال الحافظ: أي لا يطيق إمساكهما عن البكاء من رقّة قلبه **(إذا قرأ القرءان)** إذا ظرفية والعامل فيه لا يملك أو شرطيّة والجزاء مقدّر، **(فأفزع ذلك)** أي: أخاف ما فعله أبو بكر **(أشراف قريش من المشركين)** لما يعلمونه من رقّة قلوب النساء والشباب أن يميلوا إلى الإسلام.

قال في الرواية: فأرسلوا إلى ابن الدغنة فقدم عليهم، **(فقالوا:)** إنّا كنّا أجرنا أبا بكر بجوارك على أن يعبد ربّه في داره، فقد جاوز ذلك فابتنى مسجدًا بفناء داره فأعلن بالصلاة

إنا قد خشينا أن يفتن نساءنا وأبناءنا، فإن أحب أن يقتصر على أن يعبد ربّه في داره فعل، وإن أبى إلا أن يعلن فسله أن يرد إليك ذمتك، فإنا قد كرهنا أن نخفرك.

فقال أبو بكر لابن الدغنة: فإني أرد إليك جوارك وأرضى بجوار الله. الحديث رواه البخاري.

ثم قام رجال في نقض الصحيفة، ....

والقراءة فيه، و(**إنا قد خشينا أن يفتن**) بفتح أوّله أبو بكر (**نساءنا وأبناءنا**) بالنصب مفعول كذا رواه أبو ذرّ، ورواه الباقون يفتن بضمّ أوّله: نساؤنا بالرفع على البناء للمجهول، قاله الحافظ. (**فانهه**) عن ذلك (**فإن أحبّ أن يقتصر على أن يعبد ربّه في داره فعل، وإن أبى إلا أن يعلن فسله**) بفتح السين وسكون اللام بلا همز نسب هذا الحافظ للكشميهني وصدر بقوله: فسأله بالهمز (**أن يردّ إليك ذمّتك**) أمانك له، (**فإنا قد كرهنا أن نخفرك**) بضم النون وسكون المعجمة وكسر الفاء، يقال: خفره إذا حفظه وأخفره إذا غدر، أي: نغدرك.

قال في الرواية: ولسنا مقرّين لأبي بكر الاستعلان، فأتى ابن الدغنة إلى أبي بكر، قال: قد علمت الذي عاقدت لك عليه، فإما أن تقتصر على ذلك وإما أن ترجع إلى ذمّتي فإني لا أُحبّ أن تسمع العرب أني أخفرت في رجل عقدت له (**فقال أبو بكر لابن الدغنة: فإني أردّ إليك جوارك**) بكسر الجيم وضمّها وراء (**وأرضى بجوار اللّه**) عزّ وجلّ، أي: بحمايته، (**الحديث، رواه البخاري**) في باب الهجرة إلى المدينة مطوّلاً وليس في بقيّته غرض يتعلّق بما هنا، فإنما أراد المصنّف إفادة أن ما ذكره قطعة منه، ورواه البخاري أيضًا في مواضع مختصرًا، قال الحافظ: وفيه من فضائل الصدّيق أشياء كثيرة قد امتاز بها عمّن سواه ظاهرة لمن تأمّلها، قال: وفي موافقة ابن الدغنة في وصف الصدّيق لخديجة فيما وصفت به النبيّ ﷺ ما يدلّ على عظيم فضل الصديق واتّصافه بالصفات البالغة في أنواع الكمال، انتهى.

ونحوه في النور، وزاد: وفي الحديث: كنت أنا وأبو بكر كفرسي رهان، فسبقته إلى النبوّة، وقد خلق النبيّ ﷺ وأبو بكر وعمر من طينة واحدة، (**ثم**) في السنة العاشرة أو التاسعة (**قام رجال في نقض الصحيفة**) التي كتبت على بني هاشم والمطّلب أشدّهم في ذلك صنيعًا هشام بن عمرو بن الحرث العامري أسلم بعد ذلك رضي اللّه عنه، وكانت أُمّ أبيه تحت هاشم بن عبد مناف قبل أن يتزوّجها جدّه، وكان يصلهم في الشعب، أدخل عليهم في ليلة ثلاثة أحمال طعامًا فعلمت قريش، فمشوا إليه حين أصبح فكلّموه، فقال: إني غير عائد لشيء خالفكم،

فأطلع الله نبيه عليه الصلاة والسلام على أن الأرضة أكلت جميع ما فيها من القطيعة والظلم، فلم تدع إلا أسماء الله فقط، ....

فانصرفوا عنه ثم ردَّ الثانية، فأدخل عليهم حملاً أو حملين فغالظته قريش وهمّت به، فقال أبو سفيٰن بن حرب: دعوه رجل وصل أهل رحمه أما إني أحلف باللّٰه لو فعلنا مثل ما فعل لكان أحسن بنا، ثم مشى هشام إلى زهير بن أبي أُمية وأسلم بعد وأُمّه عاتكة بنت عبد المطَّلب، فقال: يا زهير، أرضيت أن تأكل الطعام وتلبس الثياب وتنكح النساء، وأخوالك حيث قد علمت؟ فقال: ويحك يا هشام، فماذا أصنع فإنما أنا رجل واحد واللّٰه لو كان معي رجل آخر لقمت في نقضها، فقال: أنا معك. فقال: ابغنا ثالثًا ومشيا جميعًا إلى المطعم بن عدي، فقالا له: أرضيت أن يهلك بطنان من بني عبد مناف وأنت شاهد، فقالا: إنما أنا واحد، فقالا: أنا معك، فقال: ابغنا رابعًا، فذهب إلى أبي البختري القاضي ابن هشام، فقال: ابغنا خامسًا، فذهب إلى زمعة بن الأسود فقعدوا ليلاً بأعلى مكّة وتعاقدوا على ذلك، فلمّا جلسوا في الحجر تكلّموا في ذلك وأنكروه، فقال أبو جهل: هذا أمر قضي بليل وفي آخر الأمر أُخرجوا الصحيفة ومزّقوها وأبطلوا حكمها، وهذا ملخّص ما ذكر ابن أسحٰق.

(**فأطلع اللّٰه نبيّه عليه الصّلاة والسّلام على أن الأرضة**) بفتح الهمز والراء والضاد المعجمة: دويبة صغيرة كالعدسة تأكل الخشيب، (**أكلت جميع ما فيها من القطيعة والظلم، فلم تدع إلا أسماء اللّٰه فقط**) فيما ذكر ابن هشام، وأمّا ابن إسحٰق وابن عقبة وعروة فذكروا عكس ذلك، وهو أن الأرضة لم تدع اسمًا للّٰه إلا أكلته، وبقي ما فيها من الظلم والقطيعة.

قال البرهان، ما حاصله: وهذا أثبت من الأوّل فعلى تقدير تساوي الروايتين يجمع بأنهم كتبوا نسختين فأبقت في إحداهما ذكر اللّٰه وفي الأخرى خلافه، وعلّقوا إحداهما في الكعبة والأخرى عندهم، فأكلت من بعضها اسم اللّٰه ومن بعضها ما عداه لئلاّ يجتمع اسم اللّٰه مع ظلمهم، انتهى.

قال في الرواية: فذكر ﷺ ذلك لعمّه، فقال: أربّك أخبرك بهذا، قال: «نعم»، قال: لا، والثواقب ما كذبتني قطّ، فانطلق في عصابة من بني هشام والمطَّلب حتى أتوا المسجد فأنكر قريش ذلك وظنّوا أنهم خرجوا من شدّة البلاء ليسلّموا رسول اللّٰه ﷺ إليهم، فقال أبو طالب: جرت بيننا وبينكم أمور لم تذكر في صحيفتكم فائتوا بها لعلّ أن يكون بيننا وبينكم صلح، وإنما قال ذلك خشية أن ينظروا فيها قبل أن يأتوا بها، فأتوا بها معجبين لا يشكون أنه ﷺ يدفع إليهم فوضعوها بينهم، وقالوا لأبي طالب: قد آن لكم أن ترجعوا عمّا أحدثتم علينا وعلى أنفسكم، فقال: إنما أتيتكم في أمر هو نصف بيننا وبينكم، إن ابن أخي أخبرني ولم يكذّبني أن اللّٰه بعث

فلما أنزلت لتمزق وجدت كما قال عليه الصلاة والسلام. وكان ذلك في السنة العاشرة.

[وفاة خديجة وأبي طالب]

ولما أتت عليه ﷺ تسع وأربعون سنة وثمانية أشهر وأحد عشر يومًا، مات عمه أبو طالب.

وقيل: مات في شوال من السنة العاشرة.

وقال ابن الجزار: قبل هجرته عليه الصلاة والسلام بثلاث سنين.

على صحيفتكم دابّة فلم تترك فيها اسمًا للّه إلا لحسته، وتركت فيها غدركم وتظاهركم علينا بالظلم، فإن كان كما قال فأفيقوا فلا واللّه لا نسلّمه حتى نموت من عند آخرنا، وإن كان باطلاً دفعناه إليكم فقتلتم أو استحييتم، فقالوا: رضينا، ففتحوها فوجدوها كما قال ﷺ، فقالوا: هذا سحر ابن أخيك، وزادهم ذلك بغيًا وعدوانًا، والجمع بين هذا وبين ما مرّ من سعي رجال في نقضها باحتمال أنهم لمّا جلسوا في الحجر وتكالموا وافق قدوم أبي طالب وقومه عليهم بهذا الخبر، فزادهم ذلك رغبة فيما هم فيه.

(فلمّا أنزلت لتمزّق) اللام للعاقبة **(وجدت كما قال عليه الصّلاة والسّلام)** لا للتعليل فلا يرد أنها لم تنزل وقت سؤال أبي طالب لتمزّق بل لينظر ما فيها فقط، وإن القائمين في نقضها لم يستندوا إلى أخباره ﷺ. وأجاب شيخنا: بأن إنزالها لتمزّق كان بفعل المجتهدين لإنزالها لا لسؤال أبي طالب. **(وكان ذلك في السنة العاشرة)** من النبوّة بناء على ما صدر به فيه ما مر أن إقامتهم بالشعب ثلاث سنين، أمّا على قول ابن سعد سنتين، فيكون في التاسعة، واللّه أعلم.

وفاة خديخة وأبي طالب

(ولما أتت عليه ﷺ تسع وأربعون سنة وثمانية أشهر وأحد عشر يومًا) كما حرّره بعض المتقنين **(مات عمّه أبو طالب)** بعد خروجهم من الشعب في ثاني عشر رمضان سنة عشر من النبوّة، **(وقيل: مات)** بعد ذلك بقليل، **(في شوّال من السنة العاشرة)** متعلق بكل من القولين؛ كما علم **(وقال ابن الجزار قبل هجرته عليه الصلاة والسلام بثلاث سنين)** وهذا يأتي على كلا القولين قبله؛ لأنه إذا مات في ذلك كان قبلها بثلاث. وفي الاستيعاب: خرجوا من الشعب في أوّل سنة خمسين وتوفي أبو طالب بعده بستّة أشهر فتكون وفاته في رجب.

وفي سيرة الحافظ: مات في السنة العاشرة بعد خروجهم من الشعب بثمانية أشهر

وروي أنه ﷺ كان يقول له عند موته: يا عم قل لا إلٰه إلا الله، كلمة أستحل لك بها الشفاعة يوم القيامة.

فلما رأى أبو طالب حرص رسول الله ﷺ قال له: يا ابن أخي، لولا مخافة قريش أني إنما قلتها جزعًا ....

وعشرين يومًا، **(وروى)** مرضه لأن مجموع رواية ابن إسحٰق ضعيف، فلا يرد أن صدر الحديث إلى قوله: فلما رأى أبو طالب صحيح، فقد أخرجه البخاري في الجنائز والتفسير وباب قصّة أبي طالب عن سعيد بن المسيّب عن أبيه، أي: المسيّب بن حزن بفتح المهملة وسكون الزاي، **(أنه ﷺ كان يقول له عند موته)** قبل الغرغرة **(يا عمّ)** وفي رواية: أي عمّ، وأي هنا لنداء القريب، **(قل: لا إلٰه إلاَّ اللّٰه)** أي: ومحمّد رسول اللّٰه؛ لأن الكلمتين صارا كالكلمة الواحدة، ويحتمل أن يكون أبا طالب، كان يتحقّق أنه رسول اللّٰه، ولكن كان لا يقرّ بتوحيد اللّٰه ولذا قال في الأبيات النونية:

ودعوتني وعلمت أنك صادق ولقد صدقت وكنت ثم أمينًا

فاقتصر على أمره له بقوله: لا إلٰه إلاَّ اللّٰه فإذا أقرّ بالتوحيد لم يتوقّف على الشهادة له بالرسالة، قاله الحافظ.

(كلمة) نصب بدل من مقول القول وهو لا إلٰه إلاَّ اللّٰه أو على الاختصاص، قال الطيبي: والأوّل أحسن ويجوز الرفع، أي: هي كلمة **(أستحل لك بها الشفاعة)** وفي الوفاة أحاج، وفي الجنائز أشهد لك بها عند اللّٰه، قال الطيبي: مجزوم على جواب الأمر، أي: أن تقل أشهد. وقال الزركشي: في موضع نصب صفة كلمة.

قال الحافظ: كأنه ﷺ فهم امتناعه من الشهادة في تلك الحالة أنه ظنّ أن ذلك لا ينفعه لوقوعه عند الموت، أو لكونه لم يتمكن عن سائر الأعمال كالصلاة وغيرها، فلهذا ذكر له المحاجة. وأمّا لفظ الشهادة فيحتمل أن يكون ظنّ أن ذلك لا ينفعه إذا لم يحضره حينئذ أحد من المؤمنين مع النبيّ ﷺ فطيّب قلبه بأنه يشهد له بها، فينفعه **(يوم القيامة)** والشفاعة لا تستلزم أن تكون عن ذنب، بل تكون في نحو رفع الدرجات في الجنّة فلا يشكل بأن الإسلام يجبّ ما قبله، فأي ذنب يشفع فيه لو أسلم ويتعسف الجواب بأنها فيما يحصل من الذنوب بتقدير وقوعها، **(فلما رأى أبو طالب حرص رسول اللّٰه ﷺ)** على إيمانه **(قال له يا ابن أخي، لولا مخافة)** قول **(قريش إني إنما قلتها جزعًا)** بجيم وزاي خوفًا؛ كما نقله النووي عن جميع روايات المحدثين وأصحاب الأخبار، أو بخاء معجمة وراء مفتوحتين؛ كما قاله الهروي وثعلب وشمر

من الموت لقلتها، لا أقولها إلا لأسرك بها. فلما تقارب من أبي طالب الموت نظر العباس إليه يحرك شفتيه، فأصغى إليه بأذنه فقال: يا ابن أخي، والله لقد قال أخي الكلمة التي أمرته بها. فقال رسول الله ﷺ: لم أسمع. كذا في رواية ابن إسحٰق أنه أسلم عند الموت.

وأجيب بأن شهادة العباس لأبي طالب لو أداها بعد ما أسلم كانت مقبولة ولم ترد بقوله عليه الصلاة والسلام لم أسمع، لأن الشاهد العدل إذا قال سمعت وقال من هو أعدل منه: لم أسمع أخذ بقول من أثبت السماع. ولكن العباس شهد بذلك قبل أن يسلم.

مع أن الصحيح من الحديث قد أثبت لأبي طالب الوفاة على الكفر والشرك، كما رويناه في صحيح البخاري من حديث سعيد بن المسيب..........

واختاره الخطابي والزمخشري.

قال عياض: ونبّهنا غير واحد من شيوخنا على أنه الصواب، أي: خوارًا وضعفًا، وقال شمر دهشًا **(من الموت لقلّتها)** ولو قلتها **(لا أقولها إلا لأسرّك بها)** لا إذعانًا حقيقة حكمة بالغة **(فلمّا تقارب من أبي طالب الموت نظر العباس إليه يحرك شفتيه فأصغى إليه بأذنه، فقال: يا ابن أخي، والله لقد قال أخي الكلمة التي أمرته بها)** لم يصرّح بها العباس؛ لأنه لم يكن أسلم حينئذ **(فقال رسول الله ﷺ: «لم أسمع)** وثبت في نسخة زيادة: ولم يكن العباس حينئذ مسلمًا، وهي **وإن** صحّت في نفسها لكنّها ليست عند ابن إسحٰق، **(كذا في رواية ابن إسحٰق)** عن ابن عباس بإسناد فيه من لم يسم **(أنه)** أي: إفادة أنه **(أسلم عند الموت)** من قول العباس، لقد قال: لم يروه بلفظ أنه أسلم عند الموت كما توهم، فقد ساق ابن هشام في السيرة والحافظ في الفتح لفظه، وما فيه ذلك وبهذا احتجّ الرافضة ومن تبعهم على إسلامه.

(وأُجيب) كما قال الإمام السهيلي في الروض **(بأن شهادة العباس لأبي طالب لو أدّاها بعد ما أسلم كانت مقبولة ولم ترد)** شهادته **(بقوله عليه السّلام «لم أسمع لأن الشاهد العدل إذا قال: سمعت، وقال من هو أعدل منه: لم أسمع، أخذ بقول من أثبت السماع)** قال السهيلي لأن عدم السماح يحتمل أسبابًا منعت الشاهد من السمع، **(ولكن العباس شهد بذلك قبل أن يسلم)** فلا تقبل شهادته **(مع أن الصحيح من الحديث قد أثبت لأبي طالب الوفاة على الكفر والشرك؛ كما رويناه في صحيح البخاري)** في مواضع **(من حديث سعيد بن المسيّب)** عن أبيه أن أبا طالب لما حضرته الوفاة دخل عليه النبيّ ﷺ وعنده أبو جهل وعبد الله بن أبي أُميّة بن

حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم: على ملة عبد المطلب، وأبي أن يقول: لا إله إلا الله. قال رسول الله ﷺ والله ....

المغيرة، فقال: «أيّ عم قل لا إله إلاّ اللّه، كلمة أحاج لك بها عند اللّه»، فقال أبو جهل وعبد اللّه: يا أبا طالب، أترغب عن ملّة عبد المطلب، فلم يزد لإيراد أنه (**حتى قال أبو طالب: آخر**) تصب على الظرفية (**ما كلّمهم**) وفي رواية: آخر شيء كلّمهم به (**على ملّة عبد المطّلب**) خبر مبتدأ محذوف، أي: هو وثبت ذلك في طريق أخرى، قاله الحافظ. قال السهيلي في الروض: ظاهر الحديث يقتضي أن عبد المطّلب مات مشركًا، وحكى المسعودي فيه خلافًا، وأنه قيل مات مسلمًا لما رأى من دلائل نبوّته ﷺ، وعلم أنه إنما يبعث بالتوحيد، لكن روى البزار والنسائي عن عبد اللّه بن عمرو أن النبيّ ﷺ قال لفاطمة: وقد عزت قومًا من الأنصار عن ميّتهم: لعلك بلغت معهم الكدي، قالت: لا، قال: لو كنت بلغته معهم الكدي ما رأيت الجنّة حتى يراها جدّ أبيك، قال: وقد رواه أبو داود ولم يذكر فيه حتى يراها جدّ أبيك، وفي قوله: جدّ أبيك، ولم يقل جدّك تقوية الحديث الضعيف إن اللّه أحيا أباه وأُمّه وآمنا به، قال: ويحتمل أنه أراد تخويفهما بذلك؛ لأن قوله ﷺ حق، وبلوغها معهم الكدي لا يوجب خلودًا في النار، انتهى.

لكن يؤيّد القول بإسلامه أن النبيّ ﷺ انتسب إليه يوم حنين، فقال: أنا ابن عبد المطّلب، مع نهيه عن الانتساب إلى الآباء الكفّار في عدّة أحاديث وإن كان حديث البخاري المذكور مصادقًا قويًّا لا يوجد له تأويل قريب، والبعيد يأباه أهل الأصول، ولذا وقف السهيلي عن الترجيح. قال السيوطي: وخطر لي في تأويله وجهان بعيدان فتركتهما، وأمّا حديث النسائي فتأويله قريب. وقد فتح السهيلي بابه ولم يستوفه انتهى.

قلت: التأويل وإن كان بعيدًا لكنه قد يتعيّن هنا جمعًا بينه وبين حديث البخاري عن أبي هريرة رفعه: بعثت من خير قرون بني آدم قرنًا فقرنًا حتى بعثت من القرن الذي كنت فيه، وفي مسلم: واصطفى من قريش بني هاشم ومعلوم أن الخيرية والاصطفاء من اللّه تعالىٰ والأفضليّة عنده لا تكون مع الشرك. وفي التنزيل: ولعبد مؤمن خير من مشرك وقد أورده في الإصابة، أعني عبد المطّلب، وقال: ذكره ابن السكن في الصحابة لما جاء عنه أنه ذكر أن النبيّ ﷺ سيبعث؛ كما ذكروا بحيرا الراهب أنظاره ممن مات قبل البعثة، انتهى.

(**وأبى أن يقول لا إله إلاّ اللّه، فقال رسول اللّه ﷺ: «واللّه»**) وفي رواية مسلم: أما واللّه بزيادة، أما قال النووي بألف ودونها وكلاهما صحيح، قال ابن الشجري في أماليه: ما الزائدة للتوكيد ركبوها مع همزة الاستفهام واستعملوا مجموعهما عن وجهين، أحدهما: أن يراد به معنى حقًا في قولهم، أما واللّه لأفعلنّ، والآخر أن يكون افتتاحًا للكلام بمنزلة ألا كقولك: أما إن زيدًا

لأستغفرن لك ما لم أنه عنك فأنزل الله: ﴿**ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربى**﴾ [التوبة/١١٣] ....

منطلق وأكثر ما تحذف الألف إذا وقع بعدها القسم ليدلّ على شدّة اتّصال الثاني بالأوّل؛ لأن الكلمة إذا بقيت على حرف لم تقم بنفسها فعلم بحذف ألف ما افتقارها إلى الاتّصال بالهمز، انتهى.

(**لأستغفرن لك**) كما استغفر إبراهيم لأبيه (**ما لم أنه**) بضم الهمزة وسكون النون مبنيّ للمفعول، (**عنك**) أي: إن لم ينهني اللّه عن الاستغفار لك، (**فأنزل اللّه ﴿ما كان للنبيّ والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أُولي قربى﴾** [**التوبة: ١١٣**]) ما صحّ الاستغفار في حكم اللّه وحكمته من بعد ما تبيّن لهم أنهم أصحاب الجحيم، أي: ظهر لهم أنهم ماتوا على الشرك فهو كالعلّة للمنع من الاستغفار ولا يشكل بأن براءة من أواخر ما نزل بالمدينة وهذه القصّة قبل الهجرة بثلاث سنين؛ لأن هذه الآية مستثناة من كون السورة مدنية؛ كما نقله في الاتّقان عن بعضهم وأقرّه فلا حاجة لتجويز أنه كان يستغفر له إلى نزولها؛ لأن التشديد مع الكفّار إنما ظهر في هذه السورة، ثم لفظ البخاري في التفسير: فأنزل اللّه بعد ذلك، فقال في الفتح الظاهر نزولها بعده بمدّة لرواية التفسير، انتهى. وكأنه لم يقف على القول باستثنائها من كونها مدنية، فإن صحّ فلا يعارضه قوله بعد ذلك لكون المعنى بعد موته والاستغفار له بمكّة أو بالمدينة فالبعديّة محتملة، وأمّا قول السيوطي في التوشيح المعروف أنها نزلت لما زار ﷺ قبر أُمّه واستأذن في الاستغفار لها، كما رواه الحاكم وغيره فتساهل جداً يليق بمثله فإنها لا تعادل رواية الصحيح.

وقد ردّ الذهبي في مختصر المستدرك تصحيح الحاكم بأن في إسناده أيّوب بن هانيء ضعّفه ابن معين وتعجّب السيوطي نفسه في الفوائد من الذهبي كيف أقرّ الحديث في ميزانه مع ردّه في مختصر المستدرك، قال وله علّة ثانية وهي مخالفته للمقطوع بصحته في البخاري من نزولها عقب موت أبي طالب، ثم قال السيوطي بعد طعنه في جميع أحاديث نزولها في آمنة، فبان بهذا إن طرقه كلّها معلولة، خصوصًا قصّة نزول الآية الناهية عن الاستغفار؛ لأنه لا يمكن الجمع بينها وبين الأحاديث الصحيحة في تقدّم نزولها في أبي طالب، انتهى.

وقد تقدّم ذلك مبسوطًا بما يشفي، ثم هذه الآية وإن كان سببها خاصًا عامة في حقه وحقّ غيره، ولذا استشكل قوله ﷺ يوم أُحد: «اللّهمّ اغفر لقومي، فإنهم لا يعلمون»، وأُجيب بأنه أراد الدعاء لهم بالتوبة من الشرك حتى يغفر لهم بدليل رواية من روى: «اللّهمّ آهدي قومي»، وبأنه أراد مغفرة تصرّف عنهم عقوبة الدنيا من مسخ وخسف.

وأنزل الله في أبي طالب، فقال لرسول الله ﷺ: ﴿**إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء**﴾ [القصص/٥٦].

وفي الصحيح عن العباس أنه قال لرسول الله ﷺ: إن أبا طالب كان يحوطك وينصرك ويغضب لك، فهل ينفعه ذلك؟ قال: نعم، وجدته في غمرات من النار فأخرجته إلى ضحضاح.

(**وأنزل اللّه في أبي طالب**) أيضًا (**فقال لرسول اللّه ﷺ: «إنك لا تهدي من أحببت»**) هدايته أو لقرابة، أي: ليس ذلك إليك، (**ولكن اللّه يهدي من يشاء**) وإنما عليك البلاغ ولا ينافيه قوله تعالىٰ: ﴿وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم﴾ [الشورى: ٥٢]؛ لأن الذي أثبته وأضافه إليه هداية الدعوة والدلالة والمنفي هداية التوفيق. (**وفي الصحيح**) للبخاري ومسلم (**عن العبّاس، أنه قال لرسول اللّه ﷺ: أن أبا طالب كان يحوّطك**) بضم الحاء المهملة من الحياطة، وهي المراعاة وفي رواية: يحفظك، (**وينصرك ويغضب لك**) يشير إلى ما كان يردّ به عنه من قول وفعل، وفيه تلميح إلى ما ذكره ابن اسحٰق، قال: ثم إن خديجة وأبا طالب هلكا في عام واحد، وكانت خديجة وزيرة صدق له على الإسلام يسكن إليها وكان أبو طالب له عضدًا وناصرًا على قومه فلما هلك نالت قريش منه من الأذى ما لم تطمع به في حياته، حتى اعترضه سفيه من سفهاء قريش فنثر على رأسه ترابًا، فحدّثني هشام بن عروة عن أبيه، قال: فدخل رسول اللّه ﷺ بيته، يقول: «ما نالتني قريش شيئًا أكرهه حتى مات أبو طالب»، ذكره في الفتح.

(**فهل ينفعه ذلك؟ قال: نعم، وجدته في غمرات من النار فأخرجته إلى ضحضاح**) بضادين معجمتين مفتوحتين وحاءين مهملتين أولاهما ساكنة وأصله ما رقّ من الماء على وجه الأرض إلى نحو الكعبين فاستعير للنار، قاله المصنّف وغيره. وفي الفتح: هو من الماء ما يبلغ الكعب، ويقال أيضًا: لما قرب من الماء وهو ضدّ الغمر والمعنى أنه خفّف عنه العذاب، انتهى.

زاد في رواية: ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار، وصريح هذا الحديث أنه خفف عنه عذاب القبر في الدنيا، كما يومىء إليه كلام الحافظ ويوم القيامة يكون في ضحضاح أيضًا؛ كما في الحديث الآتي، ففي سؤال العباس عن حاله دليل على ضعف رواية ابن إسحٰق؛ لأنه كانت تلك الشهادة عنده لم يسأل لعلمه بحاله، وقد قال الحافظ: هذا الحديث لو كانت طريقه صحيحة لعارضه هذا الحديث الذي هو أصحّ منه فضلاً عن أنه لا يصحّ، ويضعف ما ذكره السهيلي أنه رأى في بعض كتب المسعودي أنه أسلم، لا أن مثل ذلك لا يعارض ما في الصحيح.

وفي الصحيح أيضًا أنه ﷺ قال: لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه.

وفي رواية يونس عن ابن إسحٰق زيادة فقال: يغلي منه دماغه حتى يسيل على قدميه.

قال السهيلي: من باب النظر في حكمة الله تعالى، ومشاكلة الجزاء للعمل؛ أن أبا ....

وروى أبو داود والنسائي وابن الجارود وابن خزيمة من عليّ لـمّا مات أبو طالب، قلت: يا رسول اللَّه! إن عمّك الشيخ الضال قد مات، قال: «اذهب فواره»، قلت: إنه مات مشركًا، قال: «اذهب فواره»، فلما واريته رجعت إلى النبيّ ﷺ، فقال لي: «اغتسل»، وفي الحديث جواز زيارة القريب المشرك وعيادته وأن التوبة مقبولة ولو في شدّة مرض الموت حتى يصل إلى المعاينة فلا تقبل؛ لقوله تعالىٰ: ﴿فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا﴾ [غافر: ٨٥]، وأن الكافر إذا شهد شهادة الحقّ نجا من العذاب؛ لأن الإسلام يجبّ ما قبله وأن عذاب الكفار متفاوت والنفع الذي حصل لأبي طالب من خصائصه ببركة النبيّ ﷺ، وقد قال: «إن أهون أهل النار عذابًا أبو طالب»، رواه مسلم، انتهى ملخّصًا.

(وفي صحيح) للبخاري ومسلم **(أيضًا)** عن أبي سعيد الخدري **(أنه ﷺ، قال:)** وذكر عنده عمّه أبو طالب **(«لعلّه تنفعه شفاعتي يوم القيامة، فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه يغلي)** بفتح أوّله وسكون المعجمة وكسر اللام، **(منه دماغه»)** وفي رواية أُمّ دماغه، أي: رأسه من تسمية الشيء بما يقاربه ويجاوره وقد صرّح العلماء بأن الرجاء من اللَّه ومن نبيّه للوقوع، بل في النور عن بعض شيوخه: إذا وردت عن اللَّه ورسله وأوليائه معناها التحقيق.

(وفي رواية يونس) بن بكير الشيباني الحافظ، قال ابن معين: صدوق، وقال أبو داود: ليس بحجّة لكن احتجّ به مسلم، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وعلّق له البخاري قليلاً. **(عن ابن إسحٰق زيادة، فقال: يغلي منه دماغه حتى يسيل على قدميه)** واستشكل الحديث بقوله تعالىٰ: ﴿فما تنفعهم شفاعة الشافعين﴾ [المدثر: ٤٨]، وأجاب البيهقي بأنه خصّ لثبوت الخبر، ولذا عدّ في الخصائص النبويّة، والقرطبي بأن المنفعة في الآية الإخراج من النار، وفي الحديث بالتخفيف، وقيل: يجوز أن اللَّه يضع عن بعض الكفار بعض جزاء معاصيهم تطييبًا لقلب الشافع، وقيل: شفاعته ﷺ في أبي طالب بالحال لا بالمقال.

(قال السهيلي من باب النظر في حكمة اللَّه تعالىٰ ومشاكلة الجزاء للعمل: أن أبا

طالب كان مع رسول الله ﷺ بجملته متحيزًا له، إلا أنه كان متثبتًا لقدميه على ملة عبد المطلب، حتى قال عند الموت: أنا على ملة عبد المطلب، فسلط العذاب على قدميه خاصة لتثبيته إياهما على ملة آبائه. ثبتنا الله على الصراط المستقيم.

وفي شرح التنقيح للقرافي: الكفار على أربعة أقسام، فذكر منها من آمن بظاهره وباطنه وكفر بعدم الإذعان للفروع، كما حكي عن أبي طالب أنه كان يقول: إني لأعلم أن ما يقوله ابن أخي لحق، ولولا أخاف أن تعيرني نساء قريش لاتبعته. وفي شعره يقول:

لقد علموا أن ابننا لا مكذب يقينا ولا يعزى لقول الأباطل

طالب كان مع رسول الله ﷺ بجملته متحيّزًا) ناصرًا **(له)** وحده ويجمع بني هاشم والمطّلب لمناصرته، **(إلا أنه كان مثبتًا لقدميه على ملّة عبد المطّلب حتى قال عند الموت)** آخر كل شيء كلّمهم **(أنا على ملّة عبد المطّلب فسلّط العذاب على قدميه خاصة لتثبيته إياهما على ملّة آبائه،)** ولا يعارض هذا بقول الإمام الرازي آباء الأنبياء ما كانوا كفارًا، وأيّده السيوطي بأدلّة عامة وخاصة، كما مرّ؛ لأن هذا بعد نسخ جميع الملل بالملّة المحمديّة فليس في الحديث ولا كلام السهيلي أن عبد المطّلب وآباءه لها كانوا مشركين، **(ثبتنا اللّه على الصراط المستقيم)** قال في الفتح: ولا يخلو كلام السهيلي عن نظر، انتهى. فإن كان وجهه أن الثبات على الدين إنما هو بالقلب؛ لأنه اعتقاد فلا يحسن ما ذكر توجيهًا لتخصيص القدم بالعذاب، أجاب شيخنا بأنه لما لازم ما كان عليه ولم يتحوّل عنه شبه بمن وقف في محل ولم يتحوّل عنه إلى غيره، وذلك يستدعي ثبوت القدم في المحل الذي وقف فيه خصّت العقوبة بالقدم.

(وفي شرح التنقيح) في الأصول والمتن والشرح **(للقرافي)** العلامة شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمٰن الصنهاجي البهنسي المصري البارع في العلوم ذي التصانيف الشهيرة كالقواعد والذخيرة وشرح المحصول، مات في جمادىٰ الآخرة سنة أربع وثمانين وستّمائة ودفن بالقرافة، **(الكفار على أربعة أقسام فذكر منها من آمن بظاهره وباطنه وكفر بعدم الإذعان للفروع، كما حكي عن أبي طالب أنه كان يقول: إني لأعلمُ أن ما يقوله ابن أخي لحقّ، ولولا أخاف أن تعيّرني نساء قريش لاتّبعته، وفي شعره يقول:)** في قصيدته المشهورة:

لقد علموا أن ابننا لا مكذّب يقينًا ولا يعزى لقول الأباطل

وفي شعره من هذا النحو كثير.

قال فهذا تصريح باللسان واعتقاد بالجنان غير أنه لم يذعن. انتهى.

وحكي عن هشام بن السائب الكلبي، أو أبيه أنه قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة، جمع إليه وجوه قريش، فأوصاهم فقال:

يا معشر قريش، أنتم صفوة الله من خلقه.. ....

(قال) القرافي: **(فهذا تصريح باللسان واعتقاد بالجنان غير أنه لم يذعن)** وحبّه للمصطفى كان طبيعيًا فكان يحوطه وينصره لا شرعيًا فسبق القدر فيه، واستمرّ على كفره ولله الحجّة البالغة **(انتهى.)** والأربعة حكاها ابن الأثير في النهاية وكذا البغوي، وهي كفر إنكار وهو أن لا يعرف الله بقلبه ولا يعترف باللسان، وكفر جحود وهو من عرفه بقلبه دون لسانه كإبليس واليهود، وكفر نفاق وهو المقتر باللسان دون القلب، وكفر عناد وهو أن يعرفه بقلبه ويعترف بلسانه ولا يدين به كأبي طالب، قال البغوي: وجميع الأربعة سواء في أن الله لا يغفر لأصحابها إذا ماتوا، انتهى. وأقبحها على الراجح كفر النفاق لجمعه بين الكفر والإستهزاء بالإسلام؛ لذا كان المنافقون في الدرك الأسفل من النار، وقيل: أقبحها الكفر ظاهرًا وباطنًا، وقيل: الكفر صنفان، أحدهما الكفر بأصل الإيمان وهو ضدّه، والآخر الكفر بفرع من فروع الإسلام فلا يخرج به عن أصل الإسلام، وبهذا صدر في النهاية وقابله بقوله: وقيل الكفر على أربعة أنحاء، فذكرها.

(وحكي عن هشام بن السائب) نسبه لجدّه لأنه ابن محمّد بن السائب **(الكلبي)** أبي المنذر الكوفي وثّقه ابن حبان، وقال الدارقطني: هشام رافضي ليس بثقة مات سنة أربع وثمانين ومائة، **(أو أبيه)** محمد شكّ، **(أنه قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة جمع إليه وجوه قريش)** وروى ابن إسحق عن ابن عباس: لما اشتكى أبو طالب وبلغ قريشًا ثقله، قال بعضها لبعض: إن حمزة وعمر قد أسلما وفشا أمر محمّد، فانطلقوا بنا إلى أبي طالب يأخذ لنا على ابن أخيه ويعطه منا، فمشى إليه عتبة وشيبة وأبو جهل وأُميّة وابن حرب في رجال من أشرافهم فأخبروه بما جاؤوا له، فبعث أبو طالب إليه ﷺ فجاءه فأخبره بمرادهم، فقال عليه الصّلاة والسّلام: «نعم كلمة واحدة تعطونيها تملكون بها العرب وتدين لكم بها العجم»، فقال أبو جهل: نعم وأبيك، وعشر كلمات، فعرض عليهم الإسلام فصفقوا وعجبوا ثم قالوا: ما هو بمعطيكم شيئًا، ثم تفرّقوا، فيحتمل أن أبا طالب جمعهم بعد ذلك، أو قال لهم ما حكى الكلبي في هذه المرة قبل عرض الإسلام أو بعده وقبل تفرّقهم.

(فأوصاهم، فقال: يا معشر قريش، أنتم صفوة الله من خلقه) وقلب العرب، فيكم السيّد المطاع وفيكم المقدم الشجاع والواسع الباع، واعلموا أنكم لم تتركوا للعرب في المآثر نصيبًا إلا أحرزتموه، ولا شرفًا إلا أدركتموه، فلكم بذلك على الناس الفضيلة ولهم به إليكم الوسيلة،

إلى أن قال: وإني أوصيكم بمحمد خيرًا، فإنه الأمين في قريش، والصديق في العرب، وهو الجامع لكل ما أوصيتكم به، وقد جاءنا بأمر قبله الجنان وأنكره اللسان مخافة الشنآن، وأيم الله كأني أنظر إلى صعاليك العرب، وأهل الأطراف، والمستضعفين من الناس قد أجابوا دعوته، وصدقوا كلمته، وعظموا أمره، فخاض بهم غمرات الموت، فصارت رؤساء قريش وصناديدها أذنابًا، ودورها خرابًا، وضعفاؤها أربابًا، وإذا أعظمهم عليه أحوجهم إليه، وأبعدهم منه أحظاهم عنده، قد

والناس لكم حرب وعلى حربكم ألب، وإني أُوصيكم بتعظيم هذه البنية - يعني الكعبة - فإن فيها مرضاة للرب وقوامًا للمعاش وثباتًا للوطأة، صلوا أرحامكم فإن في صلة الرحم منسأة - أي: فسحة في الأجل - وزيادة في العدد، واتركوا البغي والعقوق ففيهما هلكت القرون قبلكم، أجيبوا الداعي وأعطوا السائل، فإن فيهما شرف الحياة والممات، وعليكم بصدق الحديث وأداء الأمانة فإن فيهما محبة في الخاص ومكرمة في العام، (**إلى أن قال**) عقب ما ذكرته (**وإني أُوصيكم بمحمّد خيرًا، فإنه الأمين في قريش والصدّيق**) الكثير الصدق (**في العرب**) فلم يعرفوه من ابتداء نشأته إلا بالأمانة والصدق، ومن ثمّ لمّا كذبوه، قال بعضهم: واللّه قد ظلمنا محمّدًا.

(**وهو الجامع لكلّ ما أوصيتكم به**) من هذه الخصال الحميدة التي ذكرها في وصيّته لهم ومدحهم بها (**وقد جاءنا بأمر قبله الجنان**) بالجيم (**وأنكره اللسان مخافة الشنآن**) أي: البغض لما تعيّرونه به من تبعيته لابن أخيه تربيته، (**وأيم اللّه**) بهمزة وصل عند الجمهور ويجوز القطع مبتدأ حذف خبره، أي: قسمي. وقال الهروي: بقطع الهمزة ووصلها وهي حلف ووهم الشارح، فقال: عبارة الشامي: أمًا واللّه، ثم قال: قال النووي: وقال الهروي بقطع الهمزة ووصلها وهي حلف ووهم الشارح، فقال عبارة الشامي: أما واللّه، ثم قال: قال النووي... فذكر كلامه ظنًّا منه أنه في هذه الوصية مع أن ذاك اللفظ إنما ذكره الشامي كغيره شرحًا لقوله ﷺ في رواية مسلم: «أما واللّه لأستغفرن لك ما لم أُنهَ عنك».

(**كأني أنظر إلى صعاليك**) أي: فقراء (**العرب**) جمع صعلوك كعصفور؛ كما في القاموس. (**وأهل الأطراف**) النواحي جمع طرف بفتحتين، (**والمستضعفين من الناس قد أجابوا دعوته وصدقوا كلمته وعظموا أمره فخاض بهم غمرات الموت**) وقد وقع ذلك يوم بدر (**فصارت رؤساء قريش وصناديدها أذنابًا**) أتباعًا وسفلة جمع صنديد وهو السيّد الشجاع أو الحليم أو الجوّاد أو الشريف؛ كما في القاموس. (**ودورها خرابًا**) حيث قتل سبعون وأُسر سبعون، (**وضعفاؤها أربابًا**) ملوكًا، قال القاموس: ربّ كل شيء مالكه ومستحقّه أو صاحبه والجمع أرباب وربوب. (**وإذا أعظمهم عليه أحوجهم إليه**) كما وقع يوم فتح مكّة، (**وأبعدهم منه أحظاهم عنده قد**

محضته العرب ودادها، وأصفت له فؤادها، وأعطته قيادها، يا معشر قريش، كونوا له ولاة، ولحزبه حماة، والله لا يسلك أحد سبيله إلا رشد، ولا يأخذ أحد بهديه إلا سعد، ولو كان لنفسي مدة ولأجلي تأخير لكففت عنه الهزاهز، ولدفعت عنه الدواهي. ثم هلك.

ثم بعد ذلك بثلاثة أيام ـ وقيل: بخمسة ـ في رمضان، بعد البعث بعشر سنين، على الصحيح، ماتت ....

محضته) بمهملة فمعجمة أخلصت له **(العرب ودادها وأصفت)** بالفاء **(له فؤادها)** أزالت ما فيه من حسد وبغض، وفي نسخة بالغين، أي: استمعوا بقلوبهم، أي: أمالوها له. **(وأعطته قيادها)** كما انقاد له العرب لمّا سار بهم إلى فتح مكّة، وكما وقع في مجيء هوازن منقادين لحكمه فمنّ عليهم بردّ سباياهم.

(يا معشر قريش!) كذا في النسخ، وفيها سقط فلفظه كما في الروض عن الكلبي: دونكم يا معشر قريش ابن أبيكم **(كونوا له ولاة)** موالين ومناصرين **(ولحزبه حماة)** من أعدائهم وتأمّل ما في قوله ابن أبيكم من الترقيق والتقريع والتصريح بأنه منهم فعزّه عزّهم ونصره نصرهم، فكيف يسعون في خذلانه فإنما هو خذلان لأنفسهم، وهذا من حيث النظر إلى مجرّد القرابة فكيف وهو على الصراط المستقيم ويدعو إلى ما يوصل إلى جنات النعيم، كما أشار إليه مؤكّدًا بالقسم، فقال: **(والله لا يسلك أحد سبيله إلا رشد)** بكسر الشين وفتحها والكسر أولى بالسجع، **(ولا يأخذ أحد بهديه إلا سعد،)** في الدارين **(ولو كان لنفسي مدّة ولأجلي تأخير لكففت عنه الهزاهز)** بهاءين وزاءين منقوطين بعد أولاهما ألف، قال الجوهري: الهزاهز الفتن تهتز فيها الناس، وفي القاموس: الهزاهز تحريك البلايا والحروب في الناس، **(ولدفعت عنه الدواهي، ثم هلك)** على كفره، فانظر واعتبر كيف وقع جميع ما قاله من باب الفراسة الصادقة، وكف هذه المعرفة التامّة بالحق وسبق فيه قدر القهار؛ إن في ذلك لعبرة لأولي الأبصار ولهذا الحبّ الطبيعي كان أهون أهل النار عذابًا؛ كما في مسلم وفي فتح الباري تكملة من عجائب الاتّفاق إن الذين أدركهم الإسلام من أعمام النبيّ ﷺ أربعة لم يسلم منهم اثنان وأسلم اثنان، وكان اسم من لم يسلم ينافي أسامي المسلمين وهما أبو طالب واسمه عبد مناف وأبو لهب واسمه عبد العزّى بخلاف من أسلم، وهما: حمزة والعباس.

(ثم بعد ذلك بثلاثة أيام، وقيل: بخمسة) وقيل: بشهر، وقيل: بشهر وخمسة أيام، وقيل: بخمسين يومًا، وقيل: بخمسة أشهر، وقيل: ماتت قبله، **(في رمضان بعد البعث بعشر سنين على الصحيح)** كما قال الحافظ، وزاد: وقيل بعده بثمان سنين، وقيل: بسبع، **(ماتت)** الصدّيقة الطاهرة

خديجة رضي الله عنها.

وكان عليه الصلاة والسلام يسمى ذلك العام عام الحزن، فيما ذكره صاعد.

وكانت مدة إقامتها معه خمسًا وعشرين سنة على الصحيح.

ثم بعد أيام من موت خديجة تزوج عليه السلام بسودة بنت زمعة.

[خروجه ﷺ إلى الطائف]

ثم خرج عليه السلام إلى الطائف بعد موت خديجة بثلاثة أشهر، في ليال بقين من شوّال، سنة عشرة ....

(**خديجة رضي اللّٰه عنها**) ودخل عليها ﷺ وهي في الموت، فقال: «تكرهين ما أرى منك، وقد يجعل اللّٰه في الكره خيرًا»، رواه الزبير بن بكار، وأطعمها من عنب الجنّة، رواه الطبراني بسند ضعيف وأسند الواقدي عن حكيم بن حزام أنها دفنت بالحجون ونزل ﷺ في حفرتها وهي ابنة خمس وستّين سنة، ولم تكن يومئذ الصّلاة على الجنازة. (**وكان عليه الصّلاة والسّلام يسمّي ذلك العام**) الذي ماتا فيه (**عام الحزن**) وقالت له خولة بنت حكيم: يا رسول اللّٰه! كأني أراك قد دخلتك خلّة لفقد خديجة؟ قال: «أجل، كانت أُمّ العيال وربّة البيت»، وقال عبيد بن عمير: وجد عليها حتى خشي عليه حتى تزوّج عائشة، رواهما ابن سعد (**فيما ذكره صاعد**) بن عبيد البجليْ أبو محمّد، وأبو سعيد الحراني مقبول من كبار العاشرة؛ كما في التقريبْ، يعني الطبقة التي أخذت عن تبع التابعين كما أفصح عنه في خطبته.

(**وكانت مدة إقامتها معه خمسًا وعشرين سنة على الصحيح**) كما في الفتح، وزاد: وقال ابن عبد البرّ أربعًا وعشرين سنة وأربعة أشهر.

(**ثم بعد أيام من موت خديجة**) الواقع في رمضان (**تزوّج عليه السلام**) في شوّال (**بسودة بنت زمعة**) بفتح الزاي وإسكان الميم وتفتح؛ كما في القاموس. وبه يرد قول المصباح: لم أظفر بسكونها في شيء من كتب اللغة. وفي سيرة الدمياطي: ماتت خديجة في رمضان وعقد على سودة في شوّال ثم على عائشة وبنى بسودة قبل عائشة، واللّٰه أعلم.

خروجه ﷺ إلى الطائف

(**ثم خرج عليه السلام إلى الطائف**) قال ابن إسحٰق: يلتمس النصر من ثقيف والمنعة ورجاء أن يقبلوا منه ما جاء به من اللّٰه تعالىٰ، قال المقريزي: لأنهم كانوا أخواله، قال غيره: ولم يكن بينه وبينهم عداوة. (**بعد موت خديجة بثلاثة أشهر في ليال بقين من شوّال سنة عشرة**

من النبوة. لما ناله من قريش بعد موت أبي طالب. وكان معه زيد بن حارثة.

فأقام به شهرًا، يدعو أشراف ثقيف إلى الله فلم يجيبوه وأغروا به سفهاءهم وعبيدهم يسبونه.

من النبوّة) هذا على موتها في رجب، لا على ما جزم به أنه في رمضان، وعادة العلماء أنهم إذا مشوا في محل على قول وفي آخر على غيره، لا يعدّ تناقضًا.

(لما ناله) صلة خرج واللام للتعليل، أي: خرج للأذى الذي ناله **(من قريش بعد موت أبي طالب وكان معه زيد بن حارثة)** فيما رواه ابن سعد عن جبير بن مطعم، وذكر ابن عقبة وابن إسحٰق وغيرهما أنه خرج وحده ماشيًا، فيمكن أن زيدًا لحقه بعد ولا يؤيّده ما يأتي أنه صار يقيه بنفسه، ولم يحكَ فيه خلافًا كما زعم؛ لأن الآتي إنما هو كلام ابن سعد وحده الذي روى أنه كان معه، **(فأقام به شهرًا)** وقال ابن سعد: عشرة أيام، وجمع في أسنى المطالب بأن العشرة في نفس الطائف والعشرين فيما حولها وطريقها وأقرب منه؛ كما قال شيخنا: إن الشهر كلّه في الطائف، لكنّه مكث عشرين قبل اجتماعه بعبد ياليل وعشرة بعده؛ لأنه لم يرجع عقب دعائه بل مكث **(يدعو أشراف ثقيف إلى اللّه)** ويدور عليهم واحدًا واحدًا رجاء أن أحدًا يجيبه **(فلم يجيبوه)** لا إلى الإسلام ولا إلى النصرة والمعاونة.

وعند ابن إسحٰق والواقدي وغيرهما أنه ﷺ عمد إلى عبد ياليل ومسعود وحبيب بني عمرو بن عوف وهم أشراف ثقيف وساداتهم، وعند أحدهم صفية بنت معمر القرشي الجمحي فجلس إليهم وكلمهم بما جاء له من نصرته على الإسلام والقيام على من خالفه من قومه، فقال له أحدهم: هو يمرط ثياب الكعبة: إن كان اللّه أرسلك، والثاني: أما وجد اللّه أحدًا يرسله غيرك، والثالث: واللّه لا أكلّمك أبدًا لئن كنت رسول اللّه، لأنت أعظم خطرًا من أن أردّ عليك الكلام، ولئن كنت تكذب على اللّه ما ينبغي لي أن أكلّمك، فقام ﷺ من عندهم وقد يئس من خيرهم، وقال: «إذ فعلتم ما فعلتم فاكتموا عليّ»، وكره أن يبلغ قومه عنه ذلك فيزيدهم عليه، فلم يفعلوا، وقد أسلم مسعود وحبيب بعد ذلك وصحبا؛ كما جزم به في الإصابة.

وفي عبد ياليل خلف يأتي فيحتمل أن المصنّف أراد بأشرافهم هؤلاء الثلاثة، وكأنه لم يعتدّ بغيرهم أو لأنه دعاهم أوّلاً لكونهم العظماء ثم عمّم الدعوة. ففي رواية: إنه لم يترك أحدًا من أشرافهم إلا جاء إليه وكلّمه فلم يجيبوه وخافوا على أحداثهم منه، فقالوا: يا محمّد اخرج من بلدنا، والحق بمحابك من الأرض.

(وأغروا) بفتح الهمزة: سلّطوا، **(به سفهاءهم وعبيدهم يسبّونه)** زاد ابن إسحٰق: ويصيحون

قال موسى بن عقبة: ورموا عراقيبه بالحجارة حتى اختضبت نعلاه بالدماء، زاد غيره: وكان إذا أزلقته الحجارة قعد إلى الأرض، فيأخذون بعضديه فيقيمونه، فإذا مشى رجموه وهم يضحكون، وزيد ابن حارثة يقيه بنفسه، حتى لقد شج في رأسه شجاجًا.

وفي البخاري ومسلم من حديث عائشة أنها قالت للنبي ﷺ: هل أتى عليك يوم أشد من يوم أحد؟ قال: لقد لقيت من قومك، وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة، إذ عرضت نفسي على ابن عبد يا ليل بن عبد كلال، ....

به حتى اجتمع عليه الناس (**قال موسى بن عقبة: ورموا عراقيبه**) جمع عرقوب لخفّته لفظًا كعريض الحواجب، (**بالحجارة**) فقعدوا له صفّين على طريقه، فلمّا مرّ بين صفّيهم جعل لا يرفع رجليه ولا يضعهما إلا رضخوهما بالحجارة، (**حتى اختضبت نعلاه بالدماء، زاد غيره**) وهو سليمٰن التيمي (**وكان إذا أزلقته**) بمعجمة وقاف: آلمته (**الحجارة قعد إلى الأرض فيأخذون بعضديه فيقيمونه**) مبالغة في أذاه إذ لم يمكنوه من القعود ليخفّ تعبه وليتمكّنوا من إدامة رميه بالحجارة في المراق والمفاصل التي ألم إصابتها أشدّ من غيرها، (**فإذا مشى رجموه وهم يضحكون،**) قال ابن سعد: (**وزيد بن حٰرثة يقيه بنفسه حتى لقد شجّ**) زيد، أي: جرح (**في رأسه**) احتراز عن الوجه إذ الجراحة إنما تسمى شجّة إذا كانت في أحدهما، (**شجاجًا**) بكسر المعجمة جمع شجّة بفتحها، ويقال أيضًا: شجّات؛ كما في المصباح.

(**وفي البخاري**) في ذكر الملائكة من بدء الخلق تامًّا، وفي التوحيد: مختصرًا، (**ومسلم**) في المغازي والنسائي في البعوث (**من حديث عائشة، أنها قالت للنبيّ ﷺ: هل أتى عليك يوم أشدّ من يوم**) غزوة (**أحد؟ قال:** «**لقد لقيت من قومك**) قريش وسقط المفعول في رواية مسلم، وثبت في البخاري بلفظ: «لقيت من قومك ما لقيت»، وأبهمه تعظيمًا (**وكان أشدّ**) بالرفع، ولأبي ذرّ بالنصب خبر كان واسمه عائد إلى مقدر هو مفعول لقد لقيت، (**ما لقيت منهم**) من قومك قريش إذ كانوا سببًا لذهابي إلى ثقيف، فهو من إضافة الشيء إلى سببه فلا يرد أن ثقيفًا ليسوا قومها (**يوم العقبة:**) ظرف، جزم المصنّف بأنها التي بمنى، وفيه ما فيه فأين منى والطائف؟ ولذا قال شيخنا: لعلّ المراد بها هنا موضع مخصوص اجتمع فيه مع عبد ياليل، لا عقبة منى التي اجتمع فيها مع الأنصار، (**إذا**) أي: حين (**عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال**) كذا في الحديث، والذي ذكره أهل المغازي أن الذي كلّمه ﷺ عبد ياليل نفسه، وعند أهل النسب أن عبد كلال أخوه لا أبوه، قاله الحافظ وغيره.

فلم يجبني إلى ما أردت، فانطلقت ـ وأنا مهموم ـ على وجهي، فلم أستفق مما أنا فيه إلا وأنا بقرن الثعالب، فرفعت رأسي، وإذا أنا بسحابة قد أظلتني، فنظرت فإذا فيها جبريل، فناداني فقال: إن الله قد سمع قول قومك، وما ردوا به عليك، وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت، فناداني ملك الجبال، فسلم علي ثم قال: يا محمد، إن الله قد سمع قول قومك وما ردوا عليك وأنا ملك الجبال، وقد بعثني إليك ربك لتأمرني بأمرك، إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين.......

(فلم يجبني إلى ما أردت) منه من النصرة والمعاونة والإسلام **(فانطلقت وأنا مهموم على وجهي)** قال المصنّف: أي الجهة المواجهة لي. وقال الطيبي: أي انطلقت حيرانًا هائمًا لا أدري أين أتوجّه من شدّة ذلك، **(فلم أستفق)** أي: أرجع **(مما أنا فيه)** من الغمّ **(إلا وأنا بقرن الثعالب، فرفعت رأسي وإذا أنا بسحابة قد أظلّتني فنظرت)** إليها **(فإذا فيها جبريل)** على غير صورته الأصلية، لما مرّ أنه لم يره عليها إلا بغار حراء وعند سدرة المنتهى، **(فناداني، فقال: إن اللّه قد سمع قول قومك)** لك، كما في الصحيحين فسقط من قلم المؤلف، والأحسن أنه يعني بقومه قريشًا وغيرهم لا خصوص ثقيف؛ لأنهم وإن كانوا قومه؛ لأنه بعث إليهم كغيرهم، لكنهم ليسوا بمكّة والأخشبان محيطان بها، **(وما ردّوا به عليك)** ظاهر في إنه إخبار عمّا قاله أشراف ثقيف، ويحتمل أنه أراد قريشًا لمّا دعاهم للإيمان، فقالوا ساحر شاعر كاهن مجنون، وغير ذلك.

(وقد بعث إليك) وفي رواية الكشميهني: وقد بعث اللّه إليك **(ملك الجبال)** الذي سخّرت له وبيده أمرها، قال الحافظ: لم أقف على اسمه، **(لتأمره بما شئت)** فيهم، قال ﷺ: **(فناداني ملك الجبال فسلّم عليّ، ثم قال: يا محمّد! إن اللّه قد سمع قول قومك وما ردّوا عليك وأنا ملك الجبال وقد بعثني إليك ربّك لتأمرني بأمرك)** هذا لفظ مسلم، زاد الطبري: فما شئت، ولفظ البخاري: ثم قال: يا محمّد! ذلك فيما شئت، قال المصنّف: ذلك كما قال جبريل، أو كما سمعت منه فيما، ولأبي ذرّ عن الكشميهني: مما شئت، استفهام جزاؤه مقدّر، أي: فعلت، وعزا المصنّف لفظه هنا في شرح البخاري للطبراني مع أنه لفظ مسلم كما علمت؛ لأنه كما في الفتح أخرجه من طريق شيخ البخاري فيه: **(إن شئت أن أُطبق)** بضم الهمزة وسكون الطاء وكسر الموحّدة، **(عليهم الأخشبين)** بمعجمتين جبلي مكّة: أبا قبيس ومقابله قعيقعان؛ كما جزم به المصنّف وغيره، وبه صدر البرهان.

وفي الفتح: وكأنه قعيقعان. وقال الصغاني: بل هو الجبل الأحمر المشرف وجهه على قعيقعان، انتهى. وجرى ابن الأثير على الثاني. وقول الكرماني: ثور وهموه، سمّيا بذلك

قال النبي ﷺ: بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا شريك له.

وعبد ياليل - بتحتانية وبعدها ألف ثم لام مكسورة ثم تحتانية ساكنة ثم لام - ابن عبد كلال - بضم الكاف وتخفيف اللام آخره لام - وكان ابن عبد ياليل من أكابر أهل الطائف من ثقيف.

لصلابتهما وغلظ حجارتهما، ويقال: هما الجبلان اللذان تحت العقبة بمنى فوق المسجد. قال الحافظ: والمراد بإطباقهما أن يلتقيا على من بمكة، ويحتمل أن يصيرا طبقًا واحدًا وجزء إن مقدر، أي: فعلت.

(**قال النبيّ ﷺ**) لا أشاء ذلك (**بل أرجو**) وللكشميهني: أنا أرجو (**أن يخرج اللّٰه**) بضمّ الياء من الإخراج (**من أصلابهم من يعبد اللّٰه**) يوحّده قوله: (**وحده لا شريك له**) تفسيره وهذا من مزيد شفقته وحلمه وعظيم عفوه وكرمه، وعن عكرمة رفعه مرسلاً: «جاءني جبريل، فقال: يا محمّد! إن ربك يقرئك السلام وهذا ملك الجبال قد أرسله وأمره أن لا يفعل شيئًا إلا بأمرك، فقل له إن شئت دممت عليهم الجبال، وإن شئت خسفت بهم الأرض، قال: يا ملك الجبال، فإني آتي بهم لعلّه أن يخرج منهم ذرّية يقولون لا إلٰه إلاَّ اللّٰه، فقال ملك الجبال: أنت كما سمّاك ربّك رؤوف رحيم»، ولعلّ هذين الإسمين كانا معلومين له عند الملائكة قبل نزول الآية، فلا ينافي أنها من أواخر ما نزل، وبقي أنه قيّد فيها بالمؤمنين وهؤلاء كفّار فكيف قول الملك، ولعلّه باعتبار ما رجاه من ربّه؛ لأنه محقّق.

(**وعبد ياليل بتحتانية وبعدها ألف ثم لام مكسورة ثم تحتانية ساكنة ثم لام**) بزنة هابيل؛ كما في القاموس. قال في الإصابة: عبد ياليل بن عمرو الثقفي، قال ابن حبان: له صحبة كان من الوفد، وقال غيره: إنما هو ولده مسعود اختلف فيه كلام ابن إسحٰق، وقال موسى بن عقبة: إن القصّة لمسعود، انتهى. منه في النوع الرابع فيمن ذكر في الصحابة غلطًا.

(**ابن عبد كلال بضم الكاف وتخفيف اللام آخره لام**) بعد الألف بوزن غراب (**وكان ابن عبد ياليل**) مسعود أو كنانة (**من أكابر أهل الطائف من ثقيف**) كأبيه وعمّيه، وقد روى عبد بن حميد عن مجاهد قوله تعالى: ﴿على رجل من القريتين عظيم﴾ [الزخرف: ٣١]، قال: نزلت في عتبة بن ربيعة وابن عبد ياليل الثقفي، ورواه ابن أبي حاتم عن مجاهد، وزاد: يعني كنانة، وقال قتادة: هما الوليد بن المغيرة وعروة بن مسعود، رواه عبد بن حميد. قال ابن عبد البرّ: وفد كنانة وأسلم مع وفد ثقيف سنة عشر، وكذا قال ابن إسحٰق وموسى بن عقبة وغير واحد. وقال

وقرن الثعالب: هو ميقات أهل نجد، ويقال له: قرن المنازل.

وأفاد ابن سعد: أن مدة إقامته عليه الصلاة والسلام بالطائف كانت عشرة أيام.

ولما انصرف عليه السلام عن أهل الطائف ولم يجيبوه، مر في طريقه بعتبة وشيبة ابني ربيعة وهما في حائط لهما، فلما رأيا ما لقي تحركت له رحمهما، فبعثا له مع عداس النصراني ـ غلامهما ـ قطف ....

المدائني: وفد في قومه فأسلموا إلا كنانة فقالا: لا يرني رجل من قريش، وخرج إلى نجران ثم إلى الروم فمات بها كافرًا. قال في الإصابة: ويقوّيه ما حكاه ابن عبد البرّ أن هرقل دفع ميراث أبي عامر الفاسق إلى كنانة بن عبد ياليل لكونه من أهل المدر كأبي عامر، انتهى. فقول النور: لا أعلم له إسلامًا تقصير شديد.

(وقرن الثعالب) بفتح القاف وإسكان الراء اتّفاقًا، وحكى عياض أن بعض الرواة ذكره بفتح الراء، قال: وهو غلط، وذكر القابسي: أن من سكّن الراء أراد الجبل ومن حرّكها أراد الطريق التي تتفرّق منه. وغلط الجوهري في فتحها ونسبة أُويس إليها وإنما هو إلى قرن بفتح الراء بطن من مراد **(وهو ميقات أهل نجد)** تلقاء مكّة على يوم وليلة منها **(ويقال له)** أيضًا **(قرن المنازل)** قال في النور والفتح: وأصله الجبل الصغير المستطيل المنقطع عن الجبل الكبير.

(وأفاد ابن سعد) محمّد **(أن مدّة إقامته عليه الصّلاة والسّلام بالطائف كانت عشرة أيّام)** خلاف ما مرّ أنها شهر، ومرّ الجمع **(ولمّا انصرف عليه السّلام عن أهل الطائف ولم يجيبوه)** ورجع عنه من كان يتبعه من سفهاء ثقيف؛ كما عند ابن إسحٰق. **(مرّ في طريقه بعتبه وشيبة ابني ربيعة)** الكافرين المقتولين ببدر **(وهما في حائطا)** بستان إذا كان عليه جدار؛ كما في النور وغيره، وأطلق المصباح **(لهما)** بشراء أو غيره وهو من بساتين الطائف المنسوبة إليه كما يفيده قول موسى بن عقبة، فخلص منهم ورجلاه تسيلان دمًا فعمد إلى حائط من حوائطهم، فاستظلّ في ظلّ حبلة منه وهو مكروب موجع، وكذا قول ابن إسحٰق، فاجتمعوا عليه وألجؤوه إلى حائط لعتبه وشيبة والحبلة، بفتح الحاء والموحدة وتسكن الأصل أو القضيب، من شجر العنب؛ كما في النهاية وغيرها، ولا ينافي استظلاله قوله في الحديث: «فلم أستفق إلا وأنا بقرن الثعالب»؛ لجواز أنه لم يعد استظلاله مكروبًا موجعًا محزونًا مفكّرًا فيما أصابه إفاقة.

(فلما رأيا ما لقي تحرّكت له رحمهما) قرابتهما؛ لأنهما من بني عبد مناف **(فبعثا له مع عداس)** بفتح العين وشدّ الدال فألف فسين مهملات **(النصراني غلامهما قطف)** بكسر القاف

عنب، فلما وضع ﷺ يده في القطف قال: بسم الله، ثم أكل، فنظر عداس إلى وجهه ثم قال: والله إن هذا الكلام ما يقوله أهل هذه البلدة، فقال له ﷺ: من أي البلاد أنت. وما دينك؟ قال نصراني من نينوى. فقال له ﷺ: من قرية الرجل الصالح يونس بن متى؟ قال: وما يدريك؟ ....

عنقود (**عنب**) وعند ابن عقبة: ووضعه عداس في طبق بأمرهما، وقالا له: اذهب إلى ذلك الرجل، فقال له يأكل منه، ففعل ولم يذكر زيد بن حارثة لأن هذا من كلام ابن عقبة، وهو ممن قال إنه خرج وحده، أو لأنه تابع والحامل على بعث القطف إنما هو المصطفى فخصّ بتقديمة له وخطابه، (**فلما وضع ﷺ يده في القطف**) ليأكل (**قال: بسم الله**) فقط كما عند ابن عقبة وابن إسحٰق، ووقع في الخميس: الرحمٰن الرحيم، (**ثم أكل فنظر عداس إلى وجهه، ثم قال: والله إن هذا الكلام ما يقوله أهل هذه البلدة، فقال له ﷺ: «من أيّ البلاد أنت؟ وما دينك»؟ قال: نصراني من نينوى**) بكسر النون وسكون التحتية فنون مفتوحة على الأشهر. قال أبو ذر: وروي بضمها فواو مفتوحة فألف.

قال ياقوت: ممالة بلد قديم مقابل الموصل خرب وبقي من آثار مشي، وبه كان قوم يونس. وقال الصغاني: هي قرية يونس بالموصل. (**فقال له ﷺ: «من قرية الرجل الصالح يونس بن متى»**)) بفتح الميم وشدّ الفوقية مقصور اسم أبيه.

وفي تفسير عبد الرزّاق أنه اسم أُمّه وتبعه صاحب تاريخ حماة قائلاً: لم يشتهر بأمه غيره وغير عيسى ورده الحافظ بحديث ابن عباس عند البخاري لا ينبغي لعبد أن يقول: إني خير من يونس بن متى ونسبه إلى أبيه، فإن فيه إشارة إلى الردّ على من زعم أن متى اسم أمّه، وهو محكيّ عن وهب بن منبه، وذكره الطبري وتبعه ابن الأثير في الكامل، والذي في الصحيح أصحّ، وقيل: سبب قوله: ونسبه إلى أبيه، أنه كان في الأصل يونس بن فلان، فنسي الراوي اسم أبيه وكنى عنه بفلان، فقال الذي نسي يونس بن متى وهي أمّه ثم اعتذر، فقال: ونسبه أي شيخه إلى أبيه، أي: سمّاه فنسيته ولا يخفى بعد هذا التأويل وتكلّفهُ، قال: ولم أقف في شيء من الأخبار على اتّصال نسبه، وقد قيل: أنه كان في زمن ملوك الطوائف من الفرس، انتهى من فتح الباري. يؤيّده ما نقله الثعلبي عن عطاء: سألت كعب الأحبار عن متى، فقال: هو أبو يونس واسم أُمّه برورة، أي: صديقة بارّة قانتة وهي من ولد هٰرون، انتهى. فقول السيوطي التأويل عندي أقوى وإن استبعده الحافظ، فيه نظر.

(**فقال**) عداس (**وما يدريك**) ما يونس بن متى؟ كما في الرواية، وعند التيمي: فقال عداس: والله لقد خرجت من نينوى وما فيها عشرة يعرفون ما متى، فمن أين عرفته وأنت أُمي في أُمّة

قال: ذاك أخي، وهو نبي مثلي. فأكب عداس على يديه ورأسه ورجليه يقبلها وأسلم.

[ذكر الجن]

ولما نزل نخلة ـ وهو موضع على ليلة من مكة ـ صرف إليه سبعة من جن نصيبين ـ مدينة بالشام ـ ....

أُميّة؟ (قال: «**ذاك أخي وهو نبيّ مثلي**») وعند ابن عقبة والتيمي: «كان نبيًّا وأنا نبي»، (**فأكبّ عداس على يديه ورأسه ورجليه يقبّلها وأسلم**) رضي اللّٰه عنه وهو معدود في الصحابة، وفي سير التيمي، أنه قال: أشهد أنك عبد اللّٰه ورسوله.

وعند ابن إسحٰق: ونظر إليه ابنا ربيعة، فقال أحدهما للآخر: أما غلامك فقد أفسده عليك، فلمّا جاءهما عداس قالا له: ويلك ما لك تقبل رأس هذا الرجل ويديه وقدميه، قال: يا سيّديَّ ـ بشدّ الياء مثنى ـ ما في الأرض شيء خير من هذا، لقد أعلمني بأمر لا يعلمه إلا نبيّ، قالا له: ويحك يا عداس، لا يصرفك عن دينك، فإنه خير من دينه. وفي الروض: ذكروا أن عداسًا لمّا أراد سيّداه الخروج إلى بدر أمراه بالخروج معهما، فقال: أقتال ذلك الرجل الذي رأيت بحائطكما تريدان؟ واللّٰه ما تقوم له الجبال، فقالا له: ويحك يا عداس، سحرك بلسانه. وفي الإصابة عن الواقدي: قيل قتل عداس ببدر، وقيل: لم يقتل، بل رجع فمات.

ذكر الجن

(**ولمّا نزل**) ﷺ في منصرفه من الطائف سنة عشر، وهو ابن خمسين سنة تقريبًا، (**نخلة**) غير مصروف للعلمية والتأنيث، وفي مسلم: بنخل، قال البرهان: والصواب نخلة، ويحتمل أن يقال الوجهان، انتهى. (**وهو موضع على ليلة من مكّة صرف إليه**) بالبناء للمفعول للعلم به، قال اللّٰه تعالىٰ: ﴿وإذ صرفنا إليك نفرًا من الجنّ﴾ [الأحقاف: ٢٩]، (**سبعة**) كما رواه الحاكم في المستدرك وابن أبي شيبة وأحمد بن منيع من طريق عاصم عن زرّ عن عبد اللّٰه، قال: هبطوا على النبيّ ﷺ وهو يقرأ ببطن نخلة، فلمّا سمعوه، قالوا: أنصتوا وكانوا سبعة أحدهم زوبعة وإسناده جيّد، وقيل: تسعة، وقيل غير ذلك.

(**من جنّ نصيبين**) بنون مفتوحة وصاد مهملة مكسورة فتحتية ساكنة فموحّدة مكسورة فتحتية ساكنة أيضًا فنون، بلد مشهور يجوز صرفه وتركه، وفي خبر أن جبريل رفعها للنبيّ ﷺ ورآها، قال: فسألت اللّٰه أن يعذب ماؤها، ويطيب ثمرها ويكثر مطرها وهي بالجزيرة، كما في مسلم وبه جزم غير واحد، قال البرهان: ووهم من قال باليمن، وقوله: (**مدينة بالشام**) تبع فيه ابن

وكان عليه السلام قد قام في جوف الليل يصلي فاستمعوا له وهو يقرأ سورة الجن.

وفي الصحيح أن الذي آذنه ﷺ بالجن ليلة الجن شجرة، وأنهم سألوه الزاد فقال كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في يد أحدكم أو فرمًا كان لحمًا، ......

التين السفاقسي، قال الحافظ: وفيه تجوّز فإن الجزيرة بين الشام والعراق، انتهى. وفي تفسير عبد بن حميد أنهم من نينوى، وقيل: ثلاثة من نجران وأربعة من نصيبين، وعن عكرمة: كانوا اثني عشر ألفًا من جزيرة الموصل.

(وكان عليه السلام قد قام في جوف الليل يصلّي) كما ذكره ابن إسحٰق ولا يعارضه ما في الصحيحين عن ابن عباس: وهو يصلّي بأصحابه صلاة الفجر؛ لأنه كان قبل في أوّل مرة عند المبعث لما منعوا من استراق السمع، نعم وقع لبعض من ساق هذه القصة التي هنا وهو يصلّي الفجر، فإن صح فيكون أطلق على وقت الفجر جوف الليل لاتصاله به، أو ابتدأ الصلاة في الجوف واستمرّ حتى دخل وقت الفجر، أو صلّى فيهما وسمعوهما معًا، والمراد بالفجر الركعتان اللتان كان يصلّيهما قبل طلوع الشمس، وإطلاق الفجر عليهما صحيح لوقوعهما بعد دخول وقته، فسقط اعتراض البرهان بأن صلاة الفجر لم تكن فرضت، وقال الحافظ في حديث ابن عباس وهو يصلّي بأصحابه: لم يضبط من كان معه في تلك السفرة غير زيد بن حارثة، فلعلّ بعض الصحابة تلقّاه لما رجع، انتهى. وكأنه بناه على تسليم اتّحاد مجيء الجنّ.

(فاستمعوا له وهو يقرأ سورة الجنّ) قاله ابن إسحٰق وأقرّه اليعمري ومغلطاي واعترضه البرهان بما في الصحيح أنها إنما نزلت بعد استماعهم، وجوابه أن الذي في الصحيح كان في المرة الأولى عند المبعث كما هو صريحه، وهذه بعده بمدّة فلا تعترض به.

(وفي الصحيح) عن ابن مسعود **(أن الذي آذنه)** بالمدّ أعلمه ﷺ **(بالجنّ ليلة الجنّ شجرة)** هي كما في مسند إسحٰق بن راهويه سمرة بفتح السين وضم الميم من شجر الطلح جمعه كرجل وفيه معجزة باهرة، **(وأنهم سألوه الزاد)** أي: ما يفضل من طعام الإنس، وقد يتعلق به من يقول الأشياء قبل الشرع على الخطر حتى ترد الإباحة، ويجاب عنه بمنع الدلالة على ذلك، بل لا حكم قبل الشرع على الصحيح، قاله في فتح الباري. وقال شيخنا: أي نوعًا يخصّهم به كما جعل للإنس في المطعوم حلالاً وحرامًا ولعلّهم قبل السؤال كانوا يأكلون ما اتّفق لهم أكله بغير قيد نوع مخصوص أو ما لم يذكر اسم اللّٰه عليه من طعام الإنس. **(فقال: كل عظم ذكر اسم اللّٰه عليه)** هو زادكم **(يقع في يد أحدكم أو فرمًا كان لحمًا)** ولأبي داود: كل عظم

وكل بعر علف لدوابكم.

وفي هذا رد على من زعم أن الجن لا تأكل ولا تشرب.

لم يذكر اسم اللّٰه عليه، وجمع بأن رواية مسلم في حقّ المؤمنين، وهذه في حقّ شياطينهم.

قال السهيلي: وهو صحيح يعضده الأحاديث. (**وكل بعر علف لدوابكم**) زاد ابن سلام في تفسيره: أن البعر يعود خضرًا لدوابهم واعترض على المؤلف ومتبوعه السهيلي في سياق حديث الصحيح هنا بما صرّح به الحافظ الدمياطي أنه ﷺ لم يشعر بهم حين استمعوه في رجوعه من الطائف حتى نزل عليه ﴿وإذ صرفنا إليك نفرًا﴾ [الأحقاف: ٢٩] الآية، قال: وسؤالهم الزاد كان في قصّة أخرى.

(**وفي هذا**) دليل على أن الجنّ يأكلون ويشربون و(**ردّ على من زعم أن الجنّ لا تأكل ولا تشرب**) لأن صيرورته لحمًا إنما تكون للأكل حقيقة، ثم اختلف هل أكلهم مضغ وبلع أو يتغذون بالشم، وقوله عليه الصّلاة والسّلام: «إن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله»، مجاز أي: يحبّه الشيطان ويزيّنه ويدعو إليه، قال ابن عبد البرّ: وهذا ليس بشيء فلا معنى لحمل شيء من الكلام على المجاز إذا أمكنت فيه الحقيقة بوجه ما انتهى.

وهو الراجح عند جماعة من العلماء، حتى قال ابن العربي: من نفى عن الجنّ الأكل والشرب فقد وقع في حبالة إلحاد وعدم رشاد، بل الشيطان وجميع الجان يأكلون ويشربون وينكحون ويولد لهم ويموتون وذلك جائز عقلاً، وورد به الشرع، وتظافرت به الأخبار فلا يخرج عن هذا المضمار إلا حمار، ومن زعم أن أكلهم شمّ فما شمّ رائحة العلم، انتهى. وروى ابن عبد البرّ عن وهب بن منبه: الجنّ أصناف، فخالصهم ريح لا يأكلون ولا يشربون ولا يتوالدون وصنف يفعل ذلك ومنهم السعالي والغيلان والقطرب، قال الحافظ: وهذا إن ثبت كان جامعًا للقولين، ويؤيّده ما روى ابن حبان والحاكم عن أبي ثعلبة الخشني مرفوعًا: «الجنّ ثلاثة أصناف: صنف لهم أجنحة يطيرون في الهواء، وصنف حيات وعقارب، وصنف يحلّون ويظعنون ويرحلون».

وروى ابن أبي الدنيا عن أبي الدرداء مرفوعًا نحوه، لكن قال في الثالث: «وصنف عليهم الحساب والعقاب»، انتهى. قال السهيلي: ولعلّ هذا الصنف الطيار هو الذي لا يأكل ولا يشرب إن صحّ القول به، انتهى. وقال صاحب آكام المرجان: وبالجملة فالقائلون الجنّ لا تأكل ولا تشرب إن أرادوا جميعهم فباطل؛ لمصادمة الأحاديث الصحيحة وإن أرادوا صنفًا منهم فمحتمل، لكن العمومات تقتضي أن الكل يأكلون ويشربون.

وذكر صاحب الروض من أسماء السبعة الذين أتوه عليه السلام، عن ابن دريد: منشى وناشى وشاصر وماصر والأحقب. لم يزد على تسمية هؤلاء.

(**وذكر صاحب الروض**) السهيلي فيه هنا (**من أسماء السبعة الذين أتوه عليه السلام عن ابن دريد منشى**) بميم فنون فمعجمة (**وناشى**) بنون (**وشاصر**) بشين معجمة فألف فصاد فراء (**وماصر**) بميم فألف فمعجمة ضبطهما في الإصابة، (**والأحقب**) قال في الروض (**لم يزد**) ابن دريد (**على تسمية هؤلاء**) الخمسة، وقد ذكرنا تمام أسمائهم فيما تقدّم يعني قبيل المبعث، إذ قال وعمرو بن جابر وسرق، انتهى.

وفي الإصابة: الأرقم الجني أحد من استمع القرءان من جنّ نصيبين، ذكر إسمٰعيل بن زياد في تفسيره عن ابن عباس أنهم تسعة: سليط وشاصر وماضر وحسا ونسا وبجعم والأرقم والأدرس وخاضر، نقلته مجوّدًا من خطّ مغلطاي، ثمّ ضبط في الإصابة خاضرًا بخاء وضاد معجمتين وآخره راء، وسرق بضم السين وفتح الراء المشدّدة المهملتين وقاف، قال: وضبطه العسكري بتخفيف الراء على وزن عمر وأنكر على أصحاب الحديث شدّ الراء، انتهى. فهؤلاء أربعة عشر صحابة من الجنّ، وترجم في الإصابة أبيض الجني ذكره في كتاب السنن لأبي عليّ بن الأشعث أحد المتروكين المتّهمين، فأخرج إسناده أنه ﷺ قال لعائشة: «أخزى اللّٰه شيطانك» الحديث، وفيه: «ولكن اللّٰه أعانني عليه حتى أسلم واسمه أبيض وهو في الجنّة، وهامة بن الهيم بن الأقيس بن إبليس في الجنّة»، انتهى. وفي التجريد هامة بن الهيم حديثه موضوع، انتهى.

وسمحج بسين مهملة أوّله بوزن أحمر آخره جيم وسمّاه المصطفى عبد اللّٰه، رواه الفاكهي وغيره؛ كما في الإصابة، وعد أبو موسى المديني في الصحابة عمرو بن جابر المتقدّم ولملك بن لملك وعمرو بن طارق وزوبعة ووردان.

قال الذهبي: وزوبعة إما لقب لواحد منهم أو اسم له والمذكور لقب، ولم يذكر ذلك صاحب الإصابة، بل ترجم لكل منهم، فاقتضى أن زوبعة اسم علم على جني غير الأربعة وهو الأصل، وذكر في عمرو بن طلق، ويقال ابن طارق،. أخرج الطبراني في الكبير عن عثمٰن بن صالح، قال: حدثني عمر والجني، قال: كنت عند النبيّ ﷺ فقرأ سورة النجم فسجد وسجدت معه. وأخرج ابن عدي عن عثمٰن بن صالح، قال: رأيت عمرو بن طلق الجني، فقلت له: رأيت رسول اللّٰه ﷺ؟ فقال: نعم وبايعته وأسلمت معه وصلّيت خلفه اصبح، فقرأ سورة الحجّ فسجد فيها سجدتين، وعثيم الجنيّ وعرفطة بن سمراح الجني من بني نجاح ذكره الخرائطي في الهواتف عن سلمٰن الفارسي بسند ضعيف جدًا، انتهى.

وعبد النور الجني، قال الذهبي: روى شيخنا ابن حمويه عن رجل عنه، وهذه خرافة

قال الحافظ ابن كثير: وقد ذكر ابن إسحٰق خروجه عليه السلام إلى أهل الطائف ودعاءه إياهم، وأنه لما انصرف عنهم بات بنخلة، فقرأ تلك الليلة من القرءان، فاستمعه الجن من أهل نصيبين.

قال: وهذا صحيح، لكن قوله إن الجن كان استماعهم تلك الليلة فيه نظر، فإن الجن كان استماعهم في ابتداء الإيحاء، ....

مهتوكة، انتهى. وامرأة اسمها رفاعة، وفي رواية عفراء، قال ابن الجوزي: حديثها موضوع، ولو صحّ لعدّت في الصحابيّات، ولم أرَ أحدًا ذكرها لا في رفاعة ولا في عفراء، ثم ذكر الحديث من وجه آخر وسماها الفارعة بنت المستورد، وترجم لها في الإصابة الفارعة وذكر حديثها، وقال: في سنده من لا يعرف، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، وقال أعني صاحب الإصابة في ترجمة زوبعة: أنكر ابن الأثير على أبي موسى المديني ترجمة الجنّ في الصحابة، ولا معنى لإنكاره؛ لأنهم مكلّفون وقد أرسل إليهم النبيّ ﷺ. وأمّا قوله كان الأولى أن يذكر جبريل، ففيه نظر؛ لأن الخلاف في أنه أرسل إلى الملائكة مشهور بخلاف الجنّ.

وفي فتح الباري الراجح دخول الجنّ؛ لأنه ﷺ بعث إليهم قطعًا وهم مكلّفون، فيهم العصاة والطائعون، فمن عرف اسمه منهم لا ينبغي التردّد في ذكره في الصحابة، وإن كان ابن الأثير عاب ذلك على أبي موسى فلم يستند في ذلك إلى حجّة، وأمّا الملائكة فيتوقف عدّهم فيهم على ثبوت بعثته إليهم، فإن فيه خلافًا بين الأصوليين، حتى نقل بعضهم الإجماع على ثبوته وعكس بعضهم، انتهى.

(قال الحافظ ابن كثير: وقد ذكر ابن إسحٰق خروجه عليه السّلام إلى أهل الطائف ودعاءه إيّاهم وأنه لما انصرف عنهم بات بنخلة فقرأ تلك الليلة من القرءان) أي: بعضه، وهو كما مرّ سورة الجنّ، وقيل: اقرأ، وقيل: الرحمٰن وجمع بأن اقرأ في الأولى والرحمٰن في الثانية، أي: والجنّ في الثالثة. **(فاستمعه الجنّ من أهل نصيبين)** من العرب من يجعله اسمًا واحدًا ويلزمه الإعراب كالأسماء المفردة الممنوعة الصرف، والنسبة نصيبين بإثبات النون، ومنهم من يجريه مجرى الجمع، والنسبة نصيبي بحذف النون، وعكس ذلك الجوهري فاعترض لأن المثنى والجمع وما ألحق بهما إن جعلا علمين وبقي إعرابهما بالحروف ثم نسب إليهما ردّا إلى مفردهما، وإن جعلا اسمين تامّين أُعربا بالحركات على النون ونسب إليهما على لفظهما بلا خلاف.

(وقال: وهذا صحيح لكن قوله: إن الجنّ كان استماعهم تلك الليلة فيه نظر، فإن الجنّ كان استماعهم في ابتداء الإيحاء) ولا نظر، فهذه المرة بعد تلك، وقد جزم في فتح الباري بأن

ويدل له حديث ابن عباس عند أحمد قال: كان الجن يستمعون الوحي فيسمعون الكلمة فيزيدون فيها عشرًا، فيكون ما سمعوه حقًا وما زادوه باطلاً، وكانت النجوم لا يرمى بها قبل ذلك، فلما بعث رسول الله ﷺ كان أحدهم لا يأتي مقعده إلا رمي بشهاب يحرق ما أصاب منه، فشكوا ذلك إلى إبليس، فقال: ما هذا إلا من أمر قد حدث، فبعث جنوده فإذا هم بالنبي ﷺ يصلي بين جبلي نخلة فأخبروه فقال: هذا الحدث الذي حدث في الأرض.

ورواه النسائي وصححه الترمذي.

كلام ابن إسحٰق ليس صريحًا في أَوليّة قدوم بعضهم، قال: والذي يظهر من سياق الحديث الذي فيه المبالغة في رمي الشهب لحراسة السماء من استراق الجنّ السمع دالّ على أن ذلك كان عند المبعث النبوي وإنزال الوحي إلى الأرض، فكشفوا عن ذلك إلى أن وقفوا على السبب، ولذا لم يقيّد البخاري الترجمة بقدوم ولا وفادة أي وإنما، قال باب ذكر الجنّ: لما انتشرت الدعوة وأسلم من أسلم، قدموا فسمعوا فأسلموا، وكان ذلك بين الهجرتين ثم تعدّد مجيئهم حتى في المدينة، انتهى.

ونقله الشامي عن ابن كثير نفسه أيضًا. (**ويدلّ له حديث ابن عباس عند أحمد، قال: كان الجنّ يستمعون الوحي**) هو ما كانت تسمعه الملائكة مما ينزل الأرض، فيتكلّمون به، (**فيسمعون الكلمة فيزيدون فيها عشرًا فيكون ما سمعوه حقًا، وما زادوه باطلاً، وكانت النجوم لا يرمى بها قبل ذلك**) البعث النبويّ (**فلمّا بعث رسول الله ﷺ كان أحدهم لا يأتي مقعده إلا رمي بشهاب يحرق ما أصابه منه**) ولا يشكل هذا بما مرّ أن السماء حرست بمولده ﷺ لجواز أنه بقي لهم بعض قدرة على الاستماع كاللص، فلما بعث زال ذلك، بل قال السهيلي: إنه بقي منه بقايا يسيرة بدليل وجوده نادرًا في بعض الأزمنة وبعض البلاد. وقال البيضاوي: لعلّ المراد منعهم من كثرة وقوعه.

(**فشكوا ذلك إلى إبليس، فقال: ما هذا إلا من أمر قد حدث فبث جنوده**) في الأرض، وفي الصحيحين: فاضربوا مشارق الأرض ومغاربها فمن النفر جماعة أخذوا نحو تهامة (**فإذا هم بالنبيّ ﷺ يصلّي بين جبلي نخلة فأخبروه**) أي: إبليس، (**فقال: هذا الحدث الذي حدث في الأرض، ورواه النسائي وصحّحه الترمذي**) ورواه الشيخان بنحوه، ولم يعزه لهما لزيادة فيما ذكر على روايتهما.

قال: وخروجه عليه السلام إلى الطائف كان بعد موت عمه.

وروى ابن أبي شيبة عن عبد الله بن مسعود قال: هبطوا على النبي ﷺ وهو يقرأ القرءان ببطن نخلة، فلما سمعوه قالوا: أنصتوا، فأنزل الله عز وجل: ﴿وإذ صرفنا إليك نفرًا من الجن يستمعون القرءان﴾ الآية [الأحقاف/٢٩].

فهذا مع حديث ابن عباس يقتضي أن رسول الله ﷺ لم يشعر بحضورهم في هذه المرة، وإنما استمعوا قراءته ثم رجعوا إلى قومهم، ثم بعد ذلك وفدوا إليه أرسالاً، قومًا بعد قوم وفوجًا بعد فوج.

(قال) ابن كثير **(وخروجه عليه السّلام إلى الطائف كان بعد موت عمّه)** أبي طالب الواقع في السنة العاشرة من النبوّة، والاستماع كان عقب البعثة، فلا يصحّ ما في ابن إسحٰق وقد علم جوابه، **(وروى ابن أبي شيبة عن عبد اللّه بن مسعود، قال:)** إن الجنّ **(هبطوا على النبيّ ﷺ وهو يقرأ القرءان)** وفي نسخة: وهو يقرأ الجنّ، أي: سورة الجنّ، لكن الأُولى هي المعزوة في لباب النقول لابن أبي شيبة، **(ببطن نخلة فلما سمعوه، قالوا: أنصتوا)** حذف من رواية ابن أبي شيبة بعد قوله: أنصتوا، قالوا: صه، وكانوا تسعة أحدهم زوبعة، **(فأنزل اللّه عزّ وجلّ: ﴿وإذ صرفنا إليك نفرًا من الجنّ يستمعون القرءان﴾ [الأحقاف: ٢٩] الآية)**، يريد جنسها، فلفظ ابن أبي شيبة: فأنزل اللّه ﴿وإذ صرفنا إليك نفرًا من الجنّ﴾ [الأحقاف: ٢٩] إلى قوله: ﴿ضلال مبين﴾ [الأحقاق: ٣٢]، وقولهم من بعد موسى، قيل: لأنهم كانوا يهودًا وفي الجنّ ملل كالإنس، وقيل: لم يسمعوا بعيسى واستبعد، وقيل: لأنهم كانوا يعلمون بشارة موسى به وكأنهم قالوا هذا الذي بشّر به موسى ومن بعده.

(فهذا) أي: حديث ابن مسعود، **(مع حديث ابن عباس)** الذي قبله **(يقتضي أن رسول اللّه ﷺ لم يشعر بحضورهم في هذه المرّة، وإنما استمعوا قراءته ثم رجعوا إلى قومهم)** وبهذا جزم الدمياطي، فقال: فلمّا انصرف من الطائف راجعًا إلى مكّة ونزل نخلة قام يصلّي من الليل فصرف إليه نفر سبعة من أهل نصيبين، فاستمعوا إليه وهو يقرأ سورة الجنّ ولم يشعر بهم حتى نزل عليه: ﴿وإذ صرفنا إليك﴾ [الأحقاف: ٢٩]، انتهى. وبه تعقّب قول من قال: لما وصل في رجوعه إلى نخلة جاءه الجن وعرضوا إسلامهم عليه. **(ثم بعد ذلك وفدوا إليه أرسالاً)** بفتح الهمزة وأبدل منه قوله: **(قومًا بعد قوم وفوجًا)** أي: جماعة جمعه فؤوج وأفواج وجمع الجمع أفاوج وأفاويج؛ كما في القاموس.

(بعد فوج) كما تفيده الأحاديث العديدة، ففي حديث أنهم كانوا على ستّين راحلة وآخر

وفي طريقه ـ عليه السلام ـ هذه، دعا بالدعاء المشهور:

«اللهم إليك أشكو ضعف قوتي، وقلة حيلتي، وهواني على الناس، يا أرحم الراحمين، أنت أرحم الراحمين، أنت رب المستضعفين، ....

ثلاثمائة وآخر خمسة عشر، وعن عكرمة: اثني عشر ألفًا، فهذا الاختلاف دليل على تكرّر وفادتهم؛ كما أشار إليه البيهقي وابن عطيه، وقال: إنه التحرير بمكّة والمدينة، فالمتحصّل من الأخبار أنهم وفدوا عليه لـمّا خرجوا يضربون مشارق الأرض ومغاربها لاستكشاف الخبر عن حراسة السماء بالشهب، فوافوه ﷺ بنخلة عامدًا سوق عكاظ يصلّي بأصحابه الفجر فسمعوا القرءان، وقالوا: هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء، فرجعوا إلى قومهم فقالوا: يا قومنا إنا سمعنا قرءانًا عجبًا، فأنزل اللّه: ﴿قل أُوحي إليّ﴾ [الجن: ١]، وما قرأ عليهم ولا رآهم؛ كما قاله ابن عباس في الصحيحين وغيرهما وأخرى بنخلة وهو عائد من الطائف وأخرى بالحجون.

وفي لفظ: بأعلى مكّة بالجبال، لـمّا أتاه داعي الجن فذهب معه وقرأ عليهم القرءان، ورجع لأصحابه من جهة حراء، وأخرى ببقيع الغرقد، وفي هاتين حضر ابن مسعود وخطّ عليه خطًّا بأمر المصطفى وأخرى خارج المدينة وحضرها الزبير، وأُخرى في بعض أسفار لها وحضرها بلال بن الحُرث؛ بل حديث أبي هريرة في الصحيح يحتمل أنهم أتوه حين حمل أبو هريرة للنبيّ ﷺ الأدواة وإنما قدم أبو هريرة في سابعة الهجرة وبهذا لا يبق تعارض بين الأخبار ويحصل الجمع؛ كما قال الحافظ بين نفي ابن عباس رؤية النبيّ ﷺ لهم، قال المصنّف: وهو ظاهر القرءان وبين ما أثبته غيره من رؤيته لهم، واللّه أعلم.

(وفي طريقه عليه السلام هذه) لما اطمأنّ في ظل الحبلة، أي: الكرمة، **(دعا بالدعاء المشهور)** المسمّى كما قال بعضهم بدعاء الطائف، وهو: **(اللّهمّ إليك أشكو)** قدم المعمول ليفيد الحصر، أي: لا إلى غيرك فإن الشكوى إلى الغير لا تنفع **(ضعف قوّتي)** بضم الضاد أرجح من فتحها وهما لغتان؛ كما في الأنوار، وفي المصباح: الضم لغة قريش.

وفي القاموس: الضعف بالفتح والضم ويحرّك ضدّ القوّة. **(وقلّة حيلتي)** في مخلص أتوصّل به إلى القيام بما كلّفني، **(وهواني على الناس)** احتقارهم واستهانتهم بي واستخفافهم بشأني واستهزاءهم، والشكوى إليه عزّ وجلّ لا تنافي أمره بالصبر في التنزيل؛ لأن إعراضه عن الشكوى لغيره وجعلها إليه وحده هو الصبر، واللّه سبحانه يمقت من يشكوه إلى خلقه ويحبّ من يشكو ما به إليه، **(يا أرحم الرّاحمين)** أي: يا موصوفًا بكمال الإحسان، **(أنت أرحم الرّاحمين)** وصف له تعالىٰ بغاية الرحمة بعدما ذكر لنفسه ما يوجبها، واكتفى بذلك عن عرض المطلوب بصريح اللفظ تلطّفًا في السؤال وأدبًا وأكّد ذلك ولمّح للمراد، فقال: **(وأنت ربّ المستضعفين)**

إلى من تكلني إلى عدوّ بعيد يتجهمني أم إلى صديق قريب ملكته أمري، إن لم تكن غضبانًا علي فلا أبالي، غير أن عافيتك أوسع لي، أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات ....

في ذكر لفظ رب والإضافة إليهم مزيد الاستعطاف، فطوى في ضمن هذه الألفاظ العذبة البديعة نحو أن يقول: فقوّني واجعل لي المخلص وأعزّني في الناس، وعدل إلى الثناء على ربه بهاتين الجملتين الثابتتين عند ابن إسحٰق الساقطتين في رواية الطبراني؛ لأن الكريم بالثناء يعطي المراد ولا أكرم منه سبحانه وتعالىٰ.

(**إلى من تكلني**) تفوّض أمري (**إلى عدوّ بعيد**) وسقط في رواية الطبراني لفظ بعيد (**يتجهمني**) بتحتية ففوقية فجيم فهاء مشدّدة مفتوحات والاستفهام للاستعطاف بحذف اداة، أي: اتكلني إلى عدوّ (**أم إلى صديق قريب ملكته أمري**) جعلته مسلّطًا على إيذائي ولا أستطيع دفعه، والجملة دالّة على المدعوّ به، أي: لا تجعل لي ذلك.

(**إن لم تكن غضبانًا**) وفي رواية: إن لم تكن ساخطًا، وأخرى: إن لم يكن بك سخط وأخرى إن لم يكن بك غضب، (**عليّ فلا أُبالي**) بما تصنع بي أعدائي وأقاربي من الإيذاء طلبًا لمرضاتك ووثوقًا بما عندك، (**غير أن عافيتك**) وهي السلامة من البلايا والأسقام مصدر جاء على فاعله، (**أوسع لي**) فيه أن الدعاء بالعافية مطلوب محبوب ونحوه لا تمنوا لقاء العدوّ واسألوا اللّٰه العافية، وهكذا عادة الأنبياء عليهم السّلام إنما يسألون بعد البلاء عنهم، (**أعوذ بنور وجهك**) أي: ذاتك، زاد الطبراني: الكريم، أي: الشريف والكريم يطلق على الشريف النافع الدائم نفعه، قال السهيلي: وأتى بالوجه إيذانًا بأن بغيته الرضا والقبول والإقبال؛ لأن من رضى عنك أقبل عليك بوجهه لا صلة للتأكيد؛ كما زعم من غلظ طبعه ولو قال بنورك لحسن ولكنه توصل إليه بما أودع قلبه من نوره، فتوسّل إلى نعمته بنعمته وإلى فضله ورحمته بفضله ورحمته، انتهى.

(**الذي**) زاد الطبراني أضاءت له السمٰوات والأرض و(**أشرقت**) بالبناء للفاعل، أي: أضاءت (**له الظلمات**) أي: أُزيلت، وعطفه عليه في رواية الطبراني مع أنه بمعناه؛ لأن اختلاف اللفظ سوغ العطف ولذا غاير في التعبير كراهة توالي لفظين بمعنى، ولم يسقطه للإطناب المطلوب في الدعاء، وضبط بعضهم أشرقت بالبناء للمفعول لقول الزمخشري في قراءة: وأشرقت الأرض بنور ربّها بالمفعول من شرقت بالضوء تشرق إذا امتلأت به مردود، فإنما هو ظاهر في الآية لا الحديث، إذ لا يظهر فيه امتلأت الظلمات بالضوء إلا بتعسّف، قال في الروض: النور هنا عبارة من الظهور وانكشاف الحقائق الإلٰهيّة وأشرقت الظلمات، أي: محالها وهي القلوب التي كانت فيها ظلمات الجهالات والشكوك فاستنارت بنور اللّٰه تعالىٰ، قال: وقد تكون الظلمات هنا أيضًا

وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة، أن ينزل بي غضبك، أو يحل بي سخطك، ولك العتبى حتى ترضى، ولا حول ولا قوة إلا بك».

أورده ابن إسحٰق، ورواه الطبراني في كتاب الدعاء عن عبد الله بن جعفر قال: لما توفي أبو طالب، خرج النبي ﷺ ماشيًا إلى الطائف، ....

المحسوسة وإشراقها دلالتها على خالقها وكذلك الأنوار المحسوسة الكل دالّ عليه فهو نور النور، أي: مظهره ومنور الظلمات، أي: جاعلها نورًا في حكم الدلالة عليه سبحانه، انتهى.

والحمل على ما يشمل الحسي والمعنوي أولى، وإن أخرّه وقلّله، فيكون من استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه أو عموم المجاز، ثم لا يشكل الحديث بأن المعروف أنه لا ظلمة في الملأ الأعلى؛ لأنه إنما هو به تعالىٰ وله وما أحسن قول صاحب الحكم الكون كلّه ظلمة وإنما أناره ظهور الحقّ فيه، فمن رأى الكون ولم يشهده فيه أو قبله أو عنده أو بعده فقد أعوزه وجود الأنوار وحجبت عنه شموس المعارف بسحب الآثار، انتهى.

(وصلح) بفتح اللام وتضمّ استقام وانتظم، **(عليه أمر الدنيا والآخرة أن ينزل بي غضبك أو يحلّ)** بكسر الحاء يجب وضمّها، أي: ينزل وبهما قرىء: ﴿فيحلّ عليكم غضبي﴾ [طه: ٨١]، **(بي سخطك)** أي: غضبك فهو من عطف الرديف مرفوعان فاعل ينزل، ويحلّ بالتحتية ومنصوبان على المفعولية لكن بالفوقية في الفعلين مضمومة مع كسر حاء تحل فقط، وأفاد بعضهم أن الوجهين رواية في لفظ الطبراني أن يحلّ عليّ غضبك أو ينزل عليّ سخطك.

(ولك العتبى) بضم العين وألف مقصورة، أي: أطلب رضاك **(حتى ترضى)** قال في النهاية: استعتب طلب أن يرضى عنه، وقال الهروي: ويقال عتب عليه وجد فإذا فاوضه ما عتب عليه، قيل: عاتبه والاسم العتبى وهو رجوع المعتوب عليه إلى ما يرضي المعاتب، انتهى. ولا يظهر تفسير الشامي العتبى بالرضا لركّة قولنا لك الرضا حتى ترضى.

(ولا حول) أي: تحوّل عن المعاصي، **(ولا قوّة)** على فعل الطاعات **(إلا بك)** بتوفيقك واستعاذ بهما بعد الاستعاذة بذاته تعالىٰ للإشارة إلى أنه لا توجد حركة ولا سكون في خير أو شر إلا بأمره تعالىٰ التابع لمشيئته إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون، **(وأورده ابن إسحٰق)** محمّد في السيرة بلفظ: فلمّا اطمأنّ، قال فيما ذكر فساقه **(ورواه الطبراني)** سليمٰن بن أحمد بن أيوب **(في كتاب الدعاء)** وهو مجلد، وكذا رواه في معجمة الكبير **(عن عبد اللّه بن جعفر)** بن أبي طالب الصحابي ابن الصحابي، **(قال)** وهذا مرسل صحابي؛ لأنه ولد بالحبشة فلم يدرك ما حدث به لقوله: **(لمّا توفي أبو طالب خرج النبيّ ﷺ ماشيًا إلى الطائف)** بلد معروف سمّي بذلك لأن رجلاً من حضرموت أصاب دمًا في قومه وفرّ إليه، فقال لهم: ألا أبني لكم

فدعاهم إلى الإسلام فلم يجيبوه، فأتى ظل شجرة فصلى ركعتين ثم قال: اللهم إليك أشكو . فذكره.

وقوله: يتجهمني ـ بتقديم الجيم على الهاء ـ أي يلقاني بالغلظة والوجه الكريه.

ثم دخل عليه السلام مكة في جوار المطعم بن عدي.

حائطًا يطيف ببلدتكم، فبناه. أو لأن الطائف المذكور في القرءان وهو جبريل اقتلع الجنّة التي كانت بصوران على فراسخ من صنعاء، فأصبحت كالصريم وهو الليل وأتى بها إلى مكّة فطاف بها ثم وضعها به فكان الماء والشجر بالطائف دون ما حولها؛ أو لغير ذلك أقوال.

(فدعاهم إلى الإسلام) أو إلى نصره وعونه حتى يبلغ رسالة ربّه، **(فلم يجيبوه)** لا إلى الإسلام ولا إلى غيره، **(فأتى ظلّ شجرة)** من عنب، فعند ابن إسحٰق جلس إلى ظلّ حبلة بمهملة فموحّدة مفتوحة، قال السهيلي: وسكونها ليس بالمعروف، أي: كرمة اشتقّ اسمها من الحبل؛ لأنها تحبل بالعنب، ولذا فتح حمل الشجرة والنخلة فقيل: حمل بفتح الحاء تشبيهًا بحمل المرأة، وقد يقال حمل بكسرها تشبيهًا بالحمل على الظهر، انتهى.**(فصلّى ركعتين)** قبل الدعاء ليكون أسرع إجابة وليزول غمّه وهمّه بمناجاة ربّه فيها، **(ثم قال: اللّهمّ إليك أشكو... فذكره،)** بنحو ما أورده ابن إسحٰق، وقد بيّنا ألفاظه التي زادها ونقصها.

(وقوله: يتجهمني بتقديم الجيم على الهاء) المشدّدة **(أي: يلقاني بالغلظة والوجه الكريه)** قاله في النهاية، وقال الزمخشري: وجه جهم غليظ وهو البائس الكريه ويوصف به الأسد وتجهمت الرجل وجهمته استقبلته بوجه كريه، وقيل: هو أن يغلظ له في القول ومن المجاز الدهر يتجهم الكرام، وتجهمه: أمله إذا لم يصبه، **(ثم دخل عليه السّلام مكّة في جوار المطعم بن عدي)** بعد أن أقام بنخلة أيّامًا، وقال له زيد بن حارثة: كيف تدخل عليهم وهم قد أخرجوك؟ فقال: «يا زيد إن اللّٰه جاعل لما ترى فرجًا ومخرجًا، وإن اللّٰه مظهر دينه وناصر نبيّه»، ثمّ انتهى إلى حراء، وبعث عبد اللّٰه بن الأريقط إلى الأخنس بن شريق ليجيره، فقال: أنا حليف والحليف لا يجير، فبعث إلى سهيل بن عمرو، فقال: إن بني عامر لا تجير على بني كعب،فبعث إلى المطعم بن عدي فأجابه فدخل ﷺ فبات عنده، فلمّا أصبح تسلّح المطعم هو وبنوه وهم ستّة أو سبعة، فقالوا له ﷺ: طف، واحتبوا بحمائل سيوفهم بالمطاف، فقال أبو سفيان للمطعم: أمجير أم تابع، قال: بل مجير، قال: إذن لا تخفر قد أجرنا من أجرت، فقضى ﷺ طوافه وانصرفوا معه إلى منزله، ذكر ابن إسحٰق هذه القصّة مبسوطة، وأوردها الفاكهي بإسناد حسن مرسل، لكن فيه أنه أمر أربعة من أولاده فلبسوا السلاح وقام كل واحد عند ركن من الكعبة،

[وقت الإسراء]

ولما كان في شهر ربيع الأول أسري بروحه وجسده يقظة من المسجد الحرام ....

فقالت له قريش: أنت الرجل الذي لا تخفر ذمّتك، ويمكن الجمع بأن الأربعة عند الأركان والمطعم وباقيهم في المطاف، قال في النور: وفي جواب سهيل والأخنس نظر؛ لأنهما لو لم يكونا ممن يجير لما سألهما النبيّ ﷺ، كيف وعامر الذي هو جدّ سهيل وكعب أخوان ولدا لؤي، انتهى.

قيل: ولذا قال ﷺ في أسارى بدر: «لو كان المطعم بن عدي حيًّا ثم كلّمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له»، وقيل: لقيامه في نقض الصحيفة ولا مانع أنه لكليهما وسمّاهم نتنى لكفرهم؛ كما في النهاية وغيرها. وقول المصنّف: المراد قتلى بدر الذين صاروا جيفًا يردّه قول الحديث في أسارى بدر وهذا من شيمه ﷺ الكريمة تذكر وقت النصر والظفر للمطعم هذا الجميل، ولم يذكر قوله صبح الإسراء كل أمرك كان قبل اليوم أمما هو يشهد أنك كاذب، وقد قال واصفه: لا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح، ولما مات المطعم قبل وقعة بدر رثاه حسان بن ثابت؛ كما سأذكره إن شاء اللّه في غزوتها، ولا ضير فيه؛ لأن الرثاء تعداد المحاسن بعد الموت، ولا ريب أن فعله مع المصطفى من أجلها، فلا مانع منه ومن ذكر نحو كرم أصله وشرفهم هذا، وذكر ابن الجوزي في دخوله ﷺ في جوار كافر، وقوله في المواسم: «من يؤويني حتى أُبلّغ رسالة ربّي»، حكمتين، إحداهما: اختبار المبتلى، أي: معاملته معاملة من يختبر ليسكن قلبه إلى الرضا بالبلاء فيؤدي القلب ما كلّف به من ذلك، والثانية: أن بثّ الشبهة في خلال الحجج لثبات المجتهد في دفع الشبهة، انتهى.

وقت الإسراء

(**ولـمّا كان في شهر ربيع الأول**) أو الآخر أو رجب أو رمضان أو شوّال، أقوال خمسة (**أسرى بروحه وجسده يقظة**) لا منامًا مرة واحدة في ليلة واحدة عند جمهور المحدثين والفقهاء والمتكلّمين وتواردت عليه ظواهر الأخبار الصحيحة، ولا ينبغي العدول عنه، وقيل: وقع الإسراء والمعراج في مرّتين منامًا ويقظة، وقيل: الإسراء في ليلة، والمعراج في ليلة، وقيل: الإسراء يقظة والمعراج منام، وقيل: الخلاف في أنه يقظة أو منام خاص بالمعراج لا بالإسراء، وقيل: الإسراء مرّتان يقظة الأولى بلا معراج والثانية به، (**من المسجد الحرام**) عند البيت في الحطيم أو الحجر.

إلى المسجد الأقصى، ثم عرج به من المسجد الأقصى إلى فوق سبع سمٰوات، ورأى ربه بعيني رأسه، وأوحى الله إليه ما أوحى، وفرض عليه الصلاة، ثم انصرف في ليلته إلى مكة.

فأخبر بذلك، فصدقه الصديق، وكل من آمن بالله.

وكذبه الكفار واستوصفوه مسجد بيت المقدس، فمثله الله له، ....

وفي رواية: فرج سقف بيتي، وفي أخرى: أنه أُسرى به من شعب أبي طالب، وفي أخرى: من بيت أمّ هانىء، وجمع الحافظ بأنه كان في بيت أُمّ هانىء وهو عند شعب أبي طالب ففرج سقف بيته وأضافه إليه، لأنه كان يسكنه فنزل منه الملك فأخرجه منه حتى أتى المسجد وبه أثر النعاس ثم أخرجه إلى باب المسجد فأركبه البراق، (**إلى المسجد الأقصى**) وصرّحت السنّة بأنه دخله، وإليه أشار بقوله: (**ثم عرج به من المسجد الأقصى إلى فوق سبع سمٰوات**) إلى حيث شاء العليّ الأعلى (**ورأى ربّه بعيني رأسه**) على ما رجّحه جمع ونفتها عائشة وابن مسعود، ورجح في المفهم القول بالوقف وعزاه لجماعة من المحقّقين، وقول عائشة: ما فقدت جسده، إنما احتجّ به من قال إن الإسراء كان منامًا؛ كما سيأتي بسط ذلك للمصنف في مقصده.

(**وأوحى إليه ما أوحى**) أبهم للتعظيم فلا يطّلع عليه بل يتعبّد بالإيمان به أو ﴿ألم يجدك يتيمًا فئاوى﴾ [الضحى: ٦] الآية، ألخ أو الجنّة حرام على الأنبياء حتى تدخلها وعلى الأُمم حتى تدخلها أُمّتك أو تخصيصه بالكوثر أو الصلوات الخمس، أقوال.

(**وفرض عليه الصّلاة ثم انصرف في ليلته إلى مكّة، فأخبر بذلك**) الناس مؤمنهم وكافرهم (**فصدّقه الصدّيق**) قيل: فلقّب بذلك يومئذ، (**وكل من آمن باللّه**) تعالىٰ إيمانًا قويًّا لا تعرض له الشكوك والأوهام فلا ينافي أنه ارتدّ كثيرًا استبعادًا للخبر (**وكذّبه الكفّار**) وزادوا عليه عتوًّا (**واستوصفوه مسجد بيت المقدس**) فسألوه عن أشياء لم يثبتها، قال ﷺ: «فكربت كربًا شديدًا لم أكرب مثله قط»، ومن جملة الأشياء قولهم: كم للمسجد من باب، قال: ولم أكن عددتها، (**فمثّله اللّه له**) وعند ابن سعد: «فخيّل إليّ بيت المقدس وطفقت أخبرهم عن آياته»، قال الحافظ: يحتمل أن المراد مثل قريبًا منه كما قيل في حديث: «أُريت الجنّة والنار».

وفي البخاري: «فجلّى اللّه لي بيت المقدس»، أي: كشف الحجب بيني وبينه حتى رأيته ويحتمل أنه حمل حتى وضع حيث يراه ثم أُعيد، ففي حديث ابن عباس عند أحمد والبزار: «فجيء بالمسجد وأنا أنظر إليه حتى وضع عند دار عقيل، فنعتّه وأنا أنظر إليه»، وهذا أبلغ في المعجزة ولا استحالة فيه فقد أحضر عرش بلقيس في طرفة عين، انتهى ملخّصًا.

فجعل ينظر إليه ويصفه.

قال الزهري: وكان ذلك بعد المبعث بخمس سنين. حكاه عنه القاضي عياض، ورجحه القرطبي والنووي. واحتج: بأنه لا خلاف أن خديجة صلت معه بعد فرض الصلاة، ولا خلاف أنها توفيت قبل الهجرة إما بثلاث أو بخمس، ولا خلاف أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء.

وتعقب: بأن موت خديجة بعد المبعث بعشر سنين على الصحيح في رمضان، وذلك قبل أن تفرض الصلاة. ويؤيده إطلاق حديث عائشة أن خديجة ماتت قبل أن تفرض الصلوات الخمس. ويلزم منه أن يكون موتها قبل الإسراء وهو المعتمد، وأما تردده في سنة وفاتها فيرده جزم عائشة بأنها ماتت قبل الهجرة بثلاث سنين قاله الحافظ ابن حجر.

(فجعل ينظر إليه ويصفه) فيطابق ما عندهم ولكن من يضلل اللَّه فما له من هاد، **(قال الزهري)** الأولى العطف بالواو؛ لأنه مقابل ما أفاده قوله في شهر ربيع الأول من أنه من سنة إحدىٰ عشرة من المبعث؛ لأنه يرتّب الوقائع على السنين. **(وكان ذلك)** الإسراء **(بعد المبعث)** كذا في النسخ، والذي في الفتح عن الزهري قبل الهجرة **(بخمس سنين)** فيكون بعد المبعث بثمان؛ لأنه أقام بمكّة ثلاث عشرة سنة، اللّهمّ إلاّ أن يكون المصنّف ألغى مدّة الفترة على أنها ثلاث سنين وهذا إن أمكن به صحته لكن المنقول عن الزهري كما ترى خلافه **(حكاه عنه القاضي عياض)** ورجّحه كما في الفتح عنه.

(و)كذا **(رجّحه القرطبي والنووي)** تبعًا لعياض ثلاثتهم في شرح مسلم **(واحتجّ)** عياض وتابعاه **(بأنه لا خلاف أن خديجة صلّت معه بعض فرض الصلاة ولا خلاف أنها توفّيت قبل الهجرة، إمّا بثلاث أو بخمس ولا خلاف أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء وتعقّب بأن موت خديجة بعد المبعث بعشر سنين على الصحيح في رمضان وذلك قبل أن تفرض الصّلاة)** فبطل قولهم: صلّت معه الخمس اتّفاقًا **(ويؤيّده)** أي: الصحيح، **(إطلاق حديث عائشة أن خديجة ماتت قبل أن تفرض الصلوات الخمس ويلزم منه أن يكون موتها قبل الإسراء وهو المعتمد، وأمّا تردّده)** أي: عياض وتابعيه **(في سنة وفاتها)** بقوله: إمّا بثلاث أو بخمس **(فيردّه جزم عائشة)** عند البخاري، **(بأنها ماتت قبل الهجرة بثلاث سنين، قاله الحافظ ابن حجر)** في فتح الباري، وقال فيه في باب المعراج في جميع ما نفاه أي: عياض وتابعاه من الخلاف نظر، أما أولاً فقد حكى العسكري أنها ماتت قبل الهجرة بسبع سنين، وقيل: بأربع، وعن ابن الأعرابي أنها ماتت عام

وقيل: قبل الهجرة بسنة وخمسة أشهر، قاله السدي وأخرجه من طريقه الطبري والبيهقي، فعلى هذا كان في شوال.

وقيل: كان في رجب. حكاه ابن عبد البر، وقَبْله ابن قتيبة، وبه جزم النووي في الروضة.

وقيل: كان قبل الهجرة بسنة وثلاثة أشهر، فعلى هذا يكون في ذي الحجة، وبه جزم ابن فارس.

وقيل: قبل الهجرة بثلاث سنين، ذكر ابن الأثير.

الهجرة، وأمّا ثانيًا فإن فرض الصلاة اختلف فيه، فقيل: كان من أوّل البعثة وكان ركعتين بالغداة وركعتين بالعشي، وأمّا الذي فرض ليلة الإسراء، فالصلوات الخمس، وأمّا ثالثًا: فقد جزمت عائشة بأن خديجة ماتت قبل أن تفرض الصلاة المكتوبة فالمعتمد أن مراد من قال بعد أن فرضت الصّلاة ما فرض قبل الصلوات الخمس إن ثبت ذلك، ومراد عائشة الصلوات الخمس، فيجمع بين القولين بذلك، ويلزم منه أنها ماتت قبل الإسراء، انتهى.

(وقيل:) كان الإسراء **(قبل الهجرة بسنة وخمسة أشهر، قاله السدي، وأخرجه من طريقه)** أي: عنه، **(الطبري)** ابن جرير **(والبيهقي، فعلى هذا كان في شوّال)** لما يجيء أنه خرج إلى المدينة لهلال ربيع الأول وقدمها لاثنتي عشرة خلت منه، وقال الحافظ: فعلى هذا كان في رمضان أو شوّال على إلغاء الكسرين، **(وقيل: كان في رجب حكاه)** أبو عمر يوسف **(بن عبد البرّ)** النمري بفتحتين القرطبي الحافظ المشهور ساد أهل الزمان في الحفظ والاتقان ولد في ربيع الآخر سنة ثمان وستّين وثلاثمائة، ومات سنة ثلاث وستّين وأربعمائة، مرّ بعض ترجمته.

(و) حكاه **(قبله)** بسكون الباء ظرف أبو محمد عبد اللّٰه بن مسلم **(بن قتيبة)** الدينوري بفتح الدال وتكسر النحوي اللغوي مؤلّف أدب الكاتب وغيره ولد سنة ثلاث عشرة ومائتين ومات سنة سبع وستّين ومائتين، **(وبه جزم النووي في الروضة)** تبعًا للرافعي وقيل: قبل الهجرة بسنة واحدة قاله ابن سعد وغيره، وبه جزم النووي وقاله ابن حزم وبالغ وادّعى فيه الإجماع قال الحافظ: وهو مردود، ففي ذلك خلاف يزيد على عشرة أقوال، **(وقيل: قبل الهجرة بسنة وثلاثة أشهر فعلى هذا يكون في ذي الحجّة)** لما مرّ في خروجه من المدينة، **(وبه جزم)** أحمد **(بن فارس)** اللغوي أبو الحسين الرازي الإمام في علوم شتّى المالكي الفقيه غلب عليه علم النحو ولسان العرب فشهر به له مصنّفات وأشعار جيّدة مات سنة تسعين، وقيل: خمس وسبعين وثلاثمائة.

(وقيل: قبل الهجرة بثلاث سنين، ذكر ابن الأثير) وقيل: قبلها بثمانية أشهر، وقيل: بستّة

وقال الحربي: إنه كان في سابع عشري ربيع الآخر، وكذا قال النووي في فتاويه، لكن قال في شرح مسلم: في ربيع الأول.

وقيل: كان ليلة السابع والعشرين من رجب، واختاره الحافظ عبد الغني بن سرور المقدسي.

وأما اليوم الذي يسفر عن ليلتها، فقيل الجمعة، وقيل السبت، ....

أشهر، حكاهما ابن الجوزي، وقيل: بسنة وشهرين، حكاه ابن عبد البرّ **(وقال:)** إبراهيم بن إسحٰق **(الحربي)** نسبة إلى محلة الحربية ببغداد، البغدادي الحافظ شيخ الإسلام الإمام البارع في العلوم الزاهد، مات في ذي الحجّة سنة خمس وسبعين ومائتين، **(أنه كان في سابع عشرى ربيع الآخر)** قبل الهجرة بسنة واحدة، ورجّحه ابن المنير في شرح سيرة ابن عبد البرّ كذا نسبه للحربي جمع منهم الحافظ في الفتح، وابن دحية في الابتهاج، والذي نقله ابن دحية في التنوير والمعراج الصغير، وأبو شامة في الباعث، والحافظ في فضائل رجب عن الحربي ربيع الأوّل.

(وكذا قال النووي في فتاويه) على ما في بعض نسخها **(لكن قال في شرح مسلم)** على ما في بعض نسخه **(ربيع الأوّل)** وفي أكثر نسخ الشرح ربيع الآخر والذي في النسخ المعتمدة من الفتاوى الأوّل، وهكذا نقله عنها الأسنوي والأذرعي والدميري، **(وقيل: كان ليلة السابع والعشرين من رجب)** وعليه عمل الناس، قال بعضهم: وهو الأقوى، فإن المسألة إذا كان فيها خلاف للسلف ولم يقم دليل على الترجيح واقترن العمل بأحد القولين أو الأقوال، وتلقى بالقبول فإن ذلك مما يغلب على الظن كونه راجحًا.

(و)لذا **(اختاره الحافظ عبد الغني)** ابن عبد الواحد بن علي **(بن سرور المقدسي)** فنسبه لجد أبيه الحنبلي الإمام أوحد زمانه في الحديث والحفظ الزاهد العابد صاحب العمدة والكمال وغير ذلك، نزل مصر في آخر عمره وبها مات يوم الاثنين ثالث عشرى ربيع الآخر سنة ستّمائة وله تسع وخمسون سنة، وقال ابن عطيّة بعد نقل الخلاف: والتحقيق أنه كان بعد شقّ الصحيفة، قبل بيعة العقبة، وقيل: كان قبل المبعث، قال الحافظ: وهو شاذّ إلا أن حمل على أنه وقع حينئذ في المنام.

(وأمّا اليوم الذي يسفر) بفتح الياء وكسر الفاء من سفرت الشمس: طلعت، **(عن ليلتها)** أي: الذي يطلع فجره بعد ليلتها وبضمّها من أسفر الصبح إسفارًا أضاء، أي: الذي يضيء بعد ليلتها وعن بمعنى بعد عليهما، **(فقيل)** هو **(الجمعة)** أي: اليوم المسمّى به، **(وقيل:)** هو **(السبت)** أي: يومه.

وعن ابن دحية: يكون إن شاء الله تعالى يوم الإثنين، ليوافق المولد والمبعث والهجرة والوفاة، فإن هذه أطوار الانتقالات: وجودًا ونبوة ومعراجًا وهجرة ووفاة.

وستأتي إن شاء الله تعالى قصة الإسراء والمعراج وما فيهما من المباحث والله الموفق والمعين.

[ذكر عرض المصطفى نفسه على القبائل ووفود الأنصار]

ولما أراد الله تعالى إظهار دينه وإعزاز نبيه، وإنجاز موعده له، خرج ﷺ في الموسم الذي لقي فيه الأنصار ـ الأوس والخزرج ـ.

(**وعن ابن دحية**) الحافظ أبي الخطاب عمر بفتح الدال وكسرها نسبة إلى جده الأعلى دحية بن خليفة الكلبي الصحابي؛ لأنه كان يقول أنه من ولده، (**يكون إن شاء اللّه تعالىٰ يوم الاثنين ليوافق المولد والمبعث والهجرة والوفاة، فإن هذه أطوار الانتقالات وجودًا ونبوّة ومعراجًا وهجرة ووفاة**) لكن في عدّه المعراج شيء؛ لأنه محل النزاع فكيف يستدلّ به؟ وحاصله؛ كما قال الشامي أنه استنبطه بمقدّمات حساب من تاريخ الهجرة وحاول موافقته لتلك الأطوار، وقال: يكون الاثنين في حقّه كالجمعة لآدم، (**وستأتي إن شاء اللّه تعالىٰ قصّة الإسراء والمعراج وما فيهما من المباحث**) في المقصد الخامس، وإنما ذكر هنا زمن وقوعه مراعاة لالتزامه ترتيب الوقائع، (**واللّه الموفّق**) للخير (**والمعين**) عليه لا غيره.

ذكر عرض المصطفى نفسه على القبائل ووفود الأنصار

(**ولـمّا أراد اللّه تعالىٰ إظهار دينه**) انتشاره بين الناس ودخولهم فيه، (**وإعزاز نبيّه**) تصييره عزيزًا معظّمًا عند جميع الناس، ومنع من يريده بسوء بعدما لقي من قومه، (**وإنجاز موعده**) تعالىٰ (**له**) ﷺ، أي: نصره على أعدائه، فهو تفسير لما قبله، وقد قال اللّه تعالىٰ: ﴿ويأبى اللّه إلا أن يتمّ نوره ولو كره الكافرون هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كلّه ولو كره المشركون﴾ [التوبة: ٣٢، ٣٣]، وفي الصحيح: «إن اللّه روى لي الأرض مشارقها ومغاربها وسيبلغ ملك أُمّتي ما روى لي منها».

(**خرج ﷺ في الموسم**) وكان في رجب كما في حديث جابر عند أصحاب السنن (**الذي لقي فيه الأنصار**) جمع ناصر كأصحاب وصاحب على تقدير حذف ألف ناصر لزيادتها، فهو ثلاثي يجمع على أفعال قياسًا، ويقال: جمع نصير كشريف وأشراف على القياس وجمعوا جمع قلّة وإن كانوا ألوفًا؛ لأن جمع القلّة والكثرة إنما يعتبران في نكرات الجموع.

فعرض ﷺ نفسه على قبائل العرب كما كان يصنع في كل موسم، .....

أمّا في المعارف فلا فرق بينهما وتسميتهم بالأنصار حينئذ باعتبار المآل وإلا فهو اسم إسلامي لما فازوا به دون غيرهم من نصره ﷺ وإيوائه ومن معه ومواساتهم بأنفسهم وأموالهم. **(الأوس والخزرج)** بنصبهما على البدلية، وفي نسخة بواو عطف التفسير سموا باسم جدّيهما الأعليين الأوس والخزرج الأكبر، ولدى حارثة بن ثعلبة، قال السهيلي: الأوس في الأصل الذئب والعطية والخزرج الريح الباردة، وفي الصحاح الأوس العطية والذئب وبه سمّي الرجل، وفيه أيضًا الخزرج ريح، قال الفراء: الجنوب غير مجراة فلم يقيّده بالباردة، وتبعه القاموس لكنه قال الأوس الإعطاء، وبينه وبين العطية التي عبّر بها فرق.

(فعرض ﷺ نفسه على قبائل العرب) بأمر اللّه تعالىٰ؛ كما في حديث عليّ الآتي، **(كما كان يصنع في كل موسم)** ذكر الواقدي أنه ﷺ مكث ثلاث سنين مستخفيًا، ثم أعلن في الرابعة فدعا الناس إلى الإسلام عشر سنين يوافي المواسم كل عام يتبع الحاجّ في منازلهم بعكاظ ومجنة وذي المجاز، يدعوهم إلى أن يمنعوه حتى يبلغ رسالات ربّه، فلا يجد أحدًا ينصره ولا يجيبه حتى إنه ليسأل عن القبائل ومنازلها قبيلة قبيلة فيردّون عليه أقبح الردّ ويؤذونه، ويقولون: قومك أعلم بك، فكان ممن سمّى لنا من تلك القبائل بنو عامر بن صعصعة ومحارب وفزارة وغسان ومرّة وحنيفة وسليم وعبس وبنو نصر والبكاء وكندة وكعب والحٰرث بن كعب وعذرة والحضارمة، وذكر نحوه ابن إسحٰق بأسانيد متفرقة.

وقال موسى بن عقبة عن الزهري: كان قبل الهجرة يعرض نفسه على القبائل ويكلم كل شريف قوم لا يسألهم إلا أن يؤوه ويمنعوه، ويقول: «لا أكره أحدًا منكم بل أُريد أن تمنعوا من يؤذيني حتى أبلغ رسالات ربّي»، فلا يقبله أحد بل يقولون: قوم الرجل أعلم به، وأخرج أحمد والبيهقي وصححه ابن حبان عن ربيعة بن عباد بكسر المهملة وخفّة الموحدة، قال: رأيت رسول اللّه ﷺ بسوق ذي المجاز يتبع الناس في منازلهم يدعوهم إلى اللّه تعالىٰ.

وروى أحمد وأصحاب السنن وصحّحه الحاكم، عن جابر: كان ﷺ يعرض نفسه على الناس بالموسم، فيقول: «هل من رجل يحملني إلى قومه، فإن قريشًا قد منعوني أن أبلّغ كلام ربّي»، فأتاه رجل من همدان فأجابه ثم خشي أن لا يتبعه قومه فجاء إليه، فقال: آتي قومي فأخبرهم ثم أتيك من العام المقبل، فانطلق الرجل وجاء وفد الأنصار في رجب.

وأخرج الحاكم وأبو نعيم والبيهقي بإسناد حسن عن ابن عباس: حدّثني عليّ بن أبي طالب، قال: لما أمر اللّه نبيّه أن يعرض نفسه على قبائل العرب، خرج وأنا معه وأبو بكر إلى منى حتى دفعنا إلى مجلس من مجالس العرب، وتقدّم أبو بكر وكان نسّابة، فقال: من القوم؟ قالوا:

فبينما هو عند العقبة، لقي رهطًا من الخزرج، أراد الله بهم خيرًا، فقال لهم: من أنتم؟ قالوا: نفر من الخزرج، قال: أفلا تجلسون أكلمكم؟ قالوا: بلى، فجلسوا معه، فدعاهم إلى الله، وعرض عليهم الإسلام، وتلا عليهم القرءان.

وكان من صنع الله، أن اليهود كانوا معهم في بلادهم، وكانوا أهل كتاب، وكان الأوس والخزرج أكثر منهم، فكانوا إذا كان بينهم شيء قالوا: إن نبيًا سيبعث الآن، قد أظل زمانه، نتبعه فنقتلكم معه. فلما كلمهم النبي ﷺ عرفوا النعت، فقال بعضهم لبعض:

من ربيعة، قال: من أي ربيعة أنتم؟ قالوا: من ذهل، فذكر حديثًا طويلاً في مراجعتهم وتوقّفهم أخيرًا عن الإجابة، قال: ثم دفعنا إلى مجلس الأوس والخزرج وهم الذين سمّاهم رسول الله ﷺ الأنصار لكونهم أجابوه إلى إيوائه ونصره، قال: فما نهضنا حتى بايعوا النبيّ ﷺ.

(فبينما هو عند العقبة) الأولى كما في ابن إسحٰق، أي: عقبة الجمرة كما جزم به غير واحد، واستظهره البرهان تبعًا للمحبّ الطبري إذ ليس ثم عقبة أظهر منها، ويجوز أن المراد بها المكان المرتفع عن يسار قاصد منى، ويعرف عند أهل مكّة بمسجد البيعة، وعليه فالمعنى في مكان قريب من العقبة، **(لقي رهطًا)** رجالاً دون عشرة **(من الخزرج)** لا ينافي قوله: أولاً الأوس والخزرج؛ لجواز أنه لقيهم من جملة القبائل قبل لقي أولئك الرهط من الخزرج، **(أراد الله بهم خيرًا)** هو الهداية للدين القويم، **(فقال لهم: من أنتم؟ قالوا: نفر)** بفتحتين **(من الخزرج)** زاد ابن إسحٰق: قال: أمن موالي يهود؟ قالوا: نعم، يعني من حلفائهم؛ لأنهم كانوا تحالفوا على التناصر والتعاضد، **(قال: أفلا تجلسون أكلّمكم)** بالجزم جواب الطلب وجازمه شرط مقدّر على الصحيح، ويجوز الرفع على الاستئناف، **(قالوا: بلى)** زاد في رواية: من أنت؟ فانتسب لهم وأخبرهم خبره، **(فجلسوا معه)** وفي رواية: وجدهم يحلقون رؤوسهم فجلس إليهم، **(فدعاهم إلى الله)** وبيّن المراد منه بقوله: **(وعرض عليهم الإسلام وتلا عليهم القرءان)** أي: بعضه، **(وكان من صنع الله أن اليهود كانوا معهم)** مع الأوس والخزرج **(في بلادهم وكانوا أهل كتاب)** وعلم وكانوا هم أصحاب شرك أصحاب أوثان وكانوا قد عزوهم ببلادهم؛ كما عند ابن إسحٰق **(وكان الأوس والخزرج أكثر منهم، فكانوا إذا كان بينهم شيء)** من خصومة أو محاربة **(قالوا)** أي: اليهود **(إن نبيًا سيبعث)** السين لتخليص الفعل عن وقت التكلّم فلا تنافي بينه وبين قوله: **(الآن)** أي: الزمان الذي فيه الحروب والمخالفة بينهم وإن امتدّ وأطلق اسم الآن عليه للعرف في مثله، ولفظ المصنّف هو ما في الفتح عن ابن إسحٰق، ولفظ العيون عنه أن نبيًا مبعوث الآن **(قد أظلّ)** قرب **(زمانه نتبعه فنقتلكم معه)** قتل عاد وإرم؛ كما في ابن إسحٰق، أي: نستأصلكم، **(فلمّا كلّمهم النبيّ ﷺ عرفوا النعت)** الوصف الذي كانوا يسمعونه قبل من اليهود، **(فقال بعضهم لبعض)**

لا تسبقنا اليهود إليه.

فأجابوه إلى ما دعاهم إليه، وصدقوه وقبلوا منه ما عرض عليهم من الإسلام، فأسلم منهم ستة نفر وكلهم من الخزرج وهم:

أبو أمامة، أسعد بن زرارة.

وعوف بن الحٰرث بن رفاعة، وهو ابن عفراء.

ورافع بن مٰلك بن العجلان.

بادروا لاتّباعه (**لا تسبقنا اليهود إليه**) وفي رواية: فلمّا سمعوا قوله أيقنوا به واطمأنت قلوبهم إلى ما سمعوا منه وعرفوا ما كانوا يسمعون من صفته، فقال بعضهم لبعض: يا قوم تعلّموا والله إنه للنبيّ الذي توعدكم به اليهود فلا يسبقونكم إليه، (**فأجابوه إلى ما دعاهم إليه وصدقوه وقبلوا منه ما عرض عليهم من الإسلام**) وكانوا من أسباب الخير الذي سبب له ﷺ، (**فأسلم منهم ستّة نفر**) وقيل: ثمانية، ذكره غير واحد (**وكلّهم من الخزرج**) أتى به مع علمه من قوله: لقي رهطًا من الخزرج لما قد يتوهم أنه انضمّ إليهم وقت الإسلام بعض الأوس، أو لدفع توهم التغليب لما جرت به عادتهم من تغليب الخزرج على الأوس والخزرج معًا، قال شيخنا البابلي: ولم يعكس ذلك فرارًا من إشعار لفظ الأوس بالذم؛ لأنه معناه لغة الذئب ولزجر البقر والمعز بخلاف لفظ الخزرج، فإنما يشعر بالمدح لأنه الريح أو الريح الباردة.

(**وهم أبو أمامة أسعد**) بألف قبل السين الساكنة (**ابن زرارة**) بضم الزاي النجاري شهد العقبات الثلاث، وكان أوّل من صلّى الجمعة على قول، وأوّل من مات من الصحابة بعد الهجرة، وأوّل ميّت صلّى عليه النبيّ ﷺ هذا قول الأنصار، أمّا المهاجرون، فقالوا: أوّل ميّت صلّى عليه عثمٰن بن مظعون، رواه الواقدي. قال في الإصابة: واتّفق أهل المغازي والأخبار على أن أسعد مات في حياته ﷺ بالمدينة سنة إحدىٰ من الهجرة في شوّال.

(**وعوف بن الحٰرث بن رفاعة**) بكسر الراء وبالفاء النجاري استشهد ببدر، (**وهو ابن عفراء**) بنت عبيد النجارية الصحابية وهي أُمّ معاذ ومعوّذ وإليها ينسبون، (**ورافع بن مٰلك بن العجلان**) ضد المتاني الزرقي بزاي فراء فقاف العقبي اختلف في شهوده بدرًا، قال ابن إسحٰق: هو أوّل من قدم المدينة بسورة يوسف.

وروى الزبير بن بكار عن عمر بن حنظلة أن مسجد بني زريق أوّل مسجد قرىء فيه القرءان، وأن رافع بن مٰلك لما لقيه ﷺ بالعقبة أعطاه ما أنزل عليه في العشر سنين التي خلت، فقدم به رافع المدينة ثم جمع قومه فقرأ عليهم في موضعه، قال: وتعجّب ﷺ من اعتدال قبلته،

وقطبة بن عامر بن حديدة

وعقبة بن عامر بن نابي.

وجابر بن عبد الله بن رئاب، وليس بجابر بن عبد الله بن عمرو بن حزام.

استشهد بأُحد، (**وقطبة**) بضم القاف وسكون المهملة (**ابن عامر بن جديدة**) بفتح الحاء وكسر الدال المهملتين، أبو الوليد السلمي، حضر العقبات الثلاث وبدرًا والمشاهد، قال أبو حاتم: مات في خلافة عمر، وقال ابن حبان: في خلافة عثمٰن. (**وعقبة**) بضم العين وسكون القاف (**ابن عامر بن نابي**) بنون فألف فموحّدة منقوص كالقاضي، قال ابن دريد: من نبا ينبو إذا ارتفع؛ كما في النور، وفي سبل الرشاد بنون فألف فموحّدة فتحتيّة، السلمي حضر بدرًا وسائر المشاهد واستشهد باليمامة، (**وجابر بن عبد اللّٰه بن رياب**) بكسر الراء فتحتية خفيفة فألف فموحّدة ضبطه ابن ماكولا وغيره، ابن النعمٰن بن سنان السلمي شهد بدرًا وما بعدها، له حديث عند الكلبي عن أبي صالح عنه رفعه في قوله تعالىٰ: ﴿يمحو اللّٰه ما يشاء ويثبت﴾ [الرعد: ٣٩]، قال: يمحو من الرزق، قال ابن عبد البرّ: لا أعلم له غيره، وردّه في الإصابة بأن البغوي وابن السكن وغيرهما رووا عنه: أنه ﷺ قال: «مرّ بي ميكائيل في نفر من الملائكة» الحديث، قال البغوي: لا أعرف له غيره، وهو مردود أيضًا بالحديث قبله، وبأن البخاري في التاريخ روى عنه قصة أبي ياسر بن أخطب والأحاديث الثلاثة طرقها ضعيفة، انتهى ملخّصًا.

(**وليس**) جابر هذا (**بجابر بن عبد اللّٰه بن عمرو بن حزام**) بفتح المهملة الأنصاري الصحابي بن الصحابي، وجابر بن عبد اللّٰه في الصحابة خمسة، الثالث جابر بن عبد اللّٰه العبدي من عبد القيس، الرابع: جابر بن عبد اللّٰه الراسبي نزل البصرة، روى ابن منده عنه رفعه: «من عفا عن قاتله دخل الجنّة»، قال ابن منده: غريب إن كان محفوظًا.

وقال أبو نعيم: قوله الراسبي وهم، إنما هو الأنصاري. الخامس: جابر بن عبد اللّٰه الأنصاري استصغره النبيّ ﷺ يوم أُحد فردّه وليس بالذي يروى عنه الحديث، رواه ابن سعد عن زيد بن حٰرثة وذكره الطبري وكذا اليعمري في المغازي كما في الإصابة، فقصر البرهان في قوله: إنهم أربعة، فترك الخامس مع أن ممن ذكره اليعمري الذي حشاه هو ونبّه على أنه غير راوي الحديث، لكن البرهان قال في غزوة أُحد: هو إمّا الراسبي أو العبدي، انتهى.

وفيه نظر للتصريح بأنه أنصاري وأيضًا فالعبدي من وفد عبد القيس وإنما وفدوا سنة تسع ولهم قدمة قبلها سنة خمس، وأُحد سنة ثلاث باتّفاق. وقوله أيضًا: لا أعلم رواية لغير جابر بن عبد اللّٰه بن عمرو تقصير، فقد علمت أن لابن رياب ثلاثة أحاديث وكذا العبدي، فقد روى أحمد

ومن أهل العلم بالسير، من يجعل فيهم عبادة بن الصامت، ويسقط جابر بن رئاب.
فقال لهم النبي ﷺ: تمنعون ظهري حتى أبلغ رسالة ربي.
فقالوا: يا رسول الله، إنما كانت بعاث أول عام أوّل، يوم من أيامنا، اقتتلنا به،

والبغوي عنه، قال: كنت في وفد عبد القيس مع أبي فنهاهم ﷺ عن الشرب في الأوعية... الحديث.

(ومن أهل العلم بالسير) كما قال أبو عمر **(من يجعل فيهم عبادة بن الصامت)** أبا الوليد البدري وحضر سائر المشاهد، مات بفلسطين ودفن ببيت المقدس عن الأشهر، وقيل: بالرملة سنة أربع وثلاثين، وحكى ابن سعد أنه بقي إلى خلافة معٰوية وأُمّه قرّة العين بنت عبادة أسلمت وبايعت. **(ويسقط جابر بن رياب)** نسبة لجدّه كما علم، ولكن الأوّل قول ابن إسحٰق وتبعه جماعة وبه صدر في الفتح، ثم قال: وقال موسى بن عقبة عن الزهري وأبو الأسود عن عروة هم أسعد ورافع ومعاذ ابن عفراء، ويزيد ابن ثعلبة وأبو الهيثم بن التيهان وعويم بن ساعدة، ويقال كان فيهم عبادة بن الصامت وذكوان، انتهى.

واختلف في أوّل الأنصار إسلامًا، فقال ابن الكلبي وغيره: أوّلهم رافع بن لملك، وقال ابن عبد البرّ: جابر بن عبد الله بن رياب، وقال مغلطاي: لما ذكر ابتداء إسلام الأنصار فأسلم منهم أسعد بن زرارة وذكوان بن عبد قيس، فلمّا كان من العام المقبل في رجب أسلم منهم ستّة، وقيل: ثمانية فذكرهم، انتهى. ويمكن الجمع بأن أسعد ما أظهره إلا مع الخمسة أو السبعة المذكورين معه وإن رافعًا وابن رياب أوّل من أظهره من الستّة.

(فقال لهم النبيّ ﷺ: «تمنعون ظهري حتى أُبلّغ رسالة ربّي»، فقالوا: يا رسول الله، إنما كانت بعاث) بضم الموحدة، وحكى القزاز فتحها وتخفيف المهملة فألف فمثلثة، وذكر الأزهري أن الليث صحّفه عن الخليل بغين معجمة، وذكر عياض أن الأصيلي رواه بالمهملة والمعجمة، وأن رواية أبي ذرّ بالمعجمة فقط، ويقال: إن أبا عبيدة ذكره بالمعجمة أيضًا وهو مكان، ويقال: حصن، ويقال: مزرعة عند بني قريظة على ميلين من المدينة كانت به وقعة بين الأوس والخزرج قتل فيها كثير منهم وكان رئيس الأوس حضير والد أُسيد الصحابي، ويقال له رئيس الكتّاب، ورئيس الخزرج عمرو بن النعمان البياضي وقتلا يومئذ وكان النصر فيها أوّلاً للخزرج، ثم ثبتهم حضير فرجعوا وانتصرت الأوس، ذكره الفتح، قال في المطالع: يجوز صرف بعاث وتركه. قال العيني: إذا كان اسم يوم صرف وإذا كان اسم بقعة منع للتأنيث والعلمية، انتهى. **(أول عام أوّل)** بالإضافة ومنعه ابن السكيت وأجازه غيره كالعام الأوّل، وهو **(يوم من أيّامنا اقتتلنا به)** ذكر أبو الفرج الأصبهاني في الأغاني أن سبب ذلك أنه كان من قاعدتهم أن الأصيل

فإن تقدم ونحن كذلك لا يكون لنا عليك اجتماع، فدعنا حتى نرجع إلى عشائرنا، لعل الله أن يصلح ذات بيننا، وندعوهم إلى ما دعوتنا، فعسى الله أن يجمعهم عليك، فإن اجتمعت كلمتهم عليك واتبعوك فلا أحد أعز منك، وموعدك الموسم العام القابل.

وانصرفوا إلى المدينة. ولم يبق دار من دور الأنصار إلا وفيها ذكر رسول الله ﷺ.

لا يقتل بالحليف، فقتل أوسي حليفًا للخزرج فأرادوا أنه يقتدوه فامتنعت فوقعت الحرب بينهم لأجل ذلك فقتل فيها من أكابرهم من كان لا يؤمن، أي: لا يتكبّر ويأنف أن يدخل في الإسلام حتى لا يكون تحت حكم غيره، وإلى ذلك أشارت عائشة رضي اللّه عنها، بقولها في الصحيح: كان يوم بعاث يومًا قدمه اللّه لرسوله ﷺ، فقدم رسول اللّه وقد افترق ملؤهم وقتلت سرواتهم وجرحوا، قال الحافظ: وقد كان بقي منهم من هذا النحو عبد اللّه بن أُبي ابن سلول وكانت هذه الوقعة قبل الهجرة بخمس سنين على الأصح، وقيل: بأربعين سنة، وقيل بأكثر.

(**فإن تقدم ونحن كذلك لا يكون لنا عليك اجتماع فدعنا حتى نرجع إلى عشائرنا لعلّ اللّه أن يصلح ذات بيننا**) وقد فعل كما أشار إليه ﷺ يوم خطبهم، بقوله: «ألم أجدكم ضلالاً فهداكم اللّه بي، وكنتم متفرّقين فألّفكم اللّه بي»، (**وندعوهم**) أي: عشائرنا، (**إلى ما دعوتنا فعسى اللّه أن يجمعهم عليك فإن اجتمعت كلمتهم عليك واتّبعوك فلا أحد**) بالنصب اسم لا النافية للجنس، (**أعزّ منك**) بالرفع خبرها وهو أظهر من رفع أحد ونصب أعزّ على أنها نافية للوحدة لإفادة النافية للجنس التنصيص على العموم.

وموعدك الموسم العام المقبل وانصرفوا إلى المدينة، ولم يبقَ دار من دور الأنصار إلا وفيها ذكر رسول اللّه ﷺ) لتحدّثهم بما علموا منه فظهر وانتشر، (**فلمّا كان العام المقبل لقيه اثنا عشر رجلاً، وفي الإكليل**) اسم كتاب للحاكم بكسر الهمزة وسكون الكاف وهو في الأصل؛ كما في الفتح العصابة التي تحيط بالرأس وأكثر استعماله إذا كانت العصابة مكلّلة بالجوهر، وهي من سمات ملوك الفرس، وقيل: أصله ما أحاط بالظفر من اللحم ثم أطلق على كل ما أحاط بشيء ما.

فلما كان العام المقبل لقيه اثنا عشر رجلاً - وفي الإكليل: أحد عشر - وهي العقبة الثانية، فأسلموا فيهم خمسة من الستة المذكورين، وهم: أبو أمامة. وعوف بن عفراء، ورفع بن مُلك وقطبة بن عامر بن حديدة، وعقبة بن عامر بن نابي، ولم يكن جابر بن عبد الله بن رياب لم يحضرها. والسبعة تتمة الاثني عشر هم:

معاذ بن الحرث بن رفاعة، وهو ابن عفراء أخو عوف المذكور.

وذكوان بن عبد قيس الزرقي، وقيل إنه رحل إلى رسول الله ﷺ إلى مكة فسكنها معه، فهو مهاجري أنصاري قتل يوم أحد.

(**أحد عشر وهي العقبة الثانية**) وعدها أولى ابن إسحٰق وغيره باعتبار المبايعة أو بالنسبة للثالثة؛ كما في نحو: ادخلوا الأوّل فالأوّل فسمّى غير الأوّل أوّلا بالنسبة لمن بعده، (**فأسلموا فيهم خمسة من الستّة المذكورين**) في الأولى (**وهم أبو أُمامة**) أسعد بن زرارة (**وعوف بن عفراء ورافع بن مُلك وقطبة بن عامر بن حديدة وعقبة بن عامر بن نابي ولم يكن منهم جابر بن عبد اللّه بن رياب لم يحضرها**) صفة لازمة لمجرد التأكيد (**والسبعة تتمة الأثني عشر وهم معاذ بن الحٰرث بن رفاعة**) كما في العيون وأقرّه البرهان وبه جزم في الإصابة، وأبدل الشامي معاذًا بأخيه معوّذ وضبطه بصيغة اسم الفاعل ولكن لم يذكر ذلك في الإصابة في ترجمة معوّذ، (**وهو**) أي: معاذ المشهور بأنه (**ابن عفراء**) أُمّه (**أخو عوف المذكور**) وأخو معوّذ أيضًا الثلاثة أشقاء وأخوتهم لأُمّهم إياس وعاقل وخالد وعامر بنو البكير الليثي وشهد السبعة بدرًا وهل جرح معاذ بأحد فمات بالمدينة من جراحته أو شهد جميع المشاهد، ومات في خلافة عثمٰن أو في خلافة علي أقوال حكاها أبو عمر. قال ابن الأثير: وزعم ابن الكلبي أنه استشهد ببدر لم يوافق عليه، (**وذكوان**) بفتح المعجمة وإسكان الكاف، (**ابن عبد قيس**) البدري (**الزرقي**) بتقديم الزاي المضمومة على الراء، وكذا كل ما في نسب الأنصار، قاله ابن ماكولا وغيره نسبة إلى جده زريق الخزرجي يكنى أبا اليسع.

(**وقيل: إنه رحل إلى رسول اللّه ﷺ إلى مكّة فسكنها معه، فهو مهاجري أنصاري**) وبه جزم أبو عمر وتبعه الذهبي وروى الواقدي عن حبيب بن عبد الرحمٰن، قال: خرج أسعد بن زرارة وذكوان بن عبد قيس إلى عتبة بن ربيعة بمكّة فسمعا برسول اللّه ﷺ فأتياه فأسلما ولم يقربا عتبة وكانا أوّل من قدم المدينة بالإسلام، (**قتل يوم أُحد**) قتله أبو الحكم بن الأخنس بن شريق فشدّ عليّ رضي اللّه عنه على أبي الحكم فقتله، وقال ﷺ: «من أحبّ أن ينظر إلى رجل يطأ بقدمه غدًا خضرة الجنّة، فلينظر إلى هذا»، رواه ابن المبارك.

وعبادة بن الصامت بن قيس.

وأبو عبد الرحمٰن، يزيد بن ثعلبة البلوي.

والعباس بن عبادة بن نضلة.

وهؤلاء من الخزرج، ومن الأوس رجلان:

أبو الهيثم بن التيهان، من بني عبد الأشهل.

(وعبادة) بمهملة مضمومة فموحّدة **(ابن الصامت بن قيس)** بن أصرم بن فهر بن ثعلبة بن غنم بن عوف بن الخزرج، **(وأبو عبد الرحمٰن يزيد بن ثعلبة)** بن خزمة بفتح المعجمتين ضبطه الدراقطني كالطبري، وقال ابن إسحٰق والكلبي بسكون الزاي ابن أصرم بن عمرو بن عمارة بفتح العين وشدّ الميم ابن لملك بن فران بفتح الفاء وتخفيف الراء وتشديدها، ويقال فيه أيضًا فاران بن بلى، **(البلوى)** بفتحتين نسبة إلى جدّه: بلى هذا حليف الخزرج، ذكر ابن إسحٰق أنه شهد العقبة الثانية، وقال الطبري شهد العقبتين، **(والعباس بن عبادة بن نضلة)** بنون مفتوحة وضاد معجمة ابن لملك بن العجلان، روى ابن إسحٰق أنه قال: إنكم تأخذون محمّدًا على حرب الأحمر والأسود، فإن كنتم ترون أنكم إذ أنهكتكم الحرب أسلمتموه، فمن الآن فاتركوه وإن صبرتم على ذلك فخذوه، قال عاصم بن عمر: والله ما قال ذلك إلا ليشدّ العقد، وقال عبد الله بن أبي بكر لحضور ابن سلول: وأقام العباس بمكّة حتى هاجر معه ﷺ فكان أنصاريًّا مهاجريًّا واستشهد بأُحد، **(وهؤلاء من الخزرج ومن الأوس رجلان أبو الهيثم)** لملك، ويقال: عبد الله **(ابن التيهان)** بفتح الفوقية فتحتية مخففة عند أهل الحجاز مشدّدة عند غيرهم، قال السهيلي: واسمه أيضًا لملك، لكن في الإصابة: يقال التيهان لقب واسمه لملك بن عتيك بن عمرو بن عبد الأعلم بن عامر بن زعوراء الأنصاري الأوسي، وزعوراء أخو عبد الأشهل شهد العقبة وبدرًا والمشاهد كلّها وشهد صفّين مع عليّ في قول الأكثر، ويقال: قتل بها سنة سبع وثلاثين، ويقال: مات سنة عشرين، ويقال: سنة إحدىٰ وعشرين، قال أبو أحمد الحاكم: ولعلّها أصوب، وقد قال الواقدي: لم أرَ من يعرف أنه قتل بصفين ولا يثبته، وقيل: مات في حياة النبيّ ﷺ، قال أبو عمر: هذا لم يتابع عليه قائله، انتهى ملخّصًا. **(من بني عبد الأشهل)** على حذف مضاف، أي: بني أخي عبد الأشهل، وفي الاستيعاب: حليف بني عبد الأشهل، ونسبه أوسيًّا، قال السهيلي: وأنشد فيه ابن رواحة:

فلم أرَ كالإسلام عزًّا لأهله ... ولا مثل أضياف الأراشي معشرا

فجعله أراشيًا نسبة إلى أرأشة في خزاعة، وإلى أراش بن لحيان بن الغوث، وقيل: إنه بلوي من بني أرأشة بن فاران بن بلى والهيثم لغة العقاب وضرب من العشب، وبه أو بالأوّل سمّي

وعويم بن ساعدة.

فأسلموا وبايعوا على بيعة النساء، أي وفق بيعتهم التي أنزلت عند فتح مكة وهي: أن لا نشرك بالله شيئًا، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نقتل أولادنا ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا، ولا نعصيه في معروف، والسمع والطاعة في العسر واليسر، والمنشط ....

الرجل، انتهى.

(وعويم) بضم المهملة وفتح الواو وسكون التحتية فميم ليس بعدها راء، **(ابن ساعدة)** ابن عائش بتحتية وشين معجمة بن قيس بن النعمان شهد العقبتين وبدرًا وباقي المشاهد، ومات في خلافة عمر عن خمس أو ستّ وستين سنة، ووقف عمر على قبره، وقال: لا يستطيع أحد أن يقول أنا خير من صاحب هذا القبر، ما نصبت لرسول الله ﷺ راية إلا وعويم تحت ظلّها، أخرجه البخاري في التاريخ، وبه جزم غير واحد وهو أصحّ من قول الواقدي: مات عويم في حياته ﷺ؛ كما في الإصابة.

(فأسلموا وبايعوا) كما رواه ابن إسحٰق عن عبادة، قال: كنت فيمن حضر العقبة وكنا اثني عشر رجلاً فبايعنا رسول الله ﷺ **(على بيعة النساء، أي: على وفق بيعتهم)** أي: المذكورين من إضافة المصدر لمفعوله، أي: إن بيعة النساء **(التي أنزلت عند فتح مكّة)** وفق بيعة هؤلاء النفر، وجعل بيعة النساء موافقة لتأخّرها عن هذه **(وهي أن لا نشرك بالله شيئًا)** عام؛ لأنه نكرة في سياق النهي كالنفي وقدم على ما بعده؛ لأنه الأصل **(ولا نسرق)** بحذف المفعول ليدلّ على العموم كان فيه قطع أم لا، **(ولا نزني ولا نقتل أولادنا)** خصّهم بالذكر؛ لأنهم كانوا غالبًا يقتلونهم خشية الإملاق ولأنه قتل وقطيعة رحم فصرف العناية إليه أكثر، **(ولا نأتي ببهتان)** قال المصنّف وغيره، أي: بكذب يبهت سامعه، أي: يدهشه لفظاعته، كالرمي بالزنا والفضيحة والعار **(نفتريه)** نختلقه **(بين أيدينا وأرجلنا)** أي: من قبل أنفسنا فكنى باليد والرجل عن الذات؛ لأن معظم الأفعال بهما أو إن البهتان ناشيء عمّا يختلقه القلب الذي هو بين الأيدي والأرجل ثم يبرزه بلسانه، أو المعنى لا نبهت الناس بالمعايب كفاحًا مواجهة، انتهى.

(ولا نعصيه) ﷺ **(في معروف)** قيّد به، تطييبًا لقلوبهم إذ لا يأمر إلا به، أو تنبيهًا على أنه لا يجوز طاعة مخلوق في معصية الخالق، (و)نعطيه **(السمع والطاعة)** فهما بالنصب بفعل محذوف أو بالجرّ عطف على بيعة النساء أو على معروف، قال الباجي: السمع هنا يرجع إلى معنى الطاعة، **(في العسر واليسر)** أي: عسر المال ويسره **(والمنشط)** بفتح الميم والمعجمة

والمكره، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، وأن نقول بالحق حيث كنا لا نخاف في الله لومة لائم. ثم قال عليه الصلاة والسلام: فإن وفيتم فلكم الجنة، ومن غشي من ذلك شيئًا كان أمره إلى الله إن شاء عذبه، وإن شاء عفا عنه. ولم يفرض يومئذٍ القتال.

بينهما نون ساكنة، أي: ما تنشط له النفوس مما يسرها **(والمكره)** ما تكرهه النفوس مما يشقّ عليها، والمراد أنهم يطيعونه ﷺ في كل أمره ونهيه سهل أو شقّ، **(وأثرة)** بضم الهمزة وسكون المثلثة وبفتحهما وبكسر الهمزة وسكون المثلثة، كما ذكره المصنّف في حديث: «ستلقون بعدي أثرة»، وهو بالجر والنصب أيضًا، أي: وعلى أثرة أو نعطيه أثرة **(علينا)** بأن نرضى بفعله استبدّ لنفسه أو لغيره لكن لم يقع استئثاره لنفسه أو لغيره، لكن لم يقع استئثار لنفسه الشريفة في الأمور الدنيوية عليهم ولا على غيرهم إلا في نحو الزوجات ولسن بدنيوية محضة، **(وأن لا ننازع الأمر)** الملك والإمارة **(أهله)** فلا نتعرض لولاة الأمور حيث كانوا على الحق، قال الباجي في شرح الموطأ: يحتمل أنه شرط على الأنصار ومن ليس من قريش أن لا ينازعوا قريشًا ويحتمل عمومه في جميع الناس أن لا ينازعوا من ولاّه اللّه الأمر منهم، وإن كان فيهم من يصلح له إذا صار لغيره، قال السيوطي: والصحيح الثاني، ويؤيّده أن في مسند أحمد زيادة وإن رأيت أن لك في الأمر حقًّا ولابن حبان وإن أكلوا مالك وضربوا ظهرك، وزاد البخاري إلا أن تروا كفرًا بوّاحًا، أي: ظاهرًا باديًا، انتهى.

(وأن نقول) ضمنه معنى نعترف فعداه بالباء، **(بالحقّ)** أي: نعترف به **(حيث كنا لا نخاف في اللّه لومة لائم)** بل نتصلب في ديننا واللومة المرّة من اللوم، وفيها: وفي تنكير لائم مبالغتان **(ثم قال عليه الصّلاة والسّلام)** بعد هذه المبايعة **(فإن وفيتم فلكم الجنّة)** فضلاً من اللّه **(ومن غشى)** بغين وشين معجمتين، أي: فعل، **(من ذلك شيئًا كان أمره مفوّضًا إلى اللّه إن شاء عذبه)** بعدله، **(وإن شاء عفا عنه)** بفضله، **(ولم يفرض يومئذ القتال)** فلم يبايعهم عليه.

وهذا الحديث أخرجه الشيخان وغيرهما بألفاظ متقاربة لكن لم يقع في رواية الشيخين التصريح بأن المبايعة هذه ليلة العقبة، نعم إخراج البخاري الحديث في وفود الأنصار ظاهر في وقوعها ليلتئذ، وبه جزم عياض وغيره، لكن رجّح الحافظ أن المبايعة ليلة العقبة، إنما كانت على الإيواء والنصر وما يتعلق بذلك، وأمّا على الصفة المذكورة فإنما هي بعد فتح مكّة وبعد نزول آية الممتحنة بدليل ما في البخاري في حديث عبادة هذا أنه ﷺ لما بايعهم قرأ الآية كلّها، ولمسلم فتلا علينا آية النساء، وله أيضًا أخذ علينا كما أخذ على النساء، وعند النسائي ألا تبايعوني على ما أُبايع عليه النساء.

وفي حديث أبي هريرة: ما أدري الحدود كفارة لأهلها أم لا وإسلام أبي هريرة متأخّر عن

ثم انصرفوا إلى المدينة فأظهر الله الإسلام.

وكان أسعد بن زرارة يجمع بالمدينة بمن أسلم.

وكتبت الأوس والخزرج إلى النبي ﷺ: ابعث إلينا من يقرئنا القرءان، فبعث إليهم مصعب بن عمير.

وروى الدارقطني عن ابن عباس أن النبي ﷺ كتب إلى مصعب بن عمير أن

ليلة العقبة عند ابن أبي خيثمة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه، قال: قال ﷺ: «أُبايعكم على أن لا تشركوا باللَّه شيئًا»، فذكر نحو حديث عبادة ورجاله ثقات، فإذا كان عبد اللَّه بن عمرو ممن حضر البيعة وليس أنصاريًا ولا ممّن حضر بيعتهم، وإنما أسلم قرب إسلام أبي هريرة وضح تغاير البيعتين، وإنما حصل الالتباس من جهة أن عبادة حضر البيعتين معًا، وكانت بيعة العقبة من أجل ما يتمدّح به فكان يذكرها إذا حدث تنويهًا بسابقيته؛ فلما ذكر هذه البيعة التي صدرت على مثل بيعة النساء، توهم من لم يقف على حقيقة الحال أن بيعة العقبة وقعت على ذلك، وإنما وقعت على الإيواء والنصر وما يتعلق بذلك، انتهى ملخّصًا.

وقال المصنّف: الراجح أن التصريح بذلك، أي: بأن بيعة العقبة وقعت على وفق بيعة النساء، وهم من بعض الرواة؛ والذي دلّ عليه الأحاديث أن البيعة ثلاثة العقبة، وكانت قبل فرض الحرب، والثانية بعد الحرب على عدم الفرار، والثالثة على نظير بيعة النساء، انتهى.

(ثم انصرفوا إلى المدينة فأظهر اللَّه الإسلام وكان أسعد بن زرارة يجمع بالمدينة بمن أسلم) وروى أبو داود عن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك، قال: كان أبي إذا سمع الأذان للجمعة استغفر لأسعد بن زرارة، فسألته فقال: كان أوّل من جمع بنا بالمدينة.

(وكتب الأوس والخزرج إلى النبيّ ﷺ ابعث إلينا من يقرئنا القرءان فبعث إليهم مصعب بن عمير) وأمره أن يقرئهم القرءان ويعلمهم الإسلام ويفقههم في الدين، وكان يسمّى بالمدينة المقرىء والقارىء ونزل على أسعد بن زرارة، وذلك أن الأوس والخزرج كره بعضهم أن يؤمّهم بعض، هكذا ذكره ابن إسحٰق في رواية، وذكر في رواية أخرى أنه ﷺ بعث مع الإثني عشر رجلاً مصعب بن عمير العبدري، وهو الذي ذكره ابن عقبة. قال البيهقي وسياق ابن إسحٰق أتمّ، انتهى. وجمع بجواز أنه أرسله معهم ابتداء واتّفق أنهم كانوا كتبوا له قبل علمهم بإرساله وفيه بعد.

(وروى الدارقطني عن ابن عباس أن النبي ﷺ كتب إلى مصعب بن عمير أن

يجمع بهم.. الحديث، وكانوا أربعين رجلاً.

فأسلم على يد مصعب بن عمير خلق كثير من الأنصار، وأسلم في جماعتهم سعد بن معاذ وأسيد بن حضير، ....

يجمع بهم... الحديث) ولفظه عن ابن عباس:أذن رسول اللّه ﷺ بالجمعة قبل أن يهاجر ولم يستطع أن يجمع بمكّة ولا يبدي ذلك لهم فكتب إلى مصعب بن عمير:

أما بعد، فانظر اليوم الذي تجهر فيه اليهود بالزبور لسبتهم، فاجمعوا نساءكم وأبناءكم فإذا زال النهار عن شطره فتقرّبوا إلى اللّه بركعتين. قال: فهو أوّل من جمع حتى قدم رسول اللّه ﷺ فجمع عند الزوال وأظهر ذلك، ولا تنافي بين هذا وبين قوله قبل كان أسعد يجمع بهم، الموافق لقول كعب بن لملك: أوّل من جمع بهم أسعد؛ لأن جمع مصعب بمعاونته لأنه لما نزل عليه وكان يقوم بأمره وسعى في التجميع نسب إليه لكونه سببًا في الجمع.

(وكانوا أربعين رجلاً) كما رواه أبو داود: وصريح هذا أنهم إنما جمعوا بأمره ﷺ؛ وروى عبد بن حميد بإسناد صحيح عن ابن سيرين، قال: جمع أهل المدينة قبل أن يقدم رسول اللّه المدينة وقبل أن ينزل بهم الجمعة، فقال الأنصار: إن لليهود يومًا يجتمعون فيه كل سبعة أيّام وللنصارى مثل ذلك، فهلمّ فلنجعل لنا يومًا نجتمع فيه فنذكر اللّه تعالىٰ ونصلّي ونشكره، فجعلوه يوم العروبة، واجتمعوا إلى أسعد بن زرارة فصلّى بهم يومئذ وأنزل اللّه بعد ذلك: ﴿إذا نودي للصلاة﴾ [الجمعة: ٩] الآية، قال الحافظ: فهذا يدلّ على أنهم اختاروه بالاجتهاد، وقال السهيلي: تجميع الصحابة الجمعة وتسميتهم إياها بهذا الاسم هداية من اللّه لهم قبل أن يؤمروا بها، ثم نزلت سورة الجمعة بعد أن هاجر النبيّ ﷺ إلى المدينة فاستقرّ فرضها واستمرّ حكمها، ولذا قال ﷺ: أضلّته اليهود والنصارى وهداكم اللّه له، قال الحافظ: ولا يبعد أنه ﷺ علم بالوحي وهو بمكّة فلم يتمكّن من إقامتها.

وقد ورد فيه حديث ابن عباس عند الدارقطني ولذا جمع بهم أوّل ما قدم المدينة؛ كما حكاه ابن إسحٰق وغيره؛ وعلى هذا فقد حصلت الهداية للجمعة بجهتي البيان والتوقيف، انتهى. يعني أنهم لما اجتهدوا فيه، وأجمعوا على فعله يوم الجمعة قدم عليهم الكتاب النبويّ إلى مصعب بالجمع بهم فوافق اجتهادهم النصّ، فلذا قال: هداكم اللّه له، **(فأسلم على يد مصعب بن عمير خلق كثير من الأنصار**، وأسلم **في جماعتهم سعد بن معاذ)** بذال معجمة عن ابن النعمان بن امرىء القيس بن عبد الأشهل الأنصاري الأوسي سيّدهم وافق حكمه حكم اللّه واهتزّ عرش الرحمٰن لموته، **(وأسيد)** بضم الهمزة وفتح السين **(ابن حضير)** بضم المهملة وفتح

وأسلم بإسلامهما جميع بني عبد الأشهل في يوم واحد، الرجال والنساء، ولم يبق منهم أحد إلا أسلم، حاشا الأصيرم وهو عمرو بن ثابت بن وقش، فإنه تأخر إسلامه إلى يوم أحد، فأسلم واستشهد ولم يسجد لله سجدة، وأخبر رسول الله ﷺ أنه من أهل الجنة. ولم يكن في بني عبد الأشهل منافق ولا منافقة، بل كانوا كلهم حنفاء مخلصين رضي الله عنهم.

ثم قدم على النبي ﷺ في العقبة الثالثة في العام المقبل في ذي الحجة، أوسط أيام التشريق منهم سبعون رجلاً ـ وقال ابن سعد: يزيدون ....

المعجمة ابن سماك بن عتيك الأنصاري الأوسي الأشهلي المتوفى في خلافة عمر سنة عشرين على الأصحّ وصلّى عليه عمر، أسلما في يوم واحد أُسيد أوّلاً ثم سعد والقصة مبسوطة في السِّيَر.

(وأسلم بإسلامهما جميع بني عبد الأشهل) بفتح الهمزة والهاء بينهما معجمة ساكنة آخره لام ابن جشم بن الحرث بن الخزرج الأصغر بن عمرو بن لملك بن الأوس، قال ابن دريد: زعموا أن الأشهل صنم **(في يوم واحد الرجال والنساء ولم يبقَ منهم أحد إلا أسلم)** وذلك أن سعدًا لما ذهب لمصعب وأسلم أقبل إلى نادي قومه ومعه أُسيد، فقال: يا بني عبد الأشهل، كيف تعلمون أمري فيكم؟ قالوا: سيّدنا وأفضلنا رأيًا وأيمننا نقيبة، قال: فإن كلام رجالكم ونسائكم عليّ حرام حتى تؤمنوا باللّه ورسوله، قال في الرواية: فواللّه ما أمسى فيهم رجل ولا امرأة إلا مسلمًا أو مسلمة.

(حاشى الأصيرم) بصاد مهملة تصغير أصرم وبه يلقب أيضًا وقدمه بعض على المصغّر، **(وهو عمرو)** بفتح العين **(ابن ثابت)** بمثلثة **(ابن وقش)** بفتح الواو وسكون القاف وتفتح وشين معجمة، ويقال: أقيش، وقد ينسب إلى جدّه فيقال عمرو بن أُقيش، **(فإنه تأخر إسلامه إلى يوم أُحد فأسلم واستشهد)** بأُحد **(ولم يسجد للّه سجدة وأخبر رسول اللّه ﷺ أنه من أهل الجنّة)** رواه ابن إسحٰق بإسناد حسن مطوّلاً عن أبي هريرة، أنه كان يقول: حدّثوني عن رجل دخل الجنّة لم يصل صلاة قطّ فإذا لم يعرفه الناس، قال: هو أصيرم بني عبد الأشهل... فذكر الحديث.

(ولم يكن في) بني **(عبد الأشهل منافق ولا منافقة، بل كانوا كلّهم حنفاء مخلصين رضي اللّه عنهم)** وهذه منقبة عظيمة **(ثم قدم على النبيّ ﷺ في العقبة الثالثة في العام المقبل في ذي الحجّة أوسط أيام التشريق منهم)** أي: الأنصار، **(سبعون رجلاً)** كما ورد من حديث جابر وأبي مسعود الأنصاري وقطع به الحافظ في سيرته، وقدمه مغلطاي **(وقال ابن سعد: يزيدون**

رجلاً أو رجلين ـ وامرأتان.

وقال ابن إسحٰق: ثلاث وسبعون وامرأتان.

وقال الحاكم: خمسة وسبعون نفسًا.

فكان أول من ضرب على يده عليه السلام البراء بن معرور. ويقال أسعد بن زرارة، ....

رجلاً أو رجلين وامرأتان) عطف على سبعون **(وقال ابن إسحٰق: ثلاث وسبعون رجلاً وامرأتان)** وعينهما ابن إسحٰق، فقال: نسيبة، أي: بفتح النون وكسر المهملة بنت كعب بن عمرو بن عوف المازني البخاري شهدت هذه العقبة مع زوجها زيد بن عاصم وولديها حبيب وعبد اللّٰه، والثانية: أسماء بنت عمرو بن عدي بن نابي، وقد صدر في الاستيعاب، بقول ابن إسحٰق.

قال اليعمري: هذا العدد هو المعروف وإن زاد في التفصيل على ذلك فليس بزيادة في الجملة، وإنما هو بمحل الخلاف فيمن شهد، فبعض الرواة يثبته وبعضهم يثبت غيره بدله وقد وقع ذلك في أهل بدر وشهداء أُحد وغير ذلك، انتهى. وبينهم هو وغيره بما يطول ذكره.

(وقال الحاكم: خمسة وسبعون نفسًا) هو عين ما قبله إن لم يثبت أنه كان فيهم أكثر من امرأتين، **(فكان)** كما روى الحاكم من طريق ابن إسحٰق عن عكرمة عن ابن عباس **(أول من ضرب على يده عليه السّلام)** في البيعة ليلة العقبة **(البراء)** بفتح الباء الراء ممدود مخفّفًا **(ابن معرور)** بميم مفتوحة فمهملة ساكنة فراء مضمومة فواو فراء ثانية.

قال السهيلي: معناه مقصود بن صخر الخزرجي السلمي، ابن عمّة سعد بن معاذ، كان سيّد قومه وأفضلهم، قدم في هذه العقبة مسلمًا وصلّى في سفره ذلك إلى الكعبة مع نسخها باجتهاد منه، وخالفه غيره، فلما سأله ﷺ، قال له: «قد كنت على قبلة لو صبرت عليها»، ولم يأمر بالإعادة.

قال السهيلي: لأنه كان متأوّلاً ثم أمره أن يستقبل المقدس فأطاع، فلمّا حضر موته أمر أهله أن يوجّهوه قبل الكعبة، ومات في صفر قبل قدومه ﷺ بشهر، قاله ابن إسحٰق وغيره، وأوصى بثلث ماله إلى النبيّ ﷺ فقبله ثم ردّه على ولده وهو أوّل من أوصى بثلثه، **(ويقال)** كما نقله ابن إسحٰق عن بني عبد الأشهل **(أسعد بن زرارة)** ورواه العدني عن جابر، وزاد: وهو أصغر السبعين إلا أنا، وأخرج ابن سعد عن سليمٰن بن نجيم، قال: تفاخرت الأوس والخزرج فيمن ضرب على يد رسول اللّٰه ﷺ ليلة العقبة أوّل الناس، فقالوا: لا أحد أعلم به من العباس بن عبد المطّلب فسألوه، فقال: ما أحد أعلم بهذا مني، أوّل من ضرب على يده ﷺ تلك الليلة

على أنهم يمنعونه مما يمنعون منه نساءهم وأبناءهم، وعلى حرب الأحمر والأسود.

وكانت أول آية نزلت في الإذن بالقتال ﴿أذن للذين يقاتلون﴾ [الحج/٣٩] وفي الإكليل ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم﴾[التوبة/١١١] الآية.

ونقب عليهم اثني عشر نقيبًا.

وفي حديث جابر عند أحمد بإسناد صحيح، وصححه الحاكم وابن حبان: مكث ﷺ عشر سنين يتتبع الناس في منازلهم بمنى وغيرها، يقول: من يؤويني؟ من ينصرني حتى أبلغ رسالة ربي وله الجنة؟ حتى بعثنا الله له من ....

أسعد بن زرارة ثم البراء بن معرور ثم أُسيد بن الحضير.

(على أنهم يمنعونه مما يمنعون منه نساءهم وأبناءهم وعلى حرب الأحمر والأسود) قال في النور: يعني العرب والعجم، والظاهر أنه يجيء فيه ما جاء في بعثه ﷺ إلى الأسود والأحمر العجم والعرب أو الجنّ والإنس؛ لأنه مبعوث للكل بخلاف الحرب **(وكانت أوّل آية نزلت في الإذن بالقتال:)** ﴿**أذن للذين يقاتلون**﴾ [الحج: ٣٩] الآية») كما قاله الزهري عن عروة عن عائشة أخرجه النسائي، **(وفي الإكليل)** أوّل آية نزلت في الإذن به، ﴿**إن اللّه اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم**﴾ [التوبة: ١١١] الآية، وهذه فائدة استطرادية هنا، المناسبة المبايعة على الحرب، **(ونقب عليهم اثني عشر نقيبًا)** قال السهيلي: اقتداء بقوله تعالىٰ في قوم موسى: ﴿وبعثنا منهم اثني عشر نقيبًا﴾ [المائدة: ١٢].

قال ابن إسحٰق: تسعة من الخزرج: أسعد بن زرارة، وعبد اللّه بن رواحة، وسعد بن الربيع، ورافع بن لملك، وأبو جابر عبد اللّه بن عمرو، والبراء بن معرور، وسعد بن عبادة، والمنذر بن عمرو، وعبادة بن الصامت. وثلاثة من الأوس: أُسيد بن حضير، وسعيد بن خيثمة، ورفاعة بن عبد المنذر. قال ابن هشام: وأهل العلم يعدون فيهم أبا الهيثم بن التيهان بدل رفاعة، وروى البيهقي عن الإمام لملك حدثني شيخ من الأنصار أن جبريل كان يشير له إلى من يجعله نقيبًا، وقال ابن إسحٰق: حدّثني عبد اللّه بن أبي بكر بن حزم أن رسول اللّه ﷺ، قال للنقباء: «أنتم كفلاء على قومكم ككفالة الحواريين لعيسى بن مريم»، قالوا: نعم.

(وفي حديث جابر) بن عبد اللّه **(عند أحمد بإسناد صحيح وصحّحه الحاكم وابن حبان: مكث ﷺ)** بمكّة **(عشر سنين يتبع الناس في منازلهم بمنى وغيرها، يقول: «من يؤويني، من ينصرني حتى أُبلّغ رسالة ربّي وله الجنّة»،)** أن أسلم **(حتى بعثنا)** معشر الأنصار **(اللّه له من**

يثرب، فذكر الحديث. وفيه: وعلى أن تنصروني إذا قدمت عليكم يثرب، فتمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبناءكم ولكم الجنة. الحديث.

وحضر العباس العقبة تلك الليلة متوثقًا لرسول الله ﷺ، ومؤكدًا على أهل يثرب، وكان يومئذٍ على دين قومه.

يثرب) المدينة المنوّرة **(فذكر الحديث)** وهو فصدقناه فرحل إليه منا سبعون رجلاً فواعدناه شعب العقبة، فقلنا: علام نبايعك، فقال: على السمع والطاعة في النشاط والكسل، وعلى النفقة في العسر واليسر، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(وفيه) عقب هذا: **(وعلى أن تنصروني إذا قدمت عليكم يثرب فتمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبناءكم، ولكم الجنة... الحديث،)** ولأحمد من وجه آخر عن جابر، قال: كان العباس آخذ بيد رسول اللّه، فلما فرغنا، قال ﷺ: أخذت وأعطيت، وللبزار عن جابر، قال: قال ﷺ للنقباء من الأنصار: «تؤووني وتمنعوني»، قالوا: نعم، فما لنا؟ قال: «الجنة».

وروى البيهقي بإسناد قوي عن الشعبي ووصله الطبري من حديث أبي مسعود الأنصاري، قال: انطلق ﷺ معه العباس عمّه إلى السبعين من الأنصار عند العقبة، فقال له أبو أُمامة، يعني أسعد بن زرارة: سل يا محمد لربّك ولنفسك ما شئت ثم أخبرنا ما لنا من الثواب قال: أسألكم لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئًا، وأسألكم لنفسي ولأصحابي أن تؤوونا وتنصرونا وتمنعونا مما تمنعون منه أنفسكم، قالوا: فما لنا؟ قال: «الجنَّة»، قالوا: ذلك لك، وأخرجه أحمد من الوجهين جميعًا وعند ابن إسحٰق، فقال أبو الهيثم: يا رسول اللّه! إن بيننا وبين الرجال، أي: اليهود، حبالاً وإنا قاطعوها فهل عسيت إن نحن فعلنا ذلك ثم أظهرك اللّه أن ترجع إلى قومك وتدعنا، فتبسّم ﷺ ثم قال: «بل الدم الدم، والهدم الهدم، أنا منكم وأنتم مني، أُحارب من حاربتم، وأُسالم من سالمتم».

(وحضر العباس العقبة تلك الليلة متوثّقًا لرسول اللّه ﷺ ومؤكّدًا على أهل يثرب وكان يومئذ على دين قومه) إلا أنه أحب أن يحضر أمر ابن أخيه، فلمّا جلس كان أوّل متكلّم، فقال: إن محمّدًا منّا حيث قد علمتم، وقد منعناه من قومنا ممن هو على مثل رأينا فيه، فهو في عزّ من قومه ومنعة في بلده، وإنه قد أبى إلا الانحياز إليكم واللحوق بكم، فإن كنتم ترون أنكم وافون له بما دعوتموه إليه ومانعوه ممن خالفه فأنتم وما تحمّلتم، وإن كنتم ترون أنكم مسلّموه وخاذلوه بعد الخروج فمن الآن فدعوه، فإنه في عزّ ومنعة من قومه وبلده، فقالوا: قد سمعنا ما قلت، فتكلّم يا رسول اللّه، فخذ لربّك ولنفسك ما أحببت... الحديث، ذكره ابن إسحٰق، واللّه أعلم.

[باب هجرة المصطفى وأصحابه إلى المدينة]

قال ابن إسحٰق: ولما تمت بيعة هؤلاء لرسول الله ﷺ ليلة العقبة، وكانت سرًا عن كفار قريش، أمر رسول الله ﷺ من كان معه بالهجرة ....

باب هجرة المصطفى وأصحابه إلى المدينة

قال ﷺ: «رأيت في المنام أني أُهاجر من مكّة إلى أرض بها نخل، فذهب وهلي إلى أنها اليمامة أو هجر، فإذا هي المدينة يثرب»، رواه الشيخان. وروى البيهقي عن صهيب رفعه: «رأيت دار هجرتكم سبخة بين ظهراني حرّتين، فإما أن تكون هجر أو يثرب»، ولم يذكر اليمامة.

وأخرج الترمذي والحاكم عن جابر عن النبيّ ﷺ، قال: «إن اللّٰه أوحي إليّ - أي هؤلاء الثلاثة - نزلت هي دار هجرتك المدينة أو الحرين أو قنسرين»، زاد الحاكم: فاختار المدينة، صححه الحاكم وأقرّه الذهبي في تلخيصه، لكنه قال في الميزان: ما في الصحيح من ذكر اليمامة؛ لأن قنسرين من الشام من جهة حلب واليمامة إلى جهة اليمن، إلا إن حمل على اختلاف المأخذ فالأول جرى على مقتضى الرؤية، والثاني خير بالوحي، فيحتمل أنه أُري أوّلاً ثم خيّر ثانيًا، فاختار المدينة.

وفي الصحيح مرفوعًا: أُريت دار هجرتكم بين لابتين»، قال الزهري: وهما الحرّتان. قال ابن التين: رأى ﷺ دار هجرته بصفة تجمع المدينة وغيرها ثم رأى الصفة المختصّة بالمدينة فتعيّنت، انتهى.

(قال ابن إسحٰق: ولـمّا تمت بيعة هؤلاء لرسول اللّٰه ﷺ ليلة العقبة، وكانت سرًا) عن كفّار قومهم و**(عن كفّار قريش)** هكذا عند ابن إسحٰق أنها كانت سرًا عن الفريقين فكأنه سقط من قلم المصنف أو لم يتعلق به غرضه، أي: كفار الأنصار الذين قدموا معهم حجاجًا، قال الحاكم: وكانوا خمسمائة، ثم ظهرت لهم بعد، ففي حديث عائشة وأبي أُمامة ابن سهل: لما صدر السبعون من عنده ﷺ طابت نفسه، وقد جعل اللّٰه له منعة أهل حرب ونجدة، وجعل البلاء يشتدّ على المسلمين من المشركين لما يعلنون من الخروج فضيّقوا على أصحابه وأتعبوهم ونالوا منهم ما لم يكونوا ينالون من الشتم والأذى، فشكوا للنبيّ ﷺ، فقال: «قد أُريت دار هجرتكم سبخة»، ثم مكث أيّامًا ثم خرج مسرورًا، فقال: «قد أُخبرت بدار هجرتكم وهي يثرب، فمن أراد منكم أن يخرج فليخرج إليها»، فجعلوا يتجهّزون ويترافقون ويتواسون ويخرجون ويخفون ذلك، وهذا معنى قوله: **(أمر رسول اللّٰه ﷺ من كان معه بالهجرة)** بعد الأذى والشكوى، الرؤيا والإخبار بالوحي أنها يثرب، خلاف مقتضى جعله جواب لما من اتّصاله بالبيعة، وأنهما في زمن واحد.

إلى المدينة.

فخرجوا أرسالاً، وأقام بمكة ينتظر أن يؤذن له في الخروج، فكان أول من هاجر من مكة إلى المدينة أبو سلمة بن عبد الأسد، قبل بيعة العقبة بسنة، قدم من الحبشة لمكة، فآذاه أهلها، وبلغه إسلام من أسلم من الأنصار فخرج إليهم.

(إلى المدينة) علم على النبوية بحيث إذا أُطلق لا يتبادر إلى غيرها، سمّيت بذلك في القرءان، وبالدار ودار والإيمان في التوراة بطابة وطائب وطيبة والمسكينة والجابرة والمحبة والمحبوبة والقاصمة والمجبورة والعذراء والمرحومة، وفي مسلم: «إن اللّه سمّى المدينة طابة». وفي الطبراني: «إن اللّه أمرني أن أُسمّي المدينة طيبة»، ومن أسمائها دار الأخيار والإسلام ودار الأبرار، وغير ذلك إلى نحو مائة اسم، وكثرة الأسماء آية شرف المسمّى، وألّف في ذلك المجد الشيرازي مؤلّفًا حافلاً. **(فخرجوا أرسالاً)** بفتح الهمزة، أي: أفواجًا وفرقًا متقطعة وأحدهم رسل بفتح الراء والسين؛ كما في النور.

قال شيخنا: وفيه تغليب فقد خرج كثير منهم منفردين مستخفين. **(وأقام)** ﷺ **(بمكّة ينتظر أن يؤذن له في الخروج، فكان أوّل من هاجر من مكّة إلى المدينة)** بنصب أوّل خبر كان واسمها **(أبو سلمة)** عبد اللّه **(بن عبد الأسد)** بسين ودال مهملتين؛ كما في السبل، ابن هلال المخزومي البدري أخو المصطفى من الرضاعة وابن عمته برّة، وقال فيه: أوّل من يعطى كتابه بيمينه أبو سلمة بن عبد الأسد، رواه ابن أبي عاصم توفي سنة أربع عند الجمهور، وهو الراجح. وفي الاستيعاب سنة ثلاث. وفي التجريد تبعًا لابن منده سنة اثنتين.

(قبل: بيعة العقبة بسنة) وذلك أنه **(قدم من الحبشة لمكّة فآذاه أهلها وبلغه إسلام من أسلم من الأنصار)** وهم الاثنا عشر أصحاب العقبة الثانية؛ كما قال ابن عقبة **(فخرج إليهم)** وكلام المصنّف متناف؛ إذ أوّله صريح في أن خروج أبي سلمة بعد العقبة الثالثة، وهذا صريح في أنه قبلها، إلا أن تكون الفاء بمنزلة الواو ليست مرتبة على أمره ﷺ بل غرضه مجرّد الإخبار عن أوّل من هاجر، وهذا قول ابن إسحٰق، وبه جزم ابن عقبة، وأنه أوّل من هاجر مطلقًا. وفي الصحيح عن البراء: أوّل من قدم علينا مصعب بن عمير وابن أُمّ مكتوم. قال الحافظ: فيجمع بينهم بحمل الأوّلية على صفة خاصة هي أن أبا سلمة خرج لا لقصد الإقامة بالمدينة، بل فرارًا من المشركين بخلاف مصعب، فكان على نيّة الإقامة بها، وجمع شيخنا بأن خروج مصعب، لمّا كان لتعليم من أسلم بالمدينة لم يعدّه من الخارجين لأذى المشركين بخلاف أبي سلمة، انتهى.

وفي النور حاصل الأحاديث في أوّل من هاجر، هل هو مصعب وبعده ابن أُمّ مكتوم، أو أبو سلمة، أو عبد اللّه بن جحش، وحاصلها في النسوة أُمّ سلمة، أو ليلى بنت أبي حثمة، أو أُمّ

ثم عامر بن ربيعة وامرأته ليلى، ثم عبد الله بن جحش. ثم المسلمون أرسالاً،

كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، أو الفارعة بنت أبي سفيان.

(ثم عامر بن ربيعة) المذحجي أو العنزي بسكون النون من عنز بن وائل أحد السابقين الأوّلين، هاجر إلى الحبشة بزوجته أيضًا شهد بدرًا وما بعدها، وروى عن النبيّ ﷺ في الصحيحين وغيرهما توفي سنة ثلاثًا أو اثنتين وثلاثين، وقيل غير ذلك. (و)معه **(امرأته ليلى)** بنت أبي حثمة بفتح المهملة وسكون المثلثة ابن غانم، قال أبو عمر: هي أوّل ظعينة قدمت المدينة، وقال موسى بن عقبة وغيره: أوّلهن أُمّ سلمة، وجمع بأن ليلى أوّل ظعينة مع زوجها وأُمّ سلمة وحدها.

فقد ذكر ابن إسحٰق: أن أهلها بني المغيرة حبسوها عن زوجها سنة ثم أذنوا لها في اللحاق به، فهاجرت وحدها حتى إذا كانت بالتنعيم لقيت عثمٰن بن طلحة العبدري، وكان يومئذ مشركًا فشيّعها حتى إذا أوفى على قباء، قال لها: زوجك في هذه القرية ثم رجع إلى مكّة، فكانت تقول: ما رأيت صاحبًا قطّ أكرم من عثمٰن، كان إذا بلغ المنزل أناخ بي ثم استأخر عني حتى إذا نزلت استأخر ببعيري فحطّ عنه ثم قيّده بالشجر، ثم يضطجع تحت شجرة، فإذا دنا الرواح قام إلى البعير فرحله ثم استأخر عنّي، وقال: اركبي، فإذا استويت عليه أخذ بخطامه فقادني، قال البرهان: ويكفيه من مناقبه هذه التي يثاب عليها في الإسلام على الصحيح لحديث حكيم: «أسلمت على ما سلف لك من خير»، انتهى.

(ثم عبد اللّٰه بن جحش) بأهله وأخيه أبي أحمد عبد بلا إضافة، الصحيح؛ كما قاله السهيلي تبعًا لابن عبد البرّ. وقيل: اسمه ثمامة ولا يصح، وقيل: عبد اللّٰه وليس بشيء كان ضريرًا يطوف أعلى مكّة وأسفلها بلا قائد فصيحًا شاعرًا، وعنده الفارعة بمهملة بنت أبي سفيٰن، ومات بعد العشرين وكان منزلهما ومنزل أبي سلمة على مبشر بن عبد المنذر بقباء في بني عمرو بن عوف، قال أبو عمر: هاجر جميع بني جحش بنسائهم فعدا أبو سفيٰن على دارهم فتملّكها، زاد غيره فباعها من عمرو بن علقمة العامري، فذكر ذلك عبد اللّٰه بن جحش لما بلغه لرسول اللّٰه ﷺ، فقال: «ألا ترضى يا عبد اللّٰه أن يعطيك اللّٰه بها دارًا في الجنّة خيرًا منها»؟ قال: بلى، قال: «فذلك لك»، فلمّا فتح مكّة كلّمه أبو أحمد في دارهم فأبطأ عليه رسول اللّٰه ﷺ، فقال الناس: يا أبا أحمد، إنه ﷺ يكره أن ترجعوا في شيء أُصيب منكم في اللّٰه، فأمسك أبو أحمد عن كلام رسول اللّٰه، هكذا في العيون. وسقط في الشامية فاعل أمسك فأوهم أنه أمر وإنما هو فعل مات.

(ثم المسلمون أرسالاً) ومنهم عمّار بن ياسر وبلال وسعد بن أبي وقاص؛ كما في

ثم عمر بن الخطاب وأخوه زيد وعياش بن أبي ربيعة في عشرين راكبًا، فقدموا المدينة فنزلوا في العوالي.

الصحيح أنهم هاجروا قبل عمر.

(ثم عمر بن الخطاب) أمير المؤمنين تقدّم قول ابن مسعود: كان إسلام عمر عزًّا وهجرته نصرًا وأمارته رحمة، وأخرج ابن عساكر وابن السمان في الموافقة عن عليّ، قال: ما علمت أن أحدًا من المهاجرين هاجر إلا مختفيًا، إلاّ عمر بن الخطاب فإنه لما همّ بالهجرة تقلّد سيفه وتنكّب قوسه وأنفض بدنة، أي: أخرج أسهمًا من كنانته وجعلها في يديه معدّة للرمي بها، واختصر عترته، أي: حملها مضموة إلى خاصرته، ومضى قبل الكعبة والملأ من قريش بفنائها فطاف بالبيت سبعًا ثم أتى المقام فصلّى ركعتين، ثم وقف على الحلق واحدة واحدة، فقال لهم: شاهت الوجوه لا يرغم الله إلاّ هذه المغاطس، من أراد أن تثلكه أُمّه أو يؤتم ولده أو ترمّل زوجته فليلقني وراء هذا الوادي، فما تبعه أحد إلا قوم من المستضعفين علمهم ما أرشدهم إليه، ثم مضى لوجهه.

(وأخوه زيد) بن الخطاب أسنّ من عمر وأسلم قبله وشهد بدرًا والمشاهد، واستشهد باليمامة وراية المسلمين بيده سنة اثنتي عشرة، وحزن عليه عمر شديدًا، وقال: سبقني إلى الحسنيين أسلم قبلي واستشهد قبلي.

(وعياش) بفتح المهملة وشدّ التحتية وشين معجمة **(ابن أبي ربيعة)** واسمه عمرو، ويلقّب ذا الرمحين ابن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي من السابقين الأوّلين وهاجر الهجرتين، ثم خدعه أبو جهل إلى أن رجع من المدينة إلى مكّة فحبسوه، فكان ﷺ يدعو له في القنوت؛ كما في الصحيحين. وقول العسكري: شهد بدرًا غلّطوه، مات بالشام سنة خمس عشرة، وقيل: استشهد باليمامة، وقيل: باليرموك **(في عشرين راكبًا)** كما في الصحيح عن البراء، وسمّى ابن إسحٰق منهم زيدًا وعيّاشًا المذكورين وعمرًا وعبد الله ابني سراقة بن المعتمر العدوي، وخنيس بن حذافة السهمي، وسعيد بن زيد، وواقد بن عبد الله، وخولى بن أبي خولي، ولملك بن أبي خولي، واسم أبي خولي عمرو بن زهير وبنو البكير أربعتهم إياس وعاقل وعامر وخالد، وزاد ابن عائذ في مغازيه: الزبير، قال في الفتح: فلعلّ بقيّة العشرين كانوا من أتباعهم.

(فقدموا المدينة فنزلوا) على رفاعة بن عبد المنذر بن زنبر بقباء؛ كما قاله ابن إسحٰق وهو بيان قوله تبعًا لأبي عمر، **(في العوالي)** جمع عالية، قال السمهودي: وهي ما كان في جهة قبلتها من قباء وغيرها على ميل فأكثر لما قالوه في السنح بضم المهملة وسكون النون وتضمّ وحاء مهملة أنه بالعوالي على ميل من المسجد النبويّ، وهو أدناها وأقصاها عمارة ثلاثة أميال أو

ثم خرج عثمٰن بن عفان، حتى لم يبقَ معه ﷺ إلا علي بن أبي طالب وأبو بكر. كذا قال ابن إسحٰق، قال مغلطاي وفيه نظر لما يأتي بعده.

وكان الصديق كثيرًا ما يستأذن رسول الله ﷺ في الهجرة فيقول: لا تعجل لعل الله أن يجعل لك صاحبًا، فيطمع أبو بكر أن يكون هو.

أربعة وأقصاها مطلقًا ثمانية أميال أو ستّة.

(ثم خرج عثمٰن بن عفان) ذو النورين أمير المؤمنين وتتابع الناس بعده، **(حتى لم يبقَ معه ﷺ إلا عليّ بن أبي طالب وأبو بكر)** الصدّيق؛ **(كذا قال ابن إسحٰق)** وغيره **(قال مغلطاي: وفيه نظر، لما يأتي بعده)** في كلام مغلطاي من أنه لما رأى ذلك، أي: هجرة الجماعة من كان بمكّة يطيق الخروج خرجوا، فطلبهم أبو سفيان وغيره فردّوهم وسجنوهم، فافتتن منهم ناس، ولما ذكر ابن هشام وغيره أن صهيبًا لما أراد الهجرة، قال له الكفّار: أتيتنا صعلوكًا حقيرًا فكثر مالك عندنا وبلغت الذي بلغت، ثم تريد أن تخرج بمالك ونفسك!! واللّٰه لا يكون ذلك، فقال صهيب: أرأيتم إن جعلت لكم مالي أتخلّون سبيلي؟ قالوا: نعم، قال: فإني جعلت لكم مالي، فتركوه فسار حتى قدم المدينة على رسول اللّٰه ﷺ، فقال له: «ربح بيعك ثلاثًا»، والجواب: أن المعنى لم يبقَ ممن قدر علي الخروج، وقد عبّر اليعمري وغيره بلفظ: لم يتخلّف معه أحد من المهاجرين إلا من حبس بمكّة أو افتتن إلاّ عليّ وأبو بكر، قال البرهان الحلبي: هذا صحيح لا اعتراض عليه.

(وكان الصدّيق كثيرًا ما يستأذن رسول اللّٰه ﷺ في الهجرة) إلى المدينة بعد أن ردّ على ابن الدغنة جواره؛ كما في حديث عائشة في البخاري، قالت: وتجهّز أبو بكر قبل المدينة، ولابن حبان عنها: استأذن أبو بكر النبيّ ﷺ في الخروج من مكّة، **(فيقول: «لا تعجل، لعلّ اللّٰه أن يجعل لك صاحبًا»، فيطمع أبو بكر أن يكون هو)** وعند البخاري: فقال له ﷺ: «على رسلك، فإني أرجو أن يؤذن لي»، فقال أبو بكر: وهل ترجو ذلك؟ بأبي أنت وأُميّ، قال: «نعم»، فحبس أبو بكر نفسه على رسول اللّٰه ﷺ ليصحبه وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر وهو الخبط أربعة أشهر، ورسلك بكسر الراء والرسل السير الرفيق.

وفي رواية ابن حبان: فقال: «اصبر»، ولفظ أنت مبتدأ خبره بأبي، ويحتمل أنه تأكيد لفاعل ترجو، وبأبي قسم، وحبس نفسه منعها. وفي رواية ابن حبان: فانتظره أبو بكر؛ والسمر بفتح المهملة وضمّ الميم، وقوله: وهو الخبط مدرج من تفسير الزهري، وفي قوله: أربعة أشهر بيان المدّة التي كانت بين ابتداء هجرة الصحابة بين العقبة الأولى والثانية، وبين هجرة النبيّ ﷺ.

ثم اجتمع قريش ومعهم إبليس، في صورة شيخ نجدي، في دار الندوة، دار قصي بن كلاب، وكانت قريش لا تقضي أمرًا إلا فيها، يتشاورون فيما يصنعون في أمره عليه الصلاة والسلام ....،

ومرّ أن بين العقبة الثانية وبين هجرته ﷺ شهرين وبعض شهر على التحرير، انتهى من فتح الباري.

(ثم اجتمع قريش) قال ابن إسحٰق: لمّا رأوا هجرة الصحابة وعرفوا أنه صار له أصحاب من غيرهم فحذروا خروجه وعرفوا أنه أجمع لحربهم، فاجتمعوا **(ومعهم إبليس في صورة شيخ نجدي)** وذلك أنه وقف على باب الدار في هيئة شيخ جليل عليه بتّ، بفتح الموحّدة وشدّ الفوقية، قيل: كساء غليظ أو طيلسان من خزّ، قال في النور: والظاهر أنه فعل ذلك تعظيمًا لنفسه، فقالوا: من الشيخ؟ قال: من نجد، سمع بالذي اتعدتم له فحضر ليسمع ما تقولون، وعسى أن لا يعدمكم رأيًا ونصحًا، قالوا: ادخل، فدخل **(في دار الندوة)** بفتح النون والواو بينهما مهملة ساكنة ثم تاء تأنيث **(دار قصي بن كلاب)** قال ابن الكلبي: وهي أوّل دار بنيت بمكّة. وحكى الأزرقي: أنها سمّيت بذلك لاجتماع الندى فيها يتشاورون، والندى الجماعة ينتدون، أي: يتحدّثون، فلما حجّ معٰوية اشتراها من الزبير العبدري بمائة ألف درهم ثم صارت كلّها بالمسجد الحرام، وهي في جانبه الشمالي.

وقال الماوردي: صارت بعد قصي لولده عبد الدار فاشتراها معٰوية من عكرمة بن عامر بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدّار، وجعلها دار الإمارة. وقال السهيلي: صارت بعد بني عبد الدار إلى حكيم بن حزام فباعها في الإسلام بمائة ألف درهم زمن معٰوية فلامه، وقال: أبعت مكرمة آبائك وشرفهم، فقال حكيم: ذهبت واللّٰه المكارم إلا التقوى، واللّٰه لقد اشتريتها في الجاهلية بزق خمر، وقد بعتها بمائة ألف وأشهدكم أن ثمنها في سبيل اللّٰه، فأيّنا المغبون، ذكر ذلك الدارقطني في رجال الموطأ، انتهى.

(وكانت قريش لا تقضي أمرًا إلاّ فيها) قيل: وكانوا لا يدخلون فيها غير قرشي إلا إن بلغ أربعين سنة بخلاف القرشي، وقد أدخلوا أبا جهل ولم تتكامل لحيته واجتمعوا يوم السبت ولذا ورد يوم السبت يوم مكر وخديعة، **(يتشاورون فيما يصنعون في أمره عليه الصّلاة والسّلام)** وكانوا مائة رجل كما في المولد لابن دحية، وزعم ابن دريد في الوشاح أنهم كانوا خمسة عشر رجلاً، فقال أبو البختري بفتح الموحدة وسكون المعجمة وفتح الفوقية فراء فياء كياء النسب، ابن هشام المقتول كافرًا ببدر: احبسوه في الحديد وأغلقوا عليه بابًا، ثم تربّصوا به ما أصاب أشباهه من الشعراء قبله، فقال النجدي: ما هذا برأي، واللّٰه لو حبستموه ليخرجنّ أمره من وراء

فأجمع رأيهم على قتله وتفرقوا على ذلك.

فإن قيل: لم تمثل الشيطان في صورة نجدي؟

فالجواب: لأنهم قالوا ـ كما ذكره بعض أهل السير ـ لا يدخلن معكم في المشاورة أحد من أهل تهامة، لأن هواهم مع محمد، فلذلك تمثل في صورة نجدي. انتهى.

ثم أتى جبريل النبي ﷺ فقال: ....

الباب الذي أغلقتم دونه إلى أصحابه فلأوشكوا أن يثبوا عليكم فينتزعوه من أيديكم ثم تكاثروكم به حتى يغلبوكم على أمركم، ما هذا برأي، فانظروا في غيره، فقال أبو الأسود: ربيعة بن عمرو العامري، قال في النور: لا أعلم ماذا جرى له، نخرجه من بين أظهرنا فننفيه من بلادنا، فلا نبالي أين ذهب، فقال النجدي لعنه اللّٰه: واللّٰه ما هذا برأي، ألم تروا حسن حديثه وحلاوة منطقه وغلبته على قلوب الرجال بما يأتي به، واللّٰه لو فعلتم ذلك ما أمنت أن يحلّ على حيّ من العرب، فيغلب بذلك عليهم من قوله حتى يتابعوه عليكم، ثم يسير بهم إليكم حتى يطأكم بهم فيأخذ أمركم من أيديكم ثم يفعل بكم ما أراد، أديروا فيه رأيًا غير هذا، فقال أبو جهل: واللّٰه إن لي فيه رأيًا ما أراكم وقعتم عليه، أرى أن تأخذوا من كل قبيلة فتىً شابًّا جلدًا نسيبًا وسيطًا ثم يعطى كل فتى منهم سيفًا صارمًا ثم يعمد إليه فيضربوه ضربة رجل واحد فيقتلوه فنستريح منه ويتفرّق دمه في القبائل، فلا تقدر بنو عبد مناف على حرب قومهم جميعًا فنعقله لهم، فقال النجدي لعنه **اللّٰه**: القول ما قال، لا أرى غيره.

(**فأجمع رأيهم على قتله وتفرّقوا على ذلك**) هكذا رواه ابن إسحٰق، وفي خلاصة الوفاء: وصوّب إبليس قول أبي جهل: أرى أن يعطى خمسة رجال من خمس قبائل سيفًا فيضربوه ضربة رجل واحد، انتهى. فلعلّهم استبعدوا عليه قوله: من كل قبيلة، إذ لا يمكن عشرون مثلاً أن يضربوا شخصًا ضربة واحدة، فقال لهم: خمسة رجال.

(**فإن قيل: لم تمثل الشيطان في صورة نجدي؟ فالجواب:**) كما قال السهيلي في الروض (**لأنهم قالوا، كما ذكره بعض أهل السير: لا يدخلن معكم في المشاورة أحد من أهل تهامة؛ لأن هواهم**) أي: ميلهم، (**مع محمّد، فلذلك تمثّل في صورة نجدي، انتهى.**) ووقع له ذلك أيضًا يوم وضع الحجر الأسود قبل النبوّة، فصاح: يا معشر قريش! أقد رضيتم أن يليه هذا الغلام دون أشرافكم وذوي أسنانكم، فإن صحّ فلمعنى آخر (**ثم أتى جبريل النبيّ ﷺ فقال:**

لا تبت هذه الليلة على فراشك الذي كنت تبيت عليه، فلما كان الليل اجتمعوا على بابه يرصدونه حتى ينام فيثبوا عليه، فأمر عليه السلام عليا فنام مكانه، وغطى ببرد أخضر، فكان أول من شرى نفسه في الله ووفى بها رسول الله وفي ذلك يقول علي.

وقيت بنفسي خير من وطيء الثرى ومن طاف بالبيت العتيق وبالحجر
رسول إله خاف أن يمكروا به فنجاه ذو الطول الإله من المكر

لا تبت هذه الليلة على فراشك الذي كنت تبيت عليه، فلمّا كان الليل اجتمعوا على بابه يرصدونه،) بضم الصاد: يرقبونه، (**حتى ينام فيثبوا عليه، فأمر عليه السّلام عليًّا فنام مكانه وغطي ببرد)** له ﷺ بأمره بقوله كما رواه ابن إسحٰق: «وتسجّ بردي هذا الحضري الأخضر فنم فيه، فإنه لن يخلص إليك شيء تكرهه منهم»، وكان ﷺ ينام في برده ذلك إذا نام (**أخضر)** قيل: كان يشهد به الجمعة والعيدين بعد ذلك عند فعلهما وعورض بقول جابر: كان يلبس رداء أحمر في العيدين والجمعة، وجمع باحتمال أن الخضرة لم تكن شديدة فتجوز من قال أحمر.

(**فكان)** عليّ (**أوّل من شرى)** باع (**نفسه في اللّه، ووفى بها رسول اللّه ﷺ)** واستشكل هذا بقوله عليه السّلام: «أن يخلص إليك شيء تكرهه»؛ لأنه بعد خبر الصادق تحقّق أن لا يصيبه ضرر وأُجيب بجواز أنه أخبره بذلك بعد أمره بالنوم وامتثاله فصدق أنه بالامتثال باع نفسه قبل بلوغ الخبر، ويحتمل أنه فهم أنه لن يخلص إليك ما دام البرد عليك لجعله ذلك علّة لأمره بتغطيه به والبرد لا يؤمن زواله عنه بريح أو انقلاب في نوم، فصدق مع هذا أنه باع نفسه.

وأمّا معارضة رواية ابن إسحٰق: «لن يخلص إليك»، بأنه لم يذكرها المقريزي في الأمتاع، وإنما فيه أنه أمره أن ينام مكانه لأمر جبريل له بذلك، ففاسدة، إذ الترك لا يقضي على الذاكر مع أن روايته لا علّة لها إلا إرسال الصحابي وليس بعلّة وهب إن ما في الأمتاع رواية لا علّة فيها، فزيادة الثقة مقبولة، ولكن القوس في يد غير باريها. (**وفي ذلك يقول عليّ:**

(**وقيت بنفسي خير من وطيء الثرى ومن طاف وبالبيت العتيق وبالحجر)**
(**رسول إلٰه خاف أن يمكروا به فنجّاه ذو الطول الإلٰه من المكر)**

وبعدهما في الشامية وغيرها:

وبات رسول اللّه في الغار آمنًا موقى وفي حفظ الإلٰه وفي ستر
وبتّ أراعيهم وما يتهمونني وقد وطنت نفسي على القتل والأسر

يتهمونني بضم التحتية من أتهمه بكذا إتهامًا أدخل عليه التهمة؛ كما في القاموس. ومرّ

ثم خرج ﷺ، وقد أخذ الله على أبصارهم، فلم يره أحد منهم، ونثر على رؤوسهم كلهم ترابًا كان في يده، وهو يتلو قوله تعالى: ﴿يس﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فأغشيناهم فهم لا يبصرون﴾. ....

ما صوّبه الزمخشري أنه لم يقل إلا بيتين مرّا في أوّل من أسلم، لكن في مسلم: فقال عليّ، أي: مجيبًا لمرحب اليهودي يوم خيبر:

أنا الذي سمّتني أُمّي حيدره ... كليث غابات كريه المنظره

أوفيهم بالصاع كيل السندره

إلا أن يقال لم يقل في غير الافتخار الجائز في الحرب، هذا وما في الإحياء أن اللَّه أوحى إلى جبريل وميكائيل إني آخيت بينكما وجعلت عمر أحدكما أطول من عمر الآخر، فأيّكما يؤثر صاحبه بحياة، فاختار كل منهما الحياة، فأوحى اللَّه إليهما: أفلا كنتما مثل عليّ بن أبي طالب آخيت بينه وبين محمّد فبات على فراشه يفديه بنفسه ويؤثره بالحياة، اهبطا إلى الأرض فاحفظاه من عدوّه، فكان جبريل عند رأسه وميكائيل عند رجليه، ينادي: بخ بخ، من مثلك يا ابن أبي طالب يباهي اللَّه بك الملائكة، وفيه نزل: ﴿ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة اللَّه﴾ [البقرة: ٢٠٧] الآية. فقال الحافظ ابن تيمية: إنه كذب، باتّفاق علماء الحديث والسير.

وقال الحافظ العراقي في تخريج الإحياء: رواه أحمد مختصرًا عن ابن عباس شرى على نفسه فلبس ثوب النبيّ ﷺ ثم نام مكانه... الحديث، وليس فيه ذكر جبريل وميكائيل ولم أقف لهذه الزيادة على أصل، والحديث منكر، انتهى. وردّ أيضًا بأن الآية في البقرة وهي مدنية اتّفاقًا، وقد صحّح الحاكم نزولها في صهيب.

(ثم خرج ﷺ) من الباب عليهم **(وقد أخذ اللَّه على أبصارهم فلم يره أحد منهم)** وروى ابن منده وغيره عن مارية خادم النبيّ ﷺ أنها طأطأت لرسول اللَّه ﷺ حتى صعد حائطًا ليلة فرّ من المشركين، قال البرهان: والأوّل أولى؛ لأن ابن إسحٰق أسنده وما فيه إلا الإرسال، أي: إرسال الصحابي، وهو ابن عباس وحديث مارية فيه مجاهيل فإن صحّا وفق بينهما، انتهى. بأن يكون صعد الحائط ليراهم ثم رجع وخرج من الباب أو يكون أراد ذلك أوّلاً كراهة رؤيتهم، ثم ترك ذلك ثقة باللَّه تعالىٰ، وخرج من الباب. **(ونثر على رؤوسهم كلّهم ترابًا كان في يده، وهو يتلو قوله تعالىٰ: ﴿يس﴾** [يٰس: ١]، **إلى قوله: ﴿فأغشيناهم فهم لا يبصرون﴾** [يٰس: ٩].

قال الإمام السهيلي: يؤخذ منه أن الشخص إذا أراد النجاة من ظالم أو من يريد به سوءًا وأراد الدخول عليه يتلو هذه الآيات، وقد روى ابن أبي أسامة عن النبيّ ﷺ أنه ذكر في فضل

ثم انصرف حيث أراد.

فأتاهم آت ممن لم يكن معهم، فقال: ما تنتظرون ها هنا؟ قالوا: محمدًا، قال: قد خيبكم الله، قد والله خرج محمد عليكم، ثم ما ترك منكم رجلاً إلا وضع على رأسه ترابًا وانطلق لحاجته، أفما ترون ما بكم؟ فوضع كل رجل يده على رأسه، فإذا عليه تراب.

يس إن قرأها خائف أمن، أو جائع أُشبع، أو عاركسي أو عاطش سقي، أو سقيم شفي، حتى ذكر خلالاً كثيرة. **(ثم انصرف حيث أراد)** روى أحمد بإسناد حسن تشاورت قريش... الحديث.

وفيه: فأطلع اللّه نبيّه على ذلك فبات عليّ على فراشه، وخرج النبيّ ﷺ حتى لحق بالغار، أي: غار ثور؛ كما في رواية ابن هشام وغيره، فأفاد أنه توارى فيه حتى أتى أبا بكر منه في نحر الظهيرة، ثم خرج إليه هو وأبو بكر ثانيًا، وبهذا علم الجواب عن قوله في النور: لم أقف على ما صنع من حين خروجه إلى أن جاء إلى أبي بكر في نحر الظهيرة، ووقع في البيضاوي، فبيت عليًا على مضجعه وخرج مع أبي بكر إلى الغار.

وفي سيرة الدمياطي: أنه ذهب تلك الليلة إلى بيت أبي بكر، فكان فيه إلى الليلة، أي: المقبلة، ثم خرج هو وأبو بكر إلى جبل ثور، انتهى. وفيه أن الثابت في الصحيح أنه عليه السلام أتى أبا بكر في نحر الظهيرة. وفي رواية أحمد: جعل انتهاء خروجه بعد أن بيت عليًا على فرشه لحوقه بالغار، فيفيد ما قلنا، واللّه أعلم.

(فأتاهم آتٍ) قال في النور: لا أعرفه، **(ممن لم يكن معهم، فقال: ما تنتظرون هٰهنا، قالوا: محمّدًا! قال: قد خيبّكم اللّه قد واللّه خرج محمّد عليكم ثم ما ترك منكم رجلاً إلا وضع على رأسه ترابًا)** قال البرهان: وحكمة وضع التراب دون غيره الإشارة لهم بأنهم الأرذون الأصغرون الذين أُرغموا وأُلصقوا بالرغام وهو التراب، أو أنه سيلصقهم بالتراب بعد هذا.

(وانطلق لحاجته فما ترون ما بكم فوضع كل رجل يده على رأسه، فإذا عليه تراب) بقيّة رواية ابن إسحٰق: ثم جعلوا يطلعون فيرون عليًا على الفراش متسجيًا برد رسول اللّه ﷺ، فيقولون: واللّه إن هذا لمحمّد نائم عليه برده، فلم يزالوا كذلك حتى أصبحوا فقام علي عن الفراش، فقالوا: لقد صدقنا الذي كان حدثنا وعند أحمد، فبات المشركون يحرسون عليًا يحسبونه النبيّ ﷺ يعني ينتظرونه حتى يقوم فيفعلون به ما اتّفقوا عليه فلما أصبحوا ورأوا عليًا ردّ اللّه مكرهم، فقالوا: أين صاحبك؟ قال: لا أدري، وعند ابن عقبة عن الزهري: وباتت قريش يختلفون ويأتمرون أيّهم يهجم على صاحب الفراش فيوثقه، فلما أصبحوا إذا هم بعليّ.

وفي رواية ابن أبي حاتم، مما صححه الحاكم من حديث ابن عباس: فما أصاب رجلاً منهم حصاة إلا قتل يوم بدر كافرًا.

وفي هذا نزل قوله تعالى: ﴿**وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك أو يقتلوك أو يخرجوك**﴾ [الأنفال/٣٠] الآية.

ثم أذن الله تعالى لنبيه ﷺ في الهجرة. قال ابن عباس: بقوله تعالى: ﴿**وقل رب أدخلني مدخل صدق وأخرجني مخرج صدق** ....

قال السهيلي: ذكر بعض أهل السير أنهم همّوا بالولوج عليه فصاحت امرأة من الدّار، فقال بعضهم لبعض: واللّه إنها للسبة في العرب أن يتحدّث عنّا أنا تسوّرنا الحيطان على بنات العمّ وهتكنا ستر حرمتنا، فهذا الذي أقامهم بالباب حتى أصبحوا.

(**وفي رواية ابن أبي حاتم مما صحّحه الحاكم من حديث ابن عباس: فما أصاب رجلاً منهم حصاة إلا قتل يوم بدر كافرًا**،) لا يشكل على القول بأنهم كانوا مائة، وقتلى بدر سبعون لجواز أن التراب الذي كان بيده فيه حصى فمن أصابه الحصى قتل، ومن أصابه التراب لم يقتل (**وفي هذا نزل**) بعد ذلك بالمدينة يذكره اللّه نعمته عليه؛ كما في نفس رواية ابن أبي حاتم هذه (**قوله تعالىٰ: ﴿وإذ يمكر بك الذين كفروا﴾** [**الأنفال: ٣٠**] **الآية**،) وقد اجتمعوا للمشاورة في شأنك بدار الندوة (**ليثبتوك**) يوثقوك ويحبسوك إشارة لرأي أبي البختري فيه (**أو يقتلوك**) كلهم قتلة رجل واحد إشارة لرأي أبي جهل فيه الذي صوّبه صديقه إبليس لعنهما اللّه، (**أو يخرجوك**) من مكّة منفيًّا إشارة لرأي أبي الأسود: ﴿اتل﴾ [العنكبوت: ٤٥]، الآية أي: بقيتها وهي ويمكرون ويمكر اللّه، أي: بهم بتدبير أمرك بأن أوحي إليك ما دبّروه وأمرك بالخروج واللّه خير الماكرين أعلمهم به، زاد ابن إسحٰق: ونزل قوله تعالىٰ: ﴿أم يقولون شاعر نتربّص به ريب المنون قل تربصوا فإني معكم من المتربصين﴾ [الطور: ٣٠، ٣١].

هذا وروى ابن جرير عن المطلّب بن أبي وداعة أن أبا طالب، قال للنبيّ ﷺ: ما يأتمر بك قومك؟ قال: «يريدون أن يسجنوني أو يقتلوني أو يخرجوني»، قال: من حدّثك بهذا؟ قال: «ربّي»، قال: نعم الربّ ربّك، فاستوص به خيرًا، قال: «أنا أستوصي به هو يستوصي بي فنزلت: ﴿وإذ يمكر بك الذين كفروا﴾ [الأنفال: ٣٠] الآية، قال الحافظ ابن كثير: ذكر أبي طالب فيه غريب بل منكر؛ لأن القصة ليلة الهجرة وذلك بعد موت أبي طالب بثلاث سنين.

(**ثم أذن اللّه تعالىٰ لنبيّه ﷺ في الهجرة، قال ابن عباس بقوله تعالىٰ: ﴿وقل ربّ أدخلني﴾** [**الإسراء: ٨٠**]،) المدينة (**﴿مدخل صدق﴾** [**الإسراء: ٨٠**]) إدخالاً مرضيًّا لا أرى فيه ما أكره، (**﴿وأخرجني﴾** [**الإسراء: ٨٠**] من مكّة (**﴿مخرج صدق﴾**) إخراجًا لا ألتفت إليها

واجعل لي من لدنك سلطانًا نصيرًا﴾ [الإسراء/٨٠] أخرجه الترمذي وصححه الحاكم.

فإن قيل ما الحكمة في هجرته عليه السلام إلى المدينة وإقامته بها إلى أن انتقل إلى ربه عز وجل؟

أجيب: بأن حكمة الله تعالى قد اقتضت أنه عليه السلام تتشرف به الأشياء، لا أنه يتشرف بها، فلو بقي عليه السلام في مكة إلى انتقاله إلى ربه لكان يتوهم أنه قد تشرف بها، إذ أن شرفها قد سبق بالخليل وإسمعيل، فأراد الله تعالى أن يظهر شرفه عليه السلام فأمره بالهجرة إلى المدينة، فلما هاجر إليها تشرفت به، حتى وقع الإجماع على أن أفضل البقاع الموضع الذي ضم أعضاءه الكريمة صلوات الله وسلامه عليه.

بقلبي (﴿**واجعل لي من لدنك سلطانًا نصيرًا**﴾ [الإسراء: ٨٠]،) قوة تنصرني بها على أعدائك.

(**أخرجه الترمذي وصحّحه**) هو و(**الحاكم**) في المستدرك (**فإن قيل: ما الحكمة في هجرته عليه السّلام**) من مكّة (**إلى المدينة وإقامته بها إلى أن انتقل إلى ربّه عزّ وجلّ**) وهلاّ أقام بها إذ هي دار أبيه إسمعيل التي نشأ ومات بها وفي حديث: «قبر إسمعيل في الحجر»، رواه الديلمي عن عائشة مرفوعًا بسند ضعيف.

(**أُجيب بأن حكمة اللّه تعالىٰ قد اقتضت أنه عليه السّلام تتشرّف به الأشياء**) حتى الأزمنة والأمكنة (**لا أنه يتشرّف بها، فلو بقي عليه السّلام في مكّة إلى انتقاله إلى ربّه لكان يتوهم أنه قد تشرّف بها إذ أن شرفها قد سبق بالخليل وإسمعيل، فأراد اللّه تعالىٰ أن يظهر شرفه عليه السّلام فأمره بالهجرة إلى المدينة،**) ولذا لم تكن إلى الأرض المقدسة مع أنها أرض المحشر والمنشر وموضع أكثر الأنبياء، لئلاّ يتوهّم ما ذكر أيضًا (**فلمّا هاجر إليها تشرّفت به**) لحلوله فيها وقبره بها، (**حتى وقع الإجماع**) كما حكاه عياض والباجي وابن عساكر (**على أن أفضل البقاع الموضع الذي ضمّ أعضاءه الكريمة صلوات اللّه وسلامه عليه**) حتى من الكعبة لحلوله فيه، بل نقل التاج السبكي عن ابن عقيل الحنبلي أنه أفضل من العرش، وصرّح الفاكهاني بتفضيله على السمٰوات، بل قال البرماوي: الحقّ أن مواضع أجساد الأنبياء وأرواحهم أشرف من كل ما سواها من الأرض والسماء.

ومحل الخلاف في أن السماء أفضل أو الأرض غير ذلك، كما كان شيخنا شيخ الإسلام البلقيني يقرّره، انتهى.

وذكر الحاكم أن خروجه عليه السلام كان بعد بيعة العقبة بثلاثة أشهر أو قريبًا منها.

وجزم ابن إسحٰق: بأنه خرج أول يوم من ربيع الأول. فعلى هذا يكون بعد البيعة بشهرين وبضعة عشر يومًا، وكذا جزم الأموي ....

يعني: وأفضل تلك المواضع القبر الشريف بالإجماع، واستشكله العزّ بن عبد السّلام بأن معنى التفضيل أن ثواب العمل في أحدهما أكثر من الآخر، وكذا التفضيل في الأزمان وموضع القبر الشريف لا يمكن العمل فيه؛ لأن العمل فيه يحرم فيه عقاب شديد، وردّ عليه تلميذه العلاّمة الشهاب القرافي بأن التفضيل للمجاورة والحلول كتفضيل جلد المصحف على سائر الجلود، فلا يمسّه محدث ولا يلابس بقذر، لا لكثرة الثواب وإلا لزمه أن لا يكون جلد المصحف بل ولا المصحف نفسه أفضل من غيره لتعذّر العمل فيه، وهو خلاف المعلوم من الدين بالضرورة وأسباب التفضيل أعمّ من الثواب، فإنها منتهية إلى عشرين قاعدة وبيّنها في كتابه الفروق، ثم قال: بل إنها أكثر وإنه لا يقدر على إحصائها خشية الإسهاب.

وقال التقي السبكي: قد يكون التفضيل بكثرة الثواب، وقد يكون لأمر آخر وإن لم يكن عمل فإن القبر الشريف ينزل عليه من الرحمة والرضوان والملائكة وله عند الله من المحبّة ولساكنه ما تقصر العقول عنه، فكيف لا يكون أفضل الأمكنة؛ وأيضًا فباعتبار ما قيل كل أحد يدفن في الموضع الذي خلق منه وقد تكون الأعمال مضاعفة فيه باعتبار حياته ﷺ به، وإن أعماله مضاعفة أكثر من كل أحد، قال السمهودي: والرحمات النازلات بذلك المحل يعم فيضها الأمّة وهي غير متناهية لدوام ترقياته ﷺ، فهو منبع الخيرات، انتهى.

(**وذكر الحاكم أن خروجه عليه السّلام**) من مكّة (**كان بعد بيعة العقبة بثلاثة أشهر أو قريبًا منها، وجزم ابن إسحٰق أنه خرج أوّل يوم من ربيع الأوّل فعلى هذا يكون بعد البيعة لشهرين وبضعة عشر يومًا**)؛ لأن البيعة كما مرّ في ذي الحجّة ليلة ثاني أيّام التشريق، فالباقي من الشهر ثمانية عشر يومًا إن كان تامًّا وإلا فسبعة عشر، (**وكذا جزم الأُمويّ**) بفتح الهمزة وضمّها كما ضبطه في النور في أوّل من أسلم نسبة لبني أُميّة، قال الحافظ في تقريبه يحيىٰ بن سعيد بن إبان بن سعيد العاصي الأُموي أبو أيّوب الكوفي نزيل بغداد لقبه الجمل، صدوق يضطرب من كبار التاسعة مات سنة أربع وتسعين ومائتين، روى له الستّة، انتهى.

فنسبه أُمويًّا فليس هو الحافظ محمّد بن خير الأُمويّ بفتح الهمزة والميم بلا مد نسبة إلى أَمّة جبل بالمغرب كما ترجى من مجرد قول التبصير له برنامج حافل، فإنه فاسد نقلاً كما علم وعقلاً لأن التبصير، قال: إنه خال السهيلي، أي: أخو أُمّه وزمنه متأخّر عن هذا بكثير فقد أرّخوا

ـ في المغازي ـ عن ابن إسحٰق فقال: كان مخرجه من مكة بعد العقبة بشهرين وليال. وخرج لهلال ربيع الأول وقدم المدينة لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الأول.

قال في فتح الباري: وعلى هذا خرج يوم الخميس. وقال الحاكم: تواترت الأخبار أن خروجه كان يوم الإثنين، ودخوله المدينة كان يوم الإثنين، إلا أن محمد بن موسى الخوارزمي قال: إنه خرج من مكة يوم الخميس. ويجمع بينهما: بأن خروجه من مكة كان يوم الخميس وخروجه من الغار كان ليلة الإثنين، لأنه أقام فيه ثلاث ليال: ليلة الجمعة وليلة السبت وليلة الأحد، وخرج أثناء ليلة الإثنين.

وكانت مدة مقامه بمكة من حين النبوة إلى ذلك الوقت بضع عشرة سنة،

وفاة ابن خير في ربيع الأول سنة خمس وسبعين وخمسمائة، وقد قال المصنّف **(في المغازي)** وهو يروي فيها عن أبيه وغيره **(عن ابن إسحٰق)** وهو قد توفي سنة خمسين ومائة فلا يدرك ابن خير اتّباعه، وفي الألقاب للحافظ في حرف الجيم جمل يحيىٰ بن سعيد الأُمويّ صاحب المغازي من الثقات، **(فقال كان مخرجه من مكّة بعد العقبة بشهرين وليال)** أتى بنصّه لفائدة فيه لم تستفد مما قبله، **(وخرج)** ﷺ من مكّة **(لهلال ربيع الأول، وقدم المدينة لاثنتي عشرة خلت من ربيع الأوّل)** على الراجح، قيل: لثمان خلت منه كما في الاستيعاب، وقيل: خرج في صفر وقدم في ربيع، حكاه في الصفوة.

(قال في فتح الباري: وعلى هذا خرج يوم الخميس، وقال الحاكم: تواترت الأخبار أن خروجه كان يوم الاثنين ودخوله المدينة كان يوم الاثنين، إلا أن محمّد بن موسى الخوارزمي قال إنه خرج من مكّة يوم الخميس،) وهذا يوافق نقل الأُمويّ ويخالف ما تواترت به الأخبار، قال الحافظ: **(ويجمع بينهما بأن خروجه من مكّة كان يوم الخميس وخروجه من الغار كان ليلة الاثنين؛ لأنه أقام فيه ثلاث ليال ليلة الجمعة، وليلة السبت، وليلة الأحد، وخرج أثناء ليلة الاثنين)** فقول الحاكم: تواترت الأخبار أن خروجه يوم الاثنين مجاز أطلق اليوم مريدًا به الليلة لقربه منها، والمراد الخروج من الغار لا مكّة.

وفي الاستيعاب عن الكلبي: قدم المدينة يوم الجمعة، واللّٰه أعلم. **(وكانت مدّة مقامه بمكّة من حين النبوّة إلى ذلك الوقت بضع عشرة سنة)** ثلاث عشرة سنة؛ كما رواه البخاري عن ابن عباس. وروى مسلم عنه خمس عشرة، قال الحافظ: والأول أصحّ، انتهى، وهو قول الجمهور.

ويدل عليه قول صرمة:

ثوى في قريش بضع عشرة حجة يذكر لو يلقى صديقًا مواتيا

وقيل غير ذلك.

وأمره جبريل أن يستصحب أبا بكر.

وأخبر عليه السلام عليًا بمخرجه وأمره أن يتخلف بعده حتى يؤدي عنه الودائع التي كانت عنده للناس.

قال ابن شهاب قال عروة قالت عائشة: ....

(ويدلّ عليه قول صرمة) بكسر الصاد ابن أنس، ويقال: ابن قيس، ويقال: ابن أبي أنس بن مالك بن عدي أبي قيس الأنصاري النجاري صحابي له أشعار حسان فيها حكم ووصايا وكان قوّالاً بالحقّ ولا يدخل بيتًا فيه جنب ولا حائض، معظّمًا في قومه إلى أن أدرك الإسلام شيخًا كبيرًا وعاش عشرين ومائة سنة. **(ثوى)** بمثلثة أقام ﷺ **(في قريش بضع)** بكسر الباء وتفتح **(عشرة حجّة)** بكسر الحاء على الراجح وتفتح **(يذكر)** الناس بما جاء به من عند الله فيدعوهم إليه وحده ويتحمّل مشاقه، ويودّ **(لو يلقى صديقًا مواتيًا)** موافقًا ومطيعًا، فلو للتمنّي فلا جواب لها، أو جوابها محذوف نحو لسهل عليه أمرهم وهذا البيت ثبت في بعض نسخ مسلم وهو من قصيدة لصرمة عند ابن إسحٰق.

(وقيل غير ذلك) فعن عروة أنها عشر سنين، ورواه أحمد عن ابن عباس والبخاري في باب الوفاة عنه وعن عائشة، لكن أوّل بأنهما لم يحسبا مدّة الفترة بناء على قول الشعبي أنها ثلاث سنين لقولهما أقام عشرًا ينزل عليه القرءان والأنافي ما رواه البخاري عقبه عن عائشة أنه توفي وهو ابن ثلاث وستّين، **(وأمره جبريل أن يستصحب أبا بكر)** روى الحاكم عن عليّ أن النبيّ ﷺ قال لجبريل: «من يهاجر معي»، قال أبو بكر الصدّيق، قال الحاكم: صحيح غريب.

(وأخبر عليه السّلام عليًا بمخرجه) بفتح فسكون مصدر ميمي بمعنى الخروج، أي: بإرادة خروجه **(وأمره أن يتخلّف بعده حتى يؤدّي عنه الودائع التي كانت عنده للناس)** قاله ابن إسحٰق وزاد: وليس بمكّة أحد عنده شيء يخلف عليه إلا وضعه عنده لما يعلم من صدقه وأمانته.

(قال ابن شهاب) الزهري فيما رواه عنه البخاري في الحديث الطويل المتقدم بعضه في إرادة أبي بكر الهجرة للحبشة ورجوعه في جوار ابن الدغنة ثم قال: قال ابن شهاب: قال الحافظ: هو بالإسناد المذكور أوّلاً، **(قال عروة)** بن الزبير بن العوّام أحد الفقهاء **(قالت عائشة:**

فبينما نحن جلوس يومًا في بيت أبي بكر في نحر الظهيرة قال قائل لأبي بكر: هذا رسول الله ﷺ متقنعًا في ساعة لم يكن يأتينا فيها. قال أبو بكر: فداء له أبي وأمي، والله ما جاء به في هذه الساعة إلا أمر، قالت: فجاء رسول الله ﷺ فاستأذن فأذن له فدخل، فقال ﷺ لأبي بكر: أخرج من عندك، فقال أبو بكر: إنما هم

فبينما) بالميم (**نحن جلوس يومًا في بيت أبي بكر في نحر**) بفتح النون وسكون المهملة (**الظهيرة**) بفتح المعجمة وكسر الهاء، قال الحافظ: أي أوّل الزوال وهو أشدّ ما يكون من حرارة النهار والغالب في أيام الحر القيلولة فيها. وفي رواية ابن حبان: فأتاه ذات يوم ظهرًا.

وفي حديث أسماء عند الطبراني: كان النبيّ ﷺ يأتينا بمكّة كل يوم مرّتين بكرة وعشيّة، فلمّا كان يوم من ذلك جاءنا في الظهيرة، فقلت: يا أبت هذا رسول اللّه ﷺ، (**قال قائل:**) قال الحافظ في مقدمة الفتح: يحتمل أن يفسر بعامر بن فهيرة.

وفي الطبراني: أن قائل ذلك أسماء بنت أبي بكر، انتهى. أي: وهو لا يمنع الاحتمال المذكور لجواز أنهما معًا قالا (**لأبي بكر: هذا رسول اللّه ﷺ متقنّعًا**) أي: مغطيًا رأسه، قاله المصنّف. وقال الحافظ: أي متطيلسًا (**في ساعة لم يكن يأتينا فيها**). وفي رواية موسى بن عقبة، قال ابن شهاب: قالت عائشة: وليس عند أبي بكر إلا أنا وأسماء، قيل فيه جواز لبس الطيلسان وجزم ابن القيم بأنه ﷺ لم يلبسه ولا أحد من الصحابة وأجاب عن الحديث بأن التقنع يخالف التطيلس، قال: ولم يكن يفعل التقنع عادة بل للحاجة، وتعقّب بأن في حديث أنس أن النبيّ ﷺ كان يكثر التقنّع.

وفي طبقات ابن سعد مرسلاً: وذكر الطيلسان لرسول اللّه ﷺ، فقال: هذا ثوب لا يؤدي شكره، انتهى. ويأتي بسط ذلك في اللباس، إن شاء اللّه تعالى.

(**قال أبو بكر: فداء**) بكسر الفاء والقصر، وللحموي والمستملي: فداء بالمد والهمز، (**له أبي وأمي**) في حجّة لا لأصح القولين بجواز التفدية بهما، قال البرهان: وما أظنّ الخلاف إلا في غير النبيّ ﷺ؛ لأن كل الناس يجب عليهم بذل أنفسهم دون نفسه، (**واللّه ما جاء به في هذه الساعة إلا أمر**) وفي رواية يعقوب بن سفيٰن: إن جاء به بأن النافية بمعنى ما، ولابن عقبة: فقال أبو بكر: يا رسول اللّه! ما جاء بك إلا أمر حدث، (**قالت**) عائشة: (**فجاء رسول اللّه ﷺ فاستأذن، فأذن له**) أبو بكر (**فدخل**) زاد في رواية: فتنحّى أبو بكر عن سريره وجلس عليه رسول اللّه (**فقال ﷺ لأبي بكر**: «**أخرج**) بهمزة قطع مفتوحة (**من عندك**) هكذا في البخاري في الهجرة وله في محل آخر ما عندك بما مرادًا بها من يعلم نحو: لما خلقت بيدي ﴿والسماء﴾ [الشمس: ٥]، و﴿ما بناها﴾ [الشمس: ٥]، و﴿لا أنتم عابدون ما أعبد﴾ [الكافرون: ٣، ٥] (**فقال أبو بكر: إنما هم**

أهلك بأبي أنت وأمي.

قال السهيلي: وذلك أن عائشة قد كان أبوها أنكحها منه عليه الصلاة والسلام قبل ذلك.

فقال ﷺ: فإنه قد أذن لي في الخروج.

فقال أبو بكر: الصحبة بأبي أنت وأمي يا رسول الله.

قال ﷺ: نعم.

فقال أبو بكر: فخذ بأبي أنت وأمي يا رسول الله إحدى راحلتي هاتين.

قال رسول الله ﷺ: بل بالثمن.

أهلك) يعني عائشة وأسماء، ففي رواية ابن عقبة، فقال: لا عين عليك إنما هما ابنتاي، وكذا في رواية هشام.

(بأبي أنت وأُمّي، قال السهيلي: وذلك) أي: وجه قوله هم أهلك **(إن عائشة قد كان أبوها أنكحها منه عليه الصّلاة والسّلام قبل ذلك)** وأسماء صارت بمنزلة أهله لنكاحه أختها فلا يخشى عليه منهما؛ كما يرشد إليه قوله: لا عين عليك، وقيل كما في النور: أطلق عليهما أهله، كقول الإنسان حريمي حريمك وأهلي أهلك، يعني: أنا وأنت كالشيء الواحد، وقول من قال: كانت أُمّهما عنده وتركها سترًا يردّه قول عائشة: وليس عنده إلا أنا وأسماء وأيضًا فأُم عائشة غير أُمّ أسماء، **(فقال ﷺ: «فإنه** كذا رواه الكشميهني وللأكثر فإني **(قد أذن)** بالبناء للمفعول **(لي في الخروج)** من مكّة إلى المدينة **(فقال أبو بكر:)** أُريد **(الصحبة)** ويجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف، أي: مطلوبي، **(بأبي أنت وأُمّي يا رسول اللّه! قال ﷺ: «نعم»)** زاد ابن إسحٰق: قالت عائشة: فرأيت أبا بكر يبكي وما كنت أحسب أن أحدًا يبكي من الفرح، وفي رواية هشام: قال الصحبة: يا رسول اللّه! قال: الصحبة، **(فقال أبو بكر: فخذ بأبي أنت وأُمّي يا رسول اللّه! إحدىٰ راحلتي هاتين)** إشارة للتين كان علفهما أربعة أشهر، لما قال المصطفى إنه يرجو الهجرة، **(قال رسول اللّه ﷺ:)** «لا أخذها مجانًا **(بل بالثمن)**» وعند ابن إسحٰق، قال: «لا أركب بعيرًا ليس هو لي»، قال: فهو لك، قال: «لا ولكن بالثمن بالذي ابتعتها به»، قال: «أخذتها بكذا وكذا»، قال: هي لك.

وفي حديث أسماء عند الطبراني، فقال: «بثمنها يا أبا بكر»، فقال: بثمنها إن شئت، وأفاد الواقدي أن الثمن ثمانمائة درهم، وأن التي أخذها النبيّ ﷺ هي القصواء وكانت من نعم بني

فإن قلت: لم يقبلها إلا بالثمن، وقد أنفق عليه أبو بكر من ماله ما هو أكثر من هذا فقبل؟

أجيب: بأنه إنما فعل ذلك لتكون هجرته إلى الله بنفسه وماله رغبة منه عليه السلام في استكماله فضل الهجرة إلى الله تعالى، وأن تكون على أتم الأحوال. انتهى.

قشير وعاشت بعده عليه السّلام قليلاً، وماتت في خلافة أبي بكر، وكانت مرسلة ترعى بالبقيع، وذكر ابن إسحٰق: إنها الجدعاء وكانت من إبل بني الحريش.

وكذا في رواية ابن حبان عن هشام عن أبيه عن عائشة: أنها الجدعاء، ذكره في فتح الباري وعجيب إبعاده النجعة بالعزّ. ولابن حبان فقد رواه البخاري في غزوة الرجيع من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بلفظ: فأعطى النبيّ ﷺ أحدهما وهي الجدعاء والحريش بفتح الحاء وكسر الراء المهملتين وسكون التحتية وشين معجمة.

وفي سيرة عبد الغني وغيره: أن الثمن كان أربعمائة درهم؛ كما في المقدّمة، فصدق حفظ البرهان إذ قال في النور: في حفظي أنه أربعمائة، انتهى. وكأنه مستند من قال الثمانمائة ثمن الراحلتين.

(فإن قلت: لِمَ يقبلها إلاّ بالثمن، وقد أنفق عليه أبو بكر من ماله ما هو أكثر من هذا فقبل،) بموحدة وحذف المفعول، أي: فقبله. فقد روى ابن حبان عن عائشة، قال: أنفق أبو بكر على النبيّ ﷺ أربعين ألف درهم. وروى الزبير بن بكار عنها أن أبا بكر لمّا مات ما ترك دينارًا ولا درهمًا. وفي الصحيح قوله ﷺ: «ليس أحد من الناس أمّن على نفسه وماله من أبي بكر». وروى الترمذي مرفوعًا: «ما لأحد عندنا يدًا إلا كافأناه عليها ما خلا أبا بكر، فإن له عندنا يدًا يكافئه الله بها يوم القيامة».

(أجيب) كما ذكره السهيلي: حدّثني بعض أصحابنا، قال ابن دحية، يعني ابن قرقول عن الفقيه الزاهد أبي الحسن بن اللوان **(بأنه إنما فعل ذلك لتكون هجرته إلى الله بنفسه وماله رغبة منه عليه السّلام في استكماله فضل الهجرة إلى الله تعالىٰ وأن تكون على أتمّ الأحوال،)** قال السهيلي: وهو قول حسن **انتهى.**

وهذا الحديث الصحيح يعارض ما رواه ابن عساكر عن أنس رفعه: إن أعظم الناس علينا منًّا أبو بكر زوّجني ابنته وواساني بنفسه، وإن خير المسلمين مالاً أبو بكر أعتق منه بلال وحملني إلى دار الهجرة، والمنكر منه آخره فقط، وهو حمله إلى الهجرة فإن كان محفوظًا فالحمل مجاز عن المعاونة والخدمة في السفر وعلف الدابّة أربعة أشهر حتى باعها للمصطفى بحيث لم يحتجّ

قالت عائشة: فجهزناهما أحث الجهاز، وصنعنا لهما سفرة من جراب فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها فربطت بها على فم الجراب فبذلك سميت بذات النطاقين.

قالت: ثم لحق رسول الله ﷺ وأبو بكر بغار ثور- جبل بمكة.

لتطلب شراء دابّة فلا معارضة.

(قالت عائشة) عند البخاري بإسناده: **(فجهزناهما احث)** بمهملة ومثلثة: أسرع، وفي رواية: بموحدة، والأولى أصح **(الجهاز)** قال الحافظ: بفتح الجيم وتكسر ومنهم من أنكره وهو ما يحتاج إليه في السفر، وقال في النور: بكسر الجيم أفصح من فتحها، بل لحن من فتح والذي في الصحاح وأما جهاز العروس والسفر فيفتح ويكسر، انتهى.

(وصنعنا لهما سفرة من) كذا في النسخ، والذي في البخاري في **(جراب)** قال الحافظ سفرة، أي: زادا في جراب؛ لأن أصل السفرة لغة الزاد الذي يصنع للمسافر ثم استعمل في وعاء الزاد ومثله المزادة للماء وكذا الرواية فاستعملت هنا على أصل اللغة، وأفاد الواقدي أنه كان في السفرة شاة مطبوخة، انتهى. **(فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها)** بكسر النون **(فربطت بها على فم الجراب)** بكسر الجيم وفتحها لغتان الكسر أفصح وأشهر وهو وعاء من جلد، قاله النووي تبعًا لعياض، وفي القاموس: الجراب ولا يفتح أو هو لغة فيما ذكره عياض وغيره المزود أو الوعاء **(فبذلك سميت بذات النطاقين)** بالتثنية رواية الكشميهني، ورواية غيره النطاق بالإفراد، قال الحافظ: النطاق ما يشدّ به الوسط، وقيل: هو إزار فيه تكة، وقيل: ثوب تلبسه المرأة، ثم تشدّ وسطها بحبل ثم ترسل الأعلى على الأسفل، قاله أبو عبيد الهروي. قال: وسمّيت ذات النطاقين لأنها كانت تجعل نطاقًا على نطاق، وقيل: كان لها نطاقان تلبس إحداهما وتحمل في الآخر الزاد، قال الحافظ والمحفوظ كما سيأتي بعد هذا الحديث، أي: في البخاري أنها شقت نطاقها نصفين فشدّت بأحدهما الزاد واقتصرت على الآخر، فمن ثمّ قيل لها ذات النطاق وذات النطاقين بالتثنية والإفراد بهذين الاعتبارين.

وعند ابن سعد في حديث الباب: شقّت نطاقها فأوكت بقطعة منه الجراب وشدّت فم القربة بالباقي فسمّيت ذات النطاقين، انتهى. **(قالت)** عائشة **(ثم لحق رسول الله ﷺ وأبو بكر بغار ثور)** بمثلثة ولفظ البخاري: بغار في جبل ثور، فكمنا ثلاث ليال **(جبل بمكّة)** بجرّه على البدليّة ورفعه على الخبرية وهو أولى؛ لأنه من كلام المصنّف لا من الحديث، قال في الأنوار: الغار ثقب في أعلى ثور في يمنى مكّة على مسيرة ساعة، وقيل: إنه من مكة على ثلاثة أميال.

وكان من قوله ﷺ حين خرج من مكة، لما وقف على الحزورة، ونظر إلى البيت: والله إنك لأحب أرض الله إلي، وإنك لأحب أرض الله إلى الله، ولولا أن أهلك أخرجوني منك ما خرجت.

وهذا من أصح ما يحتج به في تفضيل مكة على المدينة.

وفي معجم: ما استعجم أنه منها على ميلين وارتفاعه نحو ميل وفي أعلى الغار الذي دخله النبيّ ﷺ وأبو بكر وهو المذكور في القرءان، والبحر يرى من أعلى هذا الجبل وفيه من كل نبات الحجاز وشجره، وفيه شجر البان. وفي القاموس: ثور جبل بمكّة فيه الغار المذكور في التنزيل، ويقال له ثور اطحل واسم الجبل أطحل نزله ثور بن عبد مناف فنسب له، انتهى.

فقول النور: إنه كالثور الذي يحرث عليه، أي: في النطق ولم أرَ فيه أنه سمّي به لأنه على صورة الثور كما تصرّف عليه من زعمه، ثم فصل المؤلف بين أجزاءحديث الصحيح بجمل وسيعود إلى بقية منه، أوّلها: وكان يبيت عندهما عبد اللّه... الخ، فقال: (**وكان من قوله ﷺ حين خرج من مكّة لما وقف على الحزورة**) بفتح المهملة فزاي ساكنة فواو فراء، سوق كان بمكّة أدخلت في المسجد، وعن الشافعي: الناس يشدّدونها وهي مخفّفة، (**ونظر إلى البيت، «والله إنك**) بكسر الكاف خطاب لمكّة (**لأحب أرض اللّه إلي وإنك لأحب أرض اللّه إلى اللّه**) من خطف العلّة على المعلول، (**ولولا أن أهلك أخرجوني**) تسبّبوا في إخراجي»)، (**ما خرجت منك**) أخرجه أحمد والترمذي وصححه عن عبد اللّه بن عدي، بلفظ: رأيت رسول اللّه ﷺ على الحزورة، فقال: «واللّه إنك لخير أرض اللّه وأحب أرض اللّه إلى اللّه، ولولا أني أُخرجت منك ما خرجت».

وروى الترمذي أيضًا، وقال: حسن صحيح عن ابن عباس رفعه: «ما أطيبك من بلد وأحبّك إليّ، ولولا أن قومي أخرجوني منك ما سكنت غيرك»، (**وهذا من أصح ما يحتجّ به في تفضيل مكّة على المدينة**) وجوابه أن التفضيل إنما يكون بين شيئين يأتي بينهما تفضيل وفضل المدينة لم يكن حصل حتى يكون هذا حجّة، ولو سلم ففي الحجج البيّنة هو مؤوّل بأنه قبل أن يعلم تفضيل المدينة أو بأنها خير الأرض ما عدا المدينة؛ كما قاله ابن العربي، وهو أحد التأويلين في قوله عليه السلام لمن قال له: «يا خير البرية، ذاك إبراهيم»، ومعارض بما في البخاري عن عائشة رفعته: «اللّهمّ حبّب إلينا المدينة كحبنا مكّة أو أشدّ»، ونحن نقطع بإجابة دعائه ﷺ فقد كانت أحب إليه من مكّة.

وفي الصحيحين مرفوعًا: «اللّهمّ اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكّة من البركة»، انتهى.

....

وقال غيره: قد استجاب اللّٰه دعوة المصطفى للمدينة فصار يجبى إليها في زمن الخلفاء الراشدين من مشارق الأرض ومغاربها ثمرات كل شيء، وكذا مكّة ببركة دعاء الخليل، وزادت المدينة عليها لقوله ﷺ: «اللّهمّ إن إبراهيم عبدك وخليلك وإني عبدك ونبيّك، وإنه دعاك لمكّة وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك به لمكة ومثله معه»، أخرجه الترمذي عن أبي هريرة شيئان أحدهما في ابتداء الأمر وهو كنوز كسرى وقيصر وغيرهما وإنفاقها في سبيل اللّٰه على أهلها، وثانيهما في آخر الأمر وهو أن الإيمان يأرز إليها من الأقطار، انتهى.

وقد اختلف السلف، أي: البلدين أفضل فذهب الأكثر إلى تفضيل مكّة، وبه قال الشافعي وابن وهب ومطرّف وابن حبيب واختاره من متأخّري المالكية ابن رشد وابن عرفة؛ كما قاله الأبيّ وذهب عمر بن الخطاب في طائفة وأكثر المدنيين إلى تفضيل المدينة على مكّة وهو مذهب لملك، ومال إليه من متأخّري الشافعية السمهودي والسيوطي والمصنّف في المقصد الأخير واعتذر عن مخالفة مذهبه بأن هوى كل نفس حيث حلّ حبيبها والأدلّة كثيرة من الجانبين، حتى قال الإمام ابن أبي جمرة بتساوي البلدين، والسيوطي: المختار الوقف عن التفضيل لتعارض الأدلّة بل الذي تميل إليه النفس تفضيل المدينة، ثم قال: وإذا تأمّل ذو البصيرة لم يجد فضلاً أعطيته مكّة إلا وأُعطيت المدينة نظيره وأعلى منه، هكذا قال في الحجج البيّنة وجزم في أنموذجه بأن المختار تفضيل المدينة.

وأمّا التشبّث بأن مكّة حرّمها اللّٰه يوم خلق السلوات والأرض والمدينة حرّمها المصطفى وما حرّمه اللّٰه أعظم، فشبهة فاسدة؛ لأن الأشياء كلّها حرامها وحلالها حرم وأحلّ من القدم بخطابه تعالىٰ القديم النفسي. وفي البخاري حرّمت المدينة على لساني، فهذا صريح في أن اللّٰه حرّمها، قال في الحجج: وأمّا كون مكّة بها المشاعر والمناسك فقد عوّض اللّٰه تعالىٰ المدينة عن الحجّ والعمرة بأمرين وعدّ الثواب عليهما. وأمّا العمرة ففي الصحيح صلاة في مسجد قباء كعمرة. وأمّا الحج، فعن أبي أُمامة مرفوعًا: «من خرج على طهر لا يريد إلا الصلاة في مسجدي حتى يصلّي فيه كان بمنزلة حجّة»، انتهى.

ومحل الخلاف كما مرّ، فيما عدا البقعة التي ضمّت أعضاءه ﷺ، فإنها أفضل إجماعًا ويليها الكعبة فهي أفضل من بقيّة المدينة اتّفاقًا، كما قال الشريف السمهودي. وذكر الدماميني: أن الروضة تنضم لموضع القبر في الإجماع على تفضيله بالدليل الواضح إذ لم يثبت لبقعة أنها من الجنّة بخصوصها إلا هي، فلذا أورد البخاري حديث: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنّة»، تعريفًا بفضل المدينة، إذ لا شكّ في تفضيل الجنّة على الدنيا، كذلك، قال: ولا يخلو

ولم يعلم بخروجه عليه السلام إلا علي وآل أبي بكر.

وروي أنهما خرجا من خوخة لأبي بكر في ظهر بيته ليلاً إلى الغار.

ولما فقدت قريش رسول الله ﷺ طلبوه بمكة، أعلاها وأسفلها، وبعثوا القافة أثره في كل وجه، فوجد الذي ذهب قبل ثورًا أثره ....

من نظر لما فيه من الاحتجاج بالاحتمال؛ لأن في معنى روضة احتمالات كونها تنقل إلى الجنَّة، وكون العمل فيها يوجب لصاحبه روضة في الجنَّة، وكون الموضع نفسه روضة من رياض الجنَّة الآن ويعود روضة كما كان، وإن كان لا مانع من الجمع بين الثلاثة؛ كما هو معلوم في محلّه هذا.

وكان من قوله ﷺ أيضًا لما خرج مهاجرًا: «الحمد للَّه الذي خلقني ولم أك شيئًا، اللَّهمّ أعنّي على هول الدنيا وبوائق الدهر ومصائب الليالي والأيّام، اللَّهمّ أصحبني في سفري واخلفني في أهلي وبارك لي فيما رزقتني، ولك فذلّلني، وعلى صالح خلقي فقوّمني، وإليك ربّ فحبّبني، وإلى الناس فلا تكلني، أنت ربّ المستضعفين وأنت ربّي، أعوذ بوجهك الكريم الذي أشرقت له السمٰوات والأرض وكشفت به الظلمات وصلح عليه أمر الأوّلين والآخرين أن يحلّ بي غضبك أو ينزل عليّ سخطك، أعوذ بك من زوال نعمتك وفجأة نقمتك وتحوّل عافيتك وجميع سخطك، لك العتبى عندي حيثما استطعت، ولا حول ولا قوّة إلاّ بك»، رواه عن ابن إسحٰق بلاغًا.

(ولم يعلم بخروجه عليه السّلام إلاّ عليّ) لكونه خلفه مكانه **(وآل أبي بكر)** لأنه ذهب إليه فعلم به من عنده وآل الرجل لغة أهله وعياله، فشمل عامر بن فهيرة؛ لأنه مولاه. **(وروى)** عند الواقدي **(أنهما خرجا من خوخة)** بفتح المعجمتين بينهما واو ساكنة: باب صغير **(لأبي بكر في ظهر بيته)** بعد دخوله عليه في نحر الظهيرة؛ كما مر، فخرجا **(ليلاً)** ومضيا **(إلى الغار)** وروى أن أبا جهل لقيهما فأعمى اللَّه بصره عنهما حتى مضيا، قالت أسماء: وخرج أبو بكر بماله خمسة آلاف درهم.

قال البلاذري: وكان ماله يوم أسلم أربعين ألف درهم، فخرج إلى المدينة للهجرة وماله خمسة آلاف أو أربعة، فبعث ابنه عبد اللَّه فحملها إلى الغار، **(ولما فقدت)** بفتح القاف **(قريش رسول اللَّه ﷺ طلبوه بمكّة أعلاها وأسفلها وبعثوا القافة)** جمع قائف وهو الذي يعرف الأثر **(أثره)** بفتحتين وبكسر فسكون، أي: عقب خروجه **(في كل وجه)** وذكر الواقدي أنهم بعثوا في أثرهما قاصدين أحدهما كرز بن علقمة ولم يسم الآخر، وسمّاه أبو نعيم في الدلائل من حديث زيد بن أرقم وغيره سراقة بن جعشم، كما في الفتح. **(فوجد الذي ذهب قبل)** بكسر ففتح جهة، **(ثوراً**

هنالك، فلم يزل يتبعه حتى انقطع لما انتهى إلى ثور.

وشق على قريش خروجه وجزعوا لذلك، وجعلوا مائة ناقة لمن رده.

ولله در الشيخ شرف الدين الأبوصيري ....

أثره هناك فلم يزل يتبعه حتى انقطع لما انتهى إلى ثور) ويروى أنه قعد وبال في أصل الشجرة، ثم قال: هٰهنا انقطع الأثر، ولا أدري أخذ يميناً أم شمالاً أم صعد الجبل.

وفي رواية: فقال لهم القائف: هذا القدم قدم ابن أبي قحافة، وهذا الآخر لا أعرفه إلا أنه يشبه القدم الذي في المقام - يعني مقام إبراهيم - فقالت قريش: ما وراء هذا شيء ولا يشكل هذا بما روي أنه عليه السلام كان يمشي على أطراف أصابعه لئلاّ يظهر أثرهما على الأرض، ويقول لأبي بكر: «ضع قدمك موضع قدمي، فإن الرمل لا يتم»، بفتح أوّله وضم النون وكسرها، أي: لا يظهر أثر القدم حين تضع قدمك موضع قدمي لجواز أنهما لما قربا من الغار مشيا ووضع المصطفى جميع قدمه فلما وصل القائف وجد أثر القدمين فأخبر بما رأى.

(وشقّ على قريش خروجه وجزعوا) بكسر الزاي لم يصبروا، **(لذلك وجعلوا مائة ناقة لمن ردّه)** عن سيره ذلك بقتل أو أسر، فلا ينافي ما في الصحيح: جعلوا الدية لمن قتله أو أسره.

(ولله درّ الشيخ شرف الدين) محمد بن سعيد بن حماد الدلاصي المولد المغربي الأصل البوصيري المنشأ ولد بناحية دلاص يوم الثلاثاء أوّل شوّال سنة ثمان وستمائة، وبرع في النظم، قال فيه الحافظ ابن سيّد الناس: هو أحسن من الجزار والوراق مات سنة خمس وتسعين وستمائة، ذكره السيوطي وقوله: **(الأبوصيري)** فيه نظر؛ لأن اسم القرى وهي أربعة بمصر بوصير بضم الموحدة وإسكان الواو وكسر الصاد المهملة وإسكان التحتية وراء والنسبة إليها بوصيري؛ كما في المراصد واللباب وإنه في باب الموحدة ولم يذكر واشيًا في الهمزة.

قال ابن حجر الهيثمي: كان أحد أبوي المذكور من بوصير الصعيد والآخر من دلاص، أي: بفتح الدال المهملة قرية بالبهنسي، أي: كفر مصري كما في المراصد والقاموس، فركبت النسبة منهما، فقيل الدلاصيري: ثم اشتهر بالبوصيري، قيل: ولعلها بلد أبيه فغلبت عليه، انتهى. أو لنشأته بها كما مرّ عن السيوطي، ولو سلم أن القرية بلفظ الكنية فإنما يقال في النسبة صيرى بحذف الجزء الأوّل كما يقال بكري في النسبة إلى أبي بكر، إذ لا ينسب إلى الاسمين معًا المضاف والمضاف إليه؛ لأن إعراب أوّلهما بحسب العوامل، والثاني مخفوض بالإضافة كما بينه الشاطبي والرضى وغيرهما.

حيث قال:

ويح قوم جفوا نبيا بأرض ألفته ضبابها والظباء
وسلوه وحن جذع إليه وقلوه ووده الغرباء
أخرجوه منها وآواه غار وحمته حمامة ورقاء
وكفته بنسجها عنكبوت ما كفته الحمامة الحصداء

يقال شجرة حصداء: أي كثيرة الورق، فكأنه استعاره للحمامة لكثرة ريشها.

(حيث قال: ويح) نصب بفعل محذوف لا بالنداء كلمة ترحم لمن وقع في مهلكة لا يستحقّها، فالترحّم من حيث قرابتهم له عليه السلام وإنهم من عمود نسبه وجلدته ولا محظور فيه؛ لا لأن كثيرًا منهم أسلم بعد، فالترحم باعتبار المآل إذ لم يقعوا في هلكة أصلاً، فلا يقال فيهم ويح، **(قوم جفوا نبيًا)** أبغضوه وآذوه أشدّ الأذى بل قصدوا قتله، **(بأرض ألفته ضبابها)** جمع ضب **(والظباء)** جمع ظبي ويأتي حديثهما في المعجزات، **(وسلوه)** أي: نفرت قلوبهم عنه حتى هجروه مع نشأته فيهم وعلمهم بغاية نزاهته وكماله، **(و)**الحال أنه قد **(حن جذع إليه)** كان يخطب عليه بالمدينة قبل أن يصنع له المنبر فصار يخور كما يخور الثور حتى نزل وضمّه، كما يأتي إن شاء اللّٰه تعالىٰ في المعجزات.

(وقلوه) أبغضوه **(و)**الحال أنه قد **(ودّه الغرباء)** كالأنصار الذين ليسوا من عشيرته ولا عرفوا في ابتداء ودادهم له ما عرفه قومه من كماله الظاهر، وفضله الباهر **(أخرجوه)** بدل من جفوه، أي: كانوا السبب في خروجه **(منها)**، من تلك الأرض التي هي وطنه ووطن آبائه **(وآواه غار)** بجبل ثور **(وحمَته)** منهم **(حمامة ورقاء)** لونها أبيض يخالطه سواد فباضت عليه، **(وكفته بنسجها عنكبوت)** دويبة تنسج في الهواء يقع على الواحد والجمع والذكر والأنثى، والجمع العناكب **(ما)** أي: الأعداء الذين **(كفته)** إيّاهم **(الحمامة الحصداء، يقال)** لغة **(شجرة حصداء أي: كثيرة الورق فكأنه استعارة للحمامة لكثرة ريشها،)** أي: استعارة مصرحة حيث شبه كثرة الريش بكثرة الورق، واستعار له اسمها ووصفها بورقاء وحصداء لاجتماعهما فيها، ومنع تعدّد الوصف إنما هو إذا كان بمتضادين أو متماثلين، وزعم أن البيت حرفه شراحه والمصنف وإنما هو ما كفته الجنانة بجيم ونونين؛ لأنها تجن البدن، أي: تستره والحصداء المحكمة النسج كما في اللغة. ردّه شيخنا بأن المناسب للسياق والقصة ما ذكروه وهم ثقات وتلقّوه بسندهم إلى الناظم، وأدري بكلامه، فلا وجه للعدول عنه إلى غيره وإن صح في نفسه لغة.

وفي حديث مروي في الهجرة، أنه عليه السلام ناداه ثبير: اهبط عني، فإني أخاف أن تقتل على ظهري فأعذب، فناداه حراء: إلي يا رسول الله.

وذكر قسم بن ثابت في الدلائل أن رسول الله ﷺ لما دخل الغار وأبو بكر معه، أنبت الله على بابه الراءة. قال قسم: وهي شجرة معروفة، ....

(وفي حديث مروي في الهجرة) وذكره عياض في الشفاء **(أنه عليه السلام ناداه ثبير)** لما صعده **(اهبط عني، فإني أخاف أن تقتل على ظهري، فأُعذّب)** بالنصب عطفًا على تقتل، وإنما خاف العذاب؛ لأنه لو لم يذكر له ذلك مع علمه بأنه لا مكان فيه يستره كان غشا منه يستحق به العذاب، أو لأنه لو قتل على ظهره غضب اللّه على المكان الذي يقع فيه مثل هذا الأمر العظيم كما غضب على أرض ثمود، فلا يرد كيف يعذب بذنب غيره ولا تزر وازرة وزر أخرى، ويوجه بأن خوفه بمعنى حزنه وتأسّفه عليه، ونحو ذلك مما لا وجه له.

(فناداه حراء: إليّ يا رسول اللّه!) وهو مقابل ثبير مما يلي شمال الشمس وبينهما الوادي وهما على يسار السالك إلى منى، ولم يذهب له لسبق عبده فيه فخشي طلبهم فيه لما عهدوه من ذهابه إليه، فذهب إلى ثور دون غيره لحبّه الفال الحسن، فقد قيل: الأرض مستقرّة على قرن الثور فناسب استقراره فيه تفاؤلاً بالطمأنينة والاستقرار فيما قصده هو وصاحبه. قال السهيلي: وأحسب في الحديث أن ثورًا ناداه أيضًا لما قال له ثبير: اهبط عني، انتهى.

وذكر بعضهم: أنه ذهب إلى حنين فناداه: اهبط عني، فإني أخاف أن تقتل على ظهري فأُعذّب، فناداه ثور إلي: يا رسول اللّه فإن صح ذلك كله فيحتمل أنه ذهب له أوّلاً فلما قال ذلك وناداه حراء لم يذهب له لما ذكر فناداه ثور إن صح أو ذهب إليه دون نداء لكن الذي في الحديث الصحيح أنهما وعدا الدليل غار ثور بعد ثلاث ليال يقتضي أنهما ما خرجا إلا قاصدين إليه.

(وذكر قُسم بن ثابت) بن حزم أبو محمد العوفي السرقسطي الأندلسي المالكي الفقيه المحدث المقدم في المعرفة بالغريب والنحو والشعر المشارك لأبيه في رحلته وشيوخه، الورع الناسك مجاب الدعوة، سأله الأمير أن يلي القضاء فامتنع فأراد أبوه إكراهه فقال: أمهلني ثلاثة أيام فمات فيها سنة ستّين وثلاثمائة، فكانوا يرون أنه دعا نفسه بالموت.

(في الدلائل) في شرح ما أغفل أبو عبيد وابن قتيبة من غريب الحديث: مات قسم ولم يكمله فأتمّه أبوه ثابت الحافظ المشهور، **(أن رسول اللّه ﷺ لما دخل الغار وأبو بكر معه أنبت اللّه على بابه الراءة)** بالراء المهملة والمدّ والهمز والجمع الراء بلا هاء؛ كما في القاموس.

(قال) قُسم المذكور: **(وهي شجرة معروفة)** فحجبت عن الغار أعين الكفار، إلى هنا كلام

وهي أم غيلان. وعن أبي حنيفة: تكون مثل قامة الإنسان لها خيطان وزهر أبيض يحشى به المخاد فيكون كالريش لخفته ولينه، لأنه كالقطن، فحجبت عن الغار أعين الكفار.

وفي مسند البزار: أن الله عز وجل أمر العنكبوت فنسجت على وجه الغار وأرسل حمامتين وحشيتين فوقفتا على وجه الغار، وأن ذلك مما صد المشركين عنه، وإن حمام الحرم من نسل تينك الحمامتين.

ثم ....

قسم؛ كما في النور. قال المصنّف تبعًا لابن هشام **(وهي أُمّ غيلان)** بفتح المعجمة ضرب من العضاه، كما في المصباح. **(وعن أبي حنيفة)** الدينوري، كما في الشامية لا الإمام الراءة من أعلاث الشجر، و **(تكون مثل قامة الإنسان لها خيطان وزهر أبيض يحشى به المخاد)** بفتح الميم جمع مخدة بكسرها، **(فيكون كالريش لخفّته ولينه؛ لأنه كالقطن فحجبت عن الغار أعين الكفار)** من كلام قسم، كما علم. قال في النور: هذه الشجرة التي وصفها أبو حنيفة غالب ظني أنها العشار كذا رأيتها بأرض البركة خارج القاهرة وهي تنفق عن مثل قطن يشبه الريش في الخفّة، ورأيت من يجعله في اللحف في القاهرة، انتهى.

(وفي مسند البزار) من حديث أبي مصعب المكي، قال: أدركت زيد بن أرقم والمغيرة بن شعبة وأنس بن مالك يتحدّثون أن النبيّ ﷺ لمّا كان ليلة بات في الغار أمر اللّٰه تعالىٰ شجرة فنبتت في وجه الغار، فسترت وجه النبيّ ﷺ و **(إن اللّٰه عزّ وجلّ) أمر العنكبوت) (فنسجت على وجه الغار)** هكذا أوّله عند البزار ولو ساقه المصنف من أوّله كان أولى؛ لأن فيه تقوية ما ذكره قسم وما كان يزيد به الكتّاب، وقد رواه أحمد عن ابن عباس، وفيه: ونسج العنكبوت على بابه، أي: فالشجرة لما نبتت على وجه الغار انتشرت أغصانها فغطّت فمه، ونسج العنكبوت عليه فصار نسجها بين أغصانها وفتحه الغار، وقول بعض نسجت ما بين فروع الشجرة كنسج أربع سنين مخالف لرواية البزار، ولرواية أحمد أشدّ مخالفة، اللّٰهمّ إلاّ أن يراد أنها نسجت على مقابل وجهه فيصدق بالملتصق بفهمه وبما بين أغصان الشجرة المقابلة لفم الغار، لكن فيه ردّ الروايات المسندة إلى كلام لا يعلم حاله.

(وأرسل حمامتين وحشيتين فوقفتا على وجه الغار) فعششتا على بابه **(وأن ذلك مما صدّ المشركين عنه، وإن حمام الحرم من نسل تينك الحمامتين)** جزاء وفاقًا لما حصل بهما الحماية جوّز بابًا لنسل وحمايته في الحرم فلا يتعرض له، وفي المثل: آمن من حمام الحرم، **(ثم**

أقبل فتيان قريش من كل بطن بعصيهم وهراويهم وسيوفهم، فجعل بعضهم ينظر في الغار، فلم ير إلا حمامتين وحشيتين بفم الغار، فرجع إلى أصحابه فقالوا له: مالك؟ فقال: رأيت حمامتين وحشيتين فعرفت أنه ليس فيه أحد. وقال آخر: ادخلوا الغار، فقال أمية بن خلف: وما أربكم إلى الغار، إن فيه لعنكبوتًا أقدم من ميلاد محمد.

وقد روي أن الحمامتين باضتا في أسفل النقب ونسج العنكبوت، فقالوا لو دخلا لكسر البيض ....

أقبل فتيان قريش من كل بطن بعصيّهم وهراويهم) بفتح الهاء الأولى جمع هراوة، وهي العصا الضخمة فهو عطف خاص على عام، قال البرهان: وكان ينبغي أن يكتب بالألف وينطق بها، فيقال: هراواهم، أو أنه يقال هراوي وهراوى كصحاري وصحارى.

(وسيوفهم فجعل بعضهم ينظر في الغار، فرأى حمامتين وحشيتين بفم الغار) هذا ظاهر في قربه منه جدًّا، وفي الشامية: حتى إذا كانوا من الغار على أربعين ذراعاً جعل بعضهم ينظر فيه والمنافاة. ففي الاكتفاء: حتى إذا كانوا من النبيّ ﷺ على قدر أربعين ذراعاً تقدم أحدهم فنظر فرأى الحمامتين، **(فرجع إلى أصحابه، فقالوا له: ما لك؟ فقال: رأيت حمامتين وحشيتين فعرفت أنه ليس فيه أحد)** زاد في رواية: فسمع النبيّ ﷺ ما قال، فعرف أن اللّه قد درأ عنه. **(وقال آخر: ادخلوا الغار، فقال أميّة بن خلف:)** الكافر المقتول ببدر **(وما أربكم؟)** بفتحتين وبكسر فسكون، أي: حاجتكم، **(إلى الغار إن فيه لعنكبوتاً أقدم من ميلاد محمّد)** تتمة الحديث: ثم جاء فبال.

وفي حديث أسماء عند الطبراني: وخرجت من قريش حين فقدوهما وجعلوا في النبيّ ﷺ مائة ناقة، وطافوا في جبال مكّة حتى انتهوا إلى الجبل الذي فيه ﷺ، فقال أبو بكر: يا رسول اللّه! إن هذا الرجل ليرانا وكان مواجهه، فقال: «كلاّ إن ثلاثة من الملائكة تسترنا بأجنحتها»، فجلس ذلك الرجل يبول مواجه الغار، فقال ﷺ: «لو كان يرانا ما فعل هذا»، ومرّ أن القائف قعد وبال، فيحتمل أنه هو أو أميّة أو غيرهما.

(وقد روي أن الحمامتين باضتا في أسفل النقب ونسج) بالجيم **(العنكبوت)** والنسج في الأصل الحياكة استعمل في فعل العنكبوت مجازًا لما بينهما من المشابهة، وفي حياة الحيوان: العنكبوت دويبة تنسج في الهواء، ومنه نوع من حكمته أنه يمدّ السدى ثم يعمل اللحمة ويبتدىء من الوسط ونسجها ليس من جوفها بل من خارج جلدها، وفمها مشقوق بالطول، وهذا النوع ينسج بيته دائماً مثلّث الشكل وسعته بحيث يغيب فيه شخصها. **(فقالوا: لو دخل لكسر البيض**

وتفسخ العنكبوت. وهذا أبلغ في الإعجاز من مقاومة القوم بالجنود.

فتأمل كيف أظلت الشجرة المطلوب وأضلت الطالب، وجاءت العنكبوت فسدت باب الطلب، وحاكت وجه المكان فحاكت ثوب نسجها، فحاكت سترًا حتى عمي على القائف الطلب [ولله در القائل]:

والعنكبوت أجادت حوك حلتها ... فما تخال خلال النسج من خلل

ولقد حصل للعنكبوت الشرف بذلك، وما أحسن قول ابن النقيب:

وتفسخ) بمعجمة: تقطع، **(العنكبوت وهذا أبلغ في الإعجاز من مقاومة القوم بالجنود)** لأنها معتادة ونبات الشجرة وبيض الحمام ونسج العنكبوت في زمن يسير مع حصول الوقاية به خارق للعادة، **(فتأمّل)** أنظر بعين البصيرة، **(كيف أظلّت الشجرة المطلوب وأضلّت)** حيّرت **(الطالب وجاءت عنكبوت فسدّت باب الطلب، وحاكت وجه المكان)** أي: نزلت فيه وثبتت من قولهم حاك في صدري كذا إذا رسخ، **(فحاكت ثوب نسجها)** أي: أوجدت الثوب الذي نسجته وهو ما على فم الغار من نسجها، **(فحاكت)** أي: آثرت، **(سترًا)** بما نسجته **(حتى عمي على القائف الطلب)** من قولهم: حاك الشيء إذا أثر، وأنشد لغيره بيتاً هو: **(والعنكبوت أجادت)** أحكمت **(حوك)** نسج **(حلّتها،)** أي: ما نسجته والحلة لغة زار ورداء، فاستعار له اسمها، وأطلقه على ما نسجته **(فما تخال)** تظن **(خلال النسج من خلل،)** أي: فبسبب ذلك الإحكام لا ترى خللاً فيما نسجته، وعبّر عن الرؤية بالظنّ مجازًا، **(ولقد حصل للعنكبوت الشرف بذلك)** وروي أن حمام مكّة أظلّته ﷺ يوم فتح مكّة فدعا لها بالبركة ونهى عن قتل العنكبوت، وقال: «هي جند من جنود اللّه». وقد روى الديلمي في مسند الفردوس مسلسلاً بمحبة العنكبوت حديثاً، فقال: أخبرنا والدي، قال: وأنا أحبّها، أخبرنا فلان: وأنا أحبها، حتى قال عن أبي بكر: لا أزال أحبّ العنكبوت منذ رأيت النبيّ ﷺ أحبّها، ويقول: «جزى اللّه العنكبوت عنّا خيرًا، فإنها نسجت عليّ وعليك يا أبا بكر في الغار حتى لم يرنا المشركون ولم يصلوا إلينا»، وكذا رواه أبو سعد السمان البصري في مسلسلاته، قال في العمدة: إلاّ أن البيوت تظهر من نسجها، انتهى. وأسند الثعلبي وابن عطية وغيرهما عن عليّ، قال: طهروا بيوتكم من نسج العنبكوت، فإن تركه في البيت يورث الفقر. وأخرج ابن عدي عن ابن عمر رفعه: «العنكبوت شيطان مسخه اللّه، فاقتلوه»، وهو حديث ضعيف ورواه أبو داود مرسلاً بدون مسخه اللّه.

(وما أحسن قول ابن النقيب) محمد بن الحسن الكناني من مشاهير الشعراء مات سنة سبع وثمانين وستّمائة عن تسع وسبعين سنة:

ودود القز إن نسجت حريرا يجمل لبسه في كل شي
فإن العنكبوت أجلّ منها بما نسجت على رأس النبي

وروي أنه ﷺ قال: اللهم أعم أبصارهم، فعميت عن دخوله، وجعلوا يضربون يمينًا وشمالاً حول الغار. وهذا يشير إليه قول صاحب البردة:

أقسمت بالقمر المنشق إن له من قلبه نسبة مبرورة القسم
وما حوى الغار من خير ومن كرم وكل طرف من الكفار عنه عم
فالصدق ....

(ودود القزّ إن نسجت حريراً يجمل لبسه في كل شيء)

أي: في كل حال من الأحوال للملابس، فليست أشرف من غيرها مطلقاً.

(فإن العنكبوت أجلّ منها بما نسجت على رأس النبيّ)

فهو علّة لجواب الشرط المحذوف، وما مصدريّة، أي: بنسجها.

(وروى أنه ﷺ قال: «اللّهمّ أعم) بهمزة قطع **(أبصارهم)** اجعلها كالعمياء الإدراك ولم يرد الدعاء عليهم بالعمى الحقيقي إذ لو أراده لعموا؛ لأنه مجاب الدعوة ولم يعموا، كما أفاده قوله: **(فعميت عن دخوله)** ويصرّح به قوله: **(وجعلوا يضربون يمينًا وشمالاً حول الغار وهذا يشير إليه قول صاحب البردة، أقسمت)** حلفت **(بالقمر المنشق)** آية للنبيّ ﷺ وجواب القسم **(إن له)** أي: للقمر المنشقّ، **(من قلبه نسبة)** شبهًا بقلب المصطفى في انشقاق كل منهما وما أحلى قوله في الهمزية:

شقّ عن قلبه وشقّ له البدر

(مبرورة القسم) صفة يمينًا دلّ عليه أقسمت، قيل: والقسم جائز بالقمر، ويحتمل تقدير مضاف، أي: بربّ القمر. **(وما)** منصوب بتقدير اذكر أو مجرور عطفًا على القمر وجوابه مقدّر بما قبله، أي: أن له من قلبه نسبة، أي: واذكر من أو وأقسمت بمن **(حوى)** جمعه **(الغار من خير ومن كرم)** يعني المصطفى والصديق وصفهما بما هو من شأنهما وجوّز بقاء ما على معناها، وحمل الخير والكرم على صفاتهما، أي: ما جمعه الغار من الخير والكرم الصادرين من النبيّ ﷺ والصدّيق. وقال المصنّف من خير بكسر الخاء، وقيل: بفتحها، فالكرم عطف خاص على عام، وقال غيره بفتح الخاء، وقيل: بكسرها والخطب سهل.

(وكل طرف) بصر **(من الكفار عنه)** عن المحوى **(عمى)** والجملة حال من ما وعمى يحتمل الفعل والاسم، ويمكن الياء على الأوّل للوقف، وردّها على الثاني له أيضًا على لغة. **(فالصدق)**

في الغار والصديق لم ير ما وهم يقولون ما بالغار من أَرِم
ظنوا الحمام وظنوا العنكبوت على خير البرية لم تنسج ولم تحم
وقاية الله أغنت عن مضاعفة من الدروع وعن عال من الأطم

أي عموا عما في الغار مع خلق الله ذلك فيهم، لأنهم ظنوا أن الحمام لا يحوم حوله ﷺ وأن العنكبوت لا تنسج عليه اسلام لما جرت العادة أن هذين الحيوانين متوحشان لا يألفان معمورًا، فمهم أحسا بالإنسان فرا منه، وما علموا أن الله يسخر ما شاء من خلقه لمن شاء من خلقه، وأن وقاية عبده بما شاء تغني

أي: النبيّ ﷺ مبالغة أوفذ والصدق وهو (**في الغار والصدّيق**) وهو فيه (**لم يرَ ما**) بكسر الراء: لم يبرحا، يقال: لا أريم مكانه، أي: لا أبرح وأصله يريمًا بياء قبل الميم حذفت تبعًا لحذفها في إسناده إلى المفرد لالتقاء الساكنين، والمعروف في مثله إثبات الياء، نحو: فاستقيما.

(**وهم**) أي: الكفار، (**يقولون ما بالغار من أرم**) بفتح الهمزة وكسر الراء، أي: أحد نظرًا إلى حوم الحمام حول الغار ونسج العنكبوت على فمه، كما أشار إليه قوله: (**ظنوا الحمام وظنوا العنكبوت على خير البرية**) الخلق (**لم تنسج**) بفتح التاء وكسر السين وضمّها: العنكبوت، (**ولم تحمِ**) لم تدر الحمام حوله ففيه لف ونشر مقلوب، (**وقاية اللّه**) حفظه بهذين الضعيفين جدًّا من عدوّه مع شدّة بأسه، (**أغنت**) كفّت (**عن مضاعفة من الدروع**) بمهملة، أي: من الدروع المضاعفة وهي المنسوجة حلقتين حلقتين تلبس للحفظ من العدوّ (**وعن وعال من الأطم**) بضمّ الهمزة والطاء: الحصون التي يتحصّن فيها، (**أي: عموا عمّا في الغار مع خلق اللّه ذلك**) العمى المفهوم من قوله قبل فعميت عن دخوله، (**فيهم**) والمراد إن اللّه خلق في أعينهم هيئة منعتهم الرؤية مع سلامة أبصارهم، (**لأنّهم ظنّوا أن الحمام لا تحوم حوله عليه السّلام**) لأن عادته النفرة (**وأن العنكبوت لا تنسج عليه السلام لما جرت**) به (**العادة أن هذين الحيوانين متوحشان لا يألفان معمورًا فهم أحسّا بالإنسان فرّا منه**) وقد روي أن المشركين لما مروا على باب الغار طارت الحمامتان فنظروا بيضهما ونسج العنكبوت، فقالوا: لو كان هنا أحد لما كان هنا حمام، فلما سمع ﷺ حديثهم علم أن اللّه حماهما بالحمام وصرف كيدهم بالعنكبوت، (**وما علموا أن اللّه يسخّر ما شاء من خلقه لمن شاء من خلقه**) وقد سخر الأسد ولبوته ولدانيال في الجبّ حتى صارا يلحسانه، وسخّر العصا ثعبانًا لموسى وهٰرون إذا ناما تدور حولهما وتحميهما، ولكن ما هنا أبلغ في إذلال المشركين لما نالهم من شدّة الحسرة لما علموا بعد ذلك وأنهم منعوا بشيء لا يضرّهم لو أزالوه بزعمهم بخلاف الأسد والحيّة، (**وأن وقاية اللّه عبده بما شاء تغني**

عبده عن التحصن بمضاعفة من الدروع، وعن التحصن بالعالي من الأطم، وهي الحصون، فللّه در الأبوصيري شاعرًا، وما أحسن قوله في قصيدته اللامية حيث قال:

وأغيرتا حين أضحى الغار وهو به　　كمثل قلبي معمور ومأهول
كأنما المصطفى فيه وصاحبه الـ　　ـصديق ليثان قد آواهما غيل
وجلل الغار نسج العنكبوت على　　وهن فيا حبذا نسج وتجليل
عناية ضل كيد المشركين بها　　وما مكائدهم إلا الأضاليل
إذ ينظرون وهم لا يبصرونهما　　كأن أبصارهم من زيغها حول

وفي الصحيح عن أنس قال أبو بكر: لو أن أحدهم نظر إلى قدميه لرآنا،

عبده عن التحصّن بمضاعفة من الدروع وعن التحصّن بالعالي من الأطم وهي الحصون، فللّه درّ الأبوصيري من شاعر، وما أحسن قوله في قصيدته اللاميّة) التي أوّلها:

إلى متى أنت باللّذات مشغول　　وأنت عن كل ما قدّمت مسؤول

(حيث قال) في الجمع بين هذا وما قبله تسامح، **(واغيرتا حين أضحى الغار وهو به)** عبّر بالندبة أسفًا على ما فعله قومه معه حتى ألجؤوه إلى دخول الغار، **(كمثل قلبي)** صفة مصدر محذوف، أي: تعمير وتأهيل قلبي، **(معمور ومأهول)** والجملة خبر أضحى **(كأنما المصطفى فيه وصاحبه الصديق ليثان)** أسدان **(قد آواهما غيل)** بكسر المعجمة: أجمّة أو شجر كثير ملتفّ فلا يستطاع الوصول إليهما، **(وجلّل)** بجيم غطّى **(الغار نسج العنكبوت على وهن)** ضعف **(فيا حبّذا نسج وتجليل)** تغطية **(عناية)** بكسر العين وفتحها مصدر عناه يعنيه ويعنوه، **(ضلّ)** من الضلال ضدّ الرشاد، **(كيد المشركين)** مكرهم وخديعتهم **(بها وما مكائدهم إلاّ الأضاليل)** جمع أضليلة من الضلال، **(إذ ينظرون)** للحمام وبيضه ونسج العنكبوت **(وهم لا يبصرونهما)** أي: النبيّ ﷺ وصاحبه، **(كأن أبصارهم من زيغها حول)** وهذا من بقاء بصرهم أبلغ من عماهم.

(وفي) الحديث **(الصحيح)** الذي أخرجه البخاري في المناقب والهجرة والتفسير ومسلم في الفضائل، والترمذي في التفسير، والإمام أحمد كلهم **(عن أنس)** قال: **(قال أبو بكر)** وفي التفسير من البخاري: حدثنا أنس، قال: حدثني أبو بكر، قال: قلت للنبيّ ﷺ ونحن في الغار، وزاد: في الهجرة فرفعت رأسي فرأيت أقدام القوم **(لو أن أحدهم نظر إلى قدميه)** بالتثنية **(لرآنا)** لأبصرنا، قال الحافظ: وفيه مجيء لو الشرطية للاستقبال خلافاً للأكثر، واستدلّ من جوّزه بمجيء الفعل المضارع بعدها؛ كقوله تعالى: ﴿لو يطيعكم في كثير من الأمر لعنتم﴾ [الحجرات: ٧]، وعلى هذا فيكون قاله حالة وقوفهم على الغار، وعلى قول الأكثر يكون قاله بعد مضيّهم شكرًا

فقال له رسول الله ﷺ: ما ظنك باثنين الله ثالثهما.

وروي أن أبا بكر قال: نظرت إلى قدمي رسول الله ﷺ في الغار وقد تقطرتا دمًا فاستبكيت وعلمت أنه ﷺ لم يكن تعود الحفا والجفوة.

لله تعالىٰ على صيانتهما، (**فقال له رسول الله ﷺ**: «**ما ظنّك**) استفهام تعظيم، أي: أيّ ظنّ تظنّه، أي: لا تظنّ إلا أعظم ظنّ (**باثنين الله ثالثهما**»،) أي: جاعلهما ثلاثة بضمّ ذاته تعالىٰ إليهما في المعيّة المعنويّة المشار إليها بقوله تعالىٰ: ﴿إن الله معنا﴾ [التوبة: ٤٠]، وهو من قوله ثاني اثنين إذ هما في الغار، ومن لازم ذلك الظن أنه لا يصل إليهما سوء وذكر بعض أهل السّيَر أن أبا بكر لما قال ذلك قال له ﷺ: «لو جاؤونا من هٰهنا لذهبنا من هٰهنا»، فنظر الصدّيق إلى الغار قد انفرج من الجانب الآخر وإذا البحر قد اتّصل به وسفينة مشدودة إلى جانبه.

قال ابن كثير: وهذا ليس بمنكر من حيث القدرة العظيمة، ولكن لم يرد ذلك بإسناد قوي ولا ضعيف، ولسنا نثبت شيئًا من تلقاء أنفسنا.

(**وروي أن أبا بكر، قال: نظرت إلى قدمي رسول الله ﷺ في الغار وقد تقطّرتا دمًا**) أي: سال دمهما، فدمًا تمييز محوّل عن الفاعل، أي: أثر حفاة في قدميه حتى أسال دمهما، (**فاستبكيت**) السين زائدة للتأكيد لا للطلب لما علم من رقّة قلبه وشدّة حبه للمصطفى المقتضي لغلبة البكاء بلا استجلاب له، (**وعلمت أنه**) بحذف مفعول علمت، أي: أن ما أصابه إنما هو لما ناله من المشقّة؛ لأنه (**لم يكن تعوّد الحفى**) بفتح المهملة مقصور المشي بلا خفّ ولا نعل، (**والجفوة**) بفتح الجيم وتكسر، أي: الجفاء، أي: لم يتعوّد كونه مجفوًا أو لم يتعوّد أن في قومه جفوة له، قال في الرياض النضرة: ويشبه أن يكون ذلك من خشونة الجبل وكان حافيًا وإلا فبعد المكان لا يحتمل ذلك أو لعلّهم ضلّوا طريق الغار حتى بعدت المسافة، ويدلّ عليه رواية: فمشى رسول الله ولا يحتمل ذلك مشي ليلة إلا بتقدير ذلك أو سلوك غير الطريق تعمية على الطالب، انتهى.

ويروى أنه عليه السّلام خلع نعليه في الطريق، وعند ابن حبان أنّهما ركبا حتى أتيا الغار فتواريا، ولا ينافي ذلك ما روي من تعب المصطفى وحمل أبي بكر إيّاه على كاهله؛ لاحتمال أن يكون ذلك في بعض الطريق. قال في الوفا: ولا ينافي ركوبهما مواعدتهما الدليل بأن يأتي بالراحلتين بعد ثلاث؛ لاحتمال أنّهما ركبا غير الراحلتين أو هما، ثم ذهب بهما ابن فهيرة إلى الدليل ليأتي بعد ثلاث. وفي دلائل النبوّة من مرسل ابن سيرين، وهو عند أبي القٰسم البغوي من مرسل ابن أبي مليكة وابن هشام عن الحسن البصري بلاغًا: أن أبا بكر ليلة انطلق معه ﷺ إلى الغار كان يمشي بين يديه ساعة ومن خلفه ساعة، فسأله فقال: أذكر الطلب فأمشي خلفك،

وروي أيضًا أن أبا بكر دخل الغار قبل رسول الله ﷺ ليقيه بنفسه، وأنه رأى جحرًا فيه، فألقمه عقبه لئلا يخرج منه ما يؤذي رسول الله ﷺ فجعلت الحيات والأفاعي تضربنه وتلسعنه، فجعلت دموعه تتحدر. وفي رواية: فدخل رسول الله ﷺ ووضع رأسه في حجر أبي بكر ونام، فلدغ أبو بكر في رجله من الجحر ولم يتحرك فسقطت دموعه على وجه رسول الله ﷺ، فقال: مالك يا أبا بكر؟ قال لدغت فداك أبي وأمي، فتفل عليه رسول الله ﷺ فذهب ما يجده. رواه ابن رزين.

وأذكر الرصد فأمشي أمامك، فقال: «لو كان شيء أحببت أن تقتل دوني»، قال: أي والذي بعثك بالحقّ، فلما انتهيا إلى الغار، قال: مكانك يا رسول اللّه حتى استبرىء لك الغار، فاستبرأه.

(**وروي أيضاً أن أبا بكر دخل الغار قبل رسول اللّه ﷺ ليقيه بنفسه، وإنه رأى جحرًا**) بضمّ الجيم وإسكان المهملة، (**فيه فألقمه عقبه**) بعد أن سدّ غيره بثوبه، فيروى أنه قال: والذي بعثك بالحق لا تدخله حتى أدخله قبلك، فإن كان فيه شيء نزل بي قبلك فدخله فجعل يلتمس بيده فكلما رأى جحرًا قطع من ثوبه وألقمه الجحر حتى فعل ذلك بثوبه أجمع فبقي جحر فوضع عقبه عليه. وروى ابن أبي شيبة وابن المنذر عن أبي بكر: أنّهما لمّا انتهيا إلى الغار إذا جحر فألقمه أبو بكر رجليه، وقال: يا رسول اللّه! إن كانت لدغة أو لسعة كانت بي، وهو صريح في إلقامه رجليه جميعًا فتحمل رواية عقبة على الجنس فتصدق بهما، وهي مبيّنة للمراد من رجليه؛ (**لئلاّ يخرج منه ما يؤذي رسول اللّه ﷺ**) لاشتهاره بكونه مسكن الهوام، فدخل فرأى غارًا مظلمًا فجلس وجعل يلتمس بيده كلما وجد جحرًا أدخل فيه أصبعه حتى انتهى إلى جحر كبير فأدخل رجله إلى فخذه، كذا في البغوي. (**فجعلت الحيّات والأفاعي تضربنه وتلسعنه**) عطف تفسير (**فجعلت دموعه تتحدر**) من ألم لسعها.

(**وفي رواية**) عن عمر بن الخطاب، ثم قال ـ أي بعد استبرائه الغار لرسول اللّه ﷺ ـ : ادخل، فإني سوّيت لك مكانًا، (**فدخل رسول اللّه ﷺ ووضع رأسه في حِجر أبي بكر**) بكسر الحاء وسكون الجيم، (**ونام فلدغ**) بمهملة فمعجمة لذوات السموم وعكسه للذع النار (**أبو بكر في رجله من الجحر ولم يتحرّك**،) لئلاّ يوقظ المصطفى (**فسقطت دموعه على وجه رسول اللّه ﷺ، فقال: «ما لك يا أبا بكر»؟ قال: لدغت، فداك أبي وأُمّي، فتفل**) بالفوقية (**عليه رسول اللّه ﷺ فذهب ما يجده، رواه ابن رزين**) بفتح الراء وكسر الزاي ابن معْوية أبو الحسن العبدري السرقسطي الأندلسي المالكي مؤلف تجريد الصحاح جمع فيه الموطأ والصحيحين

وروي أيضًا: أن أبا بكر لما رأى القافة اشتد حزنه على رسول الله ﷺ وقال إن قتلت أنا رجل ....

وسنن أبي داود والترمذي والنسائي، قال ابن بشكوال: كان صالحًا فاضلاً عالمًا بالحديث وغيره، جاور بمكة أعوامًا وبها مات سنة خمس وعشرين، وقيل: خمس وثلاثين وخمسمائة.

وفي الرياض النضرة: فلمّا أصبحا رأى على أبي بكر أثر الورم فسأله، فقال: من لدغة الحيّة، فقال: «هلاّ أخبرتني»، قال: كرهت أن أوقظك، فمسحه فذهب ما به من الورم. ولأبي نعيم عن أنس: فلمّا أصبح قال لأبي بكر: «أين ثوبك»، فأخبره بالذي صنع فرفع ﷺ يديه، وقال: «اللّهمّ اجعل أبا بكر معي في درجتي في الجنّة»، فأوحى اللّه إليه قد استجبنا لك. وعن ابن عباس، فقاله ﷺ: «رحمك اللّه صدّقتني حين كذّبني الناس، ونصرتني حين خذلني الناس، وآمنت بي حين كفر بي الناس، وآنستني في وحشتي»، والظاهر كما قال شيخنا أنه كان عليه غير ثوبه مما يستر جميع البدن إذ لم ينقل طلبه لغيره ممن كان يأتي لهما بالغار كابنه وابن فهيرة. وروى ابن مردويه عن جندب بن سفيٰن، قال: لما انطلق أبو بكر مع رسول اللّه ﷺ إلى الغار، قال: يا رسول اللّه! لا تدخل الغار حتى أستبرئه لقطع الشبهة عني، فدخل أبو بكر الغار فأصاب يده شيء فجعل يمسح الدم عن أصبعه، ويقول:

هل أنت إلا أصبع دميت وفي سبيل اللّه ما لقيت

وذكر الواقدي وابن هشام: إن ذا البيت للوليد بن الوليد بن المغيرة الصحابي لما رجع في صلح الحديبية إلى المدينة وعثر بحرتها، فانقطعت أصبعه. وروى ابن أبي الدنيا: إن جعفرًا لما قتل بمؤتة دعا الناس بعبد اللّه بن رواحة فأقبل فأصيب أصبعه، فارتجز يقول:

هل أنت إلاّ أصبع دميت وفي سبيل اللّه ما لقيت
يا نفس ألا تقتلي تموتي هذا حياض الموت قد صليت
وما تمنيه فقد لقيت أن تفعلي فعلهما هديت

وروى الشيخان وغيرهما عن جندب: بينما نحن مع النبيّ ﷺ إذ أصابه حجر فدميت أصبعه، فقال: هل أنت... البيت والذي يظهر أنه من إنشاء الصديق وأن كلاً من المصطفى والوليد تمثل به والممتنع على النبيّ عليه السلام إنشاء الشعر لا إنشاده وضمنه ابن رواحة شعره المذكور.

(**وروي أيضًا أن أبا بكر لما رأى القافة**) أتوا على ثور وطلعوا فوقه، كما في رواية (**اشتدّ حزنه**) وبكى وأقبل عليه الهمّ والخوف والحزن، (**على رسول اللّه ﷺ، وقال: إن قتلت أنا رجل**

واحد، وإن قتلت أنت هلكت الأمة، فعندها قال له رسول الله ﷺ: لا تحزن إن الله معنا، يعني بالمعونة والنصر، فأنزل الله سكينته - وهي أمنة تكن عندها القلوب - على أبي بكر لأنه كان منزعجًا، وأيده - يعني النبي ﷺ - بجنود لم تروها يعني الملائكة ليحرسوه في الغار، وليصرفوا وجوه الكفار وأبصارهم عن رؤيته.

انظر، لما رأى الرسول حزن الصديق قد اشتد لكن لا على نفسه، قوي قلبه ببشارة «لا تحزن إن الله معنا» وكانت تحفة «ثاني اثنين» مدخرة له دون الجميع، فهو

(واحد) لا تهلك الأُمّة بقتلي فلا يفوتهم نفع ولا يلحقهم ضرر، **(وإن قتلت أنت هلكت الأُمّة)** بهلاك الدين **(فعندها)** وبعد فراغه من الصّلاة **(قال له رسول اللّه ﷺ: «لا تحزن إن اللّه معنا»)**، فروى عن الحسن البصري: جاءت قريش يطلبون النبيّ ﷺ وهو قائم يصلّي وأبو بكر يرتقب، فقال: هؤلاء قومك يطلبونك، أما واللّه ما على نفسي أبكي ولكن مخافة أن أرى فيك ما أكره، فقال: «لا تحزن إن اللّه معنا».

(يعني بالمعونة والنصر) فالمراد المعنوية لاستحالة الحسية في حقّه تعالىٰ لا بالعلم فقط، إذ لا يختصّ بهما وهو معكم أينما كنتم، **(فأنزل اللّه سكينته)** عليه **(وهي)** أي السكينة، **(أمنة)** بفتحتين، أي: حالة للنفس، **(تكن عندها القلوب)** لا منها مما تكرهه **(على أبي بكر)** فالضمير في الآية عائد على صاحبه في قول الأكثر، قال البيضاوي: وهو الأظهر **(لأنّه كان منزعجًا)** لا على النبيّ ﷺ لأنّه لم تزل السكينة معه، قال ابن عباس كما رواه ابن مردويه والبيهقي وغيرهما. **(وأيّده ــ يعني النبيّ ﷺ ــ بجنود لم تروها ــ يعني الملائكة ــ ليحرسوه في الغار، وليصرفوا وجوه الكفار وأبصارهم عن رؤيته)** عطف سبب على مسبب، أي: ليحرسوه بصرف وجوههم عنه. وفي نسخ بأو يعني أن القصد أحد الأمرين وإن لزم أوّلهما للثاني، وقيل: معناه لقوا الرعب في قلوب الكفّار حتى رجعوا، حكاهما البغوي مصدرًا بما اقتصر عليه المصنّف.

(أنظر) تأمّل بعين البصيرة في أمر المصطفى وشفقته على الصديق **(لمّا رأى)** علم **(الرسول حزن الصديق)** مفعول رأى الأوّل والثاني، **(قد اشتدّ)** ويجوز أنها بصرية مجازًا؛ لأنّه لما رأى ما علاه من الكآبة نزل الحزن القائم به منزلة المبصر حتى جعله مرئيًا عليه، فالجملة حال. **(لكن لا على نفسه قوي)** الرسول عليه السلام **(قلبه ببشارة لا تحزن إن اللّه معنا، وكانت تحفة)** بفتح الحاء وتسكن، ما أتحفت به غيرك؛ كما في المصباح بمعنى الإتحاف، أي: كان

الثاني في الإسلام والثاني في بذل النفس والعمر وسبب الموت لما وقى الرسول ﷺ بماله ونفسه جوزي بمواراته معه في رمسه، وقام مؤذن التشريف ينادي على منائر الأمصار «ثاني اثنين إذ هما في الغار» ولقد أحسن حسان حيث قال:

وثاني اثنين في الغار المنيف وقد طاف العدو به إذ صاعد الجبلا
وكان حب رسول الله قد علموا من الخلائق لم يعدل به بدلا

وتأمل قول موسى لبني إسرائيل: ﴿كلا إن معي ربي سيهدين﴾ [الشعراء/ ٦٢] وقول نبينا ﷺ للصديق: «إن الله معنا» ....

إتحاف المصطفى لأبي بكر بكونه (**ثاني اثنين مدخرة له دون الجميع**) أي: جميع الصحابة، (**فهو الثاني**) من الرجال (**في الإسلام والثاني في بذل النفس والعمر وسبب الموت**) عطف تفسير، والمراد أنه لما جعل نفسه وقاية له كأنه بذل نفسه وعمره حفظًا عليه السّلام، (**لما وقى الرسول ﷺ بماله ونفسه**) مستأنف استئنافًا بيانيًا كأنه قيل: ما كان جزاؤه فيما فعل؟ فقيل: (**جوزي بمواراته معه في رمسه وقام مؤذن التشريف ينادي على منائر الأمصار**) جمع منارة بفتح الميم، والقياس كسرها لأنها آلة، (**ثاني اثنين إذ هما في الغار، ولقد أحسن حسّان، حيث قال:**) يمدحه (**وثاني اثنين في الغار المنيف**) الزائد في الشرف على غيره بدخول أفضل الخلق فيه وإقامته به هو وصاحبه، (**وقد طاف العدوّ به إذ**) لمجرّد الوقت (**صاعد**) بالألف لعلّه بمعنى صعّد بالتشديد، لكن لم يذكر الجوهري والمجد ولا المصباح صاعد (**الجبلا**) نصب بنزع الخافض والألف للإطاق، والمعنى: إذ ارتقى العدوّ على الجبل، (**وكان**) الصدّيق (**حبّ**) بكسر الحاء محبوب (**رسول الله قد علموا**) أي عامّة الناس العارفين بحال المصطفى والصديق مسلماً أو غيره، (**من الخلائق**) متعلّق بيعدل من قوله: (**لم يعدل به بدلا**) وأنشد الشامي رجلاً، والتقدير: علم كل أحد أنه عليه السلام لم يعدل بأبي بكر أحد، أي: لم ينزل أحدًا منزلته بحيث يجعله قائمًا مقامه.

وروى ابن عدي وابن عساكر عن أنس: أنه ﷺ قال لحسان: «هل قلت في أبي بكر شيئًا»؟ قال: نعم، قال: «قل، وأنا أسمع»، فقال: وثاني اثنين... الخ، فضحك ﷺ حتى بدت نواجذه، ثم قال: «صدقت يا حسّان، هو كما قلت». فصريح هذا أنه قالهما في حياته. وفي ينبوع الحياة الذي أعرف أنهما من أبيات رثى بها حسان أبا بكر، فهذا يخالف ذاك إذ الرثاء تعداد المحاسن بعد الموت وجمع باحتمال أنه مدحه بهما في حياته، ثم أدخلهما في مرثيته بعد وفاته.

(**وتأمّل**) عطف على أنظر (**قول موسى لبني إسرائيل: ﴿كلاّ إن معي ربّي سيهدين﴾ [الشعراء: ٦٢]، وقول نبيّنا ﷺ للصدّيق: «إن الله معنا»**،) قدم المسند إليه للإشارة إلى أنه

فموسى خص بشهود المعية ولم يتعد إلى أتباعه، ونبينا تعدى منه إلى الصديق، ولم يقل «معي» لأنه أمد أبا بكر بنوره فشهد سر المعية، ومن ثم سرى سر السكينة إلى أبي بكر، وإلا لم يثبت تحت أعباء هذا التجلي والشهود، وأين معية الربوبية في قصة موسى عليه السلام من معية الإلهية في قصة نبينا ﷺ. قاله العارف شمس الدين بن اللبان.

وأخرج أبو نعيم في الحلية عن عطاء بن ميسرة، قال: نسجت العنكبوت مرتين، مرة على داود حين كان طالوت يطلبه، ....

لا يزول عن الخاطر لشدّة التعلق به أو لأنّه يستلذّ به لكونه محبوباً للعباد إذ لا انفكاك لأحد عن الاحتياج إليه أو لتعظيمه بوصفه بالألوهوية لأن سائر صفات الكمال تتفرع عليه، **(فموسى خصّ)** من ربّه **(بشهود المعية)** له وحده **(ولم يتعدّ)** ذلك الشهود **(إلى أتباعه ونبيّنا تعدّى منه)** شهوده**(إلى الصديق و)**لهذا **(لم يقل معي لأنّه أمدّ أبا بكر بنوره فشهد سرّ المعية، ومن ثم سرّي سر السكينة إلى أبي بكر، وإلا لم يثبت تحت أعباء هذا التجلّي والشهود)** إذ ليس في طوق البشر إلا بذلك الإمداد **(وأين)** استفهام تعجب وتعظيم للفرق بين المقامين، **(معيّة الربوبية في قصّة موسى عليه السّلام)** حيث قال: إن معي ربّي والربّ من التربية وهي التنمية والإصلاح، **(من معيّة الإلٰهية في قصّة نبيّنا ﷺ)** حيث عبّر بالاسم الجامع لصفات الكمال، **(قاله العارف شمس الدين بن اللبّان)** محمّد بن أحمد الدمشقي، ثم المصري الشافعي الفقيه الأصولي النحوي الأديب الشاعر قدم مصر من دمشق، فأكرمه ابن الرفعة إكرامًا كثيرًا، اختصر الروضة ورتّب الأمّ، مات بالطاعون في شوّال سنة تسع وأربعين وسبعمائة، هذا وما نقله الشارح عن شرح الهمزية هو معنى ما نقله المصنّف عن ابن اللبان.

(وأخرج أبو نعيم في الحلية عن عطاء بن ميسرة) الخراساني صدوق يهم ويرسل كثيرًا روى له مسلم والأربعة ولم يصحّ أن البخاري أخرج له كما زعم المزي، مات سنة خمس وثلاثين ومائة. **(قال: نسجت العنكبوت مرّتين مرّة على داود)** عليه السّلام **(حين كان طالوت)** بن قيس من ذرّية بنيامين شقيق يوسف عليه السّلام، يقال إنه كان سقاء، ويقال: كان دبّاغًا، **(يطلبه)** لأن داود لمّا قتل جالوت رأس الجبارين وكان طالوت وعد من قتله أن يزوّجه ابنته ويقاسمه الملك، فوفى طالوت لداود قتله، وعظم قدر داود في بني إسرائيل حتى استقلّ بالمملكة فتغيّرت نية طالوت لداود وهم بقتله، فلم يتّفق له ذلك، ثم رآه في برية، فقال: اليوم أقتله، ففرّ منه ووجد مغارة فتوارى بها، فنسجت العنكبوت عليه فمرّ به طالوت فلم يره فتاب وانخلع من الملك وخرج مجاهدًا هو ومن معه من ولده حتى ماتوا كلهم شهداء، وكانت مدّة ملك طالوت أربعين سنة، وانتقل ملكه إلى داود واجتمعت عليه بنو إسرائيل ولم تجتمع على ملك واحد إلاّ

ومرة على النبي ﷺ في الغار.

وكذا نسجت على الغار الذي دخله عبد الله بن أنيس لما بعثه ﷺ لقتل خالد بن نبيح الهذلي بعرنة، فقتله ثم حمل رأسه ودخل في غار فنسجت عليه العنكبوت، فجاء الطلب فلم يجدوا شيئًا فانصرفوا راجعين.

وفي تاريخ ابن عساكر: أن العنكبوت نسجت أيضًا على عورة زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب لما صلب عريانًا في سنة إحدى وعشرين ومائة.

عليه ومدّة ملكه سبع سنين في قصّة طويلة مذكورة في المبتدأ لابن إسحٰق، كما في فتح الباري.

(**ومرة على النبيّ ﷺ في الغار**) لأن كل كرامة ومعجزة أوتيها نبيّ لا بدّ وأن يكون للمصطفى مثلها أو نظيرها أو أجلّ، فنسج عليه العنكبوت كداود وتعدّى إلى بعض أصحابه وذرّيته، كما قال: (**وكذا نسجت على الغار الذي دخله عبد اللّه بن أنيس**) بن أسعد الجهني الأنصاري السلمي (**لما بعثه ﷺ لقتل خالد**) بن سفيٰن (**بن نبيح**) بضمّ النون وفتح الموحدة وإسكان التحتية وحاء مهملة، (**الهذلي**) فنسبه المصنف لجده بناء على قول ابن إسحٰق: أن البعث لخالد بن سفيٰن بن نبيح، وذكر ابن سعد أنه سفيٰن بن خالد بن نبيح، وتبعه المصنّف فيما يأتي والبعمري وغيرهما؛ لأنّه كان يجمع الجموع للنبيّ ﷺ.

(**بعرنة**) بالنون وادي عرفة (**فقتله ثم حمل رأسه ودخل في غار، فنسجت عليه العنكبوت فجاء الطلب فلم يجدوا شيئًا فانصرفوا راجعين،**) ثم سار بالرأس فلمّا رآه ﷺ قال: أفلح الوجه، قال: وجهك يا رسول اللّه، ووضع الرأس بين يديه وأخبره الخبر فدفع ﷺ إليه عصًا كانت بيده، وقال: تحضر بهذه في الجنّة، فلما حضره الموت أوصى أهله أن يجعلوها في كفنه، ففعلوا (**وفي تاريخ ابن عساكر أن العنكبوت نسجت أيضًا على عورة زيد بن علي بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب**) رضي اللّه عنهم أبي الحسين المدني الثقة، ولد سنة ثمانين وروى عن أبيه وجماعة، وأخرج له أصحاب السنن.

(**لما صلب عرياناً**) أربع سنين كما في تاريخ ابن عساكر وبه جزم غير واحد، وقيل: خمس سنين، وكان قد بايعه خلق كثير من أهل الكوفة، وقالوا: تتبرأ من أبي بكر وعمر فأبى، فقالوا: نرفضك فسموا الرافضة، وقالت طائفة: نتولاّهما ونتبرّأ ممن تبرّأ منهما فسموا الزيدية فخرجوا معه وحارب متولّي العراق لهشام بن عبد الملك وهو يوسف بن عمر ابن عم الحجاج الثقفي فظفر به يوسف فقتله وصلبه ووجهوه لغير القبلة، فاستدارت خشبته إلى القبلة، ثم أحرقوا جسده وخشبته وذرّي رماده في الرياح على شاطىء الفرات وكان قتله وصلبه (**في**) صفر (**سنة إحدى وعشرين ومائة**) فيما قاله سعيد بن عفير وأبو بكر بن أبي شيبة وخليفة وآخرون قائلين:

وكان مكثه ﷺ وأبو بكر في الغار ثلاث ليال، وقيل بضعة عشر يومًا. والأول هو المشهور.

وكان يبيت عندهما عبد الله بن أبي بكر، وهو غلام شاب ثقف ـ أي ثابت المعرفة بما يحتاج إليه لقن ـ فيدلج من عندهما بسحر، فيصبح مع قريش بمكة كبائت معهم، فلا يسمع بأمر يكادان به ....

وبقي مصلوباً إلى سنة ستّ وعشرين، وقال ابن سعد: ومصعب في ثاني صفر سنة عشرين، وقال الليث بن سعد وهشام الكلبي والهيثم بن عدي والزبير بن بكار وآخرون، قتل يوم الاثنين ليومين مضيا من صفر سنة اثنتين وعشرين ومائة، وقال ابن عساكر: صلب في سنة ستّ وعشرين، قال البرهان: وعليه يكون في خلافة الوليد بن يزيد؛ لأن هشاماً مات سنة خمس وعشرين ومائة.

(وكان مكثه ﷺ وأبو بكر في الغار ثلاث ليال) كما في الصحيح: فكمنا فيه ثلاث ليال، **(وقيل: بضعة عشر يومًا)** رواه أحمد والحاكم عن طلحة البصري مرسلا، قال: قال ﷺ: «لبثت مع صاحبي في الغار بضعة عشر يوماً، ما لنا طعام إلا طعام البرير». **(والأول هو المشهور)** كما قال ابن عبد البر وغيره، وجمع الحاكم بأنهما كمنا في الغار وفي الطريق بضعة عشر يومًا، لكن قال الحافظ: لم يقع في رواية أحمد ذكر الغار وهي زيادة في الخبر من بعض رواته، ولا يصحّ حمله على حال الهجرة لما في الصحيح كما تراه من أن عامر بن فهيرة كان يروح عليهما في الغار باللبن، ولما وقع لهما في الطريق من لقى الراعي ومن النزول بخيمة أُمّ معبد وغير ذلك، فالذي يظهر أنها قصّة أخرى، انتهى.

(وكان يبيت عندهما) في الغار **(عبد اللّه بن أبي بكر)** الصديق أصابه سهم في غزوة الطائف فاندمل جرحه ثم نقض بعد ذلك فمات في خلافة أبيه، قال الحافظ: وفي نسخة من البخاري عبد الرحمٰن وهو وهم. **(وهو غلام شابّ ثقف)** بفتح المثلثة وكسر القاف ويجوز إسكانها وفتحها، كما قال الحافظ، وتبعه المصنّف وجوّز البرهان ضمّها وأسقطه الفتح، وبعدها فاء **(أي)** حاذق **(ثابت المعرفة بما يحتاج إليه)** تفسير من المصنّف زائد على الحديث وهو من الفتح، وما ألطف قوله في مقدّمته، أي: فطن وزنًا ومعنى **(لقن)** بفتح اللام وكسر القاف وتسكن؛ كما في النور: فنون، أي: سريع الفهم، **(فيدلج)** بضم الياء وسكون الدال، ولأبي ذرّ بشدّ الدال بعدها جيم؛ كما قال المصنّف، واقتصر الحافظ وتبعه الشامي على رواية أبي ذرّ، أي: يخرج **(من عندهما بسحر)** إلى مكّة **(فيصبح مع قريش بمكّة كبائت)** لشدّة رجوعه بغلس يظنّه من لا يعرف حقيقة أمره مثل البائت، **(فلا يسمع بأمر يكادان به)** بضمّ التحتية فكاف فألف، رواية

إلا وعاه، حتى يأتيهما بخبر ذلك اليوم حين يختلط الظلام.

ويرعى عليهما عامر بن فهيرة ـ مولى أبي بكر ـ منحة من غنم، فيريحها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان في رسل، وهو لبن منحتهما، يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث.

واستأجر رسول الله ﷺ وأبو بكر، عبد الله بن أريقط ....

الكشميهني ولغيره: يكتاد أنه بفتح أوّله وفوقية بعد الكاف، أي: يطلب لهما فيه المكروه وهو من الكيد، **(إلاَّ وعاه)** حفظه **(حتى يأتيهما بخبر ذلك اليوم حين يختلط الظلام، ويرعى عليهما عامر بن فهيرة)** بضم الفاء مصغر **(مولى أبي بكر)** من السابقين الأوّلين، ذكر ابن عقبة عن ابن شهاب: أن أبا بكر اشتراه من الطفيل بن سخبرة فأسلم فأعتقه وهو مخالف لما رواه الطبراني عن عروة أنه كان ممن يعذّب في اللّه فاشتراه أبو بكر فأعتقه، استشهد ببئر معونة.

(منحة) بكسر الميم وسكون النون وفتح المهملة: شاة تحلب إناء بالغداة وإناء بالعشي، قال الحافظ: وتطلق أيضًا على كل شاة، **(من غنم)** ذكر ابن عقبة عن الزهري أنها كانت لأبي بكر فكان يروّح عليهما الغنم كل ليلة فيحلبان ثم يسرح بكرة، فيصبح في رعيان الناس فلا يفطن له. **(فيريحها)** بضمّ أوله، أي: يردّها. قال المصنّف: أي الشاة أو الغنم، **(عليهما حين تذهب ساعة من العشاء)** فيحلبان ويشربان **(فيبيتان في رسل)** بكسر الراء وسكون المهملة: لبن طريّ، **(وهو لبن منحتهما)** أسقط من الرواية: ورضيفهما حتى ينعق بها عامر بن فهيرة بغلس.

رضيف بفتح الراء وكسر المعجمة بزنة رغيف لبن فيه حجارة محماة بالشمس أو النار، لينعقد وتزول رخاوته وهو بالرفع ويجوز الجر. وينعق بكسر المهملة يصيح بغنمه ويزجرها. وفي رواية بهما بالتثنية، أي: يسمع المصطفى والصديق صوته إذا زجر غنمه. **(يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث)** ولابن عقبة عن ابن شهاب: وكان عامر أمينًا مؤتمنًا حسن الإسلام. وفي رواية: وكانت أسماء تأتيهما من مكّة إذا أمست بما يصلحهما من الطعام. وعند ابن إسحٰق: فإذا أمسى عامر أراح عليهما غنم أبي بكر فاحتلبا وذبحا، فإذا غدا عبد اللّه بن أبي بكر من عندهما تبع عامر أثره بالغنم حتى يعفي أثره وخرج معهما حتى قدم المدينة، ولا ينافي بيات ابن الصدّيق عندهما وتردّد عامر وأسماء نسج العنكبوت على فمّ الغار؛ لأنّه خارق فيجوز عدم نسج العنكبوت أو تكرّر النسج كل يوم أو غير ذلك.

(واستأجر رسول اللّه ﷺ وأبو بكر) قبل خروجهما من مكة، بدليل: وغداة الغار، قال في الصحيح: رجلاً من بني الدبل وبينه ابن عقبة وابن سعد، فقالا: استأجر **(عبد اللّه بن أريقط)**

دليلاً ـ وهو على دين كفار قريش، ولم يعرف له إسلام ـ فدفعا إليه راحلتيهما ووعداه غار ثور بعد ثلاث ليال.

فأتاهما براحلتيهما صبح ثلاث، وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل، فأخذ بهم طريق السواحل، ....

بالقاف والطاء مصغر وسمّاه ابن إسحٰق في رواية ابن هشام: عبد اللّٰه بن أَرقد، وفي رواية الأموي عنه: أريقد، بالدال بدل الطاء وبالطاء أشهر، وقال مُلك في العيبة: اسمه رقيط، والديل بكسر الدال وسكون التحتية، وقيل: بضمّ أوّله وكسر ثانيه مهموز، ذكره في الفتح.

(دليلاً) حال منتظرة أو ليكون دليلاً **(وهو)** أي: الرجل الذي استأجراه، **(على دين كفّار قريش)** من عبدة الأوثان لا من أهل الكتاب ومع ذلك سخّره اللّٰه ليقضي أمره، وهذا من جملة الرواية. **(ولم يعرف له إسلام)** هكذا جزم به الحافظ عبد الغني المقدسي في سيرته وتبعه النووي، وقال السهيلي: لم يكن إذ ذاك مسلمًا ولا وجدنا من طريق صحيح أنه أسلم بعد ولا يعترض بأن الواقدي ذكر أنه أسلم؛ لأنه قيد بصحيح. وضعّف الواقدي معلوم خصوصًا مع الانفراد وكأنه سلف الذهبي في عدّه صحابيًا، وقد قال في الإصابة: لم أرَ من ذكره في الصحابة إلا الذهبي في التجريد ووصفه في الرواية بأنه كان هاديًا ضريتًا، أي: ساديًا للطريق، قال: والخريت، أي: بكسر الخاء المعجمة والراء الثقيلة وتحتية ساكنة ففوقية: الماهر بالهداية، أي: هداية الطريق، وهذا التفسير مدرج من كلام الزهري، كما بيّنه ابن سعد. قال الأصمعي: سمّي خريتًا لأنه يهتدي بمثل خرت الإبرة، أي: ثقبها. وقال غيره: لاهتدائه لآخرات المفازة وهي طرقها الخفية، قال في الرواية: فأمناه، بفتح الهمزة مقصورة وكسر الميم، أي: ائتمناه، **(فدفعا إليه راحلتيهما ووعداه)** بمعنى التواعد، وهو الذي في البخاري بلفظ: ووعداه، **(غار ثور بعد ثلاث ليال، فأتاهما براحلتيهما صبح ثلاث)** وفي رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب: حتى إذا هدأت عنهما الأصوات جاء صاحبهما ببعيريهما، **(وانطلق معهما عامر بن فهيرة)** زاد ابن عقبة: يخدمهما ويعينهما يردفه أبو بكر ويعقبه ليس معهما غيره، **(والدليل: فأخذ بهم طريق السواحل)** بسين وحاء مهملتين، أسفل عسفان.

وفي رواية ابن عقبة: فأجازهما أسفل مكّة ثم مضى بهما حتى جاء بهما الساحل أسفل من عسفان، ثم أجارهما حتى عارض الطريق، وقد بيّن الزبير بن بكّار من حديث عائشة، وابن عائذ من حديث ابن عباس سيرهما منزلة منزلة إلى قبا، ثم فصل المصنّف حديث الصحيح بذكره قصة أُمّ معبد، وسنذكر منه بقية في خبر سراقة، وقد مروا قبل ذلك كما في الصحيح بصخرة فنام المصطفى في ظلها، ورأى أبو بكر راعيًا معه غنم فاستحلبه فحلب له منها فبرده أبو بكر حتى

فمروا بقديد على أم معبد ـ عاتكة بنت خالد الخزاعية ـ وكانت برزة جلدة، تحتبي بفناء القبة، ثم تسقي وتطعم.

وكان القوم مرملين مسنتين، فطلبوا لبنًا أو لحمًا يشترونه منها، فلم يجدوا عندها شيئًا، فنظر ﷺ إلى شاة في كسر الخيمة، خلفها الجهد عن الغنم، فسألها رسول الله ﷺ هل بها من لبن؟ فقال: هي أجهد من ذلك، ....

قام ﷺ فسقاه ثم ارتحلوا، **(فمرّوا)** كما رواه الحاكم وصححه البيهقي وصاحب الغيلانيات ومن طريقه اليعمري عن أبي سليط الأنصاري البدري، وابن عبد البرّ وابن شاهين وابن السكن والطبراني وغيرهم، عن أخي أُمّ معبد حبيش صاحب رسول اللّه ﷺ، قالا: لما خرج ﷺ في الهجرة ومعه أبو بكر وابن فهيرة وابن أريقط يدلّهم علي الطريق مرّوا **(بقديد)** بضمّ القاف وفتح الدال الأولى إسكان التحتية: موضع معروف، **(على أمّ معبد)** بفتح الميم وسكون المهملة وفتح الموحدة ودال مهملة **(عاتكة)** بكسر الفوقية وبالكاف **(بنت خالد)** ابن خليد مصغّر آخره دال مهملة كما صدر به ابن الأثير في الجامع، وقيل: ابن خليف، بفاء بدل الدال مصغر، وقيل: ابن منقذ بضم الميم وسكون النون وكسر القاف وذال معجمة، وقال الطبراني: عاتكة بنت خليف، ويقال: بنت خالد بن منقذ. وفي ثقات ابن حبان: أُمّ معبد بنت خالد بن خليف بن منقذ بن ربيعة بن أصرم بن ضبيس.

وفي الإكمال: عاتكة بنت خليفة بن منقذ بن ربيعة بن أصرم بن ضبيس بن حزام بن حبشية، زاد السهيلي: ابن كعب بن عمرو الكعبية.

(الخزاعية) بضمّ الخاء والزاي المنقوطتين ومهملة، صحابية خرج لها أبو يعلى الموصلي. وروى ابن السكن حديث نزول النبيّ ﷺ عليها من حديثها نفسها من رواية أخيها حبيش عنها. **(وكانت برزة)** كضخمة عفيفة جليلة مسنّة أو غيرها، وقيل: هي المسنّة التي برزت فلم تنخدر لسنّها وخرجت عن حدّ المحجوبات، حكاهما ابن المنير وغيره.

(جلدة) قويّة أو عانية **(تحتبي)** تجلس **(بفناء القبّة)** الخيمة والفناء سعة أمام البيت أو ما امتدّ من جوانبه، **(ثم تسقي وتطعم)** من يمرّ بها **(وكان القوم مرملين مسنتين)** بكسر النون والمثناة الفوقية، أي: أصابتهم السنة، **(فطلبوا لبنًا أو لحمًا)** وعند أبي عمر: سألوها لحمًا وتمرًا فكأنهم طلبوا ما تيسّر من الثلاثة، **(يشترونه منها فلم يجدوا عندها شيئًا)** وقالت: واللّه لو كان عندنا شيء ما أعوزناكم القرى؛ كما في الرواية، أي: أحوجناكم، **(فنظر ﷺ إلى شاة في كسر الخيمة خلفها)** بشدّ اللام **(الجهد)** بفتح الجيم وضمّها، أي: الهزال، **(عن الغنم فسألها ﷺ: «هل بها من لبن»؟ فقالت: هي أجهد من ذلك)** تريد أنها لضعفها وعدم طروق الفحل لها دون من

فقال: أتأذنين لي أن حلبها؟ فقالت: نعم بأبي أنت وأمي إن رأيت بها حلبًا فاحلبها، فدعا بالشاة فاعتقلها ومسح ضرعها، وسمى الله، فتفاجت ودرت، ودعا بإناء يربض الرهط - أي يشبع الجماعة حتى يربضوا - فحلب فيه ثجا وسقى القوم حتى رووا، ثم شرب آخرهم، ثم حلب فيه مرة أخرى علا بعد نهل، ثم غادره عندها وذهبوا.

فلما لبث أن جاء أبو معبد زوجها ....

لها لبن، فكأنّها قالت: هي على صفة دون المسؤول عنه، (**فقال: «أتأذنين لي أن أحلبها»**؟) بضمّ اللام وكسرها؛ كما في القاموس.

(**فقالت: نعم، بأبي أنت وأُمّي إن رأيت بها حلبًا**) بفتح اللام وسكونها، أي: لبنًا في الضّرع، (**فاحلبها، فدعا بالشاة**) طلبها أن تأتي إليه، فالباء زائدة فيكون معجزة، لكن في رواية: فبعث معبدًا وكان صغيرًا، فقال: «ادع هذه الشاة»، ثم قال: «يا غلام هات» فأحضرها إليه (**فاعتقلها**) أي: وضع رجلها بين ساقه وفخذه ليحلبها، (**ومسح ضرعها**) زاد في رواية: وظهرها (**وسمّى الله**) زاد في رواية: ودعا لها في شاتها، (**فتفاجت ودرّت ودعا بإناء يربض الرهط**) أي: طلب إناء موصوفًا بذلك، كما يفيده العيون، لا أنه طلب مطلق إناء فأحضر بتلك الصفة، وفسّره فقال: (**أي: يشبع الجماعة حتى يربضوا**) بكسر الموحدة (**فحلب فيه ثجًّا**) بمثلثة وجيم حلبًا قويًّا (**وسقى القوم**) بعد أن سقى أمّ معبد حتى رويت؛ كما في رواية.

(**حتى رووا ثم شرب آخرهم**) وقال: «ساقي القوم آخرهم شربًا»، (**ثم حلب فيه مرّة أُخرى**) فشربو (**علا**) بفتح المهملة واللام والأولى (**بعد نهل**) بفتح النون والهاء وتسكن ولام، أي: شربًا ثانيًا بعد الأوّل، (**ثم**) حلب فيه آخر و(**غادره**) بغين معجمة: تركه، (**عندها**) زاد في رواية: قال لها: «ارفعي هذا لأبي معبد إذا جاءك»، ثم ركبوا (**وذهبوا، فلمّا لبث**) أي: ما لبث إلا قليلاً (**أن جاء أبو معبد زوجها**) وهذا كله صريح في أنها لم تذبح لهم. ووقع في بعض الروايات عن أُم معبد، قالت: طلع علينا أربعة على راحلتين فنزلوا بي، فجئت رسول الله بشاة أُريد ذبحها فإذا هي ذات درّ، فأدنيتها منه فلمس ضرعها، وقال: «لا تذبحيها»، وجئت بأخرى وذبحتها وطبختها فأكل هو وأصحابه وملأت سفرتهم منها، ما وسعت، وبقي عندنا لحمها أو أكثر، وبقيت الشاة التي مسّ ضرعها إلى زمن عمر، فإن صحت مع أنه لم يكن عندها إلا شاة واحدة، فيحتمل أنها لما أتته بها وشاهدت فيها الآية البيّنة تسلفت من جيرانها التي ذبحت إكرامًا

ـ قال السهيلي: ولا يعرف اسمه، وقال العسكري: اسمه أكثر ابن أبي الجون، ويقال: ابن الجون ـ يسوق أعنزًا عجافًا، يتساوكن هزلاً، مخهن قليل.

فلما رأى أبو معبد اللبن عجب وقال: ما هذا يا أم معبد؟ أنى لك هذا والشاة عازب حيال، ولا حلوب بالبيت؟ فقالت: لا والله، إلا أنه مر بنا رجل مبارك من حاله كذا وكذا. فقال : صفيه يا أم معبد.

فقالت: رأيت رجلاً ظاهر الوضاءة. مبلج الوجه حسن الخلق، ....

للمعجزة الظاهرة فشاهدت فيها آية أخرى، والله أعلم.

(قال السهيلي: ولا يعرف اسمه، وقال العسكري:) الحافظ الإمام أبو الحسن علي بن سعيد بن عبد الله نزيل الري صنف وجمع، ومات سنة خمس وثلاثمائة، **(اسمه أكثر)** بفتح الهمزة والمثلثة **(ابن أبي الجون)** بفتح الجيم وبالنون، قال السهيلي: له رواية عن النبيّ ﷺ وتوفي في حياته، وقال الذهبي: قيل اسمه حبيش. وقيل: أكثم، قديم الوفاة. **(ويقال: ابن الجون)** بإسقاط أبي حبيش بضمّ المهملة وفتح الموحدة وسكون التحتية وبالمعجمة على الأصح.

وقيل: بمعجمة مضمومة ونون مفتوحة وسين مهملة، وفي الإصابة أبو معبد الخزاعي ذكره ابن الأثير، وقال: تقدّم في حبيش، والمتقدم إنما وصف بأنه أخو أُمّ معبد، وأما زوجها فلم يسمّ وترجم ابن منده لمعبد بن أبي معبد ولم يسمّ أباه، وأخرج البخاري في التاريخ وابن خزيمة والبغوي قصّة أُمّ معبد من طريق الحرّ بن الصباح النخعي عن أبي معبد الخزاعي، قال: خرج رسول الله ﷺ لمّا هاجر وأبو بكر وعامر بن فهيرة ودليلهم عبد الله بن أريقط الليثي، فمرّوا بخيمة أُمّ معبد... الحديث، وفي آخره عند البغوي، قال عبد الملك: بلغني أن أُمّ معبد هاجرت وأسلمت. قال البخاري: هذا مرسل، فأبو معبد مات قبل النبيّ ﷺ.

(يسوق أعنزًا عجافًا) بكسر المهملة جمع عجفاء، وهي المهزولة. **(يتساوكن هزلاً)** بضمّ الهاء وسكون الزاي **(مخهن قليل)** بخاء معجمة، أي: الودك الذي في العظم. وسقط في نسخ لأنه مساوٍ لعجاف، **(فلمّا رأى اللبن أبو معبد عجب، وقال: ما هذا يـا أم معبد؟ أنّى لك هذا والشاة عازب)** بمهملة فألف فزاي فموحدة **(حيال)** بكسر المهملة وتحتيّة **(ولا حلوب بالبيت)** أي: ليس فيه ذات لبن تحلب؛ كما في المصباح.

فليس للمبالغة، **(فقالت: لا والله، إلا أنّه مرّ بنا رجل مبارك من حاله كذا وكذا)** أي: رأى الشاة ودعا لها، فحكت له القصة، فهي مركّبة من كاف التشبيه وذا الأشاربة كنى بها عن غير عدد على أحد أوجهها، **(فقال: صفيّة)** **يا أُمّ معبدا فقالت: رأيت رجلاً ظاهر الوضاءة)** بفتح الواو وضاد معجمة ومدّ: الحسن والبهجة، **(مبلج الوجه)** مشرقة **(حسن الخلق)** بضمّ الخاء واللام

لم تعبه ثجلة ولم تزر به صعلة، وسيم قسيم، في عينيه دعج، وفي أشفاره وطف، وفي صوته صحل، أحور أكحل، أزج أقرن، شديد سواد الشعر، في عنقه سطع، وفي لحيته كثاثة، إذا صمت فعليه الوقار، وإذا تكلم سما وعلاه البهاء، وكأن منطقه خرزات نظم طوال يتحدرن، حلو المنطق، فصل لا نزر ولا هذر، أجهر الناس وأجمله من بعيد، ....

عرفت ذلك من حاله مع رفقته، أو بفتح فسكون تأكيدًا لما علم من أوصافها، والظاهر الأوّل.

(**لم تعبه ثجلة ولم تزر به صعلة**) لعدم وجودهما فيه، وهو (**وسيم قسيم**) عطف مرادف إذ معناهما الحسن كما يجيء، (**في عينيه دعج**) بفتح الدال والعين المهملتين وجيم، (**وفي أشفاره وطف**) بفتح الواو والطاء المهملة وبالفاء، ويروى غطف بغين معجمة بدل الواو، ورجّحها الحافظ عبد الغني المقدسي والقطب الحلبي ومعناهما طول، ويروى بعين مهملة، ويأتي بيانه.

(**وفي صوته صحل**) بفتح المهملتين ولام (**أحور، أكحل، أزجّ،**) بفتح الهمزة والزاي وشدّ الجيم يوصف به الرجل والحاجب في المدح، (**أقرن**) مثله في حديث عليّ، وهو مخالف لما في حديث هند بن أبي هالة: أزجّ الحواجب سوابغ من غير قرن. قال ابن الأثير: وهو الصحيح، وقال غيره: إنه المشهور وإن قول راويه وكان هند وصافًا ردّ لما خالفه، وأُجيب بأن بينهما شعرًا خفيفًا جدًّا يظهر إذا وقع عليه الغبار في نحو سفر، وحديث أُمّ معبد سفري، وبغير ذلك.

(**شديد سواد الشعر، في عنقه سطع**) طول (**وفي لحيته كثاثة**) بمثلثتين، (**إذا صمت**) بفتح الميم (**فعليه الوقار**) بفتح الواو: الحلم والرزانة، (**وإذا تكلّم سما وعلاه البهاء وكأن منطقه خرزات نظم طوال يتحدّرن**) لعل وجه التشبيه التناسق بين كلماته وشدّة اتّصال بعضها ببعض، فأشبهت في تناسقها الكلمات، وفي تواليها الخرزات إذا تتابعت، (**حلو المنطق**) الحلو في المطعوم مستلذّ، فاستعير لما يعجب السامع ويستلذّ بسماعه، (**فصل**) بفاء فصاد ساكنة بين الحقّ والباطل أو بين قاطع للشكّ لا لبس فيه، أو ذو فصل بين أجزائه؛ كقول عائشة: ما كان رسول الله ﷺ يسرد سردكم هذا.

(**لا نزر ولا هذر، أجهر الناس**) أرفعهم صوتًا إذا تكلّم من بعد (**وأجمله**) أحسنه، (**من بعيد**) يعني: أن علوّ صوته لا ينقصه بل يزيد معه حسنًا وكمالاً، وهذا على ما في نسخ المصنف، والذي في الشفاء: أجمل الناس من بعيد، ولغيره: أجمل الناس وأبهاه من الجمال الذي هو الحسن وجعل الجمال من بعيد؛ لأنه يحقّق للناظر النظر فيه لمهابته بحيث لا يطيل القريب منه النظر له إلا الصغير أو المحرم أو الأعراب، فإذا فعل ذلك أدرك فوق الجمال مرتبة أخرى؛ كما قيل:

وأحلاه وأحسنه من قريب، ربعة لا تشنؤه من طول، ولا تقتحمه عين من قصر، غصن بين غصنين، فهو أنضر الثلاثة منظرًا وأحسنهم قدرًا، له رفقاء يحفون به، إذا قال استمعوا لقوله، وإذ أمر تبادروا لأمره، محفود محشود، لا عابس ولا مفند.

فقال: هذا والله صاحب قريش، لو رأيته لاتبعته.

قالت أسماء بنت أبي بكر: لما خفي علينا أمر رسول الله ﷺ، أتانا نفر من قريش فيهم أبو جهل بن هشام، فخرجت إليهم، فقال: أين أبوك؟ فقلت: والله لا أدري أين ....

يزيدك وجهه حسنًا إذا ما زدته نظرا

وإليه أشار قولها: **(وأحلاه)** من حلا بعينه وقلبه إذا أعجبه واستحسنه، فالعطف تفسيري في قولها: **(وأحسنه من قريب)** بإفراد الضمير فيها حملاً على لفظ الناس، أو على الجنس، كأنها قالت: أحلى وأحسن هذا الجنس أو لسدّ واحد مسدهم، كما في التسهيل. ومثله في شرحه بقوله تعالى: ﴿وإن لكم في الأنعام لعبرة نسقيكم مما في بطونها﴾ [المؤمنون: ٢١]؛ لأنّ النعم تسدّ مسد الأنعام. **(ربعة لا تشنؤه)** بمعجمة ونون وهمزة مضمومة فهاء الضمير، **(من طول، ولا تقتحمه عين من قصر، غصن)** أي: كغصن **(بين غصنين)** تعني الصديق ومولاه؛ لأنهما المقصودان له بالصحبة، والدليل كان على دينه فلم تعنه، **(فهو أنضر)** بضاد معجمة **(الثلاثة منظرًا، وأحسنهم قدرًا، له رفقاء يحفون)** بضمّ الحاء: يطوفون **(به)** ويستديرون حوله **(إذا قال استمعوا لقوله، وإذا أمر تبادروا لأمره، محفود)** أي: مخدوم، **(محشود)** أي: عنده قوم، **(لاعابس ولا مفند)** بكسر النون: كثير اللوم، كما يأتي.

(فقال) أبو معبد: **(هذا واللّه صاحب قريش، لو رأيته لاتّبعته)** ولأجتهدنّ أن أفعل. وفي رواية: ولقد هممت أن أصحبه ولأفعلنّ إن وجدت إلى ذلك سبيلاً. وفي الوفاء: فهاجرت هي وزوجها وأسلما. وفي خلاصة الوفاء: فخرج أبو معبد في أثرهم ليسلم، فيقال: أدركهم ببطن ريم فبايعه وانصرف. وفي شرح السنّة للبغوي: هاجرت هي وزوجها وأسلم أخوها حبيش واستشهد يوم الفتح، وكان أهلها يؤرخّون بيوم نزول الرجل المبارك.

(قالت أسماء بنت أبي بكر) فيما رواه في الغيلانيّات من طريق ابن إسحٰق، قال: حدثت عن أسماء فهو منقطع، لكن رواه الحافظ أبو الفتح اليعمري متّصلاً، من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن أسماء، قالت: **(لما خفي علينا أمر رسول اللّه ﷺ أتانا نفر من قريش فيهم أبو جهل بن هشام، فخرجت إليهم فقال: أين أبوك؟)** يا ابنة أبي بكر **(فقلت: واللّه لا أدري أين**

أبي، قالت: فرفع أبو جهل يده ـ وكان فاحشًا خبيثًا ـ فلطم خدي لطمة خرج منها قرطي، ثم انصرفوا.

ولما لم ندر أين توجه رسول الله ﷺ، أتى رجل من الجن يسمعون صوته ولا يرونه، وهو ينشد هذه الأبيات:

جزى الله رب الناس خير جزائه   رفيقين حلا خيمتي أم معبد
هما نزلا بالبر ثم ترحلا   فأفلح من أمسى رفيق محمد

فيما لقصي ما زوى ....

أبي قالت: فرفع أبو جهل يده وكان فاحشًا خبيثًا فلطم خدّي لطمة) واحدة **(خرج منها)** أي: بسبب اللطمة. وفي رواية: خرم. وفي أخرى: طرح منها **(قرطي)** بضم القاف وسكون الراء وبالطاء المهملة: نوع من حلي الأذن معروف، **(ثم انصرفوا)** قالت: **(ولما لم ندرِ أين توجّه رسول الله ﷺ أتى رجل)** بعد ثلاث ليال، كما في رواية الغيلانيّات. وفي رواية اليعمري: فلبثنا أيّامًا ثلاثة أو أربعة أو خمس ليال لا ندري أين وجه، ولا يأتينا عنه خبر، حتى أقبل رجل **(من الجنّ)** من مؤمنيهم ولا أعرف اسمه، قال في النور. وفي رواية عن أسماء: إذ أقبل رجل من الجنّ من أسفل مكّة تغنّى بأبيات غنى بها العرب، وإن الناس يتّبعونه **(يسمعون صوته ولا يرونه)** وفي رواية الغيلانيّات عن أبي سليط: حتى سمعوا هاتفًا على أبي قبيس. واليعمري ذكر الروايتين. وعذر شيخنا أنه لم يقرأ له الرواية الأولى التي عن أبي سليط. **(وهو ينشد هذه الأبيات: جزى اللّه ربّ الناس خير جزائه)** هكذا رواية أسماء.

ورواية أبي سليط: جزى اللّه خيراً والجزاء بكفّه، **(رفيقين)** مفعول جزى، **(حلا)** من الحلول، كما في نسخة صحيحة من الاستيعاب بالهامش. ورواه اليعمري، قالا: من القيلولة، وضبّب عليها في الاستيعاب كما في النور. **(خيمتي أُمّ معبد)** تثنية خيمة بيت تبنيه العرب من عيدان الشجر، قال ابن الأنباري: لا تكون عندهم من ثياب بل من أربعة أعواد ثم تسقف بالثمام. وفي معجم: ما استعجم من قديد إلى المشلل ثلاثة أميال بينهما خيمتا أُمّ معبد، **(هما نزلاً بالبرّ)** ضد الإثم، **(ثم ترحلا)** وفي رواية: هما نزلا بالهدى واغتدوا به، **(فأفلح)** وفي رواية: هما رحلا بالحقّ وانتزلا به.

وفي أخرى: هما نزلاها بالهدى فاهتدت به فقد فاز **(من أمسى رفيق محمّد)** فعيل يستوي فيه الواحد والمثنى والجمع، فيدخل في قوله: رفيقين عامر بن فهيرة، وقد ينافيه حلاً إلاّ أن يكون ثنى نظرًا للفظ. **(فيالقصي)** بضمّ القاف وفتح المهملة وشدّ التحتية، **(ما زوى)** بفتح

الـلّـه عـنـكـم به من فعال لا تجارى وسؤدد
لـيـهـن بني كعب مكان فتاتهم ومقعدهما للمؤمنين بمرصد
سلوا أختكم عن شاتها وإنائها فإنكم إن تسألوا الشاة تشهد
دعاها بشاة حائل فتحلبت له بصريح ضرة الشاة مزبد
فغادرها رهنًا لديها لحالب يرددها في مصدر ثم مورد
فلما سمعنا قوله عرفنا حيث توجه ﷺ.

الزاي والواو، أي: جمع وقبض، (**اللّه عنكم به من فعال**) قال البرهان وتبعه الشامي: الظاهر أنه بفتح الفاء وخفّة العين وهو الكرم، ويجوز أن يكون بكسر الفاء جمعًا، (**لا تجاري**) بالراء، وفي رواية: بالزاي، (**وسؤدد**) بضمّ السين وإسكان الواو مصدر ساد (**ليهنا**) بفتح الياء وتثليث النون، أي: ليسرّ (**بني كعب**) هو ابن عمر وأبو خزاعة، (**مكان**) فاعل يهنأ. وفي نسخة: مقام بفتح الميم، (**فتاتهم ومقعدها للمؤمنين بمرصد**) بفتح الميم والصاد، أي: مقعدها بمكان ترصد، أي:ترقب المؤمنين فيه لتواسيهم (**سلو أختكم**) أُمّ معبد (**عن**) المعجزة التي شاهدتها في (**شاتها**) التي حلبها المصطفى ولم يطرقها فحل ولم تستطع الرعي من الهزال، (**وإنائها**) الذي حلب فيها منها مرارًا، فإنها معجزة باهرة لا تنكر، (**فإنكم إن تسألوا الشاة تشهد دعاها بشاة حائل**) لا حمْل بها (**فتحلبت له**) مطاوع احتلبها وضمنه معنى سمحت،فعداه بالياء في (**بصريح**) بصاد وحاء مهملتين: لبن خالص لم يخلط (**ضرّة**) بفتح الضاد وشدّ الراء الفوقية: أصل الضرع؛ كما في النهاية مرفوع فاعل تحلبت، (**الشاة مزبد**) بضمّ الميم وإسكان الزاي وكسر الموحدة فدال مهملة: علاه الزبد، (**فغادرها**) تركها (**رهنًا لديها لحالب يرددها**) الحالب (**في مصدر ثم مورد**) أي: يحلبها مرّة ثم أخرى، والمعنى: ترك الشاة عندها ذات لبن مستمّر، (يردّد الحالب الحلب) عليها مرّة بعد مرة لكثرة لبنها، (**فلمّا سمعنا قوله عرفنا حيث توجّه ﷺ**) وفي الرواية: فلمّا سمع حسّان الأبيات، قال يجاوب الهاتف، قال في النور: والظاهر أنه إنما قاله بعد إسلامه:

لقد خاب قوم زال عنهم نبيّهم وقدس من يسري إليه ويغتدي
ترحل عن قوم فضلت عقولهم وحل على قوم بنور مجدّد
هداهم به بعد الضلالة ربّهم وأرشدهم من يتبع الحق يرشد
وهل يستوي ضلال قوم تسفهوا عمى وهداة يهتدون بمهتدي
وقد نزلت منه على أهل يثرب ركاب هدى حلّت عليهم بأسعد
نبي يرى ما لا يرى الناس حوله ويتلو كتاب اللّه في كل مشهد
وإن قال في يوم مقالة غائب فتصديقها في اليوم أو في ضحى غد

وقوله: مرملين: أي نفدت أزوادهم.

ومسنتين: أي مجدبين، ويروى: مشتين: أي دخلوا الشتاء.

وكسر الخيمة: ـ بكسر الكاف وفتحها، وسكون السين ـ جانبها.

وتفاجت: ـ بتشديد الجيم ـ فتحت ما بين رجليها.

ويربض الرهط: ـ بضم المثناة التحتية، وكسر الموحدة ـ أي يرويهم ويثقلهم حتى يناموا ويمتدوا على الأرض. من ربض بالمكان يربض: إذا لصق به وأقام.

والثج: السيلان. وفي رواية: فحلب ثجا حتى علاه الثمال ـ بضم المثلثة ـ الرغوة واحده: ثمالة. ....

ليهنأ أبا بكر سعادة جدّه بصحبته من يسعد اللّه يسعد

(وقوله: مرملين، أي: نفدت) بالمهملة **(أزوادهم ومسنتين، أي: مجدبين)** بالمهملة، أي: أصابتهم سنة جدبة، **(ويروى مشتين)** بشين معجمة اسم فاعل من أشتى القوم، **(أي: دخلوا في الشتاء)** وحينئذ يقل طعامهم، **(وكسر الخيمة بكسر الكاف وفتحها وسكون السين)** المهملة **(جانبها)** وهذه رواية ابن عبد البر والحاكم والبيهقي، وفسّرها ابن المنير وغيره بما ذكر. ورواه اليعمري بلفظ، قال: ما هذه الشاة التي أرى لشاة رآها في كفاء البيت. قال البرهان: بكسر الكاف وبالفاء المخفّفة ممدود. قال المؤلف، يعني اليعمري، في الفوائد: كفاء البيت ستره من أعلاه إلى أسفله، من مؤخّره، وقيل الكفاء: الشقة التي تكون في مؤخّر الخباء، وقيل: كساء يلقى على الخبار كالأزرار حتى يبلغ الأرض، وقد أكفأ البيت، ذكره ابن سيّده، انتهى. والجمع بين الروايتين سهل بأن تكون الشاة في جانب الخيمة تحت كفائها، فالمعبّر بهذا أو ذاك صادق.

(وتفاجت بتشديد الجيم: فتحت ما بين رجليها، ويربض الرهط بضم المثناة التحتية وكسر الموحدة، أي: يرويهم ويثقلهم حتى يناموا ويمتدوا على الأرض من ربض بالمكان يربض إذا لصق به وأقام) ملازماً له يقال: أربضت الشمس إذا اشتدّ حرّها حتى تربض الوحوش في كياسها، أي: تجعلها تربض. ويروى بتحتية بدل الموحدة، أي: يرويهم بعض الري من أراض الحوض إذا صبّ فيه من الماء ما يواري أرضه، والمشهور الرواية الأولى بالموحدة، كما في النور، ولذا اقتصر عليها المصنّف.

(والثج) بمثلثة وجيم **(السيلان، وفي رواية: فحلب ثجًا حتى علاه الثمال بضمّ المثلثة الرغوة)** مثلث الراء: لبن الزبد **(واحده ثمالة)** لكن في تفسيره الجمع بالمفرد نظر، والأظهر لو قال: الثمال واحده ثمالة وهي الرغوة إلا أن يراد جنس الرغوة وإن كل جزء مما على وجه اللبن

والبهاء أي بهاء اللبن: وهو وبيص رغوته.

وتساوكن هزالاً: أي تمايلن، ويروي: تشاركن من المشاركة، أي في الهزال.

وغادره: ـ بالغين المعجمة ـ أي: أبقاه والشاة عازب، أي بعيدة المرعى.

والأبلج: ـ بالجيم ـ المشرق الوجه المضيئة

والثجلة: ـ بفتح المثلثة، وسكون الجيم ـ عظم البطن، ويروى بالنون والحاء: أي نحول ودقة.

والصعلة: ـ بفتح الصاد ـ صغر الرأس، وهي أيضًا الدقة والنحول في البدن.

رغوة، (**والبهاء بهاء اللبن وهو وبيص**) بمهملة، أي: لمعان، (**رغوته وتساوكن هزلاً، أي: تمايلن**) من الهزال (**ويروى: تشاركن**) بمعجمة بدل المهملة والراء بدل الواو، (**من المشاركة، أي: في الهزال، وغادره بالغين المعجمة**، (**أي: أبقاه**) تفسير باللازم إذ هو الترك (**والشاة عازب، أي: بعيدة المرعى**) والحيال بكسر الحاء المهملة جمع حائل، وهي التي ليس بها حمل (**والأبلج**) بالموحدة و(**الجيم المشرق الوجه المضيئة**) وفي النور: مبلج الوجه مشرقه مسفره، ومنه تبلج الصبح وابتلج، فأمّا الأبلج فهو الذي وضح ما بين حاجبيه فلم يقترنا، والاسم البلج بفتح اللام ولم ترده أم معبد؛ لأنها وصفته بالقرن. (**والثجلة بفتح المثلثة**) : كذا في النسخ، والذي في النور: والسبل بضم المثلثة، (**وسكون الجيم**) وفتح اللام آخره تاء، (**عظم البطن**) وسعته، يقال: رجل أثجل بين الثجل وامرأة ثجلاء، قال أبو ذرّ في حواشيه: فالثجلة عظم البطن، يقال: بطن أثجل، إذا كان عظيمًا. (**ويروى بالنون والحاء**) المهملة، (**أي: نحول ودقّة**) من الجسم الناحل وهو القليل اللحم، قاله أبو ذرّ. (**والصعلة بفتح الصاد**) وإسكان العين المهملتين، (**صغر الرأس وهي أيضًا الدقّة والنحول في البدن**) كما قال ابن الأثير.

وفي رواية: سقلة بقاف وبسين معها على الإبدال من الصاد، وذكره ابن الأثير بالصاد والسين مع القاف وبالعين المهملة، وكذا الهروي في الغريبين، لكن لم يذكر السين ومعناه نحول ودقّة، قال شمر: من صقلت الناقة ضمرتها وصقلها السير أضمرها، والسقل الخاصرة. وقال غيره: أرادت أنه لم يكن منتفخ الخاصرة جدًّا ولا ناحلاً جدًّا، انتهى. وفي حواشي أبي ذرّ: لم تزر، أي: لم تقصر، والصقل والصقلة جلدة الخاصرة، تريد: أنه ناعم الخاصرة، وهذا من الأوصاف الحسنة، انتهى. وعلا كلام غيره وهو نفي للأوصاف الغير الحسنة. وقال ابن المنير: الصعلة انتفاخ الأضلاع، وقيل: الرِقّة، وقيل: صغر الرأس واختير في هذه الكلمة فتح العين، ذكر الهروي.

والوسيم: الحسن، وكذلك: القسيم.

وفي عينيه دعج: أي سواد.

والوطف: قال في القاموس: محركة، كثرة شعر الحاجبين والعينين.

وفي صوته صحل: ـ بالتحريك ـ هو كالبحة ـ بضم الموحدة وأن لا يكون حاد الصوت.

وأحور: قال في القاموس: الحور ـ بالتحريك ـ أن يشتد بياض العين، وسواد سوادها.

والكحل: ـ بفتحتين ـ سواد في أجفان العين خلقة، والرجل: أكحل وكحيل.

والأزج: الدقيق طرف الحاجبين وفي القاموس: والزجج ـ محركة ....

انتهى. ولم أرَ ذلك في الغريبين.

(والوسيم الحسن وكذلك القسيم وفي عينيه دعج، أي: سواد) شديد **(والوطف، قال في القاموس: محركة)** أي: مفتوح الطاء، **(كثرة شعر الحاجبين والعينين)** وفي الغريبين: في أشفاره وطف، أي: طول قدّ ووطف يوطف، انتهى. وفي حواشي أبي ذرّ: في أشفاره غطف أو عطف، ويروى وطف الوطف طول أشفار العين، وفي كتاب العين: الغطف بالغين المعجمة مثل الوطف، وإمّا بالمهملة فلا معنى له هنا، وفسّره بعضهم بأن تطول أشفار العين حتى تنعطف، انتهى. واقتصر ابن المنير على المعجمة، وقال: لم يعرفه الرياشيّ بغيرها. **(وفي صوته صحل)** بالتحريك، أي: فتح الحاء وكذا الصاد المهملتين فلام، **(هو كالبحة بضمّ الموحدة وأن لا يكون حادّ الصوت)** يقال: منه صحل الرجل، بالكسر يصحل صحلاً بفتحها إذا صار أبح فهو صحل وصاحل، **(وأحور، قال في القاموس: الحور بالتحريك)** أي: فتح الواو، **(أن يشتدّ بياض العين وسواد سوادها،)** وهو المحمود المحبوب، ولذا كان أغزل ما قالت العرب، قول جرير:

إن العيون التي في طرفها حور قتلتنا ثم لم يحيين قتلانا
يصرعن ذا اللب حتى لا حراك به وهن أضعف خلق اللّه إنسانا

(والكحل بفتحتين سواد في أجفان العين خلقة، والرجل أكحل وكحيل) والمرأة كحلاء وكثر تغزل المولدين بذلك؛ كقول ابن النبيه:

كحلاء نجلاء لها ناظر منزّه عن لوثة المرود

(والأزجّ الدقيق طرف الحاجبين، وفي القاموس: والزجج محرّكة) أي: مفتوحة الجيم

ـ دقة الحاجبين في طول.

والأقرن: المقرون الحاجبين.

وفي عنقه سطع: ـ بفتحتين ـ أي ارتفاع وطول.

وفي لحيته كثاثة: بمثلثتين الكثاثة في اللحية أن تكون غير دقيقة ولا طويلة، وفيها كثاثة، يقال: رجل كث اللحية ـ بالفتح ـ وقوم كث ـ بالضم ـ.

وإذا تكلم سما وعلاه البهاء: أي ارتفع وعلا على جلسائه.

وفصل ـ بالصاد المهملة ـ لا نزر ـ بسكون المعجمة ـ ولا هذر ـ بفتحها: أي: بين ظاهر، يفصل بين الحق والباطل.

ولا تشنؤه من طول: كذا جاء في رواية، أي لا يبغض لفرط طوله، ويروى: لا يشنى من طول: أبدل من الهمزة ياء، يقال: شنئته أشنؤه، شنًا ....

الأولى، (**دقّة الحاجبين في طول**) أي: امتداد إلى مؤخّر العين، والزجج خلقة والتزجيج ما كان يصنع كما قال: وزججن الحواجب والعيونا، أي: صنعن ذلك وهو ما تسمّيه العوام تخفيفًا بمهملة، (**والأقرن المقرون الحاجبين**) قال ثابت في كتاب خلق الإنسان: رجل أقرن وامرأة قرناء فإذا نسب إلى الحاجبين، قالوا: مقرون الحاجبين ولا يقال: أقرن الحاجبين، انتهى.

(**وفي عنقه سطع بفتحتين، أي: ارتفاع وطول**) كما قال الهروي، وزاد: يقال عنق سطعاء وهي المنتصبة الطويلة، ورجل أسطع، ومن هذا قيل للصبح أوّل ما ينشقّ مستطيلاً قد سطع يسطع. (**وفي لحيته كثاثة بمثلثتين الكثاثة في اللحية أن تكون غير دقيقة ولا طويلة وفيها كثاثة، يقال: رجل كثّ اللحية بالفتح،**) للكاف (**وقوم كثّ بالضم،**) لها (**وإذا تكلّم سما وعلاه البهاء، أي: ارتفع وعلا على جلسائه، وفصل بالصاد المهملة، لا نزر بسكون المعجمة**) التي هي الزاي، أي: قليل، (**ولا هذر بفتحها**) أي المعجمة التي هي الذال، أي: كثير بل وسط، هكذا ضبطه الحافظ العلائي وغيره بالفتح، وضبطه بعض شراح الشفاء بسكون الذال مصدر قال بفتحها الاسم وفي غريبي الهروي في وصف كلامه عليه السلام لا نزر ولا هذر، أي: لا قليل ولا كثير ورجل هذر وهذار مهذار وهذريان كثير الكلام، وقوله: (**أي: بيّن ظاهر يفصل بين الحقّ والباطل،**) تفسير لقولها فصل، وقال العلائي: يفسّره قولها: لا نزر ولا هذر، (**ولا تشنؤه من طول، كذا جاء في رواية، أي: لا يبغض لفرط طوله، ويروى: لا يشنى من طول أبدل من الهمزة ياء**) ثم قلبت ألفًا لتحركها وانفتاح ما قبلها، (**يقال: شنئته أشنؤه شنًّا**) بوزن فلس، كما في المصباح.

وشنآنًا، قاله ابن الأثير.

ولا تقتحمه عين من قصر: أي لا تتجاوزه إلى غيره احتقارًا له وكل شيء ازدريته فقد اقتحمته.

ومحفود: أي مخدوم.

والمحشود: الذي عنده حشد وهم الجماعة.

ولا عابس: من عبوس الوجه.

والمنفد: الذي يكثر اللوم وهو التفنيد.

والضرة: لحمة الضرع.

وغادرها: أي خلف الشاة عندها مرتهنة بأن تدر، انتهى.

وأخرج ابن سعد وأبو نعيم من طريق الواقدي: حدثني حزام ابن هشام عن أبيه ....

(**وشنأنا، قاله ابن الأثير**) في النهاية (**ولا تقتحمه عين من قصر، أي: لا تتجاوزه إلى غيره احتقارًا له وكل شيء ازدريته فقد اقتحمته**) قال أبو بكر بن الأنباري: كما في الغريبين، (**ومحفود، أي: مخدوم والمحشود الذي عنده حشد**) بفتح المهملة وسكون المعجمة وتفتح فدال مهملة، (**وهم الجماعة ولا عابس من عبوس الوجه، والمنفذ الذي يكثر اللّوم**) فهو اسم فاعل، (**وهو التفيد والضرة لحمة الضرع**،) وقال الهروي: أصل الضرع، (**وغادرها، أي: خلف الشاة عندها مرتهنه بأن تدرّ**) بضمّ الدال، (**انتهى**) ما أراده من شرح غريبه.

قال ابن المنير: وفي الحديث من الفقه أنه لا يسوغ التصرف في ملك الغير ولا إصلاحه وتنميته إلا بإذنه، ولهذا استأذنها في إصلاح شاتها وفيه لطيفة عجيبة، وهو أن اللبن المحتلب من الشاة لا بدّ أن يفرض مملوكًا، والملك لههنا دائر بين صاحب الشاة وبين النبيّ ﷺ وأشبه شيء بذلك المساقاة؛ فإنها تكرمة الأصل وإصلاحه بجزء من الثمرة، وكذلك فعل النبيّ ﷺ أكرم الشاة وأصلحها بجزء من اللبن، ويحتمل أن يقال: إن اللبن مملوك للنبيّ ﷺ وسقاها تفضّلاً منه لأنه ببركته كان وعن دعائه وجد والفقه الأوّل أدقّ وألطف، انتهى.

(**وأخرج ابن سعد وأبو نعيم من طريق الواقدي**) محمّد بن عمر بن واقد الأسلمي، أبي عبد اللّه المدني، قال: (**حدّثني حزام بن هشام**) بكسر الحاء المهملة وبالزاي كما ضبطه الأمير وغيره، (**عن أبيه**) هشام بن خنيس بمعجمة ونون ومهملة مصغر عند إبراهيم بن سعد وسلمة بن

عن أم معبد قالت: بقيت الشاة التي لمس عليه السلام ضرعها عندنا حتى كان زمان الرمادة، زمن عمر بن الخطاب، وكنا نحلبها صبوحًا وغبوقًا وما في الأرض لبن قليل ولا كثير.

الفضل عن ابن إسحٰق ولغيرهما عنه حبيش بضمّ المهملة وفتح الموحّدة فياء فشين معجمة، قال في الإصابة: وهو الصواب ابن خالد الخزاعي، **(عن)** عمّته **(أمّ معبد، قالت: بقيت الشاة التي لمس عليه السّلام ضرعها عندنا حتى كان زمن الرمادة)** سنة ثمان أو سبع عشرة من الهجرة، قيل لها ذلك لأن الريح كانت إذا هبّت ألقت ترابًا كالرماد وأجدبت الأرض إلى الغاية حتى أوت الوحوش إلى الإنس، **(زمن عمر بن الخطاب)** رضي اللّٰه عنه وآلى أن لا يذوق لحمًا ولا سمنًا ولا لبنًا، حتى حيي الناس، أي: يأتي إليهم الحيا بالقصر ويمدّ: المطر، وقال: كيف لا يعنين شأن الرعيّة إذا لم يمسني ما مسّهم حتى استسقى بالعباس بإشارة كعب فسقوا، وفي ذلك يقول عقيل:

بعمّي سقى اللّٰه البلاد وأهلها عشية يستسقي بشيبته عمر
توجه بالعباس في الجدب داعيًا فما حار حتى جاد بالديمة المطر

(وكنا نحلبها) بضم اللام وكسرها، كما في القاموس وما بالعهد من قدم، **(صبوحًا)** بفتح المهملة وضمّ الموحّدة: ما شرب بالغداة مما دون النائلة، **(وغبوقًا)** بفتح الغين المعجمة الشرب بالعشيّ، **(وما في الأرض لبن قليل ولا كثير)** في بقيّة حديث هشام هذا: وكانت أُمّ معبد يوم نزل عليها النبيّ ﷺ مسلمة. قال الواقدي: وقال غير هشام: قدمت بعد ذلك وأسلمت وبايعت؛ كما في الإصابة.

وذكر السهيلي عن هشام المذكور، قال: أنا رأيتها وإنها لتأدم أُمّ معبد وجميع صرمها، أي: أهل ذلك الماء. وذكر الزمخشري في ربيع الأبرار عن هند بنت الجون، قالت: نزل ﷺ خيمة خالتي أُمّ معبد، فقام من رقدته فدعا بماء فغسل يديه ثم تمضمض ومجّ في عوسجة إلى جانب الخيمة. فأصبحت كأعظم دوحة، وجاءت بتمر كأعظم ما يكون في لون الورس ورائحة العنبر وطعم الشهد ما أكل منها جائع إلا شبع، ولا ظمآن إلا روي، ولا سقيم إلا برىء، ولا أكل من ورقها بعير ولا شاة إلا درّ لبنها، فكنّا نسميها المباركة حتى أصبحنا ذات يوم وقد تساقط ثمرها واصفرّ ورقها، ففزعنا فما راعنا إلا نعي رسول اللّٰه ﷺ ثم بعد ثلاثين سنة أصبحت ذات شوك وذهبت صفرتها، فما شعرنا إلا بقتل أمير المؤمنين عليّ، فما أثمرت بعد ذلك، وكنا ننتفع بورقها، ثم أصبحنا وإذا بها قد نبع من أسفلها دم عبيط، وقد ذبل ورقها، فبينما نحن فزعون مهمومون إذ أتانا خبر قتل الحسين ويبست الشجرة على أثر ذلك وذهبت، والعجب كيف لم يشتهر أمر هذه الشجرة كالشاة، كذا ذكره وعهدته عليه، واللّٰه أعلم.

[قصة سراقة]

ثم تعرض لهما بقديد سراقة بن مُلك بن جعشم المدلجي، فبكى أبو بكر وقال: يا رسول الله أتينا، قال: كلا، ودعا رسول الله ﷺ بدعوات، ....

قصة سراقة

(**ثم**) بعد رواحهم من عند أُم معبد، كما عند مغلطاي، (**تعرض**) أي: تصدّى، (**لهما**) يريد منعهما وردهما إلى قومهما. وذكر ابن سعد أن سراقة عارضهم يوم الثلاثاء، (**بقديد**) ولا يخالفه قول مغلطاي: فلمّا راحوا من قديد؛ لأنّ معناه: لما ساروا وإن لم ينفصلوا عنه تعرّض لهما (**سراقة بن مُلك بن جعشم**) بضمّ الجيم والشين المعجمة بينهما مهملة ساكنة ثم ميم، وحكى الجوهري فتح الجيم والشين، نقله النووي في التهذيب، والبرهان في النور، وإن انتقد بعدم وجوده في نسخ الصحاح؛ لأنهما حجّة، أي: حجة (**المدلجي**) بضمّ الميم وسكون المهملة وكسر اللام ثم جيم من بني مدلج بن مرّة بن عبد مناة بن كنانة، الكناني الحجازي أسلم سراقة عنده ﷺ بالجعرانة منصرفة من حنين والطائف، وروى عنه ابن عباس وجابر وابن أخيه عبد الرحمٰن بن مُلك بن جعشم وابن المسيّب وطاوس، ومات سنة أربع وعشرين في أوّل خلافة عثمٰن، وقيل: مات بعده. والصحيح الأوّل، أخرج له البخاري والأربعة وأحمد، وسبب تعرّضه لهما ما رواه البخاري عنه، قال: جاءنا رسل كفار قريش يجعلون في رسول اللّٰه ﷺ وأبي بكر ديّة كل واحد منهما لمن قتله أو أسره، فبينما أنا جالس في مجالس قومي بني مدلج أقبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس، فقال: يا سراقة، إني قد رأيت آنفًا أسودة بالسواحل، أراها محمّدًا وأصحابه، قال سراقة: فعرفت أنهم هم، فقلت له: أنهم ليسوا هم، ولكنك رأيت فلانًا وفلانًا، انطلقوا بأعيننا، ثم لبثت ساعة ثم قمت فدخلت فأمرت جاريتي أن تخرج بفرسي من وراء أكمّة فتحبسها عليّ، أخذت رمحي فخرجت به من ظهر البيت... الحديث، وفيه: أنه لما دنا منهم سقط عن فرسه، واستقسم بالأزلام فخرج ما يكره لا يضرّهم ثم ركبها ثانيًا، وقرب حتى سمع قراءة النبيّ ﷺ وهو لا يلتفت وأبو بكر يكثر الالتفات فساخت يدا فرسه في الأرض إلى الركبتين فسقط عنها، ثم خلّصها واستقسم بالأزلام فخرج الذي يكره فناداهم بالأمان. وفي رواية ابن عقبة: وكنت أرجو أن أرده فآخذ المائة ناقة.

وفي رواية عن أبي بكر: تبعنا سراقة ونحن في جلد من الأرض، فقلت هذا الطلب لقد لحقنا، فقال: «لا تحزن إن اللّٰه معنا»، فلمّا دنا منا وكان بيننا وبينه رمحان أو ثلاثة، قلت: هذا الطلب لقد لحقنا وبكيت، قال ﷺ: «ما يبكيك»؟ قلت: أما واللّٰه ما على نفسي أبكي ولكن عليك، (**فبكى أبو بكر، وقال: يا رسول اللّٰه ! أتينا، قال: «كلاّ»، ودعا رسول اللّٰه ﷺ بدعوات**)

فساخت قوائم فرسه، وطلب الأمان، فقال: أعلم أن قد دعوتما علي، فادعوا لي ولكما أن أردّ الناس عنكما ولا أضركما. قال: فوقفا لي، فركبت فرسي حتى جئتهما، قال: ووقع في نفسي حين لقيت ما لقيت أن سيظهر أمر رسول الله ﷺ، فأخبرتهما أخبار ما يريد بهما الناس، وعرضت عليهما الزاد والمتاع فلم يرزآني.

وعند الإسمٰعيلي وغيره، فقال: «اللَّهمّ اكفناه بما شئت». وفي حديث أنس عند البخاري، فقال: «اللَّهمّ اصرعه»، فصرعه فرسه، **(فساخت)** بسين مهملة وخاء معجمة، أي: غاصت، **(قوائم فرسه)** حتى بلغت الركبتين، كما في حديث عائشة. وفي حديث أسماء عند الطبراني: فوقعت لمنخريها. وللبزار: فارتطمت به فرسه إلى بطنها.

وللإسمٰعيلي: فساخت في الأرض إلى بطنها. **(وطلب الأمان، فقال:)** زاد ابن إسحٰق: أنا سراقة، انظروني أكلّمكم، فواللَّه لا يأتيكم مني شيء تكرهونه، **(أعلم أن قد دعوتما عليّ، فادعوا لي)** وللإسمٰعيلي: قد علمت يا محمّد، أن هذا عملك فادع اللَّه أن ينجيني مما أنا فيه، **(ولكما)** خبر مقدّم **(أن أردّ الناس)** في تأويل المصدر مبتدأ، أي: لكما عليّ ردّ الناس **(عنكما)**، وفي رواية: فاللَّه لكما مبتدأ وخبر، أي: ناصر وعلى أن أردّ، وبالجرّ على القسم والنصب بإسقاط حرف القسم كلّه، قال: أقسم باللَّه، فحذف فنصب **(ولا أضرّكما)** وفي حديث ابن عباس: وأنا لكم نافع غير ضارّ، ولا أدري لعلّ الحي يغني قومه فزعوا لركوبي وأنا راجع ورادّهم عنكم، **(قال: فوقفا لي)** وفي حديث البراء، قال: ادع لي ولا أضرّك، فدعا له ﷺ، **(فركبت فرسي حتى جئتهما، قال: ووقع في نفسي حين لقيت ما لقيت)** من الحبس عنهم؛ كما في حديث عائشة. **(أن سيظهر)** مرفوع وأن مخفّفة، أي: أنه سيظهر، **(أمر رسول اللَّه ﷺ)** وفي رواية ابن إسحٰق: أنه قد منع مني، قال: **(فأخبرتهما خبر ما يريد بهما الناس)** من الحرص على الظفر بهما وبذل المال لمن يحصلهما.

وفي حديث ابن عباس: وعاهدهم أن لا يقاتلهم ولا يخبر عنهم وأن يكتم عنهم ثلاث ليال، **(وعرضت عليهما الزاد والمتاع، فلم يرزآني)** بفتح أوّله وسكون الراء فزاي فهمزة، أي: لم ينقصاني مما معي شيئًا. وللإسمٰعيلي: وهذه كنانتي فخذ منها سهمًا، فإنك تمرّ على إبلي وغنمي بمكان كذا وكذا فخذ منها حاجتك، فقال: لا حاجة لنا في إبلك ودعا له.

وفي حديث عائشة: ولم يسألاني شيئًا إلا أن قال: أخف عنا، بفتح الهمزة وسكون المعجمة بعدها فاء: أمر من الإخفاء، فسألته أن يكتب لي كتاب أمن فأمر عامر بن فهيرة فكتب في رقعة من أديم.

واجتاز ﷺ في وجهه ذلك بعبد يرعى غنمًا، فكان من شأنه ما رويناه من طريق البيهقي ....

وفي حديث أنس، فقال: يا نبيّ اللَّه مرني بما شئت، قال: تقف مكانك لا تتركن أحدًا يلحق بنا، فكان أوّل النهار جاهدًا على نبيّ اللَّه، وكان آخر النهار مسلحة له، رواهما البخاري، أي: حارسًا له بسلاحه. وذكر ابن سعد: أنه لما رجع قال لقريش: قد عرفتم نظري بالطريق وبالأثر، وقد استبرأت لكم، لم أرَ شيئًا، فرجعوا. وفي رواية ابن إسحٰق وابن عقبة: فسألته كتابًا يكون بيني وبينك آية، فأمر أبا بكر فكتب لي في عظم أو رقعة أو خرقة، ثم ألقاه إليّ فأخذته فجعلته في كنانتي، ثم رجعت وجمع في النور بأن عامرًا لما كتب طلب سراقة كتابة الصدّيق لشهرته وعظمته. وعند ابن عقبة وابن إسحٰق: فلم أذكر شيئًا مما كان حتى إذا فرغ رسول اللَّه ﷺ من حنين خرجت لألقاه ومعي الكتاب فلقيته بالجعرانة حتى دنوت منه فرفعت يدي بالكتاب، فقلت: يا رسول اللَّه! هذا كتابك، قال: «يوم وفاء وبردان»، فدنوت منه وأسلمت. وروى ابن مردويه وابن أبي حاتم عن الحسن عن سراقة: فبلغني أنه يريد أن يبعث خالد بن الوليد إلى قومي فأتيته، فقلت: أحبّ أن توادع قومي فإن أسلم قومك أسلموا، وإلا آمنت منهم، فأخذ ﷺ بيد خالد، فقال: «اذهب معه، فافعل ما يريد»، فصالحهم خالد على أن لا يعينوا على رسول اللَّه ﷺ وإن أسلمت قريش أسلموا معهم، فأنزل اللَّه: ﴿إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق﴾ [النساء: ٩٠]، فكان من وصل إليهم كان معهم على عهدهم. قال ابن إسحٰق: ولما بلغ أبا جهل ما لقي سراقة ولامه في تركهم، أنشده:

أبا حكم واللاّت لو كنت شاهدًا ... لأمر جوادي إذ تسيخ قوائمه

عجبت ولم تشكك بأنّ محمّدًا ... نبيّ وبرهان فمن ذا يكاتمه

زاد بعضهم:

عليك بكفّ القوم عنه فإنّني ... أرى أمره يومًا ستبدو معالمه

وفي الحديث: أنه ﷺ قال لسراقة: «كيف بك إذا لبست سواري كسرى». وذكر ابن المنير أنه عليه السّلام قال له، ذلك يوم لحقهما في الهجرة: «تعجب من ذلك»، فلمّا أتى بهما عمر وبتاجه ومنطقته دعا سراقة فألبسه السوارين، وقال: «ارفع يديك، وقل: اللَّه أكبر الحمد للَّه الذي سلبهما كسرى بن هرمز وألبسهما سراقة بن مُلك أعرابيًا من بني مدلج»، ورفع عمر صوته ثم قسم ذلك بين المسلمين.

(واجتاز ﷺ في وجهه) أي: طريقه، **(ذلك)** الذي هو مارّ به **(بعبد)** قال في النور: أسود، ولا أعرفه ولم أرَ من ذكره في الصحابة، **(يرعى غنمًا، فكان من شأنه ما رويناه من طريق البيهقي**

بسنده عن قيس بن النعمان قال: لما انطلق النبي ﷺ وأبو بكر مستخفيين، مرا بعبد يرعى غنمًا، فاستسقياه اللبن فقال: ما عندي شاة تحلب، غير أن ها هنا عناقا حملت عام أول، وما بقي لها لبن، فقال: ادع بها، فاعتقلها ﷺ ومسح ضرعها، ودعا حتى أنزلت، وجاء أبو بكر بمجن فحلب فسقى أبا بكر، ثم حلب فسقى الراعي، ثم حلب فشرب، فقال الراعي: بالله من أنت، فوالله ما رأيت مثلك. فقال: أو تراك تكتم علي حتى أخبرك؟ قال نعم، قال: فإني رسول الله، فقال أنت الذي تزعم قريش أنك صابىء؟ قال: إنهم ليقولون ذلك، قال: فأشهد أنك نبي، وأن ما جئت به حق، وأنه لا يفعل ما فعلت إلا نبي، وأنا متبعك، قال: إنك لن تستطيع

بسنده عن قيس بن النعمن) السكوني أحد وفد عبد القيس الكوفي، يقال: قرأ القرءان على عهد المصطفى وأحصاه على عهد عمر، له حديث في سنن أبي داود.

(قال: لـمّا انطلق النبيّ ﷺ وأبو بكر) حال كونهما **(مستخفين مرّا بعبد يرعى غنمًا فاستسقياه اللبن، فقال: ما عندي شاة تحلب)** بالبناء للمفعول، **(غير أن هٰهنا عناقًا)** بفتح العين: الأُنثى من ولد المعز قبل استكمال الحول، كذا في المصباح. فلعلّه عبّر بالعناق مجازًا من تسمية الشيء بما يقرب منه، والأنا في قوله: **(حملت عام أوّل وما بقي لها لبن،)** فإنه ظاهر في أنه سبق لها حمل وولادة، لكن رواية البيهقي كما في العيون: حملت أوّل بإسقاط عام، وزيادة:وقد أخدجت وما بقي لها لبن، وأخدجت بفتح الهمزة وإسكان المعجمة فمهملة فجيم مفتوحتين فتاء تأنيث، أي: ألقت ولدها ناقص الخلق وإن تمّ حملها، أو ألقته وقد استبان حمله، كما في أفعال ابن القطاع، ورواه أبو الوليد الطيالسي، بلفظ: حملت أوّل الشتاء، وقد أخدجت وما بقي لها حمل، **(فقال: «أدع بها»)** فدعا بها، كما في رواية البيهقي فكأنه سقط من قلم المصنّف **(فاعتقلها ﷺ ومسح ضرعها ودعا)** ربّه **(حتى أنزلت)** اللبن **(وجاء أبو بكر بمجن)** بكسر الميم وفتح الجيم وشدّ النون: ترس سمّي مجنًّا لأنّه يواري حامله، أي: يستره، والميم زائدة. **(فحلب فسقى أبا بكر، ثم حلب فسقى الراعي، ثم حلب فشرب، فقال الراعي: باللّه من أنت؟ فواللّه ما رأيت مثلك، قال: «أوَ تراك)** الهمزة داخلة على محذوف، أي: أأخبرك وتراك **(تكتم عليّ حتى أخبرك»؟ قال: نعم، قال: «فإني محمّد رسول اللّه»، قال: أنت الذي تزعم قريش أنه صابىء)** بالهمز: خارج من دين إلى دين، سمّوه بذلك زعمًا منهم أنه خرج من دينهم إلى الإسلام مع أنه ما دخل دينهم قطّ إجماعًا، ولذا **(قال)** ﷺ: **(«إنهم ليقولون ذلك»)** أي: وهم فيه كاذبون، **(قال: فأشهد أنك نبيّ وإن ما جئت به حقّ، وإنه لا يفعل ما فعلت إلا نبيّ وأنا متّبعك،)** أي: ذاهب معك إلى ما تريد على المتبادر، لا أنه أتبعه في الدين، **(قال: «إنك لن تستطيع

ذلك يومك، فإذا بلغك أني قد ظهرت فأتنا.

قال الحافظ مغلطاي ـ بعد ذكره لقصة أم معبد ـ: وفي الإكليل قصة أخرى شبيهة بقصة أم معبد. قال الحاكم: فلا أدري أهي هي، أم غيرها. خاتمة.

ذلك يومك) لعلمه أنه إذا ذهب معه تبعه قومه ومنعوه من ذهابه معه وعاقبوه، والمراد باليوم مطلق الزمن، لا خصوص اليوم الذي هو فيه، بدليل قوله: (**فإذا بلغك أني قد ظهرت فأتنا**»،) وهو يردّ احتمال: أنا متبعك فأظهر إيماني وإن نهيه خوفًا عليه من الإيذاء، ثم هذا الحديث قطعًا غير قصّة الراعي الذي أتى يريد ظلّ الصخرة التي نام تحتها ﷺ؛ لأنه قال: إن في غنمه لبنًا وحلب هو لأبي بكر وبرّد أبو بكر اللبن حتى استيقظ المصطفى كراهة أن يوقظه ثم سقاه، وأمّا هذا العبد فذكر أنه لا لبن معه وإنما أتى اللبن معجزة، والنبيّ ﷺ وهو الذي حلب وسقاه بعد أبي بكر ثم شرب هو آخرهم، ففي ظنّ صاحب الخميس اتّحادهما، فإنه ذكر قطعة من حديث الراعي وعقبها بخبر العبد، ثم قال: أورد في المواهب قصة العبد الراعي بعد قصّة أُمّ معبد نظر ظاهر، وقصة الراعي كانت قبل قصة سراقة، وهي بعد قصّة أُمّ معبد؛ كما أفاده في فتح الباري. فقال: قبل حديث سراقة في قوله: فأخذ بهم طريق الساحل تقدم في علامات النبوّة، وفي مناقب أبي بكر ما اتّفق لهما حين خرجا من الغار من لقي راعي الغنم وشربهما من اللبن، انتهى.

(**قال الحافظ مغلطاي بعد ذكره لقصة أُمّ معبد، وفي الإكليل**) للحاكم أبي عبد الله (**قصّة أخرى شبيهة بقصّة أُمّ معبد، قال الحاكم: فلا أدري أهي هي أم غيرها**،) وفي قوله: أخرى، وقوله شبيهة ردّ لتردّد الحاكم فيها، وقد رواه تلميذه البيهقي بسند حسّنه ابن كثير عن أبي بكر، قال: خرجت مع رسول الله ﷺ من مكّة فانتهينا إلى حيّ من أحياء العرب، فنزلنا على بيت منه لم يكن فيه إلا امرأة وذلك عند المساء، فجاء ابن لها بأعنز يسوقها فقالت له أُمّه: انطلق بهذه الشفرة والشاة لهذين الرجلين، وقل لهما: اذبحاها وكلا منها وأطعمانا، فردّ النبيّ ﷺ الشفرة، وقال له: «ائتني بقدح»، فقال له: إنها عزبة، أي: لم يطرقها الفحل، قال: «انطلق»، فانطلق فجاء بقدح، فمسح ﷺ ضرعها ثم حلب ملء القدح وأرسلها لأُمّ الغلام معه فشربت حتى رويت، ثم دعا ﷺ بأخرى ففعل بها كذلك، ثم سقى أبا بكر، ثم دعا بأخرى ففعل بها كذلك وشرب ﷺ، فلبثنا ليلتين ثم انطلقنا، فكانت تسميه المبارك وكثرت غنمها حتى جلبت جلبًا إلى المدينة، فمرّ أبو بكر عليها فعرفه ابنها، وقال لها: هذا الذي كان مع المبارك فسألته عنه، فقال لها: هو نبيّ الله ﷺ، فأدخلها عليه فأطعمها وأعطاها، قال: ولا أعلمه إلاّ قال: أسلمت.

قال البيهقي في الدلائل: وهذه القصة قريبة من قصّة أُمّ معبد ويشبه أن تكونا واحدة. وذكر ابن إسحٰق ما يدلّ على أنهما واحدة، فيحتمل أنه رأى التي في كسر الخيمة أوّلاً، ثم رجع

ولـما بلغ المسلمين بالمدينة خروج رسول الله ﷺ من مكة، فكانوا يغدون كل غادة إلى الحرة ينتظرونه حتى ....

ابنها بأعنز ففعل بها ما مر، ثم لمَّا أتى زوجها وصفته له، واللَّه أعلم. انتهى.

والذي يظهر أنها غيرها كما أشار إليه مغلطاي، كيف وفي قصّة أُمّ معبد أن الشاة التي حلب، إنما هي التي في كسر الخيمة وسقى الجميع منها ثم شرب، وإن الآتي بالأعنز إنما هو زوجها بعدما ذهبوا، وأيضًا فقد قال في هذه: فلبثنا ليلتين إذ لو لبثا هما لأدركهما زوجها على المبتادر ولا مانع من التعدّد، إلى هذا جنح في فتح الباري فقال: أخرج البيهقي في الدلائل شبيهًا بأصل قصّة أُمّ معبد في لبن الشاة المهزولة دون ما فيها من صفته ﷺ، لكنّه لم يسمّها في هذه الرواية ولا نسبها، فاحتمل التعدّد، انتهى. واللَّه أعلم.

خاتمة

ومما وقع لهم في الطريق أنه ﷺ لقي الزبير في ركب من المسلمين، كانوا تجارًا قافلين من الشام، فكسى الزبير رسول اللَّه ﷺ ثيابًا بيضاء، رواه البخاري عن عروة مرسلاً، ووصله الحاكم عن عروة عن أبيه الزبير، وكذا لقيهما طلحة بن عبيد اللَّه وكساهما، رواه ابن أبي شيبة وغيره، وأخرج البيهقي عن بريدة بن الحصيب، قال: لما جعلت قريش مائة من الإبل لمن يرد النبيّ ﷺ حملني الطمع فركبت في سبعين من بني سهم فلقيته، فقال: من أنت؟ قلت: بريدة، فالتفت ﷺ إلى أبي بكر، وقال: بردًا مرنًا وصلح، ثم قال: ممن أنت؟ قلت: من أسلم، قال: سلمنا، ثم قال: ممن؟ قلت: من بني سهم، قال: خرج سهمك يا أبا بكر، فقال بريدة للنبيّ ﷺ: من أنت؟ قال: «أنا محمد بن عبد اللَّه رسول اللَّه»، فقال بريدة: أشهد أن لا إله إلاَّ اللَّه، وأن محمّدًا عبده ورسوله، فأسلم بريدة وأسلم من كان معه جميعًا، قال بريدة: الحمد للَّه الذي أسلم بنو سهم طائعين غير مكرهين، فلما أصبح قال بريدة: يا رسول اللَّه! لا تدخل المدينة إلا ومعك لواء فحل عمامته ثم شدها في رمح ثم مشى بين يديه حتى دخلوا المدينة.

(ولـما بلغ المسلمين) حال كونهم **(بالمدينة خروج رسول اللَّه ﷺ من مكّة)** ولعلّه بلغهم لما سمع أهل مكة الهاتف أو نحو ذلك، فلا ينافي أنه لم يعلم بخروجه من مكّة إلاَّ عليّ وآل أبي بكر، **(فكانوا)** جواب لما دخلته الفاء على قلّة **(يغدون)** بسكون المعجمة: يخرجون غدوة، وأتى بقوله: **(كل غادة)** أي: بكرة النهار مع قوله يغدون إشارة إلى تكرّر ذلك منهم وهو أقوى من كان مع المضارع؛ لأن منهم من صحح أنها لا تفيد التكرار أو لأنه لما استعمل الغدو في الذهاب، أي: وقت كان، كما ذكره الأزهري أتى به ليعين المراد منه **(إلى الحرّة)** بفتح المهملة وشدّ الراء: أرض ذات حجارة سود كانت بها الوقعة المشهورة أيام يزيد، **(ينتظرونه حتى**

يردهم حر الظهيرة، فانقلبوا يومًا بعد ما أطالوا انتظارهم، فلما أووا إلى بيوتهم أوفى رجل من يهود على أطم من آطامهم، فبصر برسول الله ﷺ وأصحابه مبيضين يزول بهم السراب، فلم يملك اليهود نفسه فصاح فأعلى صوته يا بني قيلة هذا جدكم - أي حظكم ومطلوبكم - قد أقبل، فخرج إليه بنو قيلة - وهم الأوس والخزرج - سراعًا بسلاحهم، فنزل بقباء على بني عمرو بن عوف.. الحديث رواه البخاري.

وفيه: أن أبا بكر قام للناس، وجلس ....

يردّهم حرّ الظهيرة) كما في حديث عائشة في البخاري، وعند ابن سعد: فإذا أحرقتهم الشمس رجعوا إلى منازلهم، وللحاكم عن عبد الرحمن بن عويم بن ساعدة عن رجل من قومه: كنا نخرج فنلجأ بظاهر الحرة نلجأ إلى ظلّ المدر حتى تغلبنا عليه الشمس، ثم نرجع إلى رحالنا، ولم أرَ عدة الأيام التي فعلوا ذلك فيها، ويحتمل أنها الثلاثة التي مكثها في الغار واليومان اللذان لبثهما عند المرأة، **(فانقلبوا يومًا بعدما طال انتظارهم)** له عليه السّلام، **(فلمّا أووا إلى بيوتهم أوفى)** بفتح الهمزة والفاء طلع، **(رجل من يهود)** قال الحافظ: لم أقف على اسمه **(على أطم)** بضمّ الهمزة والطاء، **(من آطامهم)** وهو الحصن، ويقال: إنه كان بناء من حجارة كالقصر، كما في الفتح.

(فبصر) بفتح الموحّدة وضمّ المهملة، أي: علم **(برسول الله ﷺ وأصحابه)** كأبي بكر ومولاه، والدليل: وبريدة حال كونهم **(مبيضين)** أي: عليهم الثياب البيض التي كساها إيّاهم الزبير وطلحة، وقال ابن التين: يحتمل أن معناه مستعجلين، قال ابن فارس: يقال بائض، أي: مستعجلين ويدلّ عليه **(يزول بهم)** أي: يرفعهم ويظهرهم، **(السراب)** المرئي نصف النهار في شدّة الحر كأنه ماء، وفي الفتح: أي يزول بسبب عروضهم له، وقيل: معناه ظهرت حركتهم فيه للعين، **(فلم يملك اليهود نفسه فصاح بأعلى صوته: يا بني قيلة)** بفتح القاف وسكون التحتية: الجدّة الكبرى للأنصار والدة الأوس والخزرج وهي بنت كاهل بن عذرة، **(هذا جدّكم)** بفتح الجيم وشدّ المهملة، **(أي: حظّكم ومطلوبكم)** وصاحب دولتكم الذي تتوقّعونه، وفي رواية: هذا صاحبكم، **(قد أقبل فخرج إليه بنو قيلة وهم الأوس والخزرج سراعًا بسلاحهم)** إظهارًا للقوّة والشجاعة لتطمئنّ نفسه ﷺ بقدومه عليهم ويظهر صدقهم له في مبايعتهم إيّاه على أن يمنعوه مما يمنعون منه أبناءهم وأنفسهم، **(فنزل بقباء على بني عمرو بن عوف)** بن مالك بن الأوس بن حارثة على فرسخ من المسجد النبوي، وكان نزوله على كلثوم بن الهدم، قيل: كان يومئذ مشركًا، وجزم به محمّد بن زبالة.

(الحديث رواه البخاري) من حديث عائشة **(وفيه: أن أبا بكر قام للناس)** يتلقّاهم **(وجلس**

رسول الله ﷺ صامتًا، فطفق من جاء من الأنصار ممن لم ير رسول الله ﷺ يحيي أبا بكر، حتى أصابت الشمس رسول الله ﷺ فأقبل أبو بكر حتى ظلل عليه بردائه، فعرف الناس رسول الله ﷺ عند ذلك.

وظاهر هذا أنه عليه الصلاة والسلام كانت الشمس تصيبه، وما تقدم من تظليل الغمام والملك له كان قبل بعثه، كما هو صريح في موضعه.

قال موسى بن عقبة عن ابن شهاب: وكان قدومه عليه السلام لهلال ربيع الأول، أي أول يوم منه.

وفي رواية جرير بن حازم عن ابن إسحٰق: قدمها لليلتين خلتا من شهر ربيع الأول، ونحوه عند أبي معشر، ....

رسول الله ﷺ صامتًا فطفق) بكسر الفاء وفتحها: جعل، **(من جاء من الأنصار ممّن لم يرَ رسول الله ﷺ يحيّي أبا بكر)** أي: يسلّم عليه يظنّه رسول الله ﷺ، كما في رواية ابن عقبة عن ابن شهاب، وهو ظاهر السياق خلافًا لقول ابن اللتين لمعرفتهم أبا بكر لكثرة تردّده لهم في التجارة إلى الشام، بخلاف المصطفى فلم يأتها بعد أن كبر، قاله الحافظ ملخّصًا، أي: وأمّا من رآه كاهل العقبات فإنهم يحيّونه لمعرفتهم به، لكن لو وقع لعلمه غيرهم ممن لم يره بتحية الرأس، فلعلّهم تأخّروا ذلك الوقت لعذر، **(حتى أصابت الشمس رسول اللّه ﷺ فأقبل أبو بكر حتى ظلّل عليه بردائه فعرف الناس رسول اللّه عند ذلك،)** وعن ابن عقبة عن الزهري: فطفق من جاء من الأنصار ممن لم يكن رآه يحسبه إيّاه، حتى إذا أصابته الشمس أقبل أبو بكر بشيء أظلّه به، وعند ابن إسحٰق عن عبد الرحمٰن بن عويم: أناخ إلى الظل هو وأبو بكر، واللّه ما أدري أيّهما هو حتى رأينا أبا بكر ينحاز له عن الظلّ فعرفناه بذلك.

(وظاهر هذا أنّه عليه الصّلاة والسّلام كانت الشمس تصيبه وما تقدم من تظليل الغمام والملك له كان قبل بعثته كما هو صريح في موضعه) فلا ينافي ما هنا **(قال موسى بن عقبة عن ابن شهاب: وكان قدومه عليه السّلام لهلال ربيع الأوّل، أي أوّل يوم منه)** فليس دخوله مقارناً لطلوع الهلال، كما قد يتوهم من قوله لهلال إذ اللام بمعنى عند.

(وفي رواية جرير بن حازم) بن زيد بن عبد اللّه الأزدي البصري الثقة المتوفّى سنة سبعين ومائة، **(عن ابن إسحٰق قدمها لليلتين خلتا من شهر ربيع الأوّل،)** وهذا يجمع بينه وبين ما قبله بالاختلاف في رؤية الهلال كما يأتي قريباً، **(ونحوه عند أبي معشر)** نجيح بن عبد الرحمٰن الهاشمي مولاهم السندي بكسر المهملة وسكون النون فيه مقال، لكن قال مغلطاي: هو من

لكنه قال: ليلة الإثنين.

وعن ابن سعد: قدمها لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الأول.

وفي «شرف المصطفى» من طريق أبي بكر بن حزم: قدم لثلاث عشرة من ربيع الأول.

وهذا يجمع بينه وبين الذي قبله بالحمل على الاختلاف في رؤية الهلال.

وقيل: كان حين اشتد الضحاء يوم الإثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت منه. وبه جزم النووي في كتاب السير من الروضة.

وقال ابن الكلبي: خرج من الغار يوم الإثنين أول يوم ربيع الأول ....

المعتمدين في السير مرّ بعض ترجمته، **(لكنه قال ليلة الاثنين)** ومثله عن ابن البرقي، وثبت كذلك في أواخر مسلم، قال مغلطاي: وفيه نظر، والدمياطي: هو غير محفوظ ويأتي جمع الحافظ، **(وعن ابن سعد)** ليس هو محمد بن سعد كاتب الواقدي كما هو المتبادر عند الإطلاق، وإنما هو هنا كما في فتح الباري إبراهيم بن سعد عن ابن إسحٰق، **(قدمها لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الأوّل)** وإبراهيم هذا آخر من روى المغازي عن ابن إسحٰق، كما في الروض.

(وفي) كتاب **(شرف المصطفى)** لأبي سعد النيسابوري **(من طريق أبي بكر)** بن محمد بن عمرو **(بن حزم)** بمهملة وزاي الأنصاري النجاري قاضي المدينة ثم أميرها، مات سنة عشرين ومائة عن أربع وثمانين سنة. **(قدم لثلاث عشرة من ربيع الأوّل)**.

قال الحافظ في الفتح: **(وهذا)** أي: المذكور، **(يجمع بينه وبين الذي قبله)** من القولين الأوّلين وهما لهلال ولليلتين والأخيرين وهما لاثنتي عشرة ولثلاث عشرة، **(بالحمل على الاختلاف في رؤية الهلال)** زاد في الفتح: وعند أبي سعد في الشرف من حديث عمر: ثم نزل على بني عمرو بن عوف يوم الاثنين لليلتين بقيتا من ربيع الأوّل، كذا فيه ولعلّه كان خلتا ليوافق رواية جرير بن حازم. **(وقيل: كان حين اشتدّ الضحاء)** بالفتح والمدّ كما في النور، أي: قوي وكمل ببلوغه آخر وقته، فلا ينافي ما مر أن اليهود رآهم يزول بهم السراب. وأمّا الضحى بالضم والقص فالشمس، كما في القاموس **(يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت منه، وبه جزم النووي في كتاب السّيَر من الروضة،)** وثنى به في الإشارة.

(وقال ابن الكلبي) هشام بن محمّد **(خرج من الغار يوم)** الذي في الفتح عن ابن الكلبي: ليلة **(الاثنين أوّل ربيع الأوّل،)** قال الحافظ: ويوافقه جزم ابن حزم بأنه خرج من مكّة لثلاث ليال بقين من صفر، فإن كان محفوظًا فلعلّ قدومه قباء كان يوم الاثنين ثامن ربيع الأوّل، انتهى.

ودخل المدينة يوم الجمعة لثنتي عشرة خلت منه، وقيل ليلتين خلتا منه.

وعند البيهقي: لإثنتين وعشرين ليلة.

وقال ابن حزم: خرجا من مكة وبقي من صفر ثلاث ليال.

وأقام علي بمكة بعد مخرج النبي ﷺ ثلاثة أيام، ثم أدركه بقباء يوم الإثنين سابع ـ وقيل: ثامن ـ عشر ربيع الأول، وكانت مدة مقامه مع النبي ﷺ ليلة أو ليلتين.

وأمر ﷺ بالتاريخ ....

وهذا الذي ترجاه صدر به مغلطاي في الإشارة، قال الحافظ: وإن ضمّ إلى قول أنس أقام بقباء أربع عشرة ليلة خرج منه أن دخوله المدينة كان لاثنين وعشرين منه، لكنه قال: (**ودخل المدينة يوم الجمعة لاثنتي عشرة خلت منه**،) فعلى هذا تكون إقامته بقباء أربع ليال فقط، وبه جزم ابن حبان فإنه قال: أقام بها الثلاثاء والأربعاء والخميس، يعني: وخرج يوم الجمعة فلم يعدّ يوم الخروج، وكذا قال ابن عقبة: أنه أقام فيهم ثلاث ليال، فكأنه لم يعتد بيوم الخروج ولا الدخول، انتهى.

(**وقيل: ليلتين خلتا منه**) قاله ابن الجوزي. قال مغلطاي: وفيه نظر، وعند ابن الزبير عن الزهري: قدم في نصف ربيع الأوّل، وقيل: في سابعه، والأكثر أنه قدم نهارًا. وفي مسلم: ليلاً، وجمع الحافظ بأن القدوم كان آخر الليل فدخل فيه نهارًا.

(**وعند البيهقي: لاثنتين وعشرين ليلة**) فيوافق قول أنس: أقام بقباء أربع عشرة ليلة، مع ضمّه لقوله: (**وقال ابن حزم: خرجا من مكّة، وبقي من صفر ثلاث ليال**) فيكون خروجهما يوم الخميس والإقامة بالغار ليلة الجمعة والسبت والأحد والخروج منه ليلة الاثنين، وهذا يوافق الجمع السابق. (**وأقام عليّ بمكّة بعد مخرج النبيّ ﷺ ثلاثة أيام**) حتى أدّى للناس ودائعهم التي كانت عند المصطفى وخلفه لردها، (**ثم أدركه بقباء يوم الاثنين سابع، وقيل: ثامن عشر ربيع الأوّل، وكانت مدّة مقامه مع النبيّ ﷺ**) بقباء (**ليلة أو ليلتين**) وفي روضة الأحباب: وكان عليّ يسير بالليل ويختفي بالنهار، وقد نقبت قدماه فمسحهما النبيّ ﷺ ودعا له بالشفاء، فبرئتا في الحال، وما اشتكاهما بعد اليوم قطّ.

(**وأمر ﷺ**) وهو بقباء (**بالتاريخ**) قال الجوهري: هو تعريف الوقت والتوريخ مثله، يقال: أرخت وورخت، وقيل: اشتقاقه من الأرخ، وهو الأنثى من بقر الوحش، كأنّه شيء حدث كما يحدث الولد، وقيل: هو معرب، ويقال: أوّل ما أحدث التاريخ من الطوفان، قاله في الفتح.

فكتب من حين الهجرة.

وقيل: إن عمر أول من أرّخ وجعله من المحرم.

واصطلاحاً، قيل: توقيت الفعل بالزمان ليعلم ما بين مقدار ابتدائه وبين أي غاية وضعت له فإذا قلت: كتبت كذا في يوم كذا من شهر كذا، ثم قرىء بعد سنة مثلاً علم أن ما بين القراءة والكتابة سنة، وقيل: هو أوّل مدة من شهر ليعلم به مقدار ما مضى، واختصّت العرب بإنها تؤرّخ بالسنة القمرية لا الشمسية، فلذا قدمت الليالي؛ لأن الهلال إنما يظهر ليلاً.

(**فكتب من حين الهجرة.**) رواه الحاكم في الإكليل عن الزهري وهو معضل والمشهور خلافه، وأن ذلك زمن عمر، كما قال الحافظ. (**وقيل: إن عمر أوّل من أرّخ**) أخرج أبو نعيم الفضل بن دكين في تاريخه، ومن طريقه الحاكم عن الشعبي أن أبا موسى كتب إلى عمر أنه يأتينا منك كتب ليس لها تاريخ، فجمع عمر الناس، فقال بعضهم أرّخ بالمبعث وبعضهم بالهجرة، فقال عمر: الهجرة فرّقت بين الحق والباطل، فأرّخوا بها وبالمحرم؛ لأنّه منصرف الناس من حجّهم، فاتّفقوا عليه وذلك سنة سبع عشرة.

ورواه ابن أبي خيثمة عن ابن سيرين بنحوه، قال: وذلك في سنة سبع عشرة، وقيل: ستّ عشرة في ربيع الأوّل، فلذا قال: (**وجعله من المحرم؛**) لأن ابتداء العزم على الهجرة كان فيه، إذا البيعة وقعت أثناء ذي الحجة، وهي مقدمة الهجرة وأوّل هلال استهل بعدها، والعزم على الهجرة الهلال المحرم، فناسب أن يجعل مبتدأ؛ والمتحصل من مجموع آثار أن الذي أشار بالمحرم عمر وعثمٰن وعلي، وذكر السهيلي: أن الصحابة أخذوا التاريخ بالهجرة من قوله: ﴿المسجد أُسّس على التقوى من أوّل يوم﴾ [التوبة: ١٠٨]، لأن من المعلوم أنه ليس أوّل الأيام مطلقاً فتعين أنه أضيف إلى شيء مضمر، وهو أوّل الزمن الذي عزّ فيه الإسلام وعَبِد النبيّ ﷺ ربّه آمنًا وابتدأ فيه بناء المسجد، فوافق رأي الصحابة ابتداء التاريخ من ذلك اليوم وفهمنا من فعلهم أن قوله تعالىٰ: ﴿من أوّل يوم﴾ [التوبة: ١٠٨]، أنّه أوّل التاريخ الإسلامي، قال في الفتح: كذا قال والمتبادر أن معنى قوله: ﴿من أوّل يوم﴾ [التوبة: ١٠٨]، أي: دخل النبيّ ﷺ وأصحابه المدينة، انتهى.

وقد قال ابن المنير: كلام السهيلي تكلّف وتسعّف وخروج عن تقدير الأقدمين فإنهم قدروه من تأسيس أوّل يوم، فكأنه قيل: من أوّل يوم وقع فيه التأسيس، وهذا تقدير تقتضيه العربية وتشهد له الآية، وقيل: أوّل من أرّخ يعلى بن أُميّة حين كان باليمن، حكاه مغلطاي. ورواه أحمد بإسناد صحيح عن يعلى. قال الحافظ: لكن فيه انقطاع بين عمرو بن دينار ويعلى، ولم يؤرّخوا بالمولد ولا بالمبعث؛ لأن وقتهما لا يخلو من نزاع من حيث الاختلاف فيهما، ولا بالوفاة النبوية

وأقام عليه السلام بقباء في بني عمرو بن عوف اثنتين وعشرين ليلة.
وفي صحيح مسلم: أقام فيهم أربع عشرة ليلة.
ويقال: إنه أقام يوم الإثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس.
وأسس مسجد قباء، الذي أسس على التقوى، على الصحيح، ....

لما يقع في تذكره من الأسف والتألّم على فراقه، وقيل: بل أرّخ بوفاته عليه السلام، حكاه مغلطاي.

(و)اختلف في قدر إقامته في قباء، فذكر موسى بن عقبة عن ابن شهاب عن مجمع بن جارية: أنه **(أقام عليه السلام بقباء في بني عمرو بن عوف اثنتين وعشرين ليلة)** وحكاه الزبير بن بكار عن قوم من بني عمرو. **(وفي صحيح مسلم)** لا وجه للاقتصار عليه بل والبخاري كلاهما عن أنس، **(أقام فيهم أربع عشرة ليلة)** وبه يفسر قول عائشة: بضع عشرة ليلة، **(ويقال: أنه أقام يوم الاثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس،)** قاله ابن إسحٰق، وجزم به ابن حبان.

قال اليعمري: وهو المشهور عند أصحاب المغازي، وقيل: أقام ثلاثاً فقط، رواه ابن عائذ عن ابن عباس وابن عقبة عن الزهري، وقال ابن إسحٰق: أقام فيهم خمسًا وبنو عمرو بن عوف يزعمون أكثر من ذلك. قال الحافظ: أنس ليس من بني عمرو فإنهم من الأوس وأنس من الخزرج، وقد جزم بما ذكر فهو أولى بالقبول من غيره انتهى. لا سيّما مع صحة الطريق إليه لاتفاق الشيخين عليه، وفي ذخائر العقبى: أقام ليلة أو ليلتين.

(وأسس) ﷺ **(مسجد قباء)** وصلّى فيه، روى ابن زبالة: أنه كان لكلثوم ابن الهدم مربد فأخذه ﷺ فأسسه وبناه مسجدًا. وأخرج عبد الرزاق والبخاري عن عروة وابن عائذ عن ابن عباس: الذي بنى فيهم المسجد الذي أُسّس على التقوى هم بنو عمرو بن عوف. وروى يونس في زيادات المغازي عن الحكم بن عتيبة: لما نزل ﷺ قباء، قال عمّار بن ياسر: ما لرسول الله بدّ من أن نجعل له مكانًا يستظلّ فيه إذا استيقظ، ويصلّي فيه، فجمع حجارة فبنى مسجد قباء، فهو أوّل مسجد بني، يعني في الإسلام.

وروى ابن أبي شيبة عن جابر، قال: لقد لبثنا بالمدينة قبل أن يقدم علينا رسول الله ﷺ بسنتين نعمر المساجد ونقيم الصلاة، ولذا أقبل المتقدمون في الهجرة من أصحاب النبيّ ﷺ والأنصار بقباء قد بنوا مسجدًا يصلون فيه، فلما هاجر ﷺ وورد بقباء صلّى فيه إلى بيت المقدس ولم يحدث فيه شيئًا، وجمع بينها بما حاصله: أنه لم يحدث فيه شيئًا في أوّل بنائه لكن لما قدم وصلّي فيه غيّر بناءه وقدم القبلة موضعها اليوم، كما في حديث عند ابن أبي شيبة أيضاً.

(الذي أُسّس على التقوى على الصحيح) في تفسير الآية، وهو ظاهرها وقول الجمهور،

وهو أول مسجد بني في الإسلام وأول مسجد صلى فيه عليه السلام بأصحابه جماعة ظاهرًا، وأول مسجد بني لجماعة المسلمين عامة، وإن كان تقدم بناء غيره من المساجد لكن لخصوص الذي بناه.

وبه جزم عروة بن الزبير عند البخاري وغيره، كما علم وذهب قوم منهم ابن عمر وأبو سعيد وزيد بن ثابت إلى أنه مسجد المدينة، وحجّته قوية فقد صحّ مرفوعًا نصًا. أخرج مسلم عن أبي سعيد: سألت رسول اللَّه ﷺ عن المسجد الذي أُسّس على التقوى، فقال: «هو مسجدكم هذا». وروى أحمد والترمذي عن أبي سعيد: اختلف رجلان في المسجد الذي أُسّس على التقوى، فقال أحدهما: هو مسجد رسول اللَّه ﷺ، وقال الآخر: هو مسجد قباء، فأتيا رسول اللَّه ﷺ فسألاه عن ذلك، فقال: «هو هذا، وفي ذلك خير كثير»، وأخرجه أحمد عن سهل بن سعد نحوه.

وأخرجه من وجه آخر عن سهل عن أُبيّ بن كعب مرفوعًا، ولهذه الأحاديث وصحتها جزم الإمام لملك في العتيبة بأن الذي أُسّس على التقوى مسجد المدينة. وقال ابن رشد في شرحها: أنه الصحيح، قال الحافظ: والحقّ أن كلاً منهما أُسّس على التقوى، وقوله تعالىٰ في بقيّة ﴿يحبون أن يتطهروا﴾، الآية يؤيد كون المراد مسجد قباء، وعند أبي داود بإسناد صحيح عن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ، قالت: نزلت رجال يحبون أن يتطهّروا في أهل قباء، وعلى هذا فالسّر في جوابه ﷺ بأن المسجد الذي أُسّس على التقوى مسجده رفع توهّم أن ذلك خاص بمسجد قباء، قال الداودي وغيره: ليس هذا اختلافًا؛ لأنّ كلاهما أُسّس على التقوى، وكذا قال السهيلي وزاد غيره: أن قوله من أوّل يوم يقتضي مسجد قباء؛ لأن تأسيسه في أوّل يوم حلّ النبيّ ﷺ بدار الهجرة، انتهى.

(وهو) في التحقيق، كما قال الحافظ: **(أوّل مسجد بني في الإسلام وأوّل مسجد صلّى فيه عليه السّلام بأصحابه جماعة ظاهرًا، وأوّل مسجد بني لجماعة المسلمين عامة، وإن كان تقدّم بناء غيره من المساجد)** كبناء أبي بكر بفناء داره، **(لكن لخصوص الذي بناه)** فلا يعادل هذا، وقد روى الترمذي عن أُسيد بن ظهير عن النبيّ ﷺ، قال: «الصلاة في مسجد قباء ركعتين أحبّ إليّ من أن آتي بيت المقدس مرّتين، لو يعلمون ما في قباء لضربوا إليه أكباد الإبل». وأخرج الشيخان عن ابن عمر: كان ﷺ يزور قباء أو يأتي قباء راكبًا أو ماشيًا، وأخرجا عنه أيضًا رفعه: «من صلّى فيه كان كعدل عمرة». روى ابن ماجه عن سهل بن حنيف رفعه: «من تطهّر في بيته ثم أتى مسجد قباء فصلّى فيه صلاة، كان كأجر عمرة». وأخرج لملك وأحمد والبخاري والنسائي والحاكم عن ابن عمر: أن رسول اللَّه ﷺ كان يأتي مسجد قباء كل سبت راكبًا أو

ثم خرج عليه السلام من قباء يوم الجمعة حين ارتفع النهار، فأدركته الجمعة في بني سالم بن عوف فصلاها بمن كان معه من المسلمين، وهم مائة، في بطن وادي رانوناء ـ براء مهملة ونونين ممدودًا، كعاشوراء وتاسوعاء ـ واسم المسجد «غبيب» ـ بضم الغين المعجمة، بتصغير غب، كما ضبطه صاحب المغانم المطابة،

ماشيًا وكان عبد الله يفعله. (**ثم خرج عليه السّلام من قباء يوم الجمعة**) كما عند ابن عائذ وابن إسحٰق، وإنما يأتي على أنه أقام بقباء أربعة أيام، كما قال زين الحافظ:

أقام أربعًا لديهم وطلع ... في يوم جمعة فصلّى وجمع
في مسجد الجمعة وهو أوّل ... ما جمع النبيّ فيما نقلوا
وقيل بل أقام أربع عشرة ... فيهم وهم ينتحلون ذكره
وهو الذي أخرجه الشيخان ... لكن ما مرّ من الإتيان
لمسجد الجمعة يوم جمعة ... لا يستقيم مع هذي المدة
إلا على القول بكون القدمة ... إلى قبا كانت بيوم الجمعة

(**حين ارتفع النهار فأدركته الجمعة**) أي: صلاتها وتعبيره بيوم الجمعة مشعر بقدم تسميتها بذلك، وهو أحد الأقوال لجمع الخلائق فيه يوم القيامة، أو لأن خلق آدم جمع فيه، وقيل: أوّل من سمّاه بذلك كعب بن لؤي، وقيل: قصيّ، كما مر في النسب الكريم. وقيل: التسمية به إسلاميّة لاجتماع الناس للصلاة فيه، لما جمع أسعد بن زرارة بالناس قبل الهجرة النبويّة.

(**في**) أرض أو مساكن (**بني سالم بن عوف فصلاّها**) بمسجدهم (**بمن كان معه من المسلمين، وهم مائة**) وقيل: أربعون، ولا ينافيهما رواية: أنه حين قدم عليه السّلام استقبله زهاء خمسمائة بقباء لجواز أنهم رجعوا بعد إلى المدينة، فلم يبقَ معه لما دخل بني سالم إلا هؤلاء. (**في بطن وادي رانوناء، براء مهملة ونونين ممدوداً كعاشوراء وتاسوعاء، واسم المسجد غبيب بضمّ الغين المعجمة**) وفتح الموحدة وسكون التحتية فموحّدة، (**بتصغير غب، كما ضبطه صاحب المغانم المطابة**) في فضائل طابة، وهو المجد الشيرازي صاحب القاموس، ويقع في بعض النسخ السقيمة زيادة.

وفي القاموس: الغبغب كجندب وكان أصله طرة معارضة لضبط المصنّف؛ لأن تصغيره على هذا: غُبيّب، بشدّ الياء فألحقها من لا يميز وهي خطأ شنيع؛ لأن القاموس إنما ذكره في العين

والوادي: ذي صلب ـ ولذا سمي مسجد الجمعة، وهو مسجد صغير مبني بحجارة قدر نصف القامة، وهو على يمين السالك الى مسجد قباء.

وركب ﷺ على راحلته بعد الجمعة متوجهًا إلى المدينة.

وروى أنس بن مٰلك أنه ﷺ أقبل إلى المدينة وهو مردف أبا بكر، ....

المهملة، فقال: العبّ شرب الماء، إلى أن قال: والعيعب كجندب كثرة الماء وواد، وصرح في الغين المعجمة بمثل ما هنا، فقال: وكزبير موضع بالمدينة.

(والوادي) اسمه **(ذي صلب)** كذا في نسخ بالياء، وكان اسمه بالياء، فقصد حكايته. وفي نسخة: ذو صلب، وأخرى: والوادي صلب، وهما ظاهرتان.

وفي القاموس: الصلب بالضم وعسكر وأسير. **(ولذا)** أي: لصلاته عليه السّلام فيه **(سمّي مسجد الجمعة)** وهي أوّل جمعة صلاّها، وأوّل خطبة خطبها في الإسلام؛ كما قال ابن إسحٰق، وجزم به اليعمري، وقيل: كان يصلّي الجمعة في مسجد قباء مدّة إقامته. **(وهو مسجد صغير مبني بحجارة قدر نصف القامة، وهو على يمين السالك إلى مسجد قباء)** أي: وكان مختصًّا ببني سالم، لما مرّ أن أوّل مسجد بني لعامّة المسلمين مسجد قباء، وبكونه للعامّة لا ينافيه قول جابر: لقد لبثنا بالمدينة قبل أن يقدم النبيّ ﷺ سنتين نعمّر المساجد، ولا يرد أن التحرير أن بين ابتداء هجرة الصحابة وبين الهجرة النبويّة شهرين؛ وبعض شهر؛ لأن ابتداء الهجرة كان بعد العقبة الثالثة بتلك المدّة، وعمارة المساجد بعد الأولى، ودفع استشكاله بزيادة المدّة على سنتين بأنّهم لم يعمروا بمجرد رجوع الستّة الأوّلين إلى المدينة، بل بعد ظهور الإسلام بها.

(وركب ﷺ على راحلته بعد) صلاة **(الجمعة متوجّهًا إلى المدينة. وروى أنس بن مٰلك: أنّه ﷺ أقبل إلى المدينة وهو مردف أبا بكر)** خلفه على الراحلة التي هو عليها إكرامًا له، وإلا فقد كان له راحلة، كما مرّ. وفي فتح الباري، قال الداودي: يحتمل أنه مرتدف خلفه على راحلته، ويحتمل أن يكون على راحلة أخرى. قال اللّٰه تعالىٰ: ﴿بألف من الملائكة مردفين﴾ [الأنفال: ٩]، أي: يتلو بعضهم بعضًا. ورجّح ابن التين الأوّل، وقال: لا يصحّ الثاني لأنّه يلزم منه أن يمشي أبو بكر بين يدي النبيّ ﷺ.

قلت:إنما يلزم ذلك لو كان الخبر جاء بالعكس، كأن يقول: والنبيّ مرتدف خلف أبي بكر، فأمّا ولفظه: وهو مردف أبا بكر فلا، وسيأتي في الباب بعده، يعني في البخاري من وجه آخر عن أنس: فكأني أنظر إلى النبيّ ﷺ على راحلته وأبو بكر ردفه، انتهى. وذكر ابن هشام: أنهم لما وصلوا إلى العرج أبطأ عليهم بعض ظهرهم، فحمل رسول اللّٰه ﷺ أوس بن حجر

وأبو بكر شيخ يعرف، والنبي ﷺ شاب لا يعرف، قال: فيلقى الرجل أبا بكر فيقول: يا أبا بكر من هذا الذي بين يديك، فيقول: هذا الرجل يهديني السبيل، فيحسب الحاسب أنه إنما يعني الطريق، وإنما يعني سبيل الخير، الحديث رواه البخاري.

وقد روى ابن سعد أنه ﷺ قال لأبي بكر: أله عني الناس، فكان إذا سئل من أنت قال: باغي حاجة، فإذا قيل: من هذا معك؟ قال: هذا يهديني السبيل.

وفي حديث الطبراني، من رواية أسماء: وكان أبو بكر رجلاً معروفًا في الناس، فإذا لقيه لاقٍ يقول لأبي بكر: من هذا معك؟ فيقول: هذا يهديني الطريق يريد الهداية في الدين، ويحسبه الآخر دليلاً.

الأسلمي على جمل له إلى المدينة وبعث معه غلاماً يقال له مسعود بن هنيدة، وأخرجه الطبراني وغيره عن أوس، وفيه: أنه أعطاهما فحل إبله وأرسل معهما غلامه مسعودًا، وأمره أن لا يفارقهما حتى يصلا المدينة.

(**وأبو بكر شيخ**) قد أسرع إليه الشيب (**يعرف**) لأنه كان يمرّ على أهل المدينة في سفر التجارة، كما في الفتح. (**والنبيّ ﷺ شابّ**) لا شيب فيه، (**لا يعرف**) لعدم تردّده إليهم، فإنّه كان بعيد العهد بالسفر من مكّة. (**قال**) أنس: (**فيلقى الرجل أبا بكر، فيقول: يا أبا بكر! من هذا الذي بين يديك؟ فيقول: هذا الرجل يهديني السبيل، فيحسب**) بفتح السين في لغة جميع العرب، إلاّ بني كنانة فكسروها في المضارع والماضي على غير قياس، (**الحاسب أنه إنما يعني الطريق**) الحسيّة، (**وإنما يعني**) أبو بكر (**سبيل الخير... الحديث،**) ذكر في بقيّته تعرّض سراقة وتلقّي الأنصار ثم ركوبه إلى أن وصل دار أبي أيّوب، (**رواه البخاري**) في الهجرة.

(**وقد روى**) محمد (**بن سعد**) ما يبيّن سبب هذه التورية، وهو (**أنه ﷺ قال لأبي بكر: «أله**) بفتح الهمزة وإسكان اللام (**عني الناس»، فكان إذا سئل من أنت، قال: باغي حاجة، فإذا قيل: من هذا معك؟**) حذف الموصول الإسمي وأبقى صلته، أي: الذي معك، وهو جائز عند الكوفيين، أو هو حال من ذا، (**قال: هذا يهديني السبيل،**) وهذا من معاريض الكلام المغنية عن الكذب جمعًا بين المصلحتين. (**وفي حديث الطبراني من رواية أسماء**) بنت الصدّيق: (**وكان أبو بكر رجلاً معروفًا في الناس، فإذا لقيه لاقٍ، يقول لأبي بكر: من هذا**) حال كونه (**معك؟**) أو الذي معك، (**فيقول: هذا يهديني الطريق، يريد الهداية في الدين**) المتجدّدة المتكرّرة لتعبيره بالمضارع دون الماضي، (**ويحسبه الآخر**) الذي سأله، (**دليلاً**) للطريق الحقيقي، وإلى هنا انتهى

وإنما كان أبو بكر معروفًا لأهل المدينة لأنه مر عليهم في سفره للتجارة، وكان ﷺ لم يشب، وكان ﷺ أسن من أبي بكر. وفي حديث أنس: لم يكن في الذين هاجروا أشمط غير أبي بكر.

ما نقله من رواية الطبراني.

وبيّن المصنف سبب قول أنس: يعرف ولا يعرف، فقال: (**وإنما كان أبو بكر معروفًا لأهل المدينة لأنّه مرّ عليهم في سفره للتجارة**) إلى الشام مرور تردّد ومخالطة حتى عرفوه لا مجرّد السير، إذ لا يستدعي المعرفة. وفي الفتح: لأنّه كان يمرّ على أهل المدينة في سفر التجارة بخلاف النبيّ ﷺ في الأمرين، فإنه كان بعيد العهد بالسفر من مكة، أي: لأنه سافر مع عمّه وهو صغير؛ كما مرّ.

(**وكان ﷺ لم يشب**) حينئذ ثم شاب بعض شعرات في رأسه ولحيته، كما يأتي في شمائله، (**و**)إلاّ ففي نفس الأمر، (**كان ﷺ أسنّ من أبي بكر**) فإنه استكمل بمدّة خلافته سنّ المصطفى، على الصحيح خلاف ما يتوهم من قوله شاب وأبو بكر شيخ. وقد ذكر أبو عمر من رواية حبيب بن الشهيد عن ميمون مهران عن يزيد بن الأصم: أنه ﷺ قال لأبي بكر: «أيّما أسنّ أنا أو أنت»؟ قال: أنت أكرم يا رسول اللّه مني وأكبر، وأنا أسنّ منك، قال أبو عمر: هذا مرسل، ولا أظنه إلا وهمًا. قال الحافظ: وهو كما ظنّ وإنمايعرف هذا للناس. وأمّا أبو بكر ففي مسلم عن معٰوية أنه عاش ثلاثًا وستّين سنة، وعاش بعد المصطفى سنتين وأشهرًا، فيلزم على الصحيح في سنّه ﷺ أن أبا بكر أصغر منه بأكثر من سنتين، انتهى. ولا يردّ عليه قول أنس شيخ، لأنه من جاوز الأربعين كان في المصباح.

(**وفي حديث أنس**) عند البخاري (**لم يكن في الذين هاجروا أشمط**) بفتح الهمزة والميم بينهما معجمة ساكنة ثم طاء مهملة، أي: خالط سواد شعره بياضه، (**غير أبي بكر**) **فغلفها** بالحناء والكتم حتى قنأ لونها غلف، بفتح الغين المعجمة واللام الثقيلة، كما قال عياض: إنه الرواية وبالفاء قال الحافظ: أي خضبها، والمراد اللحية وإن لم يقع لها ذكر حتى قنأ بفتح القاف والنون والهمزة، أي: اشتدّت حمرتها، اهـ. أي: حتى ضربت إلى السواد وإطلاق الشمط على شيب غير الرأس نقله في المغرب عن الليث وخصّه غيره بشيب الرأس، والحديث شاهد للأوّل. والكتم فتح الكاف والمثناة الخفيفة، وحكي تثقيلها: ورق يخضب به كالآس ينبت في أصغر الصخور فيتدلّى حيطانًا لطافًا ومجتناه صعب، ولذا قلّ. وقيل: إنه يخلط بالوسمة، وقيل: إنه الوسمة، وقيل: هو النيل، وقيل: حناء قريش وصبغه أصفر.

وكان عليه الصلاة والسلام كلما مرّ على دار من دور الأنصار يدعونه إلى المقام عندهم: يا رسول الله، هلم إلى القوة والمنعة، فيقول: خلوا سبيلها ـ يعني ناقته ـ فإنها مأمورة. وقد أرخى زمامها، وما يحركها، وهي تنظر يمينًا وشمالاً، حتى إذا أتت دار ابن مُلك بن النجار، بركت على باب المسجد، وهو يومئذٍ مربد

(وكان عليه الصّلاة والسّلام كلما مرّ على دار من دور الأنصار يدعونه إلى المقام) بضمّ الميم، أي: الإقامة، **(عندهم)** بقولهم: **(يا رسول الله! هلمّ إلى القوّة والمنعة،)** العزّ والجماعة الذي يمنعونك ويحمونك بحيث لا يقدر عليك، من استعمال المشترك في معنييه، فالمنعة بفتحتين: مشترك بين العزّ والجماعة الذين يحمونك وإن سكّنت النون فبمعنى العزّ فقط، قال الحافظ: وسمّي ممن سأله الزول عندهم: عتبان بن مُلك في بني سالم، وفروة بن عمرو في بني بياضة، والمنذر بن عمرو وسعد بن عبادة وغيرهما في بني ساعدة، وأبو سليط وغيره في بني عدي. **(فيقول:)** لكل منهم: **(«خلّوا سبيلها»، يعني ناقته)** القصواء أو الجدعاء، وفي إنهما ثنتان أو واحدة لها لقبان خلاف، وفي الألفية: عضباء جدعاء هما القصواء، لكن روى البزار عن أنس: خطبنا النبيّ ﷺ على العضباء وليست الجدعاء. قال السهيلي: فهذا من قول أنس أنها غير الجدعاء، وهو الصحيح. **(«فإنها مأمورة»،)** قال ابن المنير: الحكمة البالغة في إحالة الأمر على الناقة أن يكون تخصيصه عليه السّلام لمن خصّه الله بنزوله عنده آية معجزة تطيب بها النفوس، وتذهب معها المنافسة، ولا يحيك ذلك في صدر أحد منهم شيئًا. **(وقد أرخى زمامها وما يحرّكها وهي تنظر يمينًا وشمالاً حتى إذا أتت دار ابن مُلك بن النجّار بركت)** بفتح الراء **(على باب المسجد)** كذا عند ابن إسحٰق، ولابن عائذ وسعيد بن منصور مرسلاً: عند موضع المنبر من المسجد. وفي الصحيح عن عائشة: عن مسجد النبيّ ﷺ بالمدينة وهو فيه يومئذ رجال من المسلمين.

وفي حديث البراء عن أبي بكر: فتنازعه القوم أيّهم ينزل عليه، فقال: «إني أنزل على أخوال عبد المطّلب»، أكرمهم بذلك. وقد قيل: يشبه أن يكون هذا أوّل قدومه من مكّة قبل نزوله قباء لا في قدومه باطن المدينة، فلا يخالف قوله: «إنها مأمورة». **(وهو يومئذ مربد)** بكسر الميم وسكون الراء وفتح الموحدة: هو الموضع الذي يجفف فيه التمر. وقال الأصمعي: المربد كل شيء حبست فيه الإبل أو الغنم، وبه سمي مربد البصرة؛ لأنه كان موضع سوق الإبل، قاله الحافظ. وفي النور: أصله من ربد بالمكان إذا أقام فيه، وربده: حبسه، والمربد أيضاً الذي يجعل فيه التمر لينشف كالبيدر للحنطة، انتهى. والمراد هنا التمر. ففي البخاري عن عائشة: وكان مربدًا للتمر.

لسهل وسهيل ابني رافع بن عمرو، وهما يتيمان في حجر معاذ بن عفراء ـ وقال أسعد بن زرارة وهو الراجح ـ ثم ثارت، وهو ﷺ عليها حتى بركت على باب أبي أيوب الأنصاري، ثم ثارت منه وبركت في مبركها الأول، ....

(**لسهل**) مكبّرًا ذكره اليعمري في البدريّين، وقال أبو عمر: لم يشهدها. وقال ابن منده: يقال: شهد أُحُدًا ومات في خلافة عمر، (**وسهيل**) مصغرًا شهد بدرًا وما بعدها، وتوفي في خلافة عمر، قاله ابن عبد البرّ. قال في الإصابة: وزعم ابن الكلبي أنه قتل مع عليّ بصفّين. (**ابني رافع بن عمرو**) كما عند ابن الكلبي، وتبعه الزبير بن بكار وابن عبد البرّ والذهبي وغيرهم، وقال الزهري وابن إسحٰق: هما ابنا عمرو. وقال اليعمري: وهو الأشهر. والحافظ في الإصابة: هو الأرجح. وحاول السهيلي التوفيق، فقال: هما ابنا رافع بن عمرو، يعني كما صرّح به الجماعة فنسبهما الزهري وابن إسحٰق إلى جدّهما، وهذا حسن. وابن عقبة في الإصابة بأن أرجح قول الزهري وتلميذه؛ لأنه ذكر في الفتح ما جمع به السهيلي عن نصّ الزبير بن بكّار وهو ابن الكلبي إمامًا أهل النسب، فتعيّن جمع السهيلي.

(**وهما يتيمان في حجر معاذ بن عفراء**) كما عند ابن إسحٰق وأبي عبيد في التقريب، (**وقال: أسعد**) بالألف (**ابن زرارة**) أبو أُمامة من سباق الأنصار إلى الإسلام، ذكر ابن سعد أن أسعد كان يصلّي فيه قبل أن يقدم النبيّ ﷺ، (**وهو الراجح**) إذ هو الثابت في البخاري وغيره. قال في الإصابة: ويمكن الجمع بأنهما كانا تحت حجرهما معًا، ولذا وقع في الصحيح قوله ﷺ: «يا بني النجار، ثامنوني». ووقع في رواية أبي ذرّ وحده للبخاري سعد بلا ألف، والصواب كما في الفتح والنور: أسعد، بالألف وهو الذي في رواية الباقين. قال الحافظ: وسعد تأخّر إسلامه، انتهى. وذكره غير واحد في الصحابة، قال عياض: لم يذكره كثيرون؛ لأنه ذكر في المنافقين. وحكى الزبير أنهما كانا في حجر أبو أيّوب.

قال في فتح الباري: وأسعد أثبت وقد يجمع باشتراكهم أو بانتقال ذلك بعد أسعد إلى من ذكروا واحدًا بعد واحدًا. (**ثم ثارت وهو ﷺ عليها**) ومشت (**حتى بركت على باب أبي أيّوب**) خالد بن زيد بن كليب (**الأنصاري**) من بني لملك بن النجار من كبار الصحابة، شهد بدرًا والمشاهد ومات غازيًا الروم سنة خمسين، وقيل: سنة إحدى، وقيل: اثنتين وخمسين، وهو الأكثر. (**ثم ثارت**) بمثلثة وفوقية: قامت (**منه وبركت في مبركها الأوّل**) عند المسجد إشارة إلى أن بروكها في الأوّل بطريق القصد لا الاتّفاق، قاله الحافظ. أو إلى أنه منزله حيًّ وميّتًا، وقد يكون مشيها قليلاً ثم رجوعها إشارة إلى الاختلاف اليسير الذي وقع في دفنه، ثم الموافقة لرأي أبي بكر في أنه يخط له تحت الفرش الذي توفي عليه، قاله البرهان البقاعي.

وألقت جرانها بالأرض - يعني باطن عنقها أو مقدمه من المذبح - وأرزمت - يعني صوتت من غير أن تفتح فاها - ونزل عنها ﷺ وقال: وهذا المنزل إن شاء الله.

واحتمل أبو أيوب رحله وأدخله في بيته، ومعه زيد بن حارثة، وكانت دار بني النجار أوسط دور الأنصار وأفضلها، وهم أخوال عبد المطلب، جده عليه السلام.

وفي حديث أبي أيوب الأنصاري، عند أبي يوسف يعقوب ....

(**وألقت جرانها**) بكسر الجيم (**بالأرض، يعني باطن عنقها**) كما قاله السهيلي (**أو مقدمه من المذبح**) إلى المنحر، وبه جزم المجد، وذكر السهيلي عن بعض السير: أنها لما ألقت جرانها في دار بني النجار جعل جبار بن صخر السلمي ينخسها بحديدة رجاء أن تقوم فتنزل في دار بني سلمة، فلم تفعل. (**وأرزمت**) بهمزة فراء ساكنة فزاي مفتوحة (**يعني: صوّتت من غير أن تفتح فاهًا**) قاله أبو زيد، قال: وذلك على ولدها حين ترأمه، وقال صاحب العين: أرزمت بالألف معناه رغت ورجعت في رغائها، ويقال منه أرزم الرعد وأرزمت الريح، انتهى. ويروى: رزمت بلا ألف، أي: نامت من الإعياء والهزال ولم تتحرّك.

(**ونزل عنها ﷺ، وقال: «وهذا المنزل إن شاء الله»، واحتمل أبو أيّوب رحله**) بإذنه ﷺ (**وأدخله بيته ومعه زيد بن حرثة، وكانت دار بني النجّار أوسط دور الأنصار وأفضلها،**) عطف تفسير لأوسط، كما في الصحيح مرفوعًا:«خير دور الأنصار بنو النجار»، (**وهم أخوال عبد المطّلب جدّه عليه السّلام**) ولذا أكرمهم بنزوله عليهم، كما مرّ. وروى ابن عائذ وسعيد بن منصور عن عطاف بن خالد: أنها استناخت به أوّلاً فجاءه ناس، فقالوا: المنزل يا رسول اللّه ؟ فقال: «دعوها»، فانبعثت حتى أناخت عند موضع المنبر من المسجد، ثم تحلحت فنزل عنها فأتاه أبو أيّوب، فقال: إن منزلي أقرب المنازل، فأئذن لي أن أنقل رحلك، قال: «نعم»، فنقله وأناخ الناقة في منزله. وذكر ابن سعد أن أبا أيّوب لما نقل رحله، قال ﷺ: «المرء مع رحله»، وأن أسعد بن زرارة جاء فأخذ ناقته فكانت عنده، قال: وهذا أثبت.

(**وفي حديث أبي أيّوب الأنصاري**) النجاري (**عند أبي يوسف يعقوب**) ابن إبراهيم الأنصاري الإمام العلاّمة الحافظ فقيه العراق الكوفي، صاحب أبي حنيفة، وروى عن هشام بن عروة وأبي إسحٰق الشيباني وعطاء ابن السائب وطبقتهم، وعنه محمد بن الحسن وابن حنبل وابن معين وخلق: نشأ في طلب العلم وكان أبوه فقيرًا، فكان أبو حنيفة يتعاهد أبو يوسف بمائة بعد مائة، قال ابن معين: ليس في أصحاب الرأي أكثر حديثًا ولا أثبت من أبي يوسف وهو

في كتاب الذكر والدعاء له قال: لما نزل عليه رسول الله ﷺ حين قدم المدينة فكنت في العلو، فلما خلوت إلى أم أيوب قلت لها: رسول الله ﷺ أحق بالعلو منا، تنزل عليه الملائكة وينزل عليه الوحي، فما بت تلك الليلة لا أنا ولا أم أيوب، فلما أصبحت، قلت: يا رسول الله، ما بت الليلة أنا ولا أم أيوب، قال: لم يا أبا أيوب؟ قال: قلت: كنت أحق بالعلو منا تنزل عليك الملائكة وينزل عليك الوحي، لا والذي بعثك بالحق لا أعلو سقيفة أنت تحتها أبدًا. الحديث. ....

صاحب حديث وسنّة، مات في ربيع الآخر سنة اثنتين وثمانين ومائة عن تسع وستّين سنة. (**في كتاب الذكر والدعاء له، قال**) أبو أيّوب: (**لما نزل على رسول اللّه ﷺ حين قدم المدينة فكنت في العلوّ**) وفي رواية ابن إسحٰق: لما نزل ﷺ في بيتي نزل في السفل وكنت أنا وأُمّ أيوب في العلو، فقلت: يا نبيّ اللّه! بأبي أنت وأُمّي، إني أكره وأعظّم أن أكون فوقك وتكون تحتي، فأظهر أنت فكن في العلوّ وننزل نحن ونكون في السفل، فقال: «يا أبا أيّوب، إن الأرفق بنا ومن يغشانا أن نكون في سفل البيت»، قال: فكان النبيّ ﷺ في سفله وكنا فوقه في المسكن. (**فلما خلوت إلى أُمّ أيّوب**) زوجته بنت خالة قيس بن سعد الأنصارية النجارية الصحابيّة، لم يذكر لها اسمًا في الإصابة. (**قلت لها: رسول اللّه ﷺ أحقّ بالعلوّ منا، تنزل عليه الملائكة وينزل عليه الوحي، فما بتّ تلك الليلة لا أنا ولا أُمّ أيّوب**،) بحالة هنيّة بل بشرّ ليلة لتلك الفكرة، أو استعمل المبيت في النوم، كأنه قال: ما نمنا من اشتغال الفكر بذلك. وفي رواية: أن أبا أيّوب انتبه ليلاً فقال: نمشي فوق رسول اللّه ﷺ فتحوّل، فباتوا في جانب.

وفي رواية ابن إسحٰق: فلقد انكسر لنا حبّ فيه ماء، فقمت أنا وأُمّ أيّوب لقطيفة لنا ما لنا لحاف غيرها، ننشف بها تخوّفًا أن يقطر على رأس رسول اللّه ﷺ منه شيء، فيؤذيه. (**فلما أصبحت، قلت: يا رسول اللّه! ما بتّ الليلة أنا ولا أُمّ أيّوب، قال**: «**لِمَ يا أبا أيّوب**»؟، **قال: قلت: كنت**) أنت (**أحقّ بالعلوّ منّا، تنزل عليك الملائكة وينزل عليك الوحي**،) زاد في رواية: فقال ﷺ: «الأسفل أرفق بنا»، فقلت: (**لا**،) يكون ذلك فهي داخلة على محذوف، فقوله: (**والذي بعثك بالحق لا أعلو سقيفة أنت تحتها أبدًا**،) تأكيد لاشتماله على القسم.

زاد في رواية: فلم يزل أبو أيّوب يتضرّع إليه حتى تحوّل إلى العلوّ وأبو أيّوب في السفل... (**الحديث**) تمامه: وكنا نصنع له العشاء ثم نبعث به إليه، فإذا ردّ علينا فضلة تيممت أنا وأُمّ أيّوب موضع يده نبتغي بذلك البركة حتى بعثنا إليه بعشائه، وقد جعلنا فيه بصلاً أو ثومًا، فردّه ولم أرَ ليده فيه أثرًا، فجئته فزعًا، قال: «إني وجدت فيه ريح هذه الشجرة، وأنا رجل أناجي فأمّا أنتم فكلوه»، فأكلناه ولم نصنع له تلك الشجرة بعد، أخرجه بتمامه ابن إسحٰق في السيرة.

رواه الحاكم أيضًا.

وقد ذكر أن هذا البيت الذي لأبي أيوب، بناه له عليه الصلاة والسلام تبع الأول لما مر بالمدينة وترك فيها أربعمائة عالم، وكتب كتابًا للنبي ﷺ ودفعه إلى كبيرهم، وسألهم أن يدفعه للنبي ﷺ، فتداولْ الدار الملاك إلى أن صارت لأبي أيوب، وهو من ولد ذلك العالم. ....

(ورواه الحاكم أيضًا) وغيرهم (وقد ذكر) في المبتدأ لابن إسحٰق وقصص الأنبياء: (إن هذا البيت لأبي أيّوب بناه له عليه الصّلاة والسّلام، تبع الأوّل) ابن حسّان الحميري، الذي قال ﷺ فيه: « لا تسبّوا تبعًا، فإنه قد أسلم»، أخرجه الطبراني. وذكر ابن إسحٰق في السيرة: أن اسمه تباب، بضم الفوقية وخفّة الموحدة فألف فموحدة: ابن سعد، وفي مغاص الجوهري في أنساب حمير أنه كان تدين بالزبور.

(لمّا مرّ بالمدينة) في رجوعه من مكّة، (وترك فيها أربعمائة عالم) روى ابن عساكر في ترجمته: أنه قدم مكّة وكسا الكعبة وخرج إلى يثرب، وكان في مائة ألف وثلاثين ألفًا من الفرسان ومائة ألف وثلاثة عشر ألفًا من الرجالة، ولما نزلها أجمع أربعمائة رجل من الحكماء والعلماء وتبايعوا أن لا يخرجوا منها، فسألهم عن الحكمة في مقامهم، فقالوا: إن شرف البيت وشرف هذه البلدة بهذا الرجل الذي يخرج يقال له محمّد ﷺ، فأراد تبع أن يقيم وأمر ببناء أربعمائة دار لكلّ رجل دار، واشترى لكل منهم جارية وأعتقها وزوّجها منه وأعطاهم عطاء جزيلاً وأمرهم بالإقامة إلى وقت خروجه، (وكتب كتابًا للنبيّ ﷺ) فيه إسلامه، ومنه:

شهدت على أحمد أنّه ... رسول من اللّه باري النسم

فلو مدّ عمري إلى عمره ... لكنت وزيرًا له وابن عم

وختمه بالذهب، (ودفعه إلى كبيرهم وسألهم أن يدفعه للنبيّ ﷺ) وعند ابن عساكر: ودفع الكتاب إلى عالم عظيم فصيح كان معه يدبره، وأمره أن يدفع الكتاب لمحمّد ﷺ إن أدركه، وإلا من أدركه من ولده وولد ولده أبدًا إلى حين خروجه، وكان في الكتاب: أنه آمن به وعلى دينه. وخرج تبع من يثرب، فمات بالهند، ومن موته إلى مولده ﷺ ألف سنة سواء. (فتداول الدار) التي بناها تبع للنبيّ ﷺ لينزلها إذا قدم المدينة كما في المبتدأ والقصص: (الملاك إلى أن صارت لأبي أيّوب وهو من ولد ذلك العالم،) الذي دفع إليه الكتاب، ولما خرج ﷺ أرسلوا إليه كتاب تبع مع أبي ليلى، فلمّا رآه ﷺ، قال له: «أنت أبو ليلى ومعه كتاب تبع الأوّل»، فبقي أبو ليلى متفكّرًا ولم يعرف رسول اللّه ﷺ، فقال: من أنت؟ فإني لم أرَ في وجهك أثر السحر، وتوهم أنه ساحر، فقال: «أنا محمّد، هات الكتاب»، فلمّا قرأه قال: «مرحبًا

قال: وأهل المدينة الذين نصروه عليه الصلاة والسلام من ولد أولئك العلماء. فعلى هذا: إنما نزل في منزل نفسه، لا في منزل غيره، كذا حكاه في تحقيق النصرة.

وفرح أهل المدينة بقدومه ﷺ، وأشرقت المدينة بحلوله فيها، وسرى السرور إلى القلوب. قال أنس بن مٰلك: لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله ﷺ المدينة أضاء منها كل شيء، وصعدت ذوات الخدور على الأجاجير عند قدومه يقلن:

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع
وجب الشكر علينا ما دعا لله داع

بتبع الأخ الصالح»، ثلاث مرات.

(قال: وأهل المدينة الذين نصروه عليه الصّلاة والسّلام من ولد أولئك العلماء) الأربعمائة، وفي رواية: أنهم كانوا الأوس والخزرج، **(فعلى هذا)** المذكور من أن تبعًا بنى للمصطفى دارًا **(إنما نزل في منزل نفسه لا في منزل غيره، كذا حكاه في تحقيق النصرة)** في تاريخ دار الهجرة لقاضيها الشيخ زين الدين بن الحسين المراغي من مراغة الصعيد من فضلاء طلبة الجمال الإسنوى، **(وفرح أهل المدينة بقدومه ﷺ.)** روى البخاري عن البراء بن عازب: فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم برسول اللّٰه ﷺ.

وروى أبو داود عن أنس: لما قدم النبيّ ﷺ المدينة لعبت الحبشة بحرابهم فرحًا بقدومه، **(وأشرقت المدينة بحلوله فيها، وسرى السرور إلى القلوب. قال أنس بن مٰلك: لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول اللّٰه ﷺ: أضاء منها كل شيء)** فلمّا كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كل شيء، وما نفضنا عن النبيّ ﷺ الأيدي حتى أنكرنا قلوبنا، أخرجه الترمذي في المناقب، وقال: صحيح غريب، وابن ماجه في الجنائز، واقتصر المصنّف على حاجته منه هنا. وروى ابن أبي خيثمة والدارمي عن أنس أيضًا: شهدت يوم دخول النبيّ ﷺ المدينة فلم أرَ يومًا أحسن منه ولا أضوأ من يوم دخل علينا فيه ﷺ المدينة، **(وصعدت ذوات الخدور على الأجاجير)** بجيمين جمع أجار، وفي لغة: **الأناجير** بالنون، أي: الأسطحة، **(عند قدومه يقلن)** تهنئة له حال دخوله:

(طلع البدر علينا من ثنيات الوداع)
(وجب الشكر علينا ما دعا للّٰه داع)

زاد رزين:

قلت: إنشاد هذا الشعر عند قدومه عليه السلام المدينة رواه البيهقي في الدلائل، وأبو بكر المقرىء في كتاب الشمائل له عن ابن عائشة، وذكره الطبري في الرياض عن ابن الفضل الجمحي قال: سمعت ابن عائشة يقول: أراه عن أبيه - فذكره. وقال خرجه الحلواني على شرط الشيخين. انتهى.

وسميت ثنية الوداع لأنه عليه السلام ودعه بها بعض المقيمين بالمدينة في بعض أسفاره.

وقيل: لأنه عليه السلام شيع إليها بعض سراياه، فودعه عندها.

وقيل: لأن المسافر من المدينة كان يشيع إليها ويودع عندها قديمًا.

أيّها المبعوث فينا   جئت بالأمر المطاع

(قلت: إنشاد هذا الشعر عند قدومه عليه السلام المدينة، رواه البيهقي في الدلائل) النبويّة **(وأبو بكر المقرىء)** بضمّ الميم وسكون القاف الحافظ محمّد بن إبراهيم بن علي بن عاصم الأصبهاني، صاحب المعجم الكبير وغيره، سمع أبا يعلى وعبدان، وعنه ابن مردويه وأبو نعيم وأبو الشيخ، مات سنة إحدىٰ وثمانين وثلاثمائة، **(في كتاب الشمائل له، عن ابن عائشة)** عبيد اللّه بضمّ العين، ابن محمّد بن حفص بن عمر بن موسى بن عبيد اللّه بن معمر التيمي، ثقة مات سنة ثمان وعشرين ومائتين، روى له أبو داود والترمذي والنسائي، قال الحافظ: ورمي بالقدر ولا يثبت، ويقال له: ابن عائشة، والعائشي والعيشي نسبة إلى عائشة بنت طلحة؛ لأنه من ذرّيتها.

وذكر ابن أبي شيبة أنه أنفق على إخوانه أربعمائة ألف دينار، حتى التجأ إلى أن باع سقف بيته. **(وذكره الطبري في الرياض)** النضرة **(عن ابن الفضل الجمحي، قال: سمعت ابن عائشة يقول: أراه)** أظنّه **(عن أبيه)** محمّد بن حفص التيمي **(فذكره، وقال)** المحب الطبري: **(خرّجه الحلواني)** بضمّ المهملة وسكون اللام نسبة إلى حلوان آخر العراق، الحسن بن علي بن محمد الهذلي، أبو علي الخلال نسبة إلى الخل نزيل مكّة، ثقة حافظ له تصانيف شيخ الجماعة، خلا النسائي مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين، **(على شرط الشيخين، انتهى)** كلام الطبري. وفيه معمر، فالشيخان لم يخرجا لابن عائشة، فلا يكون على شرطهما ولو صح الإسناد إليه ، **(وسمّيت ثنية الوداع؛ لأنه عليه السلام ودعه بها بعض المقيمين بالمدينة في بعض أسفاره)** هو غزوة تبوك، **(وقيل: لأنه عليه السلام شيّع إليها بعض سراياه،)** هي سرية مؤتة **(فودعه عندها)** وهذان يعطيان أن التسمية حادثة، **(وقيل: لأن المسافر من المدينة كان يشيع إليها ويودع عندها قديمًا،**

وصحح القاضي عياض الأخير، واستدل عليه بقول نساء الأنصار حين قدومه عليه السلام:

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع

فدل على أنه اسم قديم.

وقال ابن بطال: إنما سميت ثنية الوداع لأنهم كانوا يشيعون الحاج والغزاة إليها، ويودعونهم عندها، وإليها كانوا يخرجون عند التلقي. انتهى.

قال شيخ الإسلام الولي بن العراقي: وهذا كله مردود، ففي صحيح البخاري وسنن أبي داود والترمذي عن السائب بن يزيد قال: لما قدم رسول الله ﷺ من تبوك خرج الناس يتلقونه من ثنية الوداع. قال: وهذا صريح في أنها من جهة الشام، ولهذا لما نقل والدي رحمه الله في شرح الترمذي كلام ابن ....

وصحح القاضي عياض الأخير: واستدلّ عليه بقول نساء الأنصار حين قدومه عليه السّلام:

(طلع البدر علينا من ثنيّات الوداع)

(**فدلّ على أنه اسم قديم**)، وهي في الأصل: ما ارتفع من الأرض، وقيل: الطريق في الجبل، (**وقال ابن بطال: إنما سمّيت بثنية الوداع، لأنهم كانوا يشيّعون الحاجّ والغزاة إليها، ويودعونهم عندها، وإليها كانوا يخرجون عند التلقي، انتهى**.

(**قال شيخ الإسلام الولي بن العراقي: وهذا كله مردود، ففي صحيح البخاري**) في الجهاد والمغازي (**وسنن أبي داود والترمذي عن السائب بن يزيد**) بن سعيد بن ثمامة الكندي، وقيل في نسبه غير ذلك، صحابي صغير له أحاديث قليلة ولاّه عمر سوق المدينة، وهو آخر من مات بها سنة إحدىٰ وتسعين أو قبلها، (**قال: لما قدم رسول اللّه ﷺ من تبوك خرج الناس**) كلّهم رجالاً ونساءً وصبيانًا وولائد فرحًا به وسرورًا بضدّ ما أرجف به المنافقون إذ كانوا يخبرون عنه أخبار السوء في غيبته، ولأنهن ألفنه ﷺ بخلاف الهجرة، صعدت المخدرات على الأسطحة، لأنهنّ لم يكنّ رأينه وإن فشا فيهم الإسلام، (**يتلقّونه من ثنيّة الوداع، قال**) ابن العراقي: (**وهذا صريح في أنها من جهة الشام**) لا مكّة، فظهر منه ردّ كلام ابن بطال، وأثر ابن عائشة ولم يظهر منه ردّ كلام عياض؛ لأنه لم يقل حين قدومه من مكّة، فيحمل على أنه حين قدومه من تبوك، وكذا القولان قبله في سبب التسمية؛ لأن بعض أسفاره وسراياه مبهم، فيحمل على تبوك ومؤتة، ففي قوله: وهذا كلّه مردود، نظر بل بعضه.

(**ولهذا لما نقل والدي**) الحافظ عبد الرحيم (**رحمه اللّه في شرح الترمذي كلام ابن**

بطال قال: إنه وهم، قال: وكلام ابن عائشة معضل لا تقوم به حجة. انتهى.

وسبقه إلى ذلك ابن القيم في الهدي النبوي فقال: هذا وهم من بعض الرواة، لأن ثنية الوداع إنما هي من ناحية الشام، لا يراها القادم من مكة ولا يمر بها إلا إذا توجه إلى الشام، وإنما وقع ذلك عند قدومه من تبوك.

لكن قال ابن العراقي أيضًا: ويحتمل أن تكون الثنية التي من كل جهة يصل إليها المشيعون يسمونها بثنية الوداع.

بطال، قال: إنه وهم) بفتحتين: غلط، **(قال: وكلام ابن عائشة، معضل لا تقوم به حجّة، انتهى.)** ونحوه قول الفتح هنا بعد نقل أثر ابن عائشة، وعزوه لتخريج أبي سعد في الشرف، والخلعي في فوائد هذا سنده معضل، ولعلّ ذلك كان في قدومه من غزوة تبوك، انتهى. وأمّا قوله في الفتح: في تبوك، في شرح حديث السائب أنكر الداودي هذا، وتبعه ابن القيّم وقال: ثنيّة الوداع من جهة مكّة لا من جهة تبوك، بل هي مقابلها كالمشرق والمغرب، قال إلاّ أن يكون هناك ثنية أخرى في تلك الجهة. قلت: لا يمنع كونها من جهة الحجاز أن يكون خروج المسافر من جهتها وهذا واضح؛ كما في دخول مكة من ثنيّة والخروج منها من أخرى، وينتهي كلاهما إلى طريق واحدة، وقد روينا بسند منقطع في الخلعيات قول النسوة لما قدم المدينة:

طلع البدر علينا من ثنيّات الوداع

فقيل ذلك عند قدومه من غزوة تبوك، انتهى. فهو مع ما فيه من المخالفة لكلام شيخه العراقي وابنه، وكلامه نفسه هنا آخره مخالف لأوّله، ونقله عن ابن القيّم مخالف لقول المصنف.

(وسبقه إلى ذلك ابن القيم في الهدي النبويّ،) أي: كتابه زاد المعاد في هدى خير العباد، **(فقال: هذا وهم من بعض الرواة؛ لأن ثنية الوداع إنما هي من ناحية الشام لا يراها القادم من مكّة ولا يمرّ بها إلا إذا توجّه إلى الشام، وإنما وقع ذلك عند قدومه من تبوك)** وأجاب الشريف السمهودي: بأن كونها شامي المدينة لا يمنع كون هذه الأبيات أُنشدت عند الهجرة؛ لأنه ﷺ ركب ناقته وأرخى زمامها، وقال: «دعوها فإنها مأمورة»، ومرّ بدور الأنصار من بني ساعدة، ودارهم شامي المدينة وقرب ثنية الوداع، فلم يدخل باطن المدينة إلاّ من تلك الناحية، فلا وهم وهو جواب حسن، وإن كان شيخنا البابلي رحمه اللّٰه يستبعده بأنه يلزم عليه أن يرجع ويمرّ على قباء ثانيًا، فلا بعد فيه ولو لزم ذلك لإرخائه زمام الناقة، وكونها مأمورة.

(لكن قال ابن العراقي أيضًا: ويحتمل) في دفع الوهم **(أن تكون الثنية التي من كل جهة يصل إليها المشيّعون يسمّونها بثنية الوداع)** قال الخميس: يشبه أن هذا هو الحقّ ويؤيّده جمع

وفي «شرف المصطفى» وأخرجه البيهقي عن أنس: لما بركت الناقة على باب أبي أيوب خرج جوار من بني النجار بالدفوف ويقلن:

نحن جوار من بني النجار يا حبذا محمد من جار

فقال ﷺ: أتحببنني، قلن: نعم يا رسول الله. وفي رواية الطبراني في الصغير فقال عليه السلام: الله يعلم ان قلبي يحبكم.

وقال الطبري: وتفرق الغلمان والخدم في الطرق ينادون جاء محمد، جاء رسول الله.

ووعك أبو بكر وبلال، ....

الثنيات، إذ لو كان المراد التي من جهة الشام لم تجمع، قال: ولا مانع من تعدّد وقوع هذا الشعر مرة عند الهجرة، ومرّة عند قدومه من تبوك، فلا ينافي ما في البخاري وغيره، ولا ما قاله ابن القيّم، انتهى.

(**وفي شرف المصطفى**) لأبي سعد النيسابوري، (**وأخرجه البيهقي**) وشيخه الحاكم (**عن أنس: لما بركت الناقة على باب أبي أيّوب خرج جوار**) في الطرقات (**من بني النجّار**) زاد الحاكم: يضربن (**بالدفوف**) جمع دفّ بضم الدال وفتحها: لغة، (**ويقلن**) عطف على يضربن، (**نحن جوار**) جمع جارية وهي الشابة أَمة أو حرّة، وهو المراد: لقولهن (**من بني النجّار**) دون لبني النجار (**يا**) قومنا (**حبذا**) فدخل حرف النداء على مقدّر؛ لأنه لا يدخل على الأفعال، وحب فعل ماض (**محمّد من جار**) تمييز، (**فقال ﷺ: «أتحببنني»؟**) بضم التاء من أحب، وبفتحها وكسر الموحدة من حب، (**قلنَ: نعم يا رسول اللّه. وفي رواية الطبراني في الصغير**) زيادة (**فقال عليه السلام: «اللّه يعلم إن قلبي يحبكم»**) بالميم: يا معشر الأنصار الذين أنتنّ منهم أو الميم للتعظيم؛ كقوله:

وإن شئت حرمت النساء سواكم

وفي رواية: فقال: «واللّه وأنا أحبكن»، قالها ثلاث مرات، فلعلّه قال الجميع، أو ذا لبعض وذا لبعض.

(**وقال الطبري: وتفرّق الغلمان**) جمع غلام وهو الابن الصغير، (**والخدم**) جمع خادم ذكرًا أو أنثى، صغيرًا أو كبيرًا، (**في الطرق ينادون**) فرحًا (**جاء محمّد جاء رسول اللّه**) وهذا أخرجه الحاكم في الإكليل عن البراء، ولفظه: فخرج الناس حين قدم المدينة في الطرق والغلمان والخدم، يقولون: جاء محمّد رسول اللّه، اللّه أكبر جاء محمد رسول اللّه، (و)لما قدم رسول اللّه ﷺ المدينة (**وعك**) بضمّ الواو وكسر العين، أي: حمّ (**أبو بكر وبلال**) قالت عائشة:

وكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول:

كل امرىء مصبح في أهله والموت أدنى من شراك نعله

وكان بلال إذا أقلعت عنه الحمى يرفع عقيرته ويقول:

ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة بواد وحولي إذخر وجليل

وهل.............................

فدخلت عليهما، فقلت: يا أبتِ، كيف تجدك؟ ويا بلال، كيف تجدك؟ كما في رواية للبخاري.

وأخرج ابن إسحٰق والنسائي عنهما: لما قدم ﷺ المدينة وهي أوبأ أرض اللّه، أصاب أصحابه منها بلاء وسقم وصرف اللّه ذلك عن نبيّه، وأصابت أبا بكر وبلالاً وعامر بن فهيرة، فاستأذنت رسول اللّه ﷺ في عيادتهم، وذلك قبل أن يضرب علينا الحجاب، فأذن لي فدخلت عليهم وهم في بيت واحد، قالت: **(وكان أبو بكر إذا أخذته الحمّى، يقول:)** وفي رواية ابن إسحٰق والنسائي: فقلت: كيف تجدك يا أبت؟ فقال: **(كل امرىء مصبح)** بضمّ الميم وفتح المهملة والموحّدة الثقيلة، أي: مصاب بالموت صباحًا، وقيل: يقال له: صبحك اللّه بالخير وهو منعم **(في أهله والموت أدنى)** أقرب إليه **(من شراك)** بكسر المعجمة وخفّة الراء: سير، **(نعله)** الذي على ظهر القدم، والمعنى: أن الموت أقرب إلى الشخص من قرب شراك نعله إلى رجله، وذكر عمر بن شيبة في أخبار المدينة: أن هذا الرجز لحنظلة بن سيار قاله يوم ذي قار، وتمثّل به الصدّيق رضي اللّه عنه. وفي رواية ابن إسحٰق والنسائي: فقلت: إنا للّه، إن أبي ليهذي وما يدري ما يقول، ثم دنوت إلى عامر، فقلت: كيف تجدك يا عامر؟ فقال:

لقد وجدت الموت قبل ذوقه إن الجبان حتفه من فوقه

كل امرىء مجاهد بطوقه كالثور يحمي أنفه بروقه

فقلت: هذا واللّه ما يدري ما يقول، أي: لأنها سألتهم عن حالهم فأجابوها بما لا يتعلّق به. والطوق: الطاقة. والروق: القرن يضرب مثلاً في الحثّ على حفظ الحريم، قال السهيلي: ويذكر أن هذا الشعر لعمرو بن مامة.

(وكان بلال إذا أقلعت) بفتح الهمزة واللام، ولأبي ذرّ بضمّ الهمزة وكسر اللام، **(عنه الحمّى)** أي: تركته؛ كما في رواية ابن إسحٰق والنسائي، وزادا: اضطجع بفناء البيت، ثم **(يرفع عقيرته)** بفتح المهملة وكسر القاف وسكون التحتية وفتح الراء وفوقية، أي: صوته بالبكاء، **(ويقول: ألا)** بخفّة اللام أداة استفتاح **(ليت شعري)** أي: مشعوري، أي: ليتني علمت بجواب ما تضمنه قولي **(هل أبيتن ليلة بواد)** هو وادي مكة، **(وحولي إذخر)** بكسر الهمزة وسكون الذال وكسر الخاء المعجمتين: حشيش مكّة ذو الرائحة الطيّبة، **(وجليل)** بجيم: نبت ضعيف، **(وهل**

أردن يومًا مياه مجنة وهل يبدون لي شامة وطفيل

اللَّهم العن شيبة بن ربيعة وأمية بن خلف كما أخرجونا من أرضنا إلى أرض الوباء. ثم قال رسول الله ﷺ: اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد، اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا، وصححها لنا ....

أردن) بنون التوكيد الخفيفة **(يومًا مياه)** بالهاء **(مجنّة)** بفتح الميم والجيم والنون المشدّدة وتكسر الميم: موضع على أميال من مكّة كان به سوق في الجاهلية، **(وهل يبدون)** بنون التأكيد الخفيفة: يظهرن، **(لي شامة)** بمعجمة وميم خفيفة على المعروف، **(وطفيل)** بفتح المهملة وكسر الفاء وسكون التحتية، قيل: وهذان البيتان ليسا لبلال بل لبكر بن غالب الجرهمي أنشدهما لما بعثهم خزاعة من مكّة، فتمثّل بهما بلال **(اللّهمّ العن)** عتبة بن ربيعة و **(شيبة بن ربيعة وأُميّة بن خلف،)** هكذا ثبت لعنه للثلاثة في البخاري، آخر كتاب الحج وسقط الأول من قلم المصنّف سهوًا، وبه يستقيم الجمع في **(كما أخرجونا)** فلا حاجة للاعتذار بأن المراد: ومن كان على طريقهما في الإيذاء، ولذا جمع والكاف للتعليل وما مصدرية، أي: أخرجهم من رحمتك لإخراجهم إيّانا **(من أرضنا)** التي توطّناها، ولا يشكل بأن لعن المعين لا يجوز لإمكان أنه علم من النبيّ ﷺ أنهم لا يؤمنون، وقد قيل في آية ﴿إن الذين كفروا سواء عليهم﴾ [البقرة: ٦]، أنها نزلت في معينين؛ كأبي جهل وأضرابه **(إلى أرض الوباء)** بالقصر والمدّ: المرض العام، وهو أعمّ من الطاعون. وقال المصنّف في مقصد الطب: الدليل على مغايرة الطاعون للوباء أن الطاعون لم يدخل المدينة.

وقد قالت عائشة: دخلنا المدينة وهي أوبأ أرض اللّه، وقال بلال: أخرجونا من أرضنا إلى أرض الوباء، انتهى. فلا يعارض قدومه إليها وهي وبئة نهيه عن القدوم على الطاعون؛ لاختصاص النهي به وبنحوه من الموت السريع لا المرض، ولو عمّ **(ثم قال رسول اللّه ﷺ)** بعد أن أخبرته عائشة بشأنهما. ففي رواية البخاري هنا: قالت عائشة: فجئت رسول اللّه ﷺ فأخبرته. وفي رواية ابن إسحٰق والنسائي: فذكرت ذلك لرسول اللّه، فقلت: يا رسول اللّه! إنّهم ليهذون وما يعقلون من شدّة الحمّى، فنظر إلى السماء، وقال: «**(اللّهمّ حبّب إلينا المدينة كحبّنا مكّة أو أشدّ،)**» فاستجاب اللّه له وكانت أحبّ إليه من مكّة؛ كما جزم به السيوطي.

(اللّهم بارك لنا في صاعنا ومدّنا، وصححها لنا»،) فاستجاب اللّه له فطيّب هواءها وترابها وساكنها والعيش بها، قال ابن بطال وغيره: من أقام بها يجد من تربتها وحيطانها رائحة طيبة لا تكاد توجد في غيرها. قال العلاّمة الشامي: وقد تكرّر دعاؤه عليه الصّلاة والسّلام بتحبيب

وانقل حماها إلى الجحفة.

قالت ـ يعني عائشة ـ: وقدمنا المدينة وهي أوبأ أرض الله، ....

المدينة والبركة في ثمارها، والظاهر أن الإجابة حصلت بالأوّل، والتكرير لطلب المزيد فيها من الدين والدنيا، وقد ظهر ذلك في نفس الكيل بحيث يكفي المدّ بها ما لا يكفيه بغيرها، وهذا أمر محسوس لمن سكنها.

(وأنقل حماها إلى الجحفة) بضمّ الجيم وسكون المهملة وفتح الفاء: قرية جامعة على اثنين وثمانين ميلاً من مكّة نحو خمس مراحل وثمانية من المدينة، وكانت تسمّى مهيعة، وبه عبّر هنا في رواية ابن إسحٰق والنسائي بفتح الميم والتحتية بينهما هاء ساكنة فعين مهملة فهاء، على المشهور. وحكى عياض كسر الهاء وسكون الياء على وزن جميلة، وكانت يومئذ مسكن اليهود، وهي الآن ميقات مصر والشام والمغرب، ففيه جواز الدعاء على الكفار بالأمراض والهلاك وللمسلمين بالصحة وإظهار معجزة عجيبة فإنها من يومئذ وبئة لا يشرب أحد من مائها إلا حمّ، ولا يمرّ بها طائر إلا حمّ وسقط.

وروى البخاري والترمذي وابن ماجه عن ابن عمر رفعه: «رأيت في المنام، كأن امرأة سوداء ثائرة الرأس خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة، فتأولتها أن وباء المدينة نقل إليها».

وفي رواية: قدم إنسان من طريق مكّة، فقال له النبيّ ﷺ: «هل لقيت أحدًا»؟ قال: يا رسول اللّٰه، إلاّ امرأة سوداء عريانة ثائرة الرأس، فقال ﷺ: «تلك الحمّى، ولن تعود بعد اليوم»، ولا مانع من تجسّم الأعراض خرقًا للعادة، لتحصل الطمأنينة لهم بإخراجها. قال السمهودي: والموجود الآن من الحمّى بالمدينة ليس من حمى الوباء بل رحمة ربّنا، ودعوة نبيّنا للتكفير، قال: وفي الحديث: «أصحّ المدينة ما بين حرّة بني قريظة والعريض»، وهو يؤذن ببقاء شيء منها بها، وأن الذي نقل عنها أصلاً ورأسًا سلطانها وشدّتها ووباؤها وكثرتها بحيث لا يعدّ الباقي بالنسبة إليها شيئًا، قال: ويحتمل أنها رفعت بالكلية ثم أُعيدت خفيفة لئلا يفوت ثوابها؛ كما أشار إليه الحافظ ابن حجر، ويدلّ له ما رواه أحمد وأبو يعلى وابن حبان والطبراني عن جابر: استأذنت الحمّى على رسول اللّٰه ﷺ، فقال: «من هذه»؟ فقالت: أُمّ ملدم، فأمر بها إلى أهل قباء، فبلغوا ما لا يعلمه إلا اللّٰه فشكوا ذلك إليه، فقال: «ما شئتم، إن شئتم دعوت اللّٰه ليكشفها عنكم، وإن شئتم تكون لكم طهورًا»؟ قالوا: أَوَ تفعل؟ قال: «نعم»، قالوا: فدعها، انتهى.

(قالت، يعني عائشة: وقدمنا المدينة) بعد ذلك والمسجد يبنى، كما يأتي **(وهي أوبأ أرض اللّٰه)** أي: أكثر وباء وأشدّ من غيرها، زاد ابن إسحٰق: قال هشام بن عروة: وكان وباؤها معروفًا في الجاهلية، وكان الإنسان إذا دخلها وأراد أن يسلم من وبائها، قيل: انهق، فينهق كما

فكان بطحان يجري نجلا. تعني: ماء آجنا.

وقال عمر: اللهم ارزقني شهادة في سبيلك واجعل موتي في بلد رسولك. رواه البخاري.

ينهق الحمار؛ وفي ذلك يقول الشاعر:

لعمري لئن غنيت من خيفة الردى   نهيق حمار إنني لمروع

وفي حديث البراء عند البخاري: أن عائشة وعكت أيضًا وكان أبو بكر يدخل عليها. وأخرج ابن إسحٰق عن الزهري، عن عبد اللّٰه بن عمرو بن العاصي، قال: أصابت الحمّى الصحابة حتى جهدوا مرضًا، وصرف اللّٰه تعالىٰ ذلك عن نبيّه حتى ما كانوا يصلّون إلاّ وهم قعود، فخرج ﷺ وهم يصلّون كذلك، فقال: «اعلموا أن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم، فتجشّموا القيام»، أي: تكلّفوه على ما بهم من الضعف والسقم التماس الفضل، **(فكان بطحان)** بضمّ الموحدة وحكى فتحها وسكون الطاء المهملة: معهما، وقيل: بفتح أوّله وكسر الطاء، وعزا عياض الأول للمحدثين، والثالث للغويين وبين واد بالمدينة.

روى البزار وابن أبي شيبة عن عائشة مرفوعًا: «بطحان على ترعة من الجنّة»، بضمّ الفوقية، أي: باب أو درجة **(يجري نجلاً)** بفتح النون وسكون الجيم، أي: ينزنز، أي: ماء قليلاً، وقيل: هو الماء حين يسيل، وقيل: الغدير الذي لا يزال فيه الماء. وقال البخاري: **(تعني)** عائشة **(ماء آجنًا)** أي: متغيّر الطعم واللون، وخطّأه عياض وردّه الحافظ، بأنها قالته كالتعليل لكون المدينة وبئة، ولا شكّ أن النجل إذا فسّر بالماء الحاصل من النزّ فهو بصدد أن يتغيّر، وإذا تغيّر كان استعماله مما يحدث الوباء في العادة، انتهى.

(و)استجاب اللّٰه لرسوله فسكن محبّة المدينة في قلوب صحبه، حتى **(قال عمر: اللّٰهمّ ارزقني شهادة في سبيلك واجعل موتي في بلد رسولك،)** لما في كل منهما من الفضل العظيم، فقد روى أحمد والترمذي وابن ماجه وابن حبان عن ابن عمر عن النبيّ ﷺ: «من استطاع أن يموت بالمدية فليمت بها، فإني أشفع لمن يموت بها»، أي: أخصّه بشفاعة غير العامّة زيادة في إكرامه. قال السمهودي: فيه بشرى لساكنها بالموت على الإسلام، لاختصاص الشفاعة بالمسلمين وكفى به مزية، فكل من مات بها مبشّر بذلك، وقال ابن الحاجّ: فيه دليل على فضلها على مكّة لإفراده إياها بالذكر، انتهى. واستجاب اللّٰه دعاء الفاروق فرزقه الشهادة بها على يد فيروز النصراني عبد المغيرة ودفن عند حبيبه.

(رواه) أي: هذا الحديث الذي أوّله: ووعك أبو بكر **(البخاري)** عن عائشة في كتاب

وقوله: يرفع عقيرته: أي صوته، لأن العقيرة الساق، وكان الذي قطعت رجله رفعها وصاح، ثم قيل لكل من صاح ذلك، حكاه الجوهري.

وشامة وطفيل: عينان بقرب مكة، والمراد بالوادي وادي مكة.

وجليل: نبت ضعيف.

الحج وغيره، ورواه أيضًا مسلم وأحمد ابن إسحٰق والنسائي، **(وقوله: يرفع عقيرته، أي: صوته؛ لأن العقيرة الساق)** المقطوعة كما في القاموس فغيرها لا يسمّى به. **(وكان)** فعل ماض **(الذي قطعت رجله رفعها)** كما قال الأصمعي، أصله أن رجلاً انعقرت رجله فرفعها **(وصاح، ثم قيل لكل من صاح ذلك)** وإن لم يرفع رجله، **(حكاه الجوهري)** قال ثعلب: وهذا من الأسماء التي استعملت على غير أصلها، انتهى. فجعله مأخوذًا من العقيرة بمعنى الساق، إشارة إلى أنه الأصل لا أنه لا يمكن غيره، فإنه يمكن تفسيره بالصوت الكائن من ألم الحمّى التي أصابته. ففي القاموس إطلاق العقيرة على صوت الباكي، **(وشامة وطفيل عينان بقرب مكّة)** كما ارتضاه الخطابي، فقال: كنت أحسبهما جبلين حتى مررت بهما، ووقفت عليهما فإذا هما عينان من ماء، وقوّاه السهيلي بقول كثير:

وما أنس مشيًا ولا أنس موقفًا لنا ولها بالخبّ خبّ طفيل

والخبّ: منخفض الأرض، انتهى. وقيل: هما جبلان على نحو ثلاثين ميلا من مكّة. وقال البكري: مشرفان على مجنّة على بريد من مكّة، وجمع باحتمال أن العينين بقرب الجبلين أو فيهما، إلاَّ أن كلام الخطابي يبعد الثاني. وزعم القاموس أن شامة بالميم تصحيف من المتقدمين، والصواب: شابة، بالباء، قال: وبالميم وقع في كتب الحديث جميعها، كذا قال وأشار الحافظ لردّه، فقال: زعم بعضهم أن الصواب بالموحّدة بدل الميم، والمعروف بالميم، انتهى. **(والمراد بالوادي)** في قول بلال: بواد **(وادي مكّة)** وقد رواه النسائي وغيره بفجّ، وهو أيضًا وادٍ خارج مكّة، يقول فيه الشاعر:

ماذا بفجّ من الأسواق والطيّب ومن جوار نقيات عرابيب

(وجليل: نبت ضعيف) له خوص أو شيء يشبه الخوص يحشى به البيوت وغيرها، وهو الثمام بضمّ المثلثة. قال السهيلي رحمه اللّٰه: وفي هذا الخبر وما ذكر فيهم من حنينهم إلى مكّة ما جبلت عليه النفوس من حبّ الوطن والحنين إليه، وقد جاء في حديث أُصيل الغفاري، ويقال فيه الهذلي: أنه قدم من مكّة فسألته عائشة: كيف تركت مكّة يا أصيل؟ فقال: تركتها حين ابيضت أباطحها، وأحجن ثمامها، وأغدق إذخرها، وأبشر سلمها، فاغرورقت عينا رسول اللّٰه ﷺ، وقال: «تشوقنا يا أصيل». ويروى أنه قال له: «دعِ القلوب تقرّ»، وقد قال الأوّل:

وأقام ﷺ عند أبي أيوب سبعة أشهر. وقيل: إلى صفر من السنة الثانية وقال الدولابي: شهرًا.

[ذكر بناء المسجد النبوي وعمل المنبر]

وكان يصلي حيث أدركته الصلاة، ولما أراد عليه السلام بناء المسجد الشريف، قال: يا بني النجار ثامنوني بحائطكم، قالوا: لا نطلب ثمنه إلا إلى الله، فأبى ذلك ﷺ ....

ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة بوادي الخزامى حيث ربتني أهلي
بلاد بها نيطت على تمائمي وقطعن عني حين أدركني عقلي

انتهى. وأصيل بالتصغير؛ كما في الإصابة. **(وأقام ﷺ عند أبي أيوب سبعة أشهر)** قاله ابن سعد، وجزم به في الفتح. **(وقيل:إلى صفر من السنة الثانية، وقال الدولابي:)** أقام عنده **(شهرًا)** حكى الأقوال الثلاثة مغلطاي، والله أعلم.

ذكر بناء المسجد النبوي وعمل المنبر

(وكان) عليه الصّلاة والسّلام **(يصلّي حيث أدركته الصّلاة)** فأراد بناء مسجد جامع للمصلّين معه، **(ولمّا أراد عليه السّلام بناء المسجد الشريف، قال)** الأظهر: فلما، بالفاء كما عبّر بها أنس. أخرج الشيخان وغيرهما عنه: كان ﷺ يحبّ أن يصلّي حيث أدركته الصّلاة، ويصلّي في مرابض الغنم، فأرسل إلى ملأ من بني النجّار، فقال: **(«يا بني النجّار، ثامنوني)** بالمثلثة، أي: اذكروا لي ثمنه لأشتريه منكم، قاله الحافظ في كتاب الصلاة. وقال هنا، أي: قرروا معي ثمنه أو ساوموني بثمنه، تقول: ثامنت الرجل إذا ساومته، واقتصر المصنف على الثاني، ونحوه قول الشامي، أي: بايعوني وقاولوني، انتهى.

وهو بالنظر إلى الصيغة فقط إذ ليس ثم مفاعلة، فالأوّل أولى وخاطب البعض بخطاب الكل؛ لأن المخاطبين أشرافهم **(بحائطكم)** أي: بستانكم، وتقدم أنه كان مربدًا، فلعلّه كان أولاً حائطًا ثم خرب فصار مربدًا، ويؤيّده قوله، أي أنس: أنه كان فيه نخل وحرث، وقيل: كان بعضه بستانًا وبعضه مربدًا، قاله الحافظ. ويؤيّده أيضًا حديث عائشة فساومهما بالمربد ليتّخذه مسجدًا، ولا ينافيه حديث أنس؛ لأنّه لا مانع من وجود النخل والحرث في المربد وسمّاه حائطًا باعتبار ما كان. وفي رواية ابن عيينة: فكلّم عمهما، أي: الذي كانا في حجره أن يبتاعه منهما.

(قالوا: لا نطلب ثمنه إلاّ إلى الله) قال الحافظ: تقديره من أحد لكن الأمر فيه إلى الله، أو إلى بمعنى من؛ كما في رواية الإسمعيلي، وزاد ابن ماجه: أبدًا. **(فأبى)** أي: كره **(ذلك ﷺ)**

وابتاعها بعشرة دنانير أداها من مال أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وكان قد خرج من مكة بماله كله.

قال أنس: وكان في موضع المسجد نخل وخرب ....

وامتنع من قبوله إلا بالثمن، **(وابتاعها بعشرة دنانير أداها من مال أبي بكر الصدّيق رضي اللّٰه عنه)** كما رواه الواقدي عن الزهري، أي: ابتاعهما من اليتيم أو من وليّهما، إن كانا بالغين، ولا ينافيه وصفهما باليتم؛ لأنه باعتبار ما كان أو كانا يتيمين وقت المساومة، وبلغا قبل التبايع.

وفي حديث عائشة عند البخاري: ثم دعا الغلامين فساومهما بالمربد ليتّخذه مسجدًا، فقالا: بل نهبه لك يا رسول اللّٰه، فأبى أن يقبله منهما هبة حتى ابتاعه منهما، ثم بناه مسجدًا. قال الحافظ: ولا منافاة بينه وبين حديث أنس: فيجمع بأنهم لما قالوا: لا نطلب ثمنه إلاّ إلى اللّٰه، سأل عمّن يختصّ بملكه منهم، فعيّنوا له الغلامين فابتاعه منهما، وحينئذ يحتمل أن القائلين: لا نطلب ثمنه إلا إلى اللّٰه، تحمّلوا عنه للغلامين بالثمن. وعند الزبير أن أبا يّوب أرضاهما عن ثمنه، انتهى. وكذا عند أبي معشر. وفي رواية: أن أسعد بن زرارة عوّضهما نخلاً في بني بياضة، وفي أخرى: أن معاذ بن عفراء، قال: أنا أرضيهما. قال الشامي: ويجمع بأن كلاًّ منهم أرضى اليتيمين بشيء فنسب ذلك لكل منهم، ورغب أبو بكر في الخير فدفع العشرة زيادة على ما دفعه أولئك، أو أنه ﷺ أخذ أوّلاً بعض المربد في بنائه الأوّل سنة قدومه، ثم أخذ بعضًا آخر؛ لأنه بناه مرّتين. وزاد فيه: فكان الثمن من مال أبي بكر في إحداهما، ومن الآخرين في الأخرى، انتهى. وذكر البلاذري أن العشرة التي دفعها من مال أبي بكر كانت ثمن أرض متّصلة بالمسجد لسهل وسهيل وعرض عليه أُسعد أن يأخذها ويغرم عنه لهما ثمنهما، فأبى. وجمع البرهان بأنهما قضيّتان وأرضان كلتاهما لليتيمين، فاشترى كل واحدة بعشرة إحداهما المسجد والأخرى زيادة فيه، وأدّى ثمنهما معًا أبو بكر والواحدة عاقده عليها أسعد، والأخرى معاذ، قال: وما ذكر من شراء أبي أيّوب منهما فيحمل على المجاز أنه كان متكلّمًا بينهما أو عقد معهما بطريق الوكالة أو الوصية، أو أنها أرض ثالثة وفيه بعد، انتهى.

(وكان قد خرج من مكّة بماله كلّه) وهو أربعة آلاف أو خمسة، فأمره ﷺ أن يعطيهما ثمنه عشرة دنانير، كره ابن سعد عن الواقدي عن معمر وغيره عن الزهري وقبله لعموم نفع المسجد له ولغيره على عادته من قبول ماله في المصالح بخلاف الهجرة، فأحبّ كونها من ماله عليه السّلام؛ كما مرّ. **(قال أنس)** بن لملك فيما رواه الشيخان وغيرهما: **(وكان في موضع المسجد نخل وخرب)** بفتح المعجمة وكسر الراء فموحّدة جمع خربة ككلم وكلمة هكذا ضبط في سنن أبي داود، قال الخطابي: وهي رواية الأكثر. قال ابن الجوزي: وهو المعروف، وحكى

ومقابر مشركين، فأمر بالقبور فنبشت وبالخرب فسوّيت وبالنخل فقطعت، ثم أمر باتخاذ اللبن فاتخذ، وبني المسجد وسقف بالجريد، وجعلت عمده خشب النخل،

الخطابي: كسر أوّله وفتح ثانيه جمع خربة كعنب وعنبة. وللكشميهني بفتح المهملة وسكون الراء ومثلثة وهو وهم؛ لأن البخاري أخرجه من طريق عبد الوارث. وبيّن أبو داود أن رواية عبد الوارث بمعجمة وموحّدة، ورواية حماد بن سلمة بمهملة ومثلثة، ذكره الحافظ؛ فالوهم إنما هو في روايته في البخاري وإن ثبتت في رواية غيره فهي ثلاث روايات. وجوّز الخطابي أنه حرب بضم المهملة وسكون الراء وموحدة وهي الخروق المستديرة في الأرض، أو حدب بمهملتين، أي: مرتفع من الأرض، أو جرب بكسر الجيم وفتح الراء: ما تجرِ فيه السيول وتأكله الأرض. قال: وهذا لائق بقوله: فسوّيت؛ لأنه إنما يسوّى المكان المحدودب أو الذي جرفته الأرض. أمّا الخراب فيبنى ويعمّر دون أن يصلح ويسوّى. وردّه الحافظ، فقال: ما المانع من تسوية الخراب بأن يزال ما بقي منه وتسوّى أرضه، ولا ينبغي الإلتفات إلى هذه الاحتمالات مع توجيه الرواية الصحيحة، انتهى.

(ومقابر مشركين) زاد في رواية: من الجاهلية، **(فأمر بالقبور فنبشت)** زاد في رواية وبالعظام فغيبت، **(وبالخرب فسوّيت)** بإزالة ما كان فيها، **(وبالنخل فقطعت،)** وجعلت عمدًا للمسجد فيه جواز التصرف في المقبرة المملوكة بالهبة والبيع ونبش القبور الدارسة إذا لم تكن محترمة، قال ابن بطال: لم أجد في نبش قبور المشركين لتتخذ مسجدًا نصًّا عن أحد من العلماء، نعم اختلفوا هل تنبش لطلب المال، فأجازه الجمهور، ومنعه الأوزاعي. وهذا الحديث حجّة للجواز؛ لأن المشرك لا حرمة حيا ولا ميتا وفيه جواز الصلاة في مقابر المشركين بعد نبشها وإخراج ما فيها وجواز بناء المساجد في أماكنها. قيل: وفيه جواز قطع الأشجار المثمرة للحاجة وفيه نظر؛ لاحتمال أن تكون مما لا يثمر.

واحتجّ من أجاز بيع غير المالك بهذه القصة؛ لأن المساومة وقعت مع غير الغلامين، وأجيب باحتمال أنهما كانا من بني النجار فساومهما واشترك معهما في المساومة عمّهما الذي كانا في حجره، كما تقدّم ذكره في فتح الباري في موضعين.

(ثم أمر باتّخاذ اللبن) بفتح اللام وكسر الموحدة: الطوب النيء، **(فاتّخذ، وبني المسجد وسقف بالجريد، وجعلت عمده)** بفتح أوّله وثانيه، ويجوز ضمّهما **(خشب)** بفتحتين وبضم فسكون، **(النخل)** الذي كان في الحائط. وفي حديث أنس: قصفوا النخل قبلة المسجد. وظاهر هذا الحديث الصحيح أن بناءه باللبن وتسقيفه بالجريد من يومئذ. وروى الزبير بن بكّار في أخبار المدينة عن أنس، قال: بنى ﷺ مسجده أوّل ما بناه بالجريد، وإنما بناه باللبن بعد

وعمل فيه المسلمون، وكان عمار بن ياسر ينقل لبنتين، لبنة عنه ولبنة عن النبي ﷺ فقال له عليه السلام: للناس أجر ولك أجران، ....

الهجرة بأربع سنين، فإن صحّ أمكن أن معنى أوّل ما بناه، سقفه وإنما بناه، أي: طينه ويؤيّده ما أخرجه رزين عن جعفر بن محمد أنه بنى ولم يلطخ وجعلوا خشبه وسواريه جذوعًا وظلّلوا بالجريد، فشكوا الحر فطيّنوه بالطين، فإن ساغ هذا وإلا فما في الصحيح أصحّ، ولا سيما وقد اتّفق عليه أنس وابن عمر وعائشة وأبو سعيد وأحاديثهم في الصحيح.

وروى محمد بن الحسن المخزومي وغيره عن شهر بن حوشب: لما أراد ﷺ أن يبنى المسجد، قال: ابنوا لي عريشًا كعريش موسى ثمامات وخشبات وظلّة كظلّة موسى، والأمر أعجل من ذلك. قيل: وما ظلّة موسى؟ قال: كان إذا قام أصاب رأسه السقف، فلم يزل المسجد كذلك حتى قبض ﷺ. وثمامات بضم المثلث جمع ثمام واحده ثمامة نبت ضعيف، وذكر في الأوج أن قامة موسى وعصاه ووثبته سبعة أذرع، فهو تشبيه تام؛ لأنّه جعل ارتفاع سقف المسجد سبعة. وعلى ما ذكر ابن كثير: إن قامة موسى وعصاه ووثبته عشرة، فالتشبيه في أن السقف يصيب رأسه لا يقيد الطول ثم مرسل ابن حوشب هذا، لا معارضة فيه الخبر الصحيح أصلاً؛ لأن ذلك لا يمنع أن جدرانه باللبن، كما هو ظاهر. ووقع عند ابن عائذ عن عطاف بن خالد أنه عليه السّلام صلّى فيه وهو عريش اثني عشر يومًا، ثم بناه وسقفه.

(وعمل فيه المسلمون) روى أبو يعلى برجال الصحيح عن عائشة والبيهقي عن سفينة مولى رسول اللّه ﷺ، قالا: لما بنى ﷺ مسجد المدينة وضع حجرًا، ثم قال: ليضع أبو بكر حجره إلى جنب حجري، ثم ليضع عمر حجره إلى جنب حجر أبي بكر، ثم ليضع عثمان حجره إلى جنب حجر عمر، ثم ليضع عليّ فسئل عن ذلك، فقال: «هؤلاء الخلفاء من بعدي». وأخرج أحمد عن طلق بن علي، قال: بنيت المسجد مع رسول اللّه ﷺ، فكان يقول: «قرّبوا اليمامي من الطين، فإنه أحسنكم له مسيسًا». وروى أحمد عنه أيضًا: جئت إلى النبيّ ﷺ وأصحابه يبنون المسجد، وكأنه لم يعجبه عملهم فأخذت المسحاة فخلطت الطين، فكأنه أعجبه فقال: «دعوا الحنفي والطين، فإنه أضبطكم للطين». وعند ابن حبان، فقلت: يا رسول اللّه أأنقل كما ينقلون؟ قال: «لا، ولكن أخلط لهم الطين، فأنت أعلم به».

(وكان) المسلمون يحملون لبنة لبنة، وكان **(عمّار بن ياسر ينقل لبنتين)** كما في البخاري عن أبي سعيد وزاد معمر في جامعه عنه: **(لبنة عنه ولبنة عن النبيّ ﷺ)** وفي رواية الإسمعيلي وأبي نعيم، فقال ﷺ: «يا عمّار، ألا تحمل كما يحمل أصحابك»؟، قال: إني أريد من اللّه الأجر. **(فقال له عليه السّلام:)** بعد مسح ظهره ونفض التراب عنه: **(«للناس أجر، ولك أجران»)**

وآخر زادك من الدنيا شربة لبن، وتقتلك الفئة الباغية.

وروينا أنه ﷺ كان ينقل معهم اللبن في بنائه ويقول وهو ينقل اللبن:

هذا الحمال لاحمال.........

فيه جواز ارتكاب المشقّة في عمل البرّ، وتوقير الرئيس والقيام عنه بما يتعاطاه من المصالح. (**وآخر زادك من الدنيا شربة لبن**) فكان كذلك، أخرج الطبراني في الكبير بإسناد حسن عن أبي سنان الدؤلي الصحابي، قال: رأيت عمار بن ياسر دعا غلامًا له بشراب فأتاه بقدح من لبن فشرب منه، ثم قال: صدق اللّٰه ورسوله، اليوم ألقى الأحبّة محمّد، أو حزبه؛ إن رسول اللّٰه ﷺ، قال: «إن آخر شيء تزوّده من الدنيا صبحة لبن»، ثم قال: «واللّٰه لو هزمونا حتى بلغونا سعفات هجر لعلمنا أنا على الحق، وأنهم على الباطل»، يعني لقوله ﷺ: («**وتقتلك الفئة الباغية**») فقتل مع عليّ بصفين ودفن بها سنة سبع وثلاثين عن ثلاث أو أربع وتسعين سنة، والباغية هم أهل الشام أصحاب معٰوية.

وروى البخاري في بعض نسخه ومسلم والترمذي وغيرهم مرفوعًا: «ويح عمار تقتله الفئة الباغية، يدعوهم إلى الجنّة ويدعونه إلى النار»، أي: إلى سبب فيهما. واستشكل بأن معٰوية كان معه جماعة من الصحابة، فكيف يجوز عليهم الدعاء إلى النار. وأجاب الحافظ، بما حاصله: إنهم ظنّوا أنهم يدعونه إلى الجنّة وهم مجتهدون لا لوم عليهم، وإن كان في نفس الأمر بخلاف ذلك فإن الإمام الواجب الطاعة إذ ذاك هو علي الذي كان عمار يدعوهم إليه، كما أرشد له بقوله: «يدعوهم إلى الجنّة»، وبجعله قتلة عمار بغاة وقول ابن بطال تبعًا للمهلب: إنما يصح هذا في الخوارج الذين بعث إليهم علي عمارًا يدعوهم إلى الجماعة وهم إذ الخوارج إنما خرجوا على علي بعد عمار اتّفاقًا.

وأمّا الذين بعثه إليهم فإنما هم أهل الكوفة يستفزهم على قتال عائشة ومن معها قبل وقعة الجمل، وكان فيهم من الصحابة جماعة كمن كان مع معٰوية وأفضل فما فرّ منه المهلب، وقع في مثل مع زيادة إطلاقه عليهم الخوارج وحاشاهم من ذلك. وفي الحديث فضيلة ظاهرة لعليّ وعمّار وردّ على النواصب الزاعمين أن عليًا لم يكن مصيبًا في حروبه، انتهى ملخصًا.

(**وروينا**) في صحيح البخاري في حديث عائشة الطويل (**أنه ﷺ كان ينقل معهم اللبن**) بفتح اللام وكسر الموحّدة الطوب النيء (**في بنائه**) ولا يعارضه أن عمّارًا كان يحمل عنه؛ لأنه عليه السلام ابتدأ في النقل ترغيبًا لهم في العمل، (**ويقول: وهو ينقل اللبن**) هذا هو الصواب المروي عند البخاري، فما في بعض النسخ السقيمة الأحمال تصحيف، (**هذا الحمال لإحمال**)

خـيـبـر هــذا أبــر ربـنــا وأطــهــر
الـلـهـم إن الأجـر أجـر الآخـرة فـارحـم الأنـصـار والـمـهـاجـرة

قال ابن شهاب: ولم يبلغنا أنه ﷺ ثمثل ببيت شعر تام غير هذا. انتهى.

وقد قيل: إن الممتنع عليه ﷺ إنشاء الشعر لا إنشاده، ولا دليل على منع إنشاده متمثلاً.

بالرفع ولا وجه لنصبه، قاله في النور. (**خيبر هذا أبر**) بموحدة وشدّ الراء يا (**ربّنا وأطهر**) بمهملة، أي: أشدّ طهارة وهذا البيت لعبد اللّه بن رواحة، يقول: (**اللّهمّ إن الأجر أجر الآخرة فارحم الأنصار والمهاجرة**) بكسر الجيم وهذا البيت لابن رواحة أيضًا؛ كما قال ابن بطال، وتبعه في الفتح وغيره. وبعضهم نسبه لامرأة من الأنصار. وفي حديث أنس عند الشيخين:

الـلّـهـمّ لا خـيـر إلا خـيـر الآخـرة فـانـصـر الأنـصـار والـمـهـاجـرة

وزعم الكرماني في كتاب الصّلاة: أنه كان يقف على الآخرة والمهاجرة بالتاء ليخرجه عن الوزن، قال الحافظ: ولم يذكر مستنده والكلام الذي بعد هذا، يعني كلام الزهري، يردّه، انتهى. بل فيه الوقف على متحرّك وليس عربيًّا، فكيف ينسب إلى سيّد الفصحاء، وزعم الداودي أن ابن رواحة: إنما قال لا همّ... الخ، فأتى به بعض الرواة على المعنى، وإنما يتزن هكذا؛ وردّه الدماميني بأنه توهيم للرواة بلا داعية فلا يمتنع أنه قاله بألف ولام على جهة الخزم بمعجمتين، وهو الزيادة على أوّل البيت حرفًا فصاعدًا إلى أربعة، وكذا على أوّل النّصف الثاني حرفًا أو اثنين على الصحيح، هذا لا نزاع فيه بين العروضيين ولم يقل أحد بامتناعه وإن لم يستحسنوه، وما قال أحد أن الخزم يقتضي إلغاء ما هو فيه على أن يعد شعرًا، نعم الزيادة، لا يعتدّ بها في الوزن، ويكون ابتداء النظم ما بعدها فكذا ما نحن فيه، انتهى.

(**قال ابن شهاب**) محمد بن مسلم الزهري (**ولم يبلغنا أنه ﷺ تمثل بشعر تام غير هذا**) البيت، كما هو بقيّة قوله في البخاري ولأبي ذرّ غير هذه الأبيات، أي: البيتين المذكورين. وزاد ابن عائذ عن الزهري التي كان يرتجز بهن، وهو ينقل اللبن لبنيان المسجد، (**انتهى**) قول الزهري. قال الحافظ: ولا اعتراض عليه ولو ثبت أنه ﷺ أنشد غير ما نقله؛ لأنه نفى أن يكون بلغه ولم يطلق النفي، واستشكل هذا بقوله تعالىٰ: ﴿وما علّمناه الشعر وما ينبغي له﴾ [يس: ٦٩]، ولذا قال ابن التين: أنكر هذا على الزهري؛ لأن العلماء اختلفوا هل أنشد ﷺ شعرًا أم لا، وعلى الجواز هل ينشد بيتًا واحدًا أو يزيد، وقيل: البيت الواحد ليس بشعر، وفيه نظر.

(و)أجاب الحافظ وتبعه المصنف، بأنه (**قد قيل: إن الممتنع عليه ﷺ إنشاء الشعر لا إنشاده، ولا دليل على منع إنشاده متمثّلاً**) فالمفهوم من الآية الكريمة منع إنشائه لا إنشاده،

وقوله: هذا الحمال: ـ بكسر الحاء المهملة، وتخفيف الميم ـ أي المحمول من اللبن أبر عند الله من حمال خيبر، أي: التي تحمل منها من التمر والزبيب ونحو ذلك. وفي رواية المستملي بالجيم.

وفي كتاب «تحقيق النصرة» قيل: وضع عليه السلام رداءه فوضع الناس أرديتهم وهم يقولون:

لئن قعدنا والنبي يعمل ذاك إذًا للعمل المضلل

قال ابن التين أيضًا: وأنكر على الزهري من جهة أنه رجز لا شعر ولذا يقال لقائله: راجز وأنشد رجز الأشاعر وأنشد شعرًا، وأجاب الحافظ بأن الجمهور على أن الرجز الموزون من الشعر، وقد قيل: أنه ﷺ كان لا يطلق القافية بل يقولها متحرّكة ولا يثبت ذلك، وسيأتي في الخندق من حديث سهل بلفظ: «فاغفر للمهاجرين والأنصار»، وهذا ليس بموزون، انتهى. وقال في المصابيح: لا نسلم أن هذا الحمال لإحمال البيت من الرجز، وإنما هو من مشطور السريع دخله الكشف والخبن، انتهى.

(**وقوله: هذا الحمال، بكسر الحاء المهملة**) وكذا في الإحمال. ولأبي ذرّ بفتحها فيهما ذكره المصنّف، (**وتخفيف الميم**) وهو جمع، أي: هذا الحمل أو مصدر بمعنى المفعول، (**أي:**) هذا (**المحمول من اللبن أبرّ عند اللّه**) قال الحافظ: أي أبقى ذخرًا وأكثر ثوابًا وأدوم منفعة وأشدّ طهارة، (**من حمال خيبر، أي: التي يحمل منها من التمر والزبيب ونحو ذلك**) وتفسيره بهذا مراد المتمثل به ﷺ. وقول القاموس، يعني تمر الجنّة، وأنه لا ينفد مراد منشيء الشعر ابن رواحة، (**وفي رواية المستملي**) أبي إسحٰق إبرٰهيم البلخي المتوفّى سنة ستّ وسبعين وثلاثمائة أحد رواة البخاري عن الفريري (**بالجيم**) المفتوحة على ما في بعض النسخ عنه كما في الفتح، ولذا قال في العيون: قيل: رواه المستملي بالجيم فيهما وله وجه، والأوّل أظهر. ونحوه في المطالع، أي: لأن وجه تخصيصها بالذكر كونها تأتي بما يحتاج إليه من تمر وزبيب ونحوهما.

(**وفي كتاب تحقيق النصرة**) للزين المراغي (**قيل: وضع عليه السّلام رداءه فوضع الناس أرديتهم**) أي: ما كان على عواتقهم. ففي رواية: وضعوا أرديتهم وأكسيتهم (**وهم**) يعملون و (**يقولون لئن قعدنا والنبيّ يعمل ذاك إذًا**) التنوين عوض عن المضاف إليه، أي: ذاك إذا فعلناه (**للعمل المضلل**) صاحبه ففيه حذف وإيصال، والذي رواه الزبير بن بكار عن مجمع بن يزيد ومن طريق آخر عن أُمّ سلمة، قال قائل من المسلمين في ذلك، قال في النور، ولا أعرفه:

لئن قعدنا والنبيّ يعمل لذاك منّا العمل المضلل

وآخرون يقولون:

لا يستوي من يعمر المساجدا يدأب فيها قائمًا وقاعدًا

ومن يرى عن التراب حائدا

وجعلت قبلته للقدس، ....

وهو كذلك في بعض نسخ المصنف. **(وآخرون يقولون)** ورواه ابن بكار عن أُمّ سلمة بلفظ، وقال عليّ بن أبي طالب: **(لا يستوي من يعمر المساجدا)** بألف الإطلاق **(يدأب)** يجد في عمله، **(فيها قائمًا وقاعدًا، ومن يرى عن التراب حائدًا)** أي: مائلاً، قال ابن هشام: سألت غير واحد من علماء الشعر عن هذا الرجز، فقالوا: بلغنا أن عليًّا ارتجز به فلا يدري أهو قائله أم غيره، قال: وإنما قال علي ذلك مباسطة ومطايبة كما هو عادة الجماعة إذا اجتمعوا على عمل وليس ذلك طعنًا، انتهى.

وعند البيهقي عن الحسن: لما بنى ﷺ المسجد أعانه أصحابه وهو معهم يتناول اللبن حتى اغبرّ صدره، وكان عثمان بن مظعون رجلاً متنطعًا بميم مضمومة ففوقية فنون مفتوحتين فطاء مكسورة فعين مهملتين: من تنطع إذا تغالى وتأنق، وكان يحمل اللبنة فيجافي بها عن ثوبه، فإذا وضعها نفض كمّه ونظر إلى ثوبه فإن أصابه شيء من التراب نفضة، فنظر إليه عليّ بن أبي طالب فأنشد يقول: لا يستوي... الخ، فسمعها عمّار بن ياسر فجعل يرتجزها ولا يدري من يعنى بها، فمرّ بعثمان، فقال: يا ابن سميّة، لأعرفن بمن تعرض ومعه حديدة، فقال: لتكفن أو لأعترضن بها وجهك، فسمعه ﷺ فغضب، ثم قالوا لعمار: أنه قد غضب فيك، ونخاف أن ينزل فينا قرآن، فقال: أنا أرضيه كما غضب، فقال: يا رسول اللّه! ما لي ولأصحابك؟ قال: «ما لك ولهم»، قال: يريدون قتلي يحملون لبنة ولبنة، ويحملون عليّ لبنتين، فأخذ ﷺ بيده وطاف به المسجد وجعل يمسح وفرته، ويقول: «يا ابن سمية ليسوا بالذين يقتلونك، تقتلك الفئة الباغية»، وقوله: يحملون... الخ، استعطاف ومباسطة ليزول الغضب، وإنما كان يحمل عن المصطفى إرادة للأجر، كما مرّ. وفي هذه الأحاديث جواز قول الشعر وأنواعه خصوصًا الرجز في الحرب، وفي التعاون على سائر الأعمال الشاقّة لما فيه من تحريك الهمم وتشجيع النفوس وتحريكها على معالجة الأمور الصعبة.

(وجعلت قبلته القدس) كما رواه ابن النجار وغيره ووقع في الشفاء، رواه الزبير بن بكار عن نافع بن جبير وداود بن قيس وابن شهاب مرسلاً رفعت له الكعبة حين بنى مسجده. وفي الروض روي عن الشفاء بنت عبد الرحمٰن الأنصارية، قالت: كان ﷺ حين بنى المسجد يؤمّه جبريل إلى الكعبة ويقيم له القبلة، انتهى.

وجعل له ثلاثة أبواب: باب في مؤخره، وباب يقال له: باب الرحمة، والباب الذي يدخل منه.

وجعل طوله مما يلي القبلة إلى مؤخره مائة ذراع، ....

وأخرج الطبراني برجال ثقات عن الشموس بنت النعمان الأنصارية رضي اللّه عنها وإسمٰعيل الأزدي عن رجل من الأنصار والغرافي بغين معجمة وفاء من طريق لملك بن أنس عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر أنّه ﷺ أقام رهطًا على زوايا المسجد ليعدل القبلة فأتاه جبريل، فقال: ضع القبلة وأنت تنظر إلى الكعبة، ثم قال بيده هكذا، فانماط كل جبل بينه وبين الكعبة فوضع تربيع المسجد وهو ينظر إلى الكعبة لا يحول دون بصره شيء، فلما فرغ قال جبريل بيده هكذا، فأعاد الجبال والشجر والأشياء على حالها وصارت القبلة على الميزاب، واستشكل بأنه ﷺ لما هاجر كان يستقبل القدس واستمرّ بعد الهجرة مدّة كما يأتي، ولذا قال التجاني في شرح الشفاء أن ما فيها غريب والمعروف أن جبريل أعلمه بحقيقة القبلة وأراه سمتها لا أنه رفع له الكعبة حتى رآها، ولذا جاءت الآثار من غير تقييد. وقال أبو الوليد ابن رشد في شرح قول لملك في العتيبة: سمعت أن جبريل هو الذي أقام لرسول اللّه ﷺ قبلة مسجد المدينة، يعني أراه سمتها وبيّن لها جهتها، والصواب أن ذلك كان حين حوّلت القبلة لا حين بناء مسجده، وكون جبريل أراه سمتها لا يقتضي رفعها، انتهى.

وأجيب: بأنه لا مانع من أن يسأل جبريل أن يريه سمتها حتى إذا وقع استقبالها لم يتردّد فيه، ولا يتحيّر. وفي الإصابة: خطر لي في جوابه أنه أطلق الكعبة وأراد القبلة أو الكعبة على الحقيقة، فإذا بين له جهتها كان إذا استدبرها استقبل بيت المقدس وتكون النكتة فيه أنّه سيحوّل إلى الكعبة فلا يحتاج إلى تقويم آخر، قال: ويرجح الاحتمال الأوّل، رواية محمد بن الحسن المخزومي بلفظ تراءى له جبريل حتى أَمّ له القبلة، انتهى. وأكثر الناس الأجوبة عن ذلك بما فيه نزاع، وهذان أحسنها.

(وجعل له ثلاثة أبواب في مؤخره) وهو المعروف بباب أبي بكر **(وباب يقال له باب الرحمة،)** وكان يقال له باب عاتكة، **(والباب الذي يدخل منه)** وهو المعروف بباب آل عثمٰن، ولما حوّلت القبلة سدّ ﷺ الباب الذي كان في مؤخره وفتح بابًا حذاءه، ولم يبقَ من الأبواب إلاّ باب عثمٰن المعروف بباب جبريل، ذكره ابن النجار.

(وجعل طوله مما يلي القبلة إلى مؤخره مائة ذراع) كما رواه يحيىٰ بن الحسن عن زيد بن حارثة، ورواه رزين عن محمّد الباقر، وروى ابن النجار وغيره عن خارجة بن ثابت، قال: بنى رسول اللّه ﷺ مسجده مربعًا وجعل قبلته إلى بيت المقدس وطوله سبعون ذراعًا في ستين

وفي الجانبين مثل ذلك أو دونه.

وجعلوا أساسه قريبًا من ثلاثة أذرع، ....

ذراعًا، فيحتمل أنه كان كذلك ثم زاد فيه فبلغ المائة، ويؤيّده قول أهل السِّيَر: بنى ﷺ حين قدم المدينة أقلّ من مائة في مائة ثم بناه، وزدا فيه: **(وفي الجانبين)** أي: العرض **(مثل ذلك)** كما في خبر محمّد الباقر وزيد بن حارثة فكان مربّعًا **(أو دونه)** إشارة للقول بأن عرضه كان أقلّ من مائة حكاه غير واحد، **(وجعلوا أساسه)** أي: طرفه الثابت في الأرض، **(قريبًا من ثلاثة أذرع)** بالحجارة ولم يسطح فشكوا الحرّ فجعل خشبه وسواريه جذوعًا وظلّلوه بالجريد ثم بالجص، فلما وكف عليهم طيّنوه بالطين وجعلوا وسطه رحبة وكان جداره قبل أن يسقف قامة وشيئًا، رواه رزين عن جعفر بن محمد. وذكر البلاذري ورواه يحيى بن الحسن عن النوار أم زيد بن ثابت: أنها رأت أسعد بن زرارة قبل أن يقدم النبيّ ﷺ يصلّي بالناس الصلوات الخمس ويجمع بهم في مسجد بناه في مربد سهل وسهيل، قالت: فكأني أنظر إلى رسول اللّٰه ﷺ لما قدم صلّى بهم في ذلك المسجد وبناه هو فهو مسجده، فإن صحّ فكأنه هدم بناء أسعد وزاد فيه أو زاد بدون هدم لضيقه عن المسلمين أو نحو ذلك، وإلا فما في الصحيح أصحّ من أنه اشترى المربد وبناه، كما قالت عائشة، وقال: «يا بني النجار ثامنوني بحائطكم»، رواه أنس هذا وفي البخاري وأبي داود عن ابن عمر: أن المسجد كان على عهده ﷺ مبنيًا باللبن وسقفه الجريد وعمده خشبه النخل، فلم يزد فيه أبو بكر شيئًا، وزاد فيه عمر وبناه على بنيانه في عهده ﷺ وأعاد عمده خشبًا ثم غيره عثمٰن فزاد فيه زيادة كثيرة وبنى جداره بالحجارة المنقوشة والقصّة وجعل عمده جارة منقوشة وسقفه بالساج، قال ابن بطال وغيره: هذا يدلّ على أن السنة في بنيان المسجد القصد وترك الغلوّ في تحسينه، فقد كان عمر مع كثرة الفتوح في أيّامه وسعة بيت المال عنده لم يغيّره عمّا كان عليه وإنما احتاج إلى تجديد؛ لأن جريد النخل قد نخر في أيّامه فكلم العباس في بيع داره ليزيدها فيه فوهبها العباس للّٰه وللمسلمين فزداها عمر في المسجد، ثم كان عثمٰن والمال في زمانه أكثر فحسّنه بما لا يقتضي الزخرفة، ومع ذلك أنكر عليه بعض الصحابة.

وأول من زخرف المساجد الوليد بن عبد الملك وذلك في أواخر عصر الصحابة، وسكت العلماء عن إنكار ذلك خوف الفتنة، ورخص فيه بعضهم وهو قول أبي حنيفة إذا وقع تعظيمًا للمساجد ولم يصرف عليه من بيت المال، وقال ابن المنير لما شيد الناس بيوتهم، وزخرفوها، ناسب أن يصنع ذلك بالمساجد صونًا لها عن الإستهانة، وتعقب بأن المنع إن كان للحثّ على اتّباع السلف في ترك الرفاهية، فهو كما قال: وإن كان لخشية شغل بال المصلي للزخرفة، فلا لبقاء العلة.

وبنى بيوتًا إلى جنبه باللبن وسقفها بجذوع النخل والجريد، فلما فرغ من البناء بنى لعائشة في البيت الذي يليه شارعًا إلى المسجد، وجعل سودة بنت زمعة في البيت الآخر الذي يليه إلى الباب الذي يلي آل عثمان.

(**وبنى بيوتًا**) أي: بيتين فقط؛ كما صرّح به غير واحد، (**إلى جنبه**) أي: المسجد، (**باللبن وسقفها بجذوع النخل والجريد،**) ويفيد أنهما بيتان، قوله: (**فلمّا فرغ من البناء**) للمسجد (**بنى لعائشة**) لأنها كانت زوجه وإن تأخّر دخوله بها (**في البيت الذي يليه شارعًا إلى المسجد**) وكان باب عائشة مواجه الشام بمصراع واحد من عرعر أو ساج، ذكره ابن زبالة عن محمّد بن هلال (**وجعل سودة بنت زمعة**) بفتح الزاي وسكون الميم عند المحدثين وصدّر به المجد، فقول المصباح: لم أظفر بالسكون في كتب اللغة قصور (**في البيت الآخر الذي يليه إلى الباب الذي يلي**) باب (**آل عثمان**) ثم بنى عليه السّلام بقيّة الحجرات عند الحاجة إليها، قال الواقدي: كان لحارثة بن النعمان منازل قرب المسجد وحوله، فكلما أحدث ﷺ أهلاً نزل له حارثة عن منزل، أي: محل حجرة حتى صارت منازله كلها له عليه السّلام، قال أهل السير: ضرب الحجرات ما بين بيت عائشة وبين القبلة والشرق إلى المسجد، ولم يضربها في غربيه، وكانت خارجة من المسجد مديرة به إلا من المغرب، وكانت أبوابها شارعة من المسجد.

قال ابن الجوزي: كانت كلّها في الشقّ الأيسر إلى وجه الأمام في وجه المنبر إلى جهة الشام، وعن عطاء الخراساني ومحمد بن هلال: أدركنا حجر الزوجات من جريد على أبوابها مسوح من شعر أسود. وروى البخاري في الأدب عن داود بن قيس: رأيت الحجرات من جريد النخل مغشى من خارج بمسوح الشعر، وأظن أن عرض البيت من باب الحجرة إلى البيت نحوًا من ستّة أو سبعة أذرع، ومن داخل عشرة أذرع، وأظن السمك ما بين الثمان والسبع. وعند ابن سعد: وعلى أبوابها المسوح السود من الشعر. وكتب الوليد بن عبد الملك بإدخالها في المسجد، فهدمت، فقال ابن المسيّب: ليتها تركت ليراها من يأتي بعد فيزهد الناس في التكاثر والتفاخر. وقال أبو أُمامة بن سهل بن حنيف: ليتها تركت ليرى الناس ما رضيَ اللَّه لنبيّه ومفاتيح خزائن الدنيا بيده. قال ابن سعد: أوصت سودة ببيتها لعائشة وباع أولياء صفية بيتها من معٰوية بمائة ألف، وقيل: بثمانين ألفًا، وتركت حفصة بيتها فورثه ابن عمر، فلم يأخذ له ثمنًا، وأدخل المسجد.

قال ابن النجار: وبيت فاطمة اليوم جوف المقصورة وفيه محراب وهو خلف حجرة النبيّ ﷺ.

وقال السمهودي: المقصورة اليوم دائرة على بيت فاطمة وعلى حجرة عائشة من جهة

ثم تحول عليه السلام من دار أبي أيوب إلى مساكنه التي بناها.

وكان قد أرسل زيد بن حارثة وأبا رافع مولاه إلى مكة، فقدما بفاطمة وأم كلثوم وسودة بنت زمعة وأسامة بن زيد وأم أيمن، وخرج عبد الله بن أبي بكر معهم بعيال أبيه.

وكان في المسجد موضع مظلل، تأوي إليه المساكين، يسمى الصفة، وكان أهله يسمون: أهل الصفة، ....

الزوراء، وبينهما موضع يحترمه الناس ولا يدوسونه بأرجلهم، ويذكر أنه قبر فاطمة على أحد الأقوال.

(**ثم تحوّل عليه السّلام من دار أبي أيّوب إلى مساكنه التي بناها، وكان قد أرسل زيد بن حارثة**) كما رواه الطبراني عن عائشة، قالت: لما هاجر ﷺ وأبو بكر خلفنا بمكّة، فلما استقرّ بالمدينة بعث زيد بن حارثة، (**وأبا رافع مولاه إلى مكة**) قالت: وبعث أبو بكر عبد اللّه بن أريقط، وكتب إلى عبد اللّه بن أبي بكر أن يحمل معه أمّ رومان وأمّ أبي بكر وأنا وأختي أسماء، فخرج بنا وخرج زيد وأبو رافع، (**فقدما بفاطمة وأُمّ كلثوم**) وأما رقية فسبقت مع زوجها عثمٰن وزينب أُخّرت عند زوجها أبي العاصي بن الربيع حتى أسر ببدر، فلما من عليه أرسلها إلى المدينة، (**وسودة بنت زمعة وأُسامة بن زيد وأُمّ أيمن**) وولدها أيمن؛ كما في رواية الطبراني. (**وخرج عبد اللّه بن أبي بكر معهم بعيال أبيه**) ومنهم عائشة، كما علم؛ لأنه إنما بني بها بعد. قالت عائشة: واصطحبنا حتى قدمنا المدينة فنزلنا في عيال أبي بكر ونزل آل النبيّ ﷺ عنده وهو يومئذ يبني مسجده وبيوته، فأدخل سودة أحد تلك البيوت، وكان يكون عندها، رواه الطبراني.

(**وكان في المسجد موضع مظلّل يأوي إليه المساكين، يسمّى الصفة**) بضم الصاد وشدّ الفاء، قال عياض: وإليها نسبوا على أشهر الأقاويل، وقال الذهبي: كانت القبلة قبل أن تحوّل في شمال المسجد، فلما حوّلت بقي حائط القبلة الأولى مكان أهل الصفة. وقال الحافظ: الصفة مكان في مؤخر المسجد مظلّل أعد لنزول الغرباء فيه، ممن لا مأوى له ولا أهل وكانوا يكثرون فيه ويقلّون بحسب من يتزوّج منهم، أو يموت، أو يسافر. وفي الحلية من مرسل الحسن: بنيت صفة في المسجد لضعفاء المسلمين. (**وكان أهله يسمّون أهل الصفة**) قال عبد الرحمٰن بن أبي بكر: كان أصحاب الصفة الفقراء. وقال أبو هريرة: أهل الصفة أضياف الإسلام لا يأوون على أهل، ولا مال، ولا على أحد إذا أتته ﷺ صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول منها شيئًا، وإذا أتته هدية أرسل إليهم وأصاب منها وأشركهم فيها، رواهما البخاري.

وكان عليه السلام يدعوهم بالليل فيفرقهم على أصحابه، وتتعشى طائفة منهم معه عليه السلام.

وفي البخاري من حديث أبي هريرة: لقد رأيت سبعين من أصحاب الصفة، ما منهم رجل عليه رداء، إما إزار، وإما كساء، قد ربطوا في أعناقهم، فمنها ما يبلغ نصف الساق، ومنها ما يبلغ الكعبين، فيجمعه بيده كراهية أن ترى عورته.

وهذا يشعر بأنهم كانوا أكثر من سبعين، وهؤلاء الذين رآهم أبو هريرة غير السبعين الذين بعثهم في غزوة بئر معونة، وكانوا من أهل الصفة أيضًا، لكنهم استشهدوا قبل إسلام أبي هريرة.

(وكان عليه السلام يدعوهم بالليل فيفرّقهم على أصحابه) لاحتياجهم وعدم ما يكفيهم عنده، **(وتتعشّى طائفة منهم معه عليه السّلام)** مواساة وتكرمًا منه وتواضعًا لربّه، وفي حديث: أن فاطمة طلبت منه، فقال: «لا أعطيك وأدع أهل الصفة تطوى بطونهم». **(وفي البخاري من حديث أبي هريرة: لقد)** وفي رواية بحذف لقد، **(رأيت سبعين من أصحاب الصفة ما منهم رجل عليه رداء،)** بكسر الراء: ما يستر أعالي البدن فقط، لشدّة فقرهم لا يزيد الواحد منهم على ساتر عورته؛ كما أفاده بقوله: **(إمـا إزار)** فقط **(وإما كساء)** على الهيئة المشروحة، بقوله: **(قد ربطوا)** الأكسية فحذف المفعول للعلم به، **(في أعناقهم)** لعدم تيسّر ما يستر عورتهم وجمع؛ لأن المراد بالرجل الجنس، **(فمنها)** أي: الأكسية، قال المصنف: والجمع باعتبار أن الكساء جنس **(ما يبلغ نصف الساق)** وفي نسخة: آخر الساق، والذي في البخاري: نصف الساقين بالتثنية، وهو أنسب بقوله: **(ومنها ما يبلغ الكعبين فيجمعه)** الواحد منهم **(بيده كراهية أن ترى عورته؛)** لأنه لا يستمسك بنفسه وربطه على تلك الهيئة إنما يمنع سقوطه لا ظهور العورة.

قال الحافظ: وزاد الإسمٰعيلي أن ذلك في حال كونهم في الصلاة، ومحصله أنه لم يكن لأحد منهم ثوبان، انتهى. وفي شرح المصنف: الأصيلي بدل الإسمٰعيلي، وهو سبق قلم.

(وهذا) أي: قوله من أصحاب الصفة، **(يشعر بأنهم كانوا أكثر من سبعين؛)** لأن من للتبعيض على المتبادر. وقد روى ابن أبي الدنيا عن ابن سيرين، قال: كان أهل الصفة إذا أمسوا انطلق الرجل بالواحد، والرجل بالاثنين، والرجل بالجماعة، فأمّا سعد بن عبادة فكان ينطلق بثمانين. **(وهؤلاء الذين رآهم أبو هريرة غير السبعين الذين بعثهم)** النبيّ ﷺ **(في غزوة بئر معونة)** سنة ثلاث من الهجرة بعد أُحد، **(وكانوا من أهل الصفة أيضًا، لكنهم استشهدوا قبل إسلام أبي هريرة)** لأنه كان عام خيبر سنة سبع. وذكر المصنف قصتهم في المغازي، فذكر

وقد اعتنى بجمع أصحاب الصفة ابن الأعرابي والسلمي، والحاكم وأبو نعيم، وعند كل منهم ما ليس عند الآخر، وفيما ذكروه اعتراض ومناقشته، قال في فتح الباري.

وكان ﷺ يخطب يوم الجمعة إلى جذع في المسجد قائمًا، فقال: إن القيام قد شق علي، فصنع له المنبر.

ها هنا تكثير للسواد، (**وقد اعتنى بجمع أصحاب الصفة ابن الأعرابي**) الإمام الحافظ الزاهد أبو سعيد، أحمد بن محمد بن زياد البصري الصوفي الورع الثقة الثبت العابد الرباني كبير القدر صاحب التصانيف، سمع أبا داود وخلقًا عمل لهم معجمًا، وعنه ابن منده وغيره، ولد سنة ستّ وأربعين ومائتين، ومات سنة أربع وثلاثمائة.

(**والسلمي**) في كتاب تاريخ أهل الصفة بضم السين نسبة لجدٍّ له اسمه سليم، هو الإمام الزاهد محمد بن الحسين بن موسى النيسابوري، أبو عبد الرحمٰن الرحّال سمع الأصم وغيره، وعنه الحاكم والقشيري والبيهقي، وحدّث أكثر من أربعين سنة، وكان وافر الجلالة، وصنّف نحو مائة، وقيل: نحو ألف. وفي اللسان كأصله ليس بعمدة ونسبه البيهقي للوهم، وقال القطان: كان يضع للصوفية الأحاديث، وخالفه الخطيب، وقال: إنه ثقة صاحب علم، وحال قال السبكي: وهو الصحيح، ولا عبرة بالطعن فيه، مات سنة اثنتي عشرة وأربعمائة.

(**والحاكم**) في الإكليل، (**وأبو نعيم**) في الحلية فزادوا عنده على مائة، (**وعند كل منهم ما ليس عند الآخر، وفيما ذكروه اعتراض ومناقشة**) لا يسعها هذا المختصر.

(**قال في فتح الباري:**) وقال ابن تيمية: جملة من أوى إلى الصفة مع تفرّقهم، قيل: أربعمائة، وقيل أكثر. (**وكان ﷺ يخطب يوم الجمعة إلى جذع**) بمعجمة واحدة: الجذوع وهو ساق النخلة، قيل: ولا يسمّى جذعًا إلا بعد يبسه، وقيل: يسمّى أخضر أو يابسًا بعد قطعه. (**في المسجد قائمًا، فقال: «إن القيام قد شقّ عليّ»، فصنع له المنبر**) من إثل الغابة؛ كما في الصحيحين عن سهل بن سعد بفتح الهمزة وسكون المثلثة: شجر كالطرفاء لا شوك له وخشبه جيّد يعمل منه القصاع والأواني، والغابة بمعجمة وموحدة موضع بالعوالي، واختلف في اسم صانعه، فروى قُسم بن أصبغ، وأبو سعد في الشرف عن سهل: أنه ميمون. قال الحافظ وغيره: وهو الأصح الأشهر والأقرب، وهو مولى امرأة من الأنصار؛ كما في الصحيح. وقيل: أنه مولى سعد بن عبادة، فكأنه في الأصل مولى امرأته، ونسب إلى سعد مجازًا واسم امرأته فكيهة بنت عمّه عبيد بن دليم أسلمت وبايعت، لكن عند ابن راهويه أنه مولى لبني بياضة.

وكان عمله وحنين الجذع في السنة الثامنة ـ بالميم ـ من الهجرة، وبه جزم ابن النجار ....

وقول جعفر المستغفري: اسمها علاثة بمهملة ومثلثة تصحيف؛ كما قاله أبو موسى المديني. وعند الطبراني في الأوسط: اسمها عائشة، وإسناده ضعيف. وروى أبو نعيم: أن صانعه باقوم بموحدة فألف فقاف فواو فميم، الرومي مولى سعيد بن العاصي، أو باقول بلام آخره، وهي رواية عبد الرزاق أو صباح بضمّ المهملة وخفّة الموحّدة، أو قبيصة المخزومي، أو مينًا بكسر الميم، أو صالح مولى العباس، أو إبراهيم، أو كلاب وهو أيضًا مولى العباس، أو تميم الداري. روى أبو داود وغيره عن ابن عمر أن تميمًا الداري قال لرسول الله ﷺ، لما كثر لحمه: «ألا نتّخذ لك منبرًا يحمل عظامك»؟ قال: بلى، فاتّخذ له منبرًا... الحديث، قال في الفتح: وليس في جميع الروايات التي سمّي فيها النجار شيء قوي السند، إلاّ حديث ابن عمر فإن إسناده جيّد، لكن لا تصريح فيه بأن صانعه تميم، بل بيّن ابن سعد في روايته من حديث أبي هريرة أن تميمًا لم يعمله، وأشبه الأقوال بالصواب القول بأنه ميمون؛ لكونه من طريق سهل بن سعد. وأمّا الأقوال الأُخر فلا اعتداد بها لوهائها، ويبعد جدًّا أن يجمع بينها بأن النجّار كانت له أسماء متعدّدة.

وأما احتمال كون الجميع اشتركوا في عمله، فيمنع منه قوله في كثير من الروايات السابقة لم يكن بالمدينة إلا نجّار واحد، يقال له: ميمون، إلا أنّ حمل على المراد بالواحد في صناعته والبقيّة أعوانه، فيمكن. وكان ثلاث درجات إلى أن زاده مرؤان في خلافة معٰوية ستّ درجات، وسبب ذلك أن معٰوية كتب إليه أن يحمل إليه المنبر، فأمر بقلعه فقلع، فأظلمت المدينة وانكسفت الشمس، حتى رأوا النجوم، فخرج مرؤان فخطب، فقال: إنما أمرني أمير المؤمنين أن أرفعه، فدعا نجارًا فزاد فيه ستّ درجات، وقال: إنما زدت فيه حين كثر الناس، أخرجه الزبير بن بكار في أخبار المدينة من طرق، واستمرّ على ذلك إلى أن احترق مسجد المدينة سنة أربع وخمسين وستمائة، فاحترق، فجدّد المظفر صاحب اليمن سنة ستّ وخمسين منبرًا، ثم أرسل الظاهر بيبرس بعد عشر سنين منبرًا، فأُزيل منبر المظفر فلم يزل منبر بيبرس إلى سنة عشرين وثمانمائة، فأرسل المؤيّد شيخ منبرًا فبقي إلى سنة سبع وستين وثمانمائة، فأرسل الظاهر خشقدم منبرًا.

(وكان عمله) أي: المنبر النبويّ **(وحنين الجذع في السنة الثامنة، بالميم)** والنون احترازًا من الثانية بنون وياء، **(من الهجرة)** حكاه ابن سعد، **(وبه جزم ابن النجار)** الحافظ الإمام البارع المؤرّخ أبو عبد الله محمد بن محمود بن الحسن بن هبة الله بن محاسن البغدادي الثقة الديّن

وعورض: بما في حديث الإفك في الصحيحين، قالت عائشة: فثار الحيان ـ الأوس والخزرج ـ حتى كادوا أن يقتتلوا ورسول الله ﷺ على المنبر فنزل فخفضهم حتى سكتوا.

وجزم ابن سعد بأن عمل المنبر كان في السابعة. وعورض: بذكر العباس وتميم فيه، وكان قدوم العباس بعد الفتح في آخر سنة ثمان، وقدوم تميم سنة تسع.

وعن بعض أهل السير: أنه عليه السلام كان ....

الورع الفهم، ولد سنة ثمان وسبعين وخمسمائة وسمع ابن الجوزي وطبقته وله ثلاثة آلاف شيخ وتصانيف، ومات سنة ثلاث وأربعين وستّمائة، **(وعورض بما في حديث الإفك في الصحيحين)** لما رقى ﷺ المنبر، وقال: «يا معشر المسلمين!! من يعذرني في رجل قد بلغني أذاه في أهلي ـ يعني عبد اللّه بن أبي ـ واللّه ما علمت على أهلي إلا خيرًا»، فقام سعد بن معاذ، فقال: أنا يا رسول اللّه أعذرك، فإن كان من الأوس ضربت عنقه وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك، فقام سعد بن عبادة فقال لسعد: كذبت لعمر اللّه لا تقتله ولا تقدر على قتله، ولو كان من رهطك ما أحببت أن يقتل، فقام أُسيد بن حضير فقال لابن عبادة: كذبت، لعمر اللّه لنقتلنّه.

(قالت عائشة: فثار الحيّان الأوس والخزرج) بمثلثة، أي: نهض بعضهم إلى بعض من الغضب، **(حتى كادوا أن يقتتلوا ورسول اللّه ﷺ على المنبر، فنزل فخفضهم)** بالتشديد، أي: تلطّف بهم **(حتى سكتوا)** وتركوا المخاصمة وسكت عليه السّلام. وقصّة الإفك كانت في سنة خمس؛ كما في مغازي ابن عقبة، ونقل البخاري عنه سنة أربع وهم كما قاله الحافظ وغيره، وقال ابن إسحٰق: سنة ستّ فعلى كلّ لا يصح كون عمله في الثامنة، قال الحافظ: فإن حمل على التجوّز في ذكر المنبر، ألا فهو أصح مما مضى، انتهى.

يعني القول بأنه سنة ثمان، وبأنه سنة سبع، ولولا ذكر تميم فيه لأمكن الجواب باحتمال أن المنبر الذي رقاه في قصّة الإفك الجذع الذي كان يخطب عليه، إذ المنبر كما في الصحاح وغيره: كل ما ارتفع. وأمّا جواب شيخنا البابلي باحتمال أنه منبر آخر غير هذا، فيردّه قول ابن سعد: إن هذا أوّل منبر عمل في الإسلام.

(وجزم ابن سعد بأن عمل المنبر كان في السابعة) بسين فألف فموحدة، **(وعورض بذكر العباس)** بن عبد المطّلب **(وتميم)** الداري **(فيه، وكان قدوم العباس)** المدينة **(بعد الفتح)** لمكّة **(في آخر سنة ثمان وقدوم تميم سنة تسع)** بفوقية فسين، **(وعن بعض أهل السِّيَر أنّه عليه السّلام كان**

يخطب على منبر من طين قبل أن يتخذ المنبر الذي من خشب. وعورض: بأن الحديث الصحيحة أنه كان يستند إلى الجذع إذا خطب.

وستأتي قصة حنين الجذع إن شاء الله تعالى في مقصد المعجزات.

[ذكر المؤاخاة بين الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين]

يخطب على منبر من طين قبل أن يتّخذ المنبر الذي من خشب،) ولو صحّ لأمكن الجواب به وسقط الإشكال، (و)لكن (**عورض بأن الحديث الصحيحة**) المرويّة في الصحيحين وغيرهما من عدّة طرق، (**أنه كان يستند إلى الجذع إذا خطب**،) قبل اتّخاذه المنبر الذي من خشب (**وستأتي قصّة حنين الجذع إن شاء الله تعالىٰ في مقصد المعجزات**،) وهو الرابع.

ذكر المؤاخاة بين الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين

وكانت كما قال ابن عبد البرّ وغيره: مرتين، الأولى بمكّة قبل الهجرة بين المهاجرين بعضهم بعضًا على الحقّ والمواساة، فآخى بين أبي بكر وعمر وطلحة والزبير، وبين عثمٰن وعبد الرحمٰن، رواه الحاكم. وفي رواية له: بين الزبير وبين ابن مسعود، وبين حمزة وزيد بن حارثة، وهكذا بين كل اثنين منهم إلى أن بقي عليّ، فقال: آخيت بين أصحابك، فمن أخي؟ قال: «أنا أخوك». وجاءت أحاديث كثيرة في مؤاخاة النبيّ ﷺ لعليّ، وقد روى الترمذي وحسّنه الحاكم وصححه عن ابن عمر: أنه ﷺ قال لعليّ: «أما ترضى أن أكون أخاك»؟ قال: بلى، قال: «أنت أخي في الدنيا والآخرة»، وأنكر ابن تيمية هذه المؤاخاة بين المهاجرين خصوصًا بين المصطفى وعليّ، وزعم أن ذلك من الأكاذيب وأنه لم يؤاخ بين مهاجري ومهاجري، قال: لأنها شرعت لإرفاق بعضهم بعضًا، ولتتألّف قلوب بعضهم على بعض، فلا معنى لمؤاخاته لأحد ولا لمؤاخاة المهاجرين، وردّه الحافظ بأنه ردّ للنص بالقياس، وإغفال عن حكمة المؤاخاة؛ لأن بعض المهاجرين كان أقوى من بعض بالمال والعشيرة، فآخى بين الأعلى والأدنى، ليرتفق الأدنى بالأعلى ويستعين الأعلى بالأدنى، وبهذا تظهر حكمة مؤاخاته لعليّ؛ لأنه هو الذي كان يقوم به من الصبا قبل البعثة واستمر، وكذا مؤاخاة حمزة وزيد لأن زيدًا مولاهم فقد ثبتت أخوّتهما وهما من المهاجرين.

وفي الصحيح في عمرة القضاء أن زيدًا، قال: إن بنت حمزة ابنة أخي، وأخرج الحاكم وابن عبد البرّ بسند حسن عن ابن عباس: آخى النبيّ ﷺ بين الزبير وابن مسعود، وهما من المهاجرين، وأخرجه الضياء في المختارة، وابن تيمية يصرّح بأن أحاديث المختارة أصحّ وأقوى

ولما كان بعد قدومه بخمسة أشهر، آخى ﷺ بين المهاجرين والأنصار، وكانوا تسعين رجلاً، من كل طائفة خمسة وأربعون، ....

من أحاديث المستدرك، انتهى.

والثانية هي التي ذكرها المصنّف، فقال: (**ولـمّا كان بعد قدومه بخمسة أشهر**) كما قال أبو عمر، وقيل: بثمانية، وقيل: بسبعة، وقيل: بسنة وثلاثة أشهر قبل بدر، وقيل: والمسجد يبنى، وقيل: قبل بنائه، (**آخى ﷺ بين المهاجرين والأنصار**) قال السهيلي: ليذهب عنهم وحشة الغربة ويؤنسهم من مفارقة الأهل والعشيرة ويشد أزر بعضهم ببعض، فلمّا عز الإسلام واجتمع الشمل وذهبت الوحشة أبطل المواريث وجعل المؤمنين كلهم أخوة، وأنزل ﴿إنما المؤمنون أخوة﴾ [الحجرات، ١٠] يعني: في التوادد وشمول الدعوة، انتهى. وقال العزّ بن عبد السلام: الأخوة حقيقية ومجازية، فالحقيقية المشابهة، يقال: هذا أخو هذا؛ لأنه شابهه في خروجه من البطن الذي خرج منه ومن الظهر أيضًا، وآثارها المعاضدة والمناصرة، فتستعمل في هذه الآثار من التعبير بالسبب عن المسبّب، ومنه قوله تعالى: ﴿إنّما المؤمنون أخوة﴾ [الحجرات: ١٠]، هو خبر معناه الأمر، أي؛ لينصر بعضهم بعضًا، وقوله ﷺ: المؤمن أخو المؤمن خبر أيضًا، بمعنى الأمر، ولما انقسمت الحقيقية إلى أعلى المراتب كالشقيق وإلى ما دون ذلك، كالأخ للأب أو للأم كانت المجازية كذلك، فالأخوّة الناشئة عن الإسلام هي الدنيا من المجازية، ثم إنها كملت بالأخوّة التي سنّها ﷺ بمؤاخاته بين جماعة من أصحابه ومعناها أنه أمر أمر ندب أن يعين كل واحد أخاه على المعروف ويعاضده وينصره، فصار المسلمان في هذه الأخوّة الثانية في أعلى مراتب الأخوة المجازية كالشقيقين في الحقيقة؛ فان قيل هذه الأخوّة مستفادة من أصل الإسلام، فإنه يقتضي المعاونة على كل أمر جوابه، أن الأمر الثاني مؤكّد لا منشيء لأمر آخر؛ لأنه لا يستوي من وعدته بالمعروف من المسلمين ومن لم تعده، فإن الموعود قد وجد في حقّه سببان الإسلام والمواعدة وهذه الأخوّة هي التزام ومواعدة، ولا شكّ أن طلب الشارع للوفاء بالخير الموعود به أعلى رتبة من طلب الخير الذي لم يعد به، فقد تحقّق طلب لم يكن ثابتًا بأصل الإسلام وفيها فائدة أخرى، وهي أن هذه العزم المتجدّد من هذا الوعد يترتّب عليه من الثواب على عدد معلوماته لقوله ﷺ: «ومن همّ بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة»، ولا شكّ أن هذا ثواب عظيم، وكذلك كل من وعد بخير فإنه يثاب على عزمه ووعده ما لا يثاب على العزم المتلقّى عن أصل الإسلام، انتهى.

(**وكانوا تسعين رجلاً من كل طائفة خمسة وأربعون**) كما ذكره ابن سعد بأسانيد الواقدي، قائلاً: وقيل مائة من كل طائفة خمسون. وروى ابن إسحٰق: أنه ﷺ قال لهم: «تآخوا في الله

على الحق والمواساة والتوارث.

وكانوا كذلك إلى أن نزل بعد بدر ﴿**وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض**﴾ [الأنفال/٧٥] تتميم.

أخوين أخوين»، ثم أخذ بيد عليّ فقال: «هذا أخي»، وآخى بينهم في دار أنس بن مٰلك؛ كما في الصحيح. وعند أبي سعد في الشرف: آخى بينهم في المسجد، (**على الحقّ والمواساة**) وبذل الأنصار رضي اللّٰه عنهم في ذلك جهدهم حتى عرض سعد بن الربيع على أخيه عبد الرحمٰن بن عوف رضي اللّٰه عنه نصف ماله، وكان له زوجان فقال: اختر إحداهما أطلّقها وتزوّجها، كما في الصحيح.

وروى أبو داود والترمذي عن أنس: لقد رأيتنا وما الرجل المسلم أحقّ بديناره ودرهمه من أخيه المسلم، وعزاه اليعمري لمسلم والترمذي والنسائي عن ابن عمر وتعقّبه في النور بأنه لم يره فيهما بعد التفتيش. (و)على (**التوارث**) وشدّد اللّٰه عقد نبيّه بقوله: ﴿إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا﴾ [الأنفال: ٧٢]، إلى قوله: ﴿ورزق كريم﴾ [الأنفال: ٧٤]، فأحكم اللّٰه بهذه الآيات العقد الذي عقده بينهما بتوارث الذين تآخوا دون من كان مقيمًا بمكّة والقرابا. (**وكانوا كذلك إلى أن نزل بعد بدر**) حين أعزّ اللّٰه الإسلام وجمع الشمل وذهبت الوحشة، (﴿**وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض**﴾ [**الأنفال: ٧٥**]، **الآية**) فانقطعت المؤاخاة في الميراث، وبقيت في التوادد وشمول الدعوة والمناصرة، (**تتميم**) . روى البخاري عن عاصم، قلت لأنس: أبلغك أن رسول اللّٰه ﷺ قال: «لا حلف في الإسلام»، فقال: قد حالف النبيّ ﷺ بين قريش والأنصار في داري، وأخرجه أبو.داود بلفظ: حالف بين المهاجرين والأنصار في دارنا مرتين أو ثلاثًا، وروى أبو داود عن جبير بن مطعم مرفوعًا: «لا حلف في الإسلام، وأيّ حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدّة».

وروى أحمد والترمذي وحسّنه عن عبد اللّٰه بن عمرو بن العاصي رفعه: «أوفوا بحلف الجاهلية، فإن الإسلام لم يزده إلا شدّة، ولا تحدثوا حلفًا في الإسلام».

قال في النهاية: أصل الحلف المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والإنفاق، فما كان منه في الجاهلية على الفتن والقتال والغارات فذاك الذي نهى عنه، بقوله: «لا حلف في الإسلام»، وما كان منه على نصر المظلوم وصلة الأرحام كحلف المطيبين وما جرى مجراه فذاك الذي قال فيه: «وأي حلف...» الخ، يريد من المعاقدة على الخير ونصرة الحق، انتهى. وقول سفيٰن بن عيينة: حمل العلماء قول أنس على المؤاخاة تعقّبه الحافظ بأن سياق عاصم عنه يقتضي

وبنى بعائشة على رأس تسعة أشهر. وقيل ثمانية، وقيل ثمانية عشر شهرًا في شوال.

[باب بدء الأذان]

وكان الناس ـ كما في السير وغيرها ـ إنما يجتمعون إلى الصلاة لتحين مواقيتها، ....

أنه أراد المحالفة حقيقة، وإلا لما كان الجواب مطابقًا. وقول البخاري باب الإخاء: والحلف ظاهر في المغايرة بينهما.

(وبنى بعائشة على رأس تسعة أشهر) من هجرته، (وقيل: ثمانية عشر شهراً) من الهجرة فيكون البناء في السنة الثانية، وبه صدر المصنّف في الزوجات، وجزم به النووي في تهذيبه، قال الحافظ: ويخالفه ما ثبت أنه دخل بها بعد خديجة بثلاث سنين، (في شوّال) كما في مسلم عنها، ولذا كانت تحب أن تدخل أهلها وأحبّتها على أزواجهنّ في شوّال، قاله أبو عمر. وقيل: بنى بها في الثامن والعشرين من ذي الحجّة، والأوّل أصحّ. قال الحافظ: وإذ ثبت أنه بنى بها في شوّال من السنة الأولى، قوّى قول من قال دخل بها بعد الهجرة بسبعة أشهر، ووهّاه النووي في تهذيبه وليس بواهٍ إذا عددناه من ربيع الأوّل، انتهى.

باب بدء الأذان

هو لغة الأعلام، قال:

آذنـتنا بـبـينهـا أسـمـاء   لـيت شعري متى يكون اللّقاء

وشرعا الإعلام بوقت الصلاة المفروضة بألفاظ مخصوصة، وهو كالإقامة من خصائص الأُمّة المحمديّة، واستشكل بما رواه الحاكم وابن عساكر وأبو نعيم بإسناد فيه مجاهيل: إن آدم لما نزل الهند استوحش فنزل جبريل فنادى بالأذان، وأُجيب بأن مشروعيّته للصّلاة هو الخصوصية، واستطرد بعض هنا بعض خصائص سيذكرها المصنّف في المقصد الرابع، واستأنف فقال:

(وكان الناس كما في السير وغيرها، إنما يجتمعون إلى الصلاة لِتحِين) بكسر اللام وفتح الفوقية وكسر الحاء المهملة وسكون التحتية مضافًا إلى (مواقيتها) ففي المختار: الحين الوقت، وربما أدخلوا عليه التاء، فقالوا: تحين بمعنى حين، فضبطه بفتح الحاء وشدّ التحتية مضمومة يخالفه مع عدم ظهور المعنى، إذ التحيين ضرب الحين، أي: الوقت، إلا أن يوجه بأنهم لا يحضرونها حتى يطلبوا لها وقتًا يعرفون به دخولها، بمعنى: إن كل واحد منهم يتّخذ له علامة

من غير دعوة.

وأخرج ابن سعد في الطبقات، من مراسيل سعيد بن المسيب: أن بلالاً كان ينادي للصلاة بقوله: الصلاة جامعة.

وشاور ﷺ أصحابه فيما يجمعهم به للصلاة ـ ذلك فيما قيل في السنة الثانية ـ

يهتدي بها لدخول الوقت (**من غير دعوة**) بل إذا عرفوا دخوله بعلامة أتوا المسجد، وقد أخرج البخاري ومسلم عن ابن عمر: كان المسلمون لما قدموا المدينة يجتمعون فيتحيّنون الصلاة ليس ينادى لها، فتكلّموا يومًا في ذلك، فقال بعضهم: نتخذ ناقوسًا مثل ناقوس النصارى، وقال بعضهم: بل بوقًا مثل قرن اليهود، فقال عمر: أولا تبعثون رجلاً منكم ينادي بالصلاة، فقال ﷺ: «يا بلال قم فنادِ بالصّلاة».

(**وأخرج ابن سعد في الطبقات**) للصحابة والتابعين فمن بعدهم إلى وقته فأجاد فيه وأحسن، قاله الخطيب (**من مراسيل سعيد بن المسيّب**) بفتح الياء على المشهور وبكسرها، قاله عياض وابن المديني ابن حزن القرشي المخزومي التابعي الكبير، فقيه الفقهاء ابن الصحابي، مات سنة أربع أو ثلاث وتسعين، (**أن بلالاً كان ينادي للصّلاة**) قبل التشاور والرؤيا وبعد قول عمر: تبعثون رجلاً ينادي بالصلاة، فاستحسن عليه السّلام ذلك فأمر بلالاً أن ينادي: (**الصّلاة جامعة**) بنصب الأوّل على الإغراء، والثاني على الحال ورفعهما على الابتداء والخبر، ونصب الأوّل ورفع الثاني، وعكسه قاله الحافظ وغيره.

وعن الزهري ونافع بن جبير وابن المسيّب: وبقي، أي: بعد فرض الأذان ينادي في الناس الصّلاة جامعة للأمر يحدث فيحضرون له يخبرون به وإن كان في غير وقت صلاة، (**وشاور ﷺ أصحابه فيما يجمعهم به للصّلاة**) لما كثر المسلمون، وروى أبو داود بإسناد صحيح: اهتمّ النبيّ ﷺ للصلاة كيف يجمع الناس لها، (**وذلك فيما قيل في السنة الثانية**) مرضه لقول الحافظ الراجح: إنه شرع في السنة الأولى من الهجرة. وروي عن ابن عباس: أن فرض الأذان نزل مع قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة﴾ [الجمعة: ٩]، رواه أبو الشيخ.

وذكر أهل التفسير: أن اليهود لما سمعوا الأذان، قالوا: يا محمّد! لقد أبدعت شيئًا لم يكن فيما مضى، فنزلت: ﴿وإذا ناديتم إلى الصلاة اتّخذوها هزوًا﴾ [المائدة: ٥٨]، الآية، وعدّى النداء في الأولى باللام، وفي الثانية بإلى؛ لأن صلات الأفعال يختلف بحسب مقاصد الكلام، فقصد في الأولى معنى الاختصاص، وفي الثانية معنى الانتهاء، قاله الكرماني. ويحتمل أن اللام بمعنى إلى أو العكس، انتهى.

فقال بعضهم : ناقوس كناقوس النصارى، وقال آخرون: بوق كبوق اليهود، وقال بعضهم: بل نوقد نارًا ونرفعها فإذا رآها الناس أقبلوا إلى الصلاة.

فرأى عبد الله بن زيد بن ثعلبة بن عبد ربه في منامه رجلاً فعلمه الأذان والإقامة، فلما أصبح أتى النبي ﷺ فأخبره بما رأى، ....

(**فقال بعضهم**:) الذي يجمع به (**ناقوس**) وفي أبي داود: قيل له: أنصب راية فإذا رأوها أذن بعضهم بعضًا، فلم يعجبه ذلك، فذكر له ناقوس (**كناقوس النصارى**) الذين يعلمون به أوقات صلاتهم وهو خشبة طويلة تضرب بخشبة أصغر منها، فيخرج منهما صوت؛ كما في الفتح والنور وغيرهما. وقال في مقدمة الفتح وتبعه الشامي: آلة من نحاس أو غيره تضرب، فتصوّت. ولأبي الشيخ في كتاب الأذان، فقالوا: لو اتّخذنا ناقوسًا، فقال عليه السّلام: «ذلك للنصارى». ولأبي داود: فقال: «هو من أمر النصارى».

(**وقال آخرون: بوق**) بضمّ الموحدة قرن ينفخ فيه، (**كبوق اليهود**) ولأبي الشيخ فقالوا: لو اتّخذنا بوقًا، فقال: «ذاك لليهود». ولأبي داود: فذكر له القنع ـ يعني الشبور ـ فلم يعجبه ذلك، وقال: «هو من أمر اليهود»، القنع بضم القاف وسكون النون ومهملة، وروي بموحدة مفتوحة، وروي بفوقية ساكنة، ورُوي بمثلثة ساكنة بدل النون والنون أشهر. قال السهيلي: وهو أولى بالصواب، والشبور بفتح المعجمة وضم الموحدة مشدّدة؛ كما في الفتح وغيره وقول النور بفتحهما سبق قلم ففي القاموس وكتنور البوق.

(**وقال بعضهم: بل نوقد نارًا ونرفعها، فإذا رآها الناس أقبلوا إلى الصّلاة**) ولأبي الشيخ فقالوا: لو رفعنا نارًا، فقال: «ذاك للمجوس» وعند أبي داود: فانصرف عبد اللَّه بن زيد وهو مهتّم لهم رسول اللَّه ﷺ، (**فرأى عبد اللَّه بن زيد بن ثعلبة بن عبد ربّه**) أبو محمّد الأنصاري العقبيّ البدري، قال الترمذي لا نعرف له عن النبي ﷺ شيئًا يصح إلاّ هذا الحديث الواحد في الأذان؛ وكذا قال ابن عديّ. قال في الإصابة: وأطلق غير واحد أنه ماله غيره وهو خطأ، فقد جاءت عنه أحاديث ستّة أو سبعة جمعتها في جزء مفرد، مات سنة اثنتين وثلاثين وهو ابن أربع وستّين، وصلّى عليه عثمٰن، قاله ولده محمد بن عبد اللَّه، نقله المدائني.

وقال الحاكم: الصحيح أنه قتل بأُحد، فالروايات عنه كلّها منقطعة وخالف ذلك في المستدرك، انتهى. (**في منامه رجلاً**) يحمل ناقوسًا (**فعلّمه الأذان والإقامة، فلمّا أصبح أتى النبيّ ﷺ فأخبره بما رأى**) وفي حديث ابن عمر عند ابن ماجه: أن عبد اللَّه بن زيد أتى رسول اللَّه ﷺ ليلاً، وجمع باحتمال أن المراد: فلمّا قارب الصباح.

وفي رواية معاذ بن جبل عند الإمام أحمد قال: يا رسول الله إني رأيت فيما يرى النائم - ولو قلت إني لم أكن نائمًا لصدقت - رأيت شخصًا عليه ثوبان أخضران . فاستقبل القبلة فقال: الله أكبر، الله أكبر، مثنى مثنى، حتى فرغ من الأذان. الحديث، فقال عليه السلام إنها الرؤيا حق إن شاء الله تعالى، قم مع بلال فألق عليه ما رأيت فليؤذن به، فإنه أندى منك صوتًا. ....

(وفي رواية معاذ بن جبل عند الإمام أحمد، قال) عبد اللّٰه بن زيد: ففيه من اللطائف رواية صحابي عن صحابي فليس معاذ رائيًا ولا قائلاً **(يا رسول اللّٰه، إني رأيت فيما)** أي: الحالة التي **(يرى النائم)** فيها، أشار من أوّل كلامه إلى أنه غير حقيقي وأفصح بذلك في قوله: **(ولو قلت إني لم أكن نائمًا لصدّقت)** لقرب نومه من اليقظة، فروحه كالمتوسّطة بين النوم واليقظة، قال السيوطي: يظهر من هذا أن يحمل على الحالة التي تعتري أرباب الأحوال ويشاهدون فيها ما يشاهدون، ويسمعون ما يسمعون، والصحابة رؤوس أرباب الأحوال.

(رأيت شخصًا عليه ثوبان أخضران) زاد في رواية ابن إسحٰق الآتية: يحمل ناقوسًا في يده، فقلت: يا عبد اللّٰه! أتبيع الناقوس؟ قال: وما تصنع به؟ قلت: ندعو به إلى الصلاة؟ قال: أفلا أدلّك على ما هو خير لك من ذلك؟ فقلت: بلى، **(فاستقبل القبلة، فقال: اللّٰه أكبر اللّٰه أكبر)** بسكون الراء وضمّها عامي؛ لأنه روي موقوفًا، قاله ابن الأثير والهروي، وزاد: وكان المبرد يقول: الأولى مفتوحة والثانية ساكنة، والأصل إسكان الراء فحرّكت فتحة الألف من اسم اللّٰه في اللفظة الثانية لسكون الراء قبلها ففتحت؛ كقوله تعالىٰ: ﴿الم، اللّٰه لا إلٰه إلاّ هو﴾ [آل عمران: ١، ٢]، وفي المطالع: اختلف في فتح الراء الأولى وضمّها وتسكينها، وأمّا الثانية فتضمّ أو تسكن، **(مثنى مثنى حتى فرغ من الأذان... الحديث)**، وفيه: **(فقال عليه السّلام: إنها الرؤيا حقّ)** بالرفع صفة رؤيا والجرّ بإضافة رؤيا إليه لأدنى ملابسة، أي: إنها مخصوصة بكونها حقًّا لمطابقتها للواقع، **(إن شاء اللّٰه قم مع بلال، فألق)** بفتح الهمزة ثلاثي مزيد **(عليه ما رأيت فليؤذن به)** ولأبي داود عن أبي بشر: فأخبرني أبو عمير أن الأنصار تزعم أن عبد اللّٰه بن زيد لولا أنه كان مريضًا لجعله ﷺ مؤذّنًا وكأنه عبّر بلفظ تزعم؛ لأنه مناف بحسب الظاهر، لقوله: **(فإنه أندى منك صوتًا)** بفتح الهمزة وسكون النون، أي: أرفع وأعلى أو أحسن وأعذب أو أبعد حكاها ابن الأثير، ولا مانع من إرادة الثلاثة. والظاهر كما قال شيخنا: تساوي الأول والثالث بحسب التحقيق، إذ يلزم من كونه أرفع وأعلى أن يكون أبعد. وفي هذا ردّ للحديث المشهور على الألسنة: «سين بلال عند اللّٰه شين»، وقد قال الحافظ المزي: لم نره في شيء من الكتب، وذكر بعضهم مناسبة اختصاص بلال بالأذان أنه لما عذّب ليرجع عن الإسلام كان يقول: أحد أحد، فجوزي بولاية الأذان

قال: فقمت مع بلال فجعلت ألقيه عليه ويؤذن.

قال: فسمع بذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو في بيته، فخرج يجر رداءه يقول: والذي بعثك بالحق يا رسول الله، لقد رأيت مثل ما أرى.

ووقع في الأوسط للطبراني: أن أبا بكر أيضًا رأى الأذان.

وفي الوسيط للغزالي: أنه رآه بضعة عشر رجلاً.

وعبارة الجيلي في شرح التنبيه: أربعة عشر.

وأنكره ابن الصلاح ثم النووي، وفي سيرة مغلطاي: أنه رآه سبعة من الأنصار.

المشتمل على التوحيد من ابتدائه وانتهائه.

(قال: فقمت مع بلال فجعلت ألقيه عليه ويؤذن، قال: فسمع بذلك عمر بن الخطاب رضي اللّٰه عنه وهو في بيته فخرج يجرّ رداءه) استعجالاً فرجاً بصحّة منامه وموافقة غيره لرؤياه، **(يقول: والذي بعثك بالحقّ يا رسول اللّٰه! لقد رأيت مثل ما رأى)** وكأنه أخبر بذلك في طريقه قبل وصوله له عليه السلام، قال الحافظ: ولا يخالفه ما رواه أبو داود بإسناد صحيح عن أبي عمير بن أنس عن عمومته من الأنصار، قال: وكان عمر قد رآه قبل ذلك، فكتمه عشرين يومًا ثم أخبر النبيّ ﷺ، فقال له: «ما منعك أن تخبرني»؟ فقال له: ما صنعك أن تخبرني، فقال: سبقني عبد اللّٰه بن زيد فاستحييت؛ لأنه يحمل على أنه لم يخبر بذلك عقب إخبار عبد اللّٰه بن زيد بل متراخيًا عنه لقوله ما منعك أن تخبرنا؟ أي: عقب إخبار عبد اللّٰه، فاعتذر بالاستحياء فدلّ على أنه لم يخبره على الفور، **(ووقع في الأوسط للطبراني أن أبا بكر أيضاً رأى الأذان)** أخرجه من طريق زفر بن الهذيل عن أبي حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن أبيه: أن رجلاً من الأنصار مرّ برسول اللّٰه ﷺ وهو حزين لأمر الأذان بالصلاة، فبينما هو كذلك إذ نعس فأتاه آتٍ في النوم، فقال: قد علمت ما حزنت له، فذكر قصة الأذان، فلما أخبر رسول اللّٰه ﷺ، قال: «أخبرنا بمثل ذلك أبو بكر»، فأمر بلالاً بالأذان. قال الطبراني: لم يروه عن علقمة إلاّ أبو حنيفة.

(وفي الوسيط للغزالي أنه رآه بضعة عشر رجلاً وعبارة الجيلي في شرح التنبيه) رآه **(أربعة عشر)** فيمكن أن يفسّر بها قول الغزالي بضعة عشر **(وأنكره ابن الصّلاح)** فقال: لم أجد هذا بعد إمعان البحث، **(ثم النووي)** في تنقيحه فقال: هذا ليس بثابت ولا معروف، وإنما الثابت خروج عمر يجرّ رداءه. **(وفي سيرة مغلطاي)** عن بعض كتب الفقهاء، **(أنه رآه سبعة من الأنصار،**

قال الحافظ أبو الفضل بن حجر رحمه الله: ولا يثبت شيء من ذلك إلا لعبد الله بن زيد، وقصة عمر جاءت في بعض الطرق.

قال السهيلي: فإن قلت: ما الحكمة التي خصت الأذان بأن يراه رجل من المسلمين في نومه. ولم يكن عن وحي من الله لنبيه كسائر العبادات والأحكام الشرعية. وفي قوله عليه السلام: «إنها لرؤيا حق». ثم بنى حكم الأذان عليها، وهل كان ذلك عن وحي من الله له أم لا؟

وأجاب: بأنه ﷺ قد أريه ليلة الإسراء. فروى البزار عن علي قال: لما أراد الله تعالى أن يعلم رسوله الأذان جاءه جبريل عليه السلام بدابة يقال لها البراق فركبها حتى أتى الحجاب الذي يلي الرحمن، فبينما هو كذلك خرج ملك من الحجاب،

(قال الحافظ أبو الفضل بن حجر رحمه الله) في فتح الباري: **(ولا يثبت شيء من ذلك إلا لعبد الله بن زيد وقصّة عمر جاءت في بعض الطرق)** في سنن أبي داود.

(قال السهيلي) في الروض: **(فإن قلت: ما الحكمة التي خصّت الأذان بأن يراه رجل من المسلمين في نومه، ولم يكن عن وحي من الله لنبيّه كسائر العبادات والأحكام الشرعية،)** فإنّها كلّها عن وحي، قال تعالىٰ: ﴿وما ينطق عن الهوى إن هو إلاَّ وحيٌ يوحى﴾ [النجم: ٣،٤]، ولا يردّ هذا على القول بأنه يجتهد؛ لأنه مأذون فيه من ربّه ولا يقول إلاَّ حقًّا، فكأنه وحي **(وفي قوله عليه السّلام: «إنها لرؤيا حقّ»، ثم بنى حكم الأذان عليها، وهل كان ذلك)** أي: بناؤه حكم الأذان على الرؤيا، **(عن وحي، من الله له،)** عليه السّلام، يعني أن ابن زيد حين رأى ولم يكن عن وحي؛ هل أوحي إليه بعد حتى بنى حكم الأذان عليها، **(أم لا؟)** فهذا الاستفهام راجع لابتناء حكم الأذان، فلا ينافي جزمه أوّلاً بأنه لم يكن عن وحي؛ لأنه بخصوص الرؤيا وجدت من ابن زيد.

(وأجاب بأنه ﷺ قد أريه ليلة الإسراء، فروى البزار) في مسنده، فقال: حدّثنا محمد بن عثمان بن مخلد، قال: حدّثنا أبي عن زياد بن المنذر عن محمّد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن جدّه، **(عن علي)** بن أبي طالب، **(قال: لما أراد الله أن يعلم رسوله الأذان جاءه جبريل عليه السّلام بدابّة يقال لها «البراق»)** بضمّ الموحّدة، **(فركبها حتى أتى الحجاب الذي يلي الرحمن)** وهذا يأتي على أنه عرج به على البراق؛ كظاهر حديث البخاري.

والصحيح أن العروج إنما كان على المعراج، قال النعماني: ولا مانع أنه ركب البراق فوق المعراج، **(فبينما هو كذلك إذ خرج ملك من الحجاب)** بالنسبة للمخلوق، أمّا الخالق تبارك

فقال: يا جبريل من هذا؟ قال: والذي بعثك بالحق، إني لأقرب الخلق مكانًا، وإن هذا الملك ما رأيته منذ خلقت قبل ساعتي هذه. فقال الملك: الله أكبر، الله أكبر، فقيل من وراء الحجاب: صدق عبدي؛ أنا أكبر، أنا أكبر.. وذكر بقية الأذان.

قال السهيلي: وهذا أقوى من الوحي لأنه سماع بواسطة وهذا بدونها، فلما تأخر فرض الأذان إلى المدينة وأراد إعلام الناس بوقت الصلاة تلبث الوحي حتى رأى عبد الله الرؤيا فوافقت ما رأى ﷺ فلذلك قال: إنها الرؤيا حق إن شاء الله تعالى، وعلم حينئذٍ أن مراد الله بما رآه في السماء أن يكون سنة في الأرض وقوى ذلك عند موافقة رؤيا عمر للأنصاري. انتهى.

وتعالىٰ فلا يحجبه شيء، (**فقال: يا جبريل من هذا؟ قال: والذي بعثك بالحق إني لأقرب الخلق مكانًا**) في العالم العلويّ (**وإن هذا الملك ما رأيته منذ خلقت قبل ساعتي هذه، فقال الملك: اللَّه أكبر اللَّه أكبر، فقيل من وراء الحجاب: صدق عبدي، أناأكبر أنا أكبر... وذكر بقيّة الأذان.**) وفي هذا أنه شرع بمكّة قبل الهجرة، قال الحافظ: ويمكن على تقدير صحته أن يحمل على تعدّد الإسراء، فيكون ذلك وقع بالمدينة. وأمّا قول القرطبي: لا يلزم من كونه سمعه ليلة الإسراء أن يكون مشروعًا في حقّه، ففيه نظر؛ لقوله أوّله: لمّا أراد اللَّه أن يعلم رسوله الأذان، وكذا قول المحبّ الطبري يحمل الأذان ليلة الإسراء على المعنى اللغوي وهو الإعلام فيه نظر أيضًا، لتصريحه بكيفيّته المشروعة فيه، انتهى.

(**قال السهيلي**) بعد ميله إلى صحّة هذا الخبر مائلاً لما يعضده ويشاكله من حديث الإسراء: (**وهذا أقوى من الوحي؛ لأنه سماع بواسطة وهذا بدونها، فلمّا تأخر فرض**) أو مشروعيّة (**الأذان إلى المدينة وأراد إعلام الناس بوقت الصلاة تلبّث الوحي،**) أي: تأخّر نزوله (**حتى رأى عبد اللَّه الرؤيا فوافقت ما رأى ﷺ، فلذلك قال: «إنها الرؤيا حق إن شاء اللَّه»،**) قاله تبرّكًا أو قبل الوحي اعتمادًا على رؤيته في السماء إن ثبت ولم يفهمه إنها وحي جبرًا له ابتداء مع العزم على إخباره بحقيقة الأمر بعد لا تعليقًا فينا في العلم بحقيقتها حيث كانت عن وحي، (**وعلم حينئذ،**) أي: حين أقرّ المصطفى رؤياه، وقال: إنها لرؤيا حقّ (**إن مراد اللَّه بما أراه**) له، وفي نسخة: بما رآه، أي: النبيّ عليه السّلام بإرادة اللَّه تعالىٰ إياه ذلك، (**في السماء أن يكون سنة في الأرض، وقوّى ذلك عند موافقة رؤيا عمر للأنصاري**) قال السهيلي: لأن السكينة تنطق على لسان عمر، (**انتهى**) كلام السهيلي.

وتعقب: بأن حديث البزار في إسناده زياد بن المنذر أبو الجارود، وهو متروك.

وقال في فتح الباري: وقد استشكل إثبات حكم الأذان برؤيا عبد الله بن زيد، لأن رؤيا غير الأنبياء لا ينبني عليها حكم شرعي:

وأجيب: باحتمال مقارنة الوحي لذلك. ويؤيده ما رواه عبد الرزاق وأبو داود في المراسيل، من طريق عبيد بن عمير الليثي - أحد كبار التابعين - أن عمر لما رأى الأذان جاء ليخبر النبي ﷺ فوجد الوحي قد جاءه وفي نسخة قد ورد بذلك، فما راعه إلا أذان بلال، فقال له النبي ﷺ: سبقك بذلك الوحي.

قال في الفتح: وحاول بذلك الجمع بين حديث كونه رؤيا وبين الأحاديث الدالّة على أنه شرع بمكّة قبل الهجرة، فتكلّف وتعسف والأخذ بما صحّ أولى.

(**وتعقّب بأن حديث البزار**) لا يصحّ الاحتجاج به؛ لأن (**في إسناده زياد بن المنذر**) وهو (**أبو الجارود**) الأعمى الكوفي الرافضي المتوفى بعد الخمسين ومائة، (**وهو متروك**) وإن خرّج له الترمذي، بل قال ابن معين: هو كذاب عدوّ اللّه. وقال الذهبي وابن كثير: هذا الحديث من وضعه، قال السهيلي أيضًا، ما ملخّصه: والحكمة أيضًا في إعلام الناس به على غير لسانه ﷺ التنويه بقدره والرفع لذكره بلسان غيره ليكون أقوى لأمره وأفخر لشأنه. قال الحافظ: وهذا حسن بديع ويؤخذ منه حكمة عدم الاكتفاء برؤيا عبد اللّه بن زيد حتى أضيف عمر للتقوية التي ذكرها ولم يقتصر على عمر ليصير في معنى الشهادة.

(**وقال في فتح الباري: وقد استشكل إثبات حكم الأذان برؤيا عبد اللّه بن زيد؛ لأن رؤيا غير الأنبياء لا ينبني عليها حكم شرعي**) بل ورؤيا الشخص للنبيّ كذلك، وإن كان حقًّا؛ لأن النائم لا يضبط ما يقال له، (**وأجيب باحتمال مقارنة الوحي لذلك**) لم يجزم به لعدم وقوفه على التصريح به، (**ويؤيّده ما رواه عبد الرزّاق**) بن همام الحافظ الصنعاني (**وأبو داود في المراسيل من طريق عبيد بن عمير**) بن قتادة (**الليثيّ أحد كبار التابعين**) المكي قاضيها، ولد في حياة النبوّة، وقيل له رؤية ومات قبل ابن عمر، (**أن عمر لمّا رأى الأذان جاء ليخبر النبيّ ﷺ فوجد الوحي قد جاءه**) وفي نسخة: قد ورد، **بذلك، فما راعه إلا أذان بلال**) أي: ما أشعر عمر، أي: ما أعلمه، قاله الشامي. فحقيقة الروع هنا منتفية واستعمل في لازمه؛ لأن من فزع من شيء استشعر وجوده لكن قد لا يحصل من الشعور العلم فتدرج في البيان ففسّره لغة ثم مرادًا، (**فقال له النبيّ ﷺ: «سبقك بذلك الوحي»**)) فهذا يؤيّد احتمال المقارنة وليس نصًّا فيه؛ لجواز أن الوحي إنما جاء بعد إذنه في الأذان اعتمادًا على ما ظهر له عند الإخبار بالرؤيا، فيكون مقرّرًا للأمر به.

وهذا أصح مما حكى الداودي عن ابن إسحٰق: أن جبريل أتى النبي ﷺ بالأذان قبل أن يخبره عبد الله بن زيد وعمر بثمانية أيام.

وقد عرفت رؤيا عبد الله بن زيد برواية ابن إسحٰق وغيره وذلك أنه قال:

«طاف بي - وأنا نائم - رجل يحمل ناقوسًا في يده، فقلت يا عبد الله أتبيع الناقوس؟ قال: وما تصنع به؟ قلت: ندعو به إلى الصلاة، قال: أفلا أدلك على ما هو خير لك من ذلك؟ ....

(وهذا) المرسل **(أصحّ مما حكى الداودي)** أحمد بن نصر اليشكري، أبو جعفر الأسدي الطرابلسي وبها ألف شرح الموطأ، وسمّاه النامي العالم الفاضل المالكي الفقيه المفتن المجيد له حظ من اللسان، والحديث والنظر ثم انتقل إلى تلمسان وألّف الواعي في الفقه وشرح البخاري وسمّاه النصيحة وغير ذلك، وحمل عنه أبو عبد الملك البوني وأبو بكر بن محمّد بن أبي زيد وتوفي بتلمسان سنة ثلاثين وأربعمائة، **(عن ابن إسحٰق)** محمّد إمام المغازي **(أن جبريل أتى النبيّ ﷺ بالأذان قبل أن يخبره عبد اللّٰه بن زيد وعمر بثمانية أيّام)**، ولو صحّ أمكن حمله، كما قال شيخنا: على أنه أوحي إليه بإعلام الناس بوقت الصلاة من غير بيان ما يعلم به، وبهذا الإجمال وقعت المشاورة فيما يعلم به، ثم بعدها جاء الوحي بخصوص كلمات الأذان ليلة الرؤيا فلمّا أخبر بها، قال: «سبقك الوحي بهذه الكلمات». وأجاب في الفتح أيضًا عن الإشكال بأنه عليه السّلام أمر بمقتضى الرؤيا لينظر: أيقر على ذلك أم لا؟ ولا سيما لما رأى نظمها يبعد دخول الوسواس فيه، وهذا ينبني على القول بجواز اجتهاده ﷺ في الأحكام، وهو المنصور في الأصول، انتهى.

(وقد عرفت) بالبناء للمفعول زيادة على ما مرّ، **(رؤيا عبد اللّٰه بن زيد برواية ابن إسحٰق)** وليس عرفت بالخطاب، كما ضبط بالقلم إذ لم تتقدّم رواية ابن إسحٰق **(وغيره)** كأبي داود والترمذي وابن ماجه، كلّهم من طريقه **(وذلك أنه)** أي: عبد اللّٰه؛ كما أخرجه ابن إسحٰق، فقال: حدّثني محمّد بن إبرٰهيم التيمي، عن محمّد بن عبد اللّٰه بن زيد، قال: حدّثني أبي، **(قال:)** لما أمر رسول اللّٰه ﷺ بالناقوس يعمل ليضرب به للناس لجمع الصّلاة **(طاف بي)** أي: دار حولي **(وأنا نائم رجل يحمل ناقوسًا في يده، فقلت: يا عبد اللّٰه!)** يقال لمن لا يعرف اسمه على أصل معناه الحقيقي؛ لأن الكل عبيد اللّٰه، **(أتبيع هذا الناقوس؟ قال: وما تصنع به؟ قلت: ندعو)** أنا ومن معي من المسلمين **(به)** الناس **(إلى الصلاة، قال: أفلا أدلّك على ما هو خير لك من ذلك)** ولم يقل أفاد لك مع أن القصد الدلالة لا عدمها؛ لأنه لما رآه راغبًا في طلب الناقوس نزله منزلة المعرض عن غيره الراغب في نفي إرادة الدلالة فاستفهمه عن النفي والهمزة داخلة على مقدر،

فقلت: بلى، قال: تقول الله أكبر، الله أكبر، وذكر بقية كلمات الأذان. قال: ثم استأخر عني غير بعيد ثم قال: إذا قمت إلى الصلاة فقل: الله أكبر، الله أكبر، إلى آخر كلمات الإقامة». ورواه أبو داود بإسناد صحيح.

ولم تعرف كيفية رؤيا عمر حين رأى النداء، وقد قال: رأيت مثل الذي رأى.

وفي مسند الحرث: أول من أذن بالصلاة جبريل، أذن في سماء الدنيا فسمعه عمر وبلال، فسبق عمر بلالاً إلى رسول الله ﷺ فأخبره بها، فقال عليه السلام لبلال سبقك بها عمر، وظاهره: أن عمر وبلالاً سمعا النداء في اليقظة.

وقد وردت أحاديث تدل على أن الأذان شرع بمكة قبل الهجرة:

منها ما للطبراني من طريق سالم بن عبد الله بن عمر، ....

أي: أأعرض عنك فلا أدلّك أم لا، فأدلّك، ولذا أجاب بقوله: (**فقلت: بلى،**) الذي هو لرد النفي (**قال**) بعد أن استقبل القبلة؛ كما مرّ، (**تقول: اللّه أكبر اللّه أكبر، وذكر بقيّة كلمات الأذان؛ قال: ثم استأخر عني غير بعيد، ثم قال: إذا قمت إلى الصّلاة، فقل: اللّه أكبر اللّه أكبر، إلى آخر كلمات الإقامة، ورواه أبو داود**) وفيه عنده ابن إسحٰق وهو ثقة يدلس، لكنه صرّح هنا بالتحديث فانتفت تهمة تدليسه، ولذا قال: (**بإسناد صحيح**) وقال الترمذي بعد إخراجه من طريقه: حسن صحيح، وأخرجه من طريقه أيضًا ابن حبان وابن خزيمة ناقلاً عن الذهلي باللام أنه ليس في طرقه أصح منه، (**ولم تعرف كيفية رؤيا عمر حين رأى النداء، وقد قال: رأيت مثل الذي رأى**) وغاية ما تفيده المثلية المشاركة في أصل رؤيا الأذان ولا يستلزم أنه رأى رجلاً يطوف، إلى آخر ما وقع لابن زيد.

(**وفي مسند الحرث**) بن أبي أسامة بسند واهٍ عن كثير الحضرمي: (**أوّل من أذن بالصّلاة جبريل، أذّن في سماء الدنيا فسمعه عمر وبلال، فسبق عمر بلالاً إلى رسول اللّه ﷺ فأخبره بها**) ثم جاء بلال (**فقال عليه السلام لبلال: «سبقك بها عمر»**) وهذا لو صحّ لم يدلّ على تقدّمها على رؤيا عبد اللّه؛ لاحتمال سماعهما ذلك بعد رؤياه، (**وظاهره: أن عمر وبلالاً سمعا النداء في اليقظة**) بفتحات: ضدّ النوم، ولا مانع من ذلك كرامة لهما، (**وقد وردت أحاديث تدلّ على أن الأذان شرع بمكة قبل الهجرة**) لكن لا يصحّ منها شيء، (**منها ما للطبراني من طريق سالم بن عبد اللّه بن عمر**) بن الخطّاب أحد الفقهاء أشبه ولد أبيه به، مات في ذي القعدة

عن أبيه قال: لما أسري بالنبي ﷺ أوحى إليه الأذان فنزل به وعلمه بلالا.

وفي إسناده طلحة بن زيد وهو متروك.

ومنها: للدارقطني في «الأفراد»، من حديث أنس أن جبريل أمر النبي ﷺ بالأذان حيث فرضت الصلاة. وإسناده ضعيف.

ومنها: حديث البزار عن علي، المتقدم.

قال في فتح الباري: والحق أنه لا يصح شيء من هذه الأحاديث.

وقد جزم ابن المنذر بأنه عليه الصلاة والسلام كان يصلي بغير أذان منذ فرضت الصلاة بمكة إلى أن هاجر إلى المدينة، إلى أن وقع التشاور في ذلك. والله أعلم.

أو الحجّة سنة ستّ أو خمس أو سبع أو ثمان ومائة، **(عن أبيه، قال: لما أُسري بالنبيّ ﷺ أوحى إليه الأذان فنزل)** ملتبسًا **(به)** حيث علمه **(وعلمه بلالاً، وفي إسناده طلحة بن زيد)** القرشي، أبو مسكين أو أبو محمّد الرقي، وأصله دمشقي، روى له ابن ماجه، **(وهو متروك)** كما في الفتح والتقريب، وزاد فيه: قال أحمد وعليّ وأبو داود: كان يضع.

(ومنها: ما للدارقطني في الأَفراد) بفتح الهمزة **(من حديث أنس أن جبريل أمر النبيّ ﷺ بالأذان حين فرضت الصّلاة وإسناده ضعيف)** فلا حجّة فيه. **(ومنها: حديث البزار عن عليّ المتقدّم)** قريبًا، وأن فيه زياد بن المنذر متروك، وغفل الشارح فنقل كلام ابن كثير في زياد هذا في قول المصنّف في إسناده طلحة. ومنها حديث عائشة عند ابن مردويه مرفوعًا: «لما أسري بي أذن جبريل فظنّت الملائكة أنه يصلّي بهم، فقدّمني فصلّيت»، وفيه من لا يعرف؛ كما في الفتح.

ومنها: ما عند ابن شاهين عن زياد ابن المنذر المتروك، قال: قلت لابن الحنفية: كنّا نتحدّث أن الأذان كان رؤيا، فقال: هذا والله باطل، لكن رسول الله ﷺ لما عرج به بعث إليه ملك علّمه الأذان، قال الذهبي: هذا باطل.

(قال في فتح الباري) أيضاً إذ الذي قبله كلّه منه: **(والحقّ أنه لا يصحّ شيء من هذه الأحاديث)** الدالّة على مشروعية الأذان بمكّة ومرّ قوله أيضاً: لا يصحّ شيء من ذلك، أي: رؤيا الأذان لأحد من الصحابة إلا لعبد الله بن زيد وهذا غير ذاك، كما هو واضح جدًا.

(وقد جزم ابن المنذر بأنه عليه الصّلاة والسّلام كان يصلّي بغير أذان منذ فرضت الصلاة بمكة إلى أن هاجر إلى المدينة، إلى أن وقع التشاور في ذلك) فأمر به بعد رؤيا ابن زيد في السنة الأولى أو الثانية، فجزمه بذلك دليل على ضعف تلك الأحاديث عنده، **(والله أعلم)**

فإن قلت: هل أذن عليه الصلاة والسلام بنفسه قط؟

أجاب السهيلي: بأنه قد روى الترمذي من طريق يدور على عمر بن الرماح، قاضي بلخ يرفعه إلى أبي هريرة، أنه ﷺ أذن في سفر وصلى وهم على رواحلهم.. الحديث. قال: فنزع بعض الناس بهذا الحديث إلى أنه عليه السلام أذن بنفسه. انتهى.

وليس هذا الحديث من حديث أبي هريرة، إنما هو من حديث يعلى بن مرة.

وكذا جزم النووي بأنه عليه السلام أذن مرة في السفر، وعزاه للترمذي وقوّاه.

ولكن روى الحديث الدارقطني وقال فيه: أمر بالأذان، ولم يقل: أذن. قال السهيلي: والمفصل يقضي على المجمل المحتمل.

يضعفها في نفس الأمر وعدمه، فإن الحكم إنما هو على ظاهر الأسانيد.

(**فإن قلت: هل أذن عليه الصّلاة والسّلام بنفسه قطّ**) فقد كثر السؤال عنه، (**أجاب السهيلي بأنه قد روى الترمذي من طريق يدور**) يرجع وإن تعدّد طرقه، (**على عمر بن الرماح**) هو ابن ميمون بن بحر بن سعد الرماح البلخي أبي علي، وسعد هو الرماح؛ كما في التقريب فنسبه لجدّه الأعلى (**قاضي بلخ**) المتوفّى سنة إحدىٰ وسبعين ومائة، روى له الترمذي ووثقه ابن معين وأبو داود فلا يقصر حديثه عن درجة الحسن، ولو انفرد به؛ لأنه ثقة (**يرفعه إلى أبي هريرة أنه ﷺ أذن في سفر وصلّى وهم على رواحلهم... الحديث، قال**) السهيلي: (**فنزع بعض الناس بهذا الحديث إلى أنه عليه السّلام أذن بنفسه**) وتبع هذا البعض النووي، (**انتهى**).

(**وليس هذا الحديث من حديث أبي هريرة، إنما هو**) عند الترمذي والدارقطني (**من حديث يعلى بن مرّة**) بن وهب الثقفي ممن بايع تحت الشجرة، فسبق السهيلي حفظه أو سبق مستمليه قلمه؛ لأنه كان ضريرًا، فقال أبو هريرة: (**وكذا جزم النووي**) في شرح المهذب وغيره (**بأنه عليه السّلام أذن مرّة في السفر، وعزاه للترمذي وقوّاه**) فقال في الخلاصة: حديث صحيح، وفي المجموع: قد ثبت فذكره، انتهى.

وقال الترمذي: غريب، تفرّد به عمر بن الرماح، ولا يعرف إلاّ من حديثه. (**لكن روى الحديث الدارقطني**) بسند الترمذي ومتنه (**وقال فيه أمر بالأذان**) وفيه بعده؛ فقام المؤذن فأذن (**ولم يقل أذن**)، كما قاله في رواية الترمذي، (**قال السهيلي: والمفصّل يقضي على المجمل المحتمل**)، فلا يصحّ تمسّك بعض الناس به وجزمه، وإن تبعه النووي، وعجبت كيف لم يقف

وفي مسند أحمد من الوجه الذي أخرج منه الترمذي هذا الحديث: فأمر بلالاً فأذن، قال في فتح الباري: فعرف أن في رواية الترمذي اختصارًا، وأن قوله أذن: أمر، كما يقال: أعطى الخليفة فلانًا ألفًا، وإنما باشر العطاء غيره، ونسب للخليفة لكونه أمر، انتهى.

على كلام السهيلي مع أنه متأخّر عنه، وجواب الشهاب الهيثمي بأن هذا إنما يصار إليه لو لم يحتمل تعدّد الواقعة، أما إذا أمكن فيجب المصير إليه إبقاء الإذن على حقيقته عملاً بقاعدة الأصول أنه يجب إبقاء اللفظ على حقيقته مردود بأن ذاك إنما يصحّ إذا اختلف سند الحديث ومخرجه، أمّا مع الاتّحاد فلا، ويجب رجوع المجمل للمفصل؛ كما هو قاعدة المحدثين وأهل الأصول. وقد قال بعض الحفّاظ: لو لم نكتب الحديث من ستين وجهًا ما عقلناه لاختلاف الرواة في إسناده وألفاظه، وليس كل احتمال يعمل به خصوصًا في الحديث؛ فهذه قصة المعراج والإسراء وردت عن نحو أربعين صحابيًّا مع اختلاف أسانيدها ومتونها إلى الغاية، ومع ذلك فالجمهور على أنها واحدة، حتى قال ابن كثير وغيره: من جعل كل رواية خالفت الأخرى مرة على حدة فقد أبعد وأغرب وهرب إلى غير مهرب، وحديث الأذان من هذا لقبيل؛ لقوله في رواية الدارقطني: فقام المؤذن فأذّن.

(و)لقوله (**في مسند أحمد من الوجه**)أي: الطريق (**الذي أخرج منه الترمذي هذا الحديث فأمر بلالاً فأذن، قال في فتح الباري: فعرف**) من روايتيْ أحمد والدارقطني (**أن في رواية الترمذي اختصارًا وأن قوله: أذن،**) معناه: (**أمر؛ كما يقال: أعطى الخليفة فلانًا ألفًا، وإنما باشر العطاء**) اسم من الإعطاء ولم يعبّر به؛ لأنه لا وجود لشيء من المصادر في الخارج بل آثارها، (**غيره، ونسب للخليفة لكونه أمر، انتهى**) كلام فتح الباري. وهذا سائغ شائع. نعم قال السيوطي في شرح البخاري: قد ظفرت بحديث آخر مرسل أخرجه سعيد بن منصور في سننه: حدّثنا أبو معٰوية، حدّثنا عبد الرحمٰن بن أبي بكر القرشي عن ابن أبي مليكة، قال: أذّن رسول اللّٰه ﷺ مرّة، فقال: «حيّ على الفلاح»، وهذه رواية لا تقبل التأويل، انتهى.

فهذا الذي يجزم فيه بالتعدّد لاختلاف سنده، وانظر ما أحسن قوله آخر، ولذا قال في شرحه للترمذي: من قال أنه ﷺ لم يباشر هذه العبادة بنفسه وألغز في ذلك بقوله: ما سنّة عمل بها ولم يفعلها فقد غفل، انتهى.

وفي التحفة: أذّن مرة، فقال: «أشهد أن محمّدًا رسول اللّٰه»، انتهى. هذا وإنما لم يواظب ﷺ عى الأذان مع فضله المنوّه عليه، بنحو قوله ﷺ: «المؤذنون أطول أعناقًا يوم القيامة»، أخرجه مسلم. وفي شعب البيهقي عن داود السجستاني: «المؤذّنون لا يعطشون يوم

فإن قلت هل صلى النبي ﷺ خلف أحد من أصحابه؟ قلت: نعم، ثبت في صحيح مسلم وغيره أنه ﷺ صلى خلف عبد الرحمٰن بن عوف، ولفظه: عن المغيرة بن شعبة أنه غزا مع رسول الله ﷺ تبوك، ....

القيامة»، فأعناقهم قائمة لاشتغاله؛ كما قال العزّ بن عبد السّلام في الفتاوي الموصلية بالقيام بأعباء الرسالة ومصالح الشريعة، كالقتال والفصل بين الناس وغير ذلك التي هي خير من الأذان وأفضل. ولذا قال عمر: لولا الخليفي لأذّنت، ولأنه كان إذا عمل عملاً أثبته وداوم عليه، وقول بعضهم مخافة أن يعتقد أن محمّدًا غيّره، إذا قال: أشهد أن محمّدًا رسول اللّٰه، انتهى ملخّصًا.

وفي الفتح: اختلف في الجمع بين الإمامة والأذان، فقيل: يكره. وفي البيهقي عن جابر مرفوعًا: «النهي عن ذلك»، لكن سنده ضعيف وصحّ عن عمر: لو أطيق الأذان مع الخليفي لأذّنت، رواه سعيد بن منصور وغيره. وقيل: خلاف الأولى، وقيل: يستحب، وصحّحه النووي، انتهى. وقول الشيخ أبي الحسن الشاذلي في شرح الترغيب تبعًا للنيسابوري وغيره؛ لأن فيه ثناء وتزكية وشهادة للنفس وهي غير مقبولة، ولأنّ في حيّ على الصّلاة أمر إيجاب، فإن معناه: أقبلوا، فلو أذن لوجبت الإجابة مردود بأن النهي عن تزكية النفس إنما هو إذا كان افتخارًا وهو منه عليه السّلام ليس كذلك، بل تحدّثا بالنعمة وعدم قبول الشهادة للنفس إنما هو في نحو حقّ ما لي على غيره، وهذا ليس منه؛ بل هي شهادة أُريد بها طلب ما أوجبه اللّٰه على الناس إنقاذًا لهم من الضلال، ولا يزيد قوله في الأذان: أشهد أن محمّدًا رسول اللّٰه، على قوله للناس: أدعوكم إلى وحدانية اللّٰه وشهادة أني رسوله، فلم يخرج عن قوله تعالىٰ: ﴿بلّغ ما أُنزل إليك من ربّك﴾ [المائدة: ٦٧]، على أن من خصائصه أن يشهد ويحكم لنفسه، وليس القصد بحيّ على الصّلاة في الأذان خصوص لطلب الحضور، بل الإعلام بدخول الوقت؛ لأنه شرعًا الإعلام بوقت الصّلاة المفروضة.

(**فإن قلت: هل صلّى النبيّ ﷺ خلف أحد من أصحابه؟ قلت: نعم**،) كذا في نسخ، وهو حسن. وفي أكثرها إسقاط السؤال والاقتصار على نعم، وليس استدراكاً على ما قبله؛ بل تقريرًا لسؤال نشأ منه تقديره هذا ما تقرّر في الأذان، ومعلوم أنه كان يؤمّ فهل أمّه أحد، أو هو استدراك من جهة نفيه أذانه مع تقرّر إمامته فقد يتوهم أنه لم يقتد بغيره، فنفاه بقوله: نعم، (**ثبت في صحيح مسلم وغيره أنه ﷺ صلّى خلف عبد الرحمٰن بن عوف**) وهذا السؤال سئل عنه الصحابي قديمًا، فأخرج ابن سعد في الطبقات بإسناد صحيح عن المغيرة بن شعبة: أنه سئل هل أمّ النبيّ ﷺ أحد من هذه الأمّة غير أبي بكر؟ قال: نعم، فذكر الحديث.

(**ولفظه**) أي: مسلم، (**عن المغيرة بن شعبة أنه غزا مع رسول اللّٰه ﷺ تبوك**) بعدم

فتبرز ﷺ قبل الغائط، فحملت معه إدواة قبل صلاة الفجر... الحديث إلى أن قال: فأقبلت معه حتى نجد الناس قد قدموا عبد الرحمٰن بن عوف فصلى بهم، فأدرك رسول الله ﷺ إحدى الركعتين، فصلى مع الناس الركعة الأخيرة، فلما سلم عبد الرحمٰن بن عوف قام رسول الله ﷺ يتم صلاته، فأفزع ذلك المسلمين، فأكثروا التسبيح،

الصرف على المشهور للتأنيث والعلمية؛ كذا قال النووي وتبعه في الفتح، وردّ بأنه سهو؛ لأن علّة منعه كونه على مثال الفعل كنقول، والمذكر والمؤنث في ذلك سواء، ومن صرف أراد الموضع، **(فتبرّز)** بالتشديد **(ﷺ)** أي: خرج لقضاء حاجته، وعند ابن سعد: لما كنّا بين الحجر وتبوك ذهب لحاجته **(قبل)** بكسر ففتح، أي: جهة **(الغائط)** أي: المكان المطمئن الذي تقضى فيه الحاجة، فاستعمل في أصل حقيقته اللغوية، فليس المراد الفضلة، والظاهر: أن تبرّز معمول لقال مقدّرة ليظهر قوله: **(فحملت)** وفي نسخة: فحمل، وهو أنسب بما قبله، **(معه ادواة قبل صلاة الفجر)** أي: الصبح، ولابن سعد: وتبعته بماء بعد الفجر ويجمع بأن خروجه كان بعد طلوع الفجر وقبل صلاة الصبح، **(الحديث، إلى أن قال)** أسقط منه: فلمّا رجع رسول اللّٰه ﷺ أخذت أهريق على يديه من الأداوة وغسل يديه ثلاث مرّات، ثم غسل وجهه، ثم ذهب يخرج جبّته عن ذراعيه فضاق كمّا جبته، فأدخل يديه في الجبّة حتى أخرج ذراعية إلى المرفقين، ثم توضّأ على خفية، ثم أقبل قال المغيرة: **(فأقبلت معه حتى نجد)** بمعنى الماضي، أي: وسرنا إلى أن وجدنا **(الناس قد قدموا عبد الرحمٰن بن عوف)** ولابن سعد: فأسفر الناس بصلاتهم حتى خافوا الشمس، فقدّموا عبد الرحمٰن **(فصلّى بهم)** أي: أحرم، ولابن سعد: فانتهينا إلى عبد الرحمٰن وقد ركع ركعة، فسبّح الناس له حين رأوا رسول اللّٰه ﷺ حتى كادوا يفتتنون فجعل عبد الرحمٰن يريد أن ينكص، فأشار إليه ﷺ أن أثبت، فليس المراد فرغ من صلاته، والأنافي أيضًا قوله: **(فأدرك رسول اللّٰه ﷺ إحدىٰ الركعتين)** أي: الثانية؛ لقوله: **(فصلّى مع الناس الركعة الآخرة)** ودفع به توهم أن معنى أدرك: حضر، ولا يلزم منه الاقتداء؛ لجواز صلاته مفردًا أو بجماعة لم يصلّوا أو انتظر سلامه، فأتى بها كاملة.

وعند ابن سعد: فصلّى خلف عبد الرحمٰن بن عوف ركعة، **(فلمّا سلّم عبد الرحمٰن بن عوف قام ﷺ يتمّ صلاته فأفزع ذلك المسلمين)** لسبقهم النبيّ ﷺ **(فأكثروا التسبيح)** رجاء أن يشير لهم هل يعيدونها معه أم لا؟ وليس لظنّهم أنه أدرك الصلاة من أوّلها وأن قيامه لأمر حدث، كأنهم ظنّوا الزيادة في الصلاة لتصريحه في رواية ابن سعد بأنهم علموا بالنبيّ ﷺ حين دخل معهم، فسبّحوا حتى كادوا يفتتنون، ويحتمل أن الفاء في: **فأفزع**، بمعنى الواو؛ لرواية ابن سعد: أن التسبيح حين رأوا النبيّ؛ كما رأيت.

فلما قضى النبي ﷺ صلاته أقبل عليهم ثم قال: أحسنتم، أو قال: أصبتم يغبطهم أن صلوا لوقتها.

ورواه أبو داود في السنن بنحوه ولفظه: ووجدنا عبد الرحمٰن وقد ركع بهم ركعة من صلاة الفجر، فقام رسول الله ﷺ فصف مع المسلمين فصلى وراء عبد الرحمٰن بن عوف الركعة الثانية، ثم سلم عبد الرحمٰن، فقام رسول الله ﷺ في صلاته.. الحديث.

قال النووي: فيه جواز اقتداء الفاضل بالمفضول، وجواز صلاة النبي ﷺ خلف بعض أمته.

وأما بقاء عبد الرحمٰن في صلاته وتأخر أبي بكر ليتقدم النبي ﷺ، فالفرق بينهما أن عبد الرحمٰن كان قد ركع ركعة، فترك النبي ﷺ التقدم لئلا يختل ترتيب صلاة القوم، ....

(**فلما قضى النبيّ ﷺ صلاته أقبل عليهم، ثم قال: «أحسنتم»، أو قال: «أصبتم»**) شكّ الراوي قال ذلك، (**يغبطهم**) بالتشديد، أي: يحملهم على الغبط لأجل (**أن صلّوا لوقتها**) ويجعل هذا الفعل عندهم مما يغبط عليه، وإن رُوي بالتخفيف فيكون قد غبطهم لتقدّمهم وسبقهم إلى الصّلاة، قال في النهاية: (**ورواه أبو داود**) سليمٰن بن الأشعث السجستاني (**في السنن بنحوه، ولفظه: ووجدنا**) فأفاد هذا أن رواية مسلم: نجد، من استعمال المضارع بمعنى الماضي، (**عبد الرحمٰن وقد ركع بهم ركعة من الفجر**) الصبح، (**فقام رسول الله ﷺ فصفّ**) نفسه (**مع المسلمين**) بأن دخل معهم في الصفّ، أو هو لازم بمعنى: اصطفّ، أي: دخل معهم فيه وصف جاء لازمًا ومتعدّيًا، (**فصلّى وراء عبد الرحمٰن بن عوف الركعة الثانية،**) ففي هذا بيان للمعية في رواية مسلم وتصريح بأنه صلّى خلفه، (**ثم سلّم عبد الرحمٰن فقام النبيّ ﷺ في صلاته... الحديث**) بنحوه، والمراد من سوق هذا منه إيضاح ما قد يخفى في رواية مسلم، فالروايات تفسّر بعضها.

(**قال النووي**) في شرح مسلم (**فيه**) من الفوائد (**جواز اقتداء الفاضل بالمفضول**) وإن كان تقديم الفاضل أفضل (**وجواز صلاة النبيّ ﷺ خلف بعض أُمّته وأما بقاء عبد الرحمٰن بن عوف في صلاته، وتأخّر أبي بكر ليتقدّم النبيّ ﷺ، فالفرق بينهما أن عبد الرحمٰن كان قد ركع ركعة، فترك النبيّ ﷺ التقدّم لئلاّ يختلّ ترتيب صلاة القوم**) قال شيخنا: لأنه إذا قام لإتمام

بخلاف صلاة أبي بكر.

نعم في السيرة الهشامية: أن أبا بكر كان هو الإمام وأن رسول الله ﷺ كان يأتم به. لكنه - كما قال السهيلي - حديث مرسل في السيرة، والمعروف في الصحاح أن أبا بكر كان يصلي بصلاة رسول الله ﷺ، والناس يصلون بصلاة أبي بكر.

لكن قد روي عن أنس من طريق متصل: أن أبا بكر كان الإمام يومئذٍ، واختلف فيه عن عائشة رضي الله عنها. انتهى.

صلاته ربما لم يعلموه فيجلسون أو يغفلون عن كون المطلوب منهم نيّة المفارقة وعدم الانتظار؛ لأنه إن تقدم من غير سبق اقتدائه لم يكن خليفته حتى يجلس موضع جلوسه في التشهّد الأخير، بل يكون إمامًا مستقلاً بحيث يحتاجون في متابعته إلى نيّة الاقتداء به وإن اقتدى به ثم تأخّر بعد اقتدائه، بحيث ينقطع اقتداء القوم به، احتاج عليه السّلام إلى الجلوس لنظم صلاة إلا صلّى؛ لأنه خليفته، وإذا قام مشيرًا لهم بمفارقته فقد لا يفهمون، انتهى.

وهذا على مذهب الشافعية، وفرّق أيضًا بأنّه أراد أن يبيّن لهم حكم قضاء المسبوق بفعله، وأن العمل اليسير مغتفر، لكن أيّ عمل فعله زائد على المطلوب حتى يقال مغتفرًا، إلاّ أن يقال على بعد هو إشارة لتأخّر أبي بكر، فإنه ليس من أفعال الصّلاة، فربّما يتوهم إضراره وإن كان لمصلحة، (**بخلاف صلاة أبي بكر**) فلا اختلال فيها؛ لأن الإمام إنما هو المصطفى، وأبو بكر إنما كان يسمع الناس (**نعم في السيرة الهشاميّة**) لعبد الملك بن هشام روى سيرة ابن إسحٰق عن البكائي عنه، وهذّبها فنسب إليه (**أن أبا بكر كان هو الإمام وأن رسول اللّه ﷺ كان يأتمّ به**) ولفظه، قال ابن إسحٰق: حدّثني أبو بكر بن عبد الملك بن أبي مليكة، قال: لمّا كان يوم الاثنين خرج ﷺ عاصبًا رأسه إلى الصبح، وأبو بكر يصلي ففرح الناس فعرف أبو بكر فنكص على مصلاّه فدفع ﷺ في ظهره، وقال: «صلّ بالناس».

(**لكنّه كما قال السهيلي: حديث مرسل في السيرة؛**) لأن ابن أبي مليكة تابعي، (**والمعروف في**) الأحاديث (**الصحاح**) بكسر الصاد جمع صحيح، والفتح لغة (**أن أبا بكر كان يصلّي بصلاة رسول اللّه ﷺ، والناس يصلّون بصلاة أبي بكر،**) وفي رواية للشيخين: أن أبا بكر كان يسمع الناس تكبير النبيّ ﷺ (**لكن قد روي عن أنس من طريق متّصل**) أخرجه الترمذي، وقال: حسن صحيح (**أن أبا بكر كان الإمام يومئذ**) فاعتضد به مرسل السيرة، (**واختلف فيه عن عائشة رضي اللّه عنها،**) فروى الأسود عنها وعبيد اللّه عنها، وعن ابن عباس: أنه ﷺ أمّ الناس

وفي الترمذي مصححًا من حديث جابر: أن آخر صلاة صلاها رسول الله ﷺ في ثوب واحد متوشحًا به خلف أبي بكر.

قال ابن الملقن: وقد نصر هذا القول غير واحد من الحفاظ: منهم الضياء، وابن ناصر، وقال: صح وثبت أنه ﷺ صلى خلف أبي بكر مقتديًا به في مرضه الذي مات فيه ثلاث مرات، ولا ينكر هذا إلا جاهل لا علم له بالرواية.

وقيل: إنه كان مرتين، ....

وأبو بكر عن يمينه يسمع الناس تكبيره، وروى مسروق وعبيد الله عنها، وحميد عن أنس: أنه ﷺ كان خلف أبي بكر في الصفّ، (انتهى) كلام السهيلي.

(**وفي الترمذي مصحّحًا**) له (**من حديث جابر: أن آخر صلاة صلاّها رسول الله ﷺ في ثوب واحد متوشّحًا به خلف أبي بكر**) ورواه النسائي من حديث أنس، (**قال ابن الملقن**) الإمام الفقيه الحافظ ذو التصانيف الكثيرة سراج الدين، أبو حفص عمر بن علي بن ابن أحمد بن محمد الأنصاري أحد شيوخ الشافعية وأئمّة المحدثين، ولد سنة ثلاث وعشرين وسبعمائة، ومات ليلة سادس ربيع الأوّل سنة أربع وثمانمائة، (**وقد نصر هذا القول غير واحد من الحفاظ، منهم: الضياء**) الحافظ الإمام الحجّة ضياء الدين، أبو عبد الله محمّد بن عبد الواحد السعدي الحنبلي الثقة محدّث الشام شيخ السنة الدين الزاهد الورع، سمع ابن الجوزي وغيره، مات سنة ثلاث وأربعين وستّمائة.

(**وابن ناصر،**) الإمام الحافظ أبو الفضل محمّد بن ناصر بن محمّد بن علي بن عمر السلامي بالتخفيف نسبة إلى دار السلام بغداد، محدّث العراق الشافعي ثم الحنبلي، روى عن جماعة وعنه خلق منهم ابن الجوزي، وقال: كان ثقة حافظًا ضابطًا، من أهل السنّة لا مغمز فيه، توفي ثامن عشر شعبان سنة خمسين وخمسمائة، وإياك أن تظنّ أن المراد الشمس بن ناصر الدمشقي؛ لأن ابن الملقن ولد قبله بستين سنة، فلا ينقل عنه.

(**وقال: صح وثبت أنه ﷺ صلّى خلف أبي بكر مقتديًا به،**) دفع به توهم أنه خلفه وأبو بكر مأموم له، (**في مرضه الذي مات فيه، ثلاث مرّات، ولا ينكر هذا إلا جاهل لا علم له بالرواية**) فقد حمل الإمام الشافعي اختلاف الأحاديث في كون المصطفىٰ الإمام وأبي بكر المأموم، وعكسه على التعدّد؛ لأنه ﷺ مرض أيّامًا واستخلف فيها أبا بكر، فلا يبعد أن يكون خرج إلى الصلاة فيها مرارًا.

(**وقيل: أنه كان**) ما صلاّه مع أبي بكر (**مرّتين**) في مرضه اقتدى به في إحداهما، وأَمَّه في

جمعا بين الأحاديث، وبه جزم ابن حبان.

وروى الدارقطني من طريق المغيرة بن شعبة أن رسول الله ﷺ قال: ما مات نبي حتى يؤمه رجل من أمته.

ولما كان بعد شهر من مقدمه عليه الصلاة والسلام لاثنتي عشرة خلت من ربيع الآخر- قال الدولابي يوم الثلاثاء، ....

الأخرى، **(جمعًا بين الأحاديث، وبه جزم ابن حبان)** الحافظ أبو حاتم البستي، فقال: ونحن نقول بمشيئة اللَّه وتوفيقه أن الأخبار كلّها صحاح وليس شيء منها يعارض الآخر، ولكنه ﷺ صلّى؛ في علّته صلاتين في المسجد جماعة، لا صلاة في إحداهما كان مأمومًا، وفي الأخرى كان إمامًا. قال: والدليل على أنها كانت صلاتين لا صلاة، أن في خبر عبيد اللَّه بن عبد اللَّه عن عائشة: أن النبيّ ﷺ خرج بين رجلين تريد بأحدهما العبّاس وبالآخر عليًا. وفي خبر مسروق عن عائشة: أن النبيّ ﷺ خرج بين بريرة ونوبة، فهذا يدلّ على أنها كانت صلاتين، انتهى. وكذا جزم ابن حزم والبيهقي وبيّن أن الصّلاة التي صلاّها أبو بكر وهو مأموم صلاة الظهر، والتي صلاّها النبيّ ﷺ خلف أبي بكر هي صلاة الصبح يوم الاثنين، وهي آخر صلاة صلاّها، واختلف في نوبة المذكور أرجل أم امرأة، وهو بنون وموحّدة.

(وروى الدارقطني) وأحمد والحاكم **(من طريق المغيرة بن شعبة: أن رسول اللَّه ﷺ قال: «ما مات نبيّ)** أراد به: ما يشمل الرسول، **(حتى يؤمّه رجل صالح من أُمّته»)**، وأخرجه البزار من حديث الصديق مرفوعًا: «ما قبض نبيّ...» الخ، وفي حديث المغيرة عند ابن سعد: فقال النبيّ ﷺ حين صلّى خلف عبد الرحمٰن بن عوف: «ما قبض نبيّ قطّ حتى يصلّي خلف رجل صالح من أُمّته»، فإن قلت: هذا كلّه يردّ قول الأنموذج من خصائصه فيما حكى عياض، أنه لا يجوز لأحد التقدّم بين يديه في الصلاة ولا غيرها، لا لعذر ولا لغيره، وقد نهى اللَّه المؤمنين عن ذلك ولا يكون أحد شافعًا له، وقد قال: أئمّتكم شفعاؤكم، قال أبو بكر: ما كان لابن أبي قحافة أن يتقدّم بين يدي رسول اللَّه ﷺ، قلت: كان معناه لا يجوز لأحد أن يؤمّه ابتداء ولو لعذر، أمّا إذا أمّ غيره فجاء وأبقاه عليه السّلام، فيجوز بدليل قصّتي أبي بكر وعبد الرحمٰن. فأمّا الصديق فإنما أمّ لغيبته لمرضه، وأمّا ابن عوف فإنما أمّ لغيبته بتقديم الناس له حين خافوا طلوع الشمس، ولهذا لمّا أتى ﷺ همّ كل منهما أن ينكص حتى أشار إليه أن اثبت، واللَّه أعلم.

(ولمّا كان بعد شهر من مقدمه عليه الصّلاة والسّلام) المدينة **(لاثنتي عشرة)** ليلة **(خلت من ربيع الآخر)** كما في سيرة مغلطاي، وصدر بعضهم بأنّه الأوّل. **(قال الدولابي: يوم الثلاثاء)** بالمدّ والجمع ثلاثاوات بقلب الهمزة واوًا؛ كما في المصباح، وعلى هذا التاريخ كان الأولى

وقال السهيلي بعد الهجرة بعام أو نحوه ـ زيد في صلاة الحضر ركعتان ركعتان، وتركت صلاة الفجر لطول القراءة فيها، وصلاة المغرب لأنها وتر النهار، وأقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى.

وفي البخاري عن عائشة فرضت الصلاة بمكة ركعتين ركعتين ثم هاجر عليه السلام إلى المدينة ففرضت أربعًا، وتركت صلاة السفر على الفريضة الأولى.

تقديمه على الأذان لكن أخّره لتعلّقه بالسفر المتعلّق بالمغازي، وأمّا صلاته خلف عبد الرحمٰن فمتأخّرة عن هذا بكثير لتصريحه في الحديث بأنّه في غزوة تبوك وهي آخر مغازيه، فإنماذكرت استطرادًا لمناسبة الأذان.

(**وقال السهيلي بعد الهجرة بعام أو نحوه زيد في صلاة الحضر ركعتان ركعتان**) بالتكرير لإفادة عموم التثنية لكل صلاة، (**وتركت صلاة الفجر**) أي: الصبح، (**لطول القراءة فيها**) استحبابًا، والظهر وان وليتها في الطول دونها، (**وصلاة المغرب؛ لأنها وتر النهار**) فلم تزد ولم تنقص، (**وأقرّت صلاة السفر**) رواه ابن خزيمة وابن حبان والبيهقي عن عائشة، قالت: فرضت صلاة الحضر والسفر ركعتين ركعتين، فلمّا قدم ﷺ المدينة واطمأنَّ، زيد في صلاة الحضر ركعتان ركعتان وتركت صلاة الفجر لطول القراءة، وصلاة المغرب؛ لأنها وتر النهار.

(**وفي البخاري**) في مواضع والمذكور هنا لفظه في الهجرة والتقصير من طريق معمر، عن الزهري، عن عروة، (**عن عائشة**) قالت: (**فرضت الصّلاة بمكّة**) وللبخاري: في أوّل الصّلاة، من حديث لملك عن صالح بن كيسان عن عروة عن عائشة، قالت: فرض اللّٰه الصّلاة حين فرضها (**ركعتين ركعتين**) زاد البخاري في الصّلاة في الحضر والسفر، وزاد أحمد من طريق ابن إسحٰق عن صالح عن عروة عنها: إلا المغرب فإنها كانت ثلاثًا، (**ثم هاجر عليه السّلام إلى المدينة ففرضت أربعًا**) أربعًا، (**وتركت صلاة السفر**) ركعتين ركعتين (**على الفريضة الأولى**) بضمّ الهمزة، ولأبي ذر على الأوّل، أي: من عدم وجوب الزائد بخلاف صلاة الحضر فزيد في ثلاث منها ركعتان.

وفي حديث لملك المذكور: فأقرّت في صلاة السفر، وزيد في صلاة الحضر، واحتجّ بظاهره الحنفية وموافقوهم على أن القصر عزيمة لا رخصة، فلا يجوز للمسافر الإتمام. وأجيب: بأن معناه لمن أراد الاقتصار جمعًا بين الأخبار؛ لأن عائشة نفسها أتمّت في السفر والعبرة عند الحنفية برأي الصحابي لا بمرويه فقد خالفوا أصلهم. وأجاب الحافظ: بأن عروة الراوي عنها لما سئل عن إتمامها في السفر، قال: إنها تأوّلت، كما تأوّل عثمان، فلا تعارض بين روايتها ورأيها، فروايتها صحيحة ورأيها مبنيّ على ما تأوّلت، انتهى.

وقيل إنما فرضت أربعًا، ثم خفف عن المسافر. ويدل له حديث: إن الله وضع عن المسافر شطر الصلاة.

وقيل: إنما فرضت في الحضر أربعًا، وفي السفر ركعتين، وهو قول ابن عباس، قال رضي الله عنه: فرض الصلاة على لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربعًا، وفي السفر ركعتين رواه مسلم وغيره.

وسيأتي مزيد لذلك إن شاء الله تعالى في أوائل الصلاة من مقصد عباداته عليه السلام.

قال ابن إسحٰق وغيره: ونصبت أحبار يهود ....

واختلف العلماء في تأويلهما، والصحيح الذي عليه المحقّقون؛ كما قال النووي: إنهما رأيا القصر جائزًا، والإتمام جائزًا فأخذا بأحد الجائزين، وهو الإتمام، انتهى.

ودليلنا كالشافعي وأحمد، قوله تعالىٰ: ﴿فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصّلاة﴾ [النساء: ١٠١]، لأن نفي الجناح لا يدلّ على العزيمة، وقوله ﷺ: «صدقة تصدّق اللّه بها عليكم»، رواه مسلم.

(**وقيل: إنما فرضت أربعًا، ثم خفف عن المسافر، ويدلّ له حديث**) الترمذي وصححه عن أنس بن لملك الكعبي القشيري، عن النبيّ ﷺ، قال: («**إن اللّه وضع**) أي: أسقط، (**عن المسافر شطر الصّلاة**»،) أي: نصفها. وأخرجه أبو داود والنسائي وأحمد وابن ماجه عن أنس المذكور مرفوعًا، بلفظ: «إن اللّه وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة»، ففيه أنهما كانا واجبين، ثم نسخ وجوبهما وجاز الفطر والقصر وإطلاق الكلّ وإرادة البعض؛ لأنه قال: شطر، وإنماوضع شطر ثلاث على أن الشطر قد يطلق على غير النصف، قاله الحافظ الزين العراقي.

(**وقيل: إنما فرضت في الحضر أربعًا، وفي السفر ركعتين، وهو قول ابن عباس، قال رضي اللّه عنه: فرض الصّلاة على لسان نبيّكم في الحضر أربعًا، وفي السفر ركعتين، رواه مسلم وغيره**) كأبي داود والنسائي وهو من حجج من قال القصر عزيمة، (**وسيأتي مزيد**) قليل (**لذلك إن شاء اللّه تعالىٰ في أوائل الصّلاة من مقصد عباداته عليه السّلام،**) وهو التاسع.

(**قال ابن إسحٰق وغيره: ونصبت**) أظهرت وتوافقت (**أحبار**) جمع حبر، بفتح الحاء وكسرها، أي: علماء (**يهود**) وسمّى منهم حيي وياسر وجدي بضم الجيم وفتح الدال وشدّ الياء، بنو أخطب وسلام بن مشكم، وكنانة بن الربيع، وكعب بن الأشرف، وعبد اللّه بن صوريا، وابن صلوبا، ومخيريق ثم أسلم وصحب وأوصى بماله وهو سبع حوائط للنبيّ ﷺ؛ كما قاله عياض

العداوة للنبي ﷺ بغيا وحسدًا، وسحره لبيد بن الأعصم، وهو من يهود بني زريق، فكان يخيل إليه أنه يفعل الفعل وهو لا يفعله، وجعل سحره في مشط ومشاطة،

وغيره، وكان نصبهم عند الأذان. ففي العيون بعد ذكره ونصبت عند ذلك أحبار يهود **(العداوة للنبيّ ﷺ بغيًا وحسدًا)** لما خصّ اللَّه به العرب من أخذه رسوله منهم، ولمشاهدتهم كمال شرف المصطفى وتأييد اللَّه له بنصره وبعباده المؤمنين وتأليفه بين قلوبهم بعد مزيد العداوة، وذلك يقتضي ضعف كلمتهم وجعلهم أتباعًا بعد أن كانوا رؤساء، فشمّروا عن ساق العداوة وجعلوا يتعنّتون على النبيّ ﷺ ليلبسوا الحقّ بالباطل، فكان القرآن ينزل في غالب ما يسألون عنه، ولما استمرّوا على العداوة وتزايدوا فيها حتى سحروا المصطفى بعد عوده من الحديبية،ناسب أن يقول هنا: **(وسحره)** بأمرهم **(لبيد)** بفتح اللام وكسر الموحدة وإسكان التحتية ودال مهملة، **(ابن الأعصم)** بمهملتين وزن أحمر، **(وهو من يهود بني زريق)** بضم الزاي وفتح الراء، كما روي عن عائشة.

وذكر الواقدي: أنه كان حليفًا فيهم وبين السنة التي سحر فيها، فروي بسند له عن عمر بن الحكم مرسلاً: لما رجع ﷺ من الحديبية في ذي الحجّة سنة ستّ جاءت رؤساء يهود إلى لبيد بن الأعصم، وكان حليفًا في بني زريق وكان ساحرًا، فقالوا: أنت أسحرنا، وقد سحرنا فلم نصنع شيئًا ونحن نجعل لك جعلاً على أن تسحره لنا سحرًا ينكؤه، فجعلوا له ثلاثة دنانير فسحره، **(فكان)** كما في الصحيح عن عائشة **(يخيّل إليه)** في أمور الدنيا **(أنه يفعل الفعل وهو لا يفعله،)** لأنه في ذلك عرضة لما يعرض للبشر؛ كالأمراض، فغير بعيد أن يخيّل إليه في أمور الدنيا ما لا حقيقة له مع عصمته عن مثله في أمور الدين، قاله المازري، وأيّد برواية الصحيح أيضًا، حتى كان يرى أنه يأتي النساء ولا يأتيهنّ، وقال غيره: لا يلزم من التخييل أن يجزم بفعله وإنما يكون من جنس الخاطر يخطر ولا يثبت، **(وجعل سحره)** أي: نفثه في العقد الإحدى عشرة وتمثال الشمع الذي على صورة النبيّ ﷺ فيه أبر مغروزة، كما في رواية **(في مشط)** الآلة التي يمشط بها، والجمع: أمشاط، ووقع في رواية القابسي: مشاط الحديد وغلط، قاله الحافظ. وفي القاموس: المشط مثلث الميم وككتف وعنق وعتل ومنبر: آلة يمتشط بها. **(ومشاطة)** بضمّ الميم ما يمشط من الشعر ويخرج في المشط منه، ويروى بالقاف بدل الطاء، ومعناه مثله، وقيل: ما يمشط عن الكتان، قاله الحافظ.

زاد البخاري: وجفّ طلع نخلة ذكر بضم الجيم وتشديد الفاء، ويروى بموحّدة، أي: في جوفه، وهما معًا وعاء الطلع، أي: غشاؤه، قاله ابن الأثير والهروي وغيرهما من شرّاح الكتاب،

ودفنه في بئر ذي أروان ـ وأكثر أهل الحديث يقولون: ذروان ـ تحت راعوفة البئر، كما ثبت في الصحيح.

وليس هذا بقادح في النبوة، فإن الأنبياء يبتلون في أبدانهم بالجراحات والسموم والقتل وغير ذلك مما جوزه العلماء عليهم.

وانضاف إلى اليهود جماعة من الأوس والخزرج، منافقون، على دين آبائهم من الشرك والتكذيب بالبعث، إلا أنهم قهروا بظهور الإسلام، فأظهروه واتخذوه جنة من القتل، ونافقوا في السر، ....

فما في بعض نسخ الشامية بالقاف تحريف من النسّاخ. **(ودفنه في بئر ذي أروان)** كذا رواه الأصيلي، وكأنه الأصل فسهلت الهمزة، ولكن غلّطوه. **(و)**لذا كان **(أكثر أهل الحديث يقولون)** وهو رواية غير الأصيلي: **(ذروان)** بفتح الذال المعجمة وإسكان الراء **(تحت راعوفة البئر)** براء فألف عند أكثر الرواة ولبعضهم بحذفها فمهملة فواو ففاء، وفي رواية: بمثلثة بدل الفاء وهي لغة، وفيها لغة رابعة: زعوبة، بزاي وموحدة وهي صخرة تترك في أسفل البئر إذا حفرت ليجلس عليها المستسقى عند نزحها؛ **(كما ثبت في الصحيح)** من حديث عائشة، وهو يردّ على بعض المبتدعة إنكاره؛ لأنه بعد صحته لا ينكر.

وفي حديث كعب بن مُلك عند ابن سعد: إنما سحره بنات لبيد، ولبيد هو الذي ذهب به، فإن صح فنسب إليه مجازًا لكونه أخذه من بناته وذهب به إلى البئر. ومكث ﷺ في السحر أربعين يومًا، رواه الإسمعيلي. وعند أحمد: ستّة أشهر، وجمع بأنها من ابتداء تغيّر مزاجه والأربعين يومًا من استحكامه.

(وليس هذا) أي: سحره، **(بقادح في النبوّة، فإن الأنبياء يبتلون في أبدانهم بالجراحات)** كما جرح عليه السّلام في أُحد، **(والسموم)** كسمه في الشاة، **(والقتل)** كقتل يحيىٰ وغيره، **(وغير ذلك مما جوّزه العلماء عليهم.)** وفي الحديث: «أشدّ الناس بلاء الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل»، وإنما القادح فيها ما يخلّ بالمقصود منها؛ كعدم ضبط ما يبلغه وهو معصوم منه، فتجويزه عليه بنحو السحر باطل لا يعوّل عليه، قاله المازري وغيره.

(وانضاف) انضمّ **(إلى اليهود جماعة من الأَوْس والخزرج منافقون على دين آبائهم من الشرك والتكذيب بالبعث، إلاّ أنهم قهروا بظهور الإسلام)** بينهم واجتماع قومهم عليه، **(فأظهروه واتّخذوه جنّة)** وقاية **(من القتل ونافقوا في السرّ)** فالنّفاق في القلب، وهو اسم إسلامي لم تعرفه العرب بالمعنى المخصوص به، وهو فعل المنافق الذي يستر كفره ويقيه بالإسلام؛ كما يستر

منهم عبد الله بن أبي ابن سلول، وكان رأس المنافقين، وهو الذي قال: ﴿**لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل**﴾ [المنافقون/٨] كما سيأتي إن شاء الله تعالى في غزوة بني المصطلق.

الرجل بالنفق، بفتحتين، وهو: السرب في الأرض له مخرج من موضع غير الذي يدخل إليه منه، فقيل: اشتقّ من هذا، وقيل: من نافق اليربوع إذا دخل قاصعاءه وخرج من نافقائه وبالعكس، فإن لحجر اليربوع النافقاء والقاصعاء والرهطاء والداماء.

(**منهم عبد اللّٰه بن أبي**) بالتنوين والجرّ ابن لملك بن الحرث الخزرجي (**ابن سلّول**) برفع ابن وكتابته بالألف؛ لأن عادتهم إذا أضيف ابن إلى أنثى كتب بالألف، وعدم صرف سلّول للعلمية والتأنيث، وهي خزاعية أمّ عبد اللّٰه على الصحيح؛ كما في النور. وقيل: جدّته أمّ أبيه، وبه جزم ابن عبد البرّ والسهيلي وابن الأثير. (**وكان رأس المنافقين**) ومن نفاقه ما أخرجه الثعلبي والواحدي بسند واهٍ عن ابن عباس، قال: نزلت ﴿وإذا لقوا الذين آمنوا﴾ [البقرة: ١٤]، في عبد اللّٰه بن أُبيّ وأصحابه، وذلك أنهم خرجوا ذات يوم فاستقبلهم نفر من الصحابة، فقال ابن أُبيّ: انظروا كيف أردّ عنكم هؤلاء السفهاء، فأخذ بيد أبي بكر، فقال: مرحبًا بالصديق سيّد بني تيم وشيخ الإسلام وثاني رسول اللّٰه في الغار الباذل نفسه وماله لرسول اللّٰه، ثم أخذ بيد عمر، فقال: مرحبًا بسيّد بني عدي الفاروق القويّ في دين اللّٰه الباذل نفسه وماله لرسول اللّٰه، ثم أخذ بيد عليّ، فقال: مرحبًا بابن عمّ رسول اللّٰه وختنه سيّد بني هاشم ما خلا رسول اللّٰه، ثم افترقوا فقال لأصحابه: كيف رأيتموني فعلت؟ فأثنوا عليه خيرًا، فرجع المسلمون إلى النبيّ ﷺ وأخبروه بذلك، فنزلت هذه الآية. (**وهو الذي قال: ﴿لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعزّ**) يعنون أنفسهم، (**منها الأذلّ**)﴾ يعنون النبيّ ﷺ وأصحابه، فردّ اللّٰه عليهم بقوله: ﴿وللّٰه العزّة ولرسوله وللمؤمنين﴾ [**المنافقون: ٨**] الآية؛ (**كما سيأتي إن شاء اللّٰه تعالىٰ في غزوة بني المصطلق**) والمنافقون كثير، ذكرهم ابن الجوزي واليعمري وغيرهما، واللّٰه أعلم.

[بسم الله الرحمٰن الرحيم]

[كتاب المغازي]

وأذن الله تعالى لرسوله عليه السلام بالقتال. قال الزهري: أول آية نزلت في الإذن بالقتال **﴿أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير﴾** [الحج/٣٩] أخرجه النسائي بإسناد صحيح.

قال في البحر: والمأذون فيه ـ أي في الآية ـ محذوف، أي: في القتال، لدلالة الذين «يقاتلون» عليه، وعلل ....

بسم الله الرحمٰن الرّحيم

كتاب المغازي

(**وأذن الله تعالى لرسوله عليه السّلام بالقتال**) لاثنتي عشرة ليلة مضت من صفر في السنة الثانية من الهجرة. (**قال الزهري**) محمّد بن مسلم شيخ الإسلام: (**أوّل آية نزلت في الإذن بالقتال**) كما أخبرني عروة عن عائشة، (**﴿أُذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وأن الله على نصرهم لقدير﴾ [الحج: ٣٩] (أخرجه النسائي بإسناد صحيح**) موقوفًا عن عائشة؛ كما هو في النسائي وحكمه الرفع لا على الزهري كما أوهمه المصنّف، نعم رواه ابن عائذ عن الزهري معضلاً بإسقاط قوله: كما أخبرني عروة عن عائشة، وزاد تلاوة الآية التي تليها إلى قوله: ﴿لقوي عزيز﴾ [الحج: ٤٠]،، وأخرج أحمد والترمذي وحسّنه، والنسائي وابن سعد والحاكم، وصححه عن ابن عباس، قال: لمّا خرج النبيّ ﷺ من مكّة، قال أبو بكر: أخرجوا نبيّهم ليهلكن، فنزلت: ﴿أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا﴾ [الحج: ٣٩] الآية، قال ابن عباس: فهي أوّل آية أنزلت في القتال، وقيل: قوله تعالى ﴿وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم﴾ [البقرة: ١٩]، أخرجه ابن جرير عن أبي العالية. وفي الإكليل للحاكم: أوّل آية نزلت فيه: ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم﴾ [التوبة: ١١١].

(**قال في البحر**) أي: التفسير الكبير لأبي حيان: (**والمأذون فيه، أي: في الآية محذوف، أي في القتال لدلالة الذين يقاتلون عليه وعلّل**) في الآية فهو مبني للمفعول أو

الآذن: بأنهم ظلموا، كانوا يأتون رسول الله ﷺ من بين مضروب ومشجوج، فيقول لهم: اصبروا، فإني لم أؤمر بالقتال، حتى هاجر فأذن له بالقتال بعدما نهي عنه في نيف وسبعين آية. انتهى.

وقال غيره: وإنما شرع الله الجهاد في الوقت اللائق به، لأنهم كانوا بمكة كان المشركون أكثر عددًا، فلو أمر المسلمين ـ وهم قليل ـ بقتال الباغين لشق عليهم فلما بغى المشركون، وأخرجوه عليه السلام من بين أظهرهم وهموا بقتله، واستقر عليه السلام بالمدينة واجتمع عليه أصحابه، وقاموا بنصره، وصارت المدينة دار إسلام، ومعقلاً يلجؤن إليه، شرع الله تعالى جهاد الأعداء، فبعث عليه السلام البعوث والسرايا ....

الفاعل، أي: اللّه(**الآذن)** لهم في القتال، **(بأنهم ظلموا كانوا يأتون رسول اللّه ﷺ من بين مضروب ومشجوج، فيقول لهم: «اصبروا فإني لم أُؤمر بالقتال»، حتى هاجر فأُذن له بالقتال،)** ولم يفرض عليهم، وظاهره: أنه لم يؤمر بالصبر بعد الهجرة مع أنه أمر بالصبر على أذى اليهود ووعد بالنصر عليهم؛ كما قال العلماء فيما نقله في الشامية لكنّه نزله كالعدم بالنسبة لأذى أهل مكّة، فإن كان بالمدينة في غاية العزّة والقوّة من أوّل يوم، وأذى اليهود غايته بالمجادلة والتعنّت في السؤال، وكان جبريل يأتيه من ربّه بغالب الأجوبة أو لقلّة مدّته أتى بالتعقيب، أي: فأذن له بعد صبر قليل على أذى اليهود لما قويت الشوكة واشتدّ الجناح، **(بعدما نهي عنه في نيّف وسبعين آية)** غالبها بمكّة، **(انتهى.)** ثم فرض عليهم قتال من قاتلهم دون من لم يقاتل، ثم فرض عليهم قتال المشركين كافّة، وبيّن المصنف في غزوة قينقاع أن الكفار بعد الهجرة كانوا معه ثلاثة أقسام.

(وقال غيره) في بيان حكمة تأخر مشروعية الجهاد حتى هاجر، **(وإنما شرّع اللّه الجهاد في الوقت اللائق به؛ لأنهم كانوا بمكّة كان المشركون أكثر عددًا، فلو أمر)** اللّه **(المسلمين، وهم قليل بقتال الباغين لشقّ عليهم، فلما بغى المشركون وأخرجوه عليه السّلام من بين أظهرهم وهمّوا بقتله)** عطف على بغى، **(واستقرّ عليه السّلام بالمدينة واجتمع عليه أصحابه)** المهاجرون والأنصار، **(وقاموا بنصره وصارت المدينة دار إسلام ومعقلاً)** بفتح الميم وكسر القاف: ملجأ **(يلجؤن إليه)** تصريح بما علم من المعقل، وفي هامش تفسير المعقل بالحصن الكبير، **(شرّع اللّه جهاد الأعداء)** جواب لما بغى، وفي نسخة: ولما استقرّ، بزيادة لمّا وحذفها أولى؛ لاحتياجها إلى تقدير جواب لمّا بغى، أي: هاجر، **(فبعث عليه السّلام البعوث والسرايا**

وغزا وقاتل هو وأصحابه حتى دخل الناس في دين الله أفواجًا أفواجًا.

وكان عدد مغازيه عليه السلام التي خرج فيها بنفسه، سبعًا وعشرين. .....

(وغزا) بنفسه، وقد جرت عادة المحدثين وأهل السِّيَر واصطلاحاتهم غالبًا أن يسمّوا كل عسكر حضره النبيّ ﷺ بنفسه الكريمة غزوة، وما لم يحضره بل أرسل بعضًا من أصحابه إلى العدو سرية وبعثًا، **(وقاتل هو وأصحابه حتى دخل الناس في دين اللّه أفواجًا أفواجًا،)** جماعات بعد جماعات جاؤوه بعد الفتح من أقطار الأرض طائعين، **(وكان عدد مغازيه عليه السّلام،)** قال في الفتح: جمع مغزى، يقال: غزا غزوًا ومغزى، والأصل: غزو، والواحد غزوة وغزاة والميم زائدة.

وعن ثعلب: الغزوة المرّة والغزاة عمل سنة كاملة، وأصل الغزو القصد، ومغزى الكلام مقصده، والمراد بالمغازي هنا ما وقع من قصد النبيّ ﷺ الكفّار بنفسه أو بجيش من قبله وقصدهم أعمّ من أن يكون إلى بلادهم أو إلى الأماكن التي حلّوها حتى دخل مثل أُحد والخندق، انتهى.

(التي خرج فيها بنفسه سبعًا وعشرين) كما قاله أئمّة المغازي موسى بن عقبة وابن إسحٰق وأبو معشر والواقدي وابن سعد، وأسنده عن هؤلاء وجزم به الجوزي والدمياطي والعراقي وغيرهم. وقال ابن إسحٰق في رواية البكائي عنه ستًّا وعشرين، وجزم به في ديباجة الاستيعاب، قائلاً: وهذا أكثر ما قيل.

قال السهيلي: وإنما جاء الخلاف لأن غزوة خيبر اتّصلت بغزوة وادي القرى، فجعلهما ابن إسحٰق غزوة واحدة، وقيل: خمسًا وعشرين، ولعبد الرزاق بسند صحيح عن ابن المسيّب: أربعًا وعشرين. وعند أبي يعلى بإسناد صحيح عن جابر: أنها إحدىٰ وعشرين غزاة، وروى الشيخان والترمذي عن زيد بن أرقم: أنها تسع عشرة.

وفي خلاصة السير للمحب الطبري جملة، المشهور منها: اثنتان وعشرون، ويمكن الجمع على نحو ما قال السهيلي بأن من عدّها دون سبع وعشرين نظر إلى شدّة قرب بعض الغزوات من غيره، فجمع بين غزوتين وعدّهما واحدة، فضمّ للأبواء بواطًا لقربهما جدًا، إذ الأبواء في صفر، وبواط في ربيع الأوّل، وضمّ حمراء الأسد لأُحد؛ لكونها صبيحتها. وقريظة للخندق؛ لكونها ناشئة عنها وتلتها. ووادي القرى لخيبر؛ لوقوعها في رجوعه من خيبر قبل دخول المدينة. والطائف لحنين؛ لانصرافه منها إليها، فبهذا تصير اثنتين وعشرين، وإلى هذا أشار الحافظ، فقال بعد نقل كلام السهيلي المارّ، وقول جابر: إحدىٰ وعشرين، فلعلّ الستّة الزائدة من هذا القبيل.

وأمّا من قال: تسع عشرة فلعلّه أسقط الأبواء وبواطًا، وكان ذلك خفي عليه لصغره ويؤيّد ما قلته: ما وقع عند مسلم، بلفظ: قلت: ما أوّل غزوة غزاها؟ قال: ذات العسير أو العسيرة،

وقاتل في تسع منها بنفسه: بدر، وأحد، والمريسيع، والخندق، وقريظة، وخيبر، وفتح مكة، وحنين، والطائف. وهذا على قول من قال: فتحت مكة عنوة.

وكانت سراياه التي بعث فيها سبعًا وأربعين سرية. وقيل: إنه قاتل في بني النضير.

والعسيرة هي الثالثة، انتهى.

(**وقاتل في تسع منها**) قال ابن تيمية: لا يعلم أنه قاتل في غزاة إلا في أُحُد ولم يقتل أحد إلا أُبيّ بن خلف فيها، فلا يفهم من قولهم: قاتل في كذا أنه بنفسه كما فهمه بعض الطلبة ممن لا اطّلاع له على أحواله عليه السلام، انتهى. ففي قوله: (**بنفسه**) شيء، وأجيب بأن المراد قتال أصحابه بحضوره فنسب إليه لكونه سببًا في قتالهم، ولم يقع في باقي الغزوات قتال منه ولا منهم، قال في النور: قد يرد على ابن تيمية حديث: كنّا إذا لقينا كتيبة أو جيشًا أوّل من يضرب النبيّ ﷺ، ويمكن تأويله.

(**بدر وأُحد والمريسيع والخندق وقريظة وخيبر وفتح مكّة وحنين والطائف**) وقال ابن عقبة: قاتل في ثمان وأهمل عدّ قريظة؛ لأنه ضمها للخندق لكونها أثرها وأفردها غيره لوقوعها مفردة بعد هزيمة الأحزاب، وكذا وقع لغيره وعدّ الطائف وحنين واحدة لكونها كانت في أثرها؛ هكذا في فتح الباري وأيما كان لا ينفي أنه قاتل في جميعها، غايته أنه على عد الإثنتين واحدة بالاعتبار المذكور يكون قاتل في موضعين منها.

(**وهذا على قول من قال:**) وهم الجمهور (**فتحت مكّة عنوة**) أي: بالقهر والغلبة. وأمّا على قول الأقل: فتحت صلحًا، فيكون القتال في ثمان. (**وكانت سراياه**) أراد بها ما يشمل البعوث، لقوله الآتي: وكان أوّل بعوثه، ولقوله: (**التي بعث فيها سبعًا وأربعين سرية**) كما رواه ابن سعد عمّن ذكر في عدّ المغازي، وبه جزم أوّل الاستيعاب فيما قال الشامي، والذي في النور: قال ابن عبد البرّ في ديباجة الاستيعاب: كانت بعوثه وسراياه خمسًا وثلاثين من بعث وسرية، انتهى. وقال ابن إسحٰق: رواية البكائي ثمانيًا وثلاثين. وفي الفتح عن ابن إسحٰق: ستًّا وثلاثين، والواقدي: ثمانيًا وأربعين. وابن الجوزي: ستًّا وخمسين. والمسعودي: ستّين ومحمد بن نصر المروزي سبعين. والحاكم في الإكليل: إنها فوق المائة. قال العراقي: ولم أجده لغيره، وقال الحافظ: لعلّه أراد بضم المغازي إليها وقرأت بخطّ مغلطاي أن مجموع الغزوات والسرايا مائة؛ وهو كما قال، انتهى.

(**وقيل:**) وحكاه اليعمري بلفظ: وفي بعض رواياتهم (**إنه قاتل في بني النضير**) ولكن الله جعلها له نفلاً خاصة وقاتل في غزوة وادي القرى، وقاتل في الغابة، انتهى. ولم يقدم هذا على

وأفاد في فتح الباري: أن السرية ـ بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد التحتانية ـ هي التي تخرج بالليل، والسارية: التي تخرج بالنهار.

قال: وقيل سميت بذلك ـ يعني السرية ـ لأنها تخفي ذهابها. وهذا يقتضي أنها أخذت من السر، ولا يصح، لاختلاف المادة.

وهي قطعة من الجيش تخرج منه وتعود إليه، وهي من مائة إلى خمسمائة، وما زاد على الخمسمائة يقال له: منسر ـ بالنون ثم المهملة ....

عدّ السرايا؛ لأنه أراد حكاية المروي عن الجماعة على حدّة ثم تذكر ما في بعض رواياتهم، وأفاد ﷺ حكمة بعوثه وسراياه، فقال: «والذي نفسي بيده، لولا أن أشقّ على المسلمين ما قعدت خلاف سرية تغزو في سبيل اللّه أبدًا، ولكن لا أجد سعة فأحملهم ولا يجدون سعة فيتّبعوني، ويشقّ أن يقعدوا بعدي، والذي نفسي بيده، لوددت أني أغزو في سبيل اللّه فأُقتل ثم أحيا، ثم أقتل ثم أحيا، ثم أقتل ثم أحيا ثم أقتل»، رواه لمالك وأحمد والشيخان عن أبي هريرة بتكرير ثم ستّ مرات.

(وأفاد في فتح الباري أن السرية بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد التحتانية، هي: التي تخرج بالليل) وجمعها سرايا وسرايات، مثل: عطيّة وعطايا وعطايات. **(والسارية)** بالتحتية أيضًا وقراءته بموحدة غلط، **(التي تخرج بالنهار)** سموا بذلك لأنهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشيء النفيس؛ كما في النهاية.

(قال) في الفتح: **(وقيل سمّيت بذلك لأنها تخفي ذهابها)** فتسري في خفية **(وهذا يقتضي أنها أخذت من السر ولا يصح لاختلاف المادّة؛)** لأن لام السرراء وهذه ياء، قاله ابن الأثير. وأجاب شيخنا: بأن اختلاف المادّة إنما يمنع الاشتقاق الصغير وهو ردّ فرع إلى أصل لمناسبة بينهما في المعنى والحروف الأصلية، ويجوز أنه أراد بالأخذ مجرّد الرد للمناسبة والاشتراك في أكثر الحروف. **(وهي قطعة من الجيش تخرج منه)** فتغير **(وتعود إليه)** وكأنه أُريد بالجيش عسكر الأمام، فيشمل ما إذا بعث طائفة مستقلّة كسريّة حمزة، **(وهي من مائة إلى خمسمائة)** قضيّته أن ما دونها لا يسمّى سرية وهو مخالف لقوله نفسه في مقدّمة الفتح، قال ابن السكيت: السرية ما بين الخمسة إلى الثلاثمائة، وقال الخليل: نحو أربعمائة، انتهى.

ونحوه في القاموس، بل في النهاية: يبلغ أقصاها أربعمائة، **(وما زاد على الخمسمائة، يقال له: منسر بالنون ثم المهملة)** بوزن مجلس ومنبر؛ كما في القاموس.

وهذا لا يوافق المصباح ولا القاموس، فإنه حكى أقوالاً أكثرها أن المنسر من المائة إلى المائتين، وصدر به المصباح وقابله بقول الفارابي جماعة من الخيل، ويقال: هو الجيش لا يمرّ

فإن زاد على الثمانمائة سمي جيشًا، فإن زاد على أربعة آلاف سمي جحفلاً، والخميس: الجيش العظيم، وما افترق من السرية يسمى بعثًا، والكتيبة ما اجتمع ولم ينتشر، انتهى ملخصًا.

بشيء إلا اقتلعه. (**فإن زاد على الثمانمائة**) الأولى حذف أل لقولهم: إنها لا تدخل على أوّل المتضايفين مع تجرّد الثاني بإجماع كالثلاثة أثواب، قاله في الهمع إلا أن يقرأ مائة بالنصب بإجراء أل في تصحيح المميز مجرى التنوين؛ والنون كما في التصريح في نحوه. (**سمّي جيشًا**) وقال ابن خالويه: الجيش من ألف إلى أربعة آلاف، وأسقط المصنّف من الفتح قوله: وما بين المنسر والجيش يسمّى هبطة؛ لأنه فسّر الجيش بما زاد على ثمانمائة فلم يكن بين المنسر والجيش واسطة ثم حرّر ضبط هبطة، (**فإن زاد على أربعة آلاف سمّي جحفلاً**) بفتح الجيم والفاء بينهما مهملة ساكنة، وأسقط من الفتح قوله: فإن زاد فجيش جرار بفتح الجيم وراء مهملتين الأولى مشددة.

(**والخميس**) بلفظ اليوم (**الجيش العظيم**) الكثير، وكذا المجير والمدهم والعرمرم؛ كما في سامي الأسامي. وقال ابن خالويه: الخميس من أربعة آلاف إلى اثني عشر ألفًا، (**وما افترق من السرية يسمّى بعثًا**) وقدم أن مبدأها مائة، فظاهره: أن ما دون المائة يسمّى بعثًا لكن بقية كلام الفتح وهو فالعشرة فما بعدها تسمّى حفيرة، والأربعون عصبة وإلى ثلاثمائة مقنب بقاف ونون وموحدة، أي: بكسر الميم وسكون القاف وفتح النون فإن زاد سمّي جمرة بجيم مفتوحة وسكون الميم، انتهى. يفيد تخصيص البعث بما دون العشرة.

(**والكتيبة**) بفتح الكاف وكسر الفوقية وإسكان التحتية فموحدة فتاء تأنيث: (**ما اجتمع ولم ينتشر**) وفي القاموس: الكتيبة الجيش أو الجماعة المتحيّزة من الخيل أو جماعة الخيل إذا أغارت من المائة إلى الألف، (**انتهى**) كلام فتح الباري في قول البخاري في أواخر المغازي باب السرية التي قبل نجد (**ملخّصًا.**) بمعنى أنه أسقط منه ما ذكرته عنه لا التلخيص المتعارف، ومقتضاه: أن ما أرسله الإمام مستقلاً وهو دون مائة لا يسمّى بعثًا ولا سريّة. وفي القاموس: البعث، ويحرّك الجيش جمعه بعوث.

وقال ابن خالويه: أقلّ العساكر الجريدة، وهي قطعة جردت من سائرها لوجه ما، ثم السرية أكثرها وهي من خمسين إلى أربعمائة، ثم الكتيبة من أربعمائة إلى ألف، ثم الجيش من ألف إلى أربعة آلاف، وكذلك الفيلق والجحفل، ثم الخميس من أربعة آلاف إلى اثني عشر ألفًا، والعسكر يجمعها انتهى.

روى أحمد وأبو داود والنسائي والترمذي، وحسّنه عن صخر بن وداعة مرفوعًا: «اللّهمّ بارك

بعث حمزة رضي الله عنه

وكان أول بعوثه ﷺ على رأس سبعة أشهر، في رمضان، وقيل في ربيع الأول سنة اثنتين. بعث عمه حمزة، وأمره على ثلاثين رجلاً من المهاجرين.

وقيل من الأنصار، وفيه نظر، لأنه لم يبعث أحدًا من الأنصار حتى غزا بهم بدرًا، لأنهم شرطوا له أن يمنعوه في دارهم.

فخرجوا يعترضون عيرًا لقريش، ....

لأُمّتي في بكورها». قال صخر: وكان ﷺ إذا بعث سريّة بعثها أوّل النهار، وكان صخر تاجرًا وكان لا يبعث غلمانه إلاّ من أوّل النهار فكثر ماله حتى كان لا يدري أين يضعه. وروى الطبراني عن عمران: كان ﷺ إذا بعث سرية أغزاها أوّل النّهار، وقال: «اللّهمّ بارك لأُمّتي في بكورها».

بعث حمزة رضي الله عنه

(وكان أوّل بعوثه ﷺ) حال كونه **(على رأس سبعة أشهر في رمضان)** قال ابن سعد، أي: تقريبًا أو اعتبرت السبعة من أوّل تهيئه للخروج من مكّة، فلا ينافي ما مرّ أن قدومه كان لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الأوّل أو ثلاثة عشرة أو ثنتين وعشرين أو لليلتين، **(وقيل: في ربيع الأوّل سنة اثنتين)** قاله المدائني، وقال أبو عمر: بعد ربيع الآخر، **(بعث عمّه حمزة)** كما رواه ابن عائذ عن عروة، وجزم به ابن عقبة والواقدي وأبو معشر وابن سعد في آخرين، وقيل: أوّلها بعث عبيدة، وقيل: عبد اللّه بن جحش، قال ابن عبد البرّ: والأوّل أصح. **(وأمّره على ثلاثين رجلاً من المهاجرين)** قاله ابن سعد وغيره، **(وقيل: من الأنصار)** كذا في النسخ، وصوابه: ومن الأنصار، بالواو إذ لم يقل أحد بخلوّهم من المهاجرين.

وقد حكى مغلطاي وغيره القولين على ما صوّب، وذكر بعضهم: أنهم كانوا شطرين من المهاجرين والأنصار، **(وفيه نظر؛ لأنه)** كما قال ابن سعد: **(لم يبعث أحدًا من الأنصار حتى غزا بهم بدرًا؛ لأنهم شرطوا له)** ليلة العقبة **(أن يمنعوه في دارهم)** ولذا لما أراد بدرًا صار يقول: أشيروا عليّ، حتى قال الأنصاري: كأنك تريدنا يا رسول اللّه؟ قال في النور: وذكر ابن سعد في غزوة بواط أن سعد بن معاذ حمل اللواء وكان أبيض، فهذا تناقض منه. ويحتمل أن خروج سعد فيها من غير أن يندبه عليه السّلام، إلاّ أن حمل اللّواء يعكر على ذلك. والظاهر أن ابن سعد أراد أنه لم يبعث أحدًا منهم، وتخلّف عليه السلام إلى غزوة بدر، وبعدها جهّزهم وقعد، لكن آخر الكلام يعكر على هذا التأويل، انتهى.

(فخرجوا يعترضون عيرًا لقريش) جاءت من الشام تريد مكّة، أي: يتعرّضون لها ليمنعوها

فيها أبو جهل اللعين، فلقيه في ثلاثمائة راكب فبلغوا سيف البحر من ناحية العيص، فلما تصافوا حجز بينهم مجدي بن عمرو الجهني، وكان عليه الصلاة والسلام قد عقد له لواء أبيض.

«واللواء هو العلم الذي يحمل في الحرب، يعرف به موضع صاحب الجيش، وقد يحمله أمير الجيش، وقد يدفعه لمقدم العسكر.

وقد صرح جماعة من أهل اللغة بترادف اللواء والراية، لكن روى أحمد والترمذي عن ابن عباس: كانت راية رسول الله ﷺ سوداء، ولواؤه أبيض، ومثله عند الطبراني عن بريدة،...

من مقصدها باستيلائهم عليها، (**فيها أبو جهل اللعين فلقيه في ثلاثمائة راكب،**) قاله ابن إسحٰق وابن سعد. وقال ابن عقبة: في ثلاثين ومائة راكب من المشركين، (**فبلغوا سيف**) بكسر المهملة وسكون التحتية وبالفاء: ساحل (**البحر من ناحية العيص**) بكسر العين وسكون التحتية وصاد مهملتين، (**فلما تصافوا**) للقتال (**حجز**) بفتح الحاء والجيم وبالزاي: فصل (**بينهم مجدي**) بفتح الميم وسكون الجيم وكسر الدال المهملة وياء كياء النسب (**ابن عمرو الجهني**) وكان موادعًا للفريقين، أي: مصالحًا مسالمًا. قال في النور: ولا أعلم له إسلامًا، فانصرف بعض القوم عن بعض ولم يكن بينهم قتال، وأفاد الواقدي أن رهط مجدي قدموا عليه ﷺ فكساهم، وقال في مجدي: إنه ما علمت ميمون النقيبة مبارك الأمر، أو قال: رشيد الأمر، (**وكان عليه الصّلاة والسّلام قد عقد له**) أي: لحمزة، (**لواء**) بكسر اللام والمد.

روي أبو يعلى عن أنس رفعه: «إن اللّه أكرم أُمّتي بالألوية»، وسنده ضعيف. (**أبيض**) زاد ابن سعد: وكان الذي حمله أبو مرثد البدري، أي: بفتح الميم وإسكان الراء وفتح المثلثة ودال مهملة: كناز بفتح الكاف وشدّ النون فألف فزاي، ابن الحصين بمهملتين مصغر الغنوي بفتح المعجمة والنون نسبة إلى غني بن يعصر حليف حمزة. (**واللواء**) كما قال الحافظ في غزاة خيبر (**هو العلم الذي يحمل في الحرب يعرف به موضع صاحب**) أي: أمير (**الجيش، وقد يحمله أمير الجيش وقد يدفعه لمقدّم العسكر**) وفي الفتح أيضًا في الجهاد: اللواء الراية، ويسمّى أيضًا العلم وكان الأصل أن يمسكها رئيس الجيش ثم صارت تحمل على رأسه، (**وقد صرّح جماعة من أهل اللغة بترادف اللواء والراية**) فقالوا: في كل منها علم الجيش، ويقال: أصل الراية الهمز وآثرت العرب تركه تخفيفًا ومنهم من ينكر هذا القول، ويقول: لم يسمع الهمز.

(**لكن روى أحمد والترمذي عن ابن عباس،**) قال: (**كانت راية رسول اللّه ﷺ سوداء ولواؤه أبيض، ومثله عند الطبراني عن بريدة**) بن الحصيب بمهملتين: مصغر الأسلمي، (**و**)مثله

وعند ابن عدي عن أبي هريرة وزاد: مكتوب فيه لا إله إلا الله محمد رسول الله.

وهو ظاهر في التغاير، فلعل التفرقة فيه عرفية.

وذكر ابن إسحٰق، وكذا أبو الأسود عن عروة: أن أول ما حدثت الرايات يوم خيبر، وما كانوا يعرفون قبل ذلك إلا الألوية» انتهى.

[سرية عبيدة المطلبي]

ثم سرية عبيدة بن الحٰرث إلى بطن رابغ، في شوّال، على رأس ثمانية أشهر، ....

(عند ابن عدي) الحافظ عبد الله أبي أحمد الجرجاني أحد الأعلام، مات سنة خمس وستّين وثلاثمائة، **(عن أبي هريرة، وزاد: مكتوب فيه: لا إلٰه إلاّ اللّه محمّد رسول اللّه،)** وروى أبو داود عن رجل: رأيت راية رسول اللّه ﷺ صفراء، وجمع الحافظ بينهما باختلاف الأوقات، قال: وقيل: كانت له راية تسمّى العقاب سوداء مربّعة وراية تسمّى الربية بيضاء، وربما جعل فيها شيء أسود. **(وهو ظاهر في التغاير)** بين اللواء والراية، وبه جزم ابن العربي، فقال: اللواء غير الراية، فاللّواء: ما يعقد في طرف الرمح ويلوى عليه.

والراية: ما يعقد فيه ويترك حتى تصفقه الرياح. وقيل: اللواء دون الراية، وقيل: اللّواء العلم الضخم والعلم علامة لمحل الأمير يدور معه حيث دار، والراية: يتولاّها صاحب الحرب. **(فلعلّ التفرقة فيه عرفية)** فلا يخالف ما صرّح به الجماعة من الترادف، وقد جنح الترمذي إلى التفرقة فترجم الألوية، وأورد حديث البراء: أنه ﷺ دخل مكّة ولواؤه أبيض، ثم ترجم الرايات. وأورد حديث البراء: كانت راية رسول اللّه ﷺ سوداء مربعة، وحديث ابن عباس المذكور أوّلاً.

(وذكر ابن إسحٰق) محمّد إمام المغازي **(وكذا أبو الأسود)** محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشي الأسدي النوفلي المدني يتيم عروة، وثّقه أبو حاتم والنسائي وأخرج له الجميع، **(عن عروة)** بن الزبير أحد الفقهاء: **(إنّ أوّل ما حدثت الرايات)** جمع راية **(يوم خيبر، وما كانوا يعرفون قبل ذلك إلا الألوية)** وهذا أيضًا ظاهر في التغاير بينهما، **(انتهى)** لفظ فتح الباري في خيبر.

سرية عبيدة المطلبي

(ثم سرية عبيدة) بضمّ العين وفتح الموحدة وإسكان التحتيّة فدال فهاء، **(ابن الحٰرث)** بن المطّلب بن عبد مناف المستشهد ببدر، **(إلى بطن رابغ)** بموحدة مكسورة وغين معجمة، **(في شوّال على رأس ثمانية أشهر)** من الهجرة تقريبًا أو تحقيقًا على ما مرّ، وأوردها ابن هشام وأبو

في ستين رجلاً، وعقد له لواء أبيض، حمله مسطح بن أثاثة، يلقى أبا سفين بن حرب. وكان على المشركين - وقيل مكرز بن حفص، وقيل عكرمة بن أبي جهل - في مائتين، ولم يكن بينهم قتال، إلا أن سعد بن أبي وقاص رمى بسهم، فكان أول سهم رمي به في الإسلام.

الربيع في الاكتفاء بعد غزوة الأبواء في السنة الثانية في ربيع الأوّل، ورواه ابن عائذ عن ابن عباس، وبه صرّح بعض أهل السير، لكن ذكر غير واحد أن الراجح الأوّل، فلذا اقتصر عليه المصنّف.

(**في ستّين رجلاً**) أو ثمانين كذا عند ابن إسحٰق، فيحتمل أنه شكّ أو إشارة إلى قولين، ولفظه: في ستّين أو ثمانين راكبًا من المهاجرين ليس فيهم من الأنصار أحد، (**وعقد**) عليه السّلام (**له**) لعبيدة (**لواء أبيض حمله مسطح**) بميم مكسورة وسين ساكنة وطاء مفتوحة وحاء مهملات، (**ابن أثاثة**) بضمّ الهمزة وخفّة المثلثتين ابن عباد بن المطّلب بن عبد مناف بن قصي المطلبي اسمه عوف ومسطح لقبه، أسلم قديمًا ومات سنة أربع وثلاثين في خلافة عثمٰن، ويقال: عاش إلى خلافة عليّ وشهد معه صفّين، ومات تلك السنة سنة سبع وثلاثين. (**يلقى أبا سفين**) صخر (**بن حرب**) أسلم في الفتح رضي اللّٰه عنه، (**وكان على المشركين**) كما قال الواقدي: إنه الثبت عندنا، وصدر به مغلطاي.

(**وقيل:**) أي: قال ابن هشام عن أبي عمرو بن العلاء المدني: يلقى (**مكرز**) بكسر الميم وإسكان الكاف وفتح الراء والزاي، كما ضبطه الغساني وغيره. قال السهيلي: وهكذا الرواية حيث وقع، قال ابن ماكولا: ووجدته بخط ابن عبدة النسابة بفتح الميم، قال الحافظ: وبخط يوسف بن خليل بضمّ الميم وكسر الراء والمعتمد الأوّل، (**ابن حفص**) بن الأخيف بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح التحتية وبالفاء ابن علقمة العامري، وهو الذي جاء في فداء سهيل بن عمرو بعد بدر، وجاء أيضًا في قصّة الحديبية، قال في الإصابة والنور: ولم أرَ من ذكره في الصحابة إلاّ ابن حبان، فقال في ثقاته: يقال له صحبة.

(**وقيل**) أي: قال ابن إسحٰق: يلقى (**عكرمة بن أبي جهل**) أسلم في الفتح (**في مائتين ولم يكن بينهم قتال إلاّ أنّ سعد بن أبي وقّاص**) لملك (**رمى**) يومئذ (**بسهم، فكان أوّل سهم رُمي به في الإسلام**) كذا عند ابن إسحٰق، والمراد: جنس سهم، فلا ينافي قول الواقدي: إنه نثر كنانته وتقدّم أمام أصحابه وقد تترسوا عنه فرمى بما في كنانته، وكان فيها عشرون سهمًا ما منها سهم إلاّ ويجرح إنسانًا أو دابّة. قال ابن إسحٰق: ثم انصرف القوم عن القوم وللمسلمين حامية وفرّ من المشركين إلى المسلمين المقداد بن عمرو وعتبة بن غزوان، وكانا مسلمين ولكنهما خرجا

قال ابن إسحٰق: وكانت راية عبيدة - فيما بلغنا - أوّل راية عقدت في الإسلام، وبعض الناس يقول: راية حمزة. قال: وإنما أشكل أمرهما لأنه عليه السلام بعثهما معًا، فاشتبه ذلك على الناس. انتهى.

وهذا يشكل بقولهم: إن بعث حمزة كان على رأس سبعة أشهر، لكن يحتمل أن يكون ﷺ عقد رايتيهما معًا، ثم تأخر خروج عبيدة إلى رأس الثمانية، لأمر اقتضاه، والله أعلم.

[سرية سعد بن مُلك]

ثم سرية سعد بن أبي وقاص إلى الخرار - بخاء معجمة وراءين مهملتين، وهو واد يصب في الجحفة ....

ليتوصّلا بالكفار.

(**قال ابن إسحٰق: وكانت راية عبيدة فيما بلغنا أوّل راية عقدت في الإسلام**) قال: وبعض العلماء يزعم أنه ﷺ بعثه حين أقبل من غزوة الأبواء قبل أن يصل إلى المدينة، قال: (**وبعض الناس يقول:**) كانت (**راية حمزة**) أوّل راية (**قال: وإنما أشكل أمرهما؛ لأنه عليه السّلام بعثهما معًا، فاشتبه ذلك على الناس**) فكلّ من قال ذلك في واحد منهما فهو صادق، (**انتهى**) قول ابن إسحٰق بما زدته من سيرته.

(**وهذا يشكل بقولهم إن بعث حمزة كان على رأس سبعة أشهر**) في رمضان، وبعث عبيدة على رأس ثمانية في شوّال، فكيف يشتبه مع هذا؟ (**لكن يحتمل أن يكون ﷺ عقد رايتيهما معًا، ثم تأخّر خروج عبيدة إلى رأس الثمانية لأمر اقتضاه**) فيلتئم القولان، (**والله أعلم**) بحقيقة الحال.

سرية سعد بن مُلك

(**ثم سرية سعد بن أبي وقاص**) واسمه مُلك الزهري آخر العشرة موتًا من السابقين الأوّلين المختصّ بكثرة جمع المصطفى له أبويه يوم أُحد حيث كرّر له: «ارم فداك أبي وأُمّي»، رضي الله عنه. (**إلى الخرار بخاء معجمة**) مفتوحة (**وراءين مهملتين**) الأولى ثقيلة؛ كما ذكره الصغاني في خرر والمجد في فصل الخاء من باب الراء وهو الذي في النور في نسخة صحيحة مقروءة على ابن مصنفها، فما في نسخة محرفة منه ومن سيرة الشامي وتشديد الزاي الأولى لايلتفت إليه، ولعلّها كانت همزة عقب الألف فصحفت ياء فظنت زايًا من تحريف النسّاخ. (**وهو**) كما في سيرة مغلطاي (**واد في الحجاز يصبّ في الجحفة**) وفي ذيل الصغاني: موضع قريب الجحفة.

ـ وكان ذلك في القعدة، على رأس تسعة أشهر، وعقد له لواء أبيض، حمله المقداد بن عمرو، في عشرين رجلاً، يعترض عيرًا لقريش، فخرجوا على أقدامهم، فصبحوها صبح خامسة فوجدوا العير قد مرت بالأمس.

[أول المغازي: ودان]

ثم غزوة ودان، وهي الأبواء، وهي أول مغازيه، كما ذكره ابن إسحٰق وغيره.

وفي القاموس: عين قرب الجحفة. **(وكان ذلك في القعدة)** بكسر القاف وفتحها، **(على رأس تسعة أشهر)** عند ابن سعد وشيخه الواقدي، وجعلها ابن إسحٰق في السنة الثانية، وتبعه أبو عمر، فقال: بعد بدر. **(وعقد له لواء أبيض حمله المقداد)** بكسر الميم وسكون القاف ودالين مهملتين، **(ابن عمرو)** بن ثعلبة الكندي البدري المعروف بابن الأسود؛ لأنه تبنّاه، **(في عشرين رجلاً)** من المهاجرين، وقيل: ثمانية، **(يعترض عيرًا)** إبلاً تحمل الطعام وغيره من التجارات، ولا تسمّى عيرًا إلاّ إذا كانت كذلك؛ كما في النور. وكانت **(لقريش فخرجوا على أقدامهم فصبحوها)** أي: الخرّار، وأنّث لأنها اسم عين وهي مؤنثة، **(صبح خامسة فوجدوا العير قد مرّت بالأمس،)** فرجعوا ولم يلقوا كيدًا، والله أعلم.

أوّل المغازي ودان

قال الزهري: في علم المغازي خير الدنيا والآخرة. وقال زين العابدين عليّ بن الحسين بن عليّ: كنّا نعلم مغازي رسول الله ﷺ كما نعلم السّور من القرءان، رواهما الخطيب وابن عساكر. وعن إسمٰعيل بن محمّد بن سعد بن أبي وقاص: كان أبي يعلّمنا المغازي والسرايا، ويقول: يا بنيّ هذه شرف آبائكم فلا تضيّعوا ذكرها.

(ثم غزوة ودّان) بفتح الواو وشدّ المهملة فألف فنون قرية جامعة من أُمّهات القرى من عمل الفرع، وقيل: واد في الطريق يقطعه المصعدون من حجاج المدينة. **(وهي)** أي: غزوة ودّان، **(الأبواء)** بفتح الهمزة وسكون الموحدة والمدّ: قرية من عمل الفرع بينها وبين الجحفة من جهة المدينة ثلاثة وعشرون ميلاً. قيل: سمّيت بذلك لما فيها من الوباء، وهو على القلب وإلا لقيل الأوباء، والصحيح كما قال ثابت بن قسم: إنها سمّيت بذلك لتبوّء السيول بها، ومراد المصنّف أن منهم من أضافها لودّان وبعضهم للأبواء لتقاربهما، فليس ضمير هي راجعة لودّان؛ لاقتضائه أنه مكان واحد له اسمان، وهو خلاف الواقع كما يأتي. **(وهي)** أي: غزوة ودّان، **(أوّل مغازيه)** ﷺ **(كما ذكره ابن إسحٰق وغيره،)** وآخرها تبوك، ولا يرجع ضمير هي للأبواء وإن كان

وفي صحيح البخاري عنه: أولها الأبواء.

خرج ﷺ في صفر على رأس اثني عشر شهرًا من مقدمه المدينة، يريد قريشًا، في ستين رجلاً، وحمل اللواء حمزة بن عبد المطلب. فكانت الموادعة - أي المصالحة - على أن بني ضمرة لا يغزونه ولا يكثرون عليه جمعًا، ولا يعينون عليه عدوًا.

واستعمل على المدينة سعد بن عبادة.

وليس بين ما وقع في سيرة ابن إسحٰق وبين ما نقله عنه البخاري اختلاف، لأن الأبواء وودان مكانان متقاربان بينهما ستة أميال أو ثمانية.

أقرب مذكور؛ لأنه لا يتخيّل تناف حتى يحتاج للجواب الآتي.

(**وفي صحيح البخاري عنه**) أي: ابن إسحٰق تعليقًا: (**أوّلها**) أي: المغازي (**الأبواء**) ثم بواط ثم العشيرة، ولا تنافي كما يأتي، (**خرج ﷺ في صفر**) لاثنتي عشرة مضت منه؛ كما عند بعض الرواة عن ابن إسحٰق، (**على رأس**) أي: عند أوّل (**اثني عشر شهرًا**) ففي المصباح: رأس الشهر: أوّله، (**من مقدمه المدينة يريد قريشًا**) زاد ابن إسحٰق: وبني ضمرة، فكأنّه قصره على قريش؛ لأنهم المقصودون بالذات والمراد غيرهم، (**في ستّين رجلاً**) من المهاجرين ليس فيهم أنصاري، (**وحمل اللّواء**) قال أبو عمر: كان أبيض، (**حمزة بن عبد المطّلب**) سيّد الشهداء (**فكانت الموادعة**) أي: فكان الأثر المترتّب على خروجه الموادعة (**أي: المصالحة،**) مع بني ضمرة ولم يدرك العير التي أراد (**على أن بني ضمرة**) بفتح المعجمة وإسكان الميم: ابن بكر بن عبد مناة بن كنانة بن خزيمة (**لايغزونه ولا يكثرون عليه جمعًا، ولا يعينون عليه عدوًّا**) وإنه إذا دعاهم لنصر أجابوه، قال ابن إسحٰق وابن سعد وأبو عمر: عقد ذلك معه سيّدهم مخشيّ ابن عمرو الضمري.

وقال ابن الكلبي وابن حزم: عمارة بن مخشيّ بن خويلد، ومخشيّ بفتح الميم وسكون الخاء وكسر الشين المعجمتين ثم ياء مشدّدة كياء النسبة، قال البرهان: لا أعلم له إسلامًا. وقال الشامي: لم أرَ من ذكر له إسلامًا، وكتب بينهم بذلك كتابًا؛ كما قال السهيلي، وسيذكره المصنّف بعد بواط، والأوْلى تقديمه هنا. (**واستعمل على المدينة سعد بن عبادة**) كما ذكره ابن هشام وابن سعد وابن عبد البرّ: وغاب عنها خمسة عشر يومًا ثم رجع ولم يلقَ كيدًا. (و)أفاد في فتح الباري أنه (**ليس بين ما وقع في سيرة ابن إسحٰق**) من أن أوّل غزواته ودّان (**وبين ما نقله عنه البخاري**) أن أوّلها الأبواء (**اختلاف؛ لأن الأبواء وودّان مكانان متقاربان بينهما ستّة أميال**) وبه جزم اليعمري، (**أو ثمانية**) كما قال غيره، زاد في الفتح: ولهذا وقع في حديث الصعب بن

ثم **غزوة بواط** ـ بفتح الموحدة وقد تضم وتخفيف الواو وآخره مهملة ـ غزاها ﷺ في شهر ربيع الأول، على رأس ثلاثة عشر شهرًا من الهجرة، حتى بلغها من ناحية رضوى ـ بفتح الراء وسكون المعجمة، مقصور ـ في مائتين من أصحابه، ....

جشامة وهو بالأبواء أو بودّان؛ كما مرّ في الحجّ. وفي مغازي الأُمويّ: حدّثني أبي عن ابن إسحٰق، قال: ثم خرج النبيّ ﷺ غازيًا بنفسه حتى انتهى إلى ودّان وهي الأبواء. وعند ابن عائذ عن ابن عباس أن النبيّ ﷺ وصل إلى الأبواء، انتهى. فكما وقع في العيون أنه سار حتى بلغ ودّان وقع في غيره أنه سار حتى بلغ الأبواء.

وروى البخاري في التاريخ الصغير والطبراني عن عبد اللّٰه بن عمرو بن عوف، عن أبيه عن جدّه، قال: أوّل غزوة غزوناها مع النبيّ ﷺ الأبواء.

ثم غزوة بواط

(بفتح الموحدة) عند الأصيلي والمستملي من رواة البخاري والعذري من رواة مسلم، وصدر به في الفتح فتبعه السيوطي والمصنّف هنا، قائلين: **(وقد تضمّ)** صريح في قلته مع أنه الأعرف؛ كما قاله في المطالع، واقتصر عليه في المقدمة، والمصنف في الشرح، وصاحب القاموس. **(وتخفيف الواو)** فألف **(وآخره)** طاء **(مهملة)** جبل من جبال جهينة بقرب ينبع على أربعة برد من المدينة. وقال السهيلي: بواط جبلان فرعان لأصل واحد، أحدهما جلسي والآخر غوري.

وفي الجلسي بنو دينار ينسبون إلى دينار مولى عبد الملك بن مرؤان **(غزاها ﷺ في شهر ربيع الأول،)** قاله ابن إسحٰق، وقال أبو عمر وتلميذه ابن حزم في ربيع الآخر**(على رأس ثلاثة عشر شهرًا من الهجرة، حتى بلغها من ناحية رضوى بفتح الراء وسكون)** الضاد **(المعجمة مقصور)** جبل بالمدينة والنسبة إليه رضوي، قاله الجوهري. وفي السبل: على أربعة برد من المدينة وبه يفسّر قول المجد على أبراد. وفي خلاصة الوفاء: رضوى كسكرى جبل على يوم من ينبع وأربعة أيّام من المدينة ذو شعاب وأودية وبه مياه وأشجار، هذا هو المعروف ومنه يقطع أحجار المنارة، قيل: هو أول تهامة، انتهى. وهو مباين لكلام أولئك بكثير، ويذكر أن رضوى من الجبال التي بني منها البيت؛ أنه من جبال الجنّة.

وفي حديث رضوي رضي اللّٰه عنه: وقدس وتزعم الكيسانية أن محمّدًا بن الحنفية مقيم به حيّ يرزق. **(في مائتين من أصحابه)** المهاجرين وحمل لواءه وكان أبيض سعد بن أبي وقاص؛ كما في الشامية وغيرها. وفي العيون: سعد بن معاذ، فيما ذكر ابن سعد. وتقدم مناقضة البرهان

يعترض عيرًا لقريش فيهم أمية بن خلف الجمحي.

واستعمل على المدينة السائب بن عثمٰن بن مظعون.

فرجع ولـم يلقَ كيدًا، أي حربًا، قال ابن الأثير: والكيد الاحتيال والاجتهاد، وبه سميت الحرب كيدًا.

ثم **غزوة العشيرة** ــ بالشين المعجمة، والتصغير، آخره هاء. لم يختلف أهل المغازي في ذلك، وفي البخاري: ....

له وتأويله ولكن الأقرب أنه ابن أبي وقّاص؛ للتصريح بأن الذين خرجوا من المهاجرين، نعم قيل أنه استخلف ابن معاذ على المدينة، قال شيخنا: فلعلّه التباس للاستخلاف بالحمل.

(يعترض عيرًا) لتجار قريش عدّتها ألفان وخمسمائة بعير، قاله ابن سعد وشيخه الواقدي. **(فيهم أُميّة بن خلف الجمحي)** ومائة رجل من قريش، **(واستعمل على المدينة)** فيما قال ابن هشام وابن عبد البرّ ومغلطاي، **(السائب بن عثمٰن بن مظعون)** الجمحي أسلم قديمًا وهاجر إلى الحبشة وشهدا بدرًا في قول الجميع إلاَّ ابن الكلبي، فقال: الذي شهدها عمّه، ووهّمه ابن سعد لمخالفته جميع أهل السِّيَر، واستشهد يوم اليمامة. وفي نسخة من سيرة ابن هشام، كما في الفتح: استخلف السائب بن مظعون وجرى عليه السهيلي، انتهى. وهو أخو عثمٰن شهدا بدرًا عند ابن إسحٰق ولم يذكره موسىٰ بن عقبة فيهم، وبما علم من أنهما نسختان عن ابن هشام سقط انتقاد البرهان وتبعه الشامي على السهيلي بأن الذي في الهشامية السائب ابن الأخ لا عمّه.

وقال الواقدي: استخلف عليها سعد بن معاذ. **(فرجع)** عليه السّلام **(ولـم يلقَ كيدًا، أي: حربًا، قال ابن الأثير)** في النهاية أبو السعادات المبارك بن أبي الكرم بن محمّد الشيباني الجزري العالـم النبيل أحد الفضلاء صاحب التصانيف الشهيرة، ولد في سنة أربع وأربعين وخمسمائة ومات بالموصل يوم الخميس سلخ ذي الحجة سنة ستّ وستّمائة، **(والكيد الاحتيال والاجتهاد وبه سمّيت الحرب كيدًا)** مجازًا لاقترانها بالاشتهار فيه. وذكر القاموس من معاني الكيد الحرب، فمقتضاه اشتراكه فيه وفي غيره وضعًا. وجمع شيخنا بأن القاموس أراد التنبيه على المعاني التي يصدق عليها الكيد أعمّ من أن يكون حقيقة أو مجازًا، واللّٰه أعلم.

ثم غزوة العشيرة

بالعين المهملة المضمومة **(بالشين المعجمة والتصغير آخره هاء)** قال السهيلي: واحدة العشيرة مصغّر، **(لـم يختلف أهل المغازي في ذلك)** الضبط، قال في المشارق: وهو المعروف. قال الحافظ: وهو الصواب، ووقع في الصحيحين خلافه، فنبّه عليه فقال: **(وفي البخاري)** ومسلم

العشير، أو العسيرة بالتصغير، والأولى بالمعجمة بلا هاء، والثانية: بالمهملة وبالهاء ـ وأما غزوة العسرة ـ بالمهملة بغيرة تصغير ـ فهي غزوة تبوك، وستأتي إن شاء الله تعالى.

ونسبت هذه إلى المكان الذي وصلوا إليه، وهو موضع لبني مدلج بينبع.

وخرج إليها ﷺ في جمادى الأولى ....

والترمذي من طريق أبي إسحٰق: سألت زيد بن أرقم... الحديث، وفيه: فأيّهم كانت أوّل؟ قال: (**العشيرة أو العسيرة**) هكذا ثبت في أصل الحافظ من البخاري، فقال في الفتح: (**بالتصغير**) فيهما (**والأولى بالمعجمة بلا هاء والثانية بالمهملة وبالهاء**) وفي أصل المصنف من البخاري: العسيرة أو العشير؟ فقال: بالتصغير فيهما وبالمهملة مع الهاء في الأولى والمعجمة بلا هاء في الثانية، ولأبي ذرّ: العسير بالمهملة بلا هاء أو العشير بالمعجمة بلا هاء.

وللأصيلي: العشير أو العسير بالمعجمة في الأوّل والمهملة في الثاني مع حذف الهاء والتصغير في الكل. وفي نسخة عن الأصيلي: العشير بفتح العين وكسر الشين المعجمة بغير هاء؛ كذا رأيته في الفرع كأصله، انتهى.

وفي مسلم: العسير أو العشير، قال النووي: هكذا في جميع نسخ صحيح مسلم بضمّ العين، والأوّل بالسين المهملة والثاني بالمعجمة، انتهى. ورواية الترمذي كرواية مسلم كما أفاده الحافظ، وبهذا كلّه بأن خطأً من زعم أنه بالهمز ومنشؤه قراءته العشيراء بالمدّ، والعسيرة بالواو.

(**وأمّا غزوة العسرة بالمهملة بغير تصغير، فهي غزوة تبوك**) قال اللّه تعالىٰ: ﴿الذين اتّبعوه في ساعة العسرة﴾ [التوبة: ١١٧]، (**وستأتي إن شاء اللّه تعالىٰ.**) سمّيت بذلك لما كان فيها من المشقّة، كما يأتي بيانه. ولمّا كان يتوهم في هذه على ضبطه الثاني أنها سمّيت بذلك لما سميت به تبوك، وصغرت دفع هذا الوهم وخصّها دون السابقتين، فقال: (**ونسبت هذه إلى المكان الذي وصلوا إليه، وهو موضع لبني مدلج بينبع**) ليس بينها وبين البلد إلا الطريق السالك؛ كما في النور وغيره.

وفي القاموس: موضع ناحية ينبع وفيه ينبع كينصر حصن له عيون ونخيل وزرع بطريق حاج مصر، فهو غير مصروف كيشكر. وفي الفتح: يذكّر ويؤنّث. قال ابن إسحٰق: موضع ببطن ينبع.

وفي الروض: معنى العسير أو العسيرة أنه اسم مصغر من العسرى والعسر، إذا صغرت تصغير ترخيم، قيل: عسير وهي بقلة تكون أذنة، أي: عصيفة، ثم تكون سحاء، ثم يقال لها: العسرى. (**وخرج إليها ﷺ في جمادىٰ الأُولى**) قاله ابن إسحٰق وتبعه ابن حزم وغيره.

ـ وقيل: الآخرة ـ على رأس ستة عشرة شهرًا من الهجرة، في خمسين ومائة رجل ـ وقيل في مائتي رجلاً ـ ومعهم ثلاثون بعيرًا يعتقبونها، وحمل اللواء ـ وكان أبيض ـ حمزة، يريد عير قريش التي صدرت من مكة إلى الشام بالتجارة. فخرج إليها ليغنمها فوجدها قد مضت.

ووادع بني مدلج من كنانة. تتميم.

(وقيل: الآخرة) قاله ابن سعد، أي: المتأخرة. وفي نسخة الأخرى: وعبر به لمقابلتها بالأولى، فاندفع اللبس بالواحدة المتناولة للمتقدمة والمتأخّرة. وقد ذكر السيوطي في الشماريخ ما حاصله: أنه إذا دلّت قرينة على المراد ساغ التعبير بالآخر والأخرى، وفي نسخة: الأوّل. وقيل: الآخر بتذكيرهما ذهابًا إلى معنى الشهر، وإن كان المصباح إنما نقل تأويله إذا وقع في شعره، وإلا فحمادان مؤنثان دون الشهور، ويخرج تذكير الآخر أيضًا على مفاد الشماريخ.

(على رأس ستّة عشر شهرًا من الهجرة في خمسين ومائة رجل، وقيل:) في **(مائتين)** حكاهما ابن سعد، وزاد: من قريش من المهاجرين ممن انتدب ولم يكره أحدًا على الخروج، **(رجلاً)** تمييز مائتين وهو شاذ؛ كقوله:

إذا عاش الفتى مائتين عامًا فقد ذهب المسرة والغناء

ولا يقاس عليه عند الجمهور، والقياس في مائتي رجل بالإضافة.

(ومعهم ثلاثون بعيرًا يعتقبونها) يركبها بعضهم ثم ينزل فيركب غيره، **(وحمل اللواء، وكان أبيض حمزة)** أسد اللّه وأسد رسوله، **(يريد عير قريش التي صدرت من مكّة إلى الشام بالتجارة)** وكانت قريش جمعت أموالها في تلك العير، ويقال: إن فيها خمسين ألف دينار وألف بعير، ولا يردّ على هذا أن العير الإبل التي تحمل الميرة؛ لقول المصباح: إنها غلبت على كل قافلة. **(فخرج إليها ليغنمها فوجدها قد مضت)** قبل ذلك بأيّام، وهي العير التي خرج إليها حين رجعت من الشام فكان بسببها وقعة بدر الكبرى؛ كما في العيون وغيرها.

قال أبو عمر: فأقام هناك بقيّة جمادىٰ الأولى وليالي من جمادىٰ الآخرة وبه يعلم أن في قول اليعمري: فأقام بها جمادىٰ الأولى... الخ، تجوّزًا بدليل قوله: أوّلاً خرج في أثناء جمادىٰ الأولى. **(ووادع)** في هذه السفرة **(بني مدلج)** زاد ابن إسحٰق: وحلفاءهم من بني ضمرة، وتقدّم في ودان إنه وادع بني ضمرة فلعلّها تأكيد للأولى، أو أن حلفاء بني مدلج كانوا خارجين عن بني ضمرة لأمر ما، وبسببه حالفوا بني مدلج فكان ابتداء صلح لبني مدلج **(من كنانة)** هي تجمع بني مدلج وبني ضمرة؛ لأن كلاً قبيلة من كنانة. وذكر الواقدي أن هذه السفرات الثلاث كان ﷺ يخرج فيها لتلقي تجّارقريش حين يمرّون إلى الشام ذهابًا وإيابًا، وبسبب ذلك كانت

وقعة بدر وكذلك السرايا التي بعثها قبل بدر.

تتميم

روى ابن إسحٰق وأحمد من طريقه، عن عمّار: أن النبيّ ﷺ كنى عليًا أبا تراب حين نام هو وعمّار في نخل لبني مدلج مجتمع، ولصق بهما التراب، قال: فجاء النبيّ ﷺ فحرّكنا برجله وقد تتربنا، فيومئذ قال لعليّ بن أبي طالب: «ما لك يا أبا تراب»؟، ويعارضه ما أخرجه الشيخان وغيرهما عن سهل بن سعد، قال: جاء رسول الله ﷺ بيت فاطمة فلم يجد عليًا، فقال لها: «أين ابن عمك»؟ قالت: كان بيني وبينه شيء فغاضبني فخرج فلم يَقِل عندي، فقال ﷺ لإنسان: «أنظر أين هو»، فجاء فقال: يا رسول الله، هو في المسجد راقد، فجاء ﷺ وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شقّه وأصابه تراب، فجعل ﷺ يمسحه عنه ويقول: «قم أبا تراب». وفي رواية: «اجلس أبا تراب» مرّتين، قال سهل: وما كان له اسم أحبّ إليه منه. وغلّط ابن القيّم رواية السيرة، وقال: إنما كناه بذلك بعد بدر، وهو أوّل يوم كناه فيه. وقال السهيلي: ما في الصحيح أصحّ، إلاّ أن يكون كناه بها مرّة في هذه الغزوة ومرّة بعدها في المسجد، ومال الحافظ وصاحب النور إلى ذا الجمع، لكنهما قالا: فإن صحّ فيكون كناه... الخ، إشارة للتوقّف فيه، فإن إسناده لا يخلو من مقال.

قيل: ولهذا اختصّ عليّ بقولهم كرّم الله وجهه دون غيره من الصحابة والآل، وقيل: لأنه لم يسجد لصنم قطّ، وقيل غير ذلك.

وروى الطبراني عن ابن عباس، وابن عساكر عن جابر: أنه ﷺ لمّا آخى بين أصحابه ولم يؤاخِ بين عليّ وبين أحد غضب فذهب إلى المسجد، فذكر نحو حديث الصحيح. قال الحافظ: ويمتنع الجمع بينهما؛ لأن المؤاخاة كانت أوّل ما قدم المدينة ودخول عليّ على فاطمة بعد ذلك بمدّة. وما في الصحيح أصحّ، انتهى. ولم يظهر من تعليله امتناع الجمع، فإنّه ممكن بمثل ما جمعوا به بين الحديثين قبله، فيكون كناه ثلاث مرّات، أوّلها: يوم المؤاخاة في المسجد. وثانيها: في هذه الغزوة في نخل بني مدلج. وثالثها: بعد بدر في المسجد لمّا غاضب الزهراء، وإنما يمتنع لو قال في رواية الصحيح: إنّه أوّل يوم كناه فيه؛ كما ادّعى ابن القيّم.

(وكانت نسخة الموادعة) بينه ﷺ وبين بني ضمرة الواقعة في غزوة ودّان، وذكر ها هنا وإن كان الأولى تقديمها، ثم كما فعل السهيلي وأتباعه لأنّه أراد ذكر الغزوات الثلاث على حدة ولم يخشَ لبس أنها لبني مدلج لتصريح الكتاب أنها لبني ضمرة، ولذا أسقط أوّلاً قول ابن إسحٰق

فيما ذكره غير ابن إسحٰق:

بسم الله الرحمٰن الرحيم. هذا كتاب من محمد رسول الله لبني ضمرة، بأنهم آمنون على أموالهم وأنفسهم، وأن لهم النصر على من رامهم أن لا يحاربوا في دين الله ما بل بحر صوفة، وأن النبي إذا دعاهم لنصر أجابوه، عليهم بذلك ذمة الله ورسوله.

قال ابن هشام: واستعمل على المدينة أبا سلمة بن عبد الأسد.

[ثم غزوة بدر الأولى]

قال ابن إسحٰق: ولما رجع عليه الصلاة والسلام - أي: من غزوة العشيرة - لم يقم إلا ليالي، وقال ابن حزم: بعد العشيرة بعشرة أيام، ....

وحلفاؤهم من بني ضمرة، **(فيما ذكر غير ابن إسحٰق)** كما أفاده السهيلي في الروض:

(بسم الله الرحمٰن الرحيم) فيه ندب افتتاح الكتب بالبسملة فقط، وقد جمعت كتبه ﷺ إلى الملوك وغيرهم فوجدت مفتتحة بها دون حمدلة وغيرها، **(هذا كتاب من محمّد رسول الله لبني ضمرة بأنهم)** بالباء الموحدة؛ كما هو المنقول في الروض وغيره، ويقع في نسخ: فإنهم، بالفاء وفي توجيهها عسر.

(آمنون على أموالهم وأنفسهم، وأنّ لهم النصر على من رامهم) أي: قصدهم بسوء بشرط **(أن لا يحاربوا)** أي: يخالفوا **(في دين الله)** بإرادتهم إبطال ما جاء به الشرع أو المعنى على من قصدهم، يريد منهم: أن لا يحاربوا في نصرة دين الله **(ما بلّ بحر صوفة)** كناية عن تأييد مناصرتهم، إذ معلوم أن ماء البحر لا ينقطع، **(وأن النبيّ)**ﷺ **(إذا دعاهم لنصر أجابوه، عليهم بذلك ذمّة الله)** بكسر الذال المعجمة، أي: عهده **(و)**عهد **(رسوله)** وفسّرها الشامي بأمانه، والأوّل أولى، وفي مقدمة الفتح: ذمة الله، أي: ضمانه، وقيل: الذمام الأمان، زاد في الروض: ولهم النصر على من برّ منهم واتّقى، وعلى بمعنى اللام، أي: لمن برّ منهم واتّقى النصر منّا على عدوّهم.

(قال ابن هشام) عبد الملك، **(واستعمل)** ﷺ **(على المدينة)** في خروجه للعشيرة **(أبا سلمة)** عبد الله **(بن عبد الأسد)** بسين ودال مهملتين المخزومي البدري أحد السابقين.

ثم غزوة بدر الأولى

(قال ابن إسحٰق: ولمّا رجع عليه الصّلاة والسّلام، أي: من غزوة العشيرة لم يقم إلاّ ليالي) قلائل لا تبلغ العشر؛ كما هو نصّ ابن إسحٰق. **(وقال ابن حزم: بعد العشيرة بعشرة أيّام،)**

حتى أغار كرز بن جابر الفهري على سرح المدينة فخرج ﷺ في طلبه حتى بلغ سفوان ـ بفتح المهملة والفاء ـ موضع من ناحية بدر، ففاته كرز بن جابر. وتسمى بدرًا الأولى.

قال ابن هشام: واستعمل على المدينة زيد بن حارثة، وحمل اللواء علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

ثم سرية أمير المؤمنين عبد الله بن جحش ....

نقله عنه مغلطاي، ونقل الشامي عنه أنّه عليه السّلام خرج في ربيع الأوّل على رأس ثلاثة عشر شهرًا، وهو مبني على أن هذه قبل العشيرة؛ كما ذهب إليه ابن سعد ورزين وغيرهما، وابن إسحٰق إلى أنها بعدها، (**حتى**) غاية للإثبات المستفاد من نقض النفي بألا، فكأنّه قال: استمرّت إقامته إلى أن (**أغار كرز**) بضمّ الكاف وسكون الراء وبالزاي، (**ابن جابر الفهري**) نسبة إلى جدّه الأعلى فهر بن لملك بن النضر كان من رؤساء المشركين، ثم أسلم وصحب وأُمّر على سريّة واستشهد في غزوة فتح مكّة، (**على سرح المدينة**) بفتح السين وسكون الراء وبالحاء المهملات: الإبل والمواشي التي تسرح للرعي بالغداة؛ كما في النور والسبل، ولعلّ المراد بالمواشي المال السائم؛ كما في المختار في الشرح، وإن كانت المواشي، كما في القاموس: الإبل والغنم.

وفي العيون: السرح ما رعوا من نعمهم، ويروى: أنه أغار عليهم من سعر، وفي خلاصة الوفاء: سعر كزفر جمع سعير الواردي جبل بأصل حمى أُمّ خالد يهبط منه إلى بطن العتيق، كان يرعى بها السرح.

(**فخرج ﷺ حتى بلغ سفوان بفتح المهملة و**) فتح (**الفاء**) وبالنون (**موضع من ناحية بدر**) ذكره في النهاية وتبعه السمهودي، فقال: سفوان بفتحات وادٍ من ناحية بدر، وقيل: الفاء ساكنة (**ففاته كرز بن جابر، وتسمّى بدرًا الأولى، قال ابن هشام واستعمل على المدينة زيد بن حٰرثة وحمل اللواء**) وكان أبيض؛ كما في الشامية (**عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه**،) فرجع ولم يلقَ كيدًا.

ثم سرية أمير المؤمنين عبد الله بن جحش

ابن رياب براء مكسورة فتحتية فموحدة ابن معمر الأسدي أحد السابقين البدري، وهاجر إلى الحبشة واستشهد بأُحد. وروى أبو القٰسم البغوي عن سعد بن أبي وقاص: بعثنا ﷺ في سرية، وقال: «لأبعثن عليكم رجلاً أصبركم على الجوع والعطش»، فبعث علينا عبد الله بن جحش فكان أوّل أمير في الإسلام. قال اليعمري: سمّي في هذه السرية أمير المؤمنين، وقال

في رجب على رأس سبعة عشر شهرًا، وكان معه ثمانية - وقيل اثنا عشر - من المهاجرين، إلى نخلة على ليلة من مكة، يترصد قريشًا، فمرت به عيرهم تحمل زبيبًا وأدمًا، فيها عمرو بن الحضرمي، ....

غيره: سمّاه ﷺ أمير المؤمنين فهو أوّل من تسمّى به في الإسلام، ولا ينافيه القول بأن أوّل من تسمّى به عمر؛ لأن المراد من الخلفاء أو على العموم وهذا على من معه.

(**في رجب**) عند الأكثر، وقطع به الحافظ في سيرته وفي الفتح، وقيل: في جمادىٰ الآخرة، (**على رأس سبعة عشر شهرًا، وكان معه ثمانية**) كما رواه ابن إسحٰق وسمّاهم، فقال: أبو حذيفة بن عتبة العبشمي، وعكاشة بن محصن الأسدي، وعتبة بن غزوان، وسعد بن أبي وقاص، وعامر بن ربيعة، وواقد بن عبد اللّٰه، وخالد بن البكير، وسهيل بن بيضاء.

(**وقيل: اثنا عشر**) فزيد: عامر بن إياس، والمقداد بن عمرو، وصفوان بن بيضاء؛ فلعلّ القائل بالثاني عدّ الأمير منهم، وهو ظاهر قول الحافظ في كتاب العلم: وكانوا اثني عشر رجلاً، انتهى. وزيادة بعضهم وجابر السلمي خطأ؛ لأنه أنصاري، وقد قال المؤلف كغيره (**من المهاجرين**) زاد ابن سعد: ليس فيهم من الأنصار أحد يعتقب كل اثنين منهم بعيرًا، (**إلى نخلة على ليلة من مكّة**) بين مكّة والطائف، وفي المعجم: نخلة على يوم وليلة من مكّة وهي التي ينسب إليها بطن نخلة التي استمعه الجنّ فيها.

روى ابن إسحٰق عن عروة مرسلاً ووصله الطبراني بإسناد حسن من حديث جندب البجلي: أنه ﷺ بعث عبد اللّٰه بن جحش وكتب له كتابًا وأمره أن لا ينظر فيه حتى يسير يومين ثم ينظر فيه فيمضي لما أمره به ولا يستكره من أصحابه أحدًا، فلمّا سار يومين فتح الكتاب، فإذا فيه: «إذا نظرت في كتابي هذا، فامضِ حتى تنزل نخلة بين مكّة والطائف فترصد بها قريشاً وتعلم لنا من أخبارهم»، فقال: سمعًا وطاعة، وأخبر أصحابه أنه نهاه أن يستكره أحدًا منهم، فلم يتخلّف منهم أحد وسلك على الحجاز حتى إذا كان ببحران بفتح الموحدة وضمّها أضلّ سعد وعتبة بعيرهما الذي كانا يعتقبان عليه، فتخلّفا في طلبه ومضى عبد اللّٰه وأصحابه حتى نزل بنخلة، (**يرتصد قريشًا فمرّت به عيرهم تحمل زبيبًا وأُدمًا**) بفتح الهمزة والدال، أي: جلود. زاد ابن القيّم وغيره: وتجارة من تجارة قريش، أي: مالاً من أموالهم. وفي الفتح: لقوا أُناسًا من قريش راجعين بتجارة من الشام، (**فيها عمرو بن الحضرمي**) بمهملة ومعجمة ساكنة، واسمه عبد اللّٰه بن عباد أو ابن عمّار له عمر، وهذا وعامر والعلاء وأختهم الصعبة أسلم، والعلاء كان من أفاضل الصحابة، وكذا الصعبة وهي أُمّ طلحة بن عبيد اللّٰه وفيها أيضًا عثمٰن ونوفل ابنا عبد اللّٰه المخزوميّان والحكم بن كيسان فنزلوا قربهم فهابوهم فأرشدهم عبد اللّٰه إلى ما يزيل فزعهم،

فتشاور المسلمون وقالوا: نحن في آخر يوم من رجب، فإن قتلناهم هتكنا حرمة الشهر، وإن تركناهم الليلة دخلوا حرم مكة، فأجمعوا على قتلهم فقتلوا عمرًا واستأسروا عثمٰن بن عبد الله والحكم بن كيسان، وهرب من هرب، واستاقوا العير، فكانت أول غنيمة في الإسلام، فقسمها ابن جحش، وعزل الخمس من ذلك قبل أن يفرض، ويقال: بل قدموا بالغنيمة كلها.

فحلق عكاشة رأسه، وقيل: واقد وأشرف عليهم فلما رأوهم أمنوا، وقالوا: عمار، بضم العين وشدّ الميم، أي: معتمرون، لا بأس عليكم منه، فقدوا ركابهم وسرحوها وصنعوا طعامًا.

(فتشاور المسلمون، وقالوا: نحن في آخر يوم من رجب) ويقال: أوّل يوم من شعبان، وقيل: في آخر يوم من جمادىٰ الآخرة. وفي الاستيعاب: الأكثر أن سرية عبد اللّٰه في غرّة رجب إلى نخلة وفيها قتل ابن الحضرمي لليلة بقيت من جمادىٰ الآخرة. قال البرهان: وهو تباين ولعلّه غلط من الناسخ، صوابه: لليلة بقيت من رجب فيتفق الكلامان مع تأويل، أي: قوله في غرّة رجب، وقوله: بقيت من رجب على ما صوّب مع تأويل اليوم بالليلة لقربها منه أو الليلة باليوم، وقد يقال: لا تباين ولا غلط، بل هو إشارة للشكّ الذي وقع لهم، ففي حديث جندب عند الطبراني وغيره: ولم يدروا أذلك اليوم من رجب أو من جمادى، وحاصله: أنهم شكّوا في اليوم أهو من الشهر الحرام أم لا؟ **(فإن قتلناهم هتكنا حرمة الشهر)** الحرام **(وإن تركناهم الليلة دخلوا حرم مكّة،)** فامتنعوا به منا ثم شجعوا أنفسهم عليهم، **(فأجمعوا على قتلهم)** أي: قتل من قدروا عليه منهم؛ كما في الرواية.

(فقتلوا عمرًا) الحضرمي وفيه تجوّز؛ لأنه لما كان برضاهم نسب إليهم، وإلا فالقاتل له؛ كما في الرواية: واقد بن عبد اللّٰه رماه بسهم فقتله، **(واستأسروا)** أي: أسروا **(عثمٰن بن عبد اللّٰه)** بن المغيرة المخزومي **(والحكم بن كيسان)** بفتح الكاف وسكون التحتيّة وسين مهملة ونون. روى الواقدي عن المقداد قال: أنا الذي أسرت الحكم، فأرادوا قتله فأسلم عند رسول اللّٰه ﷺ، **(وهرب من هرب)** وسمّى في الرواية منهم: نوفل بن عبد اللّٰه، **(واستاقوا العير)** أي: ساقوها فالمجرد والمزيد بمعنى؛ كما في القاموس، أي: أخذوها، **(فكانت أول غنيمة في الإسلام)** قال في الفتح: وأوّل قتل وقع في الإسلام، **(فقسمها ابن جحش)** بين أصحابه، **(وعزل الخمس من ذلك)** باجتهاد منه لرسول اللّٰه ﷺ، **(قبل أن يفرض)** الخمس؛ كما رواه ابن إسحٰق عن بعض آل عبد اللّٰه. قال ابن سعد: فكان أوّل خمس خُمّس في الإسلام.

(ويقال: بل قدموا بالغنيمة كلّها) المدينة فقسمها ﷺ بعد بدر، ويقال: تسلّمها منهم وخمّسها ثم قسمها عليهم، ولم يحكه لمنابذته للمروي عند ابن إسحٰق والطبراني، بلفظ: فقدموا

فقال النبي ﷺ: ما أمرتكم بقتال في الشهر الحرام، فأخر الأسيرين والغنيمة حتى رجع من بدر فقسمها مع غنائمها.

وتكلمت قريش: إن محمدًا سفك الدماء، وأخذ المال في الشهر الحرام، فأنزل الله تعالى: ﴿**يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه..**﴾ الآية [البقرة/٢١٧]. وفي ذلك يقول عبد الله بن جحش.

على رسول اللّٰه ﷺ. (**فقال النبيّ ﷺ: «ما أمرتكم بقتال في الشهر الحرام»، فأخّر الأسيرين والغنيمة**) لتوقفه في حل ذلك، وأبى أن يأخذ شيئًا من ذلك، وفيه أن شرع من قبلنا شرع لنا حتى يرد ناسخ. قال في الرواية: فلمّا قال ﷺ ذلك سقط في أيدي القوم وظنّوا أنهم هلكوا وعنفهم إخوانهم فيما صنعوا، (**حتى رجع من بدر فقسمها مع غنائمها**) على غانميها فقط، لا إنه خلطها مع غنائم بدر وعمّ بها الجميع.

وذكر ابن وهب: أنه ﷺ ردّ الغنيمة، وودى القتيل. قال ابن القيّم: والمعروف في السير خلافه، (**وتكلّمت قريش أن محمّدًا سفك الدماء وأخذ المال**،) أي: أمر بهما (**في الشهر الحرام**) أو هو حقيقة بأن علموا أو ظنّوا أخذه عليه السلام الغنيمة من أصحابه، زاد ابن إسحٰق في روايته: وأسر فيه الرجال، فقال: من يردّ عليهم من المسلمين ممن كانوا بمكّة إنما أصابوا ما أصابوا في شعبان، وقالت يهود: تفاءل بذلك عليه ﷺ عمرو بن الحضرمي قتله واقد بن عبد اللّٰه عمر وعمرت الحرب، والحضرمي حضرت الحرب، وواقد وقدت الحرب، فجعل اللّٰه ذلك عليهم، لا لهم.

(**فأنزل اللّٰه تعالىٰ**) بعد أن أكثر الناس القول: (﴿**يسألونك**﴾ [**البقرة: ٢١٧**]،) قال البيضاوي: أي الكفار بعثوا يعيرون، وقيل: أصحاب السرية، (﴿**عن الشهر الحرام قتال فيه**﴾ [**البقرة: ٢١٧**]،) بدل اشتمال (**الآية**.) قال في الرواية: ففرّج اللّٰه عن المسلمين وأهل السرية ما كانوا فيه، ولكنهم ظنّوا أنه إنما نفى عنهم الإثم فلا أجر لهم فطمعوا فيه، فقالوا: يا رسول اللّٰه! أنطمع أن تكون لنا غزوة نعطى فيها أجر المجاهدين. وفي رواية: إن لم يكونوا أصابوا وزرًا فلا أجر لهم، فأنزل اللّٰه: ﴿إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل اللّٰه أولئك يرجون رحمة اللّٰه واللّٰه غفور رحيم﴾ [البقرة: ٢١٨]، فوضعهم اللّٰه تعالىٰ من ذلك على أعظم الرجاء.

(**وفي ذلك يقول عبد اللّٰه بن جحش**) كما قال ابن هشام. وقال ابن إسحٰق: الصدّيق، ورجّح البرهان الأول بما في الاستيعاب عن الزهري: أن أبا بكر لم يقل شعرًا في الإسلام حتى مات، فإن صح فلا يعارضه كل امرىء مصبح في أهله... البيت؛ لأنه تمثل به وإنما هو لحنظلة بن سيار؛ كما قاله عمر بن شبة، وقد ذكرها ابن إسحٰق ستّة أبيات اقتصر المصنف كاليعمري على

تعدون قتلاً في الحرام عظيمة   وأعظم منه لو يرى الرشد راشد
صدودكم عما يقول محمد   وكفر به والله راء وشاهد
سقينا من ابن الحضرمي رماحنا   بنخلة لما أوقد الحرب واقد

وبعثت قريش إلى رسول الله ﷺ في فداء الأسيرين، وهما: عثمٰن بن عبد الله والحكم بن كيسان، ففداهما رسول الله ﷺ. فأما الحكم فأسلم وحسن إسلامه، وأقام عند رسول الله ﷺ حتى قتل يوم بئر معونة شهيدًا، وأما ....

ثلاثة واذكر ما حذفه، فقال: (**تعدّون قتلاً في**) الشهر (**الحرام عظيمة وأعظم**) أكبر وأشدّ (**منه**) من القتل الواقع منافيه وجملة (**لو يرى الرشد راشد**) معترضة وجواب لو محذوف، أي: لعلم إن فعلكم أعظم، (**صدودكم**) خبر أعظم، (**عمّا يقول محمّد، وكفر به واللّه راء وشاهد**) جملة حالية، والثالث والرابع:

وإخراجكم من مسجد اللّه أهله   لئلا يرى للّه في البيت ساجد
فإنا وإن عيّرتمونا بقتله   وارجف بالإسلام باغ وحاسد

(**سقينا من**) عمرو (**بن**) عبد اللّه (**الحضرمي رماحنا، بنخلة لما**) حين (**أوقد الحرب واقد**) ابن عبد اللّه التميمي برميه ابن الحضرمي بسهم قتله به، ومفعول سقينا الثاني دماني البيت السادس، وهو:

دما وابن عبد اللّه عثمٰن بيننا   ينازهه غلّ من القيد قاعد

وغلّ بضم المعجمة: طوق من حديد يجعل في العنق، وأما بكسرها فالحقد كما في المصباح، ولم يذكر الناظم الحكم مع أنه أسير أيضًا؛ لجواز أنه بعد إسلامه أو قبله وصرفه اللّه عن ذلك لعلمه بأنه من السعداء الشهداء.

(**وبعثت قريش إلى رسول اللّه ﷺ في فداء الأسيرين، وهما: عثمٰن بن عبد اللّه**) المخزومي (**والحكم بن كيسان**) فقال ﷺ: «لا نفديكموهما حتى يقدم صاحبانا، يعني سعدًا وعتبة، فإنا نخشاكم عليهما، فإن تقتلوهما نقتل صاحبيكم»، فقدم سعد وعتبة بعدهم بأيّام، (**ففداهما رسول اللّه ﷺ**) كل واحد بأربعين أوقيّة؛ كما في الشامية. (**فأمّا الحكم**) بن كيسان مولى عمرو المخزومي والد أبي جهل، (**فأسلم وحسن إسلامه، وأقام عند رسول اللّه ﷺ حتى قتل يوم بئر معونة شهيدًا**) ذكره ابن إسحٰق وابن عقبة وعروة بن الزبير، وروى الهيثم بن عدي عن يونس عن ابن عباس، وعن أبي بكر بن أبي جهم، قال: تزوج الحكم بن كيسان مولى بني مخزوم وكان حجامًا، آمنة بنت عفان أخت عثمٰن، وكانت ماشطة، ذكره في الإصابة. (**وأمّا**

عثمٰن فلحق بمكة فمات بها كافرًا.

[تـحويل القبلة وفرض رمضان وزكاة الفطر]

ثم حولت القبلة إلى الكعبة، وكان ﷺ يصلي إلى بيت المقدس بالمدينة ستة عشر شهرًا.

وقيل سبعة عشر، ....

عثمٰن فلحق بمكّة، فمات بها كافرًا) ومن يضلل اللّٰه فلا هادي له.

تـحويل القبلة وفرض رمضان وزكاة الفطر

(ثمّ حوّلت القبلة) أي: الاستقبال لا ما يستقبله المصلّي، إذ لا يتعلّق به تحويل أو حول، أي: غير وجوب استقبال المقدس، **(إلى الكعبة)** الترتيب ذكري لا زماني، فلا يرد عليه جزمه أن السريّة على رأس سبعة عشر شهرًا في رجب، وحكايته الخلاف الآتي في التحويل. **(وكان ﷺ يصلّي إلى)** صخرة **(بيت المقدس)** التي كان موسى يصلّي إليها بحذاء الكعبة، وهي قبلة الأنبياء كلّهم، نقله القرطبي عن بعضهم. وأخرج ابن سعد عن محمّد بن كعب القرظي، قال: ما خالف نبيّ نبيًّا في قبلة ولا سنّة، إلا أنه ﷺ استقبل بيت المقدس ثم تحوّل إلى الكعبة. وروى أبو داود في الناسخ والمنسوخ عن الحسن في قوله تعالىٰ: ﴿إن أوّل بيت وضع للناس﴾ [آل عمران: ٩٦] الآية، قال: أعلم قبلته فلم يبعث نبيّ إلاّ وقبلته البيت، وهذا قوّاه الحافظ العلائي، فقال في تذكرته: الراجح عند العلماء أن الكعبة قبلة الأنبياء كلّهم؛ كما دلّت عليه الآثار. قال بعضهم: وهو الأصح، انتهى.

اختار ابن العربي وتلميذه السهيلي: أن قبلة الأنبياء بيت المقدس، قال بعض: وهو الصحيح المعروف. فعدّ صاحب الأنموذج من خصائص المصطفى وأُمّته استقبال الكعبة: إنما هو على أحد القولين المرجحين، نعم ذكر فيما اختصّ به على جميع الأنبياء والمرسلين أن اللّٰه جمع له بين القبلتين ﷺ **(بالمدينة)** حال **(ستة عشر شهرًا)**؛ كما رواه مسلم عن أبي الأحوص، والنسائي عن زكريا بن أبي زائدة، وشريك وأبو عوانة عن عمار بن رزيق بتقديم الراء مصغر، أربعتهم عن أبي إسحٰق عن البراء بن عازب جزمًا.

ورواه أحمد بسند صحيح عن ابن عباس، ورجّحه النووي في شرح مسلم، وفي رواية زهير عند البخاري وإسرائيل عنده، وعند الترمذي عن أبي إسحٰق عن البراء ستّة عشر شهرًا، أو سبعة عشر شهرًا بالشكّ.

(وقيل: سبعة عشر) شهرًا، رواه البزار والطبراني من حديث عمرو بن عوف، والطبراني

وقيل ثمانية عشر شهرًا.

وقال الحربي: قدم عليه الصلاة والسلام المدينة في ربع الأول، فصلى إلى بيت المقدس تمام السنة وصلى من سنة اثنتين ستة أشهر. ثم حولت القبلة.

وقيل: كان تحويلها في جمادى، وقيل: كان يوم الثلاثاء في نصف شعبان،

أيضًا من حديث ابن عباس، وهو قول ابن المسيّب وملك وابن إسحٰق. قال القرطبي: وهو الصحيح. قال الحافظ: والجمع بينها سهل بأن من جزم بستة عشر لفق من شهر القدوم وشهر التحويل شهرًا وألغى الأيام الزائدة، ومن جزم بسبعة عشر عدّهما معًا، ومن شكّ تردّد في ذلك، وذلك أن القدوم كان في شهر ربيع الأوّل بلا خلاف، وكان التحويل في نصف شهر رجب من السنة الثانية على الصحيح، وبه جزم الجمهور. ورواه الحاكم بسند صحيح عن ابن عباس، وقال ابن حبان: سبعة عشر شهرًا وثلاثة أيام، وهو مبني على أن القدوم كان في ثاني ربيع الأوّل، انتهى. قال البرهان: ويمكن أن هذا مراد من قال سبعة عشر بإلغاء الكسر.

(وقيل: ثمانية عشر شهرًا) رواه ابن ماجه من طريق أبي بكر بن عياش عن أبي إسحٰق عن البراء، قال الحافظ: وهو شاذّ، وأبو بكر سيّيء الحفظ وقد اضطرب فيه، فعند ابن جرير من طريقه في رواية سبعة عشر، وفي آخر: ستّة عشر، قال: ومن الشذوذ أيضًا ثلاثة عشر شهرًا، ورواية تسعة أشهر أو عشرة، ورواية: شهرين، ورواية: سنتين، ويمكن حمل الأخيرة على الصواب وأسانيد الجميع ضعيفة، والاعتماد على الثلاثة الأوّل، فجملة ما حكي تسع روايات، انتهى. وكأنه لم يعدّ رواية الشكّ، وإلا كانت عشرة، وكذا لم يعدها البرهان وعدّ الأقوال عشرة، فزاد القول بأنه بضعة عشر شهرًا ولم يعدّه الحافظ؛ لأنه يمكن تفسيره بكل ما زاد على العشرة.

(وقال) إبراهيم **(الحربي: قدم عليه الصّلاة والسّلام المدينة في ربيع الأوّل فصلّى إلى بيت المقدس تمام السنة، وصلّى من سنة اثنتين ستة أشهر، ثم حوّلت القبلة)** وهذا محتمل، لكون المراد أن مدّة الصلاة لبيت المقدس دون ستّة عشر، ولذا قال في النور: هذا كاد أن يكون قولاً، انتهى. ومحتمل لأن يكون مراده ستّة عشر بشهر القدوم. **(وقيل: كان تحويلها في جمادىٰ)** الآخرة، وبه جزم ابن عقبة **(وقيل: كان يوم الثلاثاء في نصف شعبان)** قاله محمد بن حبيب، وجزم به في الروضة مع ترجيحه في شرح مسلم رواية ستة عشر شهرًا للجزم بها في مسلم؛ كما مرّ.

قال الحافظ: ولا يستقيم أنه في شعبان إلا بإلغاء شهري القدوم والتحويل، انتهى. نعم هو يوافق سبعة عشر بتلفيق واحد من شهري القدوم والتحويل، والقول الشاذ بأنه ثمانية عشر بإلغاء

وقيل يوم الإثنين نصف رجب.

وظاهر حديث البراء في البخاري: أنها كانت صلاة العصر.

ووقع عند النسائي من رواية أبي سعيد بن المعلى: أنها الظهر.

وأما أهل قباء فلم يبلغهم الخبر إلى صلاة الفجر من اليوم الثاني، كما في الصحيحين عن ابن عمر أنه قال: بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت ....

الكسر واعتبار شهري التحويل والقدوم.

(**وقيل: يوم الاثنين نصف رجب**) رواه أحمد عن ابن عباس بإسناد صحيح. قال الواقدي: وهذا أثبت. قال الحافظ: وهو الصحيح، وبه جزم الجمهور؛ كما مرّ، وهو صالح لروايتي ستّة عشر وسبعة عشر والشكّ، فالحاصل في الشهر ثلاثة أقوال، وفي اليوم قولان. (**وظاهر حديث البراء**) بتخفيف الراء والمدّ على الأشهر، ابن عازب الأنصاري الأوسي الصحابي ابن الصحابي (**في البخاري أنها**) أي: الصلاة التي وقع فيها التحويل، (**كانت صلاة العصر**) لقوله وأنه، أي: النبيّ ﷺ، أوّل صلاة صلاّها صلاة العصر، أي: متوجّهًا إلى الكعبة. (**ووقع عند النسائي من رواية أبي سعيد بن المعلّى**) بضم الميم وفتح المهملة وشدّ اللام، صحابي جليل اسمه سعيد، وقيل: رافع ووهّاه ابن عبد البرّ، وقوّى الأول. (**أنها الظهر**؛) وكذا عند الطبراني والبزار من حديث أنس، وعند ابن سعد: حوّلت في صلاة الظهر أو العصر، وجمع الحافظ فقال في كتاب الإيمان: التحقيق: أن أوّل صلاة صلاّها في بني سلمة لما مات بشر بن البراء بن معرور الظهر وأوّل صلاة صلاّها بالمسجد النبويّ العصر.

(**وأمّا أهل قباء فلم يبلغهم الخبر إلى صلاة الفجر**) أي: الصبح، (**من اليوم الثاني**) وقال في كتاب الصلاة: لا منافاة بين الخبرين؛ لأن الخبر وصل وقت العصر إلى من هو داخل المدينة وهم بنو حارثة، ووصل وقت الصبح إلى من هو خارجها وهم أهل قباء؛ (**كما في الصحيحين**) البخاري في الصّلاة والتفسير ومسلم في الصّلاة، وكذا النسائي (**عن ابن عمر**) بن الخطاب (**أنه قال: بينما الناس**) المعهودون في الذهن (**بقباء**) بالمدّ والتذكير والصرف على الأشهر ويجوز القصر وعدم الصرف ويؤنّث: موضع معروف ظاهر المدينة وفيه مجاز الحذف، أي: بمسجد قباء.

(**في صلاة الصبح**) ولمسلم في صلاة الغداة وهو أحد أسمائها ونقل بعضهم كراهة تسميتها بذلك، (**إذ جاءهم آت**) قال الحافظ: ولم يسمّ وإن كان ابن طاهر وغيره نقلوا أنه

فقال: إن رسول الله ﷺ قد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة.

وفي هذا أن الناسخ لا يلزم حكمه إلا بعد العلم به، وإن تقدم نزوله، لأنهم لم يؤمروا بإعادة العصر والمغرب والعشاء والله أعلم.

عباد بن بشر ففيه نظر؛ لأن ذلك إنما ورد في حق بني لحرثة في صلاة العصر، فإن كان ما نقلوه محفوظًا فيحتمل أن عبادًا أتى بني لحرثة أوّلاً وقت العصر ثم توجه إلى أهل قباء، فأعلمهم بذلك في الصبح، وممّا يدلّ على تعدّدهما أن مسلمًا روى عن أنس: أن رجلاً من بني سلمة مرّ وهم ركوع في صلاة الفجر، فهذا موافق لرواية ابن عمر في تعيين الصلاة، وبنو سلمة غير بني حارثة انتهى.

وكون مخبر بني حارثة عباد بن بشر رواه ابن منده وابن أبي خيثمة، وقيل: عباد بن نهيك، بفتح النون وكسر الهاء، ورّجح أبو عمر الأوّل. وقيل: عباد بن نصر الأنصاري. قال الحافظ: والمحفوظ عباد بن بشر، انتهى. وقيل: عباد بن وهب. قال البرهان: ولا أعرفه في الصحابة إلاّ أن يكون نسب إلى جدّه أو جدّ له أعلى أو إلى خلاف الظاهر، انتهى.

(**فقال: إن رسول اللّه ﷺ**) أسقط من الحديث ما ألفظه: قد أنزل عليه الليلة قرءان، قال الحافظ: فيه إطلاق الليلة على بعض اليوم الماضي وما يليه مجازًا والتنكير لإرادة البعضية، والمراد قوله تعالىٰ: ﴿قد نرى تقلّب وجهك في السماء﴾[البقرة: ١٤٤] الآية. (**قد أُمر**) بضم الهمزة مبنيًا للمفعول (**أن**) أي: بأن (**يستقبل**) بكسر الموحدة، أي: باستقبال (**الكعبة، فاستقبلوها**) بفتح الموحدة عن أكثر رواة الصحيحين على أنه فعل ماض، أي: تحوّل أهل قباء إلى جهة الكعبة، (**وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة**) وضمير استقبلوها ووجوههم لأهل قباء، ويحتمل أنه للنبيّ ﷺ ومن معه.

وفي رواية الأصيلي للبخاري، والعذري لمسلم: فاستقبلوها بكسر الموحدة بصيغة الأمر، قال الحافظ: وفي ضمير وجوههم الاحتمالان المذكوران، وعوده إلى أهل قباء أظهر. وترجّح رواية الكسر رواية البخاري في التفسير، بلفظ: وقد أمر أن يستقبل الكعبة ألا فاستقبلوها، فدخول حرف الاستفتاح يشعر بأن الذي بعده أمر لا أنه بقية الخبر الذي قبله، انتهى. وفي النور أن بعض الحفاظ، قال: الكسر أفصح وأشهر وهو الذي يقتضيه تمام الكلام بعده.

(**وفي هذا**) الحديث من الفوائد (**أن الناسخ لا يلزم حكمه إلاّ بعد العلم به وإن تقدم نزوله؛ لأنهم لم يؤمروا بإعادة العصر والمغرب والعشاء**) زاد الحافظ: واستنبط منه الطحاوي أن من لم تبلغه الدعوة ولم يمكنه استعلام فالفرض غير لازم له، وفيه جواز الاجتهاد في زمنه ﷺ؛ لأنهم لما تمادوا في الصّلاة ولم يقطعوها، دلّ على أنه رجح عندهم التمادي والتحوّل

وروى الطبري عن ابن عباس: لما هاجر ﷺ إلى المدينة، واليهود أكثر أهلها يستقبلون بيت المقدس أمره الله تعالى أن يستقبل بيت المقدس، ففرحت اليهود، فاستقبلها سبعة عشر شهرًا، وكان ﷺ يحب أن يستقبل قبلة إبراهيم، فكان يدعو وينظر إلى السماء فنزلت الآية.

على القطع والاستئناف، ولا يكون ذلك إلاَّ عن اجتهاد، كذا قيل وفيه نظر؛ لاحتمال أن عندهم في ذلك يقينًا سابقًا لأنه عليه السّلام كان مترقّبًا للتحويل، فلا مانع من تعليمهم ما صنعوا من التمادي والتحوّل، وفيه قبول خبر الواحد ووجوب العمل به ونسخ ما تقرّر بطريق العلم به؛ لأن صلاتهم إلى بيت المقدس كانت عندهم بطريق القطع لمشاهدتهم صلاته ﷺ إليه، وتحوّلوا إلى جهة الكعبة بخبر هذا الواحد، وأُجيب: بأن الخبر المذكور احتفت به قرائن ومقدّمات أفادت العلم عندهم بصدق المخبر، فلم ينسخ عندهم ما يفيد العلم إلا بما يفيد العلم. وقيل: كان النسخ بخبر الواحد جائزًا في زمنه ﷺ مطلقًا، وإنما منع بعده ويحتاج إلى دليل، انتهى.

(وروى الطبري) محمد بن جرير من طريق علي بن أبي طلحة، **(عن ابن عباس،)** قال: **(لما هاجر ﷺ إلى المدينة واليهود أكثر أهلها يستقبلون)** خبر ثانٍ لليهود أو لمبتدأ محذوف، أي: وهم يستقبلون **(بيت المقدس أمره اللّه تعالىٰ أن يستقبل بيت المقدس)** ليجمع له بين القبلتين؛ كما عدّه السيوطي من خصائصه على الأنبياء والمرسلين وتأليفًا لليهود، كما قال أبو العالية. **(ففرحت اليهود)** لظنّهم أنه استقبله اقتداء بهم مع أنه كان لأمر ربّه، **(فاستقبلها سبعة عشر شهرًا، وكان ﷺ يحبّ أن يستقبل قبلة إبراهيم)** وعند الطبري أيضًا من طريق مجاهد عن ابن عباس، قال: إنما أحبّ أن يتحوّل إلى الكعبة؛ لأن اليهود قالوا: يخالفنا محمّد ويتّبع قبلتنا. وعند ابن سعد: أنه ﷺ قال: «يا جبريل، وددت أن اللّه صرف وجهي عن قبلة يهود، فقال جبريل: إنما أنا عبد فادع ربّك وسله».

وعند السدي في الناسخ والمنسوخ عن ابن عباس: كان ﷺ يعجبه أن يصلّي قبل الكعبة؛ لأنها قبلة آبائه إبراهيم وإسمٰعيل، فقال لجبريل: «وددت أنك سألت اللّه أن يصرفني إلى الكعبة، فقال جبريل: لست أستطيع أن أبتدىء اللّه عزّ وجلّ بالمسألة ولكن إن سألني أخبرته». **(فكان يدعو)** دعاء محبّة لذلك بالحال لا بالقال، ففي الفتح فيه بيان شرف المصطفى وكرامته على ربّه لإعطائه له ما أحبّ من غير تصريح بالسؤال، وعليه فالعطف تفسيري في قوله: **(وينظر إلى السماء)** ينظر جبريل ينزل عليه؛ كما عند السدي وغيره، ولأنها قبلة الداعي **(فنزلت الآية)** يعني قوله تعالىٰ: ﴿قد نرى تقلّب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام﴾ [البقرة: ١٤٤] الآية، وبقية حديث ابن عباس هذا عند ابن جرير: فارتاب في ذلك

قال في فتح الباري وظاهر حديث ابن عباس هذا أن استقبال بيت المقدس إنما وقع بعد الهجرة إلى المدينة. لكن أخرج أحمد من وجه آخر عن ابن عباس: كان النبي ﷺ يصلي بمكة نحو بيت المقدس، والكعبة بين يديه، قال: والجمع بينهما ممكن: بأن يكون أمر لما هاجر أن يستمر على الصلاة لبيت المقدس.

وأخرج الطبري أيضًا من طريق ابن جريج قال: صلى النبي ﷺ أول ما صلى إلى الكعبة، ثم صرف إلى بيت المقدس وهو بمكة، فصلى ثلاثة حجج، ثم هاجر، فصلى إليه بعد قدومه المدينة ستة عشر شهرًا، ثم وجهه الله إلى الكعبة.

اليهود، وقالوا: ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها، فأنزل اللّه: ﴿ولله المشرق والمغرب فأينما تولّوا فثمّ وجه اللّه﴾ [البقرة: ١١٥] الآية.

(قال في فتح الباري) في كتاب الصلاة، **(وظاهر حديث ابن عباس هذا أن استقبال بيت المقدس إنما وقع بعد الهجرة إلى المدينة، لكن أخرج أحمد من وجه آخر عن ابن عباس،)** قال: **(كان النبي ﷺ يصلّي بمكّة نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه)** فحصل تخالف بين حديثيه، إذ مقتضى الأوّل أنه إنما أُمر به في المدينة، وهذا صريح في أنه كان بمكّة. **(قال)** يعني في الفتح: **(والجمع بينهما ممكن بأن يكون أُمر)** ﷺ **(لمّا هاجر أن يستمر على الصّلاة لبيت المقدس)** فالأمر بابتداء استقباله كان بمكّة، والذي بالمدينة باستمراره، ثم نسخ باستقبال الكعبة، فلم يقع نسخ بيت المقدس إلاّ مرة واحدة.

(وأخرج الطبري) محمد بن جرير **(أيضًا من طريق ابن جريج)** بجيمين مصغّر عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم المكي الثقة الفقيه الحافظ أحد الأعلام، مات سنة خمسين ومائة، **(قال: صلّى النبيّ ﷺ أوّل ما صلّى إلي الكعبة ثم صرف إلى بيت المقدس وهو بمكّة، فصلّى ثلاث حجج)** بكسر المهملة وفتح الجيم الأولى وكسر الثانية منوّن، أي: سنين بناء على أن الإسراء قبل الهجرة بخمس سنين. أمّا على أنه قبلها بسنة أو نحوها، فالمراد: ما كان يصلّيه قبل فرض الخمس، **(ثم هاجر فصلّى إليه بعد قدومه المدينة ستّة عشر شهرًا، ثم وجّهه اللّه إلى الكعبة)** فهذا الأثر صريح في الجمع المذكور، فلا بأس.

وقوله في حديث ابن عباس الثاني: والكعبة بين يديه يخالف قول البراء عند ابن ماجه صلينا مع رسول اللّه ﷺ نحو بيت المقدس ثمانية عشر شهرًا، وصرفت القبلة إلى الكعبة بعد دخول المدينة، فإن ظاهره: أنه كان يصلّي بمكّة إلى بيت المقدس محضًا.

وحكى الزهري خلافًا في أنه كان بمكّة يجعل الكعبة خلف ظهره أو يجعلها بينه وبين

وقوله في حديث ابن عباس الأول: «أمره الله تعالى» يرد قول من قال: إنه صلى إلى بيت المقدس باجتهاد.

وعن أبي العالية: أنه صلى إلى بيت المقدس يتألف أهل الكتاب. وهذا لا ينفي أن يكون ....

بيت المقدس. قال الحافظ: فعلى الأوّل: كان يجعل الميزان خلفه. وعلى الثاني: كان يصلّي بين الركنين اليمانيين، وزعم ناس أنه لم يزل يستقبل الكعبة بمكّة، فلما قدم المدينة استقبل بيت المقدس ثم نسخ، وحمل ابن عبد البرّ هذا على القول الثاني، ويؤيّده حمله على ظاهره إمامة جبريل. ففي بعض طرقه: أن ذلك كان عند البيت.

وفي الفتح أيضًا اختلفوا في الجهة التي كان يصلّي إلى بيت المقدس، لكنّه كان لا يستدبر الكعبة بل يجعلها بينه وبين بيت المقدس. وأطلق آخرون: أنه كان يصلّي إليها بمكّة. فقال ابن عباس وغيره: كان يصلّي إلى بيت المقدس. وقال آخرون: كان يصلّي إلى الكعبة، فلما هاجر استقبل المقدس. وهذا ضعيف، ويلزم منه دعوى النسخ مرّتين، والأوّل أصح؛ لأنه يجمع به بين القولين وقد صححه الحاكم وغيره من حديث ابن عباس، انتهى.

ولا يخالفه قول ابن العربي: نسخ اللَّه القبلة ونكاح المتعة ولحوم الحمر الأهلية مرتين مرتين، ولا أحفظ رابعًا. وقال أبو العباس العزفي ـ بفتح المهملة والزاي وبالفاء ـ : رابعها الوضوء مما مسّت النار، ونظم ذلك السيوطي؛ لأن مراد الحافظ أن خصوص نسخ بيت المقدس لم يتكرّر، وما أثبته ابن العربي النسخ للقبلة في الجملة، بمعنى: أنه أمر باستقبال الكعبة ثم نسخ باستقبال بيت المقدس، ثم نسخ بالكعبة؛ كما هو مدلول كلاميهما، ودلّ عليه أثر ابن جريج.

(**وقوله في حديث ابن عباس الأوّل: أمره اللَّه، يردّ قول من قال**) وهو الحسن البصري، (**أنه صلّى إلى بيت المقدس باجتهاد**) وكذا قول الطبري: كان مخيّرًا بينه وبين الكعبة، فاختاره طمعًا في إيمان اليهود، ويردّه أيضًا سؤاله لجبريل، إذ لوكان مخيّرًا لاختار الكعبة لما أحبّها من غير سؤال.

قال شيخنا: إلاَّ أن يقال بعد اختياره وجب عليه، لكنه استبعد هذا بمجلسه؛ لأن فيه تضييقًا عليه ولو خيّر كان كتخييره بين المسح على الخفين وغسل الرجلين، والذي عليه الجمهور؛ كما قال القرطبي: أنه إنما كان بأمر اللَّه ووحيه.

(**وعن أبي العالية**) رفيع بضم الراء مصغر بن مهران بكسر الميم، الرماحي بكسر الراء وتحتية، مولاهم البصري التابعي الكبير، أخرج له الجميع. (**أنه صلّى إلى بيت المقدس يتألف أهل الكتاب**) وعن الزجاج امتحانًا للمشركين، لأنهم ألفوا الكعبة (**وهذا لا ينفي أن يكون**

بتوقيف.

واختلفوا في المسجد الذي كان يصلي فيه:

فعند ابن سعد في الطبقات: أنه صلى ركعتين من الظهر في مسجده بالمسلمين، ثم أمر أن يتوجه إلى المسجد الحرام، فاستدار إليه ودار معه المسلمون.

ويقال: إنه عليه السلام زار أم بشر بن البراء بن معرور في بني سلمة، فصنعت له طعامًا، وكانت الظهر، فصلى عليه السلام بأصحابه ركعتين، ثم أمر فاستداروا إلى الكعبة، واستقبل الميزاب، فسمي مسجد القبلتين. ....

بتوقيف) فقد يكون الأمر به لتأليفهم، **(واختلفوا في المسجد الذي كان يصلّي فيه،)** حين حولت القبلة، **(فعند ابن سعد في الطبقات أنّه)** ﷺ **(صلّى ركعتين من الظهر في مسجده)** النبوي **(بالمسلمين، ثم أمر أن يتوجّه إلى المسجد الحرام)** أي: الكعبة وعبّر به كالآية دون الكعبة؛ لأنه كما قال البيضاوي: كان عليه السّلام بالمدينة والبعيد يكفيه مراعاة الجهة، فإن استقبال عينها، أي: للبعيد، حرج عليه بخلاف القريب.

(فاستدار إليه ودار معه المسلمون) فصلّى بهم ركعتين أُخريين؛ لأن الظهر كانت يومئذ أربعًا؛ فثنتان منها لبيت المقدس، وثنتان للكعبة، ووقع التحويل في ركوع الثالثة؛ كما في النور، فجعلت كلّها ركعة للكعبة مع أن قيامها وقراءتها وابتداء ركوعها للقدس؛ لأنه لا اعتداد بالركعة إلا بعد الرفع من الركوع ولذا يدركها المسبوق قبله.

(ويقال: إنه عليه السلام زار أُمّ بشر بن البراء بن معرور) بمهملات، يقال: اسمها خليدة؛ كما في التجريد. **(في بني سلمة)** بكسر اللام والنسبة إليها بفتحها على المشهور، وفي الألفية. والسلمي افتحه في الأنصاري. وفي اللب كسرها المحدثون في النسبة أيضًا.

(فصنعت له طعامًا، وكانت) أي: وجدت **(الظهر)** أي: دخل وقتها، فكان تامّة، لكن المذكور في الفتح الذي هو ناقل عنه، وكذا العيون والسبل عن ابن سعد، بلفظ: وحانت الظهر بمهملة، أي: دنا وقتها، **(فصلّى عليه السّلام بأصحابه ركعتين ثم أمر)** باستقبال الكعبة في ركوع الثالثة، **(فاستداروا إلى الكعبة)** بأن تحوّل الإمام من مكانه الذي كان يصلّي فيه إلى مؤخّره، فتحوّلت الرجال حتى صاروا خلفه، وتحوّلت النساء حتى صرن خلف الرجال، ولا يشكل بأنه عمل كثير؛ لاحتمال أنه قبل تحريمه فيها كالكلام، أو اغتفر هذا العمل للمصلحة، أو لم تتوال الخطا عند التحويل بل وقعت متفرّقة، **(فسمّي مسجد القبلتين)** لنزول النسخ وتحويله عليه السّلام

قال ابن سعد قال الواقدي: هذا عندنا أثبت.

ولما حول الله القبلة حصل لبعض الناس من المنافقين والكفار واليهود ارتياب وزيغ عن الهدى وشك، وقالوا: ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها، أي: ما لهؤلاء تارة يستقبلون كذا، وتارة يستقبلون كذا، فأنزل الله جوابهم في قوله: ﴿**قل لله المشرق والمغرب**﴾ أي الحكم والتصرف، والأمر كله لله، فحيثما وجهنا توجهنا فالطاعة في امتثال أمره، ولو وجهنا كل يوم مرات إلى جهات متعددة فنحن عبيده، وفي تصريفه وخدامه حيثما وجهنا توجهنا.

ولله تعالى بنبينا عليه الصلاة والسلام وبأمته عناية عظيمة، إذ هداهم إلى قبلة خليله إبراهيم، ....

فيه ابتداء، فلا يردّ أن التحويل وقع في مسجدي قباء وبني لحرثة، ولم يسمّيا بذلك، وأيضًا فحكمة التسمية لا يلزم اطّرادها.

(**قال ابن سعد: قال الواقدي: هذا عندنا أثبت**) من القول الأوّل أن التحويل وقع في المسجد النبويّ، (**ولمّا حوّل اللّه القبلة حصل لبعض الناس من المنافقين والكفّار**) المشركين من قريش، (**واليهود ارتياب**) شكّ (**وزيغ**) ميل (**عن الهدى وشكّ**) فيه، (**وقالوا: ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها**) على استقبالها في الصلاة (**أي: ما لهؤلاء تارة يستقبلون كذا، وتارة يستقبلون كذا،**) وصريحه أن هذا قول الطوائف الثلاث، وبه صرّح البيضاوي، وسيذكر المصنف مقابله أخيرًا.

(**فأنزل اللّه جوابهم في قوله:**) ﴿سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها، (**قل للّه المشرق والمغرب**﴾) [البقرة: ١٤٢]، أي: الجهات كلها؛ لأنهما ناحيتا الأرض، فيأمر بالتوجّه إلى أي جهة شاء، لا اعتراض عليه؛ كما في الجلال، فحمله على الحقيقة، وحمله المصنف على المجاز، فقال: (**أي الحكم والتصرّف والأمر كلّه للّه**) لا يسأل عمّا يفعل، (**فحيثما وجّهنا توجّهنا، فالطاعة في امتثال أمره ولو وجّهنا كل يوم مرّات إلى جهات متعدّدة، فنحن عبيده. وفي تصريفه و**)نحن (**خدّامه حيثما وجّهنا توجّهنا**) وقد قال تعالى: ﴿وللّه المشرق والمغرب﴾ الآية، [البقرة: ١٤٢]، فأينما تولّوا فثمّ وجه اللّه، تقدّم عن ابن عباس أن سبب نزولها إنكار اليهود.

قال السيوطي: وإسناده قوي فليعتمد. وفي سببها روايات أُخر ضعيفة. (**وللّه تعالى بنبيّنا عليه الصّلاة والسّلام وبأُمّته عناية**) أي: رعاية، (**عظيمة إذ هداهم إلى قبلة خليله إبراهيم**) وألقى

قال عليه الصلاة والسلام فيما رواه أحمد عن عائشة أن اليهود لا يحسدوننا على شيء كما يحسدوننا على يوم الجمعة، التي هدانا الله إليها وضلوا عنها. ....

حبّها في قلب حبيبه عليه السّلام، ولم يفعل ذلك بغير أُمّته بل تركوا على ضلالهم الذي وقعوا فيه مع أنها قبلة الأنبياء كلّهم على أحد القولين؛ كما مرّ.

وربما يؤيّده الحديث الذي ذكره بقوله: **(قال عليه الصّلاة والسّلام، فيما رواه أحمد عن عائشة: «إن اليهود لا يحسدونا على شيء كما يحسدونا على يوم الجمعة التي هدانا اللّه إليها»)** قال الحافظ: يحتمل بأن نصّ لنا عليه، ويحتمل بالاجتهاد؛ ويشهد له أثر ابن سيرين في جمع أهل المدينة قبل قدوم المصطفى، فإنّه يدلّ على أن أُولئك الصحابة اختاروا يوم الجمعة بالاجتهاد، ولا يمنع ذلك أن النبيّ ﷺ علمه بالوحي وهو بمكّة، فلم يتمكّن من إقامتها.

ثم قد ورد فيه حديث ابن عباس عند الدارقطني، ولذا جمع بهم أوّل ما قدم المدينة؛ كما حكاه ابن إسحٰق وغيره، وعلى هذا فقد حصلت الهداية للجمعة بجهتي البيان والتوفيق، انتهى ملخّصًا.

(وضلّوا عنها) لأنه فرض عليهم يوم من الجمعة وكل إلى اختيارهم ليقيموا فيه شريعتهم، فاختلفوا في أي الأيام هو ولم يهتدوا ليوم الجمعة، قاله ابن بطال، ومال إليه عياض وقوّاه. وقال النووي: يمكن أنهم أمروا به صريحًا، فاختلفوا هل يلزم بعينه أم يسوغ إبداله بيوم آخر، فاجتهدْوا فأخطأوا، قال الحافظ: ويشهد له ما للطبري عن مجاهد في قوله تعالىٰ: ﴿إنما جعل السبت﴾ [النحل: ١٢٤]، قال: أرادوا الجمعة فأخطأوا وأخذوا السبت مكانه. وقد روى ابن أبي حاتم عن السدي التصريح بأنه فرض عليهم يوم الجمعة بعينه، ولفظه: «إن اللّه فرض على اليهود الجمعة، فأبوا»، وقال يا موسى: إن اللّه لم يخلق يوم السبت شيئًا فاجعله لنا فجعل عليهم، وليس ذلك بعجيب من مخالفتهم كما وقع لهم في قوله تعالىٰ: ﴿وادخلوا الباب سجّدًا وقولوا حطة﴾ [البقرة: ٥٨] الآية، وغير ذلك، وكيف لا؟ وهم القائلون: سمعنا وعصينا، انتهى.

(وعلى القبلة التي هدانا اللّه إليها) بصريح البيان بالأمر المكرّر، أوّلاً لبيان تساوي حكم السفر وغيره، وثانيًا للتأكيد، **(وضلّوا عنها)** لأنهم لم يؤمروا باستقبال الصخرة؛ كما دلّ عليه هذا الحديث، وهو يؤيّد ما رواه أبو داود في الناسخ والمنسوخ عن خالد بن يزيد بن معٰوية، قال: لم تجد اليهود في التوراة القبلة، ولكن تابوت السكينة على الصخرة، فلما غضب اللّه على بني إسرائيل، رفعه؛ وكانت صلاتهم إلى الصخرة عن مشورة منهم.

وروى أبو داود أيضًا: أن يهوديًّا خاصم أبا العالية في القبلة، فقال أبو العالية: كان موسى يصلّي عند الصخرة ويستقبل البيت الحرام، فكانت الكعبة قبلته، وكانت الصخرة بين يديه، وقال

وعلى القبلة التي هدانا الله إليها وضلوا عنها، وعلى قولنا خلف الإمام: آمين.

وقال بعض المؤمنين: فكيف صلاتنا التي صليناها نحو بيت المقدس؟ وكيف من مات من إخواننا وهم يصلون إلى بيت المقدس؟ فأنزل الله ﴿**وما كان الله ليضيع إيمانكم**﴾ [البقرة/١٤٣].

اليهودي: بيني وبينك مسجد صالح النبيّ عليه السّلام، فقال أبو العالية: فإني صلّيت في مسجد صالح وقبلته إلى الكعبة وفي مسجد ذي القرنين وقبلته إليها. وفي البغوي في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿واجعلوا بيوتكم قبلة﴾ [يونس: ٨٧] الآية، روى ابن جريج عن ابن عباس، قال: كانت الكعبة قبلة موسى ومن معه، انتهى. وبه قطع الزمخشري والبيضاوي.

(**وعلى قولنا خلف الإمام: آمين**) فإنها لم يعطها أحد ممن كان قبلكم إلاَّ هٰرون، فإنه كان يؤمن على دعاء موسى؛ كما قال ﷺ في حديث أنس عند ابن مردويه وغيره.

(و)روى ابن إسحٰق وغيره عن البراء، قال: (**قال بعض المؤمنين:**) لمّا حوّلت القبلة (**فكيف صلاتنا التي صليناها نحو بيت المقدس؟ وكيف من مات من إخواننا**) من المسلمين؟ قال في الفتح: وهم عشرة، فبمكّة من قريش: عبد اللّٰه بن شهاب، والمطلب بن أزهر الزهريان، وسكران بن عمر، والعامري. وبأرض الحبشة: حطاب بالمهملة ابن الحٰرث الجمحي، وعمرو بن أُميّة الأسدي، وعبد اللّٰه بن الحٰرث السهمي، وعروة بن عبد العزّى، وعدي بن نضلة العدويّان. ومن الأنصار بالمدينة: البراء بن معرور بمهملات، وأسعد بن زرارة؛ فهؤلاء العشرة متفق عليهم، ومات في المدّة أيضًا: إياس بن معاذ الأشهلي، لكنه مختلف في إسلامه. (**وهم يصّلون إلى بيت المقدس، فأنزل اللّٰه تعالىٰ: ﴿وما كان اللّٰه ليضيّع إيمانكم﴾ [البقرة: ١٤٣]**) الآية،) أي: صلاتكم إلى بيت المقدس بل يثيبكم عليه؛ لأن سبب نزولها السؤال عمّن مات قبل التحويل، كما ترى. قال في الفتح: وقع النصّ على هذا التفسير عند الطيالسي والنسائي عن البراء، بلفظ: فأنزل اللّٰه: ﴿وما كان اللّٰه ليضيّع إيمانكم﴾ [البقرة: ١٤٣]، صلاتكم إلى بيت المقدس، انتهى. وبهذا جزم الجلال، فلا عليك ممن قال إيمانكم بالقبلة المنسوخة.

وروى البخاري من طريق زهير عن أبي إسحٰق عن البراء: مات على القبلة قبل أن تحوّل رجال وقتلوا، فلم ندرِ ما نقول فيهم، فأنزل اللّٰه: ﴿وما كان اللّٰه ليضيّع إيمانكم﴾ [البقرة١٤٣]، قال الحافظ: وباقي الروايات إنما فيها ذكر الموت فقط، وكذلك روى أبو داود والترمذي وابن حبان والحاكم صحيحًا عن ابن عباس، ولم أجد في شيء من الأخبار أن أحدًا قتل من المسلمين قبل تحويل القبلة، لكن لا يلزم من عدم الذكر عدم الوقوع، فإن كانت هذه اللفظة محفوظة، فتحمل على أن بعض المسلمين ممن لم يشتهر قتل في تلك المدّة في غير جهاد،

وقيل قال اليهود: اشتاق إلى بلد أبيه، وهو يريد أن يرضي قومه، ولو ثبت على قبلتنا لرجونا أن يكون هو النبي الذي ننتظر أن يأتي. فأنزل الله تعالى: ﴿**وإن الذين أوتوا الكتاب ليعلمون أنه الحق من ربهم**﴾ [البقرة/١٤٤] يعني أن اليهود الذين أنكروا استقبالكم الكعبة وانصرافكم عن بيت المقدس يعلمون أن الله سيوجهك إليها بما في كتبهم عن أنبيائهم.

ثم فرض صيام شهر رمضان، ....

ولم يضبط اسمه لقلّة الاعتناء بالتاريخ إذ ذاك، ثم وجدت في المغازي رجلاً اختلف في إسلامه.

فقد ذكر ابن إسحٰق: أن سويد بن الصامت لقي النبيّ ﷺ قبل أن يلقاه الأنصار في العقبة، فعرض عليه الإسلام، فقال: إن هذا القول حسن، وانصرف إلى المدينة فقتل بها في وقعة بعاث، بضمّ الموحدة وإهمال العين ومثلثة، وكانت قبل الهجرة، قال: وكان قومه يقولون: قتل وهو مسلم. وذكر لي بعض الفضلاء أنه يجوز أن يراد من قتل بمكّة من المستضعفين كأبوي عمّار، فقلت: يحتاج إلى ثبوت أن قتلهما بعد الإسرار، انتهى.

(**وقيل: قال اليهود**) مقابل ما فهم من كلامه المتقدّم أن ما ولاّهم عن قبلتهم صدر عنهم وعن المنافقين والمشركين، (**اشتاق إلى بلد أبيه،**) مكّة (**وهو يريد أن يرضي قومه**) قريشًا (**ولو ثبت على قبلتنا لرجونا أن يكون هو النبيّ الذي ننتظر أن يأتي**) وهذا القول نقله في العيون عن السدي، وزاد عنه: وقال المنافقون: ما ولاّهم عن قبلتهم التي كانوا عليها، وقال كفار قريش: تحيّر على محمّد دينه، فاستقبل قبلتكم وعلم أنكم أهدى منه ويوشك أن يدخل في دينكم، (**فأنزل اللّٰه تعالىٰ**) في اليهود: (﴿**وإن الذين أُوتوا الكتاب**﴾ [**البقرة: ١٤٤**]،) أي: التوراة، (﴿**ليعلمون أنه الحقّ من ربّهم**﴾ [البقرة: ١٤٤]، **يعني أن اليهود الذين أنكروا استقبالكم الكعبة وانصرافكم عن بيت المقدس يعلمون أن اللّٰه تعالىٰ سيوجّهك إليها بما في كتبهم عن أنبيائهم.**) قال السدي: وأنزل فيهم: ﴿ولئن أتيت الذين أُوتوا الكتاب﴾ [البقرة: ١٤٥] الآية. وقوله تعالىٰ: ﴿الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم﴾ [البقرة: ١٤٦] الآيتين، قال: أي يعرفون أن قبلة النبيّ الذي يبعث من ولد إسمٰعيل قبل الكعبة كذلك هو مكتوب عندهم في التوراة وهم يعرفونه بذلك، كما يعرفون أبناءهم وهم يكتمون ذلك وهم يعلمون أنه الحق، يقول اللّٰه تعالىٰ: ﴿الحق من ربك فلا تكونّن من الممترين﴾ [البقرة: ١٤٧]، أي: الشاكّين. وأنزل اللّٰه في المنافقين: ﴿قل للّٰه المشرق والمغرب﴾ [البقرة: ١٤٢]، وفي المشركين: ﴿لئلاّ يكون للنّاس عليكم حجّة﴾ [البقرة: ١٥٠] الآية.

(**ثم فرض صيام شهر رمضان**) ذكر بعضهم حكمة كونه شهرًا، فقال: لمّا تاب آدم من

بعدما حولت القبلة إلى الكعبة بشهر، في شعبان على رأس ثمانية عشر شهرًا من مقدمه عليه السلام.

وزكاة الفطر قبل العيد بيومين: أن يخرج عن الصغير والكبير والحر والعبد والذكر والأنثى صاع من تمر، أو صاع من شعير، أو صاع من زبيب، أو صاع من بر، وذلك قبل أن تفرض زكاة الأموال. وقيل إن زكاة الأموال فرضت فيها، وقيل: قبل الهجرة والله أعلم.

أكل الشجرة تأخّر قبول توبته لِما بقي في جسده من تلك الأكلة ثلاثين يومًا، فلمّا صفا جسده منها تيب عليه ففرض على ذرّيته صيام شهر، انتهى.

روى الواقدي عن عائشة وابن عمر وأبي سعيد الخدري، قالوا: نزل فرض شهر رمضان (**بعدما حوّلت القبلة إلى الكعبة بشهر في شعبان،**) أي: في نصفه بناء على أن التحويل في نصف رجب، أو في أوّله بناء على أنه في آخر جمادىٰ الآخرة، ولا يأتي هنا القول بأنها حوّلت في نصف شعبان؛ لأنه يلزم أن فرض الصّوم في نصف رمضان، (**على رأس**) أي: أوّل، (**ثمانية عشر شهرًا من مقدمه عليه السّلام**) المدينة تقريبًا، فلا بدّ من التجوّز إمّا في شهر أو في ثمانية عشر، (و)فرضت (**زكاة الفطر**) في هذه السنة؛ كما في حديث الثلاثة، وزاد المؤلّف: تبعًا لما في أسد الغابة. (**قبل العيد بيومين**) وهي كما في حديثهم (**أن يخرج عن الصغير والكبير والحرّ والعبد والذكر والانثى صاع من تمر، أو صاع من شعير،**) بفتح الشين وتكسر (**أو صاع من زبيب، أو صاع من برّ**) أي: قمح، كذا في حديث الثلاثة؛ كرواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه، عند أبي داود وأحمد والترمذي وحسّنه. وذكر أبو داود: أن عمر بن الخطاب جعل نصف صاع من بّر مكان هذه الأشياء.

وفي الصحيحين: أن معٰوية هو الذي قوّم ذلك. وعند الدارقطني عن عمر: أمر ﷺ عمرو بن حزم بنصف صاع من حنطة، ورواه أبو داود والنسائي عن ابن عباس مرفوعًا، وفيه: فقال عليّ: أمّا إذ وسّع اللّٰه فأوسعوا، اجعلوه صاعًا من برّ وغيره، ويروى صاعًا من دقيق، ولكنها وهم من سفيٰن بن عيينة نبّه عليه أبو داود. (**وذلك قبل أن تفرض زكاة الأموال**) من جملة حديث عائشة وابن عمر وأبي سعيد، (**وقيل: إن زكاة الأموال فرضت فيها**) أي: السنة الثانية، وقيل: بعدها، وقيل: سنة تسع، (**وقيل:**) فرضت زكاة الأموال (**قبل الهجرة**) حكاه مغلطاي وغيره، واعترض بأنه لم يفرض بمكّة بعد الإيمان إلاّ الصّلاة كل الفروض بالمدينة، وإن قيل فرض الحجّ قبل الهجرة فالصحيح خلافه، والأكثر أن فرض الزكاة إنما كان بعد الهجرة، (**واللّٰه أعلم**) بالصواب من ذلك، وصلّى اللّٰه وسلّم على سيّدنا محمّد وآله وصحبه.

[باب غزوة بدر العظمى]

ثم غزوة بدر الكبرى، وتسمى العظمى، والثانية، وبدر القتال.

وهي قرية مشهورة نسبت إلى بدر بن يخلد بن النضر بن كنانة، كان نزلها، وقيل: بدر بن الحٰرث، حافر بئرها، وقيل بدر اسم البئر التي بها سميت لاستدارتها، أو لصفائها ورؤية البدر فيها.

وقال ابن كثير: وهو يوم الفرقان، الذي أعز الله فيه الإسلام وأهله، ....

باب غزوة بدر العظمى

(ثم) بعد مجموع ما ذكر **(غزوة بدر)** أو في العطف تغليب أو الترتيب ذكرى، فلا يردّ تأخر زكاة الفطر عن وقت بدر **(الكبرى)** نعت لغزوة لا لبدر، **(وتسمّى العظمى والثانية وبدر القتال)** لوقوعه فيها دون الأولى والثالثة، وتسمّى أيضًا بدر الفرقان، **(وهي قرية مشهورة)** بين مكّة والمدينة على نحو أربع مراحل من المدينة، قاله النووي، وفي معجم ما استعجم: على ثمانية وعشرين فرسخًا من المدينة يذكر ولا يؤنث جعلوه اسم ماء، **(نسبت إلى بدر بن يخلد)** بفتح التحتية وإسكان الخاء المعجمة وضمّ اللام غير منصرف للعلمية ووزن الفعل هكذا في نسخة صحيحة، وهو المنقول فما في أكثر النسخ كبعض نسخ الفتح مخلد بالميم تحريف من النساخ **(ابن النضر)** بضاد معجمة جماع قريش، ولا يستعمل إلاّ باللام، فلا يلتبس بنصر بمهملة؛ لأنه بلا لام **(ابن كنانة)** لأنه **(كان نزلها)** وعلى هذا اقتصر اليعمري، وصدر به في الفتح.

(وقيل: بدر بن الحٰرث حافر بئرها) وبهذا صدر مغلطاي وأسقط الأوّل قائلاً: وقيل بدر بن كلدة، **(وقيل:)** نسبت القرية إلى **(بدر)** فهو مجرور منوّن، **(اسم البئر التي بها سمّيت)** البئر بدرًا **(لاستدارتها)** كبدر السماء، **(أو)** يعني، وقيل، كما في سيرة مغلطاي: سمّيت البئر بدرًا **(لصفائها)** أي: صفاء مائها **(ورؤية البدر فيها)** وقال ابن قتيبة: كانت البئر لرجل يسمّى بدرًا من غفار، وقيل: بدر رجل من بني ضمرة. وحكى الواقدي إنكار ذلك كله عن غير واحد من شيوخ بني غفار: وإنما هي ماؤنا ومنازلنا وما ملكها أحد قطّ يقال له بدر، وإنما هو علم عليها كغيرها من البلاد. قال البغوي: وهذا قول الأكثر.

(قال ابن كثير: وهو) أي: يوم بدر، **(يوم الفرقان)** المذكور في قوله تعالى: ﴿وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان﴾ [الأنفال: ٤١] الآية، لأن اللّٰه فرّق فيه بين الحقّ والباطل، قاله ابن عباس رواه ابن جرير وابن المنذر وصحّحه الحاكم، **(الذي أعزّ اللّٰه فيه الإسلام)** قوّاه وأظهره، **(و)**قوّى **(أهله**

ودمغ فيه الشرك وخرب محله، وهذا مع قلة عدد المسلمين، وكثرة العدو مع ما كانوا فيه من سوابغ الحديد، والعدة الكاملة، الخيل المسوّمة، والخيلاء الزائد، أعز الله به رسوله وأظهر وحيه وتنزيله، وبيض وجه النبي ﷺ وقبيله، وأخزى الشيطان وجيله، ولهذا قال تعالى ممتنًا على عباده المؤمنين وحزبه المتقين: ....

ودمغ) اللّه **(فيه الشرك)** أخفاه وأذهب شوكته، يقال: دمغه كسر عظم دماغه، فشبّه الشرك بالدماغ المكسورة استعارة بالكناية، وأثبت الدمغ له تخييلاً أو الاستعارة في الفعل فهي تبعيّة، **(وخرب محلّه)** أي: أهله الذين كانوا يعظمونه، أو خرب الأماكن التي كان ظاهرًا فيها، والأوّل أظهر؛ لأن تخريب أماكنه إنما كان بعد فتح مكّة بهدم العزى وتكسير هبل وإزالة جميع الأصنام. **(وهذا)** المذكور من عزّ الإسلام ودمغ الشرك حاصل **(مع قلّة عدد المسلمين وكثرة العدق)** فهو آية ظاهرة على عناية اللّه تعالىٰ بالإسلام وأهله، **(مع ما)** أي:حال **(كانوا)** أي: العدوّ **(فيه من)** القوّة الحاصلة لهم بلبس **(سوابغ الحديد)** أي: الدروع الحديد السوابغ، أي: الواسعة من إضافة الصفة للموصوف وتقدير القوّة، الخ؛ لأن السوابغ ليست حالاً حتى يبين بها ما كانوا عليه.

(والعدّة) بضمّ العين **(الكاملة)** أي: الاستعداد والتأهّب، والعدّة ما أعددته من المال والسلاح أو غير ذلك؛ كما في المصباح، فعطفه على ما قبله عطف عام على خاص على الثاني ومسبّب على سبب على الأوّل. **(والخيل)** جمع لا واحد له من لفظه **(المسوّمة)** الراعية أو من السمة وهي العلامة أو البارعة الجمال، وذكره بعد العدّة من الخاص بعد العام، **(والخيلاء)** بضم الخاء وكسرها الكبر **(الزائد)** فذكر رعاية لمعناه، وفي نسخة الزائدة بالهاء رعاية للفظه؛ لأن فيه ألف التأنيث، **(أعزّ اللّه به رسوله وأظهر وحيه وتنزيله)** أي: القرءان عطف أخصّ على أعمّ أو تفسير إن أُريد الأعمّ على أن الوحي بمعنى الموحى والتنزيل بمعنى المنزل أعمّ من أن يكون لفظًا أو معنى، **(وبيّض وجه النبيّ)** كناية عن ظهور بهجة السرور، فأطلق البياض وأُريد لازمه نحو يوم تبيض وجوه، أي: أظهر سرور النبيّ ﷺ، **(وقبيله)** أي: أتباعه بالنصب عطف على رسوله أو على وجه بتقدير مضاف، أي: وبيّض وجه قبيلة فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه.

(وأخزى الشيطان) إبليس وغيره من الشياطين **(وجيله)** أتباعه من أهل الضلال والزيغ نسبوا إليه لقبولهم ما وسوس به فضلوا عن الحقّ واتّبعوه، أو المراد إبليس وأعوانه من الشياطين، والأوّل أولى لإفادته العموم في أنه أخزى شياطين الجنّ والإنس. **(ولهذا قال تعالىٰ ممتنًا على عباده المؤمنين)** قال شيخنا: أضافهم إليه تشريفًا، فالمراد الكاملون في الإيمان، فقوله: **(وحزبه)** أي: أنصار دينه **(المتّقين)** مساوٍ لما قبله بالنظر للتحقيق والوجود، وهو ما صدق عليه المؤمن والمتّقي له في المفهوم، فإن العبد معناه الذي لا يملك لنفسه شيئًا مع سيّده، فكأنه قال: على

﴿**ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة**﴾ [آل عمران/١٢٣] أي قليل عددكم، لتعلموا أن النصر إنما هو من عند الله، لا بكثرة العدد والعدد. انتهى.

فقد كانت هذه الغزوة أعظم غزوات الإسلام، إذ منها كان ظهوره، وبعد وقوعها أشرق على الآفاق نوره، ومن حين وقوعها أذل الله الكفار، وأعز الله من حضرها من المسلمين، فهو عنده من الأبرار.

عباده الذين لا يملكون لأنفسهم ضرًّا ولا نفعًا، بل كانوا منقادين له بامتثال أوامره واجتناب نواهيه. ﴿**ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلّة**﴾ حال من الضمير، ولم يقل ذلائل، ليدلّ على قلتهم، (**أي: قليل عددكم**) فهو من ذكر السبب وإرادة المسبّب وإلا فأذلّة جمع ذليل ضدّ عزيز، وقلّة العدد سبب لذلك، أي: قليلون بالنسبة إلى من لقيتم من المشركين من جهة أنهم كانوا مشاة إلاَّ قليلاً وعارين من السلاح؛ لأنهم لم يأخذوا أهبّة القتال كما ينبغي، وإنما خرجوا لتلقّي الغير بخلاف المشركين، (**لتعلموا أن النصر إنما هو من عند اللّه**) كما قال تعالىٰ: ﴿إن ينصركم اللّه فلا غالب لكم﴾ [آل عمران: ١٦٠]، (**لا بكثرة العدد**) بفتح العين (**والعدد**) بضمّها جمع عدّة، كغرفة وغرف، (**انتهى**) كلام ابن كثير.

(**فقد كانت هذه الغزوة أعظم غزوات الإسلام**) أي: أفضلها وأشرفها، قال في الاستيعاب: وليس في غزواته ما يصل لها في الفضل ويقرب منها غزوة الحديبية حيث كانت بيعة الرضوان، انتهى. فليس المراد العظم من حيث كثرة الجند والشدّة؛ لأن في غيرها ما هو أقوى منها في ذلك، ويدلّ لهذا قوله: (**إذ منها كان ظهوره**) أي: كمال انتشار الإسلام وكثرة الداخلين فيه، (**وبعد وقوعها أشرق على الآفاق**) جمع أفق بضمّتين وبسكون الفاء أيضًا؛ كما مرّ في: وضاءت بنورك الأفق. وفي القاموس: الأفق بضمّة وبضمتين الناحية، انتهى. أي: من الأرض والسماء (**نوره**) عدله وإصلاحه بعد الشدّة التي كان فيها من المشركين، سمّاه نورًا؛ لأنه يزيّن البقاع ويظهر الحقوق (**ومن حين**) أي: وقت (**وقوعها أذلّ اللّه الكفّار**) بقتل صناديدهم وأسرهم، (**وأعزّ اللّه من حضرها من المسلمين**) والملائكة (**فهو عنده من الأبرار**) الأتقياء المقرّبين، فقد قال ﷺ: «لعلّ اللّه أطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنّة»، أو: «فقد غفرت لكم».

وقال في لحرثة بن سراقة الأنصاري:وقد أصيب يومئذ وأنه في جنّة الفردوس، وجاءه جبريل، فقال: «ما تعدّون أهل بدر فيكم؟ قال: من أفضل المسلمين، أو كلمة نحوها، قال: وكذلك من شهد بدرًا من الملائكة»، رواها كلّها البخاري وهي بشارة عظيمة، وقد قال العلماء: الترجّي في كلام اللّه ورسوله للوقوع، على أن أحمد وأبا داود وغيرهما، رووه بلفظ: «إن اللّه أطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»، وقال ﷺ: «لا يدخل النار من شهد

وكان خروجهم يوم السبت لثنتي عشرة خلت من رمضان، على رأس تسعة عشر شهرًا، ويقال: لثمان خلون منه. قاله ابن هشام.

واستخلف أبا لبابة.

وخرجت معه الأنصار، ولم تكن قبل ذلك خرجت معه.

وكان عدة من خرج معه ثلاثمائة ....

بدرًا والحديبية»، رواه مسلم.

(**وكان خروجهم يوم السبت**) كما جزم به مغلطاي وعند ابن سعد: يوم الاثنين، وقالا: معًا (**لثنتي عشرة**) ليلة (**خلت من رمضان**) وزاد مغلطاي: (**على رأس تسعة عشر شهرًا**) لأن باقي سنة القدوم عشرة أشهر تقريبًا والماضي من السنة الثانية ثمانية أشهر كاملة، وما مضى من رمضان في مقابله الماضي من ربيع الأوّل (**ويقال: لثمان خلون منه، قاله**) أي: هذا القول الثاني عبد الملك (**بن هشام**) تفسيرًا لقول شيخ شيخه ابن إسحٰق: خرج لليال مضت من رمضان، (**واستخلف أبا لبابة**) بشيرًا، وقيل: رفاعة بن عبد المنذر الأوسي ردّه من الروحاء واليًا على المدينة؛ كذا قاله ابن إسحٰق.

قال الحاكم: لم يتابع على ذلك إنما كان أبو لبابة زميل النبيّ ﷺ، وردّه مغلطاي بمتابعته له هو في المستدرك، قال: وبنحوه ذكره ابن سعد وابن عقبة وابن حبان، انتهى. فيكون زميل المصطفى حصل قبل ردّه إياه من الروحاء: قرية على ليلتين من المدينة، والصّلاة معًا قبل ردّ أبي لبابة من الروحاء، انتهى. أي: فبقي على الصلاة فقط. (**وخرجت معه الأنصار ولم تكن قبل ذلك خرجت معه**،) وما ظنّوا أنه يقع قتال؛ لأن خروجهم إنما كان لتلقّي العير (**وكان عدّة**) البدريين ثلاثمائة عشر؛ كما رواه أحمد والبزار والطبراني عن ابن عباس، وهو المشهور عند ابن إسحٰق وجماعة من أهل المغازي وللطبراني والبيهقي عن أبي أيّوب، قال: خرج ﷺ إلى بدر، فقال لأصحابه: «تعادّوا»، فوجدهم ثلاثمائة وأربعة عشر رجلاً، ثم قال لهم: «تعادّوا»، فتعادّوا مرتين فأقبل رجل على بكر له ضعيف وهم يتعادّون فتمّت العدّة ثلاثمائة وخمسة عشر، وللبيهقي أيضًا بسند حسن عن عبد الله بن عمرو بن العاصي، قال: خرج ﷺ يوم بدر ومعه ثلاثمائة وخمسة عشر ولا تنافي، لاحتمال أنّ الأوّل لم يعد المصطفى ولا الرجل الآتي آخرًا. وفي حديث عمر عند مسلم: ثلاثمائة وتسعة عشر، قال الحافظ: فيحمل على أنه ضمّ إليهم من استصغر ولم يؤذن له في القتال، كابن عمر والبراء وأنس وجابر وللبزار من حديث أبي موسى ثلاثمائة وسبعة عشر. وحكى السهيلي أنه حضر مع المسلمين سبعون نفسًا من الجنّ كانوا أسلموا، وإذا تحرّر هذا، فليعلم أن الجميع لم يشهدوا القتال، وإنما عدّة (**من خرج معه**) واستمرّ حتى شهد القتال (**ثلاثمائة**

وخمسة، وثمانية لم يحضروها، إنما ضرب لهم بسهمهم وأجرهم فكانوا كمن حضرها.

وخمسة) قاله ابن سعد. ولابن جرير عن ابن عباس: وستّة.

قال الحافظ: فكأن ابن سعد لم يعدّ النبيّ ﷺ فيهم، قال ابن سعد: المهاجرون منهم أربعة وستّون وسائرهم من الأنصار، وهو يفسّر قول البراء عند البخاري: كان المهاجرون يوم بدر نيّفًا على ستّين والأنصار نيّفًا وأربعين ومائتين. وفي البخاري عن الزبير، قال: ضربت يوم بدر للمهاجرين بمائة سهم، وجمع الحافظ بأن حديث البراء فيمن شهدها حسًّا، وحديث الزبير: فيمن شهدها حسًّا وحكمًا، أو المراد بالعدد الأوّل الأحرار، والثاني: بانضمام مواليهم وأتباعهم.

وسرد ابن إسحٰق أسماء من شهدها من المهاجرين، وذكر معهم خلفاءهم ومواليهم، فبلغوا ثلاثة وثمانين رجلاً، وزاد عليه ابن هشام ثلاثة. وسردهم الواقدي خمسة وثمانين. ولأحمد والبزار والطبراني عن ابن عباس: أن المهاجرين ببدر كانوا سبعة وسبعين، فلعلّه لم يذكر من ضرب له بسهم ممن لم يشهدها حسًّا. وقال الداودي: كانوا على التحرير أربعة وثمانين ومعهم ثلاثة أفراس فأسهم لهم بسهمين وضرب لرجال أرسلهم في بعض أمره بسهامهم، فصحّ أنها كانت مائة بهذا الاعتبار.

قال الحافظ: ولا بأس بما قاله، لكن ظهر لي أن إطلاق المائة إنما هو باعتبار الخمس وذلك أنه عزله ثم قسم ما عدّاه على ثمانين سهمًا عدد من شهدها ومن ألحق بهم، فإذا أُضيف له الخمس كان ذلك من حساب مائة سهم، انتهى. وقد ينازع فيما ظهر له بأن الخمس لا يكون نسبته للمهاجرين فقط، وسرد اليعمري: المهاجرين أربعة وتسعين، والخزرج مائة وخمسة وتسعين، والأوس أربعة وسبعين، فذلك ثلاثمئة وثلاثة وستّون، قال: وإنما ذلك من جهة الخلاف في بعضهم. وفي الكواكب: فائدة ذكرهم معرفة فضيلة السبق وترجيحهم على غيرهم والدعاء لهم بالرضوان على التعيين. وقال العلاّمة الدواني: سمعنا من مشايخ الحديث أن الدعاء عند ذكرهم في البخاري مستجاب وقد جرّب.

(وثمانية لم يحضروها) لكنهم **(إنما)** تخلّفوا للضرورات ولذا **(ضرب لهم بسهمهم)** بأن أعطاهم ما يخصّهم من الغنيمة، **(وأجرهم)** بأن أخبرهم أن لهم أجر من شهدها، **(فكانوا كمن حضرها)** فعدّوا في أهلها، وهم: عثمٰن بن عفان تخلف على زوجته رقية بنت النبيّ ﷺ بإذنه وكانت مريضة مرض الموت، فقال له ﷺ، كما في البخاري: «إن لك لأجر رجل ممن شهدها وسهمه»، وطلحة وسعيد بن زيد بعثهما يتجسّسان عير قريش، ومن الأنصار: أبو لبابة استخلفه على المدينة، وعاصم بن عدي على أهل العالية، والحٰرث بن حاطب على بني عمرو بن عوف

وكان معهم ثلاثة أفراس: «بعزجة» فرس المقداد، وفرس الزبير وفرس لمرثد الغنوي، لم يكن لهم خيل يومئذٍ غير هذه، وكان معهم سبعون بعيرًا.

لشيء بلغه عنهم، والحرث بن الصمة وقع بالروحاء فكسر فردّ هؤلاء من الروحاء، وخوات بن جبير أصابه حجر في ساقه فردّه من الصفراء، هؤلاء الذين ذكرهم ابن سعد.

وذكر الواقدي عن سعد بن لملك الساعدي والد سهل، قال: تجهّز ليخرج لبدر فمات فضرب له بسهمه وأجره، وممن اختلف فيه هل شهدها أو ردّ لحاجة سعد بن عبادة، وصبيح مولى أبي أحيحة رجع لمرضه، وفي المستدرك: أن جعفر بن أبي طالب ضرب له ﷺ يومئذ بسهمه وأجره وهو بالحبشة، وأقرّه الذهبي؛ فهؤلاء اثنا عشر.

(وكان معهم ثلاثة أفراس بعزجة) بفتح الموحدة وإسكان المهملة فزاي فجيم مفتوحتين فتاء تأنيث؛ كما في النور. وحرّف نساخ الشامية الزاي بالراء، فقد قال السهيلي: البعزجة شدّة جري الفرس في مغالبة، كأنه منحوت من أصلين: من بعج إذا شقّ، وعز، أي غلب، انتهى. **(فرس المقداد)** بن عمرو الشهير بابن الأسود، كأنها سمّيت بذلك لشدّة جريها، ويقال: اسمها سبحة، بفتح السين وإسكان الموحدة وبالحاء المهملتين وتاء تأنيث، وبه صدر الشامي، لكن صدر اليعمري بالأوّل، وجزم به في الروض، فلذا اقتصر المصنف عليه.

واليعسوب بفتح التحتية فعين فسين مضمومة مهملتين فواو ساكنة فموحدة، **(فرس الزبير)** بن العوّام، وقيل: اسمها السيل، وبه صدر الشامي وعلى الأول اقتصر اليعمري. **(وفرس لمرثد)** بفتح الميم وسكون الراء وفتح المثلثة ودال مهملة، ابن أبي مرثد كناز بن الحصين، **(الغنوي)** بفتح المعجمة والنون نسبة إلى غنى بن يعصر، صحابي ابن صحابي، بدري ابن بدري، **(لم يكن لهم يومئذ خيل غير هذه)** الثلاثة وثبت ذكر فرس مرثد عند ابن سعد في رواية، وجزم المصنّف في المقصد الثامن بأنه لم يكن معهم غير فرسين للمقداد والزبير، وقال ابن عقبة: ويقال كان معه عليه السّلام فرسان، واستشكل هذا بما رواه أحمد بإسناد صحيح عن عليّ، قال: ما كان فينا فارس يوم بدر غير المقداد، وأُجيب بحمل النفي على بعض الأحوال دون الباقي، لكن في التقريب للحافظ: لم يثبت أنه شهدها فارس غير المقداد.

(وكان معهم) كما قال ابن إسحٰق: **(سبعون بعيرًا)** فاعتقبوها، فكان ﷺ وعلي وزيد بن حارثة، ويقال: مرثد يعتقبون بعيرًا وهكذا. وقد روى الحرث بن أبي أُسامة وابن سعد عن ابن مسعود: كنّا يوم بدر كل ثلاثة بعير، وكان أبو لبابة وعليّ زميل رسول اللّٰه ﷺ، فكان إذا كانت عقبة النبيّ ﷺ، قالا: اركب حتى نمشي عنك، فيقول: «ما أنتما بأقوى مني على المشي، وما أنا بأغنى عن الأجر منكما»، وعليه فجملة الذين يعتقبون مائتان وعشرة، فيحتمل أن الباقين لم

وكان المشركون ألفًا ويقال: تسعمائة وخمسون رجلاً، معهم مائة فرس، وسبعمائة بعير.

يركبوا، أو أن الثلاثة تركب مدة ثم يدفعونه إلى غيرهم ليركبه مدّة أخرى، والعقبة النوبة؛ كما في المصباح. فالمراد: أن كل واحد يركب مدّة وركوب أبي لبابة معهم كان قبل ردّه من الروحاء وبعده أعقب مرثدًا؛ كما عند ابن إسحٰق، أو زيدًا؛ كما عند غيره.

وذكر ابن إسحٰق: أنه ﷺ دفع اللواء وكان أبيض إلى مصعب بن عمير، قال: وكان أمامه عليه السّلام رايتان سوداوان إحداهما مع عليّ، والأخرى مع بعض الأنصار. وذكر ابن سعد: أن لواء المهاجرين مع مصعب بن عمير، ولواء الخزرج مع الحباب بن المنذر، ولواء الأَوْس مع سعد بن معاذ. قال اليعمري: والمعروف أن سعد بن معاذ كان على حرس لرسول اللّه ﷺ في العريش، وأن لواء المهاجرين كان بيد عليّ، ثم روى بسنده عن ابن عباس: أن النبيّ ﷺ أعطى عليًا الراية يوم بدر، وهو ابن عشرين سنة. وأُجيب عن الأوّل بأن هذا كان عند خروجهم وفي الطريق، فيحتمل أن سعد أدفعه لغيره بإذنه ﷺ ليحرسه في العريش، إذ هو ببدر.

(**وكان المشركون ألفًا**) كما رواه مسلم وأبو داود والترمذي عن ابن عباس عن عمر، ورواه ابن سعد عن ابن مسعود، (**ويقال**) هم (**تسعمائة وخمسون رجلاً**) مقاتلاً (**معهم مائة فرس وسبعمائة بعير**) قاله ابن عقبة وابن عائذ، والتقييد بمقاتلاً لفظهما، فيمكن الجمع بأن باقي الألف الخمسين غير مقاتلين. وعند ابن إسحٰق: أنه ﷺ بعث عليًا والزبير وسعد بن لملك في نفر إلى ماء بدر يلتمسون له الخبر، فأصابوا راوية لقريش فيها أسلم غلام بني الحجاج وغريض أبو يسار غلام بني العاصي فأتوا بهما، والنبيّ ﷺ يصلّي فلمّا سلّم، قال: «أخبراني عن قريش»، قالا: هم وراء هذا الكثيب الذي تراه بالعدوة القصوى، قال: «كم القوم»؟ قالا:كثير، قال: «ما عدّتهم»؟ قالا: ما ندري، قال: «كم ينحرون كل يوم»، قالا: يومًا تسعًا ويومًا عشرًا، قال ﷺ: «القوم ما بين التسعمائة والألف»، ثم قال: «فمن فيهم من أشرف قريش»، فسمّيا له خمسة عشر، فأقبل ﷺ على الناس، فقال: «هذه مكّة قد ألقت إليكم أفلاذ كبدها»، أي: قطع كبدها، شبّه أشرافهم بفلذة الكبد بفاء ومعجمة المستور في الجوف وهو أفضل ما يشوى من البعير عند العرب، وأمرؤ.

قال ابن عقبة: وزعموا أن أوّل من نحر لهم عشر جزائر حين خرجوا من مكّة أبو جهل، ثم ١٠
صفوان تسعًا بسعفان، ثم سهيل عشرًا بقديد، ومالوا منه إلى نحو البحر فضلّوا، فأقاموا يومًا فنحر شيبة تسعًا، ثم أصبحوا بالأبواء فنحر مقيس الجمحي تسعًا، ونحر العباس عشرًا، والحٰرث تسعًا، وأبو البختري على ماء بدر عشرًا، ومقيس عليه تسعًا، ثم شغلهم الحرب فأكلوا من أزوادهم.

وكان قتالهم يوم الجمعة لسبع عشرة خلت من رمضان، وقيل يوم الإثنين وقيل غير ذلك.

وكانت من غير قصد من المسلمين إليها ولا ميعاد، كما قال تعالى: ﴿**ولو تواعدتم لاختلفتم في الميعاد ولكن ليقضي الله أمرًا كان مفعولاً**﴾ [الأنفال/ ٤٢].

وإنما قصد ﷺ والمسلمون التعرض لعير قريش. وذلك أن أبا سفيٰن كان بالشام في ثلاثين راكبًا منهم عمرو بن العاصي، ....

(**وكان قتالهم يوم الجمعة**) عند الأكثرين، قال ابن عساكر: وهو المحفوظ، (**لسبع عشرة خلت من رمضان**) قاله ابن إسحٰق، وتبعه في الاستيعاب والعيون والإشارة، ولا يوافق ما مرّ أن خروجهم يوم السبت لثنتي عشرة خلت من رمضان، إلاّ أن يكون وقع خلاف في هلاله، فالقائل بخروجهم ثاني عشره بناء على أن أوّله الثلاثاء، والقائل بأن القتال في سابع عشره بناء على أنّ أوّله الأربعاء. (**وقيل: يوم الاثنين**) رواه ابن عساكر في تاريخه بإسناد ضعيف،قال أبو عمر: لا حجة فيه عند الجميع، (**وقيل غير ذلك**،) فقيل: لسبع عشرة بقيت من رمضان، وقيل: لثنتي عشرة خلت منه، ويقال: لثلاث خلون منه، حكاها كلّها مغلطاي. وعلى الأخير فخروجهم قبل رمضان.

(**وكانت من غير قصد من المسلمين إليها ولا ميعاد؛ كما قال تعالىٰ: ﴿ولو تواعدتم﴾**) أنتم وهم للقتال ثم علمتم حالهم وحالكم، (**﴿لاختلفتم﴾**) ، أنتم وهم (**﴿في الميعاد﴾**) الآية، هيبة منه وبأسًا من الظفر عليهم ليتحقّقوا أن ما اتّفق لهم من الفتح ليس إلا صنيعًا من اللّٰه خارقًا للعادة، فيزدادوا إيمانًا وشكرًا، (**﴿ولكن﴾**) جمعكم بغير ميعاد (**﴿ليقضي اللّٰه أمرًا كان مفعولاً﴾ [الأنفال: ٤٢]**)، حقيقًا بأن يفعل وهو نصر أوليائه وقهر أعدائه، (**وإنما قصد ﷺ والمسلمون التعرّض لعير قريش**) التي خرج عليه السّلام في طلبها وهي ذاهبة من مكّة إلى الشّام، حتى بلغ العشيرة فوجدها سبقته بأيام، فلم يزل مترقّبًا لرجوعها من الشام، (**وذلك**) كما أخرجه ابن إسحٰق: حدّثني يزيد بن رومان عن عروة: (**أن أبا سفيٰن**) صخر بن حرب المسلم في الفتح رضي اللّٰه عنه، (**كان بالشام في ثلاثين راكبًا**) كذا نقله الفتح عن ابن إسحٰق والذي في ابن هشام عن البكائي عنه في ثلاثين أو أربعين، وتبعه اليعمري وغيره، فإمّا أنه اقتصار على المحقق، أو رواية أخرى عنه.

(**منهم:**) مخرمة بن نوفل و (**عمرو بن العاصي**) أسلما بعد ذلك وصحبا رضي اللّٰه عنهما،

فأقبلوا في قافلة عظيمة، فيها أموال قريش، حتى إذا كانوا قريبًا من بدر، فبلغ النبي ﷺ ذلك، فندب أصحابه إليهم وأخبرهم بكثرة المال وقلة العدو، وقال: هذه عير لقريش فيها أموال فأخرجوا إليها، لعل الله أن ينفلكموها.

فلما سمع أبو سفيٰن بسيره عليه السلام، استأجر ضمضم بن عمرو الغفاري أن يأتي قريشًا بمكة، فيستنفرهم ويخبرهم أن محمدًا قد عرض لعيرهم في أصحابه.

فنهضوا في قريب من ألف مقنع ولم يتخلف أحد من أشراف قريش إلا أبا لهب، وبعث مكانه العاصي بن هشام بن المغيرة.

وقال ابن عقبة: وابن عائذ في سبعين رجلاً وكانت عيرهم ألف بعير، ولم يكن لحويطب بن عبد العزى شيء فلم يخرج معهم، **(فأقبلوا في قافلة عظيمة فيها أموال قريش)** يقال: كان فيها خمسون ألف دينار، وكأن لم يبقَ قرشي ولا قرشية له مثقال إلا بعث به في العير، **(حتى إذا كانوا قريبًا من بدر، فبلغ النبيّ ﷺ ذلك)** حذف الفاء أَوْلى؛ لأنّ ما بعدها جواب إذا وهو ماض متصرف، فلا تقترن به الفاء، **(فندب أصحابه)** أي: دعاهم **(إليهم وأخبرهم بكثرة المال وقلّة العدوّ)** إذ غاية ما قيل: أنهم سبعون، **(وقال: «هذه عير لقريش فيها أموال)** كثيرة **(فاخرجوا إليها لعلّ اللّه أن ينفلكموها»)** مثله في العيون، وفي نسخة: «يغنمكموها»، ومثله في السبل.

وكلٌّ عزى لابن إسحٰق والخطب سهل، قال في الرواية: فانتدب الناس فخفّ بعضهم وثقل بعضهم؛ لأنهم ظنوا أنّهم لم يلقوا حربًا، وكان أبو سفيٰن حين دنا من الحجاز يتجسّس الأخبار ويسأل من لقي من الركبان، **(فلمّا سمع أبو سفيٰن بسيره عليه السّلام)** عن بعض الركبان أن محمّدًا قد استنفر لك ولعيرك، **(استأجر ضمضم)** بفتح المعجمة بعد كل ميم أولاهما ساكنة، **(ابن عمرو الغفاري)** بكسر المعجمة وتخفيف الفاء، قال في النور: الظاهر هلاكه على كفره، **(أن يأتي قريشًا بمكّة)** بعشرين مثقالاً وأمره أن يجدع بعيره، أي: يقطع أنفه ويحول رحله ويشقّ قميصه من قبله ومن دبره إذا دخل مكّة، **(فيستنفرهم)** يحثّهم على الخروج بسرعة، **(ويخبرهم أن محمّدًا قد عرض)** أي: ظهر **(لعيرهم في)** مع **(أصحابه)** فلمّا بلغ مكّة فعل ما أُمر به، وهو يقول: يا معشر قريش!! اللطيمة اللطيمة، أموالكم مع أبي سفيٰن قد عرض لها محمّد في أصحابه لا أرى أن تدركوها، الغوث الغوث، فقالوا: أيظنّ محمّد وأصحابه أن تكون كعير ابن الحضرمي، كلاّ واللّه ليعلمنّ غير ذلك، **(فنهضوا في قريب من ألف مقنع)** وكانوا ما بين رجلين إمّا خارج وإما باعث مكنه رجلاً، **(ولم يتخلّف أحد من أشراف قريش، إلاّ أبا لهب)** وفي نسخة: إلاّ أبا لهب، وكلاهما صحيح. **(وبعث مكانه العاصي بن هشام بن المغيرة)** أخا أبي

وخرج رسول الله ﷺ أصحابه، حتى بلغ الروحاء، فأتاه الخبر عن قريش بمسيرهم ليمنعوا عن عيرهم، فاستشار النبي ﷺ الناس في طلب العير، وحرب النفير، وقال: إن الله وعدكم إحدى الطائفتين: إما العير وإما قريش. ....

جهل كان له عليه أربعة آلاف درهم أفلس له بها فاستأجره بها على أن يجزىء عنه بعثه واشتدّ حذر أبي سفيٰن، فأخذ طريق الساحل وجدّ في السير حتى فات المسلمين، فلمّا أمن أرسل إلى قريش يأمرهم بالرجوع، فامتنع أبو جهل، **(وخرج رسول اللّه ﷺ)** قال ابن إسحٰق: وضرب عسكره ببئر أبي عنبة، كواحدة العنب المأكول على ميل من المدينة، فعرض **(أصحابه)** وردّ من استصغر وسار **(حتى بلغ الروحاء)** بفتح الراء وسكون الواو وحاء مهملة ممدودة: قرية على نحو أربعين ميلاً من المدينة. وفي مسلم: على ستّة وثلاثين. وفي كتاب ابن أبي شيبة: على ثلاثين، ونزل ﷺ سجسجًا، بفتح السين المهملة وسكون الجيم بعدهما مثلهما، وهي بئر الروحاء سمّيت بذلك، قال السهيلي: لأنها بين جبلين، وكل شيء بين شيئين سجسج، انتهى.

وهو تفسير مراد، ففي القاموس: السجسج: الأرض ليست بصلبة ولا سهلة، وما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، **(فأتاه الخبر)** بعد أن سار من الروحاء وقرب من الصفراء؛ كما عند ابن إسحٰق. **(عن قريش بمسيرهم ليمنعوا عن عيرهم)** من رسوليه اللذين بعثهما يتجسّسان الأخبار عن أبي سفيٰن، أحدهما: بسبس، بموحدتين مفتوحتين ومهملتين أولاهما ساكنة، ووقع لجميع رواة مسلم وبعض رواة أبي داود: بسبسة بضمّ الموحدة وفتح المهملة وإسكان التحتية وفتح السين وتاء تأنيث والمعروف، قال الذهبي وغيره: وهو الأصح الأوّل، وكذلك ذكره ابن إسحٰق والدارقطني وابن عبد البرّ وابن ماكولا والسهيلي، قال في الإصابة: وهو الصواب، فقد قال ابن الكلبي: إنه الذي أراده الشاعر، بقوله:

أقم لها صدورها يا بسبس إن مطايا القوم لا تجسّس

وهو ابن عمرو الجهني؛ كما نسبه ابن إسحٰق. قال السهيلي: ونسبه غيره إلى ذبيان الأنصاري حليف الخزرج، والثاني: عديّ بن أبي الزغباء سنان الجهني حليف بني النجار، الزغباء بفتح الزاي وسكون المعجمة وموحدة ممدودة، فمضيا حتى نزلا بدرًا، فأناخا إلى تلّ قريب من الماء، وأخذا يستسقيان من الماء فسمعا جاريتين، تقول إحداهما لصاحبتها: إن أتاني العير غدًا أو بعد غد أعمل لهم ثم أقضيك الذي لك، فانطلقا حتى أتيا رسول اللّه ﷺ فأخبراه بما سمعا، **(فاستشار النبيّ ﷺ الناس)** أصحابه رضي اللّه عنهم **(في طلب العير و)**في **(حرب النفير)** القوم النافرين للحرب، يعني: خيّرهم بين أن يذهبوا للعير أو إلى محاربة النافرين لقتالهم، وأخبرهم عن قريش بمسيرهم، **(وقال: «إن اللّه وعدكم إحدى الطائفتين، إمّا العير وإمّا قريش»)**،

وكانت العير أحب إليهم.

فقام أبو بكر فقال فأحسن: ثم قام عمر فقال فأحسن.

ثم قام المقداد بن عمرو، فقال: يا رسول الله امض لما أمرك الله فنحن معك، والله لا نقول لك كما قال بنو إسرائيل لموسى: ﴿**فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا ها هنا قاعدون**﴾ [المائدة: ٢٤] ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما مقاتلون، فوالذي بعثك بالحق لو سرت بنا برك..........................

كما قال تعالىٰ: ﴿وإذ يعدكم اللّٰه إحدى الطائفتين أنها لكم﴾ [الأنفال: ٧]، (**وكانت العير أحبّ إليهم**) كما قال تعالىٰ: ﴿وتودّون أن غير ذات الشوكة تكون لكم﴾ [الأنفال: ٧]، والمراد بذات الشوكة: الطائفة التي فيها السلاح. قال أبو عبيدة في المجاز: يقال ما أشدّ شوكة بني فلان، أي: حدّهم، وكأنها استعارة من واحدة الشوك.

وروى الطبري وأبو نعيم في الدلائل، عن ابن عباس: أقبلت عير لأهل مكّة من الشام، فخرج النبيّ ﷺ يريدها، فبلغ ذلك أهل مكّة فأسرعوا إليها فسبقت العير المسلمين، وكان اللّٰه وعدهم إحدى الطائفتين، وكانوا أن يلقوا العير أحبّ إليهم وأيسر شوكة وأخصر مغنمًا من أن يلقوا النفير، (**فقام أبو بكر**) وفي الشامية: استشار الناس فتكلّم المهاجرون فأحسنوا، ثم استشارهم فقام أبو بكر (**فقال فأحسن**،) أي: جاء بكلام حسن، ولم أرّ من ذكره، (**ثم قام عمر، فقال فأحسن**) ذكر ابن عقبة وابن عائذ أنه قال: يا رسول اللّٰه! إنها قريش وعزّها واللّٰه ما ذلّت منذ عزّت، ولا آمنت منذ كفرت، واللّٰه لتقاتلنك فتأهب لذلك أهبّته وأعدّ لذلك عدّته، وأعزّها بالنصب مفعول معه أو مبتدأ حذف خبره، أي: ثابت لم يتغيّر، (**ثم قام المقداد بن عمرو**) وعند النسائي: جاء المقداد يوم بدر على فرس، (**فقال: يا رسول اللّٰه! امضِ لما أمرك اللّٰه فنحن معك، واللّٰه لا نقول**) بنون الجمع، أي: معاشر المسلمين (**لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى**).

وفي رواية البخاري: كما قال قوم موسى (﴿**فاذهب أنت وربك فقاتلا إنّا هٰهنا قاعدون**﴾ [**المائدة: ٢٤**] **الآية**،) قالوه استهانة وعدم مبالاة باللّٰه ورسوله، وقيل: تقدير اذهب أنت وربّك يعينك، فإنّا لا نستطيع قتال الجبابرة، وقال السمرقندي: أنت وسيّدك هٰرون؛ لأنه أكبر من موسى بسنتين أو ثلاثة، (**ولكن**) نقول: (**اذهب أنت وربك فقاتلا إنّا معكما مقاتلون**) هذه رواية ابن إسحٰق. ورواية البخاري: ولكنّا نقاتل عن يمينك وعن شمالك وبين يديك وخلفك، زاد ابن إسحٰق: (**فوالذي بعثك بالحقّ، لو سرت بنا برّك**) بفتح الموحدة عند الأكثر. وفي رواية بكسرها، وصوّبه بعض اللغويّين لكن المشهور المعروف في الرواية الفتح والراء ساكنة، وحكى عياض عن الأصيلي فتحها، قال النووي: وهو غريب ضعيف آخره كاف.

الغماد ـ يعني مدينة الحبشة ـ لجالدنا معك من دونه حتى تبلغه.

فقال له ﷺ: خيرًا، ودعا له بخير. ....

(الغماد) بكسر المعجمة وتخفيف الميم، قال الحازمي: موضع على خمس ليال من مكّة إلى جهة اليمن، وقال البكري: هي أقاصي هجر. وقال الهمداني: هو في أقصى اليمن. قال الحافظ: والأوّل أَولى. وحكى ابن فارس ضمّ الغين، والقزاز فتحها، وأفاد النووي أن المشهور في الرواية الكسر، وفي اللغة الضمّ. وفي فتح الباري: قال ابن خالويه: حضرت مجلس المحاملي وفيه زهاء ألف، فأملى عليهم حديثًا فيه: لو دعوتنا إلى برك الغماد، قالها بالكسر، فقلت للمستملي: هي بالضم، فذكر له ذلك، فقال لي: وما هو فقلت: سألت ابن دريد عنه، فقال: هو بقعة في جهنم، فقال المحاملي: وكذا في كتاب أبي على الغين ضمّت. قال ابن خالويه: وأنشد ابن دريد:

وإذا تنكرت البلا ... فأولها كف البعاد
واجعل مقامك أو مقـ ... ـرّك جانبي برك الغماد
لست ابن أم القاطنيـ ... ـن ولا ابن عم للبلاد

وبعض المتأخّرين قال القول بأنه موضع باليمن لا يثبت؛ لأنه ﷺ لا يدعوهم إلى جهنّم وخفي عليه أن ذلك بطريق المبالغة، فلا يراد به الحقيقة على أنه لا يتنافى بين القولين، فيحمل قوله جهنم على مجاز المجاورة بناء على القول أن برهوت مأوى أرواح الكفار، وهم أهل النار، انتهى ملخّصًا.

وقد دلّت رواية ابن عائذ في قصّة سعد بن معاذ، بلفظ: لو سرت بنا حتى تبلغ البرك من غمد ذي يمن على أنها من جهة اليمن، وذكر السهيلي أنه رأى في بعض كتب التفسير أنه **(يعني مدينة الحبشة)** قال الحافظ: وكأنه أخذه من قصّة الصديق مع ابن الدغنة، فإن فيها: أنه لقيه ذاهبًا إلى الحبشة ببرك الغماد؛ كما مرّ ويجمع بأنها من جهة اليمن مقابل الحبشة وبينهما عرض البحر، انتهى. ونقل عياض عن إبراهيم الحربي: برك الغماد وشعفات هجر، يقال فيما تباعد، ولذا قال شيخنا: الأَوْلى تفسيره هنا بأقصى معمور الأرض؛ كما هو أحد معانيه في القاموس؛ لأنه أتمّ في امتثال أمره واتّباعه. **(لجالدنا)** أي: لضاربنا **(معك من دونه)** أي: برك الغماد، يعني: لو طلبتنا له وعارضك قبله أحد جالدناه ومنعناه، **(حتى تبلغه، فقال له ﷺ:** «**خيرًا**»، **ودعا له بخير)** هذا لفظ رواية ابن إسحٰق.

وروى البخاري عن ابن مسعود: شهدت من المقداد مشهدًا لأن أكون صاحبه أحبّ إليّ مما عدل به، الحديث، وفي آخره: فرأيت النبيّ ﷺ أشرق وجهه وسرّه، يعني قوله.

ثم قال عليه الصلاة والسلام: أيها الناس أشيروا علي، وإنما يريد الأنصار. لأنهم حين بايعوه بالعقبة قالوا: يا رسول الله إنا برآء من ذمامك حتى تصل إلى دارنا، فإذا وصلت إلينا فأنت في ذمامنا، نمنعك مما نمنع منه أنفسنا وأبناءنا ونساءنا. وكان ﷺ يتخوف أن لا تكون الأنصار ترى عليها نصرته إلا ممن دهمه بالمدينة من عدوه، وأن ليس عليهم أن يسير بهم إلى عدو من بلادهم. فلما قال ذلك عليه الصلاة والسلام:

قال له سعد بن معاذ: والله لكأنك ....

وروى ابن مردويه وابن أبي حاتم، عن أبي أيّوب، قال: قال لنا رسول اللّه ﷺ ونحن بالمدينة: «إني أخبرت عن عير أبي سفيٰن، فهل لكم أن تخرجوا إليها لعلّ اللّه يغنمناها ويسلمنا»، قلنا: نعم، فخرجنا فلما سرنا يومًا أو يومين، قال: قد أخبروا خبرنا فاستعدّوا للقتال، فقلنا: لا واللّه ما لنا طاقة بقتال القوم، فأعاد فقال المقداد: لا نقول لك كما قالت بنو إسرٰئيل لموسى، ولكن نقول: إنا معكما مقاتلون.

قال: فتمنّينا معشر الأنصار، لو أنّا قلنا كما قال المقداد، قال: فأنزل اللّه تعالىٰ: ﴿كما أخرجك ربّك من بيتك بالحق وإن فريقًا من المؤمنين لكارهون﴾ [الأنفال: ٥]، **(ثم قال عليه الصّلاة والسّلام)** ثالث مرة، **(أيّها الناس أشيروا عليّ وإنما يريد الأنصار)** كما ذكره سعد جوابًا له، والمصنف تابع للفظ الرواية عند ابن إسحٰق، فلذا لم يذكر جواب سعد، ثم يعلّله بذلك وإن كان أولى على أنه قد يقال الأَوْلى ما في الرواية للاهتمام بحكمة تكرير الاستشارة من سيّد الحكماء مع حصول الجواب الكافي من المقداد بحضورهم وسكوتهم عليه وتمنّيهم لو كانوا قالوا مثله؛ **(لأنهم حين بايعوه بالعقبة، قالوا: يا رسول اللّه! إنا برآء من ذمامك)** بكسر الذال، فسّره البرهان بالحرمة، ويطلق على الضمان أيضًا.

قال شيخنا: ولعلّه المراد، أي: من ضمان مناصرتك، **(حتى تصل إلى دارنا فإذا وصلت إلينا فأنت في ذمامنا نمنعك مما نمنع منه أنفسنا وأبناءنا ونساءنا، وكان ﷺ يتخوّف)** يخشى **(أن لا تكون الأنصار ترى)** تعتقد **(عليها نصرته إلاّ ممن دهمه)** بفتح الدال وكسر الهاء وفتحها؛ كما في المصباح. أي: نزل به وفحاه **(بالمدينة من عدوّه)** وذكر ابن القوطية: أن اللغتين في دهمتهم الخيل، وأن دهمه الأمر بالكسر فقط، **(وأن ليس عليهم أن يسير بهم إلى عدوّ من بلادهم، فلما قال ذلك عليه الصّلاة والسّلام، قال له سعد بن معاذ)** السيّد الذي هو في الأنصار بمنزلة الصديق في المهاجرين، صرّح به البرهان في غير هذا الموضع: **(واللّه لكأنك**

تريدنا يا رسول الله؟ قال: أجل.

قال: قد آمنا بك وصدقناك، وشهدنا أن ما جئت به هو الحق، وأعطيناك على ذلك عهودنا ومواثيقنا على السمع والطاعة، فامض يا رسول الله لما أردت، فوالذي بعثك بالحق لو استعرضت بنا هذا البحر فخضته لخضناه معك ما تخلف منا رجل واحد، وما نكره أن نلقي عدونا، إنا لصبر عند الحرب، صدق عند اللقاء، ولعل الله أن يريك منا ما تقر به عينك، فسر على بركة الله تعالى.

فسر عليه السلام بقول سعد، ونشطه ذلك، ....

تريدنا يا رسول اللَّه؟ قال: «**أجل**»**)** أي: نعم، **(قال: قد آمنّا بك وصدّقناك وشهدنا أن ما جئت به هو الحقّ، وأعطيناك على ذلك عهودًا ومواثيقًا على السمع والطاعة، فامضِ يا رسول اللَّه لما أردت)**.

وفي رواية: لما أمرت به وعند ابن عائذ من مرسل عروة، وابن أبي شيبة من مرسل علقمة بن وقّاص عن سعد: ولعلّك تخشى أن تكون الأنصار ترى عليها أن لا ينصروك إلا في ديارهم، وإني أقول عن الأنصار وأجيب عنهم، ولعلّك يا رسول اللَّه خرجت لأمر فأحدث اللَّه غيره، فامضِ لما شئت وصِلْ حبال من شئت، واقطع حبال من شئت، وسالم من شئت، وعادِ من شئت، وخذ من أموالنا ما شئت، واعطنا ما شئت، وما أخذت منّا كان أحبّ إلينا مما تركت، وما أمرت به من أمر فمرنا نتبع لأمرك، لئن سرت حتى تأتي برك الغماد من ذي يمن، لفظ علقمة؛ ولفظ عروة: ولو سرت بنا حتى تبلغ البرك من غمد ذي يمن، وغمد بضم المعجمة وسكون الميم ودال مهملة، لنسيرنّ معك.

وفي رواية ابن إسحٰق: **(فوالذي بعثك بالحقّ، لو استعرضت)** أي: طلبت أن تقطع **(بنا)** عرض **(هذا البحر)** أي: الملح **(فخضته لخضناه معك ما تخلّف منا رجل واحد، وما نكره أن نلقى عدّونا أنا لصبر)** بضمّ الصاد والموحدة **(عند الحرب صدق)** بضم الصاد والدّال، **(عند اللقاء)** هكذا ضبطه البرهان وتبعه الشامي، وهو جمع صبور وصديق بزنة فعيل وفعول بالفتح، بمعنى فاعل على فعل بضمّتين قياسًا مطّردًا، **(ولعل اللَّه إن يريك)** منّا **(ما تقر به عينك)** وقد فعل، فأراه ذلك منهم في هذا اليوم وفي غيره رضي اللَّه عنهم، **(فسِرْ على بركة اللَّه تعالىٰ، فسرّ عليه السّلام بقول سعد ونشطه)** أي: صيّره **(ذلك)** مسرعًا في طلب العدوّ، ووقع عن ابن مردويه عن علقمة أن سعدًا قال: فنحن عن يمينك وشمالك وبين يديك وخلفك، ولا نكوننّ كالذين قالوا لموسى: ﴿فاذهب أنت وربّك﴾ [المائدة: ٢٤] ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنّا معكما

ثم قال: سيروا على بركة الله تعالى وأبشروا، فإن الله قد وعدني إحدى الطائفتين، والله لكأني أنظر الآن إلى مصارع القوم. قال ثابت عن أنس قال عليه الصلاة والسلام: هذا مصرع فلان، ويضع يده على الأرض، ها هنا وها هنا... قال فما ماط أحدهم ـ أي ما تنحى ـ عن موضع يده عليه السلام.

تنبيه: قال ابن سيد الناس في «عيون الأثر»: روينا من طريق مسلم أن الذي قال ذلك: سعد بن عبادة سيد الخزرج، وإنما يعرف ذلك عن سعد بن معاذة، كذا رواه

متّبعون. قال الحافظ: والمحفوظ أن هذا الكلام للمقداد وإن سعدًا إنما قال ما ذكر عنه.

(ثم قال: «سيروا على بركة اللّه تعالىٰ وأبشروا») بفتح الهمزة وكسر الشين: أمر، **(فإن اللّه قد وعدني إحدى الطائفتين»)** إمّا العير وإما النفير، وقد فاتت العير فلا بدّ من الطائفة الأخرى؛ لأن وعد اللّه لا يختلف وإلى هذا أرشد أيضًا بقوله: **(«واللّه لكأني أنظر الآن إلى مصارع القوم»)** الذين سيقتلون ببدر وأقسامه على ذلك وهو الصادق المصدوق زيادة في تبشيرهم وطمأنينتهم.

(قال ثابت) البناني فيما رواه مسلم من طريقه، **(عن أنس)** بن مُلك عن عمر، كما في مسلم: ففيه من لطائف الإسناد عن صحابي، **(قال)** عمر: إن النبيّ ﷺ ليرينا مصارع أهل بدر، بقول النبيّ **(عليه الصّلاة والسّلام: «هذا مصرع فلان»)** غدًا إن شاء اللّه، وهذا مصرع فلان»، **(ويضع يده على الأرض هٰهنا وهٰهنا)** يشير إلى مواضع قتلهم إشارة محسوسة، **(قال: فما ماط أحدهم، أي: ما تنحّى)** وفي شرح النووي: أي تباعد، **(عن موضع يده عليه السّلام)** فهو معجزة ظاهرة. قال الحافظ: وهذا وقع وهم ببدر في الليلة التي التقوا في صبيحتها، انتهى. فقد بيّن الحديث أنه سمّى وعيّن جماعة. وفي رواية: أنه أخبر بمصارعهم قبل الواقعة بيوم أو أكثر. وفي أخرى: أخبر بذلك يوم الواقعة، وجمع ابن كثير بأنه لا مانع من أنه بخبر به في الوقتين.

تنبيـــه

(قال ابن سيّد الناس) الحافظ أبو الفتح اليعمري **(في عيون الأثر)** في فنون المغازي والشمائل والسِّيَر: **(روينا من طريق مسلم أن الذي قال ذلك)** المذكور عن سعد بن معاذ **(سعد بن عبادة سيّد الخزرج)** ولفظه عن أنس: أن رسول اللّه ﷺ شاور حين بلغه إقبال أبي سفيٰن، فتكلّم أبو بكر فأعرض عنه، ثم تكلّم عمر فأعرض عنه، فقام سعد بن عبادة، فقال: إيّانا تريد يا رسول اللّه، والذي نفسي بيده، لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها، ولو أمرتنا أن نضرب أكبادنا إلى برك الغماد لفعلنا... الحديث، **(وإنما يعرف ذلك)** القول **(عن سعد بن معاذ؛ كذا رواه**

ابن إسحٰق وغيره.

واختلف في شهود سعد بن عبادة بدرا، ولم يذكره ابن عقبة ولا ابن إسحٰق في البدريين، وذكره الواقدي والمدائني وابن الكلبي منهم انتهى.

ثم ارتحل ﷺ قريبًا من بدر، نزل قريش بالعدوة القصوى من الوادي، ونزل المسلمون على كثيب أعفر تسوخ فيه الأقدام وحوافر الدواب، وسبقهم المشركون إلى ماء ....

ابن إسحٰق وغيره) كابن أبي شيبة وابن عائذ وابن مردويه. قال الحافظ: ويمكن الجمع بأنه ﷺ استشارهم مرّتين، الأولى بالمدينة أوّل ما بلغه خبر العير، وذلك بيّن من لفظ مسلم: أنه شاور حين بلغه إقبال أبي سفيٰن، والثانية كانت بعد أن خرج؛ كما في حديث الجماعة. ووقع عند الطبراني أن سعد بن عبادة قال ذلك بالحديبية، وهذا أَوْلى بالصواب، انتهى.

(واختلف في شهود سعد بن عبادة بدرًا، ولم يذكره) موسى **(ابن عقبة ولا ابن إسحٰق في البدريّين، وذكره الواقدي)** محمّد بن عمر بن واقد المدني أبو عبد اللّه الأسلمي الحافظ المتروك مع سعة علمه، **(المدائني)** أبو الحسن علي بن محمد بن عبد اللّه الأخباري صاحب تصانيف، وثّقه ابن معين. وقال ابن عدي: ليس بالقويّ، مات سنة أربع وخمسين ومائتين عن ثلاث وتسعين سنة. **(وابن الكلبي منهم، انتهى)**. كلام العيون. وفي فتح الباري إشارة إلى أنه ليس بخلاف حقيقي؛ لأنه قال: لم يشهد سعد بن عبادة بدرًا وإن عدّ منهم، لكونه ممن ضرب له بسهمه وأجره. وفي العيون بعد ما نقله المصنف عنه، وروينا عن ابن سعد أنه كان يتهيّأ للخروج إلى بدر، ويأتي دور الأنصار يحضّهم على الخروج، فنهش قبل أن يخرج فأقام، فقال ﷺ: «لئن كان سعد لم يشهدها لقد كان عليها حريصًا». قال وروى بعضهم أنه عليه السّلام ضرب بسهمه وأجره، انتهى. وهو أيضًا إيماء إلى أن الخلاف بالاعتبار لا حقيقي.

(ثم ارتحل ﷺ) من المكان الذي كان فيه وهو ذفران، بفتح المعجمة وكسر الفاء فراء فألف فنون: وادٍ قرب الصفراء، وسار حتى نزل **(قريبًا من بدر ونزل قريش بالعدوة)** بضمّ العين وكسرها وبهم قرىء في السبع، وقرىء شاذًّا بفتحها جانب الوادي وحافّته. وقال أبو عمرو: المكان المرتفع، **(القصوى)** البعدى من المدينة تأنيث الأقصى وكان قياسه قلب الواو كالدنيا والعليا تفرقة بين الاسم والصفة فجاء على الاسم؛ كالقعود، وهو أكثر استعمالاً من القصيا؛ كما في الأنوار.

(من الوادي، ونزل المسلمون على كثيب) بمثلثة: رمل مجتمع، **(أعفر)** أحمر أو أبيض ليس بالشديد ولعلّه المراد، **(تسوخ فيه الأقدام وحوافر الدواب وسبقهم المشركون إلى ماء**

بدر فأحرزوه، وحفروا القلب لأنفسهم.

وأصبح المسلمون بعضهم محدث وبعضهم جنب، وأصابهم الظمأ، وهم لا يصلون إلى الماء، ووسوس الشيطان لبعضهم وقال: تزعمون أنكم على الحق، وفيكم نبي الله. وأنكم أولياء الله، وقد غلبكم المشركون على الماء، وأنتم عطاش، وتصلون محدثين مجنبين، وما ينتظر أعداؤكم إلا أن يقطع العطش رقابكم ويذهب قواكم فيتحكموا فيكم كيف شاؤوا.

فأرسل الله عليهم مطرًا سال منه الوادي، فشرب المسلمون واغتسلوا وتوضأوا وسقوا الركاب وملأوا الأسقية، وأطفأ الغبار ولبد الأرض حتى ثبتت عليها الأقدام. وزالت عنهم وسوسة الشيطان، وطابت أنفسهم، ....

بدر، **فأحرزوه وحفروا القلب)** جمع قليب: البئر قبل أن تبنى بالحجارة ونحوها، **(لأنفسهم)** ليجعلوا فيها الماء من الآبار المعينة فيشربوا منها ويسقوا دوابهم، ومع ذلك ألقى اللّٰه عليهم الخوف حتى ضربوا وجوه خيلهم إذا صهلوا من شدّة الخوف، وألقى اللّٰه الأمنة والنوم على المسلمين بحيث لم يقدروا على منعه، **(وأصبح المسلمون بعضهم محدث وبعضهم جنب وأصابهم الظمأ)** العطش، **(وهم لا يصلون إلى الماء)** لسبق المشركين له، ثم نهض المسلمون إلى أعدائهم فغلبوهم على الماء وعاروا القلب التي كانت تلي العدوّ فعطش الكفار وجاء النصر، قاله السهيلي ويأتي قريبًا في حديث الحباب.

(ووسوس الشيطان لبعضهم، وقال: تزعمون أنكم على الحقّ وفيكم نبيّ اللّٰه وأنكم أولياء اللّٰه وقد غلبكم المشركون على الماء وأنتم عطاش وتصلّون محدثين) الحدث الأصغر، **(مجنبين)** محدثين الحدث الأكبر؛ لأنهم لما ناموا احتلم أكثرهم؛ كما في الأنوار، ولم تكن آية التيمم نزلت، فرأى إبليس لعنه اللّٰه تلك الغرّة، **(وما ينتظر أعداؤكم إلا أن يقطع العطش رقابكم)** قطعًا مجازيًّا، فلذا عطف عليه عطف تفسير، **(ويذهب قواكم)** إذ لو كان حقيقة ما استقام قوله: **(فيتحكموا فيكم كيف شاؤوا)** من قتل من أرادوا وسبي من أرادوا، **(فأرسل اللّٰه عليهم مطرًا سال منه الوادي فشرب المسلمون)** واتّخذوا الحياض على عدوة الوادي، **(واغتسلوا وتوضّأوا وسقوا الركاب)** الإبل التي يسار عليها، الواحدة راحلة لا واحد لها من لفظها؛ كما في المختار.

(وملأوا الأسقية وأطفأ) المطر **(الغبار ولبّد الأرض)** أيبسها **(حتى ثبتت عليها الأقدام)** والحوافر **(وزالت عنهم وسوسة الشيطان)** وردّ كيده في نحره، **(وطابت أنفسهم)** وضرّ ذلك

فذلك قوله تعالى: ﴿وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به﴾ أي من الأحداث والجنابة ﴿ويذهب عنكم رجز الشيطان﴾أي وسوسته ﴿وليربط على قلوبكم﴾بالصبر ﴿ويثبت به الأقدام﴾ [الأنفال/١١] حتى لا تسوخ في الرمل، بتلبيد الأرض.

وبني لرسول الله ﷺ ....

بالمشركين لكون أرضهم كانت سهلة ليّنة وأصابهم ما لم يقدروا معه على الارتحال، **(فذلك قوله تعالىٰ:)** ﴿إذ يغشيكم النعاس أمنة منه **(وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به)**﴾ [**الأنفال: ١١**] **الآية، أي: من الإحداث والجنابة)** وهو طهارة الظاهر، **(ويذهب عنكم رجز الشيطان، أي: وسوسته)** وتخويفه إياهم من العطش، وقيل: الجنابة؛ لأنها من تخييله وهو تطهير الباطن، **(وليربط على قلوبكم بالصبر)** والإقدام على مجالدة العدوّ وهو شجاعة الباطن، وفي الأنوار: بالوثوق على لطف اللّه بهم، **(ويثبت به الأقدام)** أي: بالمطر، **(حتى لا تسوخ في الرمل بتلبيد الأرض)** وهو شجاعة الظاهر، وفي الأساس تلبّد التراب والرمل ولبّده المطر، ثم قال: ومن المجاز كذا فأفاد أنه هنا حقيقة، وقيل: ضمير به للربط على القلوب حتى تثبت في المعرفة، قال ابن إسحٰق: فخرج ﷺ يبادرهم إلى الماء حتى جاء أدنى ماء من بدر فنزل به، فقال الحباب بن المنذر بن الجموع: يا رسول اللّه! هذا منزل أنزلكه اللّه لا تتقدّمه ولا تتأخّر عنه، أم هو الرأي والحرب والمكيدة، فقال: بل هو الرأي والحرب والمكيدة، قال: فإن هذا ليس بمنزله فانهض بالناس حتى تأتي أدنى ماء من القوم، فننزل ثم نغور ما وراءه من القلب ثم نبني عليه حوضًا، فنماؤه ماء فنشرب ولا يشربون، فقال ﷺ: «أشرت بالرأي»، وعند ابن سعد: فنزل جبريل فقال: الرأي ما أشار به الحباب، فنهض ﷺ ومن معه من الناس فنزل حتى أتى أدنى ماء من القوم فنزل عليه ثم أمر بالقلب فغورت وبنى حوضاً على القليب الذي نزل عليه، فمىء ماء ثم قذفوا فيه الآية، وقوله: نغور بالغين المعجمة وشدّ الواو، أي: ندفنها ونذهبها وبالعين المهملة بمعناه عند ابن الأثير، وقال أبو ذر: معنى المهملة نفسدها، انتهى.

والسهيلي ضبطه بضم المهملة وسكون الواو على لغة من يقول قول القوع وبوع المتاع، انتهى. **(وبني لرسول ﷺ)** بإشارة سعد كما رواه ابن إسحٰق: حدّثني عبد اللّه بن أبي بكر أنه حدث أن سعد بن معاد، قال: يا رسول اللّه! ألا نبني لك عريشًا تكون فيه ونعد عندك ركائبك ثم نلقي عدونا، فإن أغزنا اللّه وأظهرنا كان ذلك ما أحببنا، وإن كانت الأخرى جلست على ركائبك فلحقت بمن وراءنا فقد تخلف عنك أقوام يا نبيّ اللّه ما نجن بأشدّ لك حبًا منهم ولو ظنّوا أنّك

عريش فكان فيه.

ثم خرج عتبة بن ربيعة بين أخيه شيبة بن ربيعة وابنه الوليد بن عتبة، ودعا إلى المبارزة، فخرج إليه فتية من الأنصار وهم: عوف ومعاذ ابنا الحٰرث ـ وأمهما عفراء ـ ....

تلقي حرباً ما نخلفوا عنك يمنعك اللّٰه بهم يناصحونك ويجاهدون معك، فأثنى عليه ﷺ خيراً ودعا له بخير. (عريش) شبه الخيمة يستظلّ به، (فكان فيه) قال السمهودي: مكانه الآن عن مسجد بدر وهو معروف عند النخيل والعين قريبة منه، قال: وبقربه في جهة القبلة مسجد آخر يسميه أهل بدر مسجد النظر، ولم أقف فيه على شيء.

(ثم) لما عدل ﷺ صفوف أصحابه وأقبلت قريش ورآها عليه السّلام، فقال: «اللهمّ هذه قريش قد أقبلت بخيلائها وفخرها تحادك وتكذب رسولك، اللّٰهمّ فنصرك الذي وعدتني، اللّٰهمّ احنهم الغداة»، كما رواه ابن إسحٰق. (خرج عتبة بن ربيعة) بن عبد شمس بن عبد مناف وقد رآه النبيّ ﷺ في القوم على جمل أحمر، فقال: إن يكن في أحد من القوم خير فعند صاحب الجمل الأحمر أن يطيعوه ويرشدوا، وذكر ابن إسحٰق أنه قام خطيبًا، فقال: يا معشر قريش! واللّٰه ما تصنعوا بأن تلقوا محمّدًا وأصحابه شيئًا، واللّٰه لئن أصبتموه لا يزال الرجل ينظر في وجه رجل يكره النظر إليه قتل ابن عمّه وابن خاله ورجلاً من عشيرته، فارجعوا وخلّوا بين محمّد وسائر العرب فإن أصابه غيركم فذاك الذي أردتم، وإن كان غير ذلك ألفاكم ولم تعدموا منه ما تريدون، وأرسل بذلك حكيم بن حزام إلى أبي جهل فأخبره، فقال: واللّٰه ما بعتبه ما قال، ولكنه رأى أن محمّدًا وأصحابه آكلة جزور وفيهم ابنه فتخوفكم عليه ثم أفسد على الناس رأي عتبة وبعث إلى عامر بن الحضرمي، فقال: هذا حليفك يريد الرجوع بالناس، وقد رأيت ثأرك بعينك فقم فانشده مقتل أخيك، فقام عامر فصرخ: واعمراه! واعمراه! واعمراه! فحميت الحرب وتعبوا للقتال والشيطان معهم لا يفارقهم، فخرج الأسود المخزومي وكان شرساً سيىء الخلق، فقال: أعاهد اللّٰه لأشربن من حوضهم أو لأهتد منه أو لأموتن دونه، فتبعه حمزة رضي اللّٰه عنه فضربه دون الحوض فوقع على ظهره تشخب رجله دمًا، ثم اقتحم الحوض زاعمًا أن تبر يمينه فقتله حمزة في الحوض، ثم خرج بعده عتبة (بين أخيه شيبة بن ربيعة وابنه الوليد بن عتبة) حتى فصل من الصف، (ودعا إلى المبارزة فخرج إليه فتية من الأنصار، وهم: عوف) بالفاء، قال ابن عبد البرّ: وسماه بعضهم عوذًا أي بالذال وعوف أصح (ومعاذ) كذا في النسخ والذي في الرواية: معوذ (ابنا الحٰرث) الأنصاريان النجاريان (وأمّهما عفراء) جملة استئنافية لشهرتهما بها لا أنها خرجت معهم وهي بنت ور بنت عبيد ابن ثعلبة الأنصاري الجارية الصحابية، قال في

وعبد الله بن رواحة. فقالوا من أنتم؟ قالوا: رهط من الأنصار، قالوا ما لنا بكم حاجة.

ثم نادى مناديهم: يا محمد، أخرج إلينا أكفاءنا من قومنا. فقال ﷺ: قم يا عبيدة بن الحٰرث، قم يا حمزة، قم يا علي.

فلما قاموا ودنوا منهم قالوا من أنتم؟ فتسموا لهم، قالوا: نعم أكفاء كرام، فبارز عبيدة ـ وكان أسن القوم ـ عتبة بن ربيعة، وبارز حمزة شيبة بن ربيعة، وبارز علي الوليد بن عتبة.

فقتل علي الوليد. هكذا ذكره ابن إسحٰق.

وعند موسى بن عقبة ـ كما نقله في فتح الباري ـ برز حمزة لعتبه، وعبيدة لشيبة وعلي للوليد.

الإصابة: لها خصوصية لا توجد لغيرها وهي أنها تزوجت بعد الحٰرث البكير بن ياليل الليثي فولدت له إياسًا وعاقلاً وخالدًا وعامرًا وأربعتهم شهدوا بدراً، وكذلك أخوتهم لأمّهم بنو الحٰرث، يعني: عوفًا ومعوذًا ومعاذًا، فانتظم من هذا أنها صحابية لها سبعة أولاد شهدوا بدرًا معه ﷺ، **(وعبد الله بن رواحة)** النقيب البدري الأمير المستشهد بموتة، **(فقالوا: من أنتم؟ قالوا: من الأنصار، قالوا: ما لنا بكم حاجة)** وفي رواية لابن إسحٰق: فقال عتبة: أكفاء كرام إنما نريد قومنا، **(ثم نادى مناديهم)** قال في النور: لا أعرف اسمه، والظاهر أنه أحد الثلاثة: **(يا محمّد أخرج)** بقطع الهمزة **(إلينا أكفاءنا من قومنا،)** وعند ابن عقبة وابن عائذ: أنه ﷺ استحيا من خروج الأنصار؛ لأنه أول قتال التقى فيه المسلمون والمشركون وهو عليه السّلام شاهد معهم، فأحبّ أن تكون الشوكة ببني عمّه فناداهم أن ارجعوا إلى صافكم وليقم إليهم بنو عمّهم، **(فقال ﷺ: «قم يا عبيدة بن الحٰرث، قم يا حمزة، قم يا علي»، فلما قاموا ودنوا منهم قالوا: من أنتم؟)** لأنهم كانوا متلثمين لما خرجوا فلا يرد أنهم يعرفونهم لولادتهم بمكّة ونشأتهم بينهم، **(فتسموا لهم)** اختصار لقول ابن إسحٰق: فقال عبيدة عبيدة، وقال حمزة حمزة، وقال عليّ عليّ، **(قالوا: نعم أكفاء كرام فبارز عبيدة وكان أسنّ القوم)** المسلمين **(عتبة بن ربيعة)** وكان أسنّ الثلاثة المشركين، **(وبارز حمزة شيبة بن ربيعة، وبارز عليّ الوليد بن عتبة فقتل عليّ الوليد،)** وقتل حمزة شيبة واختلف عبيدة وعتبة بضربتين كلاهما أثبت صاحبه فكرّ حمزة وعليّ بأسيافهما على عتبة فذفّفا عليه واحتملا صاحبهما فحازاه إلى أصحابه، **(هكذا ذكره ابن إسحٰق)** محمّد في السيرة.

(وعند موسى بن عقبة كما في فتح الباري: برز حمزة لعتبة وعبيدة لشيبة وعليّ للوليد ثم

ثم اتفقا: فقتل علي الوليد، وقتل حمزة الذي بارزه، واختلف عبيدة ومن بارزه بضربتين، فوقعت الضربة في ركبة عبيدة ومال علي وحمزة على الذي بارزه عبيدة فأعاناه على قتله.

وعند الحاكم، من طريق عبد خير عن علي: مثل قول موسى بن عقبة.

وعند أبي الأسود عن عروة مثله.

وأورد ابن سعد من طريق عبيدة السلماني: أن شيبة لحمزة، وعبيدة لعتبة، وعليا للوليد، قم قال: الثبت أن عتبة لحمزة، وشيبة لعبيدة.

وأخرج أبو داود عن علي قال: تقدم عتبة وتبعه ابنه وأخوه، فنادى: من يبارزه فانتدب له شبان من الأنصار، فقال: من أنتم؟ فأخبروه، فقال: ....

اتّفقا) معًا على قولهما **(فقتل عليّ الوليد، وقتل حمزة الذي بارزه)** وهو عتبة أو شيبة على الروايتين **(بضربتين)** بأن ضرب كل واحد منهما صاحبه ضربة أثخنه بها، **(فوقعت الضربة في ركبة عبيدة،)** فمات منها لما رجعوا بالصفراء كما في الفتح قبل قوله: **(ومال حمزة وعليّ علىٰ الذي بارزه عبيدة فأعاناه على قتله،)** فهو قاتله بإعانتهما، وعلى رواية ابن إسحٰق: هما اللذان قتلاه، أي: عجلا موته وإلا فعبيدة كان أثخنه. **(وعند الحاكم من طريق عبد خير)** بن يزيد الهمداني اللذان قتلاه أي قال في التقريب: مخضرم ثقة لم يصح له صحبة، **(عن عليّ مثل قول موسى بن عقبة وعند أبي الأسود)** محمّد يتيم عروة **(عن عروة)** بن الزبير **(مثله)** فقويت رواية ابن عقبة على ابن أسحٰق، **(وأورد ابن سعد من من طريق عبيدة)** بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو، وقيل: ابن قيس بن عمرو **(السلماني)** الكوفي التابعي الكبير أحد الأعلام أسلم قبل وفاته ﷺ بسنتين ولم يلقه ومات سنة سبعين، وقيل: ثلاث وقيل أربع وسبعين **(أن شيبة لحمزة وعبيدة لعتبة)** مثل ما عند ابن إسحٰق **(وعليًا للوليد، ثم قال)** ابن سعد القول **(الثبت)** أي القويّ: **(أن عتبة لحمزة وشيبة لعبيدة،)** لوروده عن عليّ الذي هو أحد الثلاثة من طرق عدّة ومن وجوه الترجيح حضور الراوي للقصّة ثم اعتضد بمرسل عروة، وهو من كبار التابعين لا سيّما أن كان حمله عن أبيه وهو من البدريين، وجزم به موسى بن عقبة في مغازيه التي قال مالك والشافعي: إنها أصح المغازي.

قال في فتح الباري: قال بعض من لقيناه: اتّفقت الروايات على أن عليًا للوليد، وإنما اختلف في عتبة وشيبة أيّهما لعبيدة وحمزة والأكثر أن شيبة لعبيدة، قلت: (و) في دعوى الاتّفاق نظر، فقد **(أخرج أبو داود)** من طريق حرث بن مضرب **(عن عليّ، قال: تقدّم عتبة وتبعه ابنه وأخوه فنادىٰ من يبارزه فانتدب له)** أي: أجابه **(شبّان من الأنصار، فقال: من أنتم؟ فأخبروه فقال:**

لا حاجة لنا فيكم، إنما أردنا بني عمنا، فقال ﷺ: قم يا حمزة، قم يا علي، قم يا عبيدة، فأقبل حمزة إلى عتبة، وأقبلت إلى شيبة، واختلف بين عبيدة والوليد ضربتان، فأثخن كل واحد منهما صاحبه، ثم ملنا على الوليد فقتلناه واحتملنا عبيدة.

قال الحافظ ابن حجر: وهذا أصح الروايات، لكن الذي في السير من أن الذي بارزه علي هو الوليد هو المشهور وهو اللائق بالمقام، لأن عبيدة وشيبة كانا شيخين كعتبة وحمزة، بخلاف علي والوليد فكانا شابين.

وقد روى الطبراني بإسناد حسن عن علي قال: أعنت أنا وحمزة عبيدة بن الحرث على الوليد بن عتبة، فلم يعب النبي ﷺ علينا ذلك. وهذا موافق لرواية أبي داود.

لا حاجة لنا فيكم إنما أردنا بني عمّنا، فقال ﷺ: «قم يا حمزة، قم يا علي، قم يا عبيدة»، فأقبل حمزة إلى عتبة) فهذا طريق ثان عن عليّ أنه له لا لشيبة، **(وأقبلت إلى شيبة، واختلف بين عبيدة والوليد ضربتان فأثخن كل واحد منهما صاحبه)** فصرّح بأن الوليد لعبيدة وشيبة لعليّ بخلاف ما ادّعى عليه ذلك البعض الاتّفاق مع صحته، **(ثم ملنا على الوليد فقتلناه واحتملنا عبيدة)** إلى رسول اللّه ﷺ ومخ ساقه يسيل، فقال: أشهيد أنا يا رسول اللّه، قال: نعم، قال: وددت واللّه أن أبا طالب كان حيًّا ليعلم إننا أحقّ منه، بقوله:

ونسلمه حتى نصرع حوله ... ونذهل عن أبنائنا والحلائل

ثم أنشأ يقول:

فإن يقطعوا رجلي فإني مسلم ... أرجى به عيشًا من اللّه عاليا
وألبسني الرحمٰن من فضل منه ... لباسًا من الإسلام غطّى المساويا

هذا بقية رواية أبي داود.

(قال الحافظ ابن حجر: وهذا أصح الروايات) من جهة الإسناد؛ لأن إسناد أبي داود صحيح، **(لكن الذي في السّير من أن الذي بارزه عليّ هو الوليد هو المشهور، وهو اللائق بالمَقام؛ لأن عبيدة وشيبة)** مبارزة عند الأكثرين، **(كانا شيخين)** فإن سنّ عبيدة يومئذ ثلاث وستّون سنة، **(كعتبة وحمزة)** مبارزه على الأرجح،فإن سن حمزة حينئذ كان ثمانيًا وخمسين سنة، **(بخلاف عليّ والوليد فكانا شابّين)** إذ سنّ عليّ يومئذ عشرون سنة، **(وقد روى الطبراني بإسناد حسن عن عليّ، قال: أعنت أنا وحمزة عبيدة بن الحرث على الوليد بن عتبة، فلم يعب النبيّ ﷺ علينا ذلك،)** ففيه جواز الإعانة لمن فرغ من قرنه، **(وهذا موافق لرواية أبي داود)** في

والله أعلم. انتهى.

قال ابن إسحٰق: ثم تزاحف الناس ودنا بعضهم من بعض.

ورسول الله ﷺ في العريش ....

أن الوليد لعبيدة فكيف يقول ذلك البعض.

اتفقت الروايات على أن عليًا للوليد (**والله أعلم**) بما كان من ذلك، (**انتهى**) كلام الحافظ، وفيه جواز المبارزة خلافًا لمن أنكرها؛ كالحسن البصري وشرط الأوزاعي والثوري وأحمد وإسحٰق للجواز إذن أمير الجيش وفضيلة ظاهرة لعبيدة وحمزة وعليّ رضي الله عنهم، وقد أقسم أبو ذرّ أن ﴿هذان خصمان اختصموا في ربّهم﴾ [الحج: ١٩]، نزلت في الذين برزوا يوم بدر فذكر هؤلاء الستّة، وقال عليّ: أنا أوّل من يجثو بين يديّ الرحمٰن للخصومة يوم القيامة فينا نزلت هذه الآية ﴿هذان خصمان اختصموا في ربّهم﴾ [الحج: ١٩]، رواهما البخاري. وأخرج ابن جرير عن ابن عباس: أنّها نزلت في أهل الكتاب، قالوا للمؤمنين نحن أولى بالله منكم، وأقدم كتابًا، ونبيّنا قبل نبيّكم، فقال المؤمنون: نحن أحقّ بالله آمنّا بمحمّد وبنبيّكم وبما أنزل الله من كتاب.

وعن مجاهد: أنها مثل المؤمن والكافر اختصما في البعث، وهذا يشمل جميع الأقوال وينتظم فيه قصة بدر وغيرها، فالمؤمنون يريدون نصرة دين الله، والكافرون إطفاء نور الإيمان وخذلان الحقّ وظهور الباطل، واختار ابن جرير هذا واستحسن، ولذا قال: فالذين كفروا قطّعت لهم ثياب من نار.

(**قال ابن إسحٰق و**)لـمّا قتل المبارزون وخرج ﷺ من العريش لتعديل الصفوف ثم عاد إليه (**تزاحف الناس**) أي: مشى كل فريق جهة الآخر، (**ودنا**) قرب (**بعضهم من بعض**) وعند ابن إسحٰق أيضًا: أقبل نفر من قريش حتى وردوا حوضه ﷺ، فقال: «دعوهم فما شرب منه رجل يومئذ إلاّ قتل»، إلا حكيم بن حزام ثم أسلم وحسن إسلامه، فكان إذا اجتهد في يمينه قال: لا والذي نجّاني من يوم بدر، وأمر ﷺ أصحابه أن لا يحملوا على المشركين حتى يأمرهم وإن أكثبوكم فانضحوهم عنكم بالنبل، ولا تسلوا السيوف حتى يغشوكم واستبقوا نبلكم، فقال أبو بكر: يا رسول الله ! قد دنا القوم ونالوا منّا، فاستيقظ وقد أراه الله إيّاهم في منامه قليلاً فأخبر أصحابه فكان تثبيتًا لهم.

وفي الصحيح عن أبي أُسيد: قال لنا ﷺ يوم بدر: «إذا أكثبوكم فارموهم واستبقوا نبلكم»، قال ابن السكيت: أكثب الصيد إذا أمكن من نفسه، فالمعنى: إذا قربوا منكم فأمكنوكم فارموهم واستبقوا نبلكم في الحالة التي إذا رميتم لا تصيب غالبًا. (**ورسول الله ﷺ في العريش**

ومعه أبو بكر، ليس معه فيه غيره، وهو عليه الصلاة والسلام يناشد ربه انجاز ما وعده من النصر ويقول: اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإيمان اليوم فلا تعبد في الأرض أبدًا.. وأبو بكر يقول: يا رسول الله، خل بعض مناشدتك ربك، فإن الله منجز لك ما وعدك.

وعند سعيد بن منصور من طريق عبيد الله ابن عبد الله ابن عتبة، ....

(ومعه أبو بكر ليس معه فيه غيره) وسعد بن معاذ متوشّحًا سيفه في نفر من الأنصار على باب العريش يحرسونه، **(وهو عليه الصّلاة والسّلام يناشد)** أي: يسأل **(ربّه إنجاز ما وعده من النصر)** قال تعالىٰ: ﴿وإذ يعدكم اللّه إحدىٰ الطائفتين﴾ [الأنفال: ٧] ﴿وكان حقًّا علينا نصر المؤمنين﴾ [الروم: ٤٧] الآية، ﴿ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين إنهم لهم المنصورون وإن جندنا لهم الغالبون﴾ [الصافات: ١٧١، ١٧٢، ١٧٣]، **(ويقول)** مع سؤال ذلك: (**«اللّهمّ إن تهلك هذه العصابة»**). قال النووي: ضبطوه بفتح التاء وضمّها فعلى الفتح العصابة بالرفع فاعل، وعلى الضمّ بالنصب مفعول، والعصابة: الجماعة، انتهى. وجوّز نصبها مع فتح التاء على أنّه متعدّ والثلاثة مع كسر اللام، وفي لغة بني تميم بفتح اللام مع فتح التاء ورفع ما بعده، فهي أربعة لكن الرواية بالأوّليين فقط؛ كما أفاده النووي بقوله ضبطوه بل اقتصر الحافظ على فتح التاء وكسر اللام ورفع العصابة ففيه إشارة إلى أنه أشهر الروايتين. **(من أهل الإيمان اليوم فلا تعبد في الأرض أبدًا)** لفظ ابن إسحٰق الذي هو ناقل عنه: «اللّهمّ إن تهلك هذه العصابة اليوم لا تعبد». وفي حديث ابن عباس عند البخاري: «اللهمّ إني أنشدك عهدك ووعدك، اللّهمّ إن شئت لم تعبد».

وفي حديث عمر عند مسلم: «اللّهمّ إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام، لا تعبد في الأرض»، والاعتذار للمصنّف بأنه نقله بالمعنى إشارة إلى أن المراد من الإيمان والإسلام واحد، إنما يصح لو عزاه المصنّف لمسلم، وهو إنما نقله عن ابن إسحٰق، ولم يقع ذلك عنده، وفيه إشعار بأن من أسباب سؤاله ربّه إنجاز وعده بقاء عبادته في الأرض.

(وأبو بكر يقول) شفقة عليه ومحبّة: **(يا رسول اللّه! خلّ)** أترك **(بعض مناشدتك)** مصدر مضاف لفاعله و **(ربّك)** مفعوله، وعلّله بقوله: **(فإن اللّه منجز)** قاض أو معجل **(لك ما وعدك)** من النصر والظفر عليهم وغير ذلك.

(وعند سعيد بن منصور) بن شعبة، أبي عثمٰن الخراساني الحافظ الثقة أحد الأعلام صاحب السنن، أخذ عن لملك والليث وخلق، وعنه أحمد ومسلم وأبو داود وغيرهم، مات بمكّة سنة سبع وعشرين ومائتين، وهو في عشر التسعين، **(من طريق عبيد اللّه)** بضمّ العين **(ابن عبد اللّه)** بفتحها **(ابن عتبة)** بضمّ العين وإسكان الفوقية ابن مسعود الهذلي، أبي عبد اللّه المدني

قال: لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين تكاثرهم وإلى المسلمين فاستقلهم، فركع ركعتين وقام أبو بكر عن يمينه، فقال عليه السلام وهو في صلاته: اللهم لا تخذلني، اللهم إني أنشدك ما وعدتني.

وروى النسائي والحاكم عن علي قال: قاتلت يوم بدر شيئًا من قتال، ثم جئت فإذا رسول الله ﷺ يقول في سجوده: يا حي، يا قيوم. فرجعت وقاتلت ثم جئت فوجدته كذلك.

وفي الصحيح: أن رسول الله ﷺ لما كان يوم بدر في العريش مع الصديق رضي الله عنه، أخذت رسول الله ﷺ سنة من النوم ....

التابعي الوسط الثقة الثبت الفقيه كثير العلم والحديث، أحد الفقهاء السبعة المتوفى سنة أربع أو ثمان أو خمس أو تسع وتسعين، **(قال: لمّا كان)** تامّة، أي: حضر **(يوم بدر نظر رسول اللَّه ﷺ إلى المشركين)** إلى **(تكاثرهم)** وفي نسخة: فتكاثرهم بفتح المثلثة والراء من التفاعل، وهي أنسب بقوله: **(وإلى المسلين فاستقلهم)** من القلّة **(فركع ركعتين)** أي: أحرم بهما لا فرغ منهما لما بعده، **(وقام أبو بكر عن يمينه)** يحرسه لا يصلّي معه، ويؤيّده قول عليّ: قام أبو بكر شاهر السيف على رأسه ﷺ لا يهوى إليه أحد إلاّ أهوى إليه، **(فقال عليه السّلام، وهو في صلاته:)** لعلّه في سجودها إذ هو الأليق بمقام الدعاء لخبر أقرب ما يكون العبد من ربّه، وهو ساجد: **(«اللّهمّ)** أسقط من رواية من عزا له: «لا تودع مني، اللّهمّ»، **(لا تخذلني)** بفتح التاء وضمّ المعجمة، أي: لا تترك عوني ونصري، **(اللّهمّ إني أنشدك)** بفتح الهمزة وسكون النون وضمّ المعجمة والدال، أي: أطلب منك **(ما وعدتني)** وعند الطبراني بإسناد حسن عن ابن مسعود: ما سمعنا مناشدًا ينشد ضالّة أشدّ من مناشدة محمّد لربّه يوم بدر: «اللّهمّ أنشدك ما وعدّتني».

(وروى النسائي والحاكم عن عليّ، قال: قاتلت يوم بدر شيئًا من قتال، ثم جئت) لاستكشاف حاله ﷺ، **(فإذا رسول اللَّه ﷺ يقول في سجوده: «يا حيّ يا قيّوم»)** أي: لا يزيد على ذلك؛ كذا قاله الشامي ولا يعارضه الحديث قبله المحتمل أنه قال ما فيه من سجوده؛ لأنه قاله قبل إتيان عليّ، **(فرجعت فقاتلت، ثم جئته فوجدته كذلك)** فعل ذلك أربع مرّات، وقال في الرابعة: ففتح عليه.

(وفي الصحيح: أن رسول اللَّه ﷺ لمّا كان يوم بدر في العريش مع الصدّيق رضي اللَّه عنه، أخذت رسول اللَّه ﷺ سنة من النوم) فتور يتقدم النوم، يحتمل بعد فراغه من صلاته، ويحتمل فيها. وعند ابن إسحٰق: أنه عليه السّلام خفق في العريش خفقة، قال في النور: بفتح

ثم استيقظ متبسمًا، فقال: أبشر يا أبا بكر، هذا جبريل على ثناياه النقع ثم خرج من باب العريش وهو يتلو ﴿**سيهزم الجمع ويولون الدبر**﴾.

المعجمة والقاف، أي: حرّك رأسه وهو ناعس، انتهى. ففيه أنه لم يستغرق على أنه لو استغرق ما ضرّ؛ لأن نومه ليس بناقض. (**ثم استيقظ متبسّمًا، فقال**: «**أبشر**» بقطع الهمزة (**يا أبا بكر**،) زاد ابن إسحٰق: أتاك نصر اللّٰه، (**هذا جبريل على ثناياه النقع**) بفتح النون وسكون القاف وعين مهملة: الغبار إشارة للاهتمام بمناصرته ﷺ ليدخل عليه وعلى أصحابه السرور.

وفي البخاري عن ابن عباس: أن النبيّ ﷺ قال يوم بدر: «هذا جبريل آخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب». قال الحافظ: وأخرج سعيد بن منصور تتمّة لهذا الحديث مفيدة من مرسل عطية بن قيس: أن جبريل أتى النبيّ ﷺ بعدما فرغ من بدر على فرس حمراء معقودة الناصية قد عصب الغبار ثنيته عليه درعه، وقال: «يا محمّد إن اللّٰه بعثني إليك وأمرني أن لا أُفارقك حتى ترضى، أفرضيت؟ قال: نعم».

وروى البيهقي عن عليّ، قال: هبت ريح شديدة لم أرَ مثلها، ثم هبّت ريح شديدة، وأظنه ذكر ثالثة؛ فكانت الأولى جبرائيل، والثانية ميكائيل، والثالثة إسرافيل؛ فكان ميكائيل عن يمين النبيّ ﷺ، وفيها أبو بكر؛ وإسرافيل عن يساره، وأنا فيها، انتهى. ورواه ابن سعد وذكر الثلاثة جزمًا، وقال: فكانت الأولى جبريل في ألف من الملائكة مع النبيّ ﷺ، والثانية ميكائيل في ألف عن يمينه، والثالثة إسرافيل في ألف عن يساره. وأخرج أحمد وأبو يعلى والحاكم وصحّحه والبيهقي عن عليّ، قال: قيل لي ولأبي بكر يوم بدر: مع أحدكما جبريل ومع الآخر ميكائيل وإسرافيل، ملك عظيم يحضر الصف ويشهد القتال. قال الحافظ: والجمع بينه وبين هبّت ريح... الخ، ممكن.

(**ثم خرج من باب العريش، وهو يتلو**: ﴿**سيهزم الجمع ويولّون الدبر**﴾ [**القمر: ٤٥**] الآية،) قال الزجّاج: يعني الإدبار؛ لأن اسم الواحد يقع على الجمع، أي: سيفرق شملهم ويغلبون، وقيل: أفرد لأن كل واحد يولّي دبره. وقيل: إشارة إلى أنهم في التولية والهزيمة كنفس واحدة ولا يثبت أحد فيهم دبر أحد. وقيل: لأجل رؤوس الآي، وفي هذا علم من أعلام النبوّة؛ لأن هذه الآية نزلت بمكّة وأخبرهم بأنّهم سيهزمون في الحرب، فكان كما قال. وأخرج الطبري وابن مردويه عن ابن عباس: لمّا نزلت ﴿سيهزم الجمع ويولّون الدّبر﴾ [القمر: ٤٥] الآية، قال عمر: أن جمع يهزم فلمّا كان يوم بدر رأيت رسول اللّٰه ﷺ ثبت في الدرع، وهو يقول: «سيهزم الجمع». ولابن مردويه عن أبي هريرة عن عمر: لمّا نزلت هذه الآية، قلت: يا رسول اللّٰه! أي جمع؟ فذكره. ولابن أبي حاتم: فعرفت تأويلها يوم بدر.

فإن قلت: كيف جعل أبو بكر يأمره عليه السلام بالكف عن الإجتهاد في الدعاء ويقوي رجاءه ويثبته، ومقام الرسول ﷺ هو المقام الأحمد، ويقينه فوق يقين كل أحد؟

أجاب السهيلي نقلاً عن شيخه: بأن الصديق في تلك الساعة كان في مقام الرجاء، والنبي ﷺ في مقام الخوف، لأن الله تعالى أن يفعل ما يشاء، فخاف أن لا يعبد الله في الأرض، فخوفه ذلك عبادة انتهى.

وقال الخطابي: لا يتوهم أحد أن أبا بكر كان أوثق بربه من النبي ﷺ في تلك الحالة، بل الحامل للنبي ﷺ على ذلك شفقته على أصحابه وتقوية قلوبهم، فبالغ في التوجه والدعاء والابتهال لتسكن نفوسهم عند ذلك لأنهم كانوا يعلمون أن وسيلته مستجابة، فلما قال له أبو بكر ما قال، كف عن ذلك وعلم أن استجيب له لما وجد أبا بكر في نفسه من القوة ....

(**فإن قلت: كيف جعل**) أي: شرّع (**أبو بكر يأمره عليه السّلام**) يسأله أو يلتمس منه على التسوية بين الأمر والدعاء والالتماس (**بالكفّ عن الاجتهاد في الدعاء، ويقوّي رجاءه ويثبته، ومقام الرسول ﷺ هو المقام الأحمد**) الذي لا يصل إليه أحد، ومقام الصدّيق رضي اللّٰه عنه دونه بمراحل، فإنّه بعد النبيّين، ومقام النبيّ ﷺ فوق الجميع. (**ويقينه فوق يقين كل أحد، أجاب السهيلي نقلاً عن شيخه**) القاضي أبي بكر بن العربي الحافظ: (**بأن الصدّيق في تلك الساعة كان في مقام الرجاء**) ثقة بوعد اللّٰه نبيّه (**والنبيّ ﷺ في مقام الخوف،**) قال القاضي أبو بكر: وكلا المقامين سواء في الفضل.

قال السهيلي: لا يريد، يعني شيخه، أن النبيّ ﷺ والصدّيق سواء، ولكن الخوف والرجاء مقامان لا بدّ للإيمان منهما، فكان الصدّيق في مقام الرجاء والنبيّ ﷺ في مقام الخوف من اللّٰه؛ (**لأن اللّٰه تعالىٰ أن يفعل ما شاء فخاف أن لا يعبد اللّٰه في الأرض**) بعدها (**فخوفه ذلك عبادة، انتهى.**) ولا ريب أن خوفه أعلى من رجاء أبي بكر، (**وقال الخطابي: لا يتوهّم**) لفظه، لا يجوز أن يتوهّم (**أحد أن أبا بكر كان أوثق بربّه من النبيّ ﷺ في تلك الحالة بل الحامل للنبيّ ﷺ على ذلك شفقته على أصحابه وتقوية قلوبهم، فبالغ في التوجّه**) بأن أقبل بجملته على اللّٰه باطنًا، (**والدعاء**) الطلب باللسان (**والابتهال**) التضرّع والإخلاص في الدعاء، (**لتسكن نفوسهم عند ذلك؛ لأنهم كانوا يعلمون أن وسيلته مستجابة، فلما قال له أبو بكر ما قال كفّ عن ذلك**) الاجتهاد في الدعاء، (**وعلم أنه استجيب له لما**) حين (**وجد أبا بكر في نفسه من القوّة**

والطمأنينة، فلهذا عقبه بقوله: سيهزم الجمع ويولون الدبر.

وقال غيره: وكان النبي ﷺ في تلك الحالة في مقام الخوف، وهو أكمل حالات الصلاة، وجاز عنده أن لا يقع النصر يومئذ، لأن وعده بالنصر لم يكن معينًا لتلك الواقعة، وإنما كان مجملاً. هذا هو الذي يظهر من بادئ الرأي.

وإنما قال عليه الصلاة والسلام: اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام فلا تعبد بعد اليوم لأنه علم أنه خاتم النبيين، فلو هلك هو ومن معه حينئذٍ، لا يبعث أحد ممن يدعو إلى الإيمان.

والطمأنينة) اللتين هما علامة بحسب العادة الربّانية مع المصطفى وصحبه على عدم ضررهم وحصول مطلوبهم، **(فلهذا أعقبه بقوله: ﴿سيهزم الجمع﴾)** [القمر: ٤٥]، الذين قالوا: نحن جميع منتصر، **(﴿ويولّون الدبر﴾)** [القمر: ٤٥] الآية،) قال في الفتح: وزلّ من لا علم عنده ممن ينسب إلى الصوفية في هذا الموضع زللاً شديدًا، فلا يلتفت إليه، ولعلّ الخطابي أشار إليه.

(وقال غيره: وكان النبيّ ﷺ في تلك الحالة في مقام الخوف، وهو أكمل حالات الصّلاة) الدعاء أو الشرعية، فإنّ وقوعها في الخوف أعلى الأحوال والدرجات، **(وجاز عنده)** عليه السّلام **(أن لا يقع النصر يومئذ؛ لأن وعده بالنصر لم يكن معيّنًا لتلك الواقعة، وإنما كان مجملاً)** فبفرض تأخّره مدّة لا ينافي أنّه أعطاه ما وعده به، **(هذا هو الذي يظهر من بادئ الرأي)** وهذا غير جواب السهيلي؛ لأن محلحظه تجويز أن النصر لا يقع يومئذ ويتأخّر مدة، وملحظ جواب السهيلي أنه خاف أن لا يعبد اللّه في الأرض، ويأتي ما قاله النووي عن العلماء.

وذهب قُسم بن ثابت في معنى الحديث إلى غير هذا، فقال: إنما قال ذلك الصدّيق رقّة عليه ﷺ لما رأى من نصبه في الدعاء والتضرّع حتى سقط الرداء عن منكبيه، فقال له بعض هذا: يا رسول اللّه! أي: لم تتعب نفسك هذا التعب واللّه قد وعدك بالنصر، وكان رقيق القلب شديد الإشفاق عليه ﷺ، **(وإنما قال عليه الصّلاة والسّلام: «اللّهمّ إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام)** ساقه هنا بلفظ مسلم وفيما مرّ بمعناه، **(فلا تعبد بعد اليوم لأنه علم أنه خاتم النبيّين فلو هلك هو ومن معه)** أفاد أن العصابة هو وأصحابه لا هم فقط؛ لجواز أنه يدعو غيرهم أفيؤمنون ويعبدون، **(لا يبعث أحد ممن يدعو إلى الإيمان)** وذلك مستلزم عادة لعدم الإيمان، وإن كان اللّه قادرًا على أن الناس يعبدونه بغير واسطة رسول تتعلّق إرادته بعبادتهم؛ كما قال: ﴿إنما قولنا لشيء﴾ [النحل: ٤٠] الآية.

وأما شدة اجتهاده عليه الصلاة والسلام ونصبه في الدعاء، فإنه رأى الملائكة تنصب في القتال وجبريل على ثناياه الغبار وأنصار الله يخوضون غمرات الموت. والجهاد على ضربين جهاد بالسيف وجهاد بالدعاء، ومن سنة الإمام أن يكون وراء الجند لا يقاتل معه، فكان الكل في جد واجتهاد، ولم يكن ليريح نفسه من أحد الجدين وأنصارِ الله وملائكته يجتهدون، ولا ليؤثر الدعة وحزب الله مع أعدائه يجتلدون. انتهى.

وفي صحيح مسلم عن ابن عباس قال عمر بن الخطاب: لما كان يوم بدر ونظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلاً دخل العريش فاستقبل القبلة ومد يديه، وجعل يهتف ....

(**وأمّا شدّة اجتهاده عليه الصّلاة والسّلام ونصبه**) بفتحتين: تعبه، (**في الدعاء، فإنّه**) كما قال السهيلي (**رأى الملائكة تنصب**) بفتح الصّاد، (**في القتال وجبريل على ثناياه الغبار وأنصار اللّه يخوضون**) يقتحمون (**غمرات الموت**) شدائده (**والجهاد على ضربين جهاد بالسيف، وجهاد بالدعاء. ومن سنّة الإمام**) عادته وطريقته (**أن يكون وراء الجند**) خلف الجيش، (**لا يقاتل معه، فكان الكلّ في جدّ**) بكسر الجيم (**واجتهاد**) عطف تفسير، (**ولم يكن**) مريدًا (**ليريح نفسه من أحد الجدين وأنصار اللّه وملائكته يجتهدون**) جملة حالية، (**ولا ليؤثر الدعة**) الراحة، (**وحزب اللّه**) المؤمنون (**مع أعدائه يجتلدون، انتهى**) كلام السهيلي.

(**وفي صحيح مسلم**) وسنن أبي داود والترمذي (**عن ابن عباس، قال:**) حدّثني (**عمر بن الخطاب،**) قال: (**لمّا كان يوم بدر ونظر رسول اللّه ﷺ إلى المشركين وهم ألف**) هذا أولى بالصواب لصحته وكونه عن عمرو، وافقه عليه ابن مسعود وهما بدريّان، ومرّ قول ابن عقبة وابن عائذ أنهم تسعمائة وخمسون مقاتلاً وأنه يمكن الجمع بأن الخمسين باقي الألف غير مقاتلين، وهذا خير من تأويل الحديث بأنه في نظر الرائي؛ لأن فيه ردّ الحديث الصحيح المسند عمّن حضر الواقعة إلى كلام أهل السير بلا إسناد على أن الرائي إنما كان يراهم قليلاً؛ كما في القرءان وإذ يريكموهم إذ التقيتم في أعينكم قليلاً، (**وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلاً**) بفوقية فسين مهملة، ونسخة وبضعة عشر بموحدة فضاد تحريف من النساخ للعزّ، ولمسلم: فإن بضعة رواية البخاري عن البراء.

أمّا رواية مسلم عن عمر فتسعة بفوقية وسين، وكذا نقله عنه اليعمري والحافظ جامعًا بأنه ضمّ إلى الثلاثمائة والثلاثة عشر من لم يؤذن له في القتال، (**دخل العريش، فاستقبل القبلة ومدّ يديه وجعل يهتف**) بفتح أوّله وكسر الفوقية، قال النووي: أي يصيح ويستغيث بالدعاء، وفيه

بربه: اللهم أنجز لي ما وعدتني... فما زال يهتف بربه مادًا يديه حتى سقط رداؤه عن منكبيه، فأخذ أبو بكر رداءه فألقاه على منكبيه ثم التزمه من ورائه وقال: يا نبي الله كذاك مناشدتك ربك، فإنه سينجز لك ما وعدك. فأنزل الله تعالى: ﴿إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أني ....

استحباب استقبال القبلة ورفع اليدين في الدعاء، وأنه لا بأس برفع الصوت فيه، (**بربّه**) بقول: رافعًا صوته، («**اللّهمّ أنجز**) بفتح الهمزة (**لي ما وعدتني**) أسقط من رواية مسلم: «اللّهمّ آتني ما وعدتني، اللّهمّ إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تعبد في الأرض»، (**فما زال يهتف بربّه مادًّا يديه**،) أسقط من الرواية مستقبل القبلة، (**حتى سقط رداؤه عن منكبيه، فأخذ أبو بكر رداءه فألقاه على منكبيه، ثم التزمه من ورائه، وقال: يا نبيّ اللّه كذاك**) بالذال المعجمة، بمعنى: كفاك. قال قُسم بن ثابت: كذاك يراد بها الإغراء والأمر بالكفّ عن الفعل، وهو المراد هنا. ومنه قول جرير:

تقول وقد ترامحت المطايا   كذاك القول إن عليك عينا

أي: حسبك من القول، فاتركه. قال الحافظ: وأخطأ من زعم أنه تصحيف وأن الأصل كفاك، اهـ.

وقال النووي: قوله كذاك بالذال. ولبعضهم، أي الرواة: كفاك بالفاء. وفي البخاري: حسبك، وكلّه بمعنى (**مناشدتك**) بالنصب على الأشهر بما فيه من معنى الفعل من الكفّ وبالرفع فاعل به، قاله عياض ثم النووي. (**ربّك**) بالنصب، قال السهيلي: أتى بالمفاعلة والربّ لا ينشد عبده؛ لأنها مناجاة للربّ، ومحاولة لأمر يريده. وفي البخاري: فأخذ أبو بكر بيده، فقال: حسبك قد ألححت على ربّك، (**فإنه سينجز لك ما وعدك**،) من النصر، قال النووي: قال العلماء: إنما فعل ﷺ هذه المناشدة ليراه أصحابه بتلك الحال يتقوّى قلوبهم بدعائه وتضرّعه مع أن الدعاء عبادة، وقد كان اللّه وعده إحدى الطائفتين، إما العير وإمّا الجيش، والعير قد ذهبت فكان على ثقة من حصول الأخرى، ولكن سأل تعجيل ذلك من غير أذى يلحق المسلمين.

(**فأنزل اللّه تعالى: ﴿إذ تستغيثون ربكم﴾**) تطلبون منه الغوث بالنصر عليهم بدل من إذ يعدكم أو متعلّق بقوله: ليحقّ الحقّ، أو على إضمار اذكر، وجمع وإن كان الدعاء من المصطفى وحده للتعظيم، أو لأنه يعمّ الجميع فكأنهم مشاركون له، أو لأن الصحابة كانوا يستغيثون أيضًا، كما روى أنهم لـمّا علموا أن لا محيص من القتال، قالوا: أي رب، انصرنا على عدوّك، أغثنا يا غيّاث المستغيثين، (**﴿فاستجاب لكم أني﴾**) [**الأنفال: ٩**] الآية، قال البيضاوي: أي بأني فحذف الجار وسلّط عليه الفعل، وقرأ أبو عمرو بالكسر على إرادة القول، أو إجراء استيجاب

ممدكم﴾ مرسل إليكم مددًا لكم **﴿بألف من الملائكة مردفين﴾** أي متتابعين بعضهم في أثر بعض. وعلى قراءة فتح الدال معناه: أردف الله عز وجل المسلمين وجاءهم بهم مددًا.

وفي الآية الأخرى **﴿بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين﴾** [آل عمران/١٢٤] فقيل معناه: إن الألف أردفهم بثلاثة آلاف. فكان الأكثر مددًا للأقل، وكان الألف مردفين بمن وراءهم. والألف هم الذي قاتلوا مع المؤمنين، وهم الذين قال لهم: **﴿فثبتوا الذين آمنوا﴾** وكانوا في صور الرجال، ....

مجرى، قال: لأن الاستجابة من القول. (**﴿ممدكم﴾**) [الأنفال: ٩]، أي: (**مرسل إليكم مددًا لكم ﴿بألف من الملائكة مردفين﴾** بكسر الدال اسم فاعل حال من الملائكة، (**أي: متتابعين بعضهم في أثر**) حكى تثليث الهمزة؛ كما في النور. (**بعض**) من أردفته إذا جئت بعده أو متّبعين أنفسهم المؤمنين من أردفته إياه فردفه، (**وعلى قراءة فتح الدّال**) وهي قراءة نافع ويعقوب اسم مفعول (**معناه: أردف الله عزّ وجلّ المسلمين**،) بألف من الملائكة (**وجاءهم بهم مددًا**) وهو حال من مفعول من يمدّكم أو من الملائكة، والمعنى: أنهم مردفون بملائكة تعقبهم وتنضمّ إليهم، قال النحاس ومكيّ وغيرهما: وقراءة كسر الدال أولى؛ لأن أهل التأويل عليها ولأن عليه أكثر القرّاء، ولأن فيها معنى الفتح، قاله القرطبي.

(**وفي الآية الأخرى**) في آل عمران: ﴿ألن يكفيكم أن يمدّكم ربّكم (**بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين﴾ [آل عمران: ١٢٤]**)، قرأ جعفر بن محمد وعاصم الجحدري بألف بضم اللام جمع ألف، كأفلس جمع فلس، فلا خلاف بين الآيتين. وعلى القراءة المشهور بالإفراد، (**فقيل في معناه:**) جمعًا بينهما، (**إن الألف أردفهم بثلاثة آلاف، فكان الأكثر مددًا للأقل، وكان الألف مردفين**) بفتح الدال (**بمن وراءهم**) والمعنى أن الثلاثة آلاف قوّت الألف وزادتهم، (**والألف هم الذين قاتلوا مع المؤمنين**) والباقون كانوا عددًا ومددًا، فاتّفقت الآيتان.

وقيل في الجمع أيضًا: أن الألف كانوا على المقدمة أو الساقة أو هم وجوههم وأعيانهم، (**وهم الذين قال لهم: ﴿فثبتوا الذين آمنوا﴾**) [الأنفال: ١٢]، بالبشارة وتكثير سوادهم أو بمحاربة أعدائهم فيكون قوله: ﴿سألقي في قلوب الذين كفروا الرعب﴾ [الأنفال: ١٢]، كالتفسير؛ لقوله: ﴿إني معكم﴾ [المائدة: ١٢، هود: ٩٣]، وفيه دليل على أنهم قاتلوا (**وكانوا في صور الرجال**) فكان الملك يمشي أمام الصف في صورة رجل، ويقول: أبشروا فإن الله ناصركم عليهم، ويظنّ

ويقولون للمؤمنين: اثبتوا فإن عدوكم قليل وإن الله معكم.

وقال الربيع بن أنس: أمد الله المسلمين بألف ثم صاروا ثلاثة آلاف ثم صاروا خمسة آلاف.

وقال سعيد بن أبي عروبة عن قتادة: أمد الله المؤمنين يوم بدر بخمسة آلاف.

وعن عامر الشعبي: أن المسلمين بلغهم يوم بدر أن كرز بن جابر الفهري يمد المشركين فشق عليهم، فأنزل الله: **﴿ألن يكفيكم أن يمدكم ربكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين﴾** ....

المسلمون أنه منهم، ذكره القرطبي.

(ويقولون للذين آمنوا اثبتوا،) وعلّلوا ذلك بقولهم: **(فإن عدوّكم قليل،)** باعتبار ما انضمّ إليهم من الملائكة، أو بخذلان اللّه لهم حتى قلّوا في المعنى، وإن كثروا في العدد أو قليل في نظركم؛ كما قال: وإذ يريكموهم إذ التقيتم في أعينكم قليلاً، حتى قال ابن مسعود لمن بجنبه: أتراهم سبعين، فقال: أراهم مائة، **(وإن اللّه معكم،)** بالنصر والمعونة، وقد رأى المشركون الملائكة لتضعف قلوبهم وتنكسر؛ كما في عدّة أخبار.

(وقال الربيع بن أنس) البكري أو الحنفي البصري نزيل خراسان، صدوق له أو هام ورمى بالتشيّع مات سنة أربعين ومائة، وقيل: قبل الأربعين. **(أمدّ اللّه المسلمين بألف)** أو لا وهو الذي في الأنفال، **(ثم صاروا ثلاثة آلاف ثم)** لما صبروا واتّقوا **(صاروا خمسة آلاف؛)** كما قال تعالىٰ: ﴿إن تصبروا وتتّقوا ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة آلاف﴾ [آل عمران: ١٢٥]، الآية قال في فتح الباري: كان الربيع جمع بذلك بين آيتي آل عمران والأنفال.

(وقال سعيد بن أبي عروبة) مهران اليشكري مولاهم البصري مما رواه ابن أبي حاتم عنه، **(عن قتادة)** بن دعامة الأكمه المفسّر المشهور: **(أمدّ اللّه المؤمنين يوم بدر بخمسة آلاف)** من الملائكة، وهذا موافق للربيع.

(و)روى ابن أبي حاتم بسند صحيح، **(عن عامر الشعبي)** التابعي: **(أن المسلمين بلغهم يوم بدر أن كرز)** بضم الكاف وسكون الراء وزاي، **(ابن جابر الفهري)** صحب بعد واستشهد في الفتح؛ كما مرّ **(يمدّ)** بضم الياء وكسر الميم من الإمداد، أي: يعين **(المشركين فشقّ عليهم، فأنزل اللّه تعالىٰ:** ﴿ألن يكفيكم أن يمدّكم ربّكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين﴾ **[آل عمران: ١٢٤]** الآية، إنكار أن لا يكفيهم ذلك، وإنما جيء بلن إشعارًا بأنهم كانوا كالآيسين من

إلى قوله: ﴿**مسومين**﴾ [آل عمران: ١٢٥]، قال: فبلغت كرر الهزيمة فلم يمد المشركين، ولم تمد المسلمون بالخمسة.

وعن ابن عباس: جاء إبليس يوم بدر في جند من الشياطين، في صورة سراقة بن مُلك بن جعشم، فقال الشيطان للمشركين: لا غالب لكم اليوم من الناس وإني جار لكم، فلما أقبل جبريل عليه السلام والملائكة كانت يده في يد رجل

النصر لضعفهم وقلّتهم وقوّة العدوّ وكثرتهم؛ كذا في الأنوار.

قال شيخنا: وكان وجه الإشعار أنه لما أدخل همزة الاستفهام الإنكاري على النفي للكفاية في المستقبل أفاد أنهم كانوا لا يرجونه ولا يأملونه، (**إلى قوله: مسوّمين**،) معلمين من التسويم وهو إظهار سيماء الشيء، وقيل: مرسلين من التسويم بمعنى الأسامة. وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وعاصم ويعقوب بكسر الواو.

(**قال**) الشعبي: (**فبلغت كرز الهزيمة**) للمشركين (**فلم يمدّ المشركين ولم تمدّ المسلمون بالخمسة**) وإنما أُمدّوا بالألف ثم بالثلاثة، وما ذكره من أن هذه الآية في قصّة بدر، قال الحافظ: هو قول الأكثر، فهي متعلّقة بقوله: ﴿ولقد نصركم الله ببدر﴾ [آل عمران: ١٢٣] الآية، وبه جزم الداودي، وعليه عمل البخاري، وأنكره ابن التين فذهل. وقيل: متعلّقة بقوله: ﴿وإذ غدوت من أهلك﴾ [آل عمران: ١٢١] الآية، فهي في غزوة أُحد؛ وهو قول عكرمة وطائفة. وقد لمّح البخاري للاختلاف في النزول فذكر قوله تعالى: ﴿وإذ غدوت من أهلك﴾، وكذا ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ [آل عمران: ١٢٨] الآية، في أحمد، وذكر له غدا ذلك في بدر، وهو المعتمد. انتهى.

(**و**)روى البيهقي وغيره (**عن ابن عباس**،) قال: (**جاء إبليس يوم بدر في جند من الشياطين في صورة سراقة بن مُلك بن جعشم**) بضمّ الجيم وسكون المهملة وضمّ المعجمة على المشهور، وحكي فتحها، تقدّم في الهجرة وكان جنده في صورة رجال من بني مدلج، وذلك كما عند ابن إسحٰق أن قريشًا لما فرغوا من جهازهم وأجمعوا السير ذكروا ما بينهم وبين بني بكر بن عبد مناة بن كنانة من الحرب، فقالوا: إنا نخشى أن نؤتى من خلفنا، فتبدّى لهم إبليس في صورة سراقة بن مُلك الكناني المدلجي، وكان من أشراف بني كنانة، (**فقال الشيطان للمشركين: لا غالب لكم اليوم من الناس، وإني جار**) مجير (**لكم**.) وفي رواية ابن إسحٰق: وأنا جار لكم من أن تأتيكم كنانة من خلفكم بشيء تكرهونه، فخرجوا سراعًا، (**فلما أقبل جبريل عليه السّلام والملائكة**) إلى إبليس؛ كما في رواية البيهقي، ورآه إبليس (**كانت يده في يد رجل**

من المشركين فانتزع يده ثم نكص علي عقيبه، فقال الرجل: يا سراقة أتزعم أنك لنا جار؟ فقال إني أرى ما لا ترون إني أخاف الله والله شديد العقاب.

وروي أن جبريل نزل في خمسمائة وميكائيل في خمسمائة في صورة الرجال على خيل بلق، عليهم ثياب بيض، وعلى رؤوسهم ....

من المشركين) هو عمير بن وهب أو الحرث بن هشام، ذكرهما ابن إسحٰق، وأسلم كل منهما بعد ذلك وصحب، **(فانتزع يده ثم نكص على عقبيه)** أي: رجع بلغة سليم، قال:

ليس النكوص على الإدبار مكرمة إن المكارم إدبار على الأسل

وقال:

وما نفع المستأخرين نكوصهم ولا ضرّ أهل السابقات التقدم

وليس هنا قهقرى بل هو فرار، كما قال إذا سمع الأذان أدبروا له ضراط، قاله القرطبي.

قال في رواية البيهقي: ثم ولّى هاربًا هو وشيعته، **(فقال الرجل: يا سراقة أتزعم أنك لنا جار)** وقد خذلتنا وانهزمت لتكون سببًا في هزيمتنا، **(فقال: إني أرى ما لا ترون)** من مجيء الملائكة لنصر المسلمين ولا ينافيه أن المشركين رأوا الملائكة لأنهم رأوهم في صورة الرجال فظنّوهم رجالاً، وإبليس عرف أنهم ملائكة، أو رأى جملتهم والمشركون بعضهم أو غير ذلك، **(إني أخاف اللّٰه)** قال الحسن: خاف أن يكون يوم بدر اليوم الذي أنظر إليه إذ رأى فيه ما لم يرَ قبله، وقال قتادة: كذب ما به من خوف ولكن علم أنّه لا قوّة له، فأوردهم وأسلمهم، وهذه عادته لمطيعه، وقيل غير ذلك. **(واللّٰه شديد العقاب)** قال البيضاوي: ويجوز أنه من كلامه وأنه مستأنف، وفي ذلك يقول حسّان:

سرنا وساروا إلى بدر لحينهم لو يعلمون يقين العلم ما ساروا

دلاهمو بغرور ثم أسلمهم إن الخبيث لمن والاه غرّار

وحمل الآية على تصوّره بصفة سراقة، هو مذهب الجمهور. وقيل: المراد الوسوسة، وقوله: إني جار لكم مقالة نفسانيّة، وقال ﷺ: «ما رأى الشيطان يومًا هو أصغر ولا أحقر ولا أدحر ولا أغيظ منه في يوم عرفة»، وما ذلك إلا لما يرى من تنزّل الرحمة وتجاوز اللّٰه عزّ وجلّ عن الذنوب العظام، إلاّ ما رأى يوم بدر. قيل: وما رأى يوم بدر يا رسول اللّٰه؟ قال: «أما إنه رأى جبريل والملائكة»، رواه لملك في الموطأ.

(وروي أن جبريل نزل في خمسمائة وميكائيل في خمسمائة في صورة الرجال،) لا ينافي هذا أن كلاًّ نزل في ألف؛ كما رواه ابن سعد وغيره، كما مرّ؛ لجواز أنه أردف كلّ بخمسمائة أو الخمسمائة بقيد كونهم **(على خيل بلق عليهم ثياب بيض وعلى رؤوسهم**

عمائم بيض، قد أرخوا أطرافها بين أكتافهم.

وقال ابن عباس رضي الله عنه: كانت سيما الملائكة يوم بدر عمائم بيض، ويوم حنين: عمائم خضر.

وعن علي: كانت سيما الملائكة يوم بدر الصوف الأبيض، وكانت سيماهم أيضًا في نواصي خيلهم. رواه ابن أبي حاتم.

وروى ابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما يرفعه، في قوله تعالى: ﴿**مسومين**﴾قال: معلمين، وكانت سيما الملائكة يوم بدر عمائم سود ويوم حنين عمائم خضر.

وروى ابن أبي حاتم عن الزبير: أن الملائكة نزلت وعليهم عمائم صفر.

عمائم بيض) من نور؛ كما في الرواية: **(قد أرخوا أطرافها بين أكتافهم)** ففي كونها من نور إشارة إلى أن ذلك بالنظر لما تصوّروا به إذ لم يكن عليهم شيء من العمائم المعروفة عليهم الصّلاة والسّلام، **(وقال ابن عباس رضي اللّه عنهما: كانت سيما.)** خبر مقدم، أي: علامات **(الملائكة يوم بدر عمائم)** اسم كان **(بيض)** صفته **(ويوم حنين عمائم خضر)** رواه ابن إسحٰق والطبراني وفي إسناده عمّار بن أبي لملك ضعّفه الأزدي، **(وعن عليّ: كانت سيما الملائكة يوم بدر الصّوف الأبيض)** أي: النور المرئي للناظر، مثل الصوف الأبيض إذ الملائكة أجسام نورانيّة لا يليق بها الملابس الجسمانيّة، **(وكانت سيماهم أيضًا في نواصي خيلهم)** وأذناها؛ كما هو بقية الرواية عند من عزا له، بقوله: **(رواه ابن أبي حاتم)** عبد الرحمٰن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي الحافظ ابن الحافظ.

(وروى ابن مردويه) بسند فيه عبد القدّوس بن حبيب وهو متروك، **(عن ابن عباس رضي اللّه عنهما يرفعه)** لفظة استعملها المحدثون بدل قال ﷺ **(في)** تفسير **(قوله تعالىٰ: ﴿مسومين﴾، قال: «معلمين»،)** بضمّ الميم وسكون العين اسم مفعول من أعلم الفارس جعل لنفسه علامة الشجعان، أو بفتح العين وشدّ اللام من علم، أو اللام مخفّفة من علم كنصر وضرب: وسم. **(وكانت سيماء الملائكة يوم بدر عمائم سود)** أي: بعضهم، فلا يخالف ما قبله لا ما بعده إشارة للمسلمين بالسؤدد والنصر، وأنهم يسودون عدوّهم بالقتل والأسر، كما لبس ﷺ العمامة السوداء يوم فتح مكّة، **(ويوم حنين عمائم خضر)** موافق لما قبله.

(وروى ابن أبي حاتم، عن الزبير) بن العوام البدري الحواري **(أن الملائكة نزلت)** يوم بدر **(وعليهم عمائم صفر)** ورواه ابن جرير بإسناد حسن عن أبي أسيد الساعديّ وهو بدريّ،

قيل: ولم تقاتل الملائكة غير يوم بدر، وكانوا يكونون فيما سواه عددًا ومددًا، وبذلك صرح العماد بن كثير في تفسيره فقال: المعروف من قتال الملائكة إنما كان يوم بدر، ثم روى عن ابن عباس قال: لم تقاتل الملائكة إلا يوم بدر.

وقال ابن مرزوق: ولم تكن تقاتل في غيرها بل يحضرون خاصة على المختار من الأقوال عند بعضهم.

وفي نهاية البيان في تفسير التباين عند تفسير قوله تعالى: ﴿ويوم حنين﴾ وهل قاتلت ....

ولفظه: خرجت الملائكة يوم بدر في عمائم صفر قد طرحوها بين أكتافهم، وذلك إظهار لإمارات السرور للمسلمين، وإن هذا الحرب الذي هم فيه إنما هو فرح ينالهم لا ترح، وفي الأصفر من التفريح والسرور ما يشهد به قوله تعالى: ﴿تسرّ الناظرين﴾ [البقرة: ٦٩] الآية، ولذا قيل: من لبس نعلاً صفراء لم يزل في سرور ما دام لابسها، ورفعه كذب؛ كما قال أبو حاتم، فعلم من هذه الروايات أن عمائمهم اختلفت ألوانها. لكن قال السيوطي: الذي صحّ من الروايات في العمائم أنها صفر مرخاة بين الأكتاف، ورواية البيض والسود ضعيفة؛ ثم هذا كلّه مع ما يأتي يردّ قول عكرمة ومن وافقه أن نزول الملائكة في غزوة أُحد، ويؤيّد قول الأكثرين وهو المعتمد؛ كما مرّ عن الحافظ أنه في بدر. وقد قال البخاري في صحيحه باب شهود الملائكة بدرًا، وقال مسلم في الصحيح باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر.

وفي مسند إسحٰق بن راهويه عن جبير بن مطعم: رأيت قبل هزيمة القوم ببدر مثل البجاد الأسود أقبل من السماء كالنمل، فلم أشكّ أنها الملائكة، فلم يكن إلاّ هزيمة القوم والأخبار طافحة بقتالهم يوم بدر، وهو ظاهر القرءان.

حتى (**قيل: ولم تقاتل الملائكة غير يوم بدر، وكانوا يكونون فيما سواه عددًا**) بضم العين جمع عدّة كغرف وغرفة، (**ومددًا**) لا يضربون (**وبذلك**) بل وبترجيحه (**صرّح العماد بن كثير في تفسيره، فقال: المعروف من قتال الملائكة**) على العموم (**إنما كان يوم بدر، ثم روى**) بإسناده (**عن ابن عباس، قال: لم تقاتل الملائكة إلاّ يوم بدر،**) وهذا حجّة على من زعم أنهم لم يقاتلوا فيها. (**وقال ابن مرزوق: ولم تكن تقاتل في غيرها، بل يحضرون خاصّة على المختار من الأقوال**) الثلاثة (**عند بعضهم**) التي هي قاتلت فيها دون غيرها قاتلت فيها، وفي غيرها لم تقاتل فيها ولا في غيرها، وإنما يكثرون السواد ويثبتون المؤمنين وإلا فملك واحد يكفي في إهلاك أهل الدنيا، وهذه شبهة يدفعها ما يأتي عن السبكي.

(**وفي نهاية البيان في تفسير التباين عند تفسير قوله تعالى، ﴿ويوم حنين﴾، وهل قاتلت**

الملائكة أم لا؟ فيه قولان: أحدهما - وهو قول الجمهور - إنها لم تقاتل، انتهى.

وهذا يرده حديث مسلم في صحيحه عن سعد بن أبي وقاص أنه رأى عن يمين رسول الله ﷺ وعن شماله يوم أحد رجلين عليهما ثياب بيض ما رأيتهما قبل ولا بعد - يعني جبريل وميكائيل عليهما الصلاة والسلام - يقاتلان كأشد القتال.

قال النووي: فيه بيان إكرامه ﷺ بإنزال الملائكة تقاتل معه، وبيان أن قتالهم لم يختص بيوم بدر. قال: وهذا هو الصواب خلافًا لمن زعم اختصاصه، فهذا صريح في الرد عليه. قال وفيه أن رؤية الملائكة لا تختص بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام بل يراهم الصحابة والأولياء. انتهى.

قال ابن الأنباري: وكانت الملائكة ....

الملائكة) يوم حنين **(أم لا؟ فيه قولان، أحدهما، وهو قول الجمهور: إنها لم تقاتل)** لأن الله إنما قال: ﴿وأنزل جنودًا لم تروها﴾ [التوبة: ٢٦] الآية، ولا دلالة فيه على قتال، **(انتهى. وهذا)** أي: القول بأنها لم تقاتل إلا ببدر **(يردّه حديث مسلم في صحيحه)** في المناقب لا المغازي، **(عن سعد بن أبي وقاص أنه رأى عن يمين رسول الله ﷺ وعن شماله يوم أُحد رجلين)** ملكين في صفة رجلين، **(عليهما ثياب بيض ما رأيتهما قبل ولا بعد،)** وفي رواية الطيالسي: لم أرَهما قبل ذلك اليوم ولا بعده، **(يعني جبريل وميكائيل عليهما الصّلاة والسّلام.يقاتلان كأشدّ القتال)** الكاف زائدة أو للتشبيه، أي: كأشدّ قتال بني آدم، وإنما عزاه لمسلم فقط مع أن البخاري أخرجه أيضًا لزيادة مسلم: يعني جبريل وميكائيل.

(قال النووي: فيه) من الفوائد **(بيان إكرامه ﷺ بإنزال الملائكة تقاتل معه وبيان أن قتالهم لم يختصّ بيوم بدر، قال:)** النووي **(وهذا هو الصواب خلافًا لمن زعم اختصاصه)** أي: يوم بدر بقتال الملائكة، **(فهذا)** الحديث **(صريح في الردّ عليه)** ولا صراحة فيه، وقد أجاب عنه البيهقي وغيره، بما حاصله: إن قتال الملائكة ببدر كان عامًّا عن جميع القوم، وأما في أُحد فإنهما ملكان وقتالهما عن النبيّ ﷺ دون غيره، على أنه لا يلزم من ذلك قتالهما بل يجوز أنهما كانا يدفعان عنه ما يرمى به من نحو السهام، وعبّر عن ذلك بالقتال مجازًا. **(قال)** النوويّ: **(وفيه)** أيضًا **(أن رؤية الملائكة لا تختصّ بالأنبياء عليهم الصّلاة والسّلام بل يراهم الصحابة والأولياء)** ولكن غير صورهم الأصليّة، **(انتهى.)** وقد يعلمون بأنهم ملائكة وقد لا يعلمون؛ كما في حديث: ولا يعرفه منّا أحد، وقال ﷺ: «هذا جبريل جاء يعلّمكم دينكم».

(قال ابن الأنباري:) بفتح الهمزة وسكون النون نسبة إلى الأنبار بالعراق، **(وكانت الملائكة**

لا تعلم كيف تقتل الآدميون، فعلمهم الله تعالى بقوله: ﴿**فاضربوا فوق الأعناق**﴾أي الرؤوس ﴿**واضربوا منهم كل بنان**﴾ قال ابن عطية: كل مفصل.

قال السهيلي: جاء في التفسير أنه ما وقعت ضربة يوم بدر إلا في رأس أو مفصل، وكانوا يعرفون قتلى الملائكة ممن قتلوه بآثار سود في الأعناق والبنان.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: حدثني رجل من بني غفار قال: أقبلت أنا وابن عم لي حتى صعدنا على جبل يشرف على بدر ـ ونحن مشركان ـ

لا تعلم كيف تقتل) بالبناء للمفعول. **(الآدميّون فعلّمهم اللّٰه تعالىٰ بقوله: ﴿فاضربوا فوق الأعناق﴾)** [الأنفال: ١٢] الآية، **(أي: الرؤوس)** فالتعبير بالأعناق مجاز، فإنها الوصلة بين الرأس والجسد والضرب على الرأس أبلغ؛ لأن أدنى شيء يؤثر في الدماغ، وهذا قول عكرمة ويوافقه قول ابن عباس: كل هام وجمجمة. وقال الضحاك وعطيّة والأخفش: فوق زائدة، وخطّأهم محمّد بن يزيد؛ لأن فوق تفيد معنى، فلا تجوز زيادتها، ولكن المعنى أنه أُبيح لهم ضرب الوجوه وما قرب منها. **(﴿واضربوا منهم كل بنان﴾، قال ابن عطية)** أي: **(كل مفصل)** وهو قول الضحاك. قال الزجّاج: واحده بنانة، وهي هنا الأصابع وغيرها من الأعضاء.

قال ابن فارس: البنان الأصابع، ويقال: الأطراف، وقيل: المراد بالبنان في الآية أطراف الأصابع من اليدين والرجلين؛ لأن ضربهما يعطل المضروب عن القتال بخلاف سائر الأعضاء، ويؤيّد الأوّل قوله: **(قال السهيلي: جاء في التفسير أنه ما وقعت ضربة يوم بدر إلاّ في رأس أو مفصل، وكانوا)** كما رواه يونس بن بكير في زيادات المغازي والبيهقي عن الربيع بن أنس، قال: كان الناس **(يعرفون قتلى)** جمع قتيل **(الملائكة ممن قتلوه بآثار سود في الأعناق والبنان)** مثل سمة النار قد احترق؛ كما هو بقية الرواية، ولعلّه الغالب أو أريد بالسواد ما خالف اللون المعتاد فيهم، وإلا ففي مسلم في بقية الحديث الذي قدّمه عنه المصنّف، قال أبو زميل: فحدّثني ابن عباس، قال: بينما رجل من المسلمين يومئذ يشتدّ في أثر رجل من المشركين أمامه إذ سمع ضربة بالسوط فوقه، وصوت الفارس يقول: اقدم حيزوم، فنظر إلى المشرك أمامه فخرّ مستلقيًا فنظر إليه، فإذا هو قد خطم أنفه وشقّ وجهه كضربة السوط، فاخضرّ ذلك أجمع، فجاء الأنصاري فحدّث بذلك رسول اللّٰه ﷺ، فقال: «صدقت ذلك من مدد السماء الثالثة».

(وعن ابن عباس رضي اللّٰه عنهما، قال: حدّثني رجل من بني غفار) قال البرهان: لا أعرف اسمه وهو مذكور في الصحابة. **(قال: أقبلت أنا وابن عمّ لي حتى صعدنا)** أي: علونا، يقال: صعد وأصعد بمعنى؛ كما في المطالع. **(على جبل يشرف على بدر، ونحن مشركان)**

ننظر الوقعة على من تكن الدبرة، فننهب مع من ينهب، فبينما نحن في الجبل إذ دنت منا سحابة فيها حمحمة الخيل فسمعت قائلاً يقول: أقدم حيزوم، فأما ابن عمي فانكشف قناع قلبه فمات مكانه في الحال. وأما أنا فكدت أهلك ثم تماسكت. رواه البيهقي وأبو نعيم.

والدبرة: بفتح الموحدة وفي نسخه ـ بسكون الموحدة ـ الهزيمة في القتال.

وحيزوم: اسم فرس جبريل. قاله في القاموس.

أي: كافران، قال البرهان: ورأيت في نسخة من سيرة ابن هشام مشتركان بزيادة تا، وصحح عليها، انتهى.

فإن صحت فترد لما هنا، أي: مشتركان في الكفر وفي كوننا (**ننظر الوقعة على من تكن الدبرة**) بفتح الدال المهملة الهزيمة، (**فننهب مع من ينهب؛ فبينا نحن في الجبل إذ دنت سحابة فيها حمحمة**) بحاء ين مهملتين بعد كل ميم: صوت (**الخيل**) دون الصهيل، (**فسمعت قائلاً يقول: أقدم**) بهمزة قطع مفتوحة وكسر الدال من الإقدام، كما رجّحه ابن الأثير وصوّبه الجوهري، وقال النووي: إنه الصحيح المشهور، أو بهمزة وصل مضمومة وضمّ الدال المهملة من التقدم، وقدّمه ابن قرقول أو بكسر الهمزة وفتح الدال، واقتصر عليه في البارع، قال أبو ذرّ: كلمة يزجر بها الخيل، (**حيزوم**) بحذف حرف النداء، أي: يا حيزوم، بحاء مهملة مفتوحة فتحتية ساكنة فزاي مضمومة فميم فيعول من الحزم، وتطلق أيضًا على الصدر.

قال الشاميّ: فيجوز أنه سمّي به لأنه صدر خيل الملائكة ومتقدم عليها، انتهى. ورواه العذري بالنون بدل الميم، قال عياض: والصواب الأوّل، وهو المعروف لسائر الرواة والمحفوظ. (**فأمّا ابن عمّي فانكشف قناع قلبه**) بكسر القاف وتخفيف النون وعين مهملة: غشاؤه تشبيهًا بقناع المرأة، (**فمات مكانه وأمّا أنا فكدت أهلك ثم تماسكت**) مثله في العيون، وفي السبل: ثم انتعشت بعد ذلك، (**رواه البيهقي وأبو نعيم**) وابن إسحٰق، (**والدبرة بفتح الموحدة وفي نسخة بسكون الموحدة**). وفي النور: بإسكان الموحدة ويجوز فتحها. وفي السبل بفتحتين وتسكن.

(**الهزيمة في القتال**) وفي تذكرة القرطبي: الدبرة ويروى الدابرة والمعنى متقارب. قال الأزهري: الدابرة الدولة تدول على الأعداء، والدبرة النصر والظفر، يقال لمن الدبرة، أي: الدولة. وعلىّ من الدبرة، أي: الهزيمة، انتهى.

(**وحيزوم اسم فرس جبريل، قاله في القاموس**) تبعًا لجمع، وردّه الشامي بما رواه البيهقي عن خارجة بن إبراهيم عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال لجبريل: «من القائل يوم بدر من الملائكة:

وروى أبو أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه قال: لقد رأيتنا يوم بدر، وإن أحدنا يشير بسيفه إلى المشرك فيقع رأسه عن جسده قبل أن يصل إليه السيف. رواه الحاكم وصححه والبيهقي وأبو نعيم.

قال الشيخ تقي الدين السبكي: سئلت عن الحكمة في قتال الملائكة مع النبي ﷺ مع أن جبريل عليه السلام قادر على أن يدفع الكفار بريشة من جناحه.

أقدم حيزوم؟ فقال جبريل: ما كل أهل السماء أعرف»، وجوابه أن قائله غير جبريل خاطب به فرس جبريل، فلا ينافيه قوله: ما كل... الخ، على أن ذا الحديث دالّ لمن قال إنها فرس جبريل؛ لقوله: «من القائل»؟، ولم يقل: وما حيزوم. قال البرهان: ولجبريل فرس أخرى ويحتمل أن أحدهما اسم والآخر لقب الحياة، وهي التي قبض من أثرها السامري فألقاها في العجل الذي صاغه، فكان له خوار.

(**وروى أبو أُمامة**) أسعد، وقيل: سعد (**بن سهل بن حنيف**) الأنصاري المعروف بكنيته المعدود في الصحابة؛ لأن له رؤية ولم يسمع من النبيّ ﷺ، فإنه ولد قبل وفاته بعامين، وأتى به النبيّ ﷺ فحنّكه وسمّاه باسم جدّه لأمّه أبي أُمامة أسعد بن زرارة وكنّاه وبارك عليه، مات سنة مائة وله اثنتان وتسعون سنة، روى له الجميع، (**عن أبيه**) سهل بن حنيف بضمّ المهملة وفتح النون وسكون التحتيّة وبالفاء، ابن واهب الأنصاري الأوسي شهد المشاهد كلّها، وثبت يوم أُحد وبايع يومئذ على الموت، استخلفه عليّ على البصرة بعد الجمل، ثم شهد معه صفّين، ومات في خلافته سنة ثمان وثلاثين وصلّى عليه وصحّ أنه كبر عليه خمسًا، وفي رواية: ستًّا، وقال: إنه شهد بدرًا، (**قال: لقد رأيتنا يوم بدر وإن أحدنا يشير بسيفه إلى المشرك فيقع رأسه عن جسده قبل أن يصل إليه السيف**،) وما ذاك إلاّ من الملائكة ففيه حجّة على من أنكره.

(**رواه الحاكم وصححه و**)تلميذه (**البيهقي وأبو نعيم**) أحمد بن عبد اللّه. وروى ابن إسحٰق عن أبي واقد المازني، قال: إني لأتبع رجلاً من المشركين يوم بدر لأضربه إذ وقع رأسه قبل أن يصل إليه سيفي، فعرفت أنه قتله غيري، لكن قال ابن عساكر: في سنده من لا يعرف، وهذه القصة إنما كانت لأبي واقد يوم اليرموك والصحيح قول الزهري عن سنان الديلي أن أبا واقد إنما أسلم عام الفتح، وقال أبو عمر: لا يثبت أنه شهد بدرًا؛ وكذا قال أبو نعيم.

(**قال الشيخ تقيّ الدين**) عليّ بن عبد الكافي (**السبكي: سئلت عن الحكمة في قتال الملائكة مع النبيّ ﷺ، مع أن جبريل عليه السّلام قادر على أن يدفع الكفّار**) بأجمعهم (**بريشة من جناحه؟**) كما روي أنه رفع مدائن قوم لوط، وهي أربع مدائن في كل مدينة أربعمائة ألف

فقلت: ذلك لإرادة أن يكون الفعل للنبي ﷺ وأصحابه، وتكون الملائكة مددًا على عادة مدد الجيوش، رعاية لصورة الأسباب وسنتها التي أجراها الله في عباده، والله فاعل الجميع انتهى.

ولما التقى الجمعان، تناول ﷺ كفًا من الحصباء، فرمى به في وجوههم وقال: شاهت الوجوه. فلم يبق مشرك إلا دخل في عينيه ومنخريه منها شيء فانهزموا

مقاتل من الأرض السفلى على قوادم جناحه حتى سمع أهل السماء نباح كلابها وأصوات بنيها ودجاجها وقلبها، **(فقلت:)** في الجواب فعل **(ذلك لإرادة أن يكون الفعل للنبيّ ﷺ ولأصحابه وتكون الملائكة مددًا على عادة مدد الجيوش رعاية لصورة الأسباب وسنّتها التي أجراها اللّه في عباده واللّه فاعل الجميع، انتهى.)** وذكر ابن هشام أن شعار الملائكة كان يوم بدر: أحد أحد، **(ولما التقى الجمعان)** بعد ما مرّ من الصلاة والابتهال النبويّ، وقتال عليّ ورجوعه يجد المصطفى ساجدًا، وتزاحف الناس ونزول الملائكة، وقول أبي جهل؛ كما عند ابن إسحٰق: اللّهمّ أيّنا كان أقطع للرحم وأتانا بما لا يعرف فاحنه الغداة، فكان هو المستفتح على نفسه.

(تناول ﷺ كفًّا) أي: ملء كفّ بأمر جبريل؛ كما جاء عن ابن عباس **(من الحصباء)** بالمدّ صغار الحصى. وفي رواية: ثلاث حصيات، كما يأتي. وروى ابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني عن حكيم بن حزام: سمعنا صوتًا من السماء يوم بدر وقع من السماء كأنه صوت حصاة وقعت في طست، ورمى رسول اللّه ﷺ بتلك الحصاة فانهزمنا، فذلك قوله تعالى: ﴿وما رميت﴾ [الأنفال: ١٧] الآية، الآية. وعن جابر: سمعت صوت حصيات وقعت من السماء يوم بدر كأنهنّ وقعن في طست.

وعن ابن عباس: أنه ﷺ قال لعليّ: «ناولني قبضة من الحصباء»، وعنه أيضًا: أن جبريل قال له: خذ قبضة من تراب، والجمع بينها سهل بأن تكون الحصيات نزلت من السماء، وبعض عبّر عنها بحصاة، وبعض بحصيات بحسب ما تخيّله ثم تفتّتت، فقال له جبريل: خذها، فقال لعليّ: «ناولني قبضة من الحصباء»، فناوله **(فرمى به)** أي: بما تناوله فلذا ذكر الضمير؛ لأنه لو أراد الكفّ لأنّثه لأنها مؤنّثة، **(في وجوههم، وقال: «شاهت الوجوه»)** أي: قبحت خبر بمعنى الدعاء، أي: اللّهمّ قبّح وجوههم، ويحتمل أنه خبر؛ لأن جبريل لمّا أمره برميهم بالحصباء تحقّق ذلك، **(فلم يبقَ مشرك إلا دخل في عينيه ومنخريه)** وفمه كما في رواية: والمنخر بفتح الميم والخاء وكسرهما وضمّهما، وكمجلس وعصفور الأنف؛ كما في القاموس وغيره.

(منها شيء، فانهزموا) قال ابن عقبة وغيره: فكانت تلك الحصباء عظيمًا شأنها صار

وقتل الله من قتل من صناديد قريش، ....

المشرك لا يدري أين يتوجّه، يعالج التراب ينزعه من عينيه، فصاروا يقتلونهم ويأسرونهم. **(فقتل الله من قتل)** أُسند إليه تعالىٰ لكونه الخالق له والمميت حقيقة، وإن نسب الضرب للعبد. **(من صناديد قريش)** أشرافهم وشجعانهم فمنهم أُميّة بن خلف أسره عبد الرحمٰن بن عوف، وأراد استبقائه لصداقة كانت بينهما فنظره بلال، فنادى: يا أنصار اللّٰه! رأس الكفر أُميّة بن خلف، لا نجوت إن نجا؛ فهبروه أسيافهم. وذكر الواقدي أن الذي تولّى قتله خبيب، بمعجمة وموحدة مصغر، بن أساف بكسر الهمزة وخفّة المهملة وفاء، الأنصاري. وقال ابن إسحٰق: رجل من بني مازن من الأنصار.

وفي المستدرك: أن رفاعة بن رافع طعنه بالسيف. وقال ابن هشام: اشترك في قتله معاذ بن عفراء، وخارجة بن زيد، وخبيب بن أساف، ويقال: قتله بلال، والجمع: أن الكل اشتركوا فيه، وكان أُميّة قد عذّب بلالاً بمكّة في المستضعفين فجعل اللّٰه قتله على يده وفجعه قبل قتله يومئذ بقتل ابنه عليّ بن أُمية قتله عمّار بن ياسر حتى صاح أُميّة صيحة لم يسمع مثلها، قيل: وهنّأ الصديق بلالاً بقوله:

هنيئًا زادك الرحمٰن فضلاً فقد أدركت ثأرك يا بلال

ومنهم: عدوّ اللّٰه أبو جهل، قال ابن إسحٰق: أقبل يرتجز، ويقول:

ما تنقم الحرب العوان مني بازل عامين حديث سنّي
لمثل هذا ولدتني أُمّي

فأذاقه اللّٰه الهوان بأن قتله حفرًا في زعمه وجعل ذلك حسرة عليه، حتى قال: لو غير أكّار قتلني، بشدّة الكاف، أي: زراع، يعني أن الأنصار أصحاب زرع فأشار إلى تنقيص من قتله منهم، والمعنى: لو كان الذي قتلني غير أكّار لكان أحبّ إليّ وأعظم لشأني، ولم يكن على نقص في ذلك.

وروى البخاري وغيره عن عبد الرحمٰن بن عوف، قال: إني لفي الصفّ يوم بدر إذ التفتّ فإذا عن يميني وعن يساري فتيان حديثا السنّ إذ قال لي أحدهما سرًّا من صاحبه: يا عمّ أرني أبا جهل، فقلت: يا ابن أخي، وما تصنع به؟ قال: عاهدت اللّٰه إن رأيته أقتله أو أموت دونه، فقال لي الآخر سرًّا مثل صاحبه، فما سرّني أني بين رجلين مكانهما، فأشرت لهما إليه، فشدّا عليه مثل الصقرين حتى ضرباه، وهما ابنا عفراء معاذ، ومعوّذ في الصحيحين عن أنس، قال ﷺ: «من ينظر ما فعل أبو جهل»؟ فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برك فأخذ بلحيته، فقال: أنت أبا جهل، فقال: فهل فوق رجله قتله قومه، أو قال: قتلتموه. والرواية: أنت أبا جهل بالنصب

....

ولها توجيهات معلومة، من غريبها أنه خاطبه باللحن قصدًا لإهانته.

وعند ابن إسحٰق والحاكم: قال ابن مسعود: فوجدته بآخر رمق فوضعت رجلي على عنقه، فقلت: أخزاك اللّٰه يا عدوّ اللّٰه، قال: ولم أخزاني هل أعمد رجل قتلتموه؟ أي: أشرف، أي: إنه ليس بعار، أخبرني لمن الدبرة اليوم؟ أي: النصر والظفر، قلت: للّٰه ورسوله، قال: وزعم رجال من بني مخزوم أنه قال لابن مسعود: لقد ارتقيت يا رويعي الغنم مرتقى صعبًا، ثم احتززت رأسه. وعند ابن عقبة وأبي الأسود عن عروة، أنه أي بعد هذه المكالمة وجده لا يتحرّك منه عضو، فأتاه من ورائه فتناول قائم سيف أبي جهل فاستلّه ورفع بيضته عن قفاه فوقع رأسه بين يديه. وعند ابن إسحٰق والحاكم في حديث ابن مسعود: فجئت برأسه إلى النبيّ ﷺ، فقلت: هذا رأس عدوّ اللّٰه أبي جهل، فقال: «اللّٰه الذي لا إلٰه إلاّ هو»، فحلفت له، ثم ألقيت رأسه بين يديه، فحمد اللّٰه.

وفي زيادات المغازي ليونس بن بكير: فأخذ ﷺ بيد ابن مسعود: ثم انطلق حتى أتاه، فقام عنده، ثم قال: «الحمد للّٰه الذي أعزّ الإسلام وأهله»، ثلاث مرات.

وروى ابن عائذ من مرسل قتادة رفعه: «إن لكل أُمة فرعونًا، وإن فرعون هذه الأُمّة أبو جهل، قتله اللّٰه شرّ قتلة، قتله ابنا عفراء وقتلته الملائكة». وتذافه ابن مسعود بفتح الفوقية والذال معجمة ومهملة وشدّ الفاء، أي: أجهز عليه. والحاصل: أن معاذًا ومعوّذًا ابني عفراء، وهي أُمّهما؛ كما مرّ، وأبوهما الحٰرث بلغا به بضربهما إياه بسيفهما منزلة المقتول حتى لم يبقَ به إلاّ مثل حركة المذبوح، وفي تلك الحالة لقيه ابن مسعود فكالمه ثم ضرب عنقه بسيف نفسه.

لكن في الصحيحين من حديث عبد الرحمٰن بن عوف أنه قتله معاذ بن عمرو بن الجموح، ومعاذ بن عفراء، وأن النبيّ ﷺ نظر في سيفيهما وقال: «كلاكما قتله»، وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح.

قال ابن عبد البرّ وعياض: وأصح منه حديث الصحيحين عن أنس، أي: وعبد الرحمٰن أيضًا؛ كما مرّ أن قاتله ابنا عفراء، وجمع الحافظ باحتمال أن معاذ بن عفراء شدّ عليه مع معاذ بن عمرو وضربه بعد ذلك معوّذ بن عفراء حتى أثبته ثم حزّ رأسه ابن مسعود، فتجتمع الأقوال كلّها، انتهى. وسبقه إليه النووي، فقال: اشترك الثلاثة في قتله، لكن ابن الجموح أثخنه أوّلاً، فاستحقّ السلب، وإنما قال: «كلاكما قتله»، تطييبًا لقلب الآخر من حيث أن له مشاركًا في قتله، وإن كان القتل الشرعي الذي يستحقّ السلب وهو الإثخان وإخراجه عن كونه ممتنعًا إنما وجد من ابن الجموح، انتهى.

قال في النور: وهو صحيح لكن عطاء ابن الجموح السلب يدلّ على أنّه الذي أزال امتناعه.

وأسر من أسر من أشرافهم.

وقال عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم في قوله تعالى: ﴿**وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى**﴾ [الأنفال/١٧] قال: هذا يوم بدر، أخذ ﷺ ثلاث حصيات، فرمى بحصاة في ميمنة القوم وبحصاة في ميسرة القوم، وبحصاة بين أظهرهم، وقال: شاهت

قلت: هذا حاصل الجمع، وبه صرّح النووي كما ترى، فلا معنى لاستدراكه، وجاء أنه قال لابن مسعود: احتزّ من أصل العنق ليرى عظيمًا مهابًا في عين محمّد، وقل له: ما زلت عدوًّا اللّٰه إلى سائر الدهر واليوم أشدّ عداوة، فلما أتاه برأسه وأخبره قال: «كما أني أكرم النبيّين على اللّٰه، وأمّتي أكرم الأمم على اللّٰه، كذلك فرعون هذه الأمّة أشدّ وأغلظ من فراعنة سائر الأمم، إذ فرعون موسى حين أدركه الغرق قال: آمنت أنه لا إلٰه إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل، وفرعون هذه الأمّة ازداد عداوة وكفرًا». وذكر عياض أن ابن مسعود إنما وضع رجله على عنقه ليصدق رؤياه. قال ابن قتيبة: ذكر أن أبا جهل قال لابن مسعود: لأقتلنّك، فقال: واللّٰه لقد رأيت في النوم إني أخذت حدجة حنظل فوضعتها بين كتفيه ورأيتني أضرب كتفيك ولئن صدقت رؤياي لأطأن على رقبتك ولأذبحنك ذبح الشاة الحدجة ـ بفتح المهملتين والجيم وتاء تأنيث ـ الحنظلة الشديدة ومنهم ومنهم وقد أطلت لتشوّف النفس لقتل هذا الفرعون، مع أنه ما خلا من فائدة.

(**وأسر من أسر**) وهم سبعون (**من أشرافهم**) جمع شريف، ويجمع أيضًا على شرفاء، ولعلّه خصّهم بهذا. والقتلى بالصناديد تنبيهًا على أن القتلى هم المعروفون بالشجاعة بينهم وإن كانوا شرفاء. وعند ابن إسحٰق: أنهم لـمّا جعلوا يأسرون، والنبيّ ﷺ في العريش، وسعد بن معاذ على بابه متوشّح السيف في نفر من الأنصار يحرسونه يخافون كرّة العدوّ، فرأى عليه السّلام في وجه سعد الكراهة، فقال له: «واللّٰه لكأنك يا سعد تكره ما يصنع القوم»؟ قال: أجل واللّٰه يا رسول اللّٰه! كانت أوّل وقعة أوقعها اللّٰه بأهل الشرك فكأن الإثخان في القتل أحبّ إليّ من استبقاء الرجل.

(**وقال عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم**) العدوي مولاهم المدني (**في**) تفسير (**قوله تعالىٰ: ﴿وما رميت إذ رميت﴾ [الأنفال: ١٧] الآية،**) أتيت بصورة الرمي، (**﴿ولكن اللّٰه رمى﴾ [الأنفال: ١٧] الآية،**) بإيصال ذلك إليهم؛ لأن كفا من الحصباء لا يملأ عيون الجيش الكثير برمية بشر، وقيل: ما رميت الفزع والرعب في قلوبهم إذ رميت بالحصباء فانهزموا، ولكن أعانك اللّٰه وظفرك وصنع ذلك، حكاه أبو عبيدة في المجاز عن ثعلب. (**قال**) عبد الرحمٰن وأعاده للفصل بين كلام اللّٰه وتفسيره: (**هذا يوم بدر أخذ ﷺ ثلاث حصيات**) نزلت من السماء وأمره جبريل بأخذها فناولها له عليّ؛ كما مرّ. (**فرمى بحصاة في ميمنة القوم**) جهة يمينهم (**وبحصاة في ميسرة القوم**) جهة شمالهم، (**وبحصاة بين أظهرهم**) أي: بينهم فأظهر زائدة، (**وقال: شاهت**)

الوجوه فانهزموا.

وقد روي عن غير واحد: أن هذه الآية نزلت في رميه ﷺ يوم بدر، وإن كان فعل ذلك يوم حنين أيضًا كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وقد اعتقد جماعة: أن المراد بالآية سلب فعل الرسول عنه، وإضافته إلى الرب تعالى، وجعلوا ذلك أصلاً في الجبر، وإبطال نسبة الأفعال إلى العباد، وتحقيق نسبتها إلى الرب وحده!!

وهذا غلط ....

قبحت (**الوجوه**) زاد في الرواية: «اللَّهم أرعب قلوبهم وزلزل أقدامهم»، (**فانهزموا**) لا يلوون على شيء، أي: لا يلتفتون وألقوا دروعهم.

(**وقد روي عن غير واحد**) كعمر عند الطبراني وحكيم بن حزام عنده، وعند ابن جرير وابن أبي حاتم وابن عباس كلاهما عند أبي الشيخ، وقاله الجمهور، قال القرطبي: وهو الصحيح، والسيوطي هو المشهور. (**أن هذه الآية نزلت في رميه ﷺ يوم بدر وإن كان قد فعل ذلك**) أي: الرمي بالحصباء، (**يوم حنين أيضًا**) ويوم أُحد أيضًا؛ كما عند الحاكم على شرط مسلم؛ (**كما سيأتي إن شاء اللَّه تعالى**) في غزوتيهما، وقيل: نزلت في طعنة طعنها عليه السلام لأُبيّ بن خلف يوم أُحد بحربته فوقع عن فرسه، ولم يخرج منه دم، فجعل يخور حتى مات، رواه الحاكم بسند صحيح.

قال السيوطي: لكنه غريب، وقيل: في سهم رماه يوم خيبر فسار في الهواء حتى أصاب ابن أبي الحقيق وهو على فراشه، رواه ابن جرير بإسناد مرسل جيد لكنه غريب، وقيل: في حصبه يوم خيبر. قال القرطبي، ما حاصله: وهذا كله ضعيف؛ لأن الآية نزلت عقب بدر، وأمَّا قوله: فلم تقتلوهم؛ فروي أن الصحابة لما صدروا عن بدر، ذكر كل واحد منهم ما فعل: فعلت كذا فعلت كذا؛ فجاء من ذلك تفاخر ونحوه ذلك، فنزلت الآية إعلامًا بأن اللَّه هو المحيي المميت والمقدر لجميع الأشياء، وأن العبد إنما يشارك بكسبه وقصده، انتهى.

(**وقد اعتقد جماعة**) كما قال العلاّمة ابن القيّم في زاد المعاد في هدي خير العباد: (**أن المراد بالآية سلب فعل الرسول**) ﷺ (**عنه وإضافته إلى الربّ تعالى**) لغرضهم الفاسد المشار له بقوله: (**وجعلوا ذلك أصلاً في الجبر**) بجيم وموحدة ساكنة، أي: مذهب الجبريين الزاعمين جبر العبد على الفعل لا ينسب له منه شيء؛ كما فسّره بقوله: (**وإبطال نسبة الأفعال إلى العباد وتحقيق نسبتها إلى الرب وحده**) تعالى عن ذلك علوًّا كبيرًا، (**وهذا**) كما قال ابن القيّم: (**غلط**

منهم في فهم القرءان، ولو صح ذلك لوجب طرده، فيقال: ما صليت إذ صليت، ولا صمت إذ صمت، ولا فعلت كذا إذ فعلت ولكن الله فعل ذلك، فإن طردوا لزمهم في أفعال العباد طاعتهم ومعاصيهم إذ لا فرق، وإن خصوه بالرسول وحده وأفعاله جميعها، أو برميه وحده ناقضوا. فهؤلاء لم يوفقوا لفهم ما أريد بالآية.

ومعلوم أن تلك الرمية من البشر لا تبلغ هذا المبلغ، فكان منه ﷺ مبدأ الرمي، وهو الحذف، ومن الرب تعالى نهايته وهو الإيصال، فأضاف إليه رمي الحذف الذي هو مبدؤه ونفى عنه رمي الإيصال الذي هو نهايته.

ونظير هذا في الآية نفسها قوله تعالى: ﴿**فلم تقتلوهم ولكن الله** ....

منهم في فهم القرءان، ولو صحّ ذلك لوجب طرده، فيقال: ما صلّيت إذ صلّيت ولا صمت إذ صمت، ولا فعلت كذا إذ فعلت،) بفتح التاء في الجميع خطابًا على المتبادر أو بضمّها للمتكلّم، (**ولكن اللّه فعل ذلك فإن طردوا ذلك لزمهم في أفعال العباد**) وبيّنها بقوله: (**طاعتهم ومعاصيهم إذ لا فرق**) فلا ينسب لهم منها شيء فلا يكونون ممتثلين لفعل مأمور به ولا ترك منهي عنه، فلا يثابون على طاعة ولا يعاقبون على معصية، وهذا هدم للشريعة وإبطال للآيات والأحاديث الكثيرة.

(**وإن خصّوه بالرسول وحده وأفعاله**) أي: بأفعال الرسول (**جميعها أو**) خصّوه (**برميه وحده**) دون باقي أفعاله، (**ناقضوا**) أنفسهم حيث نفوا جملة الأفعال عن العباد ونسبوا بعضها إلى بعضهم، (**فهؤلاء لم يوفّقوا لفهم ما أُريد بالآية و**)إنما تأويلها مع الجواب أنه (**معلوم أن تلك الرمية من البشر**) وخصوصًا من واحد (**لا تبلغ هذا المبلغ، فكان منه ﷺ مبدأ الرمي وهو الحذف،**) بمهملة ومعجمة الرمي بالحصباء (**ومن الربّ تعالىٰ نهايته وهو الإيصال، فأضاف إليه رمي الحذف الذي هو مبدؤه**) من إضافة الأعمّ إلى الأخص، أي: الرمي الذي هو الحذف وكذا يقال في (**ونفى عنه رمي الإيصال الذي هو نهايته،**) وذهب ثعلب في معنى الآية إلى أن المنفي الرعب الذي ألقاه اللّه في قلوبهم حتى انهزموا؛ كما مرّ، ولكنه يقتضي انهزامهم بمجرّد الرعب، وهو خلاف الواقع من تسليط الملائكة والمسلمين بالقتل والأسر، فأثر ذلك انهزامهم لا بمجرد الرعب، فما عليه ابن القيّم في فهم الآية كغيره أولى.

(**ونظير هذا في الآية نفسها**) باعتبار المآل إذ ليس فيها نفي قتل عنهم وإثباته لهم، (**قوله تعالىٰ: ﴿فلم تقتلوهم﴾**) [**الأنفال: ١٧**]، لم تزهقوا روحهم بقوّتكم وضربكم، (**﴿ولكن اللّه**

قتلهم﴾ ثم قال: ﴿وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى﴾ فأخبر أنه تعالى وحده هو الذي انفرد بإيصال الحصباء إلى أعينهم، ولم يكن برسوله ﷺ، ولكن وجه الإشارة بالآية أنه سبحانه أقام أسبابًا تظهر للناس، فكان ما حصل من الهزيمة والقتال والنصر مضافًا إليه وبه ﴿وهو خير الناصرين﴾.

قال ابن إسحٰق: وقاتل عكاشة بن محصن الأسدي يوم بدر بسيفه حتى انقطع في يده، فأتى رسول الله ﷺ فأعطاه جذلاً فقال له: قاتل به، فهزه فعاد في يده سيفًا طويل القامة، شديد المتن، أبيض الحديد، فقاتل به حتى فتح الله على المسلمين، وكان ذلك السيف يسمى العون، ....

قتلهم﴾) [الأنفال: ١٧]، إذ هو الذي أهلكهم وأماتهم، وقيل: قتلهم بتمكينكم منهم، وقيل: بالملائكة الذين أمدّكم بهم، حكاهما القرطبي. ولم يقل إذ قتلتموهم، كما قال: إذ رميت لمشاركة الملائكة لهم في قتلهم بخلاف الرمي فلم يشاركه ﷺ فيه أحد.

(ثم قال: ﴿وما رميت إذ رميت ولكن اللَّه رمى﴾ [الأنفال: ١٧]، فأخبر أنه تعالىٰ وحده هو الذي تفرّد بإيصال الحصباء إلى أعينهم، ولم يكن برسوله ﷺ ولكن وجه الإشارة بالآية أنه سبحانه وتعالىٰ أقام أسبابًا تظهر للناس، فكان ما حصل من الهزيمة والقتل والنصر مضافاً إليه،) صلوات اللَّه عليه وحاصلاً بفعله، ولا يرجع الضمير للأسباب لتذكيره، وبه (﴿وهو خير الناصرين﴾) [آل عمران: ١٥٠] الآية، كما قال في الكتاب المبين.

(قال) محمّد (بن إسحٰق) بن يسار إمام المغازي: (وقاتل عكاشة) بضم العين وشدّ الكاف وتخفف (ابن محصن) بكسر الميم وفتح الصاد، ابن حرثان بضمّ المهملة وسكون الراء ومثلثة، (الأسديّ) ممن يدخل الجنة بغير حساب؛ كما في الصحيحين.

(يوم بدر بسيفه حتى انقطع في يده، فأتى رسول اللَّه ﷺ فأعطاه جذلاً) بكسر الجيم وفتحها وسكون الدال المعجمة واحد الأجذال وهي أصل الحطب، قال الشامي: والمراد هنا العرجون بضمّ المهملة أصل العذق بكسر العين الذي يفرج وينعطف ويقطع منه الشماريخ فيبقى على النخلة يابسًا، (فقال له: «قاتل به») يا عكاشة، فأخذه منه (فهزّه فعاد في يده سيفًا طويل القامة شديد المتن) أي: الظهر من إضافة الوصف إلى فاعله، أي: شديدًا متنه، أو المراد بالمتن هنا الذات تسمية للكل باسم جزئه، (أبيض الحديدة، فقاتل به حتى فتح اللَّه على المسلمين، وكان ذلك السيف يسمّى العون) بفتح المهملة وإسكان الواو وبالنون، قاله البرهان وتبعه الشامي.

ثم لم يزل عنده يشهد به المشاهد مع رسول الله ﷺ حتى قتل وهو عنده.

وجاءه عليه الصلاة والسلام يومئذٍ- فيما ذكره القاضي عياض عن ابن وهب- معاذ بن عمرو يحمل يده، ضربه عليها عكرمة، فبصق عليه الصلاة والسلام عليها فلصقت. قال ابن إسحٰق: ثم عاش بعد ذلك حتى كان زمان عثمٰن.

(ثم لم يزل) السيف **(عنده يشهد به المشاهد مع رسول الله ﷺ حتى قتل وهو عنده)** في قتال أهل الردّة زمن الصديق قتله طليحة بن خويلد الأسدي، وروى الواقدي: حدّثني أُسامة بن زيد الليثي عن داود بن الحصين عن رجال من بني عبد الأشهل، قالوا: انكسر سيف سلمة بن أسلم بن الحريس يوم بدر فبقي أعزل لا سلاح معه فأعطاه ﷺ قضيبًا كان في يده من عراجين ابن طاب، فقال: اضرب به فإذا سيف جيد فلم يزل عنده حتى قتل يوم جسر أبي عبيد، ورواه البيهقي أيضًا الحريس بفتح المهملة وكسر الراء وسين مهملة، قاله البرهان محتجًا بقول الزبير: ليس في الأنصار حريش بمعجمة غير الحريش بن حجبي، وما سواه بالمهملة وضبطه الشامي بالمعجمة، وأعزل بفتح الهمزة وسكون المهملة فزاي، وابن طاب بمهملة فألف فموحدة نوع من تمر المدينة نسب إلى ابن طاب رجل من أهلها، وجسر أبي عبيد كان سنة أربع عشرة.

(وجاءه عليه الصّلاة والسّلام يومئذ) أي: يوم بدر **(فيما ذكره القاضي عياض عن)** عبد الله **(بن وهب)** بن مسلم الفهري مولاهم المصري الحافظ الإمام الزاهد من أجلّة الناس وثقاتهم ورجال الجميع، مات في شعبان سنة سبع وتسعين ومائة، **(معاذ بن عمرو)** قلّد في ذلك اليعمري وانتقده محشيه البرهان بأن الذي في الشفاء معوّذ بن عفراء، **(يحمل يده ضربه عليها عكرمة)** ابن أبي جهل أسلم بعد الفتح وقلّد في ذلك اليعمري أيضًا، وردّه محشيه بأن الذي في الشفاء أن القاطع لها أبو جهل، **(فبصق عليه الصّلاة والسّلام)** بالصّاد والزاي، أي: أخرج ريقه ورمى به **(عليها فلصقت)** بكسر الصاد وفيه علم من علم من أعلام النبوّة باهر، نعم روى ابن إسحٰق، ومن طريقه الحاكم عن ابن عباس، قال: قال معاذ بن عمرو بن الجموح أخو بني سلمة سمعتهم يقولون: وأبو جهل في مثل الحرجة أبو جهل يخلص إليه فجعلته من شأني فصمدت نحوه، فلما أمكنني حملت عليه فضربته ضربة أطنت قدمه بنصف ساقه، قال: فوالله ما شبهتها حين طاحت إلا بالنواة تطيح من تحت مرضخه حين يضرب بها، قال: وضربني ابنه عكرمة على عاتقي فطرح يدي فتعلّقت بجلدة من جنبي وأجهضني القتال عنه، فلقد قاتلت عامّة يومي وإني لأسحبها خلفي، فلمّا آذتني وضعت عليها قدمي ثم تمطّيت عليها حتى طرحتها.

(قال ابن إسحٰق) في بقية ذا الحديث الذي ذكرته: **(ثم عاش بعد ذلك حتى كان زمان عثمٰن)**

وعن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها: لما أمر ﷺ بالقتلى أن يطرحوا في القليب، فطرحوا فيه، إلا ما كان من أمية بن خلف فإنه انتفخ في درعه فملأها، فألقوا عليه ما غيبه من التراب والحجارة.

وإنما ألقوا في القليب ولم يدفنوا، لأنه عليه الصلاة والسلام كره أن يشق على أصحابه لكثرة جيف الكفار أن ....

رضي الله عنه ولم يذكر في حديثه هذا أنه أتى بها المصطفى فتوهّم اليعمري وتبعه المصنّف أن كلام القاضي فيه فوهما؛ لأنها قصة أخرى؛ كما علم. والحرجة بفتح المهملة والراء والجيم وتاء تأنيث: شجر ملتفّ؛ كالغيصة، قاله في النهاية، وفي حواشي أبي ذر: الشجرة الكبيرة الأغصان، وفي العين: الحرجة الغيضة أطنت قدمه أسرعت قطعها؛ مرضخه بضاد وخاء معجمتين؛ كما في النهاية وفي الصحاح أنه بحاء مهملة أيضًا، وأجهضني بجيم وهاء معجمة: شغلني، واشتدّ عليّ.

(و) روى ابن إسحٰق: حدّثني يريد بن رومان **(عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها)** قالت: **(لمّا أمر ﷺ بالقتلى)** أي: بعظمائهم **(أن يطرحوا في القليب)** ففي الصحيح عن أنس عن أبي طلحة أن نبيّ الله ﷺ أمر يوم بدر بأربعة وعشرين رجلاً من صناديد قريش، فقدموا في طوى من إطواء بدر خبيث مخبث. وعند ابن عائذ: ببضعة وعشرين. قال الحافظ: ولا تنافي فالبضع يطلق على الأربع أيضًا، قال: ولم أقف على تسمية الأربع والعشرين جميعهم بل تسمية بعضهم، ويمكن إكمالهم ممّن سرده ابن إسحٰق من قتلى الكفار ببدر بأن يقتصر على من كان يذكر بالرئاسة ولو تبعًا لأبيه.

وفي حديث البراء في الصحيح أن قتلى بدر من الكفار سبعون، فكان المطروحين في القليب الرؤساء منهم، ثم من قريش وخصّوا بالمخاطبة الآتية لما تقدّم منهم من المعاندة وطرح باقي القتلى في أمكنة أخرى، وأفاد الواقدي أن هذا القليب كان حفره رجل من بني النار، فناسب أن يلقى فيه هؤلاء الكفّار.

(فطرحوا فيه) بالفاء في جواب لما على رأي ابن لملك أو زائدة على رأي الجمال بن هشام، لكن الثابت عند ابن إسحٰق بدون فاء فهي زائدة من قلم المصنّف أو نسّاخه، **(إلاّ ما كان من أميّة بن خلف فإنه انتفخ في درعه فملأها)** أي: الدرع لأنها مؤنّثة عند الأكثر، **(فألقوا عليه ما غيّبه من التراب والحجارة،)** قال السهيلي رحمه الله في الروض، **(وإنما ألقوا في القليب؛)** لأنه كان من سنّته عليه السّلام في مغازيه إذا مرّ بجيفة إنسان أمر بدفنه لا يسأل عنه مؤمنًا كان أو كافرًا؛ كذا وقع في السنن للدراقطني، فإلقاؤهم في القليب من هذا الباب.

(ولم يدفنوا؛ لأنه عليه الصّلاة والسّلام كره أن يشقّ على أصحابه لكثرة جيف الكفار أن

يأمرهم بدفنهم، فكان جرهم إلى القليب أيسر عليهم.

وفي الطبراني عن أنس بن مُلك قال: أنشأ عمر بن الخطاب يحدثنا عن أهل بدر فقال: إن رسول الله ﷺ كان يرينا مصارع أهل بدر بالأمس من بدر، يقول: هذا مصرع فلان غدًا إن شاء الله، قال عمر: فوالذي بعثه بالحق ما أخطأوا الحدود التي حدها ﷺ، حتى انتهى إليهم ....

يأمرهم بدفنهم، فكان جرّهم إلى القليب أيسر عليهم،) قال: ووافق أن القليب حفره رجل من بني النار اسمه بدر، فكان فألاً مقدّمًا لهم وهذا على أحد القولين في بدر، انتهى كلام السهيلي برمّته، ولا يردّ على قوله؛ لأنه كان من سنّته أن بدرًا أوّل مغازيه التي وقع فيها القتل، لجواز أن المراد أنها طريقته التي كان يحبّها في نفسه ويميّزها على غيرها، ففعل ما سهّل عليه في بدر ثم داوم على ما يحبّه في بقيّة مغازيه.

(وفي الطبراني عن أنس بن مُلك:) روى أحمد بسند صحيح عنه أنه سئل: هل شهدت بدرًا؟ فقال: وأين أغيب عن بدر. قال الحافظ في الفتح: وكأنه كان في خدمة النبيّ ﷺ لما ثبت عنه أنه خدمه عشر سنين، وذلك يقتضي أن ابتداء خدمته له حين قدومه المدينة، فكأنه خرج معه إلى بدر أو مع عمّه زوج أُمّه أبي طلحة، وقال في الإصابة: إنما لم يذكروه في البدريين؛ لأنه لم يكن في سنّ من يقاتل. **(قال: أنشا)** بفتح أوّله وهمزة آخره، أي: أبتدأ **(عمر بن الخطاب)** رضي اللّه عنه **(يحدثنا عن أهل بدر؛ فقال إن رسول اللّه ﷺ كان يرينا مصارع أهل بدر بالأمس من بدر)** وهذا ظاهر في أنه كان ليلاً، وبه صرّح الحافظ، فقال: وقع هذا في الليلة التي التقوا في صبيحتها؛ كما مرّ، وإن في رواية أخبر بذلك قبل الواقعة بيوم أو أكثر.

وفي أخرى: يوم الواقعة، وجمع ابن كثير بأنه لا مانع أن يخبر بذلك في الوقتين وعلى أنه أراهم ليلاً فيمكن أنه مراد رواية يوم الواقعة بإطلاق اليوم على ما يقرب منه الليل، ولا ينافيه قوله: **(يقول هذا مصرع فلان)** لجواز أن قوله ذلك ليلاً وحينئذٍ فقوله **(غدًا)** مستعمل في حقيقته **(إن شاء اللّه)** ويقع في أكثر النسخ. وفي الطبراني عن أنس بن مُلك، قال: أنشا، فظاهره أن الحديث من مسند أنس وإنه شهد تحديث المصطفى بذلك، والذي في الطبراني إنما هو عن أنس عن عمر؛ كما سقناه، وكذا أخرجه مسلم بنحوه عنه عن عمر وتلك النسخ، فيها سقط، ويدلّ عليه قوله: **(قال عمر: فوالذي بعثه بالحقّ، ما أخطأوا الحدود التي حدّها ﷺ حتى انتهى إليهم)** غاية لمحذوف، صرّح به في حديث أبي طلحة عند البخاري عقب قوله الذي قدمته قريبًا عنه: خبيث مخبث، وكان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث ليال، فلمّا كان ببدر اليوم الثالث أمر

فقال: يا فلان بن فلان، ويا فلان بن فلان، ويا فلان بن فلان، هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقًا؟! فإني وجدت ما وعدني الله حقًا.

وفي رواية فنادى: يا عتبة بن ربيعة ويا شيبة بن ربيعة، ويا أمية بن خلف، ويا أبا جهل بن هشام..، ....

براحلته فشدّ عليها رحلها ثم مشى وتبعه أصحابه، فقالوا: ما نرى ينطلق إلا لبعض حاجته، حتى قام على شفة الركي فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم، **(فقال: «يا فلان بن فلان)** جوّز في النور ضمّ فلان وفتح ابن وفتحهما وضمّهما، قال: وذكر الثالث في التسهيل، انتهى.

فضمّ الأوّل على الأصل وفتحه على الإتباع لفتحه ابن، واختاره البصريّون والمبرد لخفّته، وضمّهما قال الدماميني على التسهيل: رواه الأخفش عن بعض العرب، قال: وكأنّ قائله راعى أن التابع ينبغي أن يتأخّر عن المتبوع، ولم يراعِ أن الأصل الحامل على الإتباع قصد التخفيف.

وفي التصريح حكى الأخفش: أن بعض العرب يضمّ الابن إتباعًا لضمّ المنادى نظير الحمد للّٰه بضمّ اللام في تبديل حركة بأثقل منها للإتباع وفي كون ذلك من كلمتين، وفي تبعية الثاني للأوّل لكنه مخالف في كونه إتباع معرب لمبني، والحمد للّٰه بالعكس.

(ويا فلان بن فلان،) كناية عن علم مذكّر لعاقل، وأنثاه فلانة بزيادة تاء، وزادوا أل في علم ما لا يعقل فرقًا بينه وبين العاقل، لكن في الهمع: إنه وقع في الحديث بغير لام فيما لا يعقل. أخرج ابن حبان والبيهقي وأبو يعلى عن ابن عباس، قال: ماتت شاة لسودة، فقالت: يا رسول اللّٰه فلانة تعني الشاة.

(هل وجدتم ما وعدكم اللّٰه ورسوله حقًا؟ فإني وجدت ما وعدني اللّٰه حقًا»،) وفي رواية عن أنس: إن وقوفه على شفة الركي ومناداته لهم بذلك كان ليلاً، وشفة الركي طرف البئر. وللكشميهني: شفا بفتح المعجمة والفاء مقصور حرفه، والركي بفتح الراء وكسر الكاف وشدّ الياء: البئر أن تطوى والإطواء جمع طي، وهي البئر التي طويت وبنيت بالحجارة لتثبت ولا تنهار. قال الحافظ: ويجمع بأنها كانت مطوية فاستهدمت فعادت كالركي.

(وفي رواية) أخرجها ابن إسحٰق وأحمد ومسلم وغيرهم، عن أنس: **(فنادى: «يا عتبة بن ربيعة، ويا شيبة بن ربيعة، ويا أميّة بن خلف، ويا أبا جهل بن هشام»،)** فسمّى أربعة من الأربعة والعشرين الذين ألقوا في القليب. قال الحافظ: ومن رؤساء قريش ممن يصح إلحاقه بمن سمّى عبيدة والعاصي والدا أبي أُحيحة سعيد بن العاصي بن اميّة، وحنظلة بن أبي سفيٰن، والوليد بن عتبة، والحٰرث بن عامر، وطعيمة بن عديّ وهؤلاء من بني عبد مناف. ومن سائر قريش: نوفل بن عبد، وزمعة وعقيل ابنا الأسود، والعاصي بن هشام أخو أبي جهل، وأبو قيس بن الوليد أخو

وفي بعضه نظر، لأن أمية بن خلف لم يكن في القليب لأنه كان ـ كما تقدم ـ ضخمًا وانتفخ فألقوا عليه من الحجارة والتراب ما غيبه. لكن يجمع بينهما بأنه كان قريبًا من القليب فنودي فيمن نودي لكونه كان من جملة رؤسائهم.

قال ابن إسحٰق: حدثني بعض أهل العلم أنه عليه الصلاة والسلام قال: يا أهل القليب، بئس العشيرة كنتم، كذبتموني وصدقني الناس.

فقال عمر بن الخطاب: كيف تكلم أجسادًا لا أرواح فيها، ....

خالد، ونبيه ومنبه ابنا الحجاج السهمي، وعليّ بن أُميّة بن خلف، وعمرو بن عثمٰن عم طلحة أحد العشرة، ومسعود بن أبي أُميّة أخو أُمّ سلمة، وقيس بن الفاكه بن المغيرة، والأسود بن عبد الأسد أخو أبي سلمة، وأبو العاصي بن قيس بن عدي السهميّ، وأُميّة بن رفاعة؛ فهؤلاء عشرون تنضمّ إلى الأربعة فتكمل العدّة، انتهى.

(**وفي بعضه نظر؛ لأن أُميّة بن خلف لم يكن في القليب، لأنه كان كما تقدّم ضخمًا وانتفخ فألقوا عليه من الحجارة والتراب ما غيّبه**،) وقد أخرج ذلك ابن إسحٰق حديث عائشة؛ كما مرّ. (**ولكن**) قال الحافظ في الفتح: (**يجمع بينهما بأنه كان قريبًا من القليب فنودي فيمن نودي لكونه كان من جملة رؤسائهم**،) وخصّت الرؤساء بالمخاطبة لما تقدّم منهم من المعاندة؛ كما مرّ عن الحافظ فتخصيصهم زيادة في إذلالهم.

(**قال ابن إسحٰق: حدّثني بعض أهل العلم أنه عليه الصّلاة والسّلام، قال: «يا أهل القليب! بئس العشيرة**) أنتم، فالمخصوص بالذم محذوف (**كنتم**) ولفظ ابن إسحٰق: بئس عشيرة النبيّ كنتم لنبيّكم، (**كذبتموني وصدّقني الناس**،) وأخرجتموني وآواني الناس، وقاتلتموني ونصرني الناس، فجزاكم اللّٰه عني من عصابة شرًّا خوّنتموني أمينًا وكذّبتموني صادقًا»، إلى هنا رواية ابن إسحٰق، وهو مرسل أو معضل.

وذكر ابن القيّم في الهدى، أنه قال ذلك قبل أن يأمر بطرحهم في القليب، فإن كان مراده خصوص رواية ابن إسحٰق هذه فمحتمل، ولا يردّ قوله: «يا أهل القليب»؛ لأنه سمّاهم أهله باعتبار الأوّل، وإلا فحديث أبي طلحة في الصحيح يردّ عليه فإنه صرّح بأنه أمر بطرحهم فلمّا كان اليوم الثالث قام على شفا الركي فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم: «يا فلان بن فلان، ويا فلان بن فلان! أيسرّكم أنكم أطعتم اللّٰه ورسوله فإنّا قد وجدنا ما وعدنا ربّنا حقًّا، فهل وجدتم ما وعد ربّكم حقًّا»؟ قال ـ أي أبو طلحة ـ: فقال عمر: يا رسول اللّٰه! ما تكلّم من أجسادًا لا أرواح لها، وفي بقيّة رواية الطبراني التي قدّمها المصنّف عن أنس، (**فقال عمر بن الخطاب**) مستفهمًا: (**كيف تكلّم أجسادًا لا أرواح فيها؟**) وفي رواية مسلم: فسمع عمر صوته، فقال: يا رسول اللّٰه!

فقال: ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، غير أنهم لا يستطيعون أن يردوا شيئًا.

وتأولت عائشة رضي الله عنها ذلك فقالت: إنما أراد النبي ﷺ: إنهم الآن ليعلمون أن الذي أقول لهم الحق. ثم قرأت ﴿**إنك لا تسمع الموتى**﴾ الآية، فقولها يدل على أنها كانت تنكر ذلك مطلقًا، لقولها: إنهم الآن ليعلمون.

أتناديهم بعد ثلاث، وهل يسمعون؟ ويقول اللّه: ﴿إنك لا تسمع الموتى﴾ [النمل: ٨٠] الآية، (**فقال**) ﷺ، زاد في رواية الصحيحين: «والذي نفسي بيده، (**ما أنتم بأسمع لما أقول منهم**،) بل هم أسمع منهم»، قال الحافظ: بآذان رؤوسهم على قول الأكثر، أو بآذان قلوبهم، انتهى.

وإن صدق النفي بالمساواة لغة، لكن خصّه الاستعمال بأنّ المنفي عنه الحكم أقوى في ثبوت مدلوله ممن فضل عليه، ويؤيّده رواية: «ما أنتم بأفهم لقولي منهم»، ويؤيّد المساواة قوله عند الطبراني بسند صحيح من حديث ابن مسعود: «يسمعون كما تسمعون، ولكن لا يجيبون»، («**غير أنّهم لا يستطيعون أن يردّوا شيئًا**»،) هذه رواية الطبراني، ولفظ رواية مسلم: «لكن لا يستطيعون أن يجيبوا»، أي: لعدم الإذن لهم في إجابة أهل الدنيا؛ كقوله تعالى: ﴿هذا يوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم﴾ فيعتذرون هذا هو الأصل، فلا يقدح فيه ما اتّفق من كلام بعض الموتى لبعض الأحياء لاحتمال الآذان لذلك البعض، (**وتأوّلت عائشة رضي اللّه عنها ذلك، فقالت: إنما أراد النبيّ ﷺ أنهم الآن ليعلمون أن الذي أقول لهم**) من استعمال المضارع بمعنى الماضي، أي: ليعلمون أن ما قلت لهم فيما مضى من التوحيد والإيمان وغيرهما هو (**الحقّ، ثم قرأت**) مستدلّة لما ذهب إليه: (﴿**إنك لا تسمع الموتى**﴾ **الآية**،) وهذه عبارة اليعمري، والذي في الصحيحي عن عروة عن ابن عمر، قال: وقف النبيّ ﷺ على قليب بدر، فقال: هل وجدتم ما وعد ربكم حقًّا ثم قال: إنهم الآن ليسمعون ما أقول، فذكر لعائشة فقالت: إنما قال النبيّ ﷺ: «إنهم الآن ليعلمون أن الذي كنت أقول لهم هو الحق»، ثم قرأت ﴿إنك لا تسمع الموتى﴾ حتى قرأت الآية، (**فقولها يدلّ على أنها كانت تنكر ذلك مطلقًا**،) أي في حالة استقرارهم في النار وغيرها خلاف قول عروة في البخاري، تقول: أي عائشة حين تبوّؤا مقاعدهم من النار، قال الحافظ: مراده أن يبيّن مراد عائشة فأشار إلى أن الإطلاق في إنك لا تسمع الموتى مقيد باستقرارهم في النار، وعلى هذا فلا معاوضة بين إنكار عائشة وإثبات ابن عمر لكن قولها يدلّ على أنها كانت تنكر ذلك مطلقاً؛ (**لقولها**) إن الحديث إنما هو بلفظ (**إنهم الآن ليعلمون**) وأن ابن عمر وهم في قوله: ليسمعون اهـ.

فالمصنف أسقط من كلام الحافظ ما يبيّن الإطلاق فتحيّر شيخنا فيه، فقال: لعلّه في أهل القليب وغيرهم أولاً بحالهم ولا بأحيائهم في قبورهم وإنما يحيون بعد البعث، انتهى. قال

وقال قتادة: أحياهم الله تعالى توبيخًا وتصغيرًا، ونقمة وحسرة.

وفيه رد على من أنكر أنهم يسمعون، كما روي عن عائشة رضي الله عنها.

ومن الغريب، أن في المغازي - لابن إسحٰق - من رواية يونس بن بكير، بإسناد جيد عن عائشة حديثًا وفيه: ما أنتم بأسمع لما أقول منهم. وأخرجه الإمام أحمد بإسناد حسن. فإن كان محفوظًا فكأنها رجعت عن الإنكار، لما ثبت عندها من رواية هؤلاء الصحابة، لكونها لم تشهد القصة.

البيهقي: والعلم لا يمنع السماع والجواب عن الآية أنهم لا يسمعون وهم موتى، (و) لكن أحياهم حتى سمعوا كما **(قال قتادة)** بن دعامة فيما رواه البخاري عنه عقب حديث أبي طلحة السابق **(أحياهم اللّٰه تعالىٰ)** زاد الإسمٰعيلي: بأعيانهم، وأسقط المصنف من قول قتادة: حتى أسمعهم قوله ﷺ كما في البخاري قبل قوله: **(توبيخًا وتصغيرًا)** قال الحافظ: الصغار الذلّة والهوان **(ونقمة)** بكسر النون وسكون القاف كما في الناصرية، وفي حاشية اليونينية بفتح النون وكسر القاف، قاله المصنف.

(وحسرة) وندمًا كما هو بقيّة قول قتادة في البخاري: أي لأجل التوبيخ فالمنصوبات للتعليل، **(وفيه)** أي قول قتادة هذا **(ردّ على من أنكر أنهم يسمعون)** لأنه أثبت سماعهم غايته أنه بعد الإحياء؛ **(كما روي عن عائشة رضي اللّٰه عنها)** إنكار ذلك، وفي التعبير بروي شيء لأنه في الضعيف وهذا ثابت عنها في الصحيح، ولذا عبّر الحافظ بلفظ كما جاء عن عائشة، **(ومن الغريب)** أي خلاف المشهور عنها **(أن في المغازي لابن إسحٰق رواية يونس بن بكير بإسناد جيّد،)** أي مقبول كما قال السيوطي وللقبول يطلقون جيّدًا **(عن عائشة رضي اللّٰه عنها حديثًا)** مثل حديث أبي طلحة السابق كما في الفتح، **(وفيه: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم»)**.

(وأخرجه الإمام أحمد) عنها **(بإسناد حسن فإن كان)** ذلك **(محفوظًا)** عن عائشة، **(فكأنها رجعت عن الإنكار لما ثبت عندها من رواية هؤلاء الصحابة)** الذين رووا القصة وهم فصحاء عارفون بمواقع الكلام كيف وهم عمرو بن مسعود وعبد اللّٰه بن سيلان بكسر المهملة وسكون التحتية أخرج أحاديثهم الطبراني وأبو طلحة وابن عمر أخرجهما البخاري وغيره؛ **(لكونها لم تشهد القصة)** وهؤلاء شهدوها إلا ابن عمر وابن سيلان، فأمّا ابن عمر فاستصغر يوم بدر كما في الصحيح.

وأمّا ابن سيلان فلم يذكر فيمن شهدوها فأرسلا ذلك عن غيرهما ومرسل الصحابي حكمه الوصل وهو حجج كما تقرّر وهذا كما هو ظاهر إنما هو على رواية الصحيح عن عائشة أن

وقال الإسمٰعيلي: كان عند عائشة رضي الله عنها من الفهم والذكاء وكثرة الرواية والغوص على غوامض العلم ما لا مزيد عليه، لكن لا سبيل إلى رد رواية الثقة إلا بنص مثله، يدل على نسخه أو تخصيصه أو استحالته، فكيف والجمع بين الذي أنكرته وأثبته غيرها ممكن، لأن قوله تعالى: ﴿إنك لا تسمع الموتى﴾ لا ينافي قوله ﷺ إنهم الآن يسمعون، لأن الإسماع هو إبلاغ الصوت من المسمع في أذن السامع، فالله تعالى هو الذي أسمعهم بأن أبلغهم صوت النبي ﷺ بذلك. وأما جوابها بأنه إنما قال: إنهم ليعلمون، فإن كانت سمعت ذلك فلا ينافي رواية يسمعون بل يؤيدها.

المصطفى إنما قال: «إنهم الآن ليعلمون»، أمّا على ما قدّمه المصنف أنها تأوّلت إنما أراد النبيّ الخ، فلا يتأتّى هذا فإن نفي الإرادة لا ينافي أنه قاله بل التأويل فرع الثبوت، اللّهمّ إلاّ أن يكون المراد أنها رجعت عن إنكارها بقاء اللفظ على ظاهره، وأن تأويله واجب وأبقته على ظاهره والمحوج لهذا التعسّف عدول المصنف عن رواية الصحيح عنها إلى عبارة اليعمري كما مرّ، ثم أفتى بكلام الحافظ في شرح الصحيح.

(**وقال الإسمٰعيلي: كان عند عائشة رضي اللّه عنها من الفهم والذكاء**) سرعة الفطنة؛ كما في القاموس (**وكثرة الرواية والغوص على غوامض العلم ما لا مزيد عليه**) أتى بذلك تأدّبًا وتمهيدًا للاستدراك لئلاّ يتوهّم غبي منه أنه لم يعرف مقامها، (**لكن لا سبيل**) طريق (**إلى ردّ رواية الثقة إلا بنصّ مثله**) في كونه رواية عن الثقة أيضًا (**يدلّ على نسخه أو تخصيصه**) ويصار لهما بالرواية (**أو استحالته**) عطف على بنصّ أو على نسخه والأول أقرب وتدرك بالعقل والثلاثة منتفي هنا، (**فكيف**) يصار إلى إنكارها مع انتفاء الثلاثة، (**والجمع بين الذي أنكرته وأثبته غيرها ممكن**؛) وذلك (**لأن قوله تعالىٰ: ﴿إنك لا تسمع الموتى﴾ لا ينافي قوله ﷺ: «إنهم الآن يسمعون لأن الإسماع هو إبلاغ الصوت من المسمع في أذن السامع، فاللّه تعالىٰ هو الذي أسمعهم بأن أبلغهم صوت النبيّ ﷺ بذلك**؛) ولم يسمعهم المصطفى فحصل التوفيق بين الآية والحديث.

(**وأمّا جوابها بأنه إنما قال: «إنهم ليعلمون»، فإن كانت**) بنته على فهمها الآية فقد علمت أن لا تنافي، وإن كانت (**سمعت ذلك**) من النبيّ ﷺ بعد ذلك أو من غيره لأنا لم تشهد القصّة، (**فلا تنافي رواية: «يسمعون»**،) إذ العلم لا يمنع السماع (**بل تؤيّدها**؛) لأن علم المخاطب في العادة إنما يكون بما يسمعه.

وقال السهيلي ما محصله: إن في نفس الخبر ما يدل على خرق العادة بذلك لنبيه ﷺ لقول الصحابة له: أتخاطب أقوامًا قد جيفوا؟! فأجابهم بما أجابهم. قال: وإذا جاز أن يكونوا في تلك الحالة عالمين جاز أن يكونوا سامعين، وذلك إما بآذان رؤوسهم إذا قلنا إن الروح تعاد إلى الجسد، أو إلى بعضه عند المسألة، وهو قول أكثر أهل السنة، وإما بآذان القلب أو الروح على مذهب من يقول بتوجه السؤال على الروح من غير رجوع إلى الجسد أو بعضه.

(**وقال السهيلي ما محصّله: أن في نفس الخبر ما يدلّ على خرق العادة بذلك**) من اللَّه (**لنبيّه ﷺ لقول الصحابة له**) كما رواه مسلم في حديث أنس عن عمر: (**أتخاطب أقوامًا قد جيفوا**) بفتح الجيم وشدّ الياء، أي صاروا جيفًا منتنين كما تفيده النهاية وغيرها وضبطه شيخنا في النسخ الصحيحة خلاف ما في بعضها من ضبطه بالبناء للمجهول، فإنه أمر بالضرب عليه وأثبت فتح الجيم كما قلنا (**فأجابهم بما أجابهم**) أجمله ليأتي على كل الروايات فيما أجابهم به، وإلى هنا ما تصرّف فيه على السهيلي، ولذا احتاج أن يقول ما محصّله: ولفظه في الروض: عائشة لم تحضر وغيرها ممن أحضر أحفظ للفظة ﷺ، وقد قالوا له: يا رسول اللَّه! أتخاطب أقوامًا قد جيفوا؟ فقال: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم»، و(**قال**) السهيلي تلو هذا ما لفظه: (**وإذا جاز أن يكونوا في تلك الحالة عالمين**) كما أثبتته عائشة (**جاز أن يكونوا سامعين**) كما أثبته عمر وابنه وأبو طلحة وغيرهم إذ لا فرق وأيضًا فالعلم لا يمنع السماع كما قال البيهقي، (**وذلك إما بآذان رؤوسهم**) على قول الأكثر، وأما بآذان قلوبهم هذا ما نقله الحافظ عن محصل كلام السهيلي وتبعه المصنف في الشرح والشامي ولم ينقلوا ما زاده هنا عنه بقوله: (**إذا قلنا أن الروح تعاد إلى الجسد**) كلّه (**أو إلى بعضه عند المسألة وهو قول أكثر أهل السنّة. وأمّا بآذان القلب أو الروح على مذهب من يقول بتوجّه السؤال على الروح من غير رجوع إلى الجسد أو بعضه،**) ولعلّهم حذفوه من كلامه لإشكاله لأنه إذا قيل: لا تعاد الروح لشيء من الجسد لزم أن لا يكون السماع بإذن القلب، فالمناسب أن يقول: أما بآذان رؤوسهم أو قلوبهم إذا قلنا... الخ، اللَّهمّ إلاّ أن يكون لم يرد بالقلوب الشكل الصنوبري بل الأحوال القائمة به فيحصل بها الإدراك كما قال غير واحد في معنى القلب.

وفي الفتح قال السهيلي: وقد تمسك بهذا الحديث من قال السؤال يتوجه على الروح والبدن وردّه من قال: إنما يتوجّه على الروح فقط بأن الأسماع لأذن الرأس لا لأذن القلب، فلم يبقَ فيه حجة. قلت: إذا كان الذي وقع حينئذ من خوارق العادة للنبيّ ﷺ لم يحسن التمسّك به في مسألة السؤال أصلاً، انتهى.

قال: وقد روي عن عاشة رضي الله عنها أنها احتجت بقوله تعالى: **﴿وما أنت بمسمع من في القبور إن أنت إلا نذير﴾** [فاطر/٢٢] وهذه الآية كقوله تعالى: **﴿أفأنت تسمع الصم أو تهدي العمي﴾** [الزخرف/٤٠] أي إن الله هو الذي يهدي ويوفق ويوصل الموعظة إلى آذان القلوب لا أنت. وجعل الكفار أمواتًا وصمًا على جهة التشبيه بالأموات وهم أحياء وبالصم، فالله هو الذي يسمعهم على الحقيقة إذا شار، لا نبيه ولا أحد، فإذًا لا تعلق بالآية من وجهين:

أحدهما: أنها إنما نزلت في دعاء الكفار إلى الإيمان.

والثاني: أنه إنما نفى عن نبيه أن يكون هو المسمع لهم، وصدق الله فإنه لا يسمعهم إذا شاء إلا هو، يفعل ما يشاء وهو على كل شيء قدير. ....

(قال) السهيلي: **(وقد روي عن عائشة رضي اللّه عنها أنها احتجت بقوله تعالى: ﴿وما أنت بمسمع من في القبور إن أنت إلا نذير﴾،)** وفي الصحيح أنها احتجّت أيضًا بقوله: **﴿إنك لا تسمع الموتى﴾**، (و)لا حجة فيه؛ لأن **(هذه الآية كقوله تعالى: ﴿أفأنت تسمع الصم أو تهدي العمي﴾، أي أن اللّه هو الذي يهدي ويوفق ويوصل الموعظة إلى آذان القلوب لا أنت،)** وإن أوصلتها إلى آذان الرؤوس، **(وجعل الكفار أمواتًا)** في ﴿إنك لا تسمع الموتى﴾ صريحًا، و ﴿أنت بمسمع من في القبور﴾ استلزامًا **(وصمًا)** في ﴿أفأنت تسمع الصم﴾، **(على جهة التشبيه بالأموات وهم أحياء، وبالصمّ فاللّه هو الذي يسمعهم على الحقيقة إذا شار لا نبيّه ولا أحد، فإذا لا تعلّق بالآية من وجهين، أحدهما: أنها إنما أنزلت)** أي: وردت **(في دعاء الكفّار إلى الإيمان)** فهو مجاز **(والثاني)** لو حملت على الحقيقة لم يكن فيها معارضة وذلك **(أنه إنما نفى عن نبيّه أن يكون هو المسمع لهم وصدق اللّه فإنه لا يسمعهم إذا شاء إلا هو يفعل ما يشاء وهو على كل شيء قدير،)** إلى هنا انتهى كلام السهيلي؛ كما يعلم من رؤية روضه لا كما زعمه من قال الفصل بأي في قوله: أي إن اللّه.. الخ، مشعر بأنه ليس من كلامه بل هو كلّه كلامه، وأتى بأي ليفسّر المراد بالآية، وهذا ظاهر جدًا، يعني: فحمل الحديث على أنه أسمعهم كلام نبيّه ﷺ لا ينافي الآية.

وفي فتح الباري اختلف أهل التأويل في المراد بالموتى وبمن في القبور، فحملته عائشة على الحقيقة وجعلته أصلاً احتاجت معه إلى تأويل الحديث، وهذا قول الأكثر. وقيل: هو مجاز والمراد بالموتى وبمن في القبور: الكفّار، شبّهوا بالموتى وهم أحياء، والمعنى: من هم في حال

ولقد أحسن العلامة بن جابر حيث قال:

بدا يوم بدر وهو كالبدر حوله ... كواكب في أفق الكواكب تنجلي
وجبريل في جند الملائك دونه ... فلم تغن أعداد العدو المخذل
رمى بالحصى في أوجه القوم رمية ... فشردهم مثل النعام بمجهل

الموتى أو في حال من سكنوا القبور، وعلى هذا لا يبقى في الآية دليل على ما نفته عائشة، والله أعلم.

(ولقد أحسن العلامة) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عليّ **(بن جابر)** فنسبه لجدّ أبيه لاشتهاره به الأندلسي الأعمى صاحب شرح الألفية الشهير بالأعمى والبصير، **(حيث قال: بدا)** ظهر ﷺ **(يوم بدر، وهو كالبدر)** الواو للحال **(حوله، كواكب)** رجال كالكواكب في الظهور والإشراق تشبيه بليغ بحذف الأداة أو استعارة **(في أفق)** بسكون الفاء على إحدى اللغتين للوزن، أي: في ناحية **(الكواكب)** أو فيما يظهر من نواحي الفلك التي هي مطلع الكواكب ومظهرها، أو في مهب الرياح. ففي القاموس: الأُفق بضمة وبضمّتين الناحية جمعه آفاق أو ما ظهر من نواحي الفلك، أو هي مهب الجنوب والشمال والدبور والصبا، انتهى.

وفي نسخ المواكب بميم، وكذا أنشده الشامي، وقال: جمع موكب، أي: بكسر الكاف وهو جماعة ركاب يسيرون برفق وهم أيضًا القوم الركاب للزينة والتنزّه، **(تنجلي)** تظهر وتتميّز عن غيرها **(وجبريل في جند)** أعوان وأنصار **(الملائك)** من إضافة الأعمّ إلى الأخصّ: أي: جندهم الملائك جمع ملك ويجمع أيضًا على ملائكة، **(دونه)** أي: أمامه ﷺ، وفرع على ما أثبته له ولصحبه من كثرة الملائك المناصرين له قوله: **(فلم تغن)** بالفوقية **(أعداد)** بفتح الهمزة جمع عدد، أي: كثرة **(العدوّ)** أي: الأعداء.

ففي القاموس: العدوّ ضدّ الصديق للواحد والجمع، ويحتمل قراءة يغن بتحتية وكسر همزة إعداد مصدر أعدّ الشيء هيّأه، أي: لم تعنِ تهيئة العدوّ والسلاح وغيره شيئًا **(المخذل)** اسم مفعول من خذله تخذيلاً إذا حمله على الفشل وترك القتال؛ كما في المصباح، يعني: إن شدّة المسلمين وقوّتهم في أعينهم حملتهم على ذلك حتى انهزموا وتمكّن المسلمون من قتلهم وأسرهم، **(رمى بالحصى في أوجه القوم رمية، فشرّدهم)** طردهم وبدّد جمعهم، وفي حديث عمر عند الطبراني: لمّا كان يوم بدر وانهزمت قريش نظرت إلى رسول الله ﷺ في آثارهم مصلتًا بالسيف، يقول: ﴿سيهزم الجمع ويولّون الدبر﴾ ﴿ورماهم فوسعتهم الرمية وملأت أعينهم﴾ [البقرة: ٤٥] الآية، حتى إن الرجل ليقتل وهو يقذى عينيه وفاه **(مثل النعام)** حال كونه **(بمجهل)** بفتح الميم والهاء بينهما جيم ساكنة، قال القاموس: أرض مجهل كمقعد لا يهتدى فيها ولا يثنى

وجاد لهم بالمشرفي فسلموا فجاد له بالنفس كل مجندل
عبيدة سل عنهم وحمزة واستمع حديثهم في ذلك اليوم من علي
هم عتبوا بالسيف عتبة إذ غدا فذاق الوليد الموت ليس له ولي
وشيبة لما شاب خوفًا تبادرت إليه العوالي بالخضاب المعجل
وجال أبو جهل..........

ولا يجمع، انتهى.

وأمَّا قوله: إنا لنصفح عن مجاهل قومنا، فمعناه زلأتهم الحاملة لنا على الجهل وهو جمع مجهل ما يحمل على الجهل وزعم ابن سيدة أنه اسم للأرض ورد بأنه لا يصح إذ لا يتأتى الصفح عن الأراضي إلاَّ بتعسف. وفي نسخة المجفل بشدّ الفاء، أي: المبالغ في طرده وله ما يهتدي إليه، وفي أخرى بمجفل بفاء ساكنة دون أل، أي: بمحلّ يطرد منه والأولى أبلغ في المقام، **(وجادلهم)** من المجادلة خاصمهم وضاربهم، أو من الجود تهكمًا، أي: سمح لهم **(بالمشرفي)** بفتح الميم والراء: السيف نسبة لمشارف بالفاء، وهي كما في الصحاح وغيره: قرية من أرض العرب تدنو من الريف **(فسلموا، فجاد)** سمح **(له بالنفس)** وسلم فيها قهرًا عليه، **(كل مجندل)** مصروع مطروح على الأرض، ولم يقل متجدل للوزن. وفي نسخ: كل مجدل بشد الدال، وهي أولى.

ففي المصباح: جدلته تجديلاً ألقيته إلى الجدالة وطعنه فجدله، **(عبيدة)** بضمّ أوّله ابن الحرث المطلبي، **(سلْ عنهم و)**سلّ **(حمزة)** الهاشميّ **(واستمع، حديثهم في ذلك اليوم من عليّ)** بن أبي طالب، وخصّهم لأنهم الذين برزوا لعتبة وشيبة والوليد الذين طلبوا المبارزة وأظهروا من أنفسهم الشدّة، وخصّ عليًا بالاستماع منه؛ لأنه عاش وروى الحديث بعد موت النبيّ ﷺ بخلاف عبيدة، فاستشهد يومئذ، وحمزة ثاني عام، وزعم أنه على القدر وهو المصطفى خلاف الظاهر المتبادر بل يأباه قوله: **(هم عتبوا)** بفوقية مخفّفًا ومشدّدًا للمبالغة، أي: ضربوا **(بالسيف عتبة)** بن ربيعة وهو مجاز عن اللّوم أو مضمّن معنى القطع، **(إذ غدا)** أتى مبادرًا لطب البراز **(فذاق)** هو وابنه **(الوليد الموت ليس له ولي)** ناصر **(وشيبه لما شاب)** رأسه ولحيته **(خوفًا)** من الخوف، كناية عن الحزن الذي أصابه بحيث حصل منه الشيب في غير أوان، **(تبادرت، إليه العوالي)** جمع عالية، وهي السنان من القنا **(بالخضاب المعجل)** المنساق سريعًا، والمعنى: أنهم أسالوا دمه بالرماح فشبّهه بخضاب الحنّاء، واستعار له اسمه تهكّمًا، **(وجال)** دار في مكان الحرب يظهر شدّته، **(أبو جهل)** ، فكان يقول في جولاته:

ما تنقم الحرب العوان مني بازل عامين حديث سنّي

فحقق جهله غداة تردى بالردى عن تذلل
وأضحى قليبًا في القليب وقومه يؤمونه فيه إلى شر منهل
وجاءهم خير الأنام موبخًا ففتح من أسماعهم كل مقفل
وأخبر ما أنتم بأسمع منهم ولكنهم لا يهتدون لمقول
سلا عنهم يوم السلا إذ تضاحكوا فعاد بكاء عاجلاً لم يؤجل
ألم يعلموا علم اليقين بصدقه ولكنهم لا يرجعون لمعقل

كما مرّ.

(**فحقّق جهله**،) فعمل بمقتضاه فقتله اللّه شرّ قتلة، (**غداة**) حين (**تردّى بالردى**) الهلاك شبهه بالرداء فأثبت له ما هو من لوازمه، فقال: تردّى، أي: تسربل (**عن تذلّل**) هوان وحقارة (**وأضحى قليبًا**) أي: صار ملقى (**في القليب**) حين جرّ وطرح فيه (**وقومه، يؤمونه**) يقصدونه (**فيه**) ويسيرون به (**إلى شرّ منهل**) مورد وهو عين ماء ترده الإبل في المراعي عبّر به عن النار التي وردوها تهكّمًا واستهزاء، (**وجاءهم خير الأنام**) ﷺ (**موبّخًا**) لائمًا لهم حيث وقف وناداهم بأسمائهم وأسماء آبائهم، وقال: «يا أهل القليب! بئس عشيرة النبيّ كنتم لنبيّكم»، إلى آخر ما مرّ. (**ففتح من أسماعهم كل مقفل**) مغلق من قولهم أقفلته إقفالاً فهو مقفل، يعني: أنهم كانوا في غفلة وإعراض لما عليها من الختم المانع من حلول الحقّ فيها وأزيل بعد الموت، فعلموا الحق عيانًا؛ كما أرشد لذلك ﷺ قوله: «فهل وجدتم ما وعد ربكم حقًّا»، فوصل خطابه إلى أسماعهم على أكمل حالات السماع.

(**وأخبر**) عليه السلام من سأله مستفهمًا كيف تكلّم أجسادًا لا أرواح فيها، بقوله: (**ما أنتم بأسمع**) لما أقول (**منهم**،) بل هم أسمع أو مساوون، على ما مرّ، (**ولكنّهم لا يهتدون لمقول**) كمنبر، أي: لقول الجواب إذ هو إشارة لقوله عليه السلام: «غير أنهم لا يستطيعون أن يردّوا شيئًا»، (**سلا عنهم**) فعل أمر الاثنين على عادة الشعراء من فرض اثنين يخاطبونهما (**يوم**) وضع (**السلا**) بفتح المهملة مقصور: وعاء جنين البهيمة بين كتفيه ﷺ وهو ساجد في صلاته عند الكعبة بإشارة عدوّ اللّه أبي جهل (**إذ تضاحكوا**،) حتى مال بعضهم على بعض من الضحك، وثبت عليه السلام ساجدًا حتى ألقته عنه فاطمة الزهراء (**فعاد**) ضحكهم (**بكاء عاجلاً لم يؤجّل**) ببركة دعائه ﷺ: «اللّهمّ عليك بقريش» ثلاث مرّات وغيره ذلك، وقد مرّ شرح القصّة مبسوطًا في أوائل المبعث، (**ألم يعلموا**) استفهام تقريري، أي: قد علموا الآن (**علم اليقين**) ما يتيقّن (**بصدقه، ولكنهم لا يرجعون**) لا يتمكّنون من الرجوع، (**لمعقل**) ملجأ يخلّصهم مما أصابهم، والمعنى: قد علموا صدقه فيما مضى علم اليقين بما شاهدوه من الآيات البيّنات الشاهدات

فيا خير خلق الله جاهك ملجئي وحبك ذخري في الحساب وموئلي
عليك صلاة يشكل الآل عرفها وأصحابك الأخيار أهل التفضل

وحكى العلامة بن مرزوق أن ابن عمر رضي الله عنهما مر مرة ببدر فإذا رجل يعذب ويئن، فلما اجتاز به ناداه: يا عبد الله، قال ابن عمر، فلا أدري أعرف اسمي أم كما يقول الرجل لمن يجهل اسمه يا عبد الله، فالتفت إليه، فقال: اسقني، فأردت أن أفعل، فقال الأسود الموكل بتعذيبه: لا تفعل يا عبد الله، فإن هذا من المشركين الذين قتلهم رسول الله ﷺ ببدر. ورواه الطبراني في الأوسط.

بصدقه؛ كما في شعر أبي طالب:

لقد علموا أن ابننا لا مكذّب يقينًا ولا يعزى لقول الأباطل

ولكنهم لم يرعووا وفعلوا ما فعلوا لعدم رجوعهم لملجأ يهتدون بها، وإنّما اتّبعوا الفخر والكبر. (**فيا خير خلق اللّه جاهك ملجئي، وحبك ذخري**) بضم الذال اعتمادى (**في**) يوم (**الحساب وموئلي**) مرجعي (**عليك صلاة يشمل الآل عرفها**) رائحتها الذكيّة، (**و**)يشمل (**أصحابك الأخيار أهل التفضّل**) بالنفس والمال.

(**وحكى العلاّمة**) محمّد بن محمّد (**بن مرزوق**) التلمساني المتوفي في ربيع الأوّل سنة إحدى وثمانين وسبعمائة بمصر، ودفن بين ابن القسم وأشهب مرّ بعض ترجمته أوائل الكتاب، (**أن ابن عمر**) عبد اللّه (**رضي اللّه عنهما مر مرة ببدر فإذا رجل يعذب ويئن**) من وجع العذاب (**فلمّا اجتاز به ناداه: يا عبد اللّه! قال ابن عمر: فلا أدري أعرف اسمي أم كما يقول الرجل لمن يجهل اسمه يا عبد اللّه**،) على عادة العرب نظرًا إلى المعنى الحقيقي؛ لأن الجميع عبيد اللّه، (**فالتفت إليه، فقال: اسقني فأردت أن أفعل**) أي: اسقيه، (**فقال: الأسود**) ولم يقل الملك (**الموكل بتعذيبه**) لاحتمال أنه لم يعلم بأنه ملك؛ لأنه إنما رأى شخصًا فيجوز أنه عبد سلّط عليه أو حيوان على صورته أو علم إنه ملك، ولكن عبّر بالأسود تفظيعًا له، (**لا تفعل**) لا تسقه (**فإن هذا من المشركين الذين قتلهم رسول اللّه ﷺ ببدر**) هو أبو جهل، فإن هذا الذي حكاه ابن مرزوق قد رواه الطبراني وابن أبي الدنيا وابن منده وغيرهم، عن ابن عمر قال: بينما أنا سائر بجنبات بدر إذ خرج رجل من حفرة في عنقه سلسله فناداني: «يا عبد اللّه! اسقني»، فلا أدري أعرف اسمي أو دعاني بدعاية العرب، وخرج رجل من تلك الحفرة في يده سوط، فناداني: يا عبد اللّه، لا تسقه فإنه كافر، ثم ضربه بالسوط فعاد إلى حفرته؛ فأتيت النبيّ ﷺ مسرعًا فأخبرته بذلك، فقال لي: «قد رأيته»؟ قلت: نعم، قال: «ذاك عدوّ اللّه أبو جهل، وذاك عذابه إلى يوم القيامة».

قال: ومن آيات بدر الباقية، ما كنت أسمعه من غير واحد من الحجاج أنهم إذا اجتازوا بذلك الموضع يسمعون هيئة الطبل طبل ملوك الوقت، ويرون أن ذلك لنصر أهل الإيمان، قال: وربما أنكرت ذلك، وربما تأولته بأنه الموضع لعله صلب فتستجيب فيه حوافر الدواب، وكان يقال لي: إنه دهس رمل غير صلب، وغالب ما يسير هناك الإبل وأخفافها لا تصوت في الأرض الصلبة، فكيف بالرمال؟ قال ثم لما منّ الله عليه بالوصول إلى ذلك الموضع المشرف، نزلت عن الراحلة أمشي وبيدي عود طويل من شجر السعدان المسمى بأم غيلان، ....

وروى ابن أبي الدنيا عن الشعبي: أن رجلاً قال للنبيّ ﷺ: إني مررت ببدر فرأيت رجلاً يخرج من الأرض فيضربه رجل بمقمعة معه حتى يغيب في الأرض ثم يخرج، فيفعل به مثل ذلك ففعل ذلك مرارًا، فقال ﷺ: «ذاك أبو جهل بن هشام يعذّب إلى يوم القيامة»، كذلك والرجل الذي أبهمه الشعبي، الظاهر أنه ابن عمر ويحتمل أنه غيره فيكون الرائي لأبي جهل تعدّد.

(قال) أي: ابن مرزوق في شرح البردة: **(ومن آيات بدر)** أضافها إليها لترتّبها على غزوتها فهي لأدنى ملابسة **(الباقية)** على مدى الأزمان، وبه صرح الإمام المرجاني، فقال: وضربت طبل خانة النصر ببدر فهي تضرب إلى يوم القيامة، ونقله الشريف في تاريخيه وأقرّه، والشامي وأقرّه **(ما كنت أسمعه من غير واحد من الحجاج أنهم إذا اجتازوا بذلك الموضع)** أي: بدر، **(يسمعون هيئة الطبل طبل ملوك الوقت ويرون)** يعتقدون **(أن ذلك لنصر أهل الإيمان، قال: وربما أنكرت ذلك وربما تأوّلته بأن الموضع صلب)** بضمّ فسكون، أي: شديد لا سهولة فيه **(فتستجيب)** تجيب **(فيه حوافر الدواب)** أي: تقابل بصوت يشبه تصويتها في الأرض وهو الصدى الذي يجيب بمثل الصوت، في الجبال وغيرها، **(وكان يقال لي: إنه دهس)** بمهملتين: سهل ليس برمل ولا تراب ولا طين؛ كما في الصحاح والقاموس.

زاد في نسخة: **(رمل)** أي: أنه للينه يشبه المكان الذي به الرمل أو استعمل دهس في مجرّد كون الأرض ليّنة لا تقتضي سماع الصوت، فقال: رمل **(غير صلب)** صفة كاشفة، **(وغالب ما يسير هناك الإبل وأخفافها لا تصوت في الأرض الصلبة فكيف بالرمال)** فانتفى تأويلك **(قال: ثم لما منّ الله عليّ بالوصول إلى ذلك الموضع المشرق)** المضيء **(نزلت عن الراحلة أمشي وبيدي عود طويل من شجر السعدان)** بفتح المهملة، قال في القاموس: نبت من أفضل مراعي الإبل ومنه مرعى ولا كالسعدان وله شوك يشبه حلمة الثدي **(المسمّى بأُمّ غيلان)** بكسر المعجمة ولعلّه عند العوام فلا ينافي ما رأيت عن القاموس، وفيه أيضًا: وأُمّ غيلان من شجر

وقد نسيت ذلك الخبر كنت أسمع، فما راعني وأنا أسير في الهاجرة إلا واحد من عبيد الأعراب الجمالين يقول: أتسمعون الطبل، فأخذتني ـ لما سمعت كلامه ـ قشعريرة بينة وتذكرت ما كنت أخبرت به، وكان في الجو بعض ريح، فسمعت صوت الطبل، وأنا دهش مما أصابني من الفرح أو الهيبة، أو ما الله أعلم به، فشككت، وقلت: لعل الريح سكنت في هذا العود الذي في يدي أوجدت مثل هذا الصوت، وأنا حريص على طلب التحقيق لهذه الآية العظيمة، فألقيت العود من يدي، وجلست على الأرض، أو وثبت قائمًا، أو فعلت جميع ذلك، فسمعت صوت الطبل سماعًا محققًا، أو صوتًا لا أشك فيه أنه صوت طبل، وذلك من ناحية اليمين ونحن سائرون إلى مكة المشرفة، ثم نزلنا إلى بدر، فظللت أسمع ذلك الصوت يومي أجمع، المرة بعد المرة.

قال: ولقد أخبرت أن ذلك الصوت لا يسمعه جميع الناس انتهى.

السمر، (**وقد نسيت ذلك الخبر الذي كنت أسمع فما راعني وأنا أسير في الهاجرة**) شدّة الحرّ (**إلاّ واحد**) فاعل راعني؛ لأن الاستثناء مفرغ (**من عبيد الأعراب الجمالين**) وفي نسخة: إلا وواحد، بواوين لكن الفاعل لا يقترن بالواو فإن صحت ففيه حذف، أي: إلا أمر عرض لي وواحد، فالعطف تفسيري أو خبر مبتدأ محذوف، أي: وهو واحد أو مبتدأ أخبره (**يقول: أتسمعون الطبل فأخذتني لمّا**) حين (**سمعت**) أو اللام للتعليل، أي: لسماعي (**كلامه قشعريرة**) بضمّ القاف وفتح الشين (**بينّة**) قوية لا تلبس بغيرها (**وتذكرت ما كنت أخبرت به وكان في الجو بعض ريح، فسمعت صوت الطبل وأنا دهش**) متحيّر (**مما أصابني من الفرح أو الهيبة، أو ما اللّه أعلم به**) يعني حصل له حالة لم يتحقّق ما هي حتى يعبّر عنها، (**فشككت وقلت لعلّ الريح سكنت في هذا العود الذي في يدي أوجدت مثل هذا الصوت، وأنا حريص على طلب التحقيق لهذه الآية العظيمة، فألقيت العود من يدي وجلست على الأرض، أو وثبت قائمًا أو فعلت جميع ذلك**) شكّ فيما حصل له حين أخبر، (**فسمعت صوت الطبل سماعًا محقّقًا أو صوتًا لا أشكّ فيه أنه صوت طبل وذلك من ناحية اليمن ونحن سائرون إلى مكّة المشرفة ثم نزلنا بدر إلى فظللت**) بكسر اللام الأولى وإسكان الثالثة، (**أسمع ذلك الصوت يومي أجمع**) بالنصب تأكيد ليومي، (**المرّة بعد المرّة**) بالنصب على الحال، أي: متتابعًا جميع يومه من ابتداء سماعه من الهاجرة فاستعمل اليوم في بقيّته مجازًا، (**قال: ولقد أخبرت أن ذلك الصوت لا يسمعه جميع الناس، انتهى**) كلام ابن مرزوق. قال صاحب الخميس: ولمّا نزلت بدرًا سنة ستّ وثلاثين وتسعمائة، وصلّيت الفجر يوم

وروى الطبراني من حديث أبي اليسر، أنه أسر العباس، وقيل للعباس ـ وكان جسيمًا ـ كيف أسرك أبو اليسر وهو دميم، ولو شئت لجعلته في كفك، فقال: ما هو إلا أن لقيته فظهر في عيني كالخندمة ـ ....

الأربعاء أوائل شعبان، وأقمنا يومًا، ابتكرت نحوذ لك الصوت يجيء من كثيب ضخم طويل مرتفع كالجبل شمالي بدر، فطلعت أعلاه وتتابع الناس لسماعه، وكانوا زهاء مائة من رجال ونساء، فما سمعت شيئًا؛ فنزلت أسفله فسمعت من سفح الكثيب صوتًا كهيئة الطبل الكبير سماعًا محقّقًا بلا شكّ مرارًا متعدّدة وسمعه الناس كلّهم؛ كما سمعت، وكان الصوت يجيء تارة من تحتنا ثم ينقطع، وتارة من خلفنا ثم ينقطع، وتارة قدّامنا، وتارة من شمالنا، فسمعناه سماعًا محقّقًا وكان الوقت صحوًا رائقًا لا ريح فيه، انتهى.

ولما ذكر ما أراد من الغزوة، شرع في ذكر الأسارى، فقال: **(وروى الطبراني)** والبزار **(من حديث أبي اليسر)** بفتح التحتية والسين المهملة وبالراء كعب بن عمرو الأنصاري السلمي بفتحتين مشهور باسمه وكنيته، شهد العقبة وبدرًا والمشاهد، ومات سنة خمس وخمسين بالمدينة. وقول ابن إسحٰق كان آخر من مات من الصحابة كأنه يعني أهل بدر؛ كما في الإصابة. **(أنه أسر العباس)** بن عبد المطّلب رضي اللّه عنه. أخرج ابن إسحٰق عن ابن عباس: أنه ﷺ قال: «إني عرفت أن رجالاً من بني هاشم وغيرهم قد أخرجوا كرهًا لا حاجة لهم بقتالنا فمن لقى منكم أحدًا من بني هاشم فلا يقتله، ومن لقى أبا البختري فلا يقتله ومن لقى العباس بن عبد المطّلب فلا يقتله، فإنما خرج مستكرهًا».

فقال أبو حذيفة بن عتبة: أنقتل آباءنا وإخواننا وعشيرتنا ونترك العباس، واللّه لئن لقيته لألجمنّه السيف فبلغه ﷺ، فقال لعمر: «يا أبا حفص»، قال عمر: واللّه إنّه لأوّل يوم كناني فيه بأبي حفص أيضرب وجه عمّ رسول اللّه بالسيف، فقال عمر: يا رسول اللّه! دعني فلا ضرب عنقه بالسيف، فواللّه لقد نافق فكان أبو حذيفة يقول: ما أنا بآمن من تلك الكلمة التي قلتها يومئذ، ولا أزال منها خائفًا إلاّ أن تكفرها عني الشهادة، فاستشهد يوم اليمامة رضي اللّه عنه.

(وقيل للعباس وكان جسيمًا) جميلاً وسيمًا أبيض له ضفيرتان معتدلاً، وقيل: طويلاً والقائل ابنه. ففي رواية الطبراني وأبي نعيم عن ابن عباس، قال: قلت لأبي **(كيف أسرك أبو اليسر وهو دميم،)** بدال مهملة قبيح المنظر صغير الجسم، **(ولو شئت)** أن تجعله في كفّك، **(لجعلته في كفّك)** فالمفعول محذوف دلّ عليه الجواب.

وفي رواية البزار: ولو أخذته بكفك لوسعته، **(فقال:)** زاد البزار: يا بني، لا تقل ذلك، **(ما هو إلا أن لقيته فظهر في عيني)** بالتثنية أو الإفراد مرادًا به الجنس، **(كالخندمة،)** وفي رواية

وهي بالخاء المعجمة ـ جبل من جبال مكة، قاله في القاموس.

ولما ولي عمر بن الخطاب رضي الله عنه وثاق الأسرى شد وثاق العباس، فسمعه النبي ﷺ وهو يئن فلم يأخذه النوم، فبلغ الأنصار، فأطلقوا العباس، فكأن الأنصار فهموا رضى رسول الله ﷺ بفك وثاقه، وسألوه ....

أبي نعيم: لقيني وهو في عيني أعظم من الخندمة، وهذا قاله جوابًا لسائله: كيف أسرك مع صغره وضعفه عنك جدًا، وفي السياق إشعار بأنه بعد معرفة أبي اليسر؛ لأن السائل له ابنه ولم يشهد بدرًا فلا تعارض بينه وبين ما في مسند أحمد في حديث طويل عن عليّ، فجاء رجل من الأنصار بالعباس أسيرًا، فقال العباس: إن هذا والله ما أسرني، لقد أسرني رجل أجلح من أحسن الناس وجهًا على فرس أبلق ما أراه في القوم، فقال الأنصاري: أنا أسرته يا رسول الله، فقال ﷺ: «اسكت فقد أيّدك الله بملك كريم»؛ لأن هذا قاله أوّل ما رأى أبا اليسر بصورة خلقته، فنفى أن يكون أسره لأنه إنما رأى وقت الأسر الصورة التي وصفها في الملك، وفي أبي اليسر كالخندمة، ولذا قال له المصطفى ﷺ: «اسكت» إلى آخره، إشارة إلى أنه لم يستقل بأسره، وقوله: أنا أسرته ردّ لإنكار أسره من أصله، فلا يعارض ما جاء أنه ﷺ سأله كيف أسرته، فقال: «قد أعانني الله عليه بملك كريم».

(وهي) أي: الخندمة (بالخاء المعجمة) المفتوحة والنون الساكنة والدال المهملة المفتوحة فميم فتاء تأنيث (جبل من جبال مكة) شرفها الله تعالى، (قاله في القاموس) والعيون وغيرهما، ويقع في نسخ من جبال تهامة بدل مكّة وهو وإن صح في نفسه؛ لأن مكة بعض تهامة غير صحيح للعزو فالذي في القاموس مكة لا تهامة، (ولما ولي عمر بن الخطاب رضي الله عنه) كما روى ابن عائذ في المغازي من طريق مرسل أن عمر لما ولّى (وثاق) بالفتح والكسر: ما يوثق ويشدّ به، (الأسرى شدّ وثاق العباس) رجاء إسلامه وإلا فقد علم تغيّظ المصطفى ممن قال: لألجمنّه السيف، (فسمعه النبيّ ﷺ وهو يئنّ فلم يأخذه النوم فبلغ الأنصار) يحتمل من عمر (فأطلقوا العباس) كما جاء عن ابن عمر: لمّا كان يوم بدر جيء بالأسرى وفيهم العباس وعدّته الأنصار أن يقتلوه فبلغ رجل النبيّ ﷺ، فقال: لم أنم الليلة من أجل عمّي العباس، وقد زعمت الأنصار أنهم قاتلوه، قال عمر: أفآتيهم، قال: نعم، فأتاهم فقال: أرسلوا العباس، فقالوا: والله لا نرسله، فقال عمر: فإن كان لرسول الله رضًا، قالوا: فإن كان لرسول الله رضًا فخذه، فأخذه عمر فلمّا صار في يده، قال له: يا عباس، أسلم فوالله لأن تسلم أحبّ إليّ من أن يسلم الخطاب، وما ذاك إلاّ لمّا رأيت رسول الله ﷺ يعجبه إسلامك، (فكأن الأنصار فهموا) بقرائن أو من تصريح عمر (رضا رسول الله ﷺ بفكّ وثاقه) ففكّوه، (وسألوه) أي: سأل بعض الأنصار

أن يتركوا له الفداء طلبًا لتمام رضاه فلم يجبهم.

وفي حديث أنس عند الإمام أحمد: استشار عليه الصلاة والسلام الناس في الأسرى يوم بدر فقال: إن الله قد أمكنكم منهم، فقام عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله، اضرب أعناقهم، ....

المصطفى، والمذكور في الفتح عقب رواية ابن عائذ لفظه، فكان الأنصار لما فهموا رضا رسول اللّه ﷺ بفكّ وثاقه سألوه، **(أن يترك له الفداء طلبًا لتمام رضاه فلم يجبهم)** كما أخرجه البخاري من حديث ابن شهاب: حدثنا أنس بن مالك أن رجالاً من الأنصار استأذنوا رسول اللّه ﷺ، فقالوا: ائذن لنا فلنترك لابن أختنا عباس فداءه، قال: واللّه لا تذرون منه درهمًا، قال الحافظ: وأم العباس ليست من الأنصار بل جدّته أُمّ عبد المطّلب هي الأنصارية فسمّوها أُختًا لكونها منهم، وعلى العباس ابنها لأنها جدّته وهي سلمى بنت عمر والخزرجيّة، قال: وإنما لم يجبهم؛ لأنه خشي أن يكون فيه محاباة لكونه عمّه لا لكونه قريبهم من النساء، وفيه أيضًا إشارة إلى أن القريب لا ينبغي له أن يتظاهر بما يؤذي قريبه، وإن كان في الباطن يكره ما يؤذيه، ففي ترك قبول ما تبرع له الأنصار به من الفداء تأديب لمن يقع منه مثل ذلك، انتهى. أو للتسوية بينهم حتى لا يبقى في نفوس أصحابه الذين لهم أقارب أسرى شيء بسبب مسامحته وأخذ الفداء منهم.

(وفي حديث أنس عند الإمام أحمد استشار عليه الصّلاة والسّلام الناس في الأسرى يوم بدر،) أي: زمنه **(فقال: إن اللّه قد أمكنكم)** وفي نسخة: مكنكم وهما بمعنى **(منهم)** أسقط من رواية أحمد عن أنس: وإنما هم إخوانكم بالأمس، **(فقام عمر)** ظاهره أنه تكلّم قبل أبي بكر، وفي حديث عمر عند مسلم إن أبا بكر تكلّم قبل عمر، ولفظه: استشار النبيّ ﷺ أبا بكر وعمر وعليًّ، فقال أبو بكر: يا نبيّ اللّه، هؤلاء بنو العمّ والعشيرة والإخوان، وإنى أرى أن تأخذ منهم الفدية، فيكون ما أخذناه منهم قوة لنا على الكفار، وعسى اللّه أن يهديهم فيكونوا لنا عضدًا، فقال: ما ترى يا عمر؟ قال: واللّه ما أرى ما رأى أبو بكر... الحديث مطوّلاً.

وأخرجه بنحوه أحمد والترمذي وغيرهما، عن ابن مسعود وابن مردويه عن ابن عباس. ويمكن الجمع بأنه ﷺ استشار الناس عمومًا وخصوصًا. فلمّا خصّ تكلم أبو بكر قبل عمر، ولمّا عمّ، بادر عمر في الجواب على عادته في الشدة في دين اللّه تعالى، **(فقال: يا رسول اللّه، اضرب أعناقهم)** أمر أو مضارع ويؤيّد الأوّل رواية مسلم والجماعة بلفظ: ما أرى ما رأى أبو بكر، ولكن أرى أن تمكنني من فلان قريب لعمر فاضرب عنه، وتمكّن عليًا من عقيل فيضرب عنقه، وتمكن حمزة من فلان أخيه فيضرب عنقه حتى يعلم اللّه أنه ليس في قلوبنا مودّة للمشركين،

فأعرض عنه عليه السلام، ثم عاد ﷺ فقال: يا أيها الناس، إن الله قد أمكنكم منهم. فقال عمر: يا رسول الله، اضرب أعناقهم، فأعرض عنه عليه السلام، فعل ذلك ثلاثًا، فقام أبو بكر فقال يا رسول الله، أرى أن تعفو عنهم، وأن تقبل منهم الفداء، فذهب من وجه رسول الله ﷺ ما كان فيه من الغم، فعفا وقبل منهم الفداء. ....

هؤلاء أئمّة الكفر وصناديد قريش وأئمّتهم وقادتهم، فاضرب أعناقهم، ما أرى أن يكون لك أسرى فإنما نحن راعون مؤلّفون، **(فأعرض عنه عليه الصّلاة والسّلام)** لما جبل عليه من الرأفة والرحمة في حالة إيذائهم له، فكيف في حال قدرته عليهم؟

(ثم عاد ﷺ فقال: «يا أيّها الناس! إن اللّه قد أمكنكم منهم») فيه ترقيقهم عليهم واستعطافهم؛ لأن العفو بعد القدرة من شيم الكرام، **(فقال عمر: يا رسول اللّه، اضرب أعناقهم، فأعرض عنه عليه الصّلاة والسّلام، ففعل ذلك ثلاثًا)** وما تغيّر عمر عن رأيه، **(فقام أبو بكر الصدّيق)** رضي اللّه عنه **(فقال: يا رسول اللّه، أرى أن تعفو عنهم)** بفتح الهمزة والواو، أي: فلا تقتلهم؛ هكذا في نسخ صحيحة، **(وأن تقبل منهم الفداء)** بالفتح أيضًا، أي: أرى عدم القتل استبقاء للقرابة ورجاء لإسلامهم مع أخذ الفداء مراعاة للجيش ليقووا على الكفار، وفي نسخة: أن تعف بحذف الواو فالهمزة فيهما مكسورة والجواب محذوف، أي: إن تعف مجانًا فلا بأس إذ هم بنو العمّ والعشيرة، وإن تقبل منهم الفداء فلا بأس لأنا نستعين به؛ ودعوى أنها أليق بأدب الصديق مع المصطفى، فلا، ينسب لنفسه أمرًا مردودة بأنه لكل مقام مقال؛ والمقام هنا بيان الرأي الذي طلبه المصطفى خصوصًا مع مخالفة عمر وإعراضه عنه، وأيضًا فالكسر يقتضي أنه خيّره في العفو مجانًا والأحاديث تأباه، كيف وقد صرّح الصديق في رواية مسلم، بقوله: أرى أن تأخذ منهم الفدية. وفي رواية الترمذي وغيره: استبقهم وإني أرى أن تأخذ الفداء منهم.

(فذهب من وجه رسول اللّه ﷺ ما كان) ظهر **(فيه من)** التغيّر الدال على **(الغمّ)** من قول عمر وهوى ما قال أبو بكر **(فعفا عنهم)** فلم يقتلهم **(وقبل منهم الفداء)** فلم يسترقهم ولم يضرب عليهم جزية هذا، ولم يذكر عن عليّ جواب مع أنه أحد الثلاثة المستشارين؛ كما في مسلم، لأنه لمّا رأى تغيّر المصطفى حين اختلف الشيخان عليه لم يجب، أو لم تظهر له مصلحة حتى يذكرها، ولهذا لما ظهر لعبد اللّه بن رواحة الجواب، وأن النبيّ ﷺ لم يرد تخصيص الثلاثة، قال ـ كما رواه الترمذي والجماعة ـ: يا رسول اللّه! أنظر واديًا كثير الحطب فأضرمه عليهم نارًا، فقال العباس وهو يسمع ما يقول: قطعت رحمك.

وفي رواية: ثكلتك أُمّك، فدخل ﷺ بيته فقال أناس: يأخذ بقول عمر، وأناس بقول أبو

قال: وأنزل الله تعالى ﴿**لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم، فكلوا مما غنتم حلالاً طيبًا**﴾ الآية. ....

بكر، وأناس بقول ابن رواحة، ثم خرج فقال: «إن اللّه تعالىٰ ليلين قلوب أقوام فيه حتى تكون ألين من اللبن، وإن اللّه ليشدد قلوب أقوام فيه حتى تكون أشدّ من الحجارة، مثلك يا أبا بكر في الملائكة كمثل ميكائيل ينزل بالرحمة ومثلك في الأنبياء مثل إبراهيم، قال: ﴿فمن تبعني فإنه منّي ومن عصاني فإنك غفور رحيم﴾ [إبراهيم: ٣٦] الآية. ومثلك يا أبا بكر مثل عيسى بن مريم، قال: ﴿إن تعذّبهم فإنهم عبادك﴾ [المائدة: ١١٨] الآية. ومثلك يا عمر في الملائكة مثل جبريل ينزل بالشدّة والبأس والنقمة على أعداء اللّه، ومثلك في الأنبياء مثل نوح، إذ قال: ﴿ربِّ لا تذر على الأرض من الكافرين ديارًا﴾ [نوح: ٢٦] الآية، ومثلك في الأنبياء مثل موسى، إذ قال: ﴿ربّنا اطمس على أموالهم﴾ [يونس: ٨٨]... الآية، لو اتّفقتما ما خالفتكما أنتم عالة فلا يفلتن أحد منهم إلا بفداء أو ضرب عنق، فقال عبد اللّه بن مسعود: يا رسول اللّه! إلا سهيل بن بيضاء فإني سمعته يذكر الإسلام، فسكت ﷺ فما رأيتني في يوم أخاف أن تقع عليّ الحجارة من السماء مني في ذلك اليوم حتى قال ﷺ: «إلا سهيل بن بيضاء»، (**قال: وأنزل اللّه تعالىٰ** ﴿**لولا كتاب من اللّه سبق**﴾ بإحلال الغنائم والأسرى لكم (**لمسّكم فيما أخذتم**) من الفداء، (**عذاب عظيم فكلوا مما غنمتم حلالاً طيبًا**﴾)[**الأنفال: ٦٨، ٦٩**] (**الآية**،) يريد: واتّقوا اللّه إن اللّه غفور رحيم، وهذه رواية أحمد عن أنس، وفي روايته هو والترمذي والحاكم عن ابن مسعود، فنزل القرءان بقول عمر: ﴿ما كان لنبيّ أن يكون له أسرى﴾[الأنفال: ٦٧] إلى آخر الآيات.

وفي رواية مسلم عن عمر فهوى رسول اللّه ﷺ ما هوى أبو بكر ولم يهو، ما قلت: فلمّا كان من الغد غدوت إلى رسول اللّه ﷺ، فإذا هو وأبو بكر يبكيان، فقلت: يا رسول اللّه! أخبرني ماذا يبكيك أنت وصاحبك فإن وجدت بكاء بكيت وإلا تباكيت لبكائكما، فقال ﷺ: «أبكي للذي عرض على أصحابك من الفداء، لقد عرض عليّ عذابكم أدنى من هذه الشجرة» لشجرة قريبة منه ﷺ، فأنزل اللّه تعالىٰ: ﴿ما كان لنبيّ أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض﴾ [الأنفال: ٦٧] إلى قوله: ﴿عظيم﴾ [الأنفال: ٦٨] الآية. وفي رواية: إن كاد ليمسّنا في خلاف ابن الخطاب عذاب عظيم، ولو نزل العذاب ما أفلت منه إلا ابن الخطاب، زاد في رواية: وسعد بن معاذ، أي: لأنه كره يوم الوقعة والأسر وأحب الإثخان، كما مرّ. ولم يقل وابن رواحة؛ لأنه أشار بإضرام النار وليس بشرع، وهذه من جملة موافقات عمر المنتهية إلى نحو الثلاثين، وتحدث عمر ببعضها من باب وأما بنعمة ربّك فحدّث، فقال كما في الصحيح: وافقت ربّي في ثلاث: في الحجاب، ومقام إبراهيم، وفي أسارى بدر، واستشكل هذا كلّه بأنه وافق رأي

ويأتي الكلام عليها في النوع العاشر في إزالة الشبهات من الآيات المشكلات من المقصد السادس إن شاء الله تعالى.

وأخرج ابن إسحٰق من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنه ﷺ قال: يا عباس، افد نفسك وابني أخيك، عقيل بن أبي طالب ونوفل بن الحٰرث، وحليفك عتبة بن عمرو. قال إني كنت مسلمًا ولكن القوم استكرهوني. قال: الله أعلم بما تقول، إن يكن ما تقول حقًا فإن الله يجزيك، ولكن ظاهر أمرك أنك كنت علينا.

وذكر موسى بن عقبة أن فداءهم ....

المصطفى ولا أجل منه ولا أسد من رأيه.

(**ويأتي الكلام عليها في النوع العاشر في إزالة الشبهات عن الآيات المشكلات من المقصد السادس إن شاء اللّٰه تعالىٰ**) في نحو ورقة بما يشفي ويكفي. وفي فتح الباري هنا اختلف السلف، في أي الرأيين كان أصوب، فقال بعضهم: كان رأي أبي بكر؛ لأنه وافق ما قدر اللّٰه في نفس الأمر ولدخول كثير منهم في الإسلام، إما بنفسه وإما بذريته التي ولدت له بعد الواقعة، ولأنه وافق غلبة الرحمة على الغضب؛ كما ثبت ذلك عن اللّٰه تعالىٰ في حق من كتب له، الرحمة، وأمّا من رجّح الرأي الآخر فتمسّك بما وقع من العتاب على أخذ الفداء وهو ظاهر، لكن الجواب عنه أنه لا يدفع حجّة الرجحان عن الأوّل بل ورد للإشارة إلى ذمّ من آثر شيئًا من الدنيا على الآخرة، ولو قل قال.

وروى الترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم بإسناد صحيح عن عليّ، قال: جاء جبريل إلى النبيّ ﷺ يوم بدر، فقال: خير أصحابك في الأسرى إن شاؤوا القتل، وإن شاؤوا الفداء على أن يقتل منهم عامًا مقبلاً مثلهم، قالوا: الفداء ويقتل منّا، انتهى. ورواه ابن سعد من مرسل عبيدة، وفيه فقالوا: بل نفاديهم فنقوى به عليهم ويدخل قابلاً منّا الجنّة سبعون ففادوهم.

(**وأخرج ابن إسحٰق من حديث ابن عباس رضي اللّٰه عنهما أنه ﷺ، قال**) هذا من مراسيل الصحابة؛ لأن ابن عباس لم يشهد ذلك بل كان صغيرًا مع أُمّه بمكّة فكأنّه حمله عن أبيه أو غيره، (**يا عباس افدِ**) بفتح الهمزة وكسرها (**نفسك وابني أخيك عقيل**) بفتح العين وكسر القاف (**ابن أبي طالب ونوفل بن الحٰرث**) أكبر ولد عبد المطّلب، (**وحليفك عتبة بن عمر، وقال: إني كنت مسلمًا ولكن القوم استكرهوني**) بسين للتأكيد أو زائدة، (**قال اللّٰه اعلم بما تقول إن يكن ما تقول حقًا فإن اللّٰه يجزيك**) الثواب الأخروي والدنيوي، (**ولكن ظاهر أمرك أنك كنت علينا**) وشريعتنا العمل بالظاهر لا بما في نفس الأمر، وفيه ردّ على من قال: لو كان مسلمًا ما أسروه ولا أخذوا منه الفداء، (**وذكر موسى بن عقبة أن فداءهم**) أي: الأسرى لا العباس ومن ذكر معه، فلا

كان أربعين أوقية ذهبًا.

وعند أبي نعيم في الدلائل بإسناد حسن من حديث ابن عباس أنه جعل على العباس مائة أوقية وعلى عقيل ثمانين، فقال له العباس: أللقرابة صنعت هذا؟ فأنزل الله تعالى: ﴿**يا أيها النبي قل لمن في أيديكم من الأسرى إن يعلم**﴾ [الأنفال/٧٠] الآية. فقال العباس: وددت لو كنت أخذت مني أضعافها لقوله تعالى: ﴿**يؤتكم خيرًا مما أخذ منكم**﴾[الأنفال: ٧٠].

ينافي ما بعده، أي: كل واحد منهم (**كان أربعين أوقية ذهبًا**) وقال قتادة: كان فداء كل أسير أربعة آلاف. وفي العيون: كان الفداء من أربعة آلاف إلى ثلاثة آلاف إلى ألفين إلى ألف درهم، وعارضه في النور بما في أبي داود والنسائي عن ابن عباس: أنه ﷺ جعل فداءهم يوم بدر أربعمائة، قال: فبينهما تفاوت كبير، انتهى.

وروى ابن سعد من مرسل الشعبي، قال: كان ﷺ يفاديهم على قدر أموالهم، وكان أهل مكّة يكتبون وأهل المدينة لا يكتبون، فمن لم يكن عنده فداء دفع إليه عشرة غلمان من غلمان المدينة يعلّمهم فإذا حذقوا فهو فداؤه، وهذا يمكن أن يجمع به بين الأقوال، ومن ثم قال في الشاميّة: ومنهم من عليه؛ لأنه لا مال له.

(**وعند أبي نعيم في الدلائل بإسناد حسن من حديث ابن عباس، أنّه**) قال: كان فداء الرجل أربعين أُوقية، هذا أسقطه المصنّف من الدلائل. والأوقيّة أربعون درهمًا فمجموع ذلك ألف وستّمائة درهم، قال: و(**جعل على العباس مائة أوقية، وعلى عقيل ثمانين أوقية**) وبما أسقطه من الدلائل، أو كأنه اكتفى بما قبله عن موسى وإن كان لا يليق لأنه دليله، أو عمّ يتّضح قوله: (**فقال له**) ﷺ (**العباس: أللقرابة صنعت هذا؟**) يعاتبه، إذ مقضتى القرابة التخفيف، وقد شدّدت وأخذت منا أزيد ممّا أخذ من غيرنا، وإنما فعل النبيّ ﷺ ذلك لثروة العباس حتى لا يكون في الدين محاباة، وقد كان يفاديهم على قدر أموالهم. وقيل: جعل عليه أربعمائة أوقية. وقيل: أربعين أوقية من ذهب، (**فأنزل الله تعالىٰ: ﴿يا أيّها النبيّ قل لمن في أيديكم من الأسرى﴾**) [**الأنفال: ٧٠**] (**الآية**،) هذا يفيد أن سبب النزول خاص واللفظ عام، لكن في الشامية: قال جماعة له ﷺ منهم العباس: إنّا كنا مسلمين وإنما خرجنا كرهًا، فعلام يؤخذ منّا الفداء، فأنزل الله: ﴿يا أيها النبيّ﴾ [الأنفال: ٧٠] الآية، (**فقال العباس: وددت لو كنت أخذت مني أضعافها؛ لقوله تعالىٰ**:) ﴿إن يعلم الله في قلوبكم خيرًا﴾ [الأنفال: ٧٠]، أي: إيمانًا وإخلاصًا (**﴿يؤتكم خيرًا مما أخذ منكم﴾**) [**الأنفال: ٧٠**]من الفداء بأن يضعفه لكم في الدنيا ويثيبكم في الآخرة، زاد في رواية: فقد آتاني الله خيرًا منها مائة عبد. وفي لفظ: أربعين عبدًا كل عبد في يده مال يضرب

وكان قد استشهد يوم بدر من المسلمين أربعة عشر رجلاً: ستة من المهاجرين، ....

به، أي: يتّجر فيه، وإني لأرجو من اللّه المغفرة، أي: لقوله تعالىٰ: ﴿ويغفر لكم واللّه غفور رحيم﴾ [الأنفال: ٧٠] الآية. وروى الطبراني في الأوسط عن ابن عباس، قال: قال العباس: فيّ واللّه نزلت حين أخبرت رسول اللّه ﷺ بإسلامي وسألته أن يحاسبني بالعشرين أُوقية التي وجدت معي، فأعطاني اللّه بها عشرين عبدًا كلّهم تاجر بمالي في يده مع ما أرجو من مغفرة اللّه.

وفي الصحيح عن أنس: أتى النبيّ ﷺ بمال من البحرين، فقال: «انثروه في المسجد»، وكان أكثر مال أتى به، فخرج إلى الصلاة ولم يتلفت إليه، فلما قضى الصلاة جلس إليه فما كان يرى أحدًا إلا أعطاه إذ جاءه العباس، فقال: أعطني فإني فاديت نفسي وفاديت عقيلاً، فقال له: «خذ»، فحثا في ثوبه ثم ذهب يقلّه فلم يستطع، فقال: يا رسول اللّه، مر بعضهم يرفعه إليّ، قال: «لا»، قال: فارفعه أنت عليّ، قال: «لا»، فنثر منه ثم احتمله فألقاه على كاهله ثم انطلق وهو يقول: إنما أخذت ما وعد اللّه فقد أنجز، فما زال ﷺ يتبعه بصره حتى خفي علينا عجبًا من حرصه، فما قام ﷺ وثمّ منها درهم.

وعند ابن أبي شيبة: أن المال كان مائة ألف، وهذا كله صريح في أنه لم يفدِ إلا نفسه وعقيلاً، قيل وفدى نوفلاً لقوله ﷺ: «فادِ نفسك وابني أخيك نوفلاً وعقيلاً»، ولما أسلم نوفل آخى بينه وبين العباس، ذكره ابن إسحٰق. وقيل: بل فدى نوفل نفسه، فقد روى ابن سعد أنه ﷺ قال لنوفل: «أفد نفسك»، قال: ليس لي مال أفتدي به، فقال: «أفد نفسك بأرماحك التي بجدّة»، قال: واللّه ما علم أحد أن لي بجدّة رماحًا غير اللّه، أشهد أنّك رسول اللّه، وفدى نفسه بها وكانت ألف رمح. ويمكن الجمع بأنه أمر العباس قبل أن يعلم أن لنوفل مالاً فلما أعلمه اللّه بذلك أمر نوفلا بفداء نفسه ويؤيد ذلك قول العباس في الصحيح: فاديت نفسي وعقيلاً ولم يذكر نوفلاً، وصدر السهيلي بأن نوفلاً أسلم عام الخندق، وهاجر ومات بالمدينة سنة خمس عشرة وصلّى عليه عمر.

(وكان قد استشهد يوم بدر من المسلمين أربعة عشر رجلاً) قيل: وأسهم لهم ﷺ **(ستة من المهاجرين)** عبيدة بن الحرث المطلبي قطعت رجله في المبارزة، فمات بالصفراء فدفنه ﷺ بها، وقيل: مات بالروحاء. ومهجع بكسر الميم وإسكان الهاء وفتح الجيم وعين مهملة، مولى عمر. قال ابن إسحٰق: وابن سعد كان أوّل قتيل من المسلمين وأوّل من جرح، قتله عامر بن الحضرمي بسهم أرسله إليه، وقال ﷺ يومئذ: «مهجع سيّد الشهداء». وروى الحاكم عن واثله رفعه: «خير السودان لقمان وبلال ومهجع»، قاله البرهان. ونقل بعض مشايخي أنه أوّل من يدعى

وثمانية من الأنصار، ستة من الخزرج، ....

من شهداء هذه الأُمّة. وعمير بن أبي وقاص أخو سعد بن أبي وقاص الزهدي ذكر الواقدي أنه ﷺ رده لأنه استصغره فبكى عمير، فلما رأى بكائه أذن له في الخروج فقتل وهو ابن ستّ عشرة سنة، قتله العاصي بن سعيد، قاله السهيلي.

وفي الإصابة: يقال قتله عمرو بن عبدود العامري، وعاقل ـ بعين وقاف ـ ابن البكير بالتصغير الليثيي. وصفوان بن بيضاء الفهري قتله طعيمة بن عدي، ذكره ابن إسحٰق وابن عقبة وابن سعد وأبو حاتم، وجزم ابن حبان بأنه مات سنة ثلاثين، والواقدي وتبعه أبو أحمد والحاكم بأنه مات سنة ثمان وثلاثين، وقيل: مات في طاعون عمواس، ذكره في الإصابة.

وذو الشمالين عمير، وقيل: الحٰرث، ويقال: عمرو بن عبد عمرو بن نضلة الخزاعي وكان أعسر، وقيل: اسمه خلف بن أُمية وهو غير ذي اليدين، فإن اسمه الخرباق؛ كما في مسلم ابن عمرو السلمي. قال العلماء: وهم الإمام ابن شهاب على جلالته، وتبعه ابن السمعاني، فقال: إنهما واحد، وخالفه غيره وجعلوهما اثنين، فإن ذا اليدين عاش بعد النبيّ ﷺ، وقد روى أبو هريرة أنه الذي نبّه على السهو، وأبو هريرة إنما أسلم عام خيبر وذو الشمالين استشهد ببدر، نعم ذكر البرهان عن بعض الحفاظ أن ذا اليدين كان يقال له أيضًا ذو الشمالين، وأنه ليس هذا المستشهد ببدر.

(وثمانية من الأنصار، ستّة من الخزرج) عوف بن عفراء، ذكر ابن إسحٰق أنه قال: يا رسول اللّٰه! ما يضحك الربّ من عبده؟ قال: «غمسه يده في القوم حاسرًا فنزع درعًا عليه فقذفها ثم أخذ سيفه فقاتل القوم حتى قتل». وشقيقه معوّذ، قال في الفتح: بشدّ الواو وبفتحها على الأشهر، وجزم الوقشي بالكسر، انتهى. قال ابن الأثير: وزعم ابن الكلبي أن شقيقهما معاذًا استشهد ببدر أيضًا لم يوافق عليه.

وحارثة بن سراقة بحاء مهملة ومثلثة وكان في النظارة، أي: الذين لم يخرجوا لقتال فجاءه سهم غرب فوقع في نحره فقتله، فجاءت أُمُّه الربيع ـ بضمّ الراء وفتح الموحدة وشدّ التحتية ـ فقالت: يا رسول اللّٰه! قد علمت مكان لحرثة مني، فإن يكن في الجنَّة أصبر وأحتسب، وإلا فسترى ما أصنع!! فقال: «إنها ليست بجنّة واحدة، ولكنّها جنان كثيرة وإنه في جنة الفردوس»؛ كما في الصحيح، وقتله ـ كما في العيون ـ : حبان بكسر المهملة وشدّ الموحدة، ابن العرقة بفتح المهملة وكسر الراء. ونقل الواقدي فتحها وفتح القاف فتاء تأنيث وهي أُمّه، وأبوه قيس. قال ابن إسحٰق: وهو أوّل قتيل بعد مهجع، والروايات الصحيحة في البخاري وأحمد والترمذي والنسائي وغيرهم أن لحرثة هذا قتل في بدر، ولم يختلف في ذلك أهل المغازي، وما في بعض

واثنان من الأوس.

الروايات أنه قتل في أُحد وإن اعتمده ابن منده أنكره أبو نعيم؛ كما أوضح ذلك في الإصابة.

ويزيد بن الحٰرث بن قيس بن مٰلك، ورافع بن المعلّى قتله عكرمة بن أبي جهل. وعمير بن الحمام، بضم المهملة وخفة الميم، ابن الجموح، ذكر ابن إسحٰق أنه ﷺ خرج على الناس فحرّضهم، فقال: «والذي نفس محمّد بيده، لا يقاتلهم اليوم رجل فيقتل صابرًا محتسبًا مقبلاً غير مدبر إلا أدخله اللّٰه الجنّة»، فقال عمير بن الحمام، وفي يده تمرات يأكلهن: بخ بخ، أفما بيني وبين أن أدخل الجنّة إلا أن يقتلني هؤلاء، ثم قذف التمرات من يده وأخذ سيفه فقاتل القوم حتى قتل، وهو يقول:

ركضًا إلى اللّٰه بغير زاد ... إلا التقى وعمل المعاد
والصبر في اللّٰه على الجهاد ... وكل زاد عرضة النفاد
غير التقى والبرّ والرّشاد

وقتله خالد بن الأعلم العلقمي. وروى مسلم عن أنس: أنه ﷺ قال: «قوموا إلى الجنّة عرضها السمٰوات والأرض»، فقال عمير بن الحمام: يا رسول اللّٰه! جنة عرضها السمٰوات والأرض؟ قال: «نعم»، قال: بخ بخ، فقال ﷺ: «ما يحملك على قولك بخ بخ»؟ قال: لا واللّٰه يا رسول اللّٰه إلا رجاء أن أكون من أهلها، قال: «فإنك من أهلها»، فأخرج تمرات فجعل يأكل منهن، ثم قال: لئن أنا حييت حتى آكل تمراتي إنها لحياة طويلة، فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل. قال ابن عقبة وهو أول قتيل قتل يومئذ، ومرّ قول ابن إسحٰق وابن سعد: أوّلهم مهجع، وجمع في النور بأنه أوّل قتيل بسهم وعمير بغيره، أو من المهاجرين وعمير من الأنصار، ولا يعارضه ما حكاه ابن سعد: أوّل قتيل من الأنصار حارثة بن سراقة؛ لأنه أوّل قتيل من الفتيان، انتهى. وهو ظاهر لكن لا يعلم منه أوّل قتيل على الإطلاق.

(واثنان من الأوس) سعد بن خيثمة أحد النقباء بالعقبة الصحابي ابن الصحابي، الشهيد ابن الشهيد، قيل: قتله طعمية بن عدي، وقيل: عمرو بن عبدود، واستشهد أبوه يوم أُحُد، ومبشر بن عبد المنذر، وقيل: إنما قتل بأُحد. قال السمهودي في الوفاء: يظهر من كلام أهل السيَر أنهم دفنوا ببدر ما عدا عبيدة لتأخّر وفاته، فدفن بالصفراء أو الروحاء، انتهى. وروى الطبراني برجال ثقات عن ابن مسعود، قال: إن الذين قتلوا من أصحاب رسول اللّٰه ﷺ يوم بدر جعل اللّٰه أرواحهم في الجنّة في طير خضر تسرح في الجنّة، فبينما هم كذلك إذ اطّلع عليهم ربّهم اطلاعة، فقال: يا عبادي ماذا تشتهون؟ فقالوا: يا ربّنا هل فوق هذا من شيء؟ قال: فيقول: ماذا تشتهون؟ فيقولون في الرابعة: تردّ أرواحنا في أجسادنا فنقتل كما قتلنا، موقوف لفظًا مرفوع حكمًا؛ لأنه لا مدخل

تنبيه: لا يقدح في وعد الله تعالى أن استشهد هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم، وإنما هذا الوعد كقوله تعالى: ﴿**قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله**﴾ إلى قوله: ﴿**حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون**﴾ [التوبة/٢٩]، فقد نجز الموعود وغلبوا كما وعدوا، فكان وعد الله مفعولاً ونصره للمؤمنين ناجزًا والحمد لله.

وقتل من المشركين سبعون، وأسر سبعون، ....

للرأي فيه، والله أعلم.

تنبيــه

(**لا يقدح في وعد الله تعالىٰ**) للمسلمين بالظفر بقوله سبحانه: ﴿وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين﴾ [الأنفال: ٧] الآية، (**إن استشهد هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم**) لأنه وعدهم بالظفر بقريش وقد فعل ولم يعدهم أنه لا يقتل أحد منهم، فلا ينافي قتل هؤلاء، (**إنما هذا الوعد؛ كقوله تعالىٰ**: ﴿**قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر**﴾ [**التوبة ٢٩**]) الآية، إلى قوله ﴿**حتى يعطوا الجزية عن يد**﴾ [**التوبة: ٢٩**]) حال، أي: منقادين أو بأيديهم لا يوكلون بها ﴿**وهم صاغرون**﴾ [التوبة: ٢٩] الآية، أذلاَّء منقدون لحكم الإسلام، ووجه التشبيه أن هذه الآية دلّت على أمرهم بالقتال حتى يتمكنوا من عدوّهم بإذلالهم وأخذ الجزية إن لم يؤمنوا، وآية ﴿وإذ يعدكم الله﴾ [الأنفال: ٧] الآية، تدلّ على الظفر بالأعداء من غير دلالة على عدم قتل أحد منهم، (**فقد نجز الموعود**) به (**وغلبوا**) بالبناء للفاعل (**كما وعدوا**) بالبناء للمفعول (**فكان وعد الله مفعولاً**،) أي: موعوده، (**ونصره للمؤمنين ناجزًا والحمد لله وقتل من المشركين سبعون وأسر سبعون**) كما في حديث البراء عند البخاري وابن عباس، وعمر عند مسلم ووافقهم آخرون وبه جزم ابن هشام ونقله عن أبي عمر، وقال ابن كثير: وهو المشهور.

قال الحافظ: وهو الحق وأن أطبق أهل السير على إن القتلى خمسون قتيلاً يريدون قليلاً أو ينقصون وأطلق كثير من أهل المغازي أنهم بضعة وأربعون، وسرد ابن إسحٰق أسماءهم فبلغوا خمسين.

وزاد الواقدي ثلاثة أو أربعة، وسردهم ابن هشام فزادوا على الستين لكن لا يلزم من معرفة أسماء من قتل على التعيين أن يكونوا جميع من قتل، وقد قال الله تعالىٰ: ﴿أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها﴾ [آل عمران: ١٦٥] الآية. اتّفق علماء التفسير على أن المخاطب بذلك أهل أُحد، وإن المراد بإصابتهم مثليها يوم بدر، وبذلك جزم ابن هشام واستدلّ له بقول كعب بن ملك من قصيدة:

وكان من أفضلهم العباس بن عبد المطلب، وعقيل بن أبي طالب، ....

فأقام بالعطن المعطن منهم سبعون عتبة منهم والأسود

يعني عتبة بن ربيعة ومرّ من قتله، والأسود بن عبد الأسد المخزومي قتله حمزة، انتهى.

وفي البخاري عن جبير بن مطعم: أنه ﷺ قال في أسارى بدر: «لو كان المطعم بن عدي حيًّا ثم كلّمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له»، والنتنى بنون وفوقية كزمنى جمع نتن سمّاهم بذلك لكفرهم؛ كما في النهاية وغيرها، وبه جزم الحافظ. وقول المصنّف: المراد قتلى بدر الذي صاروا جيفًا يردّه قول الحديث في أسارى بدر، قال الحافظ: أي لتركتهم له بغير فداء. وبيّن ابن شاهين من وجه آخر أن سبب ذلك اليد التي كانت له عند النبيّ ﷺ حين رجع من الطائف ودخل في جواره، وقيل: اليد انه كان من أشدّ القائمين في نقض الصحيفة التي كتبتها قريش على بني هاشم والمسلمين لما حصروهم في الشعب.

وروى الطبراني عن جبير بن مطعم، قال: قال المطعم بن عدي لقريش: إنكم قد فعلتم بمحمّد ما فعلتم فكونوا أكفّ الناس عنه، وذلك بعد الهجرة؛ ثم مات المطعم قبل وقعة بدر وله بضع وتسعون سنة. وذكر الفاكهي بإسناد مرسل أن حسان بن ثابت رثاه لما مات مجازاة له على ما صنع مع النبيّ ﷺ، انتهى. ونقل ابن إسحٰق رثاء حسّان، وهو:

عيني ألا أبكي سيّد الناس واسفحي ... بدمع وإن أنزفته فاسكبي الدّما
وبكى عظيم المشعرين كليهما ... على الناس معروفًا له ما تكلّما
فلو كان مجد يخلد الدهر واحدًا ... من الناس أبقى مجده اليوم مطعما
أجرت رسول اللّه منهم فأصبحوا ... عبيدك ما لبّى مهل وأحرما
لو سئلت عنه معد بأسرها ... وقحطان أو باقي بقية جرهما
لقالوا هو الموفي بخفرة جاره ... وذمّته يومًا إذا ما تذمّما
فما تطلع الشمس المنيرة فوقهم ... على مثله فيهم أعزّ وأعظما
وأنأى إذا يأبى وألين شيمة ... وأنوم عن جار إذا الليل أظلما

ورثاء حسان رضي اللّه عنه له وهو كافر لأنه تعداد المحاسن بعد الموت، ولا ريب في أن فعله مع المصطفى من أقوى المحاسن، فلا ضير في ذكره به، وقد كفن المصطفى عبد اللّه بن أبي المنافق بثوبه مجازاة له على إلباس العباس قميصه يوم بدر، لمّا كان في الأسارى.

(وكان من أفضلهم العباس بن عبد المطّلب، وعقيل بن أبي طالب) أسره عبيد بن أوس

ونوفل بن الحٰرث بن عبد المطلب، وكل أسلم.

وكان العباس ـ فيما قاله أهل العلم بالتاريخ ـ قد أسلم قديمًا، وكان يكتم إسلامة، وخرج مع المشركين يوم بدر فقال النبي ﷺ: من لقي العباس فلا يقتله، فإنه خرج مستكرهًا، ....

الذي يقال له مقرن؛ لأنه قرن أربعة أسرى يوم بدر، قاله ابن هشام. وأسلم قبل الحديبية، ويقال: عام الحديبية، (ونوفل بن الحٰرث بن عبد المطّلب) أسلم عام الخندق وهاجر، ويقال: بل أسلم حين أسر، قاله السهيلي. (وكل أسلم) رضي الله عنهم وهؤلاء من بني هاشم، وممن أسلم من الأسرى من سائر قريش: أبو العاصي بن الربيع زوج السيدة زينب ابنة النبيّ ﷺ، أسلم قبيل الفتح وأثنى عليه المصطفى في مصاهرته وردّ عليه زينب. وأبو عزيز بفتح العين وكسر الزاي الأولى وإسكان التحتية، واسمه زرارة بن عمير أخو مصعب أسلم يوم بدر وله صحبة وسماع من النبيّ ﷺ، وقول الزبير بن بكّار: قتل كافرًا يوم أُحد، ردّه ابن عبد البرّ بأن ابن إسحٰق عدّ من قتل من الكفّار من بني عبد الدار أحد عشر رجلاً ليس فيهم أبو عزيز، وإنما فيهم يزيد بن عمير.

وقال السهيلي: غلط الزبير فلا يصح هذا عند أحد من أهل الأخبار. وقد روى عنه نبيه بن وهب وغيره، ولعلّ المقتول بأُحد كافرًا أخ لهم غيره، انتهى. وقد علم من كلام أبي عمر أنه يزيد بن عمير فتوهم الزبير أنه اسم أبي عزيز فغلط، وإنما اسمه زرارة.

وقد روى الطبراني في الكبير عنه، قال: كنت في الأسارى يوم بدر، فقال ﷺ: «استوصوا بالأسارى خيرًا». قال الحافظ الهيثمي: إسناده حسن، والسائب بن عبيد أسلم يوم بدر بعد أن أسرى وفدى نفسه، نقله الذهبي عن أبي الطيّب الطبري. وعدي بن الخيار، والسائب بن أبي حبيش، وأبو وداعة السهمي، وسهيل بن عمرو العامري أسلموا في فتح مكّة، وخالد بن هشام المخزومي، وعبد الله بن السائب، والمطّلب بن حنطب، وعبد الله بن أبي بن خلف أسلم يوم الفتح وقتل يوم الجمل، قاله أبو عمر. وعبد بن زمعة أخو سودة، ووهيب بن عمير الجمحي، وقيس بن السائب المخزومي، ونسطائس مولى أُميّة بن خلف، ذكره السهيلي وقال: أسلم بعد أُحد، والوليد بن الوليد أسره عبد الله بن جحش فافتكوه وذهبوا به مكّة فأسلم فحبسوه بها، فكان ﷺ يدعو له في القنوت فنجا وهاجر إلى المدينة فمات بها في الحياة النبويّة.

(**وكان العباس فيما قاله أهل العلم بالتاريخ قد أسلم قديمًا، وكان يكتم إسلامه**) قال ابن عبدالبرّ: وذلك بيّن في حديث الحجاج بن علاط، أن العباس كان مسلمًا يسرّه ما يفتح الله على المسلمين، ثم أظهر إسلامه يوم الفتح. (**وخرج مع المشركين يوم بدر، فقال النبيّ ﷺ: «من لقى العباس فلا يقتله فإنه خرج مستكرهًا»**) ولا ينافيه قوله عليه السلام له: «ظاهر أمرك أنك كنت

ففادى نفسه ورجع إلى مكة.

وقيل أنه أسلم يوم بدر، فاستقبل النبي ﷺ يوم فتح مكة بالأبواء، وكان معه حين فتح مكة، وبه ختمت الهجرة.

وقيل أسلم يوم فتح خيبر.

وقيل كان يكتم إسلامه وأظهره يوم فتح مكة، وكان إسلامه قبل بدر، وكان يكتب بأخبار المشركين إلى النبي ﷺ، وكان يحب القدوم على رسول الله ﷺ، فكتب إليه عليه الصلاة والسلام: إن مقامك بمكة خير لك.

وقيل إن سبب إسلامه، أنه خرج لبدر بعشرين أوقية من ذهب ليطعم بها المشركين، فأخذت منه في الحرب، فكلم النبي ﷺ أن يحسب العشرين أوقية من فدائه، فأبى وقال: أما شيء خرجت تستعين به..........................

علينا»؛ لأن كونه عليهم في الظاهر لا ينافي أنه مكره في الباطن. **(ففادى نفسه ورجع إلى مكّة)** فأقام بها على سقايته والمصطفى عنه راضٍ، **(وقيل: أنه أسلم يوم بدر)** ولكنه كتمه حتى تمكّن من إظهاره، **(فاستقبل النبيّ ﷺ يوم فتح مكّة بالأبواء)** وأظهر إسلامه **(وكان معه حين فتح مكّة)** فشهده وحنينًا والطائف وثبت يوم حنين، **(وبه ختمت الهجرة)** كما قال عليه السّلام. **(وقيل: أسلم يوم خيبر)** قبل فتحها؛ كما حكاه أبو عمر. **(وقيل: كان يكتم إسلامه وأظهره يوم فتح مكّة وكان إسلامه قبل بدر)** وهذا حاصل القول الأوّل.

(وكان يكتب بأخبار المشركين إلى رسول اللّه ﷺ، وكان يحبّ القدوم على رسول اللّه ﷺ) يؤدّه لإسلامه باطنًا وعدم تمكّنه من إظهاره، قال مولاه أبو رافع: لأنه كان يهاب قومه ويكره خلافهم، وكان ذا مال، رواه ابن إسحٰق. **(فكتب إليه عليه الصّلاة والسّلام: «إن مقامك بمكّة خير لك»)**، لما علمه من ضياع عياله وأمواله لو تركهم وهاجر، ولأنه كان عونًا للمسلمين المستضعفين بمكّة. **(وقيل: إن سبب إسلامه أنه خرج لبدر بعشرين أوقية من ذهب ليطعم بها المشركين؛)** لأنه كان من الأغنياء المشهورين بالكرم، وكانوا يذبحون لهم الجزائر فلو لم يفعل لعيب عليه ونسب للبخل، ولذا نحر لهم؛ كما مرّ، فلا ينافي هذا أن خروجه مكرهًا ولا يصح هنا أن يقال لا ينافي ذلك إسلامه باطنًا؛ لأن صاحب هذا القول لا يقول به إذ هو قائل بأنه إنما أسلم يوم بدر، وأن ذلك سبب إسلامه. **(فأخذت منه في الحرب فكلّم النبيّ ﷺ أن يحسب)** بضمّ السين: يعدّ **(العشرين أُوقية من فدائه فأبى، وقال: «أما شيء خرجت تستعين به**

علينا فلا نتركه لك، فقال العباس تركتني أتكفف قريشًا، فقال له عليه السلام: فأين الذهب الذي دفعته إلى أم الفضل وقت خروجك من مكة، فقال العباس: وما يدريك؟ قال: أخبرني ربي، فقال: أشهد أنك صادق، فإن هذا لم يطلع عليه إلا الله، وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأنك عبده ورسوله.

ولما فرغ ﷺ من بدر في آخر رمضان وأول يوم من شوال، بعث زيد بن حارثة بشيرًا فوصل المدينة ضحى، وقد نفضوا أيديهم من تراب رقية بنت النبي ﷺ، وهذا هو ....

علينا) ظاهرًا وإن كرهته باطنًا، **(فلا نتركه لك، فقال العباس: تتركني أتكفّف قريشًا)** أمد كفّي إليهم بالمسألة أو آخذ الشيء منهم بكفي؛ كما في المصباح.

وفي رواية: تتركني فقير قريش ما بقيت، **(فقال له عليه السّلام: «فأين الذهب)** استفهام إنكاري **(الذي دفعته إلى أمّ الفضل)** لبابة الكبرى زوجه رضي اللّه عنهما، **(وقت خروجك من مكّة»؟ فقال العباس: وما يدريك؟ قال: «أخبرني ربّي»، فقال: أشهد أنك صادق، فإن هذا لم يطّلع عليه إلا اللّه، وأنا أشهد أن لا إله إلاّ اللّه وأنك عبده ورسوله،)** وهذا القول كالشرح للقول الثاني في كلامه.

وفي رواية: فنزل في العباس: ﴿يا أيها النبي قل لمن في أيديكم﴾ [الأنفال: ٧٠] الآية، قال العباس: فأبدلني اللّه عشرين عبدًا كلّهم تاجر يضرب بمال كثير أدناهم يضرب بعشرين ألف درهم مكان العشرين أُوقية، وأعطاني زمزم وما أحبّ أن لي بها، أي: بدلها جميع أموال أهل مكّة، وأنا أنتظر المغفرة من ربّي.

(ولـمّا فرغ ﷺ من) جميع أمر **(بدر في آخر)** يوم من **(رمضان، وأوّل يوم من شوّال)** قاله ابن إسحٰق: وقد كان القتال يوم الجمعة لسبع عشرة خلت من رمضان على أرجح الأقوال المتقدّمة، وقول المقريزي في إمتاع الأسماع: أنه ﷺ دخل المدينة يوم الأربعاء الثاني والعشرين من رمضان مبنيّ على أن الخروج منها كان لثلاث مضين من رمضان، **(بعث زيد بن حارثة)** حبّه ومولاه **(بشيرًا)** بما فتح اللّه عليه إلى أهل المسافلة وبعث عبد اللّه بن رواحة بشيرًا إلى أهل العالية، قاله ابن إسحٰق وغيره. **(فوصل المدينة)** يوم الأحد **(ضحى وقد نفضوا أيديهم من تراب رقية)** بضم الراء وفتح القاف وشدّ التحتية **(بنت النبيّ ﷺ)** بعد دفنها بالبقيع، وهي ابنة عشرين سنة. وروى ابن المبارك عن يونس عن الزهري: أنها كانت قد أصابها الحصبة، قال ابن إسحٰق: ويقال أن ابنها عبد اللّه بن عثمٰن مات بعدها سنة أربع من الهجرة وله ستّ سنين، **(وهذا هو**

الصحيح في وفاة رقية.

وقد روي أنه ﷺ شهد دفن بنته رقية، فقعد على قبرها ودمعت عيناه، وقال: أيكم لم يقارف الليلة فقال أبو طلحة أنا، فأمره أن ينزلها قبرها.

وأنكر البخاري هذه الرواية، وخرج الحديث في الصحيح فقال فيه: عن أنس: شهدنا دفن بنت النبي ﷺ وذكر الحديث ولم يسم رقية ولا غيرها.

وذكر الطبري أنها أم كلثوم فحصل في حديث الطبري التبيين. ومن قال: كانت رقية فقد وهم.

الصحيح في وفاة رقية) كما قاله السهيلي وغيره.

(وقد روي) عند البخاري في التاريخ الأوسط، والحاكم في المستدرك من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس **(أنه ﷺ شهد دفن بنته رقية فقعد على قبرها ودمعت عيناه، وقال: «أيكم لم يقارف»)** بقاف وفاء، يجامع **(الليلة)** أهله»؟؛ كما صرح به في رواية وقول فليح بن سليمٰن يعني الذنب خطأ؛ لأن النبي ﷺ كان أولى بهذا، قاله السهيلي **(فقال أبو طلحة)** زيد بن سهل الأنصاري **(أنا فأمره أن ينزلها قبرها)** زاد في رواية: فقبرها، ففيه إيثار بعيد العهد بالملاذ بمواراة الميّت ولو امرأة على الزوج، وعلّل بأنه حينئذ يأمن أن يذكره الشيطان ما كان منه تلك الليلة، **(وأنكر البخاري هذه الرواية)** في تاريخه، فقال: ما أدري ما هذا فإن رقية ماتت والنبيّ ﷺ ببدر لم يشهدها، وهو وهم. قال الحافظ بن حماد في تسميتها فقط، **(وخرج الحديث في الصحيح فقال فيه عن أنس: شهدنا دفن بنت النبيّ ﷺ... وذكر الحديث،)** وهو: وجلس رسول اللّٰه ﷺ على القبر وعيناه تدمعان، وقال: «هل فيكم من أحد لم يقارف الليلة»؟ فقال أبو طلحة: أنا، فقال: «أنزل قبرها» فنزل **(ولم يسمّ رقية ولا غيرها. وذكر)** أي: روى محمّد بن جرير **(الطبري)** والطحاوي والواقدي وابن سعد والدولابي **(أنها)** أي: البنت التي شهد ﷺ دفنها **(أمّ كلثوم فحصل في حديث الطبري)** والجماعة **(التبيين و)**إن **(من قال كانت رقية فقد وهم،)** بكسر الهاء غلط بلا شكّ، ووقع في مقدمة الفتح أن ابن بشكوال صحح أنها زينب، انتهى. لكنه لا يعادل رواية الجماعة.

وفي التاريخ والمستدرك: أنه ﷺ قال: «لا يدخل القبر أحد قارف أهله البارحة»، فتنحّى عثمٰن. حكى ابن حبيب أنه جامع بعض جواريه تلك الليلة، قال ابن بطال: أحرم ﷺ عثمٰن إنزالها في قبرها وكان أحق الناس لأنه بعلها لأنه لم يشغله الحزن بالمصيبة التي فقد فيها ما لا عوض لها منه وانقطاع صهره من النبيّ ﷺ عن المقورفة، ولم يقل له شيئًا؛ لأنه فعل حلالاً، غير

وكان عثمٰن رضي الله عنه قد تخلف لأجل رقية زوجته فضرب له رسول الله ﷺ بسهمه وأجره.

وأمر ﷺ عند انصرافه عاصم بن ثابت ـ وهو جد عاصم بن عمر بن الخطاب ـ بقتل عقبة ابن أبي معيط، فقتله ....

أن المصيبة مع عظمها لم تبلغ عنده مبلغًا يشغله، فحرم ما حرم بتعريض دون تصريح ولعلّه عليه السّلام كان قد علم ذلك بالوحي، انتهى. وقال الحافظ: لعلّ مرض المرأة طال واحتاج عثمٰن إلى الوقاع ولم يظنّ موتها تلك الليلة وليس في الحديث ما يقتضي أنه واقع بعد موتها ولا حين احتضارها، انتهى.

(**وكان عثمٰن رضي الله عنه قد تخلّف**) عن بدر (**لأجل**) مرض (**رقية زوجته**) بأمره ﷺ، ففي المستدرك: خلف النبيّ ﷺ عثمٰن وأُسامة بن زيد على رقية في مرضها لما خرج إلى بدر، فماتت حين وصل زيد بالبشارة، (**فضرب له**) لعثمٰن (**رسول الله ﷺ بسهمه وأجره**) مع أحد عشر رجلاً؛ كما مرّ، وجزم الخطابي وتبعه السيوطي بأن ذلك خاص بعثمٰن لما رواه أبو داود بإسناد صالح عن ابن عمر أنه ﷺ ضرب لعثمٰن يوم بدر بسهم ولم يضرب لغائب غيره، والجواب: أن المراد غائب تخلّف لأمرٍ لا تعلّق له بمصالح المسلمين ولم يمنعه العذر فلا يردّ أولئك الذين ضرب لهم؛ لأن منهم من تخلّف للعذر ومنهم للمصالح، كما مرّ بسطه.

(**وأمر ﷺ عند انصرافه**) من بدر (**عاصم بن ثابت**) بن أبي الأقلح بفتح الهمزة واللام بينهما قاف ساكنة وحاء مهملة آخره، واسمه قيس بن عصمة بن النعمٰن من السابقين الأوّلين من الأنصار، وأصحاب العقبة وبدر والعلماء بالحرب، كما أنزلت بالنص النبويّ (**وهو جدّ عاصم بن عمر بن الخطاب**) لأُمّه، قال في الفتح: هذا وهم من بعض رواية عاصم بن ثابت حال عاصم بن عمر لأن أُمّ عاصم جميلة بنت ثابت أخت عاصم كان اسمها عاصية فغيّرها النبيّ ﷺ جميلة، انتهى.

وعاصم بن عمر هذا، قال ابن عبد البرّ: مات النبيّ ﷺ وله سنتان، وكان طوالاً جسيمًا جميلاً شاعرًا، قال أخوه عبد اللّٰه: أنا وأخي عاصم لا نغتاب الناس، زوّجه أبوه في حياته وأنفق عليه شهرًا، ثم قال: حسبك، ومات سنة سبعين أو ثلاث وسبعين، ثم هذا قول ابن إسحٰق. وقال ابن هشام: أمر عليّ بن أبي طالب (**بقتل عقبة بن أبي معيط**) أسير عبد اللّٰه بن سلمة بكسر اللام العجلاني، قال ابن إسحٰق: فقال عقبة: يا محمّد من للصبية؟ قال: النار، (**فقتله**) بعرق الظبية بكسر العين وسكون الراء المهملتين وقاف وبضم الظاء المعجمة وسكون الموحدة وفتح التحتية

صبرًا.

ثم أقبل عليه الصلاة والسلام قافلاً إلى المدينة ومع الأساري من المشركين، واحتمل النفل، وجعل عليه عبد الله بن كعب من بني مازن. فلما خرج من مضيق الصفراء قسم النفل بين المسلمين ....

فتاء تأنيث، مكان على ثلاثة أميال من الروحاء مما يلي المدينة، وثَمَّ مسجد للنبيّ ﷺ، ذكره الصّغاني. وقال السهيلي: الظبية شجرة يستظلّ بها (صبرًا) هو كل ذي روح يوثق حتى يقتل؛ كما في المصباح. ويروى أنه قال: يا معشر قريش، ما لي أقتل من بينكم صبرًا؟ فقال عليه السّلام: «بكفرك وافترائك على اللّه»، وإنه قال له: «لست من قريش، هل أنت إلا يهودي من أهل صفورية»، وذلك لأن أُميّة جد أبيه خرج إلى الشام فوقع على يهودية لها زوج من صفورية فولدت ذكوان المكنى أبا عمرو وهو والد أبي معيط على فراش اليهودي، فاستلحقه بحكم الجاهلية، قال الإسمٰعيلي: وهذ الطعن خاص بنسب عقبة من بني أُميّة، وفي نسب أُميّة نفسه مقالة أخرى، وهي أن أمّ أُمية يقال لها الزرقاء، واسمها أرنب كانت في الجاهلية من ذوات الرايات لكن قد عفا اللّه عن أمر الجاهلية ونهى عن الطعن في الأنساب، ولو لم يجب الكفّ عن نسب أُميّة إلا لموضع عثمٰن لكفى، انتهى. وفي معجم البكري: صفورية بفتح أوّله وثم ثانيه المشدّد وكسر الراء المهملة وخفة الياء: موضع من ثغور الشام، وفي الميزان روى أبو الهيثم عن إبراهيم التيمي مرسلاً أنه عليه السلام صلب عقبة الى شجرة وأبو الهيثم لا يدرى من هو.

(**ثم أقبل عليه الصّلاة والسّلام قافلاً**) بقاف وفاء: راجعًا (**إلى المدينة ومع الأساري من المشركين، واحتمل النفل**) بفتح النون والفاء: الغنيمة والجمع الأنفال، (**وجعل عليه عبد اللّه بن كعب**) بن زيد بن عاصم (**من بني مازن**) بن النجار؛ كما قال ابن إسحٰق. قال الواقدي: مات زمن عثمٰن سنة ثلاث وثلاثين وكنيته أبو الحرث وتبع الواقدي المدائني وابن أبي خيثمة والعسكري وغيرهم، وأسقط ابن الكلبي وابن سعد زيدًا من نسبه وتبعهما البغوي وغيره، فجعلوا الكنية والوظيفة، أي: كونه على النفل والوفاة لعبد اللّه بن كعب بن عمرو بن عوف من بني مازن بن النجّار أيضًا؛ كما في الإصابة والمصنف محتمل لهما؛ لأنه لم يسمّ جدّه فيحتمل أنه زيد وأنه عمرو.

(**فلما خرج من مضيق الصفراء قسم النفل بين المسلمين**) وقد كانوا اختلفوا فيه؛ كما رواه ابن إسحٰق وغيره عن عبادة بن الصامت، فقال من جمعه: هو لنا، وقال الذين كانوا يقاتلون العدوّ ويطلبونه: لولا نحن ما أصبتموه نحن شغلنا عنكم العدوّ فهو لنا، وقال الذين كانوا يحرسونه ﷺ: لقد رأينا أن نقتل العدوّ حين منحنا اللّه أكتافهم، ولقد رأينا أن نأخذ المتاع حين

على السواء.

وأمر عليًا رضي الله عنه بالصفراء بقتل النضر بن الحرث.

لم يكن له من يمنعه ولكن خفنا على رسول الله ﷺ كرة العدوّ، فما أنتم بأحق به منّا، فنزعه الله تعالى من أيديهم فجعله إلى رسوله وأنزل عليه: ﴿يسألونك عن الأنفال﴾ [الأنفال: ١] الآية، فقسمه بينهم (**على السواء**) لفظ الرواية عن بواء بفتح الموحدة وخفّة والواو وبالمدّ، أي: على السواء، فأتى المصنف بمعناها؛ لأنه لم يتقيّد بها، ورواه أبو عبيد عن فواق، وقال: معناه جعل بعضهم فوق بعض في القسم ممن رأى تفضيله أو يعني سرعة القسم من فواق الناقة. قال السهيلي: ورواية ابن إسحٰق أشهر وأثبت عند أهل الحديث، انتهى.

ويردّ على تفسيره الأوّل للفواق ما جاء أن سعد بن معاذ، قال: يا رسول الله! أتعطي فارس القوم الذي يحميهم مثل ما تعطي الضعيف؟ فقال ﷺ: «ثكلتك أمّك وهل تنصرون إلا بضعفائكم»، (**وأمر**) ﷺ (**عليًا رضي الله عنه بالصفراء**) كما ذكره ابن إسحٰق ومن لا يحصى، وغلط من قال بعرق الظبية؛ لأن ذاك إنما هو عقبة (**بقتل النضر**) بضاد معجمة (**ابن الحرث**) بن علقمة بن كلدة بفتحتين بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصيّ هذا هو الصواب في نسبه، كما ذكره ابن الكلبي والزبير بن بكّار وخلق لا يحصون، وغلط ابن منده وأبو نعيم فيه غلطين فاحشين، فقالا: كلدة بن علقمة، وأن النضر شهد حنينًا، وأعطاه ﷺ مائة من الإبل وكان مسلمًا من المؤلّفة قلوبهم وعزيا ذلك لابن إسحٰق، وهو غلط؛ فالذي قاله ابن إسحٰق وأجمع عليه أهل المغازي والسير، أنه قتل كافرًا بعد بدر صبرًا، وقد أطنب الحافظ العزّ بن الأثير وغيره من الحفاظ في تغليظهما والردّ عليهما، لكن تعقّب كما في الإصابة باحتمال أن يكون له أخ سمّي باسمه، فهو الذي ذكرها لا هذا المقتول كافرًا، انتهى.

لكن إنما ينهض هذا الاحتمال لو وجد ما نسباه لابن إسحٰق فيه، أمّا حيث لم يوجد فالمتبادر أنه غلط؛ كما قال الجماعة. نعم قال ابن عبد البرّ في كتاب المغازي: قد ذكر في المؤلفة النضر بن الحرث بن علقمة بن كلدة أخو النضر بن الحرث المقتول ببدر صبرا وذكر آخرون النضر بن الحرث فيمن هاجرا إلى الحبشة، فإن كان منهم فمحال أن يكون من المؤلّفة؛ لأنه ممن رسخ الإيمان في قلبه وقاتل دونه، لا ممّن يؤلف عليه.

وفي قتله تقول قتيلة بضم القاف وفتح الفوقية وسكون التحتية وهي أخته في قول ابن هشام، وتبعه جمع منهم النووي واليعمري وبنته في قول الزبير بن بكّار، وتبعه ابن عبد البرّ والجوهري والذهبي وغيرهم، قال السهيلي: وهو الصحيح وهو كذلك في الدلائل، وذكر أبو

ثم مضى ﷺ حتى دخل المدينة قبل الأساري بيوم. ....

عمر أنها أسلمت يوم الفتح وكانت شاعرة محسنة:

يا راكبًا إن الأثيل مظنّة ... من صبح خامسة وأنت موفق
أبلغ بها ميتًا بأن تحيّة ... ما أن تزال بها النجائب تخفق
مني إليك وعبرة مسفوحة ... جادت بواكفها وأخرى تحنق
هل يسمعني النضر إن ناديته ... أم كيف يسمع ميّت لا ينطق
أمحمد يا خير ضن كريمة ... في قومها والفحل فحل معرق
ما كان ضرّك لو مننت وربما ... من الفتى وهو المغيظ المحنق
أو كنت قابل فدية فلينفقن ... بأعزّ ما يغلو به ما ينفق
فالنضر أقرب من أسرت قرابة ... وأحقّهم إن كان عتق يعتق
ظلّت سيوف بني أبيه تنوشه ... لله أرحام هناك تشقّق
صبرًا يقاد إلى المنيّة متعبًا ... رسف المقيد وهو عان موثق

فيقال أنه ﷺ بكى حتى اخضلّت لحيته، وقال: «لو بلغني هذا الشعر قبل قتله لمننتُ عليه». وفي رواية الزبير بن بكار: فرقّ ﷺ حتى دمعت عيناه، وقال: «يا أبا بكر، لو سمعت شعرها ما قتلت أباها»، قال الزبير: سمعت بعض أهل العلم يغمز هذه الأبيات، ويقول: أنها مصنوعة. قال ابن المنير: وليس معنى كلامه ﷺ الندم؛ لأنه لا يقول ولا يفعل إلا حقًّا والحق لا يندم على فعله، ولكن معناه: لو شفعت عندي بهذا القول لقبلت شفاعتها، ففيه تنبيه على حقّ الشفاعة والضراعة ولا سيّما الاستعطاف بالشعر، فإن مكارم الأخلاق تقتضي إجازة الشاعر وتبليغه قصده، انتهى.

والأثيل: بمثلثة مصغر أثل موضع. مظنّة بفتح الميم وكسر المعجمة وفتح النون المشدّدة: تخفق تسرع. الواكف: السائل. تحنق بضم النون. والضنّ: الولد، معرى بفتح الراء وكسرها: العريق المغيظ بفتح الميم وكسر المعجمة وإسكان التحتية وظاء معجمة. وأقرب من أسرت، أي: من أقرب، وإلا فالعباس وغيره أقرب منه.

(ثم مضى ﷺ حتى دخل المدينة قبل الأسارى بيوم) فدخلها من ثنية الوداع، مؤيّدًا منصورًا قد خافه كل عدوّ له بها وحولها، فأسلم بشر كثير من أهل المدينة، ودخل عبد اللّه بن أُبيّ في الإسلام ظاهرًا، وقالت اليهود تيقّنًا: إنه النبيّ الذي نجد نعته في التوراة، ولكن من يضلل اللّه فلا هادي له.

فلما قدموا فرقهم بين أصحابه وقال: استوصوا بهم خيرًا.

وقد استقر الحكم في الأساري عند الجمهور أن الإمام مخير فيهم، إن شاء قتل إياهم كما فعّل ﷺ ببني قريظة، وإن شاء فادى بمال كما فعل بأساري بدر، وإن شاء استرق من أسر. هذا مذهب الشافعي وطائفة من العلماء، وفي المسألة خلاف مقرر في كتب الفقه والله أعلم.

و ....

(فلمّا قدموا فرّقهم بين أصحابه، وقال: «استوصوا بهم خيرًا») ذكره ابن إسحٰق، وزاد: فكان أبو عزيز بن عمير شقيق مصعب بن عمير في الأسارى، فقال: مرّ بي أخي ورجل من الأنصار يأسرني، فقال له: شد يديك به، فإن أُمّه ذات متاع لعلّها تفديه منك، قال: فكنت في رهط من الأنصار حين أقبلوا بي من بدر، فكانوا إذا قدموا غداءهم وعشاءهم خصّوني بالخبز وأكلوا التمر، لوصية رسول اللّٰه ﷺ إياهم بنا.

(وقد استقرّ الحكم في الأسارى عند الجمهور أن الإمام مخيّر فيهم إن شاء قتل إياهم؛ كما فعل ﷺ ببني قريظة، وإن شاء فادى بمال كما فعل بأسارى بدر) أي: بأكثرهم، (وإن شاء استرق من أسر) وإن شاء من بلا شيء كما فعل ببعض أسرى بدر؛ كأبي العاصي بن الربيع زوج بنته زينب بعثت بقلادة لها كانت خديجة أدخلتها بها عليه حين بنى بها فلمّا رآها ﷺ رقّ لها رقّة شديدة، وقال: «إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها وتردّوا عليها فافعلوا»، قالوا: نعم يا رسول اللّٰه، فأطلقوه وردّوا عليها الذي لها، رواه أبو داود وغيره من حديث عائشة، وكذا منّ على المطلب بن حنطب وقد أسلم كأبي العاصي رضي اللّٰه عنهما، وصيفي بن أبي رفاعة، وأبي عزّة الجمحي وأخذ عليه أن لا يظاهر عليه أحدًا أبدًا، فلم يفعل فقتله ﷺ يوم أُحد صبرًا، (هذا مذهب الشافعي وطائفة من العلماء، وفي المسألة خلاف مقرّر في كتب الفقه، واللّٰه أعلم) بالحقّ.

وذكر أبو عبيد أنه ﷺ لم يفد بعد بدر بمال إنما كان يمنّ أو يفادي أسيرًا بأسير، قال السهيلي: وذلك واللّٰه أعلم؛ لقوله تعالىٰ: ﴿تريدون عرض الدنيا﴾ [الأنفال: ٦٧] الآية، يعني الفداء بالمال، وإن كان قد أحلّ ذلك وطيّبه؛ ولكن ما فعله الرسول بعد ذلك أفضل من المنّ أو المفاداة بالرجال، ألا ترى إلى قوله تعالىٰ: ﴿فإمّا منًّا بعد وإما فداء﴾ [محمد: ٤] الآية، كيف قدّم المنّ على الفداء، فلذلك اختاره رسول اللّٰه وقدّمه، انتهى.

وممّا يتّصل بغزوة بدر هلاك أبي لهب فذكره المصنف كغيره، فقال: (و)روى ابن إسحٰق

لما قدم أبو سفيٰن بن الحٰرث، سأله أبو لهب عن خبر قريش. فقال: والله ما هو إلا أن لقينا القوم فمنحناهم أكتافنا يقتلوننا كيف شاؤوا، ويأسروننا كيف شاؤوا، وأيم الله ـ مع ذلك ـ ما لمت الناس. لقينا رجالٌ بيض على خيل بلق بين السماء والأرض، والله لا يقوم لها شيء.

قال أبو رافع ـ مولى رسول الله ﷺ ....

من حديث عكرمة عن أبي رافع، قال: (**لمّا قدم أبو سفيٰن بن الحٰرث**) بن عبد المطّلب أخو المصطفى من رضاع حليمة، لقي النبيّ ﷺ وهو سائر إلى غزوة الفتح بالأبواء أو غيرها، فأسلم وشهدها معه وحنينًا، وثبت يوم حنين اسمه وكنيته وذكر إبراهيم بن المنذر والزبير بن بكّار وجماعة أن اسمه المغيرة، لكن جزم ابن قتيبة وابن عبد البرّ والسهيلي بأن المغيرة أخوه مات سنة عشرين.

(**سأله أبو لهب**) عبد العزّى (**عن خبر قريش**) فقال: هلمّ إليّ فعندك الخبر، (**قال: واللّٰه ما هو**) شيء فهو مبتدأ و شيء خبره وما بعد إلا بدل منه، لكن لمّا حذف الخبر أعطى ما بعد إلا حكمه فصار هو الخبر لفظًا، وإن كان بدلاً في الأصل، وكذا كل ما حذف فيه المستثنى منه وسبق بما يخرجه عن الإيجاب من نفي نحو: وما محمّد إلا رسول، أو نهي نحو: لا تقولوا على اللّٰه إلا الحق، أو استفهام إنكاري نحو: فهل يهلك إلا القوم الفاسقون، ولا فرق بين الجملة الاسميّة كهذه الأمثلة والفعلية، نحو: ما قام إلا زيد أصله ما قام أحد، حذف الفاعل وأعرب ما بعد إلا باعرابه.

(**إلا أن لقينا**) بإسكان الياء (**القوم**) نصب مفعول ويجوز فتح الياء ورفع القوم، قال البرهان: الأوّل أحسن؛ لقوله: (**فمنحناهم أكتافنا**) لينتسق الكلام، **يقتلوننا كيف شاؤوا ويأسروننا**) بكسر السين (**كيف شاؤوا، وأيم اللّٰه**) بهمزة وصل أو قطع، أي: قسمي (**مع ذلك ما لمت الناس، لقينا رجال بيض**) هكذا رواية ابن إسحٰق كما في العيون، وأوردها الشامي: رجالاً بيضًا، (**على خيل بلق بين السماء والأرض، واللّٰه لا يقوم لها شيء**) والمصنف تصرّف في الرواية وحذف منها كثيرًا؛ لأنه لم يتقيّد بها ولفظها هنا: واللّٰه لا تليق شيئًا ولا يقوم لها شيء، بضمّ الفوقية وكسر اللام وسكون التحتية وقاف، أي: ما تبقي؛ كما قال أبو ذرّ في الإملاء. (**قال أبو رافع:**) أسلم أو إبراهيم، أو صالح، أو هرمز، أو ثابت، أو سنان، أو يسار، أو عبد الرحمٰن، أو قزمان، أو يزيد، فتلك عشرة كاملة أشهرها الأول؛ كما قال أبو عمر (**مولى رسول اللّٰه ﷺ**) أسلم قبل بدر وشهد أُحدًا وما بعدها، وفتح مصر وزوّجه المصطفى مولاته سلمى فولدت له، ومات بالمدينة في أوّل خلافة عليّ؛ كما قال ابن حبان.

وكان غلامًا للعباس بن عبد المطلب قال: وكان الإسلام قد دخلنا ـ فقلت له: والله تلك الملائكة. فرفع أبو لهب يده فضربني في وجهي ضربة، فقامت أم الفضل إلى عمود فضربت به في رأس أبي لهب وقالت: استضعفته أن غاب عنه سيده.

قال: فوالله ما عاش إلا سبع ليال، حتى رماه الله ....

قال في التقريب: وهو صحيح، وقال الواقدي: مات قبل عثمٰن أو بعده بيسير. **(وكان غلامًا)** مملوكًا **(للعباس بن عبد المطّلب)** فوهبه للنبيّ ﷺ فأعتقه لما بشّره بإسلام العباس، ومن الموالي النبويّة آخر يقال له أبو رافع والد البهي، قيل: اسمه رافع كان عبد السعيد بن العاصي فلمّا مات أعتق كل بنيه العشرة نصيبه منه إلا خالد بن سعيد، فوهب حصّته للنبيّ ﷺ فأعتقه، فزعم جماعة أنه هو الأوّل. قال في الإصابة: وهو غلط بيّن، فالأوّل كان للعباس، فالصواب أنهما اثنان. **(قال: وكان الإسلام قد دخلنا)** أهل البيت فأسلم العباس وأسلمت أُمّ الفضل وأسلمت أنا، وكان العباس يهاب قومه ويكره خلافهم فكان يكتم إسلامه وكان ذا مال، هذا كله قول أبي رافع عند ابن إسحٰق.

(فقلت له) وقد سرّنا ما جاءنا من الخبر: **(واللّٰه تلك الملائكة، فرفع أبو لهب يده فضربني في وجهي ضربة)** شديدة، قال: وثاورته فاحتملني فضرب بي الأرض ثم برك عليّ يضربني، **(فقامت أمّ الفضل)** لبابة الكبرى بنت الحٰرث بن حزن الهلاليّة أُخت ميمونة أُمّ المؤمنين قديمة الإسلام، حتى قال ابن سعد: إنها أوّل امرأة أسلمت بعد خديجة، لكن ردّه في الفتح بأنها وإن كانت قديمة الإسلام لكنها لا تذكر في السابقين، فقد سبقتهما سمية أُمّ عمار وأُمّ أيمن، انتهى. وجزم غيره بأنّ أوّل من أسلم بعد خديجة فاطمة بنت الخطاب أخت عمر؛ كما مر، أنجبت للعباس بنيه الستّة النجباء: الفضل، وعبيد اللّٰه، وعبد الرحمٰن، وقثم، ومعبدًا، وأختهم أُمّ حبيب ويقال أُمّ حبيبة بالهاء. ذكر ابن أسحٰق في رواية يونس: أنه ﷺ رآها وهي طفلة تدبّ بين يديه، فقال: «إن بلغت وأنا حيّ تزوّجتها»، فقبض قبل أن تبلغ فتزوّجها سفيٰن بن الأسود المخزومي.

(إلى عمود) من عمد الخيمة وكانت جالسة عند أبي رافع بحجرة زمزم **(فضربت به في رأس أبي لهب)** لفظ الرواية: فضربته به ضربة فلغت في رأسه شجّة منكرة، وفلغت بفتح الفاء واللام والغين المعجمة: شدخت، **(وقالت: استضعفته أن)** بفتح الهمزة، أي: لأن **(غاب عنه سيّده)** وفي نسخة: إذ وهي للتعليل بلا تقدير، **(قال)** أبو رافع: فقام موليًا ذليلاً **(فواللّٰه ما عاش)** صحيحًا سليمًا **(إلا سبع ليال)** واستمرّ على ما هو عليه **(حتى)** إلى أن **(رماه اللّٰه)** ابتلاه

بالعدسة، وهي قرحة كانت العرب تتشاءم بها. وقيل إنها تعدي أشد العدوى، فتباعد عنه بنوه حتى قتله الله، وبقي بعد موته ثلاثًا لا تقرب جنازته ولا يحاول دفنه. فلما خافوا السبة في تركه حفروا له ثم دفعوه بعود في حفرته، وقذفوه بالحجارة من بعيد حتى واروه.

(**بالعدسة**) بمهملات مفتوحات آخره تاء تأنيث، (**وهي قرحة كانت العرب تتشاءم بها، وقيل: إنها**) كذا جعله قولاً، والذي في تاريخ ابن جرير: كانت العرب تتشاءم بها ويرون أنها (**تعدي**) بضمّ أوّله (**أشدّ العدوى**) أي: تجاوز صاحبها إلى من قاربه، وفي النور: العدسة بثرة تشبه العدسة تخرج في مواضع من الجسد من جنس الطاعون تقتل صاحبها غالباً.

وفي حواشي أبي ذرّ: قرحة قاتلة كالطاعون، (**فتباعد عنه بنوه**) عتبة ومعتب أسلما يوم الفتح وثبتا يوم حنين، وأختهما درة لها صحبة وهي من المهاجرات، وأمّا عتيبة المصغر فقتله الأسد بالزرقاء من أرض الشام بدعوة النبيّ ﷺ، رواه الحاكم وصححه وكان ذلك في حياة أبي لهب؛ كما رواه أبو نعيم، فتردّد البرهان في أنه هلك زمن أبيه أو بعده تقصير، (**حتى قتله اللّه وبقي بخلاف ثأر بعد موته ثلاثًا لا تقرب**) بالبناء للمفعول ونائبه (**جنازته**) بكسر الجيم أفصح من فتحها، وهو من إضافة الأعمّ إلى الأخص؛ كشجر أراك، أي: لا يقرب هو فإطلاق الجنازة تجوز من تسمية المطلق باسم المقيّد إذ هي الميت في النعش أو النعش وعليه الميت، وكلاهما لا يراد هنا؛ لأنه لم يكن على نعش (**ولا يحاول دفنه**) لا يفكّر فيه ولا يشرع في أسبابه من الحيلة، (**فلمّا خافوا السبة**) بضمّ المهملة وشدّ الموحدة فتاء تأنيث، أي: العار الذي يلحقهم فيسبون به (**في تركه**) أي: بسببه، (**حفروا له ثم دفعوه بعود في حفرته**) وقيل: لم يحفروا له بل دفعوه إلى أن ألصقوه بالحائط، (**وقذفوه بالحجارة من بعيد حتى واروه**) قال اليعمري: ويروى أن عائشة كانت إذا مرت بموضعه ذلك غطّت وجهها، قال البرهان: الظاهر أن ذلك لنتنه، انتهى.

فكأنه كان يظهر من قبره إهانة له أبدًا، ويحتمل أن فعلها ذلك لكونه محل عذاب؛ كما فعل ﷺ حين مرّ بالحجر فغطّى وجهه بثوبه واستحثّ راحلته إشارة إلى التباعد عنه، هذا والقبر الذي يرجم خارج باب شبيكة ليس بقبر أبي لهب؛ كما أفاده البرهان، وإنما هو قبر رجلين لطخا الكعبة بالعذرة في الدولة العباسية، فلمّا أصبح الناس ورأوها كمنوا لهما فأُخذا ثم صلبا في هذا الموضع ودفنا واستمرا يرجمان إلى الآن؛ كما قاله المحبّ الطبري، وأنه لا أصل لما اشتهر عند المكيّين أنه قبر أبي لهب، وقيل: إنه قبر أبي الطاهر القرمطي بكسر القاف والميم، عدوّ اللّه الذي قتل الحجيج في المسجد الحرام وطرح القتلى في زمزم واقتلع الحجر الأسود، فابتلي بالجدري فقطع جسده.

وقال ابن عقبة: أقام النوح على قتلى قريش شهرًا.

[قتل عمير عصماء]

ثم سرية عمير بن عدي الخطمي، وكانت لخمس ليال بقين من رمضان، على رأس تسعة عشر شهرًا من الهجرة، إلى عصماء بنت مروان - زوج يزيد بن زيد الخطمي - ....

(قال ابن عقبة) موسى الإمام الحافظ: **(أقام النوح)** أي: دام من النائحات **(على قتلى قريش شهرًا)** واستعمال القيام بهذا المعنى مأخوذ من قامت السوق إذا نفقت، على حدّ ما ذكر البيضاوي في يقيمون الصّلاة. وروى ابن إسحٰق من مرسل عباد بن عبد اللّٰه بن الزبير، قال: ناحت قريش على قتلاهم، ثم قالوا: لا تفعلوا فيبلغ محمّدًا وأصحابه فيشتموا بكم، وقد اقتصر المصنّف في هذه الغزوة العظيمة على ما ذكر قصدًا للاختصار، وإن كان بسطها يحتمل أضعاف ذلك، واللّٰه يهدينا إلى الصواب بجاه النبيّ ﷺ.

قتل عمير عصماء

(ثم سرية) إطلاقها على الواحد تجوز لأن فيه خلافًا، مرّ أقلّه خمسة **(عمير بن عدي)** بن حرشة الأنصاي، ثم **(الخطمي)** بفتح المعجمة وسكون الطاء المهملة وميم، نسبة إلى جدّه خطمة بن جشم بن مالك بن الأوْس الأعمى إمام بني خطمة، وقيل: أنَّه أوّل من أسلم منهم، وكان يدعى القارىء صحابي شهير كان ﷺ يزوره، روى عنه ابنه عديّ وسمّاه ابن دريد غشمير بمعجمتين قبل الميم، وقال: إنه فعليل من الغشمرة وهي أخذ الشيء بالغلبة، قال الذهبي: وقيل غشمين بنون آخره. قال في الإصابة: صحفه ابن دريد ثم تكلّف توجيهه، وإنما هو عمير لا شكّ فيه ولا ريب، انتهى.

(وكانت لخمس ليال بقين من) شهر **(رمضان على رأس تسعة عشر شهرًا من الهجرة)** كذا قاله ابن سعد، وهو منابذ لما مر أن فراغه من بدر كان آخر يوم من رمضان وأوّل يوم من شوّال، نعم هو يأتي على ما مرّ عن الإمتاع، أنه دخل المدينة ثاني عشر رمضان، وقد ذكرها ابن إسحٰق بعد قتل أبي عفك وتبعه أبو الربيع، وبعضهم ذكرها بعد قرقرة الكدر، **(إلى عصماء)** بفتح العين وسكون الصاد المهملتين والمد **(بنت مروان)** اليهودية **(زوج)** بلا هاء أفصح من زوجة، أي: امرأة **(يزيد بن زيد)** بن حصن الأنصاري **(الخطميّ)** الصحابي شهد أُحدًا وهو والد عبد اللّٰه الصحابي وجدّ عدي بن ثابت لأمّه، وقول الاستيعاب في ترجمة عمير بن عدي قتل أخته لشتمها رسول اللّٰه ﷺ.

وكانت تعيب الإسلام، وتؤذي رسول الله ﷺ، فجاءها ليلاً، وكان أعمى، فدخل عليها بيتها، وحولها نفر من ولدها نيام، منهم من ترضعه، فجسها بيده، ونحى الصبي عنها، ووضع سيفه على صدرها، حتى أنقذه من ظهرها. وصلى الصبح معه ﷺ بالمدينة وأخبره بذلك، فقال: لا ينتطح فيها عنزان، أي لا يعارض فيها معارض ولا يسأل عنها فإنها هدر.

قال في الإصابة: وهم وخلط قصة بقصّة، فإن قاتل أخته عمير بن أُميّة كما رواه الطبراني وغيره، ولم يقف البرهان على هذا فتوقّف في كلام أبي عمر بأنها يهودية وعمير أنصاري، انتهى. ولا يعارض كونها يهودية نسبة من نسبها إلى بني أُميّة بن زيد وهو في الأنصار لجواز أنها منهم بالحلف، أو لكون زوجها منهم، أو نحو ذلك.

(و)سبب ذلك أنها (**كانت تعيب الإسلام**) بفتح فكسر من عاب يستعمل لازمًا ومتعدّيًا أو بضم ففتح وشدّ التحتية من عيبه إذا نسبه العيب أو أحدث فيه عيبًا، (**وتؤذي رسول الله ﷺ**) عطف لازم على ملزوم؛ لأن سب الإسلام يلزمه إيذاؤه أو أعمّ على أخص؛ لأن عيب الإسلام يكون بذكر خلل في الدين وإيذاء المصطفى يكون به وبغيره، وكانت تحرض عليه وتقول الشعر ونافقت لما قتل أبو عفك، وذكر ابن سعد أنه ﷺ لما كان في بدر قالت في الإسلام وأهله أبياتًا، فسمعها عمير بن عدي فنذر إذا ردّ اللّه رسوله من بدر سالمًا ليقتلنّها ، (**فجاءها**) لما قدم ﷺ وسلّ سيفه ودخل عليها (**ليلاً، وكان أعمى**) وسمّاه المصطفى البصير (**فدخل عليها بيتها وحولها نفر**) بفتحتين، والمراد هنا جماعة (**من ولدها نيام**) لا بقيد كونهم رجالاً ولا ذكورًا؛ لقوله: (**منهم من ترضعه**) إذ الرضيع لا يتبادر من الرجل وإن أطلق عليه على أحد قولين في القاموس، (**فجسّها بيده**) تأكيد فالجسّ المسّ باليد؛ كما في القاموس، أو استعمله بمعنى اللمس لا بقيد كونه باليد فيكون تأسيسًا، (**ونحّى**) أبعد (**الصبي**) الذي ترضعه (**عنها**) مخافة أن يصيبه شيء فيهلك، (**ووضع سيفه على صدرها حتى أنقذه**) أي: أخرجه (**من ظهرها، ثم**) رجع فأتى المسجد و(**صلّى الصبح معه ﷺ بالمدينة وأخبره بذلك**) لما قال له؛ كما رواه ابن سعد: «أقتلت ابنة مروان»؟ قال: نعم، فهل عليّ في ذلك من شيء؟ (**فقال: «لا ينتطح فيها عنزان»**) فكانت هذه الكلمة أوّل ما سمعت من النبيّ ﷺ، (**أي: لا يعارض فيها معارض**) ليأخذ بثأرها (**ولا يسأل عنها**) يطلب بدمها (**فإنها هدر**) وفي النور: أي أن قتلها هيّن لا يكون فيه طلب ثأر ولا اختلاف، انتهى.

وقد تحقّق ذلك، فذكر ابن إسحٰق وغيره: أن عميرًا رجع إلى قومه بعد قتلها فوجد بنيها

قالوا: وهذا من الكلام المفرد الموجز البليغ، الذي لم يسبق إليه عليه الصلاة والسلام، وسيأتي لذلك نظائر إن شاء الله تعالى.

وفي أول شوال صلى صلاة الفطر.

[غزوة بني سليم وهي قرقرة الكدر]

وفي أول شوال أيضًا ـ وقيل بعد بدر بسبعة أيام، ....

وهم خمسة رجال في جماعة يدفنونها، فقال: أنا قتلتها فكيدوني جميعًا ثم لا تنظرون، فوالذي نفسي بيده، لو قلتم بأجمعكم ما قالت لضربتكم بسيفي هذا حتى أموت أو أقتلكم، فيومئذ ظهر الإسلام في بني خطمة وكان يستخفي بإسلامه فيهم من أسلم، وأسلم يومئذ رجال لما رأوا من عزّ الإسلام، ولكن يعارضه ما وقع في مصنف حماد بن سلمة أنها كانت يهوديّة وكانت تطرح المحايض في مسجد بني خطمة، فأهدر ﷺ دمها ولم ينتطح فيها عنزان، فإن المسجد صريح في ظهور الإسلام قبل ذلك، إلاَّ أن يقال ظهر كل الظهور. وإن المعنى كان الضعيف الذي لم يقدر على الإسلام يستخفي بإسلامه، وأثنى ﷺ على عمير بعد قتله عصماء، فأقبل على الناس، وقال: «من أحبّ أن ينظر إلى رجل كان في نصرة اللَّه ورسوله، فلينظر إلى عمير بن عدي»، فقال عمر بن الخطاب: انظروا إلى هذا الأعمى الذي يرى. وفي رواية: بات في طاعة اللَّه، فقال ﷺ: «مه يا عمر، فإنه بصير»، وسمّاه البصير لما رأى من كمال إيمانه وقوّة قلبه في اللَّه حتى قتلها وهدّد بنيها وقومها مواجهًا لهم مع عجزه الظاهر، وكونه قاتلها هو المشهور. وفي الروض: أن زوجها قتلها. وفي رواية أنه عليه السّلام، قال: «ألا رجل يكفينا هذه»؟ فقال رجل من قومها: أنا، فأتاها وكانت تبيع التمر، قال: أعندك أجود من هذا التمر؟ قالت: نعم، فدخلت البيت وانكبت لتأخذ شيئًا فالتفت يمينًا وشمالاً فلم يرَ أحدًا فضرب رأسها حتى قتلها.

(قالوا) ليس للتبرّي بل للإشارة إلى شهرته حتى كأنه إجماع **(وهذا من الكلام المفرد الموجز البليغ الذي لم يسبق إليه عليه الصّلاة والسّلام، وسيأتي لذلك نظائر إن شاء اللَّه تعالى)** في المقصد الثالث، وذكر صاحب النور هنا جملة منها: **(وفي أوّل شوّال صلّى صلاة الفطر)** وهذا مع ما مرّ يعطي أنه صلاّها ببدر، وذكر ابن سعد بأسانيد الواقدي أنه ﷺ خرج إلى المصلى وحملت العنزة بين يديه وغرزت في المصلى وصلّى إليها صلاة الفطر، واللَّه أعلم.

غزوة بني سليم وهي قرقرة الكدر

(وفي أوّل شوّال أيضًا، وقيل: بعد بدر بسبعة أيّام) وبه جزم ابن إسحٰق ومن تبعه، وتقدم

وقيل في نصف المحرم سنة ثلاث ـ خرج عليه الصلاة والسلام يريد بني سليم. فبلغ ماء يقال له الكدر، وتعرف بغزوة قرقرة، وهي أرض ملساء.

والكدر: طير في ألوانها كدرة عرف بها ذلك الموضع.

فأقام بها عليه الصلاة والسلام ثلاثًا، وقيل عشرًا، فلم يلق أحدًا. ....

قوله: فرغ من بدر في آخر رمضان وأوّل شوّال، ويمكن أن لا تنافي بين القولين، **(وقيل: في نصف المحرم سنة ثلاث)** وبه جزم ابن سعد وابن هشام **(خرج عليه الصّلاة والسّلام)** في مائتي رجل **(يريد بني سليم)** بضمّ المهملة وفتح اللام، **(فبلغ ماء يقال له الكدر)** بضمّ الكاف وسكون المهملة؛ لأنه كما ذكر ابن إسحٰق وابن سعد وابن عبد البرّ وابن حزم: بلغه ﷺ أن بهذا الموضع جمعًا من بني سليم وغطفان، **(وتعرف)** غزوة بني سليم بالكدر **(بغزوة ذي قرقرة)** بفتح القافين. وحكى البكري ضمّهما، قال الدميري وغيره: والمعروف فتحهما بعد كل قاف راء أولاهما ساكنة، ثم تاء تأنيث. قال ابن سعد: ويقال قرارة الكدر، وفي الصحاح: قراقر على فعالل بضمّ القاف اسم ماء، ومنه غزاة قراقر ففيها ثلاثة أوجه: قرقرة قرارة قراقر، وإن عرف ما حكاه البكري يكون أربعة. **(وهي أرض ملساء والكدر)** كما قال السهيلي وابن الأثير وغيرهما **(طير في ألوانها كدرة عرف بها ذلك الموضع)** الذي هو قرقرة لاستقرار هذه الطيور به، فهما غزوة واحدة، وتبع المصنف على ذلك تلميذه الشامي، فقال: غزوة بني سليم بالكدر، ويقال لها: قرقرة الكدر، وجعلهما اليعمري غزوتين، وجعل شيخه الدمياطي غزوة بني سليم هي غزوة نجران الآتية، ويجيء قول المصنّف فيها وتسمّى غزوة بني سليم.

(فأقام بها عليه الصّلاة والسّلام ثلاثًا) قاله ابن إسحٰق والجماعة **(وقيل: عشرًا، فلم يلقَ أحدًا)** من سليم وغطفان الذين خرج يريدهم في المحال، وذكر ابن إسحٰق والجماعة أنه أرسل نفرًا من أصحابه في أعلى الوادي، واستقبلهم ﷺ في بطن الوادي فوجد رعاة، بالكسر جمع راعٍ فيهم غلام يقال له يسار، بتحتية ومهملة، فسأله عن الناس، فقال: لا علم لي بهم، إنما أورد لخمس وهذا يوم ربعي والناس قد ارتفعوا في المياه، ونحن عزاب في النعم، فانصرف ﷺ وقد ظفر بالنعم فانحدر بها إلى المدينة واقتسموا غنائمهم بصرار على ثلاثة أميال من المدينة، وكانت خمسمائة بعير، فأخرج خمسه وقسم أربعة أخماسه على المسلمين، فأصاب كل رجل منهم بكران، وكانوا مائتي رجل وصار يسار في سهمه ﷺ فأعتقه لأنه رآه يصلّي، أي: لأنه أسلم بعد الأسر وتعلّم الصّلاة من المسلمين، واستشكل بأنه لمّا أسلم لم يقم به رقّ، فلا يكون غنيمة فكيف وقع في سهمه؟ وأجيب: بأن إسلامه إنما يعصم دمه ويخيّر الإمام فيه بين الرقّ والفداء

وكانت غيبته عليه السلام خمس عشرة ليلة، واستخلف على المدينة سباع بن عرفطة، وقيل ابن أم مكتوم. وحمل اللواء علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وذكرها ابن سعد بعد غزوة السويق.

والمنّ بلا شيء، فيجوز أنه ﷺ اختار رقّه بعد علمه بإسلامه أو قبله ثم صار في سهمه حين القسمة، فأعتقه لرؤيته يصلّي. وخمس بكسر المعجمة: من أظماء الإبل أن ترعى ثلاثة أيام وترد اليوم الرابع، وقد أخمس الرجل، أي: وردت إبله خمسًا. ومياه بالهاء، وغلط فيه بعض المدرسين فقاله بالتاء. وصرار بكسر المهملة وراء مهملة مخفّفة فألف فراء ثانية؛ كما قيّده الدراقطني وغيره للحموي والمستملي بضاد معجمة وهو وهم، كما في المطالع: موضع قريب من المدينة. وقيل: بئر قديمة على ثلاثة أميال منها من طريق العراق.

(**وكانت غيبته عليه السّلام**) كما قال ابن إسحٰق والجماعة: (**خمس عشرة ليلة**) قال ابن إسحٰق وغيره: وأقام بالمدينة شوّالاً وذا القعدة، وأفدى في إقامته تلك جلّ الأسارى من قريش (**واستخلف على المدينة سباع**) بمهملة مكسورة فموحدة فألف فمهملة (**ابن عرفطة**) بمهملة مضمومة فراء ساكنة ففاء مضمومة فطاء مهملة، الغفاري ويقال له الكناني، الصحابي الشهير، واستعمله عليها أيضًا عام خيبر، فجاء أبو هريرة وصلّى خلفه الصبح، (**وقيل**) وبه جزم ابن سعد وابن هشام: استخلف عليها (**ابن أمّ مكتوم**) عمرًا على الأكثر، وقيل: عبد اللّٰه بن قيس بن زائدة القرشي العامري، والصحيح الأوّل.

ففي مسلم: أنه ﷺ سمّاه عمرًا في حديث فاطمة بنت قيس وأُمّ مكتوم لم تسلم، واسمها عاتكة بنت عبد اللّٰه، وجمع بينهما بأنه استخلف سباعًا للحكم، وابن أُمّ مكتوم للصلاة على عادته في استخلافه للصلاة.

(**وحمل اللّواء**) وكان أبيض؛ كما عند الجماعة (**علي بن أبي طالب رضي اللّٰه عنه، وذكرها ابن سعد بعد غزوة السويق**) ضرورة جزمه بأنها في المحرم سنة ثلاث، وأن غزوة السويق في ذي الحجّة؛ وكأنه وجه جعل اليعمري لهما غزوتين؛ لأن الكدر بعد بدر وقرقرة بعدالسويق، فترجم هنا غزوة بني سليم، وذكر فيها ما حاصله: أنه بلغ ماء يقال له الكدر، فأقام عليه ثلاثًا، ثم رجع ولم يلقَ كيدًا، ثم بعد السويق ترجم غزوة قرقرة الكدر، وساق فيها القصّة بتمامها من طريق ابن سعد، فعليه يكون غزا بني سليم مرّتين، مرّة وصل فيها لذلك الماء فلم يجد شيئًا من النعم، ومرّة وصل فيها تلك الأرض ووجد فيها النعم، واللّٰه أعلم.

[قتل أبي عفك اليهودي]

ثم سرية سالم بن عمير إلى أبي عفك اليهودي - وكان شيخًا كبيرًا، قد بلغ عشرين ومائة سنة - وكان يحرض على النبي ﷺ، ويقول فيه الشعر، فأقبل إليه سالم ووضع سيفه على كبده ثم اعتمد عليه حتى خش في الفراش، فصاح عدو الله أبو عفك، فثار إليه أناس ممن هم على قوله، فأدخلوه منزله فقتل.

قتل ابي عفك اليهودي

(ثم) في شوّال أيضًا **(سرية سالم بن عمير)** ويقال ابن عمرو، وقال ابن عقبة: سالم بن عبد الله بن ثابت الأنصاري الأوسي أحد بني عمرو بن عوف، العقبي شهد بدرًا والمشاهد، أحد البكّائين، مات في آخر خلافة معٰوية رضي اللّٰه عنهما.

(إلى أبي عفك) بفتح المهملة والفاء الخفيفة وكاف، يقال: رجل أعفك بيّن العفك، أي: أحمق، **(اليهودي)** من بني عمرو بن عوف **(وكان شيخًا كبيرًا قد بلغ)** من السنّ **(عشرين ومائة سنة، وكان يحرّض)** يحثّ ويحمل الناس **(على)** قتال **(النبيّ ﷺ ويقول فيه الشعر)** يهجوه به، فقال ﷺ؛ كما عند ابن سعد وغيره: «من لي بهذا الخبيث»؟ فقال سالم: عليّ نذر أن أقتل أبا عفك أو أموت دونه، فأمهل يطلب له غرّة، بكسر المعجمة وشدّ الراء المفتوحة: غفلة، حتى كانت ليلة صائفة، أي: حارّة نام أبو عفك بفناء منزله وعلم سالم به، **(فأقبل إليه سالم ووضع سيفه على كبده ثم اعتمد عليه حتى خشّ)** دخل **(في الفراش فصاح عدوّ اللّٰه أبو عفك فثار)** بمثلثة وراء؛ كذا في النسخ.

والذي في العيون والسبل عن ابن سعد: فثاب بمثلثة وموحدة، أي: اجتمع وهو أَوْلى؛ لأن ثاب لغة اجتمع ورجع فأطلق على أحد استعماليه فإنه لازم لمعنى ثاب لا مدلوله، **(إليه أناس ممن هم على قوله)** في موافقته على الكفر والتحريض **(فأدخلوه منزله فقتل)** أي: مات، ولفظ ابن سعد: فأدخلوه منزله وقبروه، وعند غير ابن سعد: فقالت أُمامة المريدية في ذلك:

تكذب دين اللّٰه والمرء أحمدًا   لعمر والذي أمناك ان بئس ما يمنى
حباك حنيف آخر الليل طعنة   أبا عفك خذها على كبر السنّ

أُمامة بضمّ أوّله، ويقال: أُسامة المريدية بضم الميم وكسر الراء؛ كما في التبصير كأصله الذهبي. وقال في الألقاب: بفتحها فتحتية ساكنة فدال مهملة فتحتية مشدّدة نسبة إلى مريد بطن من بلى صحابية رضي اللّٰه عنهما، ولعمر والذي أمناك، أي: وحياة الذي أنشأك. وحباك بموحدة: أعطاك. وحنيف: مسلم.

وكانت هذه السرية في شوال على رأس عشرين شهرًا من الهجرة.

ثم غزوة بني قينقاع - بتثليث النون، والضم أشهر - بطن من يهود المدينة، لهم شجاعة وصبر.

وكانت يوم السبت نصف شوال، على رأس عشرين شهرًا من الهجرة.

وقد كانت الكفار بعد الهجرة مع النبي ﷺ على ثلاثة أقسام:

قسم وادعهم ﷺ على أن لا يحاربوه ولا يؤلبوا عليه عدوه وهم طوائف اليهود الثلاثة: قريظة والنضير وبنو قينقاع.

وقسم حاربوه ونصبوا له العدواة كقريش.

(وكانت هذه السرية) فيه تجوز؛ كما مرّ، **(في شوّال على رأس عشرين شهرًا من الهجرة)** قاله ابن سعد. قال اليعمري: وكان أبو عفك ممن نجم، أي: ظهر نفاقه حين قتل ﷺ الحٰرث بن سويد بن الصامت، وتوقف فيه البرهان بأنه قتل بعد أُحد؛ كما قال ابن إسحٰق، قال: إلاَّ أن هذا ليس عن ابن إسحٰق، انتهى. والله أعلم.

(ثم غزوة بني قينقاع)

بفتح القافين وسكون التحتية و**(بتثليث النون)** كما حكاه ابن قرقول وغيره، **(والضمّ أشهر)** كما أفاده الحافظ وغيره **(بطن من يهود المدينة)** قال في الوفاء: منازلهم عند جسر بطحان مما يلي العالية، وفي الصحيح عن ابن عمر: وهم رهط عبد الله بن سلام، **(لهم شجاعة وصبر)** هو لازم للشجاعة، قيل: كانوا أشجع اليهود وأكثرهم مالاً وأشدّهم بغيًا، **(وكانت)** كما قال ابن سعد: **(يوم السبت نصف شوّال على رأس عشرين شهرًا من الهجرة)** النبويّة **(وقد كانت الكفّار،)** كما أفاده الحافظ في غزوة بني النضير **(بعد الهجرة مع النبيّ ﷺ على ثلاثة أقسام، قسم وادعهم)** صالحهم **(عليه الصّلاة والسّلام على أن لا يحاربوه ولا يؤلبوا)** يحرّضوا **(عليه)** على قتاله **(عدوّه،)** وقيل: على أن لا يكونوا معه ولا عليه، وقيل: على أن ينصروه ممن دهمه من عدوّه، **(وهم طوائف اليهود الثلاثة: قريظة)** بالظاء المعجمة المشالة، **(والنضير، وبنو قينقاع،)** فنقض الثلاثة العهد، فمكّن الله رسوله منهم فقتل قريظة وأجلى الأخيرين.

(وقسم حاربوه ونصبوا له العداوة؛ كقريش) فنصره الله عليهم، فقتل سبعين وأسر سبعين ببدر، وقتل في أُحد اثنين وعشرين منهم أهل اللّواء بنو عبد الدار وأُبي بن خلف، وفي الخندق

وقسم تركوه، وانتظروا ما يؤول إليه أمره، كطوائف من العرب. فمنهم من كان يحب ظهوره في الباطن كخزاعة. وبالعكس كبني بكر. ومنهم من كان معه ظاهرًا ومع عدوه باطنًا، وهم المنافقون.

وكان أول من نقض العهد من اليهود بنو قينقاع، فحاربهم عليه الصلاة والسلام في شوال بعد وقعة بدر. قال الواقدي بشهر.

وأغرب الحاكم، فزعم أن إجلاء بني قينقاع وإجلاء بني ....

عمرو بن عبدودّ وغيره، حتى فتح مكّة فصار أعظمهم عليه أحوجهم إليه، ثم في حجّة الوداع لم يبقَ قرشيّ إلا أسلم وصاروا كلّهم أتباعه، ولله الحمد.

(وقسم تركوه وانتظروا ما يؤول إليه أمره) فإن آل إلى النصر والظفر بقريش تبعوه وإلا تبعوهم؛ **(كطوائف من العرب)** إلا أن هذا القسم ليسوا سواء بل **(منهم من كان يحبّ ظهوره في الباطن؛ كخزاعة)** ولذا دخلوا في عقده وعهده عام الهدنة ولما استنصروه ﷺ حين غارت عليهم بنو بكر، قال: «لا نصرت إن لم أنصركم»، **(وبالعكس؛ كبني بكر)** ولذا دخلوا في عهد قريش وعقدهم سنة الحديبية، **(ومنهم من كان معه ظاهرًا ومع عدوّه باطنًا، وهم المنافقون)** فكانوا يظهرون الإسلام ويبطنون الكفر، **(وكان أوّل من نقض العهد من اليهود بنو قينقاع،)** ثم النضير، ثم قريظة، **(فحاربهم عليه الصّلاة والسّلام في شوّال)** أي: نصفه على ما مرّ **(بعد وقعة بدر)** وهذا كلّه لفظ الحافظ في الفتح في أوّل غزوة بني النضير، ثم قال فيه بعد قليل: **(قال الواقدي:)** أجلاهم في شوّال سنة اثنتين، يعني بعد بدر **(بشهر)** ويؤيّده ما روى ابن إسحٰق بسند حسن عن ابن عباس، قال: لمّا أصاب رسول اللّه ﷺ قريشًا يوم بدر جمع يهود في سوق قينقاع، فقال: «يا معشر يهود! أسلموا قبل أن يصيبكم ما أصاب قريشًا»، فقالوا: إنهم كانوا لا يعرفون القتال، ولو قاتلناك لعرفت إنا الرجال، فأنزل اللّه تعالىٰ: ﴿قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون﴾ [آل عمران: ١٢] إلى قوله: ﴿لأولي الأبصار﴾ [آل عمران: ١٣] الآية، انتهى لفظ الفتح

فأفاد أن المحاربة بعد بدر بنصف شهر، والإجلاء بعد بدر بشهر، وهو ظاهر؛ لأنه حاصرهم نصف شهر. وأمّا عبارة المصنف ففيها قلاقة، لجزمه بأنها نصف شوّال وأن الفراغ من بدر أوّله فينا في نقله هنا عن الواقدي أن الحرب بعد بدر بشهر، وأيضًا فالواقدي لم يقل ذلك، إنما قال: أجلاهم في شوّال سنة اثنتين. فقال الحافظ: يعني بدر بعد بشهر، فاختلط على المصنّف رحمه اللّه الحرب بالإجلاء.

(وأغرب الحاكم) جاء بقول غريب لا يعرف، **(فزعم أن إجلاء بني قينقاع وإجلاء بني**

النضير كانا في زمن واحد، ولم يوافق على ذلك، لأن إجلاء بني النضير كان بعد بدر بستة أشهر، على قول عروة، أو بعد ذلك بمدة طويلة على قول ابن إسحٰق.

وكان من أمر بني قينقاع، أن امرأة من العرب جلست إلى صائغ يهودي، فراودها على كشف وجهها، فأبت فعمد إلى طرف ثوبها فعقده إلى ظهرها، فلما قامت انكشفت سوأتها، فضحكوا منها فصاحت، فوثب رجل من المسلمين على الصائغ فقتله، فشدت اليهود على المسلم فقتلوه، ووقع الشر بين المسلمين وبين بني قينقاع.

فسار إليهم النبي ﷺ بعد أن استخلف أبا لبابة ....

النضير كانا في زمن واحد،) حيث قال: هذه وغزوة بني النضير واحدة، وربما اشتبها على من لا يتأمّل، **(ولم يوافق على ذلك؛ لأن إجلاء بني النضير كان بعد بدر بستّة أشهر على قول عروة)** بن الزبير وعمل عليه البخاري، **(أو بعد ذلك بمدّة طويلة على قول ابن إسحٰق)** أنها بعد أحد، ونصره ابن كثير بأن الخمر حرّمت ليالي حصار بني النضير. وفي الصحيح: أنه اصطبح الخمر جماعة ممن قتل يوم أُحد شهيدًا، فدلّ على أنها كانت حلالاً حينئذ، وإنما حرّمت بعد ذلك، ويأتي مزيد لذلك في غزوتها، إن شاء اللّٰه.

(وكان) كما رواه ابن هشام **(من أمر بني قينقاع أن امرأة)** قال البرهان: لا أعرف اسمها، **(من العرب)** وفي الإمتاع أنها كانت زوجة لبعض الأنصار، أي: من العرب فلا ينافي أن الأنصار بالمدينة. وفي الرواية: أنها قدمت بجلب لها فباعته بسوق بني قينقاع، و**(جلست إلى صائغ يهودي)** لا أعرف اسمه، والظاهر أنه من قينقاع، قاله البرهان.

(فراودها على كشف وجهها) أراد منها ذلك، ولفظ الرواية عند ابن هشام: فجعلوا يريدونها على كشف وجهها **(فأبت فعمد)** بفتح الميم وتكسر: الصائغ **(إلى طرف)** بفتح الراء **(ثوبها)** من ورائها **(فعقده)** ضمّه **(إلى ظهرها)** وخلّه بشوكة **(فلمّا قامت انكشفت سوأتها)** هو لفظ رواية ابن هشام، أي: عورتها **(فضحكوا منها فصاحت، فوثب رجل من المسلمين على الصائغ فقتله، فشدّت اليهود على المسلم فقتلوه)** فاستصرخ أهل المسلم المسلمين على اليهود، فغضب المسلمون **(ووقع الشرّ بين المسلمين وبين بني قينقاع)** وذكر ابن سعد أنهم لمّا كانت وقعة بدر أظهروا البغي والحسد ونبذوا العهد والمدّة، فأنزل اللّٰه تعالىٰ: ﴿وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن اللّٰه لا يحبّ الخائنين﴾ [الأنفال: ٥٨] الآية، فقال ﷺ: «أنا أخاف من بني قينقاع»!! **(فسار إليهم النبيّ ﷺ بعد أن استخلف)** على المدينة **(أبا لبابة)**

ابن عبد المنذر.

فحاصرهم أشد الحصار، خمس عشرة ليلة إلى هلال ذي القعدة، وكان اللواء بيد حمزة بن عبد المطلب، وكان أبيض، فقذف الله في قلوبهم الرعب، فنزلوا على حكم رسول الله ﷺ، على أن له أموالهم، وأن لهم النساء والذرية.

فأمر عليه الصلاة والسلام المنذر بن قدامة بتكتيفهم.

وكلم عبد الله بن أُبي بن سلول رسول الله ﷺ فيهم، وألح عليه من أجلهم.

بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة، أو رفاعة، أو مبشر، ووهم من سماه مروان (**ابن عبد المنذر**) الأنصاري الأوسي المدني أحد النقباء عاش إلى خلافة عليّ، فحاربوا وتحصّنوا في حصنهم (**فحاصرهم أشدّ الحصار خمس عشرة ليلة إلى هلال ذي القعدة،**) بفتح القاف وكسرها (**وكان اللّواء بيد حمزة بن عبد المطلب وكان أبيض،**) قال ابن سعد: ولم تكن الرايات يومئذ، (**فقذف اللّه في قلوبهم الرعب**) الخوف (**فنزلوا على حكم رسول اللّه ﷺ على أن له أموالهم وأن لهم النساء والذريّة، فأمر عليه الصّلاة والسّلام المنذر بن قدامة**) السلمي الأوسي البدري (**بتكتيفهم**) مصدر كتّفه بالتشديد للمبالغة، والأصل التخفيف، أي: بشدّ أيديهم خلف أكتافهم موثقًا بحبل ونحوه، قال ابن هشام: فكتّفوا وهو يريد قتلهم فمرّ بهم ابن أُبيّ فأراد أن يطلقهم، فقال له المنذر: أتطلق أقوامًا أمر النبيّ ﷺ بربطهم، واللّه لا يفعله أحد إلا ضربت عنقه.

(**وكلّم عبد اللّه بن أُبي بن سلّول**) رأس المنافقين (**رسول اللّه ﷺ فيهم**) لما أراد قتلهم وهذا مشكل، إذ مقتضى نزولهم على أن لهم النساء والذريّة أنهم نزلوا بأمان، ولا يتصوّر من المصطفى غدر إلا أن يقال نزولهم على حكمه لا يقتضي موافقته لهم؛ كما نزل بنو قريظة على حكم سعد، فحكم فيهم بحكم اللّه. (**وألحّ عليه من أجلهم**) فقال؛ كما ذكر ابن هشام وابن سعد وغيرهما: يا محمّد! أحسن في مواليّ، وكانوا حلفاء الخزرج فأبطأ عليه ﷺ، فقال: يا محمّد، أحسن في مواليّ، فأعرض عنه فأدخل يده في جيب درع رسول اللّه ﷺ من خلفه، وكان يقال لها ذات الفضول، فقال ﷺ: «ويحك أرسلني»، وغضب عليه السّلام حتى رأوا وجهه ظللاً جمع ظلّة وهي السحابة استعيرت لتغيّر وجهه الكريم لما اشتدّ غضبه، ويروى ظلالاً جمع ظلّة أيضًا كبرمة وبرام ومهما بمعنى؛ كما في الروض، ثم قال: «ويحك أرسلني»، قال: واللّه لا أرسلك حتى تحسن في مواليّ أربعمائة حاسر بمهملتين، أي: لا درع معه وثلاثمائة دارع وقد منعوني من الأحمر والأسود تحصدهم في غداة واحدة، إني واللّه امرؤ أخشى الدوائر،

فأمر عليه الصلاة والسلام أن يحلوا من المدينة، وتركهم من القتل، وأمر أن يجلوا من المدينة، فلحقوا بأذرعات. فما كان أقل بقاءهم فيها. وأخذ من حصنهم سلاحًا وآلة كثيرة.

وكانت بنو قينقاع حلفاء لعبد الله بن أبي، وعبادة بن الصامت، فتبرأ عبادة من حلفهم، فقال: يا رسول الله، أتبرأ إلى الله وإلى رسوله من حلفهم، وأتولى الله ورسوله والمؤمنين، وأبرأ من حلف الكفار وولايتهم. ففيه وفي عبد الله أنزل. ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء، بعضهم أولياء بعض**﴾ إلى قوله: ﴿**فإن حزب الله هم الغالبون**﴾ [المائدة/٥٦].

فقال ﷺ: «هم لك»، (**فأمر عليه الصّلاة والسّلام أن يحلّوا**) من كتافهم، فقال: «حلّوهم لعنهم اللّه ولعنه معهم»، (**وتركهم من القتل، وأمر أن يجلوا**) بالجيم مبني للمفعول، أي: يخرجوا (**من المدينة**) قال ابن سعد: وولّى إخراجهم عبادة بن الصامت، وقيل: محمّد بن مسلمة ولا مانع أنهما اشتركا في إخراجهم، (**فلحقوا بأذرعات**) بفتح الهمزة وسكون المعجمة وكسر الراء فمهملة وبالصرف: بلدة بالشام (**فما كان**) زائدة (**أقل بقاءهم فيها**) قيل: لم يدر عليهم الحول (**وأخذ من حصنهم سلاحًا وآلة كثيرة**) وكان الذي ولي قبض أموالهم محمّد بن مسلمة، قاله ابن سعد، فأخذ ﷺ خمسه وفضّ أربعة أخماسه على أصحابه، فكان أوّل ما خمّس بعد بدر، ووقع عند ابن سعد: أخذ صفية الخمس، وتوقف فيه اليعمري بأن المعروف الصفي غير الخمس، فعند أبي داود عن الشعبي: كان له ﷺ سهم يدعى الصفى قبل الخمس. وعن عائشة: كانت صفية من الصفى، قال: فلا أدري أسقطت الواو أو كان هذا قبل حكم الصفى، انتهى.

(و) أخرج ابن إسحٰق وابن أبي حاتم والبيهقي عن عبادة بن الصامت، قال: (**كانت بنو قينقاع حلفاء لعبد اللّه بن أُبيّ وعبادة بن الصامت فتبرّأ عبادة رضي اللّه عنه من حلفهم**) بكسر المهملة وإسكان اللام، حين قال ﷺ لما رأى من فعلهم القبيح: «ما على هذا أقررناهم»، (**فقال: يا رسول اللّه أتبرّأ إلى اللّه وإلى رسوله من حلفهم، وأتولّى اللّه ورسوله والمؤمنين وأبرأ من حلف**) جميع (**الكفّار وولايتهم**) أو هو تأكيد لما قبله من إقامة الظاهر مقام المضمر، وفائدته التشنيع عليهم بالكفر، (**ففيه وفي عبد اللّه**) بن أُبيّ (**أنزل**) اللّه: (﴿**يا أيّها الذين آمنوا لا تتّخذوا اليهود والنصارى أولياء**﴾ [المائدة: ٥١] الآية، فلا تعتمدوا عليهم ولا تعاشروهم معاشرة الأحباب، ﴿**بعضهم أولياء بعض**﴾ [المائدة: ٥١]، إيماء إلى علّة النهي، أي: فإنهم متّفقون على خلافكم يولّي بعضهم بعضًا لاتّحادهم في الدين واجتماعهم على مضادتكم من يتولّهم منكم فإنه منهم، تشديد في وجوب مجانبتهم (**إلى قوله: ﴿فإن حزب اللّه هم الغالبون﴾**)

ثم غزوة السويق في ذي الحجة، يوم الأحد لخمس خلون منها، على رأس اثنين وعشرين شهرًا من الهجرة، وقال ابن إسحٰق في صفر.

وسميت: غزوة السويق، لأنه كان أكثر زاد المشركين، وغنمه المسلمون.

واستخلف أبا لبابة على المدينة.

وكان سبب هذه الغزوة أن أبا سفيٰن حين رجع بالعير من بدر إلى مكة نذر

[المائدة: ٥٦] الآية، أي: فإنهم هم الغالبون ولكن وضع الظاهر موضع المضمر تنبيهًا على البرهان عليه، وكأنه قيل: ومن يتولّ هؤلاء فهو حزب اللّٰه وحزب اللّٰه هم الغالبون وتنويهًا بذكرهم وتعظيمًا لشأنهم وتشريفًا لهم بهذا الاسم، وتعريضًا بمن يوالي غير هؤلاء بأنه حزب الشيطان، وأصل الحزب القوم يجتمعون لأمر حزبهم، قاله البيضاوي.

ثم غزوة السويق

هو قمح أو شعير يقلى ثم يطحن فيتزوّد به ملتوتًا بماء أو سمن أو عسل أو وحده بالسين، قال ابن دريد: وبنو العنبر يقولونه بالصاد، وفي الجمهرة بنو تميم، ولا خلف فالعنبر هو عمرو بن تميم، وكانت (**في ذي الحجّة**) بفتح الحاء وكسرها (**يوم الأحد لخمس**) من الليالي (**خلوْن منها على رأس اثنين وعشرين شهرًا من الهجرة**) قاله ابن سعد، (**وقال ابن إسحٰق: في صفر**) بمنع الصرف؛ لأنه أُريد من سنة بعينها ففيه العلمية والعدل عن الصفر، وانتقد صاحب الخميس المصنف بأن الذي في ابن هشام عن البكائي عن ابن إسحٰق أن خروجه إنما كان في ذي الحجّة، وهو كما قال؛ وكذا نقله عن اليعمري وغيره، يحتمل أنها رواية غير البكائي؛ لأن رواة سيرة ابن إسحٰق جماعة، وفيها اختلاف بالزيادة والنقص، وقد ذكر بعض أهل السير أن هذه الغزوة في سنة ثلاث، فيصحّ كونها في صفر.

(**وسمّيت غزوة السويق لأنه كان أكثر زاد المشركين**) فكانوا يلقونه للتخفيف (**وغنمه**) بفتح الغين وكسر النون (**المسلمون**) أي: استفادوه وأخذوه بلا عوض، لكن فيه مجاز إذ الغنيمة؛ كما قال أبو عبيدة: ما نيل من أهل الشرك والحرب قائمة، والفيء ما نيل منهم بعد أن تضع الحرب أوزارها. (**واستخلف أبا لبابة**) بشير أو رفاعة أو مبشر بن عبد المنذر بن زنبر بفتح الزاي والموحدة بينهما نون ساكنة آخره راء، (**على المدينة، وكان سبب هذه الغزوة**) كما عند ابن إسحٰق وغيره: (**أن أبا سفيٰن**) صخر بن حرب (**حين رجع بالعير من بدر إلى مكّة**) ورجع فلّ قريش من بدر بفتح الفاء وشدّ اللام، أي: منهزموهم (**نذر**) أن لا يمسّ رأسه ماء من جنابة، هكذا الرواية عند ابن إسحٰق. قال مغلطاي: كنى بحلفه عن أن لا يمسّ النساء والطيب، فاقتصر

أن لا يمس النساء والدهن حتى يغزو محمدًا ـ عليه الصلاة والسلام ـ فخرج في مائتي راكب من قريش ليبر يمينه، حتى أتوا العريض ـ ناحية من المدينة على ثلاثة أميال ـ ....

المصنف على تفسير الرواية، فقال: **(أن لا يمسّ النساء والدهن)** لأنه لم يتقيّد بها أو هي رواية أخرى وردت باللفظ أو بالمعنى، **(حتى يغزو محمّدًا عليه الصّلاة والسّلام)** ليأخذ بثأر المشركين الذين قتلوا ببدر.

واستدلّ به السهيلي على أن غسل الجنابة كان في الجاهلية لبقيّة من دين إبرٰهيم وإسمٰعيل كالحجّ والنكاح، ولذا سمّوها جنابة لمجانبتهم البيت الحرام وموضع حرماتهم، أطلق في ﴿وإن كنتم جنبًا فاطهروا﴾ [المائدة: ٦] بخلاف الوضوء فلم يعرف قبل الإسلام، فبيّن بقوله: اغسلوا وجوهكم... الخ، **(فخرج في مائتي راكب)** وقيل: أربعين **(من قريش ليبر)** بضم التحتية وكسر الموحدة **(يمينه)** نصب على المفعولية، أي: يمضيها على الصدق. قال ابن إسحٰق: فسلك النجدية حتى نزل صدر قناة إلى جبل يقال له نيب على بريد من المدينة أو نحوه، ثم خرج حتى أتى بني النضير تحت الليل، فأتى حيي بن أخطب فضرب عليه بابه فأبى أن يفتح له وخافه، فانصرف إلى سلام بن مشكم وكان سيّد بني النضير في زمانه ذلك وصاحب كنزهم، فاستأذن عليه فأذن له وقراه وسقاه وبطن له من خبر الناس، ثم خرج في عقب ليلته حتى أتى أصحابه فبعث رجالاً من قريش، فساروا **(حتى أتوا العريض)** بضمّ المهملة وفتح الراء وإسكان التحتية وضاد معجمة: **(ناحية من المدينة على ثلاثة أميال)** وفي النور: إنه واد بالمدينة به أموال لأهلها، انتهى.

ففي سياق ابن إسحٰق هذا الذي ذكرته أن أبا سفيٰن لم يأتِ العريض معهم خلاف ما يفيده المصنف، وقناة بفتح القاف وخفّة النون: واد بالمدينة. ونيب بنون فتحتية فموحدة، قال البرهان: كذا في نسختي، أي: في العيون أصولها ولم أرّه فلعله تصحيف يتيب بفتح التحتية وكسر الفوقية وسكون التحتية فموحدة بوزن يغيب: جبل بالمدينة، ذكره القاموس، أو هو تيت بفوقيتين أولاهما مفتوحة بينهما تحتية ساكنة أو مشدّدة كميت وميت جبل قرب المدينة، ذكره في الذيل والقاموس، انتهى ملخّصاً.

والذي يظهر أن ذا الأخير هو المراد لقوله على بريد أو نحوه من المدينة، أو لأن الرسم لا يخالفه يتيب الذي بزنة يغيب، وحيى بمهملة مصغر، واخطب بخاء معجمة، وسلاّم بالتشديد ويخفّف، ومشكم بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الكاف، وقراه: أضافه وسقاه، أي: الخمر؛ كما قال أبو سفيٰن:

فحرقوا نخلاً وقتلوا رجلاً من الأنصار. فرأى أبو سفيٰن أن قد انحلت يمينه، فانصرف بقومه راجعين.

وخرج عليه الصلاة والسلام في طلبهم، في مائتين من المهاجرين والأنصار، وجعل أبو سفيٰن وأصحابه يلقون جرب السويق - وهي عامة أزوادهم - يتخففون للهرب، فأخذها المسلمون، ولم يلحقهم عليه الصلاة والسلام، فرجع إلى المدينة.

وكانت غيبته خمسة أيام.

سقاني فرواني كميتًا مدامة   على ظمأ مني سلّام بن مشكم

(فحرقوا) بخفّة الراء وشدّها مبالغة **(نخلاً)** صغارًا؛ كما دلّ عليه قوله في الرواية: فحرقوا في أصوار من نخل بها، بفتح الهمزة وسكون الصاد المهملة وراء: نخل مجتمع صغار؛ كما في الصحاح.

(وقتلوا رجلاً من الأنصار) زاد في رواية: وحليفًا لهم، قال البرهان: ولا أعرفهما وفيه تقصير فقد ذكر الواقدي أن الأنصاري معبد بن عمرو **(فرأى أبو سفيٰن أن قد انحلت يمينه)** بقتل الرجلين وحرق الأصوار، **(فانصرف بقومه راجعين)** إلى مكّة ونذر الناس، بفتح النون وكسر الذال المعجمة: علموا بهم **(وخرج عليه الصّلاة والسّلام في طلبهم في مائتين من المهاجرين والأنصار)** وعند مغلطاي: في ثمانين راكبًا، وجمع البرهان بأن الركبان ثمانون وكل الجيش مائتان، **(وجعل أبو سفيٰن وأصحابه يلقون جرب السويق)** بضمّتين جمع جراب؛ ككتاب وكتب، ولا يفتح مفرده أو هو لغية، فيما حكاه عياض وغيره؛ كما في القاموس، ويجمع أيضًا على أجربة. **(وهي عامّة أزوادهم)** أي: أكثرها أو جميعها من عمّه بالعطاء إذا شمله، **(يتخفّفون للهرب)** خوفًا ممن نصر بالرعب **(فيأخذها المسلمون)** ولذا سمّيت غزوة السويق؛ كما مرّ **(ولم يلحقهم عليه الصّلاة والسّلام، فرجع إلى المدينة وكانت غيبته خمسة أيّام)** بيومي الخروج والرجوع فدخوله يوم التاسع بدليل صلاة العيد وأن خروجه لخمس خلون من الحجّة، أو دخل ليلاً أو أوّل يوم العيد، وأدركه قبل الزوال، وعند ابن إسحٰق: وقال المسلمون حين رجعوا: يا رسول اللّٰه! أنطمع أن تكون لنا غزوة؟ قال: «نعم»، وأورد ابن هشام وتبعه أبو الربيع في الاكتفاء: هذه الغزوة قبل بني قينقاع، وعند بعض أهل العلم والسّيَر أنها في سنة ثلاث.

[ذكر بعض وقائع ثانية الهجرة]

وفي ذي الحجة صلى رسول الله ﷺ العيد وأمر بالأضحية.

وفيه مات عثمٰن بن مظعون.

وفي أول شوال ولد عبد الله بن الزبير.

تم بعون الله الجزء الأول ويليه الجزء الثاني أوله ذكر تزويج علي بفاطمة رضي الله تعالى عنهما.

ذكر بعض وقائع ثانية الهجرة

(**وفي ذي الحجّة صلّى رسول اللّٰه ﷺ العيد**) بالمصلّى وضحّى بكبشين، (**وأمر**) الناس (**بالأضحية**) وهو أوّل عيد أضحى رآه المسلمون، (**وفيه مات عثمٰن بن مظعون**) بالظاء المعجمة ابن حبيب القرشي الجمحي البدري، وقبّله النبيّ ﷺ بعد موته وعيناه تذرفان ودفنه بالبقيع، وهو أوّل ميّت من المهاجرين وأوّل من دفن به منهم، ولـمّا مات ولده إبراهيم، قال: «الحق بسلفنا الصالح عثمٰن بن مظعون».

وقد علم أن غرض المصنّف بيان بعض وقائع السنة الثاينة وإن لم تتعلّق بالمغازي، ولذا قال: (**وفي أوّل شوّال**) سنة اثنتين بعد عشرين شهرًا، فيما جزم به الواقدي وتبعه جمع، منهم: ابن الأثير والذهبي. (**ولد عبد اللّٰه بن الزبير**) قال الحافظ: والمعتمد أنه ولد في السنة الأولى؛ لأن هجرة أُمّه أسماء وعائشة وآل الصدّيق كانت بعد استقراره ﷺ بالمدينة، فالمسافة قريبة جدًا لا تحتمل تأخّر عشرين شهرًا؛ بل ولا عشرة أشهر، وقد ثبت في الصحيحين عن أسماء أنها هاجرت وهي حبلى به متمّ فولدته بقباء، ثم أتت به النبيّ ﷺ فوضعه في حجره ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل في فيه، فكان أوّل شيء دخل جوفه ريق رسول اللّٰه ﷺ ثم حنّكه بتمرة ثم دعا له وبرك عليه، وكان أوّل مولود ولد في الإسلام.

وزاد الإسمٰعيلي: ففرح المسلمون فرحًا شديدًا؛ لأن اليهود كانوا يقولون: قد سحرناهم حتى لا يولد لهم. وللإسمٰعيلي أيضًا: أنها لم ترضعه حتى أتت به النبيّ ﷺ، فذكر نحوه. وزاد: ثم صلّى عليه، أي: دعا له، ثم سمّاه عبد اللّٰه، وهو أوّل مولود للمهاجرين بالمدينة، وولد لهم بالحبشة عبد اللّٰه بن جعفر، وأوّل مولود للأنصار بعد الهجرة مسلمة بن مخلد، رواه ابن أبي شيبة. وقيل: النعمان بن بشير، انتهى ملخصًا.

[ذكر تزويج علي بفاطمة رضي الله عنهما]

وفي هذه السنة تزوج علي رضي الله عنه، بفاطمة رضي الله عنها كما قاله الحافظ مغلطاي وغيره.

وقال الطبري في كتابه «ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى»: تزوجها في صفر في السنة الثانية، وبنى بها في ذي الحجة على رأس اثنين وعشرين شهرًا من التاريخ.

وقال أبو عمر بعد وقعة أحد، وقال غيره: بعد بنائه ﷺ بعائشة.........

ذكر تزويج علي بفاطمة رضي الله عنهما

(وفي هذه السنة) الثانية من الهجرة، **(تزوج علي رضي الله عنه بفاطمة رضي الله عنها،)** الزهراء البتول، أفضل نساء الدنيا، حتى مريم؛ كما اختاره المقريزي والزركشي والقطب الخيضري والسيوطي في كتابيه، شرح النقاية وشرح جمع الجوامع، بالأدلة الواضحة التي منها أن هذه الأمة أفضل من غيرها. والصحيح أن مريم ليست نبية، بل حكى الإجماع على أنه لم تنبأ امرأة، وقد قال ﷺ: «مريم خير نساء عالمها وفاطمة خير نساء عالمها»، رواه الحرث في مسنده والترمذي، بنحوه. وقال ﷺ: «يا بنية، ألا ترضين أنك سيدة نساء العالمين؟»، قالت: يا أبت، فأين مريم؟ قال: «تلك سيدة نساء عالمها»، رواه ابن عبد البر، وبسط ذلك يأتي إن شاء الله تعالى في المقصد الثاني.

وقد أخرج الطبراني بإسناد على شرط الشيخين. قالت عائشة: ما رأيت أحدًا قط أفضل من فاطمة غير أبيها. **(قاله الحافظ مغلطاي وغيره،)** وفيه إجمال بينه بقوله: **(وقال الطبري)** أحمد بن عبد الله الحافظ محب الدين المكي، **(في كتابه ذخائر العقبى)** بالمعجمة، جمع ذخيرة، **(في مناقب ذوي القربى)** للنبي ﷺ: **(تزوجها)**، أي: عقد عليها **(في صفر.)** وفي الإصابة: في أوائل المحرّم، **(في السنة الثانية،)** وفي الخميس عقد عليها في رجب، على الأصح، وقيل: في رمضان. **(وبنى بها في ذي الحجة على رأس اثنين وعشرين شهرًا من التاريخ)** للهجرة. **(وقال أبو عمر)** ابن عبد البر **(بعد وقعة أحد:)** ووقعتها في شوال سنة ثلاث، اتفاقًا ورده في الإصابة، بأن حمزة استشهد بأحد. وقد ثبت في الصحيحين قصة الشارفين لما ذبحهما حمزة، وكان علي أراد أن يبني بفاطمة، انتهى.

(وقال غيره:) عقد عليها **(بعد بنائه ﷺ بعائشة،)** الواقع في شوال سنة اثنين أو بعد سبعة

بأربعة أشهر ونصف، وبنى بها بعد تزويجها بسبعة أشهر ونصف.

وتزوجها وهي ابنة خمس عشرة سنة وخمسة أشهر - أو ستة أشهر ونصف - وسنة يومئذٍ إحدى وعشرون سنة وخمسة أشهر. ولم يتزوج عليها حتى ماتت.

وعن أنس قال: جاء أبو بكر ثم عمر يخطبان فاطمة إلى النبي ﷺ فسكت ولم يرجع إليهما شيئًا ....

أشهر من الهجرة، وقولان ذكرهما المصنف في الزوجات (**بأربعة أشهر ونصف**) فيكون العقد في نصف صفر سنة اثنين، أن حسب شهر بنائه بعائشة من المدة، (**وبنى بها بعد تزويجها بسبعة أشهر ونصف،**) فيكون في شوال، فيوافق قول أبي عمر أنه بعد أحد، فهذا القول كما ترى غير قائل بأن البناء في الحجة، حتى يقال عليه العقد في أوائل جمادى الأولى كما وهم. (**وتزوجها وهي ابنة خمس عشرة سنة وخمسة أشهر، أو ستة أشهر ونصف**) شهر، والقولان مبنيان على نقل أبي عمر عن عبيد الله بن محمد بن جعفر الهاشمي، أنها ولدت سنة إحدى وأربعين من مولد أبيها ﷺ.

أما على ما رواه الواقدي عن العباس، وجزم به المدائني وابن الجوزي، أنها ولدت قبل النبوة بخمس سنين، فتكون ابنة تسع عشر سنة وشهر ونصف (**وسنة**)، أي: علي (**يومئذ إحدى وعشرين سنة وخمسة أشهر**) بناء على قول عروة الذي ضعفه أبو عمر، أنه أسلم وهو ابن ثمان سنين، أما على قول ابن إسحٰق وهو الراجح، كما مر أنه أسلم وهو ابن عشر سنين، فيكون سنة يوم التزويج، أربعة وعشرين سنة وشهرًا ونصف شهر.

ويقع في كثير من النسخ إحدى وعشرين بالجرّ، فقوله: وسنه اسم كان مقدرة وهو أظهر من تقدير نحو إحدى وعشرين، لأن العبارة تصير محتملة للزيد والنقص، (**ولم يتزوج عليها**).

ولما خطب إبنة أبي جهل، واسمها جويرية، في أشهر الأقوال قام ﷺ على المنبر وقال: «لا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن»، وقال: «والله لا تجتمع بنت رسول الله ﷺ وبنت عدو الله عند رجل واحد أبدًا، فترك علي الخطبة»، رواه الشيخان وغيرهما.

قال أبو داود: حرم الله على علي أن ينكح على فاطمة حياتها لقوله عز وجل: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾، [الحشر: ٧]، وألحق بعضهم أخواتها بها، ويحتمل إختصاصها ويأتي إن شاء الله تعالى بسط ذلك في الخصائص، واستمر ذلك (**حتى ماتت**) فتزوج بعدها أمامة بنت أختها زينب بوصية من فاطمة بذلك، قاله الحافظ وغيره.

(**وعن أنس قال: جاء أبو بكر ثم عمر يخطبان فاطمة**) كل لنفسه (**إلى النبي**) غاية لجاء (ﷺ، **فسكت ولم يرجع إليهما شيئًا،**) أي: لم يرد عليهما جوابًا بشيء.

فانطلقا إلى علي رضي الله عنه يأمرانه بطلب ذلك. قال علي: فنبهاني لأمر، فقمت أجر ردائي حتى أتيت النبي ﷺ فقلت: تزوجني فاطمة؟ قال: وعندك شيء؟ فقلت: فرسي وبدني، قال: أما فرسك فلا بد لك منها وأما بدنك فبعها، فبعتها بأربعمائة وثمانين، فجئته بها، فوضعتها في حجره، فقبض منها قبضة فقال: أي بلال: ابتع بها لنا طيبًا.......................

وفي رواية أبي داود: أن أبا بكر خطبها فأعرض عنه، ثم عمر فأعرض عنه، ويروى أنه قال لكل منهما: أنتظر بها القضاء وأنها بكت لما خطباها، فلم يرد عليهما بشيء. **(فانطلقا إلى علي رضي الله عنه يأمرانه بطلب ذلك)** لرؤيتهما أنه أصلح لها من غيره، لقربه وخلوه من النساء، أو بطلب ذلك لهما على عادة الاستشفاع بالأقارب، وفيه بعد.

(قال علي: فنبهاني لأمر) بنون وموحدة ثقيلة، أوقفاني على أمر كنت عنه غافلاً، وهو خطبتها، فتنبهت **(فقمت أجرّ ردائي)** فرحًا بما تنبهت له وهو خطبة خير النساء، **(حتى أتيت النبي ﷺ فقلت: تزوجني،)** بحذف الهمزة المقدرة، أي: أتزوجني **(فاطمة؟ قال:)** «أو **(عندك،)** فهو على تقدير همزة الاستفهام أيضًا، **(شيء)** تصدقها به؟»، **(فقلت: فرسي وبدني،)** بفتح الباء والدال، درعي.

وروى ابن إسحٰق في السيرة الكبرى، عن علي، أنه ﷺ قال: «هل عندك شيء؟»، قلت: لا، قال: «فما فعلت الدرع التي سلحتكها»، يعني من مغانم بدر. وروى أحمد عن علي، أردت أن أخطب إلى رسول الله ﷺ ابنته فقلت: والله ما لي من شيء، ثم ذكرت صلته وعائدته، فخطبتها إليه، فقال: «وهل عندك شيء؟»، قلت: لا، قال: «فأين درعك الحطيمة التي أعطيتك يوم كذا وكذا؟»، قلت: هي عندي، قال: «فأعطها إياها». وله شاهد عند أبي داود عن ابن عباس، ولا منافاة، لأنه فهم أولاً أن مراده النقد، فنفاه، فلما سأله عن درعة علم أنه لا يريد خصوص النقد، فقال: فرسي وبدني، وفي النهاية: الحطيمة التي تحطم السيوف، أي: تكسرها، أو العريضة الثقيلة، أو نسبة إلى بطن من عبد القيس يقال لهم حطمة، كهمزة ابن محارب كانوا يعملون الدروع، وهذا أشبه الأقوال، انتهى. **(قال: أما فرسك فلا بد لك منها)** للحروب، **(وأما بدنك فبعها،)** أي: الدرع وهي مؤنثة وتذكر، **(فبعتها)** من عثمٰن بن عفان **(بأربعمائة وثمانين)** درهمًا، ثم أن عثمٰن رد الدرع إلى علي، فجاء بالدرع والدراهم إلى المصطفى، فدعا لعثمٰن بدعوات، كما في رواية، **(فجئته بها، فوضعتها في حجره فقبض منها قبضة،)** مفعول به بضم القاف أكثر من فتحها، ما قبضت عليه من شيء، كما في القاموس والصحاح، والمعنى أخذ بيده دراهم قبض عليها، **(فقال ـ أي بلال ـ)** بفتح الهمزة وسكون الياء حرف نداء: **(ابتع،)** إشتر **(بها لنا طيبًا)**.

وأمرهم أن يجهزوها، فجعل لها سرير مشروط، ووسادة من أدم حشوها ليف. وقال لعلي: إذا أتتك فلا تحدث شيئًا حتى آتيك.

فجاءت مع أم أيمن حتى قعدت في جانب البيت وأنا في جانب، وجاء رسول الله ﷺ فقال: أههنا أخي، قالت أم أيمن: أخوك وقد زوجته ابنتك؟ قال: نعم. ودخل ﷺ فقال لفاطمة ائتني بماء، فقامت إلى قعب في البيت فأتت فيه بماء فأخذه ومج فيه ثم ....

وفي رواية ابن أبي خيثمة، عن علي أمر ﷺ أن يجعل ثلث الأربعمائة وثمانين في الطيب، وعلى هذا فهذه القبضة ثلثها، أو أقل، وكملها إلى الثلث. ووقع عند ابن سعد وأبي يعلى، بسند ضعيف عن علي، فقال ﷺ: «اجعلوا ثلثين في الطيب وثلثًا في الثياب»، **(وأمرهم أن يجهزوها، فجعل لها سريرًا مشروطًا،)** أي: مجعول فيه شرائط، أي: حبال.

وفي القاموس: الشريط خوص مفتول يشرط به السرير ونحوه، **(ووسادة من أدم حشوها ليف،)** وعن جابر: كان فرشهما ليلة عرسهما إهاب كبش، رواه ابن فارس.

وفي رواية: كان لهما فراشان أحدهما محشو بليف، والآخر بحذاء الحذاءين وأربع وسائد، وسادتين من ليف وثنتين من صوف، ولا معارضة لجواز أن واحدة للنوم على السرير، والثلاثة في البيت. **(وقال لعلي: إذا أتتك فلا تحدث شيئًا)** من جماع ولا مقدماته **(حتى آتيك.)** زاد في رواية: فأرسل ﷺ أسماء بنت عميس، فهيأت البيت، فصلى العشاء، وأرسل فاطمة، **(فجاءت مع أم أيمن)** بركة الحبشية مولاته عليه السلام، **(حتى قعدت)** فاطمة مع أم أيمن **(في جانب البيت وأنا،)** أي: علي، كما في الرواية، **(في جانب)** آخر من البيت، **(وجاء رسول الله ﷺ)** بعدما صلى العشاء الآخرة، **(فقال: أههنا أخي! قالت أم أيمن،)** مباسطة له عليه السلام، لا مستفهمة إذ لا يخفى حال علي عليها، **(أخوك وقد زوجته ابنتك، قال: نعم،)** هو كأخي في المنزلة والمواخاة، التي سلفت بيني وبينه في الدين لا في النسب والرضاع، فلا يمتنع عليَّ تزويجي إياه بنتي.

صح أنه ﷺ قال له: «أنت مني بمنزلة هرون من موسى إلاَّ أنه لا نبي بعدي». **(ودخل ﷺ)** البيت **(فقال لفاطمة: ائتني بماء، فقامت)** امتثالاً لأمره، زاد في رواية: تعثر في ثوبها، وربما قال: في مرطها من الحياء، **(إلى قعب)** بقاف مفتوحة، فعين ساكنة فموحدة، قدح كبير، أو صغير، أو يروي الرجل، كما في القاموس، وفي مقدمة الفتح: هو إناء من خشب **(في البيت فأتت فيه بماء، فأخذه ومجّ فيه،)** أي: أخذ منه ماء ووضعه في فمه، ثم رمى به في القعب، **(ثم**

قال لها: تقدمي، فتقدمت، فنضح بين ثدييها وعلى رأسها وقال: اللهم إني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم. ثم قال أدبري فأدبرت فصب بين كتفيها. ثم فعل مثل ذلك بعلي رضي الله عنه. ثم قال له ادخل بأهلك بسم الله والبركة. خرجه أبو حاتم، وأحمد في المناقب بنحوه.

وفي حديث أنس عند أبي الخير القزويني الحاكمي: خطبها علي بعد أن خطبها أبو بكر ثم عمر ....

قال لها: تقدمي، فتقدمت، فنضح بفتحات رش (**بين ثدييها وعلى رأسها وقال: اللهم إني أعيذها بك،**) أجيرها بحفظك (**وذريتها من الشيطان الرجيم**) المطرود.

وقد استجاب اللّٰه تعالى دعاء أم مريم، فما بالك بدعاء سيد الخلق. (**ثم قال: أدبري،**) بفتح الهمزة، (**فأدبرت، فصب بين كتفيها، ثم فعل مثل ذلك بعلي رضي اللّٰه عنه.**) اختصر الرواية فلفظ: من عزى له ثم قال لعلي: ائتني بماء، قال: فعلمت الذي يريده، فقمت فملأت القعب ماء، فأتيته به، فأخذه فمجّ فيه، ثم صب على رأسي وبين ثديي، ثم قال لي: أدبر، فصب بين كتفي، ثم قال: اللهم إني أعيذه بك وذريته من الشيطان الرجيم.

وفي حديث أسماء بنت عميس، عند الطبراني تقديم علي على فاطمة في ذلك، (**ثم قال له: إدخل بأهلك باسم اللّٰه والبركة، خرجه أبو حاتم**) بن حبان التميمي البستي، (**وأحمد في المناقب،**) وكذا خرجه أبو داود كلاهما (**بنحوه،**) من حديث أنس، وحكايته ليلة البناء من قوله: وجاء رسول اللّٰه.. إلى آخر الحديث.

أما عن مشاهدة بأن يكون دخل مع النبي ﷺ لأنه خادمه، وكان ذلك قبل بلوغه، وقبل نزول الحجاب، وأما أن يكون حمله عن علي وهو ظاهر قوله، قال: فعلمت الذي يريد.. الخ، وروى النسائي عن علي: توضأ ﷺ في إناء ثم أفرغه على علي وفاطمة، ثم قال: «اللهم بارك فيهما، وبارك لهما في شملهما»، وهو بالتحريك الجماع.

في رواية: في شبليهما قال: في الصواعق، قيل: وهي تصحيف، فإن صحت فالشبل ولد الأسد، فيكون ذلك كشفًا وإطلاعًا منه ﷺ، على أنها تلد الحسنين، فأطلق عليهما شبلين وهما كذلك، انتهى.

يروى عن علي أنه ﷺ حين زوجه دعا بماء فمجّه، ثم صبه، ثم رشّه في جبينه وبين كتفيه، وعوّذه بقل هو اللّٰه أحد والمعوذتين.

(**وفي حديث أنس عند أبي الخير القزويني الحاكمي،**) وابن عساكر، وابن شاذان، بنحوه قال: (**خطبها علي،**) طلب تزويجها، (**بعد أن خطبها أبو بكر، ثم عمر،**) وذكرهما ذلك

فقال له عليه الصلاة والسلام: قد أمرني ربي بذلك.

قال أنس: ثم دعاني عليه الصلاة والسلام بعد أيام فقال: ادع لي أبا بكر وعمر وعثمٰن وعبد الرحمٰن وعدة من الأنصار، فلما اجتمعوا وأخذوا مجالسهم وكان علي غائبًا فقال ﷺ:

الحمد لله المحمود بنعمته، المعبود بقدرته، المطاع المرهوب من عذابه وسطوته، النافذ أمره في سمائه وأرضه، الذي خلق الخلق بقدرته، وميزهم بأحكامه، وأعزهم بدينه، وأكرمهم بنبيه محمد ﷺ. ....

لعلي كما في حديثه السابق فوقه، **(فقال له عليه الصلاة والسلام: قد أمرني ربي بذلك،)** التزويج المفهوم من خطبها.

وقد روى الطبراني برجال ثقات مرفوعًا، أن الله أمرني أن أزوج فاطمة من علي، ولا يقال لم أخره حتى سأله علي لجواز أن الأمر ورد بعد سؤال علي، أو قبله، بأن يزوجه إذا سأله. **(قال أنس: ثم دعاني عليه الصلاة والسلام بعد أيام، فقال: أدع لي أبا بكر وعمر وعثمٰن وعبد الرحمٰن)** بن عوف رضي الله عنهم ، **(وعدة من الأنصار،)** جماعة بينهم له، لا أنه قال له: أدع عدة، ففي رواية ابن عساكر، عن أنس: بينا أنا عند النبي ﷺ، إذ غشيه الوحي، فلما سرى عنه قال: «إن ربي أمرني أن أزوِّج فاطمة من علي، فانطلق فادع لي أبا بكر وعمر»، وسمى جماعة من المهاجرين وبعددهم من الأنصار، **(فلما اجتمعوا وأخذوا مجالسهم،)** أي: قعد كل واحد في مجلسه اللائق به، **(وكان علي غائبًا)** عن هذا المجلس، وما رواه ابن عساكر أنه عليه السلام أمر عليًا أن يخطب لنفسه، فخطب، وأوجب له ﷺ في حضوره فقبل، واستشهد على الصحابة الحاضرين على ذلك، فقال ابن كثير: هذا خبر منكر، **(فقال ﷺ: الحمد لله لمحمود،)** من أسماء الله تعالى، كما صرح به هذا الخبر، وعده بعض العلماء في أسمائه، وفي شعر حسان: فذو العرش محمود، لأنه تعالى حمد نفسه وحمده عباده **(بنعمته)** التي لا تتناهى ولا يستطاع حصرها ولا تضاهى، **(المعبود بقدرته،)** إذ لا قدرة على عبادته إلا بأقداره، **(المطاع،)** المتبع الذي ينقاد له فيما أراده، وفي التنزيل: ﴿أطيعوا الله﴾ [الأنفال: ٢٠]، **(المرهوب)** الذي يخاف **(من عذابه،)** وفي التنزيل: ﴿وإياي فارهبون﴾ [البقرة: ٤٠]، **(وسطوته)** قهره وإذلاله، **(النافذ أمره في سمائه وأرضه)** جنسهما، فالمراد جميع السموات والأرضين، **(الذي خلق الخلق)** قدرهم وأوجدهم **(بقدرته، وميزهم بأحكامه، وأعزهم بدينه وأكرمهم،)** كلهم مؤمنهم وكافرهم، إنسهم وجنهم وملكهم، **(بنبيه محمد ﷺ)**. ودليل العموم قوله تعالى: ﴿وما أرسلناك إلا رحمةً للعالمين﴾ [الأنبياء: ١٠٧] فإرساله إكرام لجميع الخلائق.

إن الله تبارك اسمه وتعالت عظمته جعل المصاهرة سببًا لاحقًا، أمرًا مفترضًا، أوشج به الأرحام، وألزم به الأنام، فقال عز من قائل ﴿**وهو الذي خلق من الماء بشرًا فجعله نسبًا وصهرًا وكان ربك قديرًا**﴾ [الفرقان/٥٤] فأمر الله يجري إلى قضائه، وقضاؤه يجري إلى قدره، ولكل قضاء قدر، ولكل قدر أجل، ولكل أجل كتاب، يمحو الله ما يشاء ويثبت ....

ويحتمل تخصيص الإكرام بالمؤمنين من الخلق، والأول أولى (**إن الله تبارك اسمه، وتعالت عظمته، جعل المصاهرة،**) المناكحة، (**سببًا،**) أمرًا يتوصل به إلى اتصال بعض الأنساب ببعض (**لاحقًا،**) لازمًا لا يستغنى عنه، ولا ينفك عن الناس. (**وأمرًا مفترضًا**) ثابتًا، وهو قريب في المعنى مما قبله، فهو إطناب مستحسن في الخطب، (**أوشج،**) بشين وجيم، أوصل (**به الأرحام**) القرابات، فإن من تزوج من قوم حصل بينه وبينهم قرابة بالنسل، ولم يذكر المجد، تعديته بالهمزة. وفي المغني: النقل بالهمزة قيل: كله قياسي، وقيل: سماعي في القاصر، والمتعدى إلى واحد. والحق أنه قياسي في القاصر، سماعي في غيره، وهذا ظاهر مذهب سيبويه، (**وألزم**) بلام وزاي، (**به**) بالتلبس بذلك السبب (**الأنام،**) وفي نسخة: بكاف وراء، من الإكرام، (**فقال عز من قائل:** ﴿**وهو الذي خلق من الماء بشرًا**﴾ [**الفرقان: ٥٤**]، من المني إنسانًا (**فجعله نسبًا،**) أي: ذا نسب، (**وصهرًا**) ذا صهر، بأن يتزوج ذكرًا أو أنثى طلبًا للتناسل.

قال الكيا الهراسي: وهو يدل على أن الله جعل الماء سبب الاجتماع والتآلف والرضاع، وفيه إشارة إلى المحرمات بالنسب والسبب، وأن كل ذلك تولد من الماء، (**فأمر الله يجري إلى قضائه،**) هو إرادته إيجاد العالم على نظامه العجيب، كذا في شرح المشكاة للشهاب المكي، وفي شرحه للأربعين، هو عند الأشعرية إرادته الأزلية المتعلقة بالأشياء على ما هي عليه، وفي شرح المقاصد: هو عبارة عن وجود جميع الموجودات في العالم مجتمعة، ومجملة على سبيل الإبداع.

(**وقضاؤه يجري إلى قدره،**) هو تعلق الإرادة بالأشياء في أوقاتها، كما في شرح المشكاة، وفي شرح الأربعين: إيجاده على ما يطابق العلم، وأنه يرحم من يشاء من خلقه فضلاً، ويعذب من شاء عدلاً، وفي شرح المقاصد: هو عبارة عن وجود مواد الموجودات الخارجية مفصلة واحدًا بعد واحد، فيما لا يزال بشهادة وإن من شيء إلا عندنا خزائنه، وما ننزله إلا بقدر معلوم، (**ولكل قضاء قدر، ولكل قدر أجل،**) مدة، (**ولكل أجل كتاب،**) لكل وقت وأمد حكم مكتوب فيه تحديده، (**يمحو الله**) منه (**ما يشاء ويثبت،**) بالتخفيف والتشديد، فيه ما يشاء من الأحكام وغيرها.

وعنده أم الكتاب. ثم إن الله تعالى أمرني أن أزوج فاطمة من علي بن أبي طالب، فاشهدوا أني قد زوجته على أربعمائة مثقال فضة إن رضي بذلك علي.

ثم دعا ﷺ بطبق من بسر ثم قال: انتهبوا، فانتهبنا.

ودخل علي فتبسم النبي ﷺ في وجهه ثم قال: إن الله عز وجل أمرني أن أزوجك فاطمة على أربعمائة مثقال فضة، أرضيت بذلك؟ فقال قد رضيت بذلك يا رسول الله، فقال عليه الصلاة والسلام: ....

واستدل به الحنفية على تبدل السعادة والشقاوة، وأجاب الأشعرية: بأن ذلك التبديل في غير الكتاب الأزلي لقوله: **(وعنده أم الكتاب،)** أي: أصله الذي لا يغير منه شيء، وهو ما كتبه في الأزل. وقيل: أصل الكتب وهو اللوح المحفوظ، إذ ما من كائن إلا وهو مكتوب فيه، وذكر هذا في هذا المقام للإلماج إلى أن من سنن المرسلين النكاح، لأن صدر الآية: ﴿ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك وجعلنا لهم أزواجًا وذرية﴾، وقد أخرج ابن أبي حاتم عن سعد بن هشام، قال: قلت لعائشة: إني أريد أن أتبتل، قالت: لا تفعل، أما سمعت اللّٰه يقول: وتلت الآية. **(ثم)** أقول: **(إن اللّٰه تعالى أمرني أن أزوج فاطمة من علي بن أبي طالب، فاشهدوا أني قد زوجته)** إياها **(على أربعمائة مثقال فضة.**

وفي الحديث السابق: أنه باع بدنه بأربعمائة وثمانين درهمًا، فيجوز أن الدراهم كانت مقدرة بما تساوي المثاقيل وزنًا، أو أنه زاد على ما باع به الدرع، **(إن رضي بذلك علي.)** وفي ذخائر العقبى: اختلف في صداقها كيف كان، فقيل: كان الدرع ولم يكن إذ ذاك بيضاء ولا صفراء، وقيل: كان أربعمائة وثمانين، وورد ما يدل لكلا القولين. ويشبه أن العقد وقع على الدرع، وأنه ﷺ أعطاها عليًا ليبيعها، فباعها، وأتاه بثمنها، فلا تضاد بين الحديثين، انتهى ملخصًا. وهذا الجمع مدلول الحديث السابق، ثم إياك أن تفهم أن هذا الصداق يماثلها.

وقد ذكر السيوطي، أنه رأى في بعض المجاميع عن التكريتي: أن مهر المثل لا يتصور في حق فاطمة، لأنه لا مثل لها، قال وهو قول حسن بالغ: **(ثم دعا ﷺ بطبق،)** أي: طلب طبقًا، على التوسع، أدخلت عليه الباء أو الباء سببية، والمفعول محذوف تقديره: دعا رجلاً بسبب إحضار طبق **(من بسر، ثم قال: انتهبوا،)** أمر من الانتهاب، وهو أخذ الجماعة الشيء على غير اعتدال، **(فانتهبنا، ودخل علي)** بعد ذلك، **(فتبسم النبي ﷺ في وجهه،)** تبشيرًا له، بأن اللّٰه رضيها لمن خطبها قبل، كما أرشد له قوله، **(ثم قال: إن اللّٰه عز وجل أمرني أن أزوجك فاطمة،)** فلا تنافي بين هذا وبين السابق، أن عليًا خطبها، وركن له المصطفى **(على أربعمائة مثقال فضة، أرضيت بذلك؟ فقال: قد رضيت بذلك يا رسول اللّٰه، فقال عليه الصلاة والسلام:**

جمع الله شملكما وأعز جدكما، وبارك عليكما، وأخرج منكما كثيرًا طيبًا.

قال أنس: فوالله لقد أخرج الله منهما الكثير الطيب.

والعقد لعلي وهو غائب محمول على أنه كان له وكيل حاضر، أو على أنه لم يرد به العقد، بل إظهار ذلك، ثم عقد معه لما حضر، ....

«**جمع اللّه شملكما وأعز جدكما**»، بفتح الجيم، حظكما، (**وبارك عليكما**،) ودعا لهما أيضًا بنحو ذلك ليلة البناء كما مر، (**وأخرج منكما**) نسلاً (**كثيرًا طيبًا**).

وفي رواية أبي الحسن بن شاذان: أنه لما زوجه وهو غائب قال: «جمع اللّه شملهما، وأطاب نسلهما، وجعل نسلهما مفاتيح الرحمة، ومعادن الحكمة، وأمن الأمة»، فلما حضر علي تبسم ﷺ وقال: «إن اللّه أمرني أن أزوجك فاطمة، وإن اللّه أمرني أن أزوجكها على أربعمائة مثقال فضة»، فقال: رضيتها يا رسول اللّه، ثم خرَّ علي ساجدًا للّه شكرًا، فلما رفع رأسه قال ﷺ: «بارك اللّه لكما، وبارك فيكما، وأعز جدكما، وأخرج منكما الكثير الطيب».

(**قال أنس**) بن مالك: راوي الحديث رضي اللّه عنه مشيرًا إلى أن اللّه تعالى أجاب دعاءه ﷺ، مؤكدًا ذلك بالقسم، (**فواللّه لقد أخرج**) اللّه (**منهما الكثير الطيب**) الطاهر، وجعل فيهم علماء وأولياء وكرماء، وملأ بهم الأرض وللّه الحمد، وهم نسل النبوة.

وقد روى الطبراني والخطيب، عن ابن عباس، قال ﷺ: «إن اللّه لم يبعث نبيًا قط إلا جعل ذريته من صلبه غيري، فإن اللّه جعل ذريتي من صلب علي»، ثم حديث أنس هذا، قال ابن عساكر: غريب فيه مجهول، وأقره الحافظ في اللسان، وإشارة صاحب الميزان إلى أنه كذب مردوده، كيف وله شاهد عند النسائي بإسناد صحيح عن بريدة: أن نفرًا من الأنصار قالوا لعلي: لو كانت عندك فاطمة، فدخل على النبي ﷺ ليخطبها، فسلم عليه فقال: «ما حاجة ابن أبي طالب؟»، قال: فذكرت فاطمة، فقال ﷺ: «مرحبًا وأهلاً»، فخرج إلى الرهط من الأنصار ينتظرونه، فقالوا: ما وراءك؟ قال: ما أدري غير أنه قال لي: مرحبًا وأهلاً، قالوا: يكفيك من رسول اللّه ﷺ، أحدهما قد أعطاك الأهل، وأعطاك الرحب، فقلما كان بعدها زوجة، قال: يا علي لا بد للعرس من وليمة، قال سعد: عندي كبش، وجمع له رهط من الأنصار آصعًا من ذرة، فلما كان ليلة البناء، قال: «يا علي لا تحدث شيئًا حتى تلقاني»، فدعا النبي ﷺ بماء فتوضأ، ثم أفرغه على علي وفاطمة، فقال: «اللهم بارك فيهما، وبارك عليهما، وبارك لهما في نسلهما»، (**والعقد لعلي وهو غائب محمول، على أنه كان له وكيل حاضر**) قبل العقد من المصطفى فورًا، (**أو على أنه لم يرد به العقد، بل إظهار ذلك ثم عقد معه لما حضر**،) وقد يرد على هذا قوله: اشهدوا أني قد زوجته، ثم لم ينقل عقده له بعد حضوره، إلا أن يقال قوله له:

أو على تخصيصه بذلك، جمعا بينه وبين ما ورد، مما يدل على شرط القبول على الفور.

وأخرج الدولابي، عن أسماء قالت: لقد أولم علي على فاطمة، فما كان وليمة في ذلك الزمان أفضل من وليمته، رهن ردعه عند يهودي بشطر من شعير، وكانت وليمته آصعًا من شعير وتمر وحيس. والحيس: التمر والأقط.

«أمرني اللَّه أزوجك فاطمة»، وإن كان إخبارًا تضمن العقد لقوله: «أرضيت؟»»، فقال علي: «قد رضيت»»، (**أو على تخصيصه بذلك**،) لأن له ﷺ أن يزوج من شاء لمن شاء، (**جمعا بينه وبين ما ورد مما يدل على شرط القبول على الفور.**

وقد ذهب المالكية إلى أن التفريق اليسير لا يضر، فلعل غيبة علي كانت قريبة جدًا، وقد يفهم من ظاهر الحديث أنه أتى في المجلس وهم ينتهبون البسر أو بعده، وأجاز أبو حنيفة التفريق مطلقًا، ومنعه الشافعي مطلقًا، هذا وأخذ بعضهم من هذا الخبر، أن نكاح القرابة القريبة ليس خلاف الأولى، كما تقول الشافعية، وأجيب بأن عليًا قريب بعيد، إذ المراد بالقرابة القريبة من هي في أول درجات الخؤلة والعمومة، وفاطمة بنت ابن عم، فهي بعيدة، ونكاحها أولى من الأجنبية؛ وأما الجواب بأن عليًا لم يكن كفؤ حينئذ لفاطمة سواه، فرد بأن أباه كافر، وأبوها سيد الخلق، (**وأخرج الدولابي**،) بفتح الدال وضمها، الحافظ أبو بشر محمد بن أحمد الرازي، (**عن أسماء قالت: لقد أولم علي على فاطمة، فما كان**) وجد (**وليمة في ذلك الزمان أفضل من وليمته**،) لتقللهم حينئذ (**رهن درعه عند يهودي**) لا ينافي أنه باعها، لأن عثمان ردها له، كما مر أو أنها غيرها لتخلل مدة بين العقد والبناء.

ولم أر تسمية اليهودي (**بشطر من شعير**،) قيل: أراد نصف مكوك، وقيل: نصف وسق، قاله في النهاية، (**وكانت وليمته آصعًا**،) بفتح الهمزة وضم الصاد ومد (**من شعير وتمر وحيس**) وكبش من عند سعد، وآصع ذرة من عند جماعة من الأنصار.

كما في حديث بريدة (**والحيس**،) بفتح الحاء المهملة، وسكون التحتية وسين مهملة، (**التمر والأقط**.) فعطفه على التمر من عطف الكل على الجزء، وهو بفتح الهمزة وكسر القاف.

قال عياض: هو جبن اللبن المستخرج زبده، وقيل: لبن مجفف مستحجر يطبخ به، وفي القاموس: الحيس: تمر يخلط بسمن، وأقط يعجن شديدًا، ثم يندر منه نواه. قال الحافظ: وقد يخلط مع هذه الثلاثة غيرها، كالسويق انتهى، ولا ينافي هذا قول الشاعر:

التمر والسمن جميعًا والأقط　　الحيس إلا أنه لم يختلط

لأنه أراد أنه لم يختلط فيما حضره، وأنها حيس بالقوة لوجود الأجزاء دون الخلط.

وأخرج أحمد في المناقب عن علي: كان جهاز فاطمة رضي الله عنها خميله وقربة ووسادة من أدم حشوها ليف.

[قتل كعب بن الأشرف وهي سرية محمد بن مسلمة]

(**وأخرج**) الإمام (**أحمد في المناقب عن علي،**) قال: (**كان جهاز فاطمة رضي اللَّه عنها، خميله،**) باللام والهاء، بساط له خمل، أي: هدب رقيق، والجمع خميل بحذف الهاء، (**وقربة ووسادة،**) بكسر الواو، مخدة (**من أدم**) جلد (**حشوها ليف،**) أي: وسريرًا مشروطًا، كما في الرواية السابقة، ومر أن في رواية: أربع وسائد، وأنه يجمع بأن واحدة على السرير، وثلاثة في البيت، ومر أن فرشهما ليلة عرسهما كان جلد كبش، وأنه كان لهما فراشان، ولا معارضة، لأن الجهاز مجموع ذلك، فبعض الرواة ذكر ما لم يذكر الآخر.

وروي عن الحسن البصري قال: كان لعلي وفاطمة قطيفة، إذا لبسوها بالطول انكشفت ظهورهما، وإذا لبسوها بالعرض انكشفت رؤوسهما، وجاء أنه ﷺ مكث ثلاثة أيام لا يدخل عليهما بعد البناء، ثم دخل في الرابع في غداة باردة وهما في لحاف واحد، فقال: «كما أنتما»، وجلس عند رأسهما، ثم أدخل قدميه وساقيه بينهما، فأخذ علي أحدهما فوضعها على صدره وبطنه، ليدفيهما، وأخذت فاطمة الأخرى فوضعتها على صدرها وبطنها لتدفيهما، وطلبت خادمًا فأمرها بالتسبيح والتحميد والتكبير.

وعن أنس قال: جاءت فاطمة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول اللَّه، إني وابن عمي، ما لنا فراش إلا جلد كبش ننام عليه بالليل، ونعلف عليه ناضحنا بالنهار، فقال: «يا بنية، اصبري، فإن موسى بن عمران أقام مع امرأته عشر سنين ما لهما فراش إلا عباءة قطوانية»، أي: بيضاء قصيرة الخمل، كما في النهاية، وهو بفتحتين نسبة إلى موضع بالكوفة كما في القاموس، وفي الصحيحين ومسند أحمد عن علي أن فاطمة شكت ما تلقى من أثر الرحى مما تطحن، فأتى النبي ﷺ سبي، فانطلقت فلم تجده، فأخبرت عائشة، فلما جاء ﷺ، أخبرته عائشة بمجيء فاطمة، فجاء ﷺ إلينا، وقد أخذنا مضاجعنا، فذهبت لأقوم فقال: «على مكانكما»، فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري، وقال: «ألا أعلمكما خيرًا مما سألتماني؟»، قلنا: بلى، قال: «كلمات علمنيهن جبريل، إذا أخذتما مضاجعكما من الليل، فكبرا ثلاثًا وثلاثين، وسبحا ثلاثًا وثلاثين، وأحمدا ثلاثًا وثلاثين، فهو خير لكما من خادم»، ويأتي إن شاء اللَّه تعالى من مناقبهما في الأولاد والكتب النبوية، واللَّه تعالى أعلم.

قتل كعب بن الأشرف

ثم سرية محمد بن مسلمة وأربعة معه إلى كعب بن الأشرف اليهودي، لأربع عشرة ليلة مضت من ربيع الأول، على رأس خمسة وعشرين شهرًا من الهجرة.

روى أبو داود والترمذي من طريق الزهري عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن

(**ثم سرية محمد بن مسلمة**،) بفتح الميم واللام، الأنصاري الأوسي، أبو عبد الرحمٰن، وقيل: أبو عبد الله شهد بدرًا والمشاهد كلها، وكان من فضلاء الصحابة، وهو أكبر من اسمه محمد فيهم، ولد قبل البعثة باثنتين وعشرين سنة في قول الواقدي، وهو ممن سمي محمدًا في الجاهلية ومات بالمدينة في صفر سنة ثلاث وأربعين. والإضافة بيانية، أي: السرية التي هي محمد، (**وأربعة معه**،) سيأتي أسماؤهم، وخص بالذكر لأنه الأمير عليهم والملتزم لقتل كعب، وإطلاق السرية عليهم، على قول ابن السكيت وغيره، أن مبدأها خمسة، كما مر (**إلى كعب بن الأشرف**،) بفتح الهمزة، وسكون المعجمة، وفتح الراء وبالفاء، (**اليهودي**،) حلفا.

قال ابن إسحٰق وغيره: كان عربيًا من بني نبهان، وكان أبوه أصاب دمًا في الجاهلية، فأتى المدينة، فحالف بني النضير، فشرف فيهم، وتزوج عقيلة بنت أبي الحقيق، فولدت له كعبًا، وكان طويلاً جسيمًا ذا بطن وهامة، شاعرًا مجيدًا، ساد يهود الحجاز بكثرة ماله، فكان يعطي أحبار يهود ويصلهم، فلما قدم النبي ﷺ المدينة، جاءه أحبار اليهود من بني قينقاع، وبني قريظة لأخذ صلته على عادتهم، فقال لهم: «ما عندكم من أمر هذا الرجل؟»، قالوا: هو الذي كنا ننتظر، ما أنكرنا من نعوته شيئًا، فقال لهم: «قد حرمتم كثيرًا من الخير، ارجعوا إلى أهليكم، فإن الحقوق في مالي كثير»، فرجعوا عنه خائبين، ثم رجعوا إليه وقالوا له: إنا أعجلنا فيما أخبرناك به أولاً، ولما استنبانا علمنا أنا غلطنا، وليس هو المنتظر، فرضي عنهم ووصلهم، وجعل لكل من تابعهم من الأحبار شيئًا من ماله، وكانت كما قال ابن سعد: (**لأربع عشرة ليلة**،) أي: في الليلة الرابعة عشر، لما يأتي أن قتله كان ليلاً (**مضت من ربيع**،) بالتنوين، (**الأول**،) وصف تابع له في الإعراب، وتجوز الإضافة من إضافة الشيء إلى نفسه لاختلاف اللفظين، نحو: حب الحصيد، واستعماله بدون شهر مخالف لقول الأزهري: العرب تذكر الشهور كلها مجردة من لفظ شهر إلا شهري ربيع ورمضان، للفرق بين ربيع الشهور والزمان، لاشتراك ربيع بين الشهر والفصل. فالتزموا لفظ شهر في الشهر، وحذفوه في الفصل للفصل، ولم يبال المصنف بذلك تبعًا للحافظ، لا من اللبس هنا لا سيما مع قوله: (**على رأس خمسة وعشرين شهرًا من الهجرة**) النبوية، (**روى أبو داود والترمذي من طريق الزهري**) محمد بن مسلم بن شهاب، (**عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن كعب بن مٰلك**) الأنصاري، أبي الخطاب المدني، الثقة العالم من رجال الصحيحين، مات في إمارة هشام، (**عن أبيه**) عبد الله أحد الإخوة الأنصاري، الشاعر المدني الثقة، يقال له: رؤية،

كعب بن مالك عن أبيه: أن كعب بن الأشرف كان شاعرًا، وكان يهجو رسول الله ﷺ ويحرض عليه كفار قريش. وكان النبي ﷺ قدم المدينة وأهلها أخلاط، فأراد استصلاحهم، وكان اليهود والمشركون يؤذون المسلمين أشد الأذى، فأمر رسول الله ﷺ بالصبر.

فلما أبى كعب بن الأشرف أن ينزع عن أذاه، ....

مات سنة سبع، أو ثمان وتسعين. **(أن كعب بن الأشرف كان شاعرًا، وكان يهجو رسول الله ﷺ، ويحرض عليه كفار قريش،)** واستأنف قوله: **(وكان النبي ﷺ قدم المدينة وأهلها أخلاط،)** جمع خلط كأحمال وحمل، أي: مجتمعون من قبائل شتى، **(فأراد)** لاختلاف عقائدهم وأحوالهم **(استصلاحهم،)** بجمعهم على كلمة الإسلام، **(وكان اليهود والمشركون يؤذون المسلمين أشد الأذى،)** كما قال تعالى: ﴿ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم، ومن الذين أشركوا أذى كثيرًا﴾ [آل عمران: ١٨٦]، **(فأمر رسول الله ﷺ،)** لفظ الرواية كما في الفتح، فأمر الله رسوله والمسلمين، **(بالصبر،)** قال تعالى: ﴿وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور﴾ [آل عمران: ١٨٦].

قال البيضاوي: من معزوماتها التي يجب العزم عليها، أو مما عزم الله عليه، أي: أمر به وبالغ فيه، **(فلما أبى كعب بن الأشرف أن ينزع عن أذاه،)** وقد كان عاهد النبي ﷺ، قبل أن لا يعين عليه أحدًا، فنقض كعب العهد، وسبه وسب أصحابه، وكان من عداوته، أنه لما قدم البشير أن يقتل من قتل ببدر، وأسر من أسر، قال كعب: أحق هذا؟ أترون أن محمدًا قتل هؤلاء الذين يسمى هذان الرجلان فهؤلاء أشراف العرب، وملوك الناس، والله لئن كان محمد أصاب هؤلاء القوم لبطن الأرض خير من ظهرها، فلما أيقن الخبر، ورأى الأسرى، مقرنين كبت وذل، وخرج إلى قريش يبكي على قتلاهم ويحرضهم على قتاله ﷺ، فنزل بمكة على المطلب بن أبي وداعة السهمي، وعنده زوجته عاتكة بنت أسيد بن أبي العيص، فأنزلته وأكرمته، فجعل يحرض على النبي، وينشد الأشعار، فبلغه ذلك، فدعا حسان فهجا المطلب وزوجته، وأسلما بعد رضي الله عنهما، فلما بلغ ذلك عاتكة ألقت رحله وقالت: ما لنا ولهذا اليهودي، فخرج من عندها وصار يتحول من قوم إلى قوم، فيفعل مثل ما فعل عند عاتكة ويبلغ خبره النبي ﷺ، فيذكره لحسان، فيهجوه فيفعلون معه كما فعلت عاتكة، ثم رجع إلى المدينة فشبب بنساء المسلمين حتى آذاهم. ذكر ابن إسحٰق وغيره قال في الإملاء، أي: تغزل فيهن وذكرهن بسوء، قال السهيلي: وكان قد شبب بمكة بأم المفضل زوج العباس فقال:

أراحل أنت لم ترحل بمنقبة   وتارك أنت أم الفضل بالحرم

أمر رسول الله ﷺ سعد بن معاذ أن يبعث رهطًا ليقتلوه.

وفي رواية قال ﷺ: من يتكفل لنا بابن الأشرف؟ - وفي أخرى: «من لكعب بن الأشرف» أي من ينتدب لقتله - فقد استعلن بعداوتنا وهجانا، وقد خرج إلى قريش فجمعهم على قتالنا. وقد أخبرني الله بذلك. ثم قرأ على المسلمين **﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبًا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً، أولئك الذين لعنهم الله﴾** [النساء/ ٥١، ٥٢].

في أبيات رواها يونس عن ابن إسحٰق. (**أمر رسول الله ﷺ سعد بن معاذ أن يبعث رهطًا ليقتلوه،**) ففعل كما يأتي، (**وفي رواية:**) عند ابن عائذ، من طريق أبي الأسود عن عروة، (**قال عليه الصلاة والسلام: «من يتكفل لنا بابن»،**) أي: بقتل ابن (**الأشرف**) كعب؟ (**وفي الأخرى**) عند البخاري، عن جابر قال رسول الله ﷺ: («**من لكعب بن الأشرف**»، فإنه قد آذى الله ورسوله»)، قال في الفتح: (**أي: من**) الذي (**ينتدب لقتله،**) أي: يتوجه له، وجمع شيخنا بين هذه الروايات، بأنه سأل خصوص سعد مرة، ثم قال: من لنا بابن الأشرف مرة ثانية، وفي أخرى: من لكعب بن الأشرف، وفي رواية ابن عائذ عن عروة، (**فقد استعلن**) الفاء تعليلية، والسين للتأكيد، أي: أعلن (**بعداوتنا،**) أو للطلب، والياء زائدة، أي: طلب إظهار عداوتنا حتى من غيره، (**وهجانا، وقد خرج إلى المشركين**) بمكة (**فجمعهم،**) حملهم (**على قتالنا،**) بقوله الشعر لهم، وتذكيرهم قتلى بدر. وعند ابن عائذ أيضًا عن الكلبي: أنه حالف قريشًا عند أستار الكعبة على قتال المسلمين، ثم لفظ ابن عائذ عن عروة: فأجمعهم على قتالنا، وتوقف فيه الجمال ابن هشام النحوي، بقول اللغويين أجمع في المعاني، خاصة نحو: فأجمعوا أمركم، وأما جمع، ففي المعاني كجمع كيده، والإجرام كجمع مالاً، قال: فإن صح لفظ الحديث وجب تأويله على حذف مضاف، أي: فاجمع رأيهم، انتهى. (**وقد أخبرني الله بذلك**).

حذف من الرواية ما لفظه: ثم قدم أخبث ما كان ينتظر قريشاً تقدم فيقاتلنا، (**ثم قرأ على المسلمين**) ما أنزل الله عليه فيه، (**﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبًا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت﴾**) [**النساء: ٥١**].

قال الجلال: صنمان لقريش، وقال البيضاوي: الجبت الصنم في الأصل، واستعمل في كل ما يعبد من دون الله، وقيل: أصله الجبس، وهو الذي لا خير فيه، فقلبت سينه تاء، والطاغوت الباطل من معبود أو غيره. **﴿ويقولون للذين كفروا﴾** لأجلهم وفيهم **﴿هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا﴾** أقوم دينًا، وأرشد طريقه، **﴿أولئك الذين لعنهم الله،﴾** طردهم،

ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا.

وفي الإكليل: فقد آذانا بشعره، وقوى المشركين.

﴿**ومن يلعن اللَّه فلن تجد له نصيرًا**﴾، مانعًا من عذابه، ذكر ابن عائذ في صدر هذه الرواية عن أبي الأسود، عن عروة قال: أنبعث عدو اللَّه يهجو رسول اللَّه ﷺ والمؤمنين ويمتدح عدوهم، ويحرضهم عليهم، فلم يرض بذلك حتى ركب إلى قريش فاستقواهم على رسول اللَّه ﷺ، فقال له أبو سفيان والمشركون: أديننا أحب إليك أم دين محمد وأصحابه، وأي ديننا أهدى في رأيك وأقرب إلى الحق؟، فقال: أنتم أهدى سبيلاً وأفضل، إلى أن قال: فأنزل اللَّه: ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبًا من الكتاب﴾ [آل عمران: ٢٣] الآية، وخمس آيات فيه وفي قريش، فجزم عروة بأنها نزلت في كعب، ونحوه ما روى أحمد وغيره، عن ابن عباس قال: لما قدم كعب مكة قالت قريش: ألا ترى إلى هذا المنبصر المنبتر من قومه، يزعم أنه خير منا ونحن أهل الحجيج، وأهل السدانة، وأهل السقاية، قال: أنتم خير، فنزل فيهم: ﴿إن شانئك هو الأبتر﴾ [الكوثر: ٣]، ونزلت: ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبًا من الكتاب﴾، إلى ﴿نصيرًا﴾ [آل عمران:٢٣].

وأخرج ابن إسحٰق عن ابن عباس، كان الذين حزبوا الأحزاب من قريش وغطفان وبني قريظة حيي بن أخطب، وسلام بن أبي الحقيق، وأبو رافع، والربيع، وعمارة، وهوذة، فلما قدموا على قريش قالوا: هؤلاء أحبار يهود، وأهل العلم بالكتب الأولى، فسلوهم أدينكم خير أم دين محمد؟ فسألوهم، فقالوا: دينكم خير من دينه، وأنتم أهدى منه وممن اتبعه، فأنزل اللَّه: ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبًا من الكتاب﴾ [آل عمران: ٢٣]، إلى قوله: ﴿ملكًا عظيمًا﴾ [النساء: ٥٤]، ولذا قال الجلال والبيضاوي: أنها نزلت في كعب، وفي جمع من اليهود خرجوا إلى مكة وساقا نحو القصة، وزاد البيضاوي: إنهم سجدوا لآلهة الكفار، ليطمئنوا إليهم.

وقوله في صدر عبارته نزلت في يهود، قالوا: عبادة الأصنام أرضى عند اللَّه مما يقول محمد، وقيل: في حيي وكعب في جمع من اليهود.. الخ، ليس بخلاف محقق، لإمكان حمل الأول المبهم على الثاني المبين، خصوص من نزلت فيه كما هو الواقع.

(**وفي الإكليل**) لأبي عبد اللَّه الحاكم من حديث جابر: (**فقد آذانا بشعره وقوى المشركين**) علينا، قال الحافظ: ووجدت لقتل كعب بن الأشرف سببًا آخر في فوائد عبد اللَّه بن إسحٰق الخراساني، بسند ضعيف من مرسل عكرمة، وهو أنه صنع طعامًا وواطأ جماعة من اليهود، أنه يدعو النبي ﷺ إلى الوليمة، فإذا حضر فتكوا به، ثم دعاه فجاء ومعه بعض أصحابه، فأعلمه جبريل بما أضمروه بعد أن جالسه، فقام يستره جبريل بجناحه، فلما فقدوه تفرقوا، فقال حينئذ: «من ينتدب لقتل كعب؟»، ويمكن الجمع بتعدد الأسباب، انتهى.

وفي رواية ابن إسحٰق: فقال محمد بن مسلمة، أخو بني عبد الأشهل: أنا لك به يا رسول الله، أنا أقتله، قال: فافعل إن قدرت على ذلك. قال: يا رسول الله إنه لا بد لنا أن نقول، قال: قولوا ما بدا لكم فأنتم في حل من ذلك.

(**وفي رواية ابن إسحٰق**) عن شيخه عبد اللّٰه بن أبي المغيث بن أبي بردة، (**فقال محمد بن مسلمة، أخو بني عبد الأشهل: أنا**) أتكفل (**لك به يا رسول اللّٰه، أنا أقتله، قال: فافعل إن قدرت على ذلك، قال:**) وفي البخاري عن جابر، فقال: أي محمد: يا رسول اللّٰه أتحب أن أقتله؟ قال: «نعم».

وعند الحاكم، عن جابر فقال ﷺ: «أنت له»، وفي رواية ابن عائذ، عن عروة، فسكت ﷺ، فقال محمد بن مسلمة: أقر صامت ومثله في فوائد سمويه، قال الحافظ: فإن ثبت احتمل أنه سكت أولاً، ثم أذن له، فإن في رواية عروة أيضًا أنه قال له: إن كنت فاعلاً فلا تعجل حتى تشاور سعد بن معاذ، قال: فشاوره، فقال له: توجه إليه، وأشك إليه الحاجة، وسله أن يسلفكم طعامًا، انتهى.

وعند ابن إسحٰق: فرجع محمد بن مسلمة ثلاثًا لا يأكل ولا يشرب إلا ما تعلق به نفسه، فذكر ذلك له ﷺ، فدعاه فقال: «لم تركت الطعام والشراب؟»، قال: يا رسول اللّٰه قلت لك قولاً لا أدري هل أفين لك به أم لا؟، قال: «إنما عليك الجهد».

وعند ابن عبد البر: فمكث أيامًا مشغول النفس بما وعده من قتل ابن الأشرف، فأتى أبا نائلة، وعباد بن بشر، والحٰرث بن أوس، وأبا عبس بن جبر فأخبرهم بما وعد به رسول اللّٰه ﷺ من قتله، فأجابوه وقالوا: كلنا نقتله، ثم أتوا رسول اللّٰه ﷺ فقالوا: (**يا رسول اللّٰه، لا بد لنا أن نقول**) قولاً غير مطابق للواقع، يسر كعبًا لنتوصل به إلى التمكن من قتله، وقال المبرد: حقه أن ...ول نتقول، يريد نفتعل قولاً نحتال به، (**قال: قولوا ما بدا لكم فأنتم في حل من ذلك،**) فأباح ...م الكذب، لأنه من خدع الحرب.

وفي البخاري: قال محمد: فأذن لي أن أقول شيئًا، قال: قل، فكأنه قال له ذلك، ثم قاله للجماعة. قال الحافظ: وظهر من سياق ابن سعد للقصة أنهم استأذنوه في أن يشكوا منه وأن يعيبوا دينه، انتهى..

قال ابن المنير: هنا لطيفة هي أن النيل من عرضه كفر، ولا يباح إلا بإكراه لمن قلبه مطمئن بالإيمان، وأين الإكراه هنا، وأجاب أن كعبًا كان يحرض على قتل المسلمين، وكان في قتله خلاصهم، فكأنه أكره الناس على النطق بهذا الكلام، بتعريضه إياهم للقتل، فدفعوا عن أنفسهم بألسنتهم، مع أن قلوبهم مطمئنة بالإيمان، انتهى. وهو حسن نفيس.

فاجتمع في قتله محمد بن مسلمة وأبو نائلة ـ بنون وبعد الألف تحتية ـ

وفي البخاري ومسلم: فأتاه محمد بن مسلمة، فقال: إن هذا الرجل قد سألنا صدقة، زاد الواقدي: ونحن ما نجد ما نأكل، وفي مرسل عكرمة: إن نبينا أراد منا الصدقة، وليس مال نصدقه، انتهى. وأنه قد عنانا، وإني قد أتيتك أستسلفك، قال كعب: وأيضًا والله لتملنه، قال: إنا قد اتبعناه فلا يجب أن ندعه حتى ننظر إلى أي شيء يصير شأنه، وقد أردنا أن تسلفنا وسقًا أو وسقين.

وفي رواية عروة: وأحب أن تسلفنا طعامًا، قال: وأين طعامكم؟ قالوا: أنفقناه على هذا الرجل وعلى أصحابه، قال: ألم يأن لكم أن تعرفوا ما أنتم عليه من الباطل، انتهى. قال: نعم ارهنوني، قالوا: أي شيء تريد؟، قال: ارهنوني نساءكم، قالوا: كيف نرهنك نساءنا وأنت أجمل العرب؟ زاد ابن سعد من مرسل عكرمة: ولأنا منك، وأي امرأة تمتنع منك لجمالك.

وفي رواية الخراساني: وأنت رجل حسان يعجب النساء، وحسان بضم الحاء، وشد السين المهملتين، ولعلهم قالوا له: أنت أجمل العرب تهكمًا، وإن كان هو في نفسه جميلاً كما قال الحافظ، انتهى. قال: فارهنوني أبناءكم، قالوا: كيف نرهنك أبناءنا، فيسب أحدهم، فيقال رهن بوسق أو وسقين، هذا عار علينا ولكنا نرهنك اللأمة، يعني السلاح. وفي مرسل عكرمة: ولكنا نرهنك سلاحنا مع علمك بحاجتنا إليه، قال: نعم.

وفي رواية الواقدي: وإنما قالوا له ذلك لئلا ينكر عليهم مجيئهم إليه بالسلاح، انتهى. فواعده أن يأتيه هكذا في الصحيح: أن الذي خاطب كعبًا بذلك، هو محمد بن مسلمة، وعند ابن إسحٰق وغيره من أهل المغازي: أنه أبو نائلة جاءه وقال له: ويحك يا ابن الأشرف، إني قد جئتك لحاجة أريد أن أذكرها لك فاكتم عني، قال: افعل، قال: كان قدوم هذا الرجل علينا بلاء من البلاء، عادتنا العرب ورمتنا عن قوس واحدة وقطعت عنا السبل حتى جاع العيال، وجهدت الأنفس، وأصبحنا قد جهدنا وجهد عيالنا، فقال كعب: أنا ابن الأشرف، فأما والله لقد كنت أخبرك يا ابن سلامة أن الأمر سيصير إلى ما أقول، فقال: إني أردت أن تبيعنا طعامًا لك، ونرهنك ونوثق لك، وتحسن في ذلك وإن معي أصحابًا على مثل رأيي، وقد أردت أن آتيك بهم، فتبيعهم وتحسن نرهنك من الحلقة ما فيه وفاء، فقال: إن في الحلقة لوفاء، وأومأ الدمياطي إلى ترجيحه، قال الحافظ: ويحتمل أن كلاً منهما كلمه في ذلك، لأن أبا نائلة أخوه من الرضاعة، ومحمد بن مسلمة ابن أخيه، **(فاجتمع في قتله،)** أي: الذهاب له، **(محمد بن مسلمة وأبو نائلة، بنون وبعد الألف تحتية،)** وهذا لفظ الفتح. وفي شرح المصنف: وبعد الألف همزة، ويمكن الجمع أنه يكتب بالياء، وينطق بالهمزة،

سلكان بن سلامة ـ وكان أخا كعب من الرضاعة ـ وعباد بن بشر، والحرث بن أوس بن معاذ، وأبو عبس بن جبر. وهؤلاء الخمسة من الأوس.

(سلكان،) بكسر السين المهملة، وإسكان اللام اسمه، وقيل: لقبه واسمه سعد، وقيل: سعد أخوه **(ابن سلامة)** بن وقش، بسكون القاف وفتحها، الأوسي الأشهلي.

شهد أحدًا وغيرها، وكان شاعرًا ومن الرماة المذكورين كما في الإصابة، **(وكان أخا كعب من الرضاعة،)** كما في البخاري.

وذكروا أنه كان نديمه في الجاهلية فكان يركن إليه. وعند الواقدي: أن محمد بن مسلمة كان أيضًا أخاه، ووقع في جميع نسخ مسلم إنما هو محمد بن مسلمة ورضيعه، وأبو نائلة. ونقل عياض عن شيخه القاضي الشهيد، يعني الحافظ أبا علي بن سكرة ، أن صوابه أبو نائلة بلا واو، كما ذكر أهل السير: أن أبا نائلة كان رضيعًا لابن مسلمة، انتهى. فتحصل أن أبا نائلة رضيع لمحمد وكعب **(وعباد،)** بفتح العين وشد الموحدة.

(ابن بشر،) بكسر الموحدة وإسكان المعجمة، الأشهلي الأوسي البدري، من كبار الصحابة، استشهد يوم اليمامة، وله خمس وأربعون سنة.

قال البرهان: ورأيت بخط ابن الجوزي في جامع الترمذي ابن بشير بزيادة ياء ولا أعلم ذلك في الصحابة، **(والحرث بن أوس بن معاذ)** بن النعمان بن امرىء القيس، ابن أخي سعد بن معاذ.

ووقع في رواية الحميدي الحرث بن معاذ، نسبه إلى جده ومن قال: الحرث بن أوس بن النعمان، نسبه إلى جده الأعلى، وذكر ابن عائذ: أن عمه سعدًا بعثه مع ابن مسلمة، وقول ابن الكلبي وتبعه أبو عمر، استشهد يوم أحد، وهو ابن ثمان وعشرين سنة. قال في الإصابة: وهم، لأن أحدًا قبل الخندق بمدة.

وقد روى أحمد وصححه ابن حبان عن عائشة قالت: خرجت يوم الخندق، فسمعت حسًا فالتفت فإذا أنا بسعد بن معاذ، ومعه ابن أخيه الحرث بن أوس، نعم ذكر ابن إسحق في شهداء أحد الحرث بن أوس بن معاذ، لكن لم يقل إنه ابن أخي سعد، فهو غيره، انتهى ملخصًا.

(وأبو عبس،) بمهملتين بينهما موحدة، عبد الرحمن على الصحيح كما قال النووي وغيره، وقيل: عبد الله **(بن جبر،)** بفتح الجيم، وإسكان الموحدة، وقيل: ابن جابر بن عمرو بن زيد الأنصاري الأوسي الحارثي البادري، المتوفى سنة أربع وثلاثين عن سبعين سنة، وصلى عليه عثمان. له في الكتب الستة ومسند أحمد حديث واحد وهو قوله ﷺ: «من أغبرت قدماه في سبيل الله حرّمه الله على النار». **(وهؤلاء الخمسة من الأوس)** فتفردت الأوس بقتل كعب، كما

....

تفردت الخزرج بقتل سلام بن أبي الحقيق، قاله عبد الغني الحافظ، وفي البخاري عن سفيٰن بن عيينة، عن عمرو بن دينار: أن ابن مسلمة جاء معه برجلين، قال سفيٰن: وقال غير عمرو، وأبو عبس بن جبر والحٰرث بن أوس، وعباد بن بشر.

قال الحافظ: فعلى هذا كانوا خمسة، وكذا سماهم في رواية ابن سعد، ويؤيده قول عباد بن بشر، وكان اللّٰه سادسنا، وهو أولى مما وقع في رواية الحاكم وغيره، إنهم ثلاثة فقط، ويمكن الجمع بأنهم كانوا مرة ثلاثة، وفي الأخرى خمسة، انتهى.

ووقع في الشامية عدهم ستة، فزاد الحٰرث بن عبس، وفيه نظر، فليس في الصحابة من سمى بذلك إلا الحٰرث بن عيسى، وقيل: ابن عبس، بالموحدة العبدي أحد وفد عبد القيس، كما في الإصابة وقدوم عبد القيس سنة تسع ولهم قدمة قبل ذلك سنة خمس وأيامًا كان، فهذه القصة سابقة على القدمتين، لأنها في الثالثة، وأيضًا فليس أوسيًا، والذاهبون لقتله أوسيون، باتفاق. وأخرج ابن إسحٰق بإسناد حسن.

عن ابن عباس قال: مشى معهم رسول اللّٰه ﷺ إلى بقيع الغرقد، ثم وجههم وقال: «إنطلقوا على اسم اللّٰه، اللهم أعنهم»، ثم رجع ﷺ إلى بيته وهو في ليلة مقمرة، وأقبلوا حتى انتهوا إلى حصنه، وكان حديث عهد بعرس، فهتف به أبو نائلة، فوثب في ملحفته فأخذته امرأته بناحيتها وقالت: إنك امرؤ تحارب، وإن أصحاب الحروب لا ينزلون في مثل هذه الساعة، قال: إنه أبو نائلة، لو وجدني نائمًا ما أيقظني، فقالت: واللّٰه إني لأعرف في صوته الشر، ولم تسم امرأة كعب كما في مقدمة الفتح.

وقوله في الفتح: تقدم أن اسمها عقيلة سهو، وإذ المتقدم أن عقيلة أمه، وفي البخاري قالت: أسمع صوته كأنه يقطر منه الدم، قال: إنما هو أخي محمد بن مسلمة، ورضيعي أبو نائلة، إن الكريم لو دعي إلى طعنة بليل لأجاب، انتهى. فنزل فتحدث معهم ساعة، وتحدثوا معه وقالوا: هل لك يا ابن الأشرف أن تمشي إلى شعب العجوز، فنتحدث به بقية ليلتنا، فقال: إن شئتم، فخرجوا يتماشون، فمشوا ساعة، ثم إن أبا نائلة شام يده، بمعجمة وميم مخففًا، أدخلها في فود رأسه، ثم شم يده، فقال: ما رأيت كالليلة طيبًا أعطر، ثم مشى ساعة، ثم عاد لمثلها حتى اطمأن، ثم مشى ساعة، ثم عاد لمثلها، فأخذ بقود رأسه وقال: اضربوا عدو اللّٰه.

وفي البخاري: أن ابن مسلمة قال لأصحابه: إذا ما جاء كعب فإني قائل بشعره، أي: آخذ به من إطلاق القول على الفعل مجازًا وأشمه، فإذا رأيتموني استمكنت من رأسه فدونكم فاضربوه، فنزل إليهم متوشحًا وهو ينفح منه ريح الطيب، فقال: ما رأيت كاليوم ريحًا، أي: أطيب، فقال: عندي أعطر نساء العرب، وأكمل العرب، فقال ابن مسلمة: أتأذن لي أن أشم

وفي رواية ابن سعد: فلما قتلوه وبلغوا بقيع الغرقد ....

رأسك؟ قال: نعم، فشمه، ثم أشم أصحابه، ثم قال: أتأذن لي؟ قال: نعم، فيحتمل أن كلا من محمد بن مسلمة وأبي نائلة استأذنه في ذلك.

وفي رواية الواقدي: وكان كعب يدهن بالمسك المفتت والعنبر حتى يتلبد في صدغيه، انتهى. فضربوه، فاختلفت عليه أسيافهم، فلم تغن شيئًا. قال محمد بن مسلمة: فذكرت مغولاً في سيفي حين رأيت أسيافنا لا تغني شيئًا، فأخذته وقد صاح عدو الله صيحة لم يبق حولنا حصن إلا أوقدت عليه نار، فوضعته في ثنته، ثم تحاملت عليه حتى بلغت عانته، فوقع عدو الله. إلى هنا رواية ابن إسحٰق، وميزت الزائد عليها بعزو، أوله وقول انتهى آخره، وثنته، بضم المثلثة وشد النون المفتوحة، أي: سرته، كما هو رواية ابن سعد، والمغول، بكسر الميم وسكون الغين المعجمة، وفتح الواو، شبه سيف قصير تغطيه الثياب، أو حديدة دقيقة لها حد ماض، وقفا أو سوط دقيق يشده الفاتك على وسطه ليغتال به الناس، كما في النهاية.

وعند ابن عائذ عن الكلبي: فضربوه حتى برد وصاح عند أول ضربة، واجتمعت اليهود، فأخذوا على غير طريق الصحابة ففاتوهم.

وعند ابن سعد: أنه صاح، وصاحت امرأته: يا آل قريظة والنضير مرتين، واستشكل قتله على هذا الوجه. وأجاب المازري: بأنه إنما قتله كذلك، لأنه نقض عهد النبي ﷺ وهجاه وسبه، وكان عاهده أن لا يعين عليه أحدًا، ثم جاءه مع أهل الحرب معينًا عليه، قال عياض: وقدر لأن محمد بن مسلمة لم يصرح له بالأمان في شيء من كلامه، وإنما كلمه في أمر البيع والشراء، واشتكى إليه وليس في كلامه عهد ولا أمان، قال: ولا يحل لأحد أن يقول أن قتله كان غدرًا. وقد قال ذلك إنسان في مجلس علي بن أبي طالب، فأمر به فضربت عنقه، وإنما يكون الغدر بعد أمان موجود، وكعب كان قد نقض عهده ﷺ ولم يؤمنه محمد ورفقته، لكنه استأنس بهم، فتمكنوا منه من غير عهد ولا أمان.

قال: وأما ترجمة البخاري على هذا الحديث، باب الفتك في الحرب فليس معناه الغدر، بل الفتك هو القتل على غرة وغفلة، والغيلة نحوه، انتهى.

وأقره النووي وقال السهيلي في هذه القصة: قتل المعاهد إذا سب الشارع، خلافًا لأبي حنيفة، ونظر فيه الحافظ بأن صنيع البخاري في الجهاد، يعطي أن كعبًا كان محاربًا حيث ترجم الفتك بأهل الحرب، وترجم له أيضًا الكذب في الحرب، وفيه قتل المشرك بغير دعوة، إذا كانت الدعوة العامة قد بلغته، وجواز الكلام المحتاج إليه في الحرب، ولو لم يقصد قائله إلى حقيقته.

(وفي رواية ابن سعد: فلما قتلوه وبلغوا بقيع الغرقد) قال عياض في المشارق بالموحدة، بلا خلاف، سميت به مقبرة المدينة لشجرات غرقد وهو العوسج، كانت فيه، انتهى.

كبروا، وقد قام عليه الصلاة والسلام تلك الليلة يصلي، فلما سمعوا تكبيرهم كبر وعرف أن قد قتلوه، ثم انتهوا إليه فقال: أفلحت الوجوه. قالوا وجهك يا رسول الله، ورموا برأسه بين يديه، فحمد الله تعالى على قتله.

وفي كتاب «شرف المصطفى» أن الذين قتلوا كعبًا حملوا رأسه في مخلاة إلى المدينة، فقيل إنه أول رأس حمل في الإسلام.

وأصاب ذباب السيف الحٰرث بن أوس بن معاذ فجرح ونزف الدم فتفل عليه

وفي القاموس: الغرقد شجر عظام، أو العوسج إذا عظم، وسمي به مقبرة المدينة لأنه كان منبتها، وهذا صريح في قدم تسميته بذلك، وذكر الأصمعي أنه سمي لقَطْع غرقدات دفن فيها ابن مظعون، ومران موته في السنة الثانية، **(كبروا وقد قام عليه الصلاة والسلام تلك الليلة يصلي، فلما سمعوا تكبيرهم كبر، وعرف أن،)** أي: أنهم **(قد قتلوه، ثم انتهوا إليه)**.

وفي رواية ابن إسحٰق: ثم جئنا رسول الله ﷺ آخر الليل، وهو قائم يصلي، فسلمنا عليه، فخرج إلينا، فأخبرناه بمقتل عدو الله، **(فقال: أفلحت الوجوه، قالوا: وجهك،)** وفي الفتح: والسبل، قالوا: ووجهك **(يا رسول الله،)** بواوين وحذفها أمس بالأدب، لأنها تثبت فلاح وجهه مع وجوههم، إلا أن كلاً عزاه لابن سعد، **(ورموا برأسه بين يديه، فحمد الله تعالى على قتله)**، لعنه الله.

(وفي كتاب شرف المصطفى) لأبي سعد النيسابوري: **(أن الذين قتلوا كعبًا، حملوا رأسه في مخلاة إلى المدينة، فقيل: إنه أول رأس حمل في الإسلام،)** وقيل: بل رأس أبي عزة الجمحي الذي قال له ﷺ: «لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين»، فقتل، واحتمل رأسه في رمح إلى المدينة، قاله السهيلي في الروض.

قال البرهان في غزوة بدر: فإن صح ما قال، فمراده من بلدة إلى بلدة، أو من مكان بعيد إلى المدينة فلا ينافي ما رواه ابن ماجه بسند جيد عن عبد الله بن أبي أوفى، لما قتل أبو جهل، حمل رأسه إلى رسول الله ﷺ، لأنه عليه السلام كان قريبًا جدًا من مكان الوقعة، انتهى.

وفي مبهمات ابن بشكوال: أن عصماء جيء برأسها إلى النبي ﷺ، وقتلها قبل كعب.

(و) في حديث ابن عباس عند ابن إسحٰق: **(أصاب ذباب السيف الحٰرث بن أوس بن معاذ، فجرح)** في رأسه، أو في رجله أصابه بعض أسيافنا، كذا فيه على الشك، **(ونزف الدم،)** قال: فجرحنا حتى سلكنا عن بني أمية بن زيد، ثم على بني قريظة، ثم على بعاث، حتى استندنا في حرة العريض، وقد أبطأ علينا صاحبنا، فوقفنا له ساعة، ثم أتانا يتبع آثارنا، فاحتملناه فجئنا به إلى رسول الله ﷺ آخر الليل، **(فتفل عليه الصلاة والسلام على جرحه،)** زاد في رواية الواقدي:

الصلاة والسلام على جرحه فلم يؤذه بعد.

[غزوة غطفان]

غزوة غطفان، وهي غزوة ذي أمر- بفتح الهمزة والميم- ....

(فلم يؤذه بعد) وبقية رواية ابن إسحٰق: ورجعنا إلى أهلنا، وقد خافت يهود لوقعتنا بعدو اللّٰه، فليس بها يهودي إلا وهو يخاف على نفسه.

وفي رواية: فلما أصبح ﷺ قال: «من ظفرتم به من رجال يهود فاقتلوه»، فخافت اليهود، فلم يطلع من عظمائهم أحد، ولم ينطقوا وخافوا أن يبيتوا كما بيت.

وفي مرسل عكرمة عند ابن سعد: فأصبحت يهود مذعورين، فأتوا النبي ﷺ فقالوا: قتل سيدنا غيلة، فذكرهم صنيعه وما كان يحرض عليه، ويؤذي المسلمين، فخافوا، فلم ينطقوا ثم دعاهم إلى أن يكتبوا بينه وبينهم صلحًا، فكان ذلك الكتاب مع علي بعد، وروى الحاكم القصة في المستدرك بنحو رواية ابن إسحٰق، وزاد: وقال عباد بن بشر في ذلك شعرًا:

صرخت به فلم يعرض لصوتي ... وأوفى طالعًا من رأس خدر
فعدت له فقال: من المنادي؟ ... فقلت: أخوك عباد بن بشر
وهذي درعنا هنا فخذها ... لشهران وفي أو نصف شهر
فقالوا: معاشر سغبوا وجاعوا ... وما عدموا الغنى من غير فقر
فأقبل نحونا يهوي سريعًا ... وقال لنا: لقد جئتم لأمر
وفي أيماننا بيض حداد ... مجربة بها الكفار نفري
فعانقه ابن مسلمة المردي ... به الكفار كالليث الهزبر
وشد بسيفه صلتا عليه ... فقطره أبو عبس بن جبر
وكان اللّٰه سادسنا فأبنا ... بأنعم نعمة وأعز نصر
وجاء برأسه نفر كرام ... هم ناهيك من صدق وبر

غزوة غطفان

بفتح المعجمة، والطاء المهملة، قبيلة من مضر، أضيفت لها الغزوة، لأن بني ثعلبة الذين قصدهم من غطفان، (وهي) كما قال ابن إسحٰق: (غزوة ذي أمر) أي: المسماة بهذا كالأول، فدفع توهم الواقف على العبارتين أنهما غزوتان، (**بفتح الهمزة والميم**) وشد الراء، موضع من ديار غطفان، قاله ابن الأثير وغيره.

وقال ابن سعد: بناحية النخيل، وأفاد قول البكري في معجمه: أفعل من المرارة أنه ممنوع

وسماها الحاكم غزوة أنمار. وهي بناحية نجد.

كانت لثنتي عشرة مضت من ربيع الأول على رأس خمسة وعشرين شهرًا من الهجرة.

وسببها: أن جمعًا من بني ثعلبة ومحارب تجمعوا يريدون الإغارة، جمعهم دعثور . ابن الحرث المحاربي - وسماه الخطيب: غورث، ....

الصرف، (**وسماها الحاكم غزوة أنمار**) فلها ثلاثة أسماء، (**وهي بناحية نجد**) عند واسط الذي بالبادية، كما في معجم البكري، (**وكانت لثنتي عشرة مضت من**) شهر (**ربيع الأول على رأس خمسة وعشرين شهرًا من الهجرة.**

كذا قاله ابن سعد، ولا ينتظم مع قوله: إن قتل كعب، كان لأربع عشرة ليلة مضت من ربيع، وأنهم جاؤوا برأسه تلك الليلة للنبي ﷺ بالمدينة، فإن ما هنا يقتضي أنه لم يكن تلك الليلة بالمدينة. نعم، قال ابن إسحٰق: أقام بنجد صفر كله، أو قريبًا من ذلك، وجزم أبو عمر بأنه أقام صفر كله، وعليهما يصح كون السرية في التاريخ المذكور، إذ من لازم إقامته صفر بنجد، أن خروجه قبل ربيع، وعلى هذا يكون ابن سعد متبوع المصنف بنى كلامه هنا على قول غير الذي مشى عليه في السرية، والعلماء إذا مشوا في محل على قول، وعلى غيره في آخر، لا يعد تناقضًا، (**وسببها**) كما عند ابن سعد، (**أن جمعًا من بني ثعلبة**) بن سعد بن قيس، بسكون العين، ابن ذبيان، بمعجمة، فموحدة، فتحتية، فألف فنون، ابن بغيض، بفتح الموحدة، وكسر المعجمة، وإسكان التحتية وضاد معجمة، ابن ريث، براء مفتوحة، وتحتية ساكنة ومثلثة، ابن غطفان ابن سعد بن قيس عيلان، (**و**) من بني (**محارب**) بضم الميم وحاء مهملة وراء، فموحدة، ابن خصفة، بمعجمة، فمهملة، ففاء مفتوحات، ابن قيس عيلان، بفتح العين المهملة، وسكون التحتية، فغطفان ومحارب ابنا عم، (**تجمعوا، يريدون الإغارة**) ولفظ ابن سعد: يريدون أن يصيبوا من أطراف رسول الله ﷺ، (**جمعهم دعثور**) بضم الدال وسكون العين المهملتين، وضم المثلثة وإسكان الواو فراء.

(**ابن الحرث المحاربي**) نسبة لمحارب المذكور، هكذا سماه ابن سعد ونسبه، (**وسماه الخطيب غورث**) بفتح المعجمة، وعن المستملي والحموي: إهمالها، لكن قال عياض الصواب بمعجمة وإسكان الواو وفتح الراء ومثلثة، وبعضهم ضمَّ أوَّله.

قال القرطبي: والفتح أصح مأخوذ من الغرث وهو الجوع، وقال الخطابي: يقال له غويرث، أي: بمعجمة، أو عويرث، أي: بمهملة على التصغير، والصحيح بالغين المعجمة، انتهى.

وغيره: عورك ـ وكان شجاعًا.

فندب رسول الله ﷺ المسلمين وخرج في أربعمائة وخمسين فارسًا، واستخلف على المدينة عثمٰن بن عفان رضي الله عنه. فلما سمعوا بمهبطه ﷺ هربوا في رؤوس الجبال، فأصابوا رجلاً منهم من بني ثعلبه يقال له: حبان، فأدخل

(وغيره عورك) بكاف آخره بدل المثلثة مع إعجام أوّله وإهماله، وظاهر كلام ابن بشكوال أن دعثورًا غير غورث، وفي الإصابة قصة دعثور، تشبه قصة غورث المخرجة في الصحيح من حديث جابر، فيحتمل التعدد أو أحد الإسمين، لقب أن ثبت الإتحاد، انتهى. بل يمكن كما قال شيخنا: إن دعثورًا يقال له غورث، وأحدهما اسم، والآخر لقب، غايته أنه شارك المذكور في الصحيح، في التسمية بغورث، **(وكان شجاعًا فندب،)** أي: دعا **(رسول الله ﷺ المسلمين)** للخروج، أو حثهم عليه، **(وخرج في أربعمائة وخمسين فارسًا،)** أي: شجاعًا، أو تناوبوا ما معهم من الأفراس، فعدوا فرسانًا فلا ينافي قول ابن سعد في أربعمائة وخمسين رجلاً، ومعهم أفراس.

قال البرهان: ولا أعلم عدتها، **(واستخلف على المدينة عثمٰن بن عفان رضي الله عنه،)** ذا النورين أمير المؤمنين، **(فلما سمعوا بمهبطه ﷺ)** بلادهم، **(هربوا في رؤوس الجبال،)** فرقًا ممن نصر بالرعب، **(فأصابوا،)** أي: المسلمون، لما كانوا بذي القصة كما في الرواية، بفتح القاف والصاد المهملة الثقيلة، وتاء تأنيث، موضع على أربعة وعشرين ميلاً من المدينة، **(رجلاً منهم من بني ثعلبة،)** زاد في نسخة: كالعيون، **(يقال له حبان،)** بكسر الحاء وبالموحدة، بالقلم، ولا أعلم له ترجمة في الصحابة، ولا التصريح بإسلامه، فينبغي أن يستدرك على من لم يذكره لتصريح، بأنه أسلم.

كذا قاله البرهان بناء على هذا التصحيف الواقع من النساخ، والصواب ما في الشامية أنه جبار، بالجيم وشد الموحدة، وبعد الألف راء، فقد ذكره كذلك أبو بكر بن فتحون في ذيل الاستيعاب، وصاحب الإصابة كلاهما في حرف الجيم، فقالا: جبار الثعلبي أسره الصحابة في غزوة ذي أمر، فادخلوه على النبي ﷺ، فدعاه إلى الإسلام فأسلم، ذكره الواقدي.

زاد في الإصابة، وذكر، أي الواقدي، في موضع آخر أنه كان دليل النبي ﷺ إلى غطفان، فهربوا، انتهى.

وغلط بعض المتأخرين لما رأى كلامي البرهان والشامي، فحكاهما قولين في اسمه، وما درى أن الحافظ في التبصير استوفى حبان، بالمهملة والنون، وما ذكره فيهم، ولكن القوس في يد غير باريها، **(فأدخل،)** أي: أدخله الصحابة بعد أن قالوا له: أين تريد؟، قال: يثرب لأرتاد

على رسول الله ﷺ فدعاه إلى الإسلام فأسلم، وضمه إلى بلال.

وأصاب النبي ﷺ مطر فنزع ثوبيه ونشرهما على شجرة ليجفا، واضطجع تحتهما، وهم ينظرون، فقالوا لدعثور: قد انفرد محمد فعليك به، فأقبل ومعه سيف حتى قام على رأسه عليه الصلاة والسلام فقال: من يمنعك مني اليوم؟ فقال له النبي: الله. فدفع جبريل في صدره، فوقع السيف من يده، فأخذه النبي ﷺ فقال: من يمنعك مني؟ قال: لا أحد يمنعني منك، وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله. ثم أتى قومه فدعاهم إلى الإسلام وأنزل الله ﴿**يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم**﴾ الآية. [المائدة/١١].

لنفسي وأنظر (**على رسول الله ﷺ**،) فأخبره من خبرهم، وقال: لن يلاقوك، سمعوا بمسيرك هربوا في رؤوس الجبال، وأنا سائر معك، (**فدعاه إلى الإسلام، فأسلم**) رضي الله عنه، (**وضمه**) النبي ﷺ (**إلى بلال**) ليعلمه الشرائع، (**وأصاب النبي ﷺ**) وأصحابه (**مطر، فنزع ثوبيه، ونشرهما على شجرة ليجفا، واضطجع تحتهما وهم**،) أي: المشركون (**ينظرون**) إليه صلوات الله وسلامه عليه، لأنهم كانوا بمرأى منه، وقد اشتغل المسلمون في شؤونهم، (**فقالوا لدعثور**:) لشجاعته (**قد انفرد محمد فعليك به**).

وفي رواية: لما رآه قال: قتلني الله إن لم أقتل محمدًا. (**فأقبل ومعه سيف، حتى قام على رأسه عليه الصلاة والسلام، فقال: «من يمنعك مني اليوم؟»**.) وفي رواية: الآن، (**فقال له النبي ﷺ: الله**) يمنعني منك»، (**فدفع جبريل في صدره، فوقع السيف من يده**) بعد وقوعه على ظهره، (**فأخذه النبي ﷺ، فقال: من يمنعك مني؟ قال: لا أحد يمنعني منك، وأنا أشهد أن لا إله إلاّ الله وأنك**،) وفي العيون: وأن محمدًا (**رسول الله**).

زاد ابن فتحون في الذيل: فأعطاه ﷺ سيفه، ثم أقبل بوجهه فقال: أما والله لأنت خير مني، فقال ﷺ: «أنا أحق بذلك منك»، (**ثم أتى قومه**،) فقالوا له: ما لك، ويلك، فقال: نظرت إلى رجل طويل أبيض، قد دفع في صدري، فوقعت لظهري، فعرفت أنه ملك، وشهدت بأن محمدًا رسول الله لا أكثر عليه جمعًا، (**فدعاهم إلى الإسلام**).

قال في رواية الواقدي: فاهتدى به خلق كثير، (**وأنزل الله تعالى**) على ما ذكر الواقدي، وابن سعد في طائفة (﴿**يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم**﴾) [**المائدة: ١١**]، بالقتل والإهلاك، يقال: بسط إليه يده، إذا بطش، (**الآية**.) وقال قتادة ومجاهد وغيرهما: نزلت في بني النضير، وقيل: والمصطفى بعسفان، لما أراد المشركون الفتك بالمسلمين وهم في الصلاة، فأنزل الله صلاة الخوف.

ويقال كان ذلك في ذات الرقاع.

ثم رجع رسول الله ﷺ ولم يلق كيدًا، وكانت غيبته إحدى عشرة ليلة.

[غزوة بحران]

وتسمى غزوة بني سليم، من ناحية الفرع - بفتح الفاء والراء - كما قيده السهيلي، ....

قال القشيري: وقد تنزل الآية في قصة، ثم تنزل في أخرى، لإذكار ما سبق، **(ويقال كان ذلك،)** أي: قصة السيف ونزول الآية، **(في)** غزوة **(ذات الرقاع،)** واستظهره اليعمري إذ قال: هناك الظاهر أن الخبرين واحد، لكن قال غيره من المحققين: الصواب أنهما قصتان في غزوتين، نقله المصنف ثمة، وقال ابن كثير: إن كانت هذه القصة التي هنا محفوظة، فهي غيرها قطعًا، لأن ذلك الرجل اسمه غورث، ولم يسلم، بل استمر على دينه، لكن عاهد النبي ﷺ أن لا يقاتله، انتهى.

نعم، ذكر الذهبي أن غورث صاحب ذات الرقاع أسلم، وعزاه للبخاري وانتقده في الإصابة، بأنه ليس في البخاري تصريح بإسلامه، وباقتضائه الجزم، باتحاد القصتين مع احتمال التعدد، **(ثم رجع رسول الله ﷺ، ولم يلق كيدًا،)** أي: حربًا، **(وكانت غيبته إحدى عشرة ليلة،)** كما قال ابن سعد، وقيل: خمس عشرة ليلة، ومر قولان آخران، والله أعلم.

غـزوة بحـران

بضم الموحدة، وسكون المهملة، فراء فألف فنون، وبعضهم فتح الباء. قال المنذري: والمشهور الضم، انتهى. لكن قدم الصغاني والمجد الفتح، وسوى بينهما في النهاية والدرر، ويحتمل أنه أكثر لغة، والضم المشهور بين المحدثين، **(وتسمى غزوة بني سليم،)** بضم السين وفتح اللام، لأن الذين اجتمعوا وبلغ خبرهم النبي ﷺ منهم.

وبحران موضع **(من ناحية الفرع، بفتح الفاء والراء، كما قيده السهيلي،)** تبع اليعمري، وقد اعترضه محشيه البرهان، بأن الذي في الروض الفرع، بضمتين، من ناحية المدينة يقال هي أوّل قرية مارت إسمعيل وأمه التمر بمكة، وفيها عينان يقال لهما: الربض والنخف، يسقيان عشرين ألف نخلة.

كانت لحمزة بن عبد الله بن الزبير، والربض منابت الإراك في الرمل، والفرع، بفتحتين، موضع بين الكوفة والبصرة، فانتقل نظر المصنف، أو سقط بعض الكلام من نسخته بالروض، أو سقط من ميرته، أي: من الكتبة، انتهى.

وقال في القاموس: وبحران موضع بناحية الفرع، كذا رأيته بخطه بضم الفاء لا غير.

وسببها: أنه بلغه عليه الصلاة والسلام أنه بها جمعًا كبيرًا من بني سليم، فخرج في ثلاثمائة رجل من أصحابه، فوجدهم قد تفرقوا في مياههم، فرجع ولم يلق كيدًا.

وكان قد استعمل على المدينة ابن أم مكتوم، قاله ابن هشام، وكانت غيبته عشر ليال.

(وقال في القاموس،) في باب الراء: **(وبحران،)** ويضم، **(موضع بناحية الفرع، كذا رأيته بخطه بضم الفاء لا غير)**.

وبذلك صرح في باب العين، فقال: الفرع، بالضم، موضع من أضخم أعراض المدينة، أي: والراء ساكنة كما هو عادته، والذي قال السهيلي كما ترى ضم الراء، وبه جزم عياض في المشارق، وقال في كتابه التنبيهات: هكذا قيده الناس، وكذا رويناه، وحكى عبد الحق عن الأحول: إسكان الراء، ولم يذكر غيره، انتهى.

ونقل مغلطاي في الزهر، أن الحازمي وافق الأحول، وبه صرح في النهاية، والنووي في تهذيبه لكنه مرجوح كما علم، **(وسببها أنه بلغه عليه الصلاة والسلام أن بها جمعًا كثيرًا من بني سليم،**) لم نر سبب اجتماعهم، **(فخرج)** لست خلون من جمادى الأولى.

قاله ابن سعد: **(في ثلاثمائة رجل من أصحابه،)** ولم يظهر وجهًا للسير، حتى إذا كان دون بحران بليلة، لقي رجلاً من بني سليم، فأخبره أن القوم افترقوا فحبسه مع رجل، وسار حتى ورد بحران، **(فوجدهم قد تفرقوا في مياههم، فرجع، ولم يلق كيدًا،)** أي: حربًا، ولا وجد به أحدًا. **(وكان قد استعمل على المدينة)** عمرًا، أو عبد الله **(بن أم مكتوم قاله ابن هشام)**، وظاهره للقضاء الأحكام، ويحتمل للصلاة فقط **(وكانت غيبته عشر ليال،)** عند ابن سعد، ومر عنه وقت خروجه، فيكون رجوعه لستة عشر من جمادى الأولى.

وقال ابن إسحٰق: فخرج ﷺ يريد قريشًا حتى بلغ بحران معدنًا بالحجاز من ناحية الفرع، فأقام به شهر ربيع الآخر وجمادى الأولى، ثم رجع إلى المدينة، ولم يلق كيدًا، انتهى. فلم يوافقه في سبب الغزوة ولا مقدار الغيبة، والله أعلم.

[سرية زيد إلى القردة]

سرية زيد بن حارثة إلى القردة ـ بالقاف المفتوحة وسكون الراء، وقيل بالفاء وكسر الراء، كما ضبطه ابن الفرات ـ اسم ماء من مياه نجد.

وسببها: ـ كما قال ابن إسحٰق ـ أن قريشًا خافوا من طريقهم التي يسلكون إلى الشام، حين كان من وقعة بدر ما كان، فسلكوا طريق العراق، فخرج منهم تجار فيهم أبو سفيٰن بن حرب، ....

سرية زيد إلى القرد

(**سرية زيد**) حب رسول الله ﷺ، والد حبه (**ابن حارثة**) الطبراني، أحد السابقين الأولين، ابن الصحابي، ووالد الصحابي، وأخو الصحابي، الخليق هو وابنه للإمارة بالنص النبوي المختص، بأن الله لم يصرح في كتابه العزيز باسم أحد من الصحب سوى زيد البدري، ثم السجل أن ثبت (**إلى القردة، بالقاف المفتوحة وسكون الراء،**) كما ضبطه أبو نعيم، (**وقيل: بالفاء**) المفتوحة (**وكسر الراء، كما ضبطه**) الحافظ البارع أبو الحسن محمد بن العباس بن محمد (**بن الفرات،**) بضم الفاء ومد التاء في الخط وصلاً ووقفًا البغدادي سمع ابن مخلد وطبقته، وجمع فأوعى.

قال الخطيب: كان غاية في ضبطه حجة في نقله، مات سنة أربع وثمانين وثلاثمائة، وهذا نقله عنه الحموي، وقال أيضًا: أنه رآه بخط ابن الفرات في غير موضع، بفتح القاف وفتح الراء، وصدر اليعمري، بأنه بفتح الفاء وسكون الراء، فهي أربعة، (**اسم ماء من مياه نجد،**) قاله ابن إسحٰق وغيره.

زاد ابن سعد: بين الربذة والغمزة ناحية ذات عرق، (**وسببها، كما قال ابن إسحٰق**) محمد المشهور: (**أن قريشًا خافوا من طريقهم التي يسلكون إلى الشام حين كان من وقعة بدر ما كان، فسلكوا طريق العراق، فخرج منهم تجار،**) بكسر الفوقية وخفة الجيم، وبضم الفوقية وشد الجيم، كما ضبطه الشامي كالبرهان، (**فيهم أبو سفيٰن**) صخر (**بن حرب**) بن أمية بن عبد شمس ابن عبد مناف، المسلم في الفتح رضي الله عنه.

روى ابن أبي حاتم، عن السدي قال: مر النبي ﷺ على أبي جهل وأبي سفيٰن، وهما يتحدثان، فلما رآه أبو جهل ضحك، وقال لأبي سفيٰن: هذا نبي بني عبد مناف، فغضب أبو سفيٰن، وقال: ما تنكرون أن يكون لبني عبد مناف نبي، فسمعها النبي ﷺ، فرجع إلى أبي جهل، فوقع به وخوفه، فنزلت: ﴿وإذا رآك الذين كفروا إن يتخذونك إلا هزوا﴾ [**الأنبياء: ٣٦**]،

ومعهم فضة كثيرة.

وعند ابن سعد: بعثه ﷺ لهلال جمادى الآخرة على رأس ثمانية وعشرين شهرًا من الهجرة، في مائة راكب يعترض عيرًا لقريش فيها صفوان بن أمية وحويطب بن عبد العزى، ومعهم مال كثير وآنية فضة. فأصابوها وقدموا بالعير على رسول الله ﷺ، وخمسها وبلغ الخمس قيمة عشرين ألف درهم.

(**ومعهم فضة كثيرة**،) بقية كلام ابن إسحٰق، وهي عظم، بضم فسكون، أي: أكثر تجاراتهم واستأجروا فرات بن حيان دليلاً، وبعث ﷺ زيدًا، فلقيهم على ذلك الماء، فأصاب العير وما فيها، وأعجزه الرجال فقدم بها، فقال حسان في غزوة بدر الأخيرة: يؤنب قريشًا في أخذها تلك الطريق:

دعوا فلجات الشام قد حال دونها جلاد كأفواه المخاض الأوارك
بأيدي رجال هاجروا نحو ربهم وأنصاره حقًا وأيدي الملائك
إذا سلكت للغور من بطن عالج فقولا لها ليس الطريق هنالك

(**وعند ابن سعد**،) أنها أول سرية خرج فيها زيد أميرًا، وأنه (**بعثه ﷺ، لهلال جمادى الآخرة، على رأس ثمانية وعشرين شهراً من الهجرة في مائة راكب يعترض عيرًا**،) بكسر العين، الإبل التي تحمل الميرة، بكسر الميم، ثم غلب على كل قافلة كما مر، (**لقريش فيها صفوان ابن أمية**) بن خلف القرشي الجمحي، أسلم بعد حنين، وصحب رضي اللّٰه عنه.

(**وحويطب**،) بضم المهملة وفتح الواو، وسكون التحتية، وكسر الطاء المهملة، وموحدة، (**ابن عبد العزى**) القرشي العامري، أسلم في الفتح، وكان من المؤلفة، وشهد حنينًا، وحسن إسلامه، وصحب رضي اللّٰه عنه، وعاش مائة وعشرين سنة، ومات سنة أربع وخمسين.

وأسقط المصنف من كلام ابن سعد، وعبد اللّٰه ابن أبي ربيعة، وقد أسلم بعد رضي اللّٰه عنه، (**ومعهم مال كثير وآنية فضة**،) عطف خاص على عام.

قال ابن سعد: وزنها ثلاثون ألف درهم، (**فأصابوها، وقدموا بالعير على رسول اللّٰه ﷺ، وخمسها وبلغ الخمس قيمة عشرين ألف درهم**،) إضافة بيانية، أي: قيمة، هي عشرون ألف درهم، والأولى أن يقول بلغ قيمة الخمس عشرين ألف درهم، لكنه أتى بلفظ ابن سعد؛ لأنه ناقل عنه، والخطب سهل.

(**وعند مغلطاي خمسة وعشرين ألف درهم**،) فزاد خمسة آلاف، لكن بالأول جزم الحافظ في سيرته حيث قال: فحصلوا مائة ألف غنيمة، وذكر في ديباجتها؛ أنه اقتصر على الأصح، مما اختلف فيه، انتهى. وبقية كلام ابن سعد: وأسر الدليل فرات بن حيان، فأتى به النبي ﷺ، فقيل

وعند مغلطاي: خمسة وعشرين ألف درهم.
وذكرها محمد بن إسحٰق قبل قتل كعب بن الأشرف.

[غزوة أحد]

ثم غزوة أحد وهو جبل مشهور بالمدينة على أقل من فرسخ منها.

له: «إن تسلم تترك»، فأسلم، فتركه النبي ﷺ من القتل وحسن إسلامه، وفيه قال ﷺ: «إن منكم رجالاً نكلهم إلى إسلامهم منهم فرات بن حيان»، انتهى.

وهذا الحديث رواه أبو داود في الجهاد منفردًا به من حديث فرات المذكور، وهو بضم الفاء، وأبوه بفتح المهملة وشد التحتية، ابن ثعلبة بن عبد العزى الربعي البكري، حليف بني سهم. روى له أبو داود، وأحمد في المسند، وروى عنه حارثة بن مضرب، وقيس بن زهير، والحسن البصري؛ وعند الواقدي: وأسروا رجلين، أو ثلاثة فيهم فرات بن حيان، وكان أسر يوم بدر فأفلت على قدميه، فكان الناس عليه أحنق شيء، وكان الذي بينه وبين أبي بكر حسنًا، فقال له: أما آن لك أن تقصر، أي بضم الفوقية، وكسر الصاد، من أقصر عن الشيء إذا أمسك عنه مع القدرة عليه، قال: إن أفلت من محمد هذه المرة لم أفلت أبدًا، فقال له أبو بكر: فأسلم، فأتى به رسول الله ﷺ، فأسلم، فتركه. قال في الروض: وأرسله النبي ﷺ إلى ثمامة بن أثال في شأن مسيلمة وردته ومر به عليه السلام وهو مع أبي هريرة والرحال بن عنفوة، فقال: «ضرس أحدكم في النار مثل أحد»، فما زال فرات وأبو هريرة خائفين حتى بلغهما ردة الرحال وإيمانه بمسيلمة، فخرا ساجدين والرحال لقبه واسمه نهار، انتهى.

(وذكرها،) أي: هذه السرية **(محمد بن إسحٰق)** في السيرة، **(قبل قتل كعب بن الأشرف،)** ومر أن قتله لأربع عشرة ليلة من ربيع الأول، فهذه السرية قبل ذلك فيخالف قول ابن سعد؛ أنها لهلال جمادى الآخرة، لكنه تبع شيخه الواقدي، وجزم به الحافظ في سيرته، وقد التزم الإقتصار على الأصح، والله أعلم.

ثم غزوة احد

بضم الهمزة والحاء وبالدال المهملتين. قال المصباح: مذكر مصروف، وقيل: يجوز تأنيثه على توهم البقعة فيمنع، وليس بالقوي، **(وهو جبل مشهور بالمدينة على أقل من فرسخ منها،)** لأن بين أوّله وبين بابها المعروف بباب البقيع ميلين وأربعة أسباع ميل تزيد يسيرًا.

كما حرره الشريف السمهودي قائلاً: تسمح النووي في قوله: على نحو ميلين، قلت: لكن عادتهم في مثل ذلك عدم الجزم بالتحديد للإختلاف في قدر الميل، فيقولون: على نحو،

وسمي بذلك لتوحده وانقطاعه عن جبال أخر هناك، ويقال له: ذو عينين، قال في القاموس: بكسر العين وفتحها مثنى، جبل بأحد. انتهى.

وهو الذي قال فيه عليه الصلاة والسلام: «أحد جبل يحبنا ونحبه» ....

وشبهه **(وسمي بذلك لتوحده وانقطاعه،)** تفسيري، **(عن جبال أخر هناك،)** كما قاله السهيلي.

قال: أو لما وقع من أهله من نصر التوحيد، وقال ياقوت في معجم البلدان: هو اسم مرتجل لهذا الجبل، وهو أحمر، **(ويقال له: ذو،)** أي: صاحب **(عينين،)** لمجاورته لجبل يسمى عينين.

(قال في القاموس) ما نصه: وعينين، **(بكسر العين)** المهملة **(وفتحها مثنى،)** على كل منهما لا بفتح العين، وسكون الياء، وكسر النون الأولى، كما قال المطرزي وعليه فليس مثنى **(جبل بأحد،)** وقف عليه إبليس، فنادى: أن محمدًا قد قتل، **(انتهى).**

نص القاموس بقوله وقف إلى آخره، وفي البخاري ومسلم: وعينين، جبل بجبال أحد بينه وبينه واد. قال في الفتح: حيال بحاء مهملة مكسورة بعدها تحتية خفيفة، أي: مقابله، وهو تفسير من بعض الرواة، لقول وحشي خرج الناس عام عينين، والسبب في نسبه وحشي العام إليه دون أحد، أن قريشًا نزلوا عنده.

قال ابن إسحٰق: فنزلوا بعينين جبل ببطن السبخة على شفير الوادي، مقابل المدينة، انتهى. **(وهو،)** أي: أحد، كما قال في الفتح والعيون والنور وغيرها لا عينين، كما زعم من وهم؛ **(الذي قال فيه عليه الصلاة والسلام،)** كما أخرجه الشيخان عن أنس والبخاري عن سهل بن سعد، **(أحد).**

وفي رواية لهما أيضًا عن أنس: أن أحدًا، **(جبل)** خبر موطىء لقوله: **(يحبنا،)** حقيقة كما رجحه النووي وغيره، وقد خاطبه ﷺ مخاطبة من يعقل، فقال: لما اضطرب أسكن أحد.. الحديث، فوضع الله الحب فيه، كما وضع التسبيح في الجبال مع داود، وكما وضع الخشية في الحجارة التي قال فيها: ﴿وإن منها لما يهبط من خشية الله﴾ وكما حن الجذع لمفارقته ﷺ، حتى سمع الناس جنينه فلا ينكر وصف الجماد بحب الأنبياء، وقد سلم عليه الحجر والشجر، وسبحت الحصاة في يده، وكلمه الذراع، وأمنت حوائط البيت وأسكفة الباب على دعائه، إشارة إلى حب الله إياه ﷺ، حتى أسكن حبه في الجماد، وغرس محبته في الحجر مع فضل يبسه وقوة صلابته، **(ونحبه)** حقيقة، لأن جزاء من يحب أن يحب، ولكونه كما قال الحافظ: من جبال الجنة، كما في حديث أبي عبس بن جبر مرفوعًا: أحد جبل يحبنا ونحبه، وهو من جبال الجنة، أخرجه أحمد، انتهى.

تنبيه.

وقيل: وفيه قبر هٰرون، أخي موسى، عليهما السلام.

وروى البزار والطبراني: أحد هذا جبل يحبنا ونحبه، على باب من أبواب الجنة، أي: من داخلها، كما في الروض، فلا ينافي رواية الطبراني أيضًا: أحد ركن من أركان الجنة، لأنه ركن بجانب داخل الباب، بدليل رواية ابن سلام في تفسيره: أنه ركن باب الجنة، وقيل: هو على حذف مضاف، أي: أهل أحد، والمراد الأنصار لأنهم جيرانه، وقيل: لأنه كان يبشره بلسان الحال، إذا قدم من سفر بقربه من أهله ولقائهم، وذلك فعل المحب بمن يحب، وضعف بما للطبراني عن أنس، فإذا جئتموه فكلوا من شجره ولو من عضاًهه، بكسر المهملة وبالضاد معجمة، كل شجرة عظيمة ذات شوك، فحث على عدم إهمال الأكل حتى لو فرض أنه لا يوجد إلاَّ ما لا يؤكل، كالعضاة يمضغ منه تبركًا ولو بلا ابتلاع.

قال في الروض: ويقوى على الأول قوله ﷺ: «المرء مع من أحب»، مع أحاديث أنه في الجنة، فتناسبت هذه الآثار وشد بعضها بعضًا، وقد كان عليه السلام يحب الإسم الحسن، ولا أحسن من اسم مشتق من الأحدية، وقد سماه الله تعالى بهذا الاسم تقدمة لما أراده مشاكلة اسمه لمعناه، إذا هله وهم الأنصار نصروا التوحيد، والمبعوث بدين التوحيد، واستقر عنده حيًا وميتًا، وكان من عادته ﷺ أن يستعمل الوتر، ويحبه في شأنه كله استشعارًا للأحدية، فقد وافق اسمه أغراضه ومقاصده عليه السلام قال: ومع أنه مشتق من الأحدية، فحركات حروفه الرفع، وذلك يشعر بارتفاع دين الأحد وعلوه، فتعلق الحب به منه ﷺ اسمًا ومسمى، فخص من بين الجبال؛ بأن يكون معه في الجنة إذا بست الجبال بسًا انتهى. وأخذ من هذا أنه أفضل الجبال، وقيل: عرفة، وقيل: أبو قبيس، وقيل: الذي كلم الله عليه موسى، وقيل: قاف.

(تنبيه:) علق الشارح بجيد المؤلف، ما لم يقله أحد، فرجع ضمير قوله وهو الذي قال فيه لعينين لا لأحد، لأنه لو كان كذلك لم يحتج للبيان، لأن أحدًا نص فيه وهو عجب كيف يتوهم ذلك الصادق المصدوق، يقول أحد والمتعلق بالضمائر يقول عينين، مع أنه جبل آخر مقابل له، كما علمت، ولذا لم يبالِ المصنف تبعًا لمغلطاي بإيهام ذلك، لأنه غير متوهم؛ بل قصد كغيره من أصحاب المغازي وغيرهم، تشريف الجبل الذي أضيفت إليه هذه الغزوة بالحديث الصحيح.

(قيل: وفيه قبر هارون) بفتح القاف وسكون الباء اسمًا لا بضمها، وكسر الباء لقوله: **(أخي موسى عليهما السلام)** وفيه: قبض، وقد كانا مرا حاجين أو معتمرين. روي هذا المعنى في حديث أسنده الزبير بن بكار في كتاب فضل المدينة عن رسول الله ﷺ، كذا في الروض.

قال في الفتح: وسند الزبير في ذلك ضعيف جدًا ومنقطع، وليس بمرفوع انتهى. بل في

وكانت عنده الوقعة المشهورة، في شوال سنة ثلاث بالاتفاق، يوم السبت لإحدى عشرة ليلة خلت منه - وقيل لسبع ليال خلون منه، وقيل وفي نصفه -.

وعن مُلك: بعد بدر بسنة، وعنه أيضًا: كانت على أحد وثلاثين شهرًا من الهجرة.

وكان سببها، كما ذكره ابن إسحٰق عن شيوخه، وموسى بن عقبة عن ابن شهاب، وأبو الأسود ....

النور عن ابن دحية أنه باطل بيقين، إنما مات بنص التوراة في موضع على ساعة من مدينة جبلة من مدن الشام، انتهى. وبه تعلم أنه لا يصح الجمع، بأنه يقول للمدينة شامية، وقيل: قبره بجبل مشرف قبلي بيت المقدس، يقال له: طور هارون، حكاه ياقوت في المشترك، وفي الأنوار الأكثر أن موسى وهارون ماتا في التيه، وأن موسى مات بعد هارون بسنة، انتهى. وفي النور: بنحو خمسة أشهر. وقال المصنف وغيره: مات هارون قبل موسى بنحو أربعين سنة، **(وكانت عنده الوقعة المشهورة في شوال سنة ثلاث بالإتفاق،)** أي: باتفاق الجمهور، كما عبر به في الفتح قائلاً، وشذ من قال سنة أربع، ولعله لشذوذه لم يعتد به فحكى الاتفاق **(يوم السبت لإحدى عشرة ليلة خلت منه،)** عند ابن عائذ، كما في العيون وابن إسحٰق، كما في الفتح،**(وقيل: لسبع ليال خلون منه،)** قاله ابن سعد.

زاد في الفتح، وقيل: لثمان، **(وقيل)**: لتسع، **(وفي نصفه)**، جزم به إسحٰق في رواية ابن هشام، عن زياد عنه قال: وكان يوم السبت.

(وعن مُلك) الإمام كانت **(بعد بدر بسنة.)** قال الحافظ: وفيه تجوز، لأن بدرًا كانت في رمضان باتفاق، فهي بعدها بسنة وشهر، ولم يكمل، (و) لذا روى **(عنه أيضًا: كانت على أحد وثلاثين شهرًا من الهجرة،)** لكن قال شيخنا: قد مر أن انصرافه من بدر كان أول شوال، فمن لازمه أن أحدًا بعدها بسنة، كما قال مُلك في شوال، وكذا قوله الآخر لا يخالف أن أحدًا في شوال؛ لأن دخول المدينة كان في ربيع الأول، الأحد وثلاثون، إذا كان ابتداؤها من دخوله عليه السلام المدينة، كان نهايتها آخر رمضان من السنة الثالثة، إذا ألغى كسر ربيع الأول، وإلا فنهايتها في أثناء شوال، فاتفقت الأقوال على أنْ أحدًا في شوال، **(وكان سببها كما ذكره ابن إسحٰق عن شيوخه)** الذين عين منهم أربعة، فقال: حدثني الزهري ومحمد بن يحيى بن حبان، وعاصم بن عمر بن قتادة، والحصين بن عبد الرحمٰن بن عمر بن سعد بن معاذ وغيرهم، **(وموسى بن عقبة)** بالقاف، **(عن ابن شهاب)** الزهري، **(وأبو الأسود)** المدني، يتيم عروة، ومحمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل بن خويلد بن أسد بن عبد العزى، الأسدي الثقة، المتوفى سنة بضع وثلاثين

عن عروة، وابن سعد، قالوا ـ أو من قال منهم ـ ما حاصله:

إن قريشًا لما رجعوا من بدر إلى مكة، وقد أصيب أصحاب القليب، ورجع أبو سفيان بعيره، قال عبد الله بن أبي ربيعة، وعكرمة ابن أبي جهل، في جماعة ممن أصيب آباؤهم وإخوانهم وأبناؤهم يوم بدر: يا معشر قريش، إن محمدًا قد وتركم، وقتل خياركم، فأعينونا بهذا المال على حربه ـ يعنون عير أبي سفيان، ومن كانت له في تلك العير تجارة ـ لعلنا أن ندرك به ثأرنا. ....

ومائة، **(عن عروة)** بن الزبير، **(و)** كما ذكره **(ابن سعد، قالوا:)** أرسله الجميع، **(أو من قال منهم:)** هذا لفظ ابن إسحٰق، وهو بمعنى قول المحدثين: دخل حديث بعضهم في بعض، ومعناه: أن اللفظ لجميعهم، فعند كل ما ليس عند الآخر، وهو جائز، إن كان الجميع ثقات كما هنا، وقد فعله الزهري في حديث الإفك، **(ما حاصله)** من كلام المصنف، إشارة إلى أنه لم يتقيد بلفظ واحد من الأربعة، **(أن قريشًا لما رجعوا من بدر إلى مكة، وقد أصيب أصحاب القليب،)** خصهم لكونهم أشرافهم، وهم أربعة وعشرون، وجملة قتلى بدر سبعون، **(ورجع أبو سفيان)** المسلم في الفتح **(بعيره)**.

(قال عبد اللّه بن أبي ربيعة) عمرو أو يقال حذيفة ابن المغيرة بن عبد اللّه بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي، أسلم في فتح مكة، وصحب، **(وعكرمة ابن أبي جهل،)** أسلم بعد الفتح، وصحب، **(في،)** أي: مع **(جماعة)** منهم: الحرث بن هشام، وحويطب بن عبد العزى، وصفوان بن أمية، وأسلموا كلهم بعد ذلك رضي اللّه عنهم، **(ممن أصيب آباؤهم،)** كعكرمة، وصفوان، **(وإخوانهم)** كالحرث، وأبي جهل، **(وأبناؤهم،)** كأبي سفيان، أصيب ابنه حنظلة **(يوم بدر)**.

والمراد من القوم الذين أصيبوا بمن ذكر سواء كانت بالبعض أو الكل، **(يا معشر قريش،)** إضافة حقيقية، أي: يا هؤلاء الجماعة المنسوبون إلى قريش أو بيانية، أطلق على الحاضرين لأنهم أشرافهم، فلا يخالفهم غيرهم ثم القول من الجميع أو بعضهم، ونسب لهم لسكوتهم عليه، **(أن محمدًا قد وتركم،)** بفتح الواو والفوقية، قال أبو ذر: قد ظلمكم، والموتور الذي قتل له قتيل فلم يدرك دمه.

قال الشامي كالبرهان، ويطلق عل النقص كقوله تعالى: ﴿ولن يتركم أعمالكم﴾ [محمد: ٣٥]، وتصح إرادته، أي: نقصكم بقتل أشرافكم، **(وقتل خياركم، فأعينونا بهذا المال،)** أي: بربحه، **(على حربه، يعنون عير أبي سفيان، ومن كانت له في تلك العير تجارة،)** وكانت موقوفة بدار الندوة، كما عند ابن سعد، **(لعلنا أن ندرك منه ثأرنا)** بمثلثة وهمزة، وتسهل الحقد،

فأجابوا لذلك، فباعوها وكانت ألف بعير، والمال خمسين ألف دينار.

وفيهم - كما قال ابن إسحٰق وغيره - أنزل الله ﴿**إن الذين كفروا ينفقون أموالهم ليصدوا عن سبيل الله، فيسنفقونها ثم تكون عليهم حسرة ثم يغلبون**﴾ [الأنفال/٣٦].

واجتمعت قريش لحرب رسول الله ﷺ. وكتب العباس بن عبد المطلب كتابًا يخبر ....

أي: ما يذهب حقدنا على من قتل منا بأخذ جماعة في مقابلتهم، (**فأجابوا لذلك**).

وعند ابن سعد: مشت أشراف قريش إلى أبي سفيٰن، فقالوا: نحن طيبو أنفس إن تجهزوا بربح هذه العير جيشًا إلى محمد، فقال أبو سفيٰن: فأنا أول من أجاب إلى ذلك، وبنو عبد مناف. قال البلاذري: ويقال بل مشى أبو سفيٰن إلى هؤلاء الذين سمعوا (**فباعوها**،) قال ابن سعد: فصارت ذهبًا، قال: (**وكانت**،) أي: الإبل الحاملة للتجارة، (**ألف بعير والمال خمسين ألف دينار**،) فسلموا إلى أهل العير رؤوس أموالهم، وأخرجوا أرباحهم، وكانوا يربحون في تجاراتهم لكل دينار دينارًا، قاله ابن سعد، وهو ظاهر في أن الربح خمسون ألفًا، لكن حمله النور وتبعه الشامي، على أنهم أخرجوا خمسة وعشرين ألفًا لمسيرهم لحربه ﷺ، وعليه ففي قوله: وأخرجوا أرباحهم، تجوز، أي: نصف أرباحهم، وقوله: وكانوا.. الخ، مجرد أخبار.

(**وفيهم كما قال ابن إسحٰق**) عن بعض أهل العلم: قال في النور: لا أعرفه، ووقع في لباب النقول، عن ابن إسحٰق، ففيهم كما ذكر عن ابن عباس، ولعله في رواية غير البكائي عنه (**وغيره أنزل الله**: ﴿**إن الذين كفروا ينفقون أموالهم**﴾ [**الأنفال: ٣٦**]،) أي: يريدون إنفاقها في حرب النبي ﷺ، ﴿**ليصدوا عن سبيل الله فسينفقونها**،﴾ بالفعل، ﴿**ثم تكون**﴾ في عاقبة الأمر ﴿**عليهم حسرة**،﴾ ندامة أو غمًا، لفواتها وفوات ما قصدوه، جعل ذاتها حسرة وهي عاقبة إنفاقها مبالغة، ﴿**ثم يغلبون**﴾ في الدنيا آخر الأمر، وإن كان الحرب بينهم سجالاً قبل ذلك.

وأخرج ابن أبي حاتم عن الحكم بن عتيبة، تصغير عتبة الباب، قال: نزلت في أبي سفيٰن: أنفق على المشركين أربعين أوقية من ذهب، وأخرج ابن جرير عن ابن أبزى، وسعيد بن جبير، قالا: نزلت في أبي سفيٰن: استأجر يوم أحد ألفين من الأحابيش، ليقاتل بهم رسول الله ﷺ، وقيل: نزلت في المطعمين يوم بدر، وهم اثنا عشر رجلاً من قريش، أطعم كل واحد منهم كل يوم عشرة جزر. (**واجتمعت قريش لحرب رسول الله ﷺ**).

قال ابن إسحٰق: بأحابيشها، ومن أطاعها من قبائل كنانة، وأهل تهامة، وكان خروجهم من مكة لخمس مضين من شوال، (**وكتب**) كما قال ابن سعد (**العباس بن عبد المطلب كتابًا يخبر**

رسول الله ﷺ بخبرهم، وسار بهم أبو سفيٰن حتى نزلوا ببطن الوادي من قبل أحد مقابل المدينة.

وكان رجال من المسلمين أسفوا على ما فاتهم من مشهد بدر.

ورأى ﷺ ليلة الجمعة رؤيا، فلما أصبح قال: والله إني قد رأيت خيرًا، رأيت بقرًا تذبح، ورأيت في ذباب سيفي ثلمًا، ورأيت أني أدخلت يدي في درع

رسول الله ﷺ بخبرهم،) وبعثه مع رجل من بني غفار، وشرط عليه أن يأتي المدينة في ثلاثة أيام بلياليها، فقدم عليه وهو بقباء، فقرأه عليه أبي بن كعب، واستكتم أبيًا، ونزل ﷺ على سعد بن الربيع، فأخبره بكتاب العباس، فقال: والله إني لأرجو أن يكون خيرًا، فاستكتمه، **(وسار بهم أبو سفيٰن حتى نزلوا ببطن الوادي من قبل أحد مقابل المدينة.**

قال ابن إسحٰق: حتى نزلوا بعينين جبل ببطن السبخة من قناة على شفير الوادي، مقابله المدينة. وقال المطرزي: فنزلوا بدومة من وادي العقيق، يوم الجمعة، وقال ابن إسحٰق والسدي: يوم الأربعاء ثاني عشر شوال، فأقاموا بها الأربعاء والخميس والجمعة، فخرج إليهم ﷺ فأصبح بالشعب من أحد يوم السبت للنصف من شوال، هكذا نقله البغوي عنهما، ولعله في رواية غير البكائي، عن ابن إسحٰق أو هو مما انفرد به السدي عنه، **(وكان رجال من المسلمين أسفوا على ما فاتهم من مشهد بدر)** لما سمعوه من أخباره ﷺ، بفضل من شهدها وعظيم ثوابه، فودوا غزوة ينالون بها مثل ما ناله البدريون، وإن استشهدوا.

(ورأى) وفي نسخة: وأرى بالبناء للمفعول **(ﷺ ليلة الجمعة)** كما عند ابن عقبة وابن عائذ، **(رؤيا،)** بلا تنوين، **(فلما أصبح، قال: والله إني قد رأيت خيرًا)**.

وفي الصحيح: ورأيت فيها بقرًا، والله خير. قال الحافظ: مبتدأ وخبر، بتقدير وصنع الله خير، وقال السهيلي: معناه والله عنده خير، وهو من جملة الرؤيا، كما جزم به عياض وغيره، انتهى. ولذا فسره ﷺ، فقال: «وإذا الخير ما جاء الله به من الخير»، كما رواه البخاري.

وفي رواية ابن إسحٰق: إني رأيت والله خيرًا، **(رأيت بقرًا،)** بفتح الموحدة والقاف، جمع بقرة، استئناف بياني، كأنه قيل: ماذا رأيت؟، فقال: رأيت بقرًا **(تذبح ورأيت في ذباب،)** بمعجمة فموحدة، طرف **(سيفي)** الذي يضرب به، وفي مغازي أبي الأسود، عن عروة: رأيت سيفي ذا الفقار قد انفصم صدره، وكذا عند ابن سعد، وأخرجه البيهقي في الدلائل من حديث أنس قاله في الفتح، **(ثلمًا،)** بمثلثة مفتوحة فلام ساكنة، أي: كسرًا، **(ورأيت أني أدخلت يدي في درع حصينة)** أنث الصفة، لأن الدرع مؤنثة، وبقي من الرؤيا شيء لم يذكر هنا، وهو ما رواه أحمد عن أنس رفعه: رأيت فيما يرى النائم كأني مردف كبشًا، وكان ضبطة سيفي انكسرت، فأولت بأني

حصينة، فأما البقر فناس من أصحابي يقتلون، وأما الثلم الذي رأيت في سيفي فهو رجل من أهل بيتي يقتل.

وقال موسى بن عقبة، ويقول رجال: كان الذي بسيفه ما أصاب وجهه، فإن العدو أصابوا وجهه الشريف ﷺ يومئذٍ، وكسروا رباعيته، وجرحوا شفته.

أقتل صاحب الكتيبة، وكبش القوم سيدهم، فصدق اللّٰه رسوله الرؤيا، فقتل علي رضي اللّٰه عنه طلحة بن عثمٰن، صاحب لواء المشركين يومئذ، **(فأما البقر)** جواب لقولهم، كما في رواية قالوا: ما أولتها؟، قال: البقر، **(فناس من أصحابي يقتلون)**.

وفي الصحيح: ورأيت فيها بقرًا، واللّٰه خير، فإذا هم المؤمنون يوم أحد. قال السهيلي: البقر في التعبير بمعنى رجال متسلحين يتناطحون. قال الحافظ: وفيه نظر، فقد رأى الملك بمصر البقر، وأولها يوسف بالسنين. وفي حديث ابن عباس ومرسل عروة: فأولت البقر الذي رأيت بقرًا يكون فينا، قال: فكان أول من أصيب من المسلمين، وقوله: بقرًا، بسكون القاف، وهو شق البطن، وهذا أحد وجوه التعبير أن يشتق من الاسم معنى يناسب، ويمكن أن يكون ذلك لوجه آخر من وجوه التأويل، وهو التصحيف، فإن لفظ: بقر، مثل لفظ: نفر، بالنون والفاء خطأ.

وعند أحمد والنسائي، وابن سعد من حديث جابر بسند صحيح في هذا الحديث، ورأيت بقرًا منحورة، وقال فيه: فأولت الدرع المدينة والبقر نفر، هكذا فيه بنون وفاء، وهو يؤيد الاحتمال المذكور، انتهى. وخالفه المصنف، فضبط بقرا الثاني، بسكون القاف، فلا أدري لم خالفه، ثم لا تعارض بين الأحاديث في التأويل بالقتل أو البقر كما هو ظاهر.

(وأما الثلم،) الكسر، **(الذي رأيت في)** ذباب **(سيفي فهو رجل من أهل بيتي يقتل،)** فكان حمزة سيد الشهداء رضي اللّٰه عنه، هكذا قال ابن هشام عن بعض أهل العلم مرفوعًا معضلاً. **(وقال موسى بن عقبة: ويقول رجال)** منهم عروة، **(كان الذي بسيفه ما أصاب وجهه الشريف، فإن العدو أصابوا وجهه الشريف ﷺ يومئذ وكسروا رباعيته،)** بتخفيف الياء، أي: تثنيته اليمنى، **(وجرحوا شفته)** السفلى، ولعل هذا تفسير للكسر الذي أصاب صدر سيفه، وتفسيره ﷺ للثلم الذي بطرفه فيكون في سيفه خلل في موضعين، فسر عليه السلام واحداً منهما، وهؤلاء الرجال فسروا الموضع الآخر.

وفي الصحيح: رأيت في رؤياي أني هززت سيفًا فانقطع صدره، فإذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم أحد. قال المهلب: لما كان ﷺ يصول بأصحابه، عبر عن السيف بهم وبهزه عن أمره لهم بالحرب، وعن القطع فيه بالقتل فيهم.

وفي رواية قال عليه الصلاة والسلام: وأولت الدرع الحصينة المدينة فامكثوا، فإن دخل القوم المدينة قاتلناهم، ورموا من فوق البيوت.

فقال أولئك القوم: يا رسول الله، كنا نتمنى هذا اليوم، اخرج بنا إلى أعدائنا لا يرون أنا جبنا عنهم.

(وفي رواية) عند أحمد والنسائي وابن سعد بسند صحيح، عن جابر قال: **(قال عليه الصلاة والسلام:)** «رأيت كأني في درع حصينة، ورأيت بقرًا تنحر» **(و أولت الدرع الحصينة المدينة)**، نصب بنزع الخافض، أي: بالمدينة، ووجه التأويل أنهم كانوا شبكوا المدينة بالبنيان من كل ناحية، وجعلوا فيها الآطام والحصون، فهي حصن، ولذا قال: **(فامكثوا فإن دخل القوم المدينة)**.

وفي نسخة: الأزقة، أي: أزقة المدينة، **(قاتلناهم ورموا)** بالبناء للمفعول، **(من فوق البيوت.)** وعند ابن إسحٰق: فإن رأيت أن تقيموا بالمدينة وتدعوهم حيث نزلوا، فإن أقاموا أقاموا بشر مقام، وإن هم دخلوا علينا قاتلناهم فيها، وكان رأي عبد اللّٰه بن أبي بن سلول مع رأيه ﷺ، وكان عليه السلام يكره الخروج إليهم، **(فقال أولئك القوم)** أي: الرجال الذين أسفوا على ما فاتهم من مشهد بدر، وغالبهم أحداث، لم يشهدوا بدرًا وأحبوا لقاء العدو، وطلبوا الشهادة، فأكرمهم اللّٰه بها يومئذ، **(يا رسول اللّٰه، إنا كنا نتمنى هذا اليوم، أخرج بنا إلى أعدائنا لا يرون أنا جبنًا)** بفتح الجيم وضم الموحدة وشد النون، فعل ماض وفاعله **(عنهم)**.

زاد ابن إسحٰق: وضعفنا، فقال ابن أبي: يا رسول اللّٰه، أقم بالمدينة لا تخرج إليهم، فواللّٰه ما خرجنا منها إلى عدو لنا قط إلا أصاب منا، ولا دخلها علينا إلا أصبنا منهم، فدعهم يا رسول اللّٰه، فإن أقاموا بشر مجلس، وإن دخلوا قاتلهم الرجال في وجوههم، ورماهم النساء والصبيان بالحجارة من فوقهم، وإن رجعوا رجعوا خائبين كما جاؤوا، فلم يزل أولئك القوم به ﷺ وعند غيره، فقال حمزة وسعد بن عبادة، والنعمان بن ملك، وطائفة من الأنصار: إنا نخشى يا رسول اللّٰه أن يظن عدونا أنا كرهنا الخروج جبنًا عن لقائهم، فيكون هذا جراءة منهم علينا.

زاد حمزة: والذي أنزل عليك الكتاب لا أطعم اليوم طعامًا حتى أجالدهم بسيفي خارج المدينة، وقال النعمان: يا رسول اللّٰه، لا تحرمنا الجنة، فوالذي نفسي بيده لأدخلنها، فقال ﷺ: «لمه»؟ فقال: لأني أحب اللّٰه ورسوله، وفي لفظ: أشهد أن لا إلٰه إلا اللّٰه، وأن محمدًا رسول اللّٰه، ولا أفرّ يوم الزحف، فقال ﷺ: «صدقت»، فاستشهد يومئذ فإن قيل لم عدل ﷺ عن رأيه الذي

فصلى عليه الصلاة والسلام بالناس الجمعة، ثم وعظهم وأمرهم بالجد والاجتهاد، وأخبرهم أن لهم النصر ما صبروا، وأمرهم بالتهيؤ لعدوهم، ففرح الناس بذلك.

ثم صلى بالناس العصر وقد حشدوا، وحضر أهل العوالي، ثم دخل عليه الصلاة والسلام بيته ومعه صاحباه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، فعمماه وألبساه.

وصف الناس ينتظرون خروجه عليه الصلاة والسلام، فقال لهم سعد بن معاذ

لا أسد منه، وقد وافقه عليه أكابر المهاجرين والأنصار وابن أبي، وإن كان منافقًا، لكنه من الكبار المجربين للأمور، ولذا أحضره عليه السلام واستشاره إلى رأي هؤلاء الأحداث، قلت: لأنه ﷺ مأمور بالجهاد خصوصًا، وقد فاجأهم العدو، فلما رأى تصميم أولئك على الخروج، لا سيما وقد وافقهم بعض الأكابر من المهاجرين، كحمزة والأنصار، كابن عبادة، ترجح عنده موافقة رأيهم، وإن كرهه ابتداء ليقضي اللّٰه أمرًا كان مفعولاً، وهذا ظهر لي ولم أره لأحد. **(فصلى عليه الصلاة والسلام بالناس الجمعة، ثم وعظهم وأمرهم بالجد،)** بكسر الجيم، وشد الدال، ضد الهزل **(والإجتهاد)** في التأهب للقتال وإعداد الجيش، **(وأخبرهم أن لهم النصر ما صبروا،)** مدة صبرهم على أمره، بأن لا يبرحوا من مكانهم، فلما تأولوا وفارقوه، استشهدوا ليتخذ اللّٰه منهم شهداء، **(وأمرهم بالتهيؤ لعدوهم، ففرح الناس بذلك؛)** لأنهم لا غرض لهم في الدنيا وزهرتها لما وقر في قلوبهم، وارتاحت له نفوسهم من حب لقاء اللّٰه، والمسارعة إلى جنات النعيم.

وعند ابن إسحٰق: وقد مات ذلك اليوم لملك بن عمرو النجاري، فصلى عليه ﷺ، ويقال: بل هو محرر بمهملات، قال الأمير: بوزن محمد، وقال الدارقطني: آخره زاي معجمة، بوزن مقبل ابن عامر النجاري، **(ثم صلى بالناس العصر وقد حشدوا)** بفتح المعجمة، ومضارعه بكسرها، أي: اجتمعوا، **(وحضر أهل العوالي،)** جمع عالية، وهي القرى التي حول المدينة من جهة نجد على أربعة أميال، وقيل: ثلاثة، وذلك أدناها وأبعدها ثمانية، وما دون ذلك من جهة تهامة، فالسافلة كما في النور، **(ثم دخل عليه الصلاة والسلام بيته)** الذي فيه عائشة، كما عند الواقدي وغيره، **(ومعه صاحباه،)** دنيا وبرزخًا وموقفًا وحوضًا وجنة، **(أبو بكر وعمر رضي اللّٰه عنهما، فعمماه وألبساه).**

قال شيخنا: الظاهر أن المراد عاوناه في لبس عمامته وثيابه، والتقليد بسيفه، وغير ذلك مما تعاطاه عند إرادة الخروج، **(وصف)** لازم بمعنى اصطف **(الناس،)** مرفوع فاعل، كما في النور ما بين حجرته إلى منبره، **(ينتظرون خروجه عليه الصلاة والسلام، فقال لهم سعد بن معاذ،)** سيد

وأسيد بن حضير: استكرهتم رسول الله ﷺ على الخروج، فردوا الأمر إليه، فخرج ﷺ وقد لبس لأمته ـ وهي بالهمز وقد يترك تخفيفًا: الدرع ـ وتقلد سيفه، فندموا جميعًا على ما صنعوا، ....

الأوس وهو في الأنصار بمنزلة الصديق في المهاجرين، فهو أفضل الأنصار، قاله البرهان (**وأسيد**) بضم الهمزة وفتح السين المهملة، (**ابن حضير**) بضم الحاء المهملة، وفتح الضاد المعجمة، ويقال: الحضير باللام.

روى البخاري في تاريخه، وأبو يعلى، وصححه الحاكم، عن عائشة قالت: ثلاثة من الأنصار لم يكن أحد يعقد عليهم فضلاً، كلهم من بني عبد الأشهل، سعد بن معاذ، وأسيد بن حضير، وعباد بن بشر، (**استكرهتم**) بسين التأكيد، لا الطلب، أي: أكرهتم (**رسول الله ﷺ على الخروج**).

زاد في رواية: وقلتم له ما قلتم، والوحي ينزل عليه من السماء، (**فردوا الأمر إليه**،) لأنه أعلم منكم بما فيه المصلحة ولا ينطق عن الهوى، ولا يفعل إلا بأمر الله، (**فخرج**،) عطف على مقدر، أي: وانتظروه فخرج (ﷺ، **وقد لبس لامته وهي بالهمز، وقد يترك تخفيفًا**،) وجمعها لام، كتمرة وتمر، ويجمع أيضًا على لؤم بوزن نغر، على غير قياس، لأنه جمع لؤمة، قاله الجوهري، أي: بضم اللام. (**الدرع**) وقيل: السلاح ولامة الحرب أداته، كما في الصحاح.

وروى أبو يعلى والبزار بسند حسن، عن سعد وطلحة: أنه ظاهر بين درعين يوم أحد، قال البرهان: بالظاء المعجمة، أي: لبس درعًا فوق درع، وقيل: طارق بينهما، أي: جعل ظهر إحداهما لظهر الأخرى، وقيل: عاون والظهير العوين، أي: قوّى إحدى الدرعين بالأخرى في التوقي، ومنه تظاهرون ولم يظاهر بين درعين إلاّ في أحد وفي حنين. ذكر مغلطاي أنه ظاهر فيها بين درعين.

وفي سيرة عبد الغني روى عن محمد بن مسلمة، رأيت على رسول الله ﷺ يوم أحد درعين درعه ذات الفضول، ودرعه فضة، ورأيت عليه يوم حنين درعين، درعه ذات الفضول، والسعدية، وكان سيفه ذو الفقار، تقلده يوم بدر، وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد، انتهى. (**وتقلد سيفه**،) أي: جعل علاقته على كتفه الأيمن وهو تحت إبطه الأيسر.

وعند ابن سعد: أظهر الدرع وخرم وسطها بمنطقة من أدم، من حمائل سيفه، وتقلد السيف وألقى الترس في ظهره. وقول ابن تيمية: لم يبلغنا أنه ﷺ شد على وسطه منطقة، يرد برواية ابن سعد فإنه ثقة حافظ، وقد أثبته وأقره عليه اليعمري، فهو حجة على من نفاه، لا سيما وإنما نفى أنه بلغه ولم يطلق النفي، (**فندموا جميعًا على ما صنعوا**،) الطالبون للخروج على فعله، ومن لم

فقالوا: ما كان لنا أن نخالفك فاصنع ما شئت. فقال: ما ينبغي لنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه.

وفي حديث ابن عباس عند أحمد والنسائي والطبراني، وصححه الحاكم: نحو حديث ابن إسحٰق، وفيه إشارة النبي ﷺ إليهم أن لا يبرحوا من المدينة، وإيثارهم الخروج طلبا للشهادة، ولبسه لأمته، وندامتهم على ذلك وقوله ﷺ: لا ينبغي لنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يقاتل، وفيه: أني رأيت أني في درع حصينة. الحديث.

وعقد عليه الصلاة والسلام ثلاثة ألوية:

يطلب على الموافقة، أو هو قاصر على الطالبين، **(فقالوا: ما كان)** ينبغي **(لنا أن نخالفك، فاصنع ما شئت،)** ولابن سعد: ما بدا لك، وعند ابن إسحٰق: فإن شئت فاقعد، **(فقال: ما ينبغي.)** قال الشامي: أي: ما يحسن، أو ما يستقيم **(لنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه).**

وعند ابن إسحٰق حتى يقاتل، زاد في رواية: أو يحكم الله بينه وبين أعدائه، وروى البيهقي عن ابن عباس، والإمام أحمد عن جابر رفعاه: لا ينبغي لنبي إذا أخذ لامة الحرب، وأذن في الناس بالخروج إلى العدو أن يرجع حتى يقاتل، وعلقه البخاري. قال البرهان: وظاهره أن ذلك حكم جميع الأنبياء عليهم السلام، ولم أر فيه نقلاً، قال: وفيه دليل على حرمة ذلك، وهو المشهور خلافًا لمن قال بكراهته.

(وفي حديث ابن عباس عند أحمد) بن حنبل، **(والنسائي)** أحمد بن شعيب، **(والطبراني)** سليمان بن أحمد بن أيوب، **(وصححه الحاكم)** محمد بن عبد الله، **(نحو حديث ابن إسحٰق،)** هذا الذي سقناه مع من ذكرناه معه أولاً.

ولما كان قوله نحو: قد يقتضي خروج بعض ما ذكره من غير تعيين نص على أن فيه ما ذكره بقوله، **(وفيه إشارة النبي ﷺ إليهم أن لا يبرحوا،)** لا يخرجوا **(من المدينة، وإيثارهم الخروج طلبًا للشهادة، ولبسه لأمته وندامتهم على ذلك، وقوله ﷺ: لا ينبغي لنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يقاتل)**، إن وجد من يقاتله، **(وفيه: أني رأيت أني في درع حصينة، الحديث.)** وغرضه من هذا تقوية رواية ابن إسحٰق، ومن ذكر معه؛ لأنها مرسلة بالحديث الموصل حكمًا، لأن ابن عباس، ما شاهد ذلك، فهو مرسل صحابي، وحكمه الموصل إلى الصواب، وقد أخرج حديث الرؤيا بنحوه الشيخان وغيرهما. **(وعقد عليه الصلاة والسلام ثلاثة ألوية، لواء)** للأوس، **(بيد أسيد بن الحضير،)** باللام، للمح الأصل المنقول عنه، **(ولواء**

- لواء بيد أسيد بن حضير.

- ولواء للمهاجرين بيد علي بن أبي طالب وقيل بيد مصعب بن عمير.

- ولواء الخزرج بيد الحباب بن المنذر وقيل بيد سعد بن عبادة.

وفي المسلمين مائة دارع. وخرج السعدان أمامه يعدوان: سعد بن معاذ وسعد بن عبادة، دارعين.

واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم، وعلى الحرس تلك الليلة محمد بن مسلمة.

للمهاجرين بيد علي بن أبي طالب، وقيل: بيد مصعب بن عمير) وليس بخلاف حقيقي؛ فإنه كان بيد علي، ثم بيد مصعب، لأنه ﷺ قال:«من يحمل لواء المشركين؟»، فقيل: طلحة بن أبي طلحة، فقال: «نحن أحق بالوفاء منهم»، فأخذه من علي، ودفعه إلى مصعب بن عمير، أي: لأنه من بني عبد الدار بن قصي، وكان بكر قصي، فجعل إليه اللواء، والحجابة، والسقاية، والرفادة، وكان قصي مطاعًا في قومه، لا يرد عليه شيء صنعه، فجرى ذلك في عبد الدار وبنيه حتى قام الإسلام. كما أسنده ابن إسحٰق، عن علي فيما مر فإلى هذا أشار عليه السلام، أي: بوفاء عهد قصي، لأنه لم يخالف شرعه، (**ولواء الخزرج بيد الحباب**) بضم الحاء المهملة، وتخفيف الموحدة، فألف فموحدة، (**ابن المنذر، وقيل: بيد سعد بن عبادة**) سيدهم، (**وفي المسلمين مائة دارع**)، أي: لابس الدرع، وهو الزردية، وركب ﷺ فرسه السكب على إحدى الروايتين، والأخرى أنه خرج من منزل عائشة على رجليه إلى أحد، (**وخرج السعدان**) القائل فيهما الهاتف بمكة، فإن يسلم السعد أن يصبح محمد بمكة، لا يخشى خلاف المخالف (**أمامه يعدوان**) بعين مهملة، أي: يمشيان مشيًا مقارب الهرولة ودون الجري، (**سعد بن معاذ وسعد بن عبادة**) رضي اللّٰه عنهما، حال كونهما (**دارعين**) مثنى دارع بوزن فاعل، والناس عن يمينه وشماله، (**واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم**) أي: على الصلاة بالناس، كما قاله هشام وتبعه جمع، ومقتضاه أنه لم يول أحدًا للقضاء بين الناس، وكأنه لقرب المسافة، أو لأنه لم يبق فيها إلا القليل، الذين لا يتخاصمون، (**وعلى الحرس تلك الليلة**) التي باتها بالشيخين، تثنية شيخ موضع بين المدينة وأحد على الطريق الشرقي إلى أحد مع الحرة، (**محمد بن مسلمة**) الأنصاري، أكبر من اسمه محمد في الصحابة، في خمسين رجلاً يطوفون بالعسكر، وعين المشركون لحراستهم.

عكرمة ابن أبي جهل في جماعة، وروى أنه عليه السلام بعدما صلى العشاء قال: «من يحرسنا الليلة؟»، فقال ذكوان بن عبد قيس: أنا، قال: «اجلس»، ثم قال: «من يحرسنا؟»، فقال

وأدلج عليه الصلاة والسلام في السحر، وقد كان ﷺ لما عسكر رد جماعة من المسلمين لصغرهم، منهم: أسامة، وابن عمر، ....

رجل: أنا، ثم قال: «من يحرسنا؟»، فقال رجل: أنا، قال: «اجلس»، فأمر بقيام الثلاثة، فقام ذكوان وحده، فسأله عن صاحبيه، فقال: يا رسول اللَّه، أنا كنت المجيب في كل مرة، قال: «اذهب حفظك اللَّه»، فلبس لامته، وأخذ قوسه، وحمل سلاحه وترسه، فكان يطوف بالعسكر ويحرس خيمته ﷺ.

(**وأدلج عليه الصلاة والسلام.**) قال البرهان: اختلف اللغويون في أن أدلج مخففًا ومثقلاً لغتان، في سير الليل كله أو بينهما فرق، وهو قول الأكثر فأدلج بالتشديد، سار آخر الليل، وأدلج، بسكون الدال، سار الليل كله، وسار دلجة من الليل، أي: في ساعة، انتهى.

فإن قرىء المصنف بالتشديد، فقوله (**في السحر**) وهو قبيل الفجر، بيان للمراد من آخر الليل، وإن خفف كان بيانًا لوقت السير، ويؤخذ من كلام ابن إسحٰق؛ أنهم خرجوا من ثنية الوداع شامي المدينة.

وقد روى الطبراني في الكبير والأوسط، برجال ثقات، عن أبي حميد الساعدي، أن النبي ﷺ خرج يوم أحد، حتى إذا جاوز ثنية الوداع، فإذا هو بكتيبة خشناء، فقال: «من هؤلاء؟»، قالوا: عبد اللَّه بن أبي في ستمائة من مواليه من اليهود، فقال: «وقد أسلموا؟»، قالوا: لا يا رسول اللَّه، قال: «مروهم فليرجعوا، فإنا لا نستعين بالمشركين على المشركين». قال ابن إسحٰق: وكان دليله ﷺ أبو خيثمة الحارثي، بخاء معجمة، وياء ومثلثة، ووهمه اليعمري ومغلطاي بأن الذي ذكره الواقدي، وابن سعد؛ أنه أبو حتمة، والد سهل بن أبي حتمة، يعني بحاء مهملة ففوقية، زاد مغلطاي: وقول ابن أبي حاتم، كان الدليل سهل بن أبي حتمة غير صحيح، لصغر سنه عن ذلك، انتهى. (**وقد كان ﷺ لما عسكر**) بالشيخين، قال السمهودي: بلفظ تثنية شيخ اطمأن بجهة الوالج، سميا بشيخ وشيخة، كانا هناك هيأ مسجدًا له ﷺ صلى به في مسيره لأحد وعسكر هناك، (**رد جماعة من المسلمين لصغرهم**).

قال الإمام الشافعي: رد ﷺ سبعة عشر صحابيًا، عرضوا عليه وهم أبناء أربع عشرة سنة، لأنه لم يرهم بلغوا، وعرضوا عليه وهم أبناء خمس عشرة، فأجازهم. قال البرهان: يحتمل أن يريد ردهم في أحد، ويحتمل مجموع من رده في هذا السن في غزواته وكل منهما فائدة. وظاهر الشامي احتمال الأول فإنه عد من رده في أحد سبعة عشر، ثم أجاز اثنين منهم، (**منهم: أسامة**) ابن زيد، (**و**) عبد اللَّه (**ابن عمر**) بن الخطاب، وما وقع في نسخة سقيمة من الشامية عمر، وبزيادة واو خطأ، لا يعول عليه؛ فإن ابن عمرو بن العاصي لم يكن أسلم حينئذ، وكان مع أبيه.

وزيد بن ثابت، وأبو سعيد الخدري. والنعمان بن بشير. قال مغلطاي: وفيه نظر.

وكان المسلمون الخارجون ألف رجل، ويقال: تسعمائة، والمشركون ثلاثة آلاف رجل ....

والحديث عند أحمد، والبخاري، وأبي داود، والنسائي، لابن عمر بن الخطاب، **(وزيد بن ثابت)** الأنصاري، **(وأبو سعيد الخدري، والنعمان بن بشير. قال مغلطاي: وفيه نظر،)** لأنه ولد في السنة الثانية قبل أحد بسنة، زاد اليعمري وغيره، وأسيد بن ظهير، وعرابة بن أوس، والبراء بن عازب، وزيد بن أرقم، وسعد بن عقيب، وسعد بن حبتة، وزيد بن جارية، بجيم وراء، الأنصاري، وجابر بن عبد اللّٰه: وليس بالذي يروي الحديث.

قال البرهان: وهو إما الراسبي البصري، وإما العبدي، وعمرو بن حزم ذكره مغلطاي، ورافع بن خديج ذكره الواقدي، وأوس بن ثابت الأنصاري؛ كذا رواه ابن فتحون، عن ابن عمر بن الخطاب، وسمرة بن جندب، ثم أجاز رافع بن خديج لما قيل له: إنه رام، فقال سمرة لزوج أمه: أجاز رافعًا وردني وأنا أصرعه، فأعلمه ﷺ فقال: تصارعا، فصرع سمرة رافعًا فأجازه، وعقيب، بضم المهملة، وفتح القاف، وسكون التحتية، والموحدة، وحبتة، بفتح المهملة، وسكون الموحدة، وفتح الفوقية، فتاء تأنيث، هي أمه، واسم أبيه بجير، بضم الموحدة، وفتح الجيم عند ابن سعد، وبفتحها، وكسر الحاء المهملة عند الدارقطني.

(وكان المسلمون الخارجون) معه حقيقة وظاهرًا **(ألف رجل،)** كما عند ابن إسحٰق وغيره. **(ويقال: تسعمائة،)** حكاه مغلطاي وغيره، فلما انخذل ابن أبي بالمنافقين الثلاثمائة صاروا سبعمائة على الأول، وستمائة على الثاني، كما في النور، فغلط من زعم أن تسعمائة مصحف عن سبعمائة، إذ الكلام في الخارجين أولاً هل ألف أو إلاّ مائة. قال ابن عقبة: وليس في المسلمين إلاّ فرس واحد، وقال الواقدي: لم يكن معهم من الخيل إلاّ فرسه ﷺ، وفرس أبي بردة.

وفي الاستيعاب، في ترجمة عباد بن الحرث بن عدي: أنه شهد أحدًا، والمشاهد كلها معه عليه السلام على فرسه ذي الحزق. قال الحافظ في الفتح: وقع في الهدى، أنه كان معهم خمسون فرسًا، وهو غلط بيّن، وقد جزم موسى ابن عقبة؛ بأنه لم يكن معهم في أحد شيء من الخيل، ووقع عند الواقدي، كان معهم فرس له عليه السلام، وفرس لأبي بردة، انتهى بلفظه. **(والمشركون ثلاثة آلاف رجل،)** كما جزم ابن إسحٰق، وتبعه اليعمري. قال البرهان: وقال بعض الحفاظ: فجمع أبو سفيٰن قريبًا من ثلاثة آلاف من قريش، والحلفاء والأحابيش، انتهى.

وعطف الأحابيش على الحلفاء مساو هنا، لأن المراد بهم، كما في العيون وغيرها بنو

فيهم سبعمائة دارع ومائتا فرس، وثلاثة آلاف بعير وخمس عشرة امرأة.

ونزل عليه الصلاة والسلام بأحد ورجع عنه عبد الله بن أبي في ثلاثمائة ممن تبعه من قومه من أهل النفاق. ....

المصطلق وبنو الهون بن خزيمة وبنو الحرث بن عبد مناة، الذين حالفوا قريشًا بذنبة حبشي، جبل بأسفل مكة، فسموا به، ويقال: هو واد بمكة، ويقال: سموا بذلك، لتجمعهم على أنهم يد واحدة على غيرهم أبدًا. **(فيهم سبعمائة دارع،)** لابس الدرع، وهكذا ذكره ابن سعد. **(ومائتا فرس،)** قاله ابن إسحٰق، **(وثلاثة آلاف بعير وخمس عشرة امرأة)** من أشرافهم. قال ابن إسحٰق: خرجوا معهم بالظعن التماس الحفيظة، وأن لا يفروا، بفتح الحاء المهملة، وكسر الفاء، فتحتية ساكنة، ثم ظاء معجمة مفتوحة، ثم تاء تأنيث.

قال السهيلي: أي الغضب للحرم، وقال أبو ذر: الأنفة والغضب، وسمي ابن إسحٰق منهن هند بنت عتبة، خرجت مع أبي سفيٰن، وأم حكيم بنت الحرث بن هشام مع زوجها عكرمة بن أبي جهل، وفاطمة بنت الوليد بن المغيرة مع زوجها الحرث بن هشام، وبرزة بنت مسعود الثقفية مع زوجها صفوان بن أمية، وريطة بنت منبه السهمية مع زوجها عمرو بن العاصي، وهي أم ابنة عبد اللّٰه، وسلافة بنت سعد الأنصارية مع زوجها طلحة الحجبي، وخناس بنت ملك مع ابنها أبي عزيز بن عمير أخي مصعب شقيقه، وخرجت عميرة بنت علقمة، ولم يسم الباقين، ونقله عنه الفتح، ولم يزد عليه.

وكذا ذكر في النور الثمانية فقط، وقد أسلمن بعد ذلك وصحبن الأخناس، وعميرة لملك، فلم أر لهما ذكرًا في الإصابة، وقد صرح في النور؛ بأنه لا يعلم لهما إسلامًا، **(ونزل عه الصلاة والسلام بأحد، ورجع عنه عبد اللّٰه بن أبي)** ابن سلول **(في ثلاثمائة ممن تبعه من قومه من أهل النفاق،)** وقال: كما عند ابن سعد عصاني، وأطاع الولدان، ومن لا رأي له ولإبن إسحٰق قال: أطاعهم وعصاني، علامَ نقتل أنفسنا، فأتبعهم عبد اللّٰه بن عمرو بن حرام، وكان خزرجياً كابن أبي، فقال: أذكركم اللّٰه أن تخذلوا قومكم ونبيكم بعدما حضر من عدوهم، فقالوا: لو نعلم أنكم تقاتلون لما أسلمناكم، ولكنا لا نرى أنه يكون قتال، فلما أبوا، قال: أبعدكم اللّٰه فسيغني اللّٰه عنكم نبيه، واعتذاره لعبد اللّٰه بما ذكر، وإن كان كاذبًا فلا ينافي قوله أطاعهم وعصاني، كما توهم، لأنه خطاب لقومه الذين هم منافقون مثله. قال ابن عقبة: فلما انخزل ابن أبي بمن معه، سقط في أيدي طائفتين من المسلمين، وهما أن يقتتلا، وهما بنو حارثة من الخزرج، وبنو سلمة، بكسر اللام، من الأوس.

وفي الصحيح، عن جابر، نزلت هذه الآية فينا: ﴿إذ همّت طائفتان منكم أن تفشلا﴾ [آل

ويقال: إن النبي ﷺ أمرهم بالانصراف لكفرهم بمكان يقال له الشوط، ويقال بأحد.

عمران: ١٢٢]، بني سلمة وبني حارثة، وما أحب أنها لم تنزل، والله يقول: والله وليهما. قال الحافظ: أي: أن الآية وإن كان في ظاهرها غضّ منهم، لكن في آخرها غاية الشرف لهم. قال ابن إسحٰق: قوله والله وليهما، أي الدافع عنهما ما هموا به من الفشل، لأن ذلك كان من وسوسة الشيطان من غير وهن منهم في دينهم.

وفي الصحيح أيضًا عن عبد الله بن زيد، لما خرج ﷺ إلى غزوة أحد، رجع ناس ممن خرج معه، وكان أصحابه ﷺ فرقتين، فرقة تقول نقاتلهم، وفرقة تقول لا نقاتلهم. فنزل: ﴿فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا﴾ [النساء: ٨٨]، وقال: إنها طيبة تنفي الذنوب، كما تنفي النار خبث الحديد، وهذا هو الأصح في سبب نزولها، وقوله: الذنوب، كذا رواه البخاري في المغازي، وفي الحج بلفظ: تنفي الرجال، وفي التفسير: تنفي الخبث، وهو المحفوظ قاله في الفتح. (**ويقال: إن النبي ﷺ أمرهم بالانصراف لكفرهم**) حكاه مغلطاي وغيره.

والتنظير فيه بأن الذين ردهم لكفرهم، حلفاء ابن أبي اليهود، وكان رجوعهم قبل الشوط لا يلتفت إليه، فنقل الحفاظ لا يدفع بالتوهمات العقلية، وأيضًا فهؤلاء ثلاثمائة، واليهود ستمائة، كما مرّ. والجواب: بأن المعنى أمر بالكف عنهم ونهى عن طلب رجوعهم، فكأنه أمرهم بالانصراف حقيقة فيه، مع تعسفه إثبات أمر ونهي، لم يرد، وكان رجوعهم على كل من القولين (**بمكان يقال له: الشوط**،) بشين معجمة مفتوحة، فواو ساكنة، فطاء مهملة، اسم حائط بالمدينة، كما في النور. وفي ابن إسحٰق: بين المدينة وأحد.

(**ويقال:**) انخزلوا (**بأحد**،) وبالأول جزم ابن إسحٰق، ثم قال: قال ﷺ لأصحابه: «من يخرج بنا على القوم من كثب»، أي: «من قرب من طريق لا يمر بنا عليهم». فقال أبو خيثمة: أنا يا رسول الله، فنفذ به في حرة بني حارثة وبين أموالهم، حتى سلك في مال لمربع بن قيظي، وكان منافقًا ضريرًا، فلما سمع حس المصطفى والمسلمين، قام يحثي في وجوههم التراب، ويقول: إن كنت رسول الله؛ فإني لا أحل لك أن تدخل في حائطي، وقد ذكر لي، أنه أخذ حفنة من تراب في يده، ثم قال: والله لو أعلم أني لا أصيب بها غيرك يا محمد، لضربت بها وجهك، فابتدره القوم ليقتلوه، فقال ﷺ: «لا تقتلوه، فهذا الأعمى أعمى القلب، أعمى البصر»، وقد بدر إليه سعد بن زيد الأشهلي قبل النهي، فضربه بالقوس في رأسه فشجه، ومضى ﷺ حتى نزل الشعب من أحد في عدوة الوادي إلى الجبل، فجعل ظهره وعسكره إلى أحد.

وفي رواية: أنه لما وصل إلى أحد صلى به الصبح صفوفًا عليهم سلاحهم، وغلط من

ثم صف المسلمون بأصل أحد، وصف المشركون بالسبخة.

قال ابن عقبة: وكان على ميمنة خيل المشركين خالد بن الوليد، وعلى ميسرتها عكرمة بن أبي جهل.

وجعل ﷺ على الرماة ـ وهم خمسون رجلاً ـ عبد الله بن جبير، وقال: إن رأيتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا من مكانكم هذا حتى أرسل إليكم، وإن رأيتمونا هزمنا القوم ....

زعم أنه بات بأحد ومربع، بكسر الميم، وسكون الراء، وفتح الموحدة، وعين مهملة، وقيظي، بفتح القاف، وسكون التحتية، وظاء معجمة، وياء مشددة، ويحثي بالياء، على إحدى اللغتين. ففي القاموس: حثى التراب، يحثوه ويحثيه حثوًا وحثيًا، **(ثم صف)** أي: اصطف **(المسلمون بأصل أحد،)** أي: سفحه، **(وصف المشركون بالسبخة،)** بفتح السين المهملة، وفتح الموحدة، وسكونها، الأرض المالحة وجمعها سباخ، فإذا وصفت بها الأرض قلت: سبخة بالكسر، كما في النور.

(قال) موسى **(بن عقبة: وكان على ميمنة خيل المشركين خالد بن الوليد،)** سيف الله الذي سله على المشركين بعد، **(وعلى ميسرتها عكرمة بن أبي جهل،)** زاد غيره: وجعلوا على المشاة صفوان ابن أمية، ويقال: عمرو بن العاصي، وعلى الرماة وكانوا مائة عبد الله بن أبي ربيعة، وأسلموا كلهم.

(و) في البخاري **(جعل ﷺ على الرماة،)** بضم الراء بالنبل، **(وهم خمسون رجلاً،)** هذا هو المعتمد.

وفي الهدي: أن الخمسين عدد الفرسان، وهو غلط بين، كما في الفتح، وقد قدمته، وقيل: ما في الهدى انتقال حفظ من الرماة إلى الفرسان، قال البرهان: والظاهر أنه ليس بانتقال؛ لأنه ذكرهم فيما يليه، فقال: واستعمل على الرماة، وكانوا خمسين، انتهى، أي: فهو غلط محض.

(عبد الله بن جبير) بن النعمان، أخا بني عمرو بن عوف الأنصاري الأوسي العقبي البدري، المستشهد يومئذ، وهو أخو خوات بن جبير، **(وقال: إن رأيتمونا تخطفنا الطير.)** قال المصنف: بفتح الفوقية، وسكون الخاء المعجمة، وفتح المهملة مخففًا، ولأبي ذر تخطفنا، بفتح الخاء وشد الطاء، وأصله تتخطفنا بتاءين حذفت إحداهما، أي: إن رأيتمونا قد زلنا من مكاننا ولينا، أو إن قتلنا، أو أكلت الطير لحومنا، **(فلا تبرحوا من مكانكم هذا، حتى أرسل إليكم.)**

وعند ابن إسحٰق: انضحوا الخيل عنا بالنبل، لا يأتوننا من خلفنا، **(وإن رأيتمونا هزمنا القوم**

وأوطأناهم فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم. كذا في البخاري من حديث البراء.

وفي حديث ابن عباس عند أحمد والطبراني والحاكم: أنه ﷺ أقامهم في موضع ثم قال: احموا ظهورنا، فإن رأيتمونا نقتل فلا تنصرونا وإن رأيتمونا قد غنمنا فلا تشركونا.

قال ابن إسحٰق: وقال رسول الله ﷺ: من يأخذ هذا السيف بحقه، فقام إليه رجال، فأمسكه عنهم، حتى قام إليه أبو دجانة سماك، فقال: وما حقه يا رسول الله؟ قال: أن تضرب به في وجه العدو حتى ينحني، ....

وأوطأناهم،) بهمزة مفتوحة، فواو ساكنة، فطاء فهمزة ساكنة، أي: مشينا عليهم، وهم قتلى **(فلا تبرحوا،)** أي: من مكانكم، **(حتى أرسل إليكم، كذا في البخاري)** في الجهاد، بهذا اللفظ. وفي المغازي بتغيير قليل **(من حديث البراء)** بن عازب.

وفي حديث ابن عباس، عند أحمد والطبراني والحاكم؛ أنه ﷺ أقامهم في موضع، ثم قال لهم: «احموا ظهورنا، لا يأتونا من خلفنا، فإن رأيتمونا نقتل فلا تنصرونا، وإن رأيتمونا قد غنمنا فلا تشركونا»)، بفتح التاء والراء، أي: لا تكونوا مشاركين لنا.

زاد في رواية: وارشقوهم بالنبل، فإن الخيل لا تقوم على النبل، إنا لن نزال غالبين ما ثبتم مكانكم، اللهم إني أشهدك عليهم، وكان أول من أنشب الحرب أبو عامر الفاسق كما يأتي.

(قال ابن إسحٰق: وقال رسول الله ﷺ: من يأخذ هذا السيف؟) ذكر أبو الربيع في الاكتفاء؛ أنه كان مكتوبًا في إحدى صفحتيه:

في الجبن عار وفي الأقدام مكرمة والمرء بالجبن لا ينجو من القدر

وروى أحمد ومسلم عن أنس، والطبراني عن قتادة بن النعمان وابن راهويه، والبزار عن الزبير، قالوا: عرض ﷺ سيفًا يوم أحد، فأخذه رجال فجعلوا ينظرون إليه. وفي لفظ: فبسطوا أيديهم، كل إنسان يقول: أنا، فقال: من يأخذه **(بحقه،) فأحجم** القوم، **(فقام إليه رجال)** سمى منهم عمر والزبير؛ كما عند ابن عقبة، وعلي كما في الطبراني، وأبو بكر كما في الينابيع، **(فأمسكه عنهم)**.

ولابن راهويه، أن الزبير طلبه ثلاث مرات، كل ذلك يعرض عنه، **(حتى قام إليه أبو دجانة،)** بضم الدال المهملة، وبالجيم والنون، **(سماك)** بسين مهملة، ابن خرشة، وقيل: ابن أوس بن خرشة الأنصاري المتفق على شهود بداره، وعلى أنه استشهد باليمامة، **(فقال: وما حقه يا رسول الله؟ قال: أن تضرب به في وجه العدو حتى ينحني)**.

قال: أنا آخذه بحقه يا رسول الله ، فأعطاه إليه وكان رجلاً شجاعًا يختال عند الحرب، فلما رآه عليه الصلاة والسلام يتبختر قال: إنها لمشية يبغضها الله إلا في مثل هذا الموطن.

قال الزبير بن العوام ـ فيما قاله ابن هشام ـ فقلت والله لأنظرن ما يصنع أبو دجانة. فاتبعته فأخذ عصابة له حمراء فعصب ....

وروى الدولابي في الكنى عن الزبير، قال عليه السلام: «لا تقتل به مسلمًا، ولا تفر به من كافر». (**قال: أنا آخذه بحقه يا رسول الله**) أي: بما يقابله من الثمن، وهو الصفة التي ذكرتها، وجعل القتال به ثمنه مجازًا.

وعند الطبراني قال: لعلك إن أعطيتكه تقاتل به في الكيول، قال: لا، (**فأعطاه إليه**) ولعله علم بالوحي أنه لا يقوم به حق القيام، إلا هو وهي مزية.

(**وكان رجلاً شجاعًا يختال عند الحرب**) قال في النور: الخيلاء والمخيلة والاختيال، كله التكبر، (**فلما رآه عليه الصلاة والسلام يتبختر قال: «إنها لمشية يبغضها الله»**) بضم الياء وكسر الغين، من أبغض لا بفتحها، وضم الغين من بغض، لأنه لغة رديئة؛ كما في المصباح والقاموس، وقد وهم في ذلك بعضهم، (**إلا في مثل هذا الموطن**) لدلالتها على احتقار العدو، وعدم مبالاته بهم على حد قوله:

جاء شقيق عارضًا رمحه

فينكسر قلب العدو، ويداخله مزيد الرعب. (**قال الزبير بن العوام فيما قاله**) عبد الملك (**بن هشام**) الحميري المعافري المصري، وأصله من البصرة، العلامة في النسب والنحو، المشهور بحمل العلم، مهذب سيرة ابن إسحٰق التي رواها عن زياد البكائي، عنه المتوفي بمصر سنة ثلاث عشرة ومائتين. ولفظه: حدثني غير واحد من أهل العلم، أن الزبير بن العوام قال: وجدت في نفسي حين سألت رسول الله ﷺ السيف، فمنعنيه، وأعطاه أبا دجانة، وقلت: أنا ابن صفية عمته ومن قريش، وقد قمت إليه وسألته إياه قبله، فأعطاه أبا دجانة وتركني، (**فقلت: والله لأنظرن ما يصنع أبو دجانة فاتبعته**) لأشاهد الآية الباهرة في منع المصطفى لي ولغيري فيزداد يقيني.

وقوله: وجدت، أي: غضبت، أو حزنت، كما في النور وغيره، أي: على نفسه، خوفًا أن المنع بسبب فيه يقتضيه، (**فأخذ**) لفظ ابن هشام، فأخرج. وفي الينابيع ثم أهوى إلى ساق خفه، فأخرج منها (**عصابة له حمراء**) مكتوبًا في أحد طرفيها نصر من الله وفتح قريب، وفي طرفها الآخر الجبانة في الحرب عار، ومن فر لم ينج من النار، انتهى. (**فعصب**) قال البرهان: مخفف

بها رأسه، فقالت الأنصار: أخرج عصابة الموت فخرج وهو يقول:

أنا الذي عاهدني خليلي ونحن بالسفح لدى النخيل
أن لا أقوم الدهر في الكيول أضرب بسيف الله والرسول

فجعل لا يلقى أحدًا من المشركين إلا قتله.

ومشدد، (**بها رأسه فقالت الأنصار: أخرج عصابة الموت**) في ابن هشام، وهكذا كانت تقول له: إذا تعصب بها، (**فخرج وهو يقول: أنا الذي**) وأنشده الجوهري بلفظ: إني امرؤ (**عاهدني**) أراد قوله: لعلك إن أعطيتكه تقاتل به في الكيول فقال: لا (**خليلي**.) قال: في الروض أنكره عليه بعض الصحابة، وقالوا له: متى كان خليلك؟، وإنما أنكره لقوله ﷺ: «لو كنت متخذًا خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكرٍ خليلاً»، ولكن إخوة الإسلام قال: وليس في الحديث ما يدفع أن يقول الصحابي خليلي، لأنهم يريدون به معنى الحبيب، ومحبتهم له تقتضي هذا وأكثر منه، ما لم يكن غلوًا وقولاً مكروهًا، وإنما فيه أنه عليه السلام لم يكن يقولها لأحد، ولا خص بها أحدًا دون أن يمنع أصحابه أن يقولوها له، انتهى.

(**ونحن بالسفح**،) قال في النور: رأى جانب الجبل عند أصله، (**لدى**،) بفتح اللام والمهملة، أي: عند (**النخيل**) اسم جنس نخلة، (**أن لا أقوم الدهر في الكيول اضرب**،) بضم الموحدة، قال الجوهري: وإنما سكنه لكثرة الحركات، قال شيخنا: أو لإرادة الإدغام، لأن النظم لا يستقيم بدونه، (**بسيف اللّه والرسول**) وأنشده الجوهري، بدون الشطر الثاني، ولكن مثله لا يعترض به لأنه زيادة ثقة، (**فجعل لا يلقى أحدًا من المشركين إلا قتله**).

وفي مسلم من حديث أنس: ففلق أبو دجانة بالسيف هام المشركين.

وعند ابن هشام عن الزبير، وكأن في المشركين رجل لا يدع لنا جريحًا إلا ذفف عليه، فجعل كل واحد منهما يدنو من صاحبه، فدعوت اللّه أن يجمع بينهما فالتقيا، فاختلفا ضربتين، فضرب المشرك أبو دجانة فأتقاه بدرقته، فعضت بسيفه، وضربه أبو دجانة فقتله، ثم رأيته حمل بالسيف على رأس هند بنت عتبة، ثم عدل السيف عنها.

قال ابن إسحٰق، وقال أبو دجانة: رأيت إنسانًا يحمس الناس حمسًا شديدًا، فصمدت إليه، فلما حملت عليه السيف ولول فأكرمت سيف رسول اللّه ﷺ أن أضرب به امرأة، وعن الزبير خرج أبو دجانة بعدما أخذ السيف وأتبعته، فجعل لا يمر بشيء إلا أفراه وهتكه وفلق به المشركين، وكان إذا كل شحذه بالحجارة، ثم يضرب به العدو كأنه منجل، حتى أتى نسوة في سفح الجبل ومعهن هند، وهي تغني، تحرض المشركين، فحمل عليها، فنادت: يا لصخر، فلم يجبها أحد، فانصرف عنها فقلت له: كل سيفك رأيته فأعجبني، غير أنك لم تقتل المرأة، قال: كرهت

وقوله: في الكيول ـ بفتح الكاف وتشديد المثناة التحتية ـ مؤخر الصفوف. وهو: فيعول من كال الزند يكيل كيلاً إذا كبا ولم يخرج نارًا، فشبه مؤخر الصفوف به لأن من كان فيه لا يقاتل. قال أبو عبيدة: ولم يسمع إلا في هذا الحديث.

أن أضرب بسيف رسول الله ﷺ امرأة لا ناصر لها.

ذفف، بالذال المعجمة وشد الفاء الأولى، مفتوحات أسرع قتله، ويحمس حمسًا، بحاء مهملة، يروى بالسين المهملة، يشجعهم من الحماسة، وبالشين المعجمة، من أحمشت النار أوقدتها، قاله السهيلي وغيره.

وصمدت إليه قصدته، والمعروف صمدته، لكن ضمن معنى قصد فعداه بإلى، لأن قصد يتعدى بإلى وبنفسه، وولولت قالت: يا ويلها هذا قول أكثر اللغويين.

وقال ابن دريد: الولولة، رفع المرأة صوتها في فرح أو حزن، قاله أبو ذر في حواشيه. **(وقوله في الكيول، بفتح الكاف وتشديد المثناة التحتية،)** مضمومة ثم واو ساكنة ثم لام، **(مؤخر الصفوف،)** كما قاله الجوهري، وأبو عبيد والهروي، وقالا: ما معناه: **(وهو فيعول من كال الزند يكيل كيلاً إذا كبا ولم يخرج نارًا،)** وذلك شيء لا نفع فيه، **(فشبه مؤخر الصفوف به لأن من كان فيه لا يقاتل،)** وقيل: الكيول الجبان، وقيل: ما أشرف من الأرض بريد تقوم فوقه فتنظر ما يصنع غيرك، كما في النهاية وغيرها، والأول أنسب بالمقام، ولذا اقتصر عليه المصنف تبعًا للجماعة، وأما الجبان فلا معنى له هنا إلاً بتكلف، وكذا الثالث بعيد من السياق؛ فإنه وإن كان له معنى لا يناسب قوله: تقاتل به في الكيول، وقال أبو ذر في حواشيه: الكيول، بالتشديد والتخفيف، آخر الصفوف في الحرب.

وقال ابن سراج: من رواه بالتخفيف، فهو من قولهم: كال الزند، إذا نقص، انتهى.

وفي الصحاح: كال الزند يكيل، إذا لم يخرج نارًا. قال البرهان: وفي نسخة بهذه السير، يعني العيون في الهامش الكبول، بضم الكاف والموحدة بالقلم جمع كبل، وهو القيد الضخم. وهذا إن صح رواية فله معنى، وفي صحته نظر، انتهى.

(قال أبو عبيدة) معمر بن المثنى: ولد سنة اثنتي عشرة ومائة، ومات سنة تسع أو ثمان، أو عشر أو إحدى عشرة ومائتين، **(ولم يسمع)** لفظ الكيول، **(إلا في هذا الحديث،)** قال شيخنا: لعل المراد لم يسمع في حديث غيره، وإلا فهو منقول عن اللغة، كما يدل عليه الخلاف المتقدم في معناه.

وعند ابن سعد: وكان أول من أنشب الحرب بينهم أبو عامر، وذكر ابن إسحٰق عن

وقاتل حمزة بن عبد المطلب حتى قتل أرطأة بن شرحبيل بن هاشم بن عبد مناف.

والتقى حنظلة الغسيل وأبو سفيٰن فضربه شداد بن أوس فقتله فقال ﷺ: إن حنظلة لتغسله الملائكة، ....

عاصم بن عمر بن قتادة أنه حين خرج إلى مكة مباعدًا له ﷺ معه خمسون غلامًا من الأوس، وقيل: خمسة عشر، كان يعد قريشًا أن لو لقي قومه لم يختلف عليه منهم رجلان، فلقيهم في الأحابيش، وعبدان أهل مكة فنادى: يا معشر الأوس، أنا أبو عامر، فقالوا: لا أنعم اللّٰه بك عينًا يا فاسق.

وكان يسمى في الجاهلية الراهب، فسماه ﷺ الفاسق، فلما سمع ردهم عليه قال: لقد أصاب قومي بعدي شر، ثم قاتلهم قتالاً شديدًا.

قال ابن سعد: ثم تراموا بالحجارة حتى ولى أبو عامر وأصحابه، وجعل نساء المشركين يضربن بالدفوف والغرابيل، ويحرضن ويذكرنهم قتلى بدر، ويقلن شعرًا.

قال ابن إسحٰق: فاقتتل الناس حتى حميت الحرب، وقاتل أبو دجانة حتى أثخن في الناس كما مرد، **(وقاتل حمزة بن عبد المطلب)** فأثخن خصوصًا في الرؤساء، **(حتى قتل أرطأة بن شرحبيل،)** بضم الشين، **(ابن هاشم بن عبد مناف)** بن عبد الدار بن قصي، كما في ابن إسحٰق، ولو زادهما المصنف، كان أحسن لئلا يوهم أنهما اللذان في النسب الشريف. وكان أحد النفر الذين يحملون اللواء، ولذا خصه بالذكر وكونه قاتله، جزم به ابن إسحٰق، وقال ابن سعد وغيره: قتله علي وصححه، **(والتقى حنظلة الغسيل)** بن أبي عامر الفاسق، واسمه عبد عمرو بن صيفي بن لملك بن النعمان الأوسي.

قال البرهان: ووقع في العيون عبد بن عمرو، والصواب حذف ابن، **(وأبو سفيٰن)** بن حرب، فعلاه حنظلة، **(فضربه شداد بن أوس)** ابن شعوب، قاله ابن سعد، وقال ابن إسحٰق والواقدي وغيرهما: شداد بن الأسود، وهو ابن شعوب الليثي، قال في الإصابة: قال المرزباني: شعوب أمه، والأسود أبوه أسلم بعد ذلك وصحب، انتهى. فقصر البرهان في قوله: لا أعلم لشداد إسلامًا.

وفي تفسير الحميدي؛ كما قاله السهيلي: مكان شداد جعونة ابن شعوب الليثي، وهو مولى نافع القاري، وجعونة هو أخو شداد له إدراك، كما في الإصابة في قسم المخضرمين، **(فقتله، فقال ﷺ: إن حنظلة لتغسله الملائكة)**.

وعند ابن سعد: رأيت الملائكة تغسل حنظلة بماء المزن، في صحاف الفضة بين السماء

فسألوا امرأته جميلة أخت عبد الله بن أبي فقالت: خرج وهو جنب فقال عليه الصلاة والسلام لذلك غسلته الملائكة.

وبذلك تمسك من قال من العلماء: إن الشهيد يغسل إذا كان جنبًا.

وقتل علي رضي الله عنه طلحة بن أبي طلحة صاحب لواء المشركين، ...

والأرض، (**فسألوا امرأته جميلة، أخت عبد الله بن أبي**) ابن سلول المنافق، وكان ابتنى بها تلك الليلة، وكانت عروسًا عنده، فرأت في المنام تلك الليلة كأن بابًا من السماء قد فتح له، فدخله، ثم أغلق دونه، فعلمت أنه ميت من غده، فدعت رجالاً حين أصبحت من قومها، فأشهدتهم على الدخول بها خشية أن يكون في ذلك نزاع، ذكره الواقدي، كما في الروض، (**فقالت: خرج وهو جنب،**) حين سمع الهاتفة، (**فقال عليه الصلاة والسلام: لذلك غسلته الملائكة**»).

قال في الروض: وذكر أنه التمس في القتلى، فوجدوه يقطر رأسه ماء، وليس بقربه ماء تصديقًا لقوله ﷺ، انتهى.

والهاتفة، بالتاء والفاء، عند ابن إسحق، أي: الذات الصائحة. قال ابن هشام: ويقال الهائعة، يعني بتحتية، فعين مهملة. قال: والهائعة الصيحة التي فيها فزع، قال: وفي الحديث: خير الناس رجل ممسك بعنان فرسه، كلما سمع هيعة طار إليها. قال الطرماح:

أنا ابن حماة المجد من آل هاشم   إذا جعلت خور الرجال تهيع

(**وبذلك**) أي: إخبار المصطفى أن الملائكة غسلته، (**تمسك من قال من العلماء**) كالحنابلة: (**أن الشهيد يغسل إذا كان جنبًا**).

والجواب عن الجمهور: أن تغسيل الملائكة إكرام له، وهو من أمور الآخرة لا يقاس عليه، ولم يثبت عنه ﷺ أنه أمر بتغسيل أحد ممن استشهد جنبًا، (**وقتل علي رضي الله عنه طلحة بن أبي طلحة**) عثمان، أخو شيبة بن عثمان، (**صاحب لواء المشركين،**) أحد بني عبد الدار، لما صاح: من يبارز؟، فبرز له علي، فقتله وهو كبش، أي: سيد الكتيبة، الذي رآه ﷺ في رؤياه، هكذا ذكر ابن سعد وابن عائذ.

وعند ابن إسحق: لما قتل مصعب بن عمير أعطى ﷺ اللواء عليًا.

قال ابن هشام: وحدثني مسلمة بن علقمة المازني، قال: لما اشتد القتال يوم أحد، جلس ﷺ تحت راية الأنصار، وأرسل إلى علي أن قدم الراية، فتقدم وقال: أنا أبو القصم بالقاف والفاء) فناداه أبو سعد بن أبي طلحة، صاحب لواء المشركين: أن هل لك يا أبا القصم في البراز من حاجة؟، قال: نعم، فبرز بين الصفين، فاختلقا ضربتين، فضربه علي فصرعه، ثم انصرف عنه،

ثم حمل لواءهم عثمٰن بن أبي طلحة، فحمل عليه حمزة رضي الله عنه فقطع يديه وكتفيه.

ثم أنزل الله نصره على المسلمين فحسوا الكفار بالسيوف حتى كشفوهم عن العسكر وكانت الهزيمة، فولى الكفار لا يلوون على شيء، ونساؤهم يدعون بالويل، وتبعهم المسلمون حتى أجهضوهم. ووقعوا ينتهبون العسكر ويأخذون ما

ولم يجهز عليه، فقال له أصحابه: أفلا أجهزت عليه؟ قال: إنه استقبلني بعورته فعطفتني عليه الرحم، وعرفت أن الله قتله.

ويقال: إن أبا سعد بن أبي طلحة خرج بين الصفين فنادى: أين قاصم،من يبارز مرارًا، فلم يخرج إليه أحد، فقال: يا أصحاب محمد، زعمتم أن قتلاكم في الجنة وأن قتلانا في النار، كذبتم واللات والعزى لو تعلمون ذلك حقًا لخرج إليّ بعضكم، فخرج إليه علي فقتله.

وقال ابن إسحٰق: قتله سعد بن أبي وقاص، (**ثم حمل لواءهم عثمٰن بن أبي طلحة**) وهو يقول:

إن علــــيّ أهــل الــلــواء حــقًــا   أن يـخـضـبـوا الـصـعـدة أو تـنـدقـا

(**فحمل عليه حمزة رضي الله عنه، فقطع يديه وكتفيه،**) أي: ثم مات.

زاد ابن سعد: ثم حمله أبو سعد بن أبي طلحة، فقتله سعد بن أبي وقاص، أي: أو عليّ كما رأيت، ثم حمله مسافع بن طلحة فرماه عاصم فقتله، ثم حمله الحٰرث بن طلحة فقتله عاصم، ثم حمله كلاب بن طلحة فقتله الزبير، ثم حمله الجلاس بن طلحة فقتله طلحة بن عبيد الله، ثم حمله أرطأة بن شرحبيل فقتله علي، ثم حمله شريح بن قارظ فلا يدري قاتله، ثم حمله صواب غلامهم، فقيل: قتله علي، وقيل: سعد، وقيل: قزمان، وهو أثبت الأقاويل، انتهى.

وجزم به ابن إسحٰق كما جزم، بأن قاتل أرطأة حمزة كما مرّ، (**ثم أنزل الله نصره على المسلمين،**) وصدقهم وعده، (**فحسوا الكفار**) بفتح الحاء وضم السين مشددة المهملتين، أي: استأصلوهم قتلاً (**بالسيوف، حتى كشفوهم عن العسكر، وكانت**) تامة، أي: وقعت (**الهزيمة**) لا شك فيها، (**فولى الكفار لا يلوون،**) يعرجون (**على شيء، ونساؤهم يدعون بالويل**).

روى ابن إسحٰق، عن الزبير قال: والله لقد رأيتني أنظر إلى خدم هند بنت عتبة وصواحبها مشمرات هوارب، ما دون أخذهن قليل، ولا كثير، وأصبنا أصحاب اللواء حتى ما يدنو منه أحد، (**وتبعهم المسلمون حتى أجهضوهم،**) بجيم وضاد معجمة.

قال البرهان: أي: نحوهم وأزالوهم، (**ووقعوا،**) أي: شرعوا، (**ينتهبون العسكر، ويأخذون ما**

فيه من الغنائم.

وفي البخاري: قال البراء: فقال أصحاب عبد الله بن جبير: أي قوم، الغنيمة، ظهر أصحابكم فما تنتظرون، فقال عبد الله بن جبير: أنسيتم ما قال لكم رسول الله ﷺ؟ قالوا: والله لنأتين الناس فلنصيبن من الغنيمة، فلما أتوهم صرفت وجوههم، فأقبلوا منهزمين.

فيه من الغنائم،) واشتغلوا عن الحرب.

قال الزبير: فخلوا ظهورنا للخيل، فأتينا من خلفنا، وصرخ صارخ: ألا إن محمدًا قد قتل، فانكفأنا وانكفأ علينا القوم.

قال ابن إسحق، وحدثني بعض أهل العلم: أن اللواء لم يزل صريعًا حتى أخذته عمرة بنت علقمة الحارثية، فرفعته لقريش، فلاثوا به، بمثلثة، أي: استداروا حوله. قال البرهان: ولا أعلم لها إسلامًا، والظاهر هلاكها على دينها.

(**وفي البخاري:**) عقب ما قدمه المصنف عنه قريبًا، (**قال البراء:**) فأنا والله رأيت النساء يشتددن، قد بدت خلاخلهن وأسواقهن رافعات ثيابهن، (**فقال أصحاب عبد الله بن جبير،**) وهم الرجالة، الغنيمة، (**أي: قوم،**) أي: يا قوم، (**الغنيمة،**) نصب على الإغراء فيهما، قاله المصنف (**ظهر،**) أي: غلب (**أصحابكم**) المؤمنون الكافرين، (**فما تنتظرون؟**) أي: فأي شيء تنتظرونه بعد ظفر أصحابكم وهزمهم العدو؟، (**فقال عبد الله بن جبير:**) إنكارًا عليهم، (**أنسيتم ما قال لكم رسول الله ﷺ**).

وفي المغازي من البخاري، فقال عبد الله عهد إليّ النبي ﷺ أن لا تبرحوا فأبوا. (**قالوا: والله لنأتين الناس فلنصيبن من الغنيمة**).

وعند ابن سعد، وثبت أميرهم عبد الله بن جبير، في نفر يسير دون العشرة مكانه، وقال: لا أجاوز أمر رسول الله ﷺ، فقالوا: لم يرد هذا، قد انهزم المشركون فما مقامنا ههنا، فانطلقوا يتبعون العسكر، وينتهبون معهم، وخلوا الخيل، (**فلما أتوهم صرفت وجوههم**).

قال المصنف: أي: قلبت وحوّلت إلى الموضع الذي جاؤوا منه، قال شيخنا: ولعل سببه أن المشركين كروا عليهم، (**فأقبلوا**) حال كونهم (**منهزمين،**) عقوبة لهم لمخالفتهم قوله ﷺ: «لا تبرحوا».

قال الحافظ: وفيه شؤم ارتكاب النهي، وأنه يعم ضرره من لم يقع منه، كما قال تعالى: ﴿واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة﴾ وأن من آثر دنياه أضر بأمر آخرته ولم تحصل له دنياه.

وفي حديث عائشة رضي الله عنها عند البخاري أيضًا: لما كان يوم أحد هزم المشركون هزيمة بينة، فصاح إبليس، أي عباد الله أخراكم، فرجعت أولادهم فاجتلدت مع أخراهم.

وعند أحمد والحاكم من حديث ابن عباس: أنهم لما رجعوا اختلطلوا بالمشركين والتبس العسكران فلم يتميزوا، فوقع القتل في المسلمين بعضهم في بعض.

وفي رواية غيرهما: ونظر خالد بن الوليد إلى خلاء الجبل وقلة أهله فكر بالخيل، وتبعه عكرمة بن أبي جهل فحملوا على من بقي من النفر الرماة ....

(**وفي حديث عائشة رضي الله عنها عند البخاري أيضًا،**) أنها قالت: (**لما كان يوم**) وقعة (**أحد؛ هزم المشركون هزيمة بينة**) ظاهرة، (**فصاح إبليس.**) وفي رواية: فصرخ إبليس، لعنة الله عليه، (**أي: عباد الله،**) يعني المسلمين، (**أخراكم**).

قال الحافظ: أي: احترزوا من جهة أخراكم، وهي كلمة تقال لمن يخشى أن يؤتي عند القتال من ورائه. وكان ذلك لما ترك الرماة مكانهم، ودخلوا ينتهبون عسكر المشركين كما سبق، انتهى.

(**فرجعت أولاهم فاجتلدت،**) بالجيم، اقتتلت، (**مع أخراهم**) هي رواية الكشميهني في المناقب ولغيره، فرجعت أخراهم على أولاهم فاجتلدت أخراهم. قال الدماميني: أي: وأولاهم، ففيه حذف عاطف ومعطوف، مثل سرابيل تقيكم الحر، أي: والبرد ومثله كثير.

وفي المغازي: فاجتلدت هي وأخراهم، أي: لظنهم أنهم من العدو، (**وعند أحمد والحاكم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، أنهم لما رجعوا، اختلطوا بالمشركين والتبس،**) اختلط (**العسكران فلم يتميزوا**) لشدة ما دهشهم، صاروا لا يعرفون المسلم من الكافر، وتركوا شعارهم الذي يتميزون به، وهو أمت أمت. قال الشامي: أمر بالموت، والمراد التفاؤل بالنصر، يعني الأمر بالإماتة مع حصول الغرض للشعار، فإنهم جعلوا هذه الكلمة علامة بينهم يتعارفون بها، انتهى.

(**فوقع القتل في المسلمين بعضهم في بعض،**) فكان ممن قتلوه خطأ اليمان، والد حذيفة، فقال: غفر الله لكم وترك ديته لهم.

(**وفي رواية غيرهما،**) يعني ابن سعد، (**ونظر خالد بن الوليد**) المخزومي، أسلم بعد الحديبية، وصحب وصار سيف الله صبه على المشركين، وسيأتي إن شاء الله تعالى في أمراء المصطفى، (**إلى خلاء الجبل**) بفتح الخاء والمد، (**وقلة أهله،**) عطف سبب على مسبب، (**فكر،**) رجع (**بالخيل وتبعه عكرمة بن أبي جهل، فحملوا على من بقي من النفر الرماة،**) الذين

فقتلوهم وأميرهم عبد الله بن جبير.

وفي البخاري: أنهم لما اصطفوا للقتال، خرج سباع فقال: هل من مبارز، فخرج إليه حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه فشد عليه فكان كأمس الدابر، وكان وحشي كامنًا تحت صخرة، فلما دنا منه رماه بحربته حتى خرجت من بين

دون العشرة، **(فقتلوهم، و)** قتلوا **(أميرهم عبد الله بن جبير)** رضي الله عنهم.

(وفي البخاري) في حديث وحشي الطويل: **(أنهم لما اصطفوا للقتال خرج سباع)**، بكسر المهملة بعدها موحدة خفيفة، ابن عبد العزى الخزاعي، ثم الغبشاني بضم المعجمة، وسكون الموحدة، ثم معجمة، ذكر ابن إسحٰق أن كنيته أبو نيار، بكسر النون وتخفيف التحتانية، وليس المراد أنه خرج في ابتداء الحرب، لأن حمزة قاتل قبله، وقتل عدة، وهذا آخر من قتله، بل المراد خرج في زمن اصطفاف القوم، **(فقال: هل من مبارز؟ فخرج إليه حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه)**.

وللطيالسي: فإذا حمزة جمل أو رق، ما وقع له أحد إلا قمعه بالسيف، ولابن إسحٰق: فجعل يهد الناس بسيفه، ولابن عائذ: رأيت رجلاً إذا حمل لا يرجع حتى يهزمنا، فقلت: من هذا؟، قالوا: حمزة، فقلت: هذا حاجتي.

وفي البخاري، فقال: يا سباع، يا ابن أم أنمار، مقطعة البظور اتحاد الله ورسوله، **(فشد)** حمزة **(عليه،)** على سباع، **(فكان كأمس الذاهب)**.

قال الحافظ: كناية عن قتله، أي: صيره عدمًا، وفي رواية ابن إسحٰق: فكأنما أخطأ رأسه، وهذا يقال عند المبالغة في الإصابة. **(وكان وحشي)** بن حرب الحبشي مولى جبير بن مطعم **(كامنًا)** مختفيًا، وهذا نقل بالمعنى، ولفظ البخاري قال: أي: وحشي، وكمنت لحمزة **(تحت صخرة)** لأن مولاه جبير أوعده بالعتق إن قتله، فصدر هذا الحديث عند البخاري. قال وحشي: إن حمزة قتل طعيمة بن عدي ببدر، فقال لي مولاي جبير ابن مطعم: إن قتلت حمزة بعمي فأنت حر، فلما إن خرج الناس عام عينين، وعينين جبل بحيال أحد، بينه وبينه واد، خرجت مع الناس إلى القتال، فلما اصطفوا للقتال خرج سباع، فذكر ما نقله المصنف.

وفي رواية الطيالسي: فانطلقت يوم أحد معي حربتي وأنا رجل من الحبشة ألعب لعبهم، قال: وخرجت ما أريد أن أقتل، ولا أقاتل إلاَّ حمزة.

وعند ابن إسحٰق: وكان وحشي يقذف بالحربة قذف الحبشة قلما يخطىء، **(فلما دنا منه رماه بحربته.)** لفظ البخاري: فلما دنا مني رميته بحربتي فأضعها في ثنته، **(حتى خرجت من بين**

وركيه وكان آخر العهد به. انتهى.

وكان مصعب بن عمير قاتل دون رسول الله ﷺ حتى قتل، وكان الذي قتله ابن قمئة، وهو يظنه رسول الله ﷺ فصاح ابن قمئة أن محمدًا قد قتل. ويقال كان ذلك أزب العقبة، ....

وركيه،) وعند ابن عائذ: أنه كمن عند شجرة، وعند ابن أبي شيبة من مرسل عمير بن إسحٰق: أن حمزة عثر، فانكشف الدرع عن بطنه، فرماه في ثنته، بضم المثلثة، وشد النون، أي: عانته، وقيل: ما بين السرة والعانة.

وللطيالسي: فجعلت ألوذ من حمزة بشجرة، ومعي حربتي حتى إذا استمكنت منه هززت الحربة حتى رضيت منها، ثم أرسلتها فوقعت بين ثندوتيه، وذهب ليقوم فلم يستطع، والثندوة بفتح المثلثة، وسكون النون، وضم المهملة بعدها واو خفيفة هي من الرجل، موضع الثدي من المرأة، والذي في الصحيح أن الحربة أصابت ثنته أصح، انتهى من الفتح.

(وكان) ذلك، أي: الرمي بالحربة، **(آخر العهد به،)** كناية عن موته رضي اللّٰه عنه، **(انتهى)** ما نقله من حديث البخاري عن وحشي، وذكر في بقيته ضيق مكة والطائف عليه، لما فشا الإسلام ثم قدومه على المصطفى وإسلامه، وقوله: غيب وجهك عني، ثم مشاركته في قتل مسيلمة بتلك الحربة. **(وكان مصعب بن عمير،)** الذي أطلق عبد الرحمٰن بن عوف أنه خير منه، كما في الصحيح. **(قاتل دون رسول اللّٰه ﷺ حتى قتل).**

قال ابن سعد: وكان حامل اللواء فأخذه ملك في صورته، وعند غيره فلما قتل أعطى ﷺ الراية عليًا، **(وكان الذي قتله ابن قمئة)**، بفتح القاف وكسر الميم بعدها همزة، واسمه عبد اللّٰه كما قاله ابن هشام، **(وهو يظنه رسول اللّٰه ﷺ؛)** لأنه كان إذا لبس لامته يشبه النبي ﷺ كما قال بعضهم، **(فصاح ابن قمئة)** لظنه الخائب وللّٰه الحمد **(أن محمدًا قد قتل).**

روى ابن سعد، عن محمد بن شرحبيل: أن مصعبًا حمل اللواء يوم أحد، فقطعت يده اليمنى، فأخذه بيده اليسرى وهو يقول: ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل﴾ [آل عمران: ١٤٤] الآية، ثم قطعت يده اليسرى فحنى على اللواء، أي: أكب عليه، وضمه بعضديه إلى صدره وهو يقول: ﴿وما محمد إلاَّ رسول﴾ [آل عمران: ١٤٤] الآية.

قال محمد بن شرحبيل: وما نزلت هذه الآية يومئذ حتى نزلت بعد، **(ويقال،)** وبه جزم ابن هشام، **(كان ذلك)** الصارخ بأن محمدًا قد قتل، **(أزب،)** أي: عامر، **(العقبة.)** وجاء في حديث مرفوع أنه ﷺ قال: «هذا إزب العقبة».

ويقال: إبليس لعنه الله تصور في صورة جعال.

وقال قائل: أي عباد الله أخراكم، أي: احترزوا من جهة أخراكم فعطف المسلمون يقتل بعضهم بعضًا وهم لا يشعرون، وانهزمت طائفة منهم إلى جهة المدينة، وتفرق سائرهم، ووقع فيهم القتل.

قال السهيلي: قيد هنا بكسر الهمزة، وسكون الزاي، وابن ماكولا قيده بفتح الهمزة. وحديث ابن الزبير يشهد للأوّل إذا رأى رجلاً طوله شبران على برذعة رحله، فقال: ما أنت؟ قال: إزب، قال: ما إزب؟ قال: رجل من الجن، فضربه على رأسه بعود السوط حتى باض، أي: هرب.

وقال يعقوب بن السكيت في الألفاظ: الإزب القصير، فاللّه أعلم، أي الضبطين أصح هل الإزب والأزب شيطان واحد أو اثنان، انتهى. وظاهره سكون الزاي، وخفة الباء مع كسر الهمزة وفتحها، ومقتضى القاموس، أي: مفتوحها بفتح الزاي وشد الموحدة، وبعض المتأخرين جعلهما قولين.

(**ويقال إبليس لعنه اللّه،**) كما جزم به ابن سعد، (**تصوَّر في صورة جعال،**) ويقال له جعيل بن سراقة الضمري، أو الغفاري، أو الثعلبي. قال في الاستيعاب: وكان رجلاً صالحًا دميمًا أسلم قديمًا وشهد معه عليه السلام أحدًا، ويقال: إنه الذي تصور إبليس في صورته يوم أحد، انتهى. فصرخ ثلاث صرخات أن محمدًا قد قتل ولم يشك فيه أنه حق، وكان جعال إلى جنب أبي بردة بن نيار، وخوات بن جبير يقاتل أشد القتال، ثم ليس هذا بخلاف محقق، فالثلاثة صاحوا ابن قمئة لظنه، والأزب وإبليس لمحاولة ما لم يصلا إليه.

(**وقال قائل:**) هو إبليس لعنه اللّه، كما في البخاري، وقدمه المصنف قريبًا، فنقله عن غيره عجب، (**أي: عباد اللّه أخراكم، أي: احترزوا من جهة أخراكم**).

قال المصنف: أي: احترزوا من الذين وراءكم متأخرين عنكم، وهي كلمة تقال لمن يخشى أن يؤتى عند القتال من ورائه، وغرض اللعين أن يغلطهم ليقتل المسلمون بعضهم بعضًا، (**فعطف،**) أي: رجع (**المسلمون يقتل بعضهم بعضًا وهم لا يشعرون**) من العجلة والدهش، (**وانهزمت طائفة**) قليلة (**منهم**)، واستمروا (**إلى جهة المدينة، وتفرق سائرهم ووقع فيهم القتل**).

قال الحافظ: والواقع أنهم صاروا ثلاث فرق، فرقة استمروا في الهزيمة إلى قرب المدينة، فما رجعوا حتى انفض القتال وهم قليل، وهم الذين نزل فيهم: ﴿إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان﴾ [آل عمران: ١٥٥]، وفرقة صاروا حيارى لما سمعوا أن النبي ﷺ قد قتل، فصارت غاية الواحد منهم أن يذب عن نفسه، أو يستمر على بصيرته في القتال إلى أن يقتل وهم أكثر

وقال موسى بن عقبة: ولما فقد عليه الصلاة والسلام، قال رجل منهم: إن رسول الله ﷺ قد قتل، فارجعوا إلى قومكم ليؤمنوكم قبل أن يأتوكم فيقتلوكم، فإنهم داخلو البيوت. وقال رجال منهم: إن كان رسول الله ﷺ قتل أفلا تقاتلون على دينكم وعلى ما كان عليه نبيكم حتى تلقوا الله عز وجل شهداء. منهم أنس بن مٰلك بن النضر شهد له بها عند النبي ﷺ سعد بن معاذ.

قال في «عيون الأثر»: كذا وقع في هذا الخبر: أنس بن مٰلك، وإنما هو

الصحابة، وفرقة ثبتت مع النبي ﷺ، ثم تراجعت إليه الفرقة الثانية شيئًا فشيئًا لما عرفوا أنه حي، انتهى.

(**وقال موسى بن عقبة: ولما فقد**) بالبناء للمفعول، (**عليه الصلاة والسلام**)، أي: غاب عن أعينهم لشدة ما دهشهم، أو في ظنهم، أو بحسب الإشاعة فلا يرد أنه عليه السلام لم يفارق مكانه، ولم تزل قدمه شبرًا واحدًا. (**قال رجل منهم**) قال في النور لا أعرف اسمه: (**إن رسول اللّٰه ﷺ قد قتل**).

وفي رواية الطبراني قال بعض من فر إلى الجبل: ليت لنا رسولاً إلى عبد اللّٰه بن أبي ليستأمن لنا من أبي سفيٰن، يا قوم إن محمدًا قد قتل، (**فارجعوا إلى قومكم ليؤمنوكم قبل أن يأتوكم**) الكفار، (**فيقتلوكم فإنهم داخلو البيوت**) مجرور بالإضافة، ولذا حذفت النون، ويجوز عربية نصب البيوت، وقد قرىء شاذًا، والمقيمي الصلاة بنصب الصلاة كما في النور، أي تخفيفًا بحذف النون كما يحذف التنوين لالتقاء الساكنين، وهي قراءة الحسن وأبي عمر. وفي رواية كما في إعراب السمين. وفي رواية الطبراني فقال أنس بن النضر: يا قوم إن كان محمدًا قتل فإن رب محمدًا لم يقتل، فقاتلوا على ما قاتل عليه، وأسقط من كلام ابن عقبة، وقال رجال منهم: لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ههنا وهؤلاء منافقون.

(**وقال رجال منهم**) مؤمنون، قد تمكن الإيمان من قلوبهم، وهم الذين غشاهم النعاس أمنة: (**إن كان رسول اللّٰه ﷺ قتل**) شكوا في الأخبار لما وقر في قلوبهم، واطمأنت عليه نفوسهم أنه ﷺ لا بد وأن يظهره اللّٰه على أعدائه، ويفتح له الفتح المبين، وهم أهل الصدق واليقين، (**أفلا تقاتلون على دينكم وعلى ما كان عليه نبيكم حتى تلقوا اللّٰه عز وجل شهداء منهم أنس بن مٰلك بن النضر**) بنون وضاد معجمة ساكنة، (**شهد له بها**) بهذه المقالة، (**عند النبي ﷺ**) بعد قتله يومئذ (**سعد بن معاذ**) سيد الأوس.

(قال) الحافظ اليعمري (**في عيون الأثر: كذا وقع في هذا الخبر أنس بن مٰلك، وإنما هو**

أنس بن النضر عم أنس بن مالك بن النضر. انتهى.

وثبت النبي ﷺ ....

أنس بن النضر عم أنس بن مالك بن النضر، انتهى.) وهو تعقب حسن كما في النور، والجمع بإمكان أن كلا قال ذلك فاسد لصغر أنس عن قول مثل ذلك في المشاهد، فقد صح أنه خدم النبي لما قدم المدينة وهو ابن عشر سنين، فيكون يوم أحد ابن ثلاث عشرة سنة، فإن كان حضر الوقعة؛ فإنما كان في خدمة المصطفى، أو مع عمه على نحو ما مر في بدر.

وقد روى ابن إسحٰق أن أنس بن النضر عم أنس بن مالك جاء إلى عمر وطلحة في رجال من المهاجرين والأنصار، وقد ألقوا ما بأيديهم فقال: ما يجلسكم؟، قالوا: قتل ﷺ، قال: فما تصنعون بالحياة بعده قوموا فموتوا على ما مات عليه، ثم استقبل العدوّ فقاتل حتى قتل، وبه سمى أنس بن مالك. فحدثني حميد الطويل، عن أنس قال: لقد وجدنا بأنس بن النضر يومئذ سبعين ضربة، فما عرفه إلا أخته عرفته ببنانه.

وفي الصحيح عن أنس قال: غاب عمي أنس بن النضر عن قتال بدر، فقال: يا رسول اللّٰه غبت عن أوّل قتال قاتلت المشركين، لئن اللّٰه أشهدني قتال المشركين ليرين اللّٰه ما أصنع، فلما كان يوم أحد وانكشف المسلمون قال: اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء، يعني أصحابه، وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء، يعني المشركين، ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ، فقال: يا سعد الجنَّة ورب النضر إني أجد ريحها من دون أحد. قال سعد: فما استطعت يا رسول اللّٰه ما صنع. قال أنس: فوجدنا به بضعًا وثمانين ضربة بالسيف، أو طعنة برمح، أو رمية بسهم، ووجدناه قد قتل، ومثل به المشركون فما عرفه أحد إلا أخته ببنانه.

قال الحافظ: وأو للتقسيم لا للشك، قال: وسياق الحديث يشعر بأن أنس بن مالك إنما سمع هذا الحديث من سعد بن معاذ؛ لأنه لم يحضر قتل عمه، انتهى. وهذا مما يرد الجمع المار، **(وثبت النبي ﷺ)** بإجماع.

قال ابن سعد: ما يزول يرمى عن قوسه حتى صارت شظايا، ويرمى بالحجر. وروى البيهقي عن المقداد: فوالذي بعثه بالحق ما زالت قدمه شبرًا واحدًا، وإنه لفي وجه العدوّ، وتفيء إليه طائفة من أصحابه مرة، وتفترق مرة، فربما رأيته قائمًا يرمى عن قوسه، ويرمى بالحجر حتى انحازوا عنه.

وروى أبو يعلى بسند حسن عن علي لما انجلى الناس يوم أحد، نظرت في القتلى فلم أر رسول اللّٰه ﷺ فقلت: واللّٰه ما كان ليفر وما أراه في القتلى، ولكن أرى أن اللّٰه غضب علينا بما صنعنا، فرفع نبيه فما لي خير من أن أقاتل حتى أقتل، فكسرت جفن سيفي، ثم حملت على

وانكشفوا عنه، وثبت معه من أصحابه أربعة عشر رجلاً، سبعة من المهاجرين، فيهم أبو بكر الصديق رضي الله عنه وسبعة من الأنصار.

وفي البخاري: لم يبق معه عليه الصلاة والسلام إلا اثنا عشر رجلاً. ......

القوم فأفرجوا إليَّ، فإذا أنا برسول اللّٰه بينهم، أي: يقاتلهم ﷺ.

وروى الحاكم في المستدرك بسند على شرط مسلم، عن سعد: لما جال الناس عن رسول اللّٰه ﷺ تلك الجولة يوم أحد، قلت: أذود عن نفسي فإما أن أستشهد، وإما أن ألحق حتى ألقى رسول اللّٰه ﷺ، فبينا أنا كذلك إذا برجل مخمر وجهه، ما أدري من هو، فأقبل المشركون حتى قلت قد ركبوه، فملأ يده من الحصى، ثم رمى به في وجوههم فتنكبوا على أعقابهم القهقرى حتى يأتوا الجبل، ففعل ذلك مرارًا، ولا أدري من هو وبيني وبينه المقداد، فبينا أنا أريد أن أسأل المقداد عنه، إذ قال المقداد: يا سعد هذا رسول اللّٰه ﷺ يدعوك، فقلت: وأين هو؟، فأشار لي إليه، فقمت ولكأنه لم يصبني شيء من الأذى، وأجلسني أمامه، فجعلت أرمي وأقول: اللهم سهمك، فارم به عدوك، ورسول اللّٰه يقول: «اللهم استجب لسعد، اللهم سدد رميته وأجب دعوته»، حتى إذا فرغت من كنانتي، نثر ﷺ ما في كنانته، فنبلني سهمًا نضًا. قال: وهو الذي قد ريش وكان أشد من غيره.

(**وانكشفوا عنه**،) قال محمد بن سعد، (**وثبت معه من أصحابه أربعة عشر رجلاً، سبعة من المهاجرين، فيهم أبو بكر الصديق رضي اللّٰه عنه**) وعمر، وعبد الرحمٰن بن عوف، وسعد، وطلحة، والزبير، وأبو عبيدة، (**وسبعة من الأنصار:**) أبو دجانة، والحباب بن المنذر، وعاصم بن ثابت، والحرث بن الصمة، وسهل بن حنيف، وسعد بن معاذ، وأسيد بن حضير، وقيل: سعد بن عبادة، ومحمد بن مسلمة بدل الأخيرين، ذكره الواقدي كما في الفتح، وذكر غيره في المهاجرين علي بن أبي طالب، وكان من لم يذكره؛ لأنه كان حامل اللواء بعد مصعب، فلا يحتاج إلى أن يقال ثبت، قال في السبل، ويقال ثبت بين يديه يومئذ ثلاثون رجلاً كلهم يقول: وجهي دون وجهك، ونفسي دون نفسك، وعليك السلام غير مودع.

(**وفي البخاري**) في حديث البراء الذي قدم المصنف منه قطعتين عقب قوله في الثانية: فأقبلوا منهزمين، فذاك إذ يدعوهم الرسول في أخراهم ف (**لم يبق معه عليه الصلاة والسلام إلا اثنا عشر رجلاً**،) ولفظه: فلم يبق مع النبي ﷺ غير اثني عشر رجلاً.

زاد ابن عائذ من مرسل عبد اللّٰه بن حنطب من الأنصار.

وفي مسلم عن أنس أفرد ﷺ يوم أحد في سبعة من الأنصار، ورجلين من قريش، فقول

فأصابوا منا سبعين، وكان عليه الصلاة والسلام وأصحابه أصابوا من المشركين يوم بدر أربعين ومائة، سبعين أسيرًا وسبعين قتيلاً.

طلحة وسعد إنه لم يبق معه غيرهما رواه البخاري، أي من المهاجرين.

وعند الحاكم أن المقداد ممن ثبت، فيحتمل أنه حضر بعد تلك الجولة، وللنسائي والبيهقي بسند جيد عن جابر، تفرق الناس يوم أحد وبقي معه أحد عشر رجلاً من الأنصار وطلحة، وهو كحديث أنس إلاً أنه زاد ثلاثة، فلعلهم جاؤوا بعد، ويجمع بينه وبين حديث غير طلحة وسعد، بأن سعدًا جاءهم بعد ذلك كما مر عنه، وأن المذكورين من الأنصار استشهدوا كما في مسلم عن أنس، فقال ﷺ: «من يردهم عنا وهو رفيقي في الجنة»، فقام رجال من الأنصار فاستشهدوا كلهم، فلم يبق غير طلحة وسعد، ثم جاء بعدهم من جاء، وسمى ابن إسحٰق بسنده ممن استشهد من الأنصار الذين بقوا مع النبي ﷺ يومئذ زياد بن السكن، قال: وبعضهم يقول: عمارة بن زياد بن السكن في خمسة من الأنصار، واختلاف الأحاديث باعتبار اختلاف الأحوال، وأنهم تفرقوا في القتال، فلما ولى من ولى، وصاح الشيطان، اشتغل كل واحد بهمه والذب عن نفسه، كما في حديث سعد، ثم عرفوا عن قرب ببقائه ﷺ فتراجعوا إليه أولاً فأولاً، ثم بعد ذلك كان يقدمهم إلى القتال، فيشتغلون به، ذكره الحافظ ملخصًا، وذكر بعض شراح البخاري أن الإثني عشر قيل هم العشرة، وجابر، وعمار، وابن مسعود.

قال الحافظ في مقدمة الفتح: هذا غلط من قائله إنما ذلك حال الانفضاض يوم الجمعة، وقد ثبت في الصحيح أن عثمٰن لم يبق معه.

وقال البرهان: وهؤلاء ثلاثة عشر، وكأنه انتقل حفظه من الانفضاض في الجمعة إلى هنا. **(فأصابوا منا،)** أي: من المسلمين، وفي رواية منهم **(سبعين)** قتيلاً، **(وكان عليه الصلاة والسلام وأصحابه أصابوا،)** هكذا رواه الكشميهني ولغيره أصاب فينبغي كما قال شيخنا قراءة، وأصحابه بالنصب مفعولاً معه، أي: أصاب مع أصحابه **(من المشركين يوم بدر أربعين ومائة سبعين أسيرًا وسبعين قتيلاً،)** كما أشير إليه بقوله تعالى: ﴿أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها﴾ [آل عمران: ١٦٥].

قال الحافظ: وروى سعيد بن منصور من مرسل أبي الضحى: قتل يوم أحد سبعون، أربعة من المهاجرين: حمزة، ومصعب، وعبد الله بن جحش، وشماس بن عثمٰن وسائرهم من الأنصار، وبهذا جزم ابن إسحٰق، وأخرج ابن حبان والحاكم عن أبي بن كعب قال: أصيب يوم أحد من الأنصار أربعة وستون من المهاجرين، ستة، وكان الخامس سعدًا مولى حاطب بن أبي بلتعة، والسادس ثقيف بن عمرو الأسلمي حليف بني عبد شمس.

فقال أبو سفيٰن: أفي القوم محمد، ثلاث مرات، فنهاهم النبي ﷺ أن يجيبوه، ثم قال: أفي القوم ابن أبي قحافة ثلاث مرات، ثم قال: أفي القوم ابن الخطاب ثلاث مرات، ....

وذكر المحب الطبري عن الشافعي أنهم اثنان وسبعون، وعن مُلك خمسة وسبعون من الأنصار خاصة أحد وسبعون، وسرد أبو الفتح اليعمري أسماءهم فبلغوا ستة وتسعين من المهاجرين، أحد عشر وسائرهم من الأنصار منهم من ذكره ابن إسحٰق، والزيادة من عند موسى ابن عقبة، أو ابن سعد، أو هشام بن الكلبي، ثم ذكر عن ابن عبد البر، وعن الدمياطي أربعة، أو خمسة. قال: فزادوا على المائة.

قال اليعمري: قد ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها﴾ [آل عمران: ١٦٥]، أنها نزلت تسلية للمؤمنين عمن أصيب منهم يوم أحد، فإن ثبت، فالزيادة ناشئة عن الخلاف في التفصيل، وليست زيادة في الجملة.

قال الحافظ ابن حجر: وهذا الذي يعول عليه، والحديث الذي أشار إليه أخرجه الترمذي وحسنه، والنسائي عن علي: أن جبريل هبط فقال: خيرهم في أسارى بدر القتل، أو الفداء على أن يقتل منهم قابل مثلهم. قالوا: الفداء ويقتل منا.

قال اليعمري: ومن الناس من يجعل السبعين من الأنصار خاصة، وبه جزم ابن سعد.

قال الحافظ: فكان الخطاب بقوله تعالى: ﴿أو لما أصابتكم﴾ [آل عمران: ١٦٥]، للأنصار خاصة، ويؤيده قول أنس: أصيب منا يوم أحد سبعون وهو في الصحيح بمعناه، انتهى.

قال الحافظ برهان الدين الحلبي: ولم أر أحدًا ذكر أسرى في أحد، وما وقع في بعض نسخ سيرة مغلطاي الصغرى، وتفسير الكواشي من أنه أسر سبعون، ويقال: خمسة وستون، فغلط وخطأ أو شاذ منكر لا التفات إليه.

(**فقال أبو سفيٰن**،) لما انحاز الفريقان وأراد الانصراف إلى مكة: (**أفي القوم محمد؟ ثلاث مرات، فنهاهم النبي ﷺ أن يجيبوه**،) هذا لفظ البخاري في كتاب الجهاد، ولفظه في كتاب المغازي: وأشرف أبو سفيٰن، فقال: أفي القوم محمد؟، فقال: «لا تجيبوه»، وهي التي وقف عليها شيخنا، فاعترض على المصنف بها وهو معذور، (**ثم قال: أفي القوم ابن أبي قحافة؟**) أبو بكر الصديق عبد اللّٰه بن عثمٰن، (**ثلاث مرات**،) هكذا ثبت في الجهاد من البخاري، وفي المغازي قال: أي النبي ﷺ: «لا تجيبوه». (**ثم قال: أفي القوم ابن الخطاب**،) عمر، (**ثلاث مرات**).

قال المصنف: والهمزة في الثلاثة للاستفهام الاستخباري ونهيه عليه السلام عن إجابة

ثم رجع إلى أصحابه فقال: أما هؤلاء فقد قتلوا، فما ملك عمر نفسه فقال: كذبت يا عدو الله، إن الذين عددت لأحياء كلهم، وقد بقي لك ما يسؤوك، قال: يوم بيوم، والحرب سجال.

أبي سفيٰن تصاونًا عن الخوض فيما لا فائدة فيه، وعن خصام مثله. وكان ابن قمئة قال لهم: قتلته، **(ثم رجع)** أبو سفيٰن عن السؤال **(إلى)** أخبار **(أصحابه)** فلا ينافي ما قيل إنه ناداهم وهو على فرسه في مكانه، **(فقال: أما)** بشد الميم، **(هؤلاء فقد قتلوا)**.

وفي المغازي فقال: إن هؤلاء قتلوا، فلو كانوا أحياءً لأجابوا، **(فما ملك عمر نفسه فقال: كذبت)** والله **(يا عدو الله إن الذين عددت لأحياء كلهم)**.

قال المصنف: إنما أجابه بعد النهي حماية للظن برسول الله ﷺ أنه قتل وأن بأصحابه الوهن فليس فيه عصيان له في الحقيقة، انتهى، يعني على ظاهر حديث البخاري هذا في الجهاد والمغازي، وإلاَّ ففي فتح الباري في حديث ابن عباس عند أحمد والطبراني والحاكم أن عمر قال: يا رسول الله ألا أجيبه؟ قال: «بلى»، فكأنه نهى عن إجابته في الأولى، وأذن فيها في الثالثة، انتهى. ولا منافاة بين الحديثين لأن عمر لم يتمكن من إدامة ترك الجواب، فاستأذنه ﷺ فأذن له، فأجابه سريعًا **(وقد بقي لك ما يسوؤك)**.

قال المصنف: يعني يوم الفتح، وهذا لفظ البخاري في الجهاد، ولفظه في المغازي: أبقى الله عليك، وفي لفظ: لك ما يحزنك. قال المصنف: بالتحتية المضمومة، وسكون الحاء المهملة بعدها نون ساكنة أو بالمعجمة وبعدها تحتية ساكنة، انتهى.

(قال) أبو سفيٰن: **(يوم بيوم بدر)** أي: هذا اليوم في مقابلة يوم بدر، وفي حديث ابن عباس، فقال عمر: لا سواء قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار. قال أبو سفيٰن: إنكم لتزعمون ذلك، لقد خبنا إذًا وخسرنا، **(والحرب سجال.)** قال الحافظ وغيره: بكسر المهملة وتخفيف الجيم، أي: دول مرة لهؤلاء، ومرة لهؤلاء.

وفي حديث ابن عباس: الأيام دول والحرب سجال، واستمر أبو سفيٰن على اعتقاد ذلك حتى قاله لهرقل وقد أقر، بل نطق ﷺ بقوله: «الحرب سجال»؛ كما في حديث أوس بن أوس عند ابن ماجه، ويؤيده قوله تعالى: ﴿وتلك الأيام نداولها بين الناس﴾ [آل عمران: ١٤٠]، بعد قوله: ﴿إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله﴾ [آل عمران: ١٤٠]، فإنها نزلت في قصة أحد بالاتفاق، والقرح: الجراح، انتهى.

قال ابن اسحٰق: فلما أجاب عمر أبا سفيٰن قال له: هلم إليَّ يا عمر، فقال ﷺ لعمر: «ائته فانظر ما شأنه»، فقال: أنشدك الله يا عمر أقتلنا محمدًا؟، قال عمر: اللهم لا، وإنه ليسمع كلامك

وتوجه ﷺ يلتمس أصحابه، فاستقبله المشركون فرموا وجهه فأدموه وكسروا رباعيته، والذي جرح وجهه الشريف عبد الله بن قمئة، وعتبة بن أبي وقاص أخو سعد هو الذي كسر رباعيته، ....

الآن، قال: أنت عندي أصدق من ابن قمئة وأبر.

قال الحافظ: في الحديث منزلة أبي بكر وعمر من النبي ﷺ وخصوصيتهما به بحيث كان أعداؤهم لا يعرفون غيرهما، إذ لم يسأل أبو سفيٰن عن غيرهما، ولم يسأل عن هؤلاء الثلاثة إلاَّ لعلمه وعلم قومه أن قيام الإسلام بهم. (**وتوجه ﷺ يلتمس أصحابه، فاستقبله المشركون، فرموا وجهه فأدموه وكسروا رباعيته،**) بفتح الراء وتخفيف الموحدة، والجمع رباعيات، وهي السن التي بين الثنية والناب، والمراد أنها كسرت فذهب منها فلقة ولم تقلع من أصلها، قاله في الفتح والنور، (**والذي جرح وجهه الشريف عبد الله،**) وسماه ابن القيم في الهدى عمرو (**بن قمئة،**) لكن بالأوّل جاء حديث أبي أمامة الآتي، وبه جزم ابن هشام، (**وعتبة بن أبي وقاص أخو سعد،**) أحد العشرة، (**هو الذي كسر رباعيته،**) لأنه رماه بأربعة أحجار، فكسر حجر منها رباعيته.

روى ابن إسحٰق عن سعد بن أبي وقاص: ما حرصت على قتل رجل قط حرصي على قتل أخي عتبة بن أبي وقاص لما صنع برسول الله ﷺ، ولقد كفاني منه قول رسول الله ﷺ: «اشتد غضب الله على من دمى وجه رسوله».

وروى عبد الرزاق في تفسيره من مرسل مقسم، وسعيد بن المسيب؛ أنه ﷺ دعا على عتبة حين كسر رباعيته ودمى وجهه، فقال: «اللهم لا يحول عليه الحول حتى يموت كافرًا»، فما حال عليه الحول حتى مات كافرًا إلى النار.

وروى الحاكم في المستدرك بإسناد فيه مجاهيل عن حاطب بن أبي بلتعة، أنه لما رأى ما فعل قال: يا رسول الله، من فعل بك هذا؟، قال عتبة: قلت: أين توجه؟، فأشار إلى حيث توجه، فمضيت حتى ظفرت به، فضربته بالسيف، فطرحت رأسه، فنزل، فأخذت رأسه وفرسه وسيفه، وجئت إلى رسول الله ﷺ، فنظر إلى ذلك، ودعا لي، فقال: «رضي الله عنك» مرتين.

قال الحافظ: وهذا لا يصح، لأنه لو قتل إذ ذاك كيف كان يوصي أخاه سعدًا، وقد يقال لعله ذكر له، قبل وقوع الحرب احتياطًا، انتهى.

قال ابن إسحٰق: وقال حسان لعتبة:

إذا الله جازى معشرًا بفعالهم ... ونصرهم الرحمٰن رب المشارق
فأخزاك ربي يا عتيب بن مالك ... ولقاك قبل الموت إحدى الصواعق
بسطت يمينًا للنبي تعمدًا ... فأدميت فاه قطعت بالبوارق

ومن ثم لم يولد من نسله ولد فيبلغ الحنث إلا وهو أبخر أو أهتم ـ أي مكسور الثنايا من أصلها ـ يعرف ذلك في عقبه.

وقال ابن هشام؛ في حديث أبي سعيد الخدري: إن عتبة بن أبي وقاص رمى رسول الله ﷺ يومئذٍ فكسر رباعيته اليمنى السفلى، وجرح شفته السفلى، وأن عبد الله بن شهاب ....

فهلا ذكرت الله والمنزل الذي تصير إليه عند إحدى البوائق

قال ابن هشام: تركت منها بيتين أقذع فيهما وفي هذا كله أنه مات كافرًا.

قال في الإصابة في القسم الرابع فيمن ذكر في الصحابة غلطًا لم أر من ذكره في الصحابة إلا ابن منده، واستند لقول سعد في ابن أمة زمعة: عهد إلى أخي عتبة أنه ولده، وليس فيه ما يدل على إسلامه، وقد شدد أبو نعيم في الإنكار على ابن منده، واحتج بما مر عن عبد الرزاق، وفي الجملة ليس من الآثار ما يدل على إسلامه بل فيها ما يصرح بموته على الكفر كما مضى، فلا معنى لإيراده في الصحابة، انتهى.

(**ومن ثم**؛) كما قال في الروض: (**لم يولد من نسله ولد فيبلغ الحنث**،) أي: أوانه، وهو الحلم كما عبر به السهيلي، (**إلا وهو أبخر**،) منتن الفم. وقال صاحب الخميس: أي: عطشان لا يروى. وفي القاموس: البخر العطش، فلا يروى من الماء، (**أو اهتم، أي: مكسور الثنايا من أصلها يعرف ذلك في عقبه**،) هكذا لفظ الروض أبخر، أو أهتم بأو، كما رأيته فيه، وكما نقله في النور عنه، وهو يفيد أن الحاصل لهم أحد الأمرين لا هما معًا، ووقع في نقل السبل عن الروض بحذف أو، فإن لم تكن سقطت أو من الكاتب فكان نسخ الروض اختلفت، فتجعل أو مانعة خلو، فلا ينافي الجمع في نسله بينهما، ولم يحصل مثل ذلك في نسل ابن شهاب، وابن قمئة؛ لأن أثر جراحتهما لم يدم بخلاف كسر الرباعية، فباق وإن لم يشنه ﷺ لا سيما والزهري أسلم، فجب ما قبله هذا.

وروى ابن الجوزي والخطيب في تاريخه، عن محمد بن يوسف الحافظ الفريابي قال: بلغني أن الذي كسر رباعيته ﷺ لم يولد له صبي، فتنبت له رباعية، وجمع شيخنا بينهما بحمل الثنايا في المصنف على الرباعية لمجاورتها لها، والكسر على عدم نباتها من أصلها.

(**وقال ابن هشام**) عبد الملك في السيرة: من زيادته على ابن إسحٰق، (**في حديث أبي سعيد الخدري: أن عتبة بن أبي وقاص رمي رسول الله ﷺ يومئذ، فكسر رباعيته اليمنى السفلى**،) هذا فائدة ذكره رواية ابن هشام، لأن فيها تعيين الرباعية المبهمة في الرواية السابقة، ولقوله: (**جرح شفته السفلى**،) ولقوله: (**وإن عبد الله بن شهاب**) بن عبد الله بن الحرث بن زهرة

الزهري شجه في جبهته، وإن ابن قمئة جرح وجنته فدخلت خلقتان من المغفر في وجنته، ووقع ﷺ في حفرة من الحفر التي كان أبو عامر الفاسق يكيد بها المسلمين.

وفي رواية: وهشموا البيضة على وجهه - أي كسروا الخوذة - ورموه بالحجارة حتى سقط لشقه في حفرة من الحفر التي حفرها أبو عامر، فأخذ علي بيده، واحتضنه طلحة بن عبيد الله حتى استوى قائمًا، ....

ابن كلاب القرشي **(الزهري،)** جد الإمام الفقيه من قبل أبيه، شهد أُحدًا مع الكفار، ويقال: هو الذي شج وجه النبي ﷺ، ثم أَسلم بعد ذلك، ومات بمكة.

قاله أبو عمر تبعًا للزبير بن بكار، وذكر البلاذري أَنه مات في أَيام عثمٰن، وأَما جده من قبل أمه وهو أخو هذا، واسمه أَيضًا عبد اللّه، فكان من السابقين، ذكره الزهري والزبير والطبري فيمن هاجر إلى الحبشة، ومات بمكة قبل هجرة المدينة. زاد ابن سعد: وليس له حديث ذكره في الإصابة.

وفي الروض: أَن الأَوّل أَصغر من الثاني، واختلف من المهاجر منهما للحبشة، وقيل لابن شهاب: أَكان جدك ممن شهد بدرًا؟، فقال: نعم، ولكن من ذلك الجانب، يعني مع الكفار، انتهى.

(شجه في جبهته،) ذكر البرهان عن بعض أَشياخه أَن هذا غريب، ولذا مرضه في الإصابة حيث قال: يقال: هو الذي شج وجهه كما رأَيت، **(وإن ابن قمئة جرح وجنته،)** مثلث الواو، والأَشهر الفتح، أي: ما ارتفع من لحم خده، فحصل في رواية ابن هشام هذه بيان مبهم قوله في الأَوّل جرح وجهه، **(فدخلت حلقتان من المغفر)** بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء، زرد ينسج من الدروع على قدر الرأس، قاله المصنف في المقصد الثالث **(في وجنته، ووقع ﷺ في حفرة من الحفر التي كان أبو عامر الفاسق،)** كما سماه ﷺ، وكان يقال له الراهب، وهو عبد عمرو بن صيفي بن لملك بن النعمان الأَوسي، مات كافرًا سنة تسع، وقيل: سنة عشر، ذكرهما ابن عبد البر. وقال غيره: سنة سبع، وقد مر أَنه أَوّل من أَنشب الحرب، **(يكيد بها المسلمين،)** لفظ ابن هشام من الحفر التي عمل أبو عامر ليقع فيها المسلمون وهم لا يعلمون.

(وفي رواية: وهشموا البيضة على وجهه،) لفظ مسلم عن عمر: وهشمت البيضة على رأسه وسال الدم على وجهه، **(أي: كسروا الخوذة ورموه بالحجارة حتى سقط لشقه،)** أي: عليه، **(في حفرة من الحفر التي حفرها أبو عامر، فأخذ علي بيده واحتضنه.)** ولفظ ابن هشام، ورفعه **(طلحة بن عبيد اللّه)** التيمي، أحد العشرة، **(حتى استوى قائمًا).**

وفي الصحيح عن قيس: رأَيت يد طلحة شلاء، وقى بها النبي ﷺ يوم أحد. وفي

ونشبت حلقتان من المغفر في وجهه الشريف، فانتزعهما أبو عبيدة بن الجراح وعض عليهما حتى سقطت ثنيتاه من شدة غوصهما في وجهه الشريف.

الإكليل: أن طلحة جرح يوم أحد تسعًا وثلاثين، أو خمسًا وثلاثين، وشل أصبعاه، أي: السبابة والتي تليها. وللطيالسي عن عائشة: كان أبو بكر إذا ذكر يوم أحد قال: كان ذلك اليوم كله لطلحة.

وروى النسائي والبيهقي بسند جيد عن جابر: أدرك المشركون رسول الله ﷺ فقال: «من للقوم؟»، فقال طلحة: أنا، فذكر قتل الذين كانوا معهما من الأنصار، قال: ثم قاتل طلحة قتال الأحد عشر حتى ضربت يده، فقطعت أصابعه، فقال: حس، فقال ﷺ: «لو قلت بسم الله لرفعتك الملائكة والناس ينظرون إليك حتى تلج بك في جوّ السماء ثم رد الله المشركين **(ونشبت)** بكسر الشين المعجمة، أي: علقت، والمراد دخلت، **(حلقتان)** تثنية حلقة بسكون اللام، **(من المغفر في وجهه الشريف،)** أي: في وجنته بسبب جرح ابن قمئة وجنته؛ كما بينه في رواية ابن هشام التي قبل هذه الرواية، **(فانتزعهما أبو عبيدة)** عامر بن عبد الله **(بن الجراح،)** أحد العشرة، أمين هذه الأمة، **(وعض عليهما حتى سقطت ثنيتاه)** في مرتين، **(من شدة غوصهما في وجهه الشريف،)** كما روى ابن إسحٰق عن أبي بكر بسند صحيح: أن أبا عبيدة نزع إحدى الحلقتين من وجه رسول الله ﷺ، فسقطت ثنيته، ثم نزع الاخرى فسقطت ثنيته الأخرى، فكان ساقط الثنيتين.

وفي الاستيعاب قيل: إن عقبة بن وهب بن كلدة هو الذي نزع الحلقتين، وقيل: أبو عبيدة.

قال الواقدي: قال عبد الرحمٰن بن أبي الزياد: نرى أنهما جميعًا عالجاهما وأخرجاهما من وجنتي النبي ﷺ انتهى.

وفي الرياض النضرة قيل: إن المنتزع أبو بكر، انتهى. فيجوز أن الثلاثة عالجوهما، وقول النور قوله يعني اليعمري في العيون: أن طلحة بن عبيد الله نزع إحدى الحلقتين وهم، فلم يقع ذلك في العيون ولا في غيرها.

وروى أبو حاتم عن الصديق: رمي ﷺ في جبهته ووجنته، فأهويت إلى السهم لأنزعه، فقال أبو عبيدة: نشدتك بالله يا أبا بكر ألاّ تركتني، فتركته، فأخذ أبو عبيدة السهم بشفته، فجعل يحركه ويكره أن يؤذيه ﷺ، ثم استله بفيه.

قال في الرياض النضرة: يجوز أن السهمين أثبتا حلقتي الدرع، فانتزع الجميع فسقطتا لذلك انتهى.

وامتص لملك بن سنان ـ والد أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ـ الدم من وجنته ثم ازدرده، فقال عليه الصلاة والسلام: من مس دمي لم تصبه النار، وسيأتي إن شاء الله تعالى حكم دمه عليه الصلاة والسلام.

وفي الطبراني من حديث أبي أمامة قال: رمى عبد الله بن قمئة رسول الله ﷺ يوم أحد فشج وجهه وكسر رباعيته فقال: خذها وأنا ابن قمئة، فقال رسول الله ﷺ وهو يمسح الدم عن وجهه: أقمأك الله، فسلط الله عليه تيس جبل فلم يزل ينطحه حتى قطعه قطعة قطعة.

وعند الواقدي عن أبي سعيد: أن الحلقتين لما نزعتا جعل الدم يسرب كما يسرب الشن بسين مهملة وضم الراء، أي: يجري، **(وامتص)** أي: مص، وبه عبر ابن هشام، **(لملك بن سنان، والد أبي سعيد،)** سعد، **(الخدري رضي الله عنهما الدم من وجنته، ثم ازدرده)** كله على ظاهر رواية ابن هشام هذه، لكن في رواية: أنه جعل يأخذ الدم بفيه، ويمجه ويزدرد منه، فقال له: «أتشرب الدم؟»، فقال: نعم يا رسول الله، **(فقال عليه الصلاة والسلام: من مس دمي لم تصبه)** وفي رواية: لم تمسه **(النار، وسيأتي إن شاء الله تعالى حكم دمه عليه الصلاة والسلام)** وهو الطهارة على الراجح، ومجموع من قيل: إنه شرب دمه لا في خصوص هذا اليوم لملك بن سنان هذا، وعلي، وابن الزبير، وأبو طيبة الحجام، وسالم بن أبي الحجاج وسفينة مولى المصطفى.

(وفي الطبراني من حديث أبي أمامة)، صدى بصاد ودال مفتوحة مهملتين، ابن عجلان الباهلي، **(قال: رمى عبد الله بن قمئة رسول الله ﷺ يوم أحد، فشج وجهه وكسر رباعيته،)** مر إن الذي كسرها عتبة بن أبي وقاص، وجعلهما صاحب المنتقى قولين، وجمع شيخنا بأن عتبة كسرها أوّلاً، فلما شجه ابن قمئة، أثرت ضربته في رباعيته، فنسب كسرها له، **(فقال: خذها وأنا ابن قمئة، فقال رسول الله ﷺ، وهو يمسح الدم عن وجهه: أقمأك الله)**.

قال البرهان: بهمزة مفتوحة في أوّله، وأخرى في آخره، أي: صغرك وذللك، **(فسلط الله عليه تيس جبل،)** وهو ذكر الظباء؛ فإن لم يضف للجبل فذكر المعز، **(فلم يزل،)** أي: استمر، **(ينطحه حتى قطعه،)** فعل، وفاعل ومفعول، **(قطعة قطعة،)** أي: قطعة بعد قطعة.

وروى ابن عائذ عن عبد الرحمن بن زيد ابن جابر، قال: انصرف ابن قمئة عن ذلك اليوم إلى أهله، فخرج إلى غنمه، فوافاها على ذروة جبل، فأخذ فيها يعترضها، ويشد عليه تيسها، فنطحه نطحة أرداه من شاهق الجبل، فتقطع وهو منقطع، كما قال الحافظ: فإن أردت الترجيح، فرواية الطبراني موصولة، فتقدم على المنقطع، ولذا اقتصر عليها المصنف، وإن أردت الجمع

وروى ابن إسحٰق عن حميد الطويل عن أنس قال: كسرت رباعيته ﷺ يوم أحد وشج وجهه، فجعل الدم يسيل على وجهه الشريف، وجعل يمسحه ويقول: كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم، وهو يدعوهم إلى ربهم، فأنزل الله: ﴿**ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون**﴾ [آل عمران/

فيمكن أنه لما نطحه تيس غنمه، وقع من هاشق الجبل إلى أسفل، فسلط اللّٰه عليه تيس الجبل، فنطحه حتى قطعه قطعًا زيادة في نكاله وخزيه ووباله.

(**وروى ابن إسحٰق**) محمد في السيرة، (**عن حميد الطويل**) الخزاعي البصري، ثقة تابعي صغير حافظ، توفي وهو قائم يصلي سنة أربعين ومائة، وقيل: سنة ثلاث، وقيل: اثنتين، وله خمس وسبعون سنة، واختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال، قيل: كان طويل اليدين، فلقب بذلك.

وقال الأصمعي: رأيته ولم يكن طويلاً، لكن كان له جار يعرف بحميد القصير، فقيل له: الطويل، ليعرف من الآخر.

ولفظ ابن إسحٰق: حدثني حميد، وكان الأولى للمصنف أن يأتي به، لأن ابن إسحٰق وإن كان ثقة حافظًا؛ لكنه يدلس فلا يقبل منه إلا ما صرح فيه بالتحديث؛ كما هو الواقع هنا، ثم حميد يدلس أيضًا، ولذا علقه البخاري، وقرنه بثابت، فقال: قال حميد وثابت، (**عن أنس قال: كسرت رباعيته ﷺ يوم أحد، وشج وجهه، فجعل الدم يسيل على وجهه الشريف، وجعل يمسحه، ويقول: كيف،**) استفهام تعجب، (**يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم، وهو يدعوهم إلى ربهم،**) وذلك مقتض لمزيد إكرامه، وإنزالهم إياه منزلة الروح من الجسد لا إيذائه، (**فأنزل اللّٰه:** ﴿**ليس لك من الأمر شيء**﴾ [**آل عمران: ١٢٨**]،) إنما أنت عند مأمور بإنذارهم، وجهادهم وشيء اسم ليس ولك خبر، ومن الأمر حال من شيء لأنها صفة مقدمة، ﴿**أو يتوب عليهم**﴾ إن أسلموا فتسر به، ﴿**أو يعذبهم**﴾ إن أصروا فتشتفي منهم، وأو بمعنى إلا أن كما قطع به الجلال، وزاد البيضاوي: أو عطف على الأمر، أو شيء بإضمار أن، أي: أليس لك شيء من أمرهم، أو التوبة عليهم، أو تعذيبهم، ﴿**فإنهم ظالمون**﴾ [**آل عمران: ١٢٨**]،) بالكفر، وأما جعله عطفًا على قوله: ليقطع طرفًا من الذين كفروا، كما جزم به المصنف في شرح الصحيح، أو على قوله: أو يكبتهم وليس لك من الأمر اعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه، والمعنى أن اللّٰه لملك أمرهم فإما أن يهلكهم، أو يكبتهم، أو يتوب عليهم؛ كما هو أحد الوجوه في البيضاوي، ففيه وقفة، لأن عامل يكبتهم هو قوله: ليقطع، وهو متعلق بقوله: نصركم، فكيف يكون سببًا لنزول قوله: ﴿ليس لك من الأمر﴾ الآية، المسوق لغير ما سيق له ما قبله، ثم قوله فأنزل اللّٰه: ﴿ليس لك من الأمر

١٢٨]. ورواه أحمد والترمذي والنسائي من طرق حميـد به.

وعند ابن عائذ من طريق الأوزاعي: بلغنا أنه لـما جرح ﷺ يوم أحد، أخذ شيئًا فجعل ينشف دمه ويقول: لو وقع منه شيء على الأرض لنزل عليهم العذاب من السماء، ....

شيء﴾ الآية، ليس قول المصنف، بل قول أنس، وحكمه الرفع فإنه في ابن إسحٰق، كما ذكر المصنف حرفًا بحرف لم يتصرف عليه إلا في إبدال، حدثني حميد بقوله عن حميد، وقد رواه مسلم من حديث ثابت عن أنس بلفظ: فأنزل اللَّه: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ الآية. **(ورواه أحمد والترمذي والنسائي من طرق، عن حميد،)** عن أنس، **(به)** إشارة إلى أن ابن إسحٰق لم ينفرد به عن حميد، والحديث صحيح.

وروى البخاري أيضًا، وأحمد، والنسائي والترمذي في سبب نزول الآية، عن ابن عمر؛ أنه سمع رسول اللَّه ﷺ يقول: «إذا رفع رأسه من الركوع من الركعة الآخرة من الفجر، اللهم العن فلانًا وفلانًا وفلانًا، بعدما يقول سمع اللَّه لمن حمده وربنا ولك الحمد» فأنزل اللَّه: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ إلى قوله: ﴿فإنهم ظالمون﴾ [آل عمران: ١٢٨]، وجمع الحافظ بأنه دعا على المذكورين في صلاته، بعدما وقع له يوم أحد، فنزلت الآية فيما وقع له وفيما نشأ عنه من الدعاء عليهم.

قال: لكن يشكل ذلك بما في مسلم عن أبي هريرة أنه ﷺ كان يقول في الفجر: «اللهم العن لحيان ورعلاً، وذكوان وعصية»، حتى أنزل اللَّه: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ [آل عمران: ١٢٨]، ووجه الإشكال أن الآية نزلت في قصة أحد، وقصة رعل وذكوان بعدها، ثم ظهرت لي علة الخبر، وأن فيه إدراجًا؛ فإن قوله: حتى أنزل اللَّه منقطع من رواية الزهري عمن بلغه بين ذلك مسلم، وهذا البلاغ لا يصح لما ذكرته، ويحتمل أن قصتهم كانت عقب ذلك، وتأخر نزول الآية عن سببها قليلاً، ثم نزلت في جميع ذلك، وقال في محل آخر فيه بعد: والصواب أنها نزلت بسبب قصة أحد، انتهى.

(وعند) الحافظ محمد **(بن عائذ)** بتحتية وذال معجمة الدمشقي الكاتب، صاحب المغازي وغيرها، وثقه ابن معين وغيره، مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين، **(من طريق الأوزاعي)** عبدالرحمٰن بن عمرو، إمام أهل زمانه.

قال ابن سعد: ثقة مأمون صدوق، فاضل خير، كثير الحديث والعلم والفقه، ولد سنة ثمان وثمانين، ومات في الحمام سنة سبع وخمسين ومائة.

قال: **(بلغنا أنه لما جرح ﷺ يوم أحد أخذ شيئًا، فجعل ينشف دمه)** فيه ليمنعه من النزول على الأرض، **(ويقول: لو وقع منه شيء على الأرض، لنزل عليهم العذاب من السماء،)** لعل

ثم قال: اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون.

وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال: ضرب وجه النبي ﷺ يومئذٍ بالسيف سبعين ضربة، ووقاه الله شرها كلها. قال في فتح الباري: وهذا مرسل قوي، ويحتمل أن يكون أراد بالسبعين حقيقتها أو المبالغة في الكثرة. انتهى.

وقاتلت أم عمارة نسيبة ....

حكمته أن نزوله يحقق مرادهم من أذاه، ويدوم فيما أصابه من الأرض، وهي محل الامتهان بخلاف إزالته بالمسح، فلم يبق له أثر ظاهر؛ فكأنه لم ينزل، فلا امتهان، وهذا من كمال شفقته، وحلمه، وعظيم عفوه وكرمه، **(ثم)** لم يكتف بإزالة ما ينزل العذاب عليهم حتى **(قال: اللهم اغفر لقومي،)** فأظهر سبب الشفقة بإضافتهم إليه، فإن الطبع البشري يقتضي الحنو على القرابة بأي حال، وليبلغهم ذلك فتنشرح صدورهم للإيمان، ثم اعتذر عنهم، فقال: **(فإنهم لا يعلمون،)** فاعتذر عنهم بالجهل الحكمي، لعدم جريهم على مقتضى علمهم، وإن لم يكن بعد مشاهدة الآيات البينات عذرًا تضرعًا إلى اللّه أن يمهلهم حتى يكون منهم، أو من ذريتهم مؤمن، وقد حقق اللّه رجاءه، ولم يقل يجهلون تحسينًا للعبارة، ليجذبهم بزمام لطفه إلى الإيمان، ويدخلهم بعظيم حلمه حرم الأمان، ثم استشكل هذا بنحو قوله تعالى: ﴿ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين﴾، وإن كان سببها خاصًا فهي عامة في حق كل مشرك، وأجيب كما قال السهيلي في الروض: بأن مراده الدعاء لهم بالتوبة من الشرك حتى يغفر لهم، بدليل رواية من روى: اللهم اهد قومي، وهي رواية عن ابن إسحٰق، ذكرها بعض رواة سيرته عنه بهذا اللفظ، وبأنه أراد مغفرة تصرف عنهم عقوبة الدنيا من نحو خسف ومسخ، انتهى.

وفي الينابيع كان ﷺ يأخذ قطرات الدم، ويرمي بها إلى السماء، ويقول: «لو وقع منها شيء على الأرض لم ينبت عليها نبات».

(وروى عبد الرزاق) بن همام الحافظ الصنعاني، **(عن معمر)** بن راشد الأزدي البصري، نزيل اليمني، الحافظ المتقن، الفقيه الورع، المتوفى في رمضان سنة اثنتين، أو ثلاث وخمسين ومائة، **(عن الزهري قال: ضرب وجه النبي ﷺ يومئذ،)** أي: يوم أحد، **(بالسيف سبعين ضربة، ووقاه اللّه شرها كلها،)** فلم يحصل مرادهم بالضرب، وللّه المنة.

(قال في فتح الباري: وهذا مرسل قوي) إسناده، لأن رجاله من رواه الصحيح، **(ويحتمل يكون أراد بالسبعين حقيقتها)** على أصل مدلول اللفظ، **(أو المبالغة في الكثرة)** على عادة العرب في ذلك، **(وقاتلت أم عمارة،)** بضم العين وتخفيف الميم، **(نسيبة،)** بفتح النون، وكسر السين المهملة، فمهملة مفتوحة، فهاء كما ضبطها في الإكمال، والتبصير، والإصابة، والنور وغيرهم،

بنت كعب المازنية يوم أحد ـ فيما قاله ابن هشام ـ فخرجت أول النهار حتى انتهت إلى رسول الله ﷺ قالت: فقمت أباشر القتال وأذب عنه بالسيف وأرمي عن القوس حتى خلصت الجراحة إلي، أصابني ابن قمئة ـ أقمأه الله تعالى ـ لما ولى الناس عن رسول الله ﷺ أقبل يقول: دلوني على محمد فلا نجوت إن نجا، قالت فاعترضت له، فضربني هذه الضربة، ولكن ضربته ثلاث ضربات على ذلك، ولكن عدو الله عليه درعان.

قالت أم سعد بنت سعد بن الربيع: فرأيت على عاتقها جرحًا أجوف له غور.

وقول الشامي بالتصغير على المشهور، عن ابن معين والفربري ككريمة وهم إنما هذا في نسيبة أم عطية؛ كما في فتح الباري في الجنائز، فنقله في أم عمارة غلط، (**بنت كعب المازنية**) من بني مازن بن النجار الأنصارية النجارية.

قال أبو عمر: شهدت العقبة وأحدًا مع زوجها زيد بن عاصم، وولديها حبيب، بحاء مهملة، وكسر الموحدة، وعبد الله، وشهدت بيعة الرضوان، وخرجت يوم اليمامة اثنتي عشرة جراحة، وقطعت يدها، وقتل ولدها حبيب.

روت عن المصطفى، وعنها عكرمة وغيره، (**يوم أحد فيما قاله**) عبد الملك (**بن هشام،**) عن سعيد بن أبي يزيد الأنصاري، عن أم سعد، بنت سعد بن الربيع، عنها قالت: (**فخرجت أوّل النهار حتى انتهيت إلى رسول الله ﷺ قالت: فقمت أباشر القتال وأذب عنه**) ﷺ (**بالسيف وأرمي عن القوس حتى خلصت،**) أي: وصلت، (**الجراحة،**) هذا فاللام للحضور، (**إليّ**) بالتشديد، من أجل أن (**أصابني ابن قمئة أقمأه اللّه**) بهمزتين مفتوحتين أوّله وآخره، (**لما ولى الناس عن رسول اللّه ﷺ، أقبل يقول: دلوني على محمد، فلا نجوت إن نجا، قالت: فاعترضت،**) أي: تعرضت (**له**) لأمنعه عنه ﷺ أنا، ومصعب بن عمير وأناس ممن ثبت معه ﷺ؛ كما قالته عند ابن هشام، (**فضربني هذه الضربة، ولكن ضربته على ذلك ثلاث ضربات،**) وثبت لفظ ثلاث عند ابن هشام، وسقط من أكثر نسخ المصنف، (**ولكن عدوّ اللّه عليه درعان،**) فلم تؤثر فيه ضرباتي.

(**قالت**) رواية هذا الحديث عنها (**أم سعد،**) واسمها جميلة؛ كما قال ابن سعد، (**بنت سعد بن الربيع**) الصحابية بنت الصحابي، قتل أبوها يوم أحد وكانت يتيمة في حجر الصديق، وقيل: إنها زوجة زيد بن ثابت، أخرج لها أبو داود، (**فرأيت على عاتقها جرحًا أجوف له غور،**) فبينت صفة الجراحة ومحلها، وأخرج الواقدي عن عمارة ابن غزية: أن أم عمارة قتلت يومئذ فارسًا من المشركين، وبسند آخر عن عمر، سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «ما التفت يوم أحد

وتترس دون رسول الله ﷺ - فيما قاله ابن إسحٰق - أبو دجانة بنفسه، يقع النبل في ظهره وهو ينحني عليه حتى كثر فيه النبل وهو لا يتحرك.

ورمى سعد بن أبي وقاص دون رسول الله ﷺ. قال سعد: فلقد رأيته يناولني النبل ويقول: ارم فداك أبي وأمي، ....

يمينًا، ولا شمالاً إلا وأراها تقاتل دوني، **(وتترس دون رسول اللّه ﷺ)** أي: جعل نفسه كالترس المانع من وصول سهام العدو إليه، **(فيما قاله ابن إسحٰق، أبو دجانة بنفسه يقع النبل في ظهره، وهو ينحني عليه حتى كثر فيه النبل، وهو لا يتحرك، ورمى سعد بن أبي وقاص)** لملك الزهري، أحد العشرة، **(دون رسول اللّه ﷺ)** بألف سهم، كما رواه الحاكم، وبعضها من سهام المصطفى حين فرغت سهام سعد.

(قال سعد: فلقد رأيته يناولني النبل، ويقول: ارم فداك أبي وأمي،) بكسر الفاء وتفتح، أي: لو كان لي إلى الفداء سبيل؛ لفديتك بأبوي اللذين هما عزيزان عندي، والمراد من التفدية لازمها، أي: ارم مرضيًا، قاله المصنف.

وقال النووي: والمراد بالتفدية الإجلال والتعظيم، لأن الإنسان لا يفدي إلا من يعظمه، وكأن مراده بذلت نفسي، أو من يعز عليّ في مرضاتك وطاعتك انتهى.

وروى البخاري عن سعد نثل إلى النبي ﷺ كنانته يوم أحد فقال: «ارم فداك أبي وأمي».

وروى الشيخان، والترمذي، والنسائي وابن ماجه عن علي: ما سمعت النبي ﷺ جمع أبويه لأحد إلا لسعد بن لملك، فإني سمعته يقول يوم أحد: «يا سعد، ارم فداك أبي وأمي».

وفي رواية أخرى عن علي: ما جمع ﷺ أبويه إلاّ لسعد.

قال السهيلي: والرواية الأولى أصح، واللّه أعلم، لأنه أخبر فيها أنه لم يسمع. وقد قال الزبير بن العوام أنه جمع له أبويه، وقال له كما قال لسعد، رواه الزبير بن بكار انتهى، أي في هذا اليوم كما هو صريحه، وبه صرح في رواية أخرى.

وروى الشيخان عن الزبير قال: جمع لي رسول اللّه ﷺ أبويه يوم بني قريظة.

قال البرهان: ويحتمل أن عليًا أراد تفدية خاصة، لأن الحاكم روى أن سعدًا رمى يوم أحد بألف سهم، وفي شرف المصطفى ما منها سهم إلاّ والنبي ﷺ يقول له: «ارم فداك أبي وأمي»، فلم يفد أحدًا ألف مرة على هذا إلاّ سعد بن أبي وقاص، انتهى.

قال القاضي عياض: ذهب جمهور العلماء إلى جواز ذلك سواء كان المفدى به مسلمًا أو كافرًا.

قال النووي: وجاء من الأحاديث الصحيحة ما لا يحصى.

حتى إنـه ليناولني السهم مالـه نصل فيقـول: ارم به.

وأصيبت يومئذٍ عين قتادة بن النعمان حتى وقعت على وجنته، فأتى بها إلى رسول الله ﷺ فأخذها رسول الله ﷺ بيده وردها إلى موضعها وقال: اللهم اكسه جمالاً، فكانت أحسن عينيه وأحدهما نظرًا. ورواه الدارقطني بنحوه، ويأتي إن شاء الله تعالى لفظه ....

وقال السهيلي عن شيخه ابن العربي: فقه هذا الحديث جوازه إن كان أبواه غير مؤمنين وإلاَّ فلا، لأَنه كالعقوق.

قال البرهان: وقد فدى الصديق النبي ﷺ بأبويه حين كانا مسلمين، وقد لا يمنع ابن العربي هذه المسألة؛ لأنه يجب على الخلق تفديته بالآباء والأمهات والأنفس انتهى.

وصار ﷺ يناول سعد السهام كيفما اتفق، **(حتى إنه ليناولني السهم ماله نصل فيقول: ارم به،)** كما عند ابن إسحٰق، **(وأصيبت)** بسهم، ويقال: برمح، **(يومئذ،)** أي: يوم أحد، وقيل: يوم بدر، وقيل: يوم الخندق. والأوّل أصح قاله في الاستيعاب.

(عين قتادة بن النعمان) بن زيد الأوسي المدني، شهد جميع المشاهد معه ﷺ، سمعه عليه السلام يقرأ: ﴿قل هو اللّه أحد﴾ [الإخلاص: ١]، يرددها، فقال: «وجبت»، وحديثه في الموطأ: توفي سنة ثلاث وعشرين عن خمس وستين سنة، وصلى عليه عمر **(حتى وقعت على وجنته،)** وقيل: صارت في يده، **(فأتى بها إلى رسول اللّه ﷺ)**.

زاد في الصفوة، فقال له: «إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت رددتها، ودعوت اللّه لك فلم تفقد منها شيئًا»، فقال: يا رسول اللّه، إن الجنة لجزاء جميل وعطاء جليل، ولكني رجل مبتلي بحب النساء، وأخاف أن يقلن أعور فلا يردنني، ولكن تردها وتسأل اللّه لي الجنة، فقال: «أفعل يا قتادة».

وفي الروض: وإن لي امرأة أحبها، وأخشى إن رأتني تقذرني، **(فأخذها رسول اللّه ﷺ بيده وردها إلى موضعها، وقال: اللهم اكسه جمالاً)**.

وعند الطبراني وأبي نعيم، عن قتادة: كنت أتقي السهام بوجهي دون وجهه ﷺ، فكان آخرها سهمًا ندرت منه حدقتي، فأخذتها بيدي وسعيت إلى رسول اللّه ﷺ، فلما رآها في كفي دمعت عيناه فقال: «اللهم قِ قتادة؛ كما وقى وجه نبيك فاجعلها أحسن عينيه وأحدهما نظرًا»، **(فكانت أحسن عينيه وأحدهما،)** أقواهما **(نظرًا)**.

زاد في رواية: وكانت لا ترمد إذا رمدت الأخرى، وفي رواية: أنها صارت لا تعرف، ولا يدري أيتهما التي سالت على خده، **(ورواه الدارقطني بنحوه، ويأتي إن شاء اللّه تعالى لفظه،)**

في مقصد المعجزات.

ورمي أبو رهم الغفاري كلثوم بن الحصين بسهم فوقع في نحره فبصق عليه ﷺ فبرىء.

وانقطع سيف عبد الله بن جحش، فأعطاه ﷺ عرجونًا فعاد في ....

وهو: أصيبت عيناي يوم أحد، فسقطتا على وجنتي، فأتيت بهما النبي ﷺ، فأعادهما مكانهما، وبصق فيهما، فعادتا تبرقان.

قال الدارقطني: تفرد به عن لملك، عمار بن نصر، وهو ثقة هكذا ساق لفظه (**في مقصد المعجزات**،) وهو الرابع، فلا يصح الجمع بأن إحداهما وقعت على وجنته، والأخرى أصيبت، لكنها لم تصل إلى مثل ما وصلت إليه الأخرى، لأنه صرح في رواية العينين؛ كما ترى بأنهما معا فأسطقتا على وجنتيه. وقد قال النووي: وقال أبو نعيم: سالت عيناه، وغلطوه.

قال البرهان في النور، وروى الأصمعي، عن أبي معشر قال: قدم على عمر بن عبد العزيز رجل من ولد قتادة بن النعمان، فقال: ممن الرجل؟، فقال:

أنا ابن الذي سالت على الخد عينه   فردت بكف المصطفى أحسن الرد

فعادت كما كانت لأول أمرها   فيا حسن ما عين ويا حسن ما خد

فقال عمر:

تلك المكارم لا قعبان من لبن   شيبًا بماء فعادا بعد أبوالا

انتهى.

وفي رواية: فقال عمر: بمثل هذا فليتوسل المتوسلون، ووصله وأحسن جائزته، وقوله: ويا حسن ما خد، هكذا رواية الأصمعي، وبها استدرك البرهان إنشاده اليعمري، ويا حسن ما رد وعلى صحتها فلا إيطاء فيه، لأن الأول معرف، والثاني منكر، هذا ووقع في مسند أبي يعلى الموصلي: أن أبا ذر أصيبت عينه يوم أحد، وفيه عبد العزيز بن عمران متروك، وأبو ذر لم يحضر بدرًا، ولا أحدًا ولا الخندق، قاله في الاستيعاب.

(**ورمي**) بالبناء للمفعول ونائبه، (**أبو رهم الغفاري، كلثوم بن الحصين**) بن خالد، أحد من بايع تحت الشجرة، واستخلفه عليه السلام على المدينة في عمرة القضاء، وعام الفتح.

وروى الزهري عن ابن أخيه عنه: (**بسهم، فوقع في نحره.**) قال في النور: فسمي المنحور، (**فبصق عليه ﷺ فبرىء**) في هذا كسابقه معجزة باهرة، (**وانقطع**،) كما ذكر الزبير بن بكار، (**سيف عبد الله بن جحش، فأعطاه ﷺ عرجونًا**،) لفظ الزبير: عرجون: نخلة، (**فعاد في**

يده سيفًا، فقاتل به وكان ذلك السيف يسمى العرجون، ولم يزل يتوارث حتى بيع من بغا التركي من أمراء المعتصم بالله في بغداد بمائتي دينار.

وهذا نحو حديث عكاشة السابق في غزوة بدر إلا أن سيف عكاشة كان يسمى العون، وهذا يسمى العرجون.

واشتغل المشركون بقتلى المسلمين يمثلون بهم، يقطعون الآذان والأنوف والفروج ويبقرون البطون وهم يظنون أنهم أصابوا رسول الله ﷺ وأشراف أصحابه.

يده سيفًا، فقاتل به) حتى قتل رضي الله عنه، قتله أبو الحكم بن الأخنس ابن شريق الثقفي، ثم قتله علي بعده، ودفن هو وخاله حمزة في قبر واحد كما يأتي. **(وكان ذلك السيف يسمى العرجون،)** باسم أصله قبل الآية الباهرة، **(ولم يزل يتوارث،)** هذا لفظ السهيلي عن الزبير. ولفظ أبي عمر عنه: يتناول، واليعمري عنه يتناقل، والمعنى قريب، وإنما ذكرته لأن البرهان استدرك على اليعمري بأبي عمر، **(حتى بيع من بغا التركي من أمراء المعتصم بالله،)** الخليفة العباسي، إبراهيم بن هٰرون الرشيد، **(في بغداد بمائتي دينار، وهذا)** كما قال السهيلي، **(نحو حديث عكاشة،)** بضم العين، وشد الكاف وتخفف ابن محصن **(السابق في غزوة بدر، إلاّ أن سيف عكاشة كان يسمى العون،)** بفتح العين، وسكون الواو بعدها نون، **(وهذا يسمى العرجون،)** بضم العين، وسكون الراء، وجيم، فواو فنون؛ لأنه عرجون نخلة، فافترقا، **(واشتغل المشركون)** ذكورًا وإناثًا، فهو تغليب.

وذكر النساء بعد من عطف الخاص على العام، لمبالغتهن وإظهارهن الفرح **(بقتلى المسلمين يمثلون بهم)** ، بفتح الياء، وضم المثلثة مخففة، وبضم الياء، وفتح الميم، وكسر المثلثة مشددة، أي: بجميعهم.

قال في العيون: إلا حنظلة بن أبي عامر، فإن أباه كان معهم فلم يمثلوا به، ذكره ابن عقبة انتهى، لكنه مختلف، فبالغوا في بعضهم دون بعض. **(يقطعون الآذان)** بدل من يمثلون، **(والأنوف،)** جمع أنف، ويجمع أيضًا على آناف وآنف كما في القاموس، حتى اتخذت هند منهما خلاخل، وقلائد **(والفروج ويبقرون)** بفتح الياء، وضم القاف يشقون **(البطون وهم يظنون أنهم أصابوا رسول الله ﷺ،** و) أصابوا **(أشراف أصحابه،)** اعتمادًا على قول ابن قمئة وما وقع بهامش: إن التمثيل إنما وقع من النساء فقط لا يصح، فعند الواقدي، وتبعه الحافظ أبو الربيع بن سالم في مغازيه: أن وحشيًا بعدما رمى حمزة تركه حتى مات، ثم أتاه وأخذ حربته، وأخرج كبده، وذهب بها إلى هند وقال لها: هذه كبد حمزة قاتل أبيك، فأخذتها ومضغتها، فلم تقدر

وكان أول من عرف رسول الله ﷺ كعب بن ملك، قال عرفت عينيه تزهران من تحت المغفر، فناديت بأعلى صوتي: يا معشر المسلمين، هذا رسول الله ﷺ، فلما عرفوه نهضوا ونهض معهم نحو الشعب، معه أبو بكر وعمر وعلي ورهط من المسلمين، فلما أسند ....

أن تسيغها، فلفظتها وأعطته ثوبها وحليها ووعدته عشرة دنانير بمكة، انتهى.

وعند ابن إسحٰق: أن سيد الأحابيش الحليس، مر بأبي سفيٰن، وهو يضرب بزج الرمح في شدق حمزة ويقول: ذق عقق، فقال الحليس: يا بني كنانة هذا سيد قريش يصنع بابن عمه ما ترون لحمًا، فقال: ويحك اكتمها عني، فإنها كانت زلة.

وفي العيون كان خارجة بن زيد بن أبي زهير أخذته الرماح يوم أحد، فجرح بضعة عشر جرحًا، فمر به صفوان بن أمية فعرفه، فأجهز عليه، ومثل به وقال: هذا ممن أغرى بأبي يوم بدر.

(وكان أول) بالفتح خبر مقدم، والضم اسم، وهو أولى لأن المبتدأ والخبر إذا عرفا قدم المبتدأ، ولأن الذي يقصد بيانه وتعيينه هو الخبر، قرره شيخنا **(من عرف رسول الله ﷺ)** بعد التحدث بقتله وخفائه عن أعينهم، **(كعب بن ملك)** بن عمرو، الخزرجي السلمي العقبي، أحد الثلاثة الذين تيب عليهم في تخلفهم عن تبوك.

روى له الستة، وأحمد في المسند، **(قال: عرفت عينيه تزهران،)** أي تضيآن، ومن رواه تزران، فمعناه تتوقدان، قاله أبو ذر في الإملاء. وفي الصحاح: زرت عينه تزر بالكسر زريرًا، وعيناه تزران، إذا توقدتا، **(من تحت المغفر، فناديت بأعلى صوتي: يا معشر المسلمين،)** أبشروا، كما في رواية ابن إسحٰق، **(هذا رسول الله ﷺ،)** زاد في رواية ابن إسحٰق: فأشار لي ﷺ أن أنصت.

وروى الطبراني برجال ثقات عن كعب: كان يوم أحد، وصرنا إلى الشعب، كنت أول من عرف رسول الله ﷺ، فقلت: هذا رسول الله، فأشار إليّ بيده أن اسكت، ثم ألبسني لامته ولبس لامتي، فلقد ضربت حتى جرحت عشرين جراحة، أو قال بضعًا وعشرين، كل من يضربني يحسبني رسول الله ﷺ، **(فلما)** سمعوا ذلك، وأقبلوا عليه، و**(عرفوه نهضوا،)** أي: أسرعوا إليه، حتى أتوه، **(ونهض معهم نحو الشعب)** لينظر حال الناس **(معه أبو بكر، وعمر وعلي ورهط من المسلمين)**.

قال ابن عقبة: بايعوه على الموت، انتهى منهم طلحة، والزبير، والحرث بن الصمة؛ كما في ابن إسحٰق وغيره.

قال شيخنا: وظاهره أنهم لم يكونوا ممن نهض إليه، ولا مانع منه لجواز أن كعبًا حين نادى سمعه طائفة لم يكونوا عنده فأقبلوا وكان عنده أبو بكر ومن معه فساروا معه، **(فلما أسند،)**

رسول الله ﷺ في الشعب أدركه أبي بن خلف وهو يقول: أين محمد، لا نجوت إن نجا، فقالوا: يا رسول الله، يعطف عليه رجل منا؟ فقال ﷺ: دعوه، فلما دنا تناول عليه الصلاة والسلام الحربة من الحرث بن الصمة، فلما أخذها منه عليه الصلاة والسلام انتفض بها انتفاضة تطايرنا عنه تطاير الشعراء عن ظهر البعير إذا انتفض، ثم استقبله عليه الصلاة والسلام، فطعنه رسول الله ﷺ طعنة ....

قال في النور: أي صعد (**رسول الله ﷺ في الشعب**) وكأن معناه أنهم لما دخلوا به في الشعب صعدوا به في الصخرة، فاستندوا إلى جانب من الجبل، بدليل رواية ابن إسحق: نهض ﷺ إلى صخرة من الجبل ليعلوها، وكان قد بدن وظاهر بين درعين، فلما ذهب لينهض لم يستطع، فجلس تحته طلحة بن عبيد الله، فنهض به، حتى استوى عليها، فقال: كما حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن جده، عن الزبير بن العوام، سمعت رسول الله ﷺ يقول يومئذ: «أوجب طلحة حين صنع برسول الله ما صنع».

قال ابن هشام: وبلغني عن عكرمة، عن ابن عباس؛ أنه ﷺ لم يبلغ الدرجة المبنية في الشعب.

قال البرهان: بدن، بفتح الدال المهملة المشددة أي: أسن، أو ثقل من السن، وأوجب طلحة.

قال اليعمري: يعني أحدث شيئًا يستوجب به الجنة.

(**أدركه أبي بن خلف وهو يقول: أين محمد لا نجوت إن نجا، فقالوا: يا رسول الله**) أ (**يعطف**،) فهو استفهام بتقدير الهمزة، وكأنها سقطت من قلم المصنف، إذ هي ثابتة في ابن إسحق، (**عليه رجل منا، فقال ﷺ: دعوه**،) وعند ابن عقبة: عن سعيد بن المسيب، فاعترضه رجال من المؤمنين، فأمرهم ﷺ فخلوا طريقه، واستقبله مصعب بن عمير، يقي رسول الله بنفسه، فقتل مصعب، (**فلما دنا تناول عليه الصلاة والسلام الحربة من الحرث بن الصمة**،) ويقال من الزبير، ويقال من طلحة، ويقال من سهل بن حنيف، (**فلما أخذها عليه الصلاة والسلام منه انتفض بها انتفاضة تطايرنا**،) وفي نسخة: تطايروا، أي: بعدنا، (**عنه تطاير الشعراء**) بشين معجمة، فعين مهملة ساكنة، فراء، فألف تأنيث.

قال ابن هشام: ذباب صغير له لذع، (**عن ظهر البعير إذا انتفض**) البعير.

قال السهيلي: ورواه العتيبي: تطاير الشعر، أي: بضم الشين وسكون العين، وقال: هي جمع شعراء.

(**ثم استقبله عليه الصلاة والسلام، فطعنه رسول الله ﷺ طعنة**) في عنقه، وفي لفظ: في

وقع بها عن فرسه ولـم يخرج له دم فكسر ضلعًا من أضلاعه.

فلما رجع إلى قريش قال: قتلني والله محمد، أليس قد كان قال لي بمكة: أنا أقتلك، فوالله لو بصق علي لقتلني. فمات عدو الله بسرف ....

ترقوته من فرجة، في سابغة البيضة والدرع.

وفي لفظ: فخدشه في عنقه خدشًا غير كبير، والترقوة في أصل العنق فلا خلف، (**وقع بها عن فرسه،**) مرارًا، وجعل يخور كما يخور الثور، (**ولـم يخرج له دم،**) بل احتبس، (**فكسر ضلعًا**) بكسر الضاد وفتح اللام، وتسكّن (**من أضلاعه،**) ففيه آية باهرة، سواء كان كسره من الطعنة، أو من سقوطه عن فرسه، لأن سقوطه من الطعنة، (**فلـما رجع إلـى قريش**) يركض فرسه حتى بلغهم وهو يخور كالثور، (**قال: قتلنـي واللّٰه محمد،**) فقالوا: ليس عليك بأس ما أجزعك، إنما هو خدش لو كان بعين أحدنا ما ضره، فقال: واللات لو كان هذا الذي بي بأهل ذي الـمجاز، وفي رواية: بربيعة ومضر لـماتوا أجمعين، وفي رواية: بجميع الناس لقتلهم، (**ألـيس قد كان قال لـي بمكة: أنا أقتلك**).

وروى ابن إسحٰق عن صالح بن إبرٰهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف: أن أبيًا كان يلقي رسول اللّٰه ﷺ بمكة فيقول: يا محمد إن عندي فرسًا أعلفه كل يوم فرقًا من ذرة أقتلك عليه، فيقول ﷺ: «بل أنا أقتلك عليه إن شاء اللّٰه تعالى»، فلما رجع إلى قريش، وقد خدشه في عنقه خدشًا غير كبير، فاحتقن الدم قال: قتلني واللّٰه محمد، قالوا: ذهب واللّٰه فؤادك، واللّٰه ما بك بأس، قال: إنه قد كان قال لي بمكة: أنا أقتلك. (**فواللّٰه لو بصق عليَّ لقتلنـي**).

وفي رواية: قال له أبو سفيٰن: ويلك ما بك إلاَّ خدشة، قال: ويلك يا ابن حرب ما تعلـم من ضربها، أما ضربها محمد، وإنه قال لي: سأقتلك، فعلمت أنه قاتلي، ولا أنـجو منه ولو بزق عليَّ بعد هذه الـمقالة لقتلني، وأنا أجد من هذه الطعنة ألـمًا لو قسم على جميع أهل الـحجاز لهلكوا، وكان يصرخ ويخور حتى مات، وإنما اقتصر أبي على قوله قال لي بمكة مع أنه ﷺ قال ذلك بالـمدينة أيضًا بعد بدر لـما بلغه قول أبي إنه يقتله على فرسه كما في رواية، لأنه لـم يبلغ أبيًا، أو بلغه، واقتصر على ما شافهه به هذا.

وفي النور ما نصه: ذكر الذهبي ما لفظه، وأخبر، أي النبي ﷺ؛ أنه يقتل أبي بن خلف الـجمحي، فخدشه يوم بدر، أو أحد خدشًا فمات منه، وهو غريب، والـمعروف أنه يوم أحد، انتهى. فلـم يذكر أن الذهبي روى حديثًا يدل على ذلك كما زعم، (**فمات عدو اللّٰه بسرف،**) بفتح السين الـمهملة، وكسر الراء وبالفاء، على ستة أميال من مكة، وقيل: سبعة، وتسعة واثني

وهم قافلون إلى مكة. رواه أبو نعيم والبيهقي ولم يذكر: فكسر ضلعًا من أضلاعه.

قال الواقدي: وكان ابن عمر يقول: مات أُبي بن خلف ببطن رابغ، فإني لأسير ببطن رابغ بعد هوي من الليل إذا نار تأجج فهبتها، وإذا رجل يخرج منها في سلسلة يجتذبها يصيح العطش، وإذا رجل يقول: لا تسقه، فإن هذا قتيل رسول الله ﷺ، هذا أُبي بن خلف، ورواه البيهقي.

عشر، ووجه هلاكه بها أنه مسرف قاله البرهان، **(وهم قافلون،)** أي: راجعون **(إلى مكة، رواه أبو نعيم و)** كذا **(البيهقي، و)** لكنه **(لم يذكر فكسر ضلعًا من أضلاعه،)** وهي ثابتة عند ابن عقبة وغيره.

وقد روى الحاكم، عن سعيد بن المسيب، عن أبيه قال: أقبل أبي بن خلف يوم أحد إلى النبي ﷺ، فاعترضه رجال من المؤمنين، فأمرهم ﷺ، فخلوا سبيله، ورأى ﷺ ترقوة أبي من فرجة بين سابغة الدرع والبيضة، فطعنه بحربته، فسقط عن فرسه، ولم يخرج من طعنته دم، فكسر ضلعًا من أضلاعه، فأتاه أصحابه وهو يخور خور الثور، فقالوا له: ما أعجزك إنما هي خدش، فذكر لهم قوله ﷺ: «بل أنا أقتل أبيًا»، ثم قال: والذي نفسي بيده لو كان هذا الذي بي بأهل ذي المجاز لماتوا أجمعين، فمات أبي قبل أن يقدم مكة، فأنزل الله: ﴿وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى﴾ [الأنفال: ١٧].

قال في اللباب: صحيح الإسناد لكنه غريب، والمشهور أنها نزلت في رميه يوم بدر بالقبضة من الحصباء انتهى.

(قال الواقدي) محمد بن عمر بن واقد، أبو عبد الله، المدني، **(وكان ابن عمر)** عبد الله **(يقول: مات أبي بن خلف، ببطن رابغ)** بكسر الموحدة وغين معجمة، بطن واد عند الجحفة، **(فإني لأسير ببطن رابغ بعد هوى)** بفتح الهاء، وكسر الواو وشد التحتية، الحين الطويل من الزمان، وقيل: هو مختص بالليل؛ كما في الشامية، فقوله: **(من الليل،)** صفة مقيدة على الأول، ولازمة على الثاني، **(إذا نار تأجج)** بحذف إحدى التاءين، تتوقد، **(فهبتها، وإذا رجل يخرج منها في سلسلة يجتذبها)** بذال معجمة يسحبها: **(يصيح)** بفتح الياء من صاح، **(العطش)** بالرفع والنصب، **(وإذا رجل يقول: لا تسقه، فإن هذا قتيل رسول الله ﷺ، هذا أبي بن خلف، ورواه البيهقي)**.

وقد روى البخاري وغيره عن النبي ﷺ: اشتد غضب الله على رجل قتله رسول الله في سبيل الله.

ولما انتهى ﷺ إلى فم الشعب ملأ علي بن أبي طالب رضي الله عنه درقته من المهراس- وهو صخرة منقورة تسع كثيرًا من الماء، وقيل هو اسم ماء بأحد-

---

وروى البرقاني عن ابن مسعود قال: قال ﷺ: «إن أشد الناس عذابًا من قتله نبي أو مصور».

قال المحب الطبري: وجه ذلك، والله أعلم، أن المصور ضاهى فعل الله عز وجل، ومن قتله نبي محمول على أنه قتله دفعًا عن نفسه، أو بارز لعناده، فإن الأنبياء مأمورون باللطف والشفقة على عباد الله، والرأفة فما يحمله على قتله إلا أمر عظيم، انتهى.

قال ابن إسحٰق: وقال حسان بن ثابت في ذلك هذه الأبيات:

لقد ورث الضلالة عن أبيه ... أبي حين بارزه الرسول
أتيت إليه تحمل رم عظم ... وتوعده وأنت به جهول
وقد قتلت بنو النجار منكم ... أمية إذ يغوث يا عقيل
وتب ابنا ربيعة إذ أطاعا ... أبا جهل وأمهما الهبول
وأفلت لحرث لما اشتغلنا ... بأسر القوم أسرته قليل

وقال حسان أيضًا:

ألا من مبلغ عني أبيًا ... فقد ألقيت في سحق السعير
تمنى بالضلالة من بعيد ... وتقسم إن قدرت مع النذور
تمنيك الأماني من بعيد ... وقول الكفر يرجع في غرور
فقد لاقتك طعنة ذي حفاظ ... كريم البيت ليس بذي فجور
له فضل على الأحياء طرًا ... إذا نابت ملمات الأمور

(ولما انتهى ﷺ إلى فم الشعب، ملأ علي بن أبي طالب رضي الله عنه درقته من المهراس) بكسر الميم، وسكون الهاء، وبالراء وسين مهملة آخره، **(وهي صخرة منقورة تسع كثيرًا من الماء،)** تجعل إلى جانب البئر، ويصب فيها الماء لينتفع به الناس، **(وقيل: هو اسم ماء بأحد)**.

قال الشاعر: وقتيلاً بجانب المهراس، قاله المبرد، وحكاه عنه أبو ذر الهروي، وتبعه ابن الأثير، لكن غلط السهيلي المبرد، فقال: المهراس حجر منقور يمسك الماء، فيتوضأ منه شبه بالمهراس الذي هو الهاون، ووهم المبرد، فجعل المهراس اسمًا علمًا للمهراس الذي بأحد خاصة، وإنما هو اسم لكل حجر نقر، فأمسك الماء.

وروى ابن عبدوس عن لملك؛ أنه سئل عن رجل مر بمهراس في أرض فلاة، كيف يغتسل

فجاء به إلى رسول الله ﷺ وغسل عن وجهه الدم، وصب على رأسه وهو يقول: اشتد غضب الله على من دمى وجه نبيه.

وصلى النبي ﷺ الظهر يومئذٍ قاعدًا من الجراح التي أصابته، وصلى المسلمون خلفه قعودًا.

قال ابن إسحٰق: ووقعت هند بنت عتبة والنسوة اللاتي معها يمثلن بالقتلى

منه، فقال لملك: هلاً قلت بغدير، ومن يجعل له مهراسًا في أرض فلاة، وبهذا يتبين لك أن المهراس ليس مخصوصًا بالذي كان بأحد، ولذا وقع في غريب الحديث، أنه ﷺ مر بقوم يتحارون مهراسًا أن يرفعوه انتهى.

(فجاء به،) أي: بالماء الذي ملأ به درقته، وفي الشامية: فجاء بها، أي: بالدرقة، لكن الذي في ابن إسحٰق، وتبعه اليعمري به، **(إلى رسول الله ﷺ)**.

قال ابن إسحٰق: ليشرب منه، فوجد له ريحًا، فعافه فلم يشرب منه، **(وغسل عن وجهه الدم، وصب على رأسه،)** وهذا وقع قبل انصراف الكفار من على وحده، ثم لما انصرفوا؛ كما في رواية الطبراني: أتت فاطمة في النسوة، فجعلت تغسل وعلي يسكب كما يأتي، فلا يورد على هذا كما زعم، **(وهو)** ﷺ **(يقول:)** كما ذكره ابن إسحٰق بلا إسناد، **(اشتد غضب الله على من دمي)**.

قال البرهان: بفتح الميم المشددة، وهذا ظاهر، انتهى. أي: جرح **(وجه نبيه،)** وأسنده البخاري وغيره عن ابن عباس بلفظ: اشتد غضب الله على قوم دموا وجه نبي الله.

قال المصنف: بفتح الدال المهملة، والميم المشددة، أي: جرحوا انتهى.

(وصلى النبي ﷺ،) فيما ذكره ابن هشام مرسلاً، **(الظهر يومئذ قاعدًا من الجراح التي أصابته، وصلى المسلمون خلفه قعودًا)** من الجراح التي أصابتهم، أو لأن موافقة الإمام كانت واجبة، ثم نسخت.

(قال ابن إسحٰق: ووقعت هند بنت عتبة) بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف، أسلمت في الفتح بعد إسلام زوجها أبي سفيٰن بليلة، وشهدت معه اليرموك.

روى الأزرقي وغيره: أنها لما أسلمت جعلت تضرب صنمها في بيتها بالقدوم فلذة فلذة وتقول: كفاني غرورًا.

روى عنها ابنها معاوية وعائشة، ماتت سنة أربع عشرة. **(والنسوة اللاتي معها)** تقدمت عدتهن، **(يمثلن بالقتلى،)** يقال: مثل به، بفتح الميم والثاء المخففة، يمثل، بضم الثاء، مثلاً، بفتح

من أصحاب رسول الله ﷺ يجدعن الآذان والآنف، وبقرت عن كبد حمزة فلاكتها فلم تستطع أن تسيغها فلفظتها.

الميم وإسكان الثاء، أي: نكل، والاسم المثلة بالضم، ومثل بالفتيل جدعه وكثير من الناس يشدد مثل، وكأنه إذا أريد التكثير يجوز ذلك. (**من أصحاب رسول الله ﷺ يجدعن**) بفتح الياء وإسكان الجيم وخفة الدال، وكأنه إذا أريد المبالغة يجوز التشديد، أي: يقطعن (**الآذان والآنف**) بفتح الهمزة الممدودة وضم النون قاله كله البرهان.

قال ابن إسحٰق: حتى اتخذت هند من آذان الرجال وأنفهم خدمًا وقلائد، وأعطت خدمها، وقلائدها، وقرطها وحشيًا الخدم، بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة، الخلاخيل الواحدة خدمة، (**وبقرت**) بموحدة وقاف،، أي: شقت، (**عن كبد حمزة رضي اللّه عنه فلاكتها، فلم تستطع أن تسيغها**).

قال البرهان: يقال: ساغ الشراب، يسوغ سوغًا، أي: سهل مدخله في الحلق، وسغته أنا أسوغه وأسيغه يتعدى ولا يتعدى، والأجود أسغته إساغة، (**فلفظتها**) طرحتها، ولا ينافي هذا ما ذكره الواقدي وغيره أن وحشيًا لما قتل حمزة شق بطنه وأخرج كبده، فجاء بها إلى هند فقال: هذه كبد حمزة، فمضغتها ثم لفظتها وقامت معه حتى أراها مصرع حمزة، فقطعت من كبده، وجدعت أنفه لأن الذي أخذه وجاء به إليها بعض الكبد، ثم أخذت هي باقيه كما هو صريحه.

قال ابن إسحٰق: ثم علت، أي: هند، على صخرة مشرفة، فصرخت بأعلى صوتها، فقالت:

نحن جزيناكم بيوم بدر ... والحرب بعد الحرب ذات سعر
ما كان عن عتبة لي من صبر ... ولا أخي وعمه وبكر
شفيت نفسي وقضيت نذري ... شفيت وحشي غليل صدري
فشكر وحشي علي عمري ... حتى ترم أعظمي في قبري

فأجابتها هند بنت أثاثة بن عباد بن المطلب المطلبية، أخت مسطح:

خزيت في بدر وبعد بدر ... يا بنت وقاع عظيم الكفر
صبحك اللّه غداة الفجر ... بالهاشميين الطوال الزهر
بكل قطاع حسام يفري ... حمزة ليثي وعلي صقري
إذ رام شيب وأبوك غدري ... فخضبا منه ضواحي النحر
ونذرك السوء فشر نذر

قال الحافظ أبو الربيع في الاكتفاء: هذا قول هند، والكفر يحنقها، والوتر يقلقها، والحزن يحرقها، والشيطان ينطقها، ثم إن اللّه هداها للإسلام، وعبادة اللّه وترك الأصنام، وأخذ بحجزتها

ولما أراد أبو سفيٰن الانصراف أشرف على الجبل، ثم صرخ بأعلى صوته: أنعمت فعال، إن الحرب سجال، يوم بيوم بدر، أعل هبل.

وكان أبو سفيٰن حين أراد الخروج إلى أحد، كتب على سهم نعم، وعلى آخر: لا، وأجالها عند هبل، فخرج سهم نعم، فخرج إلى أحد، فلما قال: أعل هبل، أي زد علوًا.

قال رسول الله ﷺ لعمر أجبه فقل: الله أعلى وأجل.

فقال أبو سفيٰن: ....

عن سوء النار، ودلها على دار السلام فصلحت حالها، وتبدلت أقوالها حتى قالت له ﷺ: والله يا رسول الله ما كان على أهل الأرض أهل خباء أحب إليَّ أن يذلوا من أهل خبائك، وما أصبح اليوم أهل خباء أحب إليَّ أن يعزوا من أهل خبائك، فالحمد لله الذي هدانا برسوله أجمعين، انتهى.

(**ولما أراد أبو سفيٰن الانصراف، أشرف على الجبل، ثم صرخ بأعلى صوته: أنعمت،**) روي بفتح التاء خطابًا لنفسه وبسكونها، أي الواقعة، أو الحرب، أو الأزلام، (**فعال**) بفتح الفاء وتخفيف المهملة، (**إن الحرب سجال**) بكسر المهملة وخفة الجيم، أي: مرة لنا ومرة علينا من مساجلة المستقيين على البئر بالدلاء. وفي رواية: سمال جمع سملة، وهي الماء القليل، والمراد بها ما أريد بالأول، لأن الماء القليل يتناوبه وراده ولا يزدحمون عليه لقلته، (**يوم بيوم بدر**).

وعند الطبراني حنظلة بحنظلة، ويوم أحد بيوم بدر، (**أعل**) بضم الهمزة، وسكون العين المهملة وضم اللام، (**هبل،**) أي: أظهر دينك، قاله ابن إسحٰق. وقال السهيلي: معناه: زد علوًا، وقال الكرماني: فإن قلت ما معنى أعل ولا علوّ في هبل، فالجواب هو بمعنى العلى، أو المراد أعلى من كل شيء، انتهى من الفتح.

وعند البخاري في الجهاد، ثم جعل يرتجز أعل هبل أعل هبل، (**و**) سبب قوله ذلك أنه (**كان أبو سفيٰن حين أراد الخروج إلى أحد،**) استقسم بالأزلام، (**كتب على سهم نعم، وعلى الآخر لا، وأجالهما،**) أي: أدارهما، (**عنده**) أي: هبل، (**فخرج سهم نعم، فخرج إلى أحد، فلما قال: أعل هبل**)، بضم الهاء، وفتح الموحدة ولام، اسم صنم كان في الكعبة، (**أي: زد علوًا،**) كما قال السهيلي، أو ليرتفع أمرك ويعز دينك فقد غلبت.

(**قال رسول الله ﷺ لعمر**) بن الخطاب: (**أجبه، فقل الله أعلى وأجل، فقال أبو سفيٰن:**

أنعمت فعال، أي اترك ذكرها فقد صدقت في فتواها وأنعمت، أي أجابت بنعم.
فقال عمر: لا سواء، قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار.
فقال: إن لنا عزى ولا عزى لكم.
فقال له عليه الصلاة والسلام قولوا: إن الله مولانا ولا مولى لكم.

أنعمت) بسكون التاء **(فعال، أي: اترك ذكرها فقد صدقت في فتواها، وأنعمت)** الأَزلام، **(أي: أجابت بنعم،)** التي يحبها، وهذا كله ظاهر في سكون التاء، وإن فاء فعال من بنية الكلمة لا حرف عطف فهو معدول عن فاعلة كحذام عن حاذمة.

وقال أبو ذر في الإملاء: أنعمت يخاطب نفسه، ومن رواه أنعمت عني الحرب، أو الواقعة وفعال.

قال اليعمري: اسم للفعل الحسن، وأنعم زاد.

وقال السهيلي: فعال أمر، أي: عال عنها، وأقصر عن لومها تقول العرب: أعل عني، وعال بمعنى ارتفع عني ودعني.

ويروى أن الزبير قال لأبي سفيٰن يوم الفتح: أين قولك أنعمت؟ فقال: قد صنع اللَّه خيرًا، وذهب أمر الجاهلية.

وقال أبو ذر: عال من فعال، ارتفع يقال عال وأعل عن الوسادة، أي ارتفع. قال: وقد يجوز أن تكون الفاء من نفس الكلمة، ويكون معدولاً عن الفعلة كما عدلوا، فجار عن الفجرة، أي: بالغت هذه الفعلة، ويعني بها الوقعة، انتهى.

(فقال عمر: لا سواء.) قال السهيلي: أي: لا نحن سواء، ولا يجوز دخول لا على اسم مبتدأ معرفة إلاَّ مع التكرار نحو: لا زيد قائم، ولا عمرو خارج، ولكنه جاز في هذا الموضع، لأَن القصد فيه إلى نفي الفعل، أي وهو لا يجب تكرار لا معه، فكذا ما هو بمعناه، أي لا نستوي كما جاز لا لك، أي لا ينبغي لك.

وفي رواية **أنه ﷺ** قال لعمر: «قل لا سواء **(قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار). قال أبو** سفيٰن: إنكم لتزعمون ذلك، لقد خبنا إذًا وخسرنا، **(فقال: إن لنا العزى ولا عزى لكم،)** تأنيث الأَعز بالزاي، اسم صنم لهم، **(فقال عليه الصلاة والسلام)** أجيبوه، قالوا: ما نقول، قال: **(«قولوا: إن اللَّه مولانا ولا مولى لكم،»)** هكذا في رواية البخاري.

وفي رواية: فقال لعمر: «قل إن اللَّه... الخ»..

قال المصنف: أي لا ناصر لكم، فاللَّه تعالى مولى العباد جميعًا من جهة الاختراع، وملك التصرف، ومولى المؤمنين خاصة من جهة النصرة.

ولما انصرف أبو سفيٰن وأصحابه نادى: إن موعدكم بدر العام القابل، فقال عليه الصلاة والسلام لرجل من أصحابه: قل نعم، هو بيننا وبينكم موعد.

وذكر الطبراني: أنه لما انصرف المشركون، خرج النساء إلى الصحابة يعنهم فكانت فاطمة فيمن خرج، فلما لقيت النبي ﷺ اعتنقته وجعلت تغسل جراحاته بالماء فيزداد الدم، فلما رأت ذلك أخذت شيئًا ....

(**ولما انصرف أبو سفيٰن وأصحابه نادى: إن موعدكم بدر**) هكذا رواية ابن إسحٰق وأتباعه.

وفي بعض الروايات: ألا إن موعدكم بدر الصفراء على رأس الحول.

قال الشامي: بالإضافة وبدر، تقدمت والصفراء بفتح الصاد المهملة، وسكون الفاء، تأنيث الأَصفر، قرية فوق ينبع، كثيرة النخل والزرع، والحول السنة انتهى.

وفي رواية: يا محمد موعدنا موسم بدر لقابل إن شئت.

(**فقال عليه الصلاة والسلام لرجل من أصحابه**) هو عمر بن الخطاب، كما عند الواقدي، وذكره الشامي في غزوة بدر الأَخيرة، فقول البرهان لا أعرفه تقصير، (**قل: نعم هو بيننا وبينكم موعد**) زاد في رواية: إن شاء اللّٰه.

قال ابن إسحٰق: ثم بعث ﷺ علي بن أبي طالب، وقال ابن عائذ: سعد بن أبي وقاص، ويحتمل أنه بعثهما جميعًا، فقال: «اخرج في آثار القوم فانظر ماذا يصنعون، فإن كانوا قد جنبوا الخيل وامتطوا الإبل؛ فإنهم يريدون مكة، وإن ركبوا الخيل، وساقوا الإبل، فهم يريدون المدينة، والذي نفسي بيده إن أرادوها لأَسيرن إليهم، ثم لأناجزنهم». قال علي، أو سعد: فخرجت في آثارهم أنظر ماذا يصنعون، فجنبوا الخيل وامتطوا الإبل ووجهوا إلى مكة. قال اللّٰه تعالى: ﴿سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب﴾ [آل عمران: ١٥١] الآية.

قال في الكشاف: قذف اللّٰه في قلوبهم الخوف يوم أحد، فانهزموا إلى مكة من غير سبب.

(**وذكر**) أي: روى (**الطبراني**) من طريق سعيد بن عبد الرحمٰن عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، (**أنه لما**) كان يوم أحد، و (**انصرف المشركون خرج النساء إلى الصحابة يعنهم، فكانت فاطمة**) الزهراء، سيدة النساء، (**فيمن خرج، فلما لقيت النبي ﷺ اعتنقته**) فرحًا وشوقًا، (**وجعلت تغسل جراحاته بالماء، فيزداد الدم، فلما رأت ذلك**).

وفي رواية البخاري: فلما رأت فاطمة أن الماء لا يزيد الدم إلا كثرة، (**أخذت شيئًا**) وفي

من حصير أحرقته بالنار وكمدته به حتى لصق بالجرح فاستمسك الدم.

ثم أرسل عليه الصلاة والسلام محمد بن سلمة ـ كما ذكره الواقدي ـ فنادى في القتلى: يا سعد ....

البخاري: قطعة (**من حصير**) زاد في رواية: بردى، وهو نبات يعمل منه الحصر، (**أحرقته**) وللبخاري في النكاح: عمدت إلى حصيرها فأحرقتها (**بالنار**) وللطبراني من طريق آخر حتى صار رمادًا، فأخذت من ذلك الرماد، (**وكمدته**) بشد الميم أي: ألصقته، (**به**) وفعلت ذلك (**حتى لصق بالجرح فاستمسك الدم**) وللطبراني من الطريق الآخر: فوضعته فيه حتى رقأ الدم، وقال في آخر الحديث: ثم قال يومئذ: اشتد غضب اللّه على قوم دموا وجه رسوله، ثم مكث ساعة، ثم قال: «اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون».

قال الحافظ: وفي الحديث جواز التداوي، وأن الأنبياء قد يصابون ببعض العوارض الدنيوية من الجراحات والآلام والأسقام ليعظم لهم بذلك الأجر، وتزداد درجاتهم رفعة، وليتأسى بهم أتباعهم في الصبر على المكاره والعاقبة للمتقين انتهى.

قال غيره: وليتحقق الناس أنهم مخلوقون للّه، فلا يفتتنون بما ظهر على أيديهم من المعجزات، كما افتتن النصارى بعيسى، وفيه أنه لا ينافي التوكل والاستعانة في المداواة، وأن الدواء حصير فاطمة التي أحرقتها.

وروى الجوزجاني عن أبي أمامة بن سهل؛ أنه ﷺ داوى جرحه يوم أحد بعظم بال، لكنه حديث غريب، كما قال ابن كثير، فلا يعادل ما في الصحيح، وعلى فرض الصحة فقد يكون جمع بينهما، وإنما عزاه المصنف للطبراني، مع أنه في الصحيحين، والترمذي وابن ماجه؛ لأنه بين فيه سبب مجيء فاطمة إلى أحد رضي اللّه عنها.

(**ثم أرسل عليه الصلاة والسلام**) لينظر خبر سعد بن الربيع، فقال كما في رواية ابن إسحٰق: «من ينظر إلى سعد بن الربيع، أفي الأحياء هو، أم في الأموات، فإني رأيت اثني عشر رمحًا شرعا إليه»، فقال رجل من الأنصار، يعني (**محمد بن سلمة، كما ذكره**) محمد بن عمر بن واقد (**الواقدي**).

وعند الحاكم عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه، قال: بعثني ﷺ يوم أحد لطلب سعد بن الربيع، وقال لي: «إن رأيته، فاقرأه مني السلام وقل له يقول لك رسول اللّه: كيف تجدك؟».

وقال ابن عبد البر واليعمري: أرسل أبي بن كعب.

قال البرهان: فلعله أرسل الثلاثة متعاقبين، أو دفعة واحدة. (**فنادى في القتلى: يا سعد**)

ابن الربيع، مرة بعد أخرى، فلم يجبه، حتى قال إن رسول الله ﷺ أرسلني إليك، فأجابه بصوت ضعيف، فوجده جريحًا في القتلى وبه رمق فقال: أبلغ رسول الله ﷺ عني السلام، وقل له: يقول لك، جزاك الله عنا خير ما جزى به نبيًا عن أمته، وأبلغ قومك عني السلام وقل لهم: لا عذر لكم عند الله أن يخلص إلى نبيكم وفيكم عين تطرف، ثم مات رضي الله عنه.

وقتل أبو جابر، ....

بضم الدال وفتحها، (ابن) بالفتح (**الربيع مرة بعد أخرى، فلم يجبه**) لكونه في غمرات الموت، واستمر لا يجيبه، (**حتى قال: إن رسول اللّه ﷺ أرسلني إليك**،) وعند ابن إسحٰق أمرني أن أنظر، أفي الأحياء أنت، أم في الأموات؟، (**فأجابه بصوت ضعيف**،) قال: أنا في الأموات، (**فوجده جريحًا في القتلى**،) وفي حديث زيد بن ثابت: وبه سبعون ضربة ما بين طعنة برمح، وضربة بسيف، ورمية بسهم، (**وبه رمق**) بقية حياة، (**فقال: أبلغ**).

قال البرهان: بقطع الهمزة وكسر اللام رباعي، وهذا ظاهر جدًا (**رسول اللّه ﷺ عني السلام وقل له: يقول لك: جزاك اللّه عنا خير ما جزى نبيًا عن أمته**،) وقل له: إني أجد ريح الجنة، (**وأبلغ قومك عني السلام، وقل لهم: لا عذر لكم عند اللّه أن يخلص**) بضم أوله وفتح ثالثه مبني للمفعول؛ كما في النور، والأصل أن يخلص أحد (**إلى نبيكم وفيكم عين تطرف**) بفتح أوله وكسر الراء، أي: تطبق أحد جفنيها على الآخر، والمراد كما قال البرهان وغيره: وفيكم حياة، (**ثم مات رضي اللّه عنه**).

وعند ابن إسحٰق: ثم لم أبرح حتى مات، فجئت رسول اللّه ﷺ، فأخبرته خبره.

قال ابن هشام: وحدثني أبو بكر الزبيري: أن رجلاً دخل على أبي بكر، وبنت سعد بن الربيع، جارية صغيرة على صدره يرشفها ويقبلها، فقال له الرجل: من هذه؟، قال: بنت رجل خير مني، سعد بن الربيع، كان من النقباء يوم العقبة وشهد بدرًا، واستشهد يوم أحد.

وروى الطبراني، عن أم سعد، بنت سعد بن الربيع: أنها دخلت على الصديق فألقى لها ثوبه، حتى جلست عليه، فدخل عمر فسأله فقال: هذه ابنة من هو خير مني ومنك، قال: ومن هو يا خليفة رسول اللّه؟ قال: رجل قبض على عهد رسول اللّه مقعده من الجنة وبقيت أنا وأنت.

(**وقتل أبو جابر**) عبد اللّه بن عمرو بن حرام بمهملة وراء. قال المصنف: قتله أسامة أبو الأعور بن عبيد، أو سفيٰن بن عبد شمس، أبو أبي الأعور السلمي، وعن جابر: أنه أوّل قتيل من المسلمين، وأن أخته هندًا حملته هو وزوجها عمرو بن الجموح وابنها خلادًا على بعير، ورجعت بهم إلى المدينة فلقيتها عائشة وقالت لها: من هؤلاء؟ قالت: أخي وابني خلاد وزوجي، قالت:

فما عرف إلا ببنانه - أي أصابعه، وقيل أطرافها، واحدتها. بنانه.

وخرج ﷺ يلتمس حمزة، فوجده ببطن الوادي، قد بقر بطنه عن كبده، ومثل به فجدع أنفه وأذناه، فنظر عليه الصلاة والسلام إلى شيء لم ينظر إلى شيء أوجع لقلبه منه فقال: رحمة الله عليك، لقد كنت فعولاً للخير، وصولاً للرحم، أما والله

فأين تذهبين بهم؟ قالت: إلى المدينة أقبرهم فيها، ثم زجرت بعيرها فبرك، فقالت لها عائشة لما عليه قالت: ما ذاك به؟ فإنه لربما حمل ما يحمل بعيران، ولكن أراه لغير ذلك وزجرته ثانيًا، فقام وبرك فوجهته إلى أحد، فأسرع فرجعت إلى النبي ﷺ فأخبرته فقال: «إن الجمل مأسور، هل قال عمرو، يعني ابن الجموح، شيئًا؟»، قالت: إنه لما توجه إلى أحد قال: اللهم لا تردني إلى أهلي وارزقني الشهادة، فقال ﷺ: «فلذلك الجمل لا يمضي إن فيكم معشر الأنصار من لو أقسم على الله لأبره منهم عمرو بن الجموح، ولقد رأيته يطأ بعرجته في الجنة». وهذا يناكد من قال لعل سر عدم سير الجمل أنه ورد الأمر بدفن الشهداء في مضاجعهم.

(**فما عرف**،) لأنه مثل به وجدع (**إلا ببنانه، أي: أصابعه**،) قيل: سميت بنانًا لأن بها صلاح الأحوال التي يستقر بها الإنسان، يقال: أبن بالمكان إذا استقر به كما في المصباح، (**وقيل: أطرافها واحدتها بنانة**).

قال ابن إسحٰق: (**وخرج** ﷺ،) فيما بلغني، (**يلتمس حمزة، فوجده ببطن الوادي قد بقر**،) بالبناء للمفعول، أي: شق (**بطنه عن كبده**،) وفاعل ذلك هند ووحشي كما مر، (**ومثل به**) بضم الميم وكسر المثلثة المخففة وتشدد، لإرادة التكثير كما مر، (**فجدع**) بالتخفيف والتشديد للمبالغة، أي: قطع (**أنفه وأذناه**) بالرفع نائب الفاعل.

قال ابن إسحٰق: فحدثني محمد بن جعفر بن الزبير؛ أنه ﷺ قال: «لولا أن تحزن صفية وتكون سنة من بعدي لتركته حتى يكون في بطون السباع وحواصل الطير». زاد ابن هشام وقال: لن أصاب بمثلك أبدًا، ونزل جبريل فقال: إن حمزة مكتوب في أهل السموات السبع أسد الله وأسد رسوله.

وأخرج اليعمري من طريق أبي طالب في الغيلانيات بسنده عن أبي هريرة؛ أنه ﷺ وقف على حمزة حين استشهد، (**فنظر عليه الصلاة والسلام إلى شيء لم ينظر إلى شيء أوجع لقلبه منه، فقال: رحمة الله عليك لقد كنت**،) ما علمتك كما في الرواية، أي: مدة علمي لك، (**فعولاً للخير**،) أي مكثرًا لفعله، (**وصولاً للرحم**،) مكثرًا لوصلهم بما يليق بكل منهم، وأسقط المؤلف من ذا الحديث ما لفظه: ولولا حزن من بعدك عليك لسرني أن أدعك حتى تحشر من أفواه شتى قبل قوله: (**أما والله**،) بألف بعد ميم وبحذفها.

لأمثلن بسبعين منهم مكانك، قال: فنزلت عليه خواتيم سورة النحل **﴿وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به﴾** [النحل/١٢٦] الآية، فصبر وكفر عن يمينه وأمسك عما أراد.

قال ابن الشجري في الأَمالي: ما الزائدة للتوكيد، ركبوها مع همزة الاستفهام، واستعملوا مجموعهما على وجهين: أحدهما أن يراد به معنى حقًا في قولهم: أما واللَّه لأَفعلن، والآخر أن تكون افتتاحًا للكلام بمنزلة أَلاً كقولك: أَما إِن زيدًا منطلق، وأكثر ما تحذف أَلفها إذا وقع بعدها القسم ليدل على شدة اتصال الثاني بالأَول، لأَن الكلمة إذا بقيت على حرف لم تقم بنفسها، فعلم بحذف ألفها افتقارها إلى الاتصال بالهمزة، هكذا قاله النووي في شرح: أَما واللَّه لأَستغفرن لك، فنقله هنا البرهان وهو حسن إِلا أنه لم يعجبني نقله قول النووي، أم من غير ألف بعد الميم، وفي كثير من الأَصول أو أكثرها إما بالأَلف بعد الميم، وكلاهما صحيح، لأَن هذا إنما قاله النووي في لفظ حديث مسلم، لا في هذا الحديث، فإِنه ليس في مسلم، فلذا أسقطت صدر عبارة النووي.. (**لأمثلن بسبعين منهم مكانك،**) وفي رواية ابن إسحٰق: ولئن أظهرني اللَّه على قريش لأمثلن بثلاثين رجلاً منهم.

قال البرهان: فيحتمل أَنه قال مرتين، أو أن مفهوم العدد ليس بحجة، ورواية الأَقل داخلة في رواية الأَكثر، (**فنزلت عليه**) لفظ الحديث: فنزل جبريل والنبي ﷺ واقف بـ(**خواتيم سورة النحل،**) **﴿وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به﴾ [النحل: ١٢٦]** الآية، ﴿ولئن صبرتم لهو خير للصابرين﴾ [النحل: ١٢٦] إلى آخر السورة، (**فصبر**) كما أمره ربه بقوله: فاصبر، (**وكفر عن يمينه،**) لعزمه على الضد، (**وأمسك عما أراد.**) وهذا الحديث رواه الحاكم، والبيهقي، والبزار والطبراني قال في الفتح: بإسناد فيه ضعف، عن أبي هريرة أَنه ﷺ لما رأى حمزة قد مثل به قال: «رحمة اللَّه عليك لقد كنت وصولاً للرحم، فعولاً للخير، ولولا حزن من بعدك لسرني أن أدعك حتى تحشر من أجواف شتى»، ثم حلف وهو مكانه: «لأمثلن بسبعين منهم»، فنزل القرآن: ﴿وإِن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به﴾ الخ السورة.

وعند ابن مردويه، عن ابن عباس نحوه، وقال في آخره: بل نصبر يا رب.

وروى الترمذي، وحسنه، والحاكم وعبد اللَّه بن أحمد في زيادات المسند، والطبراني عن أبي بن كعب، قال: لما كان يوم أحد مثل المشركون بقتلى المسلمين، فقالت الأَنصار: لئن أصبنا منهم يومًا من الدهر لنربين عليهم، فلما كان يوم فتح مكة نادى رجل: لا قريش بعد اليوم، فأنزل اللَّه تعالى: ﴿وإن عاقبتم﴾ الآية، فقال ﷺ: «كفوا عن القوم».

قال في اللباب: وظاهر هذا تأخر نزولها إلى الفتح، وفي الحديث الذي قبله نزولها بأحد،

وممن مثل به كما مثل بحمزة عبد الله بن جحش، ابن أخت حمزة، ولذا يعرف بالمجدع في الله، وكان حين قتل ابن بضع وأربعين سنة، ودفن مع حمزة في قبر واحد.

ولما أشرف عليه الصلاة والسلام على القتلى ....

وجمع ابن الحصار؛ بأنها نزلت أولاً بمكة، ثم ثانيًا بأحد، ثم ثالثًا بعد الفتح تذكيرًا من الله لعباده، انتهى.

وروى الحاكم عن ابن عباس قال: قتل حمزة جنبًا، فقال ﷺ: «غسلته الملائكة». وعند ابن سعد من مرسل الحسن: لقد رأيت الملائكة تغسل حمزة.

وروى الطبراني برجال ثقات عن أبي أسيد، والحاكم عن أنس قالا: كفن ﷺ حمزة في نمرة، فمدت على رأسه فانكشف رجلاه، فمدت على رجليه فانكشف رأسه، فقال ﷺ: «مدوها على رأسه، واجعلوا على رجليه شيئًا من الحرمل». وفي لفظ من الإذخر. **(وممن مثل به كما مثل بحمزة عبد الله بن جحش)** ابن رياب براء مكسورة وتحتية وموحدة. قال في العيون: غير أنه لم يبقر عن كبده، **(ابن أخت حمزة)** أميمة بميمين مصغرًا بنت عبد المطلب شقيقة والده ﷺ، اختلف في إسلامها، فنفاه ابن إسحٰق ولم يذكرها غير ابن سعد، **(ولذا يعرف بالمجدع في الله،)** لأنه سأل الله ذلك.

روى الطبراني وأبو نعيم بسند جيد عن سعد بن أبي وقاص: أن عبد الله بن جحش قال له يوم أحد: ألا تأتي ندعو الله، فخلوا في ناحية، فدعا سعد فقال: يا رب إذا لقيت العدو، فبلغني رجلاً شديدًا بأسه، شديدًا حرده بفتح المهملة، والراء ودال مهملة، أي: غضبه أقاتله فيك، ويقاتلني، ثم ارزقني عليه الظفر حتى أقتله وآخذ سلبه، فآمن عبد الله، ثم قال: اللهم ارزقني رجلاً شديدًا بأسه، شديدًا حرده، أقاتله فيك ويقاتلني فيقتلني ثم يأخذني، فيجدع أنفي وأذني، فإذا لقيتك قلت: يا عبد الله فيم جدع أنفك وأذنك، فأقول: فيك وفي رسولك، فيقول الله: صدقت.

قال سعد: كانت دعوته خيرًا من دعوتي لقد رأيته أخير النهار، وأن أنفه وأذنه معلقان في خيط، **(وكان حين قتل)** على يد أبي الحكم ابن الأخنس الثقفي، **(ابن بضع وأربعين سنة، ودفن مع)** خاله **(حمزة في قبر واحد،)** وهذا صريح في أنه قتل بأحد.

قال البرهان: وهو الصحيح، ورأيت بعضهم حكى قولاً أنه قتل بمؤتة انتهى، وكان قائله انتقل حفظه لعبد الله بن رواحة، **(ولما أشرف،)** أي: اطلع **(عليه الصلاة والسلام،)** كما قال ابن إسحٰق: حدثني الزهري عن عبد الله بن ثعلبة: أن رسول الله ﷺ، لما أشرف **(على القتلى)**

قال أنا شهيد على هؤلاء، وما من جريح يجرح في الله إلا والله يبعثه يوم القيامة يدمى جرحه، اللون لون الدم والريح ريح المسك.

يوم أحد، (**قال: أنا شهيد على هؤلاء**،) راقب أحوالهم، وشفيع لهم بما فعلوه من بذل أجسامهم، وأرواحهم وأموالهم، وترك من له الأولاد أولادهم كأبي جابر، ترك تسع بنات، طيبة بذلك قلوبهم، فرحين مستبشرين بوعد خالقهم، حتى أن منهم من قال: إني لأجد ريح الجنة دون أحد كأنس بن النضر، وسعد بن الربيع، ومنهم من ألقى تمرات كن في يده، وقاتل حتى قتل كما في الصحيح، ومنهم من قال: اللهم لا تردني إلى أهلي كعمرو بن الجموح، ومنهم من خلفه المصطفى لكبر سنه، فخرج رجاء الشهادة وهو اليمان وثابت بن وقش، فحذف المشهود به للعلم به.

قال السهيلي: شهيد من الشهادة وهي ولاية وقيادة، فوصلت بحرف علي لأنه مشهود له وعليه.

وقال البيضاوي في قوله تعالى: ﴿ويكون الرسول عليكم شهيداً﴾ [البقرة: ١٤٣]، وهذه الشهادة وإن كانت لهم، لكن لما كان ﷺ كالرقيب المؤتمن على أمته عدي بعلي، وظاهره أن مجرد كون اللفظ بمعنى لفظ آخر يعدي بما يعدى به ما هو بمعناه، وليس من التضمين.

قال شيخنا: والمراد لما اطلع عليهم بعد البحث عن حمزة وغيره، وعرف جملة من قتل قال ذلك فلا يرد أنه يقتضي قوله بمجرد رؤيتهم، والسياق يدل على خلافه، وأنه إنما قال ذلك بعد الإحاطة بهم.

(**وما من جريح يجرح في**) القتال لمحبة (**الله**،) وإخلاصه في إعزاز دينه، ففيه حذف شيئين، أو هو استعارة تبعية شبه تمكن المجروح في المحبة بتمكن المظروف في الظرف، فاستعار له لفظ في بدل اللام كما في قوله: ﴿ولأصلبنكم في جذوع النخل﴾ [طه: ٧١] الآية، (**إلا والله يبعثه يوم القيامة يدمي جرحه**) بفتح الياء والميم، أي: يخرج منه الدم (**اللون**،) أي: لون ما يخرج من جرحه، (**لون الدم**،) والجملة مستأنفة استئنافًا بيانيًا، كأنه قيل ما صفة دمائهم هل هي على صفة دماء الدنيا أم لا؟، (**والريح ريح المسك**).

قال المصنف: أي كريحه أي ليس هو مسكًا حقيقة بخلاف اللون لون الدم، فلا يقدر فيه ذلك؛ لأنه دم حقيقة، فليس له من أحكام الدنيا وصفاتها إلا اللون فقط، قال: وظاهر قوله في رواية مسلم: كل كلم يكلمه المسلم إنه لا فرق في ذلك بين أن يموت، أو تبرأ جراحه، لكن الظاهر أن الذي يجيء يوم القيامة، وجرحه يجري دمًا من فارق الدنيا وجرحه كذلك، ويؤيده ما رواه ابن حبان في حديث معاذ عليه طابع الشهداء، والحكمة في بعثته كذلك أن يكون معه

وفي رواية عبد الله بن ثعلبة قال عليه الصلاة والسلام لقتلى أحد: زملوهم بجراحهم.

شاهد فضيلته ببذله نفسه في طاعة اللّٰه. ولأَصحاب السنن، وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم من حديث معاذ: من جرح جرحًا في سبيل اللّٰه، أو نكب نكبة، فإنها تجيء يوم القيامة كأغزر ما كانت لونها الزعفران وريحها المسك.

قال الحافظ ابن حجر: وعرف بهذه الزيادة أن الصفة المذكورة لا تختص بالشهيد كذا، قال: فليتأمل.

وقال النووي: قالوا: وهذا الفضل، وإن كان ظاهره أنه في قتال الكفار، فيدخل فيه من جرح في سبيل اللّٰه في قتال البغاة وقطاع الطريق، وفي إقامة الأَمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحو ذلك، وكذا قال ابن عبد البر، واستشهد على ذلك بقوله عليه الصلاة والسلام: «من قتل دون ماله فهو شهيد».

لكن قال الولي بن العراقي: قد يتوقف في دخول المقاتل دون ماله في هذا الفضل لإشارته ﷺ إلى اعتبار الإخلاص في ذلك في قوله: واللّٰه أعلم، بمن يكلم في سبيله، والمقاتل دون ماله لا يقصد بذلك وجه اللّٰه، وإنما يقصد صون ماله وحفظه، فهو يفعل ذلك بداعية الطبع لأبداعية الشرع، ولا يلزم من كونه شهيدًا أن يكون دمه يوم القيامة كريح المسك، وأي بذل بذل نفسه فيه للّٰه حتى يستحق هذا الفضل، انتهى.

(**وفي رواية**) النسائي من طريق الزهري، عن (**عبد اللّٰه بن ثعلبة**) بن صعيربصاد وعين مهملتين مصغرًا، العذري، حليف بني زهرة، له رؤية ولم يثبت له سماع. مات سنة سبع أو تسع وثمانين، وقد قارب التسعين.

(**قال عليه الصلاة والسلام لقتلى أحد،**) اللام للتعليل، أي: لأجلهم بيانًا لما يفعل في تكفينهم: (**زملوهم بجراحهم،**) أي: معها باقية على ما هي عليه فلا تزيلوا ما عليها من الدم بغسل ولا غيره.

قال أبو عمر: أُختلف في صلاته ﷺ على شهداء أحد، ولم يختلف في أنه أَمر بدفنهم بثيابهم ودمائهم ولم يغسلوا. وقد ثبت في الصحيح عن جابر؛ أنه عليه الصلاة والسلام قال: «أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة»، وأمر بدفنهم بدمائهم ولم يصل عليهم، ولم يغسلوا.

قال العلماء: وأما حديث صلاته عليهم صلاته على الميت، فالمراد دعاؤه لهم كدعائه للميت جمعًا بين الأَدلة.

وروى أبو بكر بن مردويه أن رسول الله ﷺ قال: يا جابر ألا أخبرك، ما كلم الله تعالى أحدًا قط إلا من وراء حجاب، وإنه كلم أباك كفاحًا، فقال سلني أعطك، فقال أسألك أن أرد إلى الدنيا فأقتل فيك ثانية، فقال الرب عز وجل: إنه سبق مني أنهم لا يرجعون إلى الدنيا قال: يا رب فأبلغ من ورائي، فأنزل الله تعالى: ﴿**ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتًا**﴾ [آل عمران/١٦٩] الآية.

(**وروى أبو بكر بن مردويه**،) وكذا الترمذي، وحسنه وابن ماجه كلهم عن جابر: (**أن رسول اللَّه ﷺ قال: يا جابر أَلا أَخبرك**).

وفي رواية الترمذي وابن ماجه: ألا أبشرك بما لقي اللَّه به أباك، وللترمذي أيضًا: لقيني النبي ﷺ فقال: «ما لي أراك منكسرًا»، قلت: يا رسول اللَّه استشهد أبي يوم أحد وترك دينًا وعيالاً، قال: «أفلا أبشرك»، وفي رواية: قلت، بلى، قال: (**ما كلم اللَّه أحدًا قط**) غير من قام الدليل على تكليمهم بلا واسطة كالمصطفى ليلة الإسراء وموسى قال: (**إلاَّ من وراء حجاب**،) أو المراد من هؤلاء الشهداء، كما يرشد إليه السياق فلا يردان، لأنه كلمهما في حياتهما، (**وإنه كلم أباك**) عبد اللَّه بن عمر، المدفون هو وعمرو بن الجموح في قبر واحد بأمره ﷺ قال: لما كان بينهما من الصفاء، فحفر لهما وعليهما نمرتان، وعبد اللَّه قد أصابه جرح في وجهه ويده عليه، فأميطت يده عن وجهه، فانبعث الدم فردت إلى مكانها، فسكن، ذكره ابن سعد. (**كفاحًا**) بكسر الكاف، مصدر كافح الشيء إذا باشره بنفسه، أي: بلا واسطة، (**فقال: سلني أعطك**،) عطف مفصل على مجمل.

وفي رواية الترمذي وابن ماجه: فقال: يا عبدي تمنَّ عليَّ أعطك. (**قال: أسألك أن أرد إلى الدنيا**).

وفي رواية الترمذي وابن ماجه قال: يا رب تحييني (**فأُقتل فيك**) قتلة (**ثانية، فقال: الرب عز وجل إنه سبق مني**) الوعد. وفي رواية: قد قضيت، (**أنهم**) بفتح الهمزة (**لا يرجعون**،) أي: بعدم رجوعهم (**إلى الدنيا، قال: يا رب فأبلغ من ورائي**) ما صنعت بي لئلا يزهدوا في الجهاد، (**فأنزل اللَّه تعالى: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا**) ـ بالتخفيف والتشديد ـ (**في سبيل اللَّه أمواتًا﴾ الآية**،) وناهيك بها شرفًا حيث وصفهم بأنهم أحياء عند ربهم يرزقون، وهي عندية تخصيص وتشريف، والمراد حياة الأرواح في النعيم الأبدي، لا حقيقة الحياة الدنيوية، بدليل أن الشهيد يورث وتتزوج زوجته.

قال بعضهم: ولا يلزم من كونها حياة حقيقية أن تكون الأبدان معها؛ كما كانت في الدنيا من الاحتياج إلى الطعام والشراب وغير ذلك من صفات الأجسام المشاهدة، بل يكون لها

وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة، وتأكل من ثمارها، وتأوي إلى قناديل من ذهب في ظل العرش، فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم وحسن مقيلهم، قالوا: يا ليت إخواننا يعلمون ما صنع الله بنا لئلا يزهدوا في الجهاد ولا ينكلوا ....

حكم آخر فليس في العقل ما يمنع من إثبات الحياة الحقيقية لهم، وأما الإدراكات فحاصلة لهم ولسائر الموتى، ثم المراد بالآية جنسها، فلا ينافي قوله الآتي، فأنزل الله على نبيه هذه الآيات، وهي كما في الشامية إلى قوله: ﴿وأن الله لا يضيع أجر المؤمنين﴾ [آل عمران: ١٧١] الآية، وأما قوله: ﴿الذين استجابوا لله﴾ [آل عمران: ١٧٢] الآية الخ، فليس في شأن الشهداء، بل في حمراء الأسد كما يأتي.

(وعن ابن عباس قال: **قال رسول الله ﷺ لما أصيب**) بحسب الظاهر بالقتل، (**إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم**،) مع اتصالها بأجسادهم، (**في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها**،) كما قال: ﴿بل أحياء عند ربهم يرزقون﴾ [آل عمران: ١٦٩] الآية، (**وتأوي إلى قناديل من ذهب في ظل العرش**،) أنكر هذا قوم، وقالوا: لا يكون روحان في جسد.

قال القاضي عياض: وليس للأقيسة والعقول في هذا حكم، فإذا أراد الله جعلها في قناديل أو أجواف طير وقع ذلك ولا إشكال، فإن الروح وإن وجدت في جوف الطير فليس فيه قيام روحين بجسد واحد، بل قيام الروح بجوف الطير، كقيام الجنين في بطن أمه، وروحه غير روحها.

وقال السهيلي والبيضاوي: خلق الله لأرواحهم بعد مفارقة أجسامهم صورة طيور تجعل فيها الأرواح خلفًا عن الأبدان، توسلاً لنيل اللذات الحسية إلى أن يعيده الله يوم القيامة.

وقال بعضهم في، بمعنى على، أي: أرواحهم على أجواف هي طيور، وسمى الطير جوفًا لإحاطته واشتماله عليه، فهو من تسمية الكل باسم الجزء وفيه تعسف.

وقال السهيلي: أي في صورة طير خضر، كما تقول: رأيت ملكًا في صورة إنسان، (**فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم**) من الأنهار (**وحسن مقيلهم**،) مكانهم الذي يأوون إليه للاستروح والتمتع تجوز به عن مكان القيلولة على التشبيه، أو لأنه لا يخلو من ذلك غالبًا إذ لا نوم في الجنة، كما قاله البيضاوي في قوله: وأحسن مقيلاً.

(**قالوا: يا**،) للتنبيه، أو النداء المحذوف، أي: يا هؤلاء، (**ليت إخواننا يعلمون ما صنع الله بنا لئلا يزهدوا في الجهاد**،) أي: يتركوه ويعرضوا عنه، (**ولا ينكلوا**) بضم الكاف وتفتح في لغة،

عن الحرب، قال الله تعالى: ﴿**أنا أبلغهم عنكم**﴾ فأنزل الله عز وجل هذه الآيات: ﴿**ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتًا**﴾ رواه أحمد.

قال بعض من تكلم على هذا الحديث: قوله: ثم تأوي إلى قناديل، يصدقه قوله تعالى: ﴿**والشهداء عند ربهم لهم أجرهم ونورهم**﴾ وإنما تأوي إلى تلك القناديل ليلاً وتسرح نهارًا، قبل دخول الجنة وبعد دخول الجنة في الآخرة لا تأوي إلى تلك القناديل، وإنما ذلك في البرزخ.

ومنعها الأَصمعي (**عن الحرب**،) أي: ولئلا يجبنوا عنه ويتأخروا، (**قال اللّه تعالى: ﴿أنا أبلغهم عنكم﴾، فأنزل اللّه عز وجل**) على نبيه (**هذه الآيات: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل اللّه أمواتًا﴾**) [آل عمران: ١٦٩] الآية،) مفعول ثان، والأَول الذين والفاعل إما ضمير كل مخاطب، أو ضمير الرسول ﷺ، وهذا صريح في نزولها في شهداء أحد.

وحكى البيضاوي قولاً: إنها نزلت في شهداء بدر، فإن صح أمكن أنها مما تكرر نزوله، وعليه فكأَنهم تمنوا علم إخوانهم بما حصل لهم، مع أن الآيات عندهم متلوة، لأَنه عبر فيها بالماضي في قوله: قتلوا، ثم لا يعارض هذا ما قبله من نزولها في شأن أبي جابر، لأَن كلامه تعالى له لا يمنع قول بقية الشهداء ما ذكر فنزلت إبلاغًا عن الجميع على مفاد الخبرين، ولا مانع من تعدد سبب النزول وهو أولى من تجويز أَنها مما تعدد نزوله، لأَن الأَصل عدمه، (**رواه أحمد**،) وأخرجه مسلم عن مسروق، قال: سألنا عبد اللّه بن مسعود عن هؤلاء الآيات، قال: أما إنا قد سألنا عنها فقيل لنا: لما أصيب إخوانكم.. الحديث. ولم يعزه له المصنف لعدم صراحته برفع الحديث؛ فلذا عدل لحديث ابن عباس عند أحمد لكونه صريحًا في الرفع.

(**قال بعض من تكلم على هذا الحديث**،) هو الإمام السهيلي في الروض، (**قوله: ثم تأوي إلى قناديل يصدقه قوله**،) على أحد الأَقوال، (**﴿والشهداء عند ربهم﴾**،) مبتدأ وخبر، أي: الذين استشهدوا (**﴿لهم أجرهم ونورهم﴾**،) وقيل: المراد الأَنبياء من قوله، فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد، وقيل: هو عطف على الخبر وهو الصديقون، أي: أولئك بمنزلة الصديقين والشهداء، أو المبالغون في الصدق لتصديقهم جميع أخبار اللّه ورسوله، وقائمون بالشهادة للّه ولهم، أو على الأُمم يوم القيامة، حكاها كلها البيضاوي وغيره.

(**وإنما تأوي إلى تلك القناديل ليلاً، وتسرح نهارًا قبل دخول الجنة**،) فتعلم بذلك الليل من النهار، (**وبعد دخول الجنة في الآخرة لا تأوي إلى تلك القناديل، وإنما ذلك في**) مدة (**البرزخ**،) هذا ما يدل عليه ظاهر الحديث.

وقال مجاهد: الشهداء يأكلون من ثمر الجنة وليسوا فيها.

وقد رد هذا القول، ويشهد له ما وقع في مسند ابن أبي شيبة وغيره: أن رسول الله ﷺ قال: الشهداء بنهر أو على نهر يقال له بارق عند باب الجنة، في قباب خضر يأتيهم رزقهم منها بكرة وعشيًا.

قال الحافظ عماد الدين بن كثير: كأن الشهداء أقسام، منهم من تسرح أرواحهم في الجنة، ومنهم من يكون على هذا النهر بباب الجنة، وقد يحتمل أن يكون منتهى سيرهم إلى هذا النهر فيجتمعون هناك ويغدى عليهم برزقهم هناك ويراح.

(**وقال مجاهد: الشهداء يأكلون من ثمر الجنة وليسوا فيها، وقد رد هذا القول،**) أنكره ابن عبد البر.

قال السهيلي: وليس بمنكر عندي، (**ويشهد له،**) أي: لقول مجاهد ويبين مراده (**ما وقع في مسند ابن أبي شيبة وغيره،**) كالإمام أحمد والطبراني والحاكم كلهم عن ابن عباس، (**أن رسول الله ﷺ قال:** «**الشهداء بنهر أو على نهر،**) شك، (**يقال له بارق،**) بالموحدة وبعد الألف راء مكسورة، ثم قاف في الحديث نهر، (**عند باب الجنة في قباب خضر يأتيهم رزقهم منها بكرة وعشيًا**).

ولفظ أحمد ومن ذكر بعده الشهداء على بارق نهر بباب الجنة في قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشيًا.

قال البيضاوي: يعني تعرض أرزاقهم على أرواحهم فيصل إليهم الروح والفرح، كما تعرض الناس على آل فرعون غدوًا وعشيًا فيصل إليهم الوجع، وفيه دلالة على أن الأرواح جواهر قائمة بأنفسها مغايرة لما يحس من البدن، باقية بعد الموت دراكة، وعليه الجمهور وبه نطقت الآية والسنن، فتخصيص الشهداء؛ لاختصاصهم بالقرب من الرب ومزيد البهجة والكرامة.

(**قال الحافظ عماد الدين بن كثير،**) في الجمع بين مختلف الروايات، الدال بعضها على دخولهم الجنة، وبعضها على وقوفهم ببابها عند النهر، (**كأن الشهداء أقسام منهم من تسرح أرواحهم في الجنة،**) كما دل عليه حديث ابن عباس الأول، (**ومنهم من تكون على هذا النهر بباب الجنة،**) كما دل عليه حديثه الثاني، وعبر بكان؛ لأنه على سبيل الاحتمال لا القطع، لأن حقيقة الحال غيب عنا، (**وقد يحتمل أن يكون منتهى سيرهم إلى هذا النهر، فيجتمعون هناك ويغدى،**) بالبناء للمفعول وضمنه معنى يمر فعداه بعلى في قوله، (**عليهم برزقهم هناك ويراح،**)

قال: وقد روينا في مسند الإمام أحمد حديثًا فيه بشرى لكل مؤمن بأنه روحه تكون في الجنة أيضًا وتسرح فيها وتأكل من ثمارها، وترى ما فيها من النضرة والسرور وتشاهد ما أعد الله لها من الكرامة.

قال: وهو إسناد صحيح عزيز عظيم اجتمع فيه ثلاثة من الأئمة الأربعة، أصحاب المذاهب المتبعة، فإن الإمام أحمد رواه عن الشافعي عن ملك بن أنس عن الزهري عن عبد الرحمٰن بن كعب بن ملك عن أبيه يرفعه: نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة ....

مبني للمفعول أيضًا والغدوّ والرواح هنا بمعنى السير، أي: وقت كان، فالعطف تفسيري.

(قال) ابن كثير: **(وقد روينا في مسند الإمام أحمد حديثًا فيه بشرى لكل مؤمن،)** وإن لم يكن شهيدًا، **(بأن روحه تكون في الجنة أيضًا، وتسرح فيها، وتأكل من ثمارها، وترى ما فيها من النضرة)** بسكون الضاد، الحسن، والرونق **(والسرور،)** عطف مسبب على سبب، فإن الحسن سبب السرور، والرؤية علمية لا بصرية، إذ البصر لا يتعلق بالسرور، أو بصرية، بتقدير مضاف، أي: ترى ما فيها من أسباب السرور، أو استعمل السرور فيما يحصله مجازًا، **(وتشاهد ما أعد اللّٰه لها من الكرامة، قال: وهو بإسناد صحيح عزيز عظيم،)** جمعها مبالغة في الثناء على إسناده، **(اجتمع فيه ثلاث من الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب المتبعة، فإن الإمام أحمد رواه عن الشافعي، عن ملك بن أنس، عن الزهري)** محمد بن مسلم، **(عن عبد الرحمٰن بن كعب بن ملك)** الأنصاري السلمي، يكنى أبا الخطاب. ولد في عهد النبي ﷺ، وذكره البغوي في الصحابة.

روى عن أبيه وأخيه عبد اللّٰه وجابر وسلمة بن الأكوع وأبي قتادة وعائشة، وعنه أبو أمامة بن سهل، وهو من أقرانه وأسن منه والزهري وغيرهما. قال ابن سعد: ثقة، وهو أكثر حديثًا من أخيه، مات في خلافة سليمان بن عبد الملك، **(عن أبيه يرفعه)** لفظة استعملها المحدثون بدل قال ﷺ: **(نسمة،)** أي: روح **(المؤمن طائر يعلق)** بفتح اللام، في رواية الأكثر، كما قاله القرطبي **(في شجر الجنة)** تسرح فيها لتأكل منها.

وقال الإمام السهيلي في الروض: ويعلق بفتح اللام يتشبث بها، ويرى مقعده منها، ومن رواه بضم اللام، فمعناه يصيب منها العلقة من الطعام، فقد أصاب دون ما أصاب غيره ممن أدرك الرغد، أي: العيش الواسع فهو مثل مضروب يفهم منه هذا المعنى، وإن أراد بيعلق الأكل نفسه فهو مخصوص بالشهيد، فتكون رواية من رواه بالضم للشهداء، ورواية الفتح لمن دونهم، واللّٰه تعالى أعلم بما أراد رسوله من ذلك، انتهى.

حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه.

وقوله يعلق، أي يأكل، وفي هذا الحديث أن روح المؤمن تكون على شكل طائر في الجنة، وأما أرواح الشهداء ففي حواصل طير خضر، فهي كالراكب بالنسبة إلى أرواح عموم المؤمنين، فإنها تطير بأنفسها. فنسأل الله تعالى الكريم المنان أن يميتنا على الإسلام.

وقد استشهد من المسلمين يوم أحد سبعون ـ فيما ذكره مغلطاي. وغيره ـ وقيل خمسة وستون أربعة من المهاجرين.

وروى ابن منده من حديث أبي بن كعب قال: ....

ووقع في بعض نسخ الشامية تصحيف، فقال: يعلق بضم اللام يتشبث، ويفتحها يصيب منها العلقة، والصواب ما في الروض وهو المناسب لقوله العلقة، إذ هي بالضم كل ما يتبلغ به من العيش كما في القاموس. (**حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه**،) يوم القيامة، (**وقوله: يعلق**) بالتحتية، صفة لطائر كتذكير الضمير في يرجعه، (**أي: يأكل، وفي هذا الحديث: أن روح المؤمن تكون على شكل طائر في الجنة**،) لا أن روحه جعل في جوف طائر ليأكل ويشرب كالشهيد.

(**وأما أرواح الشهداء ففي حواصل طير خضر، فهي كالراكب بالنسبة إلى أرواح عموم المؤمنين؛ فإنها تطير بأنفسها**) على ما دل عليه الحديثان، وقد تأوّل بعضهم كما في الروض حديث نسمة المؤمن، مخصوصًا بالشهيد، انتهى. ولكن المتبادر خلافه، ولذا جزم ابن كثير بالعموم (**فنسأل الله تعالى الكريم المنان أن يميتنا على الإسلام**) بمنه وكرمه، (**وقد استشهد من المسلمين يوم أحد سبعون فيما ذكره مغلطاي وغيره**) اعتمادًا على ما صرح به حديث البراء وأنس في الصحيح، وأبي بن كعب، وقد صححه ابن حبان وهو المؤيد بقوله تعالى: ﴿أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها﴾ [آل عمران: ١٦٥].

اتفق علماء التفسير على أن المخاطب بذلك أهل أحد، وأن المراد بإصابتهم مثليها يوم بدر بقتل سبعين، وأسر سبعين، وبه جزم ابن إسحٰق وقد مر له مزيد، وأن الزيادة إن ثبتت إنما نشأت عن الخلاف في التفصيل وليست زيادة في الجملة، قاله اليعمري والعسقلاني، (**وقيل: خمسة وستون أربعة من المهاجرين**،) حمزة، وعبد الله بن جحش، وشماس بن عثمٰن، ومصعب بن عمير كما عند ابن إسحٰق.

(**وروى ابن منده**) والحاكم في الإكليل والمستدرك (**من حديث أبي بن كعب، قال:**

استشهد من الأنصار يوم أحد أربعة وستون ومن المهاجرين ستة وصححه ابن حبان من هذا الوجه.

وقتل من المشركين ثلاثة وعشرون رجلاً، وقتل عليه الصلاة والسلام بيده أبي بن خلف.

استشهد من الأنصار يوم أحد أربعة وستون، ومن المهاجرين ستة.

قال الحافظ: وكان الخامس سعد مولى حاطب، ذكره موسى بن عقبة، والسادس ثقيف بن عمرو الأسلمي حليف بني عبد شمس، فقد عده الواقدي منهم، (**وصححه ابن حبان من هذا الوجه،**) وكذا الحاكم وهو قول الأكثر، وعد ابن سعد من استشهد بأحد من غير الأنصار الحرث بن عقبة بن قابوس المزني، وعمه وهب بن قابوس، وعبد الله، وعبد الرحمن ابني الهبيب، بموحدتين مصغر من بني سعد بن ليث، ومالكًا والنعمان ابني خلف بن عون الأسلميين، قال: إنهما كانا طليعة للنبي ﷺ فقتلا.

قال الحافظ: ولعل هؤلاء كانوا من حلفاء الأنصار فعدوا فيهم، فإن كانوا من غير المعدودين أوّلاً، فحينئذ تكمل العدة سبعين من الأنصار، وتكون جملة من قتل أكثر من سبعين. ومن قال: سبعون، ألغي الكسر، انتهى. (**وقتل من المشركين ثلاثة وعشرون رجلاً،**) منهم حملة اللواء من بني عبد الدار بن قصي، عشرة بغلامهم قد سبق ذكرهم.

وقال ابن إسحٰق: اثنان وعشرون رجلاً، فأسقط واحدًا وهو شريح بن قارظ.

وفي سيرة مغلطاي ما لفظه: وقتل من المشركين ثلاثة، ويقال: اثنان وعشرون رجلاً، وهذه عبارة موهمة كما قاله البرهان.

(**وقتل عليه الصلاة والسلام بيده أبي بن خلف،**) ولم يقتل بيده أحدًا سواه. ففي قول ابن إسحٰق: ناول سيفه فاطمة فقال: «اغسلي عن هذا دمه» نظر، وكذا في قوله: رمى عن قوسه حتى صارت شظايا، كذا ذكر ابن تيمية، وقال: الشجاعة تكون شيئين: قوّة القلب وثباته عند المخاوف، والثاني شدة القتال بالبدن بأن يقتل كثيرًا، أو يقتل قتلاً عظيمًا. والأوّل هو الشجاعة، والثاني يدل على قوّة البدن وعمله، وليس كل قوي البدن قوي القلب، ولا عكسه، والخصلة الأولى يحتاج إليها أمراء الجيوش والحروب وقوادها أكثر من الثانية، فإن المقدم إذا كان شجاع القلب ثابتًا، أقدم وثبت ولم ينهزم، فقاتل معه أعوانه، وإذا كان جبانًا ضعيف القلب ذل ولم يقدم ولم يثبت، ولو كان قوي البدن وكان ﷺ أكمل الناس في هذه الشجاعة التي هي المقصودة في أئمة الحرب، ولم يقتل بيده إلا أبي بن خلف.

قال البرهان: وفي المستدرك عن ابن عباس، لما رجع ﷺ من أحد أعطى فاطمة ابنته

وحضرت الملائكة يومئذٍ، ففي حديث سعد بن أبي وقاص عند مسلم في صحيحه: أنه رأى عن يمين رسول الله ﷺ وعن شماله يوم أحد رجلين عليهما ثياب بيض ما رأيتهما قبل ولا بعد، يعني جبريل وميكائيل يقاتلان عنه كأشد القتال.

وفيه ـ كما قدمناه في غزوة بدر ـ أن قتال الملائكة معه ﷺ لا يختص بيوم بدر، خلافًا لمن زعمه، كما نص عليه النووي في شرح مسلم كما قدمته والله أعلم.

سيفه، فقال: «بنية اغسلي عنه الدم»، وأعطاها علي سيفه. وقال هذا: فاغسلي عنه دمه.. الحديث. ولم يتعقبه الذهبي ففيه رد على ابن تيمية.

(وحضرت الملائكة يومئذ، ففي حديث سعد بن أبي وقاص عند مسلم في صحيحه) في كتاب المناقب، لا المغازي، **(أنه رأى)** ولفظه قال: رأيت، **(عن يمين رسول الله ﷺ وعن شماله يوم)** وقعة **(أحد رجلين،)** أي: ملكين في صورة رجلين **(عليهما ثياب بيض ما رأيتهما قبل ولا بعد)**.

وفي رواية الطيالسي: لم أرهما قبل ذلك اليوم ولا بعده.

(يعني جبريل وميكائيل يقاتلان عنه) ﷺ **(كأشد القتال)**.

قال المصنف: الكاف زائدة، أو للتشبيه، أي: كأشد قتال بني آدم، وهذا الحديث أخرجه البخاري أيضًا، ولكنه لم يقع عنده التصريح باسم الملكين، فلذا اقتصر المصنف على عزوه له، **(وفيه كما قدمناه في غزوة بدر أن قتال الملائكة معه ﷺ لا يختص بيوم ببدر،)** لتصريحه بأنهما قاتلا يوم أحد. وأيضًا روى الطبراني وابن منده أنه ﷺ سأل الحرث بن الصمة عن عبد الرحمن بن عوف، فقال: هو بجنب الجبل، فقال ﷺ: «إن الملائكة تقاتل معه». قال الحرث: فذهبت إليه فوجدت بين يديه سبعة، فقلت له: ظفرت يمينك أكل هؤلاء قتلت؟ فقال: أما هذا وهذا فأنا قتلتهما، وأما هؤلاء فقتلهم من لم أره، فقلت: صدق الله ورسوله.

وروى ابن سعد: أن مصعبًا لما قتل أخذ اللواء ملك في صورته، فجعل ﷺ يقول: «تقدم يا مصعب»، فالتفت الملك إليه وقال: لست بمصعب، فعرف أنه ملك أيد به، **(خلافًا لمن زعمه كما نص عليه النووي في شرح مسلم كما قدمته، والله أعلم،)** وقد قدمنا ثمة الجواب عن البيهقي وغيره بما حاصله أن قتالهم ببدر كان عامًا عن جميع القوم، وأما في أحد فإنهما ملكان وقتالهما عن المصطفى فقط.

ولما بكى المسلمون على قتلاهم سر بذلك المنافقون وظهر غش اليهود.

ذكر القاضي عياض في الشفاء عن القاضي أبي عبد الله بن المرابط من المالكية أنه قال: من قال إن النبي ﷺ هزم يستتاب فإن تاب وإلا قتل، لأنه تنقص، إذ لا يجوز ذلك عليه في خاصته، إذ هو على بصيرة من أمره ويقين من عصمته. ....

قال شيخنا: على أنه لا يلزم من ذلك قتال، بل يجوز أنهما كانا يدفعان عنه ما يرمى به من السهام ونحوها، وعبر عن ذلك بالقتال مجازًا، وأما الذي حمل اللواء فليس فيه أنه قاتل، فيجوز أنه رفع اللواء ليراه المسلمون فلا ينكسروا، وكذا لا يرد مقاتلتهم مع ابن عوف؛ لأنه ليس عن عموم الجيش فهو مخصوص بعبد الرحمٰن.

(**ولما بكى المسلمون على قتلاهم سر بذلك المنافقون**) باطنًا، ولذا عبر بسر لإسلامهم ظاهرًا حتى بعد أحد وإن خذلوا وأمروا بالتفرق، وقالوا: لو كانوا عندنا ما قتلوا، فرد اللّٰه عليهم: ﴿قل فادرأوا عن أنفسكم الموت﴾، (**وظهر غش اليهود**) الذي كانوا يخفونه خوفًا من المسلمين، حيث تخيلوا وهنهم، فلذلك عبر بظهر لمخالفتهم في الظاهر والباطن، فقالوا: ما محمد إلا طالب ملك، ما أصيب هكذا نبي قط أصيب في بدنه وفي أصحابه، وما هذا البهتان بأقوى من قتلهم الأنبياء بغير حق.

تتمة إيقاظ لئلا يغتر ناقص العلم بما قد وقع في سياق الحديث، فيسري إلى وهمه أنه يجوز اعتقاده أو التكلم به.

(**ذكر القاضي عياض في الشفاء عن القاضي أبي عبد اللّٰه**) محمد بن خلف بن سعيد، المعروف بـ (**ابن المرابط من المالكية**) **الإفريقي**، فقيه بلده، ومفتيه وقاضيه، كان من أهل الفضل والفقه والتفنن. سمع أبا القاسم المهلب، وأجازه أبو عمر الطلمنكي، وشرح البخاري شرحًا كبيرًا حسنًا، ورحل إليه الناس وسمعوا منه. توفي بعد الثمانين وأربعمائة، (**أنه قال من قال: إن النبي ﷺ هزم**،) وما في معناه من فر وهرب وتوارى واختفى، إذ العلة في ذلك تنقيصه ولا توقف عندنا في ذلك، (**يستتاب**،) أي: يطلب منه الرجوع عما قاله، (**فإن تاب**) قبلت توبته، (**وإلا قتل لأنه تنقص**،) أي: ذم وتعييب، لكن في القاموس وغيره: انتقصه، فالمناسب أن يقول لأنه انتقاص، والذي في الشفاء تنقيص بياء قبل الصاد، (**إذ لا يجوز ذلك عليه في خاصيته**،) أي: لا مرخصه اللّٰه به، حيث ثبت قلبه، وألقى الرعب في قلوب أعدائه، (**إذ هو على بصيرة من أمره**،) يعرف بها أن أحدًا لا يقدر على إصابته بسوء، (**ويقين من عصمته**،) أي: عصمة اللّٰه له بحفظه، وأي يقين مثل ما وقع له يوم أحد بحيث لم يبق معه غير طلحة وسعد في بعض الأوقات، وهو

انتهى.

وهذا موافق لمذهبنا. لكن قال العلامة البساطي من المالكية: هذا القائل إن كان يخالف في أصل المسألة، أعني حكم الساب، فله وجه، وإن وافق على أن الساب لا تقبل توبته فمشكل انتهى.

وقد كان في قصة أحد، وما أصيب به المسلمون من الفوائد والحكم الربانية أشياء عظيمة:

منها: تعريف المسلمين سوء عاقبة المعصية وشؤم ارتكاب النهي، لما وقع من ترك الرماة موقفهم الذي أمرهم رسول الله ﷺ أن لا يبرحوا منه.

ثابت ما يزول يرمى عن قوسه ينادي إلى عباد اللّه، ولم يبال بأن تسمع الأعادي صوته (**انتهى**) كلام ابن المرابط وهو ضعيف، وإن مشى عليه صاحب المختصر؛ لأنه خلاف قول لملك وأصحابه، ولذا عقب صاحب الشفاء كلامه بقول القروي مذهب لملك وأصحابه أن من قال فيه ما فيه نقص قتل دون استتابة.

(و) لذا قال المصنف: (**هذا موافق لمذهبنا،**) أي: الشافعية، أن سب الرسول ردة. (**لكن قال العلامة**) شيخ الإسلام (**البساطي**) قاضي القضاة الملكية بمصر شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمن، ولد سنة ستين وسبعمائة، وبرز في الفنون ودرس بالشيخونية وغيرها، وصنف تصانيف، ومات في رمضان سنة اثنتين وأربعين وثمانمائة (**من الملكية**) في شرح المختصر، (**هذا القائل إن كان يخالف**) الملكية (**في أصل المسألة، أعني حكم السباب،**) بمعنى السب، أي: الشتم، من أنه يقتل حدًا وإن تاب، ويقول بمذهب الشافعية من قبول توبته مطلقًا، (**فله وجه**) لأنه خرج عن مذهبه لغيره، (**وإن وافق على أن الساب لا تقبل توبته**) بالنسبة إلى أحكام الدنيا، بمعنى أنها لا تفيده في نفي قتله، لأنه حد كالزنا والشرب، (**فمشكل**) لمخالفته، نص لملك وأصحابه، (**انتهى، وقد كان في قصة أحد**) كما نقله في الفتح عن العلماء: (**وما أصيب به المسلمون من الفوائد والحكم الربانية أشياء عظيمة منها تعريف المسلمين سوء عاقبة المعصية وشؤم ارتكاب النهي،**) أي: المنهي عنه، (**لما وقع من ترك الرماة موقفهم الذي أمرهم رسول اللّه ﷺ أن لا يبرحوا منه،**) وإلى هذا أشار سبحانه وتعالى بقوله: ﴿ولقد صدقكم اللّه وعده إذ تحسونهم بإذنه﴾ [آل عمران: ١٥٢] الآية، إلى قوله: ﴿واللّه ذو فضل على المؤمنين﴾ [آل عمران: ١٥٢] الآية.

أخرج الطبري عن السدي وغيره: أن المراد بالوعد قوله ﷺ للرماة: «إنكم ستظهرون

ومنها: أن عادة الرسل أن تبتلى ثم تكون لهم العاقبة، والحكمة في ذلك أن لو انتصروا دائمًا لدخل في المسلمين من ليس منهم ولم يتميز الصادق من غيره ولو انكسروا دائمًا لم يحصل المقصود من البعثة، فاقتضت الحكمة الجمع بين الأمرين ليتميز الصادق من الكاذب. وذلك أن نفاق المنافقين كان مخفيًا عن المسلمين فلما جرت هذه القصة وأظهر أهل النفاق ما أظهروه من الفعل والقول عاد التلويح تصريحًا، وعرف المسلمون أن لهم عدوًا في دورهم فاستعدوا لهم وتحرزوا منهم.

ومنها: ....

عليهم فلا تبرحوا من مكانكم حتى آمركم». وعن قتادة ومجاهد: تحسونهم، أي: تقتلونهم. وقال البخاري وابن هشام: تستأصلونهم قتلاً، وهو من كلام أبي عبيدة.

قال جرير:

تحسهم السيوف كما تسامى ... حريق النار في الأجم الحصيد

قال ابن مسعود: ما كنت أرى أحدًا من أصحاب النبي ﷺ يريد الدنيا حتى نزلت هذه الآية: يوم أحد ﴿منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة﴾ [آل عمران: ١٥٢] الآية، رواه السدي، وقد يرد عليه قوله تعالى: ﴿تريدون عرض الدنيا﴾ [الأنفال: ٦٧] الآية، فإنها نزلت في شأن بدر وهي قبل هذه.

(**ومنها: أن عادة الرسل أن تبتلي، وتكون لهم العاقبة؛**) كما قاله هرقل لأبي سفيٰن. (**والحكمة في ذلك، أن لو انتصروا دائمًا، لدخل في المسلمين من ليس منهم ولم يتميز الصادق من غيره،**) كما قال تعالى: ﴿وليبتلي اللّٰه ما في صدوركم وليمحص ما في قلوبكم، واللّٰه عليم بذات الصدور﴾ [آل عمران: ١٥٤] الآية، ذكره ليدل على أن ابتلاءه لم يكن لأنه يخفى عليه ما في الصدور وغيرها، لأنه عالم بجميع المعلومات، وإنما ابتلاهم لمحض الإلٰهية، أي: للاستصلاح. (**ولو انكسروا دائمًا لم يحصل المقصود من البعثة، فاقتضت الحكمة الجمع بين الأمرين ليتميز الصادق من الكاذب،**) كما قال تعالى: ﴿ما كان اللّٰه ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب﴾ [آل عمران: ١٧٩] الآية، أي: المنافقين من المؤمنين، (**وذلك أن نفاق المنافقين كان مخفيًا عن المسلمين،**) أي: مستورًا، اسم مفعول من خفاء لا من خفي، فإنه لازم ولا يأتي المفعول منه إلاَّ بالصلة. (**فلما جرت هذه القصة وأظهر أهل النفاق ما أظهروه من الفعل والقول،**) كانخزالهم، وقولهم: لو نعلم قتالاً لأتبعناكم، (**عاد التلويح تصريحًا،**) أي: عاد ما كانوا يضمرونه ويتكلمون به فيما بينهم ويخفونه عن المسلمين مصرحًا

أن في تأخير النصر في بعض المواطن هضمًا للنفس وكسرًا لشماختها فلما ابتلى المسلمون صبروا وجزع المنافقون.

ومنها: أن الله تعالى هيأ لعباده المؤمنين منازل في دار كرامته لا تبلغها أعمالهم، فقيض لهم أسباب الابتلاء والمحن ليصلوا إليها.

ومنها: أن الشهادة من أعلى مراتب الأولياء فساقهم إليها.

ومنها: أنه أراد هلاك أعدائه فقيض لهم الأسباب التي يستوجبون بها ذلك من كفرهم وبغيهم وطغيانهم في أذى أوليائه، فمحص ذنوب المؤمنين ....

به، (**وعرف المسلمون أن لهم عدوًا في دورهم، فاستعدوا لهم وتحرزوا منهم، ومنها أن في تأخير النصر في بعض المواطن هضمًا للنفس، وكسرًا لشماختها**،) تكبرها وتعاظمها، تفسير لهضمها، (**فلما ابتلى المسلمون صبروا وجزع**،) بكسر الزاي (**المنافقون**،) أي: لم يصبروا.

(**ومنها: أن اللّه تعالى هيأ لعباده المؤمنين منازل في دار كرامته**،) الجنة، (**لا تبلغها أعمالهم، فقيض لهم أسباب الابتلاء والمحن**،) جمع محنة، مساو للابتلاء، (**ليصلوا إليها**،) كما قال تعالى: ﴿أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم اللّه الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين﴾ [آل عمران: ١٤٢].

قال ابن إسحق: أي: حسبتم أن تدخلوا الجنة فتصيبوا من ثوابي الكرامة، ولم أختبركم بالشدة، وأبتليكم بالمكاره، حتى أعلم أصدق ذلك منكم الإيمان بي والصبر على ما أصابكم فيّ.

(**ومنها: أن الشهادة عن أعلى مراتب الأولياء فساقهم إليها**،) إكرامًا لهم حيث اتخذ منهم شهداء، وقد قال ﷺ: «والذي نفسي بيده لولا أن رجالاً من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عني ولا أجد ما أحملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل اللّه، والذي نفسي بيده لوددت أن أقتل في سبيل اللّه ثم أحيا، ثم أقتل ثم أحيا، ثم أقتل ثم أحيا، ثم أقتل»، رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

(**ومنها: أنه أراد إهلاك أعدائه، فقيض لهم الأسباب التي يستوجبون بها ذلك**،) حيث اعتقدوا أنهم على شيء من ظفرهم الصورى بالمسلمين، فزادوا عتوًا وتجبرًا؛ وإلا فقد ألقى في قلوبهم الرعب (**من كفرهم وبغيهم وطغيانهم في أذى أوليائه؛ فمحص ذنوب المؤمنين**،) التمحيص التخليص من الشيء المعيب، وقيل: هو الابتلاء والاختيار. قال:

رأيت فصيلاً كأن شيئًا ملفقًا فكشفه التمحيص حتى بداليا

ومحق بذلك الكافرين.

[غزوة حمراء الأسد]

وهي على ثمانية أميال من المدينة على يسار الطريق إذا أردت ذا الحليفة.

وكانت صبيحة يوم الأحد لست عشرة، أو لثمان خلون من شوال على رأس اثنين وثلاثين شهرًا من الهجرة لطلب عدوهم بالأمس، ....

(ومحق بذلك الكافرين،) كما قال تعالى: ﴿وليمحص الله الذين آمنوا ويمحق الكافرين﴾ الآية، أي: يهلك الكافرين الذين حاربوا يوم أحد ولم يسلموا، لأنه تعالى لم يمحق كل كافر، بل بقي منهم كثير على كفرهم. والمعنى: إن كانت الدولة على المؤمنين فللتمييز والاستشهاد والتمحيص، وإن كانت على الكافرين فلمحقهم ومحو آثارهم.

ومنها: أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، إذا أصيبوا ببعض العوارض الدنيوية من الجراحات والآلام والأسقام تعظيمًا لأجرهم تأسى بهم أتباعهم في الصبر على المكاره والعاقبة للمتقين.

قال ابن إسحٰق: أنزل الله في شأن أحد ستين آية من آل عمران.

وروى ابن أبي حاتم وأبو يعلى من طريق المسور بن مخرمة قال: قلت لعبد الرحمٰن بن عوف: أخبرني عن قصتكم يوم أحد؟ قال: اقرأ العشرين ومائة من آل عمران تجدها، وإذا غدوت من أهلك تبوىء المؤمنين مقاعد للقتال إلى قوله: أمنة نعاسًا. قال: ألقى عليهم النوم، والله أعلم.

غزوة حمراء الأسد

بالحاء المهملة والمد. قال أبو عبيد البكري: تأنيث أحمر مضافة إلى أسد، **(وهي)** أنثه لكونه اسمًا للبقعة أو نظرًا للفظ حمراء، وإلا ففي النور اسم مكان، والقاموس موضع، **(على ثمانية أميال،)** وقيل: عشرة كما في الخميس، **(من المدينة عن يسار الطريق إذا أردت)** أيها الذاهب من المدينة **(ذا الحليفة)** تكون عن يسارك، **(وكانت صبيحة يوم أحد)** وهو يوم السبت، فهذه الغزوة يوم الأحد **(لست عشرة ليلة مضت)** عند ابن إسحٰق، **(أو لثمان خلون)** عند ابن سعد، **(من شوال على رأس اثنين وثلاثين شهرًا من الهجرة)**.

قال اليعمري: والخلاف عندهم كما سبق في أحد، **(لطلب عدوهم،)** مصدر مضاف لمفعوله، أي: الذين عادوهم **(بالأمس،)** أي: اليوم الذي قبل يوم خروجهم، لأنه كما ذكر الواقدي باتت وجوه الأنصار على بابه ﷺ خوفًا من كرة العدو، فلما طلع الفجر وأذن بلال بالصلاة، جاء عبد الله ابن عمرو المزني فأخبره ﷺ أنه قد أقبل من أهله حتى إذا كان بملل بميم

ونادى مؤذن رسول الله ﷺ أن لا يخرج معنا أحد إلا من حضر يومنا بالأمس، أي من شهد أحدًا.

ولامين موضع قرب المدينة، إذا قريش قد نزلوا فسمعهم يقولون: ما صنعتم شيئًا، أصبتم شوكة القوم وحدهم ثم تركتموهم ولم تبيدوهم، فقد بقي منهم رؤوس يجمعون لكم فارجعوا نستأصل من بقي، وصفوان بن أمية يأبى ذلك عليهم ويقول: لا تفعلوا، فإن القوم قد حربوا، بمهملة وموحدة، أي: غضبوا، وأخاف أن يجتمع عليكم من تخلف من الخزرج، فارجعوا والدولة لكم فإني لا آمن إن رجعتم أن تكوّن الدولة عليكم. فقال ﷺ: «أرشدهم صفوان وما كان برشيد، والذي نفسي بيده لقد سومت لهم الحجارة ولو رجعوا لكانوا كأمس الذاهب»، ودعا ﷺ أبا بكر وعمر فذكر لهما ما أخبر به المزني، فقالا: يا رسول الله اطلب العدو ولا يقحمون على الذرية، أي: يدخلون، فلما انصرف من صلاة الصبح ندب الناس، (**وأذن مؤذن رسول الله ﷺ**).

قال البرهان: لا أعرفه، وفيه تقصير، فقد ذكر الواقدي أنه بلال أمره أن ينادي: أن رسول الله ﷺ يأمركم بطلب عدوكم و(**أن لا يخرج معنا أحد إلا من خرج معنا أمس**).

زاد ابن إسحٰق: وكلمه جابر فقال: إن أبي كان خلفني على أخوات لي سبع. وفي لفظ: تسع، وهو الصحيح. وقال: يا بني إنه لا ينبغي لي ولا لك أن تترك هذه النسوة لا رجل فيهن ولست بالذي أترك بالجهاد مع رسول الله ﷺ على نفسي فتخلف على إخواتك فتخلفت عليهن فأذن له ﷺ فخرج معه.

وعند الواقدي: فوثب المسلمون إلى سلاحهم وما عولوا على دواء جراحهم وجرح من بني سلمة أربعون جريحًا بالطفيل بن النعمان ثلاثة عشر جرحًا، وبخراش بن الصمة عشر، وبقطبة بن عامر تسع، وبكعب بن ملك بضعة عشر.

(**أي: من شهد أحد**) لعل حكمة ذلك وإن كان خروج المتخلفين فيه زيادة في إرهاب الأعداء وتقوية المسلمين، أنه أراد إظهار الشدة للعدو فيعلمون من خروجهم مع كثرة جراحاتهم أنهم على غاية من القوة والرسوخ في الإيمان وحب الرسول والزيادة في تعظيم من شهد أحد، أو أنه خاف اختلاط المنافقين بهم فيمنون عليه بعد بخروجهم معهم وهم مسلمون ظاهرًا، فلا يرد أنه كان يمنعهم دون المسلمين.

وفي البخاري ومسلم وغيرهما عن عائشة لما انصرف عنه المشركون خاف أن يرجعوا، فقال: من يذهب في أثرهم، فانتدب منهم سبعون رجلاً فيهم أبو بكر والزبير.

زاد الطبراني عن ابن عباس، وعمر وعثمٰن وعلي وعمار وطلحة وسعد وابن عوف وأبو عبيدة وحذيفة وابن مسعود.

وإنما خرج عليه الصلاة والسلام مرهبًا للعدو، وليبلغهم أنه خرج في طلبهم ليظنوا به قوة، وأن الذي أصابهم لم يوهنهم عن عدوهم.

قال الحافظ ابن كثير: هذا سياق غريب جدًا، فالمشهور عند أصحاب المغازي أن الذين خرجوا إلى حمراء الأسد كل من شهد أحدًا، وكانوا سبعمائة، قتل منهم سبعون، وبقي الباقون.

قال الشامي: والظاهر أنه لا تخالف بين قولي عائشة وأصحاب المغازي؛ لأن معنى قولها: فانتدب منهم سبعون، أنهم سبقوا غيرهم، ثم تلاحق الباقون ولم ينبه على ذلك الحافظ في الفتح، انتهى.

قال ابن هشام: واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم.

قال ابن سعد: ودعا ﷺ بلوائه وهو معقود لم يحل فدفعه إلى علي، ويقال: إلى أبي بكر الصديق. (**وإنما خرج عليه الصلاة والسلام مرهبًا.**) قال البرهان: بكسر الهاء اسم فاعل، أي: مخيفًا (**للعدو وليبلغهم أنه خرج في طلبهم**،) عطف سبب على مسبب، أي: خرج ليبلغهم فيخافوا، وفي نسخة: حذف الواو وهو الذي في ابن إسحٰق، وكذا في العيون عنه، (**ليظنوا به قوة وأن الذي أصابهم لم يوهنهم**،) أي: لم يضعفهم، (**عن عدوهم**،) فهذا سبب الغزوة عند ابن إسحٰق، وعند موسى بن عقبة وغيره أن سببها ما بلغه من إرادة أبي سفيٰن العود لاستئصال المسلمين، كذا جعله الشامي خلافًا، وانتقده شيخنا بأن مثل هذا لا يستلزم أن يكون خلافًا في السبب، بل يجوز أنه لما بلغه خبر أبي سفيٰن خرج لإرهاب العدو حتى لا يرجعوا إلى المدينة. فذكر ابن عقبة السبب الحقيقي وهو بلوغ خبر أبي سفيٰن وابن إسحٰق ما أراده ﷺ بعد بلوغ الخبر.

وذكر ابن سعد أَنه ﷺ ركب فرسه وهو مجروح، فبعث ثلاثة نفر من أسلم طليعة في آثار القوم، فلحق اثنان منهم القوم بحمراء الأسد ولهم زجل ويأتمرون بالرجوع وينهاهم صفوان، فبصروا بالرجلين فقتلوهما، ومضوا ومضى ﷺ بأصحابه ودليله ثابت بن الضحاك بن ثعلبة بن الخزرج، حتى عسكر بحمراء الأسد، فوجد الرجلين فدفنهما بقبر واحد.

وروى النسائي والطبراني بسند صحيح عن ابن عباس قال: لما رجع المشركون عن أحد قالوا: لا محمدًا قتلتم ولا الكواعب أردفتم، بئسما صنعتم ارجعوا، فسمع بذلك ﷺ فندب المسلمين فانتدبوا حتى بلغ حمراء الأسد، أو بئر أبي عتبة، فأنزل الله عز وجل: ﴿الذين استجابوا لله والرسول﴾ [آل عمران: ١٧٢] الآية، وهذا قول أكثر المفسرين ورجحه ابن جرير.

وقال مجاهد وعكرمة: نزلت في بدر الصغرى.

قال ابن كثير: والصحيح الأول.

وأقام عليه الصلاة والسلام بها الاثنين والثلاثاء والأربعاء، ثم رجع إلى المدينة يوم الجمعة وقد غاب خمسًا.

وظفر عليه الصلاة والسلام في مخرجه ذلك بمعٰوية بن المغيرة بن أبي العاص فأمر بضرب عنقه صبرًا.

(وأقام عليه الصلاة والسلام بها الاثنين والثلاثاء والأربعاء).

قال ابن سعد: وكان المسلمون يوقدون تلك الليالي خمسمائة نار، حتى ترى من المكان البعيد، وذهب صوت معسكرهم ونيرانهم في كل وجه، فكبت اللّٰه بذلك عدوهم.

وعند ابن إسحٰق: أنه لقيه بحمراء الأسد معبد بن أبي معبد الخزاعي، فعزاه بمصاب أصحابه، وهو يومئذ مشرك، وأسلم بعد كما جزم به ابن عبد البر وابن الجوزي، ثم خرج حتى أتى أبا سفيٰن وأصحابه وهم بالروحاء، وقد أجمعوا الرجعة وقالوا: أصبنا في أحد أصحاب محمد وقادتهم وأشرافهم، ثم نرجع قبل أن نستأصلهم لنكرن عليهم فلنفرغن منهم، فلما رأى أبو سفيٰن معبدًا قال: ما وراءك؟ قال: محمد خرج في أصحابه يطلبكم في جمع لم أر مثله قط يتحرقون عليكم تحرقًا قد اجتمع معه من كان تخلف عنه في يومكم وندموا على ما صنعوا فيهم من الحنق عليكم شيء لم أر مثله قط، قال: ويلك ما تقول! قال: ما أرى أن ترتحل حتى ترى نواصي الخيل، قال: لقد أجمعنا الكرة عليهم لنستأصل بقيتهم، قال: فإني أنهاك عن ذلك، فثنى ذلك المشركين فرجعوا إلى مكة.

وروى ابن جرير عن ابن عباس قال: إن اللّٰه قذف في قلب أبي سفيٰن الرعب يوم أحد بعد الذي كان منه، فرجع إلى مكة. فقال ﷺ: «إن أبا سفيٰن قد أصاب منكم طرفًا، وقذف اللّٰه في قلبه الرعب».

(ثم رجع) ﷺ بأصحابه بنعمة من اللّٰه وفضل لم يمسسهم سوء **(إلى المدينة يوم الجمعة،)** لم يذكر ابن إسحٰق وأتباعه يوم الجمعة، فلعله ﷺ خرج من حمراء الأسد يوم الخميس، وبات بالطريق لغرض ما ليلة الجمعة، ثم دخل يومها، **(وقد غاب خمسًا،)** كما جزم به البلاذري، **(وظفر عليه الصلاة والسلام في مخرجه ذلك،)** أي: رجوعه من حمراء الأسد قبل رجوعه إلى المدينة **(بمعاوية بن المغيرة بن أبي العاص)** بن أمية بن عبد شمس، وهو جد عبد الملك بن مروان أبو أمه عائشة، **(فأمر بضرب عنقه صبرًا)** بأن أوثقه حتى أمر بقتله.

قال ابن هشام: ويقال: إن زيد بن حارثة وعمار بن ياسر قتلاه بعد حمراء الأسد، كان لجأ إلى عثمٰن فاستأمن له رسول اللّٰه ﷺ، فأمنه على أنه إن وجد بعد ثلاث قتل، فأقام بعد ثلاث

قال الحافظ مغلطاي: وحرمت الخمر في شوال، ويقال سنة أربع. انتهى.

قال أبو هريرة فيما رواه أحمد: حرمت الخمر ثلاث مرات: قدم رسول الله ﷺ المدينة وهم يشربون الخمر، ويأكلون الميسر، ....

وتوارى، فبعثهما ﷺ فقال: «إنكما ستجدانه بموضع كذا وكذا»، فوجداه فقتلاه، وبهذا عارض البرهان الأوّل. وجمع شيخنا بأنه لما توارى أرسل يطلبه، فظفر به زيد وعمار وأوثقاه وجاءا به إلى النبي ﷺ، فأمرهما بقتله وأنهما لما ظفرا به أوثقاه ثم قتلاه اكتفاء بإشارته لهما بقتله، فيكون في قوله: «أمر بضرب عنقه صبرًا» تسمح.

وفي سيرة ابن هشام: وأخذ ﷺ أبا عزة، بعين مهملة، وزاي مشددة مفتوحة وتاء تأنيث، عمرو بن عبد اللّٰه الجمحي، وكان أسره ببدر، ثم منّ عليه، فقال: يا رسول اللّٰه أقلني، فقال: «واللّٰه لا تمسح عارضيك بمكة تقول خدعت محمدًا مرتين، أضرب عنقه يا زبير»، فضرب عنقه.

قال ابن هشام: وبلغني عن سعيد بن المسيب؛ أنه قال: قال ﷺ: «إن المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين، أضرب عنقه يا عاصم بن ثابت»، فضرب عنقه.

(قال الحافظ مغلطاي: وحرمت الخمرة في شوّال) سنة ثلاث بعد وقعة أحد. ففي الصحيح عن جابر قال: اصطبح الخمر يوم أحد ناس، ثم قتلوا شهداء. زاد في رواية: وذلك قبل تحريمها، **(ويقال: سنة أربع.)** ذكره ابن إسحٰق وفيه نظر، لأن أنسًا كان الساقي يوم حرمت، فلما سمع النداء بتحريمها بادر فأراقها. فلو كان ذلك سنة أربع لكان أنس يصغر عن ذلك **(انتهى)** كلام مغلطاي بما زدته، كما نقله عنه المصنف في الحديبية، وفي نظره نظر، لأن أنسًا كان ابن أربع عشرة سنة، فليس يصغر عن ذلك على أن إراقتها كان بأمر الصحابة له؛ كما في البخاري عنه. وجزم الدمياطي بأن تحريمها كان سنة الحديبية.

(قال أبو هريرة فيما رواه أحمد: حرمت الخمر ثلاث مرات،) أي: نزل تحريمها في القرآن ثلاثًا، إلاّ أنها أحلت ثم حرمت، وهكذا فقد قال الإمام الشافعي: ليس شيء أحل ثم حرم، ثم أحل ثم حرم إلا المتعة. قال بعضهم: نسخت ثلاثًا، وقيل: أكثر. ويدل عليه اختلاف الروايات في وقت تحريمها، نقله الحافظ في تخريج الرافعي ومر في تحويل القبلة عن ابن العربي أنها كنكاح المتعة ولحوم الحمر الأهلية نسخت مرتين.

وزاد أبو العباس العزفي، الوضوء مما مست النار، وأيًا كان فليس الخمر منها وبين المرات بقوله: **(قدم رسول اللّٰه ﷺ المدينة وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر،)** أي: يتناولون المال المتحصل من القمار، ويصرفونه في منافعهم، وخص الأكل لكثرة وقوعه وعمومه

فسألوا رسول الله ﷺ عنهما فأنزل الله ﴿**يسألونك عن الخمر والميسر. قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس**﴾ [البقرة/٢١٩] إلى آخر الآية. فقال الناس: ما حرم علينا، إنما قال: فيهما إثم كبير.

وكانوا يشربون الخمر حتى كان يومًا من الأيام صلى رجل من المهاجرين أم أصحابه في المغرب خلط في قراءته، فأنزل الله آية أغلظ منها فيها ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون**﴾ [النساء/٤٣].

والاحتياج إليه، (**فسألوا رسول الله ﷺ عنهما**) عن حكمهما أحلال أم حرام؟ (**فأنزل الله تعالى: ﴿يسألونك عن الخمر والميسر﴾** [**البقرة: ٢١٩**] **الآية، ما حكمهما؟ ﴿قل فيهما إثم كبير﴾** [**البقرة: ٢١٩**] الآية، عظيم وفي قراءة بالمثلثة لما يحصل بسببهما من المخاصمة والمشاتمة، وقول الفحش، ﴿**ومنافع للناس**﴾ باللذة والفرح في الخمر، وإصابة المال بلا كد في الميسر (**إلى آخر الآية**،) يعني وإثمهما أكبر من نفعهما، (**فقال الناس: ما حرم علينا إنما قال فيهما إثم كبير**،) كأنهم فهموا أن المراد به ما يكون سببًا لفعل الحرام من تغيير العقل بالخمرة، وقيام النفوس بالقمار فهما مظنة للحرام، ولا يلزم منها التحريم، (**وكانوا يشربون الخمر**،) وفي إقراره ﷺ لهم دليل على أن المراد ما فهموه (**حتى كان**) وجد (**يوم من الأيام**،) وفي نسخة: يومًا بالنصب على الظرفية، أي: في يوم، وعلى التقديرين، فقوله (**صلى رجل**) في موضع المصدر لكن على النصب المصدر المؤوّل اسم كان، وعلى الرفع فاعل لفعل مقدر، أي: حتى وجد يوم وقع فيه صلاة رجل (**من المهاجرين**) هو علي، وقيل: ابن عوف، على ما حكاه ابن كثير، (**أمّ أصحابه في المغرب خلط في قراءته**).

روى أبو داود، والترمذي، وحسنه النسائي والحاكم عن علي قال: صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعامًا، فدعانا وسقانا من الخمر، فأخذت الخمر منا وحضرت الصلاة، فقدموني فقرأت: ﴿قل يا أيها الكافرون، لا أعبد ما تعبدون﴾ ونحن نعبد ما تعبدون، (**فأنزل الله آية أغلظ منها فيها**،) ولم تقع هذه الجملة في حديث علي إنما قال: فأنزل الله: ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة**﴾ [**النساء: ٤٣**] الآية، **أي**: لا تصلوا ﴿**وأنتم سكارى**﴾ [**النساء: ٤٣**] الآية، من الخمر عند الأكثرين، لأن سبب نزولها صلاة جماعة حال السكر.

وقال الضحاك: المراد من النوم، قاله البغوي. (﴿**حتى تعلموا ما تقولون**﴾ [**النساء: ٤٣**] **الآية**،) بأن تصحوا، وكان وجه الغلظ اشتمالها على النهي صريحًا؛ لكنه ليس عن شرب الخمر،

وكان الناس يشربون ثم نزلت آية أغلظ منها ﴿**يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر**﴾ إلى قوله: ﴿**فاجتنبوه لعلكم تفلحون**﴾ [المائدة/٩٠] قال: انتهينا ربنا.

والميسر: القمار وقيل غيره.

وإنما هو عن الصلاة مع السكر خصوصًا، وقد فسر البيضاوي السكر بما يشمل غير الخمر من نحو نوم حتى ينتبهوا.

وقال ابن كثير: يحتمل أن المراد التعريض بالنهي عن السكر بالكلية، لكونهم مأمورين بالصلاة في الخمسة أوقات من الليل والنهار، فلا يتمكن شارب الخمر من أدائها في أوقاتها دائمًا، انتهى. فكأنما قيل لهم حال الصحو، لا تسكروا لئلا يفوتكم به شيء من الصلاة.

(**وكان الناس يشربون**،) لأنهم ما نهوا عنه، (**ثم نزلت آية أغلظ من ذلك**،) للأمر الصريح باجتنابها، (﴿**يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر**﴾) [**المائدة: ٩٠**] (**الآية، إلى قوله**: ﴿**فاجتنبوه لعلكم تفلحون**﴾) [**المائدة: ٩٠**] الآية، وضمير اجتنبوه للرجس المعبر به عن هذه الأشياء، كما جزم به الجلال.

وزاد البيضاوي: أو للتعاطي. قال: وأكد تحريمهما فصدر الجملة بإنما وقرنهما بالأنصاب والأزلام، وسماها رجسًا، وجعلهما من عمل الشيطان تنبيهًا على أن الاشتغال بهما شر بحت أو غالب، وأمر باجتناب عينهما، وجعله سببًا يرجى منه الفلاح، ثم قرر ذلك بأن بين ما فيهما من المفاسد، فقال: ﴿إنما يريد الشيطان﴾ الآية. (**قال: انتهينا ربنا**،) كذا في النسخ.

فقال الشارح قائله عمر، كما مر عن البيضاوي: والذي مر حديث آخر غير هذا، والذي في المسند لأحمد عن أبي هريرة، ثم نزلت آية أغلظ من ذلك: ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر﴾ [المائدة: ٩٠] الآية، إلى قوله: ﴿فهل أنتم منتهون﴾ [**المائدة: ٩١**] الآية، قالوا: انتهينا ربنا، فقال الناس: يا رسول الله ناس قتلوا في سبيل الله، وماتوا على فراشهم، وكانوا يشربون الخمر، ويأكلون الميسر، وقد جعله الله رجسًا من عمل الشيطان، فأنزل الله: ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا﴾ [المائدة: ٩٣] الآية، إلى آخر الآية. (**والميسر**،) بكسر السين، وتضم وتفتح كما في القاموس، (**القمار**) بكسر القاف.

قال البيضاوي: سمي به؛ لأنه أخذ مال الغير بيسر أو سلب يساره، أي: غناه، (**وقيل غيره**،) فقيل هو التردد، وقيل: اللعب بالقداح، وقيل: الجزور التي كانوا يتقامرون عليها، إذا أرادوا أن ييسروا، اشتروا جزورًا نسيئة، ونحروه قبل أن ييسروا، وقسموه ثمانية وعشرين قسمًا، أو عشرة أقسام، فإذا خرج واحد واحد باسم رجل رجل، ظهر فوز من خرج لهم ذوات الأنصباء،

وولد الحسن بن علي في هذه السنة.

[سرية أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد]

ثم سرية عبد الله بن عبد الأسد، هلال المحرم على رأس خمس وثلاثين شهرًا من الهجرة، إلى قطن- جبل بناحية فيد- ....

وغرم من خرج لهم الغفل، كذا في القاموس، انتهى.

(**وولد الحسن بن علي في هذه السنة**) سنة ثلاث في منتصف رمضان.

قال أبو عمر: هذا أصح ما قيل، وقيل: ولد لنصف شعبان سنة ثلاث، وقيل: ولد بعد أحد بسنة، وقيل: بسنتين، حكاها ابن الأثير.

قال الواقدي: وحملت فاطمة بالحسين بعد مولد الحسن بخمسين ليلة، وكانت الداية أسماء بنت عميس وأم أيمن.

وروى ابن منده عن سوادة الكندية، قالت: كنت فيمن شهد فاطمة حين ضربها المخاض، فجاء ﷺ فقال: «كيف هي؟»، قلت: إنها لتجهد، قال: «فإذا وضعت فلا تحدثي شيئًا»، فوضعت ابنًا، فسررته ووضعته في خرقة صفراء، فقال: «ائتيني به»، فلففته في خرقة بيضاء، فتفل في فيه، وسقاه من ريقه، ودعا عليًا فقال: «ما سميته؟»، قال جعفرًا، قال: «لا، ولكنه الحسن».

وأخرج أحمد وأبو حاتم عن علي لما ولد الحسن سميته حربًا، فجاء ﷺ فقال: «أروني ابني ما سميتموه»، قلنا: سميناه حربًا، فقال: «بل هو حسن»، فلما ولد الحسين الثالث سميته حربًا، فجاء ﷺ فقال: «أروني ابني ما سميتموه»، قلنا: حربًا، قال: «بل هو حسين»، فلما ولد الثالث سميته حربًا فجاء ﷺ فقال: «أروني ابني ما سميتموه»، قلنا: حربًا، فقال: «بل هو محسن».

ثم سرية أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد

بسين مهملة، ابن هلال بن عبد اللّه بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي، (**هلال المحرم على رأس خمسة وثلاثين شهرًا من الهجرة إلى قطن**) بفتح القاف، والطاء المهملة وبالنون، (**جبل بناحية فيد**) بفتح الفاء وسكون التحتية، وبالدال المهملة.

قال ابن سعد: ماء لبني أسد بن خزيمة، قال غيره: على يمينك إذا فارقت الحجاز وأنت صادر من النقرة.

وقال ابن إسحٰق: قطن ماء من مياه بني أسد بنجد بعث إليه ﷺ أبا سلمة في سرية، فقتل مسعود بن عروة، وما في القاموس: أن فيد قطعة بطريق مكة لا تفهم منه أن السرية إليها، إذ لم يقل هو ذلك، والذي ذكره أصحاب المغازي إنما هو ما ذكره، فإنما ذكر الشارح كلامه استطرادًا،

ومعه مائة وخمسون رجلاً من الأنصار والمهاجرين، لطلب طليحة وسلمة ابني خويلد، فلم يجدهما، ووجد إبلاً وشاء فأغار عليهما ولم يلق كيدًا.

[سرية عبد الله بن أنـيس]

(ومعه مائة وخمسون رجلاً من المهاجرين والأنصار،) منهم أبو عبيدة وسعد وأسيد بن حضير وأبو نائلة وأبو سبرة وعبد اللّه بن سهل والأرقم، كذا في الخميس، **(لطلب طليحة)** بالتصغير وأسلم بعد ذلك، ثم ارتد بعد النبي ﷺ وادعى النبوّة فقاتله خالد بن الوليد، فهزمه فهرب إلى الشام، ثم أسلم إسلامًا صحيحًا، ولم يغمض عليه في إسلامه بعد ذلك، وشهد القادسية ونهاوند مع المسلمين، وذكر له الواقدي وغيره مواقف عظيمة في الفتوح، ويقال: إنه استشهد بنهاوند سنة إحدى وعشرين، ووقع في الأم للشافعي أن عمر قتل طليحة وعيينة.

قال في الإصابة: وراجعت في ذلك جلال الدين البلقيني فاستغربه جدًا، ولعله قبل بالباء الموحدة، أي: قبل منهما الإسلام، **(وسلمة)**.

قال البرهان: لا أعرف له إسلامًا، وجزم الشامي بأنه لم يسلم.

(ابني خويلد.) قال ابن سعد وغيره: وذلك أن الوليد بن زبير الطائي أخبره ﷺ؛ أنه مر على طليحة وسلمة وهما يدعوان قومهما ومن أطاعهما لحربه ﷺ، فنهاهم قيس بن الحرث، فلم ينتهوا، فدعا ﷺ أبا سلمة وعقد له لواء، وقال: «سر حتى تنزل أرض بني أسد بن خزيمة فأغر عليهم»، فخرج فأسرع السير حتى انتهى إلى أدنى قطن، فأغار على سرح لهم مع رعاء لهم مماليك ثلاثة، وأفلت سائرهم، فجاءوا جمعهم، وأخبروهم الخبر، فتفرقوا في كل وجه، **(فلم يجدهما)**؛ لأنهم خافوا، فهربوا عن منازلهم، **(ووجد إبلاً وشاء)**، جمع شاة، **(فأغار عليهما ولم يلق كيدًا)**، أي: حربًا.

وعند ابن سعد وغيره: وورد أبو سلمة الماء فعسكر به وفرق قومه ثلاث فرق،ـفرقة قامت معه، وفرقتان أغارتا في ناحيتين شتى، فرجعتا إليه سالمتين، وقد أصابتا نعمًا وشاء، فانحدر بهم أبو سلمة إلى المدينة. واخرج منه صفي رسول اللّه ﷺ عبدًا، وأعطى الطائي الدليل ما رضي به، ثم خمسها وقسم الباقي على أهل السرية، قيل: فبلغ سهم كل واحد سبع بعير، وأغنامًا، ومدة غيبته في تلك السرية عشرة أيام، واللّه أعلم.

ثم سرية عبد الله بن انـيس

بضم أوّله، وفتح النون وسكون التحتية، ابن أسعد الجهني الأنصاري السلمي، وتردد المحب الطبري فيمن هو بعينه لا معنى له، لأنه الجهني وهو أشهر ذكرًا من الخمسة الذين

ثم سرية عبد الله بن أنيس وحده، يوم الإثنين لخمس خلون من المحرم، على رأس خمسة وثلاثين شهرًا من الهجرة، إلى سفيٰن بن خالد الهذلي بعرنة ـ وادي عرفة ـ لأنه بلغه ﷺ أنه جمع الجموع لحربه.

فلما وصل إليه قال له ممن الرجل؟ قال: من بني خزاعة، سمعت بجمعك لمحمد فجئتك لأكون معك، قال: اجلس. فمشى معه ساعة، ثم اغتره....

وافقوه في الاسم، واسم الأب من الصحابة رضي اللّه عنهم، ذكره الشامي.

(ثم سرية عبد الله بن أنيس وحده) إطلاق السرية على الواحد مجاز، **(يوم الاثنين لخمس خلون من المحرّم على رأس خمسة وثلاثين شهرًا من الهجرة إلى سفيٰن بن خالد)** بن نبيح بضم النون، وفتح الموحدة، وسكون التحتية وبالحاء المهملة **(الهذلي،)** ثم اللحياني، قاله ابن سعد، وتبعه اليعمري.

وقال ابن إسحٰق: لقتل خالد بن سفيٰن بن نبيح، وفي حياة لحيوان: لقتل خالد بن نبيح، وتبعه المصنف فيما مر فنسباه لجده على قول ابن إسحٰق. **(بعرنة)** بضم العين المهملة، وفتح الراء، والنون فتاء تأنيث، موضع بقرب عرفة موقف الحجيج، كذا في السبل، وقد ينافي قوله **(وادي عرفة)** لأن ظاهره أن عرفة، بعضه إلاَّ أن يكون أضافها إليها، لاتصالها بها، ففي النور: عرنة موضع عند الموقف بعرفات.

وقال بعض مشايخ مشايخي قرية بوادي عرفة، **(لأنه بلغه ﷺ أنه جمع الجموع لحربه،)** فقال لعبد اللّه: «ائته فاقتله»، فقلت: صفه لي حتى أعرفه، قال: «إذا رأيته هبته وفرقت ووجدت له قشعريرة وذكرت الشيطان، وكنت لا أهاب الرجال»، فقلت: يا رسول اللّه ما فرقت من شيء قط، فقال: «آية ما بينك وبينه ذلك»، واستأذنته أن أقول، فقال: «قل ما بدا لك».

وقال: انتسب لخزاعة، فأخذت سيفي ولم أزد عليه وخرجت أعتزي إلى خزاعة، **(فلما وصل إليه)** بعرنة لقيته يمشي، ووراءه الأحابيش فهبته وعرفته بنعته ﷺ فقلت: صدق اللّه ورسوله، وقد دخل وقت العصر حين رأيته، فصليت وأنا أمشي أومىء برأسي إيماء، فلما دنوت منه، **(قال له: ممن الرجل؟ قال: من بني خزاعة، سمعت بجمعك لمحمد، فجئتك لأكون معك،)** قال: أجل إني لفي الجمع له، فمشيت معه، وحدثته فاستحلى حديثي، وأنشدته وقلت عجبًا لما أحدث محمد من هذا الدين المحدث سرق الآباء وسفَّه أحلامهم، قال: إنه لم يلق أحدًا يشبهني، وهو يتوكأ على عصا، يهد الأرض، حتى انتهى إلى خبائه، وتفرق عنه أصحابه إلى منازل قريبة منه، وهم يطيفون به، فقال: هلم يا أخا خزاعة، فدنوت منه، **(قال اجلس، فمشى معه ساعة)** قبل الجلوس، أو المراد مشى معه في الكلام، **(ثم اغتره)** بغين معجمة، أي:

وقتله، وأخذ رأسه، فكان يسير الليل ويتوارى النهار، حتى قدم المدينة، فقال له عليه الصلاة والسلام أفلح الوجه، قال: أفلح وجهك يا رسول الله، ووضع رأسه بين يديه.

وكانت غيبته ثمان عشرة ليلة، وقدم يوم السبت لسبع بقين من محرم.

[بعث الرجيع]

أخذه في غفلة، (وقتله) عند ابن سعد، فقال: اجلس، أي: في الخباء، فجلست معه حتى إذا نام الناس اغتررته، وفي أكثر الروايات، وهي رواية ابن إسحٰق أنه قال: مشيت معه حتى إذا أمكنني حملت عليه السيف وقتلته، (وأخذ رأسه) قال: ثم أقبلت فصعدت جبلاً فدخلت غارًا وأقبل الطلب، وأنا مكتمن في الغار، وضربت العنكبوت على الغار، وأقبل رجل معه إداوة ضخمة، ونعلاه في يده، وكنت حافيًا، فوضع إداوته ونعله، وجلس يبول قريبًا من فم الغار، ثم قال لأصحابه: ليس في الغار أحد، فانصرفوا راجعين، وخرجت فشربت ما في الإداوة ولبست النعلين، (فكان يسير الليل، ويتوارى النهار) خوفًا من الطلب، (حتى قدم المدينة) فوجده ﷺ في المسجد، (فقال له عليه الصلاة والسلام: أفلح الوجه،) أي: فاز، (قال: أفلح وجهك يا رسول الله،) هكذا رواية ابن سعد، وفيها من الأدب ما لا يخفى حيث لم يأت بالعطف المفيد للمشاركة، لأن فلاحه ﷺ لا يشاركه فيه أحد، وإن شاركوه في أصل الفلاح.

نعم في رواية: ووجهك بالواو فلعل إحداهما بالمعنى، أو تكررت بالعطف ودونه، (ووضع رأسه بين يديه،) وأخبرته خبري فدفع إليّ عصا وقال: «تخصر بها في الجنة فإن المتخصرين في الجنة قليل»، فكانت العصا عنده، حتى إذا حضرته الوفاة، أوصى أن يدرجوها في أكفانه، ففعلوا والتخصر بفتح الفوقية، والخاء المعجمة وضم الصاد المهملة الاتكاء على قضيب ونحوه، (وكانت غيبته ثماني عشرة ليلة، وقدم يوم السبت لسبع بقين من المحرم).

قال ابن عقبة: وزعموا أنه ﷺ أخبر بموته قبل قدوم عبد الله بن أنيس.

بعث الرجيع

(ثم سرية عاصم بن ثابت) بن أبي الأقلح بالقاف، واللام والمهملة، قيس بن عصمة بن النعمان الأنصاري من سباقهم إلى الإسلام.

روى الحسن بن سفيٰن لما كانت ليلة العقبة، أو ليلة بدر، قال ﷺ لمن معه: «كيف تقاتلون»، فقام عاصم بن ثابت، فأخذ القوس والنبل، وقال: إذا كان القوم قريبًا من مائتي ذراع، كان الرمي، وإذا دنوا حتى تنالهم الرماح، كانت المداعبة حتى تقصف، فإذا تقصفت وضعناها،

ثم سرية عاصم بن ثابت، في صفر على رأس ستة وثلاثين شهرًا من الهجرة إلى الرجيع ـ بفتح الراء وكسر الجيم، اسم ماء لهذيل بين مكة وعسفان ـ بناحية الحجاز، وكانت الوقعة بالقرب منه فسميت به.

وحديث عضل والقارة ـ بفتح الضاد المعجمة بعدها لام ـ بطن من بني الهون بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر، ينسبون إلى عضل بن الديش، وأما القارة، بالقاف وتخفيف الراء، بطن من الهون ينسبون إلى الديش المذكور، وقال ابن دريد: القارة: أكمة سوداء فيها حجارة، كأنهم نزلوا عندها فسموا بها.

وقصة عضل والقارة كانت في بعث الرجيع، لا في سرية بئر معونة، وقد فصل بينهما ابن إسحٰق، فذكر بعث الرجيع في أواخر سنة ....

وأخذنا السيوف وكانت المجالدة. فقال ﷺ: «هكذا أنزلت الحرب من قاتل، فليقاتل كما يقاتل عاصم».

وشهد العقبة وبدرًا وأحدًا، **(في صفر على رأس ستة وثلاثين شهرًا من الهجرة،)** فتكون في السنة الرابعة، **(إلى الرجيع، بفتح الراء، وكسر الجيم،)** فتحتية ساكنة فعين مهملة.

قال في الفتح: هو في الأصل اسم للروث سمي بذلك لاستحالته، والمراد هنا **(اسم ماء لهذيل)** بذال معجمة، **(بين مكة وعسفان،)** وبينهما مرحلتان **(بناحية الحجاز، كانت الوقعة بالقرب منه)** بالهداة، كما يأتي، **(فسميت به، وحديث عضل)** عطف على سرية، **(والقارة)** وعضل **(بفتح)** العين المهملة، والضاد **(المعجمة بعدها لام، بطن من بني الهون،)** بضم الهاء، وسكون الواو، وبالنون كما في الصحاح.

(ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر، ينسبون إلى عضل بن الديش،) بفتح الدال المهملة، وكسرها، ثم تحتية ساكنة ثم شين معجمة، كما قاله البرهان، وشيخه المجد في القاموس، ووقع في السبل بدال وسين مهملتين **(ابن محكم، والقارة بالقاف، وتخفيف الراء)** فتاء تأنيث، **(بطن من الهون أيضًا، ينسبون إلى الديش المذكور).**

(وقال ابن دريد: القارة أكمة سوداء، فيها حجارة كأنهم نزلوا بها،) أي: عندها، **(فسموا بها.)** قال: ويضرب بهم المثل في إصابة الرمي. قال الشاعر:

قد أنصف القارة من راماها

(وقصة عضل والقارة كانت في،) أي: مع، **(بعث الرجيع لا في سرية بئر معونة،)** كما قد يوهمه ترجمة البخاري، **(وقد فصل)** فرق **(بينهما ابن إسحٰق فذكر بعث الرجيع في أواخر سنة**

ثلاث، وبئر معونة أوائل سنة أربع.

وذكر الواقدي أن خبر بئر معونة وخبر أصحاب الرجيع جاءا إلى النبي ﷺ في ليلة واحدة.

وسياق ترجمة البخاري يوهم أن بعث الرجيع وبئر معونة شيء واحد، وليس كذلك، لأن بعث الرجيع كان سرية عاصم وخبيب وأصحابهما، وهي مع عضل والقارة. وبئر معونة كانت سرية القراء، وهي مع رعل وذكوان، وكأن البخاري أدمجها معها لقربها منها.

ويدل على قربها منها ما في حديث أنس من تشريك النبي ﷺ بين بني لحيان وبين عصية وغيرهم في الدعاء عليهم.

ولم يرد البخاري - رحمه الله - أنهما ....

ثلاث،) وهذا قول ابن إسحٰق وما مر أنها في صفر قول ابن سعد فلا يورد عليه، (**وبئر معونة في أوائل سنة أربع**).

(**وذكر الواقدي أن خبر بئر معونة وخبر أصحاب الرجيع جاءا إلى النبي ﷺ في ليلة واحدة**،) فهذا يدل على أن البخاري أدمجها معها للقرب، والجائي بالخبر الوحي فسيأتي في المتن، فاستجاب الله لعاصم، فأخبر رسوله خبرهم يوم أصيبوا، ويأتي في بئر معونة عن الحافظ، أن الله أخبر بهم على لسان جبريل.

(**وسياق ترجمة البخاري**) بقوله باب غزوة الرجيع، ورعل، وذكوان وبئر معونة، وحديث عضل، والقارة، وعاصم بن ثابت، وخبيب وأصحابه، (**يوهم أن بعث الرجيع وبئر معونة شيء واحد، وليس كذلك لأن بعث الرجيع كانت سرية عاصم، وخبيب**) بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الأولى مصغرًا، (**وأصحابهما وهي مع عضل، والقارة وبئر معونة كانت سرية القراء وهي مع رعل**) بكسر فسكون (**وذكوان**) بذال معجمة، (**وكأن البخاري أدمجها**،) أدخلها، (**معها لقربها منها، ويدل على قربها منها ما في حديث أنس**) في الصحيح، (**من تشريك النبي ﷺ بين بني لحيان**) بكسر اللام وفتحها، (**وبين عصية**) بضم العين مصغرًا (**وغيرهم**،) كرعل وذكوان (**في الدعاء عليهم**) في قنوت الصبح شهرًا.

ووجه الدلالة أن بعث الرجيع مع بني لحيان وبئر معونة كانت مع عصية ورعل وذكوان، وقد جمع بين الكل في الدعاء، وهنا قال الحافظ، وذكر الواقدي: أن خبر بئر معونة الخ، استدلالاً على القرب أيضًا، فما كان ينبغي للمصنف تقديمه، (**ولم يرد البخاري رحمه الله أنهما**

قصة واحدة، ولم يقل ذكر عضل والقارة عنده صريحًا.

وإنما وقع ذلك عند ابن إسحٰق. فإنه بعد أن استوفى قصة أحد قال: ذكر يوم الرجيع: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة قال: قدم على رسول الله ﷺ بعد أحد رهط من عضل والقارة فقالوا: يا رسول الله، إن فينا إسلامًا، فابعث معنا نفرًا من أصحابك يفقهوننا، فبعث معهم ستة من أصحابه وأمر عليه الصلاة والسلام على القوم مرثد بن أبي مرثد الغنوي. كذا في السيرة له ـ وفي الصحيح: وأمر عليهم عاصم بن ثابت، كما سيأتي، وهو ....

قصة واحدة،) لأنه خلاف الواقع، فلا يحمل عليه وإن أوهمه كلامه، **(ولم يقل ذكر عضل والقارة عنده صريحًا، وإنما وقع ذلك عند ابن إسحٰق؛ فإنه بعد أن استوفى قصة أحد قال ذكر يوم الرجيع: حدثني عاصم بن عمر)** بضم العين **(ابن قتادة)** الأنصاري الظفري العلامة في المغازي **(قال: قدم على رسول الله ﷺ بعد أحد رهط من عضل والقارة)** سبعة، كما في رواية الواقدي عن شيوخه، مشت بنو لحيان من هذيل بعد قتل سفيٰن بن نبيح الهذلي إلى عضل والقارة، فجعلوا لهم إبلاً على أن يكلموا رسول الله ﷺ أن يخرج إليهم نفرًا من أصحابه، فقدم سبعة نفر منهم مقرين بالإسلام، **(فقالوا: يا رسول الله، إن فينا إسلامًا، فابعث معنا نفرًا من أصحابك يفقهوننا)** في الدين، ويقرؤوننا القرءان، ويعلموننا شرائع الإسلام.

وفي الصحيح عن أبي هريرة بعث النبي ﷺ سرية عينًا، وفي رواية: بعث عشرة عينًا يتجسسون له، وفي رواية أبي الأسود عن عروة: بعثهم عيونًا إلى مكة ليأتوه بخبر قريش، ويجمع بأنه لما أراد بعثهم عيونًا، وافق مجيء النفر في طلب من يفقههم، فبعثهم في الأمرين، **(فبعث معهم ستة من أصحابه،)** وسماهم ابن إسحٰق فقال: وهم: عاصم ومرثد وخبيب وزيد بن الدثنة وعبد الله بن طارق وخالد بن البكير، وجزم ابن سعد بأنهم كانوا عشرة، فزاد معتب بن عبيد، وكذا سمى موسى بن عقبة السبعة المذكورين، لكن قال: مغيث بن عوف.

قال الحافظ: فلعل الثلاثة الآخرين كانوا أتباعًا فلم يحصل الاعتناء بتسميتهم.

(وأمر عليه الصلاة والسلام على القوم مرثد) بفتح الميم، وسكون الراء، وفتح المثلثة وبالدال المهملة **(ابن أبي مرثد،)** صحابي وأبوه صحابي واسمه كناز بنون ثقيلة ابن الحصين، وهما ممن شهد بدرًا **(الغنوي)** بفتح المعجمة والنون نسبة إلى غني بن أعصر، **(كذا في السيرة له)** لابن إسحٰق.

(وفي الصحيح) من حديث أبي هريرة: **(وأمر عليهم عاصم بن ثابت، كما سيأتي وهو**

أصح ـ فخرجوا مع القوم حتى أتوا الرجيع ـ ماء لهذيل ـ غدروا بهم فاستصرخوا عليهم هذيلاً فلم يرع القوم، وهم في رحالهم، إلا الرجال بأيديهم السيوف، وقد غشوهم، فأخذوا أسيافهم ليقاتلوا القوم، فقالوا لهم: إنا والله لا نريد قتلكم، ولكنا نريد أن نصيب بكم شيئًا من أهل مكة، ولكم عهد الله وميثاقه أن لا نقتلكم، فأبوا، فأما مرثد وخالد وعاصم، فقالوا: والله لا نقبل من مشرك عهدًا وقاتلوا حتى قتلوا رضي الله عنهم.

وفي البخاري: وأمر عليهم عاصم بن ثابت، حتى إذا كانوا بالهدأة ـ ......

أصح،) كما قاله السهيلي وغيره. قال في الفتح: وجمع بعضهم بأن أمير السرية مرثد وأمير العشرة عاصم بناء على التعدد، ولم يرد البخاري أنهما قصة واحدة، **(فخرجوا مع القوم حتى أتوا الرجيع ماء لهذيل)** بن مدركة بن إلياس بن مضر **(غدروا بهم فاستصرخوا،)** أي: استغاثوا **(عليهم هذيلاً،)** ليعينوهم على قتلهم، **(فلم يرع القوم،)** أي: يبغتهم ويفجأهم أو يفزعهم، **(وهم في رحالهم إلاّ الرجال بأيديهم السيوف وقد غشوهم)** بضم الشين وهذا ظاهر، قاله البرهان، لأن فعله غشي كتعب، فإذا أسند إلى واو الجماعة قيل: غشيوا كرضيوا، استثقلت الضمة على الياء فحذفت الضمة ثم الياء ثم قلبت كسرة الشين ضمة، لمناسبة الواو، **(فأخذوا،)** أي: عاصم ومن معه، **(أسيافهم ليقاتلوا القوم، فقالوا لهم: إنا واللّه لا نريد قتلكم، ولكنا نريد أن نصيب بكم شيئًا من أهل مكة،)** بأن نسلمكم لهم ونأخذ بدلكم شيئًا منهم، لعلمهم أنه لا شيء أحب إليهم من أن يؤتوا بأحد من الصحابة يمثلون به ويقتلونه بمن قتل منهم ببدر وأحد، **(ولكم عهد اللّه وميثاقه أن لا نقتلكم فأبوا، فأما مرثد)** بن أبي مرثد الغنوي حليف حمزة **(وخالد)** بن البكير بضم الموحدة وفتح الكاف الليثي حليف بني عدي من السابقين، وشهد بدرًا استشهد يومئذ، وهو ابن أربع وثلاثين سنة.

ذكره ابن إسحٰق وغيره، **(وعاصم)** بن ثابت أخو بني عمرو بن عوف، **(فقالوا: واللّه لا نقبل من مشرك عهدًا، وقاتلوا حتى قتلوا رضي اللّه عنهم)** في الموضع الذي جاؤوهم فيه حتى استصرخ عليهم الآتي بهم إليه وقسيم، أما تركه المصنف استغناء بذكره بمعناه كما يأتي وهو ثابت في ابن إسحٰق، قال: وأما زيد وخبيب وابن طارق فلانوا ورقوا ورغبوا في الحياة.

(وفي البخاري) في الجهاد وغزوة بدر، وهنا من طريق الزهري عن عمرو بن أبي سفيٰن الثقفي عن أبي هريرة قال: بعث رسول اللّه ﷺ عشرة رهط سرية عينًا، **(وأمر عليهم عاصم بن ثابت حتى إذا كانوا بالهدأة)** بفتح الهاء.

بين عسفان ومكة ـ وذكروا لحي من هذيل يقال لهم بنو الحيان، فنفروا لهم بقريب من مائتي رجل. وعند بعضهم فتبعوهم بقريب من مائة رام.

والجمع بينهما واضح، بأن تكون المائة الأخرى غير رماة.

وفي رواية أبي معشر في مغازيه: فنزلوا بالرجيع سحرًا، فأكلوا تمر عجوة، فسقط نواه بالأرض، وكانوا يسيرون الليل ويكمنون بالنهار، ....

قال الحافظ: وسكون الدال بعدها همزة مفتوحة لأكثر الرواة.

وللكشميهني بفتح الدال وتسهيل الهمزة.

وعند ابن إسحٰق بالهدة بتشديد الدال بغير ألف موضع.

(**بين عسفان ومكة.**) وعند ابن إسحٰق وهي على سبعة أميال من عسفان، (**وذكروا**) بضم المعجمة مبنيًا للمفعول (**لحي من هذيل**) بضم الهاء، وفتح المعجمة، وسكون التحتية وباللام (**يقال لهم بنو الحيان**) بكسر اللام، وقيل: بفتحها وسكون المهملة، ولحيان هو ابن هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر، وزعم الهمداني النسابة أن أصل بني لحيان من بقايا جرهم دخلوا في هذيل فنسبوا إليهم، قاله الحافظ. (**فنفروا لهم بقريب من مائتي رجل،**) هكذا عند البخاري في الجهاد من رواية شعيب عن الزهري بسنده، وزاد كلهم رام، (**وعند بعضهم**) أي: الرواة، وهو معمر عن الزهري في صحيح البخاري في هذا الباب، (**فتبعوهم بقريب من مائة رام**) بالنبل، ومثله عنده في غزوة بدر من رواية إبرٰهيم بن سعد عن الزهري، ولفظه: فنفروا لهم بقريب من مائة رجل رام، (**والجمع بينهما واضح بأن تكون المائة الأخرى غير رماة،**) ولم أقف على اسم أحد منهم هكذا قال الحافظ، وفيه وقفة. فإن لفظ رواية شعيب في الجهاد فنفروا لهم قريبٌ من مائتي رجل كلهم رام، فاقتصوا آثارهم حتى وجدوا مأكلهم تمرًا تزودوه من المدينة فقالوا: هذا تمر يثرب.

(**وفي رواية أبي معشر**) بفتح الميم، وسكون المهملة وفتح المعجمة نجيح بن عبد الرحمٰن السندي (**في مغازيه، فنزلوا بالرجيع سحرًا فأكلوا تمرة عجوة**) إضافة بيانية، أي: تمرًا مسمى بهذا الاسم، (**فسقط نواه في الأرض، وكانوا يسيرون بالليل ويكمنون**) بضم الميم وفتحها.

قال في القاموس: كمن كنصر وسمع كمونًا استخفى، (**بالنهار**) وهذا واضح على أنهم كانوا عيونًا ليأتوه بخبر قريش، وكذا على أنهم ذهبوا ليفقهوا الآتين في طلب من يفقههم لأنهم قليل، إذ غاية ما قيل في السرية عشرة، والآتين في طلبهم سبعة، ومثل هذا العدد في زمن المحاربة خصوصًا بعد أحد لا يأمنون على أنفسهم فيسيروا ظاهرين نهارًا، فلذا كانوا يكمنون به،

فجاءت امرأة من هذيل ترعى غنمًا، فرأت النواءات وأنكرت صغرهن، وقالت هذا تمر يثرب فصاحت في قومها قد أتيتم، فجاؤوا في طلبهم، فوجدوهم قد كمنوا في الجبل، وتبعوا آثارهم حتى لحقوهم.

وفي رواية إبن سعد: فلم يرع القوم إلا الرجال بأيدهم السيوف قد غشوهم.

فلما حس بهم عاصم وأصحابه لجأوا إلى فدفد - بفاءين مفتوحتين، ومهملتين، الأولى ساكنة - وهي الرابية المشرفة، فأحاط بهم القوم، فقالوا: لكم العهد والميثاق إن نزلتم إلينا أن لا نقتل منكم رجلاً، ....

(**فجاءت امرأة من هذيل ترعى غنمًا فرأت النواءات،**) هذا جمع تصحيح لم يذكره القاموس والمصباح، فإنهما قالا النوى جمع نواة، وجمع الجمع أنواء مثل سبب وأسباب، فالظاهر كما قال شيخنا إنه كان يقال: فلما رأت النوى بالقصر، أو الأنواء، (**فأنكرت صغرهن وقالت: هذا تمر يثرب، فصاحت في قومها: قد أتيتم**) بالبناء للمفعول من قبل العدوّ، (**فجاءوا في طلبهم فوجدوهم قد كمنوا**) بفتحتين وبفتح فكسر استخفوا، (**في الجبل، واتبعوا آثارهم**) حين أخبرتهم المرأة (**حتى لحقوهم**) بالجبل، والواو لا ترتب فلا يرد اقتضاؤه أن اقتفاء الأثر بعد وجدانهم كامنين بالجبل.

(**وفي رواية ابن سعد،**) في حديث أبي هريرة هذا، (**فلم يرع القوم إلا الرجال بأيديهم السيوف قد غشوهم،**) أعاده وإن مر عن ابن إسحٰق لأن ذاك مرسل، وهذا مسند، ويقع سقوطه في نسخ وهو خطأ لإيهامه أن ما بعده رواية ابن سعد، مع أنه من جملة حديث البخاري ففيه عقب قوله: حتى لحقوهم، (**فلما حس**).

قال المصنف: صوابه كما قال السفاقسي أحس رباعيًا، أي: علم (**بهم عاصم وأصحابه لجأوا**) بفتح الجيم وكسرها آخره همزة، تحرزوا واعتصموا (**إلى فدفد بفاءين مفتوحتين و**) دالين (**مهملتين الأولى ساكنة وهي الرابية المشرفة**).

قال الحافظ: ووقع عند أبي داود إلى قردد، بقاف وراء ودالين.

قال ابن الأثير: هو الموضع المرتفع، ويقال: الأرض المستوية، والأوّل أصح، (**فأحاط بهم القوم فقالوا: لكم العهد والميثاق،**) تفسيري، (**إن نزلتم إلينا أن لا نقتل منكم رجلاً**).

وعند ابن سعد فقالوا لهم: إنا واللّه ما نريد قتالكم، إنما نريد أن نصيب بكم شيئًا من أهل مكة، وهي رواية ابن إسحٰق المتقدمة.

فقال عاصم بن ثابت أيها القوم: أما أنا فلا أنزل في ذمة كافر، ثم قال اللهم أخبر عنا رسولك، فاستجاب الله تعالى لعاصم فأخبر رسوله خبرهم يوم أصيبوا.

فرموهم بالنبل، فقتلوا عاصمًا، ونزل إليهم على العهد والميثاق: خبيب بن عدي، وزيد بن الدثنة ـ بفتح الدال المهملة، وكسر المثلثة، والنون المفتوحة المشددة ـ وعبد الله بن طارق.

(فقال عاصم بن ثابت) لأصحابه: قاله المصنف: **(أيها القوم أما)** بتشديد الميم **(أنا فلا أنزل في ذمة كافر،)** أي: في عهده.

وعند سعيد بن منصور، فقال عاصم: لا أقبل اليوم عهدًا من مشرك.

(ثم قال: اللهم أخبر عنا رسولك،) وفي لفظ: نبيك، وقوله، **(فاستجاب الله تعالى لعاصم، فأخبر رسوله خبرهم يوم أصيبوا،)** هذه الجملة إنما نسبها في الفتح لرواية الطيالسي، وتبعه المصنف في شرح البخاري في المواضع الثلاثة، كما أوهمه المصنف، **(فرموهم،)** أي: رمى الكفار المسلمين حين امتنعوا من النزول، **(بالنبل)** بفتح النون وسكون الموحدة السهام العربية، ورماهم عاصم بالنبل حتى فنى نبله.

وفي رواية: نثر عاصم كنانته فيها سبعة أسهم، فقتل بكل سهم رجلاً من عظماء المشركين، ثم طاعنهم حتى انكسر رمحه، ثم سل سيفه، وقال: اللهم إني حميت دينك صدر النهار فاحم لحمي آخره، **(فقتلوا عاصمًا)** زاد البخاري في هذا الباب: وفي الجهاد في سبعة، أي: في جملة سبعة، وقد مر أنهم عشرة سمى منهم سبعة وثلاثة لم يسموا، لأن الظاهر أنهم أتباع فلم يعتنِ بتسميتهم، كما قاله الحافظ، **(ونزل إليهم على العهد والميثاق خبيب)** بضم المعجمة وفتح الموحدة الأولى **(ابن عدي)** الأنصاري الأوسي البدري، **(وزيد بن الدثنة)** بن عبيد بن عامر بن بياضة الأنصاري البياضي، شهد بدرًا وأحدًا **(بفتح الدال المهملة وكسر)** الثاء **(المثلثة،)** زاد البرهان: وقد تسكن **(والنون المفتوحة المشددة)** ثم تاء تأنيث.

قال ابن دريد: من قولهم: دثن الطائر إذا طاف حول وكره ولم يسقط عليه.

وفي القاموس: دثن الطائر تدثينًا طار وأسرع السقوط في مواضع متقاربة.

قال في رواية البخاري: ورجل آخر وسماه ابن إسحٰق، فقال: **(وعبد الله بن طارق)** البلوي البدري، فليست تسميته من رواية البخاري، كما أوهمه المصنف.

وفي رواية أبي الأسود عن عروة: أنهم صعدوا في الجبل فلم يقدروا عليهم حتى أعطوهم العهد والميثاق. وفي حديث البخاري: فلما استمكنوا منهم أطلقوا أوتار قسيهم، فربطوهم بها فقال الرجل الثالث، أي: ابن طارق: هذا أوّل الغدر، والله لا أصحبكم إن لي بهؤلاء أسوة، يريد

فانطلقوا بخيب وزيد بن الدثنة حتى باعوهما بمكة، فابتاع بنو الحٰرث بن عامر خبيبًا، ....

القتلى، فجرروه وعالجوه على أن يصحبهم فلم يفعل، فقتلوه. قال الحافظ: هذا يقتضي أن ذلك وقع منه أوّل ما أسروهم.

وفي رواية ابن إسحٰق: فخرجوا بالنفر الثلاثة، حتى إذا كانوا بمر الظهران أشرع عبد اللّٰه بن طارق يده، وأخذ سيفه واستأخر عنه القوم، فرموه بالحجارة حتى قتلوه، فقبره بمر الظهران، فيحتمل أنهم إنما ربطوهم بعد أن وصلوا إلى مر الظهران وإلا فما في الصحيح أصح، انتهى.

(فانطلقوا بخبيب وزيد بن الدثنة، حتى باعوهما بمكة،) والذي باعهما زهير وجامع الهذليان.

قال ابن هشام: باعوهما بأسيرين من هذيل كانا بمكة.

وعند سعيد بن منصور أنهم اشتروا خبيبًا بأمة سوداء، ويمكن الجمع، قاله الحافظ.

وقال الواقدي: بيع خبيب بمثقال ذهبًا، ويقال: بخمسين فريضة، وبيع الثاني بخمسين فريضة.

وعند ابن سعد وابن إسحٰق: فأما زيد فابتاعه صفوان بن أمية، فقتله بأبيه.

وعند ابن سعد: أن الذي قتله نسطاس مولى صفوان، ويقال: اشترك فيه ناس من قريش، ودخلوا بهما في شهر حرام في ذي القعدة فحبسوهما حتى خرجت الأشهر الحرم.

(فابتاع بنو الحٰرث بن عامر) بن نوفل بن عبد مناف **(خبيبًا)** وهم عقبة وأبو سروعة وأخوهما لأمهما حجير، بضم الحاء المهملة، وفتح الجيم وسكون التحتية وبالراء ابن أبي إهاب بكسر أوّله وبالموحدة التميمي حليف بني نوفل، وبين ابن إسحٰق أنه الذي تولى شراءه وقد أسلم الثلاثة بعد ذلك وصحبوا.

قال في حديث البخاري: وكان خبيب هو الذي قتل الحٰرث بن عامر يوم بدر.

قال الحافظ: هكذا وقع في حديث أبي هريرة، واعتمده البخاري، فذكر خبيب بن عدي فيمن شهد بدرًا وهو متجه، لكن تعقبه الدمياطي بأن أهل المغازي لم يذكر أحد منهم أن خبيب بن عدي شهد بدرًا ولا قتل الحٰرث بن عامر، وإنما ذكروا أن الذي قتل الحٰرث ببدر خبيب بن إساف الخزرجي وابن عدي أوسي قلت: يلزم من كلامه رد الحديث الصحيح فلو لم يقتل ابن عدي الحرث ما كان لاعتناء بني الحٰرث بن عامر بأسر خبيب معنى، ولا بقتله مع تصريح الحديث الصحيح أنهم قتلوه به، لكن يحتمل أنهم قتلوه لكون ابن أساف قتل الحٰرث على عادة الجاهلية بقتل بعض القبيلة عن بعض، ويحتمل أن يكون خبيب بن عدي شارك في

فلبث خبيب عندهم أسيرًا، حتى اجتمعوا على قتله استعار من بعض بنات الحرث موسى ليستحد بها - يعني يحلق عانته - ....

قتل الحرث، والعلم عند الله تعالى.

(**فلبث خبيب عندهم أسيرًا،**) في بيت ماوية، مولاة حجير بن أبي إهاب، وأسلمت بعد.

قال في الروض: ماوية، بواو، أي: مكسورة وشد التحتية في رواية يونس بن بكير، عن ابن إسحٰق، وكذا في النسخ العتيقة من رواية غيره عن ابن إسحٰق بالراء، أي: والتخفيف، والماوية بالتخفيف البقرة، وبالتشديد القطاة الملساء، انتهى.

وعند سعيد بن منصور، فأساءوا إليه فقال لهم: ما يصنع القوم الكرام هذا بأسيرهم، فأحسنوا إليه بعد ذلك وجعلوه عند امرأة تحرسه.

وروى ابن سعد عن موهب مولى آل نوفل قال: قال لي خبيب: وكانوا جعلوه عندي يا موهب أطلب إليك ثلاثًا، أن تسقيني العذب، وأن تجنبني ما ذبح على النصب، وأن تعلمني إذا أرادوا قتلي.

قال الشامي: فكان موهبًا كان زوج ماوية انتهى. ويؤيده أن في رواية الواقدي عنها كانت تحدث بقصة خبيب بعد أن أسلمت، وحسن إسلامها، وفيها وكان يتهجد بالقرءان؛ فإذا سمعه النساء بكين ورققن عليه، فقلت له: هل لك من حاجة؟، قال: لا، إلاَّ أَن تسقيني العذب ولا تطعميني ما ذبح على النصب، وتخبريني إذا أرادوا قتلي؛ فلما أرادوا ذلك أخبرته، فوالله ما اكترث بذلك فكأنه طلب ذلك من ماوية وموهب معًا، وقد أسلم موهب في فتح، مكة كما في الإصابة. (**حتى اجتمعوا،**) عزموا واتفقوا (**على قتله**) حين خرجت الأشهر الحرم، (**استعار من بعض بنات الحرث**).

ذكر خلف في الأطراف أن اسمها زينب بنت الحرث أخت عقبة، قاتل خبيب، وقيل: امرأته، وعند ابن إسحٰق عن عبد الله بن أبي نجيح قال: حدثت عن ماوية، مولاة حجير بن أبي إهاب، وكانت قد أسلمت قالت: حبس خبيب في بيتي، ولقد اطلعت عليه يومًا، وإن في يده لقطفًا من عنب مثل رأس الرجل يأكل منه، فإن كان محفوظًا احتمل أن كلاً من ماوية وزينب رأت القطف في يده يأكله، والتي حبس في بيتها ماوية، والتي كانت تحرسه زينب، جمعا بين الروايتين، ويحتمل أن الحرث أب لماوية من الرضاع، وفي ابن بطال أن اسم المرأة جويرية، فيحتمله أنه وجده رواية أو سماها جويرية لكونها أمة، قاله الفتح.

(**موسى**) بعدم الصرف، لأنه على وزن فعلى، وبالصرف على وزن مفعل على خلاف بين الصرفيين، والذي في اليونينية الصرف قاله المصنف. (**ليستحد بها، يعني يحلق عانته،**) لئلا

فغفلت عن ابن لها صغير فأقبل إليه الصبي فأجلسه عنده فخشيت المرأة أن يقتله، ففزعت، فقال خبيب: ما كنت لأغدر.

قال قالت: والله ما رأيت أسيرًا خيرًا من خبيب، والله لقد وجدته يأكل قطفًا من ....

تظهر عند قتله، (**فغفلت عن ابن لها صغير، فأقبل إليه الصبي، فأجلسه عنده**).

زاد في حديث البخاري: على فخذه والموسى بيده، (**فخشيت المرأة أن يقتله، ففزعت**) بكسر الزاي.

وفي رواية البخاري: ففزعت فزعة عرفها خبيب، (**فقال:**) أتخشين أن أقتله ما كنت لأفعل ذلك، إن شاء اللّٰه، وفي مرسل بريدة بن سفيٰن: (**ما كنت لأغدر**).

قال في الفتح: ذكر الزبير ابن بكار: أن هذا الصبي، هو أبو حسين بن الحٰرث بن عدي بن نوفل بن عبد مناف.

وفي رواية بريدة بن سفيٰن: وكان لها ابن صغير، فأقبل إليه الصبي فأخذه فأجلسه عنده، فخشيت المرأة أن يقتله، فناشدته.

وعند أبي الأسود، عن عروة: فأخذ خبيب بيد الغلام فقال: هل أمكن اللّٰه منكم؟، فقالت: ما كان هذا ظني بك، فرمى لها الموسى، وقال: إنما كنت مازحًا.

وعند ابن إسحٰق عن ابن أبي نجيح وعاصم بن عمر: أن ماوية قالت: قال لي خبيب حين حضره القتل: ابعثي إليَّ بحديدة أتطهر بها للقتل، قالت: فأعطيت غلامًا من الحي الموسى، فقلت: ادخل بها على هذا الرجل البيت، فواللّٰه ما هو إلاَّ أن ولى الغلام بها إليه، فقلت: ماذا صنعت؟، أصاب واللّٰه الرجل ثأره يقتل هذا الغلام، فيكون رجل برجل، فلما ناوله الحديدة، أخذها من يده، ثم قال: لعمرك ما خافت أمك غدري حين بعثتك بهذه الحديدة إليَّ، ثم خلى سبيله.

قال ابن هشام: يقال إن الغلام ابنها.

قال الحافظ: ويجمع بين الروايتين؛ بأنه طلب الموسى من كل من المرأتين، فأوصله إليه ابن إحداهما، وأما الابن الذي خشيت عليه، ففي رواية هذا الباب، فغفلت عن صبي لي، فدرج إليه حتى أتاه، فوضعه على فخذه، فهذا غير الذي أحضر إليه الحديدة، انتهى.

(**قالت: واللّٰه ما رأيت أسيرًا**) زاد في رواية: قط، (**خيرًا من خبيب**).

وعند الواقدي في حديث ماوية: وأسلمت، وحسن إسلامها. قالت: كان يتهجد بالقرءان، فإذا سمعه النساء بكين ورققن عليه، (**واللّٰه لقد وجدته يأكل قطفًا**) بكسر القاف، عنقودًا (**من**

عنب مثل رأس الرجل، وإنه لموثق بالحديد وما بمكة من ثمرة، وما كان إلا رزقًا رزقه الله تعالى خبيبًا.

وهذه كرامة جعلها الله تعالى لخبيب، آية على الكفار، وبرهانًا لنبيه لتصحيح رسالته.

والكرامة للأولياء ثابتة مطلقًا عند أهل السنة. لكن استثنى بعض المحققين منهم كالعلامة الرباني أبي القٰسم القشيري ما وقع به التحدي لبعض الأنبياء فقال: ولا يصلون إلى مثل إيجاد ولد من غير أب ونحو ذلك. وهذا أعدل ....

عنب،) وقوله: (**مثل رأس الرجل**) زائد على خبر الصحيح من رواية ابن إسحٰق، كما قدمنا فما كان ينبغي للمصنف إلا البيان، (**وأنه لموثق**) بالمثلثة، مقيد (**بالحديد، وما بمكة من ثمرة**) بمثلثة وفتح الميم، أي: من ثمرة عنب.

وفي رواية ابن إسحٰق عن ماوية: وما أعلم في الأرض حبة عنب فأطلقت الأرض، وأرادت أرض مكة، ووقع في بعض نسخ البخاري بالمثناة وسكون الميم، (**وما كان**) ذلك القطف (**إلا رزقًا رزقه الله تعالى خبيبًا، وهذه كرامة جعلها الله تعالى لخبيب آية على الكفار، وبرهانًا لنبيه لتصحيح رسالته،)** وتوسط ابن بطال بين من يثبت الكرامة ومن ينفيها، فجعل الثابت ما جرت به العادة لآحاد الناس أحيانًا والممتنع ما يقلب الأعيان. (و) لكن (**الكرامة للأولياء ثابتة مطلقًا،)** سواء كانت من معجزات الأنبياء، أم لا (**عند أهل السنة، لكن استثنى بعض المحققين منهم، كالعلامة الرباني، أبي القٰسم،)** عبد الكريم بن هوازن، الحافظ المفسر، الفقيه النحوي اللغوي، الأديب، الكاتب، (**القشيري،)** الشجاع، البطل، المجمع على إمامته، وأنه لم ير مثل نفسه، ولا رأى الراءون مثله، وأنه الجامع لأنواع المحاسن. ولد سنة سبع وسبعين وثلاثمائة، وسمع الحديث من الحاكم وغيره.

وروى عنه الخطيب وغيره، وصنف التصانيف الشهيرة، وتوفي سنة خمس وستين وأربعمائة، (**ما وقع به التحدي لبعض الأنبياء، فقال ولا يصلون**)، أي: الأولياء، (**إلى مثل إيجاد ولد من غير أب، ونحو ذلك**) كقلب جماد بهيمة، لكن الجمهور على الإطلاق والتفصيل أنكروه على قائله حتى ولده أبو نصر في المرشد، وإمام الحرمين في الإرشاد، وقال: إنه مذهب متروك، وبالغ النووي فقال: إنه غلط، وإنكار للحس وأن الصواب وقوعها بقلب الأعيان ونحوه انتهى. ولكن له قوة ما فقد اختاره السبكي وغيره، والحافظ ابن حجر فقال: (**وهذا أعدل**

المذاهب في ذلك.

فإن إجابة الدعوة في الحال، وتكثير الطعام والمكاشفة بما يغيب عن العين، والإخبار بما سيأتي ونحو ذلك قد كثر جدًا، حتى صار وقوع ذلك ممن ينسب إلى الصلاح كالعادة.

فانحصر الخارق الآن في نحو ما قاله القشيري، وتعين تقييد من أطلق، بأن كل معجزة لنبي يجوز أن تقع كرامة لولي.

ووراء ذلك: أن الذي استقر عند العامة، أن خرق العادة يدل على أن من وقع له ذلك يكون من أولياء الله تعالى، وهو غلط، فإن الخارق قد يظهر على يد المبطل من ساحر وكاهن وراهب، فيحتاج من يستدل بذلك على ولاية أولياء الله تعالى إلى فارق، وأولى ما ذكروه: أن يختبر حال من وقع له ذلك، فإن كان متمسكًا بالأوامر الشرعية والنواهي، كان علامة على ولايته، ومن لا فلا. ....

المذاهب) الثلاثة، إثبات الكرامة نفيها التفصيل، (**في ذلك، فإن إجابة الدعوة في الحال**،) أي: سريعًا، (**ونكثير الطعام والمكاشفة بما يغيب عن العين والإخبار بما سيأتي ونحو ذلك قد كثر جدًا حتى صار وقوع ذلك ممن ينسب إلى الصلاح كالعادة، فانحصر الخارق**) المذكور في تعريف الكرامة، بأنها ظهور أمر خارق للعادة على يد الولي، مقرون بالطاعة والعرفان، بلا دعوى نبوة (**الآن في نحو ما قاله القشيري، وتعين تقييد من أطلق**) القول؛ (**بأن كل معجزة وجدت لنبي يجوز أن تقع كرامة لولي**،) لا فارق بينهما إلاَّ التحدي بقصر الجواز على غير إيجاد ابن بلا أب، وقلب العصا حية، والجمهور كما علمت على الإطلاق إلاَّ بمثل القرءان مما خرج من المعجزات إلى الخصائص، قاله السعد والنووي، (**ووراء ذلك**) الذي حققناه، (**أن الذي استقر عند العامة أن خرق العادة يدل على أن من وقع له ذلك يكون من أولياء اللَّه تعالى وهو غلط، فإن الخارق**،) كما قال الباقلاني، (**قد يظهر على يد المبطل من ساحر، وكاهن وراهب**).

وقال إمام الحرمين: فيه نظر فلسنا نثبت لهم كرامة، (**فيحتاج من يستدل بذلك على ولاية أولياء اللَّه تعالى إلى فارق**) بين الولي وغيره، (**وأولى مما ذكروه أن يختبر حال من وقع له**) الخارق، (**فإن كان متمسكًا بالأوامر الشرعية والنواهي، كان علامة على ولايته، ومن لا فلا**،) فقد حكى الاتفاق على أن الكرامة لا تظهر على الفسقة الفجرة، بل على الموفقين البررة.

نعم، قد تظهر على يد فاسق إنقاذًا له مما هو فيه، ثم يتوب بعدها، ويصير على أحسن

والله أعلم انتهى ملخصًا من الفتح.

ولما خرجوا بخبيب من الحرم ليقتلوه قال: دعوني أصلي ركعتين - وعند موسى بن عقبة: أنه صلاهما في موضع مسجد التنعيم - وقال: اللهم أحصهم عددًا، ولا تبق منهم أحدًا ، واقتلهم بددًا - يعني متفرقين، فلم يحل الحول ومنهم أحد حي -.

حال كأصحاب الكهف كانوا عبدة أوثان، فحصل لهم ما حصل إرشادًا وتذكرة (**والله أعلم، انتهى**).

كل ما ذكره من أول هذه السرية (**ملخصًا من الفتح**،) أي: فتح الباري للحافظ رحمه الله.

قال في حديث البخاري: (**ولما خرجوا بخبيب من الحرم ليقتلوه**،) في الحل، (**قال: دعوني**،) اتركوني، (**أصل**) بلا ياء للكشميهني، ولغيره بثبوت الياء، ولكل وجه قاله الحافظ، (**ركعتين**.) قال في حديث البخاري: فتركوه، فركع ركعتين.

(**وعند موسى بن عقبة: أنه صلاهما في موضع مسجد التنعيم**،) بفتح الفوقية، يقال له الآن: مساجد عائشة، وهو عند طرف حرم مكة من جهة المدينة والشام على ثلاثة أميال، وقيل: أربعة من مكة، سمى بذلك لأن عن يمينه جبلاً يقال له نعيم، وعن شماله جبلاً يقال له ناعم، والوادي نعمان بفتح النون، ويقال له: نعما الأراك، قال الشاعر:

أما والراقصات بذات عرق ومن صلى بنعمان الأراك

وفي حديث البخاري: ثم انصرف إليهم، فقال: لولا أن تروا أن ما بي جزع من الموت لزدت، وفي مرسل بريدة بن سفيان: لزدت سجدتين أخريين، (**وقال: اللهم أحصهم**،) بقطع الهمزة وحاء ساكنة وصاد مكسورة مهملتين، (**عددًا**،) أي: أهلكهم واستأصلهم، بحيث لا يبقى من عددهم أحد، (**ولا تبق منهم أحدًا، واقتلهم بددًا**).

قال السهيلي: بفتح الموحدة والدال المهملة الأولى مصدر بمعنى التبدد، أي: ذوي بدد، (**يعني متفرقين**).

قال: أعني السهيلي، ومن رواه بكسر الباء، فجمع بدة وهي الفرقة والقطعة من الشيء المتبدد، ونصبه على الحال من المدعو عليهم.

قال الدماميني: ويحتمل أن بددًا نفسه حال على جهة المبالغة، أو على تأويله باسم الفاعل انتهى.

(**فلم يحل الحول ومنهم أحد حي**،) كما في مرسل بريدة بن سفيان، ولفظه: فلما رفع

وفي رواية بريدة بن سفيٰن، فقال خبيب: اللهم إني لا أجد من يبلغ رسولك مني السلام فبلغه.

وفي رواية أبي الأسود عن عروة، جاء جبريل إلى النبي ﷺ فأخبره فأخبر أصحابه بذلك.. الحديث.

ثم أنشأ خبيب يقول:

فلست أبالي حين أقتل مسلمًا ... على أي شق كان للّه مصرعي

على الخشبة استقبل الدعاء فلبد رجل بالأرض خوفًا من دعائه فلم يحل الحول، ومنهم أحد حي غير ذلك الرجل الذي لبد في الأرض.

وحكى ابن إسحٰق، عن معٰوية بن أبي سفيٰن قال: كنت مع أبي، فجعل يلقيني إلى الأرض خوفًا من دعوة خبيب، وكانوا يقولون: إن الرجل إذا دعي عليه فاضطجع لجنبه زالت عنه.

قال في الروض: فإن قيل: هل أجيبت دعوة خبيب، والدعوة في تلك الحال من مثله مستجابة، قلنا: أصابت منهم من سبق في علم اللّه أن يموت كافرًا، ومن أسلم منهم لم يعنه خبيب ولا قصده بدعائه، ومن قتل منهم بعد الدعوة فإنما قتلوا بها بددًا غير معسكرين ولا مجتمعين كاجتماعهم في أحد وبدر، وإن كانت الخندق بعدها، فقد قتل منهم آحاد متبددون، ثم لم يكن لهم بعد ذلك جمع، ولا معسكر غزوا فيه، فنفذت الدعوة على صورتها فيمن أراد خبيب، وحاشاه أن يكره إيمانهم، انتهى.

(**وفي رواية**) سعيد بن منصور من مرسل (**بريدة بن سفيٰن**) الأسلمي المدني، ليس بالقوي، وفيه رفض من السادسة.

روى له النسائي، كما في التقريب، (**فقال خبيب: اللهم إني لا أجد من يبلغ رسولك مني السلام، فبلغه**).

(**وفي رواية أبي الأسود عن عروة: جاء جبريل إلى النبي ﷺ فأخبره فأخبر أصحابه بذلك الحديث**).

وعند موسى بن عقبة، فزعموا أنه ﷺ قال ذلك اليوم وهو جالس: «وعليك السلام خبيب قتلته قريش»، (**ثم أنشأ خبيب يقول: فلست أبالي**،) هذه رواية الكشميهني، واختارها المصنف لقول الحافظ، هي أوزن قال: وللأكثر ما إن أُبالي وهو جائز لكنه مخروم، ويكمل بزيادة الفاء وما نافية، وإن بكسر الهمزة نافية أيضًا للتأكيد.

وفي رواية: وما إن أبالي، بزيادة واو وفي أخرى، ولست أبالي، (**حين أقتل**،) بالبناء للمفعول، حال كوني (**مسلمًا، على أي شق**) بكسر الشين المعجمة، أي: جنب، (**كان للّه مصرعي**،) أي:

وذلـك فـي ذات الإلـه وإن يـشـأ يـبـارك عـلـى أوصـال شـلـو مـمـزع

والأوصال جمع: وصل، وهو العضو. والشلو ـ بكسر المعجمة ـ الجسد ويطلق على العضو. لكن المراد به هنا الجسد. والممزع ـ بالزاي، ثم المهملة ـ المقطع. ومعنى الكلام: أعضاء جسد مقطع.

وعند أبي الأسود عن عروة زيادة في هذا الشعر فقال:

لـقـد أجـمـع الأحـزاب فـي وألـبـوا قـبـائـلـهـم واسـتـجـمـعوا كـل مـجـمـع

وفيه أيضًا:

إلـى الله أشـكـو غـربـتـي بـعـد كـربـتـي وما أرصد الأحزاب لي عند مصرعي

وساقه ابن إسحٰق ثلاثة عشر بيتًا، ....

مطرحي على الأرض، (**وذلك في ذات الإلٰه**،) أي: في وجه اللّٰه، وطلب رضاه وثوابه، كما قاله المصنف. (**وإن يشأ يبارك على أوصال شلو ممزع**) بضم الميم الأولى، وفتح الثانية وزاي مشددة (**والأوصال جمع وصل، وهو العضو، والشلو بكسر**) الشين (**المعجمة**،) وإسكان اللام وبالواو (**الجسد ويطلق على العضو، لكن المراد به هنا الجسد**،) كما قال الخليل لقوله: على أوصال، يعني أعضاء جسد، إذ لا يقال أعضاء عضو انتهى. (**والممزع بالزاي**) المشددة، (**ثم**) العين (**المهملة المقطع، ومعنى الكلام أعضاء جسد مقطع**،) مفرق.

(**وعند أبي الأسود عن عروة، زيادة في هذا الشعر، فقال: لقد أجمع الأحزاب في**،) أي: في شأني، (**وألبوا**) بشد اللام وموحدة، أي: حضوا (**قبائلهم**) ولا يفسر يجمعوا أيضًا، كما في النور ليغاير قوله: أجمع (**واستجمعوا كل مجمع وفيه أيضاً:**

إلـى الـلّٰـه أشـكـو غـربـتـي بـعـد كـربـتـي وما أرصد الأحزاب لـي عـنـد مـصـرعـي

روى أن قريشًا طلبوا جماعة ممن قتل آباؤهم وأقرباؤهم ببدر، فاجتمع أربعون بأيديهم الرماح والحراب، وقالوا لهم: هذا الرجل قتل آباءكم، فطعنوه بالرماح والحراب، فتحرك على الخشبة، فانقلب وجهه إلى الكعبة، فقال: الحمد للّٰه الذي جعل وجهي نحو قبلته، فلم يستطع أحد أن يحوله، (**وساقه**،) أي: الشعر محمد، (**ابن إسحٰق ثلاثة عشر بيتًا**) هكذا في الفتح، ولعله في رواية غير زيادة، وإلاَّ فروايته عشرة فقط، وكذا عند الواقدي وغيره وهي:

لـقـد جـمـع الأحـزاب حـولـي وألـبـوا قـبـائـلـهـم واسـتـجـمـعوا كـل مـجـمـع

وكـلـهـم مـبـدي الـعـداوة جـاهـد عـلـيَّ لأنـي فـي وثـاق مـضـيـع

وقـد جـمـعـوا أبـنـاءهـم ونـسـاءهـم وقـربـت مـن جـذع طـويـل مـمـنـع

قال ابن هشام: ومن الناس من ينكرها لخبيب.

فكان أول من سن الركعتين عند القتل لكل مسلم قتل صبرًا، كذا قاله ابن إسحٰق، وقوله هذا يدل على أنها سنة جارية.

وإنما صار فعل خبيب سنة ـ والسنة إنما هي أقوال رسول الله ﷺ وأفعاله وتقريره ـ لأنه فعلها في حياته ﷺ، فاستحسن ذلك من فعله واستحسنها المسلمون. ....

إلى اللّٰه أشكو غربتي ثم كربتي ... وما أرصد الأحزاب لي عند مصرعي
فذا العرش صبرني على ما يراد بي ... فقد بضعوا لحمي وقد يأس مطمعي
وذلك في ذات الإلٰه وإن يشأ ... يبارك على أوصال شلو ممزع
وقد خيروني الكفر والموت دونه ... وقد هملت عيناي من غير مجزع
وما بي حذار الموت إني لميت ... ولكن حذاري جحم نار ملفع
وواللّٰه ما أخشى إذا مت مسلمًا ... على أي جنب كان في اللّٰه مضجعي
فلست بمبد للعدوّ تخشعًا ... ولا جزعًا إني إلى اللّٰه مرجعي

(**قال ابن هشام: ومن الناس من**) لفظه وبعض أهل العلم، (**ينكرها لخبيب**) والمثبت مقدم على النافي كيف وبيتان منها في الصحيح.

قال الحافظ: وفيه إنشاء الشعر، وإنشاده عند القتل، وقوة نفس خبيب، وشدَّة قوته في دينه.

قال في حديث البخاري: ثم قام إليه أبو سروعة عقبة بن الحرث فقتله، وكان خبيب هو الذي سن لكل مسلم قتل صبرًا الصلاة، وأخبر أصحابه يوم أصيبوا خبرهم، هكذا في البخاري في بدر من رواية إبراهيم بن سعد عن الزهري ونحوه في الجهاد من رواية شعيب عن ابن شهاب، وسقط ذلك في هذا الباب من رواية معمر، فوقف معه المصنف فعزا لابن إسحٰق قوله: (**فكان أول من سن الركعتين عند القتل لكل مسلم قتل صبرًا**) أي: مصبورًا، أي: محبوسًا للقتل، (**كذا قاله ابن إسحٰق**) عن شيخه عاصم ابن عمر بن قتادة، ولا أدري ما وجه التبري ولا قصر العز.

ولابن إسحٰق مع كونه في الصحيح موصولاً، وفي السيرة مرسلاً، وقيل: أول من سنهما زيد بن حارثة للبلاغ الآتي، ورد بأنه لم يتصل، فلا يقاوم ما في الصحيح.

(**وقوله: هذا**) كما قال صاحب الروض، (**يدل على أنها سنة جارية، وإنما صار فعل خبيب سنة، والسنة إنما هي أقوال رسول اللّٰه ﷺ وأفعاله وتقريره، لأنه فعلها في حياته ﷺ فاستحسن ذلك من فعله**) فهو تقرير له، (**واستحسنها المسلمون**) وفعلوها كحجر بن عدي

والصلاة خير ما ختم به عمل العبد.

وقد صلى هاتين الركعتين زيد بن حارثة، مولى رسول الله ﷺ، في حياته عليه الصلاة والسلام، كما رويناه من طريق السهيلي بسنده إلى الليث بن سعد قال: بلغني أن زيد بن حارثة اكترى بغلاً من بالطائف، فاشترط عليه الكراء أن ينزله حيث شاء. قال: فمال به إلى خربة، فقال له انزل فنزل، فإذا في الخربة قتلى كثيرة، قال فلما أراد أن يقتله قال له دعني أصلي ركعتين، قال: صلى فقد صلى قبلك هؤلاء فلم تنفعهم صلاتهم شيئًا، فلما صليت أتاني ليقتلني فقلت: يا أرحم الراحمين، قال: فسمع صوتًا: لا تقتله، فهاب ذلك، فخرج ليطلب فلم ير شيئًا، فرجع إلي، فناديت: يا أرحم الراحمين، فعل ذلك ثلاثًا، فإذا بفارس على فرس في يده حربة حديد في رأسها شعلة نار، فطعنه بها فأنفذها ....

الصحابي، فدل ذلك على عدم نسخها **(والصلاة خير ما ختم به عمل العبد،)** هو وجه استحسانهم لها فهو عطف علة على معلول، ولفظ الروض مع أن الصلاة، **(وقد صلى هاتين الركعتين زيد بن حارثة، مولى رسول الله ﷺ في حياته عليه الصلاة والسلام، كما رويناه من طريق السهيلي)** في الروض **(بسنده إلى الليث،)** وهو حدثنا أبو بكر بن طاهر الإشبيلي، حدثنا أبو علي الغساني، حدثنا أبو عمر النمري، حدثنا أبو القٰسم عبد الوارث بن سفيٰن بن خيرون، حدثنا قٰسم بن أصبغ، حدثنا أبو بكر بن أبي خيثمة، حدثنا ابن معين، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير المصري، حدثني الليث **(بن سعد، قال: بلغني أن زيد بن حارثة)** الحب والد الحب المختص، بأن الله لم يصرح في القرءان باسم أحد من الصحابة سواه البدري، **(اكترى)** من رجل **(بغلاً من الطائف ، واشترط عليه الكراء أن ينزله حيث شاء، قال: فمال به إلى خربة، فقال له انزل، فنزل فإذا في الخربة قتلى كثيرة، قال: فلما أراد أن يقتله، قال: دعني أصلي ركعتين، قال: صلى، فقد صلى قبلك هؤلاء)** الفرائض وغيرها، **(فلم تنفعهم صلاتهم شيئاً)**، فمراده الاستهزاء بالمسلمين وصلاتهم من حيث هي، أو الركعتين عند القتل، وهؤلاء كانوا بعد قتل خبيب، فلا ينافي أنه أوّل من سنهما.

(قال: فلما صليت أتاني ليقتلني، فقلت: يا أرحم الراحمين، قال: فسمع صوتًا لا تقتله فهاب ذلك، فخرج ليطلب فلم ير شيئاً، فرجع إليّ فناديت: يا أرحم الراحمين فعل ذلك ثلاثًا، فإذا بفارس) يحتمل أنه جبريل أو غيره، **(على فرس في يده حربة حديد في رأسها شعلة نار، فطعنه بها فأنفذها)**، كذا في نسخ، وهي ظاهرة.

من ظهره فوقع ميتًا. ثم قال: لما دعوت المرة الأولى: يا أرحم الراحمين كنت في السماء السابعة، فلما دعوت المرة الثانية يا أرحم الراحمين كنت في سماء الدنيا، فلما دعوت الثالثة أتيتك. انتهى.

في رواية أبي الأسود عن عروة: فلما وضعوا فيه السلاح وهو مصلوب ـ نادوه وناشدوه: أتحب أن محمدًا مكانك؟ قال: لا والله، ما أحب أن يفديني بشوكة في قدمه.

ويقال: إن الذي قال ذلك زيد بن الدثنة، وأن أبا سفيٰن قال له: يا زيد، أنشدك بالله أتحب أن محمدًا الآن عندنا مكانك تضرب عنقه، وإنك في أهلك؟ فقال: والله ما أحب أن محمدًا الآن في مكانه الذي هو فيه تصيبه شوكة تؤذيه، وإني لجالس في أهلي. ....

وفي أخرى: وهي التي رأيتها بالروض فأنفذه، أي: أنفذ ما طعنه به، **(من ظهره، فوقع ميتًا، ثم قال: لما دعوت المرة الأولى يا أرحم الراحمين كنت في السماء السابعة، فلما دعوت المرة الثانية يا أرحم الراحمين كنت في سماء الدنيا، فلما دعوت)** المرة **(الثالثة)** يا أرحم الراحمين **(أتيتك، انتهى،)** فيه الاعتناء بهذا الدعاء، وأن المخلص فيه كزيد محقق الإجابة، ولعل حكمة عدم نزوله في أول مرة رجاء أن الكافر ينتهي عن قتله بالقول، فلما كرره ثلاثًا ولم يكف تحقق عتوه فاستحق القتل، ولعل عدم استمراره في السماء السابعة لآخر الدعوات مع قدرته على نزوله في أسرع زمن الاعتناء بشأن الداعي في تقربه منه، وتعليمه بذلك الفعل وإخباره عنه بعد كيف يعين من استغاث به، وذلك بأن يبادر إلى جوابه ويشرع في إغاثة الملهوف بالأخذ في أسباب الدفع عنه، هكذا أبدعه شيخنا رحمه اللّٰه.

(وفي رواية أبي الأسود عن عروة: فلما وضعوا فيه السلاح،) الرماح والحرب وطعنوه بها طعنًا خفيفًا، **(وهو مصلوب نادوه وناشدوه: أتحب أن محمدًا مكانك، قال: لا واللّٰه ما)، أحب أن يفديني)** بفتح الياء وسكون الفاء **(بشوكة في قدمه، ويقال)** وهو الذي عند ابن إسحٰق، **(أن الذي قال ذلك زيد بن الدثنة،)** لما بعث به صفوان مع مولاه نسطاس إلى التنعيم ليقتله، واجتمع هو وخبيب في الطريق فتواصوا بالصبر والثبات على ما يلحقهما من المكاره. **(وأن أبا سفيٰن قال له: يا زيد أنشدك)** بفتح الهمزة وضم الشين، أسألك **(باللّٰه أتحب أن محمدًا الآن عندنا مكانك تضرب عنقه، وإنك في أهلك فقال: واللّٰه ما أحب أن محمدًا الآن في مكانه الذي هو فيه تصيبه شوكة تؤذيه وإني لجالس في أهلي،)** ولا منافاة بين النقلين، فقد يكونون

قال أبو سفيٰن: ما رأيت من الناس أحدًا يحب أحدًا كحب أصحاب محمد محمدًا.

ثم قتله نسطاس ـ بكسر النون ـ.

وبعثت قريش إلى عاصم ليؤتوا بشيء من جسده يعرفونه، وكان عاصم ...

قالوا ذلك لخبيب، وقاله أبو سفيٰن لزيد، **(فقال أبو سفيٰن: ما،)** نافية لا تعجبية كما زعم، وإن كان معنى كلامه التعجب، **(رأيت من الناس أحدًا يحب أحدًا كحب أصحاب محمد محمدًا، ثم قتله نسطاس بكسر النون)**، مولى صفوان حضر يوم أحد مع الكفار، ثم أسلم وحسن إسلامه، فكان يحدث عن يوم أحد كما في الإصابة، وضمير قتله راجع لزيد فقط كما هو المنقول في ابن إسحٰق وأتباعه، وأما خبيب ففي الصحيح عن أبي هريرة، وجابر أن الذي قتله أبو سروعة بكسر السين المهملة وفتحها عند الأكثر، والراء ساكنة.

قال الحافظ: زاد سعيد بن منصور والإسماعيلي عن سفيٰن بن عيينة واسمه عقبة بن الحٰرث، وهذا خالف سفيٰن فيه جماعة من أهل السير والنسب، فقالوا: أبو سروعة أخو عقبة حتى قال العسكري: من زعم أنهما واحد فقد وهم.

وفي الإصابة: أبو سروعة النوفلي هو عقبة بن الحٰرث عند الأكثر، وقيل: أخوه واسمه الحٰرث أسلم يوم الفتح، وكذا قال الزبير بن بكار وغيره انتهى.

ولابن إسحٰق بإسناد صحيح عن عقبة بن الحٰرث قال: ما أنا قتلت خبيبًا لأني كنت أصغر من ذلك، ولكن أبا ميسرة العبدري أخذ الحربة فجعلها في يدي، ثم أخذ بيدي وبالحربة ثم طعنه بها حتى قتله، انتهى.

وروى أحمد عن عمرو بن أمية الضمري قال: بعثني رسول اللّٰه ﷺ وحدي عينًا إلى قريش، فجئت خشبة خبيب بن عدي لأنزله من الخشبة، فصعدت خشبته ليلاً فقطعت عنه وألقيته، فسمعت وجبة خلفي، فالتفت فلم أر خبيبًا، وكأنما ابتلعته الأرض فلم أر له أثرًا حتى الساعة.

وروى أنه ﷺ أرسل الزبير والمقداد بن الأسود فأتياه، فإذا هو رطب لم يتغير منه شيء بعد أربعين يومًا ولونه لون الدم، وريحه ريح المسك، فحمله الزبير على فرسه وسارا فلحقهم سبعون من الكفار، فقذفه الزبير، فابتلعته الأرض فسمي بليع الأرض.

(وبعثت قريش إلى عاصم) الأمير المقتول أوّلاً في جملة السبعة حين حدثوا أنه قتل **(ليؤتوا)** بضم التحتية وفتح الفوقية **(بشيء من جسده يعرفونه)** به كرأسه، **(و)** سبب ذلك أنه

قتل عظيمًا من عظمائهم يوم بدر، ولعل العظيم المذكور: عقبة بن أبي معيط، فإن عاصمًا قتله صبرًا بأمر النبي ﷺ بعد أن انصرفوا من بدر. ووقع عند ابن إسحٰق وكذا في رواية بريدة بن سفيٰن: أن عاصمًا لما قتل أرادت هذيل أخذ رأسه ليبيعوه من سلافة بنت سعد، وهي أم مسافع وجلاس ابني طلحة العبدري، وكان عاصم قتلهما يوم أحد، وكانت قد نذرت حين أصاب ابنيها يوم أحد لئن قدرت على رأس عاصم لتشربن الخمر في قحفة ـ بكسر القاف، وهو ما انفلق من الجمجمة فبان ـ.

قال الطبري: وجعلت لمن جاء برأسه مائة ناقة.

فمنعهم منهم الدبر ـ بفتح الدال ....

(**كان عاصم قتل عظيمًا من عظمائهم يوم بدر**) هكذا في حديث أبي هريرة في الصحيح.

قال الحافظ: (**ولعل العظيم المذكور عقبة بن أبي معيط، فإن عاصمًا قتله**) على قول ابن إسحٰق (**صبرًا بأمر النبي ﷺ بعد أن انصرفوا من بدر**) بمحل يقال له عرق الظبية (**ووقع عند ابن إسحٰق، وكذا في رواية بريدة بن سفيٰن: أن عاصمًا لما قتل أرادت هذيل أخذ رأسه ليبيعوه من سلافة**) بضم السين المهملة وخفة اللام وبالفاء.

وصحف ابن الأثير فأبدلها ميمًا (**بنت سعد**) بن شهيد، بضم الشين المعجمة وفتح الهاء، الأنصارية الأوسية، أسلمت في فتح مكة بعدما نازعت طويلاً في إعطاء مفتاح البيت كما في الإصابة، (**وهي أم مسافع**) بضم الميم وكسر الفاء (**وجلاس**) بضم الجيم وخفة اللام وسين مهملة، (**ابني طلحة العبدري**) بفتح العين المهملة وكسون الموحدة وفتح الدال المهملة وبالراء نسبة إلى عبد الدار بن قصي، (**وكان عاصم قتلهما يوم أحد، وكانت قد نذرت حين أصاب ابنيها**) المذكورين (**يوم أحد لئن قدرت على رأس عاصم لتشربن الخمر في قحفة، بكسر القاف**) وسكون الحاء المهملة وبالفاء، (**وهو ما انفلق من الجمجمة فبان**) ظهر، ولا ينافيه قول غيره أعلى الدماغ، لأن الجمجمة إذا انفلقت ظهر أعلى الدماغ، فإذا شربت في القحف فقد شربت في الجمجمة.

قال الحافظ: فإن كان محفوظًا احتمل أن تكون قريش لم تشعر بما جرى لهذيل من منع الدبر لها من أخذ رأس عاصم، فأرسلت من يأخذه أو عرفوا بذلك، ورجعوا أن يكون الدبر تركته فيتمكنوا من أمره.

(**قال الطبري: وجعلت لمن جاء برأسه مائة ناقة، فمنعهم منهم الدبر بفتح الدال المهملة**

المهملة وسكون الموحدة: الزنابير - فلم يقدروا منه على شيء.

وكان عاصم بن ثابت قد أعطى الله عهدًا أن لا يمسه مشرك ولا يمس مشركًا. وكان عمر لما بلغه خبره يقول: يحفظ الله العبد المؤمن بعد وفاته، كما حفظه في حياته.

وإنما استجاب الله تعالى له في حماية لحمه من المشركين، ولم يمنعهم من قتله لما أراد من إكرامه بالشهادة، ومن كرامته حمايته من هتك حرمته بقطع لحمه.

وسكون الموحدة الزنابير.

قال الحافظ: وقيل: ذكور النحل ولا واحد له من لفظه، وللبخاري: فبعث اللّه عليه مثل الظلة من الدبر فحمته من رسلهم، **(فلم يقدروا منه على شيء)**.

وفي رواية البخاري في الجهاد: فلم يقدروا أن يقطعوا من لحمه شيئًا، ولأَبي الأَسود عن عروة، فبعث اللّه عليهم الدبر، تطير في وجوههم وتلدغهم، فحالت بينهم وبين أن يقطعوا، ولابن إسحٰق عن عاصم بن عمر بن قتادة، فلمّا حالت بينهم وبينه قالوا: دعوه حتى يمسي فتذهب عنه فنأخذه، فبعث اللّه الوادي فاحتمل عاصمًا، فذهب به.

وفي معالم التنزيل: فاحتمله السيل، فذهب به إلى الجنة وحمل خمسين من المشركين إلى النار، وفي حياة الحيوان أنهم لما قتلوه، أرادوا أن يمثلوا به فحماه اللّه بالدبر حتى أخذه المسلمون فدفنوه.

(و) في رواية ابن إسحٰق، عن شيخه عاصم بن عمر، **(كان عاصم بن ثابت قد أعطى اللّه عهدًا أن لا يمسه مشرك،)** قوي رجاؤه في اللّه فعاهده بذلك، أو عاهده أن لا يمكن مشركًا من مسه، أو المراد سأله ذلك، **(ولا يمس مشركًا)** بمصافحة ونحوها مما يشعر بتعظيمه، أو الميل له فلا ينافي أنه يقتلهم بالسيف والرمح.

(وكان عمر) بن الخطاب، **(لما بلغه خبره يقول: يحفظ اللّه العبد المؤمن بعد وفاته، كما حفظه في حياته،)** ففيه استجابة دعاء المسلم وإكرامه حيًا وميتًا، **(وإنما استجاب اللّه له في حماية لحمه من المشركين،)** لقوله: اللهم إني حميت لك دينك صدر النهار فاحم لحمي.. آخره. **(ولم يمنعهم من قتله لما أراد اللّه من إكرامه بالشهادة، ومن كرامته حمايته من هتك حرمته بقطع لحمه)** كما طلب، ولا يستلزم ذلك كونه أفضل من حمزة ونحوه كما هو ظاهر، واللّه أعلم.

[بئر معونة]

سرية المنذر بن عمرو ـ بفتح العين المهملة ـ إلى بئر معونة ـ بفتح الميم وضم المهملة وسكون الواو بعدها نون ـ موضع ببلاد هذيل بين مكة وعسفان. في صفر على رأس ستة وثلاثين شهرًا من الهجرة، على رأس أربعة أشهر من أحد.

بعث معه المطلب السلمي ليدلهم على الطريق.

وكانت مع رعل ـ بكسر الراء وسكون العين المهملة ـ بطن من بني سليم، ينسبون إلى رعل بن عوف بن مُلك. وذكوان بطن من بني سليم أيضًا ينسبون إلى ذكوان بن ثعلبة. فنسبت الغزوة إليها.

بئر معونة

(**سرية المنذر**) بضم فسكون، وكسر الذال المعجمة وراء، (**ابن عمرو بفتح العين المهملة**) الخزرجي العقبي، البدري، النقيب، من أكابر الصحابة، له حديث رواه عنه سهل بن سعد أن النبي ﷺ سجد سجدتي السهو قبل التسليم، أخرجه الدارقطني وغيره (**إلى**) أهل (**بئر معونة**) ليدعوهم إلى الإسلام، أو مددًا لهم على عدوّ لهم، ويجيء بسطه (**بفتح الميم، وضم المهملة، وسكون الواو بعدها نون، موضع ببلاد هذيل بين مكة وعسفان،**) هذا لفظ الفتح تبعًا للمطالع، وفي ابن إسحٰق، وتبعه اليعمري، وهي بين أرض بني عامر، وحرة بني سليم كلا البلدين منها قريب، وهي إلى حرة بني سليم أقرب.

قال شيخنا: والظاهر أنه لا تنافي لجواز أن يكون ذلك الموضع المنسوب لهذيل بين مكة وعسفان وبجواره أرض بني عامر وحرة بني سليم (**في صفر على رأس ستة وثلاثين شهرًا من الهجرة على رأس أربعة أشهر من أحد،**) عند ابن إسحٰق، وجعلها بعضهم في المحرم، وقدمها على بعث الرجيع، (**وبعث**) ﷺ (**معه،**) أي: المنذر خص بالذكر لأنه الأمير، وفي نسخة معهم، أي: السرية (**المطلب السلمي**) بضم السين وفتح اللام، نسبة لبني سليم صحابي له ذكر في هذه الغزوة، (**ليدلهم على الطريق، وكانت مع رعل، بكسر الراء وسكون المهملة، بطن من بني سليم،**) بلفظ التصغير (**ينسبون إلى رعل بن عوف**) بالفاء (**ابن مُلك**) بن امرىء القيس بن نهية بن سليم، (**و**) مع (**ذكوان**) بفتح المعجمة وسكون الكاف، وواو وألف ونون (**بطن من بني سليم أيضًا ينسبون إلى ذكوان بن ثعلبة**) بن نهية بن سليم، (**فنسبت الغزوة إليها،**) أي: بئر معونة لنزولهم بها.

وهذه الوقعة تعرف بسرية القراء، وكان من أمرها ـ كما قاله ابن إسحٰق ـ أنه قدم أبو براء عامر بن مُلك بن جعفر المعروف بملاعب الأسنة على رسول الله ﷺ

(وهذه الوقعة) كما تعرف بسرية المنذر وبئر معونة **(تعرف بسرية القراء،)** جمع قارىء لكثرة قراءة السبعين الذين ذهبوا فيها، **(وكان من أمرها كما قاله ابن إسحٰق،)** عن شيوخه، **(أنه قدم أبو براء)** بفتح الموحدة وبالراء والمد **(عامر بن مُلك بن جعفر)** العامري. اختلف في إسلامه، فذكره جماعة في الصحابة.

وقال الذهبي: الصحيح أنه لم يسلم.

وقال في الإصابة: ليس في شيء من الأخبار ما يدل على إسلامه، وعمدة من ذكره في الصحابة ما عند ابن الأعرابي وغيره عنه؛ أنه قال: بعثت إلى النبي ﷺ ألتمس منه دواء، فبعث إليّ بعكة عسل، وليس ذلك بصريح في إسلامه، بل ذكر أبو حاتم السجستاني عن هشام الكلبي؛ أن عامر بن الطفيل، لما أخفر ذمة عمه عامر بن مُلك، عمد إلى الخمر فشربها صرفًا حتى مات.

نعم، ذكر عمرو بن شبة، عن مشيخة من بني عامر، قالوا: قدم على رسول اللّه ﷺ خمسة وعشرون رجلاً من بني جعفر، ومن بني بكر فيهم عامر بن مُلك، فنظر ﷺ إليهم، فقال: «قد استعملت عليكم هذا»، وأشار إلى الضحاك بن سفيٰن الكلابي، وقال لعامر بن مُلك: «أنت على بني جعفر»، وقال للضحاك: استوص به خيرًا»، فهذا يدل على أنه وفد بعد ذلك مسلمًا، انتهى. **(المعروف بملاعب الأسنة،)** جمع سنان، وهو نصل الرمح، كما في القاموس عبر به لكونه المقصود من الرمح.

قال في الروض: سمى بذلك في يوم سوبان، وهو يوم كان بين قيس وتميم وجبلة اسم لهضبة عالية، لأن أخاه طفيلاً الذي يقال له فارس قرزل، أسلمه ذلك اليوم وفر، فقال الشاعر:

فررت وأسلمت ابن أمك عامرًا   يلاعب أطراف الوشيج المزعزع

فسمى ملاعب الرماح، وملاعب الأسنة، وهم عم لبيد بن ربيعة انتهى. **(على رسول اللّه ﷺ).**

وفي رواية: أنه أهدى إليه فرسين وراحلتين، فقال ﷺ: «لا أقبل هدية مشرك».

وفي رواية: إني نهيت عن زبد المشركين بفتح الزاي، وسكون الموحدة وبالدال المهملة، الرفد والعطاء.

قال السهيلي في غزوة تبوك: ولم يقل من هديتهم؛ لأنه إنما كره ملاينتهم، ومداهنتهم إذا كانوا حربًا له، لأن الزبد مشتق من الزبد، كما أن المداهنة مشتقة من الدهن، فعاد المعنى إلى معنى اللبن ووجود الجد في حربهم والمخاشنة، وقد رد هدية أبي براء، وكان أهدى إليه فرسًا،

فعرض عليه الإسلام، فلم يسلم ولم يبعد وقال: يا محمد لو بعثت رجالاً من أصحابك إلى أهل نجد فدعوتهم إلى أمرك لرجوت أن يستجيبوا لك. فقال عليه الصلاة والسلام إني أخشى أهل نجد عليهم. قال أبو براء: أنا لهم جاء فابعثهم.

فبعث عليه الصلاة والسلام المنذر بن عمرو، ومعه القراء وهم سبعون ـ وقيل أربعون وقيل: ثلاثون ـ.

وقد بيّن قتادة في روايته أنهم كانوا يحتطبون بالنهار ويصلون بالليل. .....

وأرسل إليه أنني قد أصابني وجع، أحسبه قال: يقال له الدبلة، فابعث إليَّ بشيء أتداوى به، فأرسل إليه بعكة عسل، وأمره أن يستشفي به ورد عليه هديته، وقال: «إني نهيت عن زبد المشركين» انتهى، وهذا قبل ما تقدم بلا ريب، لا بعده لموته أسفًا على ما صنع عامر سريعًا. **(فعرض عليه الإسلام، فلم يسلم، ولم يبعد)** بفتح أوله وضم العين، بل قال: يا محمد إني أرى أمرك هذا حسنًا شريفًا، وقومي خلفي، فلو أنك بعثت معي نفرًا من أصحابك، لرجوت أن يتبعوا أمرك؛ فإنهم إن أتبعوك فما أعز أمرك، **(وقال: يا محمد: لو بعثت رجالاً من أصحابك إلى أهل نجد فدعوتهم)** بفتح التاء خطابًا، أي: بواسطة من ترسله إليهم، **(إلى أمرك لرجوت)** بضم التاء على التكلم **(أن يستجيبوا لك، فقال عليه الصلاة والسلام: إني أخشى أهل نجد عليهم،)** هو في الأصل ما أشرف من الأرض.

(قال أبو براء: أنا لهم جار،) أي: هم في ذمامي وعهدي وجواري، **(فابعثهم، فبعث عليه الصلاة والسلام المنذر بن عمرو، ومعه القراء،)** وانفصل المصنف عن رواية ابن إسحٰق التي هو فيها دون بيان، فقال: **(وهم سبعون،)** كما في البخاري ومسلم من طرق عن أنس.

قال السهيلي: وهو الصحيح، **(وقيل: أربعون،)** كما في رواية ابن إسحٰق وموسى ابن عقبة.

قال الحافظ: ويمكن الجمع بأن الأربعون كانوا رؤساء، وبقية العدة إتباعًا. **(وقيل: ثلاثون)**.

قال الحافظ: هو وهم، لكن قال في الغرر: إن رواية القليل لا تنافي رواية الكثير، وهو من باب مفهوم العدد، وكذا قول من قال ثلاثين، انتهى.

(وقد بيّن قتادة) بن دعامة **(في روايته،)** عن أنس في الصحيح **(أنهم كانوا يحتطبون،)** يجمعون الحطب **(بالنهار، ويصلون بالليل،)** ولفظه: استمدوا رسول الله ﷺ، فأمدهم بسبعين من الأنصار كنا نسميهم القراء في زمانهم، كانوا يحتطبون بالنهار ويصلون بالليل. وادعى الدمياطي أن هذه الرواية وهم؛ فإنهم لم يستمدوه ﷺ وإنما الذي استمدهم عامر بن الطفيل على الصحابة.

قال الحافظ: ولا مانع أن يستمدوه ﷺ في الظاهر وقصدهم الغدر بهم، ويحتمل أن

وفي رواية ثابت: ويشترون به الطعام لأهل الصفة، ويتدارسون القرءان بالليل.

فساروا حتى وصلوا إلى بئر معونة، بعثوا حرام بن ملحان بكتابه ﷺ إلى عدو الله عامر بن الطفيل العامري، ومات كافرًا ـ وليس هو عامر بن ....

الذين استمدوه غير الذين استمدهم عامر، والكل من بني سليم.

وفي رواية عاصم عن أنس عند البخاري أنه ﷺ بعث أقوامًا إلى ناس من المشركين بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد، ويحتمل أنه لم يكن استمدادهم لهم لقتال عدو، وإنما هو للدعاء للإسلام، وقد أوضح ذلك ابن إسحٰق، فذكر ما نقله المصنف عنه، وقيل في تأويله أيضًا، أي: طلبوا منه مدة يمهلهم فيها، أي: للتروي في الإسلام؛ لأنهم لم يسلموا، ولم يظهروا إسلامًا.

(**وفي رواية ثابت**) البناني، عن أنس في الصحيح: (**ويشترون به**) أي: الحطب، (**الطعام لأهل الصفة،**) وللفقراء.

وفي رواية: ويأتون به إلى حجر أزواجه ﷺ، (**ويتدارسون القرءان بالليل،**) ويصلون كما هو بقية رواية ثابت، والجمع بين هذه الروايات سهل بأنهم كانوا يصلون بعض الليل، ويدرسون بعضه، ويحتطبون ويبيعون بعضه، يشترون به طعامًا لأهل الصفة والفقراء، وبعضه يأتون به الحجر الشريفة أو بعضهم يفعل كذا، والآخر كذا، أو يفعلون ذا مرة وذا مرة، وقوله لأهل الصفة لا يفهم أنهم ليسوا من أهلها.

وقد نص المصنف في بناء المسجد على أنهم من أهل الصفة، فبعض أهل المحل يشتري لبعض، كما هو مشاهد في كثير من الزوايا، والربط فلا حاجة لحمله على النفي والإثبات وتعسف الجمع؛ بأن من عدهم من أهلها نظر إلى إعراضهم عن نحو: التجارة والزراعة ومخالطة أهلها، إلاَّ وقت الحاجة ومن لم يعد بناه على أن أهلها هم الملازمون للمسجد الذين لم يتعلقوا بشيء غير العبادة، أو أمر ضروري يخرجون له ويعودون سريعًا.

(**فساروا حتى وصلوا إلى بئر معونة، بعثوا حرام**) بمهملة وراء (**ابن ملحان**) بكسر الميم أشهر من فتحها، أخو أم سليم خال أنس بن مٰلك (**بكتابه ﷺ إلى عدوّ الله عامر بن الطفيل**) ابن مٰلك بن جعفر الكلابي (**العامري**) وهو ابن أخي أبي براء، (**ومات كافرًا**) بإجماع أهل النقل، وعده المستغفري صحابيًا غلط، قاله البرهان.

وقال الحافظ: هو خطأ صريح؛ فإن عامرًا مات كافرًا، وقصته معروفة يريد في الصحيح وغيره من قدومه على النبي ﷺ، وقوله لك أهل السهل ولي أهل المدر، أو أكون خليفتك، أو أغزوك بألف أشقر وألف شقراء، فقال ﷺ: «اللهم اكفني عامرًا»، فطعن في بيت امرأة فقال: غدة كغدة البكر في بيت امرأة، ائتوني بفرسي، فمات على ظهر فرسه، (**وليس هو عامر بن**

الطفيل الأسلمي الصحابي- فلما أتاه لم ينظر في كتابه حتى عدا على الرجل فقتله، ثم استصرخ عليهم بني عامر فلم يجبيبوه، وقالوا: لن نخفر أبا براء، وقد عقد لهم عقدًا وجوارًا، فاستصرخ عليهم قبائل من سليم: عصية ....

الطفيل الأسلمي الصحابي.

قال الحافظ: وسبب وهم المستغفري، أنه أخرج عن أبي أمامة عن عامر بن الطفيل؛ أنه قال: يا رسول اللَّه زودني كلمات، قال: «يا عامر أفش السلام، وأطعم الطعام، واستحي من اللَّه، وإذا أسأت فأحسن» في ترجمة العامري، والحديث إنما هو للأسلمي كما أخرجه البغوي عن عبد اللَّه بن بريدة الأسلمي قال: حدثني عمي عامر بن الطفيل فذكره.

وفي رواية الطبري: فخرج حرام، فقال: يا أهل بئر معونة إني رسول رسول اللَّه إليكم فآمنوا باللَّه ورسوله، فخرج رجل برمح، فضربه في جنبه حتى خرج من الشق الآخر.

وفي الصحيح: فجعل يحدثهم فأومؤوا إلى رجل، فأتاه من خلفه فطعنه بالرمح، قال: اللَّه أكبر فزت ورب الكعبة، قال الحافظ: لم أعرف اسم الرجل الذي طعنه.

وفي سيرة ابن إسحٰق ما ظاهره، أنه عامر بن الطفيل؛ لأنه قال (**فلما أتاه لم ينظر في كتابه**)، بل أعرض عنه، واستمر في طغيانه، (**حتى عدا على الرجل فقتله**).

لكن في الطبراني من طريق ثابت عن أنس أن قاتل حرام بن ملحان أسلم، وعامر بن الطفيل مات كافرًا كما تقدم، انتهى من الفتح. فكان نسبة ذلك إليه على سبيل التجوز لكونه رأس القوم، كما قاله نفس الحافظ بعد في ابن فهيرة.

وفي الصحيحين، عن أنس لما طعن حرام بن ملحان قال: فزت ورب الكعبة.

واتفق أهل المغازي على أنه استشهد يوم بئر معونة المذكور.

وحكى أبو عمر عن بعض أهل الأخبار أنه ارتث يومئذ.

فقال الضحاك ابن سفيٰن الكلابي، وكان مسلمًا يكتم إسلامه، لامرأة من قومه: هل لك من رجل إن صح كان نعم الراعي، فضمته إليها فعالجته فسمعته يقول:

أيا عامر ترجو المودة بيننا   وهل عامر إلاَّ عدو مداهن

إذا ما رجعنا لم يك وقعة   بأسيافنا في عامر أو تطاعن

فوثبوا عليه فقتلوه. (**ثم استصرخ**) استغاث (**عليهم من بني عامر**) قومه، (**فلم يجيبوه، وقالوا: لن نخفر**) بضم أوله وكسر الفاء، (**أبا براء**) أي: لن ننقض عهده وذمامه. (**و**) الحال أنه (**قد عقد لهم عقدًا وجوارًا**) بكسر الجيم وضمها، فالأجانب راعوه وابن أخيه نقض عقده، (**فاستصرخ عليهم قبائل من بني سليم عصية**) بدل من قبائل بضم العين، وفتح الصاد

ورعلاً فأجابوه إلى ذلك، ثم خرجوا حتى غشوا القوم فأحاطوا بهم في رحالهم، فلما رأوهم أخذوا سيوفهم وقاتلوهم حتى قتلوا إلى آخرهم، إلا كعب بن زيد فإنهم تركوه وبه رمق، فعاش حتى قتل يوم الخندق شهيدًا.

وأسر عمرو بن أمية الضميري، فلما أخبرهم أنه من مضر أخذه عامر بن الطفيل ....

المهملتين، وشد التحتية وتأنيث (ورعلا) بكسر فسكون، وذكوان هكذا هو ثابت في سيرة ابن إسحٰق؛ وكأنه سقط من قلم المصنف كابن سيد الناس، وبه يستقيم ضمير الجمع في قوله، (**فأجابوه إلى ذلك**،) ولا حاجة إلى أنه نظرًا لإفراد القبيلتين، أو الضمير للقبائل، (**ثم خرجوا**،) وساروا (**حتى غشوا القوم**، **فأحاطوا بهم**) حين أتوهم (**في رحالهم**،) أي: في منازلهم التي نزلوا بها، (**فلما رأوهم أخذوا سيوفهم**، **وقاتلوهم حتى قتلوا**،) مبتدئًا القتل من أولهم، منتهيًا (**إلى آخرهم**) يعني استأصلوهم.

ولفظ ابن إسحٰق من عند آخرهم، (**إلاَّ كعب بن زيد**) بن قيس بن مٰلك بن كعب بن حارثة ابن دينار بن النجاري الأنصاري البدري؛ (**فإنهم تركوه**،) لظنهم موته، (**وبه رمق**) بفتح الراء والميم وبالقاف، بقية الحياة، فارتث من بين القتلى، (**فعاش حتى قتل يوم الخندق**،) قتله ضرار بن الخطاب، قاله الواقدي.

وقال ابن إسحٰق: أصابه سهم غرب، فقتله (**شهيدًا**) رضي اللَّه عنهم، ناس اتخذ اللَّه منهم شهداء بكثرة.

قال قتادة: ما نعلم حيًا من أحياء العرب أكثر شهيدًا، أعز يوم القيامة من الأنصار، قال: وحدثنا أنس أنه قتل منهم يوم أحد سبعون، ويوم بئر معونة سبعون، ويوم اليمامة على عهد أبي بكر سبعون يوم قتال مسيلمة الكذاب، رواه البخاري.

(**وأسر عمرو**) استثناء في المعنى؛ كأنه قال: قتلوا إلا كعبًا وعمرو (**بن أمية الضميري**) بفتح فسكون.

قال ابن إسحٰق: كان في سرح القوم هو ورجل من الأَنصار.

قال ابن هشام: هو المنذر بن محمد بن عقبة، فلم ينبئهما بمصاب أصحابهما إلا الطير تحوم على العسكر، فقالا: واللَّه إن لهذه الطير لشأنًا، فاقبلا لينظرا فإذا القوم في دمائهم والخيل التي أصابتهم واقفة. فقال الأنصاري لعمرو: ما ترى، قال: أرى أن نلحق برسول اللَّه ﷺ فنخبره الخبر، فقال الأنصاري: لكني ما كنت لأرغب بنفسي عن موطن قتل فيه المنذر بن عمرو، ثم قاتل حتى قتل وأخذ عمرو أسيرًا، (**فلما أخبرهم أنه من مضر أخذه عامر بن الطفيل**).

وأعتقه عن رقبة زعم أنها كانت على أمه.

فلما بلغ النبي ﷺ خبرهم، قال: هذا عمل أبي براء، قد كنت لهذا كارهًا متخوفًا، فبلغ ذلك أبا براء فمات أسفًا على ما صنع عامر بن الطفيل.

وقتل عامر بن فهيرة يومئذٍ فلم يوجد جسده رضي الله عنه، دفنته الملائكة.

قال ابن إسحٰق: وجز ناصيته، أي: الشعر المجاور لها مجازًا، **(وأعتقه عن رقبة، زعم أنها كانت على أمه، فلما بلغ النبي ﷺ خبرهم)** قال الحافظ: قد ظهر من حديث أنس أن الله أخبره بذلك على لسان جبريل.

وفي رواية عروة: فجاء خبرهم إلى رسول الله ﷺ في تلك الليلة، **(قال: هذا)** سببه **(عمل أبي براء)** حيث أخذهم في جواره، **(قد كنت لهذا كارهًا متخوفًا، فبلغ أبا براء فمات)** عقب ذلك كما في الفتح، **(أسفًا على ما صنع)** ابن أخيه **(عامر بن الطفيل،)** ومات عامر بعد ذلك كافرًا بدعائه عليه السلام كما مر، وذكر أبو سعيد السكري في ديوان حسان روايته عن أبي جعفر بن حبيب.

قال حسان لربيعة بن عامر: ملاعب الأسنة يحرضه بعامر بن الطفيل بإخفاء ذمة أبي براء:

ألا من مبلغ عني ربيعًا فما أحدثت في الحدثان بعدي
أبوك أبو الفعال أبو براء وخالك ماجد حكم بن سعد
بني أم البنين ألم يرعكم وأنتم من ذوائب أهل نجد
تحكم عامر بأبي براء ليخفره وما خطأ كعمد

فلما بلغ ربيعة هذا الشعر، جاء إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله أيغسل عن أبي هذه الغدرة أن أضرب عامرًا ضربة أو طعنة، قال: نعم، فرجع فضرب عامرًا ضربة أشواه بها، فوثب عليه قومه، فقالوا لعامر: اقتص، فقال: قد عفوت.

قال في الإصابة: لم أر من ذكر ربيعة في الصحابة، إلا ما تفيده هذه القصة، ورأيت له رواية عن أبي الدرداء؛ فكأنه عمر في الإسلام.

(وقتل عامر بن فهيرة) بضم الفاء، وفتح الهاء، وسكون التحتية، وراء وتاء تأنيث، أحد السابقين مولى أبي بكر، **(يومئذ)** وهو ابن أربعين سنة، **(فلم يوجد جسده رضي الله عنه، دفنته الملائكة؛)** كما رواه ابن المبارك عن عروة.

وفي الصحيح عنه: لما قتلوا وأسر عمر، وقال له عامر بن الطفيل: من هذا؟، فقال: هذا عامر بن فهيرة، فقال: لقد رأيته بعدما قتل رفع، إلى السماء، حتى إني لأنظر إلى السماء بينه وبين الأرض، ثم وضع وفي هذا تعظيم لعامر، وترهيب للكفار وتخويف، ومن ثم تكرر سؤال

قال ابن سعد عن أنس بن ملك: ما رأيت رسول الله ﷺ وجد على أحد ما وجد على أصحاب بئر معونة.

وفي صحيح مسلم عن أنس أيضًا: دعا ﷺ على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين صباحًا، ....

ابن الطفيل عن ذلك.

روى يونس عن ابن إسحٰق عن هشام، عن أبيه، لما قدم عامر بن الطفيل عليه ﷺ قال له: من الرجل الذي لما قتل رأيته رفع بين السماء والأرض، حتى رأيت السماء دونه ثم وضع، فقال: هو عامر بن فهيرة.

وفي رواية ابن المبارك عن عروة: وكان الذي قتله رجلاً من بني كلاب جبار بن سلمى، ذكر أنه لما طعنه، قال: فزت واللّه، قال: فقلت في نفسي ما قوله فزت، فأتيت الضحاك بن سفين، فسألته فقال: بالجنة، قال: فأسلمت ودعاني إلى ذلك ما رأيت من عامر بن فهيرة من رفعه إلى السماء علوًا.

قال البيهقي: يحتمل أنه رفع، ثم وضع، ثم فقد بعد ذلك، ثم روى عن عائشة موصولاً بلفظ: لقد رأيته بعدما قتل، رفع إلى السماء حتى إني لأنظر إلى السماء بينه وبين الأرض، ولم يذكر فيها ثم وضع، ورواه بنحوه ابن سعد وعنده مرفوعًا: أن الملائكة وارت جثته، وأنزل في عليين.

قال السيوطي: فقويت الطرق وتعددت بمواراته في السماء، وجبار بالجيم والموحدة، مثقل بن سلمى بضم المهملة، وقيل: بفتحها وسكون اللام والقصر، صحابي كما في الإصابة. ووقع في الاستيعاب أن عامر بن الطفيل قتل عامر بن فهيرة.

قال الحافظ: وكأن نسبة ذلك له على سبيل التجوز لكونه كان رأس القوم.

(قال،) أي: روى **(ابن سعد)** بسند صحيح **(عن أنس بن ملك: ما رأيت رسول اللّه ﷺ وجد)** بجيم، أي: حزن، **(على أحد ما وجد على أهل بئر معونة،)** لعل حكمته أنه لم يرسلهم لقتال إنما هم مبلغون رسالته، وقد جرت عادة العرب قديمًا بأن الرسل لا تقتل.

(وفي صحيح مسلم) لا وجه لقصر عزوه له، كابن سيد الناس؛ فإنه في صحيح البخاري أيضًا كلاهما، **(عن أنس أيضًا دعا رسول اللّه ﷺ على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين صباحًا.**

وفي البخاري أيضًا: فدعا ﷺ شهرًا في صلاة الغداة بعد القراءة، وذلك بدء القنوت وما كنا نقنت.

يدعو على رعل ولحيان وعصية عصت الله ورسوله، قال أنس: أنزل الله في الذين قتلوا يوم بئر معونة قرءانًا قرأناه ثم نسخ بعد ـ أي نسخت تلاوته ـ بلغوا قومنا إنا قد لقينا ربنا، فرضى عنا ورضينا عنه.

وفي البخاري في الجهاد: فدعا عليهم أربعين صباحًا والأخبار بالأقل لا ينفي الزائد.

(**يدعو على رعل، ولحيان وعصية**) بيان لتعيين المدعو عليهم، فلا يتكرر مع قوله أوّلاً دعا، (**عصت اللّه ورسوله**) ليس حكمة التسمية بل بيان لما هم عليه من الفعل القبيح.

(**قال أنس: أنزل اللّه في الذين قتلوا يوم بئر معونة قرآنًا قرأناه ثم نسخ بعد،**) بالبناء على الضم.

وفي رواية: ثم رفع، ذلك ولا حمد.

ثم نسخ ذلك، (**أي: نسخت تلاوته**) وبقي معناه.

قال في الروض: فإن قيل هو خبر، والخبر لا ينسخ، قلنا: لم ينسخ منه الخبر، وإنما نسخ الحكم؛ فإن حكم القرءان أن يتلى في الصلاة، ولا يمسه إلا طاهر، ويكتب بين اللوحين وتعلمه فرض كفاية، فما نسخ رفعت منه هذه الأحكام، وإن بقي محفوظًا فهو منسوخ فإن تضمن حكمًا، جاز أن يبقى ذلك الحكم معمولاً به، وإن تضمن خبرًا بقي ذلك الخبر مصدقًا به، وأحكام التلاوة منسوخة عنه؛ كما نزل لو أن لابن آدم واديان من ذهب لابتغى لهما ثالثًا، ولا يملأ جوف ابن آدم إلاّ التراب، ويتوب اللّه على من تاب. ويروى: ولا يملأ عيني ابن آدم وفم ابن آدم، وكلها في الصحاح.

وكذا روى من مال فهذا خبر حق، والخبر لا ينسخ، وإنما نسخت أحكام تلاوته، قال: وكانت هذه الآية في سورة يونس بعد قوله: ﴿كذلك نفصل الآيات لقوم يتفكرون﴾ [يونس: ٢٤] الآية، كما قال ابن سلام، انتهى.

وفي رواية البخاري في الجهاد: فأخبر جبريل النبي ﷺ، أنهم قد لقوا ربهم فرضي عنهم وأرضاهم، فكنا نقرأ: (**بلغوا قومنا إنا قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه**).

وفي رواية: فرضي عنا وأرضانا.

وسبب نزوله أنهم قالوا: اللهم بلغ عنا نبينا، وفي لفظ: إخواننا، إنا قد لقيناك فرضينا عنك ورضيت عنا، فأخبره جبريل، فحمد اللّه وأثنى عليه فقال: إن إخوانكم... الخ.

قال الإمام السهيلي: ثبت هذا في الصحيح وليس عليه رونق الإعجاز، فيقال إنه لم ينزل بهذا النظم، ولكن بنظم معجز كنظم القرءان، انتهى.

كذا وقع في هذه الرواية، وهو يوهم أن بني لحيان ممن أصاب القراء يوم بئر معونة، وليس كذلك. وإنما أصاب هؤلاء رعل وذكوان وعصية ومن صحبهم من سليم، وأما بنو لحيان فهم الذي أصابوا بعث الرجيع. وإنما أتى الخبر إلى رسول الله ﷺ عنهم كلهم في وقت واحد، فدعا على الذين أصابوا أصحابه في الموضعين دعاء واحدًا والله أعلم. خاتمة.

[حديث بني النضير]

ثم غزوة بني النضير ـ بفتح النون وكسر الضاد المعجمة ـ قبيلة كبيرة من اليهود، في ربيع الأول سنة أربعة. وذكرها ابن إسحٰق هنا.

قال الحافظ اليعمري في العيون تبعًا لشيخه الدمياطي: (**كذا وقع في هذه الرواية**،) يدعو على رعل، ولحيان وعصية، (**وهو يوهم أن بني لحيان ممن أصاب القراء يوم بئر معونة وليس كذلك، وإنما أصاب هؤلاء**) القراء (**رعل، وذكوان وعصية ومن صحبهم من سليم**،) كزعب بكسر الزاي، وسكون العين المهملة والموحدة. (**وأما بنو لحيان فهم الذين أصابوا بعث الرجيع**،) كما مر، (**وإنما أتى الخبر إلى رسول اللّه ﷺ عنهم كلهم في وقت واحد**،) أي: في ليلة واحدة، كما قاله الواقدي، (**فدعا على الذين أصابوا أصحابه في الموضعين دعاء واحدًا**،) فيحمل على ذلك الحديث، ويندفع الإيهام (**واللّه أعلم**).

(**خاتمة**) ذكر صاحب شرف المصطفى، أنه ﷺ لما أصيب أهل بئر معونة جاءت الحمى إليه فقال لها: اذهبي إلى رعل، وذكوان وعصية عصت اللّه ورسوله، فأتتهم، فقتلت منهم سبعمائة رجل بكل رجل من المسلمين عشرة.

قال شيخنا: وإنما لم يخبره سبحانه وتعالى بما ترتب على ذهاب القراء، وأهل الرجيع قبل خروجهم، كما أخبره بنظير ذلك في كثير من الأشياء، لأنه سبق في علمه تعالى إكرامهم بالشهادة، وأراد حصول ذلك بمجيء أبي براء، ومن جاء في طلب أصحاب الرجيع.

حديث بني النضير

(**ثم غزوة بني النضير بفتح النون، وكسر الضاد المعجمة**،) فتحتية فراء (**قبيلة كبيرة من اليهود**)، دخلوا في العرب وهم على نسبتهم إلى هٰرون عليه السلام (**في ربيع الأول سنة أربعة، وذكرها**) محمد (**بن إسحٰق**) بن يسار إمام أَهل المغازي (**هنا**،) أي: بعد أحد وبئر معونة مجزومًا به في مغازيه، وعنه حكاه البخاري ووقع في رواية القابسي للصحيح إسحٰق.

قال عياض: وهو وهم، يعني أن الصواب ابن إسحٰق، ووقع في شرح الكرماني محمد بن

قال السهيلي: وكان ينبغي أن يذكرها بعد بدر، لما روى عقيل ابن خالد وغيره عن الزهري قال: كانت غزوة بني النضير على رأس ستة أشهر من وقعة بدر قبل أحد.

ورجح الداودي ما قاله ابن إسحٰق من أن غزوة بني النضير بعد بئر معونة، مستدلاً بقوله تعالى: ﴿**وأنزل الذين ظاهروهم من أهل الكتاب من صياصيهم**﴾ [الأحزاب/٢٦].

قال الحافظ أبو الفضل بن حجر: وهو استدلال واه، فإن الآية نزلت في شأن بني ....

إسحٰق بن نصر.

قال الحافظ: وهو غلط، إنما اسم جده يسار.

(**قال السهيلي: وكان ينبغي أن يذكرها بعد بدر، لما روى عقيل**) بضم العين وفتح القاف (**ابن خالد**) الإيلي (**وغيره**) كمعمر (**عن الزهري**،) وصدر به البخاري تعليقًا جزما عنه عن عروة، (**قال: كانت غزوة بني النضير على رأس ستة أشهر من وقعة بدر قبل أحد**).

قال الحافظ: وصله عبد الرزاق في مصنفه عن معمر، عن الزهري أتم من هذا، وهو في حديثه عن عروة، ثم كانت غزوة بني النضير، وهم طائفة من اليهود على رأس ستة أشهر من وقعة بدر، وكانت منازلهم ونخلهم بناحية المدينة فحاصرهم ﷺ حتى نزلوا على الجلاء وعلى أن لهم ما أقلت الإبل من الأمتعة والأموال إلاَّ الحلقة، يعني السلاح فأنزل الله فيهم: ﴿سبح لله﴾ [الحديد: ١] الآية، إلى قوله: ﴿لأوّل الحشر﴾ [الحشر: ٢] الآية، وقاتلهم حتى صالحهم على الجلاء، فأجلاهم إلى الشام، وكانوا من سبط لم يصبهم جلاء فيما خلا، وكان الله قد كتب عليهم الجلاء، ولولا ذلك لعذبهم في الدنيا بالقتل والسباء، فكان جلاؤهم أوّل حشر حشر في الدنيا إلى الشام، انتهى وهذا مرسل، وقد وصله الحاكم عن عائشة، وصححه وقال في آخره: فأنزل الله: ﴿سبح لله ما في السموات وما في الأرض﴾ سورة الحشر. الآية،

(**ورجح الداودي**) أحمد بن نصر الطرابلسي في شرح البخاري، (**ما قاله ابن إسحٰق من أن غزوة بني النضير بعد بئر معونة، مستدلاً بقوله تعالى: ﴿وأنزل الذين ظاهروهم﴾ [الأحزاب: ٢٦]**) الآية، أي: عاونوا الأحزاب، (**﴿من أهل الكتاب﴾ [الأحزاب: ٢٦]**) الآية، وهم قريظة، (**﴿من صياصيهم﴾ [الأحزاب: ٢٦** الآية،) حصونهم.

(**قال الحافظ أبو الفضل بن حجر: وهو استدلال واه، فإن الآية نزلت في شأن بني**

قريظة، فإنهم هم الذين ظاهروا الأحزاب، وأما بنو النضير فلم يكن لهم في الأحزاب ذكر، بل كان من أعظم الأسباب في جمع الأحزاب ما وقع من إجلائهم، فإنه كان من رؤوسهم حيي بن أخطب، وهو الذي حسن لبني قريظة الغدر، وموافقة الأحزاب حتى كان من هلاكهم ما كان فكيف يصير السابق لاحقًا. انتهى.

وقد تقدم قريبًا أن عامر بن الطفيل أعتق عمرو بن أمية لما قتل أهل بئر معونة عن رقبة على أمه، فخرج عمرو إلى المدينة فصادف رجلين من بني عامر معهما عقد وعهد من ....

قريظة؛ **فإنهم هم الذين ظاهروا الأحزاب**،) وهي بعد بني النضير بلا ريب.

(**وأما بنو النضير فلم يكن لهم في الأحزاب ذكر، بل كان من أعظم الأسباب في جمع الأحزاب ما وقع**،) بلا واو على الصواب المذكور في الفتح، لأنه اسم كان ولا تدخل عليه الواو، فنسخة الواو تحريف (**من إجلائهم؛ فإنه كان من رؤوسهم حيي**) بلفظ تصغير حي (**ابن أخطب**) بفتح الهمزة وبالخاء المعجمة، (**وهو الذي حسن لبني قريظة الغدر، وموافقة الأحزاب حتى كان من هلاكهم ما كان فكيف يصير السابق لاحقًا، انتهى**) كلامه في انفتح ومنازعته إنما هي في الدليل فقط لقوله بعد نحو ورقة، وإذا ثبت أن سبب إجلاء بني النضير همهم بالفتك به، وهو إنما وقع عندما جاء إليهم يستعين في دية قتيلي عمر، وتعين ما قاله ابن إسحٰق، لأن بئر معونة كانت بعد أحد بالاتفاق، وأغرب السهيلي، فرجح ما قاله الزهري، انتهى. لكن يقوّيه السبب الآتي صحيحًا مسندًا، وقد قدم البخاري قول الزهري عن عروة، وجرى عليه وضعًا، فذكر بني النضير عقب بدر فلم يغرب السهيلي في ترجيحه، لا سيما وقد ثبت عن عائشة عند الحاكم وصححه، وأما كون سببها ما ذكره ابن إسحٰق فهو مرسل كما يجيء،(**وقد تقدم قريبًا**).

وذكره ابن إسحٰق عبد اللّه بن أبي بكر بن حزم، وغيره من أهل العلم؛ (**أن عامر بن الطفيل أعتق عمرو بن أمية لما قتل أهل بئر معونة عن رقبة كانت على أمه، فخرج عمرو إلى المدينة فصادف**،) بالقرقرة من صدر قتادة، كما في ابن إسحٰق بفتح القاف،، والنون (**رجلين من بني عامر**،) ثم من بني كلاب.

قال ابن هشام: وذكر أبو عمرو المدني أنهما من بني سليم.

قال ابن إسحٰق: حتى نزلا معه في ظل هو فيه، وكان (**معهما عقد وعهد من رسول اللّه ﷺ لم يشعر به عمرو، فقال لهما عمرو: من أنتما؟، فذكرا له أنهما من بني عامر**،

رسول الله ﷺ لم يشعر به عمرو، فقال لهما عمرو من أنتما؟ فذكرا له أنهما من بني عامر، فتركهما حتى ناما فقتلهما عمرو، وظن أنه ظفر ببعض ثأر أصحابه، فأخبر رسول الله ﷺ بذلك فقال: لقد قتلت قتيلين لأدينهما.

قال ابن إسحٰق وغيره: ثم خرج عليه الصلاة والسلام إلى بني النضير ليستعين بهم في دية ذينك القتيلين اللذين قتلهما عمرو بن أمية، للجوار الذي كان ﷺ عقده، لهما، وكان بين بني النضير بني عامر عقد وحلف.

فلما أتاهم عليه الصلاة والسلام يستعينهم في ديتهما قالوا: يا أبا القٰسم نعينك على ما أحببت مما استعنت بنا عليه، ثم خلا بعضهم ببعض فقالوا: إنكم لن تجدوه على مثل هذا الحال. وكان ﷺ إلى جنب جدار من بيوتهم.

قالوا: من رجل يعلو على هذا البيت ....

فتركهما حتى ناما، فقتلهما عمرو، وظن أنه ظفر بثأر) بالهمز، وتركه (**بعض أصحابه، فأخبر رسول الله ﷺ بذلك**) لما قدم عليه، (**فقال: لقد قتلت قتيلين لأدينهما،**) أي: لأعطين ديتهما لما بيننا وبينهما من العهد.

(**قال ابن إسحٰق، وغيره**) الواقدي، وابنا سعد، وعائذ وجل أهل المغازي في سبب هذه الغزوة، (**ثم خرج عليه الصلاة والسلام إلى بني النضير، ليستعين بهم في دية ذينك القتيلين اللذين قتلهما عمرو بن أمية للجوار الذي كان ﷺ عقده لهما،**) كما حدثني يزيد بن رومان، (**وكان بين بني النضير وبني عامر عقد وحلف**) بكسر الحاء وسكون اللام.

قال شيخنا: ولعل سؤالهم لسهولة الإعطاء عليهم لكون المدفوع لهم من حلفائهم، إذ لو كانوا أعداءهم لشق عليهم الإعطاء لهم، فاندفع ما قيل هذا يقتضي أن الحليف يلزمه دية من قتل من محالفيه، (**فلما أتاهم عليه الصلاة والسلام يستعينهم في ديتهما، قالوا:**) نعم (**يا أبا القٰسم نعينك على ما أحببت مما استعنت بنا عليه،**) يحتمل أنهم قالوا ذلك ليتمكنوا من تدبير ما أرادوه، ويحتمل أنه إنما طرأ لهم الغدر بعد حين رأوه جنب الجدار.

وفي رواية: أنهم قالوا نفعل ما أحببت، قد آن لك أن تزورنا، وأن تأتينا، اجلس حتى تطعم وترجع بحاجتك، ونقوم فنتشاور ونصلح أمرنا فيما جئتنا به. (**ثم خلا بعضهم ببعض، فقالوا: إنكم لن تجدوه على مثل هذا الحال**) منفردًا ليس معه من أصحابه إلا نحو العشرة، (**وكان ﷺ**) قاعدًا (**إلى جنب جدار من بيوتهم، قالوا من**) بفتح الميم (**رجل يعلو على هذا البيت فيلقي هذه الصخرة عليه،**) هكذا في نقل المصنف كالفتح عن ابن إسحٰق، وظاهره أنها معينة.

فيلقي هذه الصخرة عليه فيقتله ويريحنا منه؟ فانتدب لذلك عمرو بن جحاش بن كعب فقال: أنا لذلك، فصعد ليلقي عليه الصخرة ورسول الله ﷺ في نفر من أصحابه فيهم أبو بكر وعمر وعلي.

قال ابن سعد: فقال سلام بن مشكم لليهود: لا تفعلوا، والله ليخبرن بما هممتم، وإنه لنقض للعهد الذي بيننا وبينه.

قال ابن إسحٰق: وأتى رسول الله ﷺ الخبر من السماء بما أردا القوم، فقام عليه الصلاة والسلام مظهرًا أنه يقضي حاجته، وترك أصحابه في مجلسهم، ورجع مسرعًا إلى المدينة.

واستبطأ النبي ﷺ أصحابه، فقاموا في طلبه ....

وفي سيرة ابن هشام عنه: وجرى عليه اليعمري فيلقي عليه صخرة، وظاهره أن المراد، أي: صخرة (**فيقتله ويريحنا منه فانتدب لذلك عمرو بن جحاش**) بفتح الجيم وشد الحاء المهملة آخره شين معجمة (**بن كعب فقال: أنا لذلك، فصعد ليلقي عليه الصخرة**).

وفي رواية: فجاء إلى رحى عظيمة ليطرحها عليه (**ورسول الله ﷺ في نفر من أصحابه فيهم أبو بكر وعمر وعلي**،) زاد عكرمة وغيره: وعثمٰن وطلحة وعبد الرحمٰن بن عوف، رواه ابن جرير، وزاد غيره: والزبير وسعد بن معاذ وأسيد بن حضير وسعد بن عبادة.

(**قال ابن سعد: فقال سلام**) بالتشديد عند ابن الصلاح وغيره، ورجح الحافظ التخفيف مستندًا لوقوعه في أشعار العرب كقول أبي سفيٰن:

سقاني فروّاني كميتا مدامة   على ظمأ مني سلام بن مشكم

(**ابن مشكم**) بكسر الميم، وسكون الشين المعجمة وفتح الكاف (**لليهود: لا تفعلوا، واللّٰه ليخبرن**) بفتح اللام جوابًا للقسم والبناء للمفعول مؤكد بالنون الثقيلة، أي: ليخبره ربه (**بما هممتم به، وإنه لنقض العهد الذي بيننا وبينه**).

وفي رواية قال لهم: يا قوم أطيعوني في هذه المرة، وخالفوني الدهر، واللّٰه لئن فعلتم ليخبرن بأنا قد غدرنا به وإن هذا نقض للعهد الذي بيننا وبينه.

(**قال ابن إسحٰق: وأتى رسول اللّٰه ﷺ الخبر من السماء**،) مع جبريل، (**بما أراد القوم فقام عليه الصلاة والسلام مظهرًا**،) أي: موهمًا، (**أنه يقضي حاجته**) ويرجع مخافة أن يفطنوا فيجتمعوا عليهم وهم قليل فقد يؤذون أصحابه. (**و**) لذا (**ترك أصحابه في مجلسهم، ورجع مسرعًا إلى المدينة، واستبطأ النبي أصحابه فقاموا في طلبه**.) فقال لهم حيي: لقد عجل أبو القٰسم كنا نريد أن نقضي حاجته ونقريه، وندمت اليهود على ما صنعوا، فقال لهم كنانة بن صويراء بضم الصاد

حتى انتهوا إليه، فأخبرهم الخبر بما أرادت يهود من الغدر به.

قال ابن عقبة: ونزل في ذلك قوله تعالى: **﴿يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم﴾** الآية [المائدة/١١].

المهملة، وفتح الواو، وسكون التحتية وبألف التأنيث الممدودة: هل تدرون لـمَ قام محمد؟ قالوا: والله ما ندري وما تدري أنت؟، فقال: والله أخبر بما هممتم به من الغدر، فلا تخدعوا أنفسكم، والله إنه لرسول الله (**حتى انتهوا إليه**،) فقالوا: قمت ولم نشعر، (**فأخبرهم الخبر بما أرادت يهود من الغدر به**).

(**قال**) موسى بن عقبة: **ونزل في ذلك قوله تعالى: ﴿يا أيها آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم﴾** [**المائدة: ١١**] **الآية**،) وهكذا قاله عكرمة ويزيد بن أبي زياد ومجاهد وعاصم بن عمر وغيرهم في سبب النزول، كما أخرجه عنهم ابن جرير، وكله مرسل أو معضل، وقيل: نزلت لما أراد بنو ثعلبة وبنو محارب الفتك به ﷺ فعصمه الله.

وقال ابن عقبة في سبب الغزوة: وكانوا قد دسوا إلى قريش في قتاله ﷺ فحضوهم على القتال ودلوهم على العروة.

وروى ابن مردويه بسند صحيح وعبد بن حميد عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري أخبرني عبد الله بن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: كتب كفار قريش إلى عبد الله بن أبي وغيره ممن يعبد الأوثان قبل بدر، يهددونهم بإيوائهم النبي ﷺ وأصحابه، ويتوعدونهم أن يغزوهم بجمع العرب، فهم ابن أبي ومن معه بقتال المسلمين، فأتاهم النبي ﷺ، فقال: ما كادكم أحد بمثل ما كادتكم قريش، يريدون أن يلقوا بأسكم بينكم، فلما سمعوا ذلك عرفوا الحق فتفرقوا، فلما كانت وقعة بدر كتب كفار قريش بعدها إلى اليهود أنكم أهل الحلقة والحصون يتهددونهم، فاجتمع بنو النضير على الغدر، فأرسلوا إليه ﷺ أخرج إلينا في ثلاثة من أصحابك، ويلقاك ثلاثة من علمائنا، فإن آمنوا بك اتبعناك، فاشتمل اليهود الثلاثة على الخناجر، فأرسلت امرأة من بني النضير إلى أخ لها من الأنصار مسلم تخبره بأمرهم، فأخبر أخوها النبي ﷺ قبل أن يصدر إليهم، فرجع وصبحهم بالكتائب فحصرهم يومه، ثم غدا على بني قريظة فحاصرهم فعاهدوه، فانصرف عنهم إلى بني النضير، فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء، وعلى أن لهم ما أقلت الإبل إلا السلاح، فاحتملوا حتى أبواب بيوتهم، فكانوا يخربون بيوتهم فيهدمونها ويحملون ما يوافقهم من خشبها، وكان جلاؤهم ذلك أوّل حشر الناس إلى الشام.

قال في الفتح: وفي هذا رد على زعم ابن التين؛ أنه ليس في هذه القصة حديث بإسناد،

قال ابن إسحٰق: فأمر ﷺ بالتهيؤ لحربهم والسير إليهم.

قال ابن هشام: واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم.

ثم سار بالناس حتى نزل بهم فحاصرهم ست ليال. قال ابن إسحٰق: فتحصنوا منه في الحصون فقطع النخل وحرقها ....

فهذا أقوى مما ذكر ابن إسحٰق أن سبب غزوة بني النضير طلبه ﷺ أن يعينوه في دية الرجلين، لكن وافقه جل أهل المغازي.

(قال ابن إسحٰق: فأمر ﷺ بالتهيؤ لحربهم والسير إليهم).

(قال ابن هشام: واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم) إمامًا على الصلاة، ولم يستعمل على أمرها أحدًا لقربها، لأن بينها وبين المدينة ميلين، كما قال البيضاوي. **(ثم سار بالناس حتى نزل بهم، فحاصرهم ست ليال)**.

وقال ابن سعد والواقدي وأبو معشر والبلاذري وابن حبان: خمسة عشر يومًا.

وقال التيمي قريبًا من عشرين.

وقال ابن الطلاع: ثلاثة وعشرين ليلة.

وعن عائشة: خمسة وعشرين.

وفي تفسير مقاتل: إحدى وعشرين ليلة.

وجمع شيخنا بأن حصار الستة كان وهم مصرون على الحرب طمعًا فيما منّاهم به المنافقون، وما زاد إلى الخمسة عشر كانوا آخذين في أسباب الخروج، وفيما بعد خرجوا في أوقات مختلفة، فكان آخر خروجهم خمسة وعشرين، وقد يؤيده ما في الشامية؛ أنه لما ولى إخراجهم محمد بن مسلمة، قالوا: إن لنا ديونًا على الناس، فقال ﷺ: «تعجلوا وضعوا»، فكان لأبي رافع سلام بن أبي الحقيق على أسيد بن حضير عشرون ومائة دينار إلى سنة، فصالحه على أخذ رأس ماله ثمانين دينارًا، وأبطل ما فضل انتهى.

(قال ابن إسحٰق: فتحصنوا منه في الحصون فقطع النخل،) أي: أمر بقطعها أبا ليلى المازني وعبد اللّٰه بن سلام، فكان أبو ليلى يقطع العجوة وابن سلام يقطع اللين، فقيل لهما في ذلك، فقال أبو ليلى: كانت العجوة أحرق لهم.

وقال ابن سلام: قد عرفت أن اللّٰه سيغنمه أموالهم، وكانت العجوة خير أموالهم، فلما قطعت العجوة شق النساء الجيوب وضربن الخدود ودعون بالويل، **(وحرقها)** بشد الراء، كما ضبط به المصنف قول ابن عمر: حرق رسول اللّٰه ﷺ نخل بني النضير، وقطع، ويجوز

وخرب. فنادوه: يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد وتعيبه على من صنعه، فما بال قطع النخل وتحريقها.

قال السهيلي: قال أهل التأويل: وقع في نفوس بعض المسلمين من هذا الكلام شيء حتى أنزل الله: ﴿**ما قطعتم من لينة**﴾إلى قوله: ﴿**وليخزي الفاسقين**﴾ [الحشر/٥] واللينة: ألوان التمر ما عدا العجوة والبرني. ....

التخفيف وهو بمعناه كما في القاموس.

وذكر المصباح أن حرق إذا أكثر الإحراق.

قال شيخنا: وعليه فالأنسب التخفيف لقول البغوي، قيل: قطعوا نخلة وأحرقوا نخلة، وقيل: جملة ما قطع وحرق ست نخلات، وكتبنا عنه في التقرير أن المناسب هنا التشديد؛ كأنه بولغ في التحريق والقطع حتى أنكاهم، ونادوه: يا محمد، وشق النساء الجيوب الخ، ولا ينافي ذلك قول البغوي بفرض صحته لأنهم ظنوا أنه عليه السلام يديم ذلك. (**وخرب**) أماكنهم، أي: تسبب في خرابها بقطع نخيلهم التي هي قوام أمرهم، وهذا لم يقع في ابن إسحٰق، ولا في نقل الفتح والعيون عنه، ولا يحمل على يخربون بيوتهم؛ لأنه إنما وقع بعد موافقتهم على الجلاء، (**فنادوه: يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد وتعيبه**) أي: تعده عيبًا، (**على من صنعه فما بال**) أي: حال (**قطع النخل وتحريقها**) أهو فساد أم صلاح؟ توبيخ على قطعه.

(**قال السهيلي: قال أهل التأويل: وقع في نفوس بعض المسلمين من هذا الكلام شيء**) فخافوا أن يكون فعلهم فسادًا، وبعض المسلمين قال: بل نقطع لنغيظهم بذلك، وكان أولئك لم يسمعوا أمر النبي ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى بالقطع والتحريق، فاعتقدوا أنه باجتهاد من القاطعين، أو زيادة المباشر على أمره، أو أنه للتهديد، فلا يلزم القطع بالفعل، أو ذلك ممن قرب عهده بالإسلام.

وفي تفسير السبكي: أن من كان يقطع الأجود يقصد إغاظة الكفار، ومن كان يبقيه يقصد إبقاءه للنبي ﷺ انتهى واستمر ما في نفوسهم، (**حتى أنزل الله**) تعالى: ﴿**ما قطعتم من لينة**﴾ [**الحشر: ٥**] الآية» بيان لما المنصوب محلاً بقطعتم، كأنه قيل: أي شيء قطعتم (**الآية، إلى قوله:**) يريد أو تركتموها قائمة على أصولها، فبإذن الله قطعها وتركها ومشيئته (﴿**ليخزي**﴾ [**الحشر: ٥**] **الآية**،) بالإذن في القطع (﴿**الفاسقين**﴾ [**الحشر: ٥**] الآية، اليهود في اعتراضهم؛ بأن قطع شجر المثمر فساد، وفيه جواز قطع الشجر الكفار، وإحراقه، وبه قال الجمهور كمالك والثوري والشافعي وأحمد. (**واللينة**) بالياء المنقلبة عن الواو لكسر اللام، وجمعها ليان، مثل كتاب، (**ألوان**) أي: أنواع (**التمر**) كلها (**ما عدا العجوة والبرني**) هكذا قاله في الروض تبعًا لابن

ففي هذه الآية أنه ﷺ لم يحرق من نخلهم إلا ما ليس بقوت الناس، وكانوا يقتاتون العجوة، وفي الحديث العجوة من الجنة ....

هشام، عما حدثه أبو عبيدة به. قال ذو الرمة:

كأن فؤادي فوقها عش طائر على لينة سوقاء تهفو جنوبها

وصدر به المصنف في شرح البخاري، وقابله بقوله، وقيل: كرام النخل، وقيل: كل الأشجار للينها وأنواع نخل المدينة مائة وعشرون نوعًا انتهى.

وفي الجامع والمصباح والأنوار: اللينة: النخلة، وقيل: الدقل بفتحتين أردأ التمر.

وعن الفراء كل شيء من النخل سوى العجوة، فعلى كلام هؤلاء في تفسيره تسمح لأن اللينة النخلة لا ثمرها.

(**ففي هذه الآية: أنه ﷺ لم يحرق من نخلهم إلا ما ليس بقوت للناس**،) ولا يشكل بما روى أنه لما قطع العجوة شق النساء الجيوب، وضربن الخدود ودعون بالويل، إما لقلة ما قطع من العجوة، فلم يعتد به أو لأن الحاصل الهم لا القطع بالفعل، (**وكانوا يقتاتون العجوة**) عطف علة على معلول، ووجه دلالة الآية أن اللينة اسم لما عداها.

وعند البرني: وإنما كانوا يقتاتونها، وكان موضع نخل بني النضير يقال له البويرة بضم الموحدة، رسكون التحتية، وفتح الراء بعدها هاء تأنيث قاله المصنف.

وفي الصحيح عن ابن عمر: حرق رسول الله ﷺ نخل بني النضير، وقطع وهي البويرة، فنزل: ﴿ما قطعتم من لينة﴾ الآية، أو تركتموها قائمة على أصولها، فبإذن الله.

وفي الفتح: البويرة بضم الموحدة مصغر بورة وهي الحفرة، وهي هنا مكان معروف بين المدينة وبين تيما من جهة مسجد قباء إلى جهة الغرب، ويقال لها أيضًا البويلة باللام، بدل الراء، انتهى.

فجميع نخلهم بهذا الموضع، فلا يقال القطع في جميع بساتينهم، بل في موضع يقال له البويرة كما زعم، لأن البويرة اسم لموضع البساتين التي فيها النخل لا لبستان منها يسمى بذلك.

(**وفي الحديث**) الذي رواه أحمد والترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة وأحمد والنسائي وابن ماجه عن أبي سعيد وجابر عنه ﷺ: (**العجوة من الجنة**،) ولأبي نعيم في الطب عن بريدة من فاكهة الجنة.

قال الحليمي وغيره: أي في الاسم والشبه الصوري، لا اللذة والطعم، لأن طعام الجنة لا يشبه طعام الدنيا، غير أن ذلك الشبه يكسبها فخرًا وفضلاً؛ ولذا قال في بقية الحديث: وفيها شفاء من السم، وذلك لأنه قاتل وثمر الجنة خال من المضار، فإذا اجتمعا في جوف عدل

وتمرها يغذو أحسن غذاء والبرني أيضًا كذلك. ففي قوله تعالى: ﴿**ما قطعتم من لينة**﴾ولم يقل من نخلة على العموم، تنبيه على كراهة قطع ما يقتات ويغذو من شجر العدو إذا رجي أن يصل إلى المسلمين.

قال ابن إسحٰق: وقد كان رهط من بني عوف بن ....

السليم الفاسد فدفع الضرر.

وقال البيضاوي: يريد المبالغة في الاختصاص بالمنفعة والبركة، فكأنها من طعامها لأن طعامها؛ يزيل الأذى، أو المراد أن أصلها نزل به آدم من الجنة.

روى الثعلبي عن ابن عباس: هبط آدم من الجنة بثلاثة أشياء: بالآسة وهي سيدة ريحان الدنيا، والسنبلة وهي سيدة طعام الدنيا، والعجوة وهي سيدة ثمار الدنيا، وهو ظاهر ما رواه أحمد، وابن ماجه وصححه الحاكم مرفوعًا: العجوة، والصخرة والشجرة من الجنة، (**وتمرها يغذو أحسن غذاء**).

قال السمهوري: لم يزل أطباق الناس على التبرك بالعجوة، وهو النوع المعروف الذي يأثره الخلف عن السلف بالمدينة، ولا يرتابون في تسميته بذلك.

وقال ابن الأثير: ضرب من التمر أكبر من الصيحاني، مما غرسه المصطفى بيده بالمدينة. (**والبرني أيضًا كذلك**،) كانوا يقتاتونه لأنه يغذوّ أحسن غذاء، فليس تشبيهًا في كل ما سبق حتى يشمل أنه من الجنة كالعجوة لعدم وروده.

وفي الفتح: والبرني دون اللينة، وأسقط المصنف من كلام الروض عقب قوله كذلك ما لفظه.

وقال أبو حنيفة: معناه بالفارسية: حمل مبارك، فإن بر معناه حمل وني، ومعناه جيد أو مبارك، فعربته العرب وأدخلته في كلامها.

وفي حديث وفد عبد القيس أن رسول الله ﷺ قال لهم، وذكر البرني أنه من خير تمركم، وإنه دواء وليس بداء، (**ففي قوله تعالى: ﴿ما قطعتم من لينة﴾** [الحشر: ٥] الآية، **ولم يقل من نخلة على العموم، تنبيه على كراهة قطع ما يقتات، ويغذو من شجر العدو، إذا رجي أن يصل إلى المسلمين**،) وقد كان أبو بكر يوصي الجيوش، أن لا يقطعوا شجرًا مثمرًا، وأخذ بذلك الأوزاعي، فأما تأولوا حديث بني النضير، وإما رأوه خاصًا برسول الله ﷺ إلى هنا كلام الروض.

(**قال ابن إسحٰق:**) عقب ما مر عنه قبل كلام السهيلي، (**وقد كان رهط من بني عوف بن**

الخزرج منهم عبد الله بن أُبي بن سلول بعثوا إلى بني النضير: أن اثبتوا وتمنعوا، فإنا لن نسلمكم، إن قوتلتم قاتلنا معكم، وإن أخرجتم خرجنا معكم. فتربصوا، فقذف في قلوبهم الرعب، فلم ينصروهم. فسألوا رسول الله ﷺ أن يجليهم عن أرضهم ويكف عن دمائهم.

وعند ابن سعد: أنهم حين هموا بغدره ﷺ وأعلمه الله بذلك، بعث إليهم محمد بن مسلمة: أن أخرجوا من بلدي فلا تساكنوني بها، وقد هممتم بما هممتم به من الغدر، وقد أجلتكم عشرًا، فمن رؤي منكم بعد ذلك ضربت عنقه.

فمكثوا على ذلك أيامًا يتجهزون، وتكاروا من أناس من أشجع إبلاً، فأرسل

الخزرج،) منافقون **(منهم: عبد اللّه بن أبي بن سلول،)** رأسهم وديعة بن لملك بن أبي قوقل، وسويد وداعس، **(بعثوا)** سويدًا وداعسًا **(إلى بني النضير،)** حين هموا بالخروج، كما عند ابن سعد؛ ولذا عقب بها المصنف رواية ابن إسحٰق هذه تبعًا لما في العيون قصدًا إلى الإحاطة بالروايتين: **(أن اثبتوا وتمنعوا)**.

قال البرهان: بتشديد النون المفتوحة، **(فإنا لن نسلمكم إن قوتلتم قاتلنا معكم، وإن أخرجتم خرجنا معكم فتربصوا،)** أي: انتظروا ذلك، **(فقذف اللّه في قلوبهم الرعب،)** بقتل سيدهم كعب بن الأشرف.

روى عبد بن حميد: أن غزوة بني النضير كانت صبيحة قتل كعب بن الأشرف، **(فلم ينصروهم،)** وفيهم نزل قوله تعالى: ﴿ألم تر إلى الذين نافقوا﴾ الآية، إلى قوله: ﴿كمثل الذين من قبلهم﴾ الآية، قاله ابن إسحٰق. **(فسألوا رسول اللّه ﷺ أن يجليهم،)** يخرجهم، **(عن أرضهم،)** وكان لهم الجلاء نقمة من اللّه، **(ويكف عن دمائهم،)** أي: بعد سؤالهم في أنه يخرجهم مع بقاء أموالهم لهم، كما أمرهم أولاً، فقال: لا أقبله اليوم كما ذكر ابن سعد.

(وعند ابن سعد أنهم حين هموا بغدره ﷺ، وأعلمه اللّه بذلك)، نهض سريعًا إلى المدينة، **(بعث إليهم محمد بن مسلمة)** الأنصاري؛ **(أن اخرجوا من بلدي)** المدينة، لأن مساكنهم من أعمالها، فكأنها منها، **(فلا تساكنوني بها، وقد هممتم بما هممتم به من الغدر)** جملة حالية، **(وقد أجلتكم عشرًا فمن رؤي منكم بعد ذلك ضربت)** بالبناء للمفعول **(عنقه)** يذكر ويؤنث، وهو لغة الحجاز بمعنى أنه يأذن إذنًا عامًا بقتل كل يهودي، **(فمكثوا على ذلك أيامًا)**.

روى البيهقي في الدلائل عن محمد بن مسلمة أنه ﷺ بعثه إلى بني النضير، وأمره أن يؤجلهم في الجلاء ثلاثة أيام، **(يتجهزون وتكاروا،)** أي: اكتروا، **(من أناس من أشجع إبلاً،**

إليهم عبد الله بن أُبي: لا تخرجوا من دياركم، وأقيموا في حصونكم، فإن معي ألفين من قومي من العرب يدخلون حصونكم وتمدكم قريظة وحلفاؤكم من غطفان، فطمع حيي فيما قاله ابن أُبي، فأرسل إلى رسول الله ﷺ، إنا لن نخرج من ديارنا، فاصنع ما بدا لك.

فأظهر ﷺ التكبير، وكبر المسلمون بتكبيرة، وسار إليهم عليه الصلاة والسلام في أصحابه، فصلى العصر بفناء بني النضير، وعلي يحمل رايته، فلما رأوا رسول الله ﷺ قاموا على حصونهم، ومعهم النبل والحجارة، واعتزلهم ابن أبي ولم يمنعهم، وكذا حلفاؤهم من غطفان، ....

فأرسل إليهم عبد اللّه بن أبي) سويداء وداعشا: **(لا تخرجوا من دياركم، وأقيموا في حصونكم؛ فإن معي ألفين من قومي من العرب يدخلون حصونكم وتمدكم قريظة)** بالظاء المعجمة المشالة، **(وحلفاؤكم من غطفان، فطمع حيي فيما قاله ابن أبي، فأرسل إلى رسول اللّه ﷺ)** مع أخيه جدي بضم الجيم، وفتح الدال المهملة وشد التحتية، **(إنا لن نخرج من ديارنا، فاصنع ما بدا لك، فأظهر ﷺ التكبير، وكبر المسلمون بتكبيره،)** وقال: حاربت يهود، **(وسار إليهم عليه الصلاة والسلام في أصحابه،)** قيل: مشى المسلمون إليهم على أرجلهم، لأنهم كانوا على ميلين، وركب عليه السلام على حمار فحسب، **(فصلى العصر بفناء بني النضير وعلي رضي اللّه عنه يحمل رايته، فلما رأوا رسول اللّه ﷺ قاموا على حصونهم ومعهم النبل والحجارة)**، واعتزلتهم قريظة فلم تعنهم، **(واعتزلهم ابن أبي، ولم يمنعهم، كذا حلفاؤهم من غطفان،)** فقال ابن مشكم وكنانة لحيي: أين الذي زعمت؟، قال: ما أصنع هي ملحمة كتبت علينا وحملت معه ﷺ حين سار قبة من خشب عليها مسوح، أرسل بها إليه سعد بن عبادة، فلما صلى العشاء رجع إلى بيته في عشرة من أصحابه، واستعمل على العسكر عليًا، ويقال أبا بكر، وبات المسلمون يحاصرونهم حتى أصبحوا، ثم أذن بلال بالفجر فغدا ﷺ في أصحابه الذين كانوا معه فصلى بالناس في فضاء بني خطمة، وأمر بلالاً فضرب القبة في موضع المسجد الصغير الذي بفناء بني خطمة، ودخلها ﷺ وكان عزوك اليهودي أعسر راميًا، فيرمى فيبلغ القبة فحولت إلى مسجد الفضيخ بفاء مفتوحة، فضاد وخاء معجمتين بينهما تحتية، فتباعدت من النبل، ففقد علي في ليلة قرب العشاء، فقال الناس: يا رسول اللّه ما نرى عليًا، فقال: «دعوه فإنه في بعض شأنكم» فعن قليل جاء برأس عزوك، وقد كمن له حين خرج يطلب غرة من المسلمين، وكان شجاعًا راميًا فشد عليه، فقتله وفر من كان معه، وبعث ﷺ خلفهم

فيئسوا من نصرهم، فحاصرهم ﷺ وقطع نخلهم، وقال لهم عليه الصلاة والسلام: اخرجوا منها، ولكم دماؤكم وما حملت الإبل إلا الحلقة. ـ بإسكان اللام قال في القاموس: الدرع ـ فنزلت يهود على ذلك فحاصرهم خمسة عشر يومًا، فكانوا يخربون بيوتهم بأيديهم.

ثم أجلاهم عن المدينة وولي إخراجهم محمد بن مسلمة. وحملوا النساء والصبيان، وتحملوا أمتعتهم على ستمائة بعير ....

أبا دجانة وسهل بن حنيف في عشرة، فأدركوا اليهود الذين فروا من علي، فقتلوهم وطرحوا رؤوسهم في بعض الآبار، انتهى من السبل، (**فيئسوا من نصرهم فحاصرهم ﷺ وقطع نخلهم**).

زاد ابن سعد، فقالوا: نحن نخرج من بلادك، فقال: لا أقبله اليوم، (**وقال لهم عليه الصلاة والسلام: أخرجوا منها ولكم دماؤكم وما حملت الإبل إلَّا الحلْقة بإسكان اللام**).

(**قال في القاموس: الدرع**)، وقيل: السلاح كله، حكاه في النور، واقتصر عليه المصباح، وهو المراد هنا لقوله بعد، ووجد من الحلقة الخ. (**فنزلت يهود على ذلك وكان حاصرهم خمسة عشر يومًا،**) وقيل: أكثر وأقل كما مر بالجمع. (**فكانوا**) كما قال الله تعالى: (**يخربون**) بالتشديد والتخفيف، من أخرب، (**بيوتهم بأيديهم**) لينقلوا ما استحسنوه منها من خشب وغيره وأيدي المؤمنين يخربون باقيها.

وفي الروض: يخربونها من داخل والمؤمنون من خارج، وقيل: معنى بأيديهم بما كسبت أيديهم من نقض العهد وأيدي المؤمنين، أي: بجهادهم انتهى، (**ثم أجلاهم عن المدينة؛**) لأنه كتب عليهم كما في التنزيل ولولا، أي: كتب الله عليهم الجلاء لعذبهم في الدنيا، أي: بالقتل والسباء ولهم في الآخرة عذاب النار مع ذلك؛ فلذا لم يستأصلهم بالقتل، أو لأنه رآه مصلحة وإن حربهم قد يؤدي إلى سفك دماء المسلمين، وقد يرجع حلفاؤهم، ويعينونهم، (**وولي إخراجهم محمد بن مسلمة،**) الأنصاري، (**وحملوا النساء والصبيان**) على الهوادج، وعليهن الديباج والحرير والخز الأخضر والأحمر وحلى الذهب والفضة والمعصفر، وأظهروا تجلدًا عظيمًا.

قال ابن إسحٰق: حدثني عبد الله بن أبي بكر؛ أنه حدث أنهم خرجوا بالنساء والأبناء والأموال، معهم الدفوف والمزامير والقينات، يعزفن خلفهم بزهاء وفخر لم ير مثله، قال: ولم يسلم منهم إلا يامين بن عمير وأبو سعد بن وهب، فأحرزا أموالهما.

قال: وحدثني بعض آل يامين؛ أنه ﷺ قال له: «ألم تر ما لقيت من ابن عمك وما هم به من شأني»، فجعل يامين لرجل من قيس عشرة دنانير، ويقال خمسة أوسق من تمر على أن يقتل عمرو بن جحاش فقتله غيلة، (**وتحملوا**) بمعنى احتملوا، أي: حملوا (**أمتعتهم على ستمائة بعير**

فلحقوا بخيبر. وحزن المنافقون عليهم حزنًا شديدًا.

وقبض ﷺ الأموال، ووجد من الحلقة خمسين درعًا وخمسين بيضة، وثلاثمائة وأربعين سيفًا.

وكانت بنو النضير صفيًا لرسول الله ﷺ حبسًا لنوائبه، ولم يسهم منها

فلحقوا بخيبر،) أي: أكثرهم منهم حيي وسلام بن أبي الحقيق وكنانة بن صويرا فدان لهم أهلها، وذهبت طائفة منهم إلى الشام؛ كما في الشامية، ولا ينافيه قول البيضاوي لحق أكثرهم بالشام، لجواز أن الأكثر نزلوا أوّلاً بخيبر، ثم خرج منهم جماعة إلى الشام؛ فكان جملة من لحق به بآخرة الأمر أكثرهم.

لكن في ابن إسحٰق، فخرجوا إلى خيبر ومنهم من سار إلى الشام، فكان أشرافهم من سار إلى خيبر سلام وكنانة وحيي.

وفي الخميس ذهب بعضهم إلى الشام إلى أذرعات وأريحاء، ولحق أهل بيتين وهم آل أبي الحقيق وآل حيي بخيبر انتهى.

وفي الروض روى موسى بن عقبة؛ أنهم قالوا: إلى أين نخرج يا محمد؟، قال: «إلى الحشر»، يعني أرض المحشر، وهي الشام، وقيل: كانوا من سبط لم يصبهم جلاء؛ فلذا قال لأوّل الحشر، والحشر الجلاء، وقيل: الحشر الثاني، هو حشر النار التي تخرج من قعر عدن، فتحشر الناس إلى الموقف، تبيت معهم حيث باتوا، وتقيل معهم حيث قالوا، وتأكل من تخلف، والآية متضمنة لهذه الأقوال كلها، ولزائد عليها لإيذانها أن ثم حشرًا آخر؛ فكان هذا الحشر والجلاء إلى خيبر، ثم أجلاهم عمر منها إلى تيماء وأريحاء حين بلغه خبر لا يبقين دينان بأرض العرب، انتهى.

(وحزن المنافقون عليهم حزنًا شديدًا،) لكونهم إخوانهم **(وقبض ﷺ الأموال، ووجد من الحلقة)** السلاح كله **(خمسين درعًا وخمسين بيضة،)** أي: خودة، **(وثلاثمائة وأربعين سيفًا، وكانت بنو النضير صفيًا)** بالتشديد، أي: مختارة **(لرسول الله ﷺ)**.

قال في الروض: لم يختلفوا أن أموالهم كانت خاصة به ﷺ، وأن المسلمين لم يوجفوا عليهم بخيل ولا ركاب وأنه لم يقع قتال أصلاً، **(حبسًا)** بضم الحاء، وإسكان الموحدة وبالسين المهملة، أي: وقفا كما في النور ولعله الرواية، وإلا ففي المصباح الحبس بضمتين وإسكان الثاني للتخفيف لغة **(لنوائبه،)** أي: ما يعرض له من النوازل جمع نائبة فكان ينفق منها على أهله، ويزرع تحت النخل ويدخر قوت أهله سنة من الشعير والتمر لأزواجه وبني عبد المطلب، وما

لأحد، لأن المسلمين لم يوجفوا عليها بخيل ولا ركاب، وإنما قذف في قلوبهم الرعب، وأجلوا عن منازلهم إلى خيبر، ولم يكن ذلك عن قتال من المسلمين لهم، فقسمها عليه الصلاة والسلام بين المهاجرين ليرفع بذلك مؤنتهم عن الأنصار، إذ كانوا قد قاسموهم في الأموال والديار، ....

فضل جعله في السلاح والكراع بضم الكاف وخفة الراء، أي: جماعة الخيل، (**ولم يسهم منها لأحد، لأن المسلمين لم يوجفوا عليها،**) أي: يحركوا ويتعبوا في السير.

قال عبد الملك بن هشام: أوجفتم: حركتم وأتعبتم في السير. قال الشاعر:

مذاويد بالبيض الحديث صقالها عن الركب أحيانًا إذا القوم أوجفوا

والوجيف وجيف القلب والكبد، وهو الضربان، (**بخيل ولا ركاب وإنما قذف في قلوبهم الرعب وأجلوا عن منازلهم إلى خيبر ولم يكن ذلك عن قتال من المسلمين لهم،**) فكانت له ﷺ خاصة يضعها حيث شاء كما حكى عليه السهيلي الاتفاق وأقره الحافظ، وفي الخميس أكثر الروايات على أن أموال بني النضير وعقارهم كان فيئًا له ﷺ خاصة له خصها الله حبسًا لنوائبه، لم يخمسها، ولم يسهم منها لأحد؛ كما هو مذهب الإمام أبي حنيفة. وورد في بعض الروايات أنه خمسها.

وذهب إليه الإمام الشافعي، (**فقسمها عليه الصلاة والسلام بين المهاجرين ليرفع بذلك مؤنتهم،**) أي: مشقتهم، (**عن الأنصار**) باعتبار ما في نفس الأمر، وإن رأى الأنصار ذلك من أجل النعم، كما في التنزيل: ﴿ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة﴾ [الحشر: ٩] الآية، (**إذ كانوا قد قاسموهم في الأموال والديار،**) لما هاجروا وآخى بينهم ﷺ، فذهب كل أنصاري بالمهاجري الذي واخى بينه وبينه ﷺ إلى منزله وكفاه المؤنة، ثم تنافسوا حتى آل أمرهم إلى القرعة، فأي أنصاري تخرج القرعة باسمه يذهب بالمهاجري، فبلغت مواساتهم الغاية القصوى حتى ورد في الصحيح: أن سعد بن الربيع الأنصاري قال لأخيه عبد الرحمٰن ابن عوف: هلم أقسم مالي بيني وبينك نصفين ولي امرأتان أنظر أعجبهما إليك أطلقها، فإذا انقضت عدتها فتزوّجها، فقال عبد الرحمٰن: بارك الله لك في أهلك وملك.

روى الحاكم في الإكليل من طريق الواقدي بسنده عن أم العلاء قالت: طار لنا عثمٰن بن مظعون في القرعة، فكان في منزلي حتى توفي. قالت: فكان المهاجرون في دورهم وأموالهم، فلما غنم ﷺ بني النضير دعا ثابت بن قيس بن شماس، فقال: ادع لي قومك. قال ثابت: الخزرج، فقال ﷺ: «الأنصار كلها»، فدعا له الأوس والخزرج فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله، ثم ذكر الأنصار وما صنعوا بالمهاجرين، وإنزالهم إياهم في منازلهم وأموالهم، وأثرتهم على

غير أنه أعطى أبا دجانة وسهل بن حنيف لحاجتهما. وفي الإكليل: وأعطى سعد بن معاذ سيف بن أبي الحقيق، وكان سيفًا له ذكر عندهم.

أنفسهم، ثم قال: «إن أحببتم قسمت بينكم وبين المهاجرين ما أفاء الله عليَّ من بني النضير»، وكان المهاجرون على ما هم عليه من السكنى في منازلكم وأموالكم، وإن أحببتم أعطيتهم وخرجوا من دوركم، فقال سعد بن عبادة وسعد بن معاذ: يا رسول الله بل تقسم بين المهاجرين، ويكونون في دورنا كما كانوا، وقالت الأنصار: رضينا وسلمنا يا رسول الله، فقال ﷺ: «اللهم ارحم الأنصار وأبناء الأنصار وقسم ما أفاء الله»، وأعطى المهاجرين ولم يعط أحدًا من الأنصار شيئًا. **(غير أنه أعطى أبا دجانة وسهل بن حنيف لحاجتهما)**.

وعند ابن إسحٰق؛ أنهما ذكرا فقرا فأعطاهما.

قال السهيلي: وقال غير ابن إسحٰق: أعطى ثلاثة، فذكر الحرث بن الصمة انتهى، ونظر فيه بأنه قتل في بئر معونة، ولذا تركه المصنف، والنظر إنما يأتي على أنها بعدها، أما على قول عروة أنها قبلها بمدة فلا نظر.

(وفي الإكليل) لأبي عبد الله الحاكم بقية حديثه الذي سقته، **(وأعطى سعد بن معاذ سيف)** سلام **(بن أبي الحقيق)** بحاء مضمومة، فقاف مفتوحة، فتحتية ساكنة ثم قاف أخرى، **(وكان سيفًا له ذكر عندهم)**.

وذكر البلاذري أنه ﷺ قال للأنصار: «ليست لإخوانكم من المهاجرين أموال؛ فإن شئتم قسمت هذه وأموالكم بينكم وبينهم جميعًا، وإن شئتم أمسكتم أموالكم وقسمت هذه خاصة»، فقالوا: بل اقسم هذه فيهم، واقسم لهم من أموالنا ما شئت، فنزلت: ﴿ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة﴾ [الحشر: ٥] الآية.

قال أبو بكر الصديق: جزاكم الله خيرًا يا معشر الأنصار، فوالله ما مثلنا ومثلكم إلاَّ كما قال الغنوي: وهو بالمعجمة والنون:

جزى الله عنا جعفرًا حين أزلقت بنا نعلنا في الواطئين فزلت
أبوا أن يملونا ولو أن أمنا تلاقي الذي يلقون منا لملت

قال: وكان يزرع تحت النخيل في أرضهم، فيدخر من ذلك قوت أهله وأزواجه سنة، وما فضل جعله في الكراع والسلاح انتهى، فهذا صريح في أنه لم يقسم الأرض والنخل بين المهاجرين بل الدور والأموال.

قال ابن إسحٰق: ونزل في أمر بني النضير سورة الحشر بأسرها.

قال السهيلي: اتفاقًا، انتهى.

[غزوة ذات الرقاع]

واختلف فيها متى كانت:

فعند ابن إسحٰق: بعد بني النضير سنة أربع، في شهر ربيع الآخر، وبعض جمادى.

وعند ابن سعد وابن حبان: في المحرم سنة خمس. وجزم أبو معشر: ....

فقول البيضاوي: فأنزل اللَّه: ﴿سبح للَّه﴾ الآية، إلى قوله: ﴿واللَّه على كل شيء قدير﴾ الآية، لعل المراد منه نزول هذا القدر في أخبار خروجهم حتى جلوا، وبقيتها فيما ترتب عليه من قسم الأموال، ومدح الأنصار، وذم المنافقين وغير ذلك فهي كلها فيهم.

وفي البخاري عن سعيد بن جبير قلت لابن عباس: سورة الحشر، قال: قل: سورة النضير.

قال الداودي، كأنه كره تسميتها بذلك لئلا يظن أنه يوم القيامة، أو لإجماله فكره النسبة إلى غير معلوم؛ كذا قال.

وعند ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس، قال: نزلت سورة الحشر في بني النضير، وذكر اللَّه فيها الذي أصابهم من النقمة ذكره في الفتح، واللَّه أعلم.

غزوة ذات الرقاع

بكسر الراء بعدها قاف فألف فعين مهملة جمع رقعة بضمها، وهي غزوة محارب، وغزوة بني ثعلبة، وغزوة بني أنمار، وغزوة صلاة الخوف لوقوعها فيها، وغزوة الأعاجيب لما وقع فيها من الأمور العجيبة. وقول البخاري: وهي غزوة محارب بن حصفة من بني ثعلبة بن غطفان، وهم لاقتضائه أن ثعلبة جد لمحارب وليس كذلك، فصوابه كما عند ابن إسحٰق وغيره وبني ثعلبة بواو العطف، فإن غطفان هو ابن سعد بن قيس عيلان، ومحارب بن خصفة بن قيس عيلان فمحارب وغطفان ابنا عم، فكيف يكون الأعلى منسوبًا إلى الأدنى، وقد ذكر في الباب حديث جابر بلفظ: محارب وثعلبة بواو العطف على الصواب، وفي قوله ابن غطفان بموحدة ونون نظر أيضًا، والأولى ما وقع عند ابن إسحٰق وبني ثعلبة من غطفان بميم ونون، فإنه ثعلبة بن سعد بن ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان، على أن لقوله ابن غطفان وجها بأن يكون نسبه إلى جده الأعلى قاله الحافظ، وكذا نبه على ذلك أبو علي الجياني في أوهام الصحيح.

(واختلف فيها متى كانت) وفي سبب تسميتها بذلك.

(فعند ابن إسحٰق) كانت **(بعد بني النضير سنة أربع في شهر ربيع الآخر وبعض جمادى)** لفظ ابن إسحٰق، ثم أقام ﷺ بالمدينة بعد غزوة بني النضير شهر ربيع الآخر وبعض جمادى.

(وعند ابن سعد وابن حبان،) أنها كانت **(في المحرم سنة خمس، وجزم أبو معشر)**

بأنها بعد بني قريظة في ذي القعدة سنة خمس، فتكون ذات الرقاع في آخر السنة الخامسة وأوّل التي تليها.

قال في فتح الباري: قد جنح البخاري إلى أنها كانت بعد خيبر، واستدل لذلك بأمور، ومع ذلك فذكرها قبل خيبر، فلا أدري: هل تعمد ذلك تسليمًا لأصحاب المغازي أنها كانت قبلها، أو أن ذلك من الرواة عنه، أو إشارة الى احتمال أن تكون ذات الرقاع اسمًا لغزوتين مختلفتين كما أشار إليها البيهقي. على أن أصحاب المغازي مع جزمهم بأنها كانت قبل خيبر مختلفون في زمنها. انتهى.

والذي جزم به ابن عقبة تقدمها، لكن تردد في وقتها فقال: لا ندري كانت قبل بدر أو بعدها؟ أو قبل أحد أو بعدها؟

قال الحافظ ابن حجر: وهذا التردد لا حاصل له، بل الذي ينبغي الجزم به

نجيح بن عبد الرحمٰن السندي **(بأنها بعد بني قريظة)**.

قال الحافظ، وهو موافق لصنيع البخاري وقريظة: كانت **(في ذي القعدة،)** أي: لسبع بقين منها كما يأتي **(في سنة خمس،)** فليس قوله في ذي القعدة من مقول أبي معشر، كما أوهمه المصنف فيعرب حالاً من بني قريظة بدليل قوله: **(فتكون ذات الرقاع في آخر السنة الخامسة، وأوّل التي تليها،)** لأن الانصراف من قريظة كان في أواخر الحجة.

(قال في فتح الباري: قد جنح) مال **(البخاري إلى أنها كانت بعد خيبر)** صريحًا، فقال: وهي بعد خيبر، لأن أبا موسى جاء بعد خيبر، أي وخيبر كانت في المحرم سنة سبع، **(واستدل لذلك بأمور، ومع ذلك فذكرها قبل خيبر)** عقب بني قريظة، **(فلا أدري هل تعمد ذلك تسليمًا لأصحاب المغازي أنها كانت قبلها، أو أن ذلك من الرواة عنه، أو إشارة إلى احتمال أن تكون ذات الرقاع اسمًا لغزوتين مختلفتين)** واحدة بعد خيبر، وأخرى قبلها، **(كما أشار إليه البيهقي، على أن أصحاب المغازي مع جزمهم بأنها كانت قبل خيبر مختلفون في زمنها)**.

فعند ابن إسحٰق أنها سنة أربع.

وعند ابن سعد وابن حبان سنة خمس.. الخ ما مر كما في الفتح، وأسقطه المصنف لكونه قدمه **(انتهى)** كلام الفتح، والذي بعده له أيضًا، فلو أسقط انتهى هذه واكتفى بالآتية.

(والذي جزم به ابن عقبة تقدمها لكن تردد في وقتها، فقال: لا ندري أكانت قبل بدر) الكبرى، كما هو المراد عند الإطلاق، وفي كلام مغلطاي أنها بعد بدر الصغرى، لكن لم ينقله عن ابن عقبة **(أو بعدها، أو قبل أحد، أو بعدها)**.

أنها بعد غزوة بني قريظة، لأن صلاة الخوف في غزوة الخندق لم تكن شرعت، وقد ثبت وقوع صلاة الخوف في غزوة ذات الرقاع. فدل على تأخرها بعد الخندق.

ثم قال عند قول البخاري: «وهي بعد خيبر» لأن أبا موسى جاء بعد خيبر، وإذا كان كذلك وثبت أن أبا موسى شهد غزوة ذات الرقاع لزم أنها كانت بعد خيبر.

قال: وعجبت من ابن سيد الناس كيف قال: جعل البخاري حديث أبي موسى هذا حجة في أن غزوة ذات الرقاع متأخرة عن خيبر. قال: وليس في حديث

(قال الحافظ ابن حجر) في الفتح: **(وهذا التردد لا حاصل له، بل الذي ينبغي الجزم به أنها بعد غزوة بني قريظة)** كما صنع البخاري، وبه جزم أبو معشر.

قال مغلطاي: وهو من المعتمدين في السير، وقوله موافق لما ذكره أبو موسى، **(لأن صلاة الخوف في غزوة الخندق لم تكن شرعت، وقد ثبت)** في الصحيح عن جابر وغيره **(وقوع صلاة الخوف في غزوة ذات الرقاع، فدل على تأخرها بعد الخندق)**.

وروى أحمد وأصحاب السنن وصححه ابن حبان عن أبي عياش الزرقي قال: كنا مع النبي ﷺ بعسفان فصلى بنا الظهر وعلى المشركين يومئذ خالد بن الوليد، فقالوا: لقد أصبنا منهم غفلة، ثم قالوا: إن لهم صلاة بعد هذه هي أحب إليهم من أموالهم وأبنائهم، فنزلت صلاة الخوف بين الظهر والعصر، فصلى بنا العصر الحديث، وهو ظاهر في أن صلاة الخوف بعسفان غير صلاة الخوف بذات الرقاع، وإذا تقرر أن أوّل ما صليت صلاة الخوف بعسفان، وكانت في عمرة الحديبية وهي بعد الخندق وقريظة تعين تأخرها عنهما وعن الحديبية أيضًا، فيقوى القول بأنها بعد خيبر، لأن خيبر كانت عقب الرجوع من الحديبية قاله في الفتح.

(ثم قال) الحافظ ابن حجر **(عند قول البخاري: وهي بعد خيبر، لأن أبا موسى)** الأشعري **(جاء بعد خيبر)** من الحبشة سنة سبع، هكذا استدل به وقد ساق حديث أبي موسى بعد قليل، وهو استدلال صحيح وسيأتي أن أبا موسى إنما قدم من الحبشة بعد فتح خيبر في باب غزوتها ففيه في حديث طويل.

قال أبو موسى: فوافينا النبي ﷺ حين افتتح خيبر **(وإذا كان كذلك، وثبت أن أبا موسى شهد غزوة ذات الرقاع، لزم أنها كانت بعد خيبر، قال: وعجبت من)** شيخ شيوخنا **(ابن سيد الناس كيف قال، جعل البخاري حديث أبي موسى هذا حجة في أن غزوة ذات الرقاع متأخرة**

أبي موسى ما يدل على شيء من ذلك، انتهى كلام ابن سيد الناس.

قال: وهذا النفي مردود، والدلالة على ذلك واضحة كما قررته.

قال: وأما الدمياطي: فادعى غلط الحديث الصحيح، وأن جميع أهل السير على خلافه. وقد تقدم أنهم مختلفون في زمانها. فالأولى الاعتماد على ما ثبت في الصحيح.

وأما قول الغزالي: إنها آخر الغزوات. فهو غلط واضح، وقد بالغ ابن الصلاح في إنكاره.

عن خيبر، قال: وليس في حديث أبي موسى ما يدل على شيء من ذلك انتهى كلام ابن سيد الناس).

(قال) الحافظ: **(وهذا النفي مردود والدلالة من ذلك واضحة، كما قررته)** بقوله: وإذا كان كذلك وثبت الخ.

(قال) ابن حجر: **(وأما)** شيخه **(الدمياطي)** مر مرارًا أنه بكسر الدال المهملة، وبعضهم أعجمها، (فادعى غلط الحديث الصحيح)، يعني حديث أبي موسى، **(وأن جميع أهل السير على خلافه، وقد تقدم أنهم مختلفون في زمانها، فالأولى الاعتماد على ما ثبت في الصحيح)**.

وقد ازداد قوّة بحديث أبي هريرة، وبحديث ابن عمر. فإن أبا هريرة في ذلك نظير أبي موسى، لأنه إنما جاء والنبي ﷺ بخيبر فأسلم، وقد ذكر في حديثه أنه صلى معه صلاة الخوف في غزوة نجد، وكذلك ابن عمر ذكر أنه صلى مع النبي ﷺ صلاة الخوف بنجد، وقد تقدم أن أوّل مشاهده الخندق؛ فتكون ذات الرقاع بعد الخندق، وقد قيل: الغزوة التي شهدها أبو موسى، وسميت ذات الرقاع غير غزوة ذات الرقاع التي وقعت فيها صلاة الخوف، لأن أبا موسى قال: إنهم كانوا ستة أنفس، والغزوة التي وقعت فيها صلاة الخوف كان المسلمون فيها أضعاف ذلك، والجواب عن ذلك أن العدد الذي ذكره أبو موسى محمول على من كان مرافقًا له ولم يرد جميع من كان مع النبي ﷺ قاله في الفتح.

ثم قال فيه: بعد أوراق في شرح حديث جابر لا عند قول البخاري وهي بعد خيبر كما أوهمه المصنف ما نصه.

(وأما قول الغزالي: إنها،) أي: غزوة ذات الرقاع، **(آخر الغزوات فهو غلط واضح، وقد بالغ ابن الصلاح في إنكاره)** على الغزالي ذلك القول.

وقال بعض من انتصر للغزالي: لعله أراد آخر غزوة صليت فيها صلاة الخوف.

وهو انتصار مردود، بما أخرجه أبو داود والنسائي وصححه ابن حبان من حديث أبي بكرة: أنه صلى مع النبي ﷺ صلاة الخوف. وإنما أسلم أبو بكرة بعد غزوة الطائف بالاتفاق. انتهى.

وأما تسميتها بذات الرقاع:

فلأنهم رقعوا فيها راياتهم، قاله ابن هشام.

وقيل: لشجرة في ذلك الموضع يقال لها ذات الرقاع.

وقيل: الأرض التي نزلوا بها فيها بقع سود وبقع بيض، كأنها مرقعة برقاع مختلفة، فسميت ذات الرقاع لذلك.

وقيل: لأن خيلهم كان بها سواد وبياض. قاله ابن حبان.

(وقال بعض من انتصر للغزالي: لعله أراد آخر غزوة صليت فيها صلاة الخوف وهو انتصار مردود بما أخرجه أبو داود والنسائي، وصححه ابن حبان من حديث أبي بكرة) نفيع بن الحرث **(أنه صلى مع النبي ﷺ صلاة الخوف، وإنما أسلم أبو بكرة بعد)** لفظ الفتح في **(غزوة الطائف بالاتفاق،)** وذلك بعد غزوة ذات الرقاع قطعًا، هذا أسقطه من كلام الفتح، أي: فيلزم من صلاة أبي بكر صلاة الخوف مع النبي ﷺ أن لا تكون ذات الرقاع آخر صلاة الخوف. قال، أعني الحافظ: وإنما ذكرت هذا استطرادًا لتكميل الفائدة، **(انتهى)** كلام الحافظ.

(وأما تسميتها بذات الرقاع، فلأنهم رقعوا) بالتخفيف، ويشدد مبالغة على مفاد اللغة، أي: جعلوا مكان القطع رقعة ويجمع على رقاع كبرمة وبرام، **(فيها راياتهم، قاله)** عبد الملك **(بن هشام)**.

قال أيضًا: **(وقيل لشجرة في ذلك الموضع يقال لها ذات الرقاع،)** قيل: لأن هذه الشجرة كانت العرب تعبدها، وكل من كان له حاجة منهم يربط فيها خرقة؛ كذا بهامش وهو غريب.

وقال غير ابن هشام: **(وقيل الأرض التي نزلوا بها فيها بقع سود وبقع بيض كأنها مرقعة برقاع مختلفة، فسميت)** الغزوة **(ذات الرقاع لذلك)** وصححه صاحب تهذيب المطالع، **(وقيل: لأن خيلهم كان بها سواد وبياض، قاله ابن حبان)** وأبو حاتم البستي.

وقال الواقدي: سميت بجبل هناك فيه بقع. قال الحافظ ابن حجر: وهذا لعله مستند ابن حبان، ويكون قد تصحف عليه بخيل.

قال: وأغرب الداودي فقال: سميت ذات الرقاع لوقوع صلاة الخوف فيها، فسميت بذلك لترقيع الصلاة فيها.

قال السهيلي: وأصح من هذه الأقوال كلها، ما رواه البخاري ومسلم عن أبي موسى الأشعري قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة ونحن ستة نفر، بيننا بعير نعتقبه،

(وقال الواقدي: سميت بجبل هناك فيه بقع).

(قال الحافظ ابن حجر: وهذا،) أي: قول الواقدي، **(لعله مستند ابن حبان، ويكون قد تصحف عليه)** جبل بجيم وموحدة،، الواقع عند الواقدي **(بخيل)** بخاء معجمة وتحتية.

(قال: وأغرب الداودي فقال: سميت ذات الرقاع لوقوع صلاة الخوف فيها، فسميت بذلك لترقيع الصلاة فيها،) لأنهم لما فعلوا بعضها منفردين عن المصطفى أشبه ذلك إصلاح خلل الثوب برقعة فكأنه جعل انفراد الفرقة الأولى بمنزلة رقعة، وقيام الثانية وإتمامها في جلوسه بمنزلة رقعة أخرى.

قال في الفتح: وبهذا الخلاف استدل على تعدد ذات الرقاع، فإنهم اتفقوا في تسميتها على غير السبب الذي ذكره أبو موسى، لكن ليس ذلك مانعًا من اتحاد الوقعة ولازمًا للتعدد، وقد رجح السهيلي السبب الذي ذكره أبو موسى، وكذا النووي، ثم قال: ويحتمل أن تكون سميت بالمجموع.

(قال السهيلي) في الروض بعد ذكر الأقوال الثلاثة الأول: **(وأصح من هذه الأقوال كلها ما رواه البخاري ومسلم عن أبي موسى)** عبد الله بن قيس **(الأشعري. قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة،)** وفي رواية: في غزاة، **(ونحن ستة نفر).**

قال الحافظ: لم أقف على أسمائهم وأظنهم من الأشعريين. **(بيننا بعير نعتقبه،)** أي: نركبه عقبة، وهو أن يركب هذا قليلاً، ثم ينزل فيركب الآخر بالنوبة حتى يأتي على سائرهم، وفيه جواز مثل هذا إذا لم يضر المركوب. هذا ما قاله النووي والحافظ والمصنف وغيرهم من شراح الحديث، فعلى من زعم أن المراد بين كل ستة منا بعير، لا أن الجميع كانوا ستة، بيان الرواية التي صرحت بأن الجميع فعلوا فعل أبي موسى ورفقته وأنى بها، وإنما أراد أبو موسى كما مر عن الحافظ من كان مرافقًا مزاملاً له لا جميع الجيش، فإن إخباره عن نفسه ورفقته لا يستلزم أن

فنقبت أقدامنا، ونقبت قدماي، وسقطت أظفاري، فكنا نلف على أرجلنا الخرق، فسميت غزوة ذات الرقاع، لما كنا نعصب من الخرق على أرجلنا.

وكان من خبر هذه الغزوة، كما قاله ابن إسحٰق: أنه ﷺ غزا نجدًا يريد بني محارب وبني ثعلبة ـ بالمثلثة ـ من غطفان ـ بفتح الغين المعجمة والمهملة ـ لأنه عليه الصلاة والسلام بلغه أنهم جمعوا المجموع. فخرج في ....

الجيش كله كذلك. **(فنقبت)** قال الحافظ: بفتح النون وكسر القاف بعدها موحدة، أي: رقت، **(أقدامنا)** يقال: نقب البعير، إذا رق خفه انتهى.

وقال النووي: أي: قرحت من الحفاء، وجمع بينهما المصنف، فقال: أي رقت وتقرحت وقطعت الأرض جلودها من الحفاء، **(ونقبت قدماي)** عطف خاص على عام ليعطف عليه قوله، **(وسقطت أظفاري)** لذلك **(فكنا نلف)** بضم اللام **(على أرجلنا الخرق فسميت غزوة ذات الرقاع لما،)** أي: لأجل ما، **(كنا نعصب)**.

قال الحافظ: بفتح أوله وكسر الصاد المهملة، زاد المصنف ولأبي ذر: نعصب، بضم النون وفتح العين وتشديد الصاد، **(من الخرق على أرجلنا)** وبقية خبر الصحيح هذا، وحدث أبو موسى بهذا، ثم كره ذلك قال: ما كنت أصنع بأن أذكره كأنه كره أن يكون شيء من عمله أفشاه. **(وكان من خبر هذه الغزوة كما قاله ابن إسحٰق أنه ﷺ غزا،)** أي: قصد **(نجدًا، يريد بني محارب،)** بضم الميم وحاء مهملة وموحدة، ابن خصفة بفتح المعجمة والصاد المهملة والفاء،، ابن قيس عيلان، **(وبني ثعلبة بالمثلثة)** وعين مهملة **(من غطفان،)** لأن ثعلبة بن سعد بن ذبيان بن بغيض بفتح الموحدة وكسر المعجمة وإسكان التحتية فضاد معجمة، ابن ريث بفتح الراء وسكون التحتية ومثلثة،، ابن غطفان **(بفتح الغين المعجمة و)** الظاء **(المهملة)** والفاء ابن سعد بن قيس عيلان بفتح العين المهملة وسكون التحتية، فمحارب وغطفان ابنا عم، وهذا هو الصواب الثابت في الصحيح وغيره عن جابر.

ووقع في ترجمة البخاري وهم مر التنبيه عليه.

قال في الفتح جمهور أهل المغازي: على أن غزوة ذات الرقاع هي غزوة محارب.

وعند الواقدي: أنهما اثنتان، وتبعه القطب الحلبي في شرح السيرة، والله أعلم بالصواب، انتهى؛ **(لأنه عليه الصلاة والسلام،)** تعليل أي سبب لغزوهم، **(بلغه أنهم جمعوا الجموع)**.

قال ابن سعد قالوا: قدم قادم المدينة بجلب له، فأخبر الصحابة أن أنمارًا وثعلبة قد جمعوا إليهم الجموع **(فخرج)** ليلة السبت لعشر خلون من المحرم على قول ابن سعد ومن وافقه **(في**

أربعمائة من أصحابه ـ وقيل: سبعمائة ـ واستعمل على المدينة عثمان بن عفان، وقيل أبا ذر الغفاري. حتى نزل نخلاً ـ بالخاء المعجمة ـ موضع من نجد من أراضي غطفان.

قال ابن سعد: فلم يجد في مجالسهم إلا نسوة فأخذهن.

وقال ابن إسحٰق: فلقي جمعًا منهم فتقارب الناس، ولم يكن بينهم حرب، وقد أخاف الناس بعضهم بعضًا، حتى صلى رسول الله ﷺ بالناس صلاة الخوف، ثم انصرف الناس.

أربعمائة من أصحابه، وقيل: سبعمائة) قاله ابن سعد، وقيل: ثمانمائة كما في السبل، **(واستعمل على المدينة عثمان بن عفان)** ذا النورين أمير المؤمنين، **(رضي الله عنه)** فيما قال الواقدي وابن سعد وابن هشام، **(وقيل: أبا ذر الغفاري)** قاله ابن إسحٰق، وتعقبه ابن عبد البر؛ بأنه خلاف ما عليه الأكثر وبأن أبا ذر لما أسلم بمكة رجع إلى بلاده، فلم يجيء إلا بعد الخندق انتهى.

وعلى مختار البخاري أنها بعد خيبر وأبي معشر أنها بعد قريظة لا تعقب، وسار ﷺ إلى أن وصل إلى وادي الشقرة بضم الشين المعجمة وسكون القاف، فأقام فيها يومًا وبث السرايا، فرجعوا إليه من الليل وخبروه أنهم لم يروا أحدًا، فسار **(حتى نزل نخلاً بالخاء المعجمة، موضع من نجد من أراضي غطفان)**.

وفي الفتح هو مكان من المدينة على يومين وهو بواد يقال له: شدخ بشين معجمة بعدها مهملة ساكنة ثم خاء معجمة، وبذلك الوادي طوائف من قيس من بني فزارة، وإنما ذكره أبي عبيد البكري انتهى. وادعى البكري أنه غير مصروف.

قال الدماميني: فإن أراد تحتمه فليس كذلك ضرورة أنه ثلاثي ساكن، وغفل من قال: المراد نخل المدينة.

(قال ابن سعد: فلم يجد في مجالسهم إلاَّ نسوة فأَخذهن،) وفيهن جارية وضيئة وهربوا في رؤوس الجبال.

(وقال ابن إسحٰق: فلقي جمعًا منهم) والجمع بينهما واضح، بأن يكون لقي الجمع في غير مجالسهم، **(فتقارب الناس)** دنا بعضهم من بعض، **(ولم يكن بينهم حرب وقد أخاف الناس)** بالألف، وفي نسخة بدونها وكلاهما صحيح، **(بعضهم)** بدل من الناس **(بعضًا)** مفعوله، أي: أوقع بعض الناس في قلوب بعضهم الرعب، **(حتى صلى رسول الله ﷺ بالناس صلاة الخوف،)** وكان ذلك في صلاة العصر؛ كما رواه البيهقي عن جابر، **(ثم انصرف الناس)**.

قال ابن سعد: وكان ذلك أوّل ما صلاها.

وقد رويت صلاة الخوف من طرق كثيرة ويأتي إن شاء الله تعالى الكلام على ما تيسر منها في مقصد عباداته ﷺ.

وكانت غيبته ﷺ في هذه الغزوة خمس عشرة ليلة.

وفي البخاري عن جابر قال: كنا مع النبي ﷺ بذات الرقاع، فإذا أتينا على شجرة ظليلة تركناها للنبي ﷺ، فجاء رجل من المشركين وسيف النبي ﷺ معلق بالشجرة فاخترطه ـ يعني سله من غمده ـ فقال تخافني قال: لا، قال: فمن يمنعك مني؟ قال: الله.

(**قال ابن سعد: وكان ذلك أوّل ما صلاها**) بناء على قوله، أعني ابن سعد، أن هذه الغزوة سنة خمس، أما على أنه صلاها بعسفان، وأنها أوّل صلاته كما رواه أحمد وأصحاب السنن كما مر، فتكون هي أوّل ويكون نزول جبريل في الأولى معلمًا والثانية مذكرًا.

(**وقد رويت صلاة الخوف من طرق كثيرة، ويأتي إن شاء الله تعالى الكلام على ما تيسر منها في مقصد عباداته ﷺ**) وهو التاسع (**وكانت غيبته ﷺ في هذه الغزوة خمس عشرة ليلة**) قاله ابن سعد. قال: وبعث جعال بن سراقة بشيرًا بسلامته وسلامة المسلمين.

(**وفي البخاري**) تعليقًا ووصله مسلم، فلو عزاه المصنف لهما كان أولى (**عن جابر قال: كنا مع النبي ﷺ بذات الرقاع، فإذا أتينا**)، ظرفية لا شرطية، أي: ففي وقت إتياننا، (**على شجرة ظليلة**) ذات ظل، وفي نسخة: إذ وهي ظاهرة، لكنها ليست في البخاري (**تركناها للنبي ﷺ**) لينزل تحتها فيستظل بها.

وفي البخاري أيضًا قبل هذا بلصقه مسندًا عن جابر؛ أنه غزا مع رسول الله ﷺ قبل نجد، فلما قفل قفل معه فأدركتهم القافلة في واد كثير العضاه، فنزل النبي ﷺ، وتفرق الناس يستظلون بالشجر، ونزل ﷺ تحت شجرة فعلق بها سيفه.

قال جابر: فنمنا نومة، (**فجاء رجل من المشركين وسيف النبي ﷺ معلق بالشجرة**)، وهو نائم، (**فاخترطه، يعني سله من غمده، فقال**) له (**تخافني، قال: لا، قال: فمن يمنعك مني؟ قال: الله**) يمنعني منك؛ وبقية هذا الحديث، فتهدده أصحاب النبي ﷺ، وأقيمت الصلاة فصلى بطائفة ركعتين، ثم تأخروا وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين، وكان للنبي ﷺ أربع، وللقوم ركعتان، وبقية الحديث الآخر الذي سقت أوله فنمنا نومة، فإذا رسول الله ﷺ يدعونا فجئناه، فإذا عنده أعرابي جالس، فقال ﷺ: «إن هذا الأعرابي اخترط سيفي وأنا نائم فاستيقظت وهو في

وعند أبي عوانة: فسقط السيف من يده فأخذه عليه الصلاة والسلام فقال: من يمنعك مني؟ قال: كن خير آخذ. قال: تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟ قال الأعرابي: أعاهدك أني لا أقاتلك، ولا أكون مع قوم يقاتلونك. قال: فخلى سبيله. فجاء إلى قومه فقال: جئتكم من عند خير الناس.

وفي رواية عند البخاري: ولم يعاقبه.

وإنما لم يؤاخذه عليه الصلاة والسلام بما صنع، وعفا عنه، لشدة رغبته عليه الصلاة والسلام في استئلاف الكفار.

وفي رواية أبي اليمان عند البخاري ـ في الجهاد ـ قال: من يمنعك مني ثلاث مرات. وهو استفهام ....

يده صلتًا، فقال لي: من يمنعك مني، قلت: الله، فها هو ذا جالس»، ثم لم يعاقبه النبي ﷺ.

قال الحافظ: وظاهر قوله فتهدده يشعر بأنهم حضروا القصة، وأنه إنما رجع عما كان عزم عليه بالتهديد، وليس كذلك، بل في رواية البخاري في الجهاد بعد قوله قلت: الله فشام السيف، أي بفاء وشين معجمة، أي: أغمده وهي من الأضداد شامه استله وأغمده، قاله الخطابي وغيره. وكأن الأعرابي لما شاهد ذلك الثبات العظيم، وعرف أنه حيل بينه وبينه تحقق صدقه، وعلم أنه لا يصل إليه فألقى السلاح وأمكن من نفسه.

(**وعند أبي عوانة**) في حديث جابر: (**فسقط السيف من يده**،) وكأنه لما شامه سقط من يده زيادة في المعجزة، (**فأخذه عليه الصلاة والسلام، فقال: من يمنعك مني، قال: كن خير آخذ**،) بالمد، (**قال: تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله. قال الأعرابي: أعاهدك أن لا أقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك**،) أجابه بغير ما سأله، فلم يثبت؛ لأنه لم يهتد حينئذ، ولم ينف كراهة لمواجهته بعد هذه الآية الباهرة والحلم الذي لا يباري بخلاف ما أمره، ونسخة، بل لا أعاهدك يأباها الطبع. (**قال: فخلى سبيله، فجاء إلى قومه فقال: جئتكم من عند خير الناس**).

(**وفي رواية عند البخاري ولم يعاقبه**،) فيجمع مع قوله في رواية ابن إسحٰق، قم فاذهب لشأنك؛ بأن قوله فاذهب كان بعد أن أخبر الصحابة بقصته فمن عليه قاله الحافظ. قال: (**وإنما لم يؤاخذه عليه الصلاة والسلام بما صنع وعفا عنه لشدة رغبته عليه الصلاة والسلام في استئلاف الكفار**).

(**وفي رواية أبي اليمان**) الحكم ابن نافع، شيخ البخاري، أخبرنا شعيب عن الزهري، فذكر الحديث. (**عند البخاري في الجهاد**) في باب من علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة، (**قال: من يمنعك مني ثلاث مرات، وهو**) كما في الفتح هنا في المغازي (**استفهام

إنكاري، أي لا يمنعك مني أحد.

وكان الأعرابي قائمًا على رأسه والسيف في يده والنبي ﷺ جالس لا سيف معه.

ويؤخذ من مراجعة الأعرابي له في الكلام أن الله سبحانه منع نبيه، وإلا فما الذي أحوجه إلى مراجعته مع احتياجه إلى الحظوة عند قومه بقتله. وفي قوله ﷺ في جوابه: الله، أي يمنعني منك، إشارة إلى ذلك، ولذلك لما أعادها الأعرابي فلم يزده على ذلك الجواب، وفي ذلك غاية التهكم وعدم المبالاة به.

وذكر الواقدي في نحو هذه القصة أنه أسلم، ورجع إلى قومه فاهتدي به خلق كثير. وقال فيه: إنه رمي بالزلخة حين هم بقتله ﷺ، فندر السيف من يده وسقط إلى الأرض. والزلخة ـ بضم الزاي وتشديد اللام ـ وجع يأخذ في الصلب.

إنكاري، أي: لا يمنعك مني أحد، وكان الأعرابي قائمًا على رأسه والسيف في يده والنبي ﷺ جالس لا سيف معه، ويؤخذ من مراجعة الأعرابي له في الكلام أن اللّه سبحانه منع نبيه) منه، **(وإلا فما الذي أحوجه إلى مراجعته مع احتياجه)** استفهام يفيد استبعاد كون ذلك من غير مانع من اللّه تعالى، **(إلى الحظوة)** بضم الحاء المهملة وكسرها، كما في القاموس وبالظاء المعجمة المكانة، أي المنزلة الرفيعة **(عند قومه بقتله)** كما قاله لهم.

فعند ابن إسحٰق أنه قال: ألا أقتل لكم محمدًا، قالوا: بلى، وكيف تقتله، قال: أفتك به.

(وفي قوله ﷺ في جوابه اللّه، أي: يمنعني منك إشارة إلى ذلك، ولذلك لما أعادها الأعرابي لم يزده على ذلك الجواب وفي ذلك غاية التهكم وعدم المبالاة به) أصلاً عطف تفسير.

(وذكر الواقدي في نحو هذه القصة أنه) أي: الأعرابي الذي هو دعثور المذكور عند الواقدي، **(أسلم ورجع إلى قومه، فاهتدى به خلق كثير)**.

وفي رواية ابن إسحٰق ثم أسلم بعد، **(وقال فيه إنه رمى بالزلخة حين همّ بقتله ﷺ فندر،)** بنون ودال وراء مهملتين، سقط أو خرج **(السيف من يده وسقط)** هو، أي: الأعرابي، **(إلى الأرض)** لشدة وجع صلبه فلم يستطع القيام، ولا يظهر جعل ضمير سقط للسيف، وأنه عطف مسبب على سبب، لأن خروجه من يده سبب لسقوطه، لأن هذا ليس فيه كبير فائدة، لأنه مستفاد من ندر، فإنما أراد أنه حين رمى بالزلخة أصابه شيئان: سقوط سيفه وقامة نفسه لشدة الوجع، **(والزلخة بضم الزاي وتشديد اللام)** بعدها خاء معجمة فتاء تأنيث **(وجع يأخذ في الصلب)**.

وقال البخاري: قال مسدد عن أبي عوانة عن أبي بشر: اسم الرجل غورث بن الحرث، أي على وزن جعفر.

وحكى الخطابي فيه: غويرث، بالتصغير. وقد تقدم في غزوة غطفان وهي غزوة دي أمر بناحية نجد مثل هذه القصة لرجل اسمه دعثور، وأنه قام على رأسه ﷺ بالسيف فقال: من يمنعك مني؟ فقال ﷺ: الله، ودفع جبريل في صدره فوقف السيف من يده وأنه أسلم.

قال في عيون الأثر: والظاهر أن الخبرين واحد.

(وقال البخاري) في الصحيح. **(قال مسدد)** بن مسرهد شيخه، **(عن أبي عوانة)** الوضاح اليشكري البصري، **(عن أبي بشر)** بكسر الموحدة وسكون المعجمة، جعفر بن إياس.

قال الحافظ: اختصر البخاري إسناده وتمامه، كما أخرجه مسدد في مسنده رواية معاذ بن المثنى عنه، وكذا أخرجه إبراهيم الحربي في غريب الحديث عن مسدد، عن أبي عوانة، عن أبي بشر، عن سليمان ين قيس، عن جابر، قال: غزا رسول الله ﷺ خصفة بنخل فرأوا من المسلمين غرة فجاء رجل منهم، يقال له غورث بن الحرث، حتى قام على رسول الله ﷺ بالسيف فذكره، فاختصر البخاري متنه أيضًا، فقال **(اسم الرجل غورث بن الحرث)** بفتح الغين المعجمة، وسكون الواو، وفتح الراء فمثلثة، **(أي: على وزن جعفر،)** وقيل: بضم أوله مأخوذ من الغرث وهو الجوع، ووقع عند الخطيب بالكاف بدل المثلثة.

(وحكى الخطابي فيه غويرث بالتصغير.)

وحكى عياض أن بعض المغاربة قاله في البخاري بالعين المهملة، قال: وصوابه بالمعجمة، **(وقد تقدم في غزوة غطفان وهي غزوة ذي أمر)** بفتح الهمزة والميم وشد الراء، **(بناحية نجد مثل هذه القصة لرجل اسمه دعثور)** بضم الدال وسكون العين المهملتين وضم المثلثة وسكون الواو وراء، وتقدم للمصنف أيضًا أن الخطيب سماه غورث، وغيره غورك. **(وأنه قام على رأسه ﷺ بالسيف فقال: من يمنعك مني اليوم)**؟.

وفي رواية الآن: **(فقال عليه الصلاة والسلام: الله، فدفع جبريل في صدره فوقع السيف من يده، وأنه أسلم)**.

(قال) الحافظ فتح الدين اليعمري **(في عيون الأثر: والظاهر أن الخبرين واحد.)** اختلف الرواة في اسمه، فبعضهم سماه غورث، وبعضهم دعثور، وقد استدرك الذهبي في التجريد غورث ابن الحرث على من تقدمه، وعزاه للبخاري وتعقبه في الإصابة؛ بأنه ليس في البخاري تعرض

وقال غيره من المحققين: الصواب أنهما قصتان في غزوتين.

وفي هذه القصة: فرط شجاعته، وقوة يقينه وصبره على الأذى، وحلمه على الجهال ﷺ.

وفي انصرافه ﷺ من هذه الغزوة، أبطأ جمل جابر بن عبد الله فنخسه ﷺ فانطلق متقدمًا بين يدي الركاب، ....

لإسلامه وبأنه يلزم عليه الجزم بكون القصتين واحدة مع احتمال كونهما واقعتين، وأطال في بيان ذلك، وقال: قد يتمسك لإسلامه بقوله: جئتكم من عند خير الناس، انتهى، وجزم صاحب النور بإسلام غورث بعد رجوعه إلى قومه، إنما تبع فيه الذهبي على عادته وقد علم التوقف فيه.

(وقال غيره من المحققين،) كابن كثير: **(الصواب أنهما قصتان في غزوتين،)** قصة لرجل اسمه دعثور بغزوة ذي أمر، وفيها التصريح بأنه أسلم، ورجع إلى قومه، فاهتدى به خلق كثير، وقصة بذات الرقاع لرجل اسمه غورث، وليس في قصته تصريح بإسلامه.

وفي فتح الباري: وقع عند الواقدي في شبيه هذه القصة أن اسم الأعرابي دعثور وأنه أسلم، لكن ظاهر كلامه أنهما قصتان في غزوتين، فالله أعلم.

وفي الإصابة قصة تشبه قصة غورث المخرجة في الصحيح، فيحتمل التعدد أو أحد الاسمين لقب إن ثبت الاتحاد.

(وفي هذه القصة،) كما قال في الفتح: **(فرط شجاعته وقوة يقينه و)** قوة **(صبره على الأذى و)** قوّة **(حلمه على الجهال ﷺ)** قال: وفيه جواز تفرق العسكر في النزول ونومهم، وهذا محله إذا لم يكن هناك ما يخافون منه، انتهى.

(وفي انصرافه ﷺ من هذه الغزوة،) كما رواه ابن إسحٰق عن وهب بن كيسان، عن جابر مطولاً، ومثله في طبقات ابن سعد.

وفي البخاري: أن ذلك كان في غزوة تبوك. وفي مسلم أنه في غزوة الفتح. **(أبطأ جمل جابر بن عبد الله،)** فلا يكاد يسير، **(فنخسه)** النبي **(ﷺ)** بعد أن أناخه جابر بأمره نخسات بعصا من يد جابر، أو قطعها من شجرة، كما في رواية ابن إسحٰق، ولمسلم وأحمد فضربه برجله ودعا له، **(فانطلق متقدمًا بين يدي الركاب.)** وللإسماعيلي فضربه ودعا فمشى مشية ما مشى مثل ذلك قبلها. ولأبي نعيم أنه نفث في ماء ثم مج من الماء في نحره ثم ضربه بالعصا، فوثب فقال: اركب، قلت: إني أرضى أن يساق معنا، قال: اركب، فركبت، فوالذي نفسي بيده لقد رأيتني وأنا أكفه عنه ﷺ، إرادة أن لا يسبقه وليس هذا اختلافًا، بل يحمل على أنه عليه السلام فعل به

ثم قال: أتبيعنيه؟ فابتاعه منه وقال: لك ظهره إلى المدينة، فلما وصلها أعطى الثمن وأرجح، ورهب له الجمل. والحديث أصله في البخاري.

ولا حجة فيه لجواز بيع وشرط، لما وقع فيه من الاضطراب. وقيل غير ذلك مما يطول ذكره والله أعلم.

جميع ما ذكر.

(**ثم قال: أتبيعنيه، فابتاعه منه**) بأوقية، (**وقال لك: ظهره**) أي: الركوب عليه (**إلى المدينة، فلما وصلها أعطى الثمن وأرجح،**) فزاده شيئًا يسيرًا على الأوقية، كما في رواية ابن إسحٰق، (**ووهب له الجمل، والحديث أصله في البخاري**) في عشرين موضعًا، لكن لم يقع فيه أن ذلك في ذات الرقاع، ولذا لم يذكره في غزواتها، بل في بعضها أنه في تبوك، (**ولا حجة فيه لجواز بيع، وشرط**) كما قال به أحمد والبخاري في طائفة لكثرة رواة الاشتراط، ومنعه أبو حنيفة والشافعي مطلقًا، وإن وقع بطلاً للنهي عن بيع وشرط وتوسط لملك، ففصل كما قرر في الفروع، وقالوا: لا حجة في خبر جابر، (**لما وقع فيه من الاضطراب**).

قال في الروض: فقد روى أفقرني ظهره إلى المدينة، وروى شرط لي ظهره إليها.

وقال البخاري: الاشتراط أكثر وأصح، واضطربوا في الثمن، فقيل: بأوقية وبأربع أواق وبخمس أواق وبخمسة دنانير وبأربعة دنانير، وهو في معنى أوقية وبدينارين ودرهمين، وكل هذه لروايات ذكرها البخاري، (**وقيل غير ذلك مما يطول ذكره**).

ومنه أنه لم يرد حقيقة البيع، بل أراد أن يعطيه الثمن بهذه الصورة، أو لم يكن الشرط في نفس العقد، بل كان سابقًا أو لاحقًا فلم يؤثر في العقد.

ووقع عند النسائي أخذته بكذا، وأعرتك ظهره إلى المدينة، فزال الإشكال لكن فيها اضطراب، (**والله أعلم**) بالصواب في نفس الأمر.

قال السهيلي رحمه الله: ومن لطيف العلم في حديث جابر بعد أن يعلم قطعًا أنه عليه السلام لم يفعل شيئًا عبثًا، بل لحكمة مؤيدة بالعصمة اشتراؤه الجمل منه ثم أعطاه الثمن، وزاده ثم رده عليه، وكان يمكن أن يعطيه ذلك بلا مساومة، ولا اشتراء ولا شرط توصيل، فالحكمة فيه بديعة جدًا فلتنظر بعين الاعتبار، وذلك أنه سأله هل تزوجت؟، ثم قال: هلا بكرًا، فذكر مقتل أبيه وما خلف من البنات.

وقد كان عليه السلام أخبر جابرًا؛ بأن الله قد أحيا أباه، ورد عليه روحه، وقال: ما تشتهي فأزيدك؟، فأكد ﷺ هذا الخبر بمثل شبهه، فاشترى منه الجمل وهو مطيته، كما اشترى الله من أبيه ومن الشهداء أنفسهم بثمن هو الجنة ونفس الإنسان مطيته، كما قال عمر بن عبد العزيز أن

[غزوة بدر الأخيرة وهي الصغرى]

وتسمى: بدر الموعد.

وكانت في شعبان، بعد ذات الرقاع. قال ابن إسحٰق: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة من غزوة ذات الرقاع، أقام بها جمادى الأولى إلى آخر رجب، ثم خرج في شعبان إلى بدر لميعاد أبي سفيٰن. ويقال: كانت في هلال ذي القعدة.

نفسي مطيتي، ثم زادهم زيادة، فقال للذين أحسنوا الحسنى، وزيادة ثم رد عليهم أنفسهم التي اشترى منهم فقال: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتًا﴾ [آل عمران: ١٦٩] الآية، فأشار ﷺ باشتراء الجمل من جابر وإعطائه الثمن وزيادة، ثم رد الجمل المشترى عليه إشارة بذلك كله إلى تأكيد الخبر الذي أخبر به عن فعل الله بأبيه فتشاكل الفعل مع الخبر كما تراه، وحاشا لأفعاله أن تخلو من حكمة، بل هي كلها ناظرة إلى القرءان ومنتزعة منه انتهى. فما أحسن استنباطاته. هذا واقتصر المصنف من الآيات الواقعة في هذه الغزوة على قصتي غورث وجابر لتعلقهما بها، وتعلق قصة جابر من جهة سيره معه عليه الصلاة والسلام.

غزوة بدر الأخيرة وهي الصغرى

بعدم وقوع حرب فيها، فكانت صغرى بالنسبة للكبرى للقتال، ونصر المؤمنين، فهي تسمية اصطلاحية للتمييز.

وأما قول الشامي في غزوة أحد بدر الصغرى الإضافة تأنيث الأصغر، فلعله اسم للبقعة في حد ذاتها، (**وتسمى بدر الموعد**) للمواعدة عليها مع أبي سفيٰن يوم أحد، وهي الثالثة، (**وكانت في شعبان**) سنة أربع (**بعد ذات الرقاع**) في قول ابن إسحٰق.

قال ابن كثير: وهو الصحيح.

وقال الواقدي: في مستهل ذي القعدة، يعني سنة أربع، ووافق ابن عقبة على أنها في شعبان، لكنه قال: سنة ثلاث وهو وهم، فإن هذه تواعدوا إليها من أحد وكانت في شوّال سنة ثلاث.

(**قال ابن إسحٰق: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة من غزوة ذات الرقاع أقام بها جمادى الأولى، آخر رجب،**) نقل بالمعنى تبع فيه ابن سيد الناس، ولفظ ابن إسحٰق أقام بها بقية جمادى الأولى وجمادى الآخرة ورجبًا، (**ثم خرج في شعبان إلى بدر لميعاد أبي سفيٰن**) حتى نزله، إلى هنا انفصل المصنف من كلام ابن إسحٰق دون بيان، فإن قوله: (**ويقال: كانت في هلال ذي القعدة**)

وميعاد أبي سفيٰن: هو ما سبق أن أبا سفيٰن قال يوم أحد: الموعد بيننا وبينكم بدر العام القابل، فقال عليه الصلاة والسلام لرجل من أصحابه: قل: نعم هو بيننا وبينكم موعد.

فخرج عليه الصلاة والسلام ومعه ألف وخمسمائة من أصحابه، وعشرة أفراس، واستخلف على المدينة عبد الله بن رواحة، فأقاموا على بدر ينتظرون أبا سفيٰن.

وخرج أبو سفيٰن حتى نزل مجنة من ناحية مر الظهران، ....

قول الواقدي كما مر، وفي تعبيره بيقال إشارة إلى ضعفه، (**وميعاد أبي سفيٰن هو ما سبق أن أبا سفيٰن قال: يوم أحد الموعد بيننا وبينكم بدر من العام القابل، فقال عليه الصلاة والسلام لرجل من أصحابه:**) هو عمر كما عند الواقدي، (**قل: نعم هو بيننا وبينكم موعد، فخرج عليه الصلاة والسلام ومعه،**) كما رواه الحاكم في الإكليل، عن الواقدي، (**ألف وخمسمائة من أصحابه وعشرة أفراس،**) وعدها فقال: فرس لرسول الله ﷺ، وفرس لأبي بكر، وفرس لعمر، وفرس لأبي قتادة، وفرس لسعيد بن زيد، وفرس للمقداد، وفرس للحباب، وفرس للزبير، وفرس لعباد بن بشر، كذا نقله في العيون.

قال البرهان: هي تسعة، فينبغي أن يطلب العاشر مع من قال، أعني الواقدي، (**واستخلف على المدينة عبد الله بن رواحة**) الأنصاري الخزرجي، الأمير المستشهد بموتة، قال: وحمل اللواء علي ابن أبي طالب.

وقال ابن هشام: استخلف عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول هكذا عزاه لنفسه في تهذيب السيرة، وتبعه اليعمري، وأما الشامي فعزاه لابن إسحٰق ولعله وقف عليه في رواية غير زياد البكائي، كيونس أو إبراهيم بن سعد، ويحتمل أنه استخلف أحدهما على الصلاة، والآخر على الحكم، أو وجه الخطاب إلى أحدهما، ثم عدل إلى الآخر لأمر اقتضاه، فروى كل ما علم وعاد المصنف إلى خبر ابن إسحٰق، فقال: (**فأقاموا على بدر ينتظرون أبا سفيٰن**) ثمان ليال، (**وخرج أبو سفيٰن**) في قريش، وهم ألفان ومعهم خمسون فرسًا، كذا عند الواقدي، (**حتى نزل مجنة**) بميم فجيم فنون مشددة مفتوحات، ويجوز كسر الميم والنون، سوق بقرب مكة، كما في الشامية، أي إمالة النون في الوقف والجيم مفتوحة، إلا أن النون مكسورة في الوصل لفتح ما قبل هاء التأنيث أبدًا، (**من ناحية مر**) بفتح الميم وشد الراء (**الظهران**) بفتح الظاء المعجمة وإسكان

ويقال: عسفان، ثم بدا له الرجوع، فقال: يا معشر قريش، إنه لا يصلحكم إلا عام خصيب، ترعون فيه الشجر وتشربون فيه اللبن، وإن عامكم هذا عام جدب، وإني راجع فارجعوا، فرجع الناس. فسماهم أهل مكة: جيش السويق يقولون: إنما خرجتم تشربون السويق.

وأقام ﷺ ببدر ثمانية أيام، ....

الهاء، واد بين مكة وعسفان تسميه العامة بطن مرو، **(ويقال)** حتى نزل **(عسفان)** بدل مجنة، **(ثم بدا له الرجوع،)** أي: ظهر له صورة، وإلا فقد كان دبره لقريش وهو بمكة.

روى أن نعيم بن مسعود الأشجعي قدم مكة، فأخبر قريشًا بتهيؤ المسلمين لحربهم، فذكر أبو سفيان أنه كاره للخروج، وجعل له عشرين بعيرًا على أن يخذل المسلمين ضمنها له سهيل بن عمرو وحمله على بعير فقدم المدينة، وأرجف بكثرة العدو حتى قذف في قلوبهم الرعب، ولم يبق لهم نية في الخروج حتى خشي عليه السلام أن لا يخرج معه أحد، وجاءه العمران، فقالا: إن اللَّه مظهر دينه ومعز نبيه، وقد وعدنا القوم موعدًا لا نحب أن نتخلف عنه، فيرون أن هذا جبن، فسر لموعدهم فواللَّه إن في ذلك لخيرة، فسر بذلك وقال: «والذي نفسي بيده لأخرجن، وإن لم يخرج معي أحد»، فأذهب اللَّه عن المسلمين ما كان الشيطان رعبهم به، وقال أبو سفيان لقريش: قد بعثنا نعيمًا يخذل أصحاب محمد عن الخروج، وهو جاهد لكن نخرج فنسير ليلة أو ليلتين، ثم نرجع، فإن لم يخرج محمد بلغه أنا خرجنا فرجعنا لأنه لم يخرج، فيكون لنا هذا عليه، وإن خرج أظهرنا أن هذا عام جدب ولا يصلحنا إلا عام عشب، قالوا: نعم ما رأيت، **(فقال: يا معشر قريش إنه لا يصلحكم،)** أي: لا يريحكم ويزيل عنكم مشقة السفر، **(إلا عام خصب)** بالتنوين، أي: ذو خصب، أو مخصب، والإضافة لوجود النماء فيه، والبركة بظهور النبات وكثرته **(ترعون فيه الشجر وتشربون فيه اللبن، وإن عامكم هذا عام جدب)** بالإضافة والتنوين، أي: محل، وهو انقطاع المطر، ويبس الأرض، **(وإني راجع فارجعوا، فرجع الناس فسماهم أهل مكة جيش السويق، ويقولون: إنما خرجتم تشربون السويق)** وهو قمح، أو شعير يقلى ثم يطحن، ويتزوّد به ملتوتًا بماء، أو عسل، أو سمن، أو وحده، فسمع الناس بمسير جيش الإسلام، وذهب صيته إلى كل جانب، وكبت اللَّه عدوَّهم، فقال صفوان لأبي سفيان: واللَّه نهيتك يومئذ أن تعد القوم وقد اجترأوا علينا ورأونا قد أخلفناهم وأخذوا في الكيد والنفقة والتهيؤ لحرب الخندق.

(وأقام عليه الصلاة والسلام ببدر ثمانية أيام،) ينتظر أبا سفيان لميعاده، كذا عند ابن إسحاق، ومقتضاه أنها أيام الموسم، وصرح بذلك السبل فقال: فانتهوا إلى بدر ليلة هلال ذي القعدة وقام السوق صبيحة الهلال، فأقاموا ثمانية أيام والسوق قائمة.

وباعوا ما معهم من التجارة، فربحوا الدرهم درهمين. وأنزل الله في المؤمنين: ﴿**الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح**﴾ [آل عمران: ١٧٢] إلى قوله: ﴿**فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء**﴾ [آل عمران: ١٧٤].

والصحيح أن هذه الآية نزلت في شأن حمراء الأسد، كما نص عليه العماد بن كثير.

وفي البغوي كانت بدر الصغرى موضع سوق الجاهلية يجتمعون إليها في كل عام ثمانية أيام لهلال ذي القعدة إلى ثمان تخلو منه، ثم يتفرقون إلى بلادهم، لكنه مشكل مع ما قدمه المصنف من أن الخروج في شعبان، ويقال لهلال ذي القعدة، بل لا يصح إلاَّ على القول بأن الخروج في شوال، اللهم إلاَّ أن يخرج على الثاني مع تأويله بأنها كانت كذلك بالنظر لوصوله إلى بدر، لا لخروجه من المدينة، أو أطلق الهلال، وأراد ما يقاربه بقي أنه يشكل على تصحيح قول ابن إسحٰق إنه خرج في شعبان إلاَّ أن يؤوّل بأن معناه عزم على الخروج فيه، وأمر أصحابه بالتهيؤ، ولم يخرج بالفعل إلا في أواخر شوّال حتى وصل هلال ذي القعدة، وهذا جمع بين الأقوال.

(**وباعوا ما معهم من التجارة**) التي خرجوا بها معهم، (**فربحوا الدرهم درهمين**)، كما روى أن عثمٰن قال: ربحت للدينار دينارًا، (**وأنزل الله في المؤمنين**: ﴿**الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح**﴾ [**آل عمران: ١٧٢**]) الآية، بأحد، وخبر المبتدأ قوله للذين أحسنوا (**إلى قوله**: ﴿**فانقلبوا**﴾ [**آل عمران: ١٧٤**]) الآية، رجعوا من بدر (﴿**بنعمة من الله وفضل**﴾ [**آل عمران: ١٧٤**]) الآية، بسلامة وربح (﴿**لم يمسسهم سوء**﴾ [**آل عمران: ١٧٤**])، من قتل أو جرح (**الآية**). هذا قول مجاهد وعكرمة.

(**والصحيح**) وهو قول أكثر المفسرين: (**أن هذه الآية نزلت**) قبل ذلك (**في شأن حمراء الأسد كما نص عليه العماد بن كثير**،) وسبقه إلى ترجيحه ابن جرير، ووقع في البيضاوي والجلال ما يشبه التناقض، فذكر أن قوله: ﴿الذين استجابوا﴾ [آل عمران: ١٧٢] الآية، في حمراء الأسد، وأعرب الجلال الذين قال لهم بدلاً منه، ثم قالا فانقلبوا، أي: رجعوا من بدر بنعمة من الله، وفضل ربح في التجارة، فإنهم أتوا بدرًا وافوا بها سوقًا، فاتجروا وربحوا، انتهى.

وهذا إنما يأتي على أنها نزلت في بدر، فهو خلط بين قولين متنافيين، إلاَّ أن يقال قولهما رجعوا من بدر، بيان لما ترتب على استجابتهم له عليه السلام في حمراء الأسد، ولم يبالوا بكونها في عام آخر لكونها من ثمرات الأولى فكأنهما شيء واحد، وعليه فتفسيرهما قوله فانقلبوا برجعوا من بدر يكون حملاً للآية على أنه عبر بالماضي عن المستقبل لتحقق وقوعه هكذا

[غزوة دومة الجندل]

وهي بضم الدال من «دومة» هي مدينة بينها وبين دمشق خمس ليال، وبعدها من المدينة خمس عشرة أو ست عشرة ليلة. قال أبو عبيد الله البكري: سميت بدومي بن إسمٰعيل، كان نزلها.

وكان في شهر ربيع الأول، على رأس تسعة وأربعين شهرًا من الهجرة، وكان سببها أنه بلغه ﷺ أن بها جمعًا كثيرًا يظلمون من مر بهم، ....

أملاني شيخنا.

غزوة دومة الـجندل

(وهي بضم الدال من دومة) عند أهل اللغة وأصحاب الحديث يفتحونها كذا في الصحاح.

ورجح الحازمي وغيره من المحدثين الضم.

وقال اليعمري: بضم الدال وفتحها.

وقال ابن القيم: بضم الدال، وأما بفتحها فمكان آخر.

وقال بعضهم: دومة الجندل بالضم والفتح، وأما المكان الآخر الذي باليمن فبالفتح فقط، **(وهي مدينة بينها وبين دمشق)** بكسر الدال وفتح الميم، على المشهور.

وحكى في المطالع كسر الميم، قاله النووي.

قال الجواليقي: أعجمي معرب، فهو ممنوع الصرف، **(خمس ليال وبعدها من المدينة خمس عشرة أو ست عشرة ليلة،)** كما قاله ابن سعد.

(قال أبو عبد الله البكري: سميت بدومي بن إسمٰعيل كان نزلها،) وفي الوفاء قيل: كان منزل أكيدر أوّلاً دومة الحيرة، وكان يزور أخواله من كلب، فخرج معهم للصيد، فرفعت له مدينة متهدمة لم يبق إلا حيطانها مبنية بالجندل، فأعادوا بناءها وغرسوا الزيتون وسموها دومة الجندل، تفرقة بينها وبين دومة الحيرة، وكان أكيدر يتردد بينهما.

(وكان في شهر ربيع الأول على رأس تسعة وأربعين شهرًا من الهجرة) فتكون سنة خمس، وبه صرح ابن هشام، **(وكان سببها)** كما قال ابن سعد وغيره **(أنه بلغه ﷺ أن بها جمعًا يظلمون من مر بهم،)** وأنهم يريدون أن يدنوا من المدينة وهي طرف من أفواه الشام، فأراد عليه الصلاة والسلام الدنوّ إلى أدنى الشام، وقيل له: لو دنوت لها لكان ذلك مما يفزع قيصر، وكان بها سوق عظيم وتجار.

فخرج عليه الصلاة والسلام لخمس ليال بقين من شهر ربيع، في ألف من أصحابه، فكان يسير الليل ويكمن النهار.

واستخلف على المدينة سباع بن عرفطة.

فلما دنا منهم، لم يجد إلا النعم والشاء، فهجم على ماشيتهم ورعاتهم فأصاب من أصاب، وهرب من هرب في كل وجه. وجاء الخبر أهل دومة فتفرقوا، ونزل ﷺ بساحتهم فلم يلق بها أحدًا، فأقام بها أيامًا، وبعث السرايا وفرقها، فرجعوا، ولم يصب منهم أحد. ودخل المدينة في العشرين من ربيع الآخر.

(**فخرج ﷺ لخمس ليال بقين من شهر ربيع**) الأوّل (**في ألف من أصحابه، فكان يسير الليل، ويكمن النهار**) بضم الميم وفتحها (**واستخلف على المدينة**) كما قال ابن هشام، (**سباع**) بكسر السين المهملة فموحدة فألف فعين مهملة (**ابن عرفطة**) بضم العين والفاء الغفاري، ويقال له: الكناني.

وعند ابن سعد وغيره، فقال له دليله مذكور العذري، ونكب عن طريقهم لما دنا من دومة، يا رسول اللّه إن سوائمهم ترعى عندك فأقم لي حتى أطلع لك، قال: «نعم»، فخرج العذري طليعة وحده، فوجد آثار النعم والشاء وهم مغربون بفتح الغين المعجمة وكسر الراء مشددة، فرجع إلى النبي ﷺ، فأخبره وقد عرف مواضعهم، (**فلما دنا منهم لم يجد**) النبي ﷺ، وفي نسخة: لم يجدوا، أي النبي ومن معه، (**إلا النعم والشاء**) عطف خاص على عام، على أن النعم الإبل والبقر والغنم أو المال الراعي، (**فهجم على ماشيتهم ورعاتهم،**) جمع راع، كقاض وقضاة ويجمع أيضًا على رعاء بالكسر والمد، ورعيان كرغفان كما في المصباح.

زاد القاموس: ورعاء بالفتح، أي: من ولي أمر مواشيهم.

(**فأَصاب من أَصاب، وهرب من هرب في كل وجه، وجاء الخبر أهل دومة، فتفرقوا**) فرقًا من المنصور بالرعب، (**ونزل عليه الصلاة والسلام بساحتهم فلم يلق بها أحدًا، فأقام بها أيامًا، وبعث السرايا وفرقها، فرجعوا ولم يصب منهم أحد**) بالبناء للمفعول، أي: من المسلمين في تلك الغزوة، أو من الكفار الذين بعث لهم السرايا.

وفي نسخة أحدًا بالنصب وهي المنقولة في العيون عن ابن سعد، وزاد وأخذوا منهم رجلاً فسأله ﷺ عنهم، فقال: هربوا حيث علموا أنك أخذت نعمهم، فعرض عليه الإسلام فأسلم، (**ودخل المدينة في**) يوم (**العشرين من ربيع الآخر،**) فتكون غيبته خمسًا وعشرين ليلة، ولعله جد في السير لما مر أن بعد دومة من المدينة خمس عشرة، فيكون الذهاب والإياب في ثلاثين، وأقام بها أيامًا وأقلها ثلاثة، واللّه أعلم.

الفهرس

شرح العلامة الزرقاني

المتوفى سنة ١١٢٢ هـ

على

المواهب اللدنية بالمنح المحمدية

للعلامة القسطلاني

المتوفى سنة ٩٢٣ هـ

ضبطه وصححه

محمد عبد العزيز الخالدي

الجزء الثالث

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

الطبعة الأولى

١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

العنوان : رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت

تلفون وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٣ (١ ٩٦١) ٠٠

صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH

Beirut - Lebanon

Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floore.

Tel. & Fax : 00 (961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98

P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

بسم الله الرحمن الرحيم

[غزوة المريسيع]

غزوة المريسيع: ـ بضم الميم وفتح الراء وسكون التحتيتين بينهما مهملة مكسورة وآخره عين مهملة ـ وهو ماء لبني خزاعة، بينه وبين الفرع مسيرة اليوم.

وتسمى غزوة بني المصطلق ـ بضم الميم وسكون المهملة وفتح الطاء المشالة المهملة، وكسر اللام بعدها قاف ـ وهو لقب اسمه: جذيمة بن سعد بن عمرو، بطن من خزاعة.

غزوة المريسيع

(بضم الميم وفتح الراء وسكون التحتيتين بينهما مهملة مكسورة آخره عين مهملة،) قال في القاموس مصغر مرسوع.

قال السهيلي: وهو من قولهم: رسعت عين الرجل، إذا دمعت من فساد، (وهو ماء لبني خزاعة) بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي المخففة، قال في القاموس: حي من الأزد سموا بذلك، لأنهم تخزعوا، أي: تخلفوا عن قومهم، وأقاموا بمكة (بينه وبين الفرع) بضم الفاء والراء، كما قاله السهيلي.

وجرى عليه في المشارق، وقال في التنبيهات: كذا قيده الناس، وكذا رويناه، وحكى عبد الحق عن الأحول، إسكان الراء ولم يذكر غيره انتهى.

ونقل مغلطاي أن الحازمي وافقه وتبعهما ابن الأثير والصغاني، وغيرهما موضع من ناحية المدينة، وأما الفرع بفتحتين، فموضع بين الكوفة والبصرة (مسيرة يوم،) هكذا في الفتح، وشرح المصنف، ويقع في بعض النسخ يومين ومثله في سيرة مغلطاي، وقال: بين الفرع والمدينة ثمانية برد، (وتسمى غزوة بني المصطلق، بضم الميم وسكون) الصاد (المهملة وفتح الطاء المشالة المهملة) المبدلة من التاء لأجل الصاد (وكسر اللام بعدها قاف، وهو لقب) لحسن صوته، وهو أوّل من غنى من خزاعة قاله المصنف.

وفي الروض: هو مفتعل من الصلق، وهو رفع الصوت، فأفاد أنه كان حسن الصوت شديده، واقتصر المصنف على الحسن لأنه المرغوب في سماعه، (واسمه جذيمة) بجيم مضمومة فذال معجمة مفتوحة فتحتية ساكنة (ابن سعد بن عمرو) بفتح العين، ابن ربيعة بن حارثة (بطن من بني خزاعة).

وقد روى الطبراني من حديث سفيان بن وبرة قال: كنا مع النبي ﷺ في غزوة المريسيع،

وكانت يوم الإثنين لليلتين خلتا من شعبان، سنة خمس، وفي البخاري قال ابن إسحٰق في شعبان سنة ست، وقال موسى بن عقبة: سنة أربع انتهى.

قالوا: وكأنه سبق قلم، أراد أن يكتب سنة خمس فكتب سنة أربع، والذي في مغازي موسى بن عقبة من عدة طرق أخرجها الحاكم وأبو سعيد النيسابوري والبيهقي في الدلائل وغيرهم سنة خمس.

وسببها أن بلغه عليه الصلاة والسلام أن رئيسهم الحٰرث بن أبي ....

غزوة بني المصطلق، (وكانت) كما قال ابن سعد: (يوم الإثنين لليلتين خلتا من شعبان سنة خمس،) ورواه البيهقي عن قتادة وعروة وغيرهما، ولذا ذكرها أبو معشر قبل الخندق، ورجحه الحاكم.

(وفي البخاري: قال ابن إسحٰق) محمد في مغازيه: رواية يونس بن بكير وغيره (في شعبان سنة ست،) وبه جزم خليفة والطبري.

(وقال موسى بن عقبة: سنة أربع انتهى، قالوا: وكأنه سبق قلم) من البخاري، (أراد أن يكتب سنة خمس،) لأنه الذي قاله ابن عقبة، (فكتب سنة أربع) سهوًا، وتبعه عليه اليعمري، وهو عجيب، (والذي في مغازي موسى بن عقبة من عدة طرق، أخرجها الحاكم وأبو سعيد النيسابوري والبيهقي في الدلائل، وغيرهم سنة خمس،) ولفظه عن موسى بن عقبة، عن ابن شهاب، ثم قاتل رسول الله ﷺ بني المصطلق وبني لحيان في شعبان سنة خمس.

قال في فتح الباري بعد ذكر ما ساقه المصنف من أول الغزوة إلى هنا غير أنه أسقط صورة التبري، ويؤيده ما أخرجه البخاري في الجهاد عن ابن عمر؛ أنه غزا مع النبي ﷺ بني المصطلق في شعبان، وابن عمر سنة أربع لم يؤذن له في القتال، لأنه إنما أذن له فيه في الخندق، وهي بعد شعبان سواء قلنا إنها كانت سنة خمس، أو سنة أربع.

وقال الحاكم في الإكليل: قول عروة وغيره أنها كانت سنة خمس أشبه من قول ابن إسحٰق قلت: ويؤيده ما ثبت في حديث الإفك أن سعد بن معاذ تنازع هو وسعد بن عبادة في أصحاب الإفك، فلو كانت المريسيع في شعبان سنة ست، مع كون الإفك كان فيها لكان ما وقع في الصحيح من ذكر سعد بن معاذ غلطًا، لأنه مات أيام قريظة، وكانت في سنة خمس على الصحيح، وإن كانت كما قيل سنة أربع، فهو أشد غلطًا، فظهر أن المريسيع كانت سنة خمس في شعبان قبل الخندق، لأنها كانت في شوال سنة خمس أيضًا، فيكون سعد بن معاذ موجودًا في المريسيع، ورمى بها بعد ذلك بسهم في الخندق ومات من جراحته في قريظة انتهى.

(وسببها أنه بلغه عليه الصلاة والسلام أن رئيسهم،) أي: بني المصطلق، (الحٰرث بن أبي

ضرار سار في قومه ومن قدر عليه من العرب، فدعاهم إلى حرب رسول الله ﷺ فأجابوه، وتهيؤوا للمسير معه إليه.

فبعث عليه الصلاة والسلام بريدة بن الحصيب الأسلمي يعلم علم ذلك، فأتاهم ولقي الحٰرث بن أبي ضرار وكلمه، ورجع إلى رسول الله ﷺ.

وخرج رسول الله ﷺ مسرعا في بشر كثير من المنافقين، لم يخرجوا في غزاة قط مثلها. واستخلف على المدينة زيد بن حارثة. وقادوا الخيل، وكانت ثلاثين فرسًا. ....

ضرار) والد جويرية أم المؤمنين، وأسلم لما جاء في فدائها، (**سار في قومه، ومن قدر عليه من العرب، فدعاهم إلى حرب رسول الله ﷺ فأجابوه وتهيؤوا للمسير معه إليه،**) وكانوا ينزلون ناحية الفرع، (**فبعث عليه الصلاة والسلام،**) كما قال ابن سعد (**بريدة**) بضم الموحدة وفتح الراء مصغر (**ابن الحصيب**) بضم الحاء.

قال الغساني: وصحف من أعجمها وفتح الصاد المهملتين.

(**الأسلمي يعلم علم ذلك،**) أي: ليعلم حالهم الذي هم عليه، فاستأذنه أن يقول، فأذن له، (**فأتاهم ولقي الحٰرث بن أبي ضرار، وكلمه**) فوجدهم قد جمعوا الجموع، قالوا: من الرجل؟، قال: منكم قدمت لما بلغني من جمعكم لهذا الرجل، فأسير في قومي ومن أطاعني فنكون يدًا واحدة حتى نستأصله.

قال الحٰرث: فنحن على ذلك فعجّل علينا، فقال بريدة: اركب الآن وآتيكم بجمع كثير من قومي، فسروا بذلك منه، (**ورجع إلى رسول الله ﷺ**) فأخبره خبرهم، فندب ﷺ الناس (**وخرج رسول الله ﷺ مسرعًا في،**) أي: مع (**بشر**) يطلق على الواحد والجمع، لكن العرب ثنوه ولم يجمعوه. وفي التنزيل: ﴿أنؤمن لبشرين﴾ [المؤمنون: ٤٧]، كما في المصباح، لكن وصفه بقوله (**كثير**) دليل على استعماله في الجمع (**من المنافقين، لم يخرجوا في غزاة قط مثلها**).

قال الشامي: ليس بهم رغبة في الجهاد، إلا أن يصيبوا من عرض الدنيا بفتحتين ما سوى العين، ولقرب السفر، (**واستخلف على المدينة**) حبه (**زيد بن حارثه**) قاله ابن سعد وشيخه.

وقال ابن هشام: أبا ذر الغفاري، ويقال: نميلة بن عبد الله الليثي، ونميلة تصغير نملة، كما قال البرهان، (**وقادوا الخيل، وكانت ثلاثين فرسًا**) قاله ابن سعد قال: منها عشرة في المهاجرين، وفي الأنصار عشرون ومعه ﷺ لزاز والظرب.

وخرجت عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما.

وبلغ الحرث ومن معه مسيره عليه الصلاة والسلام فسيء بذلك هو ومن معه، وخافوا خوفًا شديدًا، وتفرق عنهم من كان معهم من العرب.

وبلغ عليه الصلاة والسلام المريسيع، وصف أصحابه، ودفع راية المهاجرين إلى أبي بكر، وراية الأنصار إلى سعد بن عبادة، ....

وذكر الشامي أنهما من جملة عشرة المهاجرين.

قال البرهان: لزاز بكسر اللام وزاي مكررة مخففة بينهما ألف، من لازرته، أي: ألصقته، كأنه لصق بالمطلوب لسرعته، وقيل: لاجتماع خلقه، واللزز المجتمع الخلق، انتهى. والظرب بفتح الظاء المعجمة كما في القاموس والنور في الخيل النبوية، والسبل وتكسر على ما في بعض نسخ النور هنا، وصدر به الشامي في ذكر الخيل النبوية فراء مكسورة فموحدة واحد الظراب، وهي الروابي الصغار سمي بذلك لكبره وسمنه، وقيل: لقوته وصلابته.

(**وخرجت عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما**) فسار ﷺ حتى سلك على الخلائق بالخاء والقاف، مكان به مزارع وآبار قرب المدينة، فنزل بها فأتي يومئذ برجل من عبد القيس، فسلم على رسول الله ﷺ فقال له: «أين أهلك»؟، قال: بالروحاء من عمل الفرع، قال: «أين تريد»؟، قال: إياك جئت لأؤمن بك، وأشهد أن ما جئت به حق وأقاتل معك عدوك، فقال ﷺ: «الحمد لله الذي هداك إلى الإسلام»، فقال: «أي الأعمال أحب إلى الله»؟، قال: «الصلاة، لأول وقتها». فكان بعد ذلك يصلي الصلاة لأول وقتها، وأصاب ﷺ عينًا للمشركين، أي: جاسوسًا لهم، فسألوه عنهم فلم يذكر من شأنهم شيئًا، فعرض عليه الإسلام فأبى، فأمر عمر بن الخطاب فضرب عنقه كما في الشامية.

(**وبلغ الحرث ومن معه مسيره عليه الصلاة والسلام**؛) وأنه قتل جاسوسه (**فسيء بذلك**) الخبر (**هو ومن معه**،) أي: ساءهم خبر مسيره إليهم، كما قاله البيضاوي، وسيء بهم معناه ساءه مجيئهم، وفي إعراب السمين سيء مبني للمفعول، والقائم مقام الفاعل ضمير لوط من ساءني بكذا، أي حصل لي سوء وبهم متعلق به، أي بسببهم (**وخافوا شديدًا**) للرعب الذي قذفه الله في قلوب أعدائه، (**وتفرق عنهم من كان معهم من العرب**) الذين جمعهم الحرث من غير قومه، (**وبلغ عليه الصلاة والسلام إلى المريسيع**).

قال ابن سعد: فضرب عليه قبة فتهيئوا للقتال، (**وصفّ أصحابه ودفع راية المهاجرين إلى أبي بكر**) الصديق، قاله ابن سعد، ويقال: إلى عمار بن ياسر. (**وراية الأنصار إلى سعد بن عبادة**).

فتراموا بالنبل ساعة ثم أمر عليه الصلاة والسلام أصحابه فحملوا حملة رجل واحد، وقتلوا عشرة وأسروا سائرهم، وسبوا الرجال والنساء والذرية والنعم والشاء. ....

وروى أنه ﷺ أمر عمر، فنادى في الناس: قولوا: لا إله إلاّ اللّه تمنعوا بها أنفسكم وأموالكم، فأبوا **(فتراموا بالنبل ساعة،)** فكان أول من رمى رجل منهم، **(ثم أمر عليه الصلاة والسلام أصحابه فحملوا حملة رجل واحد،)** فما أفلت منهم إنسان، **(وقتلوا عشرة وأسروا سائرهم،)** أي: باقيهم.

قال البرهان: لم يذكر عدتهم، وقد قال بعض شيوخي: كانت الأسرى أكثر من سبعمائة فطلبتهم منه جويرية ليلة دخوله بها فوهبهم لها انتهى، ولا يشكل بما رواه ابن إسحٰق وغيره من حديث عائشة، وخرج الخبر إلى الناس أنه ﷺ قد تزوج جويرية، فقال الناس: أصهار رسول اللّه ﷺ، فأرسلوا ما بأيديهم، قالت: فلقد أعتق بتزويجها مائة أهل بيت من بني المصطلق، فما أعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها، انتهى، لأن طلبها إياهم منه وكونه وهبهم لها لا يمنع كون المسلمين حين سمعوا أنه تزوجها أطلقوا الأسرى، فكان ذلك زيادة إكرام من اللّه لنبيه حتى لا يسأل أحدًا منهم في ذلك بشيء أو مجانًا.

نعم، روى الواقدي بسند له مرسل أن جويرية قالت: رأيت قبل قدوم النبي ﷺ بثلاث ليال، كأن القمر يسير من يثرب حتى وقع في حجري، فكرهت أن أخبرها أحدًا من الناس حتى قدم ﷺ، فلما سبينا رجوت الرؤيا، فلما أعتقني وتزوجني واللّه ما كلمته في قومي، حتى كان المسلمون هم الذين أرسلوهم من أيديهم وما شعرت إلا بجارية من بنات عمي تخبرني الخبر فحمدت اللّه تعالى، فإن صح أمكن أن يكون قولها ما كلمته، أي ألححت عليه، بل اكتفيت بأول مرة ليلة الدخول، أو ما كلمته حين خطبني.

(وسبوا الرجال والنساء والذرية) تفسير لأسر سائرهم، (و) ساقوا **(النعم والشاء،)** فهو مفعول لمحذوف، لأن السبي مخصوص بأسر العدو، أو ضمن سبي معنى أخذ فلا تقدير.

قال ابن سعد: وكانت الإبل ألفي بعير، والشاء خمسة آلاف شاة، وكان المسبي مائتي بيت.

قال البرهان: وأحد البيوت.

وفي نسخة: بنت بكسر الموحدة ونون ساكنة وفوقية، والأولى أظهر انتهى. وهو الذي دل عليه حديث عائشة: لقد أعتق.. الخ، ثم ظاهر حديث عائشة أنهم كلهم أطلقوا بلا فداء.

وذكر الواقدي أنه قدم وفدهم فافتدوا الذرية والنساء كل واحد منهم بست فرائض ورجعوا إلى بلادهم وخير من خير منهن أن تقيم عند من صارت في سهمه، فأبين إلاّ الرجوع، فإن صح

ولم يقتل من المسلمين إلا رجل واحد، كذا ذكره ابن إسحٰق.

والذي في صحيح البخاري من حديث ابن عمر يدل على أنه أغار عليهم على حين غفلة منهم فأوقع بهم ولفظه: أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غارون، وأنعامهم تستقي على الماء، فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم وهم على الماء.

فيحتمل أنهم حين الإيقاع بهم ثبتوا قليلاً، فلما كثر فيهم القتل انهزموا بأن يكونوا لما دهمهم ....

فيحتمل أن بعض الوفد قدم ففادى جملة، وذهبوا بهم قبل تزوج جويرية، ثم أعتق المسلمون الباقي بعد تزوجها وإلاَّ فالأصح الأول.

(**ولم يقتل من المسلمين إلا رجل واحد**) هو هشام بن صبابة، بصاد مهملة مضمومة فموحدة مخففة فألف فموحدة أخرى، أصابه أنصاري يقال له أوس من رهط عبادة بن الصامت، يرى أنه من المشركين فقتله خطأ، وقدم أخوه مقبس بن صبابة من مكة مسلمًا في الظاهر، فقال: يا رسول اللّٰه جئتك مسلمًا، وأطلب دية أخي قتل خطأ، فأمر له بدية أخيه، فأقام غير كثير، ثم عدا على قاتل أخيه، فقتله، ثم خرج إلى مكة مرتدًا، كما ذكر ابن إسحٰق وأتباعه، فأهدر ﷺ دمه فقتل يوم الفتح، (**كذا ذكره**) أي حاصل المعنى الذي ساقه المصنف (**ابن إسحٰق**)، وإلا فأكثره لفظ ابن سعد، كما فصله صاحب العيون.

وإنما قال ابن إسحٰق: حدثني عاصم بن عمر، وعبد اللّٰه ابن أبي بكر ومحمد بن يحيى، قالوا: بلغ رسول اللّٰه ﷺ أن بني المصطلق يجمعون له وقائدهم الحٰرث، فخرج حتى لقيهم على المريسيع من ناحية قديد إلى الساحل، فتزاحف الناس واقتتلوا، فهزم اللّٰه بني المصطلق، وقتل من قتل منهم، ونفل رسول اللّٰه أبناءهم ونساءهم وأموالهم فأفاءهم عليه.

قال الحافظ: كذا عنده بأسانيد مرسلة، (**والذي في صحيح البخاري**) في كتابه العتق، وكذا في صحيح مسلم (**من حديث ابن عمر يدل على أنه أغار عليهم على حين غفلة منهم، فأوقع بهم**) القتل والأسر.

قال المصباح: وقعت بالقوم وقيعة قتلت وأثخنت وتميم تقول: أوقعت بهم بالألف، (**ولفظه: أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غارون**،) بغين معجمة فألف فراء مشددة، أي: غافلون، (**وأنعامهم تستقي على الماء فقتل مقاتلتهم، وسبى ذراريهم وهم على الماء**) فهذا خلاف رواية ابن إسحٰق أنهم اقتتلوا. (**فيحتمل**) في الجمع بينهما، كما قاله الحافظ (**أنهم حين الإيقاع بهم**،) وإن كانوا غافلين (**ثبتوا قليلاً، فلما كثر فيهم القتل**) بحمل المسلمين عليهم حملة واحدة، (**انهزموا بأن يكونوا**) تصوير لما فعل بهم (**لما دهمهم**) بكسر الهاء وفتحها، أي:

وهم على الماء وتصافوا وقع القتال بين الطائفتين، ثم بعد ذلك وقعت الغلبة عليهم.

قيل وفي هذه الغزوة نزلت آية التيمم. وفي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت: خرجنا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره، فذكر حديث التيمم.

فجأهم، **(وهم على الماء وتصافوا، وقع القتال بين الطائفتين، ثم بعد ذلك وقعت الغلبة عليهم)** للمسلمين، والحمد لله.

وذكر ابن سعد القصة بنحو ما ذكر ابن إسحٰق، ثم أشار إلى حديث ابن عمر، ثم قال: الأوّل أثبت وأقره اليعمري، ورده الحافظ، فقال: والحكم يكون الذي في السير أثبت مما في الصحيح مردوده، ولا سيما مع إمكان الجمع انتهى.

وذكر ابن إسحٰق من جملة السبي جويرية أم المؤمنين، وسيذكر المصنف قصتها التي ساقها الشارح في الزوجات، فلا نطيل بها هنا.

< **(قيل: وفي هذه الغزوة نزلت آية التيمم)**.

قال ابن بطال: هي آية النساء، أو المائدة.

وقال القرطبي: آية النساء ووجهه بأن آية المائدة تسمى آية الوضوء، وآية النساء لا ذكر فيها للوضوء.

وكذا ذكر الواحدي في سبب النزول الحديث في آية النساء.

قال الحافظ: وخفي على الجميع ما ظهر للبخاري من أنها آية المائدة بلا تردد لرواية عمرو بن الحرث، إذ صرح فيها بقوله: فنزلت: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة﴾ [المائدة: ٦].

(وفي الصحيحين) البخاري في التيمم والمناقب والنكاح والتفسير والمحاربين، ومسلم في الطهارة **(من حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت: خرجنا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره، فذكر)** كل في صحيحه **(حديث التيمم)** بطوله، وهو حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي، فأقام رسول الله ﷺ على التماسه، وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء، فأتى الناس إلى أبي بكر فقالوا له: ألا ترى إلى ما صنعت عائشة، أقامت برسول الله ﷺ والناس ليسوا على ماء وليس معهم ماء، فجاء أبو بكر ورسول الله ﷺ واضع رأسه على فخذي قد نام، فقال: حبست رسول الله ﷺ والناس ليسوا على ماء وليس معهم ماء فقالت عائشة: فعاتبني أبو بكر، وقال: ما شاء الله أن يقول، وجعل يطعنني بيده في خاصرتي،

قال في فتح الباري: «قوله في بعض أسفاره» قال ابن عبد البر في التمهيد: يقال كان ذلك في غزوة بني المصطلق. وجزم بذلك في الإستذكار. وسبقه إلى ذلك ابن سعد وابن حبان، وغزوة بني المصطلق هي غزوة المريسيع.

وفيها كانت قصة الإفك لعائشة، وكان ابتداء ذلك بسبب وقوع عقدها أيضًا.

فإن كان ما جزموا به ثابتًا، حمل على أنه سقط منها في تلك السفرة مرتين، لاختلاف القصتين، كما هو بين من سياقهما.

فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول اللّه ﷺ على فخذي، فقام رسول اللّه ﷺ حتى أصبح على غير ماء، فأنزل اللّة آية التيمم فتيمموا، فقال أسيد بن حضير: ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر، قالت: فبعثنا البعير فأصبنا العقد تحته.

(قال في فتح الباري) في كتاب التيمم **(قولها في بعض أسفاره. قال ابن عبد البر في التمهيد)** لما في الموطأ من المعاني والأسانيد رتبه على أسماء شيوخ لملك على حروف المعجم، ولم يتقدمه أحد إلى مثله، وهو سبعون جزءًا.

قال ابن حزم: لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله، فكيف أحسن منه **(يقال كان ذلك في غزوة بني المصطلق، وجزم بذلك في الاستذكار)** بمذاهب علماء الأمصار، فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، شرح فيه الموطأ على وجهه، ونسق أبوابه، **(وسبقه إلى ذلك)** الجزم **(ابن سعد وابن حبان وغزوة بني المصطلق هي غزوة المريسيع، وفيها كانت)** تامة، أي: وقعت، وبه عبر الفتح **(قصة الإفك لعائشة)** حال من قصة أو صفة لها، أي: المنسوبة لعائشة لا حال من الإفك وإلا لقال عن عائشة، ثم هو كما ترى لم يذكر قصة الإفك كما توهمه الشارح، وجعل له ترجمة وتكلم فيها على لفظ الإفك لغة. **(وكان ابتداء ذلك بسبب وقوع عقدها أيضًا،)** كما أنه سبب حديث التيمم، **(فإن كان ما جزموا به)** من أن قصة التيمم في غزوة المريسيع **(ثابتًا حمل على أنه سقط منها في تلك السفرة مرتين، لاختلاف القصتين، كما هو بين من سياقهما،)** فقد علمت سياق حديث التيمم.

وأما حديث الإفك ففي البخاري ومسلم عن عائشة خرجت مع رسول اللّه ﷺ بعدما أنزل الحجاب، فأنا أحمل في هودجي، وأنزل فيه حتى إذا فرغ ﷺ من غزوته تلك وقفل ودنونا من المدينة قافلين أذن ليلة بالرحيل فقمت حين أذنوا بالرحيل، فمضيت حتى جاوزت الجيش، فلما قضيت شأني أقبلت إلى رحلي فلمست صدري، فإذا عقد لي من جزع ظفار قد انقطع،

واستبعد بعض شيوخنا ذلك، لأن المريسيع من ناحية مكة بين قديد والساحل، وهذه القصة كانت من ناحية خيبر لقولها في الحديث: حتى إذا كنا بالبيداء، أو بذات الجيش، وهما بين مكة وخيبر كما جزم به النووي.

قال: وما جزم به مخالف لما جزم به ابن التين فإنه قال: البيداء هو ذو الحليفة بالقرب من المدينة من طريق مكة، وذات الجيش وراء ذي الحليفة.

فرجعت فالتمست عقدي، فحبسني ابتغاؤه قالت: وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلون بي، فاحتملوا هودجي فرحلوه على بعيري الذي كنت أركب عليه وهم يحسبون أني فيه، وكان النساء إذ ذاك خفافًا لم يغشهن اللحم، إنما يأكلن العلقة من الطعام، فلم يستنكر القوم خفة الهودج حين رفعوه وحملوه، وكنت جارية حديثة السن، فبعثوا الجمل فساروا ووجدت عقدي بعدما استمر الجيش، فجئت منازلهم وليس بها داع ولا مجيب، فتيممت منزلي الذي كنت به، وظننت أنهم سيفقدوني فيرجعون إليّ، فبينا أنا جالسة في منزلي غلبتني عيني فنمت، وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش، فأصبح عند منزلي، فرأى سواد إنسان نائم فعرفني حين رآني، وكان رآني قبل الحجاب، فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني فخمرت وجهي بجلبابي، ووالله ما تكلمنا بكلمة، ولا سمعت منه غير استرجاعه، وهوى حتى أناخ راحلته، فوطىء على يدها فقمت إليها فركبتها، فانطلق يقود بي الراحلة حتى أتينا الجيش في نحر الظهيرة وهم نزول، فهلك من هلك، وكان الذي تولى كبر الإفك عبد الله بن أبي بن سلول.. الحديث في نحو أربع ورقات.

(واستبعد بعض شيوخنا ذلك،) أي: ما جزموا به، أي ابن سعد وابن حبان وابن عبد البر، من أن قصة التيمم في غزاة المريسيع، **(لأن المريسيع من ناحية مكة بين قديد والساحل، وهذه القصة،)** أي: قصة التيمم، **(كانت من ناحية خيبر لقولها في الحديث: حتى إذا كنا بالبيداء)** بفتح الموحدة والمد، **(أو بذات الجيش)** بفتح الجيم، وسكون التحتية وشين معجمة، والشك من عائشة قاله المصنف، **(وهما بين مكة وخيبر،)** وليست خيبر من جهة قديد التي بها المريسيع **(كما جزم به النووي)**.

(قال،) أي بعض شيوخه: **(وما جزم به)** النووي **(مخالف لما جزم به ابن التين)** شارح البخاري، **(فإنه قال: البيداء هو ذو الحليفة بالقرب من المدينة من طريق مكة وذات الجيش وراء ذي الحليفة)** وهذا يرد الاستبعاد، ويدل على أن قصة التيمم كانت بالمريسيع كما جزموا به.

وقال أبو عبيد البكري في معجمه: البيداء أدنى إلى مكة من ذي الحليفة، ثم ساق حديث عائشة هذا، ثم قال: وذات الجيش من المدينة على بريد. قال: وبينها وبين العقيق سبعة أميال. والعقيق من طريق مكة لا من طريق خيبر، فاستقام ما قاله ابن التين تنبيه.

(وقال أبو عبيد البكري في معجمه: البيداء أدنى) أقرب، **(إلى مكة من ذي الحليفة، ثم ساق حديث عائشة هذا)** في التيمم، ثم ساق حديث ابن عمر، قال: بيداؤكم هذه التي تكذبون فيها ما أهل رسول الله ﷺ إلاَّ من عند المسجد.

قال: والبيداء هو الشرف الذي قدام ذي الحليفة من طريق مكة، هكذا أسقطه المصنف من الفتح قبل قوله، **(ثم قال: وذات الجيش من المدينة على بريد قال: وبينها وبين العقيق سبعة أميال)**.

قال ابن حجر: قلت: **(والعقيق من طريق مكة، لا من طريق خيبر، فاستقام ما قاله ابن التين،)** وظهر به عدم استبعاد كون قصة التيمم بالمريسيع.

(تنبيه:) لا يخفى عليك أن الكلام كله صريح في أن الاستبعاد، إنما هو في كون قصة التيمم بالمريسيع، ولم أدر ما وجه ترجيع اسم الإشارة لقصة الإفك، وأيضًا فقصة الإفك لا نزاع في كونها في غزاة المريسيع، لأنه المنقول في البخاري عن الزهري.

ورواه الجوزقي والبيهقي عنه عن عروة عن عائشة، وجزم به ابن إسحٰق وغيره من أهل المغازي، فلا يتأتى من شيخ الحافظ استبعادها، لأنه يشبه خرق الإجماع؛ فإنما استبعد ما جزم به أولئك، كما هو صريح الكلام السابق واللاحق.

وفي الفتح عقب قوله: فاستقام، ما قال ابن التين ويؤيده ما رواه الحميدي: أن القلادة سقطت ليلة الأبواء، والأبواء بين مكة والمدينة.

وعند الفريابي: وكان ذلك المكان يقال له الصلصل بمهملتين مضمومتين ولامين أولاهما ساكنة بين الصادين.

قال البكري: جبل عند ذي الحليفة، كذا ذكره في حرف الصاد المهملة، ووهم مغلطاي وغيره، فزعم أنه ضبطه بالمعجمة، وعرف من تظافر هذه الروايات تصويب ما قال ابن التين انتهى.

ثم نال في الفتح في شرح قول أسيد: ما هي بأوَّل بركتكم يا آل أبي بكر، أي: بل مسبوقة بغيرها من البركات، وهذا يشعر بأن هذه القصة كانت بعد قصة الإفك، فيقوى قول من ذهب إلى تعدد ضياع العقد، فأخذه المصنف ووصله بكلامه الأول وهو صادق، لأنه كله كلامه.

وقد قال قوم بتعدد ضياع العقد مرتين، ومنهم محمد بن حبيب الأخباري فقال: سقط عقد عائشة في غزوة ذات الرقاع وفي غزوة بين المصطلق.

وقد اختلف أهل المغازي في أي هاتين الغزوتين كانت أولاً.

وقال الداودي: كانت قصة التيمم في غزاة الفتح ثم تردد في ذلك.

وقد روى ابن أبي شيبة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نزلت آية التيمم لم أدر كيف أصنع. فهذا يدل على تأخرها عن غزوة بني المصطلق، لأن إسلام أبي هريرة كان في السنة السابعة، وهي بعدها بلا خلاف.

وكان البخاري يرى أن غزوة ذات الرقاع كانت بعد قدوم أبي موسى، وقدومه كان وقت إسلام أبي هريرة.

ومما يدل على تأخر القصة أيضًا عن قصة ....

فقال: **(وقد قال قوم بتعدد ضياع العقد مرتين، ومنهم محمد بن حبيب الأخباري)**.

قال أبو ذر في حواشيه: أكثر العلماء لا يصرف حبيب هنا يجعله اسم أمه، فعلى هذا لا ينصرف للتعريف والتأنيث انتهى، أي العلمية والتأنيث المعنوي. وبهذا جزم النووي في شرح مسلم وهو مردود.

ففي الروض للسهيلي ما لفظه وابن حبيب النسابة مصروف اسم أبيه، ورأيت لابن المغربي إنما هو حبيب بفتح الباء غير مجرى، أي مصروف لأنها أمه، وأنكر عليه غيره، وقالوا: هو حبيب بن المحبر معروف انتهى. **(فقال: سقط عقد عائشة في غزوة ذات الرقاع، وفي غزوة بني المصطلق،)** فليست المرتان في غزوة واحدة، **(وقد اختلف أهل المغازي في أي هاتين الغزوتين كانت أولاً)** بالفتح وشد الواو.

(وقال الداودي) أحمد بن نصر المالكي، شارح البخاري: **(كانت قصة التيمم في غزاة الفتح، ثم تردد في ذلك، وقد روى ابن أبي شيبة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نزلت آية التيمم لم أدرِ كيف أصنع،)** لأنه ليس فيها بيان كيفية التيمم، **(فهذا يدل على تأخرها عن غزوة بني المصطلق؛ لأن إسلام أبي هريرة كان في السنة السابعة وهي بعدها،)** أي بعد غزوة بني المصطلق، **(بلا خلاف،)** وهذا أيضًا يرد أن المرتين كانتا في غزوة واحدة، **(وكان)** فعل ماض **(البخاري يرى أن غزوة ذات الرقاع كانت بعد قدوم أبي موسى، وقدومه كان وقت إسلام أبي هريرة)** في سنة سبع، **(ومما يدل على تأخر القصة)** للتيمم **(أيضًا عن**

الإفك ما رواه الطبراني من طريق يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما كان من أمر عقدي ما كان، وقال أهل الإفك ما قالوا، خرجت مع رسول الله ﷺ في غزوة أخرى، فسقط أيضًا عقدي حتى جلس الناس على التماسه، فقال لي أبو بكر: يا بنية في كل سفرة تكونين عناء وبلاء على الناس، فأنزل الله تعالى الرخصة في التيمم، فقال أبو بكر: إنك لمباركة.

قصة الإفك ما رواه الطبراني من طريق) محمد بن إسحٰق، عن **(يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير)** بن العوام، المدني الثقة، مات بعد المائة، وله ست وثلاثون سنة، **(عن أبيه)** عباد قاضي مكة زمن أبيه وخليفته إذا حج ثقة.

روى له الجميع **(عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما كان من أمر عقدي،)** أي: قلادتي، وكانت من جزع ظفار كما مر عنها في حديث الإفك، ورواه أبو داود وغيره عن عمار في هذه القصة، وجزع بفتح الجيم وسكون الزاي خرز يمني وظفار مدينة باليمن.

وفي رواية عروة، عنها في الصحيح: أنها استعارتها من أسماء أختها فهلكت، أي: ضاعت.

قال الحافظ: والجمع أن إضافتها إليها لكونها في يدها وتصرفها، وإلى أسماء لكونها ملكها لتصريحها بأنها استعارتها منها **(ما كان وقال أهل الإفك ما قالوا، خرجت مع رسول الله ﷺ في غزوة أخرى، فسقط أيضًا عقدي حتى جلس الناس)** بجلوس النبي ﷺ **(على التماسه،)** أي: لأجل طلبه.

وفي أبي داود: فبعث أسيد بن حضير وناسًا معه في طلبه، وفيه اعتناء الإمام بحفظ حقوق المسلمين، وإن قلت فقد نقل ابن بطال أنه روى أن ثمن العقد كان اثني عشر درهمًا، وفيه إشارة إلى ترك إضاعة المال، قاله الحافظ وقد مر في حديث الصحيحين، فأتى الناس إلى أبي بكر فقالوا: ألا ترى إلى ما صنعت عائشة، أقامت برسول الله ﷺ والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء.

(فقال لي أبو بكر.) قال الحافظ: لم تقل أبي، لأن قضية الأبوة الحنو، وما وقع من العتاب بالقول والتأديب بالفعل مغاير لذلك في الظاهر، فلذا أنزلته منزلة الأجنبي، فقال أبو بكر: **(يا بنية في كل سفرة تكونين عناء وبلاء على الناس، فأنزل الله تعالى الرخصة في التيمم)**.

اختلف فيه هل هو عزيمة أو رخصة، وفصل بعضهم فقال هو لعدم الماء عزيمة وللعذر رخصة، **(فقال أبو بكر: إنك لمباركة،)** هذا لفظ الفتح، ولفظ العيون: والله يا بنية إنك كما علمت لمباركة وكل عزى للطبراني فكأنهما روايتان له، أو الفتح اختصر وقال لها ﷺ: «ما كان

وفي إسناده محمد بن حميد الرازي. وفيه مقال.

وفي سياقه من الفوائد: بيان عتاب أبي بكر رضي الله عنه الذي أبهم في حديث الصحيح، والتصريح بأن ضياع العقد كان مرتين في غزوتين. انتهى.

وفي هذه الغزوة ....

أعظم بركة قلادتك» رواه ابن إسحٰق القتيبي في تفسيره، وقال أسيد بن حضير: ما هي بأوّل بركتكم يا آل أبي بكر، وفي رواية: لقد بارك اللّٰه فيكم، وفي رواية: فقال أسيد: جزاك اللّٰه خيرًا، فواللّٰه ما نزل بك أمر تكرهينه إلاَّ جعل اللّٰه ذلك لك وللمسلمين فيه خيرًا، وفي رواية: إلاَّ جعل اللّٰه لك منه مخرجًا، وجعل للمسلمين فيه بركة، رواها كلها البخاري.

قال الحافظ: إنما قال ذلك دون غيره لأنه كان رئيس من بعث في طلب العقد الذي ضاع، قال: وقولها: فأصبنا العقد تحته ظاهر في أن الذين توجهوا في طلبه لم يجدوه.

وللبخاري أيضًا: فبعث رجلاً فوجدها وله ولمسلم، فبعث ناسًا من أصحابها في طلبها، ولأبي داود: فبعث أسيد بن حضير، وناسًا معه قال: وطريق الجمع أن أسيدًا كان رأس من بعث لذلك، فلذا سمي في بعض الروايات دون غيره وأسند الفعل إلى واحد منهم، وهو المراد به، وكأنهم لم يجدوا العقد أوّلاً، فلما رجعوا ونزلت آية التيمم، وأرادوا الرحيل وأثاروا البعير وجده أسيد، فرواية وجدها، أي: بعد جميع ما تقدم من التفتيش وغيره انتهى ملخصًا.

(وفي إسناده) الحافظ **(محمد بن حميد الرازي)** أبو عبد اللّٰه التميمي عن ابن المبارك وخلق.

وعنه أبو داود والترمذي وابن ماجه وطائفة، توفي سنة ثلاثين ومائتين، **(وفيه مقال)** فضعفه النسائي والجوزجاني، ووثقه أحمد ويحيى بن معين وغير واحد، **(وفي سياقه من الفوائد بيان عتاب أبي بكر رضي اللّٰه عنه الذي أبهم في حديث الصحيح)** في قولها: فعاتبني أبو بكر، وقال: ما شاء اللّٰه أن يقول.

(والتصريح بأن ضياع العقد كان مرتين في غزوتين) في قولها: خرجت مرة أخرى فسقط أيضًا عقدي، وقول أبيها في كل سفرة **(انتهى)** كلام الفتح، وحاصله: هل السفر المبهم في قول عائشة في بعض أسفاره المريسيع، أو ذات الرقاع، أو الفتح أقوال، وهل سقط العقد مرتين في غزوة واحدة وهي المريسيع، أو مرتين في غزوتين **(وفي هذه الغزوة)** على ما عند ابن إسحٰق وأهل المغازي.

وعند النسائي أن ذلك كان في غزوة تبوك وأيده الحافظ، بأن في رواية للبخاري في سفر

قال ابن أبي: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، فسمعه زيد بن أرقم، ذو الأذن الواعية، فحدث رسول الله ﷺ بذلك فأرسل إلى ابن أبي وأصحابه فحلفوا ما قالوا، فأنزل الله تعالى: ﴿إذا جاءك المنافقون﴾ فقال له رسول الله ﷺ: إن الله قد صدقك يا زيد. رواه البخاري.

أصاب الناس فيه شدة، ورجح ابن كثير الأوَّل، بأن ابن أبي لم يخرج في غزوة تبوك، بل ورد أنه رجع بطائفة من الجيش.

(قال ابن أبي) ابن سلول، رأس المنافقين: **(لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز،)** يعني نفسه، **(منها،)** أي: المدينة، **(الأذل)** يعني النبي ﷺ، وما أحسن قول أسيد بن حضير بالموجب، لما قال له ذلك عليه السلام، قال: فأنت والله يا رسول الله تخرجه إن شئت هو والله الذليل وأنت العزيز، ثم قال: ارفق به فوالله لقد جاء الله بك، وإن قومه لينظمون له الخرز ليتوجوه وإنه ليرى أنك قد استلبته ملكًا، ذكره ابن إسحٰق، وذلك أنه ضرب مهاجري أنصاريًا بيده، فقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: يا للمهاجرين، فسمعها الله رسوله ﷺ قال: «ما هذا»؟، فأخبروه، فقال: «دعوها فإنها منتنة»، فقال ابن أبي أوقد: فعلوا والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، فقال عمر: دعني أضرب عنق هذا المنافق، قال: «دعه لا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه»، رواه البخاري عن جابر، وأورده ابن إسحٰق مطولاً، وسمى المهاجري جهجاه بن مسعود أجير عمر بن الخطاب والأنصاري سنان بن وبر، **(فسمعه زيد بن أرقم)** الأنصاري، استصغر بأحد وأول مشاهده الخندق، وقيل: المريسيع، وغزا مع النبي ﷺ سبع عشرة غزوة، كما في الصحيح، وله حديث كثير وشهد صفين مع علي، ومات بالكوفة سنة ست، وقيل: ثمان وستين **(ذو الاذن الواعية)** الضابطة لما سمعته؛ لأنه لما نقل قول ابن أبي، واتهم فيه نزل القرءان مصدقًا له، فدل على قوة ضبطه وحفظه لما سمعه، **(فحدث رسول الله ﷺ بذلك)** بنفسه، كما في رواية أو ذكر ذلك لعمه، فذكره عمه له ﷺ كما في أخرى، وكلاهما في الصحيح، **(فأرسل إلى ابن أبي وأصحابه، فحلفوا ما قالوا)**.

قال في حديث البخاري فصدقهم، وكذبني فأصابني هم لم يصبني مثله، فجلست في بيتي، **(فأنزل الله تعالى: ﴿إذا جاءك المنافقون﴾** [المنافقون: ١] **فقال له رسول الله ﷺ: إن الله قد صدقك يا زيد.)** وفي مرسل الحسن: أنه أخذ بإذنه فقال له: وفى الله بإذنك يا غلام، وكان عليه السلام لما حلف له ابن أبي قال لزيد: لعله أخطأ سمعك، **(رواه)** أي: أصل الحديث بمعناه، لا كونه في هذه الغزوة **(البخاري)** بطرق عديدة من حديث زيد.

وفي الترمذي فقال له ابنه عبد الله بن عبد الله بن أبي: والله لا تنقلب، أي: إلى المدينة،

وكانت غيبته عليه الصلاة والسلام في هذه الغزوة ثمانية وعشرين يومًا.

[غزوة الخندق وهي الأحزاب]

جمع حزب، أي طائفة.

فأما تسميتها بالخندق: فلأجل الخندق الذي حفر حول المدينة بأمره عليه الصلاة والسلام، ولم يكن اتخاذ الخندق من شأن العرب، ولكنه من مكايد الفرس. وكان الذي أشار به سلمان، ....

حتى تقول إنك أنت الذليل ورسول الله العزيز، ففعل.

(وكانت غيبته عليه الصلاة والسلام في هذه الغزوة ثمانية وعشرين يومًا) وقدم المدينة لهلال رمضان، قاله ابن سعد، وفي هذه الغزوة أيضًا نهى ﷺ عن العزل، رواه البخاري وغيره عن أبي سعيد.

غزوة الخندق وهي الأحزاب

هذه الترجمة للبخاري.

قال الحافظ: يعني أن لها اسمين وهو كما قال: والأحزاب **(جمع حزب، أي: طائفة فأما تسميتها بالخندق)** بفتح الخاء المعجمة وسكون النون، **(فلأجل الخندق الذي حفر حول المدينة)** في شاميها من طرف الحرة الشرقية إلى طرف الحرة الغربية **(بأمره عليه الصلاة والسلام)**.

روى الطبراني بسند لا بأس به عن عمرو بن عوف المزني: أنه ﷺ خط الخندق من أحمر الشيخين تثنية شيخ ضد شاب، وهما أطمان تثنية أطم بضمتين، طرف بني حارثة حتى بلغ المداحج، فقطع لكل عشرة أربعين ذراعًا.

قال شيخنا: لعلها حاصلة من ضرب قدر من الطول في العرض، والحاصل في ذلك في العمق وليس المراد لكل عشرة أربعين طولاً لزيادة ذلك على مسافة عرض المدينة بكثير لكثرة الصحابة الذين حفروا فيه، قلت: وفي رواية خط ﷺ الخندق لكل عشرة أناس عشرة أذرع، **(ولم يكن)** كما أفاده السهيلي **(اتخاذ الخندق من شأن العرب، ولكنه من مكايد الفرس)** وحروبها جمع مكيدة، أي: حيلها التي يتوصلون بها إلى مرادهم، **(و)** لذا **(كان الذي أشار به سلمان)** الفارسي.

قال ابن جرير: أوّل من اتخذ الخنادق موشهر بن أيرج، وإلى رأس ستين سنة من ملكه

فقال: يا رسول الله، إنا كنا بفارس إذا حوصرنا خندقنا علينا، فأمر رسول الله ﷺ بحفره، وعمل فيه بنفسه ترغيبًا للمسلمين.

وأما تسميتها بالأحزاب، فلاجتماع طوائف من المشركين على حزب المسلمين، وهم: قريش وغطفان واليهود ومن تبعهم. ....

بعث موسى عليه السلام، وأوّل من فعل الكمائن في الحروب بختنصر انتهى من الروض، وتبعه العيون وهو بميم مفتوحة فواو فشين معجمة فهاء ساكنة فراء، وإيرج بهمزة في أوّله مكسورة فتحتية فراء فجيم، كما في نسخة صحيحة من الروض والعيون قرئت على مصنفيهما.

(**فقال**) سلمان، كما ذكره أصحاب المغازي منهم، أبو معشر (**يا رسول الله إنا كنا بفارس إذا حوصرنا خندقنا علينا، فأمر رسول الله ﷺ بحفرة**) حول المدينة (**وعمل فيه بنفسه ترغيبًا للمسلمين،**) فسارعوا إلى عمله، حتى فرغوا منه وجاء المشركون فحاصروهم.

وذكر ابن سعد وغيره أنه لما تهيأت قريش للخروج، أتى ركب خزاعة النبي ﷺ في أربع ليال حتى أخبروه، فندب الناس وأخبرهم خبر عدوهم وشاورهم في أمرهم أيبرز من المدينة، أم يكون فيها ويحاربهم عليها؟، وفي طرقها، فأشار سلمان بالخندق، فأعجبهم وأحبوا الثبات بالمدينة وأمرهم ﷺ بالجد ووعدهم النصران هم صبروا واتقوا وأمرهم بالطاعة.

(**وأما تسميتها بالأحزاب فلاجتماع طوائف من المشركين على حزب المسلمين وهم قريش وغطفان واليهود،**) عد اليهود مشركين وإن كانوا أهل كتاب، لأنهم لما ظاهروهم وخالفوا ما يعلمونه من كتابهم المقتضى لمبادرتهم للإسلام، أفلا أقل من كف الأذى وترك القتال، كانوا كأنهم منهم أو ضمهم إليهم بالتبعية، لأن الجل مشركون، أو لأن المراد مطلق الكفار، كما هو المراد بهم إذا أفردوا، فإن جمعوا فعباد الأوثان، (**ومن تبعهم**) كبني سليم.

ذكر موسى بن عقبة في المغازي، قال: خرج حيي بن أخطب بعد بني النضير إلى مكة يحرض المشركين على حربه ﷺ، وخرج كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق يسعى في غطفان، ويحرضهم على قتاله على أن لهم نصف تمر خيبر، فأجابه عيينة بن حصن الفزاري إلى ذلك، وكتبوا إلى حلفائهم من بني أسد، فأقبل إليهم طليحة بن خويلد فيمن أطاعه، وخرج أبو سفين بقريش، فنزلوا بمر الظهران فجاءهم من أجابهم من بني سليم مددًا لهم، فصاروا في جمع عظيم فهم الذين سماهم الله الأحزاب.

وذكر الواقدي أنهم جعلوا لهم تمر خيبر سنة، ولعلهما كان قصدهما خروج حيي لمكة وكنانة لغطفان ابتداء ثم طرأ لهما الذهاب جملة لمكة، ثم لغطفان فلا ينافي رواية ابن إسحق الآتية لذلك.

وقد أنزل الله تعالى في القصة صدرًا من سورة الأحزاب.

واختلف في تاريخها: فقال موسى بن عقبة: كانت سنة أربع.

وقال ابن إسحٰق: كانت في شوال سنة خمس، وبذلك جزم غيره من أهل المغازي.

ومال البخاري إلى قول موسى بن عقبة، وقواه بقول ابن عمر: أن رسول الله ﷺ عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة فلم يجزه، وعرضه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة فأجازه. ....

(وقد أنزل الله تعالى في هذه القصة صدرًا) أي: جملة، (من سورة الأحزاب) من قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم﴾ [المائدة: ١١]، إلى قوله: ﴿قويًا عزيزًا﴾ [الأحزاب: ٢٥]، سميت صدرًا لارتفاعها على غيرها من بقية السورة من حيث دلالتها على فضل المؤمنين، وثباتهم وخبث المنافقين وعنادهم.

وفي المصباح صدر المجلس مرتفعه.

(واختلف في تاريخها فقال موسى بن عقبة) في مغازيه التي شهد لملك والشافعي بأنها أصح المغازي (كانت سنة أربع).

قال الحافظ: وتابعه على ذلك الإمام لملك أخرجه أحمد عن موسى بن داود عنه.

(وقال ابن إسحٰق:) كانت (في شوال سنة خمس، وبذلك جزم غيره من أهل المغازي).

قال ابن القيم: وهو الأصح، والذهبي هو المقطوع به، والحافظ هو المعتمد، انتهى غايته أن ابن سعد وشيخه قالا: كانت في ذي القعدة، (ومال البخاري إلى قول موسى بن عقبة) فنقله عنه مقتصرًا عليه، (وقواه بقول ابن عمر) الذي أخرجه أول أحاديث الباب عن نافع عنه بلفظ: (إن رسول الله ﷺ عرضه يوم أحد).

قال الحافظ: عرض الجيش اختبار أحوالهم قبل مباشرة القتال للنظر في هيآتهم، وترتيب منازلهم وغير ذلك، (وهو ابن أربع عشرة) سنة.

وفي رواية مسلم: عرضني يوم أحد في القتال وأنا ابن أربع عشرة سنة، (فلم يجزه) بضم أوله وكسر الجيم فزاي، أي: لم يمضه، ولم يأذن له لعدم أهليته للقتال، (وعرضه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة) سنة، (فأجازه).

قال الحافظ: أي: أمضاه وأذن له في القتال.

وقال الكرماني: أجازه من الإجازة وهي للأنفال، أي أسهم له، قلت: والأول أولى، ويرد

فيكون بينهما سنة واحدة، وأحد كانت سنة ثلاث، فيكون الخندق في سنة أربع.

ولا حجة فيه إذا ثبت أنها كانت سنة خمس، لاحتمال أن يكون ابن عمر في أحد كان أول ما طعن في الرابعة عشر، وكان في الأحزاب استكمل الخمس عشرة، وبهذا أجاب البيهقي.

وقال الشيخ ولي الدين بن العراقي: والمشهور أنها في السنة الرابعة.

وكان من حديث هذه الغزوة: ....

الثاني هنا أنه لم يكن في غزوة الخندق غنيمة يحصل منها نقل.

وفي حديث أبي واقد الليثي رأيت رسول الله ﷺ يعرض الغلمان وهو يحفر الخندق، فأجاز من أجاز ورد من رد إلى الذراري، فهذا يوضح أن المراد بالإجازة الإمضاء للقتال، لأن ذلك كان في مبدأ الأمر قبل حصول الغنيمة، أن لو حصلت غنيمة انتهى.

وعلى هذا (**فيكون بينهما سنة واحدة، وأحد كانت سنة ثلاث**) باتفاق، (**فيكون الخندق في سنة أربع،**) كما قال ابن عقبة، (**ولا حجة فيه إذا ثبت أنها كانت سنة خمس،**) كما جزم به أهل المغازي (**لاحتمال أن يكون ابن عمر في أحد كان أول ما طعن في الرابعة عشر، وكان في الأحزاب استكمل الخمس عشرة، وبهذا أجاب البيهقي**).

زاد الحافظ ويؤيد قول ابن إسحٰق: أن أبا سفيٰن قال للمسلمين لما رجع من أحد: موعدكم العام المقبل ببدر، فخرج ﷺ من السنة المقبلة إليها، فلم يأت أبو سفيٰن للجدب، فرجعوا بعد أن وصلوا إلى عسفان، أو دونها، ذكره ابن إسحٰق وغيره، وقد بيّن البيهقي سبب هذا الاختلاف، وهو أن جماعة من السلف كانوا يعدون التاريخ من المحرم الذي وقع بعد الهجرة، ويلغون الأشهر التي قبل ذلك إلى ربيع الأوّل، وعلى ذلك جرى يعقوب بن سفيٰن في تاريخه، فذكر أن غزوة بدر الكبرى كانت في السنة الأولى، وأحد في الثانية، والخندق في الرابعة، وهذا عمل صحيح على ذلك البناء، لكنه بناء واه مخالف لما عليه الجمهور من جعل التاريخ من المحرم سنة الهجرة، وعلى ذلك تكون بدر في الثانية، وأحد في الثالثة، والخندق في الخامسة، وهو المعتمد، انتهى.

(و) لكن (**قال الشيخ**) الحافظ ابن الحافظ (**ولي الدين بن العراقي المشهور: أنها،**) أي الخندق، (**في السنة الرابعة،**) حقيقة لمزيد إتقان القائلين بذلك كيف وهم موسى بن عقبة ومالك والبخاري، ولذا صححه النووي في الروضة.

(**وكان من حديث،**) أي: سبب هذه الغزوة، (**هذه الغزوة**) كما رواه ابن إسحٰق بأسانيد

أن نفرًا من يهود خرجوا حتى قدموا على قريش بمكة وقالوا: إنا سنكون معكم عليه حتى نستأصله، فاجتمعوا لذلك واتعدوا له.

ثم خرج أولئك اليهود حتى جاؤوا غطفان من قيس عيلان، فدعوهم إلى حربه عليه الصلاة والسلام، وأخبروهم أنهم سيكونون معهم عليه، وأن قريشًا قد بايعوهم على ذلك واجتمعوا معهم.

فخرجت قريش وقائدها أبو سفيٰن بن حرب، وخرجت غطفان وقائدها عيينة بن حصن ....

كلها مرسلة، **(أن نفرًا من يهود)** منهم سلام بن مشكم وابن أبي الحقيق وحيي وكنانة النضيريون وهوذة بن قيس وأبو عمار الوائليان، **(خرجوا)** من خيبر **(حتى قدموا على قريش مكة، وقالوا: إنا سنكون معكم عليه حتى نستأصله)**.

قال في رواية ابن إسحٰق: فقالت لهم قريش: إنكم أهل الكتاب الأول، والعلم بما أصبحنا نختلف فيه نحن ومحمد أفديننا خير أم دينه، قالوا: بل دينكم خير من دينه، وأنتم أولى بالحق منه، فأنزل الله تعالى فيهم: ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبًا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت﴾، إلى قوله: ﴿وكفى بجهنم سعيرًا﴾ فسر ذلك قريشًا ونشطوا لما دعوهم إليه، **(فاجتمعوا لذلك واتعدوا له،)** أي: تواعدوا على وقت يخرجون فيه، وفي نسخة: واستعدوا له، والأوّل هو الرواية في ابن إسحٰق، والمناسب لقوله، **(ثم خرج أولئك اليهود حتى جاؤوا غطفان من قيس عيلان)** بعين مهملة.

قال الجوهري: وليس في العرب عيلان غيره، وهو في الأصل اسم فرسه، ويقال هو لقب مضر؛ لأنه يقال قيس بن عيلان، **(فدعوهم إلى حربه عليه الصلاة والسلام وأخبروهم أنهم سيكونون معهم عليه)**.

قال الواقدي: وجعلوا لهم خيبر سنة إن هم نصروهم، **(وأن قريشًا قد تابعوهم على ذلك، واجتمعوا معهم فخرجت قريش)** في أربعة آلاف، وعقدوا اللواء في دار الندوة، وحمله عثمٰن بن أبي طلحة، **(وقائدها أبو سفيٰن بن حرب)** المسلم في الفتح، وقادوا معهم ثلاثمائة فرس وألفًا وخمسمائة بعير ولاقتهم بنو سليم بمر الظهران في سبعمائة يقودهم سفيٰن بن عبد شمس حليف حرب بن أمية، وخرجت معهم بنو أسد يقودهم طليحة بن خويلد الأسدي، قاله ابن سعد، وأسلم طليحة بعد ذلك.

(وخرجت غطفان وقائدها عيينة بن حصن) بن حذيفة بن بدر الفزاري، **(في فزارة)** قبيلته،

في فزارة، والحرث بن عوف المري في مرة.

وكان عدتهم- فيما ذكره ابن إسحق- عشرة آلاف. والمسلمون ثلاثة آلاف وقيل غير ذلك.

وكانوا ألفًا.

قال في الروض: سمى عيينه لشتر، كان بعينيه واسمه حذيفة، وهو الذي قال فيه ﷺ: «الأحمق المطاع»؛ لأنه كان يتبعه عشرة آلاف قناة.

وقال فيه أيضًا: إن شر الناس من ودعه الناس اتقاء شره.

وفي رواية: إني أداريه لأني أخشى أن يفسد عليّ خلقًا كثيرًا، وفيه بيان معنى الشر الذي أتقى منه، ودخل عليه ﷺ بغير إذن، فقال له: «أين الإذن»، قال: ما استأذنت على مضري قبلك، وقال: «ما هذه الحميراء معك»؟ قال: عائشة بنت أبي بكر، فقال: «طلقها»، وأنزل لك عن أم البنين في أمور كثيرة من جفائه أسلم، ثم ارتد وآمن بطليحة حتى تنبأ، وأخذ أسيرًا، فأتى به للصديق، فمن عليه، ولم يزل مظهرًا للإسلام على جفوته وعنجهيته ولوثة أعرابيته حتى مات.

قال الشاعر:

وإني على ما كان من عنجهيتي ولوثة أعرابيتي لأديب

انتهى.

(والحرث بن عوف المري) بضم الميم وشد الراء، أسلم بعد تبوك في وفد قومه بني مرة، وكانوا ثلاثة عشر رجلاً رأسهم الحرث أحد الفرسان المشهورين (في) بني (مرة) وكانوا أربعمائة.

زاد ابن سعد: وخرجت أشجع، وهم أربعمائة يقودهم مسعود بن رخيلة، بضم الراء وفتح الخاء، وأسلم بعد وخرج معهم غيرهم.

قال: وقد روى الزهري: أن الحرث بن عوف رجع ببني مرة، فلم يشهد الخندق منهم أحد، وكذلك روت بنو مرة والأول أثبت انتهى.

(وكان عدتهم فيما ذكره ابن إسحق) بأسانيده، وابن سعد (عشرة آلاف).

قال ابن سعد: وكانوا ثلاثة عساكر، وعاج الأمر إلى أبي سفين، قالا أيضًا: (والمسلمون ثلاثة آلاف).

قال الشامي: وهو الصحيح المشهور، (وقيل غير ذلك).

قال في الفتح: وقيل: كان المشركون أربعة آلاف، والمسلمون نحو الألف.

ونقل ابن القيم في الهدى عن ابن إسحق أن المسلمين كانوا سبعمائة. قال: وهذا غلط

وذكر ابن سعد أنه كان مع المسلمين ستة وثلاثون فرسًا.

ولما سمع رسول الله ﷺ بالأحزاب، ما أجمعوا عليه من الأمر، ضرب على المسلمين الخندق، فعمل فيه عليه الصلاة والسلام ترغيبًا للمسلمين في الأجر، وعمل معه المسلمون، فدأب ودأبوا.

وأبطأ على رسول الله ﷺ وعلى المسلمين في عملهم ذلك ناس من المنافقين، وجعلوا يورون بالضعف عن العمل، ....

من خروجه يوم أحد.

قال الشامي: ولا دليل في قول جابر في قصة الطعام، وكانوا ألفًا لأنه أراد الآكلين فقط لا عدة من حضر الخندق انتهى. وقيل: كان المشركون خمسة عشر ألفًا، كذا حكاه في النهر.

قال ابنا سعد وهشام: واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم.

(وذكر ابن سعد أنه كان مع المسلمين ستة وثلاثون فرسًا، ولما سمع رسول الله ﷺ بالأحزاب وما أجمعوا عليه من الأمر) الذي زعموه، وهو استئصال المسلمين **(ضرب على المسلمين الخندق،)** أي: جعل على كل عشرة أربعين ذراعًا كما مر، وكان الخندق بسطة أو نحوها، **(فعمل فيه عليه الصلاة والسلام)** بنفسه **(ترغيبًا للمسلمين في الأجر، وعمل معه المسلمون فدأب ودأبوا،)** جدوا وتعبوا، حتى كان سلمان يعمل عمل عشرة رجال حتى عانه قيس بن صعصعة، أي: أصابه بالعين فلبط، بضم اللام وكسر الموحدة وطاء مهملة، أي: صرع فجأة من عين، أو علة وهو ملتو، فقال ﷺ: «مروه فليتوضأ وليغتسل به سلمان وليكفىء الإناء خلفه»، ففعل، فكأنما حل من عقال.

وعند الطبراني: وتنافس المهاجرون والأنصار في سلمان، وكان رجلاً قويًا، فقال المهاجرون: سلمان منا، وقالت الأنصار: سلمان منا. فقال ﷺ: «سلمان منا أهل البيت» بنصب أهل على الاختصاص، أو على إضمار، أعني وأما الخفض على البدل فلم يجزه سيبويه من ضمير المتكلم، ولا من ضمير المخاطب، لأنه في غاية البيان، وأجازه الأخفش، قاله السهيلي.

(وأبطأ على رسول الله ﷺ وعلى المسلمين في عملهم ذلك،) أي: تأخر عن العمل معهم، **(ناس من المنافقين،)** وهذا كالاستثناء من دأب ودأبوا، كأنه قال: إلا المنافقين وإنما أخرجوا لأنهم مسلمون ظاهرًا، **(وجعلوا يورون بالضعف عن العمل،)** أي: يخفون مقصودهم من خذلان المسلمين بإظهار الضعف.

ففي القاموس وراه تورية أخفاه كواراه أو يتعللون به سماه تورية، لإظهارهم خلاف

وفي البخاري: عن سهل بن سعد قال: كنا مع النبي ﷺ في الخندق، وهم يحفرون ونحن ننقل التراب على أكتادنا، فقال رسول الله ﷺ: اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة، فاغفر للمهاجرين والأنصار.

والأكتاد: ـ بالمثناة الفوقية ـ جمع كتد ـ بفتح أوله وكسر المثناة ـ وهو ما بين الكاهل إلى الظهر، وفي بعض نسخ البخاري: أكبادنا بالموحدة، وهي موجه على أن المراد به مما يلي الكبد من الجنب.

قصدهم من عدم إعانة المسلمين وخذلانهم، وأبرزوه في صورة الضعف، لكن حيث صح المعنى اللغوي بالحقيقة، فلا معدل عنه للمجاز.

(وفي البخاري) ثاني حديث في هذا الباب، **(عن سهل ابن سعد)** الساعدي **(قال: كنا مع النبي ﷺ في الخندق وهم يحفرون)** بكسر الفاء **(ونحن ننقل التراب على أكتادنا)** بالتاء والباء.

وفي حديث أنس: على متونهم كما عند البخاري.

قال الحافظ: ووهم ابن التين فعزا هذه اللفظة لحديث سهل.

(فقال رسول الله ﷺ: اللهم لا عيش) دائم **(إلاَّ عيش الآخرة)**.

قال الداودي: إنما قال ابن رواحة: لا هم إن العيش بلا ألف ولام، فأورده بعض الرواة على المعنى.

قال الحافظ: وحمله على ذلك ظنه أنه يصير بالألف واللام غير موزون، وليس كذلك بل يكون دخله الجزم، ومن صورة زيادة شيء من حروف المعاني في أوّل الجزء، **(فاغفر للمهاجرين والأنصار،)** وفي حديث أنس بعده: فاغفر للأنصار والمهاجرة.

قال الحافظ: وكلاهما غير موزون، ولعله ﷺ تعمد ذلك، ولعل أصله فاغفر للأنصار وللمهاجرة بتسهيل همزة الأنصار، وباللام في المهاجرة، وفي الرواية الأخرى فبارك بدل فاغفر، **(والأكتاد بالمثناة الفوقية، جمع كتد، بفتح أوله وكسر المثناة)**.

زاد المصباح وفتحها **(ما بين الكاهل)** كصاحب الحارك، أو مقدم أعلى الظهر مما يلي العنق وهو الثلث الأعلى، وفيه ست فقرات، أو ما بين الكتفين، أو موصل العنق في الصلب، كما في القاموس **(إلى الظهر)**.

وقال ابن السكيت: الكتد مجتمع الكتفين، وحاصل المعنى أنهم كانوا يحملون على أكتافهم وأعالي ظهورهم، **(وفي بعض نسخ البخاري: أكبادنا بموحدة، وهو موجه على أن المراد به ما يلي الكبد من الجنب)** لاستحالة الحقيقة.

وفي البخاري أيضًا: عن أنس: فإذا المهاجرون والأنصار يحفرون في غداة باردة، فلم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم، فلما رأى ما بهم من النصب والجوع قال:

اللهم إن العيش عيش الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة

فقالوا مجيبين له:

نحن الذين بايعوا محمدًا على الجهاد ما بقينا أبدًا

قال ابن بطال: وقوله اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة، هو من قول ابن رواحة تمثل به عليه الصلاة والسلام. ....

(**وفي البخاري أيضًا**) ثالث حديث في الباب عن حميد، (**عن أنس:**) خرج رسول الله ﷺ إلى الخندق، (**فإذا المهاجرون والأنصار يحفرون في غداة باردة، فلم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم**).

قال الحافظ: أي: أنهم عملوا فيه بأنفسهم لاحتياجهم إلى ذلك لا مجرد الرغبة في الأجر، (**فلما رأى ما بهم من النصب**) بفتح النون والصاد التعب (**والجوع**).

(**قال:**) وفي رواية أبي الوقت فقال: والأولى أولى، لأن جواب لما لا يقترن بالفاء (ﷺ) وفي هذا كما قال الفتح بيان سبب قوله: (**اللهم إن العيش**) المعتبر الدائم (**عيش الآخرة**) لا عيش الدنيا لكدورته، وكونه مع المنغصات التي لا تتناهى، ثم بعد هو فإن وإن طال قل متاع الدنيا قليل، هكذا رواية أنس في الصحيح كما سقته. ومرت رواية سهل لا عيش إلا عيش الآخرة، وما يقع في نسخ من جعله كذلك في خبر أنس مخالف للبخاري. (**فاغفر للأنصار والمهاجرة**) بكسر الجيم وسكون الهاء، (**فقالوا:**) أي الطائفتان حال كونهم، (**مجيبين له نحن الذين بايعوا**) صفة الذين لا صفة نحن، قاله الفتح (**محمدًا على الجهاد**).

وفي رواية عبد العزيز، عن أنس عند البخاري على الإسلام بدل الجهاد، والأول أثبت، قاله الحافظ. (**ما بقينا أبدًا. قال ابن بطال وقوله: اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة، هو من قول ابن رواحة**) عبد الله الصحابي الشهير (**تمثل به عليه الصلاة والسلام،**) قال: ولو لم يكن من لفظه لم يكن بذلك شاعرًا، قال: وإنما يسمى شاعرًا من قصده، وعلم السبب والوتد، وجميع معاييه من الزحاف ونحو ذلك، قال الحافظ كذا، قال: وعلم الوتد الخ، إنما تلقوه من العروض التي اخترع ترتيبها الخليل بن أحمد وقد كان من شعراء الجاهلية والمخضرمين والطبقة الأولى والثانية من شعراء الإسلام قبل أن يضعه الخليل، كما قال أبو العتاهية: أنا أقدم من العروض، يعني أنه نظم

وعند الحرث بن أبي أسامة من مرسل طاوس زيادة في آخر الرجز:

والعن عضلاً والقارة هم كلفونا ننقل الحجارة

وفي البخاري من حديث البراء قال: لما كان يوم الأحزاب، وخندق رسول الله ﷺ رأيته ينقل من تراب الخندق حتى وارى عني الغبار جلدة بطنه،

الشعر قبل وضعه.

وقال أبو عبد الله بن الحجاج الكاتب:

قد كان شعر الورى قديمًا من قبل أن يخلق الخليل

انتهى.

(**وعند الحرث**) بن محمد (**بن أبي أسامة**) داهر الحافظ المشهور، (**من مرسل طاوس**) بن كيسان اليماني الفارسي تابعي ثقة، فقيه، كثير الحديث. يقال اسمه ذكوان وطاوس لقب. مات سنة ست ومائة، وقيل بعدها (**زيادة في آخر**) هذا (**الرجز**) هي:

والعن عضلاً والقاره هم كلفونا ننقل الحجاره

قال الحافظ: والأول غير موزون أيضًا، ولعله والعن الهي عضلاً والقارة.

وفي رواية عبد العزيز عن أنس عند البخاري: وينقلون التراب على متونهم وهم يقولون:

نحن الذين بايعوا محمدًا على الإسلام ما بقينا أبدا

يقول ﷺ وهو يجيبهم: اللهم لا خير إلاَّ خير الآخرة، فبارك في الأنصار والمهاجره.

قال الحافظ: ولا أثر للتقديم والتأخير فيه، لأنه يحمل على أنه كان يقول إذا قالوا ويقولون إذا قال، يعني يجيبونه تارة ويجيبهم أخرى، قال: وفيه أن في إنشاد الشعر تنشيطًا في العمل، وبذلك جرت عادتهم في الحرب، وأكثر ما يستعملون في ذلك الرجز.

(**وفي البخاري**) من طريقين ذكر المصنف الثانية (**من حديث البراء**) بن عازب، (**قال: لما كان يوم الأحزاب وخندق ﷺ رأيته ينقل من تراب الخندق حتى وارى**،) أخفى، (**عني الغبار**،) لتراكمه، (**جلدة بطنه**).

وفي الطريق الأولى حتى أغمر أو اغبر بطنه بالشك، وغين معجمة فيهما، فإما بالموحدة فواضح، وإما بالميم.

فقال الخطابي: إن كانت محفوظة فمعناها وارى التراب جلدة بطنه، أي: فبطنه بالنصب، ومنه غمار الناس وهو جمعهم إذا تكاثف، ودخل بعضهم في بعض.

قال: وروي اعفر بمهملة وفاء، والعفر بالتحريك التراب.

وكان كثير الشعر، فسمعته يرتجز بكلمات ابن رواحة، وهو ينقل التراب ويقول:

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ... ولا تصدقنا ولا صلينا
فأنزلن سكينة علينا ... وثبت الأقدام إن لاقينا
إن الأولى قد رغبوا علينا

قال عياض: وقع للأكثر بمهملة وفاء وبمعجمة وموحدة، فمنهم من ضبطه بنصب بطنه، ومنهم من ضبطه برفعها.

وعند النسفي حتى غبر بطنه، أو أغبر بمعجمة فيهما وموحدة.

ولأبي ذر وأبي زيد: حتى أغمر. قال: ولا وجه لها إلاَّ أن تكون بمعنى ستر، كما في الرواية الأخرى حتى وارى عني التراب جلدة بطنه.

قال: وأوجه هذه الروايات اغبر بمعجمة وموحدة، ورفع بطنه.

(**وكان كثير الشعر**) بفتحتين، أي: شعر بطنه، وفي حديث أم سلمة عند أحمد بسند صحيح كان ﷺ يعاطيهم اللبن يوم الخندق، وقد اغبر شعر صدره، وظاهره أنه كان كثير شعر الصدر، وليس كذلك فإن في صفته ﷺ أنه كان دقيق المسربة، أي: الشعر، الذي في الصدر إلى البطن، فيمكن أن يجمع بأنه كان مع دقته كثيرًا، أي لم يكن منتشرًا بل كان مستطيلاً، والله أعلم انتهى كله من الفتح. (**فسمعته يرتجز بكلمات ابن رواحة وهو ينقل التراب ويقول: اللهم**) وفي الطريق الأولى والله، (**لولا أنت ما اهتدينا**) وعلى الطريق الأولى وهو موزون، وأما الثانية فقال الزركشي: صوابه في الوزن لا هم، أو تالله لولا أنت، وقال الدماميني: هذا عجيب، فإنه ﷺ هو المتمثل بهذا الكلام والوزن لا يجري على لسانه الشريف غالبًا. قلت: إنما قال صوابه في الوزن، ولا عجب في ذلك أصلاً. (**ولا تصدقنا.**) ولفظ أبي يعلى: اللهم لولا أنت، وقال بدل تصدقنا صمنا كذا في الشامية، ومراده أنه ذكره بإحدى روايتي الصحيح في أوله، وأبدل تصدقنا بصمنا كما هو ظاهر جدًا، إلا أنه انفرد عن البخاري بلفظ: اللهم لولا أنت، كما توهم فإنه فاسد لثبوتها في البخاري، (**ولا صلينا فأنزلن**) بنون التوكيد الخفيفة (**سكينة**) بالتنكير، أي: وقارًا، (**علينا**) هكذا رواية البخاري في المغازي من الطريقين، وله في الجهاد: فأنزل السكينة علينا، وللحموي والمستملي: فأنزل سكينة، وللكشميهني كما هنا، (**وثبت**) قوِّ (**الأقدام إن لاقينا**) العدو (**إن الأولى**) هو من الألفاظ الموصولات، لا من أسماء الإشارة جمعًا للمذكر، (**قد رغبوا**) بغين معجمة، العدو (**علينا،**) أي: على قتالنا.

قال الحافظ: كذا للسرخسي، والكشميهني، وأبي الوقت، والأصيلي، وابن عساكر وللباقين قد بغوا كالأولى، لكن الأصيلي ضبطها بالعين المهملة الثقيلة والموحدة، وضبطها في

إذا أرادوا فتنة أبينا

قال: ويمد بها صوته... وفي رواية له أيضًا:

إن الأولى بغوا علينا إذا أرادوا فتنة أبينا

وفي حديث سليمٰن التيمي عن أبي عثمٰن النهدي أنه ﷺ حين ضرب في الخندق قال:

بسم الإلٰه وبه بدينا ولو عبدنا غيره شقينا

حبذا ربا و..................

المطالع بالغين المعجمة، وكذا ضبطت في رواية أبي الوقت لكن بزاي أوله، والمشهور ما في المطالع انتهى، وعلى خلاف المشهور، وهو الإهمال فتشديد رعبوا للمبالغة، أي: رعبوا المسلمين بتحزبهم علينا، فلا حاجة إلى أنه ضمنه معنى جمعوا، فعداه بعلى مع أنه يتعدى بنفسه وبالهمزة، (**إذا أرادوا فتنة أبينا**) بالموحدة، الفرار، كما رجحه عياض وبالفوقية: أي جئنا وأقدمنا على عدونا، وتتمة حديث البراء من هذا الطريق لفظها (**قال:**) ثم يمد صوته بآخرها.

قال المصنف كالحافظ، أي بقوله: أبينا، ولفظه في الطريق الأولى ورفع صوته أبينا أبينا، وكان المصنف ذكر حاصل معنى الروايتين بقوله: (**ويمد بها صوته**) أي: باللفظة الأخيرة لا بالجميع.

(**وفي رواية له**) للبخاري (**أيضًا**) في الطريق الأولى: (**إن الأولى بغوا علينا، إذا أرادوا فتنة أبينا**).

قال الحافظ: ليس بموزون وتحريره إن الذين قد بغوا علينا، فذكر الراوي الأولى بمعنى الذين وحذف قد وزعم ابن التين أن المحذوف هم وقد والأصل أن الأولى هم قد بغوا علينا وهو يتزن بما قال لكن لم يتعين، وذكر بعض الرواة في مسلم أبوا بدل بغوا، ومعناه صحيح، أي أبوا أن يدخلوا في ديننا.

(**وفي حديث**) الحرث بن أبي أسامة من طريق (**سليمان**) بن طرخان (**التيمي**) أبي المعتمر البصري، نزل في التيم فنسب إليهم الثقة العابد، المتوفى سنة ثلاث وأربعين ومائة، وهو ابن سبع وتسعين سنة. روى له الجميع (**عن أبي عثمٰن**) عبد الرحمٰن ابن مل، بميم مثلثة ولام ثقيلة (**النهدي**) بفتح النون وسكون الهاء، ثقة عابد مخضرم، مات سنة خمس وتسعين، وقيل بعدها، وعاش مائة وثلاثين سنة، وقيل: أكثر.

روى له الستة وهو مرسل، وقد أخرجه البيهقي موصولاً عن سلمان (**أنه ﷺ حين ضرب في الخندق قال: بسم الإلٰه وبه بدينا**) لا بحولنا وقوتنا، (**ولو عبدنا غيره شقينا، حبذا ربًا**) هو

........حــــبــــذا ديــــنــــا

قال في النهاية: يقال بديت بالشيء ـ بكسر الدال ـ أي بدأت به، فلما خفف الهمزة كسر الدال، فانقلبت الهمزة ياء، وليس هو من بنات الياء. انتهى.

وقد وقع في حفر الخندق آيات من أعلام نبوته عليه الصلاة والسلام. منها ما في الصحاح عن جابر قال: إنا يوم الخندق نحفر فعرضت كدية شديدة ـ وهي بضم الكاف وتقديم الدال المهملة على التحتية، وهي القطعة الصلبة ـ ....

(وحبذا دينًا) ديننا، وهذا غير موزون، ويتزن بإسكان باء حبذا، الثانية لكن الذي في الفتح عن رواية النهدي هذه حبذا ربًا حبذا دينًا بإسقاط ذا الثانية وهذا موزون.

(قال في النهاية يقال: بديت بالشيء بكسر الدال، أي: بدأت به، فلما خفف الهمز كسر الدال فانقلبت الهمزة ياء، وليس هو من بنات الياء،) أي: ليست فيه أصلية، **(انتهى)**.

قال شيخنا: يرد عليه أن الدال مكسورة قبل التخفيف، إذ الظاهر من قوله بديت أن كسره أصلي غايته أن مكسور الدال بمعنى مفتوحها، اللهم إلاَّ أن يقال المراد إن مكسور الدال أصله الفتح فقلبت الهمزة ياء، ثم كسرت الدال لمناسبة الياء، **(وقد وقع في حفر الخندق آيات)** علامات؛ **(من أعلام)** جمع علم، وهو العلامة وجمعها علامات فكأنه قال وقع علامات هي بعض علامات **(نبوته عليه الصلاة والسلام،)** وتفنن فعبر أولاً بالآيات، وثانياً بإعلام **(منها ما في الصحاح)** البخاري وغيره.

(عن جابر قال: إنا) بتشديد النون **(يوم الخندق،)** ظرف لقوله: **(نحفر،)** أي: كنا في وقت حفرنا مشغولين به.

وفي رواية الإسماعيلي: كنا مع رسول الله ﷺ يوم الخندق نحفر **(فعرضت،)** أي: ظهرت، **(كدية شديدة، وهي بضم الكاف وتقديم الدال المهملة على التحتية، وهي القطعة الصلبة)** من الأرض لا يعمل فيها المعول، وبهذه الرواية صدر المصنف في شرح البخاري، وعزاها الحافظ لرواية الإسماعيلي، وأحمد وصدر بقوله كيدة كذا لأبي ذر بفتح الكاف وسكون التحتية، قيل: هي القطعة الشديدة الصلبة من الأرض.

وقال عياض: كأن المراد أنها واحدة الكيد، كأنهم أرادوا أن الكيد وهو الحيلة أعجزهم، فلجأوا إلى النبي ﷺ، وللأصيلي عن الجرجاني كندة بالنون. وعند ابن السكن: كتدة بفوقية.

قال عياض: لا أعرف لهما معنى انتهى.

وحكى الأنصاري كبدة بفتح الكاف، وسكون الموحدة انتهى فهي خمسة.

فجاؤوا النبي ﷺ فقالوا: هذه كدية عرضت في الخندق، فقام وبطنه معصوب بحجر، ولبثنا ثلاثة أيام لا نذوق ذواقًا فأخذ النبي ﷺ المعول فضرب فعاد كثيبًا أهيل أو أهيم.

كذا بالشك من الراوي، وفي رواية الإسمعيلي باللام من غير شك،

وفي شرح المصنف عن الفتح: أن رواية الجرجاني بفتح الكاف والموحدة، أي: قطعة صلبة من الأرض لكن الذي في الفتح كما رأيت بالنون، **(فجاؤوا للنبي ﷺ، فقالوا: هذه كدية عرضت في الخندق)**.

وفي رواية الإسماعيلي فقال: رشوها بالماء، فرشوها، **(فقام وبطنه معصوب بحجر)** زاد في رواية من الجوع، ولأحمد أصابهم جهد شديد حتى ربط ﷺ على بطنه حجرًا من الجوع.

قال الحافظ: وفائدة ربطه على البطن أنها تضمر من الجوع، فيخشى على انحناء الصلب بواسطة ذلك، فإذا وضع فوقها الحجر وشد عليها العصابة استقام الظهر.

وقال الكرماني: لعله لتسكين حرارة الجوع ببرد الحجر، أو لأنها حجارة رقاق قدر البطن تشد الأمعاء، لئلا يتحلل شيء مما في البطن، فلا يحصل ضعف زائد بسبب التحلل، **(ولبثنا ثلاثة أيام لا نذوق ذواقًا)** بفتح الذال المعجمة، أي: شيئًا.

قال الحافظ: وهي جملة معترضة أوردها لبيان السبب في ربطه ﷺ الحجر على بطنه..

وزاد الإسماعيلي: ولا نطعم شيئًا، ولا نقدر عليه انتهى.

قال شيخنا: أو لبيان اجتهاد الصحابة ومبالغتهم في امتثال أمره، وإن كانوا على غاية من الجهد وتوطئة لصنع جابر للطعام.

(فأخذ النبي ﷺ المعول) بكسر الميم، وسكون المهملة، وفتح الواو بعدها لام، أي: المسحاة.

وفي رواية أحمد: فأخذ المعول، أو المسحاة بالشك، أي في اللفظ الذي قاله وإن اتحدا معنى **(فضرب)** في رواية الإسماعيلي، ثم سمى ثلاثًا، ثم ضرب **(فعاد)** المضروب **(كثيبًا)** بمثلثة، أي: رملاً **(أهيل)** بفتح الهمزة والتحتية بينهما هاء ساكنة آخره لام.

وعند ابن إسحٰق بلاغًا عن جابر أنه دعا بإناء من ماء فتفل فيه، ثم دعا بما شاء اللّٰه أن يدعو، ثم نضح ذلك الماء على تلك الكدية، فيقول من حضرها: والذي بعثه بالحق لانهالت حتى عادت مثل الكثيب، لا ترد فاسًا ولا مسحاة، **(أو أهيم)** بالميم بدل اللام، **(كذا بالشك من الراوي)**، ولم يعينه الحافظ ولا غيره.

(وفي رواية الإسماعيلي باللام من غير شك)، كما في الفتح. قال: وكذا عند يونس.

والمعنى: أنه صار رملاً يسيل ولا يتماسك.

وأهيم: بمعنى أهيل. وقد قيل في قوله تعالى: ﴿فشاربون شرب الهيم﴾ [الواقعة/٥٥]. المراد: الرمال التي لا يرويها الماء.

وقد وقع عند أحمد والنسائي في هذه القصة زيادة بإسناد حسن من حديث البراء قال: لما كان حين أمرنا رسول الله ﷺ بحفر الخندق، عرضت لنا في بعض الخندق صخرة لا تأخذ فيها المعاول، ....

وفي رواية أحمد كثيبًا يهال، (**والمعنى أنه صار رملاً يسيل، ولا يتماسك**) قال الله تعالى: ﴿وكانت الجبال كثيبًا مهيلاً﴾ الآية، أي: رملاً سائلاً، (و) أما (**أهيم**) بالميم، فقال عياض: ضبطها بعضهم بالمثلثة، وبعضهم بالمثناة، وهي (**بمعنى أهيل**) باللام، ووقع للمصنف في شرح البخاري أن رواية الإسماعيلي بالميم، فكأنه سبق قلم، فما بعد هذا البيان من الحافظ بيان، (**وقد قيل في قوله تعالى ﴿فشاربون شرب الهيم﴾، المراد الرمال التي لا يرويها الماء**،) أي: لا يظهر أثره فيها لكثرتها شبه ظهور الماء، بزوال العطش الذي هو الري، واستعير له اسمه، ثم اشتق منه الفعل على أنه جمع هيام بالفتح كسحاب، فخفف بنقل حركة الياء إلى الهاء بعد سلب حركتها، أو حذفت ضمتها بلا نقل، ثم قلبت كسرة لتسلم الياء، فصار هيم كما أشار إليه البيضاوي، وصدر بأن المراد الإبل التي بها الهيام، أي بضم الهاء وهو داء يشبه الاستسقاء جمع أهيم وهيماء.

قال ذو الرمة:

فأصبحت كالهيماء لا الماء مبرد صداها ولا يقضي عليها هيامها

اهـ.

وما أفاده من اختلاف مفرده بالمعنيين قد ينافي ما يشعر المصنف من أن أهيم يجمع على هيم، فلا يختص بالإبل اللهم إلاَّ أن يكون إذا وصف به الكثيب جمع على هيم، ولا يطلق إلا هيم على الرمل بل الهيام، وإذا جمع قيل هيم، (**وقد وقع عند أحمد والنسائي في هذه القصة زيادة بإسناد حسن من حديث البراء**) بن عازب (**قال: لما كان**) تامة وفاعلها (**حين**) بالبناء على الفتح لإضافته إلى الجملة الماضوية في قوله: (**أمرنا رسول الله ﷺ**،) وهو الأكثر لإضافته إلى مبني، ويجوز فيه الإعراب أو كان ناقصة، أي: عملنا في الخندق حاصلاً حين أمرنا (**بحفر الخندق**،) وجواب لما هو قوله: (**عرضت لنا في بعض الخندق صخرة لا تأخذ فيها المعاول**) جمع معول، وهو الفأس العظيمة التي ينقر بها قوي الصخر، كما في الجوهري. وقول شيخنا

فاشتكينا ذلك لرسول الله ﷺ، فجاء وأخذ المعول فقال: بسم الله، ثم ضرب ضربة فنشر ثلثها، وقال: الله أكبر، أعطيت مفاتيح الشام، والله إني لأبصر قصورها الحمر الساعة، ثم ضرب الثانية فقطع ثلثًا آخر، فقال: الله أكبر، أعطيت مفاتيح فارس، والله إني لأبصر قصر المدائن الأبيض الآن، ثم ضرب الثالثة وقال بسم الله فقطع بقية الحجر، فقال: الله أكبر أعطيت مفاتيح اليمن، والله إني لأبصر أبواب صنعاء من مكاني الساعة.

جوابها محذوف، أي: لما كان زمن أمره بالحفر حفرنا، لأن نسخته فعرضت بالفاء لكن الثابت في النسخ الصحيحة، وهو الذي رأيته في الفتح في نسختين صحيحتين عرضت بدون فاء، فهي الجواب على أنه قد يقترن بالفاء جواب لما، فلا حاجة للتقدير، **(فاشتكينا ذلك للنبي ﷺ، فجاء وأخذ المعول)** من سلمان، **(فقال: بسم الله، ثم ضربه فنشر)** بشين معجمة قطع، والذي في الفتح فكسر **(ثلثها،)** بالمعول. وفي رواية: فخرج نور أضاء ما بين لابتي المدينة، **(وقال: الله أكبر أعطيت مفاتيح الشام، والله إني لأبصر قصورها الحمر الساعة)** من مكاني، **(ثم ضرب الثانية فقطع ثلثا آخر)**.

زاد في رواية: فبرقت برقة من جهة فارس أضاء ما بين لابتيها، **(فقال: الله أكبر أعطيت مفاتيح فارس، والله إني لأبصر قصر المدائن)** مدائن كسرى **(الأبيض،)** لعل المراد به قصر كسرى المعد له **(الآن)**.

وفي رواية: والله إني لأبصر قصور الحيرة، ومدائن كسرى؛ كأنها أنياب الكلاب من مكاني هذا، وأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرة عليها فأبشروا بالنصر، فسر المسلمون، **(ثم ضرب الثالثة وقال: بسم الله، فقطع بقية الحجر)**.

زاد في رواية فخرج نور من قبل اليمن فأضاء ما بين لابتي المدينة حتى كان مصباحًا في جوف ليل مظلم، **(فقال: الله أكبر أعطيت مفاتيح اليمن، والله إني لأبصر أبواب صنعاء من مكاني الساعة،)** وهذا الحديث الحسن لا يعارضه رواية ابن إسحٰق بلفظ عن سلمان فذكره، وفيه أما الأولى فإن الله فتح بها على اليمن، والثانية الشام والمغرب، والثالثة المشرق فارس؛ لأنه منقطع، فلا يعارض المسند المرفوع الحسن، ومن ثم لم يلتفت الحافظ لرواية ابن إسحٰق وإن تبعه عليها اليعمري وغيره، بل اقتصر على هذا الحديث وأيده؛ بأن طرقه تعددت بقوله عقبه، وللطبراني من حديث عبد الله بن عمر ونحوه، وأخرجه البيهقي مطولاً من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده.

وفي رواية: خط ﷺ الخندق لكل عشرة أناس عشرة أذرع، وفيه فمرت بنا صخرة بيضاء

ومن أعلام نبوته ما ثبت في الصحيح من حديث جابر من تكثير الطعام والقليل يوم حفر الخندق، كما سيأتي إن شاء الله تعالى مستوفى في مقصد المعجزات مع غيره.

وقد وقع عند موسى بن عقبة أنهم أقاموا في عمل الخندق قريبًا من عشرين ليلة.

وعند الواقدي: أربعًا وعشرين.

وفي الروضة للنووي: خمسة عشر يومًا.

وفي الهدي النبوي لابن القيم: أقاموا شهرًا.

كسرت معاويلنا، فأردنا أن نعدل عنها ثم قلنا حتى نشاور رسول الله ﷺ، فأرسلنا إليه سلمان، وفيه فضرب ضربة صدع الصخرة، وبرق منها برقة، فكبر وكبر المسلمون، وفيه رأيناك تكبر فكبرنا بتكبيرك قال: إن البرقة الأولى أضاءت لها قصور الشام فأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرة عليهم، وفي آخره ففرح المسلمون واستبشروا، وأخرجه الطبراني عن عبد الله بن عمرو بن العاصي بنحوه انتهى.

قال ابن إسحٰق: وحدثني من لا أتهم عن أبي هريرة، أنه كان يقول حين فتحت هذه الأمصار في زمان عمر وعثمان افتحوا ما بدا لكم، والذي نفس أبي هريرة بيده ما افتتحتم من مدينة، ولا تفتحونها إلى يوم القيامة إلاّ وقد أعطى الله محمدًا ﷺ مفاتيحها قبل ذلك.

(ومن أعلام نبوته ﷺ ما ثبت في الصحيح من حديث جابر) المتقدم أوله في حديث الكدية **(من تكثير الطعام القليل،)** وهو صاع من شعير وعنز صغير **(يوم حفر الخندق،)** فجاء بالقوم وهم ألف، فبصق في العجين والبرمة. قال جابر: فأقسم بالله لقد أكلوا حتى تركوه، وإن برمتنا كما هي، وإن عجيننا ليخبز كما هو، **(كما سيأتي إن شاء الله تعالى، مستوفى في مقصد المعجزات مع غيره).**

ومنها خبر الحفنة من التمر التي جاءت بها ابنة بشير بن سعد، أخت النعمان لأبيها وخالها ابن رواحة ليتغديا به، فقال لها ﷺ: «هاتيه فصبته في كفيه»، فما ملأهما، ثم أمر بثوب فبسط له، ثم قال لإنسان: اصرخ في أهل الخندق، أن هلموا إلى الغداء، فاجتمعوا عليه فجعلوا يأكلون، وجعل يزيد حتى صدروا عنه؛ وإنه ليسقط من أطراف الثوب رواه ابن إسحٰق، **(وقد وقع عند موسى بن عقبة أنهم أقاموا في عمل الخندق،)** أي: مدة حفره، **(قريبًا من عشرين ليلة، وعند الواقدي: أربعًا وعشرين،)** وعند ابن سعد: ستة أيام. قال السمهودي وهو المعروف.

(وفي الروضة للنووي: خمسة عشر يومًا، وفي الهدي النبوي لابن القيم: أقاموا شهرًا،)

ولما فرغ رسول الله ﷺ من الخندق أقبلت قريش حتى نزلت بمجتمع السيول في عشرة آلاف من أحابيشهم ومن تبعهم من بني كنانة وتهامة.

ونزل عيينة بن حصن في غطفان ومن تبعهم من أهل نجد إلى جانب أحد.

كذا قاله المصنف تبعًا للفتح حرفًا بحرف، ورد ذلك الشريف السمهوري، بأن الذي في الروضة، والهدى ومغازي ابن عقبة؛ إنما هو في مدة الحصار، لا في عمل الخندق، ثم استدرك على الرد بأن ابن سيد الناس بعد نقله عن ابن سعد؛ أنه كمل في ستة أيام. قال وغيره يقول بضع عشرة ليلة، وقيل: أربعًا وعشرين انتهى، ولست بواثق من هذا التعقب؛ فإن الحافظ نقل أوّلاً عن ابن عقبة، أن مدة الحصار عشرون يومًا، ثم بعد قليل ذكر هذا الخلاف في مدة الحفر، وتوهيم مثله بمجرد نسخ قد يكون سقط منها أحد الموضعين، لا ينبغي فإنه لا يجازف في النقل.

قال ابن إسحٰق: (**ولما فرغ رسول الله ﷺ من**) حفر (**الخندق، أقبلت قريش حتى نزلت بمجتمع**) بضم الميم الأولى، وسكون الجيم، وفتح الفوقية والميم الثانية، أي: الموضع الذي تجتمع فيه (**السيول**) جمع سيل، كما في القاموس وغيره، ويجمع أيضًا على أسيال.

وفي ابن إسحٰق على أسيال من رومة بين الجرف وزغابة.

قال السهيلي: بزاي مفتوحة وغين منقوطة، وقيل: بضم الراء وعين مهملة اسم موضع، ذكرهما البكري، مقدمًا الثاني.

وحكي عن الطبري، أنه قال في هذا الحديث: بين الجرف والغابة، واختار هذه الرواية، وقال: لأن زغابة لا تعرف وإلا عرف عندي رواية الغين المنقوطة لحديث: ألا تعجبون لهذا الأعربي، أهدى إليّ ناقتي أعرفها بعينها ذهبت مني يوم زغابة، وقد كافأته بست فيسخط انتهى، وتحققت ووجدت جملة قريش، ومن معهم (**في عشرة آلاف**) منهم، و (**من أحابيشهم**) فهو ظرف لمقدر لا لقريش، وإلا لاقتضى أنهم ليسوا من العشرة والجار والمجرور عطف على محذوف مع حذف العاطف، حتى لا يقتضي ذلك أيضًا، مع أن الجميع عند ابن إسحٰق الذي هذا كلامه عشرة آلاف فقط، ثم الأحابيش الحلفاء من التحبيش التجميع لتجمعهم على أنهم يد واحدة، أو لتحالفهم بذنبة حبشي جبل بأسفل مكة، أو واديها كما مر في أحد، (**ومن تبعهم من بني كنانة وأهل تهامة، ونزل عيينة بن حصن في**) على بابها، أو بمعنى مع (**غطفان، ومن تبعهم من أهل نجد**).

قال ابن إسحٰق: بذنب نقمي، (**إلى جانب أحد**) ونقمي بفتح النون، والقاف وفتح الميم مقصور.

وخرج رسول الله ﷺ ومن معه من المسلمين حتى جعلوا أظهرهم إلى سلع، وكانوا ثلاثة آلاف رجل. فضرب هنالك عسكره، والخندق بينه وبين القوم. وكان لواء المهاجرين بيد زيد بن حارثة، ولواء الأنصار بيد سعد بن عبادة. وكان ﷺ يبعث الحرس إلى المدينة خوفًا على الذراري من بني قريظة.

قال ابن إسحٰق: وخرج عدو الله حيي بن أخطب حتى أتى كعب بن أسد القرظي صاحب عقد بني قريظة وعهدهم، وكان وادع رسول الله ﷺ على قومه وعاقده، فأغلق كعب دونه باب حصنه، وأبى أن يفتح له، وقال ويحك يا حيي، إنك امرؤ مشؤوم، وإني قد عاهدت محمدًا فلست بناقض ما بيني وبينه، فإني لم أر منه وفاء وصدقًا. فقال: ويحك افتح لي، ولم يزل به حتى فتح له، ....

قال الصغاني: موضع من أعراض المدينة ذكره البرهان.

(وخرج رسول الله ﷺ، ومن معه من المسلمين، حتى جعلوا ظهورهم إلى سلع) بفتح السين المهملة، وسكون اللام وبالعين المهملة، جبل بالمدينة **(وكانوا ثلاثة آلاف رجل)**.

قال الشافعي: ووهم من قال كانوا سبعمائة، **(فضرب هنالك عسكره والخندق بينه وبين القوم)**.

قال ابن هشام: واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم، **(وكان)** كما ذكر ابن سعد **(لواء المهاجرين بيد زيد بن حارثة، ولواء الأنصار بيد سعد بن عبادة، وكان ﷺ يبعث الحرس إلى المدينة)**.

قال ابن سعد: كان يبعث سلمة بن أسلم في مائتي رجل، وزيد بن حارثة في ثلاثمائة رجل يحرسون المدينة، ويظهرون التكبير **(خوفًا على الذراري من بني قريظة،)** زاد غيره فإذا أصبحوا أمنوا.

(قال ابن إسحٰق: وخرج عدوّ اللّه حيي بن أخطب،) فسار **(حتى أتى كعب بن أسد القرظي، صاحب عقد بني قريظة وعهدهم،)** تفسيري، **(وكان وادع)** صالح **(رسول اللّه ﷺ على قومه، وعاقده، فأغلق كعب دونه باب حصنه، وأبى أن يفتح له، وقال)** بعدما ناداه حيي: ويحك يا كعب، **(ويحك يا حيي،)** كلمة ترحم وتوجع، والمراد أمره بالانصراف عنه؛ كأنه قال: اذهب عنّي **(إنك امرؤ مشؤوم، وإني قد عاهدت محمدًا، فلست بناقض ما بيني وبينه، فإني لم أر منه إلاّ وفاءً وصدقًا، فقال: ويحك افتح لي،)** أكلمك، قال: ما أنا بفاعل، **(ولم يزل به حتى فتح له،)** وذلك أنه نسبه إلى البخل بالطعام، فقال: واللّه إن أغلقت دوني إلاّ تخوّفًا على

فقال: ويلك يا كعب، جئتك بعز الدهر، جئتك بقريش حتى أنزلتهم بمجتمع الأسيال، ومن دونه غطفان وقد عاهدوني على أن لا يبرحوا حتى نستأصل محمدًا ومن معه، ولم يزل به حتى نقض عهده، وبرىء مما كان بينه وبين رسول الله ﷺ.

وعن عبد الله بن الزبير قال: كنت يوم الأحزاب أنا وعمر بن أبي سلمة مع النساء في أطم حسان، ....

جشيشتك أن آكل معك منها، ففتح له (**فقال: ويلك،**) كلمة تقال لمن وقع في هلاك يستحقه، والمعنى وقعت في الهلاك إن لم توافقني، (**يا كعب جئتك بعز الدهر،**) أي: بسبب عز مدته وبينه بقوله، (**جئتك بقريش حتى أنزلتهم بمجتمع الأسيال،**) جمع سيل، (**ومن دونه،**) أي: منزل قريش (**غطفان، وقد عاهدوني على أن لا يبرحوا، حتى نستأصل محمدًا ومن معه،**) فقال له كعب: جئتني والله بذل الدهر، وبجهام قد هراق ماءه يرعد، ويبرق وليس فيه شيء، ويحك يا حيي دعني وما أنا عليه؛ فإني لم أر من محمدًا إلاَّ صدقًا ووفاء، (**ولم يزل به**) يفتله في الذروة والغارب.

قال في الروض: هو مثل أصله البعير، يستصعب عليك، فتأخذ القراد من ذروته، وغارب سنامه فيجد لذة، فيأنس عند ذلك، فضرب مثلاً في المراوضة. قال الحطيئة:

لعمرك ما قراد بني بغيض ... إذا نزع القراد بمستطاع

(**حتى نقض عهده، وبرىء مما كان بينه وبين رسول الله ﷺ،**) وأعطاه عهدًا على أنه إن رجعت قريش وغطفان، ولم يصيبوا محمدًا أن أدخل معك في حصنك يصيبني ما أصابك.

(**وعن عبد الله بن الزبير**) الصحابي أمير المؤمنين ابن الصحابي الحواري (**قال: كنت يوم الأحزاب أنا وعمر**) بضم العين (**ابن أبي سلمة**) بن عبد الأسد القرشي المخزومي الصحابي ابن الصحابي ربيبه ﷺ أمه أم سلمة (**مع النساء،**) يعني نسوة النبي ﷺ، (**في أطم**) بضمتين حصن مبني بالحجارة (**حسان**) بن ثابت أضيف إليه لكونه فيه مع النساء، وهذا لفظ مسلم، وله في رواية في الأطم الذي فيه النسوة.

قال ابن الكلبي: كان حسان لسنًا شجاعًا، فأصابته علة أحدثت فيه الجبن؛ فكان لا ينظر إلى قتال ولا يشهده.

وأخرج ابن إسحاق من مرسل يحيى بن عباد، عن أبيه، والطبراني برجال الصحيح من مرسل عروة، وأبو يعلى، والبزار بإسناد حسن عن الزبير بن العوام قال: لما خرج رسول الله ﷺ

فنظرت فإذا الزبير على فرسه يختلف إلى بني قريظة مرتين أو ثلاثًا، فلما رجعت قلت يا أبت رأيتك تختلف، قال: أرأيتني يا بني قلت: نعم. ....

إلى الخندق جعل نساءه وعمته صفية في حصن، ومعهم حسان فأقبل عشرة من اليهود، فجعلوا يرمون الحصن، ودنا أحدهم إلى بابه، وجعل يطيف به.

قالت صفية: وقد حاربت قريظة، وليس بيننا وبينهم أحد يدفع عنا، والنبي ﷺ والمسلمون في نحور عدوّهم لا يستطيعون أن ينصرفوا عنهم، فقلت: يا حسان إن هذا اليهودي، كما ترى ولا آمنه أن يدل على عوراتنا، فأنزل إليه فأقتله، قال: يغفر الله لك يا بنت عبد المطلب، والله لقد عرفت ما أنا بصاحب هذا، ولو كان فيَّ لخرجت مع رسول الله، قالت: فلما لم أر عنده شيئًا أخذت عمودًا، ثم نزلت فضربته به ضربة شدخت رأسه، حتى قتلته، ورجعت فقلت: يا حسان اسلبه؛ فإنه لم يمنعني من سلبه، إلا أنه رجل قال ما لي بسلبه من حاجة، فقلت: خذ الرأس وارم به إلى اليهود، قال: ما ذاك فيَّ، قالت: فأخذت الرأس فرميت به على اليهود، فقالوا: قد علمنا أن محمدًا لم يترك أهله خلوًا ليس معهم أحد فتفرقوا.

زاد أبو يعلى، فأخبر بذلك ﷺ، فضرب لها بسهم كالرجال، أي من غنائم قريظة.

قال في الروض: محمل هذا الحديث على أن حسان كان جبانًا شديد الجبن، وأنكره بعض العلماء منهم ابن عبد البر في الدرر؛ لأنه حديث منقطع الإسناد، ولو صح لهجى به حسان، فإنه كان يهاجي الشعراء كطرار وابن الزهراء، وكانوا يناقضونه، ويردون عليه، فما عيره أحد منهم بجبن، ولا وسمه به، فدل ذلك على ضعف حديث ابن إسحٰق، وإن صح فالأولى أنه كان معتلاً ذلك اليوم بعلة تمنعه شهود القتال انتهى.

وإنما كان أولى لأن ابن إسحٰق لم ينفرد به، بل جاء بسند حسن متصل، كما علم فاعتضد حديثه، وقد قال ابن السراج: سكوت الشعراء عن تعييره بذلك من أعلام النبوة، لأنه شاعره ﷺ، وفي مسلم وكان، أي عمر، يطأطىء لي مرة فأنظر، وأطأطىء له مرة، فينظر فكنت أعرف أبي إذا مر على فرسه في السلاح، **(فنظرت فإذا الزبير على فرسه يختلف إلى بني قريظة،)** أي: يذهب ويجيء، **(مرتين أو ثلاثًا)**.

قال المصنف بالشك، كذا بإثبات مرتين أو ثلاثًا في كل ما وقفت عليه من الأصول، وعزاه الحافظ ابن حجر، وتبعه العيني لرواية الإسماعيلي من طريق أبي أسامة، لا يقال مراد الحافظ زيادة لك عند الإسماعيلي على رواية البخاري بعد قوله يختلف، لأنه ذكر ذلك عقب قوله إلى بني قريظة، **(فلما رجعت)** من أطم حسان إلى منزلنا، **(قلت: يا أبت رأيتك تختلف،)** تجيء وتذهب إلى بني قريظة، **(قال)** مستفهمًا بالهمز استفهام تقرير: **(أرأيتني يا بني؟، قلت:**

قال: كان رسول الله ﷺ قال: من يأت بني قريظة فيأتيني بخبرهم فانطلقت، فلما رجعت جمع لي رسول الله ﷺ أبويه في الفداء فقال: فداك أبي وأمي. أخرجه الشيخان والترمذي وقال: حديث حسن.

وفي رواية أصحاب المغازي: فلما انتهى الخبر إلى رسول الله ﷺ بعث سعد بن معاذ وسعد بن عبادة ومعهما ابن رواحة وخوات ابن جبير ليعرفوا الخبر،

نعم) رأيتك، **(قال: كان رسول الله ﷺ قال: من يأت بني قريظة، فيأتيني بخبرهم)** بتحتية ساكنة بعد الفوقية، ولأبي ذر عن الكشميهني، فيأتني بحذفها، **(فانطلقت)** إليهم، **(فلما رجعت)** بخبرهم **(جمع لي رسول الله ﷺ بين أبويه في الفداء،)** تعظيمًا لي وإعلاء لقدري، فإن الإنسان لا يفدي إلا من يعظمه فيبذل له نفسه، **(فقال: فداك أبي وأمي)** لا يعارضه قول علي ما جمع رسول الله ﷺ أبويه لغير سعد بن لملك، لأن مراده بقيد يوم أحد أو تفدية خاصة كما مر.

قال الحافظ: وفي هذا الحديث صحة سماع الصغير، وأنه لا يتوقف على أربع، أو خمس، لأن ابن الزبير كان ابن سنتين وأشهر، أو ثلاث وأشهر بحسب الاختلاف في وقت مولده.

وفي تاريخ الخندق فإن قلنا: إنه ولد في أول سنة الهجرة، والخندق سنة خمس فيكون ابن أربع وأشهر، وإن عجلنا إحداهما وأخرنا الأخرى فيكون ابن ثلاث سنين وأشهر، **(أخرجه الشيخان والترمذي، وقال: حديث حسن)** من رواية هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير.

قال الحافظ: وبين مسلم أن في هذه الرواية أدراجًا، فساقه من رواية علي بن مسهر إلى قوله إلى بني قريظة.

ثم قال: قال هشام: وأخبرني عبد الله بن عروة عن عبد الله بن الزبير، قال فذكرت ذلك لأبي، الخ الحديث، ثم ساقه من طريق أبي أسامة عن هشام، فساق الحديث نحوه، ولم يذكر عبد الله بن عروة، ولكن أدرج القصة في حديث هشام عن أبيه، ويؤيده أن النسائي أخرج القصة الأخيرة من طريق عبدة عن هشام، عن أخيه عبد الله بن عروة، عن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، والله أعلم.

(وفي رواية أصحاب المغازي فلما انتهى الخبر)، أي: خبر نقض قريظة العهد، **(إلى رسول الله ﷺ بعث سعد بن معاذ وسعد بن عبادة، ومعهما ابن رواحة وخوات)** بفتح الخاء المعجمة، وشد الواو فألف ففوقية **(ابن جبير)** الأنصاري الأوسي، شهد بدرًا والمشاهد كلها.

زاد الواقدي وأسيد بن الحضير **(ليعرفوا الخبر)**.

فوجدوهم على أخبث ما بلغه عنهم، قالوا من رسول الله وتبرؤوا من عقده وعهده، ثم أقبل السعدان ومن معهما على رسول الله ﷺ وقالوا: عضل والقارة، أي: كغدرهما بأصحاب الربيع.

فعظم عند ذلك البلاء، واشتد الخوف، فأتاهم عدوهم من فوقهم ومن أسفل منهم، حتى ظن المؤمنون كل ظن.

وعند ابن إسحٰق فقال: انطلقوا لتنظروا أحق ما بلغنا عن هؤلاء القوم أم لا؟، فإن كان حقًا فالحنوا إليّ لحنًا أعرفه، ولا تفتوا في أعضاد الناس، وإن كانوا على الوفاء فيما بيننا فاجهروا به للناس.

قال في الروض: اللحن العدول بالكلام على الوجه المعروف عند الناس إليّ وجه لا يعرفه إلاّ صاحبه، كما أن اللحن الذي هو الخطأ عدول على الصواب المعروف، وتفتوا بضم الفاء وشد الفوقية.

قال في الروض: أي تكسروا من قوتهم وتوهنوهم وضرب العضد مثلاً، وقال في أعضاد ولم يقل أعضاء، لأنه كناية عن الرعب الداخل في القلب، ولم يرد كسرًا حقيقيًا، ولا العضد الذي هو العضو، وإنما هو عبارة عما يدخل في القلب من الوهن، وهو من أفصح الكلام، فخرجوا حتى أتوهم، (**فوجدوهم على أخبث ما بلغه عنهم، قالوا من رسول الله،**) فتكلموا فيه بما لا يليق، وقالوا من رسول الله،(**وتبـرؤا من عقده وعهده،**) فقالوا: لا عهد بيننا وبين محمد ولا عقد، (**ثم أقبل السعدان، ومن معهما على رسول الله ﷺ،**) فلحنوا له كما أمرهم، (**وقالوا: عضل والقـارة أي:**) غدروا، (**كغدرهما بأصحاب الربيع**) خبيب وأصحابه، فقال ﷺ: «الله أكبر، أبشروا يا معشر المسلمين»، كذا في ابن إسحٰق، ثم رواية أصحاب المغازي هذه لا تنافي رواية الصحيح التي قبلها أنه أرسل الجميع دفعة، أو بعد إرسال الزبير لاحتمال أن يرجعوا إلى العهد بعد نقضه حياء من حلفائهم؛ لأنهم كانوا حلفاء الأوس، وقد أرسل إليهم سيدهم فغلبت عليهم الشقوة، وليس لك أن تقول أو لاحتمال أن الزبير علم من غيرهم نقض العهد، فاكتفى به، لأنه ظن سوء بمثل الزبير تأباه مروءته وشجاعته، (**فعظم عند ذلك البلاء واشتد الخوف، فأتاهم عدوّهم من فوقهم**) من أعلى الوادي من قبل المشرق بنو غطفان، (**ومن أسفل منهم،**) من أسفل الوادي من قبل المغرب قريش.

وعند ابن مردويه عن ابن عباس: إذ جاءوكم من فوقكم.

قال عيينة بن حصن: ومن أسفل منكم أبو سفيٰن بن حرب، (**حتى ظن المؤمنون كل ظن،**) كما قال تعالى: ﴿وتظنون بالله الظنونا﴾ [الأحزاب: ١٠] أي: المختلفة بالنصر

ونجم النفاق من بعض المنافقين، وأنزل الله تعالى: ﴿وإذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله إلا غرورًا﴾ الآيات [الأحزاب/ ١٢].

واليأس، وقال تعالى: ﴿أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم﴾ [البقرة: ٢١٤].

قال عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن قتادة قال: نزلت هذه الآية في يوم الأحزاب. أصاب النبي ﷺ يومئذ وأصحابه بلاء وحصر.

وعند الواقدي فقال ﷺ: اللّٰه أكبر أبشروا بنصر اللّٰه وعونه إني لأرجو أن أطوف بالبيت العتيق وآخذ المفتاح، وليهلكن كسرى وقيصر ولننفقن أموالهما في سبيل اللّٰه، يقول ذلك حين رأى ما بالمسلمين من الكرب.

وذكر ابن إسحٰق ما حاصله فأراد ﷺ أن يعطي عيينة بن حصن ومن معه ثلث ثمار المدينة على أن يرجعوا، فمنعه السعدان وقالا: كنا نحن وهم على الشرك لا يطمعون أن يأكلوا منا تمرة إلا بقرى أو بيع، أفحين أكرمنا اللّٰه بالإسلام، وأعزنا بك وبه نعطيهم أموالنا بهذا من حاجة، واللّٰه ما نعطيهم إلاَّ السيف حتى يحكم اللّٰه، فقال ﷺ: أنت وذاك.

وروى البزار والطبراني عن أبي هريرة: أتى الحرث إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد ناصفنا تمر المدينة وإلا ملأتها عليك خيلاً ورجالاً، فقال: حتى أستأمر السعود سعد بن عبادة، وسعد بن معاذ، وسعد بن الربيع، وسعد بن خيثمة، وسعد بن مسعود؛ فكلمهم فقالوا: لا واللّٰه ما أعطينا الدنية في أنفسنا في الجاهلية، فكيف وقد جاء اللّٰه بالإسلام، فأخبر الحرث فقال: غدرت يا محمد، كذا في هذا الحديث، وسعد بن الربيع وقد تقدم أنه استشهد بأحد ولا خلف لاحتمال أن إتيان الحرث بسبب ذلك قبل أحد إذ ليس في الحديث أنه أتى يوم الخندق.

(ونجم) بفتح النون والجيم والميم، ظهر **(النفاق من بعض المنافقين)** كذا عند ابن إسحٰق، وينافيه ظاهر قوله تعالى: ﴿وإذ يقول المنافقون﴾ [الأحزاب: ١٢] إلا أن يكون الذين أظهروه بعضهم ولم ينكره باقيهم ولا ضعاف القلوب من المؤمنين، فنسب القول إلى جميعهم. **(وأنزل اللّٰه تعالى: ﴿وإذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض﴾)** [الأحزاب: ١٢] ضعف اعتقاد **(﴿ما وعدنا اللّٰه ورسوله﴾ [الأحزاب: ١٢])** من الظفر وإعلاء الدين **(﴿إلا غرورًا﴾)** [الأحزاب: ١٢]، وعدًا باطلاً.

ذكر ابن إسحٰق أن قائله معتب بن قشير.

قال: كان محمد يرى أن نأكل من كنوز كسرى وقيصر وأحدنا لا يأمن أن يذهب إلى الغائط.

وقال رجال ممن معه: يا أهل يثرب لا مقام لكم فارجعوا، وقال أوس بن قيظى: يا رسول الله، إن بيوتنا عورة من العدو، فائذن لنا فنرجع إلى ديارنا، فإنها خارج المدينة.

وأقبل نوفل بن عبد الله بن المغيرة المخزومي على فرس له ليوثبه فوقع في الخندق فقتله الله. وكبر ذلك على المشركين، فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ إنا نعطيكم الدية على أن تدفعوه إلينا فندفنه، فرد إليهم النبي ﷺ: إنه خبيث خبيث الدية، فلعنه الله

وأخرج جويبر عن ابن عباس قال: أنزلت هذه الآية في معتب بن قشير الأنصاري، هو صاحب هذه المقالة، وقيل: عبد الله بن أبي وأصحابه.

قال ابن هشام: وأخبرني من أثق به من أهل العلم أن معتبًا لم يكن من المنافقين، واحتج بأنه كان من أهل بدر (**الآيات**،) وهذا إخبار إجمالي عما نزل بسبب ظهور النفاق، فصله بقوله: (**وقال رجال ممن معه: يا أهل يثرب لا مقام لكم**) بضم الميم وفتحها، أي: لا إقامة ولا مكان، (**فارجعوا**) إلى منازلكم بالمدينة.

(**وقال أوس بن قيظى**) بتحتية وظاء معجمة، الأنصاري الأوسي، يقال: إنه منافق تمسكًا بهذه القصة ونحوها، لكن ذكره في الإصابة في القسم الأول، وقال: شهد أحدًا هو وابناه عرابة وعبد الله، ويقال كان منافقًا، وإنه القائل: إن بيوتنا عورة، انتهى. وابنه عرابة في صحبته خلاف، وكان سيدًا وفيه يقول شماخ:

إذا ما راية رفعت لمجد تلقاها عرابة باليمين

(**يا رسول الله إن بيوتنا عورة**) غير حصينة، نخشى عليها (**من العدوّ**،) قال ابن إسحٰق، وذلك عن ملأ من رجال قومه، (**فائذن لنا فنرجع إلى ديارنا فإنها خارج المدينة**،) قال تعالى: ﴿وما هي بعورة إن يريدون إلا فرارًا﴾ [الأحزاب: ١٣].

قال ابن عائذ: بياء وذال معجمة، محمد الحافظ صاحب المغازي، (**وأقبل نوفل بن عبد الله بن المغيرة المخزومي**) يريد قتل النبي ﷺ، كما عند أبي نعيم (**على فرس له ليوثبه الخندق، فوقع في الخندق**).

زاد في رواية أبي نعيم: فاندقت عنقه، (**فقتله الله وكبر**،) عظم (**ذلك على المشركين، فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ إنا نعطيكم الدية**).

قال ابن هشام: بلغني عن الزهري أنهم أعطوا في جسده عشرة آلاف درهم، (**على أن تدفعوه إلينا، فندفنه، فرد إليهم النبي ﷺ**) جواب قولهم ذلك بقوله: (**إنه خبيث**) لموته كافرًا محاربًا لله ورسوله، (**خبيث الدية**) لعدم حلها، إذ لا دية في مثل هذه الصورة، (**فلعنه الله**

ولعن ديته، ولا نمنعكم أن تدفنون ولا أرب لنا في ديته.

قال ابن إسحٰق: وأقام عليه الصلاة والسلام والمسلمون وعدوهم يحاصرهم، ولم يكن بينهم قتال إلا مراماة بالنبل، لكن كان عمرو بن عبدود العامري اقتحم هو ونفر معه خيولهم من ناحية ضيقة من الخندق، حتى كانوا بالسبخة، فبارزه علي فقتله،

ولعن ديته، ولا نمنعكم أن تدفنوه ولا أرب بفتح الهمزة والراء وبالموحدة، أي: حاجة، **(لنا في ديته.**

(وقال ابن إسحٰق: وأقام عليه الصلاة والسلام والمسلمون) على الخندق، **(وعدوهم يحاصرهم، ولم يكن بينهم قتال،)** إلا أنهم لا يدعون الطلائع بالليل يطمعون في الغارة، قاله ابن سعد، **(إلا مراماة بالنبل لكن كان عمرو بن عبدود العامري،)** وهو ابن تسعين سنة، قاله ابن سعد، **(اقتحم هو ونفر معه،)** هم: عكرمة وهبيرة بن أبي وهب المخزوميان وضرار بن الخطاب، كما في ابن إسحٰق، **(خيولهم)** بالرفع بدل من الفاعل فهو المقصود بالنسبة، ومعناه اقتحمت بإكراههم إياها، أو بالنصب واقتحم بمعنى أقحم مجاز **(من ناحية ضيقة من الخندق حتى كانوا بالسبخة)** بمهملة فموحدة فمعجمة مفتوحات، واحدة السباخ، ويقال أرض سبخة بالكسر ذات سباخ وهو أنسب بالمصنف، أي حتى صاروا بالأرض السبخة بين الخندق وسلع، **(فبارزه علي)** بعدما نادى عمرو ثلاثًا من يبارز؟، وفي كل مرة يقول علي: أنا له يا نبي الله، فيقول: «اجلس، إنه عمرو»، فقال علي في الثالثة: وإن كان عمرًا فأعطاه ﷺ سيفه وعممه، وقال: «اللهم أعنه عليه»، فدعاه إلى الإسلام أو الرجوع عن الحرب، فأبى إلا البراز فضحك، وقال: ما كنت أظن أحدًا يرومني على هذه الخصلة فمن أنت، قال: علي بن أبي طالب، قال: يا ابن أخي من أعمامك من هو أسن منك، فإني أكره أن أهريق دمك، فقال علي: لكني والله لا أكره أن أهريق دمك، فغضب عمرو، فنزل عن فرسه وعقرها وسلّ سيفه؛ كأنه شعلة نار، ثم أقبل نحوه عليّ مغضبًا، فاستقبله علي بدرقته، ودنا أحدهما من الآخر، وثارت بينهما غبرة، فضربه عمرو فأتقاها بدرقته، فانقدت وأثبت فيها السيف وضربه علي فوق عاتقه **(فقتله،)** وقيل: طعنه في ترقوته حتى أخرجها من مراقه، فسقط ثم أقبل نحوه ﷺ وهو متهال، فقال له عمر بن الخطاب: هلا سلبته درعه فإنه ليس في العرب درع خير منها، فقال: إنه حين ضربته استقبلني بسوأته فاستحييت.

قال الحاكم: سمعت الأصم، قال: سمعت العطاردي، قال: سمعت الحافظ يحيى بن آدم يقول: ما شبهت قتل علي عمرًا إلا بقوله تعالى: ﴿فهزموهم بإذن الله وقتل داود جالوت﴾ [البقرة: ٢٥١].

وبرز نوفل بن عبد الله بن المغيرة فقتله الزبير وقيل قتله علي، ورجعت بقية الخيول مهزومة.

ورمي سعد بن معاذ بسهم فقطع منه الأكحل ـ وهو بفتح الهمزة والمهملة بينهما كاف ساكنة ـ عرق في وسط الذراع. قال الخليل: هو عرق الحياة يقال إن في كل عضو منه شعبة فهو في اليد الأكحل وفي الظهر الأبهر وفي الفخذ النسا،

(وبرز نوفل بن عبد الله بن المغيرة) المخزومي، **(فقتله الزبير)** بن العوام بالسيف، حتى شقه اثنتين، وقطع سرجه حتى خلص إلى كاهل الفرس، فقيل: ما رأينا مثل سيفك، قال: ما هو السيف، ولكنها الساعد، **(وقيل: قتله علي)** هكذا عزاه في الفتح لابن إسحٰق، فتبعه المصنف ولم يذكر ذلك ابن هشام في روايته عن البكائي عنه، فلعله في رواية غيره ثم هو معارض لما قدمه المصنف عن ابن عائذ من أنه اقتحم الخندق، فوقع فيه فقتل، وهو الذي ذكره ابن هشام عن زياد عن ابن إسحٰق، ومثله في رواية أبي نعيم، وعليه اقتصر اليعمري.

وقد روى ابن أبي شيبة من مرسل عكرمة، أن رجلاً من المشركين قال يوم الخندق: من يبارز؟، فقال ﷺ: «قم يا زبير»، فقالت أمه صفية: واحدي يا رسول الله، فقال: «قم يا زبير»، فقام فقتله، ثم جاء بسلبه إلى النبي ﷺ فنفله إياه.

وذكر ابن جرير، أن نوفلاً لما تورط في الخندق، رماه الناس بالحجارة، فجعل يقول قتلة أحسن من هذه يا معشر العرب، فنزل إليه علي فقتله، وفي الجمع بين الثلاثة عشر.

(ورجعت بقية الخيول مهزومة،) قال ابن هشام: وألقى عكرمة رمحه يومئذ، وهو منهزم عن عمرو فعيره حسان بأبيات، فلما رجعوا إلى أبي سفيٰن قال: هذا يوم لم يكن لنا فيه شيء فارجعوا، وكان شعار الصحابة يوم الخندق وبني قريظة حم لا ينصرون، **(ورمي سعد بن معاذ بسهم، فقطع منه الأكحل، وهو بفتح الهمزة و)** الحاء **(المهملة بينهما كاف ساكنة، عرق في وسط الذراع)**.

(قال الخليل) ابن أحمد الأزدي الفراهيدي، أبو عبد الرحمٰن البصري اللغوي، صاحب العروض والنحو، العالم العابد الصدوق في الحديث. مات بعد الستين ومائة، وقيل: سنة سبعين أو بعدها. أخرج له ابن ماجه في التفسير، **(هو عرق الحياة يقال: إن في كل عضو منه شعبة، فهو في اليد الأكحل)**.

وفي القاموس: هو عرق في اليد، أو هو عرق الحياة، ولا تقل عرق الأكحل، **(وفي الظهر الأبهر)** بفتح الهمزة والهاء بينهما موحدة ساكنة، وفي القاموس: الأبهر الظهر، وعرق فيه ووتد العنق والأكحل، **(وفي الفخذ النسا)** بفتح النون مقصور، كما قال الأصمعي: عرق من الورك إلى

إذا قطع لم يرقا الدم.

وكان الذي رمي سعدًا، ابن العرقة، أحد بني عامر بن لؤي، قال: خذها وأنا ابن العرقة، فقال سعد: عرق الله وجهك في النار. ثم قال: اللهم إن كنت أبقيت من حرب قريش شيئًا فأبقني لها، فإنه لا قوم أحب إلي أن أجاهدهم من قوم آذوا رسولك وكذبوه.

الكعب.

قال أبو زيد: يثنى نسوان ونسيان والجمع أَنساء.

قال ابن السكيت: هو عرق النسا، وقال الأَصمعي: هو النسا، ولا تقل عرق النسا.

قال الزجاج: لأَن الشيء لا يضاف إلى بعضه.

(**إذا قطع لم يرقأ الدم**) بالهمز، أي: لم ينقطع، ونسخة لم يرق تحريف، فالذي في اللغة إنه مهموز، لكن وجهها شيخنا في التقرير؛ بأن الهمزة أبدلت ألفًا قبل الجازم، فلما دخل حذفت الألف كالحركة، (**وكان الذي رمى سعدًا هو ابن العرقة**) بفتح العين المهملة وكسر الراء، وهي أمه واسمها قلابة بنت سعيد بن سعد بن سهم، تكنى أم فاطمة، سميت العرقة لطيب ريحها، وهي جدة خديجة أم أبيها، وهو حبان بن عبد مناف بن منقذ بن عمرو بن هصيص بن عامر بن لؤي، كذا قال السهيلي.

وقال ابن الكلبي: هي أم عبد مناف جد أبيه، وهو عنده حبان ابن أبي قيس ابن علقمة بن عبد مناف.

قال في التبصير: وحبان، بكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة مثقلة، وصحفه موسى بن عقبة، فقال جبار، بجيم وموحدة وراء، والأَول أصح قاله الأَمير، يعني ابن ماكولا (**أحد بني عامر بن لؤي**،) ولذا يقال له العامري، (**قال: خذها وأنا ابن العرقة، فقال سعد**،) ويقال النبي ﷺ (عرق) بعين مهملة (**الله وجهك في النار، ثم قال: اللهم إن كنت أبقيت من حرب قريش شيئًا، بفني لها، فإنه لا قوم أحب إليَّ أن أجاهدهم من قوم آذوا رسولك وكذبوه**،) وأخرجوه وإن كنت وضعت الحرب بيننا وبينهم، فاجعلها لي شهادة ولا تمتني حتى تقر عيني من بني قريظة، هذا بقية قوله عند ابن إسحٰق ونحوه في الصحيح، وقد استجاب اللّٰه له، فلم يقم لقريش حرب بعدها، ومٰ مات حتى حكم في بني قريظة كما يأتي.

قال ابن إسحٰق: وحدثني من لا أتهم عن عبد اللّٰه بن كعب بن مٰلك، أنه كان يقول: ما أصاب سعدًا يومئذ إلاً أبو أسامة الجشني حليف بني مخزوم.

وأقام عليه الصلاة والسلام وأصحابه بضع عشرة ليلة. فمشى نعيم بن مسعود الأشجعي - وهو مخف إسلامه - فثبط قومًا عن قوم وأوقع بينهم شرًا لقوله عليه الصلاة والسلام: إن الحرب خدعة ....

وقال ابن هشام: ويقال الذي رماه خفاجة بن عاصم بن حبان، والله أعلم.

(**وأقام عليه الصلاة والسلام وأصحابه**) في حصار الكفار على الخندق، ولم يكن بينهم قتال إلاَّ مراماة بالنبل والحجارة (**بضع عشرة ليلة**).

وذكر موسى بن عقبة أن مدة الحصار عشرون يومًا، نقله الفتح.

وفي العيون: بضع وعشرون ليلة قريب من شهر.

وفي الهدى: إنه شهر.

(**فمشى نعيم بن مسعود**) بن عامر بن أنيف، بنون وفاء مصغر (**الأشجعي**،) الصحابي، المشهور، المتوفى أول خلافة علي، خرج له أبو داود، (**وهو مخف إسلامه، فثبط قومًا**،) وهم بنو قريظة (**عن قوم**،) وهم قريش ومن معهم، (**وأوقع بينهم شرًا**،) كراهية من كل فريق للآخر لا حربًا، وإنما فعل ذلك (**لقوله عليه الصلاة والسلام**) له لما أتاه قائلاً: إني أسلمت، وإن قومي لم يعلموا بإسلامي فمرني بما شئت، فقال ﷺ: «خذل عنا فـ(**إن الحرب خدعة**).

قال الحافظ: بفتح المعجمة، وبضمها مع سكون الدال المهملة فيها، وبضم أوله وفتح ثانيه صيغة مبالغة، كهمزة لمزة.

قال النووي: اتفقوا على أن الأولى أفصح، حتى قال ثعلب: بلغنا أنها لغة النبي ﷺ، وبذلك جزم أبو ذر الهروي والقزار، والثانية ضبطت كذلك في رواية الأصيلي.

قال أبو بكر بن طلحة: أراد ثعلب أنه ﷺ كان يستعملها كثيرًا لو جازه لفظها ولكونها تعطي معنى للشيئين الآخرين.

قال: ويعطي معناها أيضًا الأمر باستعمال الحيلة مهما أمكن، ولو مرة؛ فكانت مع اختصارها كثيرة المعنى إذ المعنى أنها تخدع أهلها من وصف الفاعل باسم المصدر، أو أنها وصف للمفعول، كهذا الدرهم ضرب الأمير، أي: مضروبه.

وقال الخطابي: إنها المرة الواحدة، يعني أنه إذا خدع مرة واحدة لم تقل عثرته، ومعنى الضم مع السكون أنها تخدع الرجال، أي هي محل الخداع، وموضعه ومع فتح الدال، أي تمنيهم الظفر، ولا تفي لهم، كالضحكة إذا كان يضحك بالناس، وقيل: الحكمة في الإتيان بالتاء، الدلالة على الوحدة، فإن الخداع أن كان من المسلمين، فكأنه حضهم على ذلك، ولو مرة واحدة، وإن كان من الكفار، فكأنه حذرهم من مكرهم، ولو وقع مرة واحدة، فلا ينبغي

فاختلفت كلمتهم.

التهاون بهم، لما ينشأ عنه من المفسدة ولو قل.

وحكى المنذري لغة رابعة بالفتح فيهما، قال: وهو جمع خادع، أي أن أهلها بهذه الصفة، فكأنه قال أهل الحرب خدعة.

وحكى مكي، ومحمد بن عبد الواحد لغة خامسة كسر أوله مع الإسكان، وأصل الخدع أبطأن أمر وإظهار خلافه، وفيه التحريض على أخذ الحذر في الحرب والندب إلى خداع الكفار، وإن من لم يتيقظ لذلك لم يأمن أن ينعكس الأمر عليه.

قال النووي: اتفقوا على جواز خداع الكفار في الحرب، كيفما أمكن إلا أن يكون فيه نقض عهد أو أمان فلا يجوز.

قال ابن العربي: ويقع الخداع بالتعريض وبالكمين ونحو ذلك، وفي الحديث الإشارة إلى استعمال الرأي في الحرب، بل الاحتياج إليه آكد من الشجاعة، ولذا اقتصر على ما يشير إليه بهذا الحديث، وهو كقوله: الحج عرفة.

قال ابن المنير: معنى الحرب خدعة، أن الحرب الجيدة لصاحبها، الكاملة في مقصودها إنما هي المخادعة، لا المواجهة، وذلك لخطر المواجهة، وحصول الظفر مع المخادعة بغير خطر.

وذكر الواقدي أن أول ما قال ﷺ الحرب خدعة في غزوة الخندق انتهى من الفتح، وهو صريح في أن الرواية إنما هي بالثلاثة، الأولى لتصريحه بلغة رابعة لغة خامسة، وتبعه المصنف.

وفي القاموس: أنه روى أيضًا بكسر الخاء، وسكون الدال، ويوافقه قول السيوطي في التوشيح بفتح الخاء وضمها، وكسرها وسكون الدال، أمر باستعمال الحيلة فيه ما أمكن.

(فاختلفت كلمتهم) وذلك أن نعيمًا أتاه ﷺ فقال: إني أسلمت وإن قومي لم يعلموا بإسلامي، فمرني بما شئت، فقال: «إنما أنت فينا رجل واحد فخذل عنا إن استطعت، فإن الحرب خدعة»، فخرج حتى أتى بني قريظة، وكان لهم نديمًا، فقال: قد عرفتم ودي وإياكم، وخاصة ما بيني وبينكم، قالوا: صدقت لست عندنا بمتهم، فقال لهم: إن قريشًا وغطفان ليسوا كأنتم، البلد بلدكم به أموالكم، وأبناؤكم، ونساؤكم لا تقدرون أن تحوّلوا منه إلى غيره، وأنهم جاءوا لحرب محمد وأصحابه، وقد ظاهرتموهم عليه وبلدهم وأموالهم ونساؤهم بغيره، فإن رأوا نهزة أصابوها، وإن كان غير ذلك لحقوا ببلادهم، وخلوا بينكم وبينه ببلدكم، ولا طاقة لكم به إن خلا بكم، فلا تقاتلوا معهم حتى تأخذوا منهم رهنًا من أشرافهم، يكونون بأيديكم ثقة لكم على أن تقاتلوا معهم محمدًا حتى تناجزوه، فقالوا: لقد أشرت بالرأي، ثم أتى قريشًا، فقال لأبي سفيان ومن معه: قد عرفتم ودي لكم وفراقي محمدًا، وإنه قد بلغني أمر رأيت حقًا على أن أبلغكموه نصحًا لكم،

وروى الحاكم عن حذيفة قال: لقد رأيتنا ليلة الأحزاب ....

فاكتموه عني، قالوا: نفعل، قال: إن يهود ندموا على ما صنعوا، وأرسلوا إلى محمد إنا قد ندمنا على ما فعلنا، أيرضيك أن نأخذ من أشراف قريش وغطفان رجالاً تضرب أعناقهم، ثم نكون معك على من بقي منهم حتى نستأصلهم، فأرسل إليهم نعم، فإن بعثت إليكم يهود يلتمسون منكم رهنًا، فلا تدفعوا إليهم رجلاً واحدًا، ثم أتى غطفان فقال: إنكم أصلي وعشيرتي وأحب الناس إليّ، ولا أراكم تتهموني، قالوا: صدقت ما أنت عندنا بمتهم، قال: فاكتموا عني، قالوا: نفعل، فقال لهم مثل ما لقريش، وكان من صنع اللّٰه لرسوله أن أبا سفيٰن ورؤوس غطفان أرسلوا إلى بني قريظة عكرمة في نفر من القبيلتين، فقالوا: إنا لسنا بدار مقام وقد هلك الخف والحافر، فأعدوا للقتال حتى نناجز محمدًا ونفرغ مما بيننا وبينه، فأرسلوا إليهم أن اليوم يوم السبت لا نعمل فيه شيئًا، وكان قد أحدث فيه بعضنا حدثًا، فأصابه ما لم يخف عليكم، ولسنا مع ذلك بمقاتلين معكم حتى تعطونا رهنًا من رجالكم يكونون بأيدينا ثقة لنا حتى نناجز محمدًا، فإنا نخشى إن اشتد عليكم القتال، أن ترجعوا إلى بلادكم وتتركونا والرجل في بلادنا ولا طاقة لنا به، فقالت قريش وغطفان: واللّٰه إن الذي حدثكم نعيم به لحق، فأرسلوا إليهم إنا واللّٰه لا ندفع إليكم رجلاً واحدًا، فإن كنتم تريدون القتال فاخرجوا فقاتلوا، فقالت قريظة: إن الذي ذكر لكم نعيم لحق، فأرسلوا إليهم إنا واللّٰه لا نقاتل معكم حتى تعطونا رهنًا، فأبوا عليهم وخذل اللّٰه بينهم، وبعث اللّٰه عليهم الريح في ليال شديدة البرد، فأكفأت قدورهم وطرحت أبنيتهم، ذكره ابن إسحٰق في رواية ابن هشام عن البكائي عنه، ولخصه الحافظ في الفتح بأوجز عبارة، وقال بعده ما لفظه.

قال ابن إسحٰق: حدثني يزيد بن رومان، عن عروة عن عائشة: أن نعيمًا كان رجلاً نمويًا، وأن النبي ﷺ قال له: إن اليهود قد بعثت إليّ، إن كان يرضيك أنا نأخذ من قريش وغطفان رهنًا نبعثهم إليك فتقتلهم فعلنا، فرجع نعيم مسرعًا إلى قومه فأخبرهم، فقالوا: واللّٰه ما كذب محمد عليهم وإنهم لأهل غدر، وكذا قال لقريش، فكان ذلك سبب خذلانهم ورحيلهم انتهى.

(وروى الحاكم عن حذيفة) بن اليمان الصحابي ابن الصحابي، **(قال: لقد رأيتنا ليلة الأحزاب،)** أي: الليلة التي اشتد علينا الأمر فيها من ليالي الأحزاب، وهي الليلة التي كانت بعد المحاصرة الشديدة، وذلك كما ذكر ابن سعد وغيره، أنه لما طال المقام على قريش، وقتل عمرو، وانهزم من معه اتعدوا أن يفدوا جميعًا، ولا يتخلف منهم أحد، فباتوا يعبون أصحابهم، ثم وافوا الخندق قبل طلوع الشمس وعبى ﷺ أصحابه، وجمعهم على القتال، ووعدهم النصر إن صبروا، والمشركون قد جمعوا المسلمين في مثل الحصن من كتائبهم، فأحدقوا بكل وجه من الخندق، ووجهوا على خيمته ﷺ كتيبة عظيمة غليظة فيها خالد بن الوليد، فقاتلوهم يومهم

وأبو سفيٰن ومن معه من فوقنا، وقريظة أسفل منا نخافهم على ذرارينا، وما أتت علينا ليلة أشد ظلمة ولا ريحًا منها، فجعل المنافقون يستأذنون ويقولون بيوتنا عورة، فمر بي النبي ﷺ وأنا جاث على ركبتي ....

ذلك إلى هوى من الليل ما يقدر ﷺ، ولا أحد من المسلمين أن ينزلوا من مواضعهم، ولا على صلاة ظهر ولا عصر ولا مغرب ولا عشاء، فجعل الصحابة يقولون: ما صلينا، فيقول ﷺ: «ما صليت»، حتى كشفهم الله، فرجعوا متفرقين، ورجع كل فريق إلى منزله، وأقام أسيد بن حضير في مائتين على شفير الخندق فكرت خيل المشركين، وعليها خالد يطلبون غرة فناوشوهم ساعة، فزرق وحشي بن حرب الطفيل بن النعمان، وقيل: فيه الطفيل بن لملك بن النعمان من بني سلمة بمزراقه، فقتله وانكشفوا وسار ﷺ إلى قبته، فأمر بلالاً فأذن، وأقام فصلى الظهر، ثم أقام لكل صلاة إقامة فصلوا ما فاتهم، وقال: شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله أجوافهم وقبورهم نارًا، ولم يكن بعد قتال حتى انصرفوا، لكنهم لا يدعون الطلائع بالليل يطمعون في الغارة، **(وأبو سفيٰن ومن معه من فوقنا)** أي: من فوق الوادي من قبل المشرق، **(وقريظة أسفل منا)** من بطن الوادي من قبل المغرب، وهذا خلاف ما مر عن ابن عباس أن الذين من فوقهم غطفان، ومن أسفل منهم قريش، رواه ابن مردويه، وبه جزم البغوي وغيره، وزادوا وانضم إلى غطفان بنو قريظة والنضير، ويحتمل الجمع بأن قريشًا كانت تأتي تارة من فوق وغطفان من أسفل، وتارة على العكس من ذلك، ثم لعل معنى كون قريظة مع المشركين، أي: في جهتهم منحازين في جانب لأنفسهم ممتنعين من الزحف معهم عليه ﷺ، فلا ينافي أيضًا حديث نعيم من امتناعهم من القتال، وفيه بعد لأن ظاهر حديث نعيم أنهم لم يخرجوا من ديارهم، فلعل معنى قوله وقريظة أسفل منا وهم في ديارهم، ويؤيده أو يعينه قوله: **(نخافهم على ذرارينا وما أتت علينا ليلة أشد ظلمة ولا ريحًا منها،)** لا ينافي هذا قوله في بقية ذا الحديث، فإذا الريح فيه، أي: عسكر المشركين لا يجاوز شبرًا؛ لأن شدة هذه بالنسبة للعادة، والآتية هي التي هتكت قبابهم وأطفأت نيرانهم، **(فجعل المنافقون يستأذنون)** النبي، **(ويقولون: بيوتنا عورة،)** أي: غير حصينة.

وفي رواية البيهقي: فما يستأذن أحد منهم إلاَّ أذن له فيتسللون.

وفي رواية له أيضًا: أن رجلاً قال لحذيفة: أدركتم رسول الله ﷺ ولم ندركه، قال: يا ابن أخي والله لا تدري لو أدركته كيف تكون، لقد رأيتنا ليلة الخندق في ليلة باردة مطيرة، فقال ﷺ: «من يذهب فيعلم لنا علم القوم، جعله الله رفيق إبراهيم يوم القيامة، فوالله ما قام أحد»، فقال الثانية: «جعله الله رفيقي»، فلم يقم أحد، فقال أبو بكر: ابعث حذيفة، **(فمر بي النبي ﷺ، وأنا جاث على ركبتي)** من شدة البرد والجوع والخوف، ولابن إسحٰق: فدعاني فلم

فقال: اذهب فائتني بخبر القوم ولم يبق معه إلا ثلاثمائة قال ودعا لي، فأذهب الله عز وجل عني القر والفزع، فدخلت عسكرهم فإذا الريح فيه لا تجاوز شبرًا، فلما رجعت رأيت فوارس في طريقي فقالوا: أخبر صاحبك أن الله كفاه القوم.

وفي رواية: أن حذيفة لما أرسله عليه الصلاة والسلام ليأتيه بالخبر سمع أبا سفيٰن يقول: ....

يكن لي بد من القيام، (فقال: اذهب فائتني بخبر القوم،) وعند البيهقي: فقلت: أخشى أن أؤسر، قال: «إنك لن تؤسر»، (ولم يبق معه إلا ثلاثمائة) لا يفهم منه أن من عداهم وهم ألفان وسبعمائة منافقون. وقد قال تعالى: ﴿ويستأذن فريق منهم النبي﴾ [الأحزاب: ١٣].

قال ابن عباس: الفريق بنو حارثة، قال غيره: وبنو سلمة، أي: منافقوهم، لأنهم خصوا بالذكر لتعللهم بالباطل، وإنما هو وسيلة للفرار، كما قال تعالى: ﴿وما هي بعورة﴾ [الأحزاب: ١٣]، إن يريدون إلا فراراً. وأما المؤمنون فإنما رجعوا لألم البرد والجوع الشديدين، أو الخوف الحقيقي على بيوتهم، أو لفهمهم عدم التغليظ في ذهاب من يذهب، فكشفوا حال بيوتهم ثم رجعوا.

(قال: ودعا لي،) وفي رواية أبي نعيم عن حذيفة، فقال: اللهم احفظه من بين يديه، ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن تحته، وعند ابن عقبة وابن عائذ فقال: قم حفظك الله من أمامك ومن خلفك وعن يمينك وعن شمالك حتى ترجع إلينا، فقمت مستبشرًا بدعائه فما شق عليَّ شيء مما كان، (فأذهب الله عز وجل عني القر) بضم القاف والبرد، (والفزع) الخوف.

زاد في رواية أبي نعيم: فوالله ما خلق الله تعالى قرًا ولا فزعًا في جوفي إلا خرج، فما وجدت منه شيئًا، فمضيت كأنما أمشي في حمام، فلما وليت دعاني، فقال: «يا حذيفة لا تحدث في القوم شيئًا حتى تأتيني»، (فدخلت عسكرهم).

قال في رواية ابن إسحٰق: والريح وجنود الله تفعل بهم ما تفعل لا تقر لهم قدرًا ولا نارًا ولا بناء، (فإذا الريح فيه لا تجاوز) عسكرهم (شبرًا، فلما رجعت رأيت فوارس) نحو عشرين (في طريقي) حين انتصف بي الطريق، أو نحو ذلك معتمين، (فقالوا:) وفي رواية فارسين، فقالا: (أخبر صاحبك أن الله قد كفاه القوم) بالريح والجنود.

(وفي رواية) لابن إسحٰق: (أن حذيفة لما أرسله عليه الصلاة والسلام ليأتيه بالخبر سمع أبا سفيٰن يقول،) ولفظه: حدثني يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي قال: قال رجل من أهل الكوفة لحذيفة: أرأيتم رسول الله ﷺ وصحبتموه، قال: نعم، قال: فكيف كنتم تصنعون، قال: والله لقد كنا نجهد، قال: والله لو أدركنا ما تركناه يمشي على الأرض ولحملناه

يا معشر قريش، إنكم والله ما أصبحتم بدار مقام، ولقد هلك الخف والكراع، واختلفنا وبنو قريظة، ولقينا من هذا الريح ما ترون فارتحلوا فإني مرتحل ووثب على جمله فما حل عقال يده إلا وهو قائم.

ووقع في البخاري أنه عليه الصلاة والسلام قال يوم الأحزاب: ....

على أعناقنا، فقال حذيفة: واللّه لقد رأيتني بالخندق وصلى ﷺ هو يأمن الليل، ثم التفت إلينا فقال: «من رجل يقوم فينظر ما فعل القوم، ثم يرجع بشرط له الرجعة، أسأل اللّه أن يكون رفيقي في الجنة»، فما قام رجل من شدة الخوف، وشدة الجوع وشدة البرد، فلما لم يقم أحد، دعاني فلم يكن لي بد من القيام، فقال: «يا حذيفة اذهب فادخل في القوم، فانظر ماذا يفعلون، ولا تحدثن شيئًا حتى تأتينا»، فذهبت فدخلت فيهم، والريح وجنود اللّه تفعل بهم ما تفعل، لا تقر لهم قدرًا ولا نارًا ولا بناء.

فقال أبو سفيٰن: لينظر امرؤ من جليسه.

فأخذت بيد الرجل الذي كان إلى جنبي، فقلت: من أنت؟، قال: فلان بن فلان، ثم قال أبو سفيٰن: (**يا معشر قريش إنكم واللّه ما أصبحتم بدار مقام**) أي: بمحل يصلح للإقامة فيه، (**ولقد هلك الخف والكراع**) بضم الكاف، وخفة الراء وبالعين المهملة، اسم لجمع الخيل، كما في الشامية، (**واختلفنا وبنو قريظة**) حيث امتنعوا من القتال معنا، وفيه عطف الظاهر على ضمير الرفع المتصل بلا فاصل، وهو جائز على قلة، لكن لفظ الرواية عند ابن إسحٰق: وأخلفتنا بنو قريظة، وبلغنا عنهم الذي نكره، (**ولقينا من هذا الريح ما ترون**،) ما يطمئن لنا قدر، ولا تقوم لنا نار، ولا يستمسك لنا بناء، (**فارتحلوا فإني مرتحل، ووثب على جمله، فما حل عقال يده**،) أي: الجمل، (**إلا وهو قائم**).

ولفظ الرواية في ابن إسحٰق: ثم قام إلى جمله وهو معقول، فجلس عليه، ثم ضربه فوثب به على ثلاث، فواللّه ما أطلق عقاله إلا وهو قائم، ولولا عهد رسول اللّه ﷺ إليّ، أن لا تحدث شيئًا حتى تأتيني، ثم شئت لقتلته بسهم، فرجعت إلى رسول اللّه ﷺ، وهو قائم يصلي في مرط لبعض نسائه، فلما رآني أدخلني إلى رجليه وطرح عليّ طرف المرط، ثم ركع وسجد وإني لفيه، فلما سلم أخبرته الخبر وسمعت غطفان بما صنعت قريش، فرجعوا إلى بلادهم هذا بقية رواية ابن إسحٰق.

(**ووقع في البخاري**،) في الجهاد، وفي المغازي، وكذا في مسلم، والترمذي، والنسائي وابن ماجه كلهم عن جابر؛ (**أنه عليه الصلاة والسلام قال يوم الأحزاب**،) وفي رواية النسائي عن

من يأتينا بخبر القوم. فقال الزبير: أنا، فقال: من يأتينا بخبر القوم، فقال الزبير: أنا، فقال: من يأتينا بخبر القوم؟ قالها ثلاثًا.

وقد اشكل ذكر الزبير في هذه القصة.

فقال ابن الملقن: وقع هنا أن الزبير هو الذي ذهب والمشهور أنه حذيفة بن اليمان.

قال الحافظ بن حجر: وهذا الحصر مردود، فإن القصة التي ذهب لكشفها غير القصة التي ذهب حذيفة لكشفها، فقصة الزبير كانت لكشف خبر بني قريظة هل نقضوا العهد بينهم وبين المسلمين، ووافقوا قريشًا على محاربة المسلمين؟ وقصة حذيفة كانت لما اشتد الحصار على المسلمين بالخندق، وتمالأت عليهم الطوائف، ثم وقع بين الأحزاب الاختلاف، وحذرت كل طائفة من الأخرى، وأرسل الله عليهم الريح واشتد البرد تلك الليلة، فانتدب عليه الصلاة والسلام من يأتيه بخبر

جابر؛ أنه قال: يوم بني قريظة، (من يأتيني بخبر القوم) بين الواقدي، أن المراد بهم بنو قريظة، وبه يسقط الإشكال الآتي، (**فقال الزبير: أنا**) آتيك بخبرهم، (**ثم قال: من يأتينا بخبر القوم؟، فقال الزبير: أنا، ثم قال: من يأتينا بخبر القوم؟**) فقال الزبير: أنا ثم قال: إن لكل نبي حواريًا، وإن حواري الزبير هذا بقية الحديث في البخاري وغيره، وقوله (**قالها ثلاثًا**) من المصنف ضبطًا للحديث لئلا تسقط واحدة، وهي رواية المغازي، وأما الجهاد فقالها مرتين.

(**وقد أشكل ذكر الزبير في هذه القصة، فقال ابن الملقن: وقع هنا أن الزبير هو الذي ذهب**) لكشفها، (**والمشهور**) كما قال شيخنا أبو الفتح اليعمري؛ (**أنه حذيفة بن اليمان،**) كما رويناه من طريق ابن إسحٰق وغيره.

(**قال الحافظ ابن حجر: وهذا الحصر مردود؛ فإن القصة التي ذهب**) الزبير (**لكشفها غير القصة التي ذهب حذيفة لكشفها،**) فتوهمها ابن الملقن وشيخه واحدة وليس كذلك، (**فقصة الزبير كانت لكشف خبر بني قريظة، هل نقضوا العهد بينهم وبين المسلمين، ووافقوا قريشًا على محاربة المسلمين،**) وهي التي رواها جابر في الصحيحين وغيرهما.

(**وقصة حذيفة كانت لما اشتد الحصار على المسلمين بالخندق، وتمالأت عليهم الطوائف، ثم وقع بين الأحزاب الاختلاف، وحذرت كل طائفة من الأخرى، وأرسل الله عليهم الريح، واشتد البرد تلك الليلة فانتدب،**) أي: دعا (**عليه الصلاة والسلام من يأتيه بخبر**

قريش فانتدب له حذيفة بعد تكراره طلب ذلك، وقصته في ذلك مشهورة لما دخل بين قريش في الليل وعرف قصتهم.

قريش، فانتدب له حذيفة بعد تكراره طلب ذلك) وهو الذي رواه ابن إسحٰق وغيره، فتوهم اليعمري وتلميذه القصتين واحدة، فقضى بأن المشهور رواية ابن إسحٰق وغيره؛ أنه حذيفة على رواية الصحيحين، وغيرهما أنه الزبير مع أنك قد علمت من هذا البيان الشافي؛ أنهما قصتان وهو واضح جداً، ولم يظهر لي قول شيخنا لا يظهر منه رد قول ابن الملقن، فالمفهوم منه أنه إنما أنكر أن الذاهب لقريش هو الزبير، ولم يدع أنه لم يذهب في غزوة الخندق بأمره ﷺ البتة انتهى.

فإن وجه الرد عليه ليس من دعواه ذلك، حتى يقال إنه لم يدعه، بل من توهمه أن حديث الصحيح في بعثه لقريش، مع أنه إنما كان لبني قريظة، كما بينه الواقدي، بل روى النسائي عن جابر نفسه لما اشتد الأمر يوم بني قريظة قال ﷺ: «من يأتيني بخبرهم»، فلم يذهب أحد، فذهب الزبير فجاء بخبرهم، ثم اشتد الأمر أيضًا، فقال: «من يأتينا بخبرهم»؟، فلم يذهب أحد، فذهب الزبير، ثم اشتد الأمر أيضًا، فقال: «من يأتينا بخبرهم»؟، فلم يذهب أحد، فذهب الزبير.

ففيه أنه ذهب لقريظة ثلاث مرات، وقول بعضهم: لا مانع أنه أرسل الزبير لقريظة مرة أخرى للبحث عن حال قريش فاسد، فالمانع موجود وهو مجيء الرواية عن جابر نفسه، أن ذهاب الزبير لبني قريظة.

والروايات يفسر بعضها بعضًا، وتجويز أنه ﷺ عدل عن إرسال الزبير؛ لأن له حدة وشدة، لا يملك معها نفسه أن يحدث بالقوم، ما نهى عنه حذيفة، فاختار إرساله لذلك، وأن بهذا يرد كلام الحافظ، هذا الذي نقله المصنف خطأ صريح أوقعه في حق الحواري أحد العشرة، حاشاه من هذا الهذيان؛ فإنه لا يفعل ما نهاه عنه لو وقع.

(وقصته،) أي: حذيفة **(في ذلك مشهورة لما دخل بين قريش في الليل، وعرف قصتهم،)** فعند أبي نعيم والبيهقي وغيرهما عنه قال: لما دخلت بينهم نظرت في ضوء نار توقد، وإذا رجل أدهم ضخم يقول بيده على النار، ويمسح خاصرته وحوله عصبة، قد تفرق عنه الأحزاب، وهو يقول الرحيل، ولم أعرف أبا سفيٰن قبل ذلك، فانتزعت سهمًا من كنانتي أبيض الريش لأضعه في كبد القوس لأرميه في ضوء النار، فذكرت قوله ﷺ: «لا تحدثن في القوم شيئًا حتى تأتيني»، فأمسكت ورددت سهمي، فلما جلست فيهم أحس أبو سفيٰن أنه قد دخل فيهم من غيرهم، فقال: «ليأخذ كل رجل منكم بيد جليسه»، فضربت بيدي على يد الذي عن يميني، فأخذت بيده فقلت: من أنت؟، قال: معٰوية بن أبي سفيٰن، ثم ضربت بيدي على يد الذي عن شمالي فقلت: من أنت؟، قال: عمرو بن العاصي، فعلت ذلك خشية أن يفطن بي، فبدرتهم

وفي البخاري من حديث عبد الله بن أبي أوفى قال: دعا رسول الله ﷺ على الأحزاب فقال: اللهم منزل الكتاب سريع الحساب ....

بالمسألة ثم تلبثت فيهم هنيهة، فأتيت قريشًا وبني كنانة وقيساً، وقلت: ما أمرني به ﷺ بقوله أدخل حتي تدخل بين ظهراني القوم، فأتيت قريشًا، فقلت: يا معشر قريش، إنما يريد الناس إذا كان غدًا أن يقال أين قريش، أين قادة الناس، أين رؤوس الناس، فيقدمونكم فتصلوا القتال، فيكون القتل فيكم، ثم ائت بني كنانة فقل إذا كان غدًا فيقال: أين رماة الحذف فيقدمونكم فتصلوا القتال فيكون القتل فيكم ثم ائت قيسًا فقل: يا معشر قيس إنما يريد الناس إذا كان غدًا أن يقولوا أين قيس، أين أحلاس، الخيل أين الفرسان، فيقدمونكم، فتصلوا القتال، فيكون القتل فيكم الحديث.

وذكر في بقيته ارتحالهم وغلبة الريح عليهم، وأنه عاد إلى النبي ﷺ ولقيه الفوارس في نحو نصف الطريق، فلما وصل عاد له البرد ووجده ﷺ يصلي، فأومأ إليه بيده فدنا منه، فسدل عليه من فضل شملته، قال: فأخبرته الخبر وإني تركتهم يترحلون، فلم أزل نائمًا حتى الصبح، فلما أصبحت، قال ﷺ: «قم يا نومان».

(وفي البخاري) في الجهاد، والمغازي، والتوحيد والدعوات، ومسلم في المغازي، والترمذي وابن ماجه في الجهاد والنسائي في السير كلهم **(من حديث)** الصحابي ابن الصحابي **(عبد الله بن أبي أوفى)** بفتح الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة، كما ضبطه الكرماني وغيره، واسمه علقمة بن خالد بن الحرث الأسلمي، شهد عبد الله الحديبية، وعمر دهرًا، ومات سنة سبع وثمانين، وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة. **(قال: دعا رسول الله ﷺ على الأحزاب)**.

وفي رواية أحمد وابن سعد عن جابر؛ أنه ﷺ أتى مسجد الأحزاب يوم الاثنين، ويوم الثلاثاء، ويوم الأربعاء بين الظهر والعصر، فوضع رداءه، فقام فرفع يديه يدعو عليهم، فرأينا البشر في وجهه.

وفي رواية أبي نعيم: انتظر حتى زالت الشمس، ثم قام، فقال: يا أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدوّ، واسألوا الله العافية، فإن لقيتم العدوّ فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف، ثم دعا **(فقال: اللهم،)** أي: يا ألله، يا **(منزل الكتاب)** القرءان.

قال الطيبي: لعل تخصيص هذا الوصف بهذا المقام تلويح إلى معنى الانتصار في قوله تعالى: ﴿ليظهره على الدين كلهٖ ولو كره المشركون﴾ [الصف: ٩]، وأمثال ذلك يا **(سريع الحساب)**.

قال الكرماني: إما أن يريد به سريع حسابه، بمجيء وقته، وإما أنه سريع في الحساب،

اهزم الأحزاب، اللهم اهزمهم وزلزلهم.

وروى أحمد عن أبي سعيد قال: قلنا يوم الخندق يا رسول الله هل من شيء نقوله فقد بلغت القلوب الحناجر فقال: نعم، اللهم استر عوراتنا وآمن روعاتنا. قال: فضرب الله وجوه أعدائنا بالريح فهزمهم بالريح.

(**اهزم الأحزاب**،) بزاي: أكسرهم، وبدد شملهم، (**اللهم اهزمهم وزلزلهم**،) فلا يثبتوا عند اللقاء، بل تطيش عقولهم، وترعد أقدامهم، وقد استجاب الله لرسوله، فأرسل عليهم ريحًا وجنودًا، فهزمهم حتى قال طليحة بن خويلد الأسدي: أما محمد فقد بدأكم بالسحرة فالنجاء النجاء، فانهزموا من غير قتال.

وخص الدعاء عليهم بالهزيمة والزلزلة دون الهلاك؛ لأن في الهزيمة سلامة نفوسهم، وقد يكون ذلك رجاء أن يتوبوا من الشرك ويدخلوا في الإسلام والإهلاك مفوت لهذا المقصد الصحيح.

(**وروى أحمد عن أبي سعيد**،) سعد بن لملك بن سنان الخدري، الصحابي، ابن الصحابي، (**قال: قلنا يوم الخندق: يا رسول الله هل من شيء نقوله، فقد بلغت القلوب الحناجر**) جمع حنجرة، وهي مجرى النفس.

قال قتادة: شخصت مكانها، فلولا أنه ضاق الحلقوم عنها لخرجت، رواه ابن أبي حاتم، وقد قيل: إذا انتفخت الرئة من شدة الفزع والغضب، أو الغم الشديد ربت، وارتفع القلب بارتفاعها إلى رأس الحنجرة، وقيل: هو تمثيل عن شدة الخوف، وعليه السهيلي. قال في الروض فيه: أن التكلم بالمجاز مبالغة حتى إذا فهمه المخاطب، فإن القلب لو انتقل إلى الحنجرة لمات صاحبه، فخالهم فيما بلغهم من الخوف وضيق الصدر، كمثل المنخلع قلبه من موضعه، ومثله جدارًا يريد أن ينقض، أي: مثله كمثل من يريد الفعل، ويهم به فهو من مجاز التشبيه، وقيل: هو على حذف مضاف، تقديره بلغ وجيف القلوب الحناجر انتهى، (**فقال: نعم**،) قولوا: (**اللهم استر عوراتنا**)، أي: خللنا، أي عيوبنا، وتقصيرنا وما يسوءها إظهاره، (**وآمن**) بمد الهمزة وكسر الميم مخففة، ويجوز القصر والتثقيل، (**روعاتنا**) خوفنا وفزعنا من الروع بالفتح الفزع، وفيه من أنواع البديع جناس القلب، وإيقاع الأمن على الروع مجاز من إطلاق اسم المحل، وهو القلب على الحال فيه وهو الروع، وبهذا وافق قوله تعالى: ﴿وآمنهم من خوف﴾ [قريش: ٤]، وقوله: ﴿وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنًا﴾ [النور: ٥٥]، حيث أوقع الأمن على الذوات.

(**قال: فضرب الله وجوه أعدائنا بالريح، فهزمهم بالريح**،) وكفى الله المؤمنين القتال، فانصرف الكفار خائبين خائفين، حتى أن عمرو بن العاصي، وخالد بن الوليد أقاما في مائتي

وفي «ينبوع الحياة» لابن ظفر: قيل إنه ﷺ دعا فقال: يا صريخ المكروبين يا مجيب المضطرين اكشف همي وغمي وكربي فإنك ترى ما نزل بي وبأصحابي. فأتاه جبريل فبشره بأن الله سبحانه يرسل عليهم ريحًا وجنودًا، فأعلم أصحابه ورفع يديه قائلاً: شكرًا شكرًا، وهبت ريح الصبا ليلاً فقلعت الأوتاد وألقت عليهم الأبنية وكفت القدور ....

فارس، ساقه عسكر المشركين ردأ لهم، مخافة الطلب، كما ذكره ابن سعد.

(وفي ينبوع الحياة) اسم تفسير القرءان العظيم **(لابن ظفر)** بفتح الظاء المعجمة والفاء بعدها راء، كما ضبطه ابن خلكان، ونسب إلى جده لشهرته به، وإلا فهو محمد بن محمد بن ظفر أحد الفضلاء صاحب التصانيف الصقلي، ولد بها، ونشأ بمكة، وتنقل في البلاد، وسكن آخر وقته بحماة، وكان فقيرًا جدًا حتى قيل: إنه زوج بنته بغير كفؤ للحاجة، فخرج الزوج بها من حلب، وباعها **(قيل: إنه ﷺ دعا فقال: يا صريخ)** بخاء معجمة، أي: يا مغيث **(المكروبين،)** ويطلق على المستغيث أيضًا، كما في القاموس، وليس مرادًا هنا **(يا مجيب المضطرين)** المكروبين الذين مسهم الضر، كما قال: أمن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء، **(اكشف همي وغمي وكربي، فإنك ترى ما نزل بي وبأصحابي، فأتاه جبريل، فبشره بأن الله سبحانه وتعالى يرسل عليهم ريحًا وجنودًا، فأعلم أصحابه)** بذلك ليزول خوفهم، **(ورفع يديه قائلاً)** أشكرك **(شكرًا شكرًا،)** أي: شكرًا بعد شكر على ما أوليتني من نعمائك **(وهبت ريح الصبا)** بفتح الصاد المهملة وخفة الموحدة، وهي الشرقية، ويقال لها القبول لأنها تقابل الشمال، وهي الريح العقيم التي لا خير فيها **(ليلاً)**.

روى ابن مردويه والبزار وغيرهما برجال الصحيح، عن ابن عباس قال: لما كانت ليلة الأحزاب قالت الصبا للشمال: اذهبي بنا ننصر رسول الله ﷺ، فقالت: إن الحرائر لا تهب بالليل، فغضب الله عليها، فجعلها عقيمًا، وأرسل الصبا، فأطفأت نيرانهم، وقطعت أطنابهم، فقال ﷺ: «نصرت بالصبا وأهلكت عاد بالدبور».

وروى الشيخان والنسائي عنه مرفوعًا: نصرت بالصبا، وأهلكت عاد بالدبور بفتح الدال، الريح الغربية، ومن لطيف المناسبة، كون القبول نصرت أهل القبول، والدبور أهلكت أهل الأدبار **(فقلعت الأوتاد،)** وأطفأت النيران، **(وألقت عليهم الأبنية،)** أي: الأخبية، **(وكفت)** قلبت **(القدور)** على أفواهها.

قال مجاهد: سلط الله عليهم، الريح فكفت قدورهم، ونزعت خيامهم حتى أظعنتهم، رواه البيهقي فهذا صريح في أنه من الريح، ومثله في الأنوار والنهر.

وسفت عليهم التراب ورمتهم بالحصى، وسمعوا في أرجاء معسكرهم التكبير وقعقعة السلاح فارتحلوا هرابًا في ليلتهم وتركوا ما استثقلوه من متاعهم. قال: فذلك قوله تعالى: ﴿فأرسلنا عليهم ريحًا وجنودًا لم تروها﴾ [الأحزاب/٩].

وفي البخاري عن علي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال يوم الخندق: ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارًا، كما شغلونا ....

وزاد: وبعث اللّه مع الصبا ملائكة تسدد الريح، وتفعل نحو فعلها انتهى. (**وسفت عليهم التراب**) في وجوههم، (**ورمتهم بالحصا وسمعوا في أرجاء معسكرهم**) أي: جوانبه، (**التكبير وقعقعة السلاح**) من الملائكة (**فارتحلوا هرابًا**) بضم الهاء والتشديد، جمع هارب، أي: هاربين، (**في ليلتهم وتركوا ما استثقلوه من متاعهم**) فغنمه المسلمون مع عشرين بعيرًا أرسلها أبو سفيان لحيي فحملها له شعيرًا وتمرًا وتبنًا، فلقيها جماعة من المسلمين فأخذوها وانصرفوا بها إليه ﷺ، فتوسعوا بها وأكلوه حتى نفد ونحروا منها أبعرة، وبقي منها ما بقي حتى دخلوا به المدينة، فلما رجع ضرار بن الخطاب أخبرهم الخبر، فقال أبو سفيان: إن حييًا لمشؤوم قطع بنا ما نجد، ما نحمل عليه إذا رجعنا، أخرجه الواقدي بإسناد له مرسل. (**قال: فذلك قوله تعالى: ﴿فأرسلنا عليهم ريحًا﴾** [الأحزاب: ٩]، صبًا باردة في ليلة شاتية، (**﴿وجنودًا﴾**) ملائكة قيل: كانوا ألفًا.

وروى ابن سعد عن ابن المسيب قال: أتى جبريل يومئذ، ومعه الريح فقال ﷺ حين رأى جبريل: «ألا أبشروا» ثلاثًا، (**﴿لم تروها﴾**،) قذفت في قلوبهم الرعب والفشل، وفي قلوب المؤمنين القوة والأمل، وقيل: إنما أرسلت لتزجر خيل العدو وإبلهم، فقطعوا ثلاثة أيام في يوم واحد، ذكره ابن دحية.

قال مجاهد: ولم تقاتل الملائكة يومئذ.

قال البلاذري: بل غشيتهم تطمس أبصارهم فانصرفوا، ورد اللّه الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيرًا وكفى اللّه المؤمنين القتال.

(**وفي البخاري**) في الجهاد، والمغازي، والتفسير والدعوات، ومسلم وأبي داود والنسائي في الصلاة، والترمذي في التفسير، (**عن علي رضي اللّه عنه؛ أن رسول اللّه ﷺ قال يوم**) وقعة (**الخندق**).

قال الحافظ: وفي الجهاد يوم الأحزاب، وهو بالمعنى (**ملأ اللّه بيوتهم**،) أي: الكفار أحياء، (**وقبورهم**) أمواتًا (**نارًا**،) والجملة خبرية لفظًا، إنشائية معنى أي: اللهم املأ، ففيه كما قال الحافظ جواز الدعاء على المشركين بمثل ذلك (**كما شغلونا**).

وفي رواية المستملي: لما شغلونا بزيادة لام وهو خطأ، قاله الفتح، والكاف للتعليل بمعنى

عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس ومقتضى هذا أنه استمر اشتغاله بقتال المشركين حتى غابت الشمس.

ويعارضه ما في صحيح مسلم عن ابن مسعود أنه قال: حبس المشركون رسول الله ﷺ عن صلاة العصر حتى احمرت الشمس أو اصفرت، فقال رسول الله ﷺ: شغلونا عن الصلاة الوسطى. الحديث. ومقتضى هذا أنه لم يخرج الوقت بالكلية.

قال الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد، الحبس انتهى إلى ذلك الوقت، أي الحمرة أو الصفرة، ولم تقع الصلاة إلا بعد المغرب انتهى.

وفي البخاري عن عمر بن الخطاب: ....

اللام، وما مصدرية نحو كما هداكم، أي: لشغلهم إيانا **(عن)** صلاة **(الصلاة الوسطى،)** أي: عن إيقاعها.

زاد مسلم: صلاة العصر، **(حتى غابت الشمس،)** زاد مسلم: ثم صليناها بين المغرب والعشاء، **(ومقتضى هذا)** صراحة **(أنه استمر اشتغاله بقتال المشركين،)** أي: المراماة بينهم بالنبل والحجارة، **(حتى غابت الشمس، ويعارضه ما في صحيح مسلم عن ابن مسعود، أنه قال: حبس)** منع **(المشركون رسول الله ﷺ عن صلاة العصر حتى احمرت الشمس، أو اصفرت،)** أي: قاربت الغروب، **(فقال رسول الله ﷺ: شغلونا عن الصلاة الوسطى، الحديث. ومقتضى هذا)** صراحة أيضًا؛ **(أنه لم يخرج الوقت بالكلية).**

(قال الشيخ تقي الدين) أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري المنفلوطي، العلامة الفقيه الحافظ، صاحب التصانيف **(ابن دقيق العيد).**

قال السخاوي، الملقب بذلك جده وهب لخروجه يومًا من قوص، وعليه طيلسان أبيض وثوب أبيض، فقال بدوي: كأن قماش هذا يشبه دقيق العيد، يعني في البياض، فلزمه ذلك **(الحبس انتهى إلى ذلك الوقت، أي: الحمرة، أو الصفرة)** كما هو لفظ ابن مسعود، **(ولم تقع الصلاة إلاّ بعد المغرب،)** كما صرح به علي، وكأنه حصل لهم عذر، كخوف عود الكفار لهم، **(انتهى)** كلام تقي الدين وهو جمع بين الحديثين.

(وفي البخاري) في المواقيت، وصلاة الخوف والمغازي، ومسلم، والترمذي والنسائي في الصلاة عن جابر أن عمر جاء، وأما قوله **(عن عمر بن الخطاب،)** ففيه تسمح من المصنف، لم

أنه جاء يوم الخندق بعد ما غابت الشمس وجعل يسب كفار قريش قال: يا رسول الله، ما كدت أصلي حتى كادت الشمس أن تغرب تنبيه ....

يرد أنه راوي الحديث؛ لأنه خلاف الواقع في البخاري وغيره، فإنما مراده عن قصة عمر، فقد قال الحافظ: اتفق الرواة على أن هذا الحديث من رواية جابر، عن النبي ﷺ إلا حجاج بن نصير، فرواه عن علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن جابر، عن عمر، فجعله من مسند عمر، تفرد بذلك حجاج، وهو ضعيف انتهى. **(أنه جاء يوم الخندق بعدما غابت،)** وفي لفظ: غربت **(الشمس و)**.

في رواية للبخاري أيضًا: بعدما أفطر الصائم، والمعنى واحد. **(جعل)** بلا فاء في المغازي من البخاري، وله في المواقيت بإثباتها، فجعل **(يسب كفار قريش،)** لأنهم السبب في تأخيرهم الصلاة عن وقتها، إما المختار كما وقع لعمر، وإما مطلقًا كما وقع لغيره. **(قال: يا رسول الله ما كدت.)** قال المصنف: بكسر الكاف وقد تضم، **(أصلي حتى كادت الشمس أن تغرب)**.

قال اليعمري: كاد من أفعال المقاربة، فمعناه أنه صلى العصر قرب غروب الشمس، لأن نفي الصلاة يقتضي إثباتها، وإثبات الغروب يقتضي نفيه، فيحصل من ذلك لعمر ثبوت الصلاة، ولم يثبت الغروب.

وقال الكرماني: لا يلزم منه وقوع الصلاة في وقت العصر، بل يلزم منه أن لا تقع الصلاة؛ لأنه يقتضي أن كيدودته كانت عند كيدودتها.

قال: وحاصله عرفًا ما صليت حتى غربت انتهى، وفيه نظر، فإن كاد إذا أثبتت نفت، وإذا نفت أثبتت، ولا يخفى ثقل تعبيره بكيدودة، ثم قوله: أن تغرب بحذف، أن عند البخاري في المواقيت، وثبوتها له في المغازي، ومثله في مسلم.

قال اليعمري: وهو من تصرف الرواة، والراجح أن كاد لا تقترن بأن بخلاف عسى، فالراجح اقترانها وهل تسع الرواية بالمعنى مثل هذا أو لا، الظاهر الجواز لأن المقصود الإخبار عن صلاته العصر كيف وقعت، لا الإخبار أن عمر تكلم بالراجحة، أو المرجوحة، فإن قيل: الظاهر أن عمر كان معه ﷺ فكيف اختص بإدراك العصر قبل الغروب دونهم، فالجواب يحتمل أنه كان متوضئًا، فبادر فصلى، ثم جاءه عليه السلام في حال تهيئه للصلاة، فأعلمه، فقام هو وأصحابه إلى الوضوء انتهى ملخصًا من الفتح.

(تنبيه:) ما سقته من لفظ المتن هو ما في نسخة صحيحة، وهو الصواب المذكور في صحيح البخاري، وما في أكثر النسخ من قوله، عن عمر؛ أنه جاء بعدما كادت الشمس تغرب، فهو مع كونه خلاف ما في البخاري من الاختصار المخل، لإيهامه أن مجيء عمر للمصطفى

فقال ﷺ: والله ما صليتها، فنزلنا مع النبي ﷺ بطحان، فتوضأ للصلاة وتوضأنا، لها فصلى العصر بعدما غربت الشمس، ثم صلى بعدها المغرب.

وقد يكون ذلك للاشتغال بأسباب الصلاة أو غيرها، ومقتضى هذه الرواية المشهورة أنه لم يفت غير العصر.

وفي الموطأ: الظهر والعصر.

قبل الغروب، وهو خلاف تصريحه بأنه جاء بعدما غربت الشمس، ويوهم أيضًا أن عمر لم يصل العصر قبل الغروب، مع أن الحديث كالنص في أنه صلاها قبل الغروب كما علم، **(فقال ﷺ: والله ما صليتها،)** فيه جواز اليمين من غير استحلاف، إذا اقتضته مصلحة من زيادة طمأنينة أو نفي توهم، وفيه ما كان عليه ﷺ من مكارم الأخلاق، وحسن التأني مع أصحابه وتألفهم، **(فنزلنا مع النبي ﷺ بطحان)**.

قال الحافظ: بضم أوله وسكون ثانيه، واد بالمدينة، وقيل: بفتح أوله وكسر ثانيه، حكاه أبو عبيد البكري، ونسب عياض الأول للمحدثين، والثاني للغويين، وحكى الفتح مع السكون أيضًا.

(فتوضأ للصلاة، وتوضأنا لها فصلى،) زاد الإسماعيلي: بنا، **(العصر بعدما غربت الشمس،)** ففيه قضاء الفائتة جماعة، وبه قال الأكثر إلا الليث، مع إجازته صلاة الجمعة جماعة إذا فاتت، **(ثم صلى بعدها المغرب)** ووقع عند أحمد، أنه ﷺ صلى المغرب يوم الأحزاب، فلما سلم قال: «هل علم رجل مسلم أني صليت العصر»؟، قالوا: لا يا رسول الله، فصلى العصر، ثم صلى المغرب.

قال الحافظ: وفي صحته نظر، لمخالفته لحديث الصحيحين، هذا ويمكن الجمع بينهما بتكلف. قال: واختلف في سبب تأخير الصلاة ذلك اليوم، فقيل: النسيان، واستبعد وقوعه من الجميع، وقيل: شغلهم إياهم، فلم يتمكنوا من ذلك وهو أقرب لا سيما، ولأحمد والنسائي عن أبي سعيد، أن ذلك كان قبل أن ينزل الله في صلاة الخوف، فرجالاً أو ركبانًا، **(وقد يكون ذلك،)** أي: التأخير عن إيقاعها قبل الغروب **(للاشتغال بأسباب الصلاة أو غيرها،)** كخوف عود العدو قبل الغروب، **(ومقتضى هذه الرواية المشهورة)** في الصحيحين وغيرهما، عن جابر وعلي؛ **(أنه لم يفت غير العصر)**.

(وفي الموطأ) من طريق أخرى؛ أنه فاتهم **(الظهر والعصر)**.

وفي الترمذي عن ابن مسعود أن المشركين شغلوا رسول الله ﷺ عن أربع صلوات يوم الخندق. وقال: ليس بإسناده بأس إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من عبد الله، فمال ابن العربي إلى الترجيح فقال: الصحيح أن التي اشتغل عنها ﷺ واحدة وهي العصر.

وقال النووي: طريق الجمع بين هذه الروايات، أن وقعة الخندق بقيت أيامًا فكان هذا في بعض الأيام وهذا في بعضها. قال: وأما تأخيره عليه الصلاة والسلام صلاة العصر حتى غربت الشمس فكان قبل نزول صلاة الخوف.

وفي حديث أبي سعيد عند أحمد والنسائي: الظهر والعصر والمغرب، وأنهم صلوا بعد هوى من الليل.

(وفي الترمذي) والنسائي **(عن ابن مسعود: أن المشركين شغلوا رسول الله ﷺ، عن أربع صلوات يوم الخندق،)** حتى ذهب من الليل ما شاء الله.

قال الحافظ: وفي قوله: أربع، تجوز لأن العشاء لم تكن فاتت.

(وقال) الترمذي: **(ليس بإسناده بأس إلا أن أبا عبيدة)** ابن عبد الله بن مسعود مشهور بكنيته، والأشهر أنه لا اسم له غيرها، ويقال اسمه عامر كوفي ثقة، مات بعد سنة ثمانين، **(لم يسمع من)** أبيه **(عبد الله)** بن مسعود، فهو منقطع، وفي التقريب الراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه، **(فمال ابن العربي إلى الترجيح، فقال: الصحيح أن التي اشتغل عنها ﷺ واحدة وهي العصر)**.

قال الحافظ: ويؤيده حديث علي في مسلم: شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر.

(وقال النووي: طريق الجمع بين هذه الروايات، أن وقعة الخندق بقيت أيامًا فكان هذا،) أي: شغلهم عن العصر أو الظهر والعصر، **(في بعض الأيام، وهذا،)** أي: تأخير أربع صلوات، **(في بعضها)**.

قال الحافظ: ويقربه أن روايتي أبي سعيد وابن مسعود ليس فيهما تعرض لقصة عمر، بل فيهما أن قضاءه للصلاة وقع بعد خروج وقت المغرب، وأما حديث جابر ففيها أن ذلك كان عقب غروب الشمس.

(قال) النووي: **(وأما تأخيره عليه الصلاة والسلام للعصر حتى غربت الشمس، فكان قبل نزول)** قوله تعالى: ﴿فرجالاً أو ركبانًا﴾، **(صلاة الخوف،)** كما مر من حديث أبي سعيد، وقد صلى صلاة الخوف في ذات الرقاع، وهي قبل الخندق عند جماعة.

قال العلماء: يحتمل أنه أخرها نسيانًا لا عمدًا، وكان السبب في النسيان الاشتغال بأمر العدو، ويحتمل أنه أخرها عمدًا للاشتغال بالعدو قبل نزول صلاة الخوف، وأما اليوم فلا يجوز تأخير الصلاة عن وقتها بسبب العدو والقتال، بل تصلي صلاة الخوف على حسب الحال.

وقد اختلف في المراد بالصلاة الوسطى. وجمع الحافظ الدمياطي في ذلك مؤلفًا مفردًا سماه: كشف المغطى عن الصلاة الوسطى، فبلغ تسعة عشر قولاً، وهي: الصبح ....

(قال العلماء: يحتمل أنه أخرها نسيانًا لا عمدًا، وكان السبب في النسيان الاشتغال بأمر العدو).

قال الحافظ: واستبعد وقوع ذلك من الجميع، **(ويمكن أنه أخرها عمدًا للاشتغال بالعدو)**.

قال الحافظ: وهو أقرب.

وكان هذا عذرًا في تأخير الصلاة **(قبل نزول صلاة الخوف، وأما اليوم، فلا يجوز تأخير الصلاة عن وقتها بسبب العدو والقتال، بل تصلى صلاة الخوف على حسب الحال،)** ثم استطرد المصنف، فذكر الخلاف في الصلاة الوسطى لمناسبة وقوعها في الحديث السابق.

فقال: **(وقد اختلف في المراد بالصلاة الوسطى،)** تأنيث الأوسط، وهو الأعدل من كل شيء، وليس المراد التوسط بين شيئين، لأن معنى فعلى التفضيل ولا يبنى منه إلا ما يقبل الزيادة والنقص والوسط بمعنى العدل والخيار يقبلهما بخلاف المتوسط، فلا يقبلهما، فلا يبنى منه أفعل تفضيل قاله الحافظ.

(وجمع الحافظ الدمياطي في ذلك مؤلفًا مفردًا سماه كشف المغطى عن الصلاة الوسطى، فبلغ تسعة عشر قولاً وهي الصبح،) قاله أبي، وأنس، وجابر، وأبو العالية، وعبيد بن عمير، وعطاء، وعكرمة، ومجاهد وغيرهم، نقله ابن أبي حاتم عنهم، وهو أحد قولي ابن عمرو ابن عباس، نقله لملك والترمذي عنهما، ونقله لملك بلاغًا عن علي، والمعروف عنه خلافه.

وروى ابن جرير عن أبي رجاء: صليت خلف ابن عباس الصبح، فقنت فيها، ورفع يديه، ثم قال: هذه الصلاة الوسطى أمرنا أن نقوم فيها قانتين، وأخرجه من وجه آخر عن ابن عمر، ومن طريق أبي العالية صليت خلف عبد الله بن قيس بالبصرة في زمن عمر، صلاة الغداة، فقلت لهم: ما الصلاة الوسطى؟، قالوا: هي هذه، وهو قول لملك والشافعي الذي نص عليه في الأم، واحتجوا بأن فيها القنوت، وقد قال تعالى: ﴿وقوموا لله قانتين﴾ [البقرة: ٢٣٨]، وبأنها لا تقصر في

أو الظهر، أو العصر، أو المغرب، أو جميع الصلوات وهو يتناول الفرائض والنوافل واختاره ابن عبد البر، أو الجمعة وصححه القاضي ....

السفر، وبأنها بين صلاتي جهر وصلاتي سر، (**أو الظهر**) رواه في الموطأ عن زيد بن ثابت، وابن المنذر وغيره عن أبي سعيد وعائشة، وبه قال أبو حنيفة في رواية.

وأخرج أبو داود عن زيد بن ثابت، كان ﷺ يصلي الظهر بالهاجرة، ولم تكن صلاة أشد على أصحابه منها، فنزلت: ﴿حافظوا على الصلوات﴾ [البقرة: ٢٣٨].

وروى أحمد عنه، كان ﷺ يصلي الظهر بالهجيرة، فلا يكون وراءه إلا الصف، أو الصفان والناس في قائلتهم، وفي تجارتهم، فنزلت الآية (**أو العصر**).

قال الترمذي: هو قول أكثر الصحابة الماوردي وجمهور التابعين ابن عبد البر، وأكثر علماء الأثر، وقال به من المالكية ابن حبيب، وابن العربي وابن عطية، وهو الصحيح من مذهب أبي حنيفة، وقول أحمد، وصار إليه معظم الشافعية مخالفين، نص إمامهم لصحة الحديث فيه، وقد قال: إذا صح الحديث فهو مذهبي.

قال ابن كثير: لكن صمم جماعة من الشافعية أنها الصبح قولاً واحدًا.

وروى الترمذي والنسائي عن علي: كنا نرى أنها الصبح حتى سمعته ﷺ يقول يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى»، صلاة العصر.

قال الحافظ: وهذه الرواية تدفع دعوى أن صلاة العصر مدرج من تفسير بعض الرواة، فهي نص في أن كونها العصر من كلامه عليه السلام، وأن حجة من قال الصبح قوية انتهى.

وقال ابن عبد البر: الاختلاف القوي في الصلاة الوسطى، إنما هو في هاتين الصلاتين، أعني العصر والصبح، وغير ذلك ضعيف، (**أو المغرب**) قاله ابن عباس عند ابن أبي حاتم بإسناد حسن، وقبيضة بن ذؤيب عند ابن جرير، وحجتهم أنها معتدلة في عدد الركعات ولا تقصر في الأسفار، وأن العمل مضى على المبادرة إليها، وتعجيلها عقب الغروب، وأن قبلها صلاتي سر، وبعدها صلاتي جهر، (**أو جميع الصلوات**) قاله ابن عمرو.

رواه ابن أبي حاتم بسند حسن. ومعاذ بن جبل (و) احتج له بأن قوله: حافظوا على الصلوات، (**هو يتناول الفرائض والنوافل**) فعطف الوسطى عليه، وأريد بها كل الفرائض تأكيدًا لها، (**واختاره ابن عبد البر**) أبو عمر، وتعجب منه ابن كثير حيث اختار مع اطلاعه وحفظه ما لم يقم عليه دليل، وأنها لإحدى الكبر كذا قال، وإنه من مثله لشيء عجاب، فإن السند إلى ابن عمر حسن، كما في الفتح فهو دليله، ولذا أعرض الحافظ عن تعقبه فحكاه بلا تعقب، (**أو الجمعة**) ذكره ابن حبيب، واحتج بما اختصت به من الاجتماع والخطبة، (**وصححه القاضي**

حسين في صلاة الخوف من تعليقه، أو الظهر في الأيام والجمعة يوم الجمعة، أو العشاء لأنها بين صلاتين لا تقصران، أو الصبح والعشاء، أو الصبح والعصر لقوة الأدلة. فظاهر القرءان الصبح، ونص السنة العصر، أو صلاة الجماعة أو الوتر أو صلاة الخوف أو صلاة عيد الأضحى أو الفطر أو صلاة الضحى، أو واحدة من الخمس غير معينة، أو الصبح أو العصر على الترديد وهو غير القول السابق أو التوقف ....

حسين في صلاة الخوف من تعليقه، أو الظهر في الأيام، والجمعة يوم الجمعة، أو العشاء،) نقله ابن التين والقرطبي؛ **(لأنها بين صلاتين لا تقصران،)** ولأنها تقع عند النوم فلذا أمر بالمحافظة عليها، واختاره الواحدي، **(أو الصبح والعشاء)** معًا للحديث الصحيح أنهما أثقل الصلاة على المنافقين. وبه قال الأبهري من المالكية، **(أو الصبح والعصر)** معًا **(لقوة الأدلة)** في أن كلا منهما الوسطى، **(فظاهر القرءان الصبح)** لقوله: ﴿وقوموا للَّه قانتين﴾ [البقرة: ٢٣٨]، **(ونص السنة العصر)** عند مسلم وغيره وليس بنص، لأن قوله: شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر، يحتمل كما قال الباجي أن يريد به الوسطى من الصلوات التي شغل عنها، وهي الظهر والعصر لأنها وسطى هذه الثلاث لتأكد فضلها عن الصلاتين اللتين معها ولا يدل ذلك على أنها أفضل من الصبح، وإنما الخلاف عند الإطلاق انتهى، على أن السيوطي قد قال في الديباج على مسلم أن قوله صلاة العصر مدرج، كما ذكره بعضهم، ولهذا سقط في رواية البخاري.

وفي رواية، يعني العصر، وهو صريح في الإدراج انتهى.

ومر أن الحافظ دفع ذلك ولكن فيه وقفة، **(أو صلاة الجماعة، أو الوتر)** صنف فيه علم الدين الشجاعي جزءًا، ورجحه القاضي تقي الدين الأخنائي في جزء، **(أو صلاة الخوف، أو صلاة عيد الأضحى، أو الفطر، أو صلاة الضحى،)** كذا في النسخ الصحيحة، ومثله في الفتح، وفي نسخة بدله صلاة الفجر وهي تصحيف، **(أو واحدة من الخمس غير معينة،)** قاله الربيع بن خيثم، وسعيد بن جبير، وشريح القاضي، واختاره إمام الحرمين في النهاية قال: كما أخفيت ليلة القدر **(أو الصبح، أو العصر على الترديد، وهو غير القول السابق)** الجازم بأن كلاً منهما يقال له الوسطى، **(أو التوقف)**.

فقد روى ابن جرير بإسناد صحيح عن سعيد بن المسيب قال: كان أصحاب رسول اللَّه ﷺ مختلفين في الصلاة الوسطى هكذا، وشبك بين أصابعه.

زاد في الفتح: العشرون صلاة الليل، وجدته عندي وذهلت الآن عن معرفة قائله، وصار إلى أنها أبهمت جماعة من المتأخرين.

انتهى.

وانصرف ﷺ من غزوة الخندق يوم الأربعاء لسبع ليال بقين من ذي القعدة، وكان قد أقام بالخندق خمسة عشر يومًا، وقيل أربعة وعشرين يومًا.

فقال ﷺ: لن تغزوكم قريش بعد عامكم هذا.

وفي ذلك علم من أعلام النبوة. فإنه عليه الصلاة والسلام اعتمر في السنة التي صدته قريش عن البيت، ووقعت الهدنة بينهم إلى أن نقضوها فكان ذلك سبب فتح مكة فوقع الأمر كما قال عليه الصلاة والسلام. وسيأتي ذلك إن شاء الله تعالى.

وقد أخرج البزار من حديث جابر بإسناد حسن شاهدًا لهذا ....

قال القرطبي: وهو الصحيح لتعارض الأدلة وعسر الترجيح (انتهى).

ولنمسك عنان القلم رغبة عن التطويل.

(**وانصرف ﷺ من غزوة الخندق يوم الأربعاء لسبع ليال بقين من ذي القعدة**) قاله ابن سعد، وهو مخالف لقول ابن إسحٰق، فلما أصبح انصرف، ثم هو ظاهر على أن الخندق في القعدة، وكذا على أنه في شوّال، لأن المراد ابتداء حفره، فلا ينافي استمرار ما تعلق به إلى الوقت المذكور، (**وكان قد أقام بالخندق**) محاصرًا (**خمسة عشر يومًا**) فيما جزم به ابن سعد والبلاذري.

وقال الواقدي: إنه أثبت الأقوال، (**وقيل: أربعة وعشرين يومًا**،) كما رواه يحيى ابن سعيد عن ابن المسيب.

وروى الزهري عنه بعض عشرة، ليلة، ويمكن أن يفسر بخمسة عشر كما أنه يحتمل تفسير قول ابن إسحٰق بضعًا وعشرين ليلة قريبًا من شهر بالأربعة وعشرين.

وعند الواقدي عن جابر عشرين يومًا، وفي الهدي شهرًا.

(**فقال عليه الصلاة والسلام: لن تغزوكم قريش بعد عامكم هذا**).

وفي البخاري عن سليمان بن صرد، سمعت رسول الله ﷺ يقول حين أجلى الأحزاب عنه: «الآن نغزوهم ولا يغزوننا نحن نسير إليهم».

قال الحافظ في شرحه: (**وفي ذلك علم من أعلام نبوته، فإنه عليه الصلاة والسلام اعتمر في السنة**) المقبلة (**التي صدته قريش عن البيت**) سنة الحديبية، (**ووقعت الهدنة بينهم إلى أن نقضوها فكان ذلك سبب فتح مكة، فوقع الأمر كما قال عليه الصلاة والسلام، وسيأتي ذلك إن شاء الله تعالى، وقد أخرج البزار من حديث جابر بإسناد حسن شاهد لهذا**،) يعني الحافظ

ولفظه: إن النبي ﷺ قال يوم الأحزاب، وقد جمعوا له جموعًا كثيرة: لا يغزونكم بعدها أبدًا، ولكن أنتم تغزونهم. تتميم.

[غزوة بني قريظة]

ولما دخل ﷺ المدينة يوم الأربعاء هو وأصحابه ووضعوا السلاح ....

حديث سليمان ابن صرد الذي لم يذكره المصنف اكتفاء بذكر معناه، (**ولفظه أن النبي ﷺ قال يوم الأحزاب: «وقد جمعوا له جموعًا كثيرة، لا يغزونكم بعدها أبدًا ولكن أنتم تغزونهم»**) فهذا بمعنى حديث الصحيح، وفي زيادة لفظ أبدًا، وذكر الواقدي أنه ﷺ قال ذلك بعد أن انصرفوا.

(**تتميم**):

ذكر ابن إسحٰق والواقدي أنه استشهد من المسلمين يوم الخندق ستة لا غير سعد بن معاذ، وأنس بن أوس، وعبد الله بن سهل الأوسيون، والطفيل بن النعمان، وثعلبة بن عنمة، بمهملة ونون مفتوحتين، وكعب بن زيد الخزرجيون، وزاد الدمياطي في الأنساب قيس بن زيد بن عامر، وعبد الله بن أبي خالد.

وذكر الحافظ في الكنى أبا سنان ابن صيفي بن صخر، فقال: شهد بدرًا، واستشهد في الخندق، وقتل من المشركين ثلاثة منبه بن عبيد.

قال ابن هشام: هو عثمٰن بن أمية بن منبه العبدري أصابه سهم، فمات منه بمكة، ونوفل بن عبد الله المخزومي وعمرو بن عبدود.

في البخاري عن ابن عمر، أنه ﷺ كان إذا قفل من الغزو أو الحج أو العمرة، يبدأ، فيكبر ثلاث مرات، ثم يقول: لا إله إلاَّ اللَّه، وحده لا شريك، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، آيبون، تائبون، عابدون، ساجدون، لربنا حامدون، صدق اللَّه وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، وهذا من السجع المحمود، وهو ما جاء بانسجام واتفاق بلا قصد، والمذموم ما يأتي بتكلف واستكراه، واللَّه أعلم.

غزوة بني قريظة

(**ولما دخل ﷺ المدينة يوم الأربعاء**) الذي انصرف فيه من الخندق لسبع بقين من ذي القعدة، قاله ابن سعد، وكان المصنف لم يترجم لها لاتصالها بغزوة الخندق حتى كأنها بيان لبعض تعلقاته، لأنهم ظاهروا الأحزاب، فكانوا من جملتهم، (**هو وأصحابه ووضعوا السلاح**).

قال ابن إسحٰق: وكانت الظهر.

جاء جبريل عليه السلام معتجرًا بالعمامة من استبرق على بغلة عليها قطيفة من ديباج.

وفي البخاري من حديث عائشة أنه لما رجع ﷺ ووضع السلاح واغتسل أتاه جبريل ....

(جاءه جبريل عليه السلام معتجرًا بالعمامة،) وهو أن يلفها على رأسه، ويرد طرفها على وجهه، ولا يعمل منها شيئًا تحت ذقنه، كما في النهاية، وتبعه الشامي ونحوه في القاموس.

وقال ابن فارس: اعتجر الرجل لف العمامة على رأسه فلم يقيده، فإما أن يحمل عليه، أو هو قول ثان، (من استبرق) ضرب من الديباج غليظ، وتصغيره أبيرق قاله البرهان.

قال ابن سعد: وكانت سوداء، وأرخى منها بين كتفيه (على بغلة) بيضاء عليها رحالة، (عليها قطيفة ديباج،) هكذا لفظ ابن إسحٰق عن الزهري، ورحالة،، بكسر الراء، وخفة الحاء المهملة، سرج من جلود لا خشب فيها، تتخذ للركض الشديد، والجمع رحائل، والقطيفة كساء له خمل، وكانت حمراء كما روى عن الماجشون، وديباج بكسر الدال، وقد تفتح، فارسي معرب، والإضافة بيانية على معنى من، وفي لفظ: بغلة شهباء، وآخر فرس أبلق، وجمع بأن الدابة ليست من دواب الدنيا، فبعض الرائين تصورها بغلة، وبعضهم فرسًا، فأخبر كل بما تصور، وبعض أمعن نظره، فقال بلقاء لكونها ذات لونين، وبعض لم يمعنه، ورأى غلبة البياض، فقال شهباء أو بيضاء.

(وفي البخاري) في الجهاد والمغازي (من حديث عائشة؛ أنه لما رجع ﷺ) من الخندق، كما في رواية للبخاري أيضًا، أي: إلى المدينة، (ووضع السلاح، واغتسل) للتنظيف من آثار السفر، وعليه بوّب البخاري الغسل بعد الحرب، وظاهره أنه فرغ من غسله، وبه صرح كعب بن لملك عند الطبراني وغيره بسند صحيح؛ أنه اغتسل واستجمر، وكذا الواقدي، وقال: ودعا بالمحمرة ليتبخر، وقد صلى الظهر.

وعند ابن عقبة فأخذ يغسل رأسه، وقد رجل أحد شقيه، ويحتمل أنه أتم الغسل، وأخذ يرجل رأسه مكانه، والمحمرة عنده، (أتاه جبريل) جواب لما، وللبخاري في الجهاد فأتاه بالفاء وهي زائدة قاله القرطبي، ويؤيده رواية المغازي هذه الأولى، وفي الرواية الثانية في المغازي لما رجع من الخندق، وضع السلاح واغتسل فأتاه جبريل.

قال الحافظ: فهذا يبين أن الواو في الجهاد زائدة في قوله: ووضع السلاح، هو أولى من دعوى زيادة الفاء لكثرة مجيء زيادة الواو، وللواقدي أنه وقف موضع الجنائز، وللطبراني والبيهقي عن كعب بن لملك؛ أنه ﷺ لما رجع من طلب الأحزاب، وجمع عليه اللامة، واغتسل

فقال: قد وضعت السلاح، والله ما وضعناه. وأخرج اليهم.. وأشار إلى بني قريظة.

وعند ابن إسحٰق: إن الله يأمرك يا محمد بالمسير إلى بني قريظة، فإني عامد إليهم فزلزل بهم. ....

واستجمر تبدى له جبريل فنادى عذيرك من محارب، فوثب فزعًا بفتح العين المهملة، وكسر الذال المعجمة، وسكون التحتية وفتح الراء، أي: من يعذرك فعيل بمعنى فاعل، وللطبراني والبيهقي عن عائشة قالت: سلم علينا رجل، ونحن في البيت، فقام ﷺ فزعًا، فقمت في أثره، فإذا بدحية الكلبي، فقال: «هذا جبريل يأمرني أن أذهب إلى بني قريظة»، فكأني برسول الله ﷺ يمسح الغبار عن وجه جبريل، وللبخاري أيضًا، وهو أي جبريل، ينفض رأسه من الغبار، وله في الجهاد، وقد عصب رأسه الغبار، **(فقال: قد وضعت السلاح)** بحذف همزة الاستفهام الثابتة في ابن إسحٰق، ولفظه: أوقد وضعت السلاح يا رسول الله؟، قال: «نعم»، قال: **(والله)** نحن **(ما وضعناه)**.

وعند ابن سعد من مرسل يزيد بن الأصم: وضعت السلاح، ولم تضعه ملائكة الله، **(وأخرج إليهم)**.

وعند ابن سعد من مرسل حميد بن هلال فقال: يا رسول الله انهض إلى بني قريظة، فقال: «إن في أصحابي جهدًا، فلو أنظرتهم أيامًا»، قال: انهض إليهم فلأضعضعنهم، وأسقط المصنف من حديث البخاري قال: قل لي: أين، قال: ههنا، **(وأشار)** زاد الكشميهني بيده **(إلى بني قريظة)** بضم القاف، وفتح الراء، وسكون التحتية، وبالظاء المعجمة فتاء تأنيث.

قال السمعاني: اسم رجل نزل أولاده قلعة حصينة بقرب المدينة فنسبت إليهم، وقريظة والنضير أخوان من أولاد هٰرون، وذكر عبد الملك بن يوسف أن بني قريظة كانوا يزعمون أنهم من ذرية شعيب نبي الله.

قال الحافظ: وهو محتمل، وأن شعيبًا كان من بني جذام القبيلة المشهورة وهو بعيد جدًا، انتهى.

(وعند ابن إسحٰق) عن شيخه الزهري: **(أن الله يأمرك يا محمد بالسير إلى بني قريظة)** فاذهب كما أمرك الله، **(فإني عامد إليهم)** فهو علة لمقدر، **(فزلزل بهم)** حصونهم، فالمفعول محذوف لرواية ابن إسحٰق: أن جبريل بعث إلى بني قريظة يزلزل بهم حصونهم، ويقذف الرعب في قلوبهم.

وعند ابن سعد من مرسل حميد بن هلال: فأدبر جبريل ومن معه من الملائكة حتى سطع الغبار في زقاق بني غنم من الأنصار بفتح الغين المعجمة وسكون النون، بطن من الخزرج.

فأمر رسول الله ﷺ مؤذنًا فأذن من كان سامعًا مطيعًا فلا يصلين العصر إلا في بني قريظة.

وعند ابن عائذ: قم فشد عليك سلاحك، فوالله لأدقنهم دق البيض على الصفا، وبعث مناديًا ينادي يا خيل الله اركبي.

وعند الحاكم والبيهقي: وبعث عليًا على ....

وفي البخاري عن أنس لكأني أنظر إلى الغبار في زقاق بني غنم موكب جبريل حين سار إلى بني قريظة.

روى كما قال المصنف وغيره بنصب موكب بتقدير انظر، والجر بدل من الغبار، والرفع خبر مبتدأ محذوف، أي هذا موكب وهو نوع من السير، وجماعة الفرسان، أو جماعة يسيرون برفق انتهى.

(فأمر رسول الله ﷺ مؤذنًا) أي: مناديًا. قال البرهان: لا أعرفه، وقال الشامي: هو بلال، ومثله في الفتح ناسبًا لابن إسحٰق، ولعله في رواية غير البكائي إذ روايته **(مؤذنًا، فأذن من كان سامعًا مطيعًا، فلا يصلين العصر إلا في بني قريظة، وعند ابن عائذ)** بسنده عن جابر، قال: بينا رسول الله ﷺ يغسل رأسه، مرجعه من طلب الأحزاب إذ وقف عليه جبريل، فقال: ما أسرع ما حللتم والله ما نزعنا من لامتنا شيئًا منذ نزل العدوّ، **(قم فشد عليك سلاحك، فوالله لأدقنهم دق البيض،)** كذا في نقل المصنف عنه، ومثله في الفتح والذي في العيون عن ابن عائذ كدق البيض، **(على الصفا)** وليس المراد أنه يقتلهم، وإن كان ظاهر اللفظ لكونه خلاف الواقع، بل المراد ألقى الرعب في قلوبهم حتى يصيروا كالهالكين، ثم أزلزلهم، فأنزلهم من حصونهم، فتقتلهم فيصيروا كالبيض على الصفا، فعبر عن اسم السبب بالمسبب، وقد كان ذلك وبقية حديث هذا ثم ولى فأتبعته بصري، فلما رأينا ذلك نهضنا.

(و) روى ابن عائذ أيضًا من مرسل قتادة، قال: **(بعث)** ﷺ **(مناديًا)** قال البرهان: لا أعرف اسمه، وقال الشامي: هو بلال. **(ينادي: يا خيل الله اركبي)**.

قال العسكري وابن دريد هو على المجاز والتوسع أراد: يا فرسان خيل الله اركبي، فاختصره لعلم المخاطب ما أراده، وتعقبه شيخنا، بأنه لا يناسب قوله اركبي، فالأظهر أنه نزل الخيل منزلة المقاتلين حتى كأنها هي التي يوجد منها الفعل، فخاطبها بطلب الركوب منها، والمقصود أصحابها، فلما عبر بالخيل راعى لفظها، فأسند الفعل إليها، أو أنه سمى أصحاب الخيل خيلاً مجازًا لعلاقة المجاورة.

(وعند الحاكم والبيهقي) من طريق أبي الأسود عن عروة، **(وبعث عليًا)** أميرًا **(على)**

المقدمة، وخرج ﷺ في أثره.

وعند ابن سعد: ثم سار إليهم في المسلمين، وهم ثلاثة آلاف والخيل ستة وثلاثون فرسًا، وذلك يوم الأربعاء لسبع بقين من ذي القعدة.

واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم، فيما قال ابن هشام.

ونزل عليه الصلاة والسلام على بئر من آبار بني قريظة ....

الجماعة (**المقدمة**) على الجيش بكسر الدال مثقلة، من قدم اللازم، بمعنى تقدم، (**وخرج ﷺ في أثره**) بكسر الهمزة، وسكون المثلثة ويجوز فتحها، وحكى تثليث الهمزة كما في السبل، أي: لم يتأخر في خروجه عنه.

(**وعند ابن سعد، ثم سار إليهم في المسلمين وهم ثلاثة آلاف**) أي: جملة الخارجين أعم من كونهم معه، أو قبله، أو بعده، (**والخيل ستة وثلاثون فرسًا، وذلك يوم الأربعاء لسبع بقين من ذي القعدة**) ذكره تتميمًا لكلام ابن سعد وإن قدمه أوّل كلامه، (**واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم**) عبد الله، أو عمرًا، (**فيما قال ابن هشام**) بيان للعزو، ولا احتراز عن قول آخر، ولبس ﷺ الدرع والمغفر والبيضة، وأخذ قتادة بيده، وتقلد القوس، وركب فرسه اللحيف، بضم اللام وفتحها.

قال القاموس: كأمير وزبير وحاؤه مهملة، ويروى بالجيم وبالخاء المعجمة رواه البخاري، ولم يتحققه، والمعروف بالحاء المهملة، قاله ابن الأثير.

وللطبراني عن ابن عباس أنه ﷺ لما أتى بني قريظة ركب على حمار عرى يقال له يعفور، والناس حوله فإن صحا، فيمكن أنه ركب الفرس بعض الطريق والحمار بعضها.

قال ابن إسحٰق: وقدم ﷺ عليًا برايته وابتدرها الناس، فسار حتى دنا من الحصون، سمع مقالة قبيحة له عليه السلام، فرجع حتى لقيه بالطريق، فقال: لا عليك أن لا تدنو من هؤلاء الأخابث؟، قال: «لم أظنك سمعت منهم لي أذى»، قال: نعم، قال: «لو رأوني لم يقولوا شيئًا»، فلما دنا من حصونهم قال: «يا خوان القردة هل أخزاكم الله وأنزل بكم نقمته؟»، قالوا: يا أبا القسم ما كنت جهولاً، ومر بنفر من أصحابه قبل أن يصل إليهم، فقال: «هل مر بكم أحد؟»، قالوا: مر بنا دحية ابن خليفة على بغلة بيضاء، فقال: «ذاك جبريل بعث إلى بني قريظة يزلزل بهم حصونهم، ويقذف الرعب في قلوبهم»، (**ونزل عليه الصلاة والسلام على بئر من آبار بني قريظة.**) قال ابن إسحٰق يقال لها بئر أنا.

وقال ابن هشام: بئر أنا، وفي الشامية بالضم وتخفيف النون، وقيل: بالفتح والتشديد،

وتلاحق به الناس. فأتى رجال منهم بعد عشاء الآخرة، ولم يصلوا العصر، لقوله ﷺ: لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة فصلوا العصر بها بعد العشاء الآخرة، فما عابهم الله تعالى في كتابه ولا عنفهم به رسول الله ﷺ.

وفي البخاري عن ابن عمر: فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيها، وقال بعضهم بل نصلي، لم يرد منا ذلك، ....

وقيل: بموحدة بدل النون وقيل غير ذلك.

(**وتلاحق به الناس فأتى رجال.**) قال البرهان: لا أعرفهم بأعيانهم، (**من بعد عشاء**) الصلاة (**الآخرة**) بالإضافة، ولعل المراد من بعد الظلام الذي تفعل فيه الصلاة الآخرة، (**ولم يصلوا العصر لقوله ﷺ: لا يصلين،**) بنون التوكيد الثقيلة (**أحد العصر إلاَّ في بني قريظة**).

قال في رواية ابن إسحٰق: (**فصلوا العصر بها بعد العشاء الآخرة فما عابهم،**) أي: فما نسب إليهم عيبًا، أي: ذنبًا، (**الله تعالى في كتابه ولا عنفهم به،**) أي: ما لامهم ولا عتب عليهم بسببه (**رسول الله ﷺ؛**) لأنهم إنما أخروها لفهمهم النهي عن فعلها قبل بني قريظة، وإن خرج الوقت كما هو ظاهر اللفظ.

(**وفي البخاري عن ابن عمر**) قال: قال النبي ﷺ يوم الأحزاب: «لا يصلين أحد العصر إلاَّ في بني قريظة»، (**فأدرك بعضهم العصر**) بالنصب مفعول، ولأبي ذر بنصب بعضهم، ورفع العصر فاعل، (**في الطريق، فقال بعضهم:**) الضمير لنفس بعض الأوّل، (**لا نصلي حتى نأتيها**) حملاً للنهي على حقيقته، ولم يبالوا بخروج الوقت ترجيحًا للنهي الثاني على الأوّل، وهو ترك تأخير الصلاة على وقتها، واستدلوا بجواز التأخير لمن اشتغل بالحرب، بنظير ما وقع في الخندق، أنهم صلوا العصر بعد غروب الشمس لشغلهم بأمر الحرب، فجوزوا عمومه في كل شغل تعلق بالحرب، ولا سيما والزمان زمان تشريع قاله في الفتح.

وقال المصنف: عملا بظاهر النهي، لأن في النزول مخالفة للأمر الخاص، فخصوا عموم الأمر بالصلاة أول وقتها، بما إذا لم يكن غدر بدليل أمرهم بذلك.

(**وقال بعضهم**) نظرًا إلى المعنى، لا إلى ظاهر اللفظ، (**بل نصلي**) حملاً للنهي عن غير حقيقته، وأنه كناية عن الحث والاستعجال والإسراع، (**لم يرد**) بضم أوّله، وفتح الراء وكسرها، كما قال المصنف، (**منا ذلك**) الظاهر بل لازمه من الحث والإسراع إلى قريظة.

قال ابن القيم: فحازوا الفضيلتين امتثال الأمر في الإسراع، وفي المحافظة على الوقت، ولا سيما ما في هذه القصة بعينها من الحث على المحافظة عليها، وأن من فاتته حبط عمله،

فذكر ذلك للنبي ﷺ فلم يعنف واحدًا منهم.

كذا وقع في جميع النسخ من البخاري: أنها العصر، واتفق عليه جميع أهل المغازي.

(**فذكر**) بضم الذال (**ذلك**) المذكور من فعل الطائفتين (**للنبي ﷺ، فلم يعنف**،) لم يلم (**واحدًا منهم**) لا التاركين ولا الفاعلين، لأنهم بذلوا جهدهم، واجتهدوا فلم يأثموا.

قال السهيلي وغيره فيه: أن لا يعاب من أخذ بظاهر حديث أو آية، ولا على من استنبط من النص معنى يخصصه، وفيه أن كل مجتهد في الفروع مصيب.

قال الحافظ: وليس بواضح، فإنما فيه ترك تعنيف من بذل وسعه واجتهد، فيستفاد منه عدم تأثيمه.

قال السهيلي: ولا يستحيل كون الشيء صوابًا في إنسان وخطأ في حق غيره، وإنما المحال الحكم في نازلة بحكمين متضادين في حق شخص واحد، والأصل فيه أن الخطر والإباحة صفات أحكام لا أعيان، فكل مجتهد وافق وجهًا من التأويل فهو مصيب انتهى.

والمشهور وعليه الجمهور أن المصيب في القطعيات واحد، وخالفه الجاحظ والعنبري وما لا قطع فيه، فالجمهور أيضًا واحد.

وعن الأشعري كل مجتهد مصيب، وأن حكم الله تابع لظن المجتهد.

وقال بعض الحنفية والشافعية: هو مصيب في اجتهاده، فإن لم يصب ما في نفس الأمر فهو مخطيء، وادعى ابن المنير أن الذين صلوا إنما صلوا على دوابهم، لأن النزول ينافي مقصود الإسراع.

قال: فالذين لم يصلوا عملوا بالدليل الخاص، وهو الأمر بالإسراع، فتركوا عموم إيقاع العصر في وقتها إلى أن فات، والذين صلوا جمعوا بين دليلي وجوب الصلاة ووجوب الإسراع فصلوا ركبانًا لأنهم لو صلوا نزولاً لضادوا ما أمروا به من الإسراع، ولا يظن بهم ذلك مع ثقوب أذهانهم وفيه نظر، لأنه لم يصرح لهم بترك النزول، فلعلهم فهموا أن المراد بالأمر المبالغة في الإسراع فامتثلوه، وخصوا الصلاة من ذلك لما تقرر عندهم من تأكيد أمرها فلا يمتنع أن ينزلوا فيصلوا، ولا يكون مضادًا لما أمروا به، ودعوى أنهم صلوا ركبانًا يحتاج إلى دليل، ولم أره صريحًا في شيء من طرق هذه القصة اهـ من الفتح ملخصًا، وفيه أيضًا ما حاصله قوله: لا يصلين أحد العصر، (**كذا وقع في جميع نسخ البخاري أنها العصر**،) ووافقه أبو نعيم، (**واتفق عليه جميع أهل المغازي**).

(ووقع في مسلم أنها الظهر مع اتفاق البخاري ومسلم على روايته عن شيخ واحد

ووقع في مسلم أنها الظهر مع اتفاق البخاري ومسلم على روايته عن شيخ واحد وبإسناد واحد. ووافق مسلمًا أبو يعلى وآخرون.

وجمع بين الروايتين باحتمال أن يكون بعضهم - قبل الأمر - كان صلى الظهر، وبعضهم لم يصلها، فقيل لمن لم يصلها لا يصلين أحد الظهر، ولمن صلاها: لا يصلين أحد العصر.

بإسناد واحد،) وهو حدثنا عبد اللّٰه بن محمد بن أسماء، حدثنا جويرية أسماء، عن نافع، عن ابن عمر، فذكراه مسلم بلفظ الظهر، والبخاري بلفظ العصر.

(ووافق مسلمًا أبو يعلى وآخرون) كابن سعد، وابن حبان كلاهما من طريق لملك بن إسمٰعيل عن جويرية.

قال الحافظ: ولم أره من رواية جويرية إلاّ بلفظ الظهر، غير أن أبا نعيم أخرجه من طريق أبي حفص السلمي عن جويرية، فقال: العصر، كذا أخرجه الطبراني والبيهقي في الدلائل بإسناد صحيح، عن كعب بن لملك، والبيهقي عن عائشة.

(وجمع بين الروايتين باحتمال أن يكون بعضهم قبل الأمر كان صلى الظهر، وبعضهم لم يصلها، فقيل: لمن لم يصلها لا يصلين أحد الظهر، ولمن صلاها لا يصلين أحد العصر، وجمع بعضهم باحتمال أن تكون طائفة منهم راحت بعد طائفة، فقيل للطائفة الأولى: الظهر، وللطائفة التي بعدها: العصر).

قال الحافظ: وكلاهما جمع لا بأس به، لكن يبعده اتحاد مخرج الحديث، لأنه عند الشيخين بإسناد واحد من مبدئه إلى منتهاه، فيبعد أن يكون كل من رجال إسناده، حدث به على الوجهين، ولم يوجد ذلك، ثم تأكد عندي أن الاختلاف في اللفظ المذكور من حفظ بعض رواته، فإن سياق البخاري وحده مخالف لسياق من رواه عن عبد اللّٰه بن محمد بن أسماء، عن عمه جويرية، فذكر لفظ البخاري المذكور في المصنف بما زدته أوّله، وقال: ولفظ مسلم وسائر من رواه نادى فينا رسول اللّٰه ﷺ: أن لا يصلين أحد الظهر إلا في بني قريظة، فتخوف ناس فوت الوقت، فصلوا دون بني قريظة، وقال آخرون: لا نصلي إلا حين أمرنا رسول اللّٰه ﷺ وإن فاتنا الوقت، فما عنف واحدًا من الفريقين، فالذي يظهر من تغاير اللفظين أن عبد اللّٰه شيخ الشيخين لما حدث البخاري حدثه على هذا اللفظ، ولما حدث به الباقين حدثهم به على اللفظ الآخر، وهو اللفظ الذي حدثه به عمه جويرية بدليل موافقة لملك بن إسمٰعيل له عليه بخلاف اللفظ الذي حدث به البخاري، أو أن البخاري كتبه من حفظه، ولم يراع اللفظ كما عرف من

وجمع بعضهم باحتمال أن تكون طائفة منهم راحت بعد طائفة، فقيل للطائفة الأولى: الظهر، وللطائفة التي بعدها العصر، والله أعلم.

قال ابن إسحٰق: وحاصرهم عليه الصلاة والسلام خمسًا وعشرين ليلة، حتى أجهدهم الحصار.

وعند ابن سعد: خمس عشرة. وعند ابن عقبة: بضع عشرة ليلة.

وقذف الله في قلوبهم الرعب. فعرض عليهم رئيسهم كعب بن أسد أن يؤمنوا فقال لهم: ....

مذهبه في تجويز ذلك بخلاف مسلم، فإنه يحافظ على اللفظ كثيرًا، وإنما لم أجوز عكسه لموافقة من وافق مسلمًا على لفظه بخلاف البخاري، لكن موافقة أبي حفص السلمي تؤيد الاحتمال الأول، وهذا من حيث حديث ابن عمر، أما بالنظر إلى حديث غيره، فالاحتمالان المتقدمان في كونه قال: الظهر لطائفة، والعصر لطائفة، مجيئهما متجه، فيحتمل أن رواية الظهر هي التي سمعها ابن عمر.

ورواية العصر هي التي سمعها كعب ابن لملك وعائشة، وقيل في وجه الجمع أيضًا أن يكون لأهل القوة، أو لمن كان منزله قريبًا لا يصلين أحد الظهر، وقال لغيرهم: لا يصلين أحد العصر انتهى.

والجمع الأخير ظاهر أيضًا بالنظر لغير رواية ابن عمر **(والله أعلم)** بما وقع في نفس الأمر.

(قال ابن إسحٰق: وحاصرهم عليه الصلاة والسلام خمسًا وعشرين ليلة حتى أجهدهم) أي: بلغهم **(الحصار)** غاية المشقة، وكونه بالألف مثله في الفتح، وروايته في ابن إسحٰق، وكذا نقله اليعمري جهدهم بلا ألف، وهما بمعنى.

ففي القاموس جهد دابته، بلغ جهدها كأجهدها انتهى.

(وعند ابن سعد: خمس عشرة) ليلة.

(وعند ابن عقبة: بضع عشرة ليلة) ولو قدمه على ما قبله، كما في الفتح ليكون كالتفسير للبضع كان أولى، وقد جمع شيخنا في التقرير؛ بأنه يمكن أن مدّة شدة الحصار خمس عشرة المردودة إليها رواية بضع عشرة والخمس وعشرين مدته كلها، وعطف على أجهدهم قوله: **(وقذف)** ألقى **(الله في قلوبهم الرعب)** وإطلاقه على ذلك مجاز، لأن حقيقة القذف الرمي بالحجارة، **(فعرض عليهم رئيسهم كعب بن أسد أن يؤمنوا، فقال لهم:)** عطف على

يا معشر يهود قد نزل بكم من الأمر ما ترون، وإني أعرض عليكم خلالاً ثلاثًا، فخذوا أيها شئتم. قالوا: وما هي:

قال: نتابع هذا الرجل ونصدقه، فوالله لقد تبين أنه لنبي مرسل، وأنه الذي تجدونه في كتابكم، فتأمنون على دمائكم وأموالكم وأبنائكم ونسائكم. فأبوا.

قال: فإذا أبيتم علي هذه، فهلم فنقتل أبناءنا ونساءنا ثم نخرج إلى محمد وأصحابه رجالاً مصلتين بالسيوف، لم نترك وراءنا ثقلاً حتى يحكم الله بيننا وبين

عرض، (**يا معشر يهود، قد نزل بكم من الأَمر ما ترون، وإنـي أعرض عليكم،**) أي: أذكر لكم، (**خلالاً**).

قال الشامي: بكسر الخاء المعجمة، أي: خصالاً جمع خلة، بفتح المعجمة وشد اللام، (**ثلاثًا، فخذوا أيها شئتم، قالوا: وما هي؟، قال: نتابع**) من المتابعة (**هذا الرجل، ونصدقه فوالله لقد تبين**) ظهر، وتحقق لكم (**أنه**) بفتح الهمزة (**لنبي مرسل،**) هكذا في نسخة صحيحة من ابن إسحٰق.

وفي العيون عنه، وكذا في بعض نسخ المصنف أنه لنبي بزيادة لام.

فقال البرهان: بكسر الهمزة، لأَن اللام في خبرها. قال: وكذا، (**وإنه الذي**) والمذكور في ابن إسحٰق، والعيون للذي بلام (**تجدونه في كتابكم**) التوراة، (**فتأمنون على دمائكم**) من القتل، (**وأموالكم وأبنائكم ونسائكم**) من الأَسر والسلب، ولم يقل فنأمن، وإن كان الظاهر المطابق لقوله قبل نتابع اقتصارًا على ما يحملهم على المتابعة مما تتعلق به أنفسهم، وذكر نفسه فيها إشارة إلى رضاه به لنفسه وأنه شريكهم فيه إن فعلوه، ليكون أدعى لقبول ما عرضه، (**فأبوا**) حيث قالوا: لا نفارق حكم التوراة، ولا نستبدل به غيره.

(**قال: فإذا**) حيث (**أبيتم عليّ**) بشد الياء (**هذه**) الخصلة، فامتنعتم بها، (**فهلم**) تعالوا وافقوني، (**فنقتل أبناءنا ونساءنا، ثم نخرج إلى محمد وأصحابه رجالاً**) أي: مشاة، (**مصلتين**).

قال الشامي: جمع مصلت بكسر اللام، وبالصاد المهملة الساكنة، أي: مجردين السيوف من أغمادها انتهى.

فقوله (**بالسيوف،**) متعلق بمحذوف ذكر تأكيدًا، كأنه قيل مجردين السيوف، مقاتلين بها، وأقام الظاهر مقام المضمر لعدم تقدمه لفظًا، أو هو متعلق بنخرج، وإن أخر لفظًا عن مصلتين (**لم نترك وراءنا ثقلاً**).

قال البرهان: بفتح المثلثة والقاف، ويجوز كسر الثاء، ونقاتل (**حتى يحكم الله بيننا وبين**

محمد، فإن نهلك نهلك ولم نترك وراءنا ما نخشى عليه.

فقالوا: أي عيش لنا بعد أبنائنا ونسائنا.

فقال: إن أبيتم علي هذه فإن الليلة ليلة السبت، وعسى أن يكون محمد وأصحابه قد أمنونا فيها، فانزلوا لعلنا نصيب من محمد وأصحابه غرة.

قالوا: نفسد سبتنا ونحدث فيه ما لم يحدث فيه من كان قبلنا، إلا من قد علمت فأصابه ما لم يخف عليك من المسخ.

وأرسلوا إلى رسول الله ﷺ أن أبعث إلينا أبا لبابة ـ وهو رفاعة ابن عبد المنذر ـ نستشيره في أمرنا.

فأرسله إليهم، فلما رأوه قام إليه الرجال وجهش إليه النساء والصبيان يبكون في وجهه، فرقَّ لهم، وقالوا يا أبا لبابة، أترى أن ننزل ....

محمد) غاية لنخرج أو لمحذوف، **(فإن نهلك نهلك ولم نترك وراءنا ما)** وفي ابن إسحٰق والعيون: نسلا، **(نخشى عليه)** حال من فاعل نهلك، وهو المقصود من الجواب، فلم يتحد الشرط والجزاء، وبقية قوله: وإن نظهر على محمد، فلعمري لنجدن النساء والأبناء، **(فقالوا: أي عيش لنا بعد أبنائنا ونسائنا،)** استفهام إنكاري لرد قتلهم، **(فقال: إن أبيتم عليّ هذه، فإن الليلة ليلة السبت، وعسى أن يكون محمد وأصحابه قد أمنونا)** بفتح الهمزة المقصورة وكسر الميم، أي: اطمأنوا، وسكنت قلوبهم لاعتقادهم أنا لا نحدث شيئًا **(فيها، فانزلوا لعلنا نصيب من محمد وأصحابه غرة)** بكسر الغين المعجمة وشد الراء، غفلة، **(قالوا: نفسد سبتنا، ونحدث فيه ما لم يحدث فيه من كان قبلنا، إلاَّ من قد علمت، فأصابه ما لم يخف عليك من المسخ)** قردة وخنازير، قال: ما بات رجل منكم منذ ولدته أمه ليلة من الدهر حازمًا، **(وأرسلوا إلى رسول الله ﷺ)** حين أيقنوا بالهلاك **(أن ابعث إلينا أبا لبابة)** الأنصاري المدني أحد النقباء عاش إلى خلافة علي، **(وهو)** أي: اسمه فيما صدر به السهيلي، **(رفاعة)** وقيل: مبشر، وقيل: بشير، **(ابن عبد المنذر)**.

قال في التقريب: ووهم من سماه مروان، **(نستشيره في أمرنا)** في شأننا وحالنا، وخصوه لكون ماله وولده وعياله فيهم، **(فأرسله إليهم، فلما رأوه قام إليه الرجال وجهش)** بفتح الجيم والهاء وكسرها، فزع وأسرع، **(إليه النساء والصبيان يبكون في وجهه فرقّ لهم)** رحمهم لما رآهم عليه من الحزن والذلة، **(وقالوا:)** عطف على قام إليه الرجال، **(يا أبا لبابة، أترى أن ننزل**

على حكم محمد؟ قال: نعم، وأشار بيده إلى حلقه: إنه الذبح.

قال أبو لبابة: فوالله ما زالت قدماي من مكانهما حتى عرفت أني قد خنت الله ورسوله.

ثم انطلق أبو لبابة على وجهه فلم يأت رسول الله ﷺ حتى ارتبط في المسجد الى عمود من عمده، وقال: لا أبرح من مكاني هذا حتى يتوب الله علي مما صنعت وعاهد الله أن لا يطأ بني قريظة أبدًا، ولا أرى في بلد خنت الله ورسوله فيه أبدًا.

على حكم محمد،) وذلك أنهم لما حوصروا حتى أيقنوا بالهلكة أنزلوا شاس بن قيس، فكلمه ﷺ أن ينزلوا على ما نزل بنو النضير من تلك الأموال والحلقة والخروج بالنساء والذراري، وما حملت الإبل إلا الحلقة، فأبى رسول الله، فقال: تحقن دماءنا وتسلم لنا النساء والذرية، ولا حاجة لنا فيما حملت الإبل، فأبى ﷺ إلاَّ أن ينزلوا على حكمه، وعاد شاس إليهم بذلك، **(قال: نعم، وأشار بيده إلى حلقه أنه)** أي: حكمه فيهم، **(الذبح،)** كأنه فهم ذلك من ترك إجابته بحقن دمائهم.

(قال أبو لبابة: فواللّه ما زالت قدماي من مكانهما حتى عرفت أني قد خنت اللّه ورسوله،) زاد في رواية: فندمت واسترجعت فنزلت وإن لحيتي لمبتلة من الدموع، والناس ينتظرون رجوعي إليهم، حتى أخذت من وراء الحصن طريقًا أخرى، حتى جئت إلى المسجد، **(ثم انطلق أبو لبابة على وجهه، فلم يأت رسول اللّه ﷺ حتى ارتبط في المسجد إلى عمود من عمده)** بضم العين، والميم وفتحهما، ويكون مفردًا وجمعًا.

قال في رواية: وكان ارتباطي إلى الأسطوانة المخلقة، أي: التي طليت بالخلوق بوزن رسول، وهو ما يخلق به من الطيب، **(وقال: لا أبرح من مكاني هذا حتى)** أموت، أو **(يتوب اللّه علي،)** أي: ينزل توبتي، **(مما صنعت، وعاهد اللّه أن لا يطأ،)** وفي نسخة: وعاهدت اللّه أن لا أطأ على الالتفات **(بني قريظة أبدًا، ولا أرى)**.

قال البرهان: بضم الهمزة وفتح الراء مبني للمفعول، وقال الشامي: بفتح الهمزة فإن كان رواية، فالمعنى لا أرى أحدًا، **(في بلد خنت اللّه ورسوله فيه أبدًا،)** وهو يستلزم أن لا يذهب إليهم.

قال ابن هشام: وأنزل اللّه في أبي لبابة، فيما قال ابن عيينة عن إسمعيل بن أبي خالد، عن عبد اللّه بن أبي قتادة: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا اللّه والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم

فلما بلغ رسول الله ﷺ خبره، وكان قد استبطأه، قال: أما لو جاءني لاستغفرت له، وأما إذا فعل ما فعل، فما أنا بالذي أطلقه من مكانه حتى يتوب الله عليه.

قال ابن هشام: وأقام أبو لبابة مرتبطًا بالجذع ست ليال، تأتيه امرأته في وقت كل صلاة فتحله للصلاة ثم يعود فتربطه بالجذع.

وقال أبو عمر: روى ابن وهب عن لملك عن عبد الله بن أبي بكر أن أبا لبابة ارتبط بسلسلة ثقيلة بضع عشرة ليلة حتى ذهب سمعه، ....

تعلمون﴾ [الأنفال: ٢٧]، **(فلما بلغ رسول الله ﷺ خبره، وكان قد استبطأه قال: أما لو جاءني،)** وأخبرني خبره **(لاستغفرت له، وأما إذ فعل ما فعل، فما أنا بالذي أطلقه من مكانه حتى يتوب الله عليه)**.

قال أبو لبابة: فكنت في أمر عظيم في حر شديد عدة ليال لا آكل فيهن شيئًا، ولا أشرب، وقلت: لا أزال هكذا حتى أفارق الدنيا، أو يتوب الله عليّ، وأذكر رؤيا رأيتها في النوم، ونحن محاصرون بني قريظة، كأني في حمأة، أي طين أسود آسنة، أي متغيرة، فلم أخرج منها حتى كدت أموت من ريحها، ثم رأيت نهرًا جاريًا، فأراني اغتسلت فيه حتى استنقيت، وأراني أجد ريحًا طيبة، فاستعبرتها أبا بكر، فقال: لتدخلن في أمر تغتم له، ثم يفرج عنك، فكنت أذكر قوله وأنا مرتبط، فأرجو أن ينزل الله توبتي، فلم أزل كذلك حتى ما أسمع الصوت من الجهد ورسول الله ينظر إليّ.

(قال ابن هشام) عبد الملك: **(وأقام أبو لبابة مرتبطًا بالجذع ست ليال تأتيه امرأته)** بطلب منه، أو بلا طلب على العادة من تفقد الزوجة، ونحوها الشخص في الشدة، **(في وقت كل صلاة، فتحله للصلاة، ثم يعود فتربطه بالجذع،)** وكان هذه الست تقيدت به فيها امرأته، وباقي البضع عشرة بنته، فلا تنافي بين هذه والآتية.

(وقال أبو عمر) بن عبد البر الحافظ: **(روى ابن وهب)** عبد الله أحد الأعلام، **(عن لملك)** بن أنس الإمام، **(عن عبد الله بن أبي بكر)** بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري المدني، قاضيها الثقة، المتوفى سنة خمس وثلاثين، ومائة عن سبعين سنة، **(أن أبا لبابة ارتبط بسلسلة ثقيلة،)** لفظ الرواية، كما في العيون عن أبي عمر بسلسلة ربوض، والربوض الثقيلة وهو بفتح الراء، وضم الموحدة مخففة، فواو فضاد معجمة، أي عظيمة غليظة، **(بضع عشرة ليلة حتى**

فما كاد يسمع، وكاد يذهب بصره، وكانت ابنته تحله إذا حضرت الصلاة، أو أراد أن يذهب لحاجة، فإذا فرغ أعادته.

وعن يزيد بن عبد الله بن قسيط: أن توبة أبي لبابة نزلت على رسول الله ﷺ وهو في بيت أم سلمة. قالت أم سلمة: فسمعت رسول الله ﷺ من السحر وهو يضحك، فقالت: قلت يا رسول الله مم تضحك، أضحك الله سنك. قال: تيب على أبي لبابة. قالت: قلت أفلا أبشره يا رسول الله، قال: بلى إن شئت. قال: فقامت على باب حجرتها ـ وذلك قبل أن يضرب عليهن الحجاب ـ فقالت: فقلت يا أبا لبابة ....

ذهب سمعه، **فما يكاد يسمع، وكاد يذهب بصره فكانت ابنته تحله إذا حضرت الصلاة، أو أراد أن يذهب لحاجة، فإذا فرغ)** من الصلاة، أو لحاجة **(أعادته.)** والظاهر كما قال الشامس أن زوجه كانت تحله مرة وبنته أخرى.

(و) روى ابن إسحٰق **(عن يزيد)** بياء تحتية وزاي **(ابن عبد الله بن قسيط)** بقاف ومهملتين مصغر، ابن أسامة الليثي أبي عبد الله المدني الأعرج الثقة، المتوفى سنة اثنتين وعشرين ومائة، وله تسعون سنة.

روى له الستة وفي غالب النسخ بإسقاط يزيد، وهو خلاف ما عند ابن إسحٰق، وغيره من أنه عن يزيد، وهو الصواب؛ **(أن توبة أبي لبابة نزلت على رسول الله ﷺ)**.

قال ابن هشام: والآية التي نزلت في توبته قول الله عز وجل: ﴿وآخرون اعترفوا بذنوبهم، خلطوا عملاً صالحًا وآخر سيئًا﴾، **(وهو في بيت أم سلمة،)** وهذا مرسل، وقد رواه ابن مردويه بسند فيه الواقدي، موصولاً عن أم سلمة، وفيه، وأنزل الله تعالى: ﴿وآخرون ..﴾، ويحتمل أن يزيد حمله عنها وقد يشعر به قوله.

(قالت أم سلمة: فسمعت رسول الله ﷺ من السحر، وهو يضحك) فرحًا بالتوبة، لأنه بالمؤمنين رؤوف رحيم، **(فقالت: قلت: يا رسول الله مم تضحك؟، أضحك الله سنك، قال: تيب على أبي لبابة، قالت: قلت:)** أأترك الذهاب إليه **(فلا أبشره)** أم أذهب إليه فأبشره، **(يا رسول الله؟، قال: بلى)** بشريه **(إن شئت)**.

ولفظ ابن مردويه قال: «ما شئت»، وكله إليها حتى لا يشق عليها بالليل.

(قال: فقامت على باب حجرتها، وذلك قبل أن يضرب عليهن الحجاب، فقالت:) ولفظ ابن مردويه: فقمت على باب الحجرة، وذلك قبل أن يضرب الحجاب، **(فقلت: يا أبا لبابة**

أبشر فقد تاب الله عليك. قالت: فثار الناس إليه ليطلقوه، فقال: لا والله حتى يكون رسول الله ﷺ هو الذي يطلقني بيده، فلما مر عليه خارجًا إلى صلاة الصبح أطلقه.

وروى البيهقي في الدلائل بسنده عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿واعترفوا بذنوبهم﴾ [التوبة/١٠٢] قال: هو أبو لبابة إذ قال لبني قريظة ما قال وأشار إلى حلقه إن محمدًا يذبحكم إن نزلتم على حكمه. قال البيهقي وترجم محمد بن إسحٰق بن يسار أن ارتباطه كان حينئذٍ.

وقد روينا عن ابن عباس ما دل على أن ارتباطه بسارية المسجد كان بتخلفه عن غزوة تبوك، ....

أبشر) بهمزة قطع، **(فقد تاب الله عليك، فثار)** أي: نهض **(الناس إليه ليطلقوه، فقال: لا والله حتى يكون رسول الله ﷺ هو الذي يطلقني بيده،)** تعظيمًا له ورجاء حصول بركته حتى لا يعود لمثلها، **(فلما مر عليه خارجًا إلى صلاة الصبح، أطلقه)** زاد ابن مردويه عقب هذا: ونزلت: ﴿وآخرون اعترفوا بذنوبهم﴾.

قال السهيلي: فإن قيل الآية ليست نصًا في توبة الله عليه، أكثر من قوله: عسى الله أن يتوب عليهم، فالجواب أن عسى منه سبحانه واجبة وخبر صدق، فإن قيل القرءان نزل بلسان العرب، وعسى ليست في كلامهم بخبر، ولا تقتضي وجوبًا، قلنا: عسى تعطي الترجي مع المقاربة، ولذا قال: ﴿عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا﴾، ومعناه الترجي مع الخبر بالقرب كأنه قال قرب أن يبعثك، فالترجي مصروف إلى العبد، والخبر عن القرب؛ مصروف إلى الله، وخبره حق ووعده حتم، فما تضمنه من الخبر، فهو الواجب دون الترجي الذي هو محال على الله انتهى باختصار.

(وروى البيهقي في الدلائل) النبوية **(بسنده عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿واعترفوا بذنوبهم﴾، قال: هو أبو لبابة، إذ قال لبني قريظة ما قال،)** هو من إطلاق القول على الفعل، إذ لم يصدر منه قول غير الإشارة، ولذا أتى بعطف التفسير في قوله، **(وأشار إلى حلقه بأن محمدًا يذبحكم إن نزلتم على حكمه)**.

(قال البيهقي: وترجم محمد بن إسحٰق بن يسار) ضد يمين إمام المغازي **(أن ارتباطه كان حينئذ،)** أي: حين إشارته لقريظة، **(وقد روينا عن ابن عباس)** من طرق عند ابن مردويه وابن جرير **(ما دل)** على سبيل الصراحة **(على أن ارتباطه بسارية المسجد كان بتخلفه عن غزوة تبوك،**

كما قال ابن المسيب قال: وفي ذلك نزلت هذه الآية.

ولما اشتد الحصار ببني قريظة أذعنوا أن ينزلوا على حكم رسول الله ﷺ، فحكم فيهم سعد بن معاذ، وكان قد جعله في خيمة في المسجد الشريف لامرأة من أسلم ....

كما قال ابن المسيب قال: وفي ذلك نزل هذه الآية) ﴿وآخرون اعترفوا بذنوبهم﴾، وقد أخرجه أبو الشيخ وابن منده عن جابر بسند قوي، وعلى تقدير صحة الخبرين، فيجمع باحتمال تعدد ربطه نفسه، **(ولما اشتد الحصار ببني قريظة أذعنوا)** خضعوا وذلوا ورضوا، **(أن ينزلوا على حكم رسول الله ﷺ)** أي: على ما يحكم به فيهم.

قال ابن إسحٰق: فقالت الأوس: قد فعلت في موالي الخزرج، أي: بني قينقاع، ما علمت فقال: ألا ترضون أن يحكم فيهم رجل منكم؟، قالوا: بلى، قال: فذلك إلى سعد بن معاذ.

وعند ابن عقبة فقال: اختاروا من شئتم من أصحابي، فاختاروا سعدًا، فرضي ﷺ.

قال ابن هشام: وحدثني من أثق به؛ أن عليًا صاح وهم محاصرون: يا كتيبة الإيمان، وتقدم هو والزبير، وقال: والله لأذوقن ما ذاق حمزة، أو لأقتحمن حصنهم، فقالوا: ننزل على حكم سعد، **(فحكم فيهم سعد بن معاذ)**.

وفي الصحيح: فرد الحكم إلى سعد.

قال الحافظ: كأنهم أذعنوا للنزول على حكم المصطفى، فلما سأله الأنصار فيهم رد الحكم إلى سعد، كما بينه ابن إسحٰق قال: وفي كثير من السير؛ أنهم أبوا أن ينزلوا على حكم سعد، ويجمع بأنهم نزلوا على حكمه قبل أن يحكم فيهم سعدًا.

وفي حديث عائشة عند أحمد والطبراني: فلما اشتد بهم البلاء، قيل لهم انزلوا على حكم رسول الله ﷺ، فلما استشاروا أبا لبابة قالوا: ننزل على حكم سعد، ونحوه في حديث جابر عند ابن عائذ، فحصل في سبب رد الحكم إلى سعد أمران؛ أحدهما سؤال الأوس، والآخر إشارة أبي لبابة، ويحتمل أن الإشارة أثرت توقفهم، ثم لما اشتد بهم الحصار عرفوا سؤال الأوس، فأذعنوا للنزول على حكمه ﷺ واثقين بأنه يرد الحكم إلى سعد.

وفي رواية مسلم: وكانوا حلفاءه.

(وكان) عليه السلام **(قد جعله في خيمة في المسجد الشريف)** النبوي، كما دل عليه كلام ابن إسحٰق خلافًا لمن قال، المراد المسجد الذي كان ﷺ أعده للصلاة فيه في قريظة أيام حصارهم قاله الفتح، والجملة حالية والأولى أنها مستأنفة، لأن التحكيم لم يكن وقت جعله في الخيمة، بل وقت كونه فيها، وكانت تلك الخيمة **(لامرأة من أسلم)**، كما جزم به ابن إسحٰق

يقال لها رفيدة وكانت تداوي الجرحى، فلما حكمه أتاه قومه فحملوه على حمار وقد وطؤا له بوسادة من أدم - وكان رجلاً جسيمًا - ثم أقبلوا معه إلى رسول الله ﷺ.

فلما انتهى سعد إلى رسول الله ﷺ والمسلمين، ....

وغيره، وصدر البرهان بأنها أنصارية، وفي الإصابة: الأَنصارية، أو الأَسلمية، (**يقال لها رفيدة**) بضم الراء، وفتح الفاء، وسكون التحتية، وفتح الدال المهملة ثم تاء تأنيث، صحابية، (**وكانت تداوي الجرحى**،) وتحتسب بنفسها على من به ضيعة من المسلمين، قاله ابن إسحٰق.

وروى البخاري في الأَدب المفرد، بسند صحيح عن محمود بن لبيد: لما أصيب أكحل سعد يوم الخندق، فثقل حولوه عند امرأة يقال لها رفيدة، وكانت تداوي الجرحى، وكان ﷺ إذا مر به يقول: كيف أمسيت، وإذا أصبح يقول: كيف أصبحت فيخبره ذكره في الإصابة، ثم قال في الكاف كعيبة بالتصغير، بنت سعيد الأَسلمية.

ذكر أبو عمر عن الواقدي: أنها شهدت خيبر معه ﷺ، فأسهم لها سهم رجل.

وقال ابن سعد: هي التي كانت لها خيمة في المسجد، تداوي المرضى والجرحى، وكان سعد بن معاذ عندها تداوي جرحه حتى مات انتهى.

فهما امرأتان، وقع الخلاف فيمن تنسب إليه الخيمة منهما، وليس أحدهما اسمًا، والآخر لقبًا، ثم عجب من الشامي في اقتصاره على قول ابن سعد، وتركه قول إمام المغازي، مع أنه لم ينفرد به، بل ورد عن محمود الصحابي بسند صحيح هذا.

وفي البخاري: فضرب النبي ﷺ خيمة في المسجد ليعوده من قريب.

قال المصنف: وعند ابن إسحٰق في خيمة رفيدة عند مسجده انتهى. ففهم فاهم منه أنه جعله مقابلاً للبخاري، وليس كذلك، فمراده بيان اسم صاحبة الخيمة، وأن قوله ضرب مجاز عن جعل، كما عبر به ابن إسحٰق، وهو ما دل عليه كلام الفتح.

(**فلما حكمه أتاه قومه**) الأوس، (**فحملوه على حمار**) لأَعرابي عليه قطيفة، (**وقد وطـؤا له**) زيادة على ذلك، (**بوسادة من أدم**،) لمشقة ركوبه على القطيفة للجرح، (و) لأَنه (**كان رجلاً جسيمًا، ثم أقبلوا معه إلى رسول الله ﷺ**).

زاد ابن إسحٰق: وهم يقولون: يا أبا عمرو أحسن في مواليك، فإن رسول الله ﷺ إنما ولاك لتحسن فيهم، فلما أكثروا عليه قال: لقد آن لسعد أن لا تأخذه في الله لومة لائم، (**فلما انتهى سعد إلى رسول الله ﷺ والمسلمين**).

وفي البخاري عن أبي سعيد: فلما دنا من المسجد، فقيل هو تصحيف صوابه، فلما دنا

قال عليه الصلاة والسلام: قوموا إلى سيدكم. فأما المهاجرون من قريش فيقولون إنما أراد ﷺ الأنصار، وأما الأنصار فيقولون: عم بها رسول الله ﷺ المسلمين.

فقالوا: إن رسول الله ﷺ قد ولاك أمر مواليك لتحكم فيهم.

من النبي ﷺ، كما في مسلم وأبي داود، وفيه تخطئة الراوي بمجرد الظن، فالأولى كما في المصابيح، أن المراد بالمسجد الذي أعده النبي ﷺ للصلاة في قريظة أيام حصارهم، قال: ولئن سلمنا أنه لم يكن، ثم مسجد صلاة فلا نسلم أن قوله من المسجد متعلق بقوله قريبًا، بل بمحذوف، أي: فلما دنا آتيًا من المسجد، فإن مجيئه إلى النبي ﷺ كان من مسجد المدينة.

(قال عليه الصلاة والسلام: قوموا إلى سيدكم) وفي حديث عائشة عند أحمد: قوموا إلى سيدكم فأنزلوه فقال عمر: السيد هو الله. قال رجال من بني عبد الأشهل: قمنا له على أرجلنا صفين، يحييه كل رجل منا، حتى انتهى إلى رسول الله ﷺ، **(فأما المهاجرون من قريش فيقولون: إنما أراد ﷺ الأنصار)** لكونه سيدهم، وهو فيهم بمنزلة الصديق في المهاجرين، ففهموا ان الإضافة عهدية، **(وأما الأنصار، فيقولون: عمّ بها رسول الله ﷺ المسلمين)** أنصارًا ومهاجرين، إبقاء للفظ العام على عمومه، والسيادة لا تقتضي الأفضلية.

وفي رواية: قوموا إلى خيركم.

وفي البخاري في المناقب والمغازي: إلى سيدكم، أو خيركم، بالشك.

وله في الجهاد: إلى سيدكم بلا شك.

وفيه أيضًا في المغازي، عن أبي سعيد الخدري، قال للأنصار، وكأنه من تصرف بعض الرواة لما رأى اختلاف المهاجرين والأنصار، ويدل له أنه أسقط في الجهاد والمناقب قوله للأنصار.

قال ابن إسحٰق: فقاموا إليه، **(فقالوا: إن رسول الله ﷺ)** فهو عطف على ما حذفه المصنف من كلام ابن إسحٰق، وإلا فليس قبله ما يظهر عطفه عليه.

وفي رواية: فقالت الأوس: **(قد ولاك أمر مواليك لتحكم فيهم)**.

وفي رواية: فأحسن فيهم واذكر بلاءهم عندك، أي: مناصرتهم ومعاونتهم لك قبل هذا اليوم.

وعند ابن إسحٰق فقال سعد: عليكم بذلك عهد الله وميثاقه؛ أن الحكم فيهم لما حكمت، قالوا: نعم، قال: وعليّ من ههنا من الناحية التي فيها رسول الله ﷺ، وهو معرض عنه إجلالاً له، فقال ﷺ: «نعم».

وفي البخاري عن أبي سعيد: فجلس إلى رسول الله ﷺ، فقال: إن هؤلاء نزلوا على

فقال سعد: فإني أحكم فيهم، أن تقتل الرجال وتقسم الأموال وتسبي الذراري والنساء.

فقال عليه الصلاة والسلام لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة والرقيع: السماء سميت بذلك لأنها رقعت بالنجوم.

حكمك، فكأنه عليه السلام تكلم أوّلاً، ثم تكلمت الأوس بذلك.

(**فقال سعد: فإني أحكم فيهم؛ أن تقتل الرجال، وتقسم الأموال وتسبى**،) بالبناء للمفعول في الأفعال الثلاثة، كما في النور، لأنه جواب لقومه الأنصار، (**الذراري**) الأولاد الذين لم يبلغوا الحلم، (**والنساء**) أي: أزواجهم.

وفي البخاري، فقال: تقتل مقاتلتهم، وتسبى ذراريهم.

قال المصنف: بفتح الفوقية الأولى، وضم الثانية، وهم الرجال، وتسبى، بفتح الفوقية، وكسر الموحدة، ذراريهم بالتشديد، وهم النساء والصبيان انتهى، فضبطه بالبناء للفاعل؛ لأنه جواب لقول المصطفى: احكم فيهم يا سعد.

(**فقال عليه الصلاة والسلام**) كما رواه ابن إسحٰق من مرسل علقمة بن وقاص الليثي: (**لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة**) بالقاف، جمع رقيع بتذكير العدد على معنى السقف، كما قال ابن دريد: إذا السماء مؤنث سماعي، فقياسه سبع أرقعة بتأنيث العدد.

قال السهيلي: معناه: أن الحكم ينزل من فوق قال، ومثله قول زينب ابنة جحش: زوّجني الله من نبيه من فوق سبع سموات، أي: نزل تزويجها من فوق، وهذا نحو يخافون ربهم من فوقهم، أي: عقابًا ينزل من فوقهم، وهو عقاب ربهم.

قال: ولا يستحيل وصفه تعالى بالفوق على المعنى الذي يليق بجلاله، لا على المعنى الذي يسبق إلى الفهم من التحديد الذي يفضي إلى التشبيه، ولكن لا ينبغي إطلاق ذلك الوصف، بما تقدم من الآية والحديثين؛ لارتباط حرف الجر بالفعل، حتى صار وصفًا لا وصفًا، للباري سبحانه انتهى.

(**والرقيع السماء**) بدليل الرواية الآتية من فوق سبع سمٰوات، (**سميت**) كما قال السهيلي (**بذلك؛ لأنها رقعت**) مخفف مبني للمفعول (**بالنجوم**) على التشبيه، لأنها لما كانت في مواضع منها شبهت بالثوب الذي فيه رقع في مواضع متفرقة، وظاهره أن كل سماء مرقوعة بالنجوم، وهو أحد قولين، والآخر أن الكواكب كلها في السماء الدنيا حكاهما ابن كثير. هذا وفي القاموس: الرقيع كالأمير السماء، أو السماء الدنيا والرقع السابعة، فعلى القول الثاني ففي الحديث تغليب

ووقع في البخاري: قال: قضيت فيهم بحكم الله، وربما قال: بحكم الملك -أي بكسر اللام-.

وفي رواية محمد بن صالح لقد حكمت اليوم فيهم بحكم الله الذي حكم به من فوق سبع سموات.

وفي حديث جابر بن عبد الله -عند ابن عائذ- ....

السماء الدنيا على غيرها.

(**ووقع في البخاري**) من حديث أبي سعيد، (**قال**) ﷺ: (**قضيت**،) وفي الجهاد: لقد حكمت (**فيهم بحكم الله، وربما قال: بحكم الملك**،) شك الراوي في أي اللفظين قاله، وهما بمعنى، (**أي بكسر اللام**) أي: الله كما رجحه الحافظ لرواية محمد بن صالح الآتية.

ورواية جابر: قد أمرك الله أن تحكم فيهم.

ورواية ابن إسحٰق المذكورة في المصنف، قال: وهذا كله يدفع ما وقع عند الكرماني بحكم الملك بفتح اللام، أي: جبريل، لأنه الذي ينزل بالأحكام انتهى.

لكن نقل القاضي عياض، أن بعضهم ضبطه في البخاري بكسر اللام وفتحها، فإن صح الفتح فالمراد جبريل، يعني بالحكم الذي جاء به الملك عن الله، وعورض بأنه لم ينقل نزول الملك في ذلك بشيء، ولو نزل بشيء اتبع وترك الاجتهاد، وبأنه ورد في الصحيح: قضيت بحكم الله.

نعم، ذكر ابن إسحٰق في غير رواية البكائي، أنه ﷺ قال في حكم سعد بذلك طرقني الملك سحرًا.

(**وفي رواية محمد بن صالح**) بن دينار التمار المدني، مولى الأنصار: صدوق يخطىء، مات سنة ثمان وستين ومائة، خرج له أصحاب السنن، يعني عن سعد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه.

(**لقد حكمت اليوم فيهم بحكم الله الذي حكم به من فوق سبع سموات**) أخرجه النسائي، وكان الأولى بالمصنف، عزوه له دون محمد بن صالح أحد رواته، لأنه أوهم أن الحديث معضل مع أنه موصول كما علمت، وأما صاحب الفتح، فلكونه يتكلم على الأسانيد يحسن منه ذلك، لأن به يتبين ممن جاء اختلاف اللفظ، أو الزيادة، أو النقص، أو نحو ذلك مع أنه أيضًا عزاه لمن أخرجه وهو النسائي ففيه إفادة أن المراد بالأرقعة السموات، وأن لفظ الملك في رواية البخاري بكسر اللام.

(**وفي حديث جابر بن عبد الله**) رضي الله عنهما (**عند**) محمد (**ابن عائذ**) بتحتية وذال

فقال: احكم فيهم يا سعد، فقال: الله ورسوله أحق بالحكم، قال: قد أمرك الله أن تحكم فيهم.

وفي هذه القصة: جواز الاجتهاد في زمنة ﷺ وهي مسألة اختلف فيها أهل أصول الفقه. والمختار: الجواز، سواء كان في حضرته ﷺ أم لا، وإنما استبعد المانع وقوع الاعتماد على الظن مع إمكان القطع، ولا يضر ذلك لأنه بالتقرير يصير قطعيًا، وقد ثبت وقوع ذلك بحضرته عليه السلام كما في هذه القصة وغيرها. انتهى.

معجمة، (**فقال: احكم فيهم يا سعد، فقال: الله ورسوله أحق بالحكم، قال: قد أمرك الله أن تحكم فيهم.**) فأوحى إليّ إلهامًا، أو على لسان جبريل بذلك، وأما قوله بذلك طرقني الملك سحرًا، فيحتمل أن معناه؛ أنه أخبره أن يحكم بما يحكم به سعد، فليس نصًا في أنه هو الذي أوحى إليه أن يأمر سعدًا بذلك.

(**وفي هذه القصة**) تحكيم الأفضل من هو مفضول، وأنه يسوغ للإمام إذا كانت له حكومة في نفسه تولية نائب يحكم بينه وبين خصمه، وينفذ على خصمه إن كان عدلاً، ولا يقدح فيه أنه حكم له وهو نائبه، ولزوم حكم الحكم برضا الخصمين، سواء كان في أمور الحرب، أو غيرها، فهو رد على الخوارج المنكرين التحكيم على علي، قاله ابن المنير وغيره و(**جواز الاجتهاد في زمنه ﷺ، وهي مسألة اختلف فيها أهل أصول الفقه والمختار الجواز سواء كان في حضرته ﷺ أم لا، وإنما استبعد المانع وقوع الاعتماد على الظن،**) المؤدي إليه الاجتهاد، (**مع إمكان القطع،**) بسؤاله عليه السلام، (و) لكن (**لا يضر ذلك لأنه بالتقرير،**) بعلمه به، والسكوت عليه، أو بعدم مجيء الوحي له بخلافه، (**يصير قطعيًا**) إذ لو كان باطلاً لجاءه الوحي، (**فقد ثبت وقوع ذلك بحضرته عليه السلام، كما في هذه القصة، وغيرها**) كقصة قتيل أبي قتادة، إذ أخذ رجل سلبه، وقال للمصطفى: أرضه منه، فأبى أبو بكر، فقال عليه السلام: «صدق فأعطه...» الحديث في البخاري (**انتهى**).

قال شيخنا: وهذا كله ظاهر حيث كان الفاعل بحضرته ﷺ، أما في غيبته ففيه شيء، وهو أنه قد يؤدي ظن المجتهد إلى خلاف الواقع، فيفعله وعلمه ﷺ به بعد لا يمنع وقوع الفعل منه، وإنما يقتضي النهي عن العود لمثله، فالأولى الجواب بأنه إنما اكتفى بالظن مع القدرة على اليقين، لأن انتظاره قد يؤدي إلى مشقة، بل إلى فوات المطلوب انتهى.

وفيها أيضًا تصحيح القول: إن المصيب واحد، وإن المجتهد ربما أخطأ، ولا حرج عليه،

وانصرف ﷺ يوم الخميس لسبع ليال ـ كما قاله الدمياطي، أو لخمس كما قاله مغلطاي ـ خلون من ذي الحجة.

وأمر عليه الصلاة والسلام ببني قريظة فأدخلوا المدينة، وحفر لهم أخدود في السوق، ....

ولذا قال: حكمت بحكم الله، فدل على أن حكمه في الواقعة متقرر، فمن أصابه أصاب الحق، ولولا ذلك لم يكن لسعد مزية، وأن المسألة اجتهادية ظنية، ولذا كان رأي الأنصار العفو عن اليهود خلافًا لسعد، وما كان الأنصار ليتفق أكثرهم على الخطأ على سبيل القطع.

(وانصرف ﷺ يوم الخميس لسبع ليال، كما قاله الدمياطي، أو لخمس، كما قاله مغلطاي، خلون من ذي الحجة،) ولا يتأتى واحد منهما على ما قدمه، أن مدة الحصار خمس وعشرون، أو خمس عشرة، وأنه خرج لسبع بقين من ذي القعدة. نعم، يتأتى على أنه بضع عشرة، يجعله أقل من خمس عشرة.

(وأمر عليه الصلاة والسلام ببني قريظة،) بعد نزولهم من الحصن، فكتفوا وجعلوا ناحية، والنساء والذرية ناحية، قاله ابن سعد، وأسلم في ليلة نزولهم ثعلبة، وأسد ابنا سعية، وأسد بن عبيد، كما عند ابن إسحٰق.

(فأدخلوا المدينة) قال ابن إسحٰق: فحبسوا في دار بنت الحٰرث الأنصارية النجارية.

قال في الإصابة: وهي رملة بنت الحٰرث بن ثعلبة بن الحٰرث بن زيد، زوجة معاذ بن الحٰرث بن رفاعة، تكرر ذكرها في السيرة.

والواقدي يقول: رملة بنت الحٰرث بفتح الدال المهملة بغير ألف قبلها، انتهى، وكذا قال ابن هشام.

قال السهيلي: الصحيح عندهم بنت الحٰرث، كما قال البخاري وليست هي كيسة، أي: بشد التحتية فمهملة، كما في الإصابة، بنت الحٰرث بن كريز التي أنزل في دارها وفد بني حنيفة، وكانت زوج مسيلمة الكذاب، ثم خلف عليها عبد الله بن عامر، انتهى ملخصًا.

وعند أبي الأسود عن عروة: أنهم حبسوا في دار أسامة بن زيد.

قال في الفتح: ويجمع بأنهم جعلوا في بيتين، كما صرح به في حديث جابر عند ابن عائذ انتهى.

وفي السبل: سيق الرجال إلى دار أسامة بن زيد، والنساء والذرية إلى دار رملة، ويقال: حبسوا جميعًا في دارها، فأمر لهم ﷺ بأحمال تمر، فنثرت لهم فباتوا يأكلونها.

(وحفر لهم أخدود،) شق في الأرض، مستطيل **(في السوق)** بين موضع دار أبي جهم

وجلس ﷺ ومعه أصحابه، وأخرجوا إليه فضربت أعناقهم، وكانوا ما بين ستمائة إلى سبعمائة، وقال السهيلي: المكثر يقول إنهم ما بين الثمانمائة إلى التسعمائة، وفي حديث جابر عند الترمذي والنسائي وابن حبان بإسناد صحيح أنهم كانوا أربعمائة مقاتل.

العدوي إلى أحجار الزيت بالسوق موضع بالمدينة، (وجلس ﷺ ومعه أصحابه) في السوق، (وأخرجوا إليه) زاد في الرواية: إرسالاً، بالفتح، أفواجًا وفرقًا متقطعًا بعضهم عن بعض، كما في النور، وظاهره أنه حقيقة.

وفي المصباح أن حقيقته القطيع من الإبل شبه به الناس.

(فضربت أعناقهم) أي: ضربها علي والزبير، وأسلم الأنصاري، كما في الطبراني، قال: فكنت أضرب عنق من أنبت، وأجعل غيره في المغانم، وجاء سعد بن عبادة والحباب بن المنذر، فقالا: يا رسول الله إن الأوس قد كرهت قتل بني قريظة لمكان حلفهم، فقال سعد بن معاذ: ما كرهه من الأوس أحد فيه خير، فمن كرهه فلا أرضاه الله، فقام أسيد بن حضير، فقال: يا رسول الله لا يبقين دار من الأوس إلا فرقتهم فيها، فمن سخط، فلا يرغم الله إلاَّ أنفه، فابعث إلى داري أول دورهم، ففرقهم في دور الأوس فقتلوهم، وهذا يفيد أن الذين فرقوا على الأوس من لم يكن قتله علي والزبير، لمجيء ابن عبادة والحباب أثناء القتل، وبقي عليه السلام عند الأخدود حتى فرغوا منهم عند الغروب، فرد عليهم التراب، فكان الذين أرسلوا إلى الأوس حملوا بعد القتل إلى الأخدود.

(وكانوا ما بين ستمائة إلى سبعمائة) إلى بمعنى الواو، لأنها التي يقابل بها بين، ولم أجده هكذا، فالذي في ابن إسحٰق وهم ستمائة أو سبعمائة، وكذا نقله عنه اليعمري بأو التي لتنويع الخلاف.

ففي الفتح عند ابن إسحٰق أنهم ستمائة، وبه جزم أبو عمر.

وعند ابن عائذ من مرسل قتادة: كانوا سبعمائة.

(وقال السهيلي: المكثر يقول إنهم ما بين الثمانمائة إلى التسعمائة،) كذا عزاه له تبعًا للفتح، ولا أدري لم ذلك، مع أنه في نفس كلام ابن إسحٰق، بلفظ: والتسعمائة بالواو، بدل إلى، وهكذا نقله عنه اليعمري.

(وفي حديث جابر عند الترمذي، والنسائي وابن حبان بإسناد صحيح: أنهم كانوا أربعمائة مقاتل).

فيحتمل في طريق الجمع: إن الباقين كانوا أتباعًا.

واصطفى ﷺ لنفسه الكريمة ريحانة فتزوجها، وقيل كان يطؤها بملك اليمين، وأمر بالغنائم فجمعت، وأخرج الخمس من المتاع والسبي ثم أمر بالباقي فبيع فيمن يريد وقسمه بين المسلمين، فكانت على ثلاثة آلاف واثنتين وسبعين سهماً، للفرس سهمان ولصاحبه سهم، ....

قال الحافظ ابن حجر) في الفتح، (**فيحتمل في طريق الجمع أن الباقين كانوا أتباعًا**) غير مقاتلين، (**واصطفى ﷺ لنفسه الكريمة ريحانة**) بنت شمعون بن زيد، وقيل: زيد بن عمرو بن خنافة بالخاء المعجمة والنون، إحدى نساء بني عمرو بن قريظة.

قال ابن عبد البر: قول الأكثر أنها قرظية، وقيل: كانت من بني النضير متزوجة في قريظة رجلاً يقال له الحكم، (**فتزوجها**) بعد أن أسلمت وحاضت حيضة، وكانت جميلة وسيمة، وأصدقها اثنتي عشرة أوقية ونشا، أي: نصف أوقية، وأعرس بها في المحرم سنة ست في بيت سلمى بنت قيس النجارية، وضرب عليه الحجاب فغارت عليه غيرة شديدة، فطلقها تطليقة، فشق عليها وأكثرت البكاء فراجعها، ولم تزل عنده حتى ماتت راجعة من حجة الوداع سنة عشر، ودفنها بالبقيع، ذكره الواقدي وابن سعد وغيرهما. (**وقيل: كان يطؤها بملك اليمين**).

قال ابن إسحٰق: كان ﷺ سباها، فأبت إلا اليهودية، فوجد في نفسه، فبينما هو مع أصحابه إذ سمع وقع نعلين خلفه فقال: «هذا ثعلبة بن شعبة يبشرني بإسلام ريحانة»، فبشره وعرض عليها أن يعتقها ويتزوجها ويضرب عليها الحجاب فقالت: يا رسول الله بل تتركني في ملكك، فهو أخف عليّ وعليك، فتركها، لكن قال الواقدي بعد أن أخرج من عدة طرق: أنه تزوجها وضرب عليها الحجاب، هذا أثبت عند أهل العلم، واقتصر عليه ابن الأثير. (**وأمر بالغنائم فجمعت**،) وهي ألف وخمسمائة سيف وثلاثمائة درع وألفا رمح وخمسمائة ترس وجحفة وخمر جرار سكر بفتحتين أي: نبيذ تمر، فأهريق ذلك كله، ولم يخمس وجمال نواضح وماشية كثيرة، قاله ابن سعد، وجحفة بحاء مهملة فجيم ترس صغير.

(**وأخرج الخمس من المتاع والسبي، ثم أمر بالباقي فبيع فيمن يريد**،) ظاهره أنه بيع ما عدا الخمس وهو مخالف قول ابن إسحٰق وغيره.

بعث ﷺ سعد بن زيد الأنصاري الأشهلي بسبايا من بني قريظة إلى نجد، فابتاع لهم بهم خيلاً وسلاحًا، وعند الواقدي: بعث سعد بن عبادة بطائفة إلى الشام يبيعهم ويشتري بهم خيلاً وسلاحًا، (**وقسمه بين المسلمين، فكانت على ثلاثة آلاف واثنين وسبعين سهمًا، للفرس سهمان**) لما مر أن الخيل كانت ستة وثلاثين فرسًا (**ولصاحبه سهم**) وعلى هذا

وصار الخمس إلى محمية بن جزء الزبيدي، وكان النبي ﷺ يعتق منه ويهب ويخدم منه من أراد، وكذلك صنع بما صار إليه من الرثة ـ وهو السقط من المتاع ـ.

وانفجر جرح سعد بن معاذ، فمات شهيدًا.

وفي البخاري أنه دعا: اللهم إنك تعلم أنه ليس أحد أحب إلى أن أجاهدهم فيك من قوم كذبوا رسولك وأخرجوه، ....

مضت السنة في المغازى.

وروى أنه أعطى صفية بنت عبد المطلب، وأم عمارة، وأم سليطة، وأم العلاء، وأم سعد بن معاذ، والسميراء بنت قيس حضرن القتال، ولم يسهم لهن.

(**وصار الخمس إلى محمية**) بفتح الميم، وسكون الحاء المهملة، وكسر الميم الثانية، فتحتية مخففة مفتوحة (**ابن جزء**) بفتح الجيم وسكون الزاي، ثم همزة، ابن عبد يغوث (**الزبيدي**) بضم الزاي وفتح الموحدة ودال مهملة حليف بني سهم، قديم الإسلام، وهاجر إلى الحبشة، وكان عامل رسول الله ﷺ على الأخماس.

وذكر ابن الكلبي: أنه شهد بدرًا.

وقال الواقدي: أوّل مشاهده المريسيع.

قال أبو سعيد بن يونس: شهد فتح مصر، ولا أعلم له رواية.

(**وكان النبي ﷺ يعتق منه ويهب ويخدم منه من أراد، وكذلك يصنع بما صار إليه من الرثة**) بكسر الراء وشد المثلثة (**وهو السقط من المتاع**) أي: متاع البيت الدون، (**وانفجر**) لما انقضى شأن بني قريظة (**جرح**) بضم الجيم (**سعد بن معاذ**) الذي أصابه من ابن العرقة في الخندق في أكحله، (**فمات شهيدًا**) كذا قال ابن إسحٰق وغيره، ولعل مرادهم شهيد الآخرة؛ لأنه لم يمت عقب الجرح، بل عاش حتى أشرف على البراء، وأيضًا فقد ثبت أنه ﷺ صلى عليه وغسل، فلو كان شهيد المعركة لم يفعل به ذلك.

(**وفي البخاري**) في الصلاة والهجرة والمغازي عن عائشة (**أنه دعا**) وزاد مسلم: وتحجر كلمه للبرء، أي: تيبس، أي: أنه دعا بذلك لما كاد جرحه يبرأ، ولفظ البخاري عن عائشة أن سعدًا، قال: (**اللهم إنك تعلم أنه ليس أحد**) أي: قوم، (**أحب إليّ أن أجاهدهم فيك**) جملة في تأويل المصدر فاعل اسم التفضيل (**من قوم كذبوا رسولك، وأخرجوه**) من وطنه، بيان للمفضل عليه الواقع في حيز النفي، فكان جهاده مفضل ومفضل عليه باعتبارين، كمسألة الكحل

اللهم إني أظن أنك قد وضعت الحرب فافجرها واجعل موتي فيها، فانفجرت من لبته، فلم يرعهم ـ وفي المسجد خيمة لامرأة من بني غفار ـ إلا الدم يسيل إليهم، فقالوا: يا أهل الخيمة ما هذا الذي يأتينا من قبلكم؟ فإذا سعد يغذو جرحه دمًا فمات منها.

المشهورة، ثم مدلول هذه العبارة عرفًا أن جهاد هؤلاء أحب إليه من جهاد غيرهم، ولو كانوا كفارًا، وإن صدق لغة بالتساوي على نحو: ما ركبك خلق أكرم على اللّٰه منه، وقد أفاد المصنف بسوق هذا الحديث هنا، وبما قدمه من دعاء سعد بذلك في الخندق، أنه دعا به في الوقتين.

(**اللهم إني أظن أنك قد وضعت الحرب**) بيننا وبينهم، فإن كان بقي من حرب قريش شيء، فأبقني له حتى أجاهدهم فيك، وإن كنت وضعت الحرب، (**فافجرها**) هذا كله قول سعد في البخاري، فكأن المصنف حذفه اختصارًا والضمير للجراحة، والهمزة للوصل، والجيم مضمومة، (**واجعل موتي فيها**) لأفوز بموتة الشهادة.

قال الحافظ: فيه جواز تمني الشهادة، وهو مخصوص من عموم النهي عن تمني الموت، وفيه صبر سعد (**فانفجرت من لبته**) بفتح اللام والموحدة الشددة، موضع القلادة من صدره، وهي رواية مسلم والإسماعيلي، وللكشميهني من ليلته وهو تصحيف.

ففي رواية ابن خزيمة: فإذا لبته قد انفجرت من كلمه، أي: من جرحه، وكان موضع الجرح ورم حتى وصل إلى صدره، فانفجر من ثم قاله الحافظ، (**فلم يرعهم**) بفتح أوله، وضم ثانيه وتسكين العين المهملة، أي: لم يفزع أهل المسجد، (**وفي المسجد خيمة**) جملة حالية لرجل (**من بني غفار**) بكسر المعجمة وخفة الفاء، أو من خيامهم.

قال الحافظ في المقدمة: هي خيمة رفيدة نزلها قوم من بني غفار، وقال في الفتح: تقدم أن ابن إسحٰق ذكر أن الخيمة كانت لرفيدة الأسلمية، فيحتمل أن يكون لها زوج من بني غفار. (**إلا الدم**) فاعل يرعهم، أي: الخارج من سعد، (**يسيل إليهم،**) أي: أهل المسجد، (**فقالوا: يا أهل الخيمة ما هذا**) الدم (**الذي يأتينا من قبلكم؟**) بكسر القاف وفتح الموحدة، من جهتكم.

قال المصنف: وهذا يضعف قول الكرماني، وتبعه البرماوي أن ضمير يرعهم لبني غفار، والسياق يدل عليه ما لا يخفى. نعم، إن كان ثم خيمة غير التي فيها سعد، فلا إشكال انتهى، فبحثوا عن ذلك، (**فإذا سعد يغذو**) بغين وذال معجمتين، يسيل، (**جرحه دمًا**).

وفي رواية ابن خزيمة: فإذا الدم له هدير، (**فمات منها**) أي: من تلك الجراحة ولا حمد عن عائشة، فانفجر كلمه، وقد كان برأ الأمثل الخرص، وهو بضم المعجمة، وسكون الراء ثم

وقد كان ظن سعد مصيبًا، ودعاؤه في هذه القصة مجابًا، وذلك أنه لم يقع بين المسلمين وبين قريش من بعد وقعة الخندق حرب يكون ابتداء القصد فيه من المشركين، فإنه عليه الصلاة والسلام تجهز إلى العمرة فصدوه عن دخول مكة، وكاد الحرب أن يقع بينهم فلم يقع كما قال الله تعالى: ﴿**وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم**﴾ [الفتح/٢٤] ثم وقعت الهدنة واعتمر عليه الصلاة والسلام من قابل، واستمر ذلك إلى أن نقضوا العهد فتوجه إليهم غازيًا ففتحت مكة، فعلى هذا: فالمراد بقوله: أظن أنك قد وضعت الحرب، أي: أن يقصدونا محاربين. وهو كقوله إلا أن عليه الصلاة والسلام نغزوهم ولا يغزونا ....

مهملة، من حلى الأذن.

وفي مسلم: فما زال الدم يسيل حتى مات، وقد زعم بعض شراح البخاري؛ أن سعدًا لم يصب في هذا الظن، لما وقع من الحروب في الغزوات، قال: فيحمل على أنه دعا بذلك فلم يجب، وله ما هو أفضل منه، كما ثبت في الحديث الآخر في دعاء المؤمن، أو أنه أراد بوضع الحرب، أي في تلك الغزوة خاصة لا فيما بعدها.

(و) رده الحافظ فقال: الذي يظهر لي أنه (**قد كان ظن سعد مصيبًا، ودعاؤه في هذه القصة مجاباً، و**) بيان (**ذلك؛ أنه لم يقع بين المسلمين وبين قريش من بعد وقعة الخندق حرب، يكون ابتداء القصد فيه من المشركين،**) أي: قريش (**فإنه عليه الصلاة والسلام تجهز إلى العمرة فصدوه عن دخول مكة**) سنة الحديبية، (**وكاد الحرب أن يقع بينهم، فلم يقع كما قال الله تعالى: ﴿وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة﴾**) بالحديبية، (**﴿من بعد أن أظفركم عليهم﴾**) حيث طاف ثمانون منهم بعسكركم، ليصيبوا منكم فأخذوا، وأتى بهم إلى رسول الله ﷺ فعفا عنهم، وخلى سبيلهم فنزلت الآية، رواه مسلم وغيره وهو الصحيح، وقيل في فتح مكة، (**ثم وقعت الهدنة،**) الصلح بينهم على وضع الحرب عشر سنين، (**واعتمر عليه الصلاة والسلام من قابل،**) سنة سبع، (**واستمر ذلك**) المذكور من الهدنة، (**إلى أن نقضوا العهد، فتوجه إليهم غازيًا،**) قاصدًا (**ففتحت مكة**) سنة ثمان (**فعلى هذا، فالمراد بقوله أظن أنك قد وضعت الحرب، أي: إن يقصدونا محاربين،**) فلا ينافي وقوع الحرب بينهم في فتح مكة، لأن القصد فيه إنما كان منه ﷺ لهم، (**وهو كقوله عليه الصلاة والسلام**) حين انصرف الأحزاب: (**إلا أن نغزوهم وهم لا يغزونا**).

ـ كما تقدم ـ وقد بين سبب انفجار جرح سعد في مرسل حميد بن هلال ـ عند ابن سعد ـ ولفظه: أنه مرت به عنز، وهو مضطجع، فأصاب ظلفها موضع النحر فانفجرت حتى مات.

وحضر جنازته رضي الله عنه سبعون ألف ملك، واهتز لموته عرش الرحمٰن. رواه الشيخان.

روى بنون واحدة وبنونين، كما قاله المصنف، (كما تقدم) في آخر غزوة الخندق انتهى كلام الفتح، واللائق بالمصنف حذف كما تقدم، لأنه لم يقدم هذا اللفظ، بل معناه **(وقد بيّن سبب انفجار جرح سعد في مرسل حميد بن هلال)** العدوي، أبي نصر البصري، الثقة التابعي الكبير العالم، احتج به الستة.

(عند) محمد **(بن سعد، ولفظه أنه مرت به عنز وهو مضطجع، فأصاب ظلفها موضع النحر)** بنون فمهملة، من إضافة الأعم إلى الأخص، أي: موضعًا هو النحر، وهو موضع القلادة من الصدر، ويطلق على الصدر كله، وهذا موافق لقول عائشة السابق، فانفجرت من لبته، وفي نسخة الفجر بفاء وجيم، أي: موضع فجر الجرح، والذي في الفتح عن هذا المرسل من موضع الجرح، وتبعه المصنف في شرحه ونحوه قول اليعمري عن ابن سعد فأصابت الجرح بظلفها، وكان معناه أصابت ما انتهى إليه ورم الجرح، وسماه جرحًا، وإن لم يكن موضعه، لأنه لما سرى الورم إليه، صار الكل أثر الجراحة، **(فانفجرت)** جراحته وسال الدم **(حتى مات، وحضر جنازته رضي الله عنه سبعون ألف ملك،)** كما قال ﷺ: «لقد نزل سبعون ألف ملك شهدوا سعدًا، ما وطئوا الأرض إلا يومهم هذا»، ذكره ابن عائذ وتبعه السهيلي، **(واهتز لموته عرش الرحمٰن، رواه الشيخان)** من حديث جابر، وثبت عن عشرة من الصحابة أو أكثر.

قال ابن عبد البر: هو ثابت اللفظ من طرق متواترة، وقول البراء: اهتز سريره، لم يلتفت إليه العلماء انتهى.

وفي العتبية: أن مالكًا سئل عنه، فقال: أنهاك أن تقوله، وما يدري المرء أن يتكلم بهذا، وما يدري ما فيه من الغرور.

قال ابن رشد في شرحها: إنما نهى مالك لئلا يسبق إلى وهم الجاهل أن العرش إذا تحرك يتحرك الله بحركته، كالجالس منا على كرسيه، وليس العرش بموضع استقرار لله تبارك وتنزه عن مشابهة خلقه انتهى ملخصًا، وهو حسن، وقول السهيلي العجب من إنكار مالك لهذا الحديث، وكراهته التحديث به مع صحة نقله، وكثرة رواته، ولعل هذه الرواية لم تصح عنه، اعترضه

قال النووي: اختلف العلماء في تأويله:

فقالت طائفة: هو على ظاهره، واهتزاز العرش تحركه فرحًا بقدوم سعد، وجعل الله تعالى في العرش تمييزًا حصل به هذا، ولا مانع منه، كما قال تعالى: ﴿وإن منها لما يهبط من خشية الله﴾ [البقرة/٧٤]. وهذا القول هو ظاهر الحديث. وهو المختار. قال المازري: قال بعضهم: هو على حقيقته، وأن العرش تحرك لموته، وهذا لا ينكر من جهة العقل، لأن العرش جسم من الأجسام، يقبل الحركة والسكون. قال: لكن لا تحصل فضيلة سعد بذلك ....

اليعمري باقتضائه؛ أن إنكاره يرجع إلى الإسناد وليس كذلك، بل اختلف العلماء في هذا الخبر، فمنهم من يحمله على ظاهره، ومنهم من يؤوله، وما هذا سبيله من الأخبار المشكلة، فمن الناس من يكره روايته إذا لم يتعلق به حكم شرعي، فلعل الكراهة المروية عن لملك من هذا النمط انتهى.

وبهذا يرد قول الحافظ في الفتح تعقبًا على ابن رشد، الذي يظهر لي أن مالكًا ما نهى عنه لهذا، إذ لو خشي ذلك لما أسند في الموطأ حديث: ينزل الله إلى سماء الدنيا، لأنه أصرح في الحركة من اهتزاز العرش انتهى، لأن حديث النزول، تعلق به حكم شرعي من طلب الدعاء والاستغفار والتوبة، وقوله أيضًا يحتمل الفرق؛ بأن حديث سعد ما ثبت عنده بخلاف حديث النزول، فرواه ووكل أمره إلى فهم العلماء الذين يسمعون في القرءان استواء العرش ونحوه، لكن لا معنى لإنكاره لثبوته عجيب من مثله في حق نجم الأثر، أيظن أنه يخفى عليه حديث متواتر، فإنما أراد ما قاله ابن رشد واليعمري، وهو المتبادر من قوله وما يدري المرء الخ، ولو أراد ما فهمه السهيلي وابن حجر لقال ليس بثابت أو لا أعرفه، أو ما سمعته، أو نحو ذلك، والله أعلم.

وقد (قال) الإمام (النووي) في شرح مسلم: (**اختلف العلماء في تأويله، فقالت طائفة: هو على ظاهره، واهتزاز العرش، تحركه**) حقيقة (**فرحًا بقدوم روح سعد، وجعل الله تعالى في العرش تمييزًا حصل به هذا**) التحرك، (**ولا مانع منه، كما قال تعالى:﴿وإن منها﴾**)أي:الحجارة، (**﴿لما يهبط﴾**،)ينزل من علو إلى سفل (**﴿من خشية الله﴾وهذا القول هو ظاهر الحديث وهو المختار**)، وكذا رجحه السهيلي، فقال: ولا معدل عن ظاهر اللفظ ما وجد إليه سبيل.

(**قال المازري: قال بعضهم: هو على حقيقته، وإن العرش تحرك لموته، قال: وهذا لا ينكر من جهة العقل، لأن العرش جسم**) مخلوق (**يقبل الحركة والسكون**).

(قال) المازري: (**لكن لا تحصل فضيلة سعد بذلك،**) أي: مجرد تحركه لجواز أنه اتفاقي

إلا أن يقال: إن الله تعالى جعل حركته علامة للملائكة على موته.

وقال آخرون: المراد بالاهتزاز الاستبشار والقبول: ومنه قول العرب: فلان يهتز للمكارم، لا يريدون اضطراب جسمه وحركته، وإنما يريدون ارتياحه إليها، وإقباله عليها.

وقال الحربي: هو عبارة عن تعظيم شأن وفاته، والعرب تنسب الشيء المعظم إلى عظم الأشياء، فيقولون: أظلمت لموت فلان الأرض، وقامت له القيامة.

وقال جماعة: المراد اهتزاز سرير الجنازة. وهو العرش. ....

ذلك اليوم، وفيه أن علمه بموته، واهتزازه له فيه فضيلة كبيرة، كاضطراب الجبل، وتسبيح الحصى بكف المصطفى، ولا يدفع ذلك؛ بأنهما مرئيان للصحابة بخلاف اهتزازه، لأن خبر الصادق المصدوق به مثل رؤيته سواه، **(إلاَّ أن يقال إن الله تعالى جعل حركته علامة للملائكة على موته،)** فيفيد كرامته على ربه حيث تحرك العرش أسفًا عليه لمحافظته على الحق.

(وقال آخرون) مقابل قوله أولاً، فقالت طائفة، وقوله قال بعضهم هو على حقيقته، **(المراد بالاهتزاز الاستبشار والقبول،)** بأن أودع فيه إدراكًا علم به موته، وكرامته عند ربه، ففرح واستبشر، وبهذا صدر الفتح وقال: يقال لك من فرح بقدوم قادم عليه اهتز له، ومنه اهتزت الأرض بالنبات إذا اخضرت وحسنت، ووقع ذلك في حديث ابن عمر عند الحاكم بلفظ: اهتز العرش فرحًا به.

(ومنه قول العرب: فلان يهتز للمكارم، لا يريدون اضطراب جسمه وحركته) تفسيري، **(وإنما يريدون ارتياحه إليها، وإقباله عليها،)** فهذا يصحح قول الآخرين.

(وقال) إبراهيم بن إسحٰق **(الحربي،)** الحافظ البغدادي مر بعض ترجمته: **(هو عبارة عن تعظيم شأن وفاته)** من النبي ﷺ، ولا تحرك ولا فرح من العرش، **(والعرب تنسب الشيء المعظم إلى أعظم الأشياء، فيقولون: أظلمت بموت فلان الأرض،)** ولم تظلم، **(وقامت له القيامة،)** ولم تقم، ففي هذا منقبة عظيمة لسعد.

(وقال جماعة: المراد اهتزاز سرير الجنازة، وهو العرش،) وسياق الحديث يأباه، إذ المراد منه فضيلته، وأي فضيلة في اهتزاز السرير، فكل سرير يهتز إذا تجاذبته الأيدي.

قال الحافظ: إلا أن يراد اهتزاز، حملة سريره فرحًا بقدومه على ربه، فيتجه.

وفي الصحيح: قال رجل لجابر: فإن البراء يقول اهتز السرير، فقال: إنه كان بين هذين

وهذا القول باطل يرده صريح الروايات التي ذكرها مسلم «اهتز لموته عرش الرحمن» وإنما قال هؤلاء هذا التأويل لكونهم لم تبلغهم هذه الروايات التي ذكرها مسلم والله أعلم. انتهى.

وقيل المراد باهتزاز العرش حملة العرش، ....

الحيين ضغائن، سمعت النبي ﷺ يقول: «اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ، والحيان الأوس والخزرج»، فقال ذلك جابر إظهارًا للحق، واعترافًا بالفضل لأهله، فكأنه تعجب من البراء كيف قال ذلك مع أنه أوسي، ثم قال: أنا وإن كنت خزرجيًا، وكان بين الحيين ما كان، لا أمتنع من قول الحق، والعذر للبراء أنه لم يقصد تغطية سعد، وإنما فهم ذلك، فجزم به.

وقال الخطابي وغيره: لأنه سمع شيئًا محتملاً، فحمل الحديث عليه، ولعله لم يسمع قوله عرش الرحمن، وعذر جابر أنه ظن أن البراء أراد الغض من سعد، فانتصر له وقد وقع لابن عمر؛ أنه قال: العرش لا يهتز لأحد، ثم رجع وجزم بأنه اهتز له عرش الرحمن، أخرجه ابن حبان انتهى ملخصًا من الفتح.

(**وهذا القول باطل يرده صحيح الروايات التي ذكرها**) أي رواها، (**مسلم**) خصه لقوله الروايات بخلاف البخاري، ففيه رواية واحدة، (**اهتز لموته**) بدل من الروايات (**عرش الرحمن**) فإن إضافته إليه تأبى أن المراد السرير، كما أفاده جابر، (**وإنما قال هؤلاء: هذا التأويل لكونهم لم تبلغهم هذه الروايات التي ذكرها مسلم.**) ألا ترى إلى أنها لما بلغت ابن عمر، رجع عن قوله: لا يهتز لأحد، وقد قال الحاكم: الأحاديث المصرحة باهتزاز عرش الرحمن مخرجة في الصحيحين، وليس لمقابلها في الصحيح ذكر، (**والله أعلم، انتهى**) كلام النووي في شرح مسلم بحروفه، (**وقيل: المراد باهتزاز العرش، اهتزاز حملة العرش،**) فرحًا بقدوم روحه، لما رأوا من كرامته وعظم منزلته، نقله النووي في التهذيب عن العلماء، أي بعضهم بدليل كلامه في الشرح، ففيه مجاز الحذف.

قال الحافظ: ويؤيده حديث الحاكم أن جبريل قال: من هذا الميت الذي فتحت له أبواب السماء واستبشر به أهلها؟، وقيل هو علامة نصبها الله لموت من يموت من أوليائه، ليعلم ملائكته بفضله. قال: ووقع عند الحاكم عن ابن عمر: اهتز العرش فرحًا بلقاء الله، سعدًا حتى تفسخت أعواده على عواتقنا.

قال ابن عمر: يعني عرش سعد الذي حمل عليه، وفيه عطاء بن السائب فيه مقال، لأنه اختلط آخر عمره.

وصحح الترمذي من حديث أنس قال: لما حملت جنازة سعد بن معاذ قال المنافقون ما أخف جنازته، فقال النبي ﷺ: إن الملائكة كانت تحمله.

وعن البراء قال: أهديت للنبي ﷺ حلة حرير، فجعل أصحابه يمسونها

(و) يعارضه أنه (**صحح الترمذي من حديث أنس قال: لما حملت**) بالبناء للمفعول (**جنازة سعد بن معاذ، قال المنافقون،**) أي: بعضهم، وعند ابن إسحٰق من مرسل الحسن: كان سعد رجلاً بادنًا؛ فلما حمله الناس، وجدوا له خفة، فقال رجال من المنافقين: والله إن كان لبادنا وما حملنا من جنازة أخف منه؛ (**ما أخف جنازته**) كأنهم قالوه استهزاء به، وأن خفته لخفة ميزانه بزعمهم الفاسد.

(**فقال النبي ﷺ،**) ردًا عليهم: (**إن الملائكة كانت تحمله**).

وفي المرسل أن له حملة غيركم، والذي نفسي بيده لقد استبشرت الملائكة بروح سعد، واهتز له العرش، وذكر ابن إسحٰق وغيره أنه لما احتمل على نعشه بكت أمه وقالت:

ويل أم سعد سعدًا صرامة وحدًا وسوددًا ومجدًا وفارسًا معدًا سد به مسدًا

فقال ﷺ: «كل نائحة تكذب إلا نائحة سعد بن معاذ»، وفي رواية: لا تزيدي على هذا، وكان فيما علمت والله حازمًا في أمر الله قويًا في أمره كل النوائح تكذب إلا أم سعد.

وروى أنه قال لها: «ليرقأ دمعك، ويذهب حزنك؛ فإن ابنك يضحك الله عز وجل له».

وروى البيهقي أنه ﷺ حمل جنازة سعد بين العمودين، ومشى أمام جنازته، ثم صلى عليه، وجاءت أمه، ونظرت إليه في اللحد، وقالت: احتسبتك عند الله عز وجل، وعزاها ﷺ وهو واقف على قدميه على القبر، فلما سوّى التراب على قبره رش عليه الماء، ثم وقف ودعا، وأم سعد بن معاذ اسمها كبشة بنت رافع بن عبيد الأنصارية الخدرية.

ذكر ابن سعد أنها أوّل من بايع النبي ﷺ من نساء الأنصار.

(**وعن البراء**) بن عازب بن حرث بن الخزرج بن عمرو بن ملك بن الأوس، الأوسي الصحابي، ابن الصحابي، والخزرج المذكور في نسبه ليس هو مقابل الأوس، وإنما سمي على اسمه، وظنه الخطابي إياه، فزعم أن البراء خزرجي، وهو خطأ فاحش نبه عليه الحافظ.

(**قال: أهديت للنبي ﷺ.**) قال الحافظ: الذي أهدى أكيدر دومة، كما في حديث أنس السابق في الهبة، (**حلة حرير،**) وفي حديث أنس عند البخاري: جبة من سندس؛ فكأنها مركبة من ظهارة وبطانة، لأن مسمى الحلة ثوبان فلا خلف، وفي حديث أنس عند البزار برجال الصحيح، فلبسها رسول الله ﷺ وذلك قبل أن ينهي عن الحرير، (**فجعل أصحابه يمسونها**) بفتح

ويعجبون من لينها، فقال ﷺ: أتعجبون من لين هذه؟ لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها وألين. هذا لفظ رواية أبي نعيم في مستخرجه على مسلم.

والمناديل: جمع منديل ـ بكسر الميم في المفرد ـ وهو معروف.

التحتية والميم، (**ويعجبون**) بسكون العين (**من لينها، فقال** ﷺ) لهم: (**أتعجبون من لين هذه**) الحلة؟، زاد البخاري في الهبة عن أنس: والذي نفس محمد بيده، (**لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها وألين**) بالواو، كما رواه الكشميهني، ولغيره بأو بالشك، وكما قال ﷺ ذلك في حلة أكيدر، قاله أيضًا في ديباج أهداه له عطارد بن حاجب بن زرارة التميمي الصحابي.

روى الطبراني برجال ثقات عن عطارد بن حاجب، أنه أهدى إلى النبي ﷺ ثوب ديباج كساه إياه كسرى، فدخل أصحابه فقالوا: نزل عليك من السماء، فقال: وما تعجبون من ذا لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير من هذا، ثم قال: يا غلام اذهب به إلى أبي جهم بن حذيفة، وقل له يبعث إليّ بالخميصة.

قال العيني: وتخصيص سعد به، قيل: لأنه كان يعجبه ذلك الجنس من الثياب، أو لأن اللامسين المتعجبين من الأنصار، فقال: مناديل سيدكم خير منها انتهى. ومقتضى وجود المناديل في الجنة؛ أنهم إذا أكلوا شيئًا احتاجوا للمنديل لمسح ما تعلق بأيديهم وأفواههم، ولا يلزم أنه كوسخ الدنيا، بل جعل ذلك إكرامًا لهم حيث وجدوا في الجنة نظير ما ألفوه في الدنيا كذا قرره شيخنا حافظ العصر البابلي رحمه الله، (**هذا لفظ أبي نعيم في مستخرجه على**) صحيح (**مسلم**،) وجه عزوه له مع أن الحديث في الصحيحين البخاري في المناقب، ومسلم في الفضائل زيادة قوله في الجنة، وقد زادها البخاري في كتاب الهبة لكن من حديث أنس، وزاد في رواية البزار عنه: ثم أهداها إلى عمر، فقال: يا رسول الله أتكرهها وألبسها؟، فقال: «يا عمر إنما أرسلت بها إليك لتبعث بها وجهًا، فتصيب بها مالاً»، وذلك قبل أن ينهى عن الحرير، ويعارضه ما رواه مسلم عن علي؛ أن أكيدر دومة أهدى للنبي ﷺ ثوب حرير، فأعطاه عليًا، فقال: «شققه خمرًا بين الفواطم»، وفسرن في رواية غيره بفاطمة زوجه، وفاطمة أمه، وفاطمة بنت حمزة.

(**والمناديل جمع منديل بكسر الميم في المفرد**،) زاد القاموس وفتحها، وكمنبر الذي يتمسح به، (**وهو معروف**).

قال ابن الأعرابي وغيره: مشتق من الندل النقل، لأنه ينتقل من واحد إلى واحد، وقيل: من الندل الوسخ، لأنه يندل به.

قال ابن الأنباري وغيره: مذكر.

قال العلماء: وهذا إشارة إلى عظم منزلة سعد في الجنة، وأن أدنى ثيابه فيها خير من هذه، لأن المنديل أدنى الثياب، لأنه معد للوسخ والامتهان، فغيره أفضل. انتهى.

وأخرج ابن سعد وأبو نعيم، من طريق محمد بن المنكدر عن محمد بن شرحبيل ابن حسنة قال: ....

(قال العلماء: وهذا) الحديث **(إشارة إلى عظم منزلة سعد في الجنة؛ وأن)** بفتح الهمزة عطفًا على المجرور **(أدنى)** أقل **(ثيابه فيها خير من هذه)** الحلة؛ **(لأن المنديل أدنى الثياب؛ لأنه معد للوسخ والامتهان)** فيمسح به الأيدي، وينفض به الغبار عن البدن، ويغطي به ما يهدى ويتخذ لفافًا للثياب، **(فغيره أفضل.)** لأن سبيله سبيل الخادم، وسائر الثياب سبيل المخدوم، فإذا كان أدناها أفضل من حلة الملوك، فما ظنك بأعلاها.

(وأخرج ابن سعد، وأبو نعيم من طريق محمد بن المنكدر) بن عبد الله التيمي المدني، الفاضل الثقة، المتوفى سنة ثلاثين ومائة، أو بعدها، **(عن محمد بن شرحبيل)** بضم أوله، وفتح الراء وسكون المهملة.

قال في الإصابة، في القسم الرابع، فيمن ذكر في الصحابة غلطا محمد بن شرحبيل من بني عبد الدار، ذكره ابن منده، وقال: أورده البخاري في الوحدان، ولا يعرف له صحبة، إنما روايته عن أبي هريرة.

ثم روى ابن منده عن ابن المنكدر، عنه قال: أخذت قبضة من تراب قبر سعد بن معاذ، فوجدت منه ريح المسك.

وقال أبو نعيم: هو محمود بن شرحبيل، قلت: ليس فيه إنه صحابي، لأن شم تراب القبر يتأتى لمن تراخى زمانه بعد الصحابة، ومن بعدهم.

وفي التابعين محمد بن ثابت بن شرحبيل من بني عبد الدار، فلعله هذا نسب لجده انتهى.

وفي تقريبه محمد بن ثابت، ويقال ابن عبد الرحمن بن شرحبيل العبدري، أبو مصعب الحجازي، وقد ينسب إلى جده مقبول.

روى له البخاري في الأدب المفرد، وقوله **(ابن حسنة)** لا يصح؛ لأنها أم الصحابي الجليل شرحبيل ابن عبد الله بن المطاع الكندي، التي ربته كما في التقريب، وليس أبا لمحمد هذا؛ لأنه عبدري وشرحبيل كندي، والحديث مرسل، لأنه تابعي، فلم يشهد ما حدث به، حيث **(قال:**

قبض إنسان يومئذٍ بيده من تراب قبره قبضة فذهب بها، ثم نظر إليها بعد ذلك فإذا هي مسك، فقال رسول الله ﷺ: سبحان الله، سبحان الله، حتى عرف ذلك في وجهه، فقال: الحمد لله، لو كان أحد ناجيًا من ضمة القبر لنجا منها سعد، ضم ضمة ثم فرج الله عنه.

قبض إنسان يومئذ،) أي: يوم موت سعد، **(بيده من تراب قبره قبضة فذهب بها، ثم نظر إليها بعد ذلك، فإذا هي مسك، فقال رسول الله ﷺ: سبحان الله، سبحان الله)** مرتين، تعجبًا من كون تراب قبره صار مسكًا، وكونه ضمه **(حتى عرف ذلك)** التعجب المدلول عليه بالتسبيح **(في وجهه)** الشريف، **(فقال: الحمد لله،)** شكرًا له على تفريجه عن سعد، **(لو كان أحد ناجيًا من ضمة القبر)** من الأمم، صالحهم وطالحهم، إلا الأنبياء لكونهم خصوا بأنهم لا يضغطون كما في الأنموذج، ولا ترد فاطمة أم علي رضي الله عنهما؛ لأن نجاتها لسبب اضطجاعه ﷺ في قبرها، ولا قارىء الإخلاص في مرض موته؛ لأن نجاته لسبب هو القراءة، والمنفي أنه لم ينج أحد منها بلا سبب، أو هي خصوصيات لا تنقض الأمور الكلية **(لنجا منها سعد،)** لكن لم ينج أحد، فلم ينج سعد **(ضم ضمة، ثم فرج الله عنه)**.

قال الحكيم الترمذي: سبب هذه الضمة أنه ما من أحد إلاَّ وقد ألم بخطيئة ما، وإن كان صالحًا، فجعلت هذه الضغطة جزاء له، ثم تدركه الرحمة، ولذا ضغط سعد للتقصير في البول، فأما الأنبياء فلا ضم ولا سؤال لعصمتهم انتهى. وهذا الحديث المرسل له شاهد.

قال ابن إسحٰق: حدثني معاذ ابن رفاعة، عن محمود بن عبد الرحمٰن بن عمرو بن الجموح، عن جابر قال: لما دفن سعد، ونحن مع رسول الله ﷺ سبح ﷺ، فسبح الناس معه، ثم كبر، فكبر الناس معه، فقالوا: يا رسول الله مم سبحت، فقال: «لقد تضايق على هذا العبد الصالح قبره حتى فرج الله عنه»، ولم يقولوا لم كبرت، لأن الذي يقال عند التعجب إنما هو التسبيح، فسألوا عن سببه.

قال ابن هشام: ومجاز هذا الحديث قول عائشة، قال ﷺ: «إن للقبر لضمة، لو كان أحد منها ناجيًا لكان سعد بن معاذ».

وفي رواية يونس الشيباني، عن ابن إسحٰق حدثني أمية بن عبد الله قال: قلت لبعض أهل سعد: ما بلغكم في هذا؟، فقال: ذكر لنا أنه ﷺ سئل عن ذلك، فقال: «كان يقصر في بعض الطهور من البول بعض التقصير»، ومعلوم أن تقصيره لم يكن على وجه يؤدي إلى فساد عبادته، ولكنه مخالف للأولى، كترك الجمع بين الحجر والماء في الاستنجاء، فضمه القبر ليعظم ثوابه

وأخرج ابن سعد عن أبي سعيد الخدري قال: كنت ممن حفر لسعد قبره، فكان يفوح علينا المسك كلما حفرنا.

قال الحافظ مغلطاي وغيره: وفي هذه السنة فرض الحج. وقيل: سنة ست وصححه غير واحد، وهو قول الجمهور.

وقيل: سنة سبع، وقيل: سنة ثمان ورجحه جماعة من العلماء.

ولتنبيه غيره حيث أخبرهم الصادق بسبب الضمة، فيحترزون عن خلاف الأولى وإن جاز.

وقد روى الحافظ أبو سعيد بن الأعرابي في معجمه، والبيهقي وابن منده؛ أن عائشة قالت: يا رسول الله ما انتفعت بشيء منذ سمعتك تذكر ضغطة القبر، وصوت منكر ونكير، فقال: «يا عائشة، إن ضغطة القبر، أو قال: ضمة القبر، على المؤمن كضم الأم الشفيقة يديها على رأس ابنها، يشكو إليها الصداع فتغمز رأسه غمزًا رفيقًا، وصوت منكر ونكير، كالكحل في العين، ولكن يا عائشة «ويل للشاكين في الله، أولئك الذين يضغطون في قبورهم ضغطة البيض على الصخر». وزعم أن المراد بالمؤمن الذي هذا شأنه من لم يحصل منه تقصير، فلا ينافي ما تقدم عن سعد لا يصح، فإنه لم يتقدم عنه شيء ينافي هذا الحديث، حتى ينفي، وقد يكون مراد المصطفى أن هذا العبد الصالح الذي شهده سبعون ألف ملك، واهتز له عرش الرحمٰن، لا يضمه القبر أسًا، ولا كضم الأم ابنها إكرامًا له، وإن كان يقصر بعض التقصير في البول، فذلك مغفور في جنب بعض حسناته التي منها حكمه في مواليه بحكم الله، فتعجب من ضمه، وهذا هو الظاهر من كلام الروض؛ فإنه قال: وأما ضغطه في قبره، فروى عن عائشة، فذكر الحديث، وعزاه لمعجم بن الأعرابي كما ذكرته.

(**وأخرج ابن سعد**) محمد الحافظ (**عن أبي سعيد**) سعد بن مالك، (**الخدري**) الصحابي، ابن الصحابي، (**قال: كنت ممن حفر لسعد قبره، فكان يفوح علينا المسك كلما حفرنا**)، وكفى بهذا منقبة عظيمة، وهذا أيضًا شاهد لما قبله.

(**قال الحافظ مغلطاي وغيره: وفي هذه السنة**) سنة خمس (**فرض الحج**،) فقد وقع في حديث ضمام ذكر الأمر بالحج، وقدومه سنة خمس، كما ذكره الواقدي، فيدل على فرضه فيها أو تقدمه، (**وقيل: سنة ست، وصححه غير واحد من الجمهور**) لأنه نزل فيها قوله تعالى: ﴿وأتموا الحج والعمرة لله﴾، بناء على أن المراد بالإتمام الفرض لقراءة علقمة ومسروق والنخعي وأقيموا، رواه الطبراني بأسانيد صحيحة عنهم، أما على أن المراد الإكمال بعد الشروع فلا، (**وقيل: سنة سبع، وقيل: سنة ثمان، ورجحه جماعة من العلماء**) لبعثه ﷺ عتاب بن أسيد

وسيأتي البحث في ذلك إن شاء الله تعالى ذلك وفد عبد القيس في المقصد الثاني، وفي ذكر حجه عليه الصلاة والسلام من مقصد عباداته.

[سرية القرطاء وحديث ثمامة]

ثم سرية محمد بن مسلمة إلى القرطاء، بطن من بني بكر بن كلاب وهم ينزلون بناحية ضرية بالبكرات، ....

أميرًا على الحج تلك السنة، وهو أوّل أمراء الحج، وقيل: سنة تسع، وقيل: عشر، **(وسيأتي البحث في ذلك إن شاء الله تعالى في ذكر وفد عبد القيس من المقصد الثاني)** والكلام الذي ذكره فيه في تعلق الحج قليل؛ لأنه وقع استطرادًا، **(وفي ذكر حجه عليه الصلاة والسلام من مقصد عباداته)** وهو التاسع وأشبع ثم الكلام عليه.

سرية القرطاء وحديث ثمامة

(ثم سرية محمد بن مسلمة) الأنصاري، الأَشهلي أكبر من اسمه محمد من الصحابة، وكان من الفضلاء، مات بعد الأربعين **(إلى القرطاء)** بضم القاف، وسكون الراء وبالطاء المهملة، أي والمد على القياس، وهم قرط بضم فسكون، وقريط بفتح الراء، وقريط بكسرها بنو عبد بغير، إضافة كما ضبطه البرهان، وتبعه الشامي، فمن قال القرطاء بفتح القاف؛ كأنه اشتبه عليه، أو سبقه القلم، وكذا من ضبطه بضم القاف، وفتح الراء اشتبه عليه الجمع بالمفرد **(بطن من بني بكر،)** واسمه عبيد بن كلاب من قيس عيلان، بعين مهملة وسكون التحتية.

ذكره أبو محمد الرشاطي، وبطن بدل من القرطاء، وكان الأولى أن يقول بطون؛ لأَنهم إخوة كما علمت، وفي القاموس: القرط بالضم من بني كلاب، وهم أخوة قرط، كقفل وقريط، كزبير وقريط كأمير، فلعل المصنف أراد طائفة، **(وهم،)** أي: القرطاء، **(ينزلون بناحية ضرية).**

قال البرهان: بفتح الضاد المعجمة، وكسر الراء، ثم تحتية مفتوحة مشددة، ثم تاء تأنيث.

قال في الصحاح: قرية لبني كلاب على طريق البصرة إلى مكة، وهي إلى مكة أقرب، **(بالبكرات)** بفتح الموحدة، وسكون القاف، فراء فألف ففوقية، جمع بكرة.

قال الشامي: كذا فيما وقفت عليه من كتب المغازي.

قال الصغاني: البكرة ماء لبني ذؤيب من الضباب، وعندها جبال شمخ يقال لها البكرات والبكران، يعني بلفظ التثنية موضع بناحية ضرية، وتبعه في المراصد.

قال في النور: ولعل ما في العيون بلفظ التثنية، وتصحف على الناسخ، فذكره بلفظ الجمع، ولم يذكر أبو عبيد البكري في معجمه بحي ضرية إلا بكرة بالأفراد، قلت: وهو بعيد

وبين ضرية والمدينة سبع ليال. لعشر ليال خلون من المحرم سنة ست على رأس تسعة وخمسين شهرًا من الهجرة.

بعثه في ثلاثين راكبًا، فلما أغار عليهم هرب سائرهم.

وعند الدمياطي: فقتل نفرًا منهم وهرب سائرهم. واستاق نعمًا وشاء، وقدم المدينة لليلة بقيت من المحرم ومعه ثمامة ....

جدًا لتوارد ما وقفت عليه من كتب المغازي انتهى.

(**وبين ضرية والمدينة**) الشريفة (**سبع ليال لعشر**) متعلق بسرية، والمعنى خرج لعشر (**ليال خلون من المحرم سنة ست على رأس،**) أي: أوّل، (**تسعة وخمسين شهرًا من الهجرة.**) من أوّل دخول المصطفى المدينة لا من أوّل المحرم حتى يوافق قوله سنة ست، وإلا فعدة الأشهر تفيد أنها سنة خمس فما بعد السنة الأولى من الهجرة معتبر بأوّل المحرم، والأولى من دخول المدينة والمحوج إلى هذا تلفيق المصنف بين القولين، فإن الحاكم ذكر أنها في المحرم سنة ست، ولم يعد الأشهر الماضية من الهجرة، وابن سعد عد الأشهر، ولم يقل إنها سنة ست كما في العيون.

(**بعثه في ثلاثين راكبًا،**) إبلاً وخيلاً كما في الصحيح، أنه بعث خيلاً، وقول ثمامة: إن خيلك أخرتني، منهم عباد بن بشر، وسلامة بن وقش بفتح الواو، والقاف وبالشين المعجمة، والحرث بن خزمة بفتح المعجمة وسكون الزاي، وقيل بفتحها، وقيل: خزيمة بالتصغير، وأمره أن يسير الليل ويكمن النهار، وأن يشن الغارة عليهم بفتح الياء، وضم المعجمة، وضم الياء، وكسر الشين ونون، أي: يفرق الخيل المغيرة على العدوّ، ففعل ما أمره.

(**فلما أغار**) هجم (**عليهم**) مسرعًا (**هرب سائرهم،**) أي: باقيهم، بعد من قتل منهم، فلا يخالف قوله.

(**وعند الدمياطي**) تبعًا للواقدي عن شيوخه: (**فقتل منهم نفرًا**) هم لغة ما دون العشرة، لكن عند الواقدي فقتل منهم عشرة، (**وهرب سائرهم**) أي: باقيهم بعد قتل النفر، ولم نر أحدًا. قال: لم يقتل منهم حتى نحمل قوله أوّلا سائرهم على الجميع، ويجعل ما بعده مقابلاً له، على أن كونه بمعنى الجميع ضعيف، (**واستاق نعمًا،**) وكانت مائة وخمسين بعيرًا (**وشاء،**) وكانت ثلاثة آلاف، فعدلوا الجزور بعشرة من الغنم، قاله ابن سعد القاموس النعم، وقد تسكن عينه الإبل والشاء، أو خاص بالإبل، فعليه العطف مباين وعلى الأوّل من عطف الأخص على الأعم، (**وقدم المدينة لليلة بقيت من المحرم،**) وغاب تسع عشرة ليلة، قاله ابن سعد، (**ومعه ثمامة**) بضم

ابن أثال الحنفي أسيرًا.

فربط بأمره عليه الصلاة والسلام بسارية من سواري المسجد، ثم أطلق بأمره عليه الصلاة والسلام، فاغتسل وأسلم وقال: ....

المثلثة وميمين خفيفتين (ابن أثال) بضم الهمزة، وبمثلثة خفيفة ولام، مصروف ابن النعمان (الحنفي،) من فضلاء الصحابة، لم يرتد مع من ارتد من أهل اليمامة، ولا خرج عن الطاعة قط رضي اللّٰه عنه، ونفع اللّٰه به الإسلام كثيرًا، وقام بعد وفاة المصطفى مقامًا حميدًا حين ارتدت اليمامة مع مسيلمة، فقال ﴿بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم، حم، تنزيل الكتاب من اللّٰه العزيز العليم، غافر الذنب، وقابل التوب شديد العقاب﴾ [غافر: ٣] أين هذا من هذيان مسيلمة فأطاعه منهم ثلاثة آلاف، وانحازوا إلى المسلمين (أسيرًا).

قال ابن إسحٰق: بلغني عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة؛ أن خيلاً لرسول اللّٰه ﷺ أخذت رجلاً، ولا يشعرون من هو، حتى أتوا به رسول اللّٰه ﷺ، فقال: «أتدرون من أخذتم، هذا ثمامة بن أثال الحنفي، أحسنوا أساره، ورجع فقال لأهله: اجمعوا ما عندكم من طعام، فابعثوا به إليه، وأمر بلقحته أن يغدي عليها، ويراح، فلا يقع من ثمامة موقعًا وإساره بكسر الهمزة، أي: قيده، (فربطوه بأمره عليه الصلاة والسلام،) كما في رواية ابن إسحٰق (بسارية من سواري المسجد،) لينظر حسن صلاة المسلمين، واجتماعهم عليها ويرق قلبه، (ثم أطلق بأمره عليه الصلاة والسلام) منا عليه، أو تألفًا، أو لما علم من إيمان قلبه، أو أنه سيظهره، أو أنه مر عليه فأسلم، كما رواه ابنا خزيمة وحبان من حديث أبي هريرة، كذا في شرح المصنف، (فاغتسل وأسلم) بعد اغتساله، كما في الصحيح، ففي حجة للملك في صحة لمن أجمع على الإسلام.

قال في رواية ابن إسحٰق: فلما أمسى جاؤوه بالطعام، فلم ينل منه إلاً قليلاً، وباللقحة، فلم يصب من حلابها إلا يسيرًا، فعجب المسلمون، فقال ﷺ: «مم تعجبون أمن رجل أكل أوّل النهار في معا كافر، وأكل آخر النهار في معا مسلم، إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء، وإن المسلم يأكل في معا واحد».

(وقال) كما أخرجه الشيخان عن أبي هريرة: بعث النبي ﷺ خيلاً قبل نجد، فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال سيد أهل اليمامة، فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه ﷺ فقال: «ماذا عندك يا ثمامة»؟، قال: عندي خير يا محمد، إن تقتل تقتل ذا دم وإن تنعم تنعم على شاكر، وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت، فترك حتى كان الغد ثم قال: «ما عندك يا ثمامة»؟، قال: ما قلت لك إن تنعم تنعم على شاكر، فتركه حتى كان بعد الغد، فقال: «ما عندك يا ثمامة»؟ قال: عندي ما قلت لك، فقال: «أطلقوا ثمامة»،

يا محمد، والله ما كان على الأرض وجه أبغض إلي من وجهك، فقد أصبح وجهك أحب الوجوه إلي، والله ما كان من دين أبغض إلي من دينك فأصبح دينك أحب الأديان كلها إلي، والله ما كان من بلد أبغض إلي من بلدك فأصبح بلدك أحب البلاد إلي. وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة فماذا ترى؟ فبشرة النبي ﷺ، وأمره أن يعتمر.

فانطلق إلى نجل قريب من المسجد، فاغتسل، ثم دخل المسجد، فقال: أشهد أن لا إله إلاَّ اللَّه، وأن محمدًا رسول اللَّه، **(يا محمد واللَّه ما كان على الأرض وجه أبغض إليّ من وجهك، فقد أصبح وجهك أحب الوجوه إليّ، واللَّه ما كان من دين أبغض إليّ من دينك، فأصبح دينك أحب الأديان كلها إليّ)** لفظ البخاري: أحب الدين إليّ، ولفظ مسلم: أحب الدين كله إليّ. **(واللَّه ما كان من بلد أبغض إليّ من بلدك، فأصبح بلدك أحب البلاد إليّ)** فيه تعظيم أمر العفو عن المسيء؛ لأنه أقسم أن بغضه انقلب حبًا في ساعة واحدة، لما أسداه ﷺ إليه من العفو والمن من غير مقابل، **(وإن خيلك)** قال المصنف: أي فرسان خيلك، وهو من ألطف المجازات وأبدعها، فهو على حذف مضاف، كقوله: يا خيل اللَّه اركبي، **(أخذتني)** قبل دخول المدينة، كما هو المتبادر منه، كقول أبي هريرة أول الحديث: بعث خيلاً قبل نجد، فجاءت بثمامة.

قال الحافظ: وزعم سيف في كتاب الردة له أن الذي أسر ثمامة هو العباس، وفيه نظر لأن العباس إنما قدم في الفتح، وقصة ثمامة قبله، بحيث اعتمر، ورجع إلى بلاده، ومنعهم أن يميروا أهل مكة حتى شكوا للمصطفى، فبعث يشفع لهم عند ثمامة انتهى.

وروى البيهقي عن ابن إسحٰق: أن ثمامة كان رسول مسيلمة للمصطفى قبل ذلك، وأراد اغتياله، فدعا ربه أن يمكنه منه، فدخل المدينة معتمرًا؛ وهو مشرك، فتحير في أزقتها، فأخذ وهو معضل، فلا يعارض حديث الصحيحين، ثم لا يعارض هذا قوله أولاً في ثلاثين راكبًا، بناء على الأكثر لغة من أنه وصف لراكب الإبل؛ لأنه على الإطلاق الثاني.

ففي القاموس: الراكب للبعير خاصة، وقد يكون للخيل، ولا يحمل قوله: خيلك، على أنه أراد جماعته، أطلق عليهم خيلاً للزومها للمقاتلين كثيرًا؛ لأن فيه رد رواية الصحيحين إلى كلام أهل السيرة، مع إمكان الجمع بدون ذلك، **(وأنا أريد العمرة، فماذا ترى)** أأذهب إلى العمرة، أو أرجع، أو أقيم عندك، **(فبشره النبي)** وفي رواية: رسول اللَّه (ﷺ) قال الحافظ: أي بخير الدنيا والآخرة، أو الجنة، أو بمحو ذنوبه وتبعاته السالفة، وتبعه المصنف.

وقال شيخنا: لعل المراد بشره بالسلامة، وأنه لا يصيبه من أهل مكة ضرر إذا اعتمر، **(وأمره أن يعتمر)**،

فلما قدم مكة قال له قائل: صبوت؟ قال: لا، ولكن أسلمت مع محمد رسول الله ﷺ، ولا والله تأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها النبي ﷺ.

(**فلما قدم مكة قال له قائل:**) قال المصنف: لم أعرف اسمه، (**صبوت،**) أي: خرجت من دين إلى دين، (**قال: لا**) ما خرجت من دين، لأن عبادة الأوثان ليست دينًا إذا تركته أكون خرجت من دين، (**ولكن أسلمت**) لله رب العالمين (**مع محمد رسول الله ﷺ،**) أي: وافقته على دينه، فصرنا متصاحبين في الإسلام، أنا بالابتداء وهو بالاستدامة، وفي رواية ابن هشام: ولكني تبعت خير الدين دين محمد، قاله كله الفتح، وبسطه المصنف بقوله: وهذا من أسلوب الحكيم؛ كأنه قال: ما خرجت من الدين لأنكم لستم على دين، فأخرج منه، بل استحدثت دين الله، وأسلمت مع رسول الله رب العالمين، فإن قلت مع تقتضي استحداث المصاحبة؛ لأنها معنى المعية وهي مفاعلة، وقد قيد بها الفعل، فيجب الاشتراك، كذا نص عليه الكشاف في الصافات، أجيب بأنه لا يبعد ذلك، فيكون منه ﷺ استدامة ومنه استحداث انتهى.

(**ولا والله**) قال الحافظ: فيه حذف تقديره، والله لا أرجع إلى دينكم، ولا أرفق بكم، فأترك المسيرة (**تأتيكم من اليمامة حبة حنطة**) ويقع في بعض نسخ المواهب المصحفة لفظ لما قبل قوله تأتيكم، وفي بعضها لا، ولا وجود لذلك في البخاري ولا مسلم، (**حتى يأذن فيها النبي ﷺ**).

وعند ابن هشام: بلغني أنه خرج معتمرًا حتى إذا كان ببطن مكة لبى، وكان أول من دخل مكة يلبي، فأخذته قريش، فقالوا: قد اجترأت علينا، فلما قدموه ليضربوا عنقه، قال قائل منهم: دعوه فإنكم تحتاجون إلى اليمامة فخلوه. فقال الحنفي:

ومنا الذي لبى بمكة معلنًا برغم أبي سفيان في الأشهر الحرم

ثم خرج إلى اليمامة، فمنعهم أن يحملوا إلى مكة شيئًا، فكتبوا إليه ﷺ إنك تأمر بصلة الرحم، وإنك قد قطعت أرحامنا، فكتب إليه أن يخلي بينهم وبين الحمل.

وأخرج النسائي والحاكم، عن ابن عباس قال: جاء أبو سفيان إلى النبي ﷺ، فقال: يا محمد أنشدك الله والرحم قد أكلنا العلهز، يعني الوبر والدم، فأنزل الله: ﴿ولقد أخذناهم بالعذاب فما استكانوا لربهم وما يتضرعون﴾، رواه البيهقي في الدلائل بلفظ: إن ابن أثال الحنفي لما أتى به النبي ﷺ، وهو أسير خلى سبيله فأسلم فلحق بمكة، ثم رجع فحال بين أهل مكة وبين الميرة من اليمامة حتى أكلت قريش العلهز، فجاء أبو سفيان إلى النبي ﷺ، فقال: ألست تزعم أنك بعثت رحمة للعالمين؟، قال: «بلى»، قال: قد قتلت الآباء بالسيف والأبناء بالجوع، فنزلت العلهز بكسر العين المهملة، والهاء بينهما لام ساكنة وبزاي آخره، وكأنهم كتبوا

ذكر قصته البخاري.

[غزوة بني لحيان]

ثم غزوة بني لحيان ـ بكسر اللام وفتحها، لغتان ـ في ربيع الأول سنة ست من الهجرة. وذكرها ابن إسحٰق في جمادى الأولى على رأس ستة أشهر من قريظة. قال ابن حزم: الصحيح أنها في الخامسة.

قالوا: ....

له أولاً، ثم لم يثقوا، ولم يكتفوا بالكتابة لشدة ما هم فيه من القحط، فحرج أبو سفيٰن، فانظر إلى هذا الحلم العظيم، والرحمة الشاملة، والرأفة العميمة، يواجهه بهذا الخطاب الخشن، مع شدة حاجته إليه، ومحاربته له قريبًا، وقومه الأحزاب، ومع ذلك لم يمتنع من قضاء حاجته إنك لعلى خلق عظيم.

(ذكر قصته البخاري) ومسلم، كلاهما في المغازي تامًا كما سقناه، واقتصر اليعمري على عزوه لمسلم، وكان اللائق له وللمصنف أن يقولا رواه الشيخان.

قال الحافظ: وفي قصة من الفوائد ربط الكافر في المسجد، والمن على الأسير الكافر، والاغتسال عند الإسلام، وإن الإحسان يزيل البغض، ويثبت الحب، وإن الكافر إذا أراد عمل خير، ثم أسلم، شرع له أن يستمر في ذلك الخير، وملاطفة من يرجى إسلامه من الأسرى، إذا كان في ذلك مصلحة للإسلام، ولا سيما من يتبعه على إسلامه العدد الكثير من قومه، وفيه بعث السرايا إلى بلاد الكفار، وأسر من وجد منهم، والتخير بعد ذلك في قتله وإبقائه انتهى، والله أعلم.

ثم غزوة بني لحيان

(بكسر اللام وفتحها لغتان،) نسبة إلى لحيان بن هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر.

قال الحافظ: وزعم الهمداني النسابة أن أصل بني لحيان من بقايا جرهم، دخلوا في هذيل، فنسبوا إليهم **(في)** غرة شهر **(ربيع الأوّل، سنة ست من الهجرة،)** عند ابن سعد، **(وذكرها ابن إسحٰق،)** لا بالوضع، بل بالتصريح؛ بأنها **(في جمادى الأولى، على رأس ستة أشهر من)** فتح بني **(قريظة)**.

(قال ابن حزم،) الحافظ العلامة، **(الصحيح، أنها في)** السنة **(الخامسة)** الذي هو قول ابن إسحٰق، وقيل: كانت في الرابعة، وقيل: كانت في رجب، وقيل: في شعبان، **(قالوا)** في سببها، كما ذكر ابن سعد، ورواه ابن إسحٰق عن عاصم بن عمرو وعبد الله بن أبي بكر، عن عبد الله بن كعب بن مٰلك مرسلاً.

وجد رسول الله ﷺ على عاصم بن ثابت وأصحابه وجدًا شديدًا، فأظهر أنه يريد الشام، وعسكر في مائتي رجل ومعهم عشرون فرسًا. واستخلف على المدينة عبد الله ابن أم مكتوم.

ثم أسرع السير حتى انتهى إلى بطن غران ـ واد بين أمج وعسفان، وبينها وبين عسفان خمسة أميال ـ حيث كان مصاب أصحابه أهل الرجيع الذين قتلوا ببئر معونة، فترحم عليهم ودعا لهم.

فسمعت بنو لحيان فهربوا في رؤوس الجبال، فلم يقدر منهم على أحد، فأقام يومًا أو يومين يبعث السرايا ....

(وجد) حزن (رسول الله ﷺ على عاصم بن ثابت وأصحابه،) وكانوا عشرة، أو سبعة على ما مر، وأراد بأصحابه ما يشمل المقتولين ببئر معونة، وهم القراء السبعون، لأن عاصمًا، وأصحابه لم يقتلوا بها، بل كانوا سرية وحدهم، (وجدًا شديدًا،) حزنًا قويًا، (فأظهر أنه يريد الشام) ليصيب من القوم غرة (وعسكر،) أي: خرج، (في مائتي رجل ومعهم عشرون فرسًا، واستخلف على المدينة عبد الله ابن أم مكتوم)، فيما قال ابن هشام.

قال ابن إسحٰق: فسلك على غراب، أي: بلفظ الطائر جبل بناحية المدينة، ثم على طريقه إلى الشام، ثم على محيص بفتح الميم، وكسر الحاء والصاد المهملتين، ثم على البتراء تأنيث أبتر، ثم صفق بشد الفاء، عدل ذات اليسار، فخرج على بين بفتح التحتية الأولى، وسكون الثانية ونون، وضبطه الصغاني بفتحهما، واد بالمدينة، ثم على صخيرات الثمام، جمع صخيرة مصغرة بمثلثة، وقيل: فوقية، ثم استقام به الطريق على المحجة من طريق مكة.

(ثم أسرع السير حتى انتهى إلى بطن غران) بضم المعجمة، وخفة الراء فنون، (واد) يقال له وادي الأزرق (بين أمج) بفتحتين وجيم، (وعسفان) بضم العين (وبينها،) أي: بطن غران، (وبين عسفان خمسة أميال).

قال ابن إسحٰق: وهي منازل بني لحيان، (حيث كان مصاب) مصدر ميمي، أي: إصابة (أصحابه أهل الرجيع الذين قتلوا ببئر معونة،) مر أن بعث الرجيع غير بئر معونة، خلافًا لما توهمه ترجمة البخاري، والاعتذار عنه؛ بأنه أدمجهما لقربهما لمجيء خبرهما للمصطفى في ليلة واحدة، (فترحم عليهم، ودعا لهم) بالمغفرة، (فسمعت بنو لحيان، فهربوا في رؤوس الجبال) رعبًا وخوفًا ممن نصر بالرعب، (فلم يقدر منهم على أحد، فأقام يومًا أو يومين، يبعث السرايا

في كل ناحية. ثم خرج حتى أتى عسفان فبعث أبا بكر في عشرة فوارس لتسمع به قريش فيذعرهم، فأتوا كراع الغميم، ولم يلقوا كيدًا.

وانصرف رسول الله ﷺ إلى المدينة ولم يلق كيدًا وهو يقول: آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون. ....

في كل ناحية) من نواحيهم، **(ثم خرج حتى أتى عسفان، فبعث أبا بكر في،)** مع **(عشرة فوارس لتسمع بهم قريش، فيذعرهم)** بفتح الياء، وذال معجمة وفتح العين المهملة، أي: يفزعهم، **(فأتوا كراع)** بضم الكاف، وخفة الراء وعين مهملة، **(الغميم)** بفتح الغين المعجمة، وكسر الميم، فتحتية ساكنة فميم، واد أمام عسفان، بثمانية أميال يضاف إلى كراع، جبل أسود بطرف الحرة ممتد إليه، والكراع ما سال من أنف الجبل، أو الحرة، وطرف كل شيء، كما في النور، **(ولم يلقوا كيدًا)** قاله ابن سعد.

وقال ابن إسحٰق: لما أخطأه من غرتهم ما أراد، قال ﷺ: «لو أنا نزلنا عسفان لرأى أهل مكة أنا قد جئنا مكة»، فخرج في مائتي راكب من أصحابه حتى نزل عسفان، ثم بعث فارسين من أصحابه حتى بلغا كراع الغميم، ثم كروا يمكن الجمع بأنه بعثهما، ثم بعث أبا بكر في العشرة أو عكسه، **(وانصرف رسول الله ﷺ إلى المدينة، ولم يلق كيدًا،)** أي: حربًا، **(وهو يقول،)** كما رواه ابن إسحٰق وابن سعد عن جابر: سمعت رسول الله ﷺ يقول حين وجه راجعًا: **(آيبون)** بمد الهمزة، أي: نحن راجعون إلى الله، نحن **(تائبون)** إن شاء الله تعالى، كما في الرواية إليه سبحانه، فيه إشارة إلى التقصير في العبادة، قاله تواضعًا أو تعليمًا لأمته، نحن **(عابدون،)** من استحقت ذاته للعبادة **(لربنا،)** متعلق بالصفات الثلاثة على طريق التنازع، وكذا بقوله نحن **(حامدون)** له تعالى.

وقال الطيبي: يجوز أن يتعلق قوله لربنا بقوله عابدون، لأن عمل اسم الفاعل ضعيف، فيقوى به، أو بحامدون ليفيد التخصيص، أي: نحمد ربنا لا نحمد غيره، وهذا أولى؛ لأنه خاتمة للدعاء، وبقية حديث جابر عندهما: أعوذ بالله من وعثاء السفر، وكآبة المنقلب، وسوء المنظر في الأهل والمال.

زاد الواقدي: اللهم بلغنا بلاغًا صالحًا، ينظر إلى خير مغفرتك ورضوانًا، قالوا: وهذا أول ما قال هذا الدعاء، ووعثاء بمثلثة مشقة وكآبة حزن، وأصل الحديث في الصحيح عن ابن عمر كان ﷺ إذا قفل يقول، كلما أوفى على ثنية أو فدفد كبر ثلاثًا، ثم قال: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، آيبون، تائبون، عابدون، ساجدون، لربنا حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، **(وغاب عن**

وغاب عن المدينة أربع عشرة ليلة.

ــ[غزوة ذي قرد]ــ [غزوة الغابة]

وتعرف بذي قرد ـ بفتح القاف والراء والدال المهملة ـ وهو ماء على نحو بريد من المدينة. في ربيع الأول سنة ست، قبل الحديبية.

وعند البخاري أنها كانت قبل خيبر بثلاثة أيام، وفي مسلم نحوه.

المدينة أربع عشرة ليلة،) والله سبحانه وتعالى أعلم.

غزوة ذي قرد ــ غزوة الغابة

بغين معجمة، فألف، فموحدة على بريد من المدينة في طريق الشام.

قال البرهان: وصحف من قالها بالتحتية، وغلط القائل هي شجر لا مالك له، بل لاحتطاب الناس ومنافعهم.

قال الشريف: ووهم من قال من عوالي المدينة، كيف وهو مغيض مياه أوديتها بعد مجتمع الأسيال، ثم قال: وكان بها أملاك لأهلها استولى عليها الخراب، وبيعت في تركة الزبير بألف ألف، وستمائة ألف انتهى، أضيفت إليها الغزوة؛ لأن اللقاح التي أغير عليها كانت بها، (**وتعرف بذي قرد**؛) لكونه ﷺ وصل إليها وصلى بها، كما يأتي (**بفتح القاف والراء**،) زاد الحافظ: وحكى الضم فيها، وحكي ضم أوله وفتح ثانيه.

قال الحازمي: الأول ضبط أصحاب الحديث، والضم عن أهل اللغة.

وقال البلاذري الصواب الأول، (**والدال المهملة**) آخره، (**وهو ماء على نحو بريد من المدينة**،) مما يلي بلاد غطفان، وقيل: على مسافة يوم انتهى.

قال السهيلي: القرد لغة الصوف، واختلف في وقتها، فقال ابن سعد، وشيخه الواقدي: (**في ربيع الأول سنة ست**،) وقيل: في جمادى الأولى.

وعند ابن إسحٰق في شعبان على نقل الفتح، ولعله في رواية يونس أو غيره عنه، وإلا فرواية البكائي، أنها في جمادى الأولى، وعلى الثلاثة هي (**قبل الحديبية**؛) لأنها هلال القعدة سنة ست.

(**وعند البخاري**) جزما، (**أنها كانت قبل خيبر بثلاثة أيام**،) وخيبر بعد الحديبية بنحو عشرين يومًا.

قال الحافظ: كذا جزم به، (و) مستنده في ذلك حديث سلمة بن الأكوع، (**في مسلم نحوه**،) حيث قال في آخر الحديث الطويل، فرجعنا، أي: من الغزوة إلى المدينة، فوالله ما لبثنا بالمدينة إلا ثلاث ليال، حتى خرجنا إلى خيبر.

قال مغلطاي: وفي ذلك نظر لإجماع أهل السير على خلافهما. انتهى.

قال القرطبي شارح مسلم: لا يختلف أهل السير أن غزوة ذي قرد كانت قبل الحديبية.

وقال الحافظ ابن حجر: ما في الصحيح من التاريخ لغزوة ذي قرد أصح مما ذكر أهل السير. انتهى.

وسببها: أنه كان لرسول الله ﷺ عشرون لقحة ـ ....

(**قال مغلطاي: وفي ذلك**) الذي جزم به البخاري، وأفاده حديث سلمة في مسلم، (**نظر لإجماع أهل السير على خلافهما، انتهى**).

(**قال**) العلامة أبو العباس، أحمد بن عمر، الفقيه المحدث، (**القرطبي**،) شيخ صاحب التذكرة، والتفسير مر بعض ترجمته، ولذا ميزه؛ بأنه (**شارح مسلم**) في الكلام على حديث سلمة، تبعًا لأبي عمر، (**لا يختلف أهل السير أن غزوة ذي قرد كانت قبل الحديبية**،) فما في حديث سلمة وهم من بعض الرواة.

قال القرطبي: ويحتمل الجمع؛ بأنه ﷺ كان أغزى سرية فيهم سلمة إلى خيبر قبل فتحها، فأخبر سلمة عن نفسه وعمن خرج معه، يعني حيث قال: خرجنا إلى خيبر، قال: ويؤيده أن ابن إسحٰق ذكر أنه ﷺ أغزى إليها ابن رواحة قبل فتحها مرتين.

(**وقال الحافظ ابن حجر**): سياق الحديث يأبى هذا الجمع، ففيه خرجنا إلى خيبر مع رسول الله ﷺ، فجعل عمي يرتجز بالقوم، وفيه قوله ﷺ: «من السائق ومبارزة عمه لمرحب»؟ وقتل عامر، وغير ذلك مما وقع في خيبر، خرج إليها ﷺ، فعلى هذا (**ما في الصحيح من التاريخ لغزوة ذي قرد أصح مما ذكره أهل السير**).

وصرح ابن القيم؛ بأن ما ذكروه وهم.

قال الحافظ: ويحتمل في طريق الجمع؛ أن تكون إغارة عيينة على اللقاح وقعت مرتين: الأولى التي ذكرها ابن إسحٰق، وهي قبل الحديبية، والثانية بعدها قبل الخروج إلى خيبر، وكان رأس الذين أغاروا عبد الرحمٰن بن عيينة، كما ساق سلمة عند مسلم، ويؤيده أن الحاكم ذكر في الإكليل أن الخروج إلى ذي قرد تكرر، ففي الأول خرج إليها زيد بن حارثة قبل أحد، وفي الثانية خرج إليها ﷺ في ربيع الآخر سنة خمس، والثالثة هذه المختلف فيها انتهى، فإذا ثبت هذا قوي الجمع الذي ذكرته (**انتهى**) كلام الحافظ بما زدته كله من الفتح، (**وسببها أنه كان لرسول الله ﷺ عشرون لقحة**،) بكسر اللام، وقد تفتح، وحاء مهملة، والجمع لقاح بالكسر فقط

وهي ذوات اللبن القريبة العهد بالولادة ـ ترعى بالغابة، وكان أبو ذر فيها، فأغار عليهم عيينة بن حصن الفزاري ليلة الأربعاء، في أربعين فارسًا فاستاقوها، وقتلوا ابن أبي ذر.

وقال ابن إسحٰق: وكان فيها رجل من بني غفار وامرأة، فقتلوا الرجل وسبوا المرأة، ....

وخفة القاف، (وهي ذوات اللبن، القريبة العهد بالولادة) بشهر، واثنين، وثلاثة وهو اسم لا صفة، فيقال هذه لقحة لا ناقة لقحة، فإن أريد الوصف فناقة لقوح ولاقح، وقد يقال ذلك قبل الوضع، ثم هي بعد الثلاثة لبون، وقد جاء اللقحة في البقر والغنم أيضًا، كما في النور. (ترعى بالغابة) قاله ابن إسحٰق وغيره من أهل المغازي، ومثله في حديث سلمة الطويل عند مسلم.

وفي البخاري ومسلم: كانت ترعى بذي قرد.

قال عياض: هو غلط.

قال الشريف: ويمكن الجمع بأنها كانت ترعى هنا تارة وهناك تارة.

(وكان أبو ذر فيها) وابنه وامرأته، (فأغار عليهم) على أبي ذر ومن معه، فلا حاجة لدعوى أنه غلب العاقل على غيره، وأن الأولى عليها، أي: الإبل، (عيينة بن حصن الفزاري،) كما عند ابن سعد وغيره.

ورواه الطبراني، عن سلمة بن الأكوع، وروى عنه أحمد، ومسلم، وابن سعد؛ أن الذي أغار عبد الرحمٰن بن عيينة بن حصن، ولا منافاة، فكل من عيينة وابنه كان في القوم، وذكر ابن عقبة وابن إسحٰق أن مسعدة الفزاري كان رئيسًا أيضًا في فزارة، في هذه الغزوة، قاله في الفتح (ليلة الأربعاء) من ربيع الأول فقط، لأن هذا الذي ساقه المصنف كلام ابن سعد، القائل أنها في ربيع، ولم يعين الليلة هل هي أوّل الشهر، أو غيرها (في أربعين فارسًا، فاستاقوها، وقتلوا ابن أبي ذر،) وأسروا المرأة، قاله ابن سعد.

قال الدمياطي: والولد المقتول هو ذر، وكان راعي اللقاح، ونقله عنه في الإصابة.

(وقال ابن إسحٰق: وكان فيها،) أي: الإبل (رجل من بني غفار) هو ابن أبي ذر، كما صرح به ابن سعد، (وامرأة) لأبي ذر نفسه، (فقتلوا الرجل) الذي هو ابن أبي ذر، (وسبوا المرأة) التي هي زوجة أبي ذر، واسمها ليلى، كما في أبي داود.

وعند الواقدي: أن أبا ذر استأذنه عليه السلام إلى لقاحه، فقال: إني أخاف عليك، ونحن لا نأمن عيينة، فألح عليه فقال ﷺ: «لكأني بك قد قتل ابنك، وأخذت امرأتك، وجئت توكأ

فركبت ناقة للنبي ﷺ ليلاً على حين غفلتهم ونذرت لئن نجت لتنحرنها، فلما قدمت على النبي ﷺ أخبرته بذلك فقال: أنه لا نذر في معصية، ولا لأحد فيما لا يملك.

فنودي: يا خيل الله اركبي، وكان أول ما نودي بها.

على عصاك».

قال أبو ذر: عجبًا لي يقول لي ذلك وأنا ألح عليه، فكان والله ما قال، فلما كان الليل أحدق بنا عيينة مع أصحابه، فأشرف لهم ابني، فقتلوه، وكانت معه امرأته، وثلاثة نفر، فنجوا وتنحيت عنهم، وعليه فكان معهم امرأتان، فنجت امرأة ابنه الذي قتل، وأسرت امرأته هو والعلم عند الله، **(فركبت)** امرأة أبي ذر المذكورة بعد قوله ﷺ من هذه الغزوة، كما فصله ابن إسحٰق **(ناقة للنبي ﷺ)** هي العضباء **(ليلاً على حين غفلتهم)**.

فروى مسلم وأبو داود، وغيرهما عن عمران بن حصين: أنهم أوثقوا المرأة، وكانوا يريحون نعمهم بين يدي بيوتهم، فانفلتت ذات ليلة من الوثاق، فأتت الإبل، فإذا دنت من البعير رغا، فتتركه حتى انتهت إلى العضباء، فلم ترغ فقعدت في عجزها ثم زجرتها، فانطلقت وعلموا بها، فطلبوها، فأعجزتهم، **(ونذرت)** بفتح النون والمعجمة، **(لئن نجت لتنحرنها، فلما قدمت على النبي ﷺ أخبرته بذلك، فقال:)** في رواية ابن إسحٰق من مرسل الحسن قالت: يا رسول الله إني نذرت لله أن أنحرها، إن نجاني الله عليها، فتبسم ﷺ، وقال: «بئسما جزيتيها إن حملك الله عليها، ونجاك أن تنحريها»، **(إنه لا نذر في معصية، ولا لأحد فيما لا يملك،)** إنما هي ناقة من إبلي، ارجعي إلى أهلك على بركة الله.

وفي حديث عمران: فلما قدمت المدينة رآها الناس، فقالوا: العضباء ناقة رسول الله ﷺ، فقال عمران: إنها نذرت إن نجاها الله، عليها لتنحرنها، فذكروا ذلك له ﷺ فقال: «سبحان الله، بئسما جزتها نذرت إن نجاها الله لتنحرنها، لا وفاء لنذر في معصية، ولا فيما لا يملك ابن آدم»، وكونهم أخبروه بذلك، لا ينافي أنها أخبرته أيضًا، وأجاب كلا بما ذكر، كما هو مفاد الخبرين فلا خلف، **(فنودي)** ليس تعقيبًا لقصة المرأة، حتى يفيد أن الخبر ما بلغ المصطفى إلا منها، كما يوهمه المصنف، بل هو راجع لكلام ابن سعد الذي فصله بكلام ابن إسحٰق هذا، ولفظه عقب قوله: وقتلوا ابن أبي ذر، وجاء الصريح، فنادى الفزع الفزع، ونودي: **(يا خيل الله اركبي،)** هو من ألطف المجازات وأبدعها.

قال العسكري: هذا على المجاز والتوسع، أراد يا فرسان خيل الله، فاختصر لعلم المخاطبين بما أراد انتهى، ولم يقل اركبوا مراعاة للفظ خيل، **(وكان أوّل ما نودي بها)** قاله ابن

وركب ﷺ في خمسمائة وقيل: سبعمائة، واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم، وخلف سعد بن عبادة في ثلاثمائة يحرسون المدينة.

وكان قد عقد للمقداد بن عمرو لواء في رمحه وقال له امض حتى تلحقك الخيول، وأنا على أثرك. فأدرك أخريات العدو. ....

سعد، وانتقده اليعمري بما مر عن ابن عائذ، من مرسل قتادة أنه نودي: يا خيل اللّه اركبي في قريظة، وهي قبل هذه، وأجيب بأن هذا مبني على أن قريظة بعدها، والمصنفون إذا بني كلامهم على قول في موضع، وفي آخر على خلافه لا يعد تناقضًا، ومتى أمكن حمله عليه فعل.

وفي البخاري، ومسلم عن سلمة: خرجت قبل أن يؤذن بالأولى، وكانت لقاح رسول اللّه ترعى بذي قرد، فلقيني غلام لعبد الرحمٰن بن عوف، فقال: أخذت لقاح رسول اللّه ﷺ قلت: من أخذها؟، قال: غطفان وفزارة، فصرخت ثلاث صرخات: يا صباحاه، يا صباحاه، فأسمعت ما بين لابتي المدينة الحديث.

قال الحافظ: فيه إشعار أنه كان واسع الصوت جدًا، ويحتمل أن يكون ذلك وقع من خوارق العادات.

وللطبراني وابن إسحٰق، فأشرفت من سلع، ثم صحت: يا صباحاه، فانتهى صياحي إلى النبي ﷺ فنودي في الناس: الفزع الفزع، فترامت الخيول إليه، فكان أوّل من انتهى إليه فارسا المقداد، ثم عباد بن بشر وسعد بن زيد وأسيد بن حضير وعكاشة ومحرز بن نضلة وأبو قتادة وأبو عياش، فأمر ﷺ عليهم سعد بن زيد، ثم قال: «اخرج في طلب القوم حتى ألحقك في الناس». (**وركب ﷺ في خمسمائة، وقيل: سبعمائة**،) حكاهما ابن سعد، (**واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم**) عبد اللّه، أو عمرو، (**وخلف سعد بن عبادة في ثلاثمائة يحرسون المدينة وكان قد عقد لمقداد بن عمرو**) المعروف بابن الأسود، لأنه تبناه، وكان أول من أقبل إليه وعليه الدرع والمغفر شاهرًا سيفه، فعقد له (**لواء في رمحه، وقال له: امض حتى تلحقك الخيول، وأنا على أثرك، فأدرك أخريات العدو**).

ومن هنا اختلف في أنه الأمير، أو سعد بن زيد، ويجمع بأن الأمير سعد، وحامل اللواء المقداد فمن قال إنه الأمير، نظر إلى حمله اللواء، وإن كان الواقع أنه سعد، ولذا قال ابن سعد وشيخه الواقدي الثبت عندنا أن سعدًا أمير هذه السرية، ولكن الناس نسبوها للمقداد لقول حسان غداة فوارس المقداد فعاتبه سعد، فقال اضطرني الروي والبيت هو:

ولسر أولاد اللقيطة أننا سلم غداة فوارس المقداد

ذكره ابن إسحٰق في قصيدة وأن حسان لما قالها غضب سعد وحلف أن لا يكلمه أبدًا،

وقتل أبو قتادة مسعدة فأعطاه رسول الله ﷺ فرسه وسلاحه. وقتل عكاشة بن محصن أبان بن عمرو. وقتل من المسلمين محرز بن نضلة قتله مسعدة.

وقال: انطلق إلى خيلي وفوارسي، فاجعلها للمقداد، فاعتذر إليه حسان وقال: والله ما ذاك أردت، ولكن الروي وافق اسم المقداد، وقال رجزًا يرضيه به، فلم يقبل به سعد، ولم يغن شيئًا انتهى.

واللقيطة أم حصن بن حذيفة جدة عيينة.

(**وقتل أبو قتادة**) الحرث بن ربعي (**مسعدة**) بن حكمة، بفتحتين الفزاري رئيس المشركين يومئذ، وسجاه ببرده، فاسترجع الناس وقالوا: قتل أبو قتادة، فقال ﷺ: «ليس بأبي قتادة ولكنه قتيله»، وضع عليه برده لتعرفوه، فتخلوا عن قتيله وسلبه، كذا قاله ابن عقبة.

وعند ابن إسحٰق وغيره: أن قتيل أبي قتادة حبيب بن عيينة، وأنه سجاه ببرده وقال فيه المصطفى ذلك القول، وكذا في حديث سلمة عند مسلم، ولكن سماه عبد الرحمٰن بن عيينة.

قال الحافظ: فيحتمل أن له اسمين (**فأعطاه رسول الله ﷺ فرسه وسلاحه**).

وذكر ابن سعد أن قاتل ابن عيينة المقداد قتله هو وقرفة بن مالك بن حذيفة بن بدر، لكنه لا يعادل ما في الصحيح المسند، أن قاتله أبو قتادة خصوصًا، وقد جزم به أمام المغازي، اللهم إلا أن يكونا اشتركا في قتله، (**وقتل عكاشة**) بشد الكاف وخفتها (**بن محصن**) بكسر الميم، وسكون الحاء المهملة (**أبان بن عمرو**) كذا في النسخ، والذي عند ابن إسحٰق، فأدرك عكاشة أوبارًا وابنه عمرًا، وهما على بعير، فانتظمهما بالرمح، فقتلهما جميعًا، واستنقذ بعض اللقاح، وضبطه البرهان بفتح الهمزة، وسكون الواو، ثم موحدة آخره راء.

وعند ابن سعد؛ أنه أثار بضم الهمزة وبالمثلثة آخره راء انتهى.

(**وقتل من المسلمين محرز بن نضلة**) بن عبد الله الأسدي من بني أسد بن خزيمة، وشهد بدرًا ونضلة بفتح النون، وسكون الضاد المعجمة على المعروف، ورأيت عن الدارقطني فتحها، وحكى البغوي عن ابن إسحٰق محرز بن عون بن نضلة، وبعضهم يقول: ابن ناضلة، قاله اليعمري.

قال ابن إسحٰق: حدثني عاصم بن عمر، كان أول فارس لحق بالقوم، وكان يقال له، أي: يلقب الأخرم، ويقال له: قمير، فوقف بين أيديهم، وقالوا: قفوا يا معشر بني اللكيعة، فحمل عليه رجل منهم، فقتله، كذا أبهم قاتله.

وفي حديث سلمة عند مسلم التقى، هو وعبد الرحمٰن بن عيينة، فقتله عبد الرحمٰن، وتحول على فرسه، فلحقه أبو قتادة، فقتله وتحول على الفرس.

وعند ابن عقبة، كابن عائذ عن عروة قتله أوبار، فشد عليه عكاشة، فقتل أوبارًا وابنه، وأما المصنف فقال تبعًا للدمياطي (**قتله مسعدة**؛) فإن أردت الترجيح، فما في الصحيح أصح أو

وأدرك سلمة بن الأكوع القوم، وهو على رجليه، فجعل يرميهم بالنبل

الجمع، فيمكن أن الثلاثة اشتركوا في قتله.

قال ابن إسحٰق عن عاصم: فلم يقتل يومئذ من المسلمين غيره.

وقال ابن هشام: قتل أيضًا وقاص بن مجزز المدلجي، فيما حكى غير واحد من أهل العلم انتهى، وهو بميم مضمومة، فجيم فمعجمتين، الأولى مشددة مكسورة، **(وأدرك سلمة)** بن عمرو، أو ابن وهب **(ابن الأكوع)** بن سنان بن عبد الله بن بشير الأسلمي، أبو مسلم، وأبو إياس شهد بيعة الرضوان، وبايع النبي ﷺ عند الشجرة على الموت، رواه البخاري، وكان شجاعًا راميًا يسبق الفرس، وما كذب قط قيل: هو الذي كلمه الذئب، وقيل: أهبان بن صيفي أخرج له الستة وأحمد، ومات بالمدينة سنة أربع وسبعين على الصحيح، وقيل: سنة أربع وستين، وزعم الواقدي أنه عاش ثمانين سنة.

قال في الإصابة: وهو باطل على القول الأول، إذ يلزم أنه في الحديبية، له نحو عشر سنين، ومن في ذلك السن لا يبايع على الموت.

وعند ابن سعد والبلاذري، أنه مات في آخر خلافة معٰوية **(القوم،)** بعد صريخه، قبل أن تلحقه الخيل.

فعند ابن إسحٰق: صرخ واصباحاه، ثم خرج يشتد في آثار القوم، فكان مثل السبع، حتى لحق بالقوم، **(وهو على رجليه، فجعل يرميهم بالنبل)**.

وفي البخاري عنه: ثم اندفعت على وجهي، حتى أدركتهم، وقد أخذوا يستقون من الماء، فجعلت أرميهم بنبلي، وكنت راميًا وأقول:

أنا ابن الأكوع اليوم يوم الرضع

وأرتجز حتى استنقذت اللقاح كلها، وأسلبت ثلاثين بردة.

وفي مسلم وابن سعد: فأقبلت أرميهم بالنبل، وأرتجز، فألحق رجلاً منهم، فأمكنه سهمًا في رجله، فخلص السهم إلى كعبه، فما زلت أرميهم وأعقرهم. فإذا رجع إلى فارس منهم، أتيت شجرة، فجلست في أصلها، ثم رميته فعقرت به، فإذا تضايق الجبل، فدخلوا في مضايقه، علوت الجبل، فرميتهم بالحجارة، فما زلت كذلك حتى ما خلق الله لرسول الله ﷺ من بعير، إلا خلفته وراء ظهري، ثم أتبعهم أرميهم حتى ألقوا أكثر من ثلاثين بردة، وثلاثين رمحًا، يتخففون بها، فأتوا مضيقًا، فأتاهم عيينة ممدًا لهم، فجلسوا يتغدون، وجلست على رأس قرن، فقال: من هذا؟، قالوا: لقينا من هذا البرح بفتح الموحدة، وسكون الراء المشددة، والأذى ما فارقنا السحر حتى الآن، وأخذ كل شيء في أيدينا، وجعله وراء ظهره، فقال عيينة: لولا أنه يرى وراءه طلبًا

ويقول:

خذها وأنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع

يعني يوم هلاك اللئام، من قولهم: لئيم راضع، أي راضع اللؤم في بطن أمه، وقيل معناه: اليوم يعرف من ارتضعته الحرب من صغره وتدرب بها، ويعرف غيره.

ولحق رسول الله ﷺ الناس والخيول ....

لتركتكم، ليقم إليه أربعة منكم، فصعدوا في الجبل، فقلت لهم: أتعرفونني؟ فقالوا: ومن أنت؟، قلت: ابن الأكوع، والذي أكرم وجه محمد، لا يطلبني رجل منكم فيدركني، ولا أطلبه فيفوتني، فقال رجل منهم، أظن فرجعوا، فما برحت مكاني حتى رأيت فوارس رسول الله ﷺ، (ويقول: خذها) أي: الرمية (وأنا ابن الأكوع) المشهور في الرمي بالإصابة عن القوس، وهذا من الفخر الجائز في الحرب لاقتضائها فعله لتخويف الخصم، كما قال ﷺ: «أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب»، (واليوم يوم الرضع) بضم الراء وشد المعجمة، جمع راضع.

قال السهيلي: يجوز رفعهما، ونصب الأول، ورفع الثاني على جعل الأول ظرفًا، وهو جائز إذا كان الظرف واسعًا، ولم يضق عن الثاني.

قال أهل اللغة: يقال في اللؤم رضع بالفتح، يرضع بالضم رضاعة لا غير، ورضع الصبي بالكسر ثدي أمه، يرضع بالفتح رضاعًا، مثل سمع يسمع سماعًا، (يعني يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم راضع،) والأصل فيه أن شخصًا كان شديد البخل، فكان إذا أراد حلب ناقته ارتضع من ثديها لئلا يحلبها فيسمع جيرانه، أو من يمر به صوت الحلب، فيطلبون منه اللبن، وقيل: بل صنع ذلك لئلا يتبدد من اللبن شيء إذا حلب في الإناء أو يبقى في الإناء شيء إذا شربه، فقالوا في المثل: ألأم من راضع، وقيل: (أي رضع اللؤم في بطن أمه،) أي: هو معنى المثل، وقيل: كل لئيم يوصف بالمص والرضاع، وقيل: المراد من يمص طرف الخلال إذا خلل أسنانه، وهو دال على شدة الحرص، وقيل: هو الراعي الذي لا يستصحب محلبًا، فإذا جاءه الضيف اعتذر بأن لا محلب معه، وإذا أراد أن يحلب ارتضع ثديها.

وقال أبو عمرو الشيباني: هو الذي يرضع الشاة، أو الناقة عند الحلب من شدة الشره، وقيل: أصله الشاة ترضع لبن شاتين من شدة الجوع، وقيل: معناه اليوم يعرف من ارتضع كريمة فأنجبته، أو لئيمة فهجنته، (وقيل: معناه اليوم يعرف من ارتضعته الحرب من صغره، وتدرب بها ويعرف غيره).

وقال الداودي: معناه هذا يوم شديد عليكم، تفارق فيه المرضعة من أرضعته، فلا يجد من يرضعه، قال جميعه في الفتح، (ولحق رسول الله ﷺ الناس والخيول) بالرفع عطف على

عشاء، قال سلمة: فقلت يا رسول الله إن القوم عطاش، فلو بعثتني في مائة رجل استنقذت ما في أيديهم من السرح وأخذت بأعناق القوم. فقال رسول الله ﷺ: ملكت فأسجح - وهي بهمزة قطع ثم سين مهملة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة - أي فارفق وأحسن، والسجاحة: السهولة، أي لا تأخذ بالشدة بل أرفق. فقد حصلت النكاية في العدو ولله الحمد. ثم قال: إنهم الآن ليقرون في غطفان.

رسول اللّه (عشاءً).

قال ابن إسحٰق: فنزلوا بذي قرد، وأقام عليه يومًا وليلة.

(قال سلمة) عند ابن سعد، **(فقلت: يا رسول اللّه إن القوم)** غطفان وفزارة **(عطاش)** بكسر العيْن المهملة، وبسبب العطش حصل لهم، وهن لا يقدرون معه على الحرب، **(فلو بعثتني في مائة لاستنقذت ما في أيديهم من السرح)** بفتح السين، وسكون الراء وحاء مهملات، المال السائم المرسل في المرعى، **(وأخذت بأعناق القوم،)** أي: أسرتهم وقتلتهم.

وللبخاري في الجهاد فقلت: يا رسول اللّه، إن القوم عطاش وإني أعجلتهم أن يشربوا سقيهم، فابعث في أثرهم، وله في المغازي، وجاء رسول اللّه ﷺ والناس، فقلت: يا نبي اللّه قد حميت القوم الماء، وهم عطاش، فابعث إليهم الساعة.

وعند مسلم: وأتاني عمي عامر بماء ولبن، فتوضأت وشربت، ثم آتيت النبي ﷺ وهو على الماء الذي أجليتهم عنه، فإذا هو قد أخذ كل شيء، استنقذته منهم، ونحر له بلال ناقته، وشوى له من كبدها وسنامها، فقلت: يا رسول اللّه خلني أنتخب من القوم مائة رجل، فأتبعهم، فلا يبقى منهم مخبر، فضحك حتى بدت نواجذه، وقال: أتراك كنت فاعلاً؟، قلت: نعم، والذي أكرمك، **(فقال رسول اللّه ﷺ:)** يا ابن الأكوع **(ملكت،)** أي: قدرت عليهم، **(فأسجح، وهي بهمزة قطع)** مفتوحة، **(ثم سين مهملة)** ساكنة، **(ثم جيم مكسورة، ثم حاء مهملة، أي: فارفق وأحسن، والسجاحة)** بكسر السين المهملة **(السهولة)**.

وفي القاموس: النجاة، فتفسيره بها، لأن النجاة تلزمها، **(أي: لا تأخذ بالشدة، بل أرفق)** وأحسن العفو، **(فقد حصلت النكاية في العدوّ،)** فهزموا وقتل رؤساؤهم ابن عيينة وسعدة في جماعة، وسلب منهم الرماح والبرد، **(وللّه الحمد)** على نصر الإسلام، **(ثم قال)** عقب قوله فأسجح، كما رواه الشيخان في حديث سلمة مسلم، بلفظ: **(إنهم الآن ليقرون)** بضم التحتية، وسكون القاف وفتح الراء، وضمها وسكون الواو، من القرى، وهي الضيافة، وقيل: معنى ضم الراء، أنهم يجمعون الماء واللبن، وصحف من قال يغزون بغين معجمة وزاي **(في غطفان)**.

والبخاري في الجهاد بلفظ: إنهم يقرون في قومهم، يعني أنهم وصلوا إلى غطفان، وهم

وذهب الصريخ إلى بني عمرو بن عوف فجاءت الأمداد فلم تزل الخيل تأتي والرجال على أقدامهم وعلى الإبل حتى انتهوا إلى رسول الله ﷺ بذي قرد فاستنقذوا عشر لقاح، وأفلت القوم بما بقي وهي عشر.

يضيفونهم، ويساعدونهم، فلا فائدة في البعث في الأثر، لأنهم لحقوا بأصحابهم.

وزاد مسلم وابن سعد: فجاء رجل من غطفان، فقال: مروا على فلان الغطفاني، فنحر لهم جزورًا، فلما أخذوا يكشطون جلدها رأوا غبرة، فتركوها وقالوا: أتاكم القوم، وخرجوا هرابًا، وفيه معجزة، حيث أخبر بذلك، فكان كما قال.

وفي بعض الأصول من البخاري يقرون.

قال المصنف: بفتح أوّله وفتح الراء، أي: يضيفون الأضياف، فراعى ذلك لهم رجاء توبتهم وإنابتهم.

ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: يقرون بفتح أوّله، وكسر القاف وشد الراء.

ولأبي ذر من قومهم انتهى.

واقتصر الحافظ على الضبط الأول قائلاً: ولابن إسحٰق: أنهم الآن ليغبقون في غطفان، وهو بالغين المعجمة الساكنة، والموحدة المفتوحة، والقاف من الغبوق، وهو شرب أول الليل، والمراد أنهم فاتوا، ووصلوا إلى بلاد قومهم، ونزلوا عليهم، فهم الآن يذبحون لهم، ويطعمونهم انتهى، فعجب من الشامي في تقديمه رواية ابن إسحٰق، ثم قوله: وفي لفظ: ليقرون مع أنه رواية الصحيحين، فيوهم أن المشهور ما قدمه ولا كذلك، فالمشهور رواية الشيخين، ولذا اقتصر عليها المصنف.

وفي مسلم وابن سعد في حديث سلمة: فلما أصبحنا قال ﷺ: «فرساننا اليوم أبو قتادة، وخير رجالتنا اليوم سلمة»، فأعطاني سهم الراجل والفارس جميعًا.

(**وذهب الصريخ**) بمهملة ومعجمة الاستغاثة، (**إلى بني عمرو بن عوف**) من الأنصار، (**فجاءت الأمداد**) جمع مدد، وهم الأعوان والأنصار، (**فلم تزل الخيل تأتي، والرجال على أقدامهم وعلى الإبل، حتى انتهوا إلى رسول الله ﷺ بذي قرد، فاستنقذوا عشر لقاح، وأفلت القوم بما بقي، وهي عشر**) من اللقاح، كذا قاله الواقدي وابن سعد، وابن إسحٰق، وهو مخالف لقول سلمة في الصحيحين؛ أنه استنقذ جميع اللقاح.

قال الشامي: وهو المعتمد لصحة سنده، قلت: وقد رواه ابن سعد نفسه عن سلمة، مثل رواية مسلم كما سلف، وما أسنده مقدم على ما ذكره بلا سند، فكيف وقد وافقه الشيخان، وقد تعسف من قال، يحتمل أن سلمة قاله بحسب ظنه، وهو في الواقع نصف اللقاح، فإنه مخالف

وصلى رسول الله ﷺ بذي قرد صلاة الخوف، وأقام يومًا وليلة ورجع. وقد غاب خمس ليال، وقسم في كل مائة من أصحابه جزورًا ينحرونها.

[سرية الغمر]

سرية عكاشة بن محصن الأسدي إلى غمر ومرزوق ـ بالغين المعجمة المفتوحة ـ وهو ماء لبني أسد على ليلتين من فيد، ....

للمتبادر من قوله حتى ما خلق الله من بعير لرسول الله إلا خلفته وراء ظهري، وكذا قول المشركين لعيينة أخذ كل شيء في أيدينا، وجعله وراء ظهره، ثم كون اللقاح عشرين بمجرده لا ينافي أن معها زيادة عليها الجمل الذي كان لأبي جهل، وأما الناقة التي رجعت عليها امرأة أبي ذر، فلا ترد لأنها إنما عادت عليها بعد عوده عليه السلام إلى المدينة، كما في قصتها عند ابن إسحٰق وغيره.

(**وصلى رسول الله ﷺ بذي قرد صلاة الخوف، وأقام**) به (**يومًا وليلة**) يتجسس الخبر، (**ورجع وقد غاب خمس ليال**) مردفًا سلمة وراءه على العضباء، كما في حديثه عند مسلم، وهو مخالف لما عنده عن عمران؛ أن امرأة أبي ذر أخذتها من العدو، وركبتها ونذرت نحرها، كذا ذكره الشامي وبيض بعده، (**وقسم في كل مائة من أصحابه جزورًا ينحرونها**) وكانوا خمسمائة، ويقال: سبعمائة، وبعث إليه سعد بن عبادة بأحمال تمر، وبعشر جزائر، فوافته بذي قرد، هذا بقية كلام ابن سعد، فيحتمل أن الجزائر المنحورة مما بعثه، ويحتمل أنها مما أخذوه من القوم.

قال الحافظ: وفي القصة من الفوائد جواز العدو الشديد في الغزو والإنذار بالصياح العالي، وتعريف الشجاع بنفسه، ليرعب خصمه واستحباب الثناء على الشجاع ومن فيه فضيلة، لا سيما عند الصنع الجميل ليزيد منه، ومحله حيث يؤمن الافتتان انتهى، والله أعلم.

سرية الغمر

(**سرية عكاشة**) بضم العين المهملة وشد الكاف، وقد تخفف فشين معجمة، (**ابن محصن**) بكسر، فسكون ففتح كما مر (**الأسدي،**) وإضافة سرية إليه؛ لأنه أميرها عند ابن سعد.

وقال ابن عائذ: أميرها ثابت بن أقرم، ومعه عكاشة، فيمكن أنهما اشتركا، كما قد يدل عليه قوله، ومعه أو أن أحدهما أمير في الابتداء، والآخر في الانتهاء، لأمر ما (**إلى غمر ومرزوق،**) بلفظ اسم المفعول، وفي نسخة زيادة ابن، وهو وهم، فالذي عند ابن سعد، وتبعه اليعمري وغيره بدون ابن، (**بالغين المعجمة المفتوحة،**) وفي نسخة المكسورة، والصواب المذكور في العيون، وغيرها المفتوحة ساكن الميم بعدها راء مهملة، (**وهو ماء لبني أسد، على**

في شهر ربيع الأول سنة ست من الهجرة، في أربعين رجلاً، فخرج سريعًا، فنذر به القوم- بكسر الذال المعجمة كفرح- فهربوا فنزلوا علياء بلادهم. فاستاقوا مائتي بعير وقدموا على رسول الله ﷺ ولم يلقوا كيدًا.

[سرية ابن مسلمة إلى ذي القصة]

ثم سرية محمد بن مسلمة إلى ذي القصة- بالقاف والصاد المهملة المشددة المفتوحتين- ....

ليلتين من فيد) بفتح الفاء، وسكون التحتية ودال مهملة.

قال في القاموس: قلعة بطريق مكة سميت بفيد بن فلان، **(في شهر ربيع الأوّل، سنة ست من الهجرة)** بعد الغابة، قاله ابن سعد، ولم يبين مقدار ما بينهما، ولا اليوم الذي كانت فيه **(في أربعين رجلاً)**.

قال الواقدي: منهم ثابت وسباع بن وهب، حكاه الحاكم.

قال اليعمري: كذا وجدته، ولعله شجاع بن وهب.

وعند ابن عائذ: ولقيط بن أعصم.

(فخرج سريعًا) عقب أمره ﷺ دون تراخ.

زاد الواقدي: يغذ السير، كما في العيون.

قال البرهان: بضم أوله، وكسر الغين وبالذال المعجمة، أي: يسرع في السير حتى وصل إلى بلاده، **(فنذر به القوم)** فهو عطف على مقدر **(بكسر الذال المعجمة،)** وفائدة قوله بعده **(كفرح،)** أي: مضارعة بفتحها، **(فهربوا)** من مائهم، **(فنزلوا عليًا)** بضم المهملة وسكون اللام، مقصورًا على **(بلادهم،)** فوجدوا ديارهم خلوفًا بضم المعجمة واللام وتقدير مضاف، أي أصحاب ديارهم غيبًا، فبعث شجاع بن وهب طليعة، فرأى أثر النعم قريبًا، فتحملوا، فأصابوا رجلاً منهم، فأمنوه، فدلهم على نعم لبني عم لهم، فأغاروا عليهم، **(فاستاقوا مائتي بعير،)** فأرسلوا الرجل، **(وقدموا)** بالإبل **(على رسول الله ﷺ، ولم يلقوا كيدًا،)** أي حربًا، ولم يصب منهم أحد، وقول ابن عائذ: أصيب فيها ثابت ليس بشيء، لأنه استشهد أيام الردة، قاله الشامي.

سرية ابن مسلمة إلى ذي القصة

(ثم سرية محمد بن مسلمة) الأنصاري، الصحابي، الشهير **(إلى ذي القصة بالقاف، والصاد المهملة المشددة، المفتوحتين)**.

وحكى اليعمري إعجام الضاد، وسلمة الشامي، غير ملتفت لقول البرهان، لم أر أنا

موضع بينه وبين المدينة أربعة وعشرون ميلاً، في شهر ربيع الأول سنة ست من الهجرة. ومعه عشرة إلى بني ثعلبة.

فورد عليهم ليلاً فأحدق به القوم، وهم مائة ....

الإعجام؛ لأن من حفظ حجة. (**موضع بينه وبين المدينة أربعة وعشرون ميلاً**) من طريق الزبدة، قاله ابن سعد وغيره، واقتصر عليه صاحبا العيون والسبل.

زاد الشريف: وقال المجد، موضع على بريد من المدينة تلقاء نجد.

وقال الأسدي: على خمسة أميال من المدينة. (**في شهر ربيع الأول سنة ست من الهجرة**،) الذي قاله ابن سعد، وقطع به اليعمري ربيع الآخر، وفي الشامية أول ربيع الآخر، فإن لم يكن تصحف في المصنف، أمكن الجمع؛ بأن الخروج في آخر الأول، والوصول إليهم في أول ربيع الآخر، (**ومعه عشرة**) أبو نائلة، والحرث بن أوس، وأبو عبس بن جبر، ونعمان بن عصر، ومحيصة، وحويصة ابنا مسعود، وأبو بردة بن نيار، ورجلان من مزينة، ورجل غطفاني، كذا سماهم الواقدي عن شيوخه، وفيه نظر.

فإن في القصة أنهم قتلوا كلهم، إلا الأمير وأبو عبس بن جبر البدري، مات سنة أربع وثلاثين عن سبعين سنة.

وخرج له البخاري، والترمذي، والنسائي وابن عصر ذكر ابن ماكولا أنه استشهد في الردة في خلافة الصديق، وحويصة شهد أحدًا، والخندق وسائر المشاهد، وأخوه محيصة صحابي.

روى له أصحاب السنن، وأبو بردة بن نيار، مات سنة إحدى وأربعين، وقيل بعدها، (**إلى بني ثعلبة**) وبني عوال، قاله ابن سعد.

وفي الشامية إلى بني معوية بفتح الميم، والعين المهملة، وكسر الواو، وسكون التحتية وتاء تأنيث، وبني عوال بعين مهملة، مضمومة فواو مخففة، حي من العرب من بني عبد الله بن غطفان، وقوله: والعين، أي: وبالعين، وليس مراده أنها مفتوحة.

ففي القاموس معوية بفتح فسكون. ابن امرىء القيس بن ثعلبة، فمقتضاه أن بني عوال ليسوا من ثعلبة، وثعلبة بطن من بني ريث بفتح الراء، وإسكان التحتية ومثلثة بن غطفان، وصريحه أن بني معْوية من ثعلبة، فاقتصر عليها المصنف للشهرة، أو العظمة بالنسبة لبني عوال.

(**فورد عليهم ليلاً**) بمن معه، فكمن لهم القوم حتى ناموا، (**فأحدق به القوم، وهم مائة**،) فما شعر المسلمون، إلا بالنبل قد خالطهم، فوثب محمد بن مسلمة، ومعه قوس، فصاح في

رجل فتراموا بالنبل ساعة من الليل ثم حملت الأعراب عليهم بالرماح فقتلوهم إلا محمد بن مسلمة فوقع جريحًا، وجردوهم من ثيابهم. فمر رجل من المسلمين بمحمد بن مسلمة فحمله حتى ورد به المدينة.

فبعث رسول الله ﷺ أبا عبيدة بن الجراح في ربيع الآخر في أربعين رجلاً إلى مصارعهم، فأغاروا عليهم، فأعجزوهم هربًا في الجبال، وأصاب رجلاً واحدًا فأسلم وتركه، وأخذ نعمًا من نعمهم فاستاقه، ورثة من متاعهم وقدم به المدينة فخمسه رسول الله ﷺ وقسم ما بقي عليهم.

أصحابه: السلاح، فوثبوا (**فتراموا بالنبل ساعة من الليل، ثم حملت الأعراب عليهم بالرماح،**) فقتلوا ثلاثة ثم انحاز أصحاب محمد إليه، فقتلوا من القوم رجلاً، ثم حمل القوم، (**فقتلوهم إلا محمد بن مسلمة، فوقع جريحًا،**) يضرب كعبه، فلا يتحرك، (**وجردوهم من ثيابهم**) وانطلقوا، (**فمر رجل من المسلمين بمحمد بن مسلمة،**) فرآهم صرعى، فاسترجع، فتحرك له محمد، (**فحمله حتى ورد به المدينة جريحًا، فبعث رسول الله ﷺ أبا عبيدة**) عامر بن عبد الله (**بن الجراح،**) أمين الأمة، أحد العشرة (**في ربيع الآخر، في أربعين رجلاً إلى مصارعهم، فأغاروا عليهم،**) فلم يجدوا أحدًا، ووجدوا نعمًا وشاء فساقه، ورجع .

هكذا ذكر ابن سعد والواقدي. ومقتضاه أو صريحه، أن سبب بعث أبي عبيدة طلب ثأر المقتولين، وبذلك أفصح اليعمري، فإنه ترجم لهذه السرية، وذكر فيها كلام ابن سعد والواقدي، وعقبها بقوله، ثم سرية أبي عبيدة إلى ذي القصة في شهر ربيع الآخر، وذكر أن سببها؛ أن بني ثعلبة وأنمارًا أجمعوا أن يغيروا على سرح المدينة، وهي ترعى بهيفاء بهاء مفتوحة، وتحتية ساكنة وفاء موضع على سبعة أميال من المدينة، فبعث أبا عبيدة في أربعين حين صلوا المغرب، فمشوا ليلتهم حتى وافوا ذا القصة مع الصبح، فأغاروا عليهم، (**فأعجزوهم هربًا**) بفتح الهاء والراء (**في الجبال، وأصاب رجلاً واحدًا فأسلم، وتركه وأخذ نعمًا من نعمهم، فاستاقه.**)

أفاد أن النعم مذكر، وبه صرح المختار، فقال يذكر ولا يؤنث، وجمعه أنعام يذكر ويؤنث، قال تعالى: ﴿مما في بطونها﴾ [المؤمنون: ٢١]، (**ورثة في متاعهم، وقدم به المدينة، فخمسه رسول الله ﷺ،**) أي: أخذ خمسه، (**وقسم ما بقي**) وهو الأربعة أخماس (**عليهم،**) فمقتضى هذا السياق من العيون؛ أنه بعث أبا عبيدة مرتين إلى ذي القصة، وذكر نحوه الشامي من رواية الواقدي، عن شيوخه، فقد لفق المصنف بين القصتين، اللهم إلا أن يكون البعث مرة، ولكن له سببان أخذ ثأر المقتولين، ودفع من أراد الإغارة على السرح، والله أعلم.

قال في القاموس: الرث: السقط من متاع البيت، كالرثة بالكسر.

[سرية زيد إلى الجموم]

ثم سرية زيد بن حارثة إلى بني سليم بالجموم- ويقال: الجموح- ناحية ببطن نخل من المدينة على أربعة أميال. في شهر ربيع الآخر سنة ست، فأصابوا امرأة من مزينة يقال لها حليمة، ....

(قال في القاموس: الرث،) بفتح الراء ومثلثة (السقط) الذي لا قيمة له (من متاع البيت كالرثة بالكسر) للراء، الواقع في الخبر هنا.

سرية زيد إلى الجموم

(ثم سرية زيد بن حارثة) أبي أسامة البدري الحب، والد الحب الخليقين للإمارة بالنص النبوي الصحابي، ابن الصحابي، والد الصحابي.

قالت عائشة: ما بعث ﷺ زيد بن حارثة في سرية إلا أمّره عليهم، ولو بقي لاستخلفه، أخرجه ابن أبي شيبة بإسناد قوي عنها.

وفي البخاري عن سلمة بن الأكوع: غزوت مع النبي ﷺ سبع غزوات، ومع زيد بن حارثة سبع غزوات، يؤمره علينا رسول الله ﷺ (إلى بني سليم) بضم المهملة، وفتح اللام وسكون التحتية، (بالجموم) بفتح الجيم، وضم الميم مخففة، (ويقال) له (الجموح) بحاء مهملة بدل الميم الأخيرة، حكاهما مغلطاي، (ناحية ببطن نخل من المدينة على أربعة أميال،) وفي نسخة برد، وهي الموافقة لقول ابن سعد عند اليعمري وغيره، ناحية بطن نخل عن يسارها، وبطن نخل من المدينة على أربعة برد، فأما النسخة الأولى، فبينهما تفاوت كبير، فالأربعة برد ثمانية وأربعون ميلاً (في) آخر يوم من (شهر ربيع الآخر،) كما يفيده تعبير المصنف بثم مع قول الشامي: إن أبا عبيدة أمير السرية قبلها، خرج ليلة السبت لليلتين بقيتا من ربيع الآخر، وغاب ليلتين، (سنة ست، فأصابوا،) وجدوا (امرأة،) فأسروها (من مزينة يقال لها حليمة).

قال البرهان: لا أعلم لها إسلامًا، ولا صحبة ولا ترجمة، وليس في الصحابيات حليمة إلا المرضعة على الخلاف في إسلامها.

وذكر ابن الجوزي المرضعة وحليمة بنت عروة بن مسعود، قال: ويقال جميلة، وأنكره عليه البرهان، وليس بمنكر، فبنت عروة، ذكرها الذهبي وسلم له في الإصابة، وأفاد أنها صحابية صغيرة، وأما جميلة بالجيم، بنت أوس المزينة.

ففي الإصابة أن ابن قانع وعبدان صحفاها بزاي ونون، وإنما هي المرثية براء فهمزة من

فدلتهم على محلة من منازل بني سليم، فأصابوا نعمًا وشاء وأسرى، فكان فيهم زوج حليمة المزنية، فلما قفل زيد بما أصاب، وهب رسول الله ﷺ للمزنية نفسها وزوجها.

[سرية زيد إلى العيص]

ثم سرية زيد بن حارثة أيضًا إلى العيص، موضع على أربع ليال من المدينة، في جمادى الأولى سنة ست، ومعه سبعون راكبًا، لما بلغه ﷺ أن عيرًا لقريش قد أقبلت من الشام ....

بني امرىء القيس، وتكنى أم جميل بجيم، صحابية بنت صحابي انتهى، فليست هي هذه المسبية التي لم يعلم حالها. **(فدلتهم على محلة)** بفتح الميم، والمهملة، واللام المشددة ثم تاء تأنيث، منزل **(من منازل بني سليم، فأصابوا نعمًا وشاء، وأسرى)** أي: وجدوا جماعة منهم، فأسروهم.

فعند ابن عقبة عن ابن شهاب: فأصاب زيد نعمًا وشاء، وأسر جماعة من المشركين، **(فكان فيهم زوج حليمة المزنية، فلما قفل)** بفتح القاف والفاء، أي: رجع، **(زيد بما أصاب وهب رسول الله ﷺ للمزينة نفسها وزوجها)**.

فقال بلال بن الحرث المزني في ذلك:

لعمرك ما أخنى المسول ولا ونت حليمة حتى راح ركبهما معا

ولم يبين المصنف كغيره عدة الإبل، والغنم والأسرى.

سرية زيد إلى العيص

(ثم سرية زيد بن حارثة أيضًا،) المتلو اسمه في محاريب المسلمين، **(إلى العيص)** بكسر العين، وإسكان التحتية فصاد مهملتين.

قال ابن الأثير: موضع قرب البحر، والصغاني عرض من أعراض المدينة، وهو بكسر العين المهملة، وإسكان الراء وضاد معجمة، كل واد فيه شجر، كذا في النور، وكونه من أعراضها قد ينافيه قوله تبعًا لابن سعد، **(موضع على أربع ليال من المدينة،)** لأن ما في هذه المسافة لا ينسب لها!**(في جمادى الأولى سنة ست،)** قاله الواقدي، وابن سعد، وجماعة **(ومعه سبعون راكبًا،)** صوابه كما قال ابن سعد وشيخه: سبعون ومائة راكب، وسلمه اليعمري، والبرهان والشامي، **(لما بلغه عليه الصلاة والسلام أن عيرًا لقريش قد أقبلت من الشام،)** ذكره الواقدي وابن سعد وغيرهما.

يتعرض لها، فأخذها وما فيها، وأخذ يومئذٍ فضة كثيرة لصفوان بن أمية، وأسر منهم ناسًا، منهم أبو العاصي بن الربيع، وقدم بهم المدينة، فأجارته زوجته زينب ابنة النبي ﷺ ونادت في الناس - حين صلى رسول الله ﷺ الفجر - إني قد أجرت أبا العاصي.

فقال رسول الله ﷺ: «ما علمت بشيء من هذا، وقد أجرنا من أجرت». ورد عليه ما أخذ منه.

قال الشامي: واقتضى كلام ابن إسحٰق، أن سرية من السرايا صادفت هذه العير، لا أنه ﷺ أرسل السرية لأجلها، **(يتعرض لها، فأخذها وما فيها، وأخذ يومئذ فضة كثيرة لصفوان بن أمية)** ابن خلف بن وهب القرشي الجمحي، أسلم بعد حنين، وكان من المؤلفة، وحسن إسلامه، وهو أحد الأشراف الفصحاء الأجواد.

روى له مسلم والأربعة، مات أيام قتل عثمٰن، وقيل: سنة إحدى أو ثنتين وأربعين، **(وأسر منهم)** ممن كان في العير **(ناسًا منهم أبو العاصي)** لقيط، أو الزبير، أو هشيم، أو مهشم، بكسر فسكون ففتح، أو بضم ففتح فتثقيل، أو ياسر.

قال الحافظ: وأظنه محرفًا من قسم، ورجح البلاذري الأول والزبير الثاني، **(ابن الربيع)** بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف، وأمه هالة أخت خديجة بنت خويلد.

قال ابن إسحٰق: كان من رجال مكة المعدودين تجارة ومالاً وأمانة.

(وقدم بهم المدينة، فأجارته زوجته) السيدة **(زينب ابنة النبي ﷺ)** أكبر بناته لما استجار بها، فعند ابن سعد، فاستجار أبو العاصي بزينب، فأجارته **(ونادت في الناس حين صلى رسول الله ﷺ الفجر)**.

قال الواقدي وابن إسحٰق لما كبر المصطفى، وكبر الناس معه صرخت.

قال ابن إسحٰق: من صفة النساء.

وقال الواقدي: قامت على بابها، فنادت بأعلى صوتها: أيها الناس **(إني قد أجرت أبا العاصي، فقال رسول الله ﷺ:)** زاد الواقدي وابن إسحٰق: لما سلم من الصلاة، أقبل على الناس، فقال: «أيها الناس هل سمعتم ما سمعت»؟، قالوا: نعم، قال: «والذي نفس محمد بيده، **(ما علمت بشيء من هذا)** حتى سمعت ما سمعتم، المؤمنون يد واحدة، يجير عليهم أدناهم».

زاد الواقدي: وقد أجرنا من أجارت، فهذا خطاب منه للصحابة، وقال لزينب: «**(وقد أجرت منْ أجرت، ورد عليه)**» بسؤال زينب **(ما أخذ)** بالبناء للمفعول **(منه)**.

قال ابن إسحٰق والواقدي: ثم دخل ﷺ إلى منزله، فدخلت عليه زينب، فسألته أن يرد

وذكر ابن عقبة: أن أسره كان على يد أبي بصير بعد الحديبية.

عليه ما أخذ منه، فقبل، وقال لها: «أكرمي مثواه، ولا يخلصن إليك، فإنك لا تحلين له».

وروى البيهقي بسند قوي أن زينب قالت للنبي ﷺ: إن أبا العاصي إن قرب فابن عم وإن بعد، فأبو ولد، وإني قد أجرته.

قال ابن إسحٰق: وحدثني عبد الله بن أبي بكر، أنه ﷺ بعث إلى السرية، الذين أصابوا مال أبي العاصي، فقال لهم: «إن هذا الرجل منا حيث قد علمتم، وقد أصبتم له مالاً، فإن تحسنوا وتردوا عليه الذي له، فإنا نحب ذلك، وإن أبيتم فهو فيء الله الذي فاء عليكم، فأنتم أحق به»، فقالوا: يا رسول الله، بل نرده عليه حتى أن الرجل ليأت بالدلو، والرجل بالإداوة حتى ردوا عليه ماله بأسره لا يفقد منه شيئًا، ثم ذهب إلى مكة فأدى إلى كل ذي مال ماله، ثم قال: هل بقي لأحد منكم عندي مال لم يأخذه؟، قالوا: لا، قال: هل أوفيت ذمتي؟، قالوا: اللهم نعم، فجزاك الله خيرًا، فقد وجدناك وفيًا كريمًا، قال: فإني أشهد أن لا إله إلاَّ الله وأن محمدًا عبده ورسوله، ووالله ما منعني من الإسلام عنده إلاَّ تخوفًا أن تظنوا أني إنما أردت أن آكل أموالكم، فلما ردها الله تعالى إليكم، وفرغت منها أسلمت، ثم خرج فقدم المدينة.

وأخرج أبو أحمد الحاكم بسند صحيح عن الشعبي أن زينب هاجرت وأبو العاصي على دينه، فخرج إلى الشام في تجارة، فلما كان قرب المدينة، أراد بعض المسلمين الخروج إليه ليأخذوا ما معه ويقتلوه، فبلغ ذلك زينب فقالت: يا رسول الله، أليس عقد المسلمين وعهدهم واحدًا؟، قال: «نعم»، قالت: فاشهد أني قد أجرت أبا العاصي، فلما رأى ذلك الصحابة خرجوا إليه بغير سلاح، فقالوا له: إنك في شرف من قريش، وأنت ابن عم رسول الله، فهل لك أن تسلم، فتغنم ما معك من أموال أهل مكة؟، فقال: بئسما أمرتموني به، أن أفتتح ديني بغدرة، فمضى إلى مكة، فسلمهم أموالهم، وأسلم عندهم، ثم هاجر، والجمع بينهما عسر، وقد قال في الإصابة: يمكن الجمع بين الروايتين.

(**وذكر**) موسى (**ابن عقبة**) الحافظ تبعًا لشيخه الزهري كما رواه عنهما البيهقي: أن الذي أخذ هذه العير أبو جندل، وأبو بصير، و(**أن أسره كان على يد أبي بصير**) بفتح الموحدة، وكسر المهملة، فتحتية ساكنة فراء، ومن معه من المسلمين، لما أقاموا بالساحل، يقطعون الطريق على تجار قريش في مدة الهدنة (**بعد الحديبية**) وصوبه ابن القيم، واستظهره البرهان.

قال الشامي: ويؤيده قوله ﷺ: «ولا يخلصن إليك»، أي: لا يطأك فإنك لا تحلين له، لأن تحريم المؤمنات على المشركين، إنما نزل بعد الحديبية انتهى، ثم الآخذ للعير على هذا القول ليس من السرايا، فإن أبا بصير ومن معه كانوا بالساحل، يقطعون الطريق على تجار قريش، ولم

وكانت هاجرت قبله وتركته على شركه، وردها النبي ﷺ بالنكاح الأول، قيل: بعد سنتين وقيل بعد ست سنين، وقيل قبل انقضاء العدة.

يكن ذلك بأمره ﷺ، فلا يشكل بأن السرايا لم تتعرض لقريش بعد الحديبية.

نعم، هو ظاهر على قول غير ابن عقبة؛ أنها كانت قبل الحديبية في جمادى.

وحكى الحاكم أبو أحمد: أنه أسلم قبل الحديبية بخمسة أشهر.

(**وكانت هاجرت قبله، وتركته على شركه**) وذلك أنه لما أسر في بدر قبل أسره هذه المرة، وبعثت أهل مكة في فداء أسراهم، بعثت زينب في فدائه بمال، وبعثت فيه قلادة لها، كانت خديجة أدخلتها بها عليه حين بنى بها، فلما رآها ﷺ رقّ لها رقة شديدة، وقال: «إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها، وتردوا عليها فافعلوا»، قالوا: نعم يا رسول اللّٰه، فأطلقوه، وردوا عليها الذي لها، وأخذ ﷺ عليه، أو وعده، هو أو كان فيما شرط عليه في إطلاقه، أن يخلي سبيل زينب إليه، فلما ذهب إلى مكة، بعث المصطفى زيد بن حارثة وأنصاريًا، فقال: «كونا ببطن يأجج حتى تمر بكما زينب فائتياني بها»، فأمرها أبو العاصي باللحوق بأبيها، فتجهزت، وهاجرت، كما أسنده ابن إسحٰق عن عائشة.

قال في الروض: وفيها يقول أبو العاصي لما كان بالشام تاجرًا:

ذكرت زينب لما يممت أضمًا فقلت سقيا لشخص يسكن الحرما
بنت الأمين جزاها اللّٰه صالحة وكل بعل سيثني بالذي علما

(**وردها النبي ﷺ**) كما أخرجه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، عن ابن عباس أنه ﷺ رد على أبي العاص بنته زينب (**بالنكاح الأول**) لم يحدث شيئًا.

قال الترمذي: ليس بإسناده بأس، ولكن لا يعرف وجهه.

(**قيل: بعد سنتين**) من إسلامه الواقع في السادسة، أو السابعة، (**وقيل: بعد ست سنين**) من الهجرة، وقد عرفت قول الترمذي لا يعرف و هذا الحديث، فكذا هذان القولان المبنيان عليه، وإلا فابتداء السنتين من أي زمن، (**وقيل: قبل انقضاء العدة**) لأنه لما نزل، لا هن حل لهم بعد الحديبية جعل بمنزلة ابتداء إسلامها، وإن كانت أسلمت هي وأخواتها كلهن عقب البعثة، كما مر فوقف أمره إلى انقضاء العدة، فأسلم قبلها فدام النكاح، فمعنى ردها، مكنه منها بناء على النكاح الأول، لأن الفرقة لم تقع، ثم لا يرد على هذا القول ما رواه ابن إسحٰق، منقطع أنها لما هاجرت، راعها هبار بن الأسود بالرمح في هودجها، وهي حامل، فطرحت ما في بطنها، لأن هجرتها بعد بدر قبل نزول آية التحريم بمدة.

وفي حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: ردها له بنكاح جديد سنة سبع.

[سريته للطرف]

ثم سرية زيد بن حارثة أيضًا إلى الطرف، ماء على ستة وثلاثين ميلاً من المدينة، في جمادى الآخرة سنة ست.

(**وفي حديث**) الترمذي، وابن ماجه من طريق حجاج بن أرطأة، عن (**عمرو بن شعيب**) عن أبيه، عن جده: أن النبي ﷺ (**ردها**) على أبي العاصي (**بنكاح جديد**) لفظه بمهر جديد.

قال السهيلي: هذا الحديث هو الذي عليه العمل، وإن كان حديث ابن عباس أصح إسنادًا، ولكن لم يقل به أحد من الفقهاء فيما علمت، لأن الإسلام فرق بينهما، قال الله تعالى: ﴿لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن﴾ [الممتحنة: ١٠] انتهى.

وقد قال الترمذي: سمعت عبد بن حميد يقول: سمعت يزيد بن عمرو، وذكر هذين الحديثين يقول حديث ابن عباس أجود إسنادًا، والعمل على حديث عمرو بن شعيب.

قال السهيلي: ومن جمعه بين الحديثين، قال: معنى حديث ابن عباس ردها على مثل النكاح الأول في الصداق والحباء، لم يحدث زيادة على ذلك من شرط ولا غيره.

(**سنة سبع**) أفاد انقضاء العدة، لأن نزول آية التحريم بعد الحديبية الواقعة في سنة ست.

وفي الصحيحين: أنه ﷺ أثنى على أبي العاصي في مصاهرته خيرًا، وقال: حدثني، فصدقني، ووعدني فوفاني، وأنه ﷺ كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب من أبي العاصي، مات سنة اثنتي عشرة في خلافة الصديق، كما قاله ابن سعد، وابن إسحٰق وغيرهما، وشذ من قال سنة ثلاث عشرة، وأغرب منه قول ابن منده مات يوم اليمامة، والله تعالى أعلم.

سريته للطرف

(**ثم سرية زيد بن حارثة أيضًا إلى الطرف**) بفتح الطاء المهملة، وكسر الراء وبالفاء.

قال القاموس: ككتف (**ماء**) أي: عين، كما في القاموس، (**على ستة وثلاثين ميلاً من المدينة**).

زاد ابن سعد: قريب من المراض دون النخيل، براء، وضاد معجمة كسحاب.

وقال الشريف: هو بطريق العراق على خمسة وعشرين ميلاً وربع من المدينة، ولا غبار على المصنف في تعبيره بثم؛ لأن التي قبلها في جمادى الأولى، وقد قال في هذه (**في جمادى الآخرة سنة ست**) ولم يقل أحد أن التي قبلها كانت بعد الحديبية، إنما قال ابن عقبة ومن وافقه:

فخرج إلى بني ثعلبة في خمسة عشر رجلاً، فأصاب نعمًا وشاء، وهربت الأعراب، وصبح زيد بالنعم المدينة، وهي عشرون بعيرًا، ولم يلق كيدًا، وغاب أربع ليال.

[سريته إلى حسمى]

ثم سرية زيد أيضًا إلى حسمى - بكسر المهملة - وهي وراء القرى، ....

أن أخذ العير، وأسر أبي العاصي على يد أبي بصير بعد الحديبية، ولم يكن سرية، ولا هو بأمر المصطفى، ولا علمه على ذلك القول، فوهم من قال تعبيره بثم ظاهر على أن سرية عير قريش في جمادى الأولى، إما على أنها بعد الحديبية فلا، (**فخرج إلى بني ثعلبة في خمسة عشر رجلاً، فأصاب نعمًا وشاء وهربت الأعراب**،) لأنهم خافوا أن يكون ﷺ سار إليهم، وأن هؤلاء مقدمة له، كما قال الواقدي، (**وصبح زيد بالنعم المدينة، وهي عشرون بعيرًا**) مثله في العيون، والسبل مع قولهم قبل، فأصاب نعمًا وشاء، فيحتمل أنه لم يسق شيئًا من الغنم لمانع، أو ساقها، أو بعضها مع الإبل، ثم تركها لطلب العدوّ إياه حين علموا أن المصطفى ليس معهم، فأعجزهم فترك الغنم لضعفها، وعدم قوتها على السير، واحتياجها لسائق على أن إصابة الأمرين في محل العدوّ، ولا يلزم منه أخذها بالفعل، فعلى بعض المتأخرين الدرك في قوله: صبح بالنعم والشاء، فإنه بمجرده لا يفيد ذلك، (**ولم يلق كيدًا**) حربًا، (**وغاب أربع ليال**،) وكان شعار المسلمين أمت أمت، وهو أمر بالموت، ومراده التفاؤل بالنصر بعد الأمر بالإماتة، مع حصول الغرض من الشعار، فإنهم جعلوا هذه الكلمة علامة بينهم يتعارفون بها، لأجل ظلمة الليل، ذكره الشامي.

سريته إلى حسمى

(**ثم سرية زيد أيضًا إلى حسمى بكسر**) الحاء (**المهملة**،) وسكون السين المهملة، وفتح الميم مقصورًا.

قال اليعمري: على مثال فعلى، مكسور، الأول قيده أبو علي، موضع من أرض جذام، وذكر أن الماء في الطوفان، أقام به بعد نضوبه ثمانين سنة.

وقال الجوهري: اسم أرض بالبادية، غليظة لا خير فيها، ينزلها جذام، ويقال: آخر ما نضب من ماء الطوفان حسمى، فبقيت منه بقية إلى اليوم، (**وهي وراء القرى**،) وفي نسخة: ذات القرى، وصوابه كما في العيون وغيرها، وراء وادي القرى، وهو بضم القاف وفتح الراء، واد كثير القرى، وليس ثم محل يقال له ذات القرى.

قال شيخنا في التقرير: ويمكن تصحيح المصنف؛ بأنه لم يقصد المعنى العلمي، بل الإضافي بتقدير مضاف، موصوف ذات هو، وراء أرض ذات القرى، وعلى النسخة الأولى وراء

وكانت في جمادى الآخرة سنة ست.

وسببها أنه قالوا أقبل دحية ابن خليفة الكلبي من عند قيصر، وقد أجازه وكساه، فلقيه الهنيد في ناس من جذام بحسمى فقطعوا عليه الطريق، فسمع بذلك نفر من بني الضبيب فاستنقذوا لدحية متاعه، وقدم دحية على رسول الله ﷺ فأخبره بذلك فبعث زيد بن حارثة ....

وادي القرى.

(وكانت في جمادى الآخرة سنة ست،) عند ابن سعد، وقطع به اليعمري (و) غيره.

لكن قال ابن القيم: إنها كانت بعد الحديبية بلا شك، أي: لأن بعث دحية بالكتاب إلى هرقل في آخر سنة ست، بعد أن رجع من الحديبية، كما قاله الواقدي، فتكون هذه السرية سنة سبع، لأن (سببها أنهم) كلهم.

(قالوا: أقبل دحية) بفتح الدال وكسرها، (ابن خليفة الكلبي،) الصحابي الجليل، المتوفى في خلافة معٰوية (من عند قيصر،) لقب لكل من ملك الروم، واسمه هرقل، لما أرسله ﷺ إليه بكتابه يدعوه إلى الإسلام، (وقد أجازه،) أي: أعطاه الجائزة، وهي كما في القاموس العطية، والتحفة واللطف، (وكساه) لأنه قارب الإسلام، ولم يسلم خوفًا على ملكه، فأكرم دحية.

زاد ابن إسحٰق: ومعه أي دحية، تجارة له، (فلقيه الهنيد) بضم الهاء، وفتح النون وسكون التحتية، ابن عارض، وابنه عارض بن الهنيد.

وعند ابن إسحٰق: عوض فيهما بدل عارض، (في ناس من جذام) بجيم مضمومة، فذال معجمة فميم، قبيلة من معد، أو اليمن، بجبال (بحسمي، فقطعوا عليه الطريق).

زاد ابن إسحٰق وغيره: فأصابوا كل شيء كان معه، فلم يتركوا عليه إلا سمل ثوب.

قال البرهان: بفتح المهملة والميم، الخلق من الثياب.

(فسمع بذلك نفر من بني الضبيب) بضم الضاد المعجمة، ثم موحدتين، أولاهما مفتوحة، بينهما تحتية ساكنة.

قال ابن إسحٰق: رهط رفاعة بن زيد الجذامي ممن كان أسلم، وأجاب وقدم على قومه بكتاب رسول الله يدعوهم إلى الإسلام، فاستجابوا له.

(فاستنقذوا لدحية متاعه،) وعند ابن إسحٰق: فنفروا إلى الهنيد وابنه، حتى لقوهم، فاقتتلوا، فاستنقذوا ما كان في يد الهنيد وابنه، فردوه على دحية، (وقدم دحية على رسول الله ﷺ فأخبره بذلك،) وفي نسخة خبره زاد ابن إسحٰق: واستسعاده دم الهنيد وابنه، (فبعث زيد بن حارثة

وخمسمائة رجل، ورد معه دحية. فكان زيد يسير بالليل ويكمن بالنهار، فأقبلوا بهم حتى هجموا مع الصبح على القوم فأغاروا عليهم، فقتلوا فيهم فأوجعوا، وقتلوا الهنيد وابنه، وأغاروا على ماشيتهم ونعمهم ونسائهم. فأخذوا من النعم ألف شاة، ومائة من النساء والصبيان.

فرحل زيد بن رفاعة الجذامي في نفر من قومه، فدفع إلى رسول الله ﷺ كتابه الذي كان كتب له ولقومه ليالي قدم عليه فأسلم.

في خمسمائة رجل ورد معه دحية، فكان زيد يسير بالليل، ويكمن) بضم الميم وفتحها، كما في القاموس، **(بالنهار)** زاد ابن سعد: ومعه دليل له من بني عذرة، **(فأقبلوا بهم حتى هجموا مع الصبح على القوم، فأغاروا عليهم، فقتلوا فيهم، فأوجعوا،)** أي: أكثروا فيهم القتل، **(وقتلوا الهنيد وابنه،)** زاد ابن إسحٰق: ورجلاً من بني خصيب، ورجلين من بني الأحنف، أي: بالنون.

وقال ابن هشام: أي: بالتحتية، **(وأغاروا على ماشيتهم)** هي الإبل والغنم، قاله ابن السكيت وغيره، ومشى عليه المجد، زاد بعضهم والبقر، فقوله: **(ونعمهم)** عطف خاص على عام، أو تفسيري، لأن النعم كما في القاموس الإبل والشاء، أو خاص بالإبل، **(ونسائهم فأخذوا من النعم ألف شاة،)** لا شك أن فيه سقطًا من الناسخ، أو قلم المصنف سهوًا، فالذي قاله ابن سعد، وتبعه اليعمري وغيره من النعم ألف بعير، ومن الشاء خمسة آلاف شاة، **(و)** من السبي **(مائة من النساء والصبيان، فرحل زيد بن رفاعة الجذامي،)** كذا عند ابن سعد، وهو مقلوب، فالذي عند ابن إسحٰق رفاعة بن زيد.

قال اليعمري: وهو الصحيح.

قال البرهان: وكما هو الصحيح، ذكره ابن عبد البر، والذهبي وغيرهما، ولم أر أحدًا ذكره في زيد إلا في هذا المكان.

قال ابن إسحٰق: وفد فأسلم في هدنة الحديبية قبل خيبر، وحسن إسلامه، وأهدى للمصطفى غلامًا.

وعند ابن منده: أنه قدم في عشرة من قومه.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة في قصة خيبر: فأهدى رفاعة بن زيد لرسول الله ﷺ غلامًا أسود، يقال له مدعم، **(في نفر من قومه، فدفع إلى رسول الله ﷺ كتابه الذي كان كتبه له ولقومه ليالي قدم عليه، فأسلم،)** وذلك أنه وفد في الهدنة، فأسلم، وكتب له المصطفى كتابًا هو: بسم الله الرحمٰن الرحيم، هذا كتاب من محمد رسول الله إلى رفاعة بن زيد؛ إني

وبعث ﷺ عليًا إلى زيد بن حارثة يأمره أن يخلي بينهم وبين حرمهم وأموالهم، ....

بعثه إلى قومه عامة، ومن دخل فيهم يدعوهم إلى الله وإلى رسوله، فمن أقبل، ففي حزب الله وحزب رسوله، ومن أدبر فله أمان شهرين، فلما قدم على قومه أسلموا، فلم يلبث أن جاء دحية من عند قيصر، ذكره ابن إسحٰق، وبسط القصة فقال: فلما سمع بنو الضبيب بما صنع زيد، ركب نفر منهم حسان بن ملة باللام، وروى بالكاف، وأنيف بن سلمة، وأبو زيد بن عمرو، فلما وقفوا على زيد بن حارثة، قال حسان: إنا قوم مسلمون، فقال: إقرأ أم الكتاب، فقرأها، فقال زيد: نادوا في الجيش، إن الله قد حرم علينا ثغرة القوم التي جاءوا منها إلاَّ من ختر، وكانت أخت حسان في الأساري، فقال له زيد: خذها، فقالت امرأة: أتنطلقون ببناتكم، وتذرون أمهاتكم؟، فقال زيد لأخت حسان: اجلسي مع بنات عمك حتى يحكم الله فيكن، ونهى الجيش أن يهبطوا إلى واديهم الذي جاءوا منه، فأمسوا في أهليهم، فلما شربوا عتمتهم، ركبوا حتى صبحوا رفاعة، فقال له حسان: إنك لجالس، تحلب المعزى، ونساء جذام أسارى، قد غرها كتابك الذي جئت به، فدعا رفاعة بجمل، فشد عليه رحله، وخرج معه جماعة، فساروا ثلاث ليال، فلما دخلوا المدينة، وانتهوا إلى المسجد، دخلوا على رسول الله ﷺ، فلما رآهم، ألاح لهم بيده، أن تعالوا من وراء الناس، فاستفتح رفاعة المنطق، فقام رجل، فقال: يا رسول الله إن هؤلاء قوم سحرة، فرددها مرتين، أي: عندهم فصاحة لسان وبيان، فقال رفاعة: رحم الله من لم يحذنا في يومنا هذا إلاَّ خيرًا، ثم دفع كتابه إليه ﷺ، فقال: دونك يا رسول الله، فقال ﷺ: «يا غلام اقرأه وأعلن»، فلما قرأه استخبرهم، فأخبروه الخبر، فقال ﷺ: «كيف أصنع بالقتلى»، ثلاث مرار، فقال رفاعة: أنت أعلم يا رسول الله، لا نحرم عليك حلالاً، ولا نحل لك حرامًا، فقال أبو زيد بن عمرو: أطلق لنا يا رسول الله من كان حيًا، ومن قتل فهو تحت قدمي هذه، فقال ﷺ: «صدق أبو زيد اركب معهم يا علي»، فقال: إن زيدًا لن يطيعني، قال: «فخذ سيفي هذا»، فأعطاه سيفه، فقال: ليس لي راحلة، فحملوه على بعير وخرجوا، فإذا رسول لزيد على ناقة من إبلهم، فأنزلوه عنها فقال: يا علي ما شأني؟، قال: ما لهم عرفوه فأخذوه ثم ساروا فوجدوا الجيش بفيفاء، فأخذوا ما في أيديهم حتى كانوا ينزعون المرأة من تحت فخذ الرجل.

(وبعث ﷺ عليًا إلى زيد بن حارثة، يأمره أن يخلي بينهم وبين حرمهم) بضم المهملة وفتح الراء، جمع حرمة، وهي الأهل **(وأموالهم)**.

وفي رواية، فقال علي: إن رسول الله ﷺ يأمرك أن ترد على هؤلاء القوم ما كان بيدك من أسير أو سبي أو مال، فقال زيد: علامة من رسول الله ﷺ، أي: أطلب علامة، فقال علي:

فرد عليهم.

[سرية زيد أيضًا إلى وادي القرى]

ثم سرية زيد أيضًا إلى وادي القرى أيضًا، في رجب سنة ست، فقتل من المسلمين قتلى، وارتث زيد، أي حمل من المعركة رثيثًا، أي جريحًا وبه رمق- وهو مبني للمجهول، قاله في القاموس-.

[سرية دومة الجندل]

ثم سرية عبد الرحمٰن بن عوف ....

هذا سيفه، فعرفه زيد، فنزل وصاح بالناس، فاجتمعوا فقال: من كان معه شيء من سبي أو مال فليرده، فهذا رسول الله ﷺ، (فرد عليهم) كل ما أخذ لهم ثغرة القوم بضم المثلثة، وسكون المعجمة، وفتح الراء وهاء تأنيث، طريقهم، وختر بفتح المعجمة، وسكون الفوقية وبالراء، غدر أي أن الله حرم التعرض لهم لإسلامهم ما لم يحصل غدر، ويحذنا بضم التحتية، وسكون الحاء المهملة، وكسر المعجمة، من أحذاه كذا أعطاه، والمعنى رحم الله من لم يتكلم في حقنا اليوم إلا بخير هذا، وظاهره أنهم كانوا يطأون الجواري بلا استبراء، لأن وجوبه إنما كان في سبي هوازن، والله أعلم.

ثم سرية زيد أيضًا إلى وادي القرى

جمع قرية، لأن ذا الوادي كثير القرى.

قال المصباح: موضع قريب من المدينة على طريق الحاج من جهة الشام (**أيضًا**،) يقتضي أن التي قبلها إلى وادي القرى، وقد مر قوله: إن حسمى وراء القرى، فلعله أطلق عليها ذلك لقربها منه، (**في رجب سنة ست**).

قال ابن إسحٰق: لقي به بني فزارة، (**فقتل من المسلمين قتلى**) منهم ورد بن مرداس، رواه ابن عائذ عن عروة، (**وارتث**) بضم أوّله، وسكون الراء، وضم الفوقية وبمثلثة (**زيد، أي حمل من المعركة رثيثًا، أي: جريحًا، وبه رمق، وهو**) أي: ارتث، (**مبني للمجهول**،) ففعله رث مشددًا بزيادة تاء الافتعال التي هي من حروف الزيادة، فيبقى الحرف الأخير مشددًا على أصله، فليس هو ارتث بكسر المثناة، وخفة المثلثة كما توهم.

سرية دومة الجندل

(**ثم سرية عبد الرحمٰن بن عوف**،) القرشي الزهري، أسلم قديمًا، ومناقبه شهيرة، مات سنة

رضي الله عنه إلى دومة الجندل، في شعبان سنة ست.

قالوا: دعا رسول الله ﷺ عبد الرحمٰن بن عوف، فأقعده بين يديه، وعممه بيده، ....

اثنتين وثلاثين، وقيل غير ذلك، أخرج له الجميع، (رضي الله عنه إلى دومة) بضم المهملة، وتفتح، فواو ساكنة، فميم فتاء تأنيث، ويقال دوماء، بالمد (الجندل) بفتح الجيم، وسكون النون، وفتح الدال وباللام، حصن، وقرى من طرف الشام بينها وبين دمشق خمس ليال، وبينها وبين المدينة خمس عشرة، أو ست عشرة ليلة (في شعبان سنة ست،) كما أرخصها ابن سعد، (قالوا: دعا رسول الله ﷺ عبد الرحمٰن بن عوف،) هذا الحديث أسنده ابن إسحٰق وفي أوله زيادة لا بأس بذكرها، قال: حدثني من لا أتهم عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر، قال: كنت عاشر عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ في مسجده، أبو بكر وعمر وعلي وعثمٰن وعبد الرحمٰن بن عوف وابن مسعود ومعاذ وحذيفة وأبو سعيد، إذ أقبل فتى من الأنصار فسلم، ثم جلس، فقال: يا رسول الله، أي المؤمنين أفضل؟، قال: «أحسنهم خلقًا»، قال: فأي المؤمنين أكيس، قال: «أكثرهم للموت ذكرًا، وأكثرهم استعدادً له قبل أن ينزل به، أولئك هم الأكياس»، ثم سكت الفتى، وأقبل علينا رسول الله ﷺ فقال: «يا معشر المهاجرين خمس خصال إذا نزلن بكم، وأعوذ بالله أن تدركوهن؛ إنه لم تظهر الفاحشة في قوم قط، حتى يعلنوا بها الأظهر، فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم الذين مضوا، ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين، وشدة المؤنة وجور السلطان، ولم يمنعوا الزكاة من أموالهم إلا منعوا القطر من السماء، فلولا البهائم ما مطروا، وما نقضوا عهد الله عز وجل، وعهد رسوله إلاً سلط عليهم عدو من غيرهم، فأخذوا ما كان في أيديهم، وما لم يحكم أئمتهم بكتاب الله، وتجبروا فيما أنزل الله إلا جعل بأسهم بينهم»، ثم أمر عبد الرحمٰن أن يتجهز لسرية بعثه عليها، فأصبح وقد اعتم بعمامة من كرابيس سوداء، فأدناه ﷺ منه، (فأقعده بين يديه وعممه بيده) لفظ ابن سعد.

وروى الدارقطني في الأفراد عن ابن عمر: دعا النبي ﷺ عبد الرحمٰن، فقال: «تجهز فإني باعثك في سرية من يومك هذا، أو من الغد، إن شاء الله تعالى».

قال عبد الله: فسمعت ذلك، فقلت: لأصلين مع رسول الله الغداة، فلأسمعن وصيته له، وفي حديثه عند ابن إسحٰق فأدناه منه، ثم نقضها، ثم عممه بها، فأرسل من خلفه أربع أصابع، أو نحوًا من ذلك، ثم قال: «هكذا يا ابن عوف، فاعتم فإنه أحسن وأعرف»، ثم أمر بلالاً أن يدفع إليه اللواء، فدفعه إليه، فحمد الله وصلى على نفسه، ثم قال: «خذه يا ابن عوف، اغزوا جميعًا في سبيل الله، فقاتلوا من كفر بالله، ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليدًا، فهذا عهد

وقال: «أغز، بسم الله، وفي سبيل الله، فقاتل من كفر بالله، ولا تغدر، ولا تقتل وليدًا، وبعثه إلى كلب بدومة الجندل، وقال: إن استجابوا لك فتزوج ابنة ملكهم».

فسار عبد الرحمٰن حتى قدم دومة الجندل، فمكث ثلاثة أيام يدعوهم إلى الإسلام، فأسلم الأصبغ بن عمرو الكلبي، وكان نصرانيًا، وكان رئيسهم، وأسلم معه ناس كثير من قومه، وأقام من أقام على إعطاء الجزية.

وتزوج عبد الرحمٰن تماضر - بضم المثناة الفوقية، وكسر الضاد المعجمة - بنت الأصبغ، وقدم بها المدينة ....

الله وسيرة نبيه فيكم»، فأخذ عبد الرحمٰن اللواء، (وقال) كما عند ابن سعد: (**«أغز بسم الله، وفي سبيل الله، فقاتل من كفر بالله، ولا تغدر**) ثلاثي، أي: تترك الوفاء، (**ولا تقتل وليدًا،**) أي: صبيًا، فكان اختلاف الأمر جمعًا، وإفرادًا من تصرف الرواة، أو خاطبه مرة، وجميع الجيش أخرى، (**وبعثه**) في سبعمائة، كما عند الواقدي (**إلى كلب بدومة الجندل، وقال: إن استجابوا لك**) أطاعوك فأسلموا، (**فتزوج ابنة ملكهم»، فسار عبد الرحمٰن**) بجيشه، (**حتى قدم دومة الجندل، فمكث ثلاثة أيام يدعوهم إلى الإسلام**).

زاد الدارقطني: وقد كانوا أبوا أول ما قدم أن لا يعطوا إلاّ السيف، (**فأسلم**) في اليوم الثالث (**الأصبغ**) بفتح الهمزة، وسكون الصاد المهملة، وفتح الموحدة وبالغين المعجمة (**ابن عمرو**) بن ثعلبة بن حصن بن ضمضم بن عدي بن جناب (**الكلبي**) القضاعي، ذكره صاحب الإصابة في القسم الثالث، فيمن أدرك النبي ﷺ ولم يره، ولذا قال البرهان: لم تثبت له صحبة، (**وكان نصرانيًا، وكان رئيسهم، وأسلم معه ناس كثير من قومه، وأقام من أقام على إعطاء الجزية، وتزوج عبد الرحمٰن تماضر**).

قال الواقدي: وهي أول كلبية نكحها قرشي.

(**بضم المثناة الفوقية، وكسر الضاد المعجمة،**) ومنع الصرف للعلمية، والتأنيث (**بنت الأصبغ،**) وقيل: بنت رباب بن الأصبغ، كما في الإصابة، (**وقدم بها المدينة،**) ففازت بشرف الصحبة، والمصنف تابع في هذا الذي ذكره في هذه السرية، لابن سعد، وقد أسنده عن شيخه الواقدي بسند له مرسل عن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وعند الدارقطني: فكتب عبد الرحمٰن مع رافع بن مكيث الجهني إلى النبي ﷺ، يخبره، وأنه أراد أن يتزوج فيهم، فكتب إليه ﷺ أن يتزوج ابنة الأصبغ، فتزوجها، وقد يمكن الجمع بين الروايتين، بأن عبد الرحمٰن لم يكتف بقوله أولاً: «فإن استجابوا لك، فتزوج ابنة ملكهم» لاحتمال

فولدت له أبا سلمة.

[سرية علي إلى بني سعد]

ثم سرية علي بن أبي طالب رضي الله عنه في شعبان سنة ست من الهجرة، ومعه مائة رجل إلى بني سعد بن بكر، لما بلغه ﷺ أن لهم جمعًا يريدون أن يمدوا يهود خيبر.

أنه أراد إن أسلم الجميع، مع أنه قد بقي منهم جماعة على الجزية، فكتب إليه احتياطًا، (**فولدت له**) بعد ذلك سنة بضع وعشرين (**أبا سلمة**) المدني الزهري، قيل اسمه كنيته، وقيل: عبد الله، وقيل: إسمٰعيل التابعي الكبير الحافظ الثقة، كثير الحديث، إمام من العلماء، مات سنة أربع وتسعين، أو أربع ومائة.

روى له الجميع.

قال الواقدي: ولم تلد لعبد الرحمٰن غير أبي سلمة، وذكر في السبل عقب هذه سرية زيد إلى مدين، وقال: روى ابن إسحٰق عن فاطمة بنت الحسين؛ أنه ﷺ بعث زيد بن حارثة نحو مدين، ومعه ضميرة، مولى علي بن أبي طالب وأخ له، فأصاب سبيًا من أهل مينا، وهي السواحل، وفيها جماع من الناس فبيعوا، ففرق بينهم، فخرج ﷺ وهم يبكون، فقال: «ما لهم»؟، قيل: فرّق بينهم، فقال: «لا تبيعوهم إلا جميعًا».

قال ابن هشام: أراد الأمهات والأولاد.

سرية علي إلى بني سعد

(**ثم سرية علي بن أبي طالب**) الهاشمي، ورجع جمع أنه أول من أسلم مات في رمضان سنة أربعين وهو يومئذ أفضل أحياء بني آدم بالأرض بإجماع أهل السنة، وله ثلاث وستون سنة على الأرجح (**رضي الله عنه في شعبان سنة ست من الهجرة، ومعه مائة رجل إلى بني سعد بن بكر**،) أي: إلى حي منهم كما قال الواقدي، (**لما بلغه ﷺ أن لهم جمعًا**) مصدر، أي: أنهم ساعون في جمع الناس وليس المراد جماعة الناس، لأنه لو أراده لقال إنهم اجتمعوا (**يريدون أن يمدوا**) بضم أوله وكسر الميم رباعي، كما قال البرهان، وتبعه الشامي أن يقووا ويعينوا (**يهود خيبر**).

وفي المصباح المدد بفتحتين الجيش، ومددته أعنته وقويته، وكأنما اقتصرا على الرباعي، ! ه أنسب بهذا المعنى دون المجرد، وإن كان متعديًا أيضًا كقوله: ويمدهم في طغيانهم الذي ، اه يزيدهم لاستعمال الزيادة في الإمهال، وفي التقوية والإعانة والمشترك دون المختص في

فأغاروا عليهم بالغمج بين فدك وخيبر، فأخذوا خمسمائة بعير وألفي شاة، وهربت بنو سعد، وقدم علي ومن معه المدينة ولم يلقوا كيدًا.

[سرية زيد إلى أم قرفة]

ثم سرية زيد بن حارثة إلى أم قرفة ....

الاستعمال هكذا كتبنا من تقرير الشيخ وهو أفيد مما في الحاشية، **(فأغاروا عليهم بالغمج)** بغين معجمة فميم مكسورة فجيم ماء **(بين فدك)** بفتح الفاء والدال المهملة وبالكاف.

قال المجد اللغوي: على يومين من المدينة. وقال عياض: يومين، وقيل: ثلاثة. وقال ابن سعد: على ست ليال من المدينة.

قال السمهودي: وأظنه الصواب لكن استبعد صحته البرهان وقال: إنه سأل به بعض أهل المدينة عنها، فقال بينهما يومان ذكره الشامي **(وخيبر)** وفيه مسامحة فإنهم حين وصلوا المحل المذكور لم يجدوا به أحدًا منهم غير عين لهم، فعند ابن سعد وشيخه الواقدي وسار على الليل وكمن النهار حتى انتهى إلى الغمج فوجدوا به رجلاً فقالوا: ما أنت؟ قال: باغ، أي: طالب لشيء ضل مني، فقالوا: هل لك علم بما وراءك من جميع بني سعد؟ قال لا علم لي فشددوا عليه فأقر أنه عين لهم بعثوه إلى خيبر يعرض على يهودها نصرهم على أن يجعلوا لهم من تمرهم كما جعلوا لغيرهم ويقدمون عليهم، فقالوا له: فأين القوم؟ قال: تركتهم قد تجمع منهم مائتا رجل، قالوا: فسر بنا حتى تدلنا؟ قال: على أن تؤمنوني، قالوا: إن دللتنا عليهم أو على سرحهم أمناك وإلا فلا أمان لك، قال: فذاك، فخرج بهم دليلاً حتى ساء ظنهم ثم أفضى بهم إلى الأرض مستوية فإذا نعم كثيرة وشاء، فقال: هذه نعمهم وشاؤهم، فأغاروا عليها، فقال: أرسلوني، فقال: حتى نأمن الطلب وهرب الرعاء إلى جمعهم فحذرهم فتفرقوا، فقال الدليل: علامَ تحبسني قد تفرقت الأعراب، قال علي: حتى نبلغ معسكرهم، فانتهى بهم إليه فلم ير أحدًا فأرسلوه وساقوا النعم والشاء، **(فأخذوا خمسمائة بعير وألفي شاة وهربت بنو سعد)** بالظعن ورأسهم وبر بفتح الواو وسكون الموحدة وبالراء، ابن عليم بضم العين المهملة، فعزل على صفي رسول الله ﷺ لقوحًا تدعى الحفدة ثم عزل الخمس وقسم سائر الغنائم على أصحابه قاله ابن سعد. والحفدة بفتح الحاء وكسر الفاء وفتح الدال المهملة وتاء تأنيث السريعة السير، **(وقدم علي ومن معه المدينة ولم يلقوا كيدًا)** ورد الله كيد المشركين فلم يمدوا اليهود، ولله الحمد.

سرية زيد إلى أم قرفة

(ثم سرية زيد بن حارثة إلى أم قرفة) بكسر القاف وسكون الراء وبالفاء وتاء تأنيث **(فاطمة**

فاطمة بنت ربيعة بن بدر الفزارية، بناحية وادي القرى، على سبع ليال من المدينة في رمضان سنة ست من الهجرة.

وكان سببها: أن زيد بن حارثة خرج في تجارة إلى الشام. ومعه بضائع لأصحاب النبي ﷺ، فلما كان بوادي القرى لقيه ناس من فزارة من بني بدر، فضربوه وضربوا أصحابه وأخذوا ما كان معهم.

وقدم على رسول الله ﷺ فأخبره، فبعثه عليه الصلاة والسلام إليهم، فكمن هو وأصحابه بالنهار وساروا بالليل، ثم صحبهم زيد وأصحابه، فكبروا وأحاطوا

بنت ربيعة بن بدر الفزارية) التي جرى فيها المثل أمنع من أم قرفة، لأنها كان يعلق في بيتها خمسون سيفًا لخمسين رجلاً كلهم لها محرم، كنيت بابنها قرفة قتله ﷺ فيما ذكر الواقدي. وذكر أن سائر بنيها وهم تسعة قتلوا مع طليحة يوم بزاخة في الردة. وذكر أن عبد اللّٰه بن جعفر أنكر عليه ذلك وهو الصحيح كذا في الروض. وفي الزهر الباسم أن ولدها اثنا عشر ولا منافاة فالبنون عشرة وبنتان **(بناحية وادي القرى على سبع ليال من المدينة في رمضان سنة ست من الهجرة)** كما ذكر ابن سعد قائلاً: **(وكان سببها أن زيد بن حارثة خرج في تجارة إلى الشام ومعه بضائع لأصحاب النبي ﷺ فلما كان بوادي القرى)** لفظ ابن سعد دون وادي القرى **(لقيه ناس من فزارة من بني بدر فضربوه وضربوا أصحابه وأخذوا ما كان معهم)** وهذا ظاهر في لقيهم له في ذهابه من المدينة لا في عوده من الشام بالتجارة كما فهم الشارح **(وقدم على رسول اللّٰه ﷺ فأخبره)** خبره. وأما ابن إسحٰق فقال: إن سببها أن زيدًا لما لقي بني فزارة بوادي القرى في سريته التي قبل هذه وأصيب ناس من أصحابه وارتث زيد من بين القتلى حلف أن لا يمس رأسه غسل من جنابة حتى يغزو بني فزارة، ويجمع بتعدد السبب بأن يكون لما صح ذهب للتجارة فنهبوه فرجع وأخبره ﷺ **(فبعثه عليه الصلاة والسلام إليهم)** في جيش وقال لهم: اكمنوا النهار وسيروا الليل، **(فكمن)** القاموس كنصر وسمع **(هو وأصحابه بالنهار وساروا بالليل)** ومعهم دليل من فزارة وعلمت بهم بنو بدر، فجعلوا لهم ناظورًا ينظر قدر مسافة يوم حين يصبحون على جبل مشرف وجه الطريق الذي يرون أنهم يؤتون منه فيقول: اسرحوا لا بأس عليكم فإذا كان العشاء أشرف على ذلك الجبل فينظر مسيرة ليلة فيقول: ناموا لا بأس عليكم، فلما كان الصحابة على نحو ليلة أخطأ دليلهم الطريق، فسار في أخرى حتى أمسوا وهم على خطأ فعاينوا الحاضر من بني فزارة فحمدوا خطأهم **(ثم صبحهم زيد وأصحابه وكبروا وأحاطوا**

بالحاضر، وأخذوا أم قرفة ـ وكانت ملكة رئيسة ـ وأخذوا ابنتها جارية بنت لملك بن حذيفة بن بدر.

وعمد قيس بن المحسر إلى أم قرفة ـ وهي عجوز كبيرة ـ فقتلهما قتلاً عنيفًا، وربط بين رجليها حبلاً ثم ربطها بين بعيرين ثم زجرهما فذهبا فقطعاها.

بالحاضر،) أي: بمن حضر ثمة من فزارة.

قال ابن إسحٰق: فقتلهم وأصاب فيهم **(وأخذوا أم قرفة وكانت ملكة رئيسة.)** وعند ابن إسحٰق وكانت في بيت شرف من قومها كانت العرب تقول: لو كنت أعز من أم قرفة ما زدت **(وأخذوا ابنتها جارية)** ظاهره أنه اسمها وتبعه الشامي ولعلهما اطلعا على أنه اسمها فلا ينافي قول البرهان هذه البنت لا أعرف اسمها، **(بنت ملك بن حذيفة بن بدر وعمد)** كقصد **(قيس بن المحسر)** الكناني الليثي الصحابي.

قال اليعمري: بفتح السين المهملة، وقد تكسر، وقيل: بتقديم السين على الحاء، زاد في الإصابة، وقيل: ابن مسحل بكسر الميم وسكون السين وفتح الحاء المهملة بعدها لام وكون قيس ابنه جزم به الأخباريون وصدر الإصابة بأنه قيس بن ملك بن المحسر، وقيل: بإسقاط ملك انتهى.

وفي القاموس: وبطن محسر قرب المزدلفة، وكذا قيس بن المحسر الصحابي **(إلى أم قرفة وهي عجوز كبيرة)** زاد ابن إسحٰق في رواية يونس فأسرها وبنتها وقتل مسعدة بن حكمة ابن ملك بن بدر، فأمره زيد بن حارثة، **(فقتلهما قتلاً عنيفًا)**.

وفي رواية البكائي وأسرت أم قرفة وبنتها وعبد الله بن مسعدة بالبناء للمجهول وهو الصواب لأن الذي أسرهما سلمة بن الأكوع كما صرح به بعد وما ذكر من قتل قيس لمسعدة يومئذ قول غير المتقدم إن قائله أبو قتادة في غزوة الغابة، **(وربط بين رجليها حبلاً ثم ربطها بين بعيرين، ثم زجرهما فذهبا فقطعاها)** صريحه أنه ربط رجليها بحبل ثم ربط فيه آخر، وجعله في البعيرين والذي في ابن إسحٰق كما في العيون ربط رجليها بحبلين ثم ربطا إلى بعيرين حتى شقاها، وذكر الدولابي أن زيدًا إنما قتلها كذلك لسبها رسول الله ﷺ قيل: ولأنها جهزت ثلاثين راكبًا من ولدها وولد ولدها، وقالت: اغزوا المدينة واقتلوا محمدًا، لكن قال بعضهم: أنه خبر منكر هذا، وقد التبس سبب السرية الذي هو السير للتجارة بالسرية نفسها على من زعم أن قول اليعمري كشيخه الدمياطي كذا ثبت عند ابن سعد لزيد سريتان بوادي القرى إحداهما في رجب والأخرى في رمضان مشكل لاقتضائه أنه أرسل غازيًا في المرتين لبني فزارة مع أنه إنما كان في

وقدم زيد بن حارثة من وجهه ذلك، فقرع باب النبي ﷺ، فقام إليه عريانًا يجر ثوبه، حتى اعتنقه وقبله، وسأله فأخبره بما أظفره الله تعالى به.

الأولى تاجرًا اجتاز بهم كما دل عليه كلام ابن سعد ففيه إطلاق السرية على الطائفة الخارجة للتجارة، ولا يختص ذلك بالخارجة للقتال، أو تحسس الأخبار وهو وهم فكلام ابن سعد كما علمت إنما هو في سبب غزو زيد لهم في رمضان مع أن الثلاثة مع كونهم حفاظًا متقنين لم ينفردوا بأنهما سريتان لزيد بل سبقهم إلى ذلك الواقدي وابن عائذ وابن إسحٰق وإن خالفهم في سببها ولم يذكر تاريخًا، وقول الشارح لم يذكر ابن سيد الناس في رمضان إلا مجرد قدومه بالتجارة وذكر قتل أم قرفة في رجب فيه أنه لم يذكر قدومه بالتجارة إنما نقل عن ابن سعد خروجه بالتجارة إلى قوله فأخذوا ما كان معهم ثم قال عقبه.

وذكر ابن سعد نحو ما سبق عن ابن إسحٰق في خبر أم قرفة وقال في آخره فنقل عنه ما ذكره المصنف بقوله: (**وقدم زيد بن حارثة من وجهه ذلك فقرع باب النبي ﷺ فقام إليه عريانًا يجر ثوبه حتى اعتنقه وقبله وسأله فأخبره بما ظفره الله تعالى به**).

(وعند ابن إسحٰق وغيره: وقدموا على رسول الله ﷺ بعبد الله بن مسعدة وبابنة أم قرفة، وكان سلمة بن الأكوع هو الذي أصابها فسألها ﷺ فوهبها له فوهبها لخاله، حزن ابن أبي وهب فولدت له عبد الرحمن بن حزن، هكذا ذكر ابن إسحٰق وابن سعد والواقدي وابن عائذ وغيرهم هذه السرية، وأن أميرها زيد بن حارثة. وفي صحيح مسلم وأبي داود عن سلمة بن الأكوع بعث ﷺ أبا بكر إلى فزارة وخرجت معه حتى إذا صلينا الصبح أمرنا فشننا الغارة فوردنا الماء فقتل أبو بكر، أي: جيشه من قتل ورأيت طائفة منهم الذراري، فخشيت أن يسبقوني إلى الجبل فأدركتهم ورميت بسهم بينهم وبين الجبل، فلما رأوا السهم وقفوا وفيهم امرأة وهي أم قرفة عليها قشع من أدم معها ابنتها من أحسن العرب فجئت بهم أسوقهم إلى أبي بكر فنفلني أبو بكر ابنتها فلم أكشف لها ثوبًا، فقدمنا المدينة فلقيني رسول الله ﷺ فقال: «يا سلمة هب لي المرأة لله أبوك»، فقلت هي لك يا رسول الله، فبعث بها رسول الله ﷺ إلى مكة ففدى بها أسرى من المسلمين كانوا في أيدي المشركين.

وفي لفظ: فدى بها أسيرًا كان في قريش.

قال الإمام السهيلي في الروض: وهذه الرواية أحسن وأصح من رواية ابن إسحٰق أنه وهبها لخاله حزن بمكة انتهى، ويقال مثله في كون أميرها الصديق.

قال الشامي: ويحتمل أنهما سريتان اتفق لسلمة فيهما ذلك، ويؤيد ذلك أن في سرية زيد أنه ﷺ وهب المرأة لخاله فولدت له، وفي سرية أبي بكر أنه بعث بها إلى مكة ففدى بها أسرى

[قتل أبي رافع]

ثم سرية عبد الله بن عتيك لقتل أبي رافع، عبد الله - ويقال سلام - بن أبي الحقيق اليهودي، وهو الذي حزب الأحزاب يوم الخندق.

وكانت هذه السرية في شهر رمضان سنة ست، كما ذكره ابن سعد هٰهنا وذكر في ترجمة عبد الله بن عتيك: أنه بعثه في ذي الحجة إلى أبي ....

ولم أر من تعرض لتحرير ذلك انتهى. واستبعد باقتضائه تعدد أم قرفة وأن كلا لها بنت جميلة، وأن سلمة أسرهما وأن المصطفى أخذهما منه إلا أن يقال لا تعدد لأم قرفة، وتسميتها في سرية أبي بكر وهم من بعض الرواة لأن ابن سعد لم يسمها وفيه توهيم رواية الصحيح بلا حجة فإن تسميتها فيه من زيادة الثقة فما في الصحيح أصح كما قال السهيلي، وتبعه البرهان.

قتل ابي رافع

(ثم سرية عبد اللّٰه بن عتيك) بفتح العين المهملة وكسر الفوقية وسكون التحتية وبالكاف،، ابن قيس بن الأسود الخزرجي من بني سلمة. قال أبو عمر: شهد أحدًا وما بعدها بلا خلاف وأظنه شهد بدرًا، وزعم ابن أبي داود أنه استشهد باليمامة. وأما ابن الكلبي: فقال شهد صفين.

وقال البغوي: بلغني أنه استشهد يوم اليمامة في خلافة أبي بكر سنة اثنتي عشرة **(لقتل أبي رافع عبد اللّٰه، ويقال سلام،)** بشد اللام كما جزم به في الفتح وتبعه المصنف **(ابن أبي الحقيق)** بضم المهملة وقافين بينهما تحتية مصغر، **(اليهودي)**.

حكى البخاري القولين في اسمه ممرضًا الثاني كما حكى المصنف سواء، وجزم ابن إسحٰق بأن اسمه سلام وتبعه اليعمري، وأفاد في الفتح أنه اسمه الأصلي حيث قال الذي سماه عبد اللّٰه هو عبد اللّٰه بن أنيس كما أخرجه الحاكم في الإكليل من حديثه مطولاً **(وهو الذي حزب)** بفتحات والزاي مشددة **(الأحزاب)** الطوائف على محاربة المصطفى **(يوم الخندق)**.

وفي ابن إسحٰق كان فيمن حزب الأحزاب على رسول اللّٰه ﷺ وهي أولى لما قدمته ثمة عن ابن إسحٰق أنه خرج هو وحيي وكنانة وهوذة وأبو عمار، لكن المصنف حصر التخريب فيه لأنه أعان المشركين بالمال الكثير كما يأتي، فكان غيره لم يحزب **(وكانت هذه السرية في شهر رمضان سنة ست كما ذكره ابن سعد ههنا)** وضعًا وتصريحًا.

(وذكر في ترجمة عبد اللّٰه بن عتيك) أمير السرية **(أنه بعثه في ذي الحجة إلى أبي**

رافع سنة خمس بعد وقعة بني قريظة. وقيل في جمادى الآخرة سنة ثلاث.

وفي البخاري: قال الزهري: بعد قتل كعب بن الأشرف.

وأرسل معه أربعة: عبد الله بن عتيك، وعبد الله بن أنيس، وأبا قتادة

رافع سنة خمس بعد وقعة بني قريظة،) ومشى عليه ابن إسحٰق فذكرها بعد قريظة، **(وقيل في جمادى الآخرة سنة ثلاث)** لعله اطلع عليه وإلا فالذي في الفتح، وتبعه في السبل، وقيل: في رجب سنة ثلاث، وقيل: في ذي الحجة سنة أربع.

(وفي البخاري قال الزهري:) مما وصله يعقوب بن سفيان في تاريخه عن حجاج بن أبي منيع، عن جده، عن الزهري هو، أي قتله، **(بعد قتل كعب بن الأشرف)** الواقع ليلة أربعة عشر من ربيع الأول سنة ثلاث، وهذا قد يقرب حكاية المصنف القول أنه في جمادى الآخرة سنة ثلاث.

قال الحافظ: وبين ابن إسحٰق أن الزهري أخذ ذلك عن ابن كعب فقال: لما قتلت الأوس كعب بن الأشرف في عداوته للنبي بعد إذنه ﷺ وتحريضه عليه استأذنته الخزرج في قتل سلام بن أبي الحقيق وهو بخيبر، فأذن لهم.

حدثني محمد بن مسلم بن شهاب، عن عبد الله بن كعب بن مالك قال: كان مما صنع الله لرسوله أن الأوس والخزرج كانتا يتصاولان مع رسول الله ﷺ تصاول الفحلين لا تصنع الأوس شيئًا فيه عنه ﷺ غناء إلا قالت الخزرج: والله لا يذهبون بهذه فضلا علينا عند رسول الله، وفي الإسلام، وإذا فعلت الخزرج شيئًا قالت الأوس مثل ذلك، ولما أصابت الأوس كعب بن الأشرف في عداوته لرسول الله ﷺ قالت الخزرج: والله لا يذهبون بهذه فضلاً علينا أبدًا، فتذاكروا من رجل لرسول الله في العداوة كابن الأشرف، فذكروا سلام بن أبي الحقيق، فاستأذنوه ﷺ في قتله، فأذن لهم، فخرج إليهم من الخزرج من بني سلمة خمسة انتهى.

ويتصاولان بتحتية ففوقية فصاد مهملة مفتوحات يقال تصاول الفحلان، إذا حمل كل منهما على الآخر. والمراد أن كلا من الأوس والخزرج كان يدفع عن المصطفى ويتفاخر بذلك.

(وأرسل معه أربعة) فصارت الجملة خمسة **(عبد الله بن عتيك)** بدل من الجملة المقدرة التي دل عليها السياق، لا من أربعة لأنه لا يصح بعثه مع نفسه، ولا أنه غيره شاركه في الاسم لأنه خلاف المنقول ويلزم أنهم خمسة معه لا أربعة، **(وعبد الله بن أنيس)** بضم أوّله وفتح النون وسكون التحتية، الجهني، حليف الأنصار، وفرق المنذري تبعًا لابن المديني بينه وبين عبد الله الأنصاري، وجزم بأن الأنصاري هو الذي كان في قتل أبي رافع، وجزم غير واحد بأنهما واحد وهو جهني حالف الأنصار، قاله في الفتح، **(وأبا قتادة)** الحرث، أو النعمان، أو عمرو بن ربعي

والأسود بن خزاعي، ومسعود بن سنان، وأمرهم بقتله.

فذهبوا إلى خيبر، ....

بكسر الراء وسكون الموحدة فمهملة السلمي شهد أحدًا وما بعدها، ولم يصح شهوده بدرًا، ومات على الأصح الأشهر سنة أربع وخمسين، **(والأسود بن خزاعي)** بضم المعجمة وبالزاي فألف فمهملة مكسورة فتحتية مشددة اسم علم بلفظ النسب مثل مكي.

قال في الإصابة: كذا سماه ابن عقبة عن ابن شهاب، وسماه ابن إسحٰق خزاعي بن الأسود، فقال حليف لهم من أسلم، وكذا معمر عن الزهري، واعتمد هذا في الفتح وقلبه بعضهم فقال أسود بن خزاعي.

وفي الإكليل للحاكم ومغازي ابن عقبة أسود بن حرام، فإن كان غيره وإلا فهو تصحيف ثم وجدته في دلائل البيهقي عن ابن عقبة أسود بن خزاعي، أو أسود بن حرام بالشك. **(ومسعود ابن سنان)** بكسر المهملة وبالنون الأنصاري، ونسبه بعضهم أسلميًا، فكان أسلمي حالف بني سلمة.

قال أبو عمر: شهد أحدًا، واستشهد يوم اليمامة كما في الإصابة، وقد سمى البراء بن عازب في رواية يوسف بن إسحٰق عن جده عنه الأمير عبد اللّٰه بن عتيك، وقال في ناس معهم، قال الفتح: لم يذكر عبد اللّٰه بن عتبة إلا في هذا الطريق، وزعم ابن الأثير في جامع الأصول أنه ابن عنبة بكسر العين وفتح النون وهو غلط منه، فإنه خولاني لا أنصاري ومتأخر الإسلام، وهذه القصة متقدمة، والرواية بضم العين وسكون المثناة لا بالنون انتهى.

وجزم الجلال البلقيني في مبهماته بأنه عبد اللّٰه بن عتبة أبو قيس الذكواني وهو خلاف ما في الإصابة، فإنه ترجم للذكواني ثم ترجم بعده عبد اللّٰه بن عتبة الأنصاري أحد من توجه لقتل ابن أبي الحقيق، وقع ذلك في حديث البراء عند البخاري، ولم يزد على هذا فجعله غيره، وزعم الدمياطي أن صوابه عبد اللّٰه بن أنيس عجيب، ولذا لما وقع مثله لمغلطاي معللاً بأنه ذكواني لا أنصاري رده بأن الصحيح ما في الصحيح لصحة سنده وكونه ذكوانيًا لا يخالف من قال إنه من الأنصار، لاحتمال أنه حليفهم. وفي الحديث: وحليفنا منا، وابن أنيس كان معهم وليس أنصاريًا قطعًا بل جهني حالفهم انتهى.

(وأمرهم بقتله) زاد ابن إسحٰق: ونهاهم أن يقتلوا وليدًا أو امرأة، **(فذهبوا إلى خيبر)**.

قال البخاري: كان، أي أبو رافع، بخيبر، ويقال في حصن له بأرض الحجاز.

قال الحافظ: هو قول وقع في سياق الحديث الموصول في الباب، ويحتمل أن حصنه كان قريبًا من خيبر في طرف أرض الحجاز، ووقع عند موسى بن عقبة فطرقوا باب أبي رافع

فكمنوا، فلما هدأت الرجل جاؤوا إلى منزله فصعدوا درجة له، وقدموا عبد الله بن عتيك لأنه كان يرطن باليهودية، فاستفتح وقال: جئت أبا رافع بهدية، ففتحت له امرأته، فلما رأت السلاح أرادت أن تصيح فأشار إليها بالسيف فسكتت، فدخلوا عليه فما عرفوه إلا ببياضه، فعلوه بأسيافهم.

بخيبر، فقتلوه في بيته انتهى.

وقال غيره: لا منافاة، لأن خيبر من الحجاز، أي من قراه وهو واضح في نفسه، لكن المطلوب تعيين المحل الذي كان فيه (**فكمنوا، فلما هدأت**) بفتح الهمزة، أي: سكنت، (**الرجل**) عن الحركة.

وفي البخاري: هدأت الأصوات.

وقال السفاقسي: هدت بغير همز ولا ألف، ووجهه الدماميني بأنه خفف الهمزة المفتوحة بإبدالها ألفًا مثل منساة فالتقت هي والتاء الساكنة فحذفت الألف لالتقاء الساكنين، وهذا وإن كان على غير قياس لكنه يستأنس به دفعًا للخطأ.

قال المصنف: وصوب السفاقسي الهمز، ولم أر تركه في أصل من الأصول التي رأيتها (**جاؤوا إلى منزله فصعدوا درجة له**).

وعند ابن إسحٰق: أتوا داره وكان في علية له إليها عجلة، أي: شبه الدرجة من جزع منقور ليصعد فيه، فاستندوا إليها حتى قاموا على بابه، (**وقدموا عبد الله بن عتيك**) الأمير (**لأنه كان يرطن**) بضم الطاء، أي: يتكلم، (**باليهودية**) فيظنوه منهم فلا يفزعوا (**فاستفتح، وقال:**) لما قالت له امرأة أبي رافع من أنت (**جئت أبا رافع بهدية ففتحت له امرأته**) هكذا عند ابن سعد.

وفي رواية ابن إسحٰق: فاستأذنوا فخرجت امرأته فقالت: من أنتم؟ قالوا: أناس من العرب نلتمس الميرة، قالت: ذاكم صاحبكم فادخلوا عليه، قال: فلما دخلنا أغلقنا عليها وعليه الحجرة تخوفًا أن تكون دونه محاولة تحول بيننا وبينه، (**فلما رأت السلاح أرادت أن تصيح، فأشار إليها بالسيف، فسكتت**) هكذا عند ابن سعد أيضًا.

وفي ابن إسحٰق: فصاحت امرأته فنوهت بنا فيمكن أنهم لما دخلوا صاحت صياحًا لم يسمع، ثم أرادت رفع صوتها ومداومة الصياح ليسمع الجيران، فرفعوا عليها السلاح، فسكتت، (**فدخلوا عليه، فما عرفوه إلا ببياضه فعلوه بأسيافهم**).

وعند ابن إسحٰق: وابتدرناه وهو على فراشه بأسيافنا، والله ما يدلنا عليه في سواد الليل إلا بياضه، كأنه قبطية ملقاة بضم القاف وسكون الموحدة، وكسر الطاء المهملة، ثوب من كتان

وفي البخاري: وكان أبو رافع يؤذي رسول الله ﷺ ويعين عليه، وكان في حصن له... فلما دنوا منه وقد غربت الشمس، وراح الناس بسرحهم، قال عبد الله لأصحابه: اجلسوا مكانكم، فإني منطلق ومتلطف للبواب لعلي أن أدخل، فأقبل حتى دنا من الباب، ثم تقنع بثوبه كأنه يقضي حاجة، وقد دخل الناس، فهتف البواب: يا عبد الله إن كنت تريد أن تدخل فادخل، فإني أريد أن أغلق الباب،

رقيق يعمل بمصر. قال: ولما صاحت بنا امرأته جعل الرجل منا يرفع عليها سيفه، ثم يذكره نهيه ﷺ فيكف يده ولولا ذلك لفرغنا منها بليل.

(وفي البخاري) في المغازي من طريق إسرائيل عن أبي إسحٰق عن البراء بن عازب قال: بعث رسول اللّٰه ﷺ إلى أبي رافع اليهودي رجالاً من الأنصار وأمر عليهم عبد اللّٰه بن عتيك، **(وكان أبو رافع يؤذي رسول اللّٰه ﷺ ويعين عليه)**.

ذكر ابن عائذ من طريق أبي الأسود، عن عروة أنه كان ممن أعان غطفان وغيرهم من مشركي العرب بالمال الكثير على رسول اللّٰه ﷺ، **(وكان في حصن)** مكان لا يقدر عليه لارتفاعه **(له)** بأرض الحجاز كما في هذه الرواية، ومر ما فيه **(فلما دنوا)** بفتح الدال والنون، قربوا **(منه، وقد غربت الشمس وراح الناس بسرحهم)** بفتح السين وسكون الراء وحاء مهملات، أي: رجعوا بمواشيهم التي ترعى وتسرح وهي السائمة من إبل وبقر وغنم. **(قال)** ولغير أبي ذر فقال **(عبد اللّٰه)** بن عتيك **(لأصحابه: اجلسوا مكانكم فإني منطلق)** إلى حصن أبي رافع **(ومتلطف للبوّاب)** أي: متخشع، أي مظهر له صورة الخاشع **(لعلي أن أدخل)** الحصن **(فأقبل حتى دنا من الباب ثم تقنع)** تغطى **(بثوبه)** ليخفى شخصه كي لا يعرف **(كأنه يقضي حاجته، وقد دخل الناس)** ذكر البخاري أيضًا في رواية يوسف عن أبي إسحٰق عن البراء سبب تأخير غلق الباب فقال، قال: أي ابن عتيك، فتلطفت أن أدخل الحصن ففقدوا حمارًا لهم، فخرجوا بقبس يطلبونه فخشيت أن أعرف فغطيت رأسي وجلست كأني أقضي حاجة **(فهتف به البواب)** قال الحافظ: أي ناداه، ولم أقف على اسمه **(يا عبد اللّٰه)**.

قال الحافظ: لم يرد اسمه العلم لأنه لو كان كذلك لعرفه، والواقع أنه كان مستخفيًا منه فالذي يظهر أنه أراد معناه الحقيقي، لأن الجميع عبيد اللّٰه **(إن كنت تريد أن تدخل فادخل فإني أريد أن أغلق الباب)**.

وفي رواية يوسف بن عمر ثم نادى صاحب الباب: من أراد أن يدخل فليدخل قبل أن أغلقه، ومقتضاهما أن عادته أن لا يمنع الداخلين، ومقتضى قوله متلطف وتلطفت أن عادته منعهم، فيمكن أنها عادته إذا ارتاب في الداخل وابن عتيك لما تقنع وجلس على تلك الهيئة ظن أنه من

فدخلت، فكمنت فلما دخل الناس أغلق الباب ثم علق الأغاليق على وتد، قال: فقمت إلى الأقاليد فأخذتها ففتحت الباب. ....

وكان أبو رافع يسمر عنده، وكان في علالي له، فلما ذهب عنه أهل سمره صعدت إليه، فجعلت كلما ....

أهل الحصن وأنه من جملة من خرج لطلب الحمار الذي فقدوه **(فدخلت فكمنت)** بفتح الكاف والميم، أي: اختبأت هكذا في رواية إسرائيل عن جده عن البراء عند البخاري بإبهام موضع كونه. وفي رواية يوسف عن جده عن البراء عنده أيضًا، فدخلت ثم اختبأت في مربط حمار عند باب الحصن، **(فلما دخل الناس أغلق الباب ثم علق)** بعين مهملة ولام مشددة **(الأغاليق)** بفتح الهمزة والغين المعجمة، جمع غلق بفتح أوّله ما يغلق به، والمراد هنا المفاتيح لأنها يفتح بها ويغلق كذا في رواية أبي ذر، ولغيره بالعين المهملة وهو المفتاح بلا أسنان قاله في الفتح واللغة لم تنحصر في المصباح والقاموس والمختار فلا يتوقف في ألفاظ المروية في أصح الصحيح بأنهم لم يذكروا الأغاليق بالمعجمة ولا ذكر المصباح في معنى المهملة المفتاح **(على وتد)** بفتح الواو وكسر الفوقية، ولأبي ذر على ود بفتح الواو وشد الدال، أي: وتد.

وفي رواية يوسف وضع مفتاح الحصن في كوة بالفتح وقد تضم، وقيل: بالضم النافذة، وبالفتح غيرها فكأنه وضعها على وتد داخل الكوة.

(قال) ابن عتيك: **(فقمت إلى الأقاليد)** بالقاف جمع إقليد، أي: المفاتيح **(فأخذتها ففتحت الباب)**.

وفي رواية يوسف: ففتحت باب الحصن.

(وكان أبو رافع يسمر) بضم أوّله وسكون ثانية مبني للمفعول، أي: يتحدث **(عنده)** ليلاً.

وفي رواية يوسف: فتعشوا عند أبي رافع، وتحدثوا حتى ذهبت ساعة من الليل.

(وكان في علالي) بفتح العين المهملة وتخفيف اللام فألف فلام مكسورة فتحتية مشددة،، جمع علية بالضم وكسر اللام مشددة، أي: غرفة **(له)**.

وفي رواية ابن إسحٰق: وكان في علية له إليها عجلة.

قال الحافظ: والعجلة بفتح المهملة والجيم، السلم من الخشب، وقيده ابن قتيبة بخشب النخل، **(فلما ذهب عنه أهل سمره صعدت إليه)** أفاد هذا أن محالهم داخل الحصن الذي أغلقه البواب، وبه صرح في رواية يوسف فقال: ثم رجعوا إلى بيوتهم داخل الحصن، **(فجعلت**

فتحت بابًا أغلقت علي من داخل، فانتهيت إليه فإذا هو في بيت مظلم وسط عياله، لا أدري أين هو من البيت، فقلت: أبا رافع، قال: من هذا؟ فأهويت نحو الصوت فأضربه ضربة بالسيف، وأنا دهش، فما أغنيت شيئًا، وصاح، فخرجت من البيت، فأمكث غير بعيد، ثم دخلت إليه فقلت: ما هذا الصوت يا أبا رافع؟ فقال: لأمك الويل، إن رجلاً في البيت ضربني قبل بالسيف. قال: فأضربه ضربة أثخنته ولم أقتله، ثم وضعت ضبيب السيف ....

كلما فتحت بابًا أغلق عليّ من داخل) قلت: إن القوم نذروا بي لم يخلصوا إليّ حتى أقتله، هذا أسقطه المصنف من البخاري في هذه الرواية.

وفي رواية يوسف: فلما هدأت الأصوات ولا أسمع خرجت ورأيت صاحب الباب حيث وضع مفتاح الحصن في كوة فأخذته، ففتحت به باب الحصن فقلت: إن نذر بي القوم انطلقت على مهل، ثم عمدت إلى أبواب بيوتهم فغلقتها عليهم من ظاهر، ثم صعدت إلى أبي رافع في سلم (فانتهيت إليه فإذا هو في بيت مظلم.) زاد يوسف: قد طفىء سراجه، (وسط،) أي: بين، (عياله) لا أنه وسطهم حقيقة فلا ينافي قوله (لا أدري أين هو من البيت،) أي: خصوص المكان الذي هو فيه، (قلت) ولغير أبي ذر فقلت: (أبا رافع) لأعرف موضعه، ولغير أبي ذر: يا أبا رافع، (قال: من هذا؟ فأهويت).

قال الحافظ وغيره، أي: قصدت. (نحو) صاحب (الصوت).

وفي رواية يوسف: فعمدت نحو الصوت. (فأضربه ضربة بالسيف) بلفظ المضارع مبالغة، والأصل ضربته لاستحضار صورة الحال. (وأنا) أي: الحال أني (دهش) بفتح الدال المهملة وكسر الهاء فمعجمة، صفة مشبهة، أي: حيران. ولأبي ذر: داهش، بألف بعد الدال، (فما أغنيت شيئًا،) أي: فلم أقتله، (وصاح) أبو رافع (فخرجت من البيت فأمكث) بهمزة قبل الميم آخره مثلثة (غير بعيد ثم دخلت عليه) كأني أغيثه وغيرت صوتي (فقلت: ما هذا الصوت يا أبا رافع) في حديث عبد الله بن أنيس عند الحاكم فقالت امرأته: يا أبا رافع هذا صوت عبد الله بن عتيك، قال: ثكلتك أمك وأين عبد الله بن عتيك؟ (قال: لامك) خبر مبتدؤه (الويل).

قال المصنف: وهو دعاء عليه.

وقال شيخنا: أتى بالويل للتعجب.

(إن رجلاً في البيت ضربني قبل بالسيف، قال: فأضربه ضربة أثخنته) بفتح الهمزة وسكون المثلثة وفتح الخاء المعجمة والنون بعدها فوقية، أي: الضربة. وفي نسخة بسكون النون، أي: بالغت في جراحته (ولم أقتله ثم) بعد أن بعدت عنه جئت و (وضعت ضبيب السيف).

في بطنه، حتى أخذ في ظهره، فعرفت أني قد قتلته.

وفي رواية له: ثم جئت كأني أغيثه فقلت: مالك يا أبا رافع؟ ـ وغيرت الصوت ـ فقال: لأمك الويل، دخل علي رجل فضربني، فعمدت إليه أخرى فأضربه، فلم تغن شيئًا، فصاح وقام أهله، قال: ثم جئت وغيرت صوتي، كهيئة المغيث، ....

قال الحافظ: بضاد معجمة مفتوحة وموحدتين وزن رغيف.

قال الخطابي: هكذا يروى وما أراه محفوظًا، وإنما هو ظبة السيف وهو حده، ويجمع على ظبات قال: وضبيب لا معنى له هنا لأنه سيلان الدم من الفم.

وقال عياض: هو في رواية أبي ذر بالصاد المهملة، وكذا ذكره الحربي وقال: أظنه طرفه.

وفي رواية غير أبي ذر بالمعجمة وهو حد السيف انتهى.

وقول الخطابي لا معنى له مردود.

ففي القاموس: ضبيب السيف بالمعجمة حده، وسبقه عياض لمثله كما ترى.

(**في بطنه**) وصدر المصنف بظبة، وقال: بضم الظاء، المشالة المعجمة وفتح الموحدة المخففة فهاء تأنيث كما في الفروع وأصله.

قال في المحكم: الظبة حد سيف وسنان ونصل وخنجر وما أشبه ذلك، والجمع ظبات وظبون وظبون، أي: بالضم والكسر، وظبي، أي: كمدي، (**حتى أخذ**) أي: دخل، (**في ظهره فعرفت أني قد قتلته**) وهذا صريح في أن فاعل ذلك كله ابن عتيك، وهو الصواب كما يأتي.

(**وفي رواية له**) للبخاري أيضًا من طريق يوسف عن أبي إسحق عن البراء، فذكر الحديث بنحو السابق وقد بينا زياداته إلى أن قال: ثم صعدت إلى أبي رافع في سلم فإذا البيت مظلم قد طفىء سراجه فلم أدر أين الرجل، فقلت: يا أبا رافع! قال: من هذا؟ قال: فعمدت نحو الصوت فأضربه وصاح فلم تغن شيئًا.

قال (**ثم جئت كأني أغيثه**) بهمزة مضمومة فغين معجمة مكسورة ومثلثة، من الإغاثة (**فقلت: ما لك**) بفتح اللام، أي: ما شأنك (**أبا رافع؟ وغيرت الصوت فقال: لامك الويل دخل علي رجل فضربني**) بالسيف (**فعمدت**) بفتحتين، قصدت (**إليه أخرى فأضربه فلم تغن**) تنفع الضربة (**شيئًا فصاح وقام أهله**).

وفي رواية ابن إسحق: فصاحت امرأته فنوهت بنا فجعلنا نرفع السيف عليها ثم نذكر نهيه ﷺ فنكف عنها، ولولا ذلك لفرغنا منها بليل. (**ثم جئت وغيرت صوتي كهيئة المغيث،**

فإذا هو مستلق على ظهره، فأضع السيف في بطنه، ثم انكفىء عليه، فسمعت صوت العظم.

فجعلت أفتح الأبواب حتى انتهيت إلى درجة له، فوضعت رجلي وأنا أرى أني قد انتهيت إلى الأرض، فوقعت في ليلة مقمرة فانكسرت ساقي، فعصبتها بعمامة، فلما صاح الديك قام الناعي على السور، ....

وإذا) بالواو، وفي رواية بالفاء، **(هو مستلق على ظهره فاضع السيف في بطنه، ثم أنكفىء)** بفتح الهمزة وسكون النون، أي: أنقلب، **(عليه حتى سمعت صوت العظم)** وصريح هذه الرواية أنه لما ضربه الثانية بعد عنه ثم رجع فوضع فيه السيف، وظاهر التي قبلها أنه لما رأى ضربته الأولى لم تفد وضع السيف فيه، فيحتمل تلك على هذه جمعًا بينهما، لأن الروايات يفسر بعضها بعضًا، ثم عاد المؤلف لتتميم الرواية الأولى دون بيان فقال عقب قوله فيها: فعرفت أني قتلته.

(فجعلت أفتح الأبواب) بابًا بابًا هكذا في الرواية، **(حتى انتهيت إلى درجة له فوضعت رجلي)** قال المصنف بالإفراد، **(وأنا أرى)** بضم الهمزة، أظن **(أني قد انتهيت إلى الأرض)** لأنه كان سيء، أي: ضعيف البصر، كما عند ابن إسحٰق، **(فوقعت في ليلة مقمرة فانكسرت ساقي فعصبتها)** بخفة الصاد **(بعمامة)**.

وفي رواية يوسف عقب قوله: صوت العظم ثم خرجت دهشًا حتى أتيت السلم أريد أن أنزل فأسقط منه فانخعلت رجلي فعصبتها.

قال الحافظ: ويجمع بينهما بأنها انخلعت من المفصل وانكسرت الساق.

وقال الداودي: هذا اختلاف، وقد يتجوز في التعبير بأحدهما عن الآخر، لأن الخلع هو زوال المفصل من غير بينونة، أي بخلاف الكسر.

قال الحافظ: والجمع بينهما بالحمل على وقوعهما معًا أولى، ووقع في رواية ابن إسحٰق: فوثبت يده وهو وهم، والصواب رجله، وإن كان محفوظًا، فوقع جميع ذلك.

وذكر ابن إسحٰق؛ أنهم كمنوا في نهر، وأن اليهود أوقدوا النيران، وذهبوا في كل وجه، يطلبون حتى إذا يئسوا رجعوا إليه، وهو يقضي انتهى، وأسقط المصنف من هذه الرواية عقب بعمامة، ثم انطلقت حتى جلست على الباب، فقلت: لا أخرج الليلة حتى أعلم أقتلته، **(فلما صاح الديك قام الناعي)** وفي رواية يوسف: فلما كان في وجه الصبح، صعد الناعية **(على السور)** فقال: أنعي أبا رافع تاجر أهل الحجاز، كما في رواية إسرائيل هذه، وكذا في رواية أخيه يوسف.

قال الحافظ: كذا ثبت أنعي بفتح العين في الروايات.

فانطلقت إلى أصحابي فقلت: النجاء، فقد قتل الله أبا رافع.

فانتهيت إلى رسول الله ﷺ فحدثته فقال: أبسط رجلك، فمسحها، فكأنما لم أشتكها قط. ....

قال ابن التين: هي لغية، والمعروف أنعو، والنعي خبر الموت، وذكر الأَصمعي أن العرب كانوا إذا مات فيهم الكبير، ركب راكب فرسًا، وسار فقال: أنعي فلانًا انتهى.

وعند ابن إسحٰق قال: فقلنا: كيف لنا بأن نعلم أن عدو اللّٰه قد مات، فقال: رجل منا قال الواقدي: هو الأسود بن خزاعي، أنا أذهب فأنظر حتى دخل في الناس، فوجدتها، أي امرأته، ورجال يهود حوله، وفي يدها المصباح، تنظر في وجهه، وتحدثهم، وتقول: أما واللّٰه لقد سمعت صوت ابن عتيك، ثم أكذبت نفسي، وقلت: أنى ابن عتيك بهذه البلاد، ثم نظرت في وجهه، وقالت فاظ وإلٰه يهود، فما سمعت من كلمة، كانت ألذ في نفسي منها، ثم جاءنا فأخبرنا الخبر، وفاظ بفاء، فألف فمعجمة مشالة. مات.

(**فانطلقت إلى أصحابي، فقلت النجا.**) قال الحافظ: بالنصب، أي اسرعوا، وقال المصنف: مهموز ممدود منصوب مفعول مطلق، والمد أشهر، إذا أفرد؛ فإن كرر قصر، أي: أسرعوا، (**فقد قتل اللّٰه أبا رافع**).

وفي رواية يوسف عقب قوله، فعصبتها، ثم أتيت أصحابي أحجل، فقلت: انطلقوا، فبشروا رسول اللّٰه ﷺ، فإني لا أبرح حتى أسمع الناعية، فلما كان وجه الصبح، صعد الناعية، فقال: أنعي أبا رافع، فقمت أمشي ما بي قلبة، فأدركت أصحابي قبل أن يأتوا النبي ﷺ فبشرته، وهذا ظاهره التعارض مع قوله (**فانتهيت إلى النبي ﷺ، فحدثته**) بما وقع، (**فقال: «أبسط رجلك»**) أسقط المصنف قوله: فبسطت رجلي، (**فمسحها**) بيده المباركة؛ (**فكأنما**) بما زائدة في رواية أبي الوقت، وأبي ذر ولغيرهما، فكأنها بالهاء، أي فكأن رجلي (**لم أشتكها قط.**) أي: لم أشتك منها، فحذف الجار، فهذا مخالف لقوله: ما بي قلبة بفتح القاف واللام والموحدة، أي: علة أنقلب بها.

قال الحافظ: فيحمل على أنه، لما سقط من الدرجة، وقع له جميع ما تقدم، لكنه من شدة ما كان فيه من الاهتمام بالأمر، ما أحس بالألم، وأعين على المشيء أوّلاً، وعليه يدل قوله: ما بي قلبة، ثم لما تمادى عليه المشي، أحس بالألم، فحمله أصحابه، كما وقع في رواية ابن إسحٰق، ثم لما أتاه ﷺ مسح عليه، فزال عنه جميع الألم ببركته.

وفي حديث عبد اللّٰه بن أنيس عند الحاكم: وتوجهنا من خيبر، فكنا نكمن النهار، ونسير الليل، وإذا كمنا، أقعدنا منا واحدًا يحرسنا، فإذا رأى ما يخافه، أشار إلينا، فلما قربنا من المدينة

هذا لفظ رواية البخاري.

وفي رواية محمد بن سعد: أن الذي قتله عبد الله بن أنيس. والصواب: أن الذي دخل عليه وقتله عبد الله بن عتيك وحده، كما في البخاري.

كانت نوبتي، فأشرت إليهم فخرجوا سراعًا، ثم لحقتهم، فدخلنا المدينة، فقالوا: ماذا رأيت؟، قلت: ما رأيت شيئًا، ولكن خشيت أن تكونوا عييتم أن يحملكم الفزع.

وروى ابن منده عند ابن عتيك، قال: قدمنا على رسول اللّٰه ﷺ، فيمن قتل ابن أبي الحقيق، وهو على المنبر فلما رآنا قال: «أفلحت الوجوه».

وفي هذا الحديث من الفوائد جواز اغتيال المشرك الذي بلغته الدعوة، وأصر، وقتل من أعان عليه ﷺ بيده أو ماله، أو لسانه، وجواز التجسس على أهل الحرب، وتطلب غرتهم والأخذ بالشدة في محاربتهم، وإيهام القول للمصلحة وتعرض القليل من المسلمين لكثير من المشركين، والحكم بالدليل والعلامة لاستدلال ابن عتيك على أبي رافع بصوته، واعتماده على صوت الناعي بموته.

(هذا لفظ) مقصوده من **(رواية البخاري،)** وإلا فقد علمت أنه أسقط منه ألفاظًا، **(و)** وقع **(في رواية محمد بن سعد،)** الحافظ المشهور؛ **(أن الذي قتله عبد اللّٰه بن أنيس)** وكذا وقع في رواية ابن إسحٰق عن الزهري، عن عبد اللّٰه بن كعب بن لملك، مرسلاً فلما ضربناه بأسيافنا، تحامل عليه عبد اللّٰه بن أنيس بسيفه في بطنه، حتى أنفذه وهو يقول: قطني قطني، أي حسبي حسبي الحديث، وفيه فقدمنا على رسول اللّٰه ﷺ، فأخبرناه بقتل عدوّ اللّٰه، واختلفنا عنده في قتله كلنا يدعيه، فقال ﷺ: «هاتوا أسيافكم»، فجئناه بها، فنظر إليها، فقال لسيف عبد اللّٰه بن أنيس: «هذا قتله أرى فيه أثر الطعام»، ومعلوم أن المرسل لا يعادل الصحيح المسند.

(و) لذا كان **(الصواب أن الذي دخل عليه وقتله عبد اللّٰه بن عتيك وحده، كما في البخاري)**.

وعند ابن إسحٰق، فقال حسان يذكر قتله، وقتل كعب بن الأشرف:

لله در عصابة لاقيتهم ... يا ابن الحقيق وأنت يا ابن الأشرف
يسرون بالبيض الخفاف إليكم ... مرحًا كأسد في عرين مغرف
حتى أتوكم في محل بلادكم ... فسقوكم حتفًا ببيض ذفف
مستنصرين لنصر دين نبيهم ... مستصغرين لكل أمر مجحف

[سرية ابن رواحة]

ثم سرية عبد الله بن رواحة رضي الله عنه إلى أُسَيْر بن رزام اليهودي بخيبر في شوال سنة ست.

وكان سببها أنه لما قتل أبو رافع سلام بن أبي الحقيق، أمرت يهود عليها أُسَيْرًا، فسار في غطفان وغيرهم ....

سرية ابن رواحة

(ثم سرية عبد الله بن رواحة) بن ثعلبة بن امرئ القيس، الأنصاري، الخزرجي، الشاعر، أحد السابقين، البدري، استشهد بمؤتة، وكان ثالث الأمراء بها في جمادى الأولى سنة ثمان.

روى له النسائي، وابن ماجه، وأبو داود في الناسخ. **(رضي الله عنه إلى أسير)** بضم الهمزة، وفتح السين المهملة، وسكون التحتية وبالراء، كذا يقول ابن سعد وغيره، كابن إسحٰق يقول: يسير بضم التحتية، وفتح السين المهملة **(ابن رزام)** براء مكسورة، فزاي مخففة، فألف فميم، **(اليهودي بخيبر في شوال سنة ست،)** كما قاله ابن سعد، وجزم به اليعمري، فاقتفاه المصنف، فهو صريح في أنها قبل فتح خيبر، لأنه إما في آخر سنة ست، أو في المحرم سنة سبع، كما يأتي.

وذكر البيهقي، وتبعه في زاد المعاد هذه السرية بعد خيبر.

قال البرهان: وهو الذي يظهر؛ فإنهم قالوا له،إنه ﷺ بعثنا إليك ليستعملك على خيبر، وهذا لا يناسب أنها كانت قبل فتحها.

وقال الشامي: كونها قبل خيبر أظهر لما في القصة؛ أنه سار في غطفان وغيرهم لحربه ﷺ بموافقة يهود، وذلك قبل فتح خيبر قطعًا إذ لم يصدر من يهود بعد فتحها شيء من ذلك، وقول الصحابة: بعثنا إليك ليستعملك، لا ينافي ذلك لأن مرادهم باستعماله المصالحة، وترك القتال والاتفاق على أمر يحصل به ذلك، **(وكان سببها أنه لما قتل)** بالبناء للمفعول، ونائبه **(أبو رافع سلام بن أبي الحقيق،)** بدل من أبو رافع، كما هو ظاهر **(أمرت)** بفتح أوله، والميم المشددة، والراء وسكون التاء **(يهود عليها أسيرًا،)** أي: جعلته أميرًا عليها، فقام فيهم، فقال: والله ما سار محمد إلى أحد من يهود، ولا بعث أحدًا من أصحابه إلا أصاب منهم ما أراد، ولكني أصنع ما لم يصنع أصحابي، فقالوا: وما عسيت أن تصنع؟ قال: أسير في غطفان فأجمعهم ونسير إلى محمد في عقر داره بفتح العين، وضمها وسكون القاف، أي: أصلها فإنه لم يغز أحد في عقر داره إلا أدرك منه عدوه بعض ما يريد، قالوا: نعم ما رأيت، **(فسار في غطفان وغيرهم**

يجمعهم لحربه ﷺ.

وبلغه ذلك فوجه عبد الله بن رواحة في ثلاثة نفر، في شهر رمضان سرًا، فسأل عن خبره وغرته، فأخبر بذلك، فقدم على رسول الله ﷺ فأخبره.

فندب عليه الصلاة والسلام الناس، فانتدب له ثلاثون رجلاً، فبعث عليهم عبد الله بن رواحة، فقدموا عليه فقالوا: إن رسول الله ﷺ بعثنا إليك لتخرج إليه، يستعملك على خيبر ويحسن إليك، فطمع في ذلك فخرج وخرج معه ثلاثون رجلاً من اليهود، مع كل رجل رديف من المسلمين، حتى إذا كانوا بقرقرة ضربه عبد الله بن أنيس - وكان في السرية - ....

يجمعهم لحربه ﷺ، **وبلغه)** ﷺ **(ذلك، فوجه عبد الله بن رواحة في ثلاثة نفر، في شهر رمضان سرًا،)** ليستكشف له الخبر، **(فسأل عن خبره وغرته)** بكسر الغين المعجمة، وشد الراء مفتوحة، الغفلة، **(فأخبر بذلك،)** وذلك أنه أتى ناحية خيبر، فدخل في الحوائط، وفرق الثلاثة في ثلاثة من حصونها، فوعوا ما سمعوا من أسير وغيره، ثم خرجوا بعد ثلاثة أيام، **(فقدم على رسول الله ﷺ)** لليال بقين من رمضان، **(فأخبره)** بكل ما رآه، وسمع وقدم عليه أيضًا خارجة بن حسيل بمهملتين مصغر، فاستخبره ﷺ ما وراءه، فقال: تركت أسير بن رزام يسير إليك في كتائب يهود.

قال الشامي: ولم أر خارجة في كتب الصحابة، **(فندب عليه الصلاة والسلام الناس، فانتدب له ثلاثون رجلاً، فبعث عليهم عبد الله بن رواحة، فقدموا عليه)**.

زاد ابن سعد: فقالوا: نحن آمنون حتى نعرض عليك ما جئنا له؟، قال: نعم، ولي منكم مثل ذلك، فقالوا: نعم، **(فقالوا: إن رسول الله ﷺ بعثنا إليك، لتخرج إليه، يستعملك على خيبر، ويحسن إليك، فطمع في ذلك،)** فشاور يهود، فخالفوه في الخروج، وقالوا: ما كان محمد يستعمل رجلاً من بني إسرائيل، قال: بلى قد مللنا الحرب، **(وخرج،)** وعند ابن إسحٰق: فلما قدموا عليه كلموه، وقربوا له، وقالوا: إنك إن قدمت على رسول الله ﷺ استعملك وأكرمك، فلم يزالوا به حتى خرج معهم، **(وخرج معه ثلاثون رجلاً من اليهود، مع كل رجل رديف من المسلمين،)** ظاهره أن المسلمين خرجوا مشاة، حتى أردفتهم اليهود.

وعند ابن إسحٰق فحمله، أي أسيرًا عبد الله بن أنيس على بعيره، **(حتى إذا كانوا بقرقرة)** بفتح القافين، بعد كل راء، الأولى، ساكنة والثانية مفتوحة فهاء تأنيث. قال ابن إسحٰق على ستة أميال من خيبر، **(ضربه عبد الله بن أنيس،)** حين فطن لغدره، **(وكان في السرية)** مردفًا أسيرًا، ولفظ ابن إسحٰق: حتى إذا كانوا بالقرقرة من خيبر على ستة أميال، ندم أسير على مسيره إلى

بالسيف فسقط عن بعيره ومالوا على أصحابه فقتلوهم غير رجل، ولـم يصب من المسلمين أحد، ثم قدموا على رسول الله ﷺ فقال: قد نجاكم الله من القوم الظالمين.

رسول اللَّه ﷺ، ففطن له عبد اللَّه بن أنيس، وهو يريد السيف، فاقتحم به، ثم ضربه بالسيف، فقطع رجله وضربه أسير بمخرش في يده من شوحط، فأمه، وعند ابن سعد: وأهوى أسير بيده إلى سيفي، ففطنت له، فدفعت بعيري، وقلت غدرًا، أي عدو اللَّه، مرتين، فنزلت، فسقت بالقوم حتى انفرد لي أسير، فضربته (**بالسيف**) فأندرت عامة فخذه، وساقه، (**فسقط عن بعيره**) إضافة إليه لركوبه عليه، وإن كان لابن أنيس، وقوله: أهوى إليّ سيفي، يقتضي أنه كان رديفه، كما هو الواقع في رواية ابن إسحٰق، ودفعه البعير بمعنى اقتحامه به لئلا يعينه أصحابه، كما أفاده قوله، فنزلت وسقت.. الخ، فلا تخالف بين الروايتين كما زعم، ومخرش بكسر الميم، فسكون الخاء المعجمة، فراء مفتوحة فشين معجمة، من شوحط بمعجمة، فواو، ساكنة فحاء مفتوحة فطاء مهملتين، من شجر الجبال، يتخذ منه القسي، (**ومالوا على أصحابه، فقتلوهم**) لفظ ابن سعد.

وعند ابن إسحٰق: ومال كل واحد من أصحابه ﷺ إلى صاحبه من يهود، فقتله (**غير رجل،**) واحد أعجزنا شدًا قاله ابن سعد، أي جريًا، وقال ابن إسحٰق: إلا رجلاً واحدًا أفلت على رجليه، (**ولـم يصب من المسلمين أحد**) وللَّه الحمد، ثم بهذا الذي سقناه من عند ابن سعد وابن إسحٰق علم وجه قتلهم لهم بعد التأمين، لكونهم غدروا وما كان ينبغي للمصنف إسقاطه لإيهامه، (**ثم قدموا على رسول اللَّه ﷺ**).

زاد في رواية: فبينا هو يحدث أصحابه إذ قالوا: تمشوا بنا إلى الثنية، لنبحث عن أصحابنا، فخرجوا معه، فلما أشرفوا عليها إذا هم بسرعان أصحابنا، فجلس ﷺ في أصحابه فانتهينا إليه، فحدثناه الحديث، (**فقال: «قد نجاكم اللَّه من القوم الظالمين»،**) وعند ابن عائذ وابن إسحٰق: وتفل ﷺ على شجة عبد اللَّه بن أنيس، فلم تقح، ولم تؤذه حتى مات، وزاد في رواية: وقد كان العظم نغل بنون ومعجمة مكسورة ولام، فسد ومسح وجهي، ودعا لي، وقطع لي قطعة من عصاه، فقال: «أمسك هذه معك، علامة بيني وبينك يوم القيامة، أعرفك بها؛ فإنك تأتي يوم القيامة متحصرًا»، فلما دفن عبد اللَّه، جعلت معه على جلده دون ثيابه، ومر له مثل ذلك لما جاء برأس الهذلي، قيل: فيحتمل أن هذا وهم من بعض الرواة، وأنه لا مانع من تكرار إعطائه عصاه، وأنه جعل الصعوين بين جلده وكفنه والشارع، إذا خص بعض صحبه بشيء، لا يسأل لم لم يفعله مع بقية الصحابة، واللَّه أعلم.

[قصة عكل وعرينة]

سرية كرز بن جابر الفهري ـ بضم الكاف وسكون الراء بعدها زاي ـ ابن جابر الفهري، إلى العرنيين ـ بضم العين وفتح الراء المهملتين ـ حي من قضاعة، وحي من بجيلة، والمراد هنا الثاني، كذا ذكره ابن عقبة في المغازي.

وذكر ابن إسحٰق في المغازي: أن قدومهم كان بعد غزوة ذي قرد، وكانت في جمادى الآخرة سنة ست.

وذكرها البخاري بعد الحديبية، وكانت في ذي القعدة منها.

وعند الواقدي: في شوال منها، ....

قصة عكل وعرينة

(**سرية كرز بن جابر**)، القرشي، (**الفهري**) بكسر الفاء، نسبة إلى جده فهر بن مالك بن النضر، أحد الرؤساء من قريش، المستشهد يوم الفتح، وهو (**بضم الكاف، وسكون الراء، بعدها زاي إلى العرنيين، بضم العين، وفتح الراء المهملتين**)، نسبة إلى عرينة، (**حي من قضاعة وحي من بجيلة**) بفتح الموحدة، وكسر الجيم وسكون التحتية، (**والمراد هنا الثاني، كذا ذكره**)، أي كونهم من بجيلة، موسى (**بن عقبة في المغازي**)، وكذا رواه الطبراني عن أنس، ولعبد الرزاق عن أبي هريرة، بإسناد ساقط، أنهم من بني فزارة، وهو غلط، لأن بني فزارة من مضر، لا يجتمعون مع عكل، ولا مع عرينة أصلا، ذكره الحافظ متصلاً بقوله.

(**وذكر ابن إسحٰق في المغازي**)، فليس كلامه مقابلاً، كما قد يتوهمه غبي من المصنف، بل مستأنف لإفادة (**أن قدومهم كان بعد غزوة ذي قرد، وكانت**) ذو قرد عند ابن إسحٰق في رواية البكائي (**في جمادى الآخرة سنة ست**)، فتكون هذه السرية عنده فيها لقوله فأتى بهم كرز، مرجع المصطفى من ذي قرد، وأما كون ذي قرد في ربيع، فهو قول ابن سعد، فلا يحمل عليه كلام ابن إسحٰق؛ لأنه قائل بغيره.

قال الحافظ: وأشار بعض أهل المغازي إلى أن قصة العرنيين متحدة مع غزوة ذي قرد، والراجح خلافه (**وذكرها**)، أي: سرية العرنيين، (**البخاري**) وضعا (**بعد الحديبية**)، وقبل خيبر، (**وكانت**) الحديبية (**في**) هلال (**ذي القعدة منها**)، أي: سنة ست، والبعدية صادقة، ببقية السنة، وبمحرم سنة سبع؛ لأنه سار إلى خيبر فيه.

(**وعند الواقدي**) محمد بن عمر بن واقد، (**كانت**) هذه السرية (**في شوّال منها**) من سنة

وتبعه ابن سعد وابن حبان.

وفي البخاري - في كتاب المغازي - عن أنس أن ناسًا من عكل يعني بضم العين وسكون الكاف - وعرينة قدموا على رسول الله ﷺ وتكلموا بالإسلام، فقالوا

ست، (**وتبعه**) تلميذه (**ابن سعد وابن حبان**) وغيرهما، وزعم أن ضمير كانت للحديبية خلاف المنقول عن الواقدي وتابعيه، فالحاصل أن أصحاب المغازي اتفقوا على أنها سنة ست، واختلفوا في الشهر جمادى أو شوال، وأما البخاري، فصنيعه يقتضي أنها في آخر الحجة، أو المحرم، ولا يشكل بأن المصطفى عاد من الحديبية في أواخر ذي الحجة، فلم يكن بالمدينة والسرية، خرجت وعادت، وهو بها كما زعم، لأنه لما عاد في أواخر الحجة، بعثها لما جاءه الخبر أوّل النهار، وعادت إليه لما ارتفع النهار، كما في حديث أنس عند البخاري ومسلم، لأن المحل قريب، فسارت وعادت في بعض يوم.

(**وفي البخاري في كتاب المغازي**،) والطهارة، والمحاربين، والجهاد، والتفسير، والديات من طرق عديدة؛ لكنه اختار المغازي، لأن سعيد بن أبي عروبة راويه، عن قتادة، (**عن أنس**) لم يشك، بل قال: (**إن ناسًا من عكل بضم العين**) المهملة، (**وسكون الكاف**) فلام قبيلة من تيم الرباب، (**وعرينة**) بواو العطف، وللبخاري في الزكاة من عرينة فقط، وله في الجهاد والمحاربين من عكل فقط، وله في الطهارة من عكل أو عرينة بالشك.

قال الحافظ: والصواب بالواو العاطفة، ويؤيده ما رواه أبو عوانة، عن أنس قال: كانوا أربعة من عرينة، وثلاثة من عكل، ولا يخالفه ما للبخاري في الجهاد، والديات عن أنس؛ أن ناسًا من عكل ثمانية، لاحتمال أن الثامن من غير القبيلتين، وكان من أتباعهم، فلم ينسب انتهى.

قال شيخنا: لما قرأ البخاري، وهو جواب تام بالنسبة إلى العدو، ليس بتام بالنسبة لرواية عكل، ولم يقل عرينة، ورواية عرينة ولم يقل عكل، فإما أنه اكتفى بذكر إحدى القبيلتين عن الأخرى، أو تجوز بإحداهما إلى ما يشمل الأخرى، قلت: الحافظ أشار بقوله الصواب، رواية واو العطف إلى أن روايتي النقص نقص في السماع، فتقدم رواية من زاد، لأن معه زيادة علم، وهو ثقة زيادته مقبولة.

(**قدموا على رسول الله ﷺ**،) وللبخاري في المحاربين، فأسلموا، وله في الديات، فبايعوه على الإسلام؛ فكأنهم لم يثبتوا عليه، نزله هنا منزلة العدم، فقال: (**وتكلموا بالإسلام**).

قال المصنف: أي تلفظوا بكلمة التوحيد، وأظهروا الإسلام.

(**فقالوا:**) بالفاء، كما رأيته في نسخ البخاري، ونقله عنه في الفتح، والمصنف في الطهارة بالفاء، وكذا في نسخ المواهب الصحيحة، فما في بعضها بالواو تحريف، وليست على فرض

يا نبي الله، إنا كنا أهل ضرع، ولم نكن أهل ريف، واستوخموا المدينة، فأمرهم رسول الله ﷺ بذود وراعى ....

صحتها للتفسير، بل استئنافية، لأن تلفظهم بالتوحيد غير قولهم (**يا نبي الله إنا كنا أهل ضرع**) بفتح المعجمة وسكون الراء، ماشية وإبل، قاله المصنف، (**ولم نكن أهل ريف، واستوخموا المدينة،**) أي: كرهوا الإقامة بها، لما فيها من الوخم، أو لم يوافقهم طعامها.

وفي الطهارة والجهاد: فاجتووا المدينة بجيم وواوين.

قال ابن العربي: وهو بمعنى استوخموا.

وقال غيره: الجواء داء يصيب الجوف.

وله في الطب: أن ناسًا كان بهم سقم، فقالوا: يا رسول الله آونا وأطعمنا، فلما صحوا، قالوا: إن المدينة وخمة.

قال الحافظ: والظاهر أنهم قدموا سقامًا، فلما صحوا من السقم، كرهوا الإقامة بالمدينة لوخمها، فأما السقم الذي كان بهم، فهو الهزال الشديد، والجهد من الجوع.

فعند أبي عوانة، كان بهم هزال، مصفرة ألوانهم، وأما الوخم الذي شكوا منه بعد أن صحت أجسامهم، فهو من حمى المدينة.

ولمسلم عن أنس ووقع بالمدينة الموم، أي بضم الميم وسكون الواو قال: هو البرسام، أي بكسر الموحدة سرياني معرب اختلال العقل، وورم الصدر، وهو المراد.

فعند أبي عوانة: فعظمت بطونهم.

(**فأمرهم**) ولأبي ذر لهم بزيادة لام، وكذا للبخاري في المحاربين.

قال الحافظ: فيحتمل أنها زائدة، أو للتعليل، أو لشبه الملك، أو الاختصاص وليست للتمليك. (**رسول الله ﷺ بذود**) بفتح الذال المعجمة، وسكون الواو ودال مهملة، من الإبل ما بين الثلاثة إلى العشرة، (**وراعى**) بالياء. ورواية أبي ذر ولغيره: راع كقاض، أي فأمرهم أن يلحقوا بهما.

وللبخاري أيضًا: فأمرهم أن يلحقوا براعيه، وله أيضًا: فأمرهم بلقاح.

وعند أبي عوانة: أنهم بدأوا بطلب الخروج، فقالوا: يا رسول الله قد وقع هذا الوجع، فلو أذنت لنا لخرجنا إلى الإبل.

وللبخاري في الجهاد: أنهم قالوا: يا رسول الله ابغنا رسلاً، أي: اطلب لنا لبنًا، قال: «ما أجد لكم إلا أن تلحقوا بالذود».

وفي الديات: هذه نعم لنا تخرج فاخرجوا فيها، وظاهر هذا أن الإبل له ﷺ، وصرح

وأمرهم أن يخرجوا فيه فيشربوا من ألبانها وأبوالها.

فانطلقوا حتى إذا كانوا ناحية الحرة، كفروا بعد إسلامهم، وقتلوا راعي النبي ﷺ ....

بذلك البخاري في المحاربين، فقال: إلا أن تلحقوا بإبل رسول الله ﷺ. وله فيه أيضًا وفي الزكاة: فأمرهم أن يأتوا إبل الصدقة.

قال الحافظ: والجمع بينهما أن إبل الصدقة كانت ترعى خارج المدينة وصادف بعثه ﷺ بلقاحه إلى المرعى طلب هؤلاء الخروج إلى الصحراء لشرب الألبان فأمرهم بالخروج مع راعيه، فخرجوا معه إلى الإبل، ففعلوا ما فعلوا، وظهر بذلك مصداق قوله ﷺ: «إن المدينة تنفي خبثها».

(وأمرهم أن يخرجوا فيه) أي مع الذود لمصادفتهم خروج راعي المصطفى بإبله، فلا تخالف بين الروايات كما علمت، **(فيشربوا من ألبانها وأبوالها)** أي: الإبل.

وله في الديات: فاشربوا من ألبانها وأبوالها بصيغة الأمر الصريح.

وفي الزكاة: فرخص لهم أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا، أي لأنهم أبناء سبيل. وأما لقاح المصطفى فبإذنه، وفيه حجة لمالك وأحمد ومن وافقهما على طهارة بول مأكول اللحم، نصًا في الإبل وقياسًا في غيرها، فإنه لو كان نجسًا ما أمرهم بالتداول به، وقد قال: إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها، رواه أبو داود وغيره، وخالفهم أبو حنيفة والشافعي والجمهور، فذهبوا إلى نجاسة الأبوال كلها، وحملوا الحديث على التداوي، فلا يفيد الإباحة في غير حال الضرورة، وحديث: إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها على الاختيار، وإلا فلا حرمة كالميتة للمضطر، وفيه أنه لم يتعين طريقًا للدواء.

وقد روى ابن المنذر عن ابن عباس مرفوعًا: أن في أبوال الإبل شفاء للذربة بطونهم، والذرب بمعجمة، فساد المعدة، فهذا صريح أنه حالة الاختيار وهو يمنع حمل الحديث على ما ذكروه، وبسط الجدال يطول.

(فانطلقوا) زاد في الديات: فشربوا، وفي الطهارة: وصحوا، وفي الجهاد: وسمنوا، وللإسماعيلي: ورجعت إليهم ألوانهم، **(حتى إذا كانوا ناحية الحرة)** بفتح الحاء المهملة وشد الراء أرض ذات حجارة سود بظاهر المدينة كأنها أحرقت بالنار، كانت بها الواقعة المشهورة أيام يزيد بن معوية، **(كفروا بعد إسلامهم، وقتلوا راعي النبي ﷺ)**.

قال الحافظ: لم تختلف روايات البخاري في أن المقتول راعيه عليه السلام، وفي ذكره بالإفراد، وكذا لمسلم لكن عنده من رواية عبد العزيز.

واستاقوا الذود. فبلغ ذلك النبي ﷺ فبعث الطلب في آثارهم، فأمر بهم فسمروا أعينهم، ....

وعند ابن حبان من رواية يحيى بن سعيد، كلاهما عن أنس، ثم مالوا على الرعاء، فقتلوهم بصيغة الجمع، فيحتمل أن لإبل الصدقة رعاة، فقتل بعضهم مع راعي اللقاح، فاقتصر بعض الرواة على راعيه عليه السلام، وذكر بعضهم معه غيره، ويحتمل أن بعض الرواة ذكره بالمعنى، فتجوّز في الإتيان بصيغة الجمع وهذا أرجح، لأن أصحاب المغازي لم يذكر أحد منهم أنهم قتلوا غير يسار، (و) ذلك أنهم لما (استاقوا) من السوق، وهو السير العنيف (الذود) أدركهم، فقاتلهم فقتلوه، ومثلوا به (فبلغ ذلك النبي ﷺ).

وفي الجهاد: فجاء الصريخ بمعجمة فعيل بمعنى فاعل، أي: صرخ بالإعلام بما وقع منهم.

قال الحافظ: ولم أقف على اسمه، والظاهر أنه راعي إبل الصدقة وهو أحد الراعيين، كما في صحيح أبي عوانة، ولفظه: فقتلوا أحد الراعيين، وجاء الآخر قد جزع، فقال: قد قتلوا صاحبي، وذهبوا بالإبل، (فبعث الطلب في آثارهم) أي وراءهم، ويروى أنه قال: اللهم أعم عليهم الطريق، واجعله عليهم أضيق من مسك جمل، فعمى الله عليهم السبيل.

وفي الطهارة: فجاء الخبر في أوّل النهار، فبعث في آثارهم، فلما ارتفع النهار جيء بهم.

وعند الواقدي: فبعث في آثارهم، فغدوا فإذا هم بامرأة تحمل كتف بعير، فسألوها، فقالت: مررت بقوم قد نحروا بعيرًا، فأعطوني هذا وهم بتلك المفازة، فساروا، فوجدوهم، فأسروهم، فلم يفلت منهم إنسان، فربطوهم وأردفوهم على الخيل حتى قدموا المدينة، (فأمر بهم) ﷺ، (فسمروا أعينهم) بخفة الميم، ولأبي ذر بشدها.

قال المنذري: والأول أشهر وأوجه.

قال الحافظ: لم تختلف روايات البخاري في أنه بالراء، ووقع لمسلم من رواية عبد العزيز عن أنس وسمل بالتخفيف واللام.

قال الخطابي: السمل فقء العين بأي شيء كان.

قال أبو ذؤيب الهذلي:

والعين بعدهم كان حداقها سملت بشوك فهي عورا تدمع

قال: والسمر لغة في السمل ومخرجهما متقارب، وقد يكون من المسمار يريد أنهم كحلوا بأميال قد أحميت. قلت: قد وقع التصريح بالمراد عند البخاري في الجهاد، وفي المحاربين، ولفظه: ثم أمر بمسامير، فأحميت فكحلهم بها، فهذا يوضح ما تقدم، ولا يخالف رواية اللام؛ لأنه فقء العين بأي شيء كان.

وقطعوا أيديهم، وتركوا في ناحية الحرة حتى ماتوا على حالهم.

وفي لفظ: وسمروا أعينهم، ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا.

وفي لفظ: ولم يحسمهم، أي لم يكو مواضع القطع فينحسم الدم.

وقال أنس: إنما سمل رسول الله ﷺ أعينهم لأنهم سملوا أعين الرعاة رواه مسلم. فيكون ما فعل بهم قصاصًا.

(وقطعوا) بتخفيف الطاء **(أيديهم)** زاد في الطهارة: وأرجلهم، وللترمذي والإسماعيلي من خلاف، وبها رد الحافظ على الداودي قوله: قطع يدي على كل واحد، ورجليه **(وتركوا في ناحية الحرة)** لكونها قرب المكان الذي فعلوا فيه ما فعلوا **(حتى ماتوا على حالهم)** وللبخاري في الطهارة: فيستسقون لا يسقون.

(وفي لفظ) عند البخاري في الديات: **(وسمروا أعينهم)** أي: كحلوها بالمسامير المحمية، **(ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا)**.

(وفي لفظ) للبخاري في المحاربين: **(لم يحسمهم)** بكسر السين، **(أي: لم يكو مواضع القطع)** بالنار **(فينحسم الدم)** بل تركه ينزف.

(وقال أنس: إنما سمل رسول الله ﷺ أعينهم؛ لأنهم سملوا أعين الرعاة) مر أن ذا الجمع إما مجاز عن المفرد، أو قتلوا من رعاة إبل الصدقة، **(رواه مسلم)**.

قال الحافظ: وقصر من اقتصر، يعني اليعمري في عزوه للترمذي والنسائي، **(فيكون ما فعل بهم قصاصًا)** كما مال إليه جماعة منهم ابن الجوزي تمسكًا بهذا الحديث، وتعقبه ابن دقيق العيد؛ بأن المثلة وقعت فيهم من جهات، وليس في الحديث إلا السمل، فيحتاج إلى ثبوت القضية.

قال الحافظ: كأنهم تمسكوا بما نقله أهل المغازي، أنهم مثلوا بالراعي، وذهب آخرون إلى أن ذلك منسوخ، كما رواه البخاري عن قتادة بلاغًا، وأخرجه أبو داود، عن قتادة، عن الحسن البصري، عن هياج بتحتية ثقيلة وجيم، ابن عمران بن حصين عن سمرة، أن النبي ﷺ بعد ذلك كان يحث على الصدقة وينهى عن المثلة.

قال ابن شاهين: هذا الحديث ينسخ كل مثلة، وتعقبه ابن الجوزي؛ بأنه يحتاج إلى تاريخ.

قال الحافظ: يدل عليه ما رواه البخاري في الجهاد، عن أبي هريرة في النهي، عن التعذيب بالنار بعد الإذن فيه.

وقصة العرنيين قبل إسلامه، فقد حصل الإذن، ثم النهي.

وفي رواية أنهم كانوا ثمانية.

وعند البخاري أيضًا ـ في المحاربين ـ أنهم كانوا في الصفة قبل أن يطلبوا الخروج إلى الإبل.

وفي رواية قال أنس: فلقد رأيت أحدهم ....

وروى قتادة عن ابن سيرين: أن قصتهم كانت قبل أن تنزل الحدود.

وقال موسى بن عقبة: ذكروا أنه ﷺ نهى بعد ذلك عن المثلة بالآية التي في سورة المائدة، وإلى هذا مال البخاري، وحكاه إمام الحرمين عن الشافعي، واستشكل عياض عدم سقيهم للماء، للإجماع على أن من وجب عليه القتل، فاستسقى لا يمنع، وأجاب بأنه لم يقع عن أمره ﷺ ولا وقع منه نهي عن سقيهم.

قال الحافظ: وهو ضعيف جدًا، لأنه اطلع على ذلك، وسكوته كاف في ثبوت الحكم، وأجاب النووي؛ بأن المحارب المرتد لا حرمة له في سقي الماء ولا غيره، ويدل عليه أن من معه ماء لطهارته لا يتيمم، بل يستعمله، ولو مات المرتد عطشًا.

وقال الخطابي: إنما فعل ﷺ ذلك؛ لأنه أراد بهم الموت به، وقيل الحكمة في تعطيشهم لكونهم كفروا نعمة سقي ألبان الإبل التي حصل لهم الشفاء بها من الجوع والوخم، ولأنه ﷺ دعا بالعطش على من عطش آل بيته رواه النسائي، فيحتمل أنهم تلك الليلة منعوا إرسال اللبن الذي كان يراح به من لقاحه كل ليلة، كما ذكره ابن سعد انتهى.

(وفي رواية) عند البخاري في الجهاد من طريق أيوب.

وفي الديات من طريق أبي رجاء، كلاهما عن أبي قلابة، عن أنس؛ **(أنهم كانوا ثمانية،)** ولفظه: أن رهطًا، ولفظ الديات ناسًا من عكل ثمانية، أي وعرينة لرواية ابن جرير وأبي عوانة من طريق سعيد بن بشير عن قتادة، عن أنس قال: كانوا أربعة من عرينة وثلاثة من عكل، فيحتمل أن الثامن ليس من القبيلتين، بل من أتباعهم فلم ينسب، كما مر عن الحافظ، ثم اعلم أن رواية البخاري في المحلين التي صرح فيها؛ بأنهم ثمانية لم يقع فيها وعرينة، بل اقتصر على عكل كما ترى، وإنما هي روايته في المغازي لكن لم يعدهم.

(وعند البخاري أيضًا في) كتاب **(المحاربين)** من صحيحه من طريق أبي قلابة عن أنس: **(أنهم كانوا في الصفة قبل أن يطلبوا الخروج إلى الإبل،)** وتقديم هذه عقب تاريخ وقتها كما صنع الفتح أنسب.

(وفي رواية) للبخاري في الطب عن ثابت **(قال أنس: فلقد رأيت أحدهم)** وفي رواية:

يكدم الأرض بفيه حتى مات.

وعند الدمياطي ـ وابن سعد ـ أن اللقاح كانت خمسة عشر لقحة ـ بكسر اللام وسكون القاف ـ ويقال لها ذلك إلى ثلاثة أشهر.

وفي صحيح مسلم: أن السرية كانت قريبًا من عشرين فارسًا من الأنصار.

وروى ابن مردويه عن سلمة بن الأكوع قال: كان للنبي ﷺ مولى يقال له: يسار، ....

الرجل منهم، (يكدم) بكسر الدال وضمها، أي: يعض (الأرض بفيه) ولأبي عوانة يعض الأرض ليجد بردها مما يجد من الحر والشدة (حتى مات).

وللبخاري في الزكاة يعضون الحجارة حتى ماتوا، وزعم الواقدي أنهم صلبوا، والروايات الصحيحة ترده لكن عند أبي عوانة، فصلب اثنين، وقطع اثنين، وسمل اثنين، كذا ذكر ستة فقط، فإن كان محفوظًا فعقوبتهم كانت موزعة قاله الحافظ.

(وعند الدمياطي وابن سعد: أن اللقاح) التي للنبي ﷺ المعبر عنها تارة بلفظ: فأمرهم بلقاح، وأخرى بذود، وهي التي اقتصر عليها المصنف، والمعنى واحدة، فالذود إناث الإبل كاللقاح (كانت خمسة عشر) الذي في الفتح، وهو الأولى عن ابن سعد خمس عشرة (لقحة) ونحروا منها واحدة يقال لها الحناء، وهو في ذلك تابع للواقدي، وقد ذكره الواقدي في المغازي بإسناد ضعيف مرسل انتهى (بكسر اللام وسكون القاف،) جمعها لقاح بلام مكسورة وآخره مهملة، وهي النوق ذوات الألبان، (ويقال لها ذلك إلى ثلاثة أشهر) ثم هي لبون، قاله أبو عمرو ومر له مزيد.

(وفي صحيح مسلم) من رواية معاوية بن قرة عن أنس (أن السرية) التي بعثت في طلبهم (كانت قريبًا من عشرين فارسًا من) شباب (الأنصار) قال: وبعث معهم قائفًا يقص آثارهم.

قال الحافظ: ولم أقف على اسم القائف ولا على اسم واحد من العشرين، لكن في مغازي الواقدي أنهم كانوا عشرين ولم يقل من الأنصار، بل سمى منهم جماعة من المهاجرين منهم بريدة بن الحصيب وسلمة بن الأكوع الأسلميان، وجندب ورافع بن مكيث الجهنيان، وأبو ذر وأبو رهم الغفاريان، وبلال بن الحرث وعبد الله بن عمرو بن عوف المزنيان، والواقدي لا يحتج به إذا انفرد فكيف إذا خالف، لكن يحتمل أن من لم يسمه الأنصار فأطلق الأنصار تغليبًا، أو قيل للجمع أنصار بالمعنى الأعم انتهى.

(وروى ابن مردويه عن سلمة بن الأكوع قال: كان للنبي ﷺ مولى يقال له يسار)

فنظر إليه يحسن الصلاة فأعتقه، وبعثه في لقاح له بالحرة، فكان بها. قال: فأظهر قوم الإسلام من عرينة، وجاؤوا - وهم مرضى موعوكون قد عظمت بطونهم - وغدوا على يسار فذبحوه وجعلوا الشوك في عينيه، فبعث النبي ﷺ في آثارهم خيلاً من المسلمين، أميرهم كرز بن جابر الفهري، فلحقهم فجاء بهم إليه، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسمر أعينهم. قال ابن كثير: غريب جدًا.

وروى ابن جرير عن محمد بن إبراهيم عن جرير بن عبد الله البجلي قال: قدم على رسول الله ﷺ قوم من عرينة الحديث.. وفيه قال جرير: فبعثني رسول الله ﷺ ونفرًا من ....

بتحتية فمهملة خفيفة. زاد ابن إسحٰق: أصابه في غزوة بني ثعلبة، (**فنظر إليه يحسن الصلاة فأعتقه وبعثه في لقاح له بالحرة، فكان بها، قال: فأظهر قوم الإسلام من عرينة وجاؤوا وهم مرضى موعوكون**) اسم مفعول من وعكته الحمى صفة مبينة لمرضى، (**قد عظمت بطونهم،**) وههنا حذف أي فأمرهم ﷺ أن يخرجوا إلى اللقاح، فلما صحوا ساقوها (**وغدوا على يسار، فذبحوه وجعلوا الشوك في عينيه**) قبل موته.

فعند ابن سعد: ورواه الواقدي بسند مرسل: غدوا على اللقاح فاستاقوها، فأدركهم يسار فقاتلهم، فقطعوا يده ورجله، وغرزوا الشوك في لسانه وعينيه فمات، وصحف من قال يديه ورجليه بالتثنية؛ لأنه خلاف الرواية بالإفراد، (**فبعث النبي ﷺ في آثارهم خيلاً من المسلمين أميرهم كرز بن جابر**) بن حسل بكسر الحاء وسكون السين المهملتين ولام، ابن الأحب بفتح المهملة وبموحدة ابن حبيب بن عمرو بن سنان بن محارب بن فهر بن مٰلك بن النضر، (**الفهري**) نسبة لجده فهر المذكور، (**فلحقهم فجاء بهم، فقطع أيديهم وأرجلهم**) من خلاف (**وسمر أعينهم**).

(**قال ابن كثير**) حديث (**غريب جدًا**)، وقد رواه الطبراني بإسناد صالح كما في الفتح، فلو عزاه له المصنف كان أولى.

(**وروى**) محمد (**بن جرير**) الطبري الحافظ، (**عن محمد بن إبراهيم**) بن الحرث بن خالد التيمي المدني الثقة، مات سنة عشرين ومائة على الصحيح، (**عن جرير بن عبد الله**) بن جابر (**البجلي**) الصحابي المشهور، مات سنة إحدى وخمسين، وقيل بعدها، (**قال: قدم على رسول الله ﷺ قوم من عرينة الحديث، وفيه قال جرير: فبعثني رسول الله ﷺ ونفرًا من**)

المسلمين حتى أدركناهم، فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وسمل أعينهم، فجعلوا يقولون: الماء، ورسول الله ﷺ يقول: «النار»، حتى هلكوا. قال: وكره الله سمر الأعين، فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿**إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله**﴾ إلى آخر الآية. وهو حديث غريب ضعيف. وفيه: أن أمير السرية جرير بن عبد الله البجلي. قال مغلطاي: وفيه نظر، لأن اسلام جرير كان بعد هذه بنحو أربع سنين.

المسلمين حتى أدركناهم) فجئنا بهم إلى النبي ﷺ **(فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وسمر أعينهم،)** وإسناد الفعل فيه إليه عليه السلام مجاز بدليل رواية الصحيح، فأمر بقطع **(فجعلوا يقولون: الماء، ورسول الله ﷺ يقول: «النار»، حتى هلكوا)** فنهى عن سقيهم، لأنهم ارتدوا عن الإسلام فلا حرمة لهم كالكلب العقور، فلا ينافي الإجماع على أن من وجب قتله لا يمنع سقي الماء، وهذا الحديث لو صح لرد قول عياض لم يكن منعهم بأمره ولا نهى عن سقيهم على أنه أطلع على ذلك وسكوته كاف في ثبوت الحكم، كما مر قريبًا مع زيادات حسنة.

(قال) جرير: **(وكره الله سمر الأعين)** أي: أراد إظهار تحريمه لاستحالة الكراهة والبغضاء عليه سبحانه، وإنما يطلقان عليه باعتبار الغاية وهي هنا إرادة التحريم، **(فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله﴾** [المائدة: ٣٣] ، بمحاربة المسلمين **(إلى آخر الآية)** وهذا كما هو بيّن لا ينافي ما مر في أحد من نزول: ﴿**وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به**﴾ [النحل: ١٢٦]، إلى آخر السورة، لما حلف المصطفى والصحابة أنهم إن قدروا على قريش ليزيدون عليهم لأنه لم يحرم فيها التمثيل كما زعم إنما قال: إن أردتموه فلا تزيدوا، وحرمة التمثيل إنما كانت بعد هذه القصة، كما في الحديث المرفوع، ومال إليه البخاري، وحكاه الإمام في النهاية عن الإمام الشافعي، كما مر قريبًا مفصلاً، **(وهو حديث غريب ضعيف)** جمع بينهما؛ لأن الغرابة تجامع الصحة والحسن، لأنها لتفرد الراوي فلا تستلزم الضعف، وقد اقتصر الحافظ على قوله إسناده ضعيف انتهى. لكن له شاهد عن أبي هريرة نحوه، رواه عبد الرزاق، وعن أنس عند ابن جرير مثله. **(وفيه)** إفادة **(أن أمير السرية جرير بن عبد الله البجلي،)** فيخالف ما رواه ابن إسحٰق والأكثرون أن أميرها كرز، وهو المصرح به في حديث سلمة بن الأكوع على أن المعروف أن جريرًا تأخر إسلامه ولذا **(قال مغلطاي: وفيه نظر، لأن إسلام جرير كان بعد هذه)** السرية **(بنحو أربع سنين)** في سنة الوفود سنة تسع على الصحيح، ووهم من قال قبل موت المصطفى بأربعين يومًا لما في الصحيح أنه ﷺ قال له: «استنصت الناس في حجة الوداع»، وذلك قبل موته بأكثر من ثمانين يومًا»، ذكره الفتح في المناقب.

وفي مغازي ابن عقبة: أن أمير هذه السرية سعيد بن زيد، كذا عنده ـ بزيادة ياء ـ وعند غيره: أنه سعد ـ بسكون العين ـ ابن زيد الأشهلي، وهذا أنصاري، فيحتمل أن يكون رأس الأنصار، وكان كرز أمير الجماعة.

وأما قوله: فكره الله سمر الأعين فأنزل الله تعالى هذه الآية، فإنه منكر. فقد تقدم أن في صحيح مسلم أنهم سلموا أعين الرعاة، فكان ما فعل بهم قصاصًا والله أعلم.

تنبيه: قال في فتح الباري: وزعم ابن التين تبعًا للداودي أن عرينة هم عكل وهو غلط، بل هما قبيلتان متغايرتان، عكل من عدنان، وعرينة من قحطان.

(وفي مغازي ابن عقبة أن أمير هذه السرية سعيد بن زيد) بن عمرو بن نفيل القرشي العدوي، أحد العشرة والسابقين إلى الإسلام، **(كذا عنده بزيادة ياء)**.

قال الحافظ: **(و)** الذي **(عند غيره أنه سعد بسكون العين، بن زيد)** بن لملك بن عبد كعب ابن عبد الأشهل، **(الأشهلي،)** العقبي البدري، **(وهذا أنصاري،)** فيتقوى أنه هو لا سعيد المهاجري بما في مسلم أنهم من الأنصار، **(فيحتمل أن يكون رأس الأنصار)** فتجوّز من أطلق أنه الأمير عن كونه عظيمًا فيهم، **(وكان كرز أمير الجماعة)** كلهم الأنصار والمهاجرين، **(وأما قوله: فكره الله سمر الأعين وأنزل الله هذه الآية، فإنه منكر، فقد تقدم أن في صحيح مسلم)** عن أنس **(أنهم سملوا أعين الرعاة)**.

قال في العيون: وأكثر ما في الآية مما تشعره إنما هو الاقتصار في حد الحرابة على ما فيها، أما من زاد عليها جنايات أخر كهؤلاء حيث ارتدوا ومثلوا بالرعاة، فليس في الآية ما يمنع من التغليظ عليهم، أي بمثل ما فعلوه **(فكان ما فعل بهم قصاصًا)** ليس بمثلة، فالمثلة كان ابتداء بغير جزاء انتهى، **(والله أعلم)** بما في نفس الأمر هل كان قصاصًا، أو مثله قبل النهي.

(تنبيه: قال في فتح الباري) في كتاب الطهارة، **(وزعم)** عبد الواحد **(ابن التين)** السفاقسي **(تبعًا للداودي)** أحمد بن نصر، كلاهما في شرح البخاري: **(أن عرينة هم عكل،)** وكأنهما حاولا الجمع بين رواية من اقتصر على عكل، ورواية من اقتصر على عرينة، **(وهو غلط بل هما قبيلتان متغايرتان عكل من عدنان، وعرينة من قحطان)** لا يشكل بما مر أن عرينة حيان من قضاعة، وبجيلة هو المراد هنا لأن قحطان يجمعهما كما أفاده كلامه، ففي قول القاموس: بجيلة كسفينة، حي من معد نظر مع هذا، وفي هذه القصة كما قال الحافظ من الفوائد غير ما تقدم قدوم الوفود على الإمام ونظره في مصالحهم ومشروعية الطب والتداوي بألبان الإبل وأبوالها، وأن

[بعث الضمري ليغتال أبا سفيٰن]

ثم سرية عمرو بن أمية الضمري إلى أبي سفيٰن بن حرب بمكة، لأنه أرسل للنبي ﷺ من يقتله غدرًا، فأقبل الرجل ومعه خنجر ليغتاله، فلما رآه النبي ﷺ قال: إن هذا يريد غدرًا. فجذبه أسيد بن حضير بداخلة إزاره فإذا بالخنجر، فسقط في يده.

كل جسد يطب بما اعتاد وقتل الجماعة بالواحد سواء قتلوه غيلة أو حرابة، إن قلنا إن قتلهم كان قصاصًا والمماثلة في القصاص، وأنه ليس من المثلة المنهي عنها، وثبوت حكم المحاربة في الصحراء، وأما في القرى ففيه خلاف، وجواز استعمال أبناء السبيل إبل الصدقة في الشرب وفي غيره قياسًا عليه بإذن الإمام والعمل بقول القائف وللعرب في ذلك المعرفة التامة، انتهى والله تعالى أعلم.

بعث الضمري ليغتال ابا سفين

(**ثم سرية عمرو بن أمية**) بن خويلد بن عبد الله أبي أمية، (**الضمري**) الصحابي المشهور، أول مشاهده بئر معونة بالنون. مات بالمدينة في خلافة معٰوية. قال أبو نعيم: قبل الستين (**إلى أبي سفيٰن**) صخر (**بن حرب بمكة لأنه أرسل للنبي ﷺ من**) أي رجلاً (**يقتله**) قال ابن سعد: وذلك أن أبا سفيٰن قال لنفر من قريش ألا أحد يغتر محمداً فإنه يمشي في الأسواق، فأتاه رجل من الأعراب في منزله، فقال: قد وجدت أجمع الرجال قلبًا وأشدهم بطشًا وأسرعهم شدًا فإن أنت قويتني خرجت إليه حتى أغتاله ومعي خنجر مثل خافية النسر فأسوره ثم آخذ في غير فأسير وأسبق القوم عدوًا فإني هاد بالطريق قال: أنت صحبنا فأعطاه بعيرًا ونفقة وقال: اطو أمرك فخرج ليلاً، فسار على راحلته خمسًا، وصبح ظهر الحرة صبح سادسة، ثم أقبل يسأل عن رسول الله ﷺ حتى دل عليه فعقل راحلته، ثم أقبل إلى رسول الله ﷺ وهو في مسجد بني عبد الأشهل، (**فأقبل الرجل ومعه خنجر**) بفتح المعجمة، وكسرها فنون، فجيم مفتوحة فراء مثل خافية بخاء معجمة فألف ففاء مكسورة فتحتية مفتوحة فتاء تأنيث ريشة صغيرة في جناح النسر دون العشر ريشات من مقدم الجناح قاله الأصمعي (**ليغتاله**) أي: يأخذه غفلة وهو معنى قوله يغتر بفتح أوله وسكون المعجمة وفتح الفوقية وشد الراء وأسوره بضم الهمزة، وفتح المهملة وكسر الواو الشديدة والراء وضمير الغائب (**فلما رآه النبي ﷺ قال: إن هذا ليريد غدرًا**) زاد في رواية البيهقي، والله حائل بينه وبين ما يريد، فذهب لينحني على رسول الله ﷺ، (**فجذبه أسيد**) بضم الهمزة وفتح المهملة. (**ابن حضير**) بضم المهملة وفتح المعجمة ابن سماك الأنصاري، الأشهلي أبو يحيى، الصحابي الجليل، المتوفى سنة عشرين أو إحدى وعشرين (**بداخلة إزاره**)

فقال ﷺ: «أصدقني ما أنت»؟ قال: وأنا آمن؟ قال: نعم، فأخبره بخبره فخلى عنه ﷺ.

وبعث عمرو بن أمية ومعه سلمة بن أسلم، ويقال: جبار بن صخر إلى أبي سفيان وقال: إن أصبتما منه غرة فاقتلاه، فدخلا مكة.

ومضى عمرو بن أمية يطوف بالبيت ليلاً، فرآه معوية بن أبي سفيان، ....

أي طرفه وحاشيته من داخل، قاله البرهان، ثم الشامي، (فإذا بالخنجر فسقط في يده) لفظ سعد فأسقط في يديه بضم الهمزة وكسر القاف أي ندم وقال: دمي دمي أي اتركوا أو خلوا فأخذ أسيد بلببه بلام فموحدتين أولاهما مفتوحة أي منحره فذعته بمعجمة فمهملة ففوقية أي خنقه أشد الخنق (فقال ﷺ: «أصدقني) بهمزة وصل وضم الدال (ما أنت») أي: ما صفتك أو خاطبه خطاب ما لا يعقل لأن هذا فعل ما لا يعقل قاله البرهان أو استعمل ما للعاقل على اللغة القليلة لكن لا يحمل عليها كلام سيد الفصحاء مع إمكان غيرها (قال: وأنا آمن؟،) بمد الهمزة وكسر الميم، (قال: نعم فأخبره بخبره فخلى عنه ﷺ.) زاد ابن سعد وغيره فأسلم وقال: يا محمد والله ما كنت أفرق الرجال بفتح الراء أي أخافهم فما هو إلا أن رأيتك فذهب عقلي وضعفت نفسي ثم اطلعت على ما هممت به مما لم يعلمه أحد فعرفت أنك ممنوع وأنك على حق وأن حزب أبي سفيان حزب الشيطان فجعل ﷺ يتبسم، فأقام الرجل أيامًا ليستأذنه ﷺ، فخرج ولم يسمع له بذكر.

قال البرهان: وهذا الرجل لا أعرف اسمه (وبعث عمرو بن أمية ومعه) في قول ابن سعد وشيخه الواقدي (سلمة بن أسلم) بن حريس بحاء مهملة فراء مكسورة فتحتية ساكنة فسين مهملة وقد ينسب إلى جده الأنصاري الحارثي يكنى أبا سعيد ذكره ابن إسحق فيم شهد بدرًا قال أبو حاتم: قتل يوم جسر أبي عبيد، (ويقال) بدل سلمة وهو قول ابن هشام وعزاه اليعمري لابن إسحق لكن ابن هشام ذكر هذا البعث من زيادته، وأن ابن إسحق لم يذكر (جبار) بفتح الجيم وشد الموحدة (ابن صخر) بن أمية الأنصاري السلمين العقبي البدري له حديث عند أحمد وغيره، وآخر عند ابن السكن وغيره. مات سنة ثلاثين عن ثنتين وستين سنة (إلى أبي سفين، وقال: إن أصبتما منه غرة) بكسر الغين المعجمة وشد الراء وتاء تأنيث أي غفلة (فاقتلاه فدخلا مكة ومضى عمرو بن أمية يطوف بالبيت ليلاً، فرآه معوية بن أبي سفين،) كذا عند ابن سعد ومقتضاه أنه رآه حال الطواف، وعند ابن هشام وغيره فقدما مكة وجلسا بشعب ثم دخلا مكة ليلاً فقال جبار لعمرو: لو أنا طفنا بالبيت وصلينا ركعتين فقال عمران: القوم إذا تعشوا وجلسوا بأفنيتهم وأنهم إن رأوني عرفوني فإني أعرف بمكة من الفرس الأبلق فقال: كلا إن شاء الله قال عمرو: فأبى أن

فأخبر قريشًا بمكانه، فخافوه وطلبوه، وكان فاتكًا في الجاهلية، فحشد له أهل مكة وتجمعوا له.

فهرب عمرو وسلمة، فلقي عمرو عبيد الله بن مُلك التيمي فقتله، وقتل آخر، ولقي رسولين لقريش بعثتهما يتحسسان الخبر، فقتل أحدهما وأسر الآخر، فقدم به المدينة. فجعل عمرو يخبر رسول الله ﷺ خبره، وهو يضحك.

يطيعني فطفنا بالبيت وصلينا ثم خرجنا نريد أبا سفيان فوالله إنا لنمشي بمكة إذ نظر إلى رجل من أهلها فعرفني فقال عمرو بن أمية: فوالله إن قدمها إلا لشر فصريح هذا أنه لم يره إلا بعد خروجهما من الطواف في أزقة مكة فيحمل التعقيب في الأول على التراخي وإن كان بالفاء جمعًا بينهما، كما حمل الرجل المبهم في الثانية على معاوية للأولى، لأن الروايات يفسر بعضها بعضًا (فأخبر قريشًا بمكانه) أي: بكون أي وجود عمرو بمكة، (فخافوه وطلبوه وكان فاتكًا) بفاء فألف ففوقية مكسورة جريًا (في الجاهلية،) والفتك مثلث الفاء القتل على غفلة، (فحشد) أي جمع (له أهل مكة، وتجمعوا) عطف تفسير، (فهرب عمرو وسلمة) لم يقل أو جبار؛ لأنه ناقل كلام ابن سعد لم يزد عليه إلا حكاية القول بأنه جبار، (فلقي عمرو عبيد الله بن لملك) ابن عبيد الله (التيمي) نسبة إلى تيم من قريش كذا سماه ابن سعد وقال ابن إسحٰق: هو عثمٰن بن لملك أو عبد الله، (فقتله وقتل آخر) من بني الديل سمعه يتغنى ويقول:

ولست بمسلم ما دمت حيًا ولست أدين دين المسلمينا

هذا أسقطه المصنف من كلام ابن سعد، (ولقي رسولين لقريش) قال البرهان: لا أعرفهما ولا الآخر (بعثتها) عينًا إلى المدينة (يتجسسان الخبر فقتل أحدهما) بسهم (وأسر الآخر فقدم به لمدينة فجعل عمرو يخبر رسول الله ﷺ خبره وهو يضحك) ثم دعا له بخير، ولم يبين في رواية ابن سعد هذه التي اقتصر عليها المصنف تبعًا لليعمري محل قتل هؤلاء، وعند ابن هشام وغيره بعد قوله السابق: إن قدمها إلا لشر، فقلت لصاحبي: النجاء فخرجنا نشتد حتى أصعدنا في جبل، وخرجوا في طلبنا حتى إذا علونا الجبل يئسوا منا، فرجعنا فدخلنا كهفًا في الجبل فبتنا فيه، وقد أخذنا حجارة فرضمناها دوننا. فلما أصبحنا غدًا رجل من قريش يقود فرسًا له ويختلي عليها فغشينا ونحن في الغار فقلت: إن رآنا صاح بنا فأخذنا وقتلنا قال: ومعي خنجر قد أعددته لأبي سفيٰن فأخرج إليه فأضربه على ثديه ضربة، فصاح صيحة اسمع أهل مكة وأرجع فأدخل مكاني، وجاءه الناس يشتدون وهو بآخر رمق، فقالوا: من ضربك؟ فقال: عمرو بن أمية. وغلبه الموت فمات مكانه ولم يدلل على مكاننا فاحتملوه. فقلت لصاحبي: لما أمسينا النجاء، فخرجنا ليلاً من مكة نريد المدينة، فمررنا بالحرس وهم يحرسون جثة خبيب ابن عدي، فقال أحدهم:

[أمر الحديبية]

ثم الحديبية ـ بتخفيف الياء وتشديدها ـ وهي بئر سمي المكان بها، وقيل شجرة، وقال المحب الطبري قرية قريبة من مكة ....

والله ما رأيت كالليلة أشبه بمشية عمرو بن أمية، لولا أنه بالمدينة لقلت أنه عمرو بن أمية، فلما حاذى الخشبة شد عليها فاحتملها وخرجا شدًا وخرجوا وراءه حتى أتى جرفًا بمهبط مسيل يأجج، فرمى الجثة في الجرف فغيبه الله عنهم، فلم يقدروا عليه فقلت لصاحبي النجاء ومضيت، ثم أويت إلى جبل فأدخل كهفًا، فبينا أنا فيه دخل عليّ شيخ من بني الديل أعور في غنيمة له، فقال: من الرجل؟، قلت: من بني بكر فمن أنت؟، قال: من بني بكر. فقلت: مرحبًا فاضطجع، ثم رفع عقيرته فقال:

ولست بمسلم ما دمت حيًا ولا دان لدين المسلمينا

فقلت في نفسي ستعلم ثم أمهلته حتى إذا نام أخذت قوسي، فجعلت سيتها في عينه الصحيحة بكسر المهملة وفتح التحتية ماعطف من طرفها، ثم تحاملت عليه حتى بلغت العظم، ثم خرجت حتى جئت العرج، ثم سلكت حتى إذا هبطت النقيع إذا رجلان من قريش كانت بعثتهما عينًا إلى المدينة. فقلت: استأسرا فأبيا فأرمي أحدهما بسهم واستأسر الآخر فأوثقته رباطاً وقدمت به المدينة انتهى.

وقد مر أنه ﷺ بعث الزبير، والمقداد لإنزال خبيب فأنزلاه وخافا الطلب فألقياه فابتعلته الأرض والله أعلم.

امر الحديبية

(ثم الحديبية) بضم الحاء وفتح الدال المهملتين وسكون التحتية وكسر الموحدة، ولم يقل غزوة أو عمرة لتكون الترجمة محتملة، وقد ترجم البخاري غزوة ولأبي ذر عن الكشميهني عمرة بدل غزوة **(بتخفيف الياء)** عند الأكثر كالشافعي، والأصمعي، حتى قال ثعلب وهو أحمد بن يحيى لا يجوز فيها غيره، وقال النحاس: لم يختلف من أثق بعلمه في أنها مخففة **(وتشديدها)** عند كثير من المحدثين واللغويين، قال في الفتح وأنكر كثير من أهل اللغة التخفيف. وقال أبو عبيد البكري أهل العراق يثقلون وأهل الحجاز يخففون انتهى.

(وهي بئر) كما ثبت في الصحيح عن البراء **(سمي المكان بها وقيل شجرة)** سمي المكان بها فيحتمل أن المكان وادٍ فدفعه بقوله: **(وقال المحب الطبري قرية)** ليست كبيرة **(قريبة)** قال المصنف: على مرحلة والشامي نحو مرحلة والمصباح دون مرحلة **(من مكة)** سميت

أكثرها في الحرم، وهي على تسعة أميال من مكة.

خرج عليه الصلاة والسلام يوم الإثنين هلال ذي القعدة سنة ست من الهجرة للعمرة، وأخرج معه زوجته أم سلمة، في ألف وأربعمائة. ويقال ألف وخمسمائة وقيل ألف وثلاثمائة.

والجمع بين هذا الاختلاف: أنهم كانوا أكثر من ألف وأربعمائة، ....

بالبئر أو الشجرة (**أكثرها في الحرم**) وباقيها في الحل (**وهي على تسعة أميال من مكة.**) وقال الواقدي: من المسجد فإن حمل عليه قدر مضاف (**خرج عليه الصلاة والسلام؛**) لأنه رأى في منامه أنه دخل البيت هو وأصحابه آمنين محلقين رؤوسهم ومقصرين، كما ذكره الواقدي. وأما ما رواه الفريابي وعبد بن حميد، والبيهقي في الدلائل عن مجاهد قال: أري النبي ﷺ وهو بالحديبية أنه يدخل مكة هو وأصحابه آمنين محلقين رؤوسهم ومقصرين فلما نحر الهدي بالحديبية، قال أصحابه أين رؤياك يا رسول اللّه: فنزلت ﴿لقد صدق اللّه رسوله الرؤيا بالحق﴾ الآية فهي رؤيا رآها بالحديبية تبشيرًا من اللّه له ثانياً فلا يصلح جعلها سببًا في خروجه من المدينة (**يوم الاثنين هلال ذي القعدة سنة ست من الهجرة**) عند الجمهور كالزهري، وقتادة، وموسى بن عقبة وابن إسحٰق، وابن سعد وغيرهم. قال في الفتح وجاء عن هشام بن عروة عن أبيه أنه خرج في رمضان واعتمر في شوال وشذ في ذلك وقد وافق أبو الأسود عن عروة الجمهور ومضى في الحج قول عائشة ما اعتمر إلا في ذي القعدة انتهى.

وقال ابن القيم قول هشام وهم إنما كانت غزاة الفتح في رمضان. وقد قال أبو الأسود عن عروة في ذي القعدة على الصواب. وفي الصحيحين عن أنس اعتمر ﷺ أربع عمر كلهن في ذي القعدة فذكر منها عمرة الحديبية (**للعمرة**).

قال الزهري: لا يريد قتالاً، قال ابن إسحٰق واستنفر العرب من البوادي ومن حوله من الأعراب ليخرجوا معه وهو يخشى من قريش أن يتعرضوا له بحرب أو يصدوه عن البيت، فأبطأ عليه كثير من الأعراب فخرج بمن معه من المهاجرين والأنصار ومن لحق من العرب، وساق معه الهدي وأحرم بالعمرة ليأمن الناس حربه وليعلموا أنه إنما خرج زائرًا للبيت ومعظمًا له، (**وأخرج معه زوجته أم سلمة في ألف وأربعمائة،**) كما في الصحيحين من رواية إسرائيل عن أبي إسحٰق عن البراء بن عازب ومن طريق عمرو بن دينار عن جابر، (**ويقال ألف وخمسمائة،**) كما فيهما من طريق سعيد بن المسيب عن جابر وابن أبي شيبة عن مجمع بن جارية، (**وقيل ألف وثلثمائة،**) كما في الصحيحين عن عبد اللّه بن أبي أوفى،فليس مراد المصنف تضعيفهما، بل مجرد الحكاية، ولذا قال: (**والجمع بين هذا الاختلاف،**) كما قال في الفتح (**أنهم كانوا أكثر من ألف**

فمن قال: ألف وخمسمائة جبر الكسر، ومن قال ألف وأربعمائة ألغاه، ويؤيده رواية البراء: ألف وأربعمائة أو أكثر.

واعتمد على هذا الجمع النووي. وأما رواية ألف وثلاثمائة فيمكن حملها على ما اطلع هو عليه، واطلع غيره على زيادة مائتين لم يطلع هو عليهم، والزيادة من الثقة مقبولة.

وأما قول ابن إسحٰق: إنهم كانوا سبعمائة، فلم يوافقه أحد عليه، لأنه قاله استنباطًا من قول جابر: نحرنا عن عشرة، وكانوا نحروا سبعين بدنة، وهذا لا يدل على أنهم ما كانوا نحروا غير البدن، ....

وأربعمائة. **فمن قال ألف وخمسمائة جبر الكسر، ومن قال ألف وأربعمائة ألغاه**).

(**ويؤيده رواية**) البخاري من طريق زهير بن معٰوية عن أبي إسحٰق عن (**البراء**) أنهم كانوا (**ألفًا وأربعمائة أو أكثر**) فأو بمعنى بل فيظهر وجه الجمع، ولعل وجه من زاد عد من تبعه بعد خروجه من الأعراب أو على بابها، فالجمع على تقدير الكثرة، ويكفي في الجمع احتمال الزيادة (**واعتمد على هذا الجمع النووي**) لصحة الروايات كلها.

ومال البيهقي إلى الترجيح وقال: رواية ألف وأربعمائة أصح لاتفاق البراء وجابر وسلمة بن الأكوع ومعقل بن يسار والمسيب بن حزن عليه ثم أسنده عنهم.

قال ابن القيم والقلب إليه أميل، (**وأما رواية**) ابن أبي أوفى (**ألف وثلثمائة فيمكن حملها على ما اطلع هو عليه واطلع غيره على زيادة مائتين**) لو حذفها كان أولى ليشمل ألفًا وأربعمائة، لكنها تصحفت على المصنف حين نقل من الفتح، ولفظه زيادة ناس بنون فألف فسين مهملة (**لم يطلع هو عليهم والزيادة من الثقة مقبولة**) فلا تعارضها رواية من نقص عنها.

زاد الحافظ أو العدد الذي ذكره جملة من ابتدأ الخروج من المدينة والزائد تلاحقوا بهم بعد ذلك، أو العدد الذي ذكره هو عدد المقاتلة والزيادة عليها من الاتباع من الخدم والنساء والصبيان الذين لم يبلغوا الحلم.

(**وأما قول ابن إسحٰق أنهم كانوا سبعمائة فلم يوافقه أحد عليه لأنه قاله استنباطًا من قول جابر نحرنا البدنة عن عشرة وكانوا نحروا سبعين بدنة**) لما تحللوا، (**وهذا لا يدل على أنهم ما كانوا نحروا**).

هكذا في النسخ الصحيحة ويقع حذف ما في نسخ من تحريف النساخ والأول الصواب الموافق لقول الفتح وأتباعه لم ينحروا (**غير البدن**) من بقر وغنم لمن زاد على السبعمائة التي

مع أن بعضهم لم يكن أحرم أصلاً.

وجزم موسى بن عقبة: بأنهم كانوا ألفًا وستمائة.

وعند ابن أبي شيبة من حديث سلمة بن الأكوع: ألف وسبعمائة.

وحكى ابن سعد: ألفًا وخمسمائة وخمسة وعشرين.

واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم، ولم يخرج معه بسلاح إلا سلاح المسافر السيوف في القرب.

نحروها عنها (**مع أن بعضهم لم يكن أحرم أصلاً**) فيجوز أن الزائد على سبعمائة لم يحرموا فهو جواب ثانٍ وكأن الجوابين من باب التنزل وإلا فقد قال ابن القيم أنه غلط بين، وقول جابر لا يدل له فإنه صرح أن البدنة في هذه العمرة عن سبعة فلو كانت السبعون عن جميعهم كانوا أربعمائة وتسعين وقد قال في تمام الحديث بعينه أنهم كانوا ألفًا وأربعمائة انتهى.

(**وجزم موسى بن عقبة بأنهم كانوا ألفًا وستمائة، وعند ابن أبي شيبة من حديث سلمة بن الأكوع؛**) أنهم (**ألف وسبعمائة**) فهو خبر إن المقدرة بلا كان وإلا فالظاهر رسمه بالألف وهو الذي في الفتح، (**وحكي**) وفي نسخة وعند (**ابن سعد**) أنهم كانوا (**ألفًا وخمسمائة وخمسة وعشرين**).

قال الحافظ وهذا إن ثبت تحرير بالغ ثم وجدته موصولاً عن ابن عباس عند ابن مردويه، وفيه رد على ابن دحية حيث زعم أن سبب الاختلاف في عددهم أن الذي ذكر عددهم لم يقصد التحديد، وإنما ذكره بالحدس والتخمين، (**واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم**) ويقال أبورهم كلثوم بن الحصين حكاهما البلاذري. قال وقوم يقولون استخلفهما جميعًا. وكان ابن أم مكتوم على الصلاة. وقال ابن هشام ومن تبعه استخلف نميلة تصغير نملة، ابن عبد الله الليثي ويحتمل أنه استخلفه وكلثومًا على المصالح والإمام ابن أم مكتوم. (**ولم يخرج**) بضم الياء وكسر الراء أي النبي ﷺ (**معه**) أحدًا فحذف المفعول لأنه فضلة (**بسلاح**) وهو ما يقاتل به في الحرب، ويدافع والتذكير أغلب من التأنيث كما في المصباح، ويجوز بناؤه للمفعول لكنه قليل لإنابة الجار والمجرور مع وجود المفعول المحذوف تخفيفاً.

فالأول أظهر وأولى (**إلا سلاح**) بالجر، بدل من سلاح (**المسافر السيوف،**) بدل من سلاح، وصح إبداله وإن كان لفظ سلاح مفردًا؛ لأنه اسم جنس شامل للواحد وغيره. وأما الجمع في خذوا حذركم وأسلحتكم، فباعتبار الأفراد ويجوز نصب سلاح المسافر على الاستثناء، فالسيوف بالنصب أيضًا (**في القرب**) بضمتين جمع قراب ويجمع أيضاً على أقربة.

وفي البخاري - في المغازي - عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم، قالا: خرج رسول الله ﷺ عام الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه، فلما كان بذي الحليفة قلد الهدي، وأشعر وأحرم منها - وفي رواية: أحرم منها ....

(**وفي البخاري في**) الحديث الثامن من كتاب(**المغازي**) في هذه الغزوة، (**عن المسور**) بكسر الميم وسكون المهملة (**ابن مخرمة**) بفتح الميم وسكون المعجمة ابن نوفل بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة القرشي، الزهري له ولأبيه صحبة مات سنة أربع وستين، (**ومروان بن الحكم**) بن أبي العاصي بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي الأموي أبو عبد الملك ولي الخلافة في آخر سنة أربع وستين، ومات سنة خمس في رمضان وله ثلاث أو إحدى وستون سنة لا تثبت له صحبة.

(**قالا خرج رسول الله ﷺ عام الحديبية،**) قال الحافظ: هذا مرسل فمروان لا صحبة له والمسور لم يحضر القصة وقد رواه البخاري في أول كتاب الشروط من طريق أخرى عن الزهري عن عروة أنه سمع المسور ومروان يخبران عن أصحاب رسول الله ﷺ فذكر بعض الحديث، وقد سمعا جمعًا صحابة شهدوا هذه القصة كعمر، وعثمان، وعلي، والمغيرة، وأم سلمة، وسهل بن حنيف وغيرهم (**في بضع عشرة مائة**) هكذا في نسخ، وهو الثابت في البخاري، وهو واضح لأن الهاء تثبت في بضع مع المذكر وتحذف مع المؤنث كما في المصباح وهو هنا عشرة، ويقع في بعض نسخ المصنف بعض عشر بلا هاء فيهما؛ فإن كانت رواية فلعل حذف الهاء من بضع نظرًا للفظ مائة ومن عشرة لكون المعدود رجالاً لأن العشرة تجري على القياس أفردت أو ركبت (**من أصحابه،**) وكان معهم مائتا فارس.

وفي رواية من أصحاب النبي ﷺ قال الحافظ: ويجمع أيضًا يعني بين هذه الرواية والسابقات بأن الذين بايعوا كانوا كما تقدم، وما زاد على ذلك كانوا غائبين عنها كمن توجه مع عثمان، على أن لفظ بضع يصدق على الخمس والأربع فلا تخالف، (**فلما كان بذي الحليفة،**) ميقات أهل المدينة، (**قلد الهدي**) بأن علق في عنقه شيئًا وهو نعل ليعلم أنه هدى (**وأشعر**) بأن ضرب صفحة السنام اليمني بحديدة فلطخها بدمها إشعارًا بأنه هدى أيضًا، قاله المصنف (**وأحرم منها**) فقلد المسلمون بدنهم وأشعروها.

(**وفي رواية**) للبخاري أيضًا في المغازي وهو الخامس والعشرون عن مسور ومروان أيضًا قالا: خرج النبي ﷺ عام الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه فلما أتى ذا الحليف قلد الهدى وأشعره و (**أحرم منها**) بعدما صلى ركعتين وركب من باب مسجد ذي الحليفة، فلما

بعمرة- وبعث عينا له من خزاعة. وسار النبي ﷺ حتى كان بغدير الأشطاط أتاه عينه فقال: إن قريشًا جمعوا لك جموعًا، وقد جمعوا لك الأحابيش، وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت ومانعوك من مكة.

انبعثت به راحلته مستقبل القبلة أحرم (**بعمرة**) إعلامًا بأنه لم يخرج لحرب، (**وبعث عينًا**) أي جاسوسًا (**له من خزاعة**) وهو بسر بضم الموحدة وسكون المهملة على الصحيح كما قال الحافظ: هكذا جزم به ابن إسحٰق وابن عبد البرّ وغيرهما، إلا أنه وقع لابن إسحٰق بكسر الباء وإعجام الشين ورده عليه ابن هشام ووقع عند ابن أبي شيبة تسمية العين ناجية. قال الحافظ: والمعروف أن ناجية اسم الذي بعث معه الهدي كما جزم به ابن إسحٰق وغيره انتهى.

واختار بعث بسر بن سفيٰن بن عمر وهذا لقرب عهده بالإسلام، لأنه أسلم في شوال فلا يظنه من رآه عينًا فلا يؤذيه. (**وسار النبي ﷺ حتى كان بغدير**) بفتح الغين المعجمة وكسر الدال المهملة (**الاشطاط**،) زاد أحمد قريبًا من عسفان بشين معجمة وطاءين مهملتين جمع شط وهو جانب الوادي كما جزم به صاحب المشارق ووقع في بعض نسخ أبي ذر بطاءين معجمتين قاله الفتح.

قال المصنف: وهو موضع تلقاء الحديبية (**أتاه عينه فقال: إن قريشًا جمعوا لك جموعًا، وقد جمعوا لك الأحابيش**) بحاء مهملة وموحدة آخره معجمة جمع أحبوش بضم الهمزة والباء وهم بنو الهون بن خزيمة وبنو الحرث بن عبد مناة وبنو المصطلق من خزاعة، كانوا تحالفوا مع قريش قيل تحت جبل يقال له الحبشي أسفل مكة، وقيل سموا بذلك لتحبشهم أي: تجمعهم والتحبش التجمع والحباشة الجماعة.

وروى الفاكهي عن عبد العزيز بن أبي ثابت إن ابتداء حلفهم مع قريش كان على يد قصي بن كلاب، (**وهم مقاتلوك وصادوك**) بشد الدال (**عن البيت، ومانعوك من**) الدخول إلى (**مكة**،) وعند ابن إسحٰق قال الزهري: وخرج ﷺ فلقيه بعسفان بسر، فقال: هذه قريش قد سمعت بمسيرك فخرجوا معهم العوذ المطافيل قد لبسوا جلود النمر، وقد نزلوا بذي طوى يعاهدون الله أن لا تدخلها عليهم عنوة أبدًا، وعند ابن سعد وبلغ المشركين خروجه، فأجمع رأيهم على صده عن مكة وعسكروا ببلد بفتح الموحدة والمهملة بينهما لام ساكنة، ثم حاء مهملة موضع خارج مكة.

وأخرج الخرائطي في الهواتف عن ابن عباس لما توجه ﷺ عام الحديبية قدم عليه بسر بن سفيٰن الكعبي، فقال: يا بسر هل عندك علم إن أهل مكة علموا بمسيري فقال: إني لأطوف بالبيت في ليلة كذا وكذا وقريش في أنديتها إذ صرخ صارخ من أعلى جبل أبي قبيس

فقال: أشيروا عليَّ أيها الناس، أترون أن أميل إلى عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون أن يصدونا عن البيت..

وفيه: قال أبو بكر: يا رسول الله، خرجت عامدًا لهذا البيت لا تريد قتل أحد، ولا حرب أحد، فتوجه له، فمن صدنا عنه قاتلناه، قال: امضوا على اسم الله.

بصوت اسمع أهل مكة:

هيوا لصاحبكم مثلى صحابته ... سيروا إليه وكونوا معشرًا كرما
بعد الطواف وبعد السعي في مهل ... وأن يحوزهم من مكة الحرما
شاهت وجوههم من معشر ثكل ... لا ينصرون إذا ما حاربوا صنما

فارتجت مكة وتعاقدوا أن لا تدخل عليهم عامهم هذا، فقال ﷺ: هذا الهاتف سلفع شيطان الأصنام يوشك أن يقتله الله إن شاء الله، فبينما هم كذلك سمعوا من أعلى الجبل صوتًا:

شاهت وجوه رجال حالفوا صنما ... وخاب سعيهم ما أقصر الهمما
إني قتلت عدو الله سلفعة ... شيطان أوثانكم سحقًا لمن ظلما
وقد أتاكم رسول الله في نفر ... وكلهم محرم لا يسفكون دما

فإن ثبت هذا فكأنه لما أخبره بعثه عينًا، هل اجتمعوا فذهب وعاد مخبرًا له باجتماعهم **(فقال: أشيروا على أيها الناس أترون)** بفتح التاء **(أن أميل إلى عيالهم وذراري هؤلاء)** الكفار **(الذين يريدون أن يصدونا عن البيت،)** فإن يأتونا كان الله عزّ وجلّ قد قطع عينًا من المشركين، وإلا تركناهم محروبين **(وفيه)** عقب ما ذكرته، وما كان الكتاب يزيد به ومحروبين بالواو والموحدة أي مسلوبين منهوبين الأموال والعيال.

وفي رواية أحمد أترون أن نميل إلى ذراري هؤلاء الذين أعانوهم فنصيبهم، فإن قعدوا قعدوا موتورين محروبين وإن يجيئوا تكن عنقًا قطعها الله.

وفي رواية أم ترون أن نؤم البيت فمن صدنا عنه قاتلناه؟، **(قال أبو بكر)** زاد أحمد الله ورسوله أعلم **(يا رسول الله خرجت عامدًا لهذا البيت لا تريد قتل أحد ولا حرب أحد، فتوجه له)** للبيت، **(فمن صدنا عنه قاتلناه)** قال الحافظ، والمراد أنه ﷺ استشار أصحابه هل يخالف الذين نصروا قريشًا إلى مواضعهم فيسبي أهلهم فإن جاءوا إلى نصرهم اشتغلوا بهم، وانفرد هو وأصحابه بقريش وذلك المراد بقوله يكون عنقًا قطعه الله، فأشار عليه الصديق بترك القتال والاستمرار على ما خرج له من العمرة حتى يكون بدء القتال منهم فرجع إلى رأيه و **(قال: امضوا على اسم الله،)** ويروى أن المقداد بن عمرو الشهير بابن الأسود لأنه تبناه قال نحو مقالته يوم

وزاد أحمد: كان أبو هريرة يقول: ما رأيت أحدًا قط كان أكثر مشاورة لأصحابه من رسول الله ﷺ.

وفي رواية للبخاري: حتى إذا كانوا ببعض الطريق قال النبي ﷺ: إن خالد بن الوليد بالغميم في خيل لقريش طليعة، فخذوا ذات اليمين، ....

بدر بعد كلام أبي بكر إنا والله يا رسول الله لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لنبيها إذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون. ولكن إذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما مقاتلون. فقال ﷺ: فسيروا على اسم الله تعالى.

(وزاد أحمد) عن عبد الرزاق وساقه ابن حبان من طريقه قال: قال معمر قال الزهري: **(كان أبو هريرة يقول ما رأيت أحدًا قط كان أكثر مشاورة لأصحابه من رسول الله ﷺ.)** إمتثالاً لقول ربه وشاورهم في الأمر.

قال الحافظ: وهذا القدر حذفه البخاري لإرساله لأن الزهري لم يسمع من أبي هريرة.

(وفي رواية للبخاري) في كتاب الشروط: حدثني عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر قال: أخبرني الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير عن المسور ومروان قالا: خرج ﷺ ومن الحديبية **(حتى إذا)** هي رواية أبي ذر ولغيره بحذف إذا **(كانوا ببعض الطريق)** وهو عسفان، كما عند ابن إسحق **(قال النبي ﷺ: إن خالد بن الوليد،)** المخزومي سيف الله الذي سله بعد قرب جدًا على المشركين **(بالغميم)** بفتح المعجمة وكسر الميم، وحكى عياض تصغيره، وكذا وقع في شعر جرير والشماخ قال محمد بن حبيب موضع قريب من مكة بين رابغ والجحفة، وقول المحب الطبري يظهر أن المراد كراع الغميم وهو موضع بين مكة والمدينة، رده الحافظ بأن سياق الحديث ظاهر في أنه كان قريبًا من الحديبية، فهو غير كراع الغميم فتعين قول ابن حبيب **(في خيل لقريش)** بين ابن سعد أنهم مائتا فارس فيهم عكرمة بن أبي جهل **(طليعة)** وهي مقدمة الجيش قال المصنف: بالنصب حال ولأبي ذر بالرفع انتهى.

وعند ابن أبي شيبة وابن إسحق عن الزهري: فقال له عينه هذا خالد بن الوليد في خيلهم قد قدموها إلى كراع الغميم والجمع سهل جدًا؛ بأنه لما أخبره عينه بذلك قال: ذلك ليسلكوا طريقًا غير طريقهم، كما قال: **(فخذوا ذات اليمين.)** وفي رواية ابن إسحق من رجل يخرج بنا على غير طريقهم التي هم بها، فحدثني عبد الله بن أبي بكر أن رجلاً من أسلم قال: أنا يا رسول الله فسلك بهم طريقًا وعرًا فخرجوا منه بعد أن شق عليهم وأفضوا إلى طريق سهلة فقال لهم: قولوا نستغفر الله ونتوب إليه، فقالوا ذلك فقال والله إنها اللحظة التي عرضت على بني

فوالله ما شعر بهم خالد حتى إذا هم بقترة الجيش، فانطلق يركض نذيرًا لقريش.

وسار النبي ﷺ، حتى إذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت راحلته، فقال الناس: حل حل ....

إسرائيل فلم يقولوها وسمي ابن سعد السالك بهم حمزة بن عمرو الأسلمي.

وعند ابن إسحاق فقال ﷺ: «واسلكوا ذات اليمين بين ظهري الحمض» بفتح الحاء المهملة وإسكان الميم وبالضاد المعجمة اسم موضع من طريق تخرجه على ثنية المرار بكسر الميم وخفة الراء مهبط الحديبية من أسفل مكة، فسلك الجيش ذلك الطريق فلما رأت خيل قريش قترة الجيش قد خالفوا عن طريقهم، ركضوا راجعين إلى قريش وهو معنى قوله **(فوالله ما شعر بهم خالد حتى إذا هم بقترة،)** أي حتى فاجأهم قترة **(الجيش)** بفتح القاف والفوقية قال المصنف، وسكنها في الفرع أي غبار الجيش الأسود، وكذا قيد به الحافظ وتبعه المصنف، وفي القاموس القتر والقترة محركتين والقترة بالفتح الغبرة انتهى.

فلم يقيد وهو صريح في أن القتر ليس جمعًا وفي النورانة جمع قترة، **(فانطلق)** خالد حال كونه **(يركض)** يضرب برجله دابته استعجالاً للسير حال كونه **(نذيرًا)** منذرًا **(لقريش)** بمجيء رسول الله ﷺ، وظاهر هذا الحديث الصحيح أنه بمجرد رؤيته انطلق نذيرًا.

وعند ابن سعد وغيره أن خالدًا دنا في خيله حتى نظر المصطفى والصحابة وصف خيله بينهم وبين القبلة فأمر ﷺ عباد بن بشر فتقدم في خيله، فقام بإزائه فصف أصحابه وحانت الظهر فصلاها بهم ﷺ فقال خالد: قد كانوا على غرة لو حملنا عليهم أصبنا منهم، ولكن تأتي الساعة صلاة أخرى هي أحب إليهم من أنفسهم وأبنائهم فنزل جبريل بين الظهر والعصر بقوله، وإذا كنت فيهم الآية فحانت العصر فصلى صلاة الخوف، فإن أردت الترجيح فما في الصحيح أصح أو الجمع أمكن أن انطلاقه بعدما صف أصحابه، ووقف إلى العصر حتى أيس من إصابة المسلمين، **(وسار النبي ﷺ حتى إذا كان بالثنية،)** أي ثنية المرار بكسر الميم وتخفيف الراء، طريق في الجبل تشرف على الحديبية، وزعم الداودي أنها الثنية التي بأسفل مكة وهو وهم قاله الفتح **(التي يهبط)** بضم أوله، وفتح ثالثه مبنيًا للمفعول **(عليهم،)** أي قريش **(منها بركت)** به عليه السلام **(راحلته)** ناقته القصواء **(فقال الناس حل حل)** بفتح الحاء، وسكون اللام فيهما كلمة تقال للناقة إذا تركت السير.

وقال الخطابي إن قلت حل واحدة، فبالسكون وإن أعدتها نونت الأولى، وسكنت الثانية، وحكى غيره السكون فيهما والتنوين، كنظيره في بخ بخ. يقال: حلحلت فلاناً إذا أزعجته عن موضعه ذكره الحافظ.

فألحت - يعني تمادت على عدم القيام - فقالوا: خلأت القصواء خلأت القصواء. فقال النبي عليه الصلاة والسلام ما خلأت القصواء وما ذاك لها بخلق، ولكن حبسها حابس الفيل.

أي حبسها الله عن دخول مكة كما حبس الفيل عن دخولها، ومناسبة ذلك أن الصحابة لو دخلوا مكة على تلك الصورة، وصدتهم قريش لوقع بينهم القتال المفضي إلى سفك الدماء ونهب الأموال، كما لو قدر دخول الفيل، لكن سبق في علم الله أنه سيدخل في الإسلام منهم خلق، ويستخرج من أصلابهم ناس يسلمون ويجاهدون. انتهى.

قال المصنف: لكن الرواية بالسكون فيها انتهى.

(**فألحت**) بفتح الهمزة وتشديد الحاء المهملة من الإلحاح. قال المصنف تبعًا للفتح **يعني تمادت على عدم القيام**) فلم تبرح من مكانها، فليس التفسير مدرجًا في الحديث.

(**فقالوا: خلأت**) بخاء معجمة، ولام وهمزة مفتوحات، أي حرنت وبركت من غير علة (**القصواء**) بفتح القاف وسكون المهملة وفتح الواو مهموز ممدود اسم ناقته ﷺ (**خلأت القصواء**) مرتين قيل كان طرف أذنها مقطوعًا والقصو قطع طرف الأذن يقال بعير أقصى وناقة قصواء، وكان القياس القصر، كما في بعض نسخ أبي ذر، وزعم الداودي إنها كانت لا تسبق، فقيل لها القصواء لأنها بلغت من السبق أقصاه، (**فقال النبي عليه الصلاة والسلام: «ما خلأت القصواء**). قال الحافظ الخلاء بالمعجمة والمد للإبل كالحران للخيل، وقال ابن قتيبة لا يكون الخلاء إلا للنوق خاصة، وقال ابن فارس: لا يقال للجمل خلأ لكن ألح (**وما ذاك لها بخلق**) بضم الخاء المعجمة واللام أي ليس إخلاؤها بعادة كما حسبتم (**ولكن حبسها**) أي القصواء (**حابس الفيل»**).

زاد ابن إسحٰق عن مكة (**أي حبسها الله**) عزّ وجلّ (**عن دخول مكة، كما حبس الفيل عن دخولها، ومناسبة ذلك**) أي التشبيه بقصة الفيل، كما قال الحافظ: (**أن الصحابة لو دخلوا مكة على تلك الصورة، وصدتهم قريش لوقع بينهم القتال المفضي إلى سفك الدماء ونهب الأموال، كما لو قدر دخول الفيل**) وأصحابه (**لكن سبق في علم الله**) في الموضعين (**أنه سيدخل في الإسلام خلق منهم، ويستخرج من أصلابهم ناس يسلمون ويجاهدون،**) وكان بمكة في الحديبية جمع كثير مؤمنون من المستضعفين من الرجال والنساء والولدان، فلو طرق الصحابة مكة لما أمن أن يصاب منهم ناس بغير عمد، كما أشار إليه في قوله تعالى: ﴿ولولا رجال مؤمنون﴾ الآية (**انتهى**).

ثم قال ﷺ: «والذي نفسي بيده، لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها».

ما فصل به الحديث من حكمة حبس الناقة، واستبعد المهلب جواز حابس الفيل على الله، فقال المراد: حبسها أمر الله، وتعقب أنه يجوز إطلاق ذلك في حق الله. فيقال حبسها الله حابس الفيل، وإنما الذي يمكن أن يمنع تسميته سبحانه حابس الفيل ونحوه، كذا أجاب ابن المنير وهو مبني على الصحيح من أن الأسماء توقيفية، وقد توسط الغزالي وطائفة فقالوا: محل المنع ما لم يرد نص بما يشتق منه بشرط أن لا يكون ذلك الاسم المشتق مشعراً بنقص فيجوز تسميته الواقي لقوله تعالى: ﴿ومن تق السيئات يومئذٍ فقد رحمته﴾ [غافر: ٩]، ولا يجوز تسميته البناء وإن ورد قوله والسماء بنيناها بأيد، وفي هذه القصة جواز التشبيه من الجهة العامة، وإن اختلفت الجهة الخاصة لأن أصحاب الفيل كانوا على باطل محض، وأصحاب هذه الناقة كانوا على حق محض، ولكن جاء التشبيه من جهة إرادة الله منع الحرم مطلقًا.

أما من أهل الباطل فواضح وأما من أهل الحق فللمعنى المتقدم وفيه ضرب المثل واعتبار من بقي بمن مضى، واستدل بعضهم بهذه القصة لمن قال من الصوفية علامة الإذن التيسير وعكسه وفيه نظر.

قال ابن بطال وغيره وفيه جواز الاستتار عن طلائع المشركين ومفاجأتهم بالجيش طلبًا لغرتهم والسفر وحده للحاجة والتنكب عن الطريق السهل إلى الوعرة للمصلحة، والحكم على الشيء بما عرف من عادته وإن جاز أن يطرأ عليه غيره وإذا وقع من شخص هفوة لا يعهد منه مثلها لا ينسب إليها، ويرد على من نسبه إليها ومعذرة من نسبه إليها ممن لا يعرف صورة حاله؛ لأن خلاء القصواء لولا خارق العادة لكان ما ظنه الصحابة صحيحًا، ولم يعاتبهم ﷺ على ذلك لعذرهم والتصرف في ملك الغير بالمصلحة بغير إذنه الصريح إذا سبق منه ما يدل على الرضا بذلك، لأنهم زجروها بغير إذن ولم يعاتبهم انتهى.

من فتح الباري (**ثم قال** ﷺ:) عقب قوله حابس الفيل (**«والذي نفسي بيده»**) فيه تأكيد القول باليمين ليكون أدعى إلى القبول، وقد حفظ عنه ﷺ الحلف في أكثر من ثمانين موضعًا، قاله ابن القيم في الهدي (**لا يسألوني**) أي قريش، ولأبي ذر لا يسألونني بنونين على الأصل (**خطة**) بضم الخاء المعجمة وشد الطاء المهملة. أي: خصلة (**يعظمون فيها حرمات الله**،) أي من ترك القتال في الحرم والجنوح إلى السلم والكف عن إراقة الدماء، قاله الخطابي.

وفي رواية ابن إسحق لا يدعوني قريش اليوم إلى خطة يسألوني فيها صلة الرحم وهي من حرمات الله (**إلا أعطيتهم إياها**») أي: أجبتهم إليها وإن كان فيها تحمل مشقة، وقيل المراد

ثم زجرها فوثبت. قال: فعدل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد قليل الماء - يعني حفرة فيها ماء قليل - يتبرضه الناس تبرضًا - أي يأخذونه قليلاً قليلاً - فلم يلبثه الناس ....

حرمة الحرم والشهر والإحرام قال الحافظ: وفي الثالث نظر لأنهم لو عظموا الإحرام لما صدوه قال السهيلي: لم يقع في شيء من طرق الحديث أنه قال: إن شاء اللّٰه مع أنه مأمور بها في كل حالة، وأجاب بأنه كان أمرًا واجبًا حتمًا فلا يحتاج فيه إلى الاستثناء، وتعقب بأنه تعالى قال في هذه القصة ﴿لتدخلن المسجد الحرام إن شاء اللّٰه آمنين.﴾ [الفتح: ٢٧].

فقال: إن شاء اللّٰه مع تحقق وقوع ذلك تعليمًا وإرشادًا، فالأولى أن يحمل على أن الاستثناء سقط من الراوي أو كانت القصة قبل نزول الأمر بذلك، ولا يعارضه أن الكهف مكية إذ لا مانع أن يتأخر نزول بعض السورة، كذا في الفتح، والجوابان اللذان قال إنهما الأولى مذكوران في الروض عن غيره، وسلمهما البرهان فقال: ما قاله حسن مليح **(ثم زجرها)** أي الناقة **(فوثبت)** بمثلثة آخره فوقية أي: قامت **(قال فعدل عنهم)** في رواية ابن سعد فولى راجعًا **(حتى نزل بأقصى الحديبية)**.

وفي رواية ابن إسحٰق، ثم قال للناس: «أنزلوا» قالوا يا رسول اللّٰه ما بالوادي ماء ننزل عليه **(على ثمد)** بفتح المثلثة والميم ودال مهملة **(قليل الماء)** وفسره المصنف كغيره بقوله **(يعني حفرة فيها ماء قليل)** يقال ماء مثمود أي: قليل فقوله قليل الماء تأكيد لدفع توهم أن يراد، لغة من يقول الثمد الماء الكثير، وقيل الثمد ما يظهر من الماء في الشتاء ويذهب في الصيف كذا في الفتح، وعورض بأنه إنما يتوجه إن ثبت لغة أن الثمد الماء الكثير، واعترض الدماميني قوله تأكيد بأنه لو اقتصر على قليل أمكن أما مع إضافته إلى الماء فيشكل، وكذلك إنا نقول هذا ماء قليل الماء نعم.

قال الراوي: في الثمد العين، وقال غيره حفرة فيها ماء فإن صح فلا إشكال **(يتبرضه)** بتحتية ففوقية فموحدة فراء مشددة فضاد معجمة **(الناس تبرضًا)**.

قال المصنف نصب على أنه مفعول مطلق من باب التفعيل للتكلف، **(أي يأخذونه قليلاً قليلاً)** قال الحافظ البرض بالفتح والسكون اليسير من العطاء، وقال صاحب العين هو جمع الماء بالكفين، وذكر أبو الأسود عن عروة وسبقت قريش إلى الماء ونزلوا عليه ونزل ﷺ الحديبية في حر شديد وليس بها إلا بئر واحدة، **(فلم يلبثه الناس)** قال الحافظ بضم أوله وسكون اللام من الإلباث، وقال ابن التين بضم أوله وكسر الموحدة المثقلة أي: لم يتركوه يلبث أي يقيم وقال المصنف: بضم أوله وفتح اللام وشد الموحدة وسكون المثلثة في الفرع، وأصله مصححًا عليه

حتى نزحوه، وشُكي إلى رسول الله ﷺ العطش، فانتزع سهمًا من كنانته، ثم أمرهم أن يجعلوه فيه، فوالله ما زال يجيش لهم بالري حتى صدروا عنه.

(حتى نزحوه) بنون فزاي فحاء مهملة أي لم يبقوا منه شيئًا.

يقال نزحت البئر على صيغة واحدة في التعدي واللزوم قال الحافظ: ووقع في شرح ابن التين بفاء بدل الحاء ومعناهما واحد، وهو أخذ الماء شيئًا بعد شيء إلى أن لا يبقى منه شيء، **(وشكي)** بضم أوله مبنيًا للمفعول **(إلى رسول الله ﷺ العطش)** بالرفع نائب الفاعل، **(فانتزع)** أخرج **(سهمًا من كنانته)** بكسر الكاف جعبته التي فيها النبل، **(ثم أمرهم أن يجعلوه فيه)** في الثمد. قال الحافظ في المقدمة: روى ابن سعد من طريق أبي مروان حدثني أربعة عشرة رجلاً من الصحابة بالأنصار أن الذي نزل البئر ناجية بن الأعجم وقيل هو ناجية بن جندب وقيل البراء بن عازب، وقيل عبادة بن خالد.

حكاه عن الواقدي ووقع في الاستيعاب خالد بن عبادة، وقال في الفتح: يمكن الجمع بأنهم تعاونوا على ذلك بالحفر وغيره، **(فوالله ما زال يجيش)** بفتح أوله وكسر الجيم آخره معجمة أي يفور **(بالريّ)**.

قال الحافظ: بكسر الراء ويجوز فتحها **(حتى صدروا عنه)** أي رجعوا رواء بعد ورودهم.

زاد بن سعد حتى اغترفوا بآنيتهم جلوساً على شفير البئر، وكذا في رواية أبي الأسود عن عروة وعند ابن إسحٰق فجاش بالرواء حتى ضرب الناس عنه بعطن.

وفي حديث البراء عند البخاري أنه ﷺ جلس على البئر ثم دعا بإناء فمضمض ودعا ثم صبه فيها ثم قال: دعوها ساعة فأرووا أنفسهم وركابهم حتى ارتحلوا ويمكن الجمع بأن الأمرين وقعا معًا، وقد روى الواقدي عن أوس بن خولي: أنه ﷺ توضأ في الدلو، ثم أفرغه فيها وانتزع السهم فوضعه فيها، وهكذا ذكر أبو الأسود عن عروة وهذه القصة غير القصة التي في حديث جابر عند الشيخين قال: عطش الناس يوم الحديبية وبين يدي رسول الله ﷺ ركوة يتوضأ منها، فأقبل الناس نحوه، فقال: «ما لكم:» قالوا: يا رسول الله ليس عندنا ماء نتوضأ به ولا نشرب إلا ما في ركوتك، فوضع يده في الركوة، فجعل الماء يفور من بين أصابعه كأمثال العيون فشربنا وتوضأنا، وجمع ابن حبان بينهما بأن ذلك وقع في وقتين وكان ذلك قبل قصة البئر وسيأتي في الأشربة يعني من كتاب البخاري بيان أن حديث جابر كان حين حضرت صلاة العصر عند إرادة الوضوء، وحديث البراء كان لإرادة ما هو أعم من ذلك، ويحتمل أن الماء لما تفجر من أصابعه ويده في الركوة وتوضأوا كلهم وشربوا أمر حينئذٍ بصب الماء الباقي في الركوة في البئر فتكاثر الماء فيها، وقد أخرج أحمد حديث جابر وفيه: فجاءه رجل بأداوة فيها شيء من ماء ليس في

فبينما هم كذلك إذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه من خزاعة. ـ وكانوا عيبة نصح رسول الله ﷺ من أهل تهامة ـ ....

القوم ماء غيره فصبه ﷺ في قدح، ثم توضأ فأحسن الوضوء ثم انصرف وترك القدح فتزاحم الناس عليه، فقال: «على رسلكم» فوضع كفه في القدح ثم قال: «أسبغوا الوضوء». قال: فلقد رأيت العيون عيون الماء تخرج من بين أصابعه وفي حديث زيد بن خالد أنهم أصابهم مطر بالحديبية فكان ذلك وقع بعد القصتين المذكورتين والله أعلم وفي هذا معجزات ظاهرة وفيه بركة سلاحه وما ينسب إليه ﷺ انتهى.

من الفتح في موضعين وسيكون لنا إن شاء الله تعالى عودة لمزيد الكلام على ذلك في المعجزات **(فبينما)** بالميم الزائدة للكشميهني بإسقاطها وبين مضافة الجملة **(هم كذلك)** تقدير مضاف أي أوقات **(إذ جاء بديل)** بالموحدة والتصغير **(ابن ورقاء)** بفتح الواو وسكون الراء بالقاف والمد ابن عمرو بن ربيعة **(الخزاعي)** بضم الخاء وبالزاي نسبة إلى خزاعة قبيلة من الأزد الصحابي المشهور كان سيد قومه. قال أبو عمر: أسلم يوم الفتح بمر الظهران قال ابن إسحٰق وشهد بديل حنينًا والطائف وتبوك وكان من كبار مسلمة الفتح وقيل أسلم قبل الفتح. وقال ابن منده وأبو نعيم أسلم قديمًا **(في نفر من قومه.)** قال الحافظ سمى الواقدي منهم عمرو بن سالم وخراش بن أمية وفي رواية أبي الأسود عن عروة منهم خارجة بن كرز ويزيد بن أمية انتهى.

فقصر البرهان في قوله لا أعرفهم أو مراده جميعهم **(من خزاعة)** أتى به مع علمه من إضافة قوم إلى ضميره لدفع توهم أن يراد، معاشروه ومخالطوه وإن لم يكونوا من خزاعة. **(وكانوا)** قال شيخنا: أي خزاعة وذكر باعتبار الحي وقال المصنف أي بديل والنفر الذين معه لكن يؤيد شيخنا أن الروايات تفسر بعضها. وقد رواه ابن إسحٰق بلفظ وكانت خزاعة **(عيبة)** بفتح المهملة وسكون التحتية بعدها موحدة ما يوضع فيه الثياب لحفظها أي: أنهم موضع **(نصح)** بضم النون. وحكى ابن التين: فتحها(**رسول الله ﷺ**) وموضع الأمانة على سره كأنه شبه الصدر الذي هو مستودع السر بالعيبة التي هي مستودع الثياب. قاله الحافظ وتبعه المصنف وغيره وأصله قول النهاية تبعًا للقزاز وغيره من اللغويين العرب تكنى عن الصدور والقلوب بالعياب لأنها مستودع السرائر، كما أن العياب مستودع الثياب **(من أهل تهامة)** لبيان الجنس، لأن خزاعة من جملة أهل تهامة بكسر الفوقية وهي مكة وما حولها وأصله من التهم وهو شدة الحرور كود الريح. وفي رواية ابن إسحٰق وكانت خزاعة عيبة رسول الله ﷺ مسلمها ومشركها لا يخفون عليه شيئًا كان بمكة. وعند الواقدي أن بديلاً قال للنبي ﷺ غورت ولا سلاح معك فقال: «لم نجىء لقتال» فتكلم أبو بكر فقال له: بديل أنا لا آتيهم ولا قومي انتهى.

فقال: إني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا أعداد مياه الحديبية، ومعهم العوذ المطافيل وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت.

والعوذ: بالذال المعجمة: جمع عائذ ـ وهي الناقة ذات اللبن.

والمطافيل: الأمهات اللاتي معها أطفالها.

يريد أنهم خرجوا معهم ....

والأصل في موالاتهم له ﷺ أن بني هاشم في الجاهلية كانوا تحالفوا مع خزاعة فاستمروا على ذلك في الإسلام، وفيه جواز استنصاح بعض المعاهدين وأهل الذمة إذا دلت القرائن على نصحهم، وشهدت التجربة بإيثارهم أهل الإسلام على غيرهم ولو كانوا من أهل دينهم، ويستفاد منه جواز استنصاح بعض ملوك العدو واستظهاراً على غيرهم، ولا يعد ذلك من موالاة الكفار، ولا من موادة أعداء اللّٰه، بل من قبيل استخدامهم، وتقليل شوكة جمعهم وإنكاء بعضهم ببعض، ولا يلزم من ذلك جواز الاستعانة بالمشركين على الإطلاق، **(فقال: إني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي،)** إنما اقتصر على هذين لرجوع أنساب قريش الذين بمكة، أجمع إليهما وبقي من قريش بنو سامة بن لؤي وبنو عوف من لؤي وهم قريش البطاح ولم يكن بمكة منهم أحد، وكذلك قريش الظواهر الذين منهم بنو تيم بن غالب ومحارب بن فهر **(نزلوا أعداد)** بفتح الهمزة وسكون العين المهملة جمع عد بالكسر والتشديد وهو الماء الذي لا انقطاع له، وغفل الداودي فقال هو موضع بمكة، ذكره كله الفتح فإضافة أعداد إلى **(مياه الحديبية)** من إضافة الأعم إلى الأخص، وفي القاموس أن عد يطلق أيضًا على الكثرة في الشيء، فإن أريدت فهو من إضافة الصفة إلى الموصوف، أي مياه الحديبية الكثيرة.

قال الحافظ: وهذا يشعر بأنه كان بها مياه كثيرة وأن قريشًا سبقوا إلى النزول عليها، فلذا عطش المسلمون حيث نزلوا على الثمد المذكور، وقد مر قول عروة وسبقت قريش إلى الماء، ونزلوا عليه **(ومعهم العوذ)** بضم العين المهملة، وسكون الواو **(المطافيل)** بفتح الميم والطاء المهملة فألف ففاء مكسورة فتحتية ساكنة فلام، **(وهم مقاتلوك وصادوك،)** مانعوك **(عن البيت)** الحرام **(والعوذ بالذال المعجمة،)** آخره **(جمع عائذ)** بالهمز، وإن رسم بصورة الياء، ولا يرد أنه اسم فاعل وصف به مؤنث، فقياسه عائذة بالتاء لاختصاصه بالمؤنث، فلا مذكر له يفرق بينه وبين مؤنثه بالتاء على أنه جعل اسمًا، فليست الوصفية مرادة منه، كما يصرح به قوله **(وهي الناقة ذات اللبن،)** فعلى هذا يقال هذه عائذ لا ناقة عائذ ومر نظيره في لقحة، **(والمطافيل الأمهات اللاتي معها أطفالها يريد،)** كما جزم به في الروض وصدر به الفتح، فتبعه المصنف؛ **(أنهم**

بذوات الألبان من الإبل ليتزودوا بألبانها، ولا يرجعوا حتى يمنعوه، أو كنى بذلك عن النساء معهن الأطفال. والمراد أنهم خرجوا بنسائهم وأولادهم لإرادة طول المقام ليكون أدعى إلى عدم الفرار.

فقال رسول الله ﷺ: إنا لم نجيء لقتال أحد، ولكنا جئنا معتمرين، وإن قريشًا قد نهكتهم الحرب وأضرت بهم، فإن شاؤوا ماددتهم مدة ويخلوا بيني وبين الناس إن شاؤوا، فإن أظهر فإن شاؤوا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا، وإلا فقد جموا ـ يعني استراحوا ـ ....

خرجوا معهم بذوات الألبان من الإبل ليتزودوا بألبانها، ولا يرجعوا حتى يمنعوه، أو) كما قال ابن قتيبة (كنى بذلك) على سبيل الاستعارة (عن النساء معهن الأطفال والمراد أنهم خرجوا بنسائهم وأولادهم لإرادة طول المقام) إن دعا إليه الأمر (ليكون أدعى إلى عدم الفرار).

زاد الحافظ ويحتمل إرادة المعنى الأعم.

قال ابن فارس كل أنثى إذا وضعت فهي إلى سبعة أيام وعائذ والجمع عوذ كأنها سميت بذلك لأنها تعوذ ولدها وتلتزم الشغل به، وقال السهيلي: سميت بذلك وإن كان الولد هو الذي يعوذ بها لأنها تعطف عليه بالشفقه والحنو كما قالوا تجارة رابحة وإن كانت مربوحًا فيها، وعند ابن سعد معهم العوذ المطافيل والنساء والصبيان، (فقال رسول الله ﷺ) مجيبًا لبديل (إنا لم نجيء لقتال أحد ولكنا جئنا معتمرين وإن قريشًا قد نهكتهم الحرب) بفتح النون والهاء وكسرها في الفرع كأصله أي أبلغت فيهم حتى أضعفت قوتهم وهزلتهم وأضعفت أموالهم.

كذا في شرح المصنف والذي اقتصر عليها لحافظ وغيره كسر الهاء (وأضرت بهم فإن شاؤوا ماددتهم) أي جعلت بيني وبينهم (مدة) تترك الحرب بيننا وبينهم فيها، (ويخلوا بيني وبين الناس) من كفار العرب وغيرهم.

(إن شاؤوا) كذا عزاه المصنف لأبي ذر عن المستملي، والكشميهني، وسقط للباقين، فكان ذكرها مجرد تأكيد؛ (فإن أظهر) بالجزم بإظهار الله تعالى ديني بحيث يدخله الناس، ويتبعوني فيما جئت به (فإن شاؤوا) مرتب على ظهوره قال المصنف معطوف على الشرط الأول (أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس) من طاعتي (فعلوا) جواب الشرطين (وإلا) أي وإن لم أظهر، (فقد جموا) بفتح الجيم وشد الميم المضمومة، (يعني استراحوا) من القتال، ولابن عائذ فإن ظهر الناس عليّ فذاك الذي يبغون فصرح بما حذفه هنا من القسم الأول انتهى.

وقال الحافظ: هو شرط بعد شرط والتقدير، فإن ظهر غيرهم عليّ كفاهم المؤنة، وإن

وإن هم أبوا، فوالذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمري هذا حتى تنفرد سالفتي - أي صفحة العنق، كنى بذلك عن القتل - ولينفذن الله أمره».

فقال بديل: سأبلغهم ما تقول. فانطلق حتى أتى قريشًا فقال: إنا قد جئناكم من عند هذا الرجل، وسمعناه يقول قولاً، فإن شئتم أن نعرضه عليكم فعلنا ......

أظهر أنا على غيرهم، فإن شاؤوا أطاعوني وإلا فلا تنقضي مدة الصلح إلا وقد جموا أي استراحوا أي قووا، وفي رواية ابن إسحٰق وإن لـم يفعلوا قاتلوا وبهم قوة وإنما ردد الأمر مع أنه جازم بأنه تعالى سينصره ويظهره لوعد اللّه تعالى له بذلك على طريق التنزل مع الخصم وفرض الأمر على ما زعمه ولهذه النكتة حذف القسم الأول وهو التصريح بظهور غيره عليه لكن صرح به في رواية ابن إسحٰق ولفظه فإن أصابوني كان الذي أرادوا، ولابن عائذ من وجه آخر عن الزهري فإن ظهر الناس عليّ فذاك الذي يبتغون فالظاهر أن الحذف وقع من بعض الرواة تأدبًا انتهى.

(**وإن هم أبوا**) امتنعوا، (**فوالذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمري هذا حتى تنفرد سالفتي**) بالسين المهملة، وكسر اللام، (**أي صفحة العنق كنى بذلك**،) كما قال السهيلي (**عن القتل**) لأن القتيل تنفرد مقدمة عنقه، وقال الداودي المراد الموت أي حتى أموت وأبقى منفردًا في قبري، ويحتمل أنه أراد أنه يقاتل حتى ينفرد وحده في مقاتلتهم، وقال ابن المنير: لعله نبه بالأدنى على الأعلى، أي أن لي من القوة باللّه الحول به ما يقتضي مقاتلتهم عن دينه لو انفردت، فكيف لا أقاتل عن دينه مع كثرة المسلمين ونفاذ بصائرهم في نصر دين اللّه، (**ولينفذن**) بضم أوله وسكون النون وكسر الفاء وذال معجمة فنون مشددة الزركشي والدماميني ضبطاه بفتح النون الأولى وشد الفاء مكسورة.

قاله المصنف وكلام الفتح محتمل فإنه قال بضم أوله وكسر الفاء أي: ليمضين (**اللّه أمره**) في نصر دينه وحسن الإتيان بهذا الجزم بعد ذاك التردد للتنبيه على أنه لـم يورده إلا على سبيل الفرض، وفي هذا ما كان عليه ﷺ من القوة والثبات في تنفيذ حكم اللّه، وتبليغ أمره والندب إلى صلة الرحم والإبقاء على من كان من أهلها وبذل النصيحة للقرابة، (**فقال بديل سأبلغهم**) بفتح الموحدة وشد اللام (**ما تقول**).

قال الحافظ أي فأذن له (**فانطلق**) بديل مع ركبه (**حتى أتى قريشًا**).

زاد الواقدي فقال ناس منهم هذا بديل وأصحابه وإنما يريدون أن يستخبروكم فلا تسألوهم عن حرف واحد، فرأى بديل أنهم لا يستخبرونه، (**فقال: إنا قد جئناكم من عند هذا الرجل**) يعني النبي ﷺ (**وسمعناه يقول قولاً فإن شئتم أن نعرضه**) بفتح النون (**عليكم فعلنا**،) وللواقدي إنا

فقال سفهاؤهم: لا حاجة لنا أن تخبرنا عنه بشيء، وقال ذو الرأي منهم هات ما سمعته يقول. قال سمعته يقول كذا وكذا، فحدثهم بما قال النبي ﷺ.

فقام عروة بن مسعود، فقال: أي قوم، ألستم بالوالد؟ قالوا: بلى، قال: أولست بالولد؟ قالوا: بلى، قال: فهل تتهموني؟ قالوا: لا، قال: ألستم تعلمون أني استنفرت أهل عكاظ ....

جئنا من عند محمد أتحبون أن نخبركم عنه؟، **(فقال سفهاؤهم)** قال الحافظ: سمى الواقدي منهم عكرمة بن أبي جهل والحكم بن العاصي **(لا حاجة لنا أن تخبرنا عنه بشيء)** زاد الواقدي، ولكن أخبره عنا أنه لا يدخلها علينا عامه هذا أبدًا حتى لا يبقي منا رجل واحد، **(وقال ذو الرأي منهم هات)**.

قال المصنف بكسر التاء أي أعطني، وقال شيخنا أي اذكر **(ما سمعته يقول،)** وفي رواية الواقدي فأشار عليهم عورة الثقفي بأن يسمعوا كلام بديل فإن أعجبهم قبلوه وإلا تركوه فقال صفوان والحرث بن هشام أخبرونا بالذي رأيتم وسمعتم، **(قال سمعته يقول كذا وكذا، فحدثهم بما قال النبي ﷺ:)** وفي رواية ابن إسحٰق فرجعوا إلى قريش فقالوا: إنكم تعجلون على محمد أنه لم يأت لقتال إنما جاء زائرًا لهذا البيت، فاتهموهم وجبهوهم وقالوا: وإن كان جاء لا يريد قتالاً، فوالله لا يدخلها علينا عنوة أبدًا، ولا تحدث بذلك عنا العرب أبدًا، **(فقام عروة بن مسعود)** بن معتب بضم الميم وفتح المهملة وشد الفوقية المكسورة بعدها موحدة الثقفي أسلم عند منصرفه ﷺ عن الطائف، ورجع إلى قومه ودعاهم إلى الإسلام فقتلوه، فقال ﷺ: «مثله في قومه كصاحب يس».

ووقع في رواية أحمد عن ابن إسحٰق عروة بن عمرو بن مسعود قال الحافظ والصواب الأول وهو الذي في السيرة **(فقال: أي قوم ألستم بالوالد،)** أي: مثله في الشفقة على ولده، **(قالوا: بلى قال: أو لست بالولد)** أي مثله في النصح لوالده، **(قالوا: بلى.)** وعند ابن إسحٰق أن أم عروة سبيعة بنت عبد شمس بن عبد مناف، فأراد أنهم قد ولدوه في الجملة لكون أمه منهم ولأبي ذر ألستم بالولد وألست بالوالد، وجرى عليه بعض الشراح، فقال: أي أنتم عندي في الشفقة والنصح بمنزلة الولد، قال ولعله كان يخاطب قومًا هو أسن منهم.

قال الحافظ والصواب الأول وهو الذي في رواية أحمد وابن إسحٰق وغيرهما، **(قال: فهل تتهمونني)** بنونين رواية أبي ذر على الأصل، ولغيره بواحدة أي تنسبوني إلى التهمة؟، **(قالوا لا)** نتهمك، وعند ابن إسحٰق قالوا: صدقت ما أنت عندنا بمتهم، **(قال ألستم تعلمون أني استنفرت أهل عكاظ،)** بضم لمهملة، وخفة الكاف وآخره طاء معجمة مصروف، ولأبي ذر بمنعه،

فلما بلحوا علي - وهو بالحاء المهملة، أي تمنعوا من الإجابة - جئتكم بأهلي وولدي ومن أطاعني؟ قالوا بلى قال: فإن هذا قد عرض عليكم خطة رشد - أي خصلة خير وصلاح - اقبلوها، ودعوني آته، قالوا ائته.

فأتاه، فجعل يكلم النبي ﷺ فقال النبي ﷺ نحوًا من قوله لبديل. فقال عروة عند ذلك: أي محمد، أرأيت إن استأصلت أمر قومك هل سمعت بأحد من العرب اجتاح أهله قبلك؟ وإن تكن الأخرى، ....

أي دعوتهم إلى نصركم، (فلما بلحوا عليَّ وهو) بالموحدة وشد اللام المفتوحتين، و (بالمهملة) المضمومة (أي امتنعوا من الاجابة) قال الحافظ والتبلح التمنع من الإجابة وبلح الغريم إذا امتنع من أداء ما عليه (جئتكم بأهلي وولدي ومن أطاعني، قالوا: بلى).

(قال فإن هذا) - يعني النبي ﷺ - (قد عرض عليكم) وللكشميهني لكم (خطة) بضم الخاء المعجمة وشد المهملة (رشد) بضم الراء وسكون المعجمة وبفتحهما، (أي خصلة خير وصلاح) وإنصاف (اقبلوها،) وبين ابن إسحٰق أن سبب تقديمه لهذا الكلام ما رآه من ردهم العنيف على من يجيء من عند المصطفى، ووقع عنده تقديم مجيء مكرز ثم الحليس على عروة، ولا ريب أن ما في الصحيح أصح (ودعوني،) اتركوني (آته) بالمد مجزوم على جواب الأمر، وأصله آتيه أي أجيء إليه، هكذا اقتصر عليه الفتح، وعزاه المصنف لأبي ذر، وصدر بأنه آتيه بالياء على الاستئناف. (قالوا: ائته) قال الحافظ: بألف وصل بعدها همزة ساكنة ثم مثناة مكسورة، ثم هاء ويجوز كسرها.

زاد المصنف أمر من أتى يأتي (فأتاه،) أي: فأتى عروة النبي ﷺ هكذا هو ثابت في البخاري، وسقط في كثير من نسخ المصنف، فاحتاج شيخنا لتقديرها، (فجعل يكلم النبي ﷺ) بنحو ما قال: بديل، (فقال له النبي ﷺ نحوًا من قوله لبديل) السابق.

زاد ابن إسحٰق وأخبره أنه لم يأت يريد حربًا، (فقال عروة عند ذلك) قال الحافظ: أي عند قوله لأقاتلنهم، (أي: محمد أرأيت) أي: أخبرني (إن استأصلت أمر قومك) أي أهلكتهم بالكلية، (هل سمعت بأحد من العرب اجتاح) بجيم، ثم حاء مهملة أي أهلك (أهله قبلك) حتى يكون سلفك، فلا تلام أولاً فتلام لاحداثك ما لم يسبقك إليه أحد من العرب، (وإن تكن الأخرى) قال الحافظ حذف الجزاء تأدبًا معه ﷺ، والمعنى وإن تكن الغلبة لقريش فلا آمنهم عليك مثلاً وقوله فإني الخ، كالتعليل هذا المقدر المحذوف، والحاصل أنه ردد الأمر بين شيئين غير مستحسنين، وهو هلاك قومه إن غَلَبَ وذهاب أصحابه إن غُلِبَ، لكن كل منهما مستحسن شرعًا، كما قال

فإني والله لأرى وجوهًا، وإني لأرى أشوابًا يعني اخلاطًا من الناس خليقًا أن يفروا عنك ويدعوك.

فقال له أبو بكر الصديق رضي الله عنه: امصص بظر اللات، ....

تعالى ﴿تربصون بنا إلا إحدى الحسنيين﴾، [التوبة: ٥٢] انتهى.

ونحو تقديره للكرماني وتبعه العيني وقدر الزركشي وإن كانت الأخرى كانت الدولة للعدو، وكان الظفر لهم عليك وعلى أصحابك. ورده الدماميني باتحاد الشرط والجزاء لأن الأخرى هي انتصار العدو وظفرهم فيؤول تقديره إلى أن انتصر أعداؤك وظفروا كانت الدولة لهم وظهروا. قال فالمستقيم تقدير لم ينفعك أصحابك **(فإني والله لأرى)** هكذا، هو في البخاري بالإثبات **(وجوهًا)** قال المصنف: أي أعيان الناس انتهى.

فيعني بهم قريشًا، والمعنى أن أعداءه أعيان وأصحابه بأخلاط، ويقع في بعض نسخ المواهب مصحفًا لا أرى بزيادة ألف واقتصر عليها الشارح، وتكلف شرحها بأنه كالتعليل لعدم ثباتهم، أي: لا يظهر منهم نصر، ولإثبات لأنهم أخلاط ليسوا من قبيلة واحدة حتى يحرصوا على الثبات على مناصرة بعضهم بعضًا، لكن حيث لم تأت بها الرواية، ولم يتكلم عليها الشرح، ولا ذكروها نسخة فلا عبرة بها. **(وإني لأرى)** بالإثبات أيضًا **(أشوابًا)** بتقديم المعجمة على الواو للأكثر، وعليها اقتصر صاحب المشارق.

قال المصنف ولأبي ذر عن الكشميهني أوشابا بتقديم الواو المعجمة ويروى أوباشا بتقديم الواو على الموحدة **(يعني أخلاطًا من الناس)** قال الحافظ: والأشواب الأخلاط من أنواع شتى والأوباش الأخلاط من السفلة فالأوباش أخص من الأشواب **(خليقًا)** بالخاء المعجمة والقاف. أي: حقيقًا وزنا ومعنى ويقال للواحد والجمع، ولذا وقع صفة لأشواب **(أن يفروا عنك ويدعوك)** بفتح الدال أي: يتركوك.

وفي رواية أبي المليح عن الزهري فكأني بهم لو قد لقيت قريشًا قد أسلموك فتؤخذ أسيرًا، فأي شيء أشد عليك من هذا، وفيه أن العادة جرت أن الجيوش المجمعة لا يؤمن عليها الفرار، بخلاف من كان من قبيلة واحدة، فإنهم يأنفون الفرار عادة، وما درى عروة أن مودة الإسلام أعظم من مودة القرابة، وقد ظهر له ذلك من مبالغة المسلمين في تعظيمه ﷺ انتهى.

(فقال له أبو بكر الصديق رضي الله عنه) زاد ابن إسحق وأبو بكر خلف رسول الله ﷺ قاعد **(امصص)** بألف وصل، وصادين مهملتين الأولى مفتوحة بصيغة الأمر، وحكى ابن التين عن رواية القابسي ضم الصاد الأولى وخطأها، وأقره الحافظ والمصنف؛ لأنه خلاف الرواية، وإن جاء لغة **(بظر)** بباء واحدة رواية أبي ذر ولغيره ببظر بباءين **(اللات)** زاد ابن عائذ من وجه آخر عن

أنحن نفر عنه وندعه؟.

قال العلماء: وهذا مبالغة من أبي بكر في سب عروة، فإنه أقام معبود عروة، وهو صنمه مقام أمه، وحمله على ذلك ما أغضبه به من نسبته إلى الفرار.

والبظر: - بالموحدة المفتوحة والظاء المعجمة الساكنة - قطعة تبقى بعد الختان في فرج المرأة. واللات: اسم صنم. والعرب تطلق هذا اللفظ في معرض الذم. انتهى.

فقال عروة: من هذا؟ قالوا: أبو بكر، فقال: أما والذي نفسي بيده ....

الزهري وهو طاغيته التي تعبد أي طاغية عروة **(أنحن نفر عنه وندعه)** استفهام إنكار قصد به توبيخه في نسبة الفرار لهم.

قال العلماء هذا مبالغة من أبي بكر في سب عروة فإنه أقام معبود عروة وهو صنمه مقام أمه،) لأن عادة العرب الشتم بذلك بلفظ الأم فأبدله الصديق باللات فنزله منزلة إمرأة تحقيرًا لمعبوده، **(وحمله على ذلك ما أغضبه به من نسبة المسلمين إلى الفرار والبظر بالموحدة المفتوحة والظاء المعجمة الساكنة)** وبالراء وجمعه بظور وأبظر كفلوس وأفلس، **(قطعة تبقى بعد الختان في فرج المرأة،)** كما جزم به في الفتح وزاد المصنف في الشرح، وقال الداودي هو فرج المرأة.

قال السفاقسي: والذي عند أهل اللغة أنه ما يخفض من فرج المرأة، أي يقطع عند خفضها انتهى.

وفي المصباح البظر لحمة بين شفري المرأة، وهي الغلفة التي تقطع في الختان، **(واللات اسم صنم)** كانت ثقيف وقريش يعبدونها، **(والعرب تطلق هذا اللفظ في معرض الذم،)** فيقولون امصص بظر أمك، فاستعار ذلك أبو بكر في اللات **(انتهى)**.

زاد الحافظ وفيه جواز النطق بما يستبشع من الألفاظ لإرادة زجر من بدا منه ما يستحق به ذلك، وقال ابن المنير في قول أبي بكر تخسيس للعدو ولدينهم وتعريض بإلزامهم من قولهم اللات بنت الله تعالى عن ذلك بأنها لو كانت بنتًا كان لها ما يكون للإناث، **(فقال عروة من هذا)** لفظ البخاري من ذا **(قالوا أبو بكر، فقال:)** وفي رواية ابن إسحق من هذا يا محمد؟، قال: «هذا ابن أبي قحافة»، واستفهم عنه لجلوسه خلف المصطفى، فلا ينافي أنه يعرفه، وله عليه يد، كما قال **(أما)** بفتح الهمزة وخفة الميم حرف استفتاح، **(والذي نفسي بيده)**.

لولا يد كانت لك عندي لم أجزك بها لأجبتك.

قال: وجعل يكلم النبي ﷺ، فكلما تكلم أخذ بلحيته، والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبي ﷺ ومعه السيف عليه المغفر، فكلما أهوى عروة بيده إلى لحية النبي ﷺ ضرب يده بنعل السيف وقال: أخر يدك عن لحية رسول الله ﷺ.

وقد كانت عادة العرب ....

قال الحافظ هذا يدل على أن القسم به كان عادة العرب، **(لولا يد)** نعمة ومنة **(كانت لك عندي لم أجزك)** بفتح الهمزة وسكون الجيم وبالزاي لم أكافئك **(بها لأجبتك)**.

زاد ابن إسحٰق ولكن هذه بها أي جازاه بعدم إجابته عن شتمه بيده التي كان أحسن إليه بها وبين عبد العزيز في روايته عن الزهري، أن اليد المذكورة أن عروة كان تحمل بدية، فأعانه فيها أبو بكر بعون حسن، وفي رواية الواقدي بعشر قلائص وكان غيره يعينه بالاثنين والثلاث.

(قال وجعل) عروة **(يكلم النبي ﷺ، فكلما تكلم)** زاد أبو ذر عن الحموي، والكشميهني كلمة وفي رواية فكلما كلمه **(أخذ بلحيته)** الشريفة، وفي رواية ابن إسحٰق، فجعل يتناول لحية النبي ﷺ وهو يكلمه، **(والمغيرة بن شعبة)** بن مسعود بن معتب الثقفي الصحابي الشهير أسلم قبل الحديبية، توفي سنة خمسين على الصحيح **(قائم على رأس النبي ﷺ ومعه السيف)** قصدًا لحراسته، **(وعليه المغفر)** بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الفاء، وفي رواية أبي الأسود عن عروة بن الزبير أن المغيرة لما رأى عروة مقبلاً لبس لأمته وجعل على رأسه المغفر ليستخفي من عروة عمه.

قال الحافظ: فيه جواز القيام على رأس الأمير بالسيف لقصد الحراسة ونحوها من ترهيب العدو، ولا يعارضه النهي عن القيام على رأس الجالس لأن محله ما إذا كان على وجه العظمة والكبر، **(فكلما أهوى)** أي مد أو قصد أو أشار أو أومأ **(عروة بيده إلى لحية النبي ﷺ ضرب يده)** إجلالاً وتعظيمًا له ﷺ **(بنعل السيف)**.

قال الحافظ هو ما يكون أسفل القراب من فضة أو غيرها وتبعه المصنف وغيره فقول الجوهري وأتباعه هو الحديدة التي في أسفل جفنه وهو غلافه ليس قيدًا. **(وقال أخر)** فعل أمر من التأخير **(يدك عن لحية رسول الله ﷺ)**.

زاد ابن إسحٰق قبل أن لا تصل إليك، وزاد عروة بن الزبير: فإنه لا ينبغي لمشرك أن يمسه، وفي رواية ابن إسحٰق: فيقول عروة: ما أفظك وأغلظك **(وقد كانت عادة العرب،)** كما قال في

أن يتناول الرجل لحية من يكلمه، لا سيما عند الملاطفة، وفي الغالب إنما يصنع ذلك النظير بالنظير، لكن كان ﷺ يغضي لعروة استمالة وتأليفًا. والمغيرة يمنعه إجلالاً للنبي ﷺ وتعظيمًا. انتهى.

قال فرفع عروة رأسه فقال: من هذا؟ قال: المغيرة بن شعبة. فقال: أي غدر، ألست أسعى في غدرتك؟ وكان المغيرة صحب قومًا في الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم، ثم جاء فأسلم، ....

الفتح وغيره **(أن يتناول الرجل لحية من يكلمه، ولا سيما عند الملاطفة)**.

قال البرهان: يريدون بذلك التحية والتواصل، وأكثرهم فعلا لذلك أهل اليمن، وحكي ذلك عن بعض العجم أيضًا، **(وفي الغالب إنما يصنع ذلك النظير بالنظير)** فربما رأى عروة لعظمته في قومه أنه نظير للمصطفى وما علم حينئذٍ أنه لا نظير له فاللائق منعه، **(لكن كان ﷺ يغضي)** بغين وضاد معجمتين يتغافل ويسكت **(لعروة)** فلا يؤاخذه بفعله، ولا يمنعه **(استمالة وتأليفًا)** له ولقومه، **(والمغيرة يمنعه إجلالاً للنبي ﷺ، وتعظيمًا)** لعلمه بأن الله تعالى لم يخلق له نظيرًا **(انتهى)**.

ما فصل به بين أجزاء الحديث من حكمة تناول اللحية ومنع المغيرة له، **(قال فرفع عروة رأسه فقال: من هذا؟)**، وفي رواية أبي الأسود عن عروة بن الزبير، فلما أكثر المغيرة مما يقرع يده غضب، وقال: ليت شعري من هذا الذي قد آذاني من بين أصحابك، والله لا أحسب فيكم ألأم منه، ولا أشرم منزلة **(قال)** كذا لأبي ذر، ولغيره قالوا: **(المغيرة)** وفي رواية ابن إسحٰق فتبسم ﷺ فقال له عروة: من هذا يا محمد؟، قال: «هذا ابن أخيك المغيرة **(بن شعبة)**» وكذا أخرجه ابن أبي شيبة، وابن حبان من حديث المغيرة بن شعبة نفسه بإسناد صحيح، **(فقال: أي غدر)** بالمعجمة بوزن عمر معدول عن غادر مبالغة في وصفه بالغدر، أي ترك الوفاء **(ألست أسعى في)** دفع شر **(غدرتك)** بفتح العين أي جنايتك ببذل المال، وفي مغازي عروة، والله ما غسلت يدي من غدرتك ولقد أورثتنا العداوة في ثقيف، وفي رواية ابن إسحٰق وهل غسلت سوأتك إلا بالأمس.

(وكان المغيرة) قبل إسلامه **(صحب قومًا في الجاهلية)** ثلاثة عشر من ثقيف من بني مالك لما خرجوا للمقوقس بمصر بهدايا، فأحسن إليهم وأعطاهم وقصر بالمغيرة، لأنه ليس من القوم، بل من أحلافهم، فغار منهم، ولم يواسه أحد منهم فلما كانوا ببعض الطريق شربوا الخمر وناموا فوثب المغيرة **(فقتلهم)** كلهم، **(وأخذ أموالهم ثم جاء)** إلى المدينة، **(فأسلم)** فقال أبو بكر: ما فعل المالكيون الذين كانوا معك؟، قال: قتلتهم وجئت بأسلابهم إلى رسول الله ﷺ

فقال النبي ﷺ: أما الإسلام فأقبل، وأما المال فلست منه في شيء.

ثم إن عروة جعل يرمق أصحاب النبي ﷺ بعينه، فقال: والله ما تنخم رسول الله ﷺ نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده، وما يحدون النظر إليه تعظيمًا له.

ليحسن أو ليرى رأيه فيها، (**فقال النبي ﷺ: أما الإسلام**) بالنصب على المفعولية.

كذا قال المصنف، (**فأقبل**) بلفظ المتكلم أي أقبله، (**وأما المال فلست منه في شيء**) أي لا أتعرض له لكونه أخذ غدرًا، لأنه لا يحل أخذ مال الكفار غدرًا حال الأمن، لأن الرفقة يصطحبون على الأمانة وهي تؤدى إلى أهلها مسلمًا كان أو كافرًا، وإنما تحل أموالهم بالمحاربة والمغالبة فلعله ﷺ ترك المال في يده لإمكان إسلام قومه فيرد إليهم أموالهم، وفيه أن الحربي إذا أتلف مال الحربي لم يضمن وهو أحد وجهين للشافعية. كذا في الفتح فبلغ ذلك ثقيفًا فتهايج الفريقان للقتال بنو مالك والأحلاف رهط المغيرة، فسعى عروة عمه حتى أخذوا منه دية ثلاثة عشر نفرًا واصطلحوا، وقد ساق الواقدي وابن الكلبي القصة مطولة وهذا حاصلها قال اليعمري: كذا في الخبر أن عروة عم المغيرة، وإنما هو عم أبيه انتهى.

ولا ضير في ذلك فعم الأب عم فمراده مجرد الفائدة، لا الانتقاد كيف وقد نطق به سيد الفصحاء، (**ثم إن عروة جعل يرمق**) بضم الميم، أي يلحظ (**أصحاب النبي ﷺ بعينيه**) بالتثنية، (**فقال**) الراوي حين حدث الحديث لمسور ومروان حكاية عن حال الصحابة مع المصطفى بحضرة عروة، (**والله ما تنخم رسول الله ﷺ نخامة**) قال المصنف بضم النون ما يخرج من الصدر إلى الفم (**إلا وقعت في كف رجل منهم، فدلك بها وجهه وجلده**) تبركًا.

زاد ابن إسحق ولا يسقط من شعره شيء إلا أخذوه، (**وإذا أمرهم ابتدروا أمره**) أي أسرعوا إلى فعله، (**وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه**) بفتح الواو فضلة الماء الذي توضأ به أي على ما يجتمع من القطرات وما يسيل من الماء الذي باشر أعضاءه الشريفة عند الوضوء.

قاله المصنف وهو صريح في أنه الشرعي، وزعم أن المراد غسل يديه وأنه أبلغ لأنه يكون من الطعام ومما يستقذر، فإذا تبادروا إلى ذلك فأولى للشرعي، (**وإذا تكلم**) عليه الصلاة والسلام لأبي ذر تكلموا أي الصحابة، (**خفضوا أصواتهم عنده وما يحدون**) بضم أوله وكسر الحاء المهملة، أي يديمون (**النظر إليه تعظيمًا له**).

قال في فتح الباري: فيه إشارة إلى الرد ما خشيه من فرارهم، فكأنهم قالوا بلسان الحال: من نحبه هذه المحبة ونعظمه هذا التعظيم كيف يظن أنه نفر عنه ونسلمه لعدوه، بل هم أشد اغتباطًا به وبدينه ونصره من هذه القبائل التي تراعي بعضها بمجرد الرحم والله أعلم. انتهى.

قال: فرجع عروة إلى أصحابه فقال أي قوم. والله لقد وفدت على الملوك، ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي، والله إن رأيت ملكًا قط يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد محمدًا، والله إن يتنخم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه، وإذا تكلم ....

(**قال في فتح الباري فيه**) أي فعل الصحابة ما ذكر وليس الضمير للقول المذكور ويتعسف توجيهه بأنه قال لأرى وجوهًا الخ، بحسب ظنه على ما جرت به عادة الأخلاط، فتبين له خطأه بفعل الصحابة فإن لفظ الفتح، ولعل الصحابة فعلوا ذلك بحضرة عروة، وبالغوا في ذلك (**إشارة إلى الرد على ما خشيه من فرارهم، فكأنهم قالوا بلسان الحال من نحبه هذه المحبة، ونعظمه هذا التعظيم كيف يظن به أن نفر عنه ونسلمه**) بضم أوله وسكون السين (**لعدوه**) من أسلمه إذا خذله.

فالمعنى من كانت هذه صفته كيف يترك نصره ويخلى بينه وبين عدوه، (**بل هم أشد اغتباطًا**) بمعجمة، أي تعلقًا وتمسكًا (**به وبدينه ونصره من هذه القبائل التي تراعي بعضها بمجرد الرحم**) بقية كلام الفتح، فيستفاد منه جواز التوصل إلى المقصود بكل طريق سائغ (**والله أعلم انتهى**).

(**قال فرجع عروة إلى أصحابه فقال: أي قوم والله لقد وفدت**) بفتح الفاء قدمت (**على الملوك، ووفدت على قيصر**) غير منصرف للعجمة لقب لكل من ملك الروم (**وكسرى**) بكسر الكاف، وتفتح لكل من ملك الفرس (**والنجاشي،**) بفتح النون وتكسر، وخفة الجيم وأخطأ من شددها، فألف فشين معجمة، فتحتية مشددة ومخففة لقب لمن ملك الحبشة، وهذا من عطف الخاص على العام، وخص الثلاثة بالذكر لأنهم أعظم ملوك ذلك الزمان، (**والله إن**) بكسر الهمزة وسكون النون نافية، أي ما (**رأيت ملكًا قط تعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد محمدًا، والله إن**) بكسر فسكون أيضًا، أي ما (**يتنخم**) مضارع رواية أبي ذر ولغيره تنخم بلفظ الماضي (**نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم، فدلك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه وإذا تكلم**) عليه الصلاة والسلام، ولأبي ذر تكلموا، أي

خفضوا أصواتهم عنده، وما يحدون إليه النظر تعظيمًا له. وإنه قد عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها.

فقال رجل من بني كنانة: دعوني آته، فقالوا ائته، فلما أشرف على النبي ﷺ وأصحابه، قال رسول الله ﷺ: هذا فلان، وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له، فبعثت له، واستقبله الناس يلبون، فلما رأى ذلك قال: سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء أن يصدوا عن البيت، ....

الصحابة (خفضوا أصواتهم عنده) إجلالاً وتوقيرًا، (وما يحدون النظر إليه تعظيمًا له، وإنه) بكسر الهمزة (قد عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها) بهمزة وصل وفتح الموحدة عند ابن إسحٰق.

ولقد رأيت قومًا لا يسلمونه لشيء أبدًا فروا رأيكم.

وعند ابن أبي شيبة من مرسل علي بن زيد فقال عروة أي قوم قد رأيت الملوك ما رأيت مثل محمد وما هو بملك ولقد رأيت الهدي معكوفًا وما أراكم إلا ستصيبكم قارعة فانصرف هو ومن تبعه إلى الطائف.

وفي قصة عروة من الفوائد ما يدل على جودة عقله وتفطنه، وما كان على الصحابة من المبالغة في تعظيمه ﷺ وتوقيره ومراعاة أموره وردع من جفا عليه بقول أو فعل والتبرك بآثاره (فقال رجل) هو الحليس بمهملتين مصغر، وسمى ابن إسحٰق والزبير بن بكار أباه علقمة وكان الحليس سيد الأحابيش يومئذٍ قال البرهان: لا أعلم له إسلامًا والظاهر هلاكه على كفره (من بني كنانة دعوني آته) بالجزم وكسر الهاء، رواية أبي ذر أي: أذهب إليه، ولغيره آتيه بتحتية قبل الهاء (فقالوا: ائته) بهمزة ساكنة وكسر الهاء فأتاه (فلما أشرف على النبي ﷺ وأصحابه قال رسول الله ﷺ: هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن) جمع بدنة، وهي البعير ذكرًا كان أو أنثى والهاء فيها للوحدة لا للتأنيث.

وعن لملك أنه كان يتعجب ممن يخصها بالأنثى، وقال الأزهري: البدنة لا تكون إلا من الإبل، وأما الهدي فمن الإبل والبقر والغنم، فنقل النووي عنه أن البدنة من الإبل والبقر، والغنم خطأ نشأ عن سقط، وفي الصحاح البدنة ناقة أو بقرة تنحر بمكة سميت بذلك، لأنهم كانوا يسمنونها، قاله الحافظ في كتاب الجمعة (فابعثوها) أي أثيروها دفعة واحدة (له فبعثوها له) ليعتبر برؤيتها، ويتحقق أنهم لم يريدوا حربًا، فيعينهم على دخول مكة لنسكهم، (واستقبله الناس يلبون) بالعمرة، (فلما رأى) الكناني (ذلك قال) متعجبًا (سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء أن يصدوا) بضم أوله وفتح المهملة يمنعوا (عن البيت).

فلما رجع إلى أصحابه قال: رأيت البدن قد قلدت وأشعرت، فما أرى أن يصدوا عن البيت.

فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص، فقال دعوني آته .. فلما أشرف عليهم قال ....

وفي رواية الزبير بن بكار أبى اللّٰه أن تحج لخم وجذام وكندة وحمير، ويمنع ابن عبد المطلب وعند ابن إسحٰق والواقدي، وابن سعد فلما رأى الهدي يسيل عليه من عرض الوادي بقلائده، وقد حبس عن محله رجع ولم يصل إلى رسول اللّٰه ﷺ، لكن في مغازي عروة عند الحاكم، فصاح الحليس فقال: هلكت قريش ورب الكعبة إن القوم إنما أتوا عمارًا، فقال ﷺ: «أجل يا أخا بني كنانة» قال الحافظ: فيحتمل أنه خاطبه على بعد، **(فلما رجع إلى أصحابه قال رأيت البدن قد قلدت)** بضم القاف وكسر اللام مشددة، **(وأشعرت)** بضم أوله وسكون المعجمة وكسر المهملة، **(فما أرى)** بفتح الهمزة **(أن يصدوا عن البيت)**.

زاد ابن إسحٰق فقالوا له: إجلس فإنما أنت إعرابي لا علم لك وحدثني عبد اللّٰه بن أبي بكر أن الحليس غضب عند ذلك، وقال: يا معشر قريش واللّٰه ما على هذا حالفناكم ولا على هذا عاهدناكم.

أيصد عن بيت اللّٰه من جاء معظمًا له؟، والذي نفس الحليس بيده لتخلن بين محمد وبين ما جاء له أو لأنفرن بالأحابيش نفرة رجل واحد، فقالوا له: أكفف عنا يا حليس حتى نأخذ لأنفسنا ما نرضى به.

قال الحافظ: وفي هذه القصة جواز المخادعة في الحرب وإظهار إرادة الشيء والمقصود غيره، وأن كثيرًا من المشركين كانوا يعظمون حرمات الإحرام والحرم وينكرون على من يصد ذلك تمسكًا منهم ببقايا دين إبراهيم عليه السلام. **(فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص،)** زاد ابن إسحٰق بن الأخيف وهو بمعجمة فتحتية ففاء من بني عامر بن لؤي، قال في الإصابة والنور: لم أرَ من ذكره في الصحابة إلا ابن حبان بلفظ يقال له صحبة ومكرز بكسر الميم، وسكون الكاف، وفتح الراء بعدها زاي كما ضبطه الحافظ أبو علي الغساني وغيره.

قال السهيلي في غزوة ودان، وهكذا الرواية حيث وقع قال ابن ماكولا: ووجدته بخط ابن عبدة النسابة بفتح الميم، قال الحافظ في الفتح وبخط يوسف بن خليل الحافظ بضم الميم، وكسر الراء، والأول المعتمد، **(فقال دعوني آته)** بالجزم وكسر الهاء رواية أبي ذر مضارع أتى بالقصر جاء أما بالمد فمعناه أعطى ولغيره آتيه بياء على الاستئناف، **(فلما أشرف عليهم قال**

النبي ﷺ: هذا مكرز، وهو رجل فاجر. فجعل يكلم النبي ﷺ.
فبينما هو يكلمه إذ جاء سهيل بن عمرو، ....

النبي ﷺ **هذا مكرز وهو رجل فاجر)** بالفاء والجيم. وفي رواية ابن إسحق غادر.

قال الحافظ: وهو أرجح، وما زلت متعجبًا من وصفه بالفجور مع أنه لم يقع منه في قصة الحديبية فجور ظاهر، بل فيها ما يشعر بخلاف ذلك، كما سيأتي من كلامه في قصة أبي جندل، إلى أن رأيت في مغازي الواقدي في غزوة بدر أن عتبة بن ربيعة قال لقريش: كيف نخرج من مكة وبنو كنانة خلفنا لا نأمنهم على ذرارينا، وذلك أن حفص بن الأخيف كان له ولد وضيء، فقتله رجل من بني بكر بن كنانة بدم لهم كان في قريش فتكلمت قريش في ذلك، ثم اصطلحوا فعدا مكرز بعد ذلك على عامر بن يزيد سيد بني بكر غرة، فقتله فنفرت من ذلك كنانة، فجاءت وقعة بدر أثناء ذلك، فكان مكرز معروفًا بالغدر.

وذكر الواقدي أيضًا أنه أراد أن يثبت المسلمين بالحديبية فخرج في خمسين رجلاً فأخذهم محمد بن مسلمة، وهو على الحرس وانفلت مكرز؛ فكأنه ﷺ أشار إلى ذلك انتهى، وبه تعلم أنه لا وجه لقول الشارح أن قوله وهو رجل غادر بوحي؛ لأنه لو كان ناشئاً عن خبر لذكروه انتهى.

فهذا خبره **(فجعل يكلم النبي ﷺ)** زاد ابن إسحق، فقال له ﷺ: نحوًا مما قال لبديل وأصحابه، **(فبينما)** بالميم **(هو يكلمه إذ جاء سهيل بن عمرو)** القرشي، العامري خطيب قريش سكن مكة، ثم المدينة أسلم في الفتح قال الإمام الشافعي: كان محمود الإسلام من حين أسلم.

روى البخاري في تاريخه، والباوردي عن الحسن قال: كان من الطلقاء فنظر بعضهم إلى بعض فقال سهيل: على أنفسكم فاغضبوا دعي القوم ودعيتم فأسرعوا وأبطأتم فكيف بكم إذا دعيتم إلى أبواب الجنة، ثم خرج إلى الجهاد.

وروى ابن شاهين عن ثابت البناني قال: قال سهيل والله لا أدع موقفًا وقفته مع المشركين إلا وقفت مع المسلمين مثله، ولا نفقة أنفقتها مع المشركين إلا أنفقت على المسلمين مثلها، لعل أمري أن يتلو بعضه بعضًا مات بالشام بطاعون عمواس سنة ثمان عشرة عند الأكثر ويقال قتل باليرموك، ويقال: بمرج الصفراء وقضية هذا الحديث الصحيح أنه جاء قبل انصراف مكرز من عند المصطفى، وفي رواية ابن إسحق أن مكرزًا رجع إلى قريش فأخبرهم بقوله ﷺ وأن ذهاب الحليس، ثم عروة بعد مكرز فيجمع بأنه رجع فأخبرهم، ثم جاء مع سهيل في الصلح هو وحويطب كما رواه الواقدي، وابن عائذ، فكان مكرز سبق سهيلاً في المجيء فكلم المصطفى فجاء سهيل.

قال معمر فأخبرني أيوب عن عكرمة أنه لما جاء سهيل قال النبي ﷺ قد سهل لكم من أمركم.

وفي رواية ابن إسحٰق: فدعت قريش سهيل بن عمرو فقالت: اذهب إلى هذا الرجل فصالحه، فقال ﷺ: قد أرادت قريش الصلح حين بعثت هذا، فلما انتهى إلى النبي ﷺ جرى بينهما القول ....

وأما ثم في رواية ابن إسحٰق في قوله ثم بعثوا الحليس ثم عروة، فإنما هي للترتيب الذكري فلا تعارض رواية الصحيح وإلا فما في الصحيح أصح.

(قال معمر) بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد مما هو موصول إليه بالإسناد السابق، **(فأخبرني)** بالإفراد **(أيوب)** هو السختياني **عن عكرمة)** بن عبد الله البربري مولى ابن عباس: **(أنه لما جاء سهيل قال النبي ﷺ: قد سهل لكم)** بفتح السين وضم الهاء، كما اقتصر عليه المصنف. زاد الدماميني وبضم السين وكسر الهاء مشددة **(من أمركم.)** قال الكرماني: فاعل سهل ومن زائدة أو تبعيضية أي سهل بعض أمركم انتهى.

أي على جعل الفاعل مضمون الجار والمجرور أو جعلهما صفة لمحذوف أي شيء من أمركم فسمي فاعلاً لقيامه مقام الموصوف المحذوف فلا يرد على جعلها تبعيضية أن الفاعل لا يجر إلا بحرف الجر الزائد وهو من أو الباء قال المصنف، وهذا من باب التفاؤل وكان يعجبه الفأل الحسن وأتى بمن التبعيضية إيذانًا بأن السهولة الواقعة في هذه القصة ليست عظيمة.

قيل ولعله عليه السلام أخذ ذلك من التصغير في سهيل فإن تصغيره يقتضي كونه ليس عظيمًا انتهى.

قال في الفتح وهذا مرسل ولم أقف على من وصله، فذكر ابن عباس فيه لكن له شاهد موصول عند ابن أبي شيبة عن سلمة بن الأكوع قال: بعثت قريش سهيل بن عمرو، وحويطب بن عبد العزى إلى النبي ﷺ ليصالحوه، فلما رأى ﷺ سهيلاً قال قد سهل لكم من أمركم، وللطبراني نحوه من حديث عبد الله بن السائب.

(وفي رواية ابن إسحٰق فدعت قريش سهيل بن عمرو. فقالت: إذهب إلى هذا الرجل فصالحه) ولا تكن في صلحه إلا أن يرجع عنا عامه هذا، فوالله لا تحدث العرب أنه دخلها علينا عنوة أبدًا، فأتى سهيل، **(فقال ﷺ)** لما رآه مقبلاً **(قد أرادت قريش الصلح حين بعثت هذا)** الرجل، **(فلما انتهى إلى النبي ﷺ،)** وبرك على ركبتيه، وتربع المصطفى، وقام عباد بن بشر وسلمة بن أسلم على رأسه مقنعان في الحديد، وجلس المسلمون حوله **(جرى بينهما القول)**

حتى وقع بينهما الصلح على أن توضع الحرب بينهم عشر سنين وأن يؤامر بعضهم بعضًا، وأن يرجع عنهم عامهم هذا.

وقال معمر قال الزهري في حديثه: فجاء سهيل بن عمرو فقال: هات اكتب بيننا وبينكم كتابًا. فدعا النبي ﷺ الكاتب. فقال له النبي ﷺ اكتب: بسم الله الرحمٰن الرحيم. فقال سهيل: أما الرحمٰن الرحيم فوالله ما أدري ما هو، ....

وأطال سهيل الكلام وتراجعا، وقال له عباد: إخفض صوتك عند النبي ﷺ **(حتى وقع بينهما الصلح على أن يوضع الحرب بينهم عشر سنين،)** كما في رواية ابن إسحٰق هذه، وبه جزم ابن سعد وأخرجه الحاكم من حديث علي، وهو المعتمد وقع في مغازي ابن عائذ عن ابن عباس وغيره أنه كان سنتين، وكذا عند ابن عقبة قال الحافظ، ويجمع بأن العشر هي المدة التي وقع الصلح عليها والسنتين هي التي انتهى أمر الصلح فيها حتى نقضته قريش، كما يأتي في غزوة الفتح وما وقع في كامل ابن عدي ومستدرك الحاكم وأوسط الطبراني عن ابن عمران مدة الصلح كانت أربع سنين، فهو مع ضعف إسناده منكر مخالف للصحيح **(وأن يؤامر بعضهم بعضًا، وأن يرجع عنهم عامهم، هذا)** إلى هنا ما نقله من رواية ابن إسحٰق، **(و)** عاد المصنف لحديث البخاري. فقال: **(قال معمر)** هو موصول بالإسناد الأول إلى معمر وهو بقية الحديث، وإنما اعترض حديث عكرمة في أثنائه.

قال الحافظ **(قال الزهري في حديثه)** السابق بسنده عن عروة عن مسور ومروان **(فجاء سهيل بن عمر، فقال هات)** بكسر التاء أي إفعل معنا ما يؤكد ما اصطلحنا عليه فمفعول هات محذوف، وكأنه قيل ماذا تريد قال: **(أكتب بيننا وبينكم كتابًا)** فهو استئناف مبين للمطلوب، فلا يراد أن أكتب للطلب، والطلب لا يحسن كونه مطلوبًا بالطلب الأول **(فدعا النبي ﷺ الكاتب)** هو علي بن أبي طالب، كما رواه البخاري في كتاب الصلح عن البراء بن عازب، وكذا أخرجه عمر بن شبة عن سلمة بن الأكوع، وعنده أيضًا عن سهيل بن عمرو.

الكتاب عندنا كاتبه محمد بن مسلمة ويجمع بأن أصل كتاب الصلح بخط علي كما هو في الصحيح ونسخ مثله محمد بن مسلمة لسهيل، ومن الأوهام ما وقع عند عمر بن شبة أنه هشام بن عكرمة وهو غلط فاحش، فإن الصحيفة التي كتبها هشام هي التي اتفقت عليها قريش لما حصروا بني هاشم في الشعب بمكة قبل الهجرة وبينها وبين هذه نحو عشر سنين. ونبهت على هذا لئلا يغتر من لا يعرف فيعتقده خلافًا في اسم كاتب قصة الحديبية قال الحافظ: **(فقال له النبي ﷺ: أكتب بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم فقال سهيل: أما الرحمٰن فواللّٰه ما أدري ما هو)** ولأبي ذر عن الحموي، والمستملي ما هو بتأنيث الضمير أي كلمة الرحمٰن.

ولكن اكتب باسمك اللهم، كما كنت تكتب. فقال المسلمون: والله لا تكتبها إلا بسم الله الرحمٰن الرحيم، فقال النبي ﷺ: «اكتب باسمك اللهم». ثم قال: هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله ـ وفي حديث عبد الله بن مغفل عند الحاكم: هذا ما صالح محمد رسول الله أهل مكة. الحديث ـ فقال سهيل: لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك. ولكن اكتب: محمد بن عبد الله.

وفي رواية فقال سهيل: لا أعرف الرحمٰن إلا صاحب اليمامة، **(ولكن أكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب)** قبل ذلك في بدء الإسلام، كما كانوا يكتبونها في الجاهلية، فلما نزلت آية النمل كتب بسم الله الرحمٰن الرحيم، فأدركتهم حمية الجاهلية، وفي حديث أنس فقال سهيل: ما ندري ما بسم الله الرحمٰن الرحيم، ولكن أكتب ما نعرف باسمك اللهم، وللحاكم عن عبد الله بن مغفل فأمسك سهيل يده، فقال أكتب في قضيتنا ما نعرف باسمك اللهم، **(فقال المسلمون والله لا تكتبها،)** أي التسمية ملتبسة بصيغة ما **(إلا)** إذا كانت **(بسم الله الرحمٰن الرحيم، فقال النبي ﷺ: أكتب باسمك اللهم،)** فكتب كما في رواية الحاكم، والظاهر أنهم لم يكفروا عن أيمانهم لأن نيتهم ما لم يتحتم بأمر المصطفى، **(ثم قال)** أكتب **(هذا)** إشارة إلى ما في الذهن **(ما قاضى)** بوزن فاعل من قضيت الشيء، أي فصلت الحكم فيه **(عليه محمد رسول الله)** فيه جواز كتابة مثل ذلك في المعاقدات، والرد على من منعه معتلاً بخشية أن يظن ما أنها النافية نبه عليه الخطابي، **(وفي حديث عبد الله بن مغفل)** بضم الميم وفتح المعجمة والفاء الثقيلة ولام ابن عبد نهم بفتح النون وسكون الهاء أبي عبد الرحمٰن المزني بايع تحت الشجرة ونزل البصرة، مات سنة سبع وخمسين، وقيل بعدها **(عند الحاكم، فكتب هذا ما صالح عليه محمد رسول الله أهل مكة الحديث،)** والغرض منه بيان أن المراد بقاضى صالح والمفعول، وهو أهل مكة، **(فقال سهيل والله لو كنا نعلم أنك رسول الله: ما صددناك عن البيت، ولا قاتلناك)** وللبخاري في الصلح لا نقر لك بها، أي بالنبوة وله في المغازي لا نقر لك بهذا لو نعلم أنك رسول الله ما منعناك شيئًا ولبايعناك.

وفي مغازي أبي الأسود عن عروة فقال سهيل: ظلمناك إن أقررنا لك بها، ومنعناك وللحاكم عن عبد الله بن مغفل لقد ظلمناك إن كنت رسولاً. قال المصنف عن الطيبي وعبر بالمضارع بعد لو التي للماضي ليدل على الاستمرار، أي استمر عدم علمنا برسالتك في سائر الأزمنة من الماضي والمضارع، وهذا كقوله تعالى ﴿لو يطيعكم في كثير من الأمر لعنتم﴾ [الحجرات: ٧].

قال شيخنا: والأولى التعبير بالحال بدل المضارع لأنه إذا أطلق، فالمراد به لفظ الفعل، وهو لا يصلح لبيان الزمان، **(ولكن أكتب محمد بن عبد الله،)** وفي حديث أنس ولكن أكتب

فقال النبي ﷺ: «والله إني لرسول الله كذبتموني».

وفي رواية له ـ أي البخاري ـ ومسلم: فقال النبي ﷺ لعلي: «امحه»، فقال ما أنا بالذي أمحاه، وهي لغة في أمحوه.

قال العلماء: وهذا الذي فعله علي من باب الأدب المستحب، لأنه لم يفهم من النبي ﷺ تحتم محو على نفسه، ولهذا لم ينكر عليه، ولو حتم محوه لنفسه لم يجز لعلي تركه انتهى.

ثم قال ﷺ «أرني مكانها» فأراه مكانها فمحاها وكتب: ابن عبد الله .

اسمك واسم أبيك.

وفي حديث عبد الله بن مغفل عند الحاكم فقال: أكتب هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، **(فقال النبي ﷺ: «إني لرسول الله وإن كذبتموني».)** قال المصنف: بتشديد المعجمة وجزاؤه محذوف انتهى. وتقديره لا يضرني ذلك في رسالتي أو نحوه وبعد هذا في البخاري اكتب محمد بن عبد الله قال الزهري وذلك أي اجابته لسهيل في الأمرين لقوله: «لا يسلونني خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها»، وللنسائي عن علي كنت كاتب النبي ﷺ يوم الحديبية، فكتبت هذا ما صالح عليه محمد رسول الله فقال سهيل: لو علمنا أنه رسول الله ما قاتلناه. امحها قلت: هو رسول الله وإن رغم أنفك لا والله لا أمحوها أبدًا.

(وفي رواية له أي للبخاري) في عمرة القضاء والصلح والجزية **(ومسلم)** كلاهما من حديث البراء بن عازب **(فقال النبي ﷺ لعلي: امحه»)** وفي رواية امح رسول الله واكتب ما أرادوه **(فقال ما أنا بالذي امحاه»)** وفي رواية لا والله لا أمحوك أبدًا **(وهي)** أي امحاه بالألف **(لغة في امحوه)** بالواو وفيه لغة ثالثة امحيه كما في المختار، ولم يذكرها المصباح، فلعله اقتصر على الواو لقلة أمحي بالياء **(قال العلماء وهذا الذي فعله علي من باب الأدب المستحب)** لأن العظيم إذا أمر بشيء وظن المأمور أنه لم يحتمه، فالأدب في حقه التوقف حتى يتحقق ما عند الآمر، **(لأنه لم يفهم من النبي ﷺ تحتيم محو على نفسه، ولهذا لم ينكر عليه ولو حتم)** النبي ﷺ **(محوه،)** أي علي **(لنفسه،)** أي على اسمه الشريف **لم يجز لعلي تركه انتهى).**

وعند الواقدي أن أسيد بن حضير وسعد بن عبادة أخذا بيد علي ومنعاه أن يكتب إلا محمد رسول الله وإلا فالسيف بيننا وبينهم وارتفعت الأصوات فجعل ﷺ يخفضهم ويومىء بيديه إليهم اسكتوا، **(ثم قال ﷺ)** في حديث البراء: هذا لعلي **(أرني مكانها فأراه مكانها، فمحاه)** أي لفظ رسول الله **(وكتب بن عبد الله).**

وفي رواية البخاري ـ في المغازي ـ فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب ـ وليس يحسن يكتب ـ فكتب: هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله.

وكذا أخرجه النسائي وأحمد ولفظه: فأخذ الكتاب ـ وليس يحسن أن يكتب ـ فكتب مكان رسول الله: محمد بن عبد الله.

قال في فتح الباري: وقد تمسك بظاهر هذه الرواية أبو الوليد الباجي ......

زاد النسائي عن علي أما أن لك مثلها وستأتيها وأنت مضطر، يشير إلى ما وقع لعلي يوم الحكمين فإنه لما كتب الكاتب بهذا ما صالح عليه علي أمير المؤمنين أرسل معٰوية يقول: لو كنت أعلم أنه أمير المؤمنين ما قلته امحها واكتب ابن أبي طالب فقال علي اللّٰه أكبر مثل بمثل امحها.

(وفي رواية البخاري في) باب عمرة القضاء من كتاب **(المغازي)** من حديث البراء، **(فأخذ رسول اللّٰه ﷺ الكتاب وليس يحسن يكتب)** أي، فقال لعلي: أرني مكانها، فأراه فمحاه كما في الرواية التي فوقها، ثم أعادها لعلي **(فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد اللّٰه)** أي فصار جملة المكتوب ذلك، لأن الممحو لفظ رسول اللّٰه فقط، كما في الرواية فوقه قال الحافظ: وقد روى البخاري في الصلح هذا الحديث بهذا الإسناد، وليس فيه لفظة ليس يحسن يكتب، ولذا أنكر بعض المتأخرين على أبي موسى يعني المديني نسبتها للبخاري، فقال: ليست فيه ولا في مسلم وهو كما قال عن مسلم فإنه عنده بلفظ فأراه مكانها فمحاها وكتب: بن عبد اللّٰه، وقد عرفت ثوبتها في البخاري في مظنة الحديث، **(وكذا أخرجه النسائي)** بلفظ رواية البخاري سواء **(وأحمد لفظه، فأخذ الكتاب وليس يحسن أن يكتب فكتب مكان رسول اللّٰه محمد بن عبد اللّٰه قال في فتح الباري)** عقب هذا، **(وقد تمسك بظاهر هذه الرواية)** التي هي، فأخذ الكتاب وليس يحسن يكتب، فكتب **(أبو الوليد الباجي)** بفتح الموحدة وبالجيم نسبة إلى باجة مدينة بالأندلس العلامة الحافظ ذو الفنون سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب، ولد سنة ثلاث وأربعمائة وأخذ بالأندلس عن جمع جم ثم رحل ولازم أبا ذر الهروي الحافظ ثلاثة أعوام بالحجاز، وتفقه بأبي الطيب وغيره، وأخذ العقليات بالموصل عن أبي جعفر السمناني، وسمع بمصر، والشام والعراق والحجاز، وحج أربع حجات وبرع في الحديث وعلله ورجاله والفقه وغوامضه والكلام ومضايقه، وفقه الناس، وروى عنه خلائق وصنف في الجرح والتعديل والتفسير والفقه والأصول.

قال عياض: آجر نفسه ببغداد لحراسة دربه فكان يستعين بالأجرة على نفقته. ولما رجع

فادعى أن النبي ﷺ كتب بيده بعد أن لم يكن يحسن أن يكتب.

فشنع عليه علماء الأندلس في زمانة ورموه بالزندقة، وأن الذي قاله يخالف القرءان حتى قال قائلهم شعرًا:

برئت ممن شرى دنيا بآخرة وقال إن رسول الله قد كتبا

فجمعهم الأمير فاستظهر الباجي عليهم بما لديه من المعرفة وقال للأمير:

هذا لا ينافي القرءان، بل يؤخذ من مفهوم القراءن، لأنه قيد النفي بما قيل ورود القرءان، قال الله تعالى: ﴿**وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك**﴾ [العنكبوت/٤٨] وبعد أن تحققت أميته وتقررت بذلك معجزته، وأمن الارتياب في ذلك، لا مانع من أن يعرف الكتابة بعد ذلك من غير تعليم، فيكون معجزة أخرى.

إلى الأندلس كان يضرب ورق الذهب ويعقد الوثائق قال لي أصحابه: كان يخرج لإقرائنا وفي يده أثر المطرقة إلى أن فشا علمه واشتهرت تآليفه فعرف حقه وعظم جاهه وقرب من الرؤساء فأجزلوا صلاته حتى مات عن مال كثير تاسع عشر رجب سنة أربع وسبعين وأربعمائة، (**فادعى أن النبي ﷺ كتب بيده بعد أن لم يكن يحسن أن يكتب، فشنع عليه علماء الأندلس**) بفتح الهمزة والدال على المشهور ويقال بضمهما، واقتصر عليه أبو الفتح الهمداني (**في زمانه ورموه بالزندقة، وأن الذي قاله يخالف القرءان،**) وأطلقوا عليه العيبة وقبحوا عند العامة ما أتى به، وتكلم به خطباؤهم في الجمع (**حتى قال قائلهم**) فيه (**شعرًا**:

برئت ممن شرى دنيا بآخرة وقال إن رسول الله قد كتبا

وشرى بمعنى اشترى ومراد هذا الشاعر الإزراء على الباجي، وأنه قاله ليتميز به على غيره ويتقرب به إلى عظماء بلده ليكرموه ويقدموه على غيره (**فجمعهم الأمير فاستظهر الباجي عليهم بما لديه**) عنده (**من المعرفة**) بأساليب الكلام التي لا تنافي القرءان، (**وقال للأمير هذا**) أي الأخذ من الحديث أنه كتب (**لا ينافي القرءان، بل يؤخذ من مفهوم القرءان، لأنه قيد النفي بما قبل ورود القرءان قال الله تعالى:** ﴿**وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك**﴾ إذاً لارتاب المبطلون، (**وبعد أن تحققت أمنيته، وتقررت بذلك معجزته وأمن الإرتياب في ذلك لا مانع من أن يعرف الكتابة بعد ذلك من غير تعليم فيكون معجزة أخرى**).

وصنف الباجي في ذلك رسالة فرجع بها جماعة، وذكر اليعمري أنه بعث إلى الآفاق يستفتي بمصر، والشام والعراق فجمهورهم قال: لم يكتب بيده قط، ورأوا ذلك على المجاز أي أمر بالكتابة وقالت طائفة: كتب جرت هذه المسألة بحضرة شيخنا الإمام أبي الفتح القشيري

وذكر ابن دحية أن جماعة من العلماء وافقوا الباجي على ذلك، منهم شيخه أبو ذر الهروي وأبو الفتح النيسابوري وآخرون من علماء إفريقية.

واحتج بعضهم لذلك بما أخرجه ابن أبي شيبة وعمر بن شبة من طريق مجالد عن عون بن عبد الله قال: ما مات رسول الله ﷺ حتى كتب وقرأ.

قال مجالد: فذكرته للشعبي فقال صدق، قد سمعت من يذكر ذلك.

وقال القاضي عياض: وردت آثار تدل على معرفته حروف الخط وحسن تصويرها، كقوله لكاتبه: ....

يعني ابن دقيق العيد فلم يعبأ بقول من قال: كتب، وقال هو قول أحوج الباجي إلى أن يستنجد بالعلماء من الآفاق، **(وذكر ابن دحية أن جماعة من العلماء، وافقوا الباجي على ذلك منهم شيخه)** العلامة الإمام الحافظ عبد بغير إضافة ابن أحمد بن محمد بن عبد اللّه الأنصاري **(أبو ذر الهروي)** المالكي، شيخ الحرم، صاحب التصانيف الزاهد الورع العابد العالم كثير الشيوخ، مات في شوال سنة أربع وثلاثين وأربعمائة **(وأبو الفتح النيسابوري وآخرون من علماء إفريقية)** وغيرها، كما في الفتح **(واحتج بعضهم لذلك بما أخرجه ابن أبي شيبة وعمر بن شبة)** بفتح المعجمة وتشديد الموحدة ابن عبيد بن زيد النميري بنون مصغر.

أبو زيد البصري، نزيل بغداد صدوق له تصانيف مات سنة اثنتين وستين ومائتين، وقد جاور التسعين **(من طريق مجالد)** بضم الميم وتخفيف الجيم فألف فلام، فدال مهملة ابن سعد بن عمير الهمداني بسكون الميم، أبي عمر والكوفي ليس بالقوي وتغير في آخر عمره، مات سنة أربع وأربعين ومائة **(عن عون بن عبد اللّه)** بن عتبة بن مسعود الهذلي أبي عبد اللّه المكي العابد الثقة، المتوفي قبل سنة عشرين ومائة **(ما مات رسول اللّه ﷺ حتى كتب وقرأ قال مجالد: فذكرته للشعبي)** عامر بن شراحيل التابعي المشهور، **(فقال صدق)** عون **(قد سمعت من يذكر ذلك)**.

وبعد هذا في الفتح ومن طريق أي وبما أخرجه المذكوران أيضًا من طريق يونس بن ميسرة، عن أبي كبشة السلولي، عن سهل ابن الحنظلية أن النبي ﷺ أمر معاوية أن يكتب للأقرع وعيينة، فقال عيينة: أتراني أذهب بصحيفة المتلمس فأخذ ﷺ الصحيفة فنظر فيها فقال: «قد كتب لك بما أمرت لك».

قال يونس: فنرى أنه ﷺ كتب بعدما أنزل عليه، **(وقال القاضي عياض وردت آثار تدل على معرفته حروف الخط، وحسن تصويرها كقوله لكاتبه)** فيما رواه الترمذي عن زيد بن ثابت

«ضع القلم على أذنك فإنه أذكر لك»، وقوله لمعْوية: «ألق الدواة وحرف القلم وفرق السين ولا تعور الميم» إلى غير ذلك. قال: وهذا وإن لم يثبت أنه كتب فلا يبعد أن يرزق علم وضع الكتابة، فإنه أوتي علم كل شيء.

وأجاب الجمهور بضعف هذه الأحاديث.

وعن قصة الحديبية: بأن القصة واحدة، والكاتب فيها هو علي بن أبي طالب رضي الله ....

(«وضع القلم على أذنك) اليمنى، (فإنه أذكر لك») أي أكثر ذكرًا بكسر الذال وضمها، (وقوله لمعْوية) كاتبه أيضًا كثيرًا بعد عام الفتح: («ألق الدواة) بفتح الهمزة وكسر اللام والقاف لالتقاء الساكنين، أي أصلح مدادها من لاق إذا لصق واشتهر فيما يجعل من حرير أو لبد ونحوه، لأنه يصلحها لمنعه كثرة أخذ المداد في القلم الذي قد يفسد الخط (وحرف القلم،) أي اجعل قطه محرفًا لأنه أعون على التصوير ويكون تحريفه من جهة اليمين (وأقم الباء) اجعلها مستقيمة أو طولها قليلاً، لأنها عوض عن ألف اسم (وفرق السين) اجعل سننها منفصلاً بعضها من بعض، (ولا تعور الميم») بضم الفوقية وفتح المهملة وكسر الواو الثقيلة وراء مهملة، أي لا تجعل دائرتها مطموسة كالعين العوراء، وبقية هذا الحديث في الشفاء وحسن الله ومد الرحمٰن وجود الرحيم.

ورواه الديلمي في مسند الفردوس، وأورد في الشفاء أيضًا حديث: «لا تمد بسم الله الرحمٰن الرحيم».

رواه ابن شعبان من طريق ابن عباس، وإليه أشار بقوله (إلى غير ذلك،) لكن قال السيوطي حديث ابن عباس هذا لم أجده، وللديلمي عن أنس: «إذا كتب أحدكم بسم الله الرحمٰن الرحيم فليمد الرحمٰن»، وله عن زيد: «إذا كتبت فبين السين في بسم الله الرحمٰن الرحيم» (قال) عياض: (وهذا) المذكور من هذه الآثار، (وإن لم يثبت أنه كتب) لجواز أنه عرف ، رة الحروف بالسماع مثلاً (فلا بعد) عقلاً (أن يرزق علم وضع الكتابة، فإنه أوتي علم كل شيء، وأجاب الجمهور بضعف هذه الأحاديث،) فلا حجة فيها، وقد صنف أبو محمد بن مفوز كتابًا رد فيه على الباجي وبين خطأه وحكي أن أبا محمد الهواري كان يرى ذلك، فرأى في النوم أن قبر النبي ﷺ أنشق وماج فلم يستقر فاندهش لذلك وقال لعله لاعتقادي لهذه المقالة ثم عقدت التـ بة مع نفسي فسكن واستقر، ثم قص الرؤيا على ابن مفوز فعبرها بذلك واستظهر بقوله تعالى ﴿تكاد السموات يتفطرن﴾ [مريم: ٩٠].

(وعن قصة الحديبية بأن القصة واحدة والكاتب فيها هو علي بن أبي طالب رضي الله

عنه، وقد صرح في حديث المسور بن مخرمة بأن عليًا هو الذي كتب فيحتمل أن النكتة في قوله فأخذ الكتاب، وليس يحسن يكتب لبيان أن قوله «أرني إياها» إلى أنه إنما احتاج إلى أن يريه موضع الكلمة التي امتنع علي من محوها إلا لكونه كان لا يحسن الكتابة.

وعلى أن قوله بعد ذلك: فكتب، فيه حذف تقديره: فمحاها فأعادها لعلي فكتب:

أو أطلق «كتب» بمعنى: أمر بالكتابة، وهو كثير، كقوله: كتب إلى كسرى وقيصر.

وعلى تقدير حمله على ظاهره، فلا يلزم من كتابة اسمه الشريف في ذلك اليوم - وهو لا يحسن الكتابة - أن يصير عالـمًا بالكتابة، ويخرج عن كونه أميًا، فإن كثيرًا ممن لا يحسن الكتابة يعرف صور بعض الكلمات، ويحسن وضعها بيده، وخصوصًا الأسماء، ولا يخرج بذلك عن كونه أميًا ككثير من الملوك.

ويحتمل أن تكون جرت يده بالكتابة حينئذٍ، وهو لا يحسنها، فخرج المكتوب على وفق المراد، فيكون معجزة أخرى في ....

عنه، وقد صرح في حديث المسور بن مخرمة) وغيره عند البخاري وغيره، (أن عليًا هو الذي كتب) فمجرد رواية أن المصطفى كتب لا تدل على خلافه لقبولها التأويل، (فيحتمل أن النكتة في قوله، فأخذ الكتاب وليس يحسن يكتب لبيان أن قوله أرني إياها أنه إنما احتاج إلى أن يريه موضع الكلمة التي امتنع علي من محوها إلا لكونه كان لا يحسن الكتابة، وعلى أن قوله بعد ذلك فكتب فيه حذف تقديره فمحاها) إبرار القسم عليّ (فأعادها لعلي فكتب).

وبهذا جزم ابن التين (أو أطلق كتب بمعنى أمر بالكتابة وهو كثير، كقوله كتب إلى كسرى وقيصر وعلى تقدير حمله على ظاهره، فلا يلزم من كتابة اسمه الشريف في ذلك اليوم، وهو لا يحسن الكتابة أن يصير عالـمًا بالكتابة،) كما ادعى الباجي ومن وافقه (ويخرج عن كونه أميًا، فإن كثيرًا ممن لا يحسن الكتابة يعرف صور بعض الكلمات، ويحسن وضعها بيده وخصوصًا الاسماء، ولا يخرج بذلك عن كونه أميًا ككثير من الملوك ويحتمل أن تكون جرت يده بالكتابة حينئذٍ وهو لا يحسنها فخرج المكتوب على وفق المراد فيكون معجزة أخرى في

ذلك الوقت خاصة، ولا يخرج بذلك عن كونه أميًا. وبهذا أجاب أبو جعفر السمناني أحد أئمة الأصول من الأشاعرة وتبعه ابن الجوزي.

وتعقب ذلك السهيلي وغيره:

بأن هذا وإن كان ممكنًا، ويكون آية أخرى لكنه يناقض كونه أميًا لا يكتب، وهي الآية التي قامت بها الحجة، وأفحم الجاحد، وانحسمت الشبهة، فلو جاز أن يصير يكتب بعد ذلك لعادت الشبهة، وقال المعاند: كان يحسن يكتب لكنه كان يكتم ذلك.

قال السهيلي: والمعجزات يستحيل أن يدفع بعضها بعضًا، والحق: أن معنى قوله «كتب» أمر عليًا أن يكتب انتهى.

قال: وفي دعوى أن كتابة اسمه الشريف فقط على هذه الصورة ....

ذلك الوقت خاصة، ولا يخرج بذلك عن كونه أميًا).

(**وبهذا أجاب أبو جعفر**) محمد بن أحمد بن محمد بن محمود الفقيه الحنفي (**السمناني**) بكسر السين المهملة، وسكون الميم وفتح النون الأولى نسبة إلى سمنان العراق (**أحد أئمة الأصول من الأشاعرة**،) سكن بغداد وسمع الدارقطني وغيره وعنه الخطيب، وقال: كان ثقة عالمًا فاضلاً حسن الكلام والباجي، وغيرهما ولد سنة إحدى وستين وثلثمائة، ومات بالموصل وهو قاض بها سنة أربع وأربعين وأربعمائة، (**وتبعه ابن الجوزي**) أبو الفرج الحافظ عبد الرحمٰن البكري المشهور، (**وتعقب ذلك السهيلي وغيره بأن هذا وإن كان ممكنًا، ويكون آية أخرى لكنه يناقض كونه أميًا لا يكتب وهي الآية التي قامت بها الحجة وأفحم الجاحد وانحسمت الشبهة**) التي افتراها عليه الكفار، فقالوا أساطير الأولين اكتتبها، فهي تملي عليه ونحو ذلك، (**فلو جاز أن يصير يكتب بعد ذلك لعادت الشبهة وقال المعاند**) الكافر: (**كان يحسن يكتب لكنه كان يكتم ذلك**).

(**قال السهيلي**:) تقوية لرد هذا الاحتمال (**والمعجزات يستحيل أن يدفع بعضها بعضًا**،) فلو قلنا أن كتابته يومئذٍ معجزة أخرى دفعت كونه أميًا (**والحق أن معنى قوله: كتب، أمر عليًا أن يكتب**،) كما قاله الجمهور (**انتهى**) قول السهيلي.

(**قال**) صاحب الفتح: لا عياض كما وهم، فإنه متقدم على السهيلي، فلا يتأتى تنظيره في كلامه، (**وفي دعوى أن كتابة اسمه الشريف فقط على هذه الصورة**) التي هي جريان يده

تستلتزم مناقضة المعجزة، وتثبت كونه غير أمي نظر كبير، والله أعلم، انتهى.

وأما قوله: «اكتب بسم الله الرحمٰن الرحيم» وقوله: أما الرحمٰن فوالله ما أدري ما هو، ولكن اكتب باسمك اللهم.. الخ.

فقال العلماء: وافقهم عليه الصلاة والسلام في عدم كتابة بسم الله الرحمٰن الرحيم وكتب: باسمك اللهم، وكذا وافقهم في محمد بن عبد الله، وترك كتابة رسول الله للمصلحة المهمة الحاصلة بالصلح.

مع أنه لا مفسدة في هذه الأمور: أما البسملة وباسمك اللهم فمعناها واحد، وكذا قوله: محمد بن عبد الله، هو أيضًا رسوله، وليس في ترك وصف الله تعالى

بالكتابة، وهو لا يحسنها (**تستلزم مناقضة المعجزة، وتثبت كونه غير أمي نظير كبير**؛) لأنه خارق للعادة لا اختيار له فيه، حتى لو أراد كتابة غيره اختيارًا لم يقدر فهو باقٍ على أميته، وأجاب شيخنا بأن كونه خارقًا للعادة باعتبار نفس الأمر وأما الواقف عليه فإنما يحمله على أنه فعله اختيارًا فتعود الشبهة التي أريد دفعها عنه ﷺ، (**والله أعلم**) بما في نفس الأمر (**انتهى**) كلام فتح الباري. (**وأما قوله**) ﷺ («**اكتب بسم الله الرحمٰن الرحيم**» **وقوله**) أي سهيل، (**أما الرحمٰن فوالله ما أدري ما هو ولكن أكتب باسمك اللهم الخ**).

(**فقال العلماء وافقهم عليه الصلاة والسلام في عدم كتابة بسم الله الرحمٰن الرحيم، وكتب باسمك اللهم، وكذا وافقهم في محمد بن عبد الله، وترك كتابة رسول الله للمصلحة المهمة الحاصلة بالصلح**،) لأنه يترك المصلحة مع الإمكان قال أبو بكر رضي الله عنه ما كان فتح أعظم من صلح الحديبية، ولكن قصر رأيهم عما كان بين رسول الله وبين ربه والعباد يعجلون، والله تعالى لا يعجل لعجلة العباد حتى تبلغ الأمور ما أراد.

لقد رأيت سهيل بن عمر وفي حجة الوداع قائمًا عند المنحر يقرب لرسول الله ﷺ بدنه ورسول الله ينحرها بيده. وذعا الحلاق، فحلق رأسه، فأنظر إلى سهيل يلتقط من شعره، وجعل بعضه على عينيه، وأذكر امتناعه أن يقر يوم الحديبية ببسم الله الرحمٰن الرحيم، فحمدت الله الذي هداه للإسلام (**مع أنه لا مفسدة في هذه الأمور**،) ووجه نفي المفسدة بقوله: (**أما البسملة وباسمك اللهم فمعناهما واحد، وكذا قوله «محمد بن عبد الله» هو أيضًا رسوله**) كما قال عليه السلام في رواية للبخاري «أنا رسول الله وأنا محمد بن عبد الله» (**وليس في ترك وصف**

في هذا الموضع بالرحمٰن الرحيم ما ينفي ذلك، ولا في ترك وصفه ﷺ هنا بالرسالة ما ينفيها، فلا مفسدة فيما طلبوه، وإنما المفسدة لو طلبوا أن يكتبوا ما لا يحل من تعظيم آلهتهم ونحو ذلك. انتهى.

قال في رواية البخاري: فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله.

فقال ﷺ: «على أن تخلوا بيننا وبين البيت فنطوف به».

فقال سهيل: والله لا تتحدث العرب أنا أخذنا ضغطة. ولكن ذلك من العام المقبل، فكتب.

فقال سهيل: وعلى أنه لا يأتيك منا رجل ـ وإن كان على دينك ـ إلا رددته إلينا.

الله في هذا الموضع بالرحمٰن الرحيم ما ينفي ذلك، ولا في ترك وصفه ﷺ هنا بالرسالة ما ينفيها، فلا مفسدة فيما طلبوه) فلذا وافقهم عليه، **(وإنما المفسدة لو طلبوا أن يكتبوا ما لا يحل من تعظيم آلهتهم ونحو ذلك)** ولم يقع **(انتهى.)** ما قاله العلماء **(قال في رواية البخاري:)** التي في الشروط عقب ما مر قبل قوله، وفي رواية له بعدما نقلته ثمة، **(فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله، فقال)** النبي **(ﷺ: على أن تخلوا بيننا وبين البيت، فنطوف به)** بالتخفيف وبالنصب عطف على المنصوب السابق، وفي نسخة نطوف بالرفع على الاستئناف، وفي أخرى فنطوف بتشديد الطاء والواو وأصله نتطوف بالنصب والرفع، **(فقال سهيل والله لا)** نخلي بينك وبين البيت **(تتحدث العرب أنا أخذنا)** بضم الهمزة، وكسر الخاء **(ضغطة)** بضم الضاد، وسكون الغين المعجمتين، والنصب على التمييز قهرًا والجملة استئنافية، وليست مدخولة لا قاله كله المصنف، **(ولكن ذلك)** الذي أردته من التخلية **(من العام المقبل فكتب)** على ذلك، **(فقال سهيل: وعلى أنه لا يأتيك منا رجل، وإن كان على دينك إلا رددته إلينا)**.

وفي رواية للبخاري أيضًا في أول كتاب الشروط بلفظ، ولا يأتيك منا أحد وهي تعم الرجال والنساء، فدخلن في هذا الصلح، ثم نسخ ذلك فيهن أو لم يدخلن إلا بطريق العموم، فخصص زاد ابن إسحٰق ومن جاء قريشًا ممن تبع محمدًا لم يردوه إليه، ولمسلم من حديث أنس أن قريشًا صالحت النبي ﷺ على أن من جاء منكم لم نرده إليكم، ومن جاءكم منا رددتموه إلينا فقالوا: يا رسول الله أنكتب هذا؟، قال: «نعم، فإنه من ذهب منا إليهم فأبعده الله، ومن جاء منهم إلينا فسيجعل الله له فرجًا ومخرجًا»، وللبخاري في أول الشروط، وكان فيما

فقال السلمون: سبحان الله، كيف يرد إلى المشركين وقد جاء مسلمًا؟

والضغطة: بالضم، قال في القاموس: الضيق والإكراه والشدة. انتهى.

فإن قلت: ما الحكمة في كونه عليه الصلاة وافق سهيلاً على أنه لا يأتيه رجل منهم وإن كان على دين الإسلام إلا ويرده إلى المشركين.

اشترط سهيل على النبي ﷺ، أنه لا يأتيك منا أحد، وإن كان على دينك إلاَّ رددته إلينا، وخليت بيننا وبينه فكره المؤمنون ذلك، وامتعضوا منه بعين مهملة وضاد معجمة أي غضبوا من هذا الشرط وأنفوا منه. قال فأبى سهيل إلا ذلك، فكاتبه النبي ﷺ على ذلك **(فقال المسلمون:)** متعجبين **(سبحان الله كيف يرد إلى المشركين وقد جاء)** حال كونه **(مسلمًا)**.

قال الحافظ قائل ذلك يشبه أن يكون عمر لما سيأتي، وسمى الواقدي ممن قال ذلك أسيد بن حضير وسعد بن عبادة وسهل بن حنيف أنكر ذلك أيضًا كما في المغازي من البخاري، **(والضغطة بالضم)** للضاد وسكون الغين المعجمتين ثم طاء مهملة، كما اقتصر عليه الفتح **(قال في القاموس الضيق والإكراه والشدة انتهى)**.

وهي ألفاظ متقاربة وفي النهاية، أي عصرًا وقهرًا، يقال أخذت فلانًا ضغطة إذا ضيقت عليه لتكرهه على الشيء، وفي ترتيب المطالع بفتح الضاد وضمها للأصيلي، أي قهرًا واضطرارًا، وفي حديث البراء عند البخاري لا يدخل مكة السلاح إلا السيف في القراب، وأن لا يخرج من أهلها بأحد إن أراد أن يتبعه، أن لا يمنع من أصحابه أحدًا إن أراد أن يقيم بها وعند ابن إسحٰق وعلى أن بيننا عيبة مكفوفة أي أمورًا مطوية في صدور سليمة إشارة إلى ترك المؤاخذة بما تقدم بينهم من أسباب الحرب وغيرها، وأنه لا إسلال ولا إغلال أي لا سرقة ولا خيانة.

فالاسلال من السل وهي السرقة والاغلال الخيانة، تقول أغل الرجل أي خان أما في الغنيمة فيقال: غل بغير ألف، والمراد أن يأمن بعضهم من بعض ونفوسهم وأموالهم سرًا وجهرًا، وقيل الإسلال من سل السيوف والاغلال من لبس الدروع، ووهاه أبو عبيد قال: وأنه من أحب أن يدخل في عقد محمد وعهده دخل فيه، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل فيه فتواثبت خزاعة، فقالوا: نحن في عقد محمد وعهده، وتواثبت بنو بكر وقالوا: نحن في عقد قريش وعهدهم، وإنك ترجع عنا عامك هذا فلا تدخل مكة علينا وأنه إذا كان عام قابل خرجنا فدخلتها بأصحابك، فأقمت بها ثلاثًا معك سلاح الراكب السيوف في القرب لا تدخلها بغيره، **(فإن قلت ما الحكمة في كونه عليه الصلاة والسلام وافق سهيلاً على أن لا يأتيه رجل منهم، وإن كان على دين الإسلام إلا ويرده إلى المشركين)**

فالجواب: إن المصلحة المترتبة على إتمام هذا الصلح ما ظهر من ثمراته الباهرة، وفوائده المتظاهرة التي كانت عاقبتها فتح مكة وإسلام أهلها كلهم، ودخول الناس في دين الله أفواجًا.

وذلك أنهم قبل الصلح لم يكونوا يختلطون بالمسلمين، ولا تتظاهر عندهم أمور النبي ﷺ كما هي، ولا يخلون بمن يعلمهم بها مفصلة، فلما حصل صلح الحديبية اختلطوا بالمسلمين، وجاؤوا إلى المدينة، وذهب المسلمون إلى مكة، وخلوا بأهلهم وأصدقائهم وغيرهم ممن يستنصحونه، وسمعوا منهم أحوال النبي ﷺ ومعجزاته الظاهرة، وأعلام نبوته المتظاهرة، وحسن سيرته، وجميل طريقته، وعاينوا بأنفسهم كثيرًا من ذلك، فمالت نفوسهم إلى الإيمان، حتى بادر خلق منهم إلى الإسلام، قبل فتح مكة، فأسلموا بين صلح الحديبية وفتح مكة، وازداد الآخرون ميلاً إلى الإسلام.

(فالجواب) كما نقله النووي عن العلماء (أن المصلحة المترتبة على إتمام هذا الصلح) هي (ما ظهر من ثمراته الباهرة) الغالبة، (وفوائده المتظاهرة) التي علمها ﷺ وخفيت على ره، فحمله ذلك على موافقتهم لأنه لا يترك ما فيه مصلحة للمسلمين.

وقد علم إن اللّه سيجعل للمستضعفين فرجًا ومخرجًا كما أخبر بذلك فكان كما قال فظهرت مصلحة هذا الفتح (التي كانت عاقبتها فتح مكة وإسلام أهلها كلهم ودخول الناس في دين اللّه أفواجًا) جماعات، (وذلك أنهم قبل الصلح لم يكونوا يختلطون بالمسلمين ولا تتظاهر،) أي تظهر (عندهم أمور النبي ﷺ كما هي،) وعبر بالمفاعلة إشارة إلى أنه بعد الصلح صار بعض الأمور لظهوره، كأنه يعاون البعض وهو مستلزم لكمال الظهور.

وفي المختار التظاهر التعاون (ولا يخلون بمن يعلمهم بها مفصلة فلما حصل صلح الحديبية اختلطوا بالمسلمين وجاؤوا إلى المدينة، وذهب المسلمون إلى مكة وخلوا بأهلهم وأصدقائهم وغيرهم ممن يستنصحونهم، وسمعوا منهم أحوال النبي ﷺ ومعجزاته الظاهرة، وأعلام نبوته المتظاهرة، وحسن سيرته) طريقته وهيئته من إضافة الصفة للموصوف (وجميل طريقته) مساوٍ لما قبله حسنه اختلاف اللفظ.

(وعاينوا بأنفسهم كثيرًا من ذلك فمالت نفسهم إلى الإيمان حتى بادر خلق منهم إلى الإسلام قبل فتح مكة، فأسلموا فيما بين صلح الحديبية وفتح مكة) كخالد بن الوليد، وعمرو بن العاصي وغيرهما، (وازداد الآخرون) وهم من لم يسلم حينئذٍ (ميلاً إلى الإسلام).

فلما كان يوم الفتح أسلموا كلهم، لما كان قد تمهد لهم من الميل.

وكانت العرب من غير قريش في البوادي ينتظرون بإسلامهم إسلام قريش، فلما أسلمت قريش أسلمت العرب في البوادي. قال الله تعالى: ﴿إذا جاء نصر الله والفتح ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجًا﴾ [النصر: ١ - ٢] فالله ورسوله أعلم. انتهى.

قال في رواية البخاري: فبينما هم كذلك إذ دخل أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف في قيوده ....

(فلما كان يوم الفتح أسلموا كلهم لما كان قد تمهد لهم من الميل، وكانت العرب من غير قريش في البوادي ينتظرون بإسلامهم إسلام قريش) لما يعلمونه فيهم من القوة والرأي، ولأنهم كانوا يقولون قوم الرجل أعلم به.

(فلما أسلمت قريش أسلمت العرب، قال الله تعالى ﴿إذا جاء نصر الله﴾) نبيه ﷺ على أعدائه (**﴿والفتح﴾**)، فتح مكة باتفاق كقوله: «لا هجرة بعد الفتح»، (**﴿ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجًا﴾**) جماعات، جاءه العرب بعد فتح مكة من أقطار الأرض طائعين، **(فالله ورسوله أعلم)** بالحكمة البالغة التي منها أن صد المسلمين عن البيت كان في الظاهر هضمًا وفي الباطن عزا لهم وقوة، فذل المشركون من حيث أرادوا العزة وقهروا من حيث أرادوا الغلبة ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين **(انتهى)** كلام العلماء.

(قال في رواية البخاري) التي في الشرط، **(فبينما)** بالميم **(هم كذلك)** وعند ابن إسحٰق فإن الصحيفة لتكتب، **(إذ دخل أبو جندل)** بالجيم، والنون وزن جعفر **(ابن سهيل بن عمرو)** القرشي العامري، وكان اسمه العاصي فتركه لما أسلم، حبس بمكة ومنع الهجرة وعذب بسبب الإسلام، وله أخ اسمه عبد الله أسلم أيضًا قديمًا وحضر مع المشركين بدرًا ففر منهم إلى المسلمين، ثم كان معهم بالحديبية.

وقد وهم من جعلهما واحدًا وقد استشهد عبد الله باليمامة قبل أبي جندل بمدة، فإنه استشهد بالشام في خلافة عمر كما ذكره ابن عقبة عن الزهري، قاله في الفتح، وفي رواية أبي الأسود عن عروة وكان سهيل أوثقه وسجنه حين أسلم فخرج من السجن وتنكب الطريق وركب الجبال حتى هبط على المسلمين ففرح به المسلمون وتلقوه حال كونه **(يوسف)** بفتح أوله وضم المهملة وبالفاء أي يمشي مشيًا بطيئاً بسبب أنه **(في قيوده)**.

هكذا ضبطه في الفتح والنور والمصنف وغيرهم فهو الرواية، وقال الحافظ: في المقدمة

وقد خرج من أسفل مكة، حتى رمى بنفسه بين أظهر المسلمين.

فقال سهيل: هذا يا محمد أول ما أقاضيك عليه أن ترده إلي.

فقال النبي ﷺ: «إنا لم نقض الكتاب بعد».

قال: فوالله إذاً لا أصالحك على شيء أبدًا.

قال النبي ﷺ: «فأجزه لي»، قال: ما أنا بمجيز ذلك.

قال: «بلى فافعل». قال: ما أنا بفاعل. قال مكرز: بلى، ....

بضم السين ويقال بكسرها هو مشي المقيد، فقوله يقال أي في اللفظ من حيث هو بدليل اقتصاره في الفتح على الضم، **(وقد خرج)** لما خرج من السجن **(من أسفل مكة حتى رمى بنفسه بين أظهر المسلمين)**.

زاد ابن إسحٰق فقام سهيل إلى أبي جندل فضرب وجهه، وأخذ يتلببه قال البرهان: أي جمع عليه ثوبه الذي هو لابسه، وقبض عليه نحره، **(فقال)** أبوه: **(سهيل هذا يا محمد أول ما أقاضيك،)** أي أول شيء أحاكمك **(عليه أن ترده إليّ، فقال النبي ﷺ: «أنا لم نقض الكتاب بعد»)** قال المصنف بنون مفتوحة، فقاف ساكنة، فضاد معجمة، أي لم نفرغ من كتابته ولأبي ذر عن المستملي والحموي لم نفض بالفاء وتشديد المعجمة انتهى.

والمراد به أيضًا الفراغ مجازًا لأنه بالفاء الكسر فض الإناء كسره فأطلق اللازم وأراد الملزوم، وهو عدم الفراغ من الكتاب، **(قال: فوالله إذًا لا أصالحك على شيء أبدًا، قال النبي ﷺ: «فاجزه لي»)** بالجيم والزاي بصيغة فعل الأمر من الإجازة، أي أمضِ لي فعلي فيه ولا أرده إليك أو استثنه من القضية، ووقع في الجمع للحميدي بالراء.

ورجح ابن الجوزي الزاي وفيه أن الاعتبار في العقود بالقول ولو تأخرت الكتابة والإشهاد، ولذا أمضى ﷺ لسهيل الأمر في رد ابنه إليه.

وكان تلطف به بقوله لم نقض الكتاب رجاء أن يجيبه ولا تنكره بقية قريش، لأنه ولده فلما أصر على الامتناع تركه له.

قاله الحافظ وبه تعلم سقوط قول الشارح كأنه أشار بذلك إلى عدم انبرام الصلح بينهم، فكأنه قال لم يستقر الأمر على رد من جاءنا منكم.

(قال ما أنا بمجيز ذلك) هي رواية أبي ذر ولغيره بمجيزه لك.

(قال: «بلى فافعل»، قال: ما أنا بفاعل قال مكرز:) زاد الواقدي وحويطب **(بل)** كذا للأكثر

قد أجزناه لك.

قال أبو جندل: أي معشر المسلمين، أرد إلى المشركين وقد جئت مسلمًا؟ ألا ترون ما قد لقيت؟ وكان قد عذب في الله عذابًا شديدًا.

زاد ابن إسحٰق: فقال رسول الله ﷺ: «يا أبا جندل اصبر واحتسب، فإنا لا نغدر، وإن الله جاعل لك فرجًا ومخرجًا» ....

بلفظ الإضراب وللكشميهني بلى (**قد أجزناه لك**) فأخذاه فأدخلاه فسطاطًا وكفا أباه عنه كما في رواية الواقدي وغيره.

وفي فتح الباري لم يذكر هنا ما أجاب به سهيل مكرزًا، فزعم بعض الشراح أنه لم يجبه لأن مكرزًا لم يكن ممن جعل له عقد الصلح وفيه نظر، فقد روى الواقدي وابن عائذ أنه كان ممن جاء في الصلح مع سهيل ومعهما حويطب بن عبد العزي، لكن ذكرا أن إجازته إنما هي في تأمينه من العذاب ونحو ذلك لا بأن يقرأه عند المسلمين لكن يعكر عليه رواية الصحيح. فقال مكرز: قد أجزنا لك يخاطب النبي ﷺ، ولذا استشكل ما وقع منه لأنه خلاف قوله عليه السلام وهو فاجر، فكان الظاهر أن يساعد سهيلاً على ابنه وأجيب بأن الفجور حقيقة ولا يلزم أن لا يقع منه شيء من البر نادرًا أو قال ذلك نفاقًا وفي باطنه خلافه، أو سمع قوله ﷺ هو رجل فاجر فأراد إظهار خلافه فهو من جملة فجوره، ولو ثبتت رواية الواقدي وابن عائذ لكانت أقوى من هذه الاحتمالات؛ فإنه إنما أجازه ليكف عنه العذاب ليرجع إلى طاعة أبيه فما خرج بذلك عن الفجور انتهى. ملخصًا.

وفي رواية ابن إسحٰق. ثم قال أي سهيل: يا محمد قد لجت القضية بيني وبينك قبل أن يأتيك هذا، قال صدقت، (**قال أبو جندل: أي معشر المسلمين أرد**) بضم الهمزة وفتح الراء (**إلى المشركين وقد جئت مسلمًا؟، ألا ترون ما قد لقيت؟**،) بكسر القاف وفتحها بعضهم، (**وكان قد عذب في الله عذابًا شديدًا**).

(**زاد ابن إسحٰق**) بعد نحو، هذا وهو قوله وجعل أبو جندل يصرخ بأعلى صوته يا معشر المسلمين أرد إلى المشركين يفتنونني في ديني، فزاد الناس ذلك إلى ما بهم، (**فقال رسول الله ﷺ: «يا أبا جندل اصبر واحتسب فإنا لا نغدر**،) وقد تم الصلح قبل أن تأتي وتلطفت بأبيك، فأبى (**وأن الله جاعل لك**) ولمن معك من المستضعفين، كما في نفس رواية ابن إسحٰق، وأسقطها المصنف تبعًا للفتح (**فرجًا ومخرجًا**») كأنه علم ذلك بالوحي.

وفي رواية أبي المليح فأرضاه رسول الله ﷺ أي أبا جندل وبقية رواية ابن إسحٰق: «**فإنا**

فوثب عمر يمشي إلى جنبه ويقول؛ اصبر فإنما هم المشركون، وإنما دم أحدهم كدم كلب.

قال الخطابي: تأول العلماء ما وقع في قصة أبي جندل على وجهين:

أحدهما: أن الله تعالى قد أباح التقية للمسلم إذا خاف الهلاك، ورخص له أن يتكلم بالكفر مع إضمار الإيمان إن لم تمكن التورية، فلم يكن رده إليهم إسلامًا لأبي جندل إلى الهلاك، مع وجود السبيل إلى الخلاص من الموت بالتقية.

والوجه الثاني: إنما رده إلى أبيه، والغالب أن أباه لا يبلغ به إلى الهلاك. وإن عذبه أو سجنه فله مندوحة بالتقية أيضًا.

وأما ما يخاف عليه من الفتنة فإن ذلك امتحان من الله تعالى يبتلي به صبر عباده المؤمنين.

قد عقدنا بيننا وبين القوم صلحًا وأعطيناهم على ذلك وأعطونا عهد الله وإنا لا نغدر بهم»، قال (فوثب عمر) بن الخطاب مع أبي جندل (يمشي إلى جنبه ويقول اصبر) يا أبا جندل، (فإنما هم المشركون، وإنما دم أحدهم كدم الكلب) ويدني قائم السيف يقول عمر رجوت أن يأخذ السيف فيضرب به أباه، قال: فضن الرجل بأبيه ونفذت القضية انتهى كلام ابن إسحٰق.

(قال الخطابي تأول العلماء ما وقع في قصة أبي جندل على وجهين أحدهما أن الله تعالى قد أباح التقية للمسلم،) أي ما يقي به نفسه مما ظاهره كفر، (إذا خاف الهلاك ورخص له أن يتكلم بالكفر،) أو يفعل ما ظاهره كفر كسجود لصنم (مع إضمار الإيمان) بأن يصمم عليه بقلبه، فقال تعالى ﴿إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان﴾، فالمكره غير مكلف (إن لم تمكن التورية) لعدم معرفتها أو قبولهم لها، (فلم يكن رده إليهم إسلامًا لأبي جندل إلى الهلاك،) أي تسليطًا لهم عليه وتخذيلاً له (مع وجود السبيل إلى الخلاص من الموت بالتقية).

(والوجه الثاني أنه إنما رده إلى أبيه، والغالب أن أباه لا يبلغ به إلى الهلاك) لما جبلت عليه النفوس من محبة الولد (وإن عذبه أو سجنه فله مندوحة) بفتح الميم أي سعة وفسحة (بالتقية أيضًا،) فليس رده لأبيه طريقًا للهلاك، لأنه يمكن أن يوافقهم على الكفر ظاهرًا، وقلبه مطمئن بالإيمان فيسلم من الهلاك والتعذيب، (وأما ما يخاف عليه من الفتنة فإن ذلك امتحان من الله يبتلي به صبر عباده المؤمنين،) أي يمتحنهم ليظهر بذلك صبرهم للناس. فالابتلاء سبب لظهور الصبر لا ليعلمه إذ لا يعزب عن علمه شيء.

واختلف العلماء: هل يجوز الصلح مع المشركين على ان يرد إليهم من جاء مسلمًا من عندهم، أم لا؟

فقيل: نعم، على ما دلت عليه قصة أبي جندل وأبي بصير.

(واختلف العلماء) في جواب قول السائل **(هل يجوز الصلح مع المشركين على أن يرد إليهم من جاء مسلمًا من عندهم، أم لا، فقيل نعم)** يجوز **(على ما دلت عليه قصة أبي جندل)** المذكور، **(وأبي بصير)** بفتح الموحدة، وكسر الصاد المهملة فتحتية ساكنة فراء عتبة بضم المهملة وسكون الفوقية وقيل عبيد بموحدة مصغر. قال الحافظ وهو وهم بن أسيد بفتح الهمزة وكسر السين على الصحيح ابن جارية بجيم وتحتية ابن عبد الله الثقفي حليف بني زهرة، فقوله في الصحيح رجل من قريش أي بالحلف، لأن بني زهرة من قريش أسلم قديمًا. وقصته عند البخاري في بقية هذا الحديث الذي ساقه عنه المصنف من كتاب الشروط قال: ثم رجع النبي ﷺ إلى المدينة فجاءه أبو بصير رجل من قريش وهو مسلم، فأرسلوا في طلبه رجلين سماهما ابن سعد خنيس بمعجمة ونون وآخره مهملة مصغر ابن جابر ومولى يقال له كوثر، وقيل اسم أحدهما مرثد بن حمران زاد ابن إسحٰق، وكتب الأخنس بن شريق والأزهر بن عبد عوف إلى رسول الله ﷺ وبعثا به مع مولى لهما ورجل من بني عامر استأجراه بيكرين.

زاد الواقدي فقدما بعد أبي بصير بثلاثة أيام، ورواية أبي المليح جاء أبو بصير مسلمًا، وجاء وليه خلفه على مجاز الحذف أي رسول وليه انتهى.

فقالوا: العهد الذي جعلته لنا فدفعه إلى الرجلين، زاد ابن إسحٰق فقال أتردني إلى المشركين يفتنونني عن ديني يعذبونني، قال: «اصبر واحتسب فإن الله جاعل لك فرجًا ومخرجًا»، زاد أبو المليح فقال له عمر: أنت رجل وهو رجل ومعك السيف انتهى.

فخرجا به حتى بلغا ذا الخليفة، فنزلوا يأكلون من تمر لهم، فقال أبو بصير لأحد الرجلين في رواية ابن سعد الخنيس بن جابر انتهى.

والله إني لأرى سيفك هذا يا فلان جيدًا، فاستله الآخر فقال: أجل والله إنه لجيد لقد جربت به، ثم جربت وفي رواية لأضربن به في الأوس والخزرج يومًا إلى الليل انتهى.

فقال أبو بصير: أرني أنظر إليه فأمكنه منه، فضربه أبو بصير حتى برد، وفر الآخر حتى أتى المدينة فدخل المسجد يعدو، فقال ﷺ لقد رأى هذا ذعرًا فلما انتهى إلى النبي ﷺ قال: قتل والله صاحبي، ولابن إسحٰق قتل صاحبكم صاحبي انتهى، وإني لمقتول أي إن لم ترده عني.

وعند ابن عائذ وتبعه أبو بصير حتى دفع إلى رسول الله ﷺ في أصحابه وهو عاض على أسفل ثوبه، وقد بدا طرف ذكره والحصى يطير من تحت قدميه من شدة عدوه وأبو

....

بصير يتبعه انتهى.

فجاء أبو بصير فقال: يا نبي اللّٰه قد أوفى اللّٰه ذمتك، قد رددتني إليهم ثم أنجاني اللّٰه منهم، فقال ﷺ: ويل أمه مسعر حرب لو كان له أحد ينصره، فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده إليهم ولابن عقبة، وجاء أبو بصير بسلبه فقال خمسه يا رسول اللّٰه، فقال إني إذا خمسته لم أوف بالعهد الذي عاهدتهم عليه ولكن شأنك بسلب صاحبك واذهب حيث شئت فخرج معه خمسة قدموا معه مسلمين من مكة انتهى.

فخرج حتى أتى سيف البحر بكسر المهملة، وسكون التحتية بعدها فاء أي ساحله، وعن ابن إسحٰق المكان، فقال حتى نزل العيص بكسر المهملة، وسكون التحتية بعدها مهملة قال وكان طريق مكة إذا قصدوا الشام، وهو يحاذي المدينة إلى جهة الساحل انتهى.

قال وتفلت منهم أبو جندل بن سهيل فلحق بأبي بصير، وعند ابن عقبة كأبي الأسود عن عروة انفلت في سبعين راكبًا مسلمين، فلحقوا بأبي بصير قريبًا من ذي المروة على طريق قريش، فقطعوا مادتهم من طريق الشام وأبو بصير يصلي بأصحابه، فلما قدم أبو جندل كان يؤمهم، أي لأنه قرشي انتهى.

فجعل لا يخرج من قريش رجل قد أسلم إلاَّ لحق بأبي بصير حتى اجتمع منهم عصابة بكسر العين تطلق على أربعين فما دونها، ودل هذا الحديث على إطلاقها على أكثر، فلابن إسحٰق بلغوا نحوًا من سبعين، ولأبي المليح أربعين أو سبعين، وجزم عروة بأنهم بلغوا سبعين، وزعم السهيلي أنهم بلغوا ثلثمائة رجل، كذا قال في الفتح: وفيه أن السهيلي لم يقله من عنده بل عزاه لرواية معمر عن الزهري.

وهكذا جزم به ابن عقبة في مغازيه فقال: واجتمع إلى أبي جندل ناس من غفار، وأسلم وجهينة وطوائف من الناس حتى بلغوا ثلثمائة مقاتل وهم مسلمون.

زاد عروة وكرهوا أن يقدموا المدينة في الهدنة خشية أن يعادوا إلى المشركين انتهى.

فواللّٰه ما يسمعون بعير خرجت من مكة لقريش إلى الشام إلا اعترضوا لها وأخذوا أموالهم ولابن إسحٰق لا يظفرون بأحد منهم إلا قتلوه، ولا تمر بهم عير إلا اقتطعوها انتهى.

فأرسلت قريش إلى النبي ﷺ تناشده باللّٰه والرحم لما أرسل إليهم فمن أتاه فهو آمن، ولأبي الأسود عن عروة، فأرسلوا أبا سفيٰن بن حرب إليه ﷺ يسألونه ويتضرعون إليه أن يبعث إلى أبي جندل ومن معه، قالوا: ومن خرج منا إليك فهو لك حلال غير حرج انتهى.

فأرسل ﷺ إليهم، وفي رواية ابن عقبة عن الزهري، فكتب ﷺ إلى أبي بصير، فقدم

وقيل: لا، وإن الذي وقع في القصة منسوخ. وإن ناسخه حديث: «أنا بريء من مسلم بين مشركين» وهو قول الحنفية.

وعند الشافعية: يفصل بين العاقل والمجنون والصبي، فلا يردان. وقال بعض الشافعية: ضابط جواز الرد أن يكون المسلم بحيث لا تجب عليه الهجرة من دار الحرب. والله أعلم. قاله في فتح الباري.

قال في رواية البخاري: فقال عمر بن الخطاب: فأتيت النبي ﷺ فقلت: ألست نبي الله حقًّا؟ قال: «بلى»، قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: «بلى»، ....

كتابه وأبو بصير يموت، فمات وكتاب رسول الله ﷺ في يده، فدفنه أبو جندل مكانه، وجعل عند قبره مسجدًا، وقدم أبو جندل ومن معه المدينة، فلم يزل بها حتى خرج إلى الشام مجاهدًا، فاستشهد في خلافة عمر، ولابن الأسود عن عروة فعلم الذين أشاروا أن لا يسلم أبا جندل إلى أبيه أن طاعته ﷺ خير مما كرهوا انتهى.

وقد بينت الزائد على رواية البخاري بعزو أوله وقول انتهى آخره.

(**وقيل لا**) يجوز صلح المشركين على رد من جاء مسلمًا منهم، (**وأن الذي وقع في القصة**) المذكورة لكل من أبي جندل وأبي بصير (**منسوخ، وأن ناسخه حديث**) أبي داود، والترمذي وصححه الضياء عن جرير مرفوعًا (**«أنا بريء من مسلم بين مشركين»**)، واختصره المصنف، ولفظه عند رواية المذكورين: «أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين لا تراءى ناراهما»، (**وهو قول الحنفية**) ولا شاهد فيه للنسخ، لأنه فيمن تمكن من الفرار ولا عشيرة له تحميه أو قاله بعد رضا المشركين برد من جاء مسلمًا.

(**وعند الشافعية يفصل بين العاقل و**) بين (**المجنون والصبي، فلا يردان**) بخلاف العاقل، فيجوز شرط رده إن كان له عشيرة تحميه. (**وقال بعض الشافعية ضابط جواز الرد أن يكون المسلم بحيث لا تجب عليه الهجرة من دار الحرب والله أعلم**).

(**قاله في فتح الباري، قال في رواية البخاري**) المذكورة، (**فقال**) بالفاء ولأبي ذر، قال (**عمر بن الخطاب**) هذا بما يقوي أنه الذي حدث المسور ومروان بالقصة، وكذا ما مر قريبًا من قصته مع أبي جندل قاله الحافظ، (**فأتيت النبي ﷺ فقلت:**) له (**ألست نبي الله**) بالنصب خبر ليس والاستفهام تقريري (**حقًّا؟، قال: «بلى» قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل، قال: «بلى»**) زاد البخاري في الجزية والتفسير أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار؟، قال: «بلى»

قلت: فلـمَ نعطي الدنية في ديننا إذًا؟ قال: «إني رسول الله ولست أعصيه، وهو ناصري». قلت: أو ليس كنت تحدثنا أنا سنأتي البيت فنطوف به؟ قال: «بلى، أفأخبرتك أنا نأتيه العام»؟ قلت: لا، قال: «فإنك آتيه ومطوف به».

قال: فأتيت أبا بكر فقلت: يا أبا بكر، أليس هذا نبي الله حقًا؟ قال: بلى، قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى، قلت: فلم نعطي الدنية في

(قلت: فلـم نعط الدنـية) بفتح الدال المهملة، وكسر النون وشد التحتية والأَصل فيه الهمزة، لكنه خفف وهو صفة لمحذوف أي الحالة الدنية الخسيسة، **(في ديننا إذا)** بالتنوين أي حين إذ كان كذلك زاد في التفسير والجزية ونرجع ولم يحكم اللّه بيننا، **(قال: «إنـي رسول اللّه ولست أعصيه وهو ناصري»)** فيه تنبيه لعمر على إزالة ما عنده من القلق، وأنه لم يفعل ذلك إلا لأَمر أطلعه اللّه عليه، وأنه لم يفعل شيئًا من ذلك إلا بوحي **(قلت أو لـيس كنت تـحدثنا أنا سنأتي البيت فنطوف به؟**،) قال المصنف بالتخفيف وفي نسخة فنطوف بشد الطاء والواو وقال شيخنا وهي أنسب بقوله بعد ومطوف به.

وعند ابن إسحٰق كانت الصحابة لا يشكون في الفتح لرؤيا رآها ﷺ، فلما رأوا الصلح دخلهم من ذلك أمر عظيم حتى كادوا يهلكون.

وعند الواقدي أنه ﷺ كان رأى في منامه قبل أن يعتمر هو وأصحابه دخول البيت فلما رأوا تأخير ذلك شق عليهم، **(قال: «بلـى أفأخبرتك أنا نأتـيه العام»)** هذا **(قلت: لا)** فيه حمل الكلام على عمومه وإطلاقه حتى يظهر إرادة التخصيص والتقييد، **(قال: «فإنك آتيه ومطوف به»)** بفتح الطاء وكسر الواو الثقيلتين.

وروى الواقدي عن أبي سعيد، قال عمر: لقد دخلني أمر عظيم وراجعت النبي ﷺ مراجعة ما راجعته مثلها قط.

وروى البزار عن عمر اتهموا الرأي على الدين، فلقد رأيتني أرد أمر رسول اللّه ﷺ برأي وما ألوت عن الحق وفيه، فرضي ﷺ وأبيت حتى قال: «يا عمر تراني رضيت وتأبى»؟.

وعند البخاري في الجزية والتفسير من حديث سهل بن حنيف، فقال: «يا ابن الخطاب إني رسول اللّه ولن يضيعني اللّه» فرجع متغيظًا فلم يصبر حتى جاء أبا بكر، **(قال)** عمر: **(فأتيت أبا بكر)** الصديق رضي اللّه عنه، **(فقلت: يا أبا بكر أليس هذا نبي اللّه حقًا، قال: بلـى. قلت: ألسنا على الـحق وعدونا علـى الباطل؟ قال: بلـى. قلت: فلـم)** نعط الخصلة **(الدنـية)** الخسيسة

ديننا إذًا؟ قال أبو بكر: أيها الرجل، إنه رسول الله، وليس يعصي ربه وهو ناصره، فاستمسك بغرزه، فوالله إنه على الحق. قلت: أو ليس كان يحدثنا أنا سنأتي البيت فنطوف به؟ قال: بلى، أفأخبرك أنك تأتيه العام؟ قلت: لا، قال: فإنك آتيه ومطوف به.

قال العلماء: لم يكن سؤال عمر رضي الله عنه وكلامه شكًا، بل طلباً لكشف ما خفي عليه، وحثًا على إذلال الكفار، وظهور الإسلام، كما عرف في خلقه وقوته في نصرة الدين، وإذلال المبطلين.

وأما جواب أبي بكر لعمر رضي الله عنهما بمثل جواب النبي ﷺ فهو من الدلائل الظاهرة على عظم فضله ....

(في ديننا إذا؟) بالتنوين (قال أبو بكر) لعمر: (أيها الرجل إنه رسول) رواية أبي ذر ولغيره لرسول (الله) بلام (وليس يعصي ربه وهو ناصره فاستمسك بغرزه) بفتح الغين المعجمة، وسكون الراء بعدها زاي، وهو للإبل بمنزلة الركاب للفرس، أي تمسك بأمره ولا تخالفه كالذي يتمسك بركاب الفارس فلا يفارقه. (فوالله إنه على الحق قلت: أو ليس كان يحدثنا أنا سنأتي البيت فنطوف) بالفاء لأبي ذر ولغيره بالواو (به قال: بلى أفأخبرك أنا نأتيه العام، قلت: لا قال فإنك آتيه ومطوف به) فأجابه بمثل جوابه له ﷺ سواء، فدل أنه أكمل الصحابة وأعرفهم بأحوال المصطفى، وأعلمهم بأمور الدين، وأشدهم موافقة لأمر الله تعالى ولجلالة قدر أبي بكر وسعة علمه عند عمر لم يراجع أحدًا في ذلك بعده ﷺ غير الصديق، وإنما سأله بعد المصطفى وجوابه له لشدة ما حصل له من الغيظ وقوته في نصر الدين وإذلال الكافرين.

كما أفصح عن ذلك سهل بن حنيف الصحابي بقوله فرجع متغيظًا فلم يصبر حتى جاء أبا بكر كما مر عن الصحيح.

ووقع في رواية ابن إسحٰق تقديم سؤاله لأبي بكر على سؤال للنبي ﷺ وما في الصحيح أصح. لا سيما وقد أفصح في الحديث الآخر بسبب إتيانه له بعده كما ترى.

(قال العلماء: لم يكن سؤال عمر رضي الله عنه وكلامه شكًا) في الدين حاشاه من ذلك، ففي رواية ابن إسحٰق أنه لما قال له: إلزم غرزه فإنه رسول الله قال عمر: وأنا أشهد أنه رسول الله (بل طلبًا لكشف ما خفي عليه) من المصلحة وعدمها في هذا الصلح، (وحثا على إذلال الكفار وظهور الإسلام كما عرف في خلقه) بضمتين عادته (وقوته) شدته (في نصر الدين وإذلال المبطلين،) ففيه جواز البحث في العلم حتى يظهر المعنى، (وأما جواب أبي بكر لعمر رضي الله عنهما بمثل جواب النبي ﷺ) حرفًا بحرف (فهو من الدلائل الظاهرة على عظيم فضله

وبارع علمه، وزيادة عرفانه ورسوخه، وزيادته في كل ذلك على غيره.

وكان الصلح بينهم عشر سنين، كما في السير. وأخرجه أبو داود من حديث ابن عمر.

ولأبي نعيم في مسند عبد الله بن دينار كانت أربع سنين. وكذا أخرجه الحاكم في البيوع من المستدرك. ....

وبارع علمه وزيادة عرفانه) بأحوال المصطفى، **(ورسوخه وزيادته في كل ذلك على غيره)** ألا ترى أنه صرح في الحديث، أن المسلمين استنكروا الصلح المذكور وكانوا على رأي عمر، فلم يوافقهم أبو بكر بل كان قلبه على قلب رسول الله ﷺ سواء.

ومر في الهجرة أن ابن الدغنة وصفه بمثل ما وصفت به خديجة النبي ﷺ سواء من كونه يصل الرحم ويحمل الكل ويعين على نوائب الحق وغير ذلك، فلما تشابهت صفاتهما من الابتداء استمر ذلك إلى الانتهاء.

وفي البخاري قال عمر: فعملت لذلك أعمالاً.

وفي ابن إسحٰق ما زلت أتصدق وأصوم وأصلي وأعتق من الذي صنعت يومئذٍ مخافة كلامي الذي تكلمت به، حتى رجوت أن يكون خيرًا.

وعند الواحدي عن ابن عباس: لقد أعتقت بسبب ذلك رقابًا وصمت دهرًا. وإنما عمل ذلك وإن كان معذورًا في جميع ما صدر منه، بل مأجورًا لأنه مجتهد لتوقفه عن المبادرة في امتثال الأمر، حتى قال: ما شككت منذ أسلمت إلا هذه الساعة.

قال السهيلي: هذا الشك هو ما لا يصر صاحبه عليه وإنما هو من باب الوسوسة. التي قال فيها ﷺ: «الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة»، ففيه أن المؤمن قد يشك ثم يجدد النظر في دلائل الحق فيذهب شكه. قال الحافظ لكن الذي يظهر أنه توقف منه ليقف على الحكمة في القضية وتنكشف عنه الشبه انتهى.

(وكان الصلح بينهم عشر سنين، كما في السير) سيرة ابن إسحٰق وغيرها، **(وأخرجه أبو داود من حديث ابن عمر)** والحاكم حديث علي وجزم به ابن سعد وهو المعتمد.

(ولأبي نعيم في مسند عبد الله بن دينار) العدوي مولاهم المدني التابعي الصغير ثقة كثير الحديث، مات سنة سبع وعشرين ومائة أي ما أسنده عن مولاه عبد الله بن عمر **(كانت)** مدة الصلح **(أربع سنين)**.

(وكذا أخرجه الحاكم في) أواخر **(البيوع من المستدرك)** عن ابن عمرو قال: صحيح ورده

والأول أشهر.

وكان الصلح على وضع الحرب، بحيث يأمن الناس فيها، ويكف بعضهم عن بعض.

وأن لا يدخل البيت إلا العام القابل ثلاثة أيام.

ولا يدخلوها إلا بجلبان السلاح، وهو القراب بما فيه.

والجلبان ـ بضم الجيم وسكون اللام ـ شبه الجراب يوضع فيه السيف مغمودًا. ورواه القتيبي: بضم الجيم واللام وتشديد الباء، وقال: هو أوعية السلاح بما فيها.

وفي بعض الروايات: لا يدخلها إلا بجلبان السلاح: السيف والقوس.

وإنما اشترطوا ذلك ليكون علمًا وإمارة للسلم، ....

الذهبي فقال: بل ضعيف فإن عاصمًا أحد رجاله ضعفوه (**والأول أشهر**) بل هو المعتمد الصحيح، وهذا مع ضعف إسناده منكر مخالف للصحيح كما مر عن الحافظ مع زيادة.

واختلف العلماء في المدة التي تجوز المهادنة فيها مع المشركين، فقال الشافعي والجمهور لا تجاوز عشر سنين لهذا الحديث لأن منع الصلح هو الأصل لآية القتال، فورد الحديث بعشر فالزيادة على أصل المنع، وقيل تجوز الزيادة، وقيل لا تجاوز أربع سنين وقيل ثلاثًا وقيل سنتين.

(**وكان الصلح على وضع الحرب بحيث يأمن الناس فيها**) أي مدة الصلح (**ويكف بعضهم عن بعض**) القتال ونهب الأموال، (**وأن لا يدخل البيت إلا العام القابل**) ويقيم (**ثلاثة أيام، ولا يدخلوها إلا بجلبان السلاح، وهو**) أي السلاح (**القراب بما فيه والجلبان بضم الجيم وسكون اللام**) وخفة الموحدة، فألف فنون (**شبه الجراب يوضع فيه السيف مغمودًا**).

(**ورواه القتيبي**) بضم القاف، وفتح الفوقية، عبد الله بن مسلم بن قتيبة أبي محمد الدينوري مؤلف غريب الحديث وأدب الكاتب وغيره نسبة إلى جده قتيبة المذكور، فالصواب حذف الياء قبل الموحدة لوجوب حذفها في النسبة إلى فعيلة بالضم كجهينة وقريظة، فيقال: جهني وقرظي (**بضم الجيم و**) ضم (**اللام وتشديد الباء**) الموحدة، (**وقال هو أوعية السلاح بما فيها، وفي بعض الروايات، ولا يدخلها إلاَّ بجلبان السلاح السيف والقوس**،) بدل من السلاح، وفي نسخة والسيف بواو عطف التفسير، (**وإنما اشترطوا ذلك ليكون علمًا وإمارة للسلم، إذ كان دخولهم**

إذ كان دخولهم صلحاً.

وقال مكي بن أبي طالب القيرواني في تفسيره:

وبعث عليه الصلاة والسلام بالكتاب إليهم مع عثمٰن بن عفان ....

صلحًا،) فهو أبلغ في الدلالة على أنهم غير محاربين، (**وقال مكي**) بميم وكاف ونسخة علي من أوهام النساخ (**ابن أبي طالب**) حموش بفتح المهملة وشد الميم المضمومة، وسكون الواو فشين معجمة ابن محمد بن مختار (**القيرواني**) أبو محمد القيسي، الملكي، الفقيه، الأديب المقري، أخذ بالقيروان عن ابن أبي زيد والقابسي، ورحل وحج وأخذ عن جميع بالمشرق كإبرٰهيم المروزي وابن فارس، ودخل قرطبة فنوه بمكانه القاضي ابن ذكوان فأجلسه في الجامع فعلا ذكره ونشر علمه ورحل إليه الناس من كل قطر.

وروى عنه ابن عتاب وحاتم بن محمد وابن سهل وغيرهم، وصنف كثيرًا في علوم القرءان وغيره ومات صدر محرم سنة سبع وثلاثين وأربعمائة (**في تفسيره**) وهو في عشرة أجزاء، (**وبعث عليه الصلاة والسلام بالكتاب إليهم**) ليس المراد كتاب الصلح، كما يوهمه سياق المصنف، بل هذا كتاب أرسله لأشراف قريش كما أخرجه البيهقي، والحاكم في الإكليل عن عروة، وابن إسحٰق من وجه آخر وابن سعد والوقادي، قالوا: ما محصله لما نزل ﷺ الحديبية أحب أن يبعث إلى قريش يعلمهم أنه إنما قدم معتمرًا، فبعث خراش بن أمية الخزاعي على جمله عليه السلام، فعقره عكرمة بن أبي جهل وأرادوا قتله، فمنعه الأحابيش، فأتاه ﷺ وأخبره فدعا عمر فاعتذر بأنه يخافهم على نفسه لما عرفوه من عداوته وغلظته عليهم ولا عشيرة له بمكة، ودله على عثمٰن لعزته عليهم وعشيرته فدعاه وكتب كتابًا بعثه (**مع عثمٰن بن عفان**) وأمره أن يبشر المستضعفين بمكة بالفتح قريبًا، وأن اللّٰه سيظهر دينه، فتوجه عثمٰن فوجد قريشًا ببلدح قد اتفقوا على منعهم من مكة، فأجاره أبان بن سعيد بن العاصي وحمله على فرسه، وركب هو وراءه وقال له شعرًا:

أقبل وأدبر ولا تخف أحدًا بنو سعيد أعزة الحرم

فانطلق حتى أتى أبا سفيٰن وعظماء قريش، فبلغهم رسالة النبي ﷺ وقرأ عليهم الكتاب واحدًا واحدًا فما أجابوا، وصمموا أنه لا يدخلها هذا العام، وقالوا لعثمٰن: إن شئت أن تطوف فطف، فقال: ما كنت لأفعل حتى يطوف رسول اللّٰه ﷺ، وقد قال المسلمون: هنيئًا لعثمٰن خلص إلى البيت فطاف به دوننا، فقال ﷺ: إن ظني به أن لا يطوف حتى نطوف معًا، وبشر عثمٰن المستضعفين، ولما تم كتاب الصلح وهم ينتظرون نفاذ ذلك وإمضاءه رمى رجل من أحد الفريقين رجلاً من الفريق الآخر، فكانت معاركة بالنبل والحجارة، فارتهن كل فريق من عندهم،

وأمسك سهيل بن عمرو عنده، وأمسك المشركون عثمٰن فغضب المسلمون.

وقال مغلطاي: فأحتبسته قريش عندها. فبلغ النبي ﷺ أن عثمٰن قد قتل، فدعا الناس إلى بيعة الرضوان تحت الشجرة على الموت، وقيل على أن لا يفروا، انتهى.

(وأمسك) عليه السلام **(سهيل بن عمرو عنده)**، كما في مغازي أبي الأسود عن عروة وابن عائذ عن ابن عباس، وابن عقبة، عن الزهري، وقد نقله عن صاحب العيون. فالاعتراض على المصنف بأن الذي في ابن سيد الناس والشامي صريح في أنه إنما أمسك الذين جاءوا له مع مكرز، والإثني عشر الذين أسرهم بعد ذلك وهم فلم يقع ذلك في العيون، وما في الشامية مما يوهم ذلك، إنما تبع فيه الواقدي ولا يعادل ما قاله هؤلاء الثقات على أنه لم ينف أنه أمسك سهيلاً عنده، بل صح أنه أطلق الذين جاءوا مع مكرز كلهم، ففي مسلم عن سلمة جاء عمي برجل يقال له مكرز في ناس من المشركين، فقال ﷺ: «دعوهم يكون لهم بدء الفجور وثنياه» فعفا عنهم، وأنزل اللّٰه وهو الذي كف الآية، **(وأمسك المشركون عثمٰن)** في عشرة دخلوا مكة بإذنه عليه السلام في أمان عثمٰن أو سرًا **(فغضب المسلمون، وقال مغلطاي)** ملخصًا لكلام ابن إسحٰق، **(فاحتبسته)** أي عثمٰن **(قريش عندها، فبلغ النبي ﷺ أن عثمٰن قد قتل،)** فقال: لا نبرح حتى نناجز القوم، **(فدعا الناس إلى بيعة الرضوان)** سميت بذلك لقوله تعالى ﴿لقد رضي اللّٰه عن المؤمنين إذ يبايعونك **تحت الشجرة**﴾ سمرة أو أم غيلان كان ﷺ نازلاً تحتها يستظل بها، فبايعوه **(على الموت،)** كما قاله سلمة بن الأكوع عند البخاري، والترمذي والنسائي، وروى الشيخان عن عبد اللّٰه بن زيد لا أبايع على هذا أي الموت أحدًا بعد رسول اللّٰه ﷺ، **(وقيل)** لم يبايعهم على الموت، بل **(على أن لا يفروا،)** قاله جابر بن عبد اللّٰه، ورواه مسلم عن معقل بن يسار **(انتهى)**.

وفي الصحيح أن نافعًا سئل أبايعهم على الموت، قال لا بايعهم على الصبر. وجمع الترمذي بأن بعضًا بايع على الموت وبعضًا على أن لا يفروا، واستدل لكل منهما بقوله: ﴿لقد رضي اللّٰه عن المؤمنين﴾ الآية، لأن المبايعة وقعت مطلقة فيها، وقد أخبر سلمة وهو ممن بايع أنه بايع على الموت فدل على أنه المراد، وقال ابن المنير قوله ﴿فعلم ما في قلوبهم، فأنزل السكينة عليهم﴾ والسكينة الطمأنينة في موقف الحرب يدل على أنهم أضمروا في قلوبهم أن لا يفروا فأعانهم على ذلك.

قال الحافظ: على أنه لا منافاة فالمراد بالمبايعة على الموت أن لا يفروا ولو ماتوا، وليس المراد أن يقع الموت، ولا بدّ وهو الذي أنكره نافع وعدل إلى قوله بايعهم على الصبر، أي على الثبات وعدم الفرار سواء أفضى بهم ذلك إلى الموت أم لا.

....

وقال في محل آخر، وحاصل الجمع أن من أطلق أنها على الموت أراد لازمها؛ لأنه إذا بايع على أن لا يفر لزم من ذلك أن يثبت، والذي يثبت أما أن يغلب وإما أن يؤسر والذي يؤسر، إما أن يقتل وإما أن يموت، ولما كان الموت لا يؤمن في مثل ذلك أطلق الراوي، وحاصله أن أحدهما حكى صورة البيعة، والآخر حكى ما تؤول إليه.

وفي الصحيح عن ابن عمر والمسيب بن حزن والد سعيد أن الشجرة أخفيت، والحكمة في ذلك أن لا يحصل افتتان بها لما وقع تحتها من الخبر، فلو بقيت لما أمن تعظيم الجهال لها حتى ربما اعتقدوا أن لها قوة نفع وضر كما نشاهده الآن فيما دونها.

وإلى ذلك أشار ابن عمر بقوله كانت رحمة من اللّه، أي كان إخفاؤها رحمة من اللّه، ويحتمل أن معناه كانت الشجرة موضع رحمة اللّه ومحل رضوانه لنزول الرضا عن المؤمنين عندها، لكن إنكار سعيد بن المسيب على من زعم أنه يعرفها معتمدًا على قول أبيه أنهم لم يعرفوها في العام المقبل، لا يدل على رفع معرفتها أصلاً، لما في البخاري عن جابر، لو كنت أبصر اليوم لأريتكم مكان الشجرة، فهذا يدل على أنه كان يعرفها بعينها، لأنها كانت قطعت قبل مقالته، كما روى ابن سعد بإسناد صحيح عن نافع: أن عمر بلغه أن قومًا يأتون الشجرة، فيصلون عندها، فتوعدهم ثم أمر بقطعها فقطعت.

انتهى من الفتح وكان أول من بايع أبو سنان الأسدي، وهو وهب أو عارم أو عبد اللّه بن مصحن أخو عكاشة.

أخرج الطبراني عن ابن عمر لما دعا ﷺ الناس إلى البيعة كان أول من انتهى إليه أبو سنان، فقال: إبسط يدك أبايعك فقال ﷺ: «علام تبايعني»؟، قال: على ما في نفسي، قال: «وما في نفسك»؟، قال: أضرب بسيفي حتى يظهرك اللّه، أو أقتل فبايعه وبايعه الناس على بيعة أبي سنان.

وكذا رواه ابن منده عن زر بن حبيش، والبيهقي عن الشعبي وصححه أبو عمر قائلاً أنه الأكثر والأشهر، وقيل ابنه سنان، لأن أباه مات في حصار بني قريظة قبل اليوم.

قاله الواقدي، وضعفه بعض الحفاظ وقيل ابن عمر. قال ابن عبد البر ولا يصح. وفي صحيح مسلم أن سلمة بن الأكوع أول من بايع.

قال البرهان: والجمع ممكن وكلهم بايع مرة إلا ابن عمر، فبايع مرتين مرة قبل أبيه ومرة بعده، كما في الصحيح، وإلا سلمة بن الأكوع، فبايع مرتين، كما في البخاري، وثلاثًا كما في مسلم.

ووضع النبي ﷺ شماله في يمينه وقال: هذه عن عثمٰن. وفي البخاري: فقال ﷺ بيده اليمنى هذه يد عثمٰن، فضرب بها على يده اليسرى فقال هذه لعثمٰن الحديث.

ولما سمع المشركون بهذه البيعة خافوا ....

قال ابن المنير: الحكمة في تكراره البيعة لسلمة أنه كان مقدامًا في الحرب، فأكد عليه العقد احتياطًا.

قال الحافظ أو لأنه كان يقاتل قتال الفارس والراجل، فتعددت البيع بتعدد الصفة انتهى.

قال الشامي وكأنه لم يستحضر ما في مسلم من مبايعته ثلاثًا، ولو استحضره لوجهه انتهى، وفيه شيء، فتوجيه ابن المنير يجري فيه، **(ووضع النبي ﷺ شماله في يمينه، وقال هذه)** أي شماله **(عن عثمٰن)** وهذا قد يشعر بأنه علم بأنه لم يقتل، فيكون معجزة.

ويؤيده ما جاء أنه لما بايع الناس قال: اللهم إن عثمٰن في حاجتك وحاجة رسولك، فضرب بإحدى يديه على الأخرى، فكانت يده لعثمٰن خيرًا من أيديهم لأنفسهم.

(وفي البخاري) في المناقب والمغازي عن ابن عمر أن رجلاً من أهل مصر سأله هل تعلم أن عثمٰن فر يوم أحد، وتغيب عن بدر وعن بيعة الرضوان، قال: نعم. قال: اللّه أكبر قال ابن عمر: تعال أبين لك أما فراره يوم أحد فأشهد أن اللّه عفا عنه، وغفر له، وأما تغيبه عن بدر، فكان تحته بنت رسول اللّه ﷺ، وكانت مريضة، فقال ﷺ: إن لك أجر رجل ممن شهد بدرًا وسهمه، وأما تغيبه عن بيعة الرضوان، فلو كان أحد أعز ببطن مكة لبعثه مكانه، وكانت بيعة الرضوان بعدما ذهب عثمٰن إلى مكة، **(فقال ﷺ: بيده اليمنى)** من إطلاق القول على الفعل، أي: مشيرًا بها **(هذه يد عثمٰن)**، أي: بدلها **(فضرب بها على يده اليسرى، فقال: هذه لعثمٰن)** أي عنه ولا ريب أن يده ﷺ لعثمٰن خير من يده لنفسه كما ثبت ذلك عن عثمٰن نفسه.

روى البزار بإسناد جيد أنه عاتب عبد الرحمٰن بن عوف، فقال له لم ترفع صوتك عليّ، فذكر الأمور الثلاثة وأجابه عثمٰن بمثل ما أجاب به ابن عمر، قال عثمٰن: في هذه فشمال رسول اللّه ﷺ خير لي من يميني **(الحديث)** بقيته فقال له ابن عمر: إذهب بها الآن معك.

(ولما سمع المشركون بهذه البيعة خافوا) وألقى اللّه في قلوبهم الرعب، فأذعنوا إلى الصلح وقال سهيل: ما كان من حبس أصحابك وقتالك لم يكن من رأى ذوي رأينا كنا له كارهين حين بلغنا ولم نعلم به وكان من سفهائنا، فابعث إلينا بأصحابنا الذين أسرت، فقال: إني غير مرسلهم حتى ترسلوا أصحابي، فقالوا: أنصفتنا فبعث بسهيل ومن معه إلى قريش فأذعنوا

وبعثوا عثمٰن وجماعة من المسلمين.

وفي هذه البيعة قوله تعالى: ﴿إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله يد الله فوق أيديهم﴾ [الفتح/١٠] وقوله تعالى: ﴿لقد رضي الله عن المؤمنين﴾ [الفتح/١٨].

وحلق الناس مع النبي ﷺ، ....

(وبعثوا عثمٰن وجماعة من المسلمين.) قال الشامي عشرة: كرز بن جابر وعبد اللّٰه بن سهيل، وعبد اللّٰه بن حذافة، وأبو الروم بن عمير العبدري، وعياش بن أبي ربيعة، وهشام بن العاصي، وحاطب بن عمرو، وعمير بن وهب الجمحي وحاطب بن أبي بلتعة وعبد اللّٰه بن أمية وكانوا دخلوا مكة بإذنه عليه السلام، قيل في جوار عثمٰن، وقيل سرًا (وحلق الناس مع النبي ﷺ) بعد توقفهم.

ففي البخاري في الشروط، فلما فرغ من الكتاب قال ﷺ لأَصحابه قوموا فانحروا، ثم احلقوا رؤوسكم فواللّٰه ما قام رجل منهم حتى قال ذلك ثلاث مرات، فلما لم يقم منهم أحد دخل على أم سلمة، فذكر لها ما لقي من الناس.

وفي رواية ابن إسحٰق فقال لها ألا ترين إلى الناس إني أمرتهم بالأَمر فلا يفعلونه فقالت: يا رسول اللّٰه لا تلمهم فإنهم قد دخلهم أمر عظيم مما أدخلت على نفسك من المشقة في أمر الصلح ورجوعهم بغير فتح.

وفي رواية أبي المليح فاشتد ذلك عليه فدخل على أم سلمة، فقال: هلك المسلمون مرتهم أن يحلقوا وينحروا، فلم يفعلوا قال فجلا اللّٰه عنهم يومئذٍ بأم سلمة انتهى، فقالت: يا نبي اللّٰه أتحب ذلك أخرج ثم لا تكلم منهم أحدًا كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك، فخرج فلم يكلم منهم أحدًا حتى نحر بدنه ودعا حالقه فحلقه فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضًا حتى كاد بعضهم يقتل بعضًا.

قال ابن إسحٰق بلغني أن الذي حلقه يومئذٍ خراش بمعجمتين ابن أمية بن الفضل الخزاعي وكانت البدن سبعين.

حدثني عبد اللّٰه بن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس كان فيها جمل لأَبي جهل في رأسه برة من فضة ليغيظ به المشركين، وكان غنمه منه في بدر، وحلق رجال يومئذٍ وقصر آخرون فقال ﷺ: يرحم اللّٰه المحلقين قالوا: والمقصرين؟، قال: يرحم اللّٰه المحلقين قالوا: والمقصرين؟، قال: والمقصرين قالوا: لم ظاهرت الترحم للمحلقين دون المقصرين. قال: لم يشكوا.

ونحروا هداياهم بالحديبية، قال مغلطاي: وأرسل الله ريحًا حملت شعورهم فألقتها في الحرم.

رواه ابن إسحٰق أيضًا عن ابن عباس قيل كان توقف الصحابة رضي اللّٰه عنهم بعد الأمر لاحتمال أنه للندب أو لرجاء نزول الوحي بإبطال الصلح أو تخصيصه بالإذن لهم في دخول مكة العام لإتمام نسكهم، وساغ ذلك لهم لأنه زمان وقوع النسخ، ويحتمل أن صورة الحال أبهتتهم، فاستغرقوا في الفكر لما لحقهم من الذل عند نفوسهم مع ظهور قوتهم واعتقادهم القدرة قضاء نسكهم بالغلبة أو لأن الأمر المطلق لا يقتضي الفور.

ويحتمل مجموع هذه الأمور لمجموعهم أو فهموا أنه ﷺ أمرهم بالتحلل أخذًا بالرخصة في حقهم، وأنه هو يستمر على الإحرام أخذًا بالعزيمة في حق نفسه فأشارت عليه أم سلمة بالتحلل لينفي هذا الاحتمال وعرف صوابه ففعله، فلما رأوه بادروا إلى فعل ما أمرهم به، إذ لم يبق غاية ينتظرونها ونظيره ما وقع لهم في غزوة الفتح من أمره لهم بالفطر في رمضان، فأبوا حتى شرب فشربوا وفيه فضل المشورة، ومشاورة المرأة الفاضلة وفضل أم سلمة ووفر عقلها، حتى قال إمام الحرمين: لا نعلم امرأة أشارت برأي فأصابت إلا أم سلمة، واستدرك عليه بعضهم بنت شعيب في أمر موسى انتهى من الفتح، (**ونحروا هداياهم**) أي من كان معه هدي منهم (**بالحديبية**) وهي في الحرم في قول لملك، وبعضها في الحل وبعضها في الحرم في قول الشافعي. وقال الماوردي هي في طرف الحل ولأبي الأسود، عن عروة أمر ﷺ بالنحر.

قال ابن عباس لما صدت عن البيت حنت كما تحن إلى أولادها، فنحر ﷺ بدنه حيث جبسوه وهي الحديبية أي أكثرها، فلا ينافي ما رواه ابن سعد عن جابر أنه بعث من هديه بعشرين بدنة لتنحر عنه عند المروة مع رجل من أسلم.

(**قال مغلطاي وأرسل اللّٰه ريحًا**،) كما رواه ابن سعد من مرسل يعقوب بن مجمع الأنصاري لما صد ﷺ وأصحابه وحلقوا بالحديبية ونحروا بعث اللّٰه ريحًا عاصفًا (**حملت شعورهم فألقتها في الحرم**) جبرًا لهم في صدهم عن البيت، وقد زاد أبو عمر فاستبشروا بقبول عمرتهم.

ولعل المراد غير شعره عليه السلام، فلا ينافي ما جاء أن خراشًا لما حلقه رمى شعره على شجرة إلى جنبه من سمرة خضراء، فجعل الناس يأخذونه من فوقها، وأخذت أم عمارة طاقات من شعره فكانت تغسلها للمريض وتسقيه فيبرأ، ويحتمل أنهم أخذوا أكثره، وألقت الريح باقيه في الحرم.

وفي الصحيح عن جابر قال لنا ﷺ يوم الحديبية: أنتم خير أهل الأرض وأخرج مسلم وغيره عن جابر مرفوعًا لا يدخل النار من شهد بدرًا والحديبية.

وأقام عليه الصلاة والسلام بالحديبية بضعة عشر يومًا، وقيل عشرين يومًا، ثم قفل وفي نفوس بعضهم شيء، فأنزل الله تعالى سورة الفتح يسليهم بها ويذكرهم نعمه، فقال تعالى: ﴿إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا﴾ [الفتح /١].

قال ابن عباس وأنس والبراء بن عازب: الفتح هنا فتح الحديبية، ووقوع

وروى أحمد بإسناد حسن عن أبي سعد الخدري، قال: لما كنا بالحديبية. قال ﷺ: لا توقدوا نارًا بليل فلما كان بعد ذلك، قال: أوقدوا واصطنعوا فإنه لا يدرك قوم بعدكم صاعكم ولا مدكم.

وروى مسلم من حديث أم مبشر سمعت النبي ﷺ يقول: لا يدخل النار أحد من أصحاب الشجرة وتمسك به من فضل عليًا على عثمان لأنه كان ممن خوطب بذلك وبايع وعثمان بمكة، ولا حجة فيه لأنه ﷺ بايع عن عثمان فاستوى معهم ولم يقصد تفضيل بعضهم على بعض، واحتج به على موت الخضر لأنه لو كان حيًا مع أنه نبي بالأدلة الواضحة لزم تفضيل غير النبي على النبي وهو باطل، وأجاب من قال بحياته باحتمال حضوره معهم أو لم يكن على وجه الأرض أو كان في البحر والثاني ساقط، وأما ابن التين فاستدل به على أنه ليس بنبي وأنه دخل في عموم من فضل ﷺ أهل الشجرة عليه ورده الحافظ بالأدلة الواضحة على ثبوت نبوة الخضر، وأما قولهم العشرة المبشرة بالجنة فلورود النص عليهم بأسمائهم في حديث واحد، وقد قال أبو عمر ليس في الغزوات ما يعدل بدرًا أو يقرب منها إلا الحديبية حيث كانت بيعة الرضوان.

لكن قال غيره الراجح تقديم أحد بالحديبية وإنها التي تلي غزوة بدر في الفضل، **(وأقام عليه الصلاة والسلام بالحديبية بضعة عشر يومًا وقيل عشرين يومًا)** حكاهما الواقدي، وابن سعد بإبهام البضع.

وفي الشامي عنهما تسعة عشر يومًا، وذكر ابن عائذ أنه أقام في غزوته هذه شهرًا ونصفًا، **(ثم قفل وفي نفوسهم بعض شيء)** من عدم الفتح الذي كانوا لا يشكون فيه، **(فأنزل الله تعالى سورة الفتح)** بين مكة والمدينة، كما في حديث ابن إسحاق، أي بضجنان، كما عند ابن سعد بفتح الضاد المعجمة، وسكون الجيم ونونين بينهما ألف جبل على بريد من مكة **(يسليهم بها ويذكرهم نعمه، فقال تعالى:)** وفي الموطأ وأخرجه البخاري من طريقه عن عمر مرفوعًا، لقد أنزلت علي الليلة سورة لهي أحب مما طلعت عليه الشمس، ثم قرأ: **﴿إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا﴾**) الفتح الظفر بالبلد عنوة أو صلحًا بحرب أو بغيره، لأنه مغلق ما لم يظفر به فإذا ظفر به فقد فتح، ثم اختلف فيه **(قال ابن عباس، وأنس والبراء بن عازب الفتح هنا فتح الحديبية**

الصلح بعد أن كان المنافقون يظنون أن لن ينقلب الرسول والمؤمنون إلى أهليهم أبدًا، أي حسبوا أنهم لا يرجعون بل يقتلون كلهم.

وأما قوله تعالى: ﴿وأثابهم فتحًا قريبًا﴾ [الفتح/١٨] فالمراد فتح خيبر على الصحيح، لأنها هي التي وقعت فيها المغانم الكثيرة للمسلمين.

وقد روى أحمد وأبو داود والحاكم من حديث مجمع بن جارية قال: شهدنا الحديبية، ....

ووقوع الصلح).

قال الحافظ فإن الفتح في اللغة فتح المغلق والصلح كان مغلقًا حتى فتحه الله وكان من أسباب فتحه صد المسلمين عن البيت، فكانت الصورة الظاهرة ضيمًا للمسلمين والباطنة عزًا لهم، فإن الناس للأمن الذي وقع فيهم اختلط بعضهم ببعض من غير نكير، وأسمع المسلمون المشركين القرءان وناظروهم على الإسلام جهرة آمنين، وكانوا قبل ذلك لا يتكلمون عندهم بذلك إلا خفية، فظهر من كان يخفي إسلامه، فذل المشركون من حيث أرادوا العزة، وقهروا من حيث أرادوا الغلبة، (**بعد أن كان المنافقون يظنون أن لن ينقلب الرسول والمؤمنون إلى أهليهم أبدًا،**) كما أخبر الله، (**أي حسبوا أنهم لا يرجعون، بل يقتلون كلهم،**) وقيل: هو فتح مكة فنزلت مرجعه من الحديبية عدة له بفتحها، أو أتى به ماضيًا لتحقق وقوعه وفيه من الفخامة والدلالة على علو شأن المخبر به ما لا يخفى.

وقيل المعنى قضينا لك قضاءً بينًا على أهل مكة أن تدخلها أنت وأصحابك قابلاً من الفتاحة وهي الحكومة.

وفي الصحيح عن البراء تعدون أنتم الفتح فتح مكة، وقد كان فتحًا ونحن نعد الفتح بيعة الرضوان قال الحافظ: يعني أنا فتحنا لك فتحًا مبينًا، وقد وقع فيه اختلاف قديم والتحقيق أنه يختلف باختلاف المراد من الآيات، فالمراد بقوله تعالى إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا، فتح الحديبية لما ترتب على الصلح من الأمن ورفع الحرب، وتمكن من كان يخشى الدخول في الإسلام والوصول إلى المدينة منه، وتتابع الأنساب إلى أن كمل الفتح.

قال: (**وأما قوله تعالى ﴿وأثابهم فتحًا قريبًا﴾ فالمراد به فتح خيبر على الصحيح لأنها هي التي وقعت فيها المغانم الكثيرة للمسلمين،**) وقد قال الله تعالى ﴿مغانم كثيرة تأخذونها﴾، (**وقد روى أحمد، وأبو داود والحاكم من حديث مجمع**) بضم الميم وفتح الجيم وشد الميم الثانية المكسورة (**بن جارية**) الجيم والراء، والياء ابن عامر الأنصاري الأوسي المدني الصحابي، المتوفى في خلافة معٰوية، روى له الترمذي، وأبو داود، وابن ماجه (**قال: شهدنا**

فلما انصرفنا وجدنا رسول الله ﷺ واقفًا عند كراع الغميم، وقد جمع الناس وقرأ عليهم: ﴿**إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا**﴾الآية فقال رجل: يا رسول الله، أو فتح هو؟ قال أي والذي نفسي بيده إنه لفتح.

وروى سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن الشعبي إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا الآية صلح الحديبية، ....

الحديبية) سفرًا وإقامة وصلحًا، ولا أدري ما وجه القصر عليه، **(فلما انصرفنا منها وجدنا رسول الله ﷺ واقفًا عند كراع الغميم)** بفتح المعجمة، وكسر الميم على الصواب المشهور عند أهل الحديث واللغة والتواريخ والسير وغيرهم كما قال النووي.

وحكى ابن قرقول ضم الغين وفتح الميم وادٍ أمام عسفان **(وقد جمع الناس)** دعاهم من أماكن متفرقة وأحضرهم عنده **(وقرأ عليهم ﴿إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا﴾ الآية. فقال رجل يا رسول الله أو فتح هو؟ قال: أي والذي نفسي بيده أنه لفتح.)** وعند ابن سعد فلما نزل بها جبريل. قال: نهنيك يا رسول الله فلما هنأ جبريل هنأه الناس.

وروى موسى بن عقبة في حديثه عن الزهري وأخرجه البيهقي عن عروة، قال: أقبل النبي ﷺ راجعاً فقال رجل من أصحابه: ما هذا بفتح لقد صددنا عن البيت وصد هدينا ورد ﷺ رجلين من المؤمنين أخرجا إليه فبلغه ذلك ﷺ، فقال: بئس الكلام بل هو أعظم الفتح قد رضي المشركون أن يدفعوكم بالراح عن بلادهم ويسألوكم القضية ويرغبون إليكم في الأمان، ولقد رأوا منكم ما كرهوا وأظفركم الله عليهم وردكم سالمين مأجورين فهو أعظم الفتوح. أنسيتم يوم أحد إذ تصعدون ولا تلوون على أحد وأنا أدعوكم في أخراكم أنسيتم يوم الأحزاب إذ جاءوكم من فوقكم ومن أسفل منكم، وإذا زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنونا؟، فقال المسلمون وصدق الله ورسوله هو أعظم الفتوح والله يا نبي الله ما فكرنا فيما فكرت فيه، ولأنت أعلم بالله وبأمره منا.

(وروى سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن الشعبي) في قوله **﴿إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا﴾ الآية)** قال: **(صلح الحديبية)** الذي قال فيه الزهري، لم يكن في الإسلام فتح قبله أعظم منه، إنما كان القتال حيث التقى الناس، فلما كانت الهدنة ووضع الحرب وأمن الناس كلهم بعضهم بعضًا والتقوا وتفاوضوا في الحديث والمنازعة لم يكلم أحد بالإسلام يعقل شيئًا في تلك المدة لا دخل فيه، ولقد دخل في تينك السنتين مثل من كان دخل في الإسلام، قبل ذلك أو أكثر.

قال ابن هشام ويدل عليه أنه ﷺ خرج في الحديبية في ألف وأربعمائة، ثم خرج بعد

وغفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وتبايعوا بيعة الرضوان وأطعموا نخيل خيبر، وظهرت الروم على فارس، وفرح المسلمون بنصر الله.

وأما قوله تعالى: ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾ [النصر /١] وقوله ﷺ: لا هجرة بعد الفتح ففتح مكة باتفاق.

قال الحافظ ابن حجر: فبهذا يرتفع الإشكال وتجتمع الأقوال والله أعلم.

ثم رجع رسول الله ﷺ إلى المدينة.

سنتين إلى فتح مكة في عشرة آلاف انتهى.

ومما ظهر من مصلحة الصلح غير ما ذكره الزهري؛ أنه كان مقدمة بين يدي الفتح الأعظم الذي دخل الناس عقبه في دين اللّٰه أفواجًا، فكانت قصة الحديبية مقدمة للفتح فسميت فتحًا، إذ مقدمة الظهور ظهور، **(وغفر اللّٰه له ما تقدم من ذنبه وما تأخر)** كناية عن العصمة أي عصمة، أي حال بينه وبين الذنوب فلا يأتيها، لأن الغفر الستر وهو إما بين العبد والذنب، وهو اللائق بالأنبياء وإما بين الذنب وعقوبته وهو اللائق بأممهم، وهذا قول في غاية الحسن. ويأتي إن شاء اللّٰه تعالى بسط ذلك في محله، وقد أخرج أحمد والشيخان والترمذي والحاكم عن أنس قال: أنزلت على النبي ﷺ ليغفر لك اللّٰه ما تقدم من ذنبك وما تأخر مرجعه من الحديبية، فقال ﷺ: لقد نزلت عليّ آية أحب إليّ مما على الأرض، ثم قرأها عليهم، فقالوا: هنيئًا لك يا رسول اللّٰه لقد بين اللّٰه ماذا يفعل بك فماذا يفعل بنا فنزلت ﴿ليدخل المؤمنين والمؤمنات﴾ حتى بلغ فوزًا عظيمًا **(وتبايعوا بيعة الرضوان، واطعموا نخيل خيبر، وظهرت الروم)** وهم أهل كتاب **(على فارس)** وهم مجوس يعبدون الأوثان، أي غلبوهم لما التقوا بعدما غلبت فارس الروم وفرح بذلك كفار مكة. وقالوا للمسلمين: نحن نغلبكم كما غلبوهم فإنكم كالروم أهل كتاب ونحن كفار نعبد الأوثان. **(وفرح المؤمنون بنصر اللّٰه)** الروم على فارس كما أشير إليه في قوله تعالى ﴿الم غلبت الروم﴾ الآية، ففسر الشعبي الفتح المبين بهذه المذكورات، ولا ينافي هذا أن غنائم خيبر أريدت بقوله: ﴿وأثابهم فتحًا قريبًا﴾ لأنه لا مانع من إرادتها بكل من الآيتين، فتكون مستعملة في الحاصل وقت النزول وهو الصلح وفيما لم يحصل بعد وهو غنائم خيبر.

(وأما قوله تعالى: ﴿إذا جاء نصر اللّٰه والفتح﴾، وقوله ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح ففتح مكة» باتفاق) في الآية.

والحديث **(قال الحافظ ابن حجر فبهذا يرتفع الإشكال)** في المراد بالفتح في هذه المواضع **(وتجتمع الأقوال)** لأن المراد بالفتح مختلف **(واللّٰه أعلم)** بمراده، **(ثم رجع رسول اللّٰه ﷺ إلى المدينة)** بعد نزول سورة الفتح وجمعه الصحابة وقراءتها عليهم بكراع

وفي هذه السنة كسفت الشمس.

وظاهر أوس بن الصامت من امرأته خولة بنت ثعلبة.

الغميم فليس مكررًا مع قوله قبل، ثم قفل لأن المراد به سار من الحديبية.

(**وفي هذه السنة كسفت الشمس**) سنة ست بالحديبية، وكسفت أيضًا بالمدينة يوم مات السيد إبراهيم وفي وقت موته خلاف حكاه المصنف في شرح الحديث تبعًا للفتح، وسيأتي في المقصد الثاني، فتوهم بعضهم أنها إنما كسفت مرة اختلف في وقتها وساق كلام المصنف في شرح البخاري، وهم لأن إبراهيم لم يكن ولد سنة الحديبية، بل لم تكن أمه أهديت للمصطفى، لأن بعثه للملوك إنما كان بعد العود منها في غرة لمحرم سنة سبع كما يأتي.

(**وظاهر أوس بن الصامت**) الأنصاري الخزرجي البدري وشهد المشاهد أخو عبادة، ووقع لبعض الرواة تسمية المظاهر عبادة.

قال ابن عبد البر وهو وهم.

قال ابن حبان: مات أيام عثمان وله خمس وثمانون سنة (**من امرأته خولة**) ويقال لها خويلة بالتصغير، ويقال اسمها جميلة وفي اسم أبيها خلاف والأكثر أنها (**بنت ثعلبة**) بن أصرم الأنصارية الخزرجية، ويقال لملك أو حكيم أو دلعج أو خويلد بالتصغير وآخره دال مهملة أو الصامت.

روى الإمام أحمد عنها قالت: في والله وفي أوس بن الصامت أنزل الله عزّ وجلّ صدر سورة المجادلة. كنت عنده وكان شيخًا كبيرًا قد ساء خلقه، وضجر فدخل عليّ يومًا، فراجعته في شيء فغضب وقال: أنت عليّ كظهر أمي، ثم خرج فجلس في نادي قومه ساعة ثم دخل عليّ، فإذا هو يريدني فقلت: كلا والذي نفسي بيده لا تخلص إليّ، وقد قلت ما قلت حتى يحكم الله ورسوله فينا، فواثبني فامتنعت منه، فغلبته بما تغلب المرأة الشيخ الضعيف، فألقيته عني، ثم خرجت حتى جئت رسول الله ﷺ، فجلست بين يديه فذكرت له ما لقيت منه، فجعلت أشكو إلى الله ما ألقى من سوء خلقه، فجعل ﷺ يقول: يا خويلة ابن عمك شيخ كبير فاتقي الله فيه قالت: فوالله ما برحت حتى نزل في القرءان فتغشى رسول الله ﷺ ما كان يتغشاه، ثم سرى عنه فقال: يا خويلة قد أنزل الله فيك وفي صاحبك، ثم قرأ علي قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله إلى قوله وللكافرين عذاب أليم، فقال ﷺ: مريه فليعتق رقبة، فقلت: يا رسول الله ما عنده ما يعتق قال: فليصم شهرين متتابعين، فقلت: والله أنه لشيخ كبير ما به طاقة قال: فليطعم ستين مسكينًا وسقا من تمر، فقلت: ما ذاك عنده. فقال ﷺ: فإنا سنعينك بفرق من تمر فقلت: يا رسول الله وأنا سأعينه بفرق آخر، قال: قد أصبت وأحسنت فاذهبي فتصدقي عنه ثم استوصي بابن عمك خيرًا. قالت قد فعلت.

وفي هذه السنة أيضًا استسقى في رمضان ومطر الناس، فقال النبي ﷺ: أصبح الناس مؤمنًا بالله وكافرًا بالكواكب.

وأخرج الحاكم وصححه عن عائشة. قالت: تبارك الذي وسع سمعه كل شيء إني لأسمع كلام خولة بنت ثعلبة ويخفى عليّ بعضه وهي تقول: يا رسول اللّٰه أكل شبابي، ونثرت له بطني حتى إذا كبرت سني، وانقطع ولدي ظاهر مني اللهم إني أشكو إليك، فما برحت حتى نزل جبريل بهؤلاء الآيات ﴿قد سمع اللّٰه قول التي تجادلك في زوجها﴾ وهو أوس بن الصامت.

قال ابن عبد البرّ: رويناه من وجوه عن عمر أنه خرج ومعه الناس فمر بعجوز فاستوقفته، فوقف فجعل يحدثها وتحدثه، فقال رجل: يا أمير المؤمنين حبست الناس على هذه العجوز. قال: ويلك تدري من هي؟، هذه امرأة سمع اللّٰه شكواها من فوق سبع سموات، هذه خولة بنت ثعلبة التي أنزل اللّٰه فيها قد سمع اللّٰه. واللّٰه لو حبستني إلى الليل ما فارقتها إلاّ للصلاة، ثم أرجع إليها.

وعن قتادة خرج عمر من المسجد، فإذا بامرأة برزت على ظهر الطريق فسلم عليها فردت عليه، وقالت: هيها يا عمر عهدتك وأنت تسمى عميرًا في سوق عكاظ فلم تذهب الأيام حتى سميت عمر، ثم لم تذهب الأيام حتى سميت أمير المؤمنين فاتقِ اللّٰه في الرعية واعلم أنه من خاف اللّٰه قرب عليه البعيد ومن خاف الموت خشي الفوت، فقال الجارود العبدي: لقد أكثرت على أمير المؤمنين، فقال عمر: دعها أما تعرفها؟، هذه التي سمع اللّٰه قولها من فوق سبع سموات، فعمر واللّٰه أحق أن يسمع لها.

(وفي هذه السنة أيضًا استسقى في رمضان) قبل الحديبية **(ومطر الناس، فقال النبي ﷺ: أصبح الناس)** قسمين **(مؤمنًا باللّٰه وكافرًا بالكواكب،)** ومؤمنًا بالكواكب وكافرًا باللّٰه، وقد قال هذا الحديث عن ربه عزّ وجلّ بالحديبية.

أخرج الشيخان عن زيد بن خالد الجهني: خرجنا مع رسول اللّٰه ﷺ عام الحديبية فأصابنا مطر ذات ليلة فصلى لنا الصبح، ثم أقبل علينا بوجهه فقال: أتدرون ماذا قال ربكم؟، قلنا: اللّٰه ورسوله أعلم، فقال: قال اللّٰه أصبح من عبادي مؤمن بي، وكافر بي، فأما من قال مطرنا برحمة اللّٰه وبرزق اللّٰه وبفضل اللّٰه فهو مؤمن بي كافر بالكواكب وأما من قال مطرنا بنوء، كذا فهو مؤمن بالكواكب كافر بي.

قال في الفتح: يحتمل أن المراد كفر الشرك بقرينة مقابلته بالإيمان. ولأحمد عن معوية الليثي مرفوعًا يكون الناس مجدبين فينزل اللّٰه عليهم رزقًا من رزقه فيصبحون مشركين يقولون مطرنا بنوء كذا. ويحتمل أن المراد كفر النعمة ويرشد إليه رواية فأما من حمدني على سقياي

قال مغلطاي: وجزم الدمياطي في سيرته: بأن تحريم الخمر كان في سنة الحديبية.

وذكر ابن إسحٰق: أنه كان في وقعة بني النضير، وهي بعد أحد، وذلك سنة أربعة على الراجح.

وفيه نظر: لأن أنسًا كان الساقي يوم حرمت، وأنه لما سمع المنادي بتحريمها بادر فأراقها، فلو كان ذلك سنة أربع، لكان أنس يصغر عن ذلك.

وقال النسائي والبيهقي بسند صحيح ....

وأثنى عليّ فذاك آمن بي ولمسلم عن أبي هريرة مرفوعًا.

قال اللّٰه ما أنعمت على عبادي من نعمة إلا أصبح فريق منهم بها كافرين، وعلى الأول حمله كثير من العلماء أعلاهم الشافعي، قال: في الأم: من قال مطرنا بنوء كذا على ما كان بعض أهل الشرك يعنون من إضافة المطر إلى أنه أمطر نوء كذا فذلك كفر، كما قال ﷺ: لأن النوء وقت، وهو مخلوق لا يملك لنفسه ولا لغيره شيئًا، ومن قاله على معنى مطرنا في وقت كذا فلا يكون كفرًا وغيره أحب إليّ منه، يعني حسمًا للمادة وعلي هذا يحمل إطلاق الحديث.

وللنسائي عن أبي سعيد مطرنا بنوء المجدج بكسر الميم، ويقال: بضمها وفتح الدال وحاء مهملتين، وهو نجم أحمر منير وفيه طرح الإمام المسألة على أصحابه، وإن كانت لا تدرك إلا بدقة نظر، ويؤخذ منه أن للولي المتمكن من النظر في الإشارات أن يأخذ منها عبارات ينسبها إلى اللّٰه تعالى. كذا قال بعض شيوخنا وكأنه أخذه من استفهامه أصحابه عما قال ربهم، وحمل الاستفهام على حقيقته لكونهم فهموا خلاف ذلك، ولذا لم يجيبوا إلا بتفويض الأمر إلى اللّٰه ورسوله: (**قال مغلطاي وجزم الدمياطي في سيرته بأن تحريم الخمر كان في سنة الحديبية.**)

(**وذكر ابن إسحٰق أنه كان في وقعة بني النضير وهي بعد أحد وذلك سنة أربع على الراجح وفيه نظر، لأن أنسًا كان الساقي يوم حرمت،**) كما ثبت في الصحيحين عنه أني لقائم أسقي أبا طلحة وفلانًا وفلانًا في مسلم وأبا دجانة وسهيل بن بيضاء وأبا عبيدة، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وأبا أيوب إذ جاء رجل فقال: وهل بلغكم الخبر؟، قالوا: وماذا قال حرمت الخمر قالوا: أهرق هذه القلال يا أنس. قال: فما سألوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الرجل (**وأنه لما سمع المنادي**) قال الحافظ: لم أرَ التصريح باسمه (**بتحريمها بادر، فأراقها**) بأمر الصحابة الذين كان يسقيهم، (**فلو كان ذلك سنة أربع لكان أنس يصغر عن ذلك،**) وهذا النظر عجيب من مثل مغلطاي، فقد ثبت أنه خدم المصطفى لما قدم المدينة وهو ابن عشر سنين، فمن عمره أربع عشرة سنة كيف يصغر عن ذلك، (**وقال:**) أي روى (**النسائي، والبيهقي بسند صحيح عن**

عن ابن عباس: إنما نزل تحريم الخمر في قبيلتين من الأنصار شربوا، فلما ثمل القوم عبث بعضهم ببعض، فلما أن صحوا جعل الرجل يرى في وجهه ورأسه الأثر فيقول: صنع هذا أخي فلان ـ وكانوا أخوة ليس في قلوبهم ضغائن ـ فيقول: والله لو كان بي رحيمًا ما صنع بيَ هذا، حتى وقعت الضغائن في قولبهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية ﴿**يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر**﴾إلى ﴿**منتهون**﴾. فقال ناس من المتكلفين: هي رجس، وهي في بطن فلان وفلان وقد قتل يوم أحد، فأنزل الله تعالى: ﴿**ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا**﴾ ....

ابن عباس إنما نزل تحريم الخمر في قبيلتين من) قبائل (**الأنصار شربوا، فلما ثمل**) بكسر الميم (**القوم**) قال الجوهري: ثمل الرجل بالكسر إذا أخذ فيه الشراب فهو ثمل، أي نشوان (**عبث بعضهم ببعض**) لعب بكسر الباء، وفتحها خلط، كما في القاموس ويصحان هنا أي فعل بعضهم ببعض ما لا فائدة فيه. وخلطوا على بعضهم (**فلما أن صحوا**) من السكر (**جعل الرجل يرى في وجهه ورأسه الأثر، فيقول صنع**) بي (**هذا أخي فلان، وكانوا أخوة.**) أقارب وأصدقاء. قال: بعض جمع النسب أخوة والصديق أخوان، فكأنه نزلهم لشدة الوصلة بينهم منزلة أخوة النسب، فسماهم أخوة، وربما يشير إليه قوله: (**ليس في قلوبهم ضغائن،**) جمع ضغينة أي حقد، كما في النهاية (**فيقول والله لو كان بي**) رؤوفًا، كما في حديث ابن عباس عند من عزاه لهما قبل قوله (**رحيمًا ما صنع بي هذا حتى وقعت الضغائن في قلوبهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر، والميسر﴾** [المائدة: ٩٠] إلى قوله: ﴿**فهل أنتم منتهون**﴾ [المائدة: ٩١].

زاد في رواية أحمد عن أبي هريرة، فقالوا: انتهينا ربنا وأخرج مسلم وأحمد عن سعد بن أبي وقاص، قال: صنع رجل من الأنصار طعامًا فدعانا فشربنا الخمر قبل أن تحرم حتى سكرنا فتفاخرنا إلى أن قال: فنزلت إلى قوله فهل أنتم منتهون، ولا تنافي (**فقال ناس من المتكلفين**) المبالغين في البحث الحاملين له مع المشقة (**هي رجس وهي في بطن فلان،**) كحمزة رضي الله عنه، (**وقد قتل يوم أحد**) قبل تحريمها فهل عليه مؤاخذة هذا على أن قائله من المسلمين.

لكن في الفتح روى البزار من حديث جابر أن الذين قالوا ذلك كانوا من اليهود، وفي رواية أحمد عن أبي هريرة فقال: الناس يا رسول الله ناس قتلوا في سبيل الله، وماتوا على فراشهم، وكانوا يشربون الخمر، ويأكلون الميسر وقد جعله الله رجسًا من عمل الشيطان (**فأنزل الله تعالى: ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا﴾**،) أكلوا من

إلى ﴿المحسنين﴾.

وآية تحريم الخمر نزلت في عام الفتح قبل الفتح.

الخمر والميسر قبل التحريم (إلى) قوله: والله يحب (﴿المحسنين﴾) بمعنى أنه يثيبهم، وفي ختم الكلام به إشعار بأن من فعل ذلك من المحسنين وأنه يستجلب المحبة الإلهية، (وآية تحريم الخمر) التحريم المؤبد المطلق وهي ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر﴾، إلى قوله ﴿فهل أنتم منتهون﴾، فالإضافة للعهد الذكرى كأنه قال: وهذه الآية (نزلت في عام الفتح قبل الفتح) سنة ثمان.

كما قال الحافظ أنه الذي يظهر لما روى أحمد عن ابن عباس كان لرسول الله ﷺ صديق من ثقيف أودوس فلقيه يوم الفتح براوية خمر يهديها إليه، فقال: يا فلان أما علمت أن الله حرمها فأقبل الرجل على غلامه فقال: بعها. فقال: إن الذي حرم شربها حرم بيعها.

وأخرج مسلم نحوه لكن ليس فيه تعيين الوقت.

وروى أحمد عن نافع بن كيسان الثقفي عن أبيه أنه كان يتجر في الخمر وأنه أقبل من الشام، فقال: يا رسول الله إني جئتك بشراب جيد، فقال: يا كيسان إنها حرمت بعدك. قال: فأبيعها. قال: إنها قد حرمت وحرم ثمنها.

وروى أحمد، وأبو يعلى عن تميم الداري أنه كان يهدي لرسول الله ﷺ كل عام راوية خمر، فلما كان عام حرمت جاء براويته فقال: أشعرت أنها قد حرمت بعدك؟، قال: أفلا أبيعها وأنتفع بحقها فنهاه، ويستفاد من حديث كيسان تسمية المبهم في حديث ابن عباس ومن حديث تميم تأييدًا لوقت المذكور، فإن إسلام تميم كان بعد الفتح.

وروى أصحاب السنن عن عمر أنه قال: اللهم بين لنا في الخمر بيانًا شافيًا فنزلت ﴿قل فيهما إثم كبير﴾ [البقرة: ٢١٩]، فقرئت عليه فقال: اللهم بين لنا في الخمر بيانًا شافيًا، فنزلت ﴿لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى﴾ [النساء: ٤٣]، فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بيانًا شافيًا، فنزلت آية المائدة إلى قوله ﴿منتهون﴾. قال عمر: انتهينا وصححه علي بن المديني، والترمذي انتهى.

وبحديث عمر هذا قد يجمع بين هذه الأقوال الثلاثة التي ذكرها المصنف في وقت تحريمها وهي سنة أربع أو ست أو ثمان باحتمال أن كل مرة كانت في سنة منها وقد مر له في حمراء الأسد عن مغلطاي أنها حرمت في شوال سنة ثلاث.

قال الحافظ: وزعم الواقدي أنه عقب قول حمزة إنما أنتم عبيد لأبي يعني سنة اثنتين. وحديث جابر يرد عليه يعني قوله اصطبح ناس الخمر يوم أحد فقتلوا من يومهم جميعًا شهداء.

والخمر في الأصل مصدر خمره: إذا ستره، سمي به عصير العنب إذا اشتد وغلا كأنه يخمر العقل، كما سمى مسكرًا لأنه يسكره، أي يحجره.

وهي حرام مطلقًا، وكذا كل ما أسكر عند أكثر العلماء. وقال أبو حنيفة: نقيع الزبيب والتمر إذا طبخ حتى ذهب ثلثاه ثم اشتد حل شربه ما دون السكر انتهى.

وأما الحشيشة وتسمى القنب الهندي والحيدرية والقلندرية فلم يتكلم فيها الأئمة الأربعة ولا غيرهم من علماء السلف، لأنها لم تكن في زمنهم، وإنما ظهرت في أواخر المائة السادسة وأول السابعة.

واختلف هل هي مسكرة فيجب فيها الحد، أو مفسدة للعقل فيجب التعزير، ....

أخرجه البخاري في مواضع (**والخمر في الأصل مصدر خمره إذا ستره سمي به عصير العنب إذا اشتد وغلا**) بفتح الغين عطف تفسير، يقال للشيء إذا زاد وارتفع قد غلا؛ (**كأنه يخمر**) بضم الياء وشد الميم يغطى ويستر (**العقل، كما سمي مسكرًا؛ لأنه يسكره**) بضم فسكون من الإسكار، (**أي يحجره**) بضم الجيم والراء المهملة، أي يمنعه من الإدراك (**وهي حرام مطلقًا**) أسكرت أم لا قلت: أم لا (**وكذا كل ما أسكر**) أي ما شأنه الإسكار أسكر بالفعل أم لا فلا تنافي بين ما أفاده قوله كذا من التعميم.

وقوله أسكر (**عند أكثر العلماء**) لقول عمر على المنبر أنه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة من العنب والتمر، والعسل والحنطة والشعير، والخمر ما خامر العقل. أخرجه الشيخان وغيرهما.

(**وقال أبو حنيفة نقيع الزبيب، والتمر إذا طبخ حتى ذهب ثلثاه ثم اشتد حل شربه ما دون السكر،**) أي حل شرب القدر الذي لا يسكر، وهو ضعيف المدرك جدًا بحيث قال لملك والشافعي: يحد الحنفي إذا شربه (**انتهى**).

(**وأما الحشيشة وتسمى القنب الهندي**) بضم القاف وكسرها والنون المشددة، كما في القاموس قال الهيتمي: لم أره بغير مصر يزرع في البساتين (**والحيدرية والقلندرية، فلم يتكلم فيها الأئمة الأربعة ولا غيرهم من علماء السلف لأنها لم تكن في زمنهم وإنما ظهرت في أواخر المائة السادسة، و**) تزايدت وكثرت في (**أول السابعة**) حين ظهرت دولة التتار، (**واختلف هل هي مسكرة فيجب فيها الحد، أو مفسدة للعقل فيجب التعزير،**) وهو الصحيح عند الشافعية

والذي أجمع عليه الأطباء أنها مسكرة، وبه جزم الفقهاء وصرح به أبو إسحٰق الشيرازي في كتاب التذكرة في الخلاف، والنووي في شرح المهذب، ولا نعرف فيه خلافًا عندنا.

ونقل عن ابن تيمية أنه قال: الصحيح أنها مسكرة كالشراب، فإن أكلتها ينشون عنها ولذلك يتناولونها بخلاف البنج فإنه لا ينشي ولا يشتهي.

قال الزركشي: ولم أر من خالف في ذلك إلا القرافي في قواعده فقال: نص العلماء بالنبات أنها مسكرة، والذي يظهر لي أنها مفسدة.. في كلام تعقبه الزركشي يطول ذكره.

وقد تضافرت الأدلة على حرمتها: ففي صحيح مسلم كل مسكر حرام وقد قال تعالى: ﴿ويحرم عليهم الخبائث﴾ وأي خبيث أعظم مما ....

والملكية إن استعمل ما أفسد العقل.

(**والذي أجمع عليه الأطباء أنها مسكرة، وبه جزم الفقهاء**) أي كثير منهم (**وصرح به أبو إسحٰق الشيرازي**) بكسر المعجمة آخره زاي نسبة إلى شيراز قصبة فارس (**في كتاب التذكرة في الخلاف، والنووي في شرح المهذب**) قائلاً (**ولا نعرف فيه خلافًا عندنا ونقل عن ن تيمية**) الحنبلي (**أنه قال الصحيح أنها مسكرة كالشراب، فإن أكلتها ينشون عنها**) بفتح الشين وإسكان الواو، أي يسكرون منها، (**ولذلك يتناولونها بخلاف البنج**) بفتح الموحدة وسكون النون، وجيم بنت مخبط للعقل مجبن مسكن لأوجاع الأورام والبثور ووجع الآذان وأخبثه الأسود، ثم الأحمر، وأسلمه الأبيض، كما في القاموس، (**فإنه لا ينشي ولا يشتهي**) وكذا قال العلامة ولي الله، المتوفي من الملكية قال: لأنا رأينا من يتعاطاها يبيع أمواله لأجلها، فلولا أن لهم فيها طربًا لما فعلوا ذلك. يبين ذلك إنا لا نجد أحدًا يبيع داره ليأكل بها سيكرانا (**قال الزركشي: ولم أرَ من خالف في ذلك إلا القرافي في قواعده**) التي سماها الفروق، (**فقال: نص العلماء بالنبات**) أي: بأحواله نفعًا وضررًا عليّ (**إنها مسكرة والذي يظهر لي أنها مفسدة**).

وبين ذلك القرافي بما منه لأني لم أرَهم يميلون إلى القتال والنصرة، بل عليهم الذلة والمسكنة، وربما عرض لهم البكاء (**في كلام تعقبه الزركشي يطول ذكره وقد تضافرت الأدلة على حرمتها، ففي صحيح مسلم**) مرفوعًا (**كل مسكر حرام**) تقول به لكن لا نسلم إنها مسكرة فلم تدخل فيه، (**وقد قال تعالى: ﴿ويحرم عليهم الخبائث﴾ وأي خبيث أعظم مما**)

يفسد العقول التي اتفقت الملل والشرائع على إيجاب حفظها. ولا ريب أن تناول الحشيشة يظهر به أثر التغير في انتظام العقل والقول المستمد كماله من نور العقل. وقد روى أبو داود - بإسناد حسن - عن ديلم الحميري قال: سألت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، إنا بأرض باردة نعالج فيها عملاً شديدًا وإنا نتخذ شرابًا من هذا القمح نتقوى به على أعمالنا وعلى برد بلادنا، قال: فهل يسكر؟ قلت: نعم، قال: فاجتنبوه، قلت: فإن الناس غير تاركيه، قال: فإن لم يتركوه فقاتلوهم.

وهذا منه ﷺ تنبيه على العلة التي لأجلها حرم المزر فوجب أن كل شيء عمل عمله يجب تحريمه، ولا شك أن الحشيشة تعمل ذلك وفوقه.

يفسد العقول التي اتفقت الملل والشرائع) جمع شريعة، وهي مع الملة ما صدقهما واحد **(على إيجاب حفظها ولا ريب)** شك **(أن تناول الحشيشة يظهر به أثر التغير في انتظام العقل والقول المستمد كماله من نور العقل)** وهذا غاية ما ينتج حرمة تناول ما يفسد العقل منها لا ما لا يفسده كما هو الصحيح.

(وقد روى أبو داود بإسناد حسن عن ديلم الحميري) الجيشاني، بفتح الجيم فتحتية فمعجمة نسبه ابن يونس، فقال ابن هوشع ابن أبي جناب بن مسعود، ووصل نسبه إلى جيشان، وقال: كان أول وافد على النبي ﷺ من اليمن أرسله معاذ، ثم شهد فتح مصر ونزلها، وروى عنه أبو الخير مرثد ووقع لجمع من أكابر الحفاظ فيه تخبيط تكفل برده في الإصابة، وقال في التقريب أخطأ من زعم أنه أبو وهب الجيشاني.

(قال سألت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله إنا بأرض باردة، نعالج فيها عملاً شديدًا، وإنا نتخذ شرابًا من هذا القمح، نتقوى به على أعمالنا وعلى برد بلادنا. قال: فهل يسكر؟، قلت: نعم قال: فاجتنبوه. قلت: فإن الناس غير تاركيه. قال: فإن لم يتركوه فقاتلوهم وهذا منه ﷺ تنبيه على العلة التي لأجلها حرم المزر) بكسر الميم، وسكون الزاي وبالراء نبيذ الذرة والشعير كما في القاموس.

ومفاد هذا أنه كان تحريم المزر معلومًا للسائل قبل السؤال وأنه أشار الحديث إلى أن علته إسكاره فيقاس عليه كل ما شاركه في العلة، **(فوجب أن كل شيء عمل عمله يجب تحريمه، ولا شك أن الحشيشة تعمل ذلك وفوقه)** فيحرم تعاطي ما عمل ذلك منها لا مطلق التعاطي، كما هو مختاره.

وروى أحمد في مسنده وأبو داود في سننه عن أم سلمة قالت: نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتر.

قال العلماء: المفتر كل ما يورث الفتور والخدر في الأطراف. وهذا الحديث أدل دليل على تحريم الحشيشة وغيرها من المخدرات، فإنها إن لم تكن، مسكرة كانت مفترة مخدرة ولذلك يكثر النوم من متعاطيها، وتثقل رؤوسهم بواسطة تبخيرها في الدماغ.

واختلف هل يحرم تعاطي اليسير الذي لا يسكر؟

فقال النووي في شرح المهذب إنه لا يحرم أكل القليل الذي لا يسكر من الحشيش، بخلاف الخمر، حيث حرم قليلها الذي لا يسكر. والفرق أن الحشيش طاهر والخمر نجس فلا يجوز شرب قليله للنجاسة.

وتعقبه الزركشي بأنه صح في يالحديث: ما أسكره كثيره فقليله حرام، ...

(وروى أحمد في مسنده وأبو داود في سننه عن أم سلمة، قالت: نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتر).

(قال العلماء: المفتر كل ما يورث الفتور) وهو الانكسار والضعف (والخدر) بفتح الخاء، والدال المهملة الاسترخاء (في الأطراف) فلا يطيق الحركة فهو من عطف الأخص على الأعم (وهذا الحديث أدل دليل على تحريم الحشيشة وغيرها من المخدرات، فإنها إن لم تكن مسكرة كانت مفترة مخدرة، ولذلك يكثر النوم من متعاطيها، وتثقل رؤوسهم بواسطة تبخيرها في الدماغ،) أي إيصالها البخار له.

والمعنى أنه ينفصل منها بخار يصعد إلى الدماغ، فتثل الرؤوس منه، (واختلف هل يحرم تعاطي اليسير الذي لا يسكر، فقال النووي في شرح المهذب أنه لا يحرم أكل القليل الذي لا يسكر من الحشيش،) وهذا هو الصحيح المعتمد عند الشافعية والمالكية (بخلاف الخمر حيث حرم قليلها الذي لا يسكر، والفرق أن الحشيش طاهر والخمر نجس فلا يجوز شرب قليله للنجاسة).

(وتعقبه الزركشي بأنه صح في الحديث ما أسكر كثيره فقليله حرام).

يعني والنووي قد قال في نفس شرح المهذب إنها مسكرة بلا خلاف نعلمه عندهم، كما مر قريبًا فكيف يقول ذلك، ويجوز أكل القليل مع نص الحديث على حرمة قليل المسكر،

قال: والمتجه أنه لا يجوز من الحشيش لا قليل ولا كثير.

وقد نقل الإجماع على تحريمها غير واحد، منهم القرافي وابن تيمية وقال: إن من استحلها فقد كفر.

وتعقبه الزركشي: بأن تحريمها ليس معلومًا من الدين بالضرورة، سلمنا ذلك، لكن لا بد أن يكون دليل الإجماع قطعيًا على أحد الوجهين، وقد ذكر أصحابنا أن المسكر من غير عصير العنب، كعصير العنب في وجوب الحد، لكن لا يكفر مستحله لاختلاف العلماء فيه.

وأما قول النووي: إنها طاهرة وليست بنجسة، فقطع به ابن دقيق العيد وحكى الإجماع عليه. قال: والأفيون وهو لبن الخشخاش، أقوى فعلاً من الحشيش، لأن القليل منه يسكر جداً، وكذلك السيكران وجوز الطيب ....

وجواب المعتمد عن الحديث إنا لا نسلم أنها مسكرة، (**قال: والمتجه أنه لا يجوز تناول شيء من الحشيش لا قليل ولا كثير، وقد نقل الإجماع على تحريمها غير واحد منهم القرافي وابن تيمية. وقال إن استحلها فقد كفر**).

(**وتعقبه الزركشي بأن تحريمها ليس معلومًا من الدين بالضرورة**) فلا يلزم من الإجماع على تحريمها كفر مستحلها، لأنه إنما يكفر إذا أنكر مجمعًا عليه معلومًا من الدين بالضرورة بأن يشترك الخاص والعام في معرفته (**سلمنا ذلك لكن**) لا نسلم الكفر، لأنه (**لا بدّ**) لا فراق، ولا محالة (**أن يكون دليل الإجماع قطعيًا على أحد الوجهين**).

(**وقد ذكر أصحابنا أن المسكر**) أي ما من شأنه الاسكار (**من غير عصير العنب كعصير العنب، في وجوب الحد**) سكر به الشارب أم لا، (**لكن لا يكفر مستحله**) ولو سكر منه (**لاختلاف العلماء فيه**) فأولى مستحل الحشيشة، وهذا مراد من ذكره وإن لم يقدم فيه خلافًا. (**وأما قول النووي أنها طاهرة وليست بنجسة**) تأكيد (**فقطع به ابن دقيق العيد وحكى الإجماع عليه**) وغلط بعض الشافعية، فقال: بنجاسة الحشيشة.

(**قال**) الزركشي: (**والأفيون وهو لبن الخشخاش**) المصري الأسود نافع من الأورام الحارة خاصة في العين مخدّر وقليله نافع منوّم، كذا في القاموس (**أقوى فعلاً من الحشيش، لأن القليل منه يسكر جدًا**) بعض الأمزجة، أو في ابتداء استعماله ولا خالف المشاهد، (**وكذلك السيكران**) بفتح السين مهملة ومعجمة، وضم الكاف نبت دائم الخضرة يؤكل حبه.

(**وجوز الطيب**) حرام مسكر عند ابن دقيق العيد، واعتمده كثير منهم الزركشي، كما ترى

مع أنه طاهر بالإجماع. انتهى.

وقد جمع بعضهم في الحشيشة مائة وعشرين مضرة دينية وبدنية، حتى قال بعضهم كل ما في الخمر من المذمومات موجود في الحشيش وزيادة. فإن أكثر ضرر الخمر في الدين لا في البدن. وضررها فيهما.

فمن ذلك: فساد العقل، وعدم المروءة، وكشف العورة، وترك الصلوات، والوقوع في المحرمات، وقطع النسل، والبرص والجذام والأسقام والرعشة والأبنة، ونتن الفم وسقوط شعر الأجفان، وتفتيت الأسنان وتسويدها، وتضييق النفس وتصفير الألوان، وتنقبت الكبد، وتجعل الأسد كالجعل، وتورث الكسل والفشل، وتعيد العزيز ذليلاً، والصحيح عليلاً، والفصيح أبكمًا، والذكي أبلمًا. وتذهب السعادة ....

ولم يعتمده المالكية، فقد قال الإمام العلامة أبو القسم البرزلي: أجاز بعض أئمتنا أكل قليل جوزة الطيب لتسخين الدماغ، واشترط بعضهم خلطها مع أدوية والصواب العموم انتهى.

وقال العلامة ابن فرحون يمنع أكل عقاقير الهند إن أكلت لما تؤكل له الحشيشة لا للهضم وغيره من المنافع إلا ما أفسد العقل والجوزة وكثير الزعفران والبنج، والسيكران من المفسدات، قليلها جائز، **(مع أنه طاهر بالإجماع. انتهى)** كلام الزركشي.

(وقد جمع بعضهم في الحشيشة مائة وعشرين مضرة دينية وبدنية حتى قال بعضهم: كل ما في الخمر من المذمومات موجود في الحشيشة، و) فيها **(زيادة؛ فإن أكثر ضرر الخمر في الدين لا في البدن، وضررها فيهما، فمن ذلك فساد العقل، وعدم المروءة)** بضم الميم، كسهولة آداب نفسانية تحمل مراعاتها الإنسان على الوقوف على محاسن الأخلاق وجميل العادات كما في المصباح، وأثبته في تقريب الغريب **(وكشف العورة وترك الصلوات والوقوع في المحرمات،)** فهذه من الدينية (و) من البدنية وترجع للدينية أيضًا **(قطع النسل والبرص، والجذام والإسقام والرعشة، والابنة، ونتن الفم، وسقوط شعر الأجفان، وتفتيت الأسنان، وتسويدها، وتضييق النفس، وتصفير الألوان وتفتيت الكبد، وتجعل الأسد كالجعل)** بضم الجيم وفتح العين المهملة دويبة أكبر من الخنفساء شديد السواد في بطنه لون حمرة للذكر قرنان تسميه الناس أبا جعران، لأنه يجمع الجعر اليابس ويدخره في بيته، ويموت من ريح الورد والطيب فإذا أعيد إلى الروث عاش قاله في حياة الحيوان **(وتورث الكسل، والفشل)** والضعف والتراخي والجبن، **(وتعيد العزيز ذليلاً، والصحيح عليلاً، والفصيح أبكمًا والذكي أبلمًا. وتذهب السعادة**

وتنسي الشهادة، فصاحبها بعيد عن السنة طريد عن الجنة، موعود من الله باللعنة إلا أن يقرع من الندم سنة ويحسن بالله ظنه. ولقد أحسن القائل:

قل لمن يأكل الحشيشة جهلاً يا خسيساً قد عشت شر معيشة
دية العقل بدرة فلماذا يا سفيهًا قد بعتها بحشيشة

[غزوة خيبر]

وهي مدينة كبيرة ذات حصون ومزارع، على ثمانية برد من المدينة إلى جهة الشام.

وتنسي الشهادة).

زاد في الزواجر وتجفف الرطوبات، وتورث موت النسيان، وتصدع الرأس، وتجفف المني، وتظلم البصر، وتورث الفجأة، والدق والسل والاستسقاء وفساد الفكر ونسيان الذكر وإفشاء السرد وذهاب الحياء وعدم الغيرة وإتلاف الكيس ومجالسة إبليس واحتراق الدم.

وتذهب الفطنة وتحدث البطنة (**فصاحبها بعيد عن السنة طريد عن الجنة موعود من الله باللعنة**؛) لأنه ظالم لنفسه، وقد قال تعالى: ﴿ألا لعنة الله على الظالمين﴾، قال السيوطي: في الإكليل استدل به على جواز لعن المسلم الظالم (**إلى أن يقرع من الندم سنة**،) فيتوب، (**ويحسن بالله ظنه**) في قبول توبته، (**ولقد أحسن القائل**):

(**قل لمن يأكل الحشيشة جهلاً يا خسيسًا قد عشت شر معيشة**)
(**دية العقل بدرة فلماذا يا سفيهًا قد بعتها بحشيشة**)

البدرة قال في القاموس كيس فيه ألف، أو عشرة آلاف درهم، أو سبعة آلاف دينار والله أعلم.

غزوة خيبر

بخاء معجمة وتحتانية وموحدة بوزن جعفر ذكر أبو عبيد البكري، إنها سميت باسم رجل من العماليق نزلها وهو خيبر أخو يثرب إبنا قانية بن مهلايل، واقتصر عليه الروض والفتح وغيرهما، وقيل الخيبر بلسان اليهود الحصن ولذا سميت خيابر أيضًا.

ذكره الحازمي (**وهي مدينة كبيرة ذات حصون ومزارع**) ونخل كثير (**على ثمانية برد من المدينة إلى جهة الشام**،) هكذا في الفتح فتبعه المصنف هنا،

وفي الإرشاد والثمانية برد أربعة مراحل.

وقال الشامي على ثلاثة أيام من المدينة على يسار الحاج الشامي، ولعله بالسير السريع أو

قال ابن إسحٰق: خرج النبي ﷺ في بقية شهر المحرم سنة سبع، فأقام يحاصرها بضع عشرة ليلة إلى أن فتحها.

وقيل: كانت في آخر سنة ست، وهو منقول عن مٰلك، وبه جزم ابن حزم.

قال الحافظ ابن حجر: والراجح ما ذكره ابن إسحٰق، ويمكن الجمع بأن من أطلق سنة ست بناه على أن ابتداء السنة من شهر الهجرة الحقيقي وهو ربيع الأول.

وأغرب ابن سعد وابن أبي شيبة فرويا من حديث أبي سعيد الخدري: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر لثمان عشرة من رمضان، وإسناده حسن، لكنه خطأ ولعلها كانت إلى حنين فتصحفت. وتوجيهه: بأن غزوة حنين كانت ناشئة عن غزوة الفتح، وغزوة الفتح خرج ﷺ فيها في رمضان جزمًا.

على التقريب فلا ينافي أنها أربعة بالسير المعتدل، ويؤيده قول التهذيب على نحو أربعة أيام أو هو بحسب الاختلاف في الميل أو الأربعة بالنظر إلى داخل السور، والثلاثة بالنظر إلى خارجه.

(**قال ابن إسحٰق**) أقام ﷺ بالمدينة حين رجع من الحديبية ذا الحجة وبعض المحرم، ثم (**خرج ﷺ في بقية المحرم**) إلى خيبر (**سنة سبع**،) وذكر ابن عقبة عن الزهري أنه أقام بالمدينة عشرين ليلة أو نحوها، وعند ابن عائذ عن ابن عباس أقام بعد الرجوع إلى المدينة عشر ليال.

وفي مغازي التيمي أقام خمسة عشر يومًا (**فأقام يحاصرها بضع عشرة ليلة**) موزعة على حصونها (**إلى أن فتحها**) في صفر هكذا في نقل الفتح عن ابن إسحٰق. (**وقيل كانت في آخر سنة ست**) حكاه ابن التين عن ابن الحصار (**وهو منقول عن مٰلك**) الإمام (**وبه جزم ابن حزم**).

(**قال الحافظ ابن حجر**) وهذه الأقوال متقاربة (**والراجح**) منها (**ما ذكره ابن إسحٰق**) قال في زاد المعاد وهو قول الجمهور، (**ويمكن الجمع بأن من أطلق سنة ست بناه على أن ابتداء السنة من شهر الهجرة الحقيقي وهو ربيع الأول**) وهو رأى ابن حزم، ولذا جزم بأن خيبر سنة ست لكن الجمهور على أن التاريخ وقع من المحرم.

قال الحافظ وأما ما ذكره الحاكم، وابن سعد عن الواقدي أنها في جمادى الأولى فالذي رأيته في مغازي الواقدي أنها كانت في صفر، وقيل في ربيع الأول (**وأغرب ابن سعد، وابن أبي شيبة فرويا من حديث أبي سعيد الخدري،**) قالا: (**خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر لثمان عشرة من رمضان، وإسناده حسن لكنه خطأ ولعلها كانت إلى حنين، فتصحفت**) لتقارب اللفظين، (**وتوجيهه**) مع أن حنيًا لست خلت من شوال أو لليلتين بقيتا من رمضان، (**بأن غزوة حنين كانت ناشئة عن غزوة الفتح وغزوة الفتح خرج ﷺ فيها في رمضان جزما**) فيصح

قال: وذكر الشيخ أبو حامد في التعليقة: أنها كانت سنة خمس، وهو وهم، لعله انتقال من الخندق إلى خيبر.

وكان معه عليه الصلاة والسلام ألف وأربعمائة راجل ومائتا فارس، ومعه أم سلمة زوجته.

وفي البخاري من حديث سلمة بن الأكوع قال: خرجنا مع النبي إلى خيبر فسرنا ليلاً، فقال رجل من ....

إطلاقه على غزوة حنين بجعلها من غزوة الفتح، لكونها ناشئة عنها والخروج من المدينة لهما واحد.

(قال) الحافظ ابن حجر (وذكر الشيخ أبو حامد في التعليقة إنها كانت سنة خمس وهو وهم ولعله انتقال من الخندق إلى خيبر) وأجاب البرهان بأنه أسقط سنة الهجرة، أي وقطع النظر عن سنة الغزوة.

قال الحافظ: وذكر ابن هشام أنه استعمل على المدينة نميلة بنون مصغر ابن عبد الله الليثي، وعند أحمد والحاكم عن أبي هريرة أنه سباع بن عرفطة وهو أصح انتهى.

ويمكن الجمع بأنه استخلف أحدهما أولاً ثم عرض ما يقتضي استخلاف الآخر، كما مر نظيره (وكان معه عليه الصلاة والسلام ألف وأربعمائة راجل ومائتا فارس).

هذا مخالف لما عند ابن إسحق أن عدة الذين قسمت عليهم خيبر ألف سهم وثمانمائة سهم برجالهم وخيلهم الرجال ألف وأربعمائة والخيل مائتا فرس لكل فرس سهمان ولفارسه سهم انتهى.

فإن لم يكن ما في المصنف مصحفًا بزيادة الألف في راجل وفارس، فلا ينافي ما مر من الخلاف في عدد أهل الحديبية.

أما لما تقدم من أن من ذكر القليل كالف وثلثمائة نظر إليهم في ابتداء الخروج، ثم زادوا بعد وأما لأنه خرج لخيبر من لم يخرج في الحديبية، فقد ذكر الواقدي أنه جاء المخلفون في الحديبية ليخرجوا رجاء الغنيمة، فقال عليه السلام: لا تخرجوا معي إلا راغبين في الجهاد، فأما الغنيمة فلا فلعله خرج معه جماعة لم يحضروا الحديبية ولم يأخذوا من الغنيمة، فلا ينافي قوله تعالى: ﴿سيقول المخلفون إذا انطلقتم﴾ الآية، (ومعه أم سلمة زوجته) رضي الله عنها التي كانت معه في الحديبية. (وفي البخاري من حديث سلمة بن) عمرو بن (الأكوع) واسمه سنان فنسب لجده لشهرته به الأسلمي أبو مسلم، وأبو إياس شهد بيعة الرضوان ومات سنة أربع وسبعين روى له الستة، (قال: خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر فسرنا ليلاً، فقال رجل من القـــوم)

القوم لعامر: عامر، ألا تسمعنا من هنيهاتك وكان عامر رجلاً شاعرًا، فنزل يحدو بالقوم يقول:

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

فاغفر فداء ....

قال الحافظ لم أقف على اسمه صريحًا، وعند ابن إسحٰق من حديث نصر بن دهر الأسلمي، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول في مسيره إلى خيبر لعامر بن الأكوع، ففي هذا أنه ﷺ هو الذي أمره بذلك انتهى.

ويمكن الجمع بأن الرجل لما قال له لم يسرع حتى أمره ﷺ، ولا ينافي ذلك إتيانه بالفاء، لأن الحال أزمنة من الماضي والآتي والحاكم فيها العرف، ولا قوله من هذا السائق، لاحتمال تعدد الحدأة أو بعده فلم يحقق صوته، فجوز أنه غيره **(لعامر)** ابن الأكوع عم سلمة، كما في حديث نصر، وفي مسلم قال سلمة لما كان يوم خيبر قاتل أخي قتالاً شديدًا إلى أن قال فقال ﷺ: من هذا؟ قلت: أخي.

قال البرهان: والصحيح إن **(عامرًا)** عم سلمة، وقد ذكر مسلم بعد هذا من طريق آخر، فجعل عمي عامر يرتجز قال، ويمكن الجمع بأنه أخوه رضاعة عمه نسبًا **(ألا تسمعنا من هنيهاتك)** بهاءين أولاهما مضمومة بعدها نون مفتوحة فتحتية ساكنة جمع هنيهة تصغير هنة كما قالوا: في تصغير سنة سنيهة للكشميهني هنياتك بحذف الهاء الثانية وشد التحتية أي من راجيزك.

وللبخاري في الدعوات من وجه آخر من هناتك بلا تصغير قاله الحافظ والمصنف، وقال: أي من أخبارك وأمورك وأشعارك فكني عن ذلك كله، **(وكان عامر رجلاً شاعرًا)** وللكشميهني حداء **(فنزل يحدو بالقوم يقول:**

(اللهم لولا أنت ما اهتدينا) فيه زحاف الخزم بمعجمتين وهو زيادة سبب خفيف في أوله، قاله الحافظ.

وفي رواية ابن إسحٰق والله لولا الله ولا خزم فيه، **(ولا تصدقنا، ولا صلينا،)** قال في الفتح: أكثر هذا الرجز تقدم في الجهاد عن البراء، وأنه من شعر عبد الله بن رواحة، فيحتمل أن يكون هو وعامر تواردا على ما تواردا عليه بدليل ما وقع لكل منهما مما ليس عند الآخر. واستعان عامر ببعض ما سبقه إليه ابن رواحة، **(فاغفر فداء)** بكسر الفاء والمد، وحكى ابن التين فتح أوله مع القصر، وزعم أنه هنا بالكسر مع القصر لضرورة الوزن فلم يصب فإنه لا يتزن إلا بالمد.

قال الحافظ: وقال القاضي عياض رويناه فداء بالرفع على أنه مبتدأ، أي لك نفسي فداء

لـك مـا اتقينـا

وألـــقـــين ســـكـــينة عـــلـــينا وثـــبـــت الأقـــدام إن لاقـــينا

إنـــا إذا صـــيـــح بـــنـــا أتـــينا وبـــالـــصـــياح عـــولـــوا عـــلـــينا

وفي رواية إياس بن سلمة عن أبيه عند أحمد في هذا الرجز من الزيادة:

إن الـــذيـــن قـــد بـــغـــوا عـــلـــينا إذا أرادوا فـــــتـــنة أبـــــينا

ونـحـن عـن فـضـلـك مـا اسـتـغـنـينا

فقال رسول الله ﷺ ـ كما في رواية البخاري ـ ....

وبالنصب على المصدر (لك ما أتقينا) بشد الفوقية بعدها قاف للأكثر، أي ما تركنا من الأوامر وما ظرفية وللأصيلي والنسفي بهمزة قطع، ثم موحدة ساكنة أي ما خلفنا وراءنا مما اكتسبناه من الآثام أو ما أبقيناه وراءنا من الذنوب فلم نثبت منه.

وللقابسي كما لقينا بلام وكسر القاف أي ما وجدنا من الماهي، ولمسلم والبخاري في الأدب ما اقتفينا بقاف ساكنة ففوقية مفتوحة ففاء فتحتية ساكنة أي تبعنا من الخطايا من قفوت الأثر إذا تبعته، وهي أشهر الروايات في هذا الرجز

(وألـــقـــين ســـكـــينة عـــلـــينا وثـــبـــت الأقـــدام إن لاقـــينا)

هكذا في البخاري فما يقع في نسخ من تقديم وثبت الخ. على ما قبله خلافه وللنسفي وألقي بحذف النون وبزيادة ألف ولام في السكينة وليس بموزون كما قاله الحافظ وغيره. ولو أشبعت السكينة بألف بعد الفتحة مع تحريك ياء ألقي بالفتح اتزن (إنا إذا صيح بنا أتينا) بفوقية، أي إلى القتال أو إلى الحق. وروي بموحدة كذا في نسخة النسفي فإن كانت ثابتة، فالمعنى إذا دعينا إلى غير الحق امتنعنا (وبالصياح عولوا علينا) أي قصدونا بالدعاء بالصوت العالي، واستعانوا علينا أي اعتمدوا.

(وفي رواية إياس بن سلمة) بن الأكوع، أبو سلمة، ويقال أبو بكر المدني ثقة. مات سنة تسع عشرة ومائة وهو ابن سبع وسبعين سنة، (عن أبيه عند أحمد في هذا الرجز من الزيادة، إن الذين قد بغوا علينا إذا أرادوا فتنة أبينا) بالموحدة على الراجح لا بالفوقية، وإن صح معنى، أي جئنا وأقدمنا على قتالهم، لأن إعادة الكلمة في قوافي الرجز عن قرب عيب معلوم عندهم قاله عياض.

قال الحافظ وقع في بعض النسخ وإن أردنا على فتنة أبينا وهو تغيير (ونحن عن فضلك ما استغنينا) وهذا الشطر الأخير عند مسلم أيضًا. (فقال رسول الله ﷺ، كما في رواية

من هذا السائق؟ فقالوا: عامر بن الأكوع، قال: يرحمه الله. قال رجل من القوم: وجبت يا نبي الله، لولا أمتعتنا به. الحديث.

وفي رواية أحمد: فجعل عامر يرتجز ويسوق الركاب، وهذه كانت عادتهم إذا أرادوا تنيشط الإبل في السير نزل بعضهم فيسوقها، ويحدو في تلك الحال.

وقوله: «اللهم لولا أنت ما اهتدينا» كذا الرواية، قالوا: وصوابه في الوزن: لا هم، أو: تالله، كما في الحديث الآخر.

وقوله: «فداء لك» قال المازري: ....

البخاري) التي فصلها بزيادة إياس **(من هذا السائق)** للإبل **(فقالوا: عامر بن الأكوع قال يرحمه الله)**.

وفي رواية إياس عند أحمد فقال: غفر لك ربك. قال: وما استغفر رسول الله ﷺ لإنسان يخصه إلا استشهدوا بهذه الزيادة يظهر السرفي قوله: **(قال رجل من القوم)** هو عمر كما في مسلم ولفظه فنادى عمر بن الخطاب وهو على جمل **(وجبت يا نبي الله لولا)** أي هلا **(أمتعتنا به)** بفتح الهمزة أي أبقيته لنا لنتمتع بشجاعته **(الحديث)**.

ذكر في بقيته المحاصرة ثم الفتح والنهي عن لحم الحمر واستشهاد عامر، وزعم أنه أحبط عمله وقول المصطفى كذب من قاله أن له لأجرين بما يأتي بمعناه في كلام المصنف **(وفي رواية أحمد)** عن إياس بن سلمة عن أبيه.

(فجعل عامر يرتجز ويسوق الركاب) بكسر الراء ما يركب من الإبل، **(وهذه كانت عادتهم إذا أرادوا تنشيط الإبل في السير نزل بعضهم، فيسوقها ويحدو في تلك الحال،)** ولذا طلبوه منه وأمره به ﷺ فقال: إنزل يا ابن الأكوع فخذلنا من هناتك، كما في حديث نصر عند ابن إسحٰق.

(وقوله: اللهم لولا أنت ما اهتدينا، كذا الرواية) في البخاري **(قالوا: وصوابه في الوزن لا هم أو تالله كما في الحديث الآخر)** تبرأ منه لأن الذي فيه إنما هو الخزام بمعجمتين وهو الزيادة على أول البيت حرفًا إلى أربعة، وكذا على أول النصف الثاني حرفًا أو اثنين على الصحيح.

وهذا أمر لا نزاع فيه بين العروضيين ولم يقل أحد بامتناعه وإن لم يستحسنوه، وما قال أحد أن الخزم يقتضي إلغاء ما هو فيه عن أن يعد شعرًا. نعم لا يعتد بالزيادة في الوزن ويكون ابتداؤه ما بعدها، فكذا ما نحن فيه قاله في المصابيح، **(وقوله فداء لك قال)** الإمام الفقيه،

هذه اللفظة مشكلة، فإنه لا يقال للباري سبحانه: فديتك، لأن ذلك إنما يستعمل في مكروه يتوقع حلوله بالشخص، فيختار شخص آخر أن يحل ذلك به ويفديه منه. قال: ولعل هذا وقع من غير قصد إلى حقيقة معناه، كما يقال: قاتله الله، ولا يريد بذلك حقيقة الدعاء عليه، وكقوله عليه الصلاة والسلام: تربت يداك، وتربت يمينك، وفيه كله ضرب من الاستعارة لأن المفادي مبالغ في طلب رضا المفدي حين بذل نفسه عن نفسه للمكروه، فكان مراد الشاعر: أي أبذل نفسي في رضاك.

الأصولي، ذو الفنون في علوم عديدة محمد بن علي بن عمر التميمي (**المازري**) بفتح الزاي وكسرها نسبة إلى مازر بليدة بجزيرة صقلية. مات سنة ست وثلاثين وخمسمائة وله ثلاث وثمانون سنة.

في المعلم (**هذه اللفظة مشكلة، فإنه لا يقال للباري سبحانه فديتك**) لاستحالته إذ معناه، كما قال السهيلي: فداء لك أنفسنا فحذف المبتدأ لكثرة دوره في الكلام مع العلم به، (**لأن ذلك إنما يستعمل في مكروه يتوقع حلوله بالشخص**) المفدي (**فيختار شخص آخر أن يحل ذلك به ويفديه منه**،) ولا يتصور ذلك في حق اللّٰه، وإنما يتصور الفداء لمن يجوز عليه الفناء أو حلول مكروه (**قال**) المازري مجيبًا: (**ولعل هذا وقع من غير قصد إلى حقيقة معناه**،) بل المراد المحبة والتعظيم، فجاز أن يخاطب بها من لا يجوز في حقه الفداء، ولا يجوز عليه الفناء قصدًا لإظهار المحبة والتعظيم له قاله في الروض.

قال: ورب كلمة ترك أصلها واستعملت كالمثل في غير ما وضعت له، (**كما يقال قاتله اللّٰه**) ما أفصحه (**ولا يريد**) القائل (**بذلك حقيقة الدعاء عليه**) بل التعجب واستعظام الأمر، (**وكقوله عليه الصلاة والسلام «تربت يداك وتربت يمينك»**) يخاطب عائشة وغيرها فلم يقصد أصل معناها الذي هو افتقرت حتى لصقت يداك بالتراب بل الإنكار والزجر كقوله عليه الصلاة والسلام ويل أمه.

قال بديع الزمان في رسالته العرب تطلق تربت يمينه في الأمر إذا أهم، ويقولون ويل أمه ولا يقصدون الذم، وكقوله عليه الصلاة والسلام في بعض الروايات أفلح وأبيه أن صدق ومحال أن يقصد القسم بغير اللّٰه لا سيما برجل مات كافرًا، وإنما هو تعجب من قول الأعرابي والمتعجب منه مستعظم والقسم في الأصل لما يعظم فاتسع فيه وقال الشاعر:

فإن تك ليلى استودعتني أمانة ... فلا وأبي أعدائها لا أخونها

لم يرد القسم بوالد أعدائها بل التعجب، (**وفيه كله ضرب من الاستعارة، لأن المفادي مبالغ في طلب رضا المفدى**) بضم الميم والتشديد، أي الذي جعل المتكلم نفسه فداءه (**حين**

وعلى كل حال فإن المعنى وإن أمكن صرفه إلى جهة صحيحة فإطلاق اللفظ واستعارته والتجوز فيه يفتقر إلى ورود الشرع بالإذن فيه.

قال: وقد يكون المراد بقوله: «فداء لك» رجل يخاطبه، وفصل بين الكلام بذلك، ثم عاد إلى الأول فقال: ما اتقينا. وهذا تأويل يصح معه اللفظ والمعنى لولا أن فيه تعسفًا اضطرنا إليه تصحيح الكلام. انتهى.

وقيل: إنه يخاطب بهذا الشعر النبي ﷺ. والمعنى: لا تؤاخذنا بتقصيرنا في حقك ونصرك. وعلى هذا فقوله: «اللهم» لم يقصد بها الدعاء وإنما افتتح بها الكلام. والمخاطب بقول الشاعر: «لولا أنت» النبي، لكن يعكر عليه قوله بعد ذلك:

فأنزلن سكينة علينا وثبت الأقدام إن لاقينا

فإنه دعاء لله تعالى.

ويحتمل أن يكون المعنى فاسأل ربك أن ينزل ويثبت ....

بذل نفسه عن نفسه للمكروه، فكان مراد الشاعر أي أبذل نفسي في رضاك).

(وعلى كل حال فإن المعنى وإن أمكن صرفه إلى جهة صحيحة) كهذه الجهة المذكورة (فإطلاق اللفظ واستعارته والتجوز فيه يفتقر إلى ورود الشرع بالإذن فيه) ولم يرد فلا يحسن الجواب عنه بذلك، وقد يقال سكوت الشارع عليه وسماعه وترحمه على قائله إذن، وقد قال السهيلي: أنه أقرب الأجوبة إلى الصواب (قال) المازري جواب ثان، (وقد يكون المراد بقوله فداء لك رجل يخاطبه) المصطفى أو غيره، (وفصل بين الكلام بذلك) على سبيل الاعتراض، (ثم عاد إلى تمام الأول فقال: ما اتقينا قال: وهذا تأويل يصح معه اللفظ والمعنى لولا أن فيه تعسفًا) خروجًا عن سبيل الكلام، (اضطرنا) ألجأنا (إليه تصحيح الكلام انتهى) كلام المازري، (وقيل إنه يخاطب بهذا الشعر النبي ﷺ، والمعنى) أي معنى اغفر (لا تؤاخذنا بتقصيرنا في حقك ونصرك،) حكاه في الروض والفتح قائلاً: (وعلى هذا) لا على ما قبله لقوله، ثم عاد إلى تمام الأول الخ.

فإنه ظاهر في أنه دعاء، (فقوله: اللهم لم يقصد بها الدعاء، وإنما افتتح بها الكلام) أما على الأول أنه خطاب لله تعالى، فهو دعاء لأن المعنى اللهم اغفر لنا، (و) على هذا أيضًا (المخاطب بقول الشاعر، لولا أنت النبي)ﷺ (لكن يعكر عليه قوله بعد، ذلك فأنزلن) الذي قدمه وألقين وهو الذي في البخاري هنا.

نعم رواه في الخندق لكن من حديث البراء بلفظ فأنزلن (سكينة علينا وثبت الإقدام إن لاقينا) العدو (فإنه دعاء لله تعالى، ويحتمل أن يكون المعنى فاسأل ربك أن ينزل ويثبت،)

والله أعلم.

وقوله: «إذا صيح بنا أتينا» أي إذا صيح بنا للقتال ونحوه من المكاره أتينا ولم نتأخر عنه. وفي رواية أبينا بالموحدة بدل المثناة، أي أبينا الفرار. وقوله: «وبالصياح عولوا عليها» أي استعانوا بنا واستفزعونا للقتال. قيل: هو من التعويل على الشيء وهو الاعتماد عليه، وقيل: هو من العويل، وهو الصوت.

وقوله: «من هذا السائق؟ قالوا: عامر، قال: يرحمه الله، قال رجل من القوم وجبت»: أي ثبتت له الشهادة وستقع قريبًا، لأنه كان معلومًا عندهم أن من دعا له النبي ﷺ هذا ....

فلا عكر، (والله أعلم) بالمراد للشاعر وللمصطفى حين تمثل به في حفر الخندق، (وقوله إذا صيح بنا أتينا) بكسر الصاد المهملة وسكون التحتية، (أي إذا صيح بنا للقتال ونحوه من المكاره،) أي ما تكرهه النفوس (أتينا) بالفوقية.

وفي الفتح أي جئنا إذا دعينا إلى القتال أو إلى الحق. (وفي رواية أبينا بالموحدة بدل المثناة) الفوقية (أي ابينا الفرار).

وقال الحافظ كذا رأيت في نسخة النسفي فإن كانت ثابتة فالمعنى إذا دعينا إلى غير الحق امتنعنا كذا في الفتح هنا وقال فيه في الخندق روى بالوجهين.

قال عياض: كلاهما صحيح المعنى أما الباء فمعناه إذا صيح بنا لفزع، أو حادث أبينا الفرار وثبتنا، وأما المثناة فمعناه جئنا وأقدمنا على عدونا. قال: ورواية المثناة أوجه لأن إعادة الكلمة في قوافي الرجز عن قرب عيب معلوم عندهم، والراجح أن قوله إذا صيح بنا أتينا بالمثناة، وقوله إذا أرادوا فتنة أبينا بالموحدة انتهى.

(وقوله وبالصياح عولوا علينا، أي استعانوا بنا واستفزعونا للقتال) وفي الفتح، أي قصدونا بالدعاء بالصوت العالي واستعانوا علينا. تقول عولت على فلان وعولت بفلان بمعنى استعنت به. (قيل هو من التعويل على الشيء، وهو الاعتماد عليه،) وهو المتبادر من عولوا بالتثقيل (وقيل من العويل، وهو الصوت).

والمعنى أجلبوا علينا بالصوت. قاله الخطابي. وتعقبه ابن التين بأنه لو كان من العويل لكان أعولوا وأقره الحافظ نعم حكى المصنف أن في نسخة أعولوا فلعل كلامه عليها (وقوله من هذا السائق قالوا: عامر قال: يرحمه الله قال رجل من القوم: وجبت أي ثبتت له الشهادة) تفسير لوجبت (وستقع قريبًا،) وكأنه لم يكتف بأن يقول وقوله وجبت أي ثبتت الخ. بل أعاده من أوله وإن قدمه قريبًا لأنه جعله توطئة لقوله، (لأنه كان معلومًا عندهم أن من دعا له النبي ﷺ هذا

الدعاء في هذا الموطن استشهد، وقوله: لولا أمتعتنا به؟ أي: وددنا أنك أخرت الدعاء له بهذا إلى وقت آخر لنتمتع بمصاحبته ورؤيته مدة.

وفي البخاري من حديث أنس أنه ﷺ أتى خيبر ليلاً - وكان إذا أتى قومًا بليل لم يغربهم حتى يصبح - فلما أصبح خرجت اليهود بمساحيهم ومكاتلهم، ...

الدعاء في هذا الموطن) يعني الحرب **(استشهد)** كما أشار إليه راويه سلمة، بل كلامه أعم من الحرب لقوله ما استغفر لإنسان يخصه إلا استشهد كما مر قريبًا، **(وقوله لولا امتعتنا به)** ليس المراد بلولا التحضيض لأنه إن كان على ماض أفادت اللوم ومعاذ اللَّه أن يقصده أهل بيعة الرضوان الذين رضي اللَّه عنهم، بل المراد العرض والتمني **(أي وددنا أنك أخرت الدعاء له بهذا إلى وقت آخر لنتمتع بمصاحبته ورؤيته)** وشجاعته **(مدة.)** قال الحافظ والتمتع الترفه إلى مدة ومنه أمتعني اللَّه ببقائك.

(وفي البخاري من حديث أنس) من ثلاثة طرق عنه الطريق الأولى حدثنا عبد اللَّه بن يوسف أخبرنا مالك عن حميد الطويل عن أنس **(أنه ﷺ أتى خيبر ليلاً)** أي قرب منها، فلا يخالف رواية ابن سيرين عن أنس في الطريق الثانية عند البخاري صبحنا خيبر بكرة، لأنه يحمل على أنهم قدموها وناموا دونها، ثم ركبوا إليها بكرة فصبحوها بالقتال.

وذكر ابن إسحٰق أنه نزل بوادٍ يقال له الرجيع بينهم وبين غطفان لئلا يمدوهم وكانوا حلفاءهم، فبلغني أن غطفان تجهزوا وقصدوا خيبر فسمعوا حسًا خلفهم، فظنوا أن المسلمين خلفوهم في ذراريهم، فرجعوا وأقاموا وخذلوا أهل خيبر. **(وكان إذا أتى قومًا بليل لم يغربهم)** بضم التحتية وكسر الغين المعجمة أي لم يسرع في الهجوم عليهم **(حتى يصبح)**.

قال الحافظ: كذا للأكثر من الإغارة ولأبي ذر عن المستملي لم يقربهم بفتح أوله وسكون القاف وفتح الراء وسكون الموحدة، وفي الجهاد بلفظ لا يغير عليهم وهو يؤيد رواية الجمهور، وفي الأذان من وجه آخر كان إذا غزا لم يغربنا حتى يصبح وينظر فإن سمع أذانًا كف عنهم وإلا أغار، فخرجنا إلى خيبر فانتهينا إليهم ليلاً فلما أصبح ولم يسمع أذانًا ركب انتهى.

وروى ابن إسحٰق أنه ﷺ لما أشرف على خيبر قال لأصحابه: قفوا ثم قال: «اللهم رب السموات وما أظللن ورب الأرضين وما أقللن ورب الشياطين وما أضللن ورب الرياح وما أذرين، فإنا نسألك خير هذه القرية وخير أهلها، وخير ما فيها، ونعوذ بك من شرها وشر أهلها، وشر ما فيها أقدموا بسم اللَّه»، وكان يقولها لكل قرية دخلها **(فلما أصبح خرجت اليهود)**.

زاد أحمد إلى زروعهم **(بمساحيهم)** بمهملتين جمع مسحاة من آلات الحرث قال البرهان: والميم زائدة لأنه من السحو وهو الكشف والإزالة **(ومكاتلهم)** بفتح الميم وكسر الفوقية جمع

فلما رأوه قالوا: محمد والله، محمد والخميس، فقال النبي ﷺ: خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين.

وفي رواية: فرفع يديه وقال الله أكبر خربت خيبر.

مكتيل بكسرها وفتح الفوقية هو القفة الكبيرة التي يحول فيها التراب وغيره.

قال في الروض سميت بذلك لتكتيل الشيء فيها وهو تلاصق بعضه ببعض والكتلة من التمر ونحوه فصيحة وإن أبدلتها العامة انتهى.

وحكى الواقدي إن أهل خيبر سمعوا بقصده لهم، فكانوا يخرجون في كل يوم عشرة آلاف مقاتل مسلحين مستعدين صفوفًا، ثم يقولون محمد يغزونا هيهات هيهات فلا يرون أحدًا، حتى إذا كان الليلة التي قدم فيها المسلمون، ناموا ولم تتحرك لهم دابة، ولم يصح لهم ديك حتى طلعت الشمس، فخرجوا بالمساحي طالبين مزارعهم فوجدوا المسلمين **(فلما رأوه قالوا:)** جاء أو هذا **(محمد والله محمد والخميس)** ضبطه القاضي عياض بالرفع عطف والنصب مفعول معه، **(فقال النبي ﷺ:)** زاد البخاري في الجهاد من هذا الطريق نفسه الله أكبر **(«خربت خيبر)** أي صارت خرابًا. **(إنا إذا نزلنا بساحة)** أي فناء **(قوم)** وأصلها الفضاء بين المنازل **(فساء صباح المنذرين»)**.

وهذا الحديث أصل في جواز التمثل والاستشهاد بالقرءان والاقتباس نص عليه ابن عبد البر وابن رشيق كلاهما في شرح الموطأ وهما مالكيان، والنووي في شرح مسلم كلهم في شرح هذا الحديث وكذا صرح بجوازه القاضي عياض والباقلاني من المالكية.

وحكى الشيخ داود الشاذلي اتفاق المالكية والشافعية على جوازه غير أنهم كرهوه في الشعر خاصة.

وروى الخطيب البغدادي وغيره بالإسناد عن لمالك أنه كان يستعمله. قال السيوطي: وهذه أكبر حجة على من زعم أن مذهب لمالك تحريمه، وأما مذهبنا فأجمع أئمته على جوازه والأحاديث الصحيحة والآثار عن الصحابة والتابعين تشهد لهم، فمن نسب إلى مذهبنا تحريمه فقد فشر وأبان أنه أجهل الجاهلين انتهى.

وهذا منه قاض بغلطة فيما أورده في عقود الجمان، **(وفي رواية)** للبخاري في الجهاد، **(فرفع يديه وقال: «الله أكبر خربت خيبر».)** قال الحافظ: وزيادة التكبير في معظم الطرق عن أنس وعن حميد انتهى.

وفيه استحباب التكبير عند الحرب وتثليثه، ففي رواية للبخاري في الصلاة، فلما دخل القرية قال الله أكبر خربت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين. قالها ثلاثًا، وفي

والخميس: الجيش: سمي به لأنه مقسوم بخمسة أقسام: المقدمة والساقة والميمنة والميسرة والقلب.

ومحمد: خبر مبتدأ، أي هذا محمد.

قال السهيلي: يؤخذ من هذا الحديث التفاؤل، لأنه عليه الصلاة والسلام لما رأى آلة الهدم تفاءل أن مدينتهم ستخرب. انتهى.

ويحتمل ـ كما قاله في فتح الباري ـ أن يكون قال: خربت خيبر بطريق الوحي، ويؤيده قوله بعد ذلك: إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين.

وفي رواية: أنه ﷺ صلى الصبح قريبًا من خيبر بغلس ثم قال: الله أكبر خربت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين.

التنزيل إذا لقيتم فئة فأثبتوا واذكروا الله كثيرًا والثلاثة مبدأ الكثرة (**والخميس**) بلفظ اليوم (**الجيش**) كما فسره عبد العزيز بن صهيب، أو من دونه عند البخاري في صلاة الخوف، بدليل روايته في أوائل كتاب الصلاة بلفظ يعني الجيش (**سمي به، لأنه مقسوم بخمسة أقسام: المقدمة**) وسماها في حديث الحراسة، (**والساقة**) مؤخر الجيش، (**والميمنة والميسرة**) ويقال لهما الجناحات (**والقلب**) وقيل من تخميس الغنيمة، وتعقبه الأزهري بأن التخميس إنما ثبت بالشرع، وقد كان أهل الجاهلية يسمون الجيش خميسًا فبان أن القول الأول أولى (**ومحمد خبر مبتدأ أي هذا محمد**) كما عليه معظم الشراح، وأعربه المصنف أيضًا فاعلاً بفعل فقدر جاء محمد.

(**قال السهيلي**) في الروض: (**يؤخذ من هذا الحديث التفاؤل لأنه عليه الصلاة والسلام لما رأى آلة الهدم**) وهي المساحي والمكاتل مع أن لفظ المسحاة من سحوت إذا قشرت (**تفاءل أن مدينتهم ستخرب انتهى.**)

(**ويحتمل كما قاله في فتح الباري أن يكون قال: خربت خيبر بطريق الوحي ويؤيده قوله بعد ذلك إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء**) بئس (**صباح المنذرين**) صباحهم فهو أخبار بالغيب أو على جهة الدعاء عليهم، ويجوز أن يكون أخذه من اسمها كما قال البرهان.

(**وفي رواية**) للبخاري في هذه الغزوة من طريق ثابت وقبلها في صلاة الخوف من طريق عبد العزيز وثابت عن أنس (**أنه ﷺ صلى الصبح قريبًا من خيبر بغلس**) في أول وقتها، (**ثم قال:**) لما أشرف على خيبر (**الله أكبر**) في رواية الطبراني ثلاثًا (**خربت خيبر**) أخبار بالغيب عن الوحي، أو تفاؤلاً باسمها أو بآلات الهدم، أو دعاء (**إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين**)

وقال مغلطاي وغيره: وفرق عليه الصلاة والسلام الرايات، ولم تكن الرايات إلا بخيبر، وإنما كانت الألوية.

قال الدمياطي: وكانت راية النبي ﷺ السوداء من برد لعائشة رضي الله عنها.

وفي البخاري: وكان علي بن أبي طالب تخلف عن النبي ﷺ وكان رمدًا... فقال أنا أتخلف عن النبي ﷺ فلحق فلما بتنا الليلة التي فتحت قال: لأعطين الراية غدًا ـ أو ليأخذن...............

المخصوص بالذم محذوف أي صباحهم واللام للجنس والصباح مستعار من صباح الجيش المبيت لوقت نزول العذاب، ولما كثرت فيهم الهجوم والغارة في الصباح سموا الغارة صباحًا، وإن وقعت في وقت آخر قاله البيضاوي.

(**وقال مغلطاي وغيره وفرق عليه الصلاة والسلام الرايات**) فدفع رايته العقاب إلى الحباب بن المنذر، وراية لسعد بن عبادة، ولواءه وهو أبيض إلى علي، (**ولم تكن الرايات إلا بخيبر وإنما كانت الألوية**) كما ذكره ابن إسحٰق، وكذا أبو الأسود عن عروة وقد صرح جماعة من اللغويين بترادف الراية واللواء وهو العلم الذي يحمل في الحرب.

لكن روى أحمد، والترمذي عن ابن عباس، والطبراني عن بريدة، وابن عدي عن أبي هريرة، قالوا: كانت راية رسول الله ﷺ سوداء ولواؤه أبيض زاد أبو هريرة مكتوب فيه لا إله إلا الله محمد رسول الله وهو ظاهر في التغاير، فلعل التفرقة بينهما عرفية قاله الحافظ وفي المصباح لواء الجيش علمه وهو دون الراية.

(**قال الدمياطي وكانت**) مستأنف في جواب سؤال نشأ من ذكر الرايات هو مم كانت رايته، فقال: كانت (**راية النبي ﷺ السوداء من برد لعائشة رضي الله عنها**،) والأولى سوداء بالتنكير، كما قاله الصحابة الثلاثة لأنه لم يتقدم ذكرها وكانت تسمى العقاب، (**وفي البخاري**) عن سلمة (**كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه تخلف عن النبي ﷺ**) في خيبر، (**وكان رمدًا**) بكسر الميم ولابن أبي شيبة عن علي أرمد والطبراني عن جابر أرمد شديد الرمد وأبي نعيم عن ابن عمر أرمد لا يبصر، (**فقال: أنا أتخلف عن النبي ﷺ**) قال الحافظ: كأنه أنكر على نفسه تأخره عنه فقال ذلك، (**فلحق**) زاد الكشميهني به يحتمل قبل وصوله إلى خيبر ويحتمل بعد وصوله إليها انتهى.

(**فلما بتنا الليلة التي فتحت**) خيبر في صبحتها (**قال: لأعطين الراية غدًا أو**) قال:

الراية غدًا ـ رجل يحبه الله ورسوله وفي رواية أنه ﷺ قال لأعطين الراية غدا رجلاً يفتح الله على يديه.

(ليأخذن الراية غدًا رجل) قال الحافظ شك من الراوي، وفي حديث سهل بعده لأعطين الراية غدًا بغير شك **(يحبه اللّه ورسوله)** زاد في حديث سهل بعده ويحب اللّه ورسوله، وفي رواية ابن إسحٰق ليس بفرار، وفي حديث بريدة لا يرجع حتى يفتح اللّه له.

وروى أبو نعيم والبيهقي عن بريدة كان ﷺ تأخذه الشقيقة فلم يخرج إلى الناس، فأرسل أبا بكر فأخذ راية رسول اللّه ثم نهض فقاتل قتالاً شديداً ثم رجع ولم يكن فتح وقد جهد، ثم أرسل عمر فأخذ الراية فقاتل أشد من الأول ثم رجع ولم يكن فتح.

وقال الحافظ: وقع في رواية البخاري اختصار وهو عند أحمد والنسائي وابن حبان، والحاكم عن بريدة. قال: لما كان يوم خيبر أخذ أبو بكر اللواء فرجع ولم يفتح له فلما كان من الغد أخذه عمر فرجع ولم يفتح له وقتل محمود بن مسلمة، فقال ﷺ: لأدفعن لوائي غدًا الحديث، وعند ابن إسحٰق نحوه من وجه آخر أي عن سلمة وزاد.

قال سلمة: فخرج علي واللّه يهرول وأنا لخلفه نتبع أثره حتى ركز رايته في رضم من حجارة تحت الحصن فاطلع عليه يهودي من رأس الحصن، فقال: من أنت؟ قال: أنا علي بن أبي طالب. قال: علوتم وما أنزل على موسى، وفي الباب عن أكثر من عشرة من الصحابة سردهم الحاكم في الإكليل وأبو نعيم والبيهقي في الدلائل انتهى.

وفي هذا رد على زعم ابن كثير ضعف حديث ذهاب الشيخين ولم يفتح لهما وبقية حديث سلمة هذا عند البخاري يفتح عليه فنحن نرجوها فقيل هذا علي فأعطاه ففتح، **(وفي رواية)** للبخاري في مواضع عن سهل بن سعد **(أنه ﷺ قال: لأعطين الراية غدًا رجلاً يفتح اللّه)** خيبر **(على يديه)** بالتثنية زاد البخاري في المغازي يحب اللّه ورسوله ويحبه اللّه ورسوله.

قال الحافظ: في المناقب أراد وجود حقيقة المحبة وإلا فكل مسلم يشترك مع علي في مطلق هذه الصفة وفيه تلميح بقوله تعالى قل: إن كنتم تحبون اللّه فاتبعوني يحببكم اللّه، فكأنه أشار إلى أن عليًا تام الاتباع له ﷺ حتى وصفه بصفة محبة اللّه، ولذا كانت محبته علامة الإيمان وبغضه علامة النفاق، ففي مسلم عن علي والذي فلق الحبة وبرأ النسمة أنه لعهد النبي ﷺ أن لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق، وله شاهد من حديث أم سلمة عند أحمد قال: أي سهل فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها يدوكون بضم الدال المهملة أي باتوا في اختلاط واختلاف.

فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله ﷺ كلهم يرجون أن يعطاها، فقال: أين علي بن أبي طالب؟ فقالوا: هو يا رسول الله يشتكي عينيه، قال: فأرسلوا إليه، فأتي به، فبصق رسول الله ﷺ في عينيه ودعا له فبرىء، حتى كأن لم يكن به وجع، فأعطاه الراية. ....

والدوكة بالكاف الاختلاط **(فلما أصبح الناس غدوا)** بمعجمة أتوا صباحًا **(على رسول الله ﷺ كلهم يرجون)** بالنون رواية أبي ذر ولغيره يحذفها. قال المصنف: حذف النون بغير ناصب ولا جازم لغة انتهى.

(أن يعطاها) أي الراية وفي مسلم عن أبي هريرة أن عمر قال: ما أحببت الإمارة إلاَّ يومئذٍ، وفي حديث بريدة فما منا رجل له منزلة عند رسول الله ﷺ إلا وهو يرجو أن يكون ذلك الرجل حتى تطاولت أنالها، **(فقال: أين علي بن أبي طالب، فقالوا:)** رواية أبي ذر ولغيره، فقيل: **(يا رسول الله هو يشتكي عينيه، قال: فأرسلوا إليه)** قال المصنف: بكسر السين أمر من الإرسال وفتحها، أي: قال سهل: فأرسلوا أي الصحابة إلى علي وهو بخيبر لم يقدر عليّ مباشرة القتال لرمده **(فأتي به)** ولمسلم عن سلمة فأرسلني إلى علي فجئت به أقوده أرمد قال الحافظ: فظهر منه أنه الذي أحضره، ولعل عليًا حضر إليهم ولم يقدر عليّ مباشرة القتال لرمده، فأرسل إليه ﷺ فحضر من المكان الذي نزل به أو بعث إليه إلى المدينة، فصادف حضوره **(فبصق ﷺ في عينيه،)** وعند الحاكم عن علي نفسه فوضع رأسي في حجره ثم بزق في ألية راحته فدلك بها عيني، والألية اللحمة التي تحت الإبهام أو باطن الكف، **(ودعا له)** فقال: اللهم أذهب عنه الحر، والقر.

رواه الطبراني بالقاف أي البرد **(فبرأ)** قال الحافظ بفتح الراء والهمزة بوزن ضرب، ويجوز كسر الراء بوزن علم انتهى.

فالراية بالفتح فتسمح المصنف في قوله بفتح الراء وكسرها، **(حتى كأن لم يكن به وجع)** زاد بريدة فما وجعهما عليّ حتى مضى لسبيله أي مات.

رواه البيهقي، وللطبراني عن علي: فما رمدت ولا صدعت مذ دفع إلي النبي ﷺ الراية يوم خيبر، وله من وجه آخر فما اشتكيتهما حتى الساعة، قال: ودعا لي فقال اللهم: أذهب عنه الحر، والبرد فما اشتكيتهما حتى يومي هذا.

وفي رواية يونس عن ابن إسحق وكان علي يلبس القباء المحشو الثخين في شدة الحر فلا يبالي الحر ويلبس الثوب الخفيف في شدة البرد فلا يبالي البرد فسئل، فأجاب بأن ذلك بدعائه عليه الصلاة والسلام يوم خيبر **(فأعطاه الراية.)** وفي حديث أبي سعيد عند أحمد فانطلق

فقال علي: يا رسول الله أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال: انفذ على رسلك، حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحدًا خير من أن يكون لك حمر النعم. الحديث.

حتى فتح اللَّه عليه خيبر وفدك وجاء بعجوتها، (**فقال علي: يا رسول اللَّه أقاتلهم**) بحذف همزة الاستفهام (**حتى يكونوا مثلنا**) مسلمين، (**فقال: أنفذ**) بضم الفاء بعدها معجمة أي امض (**على رسلك**) بكسر الراء هينتك (**حتى تنزل بساحتهم**) بفنائهم، (**ثم ادعهم**) بهمزة وصل (**إلى الإسلام**).

وفي حديث أبي هريرة حتى يشهدوا أن لا إله إلا اللَّه وأن محمدًا عبده ورسوله، واستدل بقوله ادعهم أن الدعوة شرط في جواز القتال والخلاف فيه شهير فقيل شرط مطلقًا وهو عن مالك سواء من بلغتهم الدعوة أم لا قال: إلا أن يعجلوا المسلمين وقيل لا مطلقًا، وعن الشافعي مثله وعنه لا يقاتل من لم تبلغه الدعوة حتى يدعوهم، وأما من بلغته فتجوز الإغارة عليهم بغير دعاء وهو مقتضى الأحاديث، ويحمل حديث سهل على الاستحباب بدليل أن في حديث أنس أنه ﷺ أغار على أهل خيبر لما لم يسمع النداء، وكان ذلك أول ما طرقهم، وقصة علي بعد ذلك.

وعن الحنفية تجوز الإغارة مطلقًا وتستحب الدعوة، (**وأخبرهم بما يجب عليهم من حق اللَّه فيه**) أي في الإسلام فإن لم يطيعوا لك بذلك فقاتلهم، (**فواللَّه لأن يهدي اللَّه بك رجلاً واحدًا خير من أن يكون لك حمر**) بضم المهملة وسكون الميم (**النعم**) بفتح النون، والعين المهملة وهو من ألوان الإبل المحمودة، قيل المراد خير من أن تكون لك فتتصدق بها وقيل تقتنيها وتملكها، وكانت مما يتفاخر العرب بها. قال النووي وتشبيه أمور الآخرة بأعراض الدنيا للتقريب إلى الإفهام، وإلا فذرة من الآخرة خير من الدنيا وما فيها بأسرها ومثلها معها، وزاد مسلم من حديث إياس ابن سلمة عن أبيه، وخرج مرحب فقال:

قد علمت خيبر أني مُرحب ... شاكي السلاح بطل مجرب
إذا الحروب أقبلت تلهب

فبرز له علي وهو يقول:

أنا لذي سمتن أمي حيدره ... كليث غابات كريه المنظره
أكيلهم بالسيف كيل السندره

وضرب مرحبًا، ففلق رأسه وقتله وكان الفتح.

قال الحافظ: وخالف في ذلك أهل السير حزم ابن إسحٰق وابن عقبة والواقدي بأن الذي قتل مرحبًا هو محمد بن مسلمة وكذا.

ولما تصاف القوم، كان سيف عامر قصيرًا، فتناول ساق يهودي ليضربه فرجع ذباب سيفه فأصاب عين ركبة عامر فمات منه. فلما قفلوا، قال سلمة: ....

روى أحمد بإسناد حسن عن جابر وقيل: أن ابن مسلمة كان بارزه فقطع رجليه فأجهز علي عليه، وقيل: إن الذي قتله هو الحرث أخو مرحب فاشتبه على بعض الرواة، فإن يكن كذلك وإلا فما في الصحيح مقدم على ما سواه ولا سيما قد جاء عن بريدة أيضًا عند أحمد، والنسائي، وابن حبان، والحاكم انتهى.

وقد قال ابن عبد البر: إنه الصحيح، وابن الأثير الصحيح الذي عليه أهل السير و(الحديث) أن عليًا قاتله، وقال الشامي ما في مسلم مقدم عليه من وجهين: أحدهما أنه أصح إسنادًا الثاني إن جابرًا لم يشهد خيبر، كما ذكر ابن إسحٰق، والواقدي وغيرهما، وقد شهدها سلمة وبريدة وأبو رافع فهم أعلم ممن لم يشهدها، وما قيل أن ابن مسلمة قطع ساقي مرحب ولم يجهز عليه ومر به علي فأجهز عليه يأباه حديث سلمة وأبي رافع انتهى.

وذكر قسم بن ثابت في الدلائل أن اسمه في الكتب القديمة أسد وهو حيدرة وقيل سمته أمه أسد باسم أبيها فلما قدم أبوه سماه عليًا وقيل لقب به في صغره، لأن الحيدرة الممتلىء لحمًا مع عظم بطن وكان كذلك انتهى.

ويقال أن عليًا كاشفه بذلك لأن مرحبًا رأى تلك الليلة منامًا أن أسدًا افترسه، فأشار بقوله حيدرة إلى أنه الأسد الذي يفترسه، فلما سمع ذلك ارتعد وضعفت نفسه.

(و) في حديث سلمة بن الأكوع السابق أوله (لما تصاف) بتشديد الفاء (القوم) للقتال (كان سيف عامر) بن الأكوع (قصيرًا، فتناول) أي قصد ساق يهودية ليضربه) به، ولأحمد عن إياس بن سلمة عن أبيه، فلما قدمنا خيبر خرج ملكهم مرحب يخطر بسيفه يقول:

قد علمت خيبر أني مرحب   شاكي السلاح بطل مجرب
إذا الحروب أقبلت تلهب

فبرز إليه عامر فقال:

قد علمت خيبر أني عامر   شاكي السلاح بطل مقامر

فاختلفا ضربتين فوقع سيف مرحب في ترس عامر، وذهب عامر يسفل له بفتح التحتية وسكون المهملة وضم الفاء أي يضربه من أسفل، (فرجع ذباب) بضم المعجمة، وبالموحدة (سيفه).

قال الحافظ: أي طرفه الأعلى وقيل حده (فأصاب عين ركبة عامر) أي طرف ركبته الأعلى، وفي رواية يحيى القطان فأصيب عامر بسيف نفسه ولمسلم فقطع أكحله فكانت فيها نفسه، ولابن إسحٰق فكلمه كلمًا شديدًا (فمات منه فلما قفلوا) رجعوا من خيبر (قال سلمة)

قلت يا رسول الله، فداك أبي وأمي، زعموا أن عامرًا حبط عمله، فقال النبي ﷺ كذب من قال، وإن له أجرين، وجمع بين إصبعيه، إنه لجاهد مجاهد. رواه البخاري أيضًا.

وعن يزيد بن أبي عبيد قال: رأيت أثر ضربة بساق سلمة، فقلت ما هذه الضربة؟ قال: هذه ضربة أصابتها يوم خيبر... فأتيت النبي ﷺ فنفث فيه ثلاث نفثات فما اشتكيتها حتى الساعة ....

رآني رسول الله ﷺ وهو آخذ بيدي، وللبخاري في الأدب رآني شاحبًا بمعجمة ثم مهملة وموحدة أي: متغير اللون. وفي رواية إياس فأتيته وأنا أبكي.

قال: «مالك؟»، (قلت: يا رسول الله فداك أبي وأمي زعموا أن عامرًا أحبط عمله).

وفي رواية إياس بطل عمل عامر قتل نفسه وسمي في الأدب من القائلين أسيد بن حضير وعند ابن إسحٰق ونحوه لمسلم فكان المسلمين شكوا فيه، وقالوا: إنما قتله سلاحه (فقال النبي ﷺ: كذب) أي أخطأ (من قاله وأن له أجرين،) وفي رواية لأجرين باللام للتأكيد أجر الجهاد في الطاعة وأجر الجهاد في سبيل الله (وجمع بين إصبعيه أنه لجاهد مجاهد) قال الحافظ: كذا للأكثر باسم الفاعل فيهما وكسر الهاء والتنوين والأول مرفوع والثاني اتباع للتأكيد، كما قالوا جاد مجد ولأبي ذر عن الحموي، والمستملي لجاهد بفتح الهاء والدال وكذا ضبطه الباجي، قال ابن دريد: رجل جاهد أي: جاهد في أموره، وقال ابن التين الجاهد من يرتكب المشقة ومجاهد أي لأعداء الله تعالى انتهى.

وقال الزركشي: وتبعه الدماميني بفتح الهاء في الأول ماض وكسر الهاء في الثاني إسمًا منصوبًا بذلك الفعل جمعا المجهد (رواه البخاري أيضًا،) وبقية الحديث فيه قل عربي مشى بها مثله بالميم والقصر من المشي والضمير للأرض أو المدينة أو الحرب أو الخصلة، (وعن يزيد) من الزيادة (ابن أبي عبيد) بضم العين الأسلمي مولى سلمة ثقة.

روى له الجميع مات سنة بضع وأربعين ومائة. (قال: رأيت أثر ضربة بساق سلمة) بن الأكوع، (فقلت:) يا أبا مسلم (ما هذه الضربة؟، قال: هذه ضربة أصابتها) أي ساقه. وفي رواية أصابتنا وأخرى أصابتني (يوم خيبر) نصب على الظرفية، فقال الناس: أصيب سلمة (فأتيت النبي ﷺ، فنفث فيه،) قال الحافظ وغيره: أي موضع الضربة (ثلاث نفثات) بمثلثة بعد الفاء المفتوحة فيهما جمع نفثة وهي فوق النفخ ودون التفل، وقد تكون بغير ريق بخلاف التفل وقد تكون بريق خفيف بخلاف النفخ (فما اشتكيتها حتى الساعة) قال المصنف بالجر على أن حتى جارة انتهى.

أخرجه البخاري.

وعنده أيضًا عن أبي هريرة: شهدنا خيبر فقال رسول الله ﷺ لرجل ممن معه يدعي الإسلام: هذا من أهل النار، فلما حضر القتال قاتل الرجل أشد القتال، حتى كثرت به الجراحة، فكاد بعض الناس يرتاب، ....

فهو الرواية وإن جاز النصب وفيه معجزة باهرة (**أخرجه البخاري**) ثلاثيًا، فقال: حدثنا المكي بن إبراهيم حدثنا يزيد بن أبي عبيد. قال: رأيت فذكره (**وعنده أيضًا عن أبي هريرة**) قال: (**شهدنا خيبر**) مجاز عن جنسه من المسلمين، فالثابت أنه إنما جاء بعد فتحها وعند الواقدي أنه قدم بعد فتح معظمها فحضر فتح آخرها لكن للبخاري في الجهاد عن أبي هريرة أتيت رسول الله ﷺ وهو بخيبر بعدما افتتحها أو هو مجاز عن شهود الغنيمة، لأنه شهد قسم النبي ﷺ لغنائم خيبر بها اتفاقًا، (**فقال رسول الله ﷺ لرجل:**) اللام بمعنى عن كقوله، وقال الذين كفروا للذين آمنوا أو بمعنى أي في شأنه وسببه ومنه ونضع الموازين القسط ليوم القيامة (**ممن معه يدعي الإسلام**) نفاقًا.

قال الحافظ: وقع لجماعة ممن تكلم على البخاري أنه قزمان بضم القاف وسكون الزاي، الظفري بفتح المعجمة والفاء نسبة إلى بني ظفر بطن من الأنصار المكنى أبا الغيداق بمعجمة مفتوحة وتحتية ساكنة آخره قاف، ويعكر عليه ما جزم به ابن الجوزي تبعًا للواقدي أن قزمان قتل بأحد وكان تخلف عن المسلمين فعيره النساء فخرج حتى صار في الصف الأول، فكان أول من رمى بسهم ثم فعل العجائب، فلما انكسر المسلمون كسر جفن سيفه وجعل يقول الموت أحسن من الفرار، فمر به قتادة بن النعمان فقال: هنيئًا لك الشهادة. قال: إني والله ما قاتلت على حسب قومي، ثم أقلقته الجراحة فقتل نفسه.

لكن الواقدي لا يحتج به إذا انفرد، فكيف إذا خالف نعم عند أبي يعلى تعيين يوم أحد، لكن لم يسم قاتل نفسه وفيه راوٍ مختلف فيه (**هذا من أهل النار**) لنفاقه، أو أنه سيرتد ويستحل قتل نفسه، (**فلما حضر القتال**) بالرفع على الفاعلية، ويجوز النصب أي فلما حضر الرجل القتال (**قاتل الرجل أشد القتال حتى كثرت به الجراح فكاد بعض الناس يرتاب**).

وفي رواية بزيادة أن في خبر كاد وهو جائز على قلة أي يشك في قوله ﷺ هذا من أهل النار، وفيه إشعار بأنهم ما ارتابوا، وإنما هو استفهام خوفًا على أنفسهم، ففي حديث سهل عند البخاري. فقالوا: أينا من أهل الجنة إن كان هذا من أهل النار؟ وفي حديث أكثم بن أبي الجون الخزاعي عند الطبراني، قلنا: يا رسول الله إذا كان فلان في عبادته واجتهاده ولين جانبه في النار فأين نحن؟، قال: ذاك أخبات النفاق فكنا نتحفظ عليه في القتال، وفي حديث سهل في

فوجد الرجل ألم الجراحة فأهوى بيده إلى كنانته، فاستخرج منها سهمًا فنحر نفسه، فاشتد رجل من المسلمين فقال: يا رسول الله، صدق الله حديثك، انتحر فلان فقتل نفسه. فقال: قم يا فلان فأذن: إنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن، إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر.

البخاري، فقال رجل من القوم: أنا صاحبه أي: أصحبه وألازمه لأنظر السبب الذي به يصير من أهل النار، فإن فعله في الظاهر جميل وقد أخبر الصادق المصدوق أنه من أهل النار فلا بدّ له من سبب عجيب، قال فخرج معه كلما وقف وقف معه **(فوجد الرجل ألم الجراحة، فأهوى بيده إلى كنانته فاستخرج منها سهمًا)** بالإفراد للكشميهني ولغيره أسهمًا بفتح أوله وضم الهاء بلفظ الجمع، **(فنحر نفسه فاشتد)** أي أسرع في المشي **(رجل)** بالإفراد **(من المسلمين)** قال الحافظ: هو أكثم الخزاعي، ففي حديثه عند الطبراني، فأتيت النبي ﷺ فقلت: أشهد أنك رسول الله انتهى.

ويقع في نسخ رجال بالجمع وهو من تحريف النساخ، فالذي في البخاري بالأفراد وفسره شارحه بما ترى **(فقال)** بالإفراد، كما هو في البخاري ونسخة، فقالوا: خطأ **(يا رسول الله صدق الله حديثك انتحر فلان فقتل نفسه)**.

قال المهلب هذا الرجل ممن أعلمنا ﷺ أنه نفذ عليه الوعيد، من النفاق ولا يلزم منه أن كل من قتل نفسه يقضى عليه بالنار، وقال ابن التين: يحتمل أن قوله من أهل النار أي إن لم يغفر الله له، ويحتمل أنه حين أصابته الجراحة ارتاب وشك في الإيمان أو استحل قتل نفسه فمات كافرًا ويؤيده قوله ﷺ لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، وبذلك جزم ابن المنير **(فقال)** عليه السلام: **(قم يا فلان)** هو بلال، كما عند البخاري في كتاب القدر بلفظ يا بلال قم ولمسلم قم يا ابن الخطاب، وللبيهقي أن المنادى عبد الرحمٰن بن عوف ويجمع بأنهم نادوا جميعًا في جهات مختلفة قاله في الفتح وقال في مقدمته: روى الطبراني، والبيهقي عن العرباض أن عبد الرحمٰن أذن أن الجنة لا تحل إلا لمؤمن، وكان هذا في قصة أخرى أو المؤذن أكثر من واحد انتهى.

(فأذن) بشد المعجمة المكسورة أي أعلم الناس **(إنه)** ولأبي ذر، أن **(لا يدخل الجنة إلا مؤمن)** فيه إشعار بسلب الإيمان عن هذا الرجل. **(إن الله يؤيد)** وللكشميهني ليؤيد التأكيد. قال النووي: يجوز في أن فتح الهمزة وكسرها **(هذا الدين بالرجل الفاجر)** الذي قتل نفسه، أو أل للجنس لا للعهد فيعم كل فاجر أيد الدين وساعده بوجه من الوجوه انتهى.

وليس فيه على أنها عهدية ما يقضي بكفره لأن عصيانه كاف في فجوره، وقال الحافظ:

وفي رواية: فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة - فيما يبدو للناس - وهو من أهل النار، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار - فيما يبدو للناس - وهو من أهل الجنة. الحديث.

الذي يظهر أن المراد بالفاجر أعم من أن يكون كافرًا أو فاسقًا ولا يعارضه قوله ﷺ إنا لا نستعين بمشرك لأنه محمول على من كان يظهر الكفر أو هو منسوخ.

وفي الحديث أخباره ﷺ بالمغيبات وذلك من معجزاته الظاهرة وفيه جواز أعلام الرجل الصالح بفضيلة تكون فيه والجهر بها، (و) عنده أي البخاري أيضًا (**في رواية**) هنا وفي مواضع من طرق عن سهل بن سعد أنه ﷺ التقى هو والمشركون فاقتتلوا فمال إلى عسكره ومال الآخرون إلى عسكرهم، وفي أصحابه رجل لا يدع لهم شاذة ولا فاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه، فقيل ما أجزى منا أحد اليوم كما أجزى فلان، فقال ﷺ: أما أنه من أهل النار، فقال رجل: من القوم أنا صاحبه فخرج معه كلما وقف وقف معه، وإذا أسرع أسرع معه فجرح الرجل جرحًا شديدًا فاستعجل الموت فوضع سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه، ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: أشهد أنك رسول الله، قال: وما ذاك؟، قال: الرجل الذي ذكرت آنفًا أنه من أهل النار، فأعظم الناس ذلك. فقلت: أنا لكم به فخرجت في طلبه. ثم جرح جرحًا شديدًا فاستعجل الموت فوضع سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه، ثم تحامل عليه فقتل نفسه. (**فقال رسول الله ﷺ عند ذلك أن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة**) من الطاعات (**فيما يبدو**) يظهر (**للناس وهو من أهل النار**) فيدخلها، (**وأن الرجل ليعمل بعمل**) الباء فيهما زائدة للتأكيد أو ضمن يعمل معنى يتلبس بعمل (**أهل النار**) من المعاصي (**فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة**).

زاد الطبراني في حديث أكثم تدركه الشقاوة والسعادة عند خروج نفسه فيختم له بها، وذكر في ذا الحديث أهل الخير والشر صرفًا إلى الموت لا الذين خلطوا وماتوا مسلمين، فلم يقصد تعميم أحوال المكلفين، بل أورده لبيان أن الاعتبار بالخاتمة، ختم الله أعمالنا بالصالحات بمنه وكرمه أنه على ذلك قدير.

قال النووي: فيه التحذير من الاغترار بالأعمال وأنه ينبغي للعبد أن لا يتكل عليها ولا يركن إليها مخافة من انقلاب الحال للقدر السابق، وكذا ينبغي للعاصي أن لا يقنط ولغيره أن لا يقنطه من رحمة الله (**الحديث**) تتمته، وإنما الأعمال بالخواتيم.

هكذا رواه البخاري في كتاب القدر من صحيحه وبوب عليه العمل بالخواتيم.

ورواه في الجهاد والمغازي بطرق بإسقاط تتمته هذه، وقد صرح في حديث أبي هريرة

وقاتل النبي ﷺ أهل خيبر، وقاتلوه أشد القتال، واستشهد من المسلمين خمسة عشر، وقتل من اليهود ثلاثة وتسعون.

وفتحها الله عليه حصنًا حصنًا، وهي: النطاة، وحصن أصعب، وحصن ناعم،

السابق بما أبهمه في حديث سهل هذا من أن هذه القصة كانت بخيبر وهو ظاهر سياق المصنف كظاهر سياق البخاري فإنه أورد في المغازي حديث سهل ثم عقبه بحديث أبي هريرة، ثم أورد بعده حديث سهل بطريق آخر، وكذا في القدر فإنه روى حديث أبي هريرة، ثم حديث سهل لكن بين السياقين اختلاف فسياق أبي هريرة أن الرجل استخرج أسهمًا من كنانته فنحر بها نفسه وأنه عليه السلام قال: لما أخبروه بقصته قم الخ.

وسياق سهل أنه اتكأ على سيفه حتى خرج من ظهره وأن المصطفى قال: حين أخبرته أن الرجل الخ، ولذا جنح ابن التين إلى التعدد وأنهما قصتان متغايرتان في موطنين لرجلين.

قال الحافظ: ويمكن الجمع وأنها قصة واحدة بأنه عليه السلام قال: أن الرجل الخ، وأمر بالنداء بذلك وأنه نحر نفسه بأسهمه فلم تزهق روحه وأشرف على الموت فاتكأ على سيفه استعجالاً له والله أعلم.

(وقاتل النبي ﷺ أهل خيبر) نسب إليه القتال لأمره به وصدوره عن رأيه وتصرفه، **(وقاتلوه أشد القتال واستشهد من المسلمين خمسة عشر)** رجلاً عند ابن سعد، وزاد عليه غيره، وسردهم الشامي أربعًا وثلاثين فالله أعلم.

قال ابن إسحٰق: أخبرني عبد الله بن نجيح أنه ذكر له إن الشهيد إذا أصيب نزلت زوجتاه من الحور العين عليه تنفضان التراب عن وجهه وتقولان ترب الله وجه من تربك وقتل من قتلك، **(وقتل من اليهود ثلاثة وتسعون)** بفوقية قبل السين لعنهم الله **(وفتحها الله عليه حصنًا)** نصب على الحال **(حصنًا)** نصب تأكيدًا عند الزجاج، وصفة للأول عند ابن جنى وبالأول عند الفارسي، لأنه لما وقع موقع الحال جاز عمله.

قال المرادي والمختار أنهما منصوبان بالعامل الأول لأن مجموعهما هو الحال ونظيره في الخبر، هذا حلو حامض، **(وهي النطاة)** بنون فطاء مهملة بوزن حصاة **(وحصن أصعب)** بفتح الصاد وإسكان العين المهملتين وبالموحدة ابن معاذ.

قال ابن إسحٰق: حدثني عبد الله بن أبي بكر عمن حدثه عن بعض أسلم، والواقدي عن معتب بشد الفوقية المكسورة الأسلمي أن بني سهم من أسلم أتوا رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله لقدجهدنا وما بأيدينا من شيء فلم نجد عنده شيئًا، فقال: اللهم إنك قد عرفت حالهم وأن ليست بهم قوة وأن ليس بيدي شيء أعطيهم إياه فافتح عليهم أعظم حصونها غنى وأكثرها

وحصن قلعة الزبير، والشق، وحصن أبي، وحصن البريء، والقموص والوطيح والسلالم، ....

طعامًا وودكًا، فعدل الناس ففتح اللَّه عليهم حصن الصعب بن معاذ وما بخيبر حصن كان أكثر طعامًا وودكًا منه (**وحصن ناعم**) بنون فألف فمهملة فميم.

قال ابن إسحٰق وهو أول حصونهم افتتح وعنده قتل محمود بن مسلمة ألقيت عليه رحى منه. ثم ذكر بعد قليل أنه عليه السلام دفع كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق إلى محمد بن مسلمة فضرب عنقه بأخيه محمود، ففيه أن كنانة قتل محمودًا وذكر أبو عمر أن مرحبًا ألقى على محمود رحى، فأصابت رأسه فهشمت البيضة رأسه وسقطت جلدة جبينه على وجهه، فأتي به رسول اللَّه ﷺ فرد الجلدة، فعادت كما كانت وعصبها بثوبه فمكث ثلاثة أيام ومات، فلعل كنانة ومرحبًا دلياها عليه فنسب إلى هذا مرة وإلى الآخر أخرى، (**وحصن قلعة الزبير**) بن العوام الذي صار في سهمه بعد، وكان اسمه حصن قلة لكونه على رأس جبل، ثم مفاد عطف المصنف ما ذكر على النطاة تبعًا لمغلطاي أن النطاة اسم لحصن مغاير لما بعده، والشامي جعل النطاة اسمها لحصن ناعم، والصعب والزبير فإن وفقت بينهما فقدر بعد وهي النطاة وحصونها ثلاثة، (**والشق**) بفتح الشين المعجمة وكسرها.

قال البكري: والفتح أعرف عند أهل اللغة وبالقاف المشددة، ووقع بخط مغلطاي بزيادة نون قبل القاف وفيه نظر وما أخاله إلا تصحيفًا.

قاله البرهان في موضعين (و) يشتمل أيضًا على حصون كثيرة منها (**حصن أبي**).

قال الواقدي: وهو أول ما بدأ به من حصون الشق فتقاتلوا قتالاً شديدًا، ثم تحامل المسلمون على الحصن فدخلوه يقدمهم أبو دجانة، فوجدوا فيه أثاثًا ومتاعاً وغنمًا وطعامًا وهرب من فيه من المقاتلة إلى حصن النزال بالشق فغلقوه وامتنعوا به أشد الامتناع، وزحف ﷺ إليهم في أصحابه فقاتلهم فكانوا أشد أهل الشق رميًا بالنبل والحجارة، فأخذ ﷺ كفًا من حصى فحصب به حصنهم فرجف بهم، ثم ساخ في الأرض حتى جاء المسلمون فأخذوا أهله باليد. (**وحصن البريء**) بفتح الموحدة وكسر الراء المخففة وبالمد. (**والقموص**) بفتح القاف وضم الميم وسكون الواو، فصاد مهملة، وقيل بغين فضاد معجمتين وهو الذي فتحه علي، وهو أعظم حصون الكتيبة بكاف مفتوحة ففوقية وقيل مثلثة مكسورة فتحتية ساكنة فموحدة، ويقال: بضم الكاف ومنه سبيت صفية. (**والوطيح**) بفتح الواو وكسر الطاء فتحتية ساكنة فحاء مهملتين، كما ضبطه ابن الأثير وغيره.

قال البرهان وسمعت من قرأه بإعجام الخاء وهو تصحيف قال البكري سمي بالوطيح بن

وهو حصن بني أبي الحقيق.

وأخذ كنز آل أبي الحقيق الذي كان في مسك الحمار، وكانوا قد غيبوه في خربة، فدل الله رسوله عليه فاستخرجه.

وقلع ....

مازن رجل من ثمود.

قال السهيلي: مأخوذ من الوطح وهو ما بالإظلال ومخالب الطير، من الطين (**والسلالم**) بضم السين المهملة وقيل بفتحها وكسر اللام قبل الميم، ويقال فيه السلاليم على ما تقدم أي من ضم السين وفتحها قاله ابن الأثير: قال ابن إسحٰق وكانا آخر حصونها افتتاحًا، (**وهو حصن بني أبي الحقيق**) بحاء مهملة وقافين مصغر، (**وأخذ كنز آل أبي الحقيق**) المشتمل على حلى وآنية وغيرهما، أي مالهم الذي غيبوه أضيف لهم لكونه في أيدي أكابرهم، وكانوا يعيرونه العرب وإلا فهو مال بني النضير الذي حمله حيي بن أخطب لما أجلي عن المدينة (**الذي كان في مسك**) بفتح الميم، وسكون السين المهملة جلد (**الحمار**) أولاً، فلما كثر جعلوه في مسك ثور، ثم في مسك جمل كما قال الواقدي: ويحتمل أنهم ردوه إلى مسك الحمار لنفاد بعضه وغيبوه به قيل وخص جلد الحمار لأن الأرض لا تأكله، (**وكانوا قد غيبوه في خربة فدل الله رسوله عليه،**) فأخبره بموضعه كما عند البيهقي عن عروة. وروى ابن سعد، والبيهقي عن ابن عمر أن أهل خيبر شرطوا له ﷺ أن لا يكتموه شيئًا فإن فعلوا فلا ذمة لهم فأتى بكنانة والربيع، فقال: ما فعل مسك حي الذي جاء به من بني النضير قالا: أذهبته الحروب والنفقات، فقال: العهد قريب والمال أكثر من ذلك، وروى البيهقي، وابن سعد عن ابن عباس أنه ﷺ دعا بكنانة وأخيه الربيع، وابن عمهما، فقال ابن آنيتكما التي كنتم تعيرونها أهل مكة قالا هربنا، فلم نزل تضعنا أرض وترفعنا أخرى فذهب فأنفقنا كل شيء، فقال: إن كتمتماني شيئًا فاطلعت عليه استحللت به دماءكما وذراريكما، فقالا: نعم فدعا رجلاً من الأنصار فقال: إذهب إلى نخل كذا، وكذا فانظر نخلة مرفوعة فائتني بما فيها فجاءه بالآنية والأموال فقومت بعشرة آلاف دينار فضرب عنقها وسبى أهليهما بالنكث الذي نكثاه (**فاستخرجه**).

وعند ابن إسحٰق أن كنانة جحد أن يكون يعلم مكانه وعند البلاذري فدفع ﷺ شعبة بن عمرو إلى الزبير فمسه بعذاب، فقال: رأيت حييًا يطوف في خربة ففتشوها فوجدوا المسك فقتل ابني أبي الحقيق، وعند ابن إسحٰق أنه أخرج من الخربة بعض كنزهم وسأل كنانة عما بقي فأبى فأمر رسول الله ﷺ الزبير، فقال له: عذبه حتى تستأصل ما عنده فكان الزبير يقدح بزند في صدره حتى أشرف على نفسه، ثم دفعه المصطفى إلى محمد بن مسيلمة فقتله بأخيه (**وقلع**

علي باب خيبر، ولم يحركه سبعون رجلاً إلا بعد جهد.

وفي رواية ابن إسحٰق: سبعة، وأخرجه من طريق البيهقي في الدلائل، ورواه الحاكم، وعنه البيهقي من جهة ليث بن أبي سليم عن أبي جعفر محمد بن علي بن حسين عن جابر: أن عليًا حمل الباب يوم خيبر، وأنه جرب بعد ذلك فلم يحمله أربعون رجلاً. وليث ضعيف.

علي باب خيبر) الذي كان منصوبًا كما هو المتبادر منه.

ويوافقه الرواية الآتية اجتذب أحد أبواب الحصن وفي رواية ابن إسحٰق فتناول علي بابًا عند الحصن فتترس به فهذا يشعر أنه لم يكن منصوبًا فيحتمل أنه لوما وصل قلع الباب وألقاه بالأرض فخرجوا إليه فتقاتلوا، فتناول ذلك الباب الذي اقتلعه وجعله ترسًا وقاتل والعلم عند الله (ولم يحركه سبعون رجلاً إلا بعد جهد) ففيه فرط قوته وكمال شجاعته رضي الله عنه.

(وفي رواية ابن إسحٰق) حدثني عبد الله بن حسن عن بعض أهله عن أبي رافع قال: خرجنا مع علي حين بعثه ﷺ برايته، فلما دنا من الحصن خرج إليه أهله فقاتلهم فضربه رجل من يهود فطرح ترسه من يده، فتناول علي بابًا كان عند الحصن فترس به عن نفسه فلم يزل في يده وهو يقاتل حتى فتح الله عليه، ثم ألقاه من يده حين فرغ فلقد رأيتني في (سبعة) معي أنا ثامنهم نجهد على أن نقلب ذلك الباب فلم نقلبه.

(وأخرجه من طريقه البيهقي في الدلائل) للنبوة إشارة إلى أن هذه القوة والشجاعة إنما هي علامة لنبوة من أرسله ﷺ.

(ورواه) الحديث من وجه آخر (الحاكم) محمد بن عبد الله المشهور (وعنه) أخرجه (البيهقي) فقال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ويقع في بعض النسخ الحاكم عن البيهقي من تحريف الجهال جعلوا الشيخ تلميذًا مع أنه خلاف الواقع (من جهة) أي طريق (ليث بن أبي سليم) أيمن، وقيل أنس وقيل غير ذلك ابن زنيم بزاي ونون مصغر صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه. مات سنة ثمان وأربعين ومائة (عن أبي جعفر) لباقر (محمد بن علي بن الحسين) بن علي بن أبي طالب الهاشمي، الثقة الفاضل، المتوفي سنة بضع عشرة ومائة، (عن جابر، أن عليًا حمل الباب يوم خيبر) حتى صعد عليه المسلمون فافتتحوها هذا أسقطه المصنف من الرواية المذكورة قبل قوله (وأنه جرب) بضم الجيم وشد الراء وفتح الموحدة، أي أريد اختباره ليستدل به على كمال شجاعته. (بعد ذلك فلم يحمله أربعون رجلاً) قال الحافظ: والجمع بينهما أن السبعة عالجوا قلبه والأربعين عالجوا حمله والفرق بين الأمرين ظاهر، ولو لم يكن إلا باختلاف حال الأبطال. (وليث ضعيف) والراوي عنه شيعي، وكذا من دونه لكن لمن دونه متابع ذكره البيهقي.

وفي رواية البيهقي: أن عليًا لما انتهى إلى الحصن اجتذب أحد أبوابه فألقاه بالأرض، فاجتمع عليه بعده منا سبعون رجلاً فكان جهدهم أن أعادوا الباب مكانه.

قال شيخنا: وكلها واهية، ولذا أنكره بعض العلماء. انتهى.

وفي البخاري: وتزوج عليه الصلاة والسلام بصفية بنت حيي بن أخطب، وكان قد قتل زوجها كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق، وكانت عروسًا، ....

(**وفي رواية البيهقي**) أيضًا من جهة حرام بن عثمان عن أبي عتيق وأبي الزبير عن جابر (**أن عليًا لما انتهى إلى الحصن**) المسمى القموص، وكان من أعظم حصونهم كما في الفتح وهو المعبر عنه بخيبر في الحديث، الذي فوقه لكونه من أعظمها (**اجتذب أحد أبوابه، فألقاه بالأرض، فاجتمع عليه بعده منا سبعون رجلاً**) لا يعارض رواية أربعين، لأنهم عالجوا حمله فما قدروا فتكاملوا سبعين، (**فكان جهدهم**) بالنصب خبر كان أي غاية وسعهم وطاقتهم واسمها (**أن أعادوا الباب**) أي إعادة الباب (**مكانه**).

(**قال شيخنا**): زاد في نسخة السخاوي أي في المقاصد الحسنة (**وكلها**) أي الأحاديث الثلاثة المذكورة (**واهية**) أي شديدة الضعف، (**ولذا أنكره بعض العلماء**) كالحافظ الذهبي فإنه بعد أن ذكر رواية الأربعين. قال: هذا منكر (**انتهى**).

والمنكر من قسم الضعيف، (**وفي البخاري**) عن أنس (**وتزوج عليه الصلاة والسلام بصفية بنت حيي بن أخطب**) بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة، وفتح الطاء المهملة، آخره موحدة ابن سعية بفتح المهملة وسكون العين المهملة فتحتية مفتوحة ابن عامر بن عبيد بن كعب من سبط لأوي بن يعقوب، ثم من ذرية هرون أخي موسى عليهما السلام وأمها ضرة بفتح الضاد المعجمة بنت سموال بني قريظة وكانت تحت سلام بن شكم القرظي، ثم فارقها فتزوجها كنانة النضيري فقتل عنها يوم خيبر.

ذكره ابن سعد وأسند بعضه من وجه مرسل، (**وكان قد قتل زوجها كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق**) من بني النضير، وكان سبب قتله ما أخرجه البيهقي برجال ثقات.

عن ابن عمر أن النبي ﷺ لما نزل من نزل من أهل خيبر على أن لا يكتموه شيئًا من أموالهم فإن فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد، قال: فغيبوا مسكًا فيه مال وحلي لحيي بن أخطب كان احتمله معه إلى خيبر فسئلوا عنه، فقالوا: أذهبته النفقات، فقال: العهد قريب والمال أكثر من ذلك، قال: فوجد بعد ذلك في خربة فقتل ﷺ ابني أبي الحقيق وأحدهما زوج صفية (**وكانت عروسًا**).

فذكر له جمالها، فاصطفاها لنفسه فخرج بها حتى بلغت سد الصهباء حلت له- يعني طهرت من الحيض- فبنى بها عليه الصلاة والسلام فصنع حيسًا في نطع

قال الخليل رجل عروس في جرال عرس وامرأة عروس في نساء عرائس، قال: والعروس نعت يستوي فيه الرجل والمرأة ما داما في تعريسهما أيامًا.

قال العيني: وما اشتهر على ألسنة العوام أن الذكر عريس والأنثى عروسة لا أصل له لغة (**فذكر له جمالها،**) وفي رواية للبخاري أيضًا، فجاء رجل فقال: يا نبي اللّه أعطيت دحية صفية بنت حيي سيدة قريظة والنضير؟، لا تصلح إلا لك.

قال الحافظ: لم أقف على اسم الرجل (**فاصطفاها**) اختارها (**لنفسه**).

روى أبو داود وأحمد، وصححه ابن حبان، والحاكم عن عائشة. قالت: كانت صفية من الصفي وهو بفتح المهملة وكسر الفاء وشد التحتية فسره ابن سيرين عند أبي داود بسند صحيح عنه، قال: كان يضرب للنبي ﷺ بسهم مع المسلمين والصفي يؤخذ له رأس من الخمس، قبل كل شيء، وعنده عن الشعبي كان له ﷺ سهم يدعى الصفي إن شاء عبدًا وإن شاء أمة وإن شاء فرسًا يختاره من الخمس، وعنده عن قتادة كان ﷺ إذا غزا كان له سهم صاف يأخذه من حيث شاء وكانت صفية من ذلك السهم، وقيل كان اسمها قبل السبي زينب فلما صارت من الصفي سميت صفية، (**فخرج بها حتى بلغت**) رواية أبي ذر أي وصلت صفية ولغيره حتى بلغ (**سد**) بفتح المهملة وضمها (**الصهباء**) بفتح الصاد المهملة وسكون الهاء وبالموحدة والمد موضع أسفل خيبر، وفي رواية سد الروحاء. قال الحافظ: والأول أصوب والروحاء بالمهملة مكان قرب المدينة بينهما نيف وثلاثون ميلاً من جهة مكة وقيل بقرب المدينة مكان آخر يقال له: الروحاء وعلى التقديرين فليست قرب خيبر، فالصواب ما اتفق عليه الجماعة أنها الصهباء وهي على بريد من خيبر. قاله ابن سعد وغيره.

(**حلت له**) قال المصنف: (**يعني طهرت من الحيض**) فصارت بذلك حلاله وعند ابن سعد وأصله في مسلم. قال أنس: ودفعها إلى أمي أم سليم حتى تهيئها وتصنعها وتعتد عندها. قال الحافظ: وإطلاق العدة عليها مجاز عن الاستبراء (**فبنى بها**) دخل عليها(**عليه الصلاة والسلام فصنع،**) وفي رواية: ثم صنع (**حيسًا**) بحاء مهملة مفتوحة فتحتية ساكنة فسين مهملة، أي تمرًا مخلوطًا بسمن وأقط قال الشاعر:

التمر والسمن جميعًا والأقط الحيس إلا أنه لم يختلط

(**في نطع**) بكسر النون وفتح الطاء المهملة، وعليها اقتصر ثعلب في فصيحه، وكذا في الفرع وغيره من الأصول، ويجوز فتح النون وسكون الطاء وفتحهما وكسر النون وسكون الطاء، وقال الزركشي: فيه سبع لغات وجمعه أنطاع ونطوع قاله المصنف: في الصلاة ولكون الرواية

صغير، ثم قال لأنس: آذن من حولك، فكانت تلك وليمته على صفية. قال أنس: ثم خرجنا إلى المدينة فرأيت النبي ﷺ يحوي لها وراءه بعباءة. ثم يجلس عند بعيره فيضع ركبته وتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب.

وفي رواية له: فقال المسلمون: إحدى أمهات المؤمنين أو ما ملكت يمينه؟ قالوا إن حجبها فهي إحدى أمهات ....

بالأول اقتصر عليه المصنف هنا (صغير، ثم قال: لانس آذن) بمد الهمزة وكسر المعجمة أعلم (من حولك).

وفي رواية للبخاري فدعوت المسلمين إلى وليمته وما كان فيها من خبز ولا لحم، وما كان فيها إلا أن أمر بلالاً بالأنطاع، فبسطت فألقى عليها التمر والأقط، والسمن. وفي رواية له أيضًا فأصبح ﷺ عروسًا. فقال: من كان عنده شيء فليجيء به، وبسط نطعًا، فجعل الرجل يجيء بالتمر والرجل يجيء بالسمن والرجل بالسويق، فحاسوا حيسًا (فكانت تلك) الحيسة، وقال الكرماني فكانت أي الثلاثة المصنوعة أو أنث باعتبار الخبر، كما ذكر في قوله تعالى، قال: ﴿هذا ربي﴾، (وليمته) وفي رواية وليمة (على صفية،) ورواية الأنطاع بالجمع لا تعارض رواية الأفراد لأنه بسط أولاً فلما كثر الطعام من الجائين به بسطت الأنطاع وفيه مشروعية الوليمة، وأنها بعد البناء وحصولها بغير لحم ومساعدة الأصحاب بطعام من عندهم.

وروى ابن سعد عنها أنها قالت ما بلغت سبع عشرة سنة يوم دخلت على رسول الله ﷺ (قال أنس: ثم خرجنا إلى المدينة فرأيت النبي ﷺ يحوّي) بضم أوله وفتح المهملة وشد الواو المكسورة، أي: يجعل (لها) حوية وهي كساء محشوة تدار حول الراكب (وراءه بعباءة، ثم يجلس عند بعيره فيضع ركبته وتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب).

وفي مغازي أبي الأسود عن عروة فوضع ﷺ لها فخذه لتركب فأجلته أن تضع رجلها على فخذه فوضعت ركبتها على فخذه وركبت وفيه مزيد تواضعه وحسن خلقه ومزيد عقلها وكمال فضلها، وروي أنها قالت ما رأيت أحدًا قط أحسن خلقًا من النبي ﷺ لقد رأيته ركب بي من خيبر على عجز ناقته ليلاً فجعلت أنعس فيضرب رأسي مؤخر الرجل فيمسني بيده، ويقول: يا هذه مهلاً حتى إذا جاء الصهباء، قال: أما أني أعتذر إليك مما صنعت بقومك أنهم قالوا لي: كذا، وكذا ذكره في الروض.

(وفي رواية له) أي للبخاري أيضًا: عن أنس (فقال المسلمون) هل هي (إحدى أمهات المؤمنين) الحرائر، (أو ما ملكت يمينه) فليست إحدى أمهاتهم، ففيه أن سراريه لا يتصفن بذلك وهو ظاهر قوله تعالى وأزواجه أمهاتهم، (قالوا) ولأبي ذر فقالوا: (إن حجبها فهي إحدى أمهات

المؤمنين، وإن لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه، فلما ارتحل وطأ لها ومد الحجاب.

وفي رواية أنه ﷺ قتل المقاتلة وسبى الذرية، وكان في السبي صفية فصارت إلى دحية الكلبي ثم صارت إلى النبي ﷺ فجعل عتقها صداقها.

المؤمنين، وإن لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه،) لأن ضرب الحجاب إنما هو على الحرائر لا على ملك اليمين، **(فلما ارتحل)** أي أراد الرحيل بعدما أقام ثلاثة أيام حتى أعرس بها، كما قاله أنس في البخاري.

قال الحافظ المراد أنه أقام في المنزل الذي أعرس بها فيه ثلاثة أيام لا أنه سار ثلاثة أيام ثم أعرس، لأن بين الصهباء الذي بنى بها فيه وبين خيبر ستة أميال، ثم لا معارضة بين قوله ثلاثة أيام، وقوله في الرواية التي بعدها أقام ثلاثة ليال يبني عليه بصفية، لأنه بين أنها ثلاثة أيام بلياليها **(وطأ)** أي أصلح **(لها)** ما تحتها للركوب **(ومد الحجاب،)** فعلموا أنها من أمهات المؤمنين.

(وفي رواية) للبخاري أيضًا: عن أنس **(أنه ﷺ قتل المقاتلة)** بكسر التاء أي الرجال **(وسبى الذرية وكان في السبي صفية)** الأكثر أنه اسمها الأصلي، وقيل زينب وسميت بعد السبي والاصطفاء صفية **(فصارت إلى دحية الكلبي،)** وللبخاري أيضًا عن أنس فجاء دحية، فقال: أعطني يا رسول الله جارية من السبي، قال: إذهب فخذ جارية فأخذ صفية فجاء رجل، فقال: يا رسول الله أعطيت دحية صفية سيدة قريظة والنضير لا تصلح إلا لك قال: أدعوه بها فجاء بها فلما نظر إليها ﷺ، قال: «خذ جارية من السبي غيرها»، **(ثم صارت إلى النبي ﷺ)** فتزوجها **(فجعل عتقها صداقها)** أي جعل نفس العتق صداقًا، ففي الصحيح أن ثابتاً قال لأنس ما أمهرها قال: أمهرها نفسها.

وروى أبو الشيخ، والطبراني عن صفية أعتقني ﷺ وجعل عتقي صداقي، أو أعتقها بلا عوض وتزوجها بلا مهر، لا حالاً ولا مآلاً، فحل العتق محل الصداق وإن لم يكن صداقاً. كقولهم: الجوع زاد من لا زاد له، وصححه ابن الصلاح، وتبعه النووي في الروضة أو أعتقها بشرط أن ينكحها بلا مهر، فلزمها الوفاء أو أعتقها بلا عوض ولا شرط، ثم تزوجها برضاها من غير صداق.

وعزاه النووي في شرح مسلم للمحققين وصححه والكل من خصائصه عند الجمهور، وذهب أحمد في طائفة إلى جوازه حتى لو طلقها قبل البناء رجع عليها بنصف قيمتها، ويأتي إن شاء الله تعالى بسط هذا في الخصائص.

وفي رواية: فأعتقها وتزوجها.

وفي رواية: قال ﷺ لدحية: خذ جارية من السبي غيرها.

وفي رواية لمسلم: أنه ﷺ اشترى صفية منه بسبعة أرؤس.

وإطلاق الشراء على ذلك، على سبيل المجاز، وليس في قوله سبعة أرؤس ما ينافي قوله في رواية البخاري: خذ جارية من السبي غيرها، إذ ليس هنا دلالة على نفي الزيادة والله أعلم.

وإنما أخذ ﷺ صفية لأنها بنت ملك من ملوكهم، ....

(**وفي رواية**) للبخاري أيضًا (**فأعتقها وتزوجها، وفي رواية**) له أيضًا (**قال ﷺ لدحية خذ جارية من السبي غيرها**) وعند ابن إسحٰق أنها سبيت وسبي معها بنت عم لها وعند غيره بنت عم زوجها، فلما استرجع ﷺ صفية من دحية أعطاه بنت عمها.

قال السهيلي: لا معارضة بين هذه الأخبار فإنه أخذها منه قبل القسم والذي عوضه عنها ليس على سبيل البيع بل على سبيل النفل والهبة، غير أن بعض رواة الحديث في الصحيح، يقولون أنه اشتراها منه وكلهم يزيد في ذلك بعد القسم انتهى.

(و) تعقبه الحافظ بأن (**في رواية لمسلم**) عن أنس أن صفية وقعت في سهم دحية، و (**أنه ﷺ اشترى صفية منه بسبعة أرؤس،**) وعند ابن سعد وأصله في مسلم صارت صفية لدحية، فجعلوا يمدحونها فبعث ﷺ فأعطي بها دحية ما رضي، قال: فالأولى في طريق الجمع أن المراد بسهمه نصيبه الذي اختاره لنفسه لما أذنه في أخذ جارية، (**وإطلاق الشراء على ذلك**) العوض (**على سبيل المجاز،**) لأنه لم يملكها إذ أذنه في أخذ مطلق جارية لم يرد به مثل هذه، (**وليس في قوله سبعة أرؤس ما ينافي قوله في رواية البخاري خذ جارية من السبي غيرها إذ ليس هنا دلالة على نفي الزيادة**).

قال الحافظ ولعله لما عوضه عنها بنت عمها أو بنت عم زوجها لم تطب نفسه فأعطاه من جملة السبي زيادة على ذلك، وذكر الشافعي في الأم عن سير الواقدي أنه ﷺ طيب خاطره لما استرجع منه صفية فأعطاه أخت زوجها وفي الروض أعطاه ابنتي عمها (**والله أعلم**) بالواقع، (**وإنما أخذ ﷺ صفية، لأنها بنت ملك من ملوكهم،**) فقد كان أبوها سيد بني النضير والملك يطلق على ذي السيادة والعظمة، كما في قوله وجعلكم ملوكًا أي أصحاب حشم وخدم.

قال الحافظ: ولد صفية مائة نبي ومائة ملك، ثم صيرها الله لنبيه انتهى، يعني أن في أصولها ذلك. والظاهر أنه من جهة الآباء والأمهات، كما قيل به في قول ابن الكلبي كتبت

وليست ممن توهب لدحية لكثرة من كان في الصحابة مثل دحية وفوقه، وقلة من كان في السبي مثل صفية في نفاستها، فلو خصه بها لأمكن تغير خاطر بعضهم، فكان من المصلحة العامة ارتجاعها منه، واختصاصه عليه الصلاة والسلام بها، فإن في ذلك رضا الجميع، وليس ذلك من الرجوع في الهبة في شيء. انتهى.

وقال مغلطاي وغيره: وكانت صفية قبل رأت أن القمر سقط في حجرها، فتؤول بذلك. ....

للنبي ﷺ خمسمائة أم فما وجدت فيهن سفاحًا، (**وليست ممن توهب لدحية لكثرة من كان في الصحابة مثل دحية وفوقه وقلة من كان في السبي مثل صفية في نفاستها**) نسبًا وجمالاً، فقد قالت أم سنان: الأسلمية كانت صفية من أضوأ ما يكون من النساء.

رواه ابن سعد، (**فلو خصه بها لأمكن تغير خاطر بعضهم، فكان من المصلحة العامة ارتجاعها منه واختصاصه عليه الصلاة والسلام بها، فإن في ذلك رضا الجميع**) رضي اللّٰه عنهم، (**وليس ذلك من الرجوع في الهبة في شيء**) بناءً على أنه قبل القسم فلم يوجد فيها ملك حتى تنبني عليه الهبة (**انتهى**).

هذا المبحث وأخذه من الفتح بتقديم وتأخير، (**وقال مغلطاي وغيره وكانت صفية قبل رأت أن القمر سقط في حجرها فتؤول بذلك.**) قال ابن إسحٰق في رواية يونس حدثني أبي إسحٰق بن يسار، قال: لما افتتح ﷺ القموص حصن بني أبي الحقيق أتى بلال بصفية وابنة عمها، فمر بهما على قتلى يهود فصكت المرأة التي مع صفية وجهها وصاحت وحثت التراب على رأسها، فقال ﷺ: أعزبوا هذه الشيطانة عني وجعل صفية خلفه، وغطى عليها ثوبه فعرف الناس أنه اصطفاها لنفسه، وقال لبلال: أنزعت الرحمة من قلبك حين تمر بالمرأتين على قتلاهما؟، وكانت صفية رأت قبل ذلك أن القمر وقع في حجرها، فذكرت ذلك لأبيها فلطم وجهها وقال: إنك لتمدين عنقك إلى أن تكوني عند ملك العرب فلم يزل الأثر في وجهها حتى أتى بها ﷺ فسألها عنه، فأخبرته.

وأخرج ابن أبي عاصم عن أبي برزة لما نزل ﷺ خيبر كانت صفية عروسًا فرأت في المنام أن الشمس نزلت حتى وقعت في صدرها فقصت ذلك على زوجها، فقال: ما تمنين إلا هذا الملك الذي نزل بنا.

وأخرج أبو حاتم، وابن حبان، والطبراني عن ابن عمر رأى ﷺ بعين صفية خضرة، فقال: ما هذه؟، فقالت: كان رأسي في حجر ابن أبي الحقيق وأنا نائمة فرأيت قمرًا وقع في حجري، فأخبرته بذلك فلطمني، وقال: تمنين ملك يثرب ولا يتوهم تعارض بين هذه الأخبار فالأثر الذي

قال الحاكم: وكذا جرى لجويرية.

وفي هذه الغزوة حرم النبي ﷺ لحوم الحمر الأهلية. كما في البخاري ولفظه: فلما أمسى الناس مساء اليوم الذي فتحت عليهم- يعني خيبر -أوقدوا نيرانًا كثيرة، فقال النبي ﷺ: ما هذه النيران، على أي شيء توقدون؟ قالوا: على لحم، قال على أي لحم؟ قالوا: لحم ....

في وجهها من أبيها غير الخضرة التي بعينها من لطم ابن أبي الحقيق، ورأت الشمس وقعت في صدرها والقمر في حجرها فقصتهما معًا عليه قال أبو عمر: كانت صفية عاقلة جليلة فاضلة روينا أن جارية لها قالت لعمر: إن صفية تحب السبت وتصل اليهود فبعث فسألها فقالت: أما السبت فلم أحبه منذ أبدلني الله به الجمعة، وأما اليهود فإن لي فيهم رحمًا فأنا أصلهم. ثم قالت للجارية: ما حملك على هذا؟، قالت: الشيطان، قالت: إذهبي فأنت حرة.

وروى الترمذي عنها أنه بلغها عن عائشة وحفصة أنهما قالتا: نحن أكرم على رسول الله ﷺ من صفية نحن أزواجه وبنات عمه فدخل عليها ﷺ فأخبرته، فقال: ألا قلت وكيف تكونان خيرًا مني وزوجي محمد وأبي هرون وعمي موسى، وأخرج ابن سعد بسند حسن عن زيد بن أسلم قال: اجتمع نساؤه ﷺ في مرضه الذي توفي فيه، فقالت صفية: إني والله يا نبي الله لوددت أن الذي بك بي فغمز بها أزواجه فأبصرهن، فقال: مضمضن فقلن: من أي شيء فقال: من تغامزكن بها والله أنها الصادقة ويأتي مزيد لذلك في الزوجات إن شاء الله تعالى.

(قال الحاكم: وكذا جرى لجويرية) بنت الحرث أم المؤمنين المصطلقية، أنها قالت: رأيت قبل قدومه ﷺ بثلاث ليالٍ كأن القمر يسير من يثرب حتى وقع في حجري، فكرهت أن أخبر أحدًا من الناس، فلما سبينا رجوت الرؤيا، كما تقدم في تلك الغزوة، **(وفي هذه الغزوة حرم النبي ﷺ لحوم الحمر)** بضمتين جمع حمار **(الأهلية)** أي أظهر تحريمها ونسب إليه لظهوره على يديه، وإلا فالمحرم حقيقة هو الله **(كما في البخاري، ولفظه)** في حديث سلمة بن الأكوع الذي قدم المصنف أوله عقب قوله لولا أمتعتنا به، فأتينا خيبر فحاصرناهم حتى أصابتنا مخمصة شديدة، ثم إن الله تعالى فتحها عليهم **(فلما أمسى الناس مساء اليوم الذي فتحت عليهم)** قال المصنف **(يعني خيبر)** أي غالبها، لأن ذلك قبل فتح الوطيح والسلالم **(أوقدوا نيرانًا كثيرة فقال النبي ﷺ: ما هذه النيران؟، على أي شيء توقدون؟، قالوا: على لحم قال: على أي لحم)** أي على أي أنواع اللحوم توقدونها، **(قالوا: لحم)** بالجر في الفرع ولأبي ذر بالرفع خبر مبتدأ محذوف أي هو ويجوز النصب ينزع الخافض، أي: على قاله المصنف ففاده أن

الحمر الإنسية، فقال النبي ﷺ: أهريقوها واكسروها. فقال رجل: يا رسول الله، أو نهريقها ونغسلها، قال: أو ذاك.

والمشهور في الإنسية: كسر الهمزة، منسوبة إلى الإنس، وهم بنو آدم. وحكي: ضم الهمزة، ضد الوحشية، ويجوز فتحها والنون أيضًا، مصدر أنست به، آنس أنسًا وأنسة.

وفي رواية: نهى يوم خيبر عن أكل الثوم، وعن لحوم الحمر الأهلية.

وفي رواية: نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية ....

الرواية بالجر والرفع والثالث مجرد تجويز فتسمع من قال جوز المصنف الأوجه الثلاثة (**الحمر الإنسية**) صفة حمر وكانت الحرم التي ذبحوها عشرين أو ثلاثين كذا..

رواه الواقدي بالشك، (**فقال النبي ﷺ: أهريقوها**) بهمزة مفتوحة وسكون الهاء ولأبي ذر وابن عساكر هريقوها والهاء زائدة (**واكسروها**) أي القدور، (**فقال رجل:**) قال الحافظ في المقدمة لم يسم، ويحتمل أن يكون هو عمر (**يا رسول الله أو**) بسكون الواو (**نهريقها**) بضم النون، كما ضبطه المصنف وزعم أن القياس فتحه رده شيخنا، (**ونغسلها قال: أو**) بسكون الواو (**ذاك**) أي الإراقة والغسل وبقية حديث سلمة، فلما تصاف القوم إلى آخر ما قدمه المصنف (**والمشهور في الإنسية كسر الهمزة منسوبة إلى الإنس وهم بنو آدم، وحكى ضم الهمزة ضد الوحشية**) لتأنسها ببني آدم (**ويجوز فتحها و**) فتح (**النون أيضًا**).

وفي المقدمة قاله ابن أبي أويس بفتحتين ولأنس بالفتح الناس (**مصدر أنست به**) مثلث النون كما في القاموس..

واقتصر الجوهري على كسرها (**آنس أنسًا**) بفتحتين من باب طرب، كما في المختار وقول المصباح من باب علم مراده الفعل لا المصدر (**وأنسة**) بفتحتين.

(**وفي رواية**) للبخاري عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ (**نهى يوم خيبر عن أكل الثوم**) نهي تنزيه لنتن ريحه وتحريمه من الخصائص النبوية، (**وعن لحوم الحمر**) ولأبي ذر حمر (**الأهلية**) نهي تحريم، وفيه استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه لأن أكل الثوم مكروه والحمر حرام، وقد جمع بينهما بلفظ النهي فاستعمله في حقيقته وهو التحريم ومجازه وهو الكراهة.

(**وفي رواية**) للبخاري، ومسلم وغيرهما عن جابر (**نهى**) ﷺ (**يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية،**) وفي البخاري عن أنس أنه ﷺ جاءه جاء فقال: أكلت الحمر فسكت ثم أتاه الثانية، فقال: أكلت الحمر فسكت، ثم أتاه الثالثة، فقال: أفنيت الحمر فأمر مناديًا فنادى في الناس أن

ورخص في الخيل.

قال ابن أبي أوفى: فتحدثنا أنه إنما نهى عنها لأنها لم تخمس، وقال بعضهم: نهى عنها ألبتة لأنها كانت تأكل العذرة.

قال العلماء: وإنما أمر بإراقتها لأنها نجسة محرمة، وقيل: إنما نهى عنها للحاجة إليها، وقيل: لأخذها قبل القسمة،وهذان التأويلان للقائلين بإباحة لحومها. والصواب ....

الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الأهلية، فأكفئت القدور أنها لتفور.

قال الحافظ: والجائي لم أعرف اسمه والمنادي أبو طلحة **(ورخص في)** أكل لحوم **(الخيل،)** وروى البخاري أيضًا عن ابن أبي أوفى أصابتنا مجاعة يوم خيبر فإن القدور لتغلي وبعضها نضجت فجاء منادي النبي ﷺ لا تأكلوا من لحوم الحرم شيئًا وأهريقوها، **(قال ابن أبي أوفى)** عبد الله راوي الحديث، **(فتحدثنا)** معشر الصحابة **(أنه)** عليه السلام **(إنما نهى عنها لأنها لا تخمس)** أي لم يؤخذ منها الخمس، واستبعده شيخنا بالأمر بغسل القدور فإن عدم التخميس إنما يقتضي المنع لحق الغير لا لنجاستها؛ **(وقال بعضهم)** أي الصحابة كما صرح به في رواية أخرى **(نهى عنها البتة)** أي تحريمًا لا لذلك السبب بل قصد تحريمها خمست أم لا كسائر الأعيان النجسة.

قال الحافظ: معناه القطع وألفها ألف وصل، وجزم الكرماني بأنها ألف قطع على غير قياس، ولم أرَ ما قاله في كلام أحد من أهل اللغة قال الجوهري: الانبتات الانقطاع ورجل منبت منقطع به ولا أفعله بتة ولا أفعله البتة لكل أمر لا رجعة فيه ونصبه على المصدر ورأيته في النسخ المعتمدة بألف وصل انتهى، **(لأنها كانت تأكل العذرة)** قال المصنف الذال معجمة أي النجاسة، لأن التبسط قبل القسمة في المأكولات بقدر الكفاية حلال، وأكل العذرة موجب للكراهة لا للتحريم.

قال الحافظ: والحاصل إن الصحابة اختلفوا في علة النهي عن لحم الحمر هل هو لذاتها أو لعارض، وقد **(قال العلماء)** أي جمهورهم **(وإنما أمر بإراقتها لأنها نجسة محرمة وقيل إنما نهي عنها للحاجة إليها،)** أي كثرة احتياج الناس إليها مع قلتها بالنسبة للإبل ونحوها، **(وقيل لأخذها قبل القسمة)** وكان هذا حكاية قول بعض أصحاب المذاهب فلا يتكرر مع قوله أولاً عن الصحابة، لأنها لم تخمس **(وهذان التأويلان للقائلين بإباحة لحومها)** وهم قليل جدًا، حتى قيل إنما رويت الرخصة فيه عن ابن عباس، وحكى ابن عبد البرّ الإجماع الآن على تحريمها **(والصواب**

ما قدمناه.

وأما قوله ﷺ: «اكسروها» فقال رجل: أو نهريقها ونغسلها قال: أو ذاك.

فهذا محمول على أنه ﷺ اجتهد في ذلك فرأى كسرها ثم تغير اجتهاده، أو أوحي إليه بغسلها.

وأما لحوم الخيل فاختلف العلماء في إباحتها:

فذهب الشافعي والجمهور من السلف والخلف: إلى أنه مباح لا كراهة فيه، وبه قال عبد الله بن الزبير وأنس بن مالك وأسماء بنت أبي بكر. وفي صحيح مسلم عنها قالت: نحرنا فرسًا ....

ما قدمناه) من قوله، لأنها نجسة محرمة.

قال المصنف: ولا امتناع في تعدد العلل الشرعية على المرجع عند الأصوليين، نعم التعليل بكونها لم تخمس فيه نظر، لأن أكل الطعام والعلف من الغنيمة قبل القسمة جائز لا سيما في المجاعة انتهى.

(وأما قوله ﷺ: إكسروها فقال رجل: أو نهريقها ونغسلها؟، قال: أو ذاك فهذا محمول على أنه ﷺ اجتهد في ذلك فرأى كسرها، ثم تغير اجتهاده) فظهر له من حيث الدليل، أنه لا يتعين الكسر بل يمنع، لأنه إضاعة مال، **(أو أوحى إليه بغسلها)** تقريرًا لاجتهاده الثاني، فلم يتعين كون الواو بمعنى أو وليست في قوله أو ذاك للتخيير حتى يشكل على المقرر في الفروع من حرمة الكسر للإضاعة بل للإضراب، كقوله أو يزيدون **(وأما لحوم الخيل فاختلف العلماء في إباحتها)** وحرمتها وكراهتها، **(فذهب الشافعي والجمهور من السلف والخلف إلى أنه مباح لا كراهة فيه)** صفة لازمة أن أريد بالمباح المستوي الطرفين.

ذكرت تصريحًا بخلاف قائل الحرمة والكراهة ومخصصة إن أريد به مقابل الحرام، **(وبه قال عبد الله بن الزبير، وأنس بن مالك وأسماء بنت أبي بكر)** ذكرهم تقوية للقول بالإباحة وإن شملهم قوله من السلف والخلف، **(وفي صحيح مسلم)** لا وجه للقصر عليه، فقد رواه البخاري أيضًا **(عنها)** أي أسماء بنت أبي بكر ذات النطاقين، **(قالت: نحرنا)** ضمير الفاعل عائد على مباشر النحر منهم وإنما أتى بضمير الجمع لكونه عن رضاهم، وللبخاري في رواية ذبحنا **(فرسًا)** والاختلاف على هشام فلعله كان يرويه تارة نحرنا وتارة ذبحنا، وهو يشعر باستواء اللفظين في المعنى وإطلاق كل منهما على الآخر مجازًا، وبعضهم حمله على التعدد لتغاير النحر والذبح

على عهد رسول الله ﷺ فأكلناه ونحن بالمدينة، وفي رواية الدارقطني: فأكلناه نحن وآل بيت النبي ﷺ.

قال في فتح الباري: ويستفاد من قولها: «ونحن بالمدينة» أن ذلك بعد فرض الجهاد، فيرد على من استند إلى منع أكلها لعلة أنها من آلات الجهاد.

ومن قولها: «وأهل بيت النبي ﷺ» الرد على من زعم أنه ليس فيه أن النبي ﷺ اطلع على ذلك، مع أن ذلك لو لم يرد لم يظن بآل أبي بكر أنهم يقدمون على فعل شيء في زمنه ﷺ إلا وعندهم العلم بجوازه لشدة اختلاطهم به ﷺ وعدم مفارقتهم له، هذا مع توفر داعية الصحابة إلى سؤال عليه السلام عن الأحكام.

ومن ثم كان الراجح أن الصحابي إذا قال: كنا نفعل كذا على عهده ﷺ كان له حكم الرفع، لأن الظاهر اطلاعه ﷺ على ذلك وتقريره، وإذا كان ذلك في مطلق الصحابي فكيف بآل أبي بكر.

(على عهد رسول الله ﷺ،) أي في زمنه المعهود (فأكلناه) أي الفرس يذكر ويؤنث (ونحن بالمدينة).

(وفي رواية الدارقطني فأكلناه نحن وآل بيت النبي ﷺ قال: في فتح الباري) في كتاب الذبائح، (ويستفاد من قولها ونحن بالمدينة أن ذلك وقع بعد فرض الجهاد، فيرد على من استند إلى منع) تحريم (أكلها لعلة أنها من آلات الجهاد).

(ومن قولها نحن وأهل بيت النبي ﷺ الرد على من زعم أنه ليس فيه،) أي الحديث (أن النّبي ﷺ اطلع على ذلك، مع أن ذلك لو لم يرد) بفتح فكسر مبني للفاعل من الورود (لم يظن بآل أبي بكر أنهم يقدمون على فعل شيء في زمنه ﷺ، إلا وعندهم العلم بجوازه لشدة اختلاطهم به ﷺ وعدم مفارقتهم له،) وليت شعري ما المانع أنهم قدموا على ذلك هم وآل البيت باجتهاد على الراجح من جواز الاجتهاد في العصر النبوي، فليس بصريح في رد من قال أنه لم يطلع عليه المصطفى (هذا) المذكور من أنهم لا يفعلون إلا ما علموا جوازه (مع توفر داعية الصحابة إلى سؤال عليه السلام عن الأحكام. ومن ثم كان الراجح أن الصحابي إذا قال: كنا نفعل كذا على عهده عليه الصلاة والسلام كان له حكم الرفع، لأن الظاهر اطلاعه ﷺ على ذلك وتقريره، وإذا كان ذلك في مطلق الصحابي فكيف بآل أبي بكر).

لكن ذلك كله لا يمنع كونه باجتهادهم خصوصًا وليس فيه تصريح باطلاع المصطفى على ذلك إنما هو ظاهره فقط ولو سلم فهي قضية عين محتملة.

وقال الطحاوي: ذهب أبو حنيفة إلى كراهة أكل الخيل، وخالفه صاحباه وغيرهما. واحتجوا بالأخبار المتواترة في حلها. انتهى.

وقد نقل بعض التابعين: الحل عن الصحابة مطلقًا من غير استثناء أحد، فأخرج ابن أبي شيبة بسند صحيح ـ عن عطاء بن يسار قال: لم يزل سلفك يأكلونه. قال ابن جريج: قلت له أصحاب رسول الله ﷺ قال: نعم.

وأما ما نقل في ذلك عن ابن عباس من كراهتها: فأخرجه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق بسندين ضعيفين.

وقال أبو حنيفة في الجامع الصغير: أكره لحوم الخيل، فحمله أبو بكر الرازي على التنزيه، وقال: لم يطلق أبو حنيفة فيه التحريم، وليس هو عنده كالحمار الأهلي، ....

(وقال الطحاوي ذهب أبو حنيفة إلى كراهة أكل الخيل وخالفه صاحباه) محمد بن الحسن وأبو يوسف يعقوب (وغيرهما، واحتجوا بالأخبار المتواترة في حلها، انتهى) قول الطحاوي.

وقد حاد للحمية عن سواء السبيل في دعوى التواتر فلم يرد حديث بذلك ينقله جمع عن جمع يستحيل تواطؤهم على الكذب في جميع الطبقات، ولا يصح الاعتذار عنه بأنه أراد التواتر المعنوي لكثرة طرقه، فإن مدار حديث أسماء من جميع طرقه على هشام عن زوجته فاطمة بنت المنذر عن أسماء، فلم يخرج عن كونه خبر آحاده وإن كان صحيحًا، (وقد نقل بعض التابعين الحل عن الصحابة مطلقًا من غير استثناء أحد) منهم، (فأخرج ابن أبي شيبة بسند صحيح عن عطاء بن يسار، قال: لم يزل سلفك يأكلونه قال ابن جريج) رواية عن عطاء، (قلت له:) تريد (أصحاب رسول الله ﷺ، قال: نعم) وعطاء من الطبقة الوسطى من التابعين فلم يدرك جميعهم، فإنما أخبر عمن أدركه منهم ولا حجة فيه فالمسألة ذات خلاف، (وأما ما نقل عن ابن عباس من كراهتها، فأخرجه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق بسندين ضعيفين،) فلا يرد على نقل عطاء عن الصحابة مطلقًا الضعف المسندين إليه، فهذا جواب سؤال نشأ من هذا كما هو ظاهر، فلا يعترض بأنه لم يتقدم له ذكر، ويعتذر بأنه لعل المراد في الخارج.

(وقال أبو حنيفة في) كتاب (الجامع الصغير) لمحمد بن الحسن تلميذه (أكره لحوم الخيل) ذكره وإن علم مما قدمه عن الطحاوي لبيان الكتاب الذي صرح فيه بالكراهة وتوطئة لقوله (فحمله أبو بكر الرازي على التنزيه،) فخلاف ما هو عادة الإمام من أنه إذا أطلق الكراهة انصرفت للتحريم، (وقال لم يطلق أبو حنيفة فيه التحريم وليس هو عنده كالحمار الأهلي،

وصحح أصحاب المحيط والهداية والذخيرة عنه التحريم، وهو قول أكثرهم.

وقال القرطبي في شرع مسلم: مذهب لملك الكراهة، وقال الفاكهاني: المشهور عند المالكية الكراهة، والصحيح عند المحققين منهم التحريم.

وقال ابن أبي جمرة: الدليل على الجواز مطلقًا واضح، لكن سبب كراهة لملك لأكلها لكونها تستعمل غالبًا في الجهاد، فلو انتفت الكراهة لكثر استعماله، ولو كثر لأفضى إلى فنائها، فيؤول إلى النقص من إرهاب العدو الذي وقع الأمر به في قوله تعالى: ﴿ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم﴾ [الأنفال/٦٠] فعلى هذا فالكراهة لسبب خارج، وليس البحث فيه، فإن الحيوان المتفق على إباحته لو حدث أمر يقتضي أن لو ذبح لأفضى إلى ارتكابه محظور لامتنع، ولا يلزم من ذلك القول بتحريمه. انتهى.

وأما قول بعض المانعين: لو كانت حلالاً لحازت الأضحية بها. فمنتقض بحيوان البر، فإنه مأكول ولم تشرع الأضحية ....

(و) لكن (صحح أصحاب المحيط والهداية والذخيرة عنه) أي أبي حنيفة.

(التحريم وهو قول أكثرهم) أي الحنفية، (وقال القرطبي) أبو العباس شيخ صاحب التفسير والتذكرة (في شرع مسلم مذهب لملك الكراهة) هذا ضعيف إلا أن تحمل على التحريم، (وقال الفاكهاني المشهور عند الملكية الكراهة والصحيح عند المحققين منهم التحريم) وهو المعتمد المشهور، (وقال ابن أبي جمرة) بجيم وراء من الملكية (الدليل على الجواز مطلقًا) اضطر إلى أكلها أم لا، (واضح) الصحة حديث أسماء وحديث رخص في الخيل، (لكن سبب كراهة لملك لأكلها لكونها تستعمل غالبًا في الجهاد، فلو انتفت الكراهة لكثر استعماله،) أي الخيل (ولو كثر لأفضى إلى فنائها فيؤول إلى النقص من إرهاب العدو الذي وقع الأمر به ـه تعالى:) ﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة (ومن رباط الخيل﴾،) مصدر بمعنى ـها في سبيل الله ﴿ترهبون به عدو الله وعدوكم﴾ الكفار، (فعل هذا فالكراهة لسبب خارج وليس البحث فيه، فإن الحيوان المتفق على إباحته،) كالإبل (لو حدث أمر يقتضي أن لو ذبح لأفضى إلى ارتكابه محظور لامتنع، ولا يلزم من ذلك القول بتحريمه انتهى).

كلام ابن أبي جمرة وهو اختيار له ضعيف في المذهب، (وأما قول بعض المانعين لو كانت حلالاً لحازت الأضحية بها، فمنتقض بحيوان البر، فإنه مأكول اللحم، ولم تشرع الأضحية به،)

به. وأما حديث خالد بن الوليد عند أبي داود والنسائي: نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الخيل والبغال والحمير، فضعيف، ولو سلم ثبوته، لا ينهض معارضًا لحديث جابر الدال على الجواز، وقد وافقه حديث أسماء. وقد ضعف حديث خالد بن الوليد أحمد والبخاري والدارقطني والخطابي وابن عبد البر وعبد الحق وآخرون.

وزعم بعضهم: أن حديث جابر دال على التحريم لقوله «رخص» لأن الرخصة استباحة المحظور مع قيام المانع، فدل على أنه رخص لهم بسبب المخمصة التي أصابتهم بخيبر، فلا يدل ذلك على الحل المطلق.

وأجيب: بأن أكثر الروايات جاء بلفظ الإذن، كما رواه مسلم، وفي رواية له: أكلنا زمن خيبر الخيل وحمر الوحش، ونهانا النبي ﷺ عن الحمار الأهلي. وعند الدارقطني من حديث ابن عباس: نهانا ﷺ عن الحمر الأهلية وأمر بلحوم الخيل. ....

فالملازمة ممنوعة، (**وأما حديث خالد بن الوليد**) المروي (**عند أبي داود النسائي: نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الخيل، والبغال والحمير،**) وتقديري المروي خير من تقدير الثابت لمنافاته لقوله، (**فضعيف ولو سلم ثبوته لا ينهض معارضًا لحديث جابر**) السابق عند الشيخين وغيرهما.

نهى ﷺ عن لحوم الحمر ورخص في الخيل، (**الدال على الجواز**) لأنه ظاهر فيه بخلاف نهي فمحتمل للتحريم والكراهة، (**وقد وافقه حديث أسماء**) المروي عند الشيخين، (**وقد ضعف حديث خالد بن الوليد**) المذكور (**أحمد، والبخاري، والدارقطني، والخطابي، وابن عبد البر، وعبد الحق، وآخرون، وزعم بعضهم أن حديث جابر دال على التحريم لقوله رخص**) في الخيل، (**لأن الرخصة استباحة المحظور**) الممنوع لعذر (**مع قيام المانع**) للحكم الأصلي.

(**فدل على أنه رخص لهم بسبب المخمصة،**) بمعجمة ثم مهملة المجاعة الشديدة (**التي أصابتهم بخيبر فلا يدل ذلك على الحل المطلق**) الذي هو محل النزاع. (**وأجيب أن أكثر الروايات جاء بلفظ الإذن كما رواه مسلم**).

(**وفي رواية له أكلنا زمن خيبر الخيل، وحمر الوحش ونهانا النبي ﷺ عن الحمار الأهلي،**) ولم يذكر الخيل فدل على إباحتها، وفيه إن عدم الذكر ليس دليلاً، (**وعند الدارقطني من حديث ابن عباس نهانا ﷺ عن الحمر الأهلية وأمر بلحوم الخيل**).

(**فدل على أن المراد بقوله رخص أذن**) وهذا لا يصلح جوابًا، بل فيه تقوية للاحتجاج على

فدل على أن المراد بقوله: «رخص» أذن. ونوقض أيضًا بالإذن في أكل الخيل، ولو كان رخصة لأجل المخمصة لكانت الحمر الأهلية أولى بذلك لكثرتها وعزة الخيل حينئذٍ، فدل على أن الإذن في أكل الخيل إنما كان للإباحة العامة لا لخصوص الضرورة.

وقد نقل عن لملك وغيره من القائلين بالتحريم: أنهم احتجوا للمنع بقوله تعالى: ﴿**والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة**﴾ [النحل/٨] وقرروا ذلك بأوجه:

أحدها: أن اللام للتعليل، فدل على أنها لم تخلق لغير ذلك، لأن العلة المنصوصة تفيد الحصر. فإباحة أكلها تقتضي خلاف ظاهر الآية.

ثانيها: عطف البغال والحمير، فدل على اشتراكها معهما في حكم التحريم، فيحتاج من أفرد حكم ما عطف عليه إلى دليل.

التحريم، لأن لفظ إذن دون أباح وأحل دال على ذلك. وأما قوله وأمر بلحوم الخيل فلا يصلح دليلاً للجواز المطلق، لجواز أنه في هذا الوقت للمخمصة.

(ونوقض أيضًا) الاحتجاج بحديث جابر على التحريم **(بالإذن في أكل الخيل ولو كان رخصة لأجل المخمصة لكانت الحمر الأهلية أولى بذلك)** الإذن في أكلها **(لكثرتها وعزة)** قلة **(الخيل حينئذٍ، فدل على أن الإذن في أكل الخيل إنما كان للإباحة العامة لا لخصوص الضرورة)**.

وهذا مدفوع والملازمة ممنوعة، فإن سبب المناداة بتحريم الحمر قول الصحابي أفنيت الحمر كما مر عن الصحيح، فكأنه رخص لهم حين نهاهم عنها في الخيل لضرورة المخمصة لعلمه بعزتها عندهم، فلا يعودون إليها بعدها، فلا يدل قوله أمر على الإباحة العامة لأنه يحمل على أنه أمر به زمن المخمصة، بدليل رواية رخص والأحاديث يفسر بعضها بعضًا.

(وقد نقل عن لملك وغيره من القائلين بالتحريم، أنهم احتجوا للمنع بقوله تعالى، (و) خلق **(﴿الخيل، والبغال، والحمير لتركبوها وزينة﴾)** مفعول له، **(وقرروا ذلك بأوجه أحدها أن اللام للتعليل، فدل على أنها لم تخلق لغير ذلك، لأن العلة المنصوصة تفيد الحصر، فإباحة أكلها تقتضي خلاف ظاهر الآية)** الذي هو أولى في الحجية من خبر الآحاد.

ولو صح **(ثانيها عطف البغال والحمير)** عليها، **(فدل على اشتراكها)**، أي الخيل **(معهما في حكم التحريم، فيحتاج من أفرد حكم ما عطف عليه إلى دليل)**، وحديث أسماء بعد

ثالثها: أن الآية سيقت مساق الامتنان، فلو كان ينتفع بها في الأكل لكان الامتنان به أعظم، والحكيم لا يمتن بأدنى النعم ويترك أعلاها، ولا سيما وقد وقع الامتنان بالأكل في المذكورات قبلها.

رابعها: لو أبيح أكلها لفاتت المنفعة بها فيما وقع به الامتنان من الركوب للزينة.

وأجيب: بأن آية النحل مكية اتفاقًا، والإذن في أكل الخيل كان بعد الهجرة من مكة بأكثر من ست سنين، فلو فهم النبي ﷺ من الآية المنع لما أذن في الأكل.

وأيضًا: فإن آية النحل ليست نصًا في منع الأكل والحديث صريح في جوازه.

وأيضًا: فلو سلمنا أن اللام للتعليل، لم نسلم إفادة الحصر في الركوب والزينة،

تسليم اطلاع المصطفى عليه؛ وأنه ليس باجتهادهم قضية عين، وحديث جابر رخص أن سلم أنه لا يدل على التحريم، فلا يدل على التحليل لتقابل الاحتمالين.

(ثالثها أن الآية سيقت مساق الامتنان، فلو كان ينتفع بها في الأكل لكان الامتنان به) بالأكل **(أعظم والحكيم لا يمتن بأدنى)** أقل **(النعم)** وهو هنا الركوب والزينة، **(ويترك أعلاها ولا سيما وقد وقع الامتنان بالأكل في المذكورات قبلها)** في قوله في الأنعام ومنها تأكلون.

(رابعها لو أبيح أكلها لفاتت المنفعة بها فيما وقع الامتنان به من الركوب و) كونها **(للزينة)**.

(وأجيب بأن آية النحل مكية اتفاقاً والإذن في أكل الخيل كان بعد الهجرة من مكة بأكثر من ست سنين،) لأنه سنة خيبر وهي في السابعة. **(فلو فهم النبي ﷺ من الآية المنع لما أذن في الأكل)** وفيه أن محمل الإذن فيه للمخمصة، كما قال تعالى إلا ما اضطررتم إليه في الممنوع منه نصًا فأذنه في الأكل لا ينافي فهمه منها المنع، **(وأيضًا فإن آية النحل ليست نصًا في منع الأكل)** لكنه المتبادر منها، ويكفي ذلك في الاستدلال على ما علم في الأصول.

(والحديث) عن أسماء **(صريح في جوازه)** فيقدم الصريح على المحتمل وجوابه أنه ليس صريحًا في اطلاع المصطفى بل فيه احتمال أنه عن اجتهادهم والمجتهد لا يقلد مجتهدًا، ولا يرد أن من أصول مالك قول الصحابي لأن محله عند عدم التعارض.

(وأيضًا فلو سلمنا أن اللام للتعليل لم نسلم إفادة الحصر في الركوب والزينة، فإنه

فإنه ينتفع بالخيل في غيرهما، وفي غير الأكل اتفاقاً، وإنما ذكر الركوب والزينة لكونهما أغلب ما يطلب له الخيل. ونظيره حديث البقرة المذكورة في الصحيحين حين خاطبت راكبها فقال لم أخلق لهذا وإنما خلقت للحرث، فإنه مع كونه أصرح في الحصر، ما يقصد به إلا الأغلب، وإلا فهي تؤكل وينتفع بها في أشياء غير الحرث اتفاقًا.

وقال البيضاوي: واستدل بها - أي بآية النحل - على حرمة لحومها، ولا دليل فيها، إذ لا يلزم من تعليل الفعل بما يقصد منه غالبًا أن لا يقصد منه غيره أصلاً. انتهى.

وأيضًا: فلو سلم الاستدلال للزم منه حمل الأثقال على الخيل والبغال والحمير ولا قائل به. ....

ينتفع بالخيل في غيرهما وفي غير الأكل اتفاقًا) كالحمل للأمتعة والاستقاء والطحن **(وإنما ذكر الركوب، والزينة لكونهما أغلب ما يطلب له الخيل،)** وجوابه أن معنى الحصر فيهما دون الأكل الممتن به في غير الخيل فهو إضافي فلا ينافي جواز الانتفاع بها فيما ذكر، **(ونظيره حديث البقرة)** بالإضافة لأدنى ملابسة، كقولهم حديث الشفاعة وحديث هرقل وإلا فالحديث إنما يضاف للصحابي ونحوه أو لمن أخرجه في كتاب **(المذكورة في الصحيحين حين خاطبت راكبها، فقالت لم أخلق لهذا)** أي الركوب **(وإنما خلقت للحرث)**.

روى الشيخان عن أبي هريرة رفعه: بينا رجل يسوق بقرة قد حمل عليها إذ ركبها فضربها فالتفتت إليه فكلمته فقالت: لم أخلق لهذا وإنما خلقت للحرث، فقال الناس: سبحان الله بقرة تتكلم فقال ﷺ: «فإني أؤمن بذلك وأبو بكر، وعمر» **(فإنه مع كونه أصرح في الحصر ما يقصد به إلا الأغلب، وإلا فهي تؤكل وينتفع بها في أشياء غير الحرث اتفاقاً)** فالحصر فيه غير مراد لقيام الإجماع على خلافه وأصله النص القرءاني، ثم المصنف لم يقصد بها الاستدلال، كما توهم بل التنظير بأن الحصر قد يقصد به أغلب الأحوال.

(وقال البيضاوي واستدل بها أي بآية النحل على حرمة لحومها ولا دليل فيها إذ لا يلزم من تعليل الفعل بما يقصد منه غالبًا أن لا يقصد منه غيره أصلاً انتهى).

ذكره مجرد تأكيد وإلا فقدم معناه ومرّ جوابه ولو سلمنا ذلك لم نسلم أن الأكل منه الذي هو محل النزاع، **(وأيضًا فلو سلم الاستدلال للزم منه حمل الأثقال على الخيل والبغال والحمير ولا قائل به)** هذا على فهمه أن الحصر حقيقي وإلا فهو إضافي، والدليل عليه الإجماع فلا يلزم ما قاله، وهذا تقدم قريبًا بمعناه في قوله سلمنا أن اللام الخ.

وأما عطف البغال والحمير، فدلالة العطف إنما هي دلالة اقتران وهي ضعيفة.

وأما أنها سيقت مساق الامتنان، فالامتنان إنما قصد به غالب ما كان يقع به انتفاعهم، فخوطبوا بما ألفوا وعرفوا، ولم يكونوا يعرفون أكل الخيل لعزتها في بلادهم، بخلاف الأنعام، فإن أكثر انتفاعهم بها كان لحمل الأثقال للأكل، فاقتصر في كل من الصنفين على الامتنان بأغلب ما ينتفع به، فلو لزم من ذلك الحصر في هذا الشق لأضر.

وأما قولهم: لو أبيح أكلها لفاتت المنفعة بها الخ..

فأجيب عنه: بأنه لو لزم من الإذن في أكلها أن تفنى، للزم مثله في البقر وغيرها مما أبيح أكله ووقع الامتنان به.

وإنما أطلت في ذلك ....

وإعادة تكثير للسواد فحاصله أنه أجاب عن الوجه الأول من تقرير دليل المنع من الآية بأوجه ثلاثة، وعن الثاني بقوله **(وأما عطف البغال والحمير فدلالة العطف إنما هي دلالة اقتران وهي ضعيفة)** عند الأصوليين.

وجوابه إنا لم نستدل بها فقط بل مع الأخبار بأنه خلقها للركوب والزينة وامتنانه بالأكل من الأنعام دونها، **(وأما)** الوجه الثالث **(إنها سيقت مساق الامتنان)** فلو كان بالأكل لكان أعظم الخ.

(فالامتنان إنما يقصد به غالب ما كان يقع به انتفاعهم) سواء كان خيلاً أو أنعامًا، **(فخوطبوا بما ألفوا وعرفوا، ولم يكونوا يعرفون أكل الخيل لعزتها في بلادهم بخلاف الأنعام، فإن أكثر انتفاعهم بها كان لحمل الأثقال وللأكل، فاقتصر في كل من الصنفين على الامتنان بأغلب ما ينتفع به، فلو لزم من ذلك الحصر في هذا الشق لا ضر)** إذ الحصر في الركوب والزينة، فيه نوع مشقة وهذا ممنوع، وسنده أنه لا دليل على كون المقصود بالامتنان غالب ما ينتفع به ولا مشقة في الحصر في الركوب والزينة، فإنهما من أجل النعم الممتن بها، **(وأما قولهم لو أبيح أكلها لفاتت المنفعة بها الخ، فأجيب عنه بأنه لو لزم من الإذن في أكلها أن تفنى للزم مثله في البقر وغيرها)** من الإبل، والغنم **(مما أبيح أكلها ووقع الامتنان به)** وجوابه أن الفرق موجود لأن ما وقع التصريح بالامتنان بأكله لا يقاس عليه ما وقع فيه الامتنان بأنه للركوب والزينة فاللازم ممنوع.

وقد أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس: أنه كان يكره لحوم الخيل، ويقرأ: ﴿والأنعام

لأمر اقتضاه، والله أعلم.

وفي هذه الغزوة أيضًا نهى ﷺ عن أكل كل ذي ناب من السباع، وعن بيع المغانم حتى تقسم، وأن لا توطأ جارية حتى تستبرأ.

خلقها لكم﴾ الآية، ويقول هذا للأكل والخيل والبغال والحمير يقول هذه للركوب، (**وإنما أطلت في ذلك لأمر اقتضاه والله أعلم**،) بحكمه فيها فإن هذه الأمور إنما هي تشحيذ للأذهان واطلاعه على مدارك الأئمة رحمهم الله. وإلا فبعد تقرر المذاهب لا يبطلها شيء من ذلك.

(**وفي هذه الغزوة أيضًا**) كما رواه ابن إسحٰق حدثني عبد الله بن أبي نجيح عن مكحول (**نهى ﷺ**) يومئذٍ أي يوم خيبر عن أربع عن أكل الحمار الأهلي، و (**عن أكل كل ذي ناب من السباع**) يتقوى به ويصول على غيره ويصطاد ويعدو بطبعه غالبًا والنهي للتحريم عند قوم والكراهة عند آخرين. وهذا الحديث وإن أرسله ابن إسحٰق فهو صحيح فقد أخرجه لملك في الموطأ والبخاري عن عبد الله بن يوسف عنه عن الزهري عن أبي إدريس، عن أبي ثعلبة أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع.

زاد مسلم من حديث ابن عباس وكل ذي مخلب من الطير، لكن لم يبين فيه وقت النهي المبين في مرسل مكحول، وقول شيخنا: لم يبين المصنف وقت النهي كان مراده خصوص اليوم الذي وقع فيه النهي، فلا ينافي أنه بينه بقوله وفي هذه الغزوة والمخلب بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح اللام آخره موحدة للطبراني كالظفر لغيره لكنه أشد منه وأغلظ وأحد فهو كالناب للسبع.

(و) نهى يومئذٍ أيضًا كما في مرسل مكحول (**عن بيع المغانم**) جمع مغنم وهو والغنيمة بمعنى، كما في المختار (**حتى تقسم**،) وأطلق البيع وأراد لازمه وهو التصرف فيها بغير المحتاج إليه، كما روى الشيخان وغيرهما واللفظ لمجموعهم عن عبد الله بن مغفل أصبت جرابًا من شحم يوم خيبر فالتزمته وقلت لا أعطى أحدًا منه شيئًا، فالتفت فإذا رسول الله ﷺ فاستحييت منه فاحتملته على عنقي إلى رحلي وأصحابي، فلقيني صاحب المغانم الذي جعل عليها فأخذ بناحيته، وقال: هلم حتى نقسمه بين المسلمين، قلت: لا والله لا أعطيكه، فجعل يجاذبني الجراب فرآنا ﷺ فتبسم ضاحكًا، ثم قال لصاحب المغانم: لا أبًا لك خل بينه وبينه فانطلقت به إلى رحلي وأصحابي فأكلناه.

قال الحافظ: في الفتح وصاحب المغانم الذي نازعه هو كعب بن عمرو بن زيد الأنصاري، كما أخرجه ابن وهب بسند معضل انتهى.

(**وأن لا توطأ جارية حتى تستبرأ**،) وهذا مجمل فصله ما رواه ابن إسحٰق عن رويفع بن ثابت: قام فينا ﷺ يوم خيبر، فقال: لا يحل لامرىء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه زرع

وفي هذه الغزوة أيضًا سمت النبي ﷺ زينب بنت الحرث، امرأة سلام بن مشكم، كما في البخاري من حديث أبي هريرة ولفظه: لما فتحت خيبر أهديت للنبي ﷺ شاة فيها سم، فقال رسول الله ﷺ، أجمعوا لي من كان ههنا من اليهود، فجمعوا له، فقال لهم رسول الله ﷺ ....

غيره، يعني إتيان الحبالي من السبايا، ولا أن يصيب امرأة من السبي حتى يستبرئها، ولا أن يبيع مغنمًا حتى يقسم، ولا أن يركب دابة حتى إذا أعجفها ردها، ولا أن يلبس ثوبًا حتى إذا أخلقه رده، فكرر ذلك يوم أوطاس للتأكيد حيث قال: ألا توطأ حامل حتى تضع، ولا حائل حتى تحيض دفعًا لتوهم اختصاص النهي بيوم خيبر لقرب المحل والغيبة بخلاف يوم أوطاس، فطالت غيبتهم وبعدوا عن ديارهم. قيل وفي غزوة خيبر أيضًا نهى عن متعة النساء تمسكًا بما.

رواه البخاري، ومسلم عن علي أنه ﷺ نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل حمر الأنسية، وأجيب بأن فيه تقديمًا وتأخيرًا وأصله نهى يوم خيبر عن لحوم حمر الأنسية وعن متعة النساء، وليس يوم خيبر ظرفًا لمتعة النساء، فالمعنى ونهى عن المتعة بعد ذلك أو في غير هذا اليوم، وإنما جمع على بينهما لأن ابن عباس كان يبيحهما فروى له تحريمهما عن النبي ﷺ، وإلا فقد قال الإمام السهيلي هذا شيء لا يعرفه أحد من أهل السير ورواة الأثر، وقال أبو عمر أنه غلط فلم يقع في غزوة خيبر تمتع بالنساء، (**وفي هذه الغزوة أيضًا سمت النبي ﷺ**) أطلق المسبب وأراد السبب إذ لم توصل السم لشيء من جسده، لكنها لما جعلته في الشاة فكان وسيلة إلى أكله منها نسب إليها تجوزا (**زينب بنت الحرث امرأة سلام بن مشكم**) كما سماها ابن إسحق، وموسى بن عقبة، (**كما في البخاري**) خبر السم لا بقيد تسمية السامة لأنه ليس فيه كما ترى، فالاستدلال على أغلب مشمول الترجمة (**من حديث أبي هريرة ولفظه**) في الجزية والطب من طريق الليث عن سعيد عن أبي هريرة أنه قال (**لما**) بشد الميم (**فتحت خيبر**)، واطمأن ﷺ بعد فتحها، كما عند ابن إسحق (**أهديت**) بضم الهمزة مبني للمفعول (**للنبي ﷺ شاة**) بالرفع نائب الفاعل (**فيها سم**) مثلث السين، ولا ترد رواية أنها أهدتها لصفية على هذا لأن إهداءها لها بعد بنائه بها، كما أفاده قول ابن إسحق اطمأن بعد فتح خيبر لأنه أقام بعد بنائها ثلاثة أيام كما مر، (**فقال رسول الله ﷺ**) بعد أن لاك منها مضغة ثم لفظها حين أخبره العظم أنها مسمومة وازدراد بشر لقمته، وقوله لأصحابه ارفعوا أيديكم، كما عند ابن إسحق وغيره (**اجمعوا لي**) بلام رواية أبي ذر وابن عساكر ولغيرهما إلي.

قال الحافظ: لم أقف على تعيين المأمورين بذلك (**من كان ههنا من اليهود**) بالتعريف في الطب وفي الجزية من يهود بالتنكير، (**فجمعوا له**) بضم الجيم (**فقال لهم رسول الله ﷺ**)

إني سائلكم عن شيء، فهل أنتم صادقوني عنه؟ فقالوا: نعم يا أبا القسم، فقال رسول الله ﷺ: من أبوكم؟ قالوا: أبونا فلان. فقال رسول الله ﷺ: كذبتم، بل أبوكم فلان، ....

لما اجتمعوا عنده (أني سائلكم) أي مريد سؤالكم (عن شيء فهل أنتم صادقوني عنه) بضم القاف وسكون الواو فكسر نون الوقاية، هكذا في رواية أبي ذر والوقت والأصيلي، وابن عساكر في المواضع الثلاثة قال ابن التين وفي نسخ صادقي بشد الياء وهو الصواب عربية لأن أصله صادقون فحذفت النون للإضافة فاجتمع حرفا علة سبق الأول بالسكون فقلبت الواو ياء وأدغمت، ومثله وما أنتم بمصرخي وحديث بدء الوحي أو مخرجي هم قال الحافظ: وإنكاره الرواية من جهة العربية ليس بجيد فقد وجهها غيره. قال ابن لملك: مقتضى الدليل أن تصحب لون الوقاية اسم الفاعل وأفعل التفضيل والأسماء المعربة المضافة إلى ياء المتكلم لتقيهم خفاء الأعراب، فلما منعت ذلك كانت كأصل متروك، فنبهوا عليه في بعض الأسماء المعربة المشابهة للفعل كقول الشاعر:

وليس الموافيني ليرتد خائبا فإن له أضعاف ما كان أملا

ومنه فهل أنتم صادقوني والحديث الآخر غير الدجال أخوفني عليكم والأصل فيه أخوف مخوفاتي عليكم فحذف المضاف إلى الياء وأقيمت هي مقامه فاتصل أخوف بها مقرونة بالنون وذلك أن أفعل التفضيل شبيه بفعل التعجب.

وحاصل كلامه: أن النون الباقية هي نون الوقاية ونون الجمع حذفت، كما تدل عليه الرواية الأخرى بلفظ صادقي، قال ويمكن تخريجه أيضًا على أن النون الباقية هي نون الجمع فإن بعض النحاة أجاز في جمع المذكر السالم أن يعرب بالحركات على النون مع الواو ويحتمل أن الياء في محل نصب بناءً على أن مفعول اسم الفاعل إذا كان ضميرًا بارزًا متصلاً به كان في محل نصب وتكون النون على هذا أيضًا نون الجمع انتهى.

(فقالوا: نعم يا أبا القسم، فقال رسول الله ﷺ: من أبوكم؟، قالوا: أبونا فلان،) قال الحافظ لم أعرفه، انتهى.

فما في بعض الطرر إسمعيل، وقلدها الشارح إنما هو حدس وتخمين، (فقال رسول الله ﷺ: كذبتم بل أبوكم فلان) أي إسرائيل يعقوب بن إسحق بن إبراهيم عليهم الصلاة والسلام، كما جزم به المصنف كالحافظ ولا ينافيه قوله فيمن أبهمه اليهود لم أعرفه كما لا يخفي لأنه ﷺ لا يقول إلا الحق، وأما اليهود فكاذبون نعم وقع في المقدمة في الجزية من أبوكم؟، قالوا: فلان، قال: كذبتم بل أبوكم فلان. ما أدري من عنى بذلك، انتهى.

قالوا: صدقت وبررت، فقال هل أنتم صادقوني عن شيء إن سألتكم عنه؟ فقالوا: نعم يا أبا القسم، وإن كذبناك عرفت كذبنا، كما عرفته في أبينا. فقال لهم رسول الله ﷺ: من أهل النار؟ فقالوا: نكون فيها يسيرًا ثم تخلفوننا فيها، فقال لهم رسول الله ﷺ: اخسؤا فيها. والله لن نخلفكم فيها أبدًا، ثم قال لهم هل أنتم صادقوني عن شيء إن سألتكم عنه؟ فقالوا: نعم. فقال: هل جعلتم في هذه الشاة سمًا؟

فظاهره أنه حتى فيمن عناه المصطفى وكان مراده عين السبط من أولاد يعقوب الذين هم من ذريته فلا ينافي أنه جزم في الطب من المقدمة والفتح، بأنه يعقوب والله أعلم.

(قالوا: صدقت وبررت) بكسر الراء الأولى وحكى فتحها قاله المصنف فالرواية بالكسر، واقتصر عليه الكرماني، **(فقال: هل أنتم صادقوني)** كذا للأربعة أيضًا ولغيرهم صادقي بكسر الدال والقاف وشد التحتية على الأصل **(عن شيء إن سألتكم عنه، قالوا: نعم يا أبا القسم وإن كذبناك)** بخفة الذال المعجمة **(عرفت كذبنا كما عرفته في أبينا)** حين أخبرنا عنه بخلاف الواقع، **(فقال لهم رسول الله ﷺ من أهل النار، قالوا: نكون فيها)** زمانًا **(يسيرًا، ثم تخلفوننا فيها)** بسكون الخاء وضم اللام مخففة وفي الجزية لغير أبي ذر تخلفونا بإسقاط النون لغير ناصب ولا جازم وهو لغة، قاله المصنف، **(فقال لهم رسول الله ﷺ اخسؤا فيها)** أي اسكنوا سكون ذلة وهوان وانزجروا انزجار الكلاب عن هذا القول **(والله لن نخلفكم فيها أبدًا.)** لا تخرجون منها ولا نقيم فيها بعدكم، لأن من دخلها من عصاة المسلمين يخرج منها فلا خلافة قط وعند الطبري عن عكرمة. قال: خاصمت اليهود رسول الله ﷺ وأصحابه فقالوا: لن ندخل النار إلا أيامًا معدودة ويستخلف إليها قوم آخرون يعنون محمدًا وأصحابه فقال ﷺ: بيده على رؤوسهم بل أنتم خالدون مخلدون لا يخلفكم فيها أحد. فأنزل الله ﴿وقالوا: لن تمسنا النار إلا أيامًا معدودة﴾ الآية.

وأخرج عن ابن عباس أنهم قالوا: لن ندخل النار إلا تحلة القسم الأيام التي عبدنا فيها العجل أربعين ليلة فإذا انقضت انقطع عنا العذاب، فنزلت الآية.

وروى الطبراني في الكبير وابن جرير، وابن أبي حاتم بسند حسن عن ابن عباس قدم ﷺ المدينة ويهود تقول إنما مدة الدنيا سبعة آلاف سنة وإنما يعذب الناس بكل ألف سنة من أيام الدنيا يومًا واحدًا في النار من أيام الآخرة فإنما هي سبعة أيام، ثم ينقطع العذاب فنزلت الآية، **(ثم قال لهم: هل)** ولغير أبي ذر فهل **(أنتم صادقوني،)** كذا للأربعة أيضًا ولغيرهم صادقي **(عن شيء إن سألتكم عنه، فقالوا:)** وفي رواية، قالوا: بحذف الفاء **(نعم، فقال: هل جعلتم في هذه الشاة سمًا؟)** نسب لهم الجعل لأنهم لما علموا به حين شاورتهم وأجمعوا لها على سم معين كأنهم جعلوه،

فقالوا: نعم، فقال: ما حملكم على ذلك؟ قالوا: أردنا إن كنت كذابًا أن نستريح منك، وإن كنت نبيًا لم يضرك.

وفي حديث جابر عند أبي داود: أن يهودية من أهل خيبر سمت شاة مصلية ثم أهدتها إلى رسول الله ﷺ، فأخذ رسول الله ﷺ فأكل منها، وأكل رهط من أصحابه معه، فقال رسول الله ﷺ: ارفعوا أيديكم، وأرسل إلى اليهودية فقال: سممت هذه الشاة؟ فقالت: من أخبرك؟ قال: أخبرتني هذه في يدي، للذراع. قالت نعم، ....

ولذا أجابوا (**فقالوا:**) وفي رواية بحذف الفاء (**نعم، فقال: ما حملكم على ذلك، قالوا: أردنا إن كنت كذاباً**) بشد المعجمة، وفي رواية كاذبًا بألف بعد الكاف (**أن نستريح،**) ولأبي ذر وابن عساكر بحذف أن (**منك وإن كنت نبيًا لم يضرك**).

وهذا الحديث أخرجه البخاري بطوله في الجزية في باب إذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنهم؟ وفي الطب بطوله أيضا في باب ما يذكر في سم النبي ﷺ واختصره في غزوة خيبر في باب الشاة التي سمت للنبي ﷺ، فأتى منه بقوله لما فتحت خيبر أهديت لرسول الله ﷺ شاة فيها سم (**وفي حديث جابر عند أبي داود**) من طريق الزهري عنه.

قال الحافظ: وهو منقطع لأن الزهري لم يسمع من جابر، لكن له شاهد عند أبي داود مرسلاً ووصوله البيهقي عن أبي هريرة (**أن يهودية من أهل خيبر**) هي زينب، وفي أبي داود أنها أخت مرحب وبه جزم السهيلي.

وعند البيهقي في الدلائل بنت أخي مرحب (**سمت شاة مصلية**) بفتح الميم، وسكون المهملة أي مشوية (**ثم أهدتها إلى النبي ﷺ**).

وعند الدمياطي لما صلى رسول الله ﷺ المغرب بالناس انصرف وهي جالسة عند رحله فسأل عنها، فقالت: يا أبا القسم هدية أهديتها لك وفي رواية أنها أهدتها لصفية كما مر، فإن صح فكأنها أهدتها لصفية وجلست عند رحله حتى أخبرته أنها هدية ليأكل منها، فقدمتها له صفية (**فأخذ رسول الله ﷺ فأكل منها،**) أي مضغ منها مضغة، ثم لفظها على ما عند ابن إسحٰق أو ازدردها على ما عند الدمياطي، ويأتي الجمع وأيامًا كان فلا يؤول أكل باراد إذ لم يقل أحد أنه لم يتناول إنما الخلف في الازدراد، (**وأكل رهط من أصحابه معه**) وكانوا ثلاثة على ما في الامتاع للمقريزي وسمي ابن إسحٰق منهم بشر بن البراء (**فقال رسول الله ﷺ ارفعوا أيديكم**).

وفي رواية البيهقي: أمسكوا فإنها مسمومة (**وأرسل إلى اليهودية. فقال: سممت هذه الشاة. فقالت: من أخبرك قال: أخبرتني هذه في يدي**) مشيرًا (**للذراع، قالت: نعم**) زاد في رواية

قلت إن كان نبيًا فلن يضره، وإن لم يكن نبيًا استرحنا منه. فعفا عنها ﷺ ولم يعاقبها، وتوفي أصحابه الذين أكلوا من الشاة، واحتجم رسول الله ﷺ على كاهله من أجل الذي أكل من الشاة.

وفي رواية غيره: جعلت زينب بنت الحرث امرأة ابن مشكم تسأل أي الشاة أحب إلى محمد فيقولون الذراع فعمدت إلى عنز لها فذبحتها وصلتها، ثم عمدت إلى سم لا يطنىء- يعني لا يلبث أن يقتل من ساعته- ....

البيهقي. قال لها: ما حملك على ذلك؟ قالت: (**قلت: إن كان نبيًا فلا يضره وإن لم يكن نبيًا استرحنا منه**).

وفي رواية البيهقي، أردت إن كنت نبيًا فيطلعك الله، وإن كنت كاذبًا فأريح الناس منك.

ذكره التيمي في مغازيه وقد استبان لي أنك صادق، وأنا أشهدك، ومن حضر أني على دينك وأن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله. وعند ابن سعد عن الواقدي بأسانيد متعددة، أنها قالت: قتلت أبي وزوجي وعمي وأخي، وسمي عمها يسارًا وكان من أجبن الناس وهو الذي أنزل من الرف، وأخوها زبير ونلت من قومي فقلت: إن كان نبيًا فسيخبر الذراع وإن كان ملكًا استرحنا منه، (**فعفا عنها ﷺ ولم يعاقبها**) عطف مسبب على سبب، (**وتوفي أصحابه الذين أكلوا من الشاة،**) أي جنس أصحابه إذ لم يمت منهم غير بشر، ويروى أنهم وضعوا أيديهم، وما ازدردوا شيئًا وأنه أمرهم بالاحتجام، وكأنه لمخالطة ريقهم، وقد ابتلعوا، (**واحتجم رسول الله ﷺ على كاهله،**) أي بين كتفيه حجمه أبو هند أو أبو طيبة بالقرن والشفرة، ويحتمل أنهما معًا حجماه، فقد قيل أنه احتجم بين كتفيه في ثلاثة مواضع (**من أجل**) الجزء (**الذي أكل**) بحذف العائد، أي: أكله (**من الشاة**) العنز المسمومة.

وذكر الواقدي أنه عليه السلام أمر بلحم الشاة، فأحرق ووقع عند البراز أنه عليه السلام بعد سؤاله لها واعترافها بسط يده إلى الشاة وقال لأصحابه: كلوا بسم الله فأكلنا وذكرنا اسم الله فلم يضر أحدًا منا.

قال ابن كثير وفيه نكارة وغرابة شديدة. (**وفي رواية غيره**) أي غير أبي داود (**جعلت زينب بنت الحرث**) بن سلام (**امرأة ابن مشكم تسأل أي**) أجزاء (**الشاة أحب إلى محمد فيقولون**) أحبها (**الذراع فعمدت إلى عنز لها**).

ففي هذه الرواية تعيين أن الشاة عنز وتسمية المبهمة في الروايتين قبلها (**فذبحتها وصلتها**) شوتها، (**ثم عمدت إلى سم لا يطنىء**) بضم المثناة التحتية وسكون الطاء المهملة ونون بعدها همزة (**ولا يلبث**) بفتح الموحدة (**أن يقتل من ساعته**) أي سريعًا، وهو المعروف عند العامة بسم

وقد شاورت يهود في سموم فاجتمعوا لها على هذا السم بعينة، فسمت الشاة وأكثرت في الذراعين والكتف، فوضعت بين يديه ومن حضر من أصحابه، وفيهم بشر بن البراء، وتناول ﷺ الذراع فانتهس منها، وتناول بشر بن البراء عظمًا آخر، فلما ازدرد ﷺ لقمته، ازدرد بشر بن البراء ما في يده وأكل القوم، فقال ﷺ ارفعوا أيديكم، فإن هذه الذراع تخبرني أنها مسمومة. وفيه: أن بشر بن البراء مات، وفيه أنه دفعها ﷺ إلى أولياء بشر بن البراء فقتلوها. رواه الدمياطي.

وقد اختلف هل عاقبها ﷺ:

ساعة، (**وقد شاورت يهود في**) اختيار سم من جملة (**سموم**) عينتها بأن سألت أيها أسرع قتلاً، (**فاجتمعوا لها على هذا السم بعينه، فسمت الشاة، وأكثرت في الذراعين والكتف**).

وعند ابن إسحٰق وقد سألت أي عضو من الشاة أحب إلى رسول الله ﷺ فقيل لها: الذارع فأكثرت فيها من السم ثم سمت سائر الشاة، ثم جاءت بها (**فوضعت بين يديه ومن حضر من أصحابه وفيهم بشر بن البراء**) بن البراء معرور بمهملات الأنصاري الخزرجي، الصحابي ابن الصحابي البدري، وشهد ما بعدها حتى مات (**وتناول ﷺ الذراع فانتهس**) بسين مهملة، أي أخذ بمقدم أسنانه (**منها وتناول بشر بن البراء عظمًا آخر، فلما ازدرد ﷺ لقمته**) أي: ابتلع ما انفصل منها بريقه دون اللحمة، فلا ينافي رواية ابن إسحٰق أنه عليه السلام لم يسغها ولفظها (**ازدرد بشر بن البراء ما في يده وأكل القوم**) في الامتاع أنهم كانوا ثلاثة وضعوا أيديهم في الطعام ولم يصيبوا منه شيئًا، وأنه عليه السلام أمرهم بالحجامة، وكان معناه إن صح أنهم لم يبتلعوا لكنهم وضعوه في أفواههم فأثر قليلاً، فأمرهم بالحجامة لإزالة ذلك الأثر، (**فقال ﷺ: ارفعوا أيديكم فإن هذه الذراع**) يذكر ويؤنث، فلذا أنث ضميره (**تخبرني أنها مسمومة،**) وهل بكلام يخلق فيها وأصوات يحدثها الله فيها وفي الحجر والشجر بلا حياة أو الحياة أولاً، ثم الكلام بعدها قولان: في الشفاء ومر له مزيد.

وعند الواقدي وغيره أنه ﷺ ما كان بعد أكلة خيبر يأكل من شيء حتى يأكل منه صاحبه الذي يحضره، (**وفيه أن بشر بن البراء مات**) من أكلته بعد حول كما جزم به السهيلي، وقيل من ساعته (**وفيه أنه دفعها ﷺ إلى أولياء بشر بن البراء فقتلوها**).

(**رواه الدمياطي**) الحافظ أبو محمد عبد المؤمن بن خلف له ألف وثلثمائة شيخ، فهذا معارض لما فوقه من حديث جابر أنه عفا عنها ولم يعاقبها. لكن عند ابن سعد عن شيخه الواقدي بأسانيد متعددة أنه دفعها إلى ولاة بشر فقتلوها.

قال الواقدي: وهو الثبت (**وقد اختلف هل عاقبها،**) أي أمر بعقابها بقتل أو غيره (**ﷺ،**) أم

فعند البيهقي من حديث أبي هريرة: فأعرض لها، ومن حديث أبي نضرة عن جابر نحوه قال: فلم يعاقبها. وقال الزهري: أسلمت فتركها.

قال البيهقي: يحتمل أن يكون تركها أولاً ثم لما مات بشر بن البراء من الأكلة قتلها. وبذلك أجاب السهيلي وزاد: أنه تركها لأنه كان لا ينتقم لنفسه، ثم قتلها ببشر بن البراء قصاصًا.

ويحتمل أن يكون تركها لكونها أسلمت. وإنما أخر قتلها حتى مات بشر، لأن بموته يتحقق وجوب القصاص بشرطه.

لا بسبب اختلاف الأخبار، **(فعند البيهقي من حديث أبي هريرة فأعرض لها)** بفتح الراء مخففة أي ما تعرض لها بسوء ونحوه عن جابر عند أبي داود كما مر، **(و)** عند البيهقي أيضًا، **(من حديث أبي نضرة)** بنون ومعجمة ساكنة مشهور بكنيته واسمه المنذر بن لملك البصري الثقة.

روى له مسلم الأربعة مات سنة ثمان أو تسع ومائة **(عن جابر نحوه)** نحو قول أبي هريرة فما عرض لها حيث **(قال)** جابر آخر الحديث، **(فلم يعاقبها)** وليس فاعل قال البيهقي: أخذاً مما رواه عن أبي هريرة وجابر كما زعما لأنه خلاف المروي عند البيهقي، **(وقال الزهري)** فيما رواه عبد الرزاق عن معمر عنه **(أسلمت فتركها،)** قال معمر: والناس يقولون قتلها انتهى.

قال الحافظ: ولم ينفرد الزهري بدعواه إنها أسلمت فقد جزم بذلك سليمان التيمي، في مغازيه وساق عبارته الآتية في المصنف.

(قال البيهقي يحتمل) في طريق الجمع **(أن يكون تركها أولاً، ثم لما مات بشر بن البراء من الأكلة)** بضم الهمزة، أي اللقمة **(قتلها، وبذلك أجاب،)** أي جمع **(السهيلي)** في الروض، **(وزاد)** حيث قال: ووجه الجمع بين الحديثين **(أنه)** ﷺ **(تركها)** أولاً، **(لأنه كان لا ينتقم لنفسه، ثم قتلها ببشر بن البراء قصاصًا،)** وفيه حجة لمذهب لملك في وجوب القصاص بالسم بتقديم الطعام المسموم، وقال الحنفية والشافعية: فيه الدية لا القصاص لأنه مختار باشر ما هلك به بغير الجاء، والدية للتغرير وتعسفوا الجواب عن حديث قتلها بأنه لنقض العهد لا القصاص، وفيه إن هذا إنما هو على أنها لم تسلم أما على إسلامها وهو الحق، لأن ناقله مثبت مع مزيد اتقانه وكونه لم ينفرد به فلا يصح الجواب لأن ناقض العهد إذا أسلم عصم نفسه، **(ويحتمل)** كما قال الحافظ: بعد ذكر هذا الخلاف في قتلها والجمع **(أن يكون تركها لكونها أسلمت، وإنما أخر قتلها حتى مات بشر لأن بموته يتحقق وجوب القصاص بشرطه).**

قال شيخنا: فيه نظر لأن قصتها إن صحت على هذا الوجه كان فعلها قبل الإسلام وبعد

وفي مغازي سليمٰن التيمي: أنها قالت: إن كنت كاذبًا رحت الناس منك، وقد استبان لي الآن أنك صادق وأنا أشهدك ومن حضر أني على دينك وأن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله، قال: فانصرف عنها حين أسلمت. وفيه: موافقة الزهري على إسلامها، فالله أعلم.

وفي هذه الغزوة أيضًا: نام ﷺ عن صلاة الفجر، لما وكل به بلالاً كما في حديث أبي هريرة عند مسلم أن رسول الله ﷺ حين قفل من غزوة خيبر، ....

الإسلام لا تؤاخذ بما صدر منها، (**وفي مغازي سليمان**) بن طرخان البصري أبي المعتمر، (**التيمي**) نزل في التيم فنسب إليهم ثقة. عابد عاش سبعًا وتسعين سنة ومات سنة ثلاث وأربعين ومائة.

روى له الستة (**أنها قالت:**) لما قال لها ما حملك على ذلك قلت: إن كنت نبيًا لم يضرك و (**إن كنت كاذبًا أرحت الناس منك، وقد استبان لي الآن**) لماظهرت معجزتك بنطق الذراع لك وعدم ضر السم لك (**إنك صادق، وأنا أشهدك ومن حضر أني على دينك، وأن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله، قال: فانصرف عنها حين أسلمت وفيه**) أي حديث التيمي، هذا (**موافقة الزهري على إسلامها**) وكفي بهما حجة، ومن ثم جزم في الإصابة بأنها صحابية (**والله أعلم**).

(**وفي هذه الغزوة**) أطلق الغزوة مريدًا السفر الذي هي فيه مجازًا لانقضائها قبل النوم، أي وفي هذه السفرة وقعت غريبة (**أيضًا**) فشاركت ما قبلها في الغرابة فلا يردان أيضًا إنما تستعمل بين متشاركين ولا مشاركة بين سم الشاة والنوم.

(**نام ﷺ عن صلاة الفجر**) أي الصبح اقتصر عليه، لأنه المقصود دون ناقلته وإن شاركته في الفوات (**لما وكل**) بالتشديد عل الأكثر لتعديه بالباء في قوله (**به**) أي الفجر أو الرسول، والأول أقرب لأنه المأمور بمراقبته وبالتخفيف.

قال الحافظ: يقال وكله بكذا، إذا استكفاه إياه وصرف أمره إليه (**بلالاً كما في حديث أبي هريرة عند مسلم**) وأبي داود، وابن ماجه، من طريق ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب، عنه وأخرجه لملك في الموطأ، وابن إسحٰق في السيرة عن ابن شهاب عن سعيد فأرسلاه.

لكن رواية الإرسال لا تضر في رواية من وصله لأن يونس من الحفاظ الثقات، حتى قال أحمد بن صالح لا تقدم عليه في الزهري أحدًا واحتج به الجماعة (**أن رسول الله ﷺ حين قفل**) أي رجع والقفول الرجوع من السفر ولا يقال لمن سافر مبتدئًا قفل إلا القافلة تفاؤلاً (**من غزوة خيبر**) بالخاء المعجمة آخره راء قال الباجي، وابن عبد البرّ وغيرهما: هذا هو الصواب وقال

سار ليلة حتى أدركه الكرى عرس، وقال لبلال: أكلأ لنا الليل، فصلى بلال ما قدر له، ونام ﷺ وأصحابه فلما قارب الفجر استند بلال إلى راحلته مواجه الفجر، فغلبت بلالاً عيناه وهو مستند إلى راحلته، ....

الأَصيلي إنما هو من حنين بمهملة ونون قال النووي: وهذا غريب ضعيف والمراد من خيبر وما اتصل بها من فتح وادي القرى، لأن النوم حين قرب من المدينة وعند الشيخين عن عمران كنا في سفر.

وكذا أخرجاه عن أبي قتادة بالإبهام ولمسلم، وأبي داود، والنسائي عن أبي مسعود أقبل من الحديبية ليلاً وفي الموطأ من مرسل زيد بن أسلم بطريق مكة ولعبد الرزاق مَن مرسل عطاء بن يسار، والبيهقي عن عقبة بن عامر بطريق تبوك.

قال الحافظ: فاختلاف المواطن يدل على تعدد القصة وقد اختلف هل كان نومهم عن الصبح أو أكثر فجزم الأَصيلي أن القصة واحدة، ورده عياض بمغايرة قصة أبي قتادة قصة عمران، وهو كما قال: وحاول ابن عبد البرّ الجمع بأن زمان رجوعهم من خيبر قريب من زمان رجوعهم من الحديبية وطريق مكة يصدق بهما ولا يخفى تكلفه، ورواية غزوة تبوك ترد عليه، انتهى.

قال النووي اختلف هل كان النوم مرة أو مرتين ورجحه القاضي عياض (**سار ليلة**) ليست الأولى، وفي الموطأ، أسرى وفي رواية أبي مصعب عنه أسرع ولأحمد من حديث ذي مخبر، وكان يفعل ذلك لقلة الزاد، فقال له قائل: يا نبي اللّه انقطع الناس وراءك فحبس وحبس الناس معه حتى تكاملوا إليه، فقال: هل لكم أن نهجع هجعة؟ فنزل ونزلوا (**حتى أدركه الكرا**) كعصا أي النعاس، وقيل هو أن يكون الإنسان بين النوم واليقظة، وفي الموطأ حتى إذا كان آخر من الليل.

وفي حديث ابن عمر وعند الطبراني حتى إذا كان مع السحر (**عرس**) بتشديد الراء. قال الخليل والجمهور التعريس نزول المسافر آخر الليل للنوم والاستراحة ولا يسمى نزول أو الليل تعريسًا ويقال لا يختص بزمن بل مطلق نزول المسافر للراحة ثم يرتحل ليلاً كان أو نهارًا.

وفي حديث عمران حتى إذا كنا في آخر الليل وقعنا وقعة ولا قعة أحلى عند المسافر منها. وفي حديث أبي قتادة أنه ﷺ قال: أخاف أن تناموا عن الصلاة. فقال بلال: أنا أوقظكم (**وقال لبلال: أكلأ**) بالهمز. قال تعالى: ﴿قل من يكلؤكم بالليل﴾ أي يحفظكم. أي: احفظوا رقب (**لنا الليل**) بحيث إذا طلع الفجر توقظنا، (**فصلى بلال ما قدر**) بالبناء للمفعول، أي ما يسره اللّه (**له، ونام ﷺ وأصحابه فلما قارب**،) أي قرب (**الفجر استند بلال إلى راحلته مواجه الفجر**،) أي مستقبل الجهة التي يطلع منها، (**فغلبت بلالاً عيناه وهو مستند إلى راحلته**،

فلم يستيقظ رسول الله ﷺ ولا بلال ولا أحد من أصحابه حتى ضربتهم الشمس، فكان رسول الله ﷺ أولهم استيقاظًا، فقال: أي بلال! فقال بلال: أنه أخذ بنفسي الذي أخذ ـ بأبي أنت وأمي يا رسول الله ـ ....

فلم يستيقظ رسول الله ﷺ ولا بلال ولا أحد من أصحابه) عليه السلام **(حتى ضربتهم الشمس)** قال عياض: أي أصابهم شعاعها وحرها **(فكان رسول الله ﷺ أولهم استيقاظًا،)** أسقط من رواية مسلم، وهو في الموطأ، ففزع قال النووي: أي أنتبه وقام.

وقال الأصيلي: ففزع لأجل عدوهم خوف أن يكون أتبعهم فيجدهم بتلك الحال من النوم، وقال ابن عبد البرّ: يحتمل أن يكون تأسفًا على ما فاتهم من وقت الصلاة. قال وفيه دليل على أن ذلك لم يكن من عادته منذ بعث. قال ولا معنى لقول الأصيلي لأنه ﷺ لم يتبعه عدو في انصرافه من خيبر ولا من حنين ولا ذكر ذلك أحدمن أهل المغازي بل انصرف من كلا الغزوتين ظافرًا غانمًا انتهى.

ففي حديث أبي هريرة هذا، أن المصطفى أول من استيقظ وأن الذي كلأ الفجر بلال، ومثله في حديث أبي قتادة عند الشيخين ولهما من حديث عمران بن حصين: أن أول من استيقظ أبو بكر ثم فلان، ثم فلان، ثم عمر بن الخطاب الرابع فكبر حتى استيقظ ﷺ. وفي حديث أبي قتادة أن العمرين لم يكونا معه ﷺ لما نام وفي قصة عمران أنهما معه.

وروى الطبراني شبيهًا بقصة عمران وفيه أن الذي كلأ لهم الفجر ذو مخبر وهو بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة، وفتح الموحدة، وفي صحيح ابن حبان عن ابن مسعود أنه كلأ لهم الفجر.

قال الحافظ: فهذا كله يدل على تعدد القصة، ومع ذلك فالجمع ممكن ولا سيما مع ما وقع عند مسلم وغيره أن عبد اللّه بن رباح راوي الحديث عن أبي قتادة ذكر أن عمران سمعه وهو يحدث الحديث بطوله، فقال: أنظر كيف تحدث فإني كنت شاهدًا القصة، فما أنكر عليه من الحديث شيئًا، فهذا يدل على اتحادها. لكن لمدعي التعدد أن يقول يحتمل أن عمران حضر القصتين، فحدث بإحداهما وصدق ابن رباح لما حدث عن أبي قتادة بالأخرى واللّه أعلم انتهى.

فيتأمل الجمع بماذا مع هذا التغاير في الذي كلأ وأول من استيقظ، وأن العمرين معه في خبر عمران ولم يكونا في خبر أبي قتادة، وسبق اختلاف أيضًا في محل اليوم فالمتجه ما رجحه عياض أن النوم وقع مرتين عن صلاة الصبح وإليه أومأ الحافظ قبل كما مر، **(فقال أي بلال)** منادي وفي رواية ابن إسحٰق، فقال: ماذا صنعت بنا يا بلال، **(فقال بلال أنه أخذ بنفسي الذي أخذ بأبي أنت وأمي يا رسول اللّه)** هكذا ثبت في رواية مسلم وغيره، كما ترى وسقط في

بنفسك. قال: اقتادوا ....

رواية، ابن إسحٰق، الواقدي لكنها زيادة ثقة، فتقبل وعجيب قول القائل لعله ثبت في رواية غيره، أفلا تنبه لكون المتن عزاه لمسلم (**بنفسك**) صلة أخذ وما بينهما اعتراض.

قال ابن رشيق: أي أن اللّٰه استولى بقدرته عليّ، كما استولى عليك مع منزلتك قال: ويحتمل أن المراد غلبني النوم كما غلبك، وقال ابن عبد البرّ معناه قبض نفسي الذي قبض نفسك، فالباء زائدة أي توفاها متوفي نفسك قال: وهذا قول من جعل النفس والروح شيئًا واحد لأنه قال: في الحديث الآخر أن اللّٰه قبض أرواحنا فنص على أن المقبوض هو الروح وفي القرءان ﴿اللّٰه يتوفى الأنفس﴾ الآية. ومن قال النفس غير الروح تأول أخذ بنفسي من النوم الذي أخذ بنفسك منه.

زاد في رواية ابن إسحٰق قال: صدقت وفي الموطأ من وجه آخر، ثم التفت ﷺ إلى أبي بكر، فقال: إن الشيطان أتى بلالاً وهو قائم يصلي فأضجعه، فلم يزل يهديه كما يهدي الصبي حتى نام، ثم دعا بلالاً فأخبر بلال رسول اللّٰه مثل الذي أخبر رسول اللّٰه ﷺ أبا بكر، فقال أبو بكر: أشهد أنك رسول اللّٰه.

قال ابن عبد البرّ: أهل الحديث يروون يهديه بترك الهمز وأصلها عند أهل اللغة الهمز. وقال في المطالع هو بالهمز أي يسكنه وينومه من هدأت الصبي، إذا وضعت يدك عليه لينام، وفي رواية بغير همز على التسهيل ويقال فيه أيضًا: يهدنه بالنون، وروى يتهدهده هدهدت الأم ولدها لينام أي حركته، انتهى.

وفي هذا اعتذار عن بلال وأنه ليس باختياره وفيه تأنيس له، كما آنسهم لما عرض لهم من الأسف على خروج الصلاة عن وقتها بأنه لا حرج عليهم إذ لم يتعمدوا ذلك، ففي حديث عمران شكوا إليه الذي أصابهم قال: لا ضير أولاً يضيره في مستخرج أبي نعيم لا يسوء ولا يضير، ولأحمد عن ابن مسعود مرفوعاً وأن اللّٰه أراد أن لا تناموا عنها لم تناموا، ولكن أراد أن تكون لمن بعدكم فهكذا لمن نام أو نسي، وفي الموطأ وأبي داود، أن اللّٰه قبض أرواحنا، ثم ردها إلينا فصلينا ولو شاء ردها إلينا في حين غير هذا.

(**قال اقتادوا**) بالقاف، أي ارتحلوا كما قال في حديث عمران زاد مسلم من رواية أبي حازم عن أبي هريرة فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان، قال ابن رشيق قد علله ﷺ بهذا ولا يعلمه إلا هو.

وقال القاضي عياض، هذا أظهر الأقوال في تعليله قال الحافظ: وقيل لاشتغالهم بأحوال الصلاة، أو تحرزًا من العدو، أو ليستيقظ النائم وينشط الكسلان، أو لأن الوقت وقت كراهة يرده

فاقتادوا رواحلهم شيئًا، ثم توضأ رسول الله ﷺ وأمر بلالاً فأقام الصلاة، فصلى بهم الصبح، فلما قضى الصلاة قال: من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها، فإن الله تعالى قال: «وأقم الصلاة لذكري».

قول الحديث حتى ضربتهم الشمس، وفي حديث عمران حتى وجدوا حر الشمس، وذلك لا يكون حتى يذهب وقت الكراهة.

وقال القرطبي: أخذ بهذا بعض العلماء فقال: من انتبه من نوم عن فائتة في حضر فليتحول عن موضعه، وإن كان واديًا فليخرج عنه. وقيل: إنما يلزم في ذلك الوادي بعينه وقيل هو خاص به ﷺ لأنه لا يعلم ذلك من حال ذلك الوادي ولا غيره إلا هو.

وقال غيره: يؤخذ منه إن من حصلت له غفلة في مكان عن عبادة استحب له التحول منه ومنه أمر الناعس في سماع الخطبة يوم الجمعة بالتحول من مكان إلى مكان آخر، (**فاقتادوا رواحلهم شيئًا**) يسيرًا.

وفي حديث عمران فسار غير بعيد، ثم نزل وهذا يدل على أن هذا لارتحال وقع على خلاف سيرهم المعتاد، (**ثم توضأ ﷺ**) زاد ابن إسحق وتوضأ الناس (**وأمر بلالاً فأقام الصلاة**).

قال عياض: أكثر رواة الموطأ في هذا الحديث عليّ فأقام وبعضهم قال: فأذن أو أقام على الشك. ولأحمد من حديث ذي مخبر فأمر بلالاً فأذن، ثم قام ﷺ فصلى الركعتين قبل الصبح وهو غير عجل، ثم أمره فأقام الصلاة (**فصلى بهم الصبح**) زاد الطبراني من حديث عمران، فقلنا يا رسول اللّه أن عيدها من الغد لونتها قال: نهانا اللّه عن الربا ويقبله منا وعند ابن عبد البرّ لا ينهاكم اللّه عن الربا ويقبله منكم (**فلما قضى الصلاة، قال: من نسي الصلاة؟**) زاد القعنبي في روايته في الموطأ أو نام عنها، (**فليصلها إذا ذكرها**) وعند أبي يعلى والطبراني، وابن عبد البرّ من حديث أبي جحيفة، ثم قال ﷺ: إنكم كنتم أمواتًا فرد اللّه إليكم أرواحكم فمن نام عن الصلاة فليصلها إذا استيقظ، ومن نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها، فعلم أن في الحديث اختصارًا من بعض الرواة فزعم أنه أراد بالنسيان مطلق الغفلة عن الصلاة لنوم أو غيره، وأنه لم يذكر النوم أصلاً لأنه أظهر في العموم الذي أراده فاسد نشأ من عدم الوقوف على الروايات (**فإن اللّه تعالى قال: ﴿وأقم الصلاة لذكري﴾**) [طه: ١٤].

قال القاضي عياض: قال بعضهم فيه تنبيه على ثبوت هذا الحكم وأخذه من الآية التي تضمنت الأمر لموسى عليه السلام وأنه مما يلزمنا اتباعه، وقال غيره: استشكال وجه أخذ الحكم من الآية فإن معنى لذكرى، إما لذكري فيها وإما لأذكرك عليها على اختلاف القولين في تأويلها وعلى كل فلا يعطي ذلك.

وفيها قدم جعفر ومن معه من الحبشة.

قال ابن جرير: ولو كان المراد حين تذكرها لكان التنزيل لذكرها، وأصح ما أجيب به أن الحديث فيه تغيير من الراوي، وإنما هو للذكرى بلام التعريف وألف القصر كما في سنن أبي داود وفيه وفي مسلم زيادة. وكان ابن شهاب يقرأها للذكرى فبان بهذا أن استدلاله ﷺ إنما كان بهذه القراءة فإن معناها للتذكر أي لوقت التذكر. قال عياض: وذلك هو المناسب لسياق الحديث. قال الجوهري: الذكرى نقيض النسيان انتهى.

وقد جمع العلماء بين هذا الحديث وبين قوله ﷺ: إن عيني تنامان ولا ينام قلبي. بأن القلب إنما يدرك الحسيات المتعلقة به كالحدث والألم ونحوهما، ولا يدرك ما يتعلق بالعين لأنها نائمة والقلب يقظان. قال النووي: هذا هو الصحيح المعتمد. قال الحافظ: ولا يقال القلب وإن لم يدرك ما يتعلق بالعين من رؤية الفجر مثلاً لكنه يدرك إذا كان يقظانًا مرور الوقت الطويل، فإن من ابتداء الفجر إلى أن حميت الشمس مدة لا تخفى على من لم يستغرق، لأنا نقول يحتمل أن قلبه كان مستغرقًا بالوحي ولا يلزم وصفه بالنوم، كما كان يستغرق حالة إلقاء لوحي يقظة.

والحكمة في ذلك بيان التشريع بالفعل لأنه أوقع في النفس كما في سهوه في الصلاة، وقريب من هذا جواب ابن المنير بأن القلب قد يحصل له السهو في اليقظة لمصلحة التشريع، ففي النوم أولى أو على السواء وقيل غير ذلك.

(وفيها قدم جعفر) بن أبي طالب الهاشمي الأمير المستشهد بمؤتة.

روى البيهقي عن جابر أن جعفرًا لما قدم عليه ﷺ تلقاه فقبل جبهته.

ثم قال: ما أدري بأيهما أفرح بفتح خيبر أم بقدوم جعفر؟ وعنده أيضًا بسند فيه من لا يعرف حاله عن جابر لما قدم جعفر تلقاه ﷺ فلما نظر جعفر إليه حجل.

قال أحد رواته: يعني مشى على رجل واحدة إعظامًا منه له فقبل ﷺ بين عينيه **(ومن معه)** وهم ستة عشر رجلاً: جعفر ومعه امرأته أسماء بنت عميس وابنه عبد الله ولدته بالحبشة، وخالد بن سعيد الأموي، ومعه امرأته أمينة بنت خلف وولداه سعيد وأمه ولدتهما بالحبشة وأخوه عمرو بن سعيد ومعيقيب بن أبي فاطمة، وأبو موسى الأشعري، والأسود بن نوفل بن خويلد بن أسد، وجهم بن قيس معه ابنه عمرو وبنته خزيمة وعامر بن أبي وقاص، وأبو حاطب ابن عمرو، ومالك بن ربيعة معه امرأته والحرث بن عبد قيس، هكذا سماهم ابن إسحٰق **(من الحبشة)** قال ابن إسحٰق: بعث ﷺ عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي فجعلهم في سفينتين فقدم بهم عليه وهو بخيبر ومعهم نساء من مات هناك من المسلمين.

وفي البخاري، ومسلم عن أبي موسى بلغنا مخرج النبي ﷺ ونحن باليمن، فخرجنا

واختلف في فتح خيبر هل كان عنوة أو صلحًا؟

وفي حديث عبد العزيز بن صهيب عن أنس التصريح بأنه كان عنوة، وبه جزم ابن عبد البر، ورد على من قال فتحت صلحًا. قال: وإنما دخلت الشبهة على من قال فتحت صلحًا بالحصنين اللذين أسلمهما أهلهما لتحقن دماؤهما، وهو ضرب من الصلح، لكن لم يقع ذلك إلا بحصار وقتال. انتهى.

مهاجرين أنا وأخوان لي أنا أصغرهم أحدهما أبو بردة والآخر أبو رهم، أما قال في بضع وأما قال في ثلاثة أو اثنتين وخمسين رجلاً من قومي فركبنا سفينة فألقتنا إلى النجاشي فوافقنا جعفر بن أبي طالب فقال: إن رسول الله ﷺ بعثنا هنا وأمرنا بالإقامة فأقيموا معنا، فأقمنا معه حتى قدمنا جميعًا فوافقنا النبي ﷺ حين افتتح خيبر فأسهم لنا ولم يسهم لأحد غاب عن فتح خيبر منها شيئًا إلا لمن شهدها معه إلا أصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه فإنه قسم لهم معنا.

وعند البيهقي أنه ﷺ قبل أن يقسم لهم كلم المسلمين فاشركوهم الحديث في الصحيح مطولاً وفيه أن عمر قال لأسماء بنت عميس، سبقناكم بالهجرة فنحن أحق برسول الله منكم. فغضبت وذكرته له ﷺ، فقال: ليس بأحق بي منكم له ولأصحابه هجرة واحدة ولكم أنتم أهل السفينة هجرتان، وفيه أنه ﷺ قال: إني لأعرف أصوات رفقة الأشعريين بالقرءان حين يدخلون بالليل، وأعرف منازلهم من أصواتهم بالقرءان بالليل **(واختلف في فتح خيبر هل كان عنوة)** كما قال أنس في الصحيح وابن شهاب عند ابن إسحٰق وغيره **(أو صلحًا)** أو بعضها صلحًا والباقي عنوة كما رواه لملك عن الزهري، عن سعيد بن المسيب عند أبي داود، **(وفي حديث عبد العزيز بن صهيب)** بضم المهملة وفتح الهاء مصغر البناني بموحدة ونونين البصري ثقة. المتوفي سنة ثلاثين ومائة.

روى له الجميع **(عن أنس)** عند البخاري، وأبي داود، والنسائي **(التصريح بأنه كان عنوة)** لفظه فأصبناها عنوة، **(وبه جزم ابن عبد البر ورد على من قال: فتحت صلحًا، قال: وإنما** دخلت **الشبهة على من قال: فتحت صلحًا بالحصنين اللذين أسلمهما أهلهما)** وهما الوطيح والسلالم **(لتحقن دماؤهما وهو ضرب من الصلح لكن لم يقع ذلك إلا بحصار وقتال انتهى)**.

قال الحافظ والذي يظهر أن الشبهة في ذلك قول ابن عمران: النبي ﷺ قاتل أهل خيبر فغلب على النخل وألجأهم إلى القصر، فصالحوه على أن يجلوا منها وله الصفراء والبيضاء، والحلقة، ولهم ما حملت ركابهم على أن لا يكتموا ولا يغيبوا الحديث وفي آخره فسبى ذراريهم ونساءهم وقسم أموالهم للنكث الذي نكثوا، وأراد أن يجليهم، فقالوا: دعنا في هذه الأرض نصلحها الحديث.

[فتح وادي القرى]

ثم فتح وادي القرى، في جمادى الآخرة ....

أخرجه أبو داود، والبيهقي وغيرهما ما فعل هذا كان قد وقع الصلح ثم حدث النقض منهم فزال أثر الصلح، ثم من عليهم بترك القتل وأبقاهم عمالاً بالأرض ليس لهم فيها ملك، لذلك أجلاهم عمر، فلو كانوا صولحوا على أرضهم لم يجلوا منها، وقد احتج الطحاوي على أن بعضها صلحا بما أخرجه هو وأبو داود أن النبي ﷺ لما قسم خيبر عزل نصفها لنوائبه وقسم نصفها بين المسلمين، وهو حديث اختلف في وصله وإرساله وهو ظاهر في أن بعضها فتح صلحًا، انتهى.

لكن قال أبو عمر: هذا لو صح لكان معناه أن النصف له من سائرمن وقع في ذلك النصف معه لأنها قسمت على ستة وثلاثين سهمًا، فوقع سهمه عليه السلام وطائفة معه في ثمانية عشر وسائر الناس في باقيها، وانتقده اليعمري بأن هذا تأويل ممكن لو احتمل الحديث هذا التفسير والله أعلم.

ثم فتح وادي القرى

بضم القاف وفتح الراء، مقصور موضع بقرب المدينة (**في جمادى الآخرة**) سنة سبع، كما اقتصر عليه اليعمري، ومغلطاي فتبعهما المصنف وكأنه والله أعلم مبني على ما ذكره الحاكم، وابن سعد عن الواقدي أن خيبر كانت في جمادى الأولى، وقد تعقب ذلك الحافظ كما مر عنه بأن الذي في مغازي الواقدي أنها كانت في صفر، وقيل في ربيع الأول، والذي قاله ابن إسحق، والواقدي والبلاذري بأسانيده لما انصرف ﷺ عن خيبر أتى الصهباء، سلك على برمة حتى انتهى إلى وادي القرى يريد من بها من يهود.

وقد روى لملك ومن طريقه البخاري، ومسلم عن أبي هريرة: افتتحنا خيبر ثم انصرفنا مع رسول الله ﷺ إلى وادي القرى، وأخرجه البيهقي من وجه آخر بلفظ خرجنا مع النبي ﷺ من خيبر إلى وادي القرى وبين هذا وكونها في جمادى تباين ظاهر، لأن خيبر كانت في المحرم سنة سبع أو في آخر سنة ست وحاصرها بضع عشرة ليلة حتى فتحها في صفر، ثم خرج إلى الصهباء وأقام حين بني بصفية ثلاثة أيام بلياليها ومدة الذهاب والإياب ثمانية أيام فغاية المدة نحو شهر، فلا يكون وادي القرى في جمادى الآخرة غاية ما يفيده كلام الجماعة المعتضد بحديث أبي هريرة أنها في آخر صفر أو أول ربيع الأول.

نعم روى الطبراني في الأوسط عن ابن عباس أنه ﷺ أقام بخيبر ستة أشهر يجمع الصلاة،

بعدما أقام أربعًا يحاصرهم، ويقال: أكثر من ذلك.

وأصاب «مدعمًا» مولاه سهم ....

وهذا لو صح لرفع الإشكال يحمل قوله ستة على التقريب سيما على أنها في آخر سنة ست، أو على أن المراد بها وبما يتعلق بها من وادي القرى، لكن سنده ضعيف، وعارضه رواية البيهقي بسند ضعيف عن ابن عباس أنه أقام بها أربعين يومًا.

روى ابن إسحٰق عن أبي هريرة، لما انصرفنا مع رسول الله ﷺ عن خيبر إلى وادي القرى نزلناها أصيلاً مع غروب الشمس (**بعد ما أقام بها أربعًا**) من الأيام (**يحاصرهم ويقال أكثر من ذلك**).

قال الواقدي: عبى ﷺ أصحابه للقتال وصفهم ودفع لواءه إلى سعد بن عبادة، وراية إلى الحباب بن المنذر وراية إلى سهل بن حنيف وراية إلى عباد بن بشر، ثم دعاهم إلى الإسلام وأخبرهم أنهم إن أسلموا أحرزوا أموالهم وحصنوا دماءهم وحسابهم على الله فبرز رجل منهم فقتله الزبير، ثم آخر فقتله الزبير، ثم آخر فقتله علي، ثم آخر فقتله أبو دجانة، ثم آخر فقتله أبو دجانة، حتى قتل منهم أحد عشر، كلما قتل رجل دعا من بقي إلى الإسلام ولقد كانت الصلاة تحضر يومئذٍ فيصلي بأصحابه، ثم يعود فيدعوهم إلى الله ورسوله فقاتلهم حتى أمسوا وغدا عليهم فلم ترتفع الشمس حتى أعطوا ما بأيديهم وفتحها ﷺ عنوة، وغنمه الله أموالهم وأصابوا أثاثًا ومتاعًا كثيرًا وأقام بها أربعة أيام وقسم ما أصاب على أصحابه بوادي القرى، وترك الأرض والنخيل بأيدي يهود وعاملهم عليها.

قال البلاذري وولاها ﷺ عمرو بن سعيد بن العاصي وأقطع جمرة بجيم ابن هوذة بفتح الهاء والمعجمة العذري رمية سوط من وادي القرى (**وأصاب مدعمًا**) بكسر الميم وسكون الدال وفتح العين المهملتين آخره ميم عبد أسود، كما في رواية الموطأ صحابي رضي الله عنه (**مولاه**) ﷺ أهداه له رفاعة بن زيد أحد بني الضبيب كما في مسلم وهو بضم المعجمة بصيغة التصغير.

وفي رواية ابن إسحٰق رفاعة بن زيد الجذامي، ثم الضبني بضم المعجمة وفتح الموحدة بعدها نون وقيل بفتح المعجمة، وكسر الموحدة نسبة إلى بطن من جذام.

قال الواقدي: كان رفاعة وفد على النبي ﷺ في ناس من قومه قبل خروجه إلى خيبر فأسلموا وعقد له على قومه جاءه (**سهم**) فقتله.

روى لملك والشيخان من طريقه عن أبي هريرة افتتحنا خيبر فلم نغنم ذهبًا ولا فضة إنما غنمنا البقر، والإبل والمتاع والحوائط، ثم انصرفنا مع رسول الله ﷺ إلى وادي القرى ومعه عبد

فقال ﷺ: إن الشملة التي غلها من خيبر تشتعل عليه نارًا.

وصالحه أهل تيماء على الجزية، قاله الحافظ مغلطاي.

له أسود يقال له مدعم أهداه له أحد بني الضباب، فبينما هو يحط رحل رسول اللّه ﷺ إذ جاءه سهم عائر حتى أصاب ذلك العبد، فقال الناس: هنيئًا له الشهادة، (**فقال ﷺ**:) كلا هكذا في الموطأ، ومسلم وفي البخاري بل وللكشميهني بلى وهو تصحيف، والذي نفسي بيده (**إن الشملة**) كساء يلتف فيه وقيل إنما تسمى شملة إذا كان لها هدب وتقييد بعض بالغلظ إن ثبت أنه الواقع هنا وإلا فاللغة الإطلاق (**التي غلها من خيبر**).

وفي رواية التي أصابها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم (**تشتعل عليه نارًا**) قال الحافظ: يحتمل أن ذلك حقيقة بأن تصير الشملة نفسها نارًا فيعذب بها ويحتمل أن المراد أنها سبب لعذاب النار وكذا القول في الشراك، يعني المذكور في بقية الحديث وهو: فجاء رجل حين سمع ذلك بشراك أو شراكين، فقال ﷺ: شرك أو شراكان من نار وفيه تعظيم أمر الغلول، ونقل النووي الإجماع على حرمته وفي الصحيح عن عبد اللّه بن عمر، وقال: كان على ثقل النبي ﷺ رجل يقال له: كركرة فقال ﷺ: هو في النار في عباءة غلها، وكلام عياض يشعر باتحاد قصته مع قصة مدعم والذي يظهر من عدة أوجه تغايرهما فإن قصة مدعم كانت بوادي القرى ومات بسهم وغل شملة، والذي أهداه للنبي ﷺ رفاعة بخلاف كركرة، فأهداه هوذة بن علي أي وغل عباءة ولم يمت بسهم فافترقا.

نعم روى مسلم عن عمر لما كان يوم خيبر.

قالوا: فلان شهيد فقال ﷺ: كلا إني رأيته في النار في بردة غلها أو عباءة فهذا يمكن تفسيره بكركرة (**وصالحه**) ﷺ كما عند البيهقي في حديث أبي هريرة (**أهل تيماء**) لما بلغهم فتح وادي القرى (**على الجزية**).

زاد البلاذري فأقاموا ببلادهم وأرضهم في أيديهم وولاها ﷺ يزيد بن أبي سفيٰن وكان إسلامه يوم فتحها، وروي أن عمر أجلى أهل فدك وخيبر، وتيماء وهو بفتح الفوقية وإسكان التحتية، والمد بلدة معروفة بين الشام والمدينة على نحو سبع مراحل أو ثمان من المدينة، قال: في المطالع من أمهات القرى على البحر من بلاط طيء ومنها يخرج إلى الشام. (**قاله الحافظ مغلطاي**) تلخيصًا للروايات كما ترى وصالحه أهل فدك حين أوقع بأهل خيبر على أن لهم نصفها وله ﷺ نصفها فأقرهم على ذلك ولم يأتهم.

قال ابن إسحٰق، فكانت له خالصة لأنه لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب. وقيل صالحوه على حقن دمائهم والجلاء ويخلو بينه وبين الأموال ففعل.

[ذكر خمس سرايا بين خيبر والعمرة]

[الأولى: سرية عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى تربة]

ثم سرية عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى تربة في شعبان سنة سبع، ومعه ثلاثون رجلاً، فخرج معه دليل من بني هلال، فكان يسير الليل ويكمن النهار، فأتى الخبر إلى هوازن فهربوا، وجاء عمر إلى محالهم فلم يلق منهم أحدًا، فانصرف راجعًا إلى المدينة.

قال الواقدي: والأول أثبت القولين، وقول الشارح قصة فدك في شعبان، وهم فالتي في شعبان إنما هي سرية بشير إلى بني مرة بفدك أي بقربها كما يأتي لا لنفس أهل فدك، وقد ذكر الشامي مصالحة أهل فدك عقب فتح خيبر قبل قصة وادي القرى وترجم ابن إسحٰق أمر فدك في خيبر، ثم رجع ﷺ إلى المدينة منصورًا مؤيدًا.

روى الشيخان وأصحاب السنن عن أبي موسى: قال أشرف الناس على وادٍ فرفعوا أصواتهم بالتكبير اللّٰه أكبر اللّٰه أكبر لا إله إلا اللّٰه فقال ﷺ: أربعوا على أنفسكم أنكم لا تدعون أصم ولا غائبًا أنكم لتدعون سميعًا قريبًا وهو معكم، وأنا خلف دابته فسمعني أقول لا حول ولا قوة إلا باللّٰه فقال: يا عبد اللّٰه بن قيس، قلت: لبيك يا رسول اللّٰه، قال: ألا أدلك على كلمة من كنز الجنة، قلت: بلى، قال: لا حول ولا قوة إلا باللّٰه، أربعوا بكسر الهمزة وفتح الموحدة أي: أرفقوا وأمسكوا عن الجهر واعطفوا على أنفسكم بالرفق وكفوا عن الشدة واللّٰه تعالى أعلم.

ذكر خمس سرايا بين خيبر والعمرة

(ثم سرية عمر بن الخطاب) الفاروق **(رضي اللّٰه عنه إلى تربة)** بضم الفوقية وفتح الراء، وبالموحدة، وتاء التأنيث قال الحازمي: وادٍ بقرب مكة على يومين منها.

قال ابن سعد: وتربة ناحية العبلاء، أي بفتح المهملة وسكون الموحدة والمد على أربع ليالٍ من مكة طريق صنعاء ونجران، **(في شعبان سنة سبع ومعه ثلاثون رجلاً، فخرج)** الأولى الواو إذ لا يتفرع على ما قبله فمر بهم حال كونه **(معه دليل من بني هلال)** لم يسم، **(فكان يسير الليل ويكمن)** بضم الميم وفتحها يختفي **(النهار، فأتى الخبر إلى هوازن،)** أي: إلى الطائفة التي كانت منهم بتربة الذين قصدوا بالبعث **(فهربوا وجاء عمر إلى محالهم فلم يلق منهم أحدًا)** بل وجدهم ترفعوا وأخذوا سائر مالهم من نعم وغيرها، **(فانصرف راجعًا إلى المدينة)**.

زاد ابن سعد وشيخه فلما كان بذي الجدر بفتح الجيم وسكون الدال، المهملة بالراء مسرح الغنم على ستة أميال من المدينة قال الهلالي لعمر: هل لك في جمع آخر تركته من خثعم

[الثانية: سرية أبي بكر الصديق رضي الله عنه إلى بني كلاب]

ثم سرية أبي بكر الصديق رضي الله عنه إلى بني كلاب بنجد بناحية ضَرِية، سنة سبع، ويقال إلى فزارة، فسبى منهم جماعة وقتل آخرين.

وفي صحيح مسلم: إلى فزارة، وهو الصحيح الصواب.

[الثالثة: سرية بشير بن سعد الأنصاري إلى بني مرة]

ثم سرية بشير بن سعد ....

سائرين قد أجدبت بلادهم، فقال عمر: لم يأمرني ﷺ بهم إنما أمرني أعمد لقتال هوازن بتربة.

(**الثانية: ثم سرية أبي بكر الصديق**) أفضل الصحب بلا نزاع كما قام عليه من أهل السنّة الإجماع وغيرهم محجوجون بما صح عن عليّ كرّم اللّه وجهه أنه خير منه (**رضي اللّه عنه إلى بني كلاب**) بكسر الكاف وخفة اللام قبيلة (**بنجد بناحية ضرية**) بفتح الضاد المعجمة وكسر الراء فتحتية مشددة مفتوحة فتاء تأنيث يقال إنه اسم امرأة سمي به الموضع.

قال في الصحاح قرية لبني كلاب على طريق البصرة إلى مكة أقرب في شعبان (**سنة سبع، ويقال إلى**) بني (**فزارة فسبى منهم جماعة وقتل آخرين**) هكذا رواه ابن سعد، والواقدي بإسنادين لهما عن سلمة، (**وفي صحيح مسلم**) عن سلمة بن الأكوع بعث ﷺ أبا بكر (**إلى فزارة**) وخرجت معه حتى إذا صلينا الصبح أمرنا فشننا الغارة فوردنا الماء فقتل أبو بكر أي جيشه من قتل ورأيت طائفة منهم الدراري فخشيت أن يسبقوني إلى الجبل فأدركتهم ورميت بسهم بينهم وبين الجبل، فلما رأوا السهم وقفوا وفيهم امرأة وهي أم قرفة عليها قشع من أدم معها ابنتها من أحسن العرب. فجئت بهم أسوقهم إلى أبي بكر فنفلني أبو بكر، ابنتها فلم أكشف لها ثوبًا فقدمنا المدينة فلقيني ﷺ، فقال: يا سلمة هب لي المرأة للّه أبوك، فقلت: هي لك فبعث بها إلى مكة ففدى بها أسرى من المسلمين كانوا في أيدي المشركين.

ورواه ابن سعد أيضًا مسندًا ولم يلتفت المصنف إلى زعم من زعم أنه وهم، فقال: (**وهو الصحيح الصواب**) لصحة إسناده، نعم قيل تسمية المرأة أم قرفة وهم من بعض الرواة لأن ابن سعد لم يسمها في روايته، بل قال: فإذا امرأة من فزارة لأن أم قرفة إنما كانت في السرية المختلف في أن أميرها الصديق أو زيد بن حارثة كما مر ذلك مبسوطًا.

لكن قد تعقبت معارضة المصنف بحديث مسلم لما قبله هنا بأنهما سريتان مختلفتان سرية إلى فزارة بوادي القرى، وهي المختلف في أميرها وسرية إلى ضرية وهذه أميرها الصديق، فجمع بينهما تقليدًا لليعمري وشيخه الدمياطي فوهم واللّه أعلم.

(**الثالثة: ثم سرية بشير**) بفتح الموحدة، وكسر المعجمة وتحتية ساكنة (**ابن سعد**) بن ثعلبة

الأنصاري إلى بني مرة بفدك، في شعبان سنة سبع، ومعه ثلاثون رجلاً، فقتلوا، وقاتل بشير حتى ارتث وضرب كعبه، وقيل قد مات.

وقدم علبة بن زيد الحارثي بخبرهم على رسول الله ﷺ ثم قدم بعده بشير بن سعد.

[السرية الرابعة: غالب بن عبد الله إلى الميفعة]

ثم سرية غالب بن عبد الله الليثي ....

(الأنصاري) الخزرجي، البدري، والد النعمان له ذكر في مسلم وغيره في قصة الهبة لولده وحديثه في النسائي استشهد بعين التمر مع خالد بن الوليد في خلافة أبي بكر سنة اثنتي عشرة، ويقال أنه أول من بايع أبا بكر من الأنصاري (إلى بني مرة) بضم الميم وشد الراء (بفدك) بفتح الفاء والدال المهملة، وبالكاف موضع بخيبر بينه وبين المدينة، كما قال ابن سعد ستة أميال حمع ميل فصحف من قال ليال (في شعبان سنة سبع ومعه ثلاثون رجلاً، فقتلوا،) أي وقع القتل فيهم وهو لا يستلزم استئصالهم، فلا ينافي ما عند الواقدي وتلميذه ابن سبع لما وصلوا إليهم لقوا رعاء الشاء، فسألوا عن الناس، فقالوا: هم في نواديهم والناس يومئذٍ شاتون لا يحضرون الماء، فاستاق النعم والشاء وانحدر إلى المدينة فخرج الصريخ فأخبرهم فأدركه العدد الكثير منهم عند الليل، فباتوا يرامونه بالنبل حتى فنيت نبل أصحاب بشير فأصابوا أصحابه، وولى منهم من ولى (وقاتل بشير حتى ارتث) بضم أوله وسكون الراء وضم الفوقية ومثلثة مشددة أي جرح وصار به رمق، (وضرب كعبه) اختبار الحالة أهو ميت أم حي (وقيل) لما لم يتحرك (قد مات) ورجعوا بنعمهم وشائهم (وقدم علبة) بضم العين المهملة وإسكان اللام وفتح الموحدة فتاء تأنيث (ابن زيد) بن حارثة الأنصار (الحارثي) الأوسي أحد البكائين في غزوة تبوك.

روى أنه تصدق بعرضه على كل مسلم ناله (بخبرهم على رسول الله ﷺ ثم قدم بعده بشير بن سعد) وذلك أنه استمر في القتلى، فلما أمسى تحامل حتى انتهى إلى فدك، فأقام عند يهود بها أيامًا حتى ارتفع من الجراح، ثم رجع إلى المدينة فعلم من هذا أن بني مرة لم يكونوا بفدك فتسمحوا في قولهم إلى بني مرة بفدك لمجاورتها وكونها من أعمالها.

(السرية الرابعة: ثم سرية غالب بن عبد الله الليثي) الكناني، الكلبي كان على مقدمة النبي ﷺ يوم الفتح وله ذكر في فتح القادسية.

وهو الذي قتل هرمز ملك الباب وولي خراسان زمن معٰوية، سنة ثمان وأربعين، واسم جده مسعر بن جعفر، كما عند ابن الكلبي لا فضالة بن عبد الله، كما في تاريخ الحاكم فابن الكلبي

إلى الميفعة بناحية نجد من المدينة، على ثمانية برد، في شهر رمضان سنة سبع من الهجرة، في مائتين وثلاثين راجلاً، فهجموا عليهم في وسط محالهم، فقتلوا من أشرف لهم، واستاقوا نعمًا وشاء إلى المدينة.

قالوا: وفي هذه السرية قتل أسامة بن زيد نهيك بن مرادس ....

أعرف بالنسب من غيره، كما أن غيره أعرف منه بالأخبار، إنما جاء اللبس من ذكر فضالة في نسبه وليس هو فيه، بل هو صحابي آخر اسمه غالب ابن فضالة، كما في الإصابة (إلى) أهل (الميفعة) بكسر الميم وسكون التحتية وفتح الفاء والعين المهملة فتاء تأنيث والقياس فتح الميم، لأنه اسم لموضع أحد اليفاع وهو المرتفع من الأرض، كما في النور، أي لأنها في الأصل اسم موضع اليفع وهو الارتفاع سمي به ذلك الموضع، كما هو مفاد كلامه (بناحية نجد) وراء بطن نخل، كما نقله الفتح والعيون عن أهل المغازي فهي (من) أعمال (المدينة على ثمانية برد) وأهل الميفعة، كما في العيون بنو عول بضم العين وبنو عبد بن ثعلبة (في شهر رمضان سنة سبع من الهجرة) وسببها، كما في بعض الروايات عن ابن إسحق عن يعقوب بن عقبة أنه ﷺ قال له مولاه يسار: يا نبي اللّٰه إني قد علمت غرة من بني عبد ابن ثعلبة فأرسل معي إليهم، فأرسل غالبًا في مائة وثلاثين راجلاً وكان يسار دليلهم، واستشكل ذلك البرهان بأن يسارًا قتله العرنيون في شوال سنة ست، فلعل هذا غيره ولم أرَ له ذكرًا في الموالي إلا أن يكون مولى لأحد من أقاربه عليه الصلاة والسلام نسب إليه، قلت: كلاهما مولاه والذي قتله العرنيون هو النوبي وهذا حبشي أصابه في غزوة بني ثعلبة، وقد فرق بينهما في الإصابة ورجح أنهما اثنان (في مائتين) كذا في النسخ والذي عند ابن إسحق كما ترى، وهو المنقول في العيون وغيرها في مائة بالأفراد (وثلاثين راجلاً فهجموا عليهم) جميعًا (في وسط محالهم) بشد اللام جمع محلة بفتح الحاء وهي المكان ينزله القوم، (فقتلوا من) بفتح الميم (أشرف لهم) بصيغة الماضي، كما هو المحفوظ ووقع في العيون من أشراف ورده البرهان (واستاقوا نعمًا وشاء إلى المدينة قالوا:) أي أهل المغازي كابن إسحق، والواقدي، وابن سعد وتبرأ منه لأنه خلاف ظاهر حديث البخاري وما جزم به في الإكليل كما يأتي.

(وفي هذه السرية قتل أسامة بن زيد) الحب ابن الحب (نهيك) بفتح النون وكسر الهاء وسكون التحتية وبالكاف (ابن مرادس،) كذا وقع عند الواقدي فاستدركه ابن فتحون على أبي عمر.

قال في الإصابة وهو خطأ فإنه مقلوب قلبه بعض الرواة.

وإنما هو مرداس بن نهيك الضمري وقيل ابن عمرو، وقيل أنه أسلمي، وقيل غطفاني

بعد أن قال: لا إله إلا الله، فقال رسول الله ﷺ: ألا شققت عن قلبه فتعلم أصادق هو أم كاذب؟ فقال أسامة: لا أقاتل أحدًا يشهد أن لا إله إلا الله.

وفي الإكليل: فعل أسامة ذلك في سرية كان هو أميرًا عليها سنة ثمان.

وفي البخاري: ....

والأول أرجح ذكره ابن عبد البر وغيره في حرف الميم، (**بعد أن قال لا إله إلاَّ اللَّه**) زاد في رواية الثعلبي، محمد رسول اللَّه، (**فقال رسول اللَّه ﷺ:**) يا أسامة من لك بلا إله إلاَّ اللَّه فقال: يا رسول اللَّه إنما قالها تعوذًا من القتل قال: (**ألا**) وللواقدي هلا (**شققت عن قلبه**) زاد السدي فنظرت إليه (**فتعلم أصادق هو أم كاذب، فقال أسامة: لا أقاتل أحدًا**) فضلاً عن قتله (**يشهد أن لا إله إلاَّ اللَّه.**) قال في الاستيعاب في تفسير السدي وابن جريج عن عكرمة وتفسير سعيد بن أبي عروبة عن أبي قتادة. وقاله غيرهم أيضًا لم يختلفوا في أن المقتول الذي ألقى السلم. وقال: أنه مؤمن أنه مرداس واختلفوا في قاتله وفي أمير تلك السرية اختلافًا كثيرًا، انتهى.

ومراده لم يختلف من عزى لهم وإلا فعند أحمد، والطبراني وغيرهما عن عبد اللَّه بن أبي حدرد وابن جرير عن ابن عمران، المقتول عامر بن الأضبط، الأشجعي والقاتل محلم بن جثامة وأن الآية نزلت في ذلك وعند الدارقطني، والبزار والطبراني، وصححه الضياء عن ابن عباس أن القاتل المقداد بن الأسود وأبهم اسم المقتول وأن فيه نزلت الآية.

وروى الثعلبي من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أن المقتول مرداس والقاتل أسامة، وأمير السرية غالب كما هنا، وأن قوم مرداس لما انهزموا بقي هو وحده وكان ألجأ غنمه لجبل فلما لحقوه. قال: لا إله إلا اللَّه محمد رسول اللَّه السلام عليكم. فقتله أسامة بن زيد فلما رجعوا نزلت ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم﴾ الآية، وأخرج ابن أبي حاتم عن جابر، وأبو نعيم عن أبي سعيد نحوه. قال في الإصابة: فإن ثبت الاختلاف في تسمية القاتل مع الاختلاف في المقتول احتمل تعدد القصة انتهى.

أي واحتمل أيضًا تكرر نزول الآية تذكيرًا بما سبق. (**وفي الإكليل**) للحاكم أبي عبد اللَّه (**فعل أسامة ذلك**) المذكور من قتل الرجل (**في سرية كان هو أميرًا عليها في سنة ثمان**) لا في هذه السرية التي في سنة سبع، كما قال أهل المغازي.

(**وفي البخاري**) ما يوافقه فإنه قال: بعد غزوة مؤتة باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات.

قال الحافظ: بضم الحاء المهملة وفتح الراء بعدها قاف نسبة إلى الحرقة وهو جهش بن عامر من جهينة سمي الحرقة لأنه أحرق قومًا بالقتل فبالغ في ذلك ذكره ابن الكلبي، ثم روى في

عن أبي ظبيان قال: سمعت أسامة بن زيد يقول: بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقة، فصبحنا القوم فهزمناهم، ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم، فلما غشيناه قال: لا إله إلا الله، فكف الأنصاري عنه، وطعنته ....

الباب وفي كتاب الديات ومسلم في الإيمان، وأبو داود في الجهاد، والنسائي في السير **(عن أبي ظبيان)** بفتح الظاء المعجمة وكسرها وسكون الموحدة فتحتية فألف فنون حصين بمهملتين مصغر بن جندب بن الحرث الجنبي بفتح الجيم وسكون النون، ثم موحدة نسبة إلى الجنب بلفظ شق الإنسان قبيلة من اليمن الكوفي الثقة التابعي الكبير روى له الستة وتوفي سنة تسعين وقيل غير ذلك.

قال النووي: أهل العربية يفتحون الظاء من ظبيان وأهل الحديث يكسرونها، وكان منشأ الخلاف أن أهل العربية بنوا على مقتضى الاشتقاق في مثل هذه الصيغة، وأهل الحديث على أن ما ثبت وضعه وضع الأعلام لا يجب جريه على اللغة،**(قال سمعت أسامة بن زيد)** رضي الله عنهما **(يقول بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقة)** بضم الحاء المهملة وفتح الراء وبالقاف، وتاء تأنيث زاد في الديات من جهينة، قال المصنف: والجمع في الترجمة باعتبار بطون تلك القبيلة انتهى.

قال في الفتح ليس في هذا الحديث ما يدل على أنه كان أمير الجيش كما هو ظاهر الترجمة، وقد ذكر أهل المغازي سرية غالب بن عبد الله الليثي إلى الميفعة في رمضان سنة سبع وقالوا: إن أسامة قتل الرجل فيها، فإن ثبت أن أسامة كان أميرها فما صنعه البخاري هو الصواب لأنه ما أمر إلا بعد قتل أبيه بغزوة مؤتة، وذلك في رجب سنة ثمانٍ وإن لم يثبت أنه كان أميرها رجح ما قال أهل المغازي انتهى.

وذكر بعض شراح البخاري أن ما ذكره أهل المغازي مخالف لظاهر ترجمة البخاري، ولعل المصير إلى ما في البخاري هو الراجح بل الصواب انتهى.

وليس الترجي، من وجوه الترجيح نعم روى ابن جريرعن السدي: بعث ﷺ سرية عليها أسامة بن زيد فذكر القصة.

وروى ابن سعد عن جعفر بن برقان قال: حدثني الحضرمي، قال: بلغني أنه ﷺ بعث أسامة بن زيد على جيش فذكر القصة، فإن ثبتا ترجح صنيع البخاري **(فصبحنا القوم)** أتيناهم صباحًا بغتة قبل أن يشعروا بنا فقاتلناهم **(فهزمناهم ولحقت)** بالواو ولأبي ذر الفاء **(أنا ورجل من الأنصار)** قال الحافظ: في مقدمة الفتح لم أعرف اسم الأنصاري ويحتمل أنه أبو الدرداء، ففي تفسير عبد الرحمٰن بن زيد ما يرشد إليه **(رجلاً منهم)** هو مرداس كما مر **(فلما غشيناه)** بفتح الغين وكسر الشين المعجمتين **(قال لا إله إلا الله فكف الأنصاري عنه وطعنته)**، وفي رواية بالفاء

برمحي حتى قتلته. فلما قدمنا بلغ النبي ﷺ فقال: يا أسامة أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟ قلت: كان متعوذًا. فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم.

[الخامسة: سرية بشير بن سعد الأنصاري إلى يمن وجبار]

ثم سرية بشير بن سعد الأنصاري أيضًا إلى يمن وجبار - بفتح الجيم - وهي أرض لغطفان، ويقال لفزارة وعذرة، في شوال سنة سبع من الهجرة، وبعث معه ثلاثمائة

بدل الواو (**برمحي حتى قتلته، فلما قدمنا**) المدينة، (**بلغ النبي ﷺ**) قتلي له بعد كلمة التوحيد، (**فقال: يا أسامة؟، أقتلته**) بهمزة الاستفهام الإنكاري (**بعد ما**) وفي رواية بعد أن (**قال: لا إله إلا الله**)، وقد علمت قولي أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله، (**قلت**) زاد في الديات يا رسول الله إنما (**كان متعوذًا**) بكسر الواو المشددة بعدها معجمة، أي لم يكن قاصدًا للإيمان بل كان غرضه التعوذ من القتل (**فما زال يكررها**) أي: قوله أقتلته بعدما قال لا إله إلا الله. زاد في الديات على شد الياء، وفي مسلم من حديث جندب، أنه ﷺ قال له: كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة (**حتى تمنيت إني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم**) لآمن جريرة هذه الفعلة، ولم يتمن أن لا يكون مسلمًا قبل ذلك وإنما تمنى أن يكون إسلامه ذلك اليوم، لأن الإسلام يجب ما قبله.

قال القرطبي: وفيه إشعار بأنه استصغر ما سبق له قبل ذلك من عمل صالح في مقابلة هذه الفعلة لما سمعه من الإنكار الشديد وإنما قال أسامة ذلك على سبيل المبالغة لا الحقيقة قال الكرماني: أو عني إسلامًا لا ذنب فيه.

وقال الخطابي: يشبه أنه تأول قوله، فلم يك ينفعهم إيمانهم، لما رأوا بأسنا ولم ينقل أنه ﷺ ألزم أسامة دية ولا غيرها وفيه نظر، فقد روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس أمر ﷺ لأهل مرداس بديته ورد ماله إليهم وقيل قال له أعتق رقبة والله أعلم.

(**الخامسة: ثم سرية بشير**) كأمير (**ابن سعد الأنصاري أيضًا إلى يمن**) قال اليعمري: بفتح الياء آخر الحروف وقيل بضمها وقيل بالهمزة، مفتوحة ساكنة الميم أي مع فتح أوله وضمه كما في الشامي، ووقع في بعض نسخه الفوقية وهو تحريف، والذي في نسخه الصحيحة التحتية (**وجبار بفتح الجيم**) وبموحدة مخففة وبعدها ألف وراء (**وهي أرض لغطفان**) كما عند ابن سعد، (**ويقال لفزارة**) كما قال الحازمي: (**وعذرة في شوال سنة سبع من الهجرة وبعث معه ثلاثمائة**

رجل لجمع تجمعوا للإغارة على المدينة، فساروا الليل وكمنوا النهار، فلما بلغهم مسير بشير هربوا.

وأصاب لهم نعمًا فغنمها، وأسر رجلين وقدم بهما المدينة على رسول الله ﷺ فأسلما.

[باب عمرة القضاء]

ثم عمرة القضية، وتسمى عمرة القضاء، ....

رجل،) وعقد له لواء (لـجمع) من غطفان **(تجمعوا)** بالجناب بكسر الجيم من أرض غطفان، قد واعدهم عيينة بن حصن الفزاري **(للإغارة على المدينة فساروا الليل وكمنوا)** بفتح الميم، وكسرها **(النهار، فلما بلغهم مسير بشير هربوا)** فجاء الصحابة يمن وحبار، وهو نحو الجناب، والجناب معارض سلاح بسين وحاء مهملتين وخيبر ووادي القرى فنزلوا بسلاح، **(وأصاب لهم نعمًا كثيرة فغنمها،)** ونفروا الرعاء فحذروا، وتفرقوا ونجعوا به عليًا بلادهم بضم المهملة وسكون اللام ولقصر نقيض السفلى.

وخرج بشير بن سعد في أصحابه حتى أتى محالهم، فلم يجد فيها أحدًا فلقوا عينًا لعيينة فقتلوه، ثم لقوا جمع عيينة وهو لا يشعر بهم فناوشوهم ثم انكشف جمع عيينة وتبعهم المسلمون، **(وأسر)** منهم **(رجلين وقدم بهما المدينة على رسول الله ﷺ، فأسلما)** فأرسلهما ولم يسميا رضي الله عنهما، والمناوشة تداني الفريقين وأخذ بعضهم بعضًا.

باب عمرة القضاء

كذا ترجم به البخاري عند الأكثر وللمستملي وحده غزوة القضاء، والأول أولى ووجهوا كونها غزوة بأن موسى بن عقبة ذكر في المغازي عن ابن شهاب أنه ﷺ خرج مستعدًا بالسلاح والمقاتلة خشية أن يقع من قريش غدر، فبلغهم ذلك ففزعوا فلقيه مكرز، فأخبره أنه باقٍ على شرطه وأن لا يدخل مكة بسلاح إلا السيوف في أغمادها، وإنما خرج في تلك الهيئة احتياطاً فتوثق بذلك وأخر ﷺ السلاح مع طائفة من أصحابه خارج الحرم حتى رجع ولا يلزم من إطلاق الغزوة وقوع المقاتلة.

وقال ابن الأثير أدخل البخاري عمرة القضاء في المغازي لكونها مسببة عن غزوة الحديبية انتهى، من الفتح، ولذا ترجمها المصنف بقوله **(ثم عمرة القضية، وتسمى)** أيضًا **(عمرة القضاء،)** وتسمى أيضًا عمرة القصاص ذكره ابن إسحٰق. وعمرة الصلح ذكره الحاكم فهي أربعة كما قال الحافظ: وقدم المصنف الأول لأنه أبعد من إيهام كونه قضاءً حقيقيًا لا لأنه أشهر كما زعم. كيف وقد ترجم البخاري وابن إسحٰق، واليعمري ومن لا يحصى بعمرة القضاء واختلف في سبب

لأنه قاضى فيها قريشًا، لا لأنها قضاء عن العمرة التي صد عنها، لأنها لم تكن فسدت حتى يجب قضاؤها. بل كانت عمرة تامة، لذا عدوا عُمَر النبي ﷺ أربعًا، كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وقال آخرون: بل كانت قضاء عن العمرة الأولى. وعدوا عمرة الحديبية في العمر لثبوت الأجر فيها، لا لأنها كملت.

وهذا الخلاف مبني على الاختلاف في وجوب القضاء على من اعتمر فصد عن البيت.

تسميتها بهما، فقال السهيلي (**لأنه قاضى**) أي عاهد (**فيها**) أي: عليها أو بسببها أو في شأنها (**قريشًا**) سنة الحديبية، فالمراد بالقضاء الفصل الذي وقع عليه الصلح، ولذا يقال لها عمرة القضية.

قال أهل اللغة: قاضى فلانًا عاهده وقاضاه عاوضه فيحتمل تسميتها بذلك للأمرين قاله عياض.

قال الحافظ: ويرجح الثاني تسميتها قصاصًا قال الله تعالى: ﴿الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص﴾.

قال السهيلي: تسميتها عمرة القصاص أولى بها لأن هذه الآية نزلت فيها قال الحافظ.

كذا رواه عبد بن حميد وابن جرير بإسناد صحيح عن مجاهد، وبه جزم سليمان التيمي في مغازيه، وقال ابن إسحٰق بلغنا عن ابن عباس، فذكره ووصله الحاكم في الإكليل عن ابن عباس، فذكره لكن في إسناده الواقدي (**لا لأنها قضاء عن العمرة التي صد عنها، لأنها لم تكن فسدت حتى يجب قضاؤها**) عند لملك والشافعي، وإن كانت نفلاً لوجوب قضاء فاسد الحج والعمرة، ولو نفلا حتى عند الشافعي وإن لم يقل بوجوب قضاء النفل، (**بل كانت عمرة تامة**) أي في حكمها لثبوت الأجر فيها، وكونها لم يجب قضاؤها وإلا فلم يأتوا فيها بشيء من أعمالها سوى الإحرام، (**ولذا عدوا**) أي الصحابة كأنس، وابن عمر في الصحيح (**عمر النبي ﷺ أربعًا**) عمرة الحديبية وعمرة القضاء، وعمرة من الجعرانة وكلهن في ذي القعدة وعمرة مع حجته، (**كما سيأتي إن شاء الله تعالى**) في مقصد عبادته.

(**وقال آخرون بل كانت**هذه(**قضاء عن العمرة الأولى**)التي صد عنها. ولذا سميت عمرة القضاء(و) إنما(**عدوا عمرة الحديبية في العمر لثبوت الأجر فيها**) وقبولها (**لا لأنها كملت**).

(**وهذا الخلاف**) في سبب التسمية (**مبني على الاختلاف في وجوب القضاء على من اعتمر فصد عن البيت**) سواء كان الصد عامًا أو خاصًا، وسواء عمرة الإسلام أو غيرها،

فقال الجمهور: يجب عليه الهدي ولا قضاء عليه.

عن أبي حنيفة: عكسه.

وعن أحمد رواية أنه لا يلزمه هدي ولا قضاء. وأخرى: يلزمه الهدي والقضاء.

فحجة الجمهور: قوله تعالى: **﴿فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي﴾** [البقرة/١٩٦].

وحجة أبي حنيفة: أن العمرة تلزم بالشروع، فإذا أحصر جاز له تأخيرها، فإذا زال الحصر أتى بها، ولا يلزم من التحلل بين الإحرامين سقوط القضاء.

وحجة من أوجبهما: ما وقع للصحابة، فإنهم نحروا الهدي حيث صدوا واعتمروا من قابل وساقوا الهدي.

وحجة من لم يوجبهما: أن تحللهم بالحصر لم يتوقف على نحر الهدي، بل أمر من معه هدي أن ينحر، ومن ليس معه هدي أن يحلق. انتهى.

(فقال الجمهور) من العلماء **(يجب عليه الهدي ولا قضاء عليه. وعن أبي حنيفة عكسه)** القضاء ولا هدي، **(وعن أحمد رواية أنه لا يلزمه هدي ولا قضاء وأخرى يلزمه الهدي والقضاء، فحجة الجمهور قوله تعالى ﴿فإن أحصرتم﴾)** منعتم من إتمام الحج أو العمرة **(﴿فما استيسر﴾)** تيسر **(﴿من الهدي﴾)** عليكم شاة فأعلى ففيه دليل على جواز التحلل بالإحصار، وأن فيه دمًا ولا قضاء لعدم ذكره في جواب الشرط **(وحجة أبي حنيفة أن العمرة تلزم بالشروع، فإذا أحصر جاز له تأخيرها، فإذا زال الحصر أتى بها ولا يلزم من التحلل بين الإحرامين سقوط القضاء،)** وهو دليل عقلي **(وحجة من أوجبهما)** التثنية أي الهدي، والقضاء **(ما وقع للصحابة فإنهم نحروا الهدي حيث صدوا واعتمروا، من قابل وساقوا الهدي)**.

وقد روى أبو داود عن أبي حاضر بحاء مهملة وضاد معجمة الأزدي، قال اعتمرت، فأحصرت، فنحرت الهدي، وتحللت، ثم رجعت العام المقبل، فقال لي ابن عباس: أبدل الهدي، فإن النبي ﷺ أمر أصحابه بذلك **(وحجة من لم يوجبهما)** بالتثنية **(أن تحللهم بالحصر لم يتوقف على نحر الهدي، بل أمر من معه هدي أن ينحره ومن ليس معه هدي أن يحلق)** زاد الحافظ، وأسعد الكل بظاهر الأحاديث من أوجبهما، انتهى.

ويقع في نسخ حجة من أوجبها، ثم حجة من لم يوجبها بالأفراد فيهما، ويمكن توجيهها بأن الضمير للخصلة المروية عن أحمد وهي وجوبهما أو عدمه، **(انتهى)**.

قال الحاكم في الإكليل: تواترت الأخبار أنه ﷺ لما أهلَّ ذو القعدة ـ يعني سنة سبع ـ أمر أصحابه أن يعتمروا قضاء لعمرتهم التي صدهم المشركون عنها بالحديبية، وأن لا يتخلف أحد ممن شهد الحديبية، فلم يتخلف منهم إلا رجال استشهدوا بخيبر ورجال ماتوا.

وخرج مع رسول ﷺ من المسلمين ألفان، واستخلف على المدينة أبارهم الغفاري، وساق عليه الصلاة والسلام ستين بدنة، ....

هذا المبحث وهو من فتح الباري (**قال الحاكم في الإكليل تواترت الأخبار أنه ﷺ لما أهل ذو القعدة يعني سنة سبع**).

روى يعقوب ابن سفيان، في تاريخه بإسناد حسن عن ابن عمر، قال: كانت عمرة القضية في ذي القعدة سنة سبع (**أمر أصحابه أن يعتمروا قضاء لعمرتهم التي صدهم المشركون عنها بالحديبية**) هذا ظاهر فيما قاله أبو حنيفة، ويجيب الجمهور عنه بأن معنى قضاء عوضًا عنها لا قضاء واجب (و) أمر (**أن لا يتخلف أحد ممن شهد الحديبية فلم يتخلف منهم**) أحد (**إلا رجال استشهدوا بخيبر ورجال ماتوا**).

وعند الواقدي فقال رجال من حاضري المدينة من العرب: يا رسول الله والله ما لنا من زاد وما لنا من يطعمنا فأمر ﷺ المسلمين أن ينفقوا في سبيل الله وأن يتصدقوا وأن يكفوا أيديهم يهلكوا فقالوا: يا رسول الله بم نتصدق وأحدنا لا يجد شيئًا، فقال ﷺ: ما كان ولو بشق تمرة.

وروى البخاري، والبيهقي وغيرهما عن حذيفة ووكيع، والبيهقي عن ابن عباس، وابن جرير عن عكرمة ووكيع عن مجاهد، قالوا: في قوله تعالى وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة. إن التهلكة ترك النفقة في سبيل الله وليس التهلكة أن يقتل الرجل في سبيل الله، ولكن الإمساك في سبيل الله أنفق ولو شقصًا.

(**وخرج مع رسول الله ﷺ من المسلمين ألفان**) سوى النساء، والصبيان (**واستخلف على المدينة**) فيما قال الواقدي، وابن سعد (**أبارهم**) بضم الراء، وسكون الهاء كلثوم بن الحصين (**الغفاري**) الصحابي المشهور، وقال ابن هشام عويف بن الأضبط الديلمي بضاد معجمة وطاء مهملة.

وقال البلاذري أبا ذر، ويقال: عويفًا وهو مصغر عوف، ويقال فيه عويث بمثلثة بدل الفاء (**وساق عليه الصلاة والسلام ستين بدنة،**) كما للواقدي عن محمد بن إبراهيم التيمي وعن ابن عباس أنه عليه الصلاة والسلام قلد هديه بيده وعن عبد الله بن دينار أنه جعل عليها ناجية بن جندب الأسلمي يسير بها أمامه يطلب الرعي في الشجر معه أربعة فتيان من أسلم رواهما الواقدي.

وحمل السلاح والبيض والدروع والرماح، وقاد مائة فرس، فلما انتهى إلى ذي الحليفة قدم الخيل أمامة، عليها محمد بن مسلمة، وقدم السلاح واستعمل عليه بشير بن سعد.

وأحرم النبي ﷺ ولبى، والمسلمون يلبون معه، ومضى محمد بن مسلمة في الخيل إلى مر الظهران، فوجد بها نفرًا من قريش، فسألوه فقال: هذا رسول الله ﷺ يصبح هذا المنزل غدًا إن شاء الله تعالى. فأتوا قريشًا فأخبروهم ففزعوا.

(و) عند الواقدي عن عاصم بن عمر أنه عليه السلام (**حمل السلاح والبيض**) بكسر الموحدة جمع بيضة وهي الواحدة من الحديد (**والدروع**) جمع درع، وفي نسخة الدرع بالأفراد على إرادة الجنس وضبطه بضمتين خلاف قول القاموس جمعه أدرع ودروع وأدراع (**والرماح**) وعطف الثلاثة على السلاح مباين إن أريد ما عداها كالسيوف، وخاص على عام إن أريد به ما ينفع في الحرب بمنع أو دفع، (**وقاد مائة فرس**) من الخيل يقع على الذكر والأنثى، والظاهر أنها كانت منهما، (**فلما انتهى إلى ذي الحليفة قدم الخيل أمامه عليها محمد بن مسلمة**) الأنصاري (**وقدم السلاح**) المذكور (**واستعمل عليه بشير**) كأمير (**ابن سعد**) والد النعمان، وبقية رواية عاصم فقيل يا رسول الله حملت السلاح، وقد شرطوا أن لا تدخلها إلا بسلاح المسافر السيوف في القرب، فقال عليه السلام إنا لا ندخله عليهم الحرم ولكن يكون قريبًا منا فإن هاجنا هيج من القوم كان السلاح قريبًا منا (**وأحرم النبي ﷺ**) من باب المسجد، لأنه سلك طريق الفرع ولولا ذلك لأهل من البيداء.

رواه الواقدي عن جابر وذكره المحب الطبري عن جابر ولم يعزه لكتاب ومر أن الفرع بضم الفاء وسكون الراء أو ضمهما، (**ولبى والمسلمون يلبون معه ومضى محمد بن مسلمة في الخيل إلى مر الظهران**) وادٍ قرب مكة يضاف إليه مر كما في القاموس، فظاهره أنه اسم لنفس الوادي.

وفي المصباح الظهران بلفظ التثنية وادٍ قرب مكة نسب إليه قرية هناك فقيل مر الظهران ويوافقه تأنيث الضمير العائد عليها في قوله (**فوجد بها نفرًا من قريش، فسألوه**) عن سبب مجيئه بالخيل، (**فقال هذا رسول الله ﷺ: يصبح**) بفتح الصاد وكسر الموحدة مشددة، أي يأتي (**هذا المنزل غدا إن شاء الله تعالى**،) وأما يصبح بسكون الصاد وخفة الموحدة فمعناه يدخل في الصباح، كما في اللغة وليس مرادًا (**فأتوا قريشًا فأخبروهم ففزعوا**،) وقالوا والله ما أحدثنا حدثًا

ونزل رسول الله ﷺ بمر الظهران وقدم السلاح إلى بطن يأجج ـ كيسمع وينصر ويضرب ـ موضع بمكة، حيث ينظر إلى أنصاب الحرم، وخلف عليه أوس بن خولى الأنصاري في مائتي رجل.

وخرجت قريش من مكة إلى رؤوس الجبال.

وقدم رسول الله ﷺ الهدي أمامة، فحبس بذي طوى، وخرج رسول الله ﷺ على راحلته القصواء، والمسلمون متوشحون السيوف ....

وإنا على كتابنا ومدتنا ففيم يغزونا محمد في أصحابه وبعثوا مكرزًا في نفر من قريش حتى لقوه ببطن يأجج وهو في أصحابه والهدي والسلاح قد تلاحق، فقالوا والله ما عرفت صغيرًا ولا كبيرًا بالغدر تدخل بالسلاح في الحرم على قومك وقد شرطت لهم أن لا تدخل إلا بسلاح المسافر، فقال: إني لا أدخل عليهم بسلاح، فقال: مكرز هو الذي تعرف به البر والوفاء، ثم رجع بأصحابه إلى مكة، فقال: إن محمدًا على الشرط الذي شرط لكم.

رواه الواقدي (ونزل رسول الله ﷺ بمر الظهران وقدم السلاح إلى بطن يأجج) بتحتية فهمزة ساكنة فجيمين بتثليث الجيم (كيسمع وينصر ويضرب) هذا لفظ القاموس في فصل الهمزة من باب الجيم، وهو الذي سمعه شيخنا واقتصر في فصل الياء على أنه كيمنع. وهو الذي رآه صاحب النور، وقد ذكره المجد أيضًا في كتاب المثلث له.

واقتصر ابن الأثير على كسر الجيم الأولى (موضع) بالجر بدل والرفع خبر محذوف. (بمكة) أي قربها أو نواحيها فلا ينافي قول ابن الأثير على ثمانية أميال من مكة، وأفاده قوله (حيث) ظرف مكان (ينظر) من به (إلى أنصاب الحرم) أي أعلام حدوده (وخلف) بشد اللام أي أخر (عليه) حافظًا له (أوس بن خولي) بفتح المعجمة وفتح الواو ضبطه العسكري في كتاب التصحيف.

واقتصر عليه في التبصير (الأنصاري) الخزرجي البدري المتوفى في أواخر خلافة عثمان (في مائتي رجل،) قال ابن سعد، ثم خلفهم مثلهم حتى قضى الكل مناسك عمرتهم رضي الله عنهم، (وخرجت قريش،) أي أكابرهم وأشرافهم، كما في العيون وغيرها (من مكة إلى رؤوس الجبال) عداوة لله ولرسوله، ولم يقدروا على الصبر على رؤيته يطوف البيت هو وأصحابه.

وفي رواية خرجوا استنكافًا أن ينظروا إليه ﷺ غيظًا وحنقًا بفتح المهملة والنون وقاف أي غيظًا فهو مساوٍ ونفاسة أي حسدًا يقال نفس بالشيء بالكسر حسده عليه ولم يره أهلاله، (وقدم رسول الله ﷺ الهدي أمامة، فحبس) أي ترك (بذي طوى) بتثليث الطاء وادٍ بقرب مكة يصرف ولا يصرف، كما في الشامية حتى يفرغ من عمرته ويحضره للنحر، (وخرج رسول الله ﷺ) راكبًا (على راحلته) ناقته (القصواء) كحمراء (والمسلمون متوشحون السيوف).

محدقون برسول الله ﷺ يلبون، فدخل من الثنية التي تطلعه على الحجون، وابن رواحة آخذ بزمام راحلته.

وفي رواية الترمذي في الشمائل، من حديث أنس أنه ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء وابن رواحة يمشي بين يديه وهو يقول:

خلوا بني الكفار عن سبيله   اليوم نضربكم على تنزيله
ضربًا يزيل الهام عن مقيله

قال الشامي توشح السيف ألقى طرف علاقته على منكبه الأيمن من تحت يده اليسرى ويأخذ طرفه الذي ألقاه على منكبه الأيسر من تحت يده اليمنى، ثم يعقدهما على صدره **(محدقون)** محيطون **(برسول الله ﷺ يلبون)**.

وفي الصحيح عن ابن أبي أوفى لما اعتمر ﷺ سترناه من غلمان المشركين ومنهم مخافة أن يؤذوه، **(فدخل من الثنية)** وهي كل عقبة مسلوكة **(التي تطلعه على الحجون)** بفتح المهملة وضم الجيم وبالواو، والنون جبل بمكة.

(وابن رواحة آخذ) بمد الهمزة وكسر الخاء المعجمة **(بزمام راحلته)** كما في رواية ابن إسحٰق وغيره.

وفي رواية بغرزه أي ركابه فيحتمل أخذه تارة بالزمام وأخرى بالركاب وتارة يمشي بين يديه كما في الرواية الآتية.

(وفي رواية الترمذي في الشمائل) النبوية ولا داعية للتقييد، وكذا في سننه والنسائي، والبزار كلهم **(من حديث)** عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن **(أنس أنه ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء وابن رواحة)** الخزرجي **(يمشي)** بالميم من المشي وفي نسخ ينشيء بالنون من الإنشاء، أي يحدث نظم الشعر **(بين يديه وهو يقول خلوًا)** تنحوا يا **(بني الكفار عن سبيله)** طريقه، واغتر بعضهم بقوله السابق خرجت قريش من مكة إلى رؤوس الجبال فأول قوله خلوا بأثبتوا على التخلية ولا حاجة إليه فلم يخرجوا كلهم، بل أشرافهم كما مر **(اليوم نضر بكم)** بسكون الباء للتخفيف كقراءة أبي عمر وأن اللّه يأمركم وقوله اليوم أشرب غير مستحقب **(على تنزيله)** أي النبي مكة إن عارضتم، ولا نرجع كما رجعنا عام الحديبية، أو على تنزيل القرءان، وإن لم يتقدم ذكره نحو حتى توارث بالحجاب.

وأبعد من قال على تنزيل النبي أي إرسال اللّه له إليكم فهو كالأمر النازل من السماء **(ضربًا يزيل الهام)** جمع هامة بالتخفيف وهي الرأس **(عن مقيله)** أي محل نومه نصف النهار مستعار من موضع القائلة، فهو كناية عن محل الراحة إذ النوم أعظم راحة أو شبه به العنق بجمع

ويذهل الخليل عن خليله

فقال عمر: يا ابن رواحة بين يدي رسول الله ﷺ تقول شعرًا؟ فقال ﷺ: خل عنه يا عمر، فلهي أسرع فيهم من نضح النبل.

ورواه عبد الرزاق من حديث أنس أيضًا من وجهين بلفظ.

خلوا بني الكفار عن سبيله قد أنزل الرحمٰن في تنزيله
بأن خير القتل في سبيله نحن قتلناكم على تأويله
كما قتلناكم على تنزيله

أنه محل الاستراحة، أي يزيل الرأس عن العنق، وذكر الضمير نظر إلى أن الهام اسم جمع يفرق بينه وبين واحده بالتاء ولا ينافيه إطلاق النور وغيره أنه جمع لجواز أن المراد اللغوي **(ويذهل الخليل عن خليله)** لكونه يهلك أحد الخليلين فيذهل الهالك عن الحي والحي عن الهالك.

(فقال عمر: يا ابن رواحة بين) استفهام محذوف الأداة، وفي رواية بإثباتها أبين **(يدي رسول الله ﷺ وفي حرم الله تقول شعرًا)**.

وفي رواية الشعر وذلك قد يحرك غضب الأعداء فيلتحم القتال في الحرم أو وهو مناف لما اعتدناه من رعاية كمال الأدب خصوصًا في حال العبادة التي منها ما نحن فيه من العمرة بالحرم.

(فقال له ﷺ) تسلية وأخبارًا بأن الله عصمه ومن معه وأن ذلك لا يخل بالأدب **(خل عنه يا عمر)** أي: لا محل بينه وبين ما سلكه من قول الشعر حينئذٍ **(فلهي)** أي هذه الجملة أو الأبيات أو الكلمات واللام جواب قسم مقدر، أي لتأثيرها **(فيهم)** أي في إيذائهم ونكايتهم وقهرهم **(أسرع)** وصولاً وأبلغ نكاية **(من)** تأثير **(نضح النبل)** رمي السهام إليهم، فكما يبعدون منها يبعدون من سماع هذا، ومحال لهم أن يقربونا بعون الله وإلقاء الرعب، ثم هو من إضافة الصفة للموصوف أي النبل الذي يرمي به.

قال البزار: لم يروه عن ثابت إلا جعفر بن سليمان، وقال الترمذي: حديث صحيح غريب.

(ورواه عبد الرزاق من حديث أنس من وجهين) أي طريقين أحدهما روايته عن جعفر عن ثابت عنه وهي المتقدمة، والثاني روايته عن معمر عن الزهري عن أنس **(بلفظ)** أن النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء وعبد الله بن رواحة ينشد بين يديه **(خلوا)** يا **(بني الكفار عن سبيله)**.

(قد أنزل الرحمٰن في تنزيله) القرءان، **(بأن)** الباء زائدة **(خير القتل في سبيله)** أي جهاد أعدائه وفي السابق بمعنى الطريق المحسوس، فلا إيطاء **(نحن قتلناكم على تأويله)** أي على إنكاركم ما أول به، كما فهمناه منه، والمعنى نحن نقاتلكم على إنكار تأويله **(كما قتلناكم على)** إنكار **(تنزيله)**.

وأخرجه الطبراني والبيهقي في الدلائل وفيه:

اليوم نضربكم على تنزيله ضربًا يزيل الهام عن مقيله
ويذهل الخليل عن خليله يا رب إني مؤمن بقيله

وعند ابن عقبة في المغازي بعد قوله:

قد أنزل الرحمٰن في تنزيله في صحف تتلى على رسوله

لكنه لم يذكر أنسًا، وزاد ابن إسحٰق بعد قوله:

يا رب إني مؤمن بقيله إني رأيت الحق في قبوله

وقال ابن هشام: إن قوله:

نحن ضربناكم على تأويله

إلى آخر الشعر من قول عمار بن ياسر قاله ....

مصدر بمعنى اسم المفعول، أي ما نزل عليه الدال على رسالته وصدقه في كل ما جاء به، أخرجه أبو يعلى من طريق عبد الرزاق، **(وأخرجه الطبراني)** عن عبد اللّٰه بن أحمد عن أبيه عن عبد الرزاق. قال الحافظ: وما وجدته في مسند أحمد. قال: وقد أخرجه الطبراني أيضًا عاليًا عن إبراهيم بن أبي سويد عن عبد الرزاق. (و) من هذا الوجه أخرجه **(البيهقي في الدلائل)** النبوية.

قال الحافظ وأخرجه البيهقي أيضًا من طريق أبي الأزهر فذكر القسم الأول من الرجز **(وفيه)** بعده **(اليوم نضربكم على تنزيله ضربًا يزيل الهام عن مقيله)** مستعار من موضع القائلة لموضع الرأس في الجسد استعارة تصريحية لذكره فيها الشبه به **(ويذهل الخليل عن خليله. يا رب إني مؤمن بقيله)** أي بقوله بمعنى مقوله كقوله تعالى ﴿وقيله يا رب﴾ [الزخرف /٨٨].

قال الدارقطني تفرد به معمر عن الزهري، وتفرد به عبد الرزاق عن معمر (و) رده الحافظ، بأنه **(عند ابن عقبة في المغازي)** عن شيخه الزهري. وفيه **(بعد قوله قد أنزل الرحمٰن في تنزيله في صحف تتلى على رسوله لكنه لم يذكر أنسًا)** أي فيكون عبد الرزاق تفرد بوصله.

قال الحافظ: وقد صححه ابن حبان من الوجهين، وعجبت من الحاكم كيف لم يستدركه فإنه من الوجه الأول على شرط مسلم لأجل جعفر ومن الوجه الثاني على شرط الشيخين.

(وزاد ابن إسحٰق) في روايته عن شيخه عبد اللّٰه بن أبي بكر بن حزم، قال: بلغني فذكره وزاد **(بعد قوله يا رب إني مؤمن بقيله، إني رأيت الحق في قبوله)** أي قبول قوله ﷺ.

(وقال ابن هشام) عبد الملك: **(أن قوله نحن ضربناكم على تأويله إلى آخر الشعر من قول عمار بن ياسر قاله:)** في غير هذا اليوم.

يوم صفين.

قالوا: ولم يزل رسول الله ﷺ يلبي حتى استلم الركن بمحجنه ....

قال السهيلي يعني (يوم صفين) فتسمح المصنف في العز، وقال ابن هشام والدليل على ذلك أن المشركين لم يقروا بالتنزيل وإنما يقاتل على التأويل من أقر بالتنزيل.

قال ابن كثير وفيه نظر فلم ينفرد به ابن إسحٰق بل تابعه ابن عقبة وغيره وجاء من غير وجه عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أنس، وقال الحافظ: في الفتح إذا ثبتت الرواية فلا مانع من إطلاق ذلك؛ فإن التقدير على رأي ابن هشام نحن ضربناكم على تأويله أي حتى تذعنوا إلى ذلك التأويل، ويجوز أن التقدير نحن ضربناكم على تأويل ما فهمنا منه حتى تدخلوا فيما دخلنا فيه وإذا كان ذلك محتملاً وثبتت الرواية سقط الاعتراض نعم الرواية التي جاء فيها، فاليوم نضربكم على تأويله يظهر أنها قول عمار، ويبعد أن تكون قول ابن رواحة، لأنه لم يقع في عمرة القضاء ضرب ولا قتال، وصحيح الرواية نحن ضربناكم على تأويله كما ضربناكم على تنزيله، يشير بكل منهما إلى ما مضى، ولا مانع أن يتمثل عمار بهذا الرجز ويقول هذه اللفظة ومعنى قوله نحن ضربناكم على تنزيله أي في عهد الرسول فيما مضى واليوم نضربكم على تأويله أي الآن.

هذا وقد وقع للترمذي أنه قال: وفي غير هذا الحديث إن هذه القصة لكعب بن لملك وهو أصح لأن عبد الله بن رواحة قتل بمؤتة وكانت عمرة القضاء بعد ذلك.

قال الحافظ وهو ذهول شديد وغلط مردود وما أدري كيف وقع الترمذي في ذلك مع وفور معرفته، ومع أن في قصة عمرة القضاء اختصام جعفر وأخيه علي، وزيد بن حارثة في بنت حمزة كما يأتي، وجعفر وزيد وابن رواحة قتلوا في موطن واحد. فكيف يخفى على الترمذي مثل هذا؟! ثم وجدت عن بعضهم أن الذي عند الترمذي من حديث أنس أن ذلك كان في فتح مكة، فإن كان كذلك اتجه اعتراضه لكن الموجود بخط الكروخي، راوي الترمذي هو ما تقدم والله أعلم انتهى.

وفيه جواز بل ندب إنشاد واستماع الشعر الذي فيه مدح الإسلام، والحث على صدق اللقاء ومبايعة النفس لله سبحانه، وعدم المبالاة بالعدو، وفي رواية أنه ﷺ قال: لما أنكر عمر، على ابن رواحة يا عمر إني أسمع فاسكت عمر.

وقال عليه السلام: يا ابن رواحة قل لا إله إلاَّ الله وحده نصر عبده وأعز جنده وهزم الأحزاب وحده، فقالها ابن رواحة: فقالها الناس، كما قالها وفي أمره بذلك زيادة إغاظة الكفار لتأذيهم بها أكثر من الشعر المذكور، لا سيما وقد قالوها كلهم معلنين بها **(قالوا:)** ابن سعد وغيره، **(ولم يزل رسول الله ﷺ يلبي حتى استلم الركن)** الحجر الأسود **(بمحجنه)** بكسر

مضطجعًا بثوبه وطاف على راحلته، والمسلمون يطوفون معه وقد اضطبعوا بثيابهم.

وفي البخاري، عن ابن عباس... قال المشركون: إنه يقدم عليكم وفد

الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الجيم، عصا معوجة الرأس يلتقط بها الراكب ما سقط منه **(مضطبعًا بثوبه)** أي جعل وسطه تحت الإبط اليمين وطرفه على الكتف اليسرى **(وطاف على راحلته،)** كما ذكر ابن سعد، والواقدي وغيرهما وزادوا من غير علة.

وروى يونس بن بكير عن زيد بن أسلم أنه ﷺ طاف على ناقته وعند ابن إسحٰق وغيره عن ابن عباس أنه طاف ماشيًا وهرول ثلاثة أشواط ومشى سائرها **(والمسلمون يطوفون معه)** مشاة **(وقد اضطبعوا بثيابهم)** كما فعل، وعن ابن أبي أوفى اعتمر ﷺ واعتمرنا معه فلما دخل مكة طاف، فطفنا معه وأتى الصفا والمروة وأتيناهما معه، قال: وكنا نستره من أهل مكة أن يرميه أحد. وفي رواية سترناه من غلمان المشركين ومنهم أن يؤذوه.

رواهما البخاري وفي رواية الإسمٰعيلي لما قدم ﷺ مكة وطاف بالبيت في عمرة القضية كنا نستره من السفهاء والصبيان مخافة أن يؤذوه.

وروى البخاري عن إسمٰعيل بن أبي خالد أن رجلاً سأل ابن أبي أوفى أدخل ﷺ عام القضية الكعبة قال: لا.

وروى الواقدي عن داود بن الحصين، قال: لم يدخل ﷺ الكعبة في القضية وقد أرسل إليهم، فأبوا وقالوا: لم يكن في شرطك.

ووقع للبيهقي من طريق الواقدي عن ابن المسيب أنه عليه السلام لما قضى طوافه في عمرة القضاء دخل البيت، فلم يزل فيه حتى أذن بلال الظهر فوق ظهر الكعبة بأمره ﷺ الحديث وفيه أن عكرمة وصفوان وخالد بن أسيد كأمير حمدوا الله على موت آبائهم ولم يروا هذا العبد ينهق فوق الكعبة وهو وهم، فالذي رواه أبو يعلى، وابن أبي شيبة، وابن هشام، والبيهقي نفسه من وجه آخر.

وغيرهم من عدة طرق أن دخول المصطفى الكعبة وأذان بلال على ظهرها إنما كان في فتح مكة كما يأتي. وصرح بعضهم بأنه المشهور والواقدي لا يحتج به إذا انفرد فكيف إذا خالف لا سيما ما في البخاري؟، وقد صرح الواقدي نفسه بأن القول بأنه لم يدخلها هو الثبت، والشامي رحمه الله أشار إلى الترجيح بالعزو والتبري بقوله: كذا في هذه الرواية أنه دخل البيت وعقبه برواية البخاري، إنه لم يدخله، وهذا مع ظهوره لم يتنبه له من زعم أنه لم يرجح شيئًا.

(في البخاري،) ومسلم **(عن ابن عباس،)** قدم ﷺ وأصحابه فـ **(قال المشركون: أنه)** أي الشأن **(يقدم عليكم وفد)** أي قوم وزنا ومعنى.

وهنتهم حمى يثرب. فأمرهم النبي ﷺ أن يرملوا الأشواط الثلاثة، وأن يمشوا ما بين الركنين، ولم يمنعه أن يرملوا الأشواط كلها إلا الإبقاء عليهم.

وفي رواية ابن السكن، بفتح القاف، وسكون الدال، وهو خطأ قاله الحافظ وصدر المصنف بأنه بالفاء الساكنة والرفع فاعل يقدم أي جماعة وعز الثانية لأبي الوقت، وتكلف توجيهها بأن ضمير أنه للنبي ﷺ، أي: يقدم والحال أنه قد **(وهنتهم)** أي الصحابة.

قال الحافظ: بتخفيف الهاء وتشديدها، أي: أضعفتهم قال المصنف: ولابن عساكر وهنهم بحذف الفوقية **(حمى)** فعلى غير منصرف لألف التأنيث كما في المصباح **(يثرب)** اسم المدينة النبوية في الجاهلية، ونهى ﷺ عن تسميتها بذلك وإنما ذكر ابن عباس ذلك حكاية لكلام المشركين.

وروى أحمد عن ابن عباس لما نزل ﷺ مر الظهران في عمرته بلغ أصحابه أن قريشًا يصفونهم بالضعف، فقالوا: لو انتحرنا من ظهرنا فأكلنا من لحمه وحسونا من مرقه أصبحنا غدًا حين ندخل على القوم وبنا جمامة وهو بفتح الجيم أي راحة، فقال ﷺ: لا تفعلوا ولكن اجمعوا لي من أزوادكم فجمعوا وبسطوا الأنطاع فأكلوا حتى تركوا وحشًا كل واحد منهم في جرابه.

وفي رواية الإسمعيلي فاطلعه الله على ما قالوا **(فأمرهم النبي ﷺ أن يرملوا)** بضم الميم مضارع رمل بفتح الراء، والميم وهو الاسراع، وقال ابن دريد: هو شبيه بالهرولة وأصله أن يحرك الماشي منكبيه في مشيته.

قال الحافظ وهو في موضع مفعول أمرهم تقول أمرته كذا، وبكذا **(الأشواط)** بفتح الهمزة بعدها معجمة، جمع شوط بفتح الشين وهو الجري إلى الغاية. والمراد الطواف حول الكعبة وفيه جواز تسمية الطوافة شوطًا، ونقل عن مجاهد والشافعي كراهته انتهى.

(الثلاثة) ليرى المشركون قوتهم بهذا الفعل، لأنه أقطع في تكذيبهم وأبلغ في نكايتهم، ولذا قالوا: كما في مسلم هؤلاء الذين زعمتم أن الحمى وهنتهم لهؤلاء أجلد من كذا، وكذا قال الحافظ، وفيه جواز المعاريض بالفعل، كما تجوز بالقول وربما كانت بالفعل أقوى، ولا يعد ذلك من الرياء المذموم، (و أمرهم **(أن يمشوا ما بين الركنين)** اليمانيين حيث لا تراهم قريش إذ كانوا من قبل قعيقعان وهو لا يشرف عليهما إنما شرف على الركنين الشاميين.

وعند أبي داود فكانوا إذا تواروا عن قريش بين الركنين مشوا وإذا أطلعوا عليهم رملوا **(ولم يمنعه)** بالافراد، وفي نسخ ولم يمنعهم بالجمع والأولى هي الصحيحة للعز، وللبخاري فإن روايته بالافراد وأما بالجمع فرواية مسلم **(أن يرملوا الأشواط كلها إلا الإبقاء عليهم)** بكسر الهمزة وسكون الموحدة، بعدها قاف.

وفي رواية؛ قال: «ارملوا» ليرى المشركون قوتهم والمشركون من قبل قعيقعان.

ومعنى قوله: «إلا الإبقاء عليهم» أي لم يمنعه من أمرهم بالرمل في جميع الطوفات إلا الرفق بهم، والإشفاق عليهم.

ثم طاف رسول الله ﷺ بين الصفا والمروة على راحلته،فلما كان الطواف السابع عند فراغه ـ وقد وقف الهدي عن المروة ـ قال: هذا المنحر، وكل فجاج

قال: القرطبي رويناه بالرفع على أنه فاعل يمنعهم وبالنصب على أنه مفعول من أجله. وفي يمنعهم ضمير عائد على رسول الله وهو فاعله ذكره الحافظ واقتصر المصنف هنا على الرفع.

وقال: في كتاب الحج أن العيني تبع ابن حجر وسبقهما الزركشي، وتعقبه الدماميني، بأن تجويز النصب مبني على أن لفظ البخاري لم يمنعهم وليس كذلك إنما فيه لم يمنعه فرفع الإبقاء متعين لأنه الفاعل، وكلام القرطبي إنما هو ظاهر في حديث مسلم لم يمنعهم فنقله إلى ما في البخاري غير متأت.

(وفي رواية) للبخاري أيضًا عن ابن عباس لما قدم النبي ﷺ لعامه الذي استأمن **(قال)** لأصحابه: **(ارملوا ليرى)** عليه الصلاة والسلام **(المشركون قوتهم)**، وفي رواية ابن إسحق، أنه عليه الصلاة والسلام قال: رحم الله امرأ أراهم اليوم من نفسه قوة. **(والمشركون من قبل)** بكسر ففتح جهة **(قعيقعان)** بضم القاف الأولى وكسر الثانية فعين في هذه الرواية مكانهم.

وزاد الإسمعيلي فلما رملوا قال المشركون ما وهنتهم، **(ومعنى قوله إلا الإبقاء عليهم أي لم يمنعه)** عليه الصلاة والسلام **(من أمرهم بالرمل في جميع الطوافات إلا الرفق بهم والإشفاق)** الخوف **(عليهم)** من النصب هكذا قاله الحافظ، والمحوج لهذا التأويل أن الإبقاء لا يناسب أن يكون هو الذي منعه من ذلك إذ الإبقاء معناه الرفق كما في الصحاح فلا بدّ من تأويله بالإرادة ونحوها.

قاله المصنف في الحج: **(ثم)** كما روى الواقدي عن ابن عباس **(طاف)** سعى **(رسول الله ﷺ بين الصفا والمروة على راحلته)** وسماه طوافًا اقتداء بقوله تعالى ﴿أن يَطَّوَّفَ بهما﴾، وفيه الإشعار بأن السعي وإن لم يكن صورة عبادة لكنها مقصودة منه فليس الغرض منه مجرد الذهاب والعود وإن وقع مثله في سعي الناس، ثم إلى حوائجهم، **(فلما كان الطواف السابع عند فراغه وقد وقف الهدي عند المروة)** بعد أمره عليه الصلاة والسلام بإحضاره كما مر، أنه حبس بذي طوى **(قال هذا المنحر)** المستحب، **(وكل فجاج)** بكسر الفاء جمع فج بفتحها

مكة منحر.

فنحر عند المروة. وحلق هناك، وكذلك فعل المسلمون.

وأمر رسول الله ﷺ ناسًا منهم أن يذهبوا إلى أصحابه ببطن يأجج، فيقيمون على السلاح، ويأتي الآخرون قضوا نسكهم ففعلوا.

وأقام رسول الله ﷺ بمكة ثلاثًا.

وفي البخاري من حديث البراء.. فلما دخلها - يعني مكة - ومضى الأجل، أتوا عليًا فقالوا: قل لصاحبك اخرج عنا فقد مضى الأجل.

وهو في الأصل الطريق الواسع فتجوز به عن بقاع (**مكة منحر**) كما تجوز بها عن جميع الحرم، (**فنحر عند المروة وحلق هناك**) ذكر صاحب الأمتاع أنه حلقه معمر بن عبد الله العدوي (**وكذلك فعل المسلمون**).

قال الواقدي وكان قد اعتمر معه قوم لم يشهدوا الحديبية فلم ينحروا فأما من شهدها وخرج في القضية فاشتركوا في الهدي، وقال: (**وأمر رسول الله ﷺ ناسًا منهم**) أي: مائتين من أصحابه حين طافوا بالبيت وسعوا كما قال الواقدي: (**أن يذهبوا إلى أصحابه ببطن يأجج فيقيمون على السلاح ويأتي الآخرون يقضوا نسكهم**،) أي يفعلوه وإن لم يكن قضاه. يقال قضى الدين أداه لصاحبه (**ففعلوا وأقام رسول الله ﷺ بمكة ثلاثًا**) كما اشترطه مع قريش في الهدنة، ولا ينافي هذا ما رواه الواقدي من مرسل عمر بن علي بن أبي طالب وأبو الأسود عن عروة لما كان اليوم الرابع لفظ عروة، وقال عمر لما كان عند الظهر يوم الرابع جاءه سهيل بن عمرو، وحويطب بن عبد العزى، فقالا: ننشدك الله والعهد إلا ما خرجت من أرضنا فرد عليه سعد بن عبادة فأسكته ﷺ وأذن بالرحيل لقول الحافظ في الفتح كأنه دخل في أوائل النهار فلم يكمل الثلاث إلا في مثل ذلك الوقت من النهار الرابع الذي دخل فيه بالتلفيق وكان مجيئهما قرب مجيء ذلك الوقت انتهى وكأنه لم يصح عنده مرسل الواقدي، فلم يذكره ولم يعول عليه في جمعه.

(**وفي البخاري من حديث البراء**) بن عازب الذي قدم المصنف صدره في الحديبية (**فلما دخلها يعني مكة ومضى الأجل**) أي الأيام الثلاثة، قال الكرماني: أي قرب مضيه ويتعين الحمل عليه لئلا يلزم الخلف. (**أتوا**) كفار قريش (**عليًا. فقالوا: قل لصاحبك أخرج عنا فقد مضى الأجل**).

وفي رواية للبخاري، أيضًا فقالوا: قل لصاحبك فليرتحل فذكر ذلك علي له، فقال: نعم

فخرج النبي ﷺ فتبعته ابنة حمزة تنادي: يا عم يا عم، فتناولها علي فأخذ بيدها وقال لفاطمة دونك ابنة عمك، فحملتها، ....

فارتحل (**فخرج النبي ﷺ فتبعته ابنة حمزة**،) أمامة أو عمارة، أو سلمى، أو فاطمة، أو أمة الله، أو عائشة، أو يعلى أقوال سبعة قال الحافظ: وأمامة هو المشهور وترجم به في الإصابة وعزاه لأبي جعفر بن حبيب وابن الكلبي، والخطيب في المبهمات. قال: وصرح به في شعر لحسان، وسماها الواقدي عمارة، وابن السكن فاطمة فهذا كله صريح في أن المشهور أمامة كما في الفتح ومقدمته، وقول المصنف عمارة أشهر فيه نظر.

وقد قال الخطيب: انفرد الواقدي بهذا القول وإنما عمارة ابن حمزة لابنته، وكذا القول بأن اسمها يعلى وهم فإنه ابنه ولم يعقب حمزة إلا منه أعقب خمس بنين ثم ماتوا بلا عقب كما ذكره الزبير بن بكار، ولابن عساكر، بنت حمزة (**تنادي يا عم يا عم**) مرتين، قال الحافظ: كأنها خاطبته بذلك إجلالاً له، وإلا فهو ابن عمها، أو بالنسبة إلى أن حمزة وإن كان عمه من النسب فهو أخوه من الرضاعة (**فتناولها علي فأخذ بيدها، وقال لفاطمة**) زوجه: (**دونك**) أي خذي.

قال الحافظ: دون من أسماء الأفعال تدل على الأمر بأخذ الشيء المشار إليه (**ابنة**) ولابن عساكر بنت (**عمك**) وعند الحاكم من مرسل الحسن. فقال علي لفاطمة وهي في هودجها: أمسكيها عندك، وعند ابن سعد من مرسل محمد الباقر بإسناد صحيح بينما بنت حمزة تطوف في الرجال إذ أخذ علي بيدها فألقاها إلى فاطمة في هودجها.

وفي رواية أبي سعيد السكري أن فاطمة قالت لعلي: أنه ﷺ شرط أن لا يصيب منهم أحد إلا رده عليهم. فقال لها علي: إنها ليست منهم إنما هي منا (**فحملتها**) كذا في نسخ المصنف، والذي في البخاري حملتها.

قال الحافظ: كذا للأكثر بصيغة الفعل الماضي، وكان الفاء سقطت وقد ثبتت في رواية النسائي من الوجه الذي أخرجه منه البخاري، وكذا لأبي داود من طريق آخر، وكذا لأحمد من حديث علي ولأبي ذر عن السرخسي، والكشميهني حمليها بتشديد الميم، المكسورة، وبالتحتانية بصيغة الأمر، وللكشميهني في الصلح احمليها بألف بدل التشديد انتهى.

ونسبها المصنف للأصيلي هنا، ثم ظاهر حديث الصحيح أنها خرجت بنفسها، وفي مغازي سليمن التيمي أنه ﷺ لما رجع إلى رحله وجد بنت حمزة، فقال لها: ما أخرجك؟، قالت: رجل من أهلك ولم يكن ﷺ أمر بإخراجها، وفي حديث علي عند أبي داود أن زيد بن حارثة أخرجها من مكة، وفي حديث ابن عباس عند الواقدي أن بنت حمزة وأمها سلمى بنت عميس كانت بمكة، فلما قدمها ﷺ كلمه علي، فقال: علام تترك ابنة عمنا يتيمة بين ظهراني

فاختصم فيها علي وزيد وجعفر، قال علي: أنا أخذتها وهي ابنة عمي. وقال جعفر: ابنة عمي وخالتها لا تحتي، وقال زيد ابنة أخي فقضى بها النبي ﷺ لخالتها وقال: «الخالة بمنزلة الأم» ....

المشركين، فلم ينهه فخرج بها فيحتمل في طريق الجمع والله أعلم أنه ﷺ لما لم ينهه خرج بها من البيت الذي كانت فيه بمكة، ثم دفعها إلى زيد، خوفًا من أذى الكفار لمزيد قربه من المصطفى ومنها أو منهم ولذا جاؤوه في طلب خروج النبي عنهم، فأتى بها زيد من مكة إلى الرحال فطافت فيها فأبصرت النبي ﷺ فنادته يا عم يا عم فألقاها علي في هودج فاطمة، وهذا لم أره لغيري لكنه مقتضى الأحاديث (**فاختصم فيها**) بنت حمزة (**علي، وزيد، وجعفر**) رضي الله عنهم أي في أيهم تكون عنده، وكان ذلك بعد أن قدموا المدينة كما في حديث علي عند أحمد، والحاكم وفي مغازي أبي الأسود عن عروة فلما دنوا من المدينة كلمه فيها زيد وكان وصي حمزة وأخاه، وهذا لا ينفي أن المخاصمة وقعت بالمدينة فلعل زيدًا سأله ﷺ في ذلك ووقفت المنازعة بعد.

ولأبي سعيد السكري في ديوان حسان أن مخاصمتهم إلى النبي ﷺ كانت بعد أن وصلوا مر الظهران ذكره الحافظ، فإن صح فلعلهم اختصموا عنده مرتين وفي رواية أبي سعيد السكري اختصموا فيها حتى ارتفعت أصواتهم فأيقظوا النبي ﷺ من نومه (**قال:**) ولابن عساكر، فقال (**علي: أنا أخذتها**) وفي رواية أنا أخرجتها من بين أظهر المشركين (**وهي ابنة عمي**) زاد أبو داود وعندي ابنة رسول الله ﷺ وهي أحق بها، (**وقال جعفر:**) هي (**ابنة**) ولأبي ذر بنت (**عمي وخالتها**) أسماء بنت عميس كما في حديث علي عند أحمد (**لا تحتي**) أي زوجتي.

وفي رواية الحاكم عندي (**وقال**) بالواو ولأبي ذر، فقال (**زيد: ابنة**) ولأبي ذر، وابن عساكر بنت (**أخي**) وكان ﷺ آخى بينه وبين حمزة حين آخى بين المهاجرين، كما ذكره الحاكم في الإكليل وأبو سعد في شرف المصطفى.

وزاد في حديث علي عند أبي داود أنا خرجت إليها. قال الحافظ: وكان لهؤلاء الثلاثة فيها شبهة أما زيد فللأخوة التي ذكرها ولكونه بدأ بإخراجها من مكة، وأما عليّ فلأنه ابن عمها وحملها مع زوجته، وأما جعفر فلكونه ابن عمها وخالتها عنده فترجح جانبه باجتماع قرابة الرجل والمرأة منها دونهما، (**فقضى بها النبي ﷺ لخالتها**).

وفي حديث ابن عباس فقال جعفر: أولى بها ولأبي داود، وأحمد أما الجارية فأقضي بها لجعفر ولأبي سعيد السكري ادفعاها إلى جعفر فإنه أوسعكم. قال الحافظ: وهذا سبب ثالث، (**وقال الخالة بمنزلة الأم**) أي تقرب منها في الحنو والشفقة والاهتداء إلى ما يصلح الولد

الحديث.

وإنما أقرهم النبي ﷺ على أخذها مع اشتراط المشركين أن لا يخرج بأحد من أهلها أراد الخروج، لأنهم لم يطلبوها.

وقوله: «الخالة بمنزلة الأم» أي في هذا الحكم الخاص، لأنها تقرب منها في الحنو والشفقة والاهتداء إلى ما يصلح الولد. ويؤخذ منه أن الخالة في الحضانة مقدمة على العمة، لأن صفية بنت عبد المطلب كانت موجودة حينئذٍ، وإذا قدمت على العمة، مع كونها أقرب العصبات من النساء، فهي مقدمة على غيرها. ويؤخذ منه تقديم أقارب ....

(الحديث) بقيته، وقال لعلي: أنت مني، وأنا منك، وقال لجعفر: أشبهت خلقي وخلقي. وقال لزيد: أنت أخونا ومولانا. وقال علي ألا تتزوج بنت حمزة. قال: إنها ابنة أخي من الرضاعة.

قال الحافظ: فطيب خواطر الجميع وإن كان قضى لجعفر، فقد بين وجهه وحاصله أن المقضى له في الحقيقة الخالة وجعفر تبع لها لأنه كان القائم في الطلب، وفي حديث علي عند أحمد، وكذا في مرسل الباقر، فقام جعفر فحجل حول النبي ﷺ دار عليه، فقال ﷺ: ما هذا؟، قال: شيء رأيت الحبشة يصنعونه بملوكهم، وفي حديث ابن عباس فقال: إن النجاشي كان إذا أرضى أحدًا قام فحجل حوله وهو بفتح المهملة وكسر الجيم، أي: وقف على رجل واحدة، وهو الرقص بهيئة مخصوصة.

وفي حديث علي المذكور، أن الثلاثة فعلوا ذلك **(وإنما أقرهم النبي ﷺ على أخذها مع اشتراط المشركين أن لا يخرج بأحد من أهلها أراد الخروج لأنهم لم يطلبوها.)** قاله الحافظ، وزاد أيضًا فالنساء المؤمنات لم يدخلن في ذلك لكن، إنما نزل القرءان في ذلك بعد رجوعهم إلى المدينة انتهى.

وهو أظهر لاقتضاء الأول أنهم لو طلبوها ردها وهو ممتنع حيث لم يدخلن في الشرط، **(وقوله الخالة بمنزلة الأم أي في هذا الحكم الخاص)** وهو الحضانة **(لأنها تقرب منها في الحنوّ والشفقة الاهتداء إلى ما يصلح الولد)** كما دل عليه السياف فلا حجة فيه لمن زعم أن الخالة ترث، لأن الأم ترث في حديث علي وفي مرسل الباقر، الخالة والدة، وإنما الخالة أم، وهي بمعنى قوله بمنزلة الأم لا أنها أم حقيقة **(ويؤخذ منه أن الخالة في الحضانة مقدمة على العمة، لأن صفية بنت عبد المطلب كانت موجودة حينئذٍ، وإذا قدمت على العمة مع كونها أقرب العصبات من النساء فهي)** الخالة، **(مقدمة على غيرها.)** العمة بالأولى **(ويؤخذ منه تقديم أقارب**

الأم على أقارب الأب انتهى.

قال ابن عباس: وتزوج ﷺ ميمونة وهو محرم ....

الأم على أقارب الأب انتهى).

ما نقله من الفتح وزاد وعن أحمد رواية أن العمة مقدمة في الحضانة على الخالة، وأجيب له عن هذه القصة بأن العمة لم تطلب فإن قيل والخالة لم تطلب قيل قد طلب لها زوجها، فكما أن لقريب المحضون أن يمنع الحاضنة إذا تزوجت فللزوج أيضًا، أن يمنعها من أخذه فإذا وقع الرضا سقط الحرج، وفيه من الفوائد أيضًا تعظيم صلة الرحم بحيث تقع المخاصمة بين الكبار في التوصل، إليها وأن الحاكم يبين دليل الحكم للخصم، وأن الخصم يدلي بحجته، وأن الحاضنة إذا تزوجت بقريب المحضون لا تسقط حضانتها إذا كانت المحضونة أنثى أخذًا بظاهر هذا الحديث، قاله أحمد وعنه: لا فرق بين الأنثى والذكر ولا يشترط كونه محرمًا لكن مأمونًا وأن الصغير لا يشتهى، ولا تسقط إلا إذا تزوجت بأجنبي وكل من طلبت حضانتها لها كانت متزوجة فرجح جانب جعفر بكونه زوج الخالة انتهى.

لكن الحق في هذه الصورة عند لملك كان للعمة لأن من شرط عدم سقوط، الحضانة بالتزويج أن لا يكون هناك حاضنة خلية من الزوج، وأجابوا عن هذه القصة بأنها لما لم تطلب، لم يكلفها النبي ﷺ ذلك خصوصًا وقد علمت بقدومها إذ الاختصام كان بالمدينة كما مر فلا يقال لو كان الحق لها لأرسل لها، وإن لم تطلب.

وفي رواية أبي سعيد السكري فدفعناها إلى جعفر فلم تزل عنده حتى قتل فأوصى بها جعفر إلى علي فمكثت عنده، حتى بلغت فعرضها علي علي رسول الله ﷺ، فقال: هي ابنة أخي من الرضاعة، وذكر الخطيب في المهمات أنه ﷺ، زوجها من سلمة ابن أم سلمة، وقال حين زوجها منه هل جزيت سلمة؟ وذلك أنه هو الذي كان زوج أمه أم سلمة منه ﷺ، وذكر أبو جعفر بن حبيب في كتاب المخبر أنها لما قدمت المدينة طفقت تسأل عن قبر أبيها، فبلغ حسان فقال:

تسائل عن قرم هجان سميذع ... لدى الناس مغوار الصباح جسور
فقلت لها إن الشهادة راحة ... ورضوان رب يا أمام غفور
دعاه إله الحق ذو العرش دعوة ... إلى جنة فيها رضا وسرور

(قال ابن عباس:) عند البخاري في مواضع **(وتزوج ﷺ ميمونة)** ولابن حبان، والنسائي والطبراني عن ابن عباس: تزوج ميمونة بنت الحرث في سفره ذلك يعني عمرة القضاء، وكان الذي زوجها العباس **(وهو محرم)**.

وبنى بها وهو حلال.

وقد استدرك ذلك على ابن عباس وعد من وهمه، قال سعيد بن المسيب: وهل ابن عباس وإن كانت خالته، ما تزوجها ﷺ إلا بعد ما حل. ذكره البخاري.

و «وهل» بكسر الهاء أي غلط.

ولأبي الأسود عن عروة بعث ﷺ جعفر بن أبي طالب إلى ميمونة ليخطبها له فجعلت أمرها إلى العباس وكانت أختها أم الفضل تحته فزوجه إياها.

زاد ابن هشام وأصدقها العباس عن رسول الله ﷺ أربعمائة درهم **(وبنى)** دخل **(بها وهو حلال)**.

قال ابن إسحٰق: وكانت قريش وكلت حويطبًا بإخراجه ﷺ من مكة، فقالوا: أخرج عنا، فقال ﷺ: «وما عليكم لو تركتموني فأعرست بين أظهركم وصنعنا لكم طعامًا فحضرتموه»، فقالوا: لا حاجة لنا في طعامك فأخرج عنا.

وعند الواقدي، وكان ﷺ لم ينزل بيتًا إنما ضربت له قبة من أدم بالأبطح فكان فيها حتى خرج من مكة ولم يدخل تحت سقف بيت من بيوتها، فغضب سعد بن عبادة لما رأى من غلظ كلامهم، وقال لسهيل بن عمر: وكذبت لا أم لك ليست بأرضك ولا أرض أبيك والله لا يبرح منها إلا طائعًا راضيًا، فتبسم ﷺ وقال: يا سعد، لا تؤذ قومنا، زارونا في رحالنا وخرج وخلف أبا رافع على ميمونة، فأقام حتى أمسى فخرج بها ومن معها ولقيت من سفهاء مكة عناء فأتاه بها بسرف، ثم بقية حديث ابن عباس هذا عند البخاري وماتت بسرف أي بعد ذلك سنة إحدى وخمسين على الصحيح، وقيل سنة ثلاث وستين، وقيل ست وستين، **(وقد استدرك ذلك)** أي تزوجها وهو محرم **(على ابن عباس وعد من وهمه)** وكفى المرء نبلاً أن تعد معايبه.

(قال سعيد بن المسيب) أحد كبار التابعين المشهور **(وهل ابن عباس وإن كانت خالته ما تزوجها ﷺ إلا بعدما حل، ذكره)** أي رواه يعني قول ابن عباس وسعيد **(البخاري ووهل بكسر الهاء، أي غلط)** لمخالفته المروي عنها نفسها، وعن أبي رافع وكان الرسول بينهما وعن سليمٰن بن يسار، وهو مولاها فقد اتفقوا كلهم على أنه كان حلالاً فتترجح روايتهم على رواية واحد، وأيضًا فرواية من باشر الوقعة أرجح ممن لم يباشرها، ثم هذا المشهور عن ابن عباس.

وعند البزار عن عائشة نحوه وكذا للدارقطني بسند ضعيف عن أبي هريرة.

وأخرج الدارقطني من طريق أبي الأسود ومطر الوراق عن عكرمة عن ابن عباس أنه ﷺ تزوج ميمونة وهو حلال قال السهيلي، وهي غريبة جدًا قلت إن ثبت ذلك عنه؛ فكأنه رجع وإلا فالثابت عنه في الموطأ والصحيحين والسنن أنه تزوجها وهو محرم.

وقال يزيد بن الأصم عن ميمونة: تزوجني رسول الله ﷺ ونحن حلالان بسرف. رواه مسلم.

وسيأتي في ....

قال السهيلي: وتأول بعض شيوخنا قوله وهو محرم بمعنى في الشهر الحرام والبلد الحرام وذلك أن ابن عباس عربي فصيح يتكلم بكلام العرب ولم يرد الإحرام بالحج، وقد قال الشاعر:

قتلوا ابن عفان الخليفة محرما فدعا فلم أرَ مثله مجدولا

فالله أعلم أراد ذلك ابن عباس أم لا انتهى.

(وقال يزيد بن الأصم) واسمه عمرو بن عبيد بن مغوية البكائي بفتح الموحدة والتشديد، أبو عون الكوفي في نزيل الرقة ثقة، يقال له رؤية.

قال الحافظ: ولم تثبت مات سنة ثلاث ومائة، روى له مسلم والأربعة وهو ابن أخت ميمونة: أم المؤمنين **(عن)** خالته **(ميمونة تزوجني رسول الله ﷺ ونحن حلالان بسرف)** بفتح السين المهملة وكسر الراء وبالفاء، ما بين التنعيم وبطن مرور وهو إلى التنعيم أقرب.

(رواه مسلم) وزاد عن يزيد وكانت خالتي، وخالة ابن عباس، وأخرج الترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان عن أبي رافع أنه ﷺ تزوج ميمونة وهو حلال. وبني بها وهو حلال وكنت أنا لرسول بينهما.

وروى لملك في الموطأ عن ربيعة عن سليمٰن بن يسار أنه ﷺ بعث أبا رافع مولاه ورجلاً من الأنصار، فزوجاه ميمونة وهو بالمدينة قبل أن يخرج.

قال البيهقي في المعرفة: وبهذا رد الشافعي رواية ابن عباس التي احتج بها الحنفية وأهل العراق على جواز نكاح المحرم وإنكاحه، وخالفهم الجمهور وأهل الحجاز محتجين بحديث مسلم عن عثمٰن رفعه المحرم ولا ينكح ولا ينكح. وأما خبر ابن عباس وإن صح إسناده إليه فوهم كما قال سعيد.

قال الشافعي: لأن ابن أختها يزيد يقول نكحها حلالاً ومعه سليمٰن بن يسار عتيقها أو ابن عتيقها وخبر اثنين أكثر من خبر واحد مع رواية عثمٰن التي هي أثبت من هذا كله، قال: ولئن سلمنا أن الخبرين تكافآ نظرنا فيما فعل الصحابة بعده وقد رأينا عمر، وزيد بن ثابت يردان نكاح المحرم، ولا أعلم من الصحابة مخالفًا لذلك وقد روينا عن الحسن أن عليًا قال: من تزوج وهو محرم نزعنا منه امرأته ولم نجز نكاحه انتهى.

(و) على تقدير أن يكون حديث ابن عباس محفوظًا، فلا حجة فيه لما **(سيأتي في**

الخصائص من مقصد معجزاته إن شاء الله تعالى: أن له النبي ﷺ النكاح في حال الإحرام على أصح الوجهين عن الشافعية.

[ذكر خمس سرايا قبل مؤتة]

ثم سرية ابن أبي العوجاء السلمي إلى بني سليم، في ذي الحجة سنة سبع، في خمسين رجلاً، فأحدق بهم الكفار من كل ناحية، وقاتل القوم قتالاً شديدًا، حتى قتل عامتهم وأصيب ابن أبي العوجاء جريحًا مع القتلى، ....

الخصائص من مقصد معجزاته إن شاء الله تعالى أن له ﷺ النكاح في حال الإحرام على أصح الوجهين عند الشافعية،) وهو المعتمد وقول الجمهور من غيرهم، فلا حجة فيه للكوفيين، وقولهم أنه عقد معاوضة لا يمنع المحرم منه كشراء الجارية للتسري قياس في معرض النص فلا يعتبر به، وتأويلهم لا ينكح المحرم بلا بطأ تخصيص للعام بلا دليل والله أعلم.

ذكر خمس سرايا قبل مؤته

(ثم سرية) الأخرم بخاء معجمة وراء مفتوحة وميم **(ابن أبي العوجاء السلمي،)** هكذا قال الزهري: وتلميذه ابن إسحٰق، وابن سعد بإثبات لفظ ابن، وهو الذي عزاه في الإصابة والتجريد للزهري. قال الشامي وأغرب الذهبي في الكنى، فقال أبو العوجاء: ونقله عن الزهري انتهى.

قال في الإصابة ويحتمل أن يكون هو أي الأخرم محرز بن نضلة، فارس المصطفى انتهى.

وفيه نظر لأن محرز قتل في غزوة ذي قرد كما في مسلم، وهي قبل هذه قطعًا لأن أقصى ما قيل أن ذي قرد قبل خيبر بثلاثة أيام **(إلى بني سليم)** بضم السين المهملة وفتح اللام **(في ذي الحجة سنة سبع،)** كما عند ابن سعد **(في خمسين رجلاً)**.

قال ابن سعد فخرج إليهم وتقدمه عين لهم كان معهم فحذرهم فجمعوا له جمعًا كثيرًا فأتاهم ابن أبي العوجاء وهم معدون له فدعاهم إلى الإسلام فقالوا: لا حاجة لنا إلى ما دعوتنا إليه فتراموا بالنبل ساعة وأتتهم الامداد، **(فأحدق)** أحاط **(بهم الكفار من كل ناحية وقاتل القوم قتالاً شديدًا حتى قتل عامتهم)** هذا لفظ ابن سعد، وأما الزهري فقال: بعث ﷺ سرية عليها ابن أبي العوجاء السلمي فقتلوا جميعًا وأما ابن إسحٰق، فقال: غزوة ابن أبي العوجاء السلمي أرض بني سليم أصيب بها هو وأصحابه جميعًا، فهذا نص في أن الأمير قتل معهم هو ظاهر قول ابن شهاب. وأما ابن سعد فيخالف ذلك فهذا الذي منعنا من تأويل قول عامتهم بجميعهم ولأن الأمير عند ابن سعد لم يقتل لقوله **(وأصيب)** أي وجد **(ابن أبي العوجاء جريحًا مع القتلى)** فظنوه قتل

ثم تحامل حتى بلغ رسول الله ﷺ في أول صفر سنة ثمان.

ثم سرية غالب بن عبد الله الليثي إلى بني الملوح ـ بالحاء المهملة ـ بالكديد ـ بفتح الكاف ـ قال في القاموس: الكديد بفتح الكاف ما بين الحرمين شرفهما الله. والبطن الواسع من الأرض والأرض الغليظة، كالكدة بالكسر، ويوم الكديد معروف.

في صفر سنة ثمان من مهاجره، فغنم.

فتركوه (ثم تحامل حتى بلغ رسول الله ﷺ) فقدموا المدينة (في أول) يوم من (صفر سنة ثمان،) وقول ابن سعد فقدموا بالجمع يوهم أنه نجا منهم غير الأمير، فإما أنه أطلع على ذلك، وإما أن القادم معه إثنان أو أكثر رأوه جريحًا، فعاونوه في الذهاب للمدينة والله أعلم.

(ثم سرية غالب بن عبد الله الليثي) الكناني، الكلبي كلب عوف بن ليث تقدم بعض ترجمته وأنه ولي أمرة خراسان زمن معٰوية سنة ثمانٍ وأربعين، واسم جده مسعر على الصحيح، ولغالب حديث أخرجه البخاري في تاريخه والبغوي عنه قال: بعثني رسول الله ﷺ عام الفتح بين يديه لأسهل له الطريق ولأكون له عينًا، فلقيني على الطريق لقاح بني كنانة وكانت نحوًا من ستة آلاف لقحة، وأن النبي ﷺ نزل فحلبت له فجعل يدعو الناس إلى الشراب فمن قال إني صائم؟، قال: هؤلاء العاصون (إلى بني الملوّح) بضم الميم وفتح اللام وكسر الواو المشددة و (بالحاء المهملة) آخره.

قال ابن سعد وهم من بني ليث (بالكديد بفتح الكاف) وكسر الدال المهملة وسكون التحتية آخره دال مهملة.

(قال في القاموس الكديد بفتح الكاف ما بين الحرمين شرفهما الله) لكنه أقرب إلى مكة فإنه على اثنين وأربعين، ميلاً منها وفي الصحيح هو ماء بين عسفان وقديد، (والبطن الواسع من الأرض، والأرض الغليظة كالكدة بالكسر ويوم الكديد معروف) إلى هنا كلام القاموس ولم يثبت في جميع النسخ (في صفر سنة ثمان،) كما أرخها ابن سعد (من مهاجره) بضم الميم، وفتح الجيم، مصدر ميمي بمعنى الهجرة أو اسم زمان الهجرة، لأن اسم المفعول من المزيد يستعمل بمعنى المصدر واسم الزمان، واسم المكان (فغنم) غالب ابن عبد الله نعمًا.

روى الواقدي عن حمزة بن عمر الأسلمي قال: كنت معهم وكنا بضعة عشر رجلاً وكان شعارنا أمت أمت ونقل ابن كثير عن الواقدي، أنهم كانوا مائة وثلاثين.

رده الشامي بأن ذاك في سرية لغالب غير هذه يعني التي تقدمت قبل عمرة القضاء.

....

روى ابن إسحٰق ومن طريقه أحمد، وأبو داود، وابن سعد كلهم عن جندب بن مكيث الجهني، قال: بعث ﷺ غالب بن عبد الله الكلبي على سرية كنت فيها وأمره بشن الغارة على بني الملوح بالكديد، فخرجنا حتى إذا كنا بقديد لقينا الحٰرث بن مٰلك الليثي فأخذناه، فقال: إني جئت أريد الإسلام وما خرجت إلا إلى رسول الله ﷺ، فقلنا له: إن تك مسلمًا فلن يضرك رباط يوم وليلة وإن تك على غير ذلك كنا قد استوثقنا منك فشددناه وثاقًا. ثم خلفنا عليه رجلاً من أصحابنا أسود، فقلنا له: إن غارك فاحترز رأسه ثم سرنا حتى أتينا الكديد عند غروب الشمس، فكنا في ناحية الوادي وبعثني أصحابي ربيئة لهم، فخرجت حتى آتي تلا مشرفًا على الحاضر، فاستندت فيه فعلوت على رأسه فنظرت إلى الحاضر، فوالله إني لمنطبح على التل إذ خرج رجل من خبائه، فقال لامرأته: إني لأرى على التل سوادًا ما رأيته في أول يومي، فانظري إلى أوعيتك هل تفقدين شيئًا لا تكون الكلاب جرت بعضها، قال: فنظرت، فقالت: لا والله لا أفقد شيئًا، قال: فناوليني قوسي وسهمين فناولته فأرسل سهمًا فما أخطأ جنبي لفظ ابن إسحٰق، وقال ابن سعد: عنه فوالله ما أخطأ بين عيني فأنزعه وثبت مكاني، فأرسل الآخر فوضعه في منكبي فأنزعه فأضعه وثبت مكاني، فقال لامرأته: لو كنا ربيئة لقوم لقد تحرك لقد خالطه سهماي لا أبا لك إذا أصبحت فابتغيهما فخذيهما لا تمضغهما الكلاب، ثم دخل وأمهلناهم حتى إذا اطمأنوا وناموا وكان في وجه السحر شننا عليهم الغارة فقتلنا منهم واستقنا النعم وخرج صريخ القوم وجاءنا دهم لا قبل لنا به ومضينا بالنعم ومررنا بابن البرصاء وصحبه فاحتملناهما معنا وأدركنا القوم حتى قربوا منا فما بيننا وبينهم إلا وادي قديد، فأرسل الله الوادي بالسيل من حيث شاء تبارك وتعالى من غير سحابة نراها ولا مطر فجاء بشيء ليس لأحد به قوة، ولا يقدر أحد أن يجاوزه فوقفوا ينظرون إلينا وإنا لنسوق نعمهم ما يستطيع رجل منهم أن يجيز إلينا ونحن نحدوها سراعًا حتى فتناهم فلم يقدروا على طلبنا، فقدمنا على رسول الله ﷺ قال ابن إسحٰق: وحدثني رجل من أسلم عن رجل منهم أن شعار الصحابة تلك الليلة أمت أمت، فقال راجز من المسلمين يحدوها:

أبى أبو القٰسم أن تعربي ... في خضل نباتة مغلولب

صفر أعاليه كلون المذهب

انتهى وربيئة بفتح الراء وكسر الموحدة بعدها تحتية فهمزة أي طليعة، والحٰرث بن مٰلك هو المعروف بابن البرصاء وهي أمه وقيل أم أبيه صحابي سكن مكة، ثم المدينة وله حديث واحد وهو قوله سمعت رسول الله ﷺ يوم الفتح يقول: لا تغزى مكة بعد اليوم، إلى يوم القيامة.

وفي هذا الشهر قدم خالد بن الوليد وعثمٰن بن أبي طلحة وعمرو بن العاصي المدينة فأسلموا. ....

رواه الترمذي، وابن حبان، وصححاه والدارقطني، وعاش إلى أواخر خلافة معٰوية **(وفي هذا الشهر)** صفر سنة ثمان **(قدم خالد بن الوليد)** بن المغيرة بن عبد اللّٰه بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي أحد الأشراف كانت إليه أعنة الخيل في الجاهلية، وشهد مع قريش الحروب إلى عمرة الحديبية، كما في الصحيح أنه كان على خيل قريش طليعة، ثم صار سيف اللّٰه.

روى أبو يعلى مرفوعًا لا تؤذوا خالدًا فإنه سيف من سيوف اللّٰه صبه اللّٰه على الكفار، وأخرج الترمذي برجال ثقات، مرفوعًا نعم عبد اللّٰه هذا سيف من سيوف اللّٰه، وروى أبو زرعة الدمشقي رفعه نعم عبد اللّٰه وأخو العشيرة خالد بن الوليد سيف من سيوف اللّٰه سله اللّٰه على الكفار، وروى سعيد بن منصور عن خالد قال اعتمر ﷺ فحلق رأسه فابتدر الناس شعره فسبقتهم إلى ناصيته فجعلتها في هذه القلنسوة. فلم أشهد قتالاً وهي معي إلا تبين لي النصر، ورواه أبو يعلى بلفظ فما وجهت في وجه إلاً فتح والأكثر أنه مات بحمص سنة إحدى وعشرين وقيل توفي بالمدينة النبوية.

روى ابن المبارك عنه أنه قال: لما حضرته الوفاة لقد طلبت القتل مظانه فلم يقدر لي إلاَّ أن أموت على فراشي، **(وعثمٰن بن أبي طلحة)** واسمه عبد اللّٰه بن عبد العزى بن عثمٰن بن عبد الدار العبدري حاجب البيت، ووقع في تفسير الثعلبي، بلا سند أنه أسلم يوم الفتح، بعد أن دفع له المفتاح.

قال في الإصابة وهو منكر والمعروف أنه أسلم وهاجر مع عمرو وخالد وبه جزم غير واحد، ثم سكن المدينة وبها مات سنة ثنتين وأربعين.

قاله الواقدي، وابن البرقي، وقيل استشهد بأجنادين.

قال العسكري وهو باطل **(وعمرو بن العاصي)** بن وائل بن هاشم بن سعيد بالتصغير ابن سهم القرشي، السهمي أمير مصر أحد دهاة العرب في الإسلام الأربعة.

ذكر الزبير بن بكار أن رجلاً قال له: ما أبطأ بك عن الإسلام وأنت أنت في عقلك، قال: كنا مع قوم لهم علينا تقدم وكانوا ممن يوازي حلومهم الجبال فلذنا بهم، فلما ذهبوا صار الأمر إلينا، نظرنا وتدبرنا فإذا حق بين فوقع في قلبي الإسلام مات سنة ثلاث وأربعين على الصحيح عن نحو تسعين سنة.

وروى الخطيب مرفوعًا يقدم عليكم الليلة رجل حكيم، فقدم عمرو مهاجرًا **(المدينة، فأسلموا.)** ذكر الزبير بن بكار أنهم لما قدموا عليه ﷺ.

وقال ابن أبي خيثمة: كان ذلك سنة خمس، وقال الحاكم: سنة سبع.

قال عمرو: كنت أسن منهما فأردت أن أكيدهما فقدمتهما قبلي للبيعة فبايعا واشترطا أن يغفر لهما ما تقدم من ذنبهما فأضمرت في نفسي أن أبايع على أن يغفر لي ما تقدم من ذنبي وما تأخر، فلما بايعت ذكرت ما تقدم من ذنبي وأنسيت أن أقول وما تأخر.

(وقال) أحمد **(ابن أبي خيثمة)** زهير بن حرب الحافظ ابن الحافظ، أبو بكر النسائي، ثم البغدادي.

قال الخطيب: ثقة. عالم متقن بصير بأيام الناس رواية للأدب لا أعرف أغزر من فوائد تاريخه بلغ أربعًا وتسعين سنة ومات سنة تسع وثمانين ومائتين. **(كان ذلك سنة خمس)** قال الحافظ: هو وهم، ففي الصحيح أن خالدًا كان على خيل قريش بالحديبية.

(وقال الحاكم سنة سبع) بعد خيبر، أخرج ابن إسحٰق عن عمرو بن العاصي قال: لما انصرفنا عن الخندق جمعت رجالاً من قريش كانوا يرون رأيي ويسمعون مني، فقلت لهم: تعلمون والله إن أمر محمد يعلو الأمور علوًا منكرًا وقد رأيت أن تلحق بالنجاشي، فإن ظهر محمد فكوننا تحت يده أحب إلينا من يد محمد وإن ظهر قومنا فنحن من قد عرفوا فلا يأتينا منهم إلا خير، قالوا: إن هذا الرأي قلت: فاجمعوا ما يهدى له وكان أحب ما يهدى إليه من أرضنا الأدم فجمعنا له أدمًا كثيرًا، ثم خرجنا حتى قدمنا عليه فوالله إنا لعنده إذ جاءه عمرو بن أمية رسوله ﷺ في شأن جعفر وأصحابه فدخل عليه، ثم خرج، فقلت لأصحابي: هذا عمرو بن أمية، لو دخلت على النجاشي فأعطانيه فضربت عنقه لرأت قريش أني أجزأت عنها بقتل رسول محمد فدخلت فسجدت له كما كنت أصنع، فقال: مرحبًا بصديقي أهديت إليّ من بلادك شيئًا قلت له: نعم أدمًا كثيرًا وقربته إليه فأعجبه واشتهاه، ثم قلت له: إني رأيت رسول عدونا خرج من عندك فأعطنيه لأقتله فإنه أصاب من أشرافنا وخيارنا، فغضب ثم ضرب أنفه بيده ضربة ظننت أنه كسره انشقت بي الأرض لدخلت فيها فرقًا منه، ثم قلت: أيها الملك والله لو ظننت أنك تكره هذا ما سألته قال: أتسألني أن أعطيك رسول رجل يأتيه الناموس الأكبر الذي كان يأتي موسى لتقتله قلت: أكذلك هو؟، قال: ويحك يا عمرو أطعني واتبعه فإنه والله لعلى الحق وليظهرن على من خالفه، كما ظهر موسى على فرعون وجنوده، قلت أفتبايعني له على الإسلام؟، قال: نعم فبسط يده فبايعته على الإسلام، ثم خرجت إلى أصحابي وقد حال رأيي عما كان عليه وكتمت أصحابي إسلامي، ثم خرجت عامدًا إلى رسول الله ﷺ، فلقيت خالد بن الوليد وذلك قبيل الفتح وهو مقبل من مكة، فقلت: أين يا أبا سليمٰن؟، فقال: والله لقد استقام الميسم وأن الرجل لنبي أذهب والله أسلم فحتى متى؟، فقلت: والله لقد جئت لأسلم فقدمنا المدينة فتقدم خالد

ثم سرية غالب أيضًا إلى مصاب أصحاب بشير بن سعد بفدك في صفر سنة ثمان، ومعه مائتا رجل، فأغاروا عليهم مع الصبح ....

فأسلم وبايع، ثم دنوت فقلت: يا رسول اللّٰه إني أبايعك على أن تغفر لي ما تقدم من ذنبي وما تأخر، فقال ﷺ: يا عمرو بايع فإن الإسلام يجب ما قبله وأن الهجرة تجب ما قبلها.

قال ابن إسحٰق وحدثني من لا أتهم أن عثمٰن بن طلحة بن أبي طلحة كان معهما أسلم حين أسلما.

قال في الروض من رواه الميسم بالياء فهو العلامة أي قد تبين الأمر ومن رواه المنسم بفتح الميم وبالنون فمعناه استقام الطريق ووجبت الهجرة والمنسم مقدم خف البعير كني به عن الطريق للتوجه به فيه انتهى.

وفي إسلام عمرو على يد النجاشي لطيفة هي صحابي أسلم على يد تابعي ولا يعرف مثله واللّٰه أعلم.

(ثم سرية غالب أيضًا) لما رجع مؤيدًا منصورًا **(إلى)** موضع **(مصاب أصحاب بشير)** كأمير **(ابن سعد،)** وكانوا ثلاثين **(بفدك في صفر سنة ثمان)**.

وروى ابن سعد أنه ﷺ هيأ الزبير، وقال له: سر حتى تنتهي الى مصاب أصحاب بشير فإن أظفرك اللّٰه بهم فلا تبق فيهم، وهيأ معه مائتي رجل وعقد له لواء فقدم غالب من سرية الكديد قد ظفره اللّٰه عليهم، فقال ﷺ للزبير: إجلس وبعث غالبًا **(ومعه مائتا رجل)** سمى الواقدي، وابن سعد منهم عُلْبَة بن زيد الحارثي وأبا مسعود وكعب بن عجرة وأسامة وحويصة، وأبا سعيد الخدري **(فأغاروا عليهم مع الصبح)** وذلك أنه لما دنا منهم بعث الطلائع ومنهم علبة بضم المهملة وسكون اللام وفتح الموحدة في عشرة ينظرون إلى محالهم فأشرف على جماعة منهم، ثم رجع وأخبره الخبر.

وروي ابن سعد على حويصة بعثني ﷺ في سرية مع غالب إلى بني مرة فأغرنا عليهم مع الصبح وقد أوعز إلينا أميرنا أن لا نفترق وآخى بيننا وقال: لا تعصوني فإنه ﷺ قال: من أطاع أميري فقد أطاعني ومن عصاه فقد عصاني، وإنكم متى ما تعصوني فإنكم تعصون نبيكم. فآخى بيني وبين أبي سعيد الخدري فأصبنا القوم.

وروى أنه لما دنا من القوم حمد اللّٰه وأثنى عليه بما هو أهله، ثم قال: أما بعد فإني أوصيكم بتقوى اللّٰه وحده لا شريك له وأن تطيعوني ولا تعصوني ولا تخالفوا لي أمرًا فإنه لا رأي لمن لا يطاع ثم ألف بين كل اثنين، وقال لهم: لا يفارق أحد منكم زميله، وإذا كبرت فكبروا فلما أحاطوا بالقوم كبر غالب فكبروا معه وجردوا السيوف، فخرج الرجال فقاتلوا ساعة ووضع

وقتلوا منهم قتلى وأصابوا نعمًا.

ثم سرية شجاع بن وهب الأسدي إلى بني عامر، بالسيء؛ ماء من ذات عرق إلى وجرة على ثلاثة مراحل من مكة إلى البصرة، وخمس من المدينة.

في شهر ربيع الأول سنة ثمان، ومعه أربعة وعشرون رجلاً إلى جمع من هوازن، وأمره أن يغير عليهم فكان يسير الليل ويكمن النهار حتى صبحهم، فأصابوا نعمًا وشاء واستاقوا ذلك حتى قدموا المدينة، وكانت غيبتهم خمس عشرة ليلة، واقتسموا الغنيمة وكانت سهامهم خمسة عشر بعيرًا وعدلوا البعير بعشر من الغنم.

ثم سرية كعب بن عمير الغفاري ....

المسلمون فيهم السيف وكان شعارهم أمت أمت (**وقتلوا منهم قتلى وأصابوا نعمًا**) وشاء وذرية فساقوها وكانت سهامهم عشرة أبعرة لكل رجل أو عدلها من الغنم لكل بعير عشرة.

(**ثم سرية شجاع**) بمعجمة مضمومة وجيم (**ابن وهب**) بن ربيعة بن أسد (**الأسدي**) أبو وهب البدري من السابقين الأولين، وهاجر إلى الحبشة واستشهد باليمامة (**إلى بني عامر بالسيء**) بكسر السين المهملة ثم همزة ممدودة، كذا ضبطه البرهان، وتبعه الشامي والذي في الصحاح القاموس والمراصد أنه بالكسر وتشديد الياء وكذا ضبطه أبو عبيد البكري، وقال: هو (**ماء**) بالرفع أو الجر بدل مما قبله (**من ذات عرق إلى وجرة**) بفتح الواو وسكون الجيم وبالراء فهاء تأنيث موضع بين مكة والبصرة أربعون ميلاً، كما في القاموس (**على ثلاثة مراحل من مكة إلى البصرة وخمس من المدينة**).

قال البكري: وزعم أن وجرة ماء لبني سليم على ثلاثة مراحل من مكة (**في شهر ربيع الأول سنة ثمان ومعه أربعة وعشرون رجلاً إلى جمع من هوازن**) يقال لهم بنو عامر (**وأمره أن يغير عليهم فكان يسير الليل ويكمن**) بضم الميم وفتحها (**النهار حتى صبحهم**) وهم غافلون، ونهى أصحابه أن يمنعوا في الطلب (**فأصابوا نعمًا،**) كثيرًا كما في الرواية (**وشاء واستاقوا ذلك حتى قدموا المدينة، وكانت غيبتهم خمس عشرة ليلة، واقتسموا الغنيمة وكانت سهامهم خمسة عشر بعيرًا وعملوا البعير بعشر من الغنم**).

رواه كله ابن سعد من مرسل عمرو بن الحكم.

(**ثم سرية كعب بن عمير**) بضم المهملة وفتح الميم وسكون التحتية فراء (**الغفاري**) بكسر المعجمة وخفة الفاء.

إلى ذات أطلاح، وراء ذات القرى، في ربيع الأول سنة ثمان، في خمسة عشر رجلاً، فساروا حتى انتهوا إلى ذات أطلاح، فوجدوا جمعًا كثيرًا فقاتلهم الصحابة أشد القتال حتى قتلوا، وأفلت منهم رجل جريح في القتلى. قال مغلطاي: قيل هو الأمير. فلما برد عليه الليل تحامل حتى أتى رسول الله ﷺ فأخبره الخبر، فشق ذلك عليه، وهم بالبعث إليهم فبلغه أنهم ساروا إلى موضع آخر فتركهم.

قال أبو عمر من كبار الصحابة **(إلى ذات أطلاح)** بفتح الهمزة وسكون الطاء، وبالحاء المهملتين من أرض الشام **(وراء ذات القرى)** الذي عند غيره وراء وادي القرى، وقد مر له نظير ذلك في سرية حسمي والانتقاد عليه بأنه ليس ثم محل يقال له ذات القرى، وأنه يمكن تأويله أنه لم يرد المعنى العلمي بل الإضافي بتقدير مضاف موصوف ذات هو وراء أرض ذات القرى **(في ربيع الأول سنة ثمان)** كما أرخها ابن سعد.

قال حدثنا محمد بن عمر حدثني محمد بن عبد الله عن الزهري قال: بعث ﷺ كعبًا **(في خمسة عشر رجلاً فساروا حتى انتهوا إلى ذات أطلاح، فوجدوا جمعًا كثيرًا)** وذلك أنه كان يكمن النهار ويسير الليل حتى دنا منهم فرآه عين لهم فأخبرهم بقلة الصحابة فجاؤوا على الخيل، وفي حديث الزهري فدعوهم إلى الإسلام، فلم يستجيبوا لهم ورشقوهم بالنبل **(فقاتلهم الصحابة أشد القتال حتى قتلوا.)**

قال أبو عمر: قتلوهم ببضاعة **(وأفلت)** أي تخلص ونجا **(منهم رجل جريح في القتلى)**.

(قال مغلطاي قيل: هو الأمير) قائله ابن سعد ونسبه الشامي للواقدي وفيه نظر. ففي الإصابة أن ابن سعد ذكر أن أصحابه قتلوا جميعًا وتحامل هو حتى بلغ المدينة كذا. قال، وقد ساق شيخه الواقدي القصة وأبهم الرجل الذي تحامل، وهكذا ذكره ابن إسحٰق عن عبد الله ابن أبي بكر، وأن كعب بن عمير قتل يومئذٍ، وكذا ذكر ابن عقبة عن الزهري وأبو الأسود عن عروة، وبه جزم أبو عمر انتهى.

ولذا مرضه مغلطاي، وقال البرهان: هذا الرجل لا أعرف اسمه، **(فلما برد)** بفتح الراء وضمها **(عليه الليل تحامل حتى أتى النبي ﷺ، فأخبره الخبر فشق ذلك عليه وهم بالبعث إليهم، فبلغه أنهم ساروا إلى موضع آخر فتركهم)**.

قال بعض ولم أقف على سبب هذه السرية والله سبحانه أعلم.

[باب غزوة مؤتة]

ثم سرية مؤتة ـ بضم الميم وسكون الواو ـ بغير همز لأكثر الرواة، وبه جزم المبرد، وجزم ثعلب والجوهري وابن فارس بالهمز، وحكى غيرهم الوجهين.

وهي من عمل البلقاء بالشام، دون دمشق. ....

باب غزوة مؤتة

(ثم سرية مؤتة) ترجمها البخاري وابن إسحٰق في طائفة غزوة مؤتة وفي بعض الروايات تسميتها غزوة جيش الأمراء وذلك لكثرة جيش المسلمين فيها وما لاقوه من الحرب الشديد مع الكفار، وسماها المصنف وغيره سرية لأنها طائفة من جيشه ﷺ بعثها ولم يخرج معها، وموتة قال الحافظ: في الفتح **(بضم الميم وسكون الواو بغير همز لأكثر الرواة، وبه جزم)** من أهل اللغة **(المبرد)** أبو العباس محمد بن يزيد عبد الأكبر إمام العربية المشهور. ولد سنة عشر ومائتين ومات سنة اثنتين، وقيل خمس وثمانين قال السيرافي لما صنف المازني كتاب الألف واللام، سأل المبرد عن دقيقه وعويصه فأجابه بأحسن جواب، فقال له: قم فأنت المبرد بكسر الراء المثبت للحق فغيره الكوفيون وفتحوا الراء انتهى.

ومن الرواة من همزها **(وجزم ثعلب)** العلامة المحدث شيخ اللغة والعربية أبو العباس أحمد بن يحيى بن يزيد الشيباني مولاهم البغدادي المقدم في نحو الكوفيين ولد سنة مائتين.

قال الخطيب: كان ثقة دينا حجة صالحًا مشهورًا بالحفظ مات في جمادي الآخرة سنة إحدى وتسعين ومائتين المعدود في الحفاظ لقوله سمعت من عبيد الله القواريري مائة ألف حديث **(والجوهري)** الإمام أبو نصر إسمٰعيل بن حماد مات في حدود الأربعمائة **(و)** أحمد بن زكريا **(ابن فارس)** أبو الحسين الرازي اللغوي الفقيه المالكي الإمام في علوم شتى صاحب التصانيف، المتوفى سنة تسع وقيل خمس وسبعين وثلثمائة **(بالهمز)**.

(وحكى غيرهم) وهو صاحب الوافي كما في الفتح **(الوجهين وهي من عمل البلقاء)** بفتح الموحدة وسكون اللام وبالقاف والمد مدينة معروفة **(بالشام)** هكذا ضبطها البرهان بالمد وهو ظاهر القاموس، وفي الشامي أنها مقصورة **(دون دمشق)** وفي الفتح قال ابن إسحٰق: هي بالقرب من البلقاء، وقال غيره على مرحلتين من بيت المقدس.

قال وأما المؤتة التي وردت الاستعاذة منها وفسرت بالجنون فهي بغير همز انتهى.

وفي الروض مؤتة مهموزة الواو قرية من أرض البلقاء بالشام، وأما الموتة بلا همز فضرب من الجنون وفي الحديث أنه ﷺ كان يقول في صلاته أعوذ بالله من الشيطان الرجيم من همزه

في جمادى الأولى سنة ثمان.

وذلك أن رسول الله ﷺ كان أرسل الحرث بن عمير الأزدي بكتاب إلى ملك بصرى، فلما نزل مؤتة عرض له شرحبيل بن عمرو الغساني فقتله، ولم يقتل لرسول الله ﷺ رسول غيره.

فأمر رسول الله ﷺ زيد بن حارثة ....

ونفخه ونفثه وفسره الراوي، فقال: نفثه الشعر ونفخه الكبر وهمزه الموتة انتهى.

(في جمادى الأولى سنة ثمان) كما في مغازي أبي الأسود عن عروة، وكذا قال ابن إسحٰق، وموسى بن عقبة وأهل المغازي لا يختلفون في ذلك إلا ما ذكر خليفة في تاريخه أنها كانت سنة سبع.

قاله الحافظ: ووقع في جامع الترمذي إنها كانت قبل عمرة القضاء.

قال البرهان وهو غلط بلا شك (و)سبب **(ذلك)** كما جزم به اليعمري ومرضه الحافظ، فقال: يقال سببها **(أن رسول الله ﷺ كان أرسل الحرث بن عمير الأزدي)** ثم اللهبي بكسر اللام وسكون الهاء الصحابي **(بكتاب إلى ملك بصرى)** أي أميرها من جهة هرقل وهو الحرث بن أبي شمر الغساني وعلى هذا اقتصر الفتح، وصدر العيون بأنه أرسله بالكتاب إلى ملك الروم، **(فلما نزل موتة عرض)** تصدى **(له)** ومنعه من الذهاب **(شرحبيل)** بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء وكسر الموحدة اسم أعجمي لا ينصرف **(ابن عمرو الغساني)** بفتح المعجمة ومهملة مشددة كافر معروف من أمراء قيصر على الشام.

قال البرهان: والظاهر هلاكه على شركه، **(فقتله)** صبرا وذلك أنه قال أين تريد؟، فقال: الشام، قال: فلعلك من رسل محمد؟، قال: نعم، فأمر به فأوثق رباطه ثم قدمه فضرب عنقه **(ولم يقتل لرسول الله ﷺ رسول غيره فأمر)** بشد الميم **(رسول الله ﷺ زيد بن حارثة)** بمهملة ومثلثة مولاه وحبه أبا أسامة البدري.

قال سلمة بن الأكوع: غزوت مع النبي ﷺ سبع غزوات وغزوت مع زيد بن حارثة سبع غزوات يؤمره علينا.

أخرجه أبو مسلم الكجي، والإسمٰعيلي، وأبو نعيم، والطبراني بهذا اللفظ وهو في الصحيح بإبهام عدد غزوه مع زيد.

قال الحافظ: وقد تتبعت ما ذكره أهل المغازي من سرايا زيد فبلغت سبعاً كما قال سلمة: أولها في جمادى الآخرة سنة خمس، قبل نجد في مائة راكب، والثانية في ربيع الآخر سنة ست

على ثلاثة آلاف وقال: إن قتل فجعفر ابن أبي طالب فإن قتل فعبد الله بن رواحة فإن قتل فليرتض المسلمون برجل من بينهم يجعلونه عليهم.

وفي حديث عبد الله بن جعفر عند أحمد والنسائي. بإسناد صحيح: إن قتل زيد فأميركم جعفر. الحديث.

إلى بني سليم، والثالثة في جمادى الأولى منها في مائة وسبعين يلقى عيرًا القريش، والرابعة في جمادى الآخرة منها إلى بني ثعلبة. والخامسة إلى حسمى بكسر الحاء وسكون السين المهملتين مقصور في خمسمائة إلى جذام بطريق الشام كانوا قطعوا الطريق على دحية وهو راجع من عند هرقل، والسادسة إلى وادي القرى، والسابعة إلى ناس من بني فزارة وكان خرج قبلها في تجارة فخرج عليه ناس منهم فضربوه وأخذوا ما معه فجهزه إليهم فأوقع بهم انتهى.

وهذه الثامنة التي استشهد فيها أميراه كما رواه ابن إسحٰق عن عروة **(على ثلاثة آلاف،)** وذلك لأنه لما بلغه قتل رسوله اشتد عليه الأمر وندب الناس، **(وقال:)** كما في الصحيح عن ابن عمر **(إن قتل جعفر بن أبي طالب)** أميرهم، كما ثبت بهذا اللفظ عند ابن عقبة عن الزهري، **(فإن قتل فعبد الله بن رواحة)** الأمير، **(فإن قتل فليرتض المسلمون برجل من بينهم يجعلونه عليهم)** أميرًا، وفي نسخة يجعلوه بحذف النون للتخفيف إذ ليس ثم ناصب ولا جازم.

وروى الواقدي أنه كان ثم يهودي اسمه النعمان، فقال يا أبا القسم إن كنت نبيًا فسميت من سميت قليلاً أو كثيرًا أصيبوا جميعًا لأن أنبياء بني إسرائيل كانوا إذا استعملوا الرجل على القوم، ثم قالوا: إن أصيب فلان فلو سمى مائة أصيبوا جميعًا، ثم جعل يقول لزيد إعهد فإنك لا ترجع إلى محمد إن كان نبيًا، قال زيد: فاشهد أنه رسول صادق بار، **(وفي حديث عبد الله بن جعفر)** بن أبي طالب الهاشمي أحد الأجواد ولد بأرض الحبشة ومات سنة ثمانين وهو ابن ثماني.

روى له الستة صحابي ابن صحابي رضي الله عنهما **(عند أحمد والنسائي بإسناد صحيح أن قتل زيد فأميركم جعفر الحديث)** والغرض منه بيان المحذوف في الرواية الأولى، فأفاد هذا أن قوله فيها فجعفر خبر مبتدأ محذوف للعلم به، وأفادت رواية الزهري التي أسلفناها أنه مبتدأ حذف خبره فأفادت الروايتان جواز الأمرين.

وروى أحمد، والنسائي وصححه ابن حبان من حديث أبي قتادة، قال: بعث ﷺ جيش الأمراء، وقال: عليكم زيد بن حارثة فإن أصيب زيد، فجعفر الحديث، وفيه فوثب جعفر وقال بأبي أنت وأمي يا رسول الله ما كنت أرهب أن تستعمل علي زيدًا، قال امض فإنك لا تدري أي ذلك خير.

قالوا: وعقد لهم ﷺ لواء أبيض، ودفعه إلى زيد، وأوصاهم أن يأتوا مقتل الحرث بن عمير، وأن يدعوا من هناك إلى الإسلام، فإن أجابوا وإلا استعينوا عليهم بالله وقاتلوهم.

وخرج مشيعًا لهم، حتى بلغ ثنية الوداع فوقف وودعهم، ....

قال الحافظ: وفيه جواز تعليق الإمارة بشرط وتولية عدة أمراء بالترتيب، واختلف هل تنعقد ولاية الثاني في الحال أم لا والذي يظهر انعقادها في الحال لكن بشرط الترتيب وقيل تنعقد لواحد لا بعينه وتتعين لمن عينه الإمام على الترتيب وقيل تنعقد للأول فقط، وأما الثاني فبطريق الاختيار واختيار الإمام يقدم على غيره لأنه أعرف بالمصلحة العامة وفيه جواز التأمر في الحرب بغير تأمير الإمام.

قال الطحاوي: وهذا أصل يؤخذ منه أن على المسلمين تقديم رجل إذا غاب الإمام يقوم مقامه إلى أن يحضر وجواز الاجتهاد في حياة النبي ﷺ وعلم ظاهر من أعلام النبوة انتهى.

(قالوا: وعقد لهم ﷺ لواء أبيض ودفعه إلى زيد وأوصاهم أن يأتوا مقتل الحرث بن عمير) وهو مؤتة كما مر، وروي أنه ﷺ نهاهم أن يأتوا موتة فركبتهم ضبابة فلم يبصروا حتى أصبحوا عليها، فإن صح احتمل أن المراد بمقتل الحرث الأرض التي قتل فيها لا خصوص المكان الذي قتل به، فلا ينافي النهي أوان موضع قتله ليسفي خصوص موتة بل في جهتها **(وأن يدعو من هناك إلى الإسلام، فإن أجابوا وإلا)** فأقول لكم (استعينوا) بصيغة الأمر فلا يرد وجوب الفاء في جواب الشرط الطلبي، وفي لفظ استعانوا **(عليهم بالله وقاتلوهم،)** فأسرع الناس بالخروج وعسكروا بالجرف بضم الجيم والراء، وسكونها.

وروي بمعجمتين على ثلاثة أميال من المدينة لجهة الشام **(وخرج)** ﷺ **(مشيعًا لهم حتى بلغ ثنية الوداع)** بفتح الواو. سميت بذلك لتوديع المصطفى هذه السرية عندها، أو لأن المسافر كان يودع عندها قديمًا، وصححه عياض **(فوقف وودعهم،)** وهذا أصل في الخروج مع المسافر إلى خارج البلد.

وروى الواقدي عن زيد بن أرقم رفعه أوصيكم بتقوى الله وبمن معكم من المسلمين خيرًا أغزوا بسم الله في سبيل الله من كفر بالله، لا تغدروا ولا تغلوا ولا تقتلوا وليدًا ولا امرأة ولا كبيرًا فانيًا ولا منعزلاً بصومعة ولا تقربوا نخلاً ولا تقطعوا شجرًا ولا تهدموا بناءً.

وعند ابن إسحق من مرسل عروة، ودع الناس الأمراء فلما ودع ابن رواحة بكى، فقالوا: ما يبكيك؟ فقال: أما والله ما بي حب الدنيا ولا صبابة بكم ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقرأ آية

فلما ساروا نادى المسلمون: دفع الله عنكم وردكم صالحين غانمين، فقال عبد الله بن رواحة:

لكنني أسأل الرحمٰن مغفرة وضربة ذات فرغ تقذف الزبدا

فلما فصلوا من المدينة سمع العدو بمسيرهم، فجمعوا لهم، وقام شرحبيل بن عمرو فجمع أكثر من مائة ألف، وقدم الطلائع أمامه.

وقد نزل المسلمون معان ـ ....

﴿وإن منكم إلا واردها كان على ربك حتمًا مقضيًا﴾، فلست أدري كيف لي بالصدر بعد الورود، قال: (فلما ساروا نادى المسلمون دفع اللّه عنكم وردكم صالحين غانمين، فقال عبد اللّه بن رواحة:)

(لكنني أسأل الرحمٰن مغفرة وضربة ذات فرغ تقذف الزبدا)
أو طعنة بيدي حران مجهزة بحربة تنقذ الأحشاء والكبدا
حتى يقال إذا مروا على جدثي يا أرشد اللّه من غاز وقد رشدا

وذات فرغ بفتح الفاء وسكون الراء وغين معجمة، أي واسعة يسيل دمها كما في العيون، والزبد فتح الزاي والموحدة وبمهملة رغوة الدم.

قال ابن إسحٰق وأتى ابن رواحة رسول اللّه فودعه، ثم قال:

فثبت اللّٰه ما آتاك من حسن تثبيت موسى ونصر كالذي نصروا
إني تفرست فيك الخير نافلة فراسة خالفت فيك الذي نظروا
أنت الرسول فمن يحرم نوافله والوجه منه فقد أزرى به القدر

وروى غيره أنه ﷺ قال له: قل شعراً تقتضبه اقتضاباً وأنا أنظر إليك من غير روية. فقال: إني تفرست الأبيات حتى انتهى إلى قوله فثبت اللّه قال ﷺ وأنت فثبتك اللّه يا ابن رواحة.

وعند أحمد، والترمذي عن ابن عباس أن ابن رواحة تخلف حتى صلى الجمعة معه ﷺ فلما صلى رآه، فقال: ما منعك أن تغدو مع أصحابك، قال: أردت أن أصلي معك الجمعة، ثم ألحقهم فقال ﷺ: لو أنفقت ما في الأرض جميعًا ما أدركت غدوتهم.

وفي رواية «لغدوة في سبيل اللّه أو روحة خير من الدنيا وما فيها»، (فلما فصلوا من المدينة سمع العدو بمسيرهم فجمعوا لهم وقام شرحبيل بن عمرو فجمع أكثر من مائة ألف وقدم الطلائع أمامه،) فلما نزل المسلمون وادي القرى بعث أخاه سدوس بن عمرو في خمسين من المشركين، فاقتتلوا وانكشف أصحاب سدوس وقد قتل، (وقد نزل المسلمون معان) لما ساروا من وادي القرى نزلوا بغار فبلغهم كثرة العدو فأقاموا على معان ليلتين (بفتح الميم) على ما

بفتح الميم- موضع من أرض الشام، وبلغ الناس كثرة العدوّ وتجمعهم، وأن هرقل نزل بأرض البلقاء في مائة ألف من المشركين. فأقاموا ليلتين لينظروا في أمرهم وقالوا: نكتب إلى رسول الله ﷺ فنخبره الخبر، فشجعهم عبد الله بن رواحة على المضي، فمضوا إلى مؤتة.

ووافاهم المشركون فجاء منهم من لا قبل لأحد به من العدد والعدد والسلاح والكراع والديباج والحرير والذهب.

صوبه الوقشي وغيره، وقال البكري بضمها نقله عنه الروض وغيره ونقل عنه مغلطاي فتحها.

قال الشامي فكان نسخ معجمة مختلفة والعين مهملة فألف فنون **(موضع من أرض الشام)** وفي الروض قال البكري: هو اسم جبل والمعان أيضًا حيث تحبس الخيل والركاب، ويجوز أنه من أمعنت النظر أو من الماء المعين فوزنه فعال أو من أمعنت النظر فوزنه مفعل، وقد جنس المعري به فقال:

معان من أحبتنا معان تجيب الصاهلات بها القيان

(وبلغ الناس) الصحابة **(كثرة العدو وتجمعهم وأن هرقل نزل بأرض البلقاء في مائة ألف من المشركين)**، أي الروم كما عبر به ابن إسحٰق، وزادوا تضم إليهم من لخم وجذام والقيس وبهراء وبلى مائة ألف منهم عليهم رجل من بلى، يقال له لملك بن رافلة انتهى.

ولعل هؤلاء الذين جمعهم شرحبيل، **(فأقاموا ليلتين)** على معان **(لينظروا في أمرهم، وقالوا: نكتب إلى رسول الله ﷺ فنخبره الخبر)**.

زاد ابن إسحٰق فإما أن يمدنا بالرجال وإما أن يأمرنا بأمره فنمضي له **(فشجعهم عبد الله بن رواحة على المضي)** قال ابن إسحٰق، وقال: يا قوم والله إن التي تكرهون للتي خرجتم إياها تطلبون الشهادة وما نقاتل الناس بعدد ولا قوة ولا كثرة، ما نقاتلهم إلا بهذا الدين الذي أكرمنا الله به، فانطلقوا فإنما هي إحدى الحسنيين، إما ظهور وإما شهادة فقال الناس: قد والله صدق ابن رواحة، **(فمضوا إلى مؤتة ووافاهم)** أتاهم **(المشركون فجاء منهم من لا قبل)** طاقة **(لأحد به من العدد)** الكثير الزائد على مائتي ألف **(والعدد)** بضم العين **(والسلاح والكراع)** بضم الكاف جماعة الخيل خاصة **(والديباج، والحرير، والذهب)** إظهارًا للشدة والقوة بكثرة أموالهم وآلات حروبهم، وفي هذا فرط شجاعة الصحابة وقوة قلوبهم وتوكلهم على ربهم وعدم مبالاتهم بأنفسهم، لأنهم باعوها لله سبحانه إذا قد أم ثلاثة آلاف على أكثر من مائتي ألف أصحاب حروب وشدة إنما هو لما وقر في قلوبهم واطمأنت عليه نفوسهم.

والتقى المسلمون والمشركون. فقاتل الأمراء يومئذٍ على أرجلهم، فأخذ اللواء زيد بن حارثة فقاتل وقاتل المسلمون معه على صفوفهم حتى قتل طعنًا بالرماح.

ثم أخذ اللواء جعفر بن أبي طالب، فنزل عن فرس له شقراء وقاتل حتى قتل، ضربه رجل من الروم فقطعه نصفين، فوجد في أحد نصفيه بضعة وثمانون جرحًا وفيما أقبل من بدنه اثنتان وسبعون ضربة بسيف وطعنة برمح.

قال في رواية البخاري: ووجدنا ما في جسده بضعًا وتسعين من طعنة ورمية.

إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا وإن جندنا لهم الغالبون، وكان حقًا علينا نصر المؤمنين، **(والتقى المسلمون والمشركون فقاتل الأمراء)** الثلاثة **(يومئذٍ على أرجلهم،)** قد يشعر تخصيصهم إن من عداهم قاتلوا على حالهم التي كانوا عليها من كونهم مشاة أو ركبانًا، **(فأخذ اللواء زيد بن حارثة)** أي حمله على العادة من أن الحامل له أمير الجيش كما مر، وقد يدفعه لمقدم العسكر وإلا فهو معه من حين دفعه له ﷺ، **(فقاتل وقاتل المسلمون معه على صفوفهم)**.

ذكر ابن إسحٰق أنهم جعلوا على الميمنة قطبة بن قتادة العذري وعلى ميسرتهم عباية بن مٰلك الأنصاري **(حتى قتل طعنًا بالرماح، ثم أخذ اللواء جعفر بن أبي طالب)**.

قال ابن إسحٰق: واتباعه فقاتل به على فرسه فالحمه القتال أي أحاط به ولم يجد له مخلصًا **(فنزل عن فرس له شقراء وقاتل حتى قتل.)** قال ابن هشام وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة.

قال اليعمري: أو أربع وثلاثين وفي الإصابة كان أسن من علي بعشر سنين، فاستوفى أربعين سنة وزاد عليها على الصحيح، وجزم ابن عبد البر بأن سنه كان إحدى وأربعين سنة **(ضربه رجل من الروم)** ضربة **(فقطعه نصفين فوجد في أحد نصفيه بضعة وثمانون جرحًا وفيما أقبل من بدنه اثنتان وسبعون)** ليس فيه أنها زائدة على ما في أحد نصفيه فيجوز أنها من جملة ما كان فيه **(ضربة بسيف وطعنة برمح)** تمييز للعدد أي بعض جراحه بسيف وبعضها برمح.

(قال في رواية البخاري) من طريق عبد الله بن سعد عن نافع عن ابن عمر.

قال: كنت في تلك الغزوة فالتمسنا جعفر بن أبي طالب فوجدناه في القتلى **(ووجدنا ما في جسده بضعًا وتسعين من طعنة)** برمح **(ورمية)** بسهم، وكذا أخرجه ابن سعد من طريق اليعمري عن نافع عنه.

وفي رواية: أن ابن عمر قال وقفت على جعفر يومئذٍ وهو قتيل قال: فعددت به خمسين بين ضربة وطعنة ليس منها شيء في دبره.

وذكر ابن إسحٰق بإسناد حسن، وهو عند أبي داود من طريقه عن رجل من بني مرة قال: والله لكأني أنظر إلى جعفر بن أبي طالب، حتى اقتحم عن فرس له شقراء فعقرها ....

(**وفي رواية**) للبخاري أيضًا من طريق سعيد بن هلال عن نافع (**أن ابن عمر**) أخبره، (**قال: وقفت على جعفر يومئذٍ وهو قتيل، قال: فعددت به خمسين بين ضربة**) بسيف (**وطعنة**) برمح (**ليس منها**) وللكشميهني فيها (**شيء في دبره**) بضم الموحدة بيان لفرط شجاعته وإقدامه.

زاد بعض الرواة في البخاري يعني في ظهره، أي لم يكن منها شيء في حال الإدبار، بل كلها في حال الإقبال لمزيد شجاعته.

وكذا رواه سعيد بن منصور عن أبي معشر عن نافع مثله خمسين.

قال الحافظ: وظاهرهما التخالف ويجمع بأن العدد قد لا يكون له مفهوم أو بأن الزيادة باعتبار ما وجد فيه من رمي السهام، فإن ذلك لم يذكر في الرواية الأخرى أو الخمسين مقيدة بأنها ليس فيها شيء في دبره، أي ظهره وقد يكون الباقي في بقية جسده ولا يستلزم ذلك أنه ولى دبره وإنما هو محمول على أن الرمي جاءه من جهة قفاه أو طنبه لكن يؤيد الأول أن في رواية اليعمري عن نافع فوجدنا ذلك فيما أقبل من جسده بعد أن ذكر أن العدد بضع وتسعون.

ووقع للبيهقي في الدلائل بضع وسبعون أي بسين فموحدة وأشار إلى أن بضعًا وتسعين أي فوقية فسين أثبت. وللإسمٰعيلي عن الهيثم بن خلف عن البخاري بضعًا وتسعين أو بضعًا وسبعين بالشك ولم أرَ ذلك في شيء من نسخ البخاري انتهى.

(**وذكر**) أي روى (**ابن إسحٰق بإسناد حسن**) قال حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عباد. قال: حدثني أبي الذي أرضعني وكان أحد بني مرة بن عوف (**وهو عند أبي داود من طريقه**،) فقال: حدثنا النفيلي قال: حدثنا محمد بن مسلمة عن محمد بن إسحٰق، فذكره (**عن رجل من بني مرة**) وإبهام الصحابي لا يضر لعدالة جميعهم (**قال والله لكأني أنظر إلى جعفر بن أبي طالب حين اقتحم**،) أي رمى بنفسه في هذا الأمر العظيم (**عن فرس له شقراء فعقرها**).

هكذا الرواية في السيرة وسنن أبي داود بفتح العين المهملة والقاف، وبالراء أي ضرب قوائمها وهي قائمة بالسيف وفي رواية لابن عقبة، والواقدي، وابن إسحٰق أيضًا فعرقبها أي قطع عرقوبها وهو الوتر الذي بين مفصل الساق والقدم.

ثم قاتل حتى قتل.

قالوا: ثم أخذ اللواء عبد الله بن رواحة فقاتل حتى قتل.

فأخذ اللوء ابن أقرم ....

قال ابن إسحٰق: فكان جعفر أول مسلم عقر في الإسلام.

قال في الروض: ولم يعب ذلك عليه أحد فدل على جوازه إذا خيف أن يأخذها العدو فيقاتل عليها المسلمين، فلم يدخل هذا في النهي عن تعذيب البهائم وقتلها عبثًا غير أن أبا داود قال: ليس هذا الحديث بالقوي، وقد جاء فيه نهي كثير عن الصحابة انتهى وكأنه يريد ليس بصحيح وإلا فهو حسن كما جزم به الحافظ وتبعه المصنف، **(ثم قاتل حتى قتل)** وهو يقول كما في بقية ذا الحديث الحسن:

يا حبذا الجنة واقترابها ... طيبة وباردًا شرابها
والروم روم قد دنا عذابها ... كافرة بعيدة أنسابها
عليّ إذ لاقيتها ضرابها

(قالوا: ثم أخذ اللواء عبد الله بن رواحة، فقاتل حتى قتل،) قال ابن إسحٰق: حدثني يحيى بن عباد عن أبيه قال: حدثني أبي الذي أرضعني أحد بني مرة بن عوف، قال: فلما قتل جعفر أخذ عبد الله بن رواحة الراية. ثم تقدم بها وهو على فرسه، فجعل يستنزل نفسه ويتردد بعض التردد. ثم قال:

أقسمت يا نفس لتنزلنه ... لتنزلن أو لتكرهنه
أن أجلب الناس وشدوا الرنه ... مالي أراك تكرهين الجنه
قد طالما قد كنت مطمئنه ... هل أنت إلا نطفة في شنه

وقال:

يا نفس ألا تقتلي تموتي ... هذا حمام الموت قد صليت
وما تمنيت فقد أعطيتي ... أن تفعلي فعلهما هديت

يريد صاحبيه زيدًا وجعفرًا، فلما نزل أتاه ابن عمه بعرق من لحم، فقال: شد بهذا صلبك فإنك قد لقيت أيامك هذه، ما لقيت فأخذه من يده ثم انتهس منه نهسة ثم سمع الحطمة في الناس، فقال: وأنت في الدنيا ثم ألقاه من يده، ثم أخذ سيفه فقاتل حتى قتل.

وروى سعيد بن منصور عن سعيد بن أبي هلال قال: بلغني أنهم دفنوا يومئذٍ زيدًا وابن رواحة، وجعفرًا في حفرة واحدة، وفي الصحيح وما يسرهم أنهم عندنا أي لما رأوا من فضل الشهادة، **(فأخذ اللواء)** ثابت **(بن أقرم)** بفتح أوله وسكون القاف وبالراء، والميم

العجلاني، إلى أن اصطلح الناس على خالد بن الوليد، فأخذ اللواء، وانكشف الناس فكانت الهزيمة فتبعهم المشركون فقتل من قتل من المسلمين.

وقال الحاكم: قاتلهم خالد بن الوليد فقتل منهم مقتلة عظيمة وأصاب غنيمة.

ابن ثعلبة بن عدي بن العجلان (**العجلاني**) بفتح المهملة وسكون الجيم بطن من الأنصار.

قال في الإصابة البلوى حليف الأنصار.

ذكره ابن عقبة في أهل بدر.

قال في رواية ابن إسحٰق: فقال: يا معشر المسلمين اصطلحوا على رجل منكم، قالوا: أنت، قال: ما أنا بفاعل، فاصطلحوا على خالد وعند ابن سعد أن ثابتًا مشى باللواء إلى خالد، فقال: لا آخذه منك أنت أحق به، فقال الأنصاري: واللّٰه ما أخذته إلا لك.

وروى الطبراني عن أبي اليسر قال: أنا دفعت الراية إلى ثابت بن أقرم لما أصيب ابن رواحة، فدفعها إلى خالد وقال: أنت أعلم بالقتال مني فحاصل هذه الروايات أن أبا اليسر أخذها ودفعها إلى ثابت فذهب بها لخالد فلم يقبلها فنادى يا معشر المسلمين فجاؤوا (**إلى أن اصطلح**) اجتمع (**الناس على خالد بن الوليد**) وسلموها له (**فأخذ اللواء**).

وفي الصحيح حتى أخذ الراية سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم، وفي رواية ثم أخذ اللواء خالد بن الوليد ولم يكن من الأمراء وهو أمير نفسه. ثم قال: قال ﷺ: اللهم إنه سيف من سيوفك فأنت تنصره فمن يومئذٍ سمي سيف اللّٰه، وفي رواية فأخذها خالد من غير أمرة، والمراد نفي كونه منصوصًا عليه وإلا، فقد ثبت أنهم اتفقوا عليه (**وانكشف الناس، فكانت الهزيمة فتبعهم المشركون، فقتل من قتل من المسلمين**) وهم اثنا عشر رجلاً جعفر وزيد، ومسعود بن أوس، ووهب بن سعد، وعبد اللّٰه بن رواحة، وعباد بن قيس، والحرث بن النعمان، وسراقة بن عمر ذكرهم ابن إسحٰق.

زاد ابن هشام عن الزهري أبا كليب، وجابرًا بن عمر بن زيد، وعمرًا وعامرًا إبني سعد بن الحرث وزاد ابن الكلبي، والبلاذري، هو بجة بفتح الهاء وسكون الواو، وفتح الموحدة والجيم وتاء تأنيث الضبي، وأنه لما قتل فقد جسده وفي هذا عناية من اللّٰه بالإسلام وأهله ومزيد إعزاز ونصر لهم إذ جيش عدته ثلاثة آلاف يلقون أكثر من مائتي ألف فلا يقتل منهم إلا ثلاثة عشر مع أنهم اقتتلوا مع المشركين سبعة أيام، كما رواه القراب في تاريخه عن بردع بن زيد.

كذا ذكر ابن سعد وغيره أن الهزيمة كانت على المسلمين، (**وقال الحاكم: قاتلهم خالد بن الوليد، فقتل منهم مقتلة عظيمة وأصاب غنيمة،**) فإنما كانت الهزيمة على المشركين،

وقال ابن سعد: إنما انهزم المسلمون.

وقال ابن إسحٰق: انحازت كل طائفة من غير هزيمة.

وهذا ظاهر حديث الصحيح كما أسلفته قريبًا وفيه أيضًا عن خالد لقد انقطعت في يدي يوم موتة تسعة أسياف فما بقي في يدي إلا صفيحة يمانية بتخفيف الياء وحكي شدها، وهذا يقتضي أن المسلمين قتلوا من المشركين كثيرًا.

وقد روى أحمد ومسلم وأبو داود عن عوف بن لملك أن رجلاً من أهل اليمن رافقه فقتل روميًا وأخذ سلبه فاستكثره خالد فشكاه إلى رسول الله ﷺ فدل ذلك على أن ذلك كان بعد قيام خالد بالأمرة، وهو يرجح أنه لم يقتصر على حوز المسلمين والنجاة بهم بل باشر القتال.

(وقال ابن سعد إنما انهزم المسلمون) هو الذي قدمه قبل قول الحاكم. فلو قال عقب قوله من المسلمين. قاله ابن سعد لكفي.

(وقال ابن إسحٰق انحازت كل طائفة) عن الأخرى **(من غير هزيمة.)** قال: أعني ابن إسحٰق وقد وقع كذلك في شعر القيس بن المسحر فذكره، ثم قال فبين ما اختلل فيه الناس أن القوم تحاجزوا وكرهوا الموت وحقق انحياز خالد بمن معه، قال اليعمري: وهو المختار.

لكن قال الشامي وافق ابن إسحٰق شرذمة فسمي فتحًا ونصرًا باعتبار ما كانوا فيه من إحاطة العدو وتكاثرهم عليهم وكان مقتضى العادة أن يقتلوا بالكلية وهو محتمل لكنه خلاف ظاهر قوله ﷺ يفتح على يديه، والأكثرون على أن خالدًا والمسلمين قاتلوا المشركين حتى هزموهم، ففي حديث أبي عامر عند ابن سعد أن خالدًا لما حمل اللواء حمل على القوم فهزمهم أسوأ هزيمة ما رأيتها قط حتى وضع المسلمون أسيافهم حيث شاءوا ونحوه عن الزهري وعروة، وابن عقبة، وعطاف بن خالد، وابن عائذ وغيرهم، وهو ظاهر الحديث انتهى ملخصًا، وقال في فتح الباري: اختلف أهل النقل في المراد بقوله ﷺ حتى فتح الله عليهم، هل كان هناك قتال فيه هزيمة للمشركين، أو المراد بالفتح انحيازه بالمسلمين حتى رجعوا سالمين.

ففي رواية ابن إسحٰق عن محمد بن جعفر عن عروة: فجاش خالد الناس ودافع وانحاز وانحيز عنه، ثم انصرف بالناس، وهذا يدل على الثاني ويؤيده ما عند سعيد بن منصور عن سعيد ابن أبي هلال بلاغًا، قال: فأخذ خالد الراية فرجع بالمسلمين على جهة، ورمى واقد بن عبد الله التميمي المشركين حتى ردهم الله.

وذكر ابن سعد عن أبي عامر أن المسلمين انهزموا لما قتل ابن رواحة حتى لم أرَ اثنين جميعًا، ثم اجتمعوا على خالد وعند الواقدي من طريق عبيد الله بن الحرث بن فضيل عن أبيه،

ورفعت الأرض لرسول الله ﷺ حتى نظر إلى معترك القوم.

وعن عباد بن عبد الله بن الزبير قال: حدثني أبي الذي أرضعني ـ وكان أحد بني مرة قال: شهدت مؤتة مع جعفر بن أبي طالب وأصحابه، فرأيت جعفرًا حين التحم القتال اقتحم عن فرس له شقراء ثم عقرها وقاتل القوم حتى قتل، أخرجه البغوي في معجمه.

قال: لما أصبح خالد بن الوليد جعل مقدمته ساقة وميمنته ميسرة فأنكر العدو حالهم، وقالوا: جاءهم مدد، فرعبوا وانكشفوا منهزمين وعنده من حديث جابر قال: أصيب بموتة ناس من المشركين وغنم المسلمون بعض أمتعتهم، وفي مغازي أبي الأسود عن عروة فحمل خالد على الروم فهزمهم، وهذا يدل على الأول وهو وإن كان ضعيفًا من جهة الواقدي وابن لهيعة الراوي عن أبي الأسود، ففي مغازي موسى بن عقبة وهي أصح المغازي ما نصه: ثم اصطلح المسلمون على خالد فهزم الله العدو وأظهر المسلمين ويمكن الجمع بأنهم هزموا جانبًا من المشركين، وخشي خالد أن تتكاثر الكفار عليهم فانحاز بهم عنهم حتى رجع بهم إلى المدينة.

وقال العماد بن كثير يمكن أن خالدًا لما حاز المسلمين وبات، ثم أصبح وقد غير تعبية العسكر، كما تقدم وتوهم العدو أنهم جاءهم مدد، حمل عليهم خالد حينئذ فولوا ولم يتبعهم ورأى الرجوع بالمسلمين هي الغنيمة الكبرى، ثم وجدت في مغازي ابن عائذ بسند منقطع أن خالدًا لما أخذ الراية قاتلهم قتالاً شديدًا حتى انحاز الفريقان عن غير هزيمة، وقفل المسلمون فمروا على طريقهم بقرية بها حصن كانوا في ذهابهم قتلوا من المسلمين رجلاً، فحاصروهم حتى فتحه الله عليهم عنوة وقتل خالد مقاتلهم، فسمي ذلك المكان نقع الدم إلى الآن، انتهى.

(**ورفعت الأرض لرسول الله ﷺ حتى نظر إلى معترك القوم**) كما في مغازي ابن عقبة، (**وعن عباد**) بفتح المهملة وشد الموحدة (**ابن عبد الله بن الزبير**) بن العوام كان قاضي مكة زمن أبيه وخليفته إذا حج ثقة أخرج له الستة، (**قال: حدثني أبي الذي أرضعني**) يعني أنه أبوه من الرضاعة (**وكان أحد بني مرة**) بن عوف، (**قال: شهدت مؤتة مع جعفر بن أبي طالب وأصحابه فرأيت جعفرًا حين التحم القتال اقتحم**) نزل (**عن فرس له شقراء**) قيل هذا يفعله الفارس من العرب إذا أرهق أي غشيه العدو وعرف أنه مقتول فينزل ويجادل العدو راجلاً، (**ثم عقرها وقاتل القوم حتى قتل**).

(**أخرجه البغوي**) لحافظ الكبير الثقة مسند العالم أبو القسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغدادي طال عمره، وتفرد في الدنيا حتى توفي ليلة عيد الفطر سنة سبع عشرة وثلاثمائة عن مائة وثلاث سنين (**في معجمه**) في الصحابة وهو متقدم على محي السنة صاحب المصابيح،

وقطعت في تلك الوقعة يداه جميعًا ثم قتل، فقال رسول الله ﷺ: إن الله أبدله بيديه جناحين يطير بهما في الجنة حيث شاء، خرجه أبو عمر.

وفي البخاري عن عائشة رضي الله عنها: لما قتل ابن رواحة وابن حارثة وجعفر بن أبي طالب جلس رسول الله ﷺ يعرف فيه الحزن الحديث.

وكان المصنف أعاد الحديث مع أنه قدمه قريبًا عن ابن إسحٰق وأبو داود لأجل عزوه له لقول ابن أبي حاتم أبو القٰسم يدخل في الصحيح ومراده بذلك دفع قول أبي داود إسناده ليس بالقوي ويقع في نسخ، وعن عبد الله بإسقاط عباد وهو خطأ، فالحديث في الروايتين إنما هو له عن رجل من بني مرة لا لأبيه عن الرجل، (**وقطعت في تلك الواقعة يداه جميعًا،**) وذلك أنه أخذ اللواء بيمينه، فقطعت فأخذه بشماله فقطعت فاحتضنه بعضديه.

رواه ابن هشام عمن يثق به من أهل العلم، (**ثم قتل، فقال رسول الله ﷺ: إن الله أبدله بيديه**) أي أعطاه بدلهما (**جناحين يطير بهما في الجنة حيث شاء.**) والمقصود أن الله أكرمه بذلك في مقابلة قطعهما فلا يستلزم عدم رد يديه بل بعد ردهما أعطاه الجناحين. (**أخرجه أبو عمر**) بن عبد البر.

(**وفي البخاري عن عائشة رضي الله عنها لما قتل ابن رواحة، وابن حارثة، وجعفر بن أبي طالب**) هذه رواية أبي ذر وابن عساكر ولغيرهما لما جاء قتل ابن حارثة، وجعفر بن أبي طالب وعبد الله بن رواحة.

قال الحافظ: يحتمل أن المراد مجيء الخبر على لسان القاصد الذي حضر من عند الجيش، ويحتمل أن المراد مجيئه على لسان القاصد الذي حضر من عند الجيش ويحتمل أن المراد مجيئه على لسان جبريل كما يدل عليه حديث أنس الذي قبله يعني في البخاري وهو أنه ﷺ، نعاهم للناس قبل أن يأتيهم خبرهم.

(**جلس رسول الله ﷺ**) زاد البيهقي في المسجد (**يعرف فيه الحزن**) بضم الحاء وسكون الزاي وضبطه أبو ذر بفتحهما.

قال الحافظ: أي لما جعل الله فيه من الرحمة ولا ينافي ذلك الرضا بالقضاء ويؤخذ منه أن الإنسان إذا أصيب بمصيبة لا تخرجه عن كونه صابرًا راضيًا، إذا كان قلبه مطمئنًا، بل قد يقال إن من كان ينزعج بالمصيبة ويعالج نفسه على الصبر والرضا أرفع رتبة ممن لا يبالي بوقوع المصيبة أصلاً.

أشار إلى ذلك الطبري وأطال في تقريره (**الحديث**) بقيته فجاء رجل فقال: إن نساء جعفر

وأخرج الطبراني بإسناد حسن عن عبد الله بن جعفر قال قال لي رسول الله ﷺ: «هنيئًا لك أبوك يطير مع الملائكة في السماء».

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «رأيت جعفر بن أبي طالب يطير مع الملائكة». أخرجه الترمذي والحاكم، وفي إسناده ضعف، لكن له شاهد من حديث علي عند ابن سعد.

وعن أبي هريرة أيضًا عن النبي ﷺ قال: «مر بي جعفر الليلة في ملأ من الملائكة وهو مخضب الجناحين بالدم»، ....

فذكر بكاءهن فأمره أن ينهاهن. فذهب ثم أتى فقال: قد نهيتهن وذكر أنهن لم يطعنه فأمر أيضاً فذهب، ثم أتى، فقال: اللّه ولقد غلبنا قال: فأحث في أفواههن من التراب.

قالت: عائشة فقلت: أرغم اللّه أنفك فوالله ما أنت تفعل وما تركت رسول اللّه من العناء.

وعند ابن إسحٰق. قالت عائشة: وعرفت أنه لا يقدر أن يحثي في أفواههن التراب قالت: ربما ضر التكلف أهله. **(وأخرج الطبراني بإسناد حسن عن عبد اللّه بن جعفر)** الشبيه خلقًا وخلقًا كأبيه روى أحمد، والنسائي بسند صحيح عنه، ثم أمهل ﷺ آل جعفر ثلاثًا، ثم أتاهم، فقال لهم: لا تبكوا على أخي بعد اليوم، ثم قال: ائتوني ببني أخي، فجيء بنا كأنا أفرخ، فدعا الحلاق فحلق رؤوسنا، ثم قال: أما محمد فشبيه عمنا أبي طالب وأما عبد اللّه فشبيه خلقي وخلقي، ثم دعا لهم **(قال: قال لي رسول اللّه ﷺ)** تسلية لي وإعلامًا بمقام أبيه **(هنيئًا لك أبوك يطير مع الملائكة في السماء)** وما وصل إليه الأَب فهو من مناقب الابن. ألم ترَ قوله تعالى: ﴿والذين آمنوا واتبعتهم ذرياتهم بإيمان ألحقنا بهم ذرياتهم﴾. ولذا قال هنيئًا لك ولم يقل لأبيك، ولذا كان ابن عمر إذا سلم على عبد اللّه قال: السلام عليك يا ابن ذي الجناحين كما في الصحيح.

(وعن أبي هريرة رضي اللّه عنه أن رسول اللّه ﷺ قال: رأيت جعفر بن أبي طالب يطير مع الملائكة) يحتمل أنها منامية ويحتمل يقظة ويؤيده ما رواه الدارقطني بسند ضعيف عن ابن عمر: كنا مع رسول اللّه ﷺ فرفع رأسه إلى السماء، فقال: وعليكم السلام ورحمة اللّه، فقال الناس: يا رسول اللّه ما كنت تصنع هذا؟، قال: مر بي جعفر بن أبي طالب في ملأ من الملائكة فسلم عليّ **(أخرجه الترمذي، والحاكم، وفي إسناده ضعف لكن له شاهد من حديث علي)** أمير المؤمنين **(عند ابن سعد)** محمد الحافظ المشهور، **(وعن أبي هريرة أيضًا عن النبي ﷺ قال: مرّ بي جعفر الليلة في ملأ من الملائكة وهو مخضب الجناحين بالدم)**.

أخرجه الترمذي والحاكم بإسناد على شرط مسلم.

وأخرج أيضًا هو والطبراني عن ابن عباس مرفوعًا: «دخلت البارحة الجنة فرأيت فيها جعفر بن أبي طالب يطير مع الملائكة».

وفي طريق أخرى عنه: «إن جعفرًا يطير مع جبريل وميكائيل له جناحان، عوضه الله من يديه». وإسناد هذا جيد.

فقد عوضه الله تعالى عن قطع يديه في هذه الوقعة، حيث أخذ اللواء بيمينه. فقطعت ثم أخذه بشماله فقطعت ثم احتضنه فقتل.

وفي الطبراني عن سالم بن أبي الجعد قال: رأى ﷺ جعفرًا ملكًا ذا جناحين مضرجين بالدماء وذلك أنه قاتل حتى قطعت يداه **(أخرجه الترمذي، والحاكم بإسناد على شرط مسلم)** فهو من السادسة من مراتب الصحيح.

(وأخرج) أي الحاكم كما في الفتح وكان المصنف اعتمد على عود الضمير لأقرب مذكور في أخرج **(أيضًا هو والطبراني عن ابن عباس مرفوعًا)** لفظة يستعملها المحدثون بدل قال ﷺ: **(دخلت البارحة الجنة فرأيت فيها جعفر بن أبي طالب يطير مع الملائكة)** وفي شعر عليّ كرّم الله وجهه:

وجعفر الذي يضحي ويمسي يطير مع الملائكة ابن أمي

(وفي طريق أخرى) عند المذكورين عن ابن عباس **(أن جعفرًا يطير مع جبريل وميكائيل له جناحان عوضه الله من يديه،)** أي بدلهما، وفي فوائد أبي سهل بن زياد القطان عن سعد بينما النبي ﷺ جالس وأسماء بنت عميس قريب منه إذ قال: يا أسماء هذا جعفر بن أبي طالب قد مر مع جبريل وميكائيل فرد عليه السلام الحديث وفيه فعوضه الله من يديه جناحين يطير بهما حيث شاء، **(وإسناد هذا)** أي حديث ابن عباس **(جيد)** أي مقبول وهذه منقبة عظيمة له، وقد كان أبو هريرة يقول أنه أفضل الناس بعد المصطفى.

روى الترمذي، والنسائي بإسناد صحيح عن أبي هريرة قال: ما احتذى النعال ولا ركب المطايا ولا وطىء التراب بعد رسول الله ﷺ أفضل من جعفر بن أبي طالب، وفي البخاري عنه قال: كان جعفر خير الناس للمساكين **(فقد عوضه الله تعالى عن قطع يديه في هذه الواقعة. حيث أخذ اللواء بيمينه فقطعت، ثم أخذه بشماله فقطعت، ثم احتضنه فقتل،)** كما رواه ابن هشام قال: أخبرني من أثق به من أهل العلم، فذكره واختلف في أن الجناحين حقيقان وهو المختار.

قال السهيلي: له جناحان، ليسا كما يسبق إلى الوهم كجناحي الطائر وريشه، لأن الصورة الآدمية أشرف الصور وأكملها، فالمراد بالجناحين صفة ملكية وقوة روحانية أعطيها جعفر. وقد عبر القرءان عن العضد بالجناح توسعًا في قوله: ﴿واضمم يدك الى جناحك﴾ [طه/٢٢]. وقال العلماء في أجنحة الملائكة إنها صفات ملكية لا تفهم إلا بالمعاينة، فقد ثبت أن لجبريل ستمائة جناح، ولا يعهد للطير ثلاثة أجنحة فضلاً عن أكثر من ذلك، وإذا لم يثبت خبر في بيان كيفيتها فنؤمن بها من غير بحث عن حقيقتها. انتهى.

قال الحافظ ابن حجر: وهذا الذي جزم به في مقام المنع، والذي حكاه عن العلماء ليس صريحًا في الدلالة لما ادعاه.

ولا مانع من الحمل على الظاهر، إلا من ....

وروى النسفي عن البخاري أنه قال: يقال لكل ذي ناحيتين جناحان.

قال الحافظ: لعله أراد بهذا حمل الجناحين على المعنوي دون الحسي. وجرى عليه في الروض حيث (**قال السهيلي: له جناحان ليسا كما يسبق إلى الوهم كجناحي الطائر وريشه، لأن الصورة الآدمية أشرف الصور وأكملها**) قال: وفي قوله ﷺ إن الله خلق آدم على صورته تشريف لها عظيم، وحاشا الله من التشبيه والتمثيل يعني فلو كانا حقيقيين كانت صورته ناقصة عن صورة البشر.

(**فالمراد بالجناحين صفة ملكية وقوة روحانية أعطيها جعفر، وقد عبر القرءان عن العضد بالجناح توسعا في قوله واضمم يدك**) اليمنى بمعنى الكف (**إلى جناحك**) أي جنبك الأيسر تحت العضد فعبر عنه بالجناح لأنه للإنسان كالجناح للطائر.

قال: أعني السهيلي وليس، ثم طيران فكيف بمن أعطى القوة عليه مع الملائكة أخلق به إذن أن يوصف بالجناح مع كمال الصورة الآدمية وتمام الجوارح البشرية، (و) قد (**قال العلماء في أجنحة الملائكة أنها صفات ملكية لا تفهم إلا بالمعاينة، فقد ثبت أن لجبريل عليه السلام ستمائة جناح ولايعهد للطير ثلاثة أجنحة فضلاً عن أكثر من ذلك**).

قال: فدل على أنها صفات لا تنضبط كيفيتها للفكر ولا ورد في بيانها أيضًا خبر فيجب علينا الإيمان به (**وإذا لم يثبت خبر في بيان كيفيتها فنؤمن بها من غير بحث عن حقيقتها انتهى**) قول السهيلي ملخصًا.

(**قال الحافظ ابن حجر**) في الفتح: (**وهذا الذي جزم به في مقام المنع والذي حكاه عن العلماء ليس صريحًا في الدلالة لما ادعاه ولا مانع من الحمل على الظاهر**) الحقيقة (**إلا من**

جهة ما ذكره من المعهود، وهو من قياس الغائب على الشاهد وهو ضعيف.

وكون الصورة البشرية أشرف الصور لا يمنع من حمل الخبر على ظاهره، لأن الصورة باقية. وقد روى البيهقي في الدلائل من مرسل عاصم بن عمر بن قتادة: أن جناحي جعفر من ياقوت. وجاء في جناحي جبريل أنهما من لؤلؤ. أخرجه ابن منده في ترجمة ورقة.

وذكر موسى بن عقبة في المغازي، أن يعلى بن أمية قدم بخبر أهل مؤتة، فقال له رسول الله ﷺ إن شئت فأخبرني ....

جهة ما ذكره من المعهود، وهو من قياس الغائب على الشاهد وهو ضعيف) لعدم الجامع **(وكون الصورة البشرية أشرف الصور)** الذي استدل به **(لا يمنع من حمل الخبر على ظاهره لأن الصورة باقية)** كما هي، وإعطاء الجناحين له إكرامًا لتألمه من قطعهما حتى يطير بهما حيث شاء من الجنة والسماء كما في الأحاديث المارة مضمومًا إلى عود يديه وكمال خلقته يصيره في المنظر أتم من حال بقية نوع الإنسان. فالأجنحة له كالزينة والحلى لمن تحلى وتزين.

(وقد روى البيهقي في الدلائل) النبوية **(من مرسل عاصم بن عمر بن قتادة)** الأنصاري الثقة العالم بالمغازي من رجال الستة مات بعد العشرين ومائة **(أن جناحي جعفر من ياقوت،)** فهو صريح في ثبوتهما له حقيقة، وأنه ليس من نوع أجنحة الطير التي هي من ريش، فهذا يرد قوله إنها صفة ملكية وقوة روحانية.

(وجاء في جناحي جبريل أنهما من لؤلؤ أخرجه ابن مندة في ترجمة ورقة) بن نوفل من كتاب المعرفة له. فهذا يرد دعواه أن الملائكة لا أجنحة لهم التي لم يستدل عليها إلا بكون المعهود للطير جناحين فقط وذلك بمجرده لا يمنع الزيادة لهم فكمال صورهم الأصلية مخالفة لصور غيرهم، كذلك زيادة الأجنحة من جملة المخالفة، وقد قال بعض العلماء هذا التأويل لا يليق مثله بالإمام السهيلي بل هو أشبه بكلام الفلاسفة والحشوية، ولا ينكر الحقيقة إلا من ينكر وجود الملائكة.

وقال تعالى: ﴿أولي أجنحة مثنى وثلاث ورباع﴾. [فاطر: ١].

(وذكر موسى بن عقبة في المغازي أن يعلى بن أمية) بن أبي عبيدة بن همام بن الحرث، التميمي الحنظلي حليف قريش صحابي روى له الستة. مات سنة بضع وأربعين وأمه منية بضم الميم وسكون النون وفتح التحتية الخفيفة وبها اشتهر وبأبيه معًا، وقيل هي أم أبي جزم به الدارقطني، ونسبها منية بنت الحرث بن جابر وأنها أيضًا أم العوام والد الزبير، فهي جدة الزبير، ويعلى كما في الإصابة وغيرها **(قدم بخبر أهل مؤتة فقال له رسول الله ﷺ: إن شئت فأخبرني**

وإن شئت أخبرتك، قال: أخبرني، فأخبره خبرهم فقال: والذي بعثك بالحق ما تركت من حديثهم حرفًا لم تذكره.

وعند الطبراني من حديث أبي اليسر الأنصاري: أن أبا عامر الأشعري هو الذي أخبر النبي ﷺ بمصابهم.

وإن شئت أخبرتك، قال: أخبرني) لازداد يقينًا، (**فأخبره خبرهم**) كله ووصف له، (**فقال: والذي بعثك بالحق ما تركت من حديثهم حرفًا لم تذكره**) وإن أمرهم لكما ذكرت، فقال ﷺ: إن الله رفع لي الأرض حتى رأيت معتركهم هذا بقية ما ذكره ابن عقبة.

(**وعند الطبراني من حديث أبي اليسر**) بفتح التحتية والمهملة كعب بن عمرو (**الأنصاري**) السلمي بفتحتين البدري المتوفى بالمدينة سنة خمس وخمسين وقد زاد على المائة.

روى له مسلم والأربعة (**أن أبا عامر**) عبد الله وقيل عبيد الله بن هانيء أو ابن وهب (**الأشعري**) صحابي عاش إلى خلافة عبد الملك. روى له الترمذي وهو غير أبي عامر الأشعري عم أبي موسى المستشهد بخيبر واسمه عبيد (**هو الذي أخبر النبي ﷺ بمصابهم**) ولا مانع من أن كلا منهما أخبره وأخبار الثاني لأنه لم يبلغه أن أحدًا أخبره بذلك ولم يمنعه ﷺ لئلا يخجله وليرى أعنده زيادة على خبر الأول أم لا، وإن كان هو عالماً بالواقعة وشاهدها عليه السلام ليطلع على حفظ الناقل. وهذا كله إن كان أبو عامر أخبره، وإن كان قال له كما قال ليعلى: فلا وكما أخبر به عليه السلام من جاءه بالخبر أخبر أصحابه قبل ذلك يوم الوقعة.

روى ابن إسحٰق عن أسماء بنت عميس. قالت: لما أصيب جعفر وأصحابه دخل عليّ ﷺ وقد دبغت أربعين منا وعجنت عجيني وغسلت بني ودهنتهم ونظفتهم فقال لي ﷺ: ائتيني ببني جعفر فأتيته بهم فشمهم وذرفت عيناه، فقلت: بأبي أنت وأمي ما يبكيك أبلغك عن جعفر وأصحابه شيء؟، قال: نعم، أصيبوا هذا اليوم، فقمت أصيح واجتمع إليّ النساء وخرج ﷺ إلى أهله، فقال: لا تغفلوا آل جعفر من أن تصنعوا لهم طعامًا فإنهم قد شغلوا بأمر صاحبهم.

وعند الزبير بن بكار عن عبد الله بن جعفر فعمدت سلمى مولاة النبي ﷺ إلى شعير فطحنته ثم آدمته بزيت وجعلت عليه فلفلاً قال عبد الله: فأكلت منه وحبسني ﷺ مع أخوتي في بيته ثلاثة أيام. قال ابن إسحٰق: فلما انصرف خالد بالناس أقبل بهم قافلاً، فحدثني محمد بن جعفر عن عروة قال: لما دنوا من المدينة تلقاهم ﷺ على دابة والمسلمون والصبيان يشتدون، فقال: خذوا الصبيان فاحملوهم وأعطوني ابن جعفر فأتى بعبد الله فحمله بين يديه، وقال حسان يبكيهم:

تأوّبني ليل بيثرب أعسر ... وهم إذا ما نوّم الناس مسهر

[ذات السلاسل]

ثم سرية عمرو بن العاصي رضي الله عنه إلى ذات السلاسل. ....

لذكرى حبيب هيجت لي لوعة سفوحًا وأسباب البكاء التذكر
بلى أن فقدان الحبيب بلية وكم من كريم يبتلى ثم يصبر
رأيت خيار المسلمين تواردوا شعوب وخلفًا بعدهم يتأخر
فلا يبعدن الله قتلى تتابعوا بمؤتة منهم ذو الجناحين جعفر
وزيد وعبد الله حين تتابعوا جميعًا وأسباب المنية تخطر
غداة مضوا بالمؤمنين يقودهم إلى الموت ميمون النقيبة أزهر
أغر كضوء البدر من آل هاشم أبي إذا سيم الظلامة يجسر
فطاعن حتى مال غير موسد بمعترك فيه فتى متكسر
فصار مع المستشهدين ثوابه جنان وملتف الحدائق أخضر
وكنا نرى في جعفر من محمد وفاء وأمرًا حازمًا حين يأمر
وقد زال في الإسلام من آل هاشم دعائم عزلاً يزلن ومفخر
فهم جبل الإسلام والناس حولهم رضام إلى طود يروق ويقهر
بهاليل منهم جعفر وابن أمه علي ومنهم أحمد المتخير
وحمزة والعباس منهم ومنهم عقيل وماء العود من حيث يعصر
بهم تفرج اللأواء في كل مارق عماس إذا ما ضاق بالناس مصدر
هم أولياء الله أنزل حكمه عليهم وفيهم ذا الكتاب المطهر

ذات السلاسل

(ثم سرية عمرو بن العاصي) بالياء على الصحيح الذي عليه الجمهور كما مر أول الكتاب **(رضي الله عنه إلى ذات السلاسل)** بمهملتين الأولى مفتوحة على المشهور، وبه جزم البكري على لفظ جمع السلسلة قيل سمي المكان بذلك، لأنه كان به رمل بعضه على بعض كالسلسلة، وضبطها ابن الأثير بالضم.

قال: وهو بمعنى السلسال أي السهل، قاله: في الفتح في المناقب، ولذا قال ابن القيم بضم السين وفتحها لغتان، وتبرأ الشامي منه وقوله وصاحب القاموس مع سعة اطلاعه لم يحك إلا الفتح غير قادح فمن حفظ حجة، كيف وقد صرح البرهان بأن غير واحد ذكر اللغتين الضم والفتح وهو المشهور والمجد، وإن اتسع اطلاعه فلم يحط باللغة ولم يستوعبها، وقدمت عن

وسميت بذلك لأن المشركين ارتبط بعضهم إلى بعض مخافة أن يفروا. وقيل لأن بها ماء يقال له السلسل، وراء ذات القرى، من المدينة على عشرة أيام.

وكانت في جمادى الآخرة سنة ثمان، وقيل: كانت سنة سبع، وبه جزم ابن أبي خالد في كتاب صحيح التاريخ. ونقل ابن عساكر الاتفاق على أنها كانت بعد غزوة مؤته، إلا ابن إسحٰق فقال قبلها.

وسببها: أنه بلغه ﷺ أن جمعًا من قضاعة ....

الفتح وجه تسميتها بذلك في المناقب وهو صريح في قدم التسمية قبل السرية.

(و) قال هنا ما حكاه المصنف إلا أنه أسقط منه قوله أوله قيل **(سميت بذلك لأن المشركين ارتبط بعضهم إلى بعضم مخافة أن يفرّوا)** وهذا ظاهر في حدوثه بعدها.

ولعل المراد انضموا والتصقوا أخذاً من تعبيره بإلى دون الباء لا أنهم ارتبطوا بالفعل لأنه يكون سببًا في الظفر بهم، ولعل هذا وجه قول الشامي أغرب من قال هذا القول أو لمنافاته لما في القصة من أنه أتاهم على غفلة وهربوا وتفرقوا إلاّ أن يقال: تجمعوا أولاً خوف الفرار. ثم لما قرب المسلمون منهم ألقي الرعب في قلوبهم فهربوا.

(وقيل لأن بها ماء يقال له السلسل) وبه جزم ابن إسحٰق وغيره.

وفي القاموس السلسل كجعفر وخلخال الماء العذب أو البارد كالسلاسل بالضم **(وراء ذات القرى)** مر له نظيره مرتين وتقدم تأويله والذي عند ابن سعد، كما في الفتح، وراء وادي القرى **(من المدينة على عشرة)** أي بينها وبين المدينة عشرة **(أيام وكانت في جمادى الآخرة سنة ثمان)** كما قاله ابن سعد والجمهور فيكون تأمير عمر وعقب إسلامه بنحو أربعة أشهر على ما صدر به المصنف فيما مر أنه كان في صفر سنة ثمانٍ.

وفي الشامية أن بعثه كان بعد سنة من إسلامه وهو إنما يأتي على قول الحاكم أسلم سنة سبع، **(وقيل كانت سنة سبع)** حكاهما ابن سعد، **(وبه جزم ابن أبي خالد في كتاب صحيح التاريخ، ونقل ابن عساكر الاتفاق على أنها كانت بعد غزوة مؤتة إلا ابن إسحٰق فقال قبلها)** وهو قضية ما ذكر عن ابن سعد، وابن أبي خالد قاله الحافظ وتعقبه الشامي بأنه غير واضح إن ابن سعد قال: كانت في جمادى الآخرة سنة ثمانٍ وإن مؤتة في جمادى الأولى منها، وأما ابن إسحٰق فالذي في رواية البكائي عنه تأخيرها عن مؤتة بعدة غزوات وسرايا ولم يذكر أنها قبلها فيحتمل أنه نص على ما ذكره ابن عساكر في رواية غير زياد البكائي، **(وسببها)** كما قال ابن سعد: **(أنه بلغه ﷺ أن جمعًا من قضاعة)** هم كما قال ابن إسحٰق عن يزيد عن عروة، هي أي ذات

قد تجمعوا للإغارة، فعقد له لواء أبيض وجعل معه راية سوداء، وبعثه في ثلاثمائة من سراة المهاجرين والأنصار. ومعهم ثلاثون فرسًا.

فسار الليل وكمن النهار، فلما قرب منهم بلغه أن لهم جمعًا كثيرًا، فبعث رافع بن مكيث ـ بفتح الميم ـ الجهني إلى رسول الله ﷺ يستمده، فبعث إليه أبا عبيدة بن الجراح، وعقد له لواء، ....

السلاسل بلاد بلى وعذرة وبني القين نقله عنه البخاري.

قال الحافظ: الثلاثة بطون من قضاعة وبلى بفتح الموحدة وكسر اللام الخفيفة بعدها ياء النسب قبيلة كبيرة ينسبون إلى بلى بن عمرو بن الحرث بن قضاعة، وعذرة بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة قبيلة كبيرة ينسبون إلى عذرة بن سعد ونسبه إلى قضاعة وبنو القين بفتح القاف وسكون التحتية قبيلة كبيرة ينسبون إلى القين ونسبه إلى قضاعة، قال: ووهم ابن التين. فقال: بنو القين قبيلة من تميم (**قد تجمعوا للإغارة**) وأرادوا أن يدنوا من أطراف المدينة، كما هو المنقول عن ابن سعد، وذكر ابن إسحٰق أن أم أبيه العاصي بن وائل كانت من بلى فبعث ﷺ عمرًا يستفز العرب إلى الشام ويستألفهم.

قال في الروض: واسمها سلمى فيما ذكر الزبير، وأما أم عمرو فهي ليلى تلقب بالنابغة.

قال الحافظ: ويمكن الجمع بين السببين انتهى.

وروى أحمد، والبخاري في الأدب صححه أبو عوانة، وابن حبان، والحاكم عن عمرو بن العاصي. قال بعث إليَّ النبي ﷺ يأمرني أن آخذ ثيابي، وسلاحي، فقال: يا عمرو إني أريد أن أبعثك على جيش فيغنمك الله ويسلمك. قلت: إني لم أسلم رغبة في المال، قال: نعم المال الصالح للمرء الصالح، (**فعقد له لواء أبيض وجعل معه راية سوداء، وبعثه في ثلاثمائة من سراة المهاجرين والأنصار**) بفتح المهملة، وقد تضم جمع سري بفتح فكسر وهو النفيس الشرف وقيل السخي ذو مروءة، قاله ابن الأثير.

قال الجوهري: وهو جمع عزيز أن يجمع فعيل على فعلة ولا يعرف غيره، وفي القاموس أنه اسم جمع (**ومعهم ثلاثون فرسًا**) قال ابن سعد وأمره أن يستعين بمن مر به من بلى وعذرة وبلقين (**فسار الليل وكمن النهار فلما قرب منهم**) بأن وصل إلى الماء المسمى بالسلاسل (**بلغه أن لهم جمعًا كثيرًا فبعث رافع**) براء وفاء (**ابن مكيث بفتح الميم**) وكسر الكاف وسكون التحتية وبمثلثة (**الجهني**) بضم الجيم وفتح الهاء، والنون صحابي شهد الحديبية والفتح ومعه لواء جهينة (**إلى رسول الله ﷺ يستمده،**) أي: يطلب منه مددًا أي جيشًا يعينونه (**فبعث إليه أبا عبيدة بن الجراح**) القرشي أمين هذه الأمة، (**وعقد له لواء**) لم نرَ من عين لونه إلا قوله في بعض

وبعث معه مائتين من سراة المهاجرين والأنصار فيهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، وأمره أن يلحق بعمرو، وأن يكونا جميعًا ولا يختلفا.

فأراد أبو عبيدة أن يؤم الناس فقال عمرو: إنما قدمت علي مددًا، وأنا الأمير، فأطاع له بذلك أبو عبيدة، فكان عمرو يصلي بالناس.

وسار حتى وصل إلى العدو: بلى وعذرة، فحمل عليهم المسلمون غافلين، فهربوا في البلاد وتفرقوا.

النسخ أبيض ولا أخال صحتها، (**وبعث معه مائتين من سراة المهاجرين والأنصار فيهم أبو بكر، وعمر رضي الله عنهما وأمره أن يلحق بعمرو وأن يكونا**) الظاهر أنها ناقصة خبرها (**جميعًا**) أي مجتمعين، ويجوز أنها تامة وجميعًا حال وهو قيد في عاملها لكن الأول أتم فائدة لجعله جزء الكلام (**ولا يختلفا**) بيان للمراد من الاجتماع، كأنه قال: كونا متفقين غير مختلفين (**فأراد أبو عبيدة أن يؤم الناس فقال عمرو: إنما قدمت عليّ مددًا**) معينًا ومقويًا (**وأنا الأمير**) ولا إمارة لك حتى تؤم.

وعند ابن إسحٰق. قال أبو عبيدة: لا ولكني على ما أنا عليه وأنت على ما أنت عليه وكان أبو عبيدة رجلاً لينًا سهلاً هينًا عليه أمر الدنيا. فقال له عمرو: بل أنت مدد لي، فقال أبو عبيدة: يا عمرو إن رسول الله ﷺ قال لي: لا تختلفا وإنك إن عصيتني أطعتك. قال: فإني الأمير عليك وأنت مدد لي قال: فدونك (**فأطاع له بذلك أبو عبيدة فكان عمرو يصلي بالناس وسار حتى وصل إلى العدو بلى**) بالجر بدل قبيلة كبيرة من قضاعة (**وعذرة**) قبيلة كبيرة أيضًا تنسب إلى عذرة بن سعد هذيم بن زيد بن ليث بن سود بن أسلم بضم اللام ابن الحرث بن قضاعة، (**فحمل عليهم المسلمون غافلين، فهربوا في البلاد وتفرقوا**).

والمصنف اختصر كلام ابن سعد وما وفى به فأوهم أنه لم يقع بينهم حرب ولفظه بعد قوله يصلي بالناس وسار حتى وجأ بلاد بلى ودوخها حتى أتى إلى أقصى بلادهم وبلاد عذرة وبلقين ولقي في آخر ذلك جمعًا، فحمل عليهم المسلمون فهربوا في البلاد وتفرقوا، وبعث عوف بن لملك الأشجعي بريدًا إلى النبي ﷺ فأخبره بقفولهم وسلامتهم، وما كان في غزاتهم.

وذكر موسى بن عقبة نحو هذه القصة وبلقين أي بني القين كقولهم بلحرث في بني الحرث ودوخها بفتح المهملة وشد الواو وخاء معجمة استولى عليها وقهرها وعند الواقدي أنهم لما لقوا ذلك الجمع وليسوا بالكثير اقتتلوا ساعة وحمل المسلمون عليهم، فهزموهم وتفرقوا وأقام هناك أيامًا، وكان يبعث الخيل فيأتون بالشاء والنعم فينحرون ويأكلون، ولم يكن في ذلك

[سرية الخبط]

ثم سرية أبي عبيدة بن الجراح..

غنائم تقسم وقال البلاذري: فلقي العدو من قضاعة وغيرهم وكانوا مجتمعين ففضهم أي فرقهم وقتل منهم مقتلة عظيمة وغنم وهذا يعضده قوله ﷺ: فيغنمك الله ويسلمك كما مر.

وروى ابن راهويه والحاكم عن بريدة أن عمرو بن العاصي أمرهم في تلك الغزوة أن لا يوقدوا نارًا فأنكر ذلك، فقال له أبو بكر: دعه فإن رسول الله ﷺ يبعثه علينا إلا لعلمه بالحرب، فسكت عنه.

وروى ابن حبان عن عمرو بن العاصي أنهم سألوه أن يوقدوا نارًا فمنعهم، فكلمو أبا بكر فكلمه في ذلك، فقال: لا يوقد أحد نارًا إلا قذفته فيها. قال: فلقوا العدو فهزموهم فأرادوا أن يتبعوهم فمنعهم فلما انصرفوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ فسأله، فقال: كرهت أن آذن لهم أن يوقدوا نارًا فيرى عدوهم قلتهم، وكرهت أن يتبعوهم فيكون لهم مدد فحمد أمره، فقال: يا رسول الله من أحب الناس إليك.

قال الحافظ: فاشتمل هذا السياق على فوائد زوائد ويجمع بينه وبين حديث بريدة بأن أبا بكر سأله فلم يجبه فسلم له أمره أو ألحوا على أبي بكر حتى سأله فلم يجبه.

أخرج الشيخان والترمذي، والنسائي وغيرهم دخل حديث بعضهم في بعض عن عمر وأنه قال: قدمت من جيش ذات السلاسل فحدثت نفسي أنه لم يبعثني على قوم فيهم أبو بكر، وعمر إلا لمنزلة لي عنده، فأتيته حتى قعدت بين يديه، فقلت: يا رسول الله أي الناس أحب إليك؟، قال: عائشة، فقلت: إني لست أعني النساء إنما أعني الرجال، فقال أبوها: فقلت: ثم من؟، قال. ثم عمر بن الخطاب فعد رجالاً فسكت مخافة أن يجعلني في آخرهم وقلت في نفسي لا أعود أسأله عن هذا، وفي الحديث جواز تأمير المفضول على الفاضل، إذا امتاز المفضول بصفة تتعلق بتلك الولاية وفضل أبي بكر على الرجال وبنته على النساء ومنقبة لعمرو بن العاصي لتأميره على جيش فيهم أبو بكر، وعمر وإن لم يقتض ذلك أفضليته عليهم لكن يقتضي أن له فضلاً في الجملة، وقد قال رافع الطائي: هذه الغزوة هي التي يفتخر بها أهل الشام.

سرية الخبط

(ثم سرية أبي عبيدة) عامر بن عبد الله **(بن الجراح)** بن هلال القرشي الفهري أحد العشرة البدري من السابقين مات شهيدًا بطاعون عمواس سنة ثمان عشرة، أميرًا على الشام من قبل عمر، ثم كونه أميرها هو الذي في الكتب الستة عن جابر.

وسماها البخاري: غزوة سيف البحر، وتعرف بسرية الخبط.

وبعث معه ﷺ ثلاثمائة، كما في الصحيحين وغيرهما وهو المشهور، لكن في رواية للنسائي: بضع عشرة وثلثمائة، فإن صحت هذه الرواية فلعله اقتصر في الرواية المشهورة على الثلاثمائة استسهالاً لأمر الكسر، والأخذ بالزيادة مع صحتها واجب.

وكان فيهم عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهم.

ليلقى عيرًا لقريش. رواه مسلم، وعنده أيضًا: إلى أرض جهينة.

ولا منافاة بينهما: فالجهة ....

وعند ابن أبي عاصم عن جابر أن أميرها قيس بن سعد. قال الحافظ والمحفوظ ما اتفقت عليه روايات الصحيحين أنه أبو عبيدة وكأن أحد رواته ظن من صنع قيس ما صنع من نحر الإبل التي اشتراها أنه أمير السرية وليس كذلك انتهى.

(**وسماها البخاري غزوة سيف**) قال الحافظ وغيره: بكسر المهملة وسكون التحتية ففاء أي ساحل (**البحر**) وكذا ترجمها ابن إسحٰق، فقال: غزوة أبي عبيدة إلى سيف البحر وهو جرى على غير الغالب من اصطلاح أهل السير أن ما لم يحضره المصطفى يسمى سرية أو بعثًا وما حضره غزوة لكن الأقدمين لا يراعون ذلك غالباً (**وتعرف بسرية الخبط**) وبه ترجمها اليعمري لأكلهم فيها الخبط ولاشتهارها بذلك. قال: تعرف دون تسمي (**وبعث معه ﷺ ثلاثمائة، كما في الصحيحين وغيرهما،**) كأصحاب السنن الأربعة بطرق عن جابر (**وهو المشهور**) الذي جزم به أهل السير كابن سعد قائلاً من المهاجرين والأنصار.

(**وفي رواية للنسائي**) أيضًا (**بضع عشرة وثلاثمائة**) وأشعر تنكيره رواية، ووصفها بما ذكر بأن المعروف رواية النسائي الأولى التي وافق فيها بقية الأئمة الستة وما في ذلك ريب. ولذا أتى بأن التي للشك إشارة لتوقفه في صحتها بقوله (**فإن صحت هذه الرواية، فلعله اقتصر في الرواية المشهورة على الثلاثمائة استسهالاً لأمر الكسر**) لقتله، (و) لكن (**الأخذ بالزيادة مع صحتها واجب،**) لأنها زيادة من الثقة غير منافية (**وكان فيهم عمر بن الخطاب رضي الله عنهم**) أجمعين خصه بالذكر لعظمته (**ليلقي عير القريش، رواه**) أي جملة المذكور من قوله وكان فيهم الخ.

(**مسلم**) فلا ينافي أن قوله ليلقي في البخاري أيضًا بلفظ نرصد عيرًا لقريش ولقوله (**وعنده أيضًا**) عن جابر قال: بعث ﷺ بعثًا (**إلى أرض جهينة ولا منافاة بينهما فالجهة**) التي أمرهم

أرض جهينة، والقصد تلقي عير قريش -وهي الإبل المحملة طعامًا وغيره-.

لكن في كتب السير: أن البعث إلى حي من جهينة بالقبلية- بفتح القاف والموحدة- مما يلي ساحل البحر، وبينها وبين المدينة خمس ليال.

ولعل البعث لمقصدين: رصد عير قريش، ومحاربة حي من جهينة.

قال ابن سعد: وكانت في رجب سنة ثمان.

وفيه نظر، فإن تلقي عير قريش ما يتصوّر أن يكون في هذه المدة، لأنهم حينئذٍ كانوا في الهدنة، فالصحيح أن تكون هذه السرية سنة ست أو قبلها، قبل هدنة الحديبية.

نعم يحتمل أن يكون تلقيهم العير ليس لمحاربتهم بل لحفظهم من جهينة، ولهذا لم يقع في شيء من طرق الخبر أنهم قاتلوا أحدًا. بل فيه أنهم أقاموا نصف شهر أو أكثر في مكان واحد. والله أعلم. ....

بانتظار العير فيها (**أرض جهينة والقصد**) بالبعث (**تلقى عير قريش وهي،**) أي العير بكسر العين (**الإبل المحملة طعامًا وغيره**) من التجارات وهو تفسير لها باعتبار الاستعمال المشتهر، فلا ينافي أنها في الأصل التي تحمل الميرة بالكسر، أي الطعام وحمل الجهة على ما ذكر ليفارق استدراكه عليه بقوله.

(**لكن في كتب السير أن البعث لحي من جهينة، بالقبلية بفتح القاف والموحدة**) وكسر اللام وشد التحتية (**مما يلي ساحل البحر وبينها وبين المدينة خمس ليالٍ ولعل البعث للمقصدين رصد عير قريش ومحاربة حي من جهينة**) فلا منافاة والحي الواحد من أحياء العرب يقع على بني أب واحد كثروا أم قلوا وعلى شعب يجمع القبائل.

من ذلك (**قال ابن سعد: وكانت في رجب سنة ثمان وفيه نظر فإن تلقى عير قريش ما يتصور أن يكون في هذه المدة لأنهم كانوا حينئذٍ في الهدنة**) بضم الهاء وسكون المهملة وبضمهما الصلح، (**والصحيح**) لفظ الحافظ بل مقتضى ما في الصحيح، (**أن تكون هذه السرية سنة ست أو قبلها قبل هدنة الحديبية**).

(**نعم يحتمل أن تلقيهم للعير ليس لمحاربتهم، بل لحفظهم**) أي العير ومن معها (**من جهينة، ولهذا لم يقع في شيء من طرق الخبر أنهم قاتلوا أحدًا بل فيه أنهم أقاموا نصف شهر أو أكثر في مكان واحد والله أعلم**).

قاله الحافظ ابن حجر.

لكن قال شيخ الإسلام ابن العراقي في شرح التقريب، قالوا: وكانت هذه السرية في شهر رجب سنة ثمان من الهجرة وذلك بعد نكث قريش العهد وقبل الفتح، فإنه كان في رمضان من السنة المذكورة انتهى.

قالوا: وزودهم رسول الله ﷺ جرابًا من التمر، فلما فني أكلوا الخبط ـ وهو بفتح المعجمة والموحدة بعدها مهملة ـ ورق السلم. وفي رواية أبي الزبير: ......

(قاله الحافظ ابن حجر) في الفتح، (لكن قال شيخ الإسلام) العلامة أحمد ولي الدين (ابن) عبد الرحيم (العراقي) الحافظ ابن الحافظ صاحب التصانيف الكثيرة الشهيرة (في شرح التقريب) أي تقريب الأسانيد لوالده، (قالوا: وكانت هذه السرية في شهر رجب سنة ثمانٍ من الهجرة، وذلك بعد نكث) نقض (قريش العهد وقبل الفتح، فإنه،) أي الفتح (كان في رمضان من السنة المذكورة انتهى).

وبه يسقط النظر ولم يعتبر قول ابن القيم في الهدى كون السرية في رجب وهم غير محفوظ إذ لم يحفظ عنه ﷺ أنه غزا في الشهر الحرام، ولا أغار فيه ولا بعث فيه سرية انتهى.

لقول البرهان في النورانة كلام حسن مليح لكنه على مختاره من عدم نسخ القتال في الشهر الحرام كشيخه ابن تيمية تبعًا لأهل الظاهر وعطاء، وهو خلاف ما عليه المعظم انتهى.

وعلى تسليم ظاهره أنه لم يتفق ذلك لا قبل نسخ القتال في الأشهر الحرم ولا بعده يحتمل أن يكون البعث في أواخر رجب بحيث لايصلون إلى جهينة ويلقون العير إلا في شعبان، (قالوا:) أي أصحاب المغازي (وزودهم) أي أعطاهم (رسول الله ﷺ جرابًا) بكسر الجيم، وقد تفتح كما مر مرارًا عن عياض وغيره (من التمر) يأكلونه في السفر، وفي المصباح زودته أعطيته زاد انتهى.

فليس من الزيادة كما توهم إذ لو كان كذلك لقيل زادهم ثم ليس مراد المصنف التبري فقد صح في مسلم عن جابر، وزودنا جرابًا من تمر لم يجد لنا غيره (فلما فني) بكسر النون، أي فرغ (أكلوا الخبط وهو بفتح) الخاء (المعجمة و) فتح (الموحدة بعدها) طاء (مهملة ورق السلم،) كما قاله الفتح وهو بفتحتين شجر عظيم له شوك كالعوسج والطلع، قيل وهو الذي أكلوه فهذا بيان لشجر الذي أخذ ورقه وإلا فالخبط لغة ما سقط من ورق الشجر إذا خبط بالعصى.

(وفي رواية) مسلم عن (أبي الزبير) محمد بن مسلم المكي صدوق من رجال الجميع التابعي عن جابر.

وكنا نضرب بعصينا الخبط ونبله بالماء فنأكله، وهذا يدل على أنه كان يابسًا، خلافًا لمن زعم أنه كان أخضر رطبًا.

وقد كان معهم تمر غير الجراب النبوي، ويدل عليه حديث البخاري - في الجهاد - خرجنا ونحن ثلاثمائة نحمل زادنا على رقابنا ففني زادنا، حتى كان الرجل منا يأكل تمرة تمرة.

قال: (**وكنا نضرب بعصينا الخبط**) بضم العين وكسر الصاد المهملتين جمع عصا بالقصر والتأنيث كذا ضبطه الشامي وغيره وهو مخالف لقوله تعالى: ﴿فألقوا حبالهم وعصيهم﴾ [الشعراء: ٤٤]، فقد اتفق القراء على أنه بكسر العين.

قال شيخنا: إلا أن يقال أصله بضمها فتصرف فيه، فالأصل عصو وبواوين قلبت الأخيرة ياء لوقوعها رابعة ثم قلبت الواو الأولى ياء، وأدغمت في الياء لأن الواو والياء متى اجتمعتا، وسبقت إحداهما بالسكون قلبت الواوء ياء وأدغمت، فلما فعل ذلك قلبت الضمة كسرة لتسلم الياء (**ونبلّه**) بفتح النون وضم الموحدة نندبه (**بالماء فنأكله**).

(**وهذا**) كما قال الحافظ (**يدل على أنه يابسًا خلافًا لمن زعم**)، وهو الداودي شارح البخاري (**أنه كان أخضر رطبًا، وقد كان معهم تمر غير الجراب النبوي**) خلافًا لقول عياض يحتمل أنه لم يكن في أزوادهم تمر غير الجراب المذكور، (**ويدل عليه حديث البخاري في الجهاد**) في باب حمل الزاد على الرقاب عن جابر (**خرجنا ونحن ثلاثمائة نحمل زادنا على رقابنا ففني زادنا**) جوز العيني أن معناه أشرف على الفناء (**حتى كان الرّجل منا يأكل**،) زاد الكشميهني، في كل يوم (**تمرة تمرة**) بقية هذا الحديث.

قال رجل: أي الجابر وأين كانت التمرة تقع من الرجل؟، قال: لقد وجدنا فقدها حين فقدناها. وفي رواية مسلم عن أبي الزبير، فقلت: كيف كنتم تصنعون؟، قال: نمصها كما يمص الصبي الثدي، ثم نشرب عليها من الماء فيكفينا يومنا إلى الليل، وفي البخاري حدثنا إسمعيل حدثنا ملك عنه وهب بن كيسان عن جابر: بعث ﷺ بعثًا قبل الساحل وأمر عليهم أبا عبيدة وهم ثلاثمائة فخرجنا فكنا ببعض الطريق، فني الزاد فأمر أبو عبيدة بأزواد الجيش فجمع فكان مزود تمر فكان يقوتنا كل يوم قليلاً قليلاً حتى فني فلم يكن يصيبنا إلا تمرة، فقلت: ما تغني عنكم تمرة؟، قال: لقد وجدنا فقدها حين فنيت أي مؤثرًا وصريحه أن قائل ما تغني وهب، ولا مانع من أن كلاً من وهب وأبي الزبير سأل جابرًا عن ذلك حين حدثه استغرابًا.

قال الحافظ: ظاهر هذا السياق أنهم كان لهم زاد بطريق العموم وأزواد بطريق الخصوص،

وابتاع قيس بن سعد جزورًا ونحرها لهم.

فلما فني الذي بطريق العموم اقتضى رأي أبي عبيدة أن يجمع الذي بطريق الخصوص لقصد المساواة بينهم في ذلك ففعل، فكان جميعه مزودًا بكسر الميم وسكون الزاي ما يجعل فيه الزاد.

وعند مسلم عن أبي الزبير عن جابر بعثنا ﷺ وأمر علينا أبا عبيدة نلقي عير القريش وزودنا جرابًا من تمر لم يجد لنا غيره، فكان أبو عبيدة يعطينا تمرة تمرة وظاهره مخالف لرواية وهب ويمكن الجمع بأن الزاد العام كان قدر جراب، فلما نفذ وجمع أبو عبيدة الزاد الخاص اتفق أنه أيضًا قدر جراب ويكون كل من الروايتين ذكر ما لم يذكر الآخر، وأما تفرقته تمرة تمرة فكان في ثاني الحال، وقول عياض يحتمل أنه لم يكن في أزوادهم تمر غير الجراب المذكور مردود بأن حديث وهب صريح في أن المجتمع من أزوادهم مزود تمر رواية، وكان أبي الزبير صريحة في أنه ﷺ زودهم جرابًا من تمر فصح أن التمر كان معهم من غير الجراب، وقول غيره يحتمل أن تفرقته عليهم تمرة تمرة كان من الجراب النبوي قصدًا لبركته، وكان يفرق عليهم من الأزواد التي جمعت أكثر من ذلك بعيد من ظاهر السياق، بل في رواية هشام بن عروة عند ابن عبد البر، فقلت: أزوادنا حتى ما كان يصيب الرجل منا إلاَّ تمرة انتهى.

(وابتاع قيس بن سعد) بن عبادة الصحابي ابن الصحابي الجواد ابن الجواد **(جزورًا ونحرها لهم،)** كذا في النسخ لأفراد، أما على أن المراد به الجنس أو أن الواو زادت من الكاتب وأصله جزرًا بضم الجيم والزاي جمع جزور كقوله:

لا يبعدن قومي الذين هم ... سم العداة وآفة الجزر

ويجمع أيضًا على جزائر وهو البعير ذكرًا كان أو أنثى فلا ينافي ما رواه الواقدي بأسانيده أنهم أصابهم جوع شديد، فقال قيس: من يشتري مني تمرًا بالمدينة بجزر هنا؟ فقال له رجل من جهينة من أنت؟، فانتسب. فقال: عرفت نسبك فابتاع منه خمس جزائر بخمسة أوسق وأشهد له نفرًا من الصحابة، وامتنع عمر لكون قيس لا مال له، فقال الأعرابي ما كان سعد ليخني بابنه في أوسق تمر بفتح التحتية وسكون الخاء وبالنون يقصر.

قال: وأرى وجهًا حسنًا، وفعلاً شريفًا فأخذ قيس الجزر فنحر لهم ثلاثة كل يوم جزورًا، فلما كان اليوم الرابع نهاه أميره، فقال: عزمت عليك أن لا تنحر أتريد أن تخفر ذمتك ولا مال لك؟، قال قيس: يا أبا عبيدة أترى أبا ثابت يقضي ديون الناس ويحمل الكل ويطعم في المجاعة لا يقضي عني تمر القوم مجاهدين في سبيل الله؟، فكاد أبو عبيدة يلين وجعل عمر يقول: اعزم فعزم عليه فبقيت جزوران، فقدم بهما قيس المدينة ظهرًا يتعاقبون عليهما. وبلغ سعدًا مجاعة القوم، فقال: إن بك قيس كما أعرف فسينحر لهم فلما لقيه قال: ما صنعت في مجاعة القوم؟،

وأخرج الله لهم من البحر دابة تسمى العنبر فأكلوا منها، وتزودوا ورجعوا ولم يلقوا كيدًا.

وفي رواية جابر عند الأئمة الستة: بعثنا رسول الله ﷺ ثلاثمائة راكب، أميرنا أبو

قال: نحرت، قال: أصبت، ثم ماذا؟، قال: نحرت، قال: أصبت، ثم ماذا؟، قال: نحرت، قال: أصبت، ثم ماذا؟، قال: نهيت. قال: ومن نهاك؟، قال: أبو عبيدة أميري، قال: ولم قال زعم أنه لا مال لي وإنما المال لأبيك؟، فقال: لك أربع حوائط أدناها تجد منه خمسين وسقًا وقدم البدوي مع قيس فأوفاه أوسقه وحمله وكساه فبلغ النبي ﷺ فعل قيس، فقال: أنه في قلب جود.

وفي رواية ابن خزيمة، فقال ﷺ: إن الجود من سمة أهل ذلك البيت، قال: في الفتح اختلف في سبب نهي أبي عبيدة قيسًا أن يستمر على إطعام الجيش، فقيل: خيفة أن تفنى حمولتهم وفيه نظر، لأن القصة أنه اشترى من غير العسكر، وقيل لأنه كان يستدين على ذمته ولا مال له فأريد الرفق به، وهذا أظهر انتهى.

بقي أن البخاري روى هنا عن جابر قال: كان رجل من القوم نحر ثلاث جزائر ثم نحر ثلاث جزائر ثم نحر ثلاث جزائر بالتكرار ثلاث مرات كما قال المصنف.

قال في المقدمة هو قيس بن سعد كما عند المصنف انتهى ولم يتكلم الفتح ولا المصنف هنا على الجمع بينه وبين رواية أنه اشترى خمسًا نحر منها ثلاثًا، ثم منع مع ذكرهما لها في شرح هذا الحديث، ويمكن الجمع بأنه نحر أولاً ستًا مما معه من الظهر، ثم اشترى خمسًا نحر منها ثلاثًا، ثم نهي، فاقتصر من قال ثلاثًا على ما نحره مما اشتراه، ومن قال تسعًا ذكر جملة ما نحره، فإن ساغ هذا وإلا فما في الصحيح أصح والله أعلم.

(وأخرج الله لهم من البحر دابة) بمهملة وشد الموحدة حيوان الأرض الذكر، والأنثى **(تسمى العنبر)** قال أهل اللغة: العنبر سمكة كبيرة يتخذ من جلدها الترسة، ويقال إن العنبر المشموم رجيعها.

وقال ابن سينا بل المشموم يخرج من الشجر وإنما يوجد في أجواف السمك الذي يبتلعه ونقل الماوردي عن الشافعي قال: سمعت من يقول رأيت العنبر نابتًا في البحر ملتويًا مثل عنق الشاة وفي البحر دابة تأكله، وهو سم لها فيقتلها فيقذفها البحر فيخرج العنبر من بطنها، وقال الأزهري العنبر سمكة بالبحر الأعظم يبلغ طولها خمسين ذراعًا يقال لها بالة وليست بعربية انتهى.

من الفتح **(فأكلوا منها وتزودوا ورجعوا ولم يلقوا كيدًا)** أي حربًا.

(وفي رواية جابر عند الأئمة الستة) البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه **(بعثنا رسول الله ﷺ ثلاثمائة راكب أميرنا)** جملة حالية بلا واو، ولأبي ذر، وأميرنا

عبيدة بن الجراح، فأقمنا على الساحل حتى فني زادنا، حتى أكلنا الخبط ثم إن البحر ألقى لنا دابة يقال لها العنبر، فأكلنا منها نصف شهر، حتى صحت أجسامنا، فأخذ أبو عبيدة ضلعًا من أضلاعها فنصبه ونظر إلى أطول بعير فجاز تحته. الحديث.

بالواو (**أبو عبيدة بن الجراح**).

وفي رواية البخاري نرصد عير القريش (**فأقمنا على الساحل حتى فني زادنا**) زاد في رواية البخاري فأصابنا جوع شديد (**حتى أكلنا الخبط، ثم أن البحر ألقى لنا دابة**) من السمك.

وفي رواية للبخاري فإذا حوت مثل الظرب والحوت اسم جنس لجميع السمك وقيل مخصوص بما عظم منها، والظرب بفتح المعجمة المشالة وفي بعض النسخ المعجمة الساقطة حكاها ابن التين، والأول أصوب وبكسر الراء بعدها موحدة الجبل الصغير.

وقال القزاز هو بسكون الراء إذا كان منبسطًا ليس بالعالي، وفي رواية أبي الزبير عند مسلم فوقع لنا على ساحل البحر كهيئة الكثيب الضخم فأتيناه فإذا هي دابة (**يقال لها العنبر**) وفي رواية للبخاري: فألقى لنا البحر حوتًا ميتًا لم نرَ مثله.

وفي رواية ابن أبي عاصم فإذا نحن بأعظم حوت ففي هذا جواز أكل الحوت الطافي (**فأكلنا منها نصف شهر**).

وفي رواية وهب عند البخاري ثمان عشرة ليلة.

وفي رواية أبي الزبير عند مسلم فأقمنا عليه شهرًا قال الحافظ: ويجمع بأن قائل ثمان عشرة ضبط ما لم يضبطه غيره وقائل نصف شهر ألغى الكسر الزائد وهو ثلاثة أيام، ومن قال شهرًا جبر الكسر أو ضم بقية المدة التي كانت قبل وجدانهم الحوت إليها.

ورجح النووي رواية أبي الزبير لما فيها من الزيادة، وقال ابن التين إحدى الروايتين وهم، ووقع في رواية الحاكم ثني عشر يومًا وهي شاذة وأشذ منها شذوذًا رواية الخولاني عن جابر عند ابن أبي عاصم، فأقمنا قبلها ثلاثًا، ولعل الجمع الذي ذكرته أولى انتهى.

(**حتى صحت أجسامنا**) وفي رواية البخاري وادهنا من ودكه حتى ثابت إلينا أجسامنا بمثلثة، أي رجعت وفيه إشارة إلى أنهم أصابهم هزال من الجوع (**فأخذ أبو عبيدة ضلعًا**) بكسر الضاد وفتح اللام (**من أضلاعه فنصبه**).

قال الحافظ واستشكل بأن الضلع مؤنثة، ويجاب بأنه غير حقيقي فيجوز تذكيره، وفي رواية وهب عند البخاري. ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من أضلاعه فنصبا (**ونظر إلى أطول بعير فجاز تحته**) براكبه، وفي رواية وهب عند البخاري ثم أمر براحلة فرحلت، ثم مرت تحتهما فلم تصبهما، وفي رواية له أيضًا فعمد إلى أطول رجل معه وفي حديث عبادة عند ابن إسحٰق، ثم أمر

زاد الشيخان في رواية: فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له فقال: هو رزق أخرجه الله لكم، فهل معكم شيء من لحمه فتطعمونا؟ قال: فأرسلنا إلى رسول الله ﷺ منه فأكل.

بأجسم بعير معنا فحمل عليه أجسم رجل منا فخرج من تحتها وما مست رأسه.

وجزم الحافظ في المقدمة بأن الرجل قيس بن سعد فتبعه المصنف في الشرح، وقال في الفتح لم أقف على اسمه وأظنه قيسًا فإنه كان مشهورًا بالطول، وقصته مع معٰوية معروفة لما أرسل إليه ملك الروم أطول رجلٍ منهم ونزع له قيس سراويله، فكانت طول قامة الرومي بحيث كان طرفها على أنفه وطرفها بالأرض، وعوتب قيس في نزع سراويله فأنشد:

أردت لكيما يعلم الناس أنها سراويل قيس والوجوه شهود

وأن لا يقولوا غاب قيس وهذه سراويل عادي فمنه ثمود

وفي رواية مسلم عن جابر، فلقد رأيتنا، نغترف من وقب عينيه بالقلال الدهن، ونقتطع منه الفدر كالثور، فأخذ أبو عبيدة، ثلاثة عشر رجلاً، فأقعدهم في وقب عينه بفتح الواو وسكون القاف، وموحدة النقرة التي فيها الحدقة، والفدر بكسر الفاء وفتح الدال، جمع فدرة بفتح، فسكون القطعة من اللحم وغيره، ولمسلم عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، قال جابر: فدخلت أنا وفلان، قعد خمسة في فجاج عينها، ما يرانا أحد حتى خرجنا، وأخذنا ضلعًا من أضلاعها، فقومناه ودعونا بأعظم رجل في الركب، وأعظم جمل، وأعظم كفل، فدخل تحته ما يطأطىء رأسه انتهى، فسبحان القوي القادر، وكفل بكسر الكاف، وإسكان الفاء، وباللام، أي الكساء الذي يجعله راكب البعير على سنامه لئلا يسقط، (الحديث) ذكر في بقيته نحر التسع جزائر، ثم النهي، (**زاد الشيخان في رواية**،) عن أبي الزبير عن جابر، (**فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله ﷺ، فذكرنا ذلك له، فقال: هو رزق أخرجه الله لكم، فهل معكم شيء من لحمه فتطعمونا؟**،) زاد في رواية أحمد، فكان معنا منه شيء، (**قال: فأرسلنا إلى رسول الله ﷺ منه فأكل**) هذا لفظ مسلم، ولفظ البخاري فقال: كلوا رزقًا أخرجه الله أطعمونا إن كان معكم فأتاه بعضهم، فأكله.

ولابن السكن، فأتاه بعضهم بعضو منه، فأكله، قال عياض: وهو الوجه، وفي رواية أبي حمزة الخولاني، عن جابر عند ابن أبي عاصم، فلما قدموا ذكروا له ﷺ، فقال: لو نعلم أنا ندركه، لم يروح لأحببنا لو كان عندنا منه، قال الحافظ: وهذا لا يخالف رواية أبي الزبير، لأنه يحمل على أنه قال ذلك، ازديادًا منه بعد أن أحضروا له منه ما ذكر، أو قال ذلك قبل أن يحضروا له منه، وكان الذي أحضروه معهم، لم يروح فأكل منه والله أعلم انتهى.

[سرية أبي قتادة إلى نجد]

ثم سرية أبي قتادة بن ربعى الأنصاري إلى خضرة، وهي أرض محارب بنجد، في شعبان سنة ثمان، وبعث معه خمسة عشر رجلاً إلى غطفان، فقتل من أشرف منهم، وسبى سبيًا كثيرًا، واستاق النعم، فكانت الإبل مائتي بعير، والغنم ألفي شاة، ....

سرية ابي قتادة إلى نجد

(ثم سرية أبي قتادة،) الحرث، ويقال عمرو أو النعمان: (بن ربعي،) بكسر الراء، وسكون الموحدة، بعدها مهملة (الأنصاري) السلمي، بفتحتين المدني شهد أحدًا وما بعدها، ولم يصح شهود بدرًا مات سنة أربع وخمسين على الأصح الأشهر، (إلى خضرة) ضبطه الشامي، بفتح الخاء، وكسر الضاد، المعجمتين مخالفًا قول البرهان، بضم الخاء، وإسكان المعجمة، هذا الظاهر، ثم راء، ثم تاء تأنيث، (وهي أرض محارب بنجد،) أشار إلى أنه لا تنافي بين من ترجمها كالبخاري، بقوله السرية التي قبل نجد، وبين من قال سرية محارب، لأن الأرض نجد، والمقصودين بالسرية من أهلها محارب، (في شعبان سنة ثمان،) عند ابن سعد، وذكر غيره: أنها قبل موتة، وهي في جمادى كما مر، وقيل كانت في رمضان، ذكره الحافظ، (وبعث معه خمسة عشر رجلاً إلى غطفان،) بأرض محارب.

قال ابن سعد: وأمره أن يشن عليهم الغارة، فسار الليل وكمن النهار، فهجم على حاضر منهم عظيم، فأحاط به، فصرخ رجل منهم يا خضرة، وقاتل منهم رجال، (فقتل من أشرف) ظهر، (منهم وسبى سبيًا كثيرًا واستاق النعم، فكانت الإبل مائتي بعير والغنم ألفي شاة،) زاد ابن سعد وشيخه، وجمعوا الغنائم فأخرجوا الخمس فعزلوه، فأصاب كل رجل اثنا عشر بعيرًا فعدل البعير بعشر من الغنم، ونفلنا أميرنا بعيرًا بعيرًا ثم قدمنا على رسول الله ﷺ، فقسم علينا غنيمتنا، وروى الشيخان وغيرهما، عن ابن عمر بعث ﷺ سرية قبل نجد، فكنت فيها فغنموا إبلاً كثيرة وغنمًا، فكانت سهامنا اثني عشر بعيرًا، ونفلنا بعيرًا بعيرًا، فرجعنا بثلاثة عشر بعيرًا، قال في الفتح اختلف الرواة في القسم والتنفيل هل كانا جميعًا من أمير ذلك الجيش، أو من النبي ﷺ، أو أحدهما من أحدهما؟، فرواية أبي داود صريحة، أن التنفيل من الأمير والقسم منه، ﷺ ولفظه فخرجت فيها فأصبنا نعمًا كثيرًا وأعطانا أميرنا بعيرًا لكل إنسان، ثم قدمنا على النبي ﷺ، فقسم بيننا غنيمتنا، فأصاب كل رجل إثنا عشر بعيرًا بعد الخمس، وظاهر رواية مسلم، أن ذلك صدر من الأمير، وأنه ﷺ، كان مقررًا له، ومجيزًا لأنه قال فيه ولم يغيره النبي ﷺ، ولمسلم أيضًا،

وكان غيبته خمس عشرة ليلة.

[سريته أيضًا إلى إضم]

ثم سرية أبي قتادة أيضًا إلى بطن اضم - فيما بين ذي خشب وذي المروة - على ثلاثة برد من المدينة، في أول شهر رمضان سنة ثمان.

وذلك أنه ﷺ لما هم أن يغزو أهل مكة، بعث أبا قتادة في ثمانية نفر، سرية إلى بطن اضم، ليظن ظان أنه ﷺ توجه إلى تلك الناحية، ....

في رواية ونفل ﷺ، بعيرًا بعيرًا وهذا يمكن حمله على التقرير، فتجتمع الروايات، قال النووي: معناه أن أمير السرية نفلهم فأجازه، ﷺ، فجازت نسبته لكل منهما، والنفل زيادة يزادها الغازي على نصيبه من الغنيمة، ومنه نفل الصلاة، وهو ما عدا الفريضة انتهى.

(**وكانت غيبته خمس عشرة ليلة**،) قال ابن سعد وشيخه: وكان في السبي، وهو أربع نسوة، وأطفال وجوار جارية وضيئة كأنها ظبي، وقعت في سهم أبي قتادة، فجاء محمية بن جزء الزبيدي، فقال: يا رسول الله، إن أبا قتادة قد أصاب في وجهه هذا جارية وضيئة وقد كنت وعدتني جارية، فأرسل ﷺ، إلى أبي قتادة، فقال: هب لي الجارية فوهبها له، فدفعها إلى محمية، بفتح الميم وسكون المهملة، وكسر الميم الثانية، وتخفيف التحتية المفتوحة ابن جزء بفتح الجيم، وسكون الزاي، بعدها همزة الزبيدي، بضم الزاي انتهى.

سريته ايضًا إلى اضم

(**ثم سرية أبي قتادة أيضًا إلى بطن إضم**،) بكسر الهمزة وفتح الضاد المعجمة، وبالميم واد، (**فيما بين ذي خشب**،) بضم المعجمتين وبموحدة، وادٍ على ليلة من المدينة له ذكر كثير في الحديث، والمغازي كما في النهاية، (**وذي المروة**،) بلفظ أخت الصفا من أعمال المدينة، على ثمانية برد منها، وأضم المذكور أنه بين هذين، (**على ثلاثة برد من المدينة في أول شهر رمضان سنة ثمان**،) أي في أول يوم منه على المتبادر، ويحتمل ما يصدق بغير الأول، لإطلاقه على نحو النصف، (**وذلك أنه ﷺ لما هم، أن يغزو أهل مكة بعث أبا قتادة في ثمانية نفر سرية**،) على قول القاموس السرية، خمسة إلى ثلاثمائة أو أربعمائة، ومر نقل المصنف عن الحافظ أن مبدأها مائة، (**إلى بطن إضم**) وتعبيره ببطن تبعًا لابن سعد وغيره ظاهر في أنه واد لأنهم يضيفون بطن، إلى الوادي دون الجبل، وفي السبل أن أضمًا واد أو جبل، لكن في القاموس إضم كعنب، وجبل الوادي الذي به المدينة انتهى.

فلا يفسر ما هنا بالجبل، (**ليظن ظان أنه ﷺ، توجه إلى تلك الناحية**،) التي هي بطن

ولأن تذهب بذلك الأخبار.

فلقوا عامر بن الأضبط، فسلم عليهم بتحية الإسلام، فقتله محلم بن جثامة، فأنزل الله تعالى: ﴿ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنًا﴾ إلى آخر الآية [النساء/٩٤] رواه أحمد، ....

إضم، (ولأن تذهب بذلك،) أي بتوجهه إليها، (الأخبار،) فلا تستعد قريش لحربه، ويدخل عليهم على حين غفلة، وكيف يتوهم أن اسم الإشارة يعود على مكة، ويتعسف توجيهه بتحويز العقل المخالف للنقل، وهو ﷺ، تجهز إلى مكة كما يأتي سرًا، وأطلعه الله على كتاب حاطب، فبعث من أتاه به، وقال: كما عند ابن إسحٰق اللهم خذ العيون والأخبار عن قريش، حتى نبغتها في بلادها، واستجيب له، فعميت الأخبار عنهم، فلم يأتهم خبر عنه، ولا علموا بذلك إلا ليلة دخوله ﷺ، (فلقوا عامر بن الأضبط،) بفتح الهمزة وسكون الضاد المعجمة، وفتح الموحدة، ثم طاء مهملة الأشجعي المعدود في الصحابة، والذي ينبغي كما قال البرهان: عده في التابعين، لأنه أسلم ولم يلق النبي مسلمًا.

وقد ذكره صاحب الإصابة في القسم الأول تسليمًا لمن قبله، ثم أورده في القسم الثالث، وهو أدرك النبي ولم يره لهذا المعنى، (فسلم عليهم بتحية الإسلام،) بأن قال: السلام عليكم، قال ابن هشام: ولذا قرأ أبو عمر والسلام، أو المعنى عظمهم بالانقياد، كلمه الشهادة التي هي إمارة على السلامة، (فقتله محلم) بضم الميم، وفتح الحاء المهملة، وكسر اللام المشددة، ثم ميم، (ابن جثامة،) بفتح الجيم وشد المثلثة، فألف، فميم، فتاء تأنيث، واسمه زيد بن قيس بن ربيعة صحابي أخو الصعب بن جثامة، قال ابن عبد البر قيل: إن محلمًا غير الذي قتل، وأنه نزل حمص ومات بها أيام ابن الزبير، ويقال: أنه هو ومات في حياته ﷺ، فلفظته الأرض مرة بعد أخرى.

قال في الإصابة: وبالأول جزم ابن السكن، (فأنزل الله تعالى: ﴿ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام﴾)، بألف ودونها أي التحية، أو الانقياد بكلمة الشهادة، (﴿لست مؤمنًا﴾) وإنما قلت هذا تقية لنفسك ولمالك، (إلى آخر الآية. رواه أحمد،) والطبراني وابن إسحٰق وغيرهم.

عن عبد الله بن أبي حدرد، قال: بعثنا ﷺ إلى إضم في نفر من المسلمين فيهم، أبو قتادة ومحلم بن جثامة بن قيس، فخرجنا حتى إذا كنا ببطن إضم، مر بنا عامر بن الأضبط الأشجعي على قعود له، ومعه متيع له ووطب من لبن، فسلم علينا بتحية الإسلام، فأمسكنا عنه، وحمل عليه محلم، فقتله لشيء كان بينه وبينه، وأخذ بعيره ومتيعه، فلما قدمنا على رسول الله ﷺ، وأخبرناه الخبر نزل فينا ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله﴾

وهو عند ابن جرير من حديث ابن عمر بنحوه وزاد: فجاء محلم بن جثامة في بردين فجلس بين يدي رسول الله ﷺ ليستغفر له، فقال ﷺ: لا غفر الله لك، فقام وهو يتلقى دموعه ببردية، فما مضت له سابعة حتى مات فلفظته الأرض. وعند غيره: ثم عادوا به فلفظته الأرض، فلما غلب قومه عمدوا إلى صدين فسطحوه ثم رضموا عليه الحجار حتى واروه.

[النساء: ٩٤] إلى آخر الآية، ولا ينافي قوله لشيء كان بينه وبينه. قوله تعالى: ﴿لتبتغوا عرض الحياة الدنيا﴾ [النور: ٣٣]، لأن الحقد من عرضها المبتغى، مع أنه أخذ متاعه وبعيره أيضًا **(وهو عند ابن جرير، من حديث ابن عمر بنحوه،)** وقد مر في سرية غالب الليثي، أن الآية نزلت في قتل أسامة بن زيد مرداس بن نهيك، وأنه يحتمل تعدد القصة، وتكرير نزول الآية، **(وزاد)** ابن عمر في حديثه، **(فجاء محلم بن جثامة في بردين)** معهم حين رجعوا ولم يلقوا جمعًا، فلما وصلوا إلى ذي خشب بلغهم أنه، ﷺ، توجه إلى مكة، فلحقوه بالسقيا، كما عند ابن سعد وغيره، فأخبروه الخبر، فقال: لمحلم أقتلته بعدما قال آمنت بالله، **(فجلس بين يدي رسول الله ﷺ، ليستغفر له، فقال ﷺ:)** قتلته بعدما قال إني مسلم، قال: إنما قالها متعوذًا، قال: أفلا شققت عن قلبه لتعلم أصادق هو أم كاذب، قال: وهل قلبه إلا مضغة من لحم، قال ﷺ: إنما كان ينبىء عنه لسانه هذا، من جملة حديث ابن عمر عند ابن جرير، وفي رواية فقال ﷺ: لا ما في قلبه تعلم، ولا لسانه صدقت، فقال: استغفر لي يا رسول الله، قال: **(لا غفر الله لك،)** زجرًا وتهويلاً، **(فقام وهو يتلقى دموعه ببرديه، فما مضت له سابعة،)** من الليالي يؤرخون بها ويريدون الأيام، **(حتى مات، فلفظته،)** طرحته، **(الأرض وعند غيره،)** كابن إسحق، حدثني من لا أتهم عن الحسن البصري قال ﷺ حين جلس بين يديه: «أمنته بالله ثم قتلته».

فما مكث إلا سبعًا حتى مات فلفظته الأرض، **(ثم عادوا به، فلفظته الأرض،)** ثم عادوا به، فلفظته الأرض، **(فلما غلب قومه عمدوا إلى صدين،)** بضم الصاد وفتحها، ودال مهملتين تثنية صد أي جبلين، **(فسطحوه،)** بينهما **(ثم رضموا،)** بفتح الراء، والضاد المعجمة، أي جعلوا **(عليه الحجارة،)** بعضها فوق بعض، **(حتى واروه،)** وظاهره أن ذلك كله يوم الدفن، وفي رواية أنهم حفروا له فأصبح، وقد لفظته الأرض، ثم عادوا، فحفروا له فأصبح، وقد لفظته الأرض إلى جنب قبره، قال الحسن: لا أدري كم قال أصحاب رسول الله، مرتين أو ثلاثًا.

وفي حديث جندب عند الطبراني، وقتادة عند ابن جرير أن ذلك وقع ثلاث مرات، فإن صحا، فيحتمل أنه لفظ يوم الدفن مرتين أو ثلاثًا، ثم استقر به حتى أصبح، وقد لفظ أيضًا حتى واروه بعد ثلاث أيضًا بين الجبلين، فحفظ كل من الرواة ما لم يحفظ الآخر، ولا يخفى بعده،

وفي رواية ابن جرير: فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فقال: إن الأرض تقبل من هو شر من صاحبكم، ولكن يريد الله أن يعظكم.

ونسب ابن إسحٰق هذه السرية لابن أبي حدرد ....

والله أعلم.

(**وفي رواية ابن جرير**) عن ابن عمر وكذا في مرسل الحسن عند ابن إسحٰق، (**فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: إن الأرض تقبل من هو شر من صاحبكم**) إذ هي تقبل من ادعوا الألوهية، وجميع الكفار، (**ولكن يريد الله أن يعظكم**) وفي مرسل الحسن، ولكن الله أراد أن يعظكم، في حرم ما بينكم بما أراكم منه، وظاهر هذا أنهم ألقوا عليه الحجارة، قبل إخبارهم له عليه السلام، بلفظ الأرض.

وفي رواية، أنها لما لفظته جاءوا، فذكروا ذلك له، فقال: «إن الأرض» الخ، ثم ألقوها عليه هذا وبين ما ذكر من موته، بعد سابعة من لقي المصطفى، بالسقيا وبين ما رواه ابن إسحٰق، عن عروة بن الزبير عن أبيه، وجده وشهدا حنينًا، قالا صلى بنا ﷺ، الظهر وهو بحنين.

ثم جلس تحت ظل شجرة، فقام عيينة يطلب بدم عامر بن الأضبط، وهو يومئذٍ رئيس غطفان، والأقرع بن حابس يدفع عن محلم لمكانه من خندف فتداولا الخصومة عنده، ﷺ، ونحن نسمع ثم قبلوا الدية.

ثم قالوا أين صاحبكم هذا يستغفر له ﷺ، فقام رجل آدم ضرب طويل عليه حلة قد كان تهيأ للقتل فيها حتى جلس بين يديه، فقال: ما اسمك، قال: محلم بن جثامة، فرفع ﷺ يده، ثم قال: اللهم لا تغفر لمحلم بن جثامة ثلاثًا، فقام وهو يتلقى دموعه بفضل ردائه، فأما نحن، فنقول فيما بيننا: نرجو أنه ﷺ، استغفر له، وأما ما ظهر منه عليه السلام، فهذا انتهى بون بعيد لكن يحتمل الجمع، بأنه اجتمع به بالسقيا حين عادوا من السرية.

ثم ساروا معه في الفتح حتى غزاها وغزا حنينًا، ثم اختصم عنده عيينة والأقرع، فلما قبلوا الدية جاءوا به ليستغفر له، فقال: «اللهم الخ». فمات بعد سبع، فحفظ بعض الرواة ما لم يحفظ الآخر ويؤيد ذلك، أنه لم يقع في حديث ابن أبي حدرد ولا ابن عمر تعيين المحل الذي أتوا به فيه، ووقع ذلك في حيث عروة عن أبويه، فوجب قبوله لأنه زيادة ثقة والله أعلم.

(**ونسب ابن إسحٰق هذه السرية**) التي نسبها ابن سعد وغيره لأبي قتادة، (**لابن أبي حدرد،**) بمهملات بوزن جعفر عبد الله بن سلامة بن عمير الأسلمي، الصحابي ابن الصحابي، المتوفى سنة إحدى وسبعين، وله إحدى وثمانون سنة، قال الحافظ: ووهم من أرخ موت أبيه فيها، فقال: أعني ابن إسحٰق غزوة ابن أبي حدرد ببطن إضم وساق فيها حديثه، في قتل عامر

ومعه رجلان إلى الغابة، لما بلغه ﷺ أن رفاعة بن قيس يجمع لحربه، فقتلوا رفاعة وهزموا عسكره، وغنموا غنيمة عظيمة، حكاه مغلطاي والله أعلم.

ونزول الآية، ثم حديث عروة الذي ذكرته مطولاً، ثم حديث الحسن، ثم حديثًا آخر بين الأقرع وعيينة، ثم ترجم عقبها غزوة ابن أبي حدرد الأسلمي الغابة فوهم المصنف في قوله، **(ومعه رجلان)** لم يسميا، **(إلى الغابة لما بلغه ﷺ، أن رفاعة بن قيس يجمع لحربه)** قيسا قومه بالغابة **(فقتلوا رفاعة وهزموا عسكره، وغنموا غنيمة عظيمة)** من إبل وغنم، **(حكاه مغلطاي)** لإدخاله قصة في أخرى، وأيضًا فلم يقل أحد أنهم في سريتهم إلى إضم حاربوا أحداً ولا غنموا بل صرح ابن سعد وشيخه كما مر بأنهم رجعوا ولم يلقوا جمعاً.

وأما سرية الغابة فقال ابن إسحاق: كان من حديثها فيما بلغني، عمن لا أتهم عن ابن أبي حدرد، قال: تزوجت امرأة من قومي، وأصدقتها مائتي درهم، فجئت رسول الله ﷺ، أستعينه فقال: وكم أصدقت، قلت: مائتي درهم، قال: سبحان الله لو كنتم تأخذون الدراهم من بطن واد ما زدتم، والله ما عندي ما أعينك به، فلبثت أيامًا. وأقبل رفاعة بن قيس، أو قيس بن رفاعة، في بطن عظيم من بني جشم، فنزل بمن معه بالغابة، يريد جمع قيس على حربه ﷺ، فدعاني ﷺ، ورجلين، فقال: أخرجوا إلى هذا الرجل، حتى تأتونا منه بخبر وعلم، فخرجنا ومعنا النبل، والسيوف حتى جئنا قريبًا من الحاضر مع غروب الشمس.

فكمنت في ناحية، وأمرت صاحبي، فكمن في ناحية، وقلت لهما إذا سمعتماني قد كبرت، وشددت على العسكر، فكبرا وشدا معي فوالله إنا لننتظر، غرة القوم وأن نصيب منهم شيئًا، وقد غشينا الليل حتى ذهبت فحمة العشاء، وقد كان لهم راع، قد سرح فأبطأ عليهم حتى تخوفوا عليه، فقام رفاعة بن قيس، فجعل سيفه في عنقه، ثم قال: لاتبعن أثر راعينا هذا، ولقد أصابه شر، فقال له نفر ممن معه: نحن نكفيك، قال: والله لا يذهب إلا أنا، قالوا فنحن معك، قال: والله لا يتبعني أحد منكم، فخرج حتى يمر بي فرميته بسهمي، فوضعته في فؤاده فوالله ما تكلم، ووثبت إليه فاحتززت رأسه وشددت في ناحية العسكر، وكبرت وشد صاحباي، وكبرا فوالله ما كان إلا النجاء ممن فيه.

عندك بكل ما قدروا عليه من نسائهم وأبنائهم، وما خف من أموالهم واستقنا إبلاً عظيمة، وغنمًا كثيرة، فجئنا بها إلى رسول الله ﷺ، وجئت برأسه أحمله معي، فأعانني ﷺ، من تلك الإبل بثلاثة عشر بعيرًا فجمعت إلى أهلي، وأما الواقدي وهو محمد بن عمر، فجعل هذه القصة مع قصة أبي قتادة إلى خضرة التي قبل هذه واحدة، وساق بسند له عن ابن أبي حدرد، قال: تزوجت ابنة سراقة بن حارثة النجاري، وقد قتل ببدر، فلم أصب شيئاً من الدنيا كان أحب إليّ

[باب غزوة الفتح الأعظم]

ثم فتح مكة زادها الله شرفًا. وهو كما قال في زاد المعاد:

«الفتح الأعظم، الذي أعز الله به دينه ورسوله وجنده وحرمه الأمين، واستنقذ به بلده وبيته الذي جعله هدى للعالمين من أيدي الكفار والمشركين، ....

من نكاحها، وأصدقتها مائتي درهم، فلم أجد شيئًا أسوقه إليها، فقلت على الله ورسوله المعول، فجئت رسول الله، فأخبرته، فقال: كم سقت إليها، فقلت: مائتي درهم، فقال: سبحان الله لو كنتم تغترفون من ناحية بطحان ما زدتم، فقلت: يا رسول الله، أعني على صداقها، ما وافقت عندنا ما أعينك به، ولكن قد أجمعت أن أبعث أبا قتادة في أربعة عشر رجلاً في سرية، فهل لك في أن تخرج فيها، فإني أرجو أن يغنمك الله مهر زوجتك، فقلت: نعم، فخرجنا حتى جئنا الحاضر، فذكر القصة، وأن أبا قتادة ألف بين كل رجلين، وقاتل رجالاً من القوم.

فإذا فيهم رجل طويل أقبل على ابن أبي حدرد، وقال: يا مسلم هلم إلى الجنة يتهكم به، قال: فملت عليه، فقتلته وأخذت سيفه، فلما أصبحنا رأيت في السبي امرأة كأنها ظبي، تكثر الالتفات خلفها وتبكي، فقلت: أي شيء تنظرين، قالت: أنظر والله إلى رجل إن كان حيًا استنقذنا منكم، فقلت: لها، قد قتلته وهذا سيفه معلق بالقتب، قالت: فالق إلي غمده، فلما رأته بكت ولبثت، ولا يخفى أن سياق كل من القصتين يبعد أو يمنع كونهما واحدة (والله) تعالى (أعلم).

باب غزوة الفتح الأعظم

(**ثم فتح مكة زادها الله شرفًا**،) يحتمل أنه دعاء من المصنف، وأنه إخبار بأن الفتح النبوي زادها الله به شرفًا على شرفها السابق، (**وهو كما قال**) العلامة ابن القيم، (**في زاد المعاد**،) في هدي خير العباد، (**الفتح الأعظم**،) من بقية الفتوحات قبله، كخيبر وفدك والحديبية، وعد فتحًا لأمور تقدمت منها إن مقدمة الظهور ظهور، وهو، قد كان مقدمة لهذا الفتح الأعظم، (**الذي أعز الله به دينه**،) قواه وأظهره على جميع الأديان، إذ ما من أهل دين إلا وقد قهرهم المسلمون، (**ورسوله وجنده**،) أنصاره المسلمون الذين بذلوا نفوسهم في نصرة دينه، وجعلوا أنصارًا وجندًا، كما في قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا أنصار الله﴾ ﴿وإن جندنا لهم الغالبون﴾ لإخلاصهم في إعلاء كلمة الله وإظهار دينه، (**وحرمه الأمين**،) الآمن فيه من دخله، (**واستنقذ**،) خلص، (**به بلده وبيته**،) والإضافة للتشريف ولتمييزه لهما، على غيرهما من البقاع، (**الذي جعله الله هدى للعالمين**،) هاديًا لهم لأنه قبلتهم ومتعبدهم، كما قال تعالى: ﴿مباركًا وهدى للعالمين﴾ (**من أيدي الكفار والمشركين**،) عبدة الأوثان، فهو عطف أخص على أعم، بعد

وهو الفتح الذي استبشر به أهل السماء، وضربت أطناب عزه على مناكب الجوزاء ودخل الناس في دين الله أفواجًا، وأشرق به وجه الأرض ضياء وابتهاجًا».

خرج له ﷺ بكتائب الإسلام وجنود الرحمٰن لنقض قريش العهد الذي وقع بالحديبية. فإنه كان قد وقع الشرط: أنه من أحب أن يدخل في عقد رسول الله ﷺ وعهده فعل، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم فعل. فدخلت بنو بكر في عقد قريش وعهدهم، ودخلت خزاعة في عقد رسول الله ﷺ وعهده.

طول استيلائهم عليه، وعبادتهم لغير اللّٰه فيه، فجعله مثابة لعامة من قصده من المسلمين.

(**وهو الفتح الذي استبشر به أهل السماء وضربت أطناب**) جمع طنب بضمتين وهو حبل الخباء الخيمة، (**عزه**) استعارة بالكناية شبه العز بخباء متين، وأثبت الإطناب تخييلاً، (**على مناكب الجوزاء**) بفتح الجيم وسكون الواو، وبالزاي والمد، يقال: أنها تعرض في جوز السماء، أي وسطها ولا استعارة فيها، ولا في مناكب أيضًا لأنها إسم لنجوم متصلة بها، (**ودخل الناس في دين اللّٰه أفواجًا**) جماعات جمع فوج، جاؤوا بعد الفتح من أقطار الأرض طائعين، (**وأشرق به وجه الأرض**) وفي نسخة الدهر، (**ضياء وابتهاجًا**) سرورًا (**خرج له ﷺ بكتائب**) بالفوقية جمع كتيبة، وهي القطعة من الجيش، (**الإسلام وجنود الرحمٰن**) أي الملائكة لما ورد أنها تحضر مواضع قتال المسلمين، مع الكفار وإن لم تقاتل، فالعطف مباين أو عام على خاص، إن أريد بجنوده ما يشمل الملائكة وغيرهم، وهذان أحسن من أنه مساوٍ، (**لنقض قريش العهد الذي وقع بالحديبية**) في شعبان سنة ثمانٍ على رأس اثنين وعشرين شهرًا، من صلح الحديبية.

روى الواقدي أنه ﷺ قال لعائشة صبيحة وقعة خزاعة «لقد حدث يا عائشة في خزاعة أمر» فقالت أترى قريشًا تجترىء على نقض العهد الذي بينك وبينهم وقد أفناهم السيف؟ فقال ينقضون العهد لأمر يريده اللّٰه. قالت: يا رسول اللّٰه خير. قال: خير (**فإنه كان قد وقع الشرط**) كما رواه ابن إسحٰق. حدثني الزهري عن المسور ومروان: (**أنه من أحب أن يدخل في عقد رسول اللّٰه ﷺ وعهده فعل، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم فعل، فدخلت بنو بكر في عقد قريش وعهدهم، ودخلت خزاعة في عقد رسول اللّٰه ﷺ وعهده**) وكانت حلفاء عبد المطلب، وكان عليه الصلاة والسلام بذلك عارفًا، ولقد جاءته خزاعة يومئذٍ بكتاب عبد المطلب، فقرأه عليه أبي بن كعب وهو: باسمك اللهم هذا حلف عبد المطلب بن هاشم لخزاعة إذا قدم عليه سراوتهم وأهل الرأي غائبهم يقر بما قاضى عليه شاهدهم أن بيننا وبينكم

وكان بين بني بكر وخزاعة حروب وقتلى في الجاهلية، فتشاغلوا عن ذلك لما ظهر الإسلام، فلما كانت الهدنة خرج نوفل بن معْوية الديلي من بني بكر في بني الديل ....

عهود الله وعقوده وما لا ينسى أبدًا.

اليد واحدة والنصر واحد ما أشرف ثبير وثبت حراء وما بل بحر صوفة ولا يزداد فيما بيننا وبينكم إلا تجددًا أبد الدهر سرمدًا، فقال ﷺ: «ما أعرفني بحلفكم وأنتم على ما أسلمتم عليه من الحلف، وكل حلف كان في الجاهلية فلا يزيده الإسلام إلا شدة، ولا حلف في الإسلام انتهى.

من الشامية والحلف المنهي عنه ما كان على الفتن والقتال والغارات والذي قواه الإسلام ما كان على نصر المظلوم وصلة الأرحام والخير ونصرة الحق، كما في النهاية.

قال ابن إسحٰق: **(وكان بين بني بكر)** بن عبد مناة بن كنانة **(وخزاعة حروب وقتلى في الجاهلية،)** وذلك أن لملك بن عباد من بني الحضرمي خرج تاجرًا فلما توسط أرض خزاعة عدوا عليه وقتلوه وأخذوا ماله وكان حليفًا للأسود بن رزن بفتح الراء وكسرها، كما في الروض والمحكم فزاي ساكنة وتفتح كما في الإملاء فنون فعدت بنو بكر على خزاعي فقتلوه حمية للأسود فعدت خزاعة على بني الأسود وهم ذؤيب تصغير ذئب وسلمى بفتح السين وكلثوم فقتلوهم بعرفة عند أنصاب الحرم وكان قوم الأسود يؤدون ديتين ديتين لفضلهم في بني بكر وباقيهم دية دية، فبينما هم كذلك بعث ﷺ **(فتشاغلوا عن ذلك لما ظهر الإسلام)** وإن لم يسلموا، **(فلما كانت الهدنة خرج نوفل بن معْوية)** بن عروة بن يعمر بن نفاثة بضم النون وخفة الفاء فألف فمثلثة ابن عدي بن الديل **(الديلي)** بكسر المهملة وسكون التحتية كما ضبطه الحافظ وغيره أبو معْوية صحابي من مسلمة الفتح وعاش إلى أول إمارة يزيد وعمر مائة وعشرين سنة.

روى له البخاري ومسلم والنسائي **(من بني بكر في بني الديل)** بكسر الدال المهملة وسكون الياء كما قاله الكسائي وأبو عبيد وغيرهما، وقال الأصمعي وسيبويه وأبو حاتم وغيرهم هو بضم الدال وكسر الهمزة وإنما فتحت في النسب كما فتحت ميم النمر في النمري، ولام سلمة في السلمى فراراً من توالي الكسرات وكان عيسى بن عمر ويونس وغيرهما يكسرانها في النسب تبقية على الأصل.

قال الأصمعي وهو شاذ في القياس وهو الديل بن بكر بن عبد مناة بن كنانة كما في مقدمة الفتح ونحوه في التبصير له، ففي قول الشامي بكسر الدال وسكون الهمزة وتسهل نظر

حتى بيت خزاعة وهم على ماء لهم يقال له الوتير. فأصاب منهم رجلاً يقال له منبه، واستيقظت لهم خزاعة فاقتتلوا إلى أن دخلوا الحرم ولم يتركوا القتال.

وأمدت قريش بني بكر بالسلاح، وقاتل بعضهم معهم ليلاً في خفية.

لأنّ الذين قالوا بكسر الدال، إنما قالوا بعدها تحتية لا همزة، والذين قالوا همزة إنما قالوا بكسرها والدال مضمومة قال ابن إسحٰق ونوفل يومئذٍ قائدهم وليس كل بني بكر تابعه **(حتى بيت خزاعة وهم على ماء لهم)** بأسفل مكة **(يقال له الوتير)** فتح الواو وكسر الفوقية وسكون التحتية آخره راء.

قال السهيلي وهو في كلام العرب الورد الأبيض سمي به الماء **(فأصاب منهم رجلاً)** أبهمه ابن إسحٰق في أول عبارته ثم بعد قليل قال **(يقال له منبه)** بضم الميم وفتح النون وكسر الموحدة.

قال ابن إسحٰق وكان رجلاً مفؤدًا أي ضعيف الفؤاد، خرج هو ورجل من قومه يقال له تميم فقال له منبه: يا تميم انج بنفسك فوالله إني لميت قتلوني أو تركوني لقد أنبت فؤادي فأفلت تميم وأدركوا منبها فقتلوه فليسا برجلين كما اقتضاه قول البرهان قوله رجلاً لا أعرف اسمه ثم ضبط منبهًا بلفظ اسم الفاعل، قال ولا أعلم ترجمته إلا أنه كافر إلا أن يقال مراده لا أعرف له اسمًا عند من ذكر أسماء الرجال، وإنما وقفت عليه في السيرة فيحتمل أنه اسم كما هو الظاهر المتبادر وأنه صفة وله اسم آخر، وهذا مع ما فيه من التعسف أحوج إليه التماس المخرج لمثل هذا الحافظ حتى لا يتناقض في أسطر يسيرة، **(واستيقظت)** تنبهت **(لهم خزاعة)** لما علموا بهم **(فاقتتلوا إلى أن دخلوا الحرم ولم يتركوا القتال)** فلما انتهوا إليه قالت بنو بكر يا نوفل: إنا قد دخلنا الحرم إلهك إلهك، فقال كلمة عظيمة لا إلٰه له يا بني بكر أصيبوا ثأركم فلعمري أنكم لتسرقون في الحرم أفلا تصيبون ثأركم فيه؟، **(وأمدت قريش)** حلفاءهم **(بني بكر بالسلاح وقاتل بعضهم معهم ليلاً في خفية)** منهم: صفوان بن أمية وشيبة بن عثمٰن وسهيل بن عمرو قاله موسى بن عقبة وحويطب بن عبد العزى ومكرز بن حفص.

قاله ابن سعد فلما دخلوا مكة لجأت خزاعة، إلى دار بديل بن ورقاء الخزاعي، ودار مولى لهم، يقال له رافع فانتهوا بهم في عماية الصبح ودخلت رؤوساء قريش منازلهم وهم يظنون أنهم لا يعرفون، وأن هذا لا يبلغه عليه الصلاة والسلام وأصبحت خزاعة مقتولين على باب بديل ورافع فقال سهيل لنوفل: قد رأيت الذي صنعنا بك وبأصحابك وبمن قتلت من القوم وأنت قد حصرتهم تريد قتل من بقي وهذا ما لا نطاوعك عليه، فاتركهم فتركهم فخرجوا وندمت قريش ما صنعوا وعرفوا أنه نقض للذمة والعهد الذي بينهم وبين المصطفى وجاء الحرث بن هشام وعبد الله بن أبي ربيعة إلى صفوان ومن سمي، فلاماهم بما صنعوا، وقالا إن بينكم وبين محمد مدة، وهذا نقض لها أخرج مسدد في مسنده والواقدي أن قريشًا ندمت، فقالت: إن محمدًا غازينا، فقال ابن

ولما خرج عمرو بن سالم الخزاعي في أربعين راكبًا من خزاعة، فقدموا على رسول الله ﷺ يخبرونه بالذي أصابهم ويستنصرونه. فقام ﷺ وهو يجر رداءه وهو يقول: لا نصرت إن لم أنصركم بما أنصر منه نفسي.

وفي المعجم الصغير، من حديث ميمونة أنها سمعته ﷺ يقول في متوضئه

أبي سرح: لا يغزوكم حتى يخيركم في خصال كلها أهون من غزوه، يرسل إليكم أن دوا قتلى خزاعة وهم ثلاثة وعشرون قتيلاً أو تبرؤا من حلف بني نفاثة أو ننبذ إليكم على سواء، فقال سهيل: نبرأ من حلفهم أسهل وقال شيبة: ندي القتلى أهون.

وقال قرطة بن عبد عمرو: لا ندي ولا نبرأ لكنا ننبذ إليه على سواء. وقال أبو سفيان ليس هذا بشيء وما الرأي الأصوب إلا جحد هذا الأمر أن تكون قريش دخلت في نقض عهد أو قطع مدة وأنه قطع قوم بغير رضا منا ولا مشورة فما علينا. قالوا: هذا الرأي لا رأي غيره، **(ولما)** انقضى القتال **(خرج)** كما رواه ابن إسحق وغيره **(عمرو)** بفتح العين وقيل بضمها وصححه الذهبي **(ابن سالم)** ابن كلثوم **(الخزاعي)** أحد بني كعب الصحابي.

ذكر ابن الكلبي، وأبو عبيد، والطبري أنه أحد من عمل ألوية خزاعة يوم الفتح.

زاد ابن سعد وشيخه **(في أربعين راكبًا من خزاعة)** ترجى اليعمري أن يكونوا هم النفر الذين قدموا مع بديل وفيه أن الأربعين لا يقال لهم نفر، **(فقدموا على رسول الله ﷺ يخبرونه بالذي أصابهم ويستنصرونه فقام ﷺ وهو يجر رداءه وهو يقول لا نصرت إن لم أنصركم بما أنصر)** ضمن معنى أمنع فعدي بمن في قوله **(منه)** وفي نسخة به **(نفسي)** فلا تضمين.

وروى عبد الرزاق وغيره عن ابن عباس، مرفوعًا والذي نفسي بيده لأمنعنهم مما أمنع منه نفسي وأهل بيتي.

وروى أبو يعلى بسند جيد عن عائشة: لقد رأيت رسول الله ﷺ غضب ما كان من شأن بني كعب غضبًا لم أره غضبه منذ زمان، وقال: لا نصرني الله تعالى إن لم أنصر بني كعب **(وفي المعجم الصغير)** قيد به، لأنه ساق الحديث بتمامه إلى آخر الشعر.

وروى في الكبير بعض الحديث، وأما من عزاه لهما كالشامي فلذكره عنه ما اتفقت عليه روايته في الكبير والصغير **(من حديث ميمونة)** بنت الحرث، أم المؤمنين **(أنها)** قالت بات عندي رسول الله ﷺ ليلة فقام ليتوضأ إلى الصلاة **(سمعته)** لفظها فسمعته **(ﷺ يقول في متوضئه)** بميم مضمومة ففوقية مفتوحة فواو فضاد معجمة مشددة مفتوحتين فهمزة مكسورة أي مكان وضوئه، كما قال الشامي؛ لأنه أنسب من زمانه ومن نفسه وإن أطلق عليهما أيضًا، فإن مزيد الثلاثي

ليلاً: لبيك لبيك لبيك ثلاثًا، نصرت نصرت نصرت ثلاثًا، فلما خرج قلت: يا رسول الله سمعتك تقول في متوضئك لبيك لبيك لبيك ثلاثاً نصرت نصرت نصرت ثلاثًا، كأنك تكلم إنسانًا فهل كان معك أحد؟ فقال ﷺ: هذا راجز بني كعب يستصرخني ويزعم أن قريشًا أعانت عليهم بني بكر. ثم خرج عليه الصلاة والسلام فأمر عائشة أن تجهزه ولا تعلم أحدًا. قالت: فدخل عليها أبو بكر فقال: يا بنية، ما هذا الجهاز؟ فقالت: والله ما أدري، فقال والله ما هذا زمان غزو بني الأصفر، ....

يستوي فيه اسم الفاعل، واسم المفعول، واسم الزمان، والمكان، والمصدر في لفظ واحد، (ليلاً لبيك لبيك لبيك ثلاثًا نصرت نصرت نصرت) بفتح التاء، فيها خطابًا للذي سمعه (ثلاثًا، فلما خرج قلت: يا رسول الله سمعتك تقول في متوضئك لبيك لبيك لبيك ثلاثًا نصرت نصرت نصرت ثلاثًا كأنك تكلم إنسانًا فهل كان معك أحد؟، فقال ﷺ: هذا راجز) بجيم وزاي، قائل الرجز نوع من الشعر معروف وصحف من قال، راجل (بني كعب،) بطن من خزاعة (يستصرخني) يستغيث بي (ويزعم أن قريشًا أعانت عليهم بني بكر،) ففي أخباره به قبل قدومه علم من أعلام النبوة باهر، فأما أنه أعلم بذلك بالوحي وعلم ما يصوره الراجز في نفسه، أو يكلمه به أصحابه فأجابه بذلك؛ وأنه كان يرتجز في سفره، وأسمعه الله كلامه قبل قدومه بثلاث، ولا يعد في ذلك، فقد روى أبو نعيم مرفوعًا إني لأسمع أطيط السماء وما تلام أن تئط الحديث.

قالت ميمونة: (ثم خرج عليه الصلاة والسلام) بعد قدوم الوفد، وبديل ثم أبي سفيان كما عند أصحاب المغازي لأقبل مجيئهم كما يوهمه السياق ففيه اختصار، (فأمر عائشة أن تجهزه) بالتثقيل أي: تهيىء له أهبة السفر وما يحتاج إليه في قطع المسافة (ولا تعلم أحدًا) وعند ابن إسحق وابن عقبة، والواقدي، أنه قال: جهزينا وأخفي أمرك، وقال اللهم خذ على أسماعهم وأبصارهم فلا يرونا إلا بغتة، ولا يسمعون بنا إلا فلتة وأمر جماعة أن تقيم بالأنقاب وكان عمر يطوف على الأنقاب فيقول لا تدعوا أحدًا يمر بكم تنكرونه إلا رددتموه وكانت، الأنقاب مسلمة إلا من سلك إلى مكة فإنه يتحفظ منه ويسأل عنه.

(قالت) ميمونة، راوية الحديث: (فدخل عليها) أي على عائشة (أبو بكر، فقال: يا بنية ما هذا الجهاز) بفتح الجيم والكسر لغة قليلة كما في المصباح (فقالت: والله ما أدري، فقال) أبو بكر: (والله ما هذا زمان غزو بني الأصفر) وهم الروم، لأن جدهم روم بن عيص بكسر العين ابن إسحق بن إبراهيم تزوج بنت ملك الحبشة فجاء ولده بين البياض والسواد فقيل له الأصفر أو لأن جدته سارة، حلته بالذهب، وقيل غير ذلك وكأنه خصهم لتوقعهم الغزو إليهم لما فعلوا، مع

فأين يريد رسول الله ﷺ؟ قالت: والله لا علم لي. قالت فأقمنا ثلاثًا ثم صلى الصبح في الناس فسمعت الراجز ينشده:

يا رب إني ناشد محمدًا حلف أبينا وأبيه الأتلدا
إن قريشًا أخلفوك الموعدا ونقضوا ميثاقك المؤكدا
وزعموا أن لست تدعو أحدا

أهل مؤتة (**فأين يريد رسول الله ﷺ قالت**) عائشة: (**والله لا علم لي**) وعند ابن أبي شيبة من مرسل أبي سلمة أنها أعلمته، فقال: والله ما انتقضت الهدنة بيننا، فذكر ذلك للنبي ﷺ، فذكر له أنهم أول من غدر ثم أمر بالطرق فحبست فعمي على أهل مكة لا يأتيهم خبر ويحتمل الجمع بأنه دخل عليها مرتين الأولى قالت له: لا علم لي ، حتى أخبرته ﷺ وأذن لها في إخبار أبيها لكونه غيبة سره فدخل عليها ثانيًا فأخبرته وكأنه لم يبلغه نقضهم العهد أو تأول أنه غير ناقض لكونه لم يصدر من جميعهم، فقال: ما انتقضت الهدنة، وأخبر النبي والله أعلم. (**قالت**) ميمونة: كما هو رواية الطبراني (**فأقمنا ثلاثًا**) بعد قوله لي هذا راجز بني كعب، (**ثم صلى**) عليه الصلاة والسلام (**الصبح في الناس،**) لفظ الطبراني بالناس، صبح اليوم الثالث، (**فسمعت الراجز ينشده**) وعند الواقدي، وغيره فلما فرغوا من قصتهم قام عمرو بن سالم، فقال وهو جالس بالمسجد: ظهري الناس (**يا رب إني ناشد**) طالب ومذكر (**محمدًا**).

(**حلف**) بكسر المهملة وإسكان اللام مناصرة (**أبينا وأبيه**) عبد المطلب إشارة إلى ما مر (**الأتلدا**) بفتح أوله وسكون، الفوقية وفتح اللام، وبالدال المهملة، أي الأقدم مما بيننا وبينه ﷺ وقول الشامي أي القديم لا يناسب، أفعل التفضيل إنما هو تفسير للتليد وزاد في رواية ابن إسحٰق وغيره:

قد كنتم ولدًا وكنا والدًا ثمت أسلمنا فلم ننزع يدا

ولد بضم الواو وسكون اللام، لغة في ولد، وذلك أن ولد بني عبد مناف أمهم من خزاعة وكذا أم قصي فاطمة الخزاعية، كما في الروض وثمت حرف عطف أدخل عليه تاء التأنيث، (**إن**) بكسر الهمزة، وتقدير أقول: (**قريشًا أخلفوك**) أو هو التفات وإلا فمقتضى الظاهر أخلفوه، (**الموعدا**).

(**ونقضوا**) عطف تفسير لأخلفوك (**ميثاقك**) عهدك (**المؤكدا**) بالكتب والإشهاد (**وزعموا أن لست**) بفتح التاء على الخطاب (**تدعو أحدًا**) لنصرتنا، وبضم التاء على رواية ابن إسحٰق، وجماعة بعد قوله، المؤكد أقوله جماعة:

وجعلوا لي في كداء رصدا وزعموا أن لست أدعو أحدا

فانصر هداك الله نصرًا أبدا
وادع عباد الله يأتوا مددا فيهم رسول الله قد تجردا
إن سيم خسفًا وجهه تربدا

قال في القاموس: وتربد ـ يعني بالراء ـ تغير. انتهى. وزاد ابن إسحٰق:

هم بيتونا بالوتير هجدا وقتلونا ركعا وسجدا
وزعموا أن لست أدعوا أحدًا وهم أذل وأقل عددًا

فقال له رسول الله ﷺ: نصرت يا عمرو بن سالم.

(فانصر هداك الله نصرًا أبدا) مستمرًا لا ينقطع أثره من التأبيد وهذه رواية الطبراني، ورواه ابن إسحٰق، وطائفة نصراً اعتدا بفتح العين، المهملة وكسر الفوقية، بعدها مهملة، أي حاضرًا مهيئًا أو قويًا.

(وادع عباد الله يأتوا مددا) بفتحتين جيوشًا ينصرونا، ويقوونا (فيهم رسول الله) أتى به لدفع توهم أنه يبعث سرية وإنما القصد أنه فيهم حالة كونه (قد تحردا) روى بحاء مهملة أي غضب وبجيم أي شمر وتهيأ لحربهم (إن سيم) بكسر المهملة وسكون التحتية، وبالميم، مبني للمفعول، (خسفًا) بفتح المعجمة وضمها وسكون المهملة وبالفاء، أي أولى ذلاً (وجهه تربدا،) بفتح الفوقية فراء فموحدة فمهملة (قال في القاموس وتربد يعني بالراء تغير انتهى).

والمعنى هنا أنه ﷺ إن قصد بذل له أو لأحد من أهل عهده تغير وجهه حتى ينتقم ممن أراد ذلك لله وهذه رواية الطبراني في الصغير، (وزاد ابن إسحٰق،) عليه في الرجز (هم بيتونا) أي قصدونا ليلاً من غير علم (بالوتير هجدًا) بضم الهاء، وفتح الجيم مشددة جمع هاجد، وهو النائم (وقتلونا ركعًا وسجدًا) هذا يدل على أنه كان فيهم من صلى لله فقتل.

قال السهيلي متعقبًا قول نفسه، في قوله: ثمت أسلمنا من السلم لأنهم لم يكونوا آمنوا بعد، قال في الإصابة وتأوله بعضهم، بأنهم حلفاء الذين يركعون ويسجدون ولا يخفى بعده، قال: وقد رواه ابن إسحٰق أي: في رواية، غير زياد هم قتلونا بصعيد هجدًا، نتلو القرءان ركعًا وسجدًا انتهى.

يعني فهذا يبطل التأويل (وزعموا أن لست،) بضم التاء، أنا (أدعو أحدًا، وهم أذل وأقل، عددًا، فقال له رسول الله ﷺ نصرت يا عمرو بن سالم؟،) جوز البرهان، ضم عمرو، وفتح ابن وفتحهما وضمهما، قال: وذكر الثالث في التسهيل انتهى.

في شرح التسهيل للدماميني رواه الأخفش عن بعض العرب، وكان قائله، راعى أن التابع ينبغي أن يتأخر عن المتبوع ولم يراع أن الأصل الحامل على الأتباع قصد التخفيف، انتهى.

فكان ذلك ما هاج فتح مكة. وقد ذكر البزار من حديث أبي هريرة بعض الأبيات المذكورة.

(**فكان ذلك ما**) الذي (**هاج**) حرك (**فتح مكة.**) زاد ابن إسحٰق، ثم عرض لرسول الله ﷺ عنان من السماء، فقال: إن هذه السحاب، لتستهل بنصر بني كعب، والعنان بفتح المهملة، ونونين بينهما ألف السحاب، (**وقد ذكر**،) أي روى (**البزار من حديث أبي هريرة، بعض الأبيات المذكورة**) بإسناد حسن، موصول.

ورواه ابن أبي شيبة عن أبي سلمة، وعكرمة، مرسلاً كما في الفتح، قال في الإصابة: ورويت هذا الأبيات لعمر بن كلثوم، الخزاعي. أخرجه ابن منده، ويحتمل أن يكون هو عمرو بن سالم ونسب في هذه الرواية إلى جد جده انتهى.

وعند الواقدي، أنه ﷺ قال لعمرو بن سالم وأصحابه: ارجعوا وتفرقوا في الأودية فرجعوا وتفرقوا وذهبت فرقة إلى الساحل بعارض الطريق وعند ابن إسحٰق وغيره، ثم قدم بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه فأخبروه ﷺ الخبر، ورجعوا، قال ابن عقبة: ولزم بديل الطريق في نفر من قومه وروى الواقدي عن محجن بن وهب أن بديلاً لم يفارق مكة من الحديبية حتى لقيه في الفتح بمر الظهران قال الواقدي: وهذا أثبت انتهى.

وليس بشيء والمثبت مقدم على النافي.

وروى ابن عائذ، عن ابن عمران، ركب خزاعة لما قدموا وأخبروه خبرهم، قال ﷺ: «فمن تهمتكم وظنتكم»؟، قالوا بني بكر: قال: «أكلها» قالوا: لا ولكن بنو نفاثة ورأسهم نوفل، قال: «هذا بطن من بني بكر، وأنا باعث إلى أهل مكة، فسائلهم عن هذا الأمر ومخيرهم في خصال ثلاث»، فبعث إليهم ضمرة يخبرهم بين أن يدوا قتلى خزاعة، أو يبرأوا من حلف بني نفاثة أو ينبذ إليهم على سواء، فأتاهم ضمرة، فأخبرهم، فقال قرطة بن عمر: ولا ندي ولا نبرأ لكنا ننبذ إليه على سواء، فرجع بذلك فندمت قريش على ما ردوا وبعثت أبا سفيٰن، قال: في الفتح، وكذا، أخرجه مسدد من مرسل محمد بن عباد بن جعفر، وأنكره الواقدي وزعم أن أبا سفيٰن، إنما توجه مبادرًا قبل أن يبلغ المسلمين، الخبر والله أعلم انتهى.

وروى الواقدي أنه ﷺ قال: كأنكم بأبي سفيٰن، قد جاء يقول جدد العهد، وزد في المدة وهو راجع بسخطة ومشى الحٰرث بن هشام وعبد الله بن أبي ربيعة إلى أبي سفيٰن، فقالا لئن لم يصلح هذا الأمر لا يروعكم إلا محمد في أصحابه، فقال أبو سفيٰن: قد رأت هند بنت عتبة رؤيا كرهتها وخفت من شرها، قالوا: وما هي؟، قال: رأت دمًا أقبل من الحجون يسيل، حتى وقف بالخندمة مليًا، ثم كان ذلك الدم كأن لم يكن فكرهوا الرؤيا، وقال أبو سفيٰن: هذا أمر لم أشهده

وقدم أبو سفيٰن بن حرب على رسول الله ﷺ المدينة يسأله أن يجدد العهد ويزيد في المدة. فأبى عليه، ....

ولم أغب عنه لا يحمل إلا علي ولا والله ما شوورت فيه ولا هويته، حين بلغني ليغزوننا محمد إن صدقني ظني وهو صادقي، وما بد في أن آتي محمدًا فأكلمه، فقالت قريش: أصبت فخرج ومعه مولى له على راحلتين، (وقدم) كما رواه ابن إسحٰق، وابن عائذ عن عروة (أبو سفيٰن بن حرب على رسول الله ﷺ المدينة) فدخل على بنته أم حبيبة، فذهب ليجلس على فراشه ﷺ فطوته عنه، فقال: يا بنية ما أدري أرغبت بي عن هذا الفراش أم رغبت به عني. قالت: بل هو فراش رسول الله ﷺ وأنت رجل مشرك، نجس ولم أحب أن تجلس على فراشه ﷺ قال: والله لقد أصابك يا بنية بعدي، شر فقالت: بل هداني الله تعالى للإسلام، فأنت يا أبت سيد قريش وكبيرها، كيف يسقط عنك الدخول في الإسلام وأنت تعبد حجرًا لا يسمع، ولا يبصر فقام؟، من عندها فأتى رسول الله ﷺ في المسجد، (يسأله أن يجدد العهد ويزيد في المدة فأبى عليه) قال ابن إسحٰق: فكلمه فلم يرد عليه شيئًا وعند الواقدي، فقال: يا محمد إني كنت غائبًا في صلح الحديبية، فأجدد العهد وزدنا في المدة، فقال ﷺ: فلذلك جئت. قال: نعم. فقال: هل كان من حدث، فقال: معاذ الله نحن على عهدنا وصلحنا لا نغير ولا نبدل، فقال ﷺ: فنحن على ذلك، فأعاد أبو سفيٰن القول فلم يرد عليه شيئًا، فذهب إلى أبي بكر، فكلمه أن يكلم له رسول الله ﷺ، فقال: ما أنا بفاعل، وعند الواقدي، فقال: تكلم محمدًا وتجير أنت بين الناس، فقال: جواري في جوار رسول الله ﷺ فأتى عمر. فقال: أنا أشفع لكم والله لو لم أجد إلا الذر لجاهدتكم به.

زاد الواقدي ما كان من حلفنا جديدًا فأخلقه الله وما كان منه متينًا فقطعه الله، وما كان منه مقطوعًا فلا وصله الله فقال: أبو سفيٰن جوزيت من ذي رحم شر إثم. دخل علي عليّ وعنده فاطمة وحسن غلام يدب بين يديها، فقال: يا علي إنك أمس القوم بي رحمًا وإني جئت في حاجة فلا أرجع كما جئت خائبًا فاشفع لي، فقال علي: ويحك يا أبا سفيٰن والله لقد عزم ﷺ على أمر ما نستطيع أن نكلمه فيه فالتفت إلى فاطمة وقال: يا بنت محمد، هل لك أن تأمري بنيك هذا فيجير بين الناس، فيكون سيد العرب إلى آخر الدهر، قالت: والله ما بلغ بني أن يجير بين الناس، وما كان يجير أحد على رسول الله ﷺ وعند الواقدي، أنه أتى عثمٰن قبل، علي، فقال: جواري في جوار رسول الله ﷺ، ثم أتى عليًا، ثم سعد بن عبادة، فقال: يا أبا ثابت إنك سيد هذه البحيرة، فأجر بين الناس وزد في المدة، فقال سعد: جواري في جوار رسول الله ﷺ ما يجير أحد عليه ﷺ، فأتى أشراف قريش والأنصار فكلهم يقول: جواري في جوار رسول الله

وانصرف إلى مكة.

فتجهز رسول الله ﷺ من غير إعلام أحد بذلك.

ما يجير أحد عليه، فلما أيس منهم دخل على فاطمة، فقال: هل لك أن تجيري بين الناس، فقالت: إنما أنا امرأة وأبت، عليه فقال: مري ابنك، فقالت: ما بلغ أن يجير، فقال لعلي: يا أبا حسن إني أرى الأمور قد اشتدت علي فانصحني. قال: والله ما أعلم شيئًا يغني عنك، ولكنك سيد بني كنانة، فقم فاجر بين الناس، ثم الحق بأرضك قال: أو ترى ذلك، مغنيًا عني شيئًا، قال: لا والله ما أظنه ولكن لا أجد، لك غير ذلك، فقام أبو سفيان في المسجد فقال: أيها الناس إني قد أجرت بين الناس ولا والله ما أظن أن يخفرني أحد ثم دخل على رسول الله ﷺ فقال: يا محمد إني قد أجرت بين الناس، فقال ﷺ: أنت تقول ذلك يا أبا حنظلة؟ ثم ركب بعيره **(وانصرف إلى مكة)**.

وعند الواقدي، وطالت غيبته واتهمته قريش أشد التهمة وقالوا: قد صبأ واتبع محمدًا سرًا وكتم إسلامه، فلما دخل على هند امرأته ليلاً، قالت: لقد غبت حتى اتهمك قومك، فإن كنت مع طول الإقامة جئتهم بنجح، فأنت الرجل، ثم جلس منها مجلس الرجل من امرأته فقالت: ما صنعت؟، فأخبرها الخبر وقال: لم أجد إلا ما قال لي علي فضربت برجلها في صدره، وقالت: قبحت من رسول قوم فما جئت بخير فلما أصبح حلق رأسه عند أساف ونائلة وذبح لهما ومسح بالدم رأسيهما وقال: لا أفارق عبادتكما حتى أموت ابراء لقريش مما اتهموه به، فقالوا له: ما وراءك هل جئت بكتاب من محمد أو زيادة في مدة ما نأمن به أن يغزونا فقال: والله لقد أبى علي. ولابن إسحٰق كلمته فوالله ما رد عليّ شيئًا ثم جئت أبا بكر، فلم أجد فيه خيرًا، ثم جئت ابن الخطاب فوجدته أدنى العدو وفي لفظ أعدى العدو وكلمت، عليه أصحابه فما قدرت على شيء منهم إلا أنهم يرمونني بكلمة واحدة وما رأيت قومًا يومًا، أطوع لملك عليهم منهم له. إلا أن عليًا، لما ضاقت بي الأمور، قال أنت سيد بني كنانة، فاجر بين الناس فناديت بالجوار قالوا: هل أجاز ذلك محمد؟، قال: لا. قالوا: رضيت بغير رضا وجئتنا بما لا يغنى عنا ولا عنك شيئًا ولعمر الله ما جوارك بجائز وأن أخفارك عليهم لهين والله إن زاد على عليّ أن لعب بك تلعبا، فقال: والله ما وجدت غير ذلك.

وفي مرسل عكرمة عند ابن أبي شيبة، فقالوا: ما جئتنا بحرب فنحذر ولا بصلح فنأمن **(فتجهز رسول الله ﷺ من غير إعلام أحد بذلك)** لعامة الناس أولاً فلا ينافي عند ابن إسحٰق وغيره ثم أنه ﷺ أعلم الناس أنه سائر إلى مكة، وأمرهم بالجد والتهيؤ، وقال: اللهم خذ العيون والأخبار، عن قريش حتى نبغتها في بلادها فتجهز الناس، وقال حسان: يحرضهم ويذكر مصاب

فكتب حاطب كتابًا وأرسله إلى مكة يخبر بذلك. فأطلع الله نبيه على ذلك.

رجال خزاعة:

عناني ولم أشهد ببطحاء مكة رجال بني كعب تحز رقابها
بأيدي رجال لم يسلوا سيوفهم وقتلى كثير لم تجس ثيابها
ألا ليت شعري هل تنالن نصرتي سهيل بن عمرو حرها وعقابها
فلا تأمننا يا ابن أم مجالد إذا احتلبت صرفًا واعضل نابها
فلا تجزعوا منها فإن سيوفنا لها وقعة بالموت يفتح بابها

قال ابن إسحق: بأيدي رجال يعني، قريشًا وابن أم مجالد، عكرمة ابن أبي جهل وقد روى ابن أبي شيبة عن أبي لملك الأشجعي قال: خرج ﷺ من بعض حجره، فجلس عند بابها، وكان إذا جلس وحده لم يأته أحد، حتى يدعوه، فقال: ادع لي أبا بكر فجاء، فجلس بين يديه فناجاه طويلاً ثم أمره فجلس عن يمينه، ثم قال: ادع لي عمر، فجلس فناجاه طويلاً فرفع عمر صوته، فقال يا رسول الله هم رأس الكفر هم الذين زعموا أنك ساحر وأنك كاهن وأنك كذاب وأنك مفتر، ولم يدع شيئًا مما كانوا يقولونه إلا ذكره فأمره فجلس، عن شماله ثم دعا الناس، فقال: ألا أحدثكم بمثل صاحبيكم هذين، قالوا: نعم يا رسول الله فأقبل بوجهه الكريم على أبي بكر، فقال: إن إبرٰهيم كان ألين في الله تعالى من الدهن بالليل، ثم أقبل على عمر، فقال: إن نوحًا كان أشد في الله تعالى من الحجر وإن الأمر أمر عمر فتجهزوا وتعاونوا، فتبعوا أبا بكر فقالوا: إنا كرهنا أن نسأل عمر عما ناجاك به رسول الله ﷺ. قال: قال لي كيف تأمرني في غزو مكة. قلت: يا رسول الله هم قومك، حتى رأيت أنه سيطيعني، ثم دعا عمر، فقال عمر: هم رأس الكفر حتى ذكر له كل سوء كانوا يقولونه وأيم الله لا تذل العرب حتى تذل أهل مكة، وقد أمركم بالجهاز لتغزوا مكة، (**فكتب حاطب**) بن أبي بلتعة بموحدة مفتوحة ولام ساكنة، ففوقية فعين مهملة مفتوحتين عمرو بن عمير اللخمي حليف بني أسد اتفقوا على شهوده بدرا مات في سنة ثلاثين، وله خمس وستون سنة.

قال ابن عبد البر: لا أعلم له غير حديث واحد من رآني بعد موتي الحديث. ورده في الإصابة بأن له خمسة أحاديث به وذكرها (**كتابًا وأرسله إلى مكة يخبر بذلك**) مع امرأة استأجرها بدينار وقيل بعشرة دنانير، وقال لها: أخفيه ما استطعتي، ولا تمري على الطريق، فإن عليه حرسًا ذكره الواقدي، (**فاطلع الله نبيه على ذلك**) وعند ابن إسحق من مرسل عروة، وغيره وأتاه الخبر

فقال عليه الصلاة والسلام لعلي بن أبي طالب والزبير والمقداد: انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن بها ظعينة معها كتاب، فخذوه منها. قال فانطلقنا.. حتى أتينا الروضة، فإذا نحن بالظعينة، فقلنا: أخرجي الكتاب، قالت: ما معي كتاب. ....

من السماء (**فقال عليه الصلاة والسلام لعلي بن أبي طالب، والزبير، والمقداد**) كما أخرجه الشيخان وغيرهما من طريق عبيد الله بن أبي رافع عن علي قال: بعثني ﷺ أنا والزبير، والمقداد فقال: (**انطلقوا**).

وللبخاري في غزوة بدر من رواية عبد الرحمٰن السلمي عن علي بعثني وأبا مرثد الغنوي، والزبير وكلنا فارس، قال الحافظ: فيحتمل أن الثلاثة كانوا معه، فذكر أحد الراويين عنه ما لم يذكر الآخر ولم يذكر ابن إسحٰق مع علي والزبير أحدًا وساق الخبر بالتثنية. فقال: انطلقا فخرجا حتى أدركاها فاستنزلاها فالذي يظهر أنه كان مع كل منهما آخر تبعًا له انتهى.

ووقع في البيضاوي زيادة عمار وطلحة، والله أعلم بصحته (**حتى تأتوا روضة خاخ**) بخاءين معجمتين بينهما ألف على بريد من المدينة.

قال السهيلي: وصحفه أبو عوانة، وهشيم بحاء وجيم (**فإن بها ظعينة**) بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة فتحتية فنون مفتوحة امرأة في هودج سماها ابن إسحٰق سارة، والواقدي، كنود، وفي رواية، أم سارة، وقيل كانت مولاة العباس ذكره الحافظ وذكر المصنف في الجهاد أن اسمها سارة على المشهور، وتكنى أم سارة انتهى.

وفي الإصابة سارة مولاة عمرو بن هاشم بن المطلب كان معها كتاب أمر النبي ﷺ يوم الفتح، كذا في التجريد، (**معها كتاب**،) وزاد في غزوة، بدر من حاطب بن أبي بلتعة إلى المشركين (**فخذوه منها قال: فانطلقنا**) تعادي بنا خيلنا كما في الرواية، بحذف إحدى التاءين تجري (**حتى أتينا الروضة**) المذكورة (**فإذا نحن بالظعينة**).

وعند ابن إسحٰق من مرسل عروة، فخرجا حتى أدركاها بالخليقة خليقة بني أبي أحمد، بقاف وخاء معجمة كسفينة، منزل على اثني عشر ميلاً من المدينة، وعند ابن عقبة، أدركاها ببطن ريم بكسر الراء وسكون التحتية والهمز وتركه واد بالمدينة، فيحتمل أن روضة اسم لمكان يشتمل على بطن رئم والخليقة، وإلا فما في الصحيح أصح.

وللبخاري في غزوة بدر فأدركناها تسير على بعير لها حيث قال رسول الله ﷺ: (**فقلنا**) لها (**أخرجي**) بهمزة قطع مفتوحة وكسر الراء (**الكتاب قالت: ما معي كتاب**).

زاد البخاري في بدر، فأنخناها فالتمسنا فلم نرَ كتابًا فقلنا: ما كذب رسول الله ﷺ قال

قلنا لتخرجن الكتاب أو لنلقين الثياب. قالت: فأخرجته من عقاصها، فأتينا به رسول الله ﷺ. فإذا فيه: من حاطب بن أبي بلتعة إلى ناس من المشركين بمكة، يخبرهم ببعض أمر ....

المصنف بفتحتين وللأصيلي بضم الكاف، وكسر المعجمة مخففة (قلنا لتخرجن) بضم الفوقية وكسر الراء والجيم (الكتاب أو لنلقين) بضم النون، وكسر القاف، وفتح التحتية ونون التأكيد الثقيلة نحن (الثياب).

وللأصيلي وأبي الوقت بضم الفوقية وحذف التحتية، وفي بعض الأصول أو لنلقي بتحتية مكسورة أو مفتوحة، بعد القاف والصواب في العربية أو لتلقن بدون باء لأن النون الثقيلة، إذا اجتمعت مع الياء الساكنة حذفت الياء لالتقاء الساكنين، لكن أجاب الكرماني وتبعه البرماوي، وغيره بأن الرواية إذا صحت تؤول الكسرة بأنها لمشاكلة لتخرجن، وباب المشاكلة واسع والفتح بالحمل على المؤنث الغائب على طريق الالتفات من الخطاب إلى الغيبة قاله المصنف في الجهاد، وفي رواية ابن إسحٰق، فقال لها: علي إني أحلف بالله ما كذب ﷺ ولا كذبنا لتخرجن لنا هذا الكتاب، أو لنكشفنك (قالت:) كذا بالتأنيث في الفرع وفي غيره. قال: أفاده المصنف ويوجه التأنيث بأن فيه حذفًا، ففي رواية ابن إسحٰق فلما رأت الجد منه. قالت: أعرض فأعرض فحلت قرونها (فأخرجته من عقاصها) بكسر المهملة وبالقاف والصاد المهملة الخيط الذي تعتقص به أطراف الذوائب أو الشعر المضفور.

وقال المنذري: هو لي الشعر بعضه على بعض على الرأس وتدخل أطرافه في أصوله. وقيل هو السير الذي تجمع به شعرها على رأسها.

وللبخاري في بدر فلما رأت الجد أهوت إلى حجزتها وهي محتجزة بكساء فأخرجته الحجزة بضم المهملة وسكون الجيم وفتح الزاي معقد الإزار، قال: في النور والظاهر أن الكتاب كان في ضفائرها وجعلت الضفائر في حجزتها انتهى.

وذكر في الفتح هنا أنه قدم في الجهاد وجه الجمع بين كونه في عقاصها أو في حجزتها وراجعته فلم أجده فيه ولا في بدر، (فأتينا به) بالكتاب (رسول الله ﷺ) وللمستملي في الجهاد فأتينا بها، وللبخاري في بدر فانطلقنا بها، قال المصنف: أي بالصحيفة المكتوب فيها وقول الكرماني أو بالمرأة معارض بما رواه الواقدي، بلفظ وقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن بها ظعينة معها كتاب إلى المشركين فخذوه وخلوا سبيلها فإن لم تدفعه إليكم فاضربوا عنقها انتهى.

(فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة،) وهي التظرف في اللغة واسمه عمر، وقاله السهيلي: (إلى ناس من المشركين بمكة) سهيل وصفوان، وعكرمة كما يأتي (يخبرهم ببعض أمر

رسول الله ﷺ. فقال: يا حاطب، ما هذا؟ قال: يا رسول الله لا تعجل علي، إني كنت امرءًا ملصقًا في قريش ـ يقول: كنت حليفًا ولم أكن من أنفسها ـ وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون أهليهم وأموالهم، فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتخذ عندهم يدًا يحمون بها قرابتي، ولم أفعله ارتدادًا عن ديني ولا رضى بالكفر بعد الإسلام. فقال رسول الله ﷺ: أما إنه قد صدقكم. فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله، دعني أضرب عنق هذا المنافق، فقال: إنه قد شهد بدرًا، وما يدريك لعل الله اطلع على من شهد بدرًا ....

رسول الله ﷺ) وفي مرسل عروة يخبرهم بالذي أجمع عليه ﷺ من الأمر في السير إليهم (**فقال: يا حاطب ما هذا؟**) وفي مرسل عروة، فدعاه. فقال: ما حملك على هذا؟، وللبخاري، في بدر ما حملك على ما صنعت؟، (**قال: يا رسول الله لا تعجل علي**) بالمؤاخذة على ما صنعت. ولابن إسحٰق أما والله إني لمؤمن بالله ورسوله ما غيرت ولا بدلت، (**إني كنت امرءًا ملصقًا**) بضم الميم وفتح الصاد، (**في قريش**) أي مضافًا لهم من إلصاق الشيء بغيره وليس منه وقد فسره بقوله: (**يقول كنت حليفًا**) لها (**ولم أكن من أنفسها**) بضم الفاء، قال في الإصابة، يقال: إنه حالف الزبير وقيل كان مولى عبد الله بن حميد بن زهير بن أسد بن عبد العزى فكاتبه، فأدى كتابته وفي مرسل عروة عند ابن إسحٰق ولكني كنت امرأ ليس لي في القوم أصل ولا عشيرة، وكان لي بين أظهرهم ولد وأهل فصانعتهم عليه، (**وكان من معك من المهاجرين**) ممن له أهل أو مال بمكة (**لهم قرابات**) بالجمع (**يحمون بها أهليهم وأموالهم**،) فليس المراد جميع المهاجرين لأن كثيرًا منهم ليس له بمكة مال ولا أهل، (**فأحببت إذ**) أي حين (**فاتني ذلك من النسب فيهم أن اتخذ**،) مصدرية في محل نصب مفعول أحببت (**عندهم يدًا**) أي نعمة ومنة عليهم (**يحمون بها قرابتي**،) وروى ابن شاهين، والطبراني وغيرهما، فقال حاطب: والله ما ارتبت في الله منذ أسلمت ولكنني، كنت امرءًا غريبًا ولي بمكة بنون وأخوة وعند ابن مردويه، من حديث ابن عباس، عن عمر، فكتبت كتابًا لا يضر الله ولا رسوله (**ولم أفعله ارتدادًا عن ديني ولا رضا بالكفر بعد الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: أما**) بفتح الهمزة، وخفة الميم (**أنه قد صدقكم**) بتخفيف الدال، أي: قال الصدق، فيما أخبركم به، زاد البخاري في بدر ولا تقولوا له إلا خيرًا، (**فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق، فقال إنه قد شهد بدرًا**) وكأنه قال: وهل شهودها يسقط عنه هذا الذنب الكبير، فقال: (**وما يدريك لعل الله اطلع على من شهد بدرًا**).

وللبخاري في الجهاد، وما يدريك لعل الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر.

قال المصنف: استعمل لعل استعمال عسى، فأتى فإن قال النووي الترجي هذا راجع إلى

فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم فأنزل الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة﴾ إلى قوله: ﴿فقد ضل سواء السبيل﴾ [الممتحنة/١]، رواه البخاري.

قال في فتح الباري: وإنما قال عمر: دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق مع تصديق ....

عمر لأن وقوع هذا الأمر محقق عند الرسول انتهى.

وفي الفتح هي بشارة عظيمة لم تقع لغيرهم. وقد قال العلماء، الترجي في كلام الله وكلام الرسول للوقوع وعند أحمد، وأبي داود، وابن أبي شيبة من حديث أبي هريرة، بالجزم، ولفظه إن الله اطلع على أهل بدر، **(فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم،)** زاد البخاري في بدر فدمعت عينا عمر، وقال: الله ورسوله أعلم.

قال الحافظ اتفقوا على أن هذه البشارة فيما يتعلق، بأحكام الآخرة لا بأحكام الدنيا من إقامة الحدود وغيرها. **(فأنزل الله تعالى)** السورة كما في لفظ البخاري، **(﴿يا أيها الذين آمنوا،)** فيه أن الكبيرة لا تسلب اسم الإيمان **(لا تتخذوا عدوّي وعدوّكم)** أي كفار مكة **(أولياء تلقون)** حال من ضمير لا تتخذوا أي لا تتخذوهم أولياء ملقين **(إليهم بالمودة﴾)** أي تبذلونها لهم ودخول الباء وعدمه سواء عند الفراء، وقال سيبويه: لا تزاد في الواجب فمفعول تلقون عند طائفة من البصريين محذوف أي النصيحة.

وقال النحاس: أي تخبرونهم بما يخبر به الرجل أهل مودته وهذا التقدير أن نفع هنا لم ينفع في مثل قول العرب، ألقى إليه بوسادة أو ثوب، فيقال: إن ألقى قسمان وضع الشيء بالأرض وفي الآية إنما هو إلقاء بكتاب وإرسال به فعبر عنه بالمودة، لأنه من أفعال أهلها فمن ثم حسنت الباء، لأنه إرسال بشيء، كذا في الروض **(إلى قوله فقد ضل سواء السبيل)** أخطأ طريق الهدى والصواب، والسواء في الأصل الوسط ودل هذا الأغياء على أن قوله فأنزل الله السورة مجاز من تسمية الجزء باسم الكل، أو من مجاز الحذف أي بعض السورة التي أولها ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾.

وفي مرسل عروة، عند ابن إسحق، فأنزل الله في حاطب ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة﴾، إلى قوله ﴿قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه﴾ **(رواه البخاري،)** هنا وقبله في بدر وفي الجهاد وبعده في التفسير، **(قال في فتح الباري)** دفعًا لإشكال مشهور علم من قوله، **(وإنما قال عمر دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق.)** زاد البخاري في بدر أنه قد خان الله ورسوله والمؤمنين **(مع تصديق**

رسول الله ﷺ لحاطب فيما اعتذر به، لما كان عند عمر من القوة في الدين وبغض المنافقين، فظن أن من خالف ما أمر به النبي ﷺ استحق القتل. لكنه لم يجزم بذلك، فلذلك استأذن في قتله. وأطلق عليه منافقًا لكونه أبطن خلاف ما أظهر. وعذر حاطب ما ذكره، فإنه فعل ذلك متأولاً أن لا ضرر فيه. وعند الطبراني من طريق الحرث عن علي في هذه القصة فقال أليس قد شهد بدر أو ما يدريك لعل الله أطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم فارشد إلى علة ترك قتله.

وعند الطبراني أيضًا: عن عروة: فإني غافر لكم. ....

رسول الله ﷺ لحاطب فيما اعتذر به،) ونهيه أن يقال له إلا خيرًا.

(لما كان عند عمر من القوة) الشدة **(في الدين وبغض المنافقين، فظن أن من خالف ما أمر به النبي ﷺ)** من إخفاء مسيره عن قريش وحرصه على عدم وصول خبره إليهم، وبعثه جماعة على الطريق حتى لا يبلغهم الخبر، كما مر وظهور هذا بين الصحابة، لا يخفى على حاطب رضي الله عنهم أجمعين، فلذا ظن أنه **(استحق القتل لكنه لم يجزم بذلك، فلذلك استأذن في قتله)** ولو جزم به لما استأذن، **(وأطلق عليه منافقًا لكونه أبطن خلاف ما أظهر،)** فلم يرد عمر أنه أظهر الإسلام وأخفى الكفر، فلا يشكل بتصديقه له عليه السلام، بأنه ما فعل ذلك كفرًا ولا ارتدادًا ولا رضًا بالكفر بعد الإسلام، فإن هذه الشهادة نافية للنفاق قطعًا **(وعذر حاطب ما ذكره)** من خوفه على أهله بمكة، **(فإنه فعل ذلك متأولاً أن لا ضرر فيه،)** كما صرح بذلك في قوله: فكتبت كتابًا لا يضر الله ولا رسوله، وفي كتابه لقريش فوالله لو جاءكم وحده لنصره الله، وقد يكون تأول أن مع سلامة قرابته بذلك يلقي الله الرعب في قلوبهم فيسلموا مكة طائعين بلا قتال، خصوصًا وقد وصف الجيش بأنه كالسيل، **(وعند الطبراني، من طريق الحرث)** بن عبد الله الأعور الهمداني، بسكون الميم، الكوفي صاحب علي في حديثه ضعف ورمي بالرفض مات في خلافة ابن الزبير **(عن علي في هذه القصة، فقال: أليس قد شهد بدرًا وما يدريك لعل الله أطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم فأرشد)** ﷺ **(إلى علة ترك قتله)** أي تركه أمر عمر بقتله. وفي نسخة تركه قتله.

قال السهيلي: ففيه دليل على قتل الجاسوس لتعليقه حكم المنع من قتله بشهوده بدرًا فدل على أن من فعل مثله، وليس بدريًا أنه يقتل.

(وعند الطبراني أيضًا عن عروة، فإني غافر لكم،) ما سيقع منكم، وفي مغازي، وابن عائذ

وهذا يدل على أن المراد: بقوله «غفرت» أغفر، على طريق التعبير عن الآتي بالماضي مبالغة في تحققه.

قال: والذي يظهر أن هذا الخطاب خطاب إكرام وتشريف، تضمن أن هؤلاء حصلت لهم حالة غفرت بها ذنوبهم السالفة وتأهلوا أن يغفر لهم ما يستأنف من الذنوب اللاحقة. وقد أظهر الله تعالى صدق رسوله في كل من أخبر عنه بشيء من ذلك، فإنهم لم يزالوا على أعمال أهل الجنة إلى أن فارقوا الدنيا، ولو قدر صدور شيء من أحدهم لبادر إلى التوبة ....

عن عروة فسأغفر لكم (**وهذا يدل على أن المراد بقوله غفرت أغفر على طريق التعبير عن الآتي**) في المستقبل (**بالماضي مبالغة في تحققه**) كقوله أتى أمر اللّه، فقصر من أجاب عن إشكال قوله اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم من أن ظاهره الإباحة، وهو خلاف عقد الشرع بأنه أخبار عن الماضي، أي كل عمل كان لكم فهو مغفور، وأيده بأنه لو كان للمستقبل لم يقع بلفظ الماضي ولقال: فسأغفر لكم، وقد تعقب بأنه لو كان للماضي لما حسن الاستدلال به في قصة حاطب، لأنه ﷺ خاطب به عمر منكرًا عليه ما قاله في أمر حاطب، فدل على أن المراد ما سيقع، وأورد ماضيًا مبالغة في تحققه (**قال**) الحافظ في الفتح: (**والذي يظهر**) في الجواب عن الإشكال المذكور (**إن هذا الخطاب**) والأمر في قوله اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم (**خطاب إكرام وتشريف تضمن أن هؤلاء حصلت لهم حالة غفرت بها ذنوبهم السالفة**) قبل بدر (**وتأهلوا**) أي صاروا أهلاً (**أن يغفر لهم ما يستأنف من الذنوب اللاحقة**) إن وقعت، أي كل ما عملوه بعد هذه الوقعة من أي عمل كان فهو مغفور خصوصية لهم. قاله الحافظ في بدر وما أحسن قوله:

وإذا الحبيب أتى بذنب واحد ... جاءت محاسنه بألف شفيع

قال المصنف: وليس المراد أنه نجزت لهم في ذلك الوقت مغفرة الذنوب اللاحقة، بل لهم صلاحية أن يغفر لهم ما عساه أن يقع، ولا يلزم من وجود الصلاحية لشيء وجود ذلك الشيء، (**وقد أظهر اللّه تعالى صدق رسوله**) الصادق والمصدوق صلوات اللّه وسلامه عليه (**في كل من أخبر عنه بشيء من ذلك، فأنهم لم يزالوا على أعمال أهل الجنة إلى أن فارقوا الدنيا، ولو قدر صدور شيء من أحدهم لبادر إلى التوبة**،) امتثالاً لقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا، توبوا إلى اللّه توبة نصوحًا عسى ربكم أن يكفر عنكم سيئاتكم﴾ الآية، وهي تمحو آثار الذنب إلا من تاب وآمن، وعمل صالحًا فأولئك يبدل اللّه سيئاتهم حسنات، وكان اللّه غفوراً رحيمًا، ومن أولى بها من أهل بدر، ولذا لما شرب قدامة بن مظعون من أهلها أيام عمر وحده رأى عمر في المنام

ولازم الطريقة المثلى، يعلم ذلك من أحوالهم بالقطع من اطلع على سيرهم. قاله القرطبي.

وذكر بعض أهل المغازي- وهو في تفسير يحيى بن سلام- أن لفظ الكتاب الذي كتبه حاطب؛ أما بعد: يا معشر قريش، فإن رسول الله ﷺ جاءكم بجيش عظيم يسير كالسيل، فوالله لو جاءكم وحده لنصره الله وأنجز له وعده، فانظروا لأنفسكم والسلام. هكذا حكاه السهيلي.

لكن وقد ذكر وروى الواقدي بسند له مرسل: أن حاطبًا كتب إلى سهيل ابن عمرو، وصفوان بن أمية، وعكرمة: أن رسول الله ﷺ أذن في الناس بالغزو، ولا أراه يريد غيركم وقد أحببت أن تكون لي عندكم يد. ....

من يأمره بمصالحة قدامة (**ولازم الطريق المثلى يعلم ذلك من أحوالهم بالقطع**) وفاعل يعلم (**من أطلع على سيرهم، قاله القرطبي**).

قال الحافظ: في بدر، وهذا هو الذي فهمه أبو عبد الرحمٰن السلمي، التابعي الكبير حيث قال لحسان بن عطية: قد علمت الذي جرأ صاحبك على الدماء، وذكر له هذا الحديث وقيل: في الجواب أيضًا المراد أن ذنوبهم تقع إذ وقعت مغفورة، وقيل بشارة بعدم وقوع الذنوب منهم وفيه نظر لقصة قدامة انتهى.

(**وذكر بعض أهل المغازي وهو في تفسير يحيى بن سلام أن لفظ الكتاب الذي كتبه حاطب**) لأهل مكة (**أما بعد يا معشر قريش فإن رسول الله ﷺ جاءكم بجيش عظيم يسير كالسيل**) وجه الشبه امتلاء الوادي بجيشه وكثرة انتشارهم، (**فوالله لو جاءكم وحده لنصره الله، وأنجز له وعده**) بنصره عليكم، (**فانظروا لأنفسكم والسلام،**) وفي هذا مزيد إرهاب لهم وكسر لقلوبهم، ولذا قال: لا يضر الله ولا رسوله (**كذا حكاه السهيلي، لكن**) قوله وهو في تفسير يحيى بن سلام لم يحكه كذلك فلفظ الروض وقد قيل إن لفظ الكتاب فذكر ما نقل عنا هنا وعقبه بقوله وفي تفسير ابن سلام أنه كان في الكتاب أن محمدًا قد نفر فإما إليكم وإما إلى غيركم، فعليكم الحذر انتهى، وقد نقله الشامي بلفظ الروض كما ذكرته وعزاه له.

(**وقد ذكر**) أي (**وروى الواقدي بسند له مرسل أن حاطبًا كتب إلى سهيل بن عمرو وصفوان بن أمية وعكرمة**) بن أبي جهل، وأسلم الثلاثة رضي الله عنهم (**أن رسول الله ﷺ أذن،**) أعلم (**في الناس بالغزو ولا أراه،**) أظنه أو أعتقده (**يريد غيركم**) لنقضكم عهد الحديبية، (**وقد أحببت أن تكون لي عندكم يد**) نعمة ومنة.

انتهى.

وبعث رسول الله ﷺ إلى من حوله من العرب فجلبهم: أسلم وغفار وأشجع وسليم، فمنهم من وافاه بالمدينة ومنهم من لحقه بالطريق.

فكان المسلمون في غزوة الفتح: عشرة آلاف.

وفي «الإكليل» و«شرف المصطفى» اثني عشر ألفًا.

ويجمع بينهما أن العشرة آلاف خرج بها من نفس المدينة، ثم تلاحق به الألفان.

واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم وقيل أبارهم الغفاري.

(انتهى) كلام فتح الباري، وقد جمع باحتمال أن جميع ما ذكر في الكتاب بأن يكون كتب أولاً أنه نفر الخ.

وأنه أذن في الناس الخ. قبل علمه بأن السير إلى مكة، فلما علم ألحق فيه أما بعد الخ.

(وبعث رسول الله ﷺ إلى من حوله، من العرب فجلبهم) طلب حضورهم إليه، (أسلم) سالمها الله (وغفار) غفر الله لها (وأشجع وسليم) مصغر، وعند الواقدي وغيره أنه أرسل يقول لهم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحضر رمضان بالمدينة. وبعث رسلاً في كل ناحية فقدموا (فمنهم من وافاه بالمدينة ومنهم من لحقه بالطريق، فكان المسلمون في غزوة الفتح) كما في الصحيح عن ابن عباس (عشرة آلاف،) قال في الفتح أي من سائر القبائل، وفي مرسل عروة، عند ابن إسحٰق، وابن عائذ، خرج ﷺ في اثني عشر ألفًا من المهاجرين والأنصار، وأسلم وغفار، ومزينة، وجهينة، وسليم (و) كذا، وقع (في الإكليل،) للحاكم (و) كتاب (شرف المصطفى) للنيسابوري (اثني عشر ألفًا ويجمع بينهما،) كما قال الحافظ (بأن العشرة آلاف خرج بها من نفس المدينة، ثم تلاحق به ألفان) ولعل ما عزاه الحافظ لابن إسحٰق رواية لغير زياد، وإلا فلفظه، ثم مضى حتى نزل مر الظهران في عشرة آلاف، ثم صرح آخر الغزوة، بأن جميع من شهد الفتح من المسلمين عشرة آلاف انتهى.

وكذا نسبه له اليعمري، (واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم) قاله ابن سعد، والبلاذري (وقيل أبارهم) بضم الراء وسكون الهاء، كلثوم بضم الكاف وسكون اللام، ابن الحصين، بضم الحاء، وفتح الصاد المهملتين (الغفاري) وهو الصحيح، فقد رواه ابن إسحٰق حدثني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس. قال: ثم مضى ﷺ لسفره واستخلف على المدينة أبا رهم كلثوم بن حصين بن عتبة بن خلف الغفاري، وأخرجه، أحمد

وخرج عليه الصلاة والسلام يوم الأربعاء لعشر ليال خلون من رمضان، بعد العصر، سنة ثمان من الهجرة، قاله الواقدي.

وعن أحمد بإسناد صحيح عن أبي سعيد قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام الفتح لليلتين خلتا من شهر رمضان.

فما قاله الواقدي ليس بقوي لمخالفته ما هو أصح منه. وفي تعيين هذا التاريخ أقوال أخر منها عند مسلم: لست عشرة، ولأحمد لثماني عشرة، وفي أخرى: لثنتي عشرة. والذي في المغازي: لسبع عشرة مضت. وهو ....

والطبراني، وسنده حسن فكان اللائق بالمصنف تقديمه كما فعل اليعمري وغيره أو الاقتصار عليه كما فعل صاحب الفتح ويحتمل أنه استخلف أبا رهم على المدينة، وابن أم مكتوم على الصلاة بها كما تقدم نظيره مرارًا.

(**وخرج عليه الصلاة والسلام**) من المدينة (**لعشر ليال خلون من رمضان بعد العصر سنة ثمان من الهجرة، قاله الواقدي**) ولم ينفرد به كما يوهمه سياق المصنف تبعًا للحافظ ففي بقية حديث ابن عباس المذكور عند ابن إسحٰق وخرج لعشر مضين من رمضان، وإسناده حسن كما علمت وفوق الحسن، وقد أخرجه ابن راهويه بسند صحيح عن ابن عباس.

(**وعند أحمد بإسناد صحيح عن أبي سعيد**) الخدري (**قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام الفتح لليلتين خلتا من شهر رمضان**) وهذا يعين يوم الخروج فيدفع تردد الزهري عند البيهقي حيث قال: لا أدري أخرج في شعبان، فاستقبل رمضان أو خرج في رمضان بعد ما دخل (**فما قاله الواقدي**) من أنه خرج لعشر (**ليس بقوي لمخالفته ما هو أصح منه**) كذا قال: تبعًا للفتح وهو كما علمت واضح لو انفرد به الواقدي أما حيث. رواه ابنا راهويه، وإسحٰق عن ابن عباس بسند صحيح فهو قوي.

(**وفي تعيين هذا التاريخ أقوال أخر**) ظاهره أنها في تاريخ الخروج ولا كذلك وإنما هي في تاريخ دخول مكة ففي الفتح أخرج البيهقي عن الزهري: صبح ﷺ مكة لثلاث عشرة خلت من رمضان قال الحافظ: فهذا يعين يوم الدخول ويعطي أنه أقام في الطريق اثني عشر يومًا. وما قاله الواقدي ليس بقوي لمخالفته ما هو أصح منه.

وفي تعيين هذا التاريخ أقوال أخر (**منها عند مسلم:**) أنه دخل مكة (**لست عشرة، ولأحمد لثمان عشرة، وفي أخرى لثنتي عشرة.**) قال أعني الحافظ والجمع بين هاتين بحمل إحداهما على ما مضى والأخرى على ما بقي، (**والذي في المغازي دخل**) مكة (**لسبع عشرة مضت**

محمول على الاختلاف في أول الشهر، ووقع في أخرى: لتسع عشرة أو سبع عشرة على الشك.

ولما بلغ ﷺ الكديد ـ بفتح الكاف ـ الماء الذي بين قديد وعسفان أفطر

وهو محمول على الاختلاف في أول الشهر،) فالكلام كله في الاختلاف في دخول مكة، وبه يصح الحمل المذكور من زيادة يوم ونقصه، وأما الخروج من المدينة فإنما فيه روايتان عشر وليلتان والمصنف أراد تلخيص كلام الفتح فسقط عليه منه ما ذكرته فوهم حتى تحير شيخنا رحمه اللّٰه تعالى وبرد مضجعه في صحة هذا الحمل، لأنه لم يقف على كلام الفتح وقت التأليف.

(ووقع في) رواية **(أخرى)** دخل مكة **(لتسع عشرة أو سبع عشرة على الشك،)** وروى يعقوب بن سفيٰن من طريق ابن إسحٰق عن جماعة من مشايخه أن الفتح كان في عشر بقين من رمضان، فإن ثبت حمل على أن مراده أنه وقع في العشر الأوسط قبل أن يدخل العشر الأخير. هذا بقية كلام الحافظ رحمه اللّٰه ثم أعلم أنه لا خلاف أن هذه الغزوة كانت في رمضان كما في الصحيح وغيره عن ابن عباس.

(ولما بلغ ﷺ الكديد بفتح الكاف) وكسر الدال المهملة الأولى فتحتية فمهملة **(الماء الذي بين قديد)** بضم القاف وفتح الدال بلفظ التصغير، قرية جامعة قرب مكة **(وعسفان)** بضم العين وسكون السين المهملتين وبفاء ونون، قرية جامعة على ثلاثة مراحل من مكة، والكديد، أقرب إليها من عسفان، وهو على اثنين وسبعين ميلاً من مكة، وهذا تعيين للمسافة.

وقول ابن عباس، ماء تعيين للمحل فلا تنافي.

وفي رواية ابن إسحٰق بين عسفان وأمج بفتح الهمزة، والميم، وجيم خفيفة اسم واد **(أفطر)** لأنه بلغه أن الناس شق عليهم الصيام، وقيل له إنما ينظرون فيما فعلت، فلما استوى على راحلته بعد العصر دعا بإناء من ماء، فوضعه على راحلته ليراه الناس فشرب فأفطر فناوله رجلاً إلى جنبه فشرب.

رواه مسلم والترمذي عن جابر، وفي الصحيحين من طريق طاوس عن ابن عباس. ثم دعا بماء فرفعه إلى يديه ولأبي داود إلى فيه فأفطر، وللبخاري وحده من طريق عكرمة عن ابن عباس بإناء من لبن أو ماء فوضعه على راحته أو راحلته بالشك، فيهما قال الداودي: يحتمل أن يكون دعا بهذا مرة، وبهذا مرة، قال الحافظ: ولا دليل على التعدد، فإن الحديث واحد، والقصة واحدة، وإنما وقع الشك من الراوي فيقدم عليه رواية من جزم، وأبعد الداودي فقال: كانتا قصتين إحداهما، في الفتح والأخرى في حنين انتهى.

فلم يزل مفطرًا حتى انسلخ الشهر. رواه البخاري، وفي أخرى له: أفطر وأفطروا، الحديث.

وروى لملك وغيره عن رجل من الصحابة لما دخل ﷺ العرج وهو صائم صب الماء على رأسه ووجهه من العطش، والحاكم في الإكليل، بسند صحيح عن أبي هريرة رأيت رسول الله ﷺ بالعرج يصب الماء على رأسه من الحر وهو صائم، فقد حصلت له المشقة لزيادة رفعة الدرجات والعرج بفتح العين، وسكون الراء المهملتين وبالجيم قرية على نحو ثلاث مراحل من المدينة، فتحمل المشقة لأنه لا يبالي بها في عبادته. ألا ترى إلى قيامه حتى تورمت قدماه، حتى بلغ الكديد، فأفطر (فلم يزل مفطرًا) رفقًا بالمسلمين (حتى انسلخ الشهر،) لأنه وإن قدم مكة قبل تمام العشر الأوسط على ما مر، لكنه كان في أهبة القتال وبعث السرايا ولم ينو الإقامة، بل كان يقصر الصلاة على ما يأتي مفصلاً.

(رواه البخاري) هنا وقبله في الجهاد والصوم، ومسلم، والنسائي، في الصوم عن ابن عباس، قال الحافظ: أبو الحسن القابسي وهو من مرسلات الصحابة، لأن ابن عباس كان في هذه السفرة مقيمًا مع أبويه بمكة، فلم يشاهد هذه القصة، فكأنه سمعها من الصحابة.

(وفي) رواية (أخرى له) للبخاري، هنا وفي الصوم من طريق آخر عن ابن عباس، فسار هو ومن معه من المسلمين، إلى مكة يصوم ويصومون حتى بلغ الكديد وهو ماء بين عسفان وقديد (أفطر وافطروا) كلهم بعد حثه لهم على الفطر، ففي حديث جابر عند مسلم، والترمذي أنه لما أفطر قيل له بعد ذلك أن بعض الناس صام فقال أولئك العصاة وعبر بذلك مبالغة في حثهم على الفطر رفقاً بهم.

وقد روى الشيخان، أنه ﷺ في سفر وعينه الترمذي، فقال: في غزوة الفتح رأى زحامًا ورجلاً قد ظلل عليه، فقال: ما هذا فقالوا: صائم، فقال: ليس من البر الصيام في السفر، وروايته على لغة حمير في مسند أحمد لا في الصحيح، وإلا ففطره لا يوجب فطرهم فقد يكون احتمل عندهم، اختصاصه بمن شق عليه الصوم جدًا والذين صاموا لم يكونوا كذلك.

وروى مسلم عن أبي سعيد. قال: سافرنا مع رسول الله ﷺ ونحن صيام، فقال: إنكم قد دنوتم من عدوكم والفطر أقوى لكم، فكانت رخصة فمنا من صام ومنا من أفطر ثم نزلنا منزلاً آخر، فقال: إنكم مصبحو عدوكم والفطر أقوى لكم فأفطروا، فكانت عزيمة فأفطرنا فهذا ظاهر في فطر الجميع بعد أمره، فإن كان هذا السفر سفر الفتح كما هو ظاهر سوقهم الحديث هنا فلعل هاتين المقالتين كانتا بعد فطر المصطفى، والغرض بهما حث من صام على الفطر بصريح الأمر هذا ولا يعارض ما في (الحديث) أنه أفطر بالكديد.

وكان العباس قد خرج قبل ذلك بأهله وعياله مسلمًا مهاجرًا، فلقي رسول الله ﷺ بالجحفة، وكان قبل ذلك مقيمًا بمكة على سقايته، ورسول الله ﷺ عنه راض.

وكان ممن لقيه في الطريق أبو سفيٰن بن الحٰرث، ابن عمه، عليه الصلاة

رواية جابر أنه أفطر بكراع الغميم ولا رواية بقديد ولا بعسفان لما جمع به المحب الطبري وغيره بجواز أنه أفطر في واحد من الأربعة حقيقة لكن لتقاربها عبر بعض الرواة، باسم ذلك الموضع، والباقي باسم غيره مجاز القربة منه، أو أفطر في واحد منها حقيقة لكن لم يره جميع الناس لكثرتهم فكرره ليتساوى الناس في رؤية الفعل، فأخبر كل عن رؤية عين وبمحل رؤيته والله أعلم.

(وكان العباس) بن عبد المطلب أبو الفضل الهاشمي، أجود قريش كفًا وأوصلها، كما قال ﷺ، أخرجه النسائي **(قد خرج قبل ذلك بأهله وعياله مسلمًا)** أي مظهرًا للإسلام، فإنه أسلم قديمًا وكان يكتمه، قال ابن عبد البر، وذلك بين في حديث الحجاج بن علاط: أن العباس كان مسلمًا يسره ما يفتح الله على المسلمين، ثم أظهره يوم الفتح، وقيل كان إسلامه قبل فتح خيبر وتقدم مزيد لذلك في بدر **(مهاجرًا فلقي رسول الله ﷺ بالجحفة)** فيما قال ابن هشام، وقال غيره بذي الحليفة فيحتمل أنه انفرد عن أهله وعياله فلقيه بها ثم رجع معه إلى الجحفة فاجتمع معه بأهله وعياله فيها، فسار معه في الفتح وبعث ثقله إلى المدينة.

قال البلاذري: وقال له ﷺ هجرتك يا عم آخر هجرة كما أن نبوتي آخر نبوة، وروى أبو يعلى والطبراني بسند ضعيف عن سهل بن سعد قال: استأذن العباس النبي ﷺ في الهجرة فكتب إليه يا عم أقم مكانك الذي أنت فيه فإن الله يختم بك الهجرة كما ختم بي النبوة. **(وكان قبل ذلك مقيمًا بمكة على سقايته ورسول الله ﷺ عنه راض)**، كما ذكر الزهري، عند ابن هشام لعلمه بإسلامه باطنًا وأن إقامته بها لخوفه على ماله وعياله، ولأنه كان يكتب بأخبار المشركين إليه ﷺ وكان يثق به، وكان ينفع المستضعفين بمكة وبه يثقون، **(وكان ممن لقيه في الطريق أبو سفيٰن)** الهاشمي اسمه كنيته، وقال جماعة المغيرة لكن جزم ابن قتيبة وابن عبد البر بأن المغيرة أخوه **(ابن الحٰرث)** بن عبد المطلب الهاشمي، المتوفي سنة خمس عشرة أو عشرين وصلى عليه عمر.

روى أبو أحمد الحاكم عن عروة: رفعه أبو سفيٰن بن الحٰرث سيد فتيان أهل الجنة، قال فحلقه الحلاق بمنى وفي رأسه ثؤلول فقطعه فمات فيرون أنه مات شهيدًا.

قال الحافظ: مرسل رجاله ثقات، وفي الروض مات من ثؤلول حلقه الحلاق في حج

والسلام وأخوه من رضاع حليمة السعدية، ومعه ولده جعفر بن أبي سفيٰن. وكان أبو سفيٰن يألف رسول الله ﷺ، فلما بعث عاداه وهجاه. وكان لقاؤهما له عليه الصلاة والسلام بالأبواء وأسلما قبل دخوله مكة.

وقيل: بل لقيه هو وعبد الله بن أبي أمية، ابن عمته عاتكة بنت عبد المطلب بين السقيا والعرج، فأعرض ﷺ عنهما لما كان يلقى منهما من شدة الأذى والهجو، ....

فقطعه مع الشعر فنزف منه الدم، وقال عند موته لا تبكن عليّ فإني لم أنطق بخطيئة منذ أسلمت **(ابن عمه)** بالرفع، بيان لأبي سفيٰن بعد وصفه بأنه الحٰرث. فالحٰرث عمه **(عليه الصلاة والسلام)** ذكره لبيان قربه منه ليميزه من أبي سفيٰن بن حرب الذي تقدم ذكره كثيرًا، وليعطف عليه قوله **(وأخوه من رضاع حليمة السعدية، ومعه ولده جعفر بن أبي سفيٰن)** الصحابي ابن الصحابي، شهد حنينًا هو وأبوه وكان غلامًا مدركًا، كما ذكره ابن شاهين، وابن سعد، وابن حبان، وزاد أنه مات بدمشق سنة خمسين، ولا عقب له كما في الإصابة وكأنه جمع بين ولده وابن الخ.

إشارة إلى أنه اشتهر بين الصحابة بهذا الاسم **(وكان أبو سفيٰن، يألف رسول الله ﷺ)** ولا يفارقه قبل النبوة **(فلما بعث عاداه وهجاه)** وأجابه حسان عنه كثيرًا، **(وكان لقاؤهما)** هو وابنه **(له عليه الصلاة والسلام بالأبواء)** بفتح الهمزة وسكون الموحدة والمد، قرية بين مكة والمدينة، **(وأسلما قبل دخوله مكة)** عليه الصلاة والسلام؛ **(وقيل بل لقيه هو)** أي أبو سفيٰن **(وعبد الله بن أبي أمية)** واسمه حذيفة وقيل سهيل بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم القرشي المخزومي أخو أم سلمة لأبيها.

قال البخاري: له صحبة شهد الفتح وحنينًا والطائف وبها استشهد **(ابن عمته عاتكة بنت عبد المطلب)** وأم سلمة أمها عاتكة بنت عامر بن قيس، وكان عند أبي أمية أربع عواتك.

قال الزبير بن بكار: كان يدعى زاد الراكب، وكان ابنه عبد الله شديد الخلاف على المسلمين. قال: ثم خرج مهاجرًا فلقي النبي ﷺ **(بين السقيا)** بضم السين المهملة وسكون القاف قرية جامعة بطريق مكة **(والعرج)** بفتح فسكون قرية جامعة على ثلاثة أميال من المدينة بطريق مكة، وبهذا القول جزم ابن إسحٰق وعين المحل فقال لقياه بنقب العقاب بين مكة والمدينة، **(فأعرض ﷺ عنهما لما كان يلقى منهما من شدة الأذى والهجو)** وعند ابن إسحٰق فالتمسا الدخول عليه، فكلمته أم سلمة فيهما، فقالت: يا رسول الله ابن عمك، وابن عمتك، وصهرك قال: لا حاجة لي بهما. أما ابن عمي فهتك عرضي، وأما ابن عمتي وصهري، فهو الذي

فقالت له أم سلمة: لا يكن ابن عمك وابن عمتك أشقى الناس بك، وقال علي: لأبي سفيٰن- فيما حكاه أبو عمر وصاحب ذخائر العقبى -: ائت رسول الله ﷺ من قبل وجهه فقل له ما قال أخوة يوسف: «تالله لقد آثرك الله علينا وإن ....

قال لي بمكة، ما قال: قال في الروض يعني، قوله له والله لا آمنت بك حتى تتخذ سلمًا إلى السماء فتعرج فيه وأنا أنظر، ثم تأتي بصك وأربعة من الملائكة يشهدون أن الله أرسلك، (**فقالت له: أم سلمة**) هند أم المؤمنين آخر الزوجات موتًا سنة اثنتين وستين وقيل إحدى وقيل قبلها والأول أصح تأتي في الزوجات.

(**لا يكن ابن عمك، وابن عمتك، أشقى الناس بك،**) نهى لهما ظاهرًا وهو في الحقيقة سؤال له ﷺ في الإقبال عليهما حتى لا يكونا أشقى الناس، وتلطفت في التعبير تعظيمًا لمقامه العظيم وأدبًا عن أن تخاطبه بصورة نهي.

لكن في رواية ابن بكار كما في الإصابة لا تجعل، فيحتمل أنه بالمعنى وعند ابن إسحٰق: فلما خرج الخبر إليهما بذلك ومع أبي سفيٰن بني له، فقال: والله ليأذنن لي، أو لآخذن بيد بني هذا، ثم لنذهبن في الأرض حتى نموت عطشًا وجوعًا، فلما بلغ ذلك النبي ﷺ رق لهما، ثم أذن لهما فدخلا عليه وأسلما وأنشده، أبو سفيٰن في إسلامه، واعتذر مما مضى فقال:

لعمرك إني يوم أحمل راية ... لتغلب خيل اللات خيل محمد
لكالمدلج الحيران أظلم ليله ... فهذا أواني حين أهدى وأهتدي
هداني هادٍ غير نفسي ونالني ... مع الله من طردته كل مطرد
أصد وأنأى جانبًا عن محمد ... وأدعي وإن لم أنتسب من محمد
هم ما هم من لم يقل بهواهم ... وإن كان ذا رأي يلام ويفند
أريد لأرضيهم ولست بلائط ... مع القوم ما لم أهد في كل مقعد

قال ابن إسحٰق فزعموا أنه لما قال ونالني مع الله من طردته كل مطرد ضرب ﷺ صدره، وقال: أنت طردتني كل مطرد.

قال ابن هشام: ويروى ودلني على الحق من طردته كل مطرد، (**وقال علي لأبي سفيٰن**) مرشدًا لابن عمه إلى ما يكون، سببًا لإقباله ﷺ عليه بعد إذنه لهما في الدخول عليه، (**فيما حكاه أبو عمر**) بن عبد البر الحافظ الشهير (**وصاحب ذخائر العقبى**) في مناقب ذوي القربى، وهو المحب الطبري (**ائت رسول الله ﷺ من قبل**) جهة (**وجهه**) الوجيه، لأن عادة الكرماء الاستحياء من المواجهة ولا أكرم منه، (**فقل له ما قال أخوة يوسف تالله لقد آثرك**) فضلك (**الله علينا وإن**)

كنا لخاطئين» فإنه لا يرضى أن يكون أحد أحسن منه قولاً، ففعل ذلك أبو سفيٰن، فقال له ﷺ: «لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين».

ويقال: إنه ما رفع رأسه إلى رسول الله ﷺ منذ أسلم حياء منه.

قالوا: ثم سار ﷺ فلما كان بقديد عقد الألوية والرايات ودفعها إلى القبائل.

مخففة أي، وأنا (**كنا لخاطئين**) آثمين في أمرك فأذلنا لك، (**فإنه لا يرضى أن يكون أحد أحسن منه قولاً**،) بل أن يكون هو الأحسن على مفاد هذا التركيب عرفًا، لأن النفي إذا دخل على اسم التفضيل، .فالقصد تفضيل من نسب إليه الفعل على غيره، وإن صدق النفي بالمساواة لغة ولا يرد أنه أجابهم بجواب يوسف لا مكان، إن حسن القول بما اقترن به من الإقبال بعد أن بالغوا في الأذى واقتراح الآيات والتصميم على قتله، ومحاربته المرة بعد المرة يجعله فائقًا على جواب يوسف وإن ساواه لفظًا، لأن أخوته ما بالغوا في أذاه مبلغهم من النبي ﷺ عليهما وما صمموا على قتله بل لما علموا حياته باعوه، وهذا التعسف أحوج إليه القاعدة ولك أن تقول ما المانع هنا من جريه على أصل اللغة كما هو الظاهر والقاعدة أغلبية، (**ففعل ذلك أبو سفيٰن، فقال له ﷺ: لا تثريب**،) عتب (**عليكم اليوم**،) خصه بالذكر لأنه مظنة التثريب فغيره أولى، (**يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين**) فأسلم أبو سفيٰن فكان، كما في الروض وغيره من أصح الناس إيمانًا، وألزمهم لرسول الله ﷺ وثبت معه في حنين، (**ويقال أنه: ما رفع رأسه إلى رسول الله ﷺ منذ أسلم حياء منه**) وكان ﷺ يحبه، ويشهد له بالجنة ويقول: «أرجو أن يكون خلفًا من حمزة»، كما في العيون وقال له كل الصيد في جوف الفرا، وقيل بل قالها لابن حرب، قال السهيلي: والأول أصح، ووقع عند البغوي أنه أول من بايع تحت الشجرة، قال في الإصابة ولم يصب في ذلك فقد أخرجه غيره من الوجه الذي أخرجه هو منه، فقال أبو سنان بن وهب وهو الصواب والمستفيض عند أهل المغازي كلهم وأسند أبو سفيٰن بن الحرث حديثًا عن النبي ﷺ لا يقدس الله أمة لا يأخذ الضعيف فيها حقه من القوي.

أخرجه الدارقطني، وابن نافع، وسنده صحيح، لكن فيه راوٍ لم يسم انتهى.

(**قالوا: ثم سار ﷺ**) والترتيب ذكرى، فإن قديدًا قبل الماء الذي أفطر به فعقد الألوية قبله، (**فلما كان بقديد**) ولقيته سليم هناك (**عقد الألوية والرايات، ودفعها إلى القبائل**) لبني سليم لواء وراية، وبني غفار راية وأسلم لواءين وبني كعب راية، ومزينة ثلاثة ألوية، وجهينة أربعة ألوية، وبني بكر لواء، وأشجع لواءين، كذا ذكره الواقدي.

هذا وادعى الشارح أن أبا بكر رأى منامًا قبل عقد الألوية، ولا أدري من أين أخذه فإن

ثم نزل من الظهران، فأمر أصحابه فأوقدوا عشرة آلاف نار، ولم يبلغ قريشًا مسيره وهم مغتمون خائفون من غزوه إياهم، فبعثوا أبا سفيٰن بن حرب وقالوا: إن لقيت محمدًا فخذ لنا منه أمانا، فخرج أبو سفيٰن بن حرب وحكيم بن حزام، وبديل بن ورقاء حتى أتوا مر الظهران، فلما رأوا العسكر أفزعهم.

وفي البخاري: ....

الشامي إنما ذكره بعد نزوله عليه السلام مر الظهران، فقال: روى البيهقي عن ابن شهاب أن أبا بكر قال: يا رسول الله أراني في المنام وأراك دنونا من مكة فخرجت إلينا كلبة تهر، فلما دنونا منها، استلقت على ظهرها فإذا هي تشخب لبنًا، فقال ﷺ: ذهب كلبهم وأقبل درهم وهم سيأوون بأرحامهم وأنكم لاقون بعضهم، فإن لقيتم أبا سفيٰن فلا تقتلوه، تشخب تدر وتسيل كلبهم، بفتح الكاف واللام شدتهم درهم بفتح المهملة لبنهم والمراد هنا خيرهم وهو انقيادهم، وإسلامهم **(ثم نزل مر الظهران)** قال الحافظ: بفتح الميم وتشديد الراء، مكان معروف والعامة، تقوله بسكون الراء، وزيادة واو والظهران، بفتح المعجمة، سكون الهاء، بلفظ تثنية ظهر **(فأمر أصحابه فأوقدوا عشرة آلاف نارًا)** لتراها قريش فترعب من كثرتها، ولم يأمر باقي من معه وهم ألفان بالإيقاد تخفيفًا، فليس في أمره بذلك أن الذين معه عشرة آلاف، فقط واستجاب الله لرسوله فغم على أهل مكة الأمر **(ولم يبلغ قريشًا مسيره وهم مغتمون)** محزنون، متحيرون **(خائفون)**.

وفي نسخة لما يخافون بما المصدرية أي، لخوفهم **(من غزوه إياهم فبعثوا، أبا سفيٰن)** صخر **(بن حرب)** الأموي **(وقالوا: إن لقيت محمدًا فخذلنا منه أمانًا فخرج أبو سفيٰن بن حرب، وحكيم بن حزام)** بالزاي الأسدي، ابن أخي خديجة أم المؤمنين قيل، ولد في جوف الكعبة، قبل الفتح بأربع وسبعين سنة، ثم عمر إلى سنة أربع وخمسين أو بعدها **(وبديل)** بموحدة ومهملة مصغر **(ابن ورقاء)** الخزاعي، أسلموا في الفتح رضوان الله عليهم أجمعين.

وعند ابن أبي شيبة من مرسل أبي سلمة أنه ﷺ أمر بالطرق فحبست ثم خرج فغم على أهل مكة الأمر، فقال أبو سفيٰن لحكيم: هل لك أن نركب إلى مر لعلنا أن نلقي خبرًا فقال بديل: وأنا معكم. قالا: وأنت إن شئت فركبوا **(حتى أتوا مر الظهران فلما رأوا العسكر أفزعهم)** وعند ابن أبي شيبة حتى إذا دنوا من ثنية مر أظلموا أي دخلوا في الليل فأشرفوا فإذا النيران قد أخذت الوادي كله.

(وفي البخاري) من مرسل عروة ابن الزبير، قال الحافظ: ولم أره في شيء من الطرق، عن عروة موصولاً، قال: لما سافر ﷺ عام الفتح فبلغ ذلك قريشًا خرج أبو سفيٰن، وحكيم وبديل

فإذا هم بنيران كأنها نيران عرفة، فقال أبو سفيٰن: ما هذه النيران؟ لكأنها نيران عرفة، فقال له بديل بن ورقاء: نيران بني عمرو، فقال أبو سفيٰن: عمرو أقل من ذلك. فرآهم ناس من حرس رسول الله ﷺ فأدركوهم فأخذوهم ....

يلتمسون الخبر، قال الحافظ: ظاهره أنه بلغهم مسيره قبل خروج الثلاثة، والذي عند ابن إسحٰق، وابن عائذ، من مغازي عروة، ثم خرجوا وقادوا الخيول حتى نزلوا بمر الظهران، ولم تعلم بهم قريش، وكذا في رواية أبي سلمة عند ابن أبي شيبة، فيحتمل أن قوله بلغ قريشًا، أي: غلب على ظنهم ذلك لا أن مبلغًا بلغهم ذلك حقيقة انتهى.

قال: فأقبلوا يسيرون حتى أتوا مر الظهران (**فإذا هم بنيران،**) جمع نار ويجمع أيضًا، على نور، مثل ساحة وسوح كما في المصباح وغيره فهو مشترك بينها وبين الضوء، ويميز بالقرائن اللفظية ونحوها، (**كأنها نيران عرفة**) التي كانوا يوقدونها فيها، ويكثرون منها، (**فقال أبو سفيٰن، ما هذه النيران؟،**) والله (**لكأنها نيران عرفة،**) قال الحافظ: جواب قسم محذوف أشار إلى ما جرت به، عادتهم من إيقاد النيران الكثيرة ليلة عرفة، (**فقال له بديل بن ورقاء،**) هذه (**نيران بني عمرو،**) بفتح العين، وفي رواية نيران بني كعب، ويعني بهما خزاعة، وعمرو، وهو ابن لحي، كما في الفتح وغيره، (**فقال أبو سفيٰن، عمرو أقل من ذلك،**) وفي نسخة بنو عمرو.

لكن الذي في البخاري، هو الأولى فإن صحت فهي بيان للمراد، وأنه بتقدير مضاف، قال الحافظ: ومثل هذا في مرسل أبي سلمة وفي مغازي عروة عند ابن عائذ، عكس ذلك وأنهم لما رأوا الفساطيط، وسمعوا صهيل الخيل، راعهم ذلك، فقالوا: هؤلاء بنو كعب يعني خزاعة وكعب، أكبر بطون خزاعة جاشت بهم الحرب، فقال بديل: هؤلاء أكثر من بني كعب ما بلغ تألبها هذا. قالوا: فانتجعت هوازن أرضنا والله ما نعرف هذا إن هذا المثل حاج الناس (**فرآهم ناس من حرس رسول الله ﷺ فأدركوهم فأخذوهم**).

وعند ابن عقبة، فأخذوا بخطم أبعرتهم، فقالوا: من أنتم؟، فقالوا: هذا رسول الله ﷺ وأصحابه، فقال أبو سفيٰن: هل سمعتم بمثل هذا الجيش نزلوا على أكباد قوم لم يعلموا بهم؟، وروى الطبراني، عن أبي ليلى كنا مع رسول الله ﷺ بمر الظهران، فقال: إن أبا سفيٰن بالأراك، فخذوه فدخلنا فأخذناه، وفي رواية ابن عائذ، وكان ﷺ، بعث بين يديه خيلاً تقنص العيون، وخزاعة على الطريق لا يتركون أحدًا يمضي فلما دخل أبو سفيٰن، وأصحابه عسكر المسلمين أخذتهم الخيل، تحت الليل وفي مرسل أبي سلمة، وكان حرس رسول الله ﷺ نفر من الأنصار، وكان عمر بن الخطاب عليهم تلك الليلة فجاؤا بهم إليه، فقالوا: جئناك بنفر أخذناهم من أهل مكة.

فأتوا بهم رسول الله ﷺ، فأسلم أبو سفيان بن حرب.

فلما سار قال للعباس: احبس أبا سفيان عند خطم الجبل فحبسه العباس،

فقال عمر: وهو يضحك إليهم والله لو جئتموني بأبي سفيان ما زدتم. قالوا والله قد أتيناك بأبي سفيان، فقال: احبسوه فحبسوه، حتى أصبح فغدا به على رسول الله ﷺ وعند ابن إسحٰق أن العباس خرج ليلاً فلقيهم فحمل أبا سفيان معه على البغلة ورجع صاحباه، وجمع الحافظ بإمكان أن الحرس، لما أخذوهم استنقذ العباس أبا سفيان ويأتي ما فيه **(فأتوا بهم رسول الله ﷺ فأسلم أبو سفيان بن حرب)** أي انقاد وأظهر الذل له عليه الصلاة والسلام فلا ينافي، ما يأتي عن ابن إسحٰق وغيره أنه لم يسلم حتى أصبح.

وفي مغازي ابن عقبة فلقيهم العباس فأجارهم وأدخلهم على رسول الله ﷺ فأسلم بديل وحكيم، وتأخر أبو سفيان بإسلامه حتى أصبح. **(فلما سار)** أبو سفيان **(قال)** ﷺ **(للعباس: احبس أبا سفيان)** وعند موسى ابن عقبة، أن العباس قال له ﷺ: لا آمن أن يرجع أبو سفيان فيكفر فأحبسه حتى يرى جنود الله ففعل. فقال أبو سفيان: أغدرا يا بني هاشم قال: لا ولكن لي إليك حاجة فتصبح فتنظر جود الله وما أعد الله للمشركين.

وعند الواقدي، فقال: إن أهل النبوة، لا يغدرون.

وروى ابن أبي شيبة من مرسل أبي سلمة، ويحيى بن عبد الرحمٰن أن أبا بكر لما ولي أبو سفيان، قال: لو أمرت بأبي سفيان فحبس على الطريق ولا منافاة لجواز أنه بعد سؤال الصديق والعباس ذلك قال للعباس احبسه **(عند خطم الجبل)** قال الحافظ: بفتح الخاء المعجمة وسكون المهملة، وبالجيم والموحدة، أي أنفع، كذا في رواية النسفي، والقابسي، وهي رواية ابن إسحٰق وغيره من أهل المغازي.

وفي رواية الأكثر بفتح المهملة، من اللفظة الأولى، وبالخاء، المعجمة، وسكون التحتية، أي ازدحامها **(فحبسه العباس)** هناك لكونه مضيقًا ليرى الجميع ولا تفوته رؤية أحد منهم، وفي رواية ابن عقبة فحبسه بالمضيق دون الأراك حتى أصبحوا فلما أذن الصبح أذن العسكر كلهم أي أجابوا المؤذن ففزع أبو سفيان، فقال: ما يصنع هؤلاء؟، قال العباس: الصلاة.

وعند ابن أبي شيبة ثار المسلمون إلى ظهورهم فقال: يا أبا الفضل ما للناس أمروا بشيء، قال: لا ولكنهم، قاموا إلى الصلاة فذهب العباس به فلما رأى اقتداءهم به في الصلاة، قال أبو سفيان: ما رأيت كاليوم طاعة قوم جمعهم من ههنا، وههنا، ولا فارس الأكارم ولا الروم ذات القرون بأطوع منهم له يا أبا الفضل. أصبح ابن أخيك والله عظيم الملك، فقال العباس: أنه ليس بملك ولكنها النبوة، قال: أو ذاك.

فجعلت القبائل تمر مع النبي ﷺ: تمر كتيبة كتيبة على أبي سفيان. فمرت كتيبة فقال: يا عباس من هذه؟ قال: هذه غفار؟ قال: مالي ولغفار؟ ثم مرت جهينة فقال مثل ذلك، ....

وعند ابن عقبة وأمر ﷺ مناديًا ينادي: لتصبح كل قبيلة عند راية صاحبها وتظهر ما معها من الأداة والعدة. فأصبح الناس على ظهر وقدم، بين يديه الكتائب، ومرت القبائل على قاداتها والكتائب على راياتها (**فجعلت القبائل تمر مع النبي ﷺ كتيبة كتيبة**) بمثناة ووزن عظيمة، وهي القطعة من الجيش فعيلة من الكتب بفتح فسكون، وهو الجمع (**على أبي سفيان**) قال الواقدي: وأول من قدم ﷺ خالد في بني سليم، وهم ألف، ويقال تسعمائة معهم لواءان يحملهما العباس بن مرداس وخفاف، بضم المعجمة ابن ندبة، بضم النون، وراية مع الحجاج ابن علاط فمروا بأبي سفيان فكبروا ثلاثًا فقال: من هؤلاء؟، فقال خالد بن الوليد: قال الغلام قال: نعم. قال: ومن معه، قال: بنو سليم، قال: مالي وبني سليم، ثم مر على أثره، الزبير بن العوام، في خمسمائة من المهاجرين، وأفناء العرب فكبروا ثلاثًا، فقال: من هؤلاء؟، قال الزبير بن العوام، قال ابن أختك، قال: نعم (**فمرت**) بعدهما (**كتيبة**) في ثلاثمائة يحمل رايتهم أبو ذر ويقال غيره فلما، حاذوه كبروا ثلاثًا، (**فقال: يا عباس من هذه؟، قال: هذه غفار**) بكسر الغين المعجمة (**قال: مالي ولغفار**) قال المصنف بغير صرف ولأبي ذر بالتنوين مصروفًا، أي: ما كان بيني وبينهم حرب.

وعند الواقدي، ثم مرت أسلم في أربعمائة فيها لواآن يحملهما بريدة بن الحصيب وناجية بن الأعجم فلما حاذوه كبروا ثلاثًا، فقال: من هؤلاء؟، قال: أسلم. قال: مالي ولأسلم، ثم مرت بنو كعب بن عمرو في خمسمائة يحمل رايتهم بسر بن سفيان فلما حاذوه كبروا ثلاثًا، قال: من هؤلاء، قال: بنو كعب أخوة أسلم، قال: هؤلاء حلفاء محمد، ثم مرت مزينة فيها مائة فرس وثلاثة ألوية يحملها النعمان، وعبد بن عمرو بن عوف وبلال بن الحرث، فلما حاذوه كبروا ثلاثًا، قال: من هؤلاء؟، قال: مزينة، قال: مالي ولمزينة، قد جاءتني تقعقع من شواهقها.

(**ثم مرت جهينة**) بضم الجيم، وفتح الهاء، وسكون التحتية وبالنون، في ثمانمائة فيها أربعة ألوية يحملها معبد بن خالد، وسويد بن صخر ورافع بن مكيث، وعبد اللّه بن بدر فلما حاذوه كبروا ثلاثًا، قال: من هؤلاء؟ قال: جهينة، قال: مالي ولجهينة، وعند ابن أبي شيبة واللّه ما كان بيني وبينهم حرب قط (**فقال**) كل من أبي سفيان، والعباس (**مثل ذلك**) لقول الأول ففيه تجوز إذ الحاصل من أبي سفيان السؤال، والعباس الجواب، ثم من أبي سفيان الأخبار بأنه لا حرب بينه وبينها.

وأسقط المصنف من رواية عروة هذه التي في البخاري قوله: ثم مرت سعد بن هذيم،

حتى أقبلت كتيبة لم ير مثلها، قال: من هذه؟ قال: هؤلاء الأنصار عليهم سعد بن عبادة معه الراية، فقال سعد بن عبادة: يا أبا سفيٰن: اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحل ....

فقال: مثل ذلك، ومرت سليم، فقال: مثل ذلك قال: في الفتح ذكر عروة، من القبائل أربعًا، وفي مرسل أبي سلمة زيادة أسلم ومزينة، والواقدي أشجع، وتميم وفزارة، ولم يذكرا سعد بن هذيم وهم من قضاعة، وقد ذكر قضاعة موسى بن عقبة، والمعروف فيها سعد هذيم بالإضافة، ويصح الآخر على المجاز وهو سعد بن زيد بن ليث بن سود بضم المهملة ابن أسلم بضم اللام ابن الحاف بمهملة وفاء بن قضاعة انتهى.

وقول عروة ومرت سليم لا يقتضي أنها مرت بعد سعد بن هذيم، لأَنه لما عدل عن حرف الترتيب علم أنه لم يضبط مرورها، فلا ينافي أنها أول من مر مع خالد، كما مر عن أن ثم في ثم مرت سعد للترتيب الذكرى، فإنهم كما علمت من قضاعة، وقد قال ابن عقبة، بعث خالدًا في قبائل قضاعة وسليم، وغيرهم كما يأتي في المتن، وقد كان خالد أول من مر وعند الواقدي، بعد جهينة ثم مرت كنانة بكسر الكاف بنو ليث وضمرة وسعد بن بكر في مائتين يحمل لواءهم أبو واقد بالقاف الليثي فلما حاذوه كبروا ثلاثًا، قال: من هؤلاء؟، قال: بنو بكر، قال: نعم أهل شؤم والله هؤلاء الذين غزانا محمد بسببهم، ثم مرت أشجع وهم آخر من مروهم ثلاثمائة معهم لواءان يحملهما معقل بن سنان ونعيم بن مسعود، فكبروا ثلاثًا قال من هؤلاء؟، قال: أشجع قال: هؤلاء كانوا أشد العرب على محمد، قال أدخل الله تعالى الإسلام في قلوبهم فهذا فضل الله، ثم قال أبو سفيٰن: أبعد ما مضى محمد، فقال العباس: لا لو أتت الكتيبة التي هو فيها رأيت الخيل، والحديد، الرجال وما ليس لأَحد به طاقة، قال ومن له بهؤلاء طاقة؟، وجعل الناس يمرون كل ذلك يقول ما مر محمد، فيقول العباس لا **(حتى أقبلت كتيبة لم يرَ مثلها)** إذ، في كلٍ بطن منها لواء وراية وهم في الحديد، لا يرى منهم إلا الحدق **(قال: من هذه؟، قال: هؤلاء الأنصار عليهم سعد بن عبادة معه الراية)** أي راية الأنصار وراية المهاجرين مع الزبير، كما يأتي، ومر **(فقال سعد بن عبادة:)** لما مر بالراية النبوية **(يا أبا سفيٰن، اليوم يوم الملحمة)** قال الحافظ: بالحاء المهملة، أي يوم حرب، لا يوجد منه مخلص أو يوم القتل يقال: لحم فلانًا إذا قتله.

قال الشامي: برفعهما أو نصب الأَول ورفع الثاني انتهى.

ولا يرد على الثاني من ظرفية الزمان لنفسه إذ يوم الملحمة مظروف في اليوم لأَنه من ظرفية الكل لجزئه إذ المراد به وقت الحرب.

(اليوم) قال المصنف: نصب على الظرفية **(تستحل)** بضم الفوقية الأولى وفتح الثانية

الكعبة، فقال أبو سفيان: يا عباس، حبذا يوم الذمار بالمعجمة المكسورة: أي الهلاك.

قال الخطابي: تمنى أبو سفيان أن يكون له يد فيحمي قومه ويدفع عنهم. وقيل: هذا يوم الغضب للحريم والأهل والانتصار لهم لمن قدر عليه، وقبل: هذا يوم يلزمك فيه حفظي وحمايتي من أن ينالني مكروه.

وقال ابن إسحٰق: زعم بعض أهل العلم أن سعدًا قال: اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمة، فسمعها رجل من المهاجرين فقال: يا رسول الله، ما نأمن أن يكون لسعد في قريش صولة. فقال لعلي: أدركه فخذ الراية منه فكن أنت تدخل بها.

والحاء المهملة مبنيًا للمفعول **(الكعبة)** بقتل من أهدر دمه ولو تعلق بأستارها، وقتال من عارض من أهل مكة وإباحة خضراء قريش وبإزالة ما يزعمون أنه تعظيم لها من نحو أصنام وصور وهو باطل وقد وقع جميع ذلك، كما يأتي **(فقال أبو سفيان: يا عباس حبذا)** بفتح الحاء والموحدة، فعل ماض، وذا فاعل على مذهب سيبويه، وجزم به في الخاصة وفيه أقوال أخر محلها كتب النحو **(يوم الذمار)** وفصل المصنف حديث البخاري بشيء من الفتح فقال: **(بالمعجمة المكسورة)** وتخفيف الميم،**(أي: الهلاك قال الخطابي تمنى أبو سفيان أن يكون له يد)** قوة في هذا اليوم **(فيحمي قومه ويدفع عنهم)** قاله عجزًا **(وقيل،)** معناه **(هذا يوم الغضب للحريم والأهل، والانتصار لهم، لمن قدر عليه)** قاله غلبة وعجزا ومخالفته للأول.

وبالمفهوم فإن كلا من الهلاك والغضب صالح لتمنيه لشرفه وعزه في قومه فإن غضبه لهم يستلزم تمنيه قدرة لتحميهم **(وقبل)** معناه **(هذا يوم يلزمك فيه حفظي وحمايتي)** لقربك، للمصطفى، وحبه لك وإقباله عليك **(من أن ينالني مكروه، وقال ابن إسحٰق زعم بعض أهل العلم، أن سعدًا، قال: اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمة)** أي حرمة الكعبة **(فسمعها رجل من المهاجرين،)** قال ابن هشام هو عمر، قال الحافظ وفيه بعد لأن عمر كان معروفًا بشدة البأس عليهم انتهى.

وفي مغازي الواقدي والأموي أن عثمٰن وعبد الرحمٰن، قالا ذلك جميعًا، فالأولى أن يفسر المبهم بأحدهما أو بهما على إرادة الجنس، **(فقال: يا رسول الله ما نأمن أن يكون لسعد في قريش صولة)** بفتح المهملة وسكون الواو حملة **(فقال لعلي: أدركه فخذ الراية منه فكن أنت تدخل بها)**.

وقد روى الأموي في المغازي: أن أبا سفيٰن قال للنبي ﷺ لما حاذاه: أمرت بقتل قومك؟ قال: لا، فذكر له ما قاله سعد بن عبادة ثم ناشده الله والرحم، فقال: يا أبا سفيٰن: اليوم يوم المرحمة، اليوم يعز الله تعالى قريشًا، وأرسل إلى سعد فأخذ الراية منه فدفعها إلى ابنه قيس.

وعند ابن عساكر من طريق أبي الزبير عن جابر قال: لما قال سعد بن عبادة ذلك عارضت امرأة رسول الله ﷺ فقالت:

يا نبي الهدى إليك لجا حي قريش ولات حين لجائي
حين ضاقت عليهم سعة الأر ض وعاداهم إله السماء

(وقد روى الأموي) يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاصي أبو أيوب الكوفي نزيل بغداد لقبه الجمل بجيم صدوق روى له الستة مات سنة أربع وتسعين ومائتين (في المغازي أن أبا سفيٰن، قال للنبي ﷺ لما حاذاه) وهو مار في جنود اللّٰه (أمرت) بحذف همزة الاستفهام (بقتل قومك، قال: لا فذكر له ما قال سعد بن عبادة، ثم ناشده اللّٰه تعالى والرحم) نقل بالمعنى ولفظ مغازي الأموي، أنشدك اللّٰه في قومك فإنك أبر الناس وأرحمهم وأوصلهم (فقال: يا أبا سفيٰن، اليوم يوم المرحمة،) الراء الرأفة والشفقة، على الخلق (اليوم يعز اللّٰه تعالى قريشًا) بالإسلام والدين وإنقاذهم من الضلال المبين بهذا الرسول الرؤوف الرحيم الذي من أنفسهم وأنفسهم فعزه عزهم وكم تحمل أذاهم ولم يدع عليهم، بل دعا لهم بالهدى وحجزهم من الوقوع في مهالك الردى (وأرسل إلى سعد فأخذ الراية منه فدفعها إلى ابنه قيس) ورأى ﷺ أن اللواء لم يخرج عنه إذ صار إلى ابنه هذا بقية رواية الأموي.

(وعند ابن عساكر من طريق أبي الزبير) محمد بن مسلم المكي (عن جابر، قال لما قال، سعد بن عبادة ذلك) القول (عارضت) تعرضت له، كأن وقفت في طريقه، (امرأة رسول اللّٰه ﷺ) وعند الواقدي، والأموي، أن هذا الشعر لضرار بن الخطاب الفهري، قال أبو الربيع وهو من أجود شعر، قاله قال الحافظ: فكأن ضرارًا أرسل به المرأة ليكون أبلغ في انعطافه ﷺ على قريش (فقالت: يا نبي الهدى إليك لجا) بالهمز وتركه للوزن (حي قريش ولات حين) أي ليس الوقت، وقت (لجاء) بإثبات الألف للضرورة وإلا فلجاء مهموز من بأبي نفع وتعب كما في المصباح، قال البرهان وأنشده في الاستيعاب في ترجمة ضرار، وأنت خير لجاء وفي ترجمة سعد كما هنا انتهى.

فكأنهما روايتان (حين ضاقت،) ظرف لجا (عليهم سعة الأرض) بفتح السين كناية عن شدة كربهم حتى كأن الأرض لم تسعهم (وعاداهم إله السماء،) أي فعل معهم فعل المعادي،

إن سعدًا يريد قاصمة الظهـ ـر بأهل الحجون والبطحاء

فسلط سيهم من لا طاقة لهم به لكفرهم وبعد هذا في مغازي الأموي والواقدي:

والتقت حلقتا البطان على القو م ونودوا بالصيلم الصلعاء

تثنية حلقة البطان بكسر الموحدة حزام يجعل تحت بطن البعير، يقال ذلك إذا اشتد الأمر.

الصيلم بفتح المهملة وسكون التحتية، وفتح اللام وميم الداهية الصلعاء بفتح المهملة، وسكون اللام فعين مهملة ومد، كأنه عطفها على الصيلم وحذف حرف العطف للنظم وهو جائز في غيره أيضًا كما في النور:

(إن سعدا يريد قاصمة الظهـ ـر بأهل الحجون والبطحاء)

قاصمة الظهر، كأسرته، يعني أنه يريد الخصلة لمانعة لهم من كل الأمور حتى كأنها كسرت ظهورهم بحيث صار وإلا حركة لهم وبقية ضرار، كما في رواية الأموي والواقدي:

خزرجي لو يستطيع من الغيظ رمانا بالنسر والعوا

وغر الصدر لا يهم بشيء غير سفك الدما وسبي النساء

قد تلظى على البطاح وجاءت عنه هند بالسوأة السوآء

إذ ينادى بذل حي قريش وأين حرب بذا من الشهداء

فلئن أقحم اللواء ونادى يا حماة الأدبار أهل اللواء

ثم ثابت إليه من بهم الخز رج والأوس انجم الهيجاء

لتكونن بالبطاح قريش فقعة القاع في أكف الأماء

أنهينه فإنه أسد الأسد لدى الغاب والغ في الدماء

إنه مطرق يريد لنا الأمر سكوتا كالحية الصماء

النسر بفتح النون نجم. والعواء بفتح العين المهملة، وشد الواو، والمد وقصره لغة، وهي خمسة أنجم، قال القالي: من مدها فهي، فعال من عويت الشيء إذ لويت طرفه.

وقال السهيلي الأصح أن العواء من العوة وهي الدبر، كأنها سميت بذلك لأنها دبر الأسد من البروج والوغر بفتح الواو وكسر المعجمة وبالراء، اسم فاعل، والوغرة شدة توقد الحريهم بفتح فضم تلظى تلهب هند بنت عتبة بالسوأة السوآء بالخلة القبيحة. أقحم اللواء أرسله في عجلة. الأدبار جمع دبر والمراد الظهر ثابت بمثلثة فألف فموحدة بفوقية رجعت بهم بضم الموحدة، وفتح الهاء جمع بهمة بالضم الفارس الذي لا يدري من أين يؤتى من شدة بأسه. ويقال: أيضًا للجيش بهم، قاله أبو عبيدة الهيجاء، بالمد وفيها القصر، إيضاء الحرب. الفقعة

فلما سمع هذا الشعر دخلته رأفة لهم ورحمة. فأمر بالراية فأخذت من سعد ودفعت إلى ابنه قيس.

وعند أبي يعلى من حديث الزبير أن النبي ﷺ دفعها إليه فدخل مكة بلواءين، وإسناده ضعيف جدًا. لكن جزم موسى بن عقبة في المغازي عن الزهري أنه دفعها إلى الزبير بن العوام.

فهذه ثلاثة أقوال فيمن دفعت إليه الراية التي نزعت من سعد.

والذي يظهر في الجمع أن عليًا أرسل لينزعها ويدخل بها، ثم خشي تغير خاطر سعد فأمر بدفعها إلى ابنه قيس، ثم إن سعدًا خشي أن يقع من ابنه شيء ينكره النبي ﷺ فسأل النبي ﷺ أن يأخذها منه فحينئذٍ أخذها الزبير.

قال في رواية البخاري.. ثم جاءت كتيبة فيهم رسول الله ﷺ وأصحابه،

بكسر الفاء، فقاف فعين مفتوحة جمع فقع بكسر، الفاء وفتحها، وسكون القاف، ضرب من الكمالة، وهي البيضاء الرخوة، يشبه به الرجل الذليل لأن الدواب تنحله بأرجلها. القاع المكان المستوي الواسع الأسد بضم فسكون. الغاب أجم الأسد والغ بغين معجمة، (**فلما سمع هذا الشعر دخلته رأفة ورحمة فأمر بالراية فأخذت من سعد ودفعت إلى ابنه قيس**) وعند الواقدي، فأبى أن يسلمها إلا بإمارة منه ﷺ فأرسل إليه بعمامته.

(**وعند أبي يعلى من حديث الزبير**) بن العوام (**أن النبي ﷺ دفعها إليه فدخل**) الزبير (**مكة بلواءين**) لواء المهاجرين الذي كان معه أولاً وهذا (**وإسناده ضعيف جدًا لكن حزم موسى بن عقبة في المعازي، عن الزهري، أنه دفعها إلى الزبير بن العوام**،) فاعتضد به وإن كان مرسلاً ضعف حديث الزبير المسند، (**فهذه ثلاثة أقوال فيمن دفعت إليه الراية التي نزعت من سعد، والذي يظهر في الجمع**،) كما قال الحافظ. (**أن عليًا أرسل لينزعها ويدخل بها ثم خشي، تغير خاطر سعد فأمر بدفعها إلى ابنه قيس، ثم إن سعدا خشى أن يقع من ابنه شيء ينكره النبي ﷺ، فسأل النبي ﷺ أن يأخذها منه فحينئذٍ أخذها الزبير**).

ويؤيد ذلك ما رواه البزار، بسند على شرط البخاري عن أنس قال: كان قيس في مقدمة النبي ﷺ لما قدم مكة فكلم سعد النبي ﷺ أن يصرفه عن الموضع الذي هو فيه مخافة أن يقدم على شيء فصرفه عن ذلك انتهى. ملام فتح الباري بجميع ما ساقه المصنف.

(**قال في رواية البخاري**) المذكورة من مرسل عروة تلو قوله حبذا يوم الذمار، (**ثم جاءت كتيبة**) خضراء يقال فيها ألف دارع، (**فيهم رسول الله ﷺ وأصحابه**) المهاجرون والأنصار

وراية النبي ﷺ مع الزبير، فلما مر رسول الله ﷺ بأبي سفيٰن قال: ألم تعلم ما قال سعد بن عبادة؟ قال: ما قال؟ قال: قال كذا وكذا فقال: كذب سعد، ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة، ويوم تكسي فيه الكعبة. قال وأمر رسول الله ﷺ أن تركز رايته بالحجون.

وفيها الرايات والألوية مع كل بطن من بطون الأنصار لواء وراية وهم في الحديد لا يرى منهم إلا الحدق، ولعمر فيها زجل بصوت عالٍ وهو يقول رويدًا يلحق أولكم آخركم كذا عند الواقدي.

وأسقط المصنف من البخاري قبل قوله فيهم ما لفظه وهي أقل الكتائب قال الحافظ: أي أقلها عددًا، قال عياض، وقع للجميع بالقاف ووقع في الجمع للحميدي، أجل بالجيم، وهي أظهر، ولا يبعد، صحة الأولى، لأن عدد المهاجرين، كان أقل من عدد غيرهم، من القبائل انتهى.

وقال البدر في مصابيحه كل منهما ظاهر لإخفاء فيه، ولا ريب أن المراد قلة العدد، لا الاحتقار هذا ما لا يظن بمسلم اعتقاده ولا توهمه، فهو وجه لا محيد عنه ولا ضير فيه بهذا الاعتبار، والتصريح بأن النبي ﷺ فيها قاض بجلالة قدرها وعظم شأنها ورجحانها على كل شيء سواها، ولو كان ملء الأرض، بل وأضعاف ذلك فما هذا الذي يشم من نفس القاضي، في هذا المحل، قد تجر أعلى، القاضي، بما لم يحط بعلمه وفهم، منه غير مراده، فإن الكتيبة النبوية، موصوفة، في السير بالكثرة، وأن فيها ألفي دارع فضلاً عن غيرهم وليس في الكتائب، ما وصل إلى هذا العدد، ولذا احتاج الحافظ لتأويل قلتها باعتبار المهاجرين الذين كانوا فيها لا مطلقًا، وقد قال عروة في كتيبة الأنصار، لم يرَ مثلها وهي من جملة كتيبة النبي ﷺ على أن القاضي، قال: أظهر فأفاد أن رواية أقل ظاهرة، فلم هذا التشدق عليه من ذا النحوي الغافل عن أفعل التفضيل **(وراية النبي ﷺ مع الزبير)** بن العوام **(فلما مر رسول الله ﷺ بأبي سفيٰن، قال: ألم تعلم ما قال سعد بن عبادة)** لم يكتف، بما دار بينه وبين العباس حتى شكا للنبي ﷺ **(قال: ما قال)** سعد؟، **(قال)** أبو سفيٰن **(قال: كذا، وكذا)** أي اليوم، يوم الملحمة، **(فقال)** عليه السلام: **(كذب سعد)**.

قال الحافظ: فيه إطلاق الكذب على الأخبار بغير ما سيقع ولو بناه قائله على لبة ظنه وقوة القرينة **(ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة)** بإظهار الإسلام، وأذان بلال على ظهرها وإزالة ما كان فيها من الأصنام، ومحو ما فيها من الصور وغير ذلك، **(ويوم تكسى فيه الكعبة)** قيل، أن قريشًا كانت تكسوها في رمضان فصادف ذلك اليوم أو المراد باليوم الزمان كما قال يوم الفتح، فأشار ﷺ إلى أنه هو الذي يكسوها في ذلك العام، ووقع. ذلك **(قال)** عروة: **(وأمر**

قال وقال عروة أخبرني نافع بن جبير بن مطعم قال: سمعت العباس يقول للزبير بن العوام: يا أبا عبد الله، هٰهنا أمرك رسول الله ﷺ أن تركز الراية؟ قال: نعم.

قال وأمر رسول الله ﷺ يومئذٍ خالد بن الوليد أن يدخل من أعلى مكة من كداء ـ بالفتح والمد ـ ودخل النبي ﷺ من كدى ـ بالضم والقصر ـ فقتل من خيل خالد يومئذٍ رجلان: حبيش بن الأشعر وكرز بن جابر الفهري.

رسول الله ﷺ **أن تركز**) بضم أوله وفتح الكاف مبني للمفعول (**رايته بالحجون**) بفتح المهملة وضم الجيم الخفيفة، مكان معروف بالقرب من مقبرة مكة (**قال، وقال عروة**) بن الزبير، راوي الحديث المذكور، (**وأخبرني**) بالإفراد (**نافع بن جبير بن مطعم**) القرشي النوفلي أبو محمد وأبو عبد الله المدني الثقة الفاضل روى له الستة مات سنة تسع وتسعين.

(**قال سمعت العباس يقول للزبير بن العوام**) قال الحافظ: أي في حجة اجتمعوا فيها في خلافة عمر أو عثمٰن لا أن نافعًا حضر المقالة، كما يوهمه السياق، فإنه لا صحبة له أو التقدير سمعت العباس يقول: قلت للزبير فحذف قلت: (**يا أبا عبد الله ههنا أمرك رسول الله ﷺ أن تركز**) بفتح التاء وضم الكاف (**الراية قال: نعم، قال**) عروة: وهو ظاهر الإرسال في الجميع إلا ما صرح بسماعه من نافع وأما باقيه فيحتمل أن عروة تلقاه عن أبيه أو عن العباس، فإنه أدركه وهو صغير أو جمعه من نقل جماعة له بأسانيد مختلفة وهو الراجح.

ذكره الحافظ (**وأمر رسول الله ﷺ يومئذٍ خالد بن الوليد أن يدخل**) مكة (**من أعلى مكة، من كداء**).

قال المصنف (**بالفتح والمد ودخل النبي ﷺ من كدي**) أي (**بالضم والقصر فقتل من خيل خالد يومئذٍ رجلان حبيش**) بمهملة ثم موحدة، ثم تحتية، ثم معجمة كما رواه الأكثر عن ابن إسحٰق.

وروى عنه إبراهيم بن سعد وسلمة بن الفضل أنه بمعجمة ونون، ثم مهملة والصواب الأول كما في الإصابة مصغر على الضبطين (**ابن الأشعر**) بشين معجمة، وعين مهملة وهو لقب واسمه خالد بن سعد بن منقذ بن ربيعة الخزاعي أخو أم معبد التي مر بها ﷺ مهاجرًا.

وروى أحمد، عن حزام بن هشام ابن حبيش قال: شهد جدي الفتح مع رسول الله ﷺ (**وكرز**) بضم الكاف وسكون الراء بعدها زاي، (**ابن جابر**) بن حسل بمهملتين بكسر ثم سكون ابن الأحب بمهملة مفتوحة وموحدة، مشددة ابن حبيب (**الفهري**) وكان من رؤساء المشركين، وهو الذي أغار على سرح النبي ﷺ في غزوة بدر الأولى، ثم أسلم قديمًا، وبعثه ﷺ في طلب

قال الحافظ ابن حجر: وهذا مخالف للأحاديث الصحيحة في البخاري أن خالدًا دخل من أسفل مكة والنبي ﷺ من أعلاها.

يعني حديث ابن عمر: أنه ﷺ أقبل يوم الفتح من أعلى مكة على راحلته مردفًا أسامة بن زيد، وحديث عائشة أن النبي ﷺ دخل يوم الفتح من كداء التي بأعلى مكة وغيرهما.

العرنيين ووقع عند الواقدي أنهما من خيل الزبير بن العوام وكأنه وهم، ولذا لم يعرج عليه صاحب الفتح، لأن عروة لم ينفرد به، بل وافقه عبد الله بن أبي نجيح وعبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم عند ابن إسحٰق فقالا: أنهما من خيل خالد شذا فسلكا طريقًا غير طريقه فقتلا جميعًا جيش أولاً فجعله كرز بين رجليه ثم قاتل عنه حتى قتل **(قال الحافظ ابن حجر وهذا)** أي مرسل عروة **(مخالف للأحاديث الصحيحة)** المسندة **(في البخاري أن خالدًا دخل من أسفل مكة)** الذي هو كدي بالقصر**(والنبي ﷺ)** دخل **(من أعلاها)** الذي هو بالمد وبه جزم ابن إسحٰق، وموسى بن عقبة وغيرهما فلا شك في رجحانه على المرسل لكونه موصولاً وأخباراً من صحابي شاهد القصة واعتضد بموافقة أصحاب المغازي الذين هم أهل الخبرة بذلك، فيجب تقديمه على مرسل عروة، ويحتمل الجمع بتأويل قول عروة دخل هم بالدخول من السفلى وأمر خالدًا بالدخول من العليا، ثم بدا له خلاف ذلك لما ظهر له أن بالسفلى مقاتلين ليبعد عن محل القتال، ما أمكن رعاية للرحم الذي ناشدوه بها وحرمة الحرم فدخل هو من العليا، وخالد من السفلى، والله أعلم.

(يعني) الحافظ بالأحاديث الصحيحة **(حديث ابن عمر)** الذي رواه البخاري، في مواضع منها هنا وترجم عليه في باب دخول النبي ﷺ من أعلى مكة **(أنه ﷺ أقبل يوم الفتح من أعلى مكة على راحلته)** حال كونه، **(مردفًا أسامة بن زيد)** وفي هذا مزيد تواضعه وكريم أخلاقه حيث أردف في هذا الموكب العظيم خادمه وابن خادمه رضي الله عنهما، والمتكبر يعد أرداف ابنه إذا ركب في السوق عارًا عليه ما ذاك إلا تكبر برأ ﷺ منه ونزه من خلقه على خلق عظيم. **(وحديث عائشة)** المروي عنده من رواية عروة نفسه أن عائشة أخبرته **(أن النبي ﷺ دخل يوم الفتح من كداء التي بأعلى مكة،)** فما وصله عروة نفسه مقدم على ما أرسله قال في الروض: وبكداء وقف إبراهيم حين دعا لذريته، فقال: واجعل أفئدة من الناس تهو إليهم، كما روي عن ابن عباس فمن ثم، استحب ﷺ الدخول منها لأنها الموضع الذي دعا فيه إبراهيم انتهى.

وعند البيهقي بإسناد حسن عن ابن عمر، قال: لما دخل ﷺ عام الفتح رأى النساء يلطمن وجوه الخيل بالخمر، فتبسم إلى أبي بكر، وقال: «يا أبا بكر، كيف قال حسان»؟ فأنشده قوله:

وغيرها قال: وقد ساق ذلك موسى بن عقبة سياقًا واضحًا فقال:

وبعث رسول الله ﷺ الزبير بن العوام على المهاجرين وخيلهم وأمره أن يدخل من كداء بأعلى مكة، وأمره أن يركز رايته بالحجون ولا يبرح حتى يأتيه.

وبعث خالد بن الوليد في قبائل قضاعة وسليم وغيرهم وأمره أن يدخل من أسفل مكة وأن يغرز رايته عند أدنى البيوت.

وبعث سعد بن عبادة في كتيبة الأنصار في مقدمة رسول الله ﷺ وأمرهم أن يكفوا أيديهم ولا يقاتلوا إلا من قاتلهم.

عدمت بنيتي إن لم تروها تثير النقع موعدها كداء
ينازعن الأعنة مسرجات يلطمهن بالخمر النساء

فقال ﷺ أدخلوها من حيث قال حسان، (و) يعني حديث (غيرها) كالعباس، فقد روى الطبراني، عن العباس لما بعث ﷺ قلت لأبي سفيٰن بن حرب: أسلم بنا قال: لا واللّه حتى أرى الخيل تطلع من كداء، قال العباس: قلت: ما هذا قال: شيء طلع بقلبي، لأن اللّه لا يطلع هناك خيلاً أبدًا، قال العباس فلما طلع ﷺ من هناك ذكرت أبا سفيٰن به، فذكره.

(قال) الحافظ ابن حجر (وقد ساق ذلك) أي دخول خالد والزبير (موسى بن عقبة سياقًا واضحًا) موافقًا للأحاديث الصحيحة، (فقال: وبعث رسول اللّه ﷺ الزبير بن العوام على المهاجرين وخيلهم وأمره أن يدخل من كداء) بالفتح والمد (بأعلى مكة وأمره أن يركز) بفتح الياء وضم الكاف (رايته بالحجون) وأن يمكث عند الراية (ولا يبرح حتى يأتيه، وبعث خالد بن الوليد في قبائل) أبدل منها (قضاعة وسليم) بالتصغير (وغيرهم) جمع باعتبار أفراد القبائل فلم يقل وغيرهما كأسلم وغفار ومزينة وجهينة، (وأمره أن يدخل من أسفل مكة وأن يغرز رايته عند أدنى البيوت،) أقربها إلى التثنية التي دخل منها، وهو أول بيوت مكة من الجهة التي دخل منها.

روى أصحاب السنن الأربعة عن جابر كان لواء رسول اللّه ﷺ يوم دخل مكة أبي.

وروى ابن إسحٰق عن عائشة: كان لواء رسول اللّه ﷺ يوم الفتح أبيض، ورايته سوداء تسمى العقاب، وكانت قطعة مرط مرجل (وبعث سعد بن عبادة في كتيبة الأنصار) ومعه الراية، حتى نزعت منه لابنه أو غيره، واستمر هو بلا راية (في مقدمة رسول اللّه ﷺ وأمرهم أن يكفوا أيديهم ولا يقاتلوا إلا من قاتلهم).

وروى ابن إسحٰق: حدثني عبد اللّه بن أبي نجيح وعبد اللّه بن أبي بكر أن أصحاب خالد لقوا ناسًا من قريش منهم صفوان وعكرمة وسهيل تجمعوا بالخندمة بخاء معجمة ونون مكان

واندفع خالد بن الوليد حتى دخل من أسفل مكة، وقد تجمع بها بنو بكر وبنو الحٰرث بن عبد مناف، وناس من هذيل ومن الأحابيش الذين استنصرت بهم قريش، فقاتلوا خالدًا فقاتلهم فانهزموا، وقتل من بني بكر نحو من عشرين رجلاً، ومن هذيل ثلاثة أو أربعة، حتى انتهى بهم القتل إلى الحزورة حتى دخلوا الدور، وارتفعت طائفة منهم على الجبال.

أسفل مكة ليقاتلوا المسلمين، فناوشوهم شيئًا من القتال، فقتل من خيل خالد مسلمة بن الميلاء الجهني، وقتل من المشركين اثنا عشر أو ثلاثة عشر، ثم انهزموا وفي ذلك يقول جماش بن قيس بجيم مكسورة وميم مخففة ومعجمة يخاطب امرأته حين لامته على الفرار، وقد كان يصلح سلاحه ويعدها أن يخدمها بعض المسلمين:

إنك لو شهدت يوم الخندمه ... إذ فر صفوان وفر عكرمه
وأبو يزيد قائم كالموتمه ... واستقبلتهم بالسيوف المسلمه
يقطعن كل ساعد وجمجمه ... ضربًا فلا تسمع إلا غمغمه
لهم نهيت خلفنا وهمهمه ... لم تنطقي في اللوم أدنى كلمه

قال ابن هشام: ويروى هذا الشعر للمرعاش الهذلي وكان شعار المهاجرين يوم الفتح وحنين، والطائف يا بني عبد الرحمٰن وشعار الخزرج يا بني عبد الله والأوس يا بني عبيد الله **(واندفع خالد بن الوليد حتى دخل من أسفل مكة وقد تجمع بها بنو بكر وبنو الحٰرث بن عبد مناف وناس من هذيل ومن الأحابيش الذين استنصرت بهم قريش،)** وظاهر كلام ابن عقبة هذا أن بني بكر اجتمعوا كلهم.

وعند الواقدي، ناس من بني بكر فيحتمل كثرة بني بكر فأطلق عليهم اسم القبيلة وقلة هذيل بالنسبة لهم فعبر عنهم بناس **(فقاتلوا خالدًا)**.

وعند الواقدي، فمنعوه الدخول، وشهروا له السلاح، ورموه بالنبل وقالوا: لا تدخلها عنوة فصاح خالد في أصحابه **(فقاتلهم فانهزموا)** أقبح الانهزام، **(وقتل من بني بكر نحو من عشرين رجلاً ومن هذيل ثلاثة أو أربعة)** وعند ابن سعد، وشيخه الواقدي، فقتل أربعة وعشرون رجلاً من قريش وأربعة من هذيل، ويحتمل الجمع بأنه من مجاز الحذف أي، من حزب قريش لأن بني بكر، دخلوا في عقدهم عام الهدنة ونحو العشرين شامل للأربعة والعشرين، فيفسر بها وأما رواية، ابن إسحٰق، اثنا عشر وثلاثة عشر، فالأقل لا ينفي الأكثر بل هو داخل فيه **(حتى انتهى بهم القتل إلى الحزورة)** بفتح المهملة والواو بينهما زاي ساكنة، ثم راء، وهاء تأنيث كانت سوقًا بمكة ثم أدخلت في المسجد **(حتى دخلوا الدور وارتفعت طائفة منهم على الجبال،)** هربًا وتبعهم

وصاح أبو سفيٰن: من أغلق بابه وكف يده فهو آمن.

قال: ونظر رسول الله ﷺ إلى البارقة فقال: ما هذه؟ وقد نهيت عن القتال. فقالوا: نظن أن خالدًا قوتل وبدىء بالقتال فلم يكن له به من أن يقاتلهم.

قال: وقال رسول الله ﷺ ـ بعد أن اطمأن ـ لخالد بن الوليد: لم قاتلت وقد نهيتك عن القتال؟ فقال هم بدؤنا بالقتال، وقد كففت يدي ما استطعت، قال: قضاء الله خير.

المسلمون (وصاح أبو سفيٰن، من أغلق بابه وكف يده) عن القتال، (فهو آمن).

وعند الواقدي، وصاح حكيم، وأبو سفيٰن، يا معشر قريش، علام تقتلون أنفسكم من دخل داره فهو آمن، ومن وضع السلاح فهو آمن، فجعلوا يقتحمون الدور، ويغلقون أبوابها، ويطرحون السلاح في الطرق فيأخذه المسلمون (قال: ونظر رسول الله ﷺ إلى البارقة) اللامعة صفة لمحذوف أي السيوف بثنية قرب مكة، يقال لها: أذاخر بفتح الهمزة، وذال معجمة فألف فمعجمة مكسورة، فراء وفي السبل البارقة لمعان السيوف وفيه أن اللمعان مصدر فلا يفسر به اسم الفاعل إلا نحو العافية والعاقبة ولا أحفظ الآن أن البارقة منها. قرره شيخنا (فقال: ما هذه؟) البارقة (وقد نهيت عن القتال، فقالوا: نظن أن خالدًا قوتل وبدىء بالقتال، فلم يكن له بد من أن يقاتلهم).

(قال) ابن عقبة: (وقال رسول الله ﷺ بعد أن اطمأن لخالد بن الوليد لم قاتلت وقد نهيتك عن القتال، فقال: هم بدؤنا بالقتال، وقد كففت يدي ما استطعت فقال) ﷺ: (قضاء الله خير) زاد في الفتح.

وروى الطبراني عن ابن عباس قال: خطب ﷺ، فقال: إن الله حرم مكة الحديث فقيل له هذا خالد بن الوليد يقتل، فقال: قم يا فلان فقل له فليرفع يديه من القتل فأتاه الرجل، فقال له: إن نبي الله يقول لك أقتل من قدرت عليه فقتل سبعين فأتى رسول الله ﷺ فذكر له ذلك، فأرسل إلى خالد ألم أنهك عن القتل فقال: جاءني فلان فأمرني أن أقتل من قدرت عليه فأرسل إليه آمرك أن تنذر خالدًا، قال: أردت أمرًا فأراد الله أمرًا، فكان أمر الله فوق أمرك وما استطعت إلا الذي كان، فسكت ﷺ وما رد عليه انتهى.

قيل وهذا الرجل أنصاري فيحتمل أنه تأول، ويحتمل أنه سبق إلى سمعه ما أمر به خالدًا، كما قد يرشد إلى كل من الاحتمالين قوله وأراد الله أمر الخ.

ثم في قوله فقل سبعين مباينة زائدة لما قبله بكثير إذ غاية الأول ثمانية وعشرون لكن

وعند ابن إسحٰق: فلما نزل رسول الله ﷺ مر الظهران، رقت نفس العباس لأهل مكة، فخرج ليلاً راكبًا بغلة رسول الله ﷺ لكي يجد أحدًا فيعلم أهل مكة بمجيء النبي ﷺ ليستأمنوه، فسمع صوت أبي سفيٰن بن حرب وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء، فأردف أبا سفيٰن خلفه وأتى به إلى النبي ﷺ فأسلم وانصرف الآخران ليعلما أهل مكة.

زيادة الثقات، مقبولة والأَقل داخل فيها.

(وعند ابن إسحٰق) بمعناه وأخرجه ابن راهويه بسند صحيح من حديث ابن عباس بلفظ (**فلما نزل رسول الله ﷺ مر الظهران رقت نفس العباس لأهل مكة**،) فقال: واصباح قريش والله لئن دخل رسول الله ﷺ عنوة قبل، أن يأتوه فيستأمنوه أنه لهلاك قريش إلى آخر الدهر، (**فخرج ليلاً راكبًا بغلة رسول الله ﷺ**) الشهباء، كما في رواية ابن راهويه وهو بمعنى رواية ابن إسحٰق البيضاء (**لكي يجد أحدًا فيعلم أهل مكة بمجيء النبي ﷺ ليستأمنوه**.) ولفظ ابن إسحٰق عقب قوله إلى آخر الدهر، فجلست على بغلة رسول الله ﷺ البيضاء، فخرجت عليها حتى جئت الأراك فقتل لعلي أجد بعض الحطابة أو صاحب لبن أو ذا حاجة يأتي مكة فيخبرهم بمكان رسول الله ﷺ ليخرجوا إليه فيستأمنوه قبل أن يدخلها عليهم عنوة، (**فسمع صوت أبي سفيٰن بن حرب وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء فأردف أبا سفيٰن خلفه وأتى به إلى النبي ﷺ فأسلم**) نقل بالمعنى أيضًا ولفظ ابن إسحٰق قال: فوالله إني لأَسير عليها ألتمس ما خرجت له إذ سمعت كلام أبي سفيٰن وبديل وهما يتراجعان فذكر مراجعتهما في النيران لمن هي؟، قال: فعرفت صوته فقلت: يا أبا حنظلة، فعرف صوتي، فقال: أبو الفضل، قلت: نعم. قال لملك: فداك أبي وأمي. قلت: ويحكم هذا رسول الله في الناس واصباح قريش والله قال: فما الحيلة فداك أبي وأمي، قلت: والله لئن ظفر بك ليضربن عنقك فاركب في عجز هذه البغلة فركب خلفي (**وانصرف الآخران ليعلما أهل مكة**) كذا في رواية ابن إسحٰق بلا سند وابن راهوية، والواقدي، عن ابن عباس أنهما رجعا وعند ابن عقبة، وابن عائذ، والواقدي في موضع آخر أنهما لم يرجعا. وأن العباس قدم بهم عليه ﷺ فأسلم بديل وحكيم.

قال الحافظ: فيحمل قوله ورجع صاحباه أي، بعد أن أسلما، واستمر أبو سفيٰن عند العباس لأمره ﷺ بحبسه حتى يرى العساكر ويحتلم أنهما رجعا لما التقى العباس بأبي سفيٰن فأخذهما العسكر أيضًا.

وفي مغازي ابن عقبة، ما يؤيد ذلك ففيه فلقيهم العباس فأجارهم وأدخلهم عليه ﷺ فأسلم بديل وحكيم، وتأخر أبو سفيٰن بإسلامه حتى أصبح انتهى.

ويمكن الجمع: بأن الحرس لما أخذوه استنقذه العباس.

وروى أن عمر رضي الله عنه لما رأى أبا سفيٰن رديف العباس دخل على رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، هذا أبو سفيٰن، دعني أضرب عنقه، فقال العباس: يا رسول الله: إني قد أجرته. فقال رسول الله ﷺ: إذهب يا عباس به إلى رحلك، فإذا أصبحت فأتني به، ....

(**ويمكن الجمع**) كما قال في الفتح بين هذا وبين ما مر عن البخاري من مرسل عروة أن الحرس أخذوا الثلاثة فأتوا بهم رسول الله ﷺ ونحوه في مرسل أبي سلمة عند ابن أبي شيبة (**بأن الحرس لما أخذوه**) أي أبا سفيان (**استنقذه العباس،**) وأردفه خلفه وأتى به المصطفى، ويؤيده ما رأيته عن ابن عقبة قريبًا، وقد روى ابن أبي شيبة عن عكرمة أن أبا سفيان لما أخذه الحرس، قال دلوني على العباس فأتى العباس وأخبره الخبر وذهب به إلى رسول الله ﷺ فكان العباس سمع صوت أبي سفيان وهو مع الحرس فأجاره مع صاحبيه وأتى بهم المصطفى، فمن نسب إليه أنه أتى بهم فلإجارته لهم وتخليصه إياهم من الحرس، واستئذانه لهم في الدخول على المصطفى، ومن نسبه للحرس فلكونهم السبب فيه إذ وقفوا به حتى أدركه العباس واستنقذ منهم غير أنه يعكر على ذا الجمع قول عمر احبسوا أبا سفيان فحبسوه حتى أصبح فغدا به على رسول الله ﷺ كما مر من مرسل أبي سلمة، وقد لا يعكر بحمله على ضرب من المجاز أي كان مرادهم ذلك حتى أجاره العباس وأخذه وذهب به وبالجملة فحقيقة الجمع بين هذا التباين لم تنقدح.

(**وروى**) عند ابن إسحٰق وغيره (**أن عمر رضي الله عنه لما رأى أبا سفيان رديف العباس**) قال: عدو الله الحمد لله الذي أمكن منك بغير عقد ولا عهد، ثم خرج يشتد نحو رسول الله ﷺ قال العباس: وركضت البغلة فسبقته بما تسبق الدابة البطيئة فاقتحمت عن البغلة، فدخلت على رسول الله ﷺ، و (**دخل**) عمر (**على رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله هذا أبو سفيان دعني أضرب عنقه، فقال العباس: يا رسول الله إني قد أجرته،**) ثم جلست إلى رسول الله ﷺ فقلت: لا يناجيه الليلة دوني رجل. فلما أكثر عمر في شأنه قلت مهلاً يا عمر فوالله لو كان من رجال بني عدي، ما قلت هذا، ولكنك قد عرفت أنه من رجال بني عبد مناف، فقال: مهلاً يا عباس فوالله لإسلامك يوم أسلمت كان أحب إليّ من إسلام الخطاب لو أسلم وما بي إلا أني قد عرفت أن إسلامك كان أحب إلى رسول الله من إسلام الخطاب لو أسلم(**فقال رسول الله ﷺ: «إذهب يا عباس به إلى رحلك فإذا أصبحت فائتني به»،**) كذا في رواية ابن إسحٰق وغيره.

فذهب فلما أصبح غدا به على رسول الله ﷺ فلما رآه ﷺ قال: ويحك يا أبا سفين، ألم يأن لك أن تعلم أن لا إله إلا الله؟ فقال: بأبي أنت وأمي، ما أحلمك وأكرمك وأوصلك، لقد ظننت أنه لو كان مع الله إله غيره لما أغني عني شيئًا. ثم قال: ويحك يا أبا سفين، ألم يأن لك أن تعلم أني رسول الله؟ ....

وذكر ابن عقبة وغيره قال العباس: فقلت يا رسول الله أبو سفيان وحكيم وبديل قد أجرتهم وهم يدخلون عليك، قال: أدخلهم فدخلوا عليه، فمكثوا عنده عامة الليل يستخبرهم، فدعاهم إلى الإسلام، فشهدوا أن لا إله إلاّ الله. فقال: واشهدوا أني رسول الله فشهد بديل وحكيم، وقال أبو سفيان: ما أعلم ذلك والله أن في النفس من هذا شيئًا بعد فأرجئها.

وفي رواية ابن أبي شيبة من مرسل عكرمة قال عليه الصلاة والسلام: يا أبا سفيان أسلم، تسلم. قال: كيف أصنع اللات والعزى؟، فسمعه عمر وهو خارج القبة، فقال آخر أعليهما أما والله لو كنت خارج القبة ما قلتها، وفي رواية عبد بن حميد، فقال: يا أبا سفيان، ويحكم يا عمر أنك رجل فاحش دعني مع ابن عمي، فإياه أكلم، فقال ﷺ: إذهب به يا عباس، **(فذهب فلما أصبح غدًا)** أي أتى **(به)** أول النهار قبل الشمس كما أفاده تعبيره بغدا **(على رسول الله ﷺ)**.

وروى عبد بن حميد وغيره أنه لما أصبح رأى الناس بادروا إلى الوضوء، فقال: ما للناس أُمروا في بشيء قال: لا ولكنهم قاموا إلى الصلاة فأمره العباس فتوضأ وانطلق به، فلما كبر ﷺ كبر الناس، ثم ركع فركعوا، ثم رفع فرفعوا، ثم سجد فسجدوا، فقال: ما رأيت كاليوم طاعة قوم جمعهم من ههنا، وههنا ولا فارس إلا كارم ولا الروم ذات القرون بأطوع منهم له يا أبا الفضل أصبح ابن أخيك والله عظيم الملك، فقال العباس: انه ليس بملك ولكنها النبوة فقال: أو ذاك **(فلما رآه ﷺ قال)** بعد فراغه من الصلاة: **(«ويحك يا أبا سفيان)** توقع نفسك في الهلاك مع مزيد عقلك؟، فإنك لو نظرت بعين البصيرة لبادرت إلى الإسلام».

وفي هذا التعبير مزيد رفق في الدعاء للإسلام **(ألم يأن)** يحن **(لك أن تعلم أن لا إله إلا الله. فقال بأبي أنت وأمي ما أحلمك وأكرمك وأوصلك)** حيث خاطبتني بهذا الخطاب اللين العذب وأغضيت، وضربت صفحًا عما جرى مني في عداوتك ومحاربتك. **(لقد ظننت أنه لو كان مع الله إله غيره لما أغنى)** ما زائدة ولفظ ابن إسحٰق لقد أغنى **(عني شيئًا)** بعد زاد في رواية الواقدي، لقد استنصرت إلهي واستنصرت إلهك فوالله ما لقيتك من مرة إلا نصرت عليّ، فلو كان إلهي محقًا وإلهك مبطلاً لقد غلبتك، **(ثم قال: ويحك يا أبا سفيان ألم يأن لك أن تعلم أني رسول الله)** ولم يختصر ويقل له أن تسلم لأنه ليلاً شهد أن لا إله إلا الله وتوقف في

فقال: بأبي أنت وأمي ما أحلمك وأكرمك وأوصلك أما هذه ففي النفس منها شيء.

فقال له العباس: ويحك أسلم واشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله قبل أن تضرب عنقك. فأسلم وشهد شهادة الحق. فقال العباس: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل يحب الفخر فاجعل له شيئًا، قال: نعم. ....

الشهادة له، (**فقال: بأبي أنت وأمي ما أحلمك وأكرمك وأوصلك أما هذه ففي النفس منها شيء**) لفظ ابن إسحٰق والله أن في النفس منها شيئاً حتى الآن، (**فقال له العباس:**) خوفًا عليه لئلا يبادر أحد بقتله فإنه ليس وقت مجادلة في الكلام لا سيما مع شدة حنق المسلمين عليه (**ويحك أسلم واشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله قبل أن تضرب عنقك، فأسلم وشهد شهادة الحق**) رضي الله عنه، وعند بن عقبة والواقدي، قال أبو سفيان، وحكيم: يا رسول الله جئت بأوباش الناس من يعرف ومن لا يعرف إلى أهلك وعشيرتك فقال ﷺ: أنتم أظلم وأفجر، فقد غدرتم بعد الحديبية وظاهرتم على بني كعب بالإثم والعدوان في حرم الله وأمنه، فقالا: صدقت يا رسول الله، ثم قالا لو كنت جعلت جدك ومكيدتك لهوازن فهم أبعد رحماً وأشد عداوة لك، فقال ﷺ: «إني لأرجو من ربي أن يجمع لي ذلك كله فتح مكة وإعزاز الإسلام بها وهزيمة هوازن وغنيمة أموالهم وذراريهم فإني أرغب إلى الله تعالى في ذلك» انتهى.

ثم أراد العباس تثبيت إسلام أبي سفيان لئلا يدخل عليه الشيطان أنه كان متبوعًا فأصبح تابعًا ليس له من الأمر شيء (**فقال العباس: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل يحب الفخر فاجعل له شيئًا قال: نعم**) وعند ابن أبي شيبة، فقال أبو بكر: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل يحب السماع يعني الشرف، فقال: من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، فقال: وما تسع داري زاد ابن عقبة ومن دخل دار حكيم فهو آمن وهي من أسفل مكة ودار أبي سفيان بأعلاها ومن دخل المسجد فهو آمن قال وما يسع المسجد، قال ومن أغلق بابه فهو آمن.

قال أبو سفيان: هذه واسعة، ثم لما أراد الانصراف أمر بحبسه حتى مرت عليه جنود الله، كما مر، ثم قال له العباس النجاء إلى قومك حتى إذ جاءهم صرخ بأعلى صوته يا معشر قريش هذا محمد قدجاءكم بما لا قبل لكم به.

زاد الواقدي أسلموا تسلموا من دخل دار أبي سفيان فهو آمن. قالوا: قاتلك الله وما تغني عنا دارك؟، قال: ومن أغلق عليه بابه فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن، فقامت إليه هند زوجته فأخذت بشاربه وقالت: اقتلوا الحميت الدسم الأحمس قبح من طليعة قوم. فقال: ويلكم لا تغرنكم هذه من أنفسكم فقد جاءكم بما لا قبل لكم به، فتفرقوا إلى دوركم وإلى المسجد

وأمر رسول الله ﷺ فنادى مناديه: من دخل المسجد فهو آمن ومن دخل دار أبي سفيٰن فهو آمن، ومن أغلق عليه بابه فهو آمن إلا المستثنين.

وهم كما قال مغلطاي وغيره:

عبد الله بن سعد بن أبي سرح. ....

كما أورده ابن إسحٰق وغيره مفصلاً فلخصه المصنف بقوله: **(وأمر رسول الله ﷺ فنادى مناديه:)** هو أبو سفيان كما علم **(من دخل المسجد فهو آمن، ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن أغلق عليه بابه فهو آمن)** فليس المراد أنه أمر المنادي بذلك حين سأله العباس والصديق كما قد يوهمه السياق، والحميت بفتح المهملة وكسر الميم وسكون، التحتية وبالفوقية، قال: في الروض الزق نسبته إلى الضخم والسمن والدسم، بدال فسين مكسورة مهملتين الكثير الودك، والأحمس بحاء وسين مهملتين، قال في الروض: أي الذي لا خير عنده من قولهم عام أحمس إذا لم يكن فيه مطر انتهى.

وفي النهاية الدسم الأحمس أي الأسود الدنيء، وفي حديث عبد بن حميد، أنها قالت: يا آل غالب اقتلوا الأحمس فقال لها أبو سفيان: والله لتسلمن أو لأضربن عنقك **(إلا المستثنين)** بوزن المصطفين فاصله متثنيين بياءين تحركت الأولى وانفتح ما قبلها فقلبت ألفًا، ثم حذفت لالتقاء الساكنين، **(وهم كما قاله مغلطاي وغيره)** كالحافظ قال في الفتح: قد جمعت أسماءهم من متفرقات الأخبار **(عبد الله بن سعد بن أبي سرح)** بفتح السين وسكون الراء، وبالحاء المهملات.

ابن الحٰرث القرشي العامري، أول من كتب بمكة له ﷺ روى أبو داود، والحاكم عن ابن عباس، قال: كان عبد الله بن سعد يكتب للنبي ﷺ فاز له الشيطان فلحق بالكفار فأمر ﷺ قتله يعني يوم الفتح فاستجار له عثمٰن فأجاره وأخرج ابن جرير عن عكرمة في قوله تعالى: ﴿من قال سأنزل مثل ما أنزل الله﴾، إنها أنزلت فيها، كان يكتب للنبي فيملي عليه عزيز حكيم فيكتب غفور رحيم، ثم يقرأ عليه فيقول نعم سواء فرجع عن الإسلام ولحق بقريش.

ورواه عن السدي بزيادة، وقال: إن كان محمد يوحى إليه فقد أوحي إليّ وإن كان الله ينزله فقد أنزلت مثل ما أنزل الله قال محمد: سميعًا عليمًا فقلت: أنا عليمًا حكيمًا.

وروى الحاكم عن سعد بن أبي وقاص أنه اختبأ عند عثمٰن فجاء به حتى أوقفه على النبي ﷺ وهو يبايع الناس، فقال: يا رسول الله بايع عبد الله فبايعه بعد ثلاث، ثم أقبل على أصحابه، فقال: أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حين كففت يدي عن مبايعته فيقتله؟، فقال رجل: هلا أومأت إليّ، فقال: إن النبي لا ينبغي أن تكون له خائنة الأعين، وأفاد سبط

أسلم.

وابن خطل: قتله أبو برزة. وقينتاه وهما: فرتني ـ بالفاء المفتوحة، والراء الساكنة والتاء المثناة الفوقية والنون ـ وقريبة ـ بالقاف والراء والموحدة مصغرًا ـ أسلمت إحداهما وقتلت الأخرى. وذكر غير ابن إسحٰق أن التي أسلمت فرتني وأن قريبة قتلت.

وسارة: مولاة لبني المطلب، ....

ابن الجوزي في مرآة الزمان أن الرجل عباد بن بشر الأنصاري وقيل عمر انتهى.

ثم أدركته العناية الأزلية وأتته السعادة الأبدية حتى (أسلم) وحسن إسلامه وعرف فضله وجهاده، وكان على ميمنة عمرو بن العاصي في فتح مصر، وكانت له المواقف المحمودة في الفتوح، وهو الذي افتتح إفريقية زمن عثمٰن سنة ثمان أو سبع وعشرين وكان من أعظم الفتوح، بلغ سهم الفارس ثلاثة آلاف دينار، وغزا الأساود من النوبة سنة إحدى وثلاثين وهادن باقي النوبة الهدنة الباقية بعده وغزاذات الصواري سنة أربع وثلاثين وولاه عمر صعيد مصر ثم ضم إليه عثمٰن مصر كلها، وكان محمودًا في ولايته واعتزل الفتنة حتى مات سنة سبع أو تسع وخمسين.

روى البغوي بإسناد صحيح عن يزيد بن أبي حبيب، قال: لما كان عند الصبح، قال: ابن أبي سرح اللهم اجعل آخر عملي الصبح فتوضأ، ثم صلى فسلم عن يمينه، ثم ذهب يسلم عن يساره، فقبض الله روحه رضي الله عنه.

(وابن خطل) بفتح المعجمة والمهملة كما يأتي قريبًا، ثم بعد قليل يأتي الخلاف في اسمه وقاتله، وأن الأرجح أنه (قتله أبو برزة) بفتح الموحدة وسكون الراء وفتح الزاي، آخره هاء، اسمه نضلة بن عبيد على الأصح بنون مفتوحة ومعجمة ساكنة.

الأسلمي أسلم قبل الفتح وغزا سبع غزوات ثم نزل البصرة وغزا خراسان وبها مات سنة خمس وستين على الصحيح (وقينتاه) بفتح القاف وسكون التحتية فنون ففوقية تثنية قينة الأمة غنت أم لم تغن كثيرًا ما يطلق على المغنية، وقد كانتا تغنيانه بهجوه ﷺ، (وهما فرتني بالفاء المفتوحة والراء الساكنة والتاء المثناة الفوقية و) تليها (النون) والقصر (وقريبة بالقاف والراء والموحدة، مصغرًا،) وضبطه الصغاني بفتح القاف وكسر الراء، وأيده البرهان بقول الذهبي في المشتبه لم أجد أحدًا بالضم لكن، قال في التقصير فيه نظر (أسلمت إحداهما) بعد أن هربت حتى استؤمن لها ﷺ.

(وقتلت الأخرى) كذا وقع مبهمًا عند ابن إسحٰق (وذكر غير ابن إسحٰق أن التي أسلمت فرتني) فلم تقتل (وأن قريبة قتلت وسارة مولاة، لبعض بني المطلب) بن هاشم بن عبد مناف كذا

أسلمت، ويقال كانت مولاة عمرو بن صيفي بن هاشم.

وأرنب ـ علم امرأة وقريبة: قتلت وعكرمة بن أبي جهل: أسلم ....

وقع بإبهام البعض عند ابن إسحق، **(ويقال)** في تعيين هذا البعض **(كانت مولاة عمرو بن صيفي بن هاشم)** بن المطلب بن عبد مناف وهي التي وجد معها كتاب حاطب ومر عن الفتح قيل: كانت مولاة العباس.

وفي السبل كانت نواحة مغنية بمكة فقدمت قبل الفتح وطلبت الصلة وشكت الحاجة، فقال ﷺ: لها ما كان في غنائك ما يغنيك، فقالت: إن قريشًا منذ قتل من قتل منهم ببدر تركوا الغناء فوصلها وأوقر لها بعيرًا طعامًا فرجعت إلى قريش وكان ابن خطل يلقي عليها هجاء رسول الله فتغني به، فأسلمت قال ابن إسحٰق، ثم تعبت حتى أوطأها رجل فرسًا بالأبطح فقتلها في زمن عمر **(وأرنب علم امرأة)** ذكرها الحاكم، وأنها مولاة ابن خطل أيضًا، قتلت، وأم سعد قتلت فيما ذكره ابن إسحٰق ويحتمل أن تكون أرنب وأم سعد هما القينتان، اختلف في اسمهما باعتبار الكنية واللقب، قاله في الفتح. **(وقريبة قتلت)** كما تراه قريبًا.

وتكلف شيخنا دفع التكرار فترجى أنه ذكره لضرورة أنه في ضمن من نقل عنه بقوله ويقال: وفيه وقفة: **(وعكرمة بن أبي جهل)** بن هشام المخزومي، **(أسلم)** وحسن إسلامه واستشهد بالشام في خلافة أبي بكر على الصحيح.

روى الواقدي، أنه هرب ليلقي نفسه في البحر أو يموت تائهًا في البلاد وكانت امرأته أم حكيم، بنت عمه الحرث أسلمت قبله، فاستأمنت له رسول الله ﷺ.

وروى أبو داود، والنسائي، أنه ركب البحر فأصابتهم ريح عاصف فنادى عكرمة، اللات، والعزى، فقال أهل السفينة: أخلصوا فآلهتكم لا تغنى عنكم شيئًا ههنا، فقال عكرمة: والله لئن لم ينجني من البحر إلاّ الإخلاص لا ينجيني في البر غيره اللهم لك عهد إن أنت عافيتني مما أنا فيه أن آتي محمدًا حتى أضع يدي في يده فلأجدنه عفواً غفورًا كريمًا فجاء فأسلم.

وروى البيهقي، عن الزهري، والواقدي، عن شيوخه أن امرأته، قالت: يا رسول الله قد ذهب عكرمة عنك إلى اليمن وخاف أن تقتله فأمنه فقال: هو آمن فخرجت في طلبه فأدركته وقد ركب سفينة ونؤتى يقول له أخلص أخلص قال: ما أقول؟ قال: قل لا إله إلا الله قال: ما هربت إلا من هذا وإن هذا أمر تعرفه العرب والعجم حتى النواتي ما الدين إلا ما جاء به محمد، وغير الله قلبي وجاءت أم حكيم تقول يا ابن عم جئتك من عند أبر الناس وأوصل الناس وخير الناس لا تهلك نفسك إني قد استأمنت لك رسول الله فرجع معها وجعل يطلب جماعها فتأبى وتقول أنت كافر وأنا مسلمة، فقال: أن أمرًا منعك مني لأمر كبير فلما وافى مكة، قال ﷺ لأصحابه:

والحويرث بن نقيد: قتله علي.

ومقيس بن صبابة - بمهملة وموحدتَين الأولى خفيفة - قتله نُميلة الليثي.

وهبار بن الأسود: أسلم، وهو الذي عرض لزينب بنت رسول الله ﷺ حين هاجرت فنخس بها حتى سقطت على صخرة وأسقطت جنينها.

يأتيكم عكرمة مؤمنًا، فلا تسبوا أباه فإن سب الميت يؤذي الحي. قال الزهري: وابن عقبة فلما رآه ﷺ وثب إليه فرحًا به فوقف بين يديه ومعه زوجته متنقبة فقال: إن هذه أخبرتني إنك أمنتني فقال ﷺ: صدقت فأنت آمن، قال الام: تدعو قال: أدعو إلى أن تشهد أن لا إِله إلاَّ اللّه وأني رسول اللّه وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة، وكذا حتى عد خصال الإسلام، قال: ما دعوت إلا إلى خير وأمر حسن جميل. قد كنت فينا يا رسول اللّه قبل أن تدعونا، وأنت أصدقنا حديثًا وأبرنا ثم قال: فإني أشهد أن لا إِله إلاَّ اللّه وأن محمدًا رسول اللّه، ثم قال: يا رسول اللّه علمني خير شيء أقوله قال: تقول أشهد أن لا إِله إلاَّ اللّه وأن محمدًا عبده ورسوله، قال: ثم ماذا، قال: تقول أشهد اللّه وأشهد من حضرني أني مسلم مجاهد مهاجر، فقال عكرمة ذلك.

رواه البيهقي **(والحويرث)** بالتصغير **(ابن نقيد)** بنون وقاف مصغر بن وهب بن عبد بن قصي، قال البلاذري: كان يعظم القول فيه ﷺ وينشد الهجاء فيه ويكسر أذاه وهو بمكة، وقال ابن هشام وكان العباس حمل فاطمة، وأم كلثوم، بنتي رسول اللّه ﷺ من مكة يريد بهما المدينة، فنخس الحويرث بهما الجمل فرمي بهما الأرض شارك هبارًا في نخس جمل زينب لما هاجرت فأهدر دمه **(قتله علي)** وذلك أنه سأل عنه، وهو في بيته، قد أغلق عليه بابه فقبل هو في البادية فتنحى علي عن بابه فخرج يريد أن يهرب من بيت إلى آخر فتلقاه علي فضرب عنقه، **(ومقيس)** بميم فقاف فسين مهملة **(ابن صبابة بمهملة مضمومة وموحدتين الأولى خفيفة)** كان أسلم، ثم أتى على أنصاري فقتله، وكان الأنصاري قتل إخاه هشامًا خطأً في غزوة، ذي قرد ظنه من العدو فجاء مقيس فأخذ الدية، ثم قتل الأنصاري، ثم ارتد ورجع إلى قريش فأهدر دمه **(قتله نميلة)** تصغير نملة ابن عبد اللّه **(الليثي)** ويقال له: الكلبي نسبه لجده الأعلى كلب بن عوف بن كعب بن عامر بن ليث وحيث يطلق الكلبي فإنما يراد به من كان من بني كلب بن وبرة كما في الإصابة. **(وهبار)** بفتح الهاء، وشد الموحدة **(ابن الأسود)** بن المطلب بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشي، الأسدي **(أسلم)** رضي اللّه عنه بالجعرانة بعد الفتح وكان شديد الأذى للمسلمين، **(وهو الذي عرض لزينب بنت رسول اللّه ﷺ حين هاجرت، فنخس بها حتى سقطت على صخرة، وأسقطت جنينها،)** ولم تزل مريضة حتى ماتت فاهدر دمه.

وكعب بن زهير: أسلم وهند بنت عتبة: أسلمت ووحشي بن حرب: أسلم

أخرج الواقدي عن جبير بن مطعم، قال: كنت جالسًا مع رسول الله ﷺ منصرفه من الجعرانة فطلع هبار فقالوا: يا رسول الله هبار بن الأسود، قال: قد رأيته فأراد رجل القيام إليه فأشار إليه أن اجلس فوقف هبار، وقال: السلام عليك يا نبي الله أشهد أن لا إله إلاَّ الله وأشهد أن محمدًا رسول الله وقد هربت منك في البلاد، وأردت اللحاق بالأعاجم، ثم ذكرت عائدتك وصلتك وصفحك عمن جهل عليك وكنا يا رسول الله أهل شرك، فهدانا الله بك وأنقذنا من الهلكة فأصفح عن جهلي، وعما كان يبلغك عني فإني مقر بسوء فعلي معترف بذنبي، فقال ﷺ: قد عفوت عنك وقد أحسن الله إليك حيث هداك إلى الإسلام، والإسلام، يجب ما قبله.

وروى ابن شاهين، من مرسل الزهري، أن هبارًا لما قدم المدينة جعلوا يسبونه فشكا ذلك له ﷺ فقال: سب من سبك فكفوا عنه.

(وكعب بن زهير) ذكره الحاكم، **(أسلم)** بعد ذلك ومدح وتأتي قصته، **(وهند بنت عتبة)** بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف القرشية العبشمية زوجة أبي سفيان، ذكرها الحاكم فيمن أهدر دمه. **(أسلمت)** فأتته ﷺ بالأبطح، وقالت: الحمد لله الذي أظهر الدين الذي اختاره لنفسه لتمسني رحمتك يا محمد. إني امرأة مؤمنة بالله مصدقة به ثم كشفت، نقابها، فقالت: أنا هند بنت عتبة، فقال ﷺ: مرحبًا بك ثم أرسلت إليه بهدية جديين مشويين، وقديد مع جارية لها فقالت: إنها تعتذر إليك وتقول لك إن غنمنا اليوم قليلة الوالدة، فقال ﷺ: بارك الله لكم في غنمكم وأكثر والدته فلقد رأينا من كثرتها ما لم نره قبل ولا قريبًا فتقول هند هذا بدعائه ﷺ ثم تقول: لقد كنت أرى في النوم أني في الشمس أبدًا قائمة، والظل قريب مني لا أقدر عليه، فلما دنا ﷺ رأيت كأني دخلت الظل. أورده الواقدي بأسانيده.

وروى الشيخان عن عائشة قالت: هند بنت عتبة يا رسول الله ما كان لي على ظهر الأرض من أهل خباء أريد أن يذلوا من أهل خبائك، ثم ما أصبح اليوم على وجه الأرض أحب إلي من أن يعزوا من أهل خبائك.

(ووحشي بن حرب أسلم) قاتل حمزة رضي الله عنهما صح عنه أنه لما قتله بأحد قال: أقمت بمكة حتى فتحت فهربت إلى الطائف، فكنت به فلما خرج وفد الطائف ليسلموا، ضاقت عليّ المذاهب فقلت: ألحق بالشام أو باليمن أو ببعض البلاد. فوالله إني لفي ذلك من همي، إذ قال لي رجل: ويحك والله إنه ما يقتل أحدًا دخل في دينه، فخرجت حتى قدمت عليه فلم يرعه إلا بي قائمًا على رأسه أشهد شهادة الحق. فلما رآني قال: وحشي قلت: نعم يا رسول الله. قال: اقعد فحدثني كيف قتلت حمزة فحدثته فلما فرغت قال: ويحك غيب وجهك عني، فكنت

انتهى. وابن خطل: بفتح الخاء المعجمة والطاء المهملة. وابن نقيد: بضم النون وفتح القاف وسكون المثناة التحتية آخرة دال مهملة مصغرًا.

ومقيس: بكسر الميم وسكون القاف وفتح المثناة التحتية آخره مهملة.

وقد جمع الواقدي عن شيوخه أسماء من لم يؤمن يوم الفتح وأمر بقتله عشرة أنفس، ستة رجال، وأربع نسوة.

أتنكب رسول الله ﷺ حيث كان لئلا يراني حتى قبضه الله (انتهى) ما قاله مغلطاي وغيره.

وقال الحافظ في الفتح قد جمعت أسماءهم من مفرقات الأخبار فذكر هؤلاء وزاد وذكر أبو معشر فيمن أهدر دمه الحرث بن طلاطل الخزاعي قتله علي وأم سعد قتلت، ثم قال: فكملت العدة تسعة رجال، وست نسوة، ويحتمل أن أرنب، وأم سعد هما القينتان، اختلف في اسمهما باعتبار الكنية واللقب أي فيكون النساء أربعًا **(وابن خطل بفتح الخاء المعجمة و)** فتح **(الطاء المهملة)** وباللام، واسم خطل عبد مناف من بني تيم بن فهر بن غالب **(وابن نقيد بضم النون وفتح القاف وسكون المثناة التحتية آخره دال مهملة مصغرًا ومقيس بكسر الميم، وسكون القاف، وفتح المثناة التحتية آخره مهملة)**.

(وقد جمع الواقدي) محمد بن عمر بن واقد الأسلمي أبو عبد الله المدني **(عن شيوخه أسماء من لم يؤمن)** بضم الياء، وشد الميم مبني للمفعول أي الذين لم يؤمنهم ﷺ **(وأمر بقتله عشرة أنفس ستة رجال)** هم ابن سعد، وابن خطل وعكرمة، والحويرث، ومقيس وهبار **(وأربع نسوة)** قينتا ابن خطل، وسارة، وأرنب وعد صاحب إنسان العيون ممن لم يؤمن الحرث بن هشام، وزهير بن أبي أمية، وصفوان أسلموا، وزهير بن أبي سلمى، فأما الأخير فغلط قطعًا لأنه والد كعب ابن زهير ولم يدرك الإسلام، كما أخرجه ابن إسحٰق وغيره، ويأتي في قصة ابنه كعب.

وأما الثلاثة قبله فيتوقف على رواية، أنه ﷺ أهدر دماءهم، فإن كانت شبهته في الأولين أن أم هانيء أجارتهما، وقد كان شقيقها علي أراد قتلهما، فقال ﷺ قد أجرنا من أجرت، فهذا ليس فيه أنه كان أهدر دمهما وإرادة على قتلهما، لكونهما كانا ممن قاتل خالدًا، ولم يقبلا الأمان وفي صفوان خوفه وهروبه من النبي ﷺ حين استأمنه له ابن عمه عمير بن وهب، فهذا ليس فيه ذلك أيضًا فهروبه لعلمه بشدة ما فعل، ومن جملته أنه ممن جمع، وقاتل خالدًا وبغضًا في الإسلام حتى هداهم الله.

وقد هرب ابن الزبعري وطائفة لم تهدر دماؤهم خوفًا وبغضًا، وبالجملة فزيادة لم يوجد في كلام الحفاظ النص عليها مع قول خاتمتهم جمعها من مفرقات الأخبار، مع تكلمه على

وروى أحمد ومسلم والنسائي عن أبي هريرة قال: أقبل رسول الله ﷺ وقد بعث على أحد المجنبتين خالد بن الوليد، وبعث الزبير على الأخرى، وبعث أبا عبيدة على الحسَر- بضم المهملة وتشديد السين المهملة، أي الذي بغير سلاح- فقال لي يا أبا هريرة، اهتف بالأنصار، فهتف بهم فجاؤوا فطافوا به، فقال: أترون إلى أوباش قريش وأتباعهم، ثم قال بإحدى يديه على الأخرى: احصدوهم حصدًا، حتى توافوني بالصفا. قال أبو هريرة: فانطلقنا، فما نشاء أن نقتل أحدًا منهم .....

حديث أم هانيء في شرح الصحيح غير مرة لا تقبل إلا بثبت والله أعلم.

(وروى أحمد والنسائي عن أبي هريرة قال: أقبل رسول الله ﷺ) فدخل مكة (وقد بعث على إحدى المجنبتين) بضم الميم، وفتح الجيم، وكسر النون المشددة، قال في النهاية، مجنبة الجيش هي التي في الميمنة والميسرة، وقيل الكتيبة، تأخذ إحدى ناحيتي الطريق، والأول أصح (خالد بن الوليد).

وفي رواية ابن إسحٰق من مرسل ابن أبي نجيح أن خالدًا كان على المجنبة اليمنى، (وبعث الزبير على الأخرى، وبعث أبا عبيدة على الحسر بضم الحاء المهملة وتشديد السين المهملة) فراء (أي الذين بغير سلاح،) كما قاله في الفتح، وقال في النور: وهم الذين لا دروع لهم انتهى.

فيحتمل أنها المراد بالسلاح المنفي لا مطلقًا إذا الذاهب للقتال لا يخرج بلا سلاح البتة. وفي مسلم أيضًا أن أبا عبيدة كان على البياذقة بفتح الموحدة وخفة التحتية فألف فذال معجمة، فقاف فتاء تأنيث أي: الرجالة فارسية معربة وكلاهما في العيون، خلافًا لما أوهمه الشارح وفي مسلم وغيره أن قريشًا وبشت أو باشها وأتباعها، فقالوا: تقدم هؤلاء، فإن كان لهم شيء كنا معهم وأن أصيبوا أعطينا الذي سئلنا فرآني ﷺ (فقال لي: يا أبا هريرة) قلت: لبيك قال: (اهتف) صح ا لأنصار) ولا يأتيني إلا أنصاري، (فهتف بهم، فجاؤوا، فطافوا به) داروا حوله وحكمة تخصيصهم عدم قرابتهم لقريش، فلا تأخذهم بهم رأفة، (فقال أترون إلى أوباش قريش) بفتح الهمزة، وسكون الواو، وبموحدة، فألف فمعجمة الجموع من قبائل شتى (وأتباعهم، ثم قال: بإحدى يديه على الأخرى أحصدوهم) بهمزة وصل فإن ابتدأت ضممت وبالحاء، والصاد، المهملتين (حصدًا) أي اقتلوهم وبالغوا، في استئصالهم (حتى توافوني الصفا) قال الحافظ: والجمع بين هذا وبين ما مر من تأمينه لهم أن التأمين علق بشرط وهو ترك قريش المجاهرة بالقتال، فلما جاهروا به واستعدوا للحرب انتفى التأمين (قال أبو هريرة، فانطلقنا فما نشاء أن نقتل أحدًا منهم

إلا قتلناه، فجاء أبو سفيان فقال: يا رسول الله: أبيحت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم. فقال ﷺ: من أغلق بابه فهو آمن.

قال في فتح الباري: وقد تمسك بهذه القصة من قال: إن مكة فتحت عنوة، وهو قول الأكثر.

وعن الشافعي، وهو رواية عن أحمد: أنها فتحت صلحًا، لما وقع في هذا من التأمين، ولإضافة الدور إلى أهلها، لأنها لم تقسم، ولأن الغانمين لم يملكوا دورها. وإلا لجاز إخراج أهل الدور منها.

وحجة الأولين: ما وقع التصريح به من الأمر بالقتال، ووقوعه من خالد بن الوليد، وبتصريحه عليه الصلاة والسلام بأنها أحلت له ساعة من نهار، ونهيه عن التأسي به في ذلك.

وأجابوا عن ترك القسمة: بأنها لا تستلزم عدم العنوة، فقد تفتح البلد عنوة ويمن

إلا قتلناه فجاء أبو سفيان، فقال: يا رسول الله أبيحت) بالبناء للمفعول أي انتهبت وتم هلاكها.

وفي رواية لمسلم أيضًا أبيدت بينائه للمفعول أي أهلكت **(خضراء قريش)** بخاء مفتوحة وضاد ساكنة معجمتين وبالمد جماعتهم وأشخاصهم والعرب تكنى بالسواد عن الخضرة وبها عن السواد **(لا قريش بعد اليوم)** وهذا صريح في أنهم أثخنوا فيهم القتل بكثرة فهو مؤيد لرواية الطبراني، أن خالدًا قتل منهم سبعين **(فقال ﷺ من أغلق بابه فهو آمن.)** زاد في رواية ومن ألقى سلاحه فهو آمن فألقى الناس سلاحهم، وغلقوا أبوابهم، **(قال في فتح الباري، وقد تمسك بهذه القصة من قال: إن مكة فتحت عنوة)** أي بالقهر والغلبة **(وهو قول الأكثر)** من العلماء.

(وعن الشافعي: وهو رواية عن أحمد أنها فتحت صلحًا لما وقع في هذا من التأمين) ويأتي الجواب عنه، بأنه إنما يكون صلحًا إذا كف المؤمن عن القتال وقريش لم تلتزم ذلك، بل استعدوا للحرب وقاتلوا **(ولإضافة الدور إلى أهلها ولأنها لم تقسم ولأن الغانمين لم يملكوا دورها وإلا لجاز إخراج أهل الدور منها)**.

(وحجة الأولين ما وقع التصريح به) في الأحاديث الصحيحة **(من الأمر بالقتال ووقوعه من خالد بن الوليد، وتصريحه عليه الصلاة والسلام بأنها أحلت له ساعة من نهار ونهيه عن التأسي به في ذلك،)** لأنه من خصائصه، فهذه أربع حجج قوية كل منها بانفراده كافٍ في الحجية **(وأجابوا عن ترك القسمة بأنها لا تستلزم عدم العنوة فقد تفتح البلد عنوة ويمن**

عن أهلها، ويترك لهم دورهم.

عـن أهلها ويترك لهم دورهم) وغنائمهم، ولأَن قسمة الأَرض المغنومة ليست متفقًا عليها، بل الخلاف ثابت عن الصحابة، فمن بعدهم وقد فتحت أكثر البلاد عنوة، فلم تقسم وذلك في زمن عمر وعثمٰن مع وجود أكثر الصحابة.

وقد زادت مكة، بأمر يمكن أن يدعى اختصاصها به دون بقية البلاد، وهي دار النسك ومتعبد الخلق وقد جعلها اللّٰه تعالى حرمًا سواء العاكف فيه والبادي، هذا أسقطه المصنف من كلام الفتح، وسلم له تلامذته وغيرهم.

هذه الأَدلة والأَجوبة لأَنها كالشمس في رابعة النهار، حتى جاء سميه الشهاب الهيثمي، فأجاب عن احتجاج الجمهور الأَول بأن قوله حتى توافوني بالصفا إنما كان لخالد ومن معه الداخلين من أسفلها، فقوله أحصدوهم أي إن قاتلوكم، وهذا الحصر منه عجيب.

فالحديث الصحيح بعين الأَنصار فحصر في غيرهم نظرًا لمذهبه يعين الانتصار مع أن خالدًا لم يكن معه من الأَنصار أحد إنما كان في قبائل قضاعة وسليم، ومزينة، وجهينة، وغيرهم من قبائل العرب كما قاله ابن إسحٰق وغيره من أئمة السير، وقوله أي إن قاتلوكم برده قول أبي هريرة، في صحيح مسلم وغيره، فانطلقنا فما نشاء أن نقتل أحدًا منهم إلا قتلناه وما أحد يوجه إلينا منهم شيئًا فصرح بخلاف تأويله على أن كون المراد إن قاتلوكم ينتج المدعي، وأن قريشًا لم تلتزم التأمين فقاتلوهم حتى دخلوها عنوة وبهذا بطل جوابه عن الثاني بأن قتال خالد إنما كان لمن قاتله، كما أمره عليه الصلاة والسلام قال: وبفرض، أنه باجتهاده فلا عبرة به مع رأيه ﷺ وفيه نظر فإنه بفرض ذلك قد أقره عليه سيد الخلق ولم يعنفه بل قال قضاء اللّٰه خير، وأجاب عن الثالث، بأن حلها لا يستلزم وقوع القتال، لمن لم يقاتله، وكم أحل له أشياء لم يفعلها وليس بشيء فهو عقلي مدفوع بالنقل كيف، وفي حديث مسلم كما نرى، أن الأَنصار قاتلوا من لم يقاتلهم بأمره عليه الصلاة والسلام وقواه أحصدوهم حصدًا وفي الصحيحين، والترمذي، والنسائي، قوله ﷺ فإن أحد ترخص لقتال رسول اللّٰه فيها، فقولوا إن اللّٰه أذن لرسوله ولم يأذن لكم. فقد صرح الدليل الصحيح بأن هذا من الأَشياء التي أحلت له وفعلها، وأجاب عن الرابع بأن عدم القسمة ليس دليلاً مستقلاً بل مقويًا يقال عليه لا تلازم فلا تقوية فيه وزعمه، إمكان أنه دليل لأَنه الأَصل في عدم القسمة مدفوع بقيام الدليل على خلافه وهو أمره بالقتال وأنه من خصائصه فتعين حمله على أنه من عليهم بالأَرض والأَنفس، كما قال: اذهبوا فأنتم لطلقاء زعمه أن معناه الذين أطلقوا واسطة تركهم للقتال من أن يؤسروا أو يسترقوا فهو دليل الصلح لا العنوة، تعسف إذا لطليق كما قاله في النهاية وتبعه في الفتح وغيره الأَسير إذا أطلق، فتفسيره

قال: وأما قول النووي: واحتج الشافعي بالأحاديث المشهورة أن النبي ﷺ صالحهم بمر الظهران قبل دخول مكة ففيه نظر، لأن الذي أشار إليه، إن كان مراده ما وقع من قوله ﷺ: من دخل دار أبي سفيان فهو آمن - كما تقدم وكذا من دخل المسجد - كما عند ابن إسحق - فإن ذلك لا يسمى صلحًا إلا إذا التزم من أشير إليه بذلك الكف عن القتال، ....

بما زعمه خلاف مدلوله بل يأباه الحديث، فإن قوله ﷺ ماذا تقولون ماذا تظنون، قالوا: نقول خيرًا ونظن خيرًا أخ كريم، وابن أخ كريم، وقد قدرت، فقال ﷺ: فإني أقول كما قال أخي يوسف، لا تثريب عليكم، اليوم يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين اذهبوا، فأنتم الطلقاء.

رواه البخاري، وأحمد وغيرهما، يدل على العنوة إذ لو كان، ثم صلح ما كان لقوله ذلك لهم معنى ولا لقولهم له قد قدرت لأنه لو وقع ذلك لم يكن عندهم خوف أصلاً، وقد قال: في الحديث بعد قوله فأنتم الطلقاء فخرجوا كأنما نشروا من القبور فدخلوا في الإسلام.

(قال) في فتح الباري عقب ما قدمت أن المصنف، أسقطه، من كلامه.

(وأما قول النووي: واحتج الشافعي، بالأحاديث المشهورة، أن النبي ﷺ صالحهم بمر الظهران قبل دخول مكة، ففيه نظر لأن الذي، أشار له **إن كان مراده ما وقع من قوله ﷺ من دخل دار أبي سفيان فهو آمن كما تقدم)** والأمان في معنى الصلح **(وكذا من دخل المسجد،)** فهو آمن **(كما عند ابن إسحق فإن ذلك لا يسمى صلحًا إلا إذا التزم من أشير إليه بذلك الكف عن القتال).**

(والذي ورد في الأحاديث الصحيحة، ظاهر في أن قريشًا لم يلتزموا ذلك لأنهم استعدوا للحرب) أجاب سميه بأن أكابرهم، كفوا عن القتال، ولم يقع إلا من أخلاطهم في غير الجهة التي دخل منها ﷺ ولا عبرة بها ولا بمن بها لأنهم كانوا أخلاطًا لا يعبأ بهم، كما أطبق عليه أئمة السير، كذا قال: وليت شعري من أئمة السير الذين زعمهم وأئمتهم ابن إسحق، والواقدي، وابن سعد، وغيرهم يقولون: إن صفوان بن أمية وعكرمة بن أبي جهل، وسهيل بن عمرو، دعوا إلى قتاله ﷺ وجمعوا ناسًا من قريش وغيرهم بالخندمة، وقاتلوا حتى هزمهم الله أفما هؤلاء من أكابر قريش؟، أما سهيل كان صاحب الهدنة يوم الحديبية، ألم يأب من كتب البسملة ورسول الله ألم يمتنع من إجازة ابنه المسلم للمصطفى مع قوله أجزه لي غير مرة.

أما عكرمة وصفوان، من أجلاء يوم أحد والأحزاب، وقتال جيشه ﷺ، وأن في غير الجهة التي دخل منها هو قتال له، ألم تر أن سبب الفتح هو نقضهم عهد الحديبية بقتال حلفائه خزاعة، وإنما دخل عليه من قوله: انظروا إلى أوباش قريش وأتباعهم، فظن أنه لم يكن فيهم أحد

والذي ورد في الأحاديث الصحيحة ظاهر في أن قريشًا لم يلتزموا ذلك لأنهم استعدوا للحرب. وإن كان مراده بالصلح وقوع عقده فهذا لم ينقل، ولا أظنه عنى إلا الاحتمال الأول وفيه ما ذكرته. انتهى.

ثم دخل ﷺ مكة في كتيبته الخضراء، ....

من أكابرهم، (**وإن كان مراده**) أي النووي رحمه الله (**بالصلح، وقوع عقده فهذا لم ينقل،**) فلا ينبغي أن يكون مراد مثل النووي، (**ولا أظنه عني إلا الاحتمال الأول وفيه ما ذكرته**) من أنهم لم يلتزموا الأمان واستعدوا للحرب، وقد علمت أنه المنقول عند أصحاب السير وغيرهم وزعم سميه أنه بفرض تأهبهم للقتال فلا يقتضي رد الصلح، لأنه الخوف بادرة تقع من شواذ ذلك الجيش الحافل لا سيما قد سمعوا قول سعد: اليوم يوم الملحمة، كذا قال وأنه لعجيب قوله بفرض مع قول الأئمة، دعوا إلى القتال، ونفيه اقتضاءه لعلته الباردة مردود بما صرحوا به من أن الذين اجتمعوا بالخندمة أقسموا بالله لا يدخلها محمد عليهم عنوة أبدًا، فقاتلوا حتى هزموا (**انتهى**) كلام فتح الباري، ثم قال: بعد كلام طويل وجنحت طائفة منهم الماوردي، إلى أن بعضها فتح عنوة، وقد رد ذلك الحاكم في الإكليل، والحق أن صورة فتحها عنوة، وعومل أهلها معاملة من دخلت بأمان، ومنع جمع منهم السهيلي، ترتب عدم قسمتها، وجواز بيع دورها وإجارتها على أنها فتحت صلحًا.

أما أولاً فالإمام مخير في قسمة الأرض بين الغانمين إذا انتزعت من الكفار وبين إبقائها وقفا على المسلمين، ولا يلزم من ذلك منع بيع الدور وإجارتها.

وأما ثانيًا فقال بعضهم: لا تدخل الأرض في حكم الأموال، لأن من مضى كانوا إذا غلبوا على الكفار، لم يغنموا الأموال، وتنزل النار فتأكلها وتصير الأرض لهم عمومًا كما قال تعالى: ﴿ادخلوا الأرض المقدسة﴾ الآية، وقال: ﴿وأورثنا الأرض﴾ الآية انتهى.

(**ثم**) كما قال ابن إسحق وغيره لما ذهب أبو سفيان إلى مكة بعدما عاين جنود الله، وانتهى المسلمون إلى ذي طوى، فوقفوا ينتظرونه ﷺ حتى تلاحق الناس، فأقبل معتجرًا بشقة برد حبرة حمراء (**دخل ﷺ**) بهم (**مكة**) وهو يقرأ سورة الفتح يرجع صوته بالقراءة، كما أخرجه الشيخان (**في كتيبته الخضراء**) قال ابن هشام: إنما قيل الخضراء، لكثرة الحديد وظهوره، فيها قال حسان:

لما رأى بدرا تسير جلاهه ... بكتيبة خضراء من بالخزرج

والعرب تكنى بالخضرة عن السواد، وبه عنها كما مر، ولعله إيثار للون المحبوب لنفرة، النفس من السواد ولا يرد قول جابر أنه ﷺ دخل مكة، وعليه عمامة سوداء، بغير إحرام وقول عمرو بن حريث، كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ يوم فتح مكة، وعليه عمامة سوداء حرقانية، قد

وهو على ناقته القصواء بين أبي بكر وأسيد بن حضير، فرأى أبو سفيٰن ما لا قبل له به، فقال للعباس: يا أبا الفضل، لقد أصبح ملك ابن أخيك ملكًا عظيمًا، فقال العباس: ويحك، إنه ليس بملك ولكنها نبوة، قال: نعم.

أرخى طرفها بين كتفيه.

رواهما مسلم لأن ذلك إشارة إلى أن هذا الدين لا يغير، كما أن السواد لا يقبل التغير بل جميع الألوان ترجع إليه ولا يرجع هو إلى لون منها، **(وهو على ناقته القصواء)** مردفًا أسامة **(بين أبي بكر)** الصديق، **(وأسيد بن حضير)** بتصغيرهما، وفي كتيبته المهاجرون والأنصار، لا يرى منهم إلا الحدق من الحديد.

قاله ابن إسحٰق، والواقدي وغيرهما، وتبعهم ابن سيد الناس، والشامي، الذين في يد الشارح فعجيب قوله ذكر أبي بكر هنا لا ينافي أن كتيبته ﷺ كانت من الأنصار، لأن المراد، أن معظمها كان من الأنصار، وكان ذلك دخل عليه من العبارة الثانية، التي في ابن سيد الناس، وهي فأقبل ﷺ في كتيبة الأنصار، وغفل عن الأولى فوهم.

وأما ما رواه الطبراني، عن علي أنه ﷺ دخل يوم الفتح بين عتبة ومعتب ابني أبي لهب، يقول للناس هذان أخواي، وابنا عمي فرحا بإسلامهما، استوهبتهما من الله فوهبهما لي فهذا لما دخل المسجد بعد ذلك، في أيام إقامته بعد أن أسلما.

وقد روى ابن سعد عن العباس لما قدم ﷺ مكة في الفتح قال لي: يا عباس أين ابنا أخيك عتبة ومعتب لا أراهما. قلت: تنحيا فيمن تنحى من مشركي قريش. قال: إذهب فائتني بهما، فركبت إلى عرفة فأتيتهما، فقلت: أن رسول الله ﷺ يدعوكما فركبا معي مسرعين، فدعاهما فأسلما، وبايعا، فقال ﷺ: إني استوهبت ابني عمي هذين من ربي فوهبهما لي.

قال في الإصابة: ويجمع بينه وبين حديث علي بأنه دخل المسجد بينهما بعد أن أحضرهما العباس **(فرأى أبو سفيٰن ما لا قبل)** بكسر ففتح طاقة **(له به، فقال للعباس: يا أبا الفضل لقد أصبح ملك ابن أخيك ملكًا)** لفظ ابن إسحٰق الغداة بدل ملكًا **(عظيمًا، فقال العباس: ويحك)** نصب وجوبًا لإضافته، فإن لم يضف كويح لزيد جاز رفعه على الابتداء، ونصبه بإضمار فعل.

وحكى ابن عصفور أنه استعمل من ويح فعل هو واح ويحًا **(أنه ليس بملك ولكنها نبوة، قال: نعم)**.

قال السهيلي: قال شيخنا أبو بكر يعني ابن العربي إنما أنكر عليه ذكر الملك مجردًا عن النبوة، مع أنه كان أول دخوله في الإسلام، وإلا فجائز أن يسمى مثل هذا ملكًا وإن كان لنبي، فقد قال الله تعالى لداود: ﴿وشددنا ملكه﴾، وقال سليمٰن وهب لي ملكًا غير أن الكراهة

وروى أنه ﷺ وضع رأسه تواضعًا لله لما رأى ما أكرمه الله به من الفتح، حتى إن رأسه لتكاد تمس رحله شكرًا وخضوعًا لعظمته أن أحل له بلده، ولم يحله لأحد قبله ولا لأحد بعده.

أظهر في تسمية حاله ﷺ ملكًا لأنه خير بين أن يكون نبيًا عبدًا أو نبيًا ملكًا، فالتفت إلى جبريل فأشار إليه، أن تواضع، فقال: بل نبيًا عبدًا أشبع يومًا وأجوع يومًا وإنكار العباس يقوي هذا المعنى، وأمر الخلفاء الأربعة بعده يكره أيضًا أن يسمى ملكًا لقوله ﷺ تكون بعدي خلفاء، ثم تكون أمراء ثم تكون ملوك، ثم جبابرة، ويروى ثم تكون بزبزيا وهو تصحيف. قال الخطابي: إنما هو فريرًا أي قتل وسلب انتهى.

وروى الحافظ محمد بن يحيى الدهلي، بالذال واللام من مرسل سعيد بن المسيب، لما دخل ﷺ مكة ليلة الفتح لم يزالوا في تكبير وتهليل وطواف بالبيت حتى أصبحوا، فقال أبو سفيان: قلت لهند أترين هذا من الله؟، ثم أصبح فقال له عليه السلام: قلت لهند أترين هذا من الله؟، قال: نعم هذا من الله، فقال أبو سفيان: أشهد أنك عبد الله ورسوله والذي يحلف به ما سمع قولي هذا إلا الله وهند.

(وروى) عند ابن إسحق من مرسل شيخه عبد الله بن أبي بكر (أنه ﷺ) وقف على راحلته معتجرًا بشقة برد حبرة أحمر، وأنه **(وضع رأسه تواضعًا لله لما رأى ما أكرمه الله به من الفتح حتى أن رأسه)** لفظ ابن إسحق عثنونه، وهو بضم المهملة والنون بينهما مثلثة ساكنة، أي لحيته **(لتكاد تمس رحله)** لفظه أيضًا واسطة الرحل فكان المصنف عبر بالرأس، لأنه الظاهر للرائي غالبًا عند الخفض وهو الذي يرفعه المتكبرون عادة دون بقية الأجزاء، وقد روى الحاكم، بسند جيد قوي عن أنس قال: لما دخل ﷺ مكة يوم الفتح استشرفه الناس فوضع رأسه على رحله متخشعًا.

وروى الواقدي عن أبي هريرة دخل ﷺ يومئذٍ حتى وقف بذي طوى وتوسط الناس، وأن عثنونه ليمس واسطة رحله أو يقرب منها تواضعًا لله حين رأى ما رأى من فتح الله وكثرة المسلمين، ثم قال اللهم: إن العيش عيش الآخرة، وجعلت الخيل تجمع بذي طوى في كل وجه، ثم ثابت وسكنت، حتى توسطهم ﷺ فأفاد أن ابتداء فعله ذلك من ذي طوى واستمر حتى دخل مكة **(شكرًا وخضوعًا لعظمته)** أي لذاته المتصفة بالعظمة.

فالعظمة هي المجموع من الذات والصفات، فلا يرد أن الخضوع إنما هو للذات **(أن أحل له بلده)** أي القتال فيه ومع ذلك، فلا خلاف أنه لم يجر فيها قسمة غنيمة، ولا سبي من أهلها أحد بل من عليهم بأموالهم وأنفسهم، كما في الروض وغيره وعند أبي داود، بإسناد حسن عن جابر، أنه سئل هل غنمتم يوم الفتح شيئًا؟، قال: لا **(ولم يحله لأحد قبله ولا لأحد بعده)** كما

وفي البخاري من حديث أنس أن النبي ﷺ دخل مكة يوم الفتح وعلى رأسه المغفر ـ وهو بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء: زرد ينسج من الدروع على قدر الرأس، وفي الحكم: هو ما يجعل من فضل درع الحديد الرأس مثل القلنسوة ـ فلما نزعه جاء رجل فقال: ابن خطل متعلق بأستار الكعبة، فقال: اقتلوه.

وفي حديث سعيد بن يربوع ....

أخبر عليه السلام.

وروى الطبراني عن أبي سعيد الخدري، قال ﷺ يوم الفتح: هذا ما وعدني ربي، ثم قرأ إذا جاء نصر الله والفتح.

(وفي البخاري،) في الحج، والجهاد والمغازي، واللباس، ومسلم، والسنن الأربعة كلهم. **(من حديث)** لملك عن ابن شهاب عن **(أنس أن النبي ﷺ دخل مكة يوم الفتح، وعلى رأسه المغفر)** وفي رواية، عن لملك خارج الموطأ مغفر من حديد.

رواه الدارقطني من رواية عشرة عن لملك كذلك، وفي بعضها أنه قال: من رأى منكم ابن خطل فليقتله وفي بعضها كان يهجوه، بالشعر **(وهو بكسر الميم وسكون الغين المعجمة)** وفتح الفاء، بعدها راء **(زرد ينسج من)** زرد **(الدروع)** المتصل بها جمع درع وهو ما يلبس من الحديد، كالثوب **(على قدر الرأس وفي الحكم)** لابن سيده **(وهو ما يجعل من فضل)** زيادة **(درع الحديد)** المتصل به **(على الرأس مثل القلنسوة)** والعبارتان بمعنى وإنما أتى بعبارة المحكم لزيادته فيها على الرأس لأن قوله في الأولى على قدر لا يلزم منه كونها عليه وأما مثل القلنسوة، فمفاد قول الأولى على قدره زاد المصنف في الحج أو رفرف البيضة، أو ما غطى الرأس من السلاح، كالبيضة **(فلما نزعه جاء رجل)** قال الحافظ: لم يسم، وتبعه المصنف في المغازي، وقال في الحج: هو أبو برزة الأسلمي كما جزم به الفاكهاني في شرح العمدة، والكرماني.

قال البرماوي: وكذا ذكره ابن طاهر، وغيره وقيل سعيد بن حريث انتهى.

(فقال ابن خطل متعلق بأستار الكعبة) وذلك أنه خرج، كما ذكر الواقدي إلى الخندمة ليقاتل على فرس وبيده قناة، فلما رأى خيل الله والقتال دخله رعب حتى ما يستمسك من الرعدة فرجع حتى انتهى إلى الكعبة، فنزل عن فرسه وطرح سلاحه، ودخل تحت أستار البيت فأخذ رجل من بني كعب سلاحه وفرسه فاستوى عليه وأخبر المصطفى **(فقال: اقتلوه)**.

زاد الوليد بن مسلم عن لملك فقتل، أخرجه ابن عائذ، وصححه ابن حبان **(وفي حديث سعيد بن يربوع)** القرشي، المخزومي، صحابي كان اسمه الصرم، ويقال أصرم فغيره عليه السلام.

عند الدارقطني والحاكم: أن رسول الله ﷺ قال: أربعة لا أؤمنهم في حل ولا حرم: الحويرث وهلال بن خطل ومقيس بن صبابة وعبد الله بن أبي سرح. قال: فأما هلال بن خطل فقتله الزبير. الحديث.

وفي حديث سعد بن أبي وقاص عند البزاز والحاكم والبيهقي في الدلائل نحوه، لكن قال: أربعة نفر وامرأتان وقال: اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة فذكره. لكن قال: عبد الله بن خطل بدل هلال، وقال عكرمة بدل الحويرث، ولم يسم المرأتين. وقال: فأما عبد الله بن خطل فأدرك وهو متعلق بأستار الكعبة فاستبق إليه سعيد بن حريث وعمار بن ياسر فسبق سعيد عمارًا، وكان أشب الرجلين فقتله. الحديث.

وروى ابن أبي شيبة من طريق أبي عثمان ....

مات سنة أربع وخمسين وله مائة وعشرون سنة أو أزيد.

(**عند الدارقطني والحاكم أن رسول الله ﷺ قال: أربعة لا أؤمنهم في حل، ولا**) في (**حرم**) إن استمروا على كفرهم فلا ينافي أنه أمن ابن أبي سرح، لإسلامه أو هو من سلب العموم لا عموم السلب أي لا أؤمن جملتهم والأول أظهر هنا (**الحويرث وهلال بن خطل، ومقيس بن صبابة وعبد الله بن أبي سرح**) وكأنه خصهم بالذكر لشدة ما وقع منهم، من أذى الإسلام وأهله فلا ينافي أنه أهدر دم غيرهم وهي نكتة للتخصيص وإلا فمعلوم أن مفهوم العدد لا يفيد الحصر ولا يصح أن معناه، حتم قتلهم لعفوه عن ابن أبي سرح (**قال: فإما هلال بن خطل فقتله الزبير الحديث**) والغرض منه تسمية ابن خطل وقاتله.

(**وفي حديث سعد بن أبي وقاص عند البزار، والحاكم، والبيهقي الدلائل نحوه لكن**) فيه مخالفات بينها بقوله (**قال أربعة نفر**) إضافة بينية أي: هم نفر أي رجال (**وامرأتان، وقال: اقتلوهم، وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة**) بدل قوله لا أؤمنهم في حل ولا حرم، (**فذكره لكن قال**) سعد: في حديثه لي بيان الأربعة عن المصطفى (**عبد الله بن خطل بدل هلال، وقال عكرمة**) بن أبي جهل (**بدل الحويرث، ولم يسم المرأتين**) وهما من الست أو الأربع السابقات.

(**وقال**) سعد (**فأما عبد الله بن خطل فأدرك وهو متعلق بأستار الكعبة فاستبق إليه سعيد بن حريث،**) ابن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي، المخزومي، الصحابي، (**وعمار بن ياسر فسبق سعيد عمارا وكان أشب الرجلين فقتله الحديث**).

(**وروى ابن أبي شيبة من طريق أبي عثمان**) عبد الرحمن بن مل بميم مثلثة، ولام ثقيلة

النهدي: أن أبا برزة الأسلمي قتل ابن خطل وهو متعلق بأستار الكعبة وإسناده صحيح مع إرساله.

ورواه أحمد من وجه آخر، وهو أصح ما ورد في تعيين قاتله، وبه جزم البلاذري وغيره من أهل الأخبار.

وتحمل بقية الروايات على أنهم ابتدروا قتله فكان المباشر له منهم أبو برزة، ويحتمل أن يكون غيره شاركه فيه، فقد جزم ابن هشام في السيرة: بأن سعيد بن حريث وأبا برزة الأسلمي اشتركا في قتله.

وإنما أمر بقتل ابن خطل، لأنه كان مسلمًا فبعثه ﷺ مصدقًا، وبعث معه رجلاً من الأنصار، ....

(النهدي) بفتح النون، وسكون الهاء، المخضرم الثقة، الثبت العابد، **(أن أبا برزة)** بفتح الباء، والزاي بينهما راء ساكنة، نضلة بن عبيد **(الأسلمي قتل ابن خطل وهو متعلق بأستار الكعبة وإسناده، صحيح مع إرساله)** وله شاهد عند ابن المبارك في كتاب البر، والصلة من حديث أبي برزة نفسه.

(ورواه أحمد من وجه آخر وهو أصح ما ورد في تعيين قاتله) وقد رجحه الواقدي **(وبه جزم)** أحمد بن يحيى الحافظ الأخباري، العلامة **(البلاذري)** صاحب التاريخ **(وغيره من أهل)** العلم بـ **(الأخبار وتحمل بقية الروايات)** المخالفة له **(على أنهم ابتدروا قتله فكان المباشر)** بالنصب خبر كان **(له منهم)** واسمهما **(أبو برزة ويحتمل أن يكون غيره شاركه فيه فقد جزم ابن هشام في)** تهذيب **(السيرة،)** لابن إسحٰق عنه **(بأن سعيد بن حريث، وأبا برزة الأسلمي، اشتركا في قتله)** هكذا في الفتح هنا وزاد في المقدمة.

وروى الحاكم، أن قاتله سعيد بن زيد وروى البزار، أنه سعد ابن أبي وقاص وقيل عمار بن ياسر، قال: ويجمع بينها، بأنهم ابتدروا إلى قتله والذي باشر قتله منهم هو سعيد بن حريث. انتهى وما جمع به في الفتح أحسن وقيل قتله شريك بن عبدة العجلاني، حكاه الواقدي، وأخرج عمر بن شبة في كتاب مكة عن السائب بن يزيد، قال: رأيت رسول الله ﷺ استخرج من تحت أستار الكعبة ابن خطل فضربت عنقه صبرًا بين زمزم ومقام إبراهيم، وقال: لا يقتل قرشي، بعد هذا صبرًا قال الحافظ: رجاله ثقات، إلا أن في أبي معشر مقالاً **(وإنما أمر بقتل ابن خطل)** كما قاله ابن إسحٰق وغيره **(لأنه كان مسلمًا فبعثه ﷺ مصدقًا)** بضم الميم وفتح الصاد، وكسر الدال، مشددة ويجوز إسكان الصاد، وتخفيف الدال المكسورة كما قاله البرهان، وتبعه الشامي، أي آخذ الصدقات النعم **(وبعث معه رجلاً من الأنصار)** كذا في رواية ابن إسحٰق ونقله اليعمري،

وكان معه مولى يخدمه ـ وكان مسلمًا ـ فنزل منزلاً فأمر المولى أن يذبح تيسًا ويصنع له طعامًا ونام، فاستيقظ ولم يصنع له شيئًا، فعدى عليه فقتله، ثم ارتد مشركًا، وكانت له فتاتان تغنيان بهجاء رسول الله ﷺ.

وأما الجمع بين ما اختلف فيه من اسمه، فإنه كان يسمى عبد العزى، فلما أسلم سمي عبد الله. وأما من قال: هلال، فالتبس عليه بأخ له اسمه هلال.

وفي أبي داود من حديث مصعب: لما كان يوم الفتح أمن رسول الله ﷺ

وغيره. قال البرهان: ولا أعرف اسمه.

ووقع عند الواقدي، وتبعه الشامي، من خزاعة، ولا شك في تقديم ابن إسحٰق على الواقدي، فلا يتم لنا تجويز العقل أنه أطلق عليه أنصاريًا لكونه حليفًا لهم **(وكان معه مولى يخدمه)** قال البرهان هذا المولى لا أعرف اسمه أيضًا **(وكان مسلمًا)** فرواية ابن إسحٰق هذه ظاهرها أنهما إثنان، وعليه جرى كما ترى البرهان.

وأما الواقدي فلم يذكر إلا الرجل الخزاعي وتبعه الشامي واعتمده الشارح فجعل ضمير كان للأنصاري أي، وكان الأنصاري مع ابن خطل خادمًا له فسمي مولى تجوزا، ومن ثم عبر الكلاعي بأنه كان معه رجل مسلم يخدمه انتهى.

وهو واضح لو كان الذي اقتصر على واحد نفي الثاني وأيضًا، فالذي ذكر الاثنين أوثق ممن ذكر الواحد بل هو متروك فلا يرد له كلام الثقة، فإن زيادة الثقة مقبولة وابن إسحٰق صدوق، وقد أقر كلامه اليعمري والعسقلاني وغيرهما غير معرجين على غيره **(فنزل منزلاً فأمر المولى أن يذبح تيسًا ويصنع له طعامًا ونام)** نصف النهار، **(فاستيقظ ولم يصنع له شيئًا فعدا)** بعين مهملة، من العدوان **(عليه فقتله ثم ارتد مشركًا)** أتى به، لأن الردة تكون بغير الشرك الذي هو عبادة الأوثان كالتهود، **(و)** لأنه **(كانت له فتاتان)** أمتان **(تغنيان بهجاء رسول الله ﷺ)** فهذا سبب إهدار دمه، واختلاف الروايات في قتله فأما الجمع بينها فهو ما علمته **(وأما الجمع بين ما اختلف فيه من اسمه)** فهو عطف على مقدر وما موصولة، صفة لمحذوف أي الروايات التي اختلفت، في تعيين اسمه **(فإنه)** بالفاء جواب أما وفي نسخة بحذفها على تقدير فأقول أنه **(كان يسمى عبد العزى، فلما أسلم سمي عبد الله)** المسمى له النبي ﷺ كما في المقدمة وغيرها.

(وأما من قال هلال فالتبس عليه بأخ له اسمه هلال وفي أبي داود) والحاكم **(من حديث مصعب)** بن سعد بن أبي وقاص، الزهري المدني الثقة، أي عن أبيه لأنه الواقع في أبي داود، لا أنه من مرسل مصعب كما أوهمه المصنف **(لما كان يوم الفتح أمن رسول الله ﷺ**

الناس إلا أربعة نفر فذكرهم ثم قال: وأما ابن أبي سرح فاختبأ عند عثمان بن عفان رضي الله عنه فلما دعا رسول الله ﷺ الناس إلى البيعة، جاء به حتى أوقفه على رسول الله ﷺ فقال: يا نبي الله بايع عبد الله، فرفع رأسه فنظر إليه مليًا ثلاثًا، كل ذلك يأبى، فبايعه بعد ثلاث، ثم أقبل على أصحابه فقال: أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رآني كففت عن بيعته فيقتله؟ فقالوا: يا رسول الله ما ندري ما في نفسك، ألا أومأت إلينا؟ فقال: إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين. الحديث.

(الناس إلا أربعة نفر فذكرهم) فقال: عكرمة وابن خطل ومقيس وابن أبي سرح، **(ثم قال وأما ابن أبي سرح فاختبأ عند عثمان بن عفان رضي الله عنه)** وكان أخاه من الرضاعة كما عند ابن إسحٰق.

(فلما دعا رسول الله ﷺ الناس إلى البيعة جاء به) عثمان **(حتى أوقفه)** لغة قليلة والكثير وقفه **(على رسول الله ﷺ، فقال)** عثمان: **(يا نبي الله بايع عبد الله فرفع رأسه فنظر إليه مليًا)** طويلاً **(ثلاثًا كل ذلك يأبى)** أن يبايعه، **(فبايعه بعد ثلاث ثم)** لما انصرف عثمان به كما عند ابن إسحٰق **(أقبل على أصحابه، فقال: أ(ما)** فهمزة الاستفهام مقدرة **(كان فيكم رجل رشيد)** يفهم مرادي **(يقوم إلى هذا حين كففت عن بيعته فيقتله)** فالاستفهام للوم على عدم قتله وعند ابن إسحٰق لقد صمت ليقوم إليه بعضكم فيضرب عنقه **(فقالوا:)** وعند ابن إسحٰق.

ورواه الدارقطني عن أنس وعن سعيد بن يربوع، وابن عساكر عن عثمان فقال رجل من الأنصار: قال في الإصابة وأفاد سبط ابن الجوزي في مرآة الزمان أنه عباد بن بشر الأنصاري وقيل عمر انتهى.

وتسمية عمر أنصاريًا بالمعنى الأعم ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا أنصار﴾، **(يا رسول الله ما ندري ما في نفسك ألا أومأت إلينا،)** أشرت بحجاب أو يد أو غيرهما، **(فقال: «إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين»)** هي الإيماء إلى مباح من نحو ضرب أو قتل على خلاف ما يظهر.

سمي بذلك لشبهه بالخيانة لإخفائه كما لو أومأ لقتله حين طلب عثمان مبايعته فإنه خلاف الظاهر من سكوته وتجوز لغيره إلا في محظور، وعليه قوله يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، فإن فيه ذم النظر إلى ما لا يجوز كما فسره به ابن عباس ومجاهد وغيرهما، وفسره السدي والضحاك، بالرمز بالعين **(الحديث)** وعند ابن إسحٰق، قال: فهلا أومأت إليّ، قال: إن

قال لملك ـ كما في رواية البخاري ـ: ولم يكن رسول الله ﷺ فيما نرى يومئذ محرمًا. انتهى.

وقول لملك هذا رواه عبد الرحمٰن بن مهدي عن لملك جازمًا به. أخرجه الدارقطني في الغرائب.

ويشهد له ما رواه مسلم من حديث جابر: دخل ﷺ يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغير إحرام.

وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن طاوس قال: لم يدخل النبي ﷺ مكة إلا محرمًا إلا يوم فتح مكة.

وقد اختلف العلماء: هل يجب علي من دخل مكة الإحرام أم لا؟

النبي لا يقتل بالإشارة وكان عبد الله بعد ذلك ممن حسن إسلامه ولم يظهر منه شيء ينكر عليه، وكانت له المواقف المحمودة في الفتوح، والولاية المحمودة، وهو أحد النجباء العقلاء الكرماء من قريش، وكان فارس بني عامر بن لؤي المقدم فيهم. وولاه عمر، ثم عثمٰن وتقدم مزيد لذلك **(قال لملك)** الإمام الأعظم، **(كما في رواية البخاري، ولم يكن رسول الله ﷺ فيما نرى)** بضم النون، وفتح الراء أي نظن والله أعلم.

(يومئذٍ محرمًا) أي لم يرو أحد أنه تحلل يومئذٍ من إحرامه **(انتهى، وقول لملك هذا رواه عبد الرحمٰن بن مهدي)** بن حسان العنبري، مولاهم البصري الثقة الثبت الحافظ العارف بالرجال والحديث.

روى له الستة **(عن لملك جازمًا به،)** فأسقط قوله فيما نرى والله أعلم.

(أخرجه الدارقطني في الغرائب) أي غرائب الرواة، عن لملك **(ويشهد له ما رواه مسلم)** والإمام أحمد، وأصحاب السنن الأربعة **(من حديث جابر: دخل ﷺ يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغير إحرام،)** فصرح بما جزم به لملك أو ظنه، **(و)** ما **(روى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن طاوس)** بن كيسان اليماني الثقة الفقيه، المتوفى سنة ستين ومائة أو بعدها، روى له الجماعة **(قال: لم يدخل النبي ﷺ مكة إلا محرمًا إلا يوم فتح مكة،)** وستر الرأس بالمغفر يدل على ذلك أيضًا.

وقول ابن دقيق العيد يحتمل أنه محرم وغطاه العذر تعقب بتصريح جابر وغيره بأنه لم يكن محرمًا.

(وقد اختلف العلماء، هل يجب على من دخل مكة) ولم يقصد النسك **(الإحرام أم لا؟،**

فالمشهور من مذهب الشافعي عدم الوجوب مطلقًا. وفي قول: يجب مطلقًا، وفيمن يتكرر دخوله خلاف مرتب، وهو أولى بعدم الوجوب.

والمشهور عند الأئمة الثلاثة: الوجوب. وفي رواية عن كل منهم: لا يجب، وجزم الحنابلة باستثناء ذوي الحاجات المتكررة، واستثنى الحنفية من كان داخل الميقات والله أعلم.

وقد زعم الحاكم في الإكليل: أن بين حديث أنس في المغفر وبين حديث جابر في العمامة السوداء معارضة.

وتعقبوه باحتمال أن يكون أول دخوله كان على رأسه المغفر ثم أزاله ولبس العمامة بعد ذلك، فحكى كل منهما ما رآه.

ويؤيده: أن في حديث عمرو بن حريث أنه خطب الناس وعليه عمامة سوداء. أخرجه مسلم أيضًا. وكانت الخطبة عند باب الكعبة وذلك بعد تمام الدخول. وهذا الجمع للقاضي عياض.

فالمشهور من مذهب الشافعي عدم الوجوب مطلقًا) سواء تكرر دخوله أم لا، **(وفي قول)** للشافعي **(يجب مطلقًا وفيمن يتكرر دخوله خلاف مرتب)** مفرع على القولين **(وهو أولى بعدم الوجوب، والمشهور عند الأئمة الثلاثة الوجوب)** ودخوله بلا إحرام، من خصائصه.

(وفي رواية عن كل منهم لا يجب وجزم الحنابلة باستثناء ذوي الحاجات المتكررة) كحطاب وصياد **(واستثنى الحنفية من كان، داخل الميقات والله أعلم)** بحكمه.

(وقد زعم الحاكم في الإكليل أن بين حديث أنس في المغفر وبين حديث جابر في العمامة السوداء، معارضة وتعقبوه) بأن التعارض إنما يتحقق إذا لم يمكن الجمع، وهنا يمكن **(باحتمال أن يكون أول دخوله كان على رأسه المغفر، ثم أزاله ولبس العمامة بعد ذلك، فحكى كل منهما، ما رآه ويؤيده)** أي التعقب **(أن في حديث عمرو بن حريث أنه خطب الناس وعليه عمامة سوداء)**.

(أخرجه مسلم أيضًا وكانت الخطبة عند باب الكعبة وذلك بعد تمام الدخول وهذا الجمع للقاضي عياض) ولا يرد عليه ما ذكره ابن إسحٰق والواقدي، أنه لما وصل لذي طوى كان معتجرًا بشقة برد حبرة حمراء، وعند الثاني وعليه عمامة سوداء لأنه بفرض صحته يحتمل أنه لما وصل لذي طوى نزعها ولبس المغفر، ثم دخل به مكة ثم بعد أن استقر نزع المغفر ولبس

وقال غيره: يجمع بأن العمامة السوداء كانت ملفوفة فوق المغفر، أو كانت تحت المغفر وقاية لرأسه من صدإ الحديد، فأراد أنس بذكر المغفر كونه دخل متأهبًا للحرب، وأراد جابر بذكر العمامة كونه دخل غير محرم.

وفي البخاري: عن أسامة بن زيد أنه قال زمن الفتح: يا رسول الله، أين تنزل غدًا،

العمامة السوداء، **(وقال غيره يجمع بأن العمامة السوداء، كانت ملفوفة فوق المغفر)** إشارة للسؤدد وثبات دينه وأنه لا يغير، **(أو كانت تحت المغفر وقاية لرأسه من صدإ الحديد)** بالهمز، **(فأراد أنس بذكر المغفر كونه دخل متأهبًا للحرب، وأراد جابر بذكر العمامة كونه دخل غير محرم،)** وهذا أوفق بما مر من أنه وصل إلى ذي طوى وعلى رأسه العمامة وقد زعم ابن الصلاح وغيره، تفرد لملك عن الزهري بذكر المغفر وتعقبه الحافظ العراقي بأنه ورد من عدة طرق عن ابن شهاب غير طريق لملك، فذكر أربعة تابعوا لمالكًا، ثم قال: وروى ابن مسدي، أن أبا بكر بن العربي، قال لأبي جعفر بن المرخي حين ذكر أن لمالكًا تفرد به قد رويته من ثلاثة عشر طريقًا غير طريق لملك، فقالوا له: أفدنا هذه الفوائد فوعدهم ولم يخرج لهم شيئًا، وقال الحافظ بن حجر في نكته: استبعد أهل إشبيلية قول ابن العربي حتى قال قائلهم:

يا أهل حمص ومن بها أوصيكم ... بالبر والتقوى وصية مشفق
فخذوا عن العربي أسمار الدجى ... وخذوا الرواية عن إمام متقي
إن الفتى ذرب اللسان مهذب ... إن لم يجد خبرًا صحيحًا يخلق

وأراد بأهل حمص أهل إشبيلية، قال الحافظ: وقد تتبعت طرقه فوجدته، كما قال ابن العربي، بل أزيد فعد ستة عشر نفسًا غير لملك رووه عن الزهري، وعزاها لمخرجيها، قال: ولم ينفرد الزهري به بل تابعه يزيد الرقاشي عن أنس. أخرجه أبو الحسين الموصلي في فوائده، ولم ينفرد به أنس بل تابعه سعد بن أبي وقاص، وأبو برزة الأسلمي في سنن الدارقطني وعلي بن أبي طالب في المشيخة الكبرى لأبي محمد الجوهري، وسعيد بن يربوع، والسائب بن يزيد، في مستدرك الحاكم. قال: فهذه طرق كثيرة غير طريق لملك عن الزهري، عن أنس فكيف يحل لأحد أن يتهم إمامًا من أئمة المسلمين بغير علم ولا إطلاع انتهى.

ونحوه في الفتح وزاد لكن ليس في شيء من طرقه على شرط الصحيح إلا طريق لملك، وأقربها طريق ابن أخي الزهري عند البزار ويليها رواية أبي أويس عند ابن سعد، وابن عدي فيحمل قول من قال تفرد به لملك أي بشرط الصحة وقول من قال توبع أي في الجملة.

(وفي البخاري) في الحج والجهاد، والمغازي ومسلم في الحج **(عن أسامة بن زيد،)** الحب بن الحب، **(أنه قال زمن الفتح)** قبل أن يدخلها بيوم **(يا رسول الله أين تنزل غدًا)** زاد في

فقال النبي ﷺ: وهل ترك لنا عقيل من منزل؟ وفي رواية: وهل ترك لنا عقيل من رباع أو دور؟

وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب، ولم يرث جعفر ولا علي شيئًا لأنهما كانا مسلمين، فكان ....

الحج في دارك بمكة.

قال الحافظ: حذفت أداة الاستفهام من قوله في دارك بدليل رواية ابن خزيمة، والطحاوي، والجوزي بلفظ أتنزل في دارك؟، فكأنه استفهمه أولاً عن مكان نزوله ثم ظن أنه ينزل في داره فاستفهم عن ذلك (**فقال النبي ﷺ وهل ترك لنا عقيل**) بفتح العين وكسر القاف (**من منزل**،) هذا لفظ رواية المغازي.

(**وفي رواية**) للبخاري في الحج، عن أسامة (**وهل ترك لنا عقيل من رباع**) جمع ربع بفتح الراء، وسكون الموحدة، وهو المنزل المشتمل على أبيات وقيل الدار فعليه قوله (**أو دور**) أما للتأكيد أو من شك الراوي، قاله الحافظ وجمع النكرة، وإن كانت في سياق الاستفهام الإنكاري تفيد العموم، للإشعار بأنه لم يترك من الرباع المتعددة، شيئًا ومن للتبعيض قاله الكرماني.

قال الحافظ: وأخرج هذا الحديث الفاكهي، وقال في آخره: ويقال أن الدار التي أشار إليها كانت دار هاشم، ثم صارت لابنه عبد المطلب، فقسمها بين ولده حين عمي، ثم صار للنبي ﷺ حظ أبيه قال المصنف: وظاهره إنها كانت ملكه، فأضافها إلى نفسه، فيحتمل أن عقيلاً تصرف فيها كما فعل أبو سفيان بدور المهاجرين، ويحتمل غير ذلك، وقد فسر الراوي ولعله أسامة، المراد بما أدرجه هنا حيث قال: (**وكان عقيل، ورث أبا طالب هو و**) أخوه (**طالب**) المكنى به (**ولم يرث جعفر ولا علي شيئاً لأنهما كانا مسلمين**).

قال الحافظ: هذا يدل على تقدم هذا الحكم من أوائل الإسلام لموت أبي طالب قبل الهجرة، فلما هاجر استولى عقيل وطالب على الدار كلها باعتبار ما ورثاه، وباعتبار تركه ﷺ لحقه منها بالهجرة، وفقد طالب ببدر، فباع عقيل الدار كلها، واختلف في تقريره عليه الصلاة والسلام عقيلاً، على ما يخصه، فقيل ترك له ذلك تفضلاً عليه وقيل استمالة وتأليفًا وقيل تصحيحًا لتصرفات الجاهلية كما تصحح أنكحتهم قال الخطابي: إنما لم ينزل فيها لأنها دور هجروها لله فلم يرجعوا فيما تركوه، وتعقب بأن سياق الحديث يقتضي أن عقيلاً باعها ومفهومه أنه لو تركها بغير بيع لنزلها وحكى الفاكهي، أن الدار لم تزل بيد أولاد عقيل، حتى باعوها لمحمد بن يوسف أخي الحجاج، بمائة ألف دينار وكان علي بن الحسين يقول من أجل ذلك تركنا نصيبنا من الشعب، أي: حصة جدهم علي من أبيه أبي طالب (**فكان**).

عمر بن الخطاب يقول: لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر.

وفي رواية أخرى قال عليه الصلاة والسلام منزلنا إن شاء الله تعالى ـ إذا فتح الله ـ الخيف، حيث تقاسموا على الكفر. يعني به المحصب، وذلك أن قريشًا وكنانة ....

وعند الإسمعيلي فمن أجل ذلك كان (**عمر بن الخطاب، يقول: لا يرث الكافر المسلم، ولا المسلم الكافر**) قال الحافظ: هذا القدر الموقوف على عمر قد ثبت مرفوعًا بهذا الإسناد عند البخاري في المغازي، من طريق ابن جريج عنه، ويختلج في خاطري أن قائل: فكان عمر الخ، هو ابن شهاب، فيكون منقطعًا عن عمر انتهى.

وقد رفعه البخاري، هنا في نفس حديث أسامة، هذا ولفظه فقال ﷺ: «وهل ترك لنا عقيل من منزل»، ثم قال: «لا يرث المؤمن الكافر، ولا يرث الكافر المؤمن».

وروى الواقدي عن أبي رافع قال: قيل للنبي ﷺ ألا تنزل منزلك من الشعب فقال: «وهل ترك لنا عقيل منزلاً»؟، وكان عقيل قد باع منزله ﷺ ومنزل أخوته من الرجال والنساء بمكة، فقيل له: فانزل في بعض بيوت مكة غير منازلك فأبى، وقال: لا أدخل البيوت ولم يزل بالحجون لم يدخل بيتًا، وكان يأتي المسجد لكل صلاة من الحجون وكان أبو رافع ضرب له به قبة من أدم ومعه أم سلمة، وميمونة.

(**وفي رواية أخرى**) للبخاري، في مواضع من حديث الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة (**قال عليه الصلاة والسلام: منزلنا إن شاء الله تعالى**) أتى بها تبركًا وامتثالاً لقوله تعالى ﴿ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدًا إلا أن يشاء الله﴾، ولعلامات الفتح الظاهرة عبر بقوله (**إذا فتح الله**) مكة (**الخيف**) بفتح المعجمة وسكون التحتية وبالفاء.

قال الحافظ: والرفع مبتدأ خبره منزلنا، وليس هو مفعول فتح، والخيف ما انحدر من غلظ الجبل وارتفع عن مسيل الماء انتهى.

واقتصر على هذا الإعراب لأنه المشهور، في المبتدأ والخبر إذا كانا معرفتين فإن المعلوم للمخاطب، هو المبتدأ، وهو هنا الخيف ومنزلنا خبر لأنه المجهول فما صدر به المصنف من أن منزلنا مبتدأ والخيف خبره خلاف المشهور وهو جواز الابتداء بكل منهما.

وفي رواية للبخاري بخيف بني كنانة (**حيث تقاسموا**) تحالفوا (**على الكفر**) حال من فاعل تقاسموا أي في حال كفرهم أن لا يبايعوا بني هاشم، ولا يناكحوهم وحصروهم في الشعب (**يعني به المحصب**) بضم الميم وفتح الحاء والصاد المشددة، المهملتين (**وذلك**) أي تقاسمهم على الكفر (**إن قريشًا وكنانة**).

تحالفت على بني هاشم وبني عبد المطلب: أن لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا إليهم النبي ﷺ، كما تقدم.

وفي رواية أخرى له: أنه ﷺ يوم فتح مكة اغتسل في بيت أم هانىء ....

قال الحافظ: فيه إشعار بأن في كنانة من ليس قرشيًا إذ العطف يقتضي المغايرة فيترجح القول بأن قريشًا من ولد فهر بن لملك على القول بأنهم من ولد كنانة نعم، لم يعقب النضر غير لملك، ولا لملك غير فهر فقريش ولد النضر بن كنانة، وأما كنانة فأعقب من غير النضر فلذا وقعت المغايرة (**تحالفت**) بحاء مهملة والقياس تحالفوا لكن أتى بصيغة المفرد المؤنث باعتبار الجماعة (**على بني هاشم، وبني المطلب أن لا يناكحوهم**) فلا تتزوج قريش وكنانة امرأة من بني هاشم، (**ولا يبايعوهم**) لا يبيعوا لهم ولا يشتروا منهم ولا حمد ولا يخالطوهم.

وللإسلعيلي ولا يكون بينهم وبينهم شيء وهي أعم (**حتى يسلموا**) بضم أوله وإسكان المهملة وكسر اللام الخفيفة (**إليهم النبي ﷺ**).

قال الحافظ: يختلج في خاطري، أن من قوله يغني المحصب إلى هنا من قول الزهري، أدرجه في الخبر، فقد رواه البخاري في الحج أيضًا وفي السيرة والتوحيد، مقتصرًا على الموصول منه إلى قوله على الكفر ومن ثم لم يذكر مسلم في روايته شيئًا من ذلك، قيل إنما اختار ﷺ النزول في ذلك الموضع ليتذكر ما كانوا فيه فيشكر الله تعالى على ما أنعم به عليه من الفتح العظيم وتمكنه، من دخول مكة ظاهرًا على رغم من سعى في إخراجه منها، ومبالغة في الصفح عن الذين أساءوا، ومقابلتهم بالمن والإحسان ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء (**كما تقدم**) زيادة من المصنف على ما في البخاري لإفادة أنه ذكر القصة أول الكتاب (**وفي رواية أخرى له**) أي للبخاري، في مواضع عن أم هانىء، (**أنه ﷺ يوم فتح مكة اغتسل في بيت أم هانىء**) بنت أبي طالب الهاشمية، فاختة وقيل هند، وقيل فاطمة، أسلمت عام الفتح، وصحبت ولها أحاديث. ماتت في خلافة معٰوية.

روى لها الستة وفي حديثها عند مسلم، أنها ذهبت إليه ﷺ وهو بأعلى مكة فوجدته يغتسل وفاطمة تستره، وجمع بأن ذلك تكرر منه بدليل أن في رواية ابن خزيمة عنها أن أبا ذر ستره لما اغتسل ويحتمل أن يكون نزل في بيتها بأعلى مكة، وكانت هي في بيت آخر بها فجاءت إليه فوجدته يغتسل فيصح القولان، وأما الستر فيحتمل أن يكون أحدهما، ستره في ابتداء الغسل والآخر في أثنائه.

وروى الحاكم في الإكليل عنها أنه ﷺ كان نازلاً عليها يوم الفتح ولا يغاير حديث

ثم صلى الضحى ثمان ركعات، قالت: لم أره صلى صلاة أخف منها، غير أنه يتم الركوع والسجود.

وأجارت أم هانيء حموين لها، فقال النبي ﷺ: قد أجرنا من أجرت يا أم هانيء، والرجلان: الحرث بن هشام، وزهير بن أمية بن المغيرة، ....

نزوله بالخيف لأنه لم يقم في بيتها، وإنما نزل به حتى اغتسل، (**ثم صلى الضحى ثمان ركعات،**) ثم رجع إلى حيث ضربت خيمته. (**قالت**) أم هانيء: (**لم أره ﷺ صلى صلاة أخف منها غير أنه يتم الركوع والسجود**) وصريح الحديث، أن الصلاة هي صلاة الضحى المشروعة المعهودة، وقال السهيلي: هذه الصلاة تعرف عند العلماء بصلاة الفتح، وكان الأمراء يصلونها إذا فتحوا بلدًا.

قال ابن جرير الطبري: صلاها سعد بن أبي وقاص حين افتتح المدائن ثمان ركعات في إيوان كسرى، قال وهي ثمان ركعات لا يفصل بينها ولا تصلى بإمام.

قال السهيلي: ومن سنتها أيضًا أن لا يجهر فيها بالقراءة والأصل فيها صلاته ﷺ يوم الفتح انتهى.

وروى الطبراني عن ابن عباس، أنه ﷺ قال لأم هانيء يوم الفتح: هل عندك من طعام نأكله؟، قالت: ليس عندي إلا كسر يابسة وإني لأستحي أن أقدمها إليك. فقال: هلمي بهن فكسرهن في ماء وجاءت بملح، فقال: هل من أدم؟، قالت: ما عندي يا رسول الله إلا شيء من خل، فقال: هلميه فصبه على الطعام وأكل منه، ثم حمد الله تعالى، ثم قال: نعم الأدم الخل، يا أم هانيء لا يقفر بيت فيه خل (**وأجارت أم هانيء**) بهمزة منونة (**حموين لها**) أي رجلين من أقارب زوجها، كما رواه أحمد، ومسلم، وابن إسحٰق وغيرهم.

عن أم هانيء قالت: لما كان يوم الفتح فر إليّ رجلان من أحمائي، من بني مخزوم، وكانت عند هبيرة بن أبي وهب المخزومي، قالت: فدخل عليّ علي فقال: والله لأقتلنهما، فأغلقت عليهما بيتي، ثم جئت رسول الله ﷺ بأعلى مكة، فلما رآني، قال: مرحبًا وأهلاً بأم هانيء ما جاء بك؟، فأخبرته خبر الرجلين وخبر علي، (**فقال النبي ﷺ: قد أجرنا من أجرت يا أم هانيء**) زاد في رواية ابن إسحٰق وأمنا من أمنت فلا يقتلهما، (**والرجلان الحرث بن هشام**) بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم القرشي المخزومي، أبو عبد الرحمٰن المكي، شقيق أبي جهل من مسلمة الفتح استشهد في خلافة عمر.

روى له ابن ماجه وله ذكر في الصحيحين أنه سأل عن كيفية الوحي، (**وزهير بن أبي أمية بن المغيرة**) بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم المخزومي، أخو أم سلمة، أم المؤمنين ذكره هشام الكلبي في المؤلفة.

كما قاله ابن هشام، وقد كان أخوها علي بن أبي طالب أراد أن يقتلهما فأغلقت عليهما باب بيتها وذهبت إلى النبي ﷺ.

ولما كان الغد من يوم الفتح قام النبي ﷺ خطيبًا في الناس، فحمد الله وأثنى عليه ومجده بما هو أهله ثم قال: أيها الناس، إن الله حرم مكة يوم خلق السمٰوات والأرض، ....

قال ابن إسحٰق: كان ممن قام في نقض الصحيفة وأسلم وحسن إسلامه رضي اللّه عنه **(كما قاله ابن هشام)** عبد الملك، وقيل الثاني عبد اللّه بن أبي ربيعة.

روى الأزرقي، بسند فيه الواقدي في حديث أم هانيء هذا أنهما الحٰرث وهبيرة بن أبي وهب.

قال الحافظ: وليس بشيء لأن هبيرة هرب عند الفتح إلى نجران فلم يزل بها مشركًا حتى مات كما جزم به ابن إسحٰق وغيره، فلا يصح ذكره فيمن أجارته أم هانيء، وقيل أن الثاني جعدة بن هبيرة وفيه أنه كان صغير السن، فلا يكون مقاتلاً عام الفتح حتى يحتاج إلى الأمان، ولا يهم علي بقتله وجوز ابن عبد البرّ أن جعدة ابن لهبيرة من غير أم هانيء مع نقله عن أهل النسب أنهم لم يذكروا له ولدًا من غيرها، **(وقد كان أخوها علي ابن أبي طالب)** شقيقها **(أراد أن يقتلهما)**.

قال الحافظ: لأنهما كانا فيمن قاتل خالد بن الوليد، ولم يقبلا الأمان فأجارتهما أم هانيء انتهى.

فليس لكونهما ممن أهدر دمه كما ظنه من وهم وقد تقدم، **(فأغلقت عليهما باب بيتها وذهبت إلى النبي ﷺ)** فرحب بها وأمضى جوارها. قال السهيلي: وتأمين المرأة جائز عند جماعة الفقهاء إلا سحنونًا وابن الماجشون، فقالا: موقوف على إجازة الإمام انتهى.

(ولما كان الغد من يوم الفتح) أي ثاني يوم فتح مكة في العشرين من رمضان **(قام النبي ﷺ)** على باب البيت، بعدما خرج منه **(خطيبًا في الناس،)** بخطبة طويلة مشتملة على أحكام وحكم ومواعظ **(فحمد اللّه)** تعالى فقال كما في رواية أحمد والواقدي: الحمد للّه الذي صدق وعده» **(وأثنى عليه ومجده)** عطف عام على خاص لأن الثناء والتمجيد، أعم من لفظ الحمد للّه **(بما هو أهله)**.

وفي رواية: أنه قال: «لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له صدق وعده ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده»، **(ثم قال: «أيها الناس إن اللّه حرم مكة».)** ابتدأ تحريمها بأن أظهره للملائكة **(يوم خلق السموات والأرض)** وذاتها وإن لم توجد حينئذٍ لكن أرضها موجودة إذ هي أول ما

فهي حرام بحرمة الله تعالى إلى يوم القيامة، فلا يحل لامرىء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دمًا، أو يعضد بها شجرة، فإن أحد ترخص فيها لقتال رسول الله ﷺ فقولوا: إن الله قد أذن لرسوله ولم يأذن لكم، وإنما أحلت لي ساعة من نهار، وقد عادت حرمتها الآن كحرمتها بالأمس، ....

وجد من الأرض.

ودحيت الأرض من تحتها كما مر أول الكتاب (**فهي حرام بحرمة اللّه تعالى إلى يوم القيامة**) يعني أن تحريمها أمر قديم وشريعة سالفة مستمرة ليس مما أحدثه أو اختص بشرعه، ولا ينافيه قوله في حديث جابر عند مسلم أن إبراهيم حرم مكة لأن إسناد التحريم إليه حيث أنه بلغه، فإن الحاكم بالشرائع والأحكام كلها هو اللّه تعالى والأنبياء يبلغونها، فكما تضاف إليه تعالى من حيث أنه الحاكم بها تضاف إلى رسوله لأنها تسمع منهم وتظهر على لسانهم والحاصل أنه أظهر تحريمها بعد أن كان مهجوراً، لا أنه ابتدأه أو أنه حرمها بإذن اللّه يعني أن اللّه كتب في اللوح المحفوظ يومئذ أن إبراهيم سيحرم مكة بإذنه تعالى.

وفي رواية للشيخين، أن مكة حرمها اللّه ولم يحرمها الناس، (**فلا يحل لامرىء**) بكسر الهمزة والراء (**يؤمن باللّه واليوم الآخر**) القيامة إشارة للمبدأ والمعاد، وقيد به لأنه الذي ينقاد للأحكام وينزجر فلا ينافي خطاب الكافر أيضًا بفروع الشريعة (**أن يسفك بها دمًا**) بكسر الفاء وقد تضم، وهما لغتان حكاهما الصغاني وغيره.

والسفك صب الدم، وأن مصدرية أي: فلا يحل سفك دم بها (**أو يعضد**) بفتح التحتية، وسكون المهملة، وكسر المعجمة فدال مهملة، أي يقطع بالمعضد وهو آلة كالفأس (**بها شجرة**) ذات ساق، (**فإن أحد ترخص فيها**) برفع أحد بفعل مقدر يفسره ما بعده لا بالابتداء، لأن إن من عوامل الفعل وحذف الفعل وجوبًا لئلا يجتمع المفسر والمفسر والمعنى إن قال أحد ترك القتال عزيمة، والقتال رخصة يتعاطى عند الحاجة (**لقتال**) أي: لأجل قتال (**رسول اللّه ﷺ**) فيها مستدلاً بذلك (**فقولوا**) له: ليس الأمر كما ذكرت.

(**إن اللّه قد أذن لرسوله**) تخصيصًا له (**ولم يأذن لكم**) ففيه إثبات خصائص لرسول اللّه ﷺ واستواء المسلمين معه في الحكم إلا ما ثبت تخصيصه به، (**وإنما أحلت لي ساعة من نهار**) فكانت في حقه تلك الساعة، بمنزلة الحل، قال الحافظ: والمأذون له فيه القتال لا قطع الشجر.

وفي رواية ابن إسحٰق ولم تحل لي إلا هذه الساعة غضبًا على أهلها (**وقد عادت حرمتها الآن**).

وفي رواية اليوم أي: الذي هو ثاني يوم الفتح (**كحرمتها بالأمس**) الذي قبل يوم الفتح،

فليبلغ الشاهد الغائب.

ثم قال: يا معشر قريش ما ترون أني فاعل فيكم؟

قالوا: خيرًا، أخ كريم وابن أخ كريم.

قال: اذهبوا فأنتم الطلقاء.

أي: الذي أطلقوا، فلم يسترقوا ولم يؤسروا. والطليق: الأسير إذا أطلق. والمراد بالساعة التي أحلت له ـ عليه الصلاة والسلام ـ ما بين أول النهار ودخول وقت العصر، كذا قاله في فتح الباري.

وقد أجاد العلامة أبو محمد الشقراطسي حيث يقول في قصيدته المشهورة:

كما قاله المصنف، تبعًا لغيره فلا حاجة للتعسف (فليبلغ) بكسر اللام وسكونها (الشاهد) الحاضر (الغائب) بالنصب مفعول فالتبليغ عنه ﷺ فرض كفاية، (ثم قال: «يا معشر قريش ما ترون أني فاعل فيكم»؟،) وعند ابن إسحٰق وغيره ماذا تقولون ماذا تظنون؟، (قالوا: خيرًا أخ كريم، وابن أخ كريم) وقد قدرت، (قال) ﷺ: «فإني أقول كما قال أخي يوسف، لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين» (إذهبوا فأنتم الطلقاء») بضم الطاء المهملة وفتح اللام وقاف جمع طليق، (أي الذين أطلقوا) منا عليهم (فلم يسترقوا ولم يؤسروا والطليق، الأسير إذا أطلق، والمراد بالساعة التي أحلت له عليه الصلاة والسلام ما بين أول النهار) أي من طلوع الشمس (ودخول وقت العصر، كذا قاله في فتح الباري) بمعناه ولفظه في كتاب العلم وفي مسند أحمد من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن ذلك كان من طلوع الشمس إلى العصر ونحوه. قوله هنا عند أحمد من حديث عمرو، عن أبيه عن جده إنها استمرت من صبيحة يوم الفتح إلى العصر انتهى.

وحديث الخطبة رواه الشيخان، وغيرهما، وعند كل ما ليس عند الآخر وهي طويلة اقتصر المصنف على ما ذكره فتبعته قال الزهري، ثم نزل ﷺ ومعه المفتاح فجلس عند السقاية، وذكر الواقدي عن شيوخه أنه كان قد قبض مفتاح السقاية من العباس ومفتاح البيت من عثمٰن.

وروى ابن أبي شيبة أنه أتى بدلو من زمزم فغسل منها وجهه ما تقع منه قطرة إلا في يد إنسان إن كانت قدر ما يحسوها حساها وإلا مسح جلده، والمشركون ينظرون، فقالوا: ما رأينا ملكًا قط أعظم من اليوم ولا قومًا أحمق من القوم، (وقد أجاد العلامة أبو محمد) عبد الله بن أبي زكريا يحيى بن علي (الشقراطسي) نسبة إلى شقراطسة ذكر لي أنها بلدة من بلاد الجريد بإفريقية، قاله أبو شامة (حيث يقول في قصيدته المشهورة) بعدما ساق قصة بدر أتبعها بثمانية

ويـوم مـكـة إذ أشـرفـت فـي أمـم تضيق عنها فجاج الوعث والسهل
خـوافـق ضـاق ذراع الـخـافـقـين بـهـا في

وعشرين بيتًا في قصة الفتح، لأنهما كانتا عظيمتين فبدر أول مشهد نصر اللّٰه رسوله فيه وهذه يوم استيلائه على مكة التي هي من أشرف البقاع وعزه في بلاده التي أوذي فيها، ودخل الناس في دين اللّٰه أفواجًا (**ويوم مكة**) مبتدأ حذف خبره أي كان عظيمًا والنصب مفعول به ذكر أمرًا أو مضارعًا أو ظرف لهما أو لنصرت، أو قوله الآتي خشعت والخفض عطفًا على لفظ بدر السابق (**إذ**) ظرف زمان بدل بعض من كل من يوم (**أشرفت**) علوت عليها، وظهرت على أخذها (**في أمم**) طوائف وجماعات كثيرة (**تضيق عنها**) بالتاء والياء، لأن تأنيث (**فجاج**) غير حقيقي جمع فج طريق واسع بين جبلين (**الوعث**) بفتح الواو، وسكون المهملة، ومثلثة، المكان الواسع الدهش بمهملة فهاء، مفتوحتين فمهملة، تغيب فيه الأقدام ويشق المشي فيه كما في القاموس وغيره.

وفي المصباح الطريق الشاق المسلك ويقال رمل رقيق تغيب فيه الأقدام ثم استعير لكل أمر شاق من تعب وإثم وغير ذلك ومنه وعثاء السفر وكآبة المنقلب أي شدة النصب والتعب، وسوء الانقلاب.

(**والسهل**) بسكون الهاء، وفتحها ضرورة وفي بعض النسخ، بضمتين جمع سهل ما لان من الأرض ولم يبلغ، أن يكون وعثًا.

والمعنى أن جميع الطرق تضيق عن ذلك الجيش، فالإضافة بيانية وخصا بالذكر لأنهما الغالب في الطرق المسلوكة لا للاحتراز (**خوافق**) بالجر بدل من أمم بدل بعض من كل بتقدير الضمير، أي منها وصرف للضرورة، أو هو لغة حكاها الأخفش قائلاً كأنها لغة الشعراء، لأنهم اضطروا إليه في الشعر فجرى، على ألسنتهم في غيره جمع خافق أو خافقة من خفقت الراية تخفق بكسر الفاء وضمها أو صفة لأمم بالمفرد يعد الجملة من خفق الأرض بنعله وهو صوت النعل وخفق في البلاد ذهب، والبرق لمع والريح جرى، والطائر طار فوصفها بسرعة السير ولمعان الحديد، وصوت وقع حوافر الخيل ونحوه.

وبالرفع مبتدأ قال الشامي: على تقدير لها خوافق، أي رايات أو خبر أي: هي خوافق، يعني الأمم، ويجوز أن التقدير على جر خوافق ذوي خوافق فمهما قدرنا حذف مضاف أو قلنا هي مبتدأ أو جررنا على البدل فالمراد الرايات، وإن خفضنا صفة لأمم أو قلنا هي خوافق فالخوافق الأمم لا الرايات انتهى.

وفي نسخ حوافر بالراء قال أبو شامة، وهو تصحيف (**ضاق**) ضعف (**ذراع**) أي وسع (**الخافقين**) المشرق، والمغرب، لأن الليل والنهار يخفقان فيهما (**بها**) الرايات أو الأمم (**في**

قاتم من عجاج الخيل والإبل
وجحفل قذف الأرجاء ذي لجب عرمرم كزهاء الليل منسحل
وأنت صلى عليك الله تقدمهم في بهو إشراق نور منك مكتمل
ينير فوق أغر الوجه منتجب متوج بعزيز النصر مقتبل
يسمو أمام جنود الله مرتديا ثوب الوقار لأمر الله ممتثل
خشعت تحت بهاء العز حين سمت بك المهابة فعل الخاضع الوجل

قاتم) مغبر (**من عجاج**) بمهملة، وجيمين غبار (**الخيل والإبل**) لكثرتهما في ذلك الجيش، (**وجحفل**) بالجر على أمم أو خوافق أو قاتم (**قذف**) بفتح القاف، والذال المعجمة، وبضمهما أي متباعد (**الأرجاء**) بالفتح النواحي والأطراف.

(**ذي لجب**) صوت (**عرمرم**) كثير (**كزهاء**) بضم الزاي (**السيل**) أي قدره وعلى صفته كثرة وسرعة، وفي نسخة كزهاء الليل وأخرى كجناح الليل شبهه بالليل، في سده الأفق وتطبيقه الأرض واسوداده بكثرة السلاح (**منسحل**) بضم الميم وسكون النون وفتح السين وكسر الحاء المهملتين اسم فاعل أي ماض في سيره ومسرع فيه، كأنه جار (**وأنت**) مبتدأ (**صلى عليك الله**) جملة معترضة للاهتمام والخبر (**تقدمهم**) التقدم المعنوي أي المتقدم عليهم الآمر المطاع فيهم لا الحسي لأنه قدم الكتائب إمامه ولا يصح ولا باعتبار كتيبته ﷺ لأن الأنصار، كانوا في مقدمة كتيبته، كما مر (**في بهو**) حال من فاعل تقدمهم (**إشراق نور منك مكتمل**) بضم الميم الأولى وكسر الثانية، أي تام (**ينير**) بضم التحتية أي يضيء النور المذكور (**فوق أغر الوجه**) أبيضه (**منتجب**) مختار من أصل نجيب كريم.

(**متوج**) لابس التاج، وهو الإكليل الذي تلبسه الملوك شبه عصابة تزين بالجوهر، والمعنى أنه مجمل (**بعزيز النصر**) أي النصر العزيز الذي وعده به ربه. (**مقتبل**) بكسر الموحدة أي مستأنف للخير مستقبل له وفتحها أي مقابل بذلك (**يسمو**) بتحتية يعلو (**أمام**) قدام (**جنود الله**) جمع جند (**مرتديًا**) حال من ضمير يسمو (**ثوب الوقار**) العظمة مفعول بإسقاط الخافض، والإضافة بيانية أي تجمل بالوقار بحيث أحاط به كما يشمل الثوب لابسه أو من إضافة المشبه به للمشبه أي مرتديًا بالوقار الذي هو كالثوب في ستر ما تحته والإحاطة به (**لأمر الله**) متعلق بقوله (**ممتثل**) أي عامل، به جار في فعله، على مثاله (**خشعت**) خضعت حسًا ومعنى (**تحت بهاء**) حسن (**العز حين سمت**) ارتفعت (**بك المهابة**) الهيبة أي الإجلال والمخافة، (**فعل الخاضع**) نصب يخشع على أنه مفعول مطلق، والعامل فيه من معناه (**الوجل**) الخائف تواضعًا لربك وشكرًا لنعمائه، فقابلت تلك المهابة بما يفعل الخاشع الخائف.

وقد تباشر أملاك السماء بما ملكت إذ نلت منه غاية الأمل
والأرض ترجف من زهو ومن فرق والجو يزهر إشراقًا من الجذل
والخيل تختال زهوًا في أعنتها والعيس تنثال رهوًا في ثنى الجدل
لولا الذي خطت الأقلام من قدر وسابق من قضاء غير ذي حول
أهل ثهلان بالتهليل من طرب

وفي نسخة الخائف الوجل جمع بينهما لاختلاف اللفظ تأكيدًا للمعنى قال أبو شامة: وهي أحسن، أي: فعلت في زمان نهاية عزك ما يفعله الخائف الوجل، وأما الخضوع فبمعنى الخشوع فالمعنى عليه خشعت خشوعًا كخشوع الخاشع ولا يخفي ما فيه **(وقد تباشر أملاك السماء)** جمع ملك بشر بعضهم بعضًا **(بما ملكت)** بضم الميم، وكسر اللام مشددة، وبفتحهما وخفة اللام **(إذ نلت)** حين أعطيت **(منه)** العز أو الفتح أو الله **(غاية الأمل)** نهاية المطلوب.

(والأرض ترجف) بضم الجيم تهتز **(من زهو)** سرور بهذا الجيش، لإزالته ما كان بها من الفساد، **(ومن فرق)** فزع من صولته **(والجو)** ما تحت السماء من الهواء **(يزهر)** بفتح الهاء يضيء **(إشراقًا)** مصدر، مؤكد من معنى يزهر أو حال من ضميره فمعناه ذا إشراق **(من الجذل)** بفتح الجيم، والذال المعجمة السرور والفرح متعلق بإشراقًا أو بيزهر.

(والخيل تختال) تتبختر في مشيها **(زهوًا)** كبرًا وإعجابًا فهو غير معنى الزهو في سابقه، فلا تكرار **(في أعنتها)** جمع عنان بالكسر سير اللجام.

(والعيس) بكسر فسكون الإبل البيض يخالط بياضها شقرة **(تنثال)** بفتح الفوقية وسكون النون فمثلثة، فلام تنصب من كل جهة **(رهوا)** بالراء، كما قال أبو شامة، والشامي، في النسخ الصحيحة، أي ذات رهو وهو السير السهل كما فسراه، وقال الطرابلسي أي ساكنة أو متتابعة أو سريعة انتهى.

وكان المراد بسكونها أنها انصبرت مطمئنة بلا فزع وهو بمعنى السير السهل **(في ثني)** بكسر المثلثة وفتح النون كأنه جمع ثني بكسر المثلثة وسكون النون، لأن كل جديل له ثني، إلاَّ أنه جمع لم يسمع فكأنه أجرى المذكر مجرى المؤنث.

وفي بعض النسخ بضم المثلثة وكسرها كحلية وحلى **(الجدل)** بضمتين جمع جديل وهو الزمام المجدول أي المضفور.

ثني الجدل ما انثنى منها على أعناق الإبل أي انعطف والتوى **(لولا الذي خطت،)** أي خطته **(الأقلام)** فالعائد محذوف كخبر المبتدأ **(من قدر)** بيان لما **(و)** من **(سابق من قضاء)** بيان لسابق **(غير ذي حول)** بكسر ففتح انتقال، وتغير صفة لقضاء **(أهل)** بفتحات واللام ثقيلة أي رفع صوته **(ثهلان)** بمثلثة **(بالتهليل)** مصدر هلل إذا قال لا إله إلاَّ الله **(من طرب)** خفة لشدة سروره.

وذاب يذبل تهليلاً من الذبل
الملك لله هذا عز من عقدت ... له النبوة فوق العرش في الأزل
شعبت صدع قريش بعد ما قذفت ... بهم شعوب شعاب السهل والقلل
قالوا محمد قد زادت كتائبه ... كالأسد تزأر في أنيابها العصل
فويل ....

(وذاب) سال **(يذبل)** بفتح التحتية وسكون المعجمة وضم الموحدة واللام **(تهليلاً)** جبنًا **(من الذبل)** بضم المعجمة والموحدة الرماح والمعنى لولا ما سبق من قضاء اللّٰه وقدره أن الجماد لا ينطق إلا خرقًا للعادة، كتسبيح الحصى في يد المصطفى لرفع ثهلان صوته فهلل اللّٰه من الطرب، ولذاب يذبل جزعًا وفرقًا من الذوابل **(الملك للّٰه)** ابتداء كلام من الناظم أو منصوب بقول مقدر، حال من ثهلان أي قائلاً الملك للّٰه **(هذا)** النصر المبين.

(عز من عقدت) بالبناء للمفعول أي أظهرت **(له النبوة)** وأفرغت عليه بالفعل **(فوق العرش في الأزل)** بفتحتين. القدم متعلق بعقدت وفوق العرش حال منه والمراد به مجرد التعظيم لحديث البخاري عن أبي هريرة مرفوعًا لما قضى اللّٰه الخلق كتب كتابًا فهو عنده فوق العرش. إن رحمتي غلبت غضبي لا أن النبوة موجودة حقيقة فوقه فلا يرد أن الجمع بين وجودها في الأزل الذي هو القدم قبل وجود الأشياء فلا عرش، ثم وبين كونها فوقه تناقض **(شعبت)** بفتح المعجمة والمهملة وسكون الموحدة، جمعت وأصلحت **(صدع)** شق **(قريش بعدما قذفت)** رمت **(بهم شعوب)** بفتح المعجمة وضم المهملة علم للمنية لا ينصرف من شعب إذا تفرق، لأنها تفرق الجماعات فشعب من الأضداد بمعنى جمع وفرق **(شعاب)** بالنصب جمع شعب بالكسر الطريق في الجبل ظرف لقذفت، على أن الباء في بهم زائدة أي قذفهم خوف المنية في الشعاب أو مفعول به على معنى أن شعوب قذفت الشعاب بهم كأنهم في يدها كالحجارة في يد القاذف، فرمت بهم شعاب **(السهل والقلل،)** أي رؤوس الجبال جمع قلة، وهي من كل شيء أعلاه إشارة إلى ما حصل لهم بمنه ﷺ عليهم وعفوه عنهم من الأمن والاجتماع بعدما تفرق بعضهم من بعض، وانهزموا إلى رؤوس الجبال وبطون الدور وكثر القتل فيهم بحيث قال أبو سفيان أبيدت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم **(قالوا)** أهل مكة وغيرهم. **(محمد)** بترك التنوين للضرورة **(قد زادت)** كثرت **(كتائبه)**.

(كالأسد تزأر) بالهمز تصوت **(في أنيابها)** حال من فاعل تزأر **(العصل)** بضم العين والصاد المهملتين جمع أعصل كحمر وأحمر فحركت الصاد اتباعًا أو ضرورة وهو الناب الشديد المعوج، فشبه الصحابة في الشدة والصولة بالأسد في حال تصويتها **(فويل)** يعبر بها عن المكروه

مـكـة مـن آثـار وطـأتـه وويـل أم قـريـش مـن جـوى الـهـبـل
فجدت عفوًا بفضل العفو منك ولم تـلـمـم ولا بـألـيـم الـلـوم والـعـذل
أضربت بالصفح صفحًا عن طوائلهم طولاً أطال مقيل النوم في المقل
رحـمـت واشـج أرحـام أتـيـح لـهـا تحت الوشيج نشيج الروع والوجل

ويدعي بها فيه (**مكة**) أي فيا ويل أهلها (**من آثار وطأته**) أرضهم ونكايته فيهم بالقتل والأثخان.

(**وويل أم قريش من جوى**) بفتح الجيم والواو حرقة وحزن (**الهبل**) بفتح الهاء، والموحدة، الثكل، أي فقدهم (**فجدت عفوًا**) أي سهلاً من غير عناء ولا كد في السؤال (**بفضل العفو،**) أي ترك العقوبة والتجاوز عن الذنب مع قدرتك عليها تركًا تامًا صدر (**منك**) بسهولة من غير إكراه ولا مشير به، فمعنى العفو فيهما مختلف (**ولم تلمم**) من ألممت بالشيء، إذا دنوت منه أو نلت منه يسيرًا، (**ولا بأليم**) موجع (**اللوم والعذل**) بفتح المعجمة وسكونها متقاربان فلما اختلف اللفظ حسن التكرير.

يعني أنه ﷺ لم يقابل أهل مكة ولا باللوم بل عفا عنهم وصفح.

(**أضربت**) أعرضت. وتركت (**بالصفح**) هو ترك المؤاخذة بالذنب مع القدرة عليها، فهو بمعنى العفو (**صفحا**) مصدر مؤكد لأعرضت معناه أي إعراضًا أو حال من فاعل أعرضت بمعنى صافحا (**عن**) نتائج (**طوائلهم**) جمع طائلة أي عداوة، ونتائجها الجنايات الصادرة منهم (**طولاً**) بفتح الطاء منا وإنعامًا وتفضلاً. (**أطال**) هو أي الطول أو الصفح أو الإضراب الدال عليه أضربت (**مقيل النوم في المقل**) جمع مقلة وهي شحمة العين التي تجمع السواد والبياض استعار المقيل وهو النوم أو الاستراحة في الظهيرة للنوم، فشبه حصوله في أعينهم واستقراره بالمقيل بمعنى الاستراحة، وكنى بذلك عن لبثه واستقراره بسبب الصفح والعفو عنهم، وكان قبل ذلك نافرًا عنهم بسبب الخوف من القتل والغم من الطرد. (**رحمت واشج،**) بمعجمة وجيم مختلط (**أرحام**) من أضافة الصفة للموصوف أي، أرحامًا مختلطة ومتصلاً بعضها ببعض.

(**أتيح**) بضم أوله وكسر الفوقية وسكون التحتية وبالمهملة قدر وقيض (**لها تحت الوشيج**) بفتح الواو وكسر المعجمة وبالجيم، ما نبت من القنا والقصب ملتفًا. قيل سميت بذلك، لأن عروقها تنبت تحت الأرض وقيل هي عامة الرماح.

(**نشيج**) بفتح النون وكسر المعجمة وسكون التحتية وبالجيم بكاء يخالطه شهيق (**الروع**) الفزع (**والوجل**) الخوف وهما متقاربان، أو مترادفان، فعطف لاختلاف اللفظ والمعنى أن الذين رحمتهم فأمنتهم قرابتهم شديدة الاتصال بك فراعيت القرابة وأزلت عنهم البكاء والحزن لخوفهم من سطوة جيشك الذي نزل بهم فاشتد روعهم ووجلهم.

عاذوا بظل كريم العفو ذي لطف مبارك الوجه بالتوفيق مشتمل
أزكى الخليقة أخلاقًا وأطهرها وأكرم الناس صفحًا عن ذوي الزلل
وطفت بالبيت محبورًا وطاف به من كان عنه قبيل الفتح في شغل

والجحفل: الجيش العظيم.

وقذف الأرجاء: أي متباعدها.

واللجب: بالجيم المفتوحة: الضجة من كثرة الأصوات.

(عاذوا) بمعجمة لجؤوا **(بظل)** ستر نبي **(كريم العفو ذي لطف)** بفتح اللام، والطاء المهملة، وبالفاء اسم لما يبر به **(مبارك الوجه)** الذات **(بالتوفيق مشتمل)** أي حاصل له من جميع جوانبه أي حركاته كلها موفقة.

(أزكى) أكثر وأوسع، وأطهر **(الخليقة)** الخلائق **(أخلاقًا)** جمع خلق السجية **(وأطهرها)** عطف مساوٍ وسوغه اختلاف اللفظ، أو هو من زكا الزرع نما أو الرجل تنعم فالعطف مغاير **(وأكرم الناس صفحًا عن ذوي الزلل)** بفتحتين التنحي عن الحق، وفي هذا الوصف زيادة على ما فهم من قوله قبل كريم العفو، لأن هذا اسم تفضيل وبعد هذا البيت في القصيد:

زان الخشوع وقار منه في خفر أرق من خفر العذراء في الكلل

زان من الزينة، والخفر بفتح المعجمة والفاء شدة الحياء والكلل، بكسر الكاف، جمع كلة بالكسر هي ستر رقيق يخاط كالبيت يتوقى فيه من البق **(وطفت بالبيت)** عطف على شعبت **(محبورًا)** مسرورًا منعمًا، **(وطاف به من كان عنه قبيل الفتح في شغل)** بضم المعجمتين ممنوع من الوصول إليه. وبعد هذا البيت مما يتعلق بالفتح في القصيدة:

والكفر في ظلمات الرجس مرتكس ثاو بمنزلة البهموت من زحل
حجزت بالأمن أقطار الحجاز معًا وملت بالخوف عن خيف وعن ملل
وحل أمن ويمن منك في يمن لما أجابت إلى الإيمان عن عجل
وأصبح الدين قد حفت جوانبه بعزة النصر واستولى على الملل
قد طاع منحرف منهم لمعترف وانقاد منعدل منهم لمعتدل
أحبب بخلة أهل الحق في الخلل وعز دولته الغراء في الدول

(والجحفل الجيش العظيم) الزائد على أربعة آلاف قال في المحكم إن كان فيه خيل، **(وقذف الأرجاء أي متباعدها)** جمع رجا بالقصر كسبب وأسباب **(واللجب بالجيم المفتوحة،)** كما في القاموس وغيره فما في نسخة المضمومة خطأ **(الضجة من كثرة الأصوات)**.

والعرمرم: الضخم الكثير العدد.

وقوله: كزهاء الليل: شبهه بالليل في سده الأفق، واسوداده بالسلاح.

والمنسحل: -بالحاء المهملة- الماضي في سيره يتبع بعضه بعضًا.

وقوله: في بهو إشراق: شبه النور الذي يغشاه -عليه الصلاة والسلام- ببهو أحاط به.

والبهو: البناء العالي كالإيوان ونحوه.

والمنتجب: المتخير من أصل نجيب، أي كريم.

والمقتبل: المستقبل الخير. ....

ولفظ القاموس اللجب محركة الجلبة والصياح (**والعرمرم**) بفتح العين، والراء المهملتين، وسكون الميم الأولى، والراء المفتوحة (**الضخم الكثير العدد، وقوله كزهاء الليل شبهه بالليل في سده الأفق واسوداده بالسلاح**) الكثير، (**والمنسحل بالحاء المهملة**) المكسورة اسم فاعل (**الماضي في سيره يتبع بعضه بعضًا**،) يقال انسحلت الناقة انسحالاً،أسرعت في سيرها وفي نسخة بدله منسدل ومنسحل أجود في المعنى قاله أبو شامة، (**وقوله في بهو إشراق**) نور منك مكتمل (**شبه النور الذي يغشاه عليه الصلاة والسلام ببهو أحاط به، والبهو البناء العالي كالإيوان ونحوه**) فيه أن النور أضيف إليه الإشراق، وللإشراق البهو والمضاف إليه لا يصح أن يشبه بالمضاف مرادًا به معناه.

فالمناسب أن يقل شبه جسده الشريف بالبناء المترفع واستعار له اسمه وأضافه إلى إشراق النور المحيط به ويمكن أنه شبه النور المحيط به ببناء مرتفع واستعار له اسمه، وأضافه إلى إشراق نور أصحابه الذين حوله، فنوره كالقمر، ونور أصحابه كالنجوم المشرقة مع القمر ويجوز أنه استعار البهو للجيش، وأراد بالنون ما علاه من البهاء، وإضافة الإشراق إليه من إضافة الصفة للموصوف، والمعنى على هذا وأنت تقدمهم في جيش عظيم كالبناء المرتفع في عدم الوصول إليه وذلك البناء ذو نور مشرق، قاله شيخنا: (**والمنتجب المتخير من أصل نجيب أي كريم**) والنجيب الكريم ذو الحسب إذا خرج كأبيه في الكرم، ونسبه ﷺ أزكى الأنساب وأشرفها وفاق هو صلوات الله وسلامه عليه أصوله وغيرهم فوصل إلى ما لا يدانيه غيره فيه.

(**والمقتبل المستقبل الخير**) على كسر الباء من اقتبل أمره استأنفه واستقبله وبفتحها المقابل بالخير من قولهم رجل قبل الشباب، أي مستأنفه لم ير فيه أثر كبر لأنه مقابل بالتوجه إليه

وترجف: تهتز. والزهو: الخفة من الطرب، يعني: أن الأرض اهتزت فرحًا بهذا الجيش، وفرقًا من صولته، أي كادت تهتز، قال الله تعالى: ﴿وبلغت القلوب الحناجر﴾ [الأحزاب: ١٠] أي كادت تبلغ.

والجدل: جمع جديل، وهو الزمام المضفور.

وثنى الجدل: ما أنثنى على أعناق الإبل، أي انعطف.

وثهلان: اسم جبل معروف. وأهل: رفع صوته. ويذبل: اسم جبل أيضًا.

والذبل: الرماح والذوابل وهي التي لم تقطع من منابتها حتى ذبلت أي جفت ويبست.

وتهليلاً: أي صياحًا، جبنًا وفزعًا. يعني: لولا ما سبق من تقدير الله تعالى أن الجبال لا تنطق لرفع ثهلان صوته وهلل الله من الطرب، ولذاب يذبل من الجزع والفرق.

لم يتكامل وجوده بعد.

(وترجف تهتز) هز طرب وفرح، (والزهو) في قوله والأرض ترجف من زهو ومن فرق (الخفة من الطرب).

قال الجوهري: الطرب خفة تصيب الإنسان لشدة حزن أو سرور، والمراد هنا الثاني (يعني أن الأرض اهتزت فرحًا بهذا الجيش وفرقًا) خوفًا وفزعًا (من صولته) حملته، وليس المراد اهتزت بالفعل، بل قاربت، (أي كادت تهتز) ولا يعد المتكلم بالمجاز مبالغة كاذبًا لوروده في أفصح الكلام (قال اللّه تعالى: ﴿وبلغت القلوب الحناجر﴾ أي كادت تبلغ) لشدة الخوف إذ لو بلغت بالفعل لماتوا.

(والجدل) بضم الجيم، والدال المهملة، (جمع جديل وهو الزمام المضفور) الذي أحكم فتله، والزمام ما كان في الأنف والخطام وغيره (وثنى الجدل، ما انثنى على أعناق الإبل، أي انعطف وثهلان) بمثلثة مفتوحة وهاء ساكنة (اسم جبل معروف وأهل رفع صوته) إذ الإهلال رافع الصوت ومنه الإهلال بالحج واستهلال الصبي.

(ويذبل) بوزن ينصر (اسم جبل أيضًا والذبل الرماح الذوابل وهي التي لم تقطع من منابتها حتى ذبلت) بفتحات من باب قعد، (أي جفت ويبست) وإذا قطعت كذلك كانت أجود وأصلب، (وتهليلاً أي صياحًا جبنًا وفزعًا يعني لولا ما سبق من تقدير اللّه تعالى أن الجبال لا تنطق) ولا تعقل، (لرفع ثهلان صوته وهلل اللّه من الطرب، ولذاب يذبل من الجزع والفرق،

وقوله: شعبت أي جمعت وأصلحت.

وقذفت بهم: أي فرقت بهم مخافة شعوب.

وشعوب: اسم للمنية لأنها تفرق الجماعات، من شعبت أي فرقت، وهو من الأضداد.

والشعاب: الطرق في الجبال.

والسهل: خلاف الجبل.

والقلل: رؤوس الجبال. يعني أنه ﷺ أعفا عنهم بعدما تصدعوا، وتفرقوا وهربوا من خوفه إلى كل سهل وجبل.

وقوله: كالأسد تزأر في أنيابها العصل: أي المعوجة.

ولما فتح الله مكة على رسوله ﷺ قال الأنصار فيما بينهم: أترون أن رسول الله ﷺ إذ فتح الله عليه أرضه وبلده يقيم بها؟

وكان عليه الصلاة والسلام يدعو على الصفا رافعًا يديه، فلما فرغ من دعائه قال:

وقوله شعبت جمعت وأصلحت وقذفت بهم، أي فرقتهم مخافة وشعوب) بوزن رسول **(اسم للمنية، لأنها تفرق الجماعات من شعبت أي فرقت، وهو من الأضداد)** حيث يستعمل في الجمع والتفريق.

(والشعاب) جمع شعب بالكسر فيهما **(الطرق في الجبل)** وقيل الطريق مطلقًا وقدمه المصباح.

(والسهل خلاف الجبل) وهو ما سهل ولان من الأرض.

(والقلل) جمع قلة **(رؤوس الجبال)** أي أعاليها وقلة كل شيء أعلاه **(يعني)** الناظم بهذا البيت **(أنه ﷺ أغضى عنهم)** لأن دأب الحليم الإغضاء **(بعدما تصدعوا وتفرقوا، وهربوا من خوفه إلى كل سهل، وجبل وقوله كالأسد، تزأر في أنيابها العصل أي المعوجة)** تفسير للعصل.

(ولما فتح الله مكة على رسول الله ﷺ قال الأنصار:) كما ذكر ابن هشام من مرسل، يحيى بن سعيد أنه قام على الصفا يدعو الله وقد أحدقت به الأنصار، فقالوا: **(فيما بينهم أترون)** بهمزة الاستفهام وضم التاء، أي أتظنون **(أن رسول الله ﷺ إذ فتح الله عليه أرضه وبلده)** إذ ظرفية أو تعليلية، أي لفتحها عليه **(يقيم بها)** أم يرجع إلينا؟، **(وكان عليه الصلاة والسلام يدعو)** جملة حالية، أي: قالت ذلك في حال دعائه **(على الصفا رافعًا يديه فلما فرغ من دعائه قال**

ماذا قلتم؟ قالوا: لا شيء يا رسول الله، فلم يزل بهم حتى أخبروه، فقال ﷺ: معاذ الله، المحيا محياكم والممات مماتكم.

وهم فضالة بن عمير ....

ماذا قلتم؟) وكأنه علم أنهم قالوا: بالوحي. (**قالوا: لا شيء**) قلنا: يؤذيك (**يا رسول الله**) فإنا لم نلمك على فعل شيء ولا نقصنا قومك (**فلم يزل**) يتلطف (**بهم حتى أخبروه**) بما قالوا: (**فقال ﷺ: «معاذ الله»**) نصب على المصدر حذف فعله وأضيف إلى المفعول أي أعوذ بالله أن أفعل غير ما وعدتكم به من الإقامة عندكم.

(**المحيا محياكم**) أي حياتي حياتكم (**والممات مماتكم**) والإضافة لأدنى ملابسة أي حياتي وموتي لا يكون إلا عندكم، فكلاهما مصدر ميمي، ويجوز جعلهما زمانين أو مكانين، أي مكان حياتي، ومماتي أو زمانهما عندكم، وهذا أوفق بالسياق وهذا المرسل صح بأتم منه في مسلم، وأحمد وغيرهما عن أبي هريرة أنه ﷺ لما فرغ من طوافه، أتى الصفا فعلا منه حتى يرى البيت فرفع يديه وجعل يحمد الله ويذكره ويدعو بما شاء الله أن يدعو والأنصار تحته، فقال بعضهم لبعض أما الرجل فأدركته رغبة في قريته ورأفة بعشيرته، قال أبو هريرة: وجاء الوحي وكان إذا جاء لم يخف علينا فليس أحد من الناس يرفع طرفه إليه فلما قضي الوحي قال: يا معشر الأنصار، قالوا: لبيك يا رسول الله. قال: قلتم أما الرجل فأدركته رغبة في قريته ورأفة بعشيرته. قالوا: قلنا ذلك يا رسول الله. قال: فما اسمي إذاً كلا إني عبد الله ورسوله هاجرت إلى الله وإليكم.

المحيا محياكم والممات مماتكم فأقبلوا إليه يبكون يقولون: والله يا رسول الله ما قلنا الذي قلنا إلا الضن بالله وبرسوله، فقال ﷺ: «فإن الله ورسوله يعذرانكم ويصدقانكم الضن» بكسر الضاد المعجمة، وشد النون أي البخل والشح به أن يشركنا فيه أحد غيرنا كما ضبطه الشامي.

ولعله الرواية وإلا ففتحها لغة أيضًا، وكان ذلك وقع لطائفتين فبادر باخبار إحداهما لجزمها وتلطف في سؤال لأخرى لكونها لم تجزم، بل قالت: أترى الخ.

ويعذرانكم بكسر الذال المعجمة يقبلان عذركم (**وهم**) بالفتح والتشديد، كما رواه ابن هشام عن بعض أهل العلم (**فضالة**) بفتح الفاء (**ابن عمير بن الملوح**) بضم الميم، وفتح اللام والواو المشددة، ثم حاء مهملة، الليثي، الصحابي.

ذكره ابن عبد البر في كتاب الدرر في السير له بهذه القصة ولم يذكره في الاستيعاب وهو على شرطه.

أن يقتل رسول الله ﷺ وهو يطوف بالبيت، فلما دنا منه قال له رسول الله ﷺ: أفضالة، قال: نعم يا رسول الله، قال: ماذا كنت تحدث به نفسك؟ قال: لا شيء، كنت أذكر الله، فضحك ﷺ ثم قال: استغفر الله، ثم وضع يده على صدره، فسكن قلبه، فكان فضالة يقول: والله ما رفع يده عن صدري حتى ما خلق الله شيئًا أحب إلي منه.

وطاف ﷺ بالبيت ....

وذكر عياض في الشفاء بنحوه كما في الإصابة (**أن يقتل رسول الله ﷺ وهو يطوف بالبيت**) عام الفتح، (**فلما دنا منه قال له رسول الله ﷺ أفضالة قال: نعم**) فضالة (**يا رسول الله**) هكذا ثبت فضالة بعد نعم عند ابن هشام راوي هذا الخبر، وهو يفيد أن الهمز للاستفهام لا النداء هكذا نقله عنه اليعمري. وأما الشامي فنقله عنه بلفظ يا فضالة وهو الذي قوى الشارح على جعلها للنداء (**قال ماذا كنت تحدث به نفسك قال: لا شيء**) أكرهه (**كنت أذكر الله فضحك ﷺ، ثم قال: أستغفر الله**) مما حدثت نفسك به وقولك لا شيء، (**ثم وضع يده**) المباركة الميمونة (**على صدره فسكن قلبه**) اطمأن، وثبت فيه الإسلام وحب خير الأنام، (**فكان فضالة يقول والله ما رفع يده عن صدري، حتى ما خلق الله شيئًا أحب إليّ منه**) هكذا لفظة عند ابن هشام، ونقله عنه كذلك اليعمري، والشامي في نسخة صحيحة يقع في بعض نسخه حتى ما خلق شيء وهو بمعناه إلا أن الكلام في العزو وبقية الخبر عند ابن هشام.

قال فضالة فرجعت إلى أهلي فمررت بامرأة كنت أتحدث إليها، فقالت: هلم إلى الحديث، فقلت: لا وانبعث فضالة يقول:

قالت هلم إلى الحديث فقلت: لا ... يأبى علي الله والإسلام
لو ما رأيت محمدًا وقبيله ... بالفتح يوم تكسر الأَصنام
لرأيت دين الله أضحى بينا ... والشرك يغشى وجهه الأَظلام

وأنشده بعضهم كما في الإصابة لو ما شهدت بدل رأيت وجنوده بدل قبيله وساطعًا بدل بينا، (**وطاف ﷺ بالبيت**) بعد أن استقر في خيمته ساعة، واغتسل وعاد للبس السلاح، والمغفر ودعا بالقد سواء فأدنيت إلى باب الخيمة، وقد حف به الناس فركبها وسار وأبو بكر معه يحادثه فمر ببنات أبي أحيحة بالبطحاء، وقد نشرن شعورهن يلطمن وجوه الخيل بالخمر، فتبسم إلى أبي بكر واستنشده قول حسان الماضي يلطمهن بالخمر النساء إلى أن انتهى إلى الكعبة ومعه المسلمون، فاستلم الركن بمحجنه، وكبر فكبر المسلمون لتكبيره، ورجعوا التكبير حتى ارتجت

يوم الجمعة لعشر بقين من رمضان. وكان حول البيت ثلاثمائة وستون صنما، فكلما مر بصنم أشار إليه بقضيب وهو يقول: جاء الحق وزهق الباطل. إن الباطل كان زهوقًا، فيقع الصنم لوجهه. رواه البهيقي.

وفي رواية أبي نعيم: قد ألزقها الشياطين بالرصاص والنحاس.

مكة تكبيرًا حتى جعل ﷺ يشير إليهم أن اسكتوا، والمشركون فوق الجبال ينظرون، نطاف بالبيت ومحمد بن مسلمة آخذ بزمام لناقة سبعًا يستلم الحجر الأسود كل طوف **(يوم الجمعة)** على المعروف خلافًا لما قدمه المصنف في المولد النبوي أنه يوم الاثنين، وإن جزم به بعض المتأخرين هنا فلا عاضد له **(لعشر بقين من رمضان، وكان حول البيت)** أي في الجهات المحيطة به وحرف من قال وعلى الكعبة لاقتضائه أنها على سطحها ولفظ الصحيحين وغيرهما وحول البيت **(ثلاثمائة وستون صنمًا)**.

وفي رواية البخاري، نصب قال الحافظ: بضم النون والمهملة، وقد تسكن فموحدة ما نصب للعبادة من دون اللّه، ويطلق ويراد به الحجارة التي كانوا يذبحون عليها للأصنام، وليست مرادة هنا، وعلى أعلام الطريق وليست مرادة هنا ولا في الآية، **(فكلما مر بصنم أشار إليه بقضيبه)** فعيل بمعنى مفعول وهو الغصن المقضوب أي المقطوع.

وفي البخاري بعود في يده وفي مسلم بسية القوس بكسر المهملة وفتح التحتية المخففة ما عطف من طرفه، **(وهو يقول: «جاء الحق)** الإسلام **(وزهق الباطل)** بطل الكفر **(إن الباطل كان زهوقًا»،)** مضمحلاً زائلاً من زهق روحه إذا خرج وفيه استحباب هذا القول عند إزالة المنكر، كما قال السيوطي **(فيقع الصنم لوجهه)** أي عليه.

وعند الفاكهي، وصححه ابن حبان، في حديث ابن عمر فيسقط الصنم، ولا يمسه وللفاكهي والطبراني، من حديث ابن عباس فلم يبق وثن استقبله إلا سقط على قفاه مع أنها كانت ثابتة بالأرض قد شد لهم إبليس أقدامها بالرصاص.

(رواه البيهقي) عن ابن عمر أنه ﷺ دخل مكة يوم الفتح وحول البيت فذكره، (و) كذا هو **(في رواية أبي نعيم)** عنه وزاد **(قد ألزقها الشيطان بالرصاص)** بفتح الراء. **(والنحاس)** بضم النون أي حملهم على ذلك فنسب إليه لكونه سببًا فيه، وإلا فمعلوم أن الشيطان لم يفعل ذلك، كذا قال شيخنا: وحمله على الحقيقة أولى وإنما أبعد المصنف النجعة لقوله فيقع الصنم لوجهه.

ولزيادة أبي نعيم هذه وإلا فقد روى الشيخان عن ابن مسعود، قال: دخل ﷺ يوم الفتح وحول البيت ستون وثلاثمائة نصب فجعل يطعنها بعود في يده ويقول: «جاء الحق وزهق الباطل، جاء الحق وما يبدىء الباطل، وما يعيد».

وفي تفسير العلامة ابن النقيب المقدسي: إن الله تعالى لما أعلمه ﷺ بأنه قد أنجز له وعده بالنصر على أعدائه، وفتحه مكة وإعلاء كلمة دينه، أمره إذ دخل مكة أن يقول: وقل جاء الحق وزهق الباطل، فصار ﷺ يطعن الأصنام التي حول الكعبة بمحجنة ويقول: جاء الحق وزهق الباطل، فيخر الصنم ساقطًا، مع أنها كانت مثبتة بالحديد والرصاص، وكانت ثلاثمائة وستين صنما بعدد أيام السنة.

قال: وفي معنى الحق والباطل لعلماء التفسير أقوال:

(وفي تفسير العلامة) الإمام المفسر **(ابن النقيب)** جمال الدين أبي عبد اللَّه محمد بن سليمان بن حسن البلخي، ثم **(المقدسي)** الحنفي قدم مصر وأقام مدة بالجامع الأزهر وصنف بها تفسيرًا كبيرًا إلى الغاية وكان عابدًا زاهدًا أمارًا بالمعروف ويتبرك بدعائه وبزيارته. مات بالقدس في المحرم سنة ثمان وتسعين وستمائة ذكره في العبر **(أن اللَّه تعالى لما أعلمه ﷺ بأنه قد أنجز له وعده بالنصر على أعدائه وفتحه مكة وإعلاء كلمة دينه أمره إذا دخل مكة أن يقول، وقل جاء الحق)** الإسلام أو القرءان **(وزهق)** اضمحل وتلاشى **(الباطل)** الكفر، أو الأصنام، أو أبليس **(فصار ﷺ يطعن)**.

قال الحافظ: بضم العين وفتحها، والأول أشهر **(الأصنام التي حول الكعبة بمحجنه)** بكسر الميم، وسكون المهملة، وفتح الجيم، فنون عصا محنية الرأس وهذا موافق لرواية الصحيحين، فجعل يطعنها بعود في يده.

وظاهر قوله في رواية البيهقي، وأبي نعيم السابقة أشار إليه بقضيبه أنه مجرد إشارة، بلا طعن حقيقي، فيمكن التجوز في قوله أشار عن الطعن بالعود دون أن يمسها بيده الشريفة بأن سمي الطعن إشارة لخفته حتى كأنه ليس بطعن حقيقي، **(ويقول جاء الحق وزهق الباطل،)** ولم يأت بلفظ وقل مع أنها من جملة ما أمر بقوله على أصله أما، لأن المراد أن يتلو وقل الخ.

بدليل ما سيتلى عليك قريبًا أنها نزلت يومئذٍ، وأما لأنها معطوفة على شيء قبله في كلام جبريل كأن يقال أمره أن يقول كذا وكذا ولم يسمه، وعطف عليه قوله وقل ففهم أن المأمور به جاء الحق دون لفظ، وقل **(فيخر)** بكسر الخاء يسقط فقوله **(ساقطًا)** تأكيد أو لدفع توهم أن يراد غير السقوط، لأن خر يستعمل لصوت الماء والنائم والمخنق كما في اللغة، **(مع أنها كلها كانت مثبتة بالحديد والرصاص، وكانت ثلاثمائة وستين صنمًا بعدد أيام السنة)**.

قال الحافظ وغيره: وفعل النبي ﷺ ذلك لإذلال الأصنام وعابديها ولإظهار أنها لا تنفع ولا تضر ولا تدفع عن نفسها شيئًا.

(قال) ابن النقيب: **(وفي معنى الحق والباطل لعلماء التفسير أقوال)** في المراد بهما في

قال قتادة: جاء القرءان وذهب الشيطان. وقال ابن جريج: جاء الجهاد وذهب الشرك، وقال مقاتل: جاءت عبادة الله وذهبت عبادة الشيطان.

وقال ابن عباس: وجد ﷺ يوم الفتح حول البيت ثلاثمائة وستين صنما، كانت لقبائل العرب يحجون إليها، وينحرون لها، فشكا البيت إلى الله تعالى فقال: أي رب، حتى متى تعبد هذه الأصنام حولي دونك فأوحى الله تعالى إليه إني سأحدث لك نوبة جديدة، يدفون إليك دفيف النسور، ويحنون إليك حنين الطير إلى بيضها، لهم عجيج حولك بالتلبية. قال: ولما نزلت الآية يوم الفتح قال جبريل عليه الصلاة والسلام لرسول الله ﷺ: خذ ....

الآية، وإلا فالحق كما قال التفتازاني هو الحكم المطابق للواقع يطلق على الأقوال والعقائد والأديان والمذاهب باعتبار اشتمالها على ذلك، ويقابله الباطل **(قال قتادة: جاء)** الحق، أي **(القرءان و)** زهق **(ذهب)** الباطل **(الشيطان)** إبليس اللعين، لأنه صاحب الباطل أو لأنه هالك، كما قيل له الشيطان من شاط إذا هلك، **(وقال ابن جريج)** عبد الملك: **(جاء الجهاد)** أي الأمر به، أو حصل من المسلمين امتثالاً للأمر به. **(وذهب الشرك)** الكفر وتسويلات الشيطان.

(وقال مقاتل: جاءت عبادة الله) في البلد الحرام بإسلام غالب أهله في الفتح، ثم لم يبق قرشي بعد حجة الوداع إلا أسلم كما في الإصابة **(وذهبت عبادة الشيطان،)** وقد روى أبو يعلى، وأبو نعيم، عن ابن عباس لما فتح ﷺ مكة رن إبليس رنة فاجتمعت إليه ذريته، فقال: ايئسوا أن تردوا أمة محمد إلى الشرك بعد يومكم، ولكن افشوا فيها يعني مكة النوح والشعر.

(وقال ابن عباس وجد ﷺ يوم الفتح حول البيت ثلاثمائة وستين صنمًا كانت لقبائل العرب يحجون) يقصدون أي يأتون **(إليها وينحرون لها)** لتعظيمها.

وعند ابن إسحٰق في غير هذا الموضع مع اعترافهم بفضل الكعبة عليها، **(فشكا البيت)** بلسان القال على المتبادر الظاهر بأن خلقت له قوة النطق بالشكاية، كنطق الجذع وغيره **(إلى الله تعالى، فقال: أي رب حتى متى)** إلى أي وقت **(تعبد هذه الأصنام حولي دونك؟ فأوحى الله تعالى إليه)** وحي الهام، كما أوحى إلى النحل **(إني سأحدث لك نوبة جديدة،)** بالنون جماعة، أي دولة من الناس، **(يدفون)** بضم الدال، يسرعون **(إليك دفيف النسور،)** أي مثل إسراعها فشبه قدوم الناس له بدفيفها بفاءين وهو تحريك جناحيها للطيران، **(ويحنون)** بكسر الحاء، يشتاقون **(إليك حنين الطير إلي بيضها لهم عجيج)** رفع صوت **(حولك بالتلبية)** الخالصة إلى الله تعالى.

(قال) ابن عباس: **(ولما نزلت الآية يوم الفتح، قال جبريل لرسول الله ﷺ خذ**

بمخصرتك ثم ألقها، فجعل يأتي لها صنمًا صنمًا ويطعن في عينه أو بطنه بمخصرته ويقول: جاء الحق وزهق الباطل، فينكب الصنم لوجهه حتى ألقاها جميعا. وبقي صنم خزاعة فوق الكعبة وكان من قوارير صفر. فقال يا علي: ارم به، فحمله عليه الصلاة والسلام حتى صعد ورمى به وكسره. فجعل أهل مكة يتعجبون. انتهى.

بمخصرتك) بكسر الميم قضيبك، كما عبر به في رواية البيهقي المارة، وهو المراد من المحجن والعود **(ثم ألقها)** أي الأصنام، ولعله أشار إليها حين قال له ذلك إذ هي غير مذكورة في ذي الرواية، **(فجعل يأتي لها صنمًا صنمًا)**، أي بعد صنم **(ويطعن في عينه أو بطنه)** تنويع لا شك وهو حقيقي.

وأما قوله في حديث ابن عمر فيسقط الصنم ولا يمسه فالضمير للمصطفى بدليل رواية من غير أن يمسه بيده لا للعود إذ لا يدله **(بمخصرته، ويقول: «جاء الحق وزهق الباطل» فينكب الصنم لوجهه حتى ألقاها جميعًا)**.

وفي رواية ابن إسحٰق وغيره عن ابن عباس، فما أشار إلى صنم في وجهه إلا وقع لقفاه، ولا أشار لقفاه إلا وقع لوجهه حتى ما بقي منها صنم إلا وقع، فقال تميم بن أسد الخزاعي:

وفي الأصنام معتبر وعلم ... لمن يرجو الثواب أو العقابا

وأفاد في روايته أن ذلك كان وهو طائف، فلما فرغ من طوافه نزل عن راحلته، وعند ابن أبي شيبة عن عمر فما وجدنا مناخًا في المسجد حتى أنزل على أيدي الرجال، فأخرج الراحلة فأناخها بالوادي، ثم انتهى ﷺ إلى المقام وهو لاصق بالكعبة، فصلى ركعتين ثم انصرف إلى زمزم، وقال لولا أن تغلب بنو عبد المطلب لنزعت منها دلوًا. فنزع له العباس دلوًا، فشرب منه، وتوضأ والمسلمون يبتدرون وضوءه يصبونه على وجوههم والمشركون ينظرون ويعجبون ويقولون: ما رأينا ملكًا قط أبلغ من هذا، ولا سمعنا به وأمر بهبل فكسر وهو واقف عليه، فقال الزبير لأبي سفيٰن: قد كسر هبل أما إنك قد كنت يوم أحد في غرور حين تزعم أنه أنعم؟، فقال أبو سفيٰن: دع عنك هذا يا ابن العوام فقد أرى لو كان مع إله محمد غيره لكان غير ما كان، ثم جلس ﷺ في ناحية المسجد والناس حوله.

وروى البزار عن أبي هريرة كان ﷺ يوم الفتح قاعد وأبو بكر قائم على رأسه بالسيف **(وبقي صنم خزاعة فوق الكعبة وكان من قوارير صفر)** بضم الصاد وكسرها لغة نحاس على شكل القوارير جمع بعضها إلى بعض.

وفي حديث علي وكان من نحاس موتدًا بأوتاد من حديد إلى الأرض **(فقال يا علي إرم به، فحمله عليه الصلاة والسلام حتى صعد ورمى به وكسره، فجعل أهل مكة يتعجبون انتهى.)** كلام ابن النقيب وفي سياقه في هذه القصة الأخيرة اختصار، فقد رواه ابن أبي شيبة، والحاكم

وعن ابن عباس: لما قدم ﷺ أبى أن يدخل البيت وفيه الآلهة، فأمر بها فأخرجت، فأخرجوا صورة إبراهيم وإسمعيل عليهما السلام في أيديهما الأزلام، يعني: الأقداح، التي كانوا يستقسمون بها، فقال رسول الله ﷺ: قاتلهم الله، أما والله ....

عن علي قال: انطلق ﷺ حتى أتى بي الكعبة، فقال: إجلس فجلست، إلى جنب الكعبة فصعد على منكبي، ثم قال: إنهض فنهضت فلما رأى ضعفي تحته قال: إجلس فجلست ثم قال: يا علي إصعد على منكبي ففعلت، فلما نهض بي خيل لي لو شئت نلت أفق السماء، فصعدت فوق الكعبة وتنحى ﷺ، فقال: «ألق صنمهم الأكبر»، وكان من نحاس موتدًا بأوتاد من حديد إلى الأرض فقال عليه السلام عالجه ويقول لي: «إيه إيه جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقًا»، فلم أزل أعالجه حتى استمكنت منه، وقد أجاد القائل:

يا رب بالقدم التي أوطأتها ... من قاب قوسين المحل الأعظما

وبحرمة القدم التي جعلت لها ... كتف المؤيد بالرسالة سلما

ثبت على متن الصراط تكرما ... قدمي وكن لي منقذًا ومسلما

واجعلهما ذخري فمن كانا له ... ذخرًا فليس يخاف قط جهنما

(**وعن ابن عباس، لما قدم ﷺ**) مكة (**أبى**) امتنع (**أن يدخل البيت**) الحرام (**وفيه الآلهة،**) أي الأصنام، وأطلق عليها الآلهة باعتبار ما كانوا يزعمون، وفي جواز إطلاق ذلك وقفة، والذي يظهر كراهته وكانت تماثيل على صور شتى فامتنع من دخول البيت وهي فيه، لأنه لا يقر على باطل، ولأنه لا يحب فراق الملائكة، وهي لا تدخل بيتًا فيه صورة (**فأمر بها فأخرجت**).

في حديث جابر عند ابن سعد وأبي داود أنه ﷺ أمر عمر بن الخطاب وهو بالبطحاء أن يأتي الكعبة فيمحو كل صورة فيها، فلم يدخلها حتى محيت الصور، فكان عمر هو الذي أخرجها والذي يظهر أنه محا ما كان من الصور مدهونًا مثلاً وأخرج ما كان مخروطًا ذكره في الفتح، (**فأخرجوا صورة إبراهيم، وإسمعيل عليهما السلام في أيديهما الأزلام**) جمع زلم بضم الزاي، ويقال: بفتحها واللام مفتوحة فيهما وهو السهم، (**يعني الأقداح**) جمع قدح بالكسر سهم صغير لا ريش له ولا نصل (**التي كانوا يستقسمون**) يطلبون القسم والحكم (**بها**) في الخير والشر مكتوب عليها إفعل لا تفعل، فإذا أراد أحدهم فعل شيء أخرج واحدًا منها، فإن خرج الأمر مضى لشأنه، وإن خرج النهي كف، (**فقال رسول الله ﷺ قاتلهم الله**) أي لعنهم، كما في القاموس وغيره. (**أما**) بفتح الهمزة، وخفة الميم بعدها ألف حرف استفتاح.

قال الحافظ: كذا رواية بعضهم وللأكثر أم (**والله**) قال المصنف بحذف الألف للتخفيف

لقد علموا أنهما لم يستقسما بها قط. فدخل البيت وكبر في نواحيه ولم يصل. رواه الترمذي.

(لقد علموا أنهما لم يستقسما بها قط.) قال الحافظ: قيل وجه ذلك أنهم كانوا يعلمون أول من أحدث الاستقسام بها وهو عمرو بن لحي، فكانت نسبتهم إلى إبراهيم وولده، ذلك افتراء عليهما انتهى.

قال الزركشي معنى قط هنا أبدًا، ورده الدماميني بأن قط مخصوص باستغراق الماضي من الزمان، وأما أبدًا، فيستعمل في المستقبل نحو، لا أفعل أبدًا خالدين فيها أبدًا **(فدخل البيت،)** وظاهر هذا أنها أخرجت قبل دخوله كظاهر قول جابر لم يدخلها حتى محيت الصور.

ووقع عند الواقدي في حديث جابر، وكان عمر قد ترك صورة إبراهيم فلما دخل ﷺ رآها فقال: «يا عمر ألم آمرك أن لا تدع فيها صورة قاتلهم الله جعلوه شيخًا يستقسم بالأزلام». ثم رأى صورة مريم، فقال: «امسحوا ما فيها من الصور، قاتل الله قومًا يصورون ما لا يخلقون».

قال: في الفتح وفي حديث أسامة أنه ﷺ دخل الكعبة فرأى صورًا فدعا بماء فجعل يمحوها وهو محمول على أنه بقيت بقية خفيت على من محاها أولاً.

وقد حكى ابن عائذ عن سعيد بن عبد العزيز أن صورة عيسى وأمه بقيتا حتى رآهما بعض من أسلم من نصارى غسان، فقال: إنكما لبلاد عربية، فلما هدم ابن الزبير البيت ذهبا فلم يبق لهما أثر، وقال عمر بن شبة حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج سأل سليمٰن بن موسى عطاء أدركت في الكعبة تماثيل؟، قال: نعم أدركت تمثال مريم في حجرها ابنها عيسى مزوقًا وكان ذلك في العمود الأوسط الذي يلي الباب، قال: متى ذهب ذلك، قال: في الحريق، وبه عن ابن جريج أخبرني ابن دينار أنه بلغه أن النبي ﷺ أمر بطلس الصورة التي كانت في البيت، وهذا سند صحيح ومن طريق عبد الرحمٰن بن مهران عن عمير مولى ابن عباس عن أسامة أنه ﷺ دخل الكعبة، فأمرني فأتيته بماء في دلو، فجعل يبل الثوب ويضرب به على الصورة، ويقول قاتل الله قومًا يصورون ما لا يخلقون انتهى.

وروى ابن أبي شيبة عن ابن عمر أن المسلمين تجردوا في الأزر وأخذوا الدلاء، وانجروا على زمزم يغسلون الكعبة ظهرها وبطنها فلم يدعوا أثرًا من المشركين إلا محوه وغسلوه انتهى، فلعل صورة مريم كان لا يذهبها الغسل **(وكبر في نواحيه ولم يصل،)** وفي حديث بلال أنه صلى ويأتي قريبًا الجمع بوجهين في كلام المصنف.

(رواه الترمذي) كذا في النسخ وما أظنه إلا سبق قلم أراد أن يكتب البخاري فطغى عليه

وعن ابن عمر قال: أقبل رسول الله ﷺ عام الفتح على ناقته القصواء، وهو مردف أسامة حتى أناخ بفناء الكعبة، ثم دعا عثمان بن طلحة فقال: ائتني بالمفتاح، فذهب إلى أمه فأبت أن تعطيه فقال: والله لتعطينه، أو ليخرجن هذا السيف من صلبي، فأعطته إياه، فجاء به النبي ﷺ فدفعه إليه، ففتح الباب رواه مسلم.

وروى الفاكهي من طريق ضعيفة، عن ابن عمر أيضًا قال: كان بنو أبي طلحة يزعمون أنه لا يستطيع أحد فتح باب الكعبة غيرهم، فأخذ رسول الله ﷺ المفتاح ففتحها بيده.

القلم. فإن البخاري في يد المصنف وقد رواه في مواضع منها هنا وفي الحج (و) صح **(عن ابن عمر قال: أقبل رسول الله ﷺ عام الفتح)** وللبخاري في الجهاد يوم الفتح من أعلى مكة **(على ناقته القصواء)** وهو يقرأ سورة الفتح يرجع صوته بالقراءة كما عند الشيخين، **(وهو مردف أسامة)** بن زيد، وللبخاري في الجهاد والمغازي، ومعه بلال، وعثمان بن طلحة، **(حتى أناخ بفناء الكعبة ثم)** بعدما دخل هو والثلاثة الكعبة وخرجوا كما في رواية الشيخين **(دعا عثمان بن طلحة، فقال: ائتني بالمفتاح فذهب إلى أمه)** وهي سلافة كما يأتي.

وعند الواقدي أن عثمان أخبر المصطفى أنه عند أمه فبث إليها فأبت: فقال عثمان: أرسلني أخلصه لك منها فقال: يا أمه ادفعي إليّ المفتاح فإنه ﷺ أمرني أن آتيه به **(فأبت أن تعطيه)**.

وعند الواقدي، قالت: لا واللات والعزى، لا أدفعه إليك أبدًا **(فقال:)** لا لات ولا عزى قد جاء أمر غير ما كنا فيه **(والله لتعطينه أو ليخرجن هذا السيف من صلبي)**.

وفي رواية الواقدي وإنك إن لم تفعلي قتلت أنا وأخي فأنت قتلتينا ووالله لتدفعنه أو ليأتين غيري فيأخذه منك؟ فأدخلته في حجزتها وقالت: أي رجل يدخل يده هنا؟.

وروى عبد الرزاق، والطبراني من جهته من مرسل الزهري فأبطأ عثمان ورسول الله ﷺ ينتظره حتى أنه لينحدر منه مثل الجمان من العرق ويقول ما يحبسه فيسعى إليه رجل، أي أفيسعى وجعلت تقول: إن أخذه منكم لا يعطيكموه أبدًا، فلم يزل بها، **(فأعطته إياه، فجاء به إلى النبي ﷺ، فدفعه إليه ففتح الباب، رواه مسلم)** والبخاري، بنحوه لكن قوله فذهب إلى أمه الخ. من زيادة مسلم فلذا لم يعزه لهما.

قال الحافظ: وظهر من رواية البخاري في المغازي بلفظ وقال لعثمان ائتنا بالمفتاح فجاءه بالمفتاح ففتح له الباب فدخل أن فاعل فتح في رواية في مسلم هو عثمان المذكور.

(و) لكن **(روى الفاكهي من طريق ضعيفة عن ابن عمر أيضًا، قال: كانت بنو أبي طلحة يزعمون أنه لا يستطيع أحد فتح باب الكعبة غيرهم فأخذ رسول الله ﷺ المفتاح ففتحها بيده،)**

وعثمان المذكور: هو عثمان بن طلحة بن أبي طلحة بن عبد العزى، ويقال له: الحجبي، بفتح الحاء المهملة والجيم، ويعرفون الآن بالشيبيين، نسبة إلى شيبة بن عثمان بن أبي طلحة وهو ابن عم عثمان، وعثمان هذا لا ولد له وله صحبة ورواية.

واسم أم عثمان: سلافة ـ بضم السين المهملة والتخفيف والفاء ـ.

وفي الطبقات لابن سعد: ....

ويحتمل الجمع بأنه ﷺ لما فتح الضبة بالمفتاح عاونه عثمان، فدفع الباب ففتحه له (**وعثمان المذكور هو عثمان بن طلحة بن أبي طلحة**) واسمه عبد الله قتل طلحة كافرًا يوم أحد.

قاله ابن إسحٰق وغيره (**ابن عبد العزى**) ابن عثمان بن عبد الدار بن قصي بن كلاب العبدري ومن قال كالبيضاوي عثمان بن طلحة ابن عبد الدار نسبه لجده الأعلى للتمييز بين أولاد قصي على عادة أهل النسب فلا يفهم منه أن اسم أبي طلحة عبد الدار كما ظنه من وهم فإنه لم يقله أحد.

وفي التقريب تبعًا لغيره واسم جده أي عثمان عبد الله (**ويقال له الحجبي بفتح الحاء المهملة والجيم**) زاد في الفتح ولآل بيته الحجبة لحجبهم الكعبة. (**ويعرفون الآن بالشيبيين نسبة إلى شيبة بن عثمان بن أبي طلحة**) المكي من مسلمة الفتح له صحبة وأحاديث.

روى له البخاري، وأبو داود، ابن ماجه ومات سنة تسع وخمسين (**وهو**) أي شيبة (**ابن عم عثمان، وعثمان هذا لا ولد له وله صحبة**) وهجرة.

(**ورواية**) في مسلم وأبي داود وغيرهما مات سنة اثنتين وأربعين (**واسم أم عثمان سلافة بضم السين المهملة والتخفيف**) للام (**والفاء**).

قال في الإصابة: وقال ابن الأثير، بالميم، وإنما هي بالفاء بنت سعيد الأنصارية الأوسية، أسلمت بعده، ثم هذه العبارة جزم بها المصنف تبعًا للفتح في كتاب الحج من أول قوله وعثمان المذكور إلى هنا بلفظه وكأنه لم يصح عنده ما حكي أن ولد عثمان لما قدموا من المدينة منعهم ولد شيبة، فشكوا إلى الخليفة المنصور ببغداد فكتب إلى ابن جريج يسأله، فكتب إليه أنه عليه الصلاة والسلام دفع المفتاح إلى عثمان فأدفعه إلى ولده فدفعه فمنعوا ولد شيبة عن الحجابة، فركبوا إلى المنصور وأعلموه أن ابن جريج يشهد أن عليه السلام قال: خذوها يا بني طلحة فكتب إلى عامله أن شهد ابن جريج بذلك فأدخلهم، فشهد عند العامل بذلك فجعلها إليهم كلهم.

(**وفي الطبقات لابن سعد**) الحافظ محمد المشهور قال الخطيب: كان من أهل العلم

عن عثمٰن بن طلحة قال: كنا نفتح الكعبة في الجاهلية يوم الإثنين والخميس. فأقبل النبي ﷺ يومًا يريد أن يدخل الكعبة مع الناس، فأغلظت له ونلت منه، فحلم عني ثم قال: يا عثمٰن، لعلك سترى هذا المفتاح يوما بيدي أضعه حيث شئت، فقلت لقد هلكت قريش يومئذٍ وذلت، قال: بل عمرت وعزت يومئذٍ، ودخل الكعبة، فوقعت كلمته مني موقعًا ظننت يومئذٍ أن الأمر سيصير إلى ما قال. فلما كان يوم الفتح قال: يا عثمٰن ائتني بالمفتاح فأتيته به فأخذه مني، ثم دفعه إلي ....

والفضل صنف كتابًا كبيرًا في طبقات الصحابة والتابعين، ومن يعدهم إلى وقته فأجاد فيه وأحسن. مات سنة ثلاثين ومائتين، فروى فيها من طريق إبراهيم بن محمد العبدري عن أبيه **(عن عثمٰن بن طلحة)** الصحابي المذكور **(قال:)** زاد في رواية الواقدي لقيني ﷺ بمكة قبل الهجرة فدعاني إلى الإسلام فقلت: يا محمد العجب لك حيث تطمع أن أتبعك وقد خالفت دين قومك وجئت بدين محدث، و**(كنا نفتح الكعبة في الجاهلية)** أراد بها ما قبل الفتح لأنه أفاد أن ذلك البعثة وقبل الهجرة، كقول ابن عباس في الصحيح سمعت أبي يقول في الجاهلية: اسقنا كأسًا دهاقًا.

وابن عباس إنما ولد في الشعب **(يوم الاثنين، والخميس فأقبل النبي ﷺ يومًا يريد أن يدخل الكعبة مع الناس)** وذلك بعد بعثته لقوله **(فأغلظت له)** عنفته بالكلام.

وفي نقل العيون عن ابن سعد المذكور فغلظت عليه وهو مستعار من التغليظ في اليمين أي شددت عليه القول **(ونلت منه فحلم)** بضم اللام صفح **(عني، ثم قال: يا عثمٰن لعلك سترى هذا المفتاح يومًا بيدي، أضعه حيث شئت، فقلت: لقد هلكت قريش، يومئذٍ وذلت)** يعني أن هذا محال، فإن قريشًا ما دامت لا تقدر عليه، **(قال بل عمرت)** بفتح الميم وكسرها، ففي القاموس عمر كفرح ونصر وضرب، عمرًا وعمارة بقي زمانًا، والمعنى أن هذا الأمر يحصل وبه حياة قريش في الدارين الحياة الطيبة، **(وعزت يومئذٍ)** بدخولها في دين اللّٰه، ومجاهدتها في سبيله الملوك الأكاسرة، وتلقيها كتاب اللّٰه وأحاديث رسوله بعد ذلها بمزيد الجهل وعبادة حجارة تنحتها بأيديها إذا خلي المرء وعقله لا يرتضيها وفيه علم من أعلام النبوة باهر.

(ودخل الكعبة فوقعت كلمته مني موقعًا ظننت أن الأمر سيصير إلى ما قال،) لأنه كان معروفًا بينهم بالصدق والأمانة، فإنهم لا يكذبونك وأسقط من هذا الخبر، ما لفظه فأردت الإسلام فإذا قومي يزبرونني زبرًا شديدًا **(قال فلما كان يوم الفتح، قال: يا عثمٰن ائتني بالمفتاح فأتيته به)** من عند أمي بعد امتناعها، على ما مر **(فأخذه مني، ثم دفعه إليّ)**.

وقال: خذوها خالدة تالدة لا ينزعها منكم إلا ظالم، يا عثمن إن الله استأمنكم على بيته فكلوا مما يصل إليكم من هذا البيت بالمعروف. قال: فلما وليت ناداني، فرجعت إليه فقال: ألم يكن الذي قلت لك؟! قال: فذكرت قوله لي بمكة قبل الهجرة: لعلك سترى هذا المفتاح يومًا بيدي أضعه حيث شئت. قلت: ....

وروى الفاكهي عن جبير بن مطعم أنه ﷺ لما ناول عثمن المفتاح قال له غيبه.

قال الزهري: فلذلك يغيب المفتاح وفي هذه الأحاديث كلها أن الذي طلب منه المفتاح، وأتى به عثمن ودفع إليه ووقع عند ابن أبي شيبة بسند جيد عن أبي السفر لما دخل ﷺ مكة دعا شيبة بن عثمن بالمفتاح مفتاح الكعبة فتلكأ، فقال لعمر: قم فاذهب معه فإن جاء به وإلا فأخله رأسه، فجاء به فوضعه في حجره، ويمكن الجمع بأن أم عثمن لما امتنعت من دفعه حين أرسل يطلبه المصطفى منها فذهب لها ابنها عثمن وأبطأت عليه دعا شيبة فطلبه منه حتى لا يساعد المرأة في المنع فأرسله مع عمرو، قال له: هذه المقالة لتذهب عنه حمية الجاهلية فسلمته لعثمن وهو الذي أتى به، ثم دفع إليه ونسب إليه المجيء به في هذه الرواية، لمجيئه مع ابن عمه، وسكوته على ذلك وإلا فما في الصحيح من أن عثمن هو الآتي به أصح، (**وقال خذوها**،) أي سدانة الكعبة (**خالدة تالدة**) معنى كل منها مقيمة، كما في القاموس وغيره فالثاني تأكيد للأول حسنه اختلاف اللفظ، وقال المحب الطبري لعل تالدة من التالد وهو المال القديم، أي هي لكم من أول الأمر وآخره، واتباعها لخالدة بمعناها (**لا ينزعها منكم إلا ظالم**).

وفي رواية، لا يظلمكموها إلا كافر أي كافر نعمة الفتح العظيم عليه ويحتمل الحقيقة، أي أن استحل (**يا عثمن إن الله استأمنكم على بيته، فكلوا مما يصل إليكم من هذا البيت**،) أي بسبب خدمته على سبيل التبرع، والبر (**بالمعروف**).

قال المحب الطبري: ربما تعلق به الجهال في جواز أخذ الأجر على دخول الكعبة، ولا خلاف في تحريمه وأنه من أشنع البدع، وهذا إن صح احتمل أن معناه ما يأخذونه من بيت المال على خدمته والقيام بمصالحه ولا يحل لهم إلا قدر ما يستحقونه أو ما يقصدون به من البر والصلة، على وجه التبرر فلهم أخذه وذلك أكل بالمعروف قال الشمس الحطاب الملكي: والمحرم إنما هو نزع المفتاح منهم لا منعهم من انتهاك حرمة البيت وما فيه قلة أدب.

فهذا واجب لا خلاف فيه، لا كما يعتقده الجهلة أنه لا ولاية لأحد عليهم وأنهم يفعلون في البيت ما شاؤوا فهذا لا يقوله أحد من المسلمين (**قال**) عثمن: (**فلما وليت ناداني فرجعت إليه، فقال: ألم يكن الذي قلت لك، فذكرت قوله لي بمكة قبل الهجرة لعلك سترى هذا المفتاح يومًا بيدي أضعه حيث شئت. قلت بلى**) جواب للنفي أي قد كان ذلك ولم يقل له

بلى أشهد أنك رسول الله.

وفي التفسير: أن هذه الآية ﴿**إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها**﴾ [النساء:٥٨] نزلت في عثمان بن طلحة الحجبي. أمره عليه الصلاة والسلام أن يأتيه بمفتاح الكعبة فأبى عليه، وأغلق باب البيت وصعد إلى السطح وقال: لو علمت أنه رسول الله لم أمنعه، فلوى علي يده وأخذ منه المفتاح وفتح الباب، فدخل ﷺ البيت، فلما خرج سأله العباس أن يعطيه المفتاح ويجمع له بين السقاية

ذلك ابتداء تأنيسًا له وخشية أن يفهم عنه أنه يعنقه، فلما اطمأن بدفعه له وذهابه عاوده فقال: ذلك ليعلمه بالمعجزة الظاهرة ليزداد إيمانًا إلى إيمانه، ومن ثم قال: (**أشهد أنك رسول الله**) فليس ابتداء إيمانه، لأنه أسلم وهاجر قبل الفتح كما أسلفه المصنف.

(**وفي التفسير**) للثعالبي بلا سند (**إن هذه الآية**) وهي قوله تعالى: ﴿(**إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات**﴾) ما ائتمن عليه (﴿**إلى أهلها**﴾)، خطاب يعم المكلفين، كما قاله ابن عباس عند ابن أبي حاتم وجميع الأمانات، ومن ثم استدل به المالكية على أن الحربي إذا دخل دارنا بأمان فأودع وديعة ثم مات أو قتل وجب رد وديعته وماله إلى أهله. وأن المسلم إذا استدان من الحربي بدار الحرب، ثم خرج يجب وفاؤه وعلى حرمة خيانة أسير ائتمن طائعًا واختار ابن جرير ما رواه عن علي وغيره أنها خطاب لولاة المسلمين أمروا بأداء الأمانة، لمن ولوا عليه، فهي عامة وإن (**نزلت في عثمان بن طلحة الحجبي**،) نسبة إلى الحجابة، وهي سدانة البيت بسين مكسورة ودال مهملتين فألف فنون فتاء تأنيث خدمته وتولى أمره، وفتح بابه، وإغلاقه.

(**أمره عليه الصلاة والسلام أن يأتيه بمفتاح الكعبة، فأبى عليه، وأغلق باب البيت، وصعد إلى السطح، وقال لو علمت أنه رسول الله لم أمنعه**،) وهذا وهم كما يأتي، ولعله بفرض صحته.

وقع من ابن عمه شيبة، لأنه لم يكن أسلم بعد، لكن بعده لا يخفى، لأنه لم يمكن من هو أجل منه منع شيء ولا قول شيء يومئذ.

(**فلوى علي يده وأخذ منه المفتاح وفتح الباب**).

وفي هذا السياق، نكارة ومخالفة لما يفهم من حديث الصحيح، أن الذي فتحه عثمان، أو النبي ﷺ، على ما رواه الفاكهي وهو ظاهر رواية مسلم كما مر.

(**فدخل ﷺ البيت، فلما خرج سأله العباس أن يعطيه المفتاح، ويجمع له بين السقاية**)

والسدانة، فأنزل الله هذه الآية. فأمر ﷺ عليا أن يرد المفتاح إلى عثمٰن ويعتذر إليه، ففعل ذلك علي رضي الله عنه، فقال: أكرهت وآذيت ثم جئت ترفق؟! فقال علي: لقد أنزل الله تعالى في شأنك قرءانا، وقرأ عليه الآية. فقال عثمٰن: أشهد أن محمدًا رسول الله. فجاء جبريل عليه الصلاة والسلام فقال: ما دام هذا البيت أو لبنة من لبناته قائمة، فإن المفتاح والسدانة في أولاد عثمٰن. ....

وهي أحواض من أدم، ويوضع فيها الماء العذب لسقاية الحاج، وقد يطرح فيه التمر والزبيب.

فعل ذلك عبد المطلب لما حفر زمزم، وقام بها بعده العباس، فلما كان يوم الفتح، قال الواقدي عن شيوخه.

قبض ﷺ مفتاح السقاية منه، ومفتاح البيت من عثمٰن، فسأله العباس أن يجمع له بين السقاية. **(والسدانة فأنزل الله هذه الآية).**

وهكذا روى عبد الرزاق عن ابن أبي مليكة، أن السائل العباس، وفي رواية ابن إسحٰق عن بعض أهل العلم، أنه علي ولفظه، ثم جلس، أي بعد الخطبة، ﷺ في المسجد، فقام إليه علي ومفتاح البيت في يده، فقال: إجمع لنا الحجابة مع السقاية، والجمع بينهما أنه سأل لعمه لا لنفسه، **(فأمر ﷺ عليًا أن يرد المفتاح إلى عثمٰن، ويعتذر إليه، ففعل ذلك علي رضي الله عنه).**

واعتذر ﷺ، كما روى عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة؛ أنه عليه الصلاة والسلام قال لعلي: يومئذٍ إنما أعطيكم ما ترزأون، ولم أعطكم ما ترزأون يقول: أعطيكم السقاية لأنكم تغرمون فيها،ولم أعطكم البيت.

قال عبد الرزاق أي أنهم يأخذون من هديته.

(فقال:) عثمٰن لعلي **(أكرهت وآذيت، ثم جئت ترفق؟، فقال علي: لقد أنزل الله تعالى في شأنك قرءانًا، وقرأ عليه الآية، فقال عثمٰن أشهد أن محمدًا رسول الله)** .

قال في الإصابة كذا وقع في تفسير الثعلبي بلا سند، أنه أسلم يوم الفتح بعد أن دفع له المفتاح، وهو منكر، والمعروف أنه أسلم وهاجر مع عمرو بن العاصي وخالد بن الوليد، وبه جزم غير واحد انتهى، وفيه نكارة أيضًا من جهة أن الذي دفع له المفتاح علي، والذي تظافرت به الآثار، أن الذي دفعه له المصطفى، وأصرحها حديث جبير بن مطعم، أنه ﷺ لما ناول عثمٰن المفتاح قال له غيبه وحديث الواقدي عن شيوخه، أنه أعطاه المفتاح ورسول الله مطبع بثوبه عليه، وقال غيبوه؛ إن الله تعالى رضي لكم بها في الجاهلية والإسلام.

(فجاء جبريل عليه السلام، فقال ما دام هذا البيت أو لبنة من لبناته قائمة فإن المفتاح والسدانة في أولاد عثمٰن) بن أبي طلحة. لا عثمٰن بن طلحة، لما قدمه المصنف قريبًا تبعًا للفتح

فلما مات دفعه إلى أخيه شيبة، فالمفتاح والسدانة في أولاده! يوم القيامة.

قال ابن ظفر في «ينبوع الحياة» قوله: «لو أعلم أنه رسول الله لم أمنعه» هذا وهم، لأنه كان ممن أسلم. فلو قال هذا كان مرتدا.

وعن الكلبي: لما طلب عليه الصلاة والسلام المفتاح من عثمٰن مد يده إليه، فقال العباس: يا رسول الله اجعلها مع السقاية، فقبض عثمٰن يده بالمفتاح، فقال: هاكه بالأمانة، فأعطاه إياه فنزلت الآية. ....

أن عثمٰن هذا لا ولد له، (فلما مات دفعه إلى أخيه شيبة،) مر أيضًا أنه ابن عمه ويحتمل تصحيحه بما مر أنه قال لأمه: إن لم تدفعي المفتاح قتلت أنا وأخي.

لكن لم يسم، فيكون اسمه شيبة على ما يفيده هذا الخبر، ويكون أعطاه له أخوه فمات ولم يعقب أيضًا فأخذه ابن عمه شيبة بن عثمٰن بن أبي طلحة، (فالمفتاح والسدانة في أولاده إلى يوم القيامة).

ولذا عرفوا بالشيبيين، ويحتمل أنه المراد الأخوة في سدانة البيت، وبالجملة فهذا الحديث منكر من جهات عديدة، ومن ثم (قال) محمد (بن ظفر) بفتح الظاء المعجمة، والفاء وبالراء (في ينبوع الحياة،) اسم تفسيره؛ (قوله لو علمت أنه رسول الله، لم أمنعه، هذا وهم لأنه كان ممن أسلم،) وهاجر قبل الفتح في صفر سنة ثمان، وقيل سنة سبع، وقيل سنة خمس، كما قدم المصنف وقدمت عن الإصابة أن الثالث وهم.

(فلو قال هذا كان مرتدًا،) إلا أن يقال: هذا وقع من غيره ممن لم يسلم حينئذٍ من أهله، فنسب إليه مجازًا، وبعده لا يخفى.

(وعن الكلبي) محمد بن السائب، فيما رواه ابن مردويه عنه عن أبي صالح عن ابن عباس قال: (لما طلب عليه الصلاة والسلام المفتاح من عثمٰن، مد يده إليه، فقال العباس: يا رسول الله، اجعلها مع السقاية، فقبض عثمٰن يده بالمفتاح، فقال له رسول الله ﷺ: إن كنت يا عثمٰن تؤمن بالله واليوم الآخر فهاته،) بكسر التاء فعل أمر وهذا صريح في أنه كان آمن كما هو المعروف، لأنه لو كان لم يؤمن لم يقل له ذلك.

(فقال: هاكه) اسم فعل بمعنى خذه (بالأمانة،) أي ملتبسًا بها، أي خذه أمانة على أن ترده إلي، لأن كل شيء اليوم بيدك، وتحت قدمك، ولفظ ابن مردويه فقال: هاكه بأمانة الله، فقام ففتح الكعبة، ثم خرج فطاف بالبيت، ثم نزل عليه جبريل برد المفتاح، فدعا عثمٰن بن طلحة (فأعطاه إياه فنزلت الآية).

قال ابن ظفر: وهذا أولى بالقبول.

ولفظ ابن مردويه ثم قال: ﴿إن اللّه يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها﴾، حتى فرغ من الآية.

(قال ابن ظفر: وهذا أولى بالقبول) من الخبر السابق.

وروى الأزرقي وغيره عن مجاهد: نزلت هذه الآية في عثمٰن بن طلحة، أخذ عليه الصلاة والسلام منه مفتاح الكعبة ودخلها يوم الفتح، فخرج وهو يتلوها، فدعا عثمٰن، فدفعه إليه، وقال: خذوها يا بني أبي طلحة بأمانة اللّه، لا ينزعها منكم إلا ظالم.

قال: وقال عمر: لما خرج ﷺ من الكعبة، خرج وهو يتلو هذه الآية، ما سمعته يتلوها قبل ذلك، قال السيوطي: ظاهر هذا أنها نزلت في جوف الكعبة، انتهى.

وروى الأزرقي أيضًا نحوه من مرسل ابن المسيب وقال: في آخره خذوها خالدة تالدة، لا يظلمكموها إلا كافر.

وروى ابن عائذ وابن أبي شيبة من مرسل عبد الرحمٰن بن سابط، أنه ﷺ دفع المفتاح إلى عثمٰن، فقال: خذوها خالدة مخلدة، إني لم أدفعها إليكم، ولكن اللّه دفعها إليكم ولا ينزعها منكم إلا ظالم.

وروى عبد الرزاق والطبراني من طريقه من مرسل الزهري: أنه ﷺ لما خرج من البيت قال علي: إنا أعطينا النبوة والسقاية والحجابة ما قوم وبأعظم نصيبًا منا، فكره ﷺ مقالته، ثم دعا عثمٰن بن طلحة، فدفع المفتاح إليه.

وعند ابن إسحٰق عن بعض أهل العلم فقال: هاك مفتاحك يا عثمٰن، اليوم يوم بر ووفاء، وفي هذه الأخبار كلها دليل على بقاء عقبهم إلى الآن.

قال العلامة الشمس الحطاب المالكي: ولا التفات إلى قول بعض المؤرخين أن عقبهم انقطع في خلافة هشام بن عبد الملك، فإنه غلط لقول مالك: لا يشرك مع الحجبة في الخزانة أحد لأنها ولاية منه ﷺ، ومالك ولد بعد هشام بنحو عشرين سنة.

وذكر ابن حزم وابن عبد البر جماعة منهم في زمانهم، وعاشا إلى بعد نصف المائة الخامسة.

وكذا ذكر العلامة القلقشندي، وعاش إلى إحدى وعشرين وثمانمائة، ولا دلالة لزاعم انقراضهم، في إخدام مغوية الكعبة عبيدًا لأن إخدامها غير ولاية فتحها، كما هو معلوم، وكثيرًا ما يقع في كلام المؤرخين كالأزرقي والفاكهي ذكر الحجبة، ثم الخدمة، بما يدل على التغاير بينهما. انتهى ملخصًا.

وفي رواية لمسلم: دخل عليه الصلاة والسلام هو وأسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة الحجبي فأغلقوا عليهم الباب. قال ابن عمر فلما فتحوا كنت أول من ولج، فلقيت بلالاً فسألته: هل صلى فيه رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، بين العمودين اليمانيين، وذهب عني أسأله: كم صلى.

(**وفي رواية لمسلم**) وكذا للبخاري، ولا وجه لقصر العز وكلاهما من حديث ابن عمر: (**دخل عليه الصلاة والسلام**) الكعبة عام الفتح، (**هو وأسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة الحجبي**) زاد مسلم من طريق أخرى، ولم يدخلها معهم أحد، ووقع عند النسائي وأحمد زيادة، والفضل بن عباس، (**فاغلقوا عليهم الباب**).

زاد أبو عوانة من داخل، وفي الموطأ فأغلقاها عليه، الضمير لعثمان وبلال ولمسلم، فأجاف عليهم الباب. والجمع أن عثمان هو المباشر لذلك، لأنه من وظيفته، ولعل بلالاً ساعده في ذلك، ورواية الجمع يدخل في الآمر بذلك والراضي به، وفي رواية فمكث نهارًا طويلاً، وأخرى زمانًا بدل نهاراً، وأخرى فأطال، وكلها في البخاري ولمسلم فمكث فيها مليًا، وله أيضًا فأجافوا عليهم الباب، وله أيضًا فمكث فيها ساعة، (**قال ابن عمر**) راوي الحديث: (**فلما فتحوا كنت أوّل من ولج**).

(**دخل**) وفي رواية، ثم خرج فابتدر الناس الدخول، فسبقتهم.

وفي أخرى: وكنت رجلاً شابًا قويًا فبادرت الناس، فبدرتهم.

وأخرى: كنت أول الناس ولج على أثره.

وأخرى وأجد بلالاً قائمًا بين البابين. وكلها في البخاري.

(**فلقيت بلالاً فسألته هل صلى فيه رسول الله ﷺ قال نعم بين العمودين اليمانيين**) بخفة الياء، لأنهم جعلوا الألف بدل إحدى ياءي النسب.

وجوز سيبويه التشديد، والمحفوظ أنه سأل بلالاً كما رواه الجمهور، ولمسلم في رواية أنه سأل بلالاً أو عثمان بالشك، ولأبي عوانة والبزار أنه سأل بلالاً وأسامة، ولأحمد والطبراني عن ابن عمر أخبرني أسامة أنه صلى فيه ههنا، ولمسلم والطبراني فقلت: أين صلى؟ فقالوا فإن كان محفوظًا، حمل على أنه ابتدأ بلالاً بالسؤال، ثم أراد زيادة الاستثبات في مكان الصلاة، فسأل عثمان، وأسامة أيضًا.

ويؤيده رواية مسلم أيضًا: ونسيت أن أسألهم كم صلى بصيغة الجمع، وهذا أولى من جزم عياض بوهم رواية مسلم.

وكأنه لم يقف على بقية الروايات، (**وذهب**) غاب (**عني أسأله كم صلى**) أي نسيت

وفي إحدى روايات البخاري: ....

سؤاله عن عدد صلاته.

وللبخاري: فنسيت أن أسأله كم صلى من سجدة أي ركعة، ولذا استشكل الإسمعيلي وغيره ما وقع في الصحيح، من رواية مجاهد عن ابن عمر، فسألت بلالاً: أصلى النبي ﷺ. قال: نعم، ركعتين، بين الساريتين اللتين عن يسارك إذا دخلت، ثم خرج فصلى في وجه الكعبة ركعتين، لأن المشهور عن ابن عمر من رواية نافع وغيره، أنه نسي أن يسأل عن كمية الصلاة، والجواب باحتمال أن ابن عمر اعتمد على القدر المحقق، لأن بلالاً أثبت له الصلاة، ولم ينقل تنقله عليه الصلاة والسلام نهاراً بأقل من ركعتين، فتحقق فعل الركعتين لما استقرىء من عادته، فعلى هذا قوله ركعتين، من كلام ابن عمر لا بلال، وقوله: نسيت أن أسأله كم صلى، أي لم يتحقق، أزاد على الركعتين أم لا، ويؤيد هذا ويستفاد منه جمع آخر ما رواه عمر بن شبة من طريق آخر، عن ابن عمر بلفظ فاستقبلني بلال، فقلت: ما صنع ﷺ ههنا، فأشار بيده أن صلى ركعتين بالسبابة والوسطى، فعلى هذا يحمل على أنه لم يسأله لفظًا ولم يجبه لفظًا، وإنما استفاد منه صلاة ركعتين بإشارته، لا بنطقه.

ونقل عياض أن قوله: ركعتين غلط من يحيى بن سعيد لقول ابن عمر نسيت إلى آخر وإنما دخل الوهم عليه من ذكر الركعتين مردود، والمغلط هو الغالط، فإنه ذكر الركعتين قبل وبعد، فلم يهم من موضع إلى موضع، ولم ينفرد يحيى بذلك حتى يغلط، بل تابعه أربعة من الحفاظ عن شيخه، وتابع شيخه إثنان عن مجاهد، ثم قد ورد ذلك عن عثمن بن طلحة عند أحمد والطبراني، بإسناد قوي، وعن أبي هريرة عند البزار، وعبد الرحمن بن صفوان في الطبراني بإسناد صحيح، وعن شيبة بن عثمن عند الطبراني بإسناد جيد، قال: لقد صلى ركعتين عند العمودين.

وفي هذا الحديث من الفوائد رواية الصحابي عن الصحابي، وسؤال المفضول مع وجود الأفضل، والاكتفاء، به والحجة بخبر الواحد، ولا يقال هو أيضًا خبر واحد، فكيف يحتج للشيء بنفسه، لأنا نقول: هو فرد ينضم إلى نظائر مثله توجب العلم بذلك، وفيه اختصاص السابق بالبقعة الفاضلة، والسؤال عن العلم والحرص فيه، وفضل ابن عمر لشدة حرصه على تتبع آثاره ﷺ، ليعمل بها، وأن الفاضل من الصحابة قد كان يغيب عنه ﷺ في بعض المشاهد الفاضلة، ويحضره من هو دونه، فيطلع على ما لم يطلع عليه، لأن أبا بكر وعمر وغيرهما ممن هو أفضل من بلال ومن ذكر معه لم يشاركوهم في ذلك. انتهى من فتح الباري كله ملخصًا.

(**وفي إحدى روايات البخاري**) في كتاب الصلاة حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا ملك عن نافع عن ابن عمر، فذكر الحديث، وفيه فسألت بلالاً حين خرج: ما صنع النبي ﷺ،

جعل عمودًا عن يساره وعمودًا عن يمينه، وثلاثة أعمدة وراءه.

وليس بين الروايتين مخالفة، لكن قوله في الرواية الأخرى: وكان البيت يومئذٍ على ستة أعمدة مشكل، لأنه يشعر بكون ما عن يمينه أو يساره كان اثنين، ولهذا عقبه البخاري برواية إسمعيل بن أبي أويس التي قال فيها: عمودين عن يمينه.

ويمكن الجمع بين الروايتين بأنه: حيث ثنى أشار إلى ما كان عليه البيت في زمنه ﷺ، وحيث أفرد أشار إلى ما صار إليه بعد ذلك، ويرشد إليه قوله: وكان البيت يومئذٍ. لأن فيه إشعارا بأنه تغير عن هيئته الأولى.

ويحتمل أن يقال: لم تكن الأعمدة الثلاثة على سمت واحد، بل اثنان على سمت والثالث ....

قال: (**جعل عمودًا عن يساره وعمودًا عن يمينه**)، بإفراد عمود.

فيهما كما هو الثابت في البخاري، (**وثلاثة أعمدة وراءه، وليس بين الروايتين**) رواية لملك هذه ورواية جويرية عن نافع المروية في البخاري قبلها بلفظ: صلى بين العمودين المقدمين، وبمعناها الرواية التي ساقها المصنف فوقها: بين العمودين اليمانيين، وهي في البخاري من رواية الزهري عن سالم عن أبيه، (**مخالفة**) فإن معنى البينية جعل واحدًا عن يساره وآخر عن يمينه.

(**لكن قوله في الرواية الأخرى**) التي هي رواية لملك، كان اللائق للمصنف أن يقول في بقية هذه الرواية: (**وكان البيت يومئذٍ على ستة أعمدة مشكل، لأنه يشعر بكون ما عن يمينه أو يساره، كان اثنين**)، فينافي قوله: في أولها عمود عن يساره وعمود عن يمينه بإفراد عمود فيهما، (**ولهذا عقبه البخاري برواية**) شيخه (**إسمعيل بن أبي أويس**) عبد الله بن عبد الله بن أويس بن لملك الأصبحي المدني الصدوق، المتوفى سنة ست وعشرين ومائتين، (**التي قال فيها**) البخاري ما لفظه، وقال لنا إسمعيل: حدثني لملك فقال: (**عمودين عن يمينه**) وعمودًا عن يساره.

(**ويمكن الجمع بين الروايتين بأنه حيث ثنى أشار إلى ما كان عليه البيت في زمنه ﷺ، وحيث أفرد أشار إليه ما صار إليه بعد ذلك**) حين هدم وبني في زمن ابن الزبير، (**ويرشد إليه**) أي الجمع المذكور (**قوله: وكان البيت يومئذٍ، لأن فيه إشعاراً بأنه تغير عن هيئته الأولى**).

وقال الكرماني لفظ العمود جنس يحتمل الواحد والاثنين، فهو مجمل بينته رواية عمودين، (**ويحتمل أن يقال لم تكن الأعمدة الثلاثة على سمت واحد، بل إثنان على سمت والثالث**

على غير سمتهما، ولفظ «المقدمين» في إحدى روايات البخاري مشعر به.

وفي رواية لمسلم: جعل عمودين عن يساره وعمودًا عن يمينه، عكس رواية إسمٰعيل، وكذلك قال الشافعي، وبشر بن عمر في إحدى الروايتين عنهما.

وجمع بعض المتأخرين بين هاتين الروايتين باحتمال تعدد الواقعة، وهو بعيد لاتحاد مخرج الحديث.

على غير سمتهما).

(ولفظ) رواية جويرية عن نافع عن ابن عمر، فسألت بلالاً: أين صلى: قال: صلى بين العمودين **(المقدمين).**

وللكشميهني: المتقدمين بتاء قبل القاف، وأيامًا كان فهو مثنى، صفة للعمودين لا جمع صفة للرجال كما توهم، **(في إحدى روايات البخاري)** التي علمتها **(مشعر به،)** قال الحافظ ويؤيده أيضًا رواية مجاهد عن ابن عمر، عند البخاري أيضًا بلفظ بين الساريتين اللتين عن يسار الداخل، وهو صريح في أنه كان هناك عمودان على اليسار، وأنه صلى بينهما، فيحتمل أنه كان ثم عمود آخر على اليمين، لكنه بعيد، أو على غير سمت العمودين، فيصح قول من قال: جعل عن يمينه عمودين.

وقول من قال: جعل عمودًا عن يمينه.

وجوز الكرماني احتمالاً آخر وهو أن يكون هناك ثلاثة أعمدة مصطفة، فصلى إلى جنب الأوسط، فمن قال جعل عمودًا عن يمينه وعمودًا عن يساره، لم يعتبر الذي صلى إلى جنبه.

ومن قال عمودين اعتبره، **(وفي رواية لمسلم)** عن يحيى بن يحيى النيسابوري عن لملك به، وقال: **(جعل عمودين عن يساره وعمودًا عن يمينه عكس رواية إسمٰعيل)** المذكور.

(وكذلك قال) الإمام **(الشافعي)** في روايته عن لملك **(وبشر بن عمر)** بن الحكم الزهراني الأزدي، أبو محمد البصري، الثقة، الصدوق، الحافظ، أحد الرواة عن لملك: مات أول سنة سبع ومائتين **(في إحدى الروايتين عنهما،)** عن لملك **(وجمع بعض المتأخرين بين هاتين الروايتين باحتمال تعدد الواقعة، وهو بعيد لاتحاد مخرج،)** بفتح الميم وسكون المعجمة، أي موضع خروج **(الحديث)**، وهو ابن عمر.

وجزم البهيقي بترجيح رواية إسمٰعيل، ووافقه عليها ابن القٰسم والقعنبي وأبو مصعب ومحمد بن الحسن وأبو حذافة وكذلك الشافعي وابن مهدي في إحدى الروايتين عنهما. انتهى ملخصًا من فتح الباري.

قال الحافظ: (و)قد ذكر الدارقطني الاختلاف على لملك فيه، فوافق الجمهور عبد اللّٰه بن يوسف في قوله: عمودًا عن يمينه وعمودًا عن يساره، و (**جزم البيهقي بترجيح رواية إسمٰعيل، ووافقه عليها**) عبد الرحمٰن (**بن القٰسم**) بن خالد بن جفادة العتقي، أبو عبد اللّٰه المصري، الثقة، الفقيه، المشهور.

(و) عبد اللّٰه بن مسلمة، بن قعنب (**القعنبي**)، بفتح القاف والنون بينهما مهملة ساكنة آخره موحدة، نسبة إلى جده المذكور البصري، المدني الأصل، وسكنها مدة الثقة العابد كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في الموطأ أحدًا، أسمعه لملك نصف الموطأ، وقرأ هو على لملك النصف الباقي، مات بمكة سنة إحدى وعشرين ومائتين، (**وأبو مصعب**) أحمد بن أبي بكر القٰسم بن الحرث بن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمٰن بن عوف القرشي الزهري المدني، الحافظ، الصدوق، الفقيه، شيخ الجماعة، سوى النسائي، مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين، وقد زاد على التسعين.

(**ومحمد بن الحسن**) الشيباني، مولاهم الكوفي، صاحب أبي حنيفة، أحد رواة الموطأ، وكان من بحور العلم والفقه، وسمع الثوري والأوزاعي ولملكاً وغيرهم، ومات سنة تسع وثمانين ومائة.

(**وأبو حذافة**) أحمد بن إسمٰعيل، بن محمد السهمي، سماعه للموطأ صحيح، وخلط في غيره، مات سنة تسع وخمسين ومائتين.

(**وكذلك الشافعي**) الإمام المعروف، حفظ الموطأ وهو ابن عشر، بمكة في تسع ليالٍ، وقيل في ثلاث، ثم رحل، فأخذه عن لملك، كما في ديباج ابن فرحون (و) عبد الرحمٰن (**بن مهدي**) بن حبان، أبو سعيد البصري، اللؤلؤي، الحافظ، روى عن شعبة ولملك والسفيانين والحمادين وخلق وعنه خلائق منهم، ابن وهب وابن المبارك وابن المديني، وقال: كان أعلم الناس.

والإمام أحمد وقال: إذا حدث ابن مهدي عن رجل، فهو حجة مات بالبصرة سنة ثمان وتسعين ومائة عن ثلاث وستين سنة.

(**في إحدى الروايتين عنهما**) عن لملك (**انتهى ملخصًا من فتح الباري**) في باب الصلاة، بين السواري من كتاب الصلاة (و) قال فيه: في كتاب الحج وقع في رواية للبخاري في

وقد بين موسى بن عقبة في روايته عن نافع أن بين موقفه ﷺ وبين الجدار الذي استقبله قريبا من ثلاثة أذرع، وجزم برفع هذه الزيادة لملك عن نافع فيما أخرجه الدارقطني في الغرائب. ولفظه: وصلى وبينه وبين القبلة ثلاثة أذرع.

وفي كتاب مكة للأزرقي، والفاكهي: أن معوية سأل ابن عمر: أين صلى رسول الله ﷺ، فقال: اجعل بينك وبين الجدار ذراعين أو ثلاثة، فعلى هذا ينبغي لمن أراد الاتباع في ذلك أن يجعل بينه وبين الجدار ثلاثة أذرع، فإنه تقع قدماه في مكان قدميه ....

المغازي، وكان البيت على ستة أعمدة سطرين، صلى بين العمودين من السطر المقدم وجعل باب البيت خلف ظهره، وقال: في آخره وعند المكان الذي صلى فيه، مرمرة حمراء، وكل هذا أخبار عما كان عليه البيت قبل أن يهدم ويبنى في زمن ابن الزبير، فأما الآن فإنه، **(قد بين موسى بن عقبة في روايته عن نافع)** عن ابن عمر، عند البخاري **(أن بين موقفه، ﷺ، وبين الجدار الذي استقبله، قريبًا من ثلاثة أذرع)**.

ولفظ البخاري عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان إذا دخل الكعبة، مشى قبل الوجه حين يدخل، ويجعل الباب قبل الظهر يمشي حتى يكون ما بينه وبين الجدار الذي قبل وجهه، قريبًا من ثلاثة أذرع، فيصلي متوخيًا المكان الذي أخبره بلال أن رسول الله ﷺ صلى فيه، **(وجزم برفع هذه الزيادة)** التي وقفها موسى بن عقبة، **(لملك عن نافع)** عن ابن عمر، **(فيما أخرجه الدارقطني في الغرائب)** من طريق ابن مهدي، وابن وهب وغيرهما، وأبو داود من طريق ابن مهدي كلهم عن لملك، عن نافع، عن ابن عمر، **(ولفظه صلى وبينه وبين القبلة ثلاثة أذرع،)** وكذا أخرجه أبو عوانة من طريق هشام بن سعد، عن نافع، وهذا فيه الجزم بثلاثة أذرع، لكن رواه النسائي من طريق ابن القسم عن لملك، بلفظ نحو من ثلاثة أذرع وهي موافقة لرواية ابن عقبة، **(وفي كتاب)** تاريخ **(مكة للأزرقي)** نسبة إلى جده الأعلى، فهو محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن الوليد بن عقبة بن الأزرق بن عمر والغساني أبو الوليد **(والفاكهي)**.

من وجه آخر، **(أن معوية سأل ابن عمر أين صلى رسول الله ﷺ، فقال: اجعل بينك وبين الجدار ذراعين أو ثلاثة، فعلى هذا ينبغي لمن أراد الاتباع في ذلك،)** أي موضع صلاة المصطفى في البيت، **(أن يجعل بينه وبين الجدار ثلاثة أذرع، فإنه تقع قدماه في مكان قدميه**

ﷺ إن كانت ثلاثة سواء، أو تقع ركبتاه أو يداه أو وجهه إن كان أقل من ثلاثة أذرع والله أعلم.

وفي رواية عن ابن عباس قال: أخبرني أسامة أنه عليه الصلاة والسلام لما دخل البيت دعا في نواحيه كلها ولم يصل فيه حتى خرج، فلما خرج ركع في قبل البيت ركعتين وقال: هذه القبلة ....

ﷺ، **إن كانت ثلاثة** أذرع، **(سواء أو تقع ركبتاه أو يداه أو وجهه، إن كان)** المحل **(أقل من ثلاثة أذرع والله أعلم)** بحقيقة الموضع الذي صلى فيه، وفيه استحباب الصلاة في الكعبة، وهو ظاهر في النفل والحق الجمهور به الفرض إذ لا فرق وعن ابن عباس: لا تصح الصلاة داخلها مطلقًا، وعلله بلزوم واستدبار بعضها، وقد ورد الأمر باستقبالها فيحمل على استقبال جميعها، وقال به بعض المالكية والظاهرية وابن جرير، وقال المازري والمشهور في المذهب: منع صلاة الفرض داخلها ووجوب الإعادة.

وعن ابن عبد الحكم الأجزاء، وصححه ابن عبد البر وابن العربي، وأطلق الترمذي عن مالك جواز النفل وقيده بعض أصحابه بغير الرواتب، ومن المشكل ما نقله النووي في زوائد الروضة، أن صلاة الفرض داخل الكعبة، إن لم يرج جماعة أفضل منها خارجها.

ووجه الإشكال أن الصلاة خارجها متفق على صحتها بين العلماء، فكيف يكون المختلف في صحته أفضل من المتفق عليه.

انتهى من الفتح جميعه بما ساقه المصنف، فلله در مالك ما أدق نظره حيث استحب النفل داخلها، لأنه الواقع منه، ﷺ، ومنع الفرض لورود الأمر باستقبالها، فخص منه النفل بالسنة فلا يقاس عليه، **(وفي رواية عن ابن عباس قال: أخبرني أسامة، أنه عليه الصلاة والسلام، لما دخل البيت دعا في نواحيه كلها،)** جمع ناحية وهي الجهة **(ولم يصل فيه حتى خرج)** منه، **(فلما خرج ركع في قبل البيت)**.

قال الحافظ بضم القاف والموحدة وقد تسكن أي مقابله أو ما استقبلك منه، وهو وجهه، وهذا موافق لقول ابن عمر عند الشيخين، ثم خرج فصلى في وجه الكعبة **(ركعتين، وقال: هذه القبلة،)** الإشارة إلى الكعبة، قيل: المراد بذلك تقرير حكم الانتقال عن بيت المقدس، وقيل المراد أن حكم من شاهد البيت وجوب مواجهة عينه جزمًا بخلاف الغائب، وقيل المراد أن الذي أمرتكم باستقباله، ليس هو الحرم كله ولا مكة ولا المسجد الذي حول الكعبة، بل الكعبة نفسها، أو الإشارة إلى وجه الكعبة، أي هذا موقف الإمام ويؤيده ما رواه البزار من حديث عبد الله بن حبشي الخثعمي قال: رأيت رسول الله، ﷺ، يصلي إلى باب الكعبة وهو يقول: أيها الناس إن

رواه مسلم.

والجمع بينه وبين حديث ابن عمر، أن أسامة أخبره أن النبي ﷺ صلى في الكعبة كما رواه أحمد والطبراني: بأن أسامة حيث أثبتها اعتمد في ذلك على غيره وحيث نفاها أراد ما في علمه لكونه لم يره حين صلى، ويكون ابن عمر ابتدأ بلالا بالسؤال ثم أراد زيادة الاستثبات في مكان الصلاة، فسأل أسامة أيضًا.

قال النووي: وقد أجمع أهل الحديث على الأخذ برواية بلال لأنه مثبت فمعه زيادة علم، فوجب ترجيحه. وأما نفي أسامة فيشبه أنهم لما دخلوا الكعبة أغلقوا الباب واشتغلوا بالدعاء، فرأى أسامة النبي ﷺ يدعو فاشتغل أسامة في ناحية من نواحي البيت والنبي ﷺ في ناحية أخرى، وبلال قريب منه، ثم صلى النبي ﷺ فرآه بلال لقربه منه ولم يره أسامة لبعده واشتغاله بالدعاء، ....

الباب قبلة البيت، وهو محمول على البيت لقيام الإجماع على جواز استقبال البيت من جميع جهاته، انتهى.

(رواه مسلم) ورواه البخاري عن ابن عباس، لما دخل البيت، ولم يقل أخبرني أسامة، فلذا عزاه لمسلم، (والجمع بينه) أي بين حديث ابن عباس عن أسامة نفي الصلاة، (**وبين حديث ابن عمر أن أسامة أخبره: أن النبي ﷺ صلى في الكعبة، كما رواه أحمد والطبراني،**) وخبر الجمع قوله: (**بأن أسامة حيث أثبتها،**) كما في رواية ابن عمر عنه، (**اعتمد في ذلك على غيره**) لا على رؤيته، (**وحيث نفاها أراد ما في علمه لكونه لم يره حين صلى،**) و) الجمع بين رواية أنه سأل بلالاً، ورواية أنه سأل أسامة، (**بكون ابن عمر ابتدأ بلالاً بالسؤال،**) فأخبره، (**ثم أراد زيادة الاستثبات في مكان الصلاة، فسأل أسامة أيضًا،**) فلا معارضة بين الروايات.

و (**قال النووي: قد أجمع أهل الحديث على الأخذ برواية بلال،**) الصلاة في الكعبة، (**لأنه مثبت فمعه زيادة علم**) لم يختلف عليه في الإثبات، واختلف على من نفى (**فوجب ترجيحه**) لهذين الوجهين على القاعدة، (**وأما نفي أسامة فيشبه أنهم لما دخلوا الكعبة أغلقوا الباب واشتغلوا بالدعاء، فرأى أسامة النبي، ﷺ، يدعو، فاشتغل أسامة**) بالدعاء (**في ناحية من نواحي البيت والنبي، ﷺ في ناحية أخرى، وبلال قريب منه، ثم صلى النبي، ﷺ، فرآه بلال لقربه منه، ولم يره أسامة لبعده واشتغاله بالدعاء**).

وكانت صلاته ـ عليه الصلاة والسلام ـ خفيفة فلم يرها أسامة لإغلاق الباب مع بعده واشتغاله بالدعاء، وجاز له نفيها عملا بظنه، وأما بلال فتحققها وأخبر بها. انتهى.

وتعقبوه بما يطول ذكره. وأقرب ما قيل في الجمع: أنه ﷺ صلى في الكعبة لما غاب عنه أسامة من الكعبة لأمر ندبه إليه، وهو أن يأتي بماء يمحو به الصور التي كانت في الكعبة، فأثبت الصلاة بلال لرؤيته لها ونفاها أسامة لعدم رؤيته، ويؤيده ما رواه أبو داود الطيالسي عن أسامة بن زيد قال: دخلت على رسول الله ﷺ في الكعبة، فرأى صورا فدعا بدلو من ماء، فأتيته به فجعل يمحوها ويقول: قاتل الله قومًا يصورون ما لا يخلقون ورجاله ثقات.

زاد الحافظ، ولأن بإغلاق الباب تكون الظلمة، مع احتمال أن يحجبه بعض الأعمدة، **(وكانت صلاته عليه الصلاة والسلام خفيفة)** جواب عما يقال اشتغاله لا يمنع **(فلم يرها أسامة لإغلاق الباب مع بعده واشتغاله بالدعاء، وجاز له نفيها عملاً بظنه، وأما بلال فتحققها وأخبر بها انتهى)** كلام النووي..

(وتعقبوه بما يطول ذكره) لكن، قد أقره الحافظ وغيره، **(وأقرب ما قيل في الجمع)** قول المحب الطبري، يحتمل **(أنه ﷺ، صلى في الكعبة لما غاب عنه أسامة لأمر ندبه)** حثه ووجهه **(إليه، وهو أن يأتي بماء يمحو به الصور التي كانت في الكعبة، فأثبت بلال الصلاة لرؤيته لها، ونفاها أسامة لعدم رؤيته لها، ويؤيده)** كما قال الحافظ **(ما رواه أبو داود الطيالسي عن أسامة بن زيد، قال: دخلت على رسول الله، ﷺ، في الكعبة فرأى صورًا، فدعا بدلو من ماء، فأتيته به،)** فظاهر هذا أنه حين دخوله، رآه غير مصل، فأرسله ليأتي بالماء فصلى إذ ذاك فلم يره، **(فجعل يمحوها ويقول: قاتل الله قومًا يصورون ما لا يخلقون)**.

وظاهر هذا أنه محاها بيده، وعند ابن أبي شيبة من حديث ابن عباس، ثم أمر بثوب فبل ومحا به صورهما، أي إبراهيم وإسمعيل، ثم دعا بزعفران فلطخ تلك التماثيل، وقد مر عن الفتح حمل حديث أسامة هذا ونحوه على أنه بقيت منه بقية، خفيت عمن محاها أولاً، فلا ينافي ما رواه أبو داود وغيره أنه، ﷺ، أمر عمر وهو بالبطحاء، أن يأتي الكعبة فيمحو كل صورة فيها، فلم يدخلها حتى محيت الصور ومر مزيد حسن لذلك قريبًا، **(ورجاله ثقات)** نحوه، قول الحافظ هذا إسناد جيد.

قال القرطبي: فلعل أسامة استصحب النفي بسرعة عوده، قال الحافظ: وفي كل ذلك إنما نفي رؤيته، لا ما في نفس الأمر ومنهم من جمع بين الحديثين من غير ترجيح أحدهما على

وأفاد الأزرقي - في تاريخ مكة - أن خالد بن الوليد كان على باب الكعبة يذب عنه ﷺ الناس.

الآخر، إما بحمل الصلاة المثبتة على اللغوية، والمنفية على الشرعية ويرده أن تعيين قدر الصلاة في بعض طرقه، يعين الشرعية، لا الدعاء، وإما بحمل الإثبات على التطوع، والنفي على الفرض، قاله القرطبي على طريقة المشهور من مذهب لملك، أو أنه دخل البيت مرتين، صلى في إحداهما، ولم يصل في الأخرى، قاله المهلب.

وقال ابن حبان الأشبه أنه، لما دخل في الفتح صلى، ولما حج دخلها ولم يصل، ورده النووي بأنه لا خلاف أنه دخل يوم الفتح لا في حجة الوداع، ويشهد له ما رواه الأزرقي عن سفين، عن غير واحد من أهل العلم، أنه، ﷺ، إنما دخل الكعبة مرة واحدة عام الفتح، ثم حج فلم يدخلها، وإذا كان كذلك فلا يمتنع أنه دخلها عام الفتح مرتين،ويكون المراد، بالوحدة التي في خبر ابن عيينة، وحدة السفر لا الدخول، وعند الدارقطني من طريق ضعيفة ما يشهد لهذا الجمع. انتهى ملخصًا.

(**وأفاد الأزرقي في تاريخ مكة، أن خالد بن الوليد كان على باب الكعبة يذب**) بضم المعجمة يمنع (**عنه، ﷺ، الناس**) وهو في داخل الكعبة، قال الحافظ: وكأن خالدًا جاء بعدما دخل، ﷺ انتهى.

قال الواقدي: ثم خرج والمفتاح في يده، ثم جعله في كمه، وخالد يذب الناس حتى خرج، فقام على باب البيت، فخطب.

وروى أبو يعلى عن ابن عباس، والبيهقي عن ابن إسحٰق، وعروة وابن أبي شيبة عن أبي سلمة، وغيرهم أنه، ﷺ، لما حانت الظهر أمر بلالاً أن يؤذن فوق الكعبة، ليغيظ المشركين وقريش فوق رؤوس الجبال، وقد فر جماعة من وجوههم وتغيبوا، وأبو سفين وعتاب وخالد ابنا أسيد، والحٰرث بن هشام، جلوس بفناء الكعبة، وأسلموا بعد.

فقال عتاب وخالد: لقد كرم الله أسيدًا أن لا يسمع هذا فيغيظه، وقال الحرث: أما والله لو أعلم أنه محق، لاتبعته، إن يكن الله يكره هذا، فسيغيره.

وقال أبو سفين: لا أقول شيئًا، لو تكلمت لأخبرت عني هذه الحصى.

وقال بعض بني سعيد بن العاصي: لقد أكرم الله سعيدًا أن قبضه، قبل أن يرى هذا الأسود على ظهر الكعبة.

وقال الحكم بن أبي العاصي: هذا والله الحدث العظيم، أن يصيح عبد بني جمح على

وفي البخاري: أنه ﷺ أقام خمسة عشرة ليلة، وفي رواية: تسع عشرة. وفي رواية أبي داود: سبع عشرة.

وعند الترمذي: ثمان عشرة.

بنية أبي طلحة، فأتى جبريل فأخبره ﷺ خبرهم فخرج عليهم وقال: قد علمت الذي قلتم وأخبرهم، فقال الحرث وعتاب: نشهد أنك رسول اللّٰه ما اطلع على هذا أحد كان معنا، فنقول: أخبرك.

وروى ابن سعد والحرث بن أبي أسامة وابن عساكر، عن عبد اللّٰه بن أبي بكر بن حزم: خرج، ﷺ، وأبو سفيٰن جالس في المسجد، فقال في نفسه: ما أدري بم يغلبنا محمد، فأتاه، ﷺ، فضرب صدره وقال: باللّٰه نغلبك. فقال: أشهد أنك رسول اللّٰه.

وروى الحاكم وتلميذه البيهقي عن ابن عباس، وابن سعد عن أبي إسحٰق السبيعي قالا: رأى أبو سفيٰن رسول اللّٰه، ﷺ، يمشي والناس يطأون عقبه، فقال في نفسه: لو عاودت هذا الرجل القتال، وجمعت له جمعًا، فجاء عليه السلام، حتى ضرب في صدره فقال: إذن يخزيك، فقال: أتوب إلى اللّٰه وأستغفر اللّٰه، ما أيقنت أنك نبي إلا الساعة، إني كنت لأحدث نفسي بذلك.

(**وفي البخاري، أنه ﷺ، أقام خمس عشرة ليلة،**) هذا غلط فإنما وقع هذا في رواية لأبي داود، وضعفها النووي كما يأتي، فلو كانت في البخاري، ما وسعه تضعيفها والذي في البخاري هنا وقبله في أبواب التقصير من طريق عاصم عن عكرمة، عن ابن عباس، أقام النبي، ﷺ، بمكة تسعة عشر يومًا يصلي ركعتين، قال المصنف بتقديم الفوقية على السين.

(**وفي رواية**) له أيضًا هنا عن ابن عباس: أقمنا مع النبي، ﷺ، في سفره (**تسع عشرة ليلة،**) نقصر الصلاة، فأفادت أن الأيام في الرواية التي فوقها بلياليها، كما قاله في الفتح، (**وفي رواية أبي داود**) من هذا الوجه وغيره بلفظ (**سبع عشرة،**) بتقديم السين قال أبو داود وقال عباد بن منصور عن عكرمة تسع عشرة كذا علقها وقد وصلها البيهقي.

(**وعند الترمذي ثمان عشرة،**) ورواه أبو داود من حديث عمران بن حصين: غزوت مع رسول اللّٰه ﷺ الفتح فأقام بمكة ثماني عشرة ليلة لا يصلي إلا ركعتين، وله من طريق ابن إسحٰق عن الزهري، عن عبيد اللّٰه، عن ابن عباس، أقام ﷺ بمكة عام الفتح، خمس عشرة يقصر الصلاة، وجمع البيهقي بين هذا الاختلاف بأن من قال تسع عشرة، عد يومي الدخول والخروج، ومن

وفي الإكليل: أصحها بضع عشرة يقصر الصلاة.

وقال الفاسي ....

قال سبع عشرة، حذفهما ومن قال ثماني عشرة عد أحدهما، وأما رواية خمس عشرة، فضعفها النووي في الخلاصة وليس بجيد، لأن رواتها ثقات، ولم ينفرد بها ابن إسحٰق، فقد أخرجها النسائي من رواية عراك بن ملك، عن عبيد الله، كذلك وإذا ثبت أنها صحيحة، فلتحمل على أن الراوي، ظن أن الأصل رواية سبع عشرة، فحذف منها يومي الدخول والخروج، فذكر أنها خمس عشرة، واقتضى ذلك أن رواية تسع عشرة أرجح الروايات، ويرجحها أيضًا أنها أكثر ما وردت به الروايات الصحيحة. انتهى من فتح الباري.

(**وفي الإكليل**) للحاكم (**أصحها بضع عشرة**) لعله من حيث صدقها بالجميع، وإلا فأصحها إسنادًا تسع عشرة، كما علم.

(**يقصر الصلاة**) بضم الصاد، وضبطه المنذري بضم الياء وشد الصاد من التقصير، لأنه عليه السلام، لم ينو الإقامة، بل قصده متى تهيأ له فراغ حاجته رحل، وروى البخاري هنا في باب مقام النبي ﷺ بمكة زمن الفتح قبل هذا الحديث عن أنس، أقمنا مع النبي ﷺ عشرًا نقصر الصلاة، وكذا رواه في أبواب التقصير قال الحافظ: ولا معارضة بينهما، فحديث بن عباس في فتح مكة، وحديث أنس في حجة الوداع، وقول ابن رشيد، أراد البخاري أن يبين أن حديث أنس داخل في حديث ابن عباس، لأن عشرة داخلة في تسع عشرة، فيه نظر لأنه إنما يجيء على اتحاد القصتين، والحق أنهما مختلفتان.

انتهى باختصار منه في التقصير.

وقال: في هذا الباب، ظاهر الحديثين التعارض، والذي أعتقده، أن حديث أنس إنما هو في حجة الوداع، لأنها السفرة التي أقام فيها بمكة عشرًا، لدخوله يوم الرابع وخروجه يوم الرابع عشر، ولعل البخاري أدخله في هذا الباب، إشارة إلى ما ذكرت، ولم يفصح بذلك تشحيذًا للأذهان، ويؤيده رواية الإسمٰعيلي والبخاري في باب قصر الصلاة، بلفظ فأقام بها عشرًا يقصر الصلاة حتى رجع إلى المدينة، فإن مدة إقامتهم في سفرة الفتح حتى رجعوا إلى المدينة أكثر من ثمانين يومًا انتهى.

(**وقال الفاسي**) القاضي تقي الدين محمد بن أحمد بن علي بن عبد الرحمٰن المكي الشريف، أبو الطيب الحافظ، ولد سنة خمس وسبعين وسبعمائة، ورحل وبرع ودرس وأفتى

في تاريخ مكة: وكان فتح مكة لعشر ليال بقين من شهر رمضان.

[هدم العزى]

ثم سرية خالد بن الوليد عقب فتح مكة إلى العزى بنخلة، وكانت لقريش وجميع بني ....

وصنف وولى قضاء المالكية بمكة، وأذن له الحافظ العراقي بإقراء الحديث، مات في شوال سنة اثنتين وثلاثين وثمانمائة، قال الحافظ ابن حجر: لم يخلف في الحجاز مثله (**في تاريخ مكة**) المسمى شفاء الغرام، (**كان فتح مكة لعشر ليال بقين من شهر رمضان**) سنة ثمان، فبعض مدة القصر فيه وبعضها في شوال، وقد أبعد المصنف النجعة، فهذا لفظ ابن إسحٰق في السيرة، وروى الإمام أحمد والترمذي، وقال حسن صحيح عن الحٰرث بن مٰلك: سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم فتح مكة: «لا تغزى هذه بعد اليوم إلى يوم القيامة».

قال العلماء: يعني بقوله «لا تغزى على الكفر» قالوا ونادى مناديه ﷺ من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يدع في بيته صنمًا إلا كسره، والكلام في هذه الغزوة الشريفة يطول، ومرام المصنف، رحمة الله عليه، الاختصار فلنتبعه والله تعالى أعلم.

هدم العزى

(**ثم سرية خالد بن الوليد**) سيف الله الذي صبه الله على الكفار، (**عقب فتح مكة**) بخمس ليال لا متصلاً به، لكن لما قصرت المدة لا سيما مع شغلهم بتعلقات الفتح، أطلق أنه عقبه (**إلى العزى**) بضم المهملة وفتح الزاي، قال البغوي: اشتقوها من اسم الله تعالى العزيز، وقيل: العزى تأنيث الأعز.

قال مجاهد: هي شجرة.

وقال الضحاك: صنم وضعه سعد بن ظالم الغطفاني لما قدم مكة، ورأى أهلها يطوفون بين الصفا والمروة، فأخذ من كل حجر أو نقلهما إلى نخلة، وسماهما الصفا والمروة، ثم أخذ ثلاثة أحجار فأسندها إلى شجرة، فقال: هذا ربكم.

فجعلوا يطوفون بين الحجرين، ويعبدون الحجارة (**بنخلة**) غير مصروف للعلمية والتأنيث.

قال المصنف: وهو موضع على ليلة من مكة، (**وكانت**) العزى (**لقريش وجميع بني**

كنانة، وكانت أعظم أصنامهم. لخمس ليال بقين من رمضان، سنة ثمان، ومعه ثلاثون فارسًا لهدمها، فلما انتهوا إليها هدمها ثم رجع إلى رسول الله ﷺ بمكة فأخبره. فقال: هل رأيت شيئًا؟ قال: لا، قال فإنك لم تهدمها، فارجع إليها فاهدمها، فرجع فجرد سيفه فخرجت إليه امرأة عجوز عريانه سوداء ثائرة الرأس، فجعل السادن ....

كنانة،) قال ابن إسحٰق وابن سعد: وكان سدنتها وحجابها بني شيبان من بني سليم حلفاء بني هاشم، قال ابن هشام: حلفاء أبي طالب خاصة، **(وكانت أعظم أصنامهم)** أجلها بزعمهم الفاسد، لا أنها أعظم جسماً من غيرها، وذلك أن عمرو بن لحي، أخبرهم أن الرب يشتي عند اللات، ويصيف عند العزى، فعظموها وبنوا لها بيتًا، وكانوا يهدون إليها كما يهدون للكعبة، ويعظمونها كتعظيمها، ويطوفون وينحرون عندها، وهم يعرفون فضل الكعبة عليها، لأنها بيت إبراهيم ومسجده، **(لخمس ليال بقين من رمضان سنة ثمان،)** كما قاله ابن سعد وغيره، وذكر ابن إسحٰق: أنها كانت بعد سرية خالد إلى بني جذيمة، ونظر فيه مغلطاي بأنه، ﷺ كان قد وجد على خالد في أمر بني جذيمة، ولا يتجه إرساله في بعث، وأجاب الشامي بأنه إن صح فوجهه أنه ﷺ رضي عليه وعذره في اجتهاده **(ومعه ثلاثون فارسًا لهدمها)**.

قال ابن إسحٰق: فلما سمع سادنها السلمي بسير خالد إليها، علق سيفه وأسند في الجبل الذي هي فيه، وهو يقول:

يا عز شدي شدة لا سوى لها ... على خالد ألقي القناع وشمري
يا عز إن لم تقتلي المرء خالدًا ... فبوئي بإثم عاجل أو تنصري

(فلما انتهوا إليها هدمها،) أي هدم البيت التي هي فيه، وكان على ثلاث سمرات كما رواه البيهقي عن أبي الطفيل، بفتح المهملة وضم الميم فقطعها وهدم البيت وكسر الصنم، **(ثم رجع إلى رسول الله ﷺ بمكة فأخبره، فقال: هل رأيت شيئًا)** خرج منها حين هدمتها؟، **(قال: لا، قال: فإنك لم تهدمها)** الهدم الأبدي المزيل لها حقيقة، فإن الذي فعلته هو إزالة الصورة الظاهرة، وبقي أمر خفي لا تزول إلا بزواله، **(فأرجع إليها فأهدمها، فرجع)** خالد.

قال ابن سعد وهو متغيظ، **(فجرد سيفه فخرجت إليه امرأة عجوز عريانة سوداء ثائرة الرأس)** بمثلثة، أي منتشرة الشعر.

زاد في حديث أبي الطفيل تحثو التراب على رأسها ووجهها **(فجعل السادن،)** بفتح السين

يصيح بها، فضربها خالد فجزلها اثنتين، ورجع إلى رسول الله ﷺ فأخبره فقال: نعم، تلك العزى، وقد يئست أن تعبد ببلادكم أبدا.

[هدم سواع]

ثم سرية عمرو بن العاصي إلى سواع ....

وكسر الدال المهملتين وبالنون الخادم (**يصيح بها**)، وفي نسخة فيها أي في شأنها وبها، أظهر وهو يقول: يا عزى خبليه يا عزى عوريه ولا تموتي برغم، (**فضربها خالد**) وهو يقول: يا عز كفرانك لا سبحانك إني رأيت الله قد أهانك.

وفي تفسير البغوي عن مجاهد وغيره: فضربها بالفاس فقلعها، واجتث أصلها، فخرجت منها شيطانة ناشرة شعرها، داعية ويلها، واضعة يدها على رأسها، (**فجزلها**) بفتح الجيم وشد الزاي قطعها (**اثنتين**) قطعتين وفي نسخة باثنتين، بباء زائدة للتأكيد، كما قال النووي وغيره في نحوه. واختار الدماميني أنها للمصاحبة وهي ومدخولها ظرف مستقر منصوب المحل على الحال أي فقطعها ملتبسة بقطعتين، ولا مانع من جمع القطع وكونها اثنتين، في حالة واحدة وليس المراد أن انقسامها إلى اثنتين كان ثابتًا قبل القطع، وإنما هو معه وبسببه، (**ورجع إلى رسول الله ﷺ، فأخبره، فقال: نعم تلك العزى وقد يئست**) بفتح التحتية وكسر الهمزة وسكون السين وضم التاء (**أن تعبد ببلادكم أبدًا**)، وقد علمت من نقل البغوي، أنها كانت شيطانة خرجت من أصل الشجرة، وفيه علم من أعلام النبوة، حيث أعلمه أنه لم يهدمها أولاً، لأنه لم يزل ما هو الداعي إلى تجديدها، ولعل تلك الشيطانة كانت تكلمهم، أو تظهر لهم، فربما أمرتهم بتجديدها، أو تخبرهم، أنها ولو قطعت شجراتها أو كسرت حجارتها، لم تزل عظمتها، وفي خروجها لخالد ثانيًا، آية أخرى لأنها لم تكن مشاهدة.

هدم سواع

(**ثم سرية عمرو بن العاصي**)، رضي الله عنه، (**إلى سواع**) بضم السين وفتحها، كما في القاموس. قال ابن جرير: سواع بن شيث بن ءادم، لما مات، صورت صورته وعظمت لموضعه من الدين، ولما عهدوا في دعائه من الإجابة، وأولاده يغوث ويعوق ونسر، فلما ماتوا صورت صورهم، فلما خلفت الخلوف، قالوا ما عظم هؤلاء آباؤنا إلا لأنها ترزق وتنفع وتضر، فاتخذوها آلهة.

صنم هذيل على ثلاثة أميال من مكة. في شهر رمضان سنة ثمان.

قال عمرو: فانتهيت إليه وعنده السادن، فقال: ما تريد؟ فقلت أمرني رسول الله ﷺ أن أهدمه، قال: لا تقدر على ذلك. قلت: لم؟ قال: تمنع، فقلت: ويحك، وهل يسمع أو يبصر؟ قال: فدنوت منه فكسرته ثم قلت للسادن كيف رأيت؟ قال: أسلمت لله.

[هدم مناة]

ثم سرية سعد بن زيد الأشهلي إلى مناة، ....

قال السهيلي: وكان بدء عبادتها في عهد مهلائيل بن قينان قبل نوح، وهي الجاهلية الأولى في أحد القولين، وفي البخاري عن ابن عباس: صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح، في العرب بعد، وهي أسماء قوم صالحين، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم، أن انصبوا في مجالسهم التي كانوا يجلسونها أنصابًا وسموها بأسمائهم ففعلوا، فلم تعبد حتى هلك أولئك، ونسخ العلم، عبدت (**صنم هذيل**،) بضم الهاء وفتح الذال المعجمة وسكون التحتية وباللام ابن مدركة بن الياس بن مضر، روى عن ابن عباس: أن الطوفان دفنه، فأخرجه إبليس فعبد وصار لهذيل، وحج إليه.

وذكر ابن إسحٰق: أنهم أول من اتخذه برهاط بضم الراء قرية جامعة بساحل البحر، (**على ثلاثة أميال من مكة في شهر رمضان سنة ثمان**،) بعد سرية خالد على مفاد التعبير بثم، ولم نرَ خصوص يوم خروجه، ولا عدة من خرج معه.

(**قال عمرو**) بن العاصي: (**فانتهيت إليه وعنده السادن، فقال ما تريد؟، فقلت أمرني رسول الله**، ﷺ، **أن أهدمه، قال: لا تقدر على ذلك، فقلت: لم؟، قال تمنع، فقلت**:) زاد ابن سعد وغيره حتى الآن أنت على الباطل، (**ويحك وهل يسمع أو يبصر**) حتى يمنعني، (**قال: فدنوت منه فكسرته**،) زاد ابن سعد وغيره وأمرت أصحابي فهدموا بيت خزانته، فلم نجد فيه شيئًا، (**ثم قلت للسادن كيف رأيت قال أسلمت لله**،) فهداه رب العالمين.

هدم مناة

(**ثم سرية**) الترتيب ذكرى، لأنها لست بقين من رمضان، وسرية خالد لخمس، وكأنه قدمها للاهتمام، لأنها كانت لقريش (**سعد**) بسكون العين (**ابن زيد الأشهلي، إلى مناة**،) قرأ ابن كثير بالمد والهمزة والعامة بالقصر غير مهموز، لأن العرب سمت زيد مناة، وعبد مناة، ولم يسمع فيها المد، ووقف عليها بالهاء، وبعضهم بالتاء، وقال بعضهم ما كتب في المصحف بالتاء، يوقف عليه بالتاء، وما كتب بالهاء، يوقف عليه بالهاء، وأما قوله عزّ وجلّ الثالثة الأخرى

صنم للأوس والخزرج بالمشلل، في شهر رمضان، حين فتح مكة، فخرج في عشرين فارسا حتى انتهى إليها، قال السادن: ما تريد؟ قال: هدم مناة، قال: أنت وذاك.

فأقبل سعد يمشي إليها، فخرجت إليه امرأة عريانة سوداء ثائرة الرأس تدعو بالويل وتضرب صدرها، فضربها سعد بن زيد فقتلها، وأقبل إلى الصنم ومعه أصحابه فهدموه وانصرف راجعًا إلى النبي ﷺ وكان ذلك لست بقين من رمضان.

فالثالثة نعت لمناة، أي الثالثة للصنمين في الذكر، والأخرى نعت للثالثة، وإن كانت العرب لا تقول للثالثة الأخرى، قال الخليل لو فاق رؤوس الآي، كقوله ﴿مآرب أخرى﴾ ولم يقل أخر، وقيل في الآية، تقديم وتأخير مجازها: أفرأيتم اللات والعزى الأخرى ومناة الثالثة، قاله في معالم التنزيل، (**صنم للأوس والخزرج**،) ومن دان بدينهم من أهل يثرب، قاله ابن إسحٰق.

زاد ابن سعد وغسان أي صنمهم قبل الهجرة، وكذا قول عائشة، كان الأنصار يهلون لمناة، وقال قتادة صنم لخزاعة، وقال الضحاك لها ولهذيل، وقال ابن زيد لبني كعب (**بالمشلل**) جبل على ساحل البحر يهبط منه إلى قديد، وقالت عائشة: كانوا يهلون لمناة وكانت حذو قديد، ومن الغريب ما وقع في معالم التنزيل عن بعضهم، أن اللات والعزى ومناة، أصنام من حجارة كانت في جوف الكعبة يعبدونها، ولو كانت كذلك لأزالها في جملة ما أزاله من الأصنام، وما بعث إليها (**في شهر رمضان حين فتح مكة، فخرج في عشرين فارسًا حتى انتهى إليها**، وعليها سادن. (**قال السادن ما تريد؟، قال**:) أريد أو مرادي، (**هدم مناة، قال: أنت وذاك**،) تهكمًا لظنه أنه لا يقدر عليها، (**فأقبل سعد يمشي إليها، فخرجت إليه امرأة عريانة، سوداء ثائرة الرأس**) بمثلثة منتشرة الشعر، (**تدعو بالويل وتضرب صدرها**،) فقال السادن: مناة دونك بعض عصاتك، (**فضربها سعد بن زيد فقتلها، وأقبل إلى الصنم ومعه أصحابه فهدموه**،) ولم يجدوا في خزانته شيئًا.

(**وانصرف راجعًا إلى النبي، ﷺ، وكان ذلك لست بقين من رمضان**،) فكان اللائق تقديمها على العزى، لكنه قدمها عليها تبعًا للعيون، وغيرها لتقديمها في الذكر العزيز، وللاهتمام بشأن ذكر هدمها، لأنها كانت من أصنام قريش، كما قال أبو سفيٰن ليلة أسلم، كيف أصنع بالعزى، فقال له عمر، تخر عليها كما مر، ثم كون سعد هو المبعوث إليها، هو ما ذكره ابن سعد في طائفة.

وقال ابن إسحٰق بعث، ﷺ، أبا سفيٰن بن حرب فهدمها، قال ابن هشام، ويقال علي بن أبي طالب كرّم الله وجهه ورضي عنه وعن بقية الصحابة والتابعين آمين والحمد لله رب العالمين.

ثم سرية خالد بن الوليد إلى بني جذيمة، قبيلة من عبد القيس، أسفل مكة على ليلة بناحية يلملم، في شوال سنة ثمان. وهو يوم الغميصاء.

بعثه عليه الصلاة والسلام لما رجع من هدم العزى، وهو ﷺ مقيم بمكة، وبعث معه ثلاثمائة وخمسين رجلاً، داعيًا إلى الإسلام لا مقاتلا، فلما انتهى إليهم قال: ما أنتم قالوا: مسلمين قد صلينا وصدقنا بمحمد، وبنينا المساجد في ساحاتنا.

(**ثم سرية خالد بن الوليد إلى بني جذيمة،**) قال الحافظ: بفتح الجيم، وكسر المعجمة، وسكون التحتية، ابن عامر بن عبد مناة بن كنانة، ووهم الكرماني، فظن أنهم من بني جذيمة بن عوف بن بكر بن عوف، (**قبيلة من عبد القيس**) انتهى، فعجب من المصنف كيف جزم بما حكم شيخ الحافظ أنه وهم. وكذا قال إمام المغازي ابن إسحٰق الجويني: جذيمة من كنانة، وتبعه الإمام اليعمري وغيره، وتحرفت في بعض النسخ الشامية من بالواو، وكانوا كما قال ابن سعد: (**أسفل مكة على ليلة بناحية يلملم**) الميقات المعروف (**في شوّال سنة ثمان**).

قال الحافظ: قبل الخروج إلى حنين، عند جميع أهل المغازي، (**وهو يوم الغميصاء**) بضم الغين المعجمة، وفتح الميم، وسكون التحتية، فصاد مهملة ممدودة، قال في الروض: وتعرف بغزوة الغميصاء وهو اسم ماء لبني جذيمة، وفي القاموس الغميصاء موضع أوقع فيه خالد بن الوليد ببني جذيمة (**بعثه عليه الصلاة والسلام لما رجع من هدم العزى وهو ﷺ مقيم بمكة وبعث معه ثلاثمائة وخمسين رجلا**) من المهاجرين والأنصار وبني سليم، قاله ابن سعد، وقال ابن إسحٰق: حدثني حكيم بن حكيم بن عباد عن أبي جعفر يعني الباقر، قال: بعث ﷺ خالدا، حين افتتح مكة داعيًا ولم يبعثه مقاتلاً، ومعه قبائل من العرب سليم بن منصور ومدلج بن مرة، فوطئوا بني جذيمة بن عامر بن عبد مناة بن كنانة، فلما رأوا القوم أخذوا السلاح، فقال خالد: ضعوا السلاح فإن الناس قد أسلموا، وفي هذا الحديث، رد على من زعم أنهم من عبد القيس، (**داعيًا إلى الإسلام لا مقاتلاً فلما انتهى إليهم قال: ما أنتم،**) قال البرهان الظاهر: أنه سألهم عن صفتهم، أي أمسلمون أنتم أم كفار، ولذا أتى بما دون من أو استعمل ما في العاقل، وهو شائع كمن لغيره وإن كان الأكثر أن من للعاقل وما لغيره، (**قالوا:**) نحن (**مسلمين**) فنصب بتقدير فعل أو بتقدير الجار، أي نحن من قوم مسلمين كذا الرواية، بالياء في ابن سعد، كما في العيون وفي الشامي مسلمون بالواو، وهي ظاهرة (**قد صلينا وصدقنا بمحمد**) برسالته وبما جاء به، (**وبنينا المساجد في ساحاتنا،**) زاد ابن سعد وأذنا فيها، قال: فما بال السلاح عليكم، قالوا: بيننا وبين قوم من العرب عداوة، فخفنا أن تكونوا هم. قال: فضعوا السلاح، فوضعوه.

وفي البخاري: لم يحسنوا أن يقولوا ذلك فقالوا صبأنا.

فقال لهم: استأسروا فاستأسر القوم، فأمر بعضهم فكتف بعضا، وفرقهم في أصحابه، فلما كان السحر، نادى منادي خالد: من كان معه أسير فليقتله، فقتلت بنو سليم من كان بأيديهم، وأما المهاجرون والأنصار فأرسلوا أسراهم.

فبلغ ذلك النبي ﷺ من رجل فقال: اللهم إني أبرأ إليك من فعل خالد. وبعث عليا فودى لهم قتلاهم.

(**وفي البخاري**) عن ابن عمر بعث ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة، فدعاهم إلى الإسلام، (**فلم يحسنوا أن يقولوا ذلك، فقالوا صبأنا**) لفظ البخاري أسلمنا، فجعلوا يقولون صبأنا صبأنا الحديث، وعاد المصنف لرواية ابن سعد، دون بيان، فيوهم أنها من جملة عزوه للبخاري، وليس كذلك لكنه اتكل على شهرة ذلك، (**فقال لهم: استأسروا فاستأسر القوم**)، كذا في نسخ العيون برفع القوم فاعل استأسر اللازم، وفي نسخة فاستأسروا بزيادة واو ونصب القوم، وكأنها تحريف إذ يأباها قوله: (**فأمر بعضهم فكتف**) بفتح التاء مخففة (**بعضا**،) لأنه بيان لقوله استأسروا (**وفرقهم في أصحابه**)، وفي البخاري: فجعل خالد يقتل منهم، ويأسر ودفع إلى كل رجل منا أسيراً، قال الحافظ: فيجمع بينه وبين كلام ابن سعد هذا، بأنهم أعطوا ما بأيديهم بغير محاربة، (**فلما كان السحر، نادى منادي خالد: من كان معه أسير فليقتله**،) لفظ الرواية فليذافه، والمذافة الاجهاز (بالسيف، فنقلها بالمعنى لأنه لم يتقيد بها، (**فقتلت بنو سليم من كان بأيديهم، أما المهاجرون والأنصار فارسلوا**) أطلقوا (**أسراهم**)، ولم يذكر أسرى بني مدلج لأن هذا كلام ابن سعد، ولم يذكروا في روايته فأما انهم لم يثبتوا عنده، أو أراد ببني سليم ما يشملهم.

وفي البخاري حتى إذا كان يوم أمر خالد أن يقتل كل رجل منا أسيره، فقلت: والله لا أقتل أسيري، ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره، وكان تامة ويوم بالتنوين، أي زمن لرواية ابن سعد، فلما كان السحر وأصاب ابن عمرهم المهاجرون والأنصار، وفيه الخلف على نفي فعل الغير، إذ أوثق بطواعيته، كما في الفتح والمصنف، (**فبلغ ذلك النبي ﷺ من رجل**) انفلت منهم، ذكر ابن هشام في زياداته عن بعض أهل العلم، أنه انفلت رجل من القوم، فأتاه ﷺ فأخبره، قال: «هل أنكر عليه أحد»، قال: نعم رجل أبيض ربعة، فنبهه خالد فسكت، وأنكر عليه آخر طويل مضطرب فراجعه، فاشتدت مراجعتهما، فقال عمر: أما الأول فابني عبد الله، وأما الآخر فسالم مولى أبي حذيفة، (**فقال: اللهم اني أبرأ اليك من فعل خالد**،) وبقية حديث ابن عمر عند البخاري، حتى قدمنا على النبي ﷺ، فذكرناه له، فرفع يديه، فقال: «اللهم اني أبرأ إليك مما صنع خالد مرتين»، (**وبعث عليًا فودى لهم قتلاهم**،) وما ذهب منهم وعند ابن إسحق من مرسل

قال الخطابي: يحتمل أن يكون خالد نقم عليهم العدول عن لفظ الإسلام، لأنه فهم عنهم أن ذلك وقع منهم على سبيل الأنفة ولم ينقادوا إلى الدين، فقتلهم متأولا، وأنكر ﷺ العجلة وترك التثبت في أمرهم قبل أن يعلم المراد من قولهم صبأنا.

الباقر، ثم دعا عليًا، فقال: «يا علي أخرج إلى هؤلاء القوم، فانظر في أمرهم واجعل أمر الجاهلية تحت قدميك»، فخرج حتى جاءهم ومعه مال بعثه به النبي عليه الصلاة والسلام، فودى لهم الدماء وما أصيب من الأموال، حتى إنه ليدي لهم ميلغة الكلب، حتى إذا لم يبق شيء من دم ولا مال إلاوداه، بقيت معه بقية من المال، فقال لهم على فرغ فرغ: هل بقي لكم دم أو مال لم يود لكم، قالوا: لا، قال: فإني أعطيكم بقية هذا المال، احتياطا لرسول اللّٰه بما لا يعلم ولا تعلمون، ففعل، ثم رجع إليه ﷺ فأخبره، فقال: «أصبت وأحسنت»، ثم استقبل ﷺ القبلة قائمًا شاهرًا يديه، حتى إنه ليرى ما تحت منكبيه يقول: «اللهم اني أبرأ إليك مما صنع خالد ثلاث مرات».

قال ابن هشام: حدثني بعض أهل العلم أنه حدث عن إبراهيم بن جعفر المحمودي، قال: قال ﷺ: رأيت كأني لقمت لقمة من حيس، فالتذذت بطعمها، فاعترض في حلقي منها شيء حين ابتلعتها، فأدخل علي يده فنزعه، فقال أبو بكر الصديق: يا رسول اللّٰه هذه سرية من سراياك تبعثها، فيأتيك منها بعض ما تحب، ويكون في بعضها اعتراض، فتبعث علياً فيسهله.

(**قال الخطابي: يحتمل أن يكون خالد نقم**) بفتح القاف وكسرها لغة، كما في المصباح، أي عاب (**عليهم العدول عن لفظ الإسلام لأنه فهم عنهم أن ذلك وقع منهم على سبيل الانفة ولم ينقادوا إلى الدين،فقتلهم متأولاً وأنكر عليه ﷺ العجلة، وترك التثبت في أمرهم قبل أن يعلم المراد من قولهم صبأنا**) فظن أن مرادهم خرجنا إلى الدين الباطل، مع أن مرادهم من دين إلى دين.

قال المصنف: ولم ير عليه قودًا، لأنه تأول أنه كان مأموراً بقتالهم إلى أن يسلموا انتهى، وقال ابن إسحٰق: قال بعض من عذر خالدًا أنه قال: ما قاتلت حتى أمرني عبد اللّٰه بن حذافة السهمي، وقال: إن رسول اللّٰه قد أمرك أن تقاتلهم لامتناعهم من الإسلام، قال الحافظ قول ابن عمر راوي الحديث: فلم يحسنوا الخ، يدل على أنه فهم أنهم أرادوا الإسلام حقيقة، ويؤيد فهمه أن قريشاً كانوا يقولون لمن أسلم صبأ، حتى اشتهرت هذه اللفظة، وصاروا يطلقونها في مقام الذم، ومن ثم لما أسلم ثمامة، وقدم معتمرًا قالوا: أصبأت، قال: لا بل أسلمت، فلما اشتهرت هذه اللفظة بينهم في موضع أسلمت، استعملها هؤلاء، وأما خالد، فحمل اللفظة على ظاهرها

....

لأن قولهم صبأنا، أي خرجنا من دين إلى دين، ولم يكتف خالد بذلك حتى يصرحوا بالإسلام، وقال الحافظ: فذكره انتهى وأنت خبير بأن هذا كله إنما هو على رواية الصحيح.

وأما على ما في ابن سعد قالوا: مسلمين قد صلينا وصدقنا بمحمد، وبنينا المساجد في ساحاتنا وأذنا فيها، فلعل خالدا رضي الله عنه تأول أن هذا القول منهم تقية، كما تأول أسامة في السرية المتقدمة، وذكر أهل السير، أن عبد الرحمٰن بن عوف قال لخالد: عملت بأمر الجاهلية في الإسلام، أخذت بثأر أبيك، قال: كذبت، أنا قتلت قاتل أبي وإنما أخذت بثأر عمك، وكانت بنو جذيمة قتلوا في الجاهلية عوفًا والفاكه عم خالد وأخاه الفاكه أيضًا، فقال النبي ﷺ: «مهلا يا خالد دع عنك أصحابي، فوالله لو كان لك أحد ذهبا، ثم أنفقته في سبيل الله، ما أدركت غدوة رجل منهم ولا روحته».

وفي مسلم عن أبي سعيد قال: كان بين خالد وبين عبد الرحمن شيء، فسبه خالد، فقال النبي ﷺ: «لا تسبوا أحدًا من أصحابي».

قال الحافظ: ما حاصله فهذا صريح في أن المراد بقوله ﷺ لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه.

رواه الشيخان وغيرهما عن أبي سعيد، السابقون إلى الإسلام لأن خالدًا كان من الصحابة حينئذ، بإتفاق. ونهي بعضهم عن سبه من سبقه، يقتضي زجر من لم ير المصطفى ولم يخاطبه بالأولى، فلا حاجة لجواب الكرماني بأن الخطاب لغير الصحابة المفروضين في العقل، تنزيلا لمن سيوجد كالموجود الحاضر انتهى.

ونقل العلامة السبكي عن التاج بن عطاء الله، أنه ﷺ كان له تجليات، فرأى في بعضها سائر أمته الآتين بعده فخاطبهم بقوله: «لا تسبوا أصحابي»، لطيفة وعبرة.

روى ابن إسحٰق عن أبي حدرد قال: كنت يومئذٍ في خيل خالد، فقال لي فتى من جذيمة، قد جمعت يداه إلى عنقه برمة: يا فتى هل أنت آخذ بهذه الرمة، فعائدي إلى هؤلاء النسوة حتى أقضي إليهن حاجة، ثم تردني فتصنع بي ما بدا لكم، فقدمته حتى وقف عليهن، فقال: أسلمي يا حبيش قبل نفاد العيش.

أريتك إن طالبتكم فوجدتم بحلية أو أدركتكم بالخوانق
ألم يك أهلا أن ينوّل عاشق تكلف ادلاج السرى والودائق
فلا ذنب لي قد قلت إذا أتاها هنا أثيبي بود قبل احدى الصعائق
أثيبي بود قبل أن يشحط النوى وينأى لأمر بالحبيب المفارق

[غزوة حنين]

ثم غزا ﷺ حنينا ـ بالتصغير ـ وهو واد قرب ذي المجاز، وقيل: ماء بينه وبين مكة ثلاث ليال، قرب الطائف، وتسمى غزوة هوازن.

فقالت له امرأة منهن: وأنت نجيت عشرًا وتسعا وترًا وثمانيًا تترًا، قال ابن إسحٰق: فحدثني أبو فراس الاسلمي عن أشياخ منهم عمن حضرها، قالوا: فقامت إليه المرأة حين ضرب عنقه، فاكبت عليه، فما زالت تقبله حتى ماتت عنده.

وروى النسائي والبيهقي بإسناد صحيح عن ابن عباس: أنه ﷺ بعث سرية فغنموا وفيهم رجل، فقال: إني لست منهم عشقت امرأة فلحقتها، فدعوني أنظر إليها، ثم اصنعوا بي ما بدا لكم، فإذا إمرأة طويلة أدماء، فقال لها: أسلمي حبيش قبل نفاد العيش، وذكر البيتين الأولين، وقال بعدهما، قالت: نعم فديتك، فقدموه فضربوا عنقه، فجاءت المرأة، فوقعت عليه، فشهقت شهقة أو شهقتين، ثم ماتت، فلما قدموا عليه ﷺ أخبروه، فقال: «أما كان فيكم رجل رحيم».

وأخرجه البيهقي من وجه أخر نحو هذه القصة، وقال في أخرها: فانحدرت إليه من هودجها، فحنت عليه حتى ماتت.

قال السهيلي: وحبيش مرخم حبيشة، وحلية بفتح المهملة، وسكون اللام، فتحتية فتاء تأنيث، والخوانق بفتح المعجمة، ونون وقاف موضعان، والودائق جمع وديقة، وهي شدة الحر في الظهيرة انتهى.

غزوة حنين

(ثم غزا،) أي قصد **(ﷺ حنينًا)** أي أهلها، بالسير لقتالهم **(بالتصغير،)** كما نطق به التنزيل، **(وهو واد قرب)** نحوه قول الفتح وغيره إلى جنب **(ذي المجاز)** وهو سوق كان للعرب على فرسخ من عرفة بناحية كبكب، كجعفر جبل وراء الخطيب إذا وقف، كما في القاموس، وبقية هذا القول، كما في الفتح وغيره، قريب من الطائف بينه وبين مكة بضعة عشر ميلاً من جهة عرفات، **(وقيل ماء بينه وبين مكة ثلاث ليال قرب الطائف،)** حكاه في المراصد، قال أبو عبيد البكري: سمي بإسم حنين بن قاين بن مهلاييل.

قال الشامي: والأغلب عليه التذكير، لأنه اسم ماء، وربما أنثته العرب، لأن إسم البقعة، فسميت الغزوة بإسم مكانها، وفي المصباح مذكر منصرف، وقد يؤنث على معنى البقعة، **(وتسمى غزوة هوازن،)** بفتح الهاء، وكسر الزاي قبيلة كبيرة من العرب فيها عدة بطون، ينسبون إلى هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة، بمعجمة، ثم مهملة، ثم هاء مفتوحات ابن قيس

وذلك أن النبي ﷺ لما فرغ من فتح مكة وتمهيدها، وأسلم عامة أهلها مشت أشراف هوازن وثقيف بعضهم إلى بعض، وحشدوا وقصدوا محاربة المسلمين، وكان رئيسهم مَلك بن عوف النصري.

عيلان بعين مهملة ابن الياس بن مضر، كما في الفتح وغيره سميت بذلك، لأنهم الذين أتوا لقتاله ﷺ.

روى الواقدي عن أبي الزناد: أن هوازن أقامت سنة تجمع الجموع، وتسير رؤساؤهم في العرب تجمعهم، وغاير المصنف الأسلوب، لأن الحاصل منه ﷺ، لما خرج من مكة مجرد السير، والمناسب له الفعل، والمشار إليه بالتسمية، هو ما حصل للمسلمين مع هوازن ومن معهم، والمناسب له الغزوة، وتسمى أيضاً كما في الروض وغيره غزوة أوطاس، باسم الموضع الذي كانت فيه الوقعة أخيراً، (و) سبب (**ذلك**) الغزوة (**أن النبي ﷺ، لما فرغ من فتح مكة وتمهيدها، وأسلم عامة أهلها،**) أي غالبهم لما يأتي أنه خرج معه ثمانون من المشركين، (**مشت أشراف هوازن وثقيف بعضهم إلى بعض،**) بدل من أشراف، (**وحشدوا**) بمهملة، فمعجمة اجتمعوا (**وقصدوا محاربة المسلمين**).

قال أهل المغازي: وأشفقوا أن يغزوهم ﷺ، وقالوا: قد فرغ لنا، فلا ناهية له دوننا، والرأي أن نغزوه، فحشدوا وبغوا، وقالوا: والله إن محمدًا لاقى قومًا لا يحسنون القتال، فأجمعوا أمركم، فسيروا في الناس، وسيروا اليه قبل أن يسير اليكم، فأجمعت هوازن أمرها، (**وكان رئيسهم مَلك بن عوف،**) وهو ابن ثلاثين سنة، ويقال مَلك بن عبد الله، والمشهور ابن عوف بن سعد بن يربوع بن واثلة، بمثلثة عند أبي عمر وتحتية عند ابن سعد بن دهمان بن نصر بن معْوية بن بكر بن هوازن (**النصري،**) بالصاد المهملة نسبة إلى جده الاعلى نصر المذكور، أسلم بعد غزوة الطائف، وصحب، وشهد القادسية، وفتح دمشق.

ذكر ابن إسحٰق: أنه لما انهزم المشركون لحق مَلك بالطائف، فلما جاءه ﷺ وفد هوازن سألهم عنه، فقالوا: هو مع ثقيف، فقال: «أخبروه أنه ان أتاني مسلمًا، رددت إليه أهله وماله، وأعطيته مائة من الإبل»، فأتى مَلك بذلك فركب مستخفيًا، فأدركه ﷺ بالجعرانة أو بمكة، فرد عليه أهله وماله وأعطاه المائة وأسلم، وحسن إسلامه، وقال حين أسلم هذا الشعر:

ما إن رأيت ولا سمعت بمثله ... في الناس كلهم بمثل محمد
أوفى وأعطى للجزيل إذا اجتدى ... ومتى تشأ يخبرك عما في غد
وإذا الكتيبة عودت أنيابها ... بالسمهري وضرب كل مهند
فكأنه ليث على أشباله ... وسط الهباة جاء ذر في مرصد

فخرج إليهم رسول الله ﷺ من مكة يوم السبت لست خلون من شوال، في اثني عشر ألفًا من المسلمين. عشرة آلاف من أهل المدينة وألفان ممن أسلم من أهل مكة. وهم الطلقاء، يعني: الذين خلى عنهم يوم فتح مكة وأطلقهم فلم يسترقهم، واحدهم طليق - فعيل بمعنى مفعول - وهو الأسير إذا أطلق سبيله.

واستعمل ﷺ على مكة عتاب بن أسيد.

فاستعمله ﷺ على من أسلم من قومه وتلك القبائل، فكان يقاتل بهم ثقيفًا، لا يخرج لهم سرح، إلاّ أغار عليه، حتى ضيق عليهم، **(فخرج إليهم رسول الله ﷺ من مكة يوم السبت لست خلون من شوّال،)** قاله الواقدي وغيره، وقال ابن إسحٰق وعروة: لخمس منه واختاره ابن جرير وروي عن ابن مسعود؛ فأما إنه للاختلاف في هلال الشهر، أو من قال لست عد ليلة الخروج، ومن قال لخمس لم يعدها، لأنه لما خرج في صبيحتها؛ كأنه خرج فيها وقيل: خرج لليلتين بقيتا من رمضان، وجمع بعضهم، كما في الفتح وغيره؛ بأنه بدأ بالخروج في أواخر رمضان، وسار سادس شوّال، ووصل إليها في عاشره، **(في اثني عشر ألفًا من المسلمين عشرة آلاف)** الذين خرج بهم **(من أهل المدينة،)** أربعة آلاف من الأنصار، وألف من جهينة، وألف من مزينة، وألف من أسلم، وألف من غفار، وألف من أشجع، وألف من المهاجرين وغيرهم.

رواه أبو الشيخ عن محمد بن عبيد بن عمير الليثي، **(وألفان ممن أسلم من أهل مكة،)** قاله ابن إسحٰق، ومن وافقه في أن: جميع من حضر الفتح عشرة آلاف، فزادوا ألفين، **(وهم الطلقاء)** الذين قال لهم رسول الله ﷺ: «اذهبوا فأنتم الطلقاء»، **(يعني الذين خلى عنهم يوم فتح مكة، وأطلقهم، فلم يسترقهم،)** بل مَنَّ عليهم بعدما كانوا مظنة، لأن يسترقهم، **(وأحدهم طليق فعيل، بمعنى مفعول وهو الأسير إذا أطلق سبيله)**؛ فكأنه جعلهم أسرى، مع أنه لم يأسر أحدًا منهم بالفعل، تنزيلاً لهم منزلة الأسرى، لقدرته عليهم.

ومنه قال الشامي، وعلى قول عروة، والزهري وابن عقبة: يكون جميع الجيش الذين سار بهم أربعة عشر ألفًا؛ لأنهم قالوا: قدم مكة باثنى عشر ألفًا، وأضيف إليهم ألفان من الطلقاء، قال شيخنا: ولا يتعين، بل يجوز أن الألفين الذين لحقوه بعد خروجه من المدينة رجعوا إلى أماكنهم بعد الفتح، وبقي من خرج معه من المدينة خاصة، وإنضم إليهم الطلقاء، **(واستعمل ﷺ على مكة عتاب،)** بفتح المهملة، والفوقية المشددة، وبالموحدة **(ابن أسيد،)** بفتح الهمزة، وكسر السين المهملة وسكون التحتية، فمهملة ابن أبي العيص، بكسر المهملة ابن أمية الأموي المكي، أمير

وخرج معه ﷺ ثمانون من المشركين، منهم صفوان بن أمية، وكان رسول الله ﷺ استعار منه مائة درع بأداتها، ....

مكة في العهد النبوي، وسنه قريب من عشرين سنة، ومعه معاذ بن جبل، يعلمهم السنن والفقه.

وفي الروض قال أهل التعبير: رأى ﷺ في المنام أسيدًا واليًا على مكة مسلمًا، فمات كافرًا، فكانت الرؤيا لولده عتاب، حين أسلم ولاه، وهو ابن إحدى وعشرين سنة، ورزقه كل يوم درهمًا، فكان يقول: لا أشبع الله بطنًا جاع على درهم في كل يوم، وقال عند موته: والله ما اكتسبت في ولايتي كلها، قميصاً معقدًا كسوته غلامي كيسان.

قال الحافظ: مات عتاب يوم مات الصديق، فيما ذكر الواقدي، لكن ذكر الطبري أنه كان عاملاً على مكة لعمر سنة إحدى وعشرين، **(وخرج معه ﷺ ثمانون من المشركين،)** وابن عقبة والواقدي خرج معه أهل مكة، لم يغادر منهم أحدًا ركبانًا ومشاة، حتى خرج معه النساء يمشين على غير دين، نظارًا ينظرون ويرجون الغنائم، ولا يكرهون أن تكون الصدمة لرسول الله ﷺ، **(منهم صفوان بن أمية،)** وهو يومئذ في المدة التي جعل له عليه السلام الخيار فيها، **(وكان رسول الله ﷺ استعار منه مائة درع،)** كما رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن إسحٰق في رواية يونس عنه، عن جابر وغيره: أنه ﷺ لما أجمع السير إلى هوازن، ذكر له أن عند صفوان أدرعًا وسلاحًا، فأرسل إليه، وهو يومئذ مشرك، فقال: «يا أبا أمية أعرنا سلاحك نلقي فيه عدونا، فقال صفوان: أغصبا يا محمد، فقال: «بل عارية مضمونة حتى نردها إليك، قال: ليس بهذا بأس فأعطي له مائة درع بما فيها من السلاح، فسأله ﷺ أن يكفيهم حملها، فحملها إلى أوطاس **(بأداتها)** الانسب قول غيره بآلاتها، أي التروس والخود ويقال:انه استعار منه أربعمائة درع بما يصلحها، فإن صح، فالمائة داخلة في الأربعمائة، قال في النور: واختلفوا في قوله عارية مضمونة، هل هو صفة موضحة أو مقيدة، فإن قال بالأوّل كالشافعي، قال: تضمن إذا تلفت، ومن قال مقيدة، قال: لا إلا بالشرط.

قال السهيلي: واستعار ﷺ من نوفل بن الحٰرث بن عبد المطلب ثلاثة آلاف رمح، فقال ﷺ: «كأني أنظر إلى رماحك هذه تقصف ظهر المشركين».

روى ابن إسحٰق، والترمذي، وصححه، والنسائي عن الحٰرث بن لملك: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى حنين، ونحن حديثو عهد بالجاهلية، فسرنا معه، وكانت لكفار قريش، ومن سواهم من العرب شجرة عظيمة يقال لها ذات أنواط، يأتونها كل سنة، فيعلقون أسلحتهم عليها، ويذبحون عندها، ويعكفون عليها يومًا، فرأينا ونحن نسير سدرة خضراء عظيمة، فتنادينا من جنبات الطريق: يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط، كما لهم ذات أنواط، فقال ﷺ: الله أكبر

فوصل إلى حنين ليلة الثلاثة لعشر ليال خلون من شوال.

فبعث لملك بن عوف ثلاثة نفر يأتونه بخبر رسول الله ﷺ، فرجعوا إليه وقد تفرقت أوصالهم من الرعب.

ووجه ﷺ عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي، فدخل عسكرهم، فطاف به وجاء بخبرهم.

ثلاثًا، قلتم والذي نفسي بيده، كما قال قوم موسى لموسى: اجعل لنا إلٰها كما لهم آلهة، قال: «إنكم قوم تجهلون لتركبن سنن من كان قبلكم»، (**فوصل إلى حنين**)، كما رواه أبو نعيم والبيهقي من طريق ابن إسحٰق.

قال: حدثني أمية بن عبد اللّٰه، أنه حدث أنه ﷺ انتهى إلى حنين مساء (**ليلة الثلاثاء**) كأنه جعلها مضت مع إتيانهم فيها، فقال: (**لعشر ليال خلون من شوّال**) ولم يحسب ليلة السبت مما مضى، فتكون سابعة وإلاَّ فتكون ليلة الثلاثاء تاسعة، لأنه إذا حسبها ماضية، فالماضي بعدها ثلاث ليال، (**فبعث لملك بن عوف**،) رئيس المشركين (**ثلاثة نفر**) من هوازن (**يأتونه بخبر رسول اللّٰه ﷺ**.)

لفظ رواية أمية المذكور ينظرون إلى رسول اللّٰه ﷺ وأصحابه، وأمرهم أن يتفرقوا في سكر، (**فرجعوا إليه، وقد تفرقت أوصالهم**،) أي مفاصلهم جمع وصل بالكسر (**من الرعب**) نية الرواية المذكورة، فقال، أي لملك: ويلكم ما شأنكم، فقال: رأينا رجالاً بيضًا على خيل بلق، فواللّٰه ما تماسكنا أن أصابنا ما ترى، واللّٰه ما نقاتل أهل الأرض إن نقاتل إلاَّ أهل السماء، وإن طعتنا رجعت بقومك، فإن الناس إن رأوا مثل الذي رأينا، أصابهم مثل ما أصابنا. فقال: أف لكم بل أنتم أجبن أهل العسكر، فحبسهم عنده فرقا أن يشيع ذلك الرعب في العسكر، وقال: دلوني على رجل شجاع، فأجمعوا له على رجل، فخرج، ثم رجع إليه، قد أصابه كنحو ما أصاب من قبله، قال: ما رأيت، قال: رأيت رجالا بيضًا على خيل بلق، ما يطاق النظر إليهم، فواللّٰه ما تماسكت أن أصابني ما ترى، فلم يثن ذلك لملكا عن وجهه، (**ووجّه ﷺ عبد اللّٰه بن أبي حدرد**) بمهملات، وزان جعفر، واسمه سلامة، وقيل عبيد بن عمير بن أبي سلامة بن سعد بن سنان بن الحرث بن قيس بن هوازن بن أسلم (**الأسلمي**،) الصحابي ابن الصحابي، المتوفى سنة احدى وسبعين، وله إحدى وثمانون سنة، وما في نسخ ابن حدرد بإسقاط أبي غلط، (**فدخل عسكرهم**،) كما أمره عليه السلام، (**فطاف بهم، وجاء بخبرهم**.)

أخرج ابن إسحٰق في رواية الشيباني، عن جابر وغيره: إنه ﷺ، أمر عبد اللّٰه بن أبي حدرد، فيقيم فيهم، وقال له: اعلم لنا من علمهم، فأتاهم، فدخل فيهم، فأقام فيهم يوماً أو يومين، حتى

وفي حديث سهل ابن الحنظلية ـ عند أبي داود بإسناد حسن ـ أنهم ساروا مع رسول الله ﷺ فأطنبوا السير، فجاء رجل فارس فقال: إني انطلقت من بين أيديكم حتى طلعت جبل كذا وكذا، وإذا أنا بهوازن عن بكرة أبيهم، بظعنهم ونعمهم وشائهم اجتمعوا إلى حنين، فتبسم ﷺ وقال: تلك غنيمة المسلمين غدا، إن شاء الله تعالى..

سمع، وعلم ما قد أجمعوا، عليه من حربه ﷺ، وسمع من لملك وأمر هوازن، وما هم عليه.

وعند الواقدي أنه انتهى إلى خباء لملك، فيجد عنده رؤساء هوازن، فسمعه يقول لأصحابه: إن محمدًا لم يقاتل قومًا قط قبل هذه المرة، وإنما كان يلقي قومًا أغمارا لا علم لهم بالحرب، فيظهر عليهم، فإذا كان السحر، فصفوا مواشيكم، ونساءكم، وأبناءكم من ورائكم، ثم صفوا، ثم تكون الحملة منكم، واكسروا جفون سيوفكم، فتلقونه بعشرين ألف سيف مكسورة الجفون، واحملوا حملة رجل واحد، واعلموا أن الغلبة لمن حمل أولاً، فأقبل حتى أتاه ﷺ، فأخبره الخبر، فقال لعمر: «ألا تسمع ما يقول»، فقال: كذب، فقال ابن أبي حدرد: لئن كذبتني يا عمر ربما كذبت بالحق، فقال عمر: ألا تسمع ما يقول، فقال ﷺ: «قد كنت ضالاً فهداك الله»، وقوله بعشرين ألف سيف صواب، ويأتي تحقيقه قريبًا.

(**وفي حديث سهل ابن الحنظلية**،) هي أمه، أو جدته، أو أم جده، واسم أبيه الربيع، أو عبيد، أو عمر بن عدي، وهو الأشهر بن زيد بن جشم الأنصاري الأوسي.

قال البخاري: صحابي بايع تحت الشجرة، وكان عقيمًا، لا يولد له، وقال غيره: شهد المشاهد إلاّ بدرًا، توفي في صدر خلافة معوية، قاله في الاصابة ملخصًا، ووقع في نسخ سعد ابن الحنظلية، وهو خطأ، فالذي في الفتح وغيره سهل، وهو الذي (**عند أبي داود بإسناد حسن، أنهم ساروا مع رسول الله ﷺ**) يوم حنين، (**فأطنبوا السير**،) بالغوا فيه حتى كان عشيته، حضرت صلاة الظهر عند رسول الله ﷺ، (**فجاء رجل فارس**،) قال الحافظ: هو عبد الله بن أبي حدرد، كما دل عليه حديث جابر عند ابن إسحٰق، يعني الحديث المتقدم، (**فقال إني انطلقت من بين أيديكم حتى طلعت جبل كذا وكذا، وإذا أنا بهوازن عن بكرة أبيهم**) بفتح الموحدة، وسكون الكاف، قاله ابن الأثير، وتبعه غيره، فهو الرواية هنا، وان كان فتح الكاف لغة، (**بظعنهم، ونعمهم، وشائهم**،) جمع شاة، (**اجتمعوا إلى حنين، فتبسم ﷺ، وقال: «تلك غنيمة المسلمين غدًا إن شاء الله تعالى»**،) وهذا صنعه الله لرسوله، وان كان قد غيب ذلك على لملك بن عوف، فعند ابن إسحٰق وغيره، أن هوازن لما إجتمعت على حرب المصطفى، سألت دريد بن الصمة الرياسة عليها، فقال: وما ذاك، وقد عمي بصري، وما أستمسك على ظهر الفرس، أي لأنه بلغ

وقوله عن بكرة أبيهم: كلمة للعرب، يريدون بها الكثرة وتوفر العدد، وليس هناك بكرة في الحقيقة، وهي التي يستقى عليها الماء، فاستعيرت هنا.

مائة وعشرين، أو وخمسين، أو وسبعين سنة، أو قارب المائتين، قال: ولكن أحضر معكم لأشير عليكم رأيي، بشرط أن لا أخالف، فإن ظننتم، إني مخالف، أقمت، ولم أخرج، فقالوا: لا نخالفك، وجاءه لملك، وكان جماع أمرهم إليه، فقال له: لا نخالفك فيما تراه، فقال: تريد أنك تقاتل رجلا كريمًا، قد أوطأ العرب، وخافته العجم ومن بالشام، وأجلى يهود الحجاز، إما قتلاً وإما خروجًا عن ذل وصغار، ويومك هذا الذي تلقى فيه محمدًا، ما بعده يوم، قال لملك: إني لأطمع أن ترى ما يسرك، قال دريد: منزلي حيث ترى، فإذا جمعت الناس رست إليك.

فلما خرج لملك بالظعن والأموال، وأقبل دريد، قال لملك: ما لي أسمع بكاء الصغير، ورغاء البعير، ونهاق الحمير، وخوار البقر، قال: أردت أن أجعل خلف كل إنسان أهله وماله، يقاتل عنهم، فانتقص به دريد، وقال: راعي ضأن، والله ماله وللحرب، وصفق بإحدى يديه على الأخرى تعجبًا، وقال: هل يرد المنهزم شيء، إنها إن كانت لك لم ينفعك إلاّ رجل بسيفه ورمحه، وإن كانت عليك، فضحت في أهلك ومالك، إنك إن لم تصنع بتقديم بيضة هوازن إلى نحور الخيل، فارفع الأموال، والنساء، والذراري إلى ممتنع بلادهم، ثم ألق القوم على متون الخيل، والرجال بين أصناف الخيل، فإن كانت لك لحق بك من وراءك، وإن كانت عليك ألفاك، وقد أحرزت أهلك ومالك. فقال لملك: والله لا أفعل، ولا أغير أمرًا فعلته، إنك قد كبرت، وكبر عقلك، فغضب دريد، وقال: يا معشر هوازن ما هذا برأي، إن هذا فاضحكم في عورتكم، وممكن منكم عدوّكم، ولاحق بحصن ثقيف وتارككم، فانصرفوا وتركوه، فسل لملك سيفه، وقال: إن لم تطيعوني لاقتلن نفسي، وكره أن يكون لدريد فيها ذكر أو رأي، فمشى بعضهم إلى بعض، فقالوا: لئن عصيناه ليقتلن نفسه وهو شاب، ونبقى مع دريد وهو شيخ كبير، لا قتال معه، فاجمعوا رأيكم مع لملك، فلما رأى دريد أنهم خالفوه قال:

يا ليتني فيها جذع ... أخب فيها وأضع

أقود وطفاء الزمع ... كأنها شاة صدع

وطفاء بفتح الواو، وسكون المهملة، وبالفاء، والمد، والزمع بفتح الزاي، والميم، ومهملة، صفة محمودة في الخيل، (**وقوله عن بكرة أبيهم كلمة للعرب يريدون بها الكثرة، وتوفر العدد،**) وأنهم جاءوا جميعاً، لم يتخلف منهم أحد، (**وليس هناك بكرة في الحقيقة، وهي التي يستقي عليها الماء، فاستعيرت هنا،**) أي استعملت، لا المعنى الاصطلاحي، وكان المراد أن اجتماع بني أب على بكرة أبيهم التي يستقي بها، يلزمها الكثرة عرفاً، فأطلق العبارة مريدًا لازمها، وهو

وقوله: بظعنهم: أي بنسائهم، واحدها ظعينة، وأصل الظعينة الراحلة التي ترحل ويظعن عليها، أي يسار، وقيل للمرأة ظعينة لأنها تظعن مع زوجها حيثما ظعن، ولأنها تحمل على الراحلة إذا ظعنت. وقيل الظعينة: المرأة التي في الهودج، ثم قيل للمرأة بلا هودج، وللهودج بلا امرأة ظعينة. انتهى.

وروى يونس بن بكير، في زيادة المغازي عن الربيع قال: قال رجل يوم حنين ....

مطلق الكثرة، (**وقوله بظعنهم**) بضم الظاء المعجمة، والعين المهملة، (**أي بنسائهم واحدها ظعينة، وأصل الظعينة**)، يقال (**للراحلة التي ترحل ويظعن عليها، أي يسار، وقيل للمرأة**) أي سميت، (**لأنها تظعن،**) ترحل (**مع زوجها، حيثما ظعن، ولأنها تحمل على الراحلة إذا ظعنت،**) فهي من تسمية المحمول بإسم الحامل، (**وقيل الظعينة المرأة التي في الهودج، ثم قيل للمرأة بلا هودج، وللهودج بلا امرأة ظعينة انتهى.**)

وبقية حديث سهل ابن الحنظلية، ثم قال ﷺ: «من يحرسنا الليلة»، قال أنس بن أبي مرثد: أنا يا رسول اللّه، قال: «فاركب»، فركب فرسًا له، وجاء إلى رسول اللّه ﷺ، فقال له: «استقبل هذا الشعب حتى تكون في اعلاه، ولا نغرن من قبلك الليلة»، فلما أصبحنا خرج ﷺ إلى مصلاه، فركع ركعتين، ثم قال: «هل أحسستم فارسكم» قالوا ما أحسسناه، فوثب بالصلاة، فجعل ﷺ يصلي، وهو يلتفت إلى الشعب حتى إذا قضى صلاته وسلم، قال: «أبشروا، فقد جاءكم فارسكم»، فجعل ينظر إلى خلال الشجر في الشعب، فإذا هو قد جاء حتى وقف عليه، فقال: إني انطلقت حتى إذا كنت في أعلى هذا الشعب، حيث أمرني ﷺ فلما أصبحت طلعت الشعبين كلاهما، فنظرت، فلم أر أحدًا، فقال ﷺ: «هل نزلت الليلة»، قال: لا إلاَّ مصيبًا أو قاضي حاجة، فقال له: «قد أوجبت، فلا عليك أن تعمل بعدها».

رواه أبو داود، والنسائي، ونغرن بضم النون، وفتح المعجمة، وشد الراء.

(**وروى يونس بن بكير**) بن واصل الشيباني، أبو بكر الكوفي، الصدوق، الحافظ، عن ابن إسحٰق وهشام وخلف، وعنه ابن معين، وغيره مات سنة تسع وتسعين ومائة، (**في زيادة المغازي،**) لشيخه ابن إسحٰق أي فيما زاده على ما رواه عنه، (**عن الربيع**) بن أنس البكري أو الحنفي البصري، صدوق له أوهام.

روى له الأربعة مات سنة أربعين ومائة أو قبلها، (**قال: قال رجل يوم حنين**) هو غلام من الأنصار، كما في حديث أنس عن البزار، وقيل: هو مسلمة بن وقش، وقيل: هو رجل من بني بكر.

لن نغلب اليوم من قلة، فشق ذلك على النبي ﷺ.

ثم ركب ﷺ بغلته البيضاء «دلدل» لطيفة ....

حكاه ابن إسحٰق: (**لن نغلب اليوم من قلة، فشق ذلك على النبي ﷺ**،) لأن ظاهره الافتخار بكثرتهم والإخبار بنفي الغلبة لانتفاء القلة، فكأنه قال: سبب الغلبة القلة، ونحن كثير فلا نغلب، كما روى الحاكم وصححه، وابن المنذر وابن مردويه وغيرهم عن أنس، لما اجتمع يوم حنين أهل مكة وأهل المدينة أعجبتهم كثرتهم، فقال القوم: اليوم والله نقاتل حين اجتمعنا، فكره ﷺ ما قالوا وما أعجبهم من كثرتهم، ووقع عند ابن إسحٰق: حدثني بعض أهل مكة أن رسول الله ﷺ قال حين رأى كثرة من معه من جنود الله تعالى: «لن نغلب اليوم من قلة»، قال الشامي والصحيح: ان قائل ذلك غيره ﷺ.

وروى الواقدي عن سعيد بن المسيب أن أبا بكر الصديق قال: يا رسول الله لن نغلب اليوم من قلة، وبه جزم ابن عبد البر انتهى، وعلى فرض صحة أن المصطفى ﷺ قاله أو الصديق، ليس المراد الافتخار، بل التسليم لله، فالمقصود نفي القلة لا نفي الغلبة، أي إن غلبنا فليس لأجل القلة، بل من الله الذي بيده النصر والخذلان، كما أفاد ذلك الطيبي في حواشي الكشاف، فقال: هذا مثل قوله تعالى: ﴿لم يخروا عليها صما وعميانا﴾ [الفرقان: ٧٣] الآية، في أن قوله لم يخروا ليس نفيا للخرور، إنما هو إثبات له ونفي للصمم والعمى، كذلك لن نغلب ليس نفيًا للمغلوبية، وإنما هو إثبات ونفي للقلة، يعني متى غلبنا، كان سببه عن القلة، هذا من حيث الظاهر، ليس كلمة إعجاب، لكنها كناية عنها، فكأنه قال: ما أكثر عددنا، (**ثم ركب ﷺ بغلته البيضاء دلدل**).

قال الحافظ في الفتح: كذا عند ابن سعد، وتبعه جماعة ممن صنف في السير، وفيه نظر لأن دلدل أهداها له المقوقس، وقد روى مسلم عن العباس: انه ﷺ كان على بغلة له بيضاء، أهداها له فروة بن نفاثة الجذامي، وله عن سلمة، وكان على بغلته الشهباء.

قال القطب الحلبي: يحتمل أن يكون يومئذ ركب كلاً من البغلتين، إن ثبت أنها كانت صحبته، إلاَّ فما في الصحيح أصح، وأغرب النووي، فقال: البيضاء والشهباء واحدة، ولا يعرف به بغلة غيرها، وتعقبوه بدلدل، فقد ذكرها غير واحد، لكن قيل: أن الإسمين لواحدة انتهى.

وهذا القيل زعمه ابن الصلاح، وهو مردود بأن البيضاء التي هي الشهباء أهداها له فروة بن نفاثة، بضم النون، وخفة الفاء ومثلثة، ودلدل أهداها المقوقس، (**لطيفة**) قال القطب الحلبي: استشكلت عند الدمياطي ما ذكره ابن سعد، فقال لي: كنت تبعته فذكرت ذلك في السيرة، وكنت حينئذ سيريًا محضًا، وكان ينبغي لنا أن نذكر الخلاف.

ولبس درعين والمغفر والبيضة. فاستقبلهم من هوازن ما لم يروا مثله قط من السواد والكثرة، وذلك في غبش الصبح، ....

قال الحافظ: ودل هذا على أنه كان يعتقد الرجوع عن كثير مما وافق فيه أهل السير، وخالف الأحاديث الصحيحة، وأن ذلك كان منه قبل تضلعه منها، ولخروج نسخ كتابه، وانتشاره لم يتمكن من تغييره إنتهى.

ووقع في رواية لأحمد، وأبي داود وغيرهما: أنه ﷺ كان يومئذ على فرس، قال الشامي: وهي شاذة، والصحيح أنه كان على بغلة.

قال الواقدي عن شيوخه: لما كان ثلث الليل عمد لملك بن عوف إلى أصحابه، فعبأهم في وادي حنين، وهو واد أجوف خطوط ذو شعاب ومضايق، وفرق الناس فيها، وأوعز إليهم أن يحملوا على المسلمين حملة واحدة، وعبأ ﷺ أصحابه، وصفهم صفوفًا في الشجر، ووضع الألوية والرايات في أهلها، (ولبس درعين، والمغفر، والبيضة،) واستقبل الصفوف، وطاف عليهم بعضًا خلف بعض ينحدرون، فحضهم على القتال، وبشرهم بالفتح إن صدقوا وصبروا، وقدم خالد بن الوليد في بني سليم، وأهل مكة، وجعل ميمنة، وميسرة وقلبا كان ﷺ فيه.

قال ابن القيم: من تمام التوكل استعمال الأسباب التي نصبها الله لمسبباتها قدرًا، وشرعًا؛ فإنه ﷺ أكمل الخلق توكلاً، وقد دخل مكة، والبيضة على رأسه، ولبس يوم حنين درعين، وقد أنزل الله عليه: ﴿والله يعصمك من الناس﴾ [المائدة: ٦٧].

وكثير ممن لا تحقيق عنده يستشكل هذا، ويتكايس في الجواب تارة بأنه فعله تعليمًا لأمته، وتارة بأنه قبل نزول الآية، ولو تأمل أن ضمان الله العصمة، لا ينافيه تعاطيه لأسبابها، فإن ضمان ربه لا ينافي احتراسه من الناس، كما أن إخباره تعالى بأنه يظهره على الدين كله ويعليه، لا يناقض أمره بالقتال، واعداده العدة، والقوّة، ورباط الخيل، والأخذ بالجد والحذر، والاحتراس من عدوه، ومحاربته بأنواع الحرب والتورية، فكان إذا أراد غزوة ورى بغيرها، وذلك لأنه إخبار من الله عن عاقبة حاله وما له بما يتعاطاه من الأسباب، التي جعلها بحكمته موجبة لما وعده من النصر والظفر، وإظهار دينه وغلبة عدوه انتهى.

(فإستقبلهم من هوازن ما لم يروا مثله قط من السواد والكثرة؛) لأنهم أزيد من عشرين ألفا، (وذلك في غبش،) بفتح المعجمة، والموحدة، وبالمعجمة قال في القاموس: بقية الليل أو ظلمة آخره، فإضافته إلى (الصبح) الذي هو أول النهار إشارة إلى شدة قربه من الليل حتى كأن ظلمته باقية، وفي حديث جابر عند ابن إسحٰق وغيره في عماية الصبح، بفتح المهملة، وخفة الميم بقية ظلمته، ولا ينافي هذا ما عند أبي داود وغيره بسند جيد عن أبي عبد الرحمن بن

وخرجت الكتائب من مضيق الوادي، فحملوا حملة واحدة فانكشفت خيل بني سليم مولية وتبعهم أهل مكة والناس.

ولم يثبت معه ﷺ يومئذ إلا العباس بن عبد المطلب، وعلي بن أبي طالب،

يزيد: أنه أتاه ﷺ حين زالت الشمس قال: «ثم سرنا يومنا فلقينا العدو»، لأنه يجمع بأنهم ساروا بقية اليوم، ونزلوا بحنين ليلاً، والتقوا بغبش الصبح، (**وخرجت الكتائب من مضيق الوادي**،) وكانوا فيه كامنين، (**فحملوا حملة واحدة، فانكشفت خيل بني سليم مولية**،) لتقدم كثير ممن لا خبرة له بالحرب، وغالبهم من شبان مكة، (**وتبعهم أهل مكة**) مؤلفة وغيرهم ممن إسلامه مدخول، قيل فقالوا: أخذلوه هذا وقته، فانهزموا (**والناس**) المسلمون.

قال الحافظ: والعذر لمن انهزم من غير المؤلفة، أن العدو كانوا ضعفهم في العدد، وأكثر من ذلك انتهى، بل في النور أنهم كانوا أضعاف المسلمين، وما وقع في البيضاوي والبغوي ونحوهما: أن ثقيف وهوازن كانوا أربعة آلاف إن صح، فلا ينافيه لأنهم إنضم إليهم من العرب ما بلغوا به ذلك، فقد مر أنهم أقاموا حولاً يجمعون لحربه عليه السلام، لا أنهم باعتبار ما معهم من نساء ودواب يرون ضعفًا وأضعاف المسلمين، وإن كانوا في نفس الأمر أربعة آلاف، لأن ده لا يخفي، كما كتبناه عن شيخنا في التقرير، أي لأن فيه رد كلام الحافظ الثقات الإثبات بلا دليل، فإن أربعة داخلة في الزائد، فلا يصح رد الزائد إليها، بهذا الحمل المتعسف الذي يأباه قول لملك بن عوف تلقونه بعشرين ألف سيف، فإن البهائم لا سيوف معها، ثم كون هذا سبب انكشافهم، وأنهم بمجرد التلاقي ولوا مدبرين، هو ما وقع عند ابن سعد وغيره، ورواه ابن إسحٰق وأحمد وابن حبان عن جابر: لما استقبلنا وادي حنين انحدرنا في واد أجوف خطوط له مضايق وشعوب، وإنما ننحدر فيه انحداراً، وفي عماية الصبح: وقد كان القوم سبقونا إلى الوادي، فكمنوا في شعابه، وأجنابه، ومضايقه وتهيئوا وأعدوا، فوالله ما راعنا ونحن محيطون الا الكتائب قد شدوا علينا شدة رجل واحد، وكانوا رماة، وانحاز ﷺ ذات اليمين، ثم قال: «أيها الناس هلم إلي، أنا رسول الله، أنا محمد بن عبد الله»، قال: فلأي شيء حملت الإبل بعضها على بعض، فإنطلق الناس وفي حديث البراء عند البخاري، كما يأتي: أن هوازن كانوا رماة، ولما حمل المسلمون عليهم كشفوهم فأكبوا على المغانم، فاستقبلوهم بالسهام، فهذا صريح في أنهم لم يفروا بمجرد التلاقي، بل قاتلوا المشركين حتى كشفوهم، واشتغلوا بالغنيمة، وذكر الحافظ السببين ولم يجمع بينهما، (**ولم يثبت معه ﷺ يومئذ إلا العباس بن عبد المطلب وعلي بن أبي طالب**.)

قال أنس: وكان يومئذ أشد الناس قتالا بين يديه، رواه أبو يعلى والطبراني لرجال ثقات،

والفضل بن العباس، وأبو سفيٰن بن الحٰرث بن عبد المطلب، وأبو بكر وعمر وأسامة بن زيد، في أناس من أهل بيته وأصحابه.

قال العباس: وأنا آخذ بلجام بغلته أكفها مخافة أن تصل إلى العدو، وفعل ذلك العباس لأنه ﷺ كان يتقدم في نحر العدو، وأبو سفيٰن بن الحٰرث آخذ بركابه، ....

(والفضل بن العباس) أكبر ولده، وبه كان يكنى استشهد في خلافة عمر **(وأبو سفيٰن بن الحٰرث بن عبد المطلب)**، زاد ابن إسحٰق في حديث جابر وأخوه ربيعة وابنه، قال ابن هشام واسمه جعفر، قال: وبعض الناس يعد فيهم قثم بن العباس ولا يعد ابن أبي سفيٰن، ويأتي فيه نظر لأن قثما كان صغيرًا يومئذ، **(وأبو بكر، وعمر، وأسامة بن زيد في أناس من أهل بيته وأصحابه)** منهم أيمن ابن أم أيمن وقتل يومئذ.

قال الحافظ: وأكثر ما وقفت عليه قول ابن عمر وما معه عليه السلام مائة رجل.

وللبخاري عن أنس فأدبروا عنه حتى بقي وحده، ويجمع بينهما بأن المراد بقي وحده متقدمًا مقبلاً على العدو والذين ثبتوا معه، كانوا وراءه أو الوحدة بالنسبة لمباشرة القتال، وأبو سفيٰن بن الحٰرث وغيره، كانوا يخدمونه في إمساك البغلة وغير ذلك، ولأبي نعيم في الدلائل تفصيل المائة بضعة وثلاثون من المهاجرين، والبقية من الأنصار.

ومن الأنصار من النساء أم سلم وأم حارثة انتهى، ويأتي مزيد لذلك حيث أعاد الكلام فيه المصنف، **(قال العباس)** في رواية مسلم وغيره: شهدت يوم حنين، فلزمته أنا وأبو سفيٰن بن الحٰرث، فلم نفارقه الحديث وفيه تولي المسلمين مدبرين، فطفق ﷺ يركض بغلته قبل الكفار، **(وأنا آخذ بلجام بغلته أكفها مخافة أن تصل إلى العدو، فعل ذلك العباس، لأنه ﷺ كان يتقدم في نحر العدو)** أي صدره، أي أوله، **(وأبو سفيٰن بن الحٰرث آخذ بركابه)**.

وفي حديث البراء عند البخاري وغيره وأبو سفيٰن بن الحٰرث: آخذ برأس بغلته البيضاء وفي رواية له وابن عمه يقود به قال الحافظ: ويمكن الجمع بأن أبا سفيٰن كان آخذًا أولا بزمامها، فلما ركضها ﷺ إلى جهة المشركين، خشى العباس فأخذ بلجامها يكفها، وأخذ أبو سفيٰن بالركاب، وترك اللجام للعباس، اجلالاً له، لأنه عمه انتهى.

قال ابن عقبه: فرفع ﷺ يديه وهو على البغلة يدعو: «اللهم إني أنشدك ما وعدتني، اللهم لا ينبغي لهم أن يظهروا علينا».

وروى أحمد برجال الصحيح عن أنس كان من دعائه ﷺ يوم حنين: «اللهم إنك إن تشا لا تعبد بعد اليوم»، وعند الواقدي كان من دعائه حين انكشف الناس ولم يبق معه إلاَّ المائة

وجعل عليه الصلاة والسلام يقول للعباس: ناد يا معشر الأنصار، يا أصحاب السمرة ـ يعني شجرة بيعة الرضوان ـ التي بايعوا تحتها، أن لا يفروا عنه.

فجعل ينادي تارة يا أصحاب السمرة، وتارة أيا أصحاب سورة البقرة ـ ....

الصابرة: «اللهم لك الحمد، وإليك المشتكى، وأنت المستعان»، فقال له جبريل: لقد لقنت الكلمات التي لقن اللّه تعالى موسى يوم فلق البحر، وكان البحر أمامه وفرعون خلفه.

وروى البيهقي عن الضحاك قال: دعا موسى حين توجه إلى فرعون، ودعا رسول اللّه ﷺ يوم حنين: «كنت وتكون، وأنت حي لا تموت، تنام العيون، وتنكدر النجوم، وأنت حي قيوم لا تأخذه سنة ولا نوم، يا حي يا قيوم»، والجمع أنه دعا بجميع ذلك، وقوله: «لا تعبد بعد اليوم»، لأنه أول يوم لقي فيه المشركين بعد الفتح الأعظم، ومعه المشركون والمؤلفة قلوبهم، والعرب في البوادي كانت تنتظر بإسلامها قريشًا، فلو وقع والعياذ باللّه تعالى خلاف ذلك، لما عُبد اللّه.

وقد روى الواقدي عن قتادة قال: مضى سرعان المنهزمين إلى مكة يخبرون أهلها بالهزيمة، فسر بذلك قوم من أهلها وأظهروا الشماتة، وقال قائلهم: ترجع العرب إلى دين آبائها وقد قتل محمد وتفرق أصحابه، فقال عتاب بن أسيد: ان قتل محمد فإن دين اللّه قائم، والذي يعبده محمد حي لا يموت، فما أمسوا حتى جاءهم الخبر بنصره ﷺ فسر عتاب ومعاذ، وكبت اللّه من كان يسر خلاف ذلك.

وعند ابن إسحٰق لما رأى من كان معه ﷺ من جفاة أهل مكة ما وقع، تكلم رجال بما في أنفسهم، فقال أبو سفيٰن بن حرب: وكان إسلامه بعد مدخولا: لا تنتهي هزيمتهم دون البحر، وإن الأزلام لمعه في كنانته. وصرخ جبلة بن الحنبل، وقال ابن هشام كلدة بن الحنبل: وأسلم بعد ألا بطل السحر اليوم، فقال له أخوه لأمه صفوان بن أمية، وهو حينئذ مشرك: اسكت فض اللّه فاك، لأن يربني رجل من قريش أحب إلي من أن يربني رجل من هوازن، وقال شيبة بن عثمٰن بن أبي طلحة: اليوم أدرك ثأري، أقتل محمدًا فاقبل شيء حتى غشي فؤادي فعلمت أنه ممنوع مني، وعند ابن أبي خيثمة: لما هممت به حال بيني وبينه خندق من نار، وسور من حديد فالتفت إلي ﷺ، وتبسم وعرف ما أردت فمسح صدري وذهب عني الشك، **(وجعل عليه الصلاة والسلام يقول للعباس ناد يا معشر الأنصار)** لأنهم بايعوه ليلة العقبة على عدم الفرار، **(يا أصحاب السمرة يعني شجرة الرضوان التي بايعوا تحتها على أن لا يفروا عنه)** كما في مسلم، بل في البخاري أنهم بايعوه على الموت.

وجمع الترمذي بأن بعضًا بايع على هذا وبعضًا بايع على هذا وبعضًا على ذاك، كما مز مفصّلا، **(فجعل ينادي تارة يا أصحاب السمرة، وتارة يا أصحاب سورة البقرة)** خصت بالذكر

وكان العباس رجلاً صيتا ـ فلما سمع المسلمون نداء العباس أقبلوا كأنهم الإبل إذا حنت على أولادها.

وفي رواية مسلم: قال العباس: فوالله لكأن عطفتهم ـ حين سمعوا صوتي ـ عطفة البقر على أولادها. يقولون: يا لبيك، يا لبيك. فتراجعوا إلى رسول الله ﷺ، حتى أن الرجل منهم إذا لم يطاوعه بعيره على الرجوع انحدر عنه وأرسله، ورجع بنفسه ....

حين الفرار لتضمنها ﴿كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة﴾، أو لتضمنها ﴿وأوفوا بعهدي أوف بعهدكم﴾، أو ﴿ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله﴾، وليس النداء بها اجتهادًا من العباس، بل بأمره ﷺ، ففي مسلم وغيره قال العباس: فقال ﷺ: «يا عباس، ناد يا معشر الأنصار يا أصحاب السمرة يا أصحاب سورة البقرة» **(وكان العباس رجلاً صيتًا ولذا خصه بالنداء)**.

قيل: كان يسمع صوته من ثمانية أميال، **(فلما سمع المسلمون نداء العباس، أقبلوا كأنهم الإبل إذا حنت على أولادها،)** حتى نزل ﷺ كأنه في حرجة، بفتح المهملة والراء وبالجيم، شجر ملتف كالفيضة.

قال العباس: فلرماح الأنصار كانت أخوف عندي على رسول الله من رماح الكفار.

أخرجه البيهقي وغيره، أي لعلمه بحفظ الله له من رماح الكفار، وبعدهم عنه بخلاف رماح الأنصار، خاف أن يصيبه شيء منها بغير قصدهم، لشدة عطفهم عليه ومجيئهم لديه.

(وفي رواية مسلم) أيضًا: أن الذي قبلها روايته عن العباس، شهدت مع رسول الله يوم حنين الحديث وفيه: وكنت رجلا صيتا، فناديت بأعلى صوتي أين الأنصار أين أصحاب السمرة أين أصحاب سورة البقرة، **(قال العباس: فوالله لكان عطفهم،)** أي إقبالهم على رسول الله ﷺ **(حين سمعوا صوتي عطفة،)** أي حنو **(البقر على أولادها،)** وفي السابقة الإبل فتارة شبههم بها، وتارة بالبقر، والمعنى صحيح، لأن كل حنوا زائدًا، وفيه دليل على أنهم لم يبعدوا حين تولوا، **(يقولون: يا)** عباس **(لبيك يا)** عباس **(لبيك،)** فالمنادي محذوف نحوًا لا يا أسلمي، ألا يا اسجدوا في قراءة، أي إجابة لك بعد إجابة، ولزوما بطاعتك بعد لزوم، **(فتراجعوا إلى رسول الله ﷺ)** وازدحموا، **(حتى أن الرجل منهم إذا لم يطاوعه بعيره على الرجوع،)** أي لكثرة الأحزاب المنهزمين، كما ذكره ابن عبد البر، **(انحدر عنه وأرسله ورجع بنفسه)**.

وفي رواية ابن إسحٰق: فأجابوا لبيك لبيك، فيذهب الرجل ليثني بعيره، فلا يقدر على ذلك، فيأخذ درعه، فيقذفها في عنقه، ويأخذ سيفه وترسه ويقتحم عن بعيره ويخلي سبيله، فيؤم

إلى رسول الله ﷺ.

فأمرهم عليه الصلاة والسلام أن يصدقوا الحملة، فاقتتلوا مع الكفار، فأشرف رسول الله ﷺ فنظر إلى قتالهم فقال: الآن حمي الوطيس، وهو كما قال جماعة التنور يخبز فيه، يضرب مثلا لشدة الحرب الذي يشبه حرها حره. وهذا من فصيح الكلام الذي لم يسمع من أحد قبل النبي ﷺ.

وتناول ﷺ حصيات من الأرض ثم قال: شاهت الوجوه ـ أي قبحت ـ ....

الصوت حتى ينتهي (**إلى رسول الله ﷺ، فأمرهم عليه الصلاة والسلام أن يصدقوا الحملة**) على المشركين، فامتثلوا أمره، (**فاقتتلوا مع الكفار**).

وفي رواية ابن إسحٰق حتى إذا اجتمع إليه منهم مائة استقبلوا الناس فاقتتلوا، فكانت الدعوى أولا للأنصار، ثم خلصت أخيرًا للخزرج وكانوا صبرا عند الحرب، (**فأشرف رسول الله ﷺ فنظر إلى قتالهم**،) أسقط من مسلم قوله وهو على بغلته كالمتطاولة، (**فقال: الآن**) وفي رواية هذا حين (**حمي الوطيس**).

قال في الروض: من وطست الشيء إذا كدرته، وأثرت فيه، (**وهو كما قال جماعة التنور يخبز فيه**،) وقال ابن هشام: حجارة توقد العرب تحتها النار، ويشوون فيها اللحم وفي الروض الوطيس نقرة في حجر، يوقد حوله النار فيطبخ فيه اللحم والوطيس التنور.

(**يضرب مثلاً**) بعد نطقه عليه السلام به لأنه أول من قاله، (**لشدة الحرب الذي يشبه حرها**) ألمها الحاصل منها، (**حره**) التنور الحاصل من ملاقاته إذ ليس فيها حرارة حسية تشبه بحره، وفي السبل الوطيس شيء كالتنور يخبز. فيه شبه شدة الحر به، وقيل: حجارة مدورة إذا حميت منعت الوطء عليها، فضرب مثلاً للأمر يشتد، (**وهذا من فصيح الكلام الذي لم يسمع من أحد قبل النبي ﷺ**،) كما قاله في الروض وغيره، (**وتناول ﷺ حصيات من الأرض**) بنفسه، كما روى أبو القاسم البغوي والبيهقي وغيرهما عن شيبة، قال ﷺ: «يا عباس ناولني من الحصباء» فأقعد الله تعالى البغلة، فانخفضت به حتى كاد بطنها يمس الأرض، فتناول من البطحاء، فحثى به في وجوههم، وقال: «شاهت الوجوه حم لا ينصرون».

ووقع عند أبي نعم بسند ضعيف عن أنس، انه كان على بغلته الشهباء دلدل، فقال لها: «دلدل البدي»، فألزقت بطنها بالأرض، فأخذ حفنة من تراب، كذا في هذه الرواية الضعيفة اسمها دلدل، والصحيح أنه كان على فضة، كما مر، (**ثم قال: شاهت الوجوه، أي قبحت**،) خبر بمعنى الدعاء أي اللهم قبح وجوههم وقال: «شاهت الوجوه» وجوههم ويحتمل أنه خبر، لوثوقه بذلك

ورمى بها في وجوه المشركين، فما خلق الله منهم إنسانا إلاّ ملأ عينيه من تلك القبضة.

وفي رواية لمسلم: ثم قبض قبضة من تراب الأرض. فيحتمل أنه رمى بذا مرة وبذا مرة أخرى. ويحتمل أن يكون أخذ قبضة واحدة مخلوطة من حصى وتراب.

ولأحمد وأبي داود والدارمي، من حديث أبي عبد الرحمٰن الفهري في قصة حنين ....

(ورمى بها في وجوه المشركين،) زاد مسلم، ثم قال: انهزموا ورب محمد، ففيه معجزتان فعلية خبرية، فإنه رماهم بالحصيات وأخبر بهزيمتهم فانهزموا، **(فما خلق الله منهم إنساناً إلا ملأ عينيه)** الثنتين **(من تلك القبضة)**.

قال البرهان: بضم القاف الشيء المقبوض، ويجوز فتحها انتهى، لكن المناسب هنا الضم اسم للقبض باليد، وفي بقية رواية مسلم هذه عن العباس فوالله ما هو إلا أن رماهم بحصياته، فما زلت أرى جدهم كليلاً وأمرهم مدبراً فوالله ما رجع الناس، إلا والأسارى عنده ﷺ مكتفون.

(وفي رواية لمسلم) أيضًا من حديث سلمة بن الأكوع: فلما غشوا النبي ﷺ، نزل عن البغلة، **(ثم قبض قبضة من تراب الأرض،)** ثم استقبل به وجوههم، فقال: شاهت الوجوه، فما خلق الله منهم إنساناً إلا ملأت عينه ترابا تلك القبضة، فولوا منهزمين، **(فيحتمل)** في الجمع بين روايتي العباس وسلمة، **(انه رمى بذا)** الحصى **(مرة وبذا)** التراب **(أخرى، ويحتمل أن يكون أخذ قبضة واحدة مخلوطة من حصى وتراب)**.

لكن بقي أن في الرواية الأولى أنه لم ينزل عن البغلة، وقد بينا كيف أخذه وهو عليها وفي الثانية انه نزل وأخذه، ويأتي قريبا أن ابن مسعود ناوله كفًا من تراب، وللبزار من حديث ابن عباس أن عليًا ناوله التراب يومئذ.

قال الحافظ ويجمع بين هذه الأحاديث: بأنه ﷺ قال لصاحبه: «ناولني» فناوله، فرماهم ثم نزل عن البغلة فأخذ بيده فرماهم أيضًا، فيحتمل أن الحصى في إحدى المرتين، وفي الأخرى التراب انتهى. أي وأن كلاً من ابن مسعود وعلي ناوله، **(ولأحمد وأبي داود والدارمي)** عبد الله بن عبد الرحمٰن، الحافظ الثقة، شيخ مسلم وأبي داود، والترمذي، وكذا رواه ابن سعد وابن أبي شيبة والطبراني وابن مردويه والبيهقي رجاله ثقات كلهم **(من حديث أبي عبد الرحمٰن الفهري،)** بكسر الفاء الصحابي قيل اسمه يزيد بن أياس، وقيل الحرث بن هشام وقيل عبيد، وقيل كرز بن ثعلبة شهد حنينا، ثم فتح مصر، كما في الإصابة وغيرها **(في قصة حنين،)** ولفظة

قال: فولى المسلمون مدبرين كما قال الله تعالى، فقال ﷺ: أنا عبد الله ورسوله أنا عبد الله ورسوله، ثم اقتحم عن فرسه، فأخذ كفا من تراب. قال: فأخبرني الذي كان أدنى إليه مني أنه ضرب به وجوههم وقال: شاهت الوجوه فهزمهم الله تعالى

كنت معه ﷺ في حنين، في يوم قائظ شديد الحر، فنزلنا تحت ظلال الشجر، فلما زالت الشمس، لبست لامتي، وركبت فرسي، فأتيت رسول الله ﷺ، وهو في فسطاطة، فقلت: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله، قد حان الرواح. قال: «أجل»، ثم قال: «يا بلال فثار من تحت شجرة كأن ظله ظل طائر، فقال: لبيك وسعديك، وأنا فداؤك قال: إسرج لي فرسي، فأتى بسرج وقفاه من ليف، ليس فيهما أشر ولا بطر فركب فرسه، ثم سرنا يومنا، فلقينا العدوَّ، وتشاءمت الخيلان فقاتلناهم، **(قال: فولى المسلمون،)** أي أكثرهم، كما مر، ويأتي أنه ثبت معه جماعة نحو المائة **(مدبرين)** ذاهبين إلى خلف ضد الإقبال، **(كما قال الله تعالى، فقال)** رسول الله ﷺ: **«أنا عبد الله ورسوله أنا عبد الله ورسوله»)** وفي مرسل عكرمة عند أبي الشيخ، فقال: «أنا محمد رسول الله» ثلاث مرات.

وفي حديث أنس عند أحمد والحاكم وغيرهما قال: جاءت هوازن بالنساء والصبيان، والإبل والغنم فجعلوهم صفوفًا ليكثروا على رسول الله ﷺ، فالتقى المسلمون والمشركون، فولى المسلمون مدبرين، كما قال الله تعالى، وبقي ﷺ وحده، فقال: «يا عباد الله أنا عبد الله ورسوله»، ونادى ﷺ نداءين لم يخلط بينهما كلام فالتفت عن يمينه، فقال: «يا معشر الأنصار أنا عبد الله ورسوله»، فقالوا: لبيك يا رسول الله نحن معك، ثم التفت عن يساره، فقال: يا معشر الأنصار، أنا عبد الله ورسوله»، فقالوا: لبيك يا رسول الله نحن معك، فهزم الله المشركين، ولم يضرب بسيف، ولم يطعن برمح، **(ثم اقتحم عن فرسه،)** قال الشامي: هي رواية شاذة، والصحيح أنه كان على بغلة انتهى، ويحتمل أنه عبر عنها بالفرس، مجازا لشبهها بها في الإقدام بحيث كان العباس يكفها، ونزوله بعد انخفاضها به وأخذه الحصى ورميهم به، كما مر فلا تنافي.

قال العلماء: وفي نزوله عن البغلة، حين غشوه مبالغة في الشجاعة والثبات والصبر، وقيل فعله مؤاساة لمن كان نازلا على الأرض من المسلمين انتهى، فزعم أن الراوي لم يتأمله تحقيقًا لكثرة الناس، وظن بانخفاضها نزوله عنها توهيم، للرواة الإثبات بلا داعية، فقد أمكن الجمع بدون توهيم فنزوله عنها ثابت في الصحيحين وغيرهما، **(فأخذ كفا من تراب قال)** أبو عبد الرحمن المذكور: **(فأخبرني الذي كان أدنى)** أقرب **(إليه مني انه ضرب به وجوههم، وقال: «شاهت الوجوه»، فهزمهم الله تعالى)**.

ولأبي يعلى، والطبراني برجال ثقات عن أنس: أنه ﷺ أخذ يوم حنين كفًا من حصباء

قال يعلى بن عطاء راويه عن أبي همام عن أبي عبد الرحمٰن الفهري فحدثني أبناؤهم عن آبائهم أنهم قالوا: لم يبق منا أحد إلا امتلأت عيناه وفمه ترابا وسمعنا صلصلة من السماء كإمرار الحديد على الطست الجديد ـ بالجيم ـ.

قال في النهاية: وصف الطست وهي مؤنثة بالجديد وهو مذكر، إما لأن تأنيثها غير حقيقي فأوله على الإناء والظرف، أو لأن فعيلا يوصف به المؤنث بلا علامة تأنيث كما يوصف به المرأة، نحو امرأة قتيل. انتهى.

ولأحمد والحاكم من حديث ابن مسعود: فحادت به ﷺ بغلته، فمال السرج فقلت ارتفع رفعك الله، ....

أبيض فرمى به، وقال: «هزموا ورب الكعبة»، (قال يعلى) بتحتية أوّله (ابن عطاء) العامري، ويقال الليثي الطائفي الثقة، المتوفي سنة عشرين ومائة أو بعدها، روى له مسلم والأربعة (راويه عن أبي همام) الكوفي عبد الله بن يسار، ويقال عبد الله بن رافع مجهول من الثالثة، كما في التقريب روى له أبو داود (عن أبي عبد الرحمٰن الفهري)، الصحابي المذكور، ومقول يعلى الموصوف بذلك هو قوله: (فحدثني أبناؤهم عن آبائهم قالوا: لم يبق منا أحد إلا امتلأت عيناه وفمه ترابا) فزاد الفم (وسمعنا صلصلة) صوتا له دوي (من السماء كامرار الحديد على الطست، الجديد بالجيم) تنديها على قوّة الصوت الذي سمعوه، فإن صوت الجديد أقوى من العتيق.

(قال في النهاية: وصف الطست، وهي مؤنثة بالجديد، وهو مذكر إما لأن تأنيثها غير حقيقي، فأوّله على الإناء والظرف) الواو بمعنى أو، وهذا قد يفهم أن المؤنث الحقيقي لا يصح مع أنه يصح بالتأويل على إرادة الشخص، كما صرحوا به كثيرًا، إلا أن غير الحقيقي أسهل (أو لأن فعيلا يوصف به المؤنث بلا علامة تأنيث، كما يوصف به المرأة نحو امرأة قتيل انتهى،) وفيه أن الذي يستوي فيه المذكر والمؤنث هو فعيل بمعنى مفعول كقتيل وجريح لا بمعنى فاعل، كقوله: جديد إذ معناه قامت به الجدة، ولذا اعترض من قال ذلك في قوله تعالى: ﴿إن رحمة الله قريب﴾ [الأعراف: ٥٦]، بأنه بمعنى فاعل، لأن معناه قام به القرب، (ولأحمد، والحاكم،) والطبراني، وأبي نعيم والبيهقي، برجال ثقات (من حديث ابن مسعود) قال: كنت مع رسول الله ﷺ يوم حنين، فولى الناس وبقيت معه في ثمانين رجلا من المهاجرين والأنصار، فقمنا على أقدامنا ولم نولهم الدبر، وهم الذين أنزل الله تعالى عليهم السكينة ورسول الله ﷺ على بغلته لم يمض قدما، (فحادت) مالت (به ﷺ بغلته،) ولعل معناه خرجت عن الإستقامة لأمر أصابها، (فمال السرج) لخروجها عنها في نفسها، (فقلت: ارتفع رفعك الله) خطاب له ودعاء

فقال: ناولني كفا من تراب، فضرب وجوههم وامتلأت أعينهم ترابا، وجاء المهاجرون والأنصار سيوفهم بإيمانهم كأنها الشهب فولى المشركون الأدبار.

وروى أبو جعفر بن جرير بسنده عن عبد الرحمٰن بن مولى عن رجل كان في المشركين يوم حنين قال: لما التقينا نحن وأصحاب رسول الله ﷺ لم يقوموا لنا حلب شاة، فلما لقيناهم جعلنا نسوقهم في آثارهم حتى انتهينا إلى صاحب البغلة البيضاء، فإذا هو رسول الله ﷺ. قال: فتلقانا عنده رجال بيض الوجوه حسان فقالوا لنا: شاهت الوجوه ارجعوا. قال: فانهزمنا وركبوا أكتافنا.

تأدبًا، والمراد صاحبه ﷺ، **(فقال: «ناولني كفًا من تراب»)** زاد في رواية فناولته، **(فضرب)** به **(وجوههم وامتلأت أعينهم ترابًا، وجاء المهاجرون والأنصار سيوفهم بأيمانهم، كأنها الشهب)** جمع شهاب، **(فولى المشركون الأدبار)**.

روى البخاري في التاريخ والبيهقي عن عمرو بن سفيٰن قال: قبض ﷺ يوم حنين قبضة من الحصى، فرمى بها وجوهنا، فما خيل إلينا إلاّ أن كل حجر وشجر فارس يطلبنا، وعند ابن عساكر عن الحٰرث بن زيد مثله، وليس في هذا كله ما ينفي قتال الصحابة؛ فإنهم حين صرخ بهم العباس عادوا فقاتلوا بأمره عليه السلام، وأشرف عليهم، وقال: «الآن حمي الوطيس»، فأخذ القبضة، ورمى بها، فانهزموا، ولا ينافيه ما وقع عند أبي نعيم بسند ضعيف عن أنس بلفظ، فأخذ حفنة من تراب، فرمى بها في وجوههم، وقال: «حم لا ينصرون»، فانهزم القوم وما رمينا بسهم، ولا طعنا برمح، لأن نفيهما لا ينفي اجتلادهم بالسيوف، وقد ثبت في حديث شيبة فأقبل المسلمون والنبي يقول: «أنا النبي لا كذب»، فجالدوهم بالسيوف، فقال: «الآن حمي الوطيس».

(وروى أبو جعفر) محمد **(بن جرير)** الطبري الحافظ، المجتهد **(بسنده)** وكذا رواه البيهقي وابن عساكر ومسدد كلهم **(عن عبد الرحمٰن بن مولى)** كذا في النسخ وصوابه، كما في رواية المذكور ابن مولى أم برثن، وفي التقريب عبد الرحمن بن آدم البصري، صاحب السقاية، مولى أم برثن، بضم الموحدة، وسكون الراء، بعدها مثلثة مضمومة، ثم نون صدوق من الثالثة، روى له مسلم وأبو داود، **(عن رجل كان في المشركين يوم حنين قال: لما التقينا نحن وأصحاب رسول الله ﷺ لم يقوموا لنا)** لم يصبروا لقتالنا، **(حلب شاة)**، أي مقدار حلبها، بل ولو أمن رشق النبل ونيتهم العود، **(فلما لقيناهم جعلنا نسوقهم)** ونحن متبعوهم **(في آثارهم)**.

وفي رواية فبينا نحن نسوقهم في أدبارهم، **(حتى انتهينا إلى صاحب البغلة البيضاء، فإذا هو رسول الله ﷺ قال: فتلقانا عنده رجال بيض الوجوه حسان، فقالوا لنا: شاهت الوجوه إرجعوا، فانهزمنا وركبوا أكتافنا)**، أي تمكنوا منا تمكنًا تامًا، واتصلوا بنا حتى كأنهم ركبوا أكتافنا.

وفي سيرة الدمياطي: كان سيما الملائكة يوم حنين عمائم حمر أرخوها بين أكتافهم.

وفي حديث جبير بن مطعم: نظرت والناس يقتتلون يوم حنين إلى مثل البجاد الأسود يهوي من السماء.

والبجاد: بالموحدة والجيم آخره دال مهملة: الكساء، وجمعه: بجد، أراد الملائكة الذين أيدهم الله تعالى بهم، ....

وفي رواية، وكانت إياها، أي الهزيمة، ولم يعلم هل أسلم بعد هذا الرجل الذي حدث عبد الرحمٰن، أم لا إلاّ أن ظاهر سياق الحديث إسلامه، ثم كون الرائي للملائكة مشركًا، لأنه لا يراها على صورة المقاتلة، إلاّ المشرك، لأن القصد إرهابهم، فقد أخرج ابن مردويه، والبيهقي وابن عساكر، عن شيبة بن عثمان قال: خرجت مع رسول الله ﷺ يوم حنين والله ما خرجت إسلامًا، ولكن خرجت إتقاء أن تظهر هوازن على قريش، فوالله إني لواقف مع رسول الله ﷺ إذ قلت: يا رسول الله إني لأرى خيلا بلقا، قال: «يا شيبة انه لا يراها إلا كافر»، فضرب بيده في صدري، وقال: «اللهم اهد شيبة»، فعل ذلك ثلاث مرات، فوالله ما رفع ﷺ الثالثة، حتى ما أجد من خلق الله تعالى إلي منه، فالتقى المسلمون، فقتل من قتل، ثم أقبل ﷺ وعمر آخذ باللجام، والعباس آخذ بالثغر الحديث، فإن صح، فلعل عمر تناوب مع العباس في أخذ اللجام، ولعل حكمة عدم رؤية المسلمين لهم، لئلا يعتمدوا عليهم.أو يشتغلوا بالنظر إليهم لكون قتالهم خارقًا للعادة، فيفوتهم الاجتهاد في الحرب والثواب المرتب عليه، **(وفي سيرة الدمياطي كان سيما)** خبر مقدم، أي علامات **(الملائكة يوم حنين عمائم أرخوها بين أكتافهم)** كما روى عند الواقدي عن لملك بن أوس بن الحدثان، وقال ابن عباس: كانت عمائم خضرا أخرجه ابن إسحٰق والطبراني، فيحتمل أن بعضها خضر، وبعضها حمر.

(وفي حديث جبير بن مطعم) عند ابن إسحٰق وابن مردويه، والبيهقي وأبي نعيم، **(نظرت)** قبل هزيمة القوم، أي المشركين **(والناس يقتتلون يوم حنين إلى مثل البجاد الأسود يهوي من السماء)** نقل بالمعنى، ولفظه رأيت قبل هزيمة القوم، والناس يقتتلون مثل البجاد الأسود أقبل من السماء حتى سقط بين القوم، فنظرت فإذا نمل أسود مبثوث قد ملأ الوادي لم أشك أنها الملائكة، ولم يكن إلاّ هزيمة القوم **(والبجاد، بالموحدة)** المكسورة، **(والجيم)** الخفيفة **(آخره دال مهملة الكساء، وجمعه بجد أراد الملائكة الذين أيدهم الله تعالى بهم،)** لأنهم لكثرتهم واختلاط بعضهم ببعض صاروا في ذلك كالبجاد المتصل أجزاؤه بنسجه.

قاله ابن الأثير.

وفي البخاري: عن البراء وسأله رجل من قيس: أفررتم عن رسول الله ﷺ يوم حنين؟ فقال: لكن رسول الله ﷺ لم يفر، كانت هوازن رماة، وإنا لما حملنا عليهم انكشفوا فأكببنا على الغنائم ....

وروى الواقدي عن شيوخ من الأنصار قالوا: رأينا يومئذ كالبجاد السود هوت من السماء ركاما، فنظرنا فإذا نمل مبثوث، فإن كنا ننفضه عن ثيابنا، فكان نصر اللّٰه أيدنا به، قال شيخنا: ولعل نزولهم في صورة النمل ليظهروا للمسلمين فيسألوا عنه، ويتوصلوا بذلك للعلم بهم، فيعلموا أن ذلك من معجزاته، فيقوى بذلك إيمانهم. (قاله ابن الأثير.)

وروى ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير قال: في يوم حنين أيد اللّٰه تعالى رسوله بخمسة آلاف من الملائكة مسومين، ويومئذ سمى اللّٰه الأنصار مؤمنين، قال اللّٰه تعالى: ﴿فأنزل اللّٰه سكينته على رسوله وعلى المؤمنين﴾ [الفتح: ٢٦]، وأخرج أيضًا عن السدى الكبير في قوله تعالى: ﴿وأنزل جنودًا لم تروها﴾ [التوبة: ٢٦]، قال: هم الملائكة وعذب الذين كفروا، قال: قتلهم بالسيف، (وفي البخاري) في مواضع بطرق (عن) أبي إسحٰق السبيعي سمع (البراء) بن عازب، (وسأله رجل من قيس).

قال الحافظ: لم أقف على اسمه، (أفررتم عن رسول اللّٰه ﷺ يوم حنين) وفي رواية له أيضًا: أفررتم من النبي ﷺ، ويمكن الجمع بينهما بحمل المعية على ما قبل الهزيمة، فبادر إلى إخراجه، (فقال: لكن رسول اللّٰه ﷺ لم يفر) قال النووي: هذا الجواب من بديع الأدب، لأن تقديره أفررتم كلكم، فيدخل فيهم النبي ﷺ، فقال البراء: لا واللّٰه ما فر ﷺ، ولكن جرى كيت وكيت، فأوضح أن فرار من فر لم يكن على نية الاستمرار، وكأنه لم يستحضر الرواية الثانية، ويحتمل أن السائل أخذ التعميم من قوله تعالى: ﴿ثم وليتم مدبرين﴾ [التوبة: ٢٥] فبين له أنه من العموم الذي أريد به الخصوص انتهى.

وفي رواية أما أنا فأشهد على النبي أنه لم يزل، وفي أخرى ولا واللّٰه ما ولى يوم حنين دبره وبين سبب التولي، بقوله: (كانت) بالتأنيث، كما هو الثابت في البخاري، فما في نسخ كان بالتذكير تصحيف (هوازن رماة) وللبخاري في الجهاد تكملة لهذا السبب، قال: خرج شبان أصحابه وأخفارهم حسرًا، بضم الحاء وشد السين المهملتين، ليس عليهم سلاح، فاستقبلهم جمع هوازن وبنو نصر ما يكادون يسقط لهم سهم، فرشقوهم رشقًا ما يكادون يخطئون، (وإنا لما حملنا عليهم انكشفوا) أي انهموا، كما هو روايته في الجهاد، (فأكببنا) بفتح الموحدة الأولى، وسكون الثانية، بعدها نون، أي وقعنا (على الغنائم) وفي الجهاد فأقبل الناس على

فاستقبلنا بالسهام، ولقد رأيت رسول الله ﷺ على بغلته البيضاء وإن أبا سفيٰن بن الحٰرث أخذ بزمامها، وهو يقول: أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب.

الغنائم، (**فاستقبلنا**) بضم التاء وكسر الموحدة، وفي الجهاد فاستقبلونا (**بالسهام،**) وفي مسلم فرموهم برشق من نبل كأنها رجل جراد، وعنده أيضًا عن أنس جاء المشركون بأحسن صفوف رأيت صف الخيل، ثم المقاتلة، ثم النساء من وراء ذلك، ثم الغنم، ثم الإبل، ونحن بشر كثير وعلى خيلنا خالد بن الوليد، فجعلت خيلنا تلوذ خلف ظهورنا، فلم نلبث أن انكشفت خيلنا وفرت الأعراب، ومن تعلم من الناس، (**ولقد رأيت رسول اللّٰه ﷺ على بغلته البيضاء**) التي أهداها له فروة بن نفاثة، كما في مسلم وعند ابن سعد وغيره، على بغلته دلدل وفيه نظر، لأن دلدل اهداها له المقوقس، وجمع القطب الحلبي باحتمال أنه ركب كلا منهما يومئذ كما مر، (**وأن أبا سفيٰن بن الحٰرث**) بن عبد المطلب (**أخذ بزمامها**) أولا، فلما ركضها ﷺ إلى جهة المشركين، خشي العباس، فأخذه، وأخذ أبو سفيٰن بالركاب، كما مر جمعًا بينه وبين ما في مسلم، أن العباس كان آخذا بزمامها، وللبخاري في الجهاد فنزل، أي عن البغلة، فاستنصر.

وفي مسلم فقال: «اللهم أنزل نصرك»، (**وهو يقول أنا النبي لا كذب،**) قال ابن التين: كان بعض العلماء يفتح الباء ليخرجه عن الوزن، قال الدماميني: وهذا تغيير للرواية بمجرد خيال يقوم في النفس ولا حاجة للعدول عن الرواية، لأن هذا لا يسمى شعرًا، أي لما سيذكره المصنف، (**أنا ابن عبد المطلب**).

قال الحافظ: اتفقت الطرق التي أخرجها البخاري لهذا الحديث على سياقه إلى هنا، إلا رواية زهير بن معٰوية فزاد في أخرها، ثم صف أصحابه، وفي مسلم قال البراء: كنا واللّٰه إذا احمر البأس، نتقي به وإن الشجاع منا الذي يحاذيه يعني النبي ﷺ قال: «وفي الحديث من الفوائد حسن الأدب في الخطاب، والإرشاد إلى حسن السؤال بحسن الجواب، وذم الإعجاب»، وفيه الانتساب إلى الآباء ولو ماتوا في الجاهلية، والنهي عنه محمول على ما هو خارج الحرب، ومثله الرخصة في الخيلاء في الحرب دون غيره، وجواز التعرض إلى الهلاك في سبيل اللّٰه تعالى، ولا يقال كان ﷺ متيقنًا بالنصر بوعد اللّٰه تعالى له به، وهو حق لأن أبا سفيٰن بن الحٰرث قد ثبت معه آخذًا بلجام بغلته، وليس هو في اليقين، وقد استشهد في تلك الحالة ابن أم أيمن، كما مر وفي ركوب البغلة اشارة إلى مزيد الثبات، لأن ركوب الفحولة مظنة الاستعداد للفرار والتولي، وإذا كان رئيس الجيش قد وطن نفسه على عدم الفرار وأخذ بأسباب ذلك، كان ذلك أدعى لأتباعه على الثبات، وفيه شهرة الرئيس نفسه في الحرب مبالغة في الشجاعة، وعدم المبالاة بالعدوّ انتهى.

وهذا فيه إشارة إلى أن صفة النبوة يستحيل معها الكذب، فكأنه قال: أنا النبي، والنبي لا يكذب، فلست بكاذب فيما أقول حتى أنهزم، بل أنا متيقّن أن الذي وعدني الله به من النصر حق، فلا يجوز علي الفرار.

وأما ما في مسلم عن سلمة بن الأكوع من قوله: «فأرجع منهزما» إلى قوله: «ومررت على رسول الله ﷺ منهزما فقال: لقد رأى ابن الأكوع فزعا» فقال العلماء: قوله منهزما حال من ابن الأكوع - لا من رسول الله ﷺ - كما صرح أولا بانهزامه، ولم يرد أن النبي ﷺ انهزم، وقد قالت الصحابة كلهم: إنه عليه الصلاة والسلام ما انهزم ولم ينقل أحد قط أنه انهزم في موطن من المواطن. وقد نقلوا إجماع

(وهذا،) أي قوله لا كذب (فيه إشارة إلى أن صفة النبوّة يستحيل معها الكذب،) أي قوله لا كذب؛ لأنها صفة شريفة، والكذب ذميمة، فهما ضدان لا يجتمعان، وقد قال ﷺ: «لا يكذب الكاذب إلا من مهانة نفسه عليه».

أخرجه الديلمي عن أبي هريرة؛ (فكأنه قال: أنا النبي، والنبي لا يكذب، فلست بكاذب فيما أقول حتى أنهزم، بل أنا متيقن أن الذي وعدني الله به من النصر حق،) لأن الله لا يخلف الميعاد، (فلا يجوز عليّ الفرار،) وقد قال له تعالى: ﴿والله يعصمك من الناس﴾ (وأما ما في رواية مسلم عن سلمة بن الأكوع من قوله:) غزونا مع رسول الله ﷺ حنينًا فلما واجهنا العدوّ تقدمت فأعلو ثنية، فاستقبلني رجل من المشركين فأرميه، بسهم وتوارى عني، فما دريت ما صنع، ثم نظرت إلى القوم، فإذا هم قد طلعوا من ثنية أخرى فالتقوا هم والصحابة، فولى الصحابة، (فأرجع) أنا (منهزما) وعلي بردتان مؤتزر بإحداهما، مرتدي بالأخرى، فاستطلق إزاري، فجمعتهما جميعًا.

وهذا ما أشار إلى أنه حذفه (إلى قوله: ومررت على رسول الله ﷺ منهزمًا، فقال: «لقد رأى ابن الأكوع فزعًا»،) خوفًا (فقال العلماء: قوله منهزمًا حال من ابن الأكوع، لا من رسول الله ﷺ،) ونسبه للعلماء تنبيهًا على أنه مجمع عليه، (كما صرح أولا بانهزامه) في قوله: فأرجع منهزمًا.

قال الحافظ: ولقوله من طريق أخرى مررت على رسول الله ﷺ منهزمًا، وهو على بغلته (ولم يرد) سلمة (أن النبي ﷺ إنهزم،) فلا يرد على أقسام البراء أنه ما ولى، (وقد قالت الصحابة كلهم أنه: عليه الصلاة والسلام ما انهزم،) فلا يجوز أن ينقل عن سلمة ما يخالفهم بمجرد لفظ محتمل دفعته الرواية الأخرى عنه، فهذا من جملة ما استند إليه العلماء في أنه حال من ابن الأكوع، (ولم ينقل أحد قط أنه انهزم في موطن من المواطن، وقد نقلوا إجماع

المسلمين على أنه لا يجوز أن يعتقد انهزامه ﷺ، ولا يجوز ذلك عليه، بل كان العباس وأبو سفيان بن الحرث آخذين ببغلته يكفانها عن إسراع التقدم إلى العدو.

وقد تقدم في غزوة أحد ما نسب لابن المرابط، من المالكية، فيما حكاه القاضي عياض في الشفاء: أن من قال إن النبي ﷺ هزم يستتاب، فإن تاب وإلا قتل، وأن العلامة البساطي تعقبه بما لفظه: هذا القائل إن كان يخالف في أصل المسألة يعني: حكم الساب، فله وجه، وإن وافق على أن الساب لا تقبل توبته فمشكل. انتهى.

وقال بعضهم: وقد كان ركوبه عليه الصلاة والسلام البغلة في هذا المحل الذي هو موضع الحرب والطعن والضرب تحقيقاً للنبوة، لما كان الله تعالى خصه به من مزيد الشجاعة وتمام القوة، وإلا فالبغال عادة من مراكب الطمأنينة، ولا يصلح لمواطن الحرب في العادة إلا الخيل ....

المسلمين،) وهو حجة **(على أنه لا يجوز أن يعتقد انهزامه ﷺ، ولا يجوز ذلك عليه، بل)** إنتقال مؤكد لما قبله، **(كان العباس وأبو سفيان بن الحرث)** الهاشميان **(آخذين ببغلته يكفانها عن إسراع التقدم إلى العدوّ،)** لما ركضها في نحورهم، فنزل عنها، واستنصر، وتقدم ورمى العدوّ بالتراب، مبالغة في الشجاعة والثبات والصبر، **(وقد تقدم في غزوة أحد ما نسب لابن المرابط)** محمد بن خلف الإفريقي **(من المالكية، فيما حكاه القاضي عياض في الشفاء، أن من قال ان النبي ﷺ هزم يستتاب، فإن تاب وإلا قتل،)** مبالغة في الرد على توهم نسبة ذلك إليه، حيث جعله ردة على رأي قوم، **(وأن العلامة البساطي)** محمد بن أحمد بن عثمان، **(تعقبه بما لفظه هذا القائل إن كان يخالف)** الملكية، **(في أصل المسألة، يعني حكم الساب فله وجه،)** لأنه خرج عن مذهبه لغيره، **(وإن وافق على أن الساب لا تقبل توبته)** بالنسبة إلى أحكام الدنيا، بمعنى أنها لا تفيده في نفي قتله، لأن حده كالزاني والشارب، **(فمشكل)** لمخالفته نص لملك وأصحابه أنه يقتل بلا استتابة **(انتهى،)** فكيف يجوز عليه نسبة شيء يرتد ناسبه أو يقتل، ولو تاب على اختلاف العلماء.

(وقال بعضهم وقد كان ركوبه عليه الصلاة والسلام البغلة في هذا المحل الذي هو موضع الحرب والطعن والضرب تحقيقًا للنبوّة، لما كان الله تعالى خصه به من مزيد الشجاعة وتمام القوة،) وفي الفتح قال العلماء: في ركوبه البغلة يومئذ، دلالة على النهاية في الشجاعة والثبات انتهى، فنسبه المصنف إلى البعض لما فيه من زيادة الإيضاح، لا سيما قوله: **(وإلاَّ فالبغال عادة من مراكب الطمأنينة، ولا تصلح لمواطن الحرب في العادة، إلاَّ الخيل)** لأنها أشد

فبين عليه الصلاة والسلام أن الحرب عنده كالسلم قوة قلب وشجاعة نفس وثقة وتوكلا على الله تعالى، وقد ركبت الملائكة في الحرب معه عليه الصلاة والسلام على الخيل لا غير لأنها بصدد ذلك القتال عرفا دون غيرها من المركوبات، ولهذا لا يسهم في الحرب إلا للخيل، والسر في ذلك أنها المخلوقة للكر والفر بخلاف الإبل. انتهى.

وعند ابن أبي شيبة، من مرسل الحكم بن عتيبة: لم يبق معه عليه الصلاة والسلام إلا أربعة ....

الدواب عدوًا وفي طبعها الخيلاء في مشيها، والسرور بنفسها ومحبة صاحبها، **(فبيّن عليه الصلاة والسلام)** بركوب البغلة **(أن الحرب عنده، كالسلم قوة قلب)** مفعول لأجله، أي لقوة قلبه، **(وشجاعة نفس، وثقة)** بوعد الذي لا يخلف الميعاد، **(وتوكلاً على الله تعالى،)** ومن يتوكل على الله فهو حسبه، وكفى بالله وكيلا.

(وقد ركبت الملائكة في الحرب،) شمل اطلاقه هذه الغزوة وغيرها، مما ركبت فيه الملائكة **(معه عليه الصلاة والسلام على الخيل)** البلق، كما مر في حديث شيبة بن عثمن، ومر قول النفر الثلاثة: رأينا رجالاً بيضًا على خيل بلق، فوالله ما نقاتل إلاَّ أهل السماء، وقول سعيد بن جبير: يوم حنين أعز الله رسوله بخمسة آلاف من الملائكة مسوّمين.

وعند الواقدي عن لملك بن أوس بن الحدثان: ولقد رأينا يومئذ رجالاً بلقا على خيل بلق، عليها عمائم حمر قد أرخوها على أكتافهم بين السماء والأرض، كتائب كتائب ما يليقون شيئًا، ولا نستطيع أن نقاتلهم من الرعب منهم، ويليقون بتحتانيتين بينهما لام مكسورة فقاف **(لا غير، لأنها بصدد ذلك القتال،)** والصالح له الخيل **(عرفًا، دون غيرها من المركوبات، ولهذا لا يسهم في الحرب إلاَّ للخيل،)** فيسهم للفرس مثلاً فارسه عند الأئمة الثلاثة، لخبر الصحيحين عن ابن عمر: أنه ﷺ جعل للفرس سهمين، ولصاحبه سهمًا، وقال أبو حنيفة: له سهم واحد كصاحبه، وأكره أن أفضل بهيمة على مسلم، وأيما كان، فاتفقوا على أنه لا يسهم إلاَّ للخيل، **(والسر في ذلك أنها مخلوقة للكر)** على القتال، **(والفر)** منه عند الحاجة، **(بخلاف الإبل)** والبغال والحمير والفيلة، وإن قوتل عليها **(انتهى)**.

قول بعضهم: **(وعند ابن أبي شيبة من مرسل الحكم بن عتيبة،)** بفوقية، ثم موحدة مصغر الكندي، أبي محمد الكوفي التابعي، الوسط الثقة، الثبت الفقيه الحافظ، مات سنة ثلاث عشرة، أو أربع عشرة، أو خمس عشرة ومائة.

روى له الستة قال: لما ولّى الناس يوم حنين، **(لم يبق معه عليه الصلاة والسلام إلا أربعة**

نفر، ثلاثة من بني هاشم ورجل من غيرهم: علي والعباس بين يديه، وأبو سفيٰن بن الحٰرث آخذ بالعنان، وابن مسعود من الجانب الأيسر، وليس يقبل نحوه أحد إلا قتل.

وفي الترمذي بإسناد حسن من حديث ابن عمر: لقد رأيتنا يوم حنين، وإن الناس لمولون، وما مع رسول الله ﷺ مائة رجل.

وفي شرح مسلم للنووي: أنه ثبت معه عليه الصلاة والسلام اثنا عشر رجلا، وكأنه أخذه من قول ابن إسحٰق.

نفر، ثلاثة من بني هاشم ورجل من غيرهم، علي، والعباس بين يديه، وأبو سفيٰن بن الحٰرث آخذ بالعنان،) وهؤلاء الهاشميون **(وابن مسعود من الجانب الأيسر،)** كما في نفس هذا المرسل، كما في الفتح وغيره؛ وكأنه سقط من قلم المصنف، قال: **(وليس يقبل نحوه أحد إلاَّ قتل)** بقتل الملائكة، على المتبادر من أنه لم يبق إلا هؤلاء الأربعة وبين ما اشتغلوا به، وتقدم في حديث أبي عبد الرحمٰن، فتلقانا عند صاحب البغلة رجال بيض الوجوه حسان.

(وفي الترمذي بإسناد حسن من حديث ابن عمر لقد رأيتنا) مفعول أول **(يوم حنين)** ظرف، **(وإن الناس لمولون)** جملة، في موضع نصب مفعول رأي الثاني، فاندفع إيراد أنه لا يصح أنها علمية لعدم المفعول الثاني، ولا بصرية لأن شرط مفعولها أن لا يتحد الفاعل والمفعول، بأن يكونا لمتكلم، **(وما مع رسول اللّٰه ﷺ مائة رجل)**.

قال الحافظ: هذا أكثر ما وقفت عليه في عدد من ثبت يومئذ، ولأبي نعيم في الدلائل تفصيل المائة بضعة وثلاثون من المهاجرين، والبقية من الأنصار.

وروى أحمد والحاكم عن ابن مسعود: أنه ثبت معه ثمانون رجلاً من المهاجرين والأنصار، فكنا على أقدامنا، ولم نولهم الدبر، وهم الذين أنزل اللّٰه عليهم السكينة، وهذا لا يخالف حديث ابن عمر، لأنه نفى أن يكونوا مائة، وابن مسعود أثبت أنهم كانوا ثمانين انتهى.

وروى البيهقي عن حارثة بن النعمان: لقد حزرت من بقي مع رسول اللّٰه ﷺ، فقلت مائة واحدة.

وحكى الواقدي عنه: فما علمت أنهم مائة حتى مررت يومًا عليه ﷺ، وهو ينادي جبريل عند باب المسجد فقال جبريل: من هذا فقال: حارثة بن النعمان، فقال جبريل: هو أحد المائة الصابرة يوم حنين، لو سلم لرددت عليه، فأخبرني عليه السلام، فقلت ما كنت أظنه إلا دحية الكلبي واقفًا معك.

(وفي شرح مسلم للنووي أنه ثبت معه عليه الصلاة والسلام إثنا عشر رجلا، وكأنه أخذه من قول ابن إسحٰق) الذي لم يذكره المصنف، وهو ما رواه عن جابر قال: ثبت معه أبو بكر

ووقع في شعر العباس بن عبد المطلب أن الذين ثبتوا كانوا عشرة فقط وذلك لقوله:

نصرنا رسول الله في الحرب تسعة وقد فر من قد فر عنه فاقشعوا
وعاشرنا ....

وعمر وعلي، والعباس وابنه الفضل وأبو سفيٰن وربيعة إبنا الحٰرث، وابن أبي سفيٰن، قال ابن هشام، واسمه جعفر، وأسامة وأيمن بن عبيد استشهد يومئذ، فهؤلاء عشرة، وتقدم في مرسل الحاكم، ذكر ابن مسعود، والثاني عشر يمكن تفسيره بعثمٰن، فقد روى البزار عن أنس: أن أبا بكر، وعمر، وعثمٰن وعليًا ضرب كل منهم بضعة عشر ضربة، وممن ذكر الزبير بن بكار وغيره: أنه ثبت يومئذ عتبة ومعتب إبنا أبي لهب، وعبد الله بن الزبير بن عبد المطلب، ونوفل وابن الحٰرث بن عبد المطلب، وعقيل بن أبي طالب، وشيبة بن عثمٰن الحجي، فقد ثبت عنه: أنه لما رأى الناس ولوا استدبر النبي ﷺ ليقتله، فأقبل عليه فضربه في صدره، وقال له: «قاتل الكفار، فقاتلهم حتى انهزموا»، وقثم بن العباس.

قال مغلطاي: وفيه نظر لأن المؤرخين قاطبة فيما أعلم عدوه فيمن توفي ﷺ وهو صغير، فكيف شهد حنينًا وعد الواقدي وغيره من الأنصار، أبا دجانة، وأبا طلحة، وحارثة بن النعمان، وسعد بن عبادة، وأسيد بن حضير وأبا بشر المازني، ومن نسائهم أم سليم، وأم عمارة، وأم الحٰرث، وأم سليط. قال ابن إسحٰق: حدثني عبد الله بن أبي بكر أنه ﷺ رأى أم سليم، وكانت مع زوجها أبي طلحة، وهي حامل منه بعبد الله، وقد خشيت أن يضربها الجمل، فأدنت رأسه منها، وأدخلت يدها في خزامه مع الخطام، فقال ﷺ: «أم سليم قالت نعم بأبي أنت وأمي يا رسول الله، أقتل المنهزمين عنك، كما يقتل الذين يقاتلونك، فإنهم لذلك أهل»، فقال ﷺ: «أو يكفي الله يا أم سليم».

وروى مسلم وغيره عن أنس قال: اتخذت أم سليم خنجرًا عام حنين، وكان معها، فقال أبو طلحة: ما هذا، قالت: إن دنا مني بعض المشركين، أبعج بطنه، فقال أبو طلحة: ألا تسمع يا رسول الله ما تقول أم سليم، فضحك ﷺ، فقالت: يا رسول الله اقتل الطلقاء انهزموا عنك، فقال: «إن الله قد كفى وأحسن يا أم سليم»، **(ووقع في شعر العباس بن عبد المطلب أن الذين ثبتوا كانوا عشرة فقط)**.

قال الحافظ: ولعل هذا هو المثبت، ومن زاد على ذلك يكون عجل في الرجوع، فعد فيمن لم ينهزم، **(وذلك لقوله نصرنا رسول الله في الحرب تسعة، وقد فر من قد فر عنه)** راعى لفظ من فأفرد ومعناها، فجمع في قوله **(فاقشعوا)** أي انكشفوا مطاوع قشع متعديا **(وعاشرنا)**

لاقـى الـحـمـام بـنـفـسـه لـمـا مـسّـه فـي الله لا يـتـوجـع

وقد قال الطبري: الانهزام المنهي عنه هو ما وقع على غير نية العود، وأما الاستطراد للكثرة فهو كالتحيز إلى فئة. ....

يعني أيمن بن عبيد، كما في الاستيعاب وغيره **(لاقى الحمام)** الموت **(بنفسه، لما مسه في الله لا يتوجع)** حال من مفعول مسه، يعني أنه أصيب في الحرب، ولم يظهر جزعًا، ولا تألمًا، ومحصل ما ذكره المصنف فيمن ثبت أربعة أقوال، أربعة دون مائة إثنا عشر عشرة، ومر خامس، وهو ثمانون وسادس وهو مائة.

رواه البيهقي، وغيره عن حارثة بن النعمان إلاَّ أنه يمكن ترجيع دون مائة إلى الثمانين، كما أشار له الحافظ فلا يعد قولا، فهي خمسة فقط، وجمع شيخنا بحمل الأربعة على من بقي معه آخذًا بركابه، والاثني عشر، والعشرة على المتلاحقين بسرعة، فمن قال: إثنا عشر عد من كان معه أولا فيهم، ومن قال: عشرة أراد الأربعة، وستة ممن أسرع وحمل الثمانين على الذين نكصوا على أعقابهم، ولم يولو الدبر، والمائة عليهم وعلى من انضم إليهم حين تقدموا إليه عليه السلام، هذا وقد تقدم الإعتذار عمن تولى من غير المؤلفة، بأن العدو كانوا ضعفهم في العدد وأكثر من ذلك، كما جزم به في الفتح، وكذا حزم في النور بأنهم كانوا أضعاف المسلمين، ولذا تبرأ الشامي في تفسيره للآية مما جزم به غير واحد أنهم كانوا أربعة آلاف، وسبق الإعتذار عنهم باحتمال أن الأربعة آلاف من نفس هوازن، والزائد ممن انضم إليهم من غيرهم، لأنهم أقاموا حولا يجمعون الناس.

(وقد قال الطبري:) الإمام ابن جرير في الاعتذار عنهم، **(الإنهزام المنهي عنه هو ما وقع على غير نية العود،)** بلا عذر، **(وأما الإستطراد،)** أي الفرار في الحرب **(للكثرة فهو كالمتحيز إلى فئة،)** أي جماعة من المسلمين يستنجد بها فليس انهزامًا منهيًا عنه، واستعمل الاستطراد بمعنى الفرار مجاز، لأنه كما في المصباح الفرار كيدًا، ثم يكر عليه وتقدير بلا عذر المدلول عليه بمقابلته بعذر الكثرة ليظهر وجه مقابلته لما قبله، وإلاَّ فلا يخفى أنه من أفراده لشموله، لما إذا نوى أن يعود أو لا نية له والفرار للكثرة، لا يخرج عنهما، وفي العيون فرارهم يوم حنين، قد أعقبه رجوعهم إليه بسرعة وقتالهم معه حتى كان الفتح، ففي ذلك نزل قوله تعالى: ﴿ويوم حنين﴾ [التوبة: ٢٥] إلى قوله: ﴿غفور رحيم﴾ [البقرة: ٢١٨]، كما قال فيمن تولى يوم أحد: ﴿ولقد عفا اللّه عنهم﴾ [آل عمران: ١٥٥] وإن اختلف الحال في الوقعتين، وفي الروض لم يجمع العلماء على أنه الكبائر إلاَّ في يوم بدر، وهو ظاهر قوله تعالى: ﴿ومن يولهم يومئذٍ دبره﴾ [الأنفال: ١٦]، ثم أنزل التخفيف في الفارين يوم أحد، وهو قوله: ﴿ولقد عفا اللّه عنهم﴾ وكذا أنزل ﴿ويوم حنين إذ

انتهى.

وأما قوله عليه الصلاة والسلام: أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب، فقد قال العلماء: إنه ليس بشعر، لأن الشاعر إنما سمي شاعر الوجوه، منها: أنه شعر القول وقصده واهتدى إليه، وأتى به كلاما موزونا على طريقة العرب مقفى، فإن خلا من هذه الأوصاف أو بعضها لم يكن شعرا، ولا يكون قائله شاعرا. والنبي ﷺ لم يقصد بكلامه ذلك الشعر، ولا أراده، فلا يعد شعرا، وإن كان موزونا.

وأما قوله عليه الصلاة والسلام: أنا ابن عبد المطلب، ولم يقل: أنا ابن عبد الله، فأجيب: بأن شهرته كانت بجده أكثر من شهرته بأبيه، لأن أباه توفي في حياة أبيه عبد المطلب قبل مولده عليه الصلاة والسلام، ....

أعجبتكم كثرتكم﴾ إلى قوله: ﴿والله غفور رحيم﴾ [البقرة: ٢١٨]، وفي تفسير ابن سلام كان الفرار يوم بدر من الكبائر، وكذا يكون في ملحمة الروم الكبرى، وعند الدجال، وأيضًا فقد رجعوا لجيشهم وقاتلوا معه حتى فتح الله عليهم (انتهى).

(وأما قوله عليه الصلاة والسلام: أنا النبي) حقًا، **(لا كذب)** في ذلك، أو والنبي لا يكذب، فلست بكاذب حتى انهزم، **(أنا ابن عبد المطلب،)** مع قوله تعالى: ﴿وما علمناه الشعر وما ينبغي له﴾ [يس: ٦٩]، **(فقد قال العلماء)** في الجواب عنه: **(أنه ليس بشعر، لأن الشاعر إنما سمي شاعر الوجوه منها أنه شعر القول، وقصده، واهتدى إليه، وأتى به كلامًا موزونًا على طريقة العرب مقفى، فإن خلا من هذه الأوصاف)** الستة، **(أو)** من **(بعضها لم يكن شعرًا، ولا يكون قائله شاعرًا والنبي ﷺ لم يقصد بكلامه ذلك الشعر، ولا أراده فلا يعد شعرًا، وإن كان موزونًا)** الواو للحال، لأن هذا موزون، واقتصر على هذا القول الحافظ، لأنه أعدل الا جوبة، ومنها أن لا يكون شعرًا حتى تتم قطعة، وهذه كلمات يسيرة لا تسمى شعرًا، وقيل: أنه نظم غيره وكان أنت النبي لاكذب، انت ابن عبد المطلب، فذكره بلفظ أنا في الموضعين، والممتنع عليه إنشاء الشعر، لا انشاده، وقيل: هو رجز، وليس من أقسام الشعر، وهذا مردود لأن الجمهور على أن الرجز شعر: **(وأما قوله عليه الصلاة والسلام أنا ابن عبد المطلب، ولم يقل أنا ابن عبد الله)** فانتسب إلى جده دون أبيه، **(فأجيب بأن شهرته كانت بجده أكثر من شهرته بأبيه، لأن أباه توفي)** شابًا، **(في حياة أبيه عبد المطلب قبل مولده عليه الصلاة والسلام)** على أصح الأقوال.

وكان عبد المطلب مشهورًا شهرة ظاهرة شائعة وكان سيد قريش وكان كثير من الناس يدعو النبي ﷺ ابن عبد المطلب ينسبونه إلى جده لشهرته، ومنه حديث ضمام بن ثعلبة في قوله: أيكم ابن عبد المطلب. وقيل غير هذا.

وأمر النبي ﷺ أن يقتل من قدر عليه، وأفضى الناس في القتل إلى الذرية، فنهاهم عليه الصلاة والسلام عن ذلك.

(وكان عبد المطلب مشهورًا شهرة ظاهرة شائعة،) ورزقه الله طول العمر، ونباهة الذكر، **(وكان سيد قريش، وكان كثير من الناس يدعو النبي ﷺ ابن عبد المطلب، ينسبونه إلى جده لشهرته به، ومنه حديث ضمام)** بكسر الضاد المعجمة وخفة الميم، **(ابن ثعلبة)** الصحابي، **(في قوله:)** لما قدم المدينة، وأناخ بعيره في المسجد قال: **(أيكم ابن عبد المطلب،)** ولم يقل ابن عبد الله لشهرته به، وتأتي القصة في الوفود.

(وقيل غير هذا) في حكمة انتسابه له دون أبيه، فقيل: لأنه كان اشتهر بين الناس أنه يخرج من ذرية عبد المطلب رجل يدعو إلى الله، ويهدي الله الخلق على يديه، ويكون خاتم الأنبياء، فانتسب إليه ليتذكر ذلك من كان يعرفه، وقد اشتهر ذلك بينهم، وذكر سيف بن ذي يزن قديماً لعبد المطلب قبل أن يتزوج عبد الله آمنة، فأراد ﷺ تنبيه أصحابه، بأنه لا بد من ظهوره، وأن العاقبة لهم لتقوي نفوسهم، إذا عرفوا أنه ثابت غير منهزم.

ذكره في الفتح، وفي الروض قال الخطابي: خص عبد المطلب بالذكر في هذا المقام تثبيتًا لنبوته، وإزالة للشك لما اشتهر وعرف من رؤيا عبد المطلب المبشرة به ﷺ، وقد تقدمت، ولما انبأت به الأحبار والكهان، فكأنه يقول: أنا ذاك، فلا بد مما وعدت به لئلا ينهزموا عنه، ويظنوا أنه مغلوب، أو مقتول، فالله أعلم، أراد ذلك رسوله أم لا انتهى، فليس من الافتخار بالآباء في شيء، وبفرق تسليمه، فهو جائز في الحرب لإرهاب العدوّ.

وقد روى الطبراني: أنه ﷺ قال يوم حنين: «أنا ابن العواتك»، ثم لما أقبل المسلمون سيوفهم بأيمانهم كأنها الشهب، وأنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين، وأنزل جنودًا، قتل الله من قتل من الكفار، وانهزم الأعداء من كل ناحية، وأفاء الله تعالى على رسوله أموالهم، ونساءهم وأبناءهم، وفر لملك بن عوف في ناس من أشراف قومه حتى بلغ حصن الطائف، وأسلم عند ذلك ناس كثير من مكة حين رأوا نصر الله لرسوله، وإعزاز دينه، **(وأمر النبي ﷺ أن يقتل من قدر عليه)** من الكفار المنهزمين، فقال: «اجزروهم جزرا» وأومأ بيده إلى الحلق.

أخرجه البزار برجال ثقات عن أنس، فامتثلوا أمره، فتبعوهم يقتلونهم، **(وأفضى الناس في القتل إلى الذرية، فنهاهم عليه الصلاة والسلام عن ذلك).**

وقال: من قتل قتيلاً له عليه بينة فله سلبه. واستلب أبو طلحة ....

روى الواقدي: أن سعد بن عبادة جعل يصيح يومئذ بالخزرج ثلاثًا، وأسيد بن حضير بالأوس ثلاثًا، فثابوا من كل ناحية كأنهم النحل تأوي إلى يعسوبها.

قال أهل المغازي: فحنق المسلمون على المشركين، فقتلوهم حتى أسرع القتل في ذراري المشركين، فبلغه ذلك ﷺ، فقال: «ما بال أقوام بلغ بهم القتل حتى بلغ الذرية لا لا تقتل الذرية ثلاثا»، فقال أسيد: يا رسول اللّه أليس إنما هم أولاد المشركين، فقال ﷺ: «أو ليس خياركم أولاد المشركين، كل نسمة تولد على الفطرة حتى يغرب عنها لسانها، فأبواها يهودانها أو ينصرانها».

وروى أحمد، وأبو داود عن رباح بن ربيع: أنه مر هو والصحابة على امرأة مقتولة مما أصابت المقدمة، فوقفوا ينظرون إليها، ويعجبون من خلقها حتى لحقهم ﷺ على راحلته فانفرجوا عنها، فوقف عليها، فقال: «ما كانت هذه لتقاتل»، فقال لأحدهم: «الحق خالدا فقل له تقتل ذرية ولا عسيفا»، وعند ابن إسحٰق: «فقل له أن رسول اللّه ينهاك أن تقتل وليدا أو امرأة أو عسيفًا»، والعسيف الأجير لفظًا ومعنى، وذكر الواقدي عن شيوخ ثقيف: ما زال ﷺ في طلبنا ونحن مولون، حتى أن الرجل منا ليدخل حصن الطائف، وأنه ليظن أنه على أثره من رعب الهزيمة.

وروى البيهقي وغيره عن يزيد بن عامر السوائي، وكان حضر يومئذ فسئل عن الرعب، فكان يأخذ الحصاة فيرمي بها في الطست فتطن، فيقول: إنا كنا نجد في أجوافنا مثل هذا.

وروى الواقدي عن لملك بن أوس: حدثني عدة من قومي شهدوا ذلك اليوم يقولون: لقد رمى رسول الله ﷺ تلك الرمية من الحصى فما منا أحد إلا يشكو القذى في عينيه ولقد كنا نجد في صدورنا خفقانًا كوقع الحصى في الطساس، ما يهدأ ذلك الخفقان **(وقال)** ﷺ يومئذ بعد انقضاء القتال، كما في الصحيحين وغيرهما عن أبي قتادة: **(«من قتل قتيلا»)** أوقع القتل على المقتول، باعتبار ما له كقوله تعالى: ﴿أعصر خمرا﴾ [يوسف: ٣٦]، **(«له عليه بينة فله سلبه»)**.

قال الحافظ: بفتح المهملة، واللام بعدها موحدة، ما يوجد مع المحارب من ملبوس وغيره عند الجمهور، وعن أحمد لا تدخل الدابة، وعن الشافعي تختص بأداة الحرب، واتفق الجمهور على أنه لا يقبل قول مدعيه إلا ببينة تشهد له أنه قتله، لمفهوم قوله له عليه بينة، وعن الأوزاعي يقبل بلا بينة، ونقل ابن عطية عن أكثر الفقهاء أن البينة هنا شاهد واحد يكتفى به انتهى.

(واستلب أبو طلحة) زيد بن سهل بن الأسود بن حرام الأنصاري، الخزرجي من كبار

وحده ذلك اليوم عشرين رجلاً.

وقال ابن القيم في الهدي النبوي: كان الله تعالى وعد رسوله إذا فتح مكة دخل الناس في دين الله أفواجا، ودانت له العرب بأسرها، فلما تم له الفتح المبين اقتضت حكمته تعالى أن أمسك قلوب هوازن ومن تبعها عن الإسلام، وأن يجمعوا ويتأهبوا لحربه عليه الصلاة والسلام، ليظهر أمره تعالى، وتمام إعزازه لرسوله ونصره لدينه، ولتكون غنائمهم شكرانا لأهل الفتح، وليظهر الله تعالى رسوله وعباده المؤمنين، وقهره لهذه الشوكة العظيمة التي لم يلق المسلمون قبلها مثلها، ولا يقاومهم بعد أحد من العرب، فاقتضت حكمته سبحانه أن أذاق المسلمين أولاً مرارة الهزيمة والكسرة ....

الصحابة، شهد بدرًا وما بعدها، مات سنة أربع وثلاثين، وقال أبو زرعة الدمشقي: عاش بعد النبي ﷺ أربعين سنة **(وحده ذلك اليوم،)** كما رواه أحمد وابن حبان عن أنس: قتل أبو طلحة يومئذ **(عشرين رجلا)** وأخذ أسلابهم **(وقال ابن القيم في الهدي النبوي)** في بيان حكمة ما جرى يومئذ: **(كان الله تعالى قد وعد رسوله،)** وهو الصادق الوعد **(إذا فتح مكة، دخل الناس في دين الله أفواجًا، ودانت،)** طاعت وانقادت **(له العرب بأسرها، فلما تم له الفتح المبين إقتضت حكمته تعالى أن أمسك قلوب هوازن ومن تبعها عن الإسلام)** مديدة، **(وأن يجمعوا)** من قدروا على جمعه، **(ويتأهبوا)** يجتمعوا بعد ذلك، فهو مغاير **(لحربه عليه الصلاة والسلام، ليظهر أمره تعالى وإتمام إعزازه لرسوله، ونصره لدينه، ولتكون غنائمهم شكرانا،)** مصدر شكر ككفر، أي اعترافًا بنعمه **(لأهل الفتح، وليظهر الله تعالى رسوله وعباده المؤمنين، وقهره لهذه الشوكة)** شدة البأس، والقوّة **(العظيمة التي لم يلق المسلمون قبلها مثلها)** في الكثرة وشدة البأس.

وغاية ما لقوا في أحد ثلاثة آلاف، وكان لهم الظفر إبتداء، لكن لما خالف الرماة موقفهم الذي أمرهم عليه السلام بعدم مفارقته استشهد من استشهد إظهارًا لأنه لا ينبغي مخالفته في أمر ما، وغاية ما لقوا في الخندق عشرة آلاف، ورد الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيرًا.

وأما هؤلاء فكانوا أضعاف المسلمين، كما قال البرهان وغيره، وفي كلام ابن القيم: هذا رد على من زعم أنهم كانوا أربعة آلاف، **(ولا يقاومهم بعد أحد من العرب)** قيد بهم، لأنه قاومهم من فارس والروم بعد العهد النبوي أضعاف هؤلاء، ونصرهم الله ببركته ﷺ.

قال في الهدى، ولغير ذلك من الحكم الباهرة التي تلوح للمتأملين، **(فاقتضت حكمته سبحانه أن أذاق المسلمين أوّلاً مرارة الهزيمة، والكسرة)** بسين مهملة، عطف مرادف، سوّغه

مع كثرة عددهم وعددهم وقوة شوكتهم، ليطأ من رؤوسا رفعت بالفتح ولم تدخل بلده وحرمه كما دخل عليه الصلاة والسلام واضعًا رأسه منحنيا على مركوبه تواضعا لربه، وخضوعا لعظمته أن أحل له بلده، ولم يحله لأحد قبله ولا لأحد بعده، وليبين سبحانه لمن قال: لن نغلب اليوم من قلة، أن النصر إنما هو من عند الله تعالى، وأنه من ينصره فلا غالب له ومن يخذله فلا ناصر له، وأنه سبحانه هو الذي تولى نصر رسوله ودينه، لا كثرتكم التي أعجبتم بها، فإنها لم تغن عنكم شيئًا فوليتم مدبرين، فلما انكسرت قلوبهم ارسلت خلع الجبر مع بريد أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وأنزل جنودا لم تروها. وقد اقتضت حكمته تعالى: أن خلع النصر وجوائزه إنما تفاض على أهل الانكسار، قال الله تعالى: ﴿ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض﴾ [القصص: ٥].

إختلاف اللفظ **(مع كثرة عددهم)** بفتح العين، **(وعددهم)** بضمها، **(وقوّة شوكتهم ليطأ من رؤوسا رفعت بالفتح)** لمكة، والنصر على أهلها، **(ولم تدخل بلده وحرمه، كما دخل عليه الصلاة والسلام)** فابتلوا بقصة حنين منعًا لهم من إظهار الترفع وتنبيهًا لهم على أن المطلوب منهم التواضع وإظهار الشكر، كما فعل ﷺ في دخوله **(واضعًا رأسه منحنيًا على مركوبه،)** حتى أن ذقنه يكاد يمس سرجه **(تواضعًا لربه، وخضوعًا لعظمته أن أحل له بلده، ولم يحله لأحد قبله، ولا لأحد بعده،)** كما قال: «ولو قدر أن يغلبوا الكفار ابتداء لرجع من رجع منهم شامخ الرأس متعاظمًا»، **(وليبين سبحانه لمن قال لن نغلب اليوم من قلة)** بناءً على أن قائلها غيره ﷺ، كما هو الصحيح وغير الصديق رضي الله عنه، **(أن النصر إنما هو من عند الله تعالى، وأن من ينصره)** يعينه على عدوّه، **(فلا غالب له، ومن يخذله)** بترك نصره، **(فلا ناصر له)** بعد خذلانه، كما أنزل الله قبل ذلك في الكتاب العزيز: **(وأنه سبحانه هو الذي تولى نصر رسوله ودينه، لا كثرتكم التي أعجبتم بها، فإنها لم تغن عنكم شيئًا فوليتم مدبرين، فلما انكسرت قلوبهم أرسلت خلع الجبر،)** أي بينت لهم علامات النصر الشبيهة بالخلع في إدخال السرور والعز لمن قامت به **(مع بريد،)** أي رسول هو، **(أنزل الله سكينته)** طمأنينته، فالإضافة بيانية، ويحتمل تنوين بريد فما بعده، بدل منه **(على رسوله وعلى المؤمنين،)** فردوا إلى النبي ﷺ لما ناداهم العباس بإذنه، **(وأنزل جنودًا)** ملائكة **(لم تروها، وقد اقتضت حكمته تعالى أن خلع النصر وجوائزه،)** أي عطاياه جمع جائزة، والمراد ما يترتب على النصر من الفوائد، **(إنما تفاض على أهل الإنكسار، قال الله تعالى: ﴿ونريد أن نمنَّ على الذين استُضعِفُوا في الأرض،)** ونجعلهم أئمة،

قال: وبهاتين الغزاتين ـ أعني حنيناً وبدرًا ـ وقاتلت الملائكة بأنفسها مع المسلمين، ورمى رسول الله ﷺ وجوه المشركين بالحصى فيهما. وبهاتين الغزاتين طفئت جمرة العرب لغزو رسول الله ﷺ. ....

ونجعلهم الوارثين، ونُمكّن لهم في الأرض﴾ [القصص: ٥].

قال اعني ابن القيم: عقب هذا، وافتتح اللّه تعالى غزو العرب بغزوة بدر، وختم غزوهم بغزاة حنين، ولهذا يجمع بين هاتين الغزاتين بالذكر، فيقال: بدر وحنين وإن كان بينهما سبع سنين، **(قال)** بعد هذا **(وبهاتين الغزاتين)** قال المصنف: **(أعني حنينًا وبدرًا)**، وكان اللائق أن يقول، يعني لأن قصده بيان مراد ابن القيم، لحذفه من كلامه ما يرجع إسم الإشارة له، وهو ما ذكرته، ولم يقع في كلامه أعني، **(قاتلت الملائكة بأنفسها مع المسلمين)** كما هو ظاهر الأحاديث السالفة، والجمهور على أنها لم تقاتل يوم حنين، كما قدمه المصنف في بدر، لأن اللّه تعالى قال: ﴿وأنزل جنودًا لم تروها﴾ [التوبة: ٢٦]، ولا دلالة فيه على قتال.

وفي تفسير ابن كثير المعروف من قتال الملائكة: إنما كان يوم بدر، وقال ابن مرزوق وهو المختار من الأقوال انتهى، وثالث الأقوال: أنها لم تقاتل في بدر، ولا في غيرها، وإنما كانوا يكثرون السواد، ويثبتون المؤمنين، وإلا فملك واحد يكفي في إهلاك أهل الدنيا، وهذه شبهة دفعها الإمام السبكي بقوله: سئلت عن الحكمة في قتال الملائكة معه ﷺ مع قدرة جبريل على دفع الكفار بريشة من جناحه، فقلت: ذلك لإرادة أن يكون الفعل للنبي ﷺ، وتكون الملائكة مددًا على عادة مدد الجيوش، رعاية لصورة الأسباب، وسننها التي أجراها اللّه في عباده، واللّه فاعل الجميع انتهى، وقول أبي الحسن الهروي في أرجوزته:

كذا لجنس الأنس فضل بادي ... بالعلم والفطنة والجهاد

على كرام الملا العباد ... من ساكني السبع العلي الفراد

لا يعارضه، لأن قتالهم ليس كقتال الإنس لأن الحاصل منهم القتل لا القتال.

وقدم المصنف في بدر أنهم كانوا يعرفون قتل الملائكة بآثار سود في الأعناق والبنان، **(ورمى رسول اللّه ﷺ وجوه المشركين بالحصى فيهما)** فانكشفوا ورماهم بالحصى أيضًا يوم أحد، لما ولى الناس عنه، فرجعوا القهقرى حتى أتوا الجبل، رواه الحاكم بإسناد صحيح عن سعد، وبعد هذا في كلام ابن القيم، **(وبهاتين الغزاتين طفئت جمرة العرب لغزو رسول اللّه ﷺ)** والمسلمين، فالأولى خوفتهم وكسرت من حرهم، والثانية استفرغت قواهم، واستنفدت سهامهم وأذلت جمعهم حتى لم يجدوا بدًا من الدخول في دين اللّه، وجبر اللّه أهل مكة بهذه الغزوة، وفرحهم بما نالوا من النصر والمغنم، فكانت كالدواء لما نالهم من كسرهم، وإن كان عين جبرهم

انتهى.

وأمر رسول الله ﷺ بطلب العدو، فانتهى بعضهم إلى الطائف، وبعضهم نحو نخلة، وقوم منهم إلى أوطاس.

واستشهد من المسلمين أربعة: منهم أيمن ابن أم أيمن.

وتمام نعمته تعالى عليهم بما صرفه عنهم من شر من كان مجاورهم من أشرار العرب من هوازن وثقيف بما أوقع بهم من الكسرة، وبما قيض لهم من دخولهم في الإسلام. ولولا ذلك ما كان أهل مكة يطيقون مقاومة تلك القبائل مع شدتها (انتهى).

كلام ابن القيم **(وأمر رسول الله ﷺ بطلب العدو)** بعد انهزامهم **(فانتهى بعضهم إلى الطائف)** كمالك بن عوف في جماعة من أشراف قومه؛ فإنهم لما انهزموا، وقف على ثنية في شبان أصحابه، فقال: قفوا حتى يمضي ضعفاؤكم ويلتام آخركم، فبصر بهم الزبير، فحمل عليهم حتى أهبطهم من الثنية، وهرب مالك إلى الطائف، ويقال: تحصن في قصر بلية، بلام مكسورة، تحتية خفيفة على أميال من الطائف، فغزاهم ﷺ بنفسه، كما يأتي وهدم القصر، **(وبعضهم نحو نخلة)** فتبعهم خيل المسلمين، ولم تتبع من سلك في الثنايا، فأدرك ربيعة بن رفيع بفاء مصغرًا دريد بن الصمة في ستمائة نفس، فقتله فيما جزم به ابن إسحٰق، وقال ابن هشام: يقال أن قاتله عبد اللّٰه بن قبيع.

وروى البزار بإسناد حسن ما يشعر بأن قاتل دريد هو الزبير، ولفظه عن أنس لما انهزم المشركون إنحاز دريد بن الصمة في ستمائة نفس على أكمة، فرأوا كتيبة، فقال: خلوهم لي فخلوهم، فقال: هذه قضاعة ولا بأس عليكم منهم، ثم رأوا كتيبة مثل ذلك، فقال: هذه سليم، ثم رأوا فارسًا وحده، فقال: خلوه لي، فقالوا: هذا الزبير بن العوام، وهو قاتلكم، ومخرجكم عن مكانكم هذا، فالتفت الزبير، فرآهم، فقال: علام هؤلاء هنا، فمضى إليهم وتبعه جماعة، فقتلوا ثلثمائة، وخر رأس دريد بن الصمة، فجفلوا بين يديه، ويحتمل أن ربيعة أو عبد اللّٰه كان في جماعة الزبير، فباشر قتله، فنسب إلى الزبير مجازًا، وكان دريد من الشعراء المشهورين في الجاهلية، ويقال: أنه كان لما قتل ابن عشرين ومائة سنة، ويقال: ابن ستين ومائة انتهى.

من الفتح ملخصًا، **(وقوم منهم إلى أوطاس)** فبعث إليهم أبا عامر، كما يأتي، **(واستشهد من المسلمين أربعة منهم أيمن)** بن عبيد بن زيد بن عمرو بن بلال الخزرجي، كذا نسبه ابن سعد وابن منده، وأما أبو عمر، فقال الحبشي، وقد فرق ابن أبي خيثمة بين الحبشي وبين ابن أم أيمن وهو الصواب، فإن أيمن الحبشي أحد من جاء مع جعفر بن أبي طالب، قاله في الإصابة، والخزرجي أحد الثابتين كما مر، وقول ابن إسحٰق الهاشمي: يريد بالولاء، وهو المعروف بأنه **(ابن أم أيمن)** بركة

وقتل من المشركين أكثر من سبعين قتيلاً.

الحبشية، وكانت تزوجت في الجاهلية بمكة عبيد المذكور لما قدمها، وأقام بها، ثم نقلها إلى المدينة، فولدت له أيمن، ثم مات عنها، فرجعت إلى مكة، فتزوجها زيد بن حارثة، قاله البلاذري وغيره، والثاني يزيد بن زمعة بن الأسود بن المطلب بن أسد بن عبد العزى بن قصي، جمح به فرس له يقال له: الجناح بلفظ جناح الطائر، فقتل، وسراقة بن الحرث الأنصاري وأبو عامر الأشعري، كما عند ابن إسحٰق وعند ابن سعد، بدل يزيد بن زمعة رقيم بضم الراء وفتح القاف ابن ثعلبة بن زيد بن لوذان بضم اللام، وسكون الواو وذاك معجمة.

لكن ابن إسحٰق ذكره فيمن استشهد في الطائف، وذكر الواقدي أنه ذكر له ﷺ: «أن رجلا كان بحنين قاتل قتالاً شديدًا حتى اشتدت به الجراح، فقال: إنه من أهل النار، فارتاب بعض الناس من ذلك، فلما آذته الجراح نحر نفسه بسهم»، فأمر ﷺ بلالاً ينادي: ألا لا يدخل الجنة إلا مؤمن، إن اللّه يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر، والثابت في الصحيح أن ذلك يوم خيبر، كما مر في غزوتها، والواقدي، لا يحتج به إذا انفرد فكيف إذا خالف خصوصًا ما في الصحيح، فإن كان محفوظًا، فيمكن أنه وقع ذلك في كلتا الغزاتين لرجلين، وقد تقدم نقل كلام العلماء في قوله: أنه من أهل النار بأنه لنفاقه، أو إن لم يغفر اللّه له، أو أنه استحل قتل نفسه، أو شك في الإيمان لما جرح عفلا يلزم منه أن كل من قتل نفسه يقضي عليه بالنار، أو أنه يدخلها للتطهير، ولا يرد بقوله: «لا يدخل الجنَّة إلاَّ مؤمن»، لأن المراد لا يدخلها مع السابقين، أو بلا عذاب إلاَّ من كمل إيمانه، ولا بالرجل الفاجر، لأنه يكفي في فجوره عصيانه، **(وقتل من المشركين أكثر من سبعين قتيلا)** وقت الحرب، فلا ينافيه حديث أنس عند البزار السابق قريبًا: أن الزبير ومن معه قتلوا ثلثمائة لأنه بعد انهزام الكفار ولا يخالف قوله أكثر قول ابن إسحٰق وغيره: [واستحر][1] القتل وهو [بحاء] وراء، من الحر، أي اشتد الحرب، وكثر من بني لملك من ثقيف، فقتل منهم سبعون رجلا تحت رايتهم.

وما رواه البيهقي عن عبد اللّه بن الحرث، عن أبيه قال: قتل من أهل الطائف يوم حنين مثل من قتل يوم بدر، لأن الزائد على السبعين ممن اجتمع معهم من الاخلاط.

قال ابن إسحٰق: وكانت راية ثقيف مع ذي الخمار، فقتل فأخذها عثمٰن بن عبد اللّه، فقاتل حتى قتل، فقال ﷺ: «أبعده اللّه، فإنه كان يبغض قريشًا»، وأسند ابن إسحٰق أحمد، وصححه ابن حبان عن جابر قال: ورجل من هوازن أمامهم على جمل له أحمر، بيده راية سوداء في رأس رمح طويل، إذا أدرك طعن برمحه، وإذا فاته الناس رفع رمحه لمن وراءه، فاتبعوه فأهوى له علي، ورجل من الأنصار، فضرب على عرقوبي الجمل، فوقع على عجزه، فضرب الأنصاري الرجل

(١) في الأصل: استجر القتل وهو بجيم. وما أثبتناه فيما بين الحاصرتين هو الصواب كما في النهاية ٣٦٤/١ .

[غزاة أوطاس]

ثم سرية أبي عامر الأشعري، وهو عم أبي موسى الأشعري، وقال ابن إسحٰق: ابن عمه والأول أشهر.

بعثه ﷺ حين فرغ من حنين، في طلب الفارين من هوازن يوم حنين إلى أوطاس ـ وهو واد في ديار هوازن ـ وكان معه سلمة بن الأكوع، فانتهى إليهم، فإذا هم مجتمعون فقتل منهم أبو عامر تسعة أخوة ....

ضربة أطن قدمه بنصف ساقه، فوقع عن رحله، وفيه جواز عقر مركوب العدو إذا كان عونًا على قتله.

غزوة اوطاس

(ثم سرية أبي عامر) عبيد بن سليم، بتصغيرهما ابن حضار، بفتح المهملة، وشد المعجمة، فألف فراء **(الأشعري)** ذُكر ابن قتيبة أنه عمي، ثم أبصر وأنه هاجر إلى الحبشة قال في الإصابة: فكأنه قدم قديمًا فاسلم **(وهو عم أبي موسى)** عبد ابن قيس بن سليم **(الأشعري،)** الصحابي المشهور، **(وقال ابن إسحٰق:)** هو **(ابن عمه، والأول أشهر،)** كما قاله في الفتح، وقال في النور: هو غلط إنما أبو موسى ابن أخيه انتهى.

لكن في الفتح قول أبي عامر في الصحيح: ابن أخي يرد قول ابن إسحٰق، ويحتمل إن كان ضبطه أنه قال له ذلك لكونه أسن منه انتهى.

(بعثه ﷺ حين فرغ من حنين في طلب الفارين من هوازن يوم حنين إلى أوطاس) صلة الفارين، أي بعثه إلى من فر إلى أوطاس بفتح الهمزة، وسكون الواو، وطاء وسين مهملتين، **(وهو)** كما قال أبو عبيد البكري: **(واد في ديار هوازن)** قال: وهناك عسكروا هم وثقيف، ثم التقوا بحنين، وقال عياض: هو موضع حرب حنين، قال الحافظ: هذا الذي قاله، ذهب إليه بعض أهل السير، والراجح أن وادي أوطاس غير وادي حنين، ويوضحه ما ذكره ابن إسحٰق: أن الوقعة كانت في وادي حنين، وأن هوازن لما انصرفوا صارت طائفة إلى الطائف وطائفة، إلى نخلة، وطائفة إلى أوطاس.

هكذا في الفتح عن عياض حرب بالحاء المهملة، وكذا يأتي اعتراضه عليه، وتصحف على من قراه قرب بقاف، وأجاب بأنه لا يخالف الراجح، لأن غاية ما فيه أنه مع مغايرته لحنين قرب منها، **(وكان معه سلمة بن الأكوع)** الفارس المشهور، **(فانتهى إليهم، فإذا هم مجتمعون)**.

قال ابن إسحٰق: فأدرك بعض من انهزم، فناوشوه القتال، **(فقتل منهم أبو عامر تسعة أخوة**

مبارزة بعد أن يدعو كل واحد منهم إلى الإسلام، ويقول: اللهم اشهد عليه، ثم برز له العاشر فدعاه إلى الإسلام وقال اللهم اشهد عليه، فقال اللهم لا تشهد علي فكف عنه أبو عامر ظنًا منه أنه أسلم فأفلت. ثم أسلم بعد فحسن إسلامه فكان رسول الله ﷺ إذا رآه قال: هذا شريد أبي عامر.

ورمى أبا عامر ابنا الحرث ـ العلاء وأوفى ـ فقتلاه، ....

مبارزة بعد أن يدعو كل واحد منهم إلى الإسلام، ويقول: اللهم اشهد عليه) بأني دعوته إلى الإسلام، فلم يجب، كأنه أراد إظهار العذر في قتله، **(ثم برز له العاشر)**.

قال ابن سعد: معممًا بعمامة صفراء، **(فدعاه إلى الإسلام وقال: اللهم اشهد عليه، فقال: اللهم لا تشهد علي، فكف عنه أبو عامر ظنًا منه أنه أسلم فأفلت، ثم أسلم بعد، فحسن إسلامه فكان رسول الله ﷺ إذا رآه قال: «هذا شريد»)** بالراء، ووقع في خط الحافظ بالهاء بدلها، وهو سبق قلم، فالذي في سيرة ابن إسحٰق التي هو ناقل عنها بالراء، وهو الوجيه، وبالهاء لا وجه له، **(أبي عامر)**.

هكذا ذكره ابن هشام عمن يثق به، وجزم الواقدي وابن سعد، بأن العاشر المذكور لم يسلم، وأنه قتل أبا عامر، (و) اختلف في قاتل أبي عامر، فقال ابن هشام: حدثني من أثق به، قال: **(رمى أبا عامر ابنا الحرث)** بن جشم بن معوية، وهما **(العلاء)** بفتح العين، **(وأوفى)** قال الحافظ: وفي نسخة ووافى بدل أوفى، فأصاب أحدهما قلبه، والآخر ركبته، **(فقتلاه)** فقتلهما أبو موسى، فرثاهما بعضهم بأبيات منها:

هما القاتلان أبا عامر

وقال ابن إسحٰق: زعموا أن سلمة بن دريد بن الصمة هو الذي رمى أبا عامر بسهم، فأصاب ركبته، فقتله قال الحافظ، ويؤيده ما رواه الطبراني، وابن عائذ بإسناد حسن عن أبي موسى: لما هزم الله المشركين يوم حنين بعث ﷺ على خيل الطلب أبا عامر وأنا معه، فقتل ابن دريد أبا عامر، فعدلت إليه فقتلته وأخذت اللواء.

وعند ابن إسحٰق أيضًا أنه قتله عاشر الأخوة الذي أسلم بعد، وهذا يخالف الحديث الصحيح في أن أبا موسى قتل قاتل أبي عامر، وهو أولى بالقبول، ولعل الذي ذكره ابن إسحٰق شارك في قتله انتهى، وانتقده الشامي: بأن ما نسبه لابن إسحٰق ليس في رواية البكائي، وإنما زاده ابن هشام عن بعض من يثق به، ولم يذكر أن العاشر قتل أبا عامر أصلاً، بل قال: رماة إخوان، والحافظ قلد القطب الحلبي دون مراجعة السير، كذا قال: وفيه أن اتفاق مثل هذين الحافظين

فخلفه أبو موسى الأشعري فقاتلهم حتى فتح الله عليه.

وكان في السبي الشيماء ـ أخته عليه الصلاة والسلام من الرضاعة ـ.

على نقله لا يتجه رده بما قال، فإن رواة سيرة ابن هشام متعددون، فهو قطعًا في رواية يونس الشيباني وإبراهيم بن سعد أو غيرهما عنه، (**فخلفه أبو موسى الأشعري**) باستخلافه، كما في الصحيح، وبه جزم ابن سعد، فقول ابن هشام: وولى الناس أبا موسى، أي أقروه على استخلاف عمه، (**فقاتلهم حتى فتح الله عليه**) بأن هزم المشركين، وظفر المسلمين بالغنائم والسبايا.

(**وكان في السبي الشيماء**) بفتح المعجمة وسكون التحتية، ويقال فيها: الشماء بلا ياء ابنة الحرث بن عبد العزى السعدية، ذكرها أبو نعيم وغيره في الصحابة، وقدمت الخلاف في أن اسمها جدامة بضم الجيم، ودال مهملة، وميم أو حذافة بحاء مهملة مضمومة، وذال معجمة مفتوحة، وفاء أو خذامة بخاء مكسورة، وذال معجمتين (**أخته عليه الصلاة والسلام من الرضاعة**) من جهة أنه عليه الصلاة والسلام رضع أمها بلبان أبيها.

ذكر ابن إسحٰق والواقدي وغيره أنه ﷺ قال يوم حنين: «إن قدرتم علي بجاد رجل من بني سعد، فلا يفلتنكم»، وكان أحدث حدثًا عظيمًا، أتاه مسلم، فقطعه عضوًا عضوًا، ثم أحرقه بالنار، فظفروا به، فساقوه وأهله، وساقوا معه الشيماء، وأتعبوها في السير، فقالت تعلموا والله إني أخت صاحبكم من الرضاعة، فلم يصدقوها، فلما انتهو بها إليه ﷺ، فقالت: يا رسول الله إني أختك، قال: «وما علامة ذلك»، قالت: عضة عضضتنيها في ظهري وأنا متوركتك، فعرف العلامة فبسط لها رداءه، فأجلسها عليه، ورحب بها، ودمعت عيناه، وقال لها: «إن أحببت فعندي محببة مكرمة، وإن أحببت أن أمتعك، وترجعي إلى قومك فعلت»، فقالت: بل تمتعني، وتردني إلى قومي، فأسلمت قال ابن إسحٰق فأعطاها جارية، وغلامًا اسمه مكحول، فزوجته بها، فلم يزل فيهم من نسلهما بقية، ومكحول صحابي، كما في الإصابة وعند الواقدي، فأعطاها ثلاثة أعبد، وجارية، وأمر لها ببعير أو بعيرين، وقال لها: «ارجعي إلى الجعرانة تكونين مع قومك، فإني أمضي إلى الطائف»، فرجعت إليها ووافاها بها، فأعطاها نعما وشاء ولمن بقي من أهل بيتها، وكلمته في بجاد أن يهبه لها، ويعفو عنه، ففعل ﷺ.

هذا وما وقع عند الواقدي أنه ﷺ سألها عن أبويها، فاخبرته أنهما ماتا لا يصح. فقد روى أبو داود، وأبو يعلى وغيرهما، عن أبي الطفيل أنه ﷺ كان بالجعرانة يقسم لحما، فأقبلت إمرأة بدوية، فلما دنت منه بسط لها رداءه، فجلست عليه، فقلت: من هذه، قالوا أمه التي أرضعته، وذكر ابن إسحٰق أن زوجها الحرث عاش بعده عليه السلام، والواقدي لا يحتج إذا انفرد، فكيف

وقتل قاتل أبي عامر. فقال ﷺ: اللهم اغفر لأبي عامر واجعله من أعلى أمتي في الجنة.

وفي البخاري قال ـ يعني أبا عامر لأبي موسى الأشعري، لما رمي بالسهم ـ: يا ابن أخي: أقرىء النبي ﷺ السلام، وقل له: يستغفر لي ثم مات. فرجعت فدخلت على النبي ﷺ ....

إذا خالف، (وقتل) بالبناء للفاعل عطفًا على خلف، أي أبو موسى (قاتل أبي عامر، فقال ﷺ) لما بلغه: («اللهم اغفر لأبي عامر واجعله من أعلى أمتي في الجنة»).

ذكره ابن سعد (وفي البخاري) عن أبي موسى الأشعري: لما فرغ ﷺ من حنين بعث أبا عامر على جيش إلى أوطاس، فلقي دريد بن الصمة، فقتل دريد، وهزم الله أصحابه، قال أبو موسى: وبعثني مع أبي عامر، فرمي أبو عامر في ركبته، رماه جشمي بسهم فأثبته في ركبته، قال أبو موسى: فانتهيت إليه، فقلت: يا عم من رماك، فأشار إلي فقال: ذاك قاتلي الذي رماني، فلحقته، فلما رآني ولى، فأتبعته، وجعلت أقول له: ألا تستحي، ألا تثبت، فكف، فاختلفنا ضربتين بالسيف، فقتلته، ثم قلت لأبي عامر: قتل الله قاتلك، قال: فانزع مني السهم، فنزعته فنزا منه الماء، (قال: يعني أبا عامر لأبي موسى الأشعري لما رمي بالسهم:) هذا كله من المصنف بيان للقائل والمقول له، لحذفه صدر الحديث المذكور (يا ابن أخي اقرىء النبي ﷺ السلام) عني، (وقل له يستغفر لي).

قال المصنف كذا بالياء مصححا عليه: وفي الفرع، فليستغفر بلفظ الطلب والمعنى أن أبا عامر سأل أبا موسى أن يسأل له النبي ﷺ أن يستغفر له، وأسقط المصنف هنا من البخاري ما لفظه، واستخلفني أبو عامر على الناس، فمكث يسيرًا، (ثم مات، فرجعت فدخلت على النبي ﷺ).

زاد في رواية ابن عائذ: فلما رآني ﷺ معي اللواء قال: «يا أبا موسى قتل أبو عامر»، وحذف المصنف من البخاري ما لفظه في بيته على سرير مرمل، وعليه فراش قد أثر، ورمال السرير بظهره وجنبه.

قال المصنف: مرمل بضم الميم الأولى، وكسر الثانية بينهما راء ساكنة، ولأبي ذر، بفتح الراء والميم الثانية، مشددة منسوج بحبل ونحوه انتهى.

وجزم الحافظ بضبط أبي ذر، فقال: مرمل براء مهملة، ثم ميم ثقيلة، أي معمول بالرمال، وهي حبال الحصر التي يضفر بها الأسرة قال ابن التين: أنكره الشيخ أبو الحسن، وقال: الصواب ما عليه فراش، فسقطت ما انتهى، وهو إنكار عجيب، فلا يلزم من كونه رقد على غير فراش في

فأخبرته بخبرنا وخبر أبي عامر، وقال: قل له: استغفر لي، فدعا بماء فتوضأ، ثم رفع يديه وقال: اللهم اغفر لعبيد أبي عامر- ورأيت بياض إبطيه- ثم قال: اللهم اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك... فقلت: ولي فاستغفر قال: اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وأدخله يوم القيامة مدخلا كريمًا. قال أبو بردة: إحداهما لأبي عامر والأخرى لأبي موسى.

قصة عمر أنه لا يكون على سريره دائمًا فراش انتهى.

من الفتح لكن قال الشامي يؤيد أبا الحسن: وأظنه ابن بطال أو القابسي قول أبي موسى: قد أثر رمال السرير بظهره وجنبه انتهى، وقد لا يؤيده لرقة الفراش، فلا يمنع تأثير الرمال، فالحاصل على هذا دفع دعوى الخطأ عن الرواية، (**فأخبرته بخبرنا وخبر أبي عامر، وأنه قال: قل له استغفر لي، فدعا بماء فتوضأ، ثم رفع يديه**) فيه استحباب الوضوء، لإرادة الدعاء، ورفع اليدين فيه خلافًا لمن خصه بالاستسقاء، (**وقال: «اللهم اغفر لعبيد، أبي عامر»**) بدل من عبيد، جمع بين اسمه وكنيته، وفي نسخ لعبيدك بزيادة كاف من تحريف الجهال، فالثابت في البخاري بدون كاف وهو اسمه كما مر، (**ورأيت بياض إبطيه، ثم قال: «اللهم إجعله يوم القيامة في الجنة فوق كثير»**) في المرتبة (**«من خلقك»**) من الناس حذفها البخاري، وقال: في شرحها بينا للسابقة، لأن الخلق أعم، ولأبي ذر، ومن الناس قال أبو موسى: (**فقلت: ولي فاستغفر**) يا رسول الله، (**قال: «اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وأدخله يوم القيامة مدخلاً**) بضم الميم، ويجوز فتحها، وكلاهما بمعنى المكان والمصدر (**كريمًا»**) حسنًا (**قال أبو بردة:**) عامر أو الحرث بن أبي موسى راوي الحديث المذكور، عن أبيه ثقة مات سنة أربع ومائة، وقيل غير ذلك، وقد جاوز الثمانين، (**إحداهما**) أي الدعوتين (**لأبي عامر، والأخرى لأبي موسى**) أي الأخيرة، وهذا ظاهر جدًا.

وسيذكر المصنف قريبًا بعد الطائف قسم غنائم حنين بعد استثنائه عليه السلام رجاء قدوم هوازن، ثم يذكر في الوفود قدومهم عليه ﷺ مسلمين في شوّال بعد انصرافه من الطائف، وقسم غنائمهم، وأنه خيرهم بين رد المال، وبين السبايا، فاختاروا السبايا، فشفع لهم ﷺ عند أصحابه في ذلك، فطابت نفوسهم، وقالوا كلهم: ما كان لنا فهو لله ولرسوله، فرد عليهم سباياهم، ويأتي ذكر قصيدة خطيبهم زهير بن صرد:

امـتـن عـلـينا رسـول الـلّـه فـي كـرم

بتمامها فلم يستوف المصنف هنا تعلقات الغزوة، وللناس فيما يعشقون مذاهب.

فهرس الجزء الثالث من
المواهب اللدنية

الفهرس

شرح العلامة الزرقاني

المتوفى سنة ١١٢٢ هـ.

على

المواهب اللدنية بالمنح المحمدية

للعلامة القسطلاني

المتوفى سنة ٩٢٣ هـ.

ضبطه وصححه

محمد عبد العزيز الخالدي

الجزء الرابع

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

الطبعة الأولى

١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

العنوان : رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
تلفون وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٣ (١ ٩٦١) ٠٠
صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH

Beirut - Lebanon

Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floore.
Tel. & Fax : 00 (961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

بسم الله الرحمن الرحيم

[حرق ذي الكفين]

ثم سرية الطفيل بن عمرو الدوسي إلى ذي الكفين، صنم من خشب، كان لعمر بن حممة في شوال - لما أراد عليه الصلاة والسلام السير إلى الطائف - ليهدمه ويوافيه بالطائف.

فخرج سريعًا فهدمه وجعل يحش النار في وجهه ويحرقه يقول:
يا ذا الكفين..................

حرق ذي الكفين

(**ثم سرية الطفيل**)، بضم الطاء المهملة، وفتح الفاء، وسكون التحتية، (**ابن عمرو**) بن طريف بن العاصي بن ثعلبة بن سليم بن فهم بن غنم بن دوس، (**الدوسي**،) وقيل: هو ابن عبد عمرو بن عبد الله بن ملك بن عمرو بن فهم المذكور، وقيل: هو الطفيل بن عمرو بن حممة.

قال وبن سعد وابن حبان: اسلم بمكة، ورجع إلى بلاده ثم وافاه ﷺ في عمرة القضية، وشهد فتح مكة، وقال ابن أبي حاتم: قدم عليه مع أبي هريرة بخيبر، لقبه ذو النور، براء في آخره، لأنه لما وفد ودعا ﷺ لقومه، فقال له: ابعثني إليهم، واجعل لي آية، فقال: «اللهم نور له»، فسطع نور بين عينيه، فقال: يا رب أخاف أن يقولوا مثله، فتحول إلى طرف سوطه، فكان يضيء له في الليلة المظلمة.

ذكره هشام بن الكلبي في قصة طويلة فيها أنه: دعا قومه إلى الإسلام، فأسلم أبوه، ولم تسلم أمه، وأجابه أبو هريرة وحده.

قال الحافظ: وهذا يدل على قدم إسلامه، وجزم ابن أبي حاتم، بأنه قدم مع أبي هريرة بخيبر وكأنها قدمته الثانية، وقال ابن سعد وابن الكلبي: استشهد باليمامة، وقال ابن حبان: باليرموك، وقيل: بأجنادين في خلافة أبي بكر، ذكره ابن عقبة عن الزهري وأبو الأسود، عن عروة (**إلى ذي الكفين**) بلفظ تثنية كف، (**صنم من خشب كان لعمر بن حممة**،) بضم المهملة وفتح الميمين، كان حاكمًا على دوس ثلثمائة سنة، فيما ذكر ابن الكلبي (**في شوال لما**) حين (**أراد عليه الصلاة والسلام السير إلى الطائف ليهدمه**،) وعند ابن إسحٰق أنه قال: يا رسول الله إبعثني إلى ذي الكفين حتى أحرقه، وعند ابن سعد وأمره أن يستمد قومه، (**ويوافيه بالطائف، فخرج سريعًا، فهدمه، وجعل يحش**) بفتح الياء، وضم المهملة، وشد المعجمة (**النار في وجهه**،) أي يلقيها عليه، (**ويحرقه**،) أي يوصل النار إلى بقيته، (**ويقول: يا ذا الكفين**).

قال السهيلي: بالتشديد، فخفف للضرورة، وقيل هو مخفف، فإن صح فهو محذوف

لست من عبادكا ميلادنا أقدم من ميلادكا
إني حشوت النار في فؤادكا

وانحدر معه من قومه أربعمائة سراعا، فوافوا النبي ﷺ بعد مقدمه بأربعة أيام. وعند مغلطاي: وقدم معه أربعة مسلمون.

[غزوة الطائف]

ثم غزوة الطائف، وهي بلد كبير، على ثلاث مراحل أو اثنتين من مكة، من جهة المشرق، كثيرة الأعناب والفواكه. ....

اللام، كأنه تثنية كفء، من كفأت الإناء أو كف بمعنى كفء، ثم سهلت الهمزة، وألقيت حركتها على الفاء، كما يقال: الخب والخبء انتهى.

(لست من عبادكا) بألف الاطلاق فيه، وفيما بعده **(ميلادنا)** زمان ولادتنا أيها النوع الإنساني **(أقدم من ميلادكا)** زمان ولادتك، فكيف تصلح لعبادتنا إياك مع أن وجودك بفعلنا **(إني حشوت النار في فؤادكا)** جوفك تشبيهًا له بقلب الحيوان، وإن كان جمادا لا قلب له لكونه مصورًا، **(وانحدر معه من قومه أربعمائة سراعًا،)** وكان الطفيل مطاعًا في قومه، شريفًا شاعرًا لبيبًا، كما عند ابن إسحٰق، **(فوافوا النبي ﷺ بعد مقدمة)** الطائف **(بأربعة أيام)**.

هكذا ذكر ابن سعد **(وعند مغلطاي، وقدم معه أربعة مسلمون)**، فهذا تباين زائد إلا أن يقال: أن الباقي أسلموا بعد القدوم، وذكر ابن سعد أنه قدم بدبابة ومنجنيق، وقال: يا معشر الأزد من يحمل رايتكم، فقال الطفيل: من كان يحملها في الجاهلية، النعمان بن الرازية اللهبي، قال: أصبتم دبابة بمهملة مفتوحة، فموحدة مشددة، فألف، فموحدة، فتاء تأنيث، آلة يدخل فيها الرجال، فيدبون فيها النقب الأسوار الرازية، براء، فألف، فزاي مكسورة، فتحتية، وتأتي قصة دوس في الوفود، والله تعالى أعلم.

غزوة الطائف

(ثم غزوة الطائف، وهي) كذا في النسخ بالتأنيث، والذي في الفتح، وهو **(بلد كبير على ثلاث مراحل، أو إثنتين من مكة من جهة المشرق،)** متعلق بكل من ثلاث، أو اثنتين ولك الجمع بأن الثلاث من عمران مكة والإثنتين من آخر ما ينتهي إليها من توابعها المنسوبة إليها، وكأنه تقريب على كلا القولين، **(كثيرة الأعناب)** جمع عنب واحدة عنبة، **(والفواكه،)** وهي ما يتفكه، أي يتنعم بأكله رطبًا كان، أو يابسًا، كتين وعنب وبطيخ وزبيب ورطب ورمان، فهو عطف عام

وقيل: إن أصلها أن جبريل ـ عليه السلام ـ اقتلع الجنة التي كانت لأصحاب الصريم، فسار بها إلى مكة، فطاف بها حول البيت ثم أنزلها حيث الطائف، فسمي الموضع. وكانت أولا بنواحي صنعاء. ....

على خاص، غير أن الذي في الفتح، وتبعه الشامي كثير الأعناب والنخيل.

قال في القاموس: سمي بذلك لأنه طاف على الماء في الطوفان، أو لأن جبريل طاف بها على البيت، أو لأنها كانت بالشام، فنقلها اللّه إلى الحجاز بدعوة إبراهيم، أو لأن رجلاً من الصدف أصاب دمًا بحضرموت، ففر إلى وج، وحالف مسعود بن معتب، وكان له مال عظيم، فقال: هل لكم أن أبني لكم طوفًا عليكم يكون لكم ردأ من العرب، فقالوا: نعم، فبناه وهو الحائط المطيف به انتهى.

فهذه أربعة أقوال في سبب التسمية، (**وقيل**) خامس هو: (**أن أصلها**،) أي تسمية البلدة بذلك (**أن جبريل عليه السلام اقتلع الجنة التي كانت**،) أي البستان الذي كان بصوران على فرسخ من صنعاء، كما في الروض وفي الأنوار أنها دون صنعاء بفرسخين (**لأصحاب الصريم**) البستان المقطوع ثمره سماه صريمًا، لأنه لما حل به البلاء صار لا ثمر له، والإضافة لأدنى ملابسة لشبه جنتهم به، فجعلوا أصحابه تجوزًا، وإلا فهم ليسوا أصحابًا له، بل هو مشبه به، كما دل عليه قوله تعالى: ﴿إنا بلوناهم، كما بلونا أصحاب الجنة إذ أقسموا ليصرمنها مصبحين ولا يستثنون، فطاف عليها طائف من ربك وهم نائمون فأصبحت كالصريم﴾. [القلم: ١٧] قال البيضاوي: البستان الذي صرم ثماره بحيث لم يبق فيه شيء، فعيل بمعنى مفعول، أو كالليل باحتراقها وإسودادها، أو كالنهار بابيضاضها من فرط اليبس سميا بالصريم، لأن كلاً منهما ينصرف عن صاحبه أو كالرماد إنتهى.

وفي النهر قال ابن عباس: كالرماد الأسود والصريم الرماد الأسود بلغة خزيمة انتهى. (**فسار بها إلى مكة فطاف بها حول البيت، ثم أنزلها حيث الطائف**،) أي في المكان الذي فيه هذا البلد، لا يقال على أنها احترقت وصدر به ابن عطية، واقتصر عليه الجلال كيف نقلها جبريل، لأنه يحتمل أنه لما أراد اقتلاعها، وطاف بها، عادت كما كانت أو أعظم، أو أنه لما اقتلعها حرق موضعها، وقد يدل له تسفير الصريم بالرماد الأسود، والعلم عند اللّه: (**فسمي الموضع**) الذي هو البلد الكبير، وما تبعه من القرى، وبهذا وافق قول القاموس الطائف بلاد ثقيف في واد أول قراها لقيم وآخرها الوهط، (**وكانت أولاً**) قبل النقل (**بنواحي صنعاء**) على فراسخ منها بصوران، ومن ثم كان الشجر والماء بالطائف دون ما حولها، وكانت قصة أصحاب الجنة بعد عيسى ابن مريم بيسير، ذكر هذا الخبر كله النقاش وغيره، كما في الروض، فلا يعترض بأن القاموس لم يذكره، وذكر أبو عبيدة البكري: أن أصل أعنابها أن قيس بن منبه، وهو ثقيف أصاب دمًا في قومه إياد

واسم الأرض: وج، بتشديد الجيم المضمومة.

سار إليها النبي ﷺ في شوال سنة ثمان، حين خرج من حنين.

وحبس الغنائم بالجعرانة.

وقدم خالد بن الوليد على مقدمته، وكانت ثقيف لما انهزموا من أوطاس دخلوا حصنهم ....

ففر إلى الحجاز، فمر بيهودية، فآوته، وأقام عندها زمانًا، ثم انتقل، فأعطته قضبًا من الحبلة وأمرته بغرسها، فأتى بلاد عدوان، وهم سكان الطائف حينئذ، فمر بسخيلة جارية عامر بن الظرب، وهي ترعى غنمًا، فأراد سباءها، وأخذ الغنم، فقالت: ألا أدلك على خير من ذلك، أقصد سيدي وجاوره، فإنه أكرم الناس، فأتاه، فزوجه ابنته زينب، فلما جلت عدوان عن الطائف بالحروب التي كانت بينها، أقام ثقيف، فتناسل أهل الطائف منه، وسمي قيسًا لقساوة قلبه حين قتل أخاه، أو ابن عمه، وسمي ثقيفًا لقولهم فيه: ما أثقفه حين ثقف عامرًا حتى آمنه وزوجه بنته، **(وإسم الأرض وج بتشديد الجيم)** قبلها واو مفتوحة، سميت برجل، وهو ابن عبد الحي من العمالقة، وهو أول من نزلها، قاله في فتح اللباب، كجميع ما ذكره المصنف، من أوله، وفي الروض قيل: وج هو الطائف، وقيل: اسم لواد بها، ويشهد له قول أمية بن الأشكر حيث قال:

إذا يبكي الحمام ببطن وج ... على بيضاته بكيا كلانا

وقول الآخر:

أتهدي لي الوعيد ببطن وج ... كأني لا أراك ولا تراني

ويقال: بتخفيف الجيم والصواب تشديدها، ويقال: وج وأج بالهمزة بدل الواو، قاله يعقوب في كتاب الأبدال إنتهى.

(سار إليها النبي ﷺ في شوال سنة ثمان،) قاله موسى بن عقبة، وجمهور أهل المغازي، وقيل: بل وصل إليها في أول ذي القعدة، كما في الفتح **(حين خرج من حنين، وحبس الغنائم بالجعرانة،)** بكسر الجيم، وسكون العين المهملة، وقد تكسر، وتشديد الراء، قاله ابن إسحٰق: وجعل ﷺ على الغنائم مسعود بن عمرو الغفاري، وقال البلاذري: بديل بن ورقاء الخزاعي.

وروى عبد الرزاق من مرسل بن المسيب: جعل عليها أبا سفيٰن بن حرب وفيه نظر، فإنه شهد الطائف، كما يأتي فإن صح، فكأنه جعله عليها أولاً، ثم بدا له فجعل غيره وسار هو معه.

(وقدم خالد بن الوليد على مقدمته) في ألف من أصحابه، وقيل مائة من بني سليم، فإن صح، فباقي الألف من غيرهم، **(وكانت ثقيف لما انهزموا من أوطاس دخلوا حصنهم بالطائف،**

ورموه بالطائف، وأغلقوه عليهم بعد أن أدخلوا فيه ما يصلحهم لسنة. وتهيؤا للقتال.

وسار ﷺ فمر في طريقة بقبر أبي رغال، وهو أبو ثقيف ـ فيما يقال ـ فاستخرج منه غصنا من ذهب.

ورموه) بشد الميم، **(وأغلقوه عليهم بعد أن أدخلوا فيه ما يصلحهم من القوت لسنة، وتهيئوا للقتال،)** فأعدوا سككًا من حديد، وجمعوا حجارة كبيرة، وأدخلوا معهم عقيلاً وغيرهم من العرب، وأمروا سرحهم أن يرتع في موضع يأمنون فيه، وقاموا على حصنهم بالسلاح والرجال، فدنا خالد، فدار بالصحن، ونظر إلى نواحيه، ثم وقف في ناحية، فنادى بأعلى صوته: ينزل إلي أحدكم أكلمه، وهو آمن حتى يرجع أو اجعلوا لي مثل ذلك، وأدخل عليكم أعلمكم، فقالوا: لا ينزل إليك رجل منا ولا تصل إلينا يا خالد، إن صاحبكم لم يلق قومًا يحسنون قتاله غيرنا.

قال خالد فاسمعوا من قولي: نزل ﷺ بأهل الحصون والقوة بيثرب وخيبر، وبعث رجلاً واحدًا إلى فدك، فنزلوا على حكمه، وأنا أحذركم مثل يوم قريظة حصرهم أيامًا، ثم نزلوا على حكمه فقتل مقاتلهم في صعيد واحد، وسبى الذرية، ثم فتح مكة، وأوطا هوازن في جمعها وإنما أنتم في حصن في ناحية من الأرض لو تركنا كم لقتلكم من حولكم ممن أسلم، قالوا: لا نفارق ديننا فرجع خالد إلى المقدمة، كذا ذكر الواقدي ومن تبعه **(وسار ﷺ فمر في طريقه بقبر أبي رغال،)** بكسر الراء وغين معجمة، ولام **(وهو أبو ثقيف فيما يقال)** في تمريضه شيء، فقد ثبت مرفوعًا.

أخرج ابن إسحٰق وأبو داود البيهقي، عن ابن عمر: سمعت رسول اللّٰه ﷺ يقول حين خرجنا معه إلى الطائف، فمررنا بقبر، فقال: «هذا قبر أبي رغال، وهو أبو ثقيف، وكان من ثمود كان بهذا الحرم يدفع عنه، فلما خرج أصابته النقمة التي أصابت قومه بهذا المكان فدفن فيه «وآية ذلك أن دفن معه غصن من ذهب إن أنتم نبشتم عنه أصبتموه» فابتدره الناس، فاستخرجوا منه الغصن، وأخطأ من قال: أن أبا رغال هذا هو دليل أبرهة حين مر على الطائف إلى مكة، فإن بين مولده ﷺ وبين هلاك ثمود ألوفًا من السنين، وإنما دليل أبرهة شاركه في الاسم، **(فاستخرج منه غصنًا،)** بضم المعجمة، وأحد الأغصان، وهي أطراف الشجر، والمراد به هنا قضيب **(من ذهب)** كان يتوكأ عليه، وكان نحو نيف وعشرين رطلاً فيما قيل، ونسب الاستخراج إليه لأنه الذي نبه عليه، وخيرهم في إخراجه لا أنه أخرجه بنفسه ولا بأمره، ومر في طريقه بحصن لملك النصري قائد هوازن، وكان يليه بكسر اللام، وخفة التحتية على أميال من الطائف، فأمر بهدمه،

ونزل قريبا من الحصن وعسكر هناك. فرموا المسلمين بالنبل رميا شديدا، كأنه رجل جراد، حتى أصيب ناس من المسلمين بجراحة وقتل منهم اثنا عشر رجلاً منهم: عبد الله بن أبي أمية. ....

فهدم، ثم سلر حتى نزل تحت سدرة قريبًا من مال رجل من ثقيف قد تمنع، فأرسل إليه إما أن تخرج، وإما أن يحرق عليك حائطك، فأبى أن يخرج، فأمر بإحراقه ذكره ابن إسحٰق.

قال: (و) سار بعد ذلك حتى (**نزل قريبًا من الحصن**) ولا مثل له في حصون العرب، (**وعسكر هناك**) وأشرفت ثقيف، وأقاموا رماتهم، وهم مائة، (**فرموا المسلمين بالنبل رميًا شديدًا، كأنه رجل**) بكسر الراء وسكون الجيم (**جراد**) يعني أن السهام لكثرتها صارت كجماعة الجراد المنتشر، والإضافة بيانية، أي رجل هو الجراد وجرد رجل عن معناه، فأضيف إذ هو الجماعة الكثيرة من الجراد خاصة.

وذكر أهل المغازي أنهم رموا بالنبل والمقاليع من بعده من الحصن ومن دخل تحته دلوا عليه سكك الحديد محماة بالنار يطير منها الشرر، وقال عمرو بن أمية الثقفي وأسلم بعد ذلك، ولم يكن عند العرب أدهى منه. لا يخرج إلى محمد أحد إذا دعا أحد من أصحابه إلى البراز، ودعوه يقيم ما أقام، فنادى خالد من يبارز مرتين، فلم يجب، ونادى عبد ياليل لا ينزل إليك أحد، ولكنا نقيم في حصننا، خبأنا فيه ما يصلحنا لسنين، فإن أقمت حتى يذهب ذلك الطعام خرجنا إليك جميعًا بأسيافنا حتى نموت من آخرنا، فقاتلهم ﷺ بالرمي عليهم، وهم يقاتلونه بالرمي من وراء الحصن، ولم يخرج إليه أحد، وكثرت الجراحات (**حتى أصيب قوم من المسلمين بجراحة، وقتل منهم إثنا عشر رجلاً منهم**) كما قال ابن إسحٰق، والبخاري وغيرهما (**عبد اللّٰه بن أبي أمية**) المخزومي أخو أم سلمة لأبيها المسلم في الفتح وهو ابن عمته عاتكة. وحكمة النص عليه بيان ما أراد اللّٰه به من الخير بحيث صحب، وصار في زمرة الشهداء بعدما كان منه ما كان من شدة الأذى للمصطفى ﷺ والمسلمين، فسبقت له السعادة، وتمت له السيادة، وسعيد بن سعيد بن العاصي الأموي، وعرفطة بضم المهملة، وسكون الراء، وضم الفاء، وطاء مهملة، ابن حباب بضم المهملة، وخفة الموحدة عند موسى بن عقبة وابن هشام.

وقال ابن إسحٰق بن جناب بجيم ونون الأزدي، وعبد اللّٰه بن عامر بن ربيعة حليف بني مخزوم، والسائب وعبد اللّٰه ابنا الحرث بن قيس السهمي، وجليحة بضم الجيم، وفتح اللام، وسكون التحتية، وحاء مهملة ابن عبد اللّٰه، ومن الأنصار ثابت بن الجزع، بفتح الجيم، والمعجمة، وبالمهملة، وإسمه ثعلبة السلمي والحرث بن سهل، والمنذر بن عبد اللّٰه، ورقيم بن ثابت.

ورمي عبدا لله بن أبي بكر الصديق يومئذٍ بجرح فاندمل ثم نقص بعد ذلك فمات منه في خلافة أبيه.

وارتفع ﷺ إلى موضع مسجد الطائف اليوم، وكان معه من نسائه أم سلمة وزينب، فضرب لهما قبتين، وكان يصلي بين القبتين حصار الطائف كله.

فحاصرهم ثمانية عشر يومًا، ....

ذكره ابن إسحٰق هنا، وتبعه اليعمري مع من ذكره في شهداء حنين تبعًا لابن سعد لما جرت به عادة العلماء، أنهم إذا مشوا في محل على قول، وفي محل على آخر لا يعد تناقضًا، وقول الشامي تبع هناك ابن إسحٰق، وهنا ابن سعد سبق قلم، فإن ابن إسحٰق إنما ذكر رقيمًا هنا، لا هناك. ويزيد بن زمعة بفتح الزاي وسكون الميم ابن الأسود جمح به فرسه إلى حصن الطائف فقتله. ذكره ابن سعد وأما ابن إسحٰق فعده في شهداء حنين وعبد اللّٰه بن أبي بكر عده ابن إسحٰق وأتباعه في الاثني عشر، لكنه ليس بشهيد عند جماعة كالشافعية والملكية لبقائه بعد الحرب مدة طويلة ومن ثم غير المصنف الأسلوب، فلم يقل ومنهم بل أخبر بما جرى له فقال: **(ورمى عبد اللّٰه بن أبي بكر الصديق يومئذ)** بسهم **(فجرح فاندمل)** جرحه **(ثم نقض بعض ذلك فمات منه في خلافة أبيه)** رضي الله عنهم أجمعين، فهؤلاء ثلاثة عشر لكن في واحد خلاف فابن إسحٰق يعد رقيمًا هنا، ويسقط يزيد وابن سعد بعده ويسقط رقيمًا، واتفقا على عد ابن الصديق.

(وارتفع ﷺ) بعد قتل هؤلاء **(إلى موضع مسجد الطائف اليوم)** الذي بناه عمرو بن أمية بن وهب بن معتب بن لملك مسجدا لما أسلمت ثقيف، وكان فيه سارية فيما يزعمون لا تطلع عليها الشمس يومًا من الدهر إلاّ سمع لها نقيض أكثر من عشر مرات، وكانوا يرون أن ذلك تسبيح ذكره ابن إسحٰق، وغيره نقيض بنون، وقاف وتحتية، ومعجمة صوت، **(وكان معه من نسائه أم سلمة وزينب)** اللتان خرج بهما من المدينة لما سار للفتح، **(فضرب لهما قبتين)** خيمتين، ونص عليهما هنا لئلا يتوهم أنه تركهما بمكة حين فتحت، **(وكان يصلي بين القبتين حصار،)** أي مدة حصار **(الطائف كله،)** فبنت ثقيف لما أسلمت ذلك المسجد في موضع مصلاه، كما عند ابن إسحٰق، **(فحاصرهم ثمانية عشر يومًا، ويقال لخمسة عشر يومًا)** حكاهما ابن سعد. وقال ابن إسحٰق في رواية زياد: بضعًا وعشرين ليلة، وقال في رواية يونس: حدثني عبد اللّٰه بن أبي بكر وعبد اللّٰه بن المكرم عمن أدركوا من العلماء أنه حاصرهم ثلاثين ليلة أو قريبًا من ذلك قال ابن هشام: ويقال سبع عشرة ليلة، وقيل عشرين يومًا، وقيل بضع عشرة ليلة.

قال ابن حزم: وهو الصحيح بلا شك، وروى أحمد ومسلم في حديث أنس: أنهم

ويقال: خمسة عشر يومًا. ونصب عليهم المنجنيق وهو أول منجنيق رمي به في الإسلام، وكان قدم به الطفيل الدوسي معه لما رجع من سرية ذي الكفين، فرمتهم ثقيف بالنبل فقتل منهم رجال، فأمر رسول الله ﷺ بقطع أعنابهم وتحريقها. فقطع المسلمون قطعا ذريعا، ثم سألوه أن يدعها لله وللرحم، فقال عليه الصلاة والسلام

حاصروا الطائف أربعين ليلة، ورواه ابن مسعود عن مكحول: أنه ﷺ نصب المنجنيق على أهل الطائف أربعين يومًا، قال ابن كثير: وهذا غريب انتهى.

(ونصب عليهم المنجنيق) بفتح الميم، وتكسر مؤنث عند الأكثر، ويذكر معرب، والميم أصلية عند سيبويه، والنون زائدة، ولذا سقطت في الجمع قال كراع: كل كلمة فيها جيم، وقاف، أو جيم وقاف، أو جيم وكاف مثل كيلجة فهي أعجمية.

ذكره في الروض **(وهو)** كما ذكره ابن هشام عمن يثق به **(أول منجنيق رمي به في الإسلام)**، وأما أول منجنيق رمي به فإبراهيم الخليل عمله إبليس لما أرادوا رميه ﷺ على نبينا وعليه.

وأما في الجاهلية فيذكر أن جذيمة بضم الجيم، وفتح المعجمة مصغرًا ابن لملك المعروف بالأبرش أول من رمى به، وهو من ملوك الطوائف، **(وكان قدم به الطفيل الدوسي معه لما رجع من سرية ذي الكفين)**، ويقال يزيد بن زمعة حكاهما ابن سعد بناء على قوله أن يزيد لم يستشهد بحنين.

وقال الواقدي: قالوا شاور ﷺ أصحابه، فقال له سلمان: يا رسول اللّه أرى أن تنصب المنجنيق على حصنهم، فإنا كنا بأرضنا ننصب المنجنيقات على الحصون، وتنصب علينا فنصيب من عدونا، ويصيب منا، وإن لم يكن منجنيق طال الثواء بفتح المثلثة، أي الإقامة، فأمره ﷺ فعمل منجنيقًا بيده، فنصبه على حصنهم، **(فرمتهم ثقيف بالنبل، فقتل منهم رجال)** هم الإثنا عشر السابقة.

ذكر ابن إسحٰق والواقدي: أن المسلمين دخلوا تحت دبابة، وهي من جلود البقر يوم الشدخة لما شدخ فيه من الناس، ثم زحفوا بها إلى جدار الحصن ليحفروه، فأرسلت ثقيف سكك الحديد المحماة بالنار، فأحرقن الدبابة، فخرج المسلمون من تحتها، وقد أصيب منهم من أصيب، **(فأمر رسول اللّه ﷺ بقطع أعنابهم)**، ونخيلهم **(وتحريقها)**.

قال عروة: أمر كل مسلم أن يقطع خمس نخلات، وخمس حبلات، **(فقطع المسلمون قطعًا ذريعًا)** بمعجمة، أي سريعًا، **(ثم سألوه أن يدعها للّه وللرحم)** فقالوا: لم تقطع أموالنا، إما أن تأخذها إن ظفرتم علينا، وإما أن تدعها للّه وللرحم، **(فقال عليه الصلاة والسلام:**

إني أدعها لله وللرحم.

ثم نادى مناديه عليه الصلاة والسلام: أيما عبد نزل من الحصن وخرج إلينا فهو حر.

قال الدمياطي: فخرج منهم بضعة عشر رجلاً فيهم أبو بكرة، وعند مغلطاي: ثلاثة وعشرون عبدا.

وفي البخاري ....

«**إني أدعها**) أتركها (**لله وللرحم**)» التي بيني وبينهم، لأن أمه آمنة، أمها برة بنت عبد العزى بن قصي، وأم برة هذه أم حبيب بنت أسعد، وأمها برة بنت عوف، وأمها قلابة بنت الحرث وأم قلابة بنت الحرث، وأم قلابة هند، بنت يربوع من ثقيف، كما قاله ابن قتيبة، (**ثم نادى مناديه عليه الصلاة والسلام**).

قال في النور: لا أعرف اسمه، (**أيما عبد نزل من الحصن وخرج إلينا فهو حر**).

رواه ابن إسحٰق في رواية يونس من مرسل شيخه عبد اللّٰه ابن المكرم الثقفي، والواقدي عن شيوخه (**قال الدمياطي: فخرج منهم بضعة عشر رجلاً**)، كما رواه ابن إسحٰق عن شيخه المذكور الواقدي عن شيوخه المنبعث واسمه المضطجع، فسماه عليه السلام لما أسلم المنبعث عبد عثمٰن بن عامر والأزرق عبد كلدة بفتح فسكون.

وورد أنه كان عبد اللّٰه بن ربيعة ويحنس، بضم التحتية، وفتح المهملة، والنون المشددة، وسين مهملة النبال عبد يسار بن لملك وأسلم سيده بعد فرد ﷺ إليه ولاءه وإبرٰهيم بن جابر عبد خرشة بفتح المعجمتين، والراء بينهما، ويسار عبد عثمٰن بن عبد اللّٰه، ونافع أبو السائب عبد غيلان ابن سلمة، فلما أسلم غيلان رد عليه الصلاة والسلام إليه ولاءه ونافع بن مسروح ومرزوق غلام لعثمٰن بن عبد اللّٰه والأزرق أبو عتبة وأبو بكرة عبد الحرث بن كلدة بفتحتين.

قال في الفتح: ويقال كان معهم زياد ابن سمية والصحيح أنه لم يخرج حينئذ لصغره (**فيهم أبو بكرة**) نفيع بضم النون، وفتح الفاء، وسكون التحتية ابن الحرث، ويقال مسروح، وبه جزم ابن سعد، وأخرج أبو أحمد والحاكم عنه أنه قال: أنا مولى رسول اللّٰه ﷺ فإن أبى الناس إلا أن يسموني فأنا نفيع بن مسروح، وقيل اسمه هو مسروح، وبه جزم ابن إسحٰق. كان من فضلاء الصحابة، وسكن البصرة، وأنجب أولادًا لهم شهرة، تدلى من حصن الطائف ببكرة، فكنى لذلك أبا بكرة، أخرجه الطبراني من حديث بإسناد لا بأس به، (**وعند مغلطاي ثلاثة وعشرون عبدًا**) كما هو نص حديث الصحيح الذي بعده قال الحافظ: بعد عد هؤلاء ولم أعرف أسماء الباقين.

(**وفي البخاري**) من طريق شعبة عن عاصم سمعت أبا عثمٰن سمعت سعدًا، وهو أول من

عن أبي عثمٰن النهدي قال: سمعت سعدا وأبا بكرة عن النبي ﷺ... قال عاصم: قلت لقد شهد عندك رجلان حسبك بهما قال أجل... أما أحدهما فأول من رمى بسهم في سبيل الله، وأما الآخر فنزل إلى النبي ﷺ ثالث ثلاثة وعشرين من الطائف الحديث.

وأعتق ﷺ من نزل منهم، ودفع كل رجل منهم إلى رجل من المسلمين

رمى بسهم في سبيل اللّٰه، وأبا بكرة، وكان تسوّر حصن الطائف في أناس، فجاء إلى النبي ﷺ قالا: سمعنا النبي ﷺ يقول: «من ادعى إلى غير أبيه، وهو يعلم فالجنة عليه حرام».

وقال هشام: أخبرنا معمر عن عاصم عن أبي العالية، أو **(عن أبي عثمٰن)** وعبد الرحمٰن بن مل **(النهدي)** هكذا فيه بالشك، لكن عن أبي عثمٰن وحده عن أبي بكرة وحده، كما أفاده في الفتح فتسمح المصنف في عزوه للبخاري **(قال: سمعت سعدا)** وهو ابن أبي وقاص أحد العشرة، **(وأبا بكرة)** يرويان **(عن النبي ﷺ)** الحديث المذكور، من ادعى إلى غير أبيه الخ **(قال عاصم)** بن سليمٰن الأحول أبو عبد الرحمٰن البصري الثقة مات سنة أربعين ومائة.

وروى له الجميع **(قلت:)** لأبي عثمٰن، أو لأبي العالية **(لقد شهد عندك)** بكاف الخطاب، كما في رواية البخاري لأبي عثمٰن أو لأبي العالية، ونسخة عندي تصحيف **(رجلان حسبك بهما قال: أجل)** بالجيم واللام.

(أما أحدهما فأول من رمى) بفتح الراء والميم، **(بسهم في سبيل اللّٰه)** حين كان في سرية عبيدة المطلبي، إلى رابغ، كما مر في أوائل المغازي.

(وأما الآخر، فنزل إلى النبي ﷺ ثالث ثلاثة وعشرين من الطائف،) بنصب ثالث.

قال الحافظ: ولم يقع لي هذا التعليق موصولاً إلى هشام وهو ابن يوسف الصنعاني وغرض البخاري منه ما فيه بيان عدد من أبهم في الرواية الأولى التي قال فيها في أناس، وقوله: تسور، أي، صعد إلى أعلاه، وهذا لا يخالف قوله: تدلى لانه تسور من أسفله إلى أعلاه، ثم تدلى منه، وفيه رد على من زعم أنه لم ينزل من سور الطائف غير أبي بكرة، وممن قاله موسى بن عقبة، وتبعه الحاكم، وجمع بعضهم بأن أبا بكرة نزل وحده أوّلاً، ونزل الباقون بعده وهو جمع حسن انتهى.

(الحديث) كذا في النسخ وهو وهم، فإن آخر هذا الحديث في البخاري ليس بعده شيء، **(وأعتق ﷺ من نزل منهم،)** كما رواه ابن أبي شيبة، وأحمد عن ابن عباس قال: أعتق ﷺ يوم الطائف كل من خرج إليه من رقيق المشركين، **(ودفع كل رجل منهم إلى رجل من**

يمونه، فشق ذلك على أهل الطائف مشقة شديدة.

ولم يؤذن له ﷺ في فتح الطائف. وأمر عمر بن الخطاب فأذن في الناس بالرحيل، فضج الناس من ذلك، فقالوا: نرحل ولم يفتح علينا الطائف؟ فقال عليه الصلاة والسلام: فاغدوا على القتال، ....

المسلمين يمونه) فكان أبو بكرة إلى عمرو بن سعيد والأزرق إلى خالد بن سعيد، وورد أن إلى أبان بن سعيد والنبال إلى عثمان بن عفان، ويسار إلى سعد بن عبادة وإبراهيم إلى أسيد بن حضير، وأمرهم ﷺ أن يقرؤهم القرآن، ويعلموهم السنن، كذا عند الواقدي، ولم يعين البقية لمن، **(فشق ذلك على أهل الطائف مشقة شديدة)** ولما أسلمت ثقيف، تكلمت أشرافهم في أولئك العبيد أن يردوهم إلى الرق منهم الحرث بن كلدة، فقال ﷺ لأولئك: «عتقاء الله لا سبيل إليهم».

رواه ابن إسحق والواقدي وزاد، لكنه رد ولاء بعضهم إلى ساداتهم، قال ابن إسحق: وبلغني أنه ﷺ قال لأبي بكر الصديق: «إني رأيت أني أهديت لي قعبة مملوءة زبدًا، فنقرها ديك فهراق ما فيها، فقال أبو بكر: ما أظن أن تدرك منهم يومك هذا ما تريد، فقال ﷺ: «وأنا لا أرى ذلك»، **(ولم يؤذن له ﷺ في فتح الطائف)** ذلك العام لئلا يستأصلوا أهله قتلاً، لأنه لما خرج إليهم بعد موت أبي طالب دعاهم إلى الله، وأن يؤوه حتى يبلغ رسالة ربه، فردوا عليه ردًا عنيفًا، وكذبوه ورموه بالحجارة حتى أدموا رجليه، فرجع مهمومًا فلم يفق إلا عند قرن الثعالب، فناداه ملك الجبال: إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين فعلت، فقال: «بل استأني لعل الله أن يخرج من أصلابهم من يعبد الله»، فناسب قوله، بل استأني أن لا يفتح حصنهم لئلا يقتلوا عن آخرهم، وأن يؤخر الفتح ليقدموا مسلمين في العام المقبل، كما سيأتي في الوفود قاله الشامي، **(وأمر عمر بن الخطاب، فأذن في الناس بالرحيل)**.

روى الوقدي عن أبي هريرة: لما مضت خمس عشرة من حصار الطائف استشار النبي ﷺ نوفل بن معوية الديلمي، فقال: «يا نوفل ما ترى في المقام عليهم»، قال: يا رسول الله ثعلب في جحر إن أقمت عليه أخذته وإن تركته لم يضرك.

قال ابن إسحق: ثم أن خولة بنت حكيم السلمية قالت: يا رسول الله أعطني إن فتح الله عليك الطائف حلى بادية بنت غيلان، أو حلى القارعة بنت عقيل، وكانتا من أحلى نساء ثقيف، فقال ﷺ: «وإن كان يؤذن لنا في ثقيف يا خولة»، فذكرته لعمر، فقال: يا رسول الله ما حديث حدثتنيه خولة زعمت أنك قلته، قال: «قلته»، قال: أو ما أذنت فيهم، فقال: «لا» قال: أفلا أؤذن الناس بالرحيل، فقال: «بلى»، فأذن عمر بالرحيل، **(فضج الناس من ذلك، فقالوا: نرحل، ولم يفتح علينا الطائف، فقال عليه الصلاة والسلام: «فاغدوا على القتال»)**، أي سيروا أول النهار

فغدوا فأصاب المسلمين جراحات، فقال ﷺ: إنا قافلون إن شاء الله تعالى فسروا بذلك وأذعنوا، وجعلوا يرحلون، ورسول الله ﷺ يضحك.

قال النووي: قصد ﷺ الشفقة عليهم والرفق بهم بالرحيل عن الطائف لصعوبة أمره، وشدة الكفار الذين هم فيه، وتقويهم بحصنهم، مع أنه ﷺ أوّلاً علم، أو رجا أنه سيفتحه بعد هذا بلا مشقة. فلما حرص الصحابة على المقام والجهاد أقام، وجد في القتال فلما أصابتهم الجراح رجع إلى ما كان قصده أولا من الرفق بهم ففرحوا بذلك لما رأوا من المشقة الظاهرة، ووافقوا على الرحيل، فضحك ﷺ تعجبا من تغير رأيهم.

وفقئت عين أبي سفيٰن صخر بن حرب يومئذٍ، ....

لأجله، **(فغدوا فأصاب المسلمين جراحات)** ولم يفتح لهم.

وروى الترمذي وحسنه عن جابر قال: قالوا يا رسول اللّٰه أخرقتنا نبال ثقيف، فادع اللّٰه عليهم، فقال: «اللهم اهد ثقيف وائت بهم»، **(فقال ﷺ: «إنا قافلون»)** راجعون إلى المدينة **(إن شاء اللّٰه تعالى»، فسروا بذلك وأذعنوا، وجعلوا يرحلون ورسول اللّٰه ﷺ يضحك)** تعجبًا من تغير رأيهم.

قال عروة: وأمر ﷺ الناس أن لا يسرحوا ظهورهم، فلما أصبحوا ارتحل هو وأصحابه، ودعا حين ركب قافلاً، فقال: «اللهم إهدهم وإكفنا مؤنتهم».

رواه البيهقي وما ساقه المصنف لفظ ابن سعد، وقد رواه الشيخان عن ابن عمرا وعمرو لما حاصر ﷺ الطائف فلم ينل منهم شيئًا قال: «إنا قافلون إن شاء اللّٰه تعالى»، فثقل عليهم وقالوا: نذهب ولا نفتحه، فقال: «اغدوا على القتال فغدوا فأصابهم جراح، فقال: «إنا قافلون غدًا إن شاء اللّٰه تعالى، فأعجبهم فضحك، وفي لفظ فتبسم ﷺ **(قال النووي: قصد ﷺ الشفقة عليهم والرفق بهم بالرحيل عن الطائف لصعوبة أمره وشدة الكفار الذين هم فيه وتقويهم بحصنهم)**، مع أن عدم فتحه لا يضر، **(مع أنه ﷺ أولاً علم)** بالوحي، **(أو رجا)** ورجاؤه محقق الوقوع، كما قال العلماء **(أنه سيفتحه بعد هذا بلا مشقة، فلما حرص الصحابة على المقام والجهاد، أقام وجد في القتال، فلما أصابتهم الجراح رجع إلى ما كان قصده أولاً من الرفق بهم، ففرحوا بذلك لما رأوا من المشقة)**.

وفي نسخة الشقة **(الظاهرة ووافقوا على الرحيل فضحك ﷺ تعجبًا من تغير رأيهم، وفقئت عين أبي سفيٰن صخر بن حرب)** بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، **(يومئذ)** روى

فذكر ابن سعد أن النبي ﷺ قال له وهي في يده: أيما أحب إليك عين في الجنة أو أدعوا اللّٰه أن يردها عليك قال: بل عين في الجنة ورمى بها.

وشهد اليرموك فقاتل وفقئت عينه الأخرى يومئذ. ذكره الحافظ زين الدين العراقي في شرح التقريب.

وقال ﷺ لأصحابه: قولوا: لا إله إلا الله وحده، صدق وعده، ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده.

الزبير بن بكار عن سعيد بن عبيد الثقفي، قال: رميت أبا سفيٰن يوم الطائف، فأصيبت عينه، (**فذكر ابن سعد أن النبي ﷺ قال له وهي في يده:**) وفي رواية الزبير عن سعيد المذكور، فأتى النبي ﷺ، فقال: هذه عيني أصيبت في سبيل اللّٰه، فقال: («**أيما أحب إليك عين في الجنة،**) أي عين ماء لا الباصرة؛ لأنه لا يختص بها في الجنة، (**أو أدعو اللّٰه أن يردها عليك**»، **قال: بل عين في الجنة ورمى بها،**) وفي هذا قوة إيمانه وثبات يقينه بعدما كان من المؤلفة.

روى القزويني في تاريخ قزوين عن ابن عباس قال: لطم أبو جهل فاطمة، فشكت إلى أبيها ﷺ، فقال لها: «ائت أبا سفيٰن»، فأتته فأخبرته فأخذ بيدها حتى وقف على أبي جهل، وقال: إلطميه كما لطمك، ففعلت، فجاءت إلى النبي ﷺ، فأخبرته، فرفع يديه وقال: «اللهم لا تنسها لأبي سفيٰن».

قال ابن عباس: ما شككت أن إسلامه إلا لدعوة النبي ﷺ.

ذكره السيوطي في تحفة الأدب، (**وشهد اليرموك**) عند مقاتلة الروم في آخر خلافة الصديق تحت راية ابنه يزيد وهو يقول: اللّٰه اللّٰه عباد اللّٰه انصروا اللّٰه ينصركم، اللهم هذا يوم من أيامك، اللهم أنزل نصرك على عبادك، (**فقاتل**) الروم، وكان أمير الجيش خالد بن الوليد، (**وفقئت عينه الأخرى يومئذ، ذكره الحافظ زين الدين العراقي في شرح التقريب**).

وروى يعقوب بن سفيٰن وابن سعد بإسناد صحيح عن سعيد بن المسيب عن أبيه، فقال: فقدت الأصوات يوم اليرموك إلاّ وصوت علي يقول: يا نصر اللّٰه أقرب، فنظرت، فإذا هو أبو سفيٰن تحت راية ابنه يزيد.

وروى البغوي بإسناد صحيح عن أنس أن أبا سفيٰن دخل على عثمٰن بعدما عمي وغلامه يقوده، (و) ذكر الواقدي وابن سعد أنه (**قال ﷺ لأصحابه:**) حين أرادوا أن يرتحلوا («**قولوا لا إلٰه إلا اللّٰه، وحده صدق وعده،**) الذي وعد به من إظهار دينه، (**ونصر عبده**) محمدًا ﷺ، (**وهزم الأحزاب**) الذين تحزبوا في غزوة الخندق، فاللام عهدية، أو المراد كل من تحزب من الكفار لحربه، فتكون جنسية (**وحده**»)، فهزيمتهم والنصر عليهم إنما هو مضاف إليه وهو خير الناصرين،

فلما ارتحلوا قال: قولوا: آيبون، تائبون عابدون، لربنا حامدون.

فانظر كيف كان ﷺ إذا خرج للجهاد يعتد لذلك بجمع أصحابه واتخاذ الخيل والسلاح وما يحتاج إليه من آلات الجهاد والسفر، ثم إذا رجع عليه الصلاة والسلام يتعرى من ذلك ويرد الأمر كله لمولاه عز وجل لا لغيره بقوله: آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون، صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده.

وانظر إلى قوله عليه الصلاة والسلام: «وهزم الأحزاب وحده» فنفى ﷺ ما تقدم ذكره، وهذا هو معنى الحقيقة، لأن الإنسان وفعله خلق لربه عز وجل، فهو لله سبحانه وتعالى الذي خلق ودبر، وأعان وأجرى الأمور على يد من شاء، ومن

(فلما ارتحلوا قال: قولوا آيبون) بمد الهمزة، أي نحن راجعون إلى الله، نحن **(تائبون)** إليه تعالى، إشارة إلى التقصير في عبادته والتوبة من توليهم يوم حنين، نحن **(عابدون)** الذي استحقت ذاته العبادة **(لربنا،)** نحن **(حامدون)** على ما أولانا من الفتح المبين، والنصر المتين، والجار والمجرور متعلق بالأربعة على طريق التنازع، **(فانظر)** تأمل بعين البصيرة، وأجل فكرك **(كيف كان ﷺ إذا خرج للجهاد يعتد لذلك بجمع أصحابه واتخاذ الخيل والسلاح وما يحتاج لذلك من آلات الجهاد والسفر، ثم إذا رجع عليه الصلاة والسلام يتعرى)** يتباعد **(من ذلك ويرد،)** يفوض **(الأمر كله لمولاه عز وجل لا لغيره،)** ويبين لصحبه أن النصر من عنده لا بقوة ولا بعدد **(بقوله،)** كما في البخاري وغيره: إذا رجع من الغزو بعد التكبير ثلاثًا لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيءٍ قدير، **(«آيبون تائبون عابدون،)** زاد البخاري ساجدون، **(لربنا حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده»)**.

وكلام المصنف هذا وارد في ارتحاله عن الطائف، بل وعن غيرها، فإنه أخبر عن حالتيه في كل غزواته أنه في الخروج يعتد، وفي الرجوع يرد الأمر لله، كما هو ظاهر جدالاً في ارتحاله إلى الطائف، كما ظن، فاعترض بأنه قاصد غزوهم، فلا يحسن قوله، ثم إذا رجع وتعسف الجواب، بأنه سماه رجوعًا لفراغه من حنين وارتحاله، إلى الطائف بعد نصره، فعده رجوعًا وإن اشتغل بغيره فإن هذا الشيء أمر عجاب ولا وجه له، **(وانظر إلى قوله عليه الصلاة والسلام «وهزم الأحزاب وحده»، فنفى ﷺ ما تقدم ذكره)** في قوله بجمع أصحابه إلى آخره، ونسب كل ذلك لله عز وجل، **(وهذا)** أي نفي الأمور عن غيره، ونسبتها إليه **(هو معنى الحقيقة،)** أي ما يكون الشيء عليه في نفس الأمر، وقال أرباب السلوك الحقيقة، العلوم المدركة بتصفية الباطن: **(لأن الإنسان وفعله خلق لربّه عزّ وجلّ)** ﴿والله خلقكم وما تعملون وما رميت إذ رميت. ولكن الله رمى﴾، **(فهو لله سبحانه وتعالى الذي خلق ودبر، وأعان وأجرى الأمور على يد من شاء ومن**

اختار من خلقه، فكل منه، ولو شاء أن يبيد أهل الكفر من غير قتال لفعل، قال تعالى: ﴿**ذلك ولو يشاء الله لانتصر منهم ولكن ليبلو بعضكم ببعض**﴾ ،فيثيب سبحانه وتعالى الصابرين ويجزل الثواب للشاكرين، قال تعالى: ﴿**ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو أخباركم**﴾ [محمد/٣١].

فعلى المكلف الامتثال في الحالتين، أي: امتثال تعاطي الأسباب، والرجوع إلى المولى والسكون إليه بساحة كرمه، كما كان ﷺ يأتي الأسباب أولا تأدبا مع الربوبية وتشريعا لأمته، ثم يظهر الله تعالى على يديه ما يشاء من قدرته الغامضة التي ادخرها له عليه الصلاة والسلام.

قاله ابن الحاج في المدخل: ....

إختار من خلقه، فكل منه وإليه، ولو شاء اللّه أن يبيد)، بضم الياء يهلك، **(أهل الكفر من غير قتال لفعل)**، كما **(قال تعالى: ﴿ذلك** خبر مبتدأ، أي الأمر فيهم، أو افعلوا بهم ذلك، **(ولو يشاء اللّه لانتصر)**، إنتقم **(منهم)** باستئصال بغير قتال، **(ولكن)** أمركم به **ليبلو بعضكم ببعض﴾)**، فيصير من قتل منكم إلى الجنة، ومنهم إلى النار، **(فيثيب سبحانه وتعالى الصابرين، ويجزل)** بضم الياء، يوسع **(الثواب للشاكرين)**، وإعتبر في الصابرين أصل الثواب، وفي الشاكرين اجزاء له، كأنه لحظ قوله تعالى: ﴿لئن شكرتم لأزيدنكم﴾ [إبراهيم: ٧]، وفي حق الضابرين من محبته لهم ونصرهم، كما قال تعالى: ﴿إن اللّه مع الصابرين﴾ [البقرة: ١٥٣].

قال البيضاوي: بالنصر وإجابة الدعوة، واللّه يحب الصابرين، فينصرهم ويعظهم قدرهم **(قال تعالى: ﴿ولنبلونكم﴾** [محمد: ٣١]، نختبرنكم بالجهاد وغيره **﴿حتى نعلم﴾** علم ظهور **(المجاهدين منكم والصابرين﴾ [محمد: ٣١])** الآية في الجهاد وغيره، **(ونبلو)** نظهر **(أخباركم)** من طاعتكم، وعصيانكم في الجهاد وغيره، **(فعلى المكلف الامتثال في)** تحصيل **(الحالتين،)** كما يعلم من قوله، **(أي امتثال تعاطي الأسباب والرجوع إلى المولى، والسكون إليه بساحة كرمه، كما كان ﷺ يأتي الأسباب أولاً تأدبًا مع الربوبية)** بامتثال أمرها ﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو اللّه وعدوكم﴾، **(وتشريعًا لأمته)**، وإن علم أن النصر إنما هو من عند اللّه، **(ثم يظهر اللّه تعالى على يديه ما يشاء من قدرته الغامضة التي إدخرها له عليه الصلاة والسلام، قاله)** محمد بن محمد أبو عبد اللّه **(ابن الحاج)**، العبدري الفارسي، الفقيه الورع، الزاهد، صحب جماعة من أرباب القلوب، وتخلق بأخلاقهم، مات سنة سبع وثلاثين وسبعمائة **(في)** كتاب **(المدخل)** إلى تنمية الأعمال بتحسين النيات والتنبيه على

ولما قيل له: يا رسول الله، ادع على ثقيف. قال: اللهم اهد ثقيفا وائت بهم مسلمين.

[نبذة من قسم الغنائم وعتب الأنصار]

وكان ﷺ قد أمر أن يجمع السبي والغنائم مما أفاء الله على رسوله يوم حنين، فجمع ذلك كله إلى الجعرانة، ....

كثير من البدع المحدثة والفوائد المنتحلة، كتاب حفل، جمع فيه علمًا غزيرًا يتعين الوقوف عليه، **(ولما قيل له: يا رسول الله إدع على ثقيف قال: «اللهم إهد ثقيفًا وائت بهم مسلمين».)** ذكره ابن سعد ومر أنه قاله: لما قالوا له: أحرقتنا نبال ثقيف، وتحرفت إئت من الإتيان بلفظ إهد بهم على من قال لعله قاله في وقت آخر، والذي قاله في الشامية كغيرها إئت، وهو الذي في الترمذي، وتقدم أنه دعا حين ركب: «اللهم إهدهم واكفنا مؤنتهم»، وقد استجاب له ربه، فأتى بهم مسلمين في رمضان سنة تسع، كما يأتي في الوفود إن شاء اللّٰه تعالى.

نبذة من قسم الغنائم وعتب الأنصار

(وكان ﷺ قد أمر) وهو بحنين **(أن يجمع السبي والغنائم مما أفاء اللّٰه على رسوله،)** قال الحافظ: أي أعطاه غنائم الذين قاتلهم **(يوم حنين،)** وأصل الفيء الرد والرجوع، ومنه سمي الظل بعد الزوال فيًا، لأنه رجع من جانب إلى جانب، فكأن أموال الكفار سميت فيًا، لأنها كانت في الأصل للمؤمنين إذ الإيمان هو الأصل والكفر طار عليه، فإذا غلب الكفار على شيء من مال فهو بطريق التعدي، فإذا غنمه المسلمون منهم، فكأنه رجع إليهم بعدما كان لهم انتهى، **(فجمع ذلك كله،)** وأحضر **(إلى الجعرانة،)** ونادى مناديه: من كان يؤمن باللّٰه واليوم الآخر فلا يغل.

وروى أحمد، وابن ماجه والحاكم بسند صحيح عن عبادة وابن إسحٰق عن ابن عمر: أخذ ﷺ يوم حنين وبرة من سنام بعير من الغنائم، فجعلها بين أصبعه، ثم قال: «يا أيها الناس إنه لا يحل لي مما أفاء اللّٰه عليكم قدر هذه إلاَّ الخمس، والخمس مردود عليكم فأدوا الخياط والمخيط، وإياكم والغلول، فإن الغلول عار ونار وشنار على أهله في الدنيا والآخرة»، فجاء أنصاري بكبة خيط من خيوط شعر، فقال: يا رسول اللّٰه أخذت هذه الوبرة لأخيط بها برذعة بعير لي دبر، فقال ﷺ: «أما حقي منها».

وفي رواية: «أما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لك»، فقال الرجل: أما إذا بلغ الأمر فيها ذلك، فلا حاجة لي بها، فرمى بها من يده، وروى عبد الرزاق، عن زيد بن أسلم عن أبيه: أن عقيل بن أبي طالب دخل على امرأته فاطمة بنت شيبة يوم حنين، وسيفه ملطخ دمًا، فقال:

فكان بها إلى أن انصرف عليه الصلاة والسلام من الطائف.

وكان السبي ستة آلاف رأس، والإبل أربعة وعشرين ألف بعير، الغنم أكثر من أربعين ألف شاة،وأربعة آلاف أوقية فضة.

واستأنى ﷺ -أي انتظر وتربص- بهوازن أن يقدموا عليه مسلمين بضع عشرة. ثم بدأ يقسم الأموال، فقسمها.

دونك هذه الإبرة تخيطين بها ثيابك، فدفعها إليها، فسمع المنادى يقول: من أخذ شيئًا فليرده حتى الخياط والمخيط، فرجع عقيل، فأخذها، فألقاها في الغنائم، **(فكان بها إلى أن انصرف)** بها **(عليه الصلاة والسلام من الطائف،)** وعليها مسعود بن عمر والغفاري عند ابن إسحٰق، أو بديل بن ورقاء الخزاعي عند البلاذري، كما مر.

وروى الطبراني عن بديل: أمر ﷺ أن تحبس السبايا والأموال بالجعرانة حتى يقدم، فحبست **(وكان)** كما قال ابن سعد وتبعه اليعمري، **(السبي ستة آلاف رأس)** من النساء والأطفال.

روى عبد الرزاق عن ابن المسيب: سبى ﷺ يومئذٍ ستة آلاف بين امرأة وغلام **(والإبل أربعة وعشرين ألف بعير، الغنم أكثر من أربعين ألف شاة وأربعة آلاف أوقية فضة،)** وإطلاق السبي على الإبل والغنم والفضة تغليب، ولم يذكر عدة البقر والحمير مع أنهما كانت معهم أيضًا، كما ذكره ابن إسحٰق وغيره أن دريد بن الصمة قال لملك بن عوف: ما لي أسمع بكاء الصغير، ورغاء البعير، ونهاق الحمير، ونعار الشاء وخوار البقر، إما لقلتهما بالنسبة لما ذكر، أو لأنه لم يتحرر عدتهما لابن سعد، **(واستأنى)** بفوقية مفتوحة فهمزة، ساكنة **(ﷺ، أي انتظر،)** أي أخر قسم الغنيمة، **(وتربص بهوازن أن يقدموا عليه مسلمين بضع عشرة)** ليلة، كما في الصحيح، **(ثم بدأ يقسم الأموال، فقسمها)** فقدمت عليه هوازن مسلمين، فسألوه أن يرد عليهم سبيهم وأموالهم، فقال ﷺ: «معي من ترون، وقد استأنينا بكم حتى ظننت أنكم لا تقدمون، وقد قسمت السبي، فاختاروا إما السبي وإما المال»، فاختاروا السبي، فكلم ﷺ في رد سبيهم عليهم، فردوه كلهم إلا عيينة بن حسن، فإنه أبى أن يرد عجوزًا كبيرة.

قال: هذه أم الحي لعلهم أن يغلوا فداءها، ثم ردها بست قلائص، فيما ذكره ابن إسحٰق.

وذكر الواقدي ورواه البيهقي عن الإمام الشافعي: أنه ردها بلا شيء، فاللّٰه أعلم، أي ذلك كان، وذكر الواقدي وابن سعد: انه ﷺ كسا كل واحد من السبي قبطية، وقال ابن عقبة: كساهم ثياب المعقد، بضم الميم، وفتح العين، وشد القاف ضرب من برود هجر، وتأتي إن

وفي البخاري: وطفق ﷺ يعطي رجالا المائة من الإبل. ....

شاء الله تعالى قصتهم في الوفود.

قال ابن القيم ما ملخصه: لما منع الله تعالى الجيش غنائم مكة، وكانوا كثيرًا، وفيهم حاجة حرك الله تعالى قلوب هوازن لحربهم، وقذف في قلب قائدهم لملك بن عوف إخراج أموالهم ونسائهم وذراريهم معهم نزلاً وكرامة وضيافة لحزب الله وجنده، وتمم تقديره بأن أطعمهم في الظفر وألاح لهم مبادىء النصر ليقضي الله أمرًا كان مفعولاً، ولو لم يقذف الله ذلك في قلبه لكان الرأي ما أشار به دريد، فخالفه فكان سببًا لتصييرهم غنيمة للمسلمين، فلما أنزل الله نصره على رسوله وأوليائه ردت الغنائم لأهلها، وجرت فيها سهام الله ورسوله، وقيل: لا حاجة لنا في دمائكم ولا نسائكم ولا ذراريكم، فأوحى الله إلى قلوبهم التوبة، فجاءوا مسلمين، فقيل: من شكر إسلامكم، أي يرد عليكم سبيكم، ﴿وأن يعلم الله في قولبكم خيرًا يؤتكم خيرًا مما أخذ منكم ويغفر لكم﴾ [الأنفال/٧٠].

(**وفي البخاري**) ومسلم عن أنس قال ناس من الأنصار: حين أفاء الله على رسوله ما أفاء من أموال هوازن، (**وطفق ﷺ يعطي رجالاً**) نحو العشرين ستعلمهم (**المائة من الإبل**،) زاد في رواية ولم يعط الأنصار شيئا، وفي أخرى قسم في الناس على المؤلفة قلوبهم. قال الحافظ: والمراد بهم ناس من قريش أسلموا يوم الفتح إسلامًا ضعيفًا ليتمكن الإسلام في قلوبهم، وكان فيهم من لم يسلم بعد كصفوان انتهى.

وقد سردهم ابن الجوزي في التلقيح، وابن طاهر في مبهماته، والحافظ في الفتح، والبرهان في النور وهو أحسنهم سياقًا، وأكثرهم عددًا، فزادوا على الخمسين، وعند كل ما ليس عند الآخر وهم أبي بضم الهمزة، وشد التحتية، وهو الأخنس بن شريق أحيحة بمهملتين مصغرًا ابن أمية أسيد بفتح فكسر ابن جارية بجيم وتحتية الثقفي أعطاه مائة، الأقرع بن حابس التميمي أعطاه مائة، جبير بن مطعم الجد بن قيس السهمي أورده في التلقيح الحرث بن الحرث أعطاه مائة، الحرث بن هشام أعطاه مائة، حاطب بن عبد العزي حرملة بن هوزة حكيم بن خرام أعطاه مائة، ثم سأله مائة أخرى فأعطاه إياها، ثم وعظه فأخذ المائة الأولى فقط، حكيم بن طليق حويطب بن عبد العزى أعطاه مائة، خالد بن أسيد بفتح فكسر خالد بن هوزة العامري خلف بن هشام، قاله الصغاني، قال في النور. ولا أعرفه في الصحابة، ولم يذكره في التجريد قلت: ولا في الإصابة وعد في العيون رقيم بن ثابت، وكأنه وهم، لأنه استشهد إما بحنين أو الطائف وكلاهما قبل القسم، زهير بن أسيد زيد الخيل عزاه الحافظ لتلقيح ابن الجوزي.

....

قال الشامي: ولم أجده في نسختين قلت: سقط من النسختين معًا، والحافظ ثقة لا يجازف في النقل السائب بن أبي السائب صيفي بن عائذ سعيد بن يربوع أعطاه خمسين، سفيٰن بن عبد الأسد المخزومي سهيل بن عمرو أعطاه مائة، أخوه سهل شيبة بن عثمٰن صخر بن حرب أبو سفيٰن أعطاه مائة من الإبل وأربعين أوقية فضة صفوان بن أمية أعطاه مائة، وفي البخاري ومسلم عنه: ما زال ﷺ يعطيني من غنائم حنين وهو أبغض الخلق إلي حتى ما خلق اللّٰه تعالى شيئًا أحب إلي منه، وفي مسلم أعطاه مائة من النعم ثم مائة.

قال الواقدي يقال: إن صفوان طاف معه ﷺ يتصفح الغنائم إذ مر بشعب مملوءًا إبلاً وغنمًا فأعجبه وجعل ينظر إليه فقال ﷺ: «أعجبك هذا الشعب يا أبا وهب»، قال: نعم، قال: «هو لك بما فيه» فقال صفوان: أشهد أنك رسول اللّٰه ﷺ ما طابت بهذا نفس أحد قط إلا نبي طليق بن سفيٰن العباس بن مرداس أعطاه دون مائة، فقال:

أتجعل نهبي ونهب العبيد ... بين عيينة والأقرع
فما كان حصن ولا حابس ... يفوقان مرداس في المجمع
وقد كنت في الحرب ذا تدرا ... فلم أعط شيئًا ولم أمنع
وما كنت دون امرىء منهم ... ومن تضع اليوم لا يرفع

فأتم له المائة.

رواه مسلم وغيره عبد الرحمن بن يعقوب الثقفي عثمٰن بن وهب المخزومي أعطاه خمسين، عدي بن قيس السهمي أعطاه خمسين، عكرمة بن عامر العبدري عكرمة بن أبي جهل، قاله ابن التيم علقمة بن علاثة بضم المهملة وخفة اللام ومثلثة عمرو بن الأهتم بفوقية عمرو بن بعكك بموحدة، فمهملة، فكافين وزن جعفر، وهو أبو السنابل جمع سنبلة.

عمرو بن مرداس أخو عباس عمير بالتصغير ابن ودقة، بفتح الواو والدال المهملة عمير بن وهب أعطاه خمسين، العلاء بن جارية، بجيم وتحتية الثقفي أعطاه خمسين عند الواقدي، وقال ابن إسحٰق: مائة عيينة بن حصن الفزاري، مائة قيس بن عدي السهمي، مائة ذكره ابن إسحٰق والواقدي وقال بعضهم: صوابه عدي بن قيس، وقال الحافظ: لا أدري أهما واحد أم اثنان.

قال الشامي: والظاهر اثنان لإتفاق ابن إسحٰق والواقدي على ذلك.

قيس بن مخرمة كعب بن الأخنس نقله البرهان عن بعض شيوخه، وقال: لا أعرفه أنا، ولا ذكرته في كتاب التجريد قلت، ولا الإصابة لبيد بن ربيعة العامري لملك بن عوف النصري رئيس هوازن أعطاه مائة، مخرمة بن نوفل الزهري أعطاه خمسين، مطيع بن الأسود القرشي معٰوية بن

فقال ناس من الأنصار يغفر الله لرسول الله ﷺ يعطي قريشًا ويتركنا، وسيوفنا تقطر من دمائهم؟!

أبي سفيٰن أعطاه مائة من الإبل وأربعين أوقية فضة، أبو سفيٰن بن الحٰرث الهاشمي النضير، بمعجمة مصغرًا ابن الحٰرث أعطاه مائة، نوفل بن معٰوية الكناني هشام بن عمرو العامري خمسين، هشام بن الوليد المخزومي يزيد بن أبي سفيٰن الأموي أعطاه مائة بعير وأربعين أوقية، أبو الجهم بن حذيفة بن غنم العدوي فهؤلاء سبع وخمسون نفسًا.

قال الحافظ: وفي عد العلاء بن جارية وملك بن عوف نظر، وقد قيل أنهما أتيا طائعين من الطائف إلى الجعرانة، (**فقال ناس من الأنصار: يغفر اللّه لرسوله ﷺ،**) قالوه توطئة وتمهيدًا لما بعده من العتاب، كقوله عفا اللّه عنك لم أذنت لهم، وفي رواية واللّه إن هذا لهو العجب (**يعطي قريشًا، ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم،**) حال مقررة لجهة الأشكال، أي ودماؤهم تقطر من سيوفنا فهو من القلب كقوله:

لنا الجفنات الغر يلمعن في الضحى وأسيافنا يقطرن من نجدة دما

هكذا مشاه غير واحد، قال البدر العيني: ويجوز أنه على الأصل والمعنى أن سيوفنا من كثرة ما أصابها من دمائهم تقطر انتهى.

وفي رواية وغنائمها ترد علينا واللّه إن هذا لهو العجب إذا كانت شديدة، فنحن ندعى وتعطي الغنيمة لغيرنا، ووددنا أن نعلم ممن كان هذا، فإن كان من اللّه صبرنا، وإن كان من رأيه ﷺ استعتبناه.

وفي حديث أبي سعيد عند أحمد بن إسحٰق، فقال رجل من الأنصار: لقد كنت أحدثكم أنه لو استقامت الأمور لقد آثر عليكم غيركم، فردوا عليه ردًا عنيفًا، وقال حسان يعاتبه في ذلك:

زاد الهموم فماء العين منحدر سحا إذا حفلته عبرة درر
وجدا بشماء إذ شماء بهكنة هيفاء لاذنن فيها ولا خور
دع عنك شماء إذ كانت مودتها نزرًا وشر وصال الواصل النزر
وائت الرسول وقل يا خير مؤتمن للمؤمنين إذا ما عدد البشر
علام تدعى سليم وهي ما برحت تأت قدام هم آووا وهم نصروا
سماهم اللّه أنصارًا لنصرتهم دين الهدى وجحيم الحرب تستعر
وسارعوا في سبيل اللّه واعترضوا للنائبات وما خاروا وما ضجروا
والناس ألب علينا فيك ليس لنا إلا السيوف وأطراف القناوزر
نجالد الناس لا نبقي على أحد ولا نضيع ما توحي به السور

قال أنس: فحدث رسول الله ﷺ بمقالتهم فأرسل إلى الأنصار فجمعهم في قبة من أدم، ثم قال لهم: أما ترضون أن يذهب الناس بالأموال ....

ولا تهر جنات الحرب نادينا ونحن حين تلظى نارها سعر
كما وردنا ببدر دون ما طلبوا أهل النفاق ففينا ينزل الظفر
ونحن جندك يوم النصف من أحد إذ حزبت بطرًا احزابها مضر
فما ونينا وما خبنا وما خبروا منا عثارًا وكل الناس قد عثروا

أورده ابن إسحٰق وغيره، **(قال أنس: فحدث رسول الله ﷺ بمقالتهم)**.

روى الإمام أحمد وابن إسحٰق عن أبي سعيد الخدري: أن الذي حدثه سعد بن عبادة، ولفظه لما أعطى ﷺ من تلك العطايا في قريش، وفي قبائل العرب، ولم يكن في الأنصار منها شيء، وجد هذا الحي من الأنصار في أنفسهم حتى كثرت المقالة، فدخل عليه سعد بن عبادة، فذكر له ذلك، فقال: «فأين أنت من ذلك يا سعد»، قال: ما أنا إلاَّ من قومي، قال الحافظ: وهذا يعكر عليه رواية الصحيح، ففيها اما رؤساؤنا فلم يقولوا شيئًا فإن سعدًا من رؤسائهم بلا ريب، إلاَّ أن يحمل على الأغلب الأكثر، وإن المخاطب سعد، ولم يرد إدخال نفسه في النفي، أو أنه لم يقل ذلك في اللفظ، وإن رضي بالقول المذكور، فقال: ما أنا إلا من قومي وهذا أوجه.

وفي مغازي التيمي أن سبب حزنهم؛ أنهم خافوا أن يكون ﷺ يريد الإقامة بمكة، وما في الصحيح أصح على أنه لا يمنع الجمع وهو أولى، واختلف في أن العطاء من الغنيمة وهو المعتمد، وظاهر الروايات الماضية، وهو المخصوص بهذه الواقعة، وقد ذكر السبب في رواية البخاري حيث قال: إن قريشًا حديثو عهد بجاهلية ومصيبة وإني أردت أن أخبرهم، وأتألفهم أو من الخمس، ورجحه القرطبي في المفهم، واختاره أبو عبيدة، وجزم به الواقدي، لكنه ليس بحجة إذا انفرد فكيف إذا خالف، وقيل إنما تصرف في الغنيمة لأن الأنصار كانوا انهزموا، فلم يراجعوا حتى هزم الكفار، فرد اللّٰه أمر الغنيمة لنبيه، وهذا معنى القول الأول أنه خاص بهذه الوقعة، انتهى ملخصًا **(فأرسل إلى الأنصار)** سعد بن عبادة، ففي حديث أبي سعيد عند ابن إسحٰق وأحمد قال ﷺ: «فاجمع لي قومك»، فخرج **(فجمعهم في قبة)** خيمة **(من آدم)**، بفتح الهمزة المقصورة، والدال جلد مدبوغ، قال في رواية البخاري: ولم يدع معهم، غيرهم، فلما اجتمعوا قام ﷺ، فقال: «ما حديث بلغني عنكم»، فقال فقهاء الأنصار، أما فقهاؤنا، فلم يقولوا شيئًا، وأما ناس منا حديثة أسنانهم، فقالوا: يغفر اللّٰه لرسوله، يغطي قريشًا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم، فقال النبي ﷺ: «فإني أعطي رجالاً حديثي عهد بكفر أتألفهم»، **(ثم قال لهم:)** تلو هذا **(«أما)** بخفة الميم **(ترضون أن يذهب الناس بالأموال،)** وفي رواية ألا ترضون أن

وتذهبون بالنبي إلى رحالكم؟! فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به، قالوا: يا رسول الله قد رضينا.

يذهب الناس بالشاة والبعير، **(وتذهبون بالنبي إلى رحالكم)** بالمهملة، أي بيوتكم، وفي رواية أو لا ترضون أن يذهب الناس بالغنائم إلى بلدانهم، وترجعون برسول اللّٰه إلى بيوتكم، **(فواللّٰه لما)** بفتح لام التأكيد، أي للذي **(تنقلبون)** ترجعون **(به خير مما ينقلبون به»)**، فنبههم على ما غفلوا عنه من عظيم ما اختصوا به منه بالنسبة إلى ما حصل عليه غيرهم من عرض الدنيا الفانية، ومن ثم **(قالوا: يا رسول اللّٰه قد رضينا)**.

وذكر الواقدي أنه حين دعاهم ليكتب لهم البحرين تكون لهم خاصة بعده دون الناس، وهي يومئذٍ أفضل ما فتح اللّٰه عليه من الأرض، فأبوا وقالوا: لا حاجة لنا بالدنيا وبقية حديث الصحيح، فقال لهم ﷺ: «ستجدون إثرة شديدة، فاصبروا حتى تلقوا اللّٰه ورسوله فإني على الحوض».

وفي حديث أنس عند الشيخين: أنه ﷺ خطبهم، فقال: «يا معشر الأنصار ألم أجدكم ضلالاً، فهداكم اللّٰه بي وكنتم متفرقين فألفكم اللّٰه بي، وكنتم عالة فأغناكم اللّٰه بي»، كلما قال شيئًا قالوا: اللّٰه ورسوله أمن، قال: «ما يمنعكم أن يجيبوا رسول اللّٰه ﷺ لو شئتم قلتم جئتنا كذا وكذا».

وفي حديث أبي سعيد عند ابن إسحٰق وأحمد من طريقه أما واللّٰه لو شئتم لقلتم، فصدقتم وصدقتم أتيتنا مكذبًا فصدقناك، ومخذولاً فنصرناك، وطريدًا فآويناك، وعائلاً فواسيناك.

وأخرجه أحمد من وجه آخر عن أنس بلفظ آخر، فلا تقولون جئتنا خائفًا فآمناك، وطريدًا فآويناك، ومخذولاً فنصرناك، قالوا: بل المن علينا للّٰه ورسوله، وإنما قال ذلك ﷺ تواضعًا منه وإنصافًا، وإلا فالحجة البالغة والمنة الظاهرة في جميع ذلك له عليهم، فلولا هجرته إليهم وسكناه عندهم لما كان بينهم وبين غيرهم فرق، وفي هذا إقامة الحجة على الخصم وإفحامه بالحق عند الحاجة، وتنبيه الكبير الصغير على ما غفل عنه، وإيضاح وجه شبهته ليرجع إلى الحق وحسن أدب الأنصار، ومناقب عظيمة لهم لثناء الرسول البالغ عليهم، والمعاتبة واستعطاف المعاتب وإغنائه عن عتبه بإقامة حجة من عتب عليه، والاعتذار بالاعتراف.

قال ابن القيم ما حاصله: اقتضت حكمة اللّٰه أن الغنائم لما حصلت قسمت على من لم يتمكن الإيمان من قلبه، لما بقي فيه من طبع البشر من حب المال، فقسم فيهم لتجتمع قلوبهم على محبته، لأنها جبلت على حب من أحسن إليها، ومنع أهل الجهاد من أكابر المهاجرين ورؤساء الأنصار مع ظهور استحقاقهم لجميعها، لأنه لو قسم فيهم لقصر عليهم بخلاف قسمه

وعن جبير بن مطعم قال: بينما أنا مع النبي ﷺ ومعه الناس مقفله من حنين، علقت برسول الله ﷺ الأعراب حتى اضطروه إلى سمرة فخطفت رداءه،

على المؤلفة، لأن فيه استجلاب قلوب أتباعهم الذين كانوا يرضون إذا رضي رئيسهم، فيكون سببًا لإسلامهم، ولتقوية قلب من دخل فيه قبل، فتبعهم من دونهم في الدخول، فكان فيه مصلحة عظيمة، ولذا لم يقسم من أموال مكة عند فتحها شيء مع احتياج الجيوش إلى المال الذي يعينهم على ما هم فيه انتهى، ووكل أولٰئك إلى قوّة إيمانهم، كما قال ﷺ لمن قال له: أعطيت عيينة والأقرع، وتركت جعيل بن سراقة، فقال: «أما والذي نفس محمد بيده لجعيل خير من طلاع الأرض كلها مثل عيينة والأقرع، ولكني أتألفهما ليسلما، ووكلت جعيل بن سراقة لإسلامه».

أخرجه ابن إسحٰق رواية يونس، وقد روي البخاري عن سعد مرفوعًا: إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه مخافة أن يكبه اللّٰه في النار على وجهه، وروي أيضًا عن عمرو بن ثعلب مرفوعًا: إني لأعطي أقوامًا أخاف هلعهم وجزعهم، وأكل أقوامًا إلى ما جعل اللّٰه في قلوبهم من الخير والغنى، منهم عمرو بن ثعلب، قال عمرو: فما أحب أن لي بها حمر النعم، **(و)** في البخاري، أيضًا في الجهاد وفرض الخمس **(عن جبير بن مطعم)** بن عدي القرشي النوفلي: **(بينما)** بالميم **(أنا مع النبي ﷺ ومعه،)** أي والحال أن معه **(الناس مقفله)**.

قال الحافظ: بفتح الميم، وسكون القاف، وفتح الفاء واللام: يعني زمان رجوعه **(من حنين،)** وتبعه المصنف، فالهاء للضمير في مقفله عائد على المصطفى، لا تاء تأنيث، كما ظنه من ضبطه، بضم الميم، وسكون القاف، وكسر الفاء؛ لأنه خلاف الرواية.

وفي رواية الخمس بدل مقفله مقفلاً، بالنصب على الحال، **(علقت،)** بفتح العين، وكسر الخفيفة، بعدها قاف لزمت **(برسول اللّٰه ﷺ الأعراب)** رواية أبي ذر ولغيره، فعلق الناس ولأبي ذر عن الكشميهني فطفقت الناس الأعراب يسألونه أن يعطيهم من الغنيمة، وعند ابن إسحٰق رواية يونس من حديث ابن عمر يقولون: يا رسول اللّٰه اقسم علينا فيأنا **(حتى اضطروه،)** ألجأوه **(إلى سمرة)**.

قال الحافظ، بفتح المهملة، وضم الميم: شجرة طويلة متفرقة الرأس، قليلة الظل، صغيرة الورق والشوك، صلبة الخشب، قاله ابن التين، وقال الداودي: هي العضاه، وقال الخطابي: ورق السمرة أثبت، وظلها أكنف، ويقال: هي شجر الطلح، **(فخطفت)** بكسر الطاء الشجرة **(رداءه)**، أي علق شوكها به فجبذه، فهو مجاز، أو المراد خطفته الأعراب.

قاله المصنف: وفي مرسل عمرو بن سعيد عند عمرو بن شيبة حتى عدلوا ناحية عن

فوقف ﷺ فقال: أعطوني ردائي، فلو كان لي عدد هذه العضاه نعما لقسمته بينكم، ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا. ورواه مسلم.

الطريق، فمر بسمرات، فانتهشن ظهره، وانتزعن رداءه، (**فوقف** ﷺ، **وقال:** «**أعطوني**) بهمزة قطع (**ردائي**،) أي خلصوه من السمرة، وناولوه لي.

وفي حديث ابن عمر عند ابن إسحٰق: «يا أيها الناس ردوا علي ردائي» (**فلو كان لي عدد هذه العضاه**،) بكسر المهملة، وفتح المعجمة الخفيفة آخره هاء وصلاً، ووقفًا قال القزاز: شجر الشوك كالطلح، والعوسج والسدر، قيل واحده عضة بفتحتين، والأصل عضهة فحذفت الهاء، وقيل: واحده عضاهة، وفي حديث ابن عمر: فوالذي نفسي بيده لو كان لكم عندي عدد شجر تهامة (**نعمًا**،) بفتح النون والعين نصب على التمييز، والخبر لي أو على الخبر، والإسم عدد ولأبي ذر نعم بالرفع اسم كان، ونصب عدد خبر مقدم (**لقسمته بينكم**).

زاد أبو ذر في نسخة عليكم، (**ثم لا تجدوني**) بنون واحدة، ولأبي ذر بنونين (**بخيلاً، ولا كذوبًا ولا جبانًا**»)، أي إذا جربتموني لا تجدوني ذا بخل ولا ذا كذب ولا ذا جبن، فالمراد نفي الوصف من أصله، لا نفي المبالغة التي دل عليها الثلاثة، لأن كذوبًا من صيغ المبالغة، وجبانًا صفة مشبهة، وبخيلاً يحتمل الأمرين.

قال ابن المنير: وفي جمعه ﷺ بين هذه الصفات لطيفة، لأنها متلازمة، وكذا أضدادها الصدق والكرم والشجاعة، وأصل المعنى هنا الشجاعة، فإن الشجاع واثق من نفسه بالخلف من كسب سيفه، فبالضرورة لا يبخل، وإذا سهل عليه العطاء لا يكذب بالخلف في الوعد، لأن الخلف إنما ينشأ من البخل. وقوله: «لو كان لي مثل هذه العضاة» تنبيه بطريق الأولى لأنه إذا سمح بمال نفسه فلأن يسمح بقسم غنائمهم عليهم أولى، واستعمال ثم هنا بعدما تقدم ذكره ليس مخالفًا لمقتضاها وإن كان الكرم يتقدم العطاء، لكن علم الناس بكرم الكريم، إنما يكون بعد العطاء، وليس المراد بثم الدلالة على تراخي العلم بالكرم عن العطاء، وإنما التراخي هنا لعلو رتبة الوصف؛ كأنه قال: وأعلى من العطاء بما لا يتعارف أن يكون العطاء عن كرم، فقد يكون عطاءً بلا كرم، كعطاء البخيل ونحو ذلك انتهى.

(**ورواه مسلم**) أيضًا وعبد الرزاق، ويقع في نسخ رواه بلا واو، وهي خطأ لإيهامها انفراده به عن البخاري، مع أنه رواه في محلين كما علمت، وفيه ذم الخصال المذكورة، وأن الإمام لا يصلح أن يكون فيه خصلة منها، وفيه ما كان فيه ﷺ من الحلم وحسن الخلق وسعة الجود والصبر على جفاة الأعراب، وجواز وصف المرء نفسه بالخصال الحميدة عند الحاجة لخوف، ظن أهل الجهل به خلاف ذلك، ولا يكون من الفخر المذموم ورضا السائل للحق بالوعد إذا

وذكر محمد بن سعد كاتب الواقدي عن ابن عباس أنه قال: لما قدم رسول الله ﷺ من الطائف نزل الجعرانة فقسم بها الغنائم ثم اعتمر منها وذلك لليلتين بقيتا من شوال.

قال ابن سيد الناس وهذا ضعيف، والمعروف عند أهل السير أن النبي ﷺ انتهى إلى الجعرانة ليلة الخميس، لخمس ليال خلون من ذي القعدة، فأقام بها ثلاث عشرة ليلة، فلما أراد الانصراف إلى المدينة خرج ليلة الأربعاء لاثنتي عشرة ليلة بقيت من ذي القعدة ليلا، فأحرم بعمرة ودخل مكة.

وفي تاريخ الأزرقي عند مجاهد أنه ﷺ أحرم من وراء الوادي، حيث الحجارة المنصوبة.

تحقق من الواعد التنجيز، وأن الإمام مخير في قسم الغنيمة إن شاء بعد فراغ الحرب، وإن شاء قبل ذلك.

(**وذكر محمد بن سعد**) بن منيع، الثقة الحافظ، المشهور بأنه (**كاتب الواقدي**) محمد بن عمر بن واقد، المدني الحافظ، المتروك مع سعة علمه، (**عن ابن عباس أنه قال: لما قدم رسول الله ﷺ من الطائف، نزل الجعرانة، فقسم بها الغنائم**).

قال أهل المغازي: أمر ﷺ زيد بن ثابت بإحضار الناس والغنائم، ثم فضها على الناس، فكانت سهامهم لكل رجل أربعة من الإبل وأربعين شاة، فإن كان فارسًا أخذ اثني عشر من الإبل ومائة وعشرين شاة، وإن كان معه أكثر من فرس واحد لم يسهم له، قالوا: ولما جمعت الغنائم بين يديه ﷺ جاءه أبو سفيان بن حرب قال: يا رسول الله أصبحت أكثر قريش مالاً، فتبسم ﷺ، (**ثم اعتمر منها،**) أي الجعرانة، (**وذلك لليلتين بقيتا من شوّال، قال ابن سيد الناس، وهذا ضعيف، والمعروف عند أهل السير أن النبي ﷺ انتهى إلى الجعرانة ليلة الخميس لخمس ليال خلون من ذي القعدة، فأقام بها ثلاث عشرة ليلة، فلما أراد الانصراف إلى المدينة خرج ليلة الأربعاء لاثنتي عشرة ليلة بقيت من ذي القعدة ليلاً، وأحرم بعمرة ودخل مكة،**) فطاف وسعى، وحلق ورجع إلى الجعرانة من ليلته، فكأنه كان بائتابها، (**وفي تاريخ**) مكة للإمام (**الأزرقي**) نسبة إلى جده الأزرق، إذ هو محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن الوليد بن عتبة بن الأزرق بن عمرو الغساني، وجده الأدنى أحمد من شيوخ البخاري.

(**عن مجاهد**) مرسلاً (أنه ﷺ **أحرم من وراء الوادي حيث**) ظرف مكان (**الحجارة المنصوبة** .

وعند الواقدي: من المسجد الأقصى الذي تحت الوادي بالعدوة القصوى من الجعرانة. وكان صلاته عليه الصلاة والسلام إذ كان بالجعرانة به.

والجعرانة موضع بينه وبين مكة بريد، كما قاله الفاكهي. وقال الباجي: ثمانية عشر ميلا، وسمي بامرأة تلقب بالجعرانة، كما ذكره السهيلي.

قالوا: وقدم ﷺ المدينة وقد غاب عنها شهرين وستة عشر يوما.

[بعث قيس إلى صداء]

وبعث ﷺ قيس بن سعد بن عبادة إلى ناحية اليمن ....

(وعند الواقدي من المسجد الأقصى) إلا بعد (الذي تحت الوادي العدوة القصوى من الجعرانة، وكانت صلاته عليه الصلاة والسلام إذ كان بالجعرانة به) بذلك المسجد.

(والجعرانة موضع بينه وبين مكة بريد كما قاله الفاكهي).

قال عياض: وهي بين مكة والطائف وإلى مكة أقرب، (وقال الباجي: ثمانية عشر ميلاً،) ووقع في الصحيح أنها بين مكة والمدينة.

قال الداودي وغيره وهو وهم: إنما هي بين مكة والطائف، وكذا جزم به السيوري، (وسمي الموضع (بامرأة تلقب بالجعرانة،) واسمها ريطة وهي التي نقضت غزلها من بعد قوة انكاثًا (كما ذكره السهيلي) في الروض، (قالوا: وقدم ﷺ المدينة) بعدما استخلف على مكة عتاب بن أسيد ومعه معاذ بن جبل، زاد الواقدي والحاكم وأبا موسى الأشعري يعلمان الناس القرءان والفقه في الدين.

قال ابن هشام: وبلغني عن زيد بن أسلم أنه لما استعمل ﷺ عتابًا على مكة رزقه كل يوم درهمًا، فقام فخطب، فقال: أيها الناس أجاع اللّه كبد من جاع على درهم، فقد رزقني ﷺ درهمًا كل يوم، فليست لي حاجة إلى أحد، (وقد غاب عنها شهرين وستة عشر يومًا،) فقدم المدينة لثلاث بقين من ذي القعدة وقال ابن هشام: لست بقين منها، فيما زعمه أبو عمرو المدني ومر عن الفتح أن مدة الغيبة أكثر من ثمانين يومًا واللّه أعلم.

بعث قيس إلى صداء

(وبعث ﷺ قيس بن سعد بن عبادة،) الخزرجي الصحابي، ابن الصحابي، الجواد ابن الجواد (إلى ناحية اليمن،) لأنه كما قال ابن سعد: لما انصرف من الجعرانة بعث بعوثًا إلى اليمن، فبعث المهاجرين أبي أمية إلى صنعاء، وزياد بن لبيد إلى حضرموت، وهيأ بعثًا استعمل

في أربعمائة فارس، وأمره أن يقاتل قبيلة صداء، حين مروره عليهم في الطريق.

فقدم زياد بن الحرث الصدائي، فسأل عن ذلك البعث فأخبر، فقال: يا رسول الله أنا وافدهم، فاردد الجيش، وأنا لك بقومي، فردهم النبي ﷺ من قناة.

وقدم الصدائيون بعد خمسة عشر يومًا فأسلموا. وتأتي قصة وفدهم في الفصل العاشر من المقصد الثاني إن شاء الله تعالى.

[البعث إلى بني تميم]

وبعث عيينة بن حصن ....

عليهم قيسًا، وعقد له لواء أبيض، ودفع إليه راية سوداء، وعسكر بناحية قناة (**في أربعمائة فارس**) من المسلمين، (**وأمره أن يقاتل قبيلة صداء**) بضم الصاد وفتح الدال المهملتين، والمد قال البخاري وغيره: حي من اليمن قيل أنه صداء بن حرب بن علة (**حين مروره عليهم**) وسياق، المصنف يوهم أن صداء غير مقصود بالبعث، وينافيه رد الجيش من قناة لما تكفل زياد بهم.

وقد ذكر الواقدي وغيره أنه بعثه إلى ناحية من اليمن فيها صداء، فهذا صريح أنهم المقصودون بالبعث، وأجاب شيخنا: بأن اليمن لما كان متسعًا ولم يعلم المحل الذي فيه الصدائيون بخصوصه عين لهم الجهة دون المحل، بقوله (**في الطريق**) أي في أي محل وجدتموهم فقاتلوهم، (**فقدم زياد بن الحرث**) ويقال ابن حارثة، قال البخاري والحرث أصح (**الصدائي**) قال ابن يونس: صحابي معروف نزل مصر، (**فسأل عن ذلك البعث، فأخبر، فقال: يا رسول الله أنا وافدهم**) يعني قومه وفي رواية جئتك وافدًا على من ورائي، (**فأردد الجيش، وأنا**) أتكفل (**لك بقومي**) أي بمجيئهم مسلمين.

وفي رواية وأنا لك بإسلام قومي وطاعتهم، فقال لي: «اذهب فردهم»، فقلت: إن راحلتي قد كلت فبعث رجلاً (**فردهم النبي ﷺ من قناة**) بفتح القاف والنون واد بالمدينة.

قال الواقدي: ورجع الصدائي إلى قومه، (**وقدم الصدائيون**) أي وفدهم وهم، خمسة عشر رجلاً، كما يأتي في الوفود (**بعد خمسة عشر يومًا فأسلموا**) فقال ﷺ: «إنك مطاع في قومك يا أخا صداء»، فقال: بل الله هداهم، ورجعوا إلى قومهم، ففشا فيهم الإسلام، ثم وافاه زياد في حجة الوداع بمائة منهم، كما ذكره الواقدي عن بعض بني المصطلق، (**وتأتي قصة وفودهم في الفصل العاشر من المقصد الثاني إن شاء الله تعالى**).

البعث إلى بني تميم

(**وبعث عيينة بن حصن**) بن حذيفة بن بدر بن عمرو بن جوير، بالجيم مصغرًا بن لوذان بن

الفزاري إلى بني تميم بالسقيا وهي أرض بني تميم - في المحرم سنة تسع في خمسين فارسا من العرب ليس فيهم مهاجري ولا أنصاري.

فكان يسير الليل ويكمن النهار، فهجم عليهم في صحراء، فدخلوا ....

ثعلبة بن عدي بن فزارة (**الفزاري**)) يقال: كان اسمه حذيفة، فلقب عيينة، لشجة أصابته، فجحظت عيناه، أسلم قبل الفتح وشهدها وحنينًا والطائف، وارتد في عهد أبي بكر، ثم عاد إلى الإسلام، وكان فيه جفاء الأعراب، وقع للشافعي في الأم في كتاب الركاز، أن عمر قتله على الردة.

قال في الإصابة ولم أر من ذكر ذلك غيره، فإن كان محفوظًا فلا يذكر في الصحابة، لكن يحتمل أنه أمر بقتله، فبادر إلى الإسلام، فترك فعاش إلى خلافة عثمان، وقد ذكر ابن عبد البر أنه دخل على عثمان، فأغلظ له، فقال عثمان: لو كان عمر ما أقدمت عليه انتهى، وقال فيها أيضًا في ترجمة طليحة بن خويلد: وقع في الأم أن عمر قتل طليحة وعيينة، وراجعت في ذلك جلال الدين البلقيني، فاستغربه جدًا، ولعله قبل بالباء الموحدة، أي قبل منهما الإسلام انتهى.

(**إلى بني تميم**)) وفي البخاري عن ابن إسحٰق إلى بني العنبر من بني تميم، قال ابن هشام: والعنبر هو عمرو بن تميم (**بالسقيا**)) بضم السين المهملة وإسكان القاف، فتحتية مقصور قرية جامعة من عمل الفرع، بينهما مما يلي الجحفة سبعة عشر ميلاً، (**وهي أرض بني تميم**) فيه تسمح، فالذي في العيون وغيرها وكانوا فيما بين السقيا وأرض بني تميم، فلعله أطلق عليها أرضهم لقربها منها.

ذكر الواقدي: أن سبب البعث إليهم أنهم غاروا على ناس من خزاعة لما بعث ﷺ إليهم بشر بن أبي سفيٰن العدوي الكلبي يأخذ منهم الصدقات، ونهاه عن كرائم أموالهم، فجمعوا له ما طلبه، فاستكثره بنو تميم، وقالوا: ما لهذا يأخذ أموالكم منكم بالباطل، فشهروا السيوف، فقال الخزاعيون: نحن مسلمون وهذا أمر ديننا، فقال التميميون: لا يصل إلى بعير منها أبدًا، فهرب الرسول ورجع فأخبره ﷺ الخبر، فوثب خزاعة على التميميين، فأخرجوهم وقالوا: لولا قرابتكم ما وصلتم إلى بلادكم، ليدخلن علينا بلاء من محمد ﷺ حيث تعرضتم لرسوله تردونه عن صدقات أموالنا، فخرجوا راجعين إلى بلادهم، فقال ﷺ: «من لهؤلاء القوم، فانتدب أول الناس عيينة»، قال ابن سعد: كان ذلك (**في المحرم سنة تسع**) بعثه (**في خمسين فارسًا من العرب ليس فيهم مهاجري، ولا أنصاري**) من مزيد حذقه ﷺ خافهم عليهم، فلم يبعث منهم أحدًا، (**فكان يسير الليل، ويكمن النهار، فهجم عليهم في صحراء**)) حال كونهم (**فدخلوا**) بالقاف،

وسرحوا مواشيهم فلما رأوا الجمع ولَّوْا فأخذ عيينة منهم أحد عشر رجلاً، ووجدوا في المحلة إحدى عشرة امرأة وثلاثين صبيا.

فقدم منهم عشرة من رؤسائهم، منهم: عطارد والزبرقان، ....

وفتح الحاء وشد اللام، كما ضبطه الشامي بالقلم من الحلول، أي نزلوا بها وإن قريء بالفاء والخاء المعجمة من الدخول صح، أي دخلوا محل دوابهم (**وسرحوا مواشيهم، فلما رأوا الجمع ولوا، فأخذ عيينة،**) وفي نسخة فأخذوا أي عيينة ومن معه (**منهم أحد عشر رجلاً**).

قال البرهان: لا أعرفهم (**ووجدوا في المحلة،**) بفتح الميم، المهملة واللام المشددة مكان نزولهم (**إحدى عشرة امرأة.**) كما قال الواقدي وابن سعد وتبعهما مغلطاي وغيره. وفي العيون إحدى وعشرين امرأة، قال البرهان: لا أعرفهن، (**وثلاثين صبيًا**) لا أعرف أسماءهم انتهى.

زاد في العيون، فجلبهم إلى المدينة، فأمر بهم ﷺ، فحبسوا في دار رملة بنت الحرث، (**فقدم**) في شأن الأسرى (**منهم عشرة من رؤسائهم**) ليسوا جملة القادمين، كما يوهمه المصنف، فقد قال ابن إسحٰق: لما قدم سبيهم عليه ﷺ، ركب فيهم وفد من بني تميم حتى قدموا عليه منهم ربيعة بن رفيع، وسبرة بن عمرو، والقعقاع بن معبد، ووردان بن محرز، ولملك بن عمرو، وفراس بن حابس، وذكر باقي العشرة الذين عدهم بقوله (**منهم عطارد**) بن حاجب بن زرارة التميمي استعمله ﷺ على صدقات بني تميم.

روى الطبراني عنه: أنه أهدى إليه ﷺ ثوب ديباج، كساه لأبيه كسرى، فدخل أصحابه، فقالوا: ما نزل عليك من السماء، فقال: وما تعجبون من ذا المناديل سعد بن معاذ في الجنة خير من هذا.

قال في الإصابة، وارتد عطارد بعده ﷺ مع من ارتد من تميم ومع سجاح، ثم أسلم، وهو القائل فيها:

أضحت نبيتنا أنثى نطيف بها وأصبحت أنبياء الناس ذكرانا
فلعنة اللّه رب الناس كلهم على سجاح ومن بالكفر أغوانا

(**والزبرقان،**) بكسر الزاي، وسكون الموحدة، وراء مكسورة ابن بدر التميمي السعدي.

قال في الإصابة: كان اسمه الحصين، ولقب الزبرقان لحسن وجهه، وهو من أسماء القمر انتهى. قال الشاعر:

تضيء به المنابر حين يرقى عليها مثل ضوء الزبرقان

وقال ابن السكيت وغيره: إنما قيل له ذلك لتصغيره عمامته، يقال: زبرقت الثوب إذا صغرته.

وقيس بن عاصم، والأقرع بن حابس، ....

قال في الروض: وكان يرفع له بيت من عمائم وثياب، ويضمخ بالزعفران والطيب وتحجه بنو تميم. قال الشاعر:

وأشهد من عوف حلولاً كثيرة   يحجون بيت الزبرقان المزعفرا

قال: وله أسماء الزبرقان، والمعمر والحصين، وكني ثلاثة أبو العباس، وأبو سدرة وأبو عياش! انتهى. أسلم وصحب.

قال ابن عبد البر: ولاه ﷺ صدقات قومه، فأداها إلى أبي بكر، فأقره، ثم إلى عمر وعمي، وعاش إلى خلافة معْوية.

وقيل بعدها وأنه وفد على عبد الملك، وقاد إليه خمسة وعشرين فرسًا، ونسب كل فرس إلى آبائه وأمهاته، وحلف على كل فرس يمينًا غير التي حلف بها على غيرها، فقال عبد الملك: عجبي من اختلاف أيمانه أشد من عجبي بمعرفته أنساب الخيل.

(**وقيس بن عاصم**) بن سنان بن منقر التميمي المنقري، بكسر الميم وسكون النون، وفتح القاف نسبة إلى جده المذكور، كان عاقلاً حليمًا يقتدى به، حرم الخمر في الجاهلية.

روى ابن سعد بسند حسن عنه: أتيت النبي ﷺ، فلما دنوت منه قال: هذا سيد أهل الوبر قال عمر للأحنف: ممن تعلمت الحلم، قال: من قيس بن عاصم رأيته أتى برجل مكتوف وآخر مقتول، فقيل: هذا ابن أخيك قتل ابنك، فالتفت إلى ابن أخيه، فقال: يا ابن أخي بئس ما فعلت، أثمت بربك، وقطعت رحمك، ورميت نفسك بسهمك، ثم قال لابن له آخر: قم يا بني فوار أخاك، وحل كتاف ابن عمك، وسق إلى أمه مائة ناقة دية ابنها، فإنها غريبة.

قال ابن حبان: كان له ثلاثة وثلاثون ولدًا، ونزل البصرة، وبها مات، ورثاه عبدة بن الطيب بقوله:

عليك سلام اللَّه قيس بن عاصم   ورحمته ما شاء أن يترحما
فما كان قيس هلكه هلك واحد   ولكنه بنيان قوم تهدما

(**والأقرع بن حابس**) التميمي، المجاشعي الدارمي، قال ابن إسحٰق: وفد وشهد الفتح وحنينا والطائف، وهو من المؤلفة، وقد حسن إسلامه حضر اليمامة، وغيرها وحرب أهل العراق، وفتح الأنبار مع خالد.

قال ابن دريد: اسمه فراس، وإنما قيل له الأقرع لقرع كان برأسه، وكان شريفًا في الجاهلية والإسلام، استشهد بخراسان في زمن عثمٰن.

قال الحافظ: وقرأت بخط الرضى الشاطبي؛ أنه قتل باليرموك في عشرة من بنيه واللَّه أعلم.

فجاؤوا إلى باب النبي ﷺ فنادوا: يا محمد اخرج إلينا، فخرج ﷺ وأقام بلال الصلاة وتعلقوا برسول الله ﷺ يكلمونه، فوقف معهم ثم مضى فصلى الظهر. ثم جلس في صحن المسجد.

فقدموا عطارد بن حاجب فتكلم وخطب فأمر ﷺ ثابت بن قيس بن شماس فأجابهم.

وذكر ابن الكلبي أنه كان مجوسيًا قبل إسلامه انتهى، ولا يشكل عليه حضوره في وفد تميم؛ بأنه أسلم قبل، وحضر مع النبي الغزوات المذكورة لقول ابن إسحٰق قد كان الأقرع وعيينة شهدا معه ﷺ الغزوات الثلاث، فلما قدم وفد تميم كانا معهم، **(فجاءوا)** لما رآهم النساء والذراري، وبكوا، فعجلوا **(إلى باب النبي ﷺ)** ولا يرد عليه قوله من وراء الحجرات لأن النداء، وقع عند الباب، وسمع من ورائها، **(فنادوه: يا محمد اخرج إلينا،)** زاد في رواية، تفاخرنا، ونفاخرك، وتشاعرنا، ونشاعرك، فإن مدحنا زين وذمنا شين، فلم يزد ﷺ على أن قال: «ذاك الله إذا مدح زان وإذا ذم شان إني لم أبعث بالشعر ولم أؤمر بالفخر ولكن هاتوا».

وعند ابن إسحٰق: فآذى ذلك رسول الله ﷺ من صياحهم.

وروى ابن جرير وغيره عن الأقرع: أنه ناداه ﷺ من وراء الحجرات فلم يجبه، فقال: يا محمد والله إن حمدي ليزين، وإن ذمي ليشين، فقال ﷺ: «ذلك الله»، **(فخرج ﷺ وأقام بلال الصلاة)** للظهر، **(وتعلقوا برسول الله ﷺ يكلمونه)** في فداء عيالهم، **(فوقف معهم، ثم مضى فصلى الظهر، ثم جلس في صحن المسجد)**.

قال ابن إسحٰق: فقالوا: يا محمد جئناك نفاخرك فائذن لشاعرنا وخطيبنا، فليقل، فقال: «أذنت لخطيبكم»، **(فقدموا عطارد بن حاجب،)** فقام، **(فتكلم وخطب)**.

قال ابن إسحٰق: فقال: الحمد لله الذي له علينا الفضل، وهو أهله الذي جعلنا ملوكًا، ووهب لنا أموالاً عظامًا نفعل فيها المعروف، وجعلنا أعز أهل المشرق، وأكثر عددًا وعدة، فمن مثلنا في الناس، ألسنا برؤوس الناس وأفضلهم؟ فمن فاخرنا، فليعدد مثل ما عددنا، وإنا لو شئنا لأكثرنا الكلام، ولكنا نستحي من الإكثار، وإنا نعرف بذلك، أقول هذا لأن تأتوا بمثل قولنا، وأمر أفضل من أمرنا، ثم جلس، **(فأمر ﷺ ثابت بن قيس بن شماس)** بمعجمة، وشد الميم، فألف، فمهملة الخزرجي الخطيب، من كبار الصحابة، بشره ﷺ بالجنة، واستشهد باليمامة، **فأجابهم)**.

قال ابن إسحٰق: فقال ﷺ لثابت: «قم فأجب الرجل في خطبته»، فقام ثابت، فقال: الحمد لله الذي السموات والأرض خلقه، قضى فيهن أمره ووسع كرسيه علمه، ولم يكن شيء

ونزل فيهم ﴿إن الذين ينادونك من ورآء الحجرات أكثرهم لا يعلمون﴾ الآية، [الحجرات/٤] ورد عليهم ﷺ الأسرى والسبي.

قط إلا من فضله، ثم كان من قدرته أن جعلنا ملوكًا، واصطفى خير خلقه رسولاً أكرمه نسبًا، وأصدقه حديثًا، وأفضله حسبًا، وأنزل عليه كتابًا، وائتمنه على خلقه، فكان خيرة اللَّه في العالمين، ثم دعا الناس إلى الإيمان به، فآمن برسول اللَّه ﷺ المهاجرون من قومه وذوي رحمه، أكرم الناس أحسابًا، وأحسن الناس وجوهًا، وخير الناس فعالاً، ثم كنا أول الخلق إجابة واستجابة للَّه حين دعا رسول اللَّه، فنحن أنصار اللَّه وزراء رسول اللَّه، نقاتل الناس حتى يؤمنوا باللَّه، فمن آمن باللَّه ورسوله منع ماله ودمه، ومن كفر جاهدناه في اللَّه أبدًا، وكان قتله علينا يسير.

أقول قولي هذا وأستغفر اللَّه لي وللمؤمنين والمؤمنات والسلام عليكم، فقام الزبرقان، فقال قصيدة، وكان حسان غائبًا، فبعث إليه ﷺ، فلما فرغ قال: «يا حسان قم فأجب الرجل»، فقام فأجابه والقصيدتان في ابن إسحٰق، وسيكون لنا إن شاء اللَّه تعالى عودة لذكرهما، حيث ذكر المصنف بعض القصيدة في ترجمة حسان.

قال ابن إسحٰق: فلما فرغ حسان، قال الأقرع بن حابس: وأبي إن هذا الرجل المؤتى له لخطيبه أخطب من خطيبنا، ولشاعره أشعر من شاعرنا، ولأصواتهم أعلى من أصواتنا، فلما فرغ القوم أسلموا وجوّزهم، فأحسن جوائزهم، قال: (**ونزل فيهم:**) من القرآن: (**﴿إن الذين ينادونك من وراء الحجرات﴾**) من خارجها، خلفها أو قدامها، لأن وراء في الأصل مصدر جعل ظرفًا، فيضاف للفاعل، ويراد به ما يتوارى به وهو خلفه، وللمفعول، ويراد به ما يواريه وهو قدامه، ولذا عد من الأضداد، والمراد حجرات نسائه ومناداتهم من ورائها، إما بأنهم أتوها حجرة، حجرة، فنادوه، أو تفرقوا عليها متطلبين له، لأنهم لم يعلموه بأيها مناداة الأعراب بغلظة وجفاء (**﴿أكثرهم لا يعقلون﴾**) محلك الرفيع وما يناسبه من التعظيم، إذ العقل يقتضي حسن الأدب، وفيه تسلية الرسول وتلميح بالصفح عنهم، (**ورد عليهم ﷺ الأسرى والسبي،**) بفداء النصف، والمن على النصف، كما روي عن ابن عباس أو من على الكل تفضلاً بعد إسلامهم، ترغيبًا لهم فيه، وإن وافقهم قبل على فداء النصف، وهذا هو الظاهر من مزيد كرمه ﷺ وإن جزم ابن إسحٰق بأنه أعتق بعضًا، وفادى بعضًا.

وقد روى ابن شاهين وغيره من طريق المدائني، عن رجاله قالوا: لما أصاب عيينة بن حصن بني العنبر من بني تميم، قدم وفدهم، فذكر القصة وفيها فكلم الأقرع بن حابس رسول اللَّه ﷺ في السبي، وكان بالمدينة قبل قدوم السبي، فنازعه عيينة بن حصن، وفي ذلك

وفي البخاري: عن عبد الله بن الزبير: أنه قدم ركب من بني تميم على النبي ﷺ فقال أبو بكر: أمر القعقاع بن معبد بن زرارة، وقال عمر: بل أمر الأقرع بن حابس، قال أبو بكر: ما أردت إلا خلافي. فقال عمر: ما أردت خلافك، فتماريا حتى ارتفعت ....

يقول الفرزدق يفخر بعمه الأقرع:

وعند رسول اللَّه قام ابن حابس ... بخطة سوّار إلى المجد حازم

له أطلق الأسرى التي في قيودها ... مغللة أعناقها في الشكائم

كفى أمهات الخائفين عليهم ... غلاء المفادي أو سهام المقاسم

وهذا قد يرد على من زعم أن المنادي عيينة والأقرع، وأسند إلى الكل، لرضاهم أو أمرهم به أو وجوده بينهم، ويحتمل التوفيق بأن كلا ناداه لمراده، فمراد عيينه الفداء ونحوه، ومراد الأقرع المن بلا شيء وعدًا من الوفد، تجوزًا لأنهما من القبيلة، وإن كانا أسلما قبل وكانا بالمدينة.

(وفي البخاري) هنا، وفي التفسير **(عن عبد اللَّه بن الزبير،)** أمير المؤمنين، الصحابي، ابن الصحابي: **(أنه)** قال: **(قدم ركب من بني تميم،)** قيل: كانوا سبعين من رؤسائهم العشرة الذين ذكر المصنف منهم أربعة **(على النبي ﷺ)** فأسلموا وسألوه أن يؤمر عليهم أحدًا، **(فقال أبو بكر)** الصديق **(أمر)** عليهم **(القعقاع،)** بفتح القافين بينهما عين مهملة، فألف فمهملة **(ابن معبد،)** بفتح الميم، والموحدة بينهما عين ساكنة مهملة، وآخره دال مهملة.

(ابن زرارة) بن عدي بن زيد بن عبد اللَّه بن دارم التميمي الدارمي الصحابي.

قال هشام بن الكلبي: كان يقال له تيار الفرات لسخائه، وعند البغوي قال أبو بكر: استعمل القعقاع بن زرارة، فنسبه لجده.

قال ابن التين: كانت فيه رقة، فلذا اختاره أبو بكر، **(وقال عمر)** الفاروق: **(بل أمر)** عليهم **(الأقرع بن حابس)** لشرفه فيهم، وصلابته وحسن إسلامه، وقرابته من رسول اللَّه ﷺ؛ فإنه من خندف، ثم من بني تميم، كما أفاده السهيلي.

(قال أبو بكر) لعمر رضي اللَّه عنهما: **(ما أردت إلا خلافي،)** بكسر الهمزة، وشد اللام، أي ليس مقصودك إلا مخالفة قولي، وفي رواية إلى خلافي بإلى الجارة، فما استفهامية، أي أي شيء قصدت منتهيًا إلى خلافي، **(فقال عمر: ما أردت خلافك)** تعنتًا، وإنما أردت أن تولية الأقرع عليهم أصلح، ولم يظهر لك أنت ذلك، فأشرت بتولية غيره، **(فتماريا)** تجادلا وتخاصما **(حتى**

أصواتهما، فنزل في ذلك. ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله...**﴾ [الحجرات/١] حتى انقضت. أي لا تقدموا القضاء في الأمر قبل أن يحكم الله ورسوله فيه.

ولما نزل ﴿**لا ترفعوا أصواتكم**﴾ [الحجرات/٢] أقسم أبو بكر لا يتكلم بين يدي رسول الله إلا كما يسارر الرجل صاحبه، ....

ارتفعت أصواتهما) في ذلك **(فنزلت في ذلك،** ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي اللّه ورسوله**﴾ [**الحجرات:** ١] **حتى انقضت)** أي الآية، كما هو رواية البخاري في التفسير، **(أي لا تقدموا القضاء)** فالمفعول محذوف ليذهب الوهم إلى كل ما يمكن، أو تركه، لأن القصد نفي التقديم رأسًا **(في الأمر قبل أن يحكم اللّه ورسوله فيه).**

وفي البخاري قال مجاهد: لا تقدموا لا تفتاتوا على رسول اللّه حتى يقضي اللّه على لسانه، قال الزركشي: الظاهر أن هذا التفسير على قراءة ابن عباس ويعقوب، بفتح التاء، والدال، والأصل لا تتقدموا، فحذف إحدى التاءين.

قال الدماميني: بل هو متأت على القراءة المشهورة أيضًا فإن قدم بمعنى تقدم قال الجوهري: وقدم بين يديه أي تقدم قال تعالى: ﴿لا تقدموا بين يدي اللّه ورسوله﴾، انتهى.

وروى ابن المنذر عن الحسن: أن ناسًا ذبحوا قبله ﷺ يوم النحر، فأمرهم أن يعيدوا، ونزلت الآية، وأخرج الطبراني عن عائشة أن ناسًا كانوا يتقدمون الشهر، فيصومون قبله ﷺ، فنزلت، وروى ابن جرير عن قتادة: ذكر لنا أن ناسًا كانوا يقولون: لو أنزل في كذا، فنزلت ولا شك أن الأصح الأول لكونه مروي البخاري ويحتمل تعدد الأسباب، وقد قال الفخر الرازي: الأصح أنه إرشاد عام يشمل الكل، ومنع مطلق يدخل فيه كل افتيات، وتقدم واستبداد بالأمر، وإقدام على فعل غير ضروري بلا مشاورة، **(ولما نزل)** بسبب المماراة أيضًا (﴿**لا ترفعوا أصواتكم)** فوق صوت النبي﴾ [الحجرات: ٢].

قال المصنف: أي إذا كلمتموه لأنه يدل على قلة الاحتشام وترك الاحترام، ومن خشي قلبه ارتجف، وضعفت حركته الدافعة، فلا يخرج منه الصوت بقوة، ومن لم يخف بالعكس، وليس المراد بنهي الصحابة عن ذلك أنهم كانوا مباشرين ما يلزم منه الاستخفاف، والاستهانة، فكيف وهم خير الناس، بل المراد أن التصويت بحضرته مباين لتوقيره وتعزيره. انتهى.

(أقسم أبو بكر لا يتكلم بين يدي رسول اللّه ﷺ إلا كما يسارر الرجل صاحبه) وفي البخاري: من وجه آخر عن ابن أبي ملكية كاد الخيران أن يهلكا أبو بكر وعمر رفعا أصواتهما عند

ونزل فيه وفي أمثاله ﴿**إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله**﴾ [الحجرات/٣] الآية.

[بعث الوليد إلى بني المصطلق]

ثم بعث الوليد بن عقبة بن أبي معيط إلى بني المصطلق بن خزاعة يصدقهم، ....

النبي ﷺ حين قدم عليه ركب بني تميم، فأنزل الله: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم﴾ [الحجرات: ٢].

قال ابن الزبير: فكان عمر لا يسمع رسول الله ﷺ بعد هذه الآية حتى يستفهمه، ولم يذكر ذلك عن أبيه، يعني أبا بكر وعنده في الاعتصام، فكان عمر بعد ذلك إذا حدثه ﷺ بحديث يحدثه كأخي السرار لا يسمعه حتى يستفهمه، والحاصل أنهما رضي الله عنهما كانا يفعلان ذلك، وزاد أبو بكر الحلف، (**ونزل فيه وفي أمثاله**) كعمر وثابت بن قيس خطيبه فإنه، كان من أرفع الصحابة صوتًا، ولما نزلت جلس في بيته منكسًا رأسه، فافتقده ﷺ، فقال لرجل: «قل إنك لست من أهل النار، ولكنك من أهل الجنة»، (﴿**إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله**﴾ [**الحجرات: ٣**]) ﴿أولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة وأجر عظيم﴾ [الحجرات: ٣].

بعث الوليد إلى بني المصطلق

(**ثم بعث الوليد بن عقبة بن أبي معيط**) إبان بن أبي عمرو، وذكوان بن أبي أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الأموي، أخا عثمان لأمه، يكنى أبا وهب، كان شجاعًا، شاعرًا من رجال قريش وسرواتهم، أسلم في الفتح ونشأ في كنف عثمان إلى أن استخلف فولاه الكوفة، ثم عزله للشرب وحده، كما في الصحيحين، ولما مات عثمان اعتزل الوليد الفتنة، فلم يشهد مع علي ولا غيره، وأقام بالرقة إلى أن مات في خلافة معوية (**إلى بني المصطلق**) بضم الميم، وسكون الصاد، وفتح الطاء المهملتين، وكسر اللام آخره قاف لقب لجذيمة بجيم ومعجمة مصغرًا ابن سعد بن عمرو بطن (**بن خزاعة**) بضم الميم، وفتح الزاي مخففة.

قال المحدحي: من الأزد سموا بذلك لأنهم تخزعوا، أي تخلفوا عن قومهم وأقاموا بمكة (**يصدقهم**)، أي: يأخذ الصدقة منهم؟ وسبب ذلك كما أخرجه الإمام أحمد وغيره بإسناد جيد عن الحرث بن ضرار الخزاعي قال: قدمت على رسول الله ﷺ، فدعاني إلى الإسلام فأسلمت، وإلى الزكاة فأقررت بها، وقلت: يا رسول الله أرجع إلى قومي فادعوهم إلى الإسلام وأداء الزكاة، فمن

وكان بينهم وبينه عداوة في الجاهلية. وكانوا قد أسلموا وبنوا المساجد، فلما سمعوا بدنو الوليد خرج منهم عشرون رجلا بالجزر والغنم، فرحًا به وتعظيمًا لله ولرسوله، فحدثه الشيطان أنهم يريدون قتله. فرجع من الطريق قبل أن يصلوا إليه، وأخبر النبي ﷺ أنهم لقوه بالسلاح يحولون بينه وبين الصدقة.

فهمَّ ﷺ أن يبعث إليهم من يغزوهم. وبلغ ذلك القوم، فقدم عليه الركب الذي لقوا الوليد، فأخبروا النبي ﷺ الخبر على وجهه، فنزلت هذه الآية ....

استجاب لي جمعت زكاته، فترسل إلي لوقت كذا، فجمعت من الزكاة، فلما جاء الوقت لم يأته رسول، فظن أنه حدث فيه شيء فدعا سروات قومه فقال لهم: إن رسول الله ﷺ كان قد وقت وقتًا يرسل إلي رسوله ليقبض ما عندي من الزكاة وليس الخلف منه، ولا أرى منع رسوله إلا مني فتعالوا إلى رسول الله ﷺ. وبعث ﷺ الوليد بن عقبة **(وكان بينهم وبينه عداوة في الجاهلية، وكانوا قد أسلموا وبنوا المساجد، فلما سمعوا بدنو)** بقرب **(الوليد، خرج منهم عشرون رجلاً بالجزر)** جمع جزور، **(والغنم)** أي يؤدونها عن زكاتهم، كذا جزم به شيخنا **(فرحًا به،)** أي لكونه رسول المصطفى، كما يدل عليه، **(وتعظيمًا لله ولرسوله)**.

وعند ابن عبد البر ومعهم السلاح **(فحدثه الشيطان أنهم يريدون قتله)** لرؤية السلاح، مع أنهم إنما خرجوا به تجملاً على عادة العساكر، فخاف **(فرجع من الطريق قبل أن يصلوا إليه، وأخبر النبي ﷺ)** مستندًا لظنه **(أنهم لقوه بالسلاح يحولون بينه وبين الصدقة.)** ولعبد الرزاق وغيره عن قتادة، فقال: ارتدوا **(فهم ﷺ أن يبعث إليهم من يغزوهم، وبلغ ذلك،)** أي همه بغزوهم **(القوم،)** أي وبعث بالفعل. ففي حديث الحرث عند أحمد تلو ما مر، فلما سار الوليد فرق، أي خاف فرجع، فقال: إن الحرث منعني الزكاة وأراد قتلي، فضرب ﷺ البعث إلى الحرث، فأقبل الحرث بأصحابه إذ استقبل البعث، فقال لهم: إلى أين بعثتم قالوا: إليك قال: ولم قالوا إن رسول الله ﷺ بعث الوليد، فزعم أنك منعته الزكاة، وأردت قتله، قال: لا والذي بعث محمدًا ما رأيته ولا أتاني، فلما دخل عليه عليه الصلاة والسلام قال له ﷺ: «منعت الزكاة واردت قتل رسولي» قال: لا والذي بعثك بالحق فنزلت الآية **(فقدم عليه الركب الذين لقوا الوليد)** من بعد ولم يصلوا إليه، **(فأخبروا النبي ﷺ الخبر على وجهه، فنزلت هذه الآية،)** كما رواه أحمد وغيره من حديث الحرث والطبراني بنحوه من حديث جابر، وعلقمة بن ناجية، وأم سلمة وابن جرير عن أنس، ووردت من مرسل قتادة وعكرمة، ومجاهد، قال ابن عبد البر: لا خلاف بين أهل التأويل، أنها نزلت في الوليد، ويعارضه ما أخرجه أبو داود، عن أبي موسى

﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ...﴾ [الحجرات/٦] إلى آخر الآية، فقرأ عليهم القرءان. وبعث معهم عباد بن بشر يأخذ صدقات أموالهم ويعلمهم شرائع الإسلام ويقرئهم القرءان.

[سرية ابن عوسجة]

عبد اللّه الهمداني، عن الوليد بن عقبة قال: لما افتتح ﷺ مكة جعل أهلها يأتونه بصبيانهم، فيمسح على رؤوسهم، فأتى بي إليه، وأنا مخلق، فلم يمسني من أجل الخلوق، لكن ضعفه ابن عبد البر بأن أبا موسى مجهول، قال: ومن يكون صبيًا يوم الفتح لا يبعثه ﷺ مصدقًا بعد الفتح بقليل، وقد ذكر الزبير بن بكار وغيره من علماء السير: أن أم كلثوم بنت عقبة لما هاجرت في الهدنة خرج أخواها الوليد، وعمارة ليرداها، قال: فمن يكون صبيًا يوم الفتح كيف يخرج ليرد أخته قبله.

قال الحافظ: ومما يؤيد أنه كان في الفتح رجلاً أنه قدم في فداء ابن عم أبيه الحٰرث بن أبي وجرة لما أسر يوم بدر، فافتداه بأربعة آلاف.

حكاه أهل المغازي (﴿**يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق**﴾ [**الحجرات**: ٦]). يعني جنسها.

ففي حديث الحٰرث عند أحمد وغيره، فنزلت: ﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ﴾ [الحجرات: ٦] إلى قوله: ﴿عليمٌ حكيمٌ﴾ [الحجرات: ٨]، ولا يشكل تسميته فاسقاً بإخباره عنهم بذلك على ظنه للعداوة ورؤية السيوف، وذلك لا يقتضي الفسق لأن المراد الفسق اللغوي، وهو الخروج عن الطاعة، وسماه فاسقًا لإخباره بخلاف الواقع على المبعوث إليهم لا الشرعي الذي هو من ارتكب كبيرة أو أصر على صغيرة العدالة الصحابة، وقد صرح بعضهم: بأن كون ذلك مدلول الفسق لا يعرف لغة إنما هو مدلول شرعي، (**فقرأ عليهم ﷺ القرآن، وبعث معهم عباد بن بشر**) الأنصاري البدري، من قدماء الصحابة، أسلم قبل الهجرة، وأبلى يوم اليمامة، فاستشهد بها، (**يأخذ صدقات أموالهم، ويعلمهم شرائع الإسلام، ويقرئهم القرآن**،) بعد أن كان بعث خالد بن الوليد لاستكشاف الخبر، فروى عبد الرزاق وغيره، عن قتادة وعكرمة ومجاهد: أنه ﷺ بعث خالد بن الوليد خفية في عسكر، وأمره أن يخفي عنهم قدومه، فلما دنا منهم بعث عيونًا ليلاً، فإذا هم ينادون بالصلاة ويصلون، فأتاهم خالد، فلم ير منهم إلا طاعة وخيرًا، فرجع إليه ﷺ فأخبره، فنزلت الآية، فبعث معهم عبادًا الجمل الثلاث التي ذكرها المصنف.

وفي «شرف المصطفى» للنيسابوري، مما ذكره مغلطاي أنه عليه الصلاة والسلام بعث عبد الله بن عوسجة إلى بني عمرو بن حارثة، وقيل حارثة بن عمرو - قال: وهو الأصح - في مستهل صفر ويدعوهم إلى الإسلام فأبوا أن يجيبوا واستخفوا بالصحيفة، فدعا عليهم ﷺ بذهاب العقل، فهم إلى اليوم أهل رعدة وعجلة وكلام مختلط.

[سرية قطبة إلى خثعم]

ثم سرية قطبة بن عامر بن حديدة إلى خثعم، قريباً من تربة - بفتح الراء - من أعمال مكة سنة تسع، وبعث معه عشرين رجلا، وأمره أن يشن الغارة عليهم....

سرية ابن عوسجة

(**وفي شرف المصطفى للنيسابوري**) عبد الرحمن، الحافظ أبي سعد (**مما ذكره مغلطاي**،) وأصله في مغازي الواقدي بلا إسناد، وتبعه جماعة (**أنه عليه الصلاة والسلام بعث عبد الله بن عوسجة**،) بفتح العين والسين المهملتين، بينهما واو ساكنة، وبالجيم العوفي الصحابي (**إلى بني عمرو بن حارثة، وقيل حارثة بن عمرو قال: وهو الأصح**) لأنه المذكور في المغازي للواقدي التي هي سلف من ذكر هذه القصة (**في مستهل صفر**).

وقال الطبري: كما في الإصابة في مستهل ربيع الأول، سنة تسع من الهجرة، (**يدعوهم إلى الإسلام، فأبوا أن يجيبوا واستخفوا بالصحيفة**).

قال الواقدي: فغسلوها، ورقعوا بها أسفل دلوهم، فرفع ذلك له عليه السلام، (**فدعا عليهم ﷺ بذهاب العقل**،) فقال: ما لهم ذهب الله بعقولهم، (**فهم إلى اليوم أهل رعدة**) بكسر الراء اضطراب في أجسادهم (**وعجلة**) في كلامهم، (**وكلام مختلط**،) لا يفهم، وأهل سفه.

قال الواقدي: قد رأيت بعضهم عيالاً يحسن يعني الكلام انتهى. والله أعلم.

سرية قطبة إلى خثعم

(**ثم سرية قطبة**) بضم القاف، وسكون الطاء المهملة، وبالموحدة (**ابن عامر بن حديدة**) بن عمرو الخزرجي العقبي، شهد بدرًا والمشاهد، وحمل راية بني سلمة يوم الفتح.

قال البغوي: لا أعلم له حديثًا مات في خلافة عمر. قاله أبو حاتم، وقال ابن حبان: في خلافة عثمان (**إلى خثعم**) بفتح المعجمة، وسكون المثلثة، وفتح المهملة (**قريبًا من تربة**،) بضم الفوقية، و (**بفتح الراء**،) والموحدة الخفيفة، وتاء تأنيث (**من أعمال مكة**) على يومين منها في صفر (**سنة تسع، وبعث معه عشرين رجلاً وأمره أن يشن الغارة عليهم**،) أي يفرقهم من كل

فاقتتلوا قتالاً شديدًا حتى كثر الجرحى في الفريقين جميعًا، وقتل قطبة من قتل، وساقوا النعم والشاء والنساء إلى المدينة. وكانت سهامهم أربعة أبعرة، والبعير يعدل بعشرة من الغنم بعد أن أخرج الخمس.

[سرية الضحاك إلى القرطاء]

ثم سرية الضحاك بن سفيٰن الكلابي إلى بني كلاب، في ربيع الأول سنة تسع، إلى القرطاء، فدعاهم إلى الإسلام فأبوا، فقاتلوهم فهزموا وغنموا.

وجه، قال ابن سعد: فخرجوا على عشرة أبعرة يعتقبونها، فأخذوا رجلاً فسألوه، فاستعجم عليهم، أي سكت، ولم يعلمهم بالأمر فجعل يصيح بالحاضر، ويحذرهم، فضربوا عنقه، ثم أقاموا حتى نام الحاضر فشنوا عليهم الغارة، **(فاقتتلوا قتالاً شديدًا حتى كثر الجرحى في الفريقين جميعًا)** المسلمين والمشركين، **(وقتل قطبة من قتل، وساقوا النعم والشاء والنساء إلى المدينة)**.

قال ابن سعد: فجاء سيل، فحال بينهم وبينه، فما يجدون إليه سبيلاً، **(وكانت سهامهم أربعة أبعرة، والبعير يعدل بعشرة من الغنم بعد أن أخرج الخمس)** الذي للّٰه سبحانه وتعالى، واللّٰه أعلم.

سرية الضحاك إلى القرطاء

(ثم سرية الضحاك بن سفيٰن) بن عوف بن كعب بن أبي بكر بن كلاب **(الكلابي)**، أبي سعيد الصحابي أحد، عمال المصطفى ﷺ على الصدقات، وكان شجاعًا يعد بمائة فارس، قاله الواقدي وقال ابن سعد: كان ينزل نجدًا وكان واليًا على من أسلم هناك من قومه.

وروى البغوي: أنه كان شيئًا قاله ﷺ قائمًا على رأسه متوشحًا بسيفه، نسبة **(إلى بني كلاب)** جده المذكور، فهو صلة للمحذوف المقدر، ووجد كذلك في نسخة، وذكره دفعًا لتوهم نسبته على غير قياس إلى كلب، أو بني كلبة، أو بني أكلب، أو بني كلب قبائل، كما في القاموس **(في ربيع الأول)** عند ابن سعد، وتبعه مغلطاي واليعمري وغيرهما، وقد علم من المصنف أنه لا يعد عنه، وقال شيخه الواقدي: في صفرة، واتفقا على كونها **(سنة تسع،)** وقال الحاكم: في آخر سنة ثمان بجيش **(إلى القرطاء،)** بضم القاف، وفتح الراء، والطاء المهملة والمد، بطن من بني بكر، واسمه عبيد بن كلاب، وهم أخوة قرط، وقريط، كقفل وقريط، كزبير وقريط، كأمير، كما تقدم مبسوطًا، **(فدعاهم إلى الإسلام، فأبوا، فقاتلهم)** الضحاك والجيش الذين معه، **(فهزموا وغنموا)**.

قال ابن سعد: فلحق الأصيد بن سلمة بن قرط أباه سلمة على فرس له في غدير، فدعاه

[سرية علقمة إلى طائفة من الحبشة]

ثم سرية علقمة بن مجزز المدلجي إلى طائفة من الحبشة، في ربيع الآخر، وقال الحاكم في صفر سنة تسع.

وذكر ابن سعد أن سبب ذلك: أنه بلغه ﷺ أن ناسا من الحبشة تراآهم أهل جدة، ....

إلى الإسلام، فسبه وسب دينه، فضرب عرقوبي فرسه، فوقع على عرقوبيه، فارتكز سلمة على رمحه في الماء، ثم استمسك حتى جاءه أحدهم، فقتله ولم يقتله ابنه.

قال الواقدي وفيه يقول العباس بن مرداس:

ان الذين وفوا بما عاهدتهم　　جيش بعثت عليهم الضحاكا
طورًا يعانق باليدين وتارة　　يفري الجماجم صارمًا فتاكًا

سرية علقمة إلى طائفة من الحبشة

(**ثم سرية علقمة بن مجزز**) بضم الميم، وفتح الجيم ومعجمتين، الأولى مكسورة ثقيلة، وحكى فتحها والأول أصوب، وقال عياض: وقع لأكثر الرواة بسكون المهملة وكسر الراء المهملة، وعن القابسي بجيم، ومعجمتين وهو الصواب، وأغرب الكرماني، فحكى فيه بالحاء المهملة، وشد الراء فتحًا وكسرًا، وهو خطأ ظاهر، قاله في الفتح (**المدلجي**) بضم الميم وسكون المهملة، وكسر اللام والجيم، نسبة إلى جده الأعلى مدلج قبيلة من كنانة، ويقال أيضًا: الكناني الصحابي ابن الصحابي، كما جزم أبو عمر في الاستيعاب بعد أبيه في الصحابة، وهو القائف المذكور في حديث أسامة، ووافقه جماعة وأغفله كثير ممن صنف في الصحابة.

ذكر الواقدي وابن سعد أن عمر بعث علقمة في سنة عشرين في جيش إلى الحبشة في البحر فأصيبوا، فجعل عمر على نفسه أن لا يحمل في البحر أحدًا ورثاه خراش الهذلي بقوله:

إن السلام وحسن كل تحية　　تغدو على ابن مجزز وتروح

(**إلى طائفة من الحبشة**،) لا إلى نفس البلد، للسبب الآتي (**في ربيع الآخر**) عند ابن سعد، (**وقال الحاكم**) والواقدي: (**في صفر سنة تسع**،) ويحتمل الجمع بأن التهيء، وإرادة البعث كان في آخر صفر، والذهاب أول ربيع والتأخر تلك المدة حتى يحقق أمرهم.

(**وذكر ابن سعد**) وشيخه الواقدي: (**أن سبب ذلك**،) أي بعث السرية (**أنه بلغه ﷺ أن ناسًا من الحبشة تراآهم**)، أي نظروهم ورأوهم، كما قال الشامي، فالمراد أصل الفعل، لا التفاعل (**أهل جدة**) بضم الجيم وشدة المهملة وفيه تجوز، فعند الواقدي تراآهم أهل الشعيبة في ساحل

فبعث إليهم علقمة بن مجزز في ثلاثمائة، فانتهى إلى جزيرة في البحر، فلما خاض البحر إليهم هربوا.

فلما رجع علقمة، تعجل بعض القوم إلى أهليهم، فأمر عبد الله بن حذافة على من تعجل، وكانت فيه دعابة، ....

جدة بضم الشين المعجمة، وفتح المهملة، وسكون التحتية، وفتح الموحدة، فتاء تأنيث، **(فبعث إليهم علقمة بن مجزز)** لجزه نواصي اسارى من العرب، ولذا صوب كونه بمعجمتين جماعة من الحفاظ.

ووقع في رواية الحافظ أبي ذر في الصحيح، كأكثر الرواة، كما مر عن عياض أنه بالحاء المهملة والراء المكسورة، ويحتمل الجمع بأن المهملة اسمه الأصلي، وبالمعجمة لقبه لجزه النواصي **(في ثلاثمائة فانتهى)**.

قرب **(إلى جزيرة في البحر)** فأراد الوصول إليها، **(فلما خاض البحر)** مشى فيه ليصل **(إليهم هربوا)**.

وذكر ابن إسحق: أن سبب ذلك أن وقاص بن مجزز قتل يوم ذي قرد، فأراد علقمة أن يأخذ بثأر أخيه فأرسله ﷺ في هذه السرية.

قال الحافظ: فهذا يخالف ما ذكره ابن سعد إلا أن يجمع بأن يكون أمره بالأمرين.

(فلما رجع علقمة) هو وأصحابه، ولم يلقوا كيدًا، **(تعجل بعض القوم)** أرادوا الرجوع قبل بقية الجيش **(إلى أهليهم)**.

وعند ابن إسحق، فتعجل عبد اللّه بن حذافة فيهم، **(فأمر عبد اللّه بن حذافة)** بضم الحاء المهملة، فذال معجمة، فألف، ففاء.

ابن قيس بن عدي بن سعيد، بالتصغير ابن سهم القرشي السهمي، من قدماء المهاجرين، يقال: شهد بدرًا، مات بمصر في خلافة عثمان، ومن منافيه ما أخرجه البيهقي عن أبي رافع قال: وجه عمر جيشًا إلى الروم وفيهم عبد اللّه بن حذافة فأسروه فقال له ملك الروم: تنصر وأشركك في ملكي فأبى فأمر به فصلب، فأمر بإلقائه إن لم يتنصر، فلما ذهبوا به بكى، فقال: ردوه، فقال له: لم بكيت، قال: تمنيت أن لي مائة نفس تلقى هذا في اللّه فعجب، فقال: قبل رأسي وأنا أخلي، عنك فقال: وعن جميع أسارى المسلمين، قال: نعم، فقبل رأسه، فخلى سبيلهم، فقدم بهم على عمر، فقام عمر، فقبل رأسه، وله شاهد عند ابن عساكر، عن ابن عباس **(على من تعجل، وكانت فيه دعابة،)** بضم الدال، وبالعين المهملتين فألف فموحدة، ما يستملح من المزاح، كما في المصباح وفي القاموس أنها اللعب.

فنزلوا ببعض الطريق وأوقدوا نارا يصطلون عليها، فقال عزمت عليكم إلا تواثبتم في هذه النار، فلما همّ بعضهم بذلك قال: اجلسوا، فإنما كنت أمزح.

فذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال: من أمركم بمعصية فلا تطيعوه. ورواه الحاكم وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان من حديث أبي سعيد الخدري.

وبوب عليه البخاري فقال: سرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلقمة بن مجزز المدلجي، ويقال: إنها سرية الأنصاري. ثم روي عن علي قال: بعث النبي ﷺ سرية، فاستعمل عليها رجلاً من الأنصار، ....

وفي السبل المزاح، (**فنزلوا ببعض الطريق، وأوقدوا نارًا يصطلون عليها**) يستدفئون بها.

وفي حديث أبي سعيد ليصنعوا عليها صنيعًا لهم أو يصطلون، (**فقال: عزمت عليكم،**) أي أمرتكم أمرًا جدًا (**الا تواثبتم في هذه النار فلما هم**) قصد (**بعضهم بذلك قال: اجلسوا**) امنعوا أنفسكم من التواثب، (**فإنما كنت أمزح فذكروا ذلك**) لما قدموا (**للنبي ﷺ، فقال: «من أمركم بمعصية، فلا تطيعوه»**،) لحرمة طاعته فيها.

(**و**) هذا الذي ذكره ابن سعد (**رواه**) أحمد، و (**الحاكم، وابن ماجه، وصححه ابن خزيمة وابن حبان**) كلهم (**من حديث أبي سعيد الخدري**،) قال: بعث رسول الله ﷺ علقمة بن مجزز على بعث أنا فيهم حتى انتهينا إلى رأس غزاتنا، أو كنا ببعض الطريق أذن لطائفة من الجيش، وأمر عليهم عبد الله بن حذافة السهمي، وكان من أصحاب بدر وكانت فيه دعابة، فلما كان ببعض الطريق أوقد القوم نارًا ليصنعوا عليها صنيعًا، لهم أو يصطلون، فقال لهم: أليس لي عليكم السمع والطاعة، قالوا: بلى، قال: أفما أنا آمركم بشيء إلا فعلتموه، قالوا: نعم، قال: فإني أعزم عليكم بحقي وطاعتي لما تواثبتم في هذه النار، فقام بعض القوم يحتجز حتى ظن أنهم واثبون [illegible]ها، فقال: احبسوا أنفسكم فإنما كنت أضحك معكم، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ بعد أن قدمنا [illegible]ه، فقال: «من أمركم منهم بمعصية، فلا تطيعوه»، (**وبوب عليه، البخاري**) في الصحيح، (**فقال**) باب (**سرية عبد الله بن حذافة السهمي**،) نسبة إلى جده سهم (**وعلقمة بن مجزز المدلجي ويقال إنها**)، أي هذه السرية (**سرية الأنصاري**) لقول الحديث من الأنصار، (**ثم روى**) في الباب -في الأحكام، وفي خبر الواحد ومسلم في المغازي، (**عن علي قال: بعث النبي ﷺ سرية، فاستعمل عليها**،) ولأبي ذر بالواو (**رجلاً من الأنصار**) قال في المقدمة: كذا في هذه الرواية، وهي سرية علقمة، والذي وقع له ذلك هو عبد الله بن حذافة السهمي، فلعل من أطلق عليه انصاريًا أطلقه باعتبار حلف أو غير ذلك من أنواع المجاز انتهى.

وأمرهم أن يطيعوه، فغضب عليهم فقال: أليس قد أمركم النبي ﷺ أن تطيعوني؟ قالوا: بلى، قال: فاجمعوا حطبا، فجمعوا، فقال: أوقدوا نارا، فأوقدوها، فقال: ادخلوا، فهموا، وجعل بعضهم يمسك بعضا ويقولون: فررنا إلى النبي ﷺ من النار، فما زالوا حتى خمدت النار، فسكن غضبه، فبلغ النبي ﷺ فقال: لو دخلوها ما خرجوا منها.

وهذا حسن، وأما قول المصنف هو ابن حذافة، فيما قاله ابن سعد، ففيه نظر، لأن ابن سعد لم يقل أن المصطفى استعمله، إنما قال: استعمله علقمة حين تعجل، فيمن تعجل، ولذا قال البرماوي: لعل تأمير علقمة لابن حذافة عذر البخاري حيث جمع بينهما في الترجمة، مع أنه في الحديث يسم واحدًا منهما، والترجمة لعلها تفسير للمبهم في الحديث، **(وأمرهم أن يطيعوه، فغضب)** زاد في الأحكام **(عليهم،)** ولمسلم فأغضبوه في شيء، **(فقال: أليس قد أمركم النبي ﷺ أن تطيعوني، قالوا: بلى، قال: فاجمعوا)** لي **(حطبًا، فجمعوا)** له حطبًا، **(فقال: أوقدوا)** بفتح الهمزة، وكسر القاف **(نارًا)**.

هكذا في البخاري، وسقطت من بعض من نسخ المواهب، **(فأوقدوها،)** ثبت هذا في البخاري، وسقط من النسخة التي وقف عليها شيخنا غلطًا من المكاتب، فبنى، عليها ونفى كونها في البخاري، وأنها من المصنف بيان للمحذوف، **(فقال: ادخلوا)** وفي الأحكام، فقال: عزمت عليكم لما جمعتم حطبًا، وأوقدتم نارًا، ثم دخلتم فيها.

وجزم الحافظ بأن هذا مخالف لحديث أبي سعيد أنهم أوقدوها ليصنعوا عليها صنيعًا لهم، أو يصطلوا **(فهموا،)** بفتح الهاء وضم الميم مشددة، أي قصدوا، كما ارتضاه العيني، رد القول الكرماني، حزنوا وأيده المصنف برواية الأحكام، فلما هموا بالدخول فيها، قالوا: ينظر بعضهم إلى بعض، **(وجعل بعضهم يمسك بعضًا،)** أي يمنعه من الوقوع في النار.

وفي رواية ابن جرير، فقال لهم شاب منهم: لا تعجلوا بالدخول فيها، **(ويقولون: فررنا إلى النبي ﷺ من النار،)** وفي خبر الواحد، فأرادوا أن يدخلوها، وقال آخرون: إنما فررنا منها، أي اتبعناه ﷺ خوفًا من نار جهنم فكيف ندخل هذه. **(فما زالوا حتى خمدت النار)**.

قال الحافظ: بفتح الميم وحكى المطرزي: كسرها، أي طفيء لهبها **(فسكن غضبه،)** هذا أيضًا يخالف حديث أبي سعيد أنه كانت فيه دعابة، وأنهم تحجزوا حتى ظن أنهم واثبون فيها، فقال: احبسوا أنفسكم فإنما كنت أضحك معكم. **(فبلغ النبي،)** وفي الأحكام فذكر للنبي ولمسلم، فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، **(فقال: «لو دخلوها،)** أي النار التي أوقدوها ظانين أنها بسبب طاعة أميرهم لا تضرهم **(ما خرجوا منها»،)** لاحتراقهم فيها فيموتوا.

قال الحافظ أبو الفضل بن حجر: في قوله: «ويقال إنها سرية الأنصاري» إشارة إلى احتمال تعدد القصة، وهو الظاهر لاختلاف سياقهما واسم أميرهما.

وبقية الحديث إلى يوم القيامة الطاعة في المعروف، وفي الأحكام ما خرجوا منها أبدًا، إنما الطاعة في المعروف، ولابن جرير لم يزالوا فيها إلى يوم القيامة يعنى أن دخولها معصية والعاصي يستحق النار، ويحتمل أن المراد لو دخلوها مستحلين لما خرجوا منها أبدًا، وعلى هذا ففيه استخدام، لأن ضمير دخلوا للتي أوقدوها، وخرجوا النار الآخرة، لارتكابهم ما نهوا عنه من قتل أنفسهم، والظاهر الأول انتهى من الفتح، وصح رجوع الضمير لنار الآخرة، مع قوله إلى يوم القيامة بضرب من التجوّز، أي طول الأمد، قال الكرماني وغيره: المراد بيوم القيامة التأبيد، يعني لو دخلوها مستحلين.

قال الداودي فيه: أن التأويل الفاسد لا يعذر به صاحبه انتهى.

ولا ضير في قولهم مستحلين في الصحابة، لأنه مدخول الشرط الذي لم يقع، ووجه فساده قوله تعالى: ﴿ولا تقتلوا أنفسكم﴾ ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ [البقرة: ١٩٥]؛ فأنه ظاهر على أن ما فهمه الموافقون على الدخول غير مراد وإنما يعذر إذا كان ثم شبهة قوية ومن ثم قال ﷺ للآخرين أي الذين امتنعوا قولاً حسنًا رواه مسلم، وقال ﷺ: «لا طاعة في معصية اللَّه تعالى، إنما الطاعة في المعروف».

رواه الشيخان قال الحافظ: وفي الحديث من الفوائد أن الحكم في حال الغضب ينفذ منه ما لا يخالف الشرع، وأن الغضب يغطي على ذوي العقول عقولهم، وأن الإيمان باللَّه ينجي من النار لقولهم: إنما فررنا إلى النبي ﷺ إليه فرارًا إلى اللَّه يطلق على الإيمان.

قال تعالى: ﴿ففروا إلى اللَّه إني لكم منه نذير مبين﴾ [الذاريات: ٥٠]، وأن الأمر المطلق لا يعم الأحوال لأنه ﷺ أمرهم بطاعة الأمير فحملوه على عموم الأحوال، حتى في حالتي الغضب والأمر بالمعصية، فبين لهم أنه مقصود على ما كان منه في غير معصية، واستنبط منه ابن أبي جمرة أن الجمع من هذه الأمة لا يجتمعون على خطأ لانقسام السرية قسمين منهم من هان عليه دخول النار وظنه طاعة، ومنهم من فهم حقيقة الأمر، وأنه مقصور على ما ليس بمعصية، فكان اختلافهم سببًا لراحة الجميع، قال: وفيه أن من كان صادق النية لا يقع إلا في خير، ولو قصد الشر فإن اللَّه يصرفه عنه، ولذا قال أهل المعرفة: من صدق مع اللَّه وقاه اللَّه، ومن توكل على اللَّه كفاه اللَّه. انتهى.

(قال الحافظ أبو الفضل بن حجر في قوله: ويقال أنها سرية الأنصار، إشارة إلى احتمال تعدد القصة، وهو الظاهر لاختلاف سياقهما،) كما مر بيانه **(واسم أميرهما،)** والسبب في أمره

ويحتمل الجمع بينهما بضرب من التأويل، ويبعده وصف عبد الله بن حذافة السهمي القريشي المهاجري بكونه انصاريا. ويحتمل الحمل على المعنى الأعم، أي أنه نصر رسول الله ﷺ في الجملة. وإلى التعدد جنح ابن القيم، وأما ابن الجوزي فقال: قوله «من الأنصار» وهم من بعض الرواة، وإنما هو سهمي.

قال في فتح الباري: ويؤيده حديث ابن عباس عند أحمد، في قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾ [النساء: ٥٩] نزلت في عبد الله بن حذافة السهمي بن قيس بن عدي، بعثه رسول الله ﷺ في سرية.

بدخولهم النار.

هذا أسقطه المصنف من الفتح، كأنه للاستغناء عنه باختلاف سياقهما، فإنه من جملته، (**ويحتمل الجمع بينهما بضرب من التأويل**،) مثل أن يقال: لما كان تأمير علقمة لعبد اللّٰه ناشئًا عن إذنه ﷺ له أن يؤمر إن احتاج نسب للمصطفى تارة ولعلقمة أخرى، (و) لكن (**يبعده وصف عبد اللّٰه بن حذافة السهمي القريش، المهاجري بكونه أنصاريًا**،) لأنهم الأوس والخزرج وهم مدنيون، فيحتمل أنه نسب إليهم بالحلف ونحوه، كما مر عن المقدمة، (**ويحتمل الحمل على المعنى الأعم**،) الشامل لكل مؤمن نصر اللّٰه ورسوله لقوله: ﴿إن تنصروا اللّٰه ينصركم﴾ [محمد: ٧]، (**أي أنه نصر رسول اللّٰه ﷺ في الجملة**)، أي قاتل معه فعد من أنصاره، وإن كان قرشيًا مهاجريًا.

(**وإلى التعدد جنح ابن القيم، وأما ابن الجوزي، فقال قوله**) في الحديث، فاستعمل رجلاً (**من الأنصار، وهم من بعض الرواة، وإنما هو سهمي**) بدليل أن بعضًا منهم لم يذكرها، (**قال في فتح الباري**) تلو هذا، (**ويؤيده**) أي الوهم إن لم يحمل على المعنى الأعم أو الحلف (**حديث ابن عباس عند أحمد**) والبخاري (**في قوله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا اللّٰه وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾**) [النساء: ٥٩]، (**نزلت في عبد اللّٰه بن حذافة السهمي ابن قيس بن عدي، بعثه رسول اللّٰه ﷺ في سرية**)، وكذا أخرجه البخاري مختصرًا في تفسير سورة النساء، كما هو بقية كلام الحافظ هنا، وما كان ينبغي للمصنف حذفه، لأنه أوهم انفراد أحمد به.

قال الداودي: هذا وهم على ابن عباس، فإن ابن حذافة خرج على جيش، فغضب فأوقد نارًا، وقال: اقتحموا فامتنع بعض وهم بعض أن يفعل، فإن كانت الآية نزلت قبل فكيف يخص عبد اللّٰه بالطاعة دون غيره، وإن كانت نزلت بعد، فإنما قيل لهم إنما الطاعة في المعروف، وما

انتهى.

وقال النووي: وهذا الذي فعله هذا الأمير، قيل: أراد امتحانهم، وقيل: كان مازحا، وقيل: إن هذا الرجل عبد الله بن حذافة السهمي، قال: وهذا ضعيف: لأنه قال في الرواية التي بعدها في مسلم إنه رجل من الأنصار، فدل على أنه غيره. انتهى.

[هدم صنم طيء]

ثم سرية علي بن أبي طالب رضي الله عنه إلى الفلس ـ بضم الفاء وسكون اللام ـ وهو صنم طيء ليهدمه، في ربيع الآخر سنة تسع، وبعث معه مائة وخمسين رجلاً من الأنصار، على مائة بعير وخمسين فرسا ـ ....

قيل لهم لِمَ لم يطيعوه وأجاب الحافظ بأن المقصود في قصته، فإن تنازعتم في شيء، لأنهم تنازعوا في امتثال الأمر بالطاعة، والتوقف فرارًا من النار، فناسب أن ينزل في ذلك ما يرشدهم إلى ما يفعلونه عند التنازع، وهو الرد إلى اللّه والرسول.

وقد أخرج ابن جرير أنها نزلت في قصة جرت لعمار بن ياسر مع خالد بن الوليد، وكان خالد أميرًا، فأجار عمار رجلاً بغير أمره فتخاصما فنزلت (**انتهى**) كلام الفتح (**وقال النووي**) في شرح مسلم: (**وهذا الذي فعله هذا الأمير، قيل أراد امتحانهم، وقيل كان مازحًا**) وينافي القولين معًا قوله في الحديث فأغضبوه في شيء، وتكلف شيخنا الجواب في التقرير باحتمال أنه أظهر الغضب، والواقع أنه ممتحن، أو مازح، (**وقيل**): ليس مقابلاً لما قبله، بل المراد بيان (**أن هذا الرجل**) المبهم في قوله استعمل رجلاً عند مسلم كالبخاري في خبر الواحد، ولم يقل من الأنصار هو (**عبد اللّه بن حذافة السهمي**).

(**قال وهذا**)القول (**ضعيف لأنه قال في الرواية التي بعدها في مسلم**) ولم ينفرد بها، بل وافقه البخاري كما رأيت (**أنه رجل من الأنصار، فدل على أنه غيره انتهى**)، إلا أن يؤول بالحلف، أو الأعم، كما مر واللّه تعالى أعلم.

هدم صنم طيء

(**ثم سرية علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه إلى الفلس بضم الفاء، وسكون اللام**) آخره سين مهملة، كما ضبطه جمع منهم اليعمري، وقال في المراصد بضم أوله وثانيه، وضبطه بعضهم بالفتح وسكون اللام، (**وهو صنم طيء**) ومن يليها قاله ابن إسحٰق (**ليهدمه**) أي محله الذي هو فيه (**في ربيع الآخر سنة تسع**).

(**وبعث معه مائة وخمسين رجلاً من الأنصار على مائة بعير وخمسين فرسًا**) عند الواقدي.

وعند ابن سعد: مائتي رجل- فهدمه وغنم سبيا ونعما وشاء.

وكان في السبي سفانة بنت حاتم، أخت عدي بن حاتم، فأطلقها النبي ﷺ، فكان ذلك سبب إسلام أخيها عدي.

(**وعند ابن سعد مائتي رجل**) من الأنصار، فالخلاف في عددهم لا في كونهم منهم، أو بعضهم منهم وبعضهم من غيرهم، قال ابن سعد وشيخه: ومعه راية سوداء ولواء أبيض، فغاروا على أحياء من العرب، وشنوا الغارة على محلة آل حاتم مع الفجر، (**فهدمه**) وحرقه وجد، في خزانته ثلاثة أسياف: رسوب بفتح الراء، وضم المهملة وسكون الواو وموحدة، والمخذم بكسر الميم، وسكون الخاء، وذال معجمتين، وميم كان الحرث قلده إياهما، وسيف يقال له اليماني وثلاثة أدرع، (**وغنم سبيًا**،) فاستعمل عليه أبا قتادة، (**ونعمًا وشاء**) وفضة، فجعل عليها عبد اللّٰه بن عتيك، فلما كان بركك، بفتح الراء والكاف الأولى موضع ببلاد طيء لا يصرف عزل له ﷺ صفيًا رسوبًا والمخذم، ثم صار له بعد السيف الآخر، وعزل الخمس وآل حاتم، فلم يقسمهم حتى قدم بهم المدينة.

وذكر ابن هشام عن بعض أهل العلم: أنه ﷺ وهب رسوبًا والمخذم لعلي قال: وهما سيفا علي رضي اللّٰه عنه، (**وكان في السبي سفانة**،) بفتح السين المهملة، والفاء المشددة، فألف فنون مفتوحة فتاء تأنيث، (**بنت حاتم**) الطائي الجواد المشهور، قال في الروض: وبها كان يكنى، وهي في الأصل الدرة انتهى، فأسلمت، وحسن إسلامها ومن عليها ﷺ قيل: فدعت له، فقالت: شكرتك يد افتقرت بعد غنى ولا ملكتك يد استغنت بعد فقر، وأصاب اللّٰه بمعروفك مواضعه ولا جعل لك إلى لئيم حاجة، ولا سلب نعمة عن كريم قوم إلا وجعلك سببًا لردها عليه، (**أخت عدي بن حاتم**) بن عبد اللّٰه بن سعد بن الحشرج بفتح المهملة وسكون المعجمة وآخره جيم الصحابي الشهير أبي طريف، بفتح المهملة آخره فاء كان ممن ثبت في الردة وأتى بصدقة قومه إلى الصديق، وحضر فتوح العراق وحروب علي. مات سنة ثمان وستين وهو ابن مائة وعشرين سنة وقيل ثمانين.

روى له الستة (**فأطلقها النبي ﷺ، فكان ذلك سبب إسلام أخيها عدي**،) كما ذكر ابن إسحٰق قال: أصابت خيله ﷺ ابنة حاتم في سبايا طيء، فجعلت في حظيرة في المسجد، فمر بها ﷺ، فقامت إليه وكانت جزلة، فقالت: يا رسول اللّٰه هلك الوالد وغاب الوافد، فقال: «ومن وافدك»، فقالت: عدي بن حاتم، قال: «الفار من اللّٰه ورسوله»، فمضى حتى كان الغد، مر بي فقلت له وقال لي مثل ذلك، حتى كان بعد الغد، مر بي ويئست، فأشار إلي علي وهو خلفه أن قومي إليه فكلميه، فقمت فقلت: يا رسول اللّٰه هلك الوالد، وغاب الوافد فأمنن عليّ من اللّٰه

وعند ابن سعد أيضًا: أن الذي كان سباها خالد بن الوليد رضي الله عنه.

ثم سرية عكاشة بن محصن إلى الجباب - موضع بالحجاز - أرض عذرة وبلي، وقيل أرض فزارة وكلب ولعذرة فيها شركة.

قصة كعب بن زهير ....

عليك، قال: قد فعلت فلا تعجلي حتى تجدي ثقة يبلغك بلادك ثم آذنيني، فقدم رهط من طيء، فأخبرته أن لي فيهم ثقة، وبلاغًا فكساني وحملني وأعطاني نفقة، فخرجت حتى قدمت الشام على أخي، فقال: ما ترين في هذا الرجل؟ قالت: أرى والله أن تلحق به سريعًا، فان يك نبيًا فللسابق إليه فضيلة، وإن يك ملكًا فلن تزال في عز اليمن وأنت أنت، فقلت: والله إن هذا هو الرأي، وقدم فأسلم والقصة طويلة، وروى ابن المبارك في الزهد عندما دخل وقت صلاة قط: إلا وأنا أشتاق إليها، وفي رواية ما أقيمت الصلاة منذ أسلمت إلا وأنا على وضوء وكان جوادًا.

وقد روى أحمد أن رجلاً سأله مائة درهم، فقال: تسألني مائة درهم وأنا ابن حاتم والله لا أعطيك.

(وعند ابن سعد أيضًا أن الذي كان سباها خالد بن الوليد رضي الله عنه) لا علي كرم الله وجهه، ولا يمكن الجمع بأنه كان في جيش علي، لأن جيشه كانوا كلهم من الأنصار فالله أعلم، **(ثم سرية عكاشة)** بضم العين، وشد الكاف وتخفيفها، وشين معجمة **(ابن محصن)** بكسر فسكون الأسدي من السابقين الأولين البدري ممن يدخل الجنة بغير حساب، كما في الصحيحين، استشهد في قتال الردة.

(إلى الجباب) بكسر الجيم وموحدتين، بينهما ألف **(أرض عذرة)** بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة. **(وبلي)** بفتح الموحدة، وكسر اللام، وشد التحتية **(وهي اسم قبيلتين)** كلاهما من قضاعة بضم القاف ومعجمة فألف فمهملة، **(وقيل أرض فزارة وكلب ولعذرة فيها شركة)**.

قال ابن سعد: كانت هذه السرية في شهر ربيع الآخر سنة تسع، كذا ذكره ولم يزد وتبعه اليعمري وغيره ولم يبينوا سببها، ولا عدد من ذهب فيها، ولا ما جرى والله أعلم.

(قصة كعب بن زهير) بن أبي سلمى بضم أوله، واسمه ربيعة بن رياح بكسر الراء، وتحتانية المزني الشاعر ابن الشاعر، أخو الشاعر، وكان ولدا كعب عقبة، والعوام شاعرين، قال الحطيئة لكعب: أنتم أهل بيت ينظر إليكم في الشعر، فاذكرني في شعرك ففعل، وروى ابن أبي الدنيا عن الشعبي قال: أنشد النابغة الذبياني النعمان بن المنذر:

تزال الأرض إما مت خفا ... وتحيا ما حييت بها ثقيلا

فقال النعمان: إن لم تأت ببيت بعده يوضح معناه، وإلا كان إلى الهجاء أقرب، فتعسر

مع النبي ﷺ، وكانت فيما بين رجوعه عليه الصلاة والسلام من الطائف وغزوة تبوك.

وكان من خبر كعب وأخيه بجير ما ذكره ابن إسحٰق وعبد الملك بن هشام وأبو بكر محمد بن القٰسم بن يسار الأنباري، دخل حديث بعضهم في بعض:

أن بجيرا قال لكعب: اثبت حتى أتي هذا الرجل- يعني النبي ﷺ- فأسمع كلامه وأعرف ما عنده، ....

عليه فأجله ثلاثًا، فإن قال: فله مائة من الإبل وإلا ضربه بالسيف، فخرج النابغة وجلاً، فلقي زهيرًا، فذكر له ذلك، وخرجا إلى البرية فتبعهما، كعب، فرده زهير، فقال النابغة: دعه يخرج وأردفه، فلم يحضرهما شيء، فقال كعب للنابغة يا عم ما يمنعك أن تقول:

وذلك إن ثللت الغي عنها فتمنع جانبيها أن تميلا

فأعجب النابغة، وغدا على النعمان، فأنشده فأعطاه المائة، فوهبها لكعب، فأبى أن يقبلها، ورويت هذه القصة على غير هذا الوجه **(مع النبي ﷺ)** لم يقل وأخيه بجير وإن ذكر في القصة، لأن كعبًا هو المقصود، لأنه الذي هرب، وأهدر دمه، وإنما ذكر أخوه لكونه سببًا في مجيئه وإيمانه، **(وكانت فيما بين رجوعه عليه الصلاة والسلام من الطائف وغزوة تبوك)** تبع اليعمري لفظًا ووضعًا، ومقتضى التزامهما الترتيب على السنين أن تكون في التاسعة في آخر ربيع الثاني أو في الجماديين.

وجزم الشامي في الحوادث بأنها في السنة الثامنة، وهو مقتضى ما يأتي عن ابن إسحٰق، **(وكان من خبر كعب وأخيه بجير،)** بضم الموحدة، وفتح الجيم، وإسكان التحتية، ثم راء صحابي شهير أسلم قبل أخيه، ثم كان سببًا في إسلامه، **(ما ذكره ابن إسحٰق)** محمد في المغازي بلا سند، **(وعبد الملك بن هشام)** الحميري المغافري أبو محمد البصري، ثم المصري المتوفى بها سنة ثلاث عشرة ومائتين كان مشهورًا بحمل العلم مقدمًا في علم النسب والنحو.

روى سيرة ابن إسحٰق عن زياد البكائي عنه وهذبها، وزاد فيها بعض أشياء بينها، وهو المراد بكونه ذكر هذا الخبر، **(وأبو بكر)** العلامة الحافظ الصدوق الدين **(محمد بن القاسم بن يسار)** ضد يمين **(الأنباري)** بفتح الهمزة والموحدة، بينهما نون ساكنة بلدة قديمة على الفرات، **(دخل حديث بعضهم في بعض)** يعني أن اللفظ لمجموعهم، فعند كل ما انفرد به عن الآخر **(أن بجيرا)** بفتح الهمزة، بدل من قوله ما ذكره، **(قال لكعب: اثبت)** روي ابن أبي عاصم عن كعب أنه لما فتحت مكة خرج هو وبجير حتى أتيا أبرق العزاف، فقال بجير لكعب: اثبت في غنمنا هنا **(حتى آتي هذا الرجل، يعني النبي ﷺ، فأسمع كلامه، وأعرف ما عنده)** أهل هو مما

فأقام كعب ومضى بجير، فأتى رسول الله ﷺ فسمع كلامه وآمن به..

وذلك أن زهيرا فيما زعموا كان يجالس أهل الكتاب فسمع منهم أنه قد آن مبعثه عليه الصلاة والسلام، ورأى زهير في منامه أنه قد مد سبب من السماء، وأنه قد مد يده ليتناوله، ففاته فأوله بالنبي الذي يبعث في آخر الزمان، وأنه لا يدركه، وأخبر بنيه بذلك وأمرهم، وأوصاهم إن أدركوه أن يسلموا.

قال ابن إسحٰق: ولما قدم ﷺ من الطائف، كتب بجير بن زهير إلى أخيه كعب: إن رسول الله ﷺ قتل رجالا بمكة ممن كان يهجوه، وإن من بقي من شعراء قريش ابن الزبعري ....

يستحسن ويلوح صدقه فاتبعه أم لا فأتركه، (**فأقام كعب**) بابرق العزاف بفتح المهملة والزاي المشددة آخر فاء ماء لبني أسد بين المدينة، والربذة لأنه كان يسمع به عزيف الجن، أي صوتهم، كما قال الشريف، (**ومضى بجير فأتى رسول الله ﷺ فسمع كلامه وآمن به و**) سبب (**ذلك**) أي قول بجير لأخيه ما سبق وإتيانه للمصطفى (**أن زهيرًا**) أباهما (**فيما زعموا**) عبر به لعدم صحته عنده كالأحاديث الصحيحة والحسنة.

(**كان يجالس أهل الكتاب، فسمع منهم أنه قد آن**) قرب (**مبعثه عليه الصلاة والسلام، ورأى زهير في منامه أنه قد مد سبب**) حبل (**من السماء، وأنه قد مد يده ليتناوله ففاته، فأوله،**) أي الحبل الذي مد (**بالنبي الذي يبعث في آخر الزمان، وأنه**) أي وأول فوته بأنه (**لا يدركه، وأخبر بنيه بذلك**) المذكور من المنام، وما سمعه من أهل الكتاب، (**وأمرهم،**) أي بنيه كعبًا وبجيرًا وأختهما الخنساء شاعرة أيضًا، ذكرها ابن ماكولا غير الخنساء أخت صخر الشاعرة الصحابية المشهورة، ولم يذكر بنت زهير في الإصابة، فلا صحبة لها، ويحتمل أنه أراد ببنيه ما يشمهلم وأولادهم، (**وأوصاهم إن أدركوه أن يسلموا**).

قال العسكري: ومات زهير قبل المبعث قال خلف الأحمر: ولولا قصائد له ما فضلته على ابنه كعب، أي في الشعر، ثم ما ساقه المصنف هو مما انفرد به ابن الأنباري عن المذكورين معه.

(**قال ابن إسحٰق:**) عقب غزوة الطائف، (**ولما قدم ﷺ من الطائف كتب بجير بن زهير إلى أخيه كعب أن رسول الله ﷺ قتل رجالاً بمكة ممن كان يهجوه**) ويؤذيه، (**وأن من بقي من شعراء قريش**) عبد الله (**بن الزبعري،**) بزاي فموحدة مكسورتين، وسكون المهملة بعدها راء مقصورة، كما في الإصابة والصحاح.

وهبيرة بن أبي وهب قد هربوا في كل وجه، فإن كانت لك في نفسك حاجة فطر إلى رسول الله ﷺ فإنه لا يقتل أحدا جاءه تائبا، وإن أنت لم تفعل فانج إلى نجائك. وكان كعب قد قال:

ألا بلغا ....

وقال الأسنوي في شرح منهاج البيضاوي، والمجد بفتح الباء، وبعضهم حكى الوجهين ولك ترجيح الأول لجزم الجوهري به.

وصححاه في كتب اللغة نظير البخاري في الحديث، كما في المزهر، وجزم الإصابة الكسر، يرجحه أيضًا فأهل كل فن أدرى به.

ابن قيس بن عدي بن سعيد بالتصغير ابن سهم القرشي السهمي.

قال المرزباني يكنى أبا سعيد: كان شاعر قريش، ثم أسلم ومدحه ﷺ، فأمر له بحلة **(وهبيرة)** بضم الهاء وفتح الموحدة.

(ابن أبي وهب) المخزومي زوج أم هانىء، **(قد هربوا في كل وجه)** لما فتحت مكة، فهرب إلى نجران فأما هبيرة فهلك على كفره، وأما ابن الزبعري فروى ابن إسحٰق أن حسان رماه ببيت واحد لم يزد عليه:

لا تعدمن رجلاً أحلك بغضه ... نجران في عيش أجد لئيم

فخرج إليه ﷺ، فقال حين أسلم:

يا رسول المليك إن لساني ... راتق ما فتقت إذ أنا بور

إذا بارى الشيطان في سنن الغي ... ومن مال ميله مثبور

آمن اللحم والعظام لربي ... ثم قلبي الشهيد أنت النذير

إنني عنك زاجر ثم حيا ... من لؤى وكلهم مغرور

(فإن كانت لك في نفسك حاجة فطر) أي أقبل مسرعًا **(إلى رسول الله ﷺ، فإنه لا يقتل أحدًا جاءه تائبًا)**.

وعند ابن عاصم فإنه لا يأتيه أحد مسلمًا إلا قبل منه، وأسقط ما كان قبل ذلك، **(وإن أنت لم تفعل فانج إلى نجائك)** من الأرض، كما عند ابن إسحٰق، أي إلى محل ينجيك منه بزعمك ونجائك، بالهمز أو هو نجاتك بفوقية بعد الألف، وكلاهما مصدر نجا كما في القاموس، **(وكان كعب قد قال)** لما بلغه إسلام أخيه **(ألا بلغا)** بألف لفظًا وخطًا على أنه مؤكد وصل بنية الوقف أو خطاب للإثنين والواحد وكثيرًا ما يخاطب الواحد بخطابهما أو بنون توكيد

عـنـي بـجـيـرا رسـالـة فهل لك فيما قلت ويحك هل لكا
فبين لنا إن كنت لست بفاعل على أي شيء غير ذلك دلكا
على خلق لم تلف أما ولا أبا عليه ولا تلقى عليه أخا لكا
فإن كنت لم تفعل فلست بآسف ولا قائل إما عثرت لعالكا
سقاك بها المأمون كأسا روية فأنهلك المأمون منها وعلكا

خفيفة لفظًا وألف خطًا للوقف **(عنى بجيرًا رسالة، فهل لك)** الفاء عاطفة والمعطوف محذوف، أي فقولا له هل لا زائدة، لأنه خلاف الأصل ولأن في زيادة الفاء خلافًا **(فيما قلت)** رأي أو إرادة أو قلته بلا قصد، **(ويحك)** وقعت في هلكة بما قلته لا تستحقها **(هل لكا)** توكيد وتكميل، **(فبين لنا إن كنت لست بفاعل)** مرادنا من بقائك على دينك جملة معترضة ومفعول بين **(على أي شيء غير ذلك دلكا،)** أي الطريق الذي دلك عليه المخالف لدين آبائك، كما أشار إليه بقوله دلك **(على خلق)** بضمتين سجية أي أفعال ناشئة عن طبيعة **(لم تلف)** عليها **(أمًا ولا أبًا، عليه)** قال في الروض: إنما قال ذلك لأن أمهما واحدة، وهي كبشة بنت عمار الشحيمية، كما ذكره ابن الكلبي، (و) كما لم تجد فيما مضى أحدًا من إسلافك عليه كذلك **(لا تلفي عليه أخًا لك)** يواتيك عليه في المستقبل، فلذا عبر بلا وفيما قبله بلم، وفي رواية ولم تدرك، والظاهر أن المراد بالأخ الصديق أو ما يشمله. وفي رواية:

على خلق لم تلف يومًا أخًا له عليه وما تلفي عليه أبًا لكا

(فإن كنت) بفتح التاء خطابًا، وفي رواية فإن أنت **(لم تفعل فلست)** بضمها أنا **(بآسف)** بمد الهمزة، وكسر السين، حزين عليك لخلافك لي، **(ولا قائل إمّا)** بكسر الهمزة وشد الميم **(عثرت لعالكا)** بفتح اللام، والعين منوّنة **(سقاك بها)** بالمقالة المفهومة من قلت، أو من ما قلت بجعل ما مصدرية، أو هو عائد على نفس ما بجعلها موصولاً اسميًا حذف عائده، أي في التي قلتها أو على كلمة الشهادة، فالباء زائدة أو بمعنى من التبعيضية، أو على الكأس **(المأمون،)** يعني النبي ﷺ كانت قريش تسميه به وبالأمين قبل النبوة.

وفي رواية غير ابن إسحٰق المحمود وهو من أسمائه ﷺ، قاله في الروض قال عبد الملك: ويروي المأمور **(كأسًا)** حال موطئة، كما تقول لقيت زيدًا رجلاً صالحًا، أو بدل من الضمير على الموضع، كمررت به زيدًا هذا على زيادة الباء، وعلى أنها بمعنى من أو تمييز على عود الضمير على الكأس، وعود الضمير على تمييزه متفق عليه في نعم ورب نحو بئس للظالمين، بدلاً وربه عطبًا، ولم يخصه الزمخشري بذلك، بل قال به في: ﴿فسواهن سبع سموات﴾ وما هنا مثله **(روية)** فعيلة بمعنى مفعلة بضم الميم وكسر العين أي مروية **(فانهلك)** سقاك أولاً **(المأمون منها، وعلكا)**

قال السهيلي: «لعا» كلمة تقال للعاثر دعاء له. انتهى.

قال ابن إسحٰق: وبعث بها إلى بجير، فلما أتت بجيرا كره أن يكتمها رسول الله ﷺ فأنشده إياها. فقال رسول الله ﷺ: سقاك بها المأمون. صدق وإنه لكذوب، وأنا المأمون.. ولما سمع: على خلق لم تلف أما ولا أبا عليه، قال: أجل لم يلف عليه أباه ولا أمه. ثم قال عليه الصلاة والسلام: من لقي منكم كعب بن زهير فليقتله.. فكتب إليه أخوه بهذه الأبيات.

من مبلغ كعبا فهل لك في التي   تلوم عليها باطلا وهي أحزم

سقاك ثانيًا، والمعنى سقاك بها مرة بعد أخرى قال عبد الملك عن بعض علماء الشعر بعد هذا:

ففارقت أسباب الهدى واتبعته   على أي شيء ويب غيرك دلكا

قال الجمال ويب كويح.

(**قال السهيلي: «لعا» كلمة تقال للعاثر دعاءً له**) بالإقالة قال الأعشى:

فالنفس أدنى لها من أن يقال لعا

فإذا دعي عليه قيل لا لعا وأنشد أبو عبيدة:

فلا لعا لبني ثعلان إذ عثروا

(**انتهى**) كلام السهيلي بما زدته.

(**قال ابن إسحٰق: وبعث بها إلى بجير، فلما أتت بجيرًا كره أن يكتمها رسول الله ﷺ**) أي يخفيها عنه، وكتم يتعدى بنفسه وبمن وعن كما في المصباح، (**فأنشده إياها، فقال رسول الله ﷺ:**) لما سمع (**«سقاك بها المأمون»**).

هكذا ثبت لما سمع عند ابن إسحٰق، فكأنها سقطت من قلم المؤلف، وحذف المفعول للعلم به، أي قوله وأما مقولة عليه الصلاة والسلام، فهو (**صدق**) لمطابقة الواقع، (**وإنه لكذوب**) في أقواله، بل قوله هذا لكن بزعمه، أي هو يزعم ويعتقد أنه كذوب فيه لا بحسب الواقع على نحو ما قيل في والله يشهد أن المنافقين لكاذبون (**وأنا المأمون، ولما سمع على خلق لم تلف أمًا ولا أبًا عليه، قال: أجل لم يلف عليه أباه ولا أمه**) لهلاكهما قبله، (**ثم قال عليه الصلاة والسلام: من «لقي منكم كعب بن زهير فليقتله»**) وهذا مما انفرد به ابن الأنباري عنهما.

وقد ثبت في رواية ابن أبي عاصم من حديث كعب، (**فكتب إليه أخوه بهذه الأبيات من مبلغ**) بضم فسكون فكسر من أبلغ وفيه خرم بالراء وأصله فمن مبلغ، أي موصل (**كعبًا فهل لك**) انقياد ودخول (**في**) الخصلة (**التي تلوم**) أخاك (**عليها**) لومًا (**باطلاً، و**) الحال أنها (**هي أحزم**)

إلى الله لا العزى ولا اللات وحده فتنجو إذا كان النجاء وتسلم
لدى يوم لا ينجو وليس بمفلت من الناس إلا طاهر القلب مسلم
فدين زهير وهو لا شيء دينه ودين أبي سلمى علي محرم

فلما بلغ كعبا الكتاب ضاقت به الأرض، وأشفق على نفسه، وأرجف به من كان من حاضره من عدوه فقال: هو مقتول. فلما لم يجد من شيء بدا، قال قصيدته التي يمدح بها رسول الله ﷺ ويذكر خوفه وإرجاف الوشاة به من عدوه.

ثم خرج حتى قدم المدينة، فنزل على رحل ....

أتقن وأصوب، فترجع **(إلى اللّه لا العزى، ولا اللات وحده،)** حال من اللّه، أي منفردًا لا تشرك معه أحدًا **(فتنجو،)** تخلص من العذاب **(إذا كان النجاء)** الأكبر حاصلاً لأهله، **(وتسلم)** من النار وأهوال يوم الفزع الأكبر، وذلك النجاء **(لدى)** عند **(يوم لا ينجو)** فيه **(وليس بمفلت)** بفتح اللام، المخففة أحسن من كسرها اسم فاعل، كما في النور **(من الناس)** أحد من العذاب **(إلا طاهر القلب مسلم،)** أي سليم منقاد للحق خالص من الشك والشرك، لا الذنوب، فإنه لا يسلم منها إلا المعصوم، **(فدين زهير وهو لا شيء دينه)**.

قال السهيلي رواية مستقيمة، ورواه القالي فقال: لا شيء غيره وفسره على التقديم والتأخير، أي دين زهير وهو غيره لا شيء ورواية ابن إسحٰق أبعد من الأشكال وأصح. وهذا كما قال الجمال اعتراض حسن بديع بين المبتدأ الذي عطف عليه **(ودين أبي سلمى،)** وبين الخبر وهو **(علي محرم،)** ويحتمل أنه افراد الخبر، لأن المعنى فاتباع، فحذف المضاف، كحديث أن هذين حرام على ذكور أمتي، أي استعمال الذهب والحرير، أو لأن دينهما واحد، وأعيد المضاف توكيدًا كقول قيس بن عاصم:

أيا بنت عبد اللّه وابنة مالك ويا بنت ذي البردين والفرس الورد
إذا ما صنعت الزاد فالتمسي له أكيلاً فأني لست آكله وحدي

(فلما بلغ كعبًا الكتاب ضاقت به الأرض، وأشفق) خاف **(على نفسه، وأرجف به)** خوفه **(من كان في حاضره،)** أي حيه **(من عدوه، فقال:)** أفرد باعتبار لفظ من لكن في ابن إسحٰق، فقالوا: **(هو مقتول فلما لم يجد من شيء بد)** مخلصًا يلتجيء إليه إلا الإسلام، والمجيء إلى خير الأنام، كما في رواية ابن أبي عاصم أنه لما جاءه الكتاب أسلم كعب وقدم، **(قال قصيدته التي يمدح فيها رسول اللّه ﷺ ويذكر)** فيها **(خوفه وإرجافه الوشاة به،)** أي المزخرفين للأقوال الكاذبة عليه حالة كونهم **(من عدوه ثم خرج حتى قدم المدينة فنزل على رجل)** قال البرهان:

كانت بينه وبينه معرفة من جهينة، فغدا به إلى رسول الله ﷺ فقال: هذا رسول الله فقم إليه واستأمنه، فقام حتى جلس إلى رسول الله ﷺ فوضع يده في يده ـ وكان ﷺ لا يعرفه ـ فقال: يا رسول الله، إن كعب بن زهير قد جاء ليستأمنك تائبا مسلمًا فهل أنت قابل منه إن أنا جئتك به؟ فقال رسول الله ﷺ: نعم، قال: أنا يا رسول الله كعب بن زهير.

قال ابن إسحٰق: فحدثني عاصم بن عمر بن قتادة: أنه وثب عليه رجل من الأنصار وقال: يا رسول الله دعني وعدو الله أضرب عنقه. فقال ﷺ: دعه عنك فقد جاء تائبا نازعا. قال: فغضب كعب على هذا الحي من ....

لا أعرفه (**كانت بينه وبينه معرفة من جهينة فغدا به إلى رسول الله ﷺ**) حين صلى الصبح فصلى معه كما في ابن إسحٰق، قال ثم أشار إليه (**فقال: هذا رسول الله فقم إليه واستأمنه، فقام حتى جلس إلى رسول الله ﷺ فوضع يده في يده**).

وفي رواية ابن أبي عاصم فأسلم كعب، وقدم المدينة حتى أناخ بباب المسجد قال: فعرفت رسول الله ﷺ بالصفة فتخطيت حتى جلست إليه فأسلمت، ثم قلت: الأمان يا رسول الله أنا كعب بن زهير، (**وكان ﷺ لا يعرفه، فقال: يا رسول الله إن كعب بن زهير قد جاءك ليستأمنك**) حال كونه (**تائبًا مسلمًا، فهل أنت قابل منه إن أنا جئتك به،**) أي بخبره، وأظهرته لك إذ هو حاضر، (**فقال رسول الله ﷺ**: «**نعم**»، **قال**:) إذا (**أنا يا رسول الله كعب بن زهير**).

وروى ابن قانع عن سعيد بن المسيب أن كعبًا لما قدم المدينة سأل عن أرق الصحابة، فدل على أبي بكر، فأخبره بخبره، فمشى أبو بكر وكعب على أثره حتى صار بين يديه ﷺ، فقال: رجل يبايعك فمد يده فبايعه، والجمع ممكن بأنه لما قدم نزل على الجهني، فأخبره بأن أبا بكر أرق الصحابة، وأتى به إليه فسارا معًا معه، فصلوا الصبح، ثم تقدم الصديق وكعب على أثره، فجلس كعب، وقال ما قال فلما آمن عرفه بنفسه، (**قال ابن إسحٰق: فحدثني عاصم بن عمر بن قتادة**) بن النعمان الأنصاري الأوسي، أبو عمر المدني التابعي الثقة الذي روى له الستة العلامة بالمغازي، المتوفي بعد العشرين ومائة (**أنه وثب عليه رجل**،) قال البرهان: لا أعرفه (**من الأنصار، فقال: يا رسول الله دعني وعدو الله**،) بالنصب (**اضرب عنقه**،) بالجزم جواب دعني، ويجوز رفعه انتهى. (**فقال ﷺ**: «**دعه**) اتركه (**عنك، فقد جاء تائبًا نازعًا**) بالنون، أي مائلاً مشتاقًا إلى الإسلام، أو كافًا عن الشرك تاركًا له (**قال**) عاصم: (**فغضب كعب على هذا الحي من**

الأنصار لما صنع صاحبهم، وذلك أنه لم يتكلم فيه رجل من المهاجرين إلا بخير.
ثم قال قصيدته اللامية التي أولها:

بانت سعاد فقلبي اليوم متبول   متيم إثرها لم يفد مكبول

وفيها:

أنبئت أن رسول اللّه أوعدني

الأنصار،) الظاهر أنه أراد بالحي جميع الأنصار فمن بيانية (**لما**) بكسر اللام وخفة الميم (**صنع**) به (**صاحبهم**،) هكذا الرواية في ابن إسحٰق فنسخة لما فعل بالمعنى، (**وذلك أنه لم يتكلم فيه رجل من المهاجرين إلا بخير، ثم قال قصيدته اللامية**،) شرحها ابن هشام الجمال النحوي شرحًا كبيرًا، وقفت عليه أكثر فيه من فنه وكل وعاء (**التي أولها بانت**) فارقت فراقًا بعيدًا (**سعاد**).

قال الروياني في البحر: هي امرأته وبنت عمه، ذكرها في هذه القصيدة لطول غيبته عنها، لهروبه من النبي ﷺ انتهى. وبه جزم البرهان فقولوا الجمال علم مرتجل يريد به إمرأة يهواها الشاعر حقيقة أو الدعاء تقصير، ولذا قال الشامي: حقيقة لا ادعاء، (**فقلبي**) الفاء عاطفة سببية، كقوله تعالى: ﴿فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه﴾ [البقرة: ٣٧].

قال الجمال: والقلب الفؤاد أو أخص منه ومثله في القاموس، وتوقف فيه شيخنا في التقرير بأنه لم يرد المادة التي ينفرد فيها الفؤاد حتى يكون أخص، وقد صرح غيرهما بأن الفؤاد غشاء القلب (**اليوم**) أراد به مطلق الزمن كيوم حصاده، (**متبول**) أسقمه الحب (**متيم**) ذليل مستعبد خبر ثان عند مجيز تعدده أو خبر عن هو محذوفًا عند المانع، أو صفة لمتبول عند مجوز وصف الصفة **إثرها**) بكسر فسكون فقط للوزن، وإن كان فيه لغة بفتحتين ظرف لمتيم أو حال من ضمير.

ويروى عندها وهي عندية معنوية، لأن المراد القلب حال كونه (**لم يفد**) لم يعط فداءه، ويروى لم يجز ولم يشف (**مكبول**) مقيد مطلقًا، أو بقيد ضخم، أو أعظم قيد ومر الناظم في غرضه من الغزل في سعاد، ثم في وصف الإبل الموصلة إليها، وقطعها للأراضي الصعبة في ثلاثة وثلاثين بيتًا، ثم ذكر الأرجاف به وبعد أصدقائه عنه في قوله:

تمشي الوشاة بجنبيها وقولهم: إنك يا ابن أبي سلمى لمقتول
وقال: كل صديق كنت آمله   لا ألهينك أني عنك مشغول
فقلت خلوا سبيلي لا أبا لكم   فكل ما قدر الرحمٰن مفعول
كل ابن أنثى وإن طالت سلامته   يومًا على آلة حدباء محمول

(**وفيها**) عقب هذه الأربعة (**أنبئت**)، ويروى نبئت ومعناهما أخبرت (**أن رسول اللّه أودعني**) بشر وهو القتل، وبناؤه للمجهول، لأن مقام الإستعطاف يناسبه أن لا يحقق الخبر بالوعيد، بل

والعفو عند رسول اللّه مأمول
مهلاً هداك الذي أعطاك نافلة الـ ... قرءان فيه مواعيظ وتفصيل
لا تأخذني بأقوال الوشاة و ... لم أذنب وان كثرت في الأقاويل
إن الرسول لسيف يستضاء به ... مهند من سيوف اللّه مسلول

يمرضه، ولأنه لم يتعلق غرضه بالفاعل **(والعفو عند رسول اللّه مأمول،)** مطموع فيه مرجو حصوله لما تواتر أن العفو من أخلاقه.

ويذكر أنه ﷺ لما سمع هذا البيت قال: «إن العفو عند اللّه»، **(مهلاً هداك الذي أعطاك نافلة القرءان،)** الكتاب المنزل عليك لا القراءة من إضافة الصفة للموصوف، أو ظرفية بتقدير مضاف، أي نافلة فوائد القرءان، أي نافلة هي الفوائد المشتمل عليها، أو نافلة مقحم، أو القرءان منصوب وحذف التنوين لإلتقاء الساكنين، كقوله: ولا ذاكر اللّه إلا قليلاً **(فيه مواعيظ)** مرفوع منوّن للضرورة، لأنه لا ينصرف، **(وتفصيل)** تبيين ما يحتاج إليه من أمر المعاش والمعاد، وهذا البيت ومن بعده تتميم للإستعطاف، لأنه اشتمل على طلب الرفق به والأناة في أمره، ولما في قوله: نافلة القرءان من الإشارة إلى أنعام اللّه على رسوله بعلوم عظيمة، وزاده عليها القرءان والإقرار بالتنزيل، والتذكير بما جاء به ﴿خذ العفو وأمر بالمعروف وأعرض عن الجاهلين﴾**(لا تأخذني)** سؤال وتضرع وإظهار للذل، أي لا تقتلني **(بأقوال الوشاة)** الذين يزوقون الكلام للإفساد، **(و)** الحال أني **(لم أذنب،)** أي لا تأخذني غير مذنب لا عاطفة، لأنه خلاف قصده، ولأن الخبر لا يعطف على الإنشاء عند قوم، **(وإن كثرت في الأقاويل)** جمع أقوال جمع قول فهو جمع الجمع، وكأن المعنى أنك عرفت بالصفح ومن جاءك تائبًا لا تعده مذنبًا، وإن أذنب قبل الإسلام، فالإسلام يجب ما قبله وبعده هذا البيت تسعة أبيات في خوفه منه عليه السلام، وأنه أخوف عنده من ضيغم يفترس وتنفر منه الوحوش، وحاصلها الاعتذار، فأسقطها المصنف، لأن غرضه إنما تعلق بمدحه ﷺ صريحًا **(أن الرسول لسيف)**.

وفي رواية ابن إسحٰق وغيره لنور، وهو أنسب بقوله: **(يستضاء به)** والأخرى مناسبة، فالمعنى كيف يطلب ضياؤه في ظلمات الحروب، فيكشفها.

وقال التبريزي: جعله سيفًا استعارة، أي على قول جماعة لا يشترطون فيها طي المشبه، ومنهم من قال: أصله قاطع كسيف، فحذف المشبه وأداة التشبيه، واستعمل سيف بدل قاطع، فانطبق على حد الاستعارة من أنها ذكر المشبه به، وإرادة المشبه **(مهند)** بفتح النون المشددة، صفة أو خبر محذوف، أي مطبوع من حديد الهند، أي أنه مبيد للكفار أقوى من السيوف الهندية **(من سيوف اللّه مسلول)** على أعدائه.

في عصبة من قريش قال قائلهم ببطن مكة لما أسلموا زولوا
يمشون مشي الجمال الزهر يعصمهم ضرب إذا عرد السود التنابيل

قال في الروض: يروى أنه لما قال هذا البيت نظر ﷺ إلى أصحابه كالمعجب لهم من حسن القول وجودة الشعر انتهى.

وروى الحاكم: أن كعبًا أنشده من سيوف الهند، فقال ﷺ من سيوف اللّٰه انتهى. أي أنه معدود من سيوف الهند لنفاسته، كما يقال زيد من الرجال، فليس تكرارًا مع قوله مهند (**في عصبة**) خبر آخر، لأن أو متعلق بمسلول، أي جماعة.

وهذه رواية ابن إسحٰق، ويروى في فتية (**من قريش قال قائلهم:**) عمر رضي اللّٰه عنه (**ببطن مكة لما أسلموا زولوا،**) انتقلوا من مكة إلى المدينة، أي هاجروا، وبعد هذا البيت عند ابن إسحٰق بيت هو:

زالوا فما زال انكاس ولا كشف عند اللقاء ولا ميل معازيل

وتلوه قوله (**يمشون،**) صفة لعصبة أو فتية، (**مشى الجمال**) فوصفهم بامتداد القامة وعظم الخلق، بفتح فسكون، والبياض حيث قال: (**الزهر**) بضم وسكون جمع أزهر، وهو الأبيض والرفق في المشي، لأنه حال الجمال دون غيرها كالخيل، وذلك دليل على الوقار والتؤدة، (**يعصمهم**) يمنعهم، أي يحميهم من أعدائهم ويكفهم عنهم، وفاعله (**ضرب إذا عرد**) بمهملة، وشد الراء، فمهملة فر وأعرض (**السود**) جمع أسود (**التنابيل**) بفتح الفوقية، والنون، فألف فموحدة مكسورة فتحتية فلام جمع تنبال، أي القصار.

قال التبريزي ومن روى: غرد بغين معجمة أراد طرب انتهى.

لا معنى لها هنا لأن المراد فر وبقي فيها أربعة أبيات في وصفهم تركها المصنف، لأنها ليست مدحًا عليه الصلاة والسلام صريحًا، وإن لزم منها تعظيمه، فإن تعظيم صحبه تعظيم له وهي هذه:

شم العرانين أبطال لبوسهم من نسج داود في الهيجا سرابيل
بيض سوابغ قد شكت لها حلق كأنها حلق القفعاء مجدول
ليسوا مفاريح إن نالت رماحهم قومًا وليسوا مجازيعًا إذا نيلوا
لا يقع الطعن إلا في نحورهم وما لهم عن حياض الموت تهليل

لطيفة) قال السيوطي: ذكر الزبيدي في طبقات النحاة أن بندار الأصفهاني كان يحفظ تسعمائة قصيدة أول كل منها بانت سعاد على قوله ما اطلعت عليه من ذلك.

قال زهير والد كعب:

وفي رواية أبي بكر بن الأنباري أنه لما وصل إلى قوله:

إن الرسول لنور يستضاء به   مهند من سيوف اللّه مسلول .

رمى عليه الصلاة والسلام إليه بردة كانت عليه. ....

بانت سعاد وأمسى حبلها انقطعا   وليت وصلا لنا من حبلها رجعا

وقال ربيعة بن معرور الضبي:

بانت سعاد فأمسى القلب معمودًا   وأخلفتك ابنة الحر المواعيدا

وقال قعنب بن ضمرة:

بانت سعاد وأمسى دونها عدن   وغلقت عندها من قلبك الرهن

وقال النابغة الذبياني:

بانت سعاد وأمسى حبلها انخرما   واحتلت الفرع والأجداع من أضما

وقال الأعشى ميمون:

بانت سعاد وأمسى حبلها انقطعا   واحتلت العرفا لجدين فالفرعا

وقال أيضًا:

بانت سعاد وأمسى حبلها رابا   وأحدث النأي لي شوقًا وأوصابا

وقال الأخطل:

بانت سعاد ففي العينين مهلول   من حبها وصحيح الجسم مخبول

وقال أيضًا:

بانت سعاد ففي العينين تسهيد   وأسخفت لبه فالقلب معمود

وقال عدي بن الرقاع:

بانت سعاد وأخلفت ميعادها   وتباعدت عنا لتمنع زادها

وقال قيس بن الحرادية:

بانت سعاد فأمسى القلب اعلالا   وأسلبتها بي الأرباع اقلالا

انتهى.

(وفي رواية أبي بكر بن الأنباري) وابن قانع من مرسل ابن المسيب **(أنه لما وصل إلى قوله: إن الرسول لنور يستضاء به مهند من سيوف اللّه مسلول، رمى عليه الصلاة والسلام إليه بردة كانت عليه).**

نقل المصنف في المقصد الثالث عن محمد به هلال قال: رأيت على هشام بن عبد الملك برد النبي ﷺ من حبرة له حاشيتنا رواه الدمياطي انتهى. وهشام هذا من سلاطين بني

وأن معْوية بذل فيها عشرة آلاف فقال: ما كنت لأوثر بثوب رسول الله ﷺ أحدا، فلما مات كعب بعث معْوية إلى ورثته بعشرين ألفاً فأخذها منهم. قال: وهي البردة التي عند السلاطين إلى اليوم.

وقال ابن إسحٰق: قال عاصم بن عمر بن قتادة: فلما قال كعب: «إذا عرد السود التنابيل» وإنما عنى معشر الأنصار، لما كان صاحبهم صنع به، وخص المهاجرين بمدحته غضب عليه الأنصار، فقال بعد أن أسلم - يمدح الأنصار -.

أمية، ففيه تعيين البردة التي دفعت لكعب، لأنها آلت للملوك كما قال: **(وأن معْوية بذل فيها عشرة آلاف)** درهم، كما في الرواية، **(فقال: ما كنت لأوثر)** أفضل وأميز على نفسي **(بثوب رسول اللّٰه ﷺ)** الذي أعطانيه، وهو البردة واسم الثوب يشملها **(أحدًا،)** لأن الإيثار المحمود إنما هو في أمور الدنيا، كما في قوله تعالى: ﴿ويؤثرون على أنفسهم﴾، وما مس جسده الشريف من أجل القرب، فهو من الأمور الأخروية وما إيثار الغير فيها بمحمود، **(فلما مات كعب بعث معْوية إلى ورثته بعشرين ألفًا فأخذها منهم)**.

(قال) ابن الأنباري: **(وهي البردة التي عند السلاطين إلى اليوم)**، وعند ابن قانع عن ابن المسيب فهي التي يلبسها الخلفاء في الأعياد.

قال الشامي: ولا وجود لها الآن والظاهر أنها فقدت في وقعة التتار، **(وقال ابن إسحٰق:)** بعد ذكر القصيدة كلها **(قال عاصم بن عمر:)** بضم العين **(ابن قتادة)** بن النعمان التابعي حفيد الصحابي الأنصاري، **(فلما قال كعب: إذا عرد السود التنابيل وإنما عنى معشر الأنصار،)** قال في الروض: جعلهم سودًا لما خالط أهل اليمن من السودان عند غلبة الحبشة على بلادهم، ولذا قال حسان في آل جفنة:

أولاد جفنة حول قبر أبيهم بيض الوجوه من الطراز الأول

يعني أنهم كانوا من اليمن، ثم استوطنوا الشام، فلم تخالطهم السودان، كما خالطوا من باليمن فهم من الطراز الأول الذي كانوا عليه من ألوانهم وأخلاقهم انتهى.

(لما كان أصحابهم صنع به) حيث وثب، وقال: دعني وعدو اللّٰه أضرب عنقه، **(وخص المهاجرين بمدحته،)** لأنهم لم يتكلموا فيه إلا بخير، **(غضبت عليه الأنصار)** قال عبد الملك بن هشام: ويقال انه ﷺ لما أنشده بانت سعاد، قال له: «لولا ذكرت الأنصار بخير فإن الأنصار لذلك أهل»، **(فقال بعد أن أسلم يمدح الأنصار)** لغضبهم عليه وتحضيضه عليه الصلاة والسلام له على ذلك إذ هم عصابة الاسلام، وأول ما رفع لمناره من الأعلام، فذكر بلاءهم معه ﷺ

من سره كرم الحياة فلا يزل   في مِقنب من صالحي الأنصار
ورثوا المكارم كابرا عن كابر   إن الخيار همُ بنو الأخيار
المكرهين السمهري بأدرع   كسوالف الهندي غير قصار
والناظرين بأعين محمرة   كالجمر غير كليلة الأبصار
والبائعين نفوسهم لنبيهم   للموت يوم تعانق وكرار
يتطهرون يرونه نسكاً لهم   بدماء من علقوا من الكفار

وموضعهم من اليمن، فقال: (**من سره كرم الحياة فلا يزل، في مقنب**) بكسر الميم، وإسكان القاف، وفتح النون، ثم موحدة جماعة الخيل والفرسان، قيل هي دون المائة، وفي القاموس ومن الخيل ما بين الثلاثين إلى الأربعين أو زهاء ثلاثمائةٍ.

ذكره في النور (**من صالحي الأنصار ورثوا المكارم كابرا عن كابر**،) أي عن آبائهم وأجدادهم كبيرًا عن كبير في العز والشرف، (**إن الخيار همو بنو الأخيار المكرهين**) اسم فاعل مفعوله (**السمهري**) القناة الصلبة يقال: نسبة إلى سمهر اسم رجل كان يقوم الرماح، أي ردوها عنهم ومنعوها من التأثير فيهم (**بأدرع**) لبسوها، فكأنهم أكرهوها على عدم الوصول إليهم، وهكذا الرواية عند ابن إسحٰق المكرهين بالهاء، ويقع في نسخة المكرمين بالميم، فإن صحت فمعناه أنهم ضموا أدرعهم لرماحهم، فأكرموها بذلك الضم، (**كسوالف الهندي غير قصار**). قال أبو ذر في الاملاء: السوالف السيوف، وقد يراد بها الرماح أيضًا، لأنها قد تنسب إلى الهند، (**والناظرين بأعين محمرة**) صفة مدح، لأن الشجاع إذا غضب أحمرت عيناه (**كالجمر غير كليلة الأبصار، والبائعين نفوسهم**،) بالنصب مفعول اسم الفاعل (**لنبيهم**،) أي لأجله، (**للموت**) صلة البائعين (**يوم تعانق وكرار**،) أي التحام الحرب وكر بعضهم على بعض (**يتطهرون، يرونه**) يعتقدونه (**نسكًا**) بضم النون، وإسكان السين المضمومة للوزن عبادة (**لهم بدماء**) متعلق بيتطهرون، أي يسيلون دماء (**من علقوا**) به (**من الكفار**) على أبدانهم كإسالة المغتسل الماء على بدنه، ويرونه عبادة، وسماه طهارة، لأنه سبب لإزالة الذنوب عنهم ورفع الدرجات، فأشبه الطهارة الحسية المزيلة للأقذار المحسنة للبدن، وبعد هذا البيت عند ابن إسحٰق:

دربوا كما دربت ببطن خفية   غلب الرقاب من الأسود ضواري
وإذا حللت ليمنعوك إليهم   أصبحت عند معاقل الاغفار
ضربوا عليًا يوم بدر ضربة   دانت لوقتها جميع نزار
لو يعلم الأقوام علمي كله   فيهم لصدقني الذين أماري

ومراده علي بن أمية بن خلف، كما مر في بدر (**قوم إذا خوت النجوم**،) بفتح الخاء

قوم إذا خوت النجوم فإنهم للطارقين النازلين مقاري

وقد كان كعب بن زهير من فحول الشعراء، وأبوه ....

المعجمة، والواو فتاء تأنيث.

قال الجوهري: أي سقطت ولم تمطر في نوئها وأخوت مثله انتهى. أي على زعمهم، وكان ذلك في بدء إسلام كعب قيل أن يتفقه في الدين، **(فانهم للطارقين النازلين مقاري)** بفتح الميم، والقاف جمع مقراة، وهي الحفنة التي يوضع فيها الطعام للأضياف، قاله أبو ذر، وقال الجوهري: إناء يقري فيه الضيف وبعد هذا البيت:

في الغر من غسان في جرثومة اعيت بحافرها على النقار

(وقد كان كعب بن زهير من فحول الشعراء) بحيث قال خلف الأحمر: لولا قصائد لأبيه ما فضلته عليه، وقال له الحطيئة: اذكرني في شعرك، وقد مر أنه أتم للنابغة ما لولاه لهلك، وقد رواها ابن جنى بسند له عن عاصم بن الحدثان قال: دخل النابغة على النعمان فقال:

تخف الأرض أن تفقدك يوما وتبقى ما بقيت بها ثقيلا

فنظر إليه النعمان نظر غضبان، وكان كعب بن زهير حاضرًا، فقال: أصلح اللّه الملك أن مع هذا بيتًا ضل عنه وهو:

لأنك موضع القسطاس منها فتمنع جانبيها أن تميلا

فضحك وأمر لهما بجائزتين، ورويت على وجه ثَنث أيضًا.

قال ابن عبد البر من جيد شعر كعب:

لو كنت أعجب من شيء لأعجبني سعي الفتى وهو مخبوء له القدر

يسعى الفتى لأمور ليس يدركها فالنفس واجدة والهم منتشر

والمرء ما عاش ممدود له أمل لا تنتهي العين حتى ينتهى الأثر

قال السهيلي ومن جيده قوله يمدحه ﷺ:

تخدى به الناقة الأدماء معتجرًا بالبرد كالبدر جلى ليلة الظلم

ففي عطافيه أو أثناء بردته ما يعلم اللّه من دين ومن كرم

(وأبوه) زهير من فحول الشعراء، بحيث قال يونس بن حبيب النحوي: أهل الحجاز لا يعدلون بزهير أحدًا، وقد روى أبو عبيد القٰسم بن سلام عن ابن عباس قال لي عمر بن الخطاب: أنشدني لأشعر شعرائكم، قلت: ومن قال زهير، قلت: وكان كذلك، قال: كان يعاطل بين الكلام، ولا يتبع حوشيه، ولا يمدح الرجل إلا بما فيه.

قال ابن سلام: قال أهل النظر: كان زهير أحسنهم شعرًا، وابعدهم من سخفه، وأجمعهم

وابنه عقبة وابن ابنه العوام بن عقبة.

[ثم غزوة تبوك]

مكان معروف، وهي نصف طريق المدينة إلى دمشق.

لكثير من المعاني في قليل من المنطق، **(وابنه عقبة)** المعروف بالظرب، كما في الروض، **(وابن ابنه العوام بن عقبة،)** وهو الذي يقول:

ألا ليت شعري هل تغير بعدنا ملاحة عيني أم عمرو وجيدها
وهل بليت أثوابها بعد جدة ألا حبذا أخلاقها وجديدها

ذكره في الروض، كجميع ما ساقه المصنف من أول قوله، وقد كان كعب إلى هنا، وكان لكعب ابن أيضًا اسمه العوام، كما نقله في الإصابة، فسمي ابن ابنه باسم عمه، ولم يقف عليه البرهان، فأبداه احتمالاً بعد توقفه في كون العوام ابن ابنه، وهو من مثله عجيب، والروض في يده والله أعلم.

ثم غزوة تبوك

بفتح، الفوقية وضم الموحدة مخففة لا ينصرف على المشهور.

قال النووي: وتبعه الحافظ: للتأنيث والعلمية ورد بأن علة منعه كونه على مثال الفعل، كتفول والمذكور والمؤنث في ذلك سواء.

وتصرف على إرادة الموضع في حديث كعب، ولم يذكرني ﷺ حتى بلغ تبوك.

قال الحافظ: بغير صرف للأكثر، وفي رواية تبوكا على إرادة المكان انتهى. وبه يرد قول البرهان أنه بالصرف في جميع نسخ البخاري، وأكثر نسخ مسلم **(مكان معروف،)** قال الحافظ: بينه وبين المدينة من جهة الشام أربع عشرة مرحلة، وبينه وبين دمشق إحدى عشرة مرحلة، وكذا قاله غيره، وتوقف فيه البرهان بأنه سارها مع الحجيج في اثنتي عشرة مرحلة ولا وقفة، لأنهم جدوا في السير، **(وهو نصف طريق المدينة إلى دمشق،)** كما في الفتح ومراده على التقريب بدليل ما تراه من ضبطه ما بينهما بالمراحل، وصريحه قدم تسمية المكان بذلك، ويوافقه قول الفتح وقعت تسميتها بذلك في الأحاديث الصحيحة منها في مسلم أنكم ستأتون غدا عين تبوك، وكذا أخرجه أحمد والبزار من حديث حذيفة، وقيل: سميت بذلك لقوله ﷺ للرجلين اللذين سبقاه إلى العين ما زلتما تبوكانها منذ اليوم.

قال ابن قتيبة: فبذلك سميت العين تبوك والبوك كالنقش، والحفر والحديث المذكور رواه لملك ومسلم بغير هذا اللفظ عن معاذ أنهم خرجوا معه ﷺ، فقال: «أنكم ستأتون غدًا إن

وهي غزوة العسرة، وتعرف بالفاضحة لافتضاح المنافقين فيها.

وكانت يوم الخميس في رجب سنة تسع من الهجرة بلا خلاف، وذكر البخاري لها بعد حجّة الوداع لعله خطأ من النساخ.

شاء اللَّه تعالى عين تبوك فمن جارها فلا يمس من مائها، فجئناها وقد سبق إليها رجلان والعين مثل الشراك تبض بشيء من ماء، فذكر الحديث في غسل رسول اللَّه ﷺ وجهه ويديه بشيء من مائها، ثم أعاده فيها، فجرت العين بماء كثير، فاستقى الناس انتهى كلام الفتح.

قال الشامي: دل صريح هذا الحديث على أن تبوك اسم لذلك الموضع الذي فيه العين المذكورة، والنبي ﷺ قال هذا القول قبل أن يصلها بيوم، (**وهي غزوة العسرة**،) كما قاله البخاري وغيره.

قال الحافظ: بمهملتين الأولى مضمومة، بعدها سكون، مأخوذ من قوله تعالى: ﴿الذين اتبعوه في ساعة العسرة﴾ [التوبة: ١١٧]، وفي حديث الشيخين قول أبي موسى في جيش العسرة، وهي غزوة تبوك.

عن ابن خزيمة عن ابن عباس قيل لعمر حدثنا عن شأن ساعة العسرة، قال: خرجنا إلى تبوك في قيظ شديد، فأصابنا عطش الحديث، (**وتعرف بالفاضحة لافتضاح المنافقين فيها**،) بما نزل فيهم من الآيات الدالة على كذبهم، كقوله تعالى: ﴿وقالوا لا تنفروا في الحر﴾ [التوبة: ٨١] ﴿ومنهم من يقول ائذن لي﴾ [التوبة: ٤٩]، ﴿ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب﴾ [التوبة: ٦٥]. ﴿لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم﴾ [التوبة: ٦٦].

وتفصيل ذلك يطول (**وكانت يوم الخميس**،) كما رواه البخاري والنسائي عن كعب بن ملك: أنه ﷺ خرج يوم الخميس في غزوة تبوك، وكان يحب أن يخرج يوم الخميس.

وفي رواية للبخاري أيضًا عنه قلما كان يخرج إذا خرج في سفر إلا يوم الخميس، زاد النسائي جهاد أو غيره (**في رجب سنة تسع مع الهجرة**) قبل حجة الوداع (**بلا خلاف**،) زاد الحافظ وعند ابن عائذ عن ابن عباس: أنها كانت بعد الطائف بستة أشهر، وليس مخالفًا لقول من قال في رجب إذا حذفنا الكسور، لأنه ﷺ دخل المدينة من رجوعه من الطائف في ذي الحجة.

(**وذكر البخاري لها**) وضعًا (**بعد حجة الوداع**) قال الحافظ: خطأ و (**لعله خطأ من النساخ**،) وهي آخر مغازيه ﷺ، كما رواه أحمد في حديث كعب ويونس في زيادات المغازي من مرسل الحسن، وابن عقبة من مرسل الزهري، فلعل البخاري تعمد تأخيرها إشارة إلى ذلك، ولم يفصح به لكونه ليس على شرطه، كما هو دأبه فيما هو كذلك، فختم بها كتاب المغازي الذي ترجم به أوّلا.

وكان حرا شديدًا، وجدبا كثيرًا، فلذلك لم يور عنها كعادته في سائر الغزوات.

وفي تفسير عبد الرزاق، عن معمر عن ابن عقيل قال: خرجوا في قلة من الظهر وفي حر شديد، حتى كانوا ينحرون البعير فيشربون ما في كرشه من الماء، فكان ذلك عسرة في الماء وفي الظهر وفي النفقة، فسميت غزوة العسرة.

وسببها أنه بلغه عليه الصلاة ....

وذكر غير المغازي إنما هو تتميم، فاتكل على المعلوم من أنها قبلها، مع أنه لم يلتزم ترتيبًا، هذا ما ظهر لي، فإن انقدح، وإلا فما البخاري بأولى بالخطأ مني، **(وكان)** زمن خروجه **(حرًا شديدًا)**، وعند ابن عقبة عن الزهري جدبًا قيظًا شديدًا في ليالي الخريف **(وجدبًا)** بفتح الجيم، وإسكان المهملة وموحدة قحطًا **(كثيرًا، فلذلك لم يور)** بشد الراء لم يستر ويكن **(عنها)**، والتورية ذكر لفظ يحتمل معنيين أحدهما أقرب من الآخر، فيتوهم إرادة القريب، وهو يريد البعيد، والمتكلم صادق، لكن الخلل وقع من فهم السامع، خاصة وأصله من ورى الإنسان، كأنه ألقى البيان وراء ظهره، **(كعادته في سائر)** باقي **(الغزاوت)** التي قبل هذه لئلا يتفطن العدو، فيستعد للدفع، كما رواه البخاري ومسلم في حديث كعب بن لملك قال: لم يكن ﷺ يريد غزوة إلا ورى بغيرها حتى كانت تلك الغزوة، غزاها في حر شديد واستقبل سفرًا بعيدًا، وغزا عدوًا كثيرًا، فجلى للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبة غزوتهم، فأخبرهم بوجهه الذي يريد، وللبخاري في الجهاد عنه: كان ﷺ قلما يريد غزوة إلا ورى بغيرها، ولا خلف بينهما بحمل القلة على النفي المطلق، المنتهي إلى العدم للرواية الأولى خصوصًا، والمخرج متحد وجلي بشد اللام، كما قال الزركشي، والحافظ، والدماميني، أي أظهر، وجوز الأخيران تخفيفها.

وزعم العيني أنه خطأ، **(وفي تفسير عبد الرزاق،)** ابن همام، الحافظ الثقة، الصنعاني المشهور **(عن)** شيخه **(معمر)** بن راشد الأزدي مولاهم البصري، نزيل اليمن الحافظ، الثقة الثبت، كلاهما من رجال الكتب الستة، **(عن)** عبد الله بن محمد **(بن عقيل)**، بفتح العين، وكسر القاف، فنسبه لجده ابن أبي طالب الهاشمي أبي محمد المدني، أمه زينب بنت علي صدوق، مات بعد الأربعين ومائة، **(قال: خرجوا في قلة من الظهر)** مع كثرتهم، **(وفي حر شديد حتى كانوا ينحرون البعير، فيشربون ما في كرشه من الماء)** حتى أغاثهم الله ببركته ﷺ، كما يأتي، **(فكان ذلك عسرة)** شدة **(في الماء، وفي الظهر وفي النفقة، فسميت غزوة العسرة،)** أي الشدة والضيق.

(و) اختلف في سببها، فقال ابن سعد وشيخه الواقدي وغيرهما: **(سببها أنه بلغه عليه الصلاة**

والسلام من الأنباط الذين يقدمون بالزيت من الشام إلى المدينة أن الروم تجمعت بالشام مع هرقل. فندب ﷺ الناس إلى الخروج وأعلمهم بالمكان الذي يريد، ليتأهبوا لذلك.

وروى الطبراني من حديث عمران بن الحصين قال: كانت نصارى العرب كتبت إلى هرقل: إن هذا الرجل الذي خرج يدعي النبوة هلك، وأصابتهم سنون فهلكت أموالهم. فبعث رجلاً من عظمائهم وجهز معه أربعين ألفًا. فبلغ ذلك النبي ﷺ ولم يكن للناس قوة.

وكان عثمٰن قد جهز عيرا إلى الشام فقال: يا رسول الله، هذه مائتا بعير بأقتابها وأحلاسها، ....

والسلام من الأنباط،) قال الحافظ: نسبة إلى استنباط الماء واستخراجه، ويقال: إن النبط ينسبون إلى نبيط بن هانب بن أميم بن لاوذ بن سام بن نوح، **(الذين يقدمون بالزيت من الشام إلى المدينة، أن الروم)** جمع رومي، نسبة إلى جدهم روم بن عيص بن إسحٰق، وغلب عليهم اسم أبيهم، فصار كاسم القبيلة، كما في النور، **(تجمعت بالشام مع هرقل،)** بكسر الهاء، وفتح الراء، وسكون القاف على المشهور، ويقال: بكسر الهاء، والقاف وسكون الراء علم على قيصر أعجمي، لا ينصرف للعلمية والعجمة، وبقية هذا القول، وأن هرقل رزق أصحابه لسنة، وأجلبت معهم لخم وجذام وعاملة وغسان وغيرهم من متنصرة العرب، وجاءت مقدمتهم إلى البلقاء، ولم يكن لذلك حقيقة، **(فندب ﷺ)** لما بلغه ذلك **(الناس إلى الخروج، وأعلمهم بالمكان الذي يريد، ليتأهبوا لذلك،)** أي يكونوا على أهبة وإعداد لما يحتاجونه في السفر والحرب.

(وروى الطبراني) بسند ضعيف في سببها **(من حديث عمران بن حصين،)** الخزاعي الصحابي، ابن الصحابي **(قال: كانت نصارى العرب كتبت إلى هرقل أن هذا الرجل الذي خرج يدعي النبوّة هلك، وأصابتهم سنون)** جمع سنة بالفتح قحط، **(فهلكت أموالهم)** أسقط كالفتح من رواية الطبراني، فإن كنت تريد أن تلحق دينك فالآن، **(فبعث)** هرقل **(رجلاً من عظمائهم)** يقال له قباذ، كما في نفس رواية الطبراني، كما في الفتح **(وجهز معه أربعين ألفًا، فبلغ ذلك النبي ﷺ، ولم يكن للناس قوّة،)** قدرة على الذهاب لتلك الأرض، لفقد الظهر والنفقة، لا الضعف كما هو ظاهر.

(وكان عثمٰن قد جهز عيرًا إلى الشام، فقال:) لما علم بذلك، وبحثه ﷺ على النفقة والحملان **(يا رسول الله هذه مائتا بعير بأقتابها وأحلاسها،)** جمع حلس بكسر فسكون كساء

ومائتا أوقية ـ يعني من ذهب ـ قال: فسمعته يقول: لا يضر عثمٰن ما عمل بعدها.

وروى عن قتادة أنه قال: حمل عثمٰن في جيش العسرة على ألف بعير وسبعين فرسا.

تحت البرذعة (ومائتا أوقية، قال) عمران: (فسمعته) ﷺ (يقول: «لا يضر عثمٰن ما عمل بعدها»).

يحتمل أن نفي الضرر لعدم وقوع زلة فهو إشارة إلى أن اللّٰه منعه منها ببركة إنفاقه في سبيل اللّٰه، وأنه صلح أن يغفر له ما عساه يكون ذنبًا إن وقع، ولا يلزم من الصلاحية وجوده وقد أظهر اللّٰه صدق رسوله، فإنه لم يزل على أعمال أهل الجنة حتى فارق الدنيا.

قال الحافظ وحديث عمران أخرجه الترمذي والحاكم من حديث عبد الرحمٰن بن خباب بنحوه، وقيل سببها ما رواه أبو سعد في الشرف والبيهقي في الدلائل وابن أبي حاتم ويونس في زيادات المغازي من طريق شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بني غنم أن اليهود قالوا: يا أبا القٰسم إن كنت صادقًا فالحق بالشام فإنها أرض المحشر وأرض الأنبياء، فغزا تبوك لا يريد إلا الشام، فلما بلغ تبوك أنزل اللّٰه: ﴿وإن كادوا ليستفزونك من الأرض﴾ [الإسراء: ٧٦].

قال الحافظ: إسناده حسن مع أنه مرسل انتهى.

وقيل سببها أن اللّٰه تعالى لما منع المشركين من قرب المسجد الحرام في الحج وغيره، قالت قريش: لتقطعن عنا المتاجر والأسواق وليذهبن ما كنا نصيب منها، فعوضهم اللّٰه بالأمر بقتال أهل الكتاب، كما قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس﴾ [التوبة: ٢٨] إلى قوله: ﴿وهم صاغرون﴾ [التوبة: ٢٩]، وقال: ﴿يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار﴾ [التوبة: ١٢٣]، فعزم ﷺ على قتال الروم، لأنهم أقرب الناس إليه وأولاهم بالدعوة إلى الحق لقربهم إلى الإسلام.

ابن مردويه عن ابن عباس وابن أبي شيبة وابن المنذر عن مجاهد وابن جرير عن سعيد بن جبير ويحتمل أن السبب جملة الأربعة، فليس بينها تناف.

ذكر الواقدي أنه ﷺ حض على النفقة والحملان في سبيل اللّٰه، فجاءوا بصدقات كثيرة، فكان أوّل من جاء أبو بكر الصديق بماله كله أربعة آلاف درهم، فقال ﷺ: هل أبقيت لأهلك شيئًا قال: أبقيت لهم اللّٰه ورسوله، وجاء عمر بنصف ماله فسأله: «هل أبقيت لهم شيأ» قال: نعم، نصف مالي، وحمل العباس وطلحة وسعد بن عبادة، وجاء عبد الرحمن بن عوف بمائتي أوقية إليه ﷺ، وتصدق عاصم بن عدي بسبعين وسقًا من تمر، وجهز عثمٰن ثلث الجيش حتى كان يقال: ما بقيت لهم حاجة حتى كفاهم شنق أسقيتهم انتهى. وأقل ما قيل أنه ثلاثون ألفًا فيكون جهز عشرة آلاف، وقال ابن إسحٰق أنفق عثمٰن في ذلك الجيش نفقة عظيمة لم ينفق أحد مثلها.

(وروى عن قتادة أنه قال: حمل عثمٰن في جيش العسرة على ألف بعير وسبعين فرسًا.

وعن عبد الرحمٰن بن سمرة قال: جاء عثمٰن بن عفان بألف دينار في كمه حين جهز جيش العسرة فنثرها في حجره ﷺ، فرأيت رسول الله ﷺ يقلبها في حجره ويقول: ما ضر عثمٰن ما عمل بعد اليوم. خرجه الترمذي وقال: حسن غريب.

وعند الفضائلي والملاء في سيرته، كما ذكره الطبري في الرياض النضرة من حديث حذيفة: بعث عثمٰن- يعني في جيش العسرة- بعشرة آلاف دينار إلى رسول الله ﷺ ....

وعن عبد الرحمن بن سمرة) بن حبيب بن عبد شمس القرشي العبشمي أبي سعيد صحابي من مسلمة الفتح، يقال: كان اسمه عبد كلال، إفتتح سجستان، ثم سكن البصرة، وبها مات سنة خمسين، أو بعدها، روى له الستة **(قال: جاء عثمٰن بن عفان رضي اللّٰه عنه بألف دينار في كمه حين جهز جيش العسرة)** بالبناء للمفعول.

وفي رواية أحمد حين جهز رسول اللّٰه ﷺ جيش العسرة **(فنثرها)** وفي رواية فصبها **(في حجره ﷺ)**.

قال عبد الرحمن **(فرأيت رسول اللّٰه ﷺ يقلبها في حجره ويقول: «ما ضر عثمٰن ما عمل بعد اليوم»)**.

(أخرجه الترمذي: وقال حسن غريب)، ورواه الإمام أحمد والبيهقي أيضًا، **(وعند الفضائلي والملاء)** قال الشامي في جماع فضائل أهل البيت بفتح الميم وشد اللام: عمر الموصلي كان يملأ من بئر في جامع الموصل احتسابًا وكان إمامًا عظيمًا، ناسكًا، زاهدًا، وكان السلطان نور الدين الشهيد يشهر قوله ويقبل شفاعته انتهى.

فوهم من ظنه الملائي فزاده ياء تعلقًا بأن في اللب وغيره الملائي، بضم الميم وخفة اللام والمد، نسبة إلى بيع الملاءة التي يلتحف بها النساء، فإن هذا من الرواة لا سيرة له، وقد قال المصنف **(في سيرته: كما ذكره الطبري في الرياض النضرة)** في فضائل العشرة: وقد أبعد النجعة بالعز، ولغير المشاهير فقد أخرجه ابن عدي أيضًا كلهم **(من حديث حذيفة)** بن اليمان قال: **(بعث عثمٰن،)** ولفظ ابن عدي جاء عثمٰن **(يعني في جيش العسرة بعشرة آلاف دينار إلى رسول اللّٰه ﷺ)**.

قال الحافظ في المناقب بعد عزوه لابن عدي: سنده واه، ولعلها كانت بعشرة آلاف درهم، فتوافق رواية ألف دينار انتهى. ولو صح أمكن أن الألف جاء بها والعشرة بعث بها لكن

فصبت بين يديه، فجعل ﷺ يقول بيده ويقلبها ظهرًا لبطن ويقول: غفر الله لك يا عثمٰن ما أسررت وما أعلنت، وما هو كائن إلى يوم القيامة، ما يبالي ما عمل بعدها.

ولما تأهب رسول الله ﷺ للخروج، قال قوم من المنافقين: لا تنفروا في الحر، فنزل قوله تعالى: ﴿**وقالوا لا تنفروا في الحر، قل نار جهنم**.......

يمنع ذلك رواية ابن عدي بلفظ جاء المفيدة أن بعث من تعبير الرواة لإتحاد المخرج، (**فصبت بين يديه، فجعل ﷺ يقول بيده**)، أي يفعل بها، فقوله (**ويقلبها**) بيان للقول المذكور، والضمير عائد للدنانير بدليل قوله في الرواية التي فوقها يقلبها في حجره والحديث يفسر بعضه بعضًا **ظهرًا لبطن**)، أي ما ظهر منها لما بطن تعجبًا من كثرتها وسماحته بها في سبيل اللّٰه.

هذا هو المتبادر، وقال شيخنا: أي يجعل بطن يده تارة إلى السماء، وظهرها إليها أخرى، ولعله كان تارة يدعو برفع البلاء، فيجعل ظهرها إلى السماء، وتارة بطلب النصر، ونحوه فيجعل بطنها ولك الترجيح، (**ويقول: «غفر اللّٰه لك يا عثمٰن ما أسررت، وما أعلنت، وما هو كائن إلى يوم القيامة ما يبالي ما عمل بعدها»**)، بشارة عظيمة بأن اللّٰه غفر له الذنوب، أي سترها عنه، فمنعه منها ببركة دعائه له، ونفقته في سبيل اللّٰه، فليس يبالي بما عمل إذ لا يقع منه إلاَّ الخير.

وقال ابن هشام: حدَّثني من أثق به أن عثمٰن أنفق ألف دينار غير الإبل، والزاد وما يتعلق بذلك، فقال ﷺ: «اللهم أرض عن عثمٰن فإني عنه راض»، ومعلوم أن الألف دينار غير الإبل والزاد وما يتعلق بذلك.

وقد روى الطيالسي، وأحمد والنسائي عن الأحنف بن قيس: سمعت عثمٰن يقول لسعد بن أبي وقاص، وعلي، والزبير وطلحة: أنشدكم اللّٰه تعالى هل تعلمون أن رسول اللّٰه ﷺ قال: «من جهز العسرة غفر اللّٰه له فجهزتهم حتى ما يفقدون خطامًا ولا عقالاً. قالوا: اللهم نعم.

وروى عبد اللّٰه في زوائد المسند والترمذي والبيهقي عن عبد الرحمٰن بن خباب بمعجمة وموحدتين الأولى ثقيلة. قال: خطب ﷺ، فحث على جيش العسرة فقال عثمٰن: علي مائة بعير بأحلاسها وأقتابها، ثم نزل مرقاة أخرى من المنبر، ثم حث فقال عثمٰن: علي مائة بعير أخرى بأحلاسها وأقتابها، ثم نزل مرقاة أخرى فحث، فقال عثمٰن: علي مائة بعير أخرى بأحلاسها وأقتابها، قال: فرأيت رسول اللّٰه ﷺ يقول بيده، هكذا يحركها كالمتعجب ما على عثمٰن بعد هذا اليوم، أو قال بعدها، (**ولما تأهب ﷺ للخروج قال**) كما رواه ابن إسحٰق عن شيوخه (**قوم من المنافقين:**) بعضهم لبعض (**لا تنفروا**) تخرجوا إلى الجهاد (**في الحر**،) زهادة في الجهاد، وشكًا في الحق وارجافًا بالرسول، (**فنزل قوله تعالى:** ﴿**وقالوا لا تنفروا في الحر، قل نار جهنم**

أشد حرا لو كانوا يفقهون﴾ [التوبة/٨١].

وأرسل عليه الصلاة والسلام إلى مكة وقبائل العرب يستفزهم.

وجاء البكاؤون يستحملونه، فقال عليه الصلاة والسلام: لا أجد ما أحملكم عليه. وهم: ....

أشد حرًا﴾ من تبوك فالأولى أن تتقوها بترك التخلف (**﴿لو كان يفقهون﴾**)، يعلمون ذلك ما تخلفوا، فليضحكوا قليلاً وليبكوا كثيرًا جزاء بما كانوا يكسبون، فأخبر عن حالهم بالضحك القليل في الدنيا، ومقابله في الآخرة بصيغة الأمر.

وعند ابن عقبة والواقدي وغيرهما: أن قائل ذلك الجد، بفتح الجيم، وشد المهملة ابن قيس لمن معه من بني سلمة وأنه القائل: إئذن لي ولا تفتني.

وقد روى الطبراني، وأبو نعيم، وابن مردويه، عن ابن عباس، وابن أبي حاتم وابن مردويه عن جابر: لما أراد ﷺ أن يخرج إلى تبوك قال لجد بن قيس: «ما تقول في مجاهدة بني الأصفر»، فقال إني امرؤ صاحب نساء ومتى أرى نساءهم، أفتتن فائذن لي، ولا تفتني، فأعرض عنه، وقال: قد أذنا لك فأنزل الله: ﴿ومنهم من يقول إئذن لي﴾ [التوبة: ٤٩]

قال ابن إسحٰق: أي إن كان إنما خشي منهن، وليس ذلك به فما سقط فيه من الفتنة أكبر بتخلفه عن رسول الله، والرغبة بنفسه عن نفسه يقول وإن جهنم لمن ورائه. زاد الواقدي عن شيوخه فجاءه ابنه عبد الله وكان بدريا فلامه فقال: ما لي وللخروج في الريح والحر الشديد والعسرة إلى بني الأصفر وأنا أخالفهم في منزلي، أفأغزوهم وإني عالم بالدوائر، فأغلظ له ابنه وقال: لا والله ولكنه النفاق والله لينزلن فيك قرآن، فضرب بنعله وجه ولده فانصرف ابنه ولم يكلمه فنزلت الآية.

وروى ابن هشام عن عبد الله بن حارثة عن أبيه قال: بلغ رسول الله ﷺ أن ناسًا من المنافقين يجتمعون في بيت سويلم اليهودي يثبطون الناس عن تبوك، فبعث ﷺ طلحة ابن عبيدالله في نفر وأمره أن يحرق عليهم بيت سويلم ففعل، واقتحم الضحاك بن خليفة من ظهر البيت، فانكسرت رجله، واقتحم أصحابه فأفلتوا، (**وأرسل عليه الصلاة والسلام إلى مكة وقبائل العرب يستفزهم، وجاء البكاؤون يستحملونه**) يطلبون منه ما يركبون عليه، ويحملهم وكلهم معسر ذو حاجة لا يحب التخلف عن الغزو معه، (**فقال عليه الصلاة والسلام: «لا أجد ما أحملكم عليه وهم**) ، كما قال ابن عباس عند ابن جرير، وابن مردويه، وأبي نعيم، وابن إسحٰق، عن شيوخه الزهري، وعاصم، ويزيد، وغيرهم، وابن جرير، عن محمد بن كعب القرظي وعند كل ما ليس عند الآخر.

سالم بن عمير، وعلبة بن زيد، وأبو ليلى عبد الرحمٰن بن كعب المازني، والعرباض بن سارية، وهرم بن عبد الله، وعمرو بن عنمة، وعبد الله بن مغفل، وعبد الله بن عمرو المزني، وعمرو بن الحمام، ....

وصرح ابن إسحٰق وطائفة بأنهم سبعة والمتحصل من الجميع ما سرده المصنف تبعًا لمغلطاي وحسن منه تقديم خمسة اتفق عليهم من ذكر وهم: (**سالم بن عمير**)، ويقال: ابن عمرو ويقال: ابن عبد اللّٰه، ويقال: ابن ثابت بن النعمان الأوسي، يقال في نسبه العمري، لأنه من بني عمرو بن عوف، شهد العقبة وبدرا وما بعدهما ومات في خلافة معٰوية.

ووقع عند ابن جرير، عن محمد بن كعب، وغيره في تسمية البكائين سالم بن عمير من بني واقف، قال في الإصابة: فيحتمل أن يكون غير الأول انتهى.

(**وعلبة**،) بضم المهملة، وسكون اللام، وفتح الموحدة، وتاء تأنيث. (**ابن زيد**) بن عمرو بن عوف الأنصاري، (**وأبو ليلى عبد الرحمن بن كعب**) بن عمرو بن عوف الأنصاري، الأوسي، (**المازني**) من بني مازن بن النجار، شهد أحدًا وما بعدها، ومات في خلافة عمر. (**والعرباض**،) بكسر المهملة، وسكون الراء، وموحدة، فألف، فمعجمة.

(**ابن سارية**) السلمي قديم الإسلام ومن أهل الصفة، مات بعد السبعين، وهو من البكائين بإتفاق من ذكرت، وعليه الواقدي وابنا سعد، وحزم، وأبو عمرو (**وهرم**) بفتح الهاء، وكسر الراء وميم آخره، ويقال: هرمي بياء بعد الميم وقدمه جماعة (**ابن عبد اللّٰه**) بن رفاعة الأنصاري الواقفي، بقاف مكسورة، ثم فاء المدني، (**وعمرو بن عنمة**) بفتح المهملة والنون والميم وتاء تأنيث اِبن عدي الأنصاري، ذكره ابن عقبة وغيره في البكائين وأهل بدر وقول الإصابة، وكذا ذكره ابن إسحٰق، أي في رواية عن زياد، فلا يخالف نقله في الفتح عنه من عدم عده في البكائين، (**وعبد اللّٰه بن مغفل**،) بضم الميم، وفتح المعجمة والفاء المشددة، ابن عبد نهم، بفتح النون، وسكون الهاء وميم.

المزني من مشاهير الصحابة شهد بيعة الرضوان، مات سنة تسع وخمسين، أو ستين، أو إحدى وستين بالبصرة، عده في البكائين ابن عباس وابن عقبة وابن إسحٰق والقرظي.

وروى ابن سعد وغيره عنه قال: إني لأحد الرهط الذين ذكر اللّٰه ﴿ولا على الذين إذا ما أتوك﴾ [التوبة: ٩٢].

(**وعبد اللّٰه بن عمرو**) بن هلال (**المزني**،) حكاه ابن إسحٰق قولاً بدل ابن مغفل.

ورواه ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي، وابن مردويه عن مجمع بن جارية.

(**وعمرو**) بفتح العين (**ابن الحمام**،) بضم الحاء المهملة، والتخفيف ابن الجموح

ومعقل المزني، وحرمي بن مازن، والنعمان وسويد ومعقل وعقيل وسنان وعبد الرحمٰن وهند ....

الأنصاري من بني سلمة، ذكره فيهم ابن إسحٰق والطبري والدولابي.

(ومعقل) بفتح الميم، وسكون المهملة، وكسر القاف، ولام، ابن يسار **(المزني)** بايع تحت الشجرة، وهو الذي ينسب إليه نهر معقل بالبصرة حكى كونه منهم ابن سعد عن بعض الروايات.

(وحرمي) بفتح المهملة، فراء، فميم اسم بلفظ النسب **(ابن)** عمر، ومن بني **(مازن)** انفرد بعده في البكائين محمد بن كعب القرظي، كما انفرد بذكر عبد الرحمٰن بن زيد أبي عبلة. رواه عنه ابن جرير، قال ابن سعد: وبعضهم يقول البكاؤن بنو مقرن السبعة، وهم من مزينة، فسردهم المصنف، فقال: **(والنعمان)** بن مقرن ابن عائذ، صحابي مشهور روى له الستة، استشهد بنهاوند سنة إحدى وعشرين، وهم من زعم أنه النعمان بن عمرو بن مقرن، فذاك تابعي، وهو ابن أخي هذا.

(وسويد) مقرن صحابي مشهور نزل الكوفة روى له مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي ويقع في النسخ والنعمان بن سويد، وهو خطأ، فالذي في نفس سيرة مغلطاي الذي هو ناقل عنه بواو العطف.

(ومعقل) ابن مقرن المزني قال ابن حبان: له صحبة وقال البغوي: سكن الكوفة. وروى عنه ﷺ أحاديث.

(وعقيل) بفتح أوّله ابن مقرن المزني ذكره البخاري في الصحابة، والواقدي فيمن نزل الكوفة منهم.

(وسنان) بن مقرن أحد الأخوة، وقال ابن سعد: له صحبة وذكره غير واحد في الصحابة.

(وعبد الرحمن) بن مقرن بن عائذ المزني قال ابن سعد: له صحبة، ويقال: كان اسمه عبد عمرو، فغيره ﷺ، وهذا سقط من الشامي لما عذبني مقرن سهوًا، أو من الناسخ.

(وهند) لم أر له ذكرًا في الصحابة نعم فيها عبد اللّٰه بن مقرن المزني أحد الأخوة.

روى عنه مجد بن سيرين وعبد الملك بن عمير، كذا قال ابن منده: ولم يخرج له شيئًا، وله ذكر في الفتوح.

قال سيف في كتاب الردة: خرج أبو بكر يمشي وعلى ميمنته النعمان بن مقرن، وميسرته عبد اللّٰه بن مقرن، وعلى الساقة سويد بن مقرن، فما طلع الفجر إلاَّ وهم والعدوّ في صعيد واحد، فذكر قصة قتال أهل الردة انتهى.

وقد صرح في الشامية بأن السابع لم يسم، فقيل: اسمه عبد اللّٰه، وقيل النعمان، وقيل

بنو مقرن. وهم الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿**تولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزنا ألاّ يجدوا ما ينفقون**﴾ [التوبة: ٩٢] قاله مغلطاي.

وفي البخاري، عن أبي موسى قال: أرسلني أصحابي إلى رسول الله ﷺ أسأله الحملان لهم، فقلت يا نبي الله، إن أصحابي أرسلوني إليك لتحملهم، فقال: والله لا أحملكم على شيء، فرجعت ....

ضرار (**بنو مقرن**،) بضم الميم، وفتح القاف وكسر الراء الثقيلة.

قال الواقدي وابن نمير: كان بنو مقرن سبعة كلهم صحب النبي ﷺ، قال أبو عمر: ليس ذلك لأحد من العرب غيرهم.

قال الحافظ: وقد ذكر هو في ترجمة هند بن حارثة الأسلمي ما ينقض ذلك، وأخرج الطبري من طريق عبد الرحمن بن معقل بن مقرن أن ولد مقرن كانوا عشرة، نزل فيهم: ﴿ومن الأعراب من يؤمن بالله واليوم الآخر﴾، (**وهم الذين قال الله تعالى فيهم**): ﴿ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم﴾ [التوبة: ٩٢]، قلت: لا أجد ما أحملكم عليه، (﴿**تولوا**﴾) انصرفوا جواب إذا، (﴿**وأعينهم تفيض**﴾) تسيل (﴿**من الدمع حزنًا**﴾) لأجل (﴿**ألاّ يجدوا ما ينفقون**﴾) في الجهاد، (**قاله مغلطاي**) جامعًا ما تفرق في الأخبار، قال الشامي: وذكر الحاكم أن فيهم حرمى بن المبارك بن النجار، وابن عائذ مهدي بن عبد الرحمن ولم أر لهما ذكرًا في كتب الصحابة.

قال ابن إسحق والواقدي: لما خرج البكاؤون من عنده ﷺ، وقد أعلمهم أنه لا يجد ما يحملهم عليه لقي يامين بن عمر، والنضري أبا ليلى وعبد الله بن مغفل، وهما يبكيان فقال: ما يبكيكما قالا: جئناه ﷺ ليحملنا فلم نجد عنده ما يحملنا عليه وليس عندنا ما نتقوى به على الخروج، ونكره أن تفوتنا غزوة معه، فأعطاهما ناضحًا له، وزود كل واحد منهما صاعين من تمر.

زاد الواقدي: وحمل العباس منهم رجلين وعثمن ثلاثة بعدما جهز من الجيش.

(**وفي البخاري**) ومسلم، (**عن أبي موسى**) عبد الله بن قيس الأشعري (**قال: أرسلني أصحابي إلى رسول الله ﷺ أسأله الحملان لهم**،) بضم الحاء المهملة وسكون الميم، أي الشيء الذي يركبون عليه ويحملهم، قاله الحافظ وغيره، (**فقلت: يا نبي الله إن أصحابي أرسلوني إليك لتحملهم، فقال: والله لا أحملكم على شيء**).

زاد مسلم والبخاري في رواية: وما عندي ما أحملكم عليه، وأسقط من البخاري ومسلم ما لفظه ووافقته وهو غضبان، ولا أشعر من شيء آخر قبل مجيئه لقوله: وافقته وقوله: لا أشعر فكأن غضبه حمله على القسم، وفيه انعقاد اليمين في الغضب، (**فرجعت**) إلى أصحابي حال

حزينا من منع النبي ﷺ، ومن مخافة أن يكون النبي ﷺ وجد في نفسه علي فرجعت إلى أصحابي فأخبرتهم الذي قال النبي ﷺ. فلم ألبث إلا سويعة إذ سمعت بلالا ينادي: أين عبد الله بن قيس، فأجبته، فقال: أجب رسول الله ﷺ يدعوك. فلما أتيته قال: خذ هاتين القرينتين، وهاتين القرينتين لستة أبعرة ابتاعهن حينئذٍ من سعد، ....

كوني (**حزينًا من منع النبي ﷺ**) أن يحملنا (**ومن مخافة أن يكون النبي ﷺ**) غضب (**في نفسه علي، فرجعت إلى أصحابي فأخبرتهم بالذي قال النبي ﷺ، فلم ألبث**) بفتح الهمزة والموحدة، بينهما لام ساكنة آخره مثلثة (**إلاّ سويعة**) بضم السين المهملة، وفتح الواو مصغر ساعه، وهي جزء من الزمان، أو من أربعة وعشرين جزأ من اليوم والليلة.

قاله المصنف وجزم الشامي بالأول (**إذ سمعت بلالاً ينادي أين عبد اللّٰه**) رواية أبي ذر ولغيره، أي عبد اللّٰه (**بن قيس، فأجبته فقال: أجب رسول اللّٰه ﷺ يدعوك.**) خبر رسول، أو حال، فرسول منصوب بأجب، (**فلما أتيته قال: «خذ هذين القرينين**) تثنية قرين. قال الحافظ: أي الحملين المشدودين أحدهما إلى الآخر وقيل: النظيرين المتساويين (**وهذين القرينين،**) ولأبي ذر عن غير المستملي وهاتين القرينتين، أي الناقتين فذكر، ثم أنث، فالأولى على أرادة البعير والثانية على إرادة الاختصاص لا الوصفية انتهى.

وقال المصنف والشامي: ولأبي ذر عن الحموي والمستملي هاتين القرينتين، وهاتين القرينتين، أي الناقتين.

قال الحافظ: وهو إما اختصار من الراوي، أو كانت الأولى اثنين والثانية أربعة، لأن القرين يصدق على الواحد وعلى الأكثر فلا يخالف قوله (**لستة أبعرة**).

وتقدم، أي في البخاري في قدوم الأشعريين أنه ﷺ أمر لهم بخمس ذود، فأما تعددت القصة، أو زادهم على الخمس واحدًا انتهى.

وللبخاري أيضًا بثلاثة ذود وجمع بأنها باعتبار ثلاثة أزواج والأبعرة جمع بعير يقع على الذكر والأنثى، فهو جار على كل من رواية التذكير والتأنيث (**ابتاعهن**).

قال الحافظ في رواية الكشميهني: ابتاعهم، وكذا انطلق بهن في روايته بهم، والصواب ما عند الجماعة، لأنه جمع ما لا يعقل (**حينئذ من سعد**) لم يتعين لي من هو سعد إلى الآن، إلاّ أنه يهجس في خاطري أنه سعد بن عبادة انتهى.

ففي قول المصنف قيل: هو ابن عبادة وقفة، وفي قدوم الأشعريين، فحلف أن لا يحملنا، ثم لم يلبث ﷺ أن أتى بنهب إبل، فأمر لنا بخمس ذود، ولم ينبه الحافظ على الجمع بين الروايتين.

فانطلق بهن إلى أصحابك فقل: إن الله، أو إن رسول الله يحملكم على هؤلاء فاركبوهن. الحديث.

وقام علبة بن زيد، فصلى من الليل وبكى وقال: اللهم إنك قد أمرت بالجهاد ورغبت فيه، ثم لم تجعل عندي ما أتقوى به مع رسولك، ولم تجعل في يد رسولك ما يحملني عليه، وإني أتصدق على كل مسلم بكل مظلمة أصابني فيها، مال أو جسد أو عرض. ثم أصبح مع الناس. فقال ﷺ: أين المتصدق بهذه الليلة؟ فلم يقم أحد، ....

قال الشامي: فيحتمل أن يكون ما جاء من النهب أعطاه لسعد، ثم اشتراه منه لأجل الأشعريين، أو يحمل على التعدد (**فانطلق**) بكسر اللام، والجزم على الأمر، قاله المصنف بناء على قول الكوفيين الأمر مجزوم، أو مسامحة، ومراده على صورة المجزوم بناء على قول البصرة مبني (**بهن**).

وللكشميهني بهم بالميم والصواب الأولى، كما علم (**إلى أصحابك، فقل إن الله، أو إن رسول الله ﷺ يحملكم على هؤلاء**) الأبعرة (**فاركبوهن» الحديث.**) بقيته فانطلقت إليهم بهن، فقلت إن النبي ﷺ يحملكم على هؤلاء الأبعرة، ولكني والله لا أدعكم حتى ينطلق معي بعضكم إلى من سمع مقالة رسول الله ﷺ، لا تظنوا أني أحدثتكم شيئًا لم يقله رسول الله ﷺ فقالوا: إنك عندنا بالمصدق، ولنفعلن ما أحببت، فانطلق أبو موسى بنفر منهم حتى أتوا الذين سمعوا قول رسول الله ﷺ ومنعه إياهم، ثم أعطاهم بعد، فحدثوهم بمثل ما حدثهم به أبو موسى، (**وقام علبة بن زيد**) أحد البكائين المذكورين، (**فصلى من الليل**) ما شاء الله (**وبكى،**) لفظ الرواية، ثم بكى (**وقال: اللهم إنك قد أمرت بالجهاد ورغبت فيه، ثم لم تجعل عندي ما أتقوى به مع رسولك، ولم تجعل في يد رسولك ما يحملني عليه، وإني أتصدق على كل مسلم بكل مظلمة أصابني**) المسلم (**فيها**) في المظلمة (**مال**) بالجر بدل من مظلمة، ولفظ الروض أصابني بها في مال (**، أو جسد، أو عرض**) بأن أعفو عنه والغالب أن لا يخلو أحد من ظلم غيره له في شيء ما وبفرض أن لا ظلامة فهو مثاب على قصده الرأفة بالمسلمين.

وفي حديث أبي عبس: ولكني أتصدق بعرضي من آذاني، أو شتمني، أو لمزين فهو له حل (**، ثم أصبح مع الناس، فقال ﷺ:**) وفي حديث عمرو بن عوف فأمر ﷺ مناديًا فنادى (**«أين المتصدق بهذه الليلة»، فلم يقم أحد ثم قال: «أين المتصدق»، فلم يقم أحد،**) وكأنه ولو علم بالوحي لم يبين له خصوصه، كأنه قيل له: أن رجلاً من أصحابك تصدق الليلة بكذا، أو

ثم قال: أين المتصدق بهذه الليلة؟ فلم يقم أحد، ثم قال أين المتصدق فليقم، فقام إليه فأخبره، فقال ﷺ: أبشر فوالذي نفس محمد بيده لقد كتبت في الزكاة المقبلة. رواه يونس كما ذكره السهيلي في الروض له، والبيهقي في الدلائل.

وجاء المعذرون من الأعراب ليؤذن لهم في التخلف، فأذن لهم، وهم اثنان وثمانون رجلا.

وقعد آخرون من المنافقين بغير عذر وإظهار علة، ....

علم وأراد إذاعة فضله، ثم قال: (**«أين المتصدق فليقم»**)، زاد في الروض ولا يتزاهد ما صنع هذه الليلة انتهى.

وكان علبة أراد خفاء عمله، فلم يقم في المرتين حتى أمره فلم يسعه إلاَّ امتثاله، (**فقام إليه، فأخبره فقال** ﷺ: **«أبشر فوالذي نفس محمد بيده»**) أقسم له ليزيد مسرته، ويدفع كربته (**لقد كتبت**) بالبناء للمفعول، أي صدقتك (**في**) عداد (**الزكاة المتقبلة»**) فثوابها كثوابها.

(**رواه يونس**) عن ابن إسحٰق (، **كما ذكره السهيلي في الروض**،) بلا سند، (**والبيهقي في الدلائل له**) قال في الإصابة: وقد ورد موصولاً من حديث مجمع بن جارية، ومن حديث عمرو بن عوف عند ابن أبي الدنيا وابن شاهين.

ومن حديث علبة نفسه عند البزار قال: حث ﷺ على الصدقة، فذكره قال البزار: علبة هذا مشهور من الأنصار ولم نعلم له غير هذا الحديث.

ومن حديث أبي عبس، بفتح فسكون ابن جبير عند الخطيب انتهى ملخصًا.

(**وجاء المعذرون**) جمع معذر بشد الذال.

قال البيضاوي: أما من عذر في الأمر إذا اقصر فيه موهمًا أن له عذرًا ولا عذر له، أو من اعتذر إذا شهد العذر بإدغام التاء في الذال ونقل حركتها إلى العين، ويجوز كسر العين لالتقاء الساكنين، وضمها للأتباع لكن لم يقرأ بهما، وقرأ يعقوب المعذرون من أعذر إذا اجتهد في العذر (**من الأعراب**) إلى النبي ﷺ (**ليؤذن لهم في التخلف**،) وتعللوا بالجهد وكثرة العيال، (**فأذن لهم**) في التخلف، ولكن لم يعذرهم، كما قال ابن إسحٰق وغيره، أي لم يقبل عذرهم لكذبهم فيه (**وهم**) ، كما قال ابن سعد وشيخه: (**اثنان وثمانون رجلاً**) من بني غفار، وفي البيضاوي يعني أسد وغطفان، وقيل: هم رهط عامر ابن الطفيل، قالوا: إن غزونا معك اغارت طيء على أهالينا ومواشينا.

(**وقعد آخرون من المنافقين بغير عذر**) في نفس الأمر، (**و**) بغير (**إظهار علة**) للنبي ﷺ،

جرأة على الله ورسوله وهو قوله تعالى: ﴿وقعد الذين كذبوا الله ورسوله﴾[التوبة: ٩٠].

واستخلف على المدينة محمد بن مسلمة. قال الدمياطي: وهو عندنا أثبت ممن قال استخلف غيره. انتهى.

وقال الحافظ زين الدين العراقي، في ترجمة علي بن أبي طالب من شرح التقريب: لم يتخلف عن المشاهد إلا تبوك، فإن النبي ﷺ خلفه على المدينة، وعلى عياله، وقال يومئذٍ: أنت مني بمنزلة هٰرون من موسى ....

(جراءة) بفتح الجيم والراء، كضخامة **(على اللّه ورسوله،)** لعدم مبالاتهم بهما لكفرهم (، **وهو قوله تعالى: ﴿وقعد الذين كذبوا اللّه ورسوله﴾** [التوبة: ٩٠]، في إدعاء الإيمان من منافقي الأعراب عن المجيء للاعتذار.

(واستخلف على المدينة) فيما قال ابن هشام **(محمد بن مسلمة)** الأنصاري.

(قال الدمياطي:) تبعًا للواقدي، (، **وهو عندنا أثبت ممن)** ، أي من قول من قال، أو قائل استخلافه أثبت ممن **(قال استخلف غيره)** عليًا، أو سباعًا، أو ابن أم مكتوم **(انتهى.)** كلام الدمياطي وهو في هذا الترجيح تابع لقول الواقدي الثبت عندنا محمد بن مسلمة، (و) لكن **(قال الحافظ زين الدين العراقي في ترجمة علي بن أبي طالب من شرح التقريب، لم يتخلف)** علي **(عن المشاهد)** كلها، بل حضرها معه ﷺ وخيبر، وإن تخلف في ابتدائها العذرة فقد حضر معظمها بحيث كان الفتح على يديه **(إلاَّ تبوك، فإن النبي ﷺ خلفه على المدينة)** ، كما رواه عبد الرزاق في مصنفه بسند صحيح عن سعد بن أبي وقاص، ولفظه أن رسول اللّه ﷺ لما خرج إلى تبوك استخلف على المدينة علي ابن أبي طالب (و) خلفه أيضًا **(على عياله،)** فقال: يا علي اخلفني في أهلي وأضرب وخذ وعظ، ثم دعا نساءه فقال: «اسمعن لعلي وأطعن».

رواه الحاكم في الأكليل من مرسل عطاء بن أبي رباح، وأخرج ابن إسحٰق عن سعد ابن أبي وقاص خلف ﷺ عليًا على أهله وأمره بالإقامة فيهم فأرجف به المنافقون، وقالوا: ما خلفه إلاَّ استثقالاً له وتخففًا فأخذ علي سلاحه، ثم أتى رسول اللّه ﷺ، وهو نازل بالجرف، فقال: يا نبي اللّه زعم المنافقون أنك إنما خلفتني، لأنك استثقلتني وتخففت مني، فقال: كذبوا ولكن خلفتك لما تركت ورائي فأرجع في أهلي وأهلك، أفلا ترضي يا علي أن تكون مني بمنزلة هٰرون من موسى، إلاَّ أنه لا نبي بعدي»، فرجع إلى المدينة ومضى ﷺ على سفره، **(وقال يومئذ:)** ، أي زمن استخلافه لما تراه أن قوله له لما لحقه بالجرف، فأراد باليوم القطعة من الزمن **(«أنت مني،)** وفي رواية لهما أيضًا، أما ترضى أن تكون مني **(بمنزلة هٰرون من موسى)**.

إلا أنه لا نبي بعدي. وهو في الصحيحين من حديث سعد ابن أبي وقاص. انتهى. ورجحه ابن عبد البر.

قال الطيب: مني خبر المبتدأ ومن اتصالية ومتعلق الخبر خاص والباء زائدة، كما في قوله تعالى: ﴿فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به﴾ [البقرة: ١٣٧]، أي فإن آمنوا إيمانًا مثل إيمانكم يعني أنت متصل ونازل مني منزلة هٰرون من موسى وفيه تشبيه، ووجه الشبه مبهم بينه بقوله، (**«إلا أنه لا نبي بعدي»**.) فعرف أن الإتصال المذكور بينهما ليس من جهة النبوة، بل من جهة ما دونها وهي الخلافة، ولما كان هٰرون المشبه به إنما كان خليفة في حياة موسى، دل ذلك على تخصيص خلافة علي له ﷺ بحياته انتهى. يعني فلا حجة فيه للشيعة في أن الخلافة لعلي، وأنه أوصى له بها، وكفرت الروافض جميع الصحابة، بتقديم غيره، وزاد بعضهم فكفر عليًا لكونه لم يقم بطلب حقه، ولا حجة لهم في الحديث، ولا متمسك لهم به، لأنه إنما قال هذا حين استخلفه بالمدينة في هذه الغزوة.

قال المصنف وغيره: ويؤيده أن هٰرون المشبه به لم يكن خليفة بعد موسى، لوفاته قبله بنحو أربعين سنة انتهى. ومر في أحد قولي البيضاوي: الأكثر أن موسى مات قبله بسنة، وقول النور: بنحو خمسة أشهر، (**وهو**) ، أي كونه خلفه على المدينة وعلى عياله معًا ظاهر ما (**في الصحيحين**) البخاري هنا، وفي المناقب ومسلم في الفضائل، والنسائي وابن ماجه كلهم (**من حديث سعد ابن أبي وقاص**)، ولفظه أن رسول الله ﷺ خرج إلى تبوك، واستخلف عليًا، فقال: أتخلفني في الصبيان والنساء، قال: «ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هٰرون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي».

زاد أحمد فقال علي: رضيت، ثم رضيت، ثم رضيت، فقوله: استخلف عليًا ظاهر في أنه على المدينة، وتأيد هذا الظاهر بورود هذه اللفظة في نفس حديث سعد في مصنف عبد الرزاق، والروايات يفسر بعضها بعضًا، لا سيما والمخرج متحد، ومن ثم جزم الحافظ العراقي الذي (**انتهى**).

كلامه بعزوه لهما استخلافه على المدينة، (**ورجحه**) الإمام الحافظ (**ابن عبد البر**،) وتبعه الحافظ ابن دحية، وقطع به المصنف في شرح البخاري، لأن ما في أرفع الصحيح لا معدل عنه، وأما الدمياطي فقد مر عنه أنه كان لما ألف السيرة سيريًا محضًا، يتبعهم ولو خالف الأحاديث الصحيحة، فتبع هنا الواقدي في ترجيحه، ثم العجب من الشارح أخذ ترجمة الشامي من استخلفه على أهله، ومن استخلفه على المدينة، وأتى بصدر كلامه فقط، وزعم أنه ظاهر حديث البخاري. وقضى على المصنف بالتسمح، فإنه خلفه على أهله لكن لقربه منه وعظم أمره

وقيل: استخلف سباع بن عرفطة.

وتخلف نفر من المسلمين من غير شك ولا ارتياب، منهم؛ كعب بن مٰلك،

إذا عرض للمدينة شيء عاون ابن مسلمة في دفعه، ولو استكمل عبارة الشامي لعلم أن الحق مع المصنف، وأنه لا تسمح في كلامه، فإنه لما حكى عن الواقدي القول بأنه علي قال ما نصه: قال أبو عمرو تبعه ابن دحية، وهو الأثبت. قلت ورواه عبد الرزاق في المصنف بسند صحيح عن سعد بن أبي وقاص، ولفظه: أن رسول الله ﷺ لما خرج إلى تبوك، استخلف على المدينة علي بن أبي طالب انتهى.

فهذا صريح في ترجيحه، وأن ترجمته إنما هي توفية بتأدية كلام أهل المغازي، ويهجس في خاطري أنه لم يقرأ له بقية كلامه، أو سقط من النسخة التي كانت عنده، لأنه كان يشكو كثرة تحريفها وسقطها **(وقيل: استخلف سباع)** بكسر المهملة، وخفة الموحدة **(ابن عرفطة)** بضم المهملة، وسكون الراء، وضم الفاء فطاء مهملة حكى هذا القول ابن هشام عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، ويقال: أنه استخلف ابن أم مكتوم.

حكى الأقوال الأربعة الواقدي، وقد علمت أن أرجحها علي لصحة الحديث به وترجيح جهابذة الحفاظ له، فناهيك بابن عبد البر، وابن دحية، والعراقي ويليه محمد بن مسلمة لترجيح الواقدي والدمياطي، وأما الأخيران فلم يرجحا، وقال شيخنا يجمع بتقدير صحة جميعها؛ بأن عليًا على أهله، وابن مسلمة على المدينة، وابن أم مكتوم على الصلاة، وسباع أولاً، ثم عرض ما منعه، فاستخلف ابن مسلمة انتهى. وملحظه فيه ما أصله، كما علمت من ترجيح أنه ابن مسلمة، **(وتخلف نفر من المسلمين من غير شك)** في أمره ﷺ، **(ولا ارتياب،)** بل كانوا جازمين متيقنين أنه خاتم النبيين.

(منهم كعب بن مٰلك) الأنصاري السلمي، بالفتح المدني، الصحابي المشهور، مات في خلافة علي.

روى له الجميع قال في حديث تخلفه عند الشيخين: تجهز ﷺ والمسلمون معه، فطفقت أغدو لكي أتجهز معهم، فأرجع ولم أقض شيئًا، فأقول في نفسي أنا قادر عليه، فلم يزل يتمادى بي حتى اشتد بالناس الجند، فأصبح ﷺ والمسلمون معه ولم أقض من جهازي شيئًا فقلت أتجهز بعده بيوم، أو يومين، ثم ألحقهم فرجعت ولم أقض شيئًا. ثم غدوت، ثم رجعت ولم أقض شيئًا فلم يزل حتى اسرعوا، وهممت أن أرتحل فأدركهم، وليتني فعلت، فلم يقدر لي ذلك.

ومرارة بن الربيع وهلال بن أمية، وفيهم نزل ﴿**وعلى الثلاثة الذين خلفوا**﴾ [التوبة: ١١٨] وأبو ذر، وأبو خثيمة، ثم لحقاه بعد ذلك.

ولما رأى عليه ....

(**ومرارة**) قال في الفتح بضم الميم وراءين الأولى خفيفة.

(**ابن الربيع**) الأنصاري العمري، بفتح المهملة، وسكون الميم، نسبة إلى بني عمرو بن عوف بن لملك بن الأوس، ووقع لبعضهم العامري، وهو خطأ، وكونه ابن الربيع هو المشهور، ووقع في مسلم ابن ربيعة وعند ابن مردويه من حديث مجمع بن جارية مرارة بن ربعي، وهو خطأ، وكذا ما عند ابن أبي حاتم من مرسل الحسن من تسميته ربيع بن مرارة، وهو مقلوب، وذكر في هذا المرسل: أن سبب تخلفه أنه كان له حائط حين زها، فقال في نفسه: قد غزوت قبلها، فلو أقمت عامي هذا، فلما تذكر ذنبه قال: اللهم أني أشهدك أني قد تصدقت به في سبيلك.

(**وهلال بن أمية**) الأنصاري الواقفي بقاف، ثم فاء نسبة إلى بني واقف بن امرىء القيس بن لملك بن الأوس. ذكر في مرسل الحسن: أن سبب تخلفه، أنه كان له أهل تفرقوا، ثم اجتمعوا، فقال: لو أقمت هذا العام عندهم، فلما تذكر قال: اللهم لك علي أن لا أرجع إلى أهل ولا مال، **وفيهم نزل** ﴿و تاب (**على الثلاثة الذين خلفوا**﴾) [التوبة: ١١٨] عن التوبة عليهم بقرينة بقية الآية، ويأتي له مزيد (**وأبو ذر**).

ذكر الواقدي: أن سبب إبطائه عن السير أن بعيره كان أعجف، فقال: أعلفه أيامًا، ثم الحقه عليه الصلاة والسلام، فعلفه أيامًا، ثم خرج فلم ير به حركة، فحمل متاعه على ظهره وسار.

(**وأبو خيثمة**) قال في الفتح اسمه سعد بن خيثمة، كذا أخرجه الطبراني من حديثه ولفظه تخلفت عن رسول الله ﷺ، فدخلت حائطًا، فرأيت عريشًا قد رش بالماء، ورأيت زوجتي، فقلت: ما هذا بإنصاف رسول الله ﷺ في السموم والحر وأنا في الظل والنعيم، فقمت إلى ناضح لي وتمرات وخرجت، فلما طلعت على العسكر فرآني الناس قال ﷺ: «كن أبا خيثمة»، فجئت فدعا لي. وذكره ابن إسحٰق عن عبد الله ابن أبي بكر بن حزم مرسلاً، وذكر الواقدي: أن اسمه عبد الله بن خيثمة، وقال ابن هشام: اسمه لملك بن قيس انتهى. (**ثم لحقاه بعد ذلك**) روى ابن إسحٰق عن ابن مسعود، لما سار ﷺ إلى تبوك جعلوا يقولون تخلف فلان، فيقول: «دعوه فإن يكن فيه خير، فسيلحقه الله بكم، وإن يك غير ذلك فقد أراحكم الله منه»، وتلوم أبو ذر على بعيره، فلما أبطأ عليه، أخذ متاعه على ظهره، ثم خرج يتبع أثره ﷺ ماشيًا، (**ولما رأى عليه**

الصلاة والسلام أبا ذر الغفاري ـ وكان ﷺ نزل في بعض الطريق ـ فقال: يمشي وحده ويموت وحده ويبعث وحده. فكان كذلك.

وأمر ﷺ لكل بطن من الأنصار والقبائل من العرب أن يتخذوا لواء وراية.

الصلاة والسلام أبا ذر الغفاري وكان عليه الصلاة والسلام نزل في بعض الطريق،) قال أبو ذر: فطلعت عليه نصف النهار وقد أخذ مني العطش.

رواه الواقدي قال في حديث ابن إسحٰق: فنظر ناظر من المسلمين، فقال: يا رسول اللّٰه إن هذا الرجل يمشي على الطريق وحده، فقال ﷺ: «كن أبا ذر»، فلما تأمله القوم قالوا: يا رسول اللّٰه هو واللّٰه أبو ذر، **(فقال:)** «رحم اللّٰه أبا ذر **(يمشي وحده، ويموت وحده ويبعث وحده)**».

هكذا الرواية عن ابن مسعود عند ابن إسحٰق وأتباعه فما يقع في نسخ يعيش بدل يبعث تحريف من النساخ، وعند الواقدي: فلما قدم على النبي ﷺ وأخبره خبره قال: «لقد غفر اللّٰه لك يا أبا ذر بكل خطوة ذنبًا إلى أن لَقيتني»، ووضع متاعه عن ظهره، ثم استسقى فأُتي بإناء من ماء فشربه، وقوله: «كن أبا ذر، كن أبا خيثمة»، بلفظ الأمر قيل: معناه الدعاء، كما تقول أسلم، أي سلمك اللّٰه، أي اللهم اجعله أبا ذر، وقيل: معناه أنت أبو ذر، ثم أنه يقع في نسخ حذف، ويبعث وحده، لأنه لم يتقيد بالرواية، بل اقتطف منها ما يدل على الآية الباهرة التي شوهدت والبعث لم يشاهد بعد، فهي أنسب بقوله **(فكان كذلك)**.

روى ابن إسحٰق عن ابن مسعود: لما نفى عثمٰن أبا ذر إلى الربذة وأصابه بها قدره لم يكن معه أحد إلاَّ امرأته وغلامه، فأوصاهما أن غسلاني وكفناني، ثم ضعاني على قارعة الطريق، فأول ركب يمر بكم، فقولوا: هذا أبو ذر صاحب رسول اللّٰه ﷺ، فأعينونا على دفنه، فلما مات فعلا ذلك به، وأقبل ابن مسعود في رهط من أهل العراق عمار، فلم يرعهم إلاَّ والجنازة على ظهر الطريق، وقد كادت الإبل تطؤها، وقام إليهم الغلام، فقال: هذا أبو ذر صاحب رسول اللّٰه ﷺ فأعينونا على دفنه، فاستهل عبد اللّٰه بن مسعود يبكي، ويقول: صدق رسول اللّٰه ﷺ تمشي وحدك، وتموت وحدك وتبعث وحدك، ثم نزل هو وأصحابه فواروه، ثم حدثهم ابن مسعود بالحديث، وعسكر عليه السلام بثنية الوداع، كما قال ابن إسحٰق.

زاد الواقدي: ولما رحل منها، عقد الألوية والرايات، **(وأمر ﷺ لكل بطن من الأنصار والقبائل من العرب أن يتخذوا لواء وراية)**.

قال الواقدي: فدفع لواءه الأعظم إلى الصديق ورايته العظمى إلى الزبير، ودفع راية الأوس إلى أسيد بن حضير، وراية الخزرج إلى أبي دجانة، ويقال إلى الحباب بن منذر.

قال: ورأى براس الثنية عبدًا لامرأة متسلحًا فقال: أقاتل معك، فقال: ارجع إلى سيدتك،

وكان معه عليه الصلاة والسلام ثلاثون ألفا. وعند أبي زرعة سبعون ألفا، وفي رواية عنه أيضًا أربعون ألفا. وكانت الخيل عشرة آلاف فرس.

لا تقتل معي فتدخل النار، ونادى مناديه ﷺ لا يخرج معنا إلاَّ مقو، فخرج رجل على بكر صعب، فصرعه بالسويداء مصغر سوداء موضع على ليلتين من المدينة، فقال الناس: الشهيد الشهيد، فبعث ﷺ مناديًا ينادي لا يدخل الجنة عاص، قال: وكان دليله إلى تبوك علقمة بن الفغواء الخزاعي وأبوه بفتح الفاء، وسكون الغين المعجمة وبالواو.

وروى عبد الرزاق وابن سعد عن كعب بن مٰلك: خرج ﷺ إلى تبوك يوم الخميس، وعسكر عبد اللّٰه بن أبي معه على حدة عسكره أسفل منه نحو ذباب، فأقام مدة إقامته، فلما سار عليه السلام نحو تبوك تخلف ابن أبي راجعًا إلى المدينة فيمن تخلف من المنافقين، وقال: يغزو محمد بني الأصفر مع جهد الحال والحر والبلد البعيد إلى ما لا طاقة له به يحسب أن قتالهم معه اللعب، واللّٰه لكأني أنظر إلى أصحابه مقرنين بالحبال إرجافًا به وبأصحابه.

قال ابن إسحٰق والواقدي وابن سعد: وكان عسكر ابن أبي فيما يزعمون ليس بأقل العسكرين.

قال ابن حزم: هذا باطل لم يتخلف عنه إلاَّ ما بين السبعين إلى الثمانين فقط، **(وكان معه عليه الصلاة والسلام ثلاثون ألفًا)** الذي جزم به ابن إسحٰق والواقدي، وابن سعد ورواه الحاكم في الإكليل عن معاذ بن جبل والواقدي عن زيد بن ثابت، قالا: خرجنا مع رسول اللّٰه ﷺ إلى غزوة تبوك زيادة على ثلاثين ألفًا، فكان المصنف ألغى الزائد في حكاية هذا القول.

(وعند أبي زرعة) عبيد اللّٰه بن عبد الكريم الحافظ، الثقة، الرازي، الإمام، المشهور أنه كان معه **(سبعون ألفًا،)** نقله الحاكم عنه في الإكليل قال الشامي: وجمع بين الكلامين بأن من قال ثلاثين ألفًا لم يعد التابع، ومن قال سبعين عد التابع والمتبوع.

(وفي رواية عنه أيضًا أربعون ألفًا) وهي إلتي نقلها عنه في الفتح قائلاً، ولا تخالف حديث معاذ أكثر من ثلاثين لاحتمال أن من قال أربعين ألفًا جبر الكسر انتهى.

لكن تعقبه تلميذه السخاوي بأن المروي عن أبي زرعة أنهم كانوا سبعين، نعم الحصر بالأربعين في حجة الوداع، فكأنه سبق قلم، أو انتقال نظر، نقله عنه تلميذه المصنف في شرح البخاري، وأقره، وهو عجيب مع جزمه هنا بأنهما روايتان عن أبي زرعة، وتأليفه للشرح متأخر عن المواهب لإحالته فيه كثيرًا عليها وعلى تسليم النقل، فقد جمع شيخنا على قياس السابق بينهما وبين من قال أربعين بأنه عد المتبوعين ومن يقرب منهم من التابعين.

(وكانت الخيل عشرة آلاف فرس) رواه الواقدي من حديث زيد، وقيل: زيادة ألفين،

ولما مر ﷺ بالحجر ـ بكسر الحاء وسكون الجيم ـ بديار ثمود قال: لا تشربوا من مائها شيئًا، ....

وعليه حمل في الفتح ما وقع في بعض طرق حديث كعب عند مسلم، والمسلمون يزيدون على عشرة آلاف قال: تحمل على إرادة عدد الفرسان، **(ولما مر ﷺ بالحجر بكسر الحاء وسكون الجيم بديار ثمود،)** بدل من الحجر بإعادة الجار، وفي الفتح، وهو منزل ثمود، وفي الأنوار هو واد بين المدينة والشام، كانوا يسكنونه بمنع الصرف على إرادة القبيلة للعلمية والتأنيث المعنوي، وبالصرف على إرادة اسم الأب وكلاهما في القرءان وإلى ثمود وعادٍ، أو ثمودًا **(قال: «لا تشربوا)** ظاهر سياقه أنه لم ينزل به، وعند ابن إسحٰق أنه لما نزل وقال لا تشربوا، وترجم البخاري نزول النبي ﷺ الحجر.

قال الحافظ: وزعم بعضهم أنه مر ولم ينزل، ويرده تصريح ابن عمر بأنه: لما نزل الحجر أمرهم أن لا يشربوا **(من مائها شيئًا،)** خوفًا أن يورثهم شربه قسوة في قلوبهم، أو ضررًا في أبدانهم.

قاله المصنف زاد ابن إسحٰق ولا تتوضأوا منه للصلاة، وما كان من عجين عجنتموه، فاعلفوا الإبل، ولا تأكلوا منه شيئًا، وكأن من زعم أنه لم ينزل به تمسك بما أخرجه البخاري عقب الترجمة عن ابن عمر لما مر ﷺ بالحجر قال: «لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم أن يصيبكم ما أصابهم إلاّ أن تكونوا باكين»، ثم قنع رأسه وأسرع السير حتى جاز الوادي، وغفل عما أخرجه في أحاديث الأنبياء عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ لما نزل الحجر في غزوة تبوك أمرهم أن لا يشربوا من بئرها، ولا يستقوا منها، فقالوا: قد عجنا منها واستقينا، فأمرهم أن يطرحوا ذلك العجيب ويهريقوا ذلك الماء، وأخرج الشيخان عن ابن عمر: أن الناس نزلوا معه ﷺ أرض ثمود الحجر، فاستقوا من بئرها واعتجنوا به، فأمرهم أن يهريقوا ما استقوا من بئرها، وأن يعلفوا الإبل العجين، وأمرهم أن يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة، وروى أحمد والحاكم بإسناد جيد عن جابر قال: لما مر ﷺ بالحجر قال: «لا تسالوا الآيات فقد سالها قوم صالح»، وكانت الناقة ترد من هذا الفج، وتصدر من هذا الفج، فعتوا عن أمر ربهم، وكانت تشرب يومًا ويشربون لبنها يومًا، فعقروها، فأخذتهم صيحة أهمد الله من تحت أديم السماء منهم إلاّ رجلاً واحدًا كان في حرم الله، وهو أبو رغال، فلما خرج من الحرم أصابه ما أصاب قومه، قال الحافظ: سئل شيخنا البلقيني من أين علمت بئر الناقة، فقال: بالتواتر إذ لا يشترط فيه الإسلام انتهى. والذي يظهر أنه ﷺ علمها بالوحي، ويحمل كلام الشيخ على من سيجيء بعده، وفيه كراهة الاستقاء من آبار ثمود، ويلحق بها نظائرها من الآبار والعيون التي كانت لمن هلك بعذاب الله على

ولا يخرجن أحد منكم إلا ومعه صاحب له، ففعل الناس، إلا أن رجلين من بني ساعدة خرج أحدهما لحاجته وخرج الآخر في طلب بعيره، فأما الذي خرج لحاجته فخنق على مذهبه وأما الذي خرج في طلب بعيره فاحتملته الريح حتى طرحته بجبلي طيء. فأخبر بذلك رسول الله ﷺ فقال: ألم أنهكم؟ ثم دعا للذي خنق على مذهبه فشفي، وأما الآخر فأهدته طيء لرسول الله ﷺ حين قدم المدينة.

كفره، واختلف هل الكراهة للتنزيه، أو للتحريم، وعليه هل يمنع صحة التطهر من ذلك الماء أم لا انتهى.

(«**ولا يخرجن أحد منكم**) الليلة، كما عند ابن إسحٰق (**إلاَّ ومعه صاحب له**»)، لحكمة علمها ﷺ لعلها أن الجن لا تقدم على اثنين.

وقد روى الإمام في الموطأ مرفوعًا: أن الشيطان يهم بالواحد، قال الباجي: يحتمل أن يريد، أنه يهم باغتياله والتسلط عليه وأنه يهم بغيه وصرفه عن الحق وإغرائه بالباطل انتهى.

وأخرج أصحاب السنن بإسناد حسن، وصححه ابن خزيمة والحاكم مرفوعًا، الراكب شيطان، والراكبان شيطانان، والثلاثة ركب، (**ففعل الناس**) ما أمرهم به ﷺ (**إلاَّ رجلين من بني ساعدة**) من الأنصار.

قال البرهان: لا أعرفهما، (**خرج أحدهما لحاجته**) التغوُّط، (**والآخر في طلب بعيره، فأما الذي خرج لحاجته، فخنق**) بنون ومعجمة مبني للمفعول، أي صرع (**على مذهبه**) بفتح الميم، والهاء بينهما معجمة ساكنة، وهو الموضع الذي يتغوط فيه.

(**وأما الذي خرج في طلب بعيره فاحتملته الريح حتى طرحته بجبلي طيء**).

قال في الروض وتبعه في النور: هما اجأ وسلمى عرف أجا بفتح الهمزة والجيم آخره همزة مقصورة باجأ بن عبد الجن بجيم ونون، كما سيأتي كان صلب فيه وسلمى بفتح المهملة وإسكان اللام والقصر بسلمى بنت حام صلبت فيه فيما ذكر (**فأخبر بذلك رسول اللّٰه ﷺ، فقال: «ألم أنهكم**) أن يخرج منكم أحد إلاَّ ومعه صاحبه» (، **ثم دعا للذي**،) وفي نسخة دعا الذي، أي طلبه، فحضر فدعا له، والأولى أظهر، وهي التي عند ابن إسحٰق للذي بلام الجر (**خنق على مذهبه فشفي، وأما الآخر فأهدته طيء لرسول اللّٰه ﷺ حين قدم المدينة**،) كذا وروى ابن إسحٰق حديث الرجلين عن عبد اللّٰه بن أبي بكر بن حزم عن عباس بن سهل الساعدي، قال: وقد حدثني عبد اللّٰه أن العباس سماهما له، ولكنه استودعه إياهما، فأبى أن يسميهما لي، وعارضه البرهان بأن الذي في مسلم أن ذلك كان بتبوك لا الحجر، وهو متعقب بأنهما قصتان إحداهما بالحجر، وهي التي ذكرها ابن إسحٰق وتبعه اليعمري، والثانية بتبوك، ويؤيد التعدد أن في

وفي صحيح مسلم من حديث أبي حميد: انطلقنا حتى قدمنا تبوك، فقال رسول الله ستهب عليكم الليلة ريح شديدة، فلا يقم أحد منكم، فمن كان له بعير فليشد عقاله، فهبت ريح شديدة، فقام رجل فحملته الريح حتى ألقته بجبلي طيء.

وروى الزهري: لما مر رسول الله ﷺ بالحجر سجى ثوبه على وجهه واستحث راحلته ثم قال: لا تدخلوا بيوت الذين ظلموا أنفسهم إلا وأنتم باكون، خوفا أن يصيبكم ما أصابهم. ....

الأولى رجلين، وفي الثانية رجل، ولوح لذلك المصنف، فقال **(وفي صحيح مسلم)** والبخاري بنحوه: فالأولى عزوه لهما كلاهما **(من حديث أبي حميد)** الساعدي اسمه المنذر، أو عبد الرحمٰن، أو عمر بن سعد بن المنذر، أو ابن لملك شهد أحدًا وما بعدها وعاش إلى سنة ستين **(انطلقنا حتى قدمنا تبوك، فقال رسول الله ﷺ: «ستهب عليكم الليلة ريح شديدة، فلا يقم أحد منكم، فمن كان له بعير فليشد عقاله»)**.

وفي رواية البخاري فليعقله، **(فهبت ريح شديدة، فقام رجل، فحملته الريح حتى ألقته بجبلي طيء،)** ولم يبين ما حصل لذلك الرجل بعد على تعدد القصة ويحتمل الاتحاد، وأن قصة الذي خرج لحاجته كانت بالحجر، والذي ألقته الريح كانت بتبوك، فجمع بينهما في الذكر في مرسل ابن إسحٰق، ولم يتنزل في الفتح للجمع مع ذكره رواية ابن إسحٰق في شرح الحديث.

(وروى الزهري) محمد بن مسلم عن سالم عن أبيه قال: **(لما مر رسول الله ﷺ بالحجر سجى،)** غطى **(ثوبه،)** وضمنه معنى وضع فقال: **(على وجهه واستحث راحلته)** ، أي حضها على السير(**ثم قال: «لا تدخلوا بيوت الذين ظلموا أنفسهم»)**.

قال الحافظ: شامل لثمود وغيرهم ممن هو كصفتهم، وإن كان السبب ورد فيهم، قال: ليس المراد الاقتصار في ذلك على ابتداء الدخول، بل دائمًا عند كل جزء من الدخول، وأولى في حال الاستقرار **(إلاَّ وأنتم باكون؛)** بأن تستحضروا ما أصابهم بذنوبهم، فترق قلوبهم، فتبكوا **(خوفًا أن يصيبكم،)** بفتح الهمزة مثل **(ما أصابهم)**.

قال المصنف: لا ينافيه قوله تعالى: ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾ [فاطر: ١٨] الآية، لحمل الآية على عذاب يوم القيامة انتهى.

وثبوت خوفًا في ذي الرواية يؤيد البصريين في رواية إلاَّ أن تكونوا باكين أن يصيبكم بالفتح مفعول له، أي كراهة الإصابة حيث قدروا كراهة، أو خشية الإصابة، وقدر الكوفيون لئلا يصيبكم.

قال الحافظ: ويؤيد الأول أن في رواية لأحمد إلاَّ أن تكونوا باكين، وإن لم تكونوا باكين،

رواه الشيخان.

فتباكوا خشية أن يصيبكم ما أصابهم، ووجه الخوف أن البكاء يبعث على التفكر والاعتبار، فكأنه أمرهم بالتفكر في أحوال توجب البكاء من تقدير اللّٰه على أولٰئك بالكفر، مع تمكنهم من الإتيان بالإيمان، وتمكينه لهم في الأرض، وإمهالهم مدة طويلة، ثم إيقاع نقمته بهم وشدة عذابه، وهو سبحانه مقلب القلوب، فلا يأمن المؤمن أن تكون عاقبته إلى مثل ذلك، والتفكر أيضًا في مقابلة أولٰئك نعمة اللّٰه بالكفر وإهمالهم إعمال عقولهم فيما يوجب الإيمان والطاعة، فمن مر عليهم ولم يتفكر فيما يوجب البكاء اعتبارًا بأحوالهم، فقد شابههم في الإهمال، ودل على قساوة قلبه وعدم خشوعه، فلا يأمن أن يجره ذلك إلى العمل بمثل أعمالهم، فيصيبه ما أصابهم، وفيه الحث على المراقبة، والزجر عن السكنى في ديار المعذبين انتهى.

من الفتح في موضعين (**رواه الشيخان**) في مواضع قال ابن إسحٰق فلما أصبح الناس ولا ماء معهم، شكوا ذلك له ﷺ، فدعا، فأرسل اللّٰه سحابة، فأمطرت حتى ارتوى الناس، وحملوا حاجتهم من الماء.

حدثني عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد عن رجال من قومه قال: كان رجل معروف نفاقه يسير معه ﷺ حيثما سار، فلما كان من أمر الحجر ما كان، ودعا ﷺ، فأرسل اللّٰه السحابة، فأمطرت حتى ارتوى الناس، أقبلنا عليه نقول: ويحك هل بعد هذا شيء، قال: سحابة مارة.

وروى الإمام أحمد وإبنا خزيمة وحبان والحاكم عن عمر: خرجنا إلى تبوك في يوم قيظ شديد فنزلنا منزلاً، وأصابنا فيه عطش حتى ظننا أن رقابنا ستنقطع حتى أن كان الرجل ليذهب يلتمس الرجل، فلا يرجع حتى يظن أن رقبته ستنقطع حتى إن كان الرجل لينحر بغيره، فيعصر فرثه فيشربه، ويجعل ما بقي على كبده. فقال أبو بكر: يا رسول اللّٰه إن اللّٰه قد عودك في الدعاء خيرًا، فادع اللّٰه لنا قال: «أتحب ذلك»، قال: نعم، فرفع يديه نحو السماء فلم يرجعهما حتى قالت السماء فأظلت، ثم سكبت فملؤا ما معهم، ثم ذهبنا ننظر، فلم نجدها جاوزت العسكر.

فعند ابن إسحٰق أن هذه القصة كان بالحجر، كما ترى.

لكن روى ابن أبي حاتم عن أبي حرزة قال: نزلت هذه الآية في غزوة تبوك، ونزلوا الحجر، فأمرهم ﷺ أن لا يحملوا من مائها شيئًا، ثم ارتحل ونزل منزلاً آخر وليس معهم ماء، فشكوا إليه ﷺ، فقام فصلى ركعتين، ثم دعا فأرسل اللّٰه سحابة، فأمطرت عليهم حتى استقوا منها، فقال أنصاري لآخر من قومه يتهم بالنفاق: ويحك قد ترى ما دعا ﷺ، فأمطر اللّٰه علينا السماء، فقال: إنما مطرنا بنوء كذا وكذا، فأنزل اللّٰه تعالى: ﴿وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون﴾ [الواقعة: ٨٢].

ولما كان عليه الصلاة والسلام ببعض الطريق ضلت ناقته.. فقال زيد بن اللصيت ـ وكان منافقا ـ: أليس محمد يزعم أنه نبي ويخبركم عن خبر السماء، وهو لا يدري أين ناقته؟ فقال رسول الله ﷺ: إن رجلا يقول... كذا وذكر مقالته، وإني والله لا أعلم إلا ما علمني الله، وقد دلني الله عليها، وهي في الوادي في شعب كذا وكذا، قد حبستها شجرة بزمامها. فانطلقوا حتى تأتوني بها. فانطلقوا فجاؤوا بها. رواه البيهقي وأبو نعيم.

ويحتمل الجمع بأن قول ابن إسحٰق فلما أصبح، أي بعد أن سار ونزل منزلاً بعد الحجر، وأنه لما طلب منه أبو بكر الدعاء صلى، ثم مد يديه ودعا واللّٰه أعلم.

(ولما كان عليه الصلاة والسلام ببعض الطريق) بعد ما سار من الحجر، كما عند الواقدي، وابن إسحٰق **(ضلت ناقته،)** غابت وخفيت فلم يهتد إليها، قال الواقدي: وهي القصواء، **(فقال زيد بن اللصيت:)** قال في الإصابة: بلام ومهملة، وتحتية مصغر، وقيل: بنون أوله وآخره موحدة القينقاعي انتهى.

وفي النور آخره فوقية، تصغير لصت، بفتح اللام في الكثير، وهو اللص بلغة طيء.

وحكى شيخنا في القاموس تثليث اللام في المكبر والجمع لصوت انتهى. وهو في القاموس في باب الفوقية، فقول الإصابة وآخره موحدة، يعني على أن أوله نون، **(وكان منافقًا)**.

قال الواقدي: كان يهوديًا من بني قينقاع فأسلم فنافق، وكان فيه خبث اليهود وغشهم، وكان مظاهرًا لأهل النفاق، **(أليس يزعم محمد أنه نبي، ويخبركم عن خبر السماء، وهو لا يدري أين ناقته،)** وعند ابن إسحٰق وكان زيد في رحل عمارة بن حزم العقبي البدري، وكان عنده عليه السلام، **(فقال رسول اللّٰه ﷺ)** وعمارة عنده «**(أن رجلاً،)** وعند الواقدي أن منافقًا **(يقول كذا»، وذكر مقالته)** التي أعلمها اللّٰه له بالوحي إلهامًا، أو غيره **(«وإني واللّٰه لا أعلم إلاّ ما علمني اللّٰه،)** فإخباري بأمر السماء إنما هو بتعليم اللّٰه والنبي لا يعلم كل غيب».

قال ذلك رد الزعم المنافق، أنه لو كان نبيًا لعلم مكان ناقته «**(وقد دلني اللّٰه عليها، وهي في الوادي في شعب كذا وكذا)** لشعب عينه، وأشار لهم إليه **(قد حبستها)** منعتها **(شجرة بزمامها، فانطلقوا)** فعل أمر **(حتى تأتوني بها»، فانطلقوا)** ماض، **(فجاؤوا بها)**.

قال الواقدي: الذي جاء بها الحٰرث بن خزمة الأشهلي، لكن الجمع كما قال البرهان يدل على أنه كان معه غيره وخزمة، بفتح المعجمة، وإسكان الزاي وفتحها، وقيل: خزيمة بالتصغير بدري أحدي له حديث **(رواه البيهقي وأبو نعيم)** وابن إسحٰق والواقدي، وزاد فرجع عمارة إلى رحله، فقال: واللّٰه لعجب لشيء حدثناه رسول اللّٰه ﷺ آنفًا عن مقالة قائل أخبره اللّٰه

وفي مسلم من حديث معاذ بن جبل: أنهم وردوا عين تبوك، وهي تبض بشيء من ماء، وأنهم غرفوا منها قليلا قليلا حتى اجتمع في شن ثم غسل ﷺ به وجهه ويديه ثم أعاده فيها فجرت بماء كثير، فاستقى الناس. الحديث. ويأتي إن شاء الله في مقصد المعجزات.

ولما انتهى ﷺ إلى تبوك أتاه صاحب أيلة ....

بكذا وكذا للذي قال زيد، فقال رجل ممن كان في رحل عمارة.

قال الواقدي: هو أخوه عمرو بن حزم زيد والله قائل هذه المقالة قبل أن تطلع علينا، فاقبل عمارة على زيد يطعنه في عنقه، ويقول: يا عباد الله إن في رحلي لداهية، وما أشعر فاخرج يا عدو الله من رحلي، ولا تصحبني، قال ابن إسحٰق: فزعم بعض الناس أن زيدًا تاب بعد ذلك، وقال بعض الناس: لم يزل متهمًا بشر حتى هلك، وقد ذكره في الإصابة في القسم الأول، وأورد فيه القصة المذكورة عازًا لابن إسحٰق، ونقل الاختلاف في توبته، ولم يزد عليه شيئًا؛ فكأنه اعتمد قول من زعم توبته، أو كتبه على الاحتمال.

(وفي مسلم) والموطأ **(من حديث معاذ بن جبل؛ أنهم وردوا عين تبوك، وهي تبض،)** بفتح الفوقية، وكسر الموحدة وضاد معجمة، أي تقطر وتسيل هكذا رواه ابن مسلمة وابن القسم في الموطأ بالمعجمة، ورواه يحيى وطائفة بالمهملة، أي تبرق، قاله الباجي **(بشيء من ماء)** يشير إلى تقليله، **(وأنهم غرفوا منها قليلاً قليلاً.)** لفظ لملك ومسلم أنه ﷺ قال: «إنكم ستأتون غدًا عين تبوك وأنكم لن تأتوها حتى يضحى النهار، فمن جاءها فلا يمس من مائها شيئًا حتى آتي». فجئناها وقد سبق إليها رجلان، والعين مثل الشراك تبض بشيء من ماء فسألهما ﷺ: «هل مسستما من مائها شيئًا»، قال: نعم، فسبهما وقال لهما: «ما شاء الله أن يقول»، ثم غرفوا من العين قليلاً قليلاً **(حتى اجتمع في شن،)** بفتح المعجمة، ونون قربة خلقة فصريحه أن ماءها كان يخرج بنفسه، وأن الذي جمعوه كان بعد سبه للرجلين اللذين مساها، أي بسهمين ليكثر ماؤها، كما في الروض عن رواية ابن قتيبة، **(ثم غسل ﷺ به وجهه ويديه)** ومضمض (، **ثم أعاده فيها، فجرت بماء كثير، فاستقى الناس الحديث)** بقيته، ثم قال عليه السلام: «يا معاذ يوشك إن طالت بك حياة أن ترى ما ههنا مليء جنانًا، **(ويأتي إن شاء الله تعالى في مقصد المعجزات)** بتمامه»، وإنما ذكرت لفظه هنا، لأن من الناس من توهم من ذكره المصنف بمعناه: أن الرجلين السابقين للعين رواية أخرى، فجعلها معارضة، وجوز لها جمعًا، **(ولما انتهى ﷺ إلى تبوك أتاه صاحب أيلة،)** بفتح الهمزة، وسكون التحتية مدينة بين مصر ومكة على ساحل البحر من بلاد

فصالحه وأعطاه الجزية. وأتاه أهل جرباء ـ بالجيم ـ وإذرح ـ بالذال المعجمة والراء والحاء المهملتين ـ بلدين بالشام بينهما ثلاثة أميال، فأعطوه الجزية، وكتب لهم ﷺ كتابا.

الشام، قاله أبو عبيدة، وهو يحنة، بضم التحتية، وفتح المهملة، والنون المشددة، ثم تاء تأنيث ابن رؤبة، بضم الراء، فهمزة ساكنة، فموحدة، النصر إني قال البرهان: لا أعرف له ترجمة والظاهر هلاكه على دينه.

وذكر الواقدي: أن سبب إتيانه أنه لما بعث ﷺ خالدًا إلى أكيدر، أشفق أن يبعث إليه، فقدم **(فصالحه وأعطاه الجزية)** ، أي التزمها وانقاد لإعطائها، قالوا: وقطع ﷺ الجزية جزية معلومة ثلثمائة دينار كل سنة، وكانوا ثلثمائة رجل.

روى ابن أبي شيبة والبخاري عن أبي حميد الساعدي: قدم ملك أيلة على رسول الله ﷺ، فأهدى إليه بلغة بيضاء، فكساه ﷺ بردًا، وكتب إليه بيحرهم وأسند الواقدي عن جابر رأيت يحنة بن رؤبة يوم أتى رسول الله ﷺ، صليب من ذهب، وهو معقود فلما رأى رسول الله ﷺ، كفى وأومأ برأسه، فأومأ إليه ﷺ بيده أن إرفع رأسك وصالحه، يومئذٍ وكساه بردًا بمنية، وأمر له بمنزل عند بلال.

وذكر أن أبا العباس عبد الله بن محمد السفاح اشترى ذلك البرد بعد ذلك بثلثمائة دينار، **(وأتاه أهل جربا، بالجيم)** المفتوحة، فالراء الساكنة، فموحدة تقصر وتمد، **(و)** أهل **(أذرح،)** بالهمزة المفتوحة، و **(بالذال المعجمة)** الساكنة، **(والراء المهملة)** المضمومة، **(والحاء المهملة،)** قيل هي فلسطين **(بلدين بالشام بينهما ثلاثة أميال)** جمع ميل، قال في القاموس: وغلط من قال بينهما ثلاثة أيام، وإنما الوهم من رواة الحديث من إسقاط زيادة، ذكرها الدارقطني،وهي ما بين ناحيتي حوضي، كما بين المدينة وجربا وأذرح انتهى.

(فأعطوه الجزية،) قال الواقدي: أتوه مع صاحب أيلة بجزيتهم، فأخذها **(وكتب لهم ﷺ،)** أي أمركما هو معلوم، وقد عين الواقدي أن الكاتب لصاحب أيلة جهيم بن الصلت وشرحبيل بن حسنة **(كتابا)** أراد جنس الكتاب،لأنه كتب لصاحب أيلة كتابًا ولأهل جربًا وأذرح معًا كتابًا، كما أفاده في المقصد الثاني، مع ذكر لفظ الكتابين، وما أفاده المصنف من أنه وقت انتهائه إلى تبوك أتوه تبع فيه لفظ ابن إسحٰق فأنه كله لفظه، كما تبعه اليعمري، وكأنه لم يثبت عندهم السبب الذي ذكره الواقدي في مجيء يحنة، لا سيما وابن إسحٰق بعد أن ذكر ذلك، قال: ثم بعث خالدًا إلى أكيدر الا أن تكون، ثم للترتيب الذكرى والعلم عند الله.

ووجد هرقل بحمص، فأرسل خالد بن الوليد إلى أكيدر بن عبد الملك النصراني، وكان ملكًا عظيمًا بدومة الجندل، في أربعمائة وعشرين فارسًا في رجب سرية، وقال له عليه الصلاة والسلام لخالد: إنك ستجده ليلا يصيد البقر، ......

(ووجد هرقل بحمص) دار ملكه لم يتحرك، ولم يرجف فكان الذي أخبر به ﷺ من تعبية أصحابه ودنوه إلى الشام باطلا لم يرد ذلك، ولا هم به.

ذكره الواقدي، فكتب له كتابًا، كما سيذكره، ولو ذكره هنا كان أنسب إذ لا يتفرع عليه قوله، **(فأرسل خالد بن الوليد إلى أكيدر)** بضم الهمزة وفتح الكاف، وسكون التحتية، وفتح المهملة، آخره راء، لا يصرف للعلمية، ووزن الفعل **(ابن عبد الملك)** بن عبد الجن، بجيم ونون، كما في الفتح **(النصراني)** المختلف في إسلامه، والأكثر على أنه قتل كافرًا، وقد ذكره ابن منده وأبو نعيم الصحابة.

ورده ابن الأثير بأنه خطأ ظاهر، فأنه إنما أهدى للنبي وصالحه، ولم يسلم باتفاق أهل السير، أسره خالد في زمن أبي بكر، فقتله كفرًا، وقال أخوه أبو السعادات من الناس من يقول: إنه أسلم وليس بصحيح، وممن وقع في كلامه ما يدل على ذلك الواقدي، فأنه، قال في المغازي حدثني شيخ من دومة؛ أنه ﷺ كتب لأكيدر هذا الكتاب «بسم الله الرحمٰن الرحيم من محمد رسول الله لأكيدر»، حين جاء إلى الإسلام، وخلع الأنداد والأصنام إلى أن قال: «فيه تقيمون الصلاة، وتؤدون الزكاة عليكم بذلك عهد الله وميثاقه، ولكم الصدق والوفاء».

قال في الإصابة:: فالذي يظهر أنه صالح على الجزية، كما قال ابن إسحٰق، ويحتمل أنه أسلم بعد ذلك، كما قال الواقدي، ثم ارتد بعده ﷺ ومنع ما عليه، فقتله خالد، كما قال البلاذري انتهى.

وسيذكر المصنف لفظ الكتاب في المقصد الثاني، وما استظهره الحافظ، لا محيد عنه إذ هو جمع بين كلامهم، وعلى كل حال فعده صحابيًا غلط، لأن آخر أمره قتله كافرًا، ولذا ذكره في القسم الرابع من الإصابة فيمن ذكر في الصحابة غلطًا. **(وكان ملكًا عظيمًا)** من قبل هرقل **(بدومة،)** بضم الدال وفتحها والواو ساكنة.

(الجندل) بفتح فسكون حصن وقرى من طرف الشام بينها وبين دمشق خمس ليال، يقال: عرفت بدومة بن اسمٰعيل **(في أربعمائة وعشرين فارسًا في رجب سرية، وقال عليه الصلاة والسلام لخالد:)** وقد، قال له: كيف لي به، وهو وسط بلاد كلب، وإنما أنا في اناس يسيرين **(«أنك ستجده ليلا يصيد البقر)** فتأخذه فيفتح الله لك دومة، فإن ظفرت به، فلا تقتله، وائت به إلي فإن أبى فاقتله».

فانتهى إليه خالد، وقد خرج من حصنه في ليلة مقمرة، إلى بقر يطاردها، هو وأخوه حسان، فشدت عليه خيل خالد، فاستأسر أكيدر وقتل أخاه حسانا، وهرب من كان معهما فدخل الحصن، ثم أجار خالد ....

وروى يونس في زيادات المغازي عن بلال بن يحيى، قال: بعث ﷺ أبا بكر على المهاجرين، وبعث خالدًا على الأعراب معه، وقال: «إنطلقوا أنكم ستجدون أكيدر دومة يقتنص الوحش فخذوه أخذًا فابعثوا به إلي، ولا تقتلونه»، ومن طريقه أخرجه البيهقي، ورواه ابن منده، عن بلال بن يحيى، عن حذيفة موصولاً، قال الشامي: وذكر أبي بكر في هذه السرية غريب جدًا لم يتعرض أحدًا من أئمة المغازي التي وقفت عليها انتهى.

فمضوا (**فانتهى إليه خالد وقد خرج من حصنه في ليلة مقمرة إلى بقر يطاردها،**) أي يريد ذلك فعند ابن إسحٰق وابن سعد، فخرج خالد حتى كان من حصنه بمنظر العين في ليلة مقمرة صائفة، وهو على سطح له ومعه امرأته الرباب بكسر الراء وموحدتين وقينة تقنيه، وقد شرب فباتت البقر تحك بقرونها باب الحصن، فقالت له امرأته: هل رأيت مثل هذا قط، قال: لا واللّٰه. قالت: فمن يترك هذه؟ قال: لا أحد، وعند ابن عائذ: واللّٰه ما رأيتها قط جاءتنا إلاّ البارحة، ولقد كنت أضمر لها الخيل اليومين والثلاثة، وفي لفظ شهر ولكن قدر اللّٰه ونزل، فأسرج له فرسه، وخرج (**هو واخوه حسان**) في نفر من أهل بيته ومملوكين له، فتلقتهم الخيل (**فشدت عليه خيل خالد فاستأسر أكيدر**) ولم يقتله، كما أمره ﷺ أعطى بيده ولم يقاتل، (**وقتل أخاه حسانًا،**) لأنه قاتل.

قال ابن إسحٰق: وقد كان عليه قباء من ديباج مخوص بالذهب، فاستلبه خالد، فبعث به إلى رسول اللّٰه ﷺ قبل قدومه فحدثني عاصم بن عمر، عن أنس رأيت قباء أكيدر دومة حين قدم به، فجعل المسلمون يلمسونه بأيديهم يتعجبون منه، فقال ﷺ: «أتعجبون من هذا، فوالذي نفسي بيده لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أحسن من هذا»، وحديثه الذي رواه، لا يدل لمدعاه إلاّ بتقدير مضاف، أي قباء أخي أكيدر.

لكن، قد روى حديث أنس في البخاري في الهبة بلفظ أهدى أكيدر دومة الحديث والهداية غير السلب، فإن كان ما، قاله محفوظًا، وقد وافقه الواقدي، وذكر أن المرسل به عمرو بن أميلا الضمري حين أرسله بشيرًا، فيكون هذا غير الذي أهداه بعد، لأن هذا سلب أخيه المقتول، وهو مأسور، فلا ينسب إليه أنه أهداه، ويكون التعجب وقع من كليهما، وقال المصطفى: ذلك في كل منهما والعلم عند اللّٰه.

(**وهرب من كان معهما**) وهم النفر والملوكان، (**فدخل الحصن**) وأغلقوه، (**ثم أجار خالد**

أكيدر من القتل، حتى يأتي به رسول الله ﷺ على أن يفتح له دومة الجندل، ففعل وصالحه على ألفي بعير وثمانمائة فرس وأربعمائة درع وأربعمائة رمح.

وفي هذه الغزوة كتب ﷺ كتابا في تبوك إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام، فقارب الإجابة ولم يجب. ....

أكيدر من القتل حتى يأتي به رسول الله ﷺ على) صلة اجار **(أن يفتح له)** لخالد **(دومة الجندل ففعل)**.

ذكر ابن سعد وشيخه: أن خالدًا، قال له، لما أسره: هل لك أن أجيرك من القتل حتى آتي بك رسول اللّه، على أن تفتح لي دومة الجندل، قال: نعم فانطلق به خالد حتى أدناه من الحصن، فنادى أكيدر أهله أن افتحوا باب الحصن، فأرادوا ذلك، فأبى عليهم مضاد أخو اكيدر، فقال أكيدر لخالد: تعلم واللّه أنهم، لا يفتحون ما رأوني في وثاقك، فحل عني فلك اللّه والأمانة أن أفتحه لك إن أنت صالحتني على أهلي، قال خالد: فأني أصالحك، فقال: إن شئت حكمتك، وإن شئت حكمتني، قال خالد: بل نقبل منك ما أعطيت، **(وصالحه على ألفي بعير وثمانمائة فرس،)** كذا في النسخ، والذي لابن سعد وشيخه، وهو المنقول في العيون رأس **(وأربعمائة درع وأربعمائة رمح)** على أن ينطلق به وبأخيه إلى رسول اللّه فيحكم فيهما حكمه، فلما قاضاه على ذلك خلى سبيله، ففتح الحصن، فدخله خالد، وأوثق مضادًا، وأخذ ما صالح عليه من الإبل والرقيق والسلاح، فعزل خالد صفيه له ﷺ قبل أن يقسم، ثم خمسها، ثم قسم ما بقي في أصحابه، فصار لكل واحد منهم خمس قلائص، ثم قدم خالد بأكيدر عليه ﷺ، فحقن له دمه وصالحه على الجزية، وخلى سبيله، فرجع إلى قريته، فقال بجير الطائي:

تبارك سائق البقرات أني رأيت اللّه يهدي كل هاد
فمن يك حائدًا عن ذي تبوك فإنا قد أمرنا بالجهاد

وعند ابن منده وأبي نعيم وابن السكن، فقال ﷺ لبجير: «لا يف اللّه فاك فاتت عليه تسعون سنة، وما تحركت له سن».

(وفي هذه الغزوة كتب ﷺ كتابًا في تبوك إلى هرقل) غير الكتاب الذي كان أرسله مع دحية في مدة الهدنة المذكورة في الصحيح، فأنه بعثه في آخر سنة ست ووصل في المحرم سنة سبع، قاله الواقدي، واعتمده في الفتح، وكان المبعوث بهذا أيضًا دحية، كما في رواية أحمد **(يدعوه إلى الإسلام، فقارب الإجابة ولم يجب)** خوفًا على ملكه.

ذكر في الروض أنه أمر مناديًا إلاّ أن هرقل، قد آمن بمحمد واتبعه، فدخلت الأجناد في

رواه ابن حبان في صحيحه من حديث أنس.

وفي مسند أحمد أن هرقل كتب من تبوك إلى النبي ﷺ: أني مسلم فقال النبي ﷺ: كذب هو على نصرانيته.

سلاحها، واطافت بقصره تريد قتله فأرسل إليهم إني أردت أن اختبر صلابتكم في دينكم، فقد رضيت عنكم، فرضوا عنه، ثم كتب كتابًا، وأرسله مع دحية يقول: إني مسلم ولكنني مغلوب على أمري، وأرسل إليه هدية، فلما قرأ ﷺ كتابه، قال: «كذب عدو اللّٰه ليس بمسلم هو على نصرانيته»، وقبل هديته وقسمها بين المسلمين، وكان، لا يقبل هدية مشرك محارب، فقبل هذا، لأنها فيء، ولذا قسمها عليهم، ولو أتته في بيته كانت له خاصة انتهى.

(رواه ابن حبان في صحيحه من حديث أنس.) وروى الحٰرث بن أبي أسامة عن بكر بن عبد اللّٰه، قال ﷺ: «من يذهب بهذا الكتاب إلى قيصر وله الجنة»، فقال رجل: وإن لم يقبل، قال: «وإن لم يقبل»، فانطلق الرجل، فأتاه بالكتاب فقرأه، فقال: إذهب إلى نبيكم، فأخبروه إني متبعه، ولكن، لا أريد أن أدع ملكي، وبعث معه بدنانير إلى رسول اللّٰه، فرجع فأخبره، فقال ﷺ «كذب وقسم الدنانير».

(وفي مسند أحمد) من طريق سعيد بن أبي راشد عن التنوخي رسول هرقل إليه ﷺ، قال: قدم رسول اللّٰه ﷺ تبوك، فبعث دحية إلى هرقل بكتاب، فدعا قسيسي الروم وبطارقتها، ثم أغلق عليه وعليهم الدار، فقال: قد نزل هذا الرجل حيث رأيتم وأرسل يدعوني إلاّ ثلاث خصال أن أتبعه على دينه، أو الجزية، أو الحرب، وقد عرفتم فيما تقرأون من الكتب ليأخذن أرضنا، فهلم فلنتبعه، أو نعطه مالاً، فنخروا نخرة رجل واحد حتى خرجوا من برانسهم، وقالوا: تدعون إلى أن نذر النصرانية، أو نكون عبيدًا لأعرابي جاء من الحجاز، فلما رأى ذلك، قال: إنما أردت أن أعلم صلابتكم على دينكم، ثم دفع إلي كتابًا، فقال: إذهب إليه، فاحفظ من حديثه ثلاثًا هل يذكر كتابه الذي كتب إلي، وإذا قرأ كتابي هل يذكر الليل وهل في ظهره شيء؟، قال: فناولته الكتاب فدعاني إلى الإسلام، فأبيت فضحك، وقال إنك، لا تهدي من أحببت، إني كتبت إلى كسرى، فمزقه واللّٰه ممزقه، وإلى صاحبك صحيفة، فأمسكها لن يزال الناس يجدون منه بأسًا ما دام في العيش خير، فقلت' هذه إحدى الثلاث، فكتبتها في جفن سيفي، ثم ناول الكتاب إلى مٰعوية فقرأ فيه: تدعوني إلى جنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين، فأين النار؟، فقال ﷺ: «سبحان اللّٰه أين النهار إذا جاء الليل» فكتبته في جفن سيفي، فذكر الحديث بطوله، وفيه **(أن هرقل كتب من تبوك إلى النبي ﷺ أني مسلم، فقال النبي ﷺ: «كذب هو على نصرانيته»)** وأنه وَد أن يعطيه جائزة، فأتاه عثمٰن بحلة، وأمر أنصاريًا بإنزاله، فقام معه فناداه عليه السلام،

وفي كتاب الأموال لأبي عبيد، بسند صحيح من مرسل بكر بن عبد الله نحوه ولفظه: فقال: كذب عدو الله ليس بمسلم.

ثم انصرف ﷺ من تبوك، بعد أن أقام بها بضع عشرة ليلة. وقال الدمياطي - ومن قبله ابن سعد - عشرين ليلة، يصلي ركعتين، ولم يلق كيدا، ....

فكشف له ظهره، فرأى خاتم النبوة.

(**وفي كتاب الأموال لأبي عبيد**) القاسم بن سلام بالتشديد البغداوي الإمام المشهور، الثقة الفاضل المصنف، المتوفي سنة أربع وعشرين ومائتين (**بسند صحيح من مرسل بكر بن عبد الله**) المزني، البصري الثقة الثبت من رجال الستة مات سنة ست ومائة (**نحوه، ولفظه، فقال: «كذب عدو الله ليس بمسلم»**).

قال في الفتح: فعلى هذا اطلاق صاحب الاستيعاب أنه آمن، أي أظهر التصديق لكنه لم يستمر عليه ويعمل بمقتضاه، بل شح بملكه، وآثر الفانية على الباقية، (**ثم انصرف ﷺ من تبوك بعد أن أقام بها بضع عشرة ليلة،**) قاله ابن عقبة وابن إسحٰق، واقتصر عليه اليعمري، (**وقال الدمياطي ومن قبله ابن سعد،**) والواقدي وابن حزم: (**عشرين ليلة يصلي بها ركعتين.**) وأخرجه أحمد، عن جابر وابن سعد، عن يحيى بن أبي كثير، قالا: أقام ﷺ بتبوك عشرين ليلة يقصر الصلاة، ويحتمل الجمع بأنه حسب يوم القدوم ويوم الإرتحال، فيصدق البضع بما عداهما، (**ولم يلق كيدًا،**) أي حربًا، فكان من الحكمة فيها ما حصل من إغاظة الكفار، وظهور عز المسلمين وفضيحة المنافقين وإذلالهم.

وذكر الواقدي أنه شاور أصحابه في التقدم، فقال عمران: كنت أمرت بالمسير فسر، فقال: لو أمرت بالمسير لم أستشركم فيه، فقال: يا رسول الله إن للروم جموعًا كثيرة، وليس بها مسلم، وقد دنونا وأفزعهم دنوك، فلو رجعنا هذه السنة حتى ترى، أو يحدث الله أمرًا، وأخرج يونس في زيادات المغازي، وأبو سعد في الشرف، وابن أبي حاتم والبيهقي عن عبد الرحمٰن بن غنم أن اليهود، قالوا: يا أبا القٰسم إن كنت صادقًا أنك نبي فالحق بالشام، فأنها أرض المحشر، وأرض الأنبياء، فصدق ما قالوا، فغزا تبوك، لا يريد إلاَّ الشام، فلما بلغ تبوك أنزل الله عليه آيات من سورة بني إسرائيل بعدما ختمت السورة ﴿وإن كادوا ليستفزونك﴾ [الإسراء: ٧٦]، فأمره الله بالرجوع إلى المدينة، وقال: فيها محياك ومماتك ومنها تبعث، فرجع ﷺ، فقال جبريل: سل ربك، فإن لكل نبي مسألة، وكان جبريل له ناصحًا، والنبي ﷺ مطيعًا، قال: فما تأمرني أن أسأل، فقال جبريل: ﴿وقل رب ادخلني مدخل صدق﴾ [الإسراء: ٨٠] فهؤلاء الآيات نزلنا عليه في رجعته من تبوك، قال في الفتح: إسناده حسن مع كونه مرسلاً انتهى.

وبنى في طريقه مساجد.

وأقبل عليه الصلاة والسلام حتى نزل بذي أوان ـ بفتح الهمزة بلفظ الأوان: الحين ـ وبينها وبين المدينة ساعة جاءه خبر مسجد الضرار من السماء.

فدعا مُلك بن الدخشم ومعن بن عدي العجلاني فقال: ....

وأغرب السيوطي، فقال في اللباب: هذا مرسل ضعيف الإسناد، وله شاهد عن ابن أبي حاتم، وآخر عند ابن جرير انتهى. وفيه نظر فإنه من رواية عبد الحميد بن بهرام، وهو صدوق، كما في التقريب عن شهر بن حوشب، وهو صدوق أيضًا.

روى له مسلم وأصحاب السنن عن عبد الرحمٰن بن غنم، بفتح المعجمة، وسكون النون ذكره العجلي في كبار التابعين الثقات، واختلف في صحبته، فالحق قول الفتح حسن، وروى أحمد وغيره: أنه ﷺ، قال في غزوة تبوك: «إذا وقع الطاعون بأرض، وأنتم بها، فلا تخرجوا منها، وإن كنتم بغيرها، فلا تقدموا عليها»، قال الحافظ: في بذل الطاعون يشبه والله أعلم أن السبب في ذلك أن الشام كانت قديمًا ولم تزل معرفة بكثرة ذلك، فلما قدم ﷺ تبوك غازيًا الشام بلغه أن الطاعون كان في الجهة التي كان قاصدها، فكان ذلك من أسباب رجوعه من غير قتال **(وبنى في طريقه مساجد)** عشرين، أي كان سببًا في بنائها لصلاته في تلك الأماكن، وأعلم عليها فبنيت بعده، كما يعلم من كلام الشريف السمهودي، ويجوز بناؤه للمفعول، أي أنها بنيت في طريقه التي صلى فيها، وعند ابن إسحٰق مساجده في طريقه إلى تبوك مسماة معلومة مسجد بتبوك ومسجد بكذا فعدها سبعة عشر مسجدًا، **(وأقبل عليه الصلاة والسلام حتى نزل بذي، أوان بفتح الهمزة)**.

قال البرهان والخشني: يرويه بضم الهمزة حيث وقع انتهى. وقال البكري: أظن الراء سقطت من بين الهمزة والواو، أي أروان منسوب إلى البئر المشهورة، وعلى الأوّل هو **(بلفظ الأوان)** بفتح الهمزة، وكسرها لغة **(الحين)** بالجر بدل والرفع خبر هو **(وبينها)** أي ذي أوان، وهي بلد **(وبين المدينة ساعة)** من نهار، قاله ابن إسحٰق وأتباعه، وفي القاموس وأوان عين بالمدينة انتهى. فلعل البلد كانت بها عين **(جاءه خبر مسجد الضرار)** المضارة لأهل مسجد قباء **(من السماء)**، فنزلت هذه الآية، **(فدعا مُلك بن الدخشم)** بضم المهملة والمعجمة بينهما خاء معجمة ساكنة آخره ميم، ويقال: الدخيشم بالتصغير، ويقال: بنون بدل الميم مكبرًا مصغرًا الأوسي البدري باتفاق، قال أبو عمر: لا يصح عنه باتفاق، **(ومعن بن عدي)** بن الجد بن العجلان **(العجلاني)**، نسبة إلى جده هذا البلوي حليف الأنصاري، شهد أحد، أو استشهد يوم اليمامة، ثم الرواية عند ابن إسحٰق بالشك، قال: فدعا مُلكا ومعن بن عدي، أو أخاه عاصم بن عدي، **(فقال:**

انطلقا إلى هذا المسجد الظالم أهله فاهدماه وحرقاه. فخرجا فحرقاه وهدماه.

وذلك بعد أن أنزل الله فيه: ﴿**والذين اتخذوا مسجدا ضرارا وكفرا**﴾ الآية [التوبة/١٠٧].

قال الواحدي: قال ابن عباس ومجاهد وقتادة وعامة أهل التفسير: الذين اتخذوا مسجد الضرار كانوا اثني عشر رجلا، ....

«**انطلقا إلى هذا المسجد الظالم أهله**) بالكفر والتفريق بين المؤمنين، (**فاهدماه وحرقاه»**،) وعند غيره: فدعا مالكًا ومعنًا وأخاه.

زاد البغوي وعامر بن السكن ووحشيًا قاتل حمزة، وزاد في التجريد سويد بن عباس الأنصاري، فقال: انطلقوا إلى هذا المسجد الظالم أهله، فاهدموه واحرقوه، فيحتمل أنه أرسلهما أوّلاً، وخاطبهما بلفظ التثنية، ثم عززهما بالأربعة، وخاطبهم بالجمع، فحفظ بعض الرواة ما لم يحفظ الآخر، (**فخرجا،**) قال ابن إسحٰق: سريعين حتى أتيا بني سالم بن عوف رهط لملك بن الدخشم، فقال لملك لمعن: انظرني حتى أخرج إليك بنار من أهلي، فدخل إلى أهله فأخذ سعفا من النخل، فأشعل فيه نارًا، ثم خرجا يشتدان حتى دخلاه وفيه أهله، (**فحرقاه وهدماه.**)

وفي رواية: فخرجوا مسرعين حتى أتوا بني سالم، فأخذ لملك سعفًا وأشعله، ثم خرجوا يشتدون حتى أتوه بين المغرب والعشاء وفيه أهله، فحرقوه وهدموه حتى وضعوه بالأرض، وتفرق عنه أصحابه، فلما قدم عليه السلام المدينة عرضه على عاصم بن عدي ليتخذه دارًا، فقال: ما كنت أتخذه، وقد أنزل الله فيه ما أنزل، ولكن أعطه ثابت بن أقرن فأنه، لا منزل له فأعطاه. فلم يولد في ذلك البيت مولود قط، ولا حمام، ولا دجاج.

وروى ابن المنذر عن ابن جبير وابن جريج وقتادة، قالوا: ذكر لنا أنه حفر في موضعه بقعة، فأبصروا الدخان يخرج منها، (**وذلك بعد أن أنزل الله فيه:**) لما نزل بذي أوان، وأتاه المنافقون، وسألوه أن يأتي مسجدهم، فدعا بقميصه ليلبسه على ما روى، (﴿**والذين اتخذوا مسجدًا ضرارًا وكفرًا**﴾ [التوبة: ١٠٧] لأنهم بنوه ليكون معقلاً للكفار (**الآية**).

(**قال**) علي بن أحمد بن محمد بن علي (**الواحدي**) استاذ عصره نحوًا وتفسيرًا، تلميذ للثعلبي وأخذ عنه علم التفسير، وزاد عليه، ورزق السعادة في تصانيفه. توفي في جمادي الآخرة سنة ثمان وستين وأربعمائة.

(**قال ابن عباس ومجاهد وقتادة وعامة أهل التفسير: الذين اتخذوا مسجدًا ضرارًا كانوا اثني عشر رجلا**) سرد ابن إسحٰق، وتبعه اليعمري وغيره أسماءهم، فقال خذام وهو بخاء مكسورة

يضارون به مسجد قباء، وذلك أنهم قالوا في طائفة من المنافقين: نبني مسجدا فنقيل فيه فلا نحضر خلف محمد.

قال المفسرون: ولما بنوا ذلك لأغراضهم الفاسدة عند ذهاب رسول الله ﷺ إلى غزوة تبوك، قالوا: يا رسول الله، بنينا مسجدا لذي العلة، والليلة المطيرة، ونحن نحب أن تصلي فيه وتدعو لنا بالبركة، ....

وذال معجمتين: ابن خالد، ومن داره أخرج هذا المسجد وثعلبة بن حاطب، ومتعب بن قشير، وأبو حبيبة بن الأذعر، وعباد بن حنيف أخو سهل وجارية، وهو بجيم وتحتية وابناه مجمع وزيد بن جارية بن عامر، ونبتل، وهو بفتح النون، وسكون الموحدة وفتح الفوقية، ولام ابن الحرث، وبخزج بموحدة مفتوحة، فمهملة ساكنة، فزاي مفتوحة فجيم، وبجاد، بفتح الموحدة، وخفة الجيم فألف فمهملة، ابن عثمن ووديعة بن ثابت، وأشار السهيلي إلى انتقاده في مجمع بن جارية، فقال: وذكر فيهم مجمعًا، وكان إذ ذاك غلامًا حدثا، قد جمع القرءان، فقدموه إمامًا لهم، وهو، لا يعلم بشيء من شأنهم، وقد ذكر: إن عمر أراد عزله عن الإمامة، وقال: أليس بإمام مسجد الضرار، فأقسم له مجمع أنه ما علم بشيء من أمرهم، وما ظن إلاّ الخير، فصدقه عمر، وأقره ومعتب بن قشير، بقاف ومعجمة مصغر ترجم له في القسم الأول من الإصابة، ثم، قال: وقيل كان منافقًا، وقيل إنه تاب، وذكره ابن إسحٰق فيمن شهد بدرًا (**يضارون به مسجد قباء،** و) بيان (**ذلك أنهم قالوا في**) مع (**طائفة من المنافقين:**) لما بنى بنو عمرو بن عوف مسجد قباء الذي أسسه ﷺ، لما قدم المدينة، وصلى فيه بعثوا إليه عليه السلام أن يأتيهم، فيصلي فيه فرأى ذلك ناس من بني، بفتح المعجمة، وسكون النون ابن عوف، فقالوا: (**نبني**) نحن أيضًا (**مسجدًا،**) كما بنوا، (**فنقيل فيه، فلا نحضر خلف محمد،**) فقال لهم أبو عامر الفاسق قبل خروجه إلى الشام: إبنوا مسجدكم، واستمدوا فيه بما استطعتم من سلاح وقوة فإني ذاهب إلى قيصر، فآتي بجند الروم، فأخرج محمدًا وأصحابه، فكانوا يرصدون قدومه، وقد خرج محاربا لله ورسوله، ورواه ابن جرير وجماعة عن ابن عباس وغيره.

(**قال المفسرون:**) المذكورون وغيرهم (**ولما بنوا ذلك**) المسجد (**لأغراضهم الفاسدة**) من المضارة والكفر والارصاد (**عند ذهاب رسول الله**) ،أي عند إرادته (ﷺ) الذهاب (**إلى غزوة تبوك**).

وفي حديث ابن عباس عند ابن مردويه والبيهقي: فلما فرغوا من بناء مسجدهم أرادوا أن يصلي فيه ﷺ ليروج لهم ما أرادوه من الفساد والكفر والعناد، فأتاه جماعة منهم، وهو يتجهز إلى تبوك، (**قالوا: يا رسول الله بنينا مسجدًا لذي العلة،**) المرض، والحاجة، (**والليلة المطيرة، ونحن نحب أن تصلي فيه، وتدعو لنا بالبركة،**) كما، قال تعالى: ﴿وليحلفن إن أردنا إلاّ

فقال عليه الصلاة والسلام: إني على جناح سفر، وإذا قدمنا إن شاء الله تعالى صلينا فيه. فلما قفل من غزوة تبوك سألوه إيتان المسجد، فنزلت هذه الآية.

ولما دنا ﷺ من المدينة خرج الناس لتلقيه، وخرج النساء والصبيان والولائد يقلن:

طـلـع الـبـدر عـلـينا مـن ثـنـيـات الـوداع

الحسنى﴾ [التوبة: ١٠٧]، أي هذه الأمور التي أظهروها، والله يشهد أنهم لكاذبون.

روى ابن مردويه وابن أبي حاتم عن ابن عباس: لما بنى مسجد الضرار، قال ﷺ: «ليخرج ويلك ما أردت»، قال والله ما أردت إلاَّ الحسنى، فنزلت الآية، (**فقال عليه الصلاة والسلام: «إني على جناح سفر**) أي مفارقة الأوطان، (**وإذا قدمنا إن شاء الله صلينا فيه»، فنزلت هذه الآية**) يريد الجنس، ففي حديث أبي رهم الغفاري، فلما نزل بذي أوان على ساعة من المدينة أنزل الله: ﴿والذين اتخذوا مسجدًا ضرارًا وكفرًا﴾ [التوبة: ١٠٧]، إلى آخر القصة. أخرجه ابن مردويه، وفي حديث ابن عباس عند البيهقي: فأنزل الله تعالى: ﴿لا تقم على قبره﴾ [التوبة: ٨٤]، إلى قوله ﴿والله لا يهدي القوم الظالمين﴾ الآية، وقدمنا في الهجرة الخلاف في المراد بالمسجد الذي أسس على التقوى وأن الصحيح أنه مسجد قباء. وعند مسلم أنه المسجد النبوي وأنه، لا منافاة فكل أسس عليها، غير أن قوله تعالى: ﴿من أول يوم﴾ و﴿رجال يحبون أن يتطهروا﴾ يقتضي مسجد قباء، والله تعالى أعلم.

(**ولما دنا**) قرب (**ﷺ من المدينة خرج الناس**) الرجال الكاملون، لأنهم الذين جرت العادة بخروجهم للقاء الأمير (**لتلقيه**) تعظيمًا له وإكرامًا، ولطول غيبته وتحدث المنافقين عليه بالسوء.

روى ابن أبي حاتم عن جابر، قال: جعل المنافقون الذين تخلفوا بالمدينة يخبرون عن النبي ﷺ أخبار السوء يقولون: إن محمدًا وأصحابه، قد جهدوا في سفرهم، وهلكوا فبلغهم تكذيب حديثهم، وعافية النبي ﷺ وأصحابه، فساءهم ذلك فأنزل الله: ﴿إن تصبك حسنة تسوءهم﴾ [التوبة: ٥٠]، (**وخرج النساء والصبيان والولائد**) الأماء، فالعطف مباين وإن أريد بالناس ما يشمل الرجال وغيرهم، فأفرد هؤلاء بالذكر لبيان خروجهم حال كونهم (**يقلن:**) غلب النساء والولائد على ذكور الصبيان لكثرتهن، ولأن الغناء عادتهن بخلاف الصبيان، وإنما خرج الجميع فرحًا وسرورًا بضد ما أرجف به المنافقون، ولأنهن ألفنه ﷺ بخلاف الهجرة، فصعدت المخدرات على الأسطحة، لأنهن لم يكن رأينه، وإن فشا فيهم الإسلام:

(**طـلـع الـبـدر عـلـينا مـن ثـنـيـات الـوداع**)

وجـب الـشـكـر عـلـينا مـا دعـا لـلّـه داع

وقد وهم بعض الرواة ـ كما قدمته ـ وقال: إنما كان هذا عند مقدمه المدينة، وهو وهم ظاهر، لأن ثنيات الوداع إنما هي من ناحية الشام، لا يراها القادم من مكة إلى المدينة، ولا يراها إلا إذا توجه إلى الشام ـ كما قدمت ذلك ـ.

(وجـب الـشـكـر عـلـينا مـا دعـا لـلّـه داع)

وبعدهما فيما يروى:

أيـهـا الـمـبـعـوث فـينا جـئـت بـالأمـر الـمـطـاع

(**وقد وهم بعض الرواة**) وهو عبيد اللّه بن محمد، المعروف بابن عائشة، (**كما قدمته**) في الهجرة، (**وقال: إنما كان هذا**) الشعر (**عند مقدمه المدينة**)، لما هاجر من مكة، بمعنى أنه روى ذلك في الهجرة، كما مر عن رواية البيهقي وغيره، لا أنه حصر، كما أفهمه، (**وهو وهم ظاهر، لأن ثنيات الوداع إنما هي من ناحية الشام، لا يراها القادم من مكة إلى المدينة، ولا يراها إلاَّ إذا توجه إلى الشام، كما قدمت ذلك**) في الهجرة، وقدم ثمة أن الولي العراقي، قال: يحتمل أن الثنية التي من كل جهة يصل إليها المشيعون يسمونها ثنية الوداع، وقدمت أن هذا يؤيده جمع الثنيات إذ لو كان المراد التي من جهة الشام لم تجمع، ولا مانع من تعدد وقوع هذا الشعر مرة عند الهجرة، ومرة عند قدومه من تبوك، فلا يحكم بغلط ابن عائشة، لأنه ثقة، وتقدم جمع آخر، وفي البخاري وغيره عن السائب بن يزيد: أذكر أني خرجت مع الصبيان نتلقى النبي ﷺ إلى ثنية الوداع مقدمه من غزوة تبوك، ووقع هنا في فتح الباري ما لفظه.

أنكر الداودي هذا، وتبعه ابن القيم، وقال: ثنية الوداع من جهة مكة، لا من جهة تبوك، بل هي مقابلها كالمشرق والمغرب، قال: إلاَّ أن يكون هناك ثنية أخرى في تلك الجهة، والثنية ما ارتفع من الأرض، وقيل الطريق في الجبل، قلت: لا يمنع كونها من جهة الحجاز أن يكون خروج المسافر من جهتها، وهذا واضح، كما في دخول مكة من ثنية والخروج منها من أخرى، وينتهي كلاهما إلى طريق واحدة، وقد روينا بسند منقطع في الخلعيات قول النسوة، لما قدم النبي ﷺ المدينة:

طـلـع الـبـدر عـلـينا مـن ثـنـيـات الـوداع

فقيل ذلك عند قدومه من غزوة تبوك انتهى. فليتأمل، فإن هذا عكس النقل عن ابن القيم السابق في المصنف الذي بنى عليه هنا، وقد، قال في الفتح نفسه في الهجرة ما لفظه أخرج أبو سعد في شرف المصطفى، ورويناه في فوائد الخلعي من طريق عبيد اللّه بن عائشة منقطعًا،

وفي البخاري: لما رجع ﷺ من غزوة تبوك فدنا من المدينة، قال: إن بالمدينة أقواما ما سرتم مسيرا، ولا قطعتم واديا إلا كانوا معكم حبسهم العذر وهذا يؤيد معنى ما ورد: نية المؤمن خير من عمله، فإن نية هؤلاء خير، ....

لما وصل النبي ﷺ المدينة جعل الولائد يقلن: طلع البدر علينا، البيتين، وهو سند معضل، ولعل ذلك في قدومه من غزوة تبوك انتهى.

(وفي البخاري) هنا وقبله في الجهاد عن أنس **(لما رجع ﷺ من غزوة تبوك، فدنا)** قرب **(من المدينة،)** عطف على رجع وجواب، لما، **(قال: «إن بالمدينة أقوامًا ما سرتم مسيرًا،)** مصدر ميمي، بمعنى السير، أي الذهاب، **(ولا قطعتم واديًا،)** قال البيضاوي: هو كل منفرج ينفرج فيه السيل اسم فاعل من ودى إذا سال، فشاع بمعنى الأرض **(إلاَّ كانوا معكم)** بالقلوب والنيات، وللإسماعيلي إلاَّ وهم معكم فيه بالنية، ولأحمد وأبي داود، لقد تركتم بالمدينة أقوامًا ما سرتم من مسير، ولا أنفقتم من نفقة، ولا قطعتم من واد إلاَّ وهم معكم فيه، قالوا: يا رسول اللَّه، وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة، قال: «حبسهم العذر»، ولابن حبان وأبي عوانة من حديث جابر إلاَّ شركوكم في الأجر، بدل قوله: إلاَّ كانوا معكم، وأسقط من البخاري، قالوا: يا رسول اللَّه وهم بالمدينة، قال: «وهم بالمدينة **(حبسهم العذر)** عن الغزو معكم».

قال الحافظ: هو الوصف الطارىء على المكلف المناسب للتسهيل عليه، والمراد به ما هو أعم من المرض، وعدم القدرة على السفر، وفي مسلم عن جابر بلفظ حبسهم المرض، وكأنه محمول على الأغلب اهـ.

قولهم: وهم بالمدينة استفهام تعجبي لرواية كيف، أي أيكونون معنا ثوابًا، وكان المصنف أسقطها، لأن الفائدة، وهي التحريض على النيات الصالحة حاصل بدونها.

قال المهلب: يشهد لهذا الحديث قوله تعالى: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر﴾ [النساء: ٩٥]، فإنه فاضل بين المجاهدين والقاعدين، ثم استثنى أولى الضرر من القاعدين، فكأنه ألحقهم بالفاضلين.

(وهذا) الحديث الصحيح **(يؤيد معنى ما روى)** عند الطبراني، عن سهل بن سعد والعسكري عن النواس بن سمعان، والديلمي عن أبي موسى، كلهم مرفوعًا بلفظ **(نية المؤمن خير من عمله)**.

ورواه البيهقي وغيره عن أنس بلفظ ابلغ وكلها ضعيفة، ولذا مرضه لكن بمجموعها يتقوى الحديث، كما أفاده شيخ السخاوي، ويأتي بسطه إن شاء اللَّه تعالى في المقصد الثالث، حيث ذكره المصنف ثمة في الكلام الموجز لم يسبق إليه وبين وجه التأييد بقوله: **(فإن نية هؤلاء خير**

من أعمالهم، فإنها بلغت بهم مبلغ أولئك العاملين بأبدانهم، وهم على فرشهم في بيوتهم. والمسابقة إلى الله تعالى وإلى الدرجات العلا بالنيات والهمم لا بمجرد الأعمال.

ولما أشرف ﷺ على المدينة قال: هذه طابة وهذا أحد، جبل يحبنا ونحبه.

من أعمالهم، فإنها بلغت بهم مبلغ أولٰئك العاملين بأبدانهم، وهم على فرشهم في بيوتهم،) فشاركوهم في الثواب، وزادوا راحة الأبدان والمعية والصحبة الحقيقية، إنما هي بالسير بالروح، لا بمجرد البدن، وقصد المصنف بهذا دفع ما عساه، يقال: غاية ما أفاده الحديث المشاركة، أما الزيادة المستفادة من أفعل التفضيل، فلائم لضعفه جعله مؤيدًا اسم مفعول بحديث الصحيح، لا مؤيدًا اسم فاعل، فلم يقل هذا يؤيده **(والمسابقة إلى اللّٰه تعالى،)** وفسر معناها، فقال: **(وإلى الدرجات العلا بالنيات والهمم، لا بمجرد الأعمال)**.

قال شيخنا: استئناف بياني في جواب سؤال تقديره، وكيف نالوا ذلك مع راحة أبدانهم، وعدم المجاهدة، وكان الظاهر أن، يقال: إن عذرهم أسقط مؤاخذتهم بالتخلف، وكيف يحصل الثواب على شيء ما فعلوه، والجواب ظاهر مما ذكره انتهى.

(ولما أشرف ﷺ،) كما رواه الشيخان وغيرهما، عن أبي حميد الساعدي، قال: اقبلنا مع النبي ﷺ من غزوة تبوك حتى إذا أشرفنا **(على المدينة، قال: «هذه طابة)** بألف بعد الطاء، وفتح الموحدة سماها اللّٰه به، كما رواه مسلم مرفوعًا مشتق من الطيب، كطيبة لطيب هوائها وترابها، وساكنها وطيب العيش بها.

قال ابن بطال: من أقام بها يجد من تربتها وحيطانها رائحة طيبة، لا توجد في غيرها.

زاد ابن أبي شيبة أسكنينها ربي تنفي خبث أهلها، كما ينفي الكير خبث الحديد، بفتح المعجمة، والموحدة، فمثلثة وسخه الذي يخرجه، والمراد أنها، لا تترك فيها من في قلبه دغل، بل تخرجه، كما يميز الحداد رديء الحديد من جيده، ونسب للكير؛ لكونه السبب الأكبر في إشعال النار التي يقع بها، ذلك.

وروى خبث، بضم فسكون، ورجح الأول لمناسبة الكير، وقيل غير ذلك، وقد بلغت أسماؤها خمسًا وتسعين، وكثرة الأسماء آية شرف المسمى، **(وهذا أحد جبل يحبنا ونحبه»)** حقيقة على الصحيح، ولا مانع منه بأن يخلق له المحبة في بعض الجمادات، كتسبيح الحصا وحنين الجذع، وقيل: هو مجاز، والمراد أهله نحو: ﴿واسألة القرية﴾ [يوسف/٨٢] وقال الشاعر:

ولما دخل قال العباس يا رسول الله، ائذن لي أمتدحك قال: قل لا يف الله فاك، فقال:

من قبلها طبت في الظلال وفي مستودع حيث يخصف الورق
ثم هبطت البلاد لا بشر أنت ولا مضغة ولا علق
بل نطفة تركب السفين وقد ألجم نسرًا......................

وما حب الديار شغفن قلبي ولكن حب من سكن الديارا

ومر له مزيد في غزوة أحد، (**ولما دخل**) المدينة في رمضان عند ابن سعد، وتبعه مغلطاي، وقال بعضهم في شعبان: وبدا بالمسجد، فصلى فيه ركعتين، ثم جلس للناس، كما في حديث كعب بن لملك في الصحيح.

(**قال العباس:**) بن عبد المطلب، كما رواه الطبراني وغيره: (**يا رسول اللّه**) إني أريد أن امتدحك، (**أتأذن لي**) في أن (**أمتدحك، قال: «قل لا يف اللّه فاك»**) لا للدعاء، فالفعل مجزوم حرك بالكسر لالتقاء الساكنين، أو نافية خبر بمعنى الدعاء، فهو مرفوع، والمراد الدعاء له بصيانة فيه عن كل خلل، لا عن نثر الأسنان فقط، (**فقال من قبلها:**) أي الأرض، أو الدنيا أو الولادة (**طبت**) كنت طيبًا، (**في الظلال،**) أي، لا ظلال الجنة في صلب ءادم (**وفي مستودع**) بفتح الدال، الموضع الذي كان ءادم وحواء به في الجنة، أو صلب ءادم، أو الرحم وليس بشيء، لأنه لم ينتقل للرحم حتى حملت بجده شيث بعد هبوطها بمدة مديدة، (**حيث يخصف،**) يلزق (**الورق،**) فبنى للمفعول للعلم به، وطفقا يخصفان، (**ثم هبطت**) نزلت في صلب ءادم (**البلاد**) الأرض سماها بلادًا باعتبار الأول إذ لم يكن حينئذ بلاد، ولا قرى، (**لا بشر أنت ولا مضغة**) قطعة لحم قدر المضغ، (**ولا علق**) دم جامد لو صب عليه الماء الحار لم يذب، والمراد نفي جنس العلق على نحو قوله: ﴿خلق الإنسان من علق﴾ [العلق: ٢]، فلا يرد أن أصل الآدمي علقة واحدة، أو أطلق على كل جزء من الدم الذي هو أصل الإنسان علقة مجازًا، فجمع، أو هو مرخم علقة، وإن كان في غير النداء قليلاً، لا للتعظيم، كما زعم، لأنه منفي، (**بل نطفة**) مستقرة في صلب سام بن نوح بعد انتقالها من نوح فمن ولده إلى ءادم، ولذا صح إطلاقها عليه وإلاَّ فلم تكن تكونت حينئذ.

وفي رواية: بل حجة، وفيه ما فيه من التعظيم والهروب من لفظ نطفة (**تركب السفين**) اسم جنس لسفينة، أي سفينة نوح، وجمع لضرورة الشعر، أو هو مفرد مرخم، (**وقد ألجم نسرًا**) أحد الأصنام التي عبدها قوم نوح.

ذكر ابن جرير الطبري أن نسرا وودا ويعوق ويغوث كانوا أبناء سواع بن شيث بن ءادم، فلما هلك صورت صورته لدينه وما عهدوه في دعائه من الإجابة، فلما مات أولاده صورت

وأهـلـه الـغـرق

تـنـقـل مـن صـالـب إلـى رحـم إذا مـضـى عـالـم بـدا طـبـق
وردت نـار الـخـلـيـل مـكـتـتـمـا فـي صلبه أنت كيف يحترق
حتى احتوى بيتك المهيمن من خـنـدف عـلـيـاء تـحـتـهـا الـنـطـق
وأنـت لـمـا ولـدت أشـرقـت الأ ض وضـاءت بـنـورك الأفـق
فنحن في ذلك الضياء وفي الـ نـور وسـبـل الـرشـاد نـخـتـرق

صورهم كذلك لتذكير أفعالهم الصالحة فلم يزالوا حتى خلفت الخلوف، وقالوا: ما عظم هؤلاء آباؤنا إلاَّ، لأنها ترزق وتنفع وتضر، واتخذوها آلهة وعبدوها، نقله في الروض: فما وقع في بعض العبارات أنها أسماء خمسة بنين لآدم، أي بواسطة، لا لصلبه، **(وأهله)** عباده سماهم لذلك أهله **(الغرق)** الذي عم الكفار زمن نوح **(تنقل من صالب،)** أي صلب بضم فعكون وتضم لامه اتباعًا، كما في المصباح، وهو ظهر الرجل **(إلى رحم،)** بفتح الراء، وكسر الحاء موضع تكوين الولد **(إذا مضى عالم)** أنت فيه بواسطة من كنت في صلبه، **(بدا)** ظهر **(طبق)** عالم آخر تكون فيه بانتقالك من أصل إلى فرع، أو إذا مضى قرن ظهر آخر، سمي القرن طبقًا، لأنهم طبق للأرض، أي يغطونها، ثم ينقرضون.

قال أبو عبيد، يقال: مضى طبق، وجاء طبق، أي مضى عالم، وجاء عالم **(وردت)** بلغت ودخلت **(نار الخليل)** إبراهيم عليه الصلاة والسلام، أضافها إليها لكونها أوقدت لأجله، حال كونك **(مكتتمًا،)** مخفيًا **(في صلبه)** ظهره **(أنت)** توكيد للضمير في وردت **(كيف يحترق)** استفهام بمعنى النفي، أي، لا يحترق ببركتك، وأنت في صلبه وعبر بالورود، مع أنه لغة الوصول، بلا دخول إشارة إلى أنه لم يصبه منها شيء، وإن دخلها فكأنه لم يدخلها **(حتى آحتوى بيتك المهيمن،)** اسم فاعل من هيمن، أي المحفوظ من كل نقص، **(من خندف علياء تحتها النطق)** يأتي شرحه **(وأنت لما ولدت)**.

ويروى لما ظهرت **(أشرقت الأرض وضاءت بنورك الأفق)** بضم الهمزة، والفاء وتسكن الناحية جمعه آفاق مذكر أنثه على تأويله بالناحية، فراعى معناه، لا لفظه، **(فنحن)** الآن **(في ذلك الضياء)** نهتدي به إلى ما فيه السعادة الأبدية.

(وفي النور وسبل الرشاد نخترق،) هكذا في النسخ الصحيحة، وهي الرواية، وكذا أنشده المصنف في المولد، ويقع في نسخة:

فـنـحـن فـي ذلـك الـضـيـاء وفـي مـسـتـودع حـيـث يـخـصـف الـورق

وفصاحة العباس تأبى هذا، وإن أمكن توجيهه؛ بأن المراد بمنزلة الكائنين فيها لقوة إيماننا

وقوله: من قبلها طبت الخ: أي ظلال الجنة، أي كنت طيبا في صلب ءادم حيث كان في الجنة.

وقوله: من قبلها: أي قبل نزولك إلى الأرض فكنى عنها ولم يتقدم لها ذكر لبيان المعنى.

وقوله: ثم هبطت البلاد لا بشر، أي لما أهبط الله ءادم إلى الدنيا، كنت في صلبه غير بالغ هذه الأشياء.

وقوله: وقد ألجم نسرا وأهله الغرق، يريد الصنم الذي كان يعبده قوم نوح وهو المذكور في قوله تعالى: ﴿**ولا يغوث ويعوق ونسرا**﴾ [نوح: ٢٣].

بواسطة ما أفيض علينا، وبأن المراد، ونحن نكون في الجنة يوم القيامة، جزاءً لأتباعك، ويقع في بعض النسخ زيادة أبيات هي:

وعاليًا قدرك الرفيع وفي ... معناك حسنًا يليه النسق

فذا تثنيك والقوام إذا ... غصنًا رطيبًا قوامك الرشق

ووجهك البدر أن يضيء ومن ... شعر لك الليل يحلك الغسق

أضاء منك الوجود نور سنا ... وفاح مسكًا ونشرك العبق

وكأنها مصنوعة وليس عليها رونق شعره، (**وقوله: من قبلها طبت إلى آخره، أي ظلال الجنة**) فأل عوض عن المضاف إليه، أو للعهد الذهني، وظلالها ليست كظلال الدنيا.

قال الزمخشري: هي مثل ما بين طلوع الفجر إلى الشمس وقال غيره: مثل ما بين الأسفار والطلوع، ولا يلزم على الأول أن تكون مظلمة، لأن التمثيل في عدم التغير فقط، (**أي كنت طيبًا في صلب ءادم حيث كان في الجنة، وقوله: من قبلها، أي من قبل نزولك إلى الأرض،**) وأنت لتأويل النزول بالحالة التي قامت به، والأوضح عود الضمير إلى الأرض بتقدير من قبل نزولك إليها، (**فكنى عنها، ولم يتقدم لها ذكر لبيان المعنى،**) كقوله: حتى توارت بالحجاب ولأبويه (**وقوله: ثم هبطت البلاد، لا بشر، أي، لما أهبط الله تعالى ءادم عليه السلام إلى الدنيا، كنت في صلبه غير بالغ هذه الأشياء**) البشر، والمضغة والعلق، أي لم يك شيئًا منها (**وقوله: وقد ألجم نسرًا، وأهله الغرق يريد الصنم الذي كان يعبده قوم نوح، وهو المذكور في قوله تعالى:**) ﴿ولا تذرن ودًا، ولا سواعا، (**ولا يغوث ويعوق ونسرا**﴾ [**نوح: ٢٣**]) قيل: ثم بعد الطوفان انتقلت تلك الأصنام بأعيانها، وقيل، بل الأسماء فقط إلى قبائل من العرب فصار ود لكلب بدومة الجندل، وسواع لهذيل، ويغوث لمراد، ويعوق لهمدان ونسر لحمير، قاله ابن عطية وغيره.

وقوله: حتى احتوى بيتك المهيمن الخ. النطق: جمع نطاق. وهي أعراض من جبال بعضها فوق بعض أي: نواح وأوساط منها شبهت بالنطق التي تشد بها أوساط الناس. ضربه مثلا في ارتفاعه وتوسطه في عشيرته وجعلهم تحته بمنزلة أوساط الجبال، وأراد ببيته: شرفه، والمهيمن: نعته، أي احتوى شرفه الشاهد إلى فضلك أعلى مكان من نسب خندف ـ وهو بكسر الخاء المعجمة والدال المهملة ـ انتهى.

وجاءه ﷺ من كان تخلف عنه، فحلفوا له فعذرهم واستغفر لهم، وأرجأ

(**وقوله: حتى احتوى بيتك المهيمن الخ النطق جمع نطاق، وهي اعراض من جبال**) بجيم فموحدة (**بعضها فوق بعض**) وفسرها، فقال: (**أي نواح وأوساط، منها شبهت بالنطق التي تشد بها أوساط الناس، ضربه مثلاً في ارتفاعه وتوسطه في عشيرته، وجعلهم تحته بمنزلة أوساط الجبال**) بجيم فموحدة جمع جبل، وقراءته بالمهملة تصحيف، (**وأراد ببيته شرفه المهيمن نعته،**) فهو اسم فاعل، كقوله تعالى ومهيمنًا عليه في القراءة المتواترة، (**أي احتوى شرفك الشاهد على فضلك أعلى مكان**) مفعول مطلق صفة لفضلاً محذوف (**من نسب خندف، وهو،**) أي هذا اللفظ (**بكسر الخاء المعجمة، و**) كسر (**الدال المهملة**) آخره فاء في الأصل المشي بهرولة، ثم جعل علمًا على امرأة الياس بن مضر، وهي ليلى القضاعية، لما خرجت تهرول خلف بنيها الثلاثة عمرو وعامر وعمر حين ندلهم إبل، فطلبوها، فأبطأوا عليها، ثم ضرب مثلاً للنسب العالي في كل شيء، لأنها كانت ذات نسب (**انتهى**).

(**وجاءه ﷺ من كان تخلف عنه،**) قال كعب بن لملك في حديثه الصحيح: وكانوا بضعة وثمانين رجلاً، وذكر الواقدي: أن هذا العدد كان من منافقي الأنصار، وأن المعذرين من الأعراب كانوا أيضًا اثنين وثمانين رجلاً من بني غفار وغيرهم، وأن عبد اللّٰه بن أبي ومن أطاعه من قومه كانوا من غير هؤلاء، وكانوا عددًا كثيرًا، (**فحلفوا له فعذرهم**) قبل عذرهم بأن رفع عنهم اللوم، (**واستغفر لهم**).

وفي حديث كعب، فقبل منهم ﷺ علانيتهم، وبايعهم، واستغفر لهم ووكل سرائرهم إلى اللّٰه، وعند ابن عقبة، لما دنا ﷺ من المدينة تلقاه عامة الذين تخلفوا، فقال لأصحابه: «لا تكلموا رجلاً منهم ولا تجالسوه حتى آذن لكم، فأعرض عنهم هو والمؤمنون حتى أن الرجل ليعرض عن أبيه، وأخيه، وأن المرأة لتعرض عن زوجها، فمكثوا كذلك أيامًا حتى كرب الذين تخلفوا، وجعلوا يعتذرون بالجهد والاسقام، ويحلفون له فرحمهم وبايعهم واستغفر لهم، (**وأرجا**).

أمر كعب وصاحبيه حتى نزلت توبتهم في قوله تعالى: ﴿لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم إنه بهم رؤوف رحيم. وعلى الثلاثة الذين خلفوا

قال الحافظ: مهموز، أي أخر وزنا ومعنى (**أمر كعب وصاحبيه،**) قال كعب في الصحيح: فجئته، فلما سلمت عليه تبسم، تبسم المغضب، ثم، قال: «تعال» فجلست بين يديه، فقال لي: «ما خلفك ألم تكن ابتعت ظهرك»، فقلت: بلى إني واللّٰه لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أن سأخرج من سخطه بعذر، ولقد أعطيت جدلاً، ولكني واللّٰه، لقد علمت لئن حدثتك حديث كذب ترضى به عني، لوشكن اللّٰه أن يسخطك علي، ولئن حدثتك حديث صدق تجد علي إني لأرجو فيه عفو اللّٰه، لا واللّٰه ما كان لي من عذر، واللّٰه ما كنت قط أقوى، ولا أيسر مني حين تخلفت عنك، فقال ﷺ: «أما هذا، فقد صدق، فقم حتى يقضي اللّٰه فيك». فقمت وثار رجال من بني سلمة، فقالوا: ما علمناك أذنبت قبل هذا، قد كان كافيك ذنبك استغفار رسول اللّٰه لك، فما زالوا حتى أردت أن أرجع، فأكذب نفسي، فقلت لهم: هل لقي هذا معي أحد، قالوا: نعم رجلان قالا مثل ما قلت، فقيل لهما مثل ما قيل لك مرارة بن الربيع العمري وهلال بن أمية الواقفي، فذكروا لي رجلين صالحين، قد شهدا بدرًا لي فيهما إسوة، فمضيت حين ذكروهما، ونهى ﷺ عن كلامنا أيها الثلاثة من بين من تخلف عنه، فاجتنبنا الناس، وتغيروا لنا حتى تنكرت في نفسي الأرض، فما هي التي أعرف فلبثنا على ذلك خمسين ليلة، فذكر الحديث بطوله (**حتى نزلت توبتهم في قوله تعالى: ﴿لقد تاب اللّٰه على النبي﴾**) أدام توبته عليه وهذا أولى من قول من قال: تجاوز عنه إذنه للمنافقين في التخلف وقيل: هو حث للمؤمنين على التوبة على سبيل التعريض، لأنه إذا وصف بها المستغني عنها ﷺ كان باعثًا للمؤمنين عليها وإبانة لفضلها (**﴿و﴾**) تاب على (**﴿المهاجرين والأنصار﴾** حقيقة إذ، لا ينفك الإنسان عن زلة، أو عن وساوس تقع في قلوبهم (**﴿الذين اتبعوه﴾**) حقيقة بأن خرج أولاً وتبعوه، مجازًا عن اتباعهم أمره ونهيه (**﴿في ساعة العسرة﴾**) أي وقت الشدة والضيق كان الرجلان يتسمان تمرة، والعشرة يتعقبون البعير الواحد، واشتد الحر حتى شربوا الفرث (**﴿من بَعدِ مَا كَاد تزيغ﴾**) بالتاء والياء تميل (**﴿قلوب فريق منهم﴾**) عن اتباعه إلى التخلف، لما هم فيه من الشدة، (**﴿ثم تاب عليهم﴾**) بالثبات (**﴿انه بهم رؤوف رحيم﴾**) حين تاب عليهم (**﴿و﴾**) تاب (**﴿على الثلاثة الذين خلفوا﴾**) عن التوبة.

قال كعب: ليس الذي ذكر اللّٰه مما خلفنا عن الغزو، وإنما هو تخليفه إيانا وإرجاؤه أمرنا عمن خلف له واعتذر إليه فقبل منه، وكذا قال قتادة وعكرمة: خلفوا عن التوبة.

حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ثم تاب عليهم ليتوبوا إن الله هو التواب الرحيم﴾ [التوبة: ١١٧- ١١٨]،

والثلاثة هم: كعب بن مُلك، وهلال بن أمية، ومرارة بن ربيعة.

قال ابن جرير: فالمعنى تاب على من أخر توبتهم، ويؤيده قوله: (**﴿حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت﴾**،) أي مع رحبها، أي سعتها، فلا يجدون مكانًا يطمئنون إليه قلقًا، وجزعًا تمثيل لحيرتهم في أمرهم (**﴿وضاقت عليهم أنفسهم﴾**،) قلوبهم للغم والوحشة بتأخير توبتهم، فلا يسعها سرور، ولا أنس.

وفي حديث كعب: حتى تنكرت في نفسي الأرض فما هي بالتي أعرف، وفي رواية وتنكرت لنا الحيطان حتى ما هي بالحيطان التي نعرف، وهذا يجده الحزين والمهموم في كل شيء حتى، قد يجده في نفسه.

وعند ابن عائد حتى وجلوا أشد الوجل، وصاروا مثل الرهبان (**﴿وظنوا﴾**،) أيقنوا (**﴿أن، لا ملجأ من اللّه﴾**،) أي، لا مفر من عذابه لأحد (**﴿إلاّ إليه﴾**،) بالتوبة والاستغفار.

روى ابن أبي حاتم عن الحسن البصري، قال: ما أكل هؤلاء الثلاثة مالاً حرامًا، ولا سفكوا دمًا حرامًا، ولا أفسدوا في الأرض، وأصابهم ما سمعتم، وضاقت عليهم الأرض بما رحبت، فكيف بمن يواقع الفواحش، والكبائر **﴿ثم تاب عليهم﴾** وفقهم للتوبة (**﴿ليتوبوا﴾**) ليستقيموا على توبتهم، ويثبتوا، أو ليتوبوا في المستقبل، كلما فرطت منهم زلة لعلمهم بالنصوص أن طريان الخطيئة يستدعي تجدد التوبة (**﴿ان اللّه هو التواب﴾**،) على من تاب ولو عاد، كما قال ﷺ: «ما أصر من استغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرة».

رواه أبو داود والترمذي والبزار وضعفاه من حديث أبي بكر وله شاهد من حديث ابن عباس عند الطبراني (**﴿الرحيم﴾**) به، ومن جملتها توفيقه للتوبة، (**والثلاثة هم كعب بن مُلك، وهلال بن أمية ومرارة**،) بضم الميم، وتخفيف الراءين ومن تظرف، فقال: يجمع أسماءهم مكة مراده مجرد الحروف، لا الضبط (**ابن ربيعة**،) كذا في رواية لمسلم. والمشهور ابن الربيع، كما في البخاري وعند ابن مردويه مرارة بن ربعي، وهو خطأ، وعند ابن أبي حاتم: ربيع بن مرارة، وهو مقلوب، قاله الحافظ، وقد مر، قال ابن بطال: إنما اشتد الغضب على من تخلف وإن كان الجهاد فرض كفاية، لأنه في حق الأنصار خاصة فرض عين، لأنهم بايعوا على ذلك، ومصداقه قولهم

وعند البيهقي في الدلائل، من مرسل سعيد بن المسيب: أن أبا لبابة بن عبد المنذر لما أشار لبني قريظة بيده إلى حلقه: أنه الذبح وأخبر عنه رسول الله ﷺ بذلك فقال له رسول الله ﷺ: أحسبت أن الله قد غفل عن يدك حين تشير إليهم بها إلى حلقك، فلبث حينا ورسول الله ﷺ عاتب عليه، ثم غزا تبوكًا فتخلف عنه أبو لبابة فيمن تخلف، فلما قفل رسول الله ﷺ منها جاءه أبو لبابة يسلم عليه فأعرض عنه رسول الله ﷺ، ففزع أبو لبابة، فارتبط بسارية التوبة سبعا وقال: لا يزال هذا مكاني حتى أفارق الدنيا، أو يتوب الله علي. الحديث.

وهم يحفرون الخندق:

نحن الذين بايعوا محمدًا على الجهاد ما بقينا أبدا

فكان تخلفهم عن هذه الغزوة كبيرًا، لأنها كالنكث لبيعتهم.

قال السهيلي: ولا أعرف لها وجهًا غيره، وقال الحافظ: وإنما غلظ الأمر على الثلاثة وهجروا، لأنهم تركوا الواجب بلا عذر، لأن الإمام إذا استنفر الجيش عمومًا، لزمهم النفير ولحق اللوم بكل فرد، فرد أن لو تخلف، فهذا وجه ثان غير الذي ذكر، ولعله أقعد، ويؤيده قوله تعالى: ﴿ما كان لأهل المدينة ومن حولهم﴾ [التوبة: ١٢٠]، وللشافعية وجه: أن الجهاد كان فرض عين في زمنه ﷺ، فعليه يتوجه العتاب على من تخلف مطلقًا، **(وعند البيهقي في الدلائل)** النبوية **(من مرسل سعيد بن المسيب)** بن حزن، التابعي الجليل، ابن الصحابي، حفيد الصحابي، **(أن أبا لبابة)** رفاعة بن عبد المنذر، الأنصاري **(لما أشار لبني قريظة بيده إلى حلقه)** حين قالوا له: أترى أن ننزل على حكم محمد **(أنه الذبح، فأخبر عنه رسول الله ﷺ بذلك، فقال له رسول الله ﷺ: «أحسبت أن الله غفل عن يدك حين تشير إليهم بها إلى حلقك فلبث حيناً»،)** زمنًا **(ورسول الله ﷺ عاتب عليه، ثم غزا تبوكا)** بالصرف إلى إرادة الموضع، **(فتخلف عنه أبو لبابة في)** جملة **(من تخلف، فلما قفل،)** بفتح القاف، والفاء، ولام رجع **(رسول الله ﷺ، منها جاءه أبو لبابة، يسلم عليه، فأعرض عنه** (رسول الله ﷺ **ففزع أبو لبابه فارتبط بسارية التوبة)**، وهي العمود المخلق، أي المطلق بالخلوق بوزن رسول، وهو ما يخلق به من الطيب **(سبعًا)** من الليالي، وقيل ستًا، وقيل بضع عشرة كما مر، **(وقال: لا يزال هذا مكاني حتى أفارق الدنيا)** بالموت، **(أو يتوب الله علي الحديث)** بقيته فأنزل الله تعالى، ﴿وآخرون﴾، فأرسل ﷺ إلى أبي لبابة ليطلقه، فأبى أن يطلقه أحد إلا رسول الله، فجاء ﷺ فأطلقه بيده قال البيهقي،

وعنده أيضًا من حديث ابن عباس في قوله تعالى: ﴿**وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملاً صالحاً**﴾ [التوبة/١٠٢] قال: كانوا عشرة رهط تخلفوا عن النبي ﷺ في غزوة تبوك، فلما رجع ﷺ أوثق سبعة منهم أنفسهم بسواري المسجد وكان ممره النبي ﷺ إذ رجع في المسجد عليهم، فقال: من هؤلاء؟ قالوا: هذا أبو لبابة وأصحاب له تخلفوا عنك يا رسول الله، حتى تطلقهم وتعذرهم، فقال: أقسم بالله لا أطلقهم ولا أعذرهم حتى يكون الله هو الذي يطلقهم، رغبوا عني وتخلفوا عن الغزو. فأنزل الله تعالى: ﴿**وآخرون اعترفوا بذنوبهم**﴾ فلما نزلت

وترجم ابن إسحٰق أن ارتباطه كان في بني قريظة، ورويناه عن ابن عباس وغيره: أنه بتخلفه عن تبوك انتهى، ويحتمل تكرر ربطه نفسه، (**وعنده**) أي البيهقي في الدلائل (**أيضًا**) وعند ابن مردويه وابن جرير وغيرهم (**من حديث ابن عباس في قوله تعالى:** ﴿**وآخرون**﴾) مبتدأ (﴿**اعترفوا بذنوبهم**﴾) من التخلف نعته والخبر (﴿**خلطوا عملاً صالحًا**﴾) وهو جهادهم قبل ذلك أو اعترافهم بذنوبهم أو غير ذلك.

(**قال: كانوا عشرة رهط تخلفوا عن النبي ﷺ في غزوة تبوك، فلما رجع ﷺ أوثق سبعة منهم أنفسهم بسواري المسجد،**) وثلاثة لم يوثقوا، وهم كعب، ومرارة وهلال، والذين أوثقوا أبو لبابة وأوس بن جذام وثعلبة بن وديعة رواه ابن منده وأبو الشيخ عن جابر بإسناد قوي وجد بن قيس وجذام بن أوس ومرداس رواه عبد بن حميد وابن أبي حاتم من مرسل قتادة والسابع وداعة بن حرام الأنصاري.

رواه المستغفري عن ابن عباس، (**وكان ممره ﷺ إذا رجع في المسجد عليهم، فقال**) لما رآهم: «(**من هؤلاء**) الموثقون أنفسهم؟»، (**قالوا: هذا أبو لبابة وأصحاب له تخلفوا عنك يا رسول الله**).

زاد في رواية عاهدوا الله لا يطلقون أنفسهم (**حتى تطلقهم**،) زاد في رواية وترضى عنهم، (**وتعذرهم**) ترفع اللوم عنهم، زاد في رواية، وقد اعترفوا بذنوبهم (**قال**) ﷺ: «وأنا (**أقسم بالله لا أطلقهم، ولا أعذرهم حتى يكون الله هو الذي يطلقهم**».

(**رغبوا عني**) صانوا نفوسهم عما رضيته لنفسي من الشدائد، (**وتخلفوا عن الغزو**) مع المسلمين، وقد استنفرت عموم الجيش فتركوا الواجب.

زاد في رواية: فلما بلغهم ذلك قالوا: ونحن لا نطلق أنفسنا حتى يكون الله تعالى هو الذي يطلقنا، (**فأنزل الله تعالى:** ﴿**وآخرون اعترفوا بذنوبهم**﴾) إلى آخر الآية، (**فلما نزلت**

أرسل إليهم النبي ﷺ فأطلقهم وعذرهم. الحديث.

قالوا: ولما قدم عليه الصلاة والسلام من تبوك وجد عويمر العجلاني امرأته حبلى، فلاعن عليه الصلاة والسلام بينهما.

أرسل إليهم النبي ﷺ فأطلقهم وعذرهم) إلا أن أبا لبابة لم يرض أن يطلقه إلا النبي ﷺ بيده، ففعل كما مر (**الحديث**) بقيته، فجاء أبو لبابة وأصحابه بأموالهم حين أطلقوا، فقالوا: يا رسول اللّٰه هذه أموالنا فتصدق بها عنا واستغفر لنا، فقال: «ما أمرت أن آخذ من أموالكم شيئا فأنزل اللّٰه تعالى: ﴿خذ من أموالهم صدقة تطهرهم، وتزكيهم بها، وصل عليهم، إن صلاتك سكن لهم﴾ [التوبة: ١٠٣]، يقول: رحمة لهم؛ فأخذ منهم الصدقة، واستغفر لهم، وبقي الثلاثة الذين لم يوثقوا أنفسهم، لم يذكروا بشيء، وهم الذين قال اللّٰه فيهم: ﴿وآخرون مرجون لأمر اللّٰه﴾ [التوبة: ١٠٦]، فجعل أناس يقولون: هلكوا إذ لم ينزل عذرهم، وآخرون يقولون: عسى اللّٰه أن يتوب عليهم حتى نزلت ﴿وعلى الثلاثة الذين خلفوا﴾ [التوبة:١١٨]، ويقع في بعض الروايات: أنهم أخروا سنة، وهو ضعيف، فالثابت في الصحيح خمسين ليلة واللّٰه أعلم.

واعلم أنه من أول قوله، وعند البيهقي إلى هنا سقط في كثير من النسخ، وإثباتها أتم فائدة والعزو صحيح مذكور في دلائل البيهقي وغيره (**قالوا: ولما قدم عليه الصلاة والسلام من تبوك وجد عويمر**) بضم المهملة آخره راء مصغر ابن أبيض، وقال الطبراني ابن الحرث بن زيد بن جابر بن الجد بن العجلان (**العجلاني**) قال: وأبيض لقب لأحد آبائه، وأيد بأن في الموطأ رواية القعنبي عويمر بن أشقر، فقيل إنه خطأ، لأن ابن أشقر آخر مازني، وقيل: لا خطأ، فإن أحد آباء العجلاني يلقب أبيض، فأطلق عليه الراوي أشقر، (**امرأته**) خولة بنت قيس عن المشهور أو بنت عاصم بن عدي أو بنت أخيه (**حبلى**) وعند ابن مردويه مرسلاً أن عويمراً رماها بشريك ابن سحماء، وهو ابن عمه، وعند ابن أبي حاتم، فقال لعاصم: يا ابن عم أقسم باللّٰه لقد رأيت شريك ابن سحماء على بطنها، وأنها لحبلى وما قربتها منذ أربعة أشهر، وسحماء بفتح السين، وسكون الحاء المهملتين، والمد اسم أمه، وهي حبشية أو يمانية، واسم أبيه عبدة، ولا مانع من أن يتهم شريك بكل من امرأتي عويمر وهلال جمعًا بين هذا وبين حديث البخاري الآتي، فلا يحسن قول ابن الصباغ في شامله أن قول الإمام المزني قذف العجلاني زوجته بشريك سهو في النقل، إنما هو هلال انتهى، وقد علم سند المزني، وإمكان الجمع فتعين المصير إليه، (**فلاعن عليه الصلاة والسلام بينهما**)، وكأن المصنف ساقه بصيغة التبري، لأنه صريح في أن اللعان لنفي الحمل وصريح الأحاديث أنه لرؤية الزنا.

وقد روى الشيخان وغيرهما عن سهل بن سعد قال: جاء عويمر إلى عاصم بن عدي، فقال:

....

أسأل رسول اللّه ﷺ أرأيت رجلاً وجد مع إمرأته رجلاً، فقتله، أيقتل به أم كيف يصنع؟، فسأله عاصم فعاب ﷺ المسائل فلقيه عويمر، فقال: ما صنعت، قال: إنك لم تأمرني بخير سألت رسول اللّه، فعاب المسائل، فقال عويمر: فواللّه لآتين رسول اللّه، فلأسألنه فأتاه، فقال: يا رسول اللّه رجل وجد مع امرأته رجلاً أيقتله، فتقتلونه أم كيف يصنع؟، فقال ﷺ: «قد أنزل اللّه القرءان فيك وفي صاحبتك».

فأمرهما، فتلاعنا الحديث، وفيه أن الولد جاء على الصفة التي تصدق عويمرًا، فكان ينسب إلى أمه.

وروى البخاري عن ابن عباس أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي ﷺ بشريك ابن سحماء، فقال ﷺ: «البينة أو حد في ظهرك»، فقال: يا رسول اللّه إذا رأى أحدنا مع امرأته رجلاً ينطلق يلتمس البينة، فجعل ﷺ يقول: «البنية وإلا حد في ظهرك»، فقال هلال: والذي بعثك بالحق إني لصادق، ولينزلن اللّه ما يبرىء ظهري من الحد، فنزل جبريل وأنزل اللّه: ﴿والذين يرمون المحصنات﴾ [النور: ٤] حتى بلغ إن كان من الصادقين الحديث، وفيه أنهما تلاعنا، وأن الولد جاء على صفة شريك، فقال ﷺ: «لولا ما مضى من كتاب اللّه لكان لي ولها شأن».

قال الحافظ: اختلف الأئمة في هذا الموضع، فمنهم من رجح نزولها في شأن عويمر، ومنهم من رجح نزولها في شأن هلال، ومنهم من جمع بأن أول من وقع له ذلك هلال، وصادف مجيء عويمر أيضًا، فنزلت في شأنهما معًا، وإليه جنح النووي، وسبقه الخطيب، فقال: لعلهما اتفق لهما ذلك في وقت واحد، ولا مانع أن تتعدد القصص، ويتحد النزول.

وروى البزار عن حذيفة قال: قال ﷺ لأبي بكر: «لو رأيت مع أم رومان رجلاً ما كنت فاعلاً به».

قال: كنت فاعلاً به شرًا قال: «فأنت يا عمر»، قال: كنت أقول لعن اللّه الأَبْعَد، فنزلت، ويحتمل أن النزول سبق هلال، فلما جاء عويمر، ولم يكن علم بما وقع لهلال أعلمه ﷺ بالحكم، ولذا قال في قصة هلال: فنزل جبريل وفي قصة عويمر: قد أنزل اللّه فيك، وبهذا أجاب ابن الصباغ، قال: نزلت في هلال، وأما قوله لعويمر: قد أنزل اللّه فيك، فمعناه ما أنزل في قصة هلال، ويؤيده أن في حديث أنس عند أبي يعلى أول لعان كان في الإسلام أن شريك بن سحماء قذفه هلال بن أمية بإمرأته، وجنح القرطبي إلى تجويز نزول الآية مرتين قال: وهذه الإحتمالات وإن بعدت أولى من تغليط الرواة الحفاظ، انتهى، ولم يذكر المصنف هنا بعثه ﷺ أبا سفيٰن بن

[حج الصديق بالناس]

ثم حجة أبي بكر الصديق رضي الله عنه بالناس، سنة تسع في ذي القعدة، كما ذكره ابن سعد وغيره بسند صحيح عن مجاهد، ووافقه عكرمة بن خالد، فيما أخرجه الحاكم في الإكليل.

وقال قوم في ذي الحجة، وبه قال الداودي والثعلبي والماوردي والمعتمد ما قاله

حرب والمغيرة بن شعبة لهدم اللات بالطائف لما أتاه وفدهم مسلمين، فذهبا في بضعة عشر رجلاً، فهدموها حتى سوّوها بالأرض، ثم خرب المغيرة أساسها، وأخذوا حليتها وكسوتها وما فيها من طيب وذهب وفضة، وأقبلوا حتى دخلوا عليه ﷺ، فحمد اللّٰه على نصره واعزاز دينه، وقسم المال من يومه اكتفاء بأنه أشار إلى ذلك في الوفود واللّٰه أعلم.

حج الصديق بالناس

(**ثم حجة أبي بكر الصديق**) عبد اللّٰه بن عثمٰن (**رضي اللّٰه عنه**،) وعن أبيه (**بالناس**) أميرًا عليهم (**سنة تسع**،) كما جزم به البخاري وابن إسحٰق قال الحافظ في التفسير: اتفقت عليه الروايات، وقال هنا، والحق أنه لم يختلف في ذلك، وإنما وقع الاختلاف في أي شهر حج أبو بكر، فقيل: (**في ذي القعدة**) على طريقة العرب من عدم تقييده بالحجة، ولا يرد أن اللّٰه صان أفعاله عليه الصلاة والسلام عن الجاهلية، لجواز أن المراد الأوثان والسفاح ونحوهما (**كما ذكره ابن سعد وغيره بسند صحيح عن مجاهد**) التابعي، الإمام المشهور، (**ووافقه عكرمة بن خالد**) بن العاصي بن هشام المخزومي، التابعي الثقة، (**فيما أخرجه الحاكم في الإكليل**).

قال الحافظ: ومن عدا هذين، أي عكرمة ومجاهد، إما ساكت، وإما مصرح بأنه في الحجة، (**وقال قوم في ذي الحجة، وبه قال الداودي**) أحمد بن نصر شارح البخاري، (**و**) من المفسرين (**الثعلبي، والماوردي**،) والرماني وجماعة، واحتج له بحديث الصحيحين الآتي من قوله: يوم النحر قال الحافظ: ولا حجة فيه لأن قول مجاهد وعكرمة إن ثبت، فالمراد بيوم النحر صبيحة يوم الوقوف سواء وقع الوقوف في القعدة أو الحجة، لكن الحجة له حديث بن مردويه، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: كانوا يجعلون عامًا شهرًا، وعامًا شهرين، يعني يحجون في شهر واحد مرتين في سنتين ثم يحجون في شهر آخر غيره، فلا يقع الحج في أيام الحج إلا في كل خمس وعشرين سنة، فلما كان حج أبي بكر، وافق ذلك العام شهر الحج فسماه اللّٰه الحج الأكبر، وهذا يرد القول، بأنه في ذي القعدة ويضعفه، (**والمعتمد ما قاله**

مجاهد وبه جزم الأزرقي. ويؤيده أن ابن إسحٰق صرح بأن النبي ﷺ أقام بعد ما رجع من تبوك رمضان وشوالا وذا القعدة ثم بعث أبا بكر أميرًا على الحج، فهو ظاهر في أن بعث أبي بكر كان بعد انسلاخ ذي القعدة، فيكون حجة في ذي الحجة على هذا والله أعلم.

وكان مع أبي بكر ثلاثمائة رجل من المدينة، وعشرون بدنة.

وفي البخاري ومسلم، عن أبي هريرة: أن أبا بكر بعثه في الحجة التي أمره رسول الله ﷺ ....

مجاهد، وبه جزم الأزرقي،) كذا في نسخ تقليداً لسبق قلم وقع في الفتح، وقد كتبوا عليه قديمًا صوابه المعتمد، خلاف ما قاله مجاهد، وسقط قوله والمعتمد الخ، في كثير من النسخ، وهو ظاهر حتى يتأتى قوله، **(ويؤيده،)** أي القول؛ بأنه في ذي الحجة **(أن ابن إسحٰق صرح)** في السيرة، **(بأن النبي ﷺ أقام بعدما رجع من تبوك)** بقية شهر **(رمضان،)** على أنه قدم فيه أوكله، على أنه قدم في شعبان **(وشوالاً وذي القعدة، ثم بعث أبا بكر أميرًا على الحج)** من سنة تسع ليقيم للمسلمين حجهم، والناس من أهل الشرك على منازلهم من حجهم انتهى كلام ابن إسحٰق.

(فهو ظاهر في أن بعث أبي بكر كان بعد انسلاخ ذي القعدة) لأن التقدير ثم بعد إقامة تلك المدة بعث، **(فيكون حجه في ذي الحجة على هذا)** الظاهر، ولم يجعله صريحًا لاحتمال إرادة الترتيب الذِكْري، وإن كان بعيدًا **(والله أعلم.)** ويحتمل أن قوله المعتمد ما قاله مجاهد من مجاز الحذف، أي خلاف ما قاله، ارتكبه للقرينة الظاهرة تشحيذاً للأذهان إذ لا يتوهم عاقل أنه يقول يؤيده بما ينافيه، **(وكان مع أبي بكر ثلثمائة رجل من المدينة)** لفظ ابن سعد والمصنف لا يعدل عنه غالبًا كاليعمري، ولفظ شيخه الواقدي أنه خرج معه ثلثمائة من الصحابة، واقتصر عليه الفتح وهي وإن صرحت بأن الكل صحابة، لكنها محتملة، لأن يكون فيهم إناث بخلاف لفظ تلميذه قال رجل: فلا تغني إحدى العبارتين عن الأخرى، **(وعشرون بدنة)** بعثها ﷺ قلدها وأشعرها بيده عليها ناجية بن جندب الأسلمي، وساق أبو بكر خمس بدنات.

ذكره ابن سعد وشيخه، فهذا من المصنف إختصار موهم، ثم استأنف، فذكر حديث أبي هريرة لما فيه من الفوائد التي ليست فيما قدمه، ومن جملتها أن الحجة كانت في ذي الحجة على ظاهر قوله يوم النحر، فقال: **(وفي البخاري)** في الصلاة، والحج، والجزية، والمغازي، والتفسير **(ومسلم)** في الحج، وكذا أبو داود والنسائي بطرق كلها **(عن أبي هريرة، أن أبا بكر بعثه،)** أي أبا هريرة، وفي رواية التفسير بعثني أبو بكر **(في الحجة التي أمره)** بشد الميم، أي جعله **(رسول الله ﷺ)** أميرًا عليها.

قبل حجة الوداع في رهط يؤذن في الناس يوم النحر؛ أن لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان.

وللطبراني عن ابن عباس بعث ﷺ أبا بكر أميرًا على الموسم، وأمره أن يقيم للناس حجهم، فخرج أبو بكر (**قبل حجة الوداع**،) أفاد أنها كانت سنة تسع، لأن حجة الوداع كانت سنة عشر اتفاقًا، قاله ابن القيم (**في رهط**،) وفي رواية في مؤذنين، أي في جماعة معلمين، وسمى منهم سعد بن أبي وقاص وجابرًا، كلاهما عند الطبري كما في الفتح (**يؤذن**،) بفتح الهمزة، وشد المعجمة المكسورة، يعلم الرهط وأبو هريرة على الالتفات، قاله المصنف، أي على رأي بعضهم لا الجمهور إذا كان مقتضى الظاهر أن يقول أؤذن (**في الناس يوم النحر**).

زاد في رواية بمعنى وهذا اقتباس من قوله تعالى: ﴿وأذان من اللّه ورسوله﴾ كما في الفتح وفي البخاري، فكان حميد يقول يوم النحر يوم الحج الأكبر من أجل حديث أبي هريرة (**أن لا يحج**).

قال المصنف في التفسير: بفتح الهمزة، وشد اللام ونصب يحج بأن ولا نافية، وقال الحافظ: بفتح الهمزة وادغام النون في اللام (**بعد العام**،) أي الزمان الذي وقع فيه الإعلام بذلك (**مشرك**) لقوله تعالى: ﴿فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾ [التوبة: ٢٨]. ووقع للحافظ في الصلاة أن لا ناهية، فرده العيني وغيره بأن بعده، ولا يطوف، وقال بعضهم: هو اعتراض سهل، أي لأنها وإن كانت نافية لفظًا، فهي ناهية معنى، فعليه يحمل قوله ناهية، وكون لا يطوف بعده ليس بمانع، لأنه من عطف الخبر على الانشاء، (**ولا يطوف بالبيت عريان**) بنصب يطوف عطف على يحج، قاله الحافظ وغيره ذكر ابن عائذ: أنه كان رجال يطوفون منهم عراة ليلاً، يعظمون بذلك البيت.

ويقول بعضهم: أطوف بالبيت كما ولدتني أمي ليس علي شيء من الدنيا، خالطه الظلم، فكره ﷺ أن يحج ذلك العام، قال في الفتح قال الطحاوي في كشف الآثار: هذا مشكل لأن الأخبار في هذه القصة تدل على أنه ﷺ كان بعث أبا بكر بذلك، ثم أتبعه عليًا، فأمره أن يؤذن، فكيف يبعث أبو بكر أبا هريرة ومن معه بالتأذين مع صرف الأمر عنه في ذلك إلى علي، ثم أجاب مما حاصله أن أبا بكر كان الأمير على الناس في تلك الحجة، وكان علي هو المأمور بالتأذين بذلك، وكأن عليًا لم يطق التأذين بذلك وحده، واحتاج إلى معين، فأرسل أبو بكر أبا هريرة وغيره ليساعدوه، ثم ساق من طريق محرز بن أبي هريرة عن أبيه قال: كنت مع علي حين بعثه ﷺ ببراءة أهل مكة، فكنت أنادي معه بذلك حتى يصحل صوتي، وكان هو ينادي قبلي حتى يعيأ، فالحاصل أن مباشرة أبي هريرة لذلك كانت بأمر أبي بكر، وكان ينادي بما يلقيه

ثم أردف النبي ﷺ بعلي بن أبي طالب، وأمره أن يؤذن ببراءة، ....

إليه علي، مما مر بتبليغه انتهى.

(**ثم أردف**،) أي أرسل (**النبي** ﷺ) أبا بكر (**بعلي بن أبي طالب**،) وفي نسخة من البخاري علي بإسقاط الحرف، وهذا من جملة ما رواه البخاري في الصلاة والتفسير، ولم يروه في هذا الباب، وهو ما وقف عليه شيخنا، فتجرأ وقال ليس هو من رواية البخاري، وقد علمت أنه من روايته في موضعين نعم على المؤلف مأخذة لإيهامه أنه من حديث أبي هريرة، والبخاري ومسلم قالا في سياقه: قال حميد بن عبد الرحمن ثم أردف قال الحافظ: هذا القدر من الحديث، مرسل لأن حميدًا لم يدرك ذلك، ولا صرح بسماعه له من أبي هريرة، لكن ثبت إرسال علي من عدة طرق، فروى الطبري من طريق أبي صالح عن علي: بعث ﷺ أبا بكر إلى أهل مكة على الموسم، ثم بعثني في أثره، فأدركته الحديث، وكذا رواه عن أبي سعيد، وابن عمر مثله، والترمذي عن ابن عباس مطولاً، والطبراني عن أبي رافع وأحمد والترمذي، وحسنه عن أنس انتهى بحروفه.

وذكر ابن سعد وهو في حديث جابر أنه أدركه بالعرج، وقال ابن عائذ: بضجنان بفتح المعجمة، وسكون الجيم ونونين بينهما ألف.

ورواه الطبري عن سعد بعث ﷺ أبا بكر، فلما إنتهينا إلى ضجنان أتبعه عليًا، (**وأمره أن يؤذن ببراءة**).

قال الحافظ: مجرور بالفتحة وهو الثابت في الروايات، ويجوز رفعه منونًا على الحكاية، وفيه تجوز لأنه أمره أن يؤذن ببضع وثلاثين آية، منتهاها ولو كره المشركون، كما رواه الطبري عن محمد بن كعب وغيره، وعنده عن علي بأربعين آية من أول براءة.

وروى أحمد والترمذي وحسنه عن أنس: أن النبي ﷺ بعث ببراءة مع أبي بكر، فلما بلغ ذا الحليفة قال: «يبلغها إلاَّ أنا أو رجل من أهل بيتي»، فبعث بها مع علي، وروى أحمد والطبري عن علي أنه ﷺ بعث بها مع أبي بكر ليقرأها على أهل مكة، ثم دعاني فقال: «ادرك أبا بكر، فحيثما لقيته فخذ منه الكتاب»، فأدركته فأخذته منه، فرجع أبو بكر فقال: يا رسول اللَّه نزل في شيء. قال: «لا أنت صاحبي في الغار، وصاحبي على الحوض، ولكن جبريل قال لي لا يؤدي عنك إلا أنت أو رجل منك.

قال ابن كثير: ليس المراد أنه رجع من فوره بل لما رجع من حجه قلت، ولا مانع من حمله على ظاهره لقرب المسافة انتهى من الفتح في التفسير ملخصًا.

وذكر هنا أن ابن إسحٰق روى بسند مرسل قال: نزلت براءة، وقد بعث النبي ﷺ أبا بكر

فأذن معنا في أهل منى ببراءة، وأن لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان.

على الحج، فقيل: لو بعثت بها إليه فقال: «لا يؤدي عني إلا رجل من أهل بيتي»، ثم دعا عليًا وقال: «أخرج بصدر براءة وأذن في الناس يوم النحر إذا اجتمعوا بمنى» انتهى، ولم يتنزل في المحلين لجمع ولا ترجيح، كأنه لظهور الترجيح، فإن رواية نزولها قبل خروج أبي بكر وبعثه بها مسندة مع أن إسنادها حسن بخلاف رواية نزولها بعد خروجه، فمرسله، **(فأذن معنا)**.

قال المصنف في الصلاة: بفتح العين وإسكانها وهذا من الموصول، ففي الصحيح قال أبو هريرة: فأذن معنا علي.

قال الحافظ: وكان حميد بن عبد الرحمن حمل قصة توجه علي من المدينة عن غير أبي هريرة وحمل القصة كلها عن أبي هريرة **(في أهل منى،)** أسقط من رواية الصحيح ما لفظه يوم النحر **(ببراءة)** بالفتحة نيابة عن الكسرة، كما علمت أنه الرواية والرفع على الحكاية تجويز وجوز الكرماني الكسر مع التنوين، أي بسورة براءة، وانتقده شيخنا البابلي بأن فيه حذف المضاف، وإقامة المضاف إليه مقامه وهو قليل قال: ولا يراد أن الإضافة تنافي العلمية، لأنه قصد تنكيره، ثم أضيف كقوله:

علا زيدنا يوم النقا رأس زيدكم   بأبيض ماضي الشفرتين يماني

(وأن لا يحج بعد العام مشرك) قال الكرماني: أي بعد خروج هذا العام لا بعد دخوله.

لكن قال العيني: ينبغي دخول هذا العام أيضًا نظرًا إلى التقليل، ورد بأن الباقي منه عشرون يومًا وأعمال الحج كانت انقضت، وهو سهو، لأنه بقي طواف الإفاضة لمن أخرج إلى بقية العشرين، وطواف الوداع **(ولا يطوف بالبيت عريان)** إحتج به الأئمة الثلاثة على وجوب ستر العورة في الطواف خلافًا لأبي حنيفة حيث جوز طواف العريان.

قال الكرماني: فيه إشكال لأن عليًا مأمور أن يؤذن ببراءة فكيف يؤذن بذلك، ثم أجاب بأنه أذن ببراءة ومن جملة ما اشتملت عليه أن لا يحج بعد العام مشرك من قوله تعالى فيها: ﴿إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾ [التوبة: ٢٨]. ويحتمل أن يكون مر بأن يؤذن ببراء، وبما أمر أبو بكر أن يؤذن به أيضًا، ولأحمد من حديث أبي هريرة، وله وللترمذي وصححه من حديث علي أنه سئل بأي شيء بعث في الحجة، قال: بأربع لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يحج بعد العام مشرك، ومن كان بينه وبين رسول الله عهد فعهده إلى مدته.

زاد الطبري من حديث علي ومن لم يكن له عهد فأربعة أشهر، واستدل به على أن قوله

قال: فنبذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام فلم يحج في العام القابل الذي حج فيه رسول الله ﷺ حجة الوداع مشرك. فأنزل الله تعالى في العام الذي نبذ فيه أبو بكر إلى المشركين: ﴿**يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا** ....

تعالى: ﴿فسيحوا في الأرض أربعة أشهر﴾ [التوبة: ٢]، خاص بمن لا عهد له مؤقت، أو لا عهد له أصلاً، وعند الطبري عن ابن عباس أن الأربعة أشهر أجل من كان له عهد مؤقت بقدرها أو يزيد عليها، ومن لا عهد له فانقضاؤه سلخ المحرم لقوله: ﴿فإذا انسلخ الأشهر الحرم فأقتلوا المشركين﴾ [التوبة: ٥]. ومن طريق معمر عن الزهري كان أول الأربعة أشهر شوال عند نزول براءة، وآخرها آخر المحرم، وبه يجمع بين ذكر الأربعة وبين قوله: ﴿فإذا انسلخ الأشهر﴾ [التوبة: ٥].

لكن استبعده الطبري من حيث أن بلوغهم الخبر إنما هو عند وقوع النداء به يوم النحر، فكيف يقال: سيحوا أربعة أشهر ولم يبق منها إلاَّ دون شهرين، ثم اسند عن السدي وغير واحد التصريح بأن تمام الأربعة أشهر في ربيع الآخر.

قال العلماء: والحكمة في إرسال علي بعد أبي بكر أن عادة العرب جرت بأن لا ينقض العهد إلاَّ من عقده، أو من هو من أهل بيته، فأجراهم في ذلك على عادتهم، وقيل لأن براءة تضمنت مدح أبي بكر، فأراد أن يسمعوه من غيره، وهذا غفلة من قائله حمله عليها ظنه أن المراد تبليغها كلها، وليس كذلك إنما أمر بتبليغ أوائلها فقط كما مر. انتهى من الفتح، ثم انتهت رواية البخاري هنا في التفسير والصلاة، وزاد في الجزية قوله، (**فنبذ**) قال الحافظ وغيره: أي طرح (**أبو بكر إلى الناس**) عقدهم (**في ذلك العام، فلم يحج في العام القابل الذي حج فيه رسول الله ﷺ حجة الوداع مشرك...**) قال الحافظ: وقوله: فنبذ الخ.

هو أيضًا مرسل من قول حميد بن عبد الرحمٰن والمراد أن أبا بكر أفصح لهم بذلك قال المهلب: خشي ﷺ غدر المشركين، فلذا بعث من ينادي بذلك، وقد قال تعالى: ﴿وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء﴾ [الأنفال: ٥٨]. أي اطرح إليهم عهدهم، وذلك بأن يرسل إليهم من يعلمهم بأن العهد انقضى.

قال ابن عباس: أي على مثل، وقيل على عدل، وقيل أعلمهم أنك قد جازيتهم حتى يصيروا مثلك في العلم بذلك، وقال الأزهري: المعنى إذا عاهدت قومًا فخشيت منهم النقض، فلا توقع بهم بمجرد ذلك حتى تعلمهم انتهى.

(**فأنزل الله تعالى في العام الذي نبذ فيه أبو بكر إلى المشركين**) عقدهم (﴿**يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس** [التوبة: ٢٨]، قذر لخبث باطنهم، (﴿**فلا يقربوا**

المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾ الآية [التوبة/٢٨].

وقد دلت هذه الآية الكريمة على نجاسة المشرك كما في الصحيح «المؤمن لا ينجس» وأما نجاسة بدنه فالجمهور على أنه ليس بنجس البدن والذات، وذهب بعض الظاهرية إلى نجاسة أبدانهم، وهذا ضعيف، لأن أعيانهم لو كانت نجسة كالكلب والخنزير لما طهرهم الإسلام، ولاستوى في النهي عن دخول المشركين المسجد الحرام وغيره من المساجد. ....

المسجد الحرام﴾ [التوبة: ٢٨])، أي لا يدخلوا الحرم كله، لأن المسجد الحرام حيث أطلق في القرءان، فالمراد به الحرم كله، كما قاله ابن عباس، وابن جبير ومجاهد وعطاء وغيرهم.

رواه ابن أبي حاتم (**﴿بعد عامهم هذا﴾**)، وهو صريح في منعهم دخوله ولو لم يقصدوا، الحج لكن لما كان الحج هو المقصود الأعظم، صرح لهم في الحديث بالمنع منه، فقال: أن لا يحج بعد العام مشرك، فيكون ما وراءه أولى بالمنع، كما في الفتح (**الآية**).

روى ابن جرير وغيره عن سعيد بن جبير وعكرمة وغيرهما: لما نزلت ﴿إنما المشركون نجس﴾، فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا شق ذلك على المسلمين، وقالوا: من يأتينا بالطعام وبالمتاع فنزل: ﴿وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم اللّه من فضله﴾ [التوبة: ٢٨]، (**وقد دلت هذه الآية الكريمة**) بالمنطوق (**على نجاسة المشرك، كما**) دل مفهوم قوله ﷺ (**في**) الحديث (**الصحيح**) الذي خرجه الشيخان وأصحاب السنن (**المؤمن لا ينجس**) في حد ذاته حيًا ولا ميتًا عند الأكثر، ولذا يغسل إذا مات نعم يتنجس من ترك التحفظ من النجاسات والأقذار، وقد علمت أن التشبيه في مطلق الدلالة وإن اختلفت، والمراد نجاسة اعتقادهم عند الجمهور، (**وأما نجاسة بدنه فالجمهور على أنه ليس بنجس البدن والذات**) عطف تفسير، بل طاهر وحجتهم أن اللّه تعالى أباح الكتابيات، ومعلوم أن عرقهن لا يسلم منه من يضاجعهن، ومع ذلك فلم يجب عليه من غسل الكتابية الأمثل ما يجب عليه من غسل المسلمة، فدل على الطهارة إذ لا فرق بين النساء والرجال، (**وذهب بعض الظاهرية إلى نجاسة أبدانهم**) تمسكًا بظاهر الآية والحديث، حتى أفرط بعضهم فقال: ينجس الماء بملاقاتهم، ويجب الوضوء على كل من صافحهم، (**وهذا ضعيف لأن أعيانهم لو كانت نجسة كالكلب والخنزير**) عند من قال بنجاستهما (**لما طهرهم الإسلام**) وهو خلاف الإجماع (**ولاستوى في النهي عن دخول المشركين المسجد الحرام**) بالرفع فاعل (**استوى وغيره من المساجد**)، مع أن في ذلك خلافًا بين الأئمة، فاستدل الشافعي بظاهر الآية على أنهم لا يمنعون من دخول سائر المساجد إن أذن

فالمراد: الأخباث لما فيهم من خبث الظاهر بالكفر استوى وخبث الباطن بالعداوة قاله مقاتل.

وروى النسائي عن جابر أن النبي ﷺ لما رجع من عمرة الجعرانة بعث أبا بكر على الحج، فأقبلنا معه حتى إذا كنا بالعرج ثوب بالصبح، فلما استوى للتكبير سمع الرغوة خلف ظهره فوقف على التكبير فقال: هذه رغوة ناقة النبي ﷺ الجدعاء، لقد بدا لرسول الله ﷺ في الحج، فلعله أن يكون رسول الله ﷺ فنصلي معه، فإذا .....

مسلم لحاجة أو اقتضته مصلحة كقاض ونحوه بالمسجد، وأما غيره فقاس عليه سائر المساجد، وقال أبو حنيفة: لا يمنع الكتابي لتخصيصه بالمشرك فيها وعنه إجازة دخوله للمشرك أيضًا، وأن المراد به النهي عن الحج والعمرة لا الدخول، وحيث كان كذلك، **(فالمراد)** بقوله نجس **(الأخباث لما فيهم من خبث الظاهر بالكفر، وخبث الباطن بالعداوة)** للمسلمين، **(قاله مقاتل)** المفسر المشهور، وقيل: لوجوب اجتناب كما يجتنب عن الأنجاس، وقيل لأنهم لا يتطهرون ولا يجتنبون النجاسة فهم ملابسون لها غالبًا.

(وروى النسائي،) والدارمي، والطبري، وابن راهوية وصححه ابنا خزيمة وحبان كلهم **(عن جابر أن النبي ﷺ لما رجع)** إلى المدينة **(من عمرة الجعرانة)** التي اعتمرها سنة الفتح **(بعث أبا بكر)** أميرا **(على الحج)** من قابل، وطوى ذكر من ولي الحج سنة ثمان، فيزول الاشكال الآتي، كما أفاده الفتح، **(فأقبلنا معه حتى إذا كنا بالعرج)** بفتح المهملة، وإسكان الراء، فجيم قرية على نحو ثمانية وسبعين ميلاً من المدينة، وبهذا جزم ابن سعد وعند الطبري عن ابن أبي وقاص أنه بضجنان ولا منافاة **(ثوب)** أبو بكر **(بالصبح،)** أي دعا إليها كما في المقدمة، **(فلما استوى)** قائمًا **(للتكبير)** ليحرم بالصبح **(سمع الرغوة)**، بفتح الراء وضمها، وحكى كسرها أيضًا صوت بعير **(خلف ظهره)** وإن لم يصرح القاموس والمصباح بإطلاق الرغوة على صوته لكن القياس يقتضيه، لأن اسم المرة من الثلاثي المجرد على فعلة، **(فوقف على التكبير، فقال: هذه رغوة ناقة النبي ﷺ الجدعاء)** بالدال المهملة، وعند ابن إسحٰق من مرسل الباقر القصواء، وروى أيضًا العضباء قال المصنف في الجهاد فهذا يصرح أن الثلاثة صفة ناقة واحدة لإتحاد القصة، وبه جزم الحربي انتهى.

ورواه ابن سعد عن الواقدي، وقال غيره: إنهما اثنتان القصواء، وهي العضباء، والثانية الجدعاء كانت شهباء، وكان لا يحمله ﷺ عند نزول الوحي غيرها، كما في الفتح **(لقد بدا لرسول الله ﷺ في الحج، فلعله)** أي القادم **(أن يكون رسول الله ﷺ فنصلي معه، فإذا**

علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فقال له أبو بكر رضي الله عنه أمير أم رسول، قال: لا بل رسول، أرسلني رسول الله ﷺ ببراءة أقرؤها على الناس في مواقف الحج، فقدمنا مكة، فلما كان قبل التروية بيوم قام أبو بكر فخطب الناس فحدثهم عن مناسكهم، حتى إذا فرغ قام علي فقرأ على الناس براءة حتى ختمها، ثم خرجنا معه، حتى إذا كان يوم عرفة قام أبو بكر فخطب الناس فعلمهم مناسكهم حتى إذا فرغ قام علي فقرأ على الناس براءة حتى ختمها، ....

علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه عليها) على الناقة **(فقال له أبو بكر رضي اللّه عنه:)** أنت **(أمير أم رسول قال: لا)** ردًا لما توهم، وهو المعطوف عليه فقط، أي لست أميرًا، **(بل)** أنا **(رسول أرسلني رسول اللّه ﷺ ببراءة أقرؤها على الناس في مواقف الحج)**، ولم يكتف بأبي بكر لأمر اللّه له بذلك، كما سلف معاملة للعرب بسنتهم المألوفة أنه لا يحل العقد إلاّ من عقده أو واحد من أهل بيته، فاختار منهم عليًا، لأنه أفضلهم، **(فقدمنا مكة، فلما كان قبل التروية،)** بفتح الفوقية، وسكون الراء، وكسر الواو وخفة التحتية، لأنهم كانوا يروون فيه إبلهم، ويتروون من الماء، لأن تلك الأماكن لم يكن فيها آبار ولا عيون، وأما الآن فكثر جدًا واستغنوا عن حمل الماء، أو لأن ءادم رأى فيه حواء واجتمع بها، أو لأن إبراهيم رأى ليلة ذبح ابنه فأصبح يتروى، أو لأن جبريل أرى إبراهيم فيه المناسك، أو لأن الإمام يعلم الناس فيه المناسك وهي شاذة، إذ لو كان من الثاني لكان يوم الرؤية، أو الثالث لكان يوم التروي بشد الواو، أو الرابع لكان من الرؤيا، أو الخامس لكان من الرواية، كما في الفتح.

(بيوم قام أبو بكر، فخطب الناس، فحدثهم عن مناسكهم حتى إذا فرغ قام علي) بعد الخطبة ليتم اجتماع الناس، وتعظيمًا لأبي بكر لكونه الأمير، **(فقرأ على الناس براءة حتى ختمها)**، ثم خرجنا معه حتى إذا كان يوم عرفة قام أبو بكر فخطب الناس، فعلمهم مناسكهم حتى إذا فرغ قام علي فقرأ على الناس براءة حتى ختمها، **(ثم كان يوم النحر فأفضنا، فلما رجع أبو بكر خطب الناس، فحدثهم عن إفاضتهم وعن نحرهم وعن مناسكهم، فلما فرغ قام علي فقرأ على الناس براءة حتى ختمها)**.

وعند الطبري عن أبي الصهباء قال: سألت عليًا عن يوم الحج الأكبر، فقال: إن رسول اللّه ﷺ بعث أبا بكر يقيم للناس الحج، وبعثني بعده بأربعين آية من براءة حتى أتى عرفه، فخطب، ثم التفت إلي فقال: يا علي قم فأد رسالة رسول اللّه ﷺ، فقمت فقرأت أربعين آية من أول براءة، ثم صدرنا حتى رمينا الجمرة، فطفقت أتتبع الفساطيط اقرأها عليهم، لأن الجميع لم يكونوا حضروا خطبة أبي بكر يوم عرفة، فهذا معارض لقول جابر حتى ختمها.

ثم كان يوم النحر، فأفضنا فلما رجع أبو بكر خطب الناس فحدثهم عن إفاضتهم وعن نحرهم وعن مناسكهم، فلما فرغ قام علي فقرأ على الناس براءة حتى ختمها. فلما كان يوم النفر الأول قام أبو بكر فخطب الناس، فحدثهم كيف ينفرون، وكيف يرمون يعلمهم مناسكهم، فلما فرغ قام علي فقرأ على الناس براءة حتى ختمها.

وهذا السياق فيه غرابة من جهة أن أمير الحج سنة عمرة الجعرانة إنما هو عتاب بن أسيد، أما أبو بكر رضي الله عنه فإنما كان سنة تسع.

قال الحافظ: فيجمع بأن عليًا قرأها كلها في المواطن المذكورة. وأما في سائر الأوقات، فكان يؤذن لا يحج بعد العام، إلخ ويستعين بأبي هريرة وغيره اهـ، فليتأمل فإن جملة المواطن عرفة، وقد صرح علي كما ترى بأنه قرأ فيها أربعين آية، فاللائق تأويل قول جابر حتى ختمها، أي المقصود منها تجوزًا، وهو أربعون، فيوافق قول علي، لأنه أدرى بما قرأ، (**فلما كان يوم النفر الأول قام أبو بكر فخطب الناس، فحدثهم كيف ينفرون، وكيف يرمون يعلمهم مناسكهم، فلما فرغ قام علي فقرأ على الناس**) أوائل (**براءة حتى ختمها**).

وحكمة تكريره أربع مرات ما صرح به علي كما سمعت، أن الجميع لم يحضروا خطبة عرفة، ولم يكتف بانتشار الخبر وتنبيهًا على الاعتناء بشأن هذا الأمر حتى كرره بعد الخطب، (**وهذا السياق**) كما قال الحافظ عماد الدين بن كثير (**فيه غرابة من جهة أن أمير الحج سنة عمرة الجعرانة، إنما هو عتاب بن أسيد، فأما أبو بكر رضي الله عنه فإنما كان**) أمير الحج (**سنة تسع**،) وقال المحب الطبري نحوه، وقال الحافظ في كتاب التفسير: يمكن رفع الإشكال في قوله: بعث أبا بكر، وقول أبي هريرة: لما قفل النبي ﷺ من حنين اعتمر من الجعرانة، ثم أمر أبا بكر على تلك الحجة.

أخرجه عبد الرزاق، وصححه ابن حبان، بأن المراد بعد أن رجع إلى المدينة وطوى ذكر من ولى الحج سنة ثمان، فإنه ﷺ لما رجع من العمرة إلى الجعرانة فأصبح بها توجه هو ومن معه إلى المدينة إلى أن جاء أوان الحج، فأمر أبا بكر سنة تسع، وليس المراد أنه بعثه، أو أمره أن يحج سنة عمرة الجعرانة، وقوله: على تلك الحجة يريد الآتية بعد رجوعهم إلى المدينة انتهى، وهو حسن أولى من قوله هنا كان الطبري تبع الماوردي في قوله: أمر ﷺ عتابًا أن يحج بالناس عام الفتح، والذي جزم به الأزرقي خلافه قال: لم يبلغنا أنه استعمل في تلك السنة على الحج أحدًا، وإنما ولى عتابًا أمرة مكة وحج المسلمون والمشركون جميعًا، وكان المسلمون مع عتاب

واستدل بهذه القصة على أن فرض الحج كان قبل حجة الوداع، والأحاديث في ذلك شهيرة كثيرة.

وذهب جماعة إلى أن حج أبي بكر هذا لم يسقط عنه الفرض بل كان تطوعًا قبل فرض الحج ولا يخفى ضعفه.

[هلاك رأس المنافقين]

وفي هذه السنة مات عبد الله بن أبي بن سلول، ....

لكونه الأمير إنتهى، لأن الأزرقي إنما نفى أنه بلغه، ولم يطلق النفي، وقد جزم الماوردي وابن كثير والمحب الطبري وغيرهم: بأنه ﷺ ولى عتابًا مكة والحج سنة ثمان، وتبعهم المصنف في المقصد الثاني، (**واستدل بهذه القصة**) التي هي حديث أبي هريرة في أرفع الصحيح وحديث جابر وهو صحيح (**على أن فرض الحج كان قبل حجة الوداع**،) إذ لو لم يكن فرضًا لما اعتنى ببعث أمير يقيمه للناس، وإنما تخلف هو لما ذكر ابن عائذ أن المشركين كانوا يحجون مع المسلمين، ويعلون أصواتهم ليغلطوهم، يقولون: لا شريك لك إلاَّ شريكًا هو لك تملكه وما ملك، ويطوف رجال منهم عراة، فكره ﷺ الحج ذلك العام، فلما دنا علي بذلك قالوا: نبرأ منك ومن ابن عمك إلاَّ من الضرب والطعن، فلما رجعوا أرعبهم اللَّه، فأسلموا طوعًا وكرهًا، (**والأحاديث في ذلك شهيرة كثيرة، وذهب جماعة إلى أن حج أبي بكر هذا لم يسقط عنه الفرض**،) حيث خوطب به بعد، فلم يعتد به فيما وجب عليه، فلا يرد أن السقوط فرع الوجوب وهو لم يجب، فكيف عبر بالسقوط، (**بل كان تطوعًا قبل فرض الحج ولا يخفى ضعفه**) لكثرة الأحاديث الدالة على خلافه واللَّه أعلم.

هلاك راس المنافقين

(**وفي هذه السنة**) سنة تسع في ذي القعدة بعد الإنصراف من تبوك (**مات عبد اللَّه بن أبي بن سلول**،) بفتح المهملة، وضم اللام وسكون الواو، ثم لام ورفع ابن صفة لعبد اللَّه، لأنها أمه، وهي خزاعية، وهو خزرجي بعد مرضه عشرين ليلة ابتداؤها من ليال بقيت من شوَّال.

ذكره الواقدي، ثم الحاكم في الإكليل، ومال بعض أهل الحديث إلى تصحيح إسلامه لصلاة النبي ﷺ عليه، ولم يقف على جواب شاف فيه، فأقدم على دعوى ذلك، وذهل عن الآيات والأحاديث المصرحة بما ينافي ذلك وهو محجوج بإجماع من قبله على نقيض قوله، وإطباقهم على ترك ذكره في الصحابة مع شهرته وذكرهم من هو دونه في الشرف والشهرة بأضعاف مضاعفة.

فجاء ابنه إلى رسول الله ﷺ فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه، فأعطاه. ثم سأله أن يصلي عليه، فقام ليصلي عليه، فقام عمر رضي الله عنه فأخذ بثوب رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله تصلي عليه وقد نهاك ربك أن تصلي عليه،

(فجاء ابنه) عبد اللّٰه بن عبد اللّٰه الخزرجي من فضلاء الصحابة، وشهد بدرًا وما بعدها، واستشهد يوم اليمامة في خلافة أبي بكر، ومن مناقبه أنه بلغه بعض مقالات أبيه في النبي ﷺ، فجاء ليستأذنه في قتله، فقال: بل أحسن صحبته.

أخرجه ابن منده من حديث أبي هريرة بإسناد حسن قال ابن عمر: لما توفي عبد اللّٰه بن أبي جاء ابنه عبد اللّٰه **(إلى رسول اللّٰه ﷺ)** وعند الطبري من طريق الشعبي لما احتضر جاء ابنه، فقال: يا رسول اللّٰه إن أبي احتضر، فأحب أن تشهده وتصلي عليه قال: «ما اسمك»، قال: الحباب، فقال: بل «أنت عبد اللّٰه الحباب» اسم شيطان وهو بضم المهملة، وموحدتين مخففًا، وكأنه كان يحمل أمر أبيه على ظاهر الإسلام، ولا سيما وقد ورد ما يدل على أنه فعل ذلك بعهد من أبيه، **(فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه)** وأخرج عبد الرزاق والطبري عن قتادة قال: أرسل عبد اللّٰه بن أبي إلى النبي ﷺ، فلما دخل عليه قال: «أهلكك حب يهود»، فقال: يا رسول اللّٰه إنما أرسلت إليك لتستغفر لي، ولم أرسل إليك لتوبخني، ثم سأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه فأجابه، وهذا مرسل مع ثقة رجاله، ويعضده ما أخرجه الطبراني عن ابن عباس لما مرض ابن أبي جاءه ﷺ، فكلمه فقال: قد فهمت ما تقول فأمنن علي فكفني في قميصك وصل علي، ففعل **(فأعطاه، ثم سأله أن يصلي، فقام ليصلي عليه)**.

وفي حديث ابن عباس عن عمر في الصحيح: فلما قام وثبت إليه، فقلت يا رسول اللّٰه أتصلي عليه، وقد قال يوم كذا، كذا، وكذا أعدد عليه قوله يشير إلى مثل قوله لا تنفقوا على من عند رسول اللّٰه حتى ينفضوا، وقوله ليخرجن الأعز منها الأذل، **(فقام عمر رضي اللّٰه عنه، فأخذ بثوب رسول اللّٰه ﷺ، فقال: يا رسول اللّٰه تصلي)** وفي رواية أتصلي بإثبات همزة الاستفهام الإنكاري **(عليه وقد نهاك ربك أن تصلي عليه)** استشكل جدًا إطلاق النهي عن الصلاة، إذ لم يتقدم نهي عنها، كما دل عليه قوله آخر الحديث، فأنزل اللّٰه حتى قال بعضهم هو وهم من بعض رواته وعاكسه غيره، فزعم أن عمر اطلع على نهي خاص في ذلك، وقال القرطبي: لعل ذلك وقع في خاطر عمر من قبيل الإلهام، ويحتمل أنه فهمه من قوله: ﴿ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين﴾ [التوبة: ١١٣] انتهى.

والثاني أقرب، لأنه لم يتقدم نهي، والذي يظهر أن في هذا الحديث تجوّزاً بينته رواية البخاري من وجه آخر بلفظ، فقال: تصلي عليه وهو منافق وقد نهاك اللّٰه أن تستغفر لهم، وعند

فقال ﷺ: إنما خيرني الله عز وجل قال: ﴿**استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم**﴾ [التوبة/٨٠]. ....

الطبري وعبد بن حميد عن عمر، فقلت: واللّه ما أمرك اللّه بهذا لقد قال: ﴿إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر اللّه لهم﴾ [التوبة: ٨٠]، وكأنه فهم من الآية ما هو الأكثر الأغلب في لسان العرب أن أو ليست للتخيير، بل للتسوية في عدم الوصف، أي أن الاستغفار وعدمه، سواء كقوله: ﴿سواء عليهم استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم﴾، لكن الثانية أصرح، وأن سبعين مبالغة، والمراد نفي المغفرة، ولو كثر الاستغفار، فلا مفهوم للعدد، وأن المقصود الأعظم من الصلاة طلب المغفرة للميت والشفاعة.

هذا تقرير ما صدر من عمر مع شدة صلابته في الدين، وكثرة بغضه للمنافقين. فلذا أقدم على ما قال ولم يلتفت إلى احتمال إجرائه على ظاهر لما غلب عليه من الصلابة المذكورة، وقال ابن المنير: إنما قاله عمر عرضًا ومشورة، لا إلزامًا وله بذلك عوائد، ولا يبعد أنه ﷺ كان أذن له في مثل ذلك، فليس باجتهاد مع وجود النص، كما زعم، بل أشار بما ظهر له فقط، ولذا احتمل منه أخذه بثوبه ومخاطبته له في مثل المقام حتى التفت إليه متبسمًا، (**فقال** ﷺ: «**إنما خيرني اللّه عز وجل**) بين الإستغفار وتركه، (**فقال:** ﴿**استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر اللّه لهم**﴾ [التوبة: ٨٠]، واستشكل فهم التخيير من الآية حتى أقدم جماعة من الأكابر على الطعن في صحة هذا الحديث مع كثرة طرقه، وإتفاق الشيخين، وسائر الذين خرجوا الصحيح على صحته، وذلك ينادي على منكري صحته، كالباقلاني، وإمام الحرمين، والغزالي والداودي بعدم معرفة الحديث، وقلة الإطلاع على طرقه. وأجيب بأن العمل بالبقاء على حكم الأصل مع فهم المبالغة لا يتنافيان فجوّز حصول المغفرة بالزيادة على السبعين، لا أنه جازم بذلك ولا يخفي ما فيه، وبأن المنهي عنه استغفار ترجى إجابته بخلافه لمثل ابن أبي، فانه تطييب لقلوب من بقي وليس بمضي كقول، الزمخشري: إن قلت كيف خفي على أفصح الخلق، وأخبرهم بأساليب الكلام، وتمثيلاته أن المراد بهذا العدد أن الاستغفار ولو كثر لا يجدي، ولا سيما وقد تلاه قوله ذلك: ﴿بأنهم كفروا باللّه ورسوله﴾ [التوبة: ٨٠]، فبين الصارف عن المغفرة لهم، قلت: لم يخف عليه ذلك لكنه فعل ما فعل، وقال ما قال إظهاراً لغاية رحمته ورأفته على من بعث إليه كقول إبراهيم ﴿ومن عصاني فإنك غفور رحيم﴾ [إبراهيم: ٣٦]، وفي إظهاراه الرأفة المذكورة لطف بأمته وباعث على رحمة بعضهم بعضًا، وتعقبه ابن المنير، فقال: لا يجوز نسبة ما قاله إلى الرسول لاخبار اللّه أنه لا يغفر لهم، فطلبها لهم مستحيل، ولا يقع

وسأزيد على السبعين قال: إنه منافق.

فصلى عليه رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى: ﴿**ولا تصل على أحد منهم**

منه عليه الصلاة والسلام، والجواب الجيد أن النهي عن الاستغفار لمن مات مشركًا لا يستلزم النهي عنه لمن مات مظهرًا للإسلام لإحتمال أن يكون صحيحًا، ولا ينافيه بقية الآية لجواز أن الذي نزل أولاً إلى قوله تعالى: ﴿فلن يغفر اللّٰه لهم﴾ [التوبة: ٨٠] الآية، بدليل تمسكه ﷺ به وقوله إنما خيرني تمسكًا بالظاهر على ما هو المشروع في الأحكام، إلى أن يقوم الدليل الصارف عن ذلك، فلما وقعت هذه القصة، كشف اللّٰه الغطاء، ونادى عليهم بعد ذلك بأنهم كفروا باللّٰه، وبهذا يرتفع الاشكال، (**وسأزيد على السبعين**).

ولعبد بن حميدة، عن قتادة والطبري، عن مجاهد وهو وابن ابن أبي حاتم عن عروة: فواللّٰه لأزيدن على السبعين.

وعند الطبراني من مرسل الشعبي فأنا أستغفر سبعين وسبعين وسبعين، وهي وإن كانت مراسيل يعضد بعضها بعضًا، فلا يصح جواب من أجاب عن الاشكال بأنه قاله استمالة لقلوب عشيرته لا أنه إن زاد يغفر له، ولا أنه زاد لثبوت الرواية بأنه سيزيد ووعده صادق، ولا سيما وقد قال: لأزيدن بصيغة المبالغة في التأكيد (**قال**) عمر: (**إنه منافق**) لما كان يطلع عليه من أحواله، (**فصلى عليه رسول اللّٰه ﷺ**) ولم يأخذ بقول عمر اجراء له على ظاهر حكم الإسلام واستصحابًا لظاهر الحكم ولإكرام ولده الذي تحقق صلاحه، واستئلافًا لقومه، ودفعًا للمفسدة، ولا سيما وقد كان ذلك قبل نزول النهي الصريح عن الصلاة على المنافقين.

وفي رواية للبخاري فصلينا معه، ففيه كما قال الحافظ أبو نعيم: أن عمر ترك رأي نفسه، وتابعه ﷺ، وقد ورد ما يدل على أنه أطال في حال الصلاة عليه من الاستغفار له، فذكر الواقدي: أن مجمع ابن جارية قال: ما رأيت رسول اللّٰه ﷺ أطال على جنازة قط ما أطال على جنازة عبد اللّٰه بن أبي من الوقوف، وفي حديث ابن عباس عن عمر عند ابن إسحٰق: ومشى معه حتى قام على قبره حتى فرغ منه.

قال الخطابي، وتبعه ابن بطال: إنما فعل ذلك لكمال شفقته على من تعلق بطرف من الدين ولتطييب قلب ولده الرجل الصالح، ولتألف الخزرج لرياسته فيهم، فلو لم يجب سؤال ابنه، وترك الصلاة عليه قبل ورود النهي الصريح لكان سبة على ابنه وعارًا على قومه، فاستعمل ﷺ أحسن الأمرين في السياسة إلى أن كشف اللّٰه الغطاء، (**فأنزل اللّٰه تعالى:**) وفي حديث ابن عباس في الصحيح، فصلى عليه، ثم انصرف، فلم يمكث إلاً يسيرًا حتى نزلت: (﴿**ولا تصل على أحد منهم**﴾) [التوبة: ٨٤]. قال البيضاوي: المراد من الصلاة الدعاء للميت والاستغفار له، وهو

مات أبدا ولا تقم على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون﴾ [التوبة/٨٤] رواه الشيخان والنسائي.

ممنوع في حق الكافر، ولذا رتب النهي على قوله (﴿**مات أبدًا**﴾) [التوبة: ٨٤]، يعني على الكفر، فإن إحياء الكافر للتعذيب دون التمتع، فكأنه لم يحي (﴿**ولا تقم على قبره إنهم كفروا باللّه ورسوله وماتوا وهم فاسقون**﴾) [التوبة: ٨٤].

قال قتادة: فذكر لنا أنه ﷺ قال: «وما يغني عنه قميصي من اللّه وأني لأرجو أن يسلم بذلك ألف من قومه».

أخرجه الطبراني زاد مسدد، فترك الصلاة عليهم، وفي رواية ابن إسحٰق عن عمر فما صلى على منافق بعده حتى قبضه اللّه، زاد ابن جرير ولا قام على قبره، وظاهر الآية أنها نزلت في جميع المنافقين، لكن ورد ما يدل على أنها نزلت في عدد معين منهم.

قال الواقدي: أخبرنا معمر عن الزهري قال: قال حذيفة قال لي رسول اللّه ﷺ: أني «مسر إليك سرًا فلا تذكره لأحد إني نهيت أن أصلي على فلان وفلان» رهط ذوي عدد من المنافقين، قال: فلذلك كان عمر إذا أراد أن يصلي على أحد استتبع حذيفة، فإن مشى معه وإلا لم يصل عليه. ومن طريق آخر عن جبير بن مطعم أنهم اثنا عشر رجلاً ولعل حكمة اختصاصهم علم اللّه أنهم يموتون على الكفر بخلاف من سواهم فأنهم تابوا.

وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة لما نزلت: ﴿استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر اللّه لهم﴾ [التوبة: ٨٠]، قال ﷺ: «لأزيدن على السبعين»، فأنزل اللّه تعالى: ﴿سواء عليهم استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم لن يغفر اللّه لهم﴾ [المنافقون: ٦]، ورجاله ثقات مع إرساله، ويحتمل أن تكون الآيتان معاً نزلتا في ذلك انتهى جميعه ملخصًا من فتح الباري خلا ما نقلته عن البيضاوي.

وفي شرح المصنف قد روي: أن ألفًا من الخزرج أسلموا لما رأوه يستشفع بثوبه، ويتوقع اندفاع العذاب عن هذا، وعجيب من الشارح مع زيادة فطنته، وشدة حذقه كيف كتب على قول المصنف، فصلى عليه.

هذا حكاه البيضاوي بقيل وصدر بأنه ذهب ليصلي عليه، فنزلت فإذا كان لم يقف على غيره أفما كان يتنبه لقول المصنف.

(**رواه الشيخان والنسائي**) بطرق عن ابن عمرو، وبنحوه من حديث ابن عباس عن عمر، فأين يقع ما صدر به من مرويهما.

قال البيضاوي: وإنما لم ينه عن التكفين في قميصه، لأن الضنة به تخل بالكرم، ولأنه كان

وفي هذه السنة آلى ﷺ من نسائه شهرًا. وجحش شقه ـ أي خدش ـ وجلس في مشربة له درجها من جذوع، ....

مكافأة لإلباسه العباس قميصه حين أسر ببدر، زاد المصنف لئلا يكون لمنافق عليه منة، وقد أطلت وما تركته أطول.

(وفي هذه السنة،) سنة تسع فيما قال بعضهم، وجزم به اليعمري في الحوادث، فتبعه المصنف هنا والذي اقتصر عليه في الفتح لفظه أفاد ابن حبان أن هذه القصة كانت في ذي الحجة سنة خمس من الهجرة انتهى، وبه جزم شيخه ابن الملقن والمصنف في شرح البخاري **(آلى)** بمدة الهمزة **(ﷺ من نسائه)** أي حلف أن لا يدخل عليهن، ففي مسلم اقسم أن لا يدخل على أزواجه **(شهرًا،)** وليس المراد به الإيلاء المتعارف بين الفقهاء.

قاله الحافظ وغيره لحرمته، فلا يفعله وإنما المراد اللغوي كقوله تعالى: ﴿ولا يأتل أولو الفضل﴾ [النور: ٢٢]، أي يحلف **(وجحش)**.

قال الحافظ بضم الجيم وكسر المهملة فشين معجمة **(شقه)** الأيمن،كما في رواية الزهري عن أنس في الصحيحين، وفي رواية حميد عن أنس: فجحشت ساقه أو كتفه، وللإسماعيلي انفكت قدمه،وكذا رواه أبو داود وابن خزيمة عن جابر، ولا منافاة لجواز وقوع الأمرين،وحاصله أن عائشة أبهمت الشكوى،فقالت وهو شاك وبين جابر وأنس السبب،وهو السقوط عن الفرس وعين جابر العلة في الصلاة قاعدًا،وهو انفكاك القدم فليس،كما قال عياض يحتمل أنه أصابه من السقطة رض منعه من القيام، **(أي خدش)**، وفي الفتح الجحش الخدش أو أشد منه قليلاً، والخدش قشر الجلد.

روى الشيخان وغيرهما عن أنس: أنه ﷺ سقط عن فرس، فجحشت ساقه أو كتفه، وآلى من نسائه شهرًا، فليس سببه أنه نام على حصير على السرير، فأثر في جسده الخدش، كما توهم من مجرد رواية قوله: فأثر في جسده وإلا فلم يقله أحد، **(وجلس في مشربة)**.

قال الحافظ: بفتح الميم، وسكون المعجمة، وضم الراء، ويجوز فتحها، أي غرفة عالية **(له)** في حجرة عائشة، كما في حديث جابر، وهو دال على أن الصلاة لم تكن في المسجد، وكأنه عجز عن الصلاة بالناس فيه، فكان يصلي فيها بمن حضر، لكن لم ينقل أنه استخلف، ولذا قال عياض: الظاهر أنه صلى في حجرة عائشة وائتم به من حضر عنده ومن بالمسجد وما قاله محتمل وإن لزم عليه صلاة الإمام أعلى من المأمومين، ومذهب عياض خلافه، لأن محله ما لم يكن معه الإمام العالي أحد، وهنا كان معه بعض الصحابة، ويحتمل أيضًا أن يكون استخلف، وإن لم ينقل **(درجها من جذوع،)** كذا للأكثر بالتنوين بغير إضافة، وللكشميهني من جذوع

فأتاه أصحابه يعودونه فصلى بهم جالسًا وهم قيام، فلما سلم قال: إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا صلى قائمًا فصلوا قيامًا، وإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا، ولا تركعوا حتى يركع، ولا ترفعوا حتى يرفع.

النخل، (**فأتاه أصحابه يعودونه**) سمي منهم أنس وجابر وأبو بكر وعمر، (**فصلى بهم**) زاد في رواية الزهري صلاة من الصلوات.

قال القرطبي اللام للعهد ظاهرًا، والمراد الفرض، لأنها التي عرف من عادتهم الاجتماع لها بخلاف النافلة.

وحكى عياض عن ابن القسم: أنها كانت نفلاً، وتعقب بأن في رواية جابر عند ابن خزيمة وأبي داود الجزم بأنها فرض ولم أقف على تعيينها إلا أن في حديث أنس: فصلى بنا يومئذ، فكأنها نهارية الظهر أو العصر، ولأبي داود عن جابر: أنهم عادوه مرتين، فصلى بهم فيهما لكن بين أن الأولى كانت نافلة، وأقرهم على القيام وهو جالس، والثانية فريضة وابتدأوا قيامًا فأشار إليهم بالجلوس ونحوه للأسماعيلي عن أنس انتهى حال كونه (**جالسًا وهم قيام**) جملة اسمية حالية، كذا في رواية حميد عن أنس.

وفي حديث عائشة في الصحيح: فصلى جالسًا، وصلى وراءه قوم قيامًا فأشار إليهم أن اجلسوا، وظاهرهما التعارض.

قال الحافظ: فيجمع بينهما بأن أنسًا انتصر على ما آل إليه الحال بعد أمره لهم بالجلوس، وفي رواية الزهري عن أنس، فصلينا وراءه قعودًا، والجمع بينهما أنهم ابتدأوا الصلاة قيامًا، فأومأ إليهم بالقعود، فقعدوا فنقل كل من الزهري وحميد أحد الأمرين، وجمعتهما عائشة، وكذا جابر عند مسلم، (**فلما سلم قال: إنما جعل الإمام**) إمامًا (**ليؤتم**) ليقتدى (**به**) ويتبع، ومن شأن التابع أن يأتي بمثل متبوعه على أثره، فلا يسبقه ولا يساويه، (**فإذا صلى قائمًا، فصلوا قيامًا، وإذا صلى قاعدًا، فصلوا قعودًا**) في جميع الصلاة لا أن المراد جلوس التشهد وبين السجدتين إذ لو كان مراد القال: وإن جلس فاجلسوا كما قال ابن دقيق العيد وغيره.

وهو محمول على العجز، أي إذا كنتم عاجزين عن القيام كالإمام، أو منسوخ (**ولا تركعوا حتى يركع**).

قال ابن المنير: مقتضاه أن ركوع المأموم بعد ركوع الإمام إما بعد انحنائه، وإما بأن يسبقه الإمام بأوله، فيشرع فيه بعد أن يشرع، (**ولا ترفعوا**) رؤوسكم من الركوع والسجود (**حتى يرفع**) رأسه في حديث عائشة والزهري عن أنس وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا ربنا ولك

ونزل لتسع وعشرين فقالوا: يا رسول الله إنك آليت شهرًا، فقال: إن الشهر يكون تسعا وعشرين.

الحمد. (ونزل) ﷺ (لتسع عشرين) يومًا مضت من الشهر، ولمسلم عن عائشة، فلما مضت تسع وعشرون ليلة دخل علي أي بأيامها، لأن العرب تؤرخ بالليالي، فالأيام تابعة لها، فلا يعارض حديث أم سلمة في الصحيحين، فلما مضى تسعة وعشرون يومًا غدا أو راح، (فقالوا:) وفي حديث أم سلمة، فقيل وفي مسلم عن عائشة بدأ بي.

فقلت: (يا رسول اللّه إنك آليت) حلفت لا تدخل على نسائك (شهرًا، فقال: «إن الشهر يكون تسعًا وعشرين»،) وهذا كان كذلك لرواية أن الشهر تسع وعشرون.

قال الخطابي: أل للعهد، أي الشهر المحلوف عليه، وسبب الحلف ما رواه الشيخان وغيرهما عن عائشة: أنه ﷺ كان يشرب عسلاً عند زينب، ويمكث عندها، فتوطأت أنا وحفصة على أيتنا دخل عليها، فلتقل له: أكلت مغافير وهو بفتح الميم والمعجمة فالف ففاء صمغ له رائحة كريهة فدخل على إحداهما فقالت: إني أجد منك ريح مغافير قال: لا «ولكنني كنت أشرب عسلاً عند زينب بنت جحش فلن أعود له وقد حلفت لا تخبري بذلك أحدًا».

وفي الصحيح أيضًا من وجه آخر عن عائشة: أن التي شربه عندها حفصة بنت عمر من عكة أهدتها لها امرأة من قومها بمكة، قالت عائشة: ففرت فقلت لسودة إذا دنا منك، فقولي له: ما هذه الريح التي أجد منك، وقولي أنت يا صفية ذاك.

وعند ابن مردويه عن ابن عباس أن شربه العسل كان عند سودة، وأن عائشة وحفصة هما اللتان تظاهرتا، فوافق الرواية الأولى، وإن اختلف في صحابة العسل، فيحمل على التعدد، أو أن كون صاحبة العسل زينب أثبت كما صوبه عياض وغيره، لموافقة ابن عباس لها على المتظاهرتين. فلو كانت حفصة صاحبة العسل لم تقترن بعائشة في المظاهرة، ورجح أيضًا بقول عائشة: كنت أنا وسودة، وصفية، وحفصة في خرب، وزينب وأم سلمة والباقيات في خرب، فلذا غارت من زينب لكونها من غير خربها.

قال ابن كثير وغيره: وفي ذلك نزل: ﴿يا أيها النبي لم تحرم ما أحل اللّه لك﴾ [التحريم: ١]، على الصحيح وقال الخطابي الأكثر على أن الآية نزلت في تحريم مارية على نفسه، ورجحه الحافظ بما رواه سعيد بن منصور، والضياء في المختارة، والطبراني في عشرة النساء، وابن مردويه والنسائي، ولفظه عن أنس أنه ﷺ كان له أمة يطأها، فلم تزل به حفصة وعائشة حتى حرمها، فأنزل اللّه: ﴿يا أيها النبي لم تحرم ما أحل اللّه لك﴾ [التحريم: ١]. وأخرج الطبراني بسند ضعيف عن أبي هريرة دخل ﷺ بمارية بيت حفصة، فجاءت فوجدتها

[البعث إلى اليمن]

ثم بعث أبا موسى ومعاذا إلى اليمن قبل حجة الوداع. كل واحد منهما على مخلاف. قالوا: واليمن مخلافان، ....

معه، فقالت: يا رسول اللّه في بيتي دون بيوت نسائك، قال: فأنها «علي حرام أن أمسها يا حفصة واكتمي هذا علي»، فأتت عائشة، فأخبرتها فنزلت الآية قال: ويحتمل أنها نزلت في السببين معًا.

قال في اللباب: وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس أنها نزلت في التي وهبت نفسها، وهو غريب، وسنده ضعيف واللّه أعلم.

البعث إلى اليمن

(ثم بعث) ﷺ **(أبا موسى)** عبد اللّه بن قيس الأشعري، **(ومعاذا)** هو ابن جبل **(إلى اليمن قبل حجة الوداع،)** هذه ترجمة البخاري، إلا أن المصنف زاد ثم أوّلها نظرًا إلى أنه مقتضى القبلية، ولذا قال الحافظ في كتاب الزكاة: كان البعث إلى اليمن سنة عشر قبل حجه عليه السلام، كما ذكر البخاري في آخر المغازي، وقيل في آخر سنة تسع عند منصرفه ﷺ من تبوك.

رواه الواقدي وابن سعد عن كعب بن لملك وحكى ابن سعد أيضًا: أنه كان في ربيع الآخر سنة عشر، وقيل عام الفتح سنة ثمان انتهى. وقال هنا كأنه أشار بالتقييد بالقبلية إلى ما وقع في بعض أحاديث الباب؛ أنه رجع من اليمن فلقي النبي ﷺ بمكة في حجة الوداع، لكن القبلية نسبية، وعند أهل المغازي أنها كانت في ربيع الآخر سنة تسع انتهى. فعلى ما نسبه لأهل المغازي، فثم في المصنف للترتيب الذكري، وأما على غيره، فالترتيب حقيقي.

قال الحافظ وبين البخاري في استتابة المرتدين عن أبي موسى: سبب بعثه إلى اليمن ولفظه قال: أقبلت ومعي رجلان من الأشعريين، وكلاهما سأل يعني أن يستعمله.

فقال: «لن نستعمل على عملنا من أراد، ولكن اذهب أنت يا أبا موسى إلى اليمن»، ثم أتبعه معاذ بن جبل انتهى. وكأنه تراخى قليلاً فعبر بثم، وإلا فروايات الباب كلها بالواو في البخاري، وهو ظاهر قوله يسرًا الخ... بخطاب المثنى.

روى البخاري تلو الترجمة عن أبي بردة قال: بعث رسول اللّه ﷺ أبا موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن، وبعث **(كل واحد منهما على مخلاف،)** فكل بالنصب مفعول بعث الثابتة في الرواية التي استغنى المصنف عنها يبعث التي ذكرها أوّلاً لا مرفوع مبتدأ وخبر لأنه وإن جاز لكنه خلاف الرواية **(قالوا:)** كذا في النسخ وهو تصحيف صوابه كما في البخاري قال بالأفراد أي أبو

ثم قال: يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا. وقال لمعاذ: إنك ستأتي قومًا أهل كتاب، فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، .....

بردة (**واليمن مخلافان**،) وهو بموحدة وراء واسمه عامر بن أبي موسى، وهو تابعي، فالحديث مرسل، ولذا عقبه البخاري بطريق أخرى موصولة، ثم قوّاها بأحاديث، (**ثم قال**) ﷺ لهما: («**يسرا**) بتحتية ومهملة من اليسر، أي سهلاً (**ولا تعسرا**) لا تشددًا، أي عاملاً بالرفق في الأمور، فأقيما الأحكام مطابقة للأمر، فأقيما الحدود وأوصلا إلى كل ذي حق حقه، لكن برفق كأنظار معسر، ولا تعاملاً بالشدة، كالقتل قبل تكرير الدعاء إلى الإسلام. (**وبشرا**) بموحدة ومعجمة (**ولا تنفرا**») بالفاء زاد بالبخاري في رواية وتطاوعًا، وهذا ظاهر جدًا في بعثهما معًا.

قال الطيبي: هو من باب المقابلة المعنوية، لأن الحقيقة أن يقال: بشرا، ولا تنذرا، وآنسا، ولا تنفرا، فجمع بينهما ليعم البشارة والنذارة والتأنيس والتنفير.

قال الحافظ: ويظهر لي أن النكتة في الاتيان بلفظ البشارة، وهو الأصل، وبلفظ التنفير، وهو اللازم، وأتى بالذي بعده على العكس للإشارة إلى أن الإنذار لا ينفي مطلقًا بخلاف التنفير، فاكتفى بما يلزم عن الإنذار وهو التنفير، فكأنه قيل إن أنذرتم فليكن بغير تنفير كقوله تعالى: ﴿فقولا له قولاً لينا﴾ [طه: ٤٤]، قال شيخنا: ولعل قول الطيبي فجمع بينهما أنه لما قابل البشارة بالنهي عن التنفير. علم منه طلب التأنيس ولزم منه عدم التنفير، فلما ذكر النهي عنه كأنه أريد به النهي عن الإنذار، فشملت عبارته الأمر بالتأنيس، والنهي عن الانذار انتهى.

وبقية هذا الحديث في البخاري فانطلق كل واحد منهما إلى عمله الحديث.

(**و**) في البخاري عن ابن عباس قال: (**قال**) ﷺ (**لمعاذ**:) وعند أحمد وأبي يعلى برجال ثقات عن معاذ أنه ﷺ لما بعثه إلى اليمن خرج يوصيه، ومعاذ راكب ورسول الله ﷺ يمشي تحت ظل راحلته. فلما فرغ قال: «يا معاذ انك عسى أن لا تلقاني بعد عامي هذا، ولعلك أن تمر بمسجدي وقبري»، فبكى معاذ لفراقه.

وروى ابن عساكر عنه: أنه ﷺ مشى معه ميلاً، ومعاذ راكب لأمره ﷺ له بذلك ولأحمد عنه: لما بعثني ﷺ إلى اليمن قال: «قد بعثتك إلى قوم رقيقة قلوبهم، فقاتل بمن أطاعك من عصاك» (**إنك ستأتي قومًا أهل كتاب**).

قال الحافظ: هو كالتوطئة للوصية ليستجمع عليها، لأن أهل الكتاب أهل علم في الجملة، فلا تكون مخاطبتهم كمخاطبة الجهال من عبدة الأوثان، وليس فيه أن جميع من يقدم عليهم أهل كتاب، بل يجوز أن فيهم غيرهم، وخصهم بالذكر تفضيلاً لهم على غيرهم، (**فإذا جئتهم**) قيل عبر بإذا تفاؤلاً بحصول الوصول إليهم، (**فأدعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلاَّ الله**،

فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة. فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم ....

وأن محمدًا رسول اللَّه) وفي رواية وأني رسول اللَّه، وفي أخرى فأوّل ما تدعوهم إليه عبادة اللَّه، ويجمع بينهما بأن المراد بها توحيده وبه الشهادة له بذلك ولنبيه بالرسالة، وبدأ بهما لأنهما أصل الدين لا يصح شيء إلا بهما، فمن كان غيره موحد طولب بكل من الشهادتين على التعيين، ومن كان موحدًا طولب بالجمع بين الإقرار بالوحدانية والإقرار بالرسالة، وإن اعتقدوا ما يقتضي الاشتراك أو يستلزمه كالقائل: بأن عزيرًا ابن اللَّه أو اعتقدوا التشبيه طولبوا بالتوحيد لنفي ما يلزم من عقائدهم.

وذكر ابن إسحٰق في أوائل السيرة: أن أصل دخول اليهودية في اليمن زمن أسعد وهو تبع الأصغر، (**فإن هم أطاعوا لك**،) أي شهدوا وانقادوا وعدي أطاع باللام، وإن تعدى بنفسه لتضمينه معنى انقاد (**بذلك**).

وفي رواية ابن خزيمة: فإن هم أجابوا لذلك، وفي رواية فإذا عرفوا ذلك، وفيه أن أهل الكتاب ليسوا بعارفين، وإن عبدوا اللَّه وأظهروا معرفته، لكن قال حذاق المتكلمين: ما عرف اللَّه من شبهه بخلقه أو أضاف إليه اليد أو الولد، (**فأخبرهم أن اللَّه قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة**،) وفيه أن الوتر ليس بفرض، (**فإن هم أطاعوا لك**) بأن التزموا فرضها، ويؤيده الأخبار بالفرضية، فتعود الإشارة (**بذلك**) إليها، أو المراد أطاعوا بفعل الصلاة، ورجح بأنهم لو بادروا إلى الامتثال بالفعل كفى ولم يشترط التلفظ بخلاف الشهادتين، فالشرط عدم الإنكار والإذعان لِلوجوب قاله ابن دقيق العيد، والذي يظهر أن المراد القدر المشترك بينهما، فمن امتثل بالاقرار وبالفعل كفاه أو بهما فأولى.

وفي رواية فإذا صلوا، وفي رواية طاعوا بغير ألف، حكاها ابن التين قائلاً إذا امتثل أمره فقد أطاعه، وإذا وافقه فقد طاعه.

قال الأزهري: طاع له انقاد، فإذا مضى لأمره فقد أطاعه، ومنهم من قال: طاع وأطاع بمعنى وحاصله أنه استعمل كل منهما لازمًا ومتعديًا إما بمعنى واحد مثل بدأ الخلق وأبدأه، أو دخلت الهمزة للتعدية وفي اللازم للصيرورة، أو ضمن المتعدي معنى فعل لازم، لأن كثيرًا من اللغويين فسروا أطاع بمعنى لأن. وانقاد وهو اللائق هنا وإن غلب التعدي في الرباعي واللزوم في الثلاثي، وهذا أولى من دعوى أنهما بمعنى لقلته، ومن دعوى أن اللام في الحديث زائدة، (**فأخبرهم أن اللَّه قد فرض عليهم صدقة**،) وفي رواية افترض عليهم زكاة في أموالهم (**تؤخذ من أغنيائهم**،) احتج به على أن الإمام يتولى قبض الزكاة وصرفها بنفسه، أو نائبه، فمن امتنع أخذت

فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لك بذلك، فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب. ....

منه قهرًا، **(فترد على فقرائهم)** استدل به لقول لملك وغيره: بإخراج الزكاة في نصف واحد، وبحث فيه ابن دقيق العيد لإحتمال أن ذكر الفقراء لكونهم الغالب، وللمطابقة بينهم وبين الأغنياء.

قال الخطابي: أخر الصدقة عن الصلاة لأنها إنما تجب على قوم دون قوم، ولأنها لا تكرر تكرر الصلاة، وهو حسن وتمامه أن يقال بدأ بالأهم فالأهم، وذلك من التلطف في الخطاب، لأنه لو طالبهم بالجميع في أول مرة لم يأمن النفرة.

وقيل حكمة ذلك أن المقر بالتوحيد يكفر بجحد الصلاة، فيصير ماله فيء، فلا زكاة، واحتج به على عدم خطابهم بالفروع حيث دعوا إلى الإيمان فقط، ثم دعوا إلى العمل، ورتب ذلك بالفاء، وأيضًا فقول «فإن هم أطاعوا فأخبرهم»، يفهم أنهم لو لم يطيعوا لم يجب عليهم شيء وفيه نظر للإختلاف في الاحتجاج بمفهوم الشرط.

وقال بعضهم: هو إستدلال ضعيف لأن الترتيب في الدعوة لا يستلزم الترتيب في الوجوب، وقد قدمت إحداهما على الأخرى ورتبت الأخرى عليها بالفاء لئلا يلزم من عدم الإتيان بالصلاة إسقاط الزكاة، **(فإنهم أطاعوا لك بذلك)**.

وفي رواية فإذا أقروا بذلك **(فإياك وكرائم)** جمع كريمة، أي نفائس **(أموالهم)** لأن الزكاة لمواساة الفقراء فلا يناسب ذلك الإجحاف بمال الأغنياء، وكرائم منصوب بفعل مضمر، لا يجوز اظهاره.

قال ابن قتيبة: ولا يجوز حذف الواو، **(واتق دعوة المظلوم)** أي تجنب الظلم لئلا يدعو عليك المظلوم، وفيه تنبيه على المنع من جميع أنواع الظلم، فالنكتة في ذكره عقب منع أخذ الكرائم الإشارة إلى أن أخذها ظلم.

وقال بعضهم: عطف واتق على عامل اياك المحذوف وجوبًا، فالتقدير اتق نفسك أن تتعرض للكرائم، إشارة إلى أنه ظلم لكنه عمم إشارة إلى التحرز عن الظلم مطلقًا، **(فإنه ليس بينها)** وفي رواية بينه، أي الدعاء **(وبين الله حجاب)** أي صارف يصرفها، ولا مانع، أي أنها مقبولة وإن كان عاصيًا، كما في حديث أبي هريرة عند أحمد مرفوعًا: دعوة المظلوم مستجابة، وإن كان فاجرًا، ففجوره على نفسه، وإسناده حسن، وليس المراد أن لله حجابًا يحجبه عن الناس، وقال الطيبي: اتق دعوة المظلوم تذييل لاشتماله على الظلم الخاص من أخذ الكرائم وعلى غيره، وقوله فإنه ليس بينها وبين الله حجاب تعليل للإتقاء وتمثيل للدعاء كمن يقصد دار

رواه البخاري.

والمخلاف: ـ بكسر الميم وسكون المعجمة وآخره فاء ـ بلغة أهل اليمن الكورة والإقليم والرستاق.

وكانت جهة معاذ العليا إلى صوب عدن، وكان ....

السلطان متظلمًا، فلا يحجب.

قال ابن العربي: إلا أنه وإن كان مطلقًا فهو مقيد بالحديث الآخر أن الداعي إما أن يعجل له ما طلب، وإما أن يدخل له أفضل منه، وإما أن يدفع عنه من السوء مثله، كما قيد مطلق قوله: أمن يجب المضطر إذا دعاه، بقوله فيكشف ما تدعون إليه إن شاء هذا، ولم يذكر الصوم والحج مع أن البعث كان في أواخر الأمر، وأجاب ابن الصلاح بأنه تقصير من بعض الرواة، وتعقب بأنه يفضي إلى ارتفاع الوثوق بكثير من الأحاديث لإحتمال الزيادة والنقصان، وقال شيخنا شيخ الإسلام: يعني البلقيني إذا كان الكلام في بيان الأركان لم يخل الشارع منها بشيء كحديث بني الإسلام على خمس، وإذا كان في الدعاء الإسلام اكتفى بالأركان الثلاثة ولو بعد فرض الصوم والحج قطعًا، لأن الأركان الخمسة اعتقادي وهو الشهادة، وبدني وهو الصلاة، ومالي وهو الزكاة، فاقتصر عليها التفرع الركنين الأخيرين عليها، فإن الصوم بدني محض، والحج بدني ومالي، وأيضًا فكلمة الإسلام هي الأصل، وهي شاقة على الكفار، والصلوات شاقة لتكررها، والزكاة شاقة لما في جبلة الإنسان من حب المال، فإذا أذعن لهذه الثلاثة كان ما سواها أسهل عليه بالنسبة اليها، انتهى من فتح الباري جميعه ملخصًا.

(**رواه**) أي المذكور من حديثي أبي بردة وابن عباس (**البخاري**،) وكذا رواهما مسلم وغيره، ويقع في بعض نسخ المصنف إسقاط الصلاة، وهو خطأ نشأ عن سقط لعزوه للبخاري، وهي ثابتة فيه، فيسقط زعم أنها لم تذكر لأنها بدنية قد لا يشح بها، ومألوفة لأهل الكتاب لأنهم يصلون غايته أنهم يغيرونها على صفة أخرى، وهو سهل لأنه يوهم أن الشارع لم يذكرها وهو خطأ، لأنه ذكرها عليه السلام، (**والمخلاف**) كما في الفتح (**بكسر الميم، وسكون**) الخاء، (**المعجمة وآخره فاء**) هو (**بلغة أهل اليمن الكورة**،) بضم الكاف الناحية ويطلق على المدينة، كما في المصباح (**والإقليم والرستاق**).

قال الحافظ: بضم الراء، وسكون المهملة بعدها فوقية وآخره قاف انتهى.

قال في المصباح معرب يستعمل في الناحية التي هي طرف الإقليم والرزداق، بالزاي والدال مثله، والجمع رساتيق ورزاديق، (**وكانت جهة معاذ العليا إلى صوب**) جهة (**عدن، وكان**

من عمله الجند ـ بفتح الجيم والنون ـ وله بها مسجد مشهور. وكانت جهة أبي موسى السفلى.

[بعث خالد إلى نجران]

ثم أرسل خالد بن الوليد رضي الله عنه قبل حجة الوداع أيضًا، في ربيع الأول سنة عشر ـ وفي الإكليل: في ربيع الآخر، وقيل: في جمادى الأولى ـ ....

من عمله،) أي معاذ (**الجند، بفتح الجيم، و)** فتح (**النون)** آخره دال مهملة، بلد باليمن ويقع في نسخة من عمل بإسقاط الضمير، وهي خطأ مخالفة للفتح لاقتضائها أن عدن من أعمال الجند، وهو خلاف الواقع، وأيضًا المصنف نفسه حيث جعل محل معاذ صوب عدن، فهي مشهورة قصد بها التعريف، قرره شيخنا (**وله بها)** لمعاذ بالجندي (**مسجد مشهور)** إلى اليوم، كما قال الحافظ قال: واتفقوا على أن معاذًا لم يزل على اليمن إلى أن قدم في عهد أبي بكر، ثم توجه إلى الشام، فمات بها، واختلف هل كان معاذ واليًا أو قاضيًا، فجزم ابن عبد البر بالثاني، والغساني بالأول، وقد دل حديث ابن عباس على أنه: كان أميرًا على المال، وحديث عمرو بن ميمون أنه كان أميرًا على الصلاة انتهى. وكأنه عنى ترجيح أنه كان واليًا، (**وكانت جهة أبي موسى السفلى،)** واستدل به على أن أبا موسى كان عالمًا فطنًا حاذقًا، ولولا ذلك لم يوله النبي ﷺ الإمارة، ولو كان فوض الحكم لغيره لم يحتج إلى توصيته بما وصاه به، ولذلك اعتمد عليه عمر، ثم عثمان ثم علي، وأما الخوارج والروافض فنسبوه إلى الغفلة وعدم الفطنة لما صدر منه في التحكيم بصفين.

قال ابن العربي وغيره: والحق أنه لم يصدر منه ما يقتضي وصفه بذلك، وغاية ما وقع منه أنه أداه اجتهاده إلى أن يجعل الأمر شورى بين من بقي من الصحابة من أهل بدر ونحوهم لما شاهد من الإختلاف الشديد بين الطائفتين بصفين، فآل الأمر إلى ما آل إليه ذكره في الفتح والله أعلم.

بعث خالد إلى نجران

(ثم أرسل خالد بن الوليد رضي الله عنه قبل حجة الوداع أيضًا في ربيع الأول سنة عشر، وفي الإكليل) للحاكم (**في ربيع الآخر، وقيل في جمادى الأولى)** سنة عشر، وهو الذي في ابن إسحق في الوفود، ولفظه في شهر ربيع الآخر، أو جمادي الأولى سنة عشر، وتبعه اليعمري والمصنف في الوفود وغيرهما، وأو يحتمل أنها للشك، أو إشارة إلى قولين متساويين

إلى بني عبد المدان قبيلة بنجران فأسلموا.

[بعث علي إلى اليمن]

ثم أرسل علي بن أبي طالب رضي الله عنه إلى اليمن في شهر رمضان، سنة عشر ....

(**إلى بني عبد المدان**) بوزن سحاب اسم صنم.

قال في الروض: واسم عبد المدان عمرو بن الديان، واسم الديان يزيد بن قطن بن زياد بن الحٰرث بن مٰلك بن ربيعة بن كعب بن الحٰرث بن كعب (**قبيلة**) يقال لها: بنو الحٰرث (**بنجران**) موضع باليمن سمي بنجران بن زيد بن سبأ، (**فأسلموا**) قال ابن إسحٰق: أمر ﷺ خالد أن يدعوهم إلى الإسلام قبل أن يقاتلهم ثلاثًا، فإن استجابوا فاقبل منهم، وإن لم يفعلوا، فقاتلهم، فخرج حتى قدم عليهم فبعث الركبان يضربون في كل وجه ويدعون إلى الإسلام، ويقولون أيها الناس أسلموا تسلموا، فأسلموا ودخلوا فيما دعوا إليه، فأقام خالد يعلمهم الإسلام والكتاب والسنة، وبذلك كان أمره إن هم أسلموا ولم يقاتلوا، ثم كتب إليه عليه السلام بذلك، فكتب إليه ﷺ أن يقدم ومعه وفدهم، فقدموا، فأمر عليهم قيس بن الحصين، فرجعوا إلى قومهم في بقية شوال أو صدر ذي القعدة، ويأتي إن شاء الله تعالى بسط ذلك في الوفود بعون الله.

زاد الشامي هنا سرية المقداد بن الأسود إلى أناس من العرب، وقال: روى البزار، والطبراني، والدارقطني والضياء عن ابن عباس: بعث ﷺ سرية فيها المقداد، فلما أتوا القوم وجدوهم قد تفرقوا، وبقي رجل له مال كثير لم يبرح، فقال: أشهد أن لا إلٰه إلاَّ اللَّه، وحده لا شريك له فقتله المقداد فلامه رجل من الصحابة، ثم أخبره ﷺ لما قدموا فقال: «أقتلت رجلاً يقول لا إلٰه إلاَّ اللَّه، فكيف لك بها غدًا، فأنزل اللَّه: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾، إلى قوله: ﴿كذلك كنتم من قبل﴾ انتهى. وليس في قوله بعث سرية فيها المقداد أنه أميرها، بل ظاهره أنه ليس الأمير، فلا تعد سرية مستقلة، فيحمل على أن المقداد كان في أحد السرايا السابقة مع غيره، ثم نزول الآية فيه مخالف لما سبق من نزولها في غيره واللَّه تعالى أعلم.

بعث علي إلى اليمن

(**ثم أرسل علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه إلى اليمن.**) قال ابن سعد: يقال مرتين إحداهما (**في شهر رمضان سنة عشر**) من الهجرة، وهي الثانية كما جزم به الشامي. وأفاد أن الأولى بعثه إلى همدان، وبه صرح في فتح الباري، كما يأتي، فوهم من ترجى أنها سريته إلى الفلس المتقدمة، لأن تلك إلى بلاد طيء لهدم صنمهم والغارة عليهم، كما مر لا إلى جهة

من الهجرة، وعقد له لواء وعممه بيده.

وأخرج أبو داود وأحمد والترمذي من حديث علي قال: بعثني النبي ﷺ إلى اليمن فقلت يا رسول الله. تبعثني إلى قوم أسن مني وأنا حديث السن لا أبصر القضاء. قال: فوضع يده في صدري وقال: اللهم ثبت لسانه واهد قلبه، وقال: يا علي إذا جلس إليك الخصمان، فلا تقض بينهما حتى تسمع من الآخر الحديث.

فخرج في ثلاثمائة، ففرق أصحابه فأتوا بنهب ....

اليمن، **(وعقد له لواء)**.

قال الواقدي: أخذ عمامته، فلفها مثنية مربعة، فجعلها في رأس الرمح، ثم دفعها إليه، **(وعممه بيده)** عمامة ثلاثة أكوار، وجعل له ذراعًا بين يديه، وشبرًا من ورائه، وقال له: «امض ولا تلتفت»، فقال علي: يا رسول اللّٰه ما أصنع، قال: «إذا نزلت بساحتهم، فلا تقاتلهم حتى يقاتلوك، وادعهم إلى قول لا إله إلاَّ اللّٰه، فإن قالوا نعم، فمرهم بالصلاة، فإن أجابوا فلا تبغ منهم غير ذلك، واللّٰه لأن يهدي اللّٰه بك رجلاً واحدًا خير لك مما طلعت عليه الشمس أو غربت».

ذكره الواقدي، **(وأخرج أبو داود وأحمد والترمذي من حديث علي قال: بعثني النبي ﷺ إلى اليمن، فقلت: يا رسول اللّٰه تبعثني إلى قوم أسن مني وأنا حديث السن لا أبصر)** يجوز فتح الهمزة وضم الصاد، أي لا أعلم **(القضاء)** وضم الهمزة وكسر الصاد، أي لا أراه بتنزيل المعقول منزلة المحسوس، **(قال)** علي: **(فوضع يده)** المباركة **(في صدري)** أي عليه، **(وقال: «اللهم ثبت لسانه)** بشد الباء، أي اجعله مستقرًا دائمًا على النطق بالحق **(واهد قلبه»)** بهمزة وصل، أضاف الثبات للسان لتحركه عند النطق، فناسب الثبات بمعنى القرار والهداية للقلب، لأن المراد بها خلق الاهتداء فيه، **(وقال)** ﷺ: «**(يا علي)** النسخ الصحيحة بإثبات ياء النداء، ومثلها في الفتح، وفي نسخة بحذف أداة النداء، لكن الرواية بإثباتها **(إذا جلس إليك الخصمان، فلا تقض بينهما)** وفي رواية فلا تقض لأحدهما **(حتى تسمع من الآخر)** كما سمعت من الأول، فإنك إذا فعلت ذلك تبين لك القضاء»، هذا تمام **(الحديث)** عند المذكورين.

وفي رواية لأبي داود وغيره قال علي: واللّٰه ما شككت في قضاء بين اثنين، **(فخرج)** كما قال ابن سعد وشيخه علي وعسكر بقناة بفتح القاف والنون الخفيفة، كما أمره حتى تمام أصحابه **(في ثلثمائة فارس،)** قالا: وكانت أول خيل دخلت تلك البلاد، وهي بلاد مذحج، **(ففرق)** لما انتهى إلى تلك الناحية **(أصحابه، فأتوا بنهب)** قال البرهان: بفتح النون بلا خلاف نص عليه غير واحد، وسمعت بعض الطلبة، يكسرها ولا أعرفه، ولا سمعته انتهى. وهو الغلبة والقهر، كما في

وغنائم ونساء وأطفال ونعم وشاء وغير ذلك. ثم لقي جمعهم فدعاهم إلى الإسلام فأبوا. ورموا بالنبل، ثم حمل عليهم علي بأصحابه فقتل منهم عشرين رجلاً فتفرقوا وانهزموا فكف عن طلبهم، ثم دعاهم إلى الإسلام فأسرعوا وأجابوا، وبايعه نفر من رؤسائهم على الإسلام ·وقالوا نحن على من وراءنا من قومنا، وهذه صدقاتنا فخذ منها حق الله.

المصباح فهو هنا بمعنى المنهوب، لأنه الذي يؤتى به لا نفس الغلبة، كما هو ظاهر **(وغنائم)** تفسير للمنهوب لقول ابن سعد بنهب غنائم.

قال في النور: بدل مما قبله وساقه الشامي بالواو كالمصنف، ثم قال: أنه يدل مما قبله، ولا يصح لوجود الواو فكأنه كتب كلام النور أو زادت عليه الواو سهوًا، **(ونساء، وأطفال، ونعم وشاء وغير ذلك)** بيان الغنائم قال ابن سعد: وجعل علي على الغنائم بريدة بن الحصيب الأسلمي، فجمع إليه ما أصابوا، **(ثم لقي جمعهم، فدعاهم إلى الإسلام، فأبوا ورموا)** المسلمين **(بالنبل)** والحجارة، **(ثم)** بعد أن خرج رجل من مذحج يدعو إلى البراز فبرز إليه الأسود بن خزاعي، فقتله الأسود وأخذ سلبه **(حمل عليهم علي بأصحابه)** بعد أن صفهم ودفع لواءه إلى مسعود بن سنان الأسلمي، **(فقتل منهم عشرين رجلاً فتفرقوا، وانهزموا فكف عن طلبهم)** قليلاً، **(ثم)** لحقهم حتى **(دعاهم إلى الإسلام)**، فلا يرد أنه كيف يدعوهم بعد تفرقهم، وكفه عن طلبهم أو لعلهم اجتمعوا بعد التفرق، وأتوا إليه فدعاهم، **(فأسرعوا وأجابوا، وبايعه نفر من رؤسائهم على الإسلام، وقالوا نحن على من وراءنا من قومنا، وهذه صدقاتنا فخذ منها حق الله.)** وجمع على الغنائم، فجزأها على خمسة أجزاء، فكتب في سهم منها لله، وأقرع عليها فخرج أول السهام سهم الخمس، وقسم على أصحابه بقية الغنم.

ذكره ابن سعد وشيخه قال اليعمري: ويشبه أن هذه السرية هي الثانية والأولى هي ما ذكر اا شاط، قال وفي الحديث أنه: ﷺ بعث عليًا إلى اليمن وذلك في رمضان سنة عشر، فأسلمت . . ‌.ان كلها في يوم واحد، فكتب بذلك إليه ﷺ، فخر لله ساجدًا، ثم جلس فقال: السلام على همدان، وتتابع أهل اليمن على الإسلام انتهى. وهو واضح لكن التاريخ وهم لاتحاده مع ما قال أنه الثانية كما ترى، فالأولى قول الحافظ لما شرح ما أخرجه البخاري عن البراء: بعثنا ﷺ مع خالد إلى اليمن، ثم بعث عليًا بعد ذلك مكانه، فقال: مر أصحاب خالد من شاء منهم أن يعقب معك، فليعقب ومن شاء، فليقبل، فكنت فيمن عقب معه، فغنمت أواقي ذوات عدد.

زاد الإسماعيلي: فلما دنونا من القوم خرجوا إلينا، فصلى بنا علي، وصفنا صفًا واحدًا، ثم تقدم بين أيدينا، فقرأ عليهم كتاب رسول الله ﷺ، فأسلمت همدان جميعًا، فكتب علي إلى

ثم قفل فوافى النبي ﷺ بمكة قد قدمها للحج سنة عشر.

[حجة الوداع]

ثم حج ﷺ حجة الوداع، ....

رسول الله ﷺ بإسلامهم، فلما قرأ الكتاب خر ساجدًا، ثم رفع رأسه وقال: السلام على همدان، وكان البعث بعد رجوعهم من الطائف، وقسمه الغنائم بالجعرانة انتهى. فهو صريح في أن البعث الأول كان في أواخر سنة ثمان، وأنه إلى همدان، والثاني كان في رمضان سنة عشر إلى مذحج، كما ذكر ابن سعد وغيره، وأنها أول خيل أغارت عليهم لاختلاف الجهة، وأن جمع الكل اسم اليمن، ويؤيده أن في رواية البيهقي عن البراء: فأقمنا ستة أشهر ندعوهم إلى الإسلام، فلم يجيبوا، ثم بعث عليًا مكان خالد، فذكر الحديث قالوا: ثم أقام علي فيهم يقرئهم القرءان، ويعلمهم الشرائع، وكتب إلى رسول الله ﷺ كتابًا يخبره مع عبد الله بن عمرو بن عوف المزني، فأتاه فأمره ﷺ أن يوافيه الموسم، فانصرف عبد الله، فأخبر عليًا بذلك، **(ثم قفل)** علي، **(فوافى النبي ﷺ بمكة قد قدمها للحج سنة عشر)** وتعجل وخلف على أصحابه، والخمس أبا رافع، وكان في الخمس من ثياب اليمن أحمال معكومة، ونعم وشاء مما غنموا، ومن صدقات أموالهم، فسأل أصحاب علي أبا رافع أن يكسوهم ثيابًا يحرمون فيها، فكساهم ثوبين ثوبين، فلما كانوا بالسدرة داخلين خرج علي ليتلقاهم ليقدم بهم، فرأى الثياب على أصحابه، فنزعها فشكوه للنبي ﷺ، فقال: «ما لأصحابك يشكونك»؟ قال قسمت عليهم ما غنموا، وحبست الخمس، حتى يقدم عليك فترى فيه رأيك، فسكت ﷺ والله أعلم.

حجة الوداع

(ثم حج ﷺ حجة) قال الحافظ: بكسر المهملة، وفتحها.

(الوداع) بكسر الواو وفتحها قال المصنف: سميت بذلك لأنه ﷺ ودع الناس فيها وبعدها انتهى. وفي الصحيحين وغيرهما عن ابن عمر كنا نتحدث بحجة الوداع والنبي ﷺ بين أظهرنا، ولا ندري ما حجة الوداع الحديث.

قال الحافظ: كأنه شيء ذكره ﷺ، فتحدثوا به وما فهموا أن المراد به وداعه، حتى توفي بعدها بقليل، فعرفوا المراد وأنه ودع الناس بالوصية التي أوصاهم بها أن لا يرجعوا بعده كفارًا، وأكد التوديع بإشهاد الله عليهم بأنهم شهدوا أنه قد بلغ ما أرسل إليهم به، فعرفوا حينئذ المراد بقولهم حجة الوداع. وفي رواية للبخاري عن ابن عمر: فودع الناس، وروى البيهقي: أن سورة إذا ﴿جاء نصر الله والفتح﴾ نزلت في وسط أيام التشريق، فعرف ﷺ أنه الوداع، فركب واجتمع الناس،

وتسمى حجة الإسلام، وحجة البلاغ، وكره ابن عباس أن يقال: حجة الوداع.

وكان ﷺ قد أقام بالمدينة يضحي كل عام ويغزو المغازي، فلما كان في ذي القعدة سنة عشر من الهجرة أجمع على الخروج إلى الحج فتجهز وأمر الناس بالجهاز له.

قال ابن سعد: ولم يحج غيرها منذ تنبأ إلى أن توفاه الله تعالى.

فذكر الخطبة، **(وتسمى حجة الإسلام،)** لأنه لم يحج من المدينة بعد فرض الحج غيرها، كما في حديث جابر أنه ﷺ مكث تسع سنين لم يحج، ثم أذن في الناس في العاشرة أنه حاج، فقدم المدينة بشر كثير كل يلتمس أن يأتم به.

أخرجه مسلم وغيره **(وحجة البلاغ،)** لأنه بلغ الناس الشرع في الحج قولاً وفعلاً.

قال المصنف: وتسمى أيضًا حجة التمام والكمال انتهى. أي بمجموعهما، لا بكل واحد لنزول قوله تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم، وأتممت عليكم نعمتي، ورضيت لكم الإسلام دينًا﴾ الآية، ورسول اللّه ﷺ واقف بعرفة، كما في الصحيح عن عمر جوابًا لمن قال له من اليهود: لو نزلت فينا لاتخذنا ذلك اليوم عيدًا، وفي الترمذي عن ابن عباس أن يهوديًا سأله عن ذلك، فقال: فإنها نزلت في يوم عيدين يوم الجمعة ويوم عرفة، **(وكره ابن عباس أن يقال حجة الوداع)** لإشعاره بكراهة المودع وأسفه على من ودعه، وذلك لا يليق به ﷺ، ولم يكرهه غيره، بل أطلقوا ذلك عليها فقالت عائشة: خرجنا في حجة الوداع، وقال ابن عمر: أمر ﷺ أزواجه عام حجة الوداع، وقال سعد بن أبي وقاص: عادني ﷺ في حجة الوداع وقال أبو أيوب: أنه ﷺ في حجة الوداع صلى المغرب والعشاء جميعًا، وقال جرير: أنه ﷺ قال له: في حجة الوداع، استنصت الناس وكلها في الصحيح، بل فيه أيضًا عن ابن عباس نفسه: أن امرأة استفتت رسول اللّه ﷺ في حجة الوداع، فكأنه رجع عن الكراهة، لأنه لا يلزم من الوصية بتلك الوصايا، والحث عليها المشعر بأنهم لا يجدون من يذكرهم بها بعده أسفه على مفارقتهم. **(وكان ﷺ قد أقام بالمدينة يضحي كل عام)** من السنة الثانية من الهجرة قال اليعمري: وفيها ضحى بكبشين أحدهما عن أمته، والآخر عن محمد وآله. **(ويغزو المغازي)** من حين أذن في القتال، وأراد بها ما يشمل البعوث والسرايا أيضًا، **(فلما كان في ذي القعدة سنة عشر من الهجرة أجمع على الخروج إلى الحج، فتجهز وأمر الناس بالجهاز له)**.

قال ابن إسحٰق: **(قال ابن سعد: ولم يحج غيرها منذ تنبأ إلى أن توفاه اللّه تعالى،)** كذا أطلق النفي وليس كما قال، ففي فتح الباري حج قبل أن يهاجر مرارًا، بل الذي لا ارتياب فيه أنه

وفي البخاري عن زيد بن أرقم أن النبي ﷺ غزا تسع عشرة غزوة، وأنه حج بعدما هاجر حجة واحدة لم يحج بعدها، حجة الوداع.

قال: قال أبو إسحٰق: وبمكة أخرى، وقيل: حج بمكة حجتين. ....

لم يترك الحج، وهو بمكة قط، **(وفي البخاري)** حدثنا عمرو بن خالد، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحٰق، **(عن زيد بن أرقم)** بن زيد بن قيس الأنصاري، الخزرجي، الصحابي المشهور: **(أن النبي ﷺ غزا تسع عشرة غزوة)** مراده التي خرج فيها بنفسه، وتقدم أن جابرًا قال: أنها إحدى وعشرون، فخفي على زيد لصغره اثنتان، وعند أصحابه المغازي أنها سبع وعشرون، وجمع بأن من عدها دون ذلك نظر إلى شدة قرب بعض الغزوات لبعض، فيضم واحدة لأخرى، كما تقدم بسط ذلك في أول المغازي. والمقصود من الحديث هنا قوله: **(وأنه حج بعدما هاجر حجة واحدة لم يحج بعدها)**.

قال الحافظ: يعني ولا حج قبلها، يعني بقيد الظرف إلا أن يريد نفي الحج الأصغر، وهو العمرة، فلا لأنه اعتمر قبلها قطعًا **(حجة الوداع)**.

قال المصنف: بنصب حجة بدل من الأولى، ويجوز الرفع بتقدير هي.

(قال) زهير بن معٰوية، **(قال أبو إسحٰق)** عمرو بن عبد اللّٰه السبيعي: بفتح المهملة وكثر الموحدة مكثر ثقة عابد، مات سنة تسع وعشرين ومائة.

روى له الستة قال الحافظ: هو موصول بالإسناد المذكور انتهى. فما وقع في نسخ المواهب ابن إسحٰق خطأ، لأن البخاري لم يرو لصاحب السيرة محمد **(وبمكة أخرى)** قال الحافظ: غرض أبي إسحٰق أن لقوله بعدما هاجر مفهومًا، وأنه قبله حج، لكن قوله أخرى يوهم أنه لم يحج قبل الهجرة إلا واحدة، وليس كذلك، بل حج قبلها مرارًا، بل الذي لا ارتياب فيه أنه لم يترك الحج وهو بمكة قط، لأن قريشًا في الجاهلية لم يكونوا يتركون الحج، وإنما يتأخر منهم من لم يكن بمكة أو عاقه ضعف. وإذا كانوا وهم على غير دين يحرصون على إقامة الحج، ويرونه من مفاخرهم التي امتازوا بها على غيرهم من العرب، فكيف يظن به ﷺ أنه يتركه، وقد ثبت حديث جبير بن مطعم: أنه: رآه عليه السلام في الجاهلية واقفًا بعرفة، وأنه من توفيق اللّٰه له. وثبت دعاؤه قبائل العرب إلى الإسلام بمنى ثلاث سنين متوالية، كما بينته في الهجرة انتهى. فلا يقبل نفي ابن سعد أنه لم يحج بعد النبوّة إلا حجة الوداع، لأن المثبت مقدم على النافي، خصوصًا وقد صحبه دليل إثبات، ولم يصحب النافي دليل نفيه. **(وقيل: حج بمكة حجتين)** قبل الهجرة، وحجة بعدها.

أخرجه الترمذي عن جابر وقال ابن عباس: من حج ﷺ قبل أن يهاجر ثلاث حجج،

فهذا بعد النبوة وقبلها لا يعلمه إلا الله.

فخرج ﷺ من المدينة يوم السبت لخمس ليال بقين من ذي القعدة، وجزم ابن حزم بأن خروجه كان يوم الخميس. وفيه نظر. لأن أول ذي الحجة كان يوم الخميس قطعًا، لما ثبت وتواتر وقوفه بعرفة كان يوم الجمعة، فتعين أن أول الشهر كان يوم الخميس، فلا يصح أن يكون خروجه يوم الخميس، بل هو ظاهر الخبر أن يكون يوم الجمعة.

لكن ثبت في الصحيحين عن أنس: صلينا مع رسول الله ﷺ الظهر بالمدينة أربعا، والعصر بذي الحليفة ركعتين. فدل على أن خروجهم لم يكن يوم الجمعة.

أخرجه ابن ماجه والحاكم.

قال الحافظ: وهو مبني على عدد وفود الأنصار إلى العقبة بمنى بعد الحج، فأنهم قدموا أوّلاً فتواعدوا، ثم ثانيًا فبايعوا البيعة الأولى، ثم ثالثًا فبايعوا الثانية، وهذا لا يقتضي نفي الحج قبل ذلك، (**فهذا بعد النبوّة وقبلها لا يعلمه،**) أي عدد حجه (**إلاّ اللّه.**) وقد أخرج الحاكم بسند صحيح إلى الثوري أن النبي ﷺ حج قبل أن يهاجر حججًا. وقال ابن الجوزي: حج حججًا لا يعرف عددها، وقال ابن الأثير في النهاية: كان يحج كل سنة قبل أن يهاجر انتهى. كلام الفتح، ولخص ذلك كله المصنف في قوله المروي أنه لم يترك وهو بمكة الحج قط انتهى. فقول الشارح أنه مخالف لكلام الفتح فيه نظر ظاهر، فأين المخالفة، وأما قوله وقد نقل قول الفتح حج قبل أن يهاجر مرارًا ليس فيه تصريح برواية عن حاله بعد الهجرة، فعجيب من مثله إذ ليس بعده إلاّ حجة الإسلام باتفاق، (**فخرج ﷺ من المدينة يوم السبت**).

قال ابن هشام: واستعمل عليها أبا دجانة الساعدي، ويقال: سباع بن عرفطة الغفاري (**لخمس ليال بقين من ذي القعدة،**) كما أخرجه البخاري عن ابن عباس، والشيخان عن عائشة، (**وجزم ابن حزم بأن خروجه كان يوم الخميس، وفيه نظر لأن أول ذي الحجة كان يوم الخميس قطعًا لما ثبت، وتواتر أن وقوفه**) ﷺ (**بعرفة كان يوم الجمعة، فتعين أن أول الشهر كان يوم الخميس، فلا يصح أن يكون خروجه يوم الخميس، بل ظاهر الخبر**) الصحيح عن ابن عباس وعائشة: (**أن يكون يوم الجمعة،**) لقولهما لخمس ليال بقين من ذي القعدة، فيبقى من ليلة السبت حتى ليلة الأربعاء خمس ليال، (**لكن**) يدفع هذا الظاهر؛ أنه (**ثبت في الصحيحين عن أنس صلينا مع النبي ﷺ الظهر بالمدينة أربعًا، والعصر بذي الحليفة ركعتين، فدل**) قوله الظهر بالمدينة أربعًا (**على أن خروجهم لم يكن يوم الجمعة،**) فما بقي إلا أن يكون خروجهم يوم

ويحمل قول من قال: لخمس بقين، أي إن كان الشهر ثلاثين فاتفق أن جاء تسعا وعشرين فيكون يوم الخميس أول ذي الحجة بعد مضي أربع ليال لا خمس، وبها تتفق الأخبار.

هكذا جمع الحافظ عماد الدين بن كثير بين الروايات، وقوى هذا الجمع بقول جابر: إنه خرج لخمس بقين من ذي القعدة أو أربع.

وصرح الواقدي بأن خروجه ﷺ كان يوم السبت لخمس ليال بقين من ذي القعدة.

وكان خروجه من المدينة بين الظهر والعصر. وكان دخوله مكة صبح رابعة، كما ثبت في حديث عائشة رضي الله عنها وذلك يوم الأحد. وذلك يؤيد أن خروجه عليه الصلاة والسلام من المدينة كان يوم السبت، كما تقدم، فيكون مكث في الطريق ثمان ليال، ....

السبت، (و) لا يشكل قولهما أن الباقي خمس ليال بأن الباقي أربع، لأنه (**يحمل قول من قال: لخمس بقين، أي إن كان الشهر ثلاثين، فاتفق أن جاء تسعًا وعشرين، فيكون يوم الخميس أول ذي الحجة بعد مضي أربع ليال لا خمس، وبها**) أي بهذه المقالة، وفي الفتح وبهذا، أي المذكور من الحمل (**تتفق الأخبار**.

(**هكذا جمع الحافظ عماد الدين بن كثير بين الروايات، وقوى**) ابن كثير (**هذا الجمع بقول جابر:**) وهو أحسن الصحابة سياقًا لحديث حجة الوداع، فإنه ذكرها من حين خروجه ﷺ من المدينة إلى آخرها، فهو أحفظ لها من غيره (**أنه خرج لخمس بقين من ذي القعدة أو أربع**) فتردده فيما بقي يؤيد ذلك الجمع.

(**وصرح الواقدي بأن خروجه عليه الصلاة والسلام كان يوم السبت لخمس بقين من ذي القعدة**،) وهو مما يقوى الجمع أيضًا، (**وكان خروجه من المدينة بين الظهر والعصر**،) فنزل بذي الحليفة، فصلى بها العصر ركعتين، ثم بات بها وصلى بها المغرب والعشاء والصبح والظهر. وكان نساؤه كلهن معه، فطاف عليهن كلهن تلك الليلة، ثم اغتسل غسلاً ثانيًا لاحرامه غير غسل الجماع الأول.

ذكره المصنف في الحجة، (**وكان دخوله مكة صبح رابعة**) من ذي الحجة، (**كما ثبت في حديث عائشة رضي الله عنها، وذلك يوم الأحد، وذلك يؤيد أن خروجه عليه الصلاة والسلام من المدينة كان يوم السبت، كما تقدم، فيكون مكث في الطريق ثمان ليال،**

وهي المسافة الوسطى.

وخرج معه عليه الصلاة والسلام تسعون ألفًا، ويقال مائة ألف وأربعة عشر ألفًا، ويقال أكثر من ذلك، كما حكاه البيهقي.

ويأتي الكلام على حجة الوداع وما فيها من المباحث في مقصد العبادات إن شاء الله تعالى تكميل.

وهي المسافة الوسطى) المتوسطة بين السير الحثيث والسير البطيء، إلى هنا جلبه المصنف من الفتح من أول قوله: فخرج ﷺ من المدينة يوم السبت، **(وخرج معه عليه الصلاة والسلام تسعون ألفًا، ويقال: مائة ألف وأربعة عشر ألفًا، ويقال: أكثر من ذلك، كما حكاه البيهقي،)** وهذا كما ترى في عدة من خرج معه، وأما الذين حجوا فأكثر كالمقيمين بمكة، والذين أتوا من اليمن مع علي وأبي موسى. وفي حديث أن اللّه وعد هذا البيت أن يحجه في كل سنة ستمائة أ ف إنسان، فإن نقصوا كملهم اللّه بالملائكة.

قال الحافظ في تسديد القوس: هذا الحديث ذكره الغزالي، ولم يخرجه شيخنا العراقي، **(ويأتي الكلام على حجة الوداع وما فيها من المباحث،)** بحسب ما أراد **(في مقصد العبادات إن شاء اللّه تعالى،)** وهو السابع إنما ذكر هنا تاريخها ضرورة التزامه الترتيب على السنين، واستطرد لعدم حجه قبلها وعده من حج معه واللّه أعلم.

تكميل

ذكر ابن سعد في الوفود أن بني سعد وفدوا وهم تسعة، فبعثهم سرية لعير قريش. وذكر ابن الأثير أن فيهم ميسرة بن مسروق، وأنه لقيه ﷺ في حجة الوداع، ولعل المراد لحفظ عير قريش، لأنها إن كانت في ذا التاريخ فقد أسلموا، فلا يبعث لأخذ عيرهم، وعند أحمد عن رعية السحيمي، بكسر الراء، وسكون المهملة وتحتية: أنه ﷺ بعث إليه كتابًا، فرقع به دلوه، فبعث سرية، فلم يدعوا له سارحة، ولا رائحة، ولا أهلاً، ولا مالاً إلا أخذوه وانفلت عريانًا على فرس له، ثم قدم عليه ﷺ مسلمًا وقال: يا رسول اللّه أهلي ومالي، قال: «أما مالك فقد قسم وأما أهلك فمن قدرت عليه منهم فخذه». وأهمل المصنف أيضًا كاليعمري سرية جرير بن عبد اللّه البجلي قبل وفاته ﷺ بنحو شهرين إلى ذي الخلصة، بفتح المعجمة واللام بعدها مهملة. وحكى ابن دريد فتح أوله، وإسكان ثانيه، وحكى ابن هشام: ضمهما، وقيل بفتح أوله وضم ثانيه، والأول أشهر والخلصة نبات له حب أحمر كخرز العقيق، وذو الخلصة اسم البيت الذي كان فيه الصنم، وقيل: اسم البيت الخلصة واسم الصنم ذو الخلصة، عن جرير رضي اللّه عنه،

[آخر البعوث النبوية]

ثم سرية أسامة بن زيد بن حارثة إلى أهل أبنى بالشراة ناحية ....

قال لي النبي ﷺ: «ألا تريحني من ذي الخلصة»، فقلت: بلى فانطلقت في خمسين ومائة فارس من أحمس، وكانوا أصحاب خيل، وكنت لا أثبت على الخيل، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فضرب في صدري، وقال: «اللهم ثبته واجعله هاديًا مهديًا، فما وقعت عن فرس بعد، وكان ذو الخلصة بيتًا باليمن لخثعم وبجيلة فيه نصب تعبد يقال له الكعبة، فانطلق إليها فكسرها وحرقها، ثم بعث إلى رسول اللّٰه ﷺ، فقال رسول جرير: والذي بعثك بالحق ما جئت حتى تركتها كأنها جمل أجرب، فبارك في خيل أحمس ورجالها خمس مرات، رواه الشيخان، وسمي في رواية مسلم رسول جرير حصين بن ربيعة الأحمسي، ولبعض رواته بين بدل الصاد، وهو تصحيف، وعند الطبراني عن جرير بعثني النبي ﷺ إلى اليمن أقاتلهم وأدعوهم أن يقولوا لا إلٰه إلاَّ اللّٰه، والذي يظهر كما قال الحافظ: أنه غير بعثه إلى هدم الصنم، ويحتمل أنه بعثه إلى الجهتين على الترتيب، ويؤيده ما وقع عند ابن حبان في حديث جرير أنه ﷺ قال له: «يا جرير أنه لم يبق من طواغيت الجاهلية إلا بيت ذي الخلصة، فإنه يشعر بتأخير هذه القصة جدًا، وقد شهد جرير حجة الوداع، فكأن إرساله كان بعدها فهدمها ثم توجه إلى اليمن ولما رجع بلغته وفاة النبي ﷺ وحكى المبرد: أن موضع ذي الخلصة صار مسجدًا جامعًا لبلدة يقال لها العبلات من أرض خثعم. ووهم من قال في بلاد فارس وأن تعجب فعجب إيراد الشامي هنا سرية عمرو بن مرة الجهني إلى أبي سفيٰن بن الحٰرث بن عبد المطلب في مزينة وجهينة، فساروا إلى أبي سفيٰن، فهزم وكثر القتل في أصحابه.

رواه ابن عساكر، فإن هذا إن صح، فكانت قبل فتح مكة قطعًا، لأنه أسلم في الفتح، كما مر، فكيف يورد في سنة إحدى عشرة، ولا أعلم كيف خفي عليه ذلك واللّٰه أعلم.

آخر البعوث النبوية

(ثم سرية أسامة بن زيد بن حارثة) الكلبي **(رضي اللّٰه عنه)** وعن أبيه وجده، وثبت في الصحيحين أنه ﷺ كان يأخذ أسامة والحسن، فيقول: «اللهم أحبهما فإني أحبهما»، وفي حديث المخزومية فلم يجسر أحد أن يكلمه ﷺ فكلمه أسامة.

سكن المزة من أعمال دمشق، ومات بالمدينة أو بوادي القرى سنة خمس أو أربع وخمسين، وهو ابن خمس وسبعين سنة **(إلى أهل أبنى)** بضم الهمزة، وسكون الموحدة، وفتح النون، فألف مقصورة، ويقال بميم بدل الموحدة **(بالشراة)** بفتح المعجمة، والراء **(ناحية)** أي

بالبلقاء، وكانت يوم الإثنين لأربع ليال بقين من صفر، سنة إحدى عشرة.

وهي آخر سرية جهزها النبي ﷺ وأول شيء جهزه أبو بكر الصديق رضي الله عنه، لغزو الروم مكان مقتل أبيه زيد.

فلما كان يوم الأربعاء بدىء برسول الله ﷺ وجعه، فحمّ وصدع، فلما أصبح يوم الخميس عقد لأسامة لواء بيده، فخرج بلوائه معقودًا فدفعه إلى بريدة الأسلمي، وعسكر بالجرف. فلم يبق أحد من وجوه المهاجرين والأنصار إلا انتدب. ....

جبل (**بالبلقاء**) بفتح الموحدة، وسكون اللام بالقاف والمد ويقصر، (**وكانت يوم الاثنين لأربع ليال بقين من صفر سنة إحدى عشرة**) من الهجرة، أي ابتداء الأمر بها. ففي العيون قالوا: لما كان يوم الإثنين لأربع بقين من صفر سنة إحدى عشرة، أمر ﷺ الناس بالتهيؤ لغزو الروم، فلما كان من الغد دعا أسامة، فقال: «سر إلى موضع مقتل أبيك، فأوطئهم الخيل فقد وليتك هذا الجيش، فأغر صباحًا على أهل أبني، وحرق عليهم وأسرع السير تسبق الأخبار، فإن ظفرك اللّه، فأقل اللبث فيهم وخذ معك الأدلاء، وقدم العيون والطلائع معك» ونحوه في الفتح، وزاد (**وهي آخر سرية جهزها النبي ﷺ، وأول شيء جهزه أبو بكر الصديق رضي اللّه عنه،**) بمعنى أنفذ تجهيزه، لأنه لما بويع بعد الوفاة النبوية كلم في جيش أسامة، فأبى إلاَّ إنفاذه (**لغزو الروم مكان مقتل أبيه زيد**) أول الأمراء بسرية مؤتة، وهي بالهمز، وتركه من عمل البلقاء بالشام، كما مر فلا تخالف، (**فلما كان يوم الأربعاء،**) كما عند أهل السير، وبه جزم الحاكم أبو أحمد. وقال الخطابي: يوم الاثنين، وقيل: يوم السبت (**بدىء**) بالبناء للمفعول مهموز الآخر، أي ابتدأ (**برسول اللّه ﷺ وجعه**) نائب الفاعل.

قال الحافظ: ابتداؤه في بيت ميمونة على المعتمد، وعند أبي معشر في بيت زينب بنت جحش، وعند التيمي في بيت ريحانة، (**فحم**) بشد الميم، والبناء للمفعول، (**وصدع**) بضم الصاد، وكسر الدال المشددة، وبالعين المهملات، أي حصل له صداع، أي وجع في رأسه، وأما المخفف من صدع، فليس مرادًا هنا كأصدع بما تؤمر، (**فلما أصبح يوم الخميس**) يجوز نصبه ظرفًا رفعه فاعل أصبح كما في الشامي (**عقد لأسامة لواء بيده**) الشريفة ثم قال: «أغز بسم اللّه وفي سبيل اللّه فقاتل من كفر باللّه»، (**فخرج**) أسامة (**بلوائه معقودًا فدفعه إلى بريدة**) بن الحصيب، بمهملتين مصغر (**الأسلمي**) الصحابي المسلم قبل بدر المتوفي سنة ثلاث وستين، (**وعسكر بالجرف**) بضمتين وبضم فسكون، (**فلم يبق أحد من وجوه المهاجرين والأنصار إلاَّ**

فيهم أبو بكر وعمر.

فتكلم قوم وقالوا: يستعمل هذا الغلام على المهاجرين؟ فخرج ﷺ وقد عصب رأسه وعليه قطيفة، فصعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد، أيها الناس، ما مقالة بلغتني عن بعضكم في تأميري أسامة، ولئن طعنتم في إمارتي أسامة فقد طعنتم في إمارتي أباه من قبله، ....

انتدب،) أي قام بسرعة، والمراد سرعة الخروج **(فيهم أبو بكر، وعمر،)** وأبو عبيدة، وسعد، وسعيد، وسلمة بن أسلم وقتادة بن النعمان، كما ذكره الواقدي وأخرجه ابن عساكر من طريقه وابن سعد، وأنكر ابن تيمية كون الصديق في السرية واستبعده بأنه استخلف أبا بكر على الصلاة، فكيف يأمره الخروج مع السرية ولا بعد فيه، فإنه أمره قبل مرضه، فلما اشتد مرضه استثناه واستخلفه على الصلاة، ثم الإنكار مكابرة فقد أتته أئمة المغازي وهم المرجوع إليهم في هذا. ومن ثم جزم به الحفاظ كاليعمري ومغلطاي والحافظ في المناقب، وقال هنا وقد ذكر إنكار ابن تيمية مستند من ذكره ما أخرجه الواقدي بأسانيده في المغازي، وذكره ابن سعد في أواخر الترجمة النبوية بغير إسناد. وذكره ابن إسحٰق في آخر السيرة المشهورة ولفظه: فلم يبق أحد من المهاجرين الأولين إلا انتدب في تلك الغزوة، فمنهم أبو بكر وعمر ذكر ذلك كله ابن الجوزي في المنتظم جازمًا به انتهى. **(فتكلم قوم وقالوا: يستعمل هذا الغلام على المهاجرين)** الأولين، وعند ابن إسحٰق من مرسل عروة وغيره أمر غلامًا حدثًا على جلة المهاجرين والأنصار.

قال الحافظ: والذي باشر القول ممن نسب إليهم الطعن في إمارته عياش بن أبي ربيعة المخزومي فكثرت المقالة في ذلك، فسمع عمر بعض ذلك فرده على من تكلم وجاء إلى النبي ﷺ، فأخبره فغضب غضبًا شديدًا، **(فخرج ﷺ وقد عصب)** بالتشديد، كما اقتصر عليه البرهان وتبعه الشامي، فإن كان رواية وإلاً فيخفف أيضًا **(رأسه وعليه قطيفة،)** كساء له خمل. **(فصعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه)** بما هو أهله، **(ثم قال: «أما بعد أيها الناس ما مقالة بلغتني عن بعضكم في تأميري أسامة)**.

وفي رواية في الصحيح قد بلغني أنكم قلتم في أسامة وأنه أحب الناس إلي، أي الذين طعنوا فيه أو من أحب للرواية الأخرى **(ولئن طعنتم في إمارتي أسامة فقد طعنتم في إمارتي أباه من قبله)**.

قال الطيبي: هذا الجزاء إنما يترتب على الشرط بتأويل السببية والتوبيخ، أي طعنكم الآن فيه سبب، لأن أخبركم أن ذلك من عادة الجاهلية وهجيراهم، ومن ذلك طعنكم في أبيه من قبل نحو قوله: أن يسرق فقد سرق أخ له من قبل. وقال التوربشتي: إنما طعن من طعن في إمارتهما

وأيم الله إن كان للإمارة لخليقا، وإن ابنه من بعده لخليق للإمارة، وإن كان لمن أحب الناس إلي، فاستوصوا به خيرا فإنه من خياركم. ثم نزل عن المنبر فدخل بيته. وذلك يوم السبت لعشر خلون من ربيع الأول سنة إحدى عشرة.

وجاء المسلمون الذين يخرجون مع أسامة يودعون ....

لأنهما من الموالي والعرب لا ترى تأميرهم وتستنكف عن اتباعهم كل الاستنكاف. فلما جاء الله بالإسلام ورفع قدر من لم يكن عندهم له قدر بالسابقة والهجرة والعلم والتقى عرف حقهم أهل الدين، فأما المرتهنون بالعادة، والممتحنون بحب الرياسة من الأعراب ورؤساء القبائل، فلم يختلج في صدورهم شيء من ذلك، لا سيما أهل النفاق، فكانوا يسارعون إلى الطعن وشدة النكير، وكان ﷺ قد بعث زيدًا على عدة سرايا ومؤتة أعظمها وتحت رايته نجباء الصحابة، **(وأيم الله)** بهمزة وصل **(إن كان)** زيد **(للإمارة لخليقًا)** بخاء معجمة مفتوحة وقاف، أي أهلاً وحقيقًا، فاللام في للإمارة على بابها، لكن الرواية عن أهل المغازي لخليقًا للإمارة بتأخيرها، كما في العيون، وهو الذي في الصحيح لسوابقه وفضله وقربه منه ﷺ. وقد روى النسائي عن عائشة: ما بعث ﷺ زيد بن حارثة في جيش قط إلا أمره عليهم، **(وأن ابنه من بعده لخليق)** جدير وحقيق، وضمنه معنى أهل، فعداه باللام في **(للإمارة)** فلا يرد أن خليق يتعدى بالباء، ولذا أمره في مرضه على مشيخة الصحابة وفضلائهم، وكأنه رأى في ذلك سوى ما توسم أنه من النجابة، أي يمهد الأرض، ويوطئه لمن يلي الأمر بعده لئلا ينزع أحد يدًا من طاعته، وليعلم كل أن العادات الجاهلية قد عميت مسالكها وخفيت معالمها. قاله التوربشتي **(وإن)** مخففة من الثقيلة **(كان)** زيد **(لمن أحب الناس إلي)**.

زاد في رواية الصحيح وإن هذا لمن أحب الناس إلي بعده فكان حذفها هنا من تصرف الرواة. وفي العيون وأنهما لمخيلان لكل خير، بفتح الميم، وكسر المعجمة وسكون التحتية، أي لمظنة، وهذه القطعة مما أورده أهل المغازي صحيحة.

روى الإمام مالك ومن طريقه البخاري عن ابن عمر: أنه ﷺ بعث بعثًا وأمر عليهم أسامة بن زيد فطعن الناس في إمارته فقام ﷺ، فقال: «أن تطعنوا في إمارته فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه من قبل وأيم الله إن كان لخليقًا للإمارة وإن كان لمن أحب الناس إلي، وإن هذا لمن أحب الناس إلي بعده **(فاستوصوا به خيرًا فإنه من خياركم»)** فيه منقبة ظاهرة لأسامة وأبيه حيث أذاع فضائلهما على المنبر مع تلبسه بالمرض وكونه عاصبًا رأسه وأمره بالوصية لأسامة ونصه لى أنه من الخيار. **(ثم نزل عن المنبر، فدخل بيته، وذلك يوم السبت لعشر خلون من ربيع الأول سنة إحدى عشرة، وجاء المسلمون الذين يخرجون مع أسامة يودعون**

رسول الله ﷺ، ويخرجون إلى العسكر بالجرف.

فلما كان يوم الأحد اشتد برسول الله ﷺ وجعه، فدخل أسامة من معسكره والنبي ﷺ مغمور، وهو اليوم الذي لدوه فيه، فطأطأ أسامة فقبله، والنبي ﷺ لا يتكلم، فجعل يرفع يديه إلى السماء ثم يضعها على أسامة. قال أسامة: فعرفت أنه يدعو لي. ورجع أسامة إلى معسكره.

ثم دخل يوم ....

رسول الله ﷺ، ويخرجون إلى العسكر) وهو ثلاثة آلاف فيهم سبعمائة من قريش، كما عند الواقدي. وعنده أيضًا عن أبي هريرة كانت عدة الجيش سبعمائة ولا تنافي، فلعله اقتصر على القرشيين **(بالجرف)** موضع على فرسخ من المدينة، كما عند ابن إسحٰق. **(فلما كان يوم الأحد اشتد برسول الله ﷺ وجعه)**.

قال أهل المغازي فجعل يقول: «انفذوا بعث أسامة» **(فدخل أسامة من معسكره والنبي ﷺ مغمور وهو اليوم الذي لدوه فيه)** بدال مهملة قال الحافظ: أي جعلوا في جانب فمه دواء بغير اختياره، وعند الطبراني عن العباس: أنهم أذابوا القسط، أي العود الهندي بزيت فلدوه به، لأنهم ظنوا أن به ذات الجنب، فلما أفاق قال: كنتم ترون أن الله يسلط علي ذات الجنب ما كان الله ليجعل لها علي سلطانًا والله لا يبقى أحد في البيت إلا لد، فما بقي أحد إلا لد حتى ميمونة وهي صائمة.

أخرجه ابن سعد عن عائشة وعبد الرزاق بسند صحيح عن أسماء بنت عميس نحوه وفيه ضعف ما رواه أبو يعلى بسند فيه ابن لهيعة عن عائشة رضي الله عنها: أنه ﷺ مات من ذات الجنب لكن يمكن الجمع بأنها تطلق على ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن وهو المنفي هنا. وفي المستدرك ذات الجنب من الشيطان وعلى ريح بين الأضلاع، وهو المثبت ولا محذور فيه وإنما لدهم تأديبًا لئلا يعودوا لا قصاصًا ولا انتقامًا. وأنكر التداوي مع أنه كان يتداوى، لأنه غير ملائم له إذ هو ملائم لذات الجنب وليست به انتهى ملخصًا، وفي الصحيح عن عائشة لددناه في مرضه فجعل يشير إلينا أن لا تلدوني، فقلنا كراهية المريض للدواء، فلما أفاق قال: «ألم أنهكم أن تلدوني»، قلنا: كراهية المريض للدواء، فقال: «لا يبقى أحد في البيت إلا لد وأنا»، انظر إلا العباس لم يشهدكم، **(فطأطأ)** بهمزة ساكنة بعد الطاء الأولى، وهمزة مفتوحة بعد الثانية **(أسامة فقبله والنبي ﷺ لا يتكلم فجعل يرفع يديه إلى السماء ثم يضعهما على أسامة قال أسامة: فعرفت أنه يدعو لي ورجع أسامة إلى معسكره، ثم دخل)** أسامة **(يوم**

الإثنين وأصبح ﷺ مفيقا، فودعه أسامة وخرج إلى معسكره، فأمر الناس بالرحيل. فبينما هو يريد الركوب إذا رسول أمه أم أيمن قد جاءه يقول: إن رسول الله ﷺ يموت. فأقبل هو وعمر وأبو عبيدة. فتوفي عليه الصلاة والسلام حين زاغت الشمس. لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول.

واستشكله السهيلي ومن تبعه، وذلك: أنهم اتفقوا على أن ذا الحجة كان أوله يوم الخميس، فمهما فرضت الشهور الثلاثة: توامّ أو نواقص، أو بعضها، لم يصح.

قال الحافظ ابن حجر: وهو ظاهر لمن تأمله.

الاثنين وأصبح ﷺ مفيقًا،) فقال لأسامة: «اغد على بركة اللّٰه»، (**فودعه أسامة، وخرج إلى معسكره،**) وصاح في أصحابه باللحوق إلى العسكر، (**فأمر الناس بالرحيل، فبينما هو يريد الركوب إذا رسول أمه أم أيمن**).

قال البرهان: لا أعرف اسمه (**قد جاءه يقول إن رسول اللّٰه ﷺ يموت، فأقبل هو وعمر وأبو عبيدة،**) فانتهوا إليه وهو يموت، (**فتوفي عليه الصلاة والسلام حين زاغت**) مالت (**الشمس،**) وذلك عند الزوال. وفي الصحيح: وتوفي في آخر ذلك اليوم.

قال الحافظ وهو يخدش في جزم ابن إسحٰق: بأنه مات حين اشتد الضحى، ويجمع بأن إطلاق الآخر بمعنى ابتداء الدخول في أول النصف الثاني من النهار، وذلك عند الزوال، واشتداد الضحى يقع قبل الزوال ويستمر حتى يتحقق زوال الشمس. وقد جزم ابن عقبة، عن الزهري وأبو الأسود، عن عروة بأنه مات حين زاغت الشمس، فهذا يؤيد الجمع، ثم الذي عند ابن إسحٰق والجمهور وأبو الأسود، عن عروة بأنه مات حين زاغت الشمس، فهذا يؤيد الجمع، ثم الذي عند ابن إسحٰق والجمهور أنه مات (**لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول،**) وعند ابن عقبة والليث والخوارزمي وابن زبر مات لهلال ربيع الأول، وعند أبي مخنف والكلبي في ثانيه، ورجحه في الروض (**واستشكله،**) أي قوله: لاثنتي عشرة ليلة (**السهيلي ومن تبعه. و**) قال في بيان (**ذلك**) ما حاصله: (**أنهم اتفقوا على أن ذا الحجة كان أوّله يوم الخميس**) للإجماع أن وقفة عرفة كانت الجمعة، (**فمهما فرضت الشهور الثلاثة**) الحجة ومحرم وصفر، (**توأم أو نواقص**) كلها، (**أو**) فرضت (**بعضها**) تامًا وبعضها ناقصًا (**لم يصح**) أن الثاني عشر من ربيع الأول يوم الاثنين.

(**قال الحافظ ابن حجر: وهو**) إشكال (**ظاهر لمن تأمله.**) ولفظ السهيلي فكان المحرم إما الجمعة وإما السبت فإن كان الجمعة فكان صفر إما السبت، وإما الأحد، فإن كان السبت

وأجاب البارزي ثم ابن كثير: باحتمال وقوع الأشهر الثلاثة كوامل، وكان أهل مكة والمدينة اختلفوا في رؤية هلال ذي الحجة، فرآه أهل مكة ليلة الخميس، ولم يره أهل المدينة إلا ليلة الجمعة، فحصلت الوقفة برؤية أهل مكة، ثم رجعوا إلى المدينة فأرخوا برؤية أهلها. وكان أول ذي الحجة الجمعة وآخره السبت، وأول المحرم الأحد وآخره الإثنين وأول صفر الثلاثاء وآخره الأربعاء، وأول ربيع الأول الخميس، فيكون ثاني عشرة يوم الإثنين.

قال: وهذا الجواب بعيد، من حيث أنه يلزم منه توالي أربعة أشهر كوامل، وقد جزم سليمٰن التيمي أحد الثقات: بأن ابتداء مرضه ﷺ كان يوم السبت الثاني والعشرين من صفر، ومات يوم الإثنين لليلتين خلتا من ربيع الأول. فعلى هذا يكون صفر ناقصًا، ولا يمكن أن يكون أول صفر السبت إلا إن كان ذو الحجة والمحرم ناقصين. فيلزم منه نقص ثلاثة أشهر متوالية.

فأول ربيع الأحد أو الاثنين. وكيفما دارت الحال على هذا الحساب فلم يكن ثاني عشر ربيع يوم الاثنين بوجه ولم أر أحدًا تفطن له. (**وأجاب البارزي ثم ابن كثير باحتمال وقوع الأشهر الثلاثة كوامل فكان أهل مكة والمدينة اختلفوا في رؤية هلال ذي الحجة فرآه أهل مكة ليلة الخميس، ولم يره أهل المدينة إلاّ ليلة الجمعة فحصلت.**) وفي نسخة فجعلت (**الوقفة برؤية أهل مكة، ثم رجعوا إلى المدينة فأرخوا برؤية أهلها**) المدينة، (**فكان أول ذي الحجة، الجمعة**) على رؤية المدينة، (**وآخره السبت وأوّل المحرم الأحد، وآخره الاثنين وأوّل صفر الثلاثاء، وآخره الأربعاء وأوّل ربيع الأول الخميس فيكون ثاني عشرة يوم الاثنين**).

(**قال**) الحافظ: (**وهذا الجواب بعيد من حيث**) وفي نسخة من جهة (**أنه يلزم منه توالي أربعة أشهر**) بعد ذي القعدة أوّلها (**كوامل،**) وهو ممتنع عند جماعة من علماء الميقات، وصوب آخرون أن الممتنع توالي خمسة، (**وقد جزم سليمٰن التيمي أحد الثقات بأن ابتداء مرضه ﷺ كان يوم السبت الثاني والعشرين من صفر ومات يوم الاثنين لليلتين خلتا من ربيع الأول، فعلى هذا يكون صفر ناقصًا، ولا يمكن أن يكون أوّل صفر السبت إلا أن يكون ذو الحجة والمحرم ناقصين، فيلزم منه نقص ثلاثة أشهر متوالية**) وهي غاية ما يتوالى.

قال الحافظ عقب هذا: وأما من قال مات أول يوم من ربيع الأول، فيكون اثنان ناقصان، وواحد كاملاً، ولذا رجحه السهيلي، وفي مغازي أبي معشر عن محمد بن قيس: اشتكى ﷺ يوم الأربعاء لإحدى عشرة مضت من صفر، وهو موافق لقول سليمٰن التيمي المتقدم بأن أول

قال: والمعتمد ما قاله أبو مخنف: أنه توفي في ثاني ربيع الأول. وكان سبب غلط غيره أنهم قالوا: مات في ثاني شهر ربيع الأول، فغيرت فصار: ثاني عشر، واستمر الوهم بذلك يتبع بعضهم بعضًا من غير تأمل. انتهى.

ثم إن وفاته عليه الصلاة والسلام يوم الإثنين من ربيع الأول بلا خلاف. بل كاد يكون إجماعاً لكن في حديث ابن مسعود: في حادي عشر رمضان رواه البزار. والمعتمد ما تقدم، والله أعلم. انتهى.

وسيأتي حديث الوفاة الشريفة إن شاء الله تعالى في المقصد الأخير.

صفر كان السبت. وما عند ابن سعد من طريق عمر بن علي بن أبي طالب عن أبيه قال: اشتكى ﷺ يوم الأربعاء لليلة بقيت من صفر، فاشتكى ثلاث عشرة ليلة، ومات يوم الاثنين لاثنتي عشرة مضت من ربيع الأول، فيرد عليه الإشكال المتقدم، وكيف يصح أن أول صفر الأربعاء، ليكون تاسع عشريه الأربعاء والفرض أن ذا الحجة أوله الخميس، فلو فرض هو والمحرم كاملين لكان أول صفر الاثنين، فكيف يتأخر إلى يوم الأربعاء.

(قال) الحافظ تلو هذا، **(والمعتمد ما قاله أبو مخنف)** بكسر الميم، وسكون الخاء المعجمة، وفتح النون، ثم فاء لوط بن يحيى الإخباري الشيعي، قال في الميزان وغيره: كذاب تالف متروك، وفي القاموس وكمنبر أبو مخنف، وسقطت أداة الكنية من الشيخ، فتوقف في أنه المراد، وظنهما رجلين ولا كذلك، وقد وافقه ابن الكلبي على **(أنه توفي في ثاني ربيع الأول، وكان سبب غلط غيره أنهم قالوا مات في ثاني شهر ربيع الأول، فغيرت فصار ثاني عشر، واستمر الوهم بذلك)** للناقل عمن غيرها **(يتبع بعضهم بعضًا من غير تأمل.)** وأجاب البدر بن جماعة بحمل قول الجمهور لإثنتي عشرة ليلة خلت، أي بأيامها، فيكون موته في الثالث عشر، وتفرض الشهور كوامل، فيصح ويعكر عليه ما عكر على الذي قبله مع زيادة مخالفة، أهل اللسان في الاثنتي عشرة، فإنهم لا يفهمون منها إلا مضي الليالي، ويكون ما أرخ بذلك واقعًا في اليوم الثاني عشر **(انتهى)** كلام الفتح. وقال قبله **(ثم إن وفاته عليه الصلاة والسلام في يوم الاثنين،)** كما ثبت في الصحيح عن أنس، ورواه ابن سعد بأسانيده عن عائشة، وعلي وسعد وعروة وابن المسيب وابن شهاب وغيرهم، **(من ربيع الأول بلا خلاف)** كما قال ابن عبد البر، **(بل كاد يكون إجماعًا، لكن في حديث ابن مسعود في حادي عشر رمضان رواه البزار والمعتمد ما تقدم)** أنه في ربيع الأول **(والله أعلم انتهى.)** ودفن ليلة الأربعاء على المشهور عند الجمهور، وقيل يوم الثلاثاء، وهو غريب، قاله ابن كثير، **(وسيأتي حديث الوفاة الشريفة إن شاء الله تعالى في المقصد الأخير،)**

ولما توفي ﷺ دخل المسلمون الذين عسكروا بالجرف إلى المدينة، ودخل بريدة بلواء أسامة معقودًا حتى أتى به باب رسول الله ﷺ فغرزه عند بابه. فلما بويع أبو بكر الصديق رضي الله عنه أمر بريدة أن يذهب باللواء إلى بيت أسامة ليمضي لوجهه، فمضى به إلى معسكرهم الأول، وخرج أسامة هلال ربيع الآخر سنة إحدى عشرة إلى أهل أبنى، فشن عليهم الغارة، فقتل من أشرف له، وسبى من قدر عليه، وحرق منازلهم ونخلهم، وقتل قاتل أبيه في الغارة، ثم رجع إلى المدينة، ولم يصب أحد من المسلمين.

وإنما ذكر هنا تاريخه، (**ولما توفي ﷺ دخل المسلمون الذين عسكروا بالجرف إلى المدينة، ودخل بريدة بلواء أسامة معقودًا حتى أتى به باب رسول الله ﷺ فغرزه عند بابه، فلما بويع أبو بكر الصديق رضي الله عنه أمر بريدة أن يذهب باللواء إلى بيت أسامة ليمضي لوجهه، فمضى به إلى معسكرهم الأول**،) وأمر أبو بكر مناديًا لا يتخلف عن أسامة من بعثه من كان انتدب معه في حياة رسول الله ﷺ، فإني لن أوتي بأحد أبطأ عن الخروج معه إلاَّ ألحقته به ماشيًا، فلم يتخلف عنه أحد. ومشى أبو بكر إلى بيت أسامة، فكلمه أن يأذن لعمر في التخلف ففعل. (**وخرج أسامة هلال ربيع الآخر سنة إحدى عشرة**) في جيشه ثلاثة آلاف، كما مر وفيهم ألف فارس. وخرج أبو بكر يشيعه، فركب من الجرف، وسار أبو بكر إلى جنبه ساعة، وقال: أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك، إني سمعت رسول الله ﷺ يوصيك فانفذ لأمره، فأسرع (**إلى أهل ابني**)، فقدم عينًا له من عذرة يدعى حريثًا فانتهى إلى أبنى ثم عاد، فلقي أسامة على ليلتين منها، فأخبره أنهم غارون، ولا جموع لهم، وحثه على سرعة السير قبل اجتماعهم، فسار إلى أبنى وعبى أصحابه، (**فشن عليهم الغارة فقتل من أشرف له، وسبي من قدر عليه وحرق منازلهم ونخلهم**).

زاد اليعمري وحرثهم وأجال الخيل في عرصاتهم، وأقاموا يومهم ذلك في تعبية ما أصابوا من الغنائم. وكان أسامة على فرس أبيه سبحة، أي بفتح المهملة وسكون الموحدة، (**وقتل قاتل أبيه**) ظاهر السياق بناؤه للفاعل، لكن قرأه البرهان بالمفعول، فقال: لا أعرف اسم قاتله، وكأنه لقوله (**في الغارة**،) وأيضًا لو قرئ بالفاعل لا يعين أن قاتله أسامة لما علم أن الإسناد إلى الأمير مجاز.

زاد اليعمري وأسهم للفرس سهمين وللفارس سهمًا وأخذ لنفسه مثل ذلك، فلما أمسى أمر الناس بالرحيل، (**ثم**) أسرع السير فورد وادي القرى في تسع ليال فبعث بشيرًا إلى المدينة بسلامتهم، ثم قصد في السير فسار ستًا حتى (**رجع إلى المدينة. ولم يصب أحد من المسلمين**).

وخرج أبو بكر في المهاجرين وأهل المدينة يتلقونه سرورًا. والله أعلم.

فجمع سراياه وبعوثه نحو ستين ومغازيه نحو سبع وعشرين.

المقصد الثاني:

في ذكر أسمائه الشريفة المنبئة عن كمال صفاته المنيفة.

وذكر أولاده الكرام الطاهرين. وأزواجه الطاهرات أمهات المؤمنين. وأعمامه وعماته وإخوته من الرضاعة وجداته. وخدمه ومواليه وحرسه.

وكتابه وكتبه إلى أهل الإسلام بالشرائع والأحكام، ومكاتباته إلى الملوك وغيرهم من الأنام. ومؤذنيه ....

(**وخرج أبو بكر في المهاجرين وأهل المدينة يتلقونه سرورًا**) بسلامتهم.

زاد اليعمري: ودخل على فرس أبيه سبحة واللواء أمامه يحمله بريدة حتى انتهى إلى باب المسجد، فدخل فصلى ركعتين، ثم انصرف إلى بيته، وبلغ هرقل وهو بحمص ما صنع أسامة، فبعث رابطة يكونون بالبلقاء، فلم يزل هناك حتى قدمت البعوث إلى الشام في خلافة أبي بكر وعمر، (**والله أعلم. فجمع سراياه وبعوثه نحو ستين ومغازيه سبع وعشرون**). وفي الفتح: أن السرايا، أي وأراد بها ما يشمل البعوث تقرب من سبعين، وقرأت بخط مغلطاي أن مجموع الغزوات والسرايا مائة، وهو كما قال: انتهى. والله أعلم.

(**المقصد الثاني في ذكر أسمائه الشريفة**،) وشرح بعضها (**المنبئة**) المخبرة (**عن كمال صفاته المنيفة**) الزائدة في الكمال على غيرها من انافت الدراهم على مائة زادت، (**وذكر أولاده الكرام الطاهرين**) صفتان كاشفتان وأولاد شامل للإناث، فالطاهرين تغليب، وهذان فصلان، (**و**) الثالث في (**أزواجه الطاهرات**) صفة لازمة (**أمهات المؤمنين**،) ويأتي فيه: هل يقال لهن أمهات المؤمنات في نفس المتن وفيه ذكر سراريه، (**و**) الرابع في (**أعمامه وعماته وإخوته**) فيه تغليب كقوله تعالى: وإن كان له أخوة، إذ المراد ما يشمل الإناث (**من الرضاعة**) قيد به، لأنه لا أخوة له من النسب. وقد صرح العلماء بأن أبويه لم يلدا غيره، (**وجداته**) من قبل أبويه. (**و**) الخامس في (**خدمه**) جمع خادم غلامًا كان أو جارية، وبالهاء فيها لغة قليلة(**ومواليه وحرسه. و**) السادس في (**كتابه**) جمع كاتب، (**وكتبه**) جمع كتاب (**إلى أهل الإسلام**) في الشرائع والأحكام، (**ومكاتباته إلى الملوك وغيرهم من الأنام**)، وفيه ذكر أمرائه ورسله. (**و**) السابع في (**مؤذنيه**)

وخطبائه وحداته وشعرائه. وآلات حروبه. ودوابه. والوافدين إليه ﷺ.

وفيه عشرة فصول.

الفصل الأول

فـي ذكر أسمائه الشريفة الـمنبئة علـى كمال صفاته الـمنـيفة

إعلـم أن الأسماء جمع اسم، وهو كلمة وضعتها العرب بإزاء مسمى، متى أطلقت فهم منها ذلك المسمى، فعلى هذا لا بد من مراعاة أربعة أشياء: الإسم والمسمى ـ بفتح الميم والمسمي ـ بكسرها ـ ....

وخطبائه وحداته) جمع حاد **(وشعرائه. و)** الثامن في **(آلات حروبه، و)** التاسع في **(دوابه. و)** العاشر في ذكر **(الوافدين عليه ﷺ وفيه عشرة فصول)**.

(الفصل الأول في ذكر أسمائه الشريفة،) أي التي وقف عليها، وهي أكثر من أربعمائة، فلا يرد عليه أن الجمع المضاف يفيد العموم، وقد نقل ابن العربي: أنها ألف، لأن مراده عمومًا مقيد بما رآه بقرينة كلامه بعد **(الـمنبئة)** صفة لازمة إذ هي كلها دالة **(على كمال صفاته الـمنيفة)** الزائدة شرفًا على غيرها، فليس المراد أنه يذكر ما دل على الكمال دون غيره، وإنما دلت على ذلك لأن مفاهيمها كلها تدل على معان شريفة، ولذا قال ابن القيم: أن محمد علم وصفة في حقه ﷺ وإن كان علمًا محضًا في حق غيره. وهذا شأن أسمائه كأسماء الله اعلام دالة على معان هي أوصاف مدح، فلا تضاد فيها العلمية الوصفية، ولما كانت الأسماء قوالب المعاني ودالة عليها اقتضت الحكمة أن يكون بينها وبينها ارتباط وتناسب وأن لا تكون معها بمنزلة الأجنبي المحض الذي لا تعلق له بها، فإن حكمة الحكيم تأبى ذلك والواقع يشهد بخلافه، بل للأسماء تأثير في المسميات، وللمسميات تأثير في أسمائها في الحسن، والقبح، والثقل، واللطافة والكثافة كما قيل:

وقـل إن أبـصـرت عـيناك ذا لـقـب   إلا ومـعـنـاه إن فـكـرت فـي لـقـبـه

(إعلـم أن الأسماء جمع اسم، وهو) لغة **(كلـمة وضعتها العرب بإزاء)** مقابل **(مسمى متى أطلقت فهم منها ذلك الـمسمى)** فشمل الأفعال لفهم معانيها إذا أطلقت وإن كانت الأسماء الشريفة كلها اصطلاحية وفيه مسامحة، لأن أسماء الله تعالى هو الواضع لها اتفاقًا كأسماء الأجناس على الراجح، وقيل العرب. وأسماء الأشخاص من وضعها عربيًا كان أو غيره فهو قاصر على أسماء الأجناس مع المشي على الضعيف، **(فعلى هذا لا بد** في تحقق الأسم ووجوده **(من مراعاة أربعة أشياء الإسم والـمسمى، بفتح الـميم، والـمسمي بكسرها)** مخففة ومثقلة فيهما من

والتسمية، فالإسم: هو اللفظ الموضوع على الذات لتعريفها أو تخصيصها عن غيرها كلفظ: زيد.

والمسمَّى: هو الذات المقصود تمييزها بالاسم، كشخص زيد.

والمسمِّي: هو الواضع لذلك اللفظ.

والتسمية: هي اختصاص ذلك اللفظ بتلك الذات.

والواضع: تخصيص لفظ بمعنى إذا أطلق أو أُحِسَّ فهم منه ذلك المعنى.

واختلفوا هل الاسم عين المسمى أو غيره؟ وهي مسألة طويلة تكلم الناس فيها قديمًا وحديثًا.

فذهب قوم إلى أن الاسم عين المسمَّى. ....

اسميته وسميته وهما بمعنى كما في القاموس. **(والتسمية فالاسم هو اللفظ الموضوع على الذات)** أراد بها ما دل عليه اللفظ فلا ينافي ما فوقه في تعريف الاسم **(لتعريفها)** كأسمائه سبحانه، فإن مدلولها وهو الذات لا يلتبس بغيره حتى يراد تمييزه، فالمراد منها تعريف عباده به تعالى **(أو تخصيصها)** أي تمييزها **(عن غيرها كلفظ زيد)** وغيره من أسماء المخلوقات، فإن المقصود تمييزها عن مشاركها في الوجود قال شيخنا: ويحتمل أنه أراد بالتعريف الاشارة إلى الاعلام الشخصية فإنها تشخص مسمياتها وبالتخصيص الاشارة إلى النكرات، فيكون قوله كلفظ زيد مثالاً للأول لا الثاني، **(والمسمى هو الذات المقصود تمييزها بالاسم كشخص زيد)** أراد بالذات المسمى جوهرًا كمسمى زيد أو عرضا كمسمى البياض وفي القاموس: الاسم اللفظ الموضوع على الجوهر والعرض للتمييز **(والمسمي هو الواضع لذلك اللفظ.)** فالواضع لأسماء اللّه وأسماء الأجناس هو اللّه تعالى ولإعلام الأشخاص البشر كما مر، **(والتسمية هي اختصاص ذلك اللفظ بتلك الذات)** مصدر اختصصته بكذا إذا خصصته به، فهي عبارة عن جعل الواضع الاسم دالاً على المسمى، **(والواضع تخصيص لفظ، بمعنى إذا أطلق)** كالألفاظ الموضوعة **(أو أحس)** كالنقوش الدالة عليها، فإذا تصورت انتقل منها إلى الألفاظ ثم منها إلى معانيها **(فهم منه ذلك المعنى)** للعالم، بالوضع فلا يرد أنه غير جامع لأن كثيرًا ما تطلق الألفاظ، ولا يفهم الواقف عليها معناها، لأنه لعدم علمه بالوضع فهو شرط للفهم لا للدلالة لأنها دالة في نفسها، **(واختلفوا)** في جواب قول السائل: **(هل الاسم عين المسمى أو غيره، وهي مسألة طويلة تكلم الناس فيها قديمًا وحديثًا، فذهب قوم إلى أن الاسم عين المسمى)**.

واستدلوا عليه بقوله تعالى: ﴿**سبح اسم ربك الأعلى**﴾ [الأعلى/ ١]، والتسبيح إنما هو للرب جل وعلا، فدل على أن اسمه هو هو.

وأجيب، بأنه أشرب معنى سبح «اذكر» فكأنه قال: اذكر اسم ربك الأعلى، كقوله تعالى: ﴿**واذكر اسم ربك بكرة وأصيلا**﴾ [الإنسان/ ٢٥]، وقد أشرب معنى اذكر «سبح»، عكس الأول. قال تعالى: ﴿**واذكر ربك**﴾ [آل عمران/ ٤١]،أي سبح ربك، والإشراب جار في لغتهم، يشربون معنى فعل فعلاً.

واستشكل ....

قال القرطبي وهو قول أبي عبيدة وسيبويه وعزاه الباقلاني لأهل الحق وارتضاه ابن فورك، فإذا قيل: اللّه عالم، فاللّه علم على الذات الموصوفة بالعلم، فالاسم بكونه عالما هو المسمى بعينه انتهى. وقد ترجم البخاري في كتاب التوحيد باب السؤال بأسماء اللّه والاستعاذة بها. وروي فيه حديث: «إذا جاء أحدكم إلى فراشه، فلينفضه ثلاث مرات، وليقل باسم ربي وضعت جنبي، وبك أرفعه ان أمسكت نفسي، فاغفر لها وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين».

قال ابن بطال مقصود البخاري بهذه الترجمة تصحيح الدليل بأن الاسم هو المسمى، ولذلك صحت الاستعاذة والاستعانة، يظهر ذلك في قوله «باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه» فأضاف الوضع إلى الاسم والرفع إلى الذات، فدل على أن الاسم هو الذات وقد استعان وضعًا ورفعًا لا باللفظ انتهى.

(**واستدلوا عليه بقوله تعالى: ﴿سبح باسم ربك الأعلى﴾**) [الأعلى: ١] الآية، (**والتسبيح إنما هو للرب جل وعلا، فدل على أن اسمه هو**) أي الاسم (**هو**) أي المسمى، أي على أن الاسم هو الذات (**وأجيب بأنه اشرب**) بالبناء للمجهول (**معنى سبح اذكر**) أي استعمل بمعناه كما يفهمه قوله، (**فكأنه قال اذكر اسم ربك الأعلى كقوله تعالى: ﴿واذكر اسم ربك بكرة وأصيلا﴾**) [الإنسان: ٢٥]، والمشهور في مثله ،به تضمين، وهو أن يؤخذ اسم فاعل من معنى اللفظ الذي أريد، ويجعل حالا من فاعل الفعل المذكور فيقدر هنا مثلا سبح ذاكراً اسم ربك، (**وقد أشرب معنى اذكر سبح عكس الأول**،) كما (**قال تعالى: ﴿واذكر ربك﴾**) [آل عمران: ٤١]، (**أي سبح ربك**) فهو مثال لاستعمال اذكر بمعنى سبح فالأوضح أن يقول كقوله تعالى، يعني أنهما تقارضا فاستعمل كل منهما موضع الآخر. (**والاشراب جار في لغتهم يشربون معنى فعل فعلا**،) ومنه الآية ويرد بأنه مجاز بلا قرينة، والاستدلال إنما هو على الحقيقة التي هي الأصل ولا يعدل عنها بلا قرينة (**واستشكل**) ضمن معنى أورد، لأنه يتعدى بعلى فعداه

على معنى كونه هو المسمى إضافته إليه، فإنه يلزم منه إضافة الشيء إلى نفسه. وأجيب: بأن الاسم هنا بمعنى التسمية، والتسمية غير الاسم، لأن التسمية هي اللفظ بالاسم، والاسم هو اللازم للمسمى فتغايرا.

واحتج من قال أن الاسم عين المسمى أيضًا بقوله تعالى: ﴿**بغلام اسمه يحيى**﴾ [مريم/ ٧]، ثم قال: ﴿**يا يحيى خذ الكتاب بقوة**﴾ [مريم/ ١٢]، فنادى الاسم فدل على أنه المسمى.

وجوابه أن المعنى: يا أيها الغلام الذي اسمه يحيى، ولو كان الاسم عين المسمى لكان من قال: النار احترق لسانه، ومن قال: العسل ذاق حلاوته.

بها في قوله (**على معنى كونه**،) أي الاسم (**هو المسمى**) أي عينه ونائب الفاعل (**إضافته إليه، فإنه يلزم منه إضافة الشيء إلى نفسه**) في سبح اسم ربك أولا تضمين فمعناه عد ملتبسًا إذ الإشكال الإلتباس، كما في القاموس فكأنه قال عدت إضافة الاسم إلى المسمى مشكلة بناء على أنه عين المسمى وفيه تعسف، (**وأجيب بأن الاسم هنا بمعنى التسمية والتسمية غير الاسم، لأن التسمية هي اللفظ**) أي التلفظ بدليل قوله (**بالاسم والاسم هو اللازم للمسمى فتغايرا.**) قال شيخنا فيه: أن التسمية بهذا المعنى مصدر، فهي عبارة عن النطق بالاسم والنطق لا يتعلق به الذكر فالأولى في الجواب أن يراد بالتسمية نفسه اللفظ، فيكون معنى سبح اسم ربك اذكر المعنى الذي هو الذات باللفظ، الدال عليه، والإضافة بيانية انتهى.

وقد أجيب أيضًا كما في شرح المقاصد بأن معنى تسبيح الاسم تقديسه وتنزيهه عن أن يسمى به الغير، أو عن أن يفسر بما لا يليق أو يذكر على غير وجه التعظيم، أو هو كناية عن تسبيح الذات، كقوله سلام على المجلس الشريف والجانب المنيف، وفيه من التعظيم ما لا يخفى أو لفظ اسم مقحم كقوله إلى الحول، ثم اسم السلام عليكما (**واحتج من قال: ان الاسم عين المسمى أيضًا بقوله تعالى: ﴿بغلام اسمه يحيى﴾ ثم قال: ﴿يا يحيى خذ الكتاب بقوة﴾ فنادى الاسم فدل على أنه المسمى**)، لأن النداء هو طلب الإقبال من المنادى والإقبال لا يكون من اللفظ، وانما يكون من مسماه، (**وجوابه أن المعنى يا أيها الغلام الذي اسمه يحيى و**) ذهب المتأخرون إلى أن الاسم مغاير للمسمى وبعضهم صححه، واحتجوا بأن (**لو كان الاسم عين المسمى لكان من قال النار احترق لسانه، ومن قال العسل ذاق حلاوته**) والواقع خلافه. ورد بأن الاسم هنا اللفظ، ولا نزاع فيه إنما النزاع في أنه هل يطلق، ويراد به غيره، فلا يلزم ما ذكر قال بعض المحققين: ليس مراد القائل أن الاسم عين المسمى أن اللفظ الذي هو

وكثرة الأسماء تدل على شرف المسمى، وقد سمى الله تعالى نبينا محمدًا ﷺ بأسماء كثيرة في القرءان العظيم وغيره من الكتب السماوية، وعلى ألسنة أنبيائه عليهم الصلاة والسلام.

ثم إن أشهر أسمائه ﷺ: محمد، وبه سماه جده عبد المطلب وذلك أنه لما قيل له: ما سميت ولدك؟ قال: محمدًا، فقيل له: كيف سميته باسم ليس لأحد من آبائك وقومك؟ فقال: لأني أرجو أن يحمده أهل الأرض كلهم. وذلك لرؤيا كان رآها عبد المطلب ـ كما ذكر حديثها علي القيرواني العابر ....

الصوت عين المعنى الذي وضع له اللفظ إذ لا يقوله عاقل، وإنما مراده أنه يطلق اسم الشيء مرادًا به مسماه، وهو كثير شائع. والمسألة مفردة بالتأليف، وقد قيل لا طائل تحت هذا الخلاف، فلا حاجة لنا ببسط القول فيه، والذي صححه ابن السبكي وغيره أن الاسم هو المسمى، (**وكثرة الأسماء تدل على شرف المسمى**) للعناية به وبشأنه، ولذا ترى المسميات في كلام العرب أكثر محاولة وإعناء كما في الشامية، يعني أنهم أكثر ما يحاولون في المسميات تمييزها بالأسماء الكثيرة المميزة لها، والدالة على شرفها، لا سيما إذ لوحظت المناسبة بين كل اسم ومسماه، وهذه توطئة لقوله: (**وقد سمى اللّه تعالى نبينا محمدًا ﷺ باسماء كثيرة في القرءان العظيم وغيره من الكتب السماوية، وعلى ألسنة أنبيائه عليهم الصلاة والسلام**،) فهي كالعلة المتقدمة على معلولها، وذكرها بعدها أوضح، وأكثرها صفات قال ابن عبد البر: الأسماء والصفات هنا سواء، (**ثم إن أشهر أسمائه ﷺ**،) زاد الشامي وأجلها (**محمد**،) ويليه في الشهرة أحمد، كما في الفتح قال: محمد منقول من صفة الحمد، وفيه المبالغة والمحمد الذي حمد مرة بعد مرة، كالممدح قال الأعشي:

إليك أبيت اللعن كأن وجيفها   إلى الماجد القرم الجواد المحمد

أي الذي حمد مرة بعد مرة، أو الذي تكاملت فيه الخصال المحمودة انتهى. (**وبه سماه جده عبد المطلب، وذلك**) كما في الروض، (**أنه لما قيل له: ما سميت ولدك قال: محمدًا، فقيل له: كيف سميته باسم ليس لأحد من آبائك وقومك**،) وعادة العرب الغالبة تسمية المولود باسم أحد آبائه، (**فقال: لأني أرجو أن يحمده أهل الأرض كلهم**).

وفي رواية أردت أن يكون محمودًا في السماء للّه وفي الأرض لخلقه، وقيل: بل سمته أمه بذلك لما رأته، وقيل لها في شأنه وجمع بأن أمه لما نقلت ما رأته لجده سماه، فوقعت التسمية منه بسببها وإذا كان بسببها، صح أنها سمته (**وذلك لرؤيا كان رآها عبدالمطلب** قبل المولد النبوي بزمان، (**كما ذكر حديثها علي القيرواني العابر**) اسم فاعل من عبر الرؤيا مخففًا،

في كتابه «البستان» ـ قال: كان عبد المطلب قد رأى في المنام كأن سلسلة من فضة قد خرجت من ظهره، لها طرف في السماء، وطرف في الأرض، وطرف في المشرق وطرف في المغرب، ثم عادت كأنها شجرة، على كل ورقة منها نور، وإذا أهل المشرق والمغرب كأنهم يتعلقون بها. فقصها، فعبرت له بمولود يكون من صلبه يتبعه أهل المشرق وأهل المغرب، ويحمده أهل السماء والأرض، فلذلك سماه محمدًا، مع ما حدثته به أمه آمنة حين قيل لها: إنك حملت بسيد هذه الأمة، فإذا وضعتيه فسميه محمدًا.

فسرها (**في كتابه البستان قال: كان عبد المطلب قد رأى في المنام كأن سلسلة من فضة خرجت من ظهره لها طرف في السماء وطرف في الأرض**).

هكذا ثبت في النسخ الصحيحة، وسقط في بعضها سهوا، فانه ثابت في الروض عن الكتاب المذكور (**وطرف في المشرق وطرف في المغرب، ثم عادت كأنها شجرة على كل ورقة منها نور.**) وعند أبي نعيم وما رأيت نورًا أزهر منها أعظم من نور الشمس بسبعين ضعفًا، وهي تزداد كل ساعة عظمًا ونورًا وارتفاعًا، (**وإذا أهل المشرق والمغرب كأنهم يتعلقون بها،**) وعند أبي نعيم ورأيت العرب والعجم لها ساجدين، وناسًا من قريش تعلقوا بها وقومًا منهم يريدون قطعها، فإذا دنوا منها أخذهم شاب لم أر أحسن منه وجهًا، ولا أطيب ريحًا فيكسر أظهرهم ويقلع أعينهم، فرفعت يدي لأتناول منها، فلم أنل وقيل لي: النصيب للذين تعلقوا بها، (**فقصها**) على كاهنة قريش، كما لأبي نعيم (**فعبرت**) بكسر الموحدة مخففة في لغة القرءان ﴿إن كنتم للرؤيا تعبرون﴾، ومثقلة فيما أثبته في الكشاف اعتماداً على بيت أنشده المبرد في الكامل حيث قال:

رأيت رؤيا ثم عبرتها وكنت للأحلام عبارًا

(**له بمولود يكون من صلبه**) بواسطة ذكر، ولذا لم يقل من ذريته، لئلا يتوهم أنه من أولاد البنات (**يتبعه أهل المشرق وأهل المغرب**) تعبير لتعليقهم بالشجرة، (**ويحمده أهل السماء والأرض،**) كأنه أخذ من التعلق، إذ من تعلق بشخص حمده، ولا يرد أنه غير لازم لاحتمال أن التعلق للخوف منه، لأنه لا يخاف من الشجرة لا سيما وقد أعجبهم نورها المؤدي لمزيد الحمد وعمم الحمد بأهل السماء والأرض، وخص التبعية بالأرض، لأنهم كانوا على الضلال، فأنقذهم منه بخلاف السماء، فإيمانهم سابق على البعثة، فالمناسب لهم الحمد دون التبعية ولأن ظهور آثارها من التكاليف إنما هو لأهل الأرض، وأما أهل السماء ولو قلنا بالراجح من بعثه إليهم فغير مكلفين بتفاصيل الأحكام، (**فلذلك سماه محمدًا مع ما حدثته به أمه آمنة حين قيل لها: إنك قد حملت بسيد هذه الأمة فإذا وضعتيه فسميه محمدًا،**) إلى هنا كلام السهيلي.

وعن ابن عباس قال: لما ولد النبي ﷺ عق عنه عبد المطلب وسماه محمدًا فقيل له: يا أبا الحارث، ما حملك على أن سميته محمدًا، ولم تسمه باسم آبائه؟ قال: أردت أن يحمده الله في السماء، ويحمده الناس في الأرض.

وعن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: إن لي أسماء: أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، ....

(و) أخرج ابن عبد البر في الاستيعاب (**عن ابن عباس قال: لما ولد النبي ﷺ**) هو لم يدرك ذلك، فكأنه حمله عن أبيه أو غيره (**عق عنه عبد المطلب**) بجزور يوم سابعه، كما في الخميس، وقيل بكبش، (**وسماه محمدًا، فقيل له: يا أبا الحرث**) كنية عبد المطلب باسم أكبر بنيه (**ما حملك على أن سميته محمدًا، ولم تسمه باسم آبائه، قال: أردت أن يحمده الله في السماء، و**) أن (**يحمده الناس في الأرض**).

(و) روى ابن شهاب (**عن محمد بن جبير بن مطعم**) بن عدي بن نوفل القرشي النوفلي، الثقة العالم بالأنساب من رجال الجميع مات على رأس المائة (**عن أبيه**) جبير بجيم، وموحدة مصغر الصحابي العالم بالأنساب أسلم بين الحديبية والفتح، وقيل في الفتح، وتوفي سنة سبع أو ثمان أو تسع وخمسين (**قال: قال رسول الله ﷺ**: «**إن لي أسماء**» كذا رواه الأكثر عن الزهري، عن شعيب، عند الشيخين ومعمر ويونس وعقيل وسفيٰن بن عيينة عند مسلم والترمذي.

ورواه لملك في الموطأ عن الزهري، ومن طريقه أخرجه البخاري أيضًا بلفظ: لي خمسة أسماء ولم ينفرد بها لملك، بل تابعه محمد بن ميسرة عن الزهري، أخرجه البيهقي وأشار إليه عياض فخمسة زيادة ثقة غير منافية فيجب قبولها.

ولذا تعقب الحافظ وغيره من زعم أنها من الراوي كما يأتي. وزعم أن الشامي قال: رواية لملك ومحمد بدون خمسة وسفيٰن باثباتها وهم، فلفظ الشامي وإنما وقعت هذه اللفظة في رواية لملك ومحمد بن ميسرة ثم ساق رواية كل منهما وذكر فيها لفظ خمسة وسبب دخول الوهم على من نسب له ذلك، أن الشامي لما ذكر رواية سفيٰن قال: إن لي خمسة أسماء، فوقعت لفظة خمسة سبق قلم، أو من النساخ بدليل حصره بعد قليل جدًا في لملك ومحمد، كما هو الواقع، فلما رأى الأولى ظن تحريف الثانية فنقلها على ما تخيله صوابًا، وهو خطأ مخالف لما في الموطأ والصحيحين («**أنا محمد وأنا أحمد**) أفعل من الحمد قطع متعلقة للمبالغة، وبدأ بهما لأنهما أشهر أسمائه، وقدم محمد لأنه أشهرهما، (**وأنا الماحي**) بحاء مهملة (**الذي يمحو الله بي الكفر**،) يزيله لأنه بعث والدنيا مظلمة بغياهب الكفر، فأتى ﷺ بالنور الساطع حتى محاه.

قال عياض: أي من مكة وبلاد العرب وما روى له من الأرض، ووعد أنه يبلغه ملك أمته

وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب رواه الشيخان.

وقد روي: على قدمي بتخفيف الياء وبالإفراد، وبالتشديد على التثنية. ....

قال: أو يكون المحو عامًا بمعنى الظهور والغلبة ليظهره على الدين كله.

وفي الفتح استشكل بأنه ما انمحى من جميع البلاد وأجيب بحمله على الأغلب أو على جزيرة العرب أو أنه يمحي بسببه أوّلا فاوّلا إلى أن يضمحل في زمان عيسى فانه يرفع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام، وتعقب بأن الساعة لا تقوم إلاّ على شرار الناس، ويجلب بجواز أن يرتد بعضهم بعد موت عيسى، وترسل الريح، فتقبض روح كل مؤمن ومؤمنة فحينئذ فلا يبقى إلا الشرار، **(وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي،)** أي على أثري، أي أنه يحشر قبل الناس، ويرجحه رواية نافع بن جبير بعثت مع الساعة أو المراد بالقدم الزمان، أي وقت قيامي على قدمي بظهور علامات الحشر إشارة إلى أنه لا نبي بعده ولا شريعة. واستشكل التفسير باقتضائه أنه محشور، فكيف يفسر به حاشر اسم فاعل وأجيب بأن إسناد الفعل إلى الفاعل إضافة، وهي تصح بأدنى ملابسة. فلما كان لا أمة بعد أمته، لأنه لا نبي بعده نسب الحشر إليه لوقوعه عقبه، أو معناه أول من يحشر كحديث: «أنا أول من تنشق الأرض عنه أو على مشاهدتي قائمًا للّه شاهدًا على الأمم»، وقيل: معنى القدم السبب **(وأنا العاقب)**).

زاد يونس في روايته عن الزهري الذي ليس بعده نبي، وقد سماه اللّه رؤوفًا رحيمًا.

قال البيهقي: وقد سماه مدرج من قول الزهري قال الحافظ: وهو كما قال وكأنه أشار إلى ما في آخر سورة براءة وأما قوله: الذي ليس بعده نبي فظاهره الإدراج أيضًا. لكن في رواية ابن عيينة عند الترمذي وغيره بلفظ الذي ليس بعدي نبي انتهى.

وجزم السيوطي على الموطأ، بأنه مدرج من تفسير الزهري لرواية الطبراني، الحديث من طريق معمر إلى قوله: وأنا العاقب، قال معمر: قلت للزهري: ما العاقب، قال: الذي ليس بعده نبي. وقال أبو عبيدة قال سفيٰن: العاقب آخر الأنبياء انتهى. ولا ينافيه رواية بعدي بياء المتكلم، لأنها قد ترد على لسان المفسر حكاية عن لسان من فسر كلامه، إذا قوى تفسيره عنده حتى كأنه نطق به. وفي رواية نافع بن جبير: فانه عقب الأنبياء.

قال الحافظ: وهو محتمل للرفع والوقف انتهى. وما يقع في نسخ وأنا العاقب، فلا نبي بعدي وهم إذ ليس في رواية من عزى له بقوله **(رواه الشيخان)** البخاري بهذا اللفظ في التفسير، وبلفظ لي خمسة أسماء الخ في المناقب ومسلم في فضائل النبي ﷺ.

(وقد روى على قدمي) بكسر الميم، و**(بتخفيف الياء بالإفراد وبالتشديد)** للياء مع فتح الميم **(على التثنية)**.

قال النووي في شرح مسلم: معنى الروايتين: يحشرون على أثري وزماني ورسالتي.

وفي رواية نافع بن جبير عند البخاري في تاريخه الأوسط والصغير، والحاكم في مستدركه وصححه، وأبي نعيم في الدلائل وابن سعد: أنه دخل على عبد الملك بن مروان، فقال: أتحصي أسماء رسول الله ﷺ التي كان جبير بن مطعم بعدها؟ قال: نعم، هي ستة، فذكر الخمسة التي ذكرها محمد بن جبير، وزاد: الخاتم.

(قال النووي في شرح مسلم: معنى الروايتين يحشرون على أثري)، وهو موافق لقوله في الرواية الأخرى يحشر الناس على عقبي بكسر الموحدة مخففًا على الافراد، ولبعضهم بالتشديد على التثنية والموحدة مفتوحة، كما في الفتح **(وزماني ورسالتي)** كلاهما عطف على الياء من أثري، يعني أنهم يحشرون بعد الزمان الذي بعث فيه، إشارة إلى أنه لا نبي بعده ولا شريعة كما مر. وعيسى إذا نزل إنما يحكم بشرعه وهو واحد من أمته، وقد علم ما رأيت من الفتح أنهما قولان في معنى القدم الأثر أو الزمان، فكان النووي رأى أن تنافي بينهما فأتى، الواو. وقال ابن عبد البر، أي: قدامي وأمامي، أي أنهم يجتمعون إليه، وينضمون حوله، ويكونون أمامه يوم القيامة، ووراءه قال الخليل: حشرتهم السنة إذا ضمتهم من البوادي.

(وفي رواية نافع بن جبير) بن مطعم النوفلي الثقة الفاضل، روى له الجماعة ومات سنة تسع وتسعين قبل أخيه محمد بسنة، **(عند البخاري في تاريخه الأوسط والصغير، والحاكم في مستدركه وصححه وأبي نعيم في الدلائل وابن سعد)** وكذا الإمام أحمد **(انه)** أي نافعا **(دخل على عبد الملك بن مروان)** بن الحكم الأموي المدني، ثم الدمشقي. كان طالب علم قبل الخلافة، ثم اشتغل بها، فتغير حاله مات في شوال سنة ست وثمانين، وقد جاوز الستين، **(فقال)** له: **(أتحصى أسماء رسول اللّه ﷺ التي كان جبير بن مطعم بعدها)** كأنه لم يقل أبوك لاشتهاره بينهم باسمه واسم أبيه، **(قال: نعم هي ستة، فذكر الخمسة التي ذكرها)** أخوه **(محمد بن جبير، وزاد الخاتم)** بالخاء المعجمة.

قال الحافظ لكن روى البيهقي في الدلائل من طريق ابن أبي حفصة عن الزهري في حديث محمد بن جبير: وأنا العاقب قال: يعني الخاتم انتهى. فهذا صريح أنه بالمعجمة، لأن معناه بالمهملة أحسن الأنبياء، كما يأتي وليس من معنى العاقب فتعين أن رواية نافع بالمعجمة، ومراد الحافظ بهذا الاستدراك أن زيادة الخاتم وهم من بعض الرواة في حديث جبير، لأنه إنما جاء تفسيرًا للعاقب لا اسمًا برأسه، فلا ينافي قوله في خمسة أسماء، وليس النزاع في أنه من أسمائه، فلا نزاع فيه وخاتم النبيين، بل في وروده في حديث جبير، فزعم أن اختلاف الأخوين

وفي حديث حذيفة أحمد، ومحمد، والحاشر، والمقفي ونبي الرحمة.

ولفظ رواية أبي نعيم هي ستة: محمد، وأحمد، وخاتم، وحاشر، وعاقب، وماح، فأما الحاشر، فبعث مع الساعة نذيرًا لكم بين يدي عذاب شديد، وأما العاقب: فإنه أعقب الأنبياء، وأما ماح: فإن الله عز وجل محا به سيئات من اتبعه.

وذكر بعضهم: أن العدد ليس من قوله النبي ﷺ، وإنما ذكره الراوي بالمعنى.

باعتبار سماعهما من أبيهما إذ ذكرها مرة خمسة وأخرى ستة، فذكر كل ما سمع لا يصح، لأنه عقلي دفعته رواية البيهقي.

(وفي حديث حذيفة) بن اليمان عند البخاري في التاريخ، والترمذي وابن سعد **(أحمد ومحمد والحاشر والمقفي)** بفتح القاف وكسر الفاء المشددة أي المتبع للأنبياء فكان آخرهم.

قال ابن الأعرابي، وقال غيره: هو بمعنى العاقب **(ونبي الرحمة،)** وكذا في حديث أبي موسى عند مسلم وغيره، لكنه لم يذكر الحاشر، **(ولفظ رواية أبي نعيم)** من طريق عقبة بن مسلم عن نافع بن جبير **(هي ستة محمد وأحمد وخاتم)** بمعجمة **(وحاشر وعاقب وماح، فأما الحاشر فبعث مع الساعة نذيرًا لكم بين يدي عذاب شديد،)** أي قدامه لأنه مبعوث في نسيم الساعة، أي في البشر الذين تقوم عليهم الساعة وهم أمته، **(وأما عاقب فإنه أعقب الأنبياء،)** أي جاء عقبهم فلا نبي بعده.

قال أبو عبيد قال سفيٰن: العاقب آخر الأنبياء **(وأما ماح فإن الله عز وجل محا به سيئات من اتبعه)** بمغفرتها له بلا سبب أو بإلهام التوبة النصوح لمن صدرت منه وقبولها فيغفر له، إن الله يقبل التوبة عن عباده، ويعفو عن السيئات، وهذا لا يعارضه رواية الشيخين: وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، لأن محو أحدهما لا يمنع محو الآخر، وعجيب ترجى أن أبا نعيم لم تثبت عنده رواية الشيخين، فإن هذا لا يقال على مثل الحافظ أبي نعيم، وقد صنف على كل من الصحيحين مستخرجًا. وفي الفتح في رواية نافع بن جبير عند البخاري في التاريخ وغيره، وأما الماحي فإن الله محا به سيئات من اتبعه وهذا يشبه أن يكون من قول الراوي انتهى. ويؤيده روايه أبي نعيم هذه فإنها ظاهرة في أن تفسير الثلاثة كلها من قول الراوي وعلى هذا فليس تفسيرًا للماحي بخلاف ما فسره به الشارع، لأنه لا ينافيه كما علمت، فكأنه ﷺ خص الكفر لظهور محوه برسالته، **(وذكر بعضهم)** وهو ابن عساكر، فقال: يحتمل **(أن العدد ليس من قول النبي ﷺ، وإنما ذكره الراوي بالمعنى)** ويحتمل أنه من لفظه ﷺ، ولا يقتضي الحصر انتهى

وفيه نظر: لتصريحه في الحديث: إن لي خمسة أسماء. والذي يظهر أنه أراد إن لي خمسة أسماء أختص بها لم يتسم بها أحد قبلي، أو مشهورة في الأمم الماضية لا أنه أراد الحصر فيها، وبهذا يجاب عن الاستشكال الوارد، وهو أن المقرر في علم المعاني أن تقديم الجار والمجرور يفيد الحصر، لكن ورود الروايات بما هو أكثر يدل على أنه ليس حصرًا مطلقًا، فالطريق في ذلك أن يحمل على حصر مقيد كما ذكر ....

كلام ابن عساكر، (**وفيه نظر**) كما قال ابن دحية.

قال الحافظ: (**لتصريحه في الحديث**) أي حديث جبير المتقدم لكن من طريق لملك ومحمد بن ميسرة عن الزهري بقوله: (**«إن لي خمسة أسماء»**) فقوله لي، ونصه على عدتها قبل ذكرها صريح في أنه من قوله ﷺ: (**والذي يظهر أنه أراد «إن لي خمسة أسماء اختص بها لم يتسم بها أحد قبلي»**) كما استظهره ابن دحية وصدر به في الفتح معبرًا بقوله قبله بالهاء وهو أولى، لأنه تأويل لاحديث ورد بذلك (**أو مشهورة في الأمم الماضية»**) والكتب المتقدمة، كما قال عياض والقرطبي، وجزم به النووي وحكاه عن العلماء لكن تعقب بأن أسماءه في الكتب المتقدمة وعند علماء الأمم الماضية أكثر من خمسة ويدفع بقوله مشهورة، لأنها وإن كانت أكثر لكن المشهور منها خمسة، (**لا أنه أراد الحصر فيها**) بدليل نصه في روايات أخرى على أكثر ومن أسمائه بالقرءان، باتفاق الشاهد المبشر النذير المبين الداعي إلى اللّٰه السراج المنير، وفيه أيضًا الذكر والرحمة والنعمة والهادي والشهيد والأمين والمزمل والمدثر.

ذكره الحافظ فلا يتوهم وقد نزل عليه ذلك في القرءان انه أراد الحصر، (**وبهذا يجاب عن الاستشكال الوارد**) على الحديث، (**وهو أن المقرر في علم المعاني أن تقديم الجار والمجرور يفيد الحصر، لكن ورود الروايات بما هو أكثر**) من خمسة (**يدل على أنه ليس حصرًا مطلقًا، فالطريق في ذلك أن يحمل على حصر مقيد، كما ذكر**) من حملها على خمسة اختص بها، أو مشهورة في الكتب، وعند علماء الأمم الماضية. وأجاب أبو العباس العزفي، بفتح المهملة، والزاي المعجمة، وبالفاء بأنه قبل أن يطلعه اللّٰه على بقية أسمائه، وقال العكبري: خصت لعلم السامع بما سواها، أو لغير ذلك، وقيل: المراد معظمة فحذف الصفة للعلم بها، ووجه عظمتها اختصاصه بها وكونها في الكتب السالفة. وأجاب السيوطي بأن قواعد الأصول أن مفهوم العدد لا يخصص، وكم ورد في الأحاديث أعداد لم يقصد فيها الحصر، كسبعة يظالمهم اللّٰه في ظل عرشه. ووردت أحاديث بزيادة عليها، ويحضرني الآن منها سبعون وغير ذلك مما هو مشهور انتهى. ومراده لا يخصص بالنسبة إلى عدم النقصان لا الزيادة حتى يوافق

الله أعلم.

وروى النقاش عنه عليه الصلاة والسلام: لي في القرءان سبعة أسماء: محمد، وأحمد ويس، وطه، والمزمل، والمدثر، وعبد الله.

وقد جاءت من ألقابه ﷺ وسماته في القرءان عدة كثيرة، تعرض جماعة لتعدادها وبلغوا بها عددًا مخصوصًا فمنهم من بلغ تسعًا وتسعين، موافقة لعدد أسماء الله الحسنى الواردة في الحديث.

القول بحجية مفهوم العدد بالنسبة إلى ذلك، أو بناه على قول الحنفية لا يحتج به مطلقًا (**والله أعلم**) بما أراد رسوله.

(**وروى النقاش**) الحافظ أبو بكر محمد بن الحسن بن محمد بن زياد الموصلي، ثم البغدادي المقري المفسر، أحد الأعلام، صاحب التصانيف منها التفسير، ومع جلالته هو متروك في الحديث، وحاله في القراءات أمثل.

قال البرقاني: كل حديثه منكر، وقال غيره: تفسيره ملآن بالموضوعات، مات سنة إحدى وخمسين وثلثمائة، (**عنه عليه الصلاة والسلام «لي في القرءان سبعة أسماء محمد،**) وما محمد إلاَّ رسول، محمد رسول اللَّه، ما كان محمد. (**وأحمد**)، ومبشرًا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد، (**ويس وطه والمزمل والمدثر وعبد اللَّه»**) وأنه لما قام عبد اللَّه يدعوه، وهذا إن صح حجة لمن جعل الأربعة نداء له بأسمائه، والغرض منه قوله سبعة المفيد أن خمسة في حديث جبير من الحصر المقيد لا المطلق. وقد روى ابن عدي في الكامل عن جابر وغيره مرفوعًا: «إن لي عند ربي عشرة أسماء»، فذكر الخمسة التي في حديث جبير وزاد: «وأنا رسول الرحمة، ورسول التوبة، ورسول الملاحم، وأنا المقفي، قفيت النبيين عامة، وأنا قثم، والقثم الكامل الجامع».

وروى ابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل عن أبي الطفيل «رفعه لي عشرة أسماء عند ربي أنا محمد، وأحمد والفاتح والخاتم وأبو القاسم والحاشر والعاقب والماحي ويس وطه». (**وقد جاءت من ألقابه ﷺ وسماته**) لغة في الأسماء (**في القرءان عدة كثيرة، وتعرض جماعة لتعدادها، وبلغوا بها عددًا مخصوصًا، فمنهم من بلغ تسعًا وتسعين موافقة**) بكسر الفاء (**لعدد أسماء اللَّه الحسنى الواردة في الحديث**) المشهور، يعني أنه اتفق أنه عد الأسماء التي اطلع عليها، فجاءت كذلك لا أنه اقتصر عليها لموافقتها للأسماء الحسنى في العدد وإن اطلع على غيرها.

قال القاضي عياض: وقد خصه الله تعالى بأن سماه من أسمائه الحسنى بنحو ثلاثين أسمًا.

وقال ابن دحية في كتابه «المتسوفى»: إذا فحص عن جملتها من الكتب المتقدمة والقرءان والحديث وفّى الثلاثمائة.

ورأيت في كتاب «أحكام القرءان» للقاضي أبي بكر بن العربي: قال بعض الصوفية: لله تعالى ألف اسم وللنبي ﷺ ألف اسم، انتهى.

والمراد الأوصاف: فكل الأسماء التي وردت أوصاف مدح، وإذا كان كذلك، فله ﷺ من كل وصف اسم، ....

(قال القاضي عياض: وقد خصه اللّه تعالى بأن سماه من أسمائه الـحسنى بنـحو ثلاثين اسمًا،) ثم عدها في فصل عده لها بأدلتها من الكتاب والسنة ثمانيًا وعشرين، ثم قال في آخره وصف اللّه نفسه بالبشارة والنذارة يبشرهم ربهم وسماه مبشرًا ونذيرًا.

وذكر بعض المفسرين أن طه ويس من أسماء اللّه، وبعضهم من أسمائه ﷺ انتهى. فهذه نكتة قوله بنحو ثلاثين، أي تزيد عنها اسمين أو تنقص اثنين بالاعتبار، وزادوا على ما ذكره أزيد من ضعفه، وقد قال المصنف في المقصد السادس: أن اللّه سماه من أسمائه الحسنى بنحو سبعين، كما بينت ذلك في أسمائه انتهى. وسترى بيان ذلك قريبًا. **(وقال ابن دحية فـي كتابه الـمستوفـى)** اسم كتاب أفرده في الأسماء الشريفة: **(إذا فحص عن جملتها من الكتب الـمتقدمة والقرءان والـحديث، وفـي الثلثمائة.)** قال في الفتح وذكر ابن دحية في تصنيفه المذكور أماكنها من القرءان والأخبار، وضبط ألفاظها، وشرح معانيها، واستطرد كعادته إلى فوائد كثيرة، وغالبها صفات له ﷺ **(ورأيت فـي كتاب أحكام القرءان،)** وكذا في شرح الترمذي كلاهما **(للقاضي أبـي بكر بن العربـي،)** الحافظ العلامة محمد الملكي المشهور.

(قال بعض الصوفية: للّه تعالى ألف إسم، وللنبـي ﷺ ألف اسم انتهى).

قال الشامي: والذي وقفت عليه من ذلك خمسمائة اسم، مع أن في كثير منها نظرًا، **(والـمراد الأوصاف)** لا إنها كلها أعلام وضعت له، **(فكل الأسماء التي وردت أوصاف مدح،)** وكثيرًا ما يطلق الاسم على الصفة للتغليب، أو لاشتراكهما في تعريف الذات، وتمييزها عن غيرها، **(وإذا كان كذلك فله ﷺ من كل وصف اسم).**

قال ابن عساكر: وإذا اشتقت أسماؤه من صفاته كثرت جدًا انتهى. ويمكن أن هذا مستند

ثم إن منها ما هو مختص به أو الغالب عليه، ومنها ما هو مشترك، وكل ذلك بين في المشاهدة كما لا يخفى، وإذا جعلنا له من كل وصف من أوصافه أسمًا بلغت أسماؤه ما ذكر، بل أكثر، والذي رأيته في كلام شيخنا في «القول البديع»، والقاضي عياض في «الشفا» وابن العربي في «القبس»، و«الأحكام» له، وابن سيد الناس، وغيرهم، يزيد على أربعمائة، وقد سردتها مرتبة على حروف المعجم، وهي:

من قال من الصوفية أنها ألف، (**ثم إن منها ما هو مختص به، أو الغالب عليه، ومنها ما هو مشترك**) بينه وبين غيره، (**وكل ذلك بين في المشاهدة، كما لا يخفى.**) وقال ابن القيم ينبغي أن يفرق بين الوصف المختص به، أو الغالب عليه فيشتق له منه اسم، وبين المشترك فلا يكون له منه اسم يخصه.

قال شيخنا: ولا منافاة لجواز أن مراده إذا ورد مصدر، أو فعل معناه مشترك بينه وبين غيره، ثم اشتق له منه اسم لا يكون مختصًا به، بل هو باق على اشتراكه، ولكنه يحمل عليه بقرينة، (**وإذا جعلنا له من كل وصف من أوصافه اسمًا بلغت أسماؤه ما ذكر**) ابن دحية من الثلثمائة، (**بل**) بلغت (**أكثر**،) وبل انتقالية، (**والذي رأيته في كلام شيخنا**) الحافظ محمد بن عبد الرحمٰن السخاوي (**في القول البديع**) في الصلاة على النبي الشفيع، (**والقاضي عياض في الشفاء وابن العربي في القبس**) على موطأ لملك بن أنس (**والأحكام له و**).

في كلام (**ابن سيد الناس وغيرهم يزيد على أربعمائة**).

قال السيوطي: وكثير منها لم يرد بلفظ الاسم، بل بصيغة المصدر أو الفعل، وقد اعتبر ذلك عياض وابن دحية، وهو خلاف ما اعتبره الجمهور خصوصًا أهل الحديث في أسمائه تعالى انتهى. ونقل الغزالي الاتفاق، وأقره في الفتح على أنه لا يجوز لنا أن يسميه ﷺ باسم لم يسمه به أبوه، ولا سمَّى به نفسه انتهى. أي لا يجوز أن نخترع له علمًا، وإن دل على صفة كمال، ولا يرد على الاتفاق وجود الخلاف في أسمائه تعالى، لأن صفات الكمال كلها ثابتة له عز وجل، والنبي ﷺ إنما يطلق عليه صفات الكمال اللائقة بالبشر، فلو جوز ما لم يرد به سماع، لربما وصف بأوصاف تليق بالله دونه على سبيل الغفلة، فيقع الواصف في محظور وهو لا يشعر. (**وقد سردتها**) الأسماء التي وقفت عليها (**مرتبة على حروف**) الخط (**المعجم**،) اسم مفعول من أعجمت الكتاب بالألف أزلت عجمته بما يميزه عن غيره بنقط، وشكل كما في المصباح، وكأنه أراد لإزالة الكاملة، وإلا فهي حاصلة بالنقط فيما ينقط، كجيم وباء، فلا حاجة للزيادة والإهمال.

(حرف أ)

الأبر بالله، الأبطحي، أتقى الناس، الأجود، أجود الناس، ....

حرف الألف

(وهي أ) استغنى المصنف بكتبها عن الترجمة لها، أو كتابتها بصورة النطق بها، وكذا بقية الحروف روما للاختصار. **(الأبر)** أي الأكثر برًا ممن عداه **(بالله)**.

قال الشامي هذا مما سماه الله به من أسمائه الحسنى، أي المحسن أو الصادق الوعد أفعل تفضيل من بررت فلانًا بالكسر، أبره برًا فأنا بر وبار، أي محسن. ويطلق على الصدق لحديث: «لا يزال الرجل يصدق حتى يكتب عند الله بارًا»، وهو ﷺ حري أن يكون أبر الناس، وأصدقهم، وأكثرهم إحسانًا.

قال أبو علي الحاتمي: اتفق أهل الأدب على أن أصدق بيت قالته العرب قول أبي إياس الدؤلي:

فما حملت من ناقة فوق رحلها ... أبر وأوفى ذمة من محمد

(الأبطحي) نسبة إلى أبطح مكة وهو مسيل واديها، وهو ما بين مكة ومنى ومبدؤه المحصب. سمي بذلك لأنه من قريش البطاح، أي النازلين بالبطاح دون الظواهر التي هي خارج الحرم حول مكة، وكان يقال لعبد المطلب سيد الأبطح والأباطح، وقال حسان في مدحه ﷺ:

وأكرم بيت في البيوت إذا انتمى ... وأكرم جد أبطحي يسود

(أتقى الناس) أفعل تفضيل، أي أكثرهم تقى.

روى مسلم عن جابر مرفوعًا: قد علمتم أني أتقاكم وأبركم وأصدقكم حديثًا، وقوله: ﴿يا أيها النبي اتق الله﴾ أمر بالدوام على التقوى، وهي لغة قلة الكلام قاله ابن فاس، وقال غيره الخوف والحذر وأصلها إتقاء الشرك، ثم المعاصي، ثم الشبهات، ثم ترك الفضلات، أي ما كان من الحلال المحقق لكنه زائد على الحاجة، كما قال ﷺ: «لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذراً لما به بأس».

رواه أحمد وحسنه الترمذي وحقيقتها التحرز بطاعة الله عن مخالفته، وإضافته إلى الله في قوله: هو أهل التقوى معناه أهل، لأن يتقي عقابه ويحذر عذابه، وسئل علي عنها، فقال: هي الخوف من الجليل، والعمل بالتنزيل، والقناعة بالقليل، والاستعداد ليوم الرحيل.

(الأجود) أفعل من الجود الكرم. قال النحاس: الجواد الذي يتفضل على من لا يستحق، ويعطي من لا يسأل، ويعطي الكثير ولا يخاف الفقر. قيل: هو مرادف للسخاء، والأصح أن السخاء أدنى منه، وهو اللين عند الحاجات **(أجود الناس،)** بمعنى ما قبله.

الأحد، الأحسن وأحسن الناس، أحمد، أحيد ـ بضم أوله وكسر المهملة ثم ياء تحتانية ـ ، الآخذ بالحجزات، آخذ الصدقات، الآخر، ....

روى الشيخان عن ابن عباس: كان ﷺ أجود الناس، وروى أبو يعلى عن أنس رفعه ألا أخبركم عن الأجود؟ الله الأجود وأنا أجود بني ءادم.

(الأحد) المنفرد بصفات الكمال عن الخلق أو بالقرب من الحق من الأسماء الحسنى، كما في رواية ابن ماجه، فهو مما سماه الله به منها فلا يشكل قول بعض اللغويين لا ينعت به غير الله تعالى لأنه لم يستعمل صفة بل إسمًا. **(الأحسن)** مما سماه الله تعالى به من أسمائه. قال تعالى: ﴿فتبارك الله أحسن الخالقين﴾ [المؤمنون: ١٤]. قاله النسفي وهو أفعل من الحسن تناسب الأعضاء على ما ينبغي، والمراد المستجمع صفات الكمال قال تعالى: ﴿ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله﴾ [فصلت: ٣٣].

روى عبد الرزاق عن معمر عن الحسن البصري: أنه تلا هذه الآية، فقال: هذا حبيب الله صفوة لله. هذا أحب أهل الأرض إلى الله، أجاب الله في دعوته، (و) دعا الناس إلى ما أجاب الله فيه. **(أحسن الناس)** قال أنس: كان ﷺ أحسن الناس، وأجود الناس، وأشجع الناس. رواه عبد بن حميد **(أحمد)** يأتي شرحه **(أحيد، بضم أوله وكسر المهملة، ثم ياء تحتانية،)** كما ضبطه الشمني، وضبطه البرهان بفتحها وسكون المهملة وفتح التحتية قال المصنف: وهو المشهور كما يأتي لأنه يحيد أمته عن النار **(الآخذ بالحجزات)** كذا في النسخ بالباء، والذي في الشامي الآخذ الحجزات، بالإضافة اسم فاعل من الأخذ وهو التناول.

روى الشيخان عن أبي هريرة رفعه: «إنما مثلي ومثل أمتي كمثل رجل استوقد نارًا، فجعلت الدواب والفراش والجنادب يقعن فيها وهو يذبهن عنها وأنا آخذ بحجزكم وأنتم تقتحمون فيها الحجزات» بضم المهملة وفتح الجيم، ثم زاي جمع حجزة، وهو حيث يثني طرف الإزار، وهو الـ يفق من السراويل ومحلها الوسط، فكأنه قال: آخذ بأوساطكم لأنجيكم من النار فعبر عنها بالـ حجزات استعارة بعد استعارة **(آخذ الصدقات،)** لأنه كان يأخذها من أربابها ويفرقها على مستحقيها قال تعالى: ﴿خذ من أموالهم صدقة﴾ [التوبة: ١٠٣]، وإن نزلت في المخلفين عن تبوك وفي صدقة التطوع التي هي من تمام توبتهم لكنها عامة لغيرهم، وفي الزكاة المفروضة، ولذا قال مانعوها: لا ندفعها إلا لمن صلاته سكن لنا.

(الاخر) أي آخر الأنبياء كما يأتي للمصنف، وقول الشارح: هو اسمه في الإنجيل، فيه أن الذي في الشامي اسم غير هذا، وهو أخرايا بزيادة ألف وياء فألف، وقال: هو اسمه في الإنجيل معناه آخر الأنبياء، روى ابن أبي شيبة عن مصعب بن سعد عن كعب أول من يأخذ حلقة باب

الأخشى لله، أذن خير، أرجح الناس عقلاً، أرحم الناس بالعباد، الأزهر: وهو النير المشرق الوجه، أشجع الناس، ....

الجنة فيفتح له محمد ﷺ، ثم قرأ آية من التوراة أخريا قدمايا الأولون والآخرون انتهى. وقوله في الإنجيل مخالف لقوله في التوراة (**الأخشى**) أفعل تفضيل أي الأشد خشية أي خوفًا (**لله**) من غيره. قال السيوطي: هو مأخوذ من حديث أبي داود والله إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله، واستشكله العز بن عبد السلام بأن الخشية والخوف حالة تنشأ عن ملاحظة شدة النقمة الممكن وقوعها بالخائف، وقد دل الدليل القاطع على أنه غير معذب قال تعالى: ﴿يوم لا يخزي الله النبي﴾ [التحريم: ٨] فكيف يتصور منه الخوف.

قال: والجواب أن النسيان جائز عليه ﷺ فإذا حصل النسيان عن موجبات نفي العقاب، حصل له الخوف ولا يقال اخباره بشدة الخوف وعظم الخشية عظيم بالنوع لا بكثرة العدد، أي إذا صدر منه الخوف ولو في زمن فرد كان أشد من خوف غيره والخشية الخوف، وقيل: أعظمه والهيبة أعظم منها وعلى قدر علمه بالله كان خوفه انتهى.

(**أذن خير**) سمي بآلة السمع كان جملته أذن، كما يقال للربيئة عين قال تعالى: ﴿وَيَقولون هو أذن قل أُذُنُ خير لكم﴾ [التوبة: ٦١]. قال ابن عطية: أي سماع خير وحق لا غيره والمشهور إضافته، وقرأ عاصم برفع خير وتنوين أذن قال: وهو يوافق تفسير الحسن، أي من يقبل معاذيركم خير لكم.

قال العزفي: وأما اسمه أذن خير فهو مما أعطاه من فضيلة الإدراك لبيان الأصوات، فلا يبقى من ذلك خير ولا يسمع من القول إلاَّ أحسنه.

(**أرجح الناس عقلاً**) روى أبو نعيم عن وهب بن منبه قال: قرأت في أحد وسبعين كتابًا، فوجدت في جميعها أن الله لم يعط جميع الناس من بدء الدنيا إلى انقضائها من العقل في جنب عقل محمد ﷺ إلاَّ كحبة رمل من بين جميع رمال الدنيا، وأن محمدًا أرجح الناس عقلاً، وقال زهير بن صرد في مدحه:

إن لم تداركهمو نعماء تنشرها يا أرجح الناس حلمًا حين يختبر

(**أرحم الناس**) أفعل من الرحمة، أي أكثرهم رحمة (**بالعباد**) مؤمنهم وكافرهم. ووقع في الشامي بالعيال بياء ولام والأول أعم (**الأزهر**) من الزهارة (**وهو النير المشرق الوجه**) يقال: زهر الشيء يزهر بفتحتين صفا لونه وأضاء.

وروى مسلم عن أنس: كان ﷺ أزهر اللون قال النووي: معناه أبيض مستنير، فهو بمعنى حديث عائشة كان أبيض (**أشجع الناس**) من الشجاعة وهي شدة القلب عند البأس. ومر حديث

الأصدق في الله، أطيب الناس ريحًا، الأعز، الأعلى، الأعلم بالله، أكثر الناس تبعًا، الأكرم، أكرم الناس، أكرم ولد ءادم، آلمص، إمام الخير، ....

كان أشجع الناس (**الأصدق في الله**)، أي الأثبت والأقوى، فلا أحد أثبت ولا أقوى على الحق منه، وهذا مما سماه الله به من أسمائه، قال تعالى: ﴿ومن أصدق من الله قيلا﴾ [النساء: ١٢٢].
[النساء: ١٢٢].

(**أطيب الناس ريحًا**) أي أذكاهم وأشدهم لأن عرقه كان أطيب من المسك ومن أسمائه الأطيب بلا إضافة فقيل بمعناه وقيل: معناه الأفضل والأشرف. (**الأعز**) بمهملة فمعجمة أفعل من العز أي الكثير العزة وهي الغلبة والقوة (**الأعلى**) أي الأكثر علوًّا أي رفعة على غيره. قال النسفي: هو مما سماه الله به من أسمائه قال تعالى: ﴿وهو بالأفق الأعلى﴾ قال السيوطي: لم يظهر لي وجه الأخذ منه لأنا وإن جعلنا الضمائر في فاستوى وفي وهو ودنا وتدلى للنبي ﷺ، وهو قول مرجوح في التفسير لم يصح جعل الأعلى صفة له، لأن الضمير لا يوصف إلاَّ على رأي ضعيف، وكأنه جعله حالاً من ضمير استوى وجملة، وهو بالأفق مبتدأ وخبر حالاً أيضًا، والتقدير فاستوى الأعلى، أي عليًا حال كونه بالأفق، وهو بعيد جدًا، ولم يظهر لي فيه غير ذلك انتهى.

(**الأعلم بالله**) وبصفاته وما يجب له، كما قال ﷺ: «أنا أتقاكم وأعلمكم بالله». رواه البخاري. وقال: «أنا أتقاكم لله وأعلمكم بحدود الله» رواه أحمد (**أكثر الناس**) الذي في الشامي الأنبياء (**تبعًا**) بفتح الفوقية، والموحدة جمع تابع، كما قال ﷺ: «أنا أكثر الأنبياء تبعًا يوم القيامة»، وقال: «إن من الأنبياء من يأتي يوم القيامة ما معه مصدق وغير واحد» أخرجهما مسلم عن أنس (**الأكرم**). المتصف بزيادة الكرم على غيره مما سماه الله به من أسمائه ﴿وربك الأكرم﴾، وقال ﷺ: «أنا أكرم الأولين والآخرين على الله، ولا فخر (**أكرم الناس أكرم ولد ءادم**) يأتي شرح الثلاثة للمصنف (**المص**) وألم والمر ذكر الثلاثة ابن دحية.

قال الشامي: والمشهور أنها من أسماء الله تعالى، فإن صح ما قاله كانت مما سماه به من أسمائه.

(**إمام الخير إمام المتقين**) أي الذين يقتدون به ويتبعون هديه جمع متق وهو من أتقى الشرك والمخالفات.

روى ابن ماجه عن ابن مسعود تسميته بهما في حديث موقوف ولفظه: إذا صليتم على رسول الله ﷺ فأحسنوا الصلاة عليه، فإنكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه، قالوا له: علمنا، قال: «قولوا اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك، إمام الخير وقائد الخير ورسول الرحمة. اللهم ابعثه المقام

إمام الرسل، إمام المتقين، إمام النبيين، الإمام، الآمر والناهي، الآمن، أمنة أصحابه، الأمين، ....

المحمود الذي يغبطه فيه الأولون والآخرون».

(**إمام الرسل إمام النبيين**) روى الترمذي عن أبي بن كعب رفعه: إذا كان يوم القيامة كنت إمام النبيين، وخطيبهم، وصاحب شفاعتهم من غير فخر

(**الإمام**) المقتدى به، سمي به لاقتداء الخلق به ورجوعهم إلى قوله وفعله قال حسان يمدحه ﷺ:

إمام لهم يهديهم الحق جاهدًا معلم صدق إن يطيعوه يهتدوا

ويطلق لغة على المقتدى به في الخير وغيره، والوحداني جاعلك للناس إمامًا، والجمع وجعلنا للمتقين إمامًا (**الآمر والناهي**) اسما فاعل من الأمر والنهي. قال تعالى: ﴿يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر﴾ [الأعراف: ١٥٧]، وهو في حقه فرض عين، وفي حق غيره فرض كفاية.

قال العزفي: وهذا الوصف على الحقيقة لله لكنه لما كان الواسطة بينه وبين عبيده أضيف ذلك إليه، إذ هو يشاهد آمرًا وناهيًا، ويعلم بالدليل أن ذلك واسطة، ونقل من الذي له ذلك الوصف حقيقة انتهى. وفي التنزيل ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ [الحشر: ٧]. (**الآمن**) بالمد وكسر الميم بوزن صاحب الخالص التقي والشريف سمي به، لأن الله آمنه في الدنيا والآخرة، والله يعصمك من الناس يوم لا يخزي الله النبي (**أمنة أصحابه**) أي سبب لأمنهم وطمأنينتهم من أمن البلد أطمان به أهله.

روى البيهقي عن أبي موسى قال: رفع رسول الله ﷺ رأسه إلى السماء، فقال: «النجوم أمنة، فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد، وأنا أمنة لأصحابي، فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمنة لأمتي، فإذا ذهبت أصحابي أتى أمتي ما يوعدون».

قال الشامي: أمنة، بضم الهمزة وفتحها، وبفتح الميم الوافر الأمانة الذي يؤتمن على كل شيء.

سمي بذلك لأن الله ائتمنه على وحيه، أو الحافظ، أي حافظ لأصحابه قيل من البدع، وقيل من الاختلاف والفتن، ولا ينافي هذا قوله ﷺ: «إذا أراد الله رحمة أمة قبض نبيها قبلها»، لاحتمال أن يكون المراد أمنهم من المسخ والخسف، ونحو ذلك من أنواع العذاب، وبإتيان ما يوعدون من الفتن بينهم بعد أن كان بابها منسدًا عنهم بوجوده.

(**الأمين**) ذكر ابن فارس سمي بذلك لأنه حافظ الوحي قوي على الطاعة، فقيل بمعنى فاعل.

الأمي، أنعُم الله، الأول، أول شافع، أول المسلمين، أول المؤمنين، أول تنشق عنه الأرض.

روى مسلم عن أبي سعيد رفعه: «ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء يأتيني خبر من السماء صباحًا ومساءً»، قال تعالى: ﴿إنه لقول رسول كريم﴾ [التكوير/١٩، ٢٠، ٢١]، ذي قوة عند ذي العرش، مكين مطاع، ثم أمين، نسب عياض لأكثر المفسرين: أن الرسول هنا محمد ﷺ، وقد كان يدعى بذلك في صغره لوقاره وصدق لهجته، واجتنابه القاذورات والأدناس، وقد مر قول قريش عند إرادة بناء البيت هذا الأمين رضينا، وقال كعب بن مالك فيه:

أمين محب للعباد مسوم بخاتم رب قاهر للخواتم

أو بمعنى مأمون فعيل بمعنى مفعول من الائتمان، وهو الاستحفاظ والوثوق بالأمانة. سمي بذلك لأن اللّٰه ائتمنه على وحيه، وجعله واسطة بينه وبين خلقه، وكساه من الأمانة التي هي ضد الخيانة حلة وافرة، وتوجه بتاج الصدق المرصع بدررها الفاخرة.

(الأمي) قال تعالى: ﴿الذين يتبعون الرسول النبي الأمي﴾ [الأعراف: ١٥٧]. وهو الذي لا يكتب، كما في الحديث: «إنا أمة أمية لا نحسب ولا نكتب»، نسبة إلى الأم، كأنه على الحالة التي ولدته، أمه وهي في حقه مُعْجِزَة، وفي غيره مَعْجَزَة، قال عياض: من وصفه بالأمية ونحوها مما جرى عليه من الأذى، فإن قصد بذلك مقصده من التعظيم والدلالة على نبوته كان حسنًا، ومن أراد ذلك على غير وجهه، وعلم منه سوء قصده لحق بما تقدم، أي بالساب. وسماه بعضهم أيضًا الأمي بفتح الهمزة، وقرىء به، قال ابن عطية: منسوب إلى الأم بمعنى القصد، أي أن هذا النبي مقصود للناس، وموضع أم يؤمونه بأفعالهم وشرعهم، فعلى هذا يكون اسمًا آخر، وقال ابن جني: يحتمل أنه بمعنى الأمي غير تغيير النسب، فيكون لغة أخرى لا اسمًا.

(أنعم اللّٰه) بفتح الهمزة، وضم المهملة جمع نعمة في الأصل وهي الإحسان. سمي بذلك لأنه نعمة من اللّٰه على عباده وبعثه رحمة لهم، وحصل بوجوده للخلق نعم كثيرة، منها: الإسلام والإنقاذ من الكفر والأمن من الخسف.

(الأول) يأتي شرحه للمصنف، ويقع في نسخ هنا زيادة الآخر وهي سهو، لأنه قدمه قريبًا.

(أول شافع) أي طالب للشفاعة، **(أول المسلمين)** المقتدى به في الإسلام، ذكره العزفي، أي أول مسلمي هذه الأمة مأخوذ من قوله تعالى: وأنا أول المسلمين. **(أول مشفع)** بفتح الفاء الذي يشفع فتقبل شفاعته، وهي السؤال في التجاوز عن المذنبين وفصل القضاء ونحوه، **(أول المؤمنين)** أي المقتدي به في الإيمان **(أول من تنشق عنه الأرض،)** أي أول من يبعث من الخلق، فذكر في ذا الحرف خمسة وأربعين إسمًا منها خمسة من أسماء اللّٰه، وزاد الشامي أسماء هي

الأبلج بموحدة، وجيم الأبيض الأنقى، الأجل أجير بجيم، لأنه يجير أمته من النار.

ذكره العزفي عن بعض الصحف المنزلة، قال الشيخ: يعني السيوطي ولم أره لغيره وأخشى أنه تصحف باحيد أحاد بضم الهمزة اسم عدد معدول عن واحد واحد، لأنه واحد في أمور متعددة كسيادته على من سواه، وأنه ختام الأنبياء وأن شريعته أكمل الشرائع، وأنه واحد في خصائص ليست لغيره. الأحشم بمهملة ومعجمة، أي أكثر الناس وقارًا آخرايا، ولم يضبطه إلاّ أن رسمه هكذا، وقد قدمت كلامه فيه أخوناخ، أي صحيح الإسلام، الأدعج الأدوم بفتح فسكون أفعل من المداومة على الشيء لملازمته طاعة ربه الأرجح، أي الزائد على غيره علمًا وفضلاً الأرحم بلا إضافة، الأزج بفتح الزاي وشد الجيم، أي المقوس الحاجب، الأزكى بالزاي من الطهارة، أي أطهر العالمين، الأسد بفتح الهمزة والسين وشد الدال المهملتين من السداد وهو استقامة الأشد حياء من العذراء في خدرها، الأشنب، بسكون المعجمة، وفتح النون فموحدة من الشنب، وهو رونق الأسنان ورقة مائها، وقيل رقتها وعذوبتها.

أصدق الناس لهجة الأطيب الأعظم الأغر بمعجمة وراء، أي الشريف الكريم. أفصح العرب، كذا ورد في حديث ذكره أصحاب الغريب بهذا اللفظ قال ابن كثير والشيخ: ولم نقف على سنده الاكليل، أي التاج، لأنه تاج الأنبياء ورأس الأصفياء، فسمي به لشرفه وعلوه أو لإحاطة رسالته وشمولها، كما سمي الإكليل، لإحاطته بالرأس.

الأمجد افعل من المجد، وهو الشرف إمام العالمين بفتح اللام إمام العالمين جمع عالم أي العباد إمام الناس الأمان الأمنة الأمة، أي الجامع للخير المقتدى به، أو المعلم للخير ألم المر الألمعي الأمي بالفتح بناءً على أنه الاسم لا لغة في المضموم أنفس العرب أوفى الناس ذمامًا بكسر المعجمة، أي أكثرهم حرمة، وأسدهم الأنور المتجرد، أي المشرق وراء المتجرد مفتوحة كل ما تجرد عنه من بدنه، فيرى الأوّاه بشد الواو الأوسط، أي العادل أو الخيار من كل شيء قال:

يا أوسط الناس طرًا في مفاخرهم   وأكرم الناس أمًا برة وأبا

الأولى، أي بالمؤمنين من أنفسهم، أي أحرى وأجدر في كل شيء من أمور الدنيا والدين أول الرسل آية الله.

روى ابن المنذر عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿سنريهم آياتنا﴾ [فُصِلت: ٥٣]، قال محمد ﷺ، لأن العلامة الظاهرة انتهى باختصار.

(حرف ب)

البر، البارقليط، الباطن، البرهان، بَشَر، بشرى عيسى، البشير، البصير، ......

حرف ب

(البر) بفتح الموحدة اسم فاعل من البر بالكسر، وهو الإحسان والطاعة أو الصدق، وقال ﷺ: «البر حسن الخلق»، وعن إدريس عليه السلام: «من أفضل البر ثلاثة الصدق في الغضب، والجود في العسرة، والعفو عند المقدرة».

سمي برًا لأنه من ذلك بمكان، وهو من أسماء اللّٰه تعالى، ومعناه البالغ في الإحسان والصادق فيما وعد.

(البارقليط الباطن) يأتي شرحهما في المصنف.

(البرهان) روى ابن أبي حاتم عن سفيٰن بن عيينة في ﴿قد جائكم برهان من ربكم﴾ قال: هو محمد ﷺ وجزم به ابن عطية والنسفي، ولم يحكيا غيره وهو لغة الحجة، وقيل الحجة النيرة الواضحة التي تعطي اليقين التام، وهو ﷺ برهان بالمعنيين، لأنه حجة اللّٰه على خلقه وحجة نيرة واضحة لما معه من الآيات والمعجزات الدالة على صدقه، وهذا مما سماه اللّٰه به من أسمائه، فإنه منها كما عند ابن ماجه.

(بشر) الذي في الشامي البشر معرفًا، وقال بمعجمة محركة الإنسان لظهور بشرته، وهي ظاهر الجلد من الشعر بخلاف سائر الحيوان، لأنها مستترة بالشعر والصوف والوبر سمي به ﷺ لأنه أعظم البشر وأفضلهم، كما سمي بالناس من تسمية الخاص باسم العام. قال تعالى: ﴿قل إنما أنا بشر مثلكم﴾ [فُصِلت: ٦]، نبه تعالى بذلك على أن الناس متساوون في البشرية غير متفاضلين في الإنسانية، وإنما يتفاضلون بما يتخصصون به من المعارف الجليلة، ولذا قال بعده: يوحى إلي تنبيهًا على الجهة التي حصل بها الفضل عليهم، أي تميزت عليكم وخصصت من بينكم بالوحي والرسالة **(بشرى عيسى)** بضم الموحدة، وسكون المعجمة فعلى من البشارة، وهي الخبر السار، أي المبشر به في قوله ومبشرًا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد. وفي المستدرك مرفوعًا أنا دعوة أبي إبراهيم وبشرى عيسى.

(فائدة) الأنبياء المبشر بهم خمسة محمد وعيسى وإسحٰق ويعقوب ويحيى **(البشير)** اسم فاعل من بشر كفرح وزنا ومعنى قال تعالى: ﴿إنا أرسلناك بالحق بشيرًا﴾ .[البقرة: ١١٩].

(البصير) أي العليم حكى السبكي في تفسير أنه هو السميع البصير. إن الضمير للنبي ﷺ قال: ومعنى وصفه بهما أنه الكامل في السمع والبصر اللذين ندرك بهما الآيات التي يريه إياها فوصفه بذلك. وهو نذير والإنذار بالعقل وهما أعظم الحواس الموصلة، إليه لأنه لأكمل منه في

البليغ، البالغ البيان، البينة.

الإنذار والاستدلال انتهى. يعني أن وصفه بهما بالحصر المستفاد من تعريف الطرفين، وسيق للمدح، ففسره بما يخصصه به ويصيره مدحًا له، وهو كما قيل مع بعده لا حاجة إليه، فالأظهر أن المعنى السميع لكلام الله بلا واسطة البصير، أي الناظر إلى نور جماله بعين بصره، وهذا مما اختص به انتهى.

(**البليغ**) الفصيح الذي يبلغ بعبارته كنه ضميره.

(**البالغ البيان**) اسمان كأن الشامي لم يقف عليهما لغير المصنف فقال ذكرهما شيخنا أبو الفضل القسطلاني انتهى. ولم يزد لكنه ذكر آخر الحرف ما نصه البيان الكشف والإظهار، أي الفصاحة أو اجتماعها مع البلاغة أو إظهار المقصود بأبلغ لفظ أو هو بمعنى المبين، أي المظهر للناس ما أمروا به ونهوا عنه، والموضح لهم ما خفي عليهم من أمر دينهم انتهى. وهذا يقتضي قراءة البيان بالجر بالإضافة إلى البالغ، فيكون اسمًا واحدًا مركبًا تركيبًا إضافيًا، فيخالف قوله ذكرهما بالتثنية الظاهر في أنهما اسماه (**البينة**) الحجة الواضحة، قال تعالى: ﴿حتى تأتيهم البينة﴾ [البينة/١]، رسول من الله، أي محمد ﷺ فرسول بدل أو عطف بيان.

قال ابن عطية والهاء في البينة للمبالغة، كهاء علامة، ونسابة فذكر اثني عشر منها اسمان من أسماء الله. وزاد الشامي البارع، أي الفائق أقرانه علمًا وفضلاً، الراجح عليهم علمًا وحكمًا، الباهر بموحدة آخره راء في قصص الكسائي أن الله قال لموسى أن محمدًا هو البدر الباهر، أي لأنه بهر بنوره نور الأنبياء، أي غلبة في الإضاءة لكثرة الانتفاع به والاقتناس منه، أو لأنه غلب بحسنه جميع الخلق، أو لأنه ظاهر الحجة الباهي آخره تحتية، أي الحسن الجميل البحر بلفظ خلاف البر، لعموم نفعه لأنه طاهر في نفسه مطهر لغيره ممن اتبعه، لسعة كرمه البدء بدال مهملة مهموز السيد الذي يبدأ به إذا عدت السادات البديع، أي المستقل بالحسن والجمال، وهو من أسمائه تعالى، ومعناه موحد الشيء بلا آلة ولا مادة.

البدر أي القمر الكامل لتمام كماله وعلو شرفه، وفي قصص الكسائي أن الله قال لموسى أن محمدًا هو البدر الباهر، والنجم الزاهر والبحر الزاخر، البرقيطس.

قال ابن إسحٰق وغيره هو محمد بالرومية، قال السيوطي: بفتح الموحدة، وكسرها، وفتح القاف، وكسر الطاء، بمؤذ ماذ بكسر الباء، وسكون الميم، وضم الهمزة وسكون المعجمة.

عزاه ابن دحية للتوراة قال الشيخ: وأخشى أنه مؤذ ماذ بميم أوله، فتحرف قلت: ونقله ابن القيم عن نص التوراة، ونص بعض شراحها من مؤمني أهل الكتاب فصح ما قال الشيخ البهاء بالمد العز والشرف، لأنه شرف هذه الأمة وعزها البهي بالموحدة، كالعلي الحسن العاقل انتهى.

(حرف ت)

التالي، التذكرة، التقي، التنزيل، التهامي.

(حرف ث)

ثاني اثنين.

وأسقط مما ذكره المصنف البشير والبصير وما وقع في الشرح أن الشامي زاد البر سهوًا، لأنه أول اسم ذكره المصنف في الحرف وتكلم عليه الشارح:

حرف ت

(التالي) المتبع لمن تقدمه. قال تعالى: ﴿ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبرٰهيم حنيفًا﴾، أو من التلاوة وهي القراءة. قال تعالى: ﴿رسولاً منكم يتلو عليكم أياتنا﴾، أي القرءان. **(التذكرة)** ما يتذكر به الناسي، ويتنبه به الغافل. قال تعالى: ﴿وانه لتذكرة للمتقين﴾، قيل المراد سيدنا محمد **(التقي)** فعيل من التقوى.

قال عياض وجد على الحجارة القديمة مكتوب محمد تقي مصلح سيد أمين.

(التنزيل) بمعنى المنزل، أي المرسل، أو المنزل إليه، أي الموحى إليه القرءان. قال تعالى: ﴿تنزيل من اللّٰه﴾ قيل محمد فهو بمعنى رسول من اللّٰه، وقيل القرءان **(التهامي)** بكسر التاء، نسبة إلى تهامة من أسماء مكة، وتهامة ما نزل عن نجد من بلاد الحجاز سميت بذلك لتغير هوائها.

قال ابن فارس من تهم بفتحتين، وهي شدة الحر، وركود الريح، فذكر خمسة أسماء، وزاد الشامي التلقيط ذكره العزفي، وقال هو اسمه في كتب الروم.

حرف ث

(ثاني اثنين)، أي أحد اثنين، وهما المصطفى والصديق أخذا من الآية، وذكر ابن دحية الثمال، ولم يتكلم عليه.

قال الشامي وهو بكسر المثلثة، وخفة الميم العماد والملجأ، والمغيث والمعين، والكافي قال جده يمدحه:

وابيض يستسقي الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

أي يمنعهم مما يضرهم. قال ذلك جده وهو ﷺ في حال الطفولية لما توسمه فيه من الخير وتنسمه من البركة، وقد يستدل بالظاهر على الباطن كما قال:

وقل من ضمنت يوما سريرته الا وفي وجهه للخير عنوان

أو بضمها ومعناه المنقطع إلى اللّٰه الواثق بكفايته انتهى. وصوابه عمه في المحلين، فقد

(حرف ج)

الجبار، الجد، الجواد، الجامع.

(حرف ح)

حاتم، ....

صرح ﷺ أن منشيء البيت أبو طالب في حديث رواه البيهقي، وهو من قصيدته المشهورة، وقوله لما توسمه يقتضي أنه لم يشاهد الاستسقاء به، مع انه إنما قاله عن مشاهدة، فإنه استسقى به فسقوا، كما رواه ابن عساكر، وقد مر بسط ذلك في أوائل المقصد الأول.

حرف ج

(الجبار) قال عياض وابن دحية سماه اللّٰه به في كتاب داود، فقال تقلد سيفك أيها الجبار، فإن ناموسك وشريعتك مقرونة بهيئة يمينك، ومعناه في حقه تعالى المصلح للشيء، أو المصلح بضرب من القهر، أو العلي العظيم الشأن، وقيل المتكبر، ومعناه في حقه ﷺ اما لاصلاحه للأمة بالهداية والتعليم، أو لقهر أعدائه، أو لعلو منزلته على البشر وعظم خطره ونفى عنه تعالى جبرية التكبر التي لا تليق به، فقال: ﴿وما أنت عليهم بجبار﴾، ويأتي نحوه للمصنف **(الجد،)** بفتح الجيم وضمها العظيم الجليل القدر، أو بكسرها وفتحها أيضًا بمعنى الحظ والحظوة، أي صاحب الحظ العظيم عند الحق والحظوة عند الخلق، أو بكسرها فقط بمعنى الإجتهاد في العبادة ودأب النفس في طلب السيادة.

(الجواد) يحتمل شد الواو وخفتها وهما اسمان له ذكرهما الشامي، فقال الجوّاد بالتشديد مبالغة في الجواد بالتخفيف، ثم قال الجواد بالتخفيف الكريم السخي الطائع الملي، صفة مشبهة من الجود وهي سعة الكرم والطاعة.

(الجامع) لجيمع الخصال الحميدة اللائقة به، أو للمعاني الكثيرة في الألفاظ القليلة، لأنه أوتي جوامع الكلم، أو لحمده للّٰه تعالى بكلمات جامعة لأنواع الحمد والثناء عليه، فذكر أربعًا منها ثلاث من أسماء اللّٰه، وأسقط الشامي الجامع، وزاد الجليل صفة مشبهة، أي العظيم، أو من كملت صفاته. الجهضم بجيم ومعجمة ساقطة كجعفر العظيم الهامة المستدر الوجه الرحب الجبين الواسع الصدر هذه الأوصاف مجتمعة فيه ﷺ.

حرف ح

(حاتم) وفي الشفاء الحاتم بزيادة أل، وقال هو من أسمائه في الكتب السالفة، حكاه الأحبار قال ثعلب، ومعناه أحسن الأنبياء خلقًا وخُلقًا.

روى عن عياض وانتقد بأنه ليس بمعروف لغة، وإنما هو القاضي، كما هو في الصحاح وليته استحيا من تفسير ثعلب، فإنه من أئمة اللغة على أن الذي في الصحاح بمعنى القاضي بكسر الفوقية، والاسم الشريف بفتحها، كما ضبط في نسخ معتمدة من الشفاء فلم يتواردا على محل واحد.

(**حزب اللّٰه**) الحزب الطائفة من الناس، وقيل جماعة فيها غلظ وحزب اللّٰه عبيده المتقون وانصار دينه.

قاله الشامي بلفظه (**الحاشر**) يأتي للمصنف شرحه (**الحافظ**) من أسمائه تعالى، ومعناه في حقه صيانة جميع الموجودات عن العدم وصيانة المضادة بعضها عن بعض.

قال الغزالي: الحافظ من العباد من يحفظ جوارحه وقلبه ويحفظ دينه عن سطوة الغضب، وصلابة الشهوة وخداع النفس وغرور الشيطان، وهو اسم فاعل من الحفظ، وسمي به، لأنه الحافظ للوحي والأمة، ولا يقدح في وصفه بالحفظ وقوع النسيان منه، كما روى مسلم عن عائشة: كان ﷺ يسمع قراءة رجل في المسجد، فقال رحمه اللّٰه تعالى لقد أذكرني آية كنت أنسيتها لندرة ذلك منه، والحكم إنما هو للأغلب قاله كله الشامي، وقد يمنع كون ذلك نسيانًا حقيقة، بل هو عدم تذكر يحصل الرجوع إليه بأدنى التفات وعبر عنه بالنسيان مجازًا، ثم كأنه جعل وجه التسمية أعظم الأمور، وإلا فكلام الغزالي يصلح وجهًا أيضًا، لأنه ﷺ أقوى الناس حفظًا لما ذكر بلا ريب ولا سبيل للشيطان عليه بوجه. فهو الحافظ على الحقيقة من العباد.

(**الحاكم بما أراه**) علمه (**اللّٰه.**) أخذه ابن دحية من قوله تعالى لتحكم بين الناس بما أراك اللّٰه، لكنه ذكر أن الاسم لفظ الحاكم فقط.

(**الحامد**) اسم فاعل من الحمد، وهو الثناء على اللّٰه بما هو أهله.

قال ابن دحية ذكره ابن كعب، وقال ابن إسحٰق: رأت أمه ﷺ قائلاً يقول إنك حملت بخير البرية وسيد العالمين، فإذا ولدتيه فسميه محمدًا، فإن اسمه في التوراة، حامد وفي الانجيل أحمد (**حامل لواء الحمد**) روى الترمذي عن ابن عباس رفعه أنا حبيب اللّٰه ولا فخر، وأنا حامل لواء الحمد يوم القيامة ولا فخر واختلف في أنه حقيقي مسمى بذلك وعند اللّٰه علم حقيقته ودونه تنتهي جميع المقامات، ولما كان أحمد الخلق في الدارين أعطيه ليأوي إليه الأولون والآخرون، ولذا قال في حديث أنس: ءادم فمن دونه تحت لوائي، كما قاله المحب الطبري والتوربشتي، أو معنوي وهو انفراده بالحمد يوم القيامة وشهرته به على رؤوس الخلائق كما جزم به الطيبي وتبعه السيوطي.

الحائد لأمته عن النار، الحبيب، حبيب الرحمٰن، حبيب الله، الحجازي، الحجة البالغة، حجة الله على الخلائق، حرز الأميين، الحرمي، حريص الحريص على الإيمان، الحسيب، ....

(الحائد لأمته عن النار) اسم فاعل من حاد عنه يحيد مال، أي المبعد لهم عنها فان حاد إذا عدي بهمزة، أو باء وبانت اللام، هنا عنها كان معناه أبعد غيره، وإلا فمعناه بعد عن الشيء. **(الحبيب)** فعيل من المحبة بمعنى مفعول، لأنه محبوب للّه، أو بمعنى فاعل، لأنه محب له تعالى.

(حبيب الرحمٰن) ورد تسميته به في حديث المعراج عن أبي هريرة عند البزار وغيره.

(حبيب اللّه) ورد في عدة أحاديث قال عياض: المحبة الميل إلى ما يوافق المحب لكن في حق المخلوق، فأما الخالق فمحبته لعبده تمكينه من سعادته وعصمته وتوفيقه وتهيئة أسباب القرب له وإفاضة رحمته عليه، وقصواها كشف الحجب عن قلبه حتى يراه بقلبه وينظر إليه ببصيرته، فيكون كما ورد الحديث: فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ولسانه الذي ينطق به.

(الحجازي) نسبة إلى الحجاز، وهو مكة واليمامة وقراهما سمي حجاز، لأنه حجز بين تهامة ونجد.

(الحجة البالغة) ، أي الدلالة الكاملة التي لا نقصان فيها ولا انفصام لها. **(حجة اللّه على الخلائق)** في الفردوس بلا إسناد أنا حجة اللّه، وهو بمعنى البرهان **(حرز الأميين)** العرب، أي حافظهم ومانعهم من السوء، وخصوا بالذكر، لأنه لما كان منهم قصد زيادة الاعتناء بهم، وتنبيهًا لبني إسرائيل على عظم شأنهم ورفعتهم بهذا النبي الذي يخرج منهم وأن غيرهم كالتابع لهم.

روى البخاري عن عبد اللّه بن عمرو بن العاصي واللّه انه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرءان. ﴿يا أيها النبي انا أرسلناك شاهدًا ومبشرًا ونذيرًا﴾ [الفتح: ٨] وحرزًا للأميين الحديث.

(الحرمي) نسبة إلى الحرم المكي.

(حريص) فعيل بمعنى فاعل من الحرص وهو شدة الإرادة للمطلوب **(الحريص على الإيمان)**، قال تعالى: ﴿حريص عليكم﴾ [التوبة: ١٢٨]، أي على إيمانكم وهدايتكم.

(الحسيب) فعيل بمعنى مفعل من أحسبني الشيء كفاني ومنه عطاء حسابًا، أو الشريف، أو الكريم من الحسب محركًا، وهو ما يعد من مفاخر الآباء، أو الدين، أو الكرم، أو الشرف في الفعل، أو الآباء، وهو ﷺ متصف بجميع ذلك، وهو من أسمائه تعالى. قال الغزالي وليس للعبد مدخل فيه إلا بنوع مجاز بأن يكون كافيًا لطفله بتعهده، أو لتلميذه بتعليمه حتى لا يفتقر إلى غيره انتهى. وهو صحيح في حقه ﷺ، لأنه كاف لأمته جميع ما تحتاج إليه في الدارين بحيث

الحفيظ، الحق، الحكيم، الحليم، حماد، حمطايا أو قال حمياطا، حمعسق،

لا تحتاج إلى غيره.

(الحفيظ) فعيل من الحفظ وهو صون الشيء عن الزوال، فإن كان في الذهن فضده النسيان، أو في الخارج فضده التضييع، وهو من أسمائه تعالى، وكلا المعنيين يصح اطلاقه عليه لأن الأشياء محفوظة في علمه لا يطرأ عليه نسيان ويحفظ الموجودات من الزوال. وقيل معناه الذي يحفظ سرك من الاغيار، ويصون ظاهرك عن موافقة الفجار. وأما قوله ﴿وما أنا عليكم بحفيظ﴾ [النساء: ٨٠]، فمعناه لست أحفظ أعمالكم وأجازيكم عليها. وقوله ﴿فما أرسلناك بحفيظ﴾، فمعناه لست أحفظ أعمالكم وأجازيكم عليها. وقوله ﴿فما أرسلناك عليهم حفيظًا﴾ [النساء: ٨٠]، أي لتحفظهم حتى لا يقعوا في الكفر والمعاصي، أو لتحصى مساويهم حفيظ بالمعنى الأول بمعنى أنه يردهم عنه ويقاتلهم عليه، وبالمعنى الثاني، لأنه يشهد عليهم يوم القيامة وهو أبلغ من الحافظ.

(الحق) يأتي في المتن وهو من أسمائه تعالى.

(الحكيم)، لأنه علم وعمل وأذعن لربه قاله العزفي فعيل من الحكمة قال تعالى: ﴿ويعلمهم الكتاب والحكمة﴾ [البقرة: ١٢٩]، ﴿ذلك مما أوحى إليك ربك من الحكمة﴾ والمتصف بالحكمة علمًا وتعليمًا حكيم. وفي أنها النبوة، أو معرفة القرءان والفهم فيه، أو الإصابة في القول، أو العلم المؤدي إلى العمل، أو السنة، أو خشية اللَّه أقوال وهو عليه السلام حكيم بكل ذي المعاني. وقيل بمعنى مفعل من الأحكام، وهو الاتقان، أو بمعنى فاعل من الحكم، وهو المنع للاصلاح وهو أعم من الحكمة، وهو عليه السلام متقن للأمور ومانع لأمته.

(الحليم) قال ابن دحية موصوف به في التوراة اسم فاعل للمبالغة من حلم بضم اللام إذا صار الحلم طبعًا له، وسجية من سجاياه. قال أبو طالب يمدحه:

حليم رشيد عادل غير طائش يوالي الها ليس عنه بغافل

وكان أحلم الناس، وكل حليم قد عرفت منه زلة، وحفظت عنه هفوة وهو ﷺ لا يزيد مع كثرة الأذى إلا صبرا، و على إسراف الجاهلية إلا حلمًا وهو من أسمائه تعالى، ومعناه في حقه الذي لا يعجل بالعقوبة.

(حماد) في الشامي الحماد بشد الميم صيغة مبالغة من الحمد، أي الحامد الكثير الحمد، **(حمطايا)** بفتح الحاء، وكسرها وسكون الميم، أو فتحها مشددة وبالطاء المهملة، فألف فتحتية، (، **أو قال)** شك **(حمياطًا)** بتقديم الياء، والألف على الطاء، ومعناه حامي الحرم. ويأتي في المصنف **(حمعسق،)** ذكره ابن دحية ونقله الماوردي عن جعفر بن محمد، ونقل عن ابن عباس

حفي، الحمد، الحنيف، الحي.

(حرف خ)

الخبير، خاتم النبيين، خاتم المرسلين، ....

أنه من أسماء اللَّه.

(حفي) ذكره شيخه السخاوي الحفي بالتعريف، وتبعه الشامي، وقال البر اللطيف يقال حفيت بفلان، وتحفيت به إذا أعنته في كرامته.

(الحمد) ذكره شيخه السخاوي، وتبعه الشامي وبيض لشرحه، ولم يتنبه شيخنا لذلك، فظنهما اسمًا واحدًا وان حفي مضاف للحمد وليس كذلك، فإن الشامي ترجم أولا الحفي، ثم ذكر بعده سبعة أسماء، ثم ترجم الحمد وكتب عليه علامة السخاوي.

(الحنيف) يأتي للمصنف، فذكر ثمانيًا وعشرين منها خمسة من أسماء اللَّه تعالى، وزاد الشامي حاط حاط. قال العزفي هو اسمه في الزبور الحامي، أي المانع لأمته من العدا والحافظ لهم من الردى، أو حامي البيت والحرم ببعده من أيدي ذي الجرم، أو لأنه كان له أن يحمي نفسه وإن لم يقع منه ذلك حبنطاً.

قال العزفي: من أسمائه في الانجيل وتفسيره، يفرق بين الحق والباطل، الحكم بفتحتين، أي الحاكم، أو المناع، وهو من أسماء اللَّه تعالى ومعناه الذي لاراد لحكمه قال: ﴿أفغير اللَّه أبتغي حكمًا﴾، أي مانعًا. الحلاحل بمهملتين الأولى مضمومة والثانية مكسورة السيد الشجاع، أو كبير المروءة، أو الرئيس الرزين، كأنه مأخوذ من الحلول والاستقرار، لأن القلق وقلة الثبات في مجلس ليس من عادة السادات.

الحميد فعيل بمعنى حامد ومحمود صيغة مبالغة من الحمد وهو الثناء، أي الذي حمدت أخلاقه ورضيت أفعاله، أو الحامد للَّه بما لم يحمده به حامد، والكثير المحامد وهو من أسمائه تعالى ومعناه الذي حمد نفسه أبدًا وحمده عباده أبدًا، أو المستحق للحمد، لأنه موصوف بكل كمال ومول لكل نوال.

الحنان بالتخفيف الرحمة الحيي بمهملة وتحتيتين الكثير الحياء.

روى الدارمي عن سهل بن سعد كان ﷺ حييا لا يُسأل شيئا إلا أعطى.

(الحي)، أي الباقي المتلذذ المنعم في قبره انتهى.

حرف خ

(الخبير) يأتي للمصنف من أسماء اللَّه تعالى **(خاتم النبيين)**، كما في التنزيل، ولكن رسول اللَّه وخاتم النبيين **(خاتم المرسلين)** ذكر العلماء في حكمه كونه خاتم النبيين والمرسلين

الخاتم، الخازن لمال الله، الخاشع، الخاضع، الخالص، خطيب الأنبياء، خطيب الأمم، خطيب الوافدين على الله، الخليل، خليل الرحمٰن، خليل الله، ....

أوجها منها أن يكون الختم بالرحمة وإرادة اللّه أن لا يطول مكث أمته تحت الأرض أكرامًا له وان لا ينسخ شريعته، بل من شرفه نسخها لجميع الشرائع، ولهذا إذا نزل عيسى إنما يحكم بها.

(**الخاتم**) يأتي للمصنف وذكر ابن دحية الخاتم بكسر التاء والخاتم بفتحها، ونقل ذلك عن ضبط ثعلب وابن عساكر.

(**الخازن لمال اللّه**) أخذه ابن دحية من حديث أبي هريرة رفعه واللّه ما آتيتكم من شيء ولا أمنعكم من شيء منه إن أنا إلا خازن أضع حيث أمرت رواه أحمد وغيره.

قال النووي معناه خازن ما عندي أقسم ما أمرت بقسمته على حسب ما أمرت به والأمور كلها بمشيئة اللّه.

(**الخاشع**) الخشوع لغة السكون والتخشع التذلل قاله الأزهري، وقال ابن سيده خشع رمى ببصره، وعند الصوفية الانقياد للحق، وقيل قيام القلب بين يدي الرب بهم مجموع. وقال الحسن، الخوف الدائم الملازم للقلب والجنيد تذلل القلوب لعلام الغيوب والحكيم الترمذي الخاشع من خمدت نيران شهوته وسكن دخان صدره، وأشرق نور التعظيم من قلبه فماتت شهواته وحيي قلبه فخشعت جوارحه.

قال القشيري على أن محل الخشوع القلب وهو قريب من التواضع.

(**الخاضع**) ذكره ابن دحية. قال الجوهري الخضوع التطامن والتواضع، وقال الأزهري الخضوع قريب من الخشوع إلا أن الخشوع للقلب وهو قريب من التواضع.

(**الخالص**) ، أي النقي من الدنس (**خطيب الأنبياء**) في حديث الشفاعة كنت إمام النبيين وخطيبهم، أي مقدمهم وصاحب الكلام ودونهم، والخطيب الحسن الخطبة، وهي الكلام المنثور المسجع مشتقة من الخطب وهو اللسان، لأن العرب إذا دهمهم أمر اجتمعوا له، وخطبت ألسنتهم فيه، أو من المخاطبة، لأنه يخاطب بالأمر والنهي، أو من الخطيب وهو ذو الألوان من كل شيء لاشتمالها على فنون الكلام.

(**خطيب الأمم**) جمع أمة (**خطيب الوافدين على اللّه**) جمع وافد ذكرهما السخاوي.

(**الخليل**) فعيل بمعنى فاعل من الخلة الصداقة والمحبة التي تخللت القلب، فصارت خلاله، أو من الخلة بمعنى الاصطفاء، لأنه يوالي ويعادي في اللّه، أو بمعنى الحاجة لانقطاعه إلى ربه وقصر حاجته عليه.

(**خليل اللّه**) روى أحمد وغيره عن ابن مسعود رفعه لو كنت متخذًا خليلاً لاتخذت أبا

الخليفة، خير الأنبياء، خير البرية، خير خلق الله، خير العالمين طرًا، خير الناس، خير هذه الأمة، خيرة الله.

بكر وان صاحبكم خليل اللّه.

وروى أبو يعلى في حديث المعراج: إن اللّه قال له ﷺ وإني اتخذتك خليلاً واطلاق الخلقة على اللّه للمقابلة، ولأنها نصره إياه وجعله خير خلقه لا بمعنى الحاجة إذ لا يجوز أن يقال اللّه خليل محمد من الخلة التي هي الحاجة، كما أفاده الإمام الواحدي. **(الخليفة)** ، أي الذي يخلف غيره وينوب عنه والهاء للمبالغة، سمى بذلك، وكذا ءادم وغيره، لأن اللّه استخلفهم على عمارة الأرض وسياسة الناس وتكميل نفوسهم وتنفيذ أوامره منهم لا لحاجة منه تعالى إلى ذلك، بل لقصور المستخلف عليهم عن قبول فيضه وتلقي أمره بغير واسطة.

(خير الأنبياء) ذكره السخاوي وغيره، أي أفضلهم.

(خير البرية) الخلق **(خير خلق اللّه خير العالمين طرا،)** ذكرهما معا ابن دحية، وذلك من الأحاديث والآثار المشهورة ومعناهما واحد. والخلق مصدر بمعنى مخلوق وهو المبتدع المخترع بفتح الدال والراء.

(خير الناس) ذكره السخاوي. قال الجوهري يقال رجل خير، أي فاضل ولا يقال أخير، لأن فيه معنى التفضيل، وحذفت منه الهمزة كما حذفت من أشر غالبًا لكثرة الاستعمال ورفضوا أخير وأشر فيما ندر كقوله: بلال خير الناس وابن الأخير.

(خير هذه الأمة) أخذه ابن دحية مما رواه البخاري عن سعيد بن جبير قال: قال لي ابن عباس: هل تزوجت؟ قلت: لا. قال: تزوج فخير هذه الأمة أكثرها نساء يعني النبي ﷺ.

(خيرة اللّه) بكسر الخاء وسكون التحتية المختار. وقال الجوهري يقال محمد خيرة اللّه من خلقه وخيرة بالتسكين أيضًا، أي مختاره ومصطفاه، أو بفتح الخاء مع سكون التحتية. وعناه أفضل الناس وأكثرهم خيرًا فعد أحد وعشرين منها واحد من أسمائه تعالى.

وزاد الشامي الخافض، أي خافض الجناح من الخفض والتواضع ولين الجانب ﴿واخفض جناحك للمؤمنين﴾، أي تواضع لفقرائهم وضعفائهم وطب نفسًا عن أغنيائهم، أو الذي يخفض الجبابرة بسوطه ويكسر الأكاسرة ببأسه وهو من أسمائه تعالى.

خليل الرحمٰن ذكره السخاوي خليفة اللّه. ذكره ابن دحية من قوله في حديث الإسراء ونعم الخليفة حياه اللّه من أخ ومن خليفة وجاء اطلاقه على اللّه في حديث اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل فهو مما سماه به من أسمائه الخير بتحتية الفضل والنفع، لأنه حصل بوجوده خير كثير، أو الفاضل يقال رجل خير كعدل وخير ككيس، أي فاصنع خير الخلق

(حرف د)

دار الحكمة، الداعي إلى الله، دعوة إبراهيم، دعوة النبيين، دليل الخيرات.

(حرف ذ)

الذاكر، ....

ذكره ابن دحية.

حرف د

(دار الحكمة) لقوله ﷺ أنا دار الحكمة وعلي بابها.

رواه الحاكم في المستدرك وصححه، وزعم ابن الجوزي والذهبي انه موضوع ورد بما يطول.

قال الحافظان العلائي وابن حجر الصواب أنه حسن لا صحيح ولا موضوع.

(الداعي إلى الله،) كما في التنزيل وداعيًا إلى اللّه باذنه سمي به لدعائه إلى طاعته والحث عليها، وقد وصف اللّه تعالى نفسه بالدعاء واللّه يدعو إلى دار السلام فهو مما سماه من أسمائه.

(دعوة إبراهيم) كما قال ﷺ أنا دعوة أبي إبراهيم يعني ﴿ربنا وابعث فيهم رسولا منهم﴾ [البقرة: ١٢٩] الآية **(دعوة النبيين)** ذكره السخاوي.

(دليل الخيرات) فعد خمسًا وزاد الشامي الدامغ بمعجمة آخر، لأنه دمغ الباطل بالحق وكسر جيوش الشرك بسيف حجته الداني اسم فاعل من الدنو القرب، ثم دنا فتدلى دعوة التوحيد، أي صاحب قول لا إله إلا اللّه، أو الاعلام سُمي به، لأنه أعلم الناس، أي دلهم على طريق الهداية، أو بمعنى المدعو به على إطلاق المصدر على اسم المفعول الدليل، أي الهادي دهتم بفوقية وزن جعفر السهل الخلق والحسن الخلق انتهى.

حرف ذ

(الذاكر) اسم فاعل من الذكر وهو تمجيد اللّه وتقديسه وتسبيحه.

قال تعالى: ﴿واذكر ربك في نفسك تضرعًا وخيفة ودون الجهر من القول﴾ [الأعراف: ٢٠٥].

قال الرازي: المعنى أنه يحب حصول الذكر كل وقت وادامة القلبي لقوله: ﴿ولا تكن من الغافلين﴾ وأنه لا ينبغي أن يغفل عن استحضار جلال اللّه وكبريائه لحظة واحدة حسبما تطيقه القوى الإنسانية وتحمله الطاقة البشرية. ولا شك أنه ﷺ أمس الخلق بذلك وأولاهم به وأحقهم بالاختصاص بدرجات الكمال والاستغراق في مشاهده الحلال، فلذا سمي به.

الذكر، ذكر الله، ذو الحوض المورود، ذو الخلق العظيم، ذو الصراط المستقيم، ذو القوة، ذو مكانة، ذو عزة، ذو فضل، ذو المعجزات، ذو المقام المحمود، ذو الوسيلة.

(الذكر) بسكون الكاف القوي الشجاع الأبي، أو الثناء والشرف قال العزفي وابن دحية، لأنه شريف في نفسه مشرف غيره مخبر عنه به، فاجتمعت له وجوه الذكر الثلاثة قال تعالى: ﴿قد أنزل اللّٰه إليكم ذكرًا رسولاً﴾ [الطلاق:١٠]، قال جماعة هو محمد ﷺ فرسولاً حال **(ذكر اللّٰه)**.

ذكره السخاوي، وقال مجاهد في ﴿ألا بذكر اللّٰه تطمئن القلوب﴾ [الرعد:٢٨] انه محمد وأصحابه.

(ذو الحوض المورود) ذكره السخاوي أيضًا ويأتي ان شاء اللّٰه تعالى الكلام عليه في محله.

(ذو الخلق العظيم) قال تعالىٰ: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ [القلم: ٤]، ويأتي أيضًا في محله.

(ذو الصراط المستقيم) كما قال: ﴿وانك لتهدي إلى صراط مستقيم﴾ [الشورى: ٥٢] صراط اللّٰه.

(ذو القوة) نقل عياض عن الجمهور في ذي قوة أنه محمد ﷺ قال وهو مما سماه به من أسمائه تعالى.

(ذو مكانة) منزلة علية عند ربه ليست لغيره.

(ذو عزة) ذكره السخاوي.

(ذو فضل) وفي الشامي الفضل، أي الاحسان. **(ذو المعجزات)** الكثيرة الباهرة.

(ذو المقام المحمود) وهو الشفاعة على المشهور، وبالغ الواحدي فحكى عليه إجماع المفسرين، ويأتي إن شاء اللّٰه تعالى في محله بسطه.

(ذو الوسيلة) هي أعلى درجة في الجنة. فعيلة، من وسل إليه إذا تقرب، وتطلق على المنزلة العلية كما في مسلم: «ثم سلوا اللّٰه لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة لا تبتغي إلا لعبد وأرجو أن أكون هو»، **(لطيفة)**.

قال السهيلي: الإضافة بذي أشرف من الإضافة بصاحب، لأنه يضاف بها إلى التابع مثل ذي مال وصاحب يضاف بها إلى المتبوع مثل أبو هريرة صاحب رسول اللّٰه ولا يقال النبي صاحب أبي هريرة إلا على وجه ما، ومن، ثم لما ذكر يونس في موضع الثناء والمدح.

قال تعالى: ﴿وذا النون﴾ فاتي بذا الدالة على التشريف وأضيفت إلى لفظ النون الذي هو أشرف من لفظ الحوت، لأنه وإن كان بمعناه لكنه ذكر دونه في حروف التهجي وأوائل السور

(حرف ر)

على جهة القسم زيادة في التشريف ومبالغة في التعظيم، ولما كان المقصود من ذكره في سورة [القلم] قال: ﴿ولا تكن كصاحب الحوت﴾، فذكر ثلاثة عشر وزاد الشامي: «الذخر» بضم الذال وسكون المعجمة، أي الذخيرة الذكار أي كثير الذكر.

روى ابن ماجة عن عائشة: كان ﷺ يذكر اللّه على كل أحيانه ــ الذكر بفتحتين، الجليل الخطر. ومنه الحديث القرءان ذكر فذكروه.

قال في النهاية، أي جليل خطير فاجلوه ذو التاج أي، العمامة، لأنها تاج العرب ذو الجهاد ذو الحطيم بفتح الحاء وهو الحجر المخرج من البيت على الأصح، أو ما بين الركن والباب، سمي بذلك في الكتب السابقة، لأنه أنقذه من أيدي المشركين، وأخرج ما كان فيه من الأصنام، وجعله محل عبادة.

ذو السيف من أسمائه في الكتب السالفة ذو السكينة بالفتح والتخفيف الوقار والتأتي في الحركة، وقال الصفاني بكسر السين وشد الكاف وهي الرحمة وطيبة، أي المدينة.

ذو العطايا جمع عطية وهي الموهبة. ذو الفتح جمع فتح وهو النصر على الأعداء. ذو المدينة وهي طيبة ذو القضيب، أي السيف الرقيق.

ذو الميسم بكسر الميم وسكون التحتية، أي العلامة، أو الجمال، أو الحسن، أي ذو حسن وجمال. ذو الهراوة بكسر الهاء العصا انتهى.

حرف ر

(الراضع) ذكره السخاوي قال الشامي: وفي ذكر مثله نظر، أي لأنه ليس صفة تعظيم مع إشعاره باحتياجه، وقد يدفع بأن المراد الراضع على صفة لم تقع لغيره من الهامه العدل وأن له شريكًا وظهور آيات في رضاعه حتى كأنه الراضع الذي لم يرضع أحد سواه.

(الراضي) ، وهو القانع بما أعطي أخذه ابن دحية من قوله تعالى: ﴿ولسوف يعطيك ربك فترضى﴾.

روى مسلم وغيره أنه ﷺ تلا قوله في إبراهيم ﴿رب انهن أضللن كثيرًا من الناس فمن تبعني فإنه مني﴾ [إبراهيم: ٣٦]، وقول عيسى: ﴿إن تعذبهم فإنهم عبادك﴾ [المائدة: ١١٨] فرفع يديه وقال: اللهم أمتي، وبكى فقال اللّه يا جبريل اذهب إلى محمد فقل إنا سنرضيك في أمتك ولا نسوءك.

قال ابن دحية: هذا الحديث هو تفسير الآية **(الراغب)** اسم فاعل من رغب إليه كسمع

الرافع، راكب البراق، راكب البعير، راكب الجمل، راكب الناقة، راكب النجيب، الرحمة، رحمة الأمة، رحمة العالمين، رحمة مهداة، الرحيم، الرسول، رسول الراحة،

إبتهل وتضرع، أو سأل قال تعالى: ﴿وإلى ربك فارغب﴾ [الشرح: ٨]. قال ابن مسعود، أي فاجعل رغبتك إليه دون من سواه من خلقه. وقال غيره ارغب إليه وسله حاجتك. وقيل تضرع إليه راهبًا من النار راغبًا في الجنة. (**الرافع**) الذي رفع به قدر أمته وشرفوا باتباع ملته، وهو من أسمائه تعالى، ومعناه الذي يرفع المؤمنين بالإسعاد ويخفض الكافرين بالابعاد.

(**راكب البراق**) ذكره ابن دحية ويأتي الكلام عليه في المعراج.

(**راكب البعير**) ، وهو من أسمائه في الكتب السالفة.

(**راكب الجمل**) ورد في كتاب نبوة شعيا، وهو ذو الكفل أنه قال: قيل لي قم فانظر ما ترى فأخبر عنه، فقلت رأيت راكبين أحدهما على حمار والآخر على جمل. فقال أحدهما لصاحبه: سقطت بابل وأصنامها قال ابن دحية: فراكب الحمار عيسى وراكب الجمل محمد، لأن ملك بابل إنما ذهب بنبوته.

قال السيوطي: ولذا قال النجاشي لما جاءه كتابه ﷺ وآمن به أشهد أن بشارة موسى براكب الحمار كبشارة عيسى براكب الجمل.

قال ابن عساكر: إن قيل لم خص براكب الجمل وقد كان يركب الفرس والحمار فالجواب أن المعنى به أنه من العرب لا من غيرهم، لأن الجمل مركب للعرب يختص بهم لا ينسب إلى غيرهم.

(**راكب الناقة**) هو من أسمائه في الكتب السالفة. (**راكب النجيب**) ذكره في الاصطفاء.

(**الرحمة**) قال أبو بكر بن طاهر زين اللّٰه تعالى محمدًا ﷺ بزينة الرحمة فكونه وجميع شمائله وصفاته رحمة على الخلق، وحياته رحمة وموته رحمة، كما قال ﷺ حياتي خير لكم ومماتي خير لكم، وكما قال: إذا أراد اللّٰه رحمة بأمة قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطًا وسلفًا. (**رحمة الأمة**) ذكره السخاوي. (**رحمة العالمين**) قال تعالى: ﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، فهو رحمة لجميع الخلق المؤمن بالهداية والمنافق بالأمان من القتل والكافر بتأخير العذاب عنه (**رحمة مهداة**،) بضم الميم روى الحاكم عن أبي هريرة رفعه إنما أنا رحمة مهداة. وللطبراني بعثت رحمة مهداة قال ابن دحية: معناه إن اللّٰه بعثني رحمة للعباد لا يريد لها عوضًا، لأن المهدي إذا كانت هديته عن رحمة لا يريد لها عوضًا.

(**الرحيم الرسول**) يأتي للمصنف الكلام عليهما: (**رسول الراحة**) لما في رسالته من الراحة لعامة الناس وهي لغة زوال المشقة والتعب.

رسول الله، رسول الملاحم، الرشيد، الرفيع الذكر، رفيع الدرجات، الرقيب، روح الحق، روح القدس، ....

(رسول الرحمة) وردت تسميته بذلك في حديث موقوف على ابن مسعود عند ابن ماجه ومعناه واضح، لأنه أرسل رحمة.

(رسول اللّٰه) ذكره الشامي وبيض بعده وكأنه مأخوذ من قوله محمد رسول اللّٰه.

(رسول الملاحم) جمع ملحمة بفتح الميم، وهو موضع القتال، لأنه أرسل بالجهاد والسيف.

(الرشيد) من الرشد بضم فسكون، أو بفتحتين، وهو الاستقامة في الأمور بمعنى أشد، أي مستقيم، أو بمعنى مرشد، أي هاد قال تعالى: ﴿وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم﴾ [الشورى: ٥٢]، أي ترشد إلى الدين القيم، وهو من أسمائه تعالى، وهو الذي تنساق تدبيراته إلى غاياتها على سنن السداد من غير استشارة والإرشاد، أو الذي أرشد الخلق إلى مصالحهم.

(الرفيع الذكر) قال تعالى: ﴿ورفعنا لك ذكرك﴾. [الشرح/٤].

روى ابن حبان عن أبي سعيد رفعه أتاني جبريل، فقال: إن ربك يقول تدري كيف رفعت ذكرك قلت: اللّٰه أعلم قال: إذا ذكرت ذكرت معي قال في الوفاء، ومعناه العلي، أو رفيع الدرجات على غيره، أو رفيع الذكر بمعنى مرفوعه، أو رافع هذه الأمة بالإيمان بعد انخفاضهم بذل الكفر والعصيان، فهو بمعنى الرفيع ومن أسمائه تعالى الرفيع.

(رفيع الدرجات) أخذه السيوطي من قوله ورفع بعضهم درجات، والمراد محمد ﷺ، كما قال مجاهد: قال الزمخشري وفي هذا الإبهام من تفخيم فضله وإعلاء قدره ما لا يخفى لما فيه من الشهادة على أنه العلم الذي لا يشتبه والمتميز الذي لا يلتبس انتهى. وقد أجاد القائل:

وأقول بعض الناس عنك كناية   خوف الوشاة وأنت كل الناس

ورفعه بما خصه به من بدائع الفضل الذي لم يؤته نبيًا قبله.

(الرقيب) الذي يراقب الأشياء ويحفظها من المراقبة، وهي الحفظ قال بعض السادة: المراقبة علم العبد باطلاع الرب، وهو من أسمائه تعالى ومعناه المطلع على الضمائر العالم بما في السرائر.

(روح الحق روح القدس) قال ابن دحية: وردا في الإنجيل ومعنى القدس المقدسة، أي الطاهرة من الأدناس من إضافة الموصوف إلى الصفة والحق إما أن يراد به اللّٰه تعالى وإضافة الروح إليه تشريف، كما سمي عيسى روح اللّٰه، أو يراد به النبي ﷺ وتكون الإضافة للبيان، أي

الرؤوف، ركن المتواضعين.

(**حرف ز**)

الزاهد، زعيم الأنبياء، الزكي، الزمزمي، ....

روح هو الحق.

(**الرؤوف**) مما سماه به من أسمائه ويأتي للمصنف.

(**ركن المتواضعين**) وقع في كتاب شعيا فعد سبعًا وعشرين منها ستة من أسماء اللّٰه تعالى. وزاد الشامي الراجي من الرجاء ضد الخوف الرجل بفتح الراء وكسر الجيم وفتحها، أي رجل الشعر كأنه مشط الرجيح، أي الزائد على غيره في الفضل. الرحب الكف، أي واسعه، أو كثير العطاء وكان عليه السلام موصوفًا بهما. الرضى، أي ذو الرضا، أو هو رضا اللّٰه على عباده رضوان اللّٰه بكسر الراء، أي رضاه على عباده وقيل في قوله يهدي به اللّٰه من اتبع رضوانه، أي اتبع رسوله.

الرفيق من الرفق، وهو اللطف وكان ﷺ منه بمكان الرهاب يقال للمبالغة من الرهب بضم فسكون، أو بفتحتين، وهو الخوف لا من الترهيب، لأن أمثلة المبالغة لا تبنى غالبًا إلاَّ من ثلاثي مجرد ولنهيه عن الرهبانية فلا يصف بها نفسه. وفي الحديث واجعلني لك شكارًا رهابًا رواه ابن ماجه. الروح في الأصل ما يقوم به الجسد سمي به، لأنه حياة الخلق بالهداية بعد موتهم بالضلال، وقيل في تفسير ﴿يوم يقوم الروح﴾، أي محمد، وقيل جبريل وقيل غيره.

حرف ز

(**الزاهد**) من أسمائه في الكتب القديمة. روي عن أبي ذر رفعه الزهادة في الدنيا ليست بتحريم الحلال ولا إضاعة المال ولكن الزهادة في الدنيا أن لا تكون بما في يديك أوثق بما في يدي اللّٰه وأن تكون في ثواب المصيبة إذا أنت أصبت بها أرغب فيها لو أنها بقيت لك.

(**زعيم الأنبياء**) هو الكفيل المتحمل للأمور، أو الضامن لأمته بالفوز يوم النشور. سمي بذلك لكفالته للأنبياء بالشفاعة العظمى.

(**الزكي**) ، أي الطاهر المبارك من الزكاة النمو والطهارة أخذه ابن دحية من قوله تعالى ﴿يتلو عليكم آياتنا ويزكيكم﴾. [البقرة/١٥١]، ورده السيوطي بأن الوصف في زكى مزكى لا زكى نعم الاسم صحيح في حقه ﷺ وفي حديث سطيح: نبي زكي.

(**الزمزمي**) قال ابن دحية نسبة إلى زمزم وهي سقيا اللّٰه لجده اسمٰعيل فهو أولى من نسب إليها.

زين من وافى القيامة.

(حرف س)

السابق من السبق، السابق بالخيرات، سابق العرب، الساجد، سبيل الله،

(زين من وافى القيامة) ذكره عياض وفي حديث الضب قوله السلام عليك يا زين من وافى القيامة، فذكر خمسًا وزاد الشامي الزاجر من الزجر المنع والكف، لأنه يزجر عن المعاصي الزاهر، أي المشرق اللون المستنير الوجه الزاهي، أي الحسن المشرق، أو الظاهر أمره الواضح برهانه المترفع بسمات الهداية والفتوة المنزه عما لا يليق بمنصب النبوة زلف بفتح الزاي ككتف، أي الزيف بتحتية بعد اللام من الزلف، وهو القرب والتقدم.

الزين، أي الحسن الكامل خلقًا وخلقًا، وهو لغة ضد الشين، وزعم أنه زاد الربض غلط إنما قال الشامي في اسم زعيم الأنبياء: روى أبو داود بسند صحيح عن أبي أمامة مرفوعًا أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء، وهو محق الربض بفتح الراء والباء وآخره ضاد معجمة، أي أرض الجنة تشبيه بربض المدينة، وهو ما حولها انتهى. بلفظ فصحفه بالزاي، ثم ظنه اسمًا، وعارضه بأن الذي في المصباح بالراء مع أن الشامي، كما ترى إنما ذكره ضبطًا للحديث الذي ذكره دليلاً على تسميته بالزعيم وضبطه بالراء.

حرف س

(السابق من السبق) ، وهو التقدم وقد يستعار السبق لإحراز الفضيلة، ومنه والسابقون السابقون، ومعناه المخلص الذي سارع إلى طاعة مولاه وشق الفيافي في طلب رضاه، أو السابق لفتح باب الجنة قبل الخلق.

(السابق بالخيرات) الدينية والدنيوية في الدنيا والآخرة.

(سابق العرب) ، كما في حديث أنس مرفوعًا السباق أربعة أنا سابق العرب وصهيب سابق الروم وسلمان سابق الفرس وبلال سابق الحبش.

(الساجد) أخذه السيوطي من قوله: ﴿ومن الليل فاسجد له﴾ [الإنسان/٢٦]. وقوله: ﴿وكن من الساجدين﴾ [الحجر/٩٨]، أي: دوام على عبادتك وخضوعك معهم.

(سبيل الله) ، أي طريقه الموصل إليه، لأنه الموصل إلى رضا الله الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله﴾ [النساء/١٦٧]، أي كتموا نعت محمد ﷺ، وأخذه ابن دحية من قوله: ﴿ويصدون عن سبيل الله﴾ [الأنفال/٤٧] في أحد القولين، أنه رسول الله.

السراج المنير، السراط المستقيم، السعيد، سعد الله، سعد الخلائق، السميع، السلام، السيد، سيد ولد ءادم، سيد المرسلين، سيد الناس، ....

قال السادي: ورواه ابن أبي حاتم (**السراج المنير**) يأتي للمصنف (**السراط المستقيم**) القيم الواضح الذي لا عوج فيه.

سمي به، لأنه الموصل إليه والصاد لغة فيه قال ابن عباس في الآية: هو رسول الله رواه الحاكم وصححه، وكذا قاله أبو العالية عند ابن جرير وغيره.

(**السعيد**) فعيل بمعنى فاعل سمي به، لأن الله أوجب له السعادة من القدم وحقق له السيادة على سائر الأمم.

(**سعد الله سعد الخلائق**) ذكر الثلاثة السخاوي، لأن الله أسعد الخلائق بأتباعه.

(**السميع**) فعيل بمعنى فاعل من السمع الذي هو أحد الحواس الظاهر قال تعالى: ﴿لنريه من آياتنا إنه هو السميع البصير﴾ [الإسراء: ١]، قيل الضمير له عليه السلام، سمي بذلك لما شرف به في مسراه من سماع كلام مولاه، وهو من أسمائه تعالى، ومعناه الذي يسمع السر وأخفى وسمعه تعالى صفة تتعلق بالمسموعات.

(**السلام**) السالم من العيب المنزه عن الريب، وهو في الأصل السلامة سمي به لسلامة هذه الأمة، بل وغيرها بوجوده من العذاب، وأمنها من العقاب، أو لسلامته من النقص والعيب، وبراءته من الزيغ والريب، وهو من أسمائه تعالى، أي الذي سلمت من الشين ذاته وجلت عن النقص صفاته، أو مالك تسليم العباد من المهالك، أو ذو السلام على المؤمنين في الجنة، أو الذي سلم خلقه من ظلمه، أو سلم المؤمنين من العذاب، أو المسلم على المصطفين لقوله ﴿وسلام على عباده الذين اصطفى﴾ [النمل/٥٩] وهو في حقه ﷺ صحيح بالمعنى الأول والرابع والخامس واضح وليس الثالث والسادس ببعيد في حقه أيضاً.

(**السيد**) الرئيس الذي يتبع وينتهي إلى قوله: أو الذي يلجأ إليه في الحوائج، أو المطيع، أو الفقيه العالم، أو الذي ساد في العلم والعبادة والورع، أو فائق أقرانه في كل شيء، وهو ﷺ سيد بالصفات المذكورة، وهو من أسمائه تعالى قال النحاس: ولا يقال لغيره إلا بلا تعريف.

قال النووي الأظهر جوازه باللام وغيرها للمشهور بعلم، أو صلاح ويكره لغيره وعند الحاكم مرفوعًا إذا قال الرجل للفاسق سيد، غضب ربه عز وجل.

(**سيد ولد ءادم**) لقوله ﷺ أنا سيد ولد ءادم يوم القيامة رواه مسلم.

(**سيد المرسلين**) بالنص الجلي. (**سيد الناس**) لقوله في حديث الشفاعة «أنا سيد الناس يوم القيامة﴾» وإنما قيد به لظهور سؤدده فيه لكل واحد بلا منازع ولا معاند، بخلاف الدنيا فنازعه

سيد الكونين، سيد الثقلين، سيف الله المسلول.

(حرف ش)

الشارع، الشافع، الشاكر، ....

الكفار. وقال النووي وإنما قال ذلك امتثالاً لقوله: ﴿وأما بنعمة ربك فحدث﴾ [الضحى: ١١] ولأنه من البيان الذي يجب تبليغه لأمته ليعرفوه ويعتقدوه **(سيد الكونين)** الدنيا والآخرة.

(سيد الثقلين) الإنس والجن، لأنهما كالثقل للأرض وعليها، أو لفضلهما بالتمييز الذي فيهما على سائر الحيوان، وكل شيء له وزن وقدر يتنافس فيه.

(سيف الله المسلول) ذكره الشامي أيضًا غايته أنه حذف لفظ المسلول، وزاد السيف بلا إضافة. وقال روى الحاكم أن كعب بن زهير أنشده بانت سعاد حتى انتهى إلى قوله:

إن الرسول لسيف يستضاء به مهند من سيوف الهند مسلول

فقال ﷺ من سيوف الله فذلك تسعة عشر فيها ثلاثة من أسماء الله. وزاد الشامي السابط بفتح المهملة وكسر الموحدة، أي سبط الشعر السخي، أي الكريم السديد بمهملات بمعنى فاعل من السداد، وهو الاستقامة، أو بمعنى مفعل، أي المسدد ثلم أمته بإصلاح أمورهم في الدنيا، ورفع خللهم بالشفاعة في الآخرة. سرخليطس قال العزفي: هو اسمه بالسريانية ومعناه معنى البرقيطس السريع المبادر إلى طاعة ربه، أو الشديد السلطان، أي الحجة والبرهان، لأنه حجة الله على عباده في الدنيا والآخرة وبرهانه في الدنيا السمي، أي السامي، أي العالي من السمو العلو السنايا بالقصر الضوء الساطع، أو النور اللامع، أو بالمد، وهو الشرف والعلو، لأنه شرف هذه الأمة وفخرها، أو هو صاحب الشرف السند بمهملتين بينهما نون محركة الكبير الجليل الذي يعتمد عليه، ويقصد ويلجأ إليه السيف المخذم بمعجمتين كمعظم القاطع الماضي.

سيف الإسلام لقوله ﷺ: «أنا سيف الإسلام وأبو بكر سيف الردة» رواه الديلمي السيف.

حرف ش

(الشارع) العالم الرباني العامل المعلم، أو المظهر المبين للدين القيم اسم فاعل من الشرع، وهو الإظهار والتبيين. وقد اشتهر إطلاقه عليه، لأنه شرع الدين والأحكام، والشرع الدين كالشريعة، وقد وصف تعالى نفسه الكريمة بقوله: ﴿شرع لكم من الدين﴾[الشورى/١٣]فهو مما سماه به من أسمائة.

(الشافع) الطالب الشفاعة. **(الشاكر)** اسم فاعل من الشكر، وهو الثناء على المحسن بما أولاه من المعروف، أو تصور النعمة وإظهارها، أو الامتلاء من ذكر المنعم، وهو من أسمائه تعالى

الشاهد، الشكور، الشكار، الشمس، الشهيد.

ويأتي للمصنف.

(الشاهد) العالم، أو المطلع الحاضر من الشهود الحضور، قال تعالى: ﴿إنا أرسلناك شاهدًا﴾، أي على من بعثت إليهم، مقبول القول عليهم عند الله، كما يقبل الشاهد العدل، ويأتي له تتمة في المصنف.

(الشكور) كثير الشكر صيغة مبالغة فعول بمعنى فاعل، أو الذي يثيب الكثير على القليل. وكان هذا من خصوصياته حتى لا يصير لأحد عليه منة، وهو من أسمائه تعالى، أي الذي يعطي الجزيل على العمل القليل، أو المثني على عباده إذا أطاعوه، أو المجازي على الشكر.

قال عياض الشكر من الخلق للحق معرفة إحسانه وشكره لهم مجازاتهم على أفعالهم، فسمي جزاء الشكر شكرًا مجازًا، والعلاقة المشاكلة، كما سمي جزاء السيئة سيئة. **(الشكار)** يأتي مع ما قبله للمصنف، **(الشمس)** يأتي أيضًا. وكذا **(الشهيد)** ، وهو من أسمائه تعالى، أي الذي لا يغيب عنه شيء فذكر ثمانيًا نصفها من أسماء الله تعالى.

وزاد الشامي المشفع بفتح الفاء الذي يشفع فيقبل الشفيع ورد في مسلم.

الشافي، أي المبرىء من السقم والألم والكاشف عن الأمة كل خطب يهم ألم الشثن بفتح أوله وسكون المثلثة ونون، أي عظيم الكفين والقدمين والعرب تمدح به.

وقال عياض: نحيفها، أو الذي في أنامله غلظ بلا قصر، وهو محمود في الرجال، لأنه أمكن للقبض الشديد وأحد الاشداء صفة مشبهة، وهو البين الشدة، أي القوة.

الشذقم بالفتح وسكون المعجمة وفتح القاف البليغ المفوه وأصله كبير الشذق، وهو جانب الفم وميمه زائدة.

روى مسلم عن سمرة كان ﷺ ضليع الفم.

الشريف من الشرف العلو، أي العالي، أو المشرف على غيره، أي المفضل الشفاء بالكسر والمد البرء من السقم والسلامة، لأن الله أذهب ببركته الوصب وأزال بسماحة ملته النصب قال تعالى: ﴿وشفاء لما في الصدور﴾، قيل المراد محمد ﷺ. الشهاب بالكسر السيد الماضي في الأمر، أو النجم المضيء، لأن الله حمى به الدين من كل معاند، كما حمى بالشهب سماء الدنيا من كل شيطان مارد قال كعب:

إن الرسول شهاب ثم يتبعه نور مضيء له فضل على الشهب

الشهم بفتح فكسر السيد النافذ الحكم.

(حرف ص)

الصابر، الصاحب، صاحب الآيات، صاحب المعجزات، صاحب البرهان، صاحب البيان، صاحب التاج، صاحب الجهاد، صاحب الحجة، صاحب الحطيم، صاحب الحوض المورود، صاحب الخاتم، صاحب الخير، صاحب الدرجة العالية الرفيعة، ....

حرف ص

(الصابر) اسم فاعل من الصبر، حبس النفس عن الجزع وإمساكها في الضيق والفزع، وفيه تعاريف كثيرة قال تعالىٰ: ﴿واصبر لحكم ربك﴾[الطور: ٤٨]، وقال﴿واصبر وما صبرك صاحبكم وما غوى﴾ [النجم/٢] ﴿وما صاحبكم بمجنون﴾ [التكوير/٢٢]، قال ابن دحية: وهو بمعنى العالم والحافظ بالمعجمة قال: كان ﷺ أصبر الناس على أقذار الناس.

(الصاحب) اسم فاعل من الصحبة وهي المعاشرة والملازمة قال تعالى: ﴿ما ضل صاحبكم، وما غوى﴾ وما صاحبكم بمجنون﴾، قال ابن دحية: وهو بمعنى العالم والحافظ واللطيف. وقال العزفي: سمي بذلك لما كان عليه لمن اتبعه من حسن الصحبة، وجميل المعاملة، وعظم المروءة، والوقار، والبر، والكرامة وقد ورد إطلاق الصاحب على الله «اللهم أنت الصاحب في السفر». **(صاحب الآيات)** ، أي المعجزات **(صاحب المعجزات)** الكثيرة.

(صاحب البرهان) الحجة النيرة الواضحة التي تعطي اليقين.

(صاحب البيان) ، أي الكشف والإظهار، كما مر. قيل الفرق بينه وبين التبيان أنه الإظهار بالحجة، والبيان إظهار بلا حجة.

(صاحب التاج) اسم له في الإنجيل، أي العمامة ويأتي للمصنف.

(صاحب الجهاد) ، أيْ القتال. **(صاحب الحجة)** البرهان، أي المعجزات التي جاء بها، وهو من أوصافه في الكتب القديمة.

(صاحب الحطيم) ، وهو حجر البيت على الأصح، كما قال البرماوي.

(صاحب الحوض المورود) يوم القيامة **(صاحب الخاتم)** ، أي خاتم النبوة ومر أو الذي كان يلبسه.

(صاحب الخير) ضد الشر، لأنه لا يصدر منه شر حتى أن غزوه وقتله الكفار خير محض لإظهار الدين.

(صاحب الدرجة العالية الرفيعة) ذكره السخاوي ولا ينافيه قوله في المقاصد الحسنة أنه

صاحب الرداء، صاحب الأزواج الطاهرات، صاحب السجود للرب المحمود، صاحب السرايا، صاحب السلطان، صاحب السيف، لطيفة صاحب الشرع، صاحب الشفاعة الكبرى، صاحب العطايا، صاحب العلامات الباهرات، صاحب العلو والدرجات، صاحب الفضيلة، صاحب الفرَج، صاحب القضيب الأصغر ....

لم يره في شيء من الروايات، لأن مراده فيما يقال عقب الآذان، كما أفصح به فلا ينافي وروده اسمًا.

(صاحب الرداء) وطوله أربعة أذرع وعرضه ذراعان ونصف رواه أبو الشيخ من مرسل عروة.

(صاحب الأزواج الطاهرات،) ذكره السخاوي **(صاحب السجود للرب المحمود،)** وفي نسخة المعبود وأخرى المعبود المحمود بالجمع لكن الذي ذكره السخاوي الأول **(صاحب السرايا)** الكثيرة.

(صاحب السلطان) ، أي النبوة.

قال عياض: هو من أسمائه في الكتب المتقدمة وفي كتاب نبوة سعيا أثر سلطانه على كتفه قال ابن ظفر وفي رواية العبرانيين بدل هذه على كتفه خاتم النبوة فهو المراد بالأثر.

(صاحب السيف) هو من أوصافه في الكتب المتقدمة، أي صاحب القتال والجهاد وفيها سيفه على عاتقه يجاهد به في سبيل اللّٰه.

روى أحمد عن ابن عمر رفعه بعثت بالسيف حتى يعبد اللّٰه لا شريك له.

(لطيفة) أنشأ العلامة الجمال بن نباتة مفاخرة بين السيف والقلم ذكر فيها من مزايا السيف أن اليد النبوية حملته دونه.

(صاحب الشرع) الباقي الذي لم ينسخ، أي مظهره ومبينه أضيف إليه لعدم ظهوره قبله **(صاحب الشفاعة الكبرى)** في فصل القضاء.

(صاحب العطايا) التي لا تحصر بلا من ولا أذى ولا مقابل.

(صاحب العلامات الباهرات) التي أذعن لها حتى الأعادي، ولكن من يضلل اللّٰه فما له من هاد.

(صاحب العلوّ والدرجات) في الدنيا والآخرة.

(صاحب الفضيلة) التي لم ينلها غيره.

(صاحب الفرج) بفتح الراء ضد الشدة، لأنه حز به أمر إلا توسل إلى ربه ففرج عنه وقرأه شيخنا بسكون الراء حيث قال لعله سمي بذلك لحصانة فرجه مع تمام الشهوة فلا تميل نفسه إلى النساء على وجه يمنعه عن كمال إقباله على اللّٰه. **(صاحب القضيب)**، أي السيف، كما

صاحب قول لا إلٰه إلاَّ الله، صاحب القدم، صاحب الكوثر، صاحب اللواء، صاحب المحشر، صاحب المدينة، صاحب المغفر، صاحب المغنم، صاحب المعراج، صاحب المظهر المشهود، صاحب المقام المحمود، صاحب المئزر، صاحب المنبر، صاحب النعلين، صاحب الهراوة، صاحب الوسيلة، الصادع بما أمر الله، ....

يأتي للمصنف.

(صاحب قول لا إلٰه إلاَّ اللّٰه) من صفته في التوراة، ولن يقبضه اللّٰه تعالى حتى يقيم به الملة العوجاء بأن يقولوا لا إلٰه إلاَّ اللّٰه. **(صاحب القدم)** ذكره السخاوي.

(صاحب الكوثر) كما في التنزيل ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾ ويأتي الكلام عليه، وروى الدارقطني بسند جيد عن عائشة مرفوعًا من أراد أن يسمع خرير الكوثر فليجعل اصبعيه في أذنيه.

قال الحافظ جمال الدين المزي، أي من أراد أن يسمع مثل خريره. **(صاحب اللواء)** ، أي لواء الحمد وقد يحمل على اللواء الذي كان يعقده للحرب فيكون كناية عن القتال.

(صاحب المحشر) بكسر الشين موضع الحشر، وهو يوم القيامة، كما قال الجوهري، أي صاحب الكلمة فيه والشفاعة واللواء والمقام المحمود والكوثر ويظهر له خصائص جمة ليست لغيره.

(صاحب المدينة) لاختصاصه بتطهيرها من اليهود قتلاً وإجلاء وإظهار الحق فيها وفتحها بالقرءان وتحريم صيدها وشجرها ومقامه بها حتى يحشر منها. **(صاحب المغفر)** يأتي للمصنف. **(صاحب المغنم)** ذكره السخاوي، لأن الغنائم لم تحل لنبي قبله.

(صاحب المعراج) يأتي في مقصده **(صاحب المظهر المشهود)** ، أي المقام **(صاحب المقام المحمود)** ، وهو الشفاعة العظمى على الصحيح المشهور وبالغ الواحدي فحكى إجماع المفسرين عليه وتبعه ابن دحية هنا، وزاد المبالغة فلم يقيد بالمفسرين، وقد بسط المصنف في المقصد الأخير الكلام فيه.

(صاحب المئزر) ، أي الإزار، وهو ما يشد به الوسط.

(صاحب المنبر) بكسر الميم من النبر، وهو الارتفاع.

(صاحب النعلين) في الإنجيل وصفه بذلك **(صاحب الهراوة)** بكسر الهاء العصا، ويأتي للمصنف **(صاحب الوسيلة)** درجة في الجنة، كما في مسلم وقد مر **(الصادع بما أمر اللّٰه)** اسم فاعل من صدع بالحجة إذا تكلم بها جهاراً.

أخذه السيوطي من قوله تعالى: ﴿فاصدع بما تؤمر﴾، أي أبن الأمر إبانة لا تخفى،

الصادق، الصبور، الصدق، صراط الله، صراط الذين أنعمت عليهم، الصراط المستقيم، الصفوح، الصفوح عن الزلات، الصفوة، الصفي، الصالح.

كما لا يلتئم صدع الزجاجة المستعار منه ذلك التبليغ بجامع التأثير، وقيل اظهره، أو امضه، أو فرق بالقرءان والدعاء إلى اللّٰه، وأوضح الحق وبينه من الباطل. **(الصادق)** اسم فاعل من الصدق.

روى البخاري وغيره عن ابن مسعود حدثنا رسول اللّٰه، وهو الصادق المصدوق. قال ابن دحية كان الصادق المصدوق علمًا له إذ جرى مجرى الأسماء، وهو من أسمائه تعالى.

قال ومن أصدق من اللّٰه حديثًا، ويأتي في المصنف **(الصبور)** صيغة مبالغة من الصبر فعول، بمعنى فاعل، وهو الذي لا تحمله العجلة على المؤاخذة، وكان شديد الصبر على أذى قومه مع حلمه عليهم امتثالاً لقوله تسلية له، ﴿فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل﴾، وهو من أسمائه تعالى.

(الصدق) ذكره بعضهم أخذًا من قوله: ﴿وكذب بالصدق إذ جاءه﴾ **(صراط اللّٰه صراط الذين أنعمت عليهم)** حكاه الماوردي عن عبد الرحمٰن بن زيد في تفسير الآية.

(الصراط المستقيم) قاله الحسن وأبو العالية في تفسيرها، كما يأتي للمصنف، لأنه الطريق الموصل إليه وبالسين لغة فيه، كما مر.

(الصفوح) هو من صفاته في القرءان والتوراة والإنجيل، كما يأتي في المتن، قال تعالى: ﴿فاصفح الصفح الجميل﴾ [الحجر: ٨٥]، فاعف عنهم واصفح. وفي حديث عبد اللّٰه بن عمرو بن العاصي عند البخاري في بيان صفته في التوراة ولا يجزي بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويصفح **(الصفوح عن الزلات،)** بالإعراض وترك التثريب والتجاوز قيل هو أبلغ من العفو، لأن الإنسان قد يعفو ولا يصفح. وقيل العفو أبلغ، لأنه إعراض عن المؤاخذة والعفو محو الذنب ومن لازمه الإعراض ولا عكس.

(الصفوة) بتثليث الصاد الخيار والخلاصة، وعند ابن ماجه والحاكم عن ابن عمر أنه قال للنبي ﷺ أنت نبي اللّٰه وصفوته.

(الصفي) فعيل بمعنى مفعول، وهو الذي يختاره الكبير من الغنيمة سمي به، لأن اللّٰه اصطفاه من خير خلقه، كما مر أول الكتاب.

(الصالح) القيم بما يلزمه من الحقوق، كما في المطالع. وفي حديث الإسراء قول الملائكة له مرحبًا بالأخ الصالح والنبي الصالح، وهي كلمة جامعة لمعاني الخير كله فعد خمسة وخمسين منها اثنان من أسماء اللّٰه.

زاد الشامي صاحب التوحيد مصدر وحدته، إذا وصفته بالوحدانية قال بعضهم: التوحيد

(حرف ض)

الضارب بالحسام الملثوم، الضحاك، الضحوك.

الحكم بأن اللّٰه واحد والعلم بذلك صاحب زمزم.

ذكره ابن دحية وابن خلويه صاحب المدرعة. ورد في الإنجيل، أي القتال والملاحم.

صاحب المشعر بفتح الميم، وحكى الجوهري كسرها لغة، وقال ابن قرقول لم يرد، أي رواية قال النووي: المعروف أنه مزدلفة كلها لما فيها من الشعائر وهي معالم الدين.

صاعد المعراج اسم فاعل من الصعود، وهو الرقي.

الصبيح، أي الجميل صفة مشبهة من الصباحة وهي الحسن والجمال، لأنه أصبح الناس وأحسنهم.

الصدوق الذي يتكرر منه الصدق، وهو الإخلاص وأول مراتبه استواء السر والعلانية.

الصديق بشد الدال، أي المؤتمن صيغة مبالغة من الصدق الصنديد بمهملات بوزن عفريت السيد المطاع والبطل الشجاع، أو الحليم، أو الجواد والشريف. الصين بالفتح وشد التحتية وخفة النون من الصيانة حفظ الأمور وإحرازها، لأنه صان نفسه عن الدنس وحفظها عن طوارق الشك والهوس.

حرف ض

(الضارب بالحسام الملثوم) بيض الشامي للتكلم على معناه.

(الضحاك) الذي يسيل دماء العدو في الحرب لشجاعته، كما يأتي للمصنف.

(الضحوك) روى ابن فارس عن ابن عباس، قال: اسم النبي ﷺ في التوراة الضحوك القتال يركب البعير ويلبس الشملة ويجتزي بالكسرة سيفه على عاتقه.

قال ابن فارس سمي بذلك، لأنه كان طيب النفس فكها على كثرة من يفد عليه من جفاة العرب وأهل البوادي، لا يراه أحد ذا ضجر، ولا قلق ولكن لطيفًا في النطق رفيقًا في المسألة ذكر ثلاثة وزاد الشامي.

الضابط، أي الحازم فهو راجع إلى معنى الحفيظ والحافظ، لأنه يضبط ما يوحى إليه، أي يحفظه عن التغيير والتبديل.

الضارع الخاضع المتذلل المبتهل إلى اللّٰه لكثرة تضرعه وابتهاله وخضوعه واستكانته لعظمته، قال تعالى: ﴿واذكر ربك في نفسك تضرعًا وخيفة﴾ [الأعراف: ٢٠٥]، الضمين فعيل بمعنى فاعل، إلاَّ في الأصل الكفالة والمراد الحفظ والرعاية لتكفله بالشفاعة لأمته حفظًا ورعاية لهم. الضيغم بفتح المعجمتين بينهما تحتية ساكنة البطل الشجاع والسيد المطاع.

(حرف ط)

طاب طاب، الطاهر، الطبيب، طسم، طس، طه، الطيب.

(حرف ظ)

الظاهر، الظفور، من الظفر وهو الفوز.

الضياء بالمد أشد النور وأعظمه سمي به، كالقرءان، لأنه يهتدي بكل منهما أصحاب العقول، كما يهتدي بالضوء في الظلمات، قال عمرو بن معد يكرب يمدحه:

حكمة بعد حكمة وضياء قد هدينا بنورها من عماها

حرف ط

(طاب طاب،) بالتكرير، قال العزفي من أسمائه في التوراة ومعناه طيب، وقيل معناه ما ذكر بين قوم إلاَّ طاب ذكره بينهم.

(الطاهر) المنزه عن الادناس سيأتي للمصنف.

(الطبيب) فعيل بمعنى فاعل من الطب، وهو علاج الجسم والنفس بما يزيل السقم، أي الذي يبرىء الاسقام وتذهب ببركته جميع الآلام.

(طسم طس) ذكرهما ابن دحية والنسفي من أسمائه وجماعة في أسماء اللّٰه.

(طه) ذكره خلائق في أسمائه وورد في حديث رواه ابن مردويه بسند ضعيف ويأتي للمصنف تفسيره وان المعتمد أنه من أسماء الحروف.

(الطيب) بوزن سيد الطاهر، أو الزكي، لأنه، لا أطيب منه ويأتي للمصنف. وورد إطلاقه على اللّٰه.

روى مسلم مرفوعًا، «إن اللّٰه طيب لا يقبل إلاَّ طيبًا» فذكر سبعًا، وزاد الشامي الطراز المعلم، أي العلم المشهور الذي يهتدي به.

سمي به، لتشريف هذه الأمة، كما يشرف الثوب بالطراز المعلم بالبناء للمفعول المرسوم من العلامة، وهي ما يميز به، الشىء عن غيره.

الطهور كصبور أي الطاهر في نفسه المطهر لغيره، لأنه سالم من الذنوب والعيوب مطهر لأمته.

حرف ظ

(الظاهر) الجلي الواضح، أو القاهر من ظهر فلان على فلان إذا قهره، وهو من أسمائه تعالى ومعناه المجلي الموجودات بالآيات والقدرات ويأتي للمصنف.

(الظفور) فعول بمعنى فاعل صيغة مبالغة **(من الظفر)** بالتحريك، **(وهو الفوز)** مجازًا وأصله لغة من ظفر إذا نشب ظفره بالشىء على ما يفيده الشامي.

(حرف ع)

العابد، العادل، العظيم، العافي، العالم، عَلَم الإيمان، علَم اليقين، العالم بالحق، العامل، عبد الله، العبد، العدل، العربي، العروة الوثقى، ....

لكن مقتضى المختار أن غمز الظفر إنما يقال فيه التظفير من ظفر مشدد، لا الظفر الذي هو مصدر ظفر مخففًا، ثم هذا الاسم ثابت في كثير من نسخ المصنف، كما ذكرت وسقط في بعضها، فذكر اسمين واحد من أسماء الله تعالى.

حرف ع

(**العابد**،) اسم فاعل من عبد إذا أطاع، قال تعالى: ﴿واعبد ربك حتى يأتيك اليقين﴾ ومواظبته على العبادة تواترت بها الأحاديث.

(**العادل**) المستقيم الذي لاجور في حكمه، ولا يميل من العدل ضد الجور. (**العظيم**) الجليل الكبير، وقيل عظمة الشيء كونه كاملاً في نفسه مستغنيًا عن غيره، وهو من أسماء الله تعالى.

(**العافي**) المتجاوز عن السيئات الماحي للزلات والخطيئات.

(**العاقب**،) أي آخر الأنبياء ويأتي للمصنف وكذا.

(**العالم**) اسم فاعل، أي المدرك للحقائق الدنيوية والأخروية، وهو من أسمائه تعالى.

(**علم الإيمان**) بفتحتين علامته التي يهتدي بها، إليه (**علم اليقين**،) أي علامته ودليله والسبيل الموصل إليه واليقين بمعنى العلم الحقيقي والتحقيق، وقد يكون مجرد علم، وقد يكون مع كشف وشهود، ثم يختلف قوة وضعفًا بحسب الشعور بالغير وعدمه، فلذا انقسم إلى علم اليقين، وعين اليقين، وحق اليقين وهذا الاختلاف في اليقين من حيث هو اما يقينه ﷺ فهو الاقوى الأعلى.

(**العالم بالحق**،) أي الله سبحانه حق العلم، أو باحكامه ووحيه كذلك.

(**العامل**،) قال السيوطي: لعله مأخوذ من قوله ﴿قل يا قوم اعملوا على مكانتكم اني عامل﴾ [الأنعام:١٣٥﴾، وروى الترمذي في الشمائل عن عائشة كان عمله ديمة، وأيكم يطيق ما ان يطيق (**عبد الله**) يأتي للمصنف مبسوطًا.

(**العبد**) مأخوذ من نحو ﴿سبحان الذي أسري بعبده﴾ سمي به لأنه الكامل في العبودية.

(**العدل**) ذكره ابن دحية، أي الدين الكافي في الشهادة والمستقيم مصدر في الأصل، وهو من أسمائه تعالى، ومعناه البالغ في العدل ضد الجور، أو في الاستقامة أقصى غاياته، أو الفاعل، لما يريد ا'ماضي حكمه في العبيد.

(**العربي**) روى الحسن بن عرفة في حديث الاسراء: إن موسى قال مرحبًا بالنبي العربي نسبه إلى العرب خلاف العجم.

(**العروة الوثقى**) العقد الوثيق المحكم في الدين، أو السبب الموصل إلى الله يأتي

العزيز، العفو، العطوف، العليم، العلي، العلامة، عين العز، عبد الكريم، عبد الجبار، عبد الحميد، عبد المجيد، عبد الوهاب، عبد القهار، عبد الرحيم، عبد الخالق، عبد القادر، ....

للمصنف: أن السلمي حكى أنه ﷺ المراد بالآية.

(العزيز) جليل القدر، أو الذي لا نظير له، أو المعز لغيره، كما يأتي للمصنف، أو الممتنع الغالب، وهو من أسمائه تعالى.

(العفو) مثل العافي لكنه أبلغ منه لدلالته على الكثرة والتكرير والعافي على أصل العفو سمي به، لأنه أكثر الناس عفوًا وتجاوزًا، وهو من صفاته في القرءان والانجيل، كما يأتي للمصنف، وقال حسان يمدحه في مرثيته:

عفو عن الزلات يقبل عذرهم فإن أحسنوا، فالله بالخير أجود

(العطوف) الشفوق لكثرة شفقته على أمته ورأفته بهم، كما يأتي للمصنف، قال حسان:

عطوف عليهم، لا يثني جناحه إلى كنف يحنو عليهم ويمهد

(العليم) الذي له كمال العلم، وثباته سمي به، لما حازه من العلم وحواه من الاطلاع على ملكوت السموات والأرض والكشف عن المغيبات، وأوتي علم الأولين والآخرين، وأحاط بما في الكتب المنزلة، وحكم الحكماء وسير الأمم الماضين مع احتوائه على لغة العرب، وغريب ألفاظها وضروب فصاحتها، وحفظ أيامها، وأمثالها، وأحكامها، ومعاني أشعارها من كلماته في فنون العلوم ﷺ، وهو من أسماء تعالى.

(العلي) من أسماء الله فعيل من العلو، وهو البالغ في علو المرتبة إلى حيث لا رتبة إلاّ وهي منحطة عنه، وهو في حقه لله كذلك لكن تحمل الرتبة على اللائقة بالبشر.

(العلامة) بالتخفيف الشاهد والعلم الذي يهتدى به، ويستدل به على الطريق سمي بذلك، لأنه دليل على طريق الهدى.

(عين العز) بمهملة مكسورة وزاي منقوطة، أي العزكله مجموع فيه، فلا عز إلاّ بعزه، وجوز أنه الغر بضم المعجمة وراء، بلا نقط جمع أغر من الغرة، أي خيار الخلق وأكرمهم من الأنبياء والمرسلين والملائكة إذ ءادم فمن دونه تحت لوائه، أو المراد بالغر أمته لبعثهم غرًا محجلين، أي انه أشرفهم ورئيسهم والأولى أبلغ وأولى.

(عبد الكريم) اسمه عند أهل الجنة، **(عبد الجبار)** عند أهل النار، ولا تخفي المناسبة **(عبد الحميد)** عند أهل العرش، **(عبد المجيد)** عند سائر الملائكة، **(عبد الوهاب)** عند الأنبياء، **(عبد القهار)** عند الشياطين، **(عبد الرحيم)** عند الجن، **(عبد الخالق)** اسمه في الجبال، **(عبد القادر)**

عبد المهيمن، عبد القدوس، عبد الغياث، عبد الرزاق، عبد السلام، عبد المؤمن، عبد الغفار.

(حرف غ)

اسمه في البر، **(عبد المهيمن)** في البحر، **(عبد القدوس)** عند الحيتان، **(عبد الغياث)** عند الهوام، **(عبد الرزاق)** عند الوحوش، **(عبد السلام)** عند السباع، **(عبد المؤمن)** عند البهائم، **(عبد الغفار)** عند الطيور. كذا روي عن كعب الأحبار، كما يأتي في المتن، وهو من الاسرائيليات، فذكر ثمانيًا وثلاثين فيها ستة من أسماء اللّٰه تعالى، وزاد الشامي العارف، أي الصبور، كما في الصحاح، أو العالم العاضد، أي المعين اسم فاعل من عضده إذا أعانه وأصله الأخذ بالعضد ثم استعير للمعين، يقال عضدته، أي أخذت بعضده وقويته.

العائل الفقير، قال تعالى: ﴿ووجدك عائلاً، فاغنى﴾، أي بما أفاء عليك من الغنائم، أو أغنى قلبك. وفي تسميته بالعائل بعد الغنى نظر، أي لنصه فيها على انه أغناه بعد ذلك فزال عنه ذلك الوصف، فلا يجوز وصفه به بعد العدة بالضم الذخيرة المعد لكشف الشدائد والبلايا المرصد لإماطة المحن والرزايا. سمي بذلك لأنه ذخر أمته في القيامة والمتكفل لها بالنجاة.

العزيز أي القوي الذي لا يغلب ولا يقهر، أو الغالب العصمة بكسر فسكون الذي يستمسك الأولياء بحبله وتلوذ العصاة بحماه، فهي بمعنى عاصم كرجل عدل، أي عادل، أو بمعنى معصوم اسم مفعول من العصمة كاللقمة بمعنى الملقوم وحقيقتها، كما في المواقف في حق الأنبياء كلهم صلوات اللّٰه عليهم وسلامه أن لا يخلق اللّٰه فيهم ذنبًا، عصمة اللّٰه في الفردوس، بلا سند عن أنس مرفوعًا: «أنا عصمة اللّٰه أنا حجة اللّٰه».

العفيف الكاف عن المكروه والشبهة، وهو أعف الناس وموصوف به، في الكتب القديمة. العلم بفتحتين المهتدى به.

العماد السيد المعتمد عليه العمدة، أي الشجاع البطل المطاع. العين تطلق بالاشتراك على الباصرة، سمي به لأنه أبصر أمته بطرق الهدى، أو لشرفها به على الأمم، كما شرف الرأس بالعين على الجسد وعلى الذهب، وخيار كل شيء، لأنه أشرف الأنبياء وأفضلهم ومنه فلان عين الناس، أي خيارهم، وعلى السيد، لأنه سيد الناس والكبير في قومه، لأنه أجل الخلق وأعظمهم وعلى الإنسان، كقولهم ما بها عين، أي أحد من تسمية الخاص باسم العام، لأنه عليه السلام أشرفهم، وعلى الماء الجاري، لأنه طاهر في نفسه مطهر لغيره وعلى الجماعة من الناس لمهابته وشدة جلالته ﷺ، وعلى ينبوع الماء لعلوه وشرفه وكثرة نفعه عليه السلام انتهى ملخصًا.

حرف غ

الغالب، الغفور، الغني، الغني بالله، الغوث، الغيث، الغياث.

(حرف ف)

الفاتح، الفارقليط ـ وقيل بالباء، وتقدم ـ، الفارق، الفتاح، ....

(الغالب) القاهر اسم فاعل من الغلبة القهر، وهو من أسمائه تعالى، أي البالغ مراده من خلقه أحبوا أم كرهوا.

(الغفور) في التوراة من صفاته ولكن يعفو ويغفر، وهو من أسمائه تعالى، وهو بمعنى الغفار، أي الستار لذنوب من أراد من المؤمنين، فلا يظهرها بالعقاب عليها، قال الغزالي الغفور ينبيء عن نوع مبالغة ليست في الغفار، فإنه ينبيء عن تكرار المغفرة وكثرتها والغفور عن وجودها، وكمالها فمعناه كامل الغفران حتى يبلغ أقصى الدرجات.

قال ابن طلحة النحوي صيغ المبالغة تتفاوت، فغفور لمن كثر منه الفعل، وفعال لمن صار له كالطبيعة.

(الغنـي)، قال تعالى: ﴿ووجدك عائلاً، فأغنى﴾، من الغنى بالقصر، وهو ارتفاع الحاجات، وليس الا له سبحانه وقلتها كقوله ﷺ: «الغنى غنى النفس» وكثرة المال كقوله: «ومن كان غنيًا فليستعفف»، وهو من أسمائه تعالى، أي الذي لا يحتاج إلى شيء ويحتاج إليه كل شيء، قال الغزالي ومعناه في الخلق الذي لا حاجة له إلاَّ اللَّه تعالى، وكذلك كان نبينا للَّه.

(الغني باللَّه) عن كل ما سواه.

(الغوث) النصير الذي يستغاث به، في الشدائد والملمات، ويستعان به في النوازل والمهمات.

(الغيث الغياث) ذكرهما ابن دحية والغيث المطر الكثير، لأنه كان أجود بالخير من الريح المرسلة وكم استسقى، فأمطروا في الحين، فذكر سبعًا منها ثلاث من أسمائه تعالى، وزاد الشامي الغطمطم بطاءين بوزن زبرجد الواسع الأخلاق الحليم.

حرف ف

(الفاتح) يأتي للمصنف، وهو من أسمائه تعالى لقوله ﴿وأنت خير الفاتحين﴾ [الأعراف:٨٩]، وقال: ﴿ثم يفتح بيننا بالحق وهو الفتاح﴾ [سبأ:٢٦] قاله عياض وغيره.

(الفار قليط، وقيل بالباء) الموحدة أوله **(وتقدم)** ويأتي للمصنف.

(الفارق،) قال العزفي هو اسمه في الزبور معناه يفرق بين الحق والباطل، وقال عبد الباسط البلقيني هو صيغة مبالغة والفارق اسم فاعل من الفرق، وهو الفصل والابانة.

(الفتاح) بمعنى الفاتح إلاَّ أنه أبلغ منه، أو الناصر ومنه ﴿إن تستفتحوا، فقد جاءكم الفتح﴾ أي النصر، وهو من أسمائه تعالى، أي الذي لا يغلق وجوه النعم بالعصيان، ولا يترك ايصال

الفاروق، الفجر، الفرط، الفصيح، فضل الله، فواتح النور.

الرحمٰن بالنسيان، أو الذي يفتح على النفوس باب توفيقه وعلى القلوب باب تحقيقه، أو الذي يفتح بعنايته كل معضل ويكشف بهدايته كل مشكل.

(الفاروق) كثير الفرق بين الحق والباطل.

(الفجر) لتفجر الإيمان منه، كما يأتي للمصنف.

(الفرط) بفتح الراء لقوله ﷺ: «أنا فرط لكم وأنا شهيد عليكم» رواه البخاري، وهو السابق إلى الماء يهيىء للواردين الحوض ويسقي لهم. فضرب للّه مثلاً لمن تقدم أصحابه يهيىء لهم ما يحتاجون إليه، كذا فسره أبو عبيد، ويوافقه رواية مسلم أنا الفرط على الحوض، وقال معناه أنا أمامكم وأنتم ورائي، وهو يتقدم أمته شافعًا.

(الفصيح) فعيل من الفصاحة، وهي لغة البيان واصطلاحًا خلوص الكلام من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد، وهذا باعتبار المعنى، وأما باعتبار اللفظ فهو كونه على ألسنة الفصحاء الموثوق بعربيتهم.

(فضل اللّه) المعني بقوله تعالى: ﴿ولولا فضل اللّه عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلاَّ قليلاً﴾ في قول حكام الماوردي.

(فواتح النور،) أي المظهر للعلوم الكثيرة، فكأن اظهار كل علم فتح، فعبر بالجمع، فعد عشرًا منها اثنان من أسماء اللّه تعالى.

وزاد الشامي الفاضل، أي الحسن الكامل العالم إذ الفضل يرد بمعنى العلم، قال تعالى: ﴿ولقد آتينا داود منا فضلاً﴾ [سبا: ١٠] أي علمًا. الفائق بالهمز الخيار من كل شيء، لأنه خيار الخلق الفخر بالخاء المعجمة العظيم الجليل.

الفدعم بمهملتين بوزن جعفر الحسن الجميل الفرد، أي المنفرد بصفاته الجميلة الفضل الإحسان، لأنه فضل اللّه ومنته على هذه الأمة، بل وعلى غيرها، أو الفاضل أي الشريف الكامل.

الفطن بكسر المهملة الحاذق من الفطنة الفهم بطريق الفيض، أو بدون اكتساب.

الفلاح، قال العزفي: هو اسمه في الزبور، وتفسيره يمحق اللّه به الباطل، قال السيوطي، وكأنه غير عربي إذ الفلاح لغة الفوز والنجاح.

قال النووي ليس في كلام العرب أجمع للخير من لفظ الفلاح، ولا يبعد أن يكون هو اللفظ العربي، وسمي به لما جمع فيه من خصال الخير التي لم تجتمع في غيره، أو، لأنه سبب الفلاح الفهم ككتف السريع الفهم، وهو لغة علم الشيء وعرفانه بالقلب فئة المسلمين.

ذكره السيوطي وكأنه أخذه من قوله ﷺ: «أنا فئة المسلمين» رواه أبو داود والترمذي وحسنه.

(حرف ق)

القاسم، القاضي، القانت، قائد الخير، قائد الغر المحجلين، القائل، القائم، القتال، القتول، قثم، القثوم، قدم صدق، القرشي، ....

حرف ق

(القاسم) أي الذي يقسم الأمور في جهاتها، والمعطي اسم فاعل من القسم، وهو العطاء.

روى البخاري مرفوعًا، «إنما أنا قاسم، واللّه معطي» **(القاضي)** الحاكم اسم فاعل من القضاء، وهو فصل الأمر وبه سمي به، لأن من خصائصه أنه يقضي، بلا دعوى، ولا بينة.

قاله ابن دحية مستدلاً بحديث مسلم وأن يحكم لنفسه وولده وتقبل شهادة من شهد له، كما في قصة خزيمة، ولا يكره له القضاء، ولا الإفتاء في حال غضبه لعصمته.

(القانت) الطائع اسم فاعل من القنوت، وهو لزوم الطاعة مع الخضوع، أو الخاشع، أو طويل القيام في صلاته.

(قائد الخير) بالهمز جالبه إلى أمته، أو جالبهم إليه ودالهم عليه.

أخذه السيوطي من قول ابن مسعود قائد الخير في حديث تعليمه الصلاة عليه المروي في ابن ماجة، وقد سبق لفظه.

(قائد الغر) جمع أغر من الخيل ماله غرة، أي بياض في الجبهة **(المحجلين)** بيض القوائم والمراد أمته إلى الجنة.

روى الشيخان أن أمتي يدعون يوم القيامة غرًا محجلين من آثار الوضوء.

(القِائل) الحاكم، لأنه ينفذ قوله، أو المحب بمهملة وموحدة من قال بالشيء، أي أحبه واختص به.

(القائم) هو بمعنى القيم الآتي.

(القتال) روى ابن فارس عن ابن عباس، قال: اسم النبي ﷺ في التوراة أحمد الضحوك.

القتال، قال ابن فارس سمي به، لحرصه على الجهاد ومسارعته إلى القتال.

(القتول) بمعنى ما قبله، فإنهما من صيغ المبالغة فما صلح توجيهًا لاحدهما صلح للآخر.

(قثم) بضم ففتح المثلثة، أي جامع الخير، كما، قال عياض، أو من القثم الاعطاء لجوده وعطائه، كما، قال ابن الجوزي، كما يأتي للمصنف، وكذا **(القثوم)** وروى الحربي مرفوعًا: «أتاني ملك، فقال أنت قثم وخلقك قيم ونفسك مطمئنة».

(قدم صدق،) قال زيد بن أسلم وغيره في قوله تعالى: ﴿وبشر الذين آمنوا أن لهم قدم صدق﴾، هو محمد ﷺ. **(القرشي)** نسبة إلى قريش.

القريب، القمر، القيم: ومعناه: الجامع الكامل، وصوابه بالمثلثة بدل الياء، القوي.

(حرف ك)

كافة الناس، ....

(القريب) الداني من اللّٰه تعالى، قال: ﴿ثم دنا فتدلى﴾، أو من الناس لتواضعه من أسمائه تعالى، ﴿وإذا سألك عبادي عني، فإني قريب﴾، أي بالعلم، لا يخفى عليه شيء من أحوالهم.

(القمر) الكوكب المعروف، لأنه جلا ظلمة الكفر بنور الهداية.

(القيم) بالتحتية، كما روي في حديث عند الديلمي **(ومعناه الجامع)** لمكارم الأخلاق **(الكامل)** فيها، أو الجامع لشمل الناس بتأليفه بينهم، وجمع شتاتهم، لأن القيم يكون بمعنى السيد، لقيامه بأمر الناس وأمر الدين، كما، قال جريبة، بضم الجيم، وفتح الراء وسكون التحتية فموحدة مصغر الأسدي، لما قدم عليه ﷺ:

بدلت دينا بعد دين قد يذم كنت من الذنب كأني في ظلم

يا قيم الدين أقمنا نستقم فإن أصادف ما ثما فلن أثم

فهذا وجه الرواية ان صحت. (ولكن قال عياض في الشفاء **(صوابه)** قثم **(بالمثلثة بدل الياء)** فيما أرى، وهو أشبه بالتفسير، لكن في كتب الأنبياء أن داود، قال: اللهم ابعث لنا محمدًا يقيم السنة بعد الفترة، فقد يكون القيم بمعناه انتهى، أي بمعنى المقيم السنة الخ، فيكون اسمًا آخر غير قثم، فعلى المصنف مؤاخذة، لأن المصوب لم يجزم بالتصويب، بل، قال فيما أرى، أي أظن ولم يستمر عليه، بل استدرك. والقيم من أسمائه تعالى، كما في حديث أنت قيم السموات والأرض.

قال ابن دحية، وهو بمعنى القائم وابلغ منه والفرق بينه وبين القيوم، والقيام انهما يختصان به تعالى، لما فيهما من الابلغية، ولا يستعملان في غير المدح بخلاف القيم.

(القوي) صفة مشبهة، أي الشديد المتمكن، وهو من أسمائه تعالى، ويأتي للمصنف فعد ثمانية عشر فيها اثنان من أسمائه تعالى، زاد الشامي.

القاري، أي الكريم الجواد اسم فاعل من القرى بالكسر مع القصر، وبالفتح مع المد، وهو البذل للاضياف القائد بالهمز الذي يقود الناس، أي يقدمهم، فيسلك بهم، طريق الهدى، ويعدل بهم، عن سبيل الردى، وفي الترمذي مرفوعًا: «وأنا قائدهم إذا فزعوا قدمايا» هو اسمه في التوراة، ومعناه الأول السابق القسم القطب.

حرف ك

(كافة الناس)، قال تعالى: ﴿وما أرسلناك إلاَّ كافة للناس﴾ [سبا: ٢٨]، قال الزمخشري: إلاَّ ارساله عامة محيطة بهم، لأنها إذا شملتهم، فقد كفتهم أن يخرج منها أحد.

الكفيل، الكامل في جميع أموره، الكريم، كهيعص.

(حرف ل)

اللسان.

(**الكفيل**) السيد المتكفل بأمور قومه واصلاح شأنهم، فعيل من الكفالة الضمان لتكفله لأمته بالفوز والنجاة بما ادخر لهم من الشفاعة، أو بمعنى مفعول كجريح وكحيل، لأن اللّه تكفل له بالنصر والظفر، أو بمعنى الكفل وزن طفل، وهو الرحمة والنعمة، لأنه رحمة للخلق ونعمة لهم من الحق (**الكامل في جميع أموره**) خلقًا وخلقًا ومنه العبادات وغيرها، وقد كان خلقه القرءان.

(**الكريم**) الجواد المعطي، أو الجامع لأنواع الخير والشرف، أو الذي أكرم نفسه، أي طهرها عن التدنس بشيء من المخالفة ومر أن أحد القولين في أنه لقول رسول كريم محمد ﷺ، ورجحه المصنف فيما يأتي قريبًا، وهو من أسماء اللّه، أي المتفضل أو العفو أو العلي أو الكبير وكلها صحيحة في حقه للّه.

(**كهيعص**) ذكره ابن دحية في أسمائه وغيره في أسماء اللّه تعالى، فهي خمس واحد من أسماء اللّه تعالى، وزاد الشامي الكاف بشد الفاء، أي الذي كف الناس عن المعاصي، وليس معناه المرسل إلى الناس كافة، لأن كافة، لا يتصرف منه فعل، فيكون اسم فاعل، قاله ابن دحية الكافة، أي الجامع المحيط والهاء للمبالغة اسم فعل من الكف المنع، أو مصدر كالعافية.

الكافي اسم فاعل من الكفاية سد الخلة وبلوغ المراد في الأمر، لأنه سد خلل أمته بالشفاعة يوم الحساب، وبلغهم مرادهم، أو، لأنه كفى شر أعدائه، فيكون المراد المكفي بفتح الميم، وهو سائغ كعيشة راضية الكثير الصمت، أي القليل الكلام فيما، لا يجدي نفعًا كنديدة.

قال ابن دحية هو اسمه في الزبور. الكنز في الأصل المال، أو الشيء النفيس، سمي به لنفاسته، أو لأنه حصل لنا به سعادة الدارين.

الكوكب سيد القوم، وفارسهم، أو النجم المعروف، سمي به لوضوح شريعته وسمو ملته.

حرف ل

(**اللسان**) المراد هنا المتكلم عن القوم، سمي به لأنه لشدة بلاغته وفصاحته، كأن مجموعه لسان، وحكى أن المراد بقول الخليل ﴿واجعل لي لسان صدق في الآخرين﴾ محمد ﷺ، والمعنى أنه سأل ربه أن يجعل من ذريته من يقوم مقامه بالحق ويدل عليه، فاجيبت دعوته بالمصطفى وزاد الشامي.

اللبيب أي الفطن العاقل، الذكي اللسن بوزن كتف الفصيح البليغ اللوذعي، أي الذكي

(حرف م)

الماجد، ماذُماذُ، المؤمل، الماحي، المأمون، المانح، الماء المعين، المبارك، المبتهل، المبرأ، المبشر، ....

الفصيح الحديد الذهن، كأنه يلذع بالنار من توقد ذكائه.

الليث بمثلثة الشديد القوى، أوالسيد الشجاع، أو اللسان البليغ.

حرف م

(الماجد) المفاضل الكثير الجود، أو الحسن الخلق السمح، أو الشريف اسم فاعل من المجد، وهو سعة الشرف وكثرة العوائد، قال إياس بن سلمة بن الأكوع:

سمح الخليقة ماجد وكلامه حق وفيه رحمة ونكال

وهو من أسمائه تعالى، قال الغزالي الماجد والمجيد هو الشريف لذاته الحميد فعاله الجزيل عطاؤه. فجمع معنى الجليل والوهاب والكريم. **(ماذ ماذ)** بميم، فألف فذال معجمة منونة، ثم ميم، فألف فمعجمة، أي طيب طيب، كما يأتي للمصنف.

قال الشمني والميم مفتوحة وهو غير مهموز.

(المؤمل) بفتح الميم، أي المرجو خيره.

(الماحي) فقدم معناه ويأتي للمصنف.

(المأمون) بالهمز اسم مفعول من الائتمان، وهو الاستحفاظ، أي الذي يوثق بأمانته وديانته سمي بذلك، لأنه، لا يخاف من جهته.

(المانح) المعطي اسم فاعل من منح إذا أعطي الجزيل وأولى الجميل.

(الماء المعين) بفتح الميم، وهو الظاهر الجاري على وجه الأرض فعيل بمعنى فاعل.

(المبارك) العظيم البركة، وهي لفظ جامع لأنواع الخير، ومنه ﴿إنا أنزلناه في ليلة مباركة﴾، [الدخان/٣]، ويأتي للمصنف، وقال حسان:

صلى الإله ومن يحف بعرشه والطيبون على المبارك أحمد

سمي بذلك، لما جعل اللّه في حاله من البركة والثواب، وفي أصحابه من الفضائل، وفي أمته من زيادة القدر على الأمم.

(المبتهل) المتضرع المتذلل من الابتهال التضرع، وقيل في قوله تعالى ﴿ثم نبتهل﴾ [آل عمران:٦١]، أي نخلص في الدعاء.

(المبرأ) المنزه المبعد عن كل وصف ذميم.

(المبشر) اسم فاعل من البشارة الخبر السار، وأما ﴿فبشرهم بعذاب أليم﴾ [آل عمران:٢١] فبمعنى انذرهم.

مبشر اليائسين، المبعوث بالحق، المبعوث، المبلغ، المبيح، المبين، المتبتل، المتبسم، المتربص، المترحم، المتضرع، المتقي، المتلوّ عليه، المتهجد، المتوسط، المتوكل، ....

استعيرت البشارة للإنذار بإدخاله في جنسها تهكمًا واستهزاء.

(**مبشر اليائسين**) بمعنى ما قبله.

(**المبعوث بالحق،**) أي المرسل به، (**المبعوث**) اسم مفعول من البعث الإرسال.

(**المبلغ**) المؤدي الرسالة، كما أمر ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك﴾، كما أشار له المصنف فيما يأتي.

(**المبيح**) لأمته ما حرم على الأمم السابقة، كما يأتي بيانه في الخصائص.

(**المبين**) بكسر الباء وخفة الياء الساكنة من أبان الشيء إذا أظهره، كما، قال تعالى: ﴿حتى جاءهم الحق ورسول مبين﴾ [الزخرف: ٢٩]، و﴿قل إني أنا النذير المبين﴾ [الحجر: ٨٩]، وبشد التحتية اسم فاعل من التبيين، وهو الإظهار، قال تعالى: ﴿لتبين للناس ما نزل إليهم﴾ الآية، أفادهما المصنف فيما يجيء تبعًا لعياض، فقصر الشامي في الاقتصار على الثاني.

(**المتين**) القوي الشديد، ومنه حبل متين، وهو من أسمائه تعالى، أي القوي السلطان البالغ أقصى مراتب القدرة والإمكان.

(**المتبتل**) المخلص المنقطع إلى الله بعبادته، قال تعالى: ﴿وتبتل إليه تبتيلا﴾ [المزمل/٨].

(**المتبسم**) من التبسم، وهو البشاشة، لأنه كان يلقى الناس بالبشر وطلاقة الوجه مع حسن العشرة، ويرحم الله القائل:

بشاشة وجه المرء خير من القرى فكيف الذي يأتي به، وهو ضاحك

(**المتربص**) ذكره الشمس البرماوي في رجال العمدة، أخذًا من قوله تعالى، آمرًا له أن يقول للكفار: ﴿تربصوا فإني معكم من المتربصين﴾ [الطور: ٣١]، أي انتظروا حصول ما تتمنونه لي، فإني منتظر وعد ربي من النصر عليكم والظفر بكم.

(**المترحم**) اسم فاعل من ترحم. (**المتضرع**) في الدعاء الخاضع لله.

(**المتقي**) اسم فاعل من اتقى.

(**المتلو عليه**) من التلاوة، لأن جبريل كان يتلو عليه القرءان، أي يدارسه به، (**المتهجد**) قال تعالى: ﴿ومن الليل فتهجد به﴾ [الإسراء ٧٩]، (**المتوسط**) المتردد في الشفاعة بين الله وبين الأمة، (**المتوكل**) الذي يكل أمره إلى الله فإذا أمره بشيء نهض، بلا جزع، قاله ابن دحية، وهو من أسمائه في التوراة، كما في البخاري عن عبد الله بن عمرو بن العاصي بلفظ

أنت عبدي ورسولي، سميتك المتوكل وفي التنزيل ﴿وتوكل على اللّٰه﴾ [النساء/٨١] ﴿وتوكل على الحي الذي لا يموت﴾ [الفرقان/٥٨].

(المتثبت) بكسر الباء مبنيًا للفاعل، أي لمن اتبعه على الدين، أو بفتحها مبنيًا للمفعول من الثبات، وهو التمكن والاستقرار، قال تعالى: ﴿ولولا أن ثبتناك﴾ [الإسرا: ٧٤]، سمي بذلك، لأن اللّٰه ثبت قلبه على دينه وهما اسمان له، كما في الشامية. **(مجاب)** وفي الشامي بزيادة أل، أي والمعطي سؤاله.

(مجيب) اسم فاعل من أجاب، وزاده الشامي أل.

(المجتبى) اسم مفعول من الاجتباء، وهو الاصطفاء، كما في الصحاح.

(المجير) من أجار، أي أنقذ من استجار به وأغاث من استغاث به.

(المحرض) بكسر الراء المشددة، فضاد معجمة على القتال والجهاد، أو العبادة، أي المحث على ذلك، قال تعالى: ﴿يا أيها النبي حرض المؤمنين على القتال﴾ [الأنفال: ٦٥]. **(المحرم)** المتولى عن اللّٰه، التحريم كما قال السيوطي أو للظلم وهو مجاوزة الحد، كما، قال غيره. **(المحفوظ)** من الحفظ، لأنه محفوظ من الشيطان.

روى البخاري أنه ﷺ صلى صلاة، فقال: «إن الشيطان عرض لي فشد علي بقطع الصلاة علي، فأمكنني اللّٰه منه»، وفيه دليل على حفظه منه وسئل لِمَ لَمْ يفر منه، كما قال ﷺ لعمر: «ما لقيك الشيطان سالكًا فجًا إلاَّ سلك فجًا غيره»، رواه الشيخان، وأجيب بأنه لما عصم ﷺ منه ومن مكره، وحفظ من كيده وغدره وأمن من وسواسه وشره، كان اجتماعه به وهروبه منه سببين في حقه، ولما لم يبلغ عمر هذه الرتبة العلية، كان هروبه منه أولى في حقه، وأتقن لزيادة حفظه، وأمكن لدفع شره على أنه يجوز حمل الهارب من عمر على غير قرينه. أما هو فلا يهرب منه، بل، لا يفارقه، لأنه وكل به كغيره انتهى.

(المحلل) شارع الحلال، وهو ما أذن في تناوله شرعًا.

(محمد) الاسم الأول كما يأتي، **(المحمود)** المستحق، لأن يحمد لكثرة خصاله الحميدة، ويأتي **(المخبر)** بكسر الباء المبلغ عن اللّٰه ما أوحى إليه.

(المختار) اسم مفعول من الاختيار، وهو الاصطفاء، كما في الصحاح.

روى الدارمي عن كعب الأحبار، قال في السطر الأول من التوراة محمد رسول اللّٰه عبدي المختار، لا فظ ولا غليظ، ولا صخاب بالأسواق، ولا يجزى بالسيئة السيئة. **(المخصوص**

بالشرف، المخصوص بالعز، المخصوص بالمجد، المخلص، المدثر، المدني، مدينة العلم، المذكر، المذكور، المرتضى، المرتل، المرسل، المرتجى، ....

بالشرف) الكامل **(المخصوص بالعز)** الكامل.

(المخصوص بالمجد) الكامل الذي لم يصل غيره إلى كل من الثلاثة، فلا ينافي أن كل الأنبياء لهم شرف وعز ومجد. **(المخلص)** الصادق في عبادته الذي ترك الرياء في طاعة اللّٰه، ﴿قل اللّٰه أعبد مخلصًا له ديني﴾ [الزمر:١٤].

قال القشيري الإخلاص إفراد الحق بالطاعة بالقصد، أو تصفية الفعل عن ملاحظة المخلوقين، والفرق بينه وبين الصدق أنه التنقي عن مطالعة النفس، والإخلاص التوقي عن ملاحظة الخلق، والمخلص لا رياء له، والصادق لا إعجاب له.

(المدثر المدني) يأتيان للمصنف. **(مدينة العلم،)** كما، قال ﷺ: «أنا مدينة العلم وعلي بابها».

رواه الترمذي والحاكم وصححه وغيرهما، عن علي والحاكم أيضًا، والطبراني وأبو الشيخ وغيرهم عن ابن عباس. والصواب أنه حديث حسن، كما، قاله الحافظان العلائي وابن حجر، لا موضوع، كما زعم ابن الجوزي، ولا صحيح كما قال الحاكم، لكن من المحدثين من يسمى الحسن صحيحًا.

(المذكر) المبلغ الواعظ اسم فاعل من التذكرة الموعظة والتبليغ، ويأتي استدلال المصنف له بقوله تعالى: ﴿فذكر إنما أنت مذكر﴾ [الغاشية: ٢١] .

(المذكور) في الكتب السالفة. **(المرتضى)** الذي رضيه مولاه، أي أحبه واصطفاه.

(المرتل) بكسر الفوقية اسم فاعل من رتل مضاعفًا، وهو الذي يقرأ القرءان على مهل وتؤدة مع تبيين للحروف والحركات، قال تعالى: ﴿ورتل القرءان ترتيلا﴾ [المزمل: ٤].

روى الترمذي عن حفصة كان ﷺ يقرأ بالسورة ويرتلها حتى تكون أطول من أطول منها.

(المرسل) ذكره ابن دحية وغيره من قوله تعالى: ﴿ويقول الذين كفروا لست مرسلاً، قل كفى باللّٰه شهيدًا﴾ [الرعد: ٤٣]. الفرق بينه وبين الرسول أن الأول لا يقتضي التتابع في الإرسال، بل قد يكون مرة واحدة والرسول يقتضيه.

(المرتجى) بفتح الجيم من الرجاء، أي الأمل، لأنه الذي يرجوه الناس لكشف كروبهم وجلاء مصائبهم وأعظمها يوم القيامة في فصل القضاء، قاله السيوطي، قال عبد الباسط، أو بكسر الجيم اسم فاعل، أي المؤمل من اللّٰه قبول شفاعته في أمته.

روى الشيخان مرفوعًا: «لكل نبي دعوة مستجابة وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي، فهي

الـمرحوم، الـمرتفع الدرجات، الـمرءـ وهو الرجل الكامل الـمروءة ـ، الـمزكي، الـمزمل، الـمسبح، الـمستغفر، الـمستغني، الـمستقيم، الـمسري به، الـمسعود،

نائلة إن شاء اللّٰه تعالى من مات لا يشرك باللّٰه شيئًا».

(الـمرحوم) اسم مفعول من رحم بالبناء للمفعول.

(الـمرتفع الدرجات) معناه ظاهر **(الـمرء)** مثلث الميم، **(وهو الرجل الكامل الـمروءة)** بالهمزة وتركه الإنسانية، قاله الجوهري، وهو اسم جامع لكل المحاسن قيل هي صون النفس عن الأدناس وما يشينها عند الناس، وقيل أن لا تعمل سرًا ما تستحي منه علانية، وقال جعفر الصادق: هي أن تطمع فتذل وتسأل فتثقل، ولا تبخل فتشتم، ولا تجهل فتخصم، وعن عمر بن الخطاب المروءة مروءتان: مروءة ظاهرة وهي الرياسة، ومروءة باطنة وهي العفاف، وهذا ليس بخلاف محقق، بل كل عبر بما سنح له. سمي ﷺ بذلك لأنه منها بمكان، قال زهير بن صرد:

امـنن عـلـينا رسـول الـلّـه فـي كـرم فـإنـك الـمـرء نـرجـوه ونـدخـر

(الـمزكي) أخذه السيوطي من قوله تعالى ﴿ويزكيهم﴾، أي يطهرهم من الشرك والآثام، **(الـمزمل)** يأتي للمصنف.

(الـمسبح) بمهملتين بينهما موحدة المهلل الممجد اسم فاعل من التسبيح، وهو تنزيه الحق عن أوصاف الخلق، وفرق بينه وبين التقديس والتنزيه، بأن التقديس تبعيد الرب عما لا تليق به الربوبية، والتنزيه تبعيده عن أوصاف البشرية، والتسبيح تبعيده عن أوصاف جميع البرية.

(الـمستغفر) من غير تأثم هذا بقية الاسم كما في الشامي، قال تعالى: ﴿فسبح بحمد ربك واستغفره﴾ [النصر: ٣]، فالاستغفار ليس لذنب، كما أفاده، بل لإظهار العبودية للّٰه، والشكر لما أولاه، ويأتي بسطه في الخصائص إن شاء اللّٰه تعالى، وقد روى ابن السني عن ابن عمر كنا نعد لرسول اللّٰه ﷺ في المجلس الواحد مائة مرة يقولها قبل أن يقول شيئًا: «رب اغفر لي وتب علي إنك أنت التوّاب الرحيم».

(الـمستغني) مر في الغنى معناه. **(الـمستقيم)** اسم فاعل من الاستقامة، قال: ﴿فاستقم كما أمرت﴾ أي استقامة مثل الاستقامة التي أمرت بها على جادة الحق غير عادل عنها، أي داوم على ذلك.

قال القشيري: الاستقامة درجة بها كمال الأمور وتمامها، وببلوغها حصول المخيرات، ونظامها وأول مدارجها التقويم، وهو تأدب النفس، ثم الاستقامة وهي تقريب الأسرار، وقيل الخروج من المعهودات ومفارقة الرسوم والعادات، والقيام بين يدي الحق على قدم الصدق.

(الـمسرى به) بضم فسكون اسم مفعول من الإسراء لاختصاصه به، كما يأتي.

(الـمسعود) اسم مفعول من أسعده اللّٰه، أي أغناه وأذهب تعبه.

المسلِّم، المسلَّم، المشاور، المشفع، المشفوع، المشفح، المشهود، المشير، المصباح، المصارع، المصافح، مصحح الحسنات، المصدوق، المصطفى،

قال ابن دحية: ويجوز أنه بمعنى فاعل كالمحبوب، بمعنى محب من سعد كعلم، وعنى سعادة، فهو سعيد ومسعود، أي حصل له اليمن والبركة.

(**المسلِّم**) بكسر اللام الثقيلة المفوض إلى اللّه بلا اعتراض المتوكل عليه في جميع الأغراض.

(**المسلَّم**) بفتح اللام المشددة من القتل والاغتيال واللّه يعصمك من الناس.

(**المشاور**) اسم فاعل من المشاورة، وهي استخراج الآراء ليعلم ما عند أهلها، قال تعالى ﴿وشاورهم في الأمر﴾ الآية، روى ابن أبي حاتم عن أبي هريرة ما رأيت أحدًا أكثر مشورة من رسول اللّه ﷺ. (**المشفع**) بفتح الفاء الذي يشفع فيقبل. (**المشفوع**) ذكره ابن دحية، قال السيوطي: ولم يظهر لي معناه، لأنه، لا يصح أن يكون من الشفاعة، لأن اسم المفعول منها مشفع من شفع. (**المشفح**) بضم الميم وفتح المعجمة والفاء المشددة فمهملة، وروي بقاف بدل الفاء الحمد بالسريانية، كما يأتي للمصنف.

(**المشهود**) اسم مفعول الذي تشهد أوامره ونواهيه، وتحضر، قال تعالى: ﴿وشاهد ومشهود﴾. حكى القرطبي: إن الشاهد الأنبياء والمشهود النبي ﷺ، قال: ﴿وإذ أخذ اللّه ميثاق النبيين﴾ [آل عمران/٨١]، إلى قوله ﴿وأنا معكم من الشاهدين﴾ [آل عمران/٨١].

(**المشير**) اسم فاعل من أشار عليه إذا نصح له وبين له الصواب سمي بذلك، لأنه الناصح المخلص في نصحه.

(**المصباح**) السراج وأحد أعلام الكواكب سمي به لأنه أضاء به الآفاق. (**المصارع**) الذي يصرع الناس بقوته، أي يطرحهم، أو أصله بالسين فابدلت صادًا، أي المبادر للشيء المقبل عليه لكن يؤيد الأول ما رواه البيهقي أنه ﷺ صارع أبا الأسيد كلدة الجمحي فصرعه وبلغ من شدة أبي الأسيد أنه كان يقف على جلد البقرة، ويجاذبه عشرة من تحت قدميه، فيتمزق الجلد من تحته ولا يتزحزح، فدعا النبي ﷺ إلى المصارعة، وقال: إن صرعتني آمنت بك، فصرعه رسول اللّه ﷺ فلم يؤمن نقله المصنف في المقصد الثالث.

(**المصافح**) اسم فاعل من المصافحة الآخذ باليد، قال النووي: هي عند التلاقي سنة مجمع عليها ويستحب معها البشاشة بالوجه والدعاء بالمغفرة.

(**مصحح الحسنات**،) لأن شرط صحتها الإيمان به. (**المصدوق**) يأتي للمصنف (**المصطفى**) من أشهر أسمائه، ومر في المقصد الأول أحاديث فيها أن اللّه اصطفاه على خلقه.

المصلح، المصلى عليه، المطاع، المطهر، المظهر، المطّلع، المطيع، المظفر، المعزر، المعصوم، المعطي، المعقب، المعلِّم، معلم أمته، المعلَّم، المعلن،

(**المصلح**) اسم فاعل من أصح، أزال الفساد وأوضح سبيل الرشاد وهو مصلح للدين بإزالة الشرك وللخلق بالهداية.

(**المصلى عليه**) بفتح اللام من اللّٰه وملائكته.

(**المطاع**) المتبع الذي ينقاد له، قال تعالى: ﴿أطيعوا اللّٰه وأطيعوا الرسول﴾ الآية، وأحد القولين في قوله مطاع، ثم أمين أنه النبي ﷺ.

(**المطهر**) نقله ابن دحية عن كعب، قال السيوطي: يحتمل أنه بكسر الهاء اسم فاعل، لأنه طهر غيره من دنس الشرك وبفتحها اسم مفعول، لأنه طهر ذاتًا ومعنًى ظاهرًا وباطنًا، ويأتي بمعناه للمصنف (**المظهر**) بالمعجمة وكسر الهاء شرائع الأحكام ودين الإسلام والآيات البينات.

(**المطلع**) المشرف على المغيبات العالم بها. (**المطيع**) المنقاد لربه اسم فاعل من الطوع الانقياد، وقد ورد به حديث ابن ماجه عن ابن عباس كان ﷺ يقول: «رب اجعلني شكارًا لك ذكارًا لك رهابًا لك مطواعًا لك مخبتًا إليك أواهًا منيبًا».

(**المظفر**) المنصور على من عداه.

(**المعزر**) ذكره ابن دحية من قوله﴿وتعزروه وتوقروه﴾ [الفتح/٩] وقوله: ﴿فالذين آمنوا به وعزروه، ونصروه﴾ [الأعراف/١٥٧] فأوجب اللّٰه تعزيره وتوقيره وإكرامه. ومعنى يعزروه يجلوه، أو يبالغوه في؛تعظيمه، أو يعينوه وقرىء بزاءين من العز.

(**المعصوم**،) قال تعالى: ﴿واللّٰه يعصمك من الناس﴾ [المائدة/٦٧].

(**المعطي**) الواهب المتفضل اسم فاعل من العطاء، وهو الإنالة، وهو من أسمائه تعالى.

(**المعقب**) قال السيوطي كأنه بفتح العين وكسر القاف المشددة بمعنى العاقب، لأنه عقب الأنبياء، أي جاء بعدهم، قال غيره، أو من أعقب إذا أخلف عقبًا لبقاء عقبه من فاطمة إلى يوم القيامة.

(**المعلم**) بكسر اللام المرشد للخير والدال عليه، قال حسان: معلم صدق إن يطيعوه يهتدوا.

(**معلم أمته**) ما لم يكونوا يعلمون.

(**المعلم**) اسم مفعول، قال تعالى: ﴿وعلمك ما لم تكن تعلم﴾ [النساء/١١٣]، كما يأتي للمصنف.

(**المعلن**) المظهر بدعوته في حديث علي في صفة الصلاة عليه المعلن الحق بالحق.

المعلى، المفضال، المفضل، المفتاح، مفتاح الجنة، المقتصد، المقتفى: يعني قفا النبيين، المقدَّس، المقري، المقسط، المقسم، المقصوص عليه، المقفى، وقيل بزيادة تاء بعد القاف كما تقدم، مقيل العثرات، ....

(المعلى) الذي رفع على غيره اسم مفعول من التعلية الرفعة. **(المفضال)** صيغة مبالغة من الأفضال، وهو الجود والكرم. **(المفضل،)** قال السيوطي: يحتمل أنه بوزن المكرم فيكون بمعنى الذي قبله وأنه بوزن المقدس، أي المفضل على جميع العالمين، وقال غيره، أي المشرف على غيره اسم مفعول من التفضيل وهو التشريف والتكريم، سمي بذلك، لأن اللّٰه فضله على جميع الخلائق وخصه بالرتب.

(المفتاح) الذي يفتح به المغلاق.

(مفتاح الجنة،) لأنه أول من يفتح له ﷺ.

(المقتصد) بكسر المهملة المستقيم اسم فاعل من الاقتصاد افتعال من القصد، وهو استقامة الطريق أو العدل.

(المقتفي،) كما في حديث عند ابن عدي وأنا المقتفي قفيت النبيين عامة، ولذا قال **(يعني قفا النبيين،)** أي جاء على أثرهم فوقف على أحوالهم وشرائعهم، فاختار اللّٰه له من كل شيء أحسنه، وكان في قصصهم له ولامته عبر وفوائد، أو المراد أنه آخرهم وخاتمهم وعليه المصنف فيما يأتي.

(المقدس) بفتح المهملة سماه اللّٰه به في الكتب السابقة، أي المطهر من الذنوب المبرأ من العيوب، أو المطهر من الأخلاق السيئة والأوصاف الذميمة ويأتي للمصنف.

(المقرىء) بالهمز الذي يقرىء غيره القرءان. وفي الصحيح أنه ﷺ قال لأبي بن كعب «إن اللّٰه أمرني أن أقرأ عليك القرءان»، أي أعلمك، كما يقرأ الشيخ على الطالب ليفيده، لا ليستفيد منه وفيه منقبة لأُبي **(المقسط)** إسم فاعل أقسط إذا عدل وهو من أسمائه تعالى أي العادل في حكمه المنصف المظلوم من الظالم.

(المقسم) اسم فاعل من أقسم حلف، لأنه كان لا يقسم إلاَّ فيما يرضي ربه، ولا يكون إلاَّ صادقًا بارًا فسمي به إشعارًا بأنه الحقيق بذلك الوصف دون غيره. **(المقصوص عليه،)** قال تعالى: ﴿نحن نقص عليك أحسن القصص﴾. **(المقفى)** بضم الميم وفتح القاف وكسر الفاء المشددة ورد في حديث حذيفة عند أحمد وغيره برجال ثقات مرفوعًا، **(وقيل بزيادة تاء)** فوقية **(بعد القاف، كما تقدم)** قريبًا، وقاله بعض شراح الشفاء عن الطيبي. وكان الشامي لم يقف عليه بزيادة التاء لغير المصنف فعزاه له حيث قال ذكره شيخنا أبو الفضل بن الخطيب.

(مقيل العثرات) أي عارف الزلات لمن صدرت منه، فلا ينتقم لنفسه، وإنما يغضب إذا

مقيم السنة بعد الفترة، المكرم، المكتفي، المكفي، المكين، المكي، الملاحمي، ملقي القرءان، الممنوح، المنادى، المنتصر، المنجي، المنذر، ....

انتهكت حرمات اللَّه، ويقال للزلة عثرة، لأنها سقوط في الإثم، وقد روى أحمد وأبو داود عن عائشة مرفوعًا: «أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلاَّ في الحدود»، ورواه الشافعي وابن حبان بلفظ: «أقيلوا ذوي الهيئات زلاتهم».

قال الشافعي نقلاً عن أهل العلم: هم الذين لا يعرفون بالشر فتزل بأحدهم الزلة، وقال الماوردي في عثراتهم وجهان أحدهما الصغائر والثاني أول معصية زل فيها مطيع.

(**مقيم السنة بعد الفترة**،) كما هو نص الزبور، كما يأتي للمصنف ومعناه في التوراة.

(**المكرم**) بشد الراء وخفتها، لأنه أكرم الخلق على اللَّه.

(**المكتفي**) باللَّه، أي الذي أسلم أموره إليه وتوكل عليه.

(**المكفي**) اسم مفعول، أي الذي كفاه اللَّه مهماته، أي أغناه عن التعب في دفعها بنصره وقيامه بأمره، وكفى اللَّه المؤمنين القتال أغناهم عنه.

(**المكين**) فعيل من المكانة ويأتي للمصنف، وكذا (**المكي الملاحمي**) نسبة إلى الملاحم جمع ملحمة، وهو القتال، لأنه بعث بالسيف والجهاد. (**ملقي القرءان**) على أمته، أي مبلغه إليهم، أو بمعنى المتلقي، أي المتصدي لسماعه حين ينزل، قال اللَّه تعالى: ﴿وإنك لتلقى القرءان من لدن حكيم عليم﴾ [النمل: ٦]، وتخصيص القرءان بالذكر، لأنه المعجزة العظمى، فلا ينافي مشاركة غيره له في الإلقاء.

(**الممنوح**) المعطى ﴿ولسوف يعطيك ربك فترضى﴾ [الضحى/٥].

قال البيضاوي وعد شامل، لما أعطاه من كمال النفس وظهور الأمر وإعلاء الدين، ولما ادخره له مما، لا يعلم كنه سواه.

(**المنادي**) بكسر الدال الداعي إلى اللَّه وتوحيده، قال ابن جريج في قوله تعالى ﴿ربنا إننا سمعنا مناديًا﴾ هو محمد ﷺ رواه ابن أبي حاتم، أو بفتح الدال، أي المدعو إلى اللَّه ليلة الإسراء على لسان جبريل، وهما اسمان له، كما في الشامي.

(**المنتصر**) من ربه على أعدائه وفي نسخة المنتظر بالظاء المعجمة، أي لجميع الأمم لأخذ اللَّه الميثاق على الأنبياء وأممهم أن من أدركه يؤمن به وينصره، فكل نبي مع أمته كانوا ينتظرون زمانه. (**المنجي**) من اتبعه من النار.

(**المنذر**) من الإنذار، وهو الإبلاغ مع تخويف، قال تعالى: ﴿وإنما أنت منذر﴾ حصر خاص، أي لست بقادر على هداية الكفار لا عام، لأن له أوصافًا أخرى كالبشارة.

المنزل عليه، المنحمنا، المنصف، المنصور، المنيب، المنير، المهاجر، المهتدي، المهدي، المهداة، المهيمن، المؤتمن، المؤتى جوامع الكلم، الموحى إليه، الموصل، الموقر، المولى، المؤمن ....

(المنزل عليه) ظاهر المعنى.

(المنحمنا) بضم فسكون ففتح فكسر فشد، وقيل بفتح الميمين، أي محمد بالسرياني، كما يأتي للمصنف.

(المنصف) بضم أوله وسكون النون وكسر المهملة العادل، وكان أشد الناس إنصافًا.

(المنصور) المؤيد اسم مفعول من النصر التأييد.

(المنيب) المقبل على الطاعة.

(المنير) اسم فاعل من أنار إذا أضاء، أي المنور قلوب المؤمنين بما جاء به. **(المهاجر)** لأنه هاجر من مكة إلى المدينة.

(المهتدي) معناه واضح. **(المهدي)** بكسر الدال اسم فاعل من أهدى بمعنى هدى وهو المرشد والدال على طريق الخير، قال تعالى: ﴿ويهديك صراطًا مستقيمًا﴾ [الفتح/٢]، وقال حسان يرثيه:

جزعًا على المهدي أصبح ثاويًا   يا خير من وطيء الثرى، لا تبعد

أو بفتح الدال اسم مفعول من أهدى الشيء يهديه، فهو مهدي وهما اسمان له، كما في الشامي **(المهداة)** بضم أوله وفتح الدال، قال ﷺ إنما أنا رحمة مهداة رواه البيهقي.

(المهيمن) يأتي للمصنف، وهو من أسمائه تعالى، أي الشاهد الحافظ، أو المؤمن أو الأمين أو القريب أو القائم على خلقه، وهو ﷺ مهيمن بما عدا الأخير على أنه يصح عليه أيضًا أنه القائم على خلق اللّه.

(المؤتمن) بفتح الميم الثانية الذي يؤتمن أمانته ويرغب في ديانته، لأنه حافظ للوحي مؤتمن عليه، أو على هذه الأمة، أي شاهد عليها.

(المؤتى جوامع الكلم) يأتي الكلام عليه في الخصائص **(الموحى إليه)** على صفات عديدة، كما مر أوائل الكتاب. **(الموصل)** اسمه في التوراة، ومعناه مرحوم **(الموقر)** ذوالحلم والرزانة، وقد كان أوقر الناس في مجلسه، لا يكاد يخرج شيئًا من أطرافه. **(المولى)** أي السيد المنعم الناصر المحب، وهو من أسمائه تعالى، ويأتي استدلال المصنف له بقوله أنا ولي كل مؤمن.

(المؤمن) بهمزة وتبدل واوًا تخفيفًا لسكونها بعد ضمة، وهي لغة الحجاز المتصف

المؤيَّد، الميسِّر.

بالإيمان ويأتي للمصنف. (**المؤيد**) بفتح التحتية. المنصور، أي المقوى المعان هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين، أو بكسرها، أي الناصر، أو القوي، أو الشديد، وهما اسمان له، كما في الشامي.

(**الميسر**) المسهل للدين اسم فاعل روى مسلم عن جابر مرفوعًا إن اللَّه بعثني ميسرًا فعد مائة واثنين وأربعين فيها من أسماء اللَّه تعالى ستة، وزاد الشامي أسماء هي المؤمم بالهمز، أي المقصود الذي يؤم كل راج حماه لغة في الميمم بالياء المؤيد بالكسر المتبع الذي يتبعه غيره، أي يقتدي به المتلو اسم مفعول من التلو، وهو المتابعة. المتمكن، أي المتمكن في الأرض الذي أطاعه الناس واتبعوه.

المتمم لمكارم الأخلاق المتمم بالبناء للمفعول خلقًا وخلقًا المثبت بفتح الموحدة، لأن اللَّه ثبته على دينه.

المجادل، أي المحكم المتقن للأمور، أو المحاجج المجيد الرفيع القدر أو الكريم، وهو من أسمائه تعالى. المحجة جادة الطريق من الحج القصد والميم زائدة المحكم بفتح الكاف المشددة، أي الحاكم، وهو القاضي المحيد من حاد عن الشيء إذا عدل عنه، لأنه حاد عن الباطل واتبع الحق، أو من أحاد، لأنه عدل بأمته إلى الطريق المستقيم.

المخبت الخاشع المختص اسم مفعول، لأن اللَّه اختصه لنفسه واستأثر به على خلقه، أو اسم فاعل لاختصاصه بملازمة العبادة واستئثاره بزيادة حب اللَّه وقربه المختص بالقرءان المختص بآي، لا تنقطع.

المختم اسم مفعول من تختم اتخذ خاتمًا. المخضم بضاد معجمة وزن منبر السيد الشريف العظيم المنيف مرحمة لقوله ﷺ بعثت مرحمة وملحمة.

رواه أبو نعيم المزمزم بضم الميم الأولى وفتح الثانية؛ أي المغسول قلبه بماء زمزم. المرشد الهادي الدال على طريق الهدى مرغمة وقع في الصحاح بعثت مرغمة، أي مذلاً للكفر حتى يلصق بالرغام بالفتح التراب، ثم استعمل في الذل والعجز. المرغب اسم فاعل، لأنه يحث على الطاعة مزيل الغمة الكرب والشدة.

المستجيب، أي المطيع أو بمعنى مستجاب فعيل بمعنى مفعول لوجوب طاعته وإجابته ولو في الصلاة، ولا تبطل المستعيذ من العوذ الالتجاء إلى اللَّه.

المسدد أخذه السيوطي من قوله تعالى لسعيا أسدده لكل جميل. المسيح المبارك باليونانية، أو الذي يمسح العاهات فيبرئها. المشذب بمعجمتين آخره موحدة الطويل المعتدل القامة.

المشرد اسم فاعل بالعدو، وهو التنكيل وتعجم داله، وبه قرأ ابن مسعود فشرذبهم المشيح بضم الميم وكسر المعجمة وسكون التحتية فمهملة، أي بادي الصدر من غير تطامن، بل بطنه وصدره سواء.

قال عياض ولعله بفتح الميم بمعنى عريض الصدر، كما في الرواية الأخرى المصدق اسم فاعل المذعن المنقاد، لما أمر به لتصديقه جبريل فيما أخبره به عن ربه المصدق بالبناء للمفعول، لأن أمته صدقته المصون المضخم بمعجمتين، وزن منبر السيد الشريف المضري بمعجمة نسبة إلى مضر جده المضيء، أي المنير المعروف، أي معروف اللّه، أي بره وإحسانه، أو صاحب المعروف المعمم بالبناء للمفعول، أي صاحب العمامة، وهو من أسمائه في الكتب السابقة.

المعين الناصر، أو كثير المعونة المعاضدة والمساعدة المغرم بالضم وسكون المعجمة، أي المحب للّه من الغرام، وهو الولوع بالشيء والاهتمام به.

المغنم بمعجمة ونون وزن جعفر الخيار من كل شيء.

المغني المحسن المتفضل، قال تعالى ﴿وما نقموا إلاَّ أن أغناهم اللّه ورسوله من فضله﴾ الآية، وفيه تشريفه ﷺ وتعظيمه، والتنبيه على علو مقامه هو عظم شأنه حيث ذكره معه في إيصال الصنيع إلى عباده، وجعله مغنيًا لهم بما فتح اللّه على يديه وأفاء من الغنائم. المفخم بشد المعجمة المفتوحة الموقر المعظم في الصدور المهاب في العيون.

المفلج بجيم كمعظم، أي الثنايا، وهو تباعد ما بين الأسنان. المفلح اسم فاعل من الفلاح الفوز. المقدم بالفتح، لأن اللّه قدمه على الأنبياء خلقة ورتبة وشرفًا.

المقدم بالكسر، لأن أمته قدمت بسببه، أي فضلت على غيرها المقوم بفتح الواو، أي المستقيم، أو بمعنى القيم.

المكلم بفتح اللام المشددة، لأنه كلمه ليلة المعراج. الملاذ بمعجمة الملبي بضم الميم وفتح اللام وموحدة المطيع، أو المخلص، أو المجيب، أو المحب. الملجأ بالجيم مهموز، أي الملاذ.

المليك فعيل، وهو من أسمائه تعالى، أي القادر على الإيجاد والاختراع، أو ضابط الأمور.

المتصرف الملك بكسر اللام الذي يسوس الناس ويدبر أمرهم، أو ذو العز والسلطان، وهو من أسماء اللّه تعالى، أي المستغني في ذاته وصفاته عن الكون والموجودات، ولا غنى لأحد عنه، أو القادر على الاختراع والإبداع. المليء باللام مهموز، أي الغني باللّه عما سواه، أو الحسن حكمه وقضاؤه.

(حرف ن)

النابذ، الناجز، الناس لقوله تعالى: ﴿أم يحسدون الناس﴾ [النساء/ ٥٤]، المفسر به عليه الصلاة والسلام، الناسخ، الناشر، ....

الممنوع الذي له منعة، أي قوة تمنعه من الشيطان والأعداء، أو الذي منعه اللّه العدا والردى. المنتجب بالجيم، المنتخب بالخاء المعجمة كلاهما بمعنى المختار.

المنجد المعين الناصر، أو مرتفع القدر. المنقذ بنون فقاف فمعجمة، المخلص من الشدائد، لأنه ينقذنا بالشفاعة يوم القيامة، قال حسان:

يدل على الرحمن من يقتدي به ... وينقذ من هول الخزايا ويرشد

منة اللّه. قال تعالى: ﴿لقد من اللّه على المؤمنين﴾، وخصوا بالذكر، لأنهم المنتفعون ببعثه. المهاب بالضم الذي يخافه الناس لعظم بأسه وسلطانه. المهذب بالمعجمة المطهر الأخلاق الخالص من الاكدار. المورود حوضه، أي يوم القيامة. موذموذ اسمه في صحف إبراهيم. الموعظة ما يتعظ به ويتذكر.

الموقن من أيقن الأمر فهمه وثبت في ذهنه. ميذميذ، قال العزفي هو اسمه في التوراة. الميزان حكى محمود الكرماني في قوله تعالى ﴿بالحق والميزان﴾ أنه محمد ﷺ الميم بفتح التحتية كمعظم المقصود، لأن الخلق تؤم حماه يوم القيامة وتقصد جاهه لنيل السلامة ا هـ باختصار.

حرف ن

(النابذ) اسم فاعل من النبذ بسكون الباء وفتحها طرح الشيء لقلة الاعتداد به، قال تعالى: ﴿فانبذ إليهم على سواء﴾، أي اطرح عهدهم على طريق مستوٍ بأن تظهر إليهم نبذة بحيث يعلمون انه قطع ما بينك وبينهم، ولا تناجزهم بالحرب وهم يتوهمون بقاء العهد.

(الناجز) المنجز، لما وعد، وكان من ذلك بمكان **(الناس لقوله تعالى: ﴿أم يحسدون الناس﴾)**.

(المفسر) عند عكرمة ومجاهد **(به عليه الصلاة والسلام)** رواه عنهما ابن جرير. سمي به من تسمية الخاص بالعام، لأنه أعظمهم، وأجلهم، أو لجمعه ما فيهم من الخصال الحميدة.

(الناسخ) اسم فاعل من النسخ لغة إزالة شيء يعقبه واصطلاحًا رفع الحكم الشرعي بخطاب، لأنه ﷺ نسخ بشريعته كل الشرائع، وقد وصف اللّه نفسه بالنسخ في قوله ما ننسخ من آية. **(الناشر)** لأنه نشر الإسلام، وأظهر الشرائع، كما يأتي للمصنف، قال غيره، أو هو بمعنى

الناصح، الناضر، الناطق بالحق، الناهي، نبي الأحمر، نبي الأسود، نبي التوبة، نبي الحرمين، نبي الراحة، نبي الرحمة، النبي الصالح، نبي الله، نبي المرحمة، نبي الملحمة، نبي الملاحم، النبي، النجم النجم الثاقب، نجي الله، النذير، النسيب، نصيح، ناصح، النعمة، نعمة الله، النقيب، النقي، النور، ....

الحاشر **(الناصح)** مأخوذ من قول الأنبياء ليلة الإسراء مرحبا بالنبي الأميّ الذي بلغ رسالة ربه ونصح لأمته **(الناضر)** بضاد معجمة. الحسن من النضارة الحسن والرونق.

(الناطق بالحق) بالقرءان على أحد الأقوال في الحق خص، لأنه أعظم ما نطق به. **(الناهي)** اسم فاعل من النهي والزجر عن الشيء والآمر به تقدم في الآمر.**(نبي الأحمر نبي الأسود،)** أي الإنس والجن، أو العجم والعرب لقوله ﷺ: «بعثت إلى الأحمر والأسود» **(نبي التوبة،)** وهي الرجوع والإنابة لرجوع الأمم بهدايته بعد التفرق إلى الصراط المستقيم، كما يأتي للمصنف.

(نبي الحرمين) مكة والمدينة، **(نبي الراحة)** بمهملتين رجوع النفس بعد الإعياء والتعب وسكونها، أو السهولة، لأنه أراح أمته من نصب الشرك، أو لأنه خفف بشرعه ما كان مشددًا في شرع غيره من التكاليف الشاقة كقتل النفس في التوبة.

(نبي الرحمة) يأتي للمصنف. **(النبي الصالح)** كما قال له الأنبياء ليلة الإسراء مرحبًا بالنبي الصالح.

(نبي اللّه) ومر أنه يسمى أيضًا رسول اللّه، فلا تتعسف. **(نبي المرحمة نبي الملحمة)** الحرب والقتال. **(نبي الملاحم)** جمع الملحمة وتأتي الثلاثة للمصنف وفي مسلم، وأحمد وغيرهما: أنا نبي الرحمة ونبي التوبة ونبي الملحمة، وفي رواية نبي المرحمة.

(النبي النجم) يأتيان للمصنف، وأنه سمي به، لأنه يهتدى به، كما يهتدى بالنجم. **(النجم الثاقب)** المضيء الذي يثقب بنوره وإضاءته ما يقع عليه حكى السلمي أنه ﷺ المراد في الآية.

قال المصنف فيما يأتي والصحيح أنه النجم على ظاهره للاهتداء به كالنجم.

(نجي اللّه) مناجيه، يقال للواحد والجمع، قال تعالى ﴿وقربناه نجيًا﴾ [مريم:٥٢] وخلصوا نجيًا ولم يأخذه أحد من ذلك، كما زعم إذ ضمير قربناه لموسى فكيف يؤخذ منه اسم لمحمد، وإنما ذكروه دليلاً على أنه، يقال للواحد. **(النذير)** المخوف من عواقب الأمور ويأتي للمصنف.

(النسيب) ذو النسب العريق ومعلوم أن نسبه أشرف الأنساب من جهة أبويه معًا وتقدم ذلك. **(نصيح)** فعيل بمعنى فاعل من النصح. **(ناصح)** اسم فاعل بمعناه. **(النعمة)** بالكسر الحالة الحسنة **(نعمة اللّه)** يأتي للمصنف، وكذا **(النقيب النقي)** الخالص من الأدناس المنزه عن الأرجاس. **(النور)** يأتي أنه أحد القولين في: ﴿قد جاءكم من اللّه نور﴾ [المائدة/١٥].

نور الأمم أي الهادي لها الذي أوصلها نور الله الذي لا يطفأ.

(حرف هـ)

الهادي، هدى، هدية الله، الهاشمي.

(نور الأمم، أي الهادي لها الذي أوصلها) إلى الحق، كما يوصل النور إلى المطلوب.

قال عياض سمي ﷺ بالنور لوضوح أمره وبيان نبوته وتنوير قلوب المؤمنين والعارفين بما جاء به انتهى، وهو من أسمائه تعالى، أي خالق النور ومنور قلوب المؤمنين بالهداية والسموات والأرض بالأنوار. **(نور اللّه الذي، لا يطفأ،)** أي حجته الدالة للحق على ما فيه صلاحهم من توحيده وتقديسه عن الولد والشريك ونحوهما، واتباع أوامره واجتناب نواهيه وغير ذلك، وقيل في قوله تعالى ﴿يريدون أن يطفئوا نور اللّه﴾، أنه محمد ﷺ فعد أربعًا وثلاثين فيها واحد من أسماء اللّه تعالى، وزاد الشامي الناسك العابد اسم فاعل الناصب، ذكره ابن دحية، قال السيوطي: يحتمل أنه مأخوذ من قوله تعالى ﴿فإذا فرغت فانصب﴾ أي اتعب في الدعاء والتضرع، وأن معناه المبين لأحكام الدين من النصب بضم ففتح العلامات في الطريق يهتدي بها، أو المقيم لدين الإسلام من نصبته إذا أقمته قال غيره: أو الناصب المرتفع، أو للحرب، أي المقيم لها والمجتهد في الطاعة. ناصر الدين بالإضافة أي مانعه من طعن الكفرة. الناظر من خلفه بفتح الميم على أن من موصولة، أي الذين وراءه، أو بكسرها على أنها جادة، أي يبصر من ورائه كأمامه. نبي زمزم النبأ بنون فموحدة مهموز، الشأن العظيم والخطب الجسيم، وقيل إنه المراد بقوله عن النبأ العظيم، وقيل القرءان.

النجيب الكريم، أو المختار النجيد بدال مهملة الدليل الماهر، أو الشجاع الماضي فيما يعجز عنه غيره. الندب بالفتح وسكون المهملة فموحدة، أي النجيب الظريف ذكر ابن عساكر عن بعضهم في قوله تعالى: ﴿ن والقلم﴾، إنه اسم له ﷺ، وقيل من أسماء اللّه تعالى.

حرف هـ

(الهادي) بمعنى الهداية والدعاء، كما يأتي للمصنف، وهو من أسمائه تعالى، أي الذي بصر عباده طريق معرفته حتى أقروا بربوبيته، أو هادي كل أحد إلى ما، لا بد له منه **(هدى،)** وأدخل الشامي عليه أل، أي الرشاد والدلالة، ولقد جاءهم من ربهم الهدي، مصدر سمي به مبالغة.

(هدية اللّه) التي أوصلها لعباده فضلاً عليهم، وروى أحمد مرفوعًا إن اللّه بعثني رحمة للعالمين وهدى للعالمين.

(الهاشمي) نسبة إلى جد أبيه، فهي أربع واحد من أسمائه تعالى، وزاد الشامي الهجود

(حرف و)

الوجيه، الواسط، الواسع، الواصل، الواضع، الواعد، الواعظ، الورع، الوسيلة، الوفي، الوافي، ولي الفضل، الولي.

كصبور كثير التهجد الهمام بالضم الملك العظيم الهمة بالكسر وتفتح واحدة الهمم. الهين بفتح فسكون مخفف الساكن المتئد.

حرف و

(الوجيه) ذو الوجاهة والجاه عند اللّه. **(الواسط)** ذكره ابن دحية، قال الجوهري: فلان وسيط في قومه إذا كان أوسطهم نسبًا، وأرفعهم محلاً. والواسط الجوهر الذي وسط القلادة.

(الواسع) الجواد الكثير العطاء من الوسع مثلثة الواو كالسعة، وهي الجدة والطاقة، وهو من أسمائه تعالى، أي المحيط بكل شيء، أو الذي وسع رزقه جميع خلقه، أو وسعت رحمته كل شيء، أو المعطي عن غنى، أو العالم، أو الغني.

(الواصل) البالغ في النهاية والشرف ما لا يعلمه إلاَّ اللّه.

(الواضع) المزيل والقاطع اسم فاعل من الوضع أعم من الحط، قال تعالى: ﴿ويضع عنهم أصرهم﴾، أي يزيله ويقطعه والاصر الثقل الذي يأصر صاحبه، أي يحبسه عن الحركة، وهو مثل لثقل تكليف بني إسرائيل وصعوبته كقتل النفس في صحة التوبة وقطع الأعضاء الخاطئة.

(الواعد) اسم فاعل من الوعد إذا أطلق ففي الخير والوعيد في الشر إلاَّ لقرينة كالبشارة والنذارة **(الواعظ)**، قال تعالى: ﴿إنما أعظكم بواحدة﴾، ابن فارس الوعظ التخويف، الخليل التذكير بالخير وما ترق له القلوب. الجوهري النصح والتذكير بالعواقب. **(الورع)** بكسر الراء التقي اسم فاعل من الورع اتقاء الشبهات.

(الوسيلة) ما يتقرب ويتوسل به إلى ذي قدر، وهو وسيلة الخلق إلى ربهم.

(الوفي) الكامل الخلق التام الخلق من الوفاء، وهو أوفى الناس بالعهد، وأوفاهم ذمة، وهو من أسمائه تعالى.

(الوافي) بمعنى الوفي لكماله خلقًا وخلقًا ورجحانه على غيره عقلاً، قال حسان:

واف وماض شهاب يستضاء به ... بدر أنار على كل الأناجيل

(ولي الفضل،) أي مولى الإحسان والبر. **(الولي)** الناصر، أو الوالي، أو المتولي مصالح الأمة القائم بها، قال تعالى: ﴿إنما وليكم اللّه ورسوله﴾، إلاَّ المحب للّه، أو المتصف بالولاية، وهي كشف الحقائق وقطع العلائق والتصرف في باطن الخلائق.

قال القشيري: للولي معنيان فعيل بمعنى مفعول، وهو من يتولى اللّه أمره، ولا يكله إلى

(حرف ي)

اليثربي، يس.

وكنيته ....

نفسه لحظة. وبمعنى فاعل، وهو الذي يتولى عباد اللَّه وطاعته فيجريها على التوالي، ولا يتخلل بينها عصيان، وهو من أسمائه تعالى، وهو الولي الحميد ﴿اللَّه ولي الذين آمنوا﴾ أي يتولى نصرهم ومعونتهم وكفايتهم ومصالحهم، فهي ثلاثة عشر فيها اثنان من أسماء اللَّه، وزاد الشامي الواجد بالجيم العالم، أو الغني من الجدة الاستغناء، وهو من أسمائه تعالى أي العالم، أو الغني الذي، لا يفتقر.

الوالي المالك، أو الملك، أو الحاكم، أو الشريف القريب، وهو من أسمائه تعالى.

الوسيم بمهملة وتحتية كأمير الحسن الوجه الجميل. الوصي بالمهملة الخليفة القائم بالأمر بعد غيره لقيامه بالتبليغ والرسالة بعد عيسى الذي بشربه، وأخبر برسالته، وحض على اتباعه الوهاب من الهبة بذل المال، بلا عوض، وهو من أسمائه تعالى، أي الذي يعطي على قدر الاستحقاق، ولا يقبض ما في يمينه من كثرة الإنفاق انتهى. وهو بيان لمعناه في حقه تعالى وإلاً، فهو لغة كثير الهبة لمستحق، أو غيره.

حرف ي

(اليثربي) نسبة إلى يثرب اسم المدينة الشريفة في الجاهلية، وقد ورد النهي عن تسميتها بذلك، كما مر غير مرة.

(يس) يأتي للمصنف بسطه، وقد استبان من العد أن فيها من الأسماء الحسنى ستة وخمسين اسمًا أعني الواردة في حديثي الترمذي وابن ماجه، وإن نظرت إلى غيرها مما اختلف كيس وطه والم، وما يصح إطلاقه عليه على رأي من قال به كانت نحو سبعين، وهو مراد المصنف بقوله في المقصد السادس، أنه ذكر هنا نحو سبعين من أسماء اللَّه الحسنى انتهى. يعني' بالمعنى اللغوي إذ أسماؤه جل وعلا كلها حسنى، لا بالنظر إلى الوارد في الحديث من عدها، وزاد الشامي اليتيم من اليتم موت الأب قبل بلوغ الولد، أو من الانفراد كدرة يتيمية، كما قيل في قوله تعالى: ﴿ألم يجدك يتيمًا﴾، أي واحدًا في قريش عديم النظير انتهى. ومذهب لملك، لا يجوز عليه هذا الاسم.

(وكنيته) قال الحافظ بضم الكاف وسكون النون من الكناية تقول كنيت عن الأمر إذا ذكرته بغير ما يستدل به عليه صريحًا، واشتهرت الكنى للعرب حتى ربما غلبت على الأسماء كأبي طالب، وقد يكون للواحد كنية، فأكثر، وقد يشتهر باسمه وكنيته جميعًا، فالاسم، والكنية، واللقب يجمعها العلم بفتحتين وتتغاير بأن اللقب ما أشعر بمدح، أو ذم، والكنية ما صدر بأب، أو

المشهورة أبو القاسم، كما جاء في عدة أحاديث صحيحة.

ويكنى بأبي إبراهيم، كما جاء في حديث أنس في مجيء جبريل إليه عليهما الصلاة والسلام، وقوله السلام عليك يا أبا إبراهيم.

أم وما عدا ذلك، فالاسم انتهى، وقال ابن الأثير في كتابه المرصع الكنية من الكناية، وهي أن تتكلم بالشيء وتريد غيره جيء بها الاحترام المكنى بها وإكرامه وتعظيمه كيلا يصرح في الخطاب باسمه ومنه قول الشاعر:

أكنيه حين أناديه لأكرمه ولا ألقبه والسوأة اللقبا

ولقد بلغني أن سبب الكنى في العرب أنه كان لهم ملك من الأول ولد له ولد توسم فيه النجابة فشغف به، فلما نشأ وصلح لأدب الملوك أحب أن يفرد له موضعًا بعيدًا عن العمارة يقيم فيه ويتخلق بأخلاق مؤدبيه، ولا يعاشر من يضيع عليه بعض زمانه، فبنى له في البرية منزلاً، ونقله إليه ورتب له من يؤدبه بأنواع الآداب العلمية والملكية، وأقام له حاجته من الدنيا، وأضاف له من أقرانه بني عمه وغيرهم ليؤنسوه ويحببوا له الأدب بالموافقة، وكان الملك كل سنة يمضي له ومعه من له عنده ولد، فيسأل عنهم ابن الملك، فيقال له هذا، أبو فلان وهذا أبو فلان للصبيان الذين عنده فيعرفهم بإضافتهم إلى أبنائه فظهرت الكنى في العرب انتهى.

(**المشهورة**) ولذا بدأ بها (**أبو القٰسم**) باسم أكبر أولاده عند الجمهور.

وقال العزفي وغيره، لأنه يقسم الجنة بين أهلها يوم القيامة، وقيل لقوله عليه السلام: «إني جعلت قاسمًا أقسم بينكم». (**كما جاء**) تكنيته بأبي القٰسم (**في عدة أحاديث صحيحة**) كقول أبي هريرة في الصحيح: قال أبو القٰسم. وقال أنس: كان ﷺ في السوق، فقال رجل يا أبا القٰسم، فالتفت ﷺ، فقال: «إني لم أعنك إنما دعوت فلانًا، فقال سموا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي» رواه الشيخان، وظاهره المنع، وهو المشهور عن الشافعي مطلقًا، وقيل يختص بمن اسمه محمد لحديث نهى أن يجمع بين اسمه وكنيته، ومذهب لملك، وأكثر العلماء، كما، قال عياض في شرح مسلم: الجواز مطلقًا والنهي مختص بزمانه لإذنه ﷺ لجماعة أن يسموا من يولد لهم بعده محمدًا ويكنوه بأبي القٰسم وبسط ذلك في الخصائص إن شاء اللّٰه تعالى. (**ويكنى بأبي إبرٰهيم**) باسم آخر أولاده، (**كما جاء في حديث أنس**) عند البيهقي (**في مجيء جبريل إليه عليهما الصلاة والسلام،**) لما وقع في نفسه من تردد (مابور) الغلام الذي أهدي مع مارية عليها، فبعث عليًا ليقتله فوجده ممسوحًا، فرجع، فأخبره ﷺ، فقال: «الحمد للّٰه الذي صرف عنا أهل البيت»، (**وقوله السلام عليك يا أبا إبرٰهيم**) لفظ البيهقي وابن الجوزي عن أنس، لما ولد إبرٰهيم من مارية كاد يقع في نفس النبي منه حتى أتاه جبريل، فقال: السلام عليك يا أبا إبرٰهيم وعند

وبأبي الأرامل، فيما ذكره ابن دحية.

وبأبي المؤمنين، فيما ذكره غيره.

واعلم أنه لا سبيل لنا أن نستوعب شرح جميع هذه الأسماء الشريفة، لأن في ذلك تطويلاً يفضي بنا إلى العدول عن غرض الاختصار، فلنذكر من ذلك ما يفتح الله تعالى به مما يدل على ما سواه وبالله أستعين.

فأول ذلك ما له عليه الصلاة والسلام من معنى الحمد الذي هو اسمه

الطبراني من حديث ابن عمر وابن العاصي في القصة أن النبي ﷺ، قال لعمر بن الخطاب: «ألا أخبرك يا عمر أن جبريل أتاني، فأخبرني أن اللّه برأها وقريبها مما وقع في نفسي، وبشرني أن في بطنها غلامًا مني، وأنه أشبه الناس بي، وأمرني أن أسميه إبراهيم وكناني بأبي إبراهيم. ولولا أكره أن أحول كنيتي التي عرفت بها لتكنيت بأبي إبراهيم، كما به كناني جبريل». **(وبأبي الأرامل)** جمع أرملة لشدة احتياجهن، والأرملة العزباء ولو غنية خلافًا للأزهري، ويحتمل أن المراد الفقراء لإطلاق الأرمل على الفقير، وهي كنيته في التوراة.

(فيما ذكره ابن دحية) عن أبي الحسن سلام بن عبد اللّه الباهلي في كتاب الذخائر والإغلاق في آداب النفوس ومكارم الأخلاق، **(وبأبي المؤمنين فيما ذكره غيره،)** قال تعالى: ﴿النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم، وأزواجه أمهاتهم﴾ [الأحزاب: ٦]. وقرأ أبي بن كعب، وهو أب لهم، أي كأبيهم في الشفقة والرأفة والحنو، **(واعلم أنه، لا سبيل)** طريق لائق **(لنا أن نستوعب شرح جميع هذه الأسماء الشريفة،)** ولا يقدر الخبر ممكن، لأنها كلها مشروحة، ولقوله، **(لأن في ذلك تطويلاً يفضي بنا إلى العدول عن غرض الاختصار)** الذي هو قصدنا في ذا الكتاب، **(فلنذكر)** بلام الطلب المراد بها مجرد الإخبار مجازًا نحو ﴿فليمدد له الرحمٰن﴾ [مريم:٧٥] ﴿ولنحمل خطاياكم﴾ [العنكبوت:١٢]، **(من ذلك ما يفتح اللّه تعالى به)** يسوقه ويرسله، أي يلهمنا إياه من إطلاق السبب وإرادة المسبب إذ فتح الباب سبب الخروج ما حفظ به **(مما يدل على ما سواه)** ولو بالإشارة، **(وباللّه أستعين)** أطلب المعونة، وهي تحصيل ما، لا يتأتى الفعل دونه، كاقتداء الفاعل وتصوره، لما يريد فعله، وحصول آلة ومادة يفعل بها، أي الآلة في المادة وتحصيل ما يتيسر به الفعل، ويسهل كالراحلة في السفر للقادر على المشي، **(فـ)** اقول **(أول ذلك ما)** وصف **(له عليه الصلاة والسلام من معنى الحمد الذي هو اسمه،)** صفة مخصصة لمعنى الحمد الذي هو كالجنس، لأنه الوصف بالجميل فيشمل سائر أسمائه وصفاته

المنبيء عن ذاته الشريفة، الذي سائر أسماء أوصافه راجعة إليه، وهو في المعنى واحد، وله في الاشتقاق صيغتان:

الاسم المبني صيغته على صيغة «أفعل» المنبئة عن الانتهاء إلى غاية ليس وراءها منتهى، وهو اسمه «أحمد».

والاسم المبني على صيغة «التفعل» المنبئة على التضعيف والتكثير إلى عدد لا ينتهى له الإحصاء وهو اسمه «محمد».

قال السهيلي: «محمد» منقول من الصفة، فالمحمد في اللغة هو الذي يحمد حمدًا بعد حمد، ولا يكون «مفعَّل» مثل: مضرب، وممدح، ....

دون أولية شيء منها بخلاف اسمه (**المنبيء عن ذاته الشريفة**) المشتملة على جميع الصفات (**الذي سائر أسماء أوصافه**) جمع صفة بمعنى الأثر القائم به كالعلم والحلم والأسماء الدالة عليها، كالعاقب (**راجعة إليه، وهو في المعنى واحد وله في الاشتقاق صيغتان،**) لفظان دالان على ذاته، لا الصيغة الاصطلاحية التي هي تقديم بعض الحروف والحركات على بعض، كما أفاده قوله إحداهما (**الاسم المبني صيغته على صيغة أفعل**) حال من صيغته (**المنبئة**) المخبرة والكاشفة (**عن الانتهاء إلى غاية ليس وراءها منتهى، وهو اسمه أحمد،**) لأنه أفعل تفضيل حذف المفضل عليه قصدًا للتعظيم نحو اللَّه أكبر، أي من كل شيء، ثم نقل ولحظ أصله، فلا يرد عليه أنه علم فكيف يفيد ما ذكره وزعم أنه للتفضيل، لا المبالغة، لأن لها صيغًا مخصوصة رد بأنه وهم، ومن، قال ليس بمنقول من المضارع، ولا من أفعل التفضيل، فهو كأحمر، وأصفر، ففيه نظر، لا يخفى (**و**) ثانيتهما (**الاسم المبني على صيغة التفعل المنبئة**) المخبرة الدالة (**على التضعيف والتكثير**) عطف تفسير (**إلى عدد، لا ينتهي له الإحصاء**)، أي لا يصل إليه الضبط بالعد، بحيث، لا يبقى من أوصافه التي تعد شيء (**وهو اسمه محمد،**) لأن زنة مفعل بشدة العين كمعظم ومبجل موضوعة للتكثير، فإن اشتق منه اسم فاعل فمعناه من كثر صدور الفعل منه كمعلم، أو اسم مفعول فمعناه من تكرر وقوع الفعل عليه، ولذا، (**قال السهيلي**) في الروض (**«محمد» منقول من الصفة**) وغلط من قال مرتجل ووجه بأنه لم يستعمل إلاَّ علمًا ورد بقول الأعشى:

إلى الماجد القرم الجواد المحمد

(**فالمحمد،**) أي الوصف الذي هو محمد، فلا يرد أنه علم، ولا تدخل عليه اللام، (**في اللغة هو الذي يحمد حمدًا بعد حمد**) إلى ما، لا نهاية له، فلا يقف حمده على حد، (**ولا يكون « مفعل»**)بشد العين المفتوحة (**مثل مضرب**) لمن كثر عليه الضرب، (**وممدح**). لمن كثر المدح له

إلا لمن تكرر منه الفعل مرة بعد أخرى.

وأما «أحمد» وهو اسمه عليه الصلاة والسلام الذي سمي به على لسان عيسى وموسى، فإنه منقول أيضًا من الصفة التي معناها التفضيل، فمعنى «أحمد» أحمد الحامدين لربه، وكذلك هو في المعنى، لأنه يفتح عليه في المقام المحمود بمحامد لم تفتح على أحد قبله، فيحمد ربه بها، وكذلك يعقد له لواء الحمد.

قال: وأما «محمد» فمنقول من صفة أيضًا، وهو في معنى «محمود»، ولكن فيه معنى المبالغة والتكرار، فالمحمد هو الذي حمد مرة بعد مرة، كما أن المكرَّم من أكرم مرة بعد مرة، وكذلك الممدح ونحو ذلك. فاسم «محمد» مطابق لمعناه، والله سبحانه وتعالى سماه به قبل أن يُسمى به، عَلَم من أعلام نبوته عليه الصلاة والسلام، إذ كان اسمه صادقًا عليه، فهو ﷺ محمود في الدنيا بما هدى

(**إلاَّ لمن تكرر منه**) من للتعليل أي من أجله (**الفعل**) وهو الضرب والمدح في المثالين (**مرة بعد أخرى**) فلا يرد أن المناسب له بدل منه، أو معناه تكرر منه الفعل، أي الخصال المحمودة التي حمد بسببها، (**وأما أحمد، وهو اسمه عليه الصلاة والسلام الذي سمي به على لسان عيسى وموسى**) خصهما لشهرته في كتبهما، وإلاَّ ففي الشفاء أن أحمد أتى في الكتب وبشرت به الأنبياء، (**فإنه منقول أيضًا من الصفة التي معناها التفضيل، فمعنى «أحمد» أحمد الحامدين لربه، وكذلك هو في المعنى**) فاسمه مطابق لمعناه، (**لأنه يفتح عليه في المقام المحمود**) وهو مقام الشفاعة العظمى الذي يحمده فيه الأولون والآخرون (**بمحامد**) جمع محمدة بمعنى حمد (**لم تفتح على أحد قبله**) أي يلهمه اللَّه محامد عظيمة لم يلهمها لغيره، وأصل الفتح ضد الغلق، فاستعير للإلهام (**فيحمد ربه بها**) كما، قال ﷺ، (**وكذلك يعقد له لواء الحمد**) الحقيقي وعلم حقيقته عند اللَّه، أي لواء يتبعه كل حامد ومحمود، وأصحاب الحمد من لهم الشفاعة يومئذٍ كالأنبياء، أو هو تمثيل لشهرته في الموقف وعدم التأويل أسد، كما قيل، (**قال**) السهيلي، (**وأما محمد فمنقول من صفة أيضًا، وهو في معنى محمود ولكن فيه معنى المبالغة والتكرار**) لدلالة فعل على ذلك، (**فالمحمد هو الذي حمد مرة بعد مرة**) إلى غير نهاية، أو الذي تكاملت فيه الخصال الحميدة، (**كما أن المكرم من أكرم مرة بعد مرة وكذلك الممدح ونحو ذلك**) من كل ما هو على صيغة مفعل.

(**فاسم محمد مطابق لمعناه واللَّه سبحانه وتعالى سماه به قبل أن يسمى به**) عند الناس، ولفظ الروض قبل أن يسمي به نفسه، فهذا (**علم**) بفتحتين دليل (**من أعلام**) أدلة (**نبوته عليه الصلاة والسلام إذ كان اسمه صادقًا عليه، فهو ﷺ محمود في الدنيا بما هدى له ونفع به من العلم**

له ونفع به من العلم والحكمة، وهو محمود في الآخرة بالشفاعة، فقد تكرر معنى الحمد، كما يقتضيه اللفظ.

ثم إنه لم يكن محمدًا حتى كان أحمد، حمد ربه فنبأه وشرفه، فلذلك تقدم اسم أحمد على الاسم الذي هو محمد، فذكره عيسى فقال اسمه أحمد، وذكره موسى حين قال له ربه: تلك أمة أحمد، فقال: اللّهم اجعلني من أمة أحمد. فبأحمد ذكر قبل أن يذكر بمحمد، لأن حمده لربه كان قبل حمد الناس له، فلما وجد وبعث كان محمدًا بالفعل. وكذلك في الشفاعة، يحمد ربه بالمحامد التي يفتحها عليه، فيكون أحمد الحامدين لربه، ثم يشفع فيُحمد على شفاعته.

فانظر كيف ترتب هذا الاسم قبل الاسم الآخر في الذكر والوجود، وفي الدنيا والآخرة، تلح لك الحكمة الإلهية في تخصيصه بهذين الاسمين. انتهى.

وقال القاضي عياض: كان عليه الصلاة والسلام أحمد قبل أن يكون

والحكمة،) بيان، لما هدى ونفع، **(وهو محمود في الآخرة بالشفاعة)** العظمى حين أباها رؤساء الأنبياء، **(فقد تكرر معنى الحمد، كما يقتضيه اللفظ)** بالوضع العربي، **(ثم إنه لم يكن محمدًا،)** أي لم يثبت له ذلك الوصف **(حتى كان أحمد،)** لأنه **(حمد ربه فنبأه وشرفه، فلذلك تقدم اسم أحمد. على الاسم الذي هو محمد فذكره عيسى، فقال)** ومبشرًا برسول يأتي من بعدي **(اسمه أحمد،)** وقال الراغب خصه عيسى به ولم يصفه بغيره تنبيهًا على أنه أحمد منه وممن قبله، لما اشتمل عليه من الخصال الجميلة والأخلاق الحميدة التي لم تكمل لغيره، **(وذكره موسى)** في حديث مناجاته الطويل **(حين، قال له ربه تلك أمة أحمد، فقال اللهم اجعلني من أمة أحمد فبأحمد ذكر قبل أن يذكر بمحمد، لأن حمده لربه كان قبل حمد الناس له)** تعالى، لأنه أول من أجاب يوم ﴿ألست بربكم﴾ بقوله بلى، **(فلما وجد وبعث كان محمدًا، بالفعل وكذلك في الشفاعة يحمد ربه بالمحامد التي يفتحها عليه)** يلهمها له **(فيكون أحمد الحامدين لربه)** أجلهم حمدًا، **(ثم يشفع فيُحمد على شفاعته)** من الأولين والآخرين، **(فانظر كيف ترتب)** وجد **(هذا الاسم)** أحمد **(قبل الاسم الآخر)** محمد **(في الذكر والوجود وفي الدنيا والآخرة، تلح لك الحكمة الإلهية في تخصيصه بهذين الاسمين،)** وهي أنه خصه بهما لقيامه بمرتبة الحمد قبل الناس، وحمدهم له على ذلك **(انتهى)** كلام السهيلي.

(وقال القاضي عياض: كان عليه الصلاة والسلام أحمد قبل أن يكون محمدًا، كما وقع

محمدًا كما وقع في الوجود، لأن تسميته أحمد وقعت في الكتب السالفة، وتسميته محمدًا وقعت في القرءان، وذلك أنه حمد ربه قبل أن يحمده الناس. انتهى.

وهذا موافق لما قاله السهيلي، وذكره في فتح الباري وأقره عليه، وهو يقتضي سبقية أحمد، خلافًا لما ادعاه ابن القيم.

وذكر ابن القيم في اسمه «أحمد» أنه قيل فيه إنه بمعنى «مفعول» ويكون التقدير: أحمد الناس، أي أحق الناس وأولاهم أن يحمد، فيكون كمحمد، في المعنى، لكن الفرق بينهما: أن محمدًا هو الكثير الخصال التي يحمد عليها، وأحمد: هو الذي يحمد أفضل مما يحمد غيره، فمحمد في ....

في الوجود لأن تسمية أحمد وقعت في الكتب السالفة) المراد غالبها، فلا ينافي أن في بعضها اسمه محمد وفي بعضها الجمع بين محمد، وأحمد، **(وتسميته محمدًا وقعت في القرءان وذلك أنه حمد ربه قبل أن يحمده الناس،)** وكذلك في الآخرة يحمد ربه فيشفعه فيحمده الناس، وقد خص بصورة الحمد ولواء الحمد والمقام المحمود، وشرع له الحمد بعد الأكل والشرب وبعد الدعاء وبعد القدوم من السفر وسميت أمته الحمادين، فجمعت له معاني الحمد وأنواعه ﷺ **(انتهى)** كلام عياض بما زدته مما لخصه منه في الفتح، **(وهذا موافق، لما قاله السهيلي وذكره في فتح الباري، وأقره عليه، وهو يقتضي)** صراحة **(سبقية أحمد خلافًا لما ادعاه)** العلامة محمد بن أبي بكر **(بن القيم)** في كتابيه جلاء الإفهام والهدى من سبقية محمد ونسبة القائل بسبقية أحمد إلى الغلط، واستدل بأن في التوراة تسميته ماذماذ، وصرح بعض شروحها من مؤمني أهل الكتاب بأن معناه محمد، وإنما سماه عيسى أحمد، لأن تسميته به وقعت متأخرة عن تسميته بمحمد في التوراة ومتقدمة على تسميته في القرءان، فوقعت بين التسميتين محفوفة بهما، وقد مر أن هذين الاسمين صفتان في حقه والوصفية فيهما، لا تنافي العلمية وإن معناهما مقصود فعرف عند كل أمة بأعرف الوصفين عندها انتهى، ملخصًا.

قال الشامي ووردت آثار كثيرة تشهد، لما قاله ابن القيم وفي حديث أنس عند أبي نعيم إن الله سماه محمدًا قبل الخلق بألفي عام، كما يأتي للمصنف، فهذا مما يشهد له، **(وذكر ابن القيم في اسمه أحمد أنه)** اختلف فيه، فقيل هو بمعنى فاعل، أي حمد الله أكثر من حمد غيره فمعناه أحمد الحامدين، و **(قيل فيه أنه بمعنى مفعول ويكون التقدير أحمد الناس، أي أحق الناس، وأولاهم أن يحمد فيكون كمحمد في المعنى، لكن الفرق بينهما أن محمدًا هو الكثير الخصال التي يحمد عليها، وأحمد هو الذي يحمد أكثر مما يحمد غيره، فمحمد في**

الكثرة والكمية، وأحمد في الصفة والكيفية، فيستحق من الحمد أكثر مما يستحقه غيره، أي أفضل حمد حمده البشر، فالاسمان واقعان على المفعول.

قال: وهذا أبلغ في مدحه وأكمل معنى، فلو أريد معنى الفاعل لسمي «الحماد» أي الكثير الحمد، فإنه ﷺ كان أكثر الناس حمدًا لربه، فلو كان اسمه أحمد باعتبار حمده لربه لكان الأولى الحماد، كما سميت بذلك أمته. وأيضًا فإن هذين الاسمين إنما اشتقا من أخلاقه وخصائله المحمودة التي لأجلها استحق أن يسمى محمدًا وأحمد.

وقال القاضي عياض - في باب تشريفه تعالى له عليه الصلاة والسلام بما سماه به من أسمائه الحسنى - : أحمد بمعنى أكبر، من حَمِد، وأجل: من حُمِد.

ثم إن في اسمه «محمد» خصائص:

الكثرة والكمية، وأحمد في الصفة والكيفية، فيستحق من الحمد أكثر مما يستحقه غيره، أي أفضل حمد حمده البشر، فالاسمان واقعان على المفعول).

(قال وهذا) القول **(أبلغ في مدحه وأكمل معنى)**، قال: أعني ابن القيم، وهو الراجح المختار **(فلو أريد معنى الفاعل لسمي الحماد)** بدل أحمد، فلا ينافي أنه من أسمائه، كما مر، أو لم يصح عنده تسميته بالحماد، **(أي كثير الحمد فإنه ﷺ كان أكثر الناس حمدًا لربه. فلو كان اسمه أحمد باعتبار حمده لربه،)** كما، قال من قال: إنه بمعنى فاعل **(لكان الأولى الحماد، كما سميت بذلك أمته،)** أي بالحمادين **(وأيضًا، فإن هذين الاسمين إنما اشتقا من أخلاقه وخصائله المحمودة التي لأجلها استحق أن يسمى محمدًا، وأحمد،)** لا من كثرة حمده لربه، وقد تعقب بأنه تخصيص، بلا مخصص، وبأن بناء اسم التفضيل من المفعول شاذ كأشغل من ذات النحيين، وكون حماد أبلغ من أحمد، كما اقتضاه كلامه، لا وجه له، وأجيب بأنه سلك ذلك لسلامته من التكرار والترادف الذي هو خلاف الأصل، وترجيحه على أحمد ليس لأبلغيته، بل، لأنه أكثر، وأقيس، وأما شذوذه فوارد لكنه سمع من العرب، وأول من قال العود أحمد خداش بن حابس، **(وقال القاضي عياض)** في الشفاء **(في باب تشريفه تعالى له عليه الصلاة والسلام بما سماه به من أسمائه الحسنى،)** وقبله أيضًا في الباب الذي قبله، وهو باب في أسمائه وما تضمنته من فضيلته، **(أحمد بمعنى أكبر)** بالموحدة، أي أجل، كما عبر به في الباب الأول **(من حمد)** بفتح فكسر مبني للفاعل، **(وأجل)** أعظم، وعبر في الباب الأول بأفضل **(من حمد)** بالبناء للمفعول فيه لف ونشر مرتب، فالأول راجع إلى اسم أحمد والثاني لمحمد، **(ثم إن في اسمه)**

منها: كونه على أربعة أحرف ليوافق اسم الله تعالى اسم محمد، فإن عدة الجلالة على أربعة أحرف كمحمد.

ومنها: أنه قيل: إن مما أكرم الله به الآدمي أنه كانت صورته على شكل كتب هذا اللفظ، فالميم الأولى رأسه، والحاء جناحاه، والميم سرته والدال رجلاه. قيل: ولا يدخل النار من يستحق دخولها ـ أعاذنا الله منها ـ إلا ممسوخ الصورة إكرامًا لصورة اللفظ.

مستأنف ليس من كلام عياض (**«محمد»**) بالجر بدل وفي نسخة محمدًا بالنصب بتقدير أعني على جواز قطع البدل، أو جعل الاسم بمعنى التسمية فنصبه به (**خصائص**) اسم إن مؤخر (**منها كونه**) جاء (**على أربعة أحرف ليوافق اسم اللّه تعالى**) بالنصب مفعول مقدم وفاعله (**اسم محمد،**) لأن نسبة الموافقة للطارىء على غيره أوفق من نسبتها إلى الأصل. وقدم المفعول هنا، لأن ذاته تعالى مقدمة على سائر الأشياء، فلا أول لوجوده فقدمت في اللفظ، (**فإن عدة الجلالة على أربعة أحرف كمحمد ومنها أنه قيل إن مما أكرم اللّه به الآدمي أن كانت صورته**) تصويره (**على شكل كتب هذا اللفظ،**) فلا يرد أن كتب مصدر الذي هو فعل الفاعل، أي تحريك يده، فلا يصح جعله صورة الإنسان، لأنه بمعنى تصويره، كما علم والإضافة حقيقية، أو كتب بمعنى مكتوب بدليل لفظ شكل، فالإضافة بيانية، أو من إضافة الأعم إلى الأخص، (**فالميم الأولى رأسه،**) أي بمنزلته، كما عبر به الشامي، (**والحاء جناحاه،**) أي يداه وبه عبر الشامي وفي القاموس الجناح اليد والجمع أجنحة، وأجنح، وظاهره أنه حقيقي، (**والميم سرته والدال رجلاه**).

زاد الشامي وباطن الحاء كالبطن وظاهرها كالظهر ومجمع الاليتين، والمخرج كالميم وطرف الدال كالرجلين وفي ذلك أنشد:

له اسم صور الرحمٰن ربي خلائقه عليه كما تراه
له رجل وفوق الرجل ظهر وتحت الرأس قد خلقت يداه

قال: وفيه تكلف، (**قيل: ولا يدخل النار ممن يستحق دخولها أعاذنا اللّه منها إلاّ ممسوخ الصورة إكراماً لصورة اللفظ.**) وفي نسخة من يستحق، والأولى أولى، لأنه إنما يدخلها بعض المستحقين، لا كلهم لمغفرة اللّه سبحانه لأكثر المذنبين، كما أخبر عن أصلها بقوله ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء، ولا ينافيه قوله: ﴿إن اللّه يغفر الذنوب جميعًا﴾ لأنه لو بعد تعذيب، كما في البيضاوي، قال: وتقييده بالتوبة خلاف الظاهر، ويدل على إطلاقه فيما عدا الشرك ﴿إن اللّه لا يغفر أن يشرك به﴾ [النساء/٤٨] الآية.

حكاهما ابن مرزوق، والأول: ابن العماد في كتابه كشف الأسرار.

ومنها: أنه تعالى اشتقه من اسمه «المحمود» كما قال حسان بن ثابت:

أغر عليه للنبوة خاتم من الله من نور يلوح ويشهد
وضم الإله اسم النبي إلى اسمه إذا قال في الخمس المؤذن أشهد
وشق له من اسمه ليجله فذو العرش محمود وهذا محمد

وأخرج البخاري في تاريخه الصغير من طريق علي بن زيد قال: كان أبو طالب يقول:

وشق له من اسمه ليجله فذو العرش محمود وهذا محمد

(حكاهما،) أي قوله، قيل إنه مما أكرم وقوله قيل، ولا يدخل **(ابن مرزوق، والأول،)** أي قوله مما أكرم **(ابن العماد في كتابه كشف الأسرار،)** وفيه أيضاً أن الشيطان سخرت لسليمٰن بذكر اسمه ﷺ: **(ومنها أنه تعالى اشتقه من اسمه المحمود،)** أي سماه في الأزل ليدل على المناسبة بين الاسمين، ثم ألهمه عند وجوده لجده، **(كما، قال حسان بن ثابت)** الأنصاري شاعره المؤيد بروح القدس.

يأتي ذكره في شعرائه **(أغر عليه للنبوة خاتم،)** كائن **(من الله،)** أي موجود له وكائن **(من نور)** صفتان لخاتم، فلم يتحد حرفا جر بمجرور واحد **(يلوح)** يظهر **(ويشهد)** يشاهد. **(وضم الإله اسم النبي إلى اسمه، إذا قال في الخمس المؤذن أشهد،)** وهذا من خواص هذا الإسم أيضاً، وهو أن الله قرنه مع اسمه **(وشق)** مبني للفاعل من شق الشيء إذا جعله قطعتين، أي اشتق **(له من اسمه)** بقطع الهمزة للضرورة اسماً **(ليجله)** يعظمه **(فذو العرش محمود وهذا محمد.)** وذكر الشمس التتائي عن بعض أهل العلم أن من كتب هذا البيت بورقة وعلقه على من تعسرت ولادتها وضعت في الحال وهذه صفة كتابته. انتهى.

(وأخرج البخاري في تاريخه الصغير من طريق علي بن زيد) بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان القرشي التيمي البصري ضعيف، وهو المعروف بعلي بن زيد بن جدعان ينسب أبوه إلى جده، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة، وقيل قبلها، **(قال كان أبو طالب يقول:**

(وشق له من اسمه ليجله فذو العرش محمود وهذا محمد)

فتوارد حسان معه، أو ضمنه شعره، وبه جزم في الخميس، ومن خواصه أيضاً أنه لا يصح

وقد سماه الله تعالى بهذا الاسم قبل الخلق بألفي ألف عام، كما ورد من حديث أنس بن مالك، عن طريق أبي نعيم في مناجاة موسى.

وروى ابن عساكر عن كعب الأحبار قال: أنزل الله على ءادم عصيًا بعدد الأنبياء والمرسلين. ثم أقبل على ابنه شيث فقال: أي بني، أنت خليفتي من بعدي، فخذها بعمارة التقوى، والعروة الوثقى، فكلما ذكرت الله فاذكر إلى جنبه اسم محمد، فإني رأيت اسمه مكتوبًا على ساق العرش، وأنا بين الروح والطين، ..

إسلام كافر إلاّ به، وتعين الاتيان به في التشهد عند قوم فيهما، وإن سفينة نوح جرت به، وإن ءادم تكنى به في الجنة دون سائر بنيه، وأنه يخرج منه بالضرب، والبسط عدد المرسلين ثلاثمائة وثلاثة عشر، لأن الميم إذا كسرت، فهي م ى م، والحرف المشدد بحرفين، فهي ثلاث ميمات بمائتين وسبعين ودال بخمسة وثلاثين، والحاء بثمانية، بلا تكسير، **(وقد سماه اللّه تعالى بهذا الاسم قبل الخلق بالفي ألف عام،)** أي بمدة لو قدرت بالزمان كان مقدارها ذلك وإلاّ فقبل الخلق لا ليل ولا نهار، وقد مر بسطه ذلك أول الكتاب، **(كما ورد في حديث أنس بن مالك من طريق أبي نعيم)** متعلق بورد يعني الذي رواه أبو نعيم الحافظ أحمد بن عبد اللّه **(في مناجاة موسى)** عليه السلام، وهو حديث طويل يأتي إن شاء اللّه تعالى الإلمام به في خصائص الأمة، وروى ابن أبي عاصم في السنة وأبو نعيم عن أنس: ان اللّه، قال: يا موسى إنه من لقيني، وهو جاهل بمحمد أدخلته النار، فقال موسى: ومن محمد؟، قال: يا موسى وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً أكرم علي منه كتبت اسمه مع اسمي على العرش قبل أن أخلق السمٰوات، والأرض، والشمس، والقمر بألفي ألف سنة.

(وروى ابن عساكر عن كعب الأحبار، قال: أنزل اللّه على ءادم عصياً بعدد الأنبياء، والمرسلين) خاص على عام، على أن الرسول، لا يكون إلاّ من الناس ومن عطف أحد الأمرين اللذين بينهما عموم وخصوص من وجه بناء على أنه، قد يكون ملكاً لظاهر قوله ﴿اللّه يصطفي من الملائكة رسلاً ومن الناس﴾، **(ثم أقبل على ابنه شيث، فقال: أي)** بفتح الهمزة وحرف نداء للقريب **(بني أنت خليفتي من بعدي فخذها،)** أي الخلافة **(بعمارة التقوى،)** أي بعمارتك إياها بالتقوى فيها بأن تقوم بحق الخلافة، **(والعروة الوثقى)** العقد المحكم تأنيث الأوثق مأخوذ من الوثاق بالفتح، وهو حبل، أو قيد يشد به الأسير، والدابة مستعارة للتمسك بالحق، **(فكلما ذكرت اللّه تعالى، فاذكر إلى جنبه اسم محمد، فإني رأيت اسمه مكتوباً على ساق العرش،)** أي قوائمه **(وأنا بين الروح، والطين).**

ثم إني طفت السمٰوات فلم أر في السمٰوات موضعًا إلا رأيت اسم محمد مكتوبًا عليه، وإن ربي أسكنني الجنة فلم أرَ في الجنة قصرًا ولا غرفة إلا اسم محمد مكتوبًا عليه، ولقد رأيت اسم محمد مكتوبًا على نحور الحور العين، وعلى ورق قصب آجام الحنة، وعلى ورق شجرة طوبى، وعلى ورق سدرة المنتهى، وعلى أطراف الحجب، وبين أعين الملائكة، فأكثر ذكره فإن الملائكة من قبل تذكره في كل ساعاتها بيت مفرد.

بدا مجده من قبل نشأة ءادم فأسماؤه في العرش من قبل تكتب

وروينا في جزء الحسن بن عرفة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: لما عرج بي إلى السماء ما مررت بسماء إلا وجدت ....

قال بعضهم، أي بين العلم، والجسم، **(ثم اني طفت السمٰوات، فلم أر في السموات)** لم يقل فيها تشوقاً **(موضعاً إلاّ رأيت اسم محمد مكتوباً عليه، وإن ربي أسكنني الجنة، فلم أر في الجنة،)** كذلك لم يقل فيها تشوقاً وتلذذاً بذكرها، لأنه ألفها وشاهد فيها النعيم العظيم.

سعاد التي أضناك حب سعادا، **(قصرا ولا غرفة إلاّ وجدت اسم محمد مكتوباً عليه،)** أي المذكور، **(ولقد رأيت اسم محمد مكتوباً بأعلى نحور،)** جمع نحر موضع القلادة من الصدر ويطلق على الصدر، أي على صدور **(الحور العين)** ضخام العيون كسرت عينه بدل ضمها لمجانسة الياء ومفرده عيناء كحمراء. **(وعلى ورق قصب آجام)** جمع أجمة الشجر الملتف، أي على أغصان شجر **(الحنة،)** والقصب كل نبات لساقه أنابيب وكعوب، كما في مختصر العين، **(وعلى ورق شجرة طوبى)** تأنيث الأطيب شجرة في الجنة، **(وعلى ورق سدرة المنتهى،)** وهما من عطف الجزء على الكل، لأنهما من جملة شجر الجنة، **(وعلى أطراف الحجب)** الاستار التي في الجنة، أو المحلات التي، لا يتجاوزها الرائي إلى ما وراءها إن صح ما يروى من أن ثم سبعين ألف حجاب مسيرة كل حجاب خمسمائة عام، لأنها في حق المخلوق، أما الخالق فمنزه عن أن يحجبه شيء، ولم يصح في ذلك غير ما في مسلم حجابه النور، كما بسطه المصنف في مقصد المعراج **(وبين أعين الملائكة، فأكثر ذكره، فإن الملائكة من قبل،)** أي من قبل رؤياي لذلك **(تذكره في كل ساعاتها بيت مفرد،)** لا أذكر قبله ولا بعده شيئاً **(بدا)** ظهر **(مجده من قبل نشاة ءادم،)** أي ظهوره **(فأسماؤه في العرش من قبل تكتب)** خص العرش، لأنه أعظم ما كتبت عليه، **(وروينا في جزء الحسن بن عرفة)** بن يزيد العبدي أبي علي البغدادي الصدوق، المتوفى سنة سبع وخمسين ومائتين، وقد جاوز المائة **(من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ، قال: «لما عرج بي إلى السماء ما مررت بسماء إلاّ وجدت)**.

ـ أي علمت ـ اسمي فيها مكتوبًا: محمد رسول الله، وأبو بكر من خلفي.

ووجد على الحجارة القديمة مكتوب: محمد تقي مصلح أمين. ذكره في الشفاء.

وعلى الحجر بالخط العبراني: باسمك اللّهم، جاء الحق من ربك بلسان عربي مبين، لا إله إلا الله محمد رسول لله، وكتبه موسى بن عمران. ذكره ابن ظفر في «البشر» في معمر عن الزهري.

وشواهد ـ كما ذكره في الشفاء ـ في بعض بلاد خراسان مولود ولد على أحد جبينيه مكتوب: لا إله إلا الله، وعلى الآخر محمد رسول الله.

وببلاد الهند ورد أحمر مكتوب عليه بالأبيض لا إله إلا الله محمد رسول الله.

وذكر العلامة ابن مرزوق عن عبد الله بن صوحان: ....

قال المصنف: تفسيراً له، **(أي علمت اسمي فيها مكتوباً)**.

زاد أبو يعلى، والطبراني، لا إله إلاّ اللّه قبل قوله **(محمد رسول اللّه وأبو بكر من خلفي،)** وقد أبعد المصنف النجعة فحديث أبي هريرة هذا رواه أبو يعلى، والطبراني، وأخرجه البزار من حديث ابن عمر باسانيد ضعيفة، لكن قال السيوطي انه حديث حسن لكثرة طرقه **(ووجد على الحجارة القديمة مكتوب محمد تقي مصلح أمين ذكره في الشفاء وعلى حجر بالخط العبراني)** بكسر العين أتبرك **(باسمك اللهم،)** أي يا اللّه **(جاء الحق من ربك،)** أي جائني هذا اللفظ **(بلسان عربي مبين)** بين، **(لا إله إلاّ اللّه، محمد رسول اللّه،)** فباسمك متعلق بمقدر، لا بقوله جاء الحق لايهامه أن الكاف في ربك راجع لقوله باسمك، **(وكتبه موسى بن عمران)** عليه الصلاة والسلام **(ذكره)** محمد **(بن ظفر)** بفتح المعجمة، والفاء **(في)** كتاب **(البشر)** بخير البشر **(عن معمر)** بن راشد **(عن الزهري)** محمد بن مسلم العلم المشهور، **وشوهد، كما ذكره في الشفاء في بعض بلاد خراسان مولود ولد على أحد جبينيه)** تثنية جبين **(مكتوب، لا إله إلاّ اللّه وعلى الآخر محمد رسول اللّه،** و) شوهد **(بلاد الهند)** بنواحي مالكين، وهي قصبة الهند شجرة عظيمة لها **(ورد أحمر مكتوب عليه بالأبيض، لا إله إلاّ اللّه محمد رسول اللّه)**.

ذكره صاحب مسالك الأمصار عن أبي سعيد المغربي انه أخبره بذلك من دخل الهند، **(وذكر العلامة)** محمد بن محمد **(بن مرزوق)** في شرح البردة **(عن عبد اللّه بن صوحان:)** قال

عصفت بنا ريح، ونحن في لجج بحر الهند، فأرسينا في جزيرة، فرأينا فيها وردًا أحمر ذكي الرائحة طيب الشم وفيه مكتوب بالأبيض، لا إلٰه إلا الله محمد رسول الله، وورد أبيض مكتوبًا عليه بالأصفر: براءة من الرحمٰن الرحيم إلى جنات نعيم، لا إلٰه إلا الله محمد رسول الله.

وفي تاريخ ابن العديم عن علي بن عبد الله الهاشمي الرقي: أنه وجد ببعض قرى الهند وردة كبيرة طيبة الرائحة سوداء، عليها مكتوب بخط أبيض: لا إلٰه إلا الله محمد رسول الله، أبو بكر الصديق، عمر الفاروق. قال فشككت في ذلك وقلت: إنه معمول، فعمدت إلى وردة لم تفتح فكان فيها مثل ذلك، وفي البلد منه شيء كثير وأهل تلك القرية يعبدون الحجارة، لا يعرفون الله تعالى.

وقال أبو عبد الله بن مُلك: دخلت بلاد الهند، فسرت ....

(**عصفت**) بفتحات، أي اشتدت (**بنا ريح ونحن في لجج**) جمع لجة معظم ماء (**بحر الهند، فأرسينا في جزيرة، فرأينا فيها ورداً أحمر، ذكي الرائحة، طيب الشم، وفيه مكتوب بالأبيض، لا إلٰه إلاّ اللّٰه، محمد رسول اللّٰه، وورد أبيض مكتوباً عليه بالأصفر براءة من الرحمٰن الرحيم**) توصل (**إلى جنات النعيم**) فهو صلة محذوف، (**لا إلٰه إلاّ اللّٰه، محمد رسول اللّٰه**).

(**و**) روى (**في تاريخ**) الكمال (**ابن العديم**) لحلب، وهو عمر بن أحمد الصاحب كمال الدين الحلبي، وبها ولد وبرع وساد وصار أوحد عصره فضلاً ونيلاً ورياسة، وألف في فقه الحنفية، والحديث، والأدب، وتاريخ حلب، ومات بمصر، وكذا رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق كلاهما (**عن**) أبي الحسين (**علي بن عبد اللّٰه**).

(**الهاشمي الرقي**)، بفتح الراء وشد القاف نسبة إلى الرقة مدينة على الفرات (**انه وجد**) بالبناء للفاعل (**ببعض قرى الهند وردة كبيرة،**) فلفظه في التاريخين دخلت بلاد الهند، فرأيت في بعض قراها شجرة ورد أسود تنفتح عن وردة كبيرة (**طيبة الرائحة سوداء عليها مكتوب بخط أبيض، لا إله إلاّ اللّٰه محمد رسول اللّٰه أبو بكر الصديق عمر الفاروق، قال فشككت في ذلك وقلت إنه معمول، فعمدت**) قصدت (**إلى وردة ولم تفتح، فكان فيها مثل ذلك وفي البلد منه شيء كثير، وأهل تلك القرية يعبدون الحجارة، لا يعرفون اللّٰه تعالى**).

قاله تعجبًا منهم حيث جعل اللّٰه بعض حجته عليهم في شجرهم، ﴿ولا يذكرون﴾ ومن يضلل اللّٰه فما له من هاد﴾، (**وقال أبو عبد اللّٰه بن مُلك دخلت بلاد الهند، فسرت**) حتى وصلت

إلى مدينة يقال لها: نميلة -أو ثميلة- فرأيت شجرة كبيرة تحمل ثمرًا كاللوز، له قشر، فإذا كسرت ثمرته خرج منها ورقة خضراء مطوية مكتوب عليها بالحمرة: لا إله إلا الله محمد رسول الله، وأهل الهند يتبركون بها ويستسقون بها إذا منعوا الغيث. حكاه القاضي أبو البقاء بن الضياء في منسكه.

وفي كتاب روض الرياحين، لليافعي عن بعضهم أنه وجد ببلاد الهند شجرة تحمل ثمرًا كاللوز، له قشر إذا كسر خرجت منه ورقة خضراء طرية مكتوب فيها بالحمرة: لا إله إلا الله محمد رسول الله. كتابة جلية وهم يتبركون بها. قال: فحدثت بذلك أبو يعقوب الصياد، فقال: ما أستعظم هذا، كنت أصطاد على نهر الأبلة فاصطدت سمكة، على جنبها الأيمن: لا إله إلا الله، وعلى جنبها الأيسر: محمد رسول الله، ....

(إلى مدينة، يقال لها نميلة) بنون أوله، (أو ثميلة) بمثلثة، كذا بهامش، **(فرأيت شجرة كبيرة تحمل ثمراً كاللوز له قشر، فإذا كسرت ثمرته خرج منها ورقة خضراء مطوية مكتوب عليها بالحمرة، لا إله إلاَّ اللَّه، محمد رسول اللَّه، وأهل الهند يتبركون بها، ويستسقون بها إذا منعوا الغيث)** المطر.

(حكاه القاضي أبو البقاء بن الضياء في منسكه، و) نحوه مع زيادة **(في كتاب روض الرياحين)** مؤلف حسن، قال فيه: بلغنا أن المؤمنين، لا يعذبون في قبورهم ليلة الجمعة ويومها رحمة من اللَّه وشرفاً للوقت.

(لليافعي) بكسر الفاء ومهملة، نسبة إلى يافع بطن من حمير الإمام القدوة عبد اللَّه بن أسعد عفيف الدين اليمني، ثم المكي ولد بعدن قبيل السبعمائة، ونشأ بها تاركاً للعب الأطفال، ثم اشتغل بالعلم حتى برع، ثم حج وحببت له الخلوة، والسياحة، ومات بمكة سنة ثمان وستين وسبعمائة.

(عن بعضهم انه وجد ببلاد الهند شجرة تحمل ثمراً كاللوز له قشر إذا كسر يخرج منه ورقة خضراء طرية مكتوب فيها بالحمرة، لا إله إلاَّ اللَّه، محمد رسول اللَّه كتابة جلية وهم يتبركون بها) ويستسقون.

(قال فحدثت بذلك أبا يعقوب الصياد، فقال: ما استعظم هذا،) لا أعده عظيمًا، لأني شاهدت أعظم منه، وهو أني **(كنت أصطاد على نهر الأبلة)** بضم الهمزة، والموحدة، وشد اللام، بلد قرب البصرة، **(فاصطدت سمكة)** فرأيت مكتوباً **(على جنبها الأيمن، لا إله إلاَّ اللَّه، وعلى جنبها الأيسر محمد رسول اللَّه،)** ووجه كون هذا أعظم أن الورق يكتب عليه عادة بخلاف

فلما رأيتها قذفتها في الماء احترامًا لها.

وعن بعضهم ـ مما ذكره ابن مرزوق في شرح بردة الأبوصيري ـ أنه أتي بسمكة فرأى في إحدى شحمتي أذنيها لا إله إلا الله، وفي الأخرى: محمد رسول الله.

وعن جماعة: أنهم وجدوا بطيخة صفراء فيها خطوط شتى بالأبيض خلقة، ومن جملة الخطوط بالعربي في أحد جنبيها: الله، وفي الآخر: عز أحمد، بخط بين لا يشك فيه عالم بالخط.

وأنه وجد في سنة تسع أو قال: سنة سبع ـ بالموحدة ـ وثمانمائة حبة عنب مكتوبٌ فيها بخط بارع بلون أسود: محمد.

وفي كتاب «النطق المفهوم» لابن طغربك السياف، عن بعضهم أنه رأى في جزيرة شجرة عظيمة لها ورق كبير طيب الرائحة، مكتوب فيه بالحمرة والبياض في الخضرة كتابة بينة واضحة خلقة ابتدعها الله بقدرته، ....

السمك الذي في الماء، (**فلما رأيتها قذفتها في الماء احتراماً لها**).

وفي تاريخ الخطيب عن عبد الرحمن بن هرون المغربي، قال: ركبت بحر المغرب، فوصلنا إلى موضع، يقال له البرطون ومعنا غلام، فصاد بصنارة سمكة قدر شبر، فإذا مكتوب على أذنها الواحد، لا إله إلاَّ اللَّه، وفي قفاها وخلف أذنها الأخرى محمد رسول اللَّه، وكان أبين من نقش على حجر، والسمكة بيضاء، والكتابة سوداء كأنها كتبت بحبر فقذفناها في البحر، (**وعن بعضهم مما ذكره ابن مرزوق في شرح بردة الأبوصيري**) تقدم أن صوابه البوصيري، لأنه منسوب إلى بوصير (**انه أتى بسمكة، فرأى في إحدى شحمتى أذنيها، لا إله إلاَّ اللَّه، وفي الأخرى محمد رسول اللَّه، وعن جماعة أنهم وجدوا بطيخة صفراء فيها خطوط شتى بالأبيض خلقة، ومن جملة الخطوط بالعربي في أحد جنبيها اللَّه، وفي الآخر عز**) غلب (**أحمد بخط بين، لا يشك فيه عالم بالخط، وأنه وجد في سنة تسع**) بفوقية فسين، (**أو، قال سبع بالموحدة**) بعد السين، (**وثمانمائة حبة عنب مكتوب فيها بخط بارع**) زائد في الحسن (**بلون أسود محمد**).

(**وفي كتاب «النطق المفهوم» لابن طغربك السياف عن بعضهم انه رأى في جزيرة شجرة عظيمة لها ورق كثير طيب الرائحة مكتوب فيه بالحمرة والبياض في الخضرة**) خضرة الورق، (**كتابة بينة واضحة خلقة ابتدعها اللَّه تعالى بقدرته،**) دفع لتوهم أن أحداً نقشها بنحو

في الورقة ثلاثة أسطر، الأول: لا إلٰه إلا الله، والثاني: محمد رسول الله، والثالث: إنَّ الدين عند الله الإسلام.

قال ابن قتيبة: ومن أعلام نبوته ﷺ أنه لم يسم أحد قبله باسمه «محمد»، صيانة من الله تعالى لهذا الاسم، كما فعل بيحيى عليه السلام، إذ لم يجعل له من قبل سميا، وذلك أنه تعالى سماه به في الكتب المتقدمة، وبشر به الأنبياء، فلو جعل اسمه مشتركًا فيه لوقعت الشبهة، إلا أنه لما قرب زمنه وبشر أهل الكتاب بقربه سمى قوم أولادهم بذلك رجاء أن يكون هو هو، والله أعلم حيث يجعل رسالته:

ما كل من زار الحمى سمع الندا من أهله أهلا بذاك الزائر

عود (في الورقة ثلاثة أسطر الأول، لا إلٰه إلاَّ اللّٰه، والثاني محمد رسول اللّٰه، والثالث إنَّ الدين عند اللّٰه الإسلام).

(قال) عبد اللّٰه بن مسلم (بن قتيبة) الدينوري، البغدادي صاحب التصانيف، (ومن أعلام نبوته ﷺ انه لم يسم أحد قبله باسمه محمد صيانة من اللّٰه تعالى لهذا الاسم، كما فعل بيحيى عليه السلام إذ لم يجعل له من قبل سمياً) مسمى باسمه وعد من أعلام النبوة، لأنه بعد الاعلام باسمه مع أنها أعلام منقولة، فلا يرد أن كثيراً من الأعلام للأنبياء وغيرهم لم يسبق تسمية غيرهم بها كآدم وشيث ونوح، (و) سر (ذلك انه تعالى سماه به في الكتب المتقدمة، وبشر به الأنبياء) أممهم، (فلو جعل اسمه مشتركًا فيه لوقعت الشبهة).

وهكذا جزم عياض بأن أحمد لم يتسم به غيره قبله انتهى، وهو قول الأكثر، والصواب، والقول بأن الخضر اسمه أحمد مردود واهٍ، كما، قال ابن دحية وأحمد بن غجيان بضم المعجمة وسكون الجيم، لا أصل له، وقيل سمي قبل الإسلام بزمان طويل أحمد بن ثمامة الطائي، وأحمد بن دومان، وأحمد بن زيد، ومن القبائل بنو أحمد في همدان وطيء وكليل، ولكن لم يكن قريباً من عهده من سمي به صيانة له، (إلاَّ أنه، لما قرب زمنه، وبشر أهل الكتاب بقربه سمى قوم أولادهم بذلك) بمحمد (رجاء أن يكون هو) المسمى به، (هو) أي النبي المبشر به، فهو الأولى اسم يكون، والثانية خبرها، (واللّٰه أعلم حيث يجعل رسالته) اقتباس لبيان انه لم يفدهم ذلك، إذ ليس كل محمد رسول، ولا كل فاطمة بتول وأنشد لغيره:

(ما كل من زار الحمى سمع الندا من أهله أهلا بذاك الزائر)

(أي، ما كل من زار مكانا محمياً تلقاه أهله بالقبول، وقالوا له أهلاً، فأهلاً مفعول سمع

ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

وذكر عددهم القاضي عياض: ستة، ثم قال: لا سابع لهم.

وذكر أبو عبد الله بن خاويه في كتاب «ليس»، والسهيلي في «الروض»: أنه لم يعرف في العرب من تسمى محمدًا قبل النبي ﷺ إلا ثلاثة.

قال الحافظ أبو الفضل بن حجر رحمه الله: وهو حصر مردود، والعجب أن السهيلي متأخر الطبقة عن عياض، ولعله لم يقف على كلامه.

قال: ولقد جمعت أسماء من تسمى بذلك في جزء مفرد فبلغوا نحو العشرين، لكن مع تكرر في بعضهم، ووهم في بعض، فيتلخص منهم خمسة عشر نفسًا:

وأشهرهم: محمد بن ....

ومن أهله متعلق بالندا، قال عياض: ثم حمى اللّٰه كل من تسمى به أن يدعي النبوة، أو يدعيها أحد له، أو يظهر عليه سبب يشك أحداً في أمره حتى تحققت السمتان له ﷺ **(ذلك فضل اللّٰه يؤتيه من يشاء)** اقتباس ثان مؤكد للأول، فإنها موهبة من فضله تعالى ليس إلاَّ، **(وذكر عددهم القاضي عياض)** في الشفاء **(ستة)** محمد بن أحيحة، وابن مسلمة الأنصاري، وابنُ البراء، وابن مجاشع، وابن حمران، وابن خزاعي، **(ثم، قال لا سابع لهم)** بناء على ما وقف عليه. **(وذكر أبو عبد اللّٰه)** الحسين بن أحمد **(بن خاويه)** الإمام المشهور أحد أفراد الدهر، صاحب التصانيف، المتوفى سنة سبعين وثلثمائة **(في كتاب «ليس»)**، وهو ثلاث مجلدات موضوعه ليس في كذا إلاَّ كذا وتعقب عليه الحافظ مغلطاي بعضه في مجلد سماه الميس على كتاب ليس، كما في المزهر **(و)** بعده **(السهيلي في «الروض» انه لم يعرف في العرب من تسمى محمداً قبل النبي ﷺ إلاَّ ثلاثة)** ابن مجاشع، وابن أحيحة، وابن حمران.

(قال الحافظ أبو الفضل بن حجر رحمه اللّٰه) في فتح الباري، **(وهو حصر مردود)** من عياض في ستة، ومن السهيلي ومتبوعه في ثلاثة، **(والعجب أن السهيلي متأخر الطبقة عن عياض)** لوفاته سنة أربع وأربعين وخمسمائة، والسهيلي سنة إحدى وثمانين وخمسمائة، **(ولعله لم يقف على كلامه)** لفظ الفتح، وعجب من السهيلي كيف لم يقف على ما ذكره عياض مع كونه قبله، **(قال: ولقد جمعت أسماء من تسمى بذلك في جزء مفرد، فبلغوا نحو العشرين، لكن مع تكرر في بعضهم ووهم في بعض، فيتلخص منهم خمسة عشر نفساً وأشهرهم محمد بن**

عدي بن ربيعة بن سواءة بن جشم بن سعد بن زيد مناة بن تميم التميمي السعدي.

ومنهم: محمد بن أحيحة ـ بضم الهمزة وفتح المهملة ـ ابن الجلاح ـ بضم الجيم وتخفيف اللام آخره مهملة ـ الأوسي.

ومحمد بن أسامة بن لملك بن حبيب بن العنبر.

ومحمد بن البراء ـ ويقال: البر ـ ....

عدي) بالدال **(ابن ربيعة بن سواءة،)** بمهملة كحذافة **(ابن جشم)** بضم الجيم، وفتح المعجمة **(ابن سعد بن زيد مناة،)** وفي نسخة عبد مناة، وهي تصحيف، فالذي في الفتح زيد مناة **(بن تميم)** التميمي **(السعدي)** نسبة إلى جده سعد المذكور.

قال الحافظ: روى حديثه البغوي، وابن سعد، وابن شاهين، وابن السكن، وغيرهم عن خليفة بن عبدة النصري، قال: سألت محمد بن عدي كيف سماك أبوك في الجاهلية محمداً، قال: سألت أبي عما سألتني، فقال: خرجت رابع أربعة من تميم أنا أحدهم وسفيان بن مجاشع ويزيد بن عمرو وأسامة بن لملك نريد الشام فنزلنا على غدير عند دير، فاشرف علينا الديراني، فقال لنا انه يبعث منكم وشيكا نبي، فسارعوا إليه، فقلنا ما اسمه، قال محمد، فلما انصرفنا ولد لكل منا ولد فسماه محمداً لذلك، **(ومنهم محمد بن أحيحة بضم الهمزة وفتح المهملة،)** أي جنسها فشمل الحاءين بينهما تحتية ساكنة **(ابن الجلاح بضم الجيم وتخفيف اللام آخره)** حاء **(مهملة الأوسي.)** ذكره عبدان المروزي في الصحابة، وقال: بلغني أنه أول من سمي محمداً في الجاهلية، ووهمه في الإصابة وعده فيمن ذكر في الصحابة غلطًا، وقال في الفتح وكأنه أي عبدان تلقى ذلك في قصة تبع، لما حاصر المدينة، وخرج إليه أحيحة المذكور هو، والحبر الذي كان عندهم، فاخبره أن هذا بلد نبي يبعث يسمى محمداً، فسمى ابنه محمداً.

قال: وذكر البلاذري محمد بن عقبة بن أحيحة، فلا أدري أهما واحد ينسب مرة إلى جده أم هما اثنان، زاد في الإصابة، ثم رأيت في رجال الموطأ لأبي عبد الله محمد بن يحيى الحذاء لأحيحة ابن يسمى عقبة، ولعقبة إبن يسمى محمدًا، ولمحمد بنت هي أم فضالة بن عبيد الصحابي المشهور، وابن يسمى المنذر، استشهد يوم بئر معونة، فالظاهر أن محمد بن عقبة مات قبل الإسلام انتهى.

(ومحمد بن أسامة بن لملك بن حبيب بن العنبر) بن تميم العنبري، التميمي، قال في الإصابة: لا صحبة له لأنه مات قبل البعثة بدهر، وغلط أبو نعيم فعده صحابياً، **(ومحمد بن البراء)** بفتح الموحدة، والراء تليها مدة، قال في المقتفى، كذا رأيته مصححاً، **(ويقال البر)** بشدة

ابن طريف بن عتوارة بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة البكري العتواري.

ومحمد بن الحرث بن حديج بن حويص.

ومحمد بن حرماز بن ملك اليعمري.

ومحمد بن حمران بن أبي حمران، ربيعة بن أبي ربيعة ملك الجعفي المعروف بالشويعر.

ومحمد بن خزاعي ....

الراء ليس بعدها ألف، كما ضبطه البلاذري (**ابن طريف**) بمهملتين بوزن رغيف (**ابن عتوارة**) بضم المهملة وكسرها ففوقية ساكنة، فواو مفتوحة، فألف، فراء، فهاء. (**ابن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة البكرى،**) نسبة إلى جده بكر المذكور.

(**العتواري**) نسبة إلى جده المذكور أيضاً، وغفل ابن دحية، فعد فيهم محمد بن عتوارة، وهو نسب لجده الأعلى، كما في الفتح وعده في الإصابة فيمن ذكر في الصحابة غلطاً، وان أبا موسى المديني ذكره في الذيل، أي فغلط، (**ومحمد بن الحرث بن حديج**) بمهملتين، فتحتية فجيم مصغر.

(**ابن حويص**) ذكره أبو حاتم السجستاني في كتاب المعمرين، وقال انه أحد من سمي محمداً في الجاهلية وله قصة مع عمر، ذكره في الإصابة في القسم الثالث فيمن أدرك النبي ولم يره، فلا صحبة له (**ومحمد بن حرماز**) بكسر المهملة وسكون الراء وآخره زاي، كما رأيته بخط مغلطاي في الزهر، والحافظ ابن حجر، والعيني في شرحيهما على البخاري خلافًا، لما في بعض نسخ سقيمة من الإشارة، وتبعها الحلبي في حاشية الشفاء من انه ابن خرمان، ذكره الشامي، قال: واسم الحرماز الحرث (**بن ملك**) بن عمرو بن تميم (**اليعمري**) ذكره أبو موسى في الذيل، وأنه أحد من سمي محمداً في الجاهلية، ورده في الإصابة بأنه لا يلزم من ذلك إدراكه الإسلام.

قال: وقد استدركه ابن دحية على شيخه السهيلي لكن، قال بدل التميمي اليعمري (**ومحمد بن حمران بن أبي حمران،**) واسمه (**ربيعة بن أبي ربيعة،**) واسمه (**ملك الجعفي المعروف بالشويعر**) مصغر شاعر، ذكره المرزباني، فقال هو أحد من سمي محمداً في الجاهلية، وله قصة مع امرىء القيس، (و) أنه لقبه الشويعر ببيت قال وعده في الإصابة فيمن ذكر في الصحابة غلطاً (**محمد بن خزاعي**) بضم الخاء وفتح الزاي المعجمتين، فألف فمهملة فتحتية اسم بلفظ النسب.

ابن علقمة بن حرابة السلمي، من بني ذكوان.

ومحمد بن خولى الهمداني.

ومحمد بن سفيان بن مجاشع.

ومحمد بن اليحمد الأزدي.

ومحمد بن يزيد بن عمرو بن ربيعة.

ومحمد بن الأسيدي.

ومحمد الفقيمي.

(ابن علقمة بن حرابة السلمي من بني ذكوان) بطن من سليم ذكره ابن سعد عن علي بن محمد عن سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحٰق، قال: سمي محمد بن خزاعة طمعاً في النبوة، وذكر الطبري أن أبرهة الحبشي توجه وأمره أن يغزو بني كنانة، فقتلوه فكان ذلك من أسباب قصة الفيل، وذكر ابن سعد لأخيه قيس بن خزاعي أبياتاً فيه يقول فيها:

فذلكم ذو التاج منا محمد ورايته في حومة الموت تخفق

وغلط من عده في الصحابة، كما في الإصابة، **(ومحمد بن خولي)** بالخاء المعجمة وسكون الواو.

(الهمداني) ذكره ابن دريد وليس بصحابي، كما في الإصابة.

(ومحمد بن سفيٰن بن مجاشع) التميمي، قال عياض: يقال إنه أول من سمي محمدًا، قال في الإصابة: ليس بصحابي لموته قبل البعثة بدهر، لأن من عاصر النبي ﷺ من ذريته بينه وبين عدة آباء منهم الأقرع بن حابس بن عقال بن محمد بن سفيٰن، كما بينه ابن الأثير. **(ومحمد بن اليحمد)** بضم التحتية، وسكون المهملة، وكسر الميم، كما ضبطه أبو علي الغساني وابن ماكولا، وزاد أن أصحاب الحديث يضمون الميم، وحكى القاموس أنه منقول من المضارع، قال بعضهم: وأل مقارنة لنقله لادلة بعد العلمية، فإنه شاذ قبلها، كقوله بالحكم الترضي حكومته **(الأزدي)**، نسبة إلى الأزد من اليمن، قال عياض ونساب اليمن تقول إنه أول من سمي بذلك، وغلط من عده صحابيًا، كما في الإصابة، **(ومحمد بن يزيد بن عمرو بن ربيعة)** التميمي عده في الإصابة فيمن ذكر غلطًا في الصحابة، **(ومحمد بن الأسيدي)** بضم الهمزة، وفتح السين المهملة، وكسر التحتية الثقيلة، **(ومحمد الفقيمي)** بضم الفاء، وفتح القاف، وسكون التحتية، ذكرهما ابن سعد ولم ينسبهما بأكثر من ذلك، وعدهما في الإصابة فيمن ذكر في الصحابة غلطًا، وسقط من قلم المصنف الخامس عشر، وهو في الفتح، ولفظه ومحمد بن عمرو بن

ولم يدركوا الإسلام إلا الأول ففي سياق خبره ما يشعر بذلك، وإلا الرابع فهو صحابي جزمًا.

وفيمن ذكره عياض: محمد بن مسلمة الأنصاري. وليس ذكره بجيد، فإنه ولد بعد النبي ﷺ بأزيد من عشرين سنة، لكنه ذكر تلو كلامه المتقدم: محمد بن اليحمد ـ الماضي ـ فصار من عند ستة لا سابع لهم. انتهى.

وأما اسمه عليه الصلاة «محمود» فاعلم أنه ....

مغفل، بضم أوله، وسكون المعجمة، وكسر الفاء، ثم لام والد هبيب بموحدتين مصغر، وهو على شرط المذكورين، فإن لولده صحبة ومات في الجاهلية انتهى، **(ولم يدركوا الإسلام إلاَّ الأول)** وهو محمد بن عدي، **(ففي سياق خبره)** الذي قدمته فيه من سؤاله أباه لم سماه محمدًا **(ما يشعر بذلك)** بإدراكه الإسلام، وقد ذكره ابن سعد والبغوي والباوردي وغيرهم في الصحابة، وأنكره ابن الأثير على ابن منده وتبعه الذهبي، فقال: لا وجه لذكره فيهم، قال في الإصابة: ولا إنكار عليه، لأن سياقه يقتضي أن له صحبة، **(وإلاَّ الرابع)** هو، كما ترى محمد بن البراء، وقد عده في الإصابة فيمن ذكره غلطًا في الصحابة، وأن أبا موسى المديني ذكره في الذيل، أي فغلط، قال: وذكره محمد بن حبيب فيمن سمي محمدًا قبل الإسلام انتهى، فلا يصح قوله، **(فهو صحابي جزمًا،)** ولم أر هذا في الفتح الذي المصنف ناقل عنه، **(وفيمن ذكره عياض)** من الستة **(محمد بن مسلمة الأنصاري،)** الأوسي، الصحابي الشهير، **(وليس ذكره بجيد، فإنه ولد بعد)** ميلاد **(النبي ﷺ بأزيد من عشرين سنة)** والكلام فيمن تسمى قبل ولادته، فلا يصح ذكره، وهكذا تعقبه مغلطاي، لكنه قال بأزيد من خمس عشرة سنة، وهو أنسب بقول الإصابة. ولد قبل البعثة باثنتين وعشرين سنة في قول الواقدي، وهو ممن سمي محمدًا في الجاهلية انتهى، فتكون ولادته بعد المولد النبوي بثمان عشرة سنة، فهي أزيد من خمسة عشر، لا عشرون، وأجيب بأن مراد عياض من ولد في الجاهلية وسمي محمدًا انتهى، وابن مسلمة منهم، وهو جواب لين يأباه قول عياض إلى أن أشاع قبل ميلاده ﷺ أن نبيًا سيبعث، فعلى هذا، فالذي خلص للقاضي خمسة فقط **(لكنه ذكر تلو كلامه المتقدم،)** أي قوله: لا سابع لهم، ويقال أول من سمي به محمد بن سفيان واليمن تقول: بل **(محمد بن اليحمد)** الأزدي **(الماضي)** في كلام المصنف لا القاضي، **(فصار من عنده ستة، لا سابع لهم،)** كما قال، وقد انتقد عياض أيضًا بأن هذا زائد على الستة، فهو سابع فكيف يقول: لا سابع لهم **(انتهى)** كلام الحافظ ابن حجر باختصار، **(وأما** اسمه عليه الصلاة والسلام «محمود» بالرفع بدل من اسمه، **(فاعلم أنه)**، أي الشأن والحال. وفي

من أسماء الله تعالى الحميد، ومعناه: المحمود، لأنه تعالى حمد نفسه، وحمده عباده، وقد سمى الرسول ﷺ بمحمود، وكذا وقع اسمه في زبور داود.

وأما «الماحي» ففسر في الحديث بمحو الكفر، ولم يمح الكفر بأحد من الخلق ما محي بالنبي ﷺ، فإنه بعث والأرض كلهم كفار، ما من عباد أوثان ويهود ....

نسخة، بلا ضمير، وليس ثم رابط يربط الخبر بالمبتدأ، فينبغي تقديره **(من أسماء الله تعالى الحميد ومعناه المحمود،)** فهو فعيل بمعنى مفعول لاستحقاقه الحمد، **(لأنه تعالى حمد نفسه وحمد عباده)** ببناء الفعل للفاعل فيهما وذكر الأول توطئة للثاني، وبيانًا، لأنه المحمود الحقيقي وحمد غيره له إنما هو باقداره عليه وخلقه، فكأنه في الحالين حمد نفسه، **(وقد سمي الرسول ﷺ بمحمود،)** لأن كلاً منهما اسم مفعول دال على مبالغة في كونه محمودًا، **(و)** كما أفاد هذا الاستنباط تسميته بمحمود، **(كذا وقع اسمه،)** أي تسميته بمحمود **(في زبور داود)** عليه السلام، وهذا يقتضي أنه ليس من أسماء الله، وجزم المصنف فيما سبق بأنه من أسمائه منشدًا قول حسان:

فذو العرش محمود وهذا محمد

ولا يرد هذا على عياض متبوع المصنف هنا، لأنه أورد هذا الكلام دليلاً على ما سماه الله به من أسمائه الحسنى، ومحمود ليس منها، فاحتاج إلى أخذه من الحميد قائلاً وإلى نحو هذا أشار حسان، فذكر البيت على أن بيته ليس بقاطع، لاحتمال أن معناه مسمى بمحمود، أو موصوف بالحمد، **(وأما «الماحي»، ففسر في الحديث)** المتقدم أوائل المقصد **(بمحو الكفر)**، ولفظه، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وعجيب نقله عن غير المصنف، وما بالعهد من قدم.

ومر أن في رواية أخرى، فإن الله محا به سيئات من اتبعه، وأنه لا تعارض لأن محو أحدهما لا يمنع محو الآخر، وسلف أيضًا دفع استشكاله بأنه ما محى من كل البلاد بأجوبة، **(ولم يمح الكفر بأحد من الخلق ما محي بالنبي،)** أي محوًا كمحوه به **(ﷺ، فإنه)** أنقذ الناس من الضلال إلى الهدى، لأنه **(بعث والأرض،)** أي أهلها **(كلهم كفار،)** لا يرد الخضر والياس على حياتهما لأنهما، لما لم يخالطا أهل الأرض لم يعدا من أهلها، ولا المتمسكون بما لم يبدل من الشرائع لقلتهم جدًا، فكأنه، لا وجود لهم ولنسخ جميع الشرائع بالمحمدية، ولا يرد أن نوحًا عليه السلام محا الكفر بدعوته التي أغرقت الكفار، لأنه بإهلاكهم وهدا بهداهم، وقد كانوا **(ما بين عباد أوثان،)** وخرجت بين هنا عن معناها، وهو الوسط إلى الانتهاء مجازًا علاقته المشابهة، إذ المتوسط بين شيئين ينتهي إلى كل منهما، والمعنى وهم منقسمون إلى هذه الأقسام، **(ويهود**

ونصارى ضالين وصابئة ودهرية لا يعرفون ربا ولا معادًا، وبين عباد الكواكب وعباد النار، وفلاسفة لا يعرفون شرائع الأنبياء ولا يقرون بها، فمحاها برسوله، حتى أظهر دينه على كل دين، وبلغ دينه ما بلغ الليل والنهار، وسارت دعوته مسير الشمس في الأقطار، ولما كانت البحار هي الماحية للأدران كان اسمه عليه الصلاة والسلام فيها الماحي.

وأما «الحاشر» ففسر أيضًا في الحديث بأنه الذي يحشر الناس على قدمي، أي يقدمهم وهم خلفه، ....

ونصارى ضالين) صفة لنصارى فقط، لأن شريعتهم كانت باقية قبل بعثته، لكنهم، لما حرفوا وبدلوا صاروا ضالين، فكأنهم ليسوا على شريعة، لا صفة لمن قبلها، لأن عباد الأوثان، لا يتوهم فيهم سوى الضلال حتى ينص عليه، وكذا اليهود لنسخ شريعتهم بعيسى، **(وصابئة،) قال في** الكشاف قوم خرجوا من اليهودية والنصرانية، وعبدوا الملائكة، وقال غيره، طائفة تميل إلى النصارى واعتقدوا تأثير الأفلاك وقدم العالم والهيئة الشمس، وغير ذلك وأنكروا الرسالة في البشر عن الله ولم ينكروها في الكواكب.

(ودهرية) بفتح الدال ملحدين، **(لا يعرفون ربًا، ولا معادًا)** على الوجه الواجب على الموحد معرفته به الذي منه امتناع الشركة، فلا يرد أن أهل الكتابين والوثنيين يعترفون بالرب، ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله.

(وبين عباد الكواكب وعباد النار،) كالمانوية والمجوس **(وفلاسفة، لا يعرفون شرائع الأنبياء، ولا يقرون بها، فمحاها)** الله **(برسوله حتى أظهر دينه على كل دين،)** كما، قال ليظهره على الدين كله بعلوه وغلبته على الأديان، بنسخها وبيان ما غير وبدل منها، وعلو أهله على من عداهم بتسليطهم عليهم وقهرهم، وإلقاء الرعب في قلوبهم، كما هو مشاهد، **(وبلغ دينه ما بلغ الليل والنهار،)** يعني عم جميع الدنيا، كما عماها وذلك مع مزيد الظهور البين، كما أشار له بقوله **(وسارت دعوته مسير الشمس في الأقطار،)** فهو مع ما فيه من عذوبة اللفظ بيان، لأن البلوغ لم يكن مع خفاء، بل مع شدة الظهور الغالب الذي، لا يمكن إمكانه، ولا دفعه، **(ولما كانت البحار هي الماحية للأدران)** الأوساخ **(كان اسمه عليه الصلاة والسلام فيها الماحي،)** ويأتي أن اسمه فيها عبد المهيمن، فاستفيد منهما أن له فيها اسمين، **(وأما «الحاشر» ففسر أيضا في الحديث)** المتقدم **(بأنه الذي يحشر الناس على قدمي)** بالإفراد والتثنية روايتان، كما مر، **(أي يقدمهم وهم خلفه)**، كما، قاله الخطابي وابن دحية، ثم تجيء كل نفس فتتبعه، ويرجحه

وقيل على سابقته، وقيل: قدامه وحوله، أي يجتمعون إليه في القيامة. وقد كان حشره لأهل الكتاب: إخراجه لهم من حصونهم وبلادهم من دار هجرته إلى حيث أذاقهم الله من شدة الحشر ما شاء في دار الدنيا إلى ما اتصل لهم بذلك في برزخهم.

وهو أول من تنشق عنه الأرض فيحشر الناس على أثره، وإليه يلجؤن في محشرهم، وقيل: على سببه.

وأما «العاقب» فهو الذي جاء عقب الأنبياء، فليس بعده نبي، لأن العاقب هو الآخر، أي: عقب الأنبياء، وقيل: وهو اسمه في النار، فإذا جاء ـ لحرمة شفاعته ـ

رواية يحشر الناس على عقبي، وحديث أنا أول من تنشق عنه الأرض، (**وقيل على سابقته**) بأن يتقدمهم، أي أنه يحشر قبل الناس، ويرجحه رواية نافع بن جبير، وأنا حاشر بعثت مع الساعة، قال في القاموس: يقال له سابقة في هذا الأمر، أي سبق للناس فيه، (**وقيل قدامه وحوله، أي يجتمعون إليه في القيامة**،) قاله ابن عبد البر ناقلاً قول الخليل حشرتهم السنة إذا ضمتهم من البوادي، (**وقد كان حشره**) في الدنيا (**لأهل الكتاب إخراجه لهم من حصونهم وبلادهم. من دار هجرته إلى حيث أذاقهم اللّٰه من شدة الحشر ما شاء في دار الدنيا**.) واستمر ذلك قائمًا لهم (**إلى ما اتصل لهم بذلك في برزخهم**،) قيل فلذا سمي الحاشر.

قال بعضهم، وهو ضعيف دراية ورواية، (**وهو أول من تنشق عنه الأرض، فيحشر الناس على أثره وإليه يلجؤن في محشرهم**،) هذا يشبه أنه أورده تقوية للأقوال الثلاثة التي قدمها، وهي متقاربة في الحقيقة، (**وقيل على سببه**) أي كونه السبب فيه لتقدمه عليهم، فنسب له لكونه السبب فيه، ثم يقفون في المحشر حتى يشفع لهم، فهو حاشرهم في ذا الحشر الثاني إلى مقرهم من جنة، أو نار، ومر لهذا مزيد في شرح الحديث، وذكر السيوطي وغيره أن اللّٰه وصف نفسه بالحشر في قوله ﴿ويوم يحشرهم﴾ وقوله ﴿وحشرناهم﴾، قال فيكون هذا الاسم مما سماه اللّٰه به من أسمائه، (**وأما العاقب**) في حديث جبير المتقدم في المتن عن الصحيحين، فلا تبعد النجعة، (**فهو الذي جاء عقب الأنبياء فليس بعده نبي، لأن العاقب**) لغة (**هو الآخر، أي عقب الأنبياء**،) وقد أسلفت أن في بعض روايات الصحيح، وأنا العاقب الذي ليس بعده نبي، وأنه مدرج من تفسير الزهري، كما بينه الطبراني في روايته، وأيًا ما كان فلتفسيره مزية، لأنه أدرى بما روى مع مزيد إتقانه، وقيل العاقب عند العرب من يخلف سيد القوم، فمعناه خليفة اللّٰه، لأنه أحق بخلافته من جميع الخلق، (**وقيل، وهو اسمه في النار**) بين أهلها، (**فإذا جاء**) إلى النار (**لحرمة شفاعته**)

خمدت النار وسكنت، كما روي أن قومًا من حملة القرءان يدخلونها فينسيهم الله ذكر محمد ﷺ حتى يذكرهم جبريل عليه السلام، فيذكرونه فتخمد النار وتنزوي عنهم.

وأما «الـمقفي» فكذلك، أي: قفى آثار من سبقه من الرسل، وهي لفظة مشتقة من «القفو» يقال: قفاه يقفوه إذا تأخر عنه، ومنه قافية الرأس، وقافية البيت، فالـمقفي: أي قفى من قبله من الرسل فكان خاتمهم وآخرهم.

وأما «الأول» فلأنه أول الأنبياء خلقًا ـ كما مر ـ وكما أنه أول في البدء فهو أول في العود، فهو أول من تنشق عنه الأرض، وأول من يدخل الـجنة، وهو أول شافع وأول مشفع، كما ....

تعليل قدم على معلوله، وهو (**خمدت النار**) بفتح الميم (**وسكنت**،) وكأن وجه المناسبة أنه، لما سكنت عقب مجيئه انتهى عذاب من شفع فيه وكأنه آخر عذابهم فسمي عاقبًا، والإضافة يكفي فيها أدنى ملابسة، لكن قال بعضهم هذا غريب ضعيف، (**كما روي أن قومًا من حملة القرءان يدخلونها، فينسيهم الله ذكر محمد ﷺ**،) لما أراده من تعذيبهم، (**حتى يذكرهم جبريل عليه السلام**) إكرامًا لهم، لحملهم القرءان بالمبادرة إلى تخفيف عذابهم، (**فيذكرونه**) ﷺ بأي اسم كان، لا بخصوص العاقب وإن سمي به فيها على ما فيه، وعلى هذا فيجوز أن الضمير في قوله فإذا جاء راجع على اسمه، لا بقيد العاقب لكنه فيه فقط خلاف الظاهر، لأنه يصير معنى جاء ذكر، (**فيذكرونه فتخمد النار**) بضم الميم، (**وتنزوي عنهم**) تنجمع وتبعد، (**وأما «الـمقفي»**) بكسر الفاء الـمشددة (**فكذلك**،) أي تسميته بالعاقب، أي هو بمعناه، كما قاله شمر، (**أي قفي آثار من سبقه من الرسل**) بشد الفاء أيضًا، ثم قفينا على آثارهم، (**وهي لفظة مشتقة من القفو**) بفتح القاف، وسكون الفاء، لا بضمهما وشد الواو وإن كانا مصدرين، لأن الاشتقاق إنما هو من الـمجرد، لا الـمزيد، (**يقال قفاه يقفوه إذا تأخر عنه، ومنه قافية الرأس**) لمؤخره، (**وقافية البيت**) لآخره، والقافية من كل شيء آخره، (**فالـمقفي، أي قفي من قبله من الرسل**) أعاده وإن علم من أول كلامه توطئة لقوله (**فكان خاتمهم وآخرهم**) .

وقال ابن الأعرابي، أي الـمتبع للأنبياء، لأن معنى قفي تبع انتهى. وفيه من الفضل له ﷺ أنه وقف على أحوالهم وشرائعهم، فاختار الله له من كل شيء أحسنه، وكان في قصصهم له ولامته عبر وفوائد، (**وأما الأول، فلأنه أول الأنبياء خلقًا، كما مر**) أول الكتاب، (**وكما أنه أول في البدء، فهو أول في العود، فهو أول من تنشق عنه الأرض**) في الخروج من القبور للحشر، (**وأول من يدخل الـجنة، وهو أول شافع، وأول مشفع**،) أي مأذون له في الشفاعة المقبولة، (**كما**

كان في أول البدء في عالم الذر أول مجيب، إذ هو أول من قال: بلى، إذ أخذ ربه الميثاق على الذرية الآدمية، فأشهدهم على أنفسهم: ألست بربكم. فهو ﷺ الأول في ذلك كله على الإطلاق.

وأما «الآخر» فلأنه آخر الأنبياء في البعث كما في الحديث.

وأما «الظاهر» فلأنه ظهر على جميع الظاهرات ظهوره، وظهر على الأديان دينه، فهو الظاهر في وجود الظهور كلها.

وأما «الباطن» فهو المطلع على بواطن الأمور بواسطة ما يوحيه الله تعالى إليه.

كان في أول البدء في عالم الذر أول مجيب إذ هو أول من، قال: بلى) أنت ربنا **(إذ أخذ ربه الميثاق على الذرية الآدمية،)** كما هو نص الآية، لا الملائكة وغيرهم من الحيوانات، لأنهم ليسوا محلاً للمخالفة، ولا الجن، **(فاشهدهم على أنفسهم ألست بربكم، فهو ﷺ الأول)** السابق **(في ذلك كله على الإطلاق)** لم يتقدمه أحد في شيء منه، **(وأما «الآخر»، فلأنه آخر الأنبياء في البعث، كما في الحديث)** عند ابن أبي حاتم وغيره عن أبي هريرة كتب أول الأنبياء خلقًا وآخرهم بعثًا. وروى ابن سعد من مرسل قتادة كنت أول الناس في الخلق وآخرهم في البعث، وهذان الاسمان مما سماه اللّه به من أسمائه الحسنى، وإن كان معنى الأول في حقه تعالى السابق للأشياء قبل وجودها بلا بداية، والآخر للأشياء بعد فنائها، بلا نهاية.

قال عياض وتحقيقه أنه ليس له أول، ولا آخر، وقد غفل وجمد من اعترض على عياض بأنه، لا مناسبة بينهما، فإنهما في حقه تعالى غيرهما في حقه ﷺ، فكفاه شرفًا تسميته بأسماء ربه ومشاركته في اللفظ وإن اختلف المعنى، ومثل هذا لا يخفى حتى يعترض له، **(وأما «الظاهر» فلأنه ظهر)** غلب **(على جميع الظاهرات ظهوره)** فاعل ظهر **(وظهر على الأديان دينه، فهو الظاهر في وجوه الظهور كلها،)** والظهور العلو والغلبة، وقيل معناه الجلي الواضح الذي، لا يخفى على عاقل ظهوره، **(وأما الباطن، فهو المطلع على بواطن الأمور بواسطة ما يوحيه اللّه تعالى إليه،)** وقال الشامي كأن معناه في حقه ﷺ الذي، لا تدرك غاية مقامه وعظم شأنه الذي خصه اللّه به لقصور العقول عن ذلك وهما أيضًا مما سماه اللّه به من أسمائه ومعنى الظاهر في حقه المجلي الوجود بالآيات والقدرة والباطن المنزه عن الأبصار، فلا تراه، أو المطلع على بواطن الأمور، فلا يعتريه فيها اشتباه، أو الباطن بذاته الظاهر بآياته، وقيل الذي، لا تدرك كنهه العقول، ولا تدركه الحواس.

وأما «الفاتح الخاتم» ففي حديث الإسراء عن أبي هريرة من طريق الربيع بن أنس قول الله تعالى له: وجعلتك فاتحًا وخاتمًا. وفي حديث أبي هريرة أيضًا في الإسراء، قوله ﷺ: وجلعني فاتحًا وخاتمًا. فهو الذي فتح الله به باب الهدى بعد أن كان مرتجًا، وفتح أمصار الكفر، وفتح به أبواب الجنة، وفتح به أعينًا عميًا، وآذانًا صمًا، وقلوبًا غلفًا، وفتح به طرق العلم النافع والعمل الصالح، والدنيا

(وأما «**الفاتح الخاتم**» بفتح التاء، وكسرها ذكرهما ابن دحية عن ضبط ثعلب وابن عساكر، فأما بفتحها فمعناه أحسن الأنبياء خلقًا وخلقًا، لأنه ﷺ جمال الأنبياء كالخاتم الذي يتجمل به، وأما بالكسر، فهو اسم فاعل من ختمت الشيء أتممته وبلغت آخره، فمعناه آخر الأنبياء، وهو الذي شرح عليه المصنف واستدل بقوله. (**ففي حديث الإسراء عن أبي هريرة**) مرفوعًا (**من طريق الربيع بن أنس**) البكري البصري نزيل خراسان صدوق له أوهام، ورمي بالتشيع مات سنة أربعين ومائة، أو قبلها روى له أصحاب السنن الأربعة (**قول الله تعالى له**) فيما خاطبه به ليلة المعراج (**وجعلتك فاتحًا وخاتمًا**،) أي أول الأنبياء وآخرهم، (**وفي حديث أبي هريرة أيضًا في الإسراء قوله ﷺ**) حين أثنى على ربه (**وجعلني فاتحًا وخاتمًا، فهو الذي فتح الله به باب الهدى بعد أن كان مرتجًا**) بضم الميم، وسكون الراء، وفتح الفوقية، وجيم خفيفة، ولا تشدد عند الجوهري وغيره، وحكى بعضهم تشديدها، أي مقفلاً، (**وفتح أمصار الكفر**) مكة وخيبر والمدينة والبحرين وسائر جزيرة العرب، وأرض اليمن بكمالها، وأخذ الجزية من مجوس هجر ومن بعض أطراف الشام وهاداه هرقل والمقوقس وملوك عمان والنجاشي الذي ملك بعد اصحمة، ثم فتح أيام الصديق بصرى ودمشق بلاد حوران وما والاها، ثم في أيام عمر فتح البلاد الشامية كلها ومصر، وأكثر إقليم فارس وكسر كسرى، وفر إلى أقصى مملكته. وفر هرقل إلى القسطنطينية، ثم في زمن عثمان فتحت مدائن العراق وخراسان والأهواز وبلاد المغرب بتمامها ومن المشرق إلى أقصى بلاد الصين، وقتل كسرى وباد ملكه بالكلية، ثم امتدت الفتوحات بعده إلى الروم وغيرها ولم تزل الفتوحات تتجدد إلى الآن. (**وفتح به أبواب الجنة**) مجازًا في الدنيا وحقيقة يوم القيامة، (**وفتح به أعينًا عميًا**) الكفر عن طريق الهدى، فلا تراه حتى رأت آيات اللّه الباهرة، (**وآذانًا صمًا**) عن سماع الحق، فلا تسمعه سماع قول فسمعته وانقادت له، (**وقلوبًا غلفًا**) جمع أغلف أي مغشاة بأغطية، فلا تعي الحق حتى استنارت لقبوله ووعته. (**وفتح به طرق العلم النافع و**) طرق (**العمل الصالح**،) فسلكهما المؤمنون بعد أن غلقا، كما، قال علي رضي اللّه عنه الفاتح، لما استغلق، (**و**) فتح به (**الدنيا**،) فحكمه فيها، وحمل أهلها على المحجة البيضاء،

والآخرة، والقلوب والأسماع والأبصار والإبصار.

وقد يكون المراد: المبدأ المقدم في الأنبياء، والخاتم لهم، كما قال عليه الصلاة والسلام: كنت أول النبيين في الخلق وآخرهم في البعث.

وأما «الرؤوف الرحيم» ففي القرءان ﴿**لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم**﴾ [التوبة/١٢٨]، ....

ومنعهم من التعدي والظلم (**والآخرة**،) فإنه فتح به البعث وباب الجنة والشفاعة والجواز على الصراط، (**والقلوب والأسماع والأبصار**) بفتح الهمزة جمع بصر نور العيون، (**والإبصار**) بكسرها مفرد بصائر نور القلوب، أي النظر في الأمور بالمعرفة التامة والمقام مقام خطابه، فلا يعاب فيها الإطناب، أو أراد بفتح الأعين والآذان أولاً ما يمنع المشاهدة، ووصول الصوت، وبفتح القلوب إزالة الغلاف عنها، وكني بذلك عن زوال الكفر، وأراد بفتح الثلاثة ثانيًا خلق قوة فيها بعد زوال الكفر بحيث صاروا يشاهدون المعقولات، كأنها صور محسوسة، ثم هذا كله بيان للفاتح، (**وقد يكون المراد**) به (**المبدأ**) بضم الميم، وفتح الموحدة، وشد الدال المهملة، وهمزة، كما ضبطه البرهان في المقتفى، فيكون (**المقدم**) تفسيرًا له.

وقال غيره إن كان رواية وإلاَّ فيجوز فتح الميم وسكون الموحدة وخفة الدال بمعنى أول (**في الأنبياء والخاتم لهم،كما، قال عليه الصلاة والسلام،**) فيما رواه ابن سعد وغيره (**كنت أول النبيين في الخلق**) لخلق نوره قبلهم، (**وآخرهم في البعث**) باعتبار الزمان، ثم لا يشكل عليه أنه، لا اختصاص، لما ذكره غير الأخير به، لأن وقوعه منه على أتم وجه، لا يشاركه فيه غيره على أنه لم يقل، لا بد في أسمائه من اختصاص معانيها به، وذكر عياض أن الفاتح هنا الحاكم، أو لأبواب الرحمة على أمته، أو لبصائرهم لمعرفة الحق والإيمان، أو المبتدىء بهداية الأمة، أو المبدأ المقدم في الأنبياء.

قال السيوطي، أو لأنه فتح الرسل، لأنه أولهم خلقًا، أو فاتح الشفعاء بقرينة اقترانه باسم الخاتم انتهى، وهذه المعاني كلها مجتمعة فيه ﷺ ولذا ساق غالبها المصنف بالواو والمشركة، (**وأما «الرؤوف الرحيم» ففي القرءان**) العظيم (**لقد جاءكم رسول من أنفسكم**) أي منك. وروى ابن مردويه عن أنس أنه ﷺ قرأها بفتح الفاء، وقال: أنا أنفسكم نسبًا وصهرًا وحسبًا، (**عزيز**) شديد (**عليه ما عنتم**) عنتكم، أي مشقتكم ولقاؤكم المكروه (**حريص عليكم**) أن تهتدوا (بالمؤمنين رؤوف) شديد الرحمة، (**رحيم**) يريد لهم الخير، (**وهو فعول من الرأفة، وهي**) لغة (**أرق من الرحمة**)، إذ هي رقة القلب والرأفة شدة الرحمة، وأبلغها، (**قاله أبو عبيدة**) معمر بن المثنى

والرحيم فعيل من الرحمة، وقيل رؤوف بالمطيعين رحيم بالمذنبين.

وأما «الحق المبين» فقال الله تعالى: ﴿**حتى جاءهم الحق ورسول مبين**﴾ [الزخرف/ ٢٩]، وقال تعالى: ﴿**وقل إني أنا النذير المبين**﴾ [الحجر/ ٨٩]، وقال تعالى: ﴿**قد جاءكم الحق من ربكم**﴾ [يونس/ ١٠٨]، وقال تعالى: ﴿**فقد كذبوا بالحق لما جاءهم**﴾ [الأنعام/ ٥]، قيل المراد: محمد عليه الصلاة والسلام، وقيل القرءان، ومعناه هنا ضد الباطل، والمتحقق صدقه وأمره، ....

الإمام اللغوي.

قال ابن دحية وخاصتها أنها لدفع المكاره والشدائد والرحمة لطلب المحاب، ولهذا قدمت الرأفة عليها، وقال غيره الفرق بينهما أن الرأفة إحسان مبدأه شفقة المحسن، والرحمة إحسان مبدأه فاقة المحسن إليه. (**والرحيم فعيل من الرحمة**،) وهي في كلام العرب العطف والإشفاق، وهو ﷺ أرحم الخلق، وأعطفهم، وأشفقهم، وأرقهم قلبًا، (**وقيل**) في معنى الآية (**رؤوف بالمطيعين رحيم بالمذنبين**،) يستغفر لهم ويتجاوز عن سيئاتهم إلاَّ في الحدود ومع إقامتها عليهم يمنع من أذاهم، ثم هو في قبره تعرض عليه أعمال أمته ويستغفر لهم، ثم هو يوم القيامة همه كله أمته فيشفع فيهم حتى، لا يبقى منهم أحد في النار، وهذان مما سماه اللَّه به من أسمائه الحسنى، لكنها بهذا المعنى محال عليه فيؤول باللازم، وهو إرادة الخير لأهله وإعطاء ما لا يستحقه العبد من الثواب ودفع ما يستوجبه من العقاب، (**وأما الحق المبين، فقال اللَّه تعالى:** (﴿**حتى جاءهم الحق ورسول مبين**﴾)، مظهر لهم الأحكام الشرعية، وهو محمد ﷺ، (**وقال تعالى:** ﴿**وقل إني أنا النذير**﴾، المحذر من عذاب اللَّه أن ينزل عليكم (﴿**المبين**﴾) لكم أمور دينكم، أو البين الإنذار، (**وقال تعالى:** ﴿**قد جاءكم الحق من ربكم**﴾ **وقال تعالى:** ﴿**فقد كذبوا بالحق، لما جاءهم**﴾، من اللَّه.

(**قيل المراد**) بالحق في الآيات (**محمد عليه الصلاة والسلام**،) كما، قال تعالى ﴿واعلموا أن الرسول حق﴾، وفي حديث الشفاعة ومحمد حق وتكذيبه بتكذيب رسالته وما جاءته، (**وقيل**) المراد به (**القرءان**) بدليل التكذيب، (**ومعناه هنا ضد الباطل**) من حق بمعنى ثبت (**والمتحقق**) بفتح القاف وكسرها، كما في النسيم، أي الثابت (**صدقه، وأمره**) شأنه، وما يجب ثبوته له وما يستحيل عليه مما هو معلوم في صفات النبوة تفسير، لما قبله، أو معنى آخر.

وفي البيضاوي الحق الثابت الذي لا يسوغ إنكاره فعم الأعيان والأفعال الصائبة والأقوال الصادقة من قولهم حق الأمر إذا ثبت ومنه ثوب محقق محكم النسج.

والمبين البين أمره ورسالته، أو المبين عن الله ما بعثه به، كما قال تعالى: ﴿**لتبين للناس ما نزل إليهم**﴾ [النحل/ ٤٤].

وأما «المؤمن» فقال تعالى: ﴿**ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو أذن، قل أذن خير لكم يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين**﴾ [التوبة/ ٦١]، أي يصدق، وقال عليه الصلاة والسلام: أنا أمنة لأصحابي فهذا بمعنى المؤمن.

وأما «المهيمن» ....

(**والمبين**) بكسر الموحدة، وسكون التحتية (**البين**) الظاهر الذي، لا يخفي (**أمره ورسالته**) من بان اللازم والوصف به على هذا مجاز، (**أو**) هو (**المبين**) بشد التحتية مكسورة (**عن اللّٰه ما بعثه به**) للخلق كافة وعداه لتضمينه معنى المبلغ، أو هو حال بتقدير ناقلاً، (**كما، قال تعالى**: ﴿**لتبين للناس ما نزل إليهم**﴾)، من شرائعه، وأحكامه وهذا على أنه من أبان المتعدي، وقد أفاد المصنف تبعًا للقاضي بسوق الآيات أنه يطلق عليه المبين بالتخفيف والتشديد، وهو بالتخفيف كالحق مما سماه اللّٰه به من أسمائه، كما، قال عياض وغيره: أي الموجود المتحقق أمره والهيته، أو الموجد للشيء على حسب مقتضى حكمته، والمبين البين أمره والهيته، أو المبين لعباده أمر دينهم ومعادهم، (**وأما المؤمن**،) وهو من أسمائه تعالى التي سماه بها، ومعناه في حقه المصدق وعده وقوله ولعباده المؤمنين ورسله، أو الموحد نفسه شهد اللّٰه أنه، لا إلٰه إلاَّ هو، أو المؤمن عباده في الدنيا الظلم والمؤمنين في الآخرة من العذاب، وفي حقه ﷺ المتصف بالإيمان والمصدق وعدًا وقولاً والمؤمن أمته الظلم، (**فقال تعالى**: ﴿**ومنهم**﴾، أي المنافقين (﴿**الذين يؤذون النبي**﴾)، بعيبه ونقل حديثه (﴿**ويقولون**﴾)، إذا نهو عن ذلك لئلا يبلغه (﴿**هو أذن**﴾)، أي يسمع كل، قيل ويقبله، فإذا حلفنا له إنا لم نقل صدقنا ﴿**قل هو اذن**﴾ **هو**) مستمع (﴿**خير لكم**﴾)، لا مستمع شر (﴿**يؤمن باللّٰه ويؤمن للمؤمنين**﴾)، فيما أخبروه به، لا لغيرهم، (**أي يصدق**) لعلمه بخلوصهم، واللام لتضمينه معنى يذعن، أو مزيدة للفرق بين إيمان التسليم وغيره، (**وقال عليه الصلاة والسلام**) في حديث عند البيهقي (**أنا أمنة**) بفتح الهمزة وضمها مصدر بمعنى الأمان، أو بزنة المبالغة كرجل عدل، فيقع على الواحد وغيره (**لأصحابي**،) أي مؤمن لهم ومحصل لهم الطمأنينة، فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون، ومر الكلام على هذا الحديث، (**فهذا بمعنى المؤمن**) أشار إلى أنه يكفي في صحة إطلاق الأسماء عليه ورود ما يدل عليها، ولو بلفظ الفعل، (**وأما المهيمن**،) وهو من الأسماء الحسنى أيضًا، بمعنى المؤمن، أو الشاهد، أو الشهيد، أو الحافظ، أو المتعالي، أو

فقال تعالى: **﴿وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقًا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنًا عليه﴾** [المائدة/٤٨] قال ابن الجوزي- في زاد المنير- إن ابن أبي نجيح روى عن مجاهد ومهيمنًا عليه قال: محمد مؤتمن على القرءان، قال: فعلى قوله في الكلام تقدير محذوف، كأنه قال: وجعلناك يا محمد مهيمنًا عليه، وسماه العباس بن عبد المطلب في شعره ميهمناً في قوله:

حتى احتوى بيتك المهيمن من خندق علياء تحتها النطق

وروي: ثم اغتدى بيتك المهيمن، قيل أراد: يا أيها المهيمن، قاله القتبي والإمام أبو القٰسم القشيري.

الشريف، أو المصدق، أو الوالي، أو القاضي، أو الرقيب فتلك عشرة، (**فقال تعالى: ﴿وأنزلنا إليك الكتاب﴾**) القرءان (**بالحق**) متعلق بأنزلنا (**مصدقًا، لما بين يديه**) قبله (**من الكتاب**)) بمعنى الكتب (**ومهيمنًا عليه، قال ابن الجوزي:**) عبد الرحمٰن بن علي أبو الفرج الحافظ المشهور (**في زاد المنير**) في علم التفسير (**إن ابن أبي نجيح**) عبد اللّٰه بن يسار المكي الثقفي مولاهم الثقة (**روى عن مجاهد**،) كما أخرجه ابن جرير في قوله تعالى: (**﴿ومهيمنا عليه﴾ قال**)، مجاهد، وقد قرأها بفتح الميم الثانية مبني للمفعول (**محمد**) ﷺ (**مؤتمن على القرءان قال**) ابن الجوزي: (**فعلى قوله**،) أي مجاهد (**في الكلام تقدير محذوف، كأنه قال: وجعلناك يا محمد مهيمنًا عليه**) بناءً على أن المصدر، وهو مصدقًا حال من الكتاب، لا من المجرور بالحرف في إليك وإلاً، لقيل، لما بين يديك وزعم أنه التفات من الخطاب إلى الغيبة بعيد من نظم القرءان، كما، قال أبو حيان: لكن جوز ابن عطية أن يكون مصدقًا ومهيمنًا حالين من الكاف، فلا حاجة للتقدير، لأن الحال إذا تعددت لمتعدد عطفت بالواو، بلا تقدير محذوف، ولا يختص هذا بقراءة مجاهد، كما ادعى ابن الجوزي تبعًا لابن جرير، بل يأتي على قراءة الجمهور بكسر الميم الثانية، (**وسماه**) عمه (**العباس بن عبد المطلب في شعره**) المتقدم في غزوة تبوك (**مهيمنًا في قوله:**

(**حتى احتوى بيتك المهيمن من خندق علياء تحتها النطق**)

وروى ثم اغتدى بيتك المهيمن، قيل أراد) العباس (**يا أيها المهيمن**) ولولا هذا لم يكن اسمًا، (**قاله**) عبد اللّٰه بن مسلم بن قتيبة الدينوري، البغدادي، الإمام المشهور، (**القتبي**،) بضم القاف، وفتح الفوقية، بعدها موحدة نسبة إلى جده قتيبة المذكور، (**والإمام أبو القٰسم**) عبد الكريم بن هوازن (**القشيري**) نسبة لقشير قبيلة مرضه المصنف، وتبرأ منه فعزاه لقائليه تبعًا

وأما «العزيز» فمعناه: جلالة القدر، أو الذي لا نظير له، أو المعز لغيره، وقد استدل القاضي عياض لهذا الاسم بقوله تعالى: ﴿**ولله العزة ولرسوله**﴾ [المنافقون/ ٨] أي فجائز أن يوصف النبي ﷺ بالعزيز والمعز، لحصول العز به. ولقائل أن يقول: هذا الوصف للمؤمنين أيضًا لشمول العطف إياهم. فلا اختصاص للنبي ﷺ، والغرض اختصاصه، قال اليمني: وعجيب من القاضي عياض كيف خفي عليه مثل هذا. ويجاب: باختصاصه عليه الصلاة والسلام برتبة من العز ليست لغيره والله أعلم.

وأما «العالم» ....

لعياض، لأنه تكلف ضعيف، لأن المعرف بال، لا ينادى، وتقدير، أيها مع تقدير حرف النداء، لا يرتضيه نحوي، ومر للمصنف في تبوك أنه أراد ببيته شرفه، والمهيمن نعته، أي احتوى شرفك الشاهد على فضلك أعلى مكان انتهى، ولا ثقل في هذا، كما ادعاه من زعم أنه أثقل من جعله منادى، فقد استعمل الفصحاء البيت بمعنى العز، والشرف كقوله:

إن الذي سمك السماء بنى لنا ... بيتًا دعائمه أعز، وأطول

(**وأما العزيز**) وهو مما سماه الله به من أسمائه، (**فمعناه**) في حقه تعالى الممتنع الذي، لا يدرك، ولا ينال، أو الغالب، وفي حقه وحق عبده ورسوله (**جلالة القدر**) كان الظاهر جليل، لكنه لاحظ أنه مأخوذ من جلالة وحرف الجر يحذف إذا لوحظ ذكره، (**أو الذي، لا نظير**) لا مثل (**له**) ولا يعادله شيء، (**أو المعز لغيره**) فعيل بمعنى مفعل، وهو عزيز عربية، ولذا أخره المصنف، (**وقد استدل القاضي عياض**) في الشفاء (**لهذا الاسم بقوله تعالى: ﴿ولله العزة ولرسوله﴾**)، وفسره بقوله، أي الامتناع وجلالة القدر، ومن هنا دخل لفظ جلالة على المصنف، فجعلها تفسيرًا للعزيز مع أن عياضًا، كما ترى جعلها للعزة، (**أي فجائز**) بمعنى يجوز (**أن يوصف النبي ﷺ بالعزيز، والمعز لحصول العز به**) لغيره ولم يقل وله، لأن هذا هو الذي يخفي أخذه من الآية، وأما وصفه بالعزيز فظاهر فيه فهذه أظهر من نسخة له (**ولقائل أن يقول هذا الوصف للمؤمنين أيضًا لشمول العطف إياهم**) تصريحًا بقوله وللمؤمنين، (**فلا اختصاص للنبي ﷺ**) بهذا الوصف، (**والغرض اختصاصه**).

(**قال اليمني**) محشي الشفاء (**وعجيب من القاضي عياض كيف خفي عليه مثل هذا**) مع ظهوره، (**ويجاب باختصاصه عليه الصلاة والسلام برتبة من العز ليست لغيره**،) وأيضًا فإن المؤمنين ذكروا بطريق التبع، فعزتهم ليست إلاَّ من عزته، (**والله أعلم**،) على أنه لم يقل، لا بد في أسمائه من اختصاص معانيها به، (**وأما العالم**) اسم فاعل من علم، أي المدرك للحقائق

و «العليم» و «المعلم» و «معلم أمته» فقال تعالى: ﴿**وعلمك ما لم تكن تعلم**﴾ [النساء/ ١١٣]، وقال تعالى: ﴿**ويعلمكم الكتاب والحكمة ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون**﴾ [البقرة/ ١٥١].

وأما «الخبير» فمعناه: المطلع على كنه الشيء، العالم بحقيقته، وقيل: المخبر، فقال تعالى: ﴿**الرحمٰن فاسأل به خبيرًا**﴾ [الفرقان/ ٥٩]. قال القاضي بكر بن العلاء - فيما ذكره في الشفاء -: المأمور بالسؤال غير النبي ﷺ، والمسؤول الخبير هو النبي ﷺ. وقال غيره: بل السائل النبي ﷺ ....

الدنيوية والأخروية، («**والعليم**») اسم فاعل للمبالغة الذي له كمال العلم وثباته، وهما مما سماه به تعالى من أسمائه، («**والمعلم**») اسم مفعول من التعليم، أو اسم فاعل، وهما اسمان، كما مر في السرد («**ومعلم أمته**») بكسر اللام المرشد لهم للخير، والدال عليه، واستدل للأولين ولثالث على أنه اسم مفعول بقوله: (**فقال تعالى:** ﴿**وعلمك ما لم تكن تعلم**﴾)، أرشدك وهداك إلى ما لم يكن لك به علم، ولا سبق لك فيه معرفة من حوادث الأمور وضمائر القلوب. وأسرار الغيوب، وأمر الدين، والأحكام وشرائع الإسلام، وعلى الأخيرين، أو الأخير بقوله، (**وقال تعالى:** ﴿**ويعلمكم الكتاب**﴾ **الآية** القرءان، (﴿**والحكمة**﴾) ما فيه من الأحكام (﴿**ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون**﴾) من المواعظ، وأخبار من مضى، وأحوال القيامة ومقدماتها، وغير ذلك مما لا طريق له سوى الوحي غير المتلو ولذا أعيد الفعل لتغايرهما، (**وأما الخبير**) وهو مما سماه اللّٰه تعالى به من أسمائه، (**فمعناه**) في حق اللّٰه ورسوله (**المطلع**) الواقف **على كنه**) بضم فسكون، أي حقيقة (**الشيء العالم بحقيقته**) وهي ذاته، لا غايته، كما، قيل، وهو في حق اللّٰه واضح وفي حق رسوله كذلك، باطلاع اللّٰه تعالى له بوحيه، (**وقيل**) معناه (**المخبر**) بكسر الباء، أي أنبياءه ورسله بكلامه المنزل عليهم وعباده يوم القيامة بأعمالهم فإنه لا يغرب عن علمه شيء وفي حق رسوله بما نزل عليه من القرءان وغيره، (**فقال:**) الفاء للتعليل، أي لقوله (**تعالى:**) ﴿ثم استوى على العرش **الرحمٰن فاسأل به خبيرًا**﴾)، عالمًا، أي عنه، والضمير، لما قبله من خلق السمٰوات، والأرض والاستواء، (**قال القاضي بكر:**) بفتح الموحدة ابن محمد (**بن العلاء**) بن زياد القشيري، وأمه من ولد عمران بن حصين أبو الفضل البصري، ثم المصري أحد كبار الفقهاء المالكية وعلماء الحديث صاحب التصانيف مات بمصر سنة أربع، وأربعين وثلثمائة، وقد جاوز الثمانين بأشهر. (**فيما ذكره في الشفاء**) عياض (**المأمور بالسؤال**) في الآية (**غير النبي ﷺ**) من كل من يتأتى منه السؤال، لا النبي، لأنه المخاطب، (**والمسؤول الخبير هو النبي ﷺ**،) لأنه العالم بحقيقة ما ذكر دون غيره فدل على تسميته خبيرًا. (**وقال غيره**) غير القاضي بكر، (**بل السائل النبي ﷺ**،)

والمسؤول الله عز وجل، فالنبي ﷺ خبير بالوجهين المذكورين، قيل لأنه ﷺ على غاية من العلم بما علمه الله من مكنون علمه، وعظيم معرفته، مخبر لأمته بما أذن له في إعلامهم به.

وأما «العظيم» فقال الله تعالى في شأنه: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ [القلم/٤] ووقع في أول سفر من التوراة عن إسمٰعيل: وسيلد عظيمًا لأمة عظيمة.

لأنه المخاطب به، (**والمسؤول الله عز وجل، فالنبي ﷺ خبير بالوجهين المذكورين،**) أي على التفسيرين، فالباء بمعنى على، أو ظرفية أما الأول فظاهر لإطلاقه عليه، ولأنه لو لم يكن خبيرًا لم يؤمر بسؤاله، وأما الثاني، فاذنه له في السؤال دال على إعلامه به.

(**قيل**) في تعليل تسميته خبيرًا على تفسيره بالعالم بالحقيقة، أو بالمخبر، (**لأنه ﷺ على غاية من العلم بما علمه الله من مكنون علمه وعظيم معرفته.**) أي سمي بذلك، لما أعلمه به من الخفيات، والمغيبات التي أطلعه عليها بوحيه وما جبله عليه من المعرفة العظيمة، (**مخبر لأمته بما أذن له في إعلامهم به**) دون ما لم يأذن من الأسرار الإلهية، وهذا باعتبار أنه عالم قبل السؤال وما قبله باعتبار ما أجاب به بعد سؤاله، فافترقا، (**وأما العظيم،**) وهو من أسمائه تعالى، أي الجليل الشأن، أو الذي كل شيء دونه، أو البالغ أقصى مراتب العظمة، فلا تتصوره الأفهام، ولا تحيط بعظمته الأوهام، أو الذي ليس لعظمته غاية، ولا لكبريائه نهاية سبحانه، (**فقال الله تعالى في شأنه**) بهمزة وإبدالها ألفًا: ﴿**وإنك لعلى خلق عظيم**﴾ فجمع الله تعالى له من محاسن الأخلاق ما لا يتصور في سواه وإذا وصف خلقه بالعظيم فقد وصفه به، فهو من أسمائه، فلا يرد أنه صفة للخلق لا له، وإن العظمة مختصة بالله، أو هو توطئة لقوله، (**ووقع في أول سفر**) بكسر، فسكون كتاب (**من التوراة عن إسمعيل**) نبي الله ابن خليله، وكان الظاهر أن، يقال في حق إسمعيل فكأنه صفة سفر، أي فيه ما يصدر عن إسمٰعيل، (**وسيلد عظيمًا**) من الولادة، وهو المصطفى ﷺ، لأنه العظيم الذي ولده إسمعيل (**لأمة عظيمة،**) وفيه مبالغة في وصفه بالعظمة، إذ جعل أتباعه عظماء فما بالك به، وهذا هو الذي في الشفاء، والنسخ الصحيحة من الشامية نقلاً عنها وعن ابن دحية بلام بعدها دال من الولادة، وعظيمًا مفعول، فلا عليك مما يقع في نسخ سيدًا وعظيمًا، أو وسيلة عظيمة، أو سيرد براء بدل اللام عظيمًا فإنه كله من تحريف النساخ، وإن تكلف توجيه الأولتين بأن المعنى بعثناه سيدًا فإنه فاسد، لأن الضمير لإسمٰعيل ولي القصد الإخبار عنه، وإلاَّ كان، لا معنى لذكره احتجاجًا على تسمية المصطفى بعظيم، والثالثة بأن المعنى سيرد على الحوض، فإنه فاسد كذلك فإنما هو مجرد خيالات تقوم في العقول دون

فهو ﷺ عظيم وعلى خلق عظيم.

وأما «الشاكر» و«المشكور» فقد وصف ﷺ نفسه بذلك فقال: **«أفلا أكون عبدًا شكورًا»** أي: أأترك تهجدي فلا أكون عبدًا شكورًا؟! والمعنى: أن المغفرة سبب لكون التهجد شكرًا، فكيف أتركه؟ وعلى هذا فتكون «الفاء» للسببية. وقال القاضي عياض: شكورًا أي: معترفًا بنعم ربي، عالمًا بقدر ذلك، مثنيًا عليه، مجهدًا نفسي في الزيادة من ذلك، لقوله تعالى: **﴿لئن شكرتم لأزيدنكم﴾** [إبراهيم/ ٧].

وأما «الشكار» فهو أبلغ من شاكر، وفي حديث ابن ماجه أنه ﷺ كان من دعائه: رب اجعلني لك شكارًا.

مراجعة النقول، **(فهو ﷺ عظيم)** كما وصف به في التوراة، أي جليل شأنه كامل في ذاته وصفاته، **(وعلى خلق عظيم)**، كما وصف به في القرءان، **(وأما «الشاكر»** اسم فاعل، **(والشكور)** كثير الشكر، وهو من أسمائه تعالى إن ربنا لغفور شكور، أي المعطى الثواب الجزيل على العمل القليل، أو المثني على المطيعين، **(فقد وصف ﷺ نفسه بذلك)** لما صلى حتى تورمت قدماه، فقيل له أتتكلف هذا، وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟، **(فقال: أفلا أكون عبدًا شكورًا؟)** رواه الشيخان، **(أي أأترك تهجدي، فلا أكون عبدًا شكورًا)** فالاستفهام الإنكاري يدل على أنه وصف ثابت له، **(والمعنى أن المغفرة سبب لكون التهجد شكرًا فكيف أتركه، وعلى هذا فتكون الفاء للسببية، وقال القاضي عياض)** في الشفاء تفسيرًا لقوله **(شكورًا، أي معترفًا)** مقرًا **(بنعم ربي عالمًا بقدر ذلك)** أي قدر عظمها، لا عددها لقوله تعالى: ﴿وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها﴾ الآية، **(مثنيًا عليه)** بلساني، وأركاني، **(مجهدًا)** بزنة متعبًا، أي باذلاً جهدي وطاقتي ومتعبًا **(نفسي في الزيادة من ذلك)** الاعتراف، والثناء **(لقوله تعالى: ﴿لئن شكرتم لأزيدنكم﴾)**. من النعم التي شكرتموها وعدًا ممن لا يخلف الميعاد، **(وأما «الشكار»، فهو أبلغ من شاكر)** ومن شكور، لأنه ينبيء عن وجود الشكر وكماله. وشكار ينبيء عن تكرار الشكر وكثرته وصيرورته كالطبيعة له، وصرح أبو بكر بن طلحة النحوي بتفاوت صيغ المبالغة، كما مر، **(وفي حديث ابن ماجه)** عن ابن عباس **(أنه ﷺ كان من دعائه رب اجعلني لك شكارًا)** قيل الشاكر الذي يشكر على العطاء، أو على الموجود، والشكور الذي يشكر على البلاء، أو على المفقود، وحكي أن شقيقًا البلخي سأل جعفر الصادق عن الفتوة، فقال: ما تقول أنت، فقال: إن أعطينا شكرنا وإن منعنا صبرنا، فقال جعفر: هكذا تفعل كلاب المدينة، فقال شقيق: يا ابن رسول الله

وأما «الكريم» و«الأكرم» و«أكرم ولد ءادم» فسماه الله به في قوله تعالى: ﴿إنه لقول رسول كريم﴾ [سورة الحاقة/ ٤٠] أي محمد ﷺ، وليس المراد به جبريل عليه السلام، لأنه تعالى لما قال: ﴿إنه لقول رسول كريم﴾ ذكر بعده أنه ليس بقول شاعر ولا كاهن، والمشركون لم يكونوا يصفوا جبريل عليه السلام بذلك، فتعين أن يكون المراد بالرسول الكريم هنا محمدًا ﷺ، كما سيأتي إن شاء الله تعالى بيانه في مقصد أي التنزيل. وقال عليه الصلاة والسلام: أنا أكرم ولد ءادم.

وأما «الولي» و«المولى» ....

فما الفتوة عندكم؟، فقال: إن أعطينا شكرنا وإن منعنا صبرنا، **(وأما «الكريم»)** وهو من أسمائه تعالى، أي الكثير الخير، أو المتفضل، أو العفو، أو العلي، وهي صحيحة في حقه ﷺ، **(والأكرم)** من الأسماء الحسنى، كما في رواية ابن ماجه وفي التنزيل ﴿اقرأ وربك الأكرم﴾، أي الزائد في صفة الكرم على غيره، وقد قال ﷺ: «أنا أكرم الأولين والآخرين على اللَّه ولا فخر». رواه الدارمي، **(وأكرم ولد ءادم فسماه اللَّه به)** بالكريم **(في قوله تعالى)** في سورة الحاقة: ﴿فلا أقسم بما تبصرون﴾. ﴿وما لا تبصرون﴾ [الحاقة: ٣٨ - ٣٩] **(أنه)**، أي القرءان **(لقول رسول كريم، أي محمد ﷺ)** أضيف إليه لنزوله عليه وتلقي الأمة له عنه، **(وليس المراد به جبريل عليه السلام، لأنه تعالى، لما قال: ﴿إنه لقول رسول كريم﴾، ذكر بعده أنه ليس بقول شاعر، ولا كاهن)**، إذ قال: سبحانه: ﴿وما هو بقول شاعر قليلاً ما تؤمنون﴾، ولا بقول كاهن، ولو قال المصنف، لأنه تعالى قال بعده، وذكر اللفظ إلى هنا لأغناه عن التكرار وحكاية القرءان بالمعنى، **(والمشركون لم يكونوا يصفوا)** بحذف النون للتخفيف، وفي نسخ بالنون، وهو أولى [أي:] **(جبريل عليه السلام بذلك)** الشعر، والكهانة **(فتعين أن يكون المراد بالرسول الكريم هنا محمدًا ﷺ، كما سيأتي إن شاء اللَّه تعالى بيانه في مقصد آي التنزيل)** السادس، وأما في سورة التكوير، فذكر المصنف في المقصد المذكور ترجيح أنه جبريل، ونسب عياض لأكثر المفسرين أنه محمد ﷺ.

قيل ولا حاجة لإثباته بهاتين الآيتين المختلف فيهما لاتصافه ﷺ بالكريم وبمعناه في الأحاديث الصحيحة، **(وقال عليه الصلاة والسلام: «أنا أكرم ولد ءادم»)** أي أشرف من الأنبياء وغيرهم دليل تسميته بهذا الاسم وبالأكرم وقدمت له دليلاً آخر، **(وأما الولي، والمولى)** بفتح الميم، واللام وهما من أسمائه تعالى، وهو الولي الحميد، اللَّه ولي الذين آمنوا ذلك بأن اللَّه مولى

فقال عليه الصلاة والسلام: أنا ولي كل مؤمن.

وأما «الأمين» فقد كان عليه الصلاة والسلام يعرف به، وشهر به قبل النبوة وبعدها، وهو أحق العالمين بهذا الاسم، فهو أمين الله على وحيه ودينه، وهو أمين من في السماء والأرض.

وأما «الصادق» و «المصدوق» فقد ورد في الحديث تسميته بهما، ومعناهما غير خفي، ....

الذين آمنوا ومعناهما الناصر، أي الذي ينصرهم على أعدائهم.

قال تعالى: ﴿إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا﴾ [المائدة: ٥٥]، أي ناصركم ولم يقل أولياؤكم، لأن نصرتهم واحدة، أو لأن الناصر إنما هو الله وغيره بتبعيته وإعانته، كما، قال وما النصر إلاَّ من عند الله، **(فقال عليه الصلاة والسلام،)** كما رواه البخاري عن أبي هريرة **(أنا ولي كل مؤمن)** ناصره ومتوليه، والقائم بمصالحه.

وفي البخاري أيضًا مرفوعًا ما من مؤمن إلاَّ، وأنا أولى به في الدنيا، والآخرة، فمن ترك مالاً فلعصبته من كانوا، فإن ترك دينًا، أو ضياعًا فليأتني، فأنا مولاه، وقال ﷺ من كنت مولاه فعلي مولاه، رواه الترمذي وحسنه، **(وأما الأمين)** فعيل بمعنى مفعول مبالغة، أو بمعنى فاعل من أمن ككرم، فهو أمين، **(فقد كان عليه الصلاة والسلام يعرف به)** من صغره، **(وشهر به قبل النبوة وبعدها،)** فكانت توضع عنده الودائع، والأمانات، ومن، ثم لما هاجر خلف عليًا ليؤدي عنه الودائع وبه سماه الله في قوله مطاع، ثم أمين في أحد القولين. وسماه به كعب بن مللك في شعره، **(وهو أحق العالمين بهذا الاسم)** لوقاره وصدق لهجته، واجتنابه الأدناس، والقاذورات، وقوته على الطاعات، ولأنه الحافظ للوحي، كما، قال: **(فهو أمين الله على وحيه ودينه، وهو أمين من في السماء والأرض)** أمره وحكمه، وقد مر شرح هذا الاسم مبسوطًا، **(وأما الصادق)** اسم فاعل من الصادق، **(والمصدوق)** اسم مفعول من صدق المتعدي كقوله صدق وعده، **(فقد ورد في الحديث)** الصحيح **(تسميته بهما،)** فقال ابن مسعود: حدثنا رسول الله، وهو الصادق المصدوق أخرجه البخاري وغيره، وكذا ورد في عدة أحاديث، ولا يضر كونها موقوفة، لأن الموقوف، يقال له حديث.

قال ابن دحية: كان الصادق المصدوق علمًا، واضحًا له إذ جرى مجرى الأسماء، **(ومعناهما غير خفي،)** وهو أنه صادق في نفسه وصدق الأنبياء، والكتب التي قبله، وليس بمكذب عند الناس.

وكذلك «الأصدق». وروي أنه عليه الصلاة والسلام لما كذبه قومه حزن فقال له جبريل: إنهم يعلمون أنك صادق.

وأما «الطيب» و«ماذ ماذ» ـ بميم ثم ألف ثم ذال معجمة منونة، ثم ميم ثم ألف ثم ذال معجمة ـ كذا رأيته لبعض العلماء، ونقل العلامة الحجازي في حاشيته على الشفاء عن السهيلي: ضم الميم وإشمام الهمزة ضمة بين الواو والألف ممدود، وقال: نقلت عن رجل أسلم من علماء بني إسرائيل، وقال معناه: طيب طيب، ....

وقد روى الترمذي، والحاكم عن علي أن أبا جهل، قال للنبي ﷺ: إنا، لا نكذبك ولكن نكذب ما جئت به، فأنزل الله ﴿فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون﴾، **(وكذلك الاصدق)** ورد في الحديث، ومعناه غير خفي، وهو أفعل تفضيل للمبالغة إذ، لا أحد أقوى، ولا أثبت على الحق منه، فهو الأصدق. **(وروى)** على ما ذكره عياض في أوائل الشفاء، وقال السيوطي في تخريجه لم أجده **(إنه عليه الصلاة والسلام، لما كذبه قومه حزن، فقال له جبريل عليه السلام أنهم يعلمون أنك صادق،)** والفضل ما شهدت به الأعداء أتى به دليلاً على أنه يسمى الصادق، كما، قال جبريل، وأنه كان معروفًا به عند أعدائه، كما هو ظاهر.

(وأما الطيب) بوزن سيد الطاهر، أو الزكي، لأنه، لا أطيب منه قلبًا وقالبًا، وقد روى الترمذي في الشمائل عن أنس ما شممت مسكًا قط، ولا عطرًا كان أطيب عن عرقه وريحه ﷺ. **(وماذماذ بميم)** مفتوحة، **(ثم ألف)** غير مهموز فيهما، كما اقتصر عليه عياض، فتبعه المصنف وروى موذموذ بواو وبدلها عزاه العزفي لصحف إبراهيم وميذميذ بتحتية فيهما عزاه أيضًا العزفي للتوارة، **(ثم ذال معجمة منونة،)** وقال البرهان في المقتفى ساكنة، **(ثم ميم، ثم ألف، ثم ذال معجمة)** كذلك منونة، أو ساكنة، **(كذا رأيته لبعض العلماء)** وبه ضبطه الحافظ برهان الدين الحلبي في شرح الشفاء، إلاَّ أنه أبدل منونة بساكنة، وقال عقب ضبطه بذلك المفيد إنه الرواية ما نصه لكن ينبغي ضم ذاله، لأنه اسم غير منصرف للعلمية والعجمة، وتقديره أنت ماذماذ، أو ياماذ، **(ونقل العلامة)** أحمد بن محمد بن علي بن حسن بن إبراهيم الشهاب، **(الحجازي،)** الأنصاري، الخزرجي، الفاضل، الأديب، الشاعر، البارع، صاحب التصانيف، أجاز له العراقي، والهيثمي مات في رمضان سنة خمس وسبعين وثمانمائة **(في حاشيته على الشفاء عن السهيلي ضم الميم وإشمام الهمزة ضمة بين الواو، والألف ممدودة، وقال)** السهيلي: **(نقلته عن رجل أسلم من علماء بني إسرائيل، وقال)** هذا المسلم العالم: **(معناه طيب طيب،)** والتكرار للتأكيد، أو المراد طيب في نفسه، أو دنياه وطيب في صفاته وآخرته، وكونه اسمًا واحدًا مثل مرمر، أو

ولا ريب أنه ﷺ طيب الطيبين، وحسبك أنه كان يؤخذ من عرقه ليتطيب به، فهو ﷺ طيب الله الذي نفحه في الوجود، فتعطرت به الكائنات وسمت، واغتذت به القلوب فطابت، وتنسمت به الأرواح فنمت.

وأمّا «الطاهر» و«المطهر» و«المقدس» أي المطهر من الذنوب، كما قال الله تعالى: ﴿**ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر**﴾ [الفتح/٢] أو الذي يُتطهر به من الذنوب، ويتنزه بأتباعه عنها، كما قال الله تعالى: ﴿**ويزكيهم**﴾ [البقرة/ ١٢٩] وقال: ﴿**ويخرجهم من الظلمات إلى النور**﴾ [المائدة/ ١٦] أو يكون مقدسًا بمعنى مطهرًا من الأخلاق الذميمة والأوصاف الدنية.

وأما «العفو» ....

مركب خلاف الأصل، وزعم أن داله مهملة لم يقله أحد، وقول التلمساني يحتمل أنه مأخوذ من الماذ، وهو العسل الأبيض لحلاوته في ذاته وصفاته، أو من الماذ بمعنى الدرع اللينة السهلة، لأنه حصن حصين للعالمين رد بأنه يقتضي أنه عربي، ولم يقل أحد قط، (**ولا ريب**) لا شك (**أنه ﷺ طيب الطيبين وحسبك**) كافيك (**إنه كان يؤخذ من عرقه ليتطيب به، فهو ﷺ طيب الله الذي نفحه**) بالفاء، والحاء المهملة، نشره (**في الوجود فتعطرت به الكائنات**،) أي الموجودات، (**وسمت**) علت، وارتفعت، (**واغتذت**،) بذال معجمة، (**به القلوب، فطابت وتنسمت**) بسين مهملة من النسيم ومعجمة من النشم، وهو كما في القاموس طيب الرائحة (**به الأرواح فنمت**) زادت، (**وأما الطاهر**) بالطاء المهملة النقي من النقائص، والأدناس الحسية، والمعنوية حتى، قال قوم بطهارة فضلاته، وهو المعتمد، (**والمطهر**) بفتح الهاء وكسرها على ما يأتي، (**والمقدس**) بفتح الدال وكسرها فسره تبعًا لعباض بقوله، (**أي المطهر من الذنوب**) تفسيرًا للأسماء الثلاثة بناءً على أن الأخيرين بفتح الهاء، والدال، (**كما، قال الله تعالى**: ﴿**ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر**﴾) [الفتح: ٢]، منه، ويأتي الكلام على هذه الآية، (**أو الذي يتطهر به**) بالبناء للمفعول (**من الذنوب ويتنزه بأتباعه**) يتباعد بسببه (**عنها**) بناءً على أنهما بكسر الهاء، والدال، أي الطهر من اتبعه وهما احتمالان، كما قاله السيوطي ومر كلامه ونحوه تفسير المصنف هذا، (**كما قال تعالى**: ﴿**ويزكيهم**﴾) [البقرة: ١٢٩]، يطهرهم من الذنوب، (**وقال**) تعالى: (**ويخرجهم من الظلمات**) الكفر، والمعاصي (**إلى النور**،) الإيمان والتقوى والطاعة، بإرشادهم وتوفيق الله ببركته ﷺ، (**أو يكون مقدسًا بمعنى مطهرًا من الأخلاق الذميمة**) بالمعجمة، أي المذمومة، (**والأوصاف الدنية**) الحقيرة التي، لا تليق بجنابه ﷺ من التقديس، وهو التطهير، وقيل: معناه المفضل على غيره، وقيل تقديسه الصلاة عليه ﷺ، (**وأما العفو**)

و «الصفوح» فمعناهما واحد، وقد وصفه الله بهما في القرءان والتوراة والإنجيل، كما في حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي عند البخاري ولا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح وأمره تعالى بالعفو كما قال تعالى: ﴿**خذ العفو**﴾ [الاعراف/ ١٩٩] وقال تعالى: ﴿**فاعف عنهم واصفح**﴾ [المائدة: ١٣].

وأما «العطوف» ....

المبالغ في العفو عن السيئات، وهو محوها وإزالتها، ولذا، قيل إنه أبلغ من الغفور، لأنه من الغفر، وهو الستر، ولا يلزم منه الإزالة، (**والصفوح**) صيغة مبالغة من الصفح، وهو الإعراض عن الذنب، كما في الصحاح، (**فمعناهما واحد،**) كما، قال عياض: من حيث إن حاصل معنى كل الإعراض عن السيئات، وإن قيل الصفوح أبلغ، لأن الإنسان، قد يعفو، ولا يصفح، وقيل العفو أبلغ، لأن الصفح إعراض عن المؤاخذة، والعفو محو الذنب ومن لازمه الإعراض، ولا عكس، (**وقد وصفه الله بهما في القرءان**) إذ أمره بهما فيه، فقال: فاعف عنهم واصفح، كما سيقول، فامتثل ﷺ للأمر وتخلق به، فيقتضي الاتصاف به على أبلغ وجه، وأتمه إذ كان جبلة له، لأنه، لا يعصي له أمرًا، فلا يرد أنه لم يصفه في القرءان إنما أمر ولو سلم اتصافه به، لا يقتضي كونه على وجه المبالغة التي دل عليها فعول، والأمر، لا يقتضي التكرار على الأصح (**والتوراة، والإنجيل، كما في حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي**) الصحابي ابن الصحابي.

(**عند البخاري**) عن عطاء بن يسار، قال لقيت عبد الله بن عمرو، فقلت أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ، قال: أجل والله إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرءان الحديث وفيه، (**ولا يجزى بالسيئة السيئة،**) فلا يسيء لمن أساء إليه (**ولكن يعفو ويصفح،**) فقد وصفه بهما في الكتابين. (**و**) أما في القرءان، فقد (**أمره تعالى بالعفو، كما، قال تعالى خذ العفو**) بناءً على أن المراد به الصفح، لما روي أنه سأل جبريل ما هذا؟، قال: لا أدري حتى أسأل ربي فسأله، ثم ...ع، فقال: إن ربك أمرك أن تصل من قطعك، وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك، وتحسن إ... من أساء إليك.

ذكره البغوي، والقرطبي، والذي عليه الأكثر أن العفو المال الفاضل عن نفقة العيال، كما في قوله يسألونه ماذا ينفقون قل العفو، ثم نسخت بآية الزكاة فلا شاهد فيها، ولذا أتى بدليل ثان بقوله (**وقال تعالى: ﴿فاعف عنهم واصفح﴾**) [المائدة: ١٣]، فامتثل الأمر حتى صار جبلة له، فأفاد الوصف بهما، ومواطن العفو، والصفح منه، لا تحصى، والمصنف تابع لعياض، ولم يذكر شيئًا عن الإنجيل، لأن الراوي الصحابي صرح بأن ذلك في التوراة، (**وأما العطوف، فهو الشفوق**) حقيقة على مقتضى المصباح، والقاموس لكن صرح الشامي بأنه مجاز، فقال صفة

فهو الشفوق، وسمي به عليه الصلاة والسلام لكثرة شفقته على أمته، ورأفته بهم.

وأما «النور» فقال تعالى: ﴿قد جاءكم من الله نور﴾ [المائدة/ ١٥] قيل: محمد ﷺ وقيل القرءان، فهو نور الله الذي لا يطفأ.

وأما «السراج» فسماه تعالى به في قوله: ﴿وسراجًا منيرًا﴾ [الأحزاب/ ٤٦] لوضوح أمره، وبيان نبوته، وتنوير قلوب المؤمنين والعارفين بما جاء به، فهو نيّر في ذاته

مشبهة من العطف، وهو الانثناء، يقال عطف الغصن إذا أماله، ثم استعير للميل، والشفقة إذا عدي بعلى، وإذا عدي بعن كان على الضد من ذلك **(وسمي به عليه الصلاة والسلام لكثرة شفقته على أمته ورأفته بهم،)** كما قال حسان:

عطوف عليهم لا يثني جناحه إلى كنف يحنو عليهم ويمهد

(وأما النور،) وهو من أسمائه تعالى، أي ذو النور وخالقه، أو منور السموات والأرض بالأنوار، أو قلوب المؤمنين بالهداية، قاله عياض كغيره، وهو المشهور، وذهب الغزالي، والحكماء إلى أنه حقيقة في ذات اللّه، لأن معناه الظاهر بنفسه المظهر لغيره، وقال الأشعري نور ليس كالأنوار، **(فقال تعالى: ﴿قد جاءكم من اللّه نور)** وكتاب مبين﴾ الآية، **(قيل)** النور هنا **(محمد ﷺ)** لظهور آياته، **(وقيل القرءان)** لإزالته ظلمة الكفر، والجهل، **(فهو)** أي المذكور من كل منهما **(نور اللّه الذي لا يطفأ،)** حكاهما عياض وغيره على حد سواء، فتبعهم المصنف، ولكن الأصح الأول، فقد انتصر عليه الجلال، وقد التزم الاقتصار على الأصح، ولا يشكل عليه افراد الضمير في قوله يهدي به اللّه من اتبع رضوانه مع تغايرهما وعطفهما بالواو لرجوعه إليهما معًا باعتبار المذكور، أو لأنهما معًا كالشيء الواحد، وهداية أحدهما عين هداية الآخر، وقد صرح الفراء بجواز مثله جوزًا مطردًا، وبه وردت آيات كثيرة، وأنشد عليه:

رماني بأمر كنت منه ووالدي بريا ومن هول الطوى رماني

وقال ابن عباس عند ابن مردويه، وابن عمر عند الطبري وسعيد بن جبير وكعب الأحبار في قوله تعالى: ﴿مثل نوره كمشكاة﴾، المراد بالنور هنا محمد ﷺ، **(وأما السراج)** المنير، **(فسماه تعالى به في قوله وسراجًا منيرًا،)** مفعلاً من أنار إنارة، وهو راجع إلى النور.

سمي بذلك على نهج الاستعارة، أو التشبيه البليغ، كما قال **(لوضوح أمره)** كالسراج المنير الذي، لا يخفى **(وبيان نبوته،)** أي كونها ظاهرة تضيء ضوء السراج في الليلة الظلماء، **(وتنوير قلوب المؤمنين، والعارفين)** به **(بما جاء به،)** فاستضاءوا به من ظلمات الجهالة، واقتبسوا من نوره أنوار البصائر، لأن اللّه أمدها بنور نبوته، كما أمد بنور السراج أنوار الأبصار، **(فهو نير في ذاته،)**

منير لغيره، فهو السراج الكامل في الإضاءة، ولم يوصف بالوهاج كالشمس، لأن المنير الذي ينير من غير إحراق بخلاف الوهاج.

وأما «الهادي» فبمعنى الدلالة والدعاء، قال الله تعالى: ﴿**وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم**﴾ [الشورى/ ٥٢] وقال تعالى فيه: ﴿**وداعيًا إلى الله بإذنه**﴾ [الأحزاب/ ٤٦].

ناظر لاسمه النور (**منير لغيره،**) ناظر للسراج، (**فهو السراج الكامل في الإضاءة**) الذي أضاءت الدنيا بنوره ومحا ظلام الكفر بظهوره، (**ولم يوصف بالوهاج كالشمس**) حيث وصفت به في قوله تعالى: ﴿وجعلنا سراجًا وهاجًا﴾، (**لأن المنير هو الذي ينير من غير إحراق بخلاف الوهاج،**) أي الوقاد، فقد يكون مع إحراق أو، لأن المراد بالسراج الشمس، لأنه الغاية في النيرات، أو، لأنه بعث في زمان يشبه الليل من ظلمات الكفر، والجهل، فكشفه بنور اليقين، والهداية.

وقال القاضي أبو بكر بن العربي، قال علماؤنا: سمي سراجًا، لأن السراج الواحد يؤخذ منه السرج الكثيرة، ولا ينقص من ضوئه شيء، وكذلك سرج الطاعات أخذت من سراجه ﷺ، ولم ينقص من أجره شيء، وفسر السراج أيضًا بالحجة، والهادي، لأنه حجة اللّه الظاهرة، كالسراج على الخلائق وهاديهم إلى الدين القويم، (**وأما الهادي،**) وهو من أسمائه تعالى، كما مر (**فبمعنى الدلالة،**) أي ذو الدلالة، لأنه اسم فاعل من هدى هداية، وهي الدلالة إن تعدت بحرف الجر، والوصول إن تعدت بنفسها.

قال الراغب: أصل معنى الهداية الدلالة بلطف، لما يوصل، أو الموصلة على الخلاف المشهور، وهي أنواع ما يعم كل مكلف من العقل والعلوم الضرورية، ودعاؤه إياهم على ألسنة رسله، والتوفيق الذي يختص به من اهتدى.

والتي في الآخرة في قوله الحمد للّه الذي هدانا لهذا، ولا يقدر الإنسان بهدى إلاَّ بالدعاء، ولذا بقيت تارة، وأثبتت أخرى انتهى، (**والدعاء،**) أي الدعوة، ومنه قوله ولكل قوم هاد، أي داع، وتطلق على خلق الاهتداء، وهو التوفيق وذلك مختص باللّه، ولذا، قال: لا تهدي من أحببت وبمعنى الدلالة، والدعاء على غيره، كما، (**قال اللّه تعالى له: ﴿وإنك لتهدي﴾**) [الشورى: ٥٢]، تدل وتدعو (**﴿إلى صراط مستقيم﴾**) [الشورى: ٥٢]، لا عوج فيه، طريق الإسلام الموصلة إلى سعادة الدارين على القراءة المشهورة بالبناء للفاعل، وقرىء شاذًا للمفعول، فهو اللّه، (**وقال تعالى فيه: ﴿وداعيًا إلى اللّه بإذنه﴾**) أي إرادته وتيسيره، والإذن يستعمل مجازًا مشهورًا في ذلك، وعبر أولاً بله، لأنه خطاب، يقال: قال له كذا إذا خاطبه، وثانيًا بفيه لعدم الخطاب، لأنه في حقه ووصفه، فسقط زعم أنه، لا وجه لتغاير المتعلقين.

وأما «البرهان» فقال تعالى: ﴿يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم﴾ [النساء/ ١٧٤] قيل: محمد ﷺ، وقيل معجزاته وقيل القرءان.

وأما «النقيب» فروي أنه ﷺ لما مات نقيب بني النجار أبو أمامة أسعد بن زرارة وجد عليه ﷺ ولم يجعل عليهم نقيبًا بعده، وقال: أنا نقيبكم فكانت من مفاخرهم، والنقيب هو شاهد القوم وناظرهم وضمينهم.

وأما «الجبار» فسمي به في مزامير داود، في قوله من مزمور أربعة وأربعين. تقلد أيها الجبار سيفك، فإن ناموسك وشرائعك ....

(**وأما البرهان**) الحجة الواضحة النيرة التي تعطي اليقين، وهو من أسمائه تعالى، كما في رواية ابن ماجه، (**فقال تعالى: ﴿يا أيها الناس، قد جاءكم برهان من ربكم﴾**) [النساء: ١٧٤] (**قيل محمد ﷺ**)، كما فسره به سفيٰن بن عيينة، وجزم به ابن عطية، والنسفي، والجلال، فهو المعتمد، (**وقيل معجزاته، وقيل القرءان**،) وهو أجل معجزاته وعلى كل منها يصح تسميته بالبرهان، كما لا يخفى، (**وأما النقيب، فروي**) عند الحاكم في المستدرك من طريق الواقدي عن ابن أبي الرجال، (**أنه ﷺ، لما مات نقيب بني النجار أبو أمامة أسعد بن زرارة**)، الخزرجي النجاري، شهد العقبتين، ويقال إنه أول من بايع ليلة العقبة، مات على رأس تسعة أشهر من الهجرة في شوال، كما في نفس هذه الرواية المذكورة، (**وجد**) بفتح الجيم، والمهملة حزن (**عليه ﷺ**،) فجاء بنو النجار، فقالوا: يا رسول اللّٰه مات نقيبنا فنقب علينا، فقال: أنتم اخوالي (**ولم يجعل عليهم نقيبًا بعده، وقال: أنا نقيبكم، فكانت من مفاخرهم**) الجليلة، (**والنقيب هو شاهد القوم وناظرهم وضمينهم**،) وأمينهم، لأنه ﷺ شهيد على أمته، وناظر، لما عملوا وضمين لهم الجزاء الأوفى على العمل الصالح والتجاوز عن السيئات والشفاعة حتى يدخلهم الجنة، ولو بعد تعذيب. وفي الشامية أصله لغة النقب الواسع، فنقيب القوم هو الذي ينقب عن أحوالهم، فيعلم ما خفي منها.

(**وأما الجبار**،) وهو من أسمائه تعالى، كما مر بمعناه، (**فسمي به**) بالبناء للمجهول، أي سماه اللّٰه (**في مزامير داود**،) أي الصحف الإلهية المنزلة عليه (**في قوله من مزمور أربعة وأربعين**) مخاطبًا له ﷺ لتنزيله منزلة الموجود لتحققه عنده، (**تقلد**) أمر (**أيها الجبار سيفك**،) أي اجعل حمائله على عاتقك، واحمله كالقلادة، وفيه إشارة إلى أنه سيؤمر بالجهاد، (**فإن ناموسك**) الوحي النازل عليك، أو عظمتك في قلوب الناس، (**وشرائعك**) جمع شريعة، ونسخة سراياك تحريف، فالذي ذكره عياض، وابن دحية شرائعك، وقال في شرح الشفاء يحتمل أنه عطف تفسير، ولذا

مقرونة بهيبه يمينك، لأنه الجبار الذي جبر الخلق بالسيف على الحق، وصرفهم عن الكفر جبرًا. قال القاضي عياض: وقد نفى الله عنه في القرءان جبرية التكبر التي لا تليق به فقال: ﴿**وما أنت عليهم بجبار**﴾ [ق/ ٤٥].

وأما «الشاهد» و«الشهيد» فسماه الله تعالى بهما في قوله: ﴿**إنا أرسلناك شاهدًا**﴾ [الأحزاب/ ٤٥] أي على من بعث إليهم بتصديقهم وتكذيبهم، ونجاتهم وضلالهم. وفي قوله تعالى: ﴿**ويكون الرسول عليكم شهيدًا**﴾ [البقرة/ ١٤٣]، روي أن الأمم يوم القيامة يجحدون تبليغ أنبيائهم، ....

وحد الخبر في قوله (**مقرونة بهيبة يمينك**،) أي بالخوف من سيفك، فكني بما ذكر عنه، أو تجوز باليمين عما فيه.

سمي بذلك، (**لأنه الجبار**،) أي المجاهد القتال (**الذي جبر الخلق بالسيف على الحق وصرفهم عن الكفر جبرًا**،) أو لإصلاحه أمته بالهداية والتعليم، أو لقهر أعدائه، أو لعلو منزلته على الخلق، وعظيم خطره، وهو من أسمائه تعالى.

بهذه المعاني الثلاثة، كما في الشفاء وبمعنى المتكبر.

(**قال القاضي عياض: وقد نفى اللّٰه عنه في القرءان جبرية**) بفتح الباء وسكونها وصوب.

قال أبو عبيد أنه مولد، وأضافها إلى (**التكبر**) احترازًا عن الجبرية بمعنى الجبر خلاف القدرية (**التي، لا تليق به**،) لأنها من صفات اللّٰه التي، لا تناسب غيره، (**فقال وما أنت عليهم بجبار**،) لا بمتكبر، ولا متعاظم، بل أنت لين هين، تدعوهم برفق وتهديهم بناءً على أن الآية محكمة، وقيل معناها بمسلط، وبه فسرها ابن عباس وغيره، وهي منسوخة آية القتال، لأنها مكية وآيته مدنية.

قال السيوطي فيكون حينئذٍ جبارًا، بمعنى المسلط بعد أمره بالقتال، وهو المناسب لسياق الزور، (**وأما الشاهد**) العالم، أو المطلع الحاضر، (**والشهيد**) العليم، أو العدل المزكي، وهو من أسمائه تعالى، أي الذي، لا يغيب عنه شيء، أو الشهيد يوم القيامة بما علم.

قال ابن الأثير فعيل من أبنية المبالغة في فاعل، فإذا اعتبر العلم مطلقًا، فهو العليم، فإذا أضيف إلى الأمور الباطنة، فهو الخبير، أو إلى الظاهر، فهو الشهيد انتهى. (**فسماه اللّٰه تعالى بهما**،) فسماه بالشاهد (**في قوله ﴿إنا أرسلناك شاهدًا﴾**) حال مقدرة، أي مقبولاً شهادتك (**على من بعثت إليهم**) ولهم (**بتصديقهم وتكذيبهم ونجاتهم وضلالهم، و**) بالشهيد (**في قوله تعالى: ﴿ويكون الرسول عليكم شهيدًا﴾**) معدلاً مزكيًا.

قال البيضاوي (**روى**) عند مسلم بمعناه (**إن الأمم يوم القيامة يجحدون**) ينكرون (**تبليغ أنبيائهم**،) لعل المراد أكثر الأمم، وقد روى الشيخان عن أبي سعيد رفعه يدعى نوح يوم القيامة،

فيطالبهم الله ببينة التبليغ -وهو أعلم بهم- إقامة للحجة على المنكرين، فيؤتى بأمة محمد ﷺ فيشهدون، فتقول الأمم: بم عرفتم؟ فيقولون علمنا ذلك بإخبار الله تعالى في كتابه الناطق على لسان نبيه الصادق، فيؤتى محمد ﷺ فيسأل عن حال أمته، فيشهد بعدالتهم، وهذه الشهادة وإن كانت لهم لكن لما كان الرسول كالرقيب المهيمن على أمته عدي بعلى» وقدمت الصلة للدلالة على اختصاصهم بكون الرسول شهيدًا عليهم. قاله البيضاوي.

وأما «الناشر» فسمي بذلك لأنه نشر الإسلام وأظهر شرائع الأحكام.

وأما «المزمل» فأصله المتزمل، فأدغمت التاء في الزاي وسمي به، لما روي أنه عليه الصلاة والسلام كان يفرق من جبريل عليه السلام ويتزمل بالثياب أو ما جاءه،

فيقال له: هل بلغت فيقول: نعم، فيقال لأمته هل بلغكم فيقولون: ما أتانا من نذير، فيقال: من يشهد لك فيقول: محمد وأمته فيشهدون أنه، قد بلغ، ولأحمد، والنسائي يجيء النبي يوم القيامة، ومعه الرجل والنبي ومعه الرجلان، وأكثر من ذلك، فيقال لهم هل بلغتم الحديث، (**فيطالبهم الله ببينة التبليغ، وهو أعلم بهم**) إذ لا يغيب عنه، شيء (**إقامة للحجة على المنكرين، فيؤتى بأمة محمد ﷺ، فيشهدون**) للأنبياء أنهم قد بلغوا، (**فتقول الأمم بم عرفتم**) فإنكم، لا تدركوا عصرنا، (**فيقولون علمنا ذلك بأخبار الله تعالى في كتابه الناطق على لسان نبيه الصادق، فيؤتى بمحمد ﷺ، فيسأل عن حال أمته**) أهم عدول فتقبل شهادتهم، (**فيشهد بعدالتهم**) وفيه فضيلة له ﷺ، لأن الأنبياء يسألون، ولا يسأل، هو ولا أمته، إذ لم ينكروا تبليغه، بل شهدوا للأنبياء، (**وهذه الشهادة وإن كانت لهم**) للأمة المحمدية بالعدالة، (**لكن، لما كان الرسول كالرقيب**) الحافظ (**المهيمن**) المراقب، كذا في النسخ، والذي البيضاوي المؤتمن (**على أمته عدي بعلى**) لتضمينه معنى رقيبًا، كما قال بعضهم، لكن ظاهر الكلام أن مجرد كون اللفظ بمعنى آخر يعدى بما يعدى به ما هو بمعناه وليس من التضمين، (**وقدمت الصلة**) أي قوله عليكم (**للدلالة على اختصاصهم بكون الرسول شهيدًا عليهم**).

(**قال البيضاوي**) في سورة البقرة، (**وأما الناشر**) المظهر للشيء بعد طيه اسم فاعل من النشر، وهو البسط ومنه نشر الصحيفة، والحديث، والسحاب، (**فسمي به، لأنه نشر الإسلام، وأظهر شرائع الأحكام**)، وقيل إنه بمعنى الحاشر، (**وأما المزمل، فأصله المتزمل**) لأنه من تزمل، (**فأدغمت التاء**) بعد قلبها (**في الزاي وسمي به، لما روى أنه عليه الصلاة والسلام كان يفرق**) بفتح الراء، يخاف (**من جبريل عليه السلام، ويتزمل بالثياب أول ما جاءه**) لأنه خشي الموت

وقيل: أتاه وهو في قطيفة، وقال السدي معناه: يا أيها النائم، وكان متلففًا في ثياب نومه، وعن ابن عباس: يعني المتزمل بالقرءان، وعن عكرمة بالنبوة.

وقيل من الزمل، بمعنى الحمل، ومنه الزاملة، أي: المتحمل بأعباء النبوة، وعلى هذا يكون التزمل مجازًا.

قال السهيلي: ليس «المزمل» باسم من أسمائه يعرف به، وإنما هو مشتق من حالته التي كان التبس بها حالة الخطاب، والعرب إذا قصدت الملاطفة بالمخاطب بترك المعاتبة نادوه باسم مشتق من حالته التي هو عليها، كقول النبي ﷺ لعلي رضي الله عنه ـ وقد نام ولصق جنبه بالتراب ـ قم أبا ....

من شدة الرعب، أو تعيير الكفار له، أو أن يقتلوه، أو عدم الصبر على أذاهم، أو تكذيبهم إياه، أو المرض، أو دوامه، أو العجز عن رؤية الملك، أو مفارقة الوطن، كما تقدم مبسوطًا في بدء الوحي، (**وقيل**) سمي به، لأن جبريل (**أتاه، وهو**) ﷺ متزمل (**في قطيفة**) كساء له خمل، (**وقال السدي**) بالضم وشد الدال إسمٰعيل بن عبد الرحمٰن، والمفسر المشهور (**معناه**) أي قوله تعالى: ﴿يا أيها المزمل﴾ الآية، (**يا أيها النائم وكان متلففًا في ثياب نومه**) لما جاءه.

(**وعن ابن عباس، يعني المتزمل بالقرءان**) على الاستعارة، (**وعن عكرمة بالنبوة، وقيل**) أنه (**من الزمل**) بفتح الزاي وسكون الميم، (**بمعنى الحمل**) مصدر زمل الشيء حمله، (**ومنه**) قيل للبعير (**لزاملة**)، لأنه يحمل متاع المسافر، والهاء للمبالغة، كما في المصباح، (**أي المتحمل بأعباء**) بالفتح أثقال (**النبوة. وعلى هذا**) المذكور من تفسير ابن عباس وعكرمة وما بعده (**يكون التزمل مجازًا**)، لأن حقيقته التلفف بالثياب.

(**قال السهيلي**) الإمام الحافظ الشهير عبد الرحمٰن (**ليس المزمل باسم من أسمائه**) ﷺ (**يعرف به، وإنما هو مشتق من حالته التي كان التلبس**) حاصلاً (**بها حالة الخطاب، والعرب إذا قصدت الملاطفة بالمخاطب**،) بالفتح (**بترك المعاتبة، نادوه باسم مشتق من حالته التي هو عليها**) حال النداء، (**كقول النبي ﷺ**،) لما جاء بيت فاطمة فلم يجد عليًا، فقال أين ابن عمك، قالت: كان بيني وبينه شيء فغاضبني، فخرج فلم يقل عندي، فقال ﷺ لإنسان: انظر أين هو، فقال هو في المسجد راقد، فجاء ﷺ، فقال (**لعلي رضي الله عنه، وقد نام ولصق**) بكسر الصاد (**جنبه بالتراب**).

وفي رواية فخلص ظهره إلى التراب، قال الحافظ وكأنه نام أولاً على مكان، لا تراب فيه، ثم انقلب فصار ظهره على التراب، أو سفي عليه التراب، فجعل ﷺ يمسحه عنه ويقول (**قم**) يا (**أبا

تراب إشعارًا بأن ملاطف له، فقوله: ﴿يا أيها المزمل﴾ [المزمل: ١] فيه تأنيس وملاطفة.

وأما ما روي عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: كان متزملاً مرطا طوله أربعة عشرة ذراعًا، نصفه علي وأنا نائمة ونصفه عليه، فكذب صراح، لأن نزول يا أيها المزمل بمكة في أول مبعثه، ودخولها بعائشة كان بالمدينة.

وأما «المدثر» فأصله: المتدثر، فأدغمت التاء في الدال. روي أنه عليه الصلاة والسلام قال: كنت بحراء فنوديت فنظرت عن يميني وشمالي. فلم أر شيئًا، فنظرت فوقي فإذا هو على عرش بين السماء والأرض ـ يعني الملك الذي ناداه ـ فرعبت ....

تراب،) وفي رواية اجلس يا أبا تراب مرتين، والحديث في الصحيحين وغيرهما عن سهل بن سعد.

قال سهل وما كان لعلي اسم أحب إليه منه (**إشعارًا بأنه ملاطف له،**) لما كان بينه وبين الزهراء من المغاضبة (**فقوله: ﴿يا أيها المزمل﴾ فيه تأنيس وملاطفة، وأما ما روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كان متزملاً مرطًا**) بكسر فسكون، كساء (**طوله أربعة عشر ذراعًا نصفه علي، وأنا نائمة ونصفه عليه فكذب صراح**) خالص، (**لأن نزول يا أيها المزمل**) كان (**بمكة في أول مبعثه ودخولها بعائشة كان بالمدينة،**) وإنما الوارد عن عائشة لما نزلت يا أيها المزمل، قم الليل إلاَّ قليلاً، قاموا سنة حتى ورمت أقدامهم فنزلت: ﴿فاقرأوا ما تيسر منه﴾. أخرجه الحاكم، وروى ابن جرير مثله عن ابن عباس وغيره، وهو مرسل، لأنهما، لما يدركا ذلك، لكنه موصول حكمًا.

(**وأما المدثر، فأصله المتدثر،**) لأنه من تدثر إذا تلفف في الدثار، وهو الثياب، (**فأدغمت التاء في الدال**) بعد القلب، (**وروي**) في الصحيحين من حديث جابر، ولا يقال في مثله.

روى (**أنه عليه الصلاة والسلام، قال كنت بحراء**) بكسر الحاء وخفة الراء، والمد، والتذكير، والصرف على الصحيح جبل بينه وبين مكة نحو ثلاثة أميال، ولفظ الشيخين جاورت بحراء شهرًا، فلما قضيت جواري هبطت (**فنوديت، فنظرت، عن يميني**) فلم أر شيئًا، (و) نظرت عن (**شمالي فلم أر شيئًا،**) ونظرت خلفي فلم أر شيئًا، (**فنظرت فوقي فإذا، هو**) أي المنادي المستفاد من نوديت ولفظ الصحيحين فإذا الملك الذي جاءني بحراء (**على عرش،**) أي سرير كرواية على كرسي (**بين السماء والأرض،**) وأتى بقوله: (**يعني الملك الذي ناداه**) لذكره الرواية بالمعنى (**فرعبت**) منه، بضم الراء، وكسر العين مبني للمفعول، واقتصر عليه النووي، وللأصيلي

ورجعت إلى خديجة فقلت دثروني دثروني، فنزل جبريل وقال: يا أيها المدثر. وعن عكرمة: يا أيها المدثر بالنبوة وأثقالها قد تدثرت هذا الأمر فقم به.

وقيل: ناداه بالمزمل والمدثر في أول أمره، فلما شرع خاطبه الله تعالى بالنبوة والرسالة.

وأما «طه» فروى النقاش عنه عليه الصلاة والسلام: لي في القرءان سبعة أسماء فذكر ....

بفتح الراء وضم العين، أي فزعت.

قال الحافظ: وهذا يدل على بقية بقيت معه من الفزع الأول ثم زالت بالتدريج، **(ورجعت إلى خديجة فقلت دثروني دثروني)** مرتين، هكذا في الصحيحين في التفسير وللبخاري زملوني زملوني، ورجحت الأولى باتفاقهما، وبأنها، كما قال الزركشي أنسب بقوله، **(فنزل جبريل وقال يا أيها المدثر)** إيناسًا له وتلطفًا، والمعنى يا أيها المدثر بثيابه على الصواب الذي عليه الجمهور، كما، قال النووي، **(وعن عكرمة يا أيها المدثر بالنبوة، وأثقالها، وقد تدثرت هذا الأمر)** كالمدثر بالثياب **(فقم به)** مقام تصميم، فهو مجاز، وروى الطبراني بسند ضعيف عن ابن عباس، أن الوليد بن المغيرة صنع طعامًا لقريش، فلما أكلوا، قال: ما تقولون في هذا الرجل، فقال بعضهم ساحر، وبعضهم كاهن، وبعضهم شاعر، وبعضهم سحر، يؤثر فحزن ﷺ، وقنع رأسه، وتدثر، فأنزل اللّٰه ﴿يا أيها المدثر﴾ إلى قوله ﴿ولربك فاصبر﴾، **(وقيل ناداه بالمزمل، والمدثر في أول أمره)** بالتبليغ بعد ثلاث سنين، لا في أول ما أوحى إليه، كما توهمه من جعلها أول ما نزل، كما مر بسطه، **(فلما شرع)** في الإنذار والتبليغ **(خاطبه اللّٰه تعالى بالنبوة والرسالة)** أي يا أيها النبي، يا أيها الرسول، إجلالاً له وتبجيلاً، ولم يناده باسمه في القرءان ويرحم اللّٰه القائل:

ودعا جميع الرسل كلاً باسمه ودعاك وحدك بالرسول وبالنبي

وذكر السهيلي أيضًا نحو ما مر في المزمل من أنه ملاطفة وتأنيس على عادة العرب، كقوله عليه السلام لحذيفة قم يا نومان، فلو ناداه تعالى باسمه، أو بالأمر المجرد من الملاطفة، وهو في تلك الحالة لهاله ذلك، فلما بدأه بالمدثر علم رضاه عليه، وهو مطلوبه وبه كانت تهون عليه الشدائد، فإن قيل كيف ينتظم يا أيها المدثر مع قم فانذر، وما الرابط بينهما في البلاغة، قلنا من صفته ما قاله ﷺ أنا النذير العريان والنذير المجد بجرد ثوبه، والتدثر ضده، ففيه اطباق بيّن والتئام بديع وسمانة في المعنى، وجزالة في اللفظ انتهى.

(وأما طه فروي النقاش عنه عليه الصلاة والسلام لي في القرءان سبعة أسماء، فذكر

منها طه. قيل: هو اسم الله تعالى، وقيل معناه: يا رجل، وقيل: يا إنسان. وقيل: يا طاهر يا هادي يعني النبي ﷺ، وهو مروي عن الواسطي، وقيل معناه: يا مطمع الشفاعة للأمة، ويا هادي الخلق إلى الملة، وقيل: الطاء في الحساب بتسعة والهاء بخمسة وذلك أربعة عشر فكأنه قال: يا بدر، وهذه من محاسن التأويل، لكن المعتمد أنهما من أسماء الحروف.

وأما «يس» فحكى أبو محمد مكي ....

منها طه،) كما تقدم لفظه قبل سرد الأسماء، **(قيل هو اسم الله تعالى،)** حكاه عياض وغيره ونقل عن ابن عباس، فيكون مما سمي به من أسمائه تعالى، **(وقيل معناه يا رجل،)** أي رجل وحرف النداء مقدر معه. ورواه البيهقي عن ابن عباس، وقال به جماعة وهل بالنبطية، وهي لغة سواد العراق أو السريانية أو الحبشية أو عك أو عكل خلاف بسطه المصنف في المقصد السادس، وقال فيه إن الزمخشري قال: كان أصله يا هذا، فقلبوا الياء طاء واقتصروا عليه، وإن أبا حيان رده، بأنه لا يوجد في لسان العرب قلب ياء النداء طاء، ولا حذف اسم الإشارة وإبقاءها التنبيه، **(وقيل)** معناه **(يا إنسان)** نقله البغوي عن الكلبي، وقال أنه لغة عك وغاير يا رجل من حيث شموله لغة للأنثى لفظًا وإن كان المراد الذكر ﷺ، **(وقيل)** معناه **(يا طاهر)** من كل ذنب وعيب و **(يا هادي)** إلى كل خير، فكل حرف منه بعض اسم، فهو اسم مركب من أسمى حرفين، كما، قيل في الم **(يعني النبي ﷺ، وهو مروي عن الواسطي)** أبي بكر محمد بن موسى، الإمام العارف من كبار أتباع الجنيد له، تكلم في أصول التصوف حسن وكرامات، توفي بمرو بعد العشرين وثلثمائة، وهذا المروي عنه نقله عياض في الباب الأول ولفظه.

قال الواسطي أراد يا طاهر يا هادي، فقول الشامي بعد أن حكاه بقيل ذكره الواسطي، أي القيل استنباطًا من عند نفسه، لا حكاية عن بعضهم بلفظ، قيل، كما توهم، **(وقيل معناه يا مطمع)** بضم الميم، وسكون الطاء اسم فاعل من أطمع **(الشفاعة للأمة، ويا هادي الخلق إلى الملة،)** وهذا من نمط ما قبله من أن كل حرف بعض اسم، **(وقيل الطاء في الحساب بتسعة، والهاء بخمسة وذلك أربعة عشر فكأنه، قال يا بدر،)** فإن الباء باثنين، والدال بأربعة، والراء بثمانية، **(وهذه)** الأقوال الثلاثة التي بعد يا إنسان **(من محاسن التأويل،)** وصرح في المقصد السادس، وقد ذكر الأقوال الثلاثة بأن هذه الأقوال، لا يعتمد عليها، إذ هي كما قال المحققون من بدع التفسير، ويحتمل هنا عود اسم الإشارة، لما قبل الثلاثة أيضًا لقوله **(لكن المعتمد أنهما من أسماء الحروف)** التي رجح جماعة أنها مما استأثر الله بعلمه.

(وأما يس، فحكى أبو محمد مكي) بن أبي طالب بن محمد القيسي، الفقيه المالكي،

أنه روى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: لي عند ربي عشرة أسماء ذكر منها «يس». وقد قيل معناه: يا إنسان بلغة طيء، وقيل بالحبشية، وقيل بالسريانية، وأصله كما قاله البيضاوي وابن الخطيب وغيرهما: يا أنيسين: فاقتصر على شطره لكثرة النداء به وقيل يس. لكن تعقب بأنه لا يعلم أن العرب قالوا في تصغيره أنيسين، وأن الذي نقل عنهم في تصغيره أنيسيان، بياء بعدها ألف، ....

الأديب المقرىء غلب عليه علم القرءان وكان راسخًا فيه، أخذ عن ابن أبي زيد والقابسي بالقيروان ورحل وحج، فأخذ عن ابن فارس وإبراهيم المروزي وجماعة، ثم عاد إلى قرطبة فعلا ذكره، ورحل الناس إليه من كل قطر، وله تصانيف كثيرة، وروى عنه ابن عتاب وغيره مات سنة سبع وثلاثين وأربعمائة (**أنه روي**) بالبناء للمفعول (**عنه عليه الصلاة والسلام أنه، قال لي عند ربي،**) أي في علمه يعني أنه الذي سماه اعتناءً وتكريمًا (**عشرة أسماء ذكر منها يس،**) ولفظه أنا محمد وأحمد، والفاتح والخاتم، وأبو القٰسم والحاشر والعاقب والماحي ويس وطه، أخرجه ابن مردويه، وأبو نعيم عن أبي الطفيل وضعفه ابن دحية، وتبعه السيوطي بأن فيه أبا يحيى وضاع، وسيف بن وهب ضعيف.

قال الشامي: وليس كذلك، فإن أبا يحيى التيمي اثنان إسمٰعيل بن يحيى الوضاع المجمع على تركه، وليس هو الذي في سند هذا الحديث. وإسمٰعيل بن إبراهيم التيمي، كذا سمي هو، وأبوه في رواية ابن عساكر، وهو كما قال الحافظ في التقريب ضعيف انتهى، أي لا وضاع، فيكون في سنده ضعيفان، فهو ضعيف فقط، ورواه البيهقي عن محمد بن الحنفية مرسلاً، فيعتضد وقول السهيلي لو كان من أسمائه، لقيل يس بالضم، رده تلميذه ابن دحية بأنه غير لازم مع أنه قرىء بالضم أيضًا، (**وقد، قيل معناه**) يا (**إنسان بلغة طيء،**) قاله ابن عباس والحسن وغيرهما، (**وقيل بـ**) اللغة (**الحبشية،**) قاله مقاتل، (**وقيل بالسريانية**) حكاه الكلبي، وقيل بلغة كلب، (**وأصله، كما، قاله البيضاوي، وابن الخطيب**) الإمام فخر الدين الرازي (**وغيرهما**) كالزمخشري (**يا أنيسين، فاقتصر على شطره**) بعضه (**لكثرة النداء به،**) كما، قيل م اللّٰه في أيمن اللّٰه، (**وقيل**) حين اقتصر (**يس**) وهذا لفظ الزمخشري وتبعه البيضاوي بادئًا له بلفظ، قيل ولفظ الرازي وتقريره أن تصغير إنسان أنيسين وكأنه أخذ الصدر وحذف العجز، وقيل يس فعلى هذا يكون الخطاب معه ﷺ، ويدل عليه إنك لمن المرسلين، (**لكن تعقب**) المتعقب أبو حيان، (**بأنه لا يعلم**) بالبناء للمفعول (**أن العرب، قالوا في تصغيره أنيسين،**) كما ادعاه الزمخشري وموافقوه، (**وأن الذي نقل عنهم في تصغيره انيسيان بياء بعدها ألف،**) قال أعني أبا حيان، فدل على أن أصله انسيان، لأن التصغير يرد الأشياء إلى أصولها ونحوه في المصباح، وظاهرهما أنه لم

وبأن التصغير من التحقير الممتنع في حق النبوة لنصهم على أن التصغير لا يدخل في الأسماء العظيمة شرعًا. ويأتي مزيد لذلك إن شاء الله تعالى في الفصل الرابع من النوع الخامس من أنواع المقصد السادس. وعن ابن الحنفية: معناه يا محمد، وعن أبي العالية: يا رجل، وعن أبي بكر الوراق: يا سيد البشر، وعن جعفر الصادق: يا سيد مخاطبة له عليه الصلاة والسلام، وفيه من تعظيم على تفسير أنه يا سيد ما فيه.

يسمع في تصغيره إلاَّ هذا.

لكن قال شيخنا في التقرير هو معارض بنقل الرازي والزمخشري وغيرهما، لأنهم مثبتون، وأبو حيان ناف فيقدم المثبت، لأن النافي لم يصحبه دليل نفيه، وأما قوله الذي نقل عنهم فباعتبار ما بلغه، **(وبأن التصغير من التحقير الممتنع في حق النبوة لنصهم)** أي العلماء، **(على أن التصغير، لا يدخل في الأسماء العظيمة شرعًا)** كأسماء اللَّه، وأنبيائه، لإيهامه التحقير، وإن جاء للتعظيم في قوله دويهة، لأنه إنما جاء فيما يجوز تصغيره، فصغروه تلطفًا منهم، كما، قيل:

ما قلت حبيبي من التحقير   بل يعذب اسم الشيء بالتصغير

وأجاب شيخنا في التقرير باحتمال جواز دخوله فيها، لا بقصد التحقير، لكنه مجرد احتمال صادمه النص.

قال المصنف في المقصد السادس نصوا على أن التصغير، لا يدخل في الأسماء المعظمة شرعًا، ولذا حكي أن ابن قتيبة، لما قال المهيمن مصغره مؤمن، وأصله مؤيمن، فأبدلت الهمزة هاء، قيل له هذا يقرب من الكفر فليتق اللَّه قائله انتهى، وهذا صريح في صحة قوله هنا لنصهم من النص، ويقع في بعض النسخ لنصبهم بزيادة ميم وموحدة على أنه تعليل لامتناعه في حق النبوة، أي لمنصبهم العظيم، ثم ما بعده علاوة مفيدة للترقي، والمعنى، فإذا كان كذلك في حق كل عظيم، فالمصطفى أولى، **(ويأتي مزيد لذلك إن شاء اللَّه تعالى في الفصل الرابع من النوع الخامس من أنواع المقصد السادس، وعن ابن الحنفية)** محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي، الثقة العالم المدني، المتوفى بعد الثمانين من رجال الستة اشتهر بأمه، **(معناه يا محمد وعن أبي العالية)** رفيع براء، ففاء مصغر ابن مهران بكسر الميم الرياحي، بكسر الراء، وتحتية التابعي، الثقة معناه **(يا رجل،)** والمراد به محمد ﷺ، **(وعن أبي بكر الوراق)** معناه **(يا سيد البشر،)** ويلزم منه سيادته على غيرهم لشرف نوع الإنسان حتى على الملك على الأصح المرتضى، **(وعن جعفر الصادق)** لصدقه في مقاله ابن محمد الباقر بن علي بن الحسين، **(يا سيد مخاطبة له عليه الصلاة والسلام،)** بفتح الطاء، والنصب بفعل مقدر، أي خاطبه به مخاطبة مخصوصة به، والتوجيه من جعفر، كما في الشفاء قائلاً، **(وفيه من تعظيمه)** وتمجيده **(على تفسير يا سيد ما فيه،)** قال

وأما «الفجر» فقال ابن عطاء في قوله تعالى: ﴿**والفجر وليال عشر**﴾ [الفجر/ ١، ٢]، الفجر محمد ﷺ، لأن منه تفجر الإيمان.

وهو تأويل غريب ....

شارحه فيه إيجاز ومبالغة، أي فيه أمر عظيم، لا يمكن الوقوف عليه، كقوله الحاقة، ما الحاقة لوصفه بالسيادة المطلقة المفيدة للعموم في المقام الخطابي، فيفيد تفوقه على من سواه، لأنه واسطة كل خير، وهو اكتفاء ببعض الكلمة عن باقيها، وسمع من العرب حكاه سيبويه وغيره فيقولون: ألاتا، بمعنى ألا تفعل، فيقول: بلى، فا أي أفعل، وفي الحديث كفى بالسيف شا أي شاهدًا، وقال التجاني التحقيق إنهم يكتفون ببعض حروف الكلمة معبرين باسم بعض حروفها كقوله:

قلت لها قفي فقالت قاف

أي وقفت، فيحتمل أن يس عبر عنه باسمين من أسماء حروفه، لا بمسماه، كما، قاله الرازي، وإن كانت العرب، قد تكتفي ببعض الكلمة كقوله:

كانت مناها بأرض لا يبلغها

أي منایاها وقوله:

درس المنا بمتالع فابان

أي المنازل ونظائره كثيرة، وليس من ترخيم غير المنادى، بل من ذكر حرف من كلمة إشارة إلى بقيتها انتهى ملخصًا.

(**وأما الفجر، فقال**) الإمام أبو العباس أحمد بن محمد بن سهل (**بن عطاء**) الزاهد البغدادي المعروف بالآدمي، قيل: كان يختم كل ليلة ختمة، وصحب الجنيد، مات سنة تسع، أو إحدى عشرة وثلثمائة **في قوله تعالى**: ﴿**والفجر وليال عشر**﴾ **الفجر محمد** ﷺ، **لأنه منه تفجر الإيمان**) بفتح التاء وضم الجيم الثقيلة مصدر، وبفتح الجيم فعل، فالإيمان بالجر والرفع من تفجر الصبح طلع، قاله ابن رسلان أما على تشبيه الإيمان بالنور المشرف من أفق الوحي الماحي لظلمة الكفر، أو استعارة مكنية لتشبيهه بالماء، وإثبات التفجر له تخييل، قاله الدلجي، وقال غيره الأحسن أن يشبه الصبح، وأنواره بماء تفجر، ثم يستعار ذلك لشهرته، لما ظهر منه ﷺ من الدين والتوحيد، كما، قال ابن تميم:

انظر إلى الصبح المنير، وقد بدا يغشى الظلام بمائه المتدفق
غرقت به زهر النجوم، وإنما سلم الهلال لأنه كالزورق

(**وهو تأويل غريب**،) لأنه خلاف الظاهر، والقرءان والأحاديث، لا يعدل عن ظاهرها إلاَّ

لم ير لغيره، والصواب أنه الفجر المفسر بالصبح في قوله تعالى: ﴿**والصبح إذا تنفس**﴾ [التكوير/ ١٨].

وأما «القوي» فقال تعالى: ﴿**ذي قوة عند ذي العرش مكين**﴾ [التكوير/ ٢٠] قيل محمد، وقيل جبريل عليهما الصلاة والسلام، وسيأتي في المقصد الثالث ما في ذلك.

وأما ما قاله ابن عطاء في قوله تعالى: ﴿**ق والقراءن المجيد**﴾ [ق/ ١] أقسم بقوة قلب حبيبه محمد ﷺ حيث حمل الخطاب والمشاهدة ولم يؤثر ذلك فيه لعلو حاله، ....

بدليل (**لم ير لغيره،**) وقد اعترضوه بأنه مع غرابته بعيد مخل بالانتظام، فإن عطف ليال عشر عليه بالواو، ومن غير جهة جامعة، كقولك الشمس ومرارة الأرنب والبازنجان محدثة مخل بالبلاغة، وأجيب بأن من فسر الفجر به يفسر الليالي بعشر رمضان، وقد كان ﷺ يجتهد فيها في العبادة والخيرات التي لا تحصى، فيصير المعنى على هذا أقسم بمحمد ﷺ في حالته التي جد في عبادتي والتقرب إلي فيها، وأي مناسبة أتم من هذه، (و) لكن (**الصواب،**) وهو قول المحققين من المفسرين (**أنه**) على حقيقته، وهو (**الفجر المفسر بالصبح**)، أو فلقه (**في قوله تعالى** ﴿**والصبح إذا تنفس**﴾ امتد حتى يصير نهارًا بينًا، أو هو بتقدير مضاف، أي صلاة الفجر والليالي العشر عشر ذي الحجة، فلا شاهد في الآية على أنه من أسمائه ﷺ، (**وأما القوي**) من الصفات المشبهة، أي الشديد المتمكن، وهو من أسمائه تعالى، ومعناه القادر، كما، قال الخطابي وعياض، (**فقال تعالى** ﴿**ذي قوة**﴾) على تبليغ ما حمله من الوحي، أي القرءان (﴿**عند ذي العرش مكين**﴾،) أي مكين المنزلة رفيع المحل عند ربه.

(**قيل محمد، وقيل جبريل عليهما الصلاة والسلام، وسيأتي في المقصد الثالث ما في ذلك،**) وهو ترجيح أنه جبريل، (**وأما ما قاله ابن عطاء**) نسبة إلى جده، كما علم (**في قوله تعالى:** ﴿**ق والقرءان المجيد**﴾، **أقسم بقوة قلب حبيبه محمد** ﷺ) فق بمعنى قوة على نهج الاكتفاء كقوله:

قلت لها قفي، فقالت قاف

(**حيث حمل**) تحمل وأطاق (**الخطاب**) من الله، (**والمشاهدة**) له سبحانه ليلة الإسراء، أو مشاهدة الملكوت ومهابته مما تنهد له الجبال، أو مشاهدة التجليات القلبية، (**ولم يؤثر ذلك فيه،**) أي لم يصعب ويشق عليه حتى يمنعه من تحمل مثله (**لعلو حاله**) تعليل، لما قبله، أي إن

فلا يخفى ما فيه.

وأما «النجم» فعن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين في تفسير قوله تعالى: ﴿**والنجم**﴾ [النجم/ ١] أنه محمد ﷺ ﴿**إذا هوى**﴾ إذا نزل من السماء ليلة المعراج. وحكى السلمي في قوله تعالى: ﴿**والسماء والطارق، وما أدراك ما الطارق النجم الثاقب**﴾ [الطارق/ ١-٣] أن النجم هنا محمد ﷺ.

له حالاً في ثبات الجنان ورفعة الشأن، لما رسخ في قلبه من اليقين، (**فلا يخفى ما فيه**) إذ لا إشعار له بذلك، بل صرح فيه أنه أقسم بالقرءان، ولفظ ق يحتمل أنه أقسم به أيضًا، وأنه اسم للسورة، أو الجبل، أو الأمر، أو غير ذلك، فاستنباط مثل ذلك من مجرد لفظ، لا يدل عليه، لا ينبغي في القرءان، وقد عورض بالمثل، فقيل: لم لا يجوز أن يكون من قدرة اللّٰه؟، (**وأما النجم فعن جعفر**) الصادق (**بن محمد**) الباقر (**بن علي**) زين العابدين (**بن الحسين**) السبط ابن علي رضي اللّٰه عنهم: أن جعفرًا قال (**في تفسير قوله تعالى: ﴿والنجم﴾ أنه محمد ﷺ**)، وإن معنى قوله: (**﴿إذا هوى﴾ إذا نزل من السماء ليلة المعراج**) من الهوي، بفتح الهاء وشد الياء، وهو الذهاب في انحدار، لا بضمها، لأنه الذهاب في ارتفاع، وقال جعفر أيضًا النجم قلب محمد هوى انشرح من الأنوار.

وقال أيضًا في هوى انقطع عن غير اللّٰه، كما في الشفاء.

(**وحكى**) أبو عبد الرحمٰن محمد بن الحسين الأزدي (**السلمي**) بضم، ففتح نسبة إلى جدٍ له اسمه سليم النيسابوري، الحافظ، المحدث، الورع، الزاهد، الصوفي، صاحب التصانيف نحو المائة سمع الأصم وغيره، وعنه الحاكم وغيره، وهو ثقة، كما، قال الخطيب.

قال السبكي، وهو الصحيح، ولا عبرة بقول القطان أنه كان يضع للصوفية، وله كرامات وتوفي سنة اثنتي عشرة وأربعمائة (**في قوله تعالى: ﴿والسماء والطارق وما أدراك﴾**)، أعلمك (**ما الطارق**) مبتدأ وخبر في محل المفعول الثاني لأدرى وما بعد ما الأولى خبرها، وفيه تفخيم لشأن الطارق، هو (**النجم الثاقب**) المضيء كأنه يثقب الظلام لشدة إضاءته أبهمه، ثم فسره للتعظيم.

(**إن النجم هنا محمد ﷺ**) فسماه النجم، وأقسم به، قال النعماني في الآية الأولى: ويعجبني هذا التفسير لوجوه، فإنه ﷺ نجم هداية، خصوصًا لما هدى إليه من فرض الصلاة تلك الليلة، وقد علمت منزلتها من الدين، ولأنه أضاء في السماء والأرض، وللتشبيه بسرعة السير، ولأنه كان ليلاً، وهو وقت ظهور النجم، فلا يخفى على ذي بصر، وأما أرباب البصائر،

والصحيح: أن المراد به النجم على ظاهره، وسمي به لأنه يهتدى به في طرق الهدى كما يهتدى بالنجم.

وأما «الشمس» فسمي بها عليه الصلاة والسلام لكثرة نفعه، وعلو رفعته، وظهور شريعته، وجلالة قدره وعظم منزلته، لأنه لا يحاط بكماله، حتى لا يسع الرائي له أن ينظر إليه ملء عينيه إجلالاً له، كما أن الشمس في الرتبة أرفع من غالب الكواكب لأنها في السماء السادسة، والانتفاع بها أكثر من غيرها، كما لا يخفى، ولا يدركها البصر لكبر جرمها، ....

فلا يمترون كالصديق، (و) لكن (**الصحيح**) في الآيتين (**إن المراد به النجم على ظاهره،**) أي الثريا، كما اختاره ابن جرير والزمخشري، وصححه السمين، لأنه علم لها بالغلبة، قال عمر ابن أبي ربيعة:

أحسن النجم في السماء الثريا والثريا في الأرض زين السماء

أو الزهرة أو كل نجم، وقيل غير ذلك في الآية الأولى، وفي الثانية أيضًا الثريا، أو كل نجم، أو زحل (و) إنما (**سمي به**) ﷺ على التشبيه البليغ، أو الاستعارة من مطلق النجم، أو من نجم مخصوص (**لأنه يهتدى به في طرق الهدى، كما يهتدي بالنجم،**) أو لأنه استنارت به ظلمات الجهل، فإن خص بزحل، فوجه الشبه الإضاءة مع الرفعة، (**وأما الشمس،**) وهي في الأصل الكوكب النهاري، (**فسمي بها عليه الصلاة والسلام،**) لما لم ير في الكاتب، ولا السنة تسميته بها وجه التسمية، بقوله (**لكثرة نفعه وعلو رفعته وظهور شريعته**) كالشمس، فإنها ظاهرة مرتفعة، كَثيرة النفع (**وجلالة قدره وعظيم منزلته لأنه، لا يحاط بكماله**) تعليل للذين قبله، (**حتى، لا يسع الرائي له أن ينظر إليه ملء عينيه إجلالاً له، كما أن الشمس في الرتبة أرفع من غالب الكواكب**) أتى بغالب لأن زحل أرفع منها لأنه في السابعة، وعليه قول الطغرائي:

فإن علاني من دوني، فلا أسف لي اسوة بانحطاط الشمس عن زحل

(**لأنها في السماء السادسة**) عند المحققين من متأخري أهل الهيئة، وقيل في الرابعة.

حكاه القرطبي، وجزم به ابن كثير، وصحح ابن العماد انها في السماء الدنيا، (**والانتفاع بها أكثر من غيرها، كما، لا يخفى**) لأنها تنضج الزرع وتشد الحب وترطب البدن، (**ولا يدركها البصر،**) بل تكاد تخطفه وتعميه (**لكبر جرمها،**) حتى، قيل إنها قدر الأرض مائة وستين مرة، وقيل وخمسين، وقيل وعشرين أو لانَ نور الأنبياء مستمد من نوره، كما قال البوصيري:

وكل آي أتى الرسل الكرام بها فإنما اتصلت من نوره بهم

فلما كان سائر الكواكب يستمد من نورها ناسب تسميته عليه الصلاة والسلام بها.

وأما «النبي» و «الرسول» فمن خصائصه ﷺ أنه خاطبه تعالى بهما من القرءان دون سائر أنبيائه.

ثم إن النبوءة بالهمز مأخوذة من النبأ، وهو الخبر، وقد لا تهمز تسهيلاً. أي أن الله أطلعه على غيبه وأعلمه أنه نبيه، فيكون نبيًا منبأ، أو يكون مخبرًا عما بعثه الله به ومنبئًا بما أطلعه الله تعالى عليه. وبغير الهمز يكون مشتقًا من النبوة ....

كما أن سائر الكواكب مستمد من نور الشمس، وعلى هذا يتفرع قوله: (**فلما كان سائر الكواكب يستمد من نورها**).

قال الشامي بمعنى أن نورها، لما كان مغمرًا في نور الشمس فكأنه مستمد منه، وإلاَّ، فهي جوهر شفاف، لا لون لها مضيئة بذواتها، أو بكوا كب أخرى مستترة عنا، لا نشاهدها إلاَّ القمر، فإنه كمل في نفسه انتهى.

(**ناسب تسميته عليه الصلاة والسلام بها**،) وقال أبو بكر بن العربي في وجه الشبه بالشمس أوجه منها: إنها لا تطلع حتى يتقدمها الفجر الأول، والثاني مبشرين بها، وكذلك لم يبعث ﷺ حتى بشر به الأنبياء، والمرسلون، ووصفته الكتب المنزلة، ومنها إن للشمس إحراقًا وإشراقًا، وكذلك كان ﷺ لبعثته نور يشرق في قلوب أوليائه ولسيوفه نار تحرق قلوب أعدائه، ومنها أن فيها هداية ودلالة، وكذلك ﷺ هدى من الضلالة، ودل على الرشاد، ومنها أنها سيدة الأنوار الفلكية، وهو ﷺ سيد الأنبياء، (**وأما النبي، والرسول فمن**،) أي وجه تسميته بهما.

إن من (**خصائصه ﷺ**،) كما جزم به عياض وغيره، (**أنه خاطبه تعالى بهما في القرءان**) ولم يخاطبه فيه باسمه في النداء، وذكر في الخبر لأنه ورد مورد التعيين، كقوله محمد رسول اللَّه، وما محمد إلاَّ رسول، لأن صاحب هذا الاسم هو الرسول، ونحو قوله تعالى: ﴿لقد كان لكم في رسول اللَّه أسوة﴾، لما لم يرد هذا المورد لم يذكر اسمه (**دون سائر أنبيائه**)، فإنه خاطبهم بأسمائهم: يا آدم، يا نوح، يا إبراهيم، يا داود، يا زكريا، يا عيسى، يا يحيى، (**ثم إن النبوءة بالهمز مأخوذة من النبأ، وهو الخبر، وقد لا تهمز تسهيلاً**) بإبدال الهمزة واو وإدغامها فيما بعدها، (**أي**) سمي بالنبي المأخوذ من النبا لأجل (**إن اللَّه أطلعه على غيبه، واعلمه أنه نبيه، فيكون**) معنى (**نبياً منبأ**) بفتح الباء، فهو فعيل بمعنى مفعول، (**أو يكون**) بمعنى (**مخبرًا عما بعثه اللَّه به، ومنبئًا**) بكسر الباء للناس (**بما أطلعه اللَّه تعالى عليه**،) فهو فيعل بمعنى فاعل (**وبغير الهمز**،) وهو الأكثر، قيل مخفف المهموز بقلب همزته، وقيل إنه الأصل، فـ (**يكون مشتقًا من**

وهو ما ارتفع من الأرض، أي أن له رتبة شريفة ومكانة عند الله منيفة. قال الشيخ بدر الدين الزركشي في شرح البردة: وكان نافع يقرأ: النبيء ـ بالهمزة ـ في جميع القرءان. والاختيار تركه.

وهو لغة النبي ﷺ، وقد جاء في الحديث أن رجلاً قال: يا نبيء الله ـ يعني بالهمزة ـ فقال: لست نبيء الله، ولكني نبي الله، فأنكر الهمز لأنه لم يكن من لغته عليه الصلاة والسلام.

وقال الجوهري والصغاني: إنما أنكره لأن الأعرابي أراد: يا من خرج من مكة إلى المدينة، يقال: نبأت من أرض إلى أرض، إذا خرجت منها إلى أخرى.

وتكلم جماعة ....

النبوة) بفتح النون وسكون الباء، **(وهو ما ارتفع من الأرض)** لأن رتبته مرفوعة على سائر الخلق، كما، قال: **(أي إن له رتبة شريفة ومكانة عند اللّٰه منيفة)** زائدة في الارتفاع عطف تفسير لرتبة.

(قال الشيخ بدر الدين الزركشي في شرح البردة وكان نافع) بن عبد الرحمٰن ابن أبي نعيم، القاري، المدني، الأصبهاني الأصل، صدوق، ثبت في القراءة، توفي سنة تسع وستين ومائة، **(يقرأ النبي بالهمزة في جميع القرءان، والاختيار)** من حيث اللغة، أو العربية، لا النقل لتواتره، **(تركه)** للحديث الآتي، **(وهو لغة)** عطف علة على معلولها، أي أنه لغة **(النبي ﷺ)** التي هي سجية له، فلا ينافي نطقه بغيرها لتواتر الهمز عنه أيضًا، **(وقد جاء في الحديث أن رجلاً، قال يا نبيء اللّٰه يعني بالهمزة، فقال)** ﷺ **(لست نبيء اللّٰه)** بالهمز، **(ولكن نبي اللّٰه،)** بلا همز.

قال الزركشي: **(فأنكر الهمز لأنه لم يكن من لغته عليه الصلاة والسلام، وقال الجوهري)** الإمام المشهور أبو نصر إسمٰعيل بن حماد، **(والصغاني)** الحسن بن محمد العلامة الشهير، ولد سنة سبع وسبعين وخمسمائة ومات سنة خمسين وستمائة، وفي اللب الصغاني بمهملة ومعجمة نسبة إلى الصغانيات بلاد وراء نهر جيحون، وإلى صاغان قرية بمرو **(إنما أنكره لأن الأعرابي اراد يا من خرج من مكة إلى المدينة)** فيحتمل إنه أراد يا طريدا من بلده إلى غيرها، لأنه **(يقال،)** كما حكاه أبو زيد عن العرب **(نبأت)** بالهمز **(من أرض إلى أرض إذا خرجت منها إلى أخرى،)** فلذا نهاه، لا لكونه ليس من لغته، وهذا هو الأحسن، فإنه ﷺ كان يخاطب كل ذي لغة بليغة بلغته اتساعًا في الفصاحة، كما يأتي للمصنف، ولم ينكر على أحد لغته، ولا نهاه عنها، فكيف ينكر الهمز الذي نزل عليه بمجرد كونه ليس لغته السجية له، **(وتكلم جماعة من القراء في هذا**

من القراء في هذا الحديث: وقد رواه الحاكم في المستدرك عن أبي الأسود عن أبي ذر، وقال: صحيح على شرط الشيخين، وفيما قاله نظر، فإن فيه الحسين الجعفي، كذا قاله بعضهم وليس من شرطهما. ورواه أبو عبيد: حدثنا أبو محمد بن سعد عن حمزة الزيات عن حمران بن أعين الكوفي أن رجلاً... الحديث، وهذا منقطع. انتهى.

والرسول: إنسان بعثه الله إلى الخلق بشريعة مجددة يدعو الناس إليها.

واختلف هل هما بمعنى أو بمعنيين؟

الحديث، وقد رواه الحاكم في المستدرك، عن أبي الأسود، عن أبي ذر، وقال صحيح على شرط الشيخين. وفيما قاله الحاكم **(نظر، فإن فيه الحسين)** بن علي بن الوليد **(الجعفي، كذا قاله بعضهم)** تبرأ منه لأنه ثقة عابد أخرج له الستة، كما في التقريب، فلا يصح قوله **(وليس من شرطهما،)** ولعله تصحف عليه، فإن الإمام الذهبي، قال: إنه حديث منكر وفي سنده حمران بن أعين وليس بثقة، **(ورواه أبو عبيد)** القٰسم بن سلام بالتشديد البغدادي، الإمام المشهور الحافظ، الثقة، الفاضل، المتوفى سنة أربع وعشرين ومائتين، فقال: **(حدثنا أبو محمد بن سعد،)** الأنصاري، الأشهلي، أبو سعد المدني، نزيل بغداد، صدوق مات على رأس المائتين.

روى له النسائي **(عن حمزة)** بن حبيب **(الزيات،)** القارىء الكوفي التميمي، مولاهم صدوق زاهد.

روى له مسلم والأربعة، ولد سنة ثمانية، ومات سنة ست، أو ثمان وخمسين ومائة، **(عن حمران)** بضم الحاء المهملة **(ابن أعين الكوفي)** مولى بين شيبان ضعيف رمي بالرفض، **(أن رجلا الحديث، وهذا منقطع،)** وقد وصله الحاكم، عنه عن أبي الأسود عن أبي ذر **(انتهى،)** كلام الزركشي، وعطف على قوله، ثم إن النبوءة على سبيل اللف، والنشر المرتب قوله: **(والرسول إنسان)** ذكر حر أكمل معاصريه إلاَّ الأنبياء **(بعثه اللّٰه إلى الخلق بشريعة مجددة يدعو الناس إليها،)** فخرج من دعا إلى شريعة من قبله كأنبياء بني إسرائيل، فإنهم كانوا يدعون إلى شريعة موسى، فهم أنبياء لا رسل لكن نوقض باسمٰعيل، فإنه أرسل بشريعة أبيه، وقد قال تعالى ﴿وكان رسولا﴾، فإن صح إرساله بشرع أبيه، ففي الآية مجاز، **(واختلف هل هما)** النبي والرسول، **(بمعنى، أو بمعنيين)** ذكره بعد التعريف بوهم جريانه على كل قول وليس بمراد، فالأولى

فقال بالأول قوم مستدلين بقوله تعالى: ﴿**وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي**﴾ [الحج/ ٥٢]، فأثبت لهما معًا الإرسال. وعلى هذا فلا يكون النبي إلا رسولاً، ولا يكون الرسول إلا نبيًا.

وقال آخرون بالثاني، وأنهما يجتمعان في النبوة التي هي الاطلاع على الغيب والإعلام بخواص النبوة أو الرفعة بمعرفة ذلك وحوز درجتها، وافترقا في زيادة الإرسال. وحجتهم من الآية نفسها: التفريق بين الاسمين، إذ لو كان شيئًا واحدًا لما حسن تكرارهما في الكلام البليغ، ويكون المعنى: ما أرسلنا من نبي إلى أمة، أو نبي ليس بمرسل إلى أحد.

وذهب آخرون: إلى أن الرسول: من جاء بشرع مبتدأ، ومن لم يأت به نبي غير رسول وإن أمر ....

تأخيره عن الأقوال، وأن يقول يعرف على الأول، (**فقال بالأول قوم مستدلين بقوله تعالى**: ﴿**وما أرسلنا من قبلك من رسول، ولا نبي**﴾ **فاثبت لهما معًا الارسال**) بقوله أرسلنا، (**وعلى هذا، فلا يكون النبي إلاً رسولاً، ولا يكون الرسول إلاّ نبيًا**،) فيشترط في النبي على هذا أن يؤمر بتبليغ ما أوحى إليه، (**وقال آخرون بالثاني**،) وهو التغاير، وأن الرسول أخص من النبي، (**وأنهما يجتمعان في النبوة التي هي الاطلاع على الغيب**) بناء على أنها من النبا، فهو منبىء بالكسر (**والاعلام بخواص النبوة**) على أنه منبأ بالفتح على ما مر، (**أو الرفعة بمعرفة ذلك**) عطف على الإطلاع بناء على أن النبوة أصل مستقل، (**وحوز درجتها**) وفي نسخة مدحتها، (**وافترقا**) الأنسب بسابقة ويفترقان (**في زيادة الإرسال، وحجتهم من الآية نفسها**،) وهي (**التفريق بين الاسمين، إذ لو كان شيئًا واحدًا**)، كما ادعى الأولون، (**لما حسن تكرارهما في الكلام البليغ**). إذ التكرار، بلا فائدة مخل بالبلاغة، (**ويكون المعنى**) على رأي الآخرين، (**وما أرسلنا من نبي إلى أمة، أو نبي ليس بمرسل إلى أحد**،) لا ينافي قوله أرسلنا لجواز انه بمعنى أوحينا أعم من كونه أمر بالتبليغ، أم لا ومن رسول، ولا نبي بيان لقدر هو وما أوحينا إلى أحد، وهذا في غاية القلاقة ومثله، لا يعبأ به الخصم في المناظرة، والذي، قال غيره في هذا المقام، أن في الآية اضمارًا، أي ولا نبانا من نبي كقوله:

ورأيت روحك في الوغي متقلدًا سيفًا ورمحًا

أي وحاملاً رمحًا، (**وذهب أخرون إلى أن الرسول من جاء بشرع مبتدا**) بان كان له كتاب، أو نسخ لبعض شرع من قبله، (**ومن لم يأت به**) بأن لم يكن له ذلك (**نبي غير رسول، وإن أمر**

بالإبلاغ والإنذار.

والصحيح: أن كل رسول نبي، وليس كل نبي رسولاً.

نعم نوزع في هذا بأنه كلام يطلقه من لا تحقيق عنده، فإن جبريل عليه السلام، وغيره من الملائكة المكرمين بالإرسال رسل لا أنبياء. فالانفصال عنه: بأن يقيد الفرق بين الرسول والنبي، بالرسول البشري.

ثم إن النبوة والرسالة ليستا ذاتًا للنبي، ولا وصف ذات بل تخصيص الله إياه بذلك خلافًا للكرامية.

بالبلاغ) لشرع من قبله، **(والانذار)** به، وقيل الرسول من يأتيه الملك بالوحي، والنبي، يقال له ولمن يوحى إليه في المنام، والنسبة بينهما على هذا كهي على الثاني، لكن اختلفا في جهة الافتراق، فهي على هذا عدم مجييء الملك، وكون الوحي مناما وعلى الثاني عدم الأمر بالتبليغ، **(والصحيح)** القول الثاني **(أن كل رسول نبي، وليس كل نبي رسولاً،)** فهو اخص.

(نعم نوزع في هذا بانه كلام يطلقه من، لا تحقيق عنده، فإن جبريل عليه السلام وغيره من الملائكة المكرمين بالإرسال رسل) لقوله تعالى: ﴿ولقد جاءت رسلنا إبراهيم يا لوط انا رسل ربك﴾ الآية، اللّٰه يصطفى من الملائكة رسلا، **(لا أنبياء)** لأنه لم يرد اطلاق الأنبياء عليهم، فلا يصح أن الرسول أخص، **(فالانفصال،)** أي التخلص **(عنه)** عن هذا الذي نوزع به **(بأن يقيد الفرق بين الرسول، والنبي بالرسول البشري،)** لا الملكي، إذ ليس الكلام فيه وجزم بهذا، أي أنه لا يسمى الملك نبيًا عياض والنووي والحافظ وغيرهم، ولا يرد أنهم مخبرون عن اللّٰه، ولهم عنده رتبة فيصح تسميتهم أنبياء لأن علة التسمية، لا تطرد، والالزم أن تسمى الصحابة أنبياء لأنهم أخبروا بالقرءان، والأحكام، ولهم عند اللّٰه شرف ومكانة وهذا باطل أجماعًا، والعلماء إنما أخذوا وجه التسمية لوروده: ﴿إنا أوحينا إليك﴾، وكان صديقا نبيًا، وفي إسمعيل وموسى، وكان رسولاً نبيًا، ولم يرد تسمية الملائكة إلاً بالرسل، فلا يقاس عليه ما لم يرد لمجرد صحة المعنى، إذ المسألة نقلية لا عقلية، وإما استدلال بعضهم بأن اللّٰه أوحى إليهم، لا يعصون اللّٰه ما أمرهم، ويفعلون ما يؤمرون، وهذه حقيقة النبوة البشرية يوحى إلى الواحد منهم بشرع يخصه، لا يتعداه إلى غيره، فمدفوع بأن النبوة ليست مجرد الوحي، كما يأتي عن القرافي، **(ثم إن النبوة، والرسالة ليستا ذاتا للنبي،)** أي لازمًا لماهيته، لا ينفك عنه **(ولا وصف ذات)** أي، وصفًا لازمًا للذات، لا ينفك عنها حتى كان الماهية مركبة منه ومن غيره من الذاتيات.

زاد الآمدي وليستا عرضًا من الأعراض المكتسبة له، **(بل)** كل منهما **(تخصيص اللّٰه إياه**

وقال القرافي، كما نقله عنه ابن مرزوق: يعتقد كثير أن النبوة مجرد الوحي، وهو باطل، لحصوله لمن ليس بنبي كمريم وليست نبية على الصحيح، مع أن الله تعالى يقول: ﴿**فأرسلنا إليها روحنا**﴾ الآية [مريم/ ١٧] و ﴿**إن الله يبشرك**﴾ [آل عمران/ ٤٥]. وفي مسلم: بعث الله ملكًا لرجل على مدرجته وكان قد خرج في زيارة أخ له في الله، وقال له: إن الله يعلمك أنه يحبك لحبك لأخيك في الله، وليست بنبوة، لأنها عند المحققين: إيحاء الله لبعض بحكم إنساني يخص به كقوله: ﴿**اقرأ باسم ربك**﴾ [العلق/ ١] فهذا تكليف يختص به في الوقت، فهذه نبوة لا رسالة، فلما نزل: ﴿**قم فأنذر**﴾ [المدثر/ ٢] كانت رسالة لتعلق هذا التكليف بغيره أيضًا، .....

بذلك) موهبة منه، وحاصلها يرجع إلى قول اللّٰه لمن اصطفاه، أرسلتك، أو بعثتك فبلغ عني، فهي من الصفات الاعتبارية، كالولاية للوالي، والإمامة للسلطان **(خلافًا للكرامية،)** إذ القول، لا يوجب لمتعلقه صفة، كما صرح به القاضي عضد الدين.

(قال القرافي) الشهاب العلامة أحمد بن داود، **(كما نقله عنه ابن مرزوق)** محمد **(يعتقد كثير أن النبوة مجرد الوحي)** دون اطلاع، واعلام انه نبي، **(وهو باطل لحصوله لمن ليس بنبي كمريم)** ابنة عمران، **(وليست نبية على الصحيح)** لاشتراط الذكورة وغيرها حتى بالغ صاحب الأنوار، فحكى الإجماع على أنه لم ينبأ امرأة **(مع ان اللّٰه تعالى يقول: ﴿فارسلنا إليها روحنا﴾)** جبريل **(الآية، و)** قال تعالىٰ: ﴿إذ قالت الملائكة يا مزيم **إن اللّٰه يبشرك**﴾ وقبله: ﴿إن اللّٰه اصطفاك وطهرك﴾، فلو كانت النبوة مجرد الوحي ما توقف أحد من نبوتها، **(وفي مسلم)** عن أبي هريرة رفعه **(بعث اللّٰه ملكًا لرجل على مدرجته،)** بفتح الميم، وسكون الدال، وفتح الراء، والجيم، أي طريقه التي يمر عليها، **(وكان قد خرج في زيارة أخ له في اللّٰه، وقال له إن اللّٰه يعلمك أنه يحبك لحبك لأخيك في اللّٰه،)** ولفظ مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أن رجلاً زار أخًا له في قرية أخرى، فأرصد اللّٰه تعالى على مدرجته ملكًا، فلما أتى عليه، قال: أين تريد؟، قال: أريد أخًا لي في هذه القرية، قال: هل لك عليه من نعمة تربها، قال: لا غير أني أحبه في اللّٰه تعالى، قال: فإني رسول اللّٰه إليك، إن اللّٰه تعالى قد أحبك كما أحببته فيه، وقوله تربها، أي تسعى في اصلاحها، فهذه المذكورات وحي مجرد **(وليست بنبوة، لأنها عند المحققين ايحاءِ اللّٰه لبعض بحكم انساني يخص به كقوله ﴿اقرأ باسم ربك﴾ فهذا تكليف يختص به في الوقت،)** أي وقت الإيحاء. **(فهذه نبوة، لا رسالة)** لأنه لم يؤمر بتبليغ الغير حينئذ، **(فلما نزل: ﴿قم فأنذر﴾، كانت رسالة لتعلق هذا التكليف بغيره أيضًا)**، والتمثيل بنبينا ﷺ

فالنبي[1] كلف بما يخصه، والرسول بذلك، وتبليغ غيره، فالرسول أخص مطلقًا، انتهى.

وهل نبينا ﷺ رسول الآن؟

قال أبو الحسن الأشعري: هو ﷺ في حكم الرسالة، وحكم الشيء يقوم مقام أصل الشيء، ألا ترى أن العدة تدل على ما كان من أحكام النكاح، ويأتي لذلك مزيد بيان إن شاء الله تعالى.

وأما «المذكر» فقال تعالى: ....

مبني على تأخر رسالته عن نبوته، وهو ما عليه ابن عبد البر وغيره، وقيل هما متقارنان، وصحح، كما مر في الأوائل، (**فالنبي كلف بما يخصه، والرسول بذلك، وبتبليغ غيره، فالرسول أخص مطلقًا انتهى.**) كلام القرافي، وعلى هذا اختلف في أن الرسالة أفضل من النبوة، وهو رأي الأكثر لأنها تثمر هداية الأمة، والنبوة قاصرة على النبي، كالعلم، والعبادة، وقال العز بن عبد السلام النبوة أفضل لأنها الوحي بمعرفته تعالى وصفاته، فهي متعلقة به من طرفيها، والرسالة الأمر بالتبليغ، فهي متعلقة به من أحد الطرفين، وأجيب بأنها تستلزم النبوة، فهي مشتملة عليها، لأنها كالرسول، وأخص من النبوة التي هي أعم كالنبي (**وهل نبينا ﷺ رسول الآن،**) أي بعد وفاته.

(**قال الشيخ أبو الحسن**) علي بن إسمٰعيل بن أبي بشر بن إسحٰق بن أبي سالم بن إسمعيل بن عبد اللّٰه بن موسى بن بلال بن أبي بردة بن أبي موسى (**الأشعري**) صاحب رسول اللّٰه ﷺ امام أهل السنة، وكان مالكي المذهب (**هو ﷺ في حكم الرسالة،**) لأنه اتصف بها ولم تسلب عنه كبقاء وصف الإيمان للمؤمن بعد الموت، وإن لم يكن مأمورًا بالبلاغة بعد موته عليه السلام، (**وحكم الشيء يقوم مقام أصل الشيء، ألا ترى أن العدة تدل على ما كان من أحكام النكاح؟، ويأتي لذلك مزيد بيان إن شاء اللّٰه تعالى**) في المقصد السادس، ومن جملته قول ابن فورك انه ﷺ حي في قبره، رسول اللّٰه أبد الآباد على الحقيقة، لا المجاز، وقول القشيري هو ﷺ رسول قبل أن يوجد، وفي حالة وجوده وإلى الأبد لاستحالة البطلان على الإرسال الذي هو قول اللّٰه أرسلتك، أو بلغ عني، (**وأما المذكر**) المبلغ الواعظ اسم فاعل من التذكرة الموعظة، والتبليغ، كما في الشامي، ولم يقل من التذكير مع أنه المصدر الذي يؤخذ منه الوصف لأنها أظهر في الوعظ من التذكير، فإنه يستعمل للتنبيه، (**فقال تعالى،**) أي فدليله ما،

(١) تنبيه: وقع خطأ عند كثير من المؤلفين قولهم: إن النبي انسان أوحي إليه بشرع، وإن لم يؤمر بتبليغه، فإن أمر بتبليغه فرسول. والصحيح: أنه يجتمع النبي والرسول في أن كلاً منهما أوحِيَ إليه بشرع، ويفترق الرسول عن النبي بأنه أوحي إليه بشرع جديد، والنبي يتبع شرع الرسول الذي قبله وكلاهما مأموران بالتبليغ.

﴿فذكر إنما أنت مذكر﴾ [الغاشية/ ٢١].

وأما «البشير» و«المبشر» و«النذير» و«المنذر» فقال تعالى: **﴿إنا أرسلناك شاهدًا ومبشرًا ونذيرًا﴾** [الأحزاب/٤٥] أي مبشرًا لأهل طاعته بالثواب، وقيل بالمغفرة، ونذيرًا لأهل معصيته بالعذاب، وقيل: محذرًا من الضلالات.

وأما «المبلغ» فقال تعالى: **﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك﴾** [المائدة/ ٦٧].

وأما «الحنيف» ....

قاله تعالى، وكذا نظائره رأي الكوفيين من إجازة حذف الموصول الاسمي، ولا يجعل مصدر العدم سابك للفعل، (**فذكر**) عبادي بآياتي، وعظهم بحجتي، وبلغهم رسالاتي،(**﴿إنما أنت مذكر﴾**)، ليس عليهم بمصيطر﴾. أي مسلط، وهذا قبل الأمر بالجهاد، كما، قال الجلال، (**وأما البشير**) اسم فاعل، (**والمبشر**) اسم فاعل من البشارة الخبر السار، (**والنذير**) فعيل بمعنى فاعل المخوف، (**والمنذر**) المبلغ مع التخويف، (**فقال تعالى: ﴿إنا أرسلناك شاهدًا﴾**، على من أرسلت إليهم (**﴿ومبشرًا ونذيرًا﴾**)، أحوال مقدرة، فدل مبشرًا على اسمين وكذا نذير، واقتصر المصنف المسافة، فاكتفى بهده الآية لأنها دلت على المادة، وإلاّ ففي سورة البقرة وفاطر ﴿إنا **﴿أرسلناك بالحق بشيرًا ونذيرًا﴾**، [فاطر: ٢٤]، وقال تعالى إنما أنت منذر، (**أي مبشرًا لأهل طاعته بالثواب**) ومنه الجنة ونعيمها، (**وقيل**) مبشرًا (**بالمغفرة**)، وهي عدم المؤاخذة بالذنب، ففارقت الثواب لأنه مقدار من جزاء العمل يعلمه اللّه، (**ونذيرًا لأهل معصيته بالعذاب**)، ومنه النار، (**وقيل محذرًا من الضلالات**،) جمع ضلالة، وهي عدم الاهتداء، أي محذرًا، لما هو سبب لعدم معرفة الحق من الباطل، ففارق الأول لأنه تخويف بالعذاب المستحق على المعصية، فمعناها مختلف وإن كان مقصودهما واحدًا، لأن قصد الثاني التباعد عن العصيان الحاصل بسبب الضلال.

(**وأما المبلغ**) الذي أدى الرسالة، كما أمر اسم فاعل، (**فقال تعالى: ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك﴾**)، ولا تكتم منه شيئًا خوفًا أن تنال بمكروه، والاستدلال بها من الاكتفاء بصيغة الفعل، واعترض بأن وصفه بانه مبلغ يستدعي وقوعه لأن اسم الفاعل حقيقة في المتلبس به، والأمر، لا يستدعي وقوع المأمور به، وأجيب بأنه، لما علم من حال ﷺ امتثال ما أمر به، وقد تحقق تبليغه على أبلغ وجه صح وصفه به، وقد ثبت قوله في آخر عمره ألا قد بلغت.

(**وأما الحنيف**) المائل إلى دين الإسلام الثابت عليه من الحنف محركًا، أو المائل عما

فقال تعالى: ﴿**فأقم وجهك للدين حنيفًا**﴾ [الروم/ ٣٠].

وأما «نبي التوبة» فإن الأمم رجعت بهدايته عليه الصلاة والسلام بعدما تفرقت بها الطرق إلى الصراط المستقيم.

وأما «رسول الرحمة» و«نبي الرحمة» و«نبي المرحمة» فقال تعالى: ﴿**وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين**﴾ [الأنبياء/ ١٧] ....

عليه العامة إلى طريق الحق والاستقامة، أو المستقيم، (**فقال تعالى**: ﴿**فأقم وجهك للدين حنيفًا**﴾ مائلاً إليه، أي اخلص دينك لله.

ذكر هذه الآية لكونها نصافي المصطفى، بخلاف قم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفًا، فاختلف في أنه حال من إبراهيم، أو من الضمير العائد عليه ﷺ، وهو الظاهر، وأصل الحنف مطلق الميل، كما في مقدمة الفتح، ومثله قول القاموس الحنف محركة الميل، ثم يطلق على الأعوجاج في الرجل وعلى غيره بحسب المقام، وفي الحديث بعثت بالحنيفية السمحة، وفي النهاية حديث خلة (**وأما**بادي حنفاء، أي طاهرين من المعاصي، لا أنهم كلهم مسلمون لقوله: فمنكم كافر ومنكم مؤمن، (**وأنا نبي التوبة**) الوارد في مسلم عن أبي موسى.

قال سمى لنا ﷺ نفسه أسماء منها ما حفظناه، ومنها ما لم نحفظ.

قال أنا محمد، وأنا أحمد، والمقفى، والحاشر ونبي التوبة ونبي الملحمة، (**فإن الأمم رجعت بهدايته عليه الصلاة والسلام بعد ما تفرقت بها الطرق**،) أي طرق الضلال الكثيرة المتنوعة (**إلى الصراط المستقيم**،) صلة رجعت، والتوبة الرجوع، والانابة، فلكونه سببًا في توبتهم أضيف إليها، وقيل لإخباره عن الله لقبول التوبة، أو لأمره بها، أو لأنه كثير التوبة، وقال سهل هي ترك التسويف وإمام الحرمين إذا أضيفت إلى العباد أريد بها الرجوع عن الزلات إلى الندم عليها، وإذا أضيفت إلى الرب أريد بها رجوع نعمه وآلائه انتهى، جمع نعمة بعين مهملة فعطف آلائه للتفسير وتصحف على من قرأه بالقاف، وتكلف توجيهها بانها، لما لم يؤاخذ بها كأنها رجعت عن المتلبس بمقتضيها.

(**وأما رسول الرحمة**) الوارد عند ابن عدي من حديث عائشة وغيرها، (**ونبي الرحمة**) المروي عند أحمد وغيره في حديث حذيفة، وأبي نعيم في حديث أبي موسى، (**ونبي المرحمة**) بالميم المروي في مسلم، وهي الراحة فيما، قال عياض، أي لأن من رحمه الله تعالى، فقد أراحه من العقاب، وإذا علمه بذلك أراحه من القلق والضجر، (**فقال تعالى**: ﴿**وما أرسلناك إلاَّ رحمة للعالمين**﴾) دليل للثلاثة لأنه، لما وصف بكونه رحمة وجعل، عينها وعمم بها

وقال تعالى: ﴿بالمؤمنين رؤوف رحيم﴾ [التوبة/١٢٨] فبعثه الله تعالى رحمة لأمته، ورحمة للعالمين وروى البيهقي مرفوعًا: «إنما أنا رحمة مهداة»، فرحم الله به الخلق مؤمنهم وكافرهم، وهذا الاسم من أخص أسمائه.

وقد كان حظ ءادم من رحمته سجود الملائكة له تعظيمًا له إذ كان في صلبه، ونوح: خروجه من السفينة سالمًا، وابراهيم: كانت النار عليه بردًا وسلامًا إذ

العالمين صحت إضافته إلى كل من الرحمة والمرحمة سواء وصف برسول، أو نبي، (**وقال تعالى: ﴿بالمؤمنين رؤوف رحيم﴾**). قدم متعلقة للتخصيص، أو للاهتمام، والتشريف مع رعاية الفاصلة، وقدم الرؤوف لأنه الشفقة، والتلطف بالمنعم عليه، (**فبعثه اللّٰه تعالى رحمة لأمته**) مفعول له، أو حال من اللّٰه، أو من ضمير النبي بمعنى راحما لهم (**ورحمة للعالمين**) عام على خاص، أي جعله اللّٰه عين الرحمة لارشاده لهم ولطفه بهم، وحمله لهم على ذلك.

(**وروي البيهقي**) وشيخه الحاكم، وقال على شرطهما، وأقره الذهبي عن أبي هريرة (**مرفوعًا**) بمعنى، قال ﷺ (**إنما أنا رحمة**) أي ذو رحمة، أو بالغ في الرحمة حتى كأني عينها لأن الرحمة ما يترتب عليه النفع ونحوه وذاته، كذلك فصفاته التابعة لها كذلك (**مهداة**) بضم الميم وللطبراني بعثت رحمة مهداة، قال ابن دحية معناه إن اللّٰه بعثني رحمة للعباد، لا يريد لها عوضًا، لأن المهدي إذا كانت هديته عن رحمة، لا يريد لها عوضًا، وقال غيره: أي ما أنا إلاّ رحمة أهداها اللّٰه للعالمين، فمن قبلها أفلح ونجا، ومن أبى خاب وخسر، ولا يشكل الحصر بوقوع الغضب منه كثيرًا لأنه لم يقصد من بعثته، بل المقصود بالذات الرحمة، والغضب بالتبعية، بل في حكم العدم، فالحصر فيها مبالغة، والمعنى انه رحمة على كل فرد لأن غضبه للّٰه كانتقامه كقوله ولكم في القصاص حياة، أو أنه رحمة في الجملة، فلا ينافي الغضب في الجملة، (**فرحم اللّٰه به الخلق مؤمنهم**) بالهداية، (**وكافرهم**) بالأمن من الخسف، والمسخ وعذاب الاستئصال، والمنافقين بالأمن من القتل، وتأخير عذابهم، (**وهذا الاسم من أخص أسمائه**).

قال أبو بكر بن طاهر زين اللّٰه تعالى محمدًا ﷺ بزينة الرحمة فكان كونه رحمة، وجميع شمائله رحمة وصفاته رحمة على الخلق، وحياته رحمة وموته رحمة، كما، قال ﷺ حياتي خير لكم ومماتي خير لكم، وكما قال ﷺ إذا أراد اللّٰه رحمة بأمة قبض نبيها قبلها، فجعله لها فرطًا وسلفًا، (**وقد كان حظ ءادم من رحمته سجود الملائكة له تعظيمًا له إذ كان في صلبه**) وقبول توبته إذ توسل به، (و) حظ (**نوح خروجه من السفينة سالمًا**) إذ كان في صلب ابنه سام، (**وإبراهيم كانت النار عليه بردًا وسلامًا، إذ كان في صلبه**،) كما أفاده العباس بقوله:

كان في صلبه، فرحمته عليه الصلاة والسلام في البدء والختام والدوام لما أبقى الله له من دعوة الشفاعة، ولما كانت نبوته رحمة دائمة مكرّرة مضاعفة اشتق له من الرحمة اسم الرحمة.

وأما «نبي الملحمة والملاحم» وهي الحروب، فإشارة إلى ما بعث به من القتال والسيف، ولم يجاهد نبي قط وأمته ما جاهد ﷺ وأمته، والملاحم التي وقعت وتقع بين أمته وبين الكفار لم يعهد مثلها قبله، فإن أمته يقاتلون الكفار في أقطار الأرض على تعاقب الأعصار حتى يقاتلون الأعور الدجال.

وردت نار الخليل مكتتما في صلبه أنت كيف يحترق

(**فرحمته عليه الصلاة والسلام**،) لا تخص بوجوده، بل عمت من قبله، فكانت (**في البدء والختام والدوام، لما أبقى الله له من دعوة الشفاعة**) التي ادخرها لأمته في القيامة، ومن جملة ذلك في الدنيا أن جعل أمته مرحومة، ووصفها بالرحمة، وأمرها بالتراحم، وأثنى عليه، فقال إن اللّه يحب من عباده الرحماء، وقال: الراحمون يرحمهم الرحمٰن، ارحموا من في الأرض، يرحمكم من في السماء، (**ولما كانت نبوءته رحمة دائمة مكرّرةً مضاعفة اشتق له من**) لفظ (**الرحمة اسم الرحمة**،) أي اسمًا دالاً على معناها الذي هو الرأفة، والانقاذ من الضلال، والشفاعة، نحو بالمؤمنين رؤوف رحيم، أما تسميته بنحو نبي الرحمة، فإنما فيه إضافته إليها وليست اشتقاقًا، اللهم إلاَّ أن تكفي الإضافة في صحة التسمية، وأطلق الاشتقاق على ما يشملها تسمحًا.

(**وأما نبي الملحمة**) باللام عند مسلم عن أبي موسى، (**و**) نبي (**الملاحم**) الجمع للكثرة إشارة إلى أنه اختص بكثرتها الذي في أحمد، وشمائل الترمذي برجال ثقات في حديث حذيفة، (**وهي الحروب**،) سميت بذلك لاشتباك الناس فيها واختلاطهم، كاشتباك لحمة الثوب بالسدي، أو لكثرة لحوم القتلى فيها، (**فإشارة إلى ما بعث به من القتال، والسيف**،) فالمعنى نبي القتال كقوله في الحديث الآخر بعثت بالسيف، (**ولم يجاهد نبي قط، وأمته ما جاهد ﷺ، وأمته**،) ونصر بالرعب، وأحلت له الغنائم، واستشعر نقض هذا النفي بنحو قتال يوشع الجبارين، وقتال داود جالوت وحمل الإسرائيلي السلاح ألف شهر في سبيل اللّه، فأشار للجواب بقوله، (**والملاحم التي وقعت وتقع بين أمته وبين الكفار لم يعهد مثلها قبله، فإن أمته يقاتلون الكفار في أقطار الأرض على تعاقب الأعصار حتى يقاتلون الأعور الدجال**،) فاستمراره منهم ودوامه لم يوجد لغيرهم، فإن قتال من قبلهم، وإن حصل فيه شدة لكنه مضى وانقطع، وفي نسخة بحذف نون يقاتلون، والذي وجه به حتى يقول الرسول بالرفع، والنصب يأتي هنا، فإن

وأما «صاحب القضيب» فهو السيف، كما وقع مفسرًا به في الإنجيل قال: معه قضيب من حديد يقاتل به، وأمته كذلك. وقد يحمل على أنه القضيب الممشوق الذي كان يمسكه.

وأما «صاحب الهراوة» فهي في اللغة: العصا، وقد كان عليه الصلاة والسلام يمسك في يده القضيب كثيرًا، ....

قتال الدجال مستقبل بالنظر لوقت كلام المصنف بذلك ونفسه الأمر بقتال وقع قبل ذكر المصنف له، وقد انتقد بان نبي التوبة، والرحمة، والملحمة، والمرحمة في مسلم، فالأولى له ذكره، كما، قال زين الحفاظ:

وهو المسمى بنبي الرحمة ... في مسلم وبنبي التوبة
وفيه أيضًا بنبي الملحمة ... وفي رواية نبي المرحمة

وليس بشيء، فإن الدليل إنما يحتاج إليه، فيما يمكن إنكاره، وما صح، لا ينكر، فبقي وجه التسمية هو الأولى بالذكر، نعم الجمع بينهما، كما فعل عياض أكثر فائدة.

(**وأما صاحب القضيب، فهو**) صاحب (**السيف**،) أو التقدير القضيب الذي أضيف إليه صاحب حتى يصح الإخبار، (**كما وقع مفسرًا به في الإنجيل، قال**) الله فيه وكون الفاعل ضمير الإنجيل تجوّزًا تكلف (**معه قضيب من حديد**).

قال القاموس القضيب السيف القاطع كالقاضب سمي به من القضب، وهو القطع، لأنه اقتطع من الحديد، (**يقاتل به**،) أي كان معه معدًا للقتال، فلا يرد أنه لم يقاتل بيده إن سلم، (**وأمته كذلك**) تقاتل بالسيف الأعداء، وهو كناية عن شجاعته وكثرة جهاده، وغزواته، وفتوحاته هو، وأمته ﷺ، (**وقد يحمل**،) كما، قال عياض (**على أنه القضيب الممشوق**) الطويل الرقيق من المشق، وهو جذب الشيء ليطول، كما في القاموس (**الذي كان يمسكه**).

زاد ابن الجوزي وكان يستلم به الركن، فهو بمعنى مفعول، لأنه مقطوع من الشجر، فهو عبارة عن كونه من صميم العرب وخطبائهم، لأن عادة عظمائهم وخطبائهم اتخاذ العصا، وقد للتقليل لقلة تفسيره به بالنسبة، لما قبله، لأنه الظاهر من نص الإنجيل وتكلف من فسره بالقضيب الذي أعطاه لبعض الصحابة، فانقلب سيفًا.

(**وأما صاحب الهراوة**) بكسر الهاء، ثم راء، فألف، فواو فتاء تأنيث، (**فهي في اللغة العصا**) مطلقًا، كما أطلقه جماعة، وقال الجوهري: العصا الضخمة، (**وقد كان عليه الصلاة والسلام يمسك في يده القضيب كثيرًا**) الغصن المقطوع ووجه الدليل منه على كونه صاحب

وقد كان يمشى بين يديه بالعصا، وتغرز له في الأرض فيصلي إليها، قال القاضي عياض: وأراها العصا المذكورة في حديث الحوض: ذود الناس عنه بعصاي لأهل اليمن. أي لأجلهم ليتقدموا، فلما كان ﷺ راعيًا للخلق سائقًا لجميعهم إلى مواردهم كان صاحب الهراوة يرعى بها أهل الطواعية، وصاحب السيف يقد به من لا تزيده الحياة إلا شرًا.

وأما «الضحاك» ـ بالمعجمة ـ فهو الذي يسيل دماء العدو في الحرب لشجاعته.

العصا أنها العود، كما في القاموس، وهو شامل للقضيب ولغيره، (**وقد كان يمشي بين يديه بالعصا وتغرز له في الأرض، فيصلي إليها،**) وهي العنزة فتحقق وصفه في الكتب الإلهية بأنه صاحب الهراوة.

(**قال القاضي عياض، وأراها،**) والله أعلم بضم الهمزة أظنها، وفتحها أعتقدها (**العصا المذكورة في حديث الحوض**) الذي رواه مسلم في المناقب.

(**ذود**) بمعجمة أوّله مهملة آخره أطرد، وأمنع (**الناس عنه بعصاي،**) بالإضافة إلى ياء المتكلم ولفظها مقصور مؤنث.

قال الفراء: أول لحن سمع بالعراق هذه عصاتي (**لأهل اليمن، أي لأجلهم ليتقدموا،**) لأنهم على بعد شقتهم أجابوا دعوته ﷺ، بلا تردد، ولا قتال، فأوردهم الحوض قبل غيرهم ليريحهم، كما أراحوه جزاء من جنس العمل.

قال النووي: وهذا الذي قاله القاضي ضعيف، لأن المراد تعريفه بصفة يراها الناس معه يستدلون بها على صدقه، وأنه المبشر به المذكور في الكتب السالفة، فلا يصح تفسيره بعصا تكون في الآخرة انتهى، وكأن المصنف لم يرتضه، فأقره وزاد عليه قوله، (**فلما كان ﷺ راعيًا للخلق، سائقًا لجميعهم**) في الدنيا، والآخرة (**إلى مواردهم**) في الدارين.

ولعل استفادة هذا من الحديث أن ذوده مشعر بسوق الكل لكنه يقدم اليمن.

(**كان صاحب الهراوة يرعى بها أهل الطواعية وصاحب السيف يقد به،**) بضم القاف (**من، لا تزيده الحياة إلاّ شرًا،**) فلا ينافي كونه صاحبه كونه رحمة للعالمين، فإزالة مثل هذا من جملة الرحمة، (**وأما الضحاك بالمعجمة، فهو الذي يسيل دماء العدو في الحرب لشجاعته،**) لأن شجاعته ﷺ محققة، فقد كان كالمسلمين كلهم نصرة وشجاعة وقتل الكفار في غزواته وإن لم يكن منه لكن نسب إليه، لأنه الآمر به، والحامل عليه، ثم تفسيره بهذا من ضحكت المرأة، والأرنب حاضت ومنه، وامرأته قائمة، فضحكت في قول، لا من كثير الضحك، إذ لا يأتي هنا،

وأما «صاحب التاج» فالمراد به العمامة، ولم تكن حينئذٍ إلا للعرب، والعمائم تيجانها.

وأما «صاحب المغفر» فهو ـ بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء ـ زرد ينسج من الدروع على قدر الرأس، كان ﷺ يلبسه في حروبه.

وأما «قدم صدق» فقال قتادة والحسن وزيد بن أسلم في قوله تعالى: ﴿**وبشر الذين آمنوا أن لهم قدم صدق عند ربهم**﴾ [يونس/ ٢] هو محمد ﷺ

وأيضًا فضحكه إنما هو التبسم، لكنه فيه مجاز بمرتبتين، لأنه استعمل بمعنى ظهور الدم، وهو أثر ناشيء عن الإظهار من تسمية التأثير باسم الأثر، ثم جرد عن بعض معناه، وهو كونه من الفرج وخص بإسالة دم العدو في الحرب.

(**وأما صاحب التاج**) الموصوف به في الإنجيل، (**فالمراد به العمامة**) على نهج الاستعارة شبه العمامة بالتاج الذي هو الإكليل في أن العرب تتزين بها كتزين العجم بالتاج، واستعار لها اسمه، وفيه التقدير على نحو ما مر ليصح الحمل، أما في المبتدأ، أي التاج في قولنا صاحب التاج، وأما في الخبر، أي المراد صاحب العمامة، (**ولم تكن حينئذٍ**) العمامة (**إلا للعرب**) دون غيرهم، فكني به عن أنه من صميمهم، وأشرفهم حسبًا ونسبًا، (**والعمائم تيجانها**) تتزين بها، كما تتزين العجم بالتيجان، كما روى مرفوعًا العمائم تيجان العرب، والاحتباء حيطانها، وجلوس المؤمن في المسجد رباطه أخرجه الديلمي عن ابن عباس، والقضاعي عن علي، وللديلمي عن ابن عباس أيضًا العمائم تيجان العرب، فإذا وضعوها وضعوا عزهم، وعنده أيضًا العمائم وقار المؤمن وعز العرب، فإذا وضعت العرب عمائمها، فقد قلعت عزها، وأسانيدها ضعيفة.

(**وأما صاحب المغفر، فهو**) أي المغفر (**بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء**) آخره راء (**زرد ينسج من الدروع على قدر الرأس**،) وقيل ما غطى الرأس من السلاح كالبيضة، وقيل رفرف البيضة أضيف إليه، لأنه (**كان ﷺ يلبسه في حروبه**،) والأساس لو قال فسمي به، لأنه الخ، ثم يضبطه، (**وأما قدم صدق، فقال قتادة**) بن دعامة، (**والحسن**) البصري، كما نقله عياض عنهما، (**وزيد بن أسلم**،) كما في الصحيح عنه (**في**) تفسير (**قوله تعالى**: ﴿**وبشر الذين آمنوا أن لهم قدم صدق عند ربهم**﴾ [يونس/٢] أي تقدم ورتبة رفيعة عبر عنها بالقدم، لأن السبق بها، قال ذو الرمة:

لكم قدم لا ينكر الناس أنها مع الحسب العالي طمت على الفجر

وأضيف إلى صدق لبيان فضله ومزيته، قال أبو عبيد: كل سابق خير قدم (**هو محمد ﷺ**

يشفع لهم، وعن أبي سعيد الخدري: هي شفاعة نبيهم محمد ﷺ هو شفيع صدق عند ربهم، قال سهل بن عبد الله: هي سابقة رحمة أودعها في محمد ﷺ.

وأما «نعمة الله» فقال سهل في قوله تعالى: ﴿**وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها**﴾ [النحل/ ١٨] قال: نعمته محمد ﷺ، ....

يشفع،) وروى ليشفع، وروى شفيع (**لهم**،) فسمي قدمًا لتقدمه، والشفاعة طلب نفع الغير، لا توصف بالصدق، والكذب، فأما أنه تجوز بالصدق عن القبول لمشابهته لتحقق ما شفع فيه، فهو كالخبر المطابق للواقع، وأما أن المراد شفاعة يقدم صاحبها على رجائها، كما في قولهم حمل حملة صادقة، وقيل المراد أن الشفيع صادق في خبره، ومن هو كذلك تقبل شفاعته، (**وعن أبي سعيد الخدري**،) وعلي رضي اللّه عنهما، كما أخرجه ابن مردويه أنهما قالا في تفسير الآية (**هي شفاعة نبيهم محمد ﷺ**) جعلت قدمًا، أي سابقة لتقدمها، أو تقدم صاحبها، أو لقيامها به عليه السلام، فأطلق عليه اسمها (**هو شفيع صدق**،) بالإضافة، أي شفاعته قوية تامة مقبولة (**عند ربهم**،) قيل هو إشارة إلى أن صدق صفة مضاف مقدر بمعنى الصادق، أو بمعناه المصدري، وقيل إشارة إلى تفسير القدم به ﷺ باعتبار الشفاعة أيضًا، كما مر، أو إلى المسامحة في تفسيره بالشفاعة، فيوافق الأول.

(**وقال سهل بن عبد اللّه**) الإمام الورع، الزاهد العالم، الشهير (**هي سابقة رحمة**) من إضافة الصفة للموصوف، أي رحمة سابقة، وقيل الإضافة بيانية (**أودعها اللّه في محمد ﷺ**،) أي جعله متصفًا بها لينتفع الناس بها عند الحاجة، أو عهد له بها في الأزل، فلقيامها به صح أن يطلق عليها اسمها للمناسبة، (**وأما نعمة اللّه، فقال سهل**) التستري (**في قوله تعالى: ﴿وإن تعدوا نعمة اللّه﴾**) أي تشرعوا في عد أفراد نعمة من نعم اللّه، (**﴿لا تحصوها﴾**)، لا تطيقوا عدها، وأتى أن وعدم العد مقطوع به نظرًا إلى توهم أن يطاق، وأصل معنى الإحصاء العد بالحصى، وكانت العرب تفعله، كما، قال الأعشى:

ولست بالأكثر منهم حصي وإنما العزة للكاثر

ثم صار حقيقة في العد مطلقًا، أو المراد أن تريدوا عدها.

(**قال**) سهل إعادة تأكيدًا للأول، وللفصل بين كلام اللّه وتفسيره (**نعمته محمد ﷺ**) إذ هو النعمة العظمى لكونه رحمة للعالمين، وفي نسخة نعمته بمحمد بالباء السببية، أو على أن النعمة بمعنى انعام، لأنها تكون بمعناه وبمعنى المنعم به، واعترض هذا التفسير بأن النعمة به من أعرف المعارف المعلومة، والإحصاء إنما يكون في المعدود، كقوله: وأحصى كل شيء عددًا، وتعقب بأن فيه ﷺ، فوائد ومنافع، لا تحصى، فلا منافاة بين عدم الإحصاء وكونه المنعم به، والإضافة

وقال تعالى: ﴿**يعرفون نعمة الله ثم ينكرونها**﴾ [النحل/ ٨٣] يعني يعرفون أن محمدًا نبي ثم يكذبونه، وهذا مروي عن مجاهد والسدي وقال به الزجاج.

وأما «الصراط المستقيم» فقال أبو العالية والحسن البصري في تفسير سورة الفاتحة: هو رسول الله وخيار أهل بيته وأصحابه: وحكى الماوردي ذلك في تفسير: ﴿**صراط الذين أنعمت عليهم**﴾ [الفاتحة/٧] عن عبد الرحمٰن بن زيد.

للعهد، أو الاستغراق، لأنها تأتي، لما تأتي له اللام، فعدم الإحصاء لها، أو لما يترتب عليها، **(وقال تعالى: ﴿يعرفون نعمة اللّٰه ثم ينكرونها﴾ يعني يعرفون أن محمدًا نبي)** بالمعجزات الظاهرات، **(ثم يكذبونه)** عنادًا، وافتراءً، **(وهذا)** التفسير **(مروى عن مجاهد)** بن جبير، **(والسدي)** عند ابن جرير، وابن أبي حاتم، **(وقال به الزجاج)** أبو إسحٰق إبراهيم بن السري، الإمام الشهير، المتوفى سنة إحدى عشرة وثلاثمائة، وسبقهم إلى التفسير بهذا ابن عباس في قوله تعالى: ﴿الذين بدلوا نعمة اللّٰه كفرًا﴾ [إبراهيم: ٢٨] الآية، قال: هم، واللّٰه كفار قريش، ومحمد نعمة اللّٰه تعالى، أخرجه البخاري وغيره، **(وأما الصراط المستقيم فقال أبو العالية)** رفيع بن مهران التابعي، فيما أخرجه عبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبي حاتم عنه، **(والحسن البصري)**، فيما نقله في الشفاء، ورواه الحاكم وصححه عن ابن عباس، كلهم **(في تفسير سورة الفاتحة)** صرح به مع ظهوره، وكونه خلاف عادته في نقل الآيات، لما فيه من تعظيم اللّٰه له، واعتنائه بشأنه، حيث ذكره في أول كتابه، ومبدأ خطابه **(هو رسول اللّٰه، وخيار أهل بيته، وأصحابه)** بالجر عطف على أهل، كما جزم به في المقتفى، والإضافة فيهما بيانية إذ جميعهم خيار، أو لامية لتفاوت مراتبهم في الخيرية، ووجه التسمية أن كلاً منهم طريق يهتدي به، فشبههم بالطريق الحق في إيصاله للمطلوب، أي اهدنا إياهم لنؤمن بهم ونتبعهم، وقيل سمي المرشد للطريق طريقًا تسمية للدال باسم المدلول، فهو مجاز مرسل، فلا يرد أنه، لا معنى لقولك اهدنا النبي وصحبه إلاّ بتقدير طريق وركته، لا تخفى.

وحكى البغوي هذا التفسير بلفظ طريق رسول اللّٰه، فهو إما رواية، أو إشارة إلى المضاف أورد السهيل أن المراد بالطريق المستقيم ما بعده من قوله صراط الذين إلى آخره، وأجيب بأنه غير متفق عليه، **(و)** قد **(حكى الماوردي ذلك)** التفسير المذكور **(في تفسير ﴿صراط الذين أنعمت عليهم﴾،)** فهو بدل مما قبله، أو عطف بيان، فهو عين الأول **(عن عبد الرحمن بن زيد)** بن أسلم العدوي مولاهم وفي الشفاء.

وحكى السمرقندي مثله عن أبي العالية في قوله: ﴿صراط الذين أنعمت عليهم﴾، فبلغ

وأما «العروة الوثقى» فحكى أبو عبد الرحمٰن السلمي عن بعضهم في تفسير قوله تعالى: ﴿**فقد استمسك بالعروة الوثقى**﴾ [البقرة/ ٢٥٦] أنه محمد ﷺ.

وأما «ركن المتواضعين» فلأنه عمادهم، وقد ظهر عليه عليه الصلاة والسلام من التواضع ما لم يظهر على غيره، فكان يرقع القميص، ويخصف النعل، ويقم البيت.

ووقع فيما ترجموه من كتاب سعياء مما يدل صريحًا في البشارة برسول الله ﷺ: ولا يميل إلى الهوى، ولا يدل الصالحين، بل يقوي الصديقين الذين هم كالقصبة الضعيفة، وهو ركن المتواضعين، ....

ذلك الحسن، فقال صدق واللّٰه ونصح، (**وأما العروة الوثقى، فحكى أبو عبد الرحمٰن السلمي عن بعضهم في تفسير قوله تعالى:**) ﴿فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن باللّٰه، (**فقد استمسك بالعروة الوثقى**﴾، **أنه محمد** ﷺ)، لأنه العقد الوثيق المحكم في الدين، والسبب الموصل لرب العالمين، ففيه استعارة تصريحية تمثيلية، لأن من اتبعه، لا يقع في هوة الضلال، كما أن من مسك حبلاً متينًا صعد به من حضيض المهالك، والاستمساك ترشيح، (**وأما ركن المتواضعين فلأنه عمادهم**) الذين يعتمدون عليه في أمورهم لرجوع الأمر إليه يوم القيامة، (**وقد ظهر عليه، عليه الصلاة والسلام من التواضع**) إظهار أنه وضيع، وهو أشرف الخلق، (**ما لم يظهر على غيره، فكان**) كما في الصحيح تعليقًا، وهو موصول عند ابن ماجه، عن عائشة، وأبي سعيد وغيرهما كان ﷺ في بيته في مهنة أهله، يفلي ثوبه ويحلب شاته، و(**يرقع القميص**) بفتح الياء، وسكون الراء، وفتح القاف مخففة، أي يجعل فيما انخرق منه رقعة من غيره يسده بها، ويجوز الضم، والتشديد إلاَّ أن الأول أنسب بما معه، (**ويخصف النعل**،) أي يخرزها وفي العمدة أنه تطبيق بعض جلود النعل على بعض، ويخصفان عليهما استعارة من هذا، (**ويقم**) بضم القاف، بكنس (**البيت**) كل ذلك تواضعًا لربه ورأفة على خدمه، لا عن حاجة، فقد كان له نساء وخدم بكثرة، (**ووقع فيما ترجموه**) نقلوه من العبرانية إلى اللغة العربية (**من كتاب سعياء**) بسين مهملة ومعجمة ابن أمصيا نبي بشر بعيسى، كما في القاموس، أي سفره من التوراة، كما يفيده الشامي وغيره، أضيف إليه لاختصاصه به وتعلمه ما فيه (**مما يدل صريحًا في البشارة برسول اللّٰه** ﷺ) بيان، لما ترجمره، وهو قوله: (**ولا يميل إلى الهوى**) هو النفس، بل إنما يتبع ما يوحى إليه، (**ولا يدل الصالحين**) المسلمين، والأولياء، (**بل يقوي الصديقين**) المبالغين في الصدق (**الذين هم كالقصبة الضعيفة، وهو ركن المتواضعين**) هذا المقصود بذكره، فعلم أنه مما سمي به في الكتب

وهو نور الله الذي لا يطفأ.

وأما «قثم» و «قثوم» ـ بالقاف والمثلثة ـ ففسره القاضي عياض بالجامع للخبر، وقال ابن الجوزي مشتق من القثم، وهو الإعطاء، يقال: قثم له من العطاء، يقثم، إذا أعطاه، وقد كان رسول الله ﷺ أعظم الخلق ندى وأسخاهم يدًا.

وأما «البارقليط» و «الفارقليط» ـ بالموحدة، وبالفاء بدلها، وفتح الراء والقاف. وبسكون الراء مع فتح القاف. ويفتح الراء مع سكون القاف. وبكسر الراء وسكون القاف ـ فوقع في إنجيل يوحنا، ....

السابقة، (**وهو نور الله الذي، لا يطفأ،**) بل يظهر وينتشر، وهذا يؤيد من قال في يريدون أن يطفئوا نور الله، إنه محمد عليه السلام، (**وأما قثم**) بضم القاف وفتح المثلثة، (**وقثوم**) المروي عند أبي نعيم، والحربي مرفوعًا أتاني ملك، فقال أنت قثم (**بالقاف، والمثلثة، ففسره القاضي عياض**) نقلاً عن الحربي (**بالجامع للخير**) كله في ذاته ولغيره، قال: وهذا اسم هو في أهل بيته معلوم.

قال ابن دحية: مشتق من القثم وهو الجمع، يقال للرجل الجموع للخير قثوم وقثم، وكان ﷺ جامعًا لخصال الخير والفضائل كلها، (**وقال ابن الجوزي مشتق من القثم، وهو الإعطاء يقال قثم له من العطاء، يقثم**) بضم المثلثة على مفاد القاموس (**إذا أعطاه**) منه قطعة جيدة، واسم الفاعل قثم، كعمر على غير قياس، وبه سمي الرجل، فهو معدول عن قاثم تقديرًا، فلا ينصرف للعدل، والعلمية، كما في المصباح، (**وقد كان رسول الله ﷺ أعظم الخلق ندى**) بالنون جودًا وعطاءًا، (**وأسخاهم يدًا**) بالتحتية، والمراد منهما واحد، يقال فلان ندى الكف، أي سخي.

(**وأما البارقليط، والفارقليط بالموحدة، وبالفاء بدلها، وفتح الراء، والقاف**) بعدها لام مكسورة، فتحتية ساكنة، فطاء مهملة، (**وبسكون الراء مع فتح القاف**) بعدها اللام مكسورة الخ، (**وبفتح الراء مع سكون القاف وبكسر الراء وسكون القاف**).

قال في المقتفى: وهو الصحيح وجزم به الشامي، (**فوقع**) التسمية به (**في إنجيل يوحنا**) من اتباع عيسى، وليس نبيًا إذ ليس بين عيسى ونبينا نبي، كما قال ﷺ، وهو الصحيح، ويأتي بسطه في محله.

قال صاحب الخميس عن المنتقى إنما قال في إنجيل يوحنا، لأن عيسى لم تظهر دعوته في عصره، وإنما أخذ الإنجيل عنه أربعة من الحواريين متى ويوحنا وقيسر ولوقا، فتكلم كل واحد من هؤلاء

ومعناه: روح الحق. وقال ثعلب: الذي يفرق بين الحق والباطل، وفي نهاية ابن الأثير، في صفته عليه الصلاة والسلام، أن اسمه في الكتب السالفة «بارقليط» أي يفرق بين الحق والباطل، قال: ومنه الحديث: محمد فرق بين الناس، أي يفرق بين المؤمنين والكافرين بتصديقه وتكذيبه.

وأما «حمطايا» ـ بفتح الحاء المهملة وسكون الميم ـ قال الهروي: أي حامي الحرم، وقال ابن الأثير في حديث كعب أنه قال في أسماء النبي ﷺ في الكتب

بعبارة لملاءمة الذين تبعوا دعاءهم، ولذا اختلفت الأناجيل الأربعة اختلافًا شديدًا، **(ومعناه روح الحق،)** لأنه ﷺ قائم بالحق كقيام الروح بالحيوان، فإن فارقته مات، **(وقال ثعلب)** أحمد بن يحيى البغدادي الإمام المشهور: معناه **(الذي يفرق بين الحق والباطل،)** وقيل الحامل، وقيل الحماد، قال التقي الشمني وأكثر أهل الإنجيل على أن معناه المخلص، وقد ذكر المصنف لفظ الإنجيل وبسط الكلام عليه في المقصد السادس، **(وفي نهاية ابن الأثير)** أبي السعادات، واسمه المبارك **(في صفته عليه الصلاة والسلام أن اسمه في الكتب السالفة بارقليطا)** بباء مشوبة، بفاء وآخره ألف مقصورة، ثم عرب بالباء، أو الفاء، وحذفت الألف من آخره، كما قال الدواني، وهو بمعنى قول أبي عبيد البكري بالباء الموحدة غير صافية، **(أي يفرق بين الحق والباطل،)** ففسره بما قال ثعلب، قيل، وهو بيان لحاصل المعنى.

قال الدواني، والمراد مظهر الولاية التي هي باطن النبوة.

(قال) ابن الأثير، **(ومنه الحديث محمد فرق بين الناس، أي يفرق بين المؤمنين، والكافرين بتصديقه)** من المؤمنين، **(وتكذيبه)** من الكافرين.

(وأما حمطايا، فبفتح الحاء المهملة، وسكون الميم،) وطاء مهملة خفيفة، وألفين بينهما تحتية، وضبطه الشمني بفتح الحاء، وفتح الميم المشددة.

(قال الهروي) بعد أن ضبطه بكسر الحاء، وسكون الميم، وتقديم الياء، وألف بعدها طاء، فهو عنده حمياطًا، لا كما أوهمه المصنف، فمراده منه مجرد التفسير بقوله، **(أي حامي الحرم)** بفتحتين.

قال ابن دحية: ومعناه أنه حمى الحرم مما كان فيه من النصب التي تعبد من دون اللّٰه والزنا، والفجور، **(وقال ابن الأثير في حديث كعب أنه قال في أسماء النبي ﷺ في الكتب**

السالفة: محمد وأحمد وحمياطا ـ يعني بالحاء المهملة ثم ميم ساكنة فمثناة تحتية فألف فطاء مهملة فألف ـ. قال أبو عمرو: سألت بعض من أسلم من اليهود عنه فقال: معناه يحمي الحرم من الحرام، ويوطيء الحلال.

وأما «أحيد» وهو بهمزة مضمومة ثم حاء مهملة مكسورة فمثناة تحتية ساكنة ثم دال مهملة. كذا وجدته في بعض نسخ الشفاء المعتمدة. والمشهور ضبطه بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح المثناة التحتية، وفي نسخة بفتحها وكسر الحاء وسكون المثناة التحتية، فقال النووي في كتابه تهذيب الأسماء واللغات: عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: اسمي في القرءان محمد، وفي الإنجيل أحمد، وفي التوراة أحيد، وإنما سميت ....

السالفة،) وقد رواه أبو نعيم عن ابن عباس، قال: كان ﷺ يسمى في الكتب القديمة (**محمدًا، وأحمد وحمياطًا،**) زاد ابن عباس وفارقليطا وماذماذ (**يعني بالحاء المهملة**) المكسورة، كما قال الهروي، (**ثم ميم ساكنة، فمثناة تحتية، فألف فطاء مهملة، فألف قال أبو عمرو**) بن العلاء، لأنه المراد عند الإطلاق اختلف في اسمه على أحد وعشرين قولاً أصحها زبان بزاي معجمة ابن العلاء بن عمار، المازني، النحوي، الثقة في الحديث، المتوفى سنة أربع وخمسين ومائة، وهو ابن ست وثمانين سنة، وسبب الخلاف فيه أنه كان لجلالته، لا يسأل عن اسمه، (**سألت بعض من أسلم من اليهود عنه، فقال: معناه يحمي الحرم**) بضم ففتح جمع حرمة، كما جزم به في شرح الشفاء، أي يمنع النساء (**من**) الأنكحة (**الحرام**) من سفاح وغيره (**ويوطيء الحلال،**) أي يزوج النكاح الصحيح، فالوطء المترتب عليه حلال، (**وأما أحيد، وهو بهمزة مضمومة، ثم حاء مهملة مكسورة فمثناة تحتية ساكنة، ثم دال مهملة، كذا وجدته في بعض نسخ الشفاء المعتمدة**) في قولها، واسمه في التوراة أحيد، (**والمشهور**) عندهم، قال الشمني، وهو المحفوظ: (**ضبطه بفتح الهمزة، وسكون الحاء المهملة، وفتح المثناة التحتية**) وبه ضبطه البرهان في المقتفى، قال الشمني، وهو غير عربي (**وفي نسخة بفتحها،**) أي الهمزة (**وكسر الحاء وسكون المثناة التحتية**) من حاد يحيد إذا عدل ومال، فهو عربي إن لم يكن من توافق اللغات وضبطه الماوردي في تفسيره بمد الألف وكسر الحاء، (**فقال النووي في كتابه تهذيب الأسماء، واللغات عن ابن عباس**) مما أخرجه ابن عدي، وابن عساكر بسند رواه عنه، (**قال: قال رسول الله ﷺ اسمي في القرءان محمد، وفي الإنجيل أحمد، وفي التوراة أحيد، وإنما سميت**)

أحيد لأني أحيد عن أمتي نار جهنم.

وأما «المنحمنا» وهو بضم الميم وسكون النون وفتح الحاء المهملة وكسر الميم وتشديد النون الثانية المفتوحة، مقصور، وضبطه بعضهم بفتح الميمين، فمعناه بالسريانية محمد.

وأما «المشفح» ـ وهو بضم الميم وبالشين المعجمة وبالفاء المشددة المفتوحتين ثم حاء مهملة، وروي بالقاف بدل الفاء ـ ففي كتاب: سعيا في البشارة به عليه الصلاة والسلام، يفتح العيون العور، والآذان الصم ويحيي القلوب ....

أحيد، لأني أحيد عن أمتي نار جهنم،) أي أدفعها عنهم بشفاعتي، أو لأنه يحيد أمته عن النار، أو لأنه حاد عن الطريق الباطل، وعدل بأمته إلى سبيل الحق، وهو غير منصرف للعجمة والعلمية، أو وزن الفعل مع العلمية، نقله الشامي عن البلقيني.

(وأما المنحمنا) اسمه في الإنجيل، كما، قال ابن إسحٰق، **(وهو بضم الميم، وسكون النون، وفتح الحاء المهملة، وكسر الميم)** الثانية، **(وتشديد النون الثانية المفتوحة مقصور،)** كما ضبطه البرهان في المقتفى، والشمني، **(وضبطه بعضهم)** هو ابن دحية **(بفتح الميمين)**.

وقال التلمساني الميم الثانية مثلثة **(فمعناه)** روح القدس، وهو **(بالسريانية محمد)**.

وقال ابن سيد الناس: هو محتمل، لأنه اسم له ولكونه بمعناه، **(وأما المشفح، فهو بضم الميم، وبالشين المعجمة، وبالفاء المشددة المفتوحتين، ثم حاء مهملة،)** كما ضبطه ابن دحية قائلاً بوزن محمد ومعناه، فإن الشفع في اللغة الحمد، **(وروي بالقاف بدل الفاء،)** وبه ضبطه الشمني والدلجي، وزاد أن القاف مفتوحة، أو مكسورة غير منصرف للعلمية، والعجمة انتهى.

قال الحافظ: البرهان لا أعلم صحته، ولا معناه، وكأنه لم ير كلام ابن دحية، أو لم يرتضه، **(ففي كتاب سعيا)** بالمهملة والمعجمة على ما مر **(في البشارة به عليه الصلاة والسلام،)** كما نقله ابن ظفر في البشر ونصه عبدي الذي سرت به نفسي أنزل عليه وحي، فيظهر في الأمم عدلي ويوصيهم الوصايا، ولا يضحك، ولا يسمع صوته في الأسواق.

(يفتح العيون العور، والآذان الصم،) بالضم وشد الميم جمع صماء، **(ويحيي القلوب**

الغلف، وما أعطيه لا أعطي أحدًا، مشفح يحمد الله حمدًا جديدًا، وهو بالسريانية الحمد.

وأما «مقيم السنة» ففي كتاب الشفاء: قال داود عليه السلام: اللّهم ابعث لنا محمدًا يقيم السنة بعد الفترة.

وأما «المبارك» ....

الغلف) جمع أغلف المغطاة بما كانت محجوبة به عن الهدى، فأزال حجابها وكشف غطاءها حتى اهتدت. **(وما أعطيه، لا أعطي أحدًا)** مثله **(مشفح يحمد اللّه حمدًا جديدًا)**، قال الشامي: راجعت عدة نسح من خير البشر لابن ظفر، فلم أره ضبطه بالفاء، وإنما فوقها نقطتان، وذلك مما يؤيد ضبط الشمني انتهى. ومثل هذا، لا تأييد فيه حتى يرجع على ضبط الحافظ ابن دحية بالفاء، وإليه يومىء قول المصنف، **(وهو بالسريانية الحمد،)** لأنهم يقولون شفحًا لها إذا أرادوا أن يقولوا الحمد للّه، فإذا كان الحمد شفحًا فمشفح محمد، قاله المصنف في المقصد السادس، وكان وجه الملازمة أن الحمد مصدر، واسم المفعول المأخوذ منه محمد، فمحمد مشفح، وبقية ما في الكتاب بعد قوله جديدًا يأتي من أقصى المدينة يفرح البرية وسكانها، يهللون اللّه ويكبرونه على كل رابية، ولا يضعف، ولا يغلب، ولا يميل إلى الهوى، ولا يذل الصالحين الذين هم كالقصة الضعيفة بل يقوي الصديقين، وهو ركن المتواضعين، وهو نور اللّه الذي، لا يطفأ أثر سلطانه على كتفه انتهى.

(وأما مقيم السنة) اسمه في الزبور بلفظه، وبمعناه قول التوراة لن يقبضه اللّه حتى يقيم به الملة العوجاء بأن يقولوا: لا إله إلاّ اللّه، كما في حديث الصحيح، فتجوز من قال: إنه اسمه في الكتاب، **(ففي كتاب الشفاء)** لعياض ما نصه، ووقع في كتب الأنبياء، **(قال داود عليه السلام،)** أي إن هذا اللفظ بخصوصه نزل في الزبور عليه حكاية لما صدر منه قبل النزول، أو بمعنى الأمر كقراءة، قال ربي يعلم القول، قال: رب احكم بالحق كأنه قيل له قل يا داود **(اللهم،)** أي يا اللّه أتى بالميم إيذانًا بأنه يدعوه بأسمائه وصفاته كلها، لأنها بمنزلة واو الجمع كأنه، يقال: يا الذي اجتمعت له الأسماء الحسنى، والصفات العلى، **(ابعث لنا،)** أي للناس **(محمدًا يقيم السنة)** الطريقة الشرعية، والدين **(بعد الفترة)** انقطاع الوحي، والرسل، ومعنى إقامتها إظهار الإسلام، **(وأما المبارك)** عظيم البركة، الجامع لأنواع الخير، النفاع للناس، قال حسان:

صلى الإله ومن يحف بعرشه والطيبون على المبارك أحمد

وقال عباس ابن مرداس في قصيدة:

فمبدأ الكون ونماؤه كائن من بركته المستمدة من بركة الله، ومن كمال بركته نبع الماء من بين أصابعه، وتكثير الطعام القليل ببركته حتى أشبع الجيش الكثير، وغير ذلك مما لمسه أو باشره، كما سيأتي ذلك إن شاء الله تعالى في مقصد المعجزات.

وأما «المكين» فهو ﷺ المكين تعلو مكانته عند ربه تعالى، ومن ذلك أن قرن سبحانه ذكره بذكره فما أذن باسم أحد سواه، ولا قرن اسم أحد مع اسمه إلا إيّاه، فأعلن له في السابقة على ساق العرش وأذن به في اللاحقة على منار الإيمان.

وأما «الأمي» ....

فـامـنـت بـالـلّـه الـذي أنـا عـبـده وخالفت من أمسى يريد المهالكا
ووجهت وجهي نحو مكة قاصدًا وبايعت بين الاخشبين المباركا
نبي أتانا بعد عيسى بناطق من الحق فيه الفضل منه كذلكا

(**فمبدأ**) يعني وجه تسميته به أن مبدأ (**الكون وتمامه كائن من بركته المستمدة من بركة اللّه**)، ومن كان مدده، فلا يستطاع إحصاء بركته (**و**) لكن (**من كمال بركته نبع الماء من بين أصابعه، وتكثير الطعام القليل ببركته حتى أشبع**) وأروى (**الجيش الكثير، وغير ذلك مما لمسه، أو باشره، كما سيأتي ذلك إن شاء اللّه تعالى في مقصد المعجزات**).

وقال الشامي سمي بذلك لما جعل اللّه في حاله من البركة، والثواب، وفي أصحابه من فضائل الأعمال، وفي أمته من زيادة القدر على الأمم.

(**وأما المكين**) فعيل من المكانة أخذه جماعة من قوله تعالى: ﴿ذي قوة عند ذي العرش مكين﴾ الآية، على أحد القولين إنه المراد ﷺ، (**فهو**) أي فموجه تسميته به أنه (ﷺ **المكين تعلموا مكانته**) العظيمة (**عند ربه تعالى، ومن ذلك أن قرن**) ضم وجمع (**سبحانه ذكره بذكره، فما أذن**) بالبناء للمفعول (**باسم أحد سواه،**) لأنه ما شرع ذكر غيره في الاذان، (**ولا قرن اسم أحد مع اسمه**) تعالى (**إلاّ إياه**) كما، قال تعالى: ﴿ورفعنا لك ذكرك﴾ الآية، أي لا أذكر إلاّ وتذكر معي، كما ورد مفسرًا عن جبريل عن اللّه، (**فأعلن له في السابقة على ساق العرش**) حيث كتب اسمه على ساقه وعلى نحور الحور وغير ذلك مما مر (**وآذن**) اعلم (**به في اللاحقة على منار الإيمان**) حيث أمر المؤذنين بذكر اسمه في كل آذان، والمراد بها الآخرة، لأنه أعلم به فيها بلواء الحمد، والشفاعة، والمقام المحمود وغير ذلك مما لم يؤذن به لغيره فيها.

(**وأما الامي**) الذي، لا يكتب، ولا يقرأ، كما، قال ﷺ إنا أمة أمية لا نحسب ولا نكتب،

فهو من أخص أسمائه، وقال تعالى: ﴿**ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان ولكن جعلناه نورًا نهدي به من نشاء من عبادنا**﴾ [الشورى/٥٢]، فهو تعالى يقرئه ما كتبه بيده، وما خطته أقلامه العلمية في ألواح قدسه الأقدسية، فيغنيه بذلك عن أن يقرأ ما تكتب الخلق.

وأما «المكي» فهو ﷺ قد كان بداية ظهوره في الأرض في مكة، التي هي حرم الله، وهي مدد البركة ومنشأ الهدى، فهو ﷺ مكي الإقامة ومبدأ النبوة، ومكي الإعادة، وكان من آية ذلك توجهه لها حيث ما توجه فهو عليه الصلاة والسلام المكي الذي لا يبرح وجود أو قصد، ....

وصفه تعالى به تنبيهًا على أن كمال علمه معها أحد معجزاته، (**فهو من أخص أسمائه**) أي الأسماء التي اختصاصها به أظهر من غيرها، فإن الأمية، وإن كثرت في الناس لكنها فيهم معجزة وفيه معجزة، (**وقال تعالى: ﴿ما كنت تدري**) تعرف قبل الوحي إليك (**ما الكتاب**) القرءان، (**ولا الإيمان**) أي شرائعه، ومعالمه، والنفي معلق للفعل عن العمل، وما بعده وسد مسد المفعولين، (**ولكن جعلناه**) أي الروح، أو الكتاب (**نورً نهدي به من نشاء من عبادنا﴾**) استدل بها على أميته لاستغنائه عن الكتابة، والقراءة بالوحي إذ المطلوب منهما التوصل إلى المعارف، والعلوم، كما أشار له بقوله: (**فهو تعالى يقرئه ما كتبه بيده**)، أي أمر بكتبه، وأضافه إلى ذاته معبرًا عنها شعارًا بكمال حقيته حيث أضيف إليه تعالى: (**وما خطته اقلامه العلمية في ألواح قدسه الأقدسية، فيغنيه بذلك عن أن يقرأ ما تكتب الخلق**).

قال القاضي عياض إذ المطلوب من القراءة، والكتابة المعرفة، وإنما هما آلة وواسطة موصلة إليها، فإذا حصلت الثمرة، والمطلوب استغنى عن الواسطة.

قال ومعجزته العظمى القرءان إنما هي متعلقة بطريقة المعارف، والعلوم مع ما منح وفضل به من ذلك ﷺ، ووجود مثل ذلك ممن لم يقرأ ولم يكتب ولم يدارس، ولا لقن مقتضى العجب، ومنتهى العبر ومعجزة البشر.

(**وأما المكي، فهو**) أي وجه تسميته به (ﷺ، **قد كان بداية ظهوره في الأرض في مكة التي هي حرم الله، وهي مدد البركة ومنشأ الهدى،**) لأن أول نزول الوحي عليه في غارها، (**فهو عليه الصلاة والسلام مكي الإقامة،** و) مكي (**مبدأ النبوة، ومكي الإعادة**)، فوصفه لهذه الثلاثة، لا لكون بدئه مطلقًا بها، لأنه كان قبل خلق السمٰوات والأرض، (**وكان من آية ذلك**) علامة انه المكي (**توجهه لها**) أمره باستقبالها في الصلاة (**حيثما توجه،**) أي في، أي محل كان به وتوجهه إليه، (**فهو عليه الصلاة والسلام المكي الذي، لا يبرح وجود، أو قصد،**) أي إنهما لمكة وإن،

والمرء حيث قصده لا حيث جسمه، حتى كان من شرعه أن يوجه الميت إليها، ومن أومأ لشيء فهو لما أومأ ولذلك صحت الصلاة إيماء.

وأما «المدني» فلأن المدينة دار هجرته وإقامته لا رحلة له عنها، وخصت تربتها بأن ضمت أعضاءه المقدسة.

وأما «عبد الكريم» فذكر الحسين بن محمد الدامغاني في كتابه «شوق العروس وأنس النفوس» نقلاً عن كعب الأحبار أنه قال: اسم النبي ﷺ عند أهل الجنة عبد الكريم، وعند أهل النار عبد الجبار، وعند أهل العرش عبد الحميد،

كان جسده بغيرها، كما أشار إليه بقوله، (**والمرء حيث قصده**،) أي في المكان الذي قصده، (**لا حيث جسمه**،) أي المكان الذي هو به، (**حتى كان من شرعه أن يوجه الميت إليها ومن أومأ**) بفتح أوله والهمز آخره أشار (**لشيء**) اشارة قلبية، بأن تعلق غرضه به تعلقًا تامًا، (**فهو لما أومأ**،) أي ففعله مصروف إلى ما تعلق به قلبه، فحذف المضاف من قوله، فهو، فانفصل الضمير، فلم يتحد الشرط، والجزاء، (**ولذلك صحت الصلاة إيماء**) لذي العذر، ومقصوده من هذا تأكيد كونه ما برح عنها وجود، أو للصدا، (**وأما المدني، فلأن المدينة دار هجرته**،) أي الدار التي هاجر إليها في الله باذنه (**وإقامته**) حيا، وفي البرزخ حتى يبعث منها، (**لا رحلة له عنها**،) كما قال ﷺ يوم خطب الأنصار المحيا محياكم، والممات مماتكم، (**وخصت تربتها بان ضمت أعضاء النبي ﷺ المقدسة**،) فحازت ما لم تحزه بقعة، فقام الإجماع بفضلها على كل البقاع.

(**وأما عبد الكريم فذكر**) الإمام (**الحسين بن محمد الدامغاني**،) بفتح الميم، والمعجمة، نسبة إلى دامغان مدينة من بلاد قومس، كما في اللب (**في كتابه شوق العروس، وأنس النفوس**،) وكذا ذكره ابن الجوزي في التبصرة كلاهما (**نقلاً عن كعب الأحبار؛ أنه قال**) مما تلقاه من الكتب السابقة، لأنه حبرها (**اسم النبي ﷺ عند أهل الجنة عبد الكريم**،) لأنه الذي أوصلهم إليها فتكرم الله عليهم فيها بما، لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، هو المصطفى بشفاعته في فضل القضاء الذي تنصل منه الرؤساء، ولأنه الذي ابتدأ فتح بابها لهم، ولأن تكرم الله عليه فيها لا يضارعه شيء.

(**وعند أهل النار عبد الجبار**،) لأنه جبرهم وقهرهم بالخلود فيها لمخالفته ﷺ ومخالفة من قبله، لأن تكذيب واحد تكذيب للجميع كذبت قوم نوح المرسلين. (**وعن أهل العرش عبد الحميد**) لحمده على إسرائه إليه وحمدهم على رؤيته ﷺ عنده.

وعند سائر الملائكة عبد المجيد، وعند الأنبياء عبد الوهاب، وعند الشياطين عبد القهار، وعند الجن عبد الرحيم، وفي الجبال عبد الخالق، وفي البر عبد القادر وفي البحر عبد المهيمن، وعند الحيتان عبد القدوس، وعند الهوام عبد الغياث، وعند الوحوش عبد الرزاق، وعند السباع عبد السلام، وعند البهائم عبد المؤمن، وعند الطيور عبد الغفار، وفي التوراة موذ موذ، وفي الإنجيل طاب طاب، وفي الصحف عاقب، ....

(**وعند سائر الملائكة عبد المجيد**،) لأن كلا منهم يمجد الله ويعبده بنوع وجمعها الله كلها له ﷺ.

(**وعند الأنبياء عبد الوهاب**،) لأن الله وهبهم النبوة، والآيات البينات، ثم وهبه ما وهبهم ورفعه عليهم درجات، (**وعند الشياطين عبد القهار**،) لأنه قهرهم، وأذلهم ببعثته ومنعهم من استراق السمع وغير ذلك.

(**وعند الجن عبد الرحيم**،) لأنه رحمهم برسالته، فلم يكلفهم الأعمال الشاقة، كالمحاريب، والتماثيل وعادت بركته على كثير منهم فآمنوا به.

(**وفي الجبال عبد الخالق**) الذي خلقه بشرا ليس كالأبشار، كما أنه خلقها أرضًا، لا كالأرض.

(**وفي البر عبد القادر**) الذي من قدرته أن خلق منه سيد الأولين، والآخرين.

(**وفي البحر عبد المهيمن**،) لأنه أجل من يؤمن بأنه، لا يحصى قطراته، ولا يحفظه إلاَّ الله، (**وعند الحيتان عبد القدوس**،) لأنها، وإن قدست الله كثيرًا حتى قيل ما صيدت سمكة حتى ينقطع تسبيحها، فهو في جنب تقديسه ﷺ لا شيء.

(**وعند الهوام عبد الغياث**) الذي أغاث الناس من أذاها ببركته، ثم أغاثها هي بان سخر لها رزقها ببركته.

(**وعند الوحوش عبد الرزاق**) الذي يرزقها ببركة هذا الذي كله رحمة للعالمين، (**وعند السباع عبد السلام**) الذي سلم الناس من عدائها.

(**وعند البهائم عبد المؤمن**،) لأنه أجل من يؤمن بان تسخيرها منه تعالى: (**وعند الطيور عبد الغفار**) الذي يغفر الذنوب ويسترها أقوى من سترها بيضها وفراخها بجناحها(**وفي التوراة موذموذ**) بالتكرير، ويوري بألف بدل الواو وبياء كما مر.

(**وفي الانجيل طاب طاب، وفي الصحف**) التي نزلت على موسى قبل التوراة وصحف إبراهيم (**عاقب**).

وفي الزبور فاروق، وعند الله طه ويس، وعند المؤمنين محمد ﷺ، قال وكنيته أبو القٰسم لأنه يقسم الجنة بين أهلها.

وأما «عبد الله» فسماه الله تعالى به في أشرف مقاماته فقال: ﴿**وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله**﴾ [البقرة/ ٢٣]، وقال: ﴿**تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرًا**﴾ [الفرقان/ ١]، وقال: ﴿**الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب**﴾ [الكهف/ ١]، فذكره بالعبودية في مقام إنزال الكتاب عليه والتحدي بأن يأتوا بمثله. وقال تعالى: ﴿**وأنه لما قام عبد الله يدعوه**﴾ [الجن/ ١٩] فذكره في مقام الدعوة إليه، وقال تعالى: ﴿**سبحان الذي أسرى بعبده ليلًا**﴾ [الإسراء/ ١]، وقال: ﴿**فأوحى إلى عبده**﴾ [النجم/ ١٠]، ولو كان له اسم أشرف منه لسماه به في تلك الحالات العلية.

(**وفي الزبور فاروق، وعند الله طه ويس، وعند المؤمنين محمد ﷺ**).

(قال) كعب (**وكنيته أبو القٰسم، لأنه يقسم الجنة بين أهلها**) يوم القيامة، وهو أحد الأقوال، وخالفه الجمهور، كما مر.

(**وأما عبد الله فسماه الله تعالى به في أشرف مقاماته**) صريحًا في وإنه لمقام عبد الله، أو معنًى كبقية الآيات لإضافة عبد إلى ضميره تعالى، فساوى في المعنى عبد الله، فلا يرد أنه لم يسمه به إلاَّ في آية واحدة، (**فقال: ﴿وإن كنتم في ريب**) شك (**مما نزلنا على عبدنا**) محمد ﷺ من القرءان أنه من عند الله، (**فأتوا بسورة من مثله﴾**) أي المنزل ومن للبيان، أي هي مثله في البلاغة وحسن النظم، والأخبار عن الغيب.

(**وقال: ﴿تبارك**) تعالى وتكاثر خيره (**الذي نزل الفرقان على عبده**) محمد (**ليكون للعالمين**) الأنس، والجن، واتفاقًا، والملائكة على الصحيح (**نذيرًا﴾**) مخوفًا من عذاب الله، (**وقال: ﴿الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب﴾**) القرءان، (**فذكره بالعبودية في مقام انزال الكتاب عليه**) في آيتي الكهف، والفرقان، (**و**) في مقام (**التحدي بأن يأتوا بمثله، وقال تعالى: ﴿وأنه**) بالفتح بالكسر استئناف، والضمير للشان، (**لما قام عبد الله يدعوه، فذكره في مقام الدعوة إليه بالعبودية، وقال تعالى: ﴿سبحان**) تنزيه (**الذي أسرى بعبده ليلًا﴾**) نصب على الظرف، والإسراء سير الليل نكر للإشارة بتنكيره إلى تقليل مدته.

(**وقال: ﴿فأوحى إلى عبده﴾**) محمد ﷺ على أحد القولين والآخر جبريل، فافاد أن هذا الإسم أشرف أسمائه (**ولو كان له اسم أشرف منه، لسماه به في تلك الحالات العلمية**)،

ولما رفعه الله تعالى إلى حضرته السنية، ورقاه إلى أعلى المعالي العلوية، ألزمه ـ تشريفًا له ـ اسم العبودية، وقد كان ﷺ يجلس للأكل جلوس العبد، وكان يتخلى عن وجوه الترفعات كلها في ملبسه ومأكله ومبيته ومسكنه إظهارًا لظاهر العبودية فيما يناله العيان، صدقًا عما في باطنه من تحقق العبودية لربه تحقيقًا لمعنى ﴿**والذي جاء بالصدق وصدق به**﴾ [الزمر/ ٣٣].

ولما خير بين أن يكون نبيًا ملكًا، ....

فهذا مبني على المقدمة المقدرة، فلا يرد أنه لم يدع أنه أشرف أسمائه حتى يحتاج لهذا، (**ولما رفعه الله تعالى إلى حضرته السنية، ورقاه إلى أعلى المعالي العلوية ألزمه تشريفًا له اسم العبودية، وقد**) جمع بين صفتها ظاهرًا وباطنًا، لأنه (**كان ﷺ يجلس للأكل جلوس العبد**) فتسميته بذلك مطابقة لما كان عليه في الوجود الظاهر المدرك بالحواس، (**و**) لذا (**كان يتخلى**) بخاء معجمة (**عن وجوه الترفعات كلها، في ملبسه ومأكله**) فيجلس على الأرض، ولا يأكل على خوان، (**ومبيته ومسكنه**) كما يأتي تفصيل ذلك كله في شمائله وعلل ذلك بقوله (**إظهاراً لظاهر العبودية فيما يناله العيان**) المشاهدة (**صدقًا**) حال من مفعول يناله، أي دالاً وكاشفًا (**عما في باطنه من تحقق العبودية لربه**) وإنما ظهر ذلك (**تحقيقًا لمعنى**) قوله تعالى: (﴿**والذي جاء بالصدق وصدق به**﴾)، فإن أكثر المفسرين على أنه الذي جاء ﷺ، قال بعضهم: وهو الذي صدق به، وقيل الذي صدق به المؤمنون، وقيل أبو بكر، وقيل علي، وقيل غير هذا، كما في الشفاء.

قال شارحه، ولا يرد على هذا، ولا على ما قبله أنه يلزمه حذف الموصول بدون الصلة، أو أن يراد بموصول مع صلة شيء ومنه مع صلة أخرى آخر، لأن الموصول هنا واحد لفظًا جمع معنى بتقدير موصوف، كذلك كفريق ونحوه، والصلة له على التوزيع، أي جمع بعضه جاء به وبعضه صدقه، فلا محذور فيه، كما ذكره الطيبي، وهذا جار في الوجه الأخير إذ، لا مانع منه، فلا وجه لقوله البيضاوي ومن تبعه إذا كان الجائي النبي ﷺ، والمصدق أبو بكر يلزم عليه إضمار الذي، وهو غير جائز مع انه ذكر هذا في الوجه السابق، وليس بينهما فارق، والفرق بأنهما فردان مشخصان، لا يجدي، ولا حاجة إلى أن الذي أصله الذين، فخفف بحذف النون لطوله بالصلة، والذي غر هؤلاء أن الذي لا يراد به متعددًا إلاّ إذا كان غير مخصص بمعنى، قال في التسهيل يغني عن الذين الذي في غير تخصيص كثيرًا، وفيه للضرورة قليلاً انتهى، (**ولما خير بين أن يكون نبيًا ملكًا**) بكسر اللام سلطانًا تكون شؤون كالملوك في اتخاذ الجنود، والخيول،

أو نبيًا عبدًا، اختار أن يكون عبدًا، فاختار ما هو الأتم، فكان ﷺ يقول كما في الصحيح: لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى، ولكن قولوا عبد الله ورسوله، فأثبت ما هو ثابت له، وأسلم لله ما هو له لا لسواه، وليس للعبد إلا اسم العبد، ولذلك كان «عبد الله» أحب الأسماء إلى الله تعالى.

والخدم، والقصور، والحجاب، (**أو نبيًا عبدًا اختار أن يكون نبيًا عبدًا،**) تواضعًا منه، وزهدًا في الدنيا خضوعًا للّه، مع أن النبوة معطاة في الحالين، ولو كان ملكًا ما صره الملك.

وفي الحديث، فقال له إسرافيل عند ذلك، فإن اللّه، قد أعطاك بما تواضعت له أنك سيد ولد ءادم يوم القيامة، وأول من تنشق عنه الأرض، وأول شافع، (**فاختار ما هو الأتم، فكان ﷺ يقول، كما في الصحيح**) من حديث عمر، (**لا تطروني**) بضم أوله وسكون الطاء، لا تتجاوزوا الحد في مدحي بأن تقولوا ما، لا يليق بي، (**كما أطرت النصارى عيسى**) حيث كذبوا، وقالوا فيه ابن اللّه، واله وغيره من افكهم، (**ولكن قولوا عبد اللّه ورسوله،**) ولا تقولوا ما قالته النصارى، (**فاثبت ما هو ثابت له**) من العبودية، والرسالة، (**وأسلم للّه ما هو له، لا لسواه،**) فالنهي إنما هو عن ذلك وإلاَّ فمدحه ﷺ مطلوب من كل أحد، وقد سمعه، وأجاز عليه مع أن أحدًا لا يبلغه كما قال:

لا يبلغ الواصف المطري مدائحه وإن يكن محسنًا في كل ما وصفا

ويرحم اللّه الشرف البوصيري حيث، قال:

دع ما ادعته النصارى في نبيهم واحكم بما شئت مدحًا فيه واحتكم

ومنه أخذ الصفي الحلى قوله في بديعته

دع ما تقول النصارى في نبيهم من التغالي وقل ما شئت واحتكم

(**وليس للعبد إلاَّ اسم العبد، ولذلك كان عبد اللّه أحب الأسماء إلى اللّه،**) كما، قال ﷺ أحب الأسماء إلى اللّه عبد اللّه وعبد الرحمن.

رواه مسلم وللطبراني بسند ضعيف مرفوعًا أحب الأسماء إلى اللّه ما تعبد له وللطبراني وغيره إذا سميتم، فعبدوا.

قال السخاوي، وأما ما يذكر على الألسنة من خير الأسماء ما حمد وما عبد، فما علمته انتهى وللّه الحمد على ما أنعم، واللّه سبحانه (**تعالى**) أعلم.

الفصل الثاني
في ذكر أولاده الكرام
عليه وعليهم الصلاة والسلام

اعلم أن جملة ما اتفق عليه منهم ستة: القٰسم وإبرٰهيم، وأربع بنات: زينب ورقية وأم كلثوم وفاطمة، وكلهن أدركن الإسلام وهاجرن معه.

واختلف فيما سوى هؤلاء:

فعند ابن إسحٰق: الطاهر والطيب أيضًا فتكون على هذا ثمانية، أربعة ذكور وأربعة إناث.

وقال الزبير بن بكار: ....

(الفصل الثاني في ذكر أولاده الكرام)

صفة لازمة ولم يقل، وأولاد أولاده، وإن ذكر في ترجمة زينب ولديها، وفي فاطمة أولادها، لأن ذكرهم وقع تبعًا، والمقصود بالترجمة الأولاد، أو استعمل الأولاد في حقيقته ومجازه، فأراد ما يشمل أولادهم، ولكن الأول أولى، لأنه لم يذكر ابن رقية، فيلزم أنه نقص عما ترجم له **(عليه وعليهم الصلاة والسلام)**.

ذكرها عليهم تبعًا، فلا كراهة، لأن محلها حيث أفردت من غير اللّه وملائكته ورسله عند الجمهور، ويأتي إن شاء اللّه تفصيل ذلك في مقصدها.

(اعلم أن جملة ما اتفق عليه منهم ستة: القٰسم) أولهم، **(وإبرٰهيم)** آخرهم، **(وأربع بنات: زينب)** أكبرهن **(ورقية، وأم كلثوم وفاطمة)** أصغرهن على الأصح، كما قال السهيلي.

قال أبو عمر هو الذي تركن إليه النفس **(وكلهن،)** أي البنات الأربع **(أدركن الإسلام، وهاجرن معه)** بمعنى أنهن اجتمعن معه في المدينة بعد الهجرة، أو المعية مجازية لقرب زمان هجرتهن من هجرته ﷺ، فلا يرد انهن لم يخرجن معه وقت الهجرة، وإن زينب تأخرت هجرتها حتى كانت بدر، وأسر زوجها، وبعثت هي في فدائه، فمن عليه ﷺ وشرط عليه، أو طاع له أن يبعث زينب، ففعل، كما قدمت ذلك.

(واختلف فيما سوى هؤلاء، فعند ابن إسحٰق) من أولاده **(الطاهر، والطيب أيضًا فتكون)** أولاده **(على هذا ثمانية أربعة ذكور، وأربعة إناث)** زيادة ايضاح، لما علم مما قبله، **(وقال الزبير بن بكار)** بن عبد اللّه بن مصعب بن ثابت بن عبد اللّه بن الزبير الأسدي المدني، قاضيها

كان له عليه الصلاة والسلام سوى إبرٰهيم القٰسم وعبد الله، مات صغيرًا بمكة، ويقال له: الطيب والطاهر، ثلاثة أسماء.

وهو قول أكثر أهل النسب، قاله أبو عمر، وقال الدارقطني: هو الأثبت.

ويسمى عبد الله بالطيب والطاهر لأنه ولد بعد النبوة. فعلى هذا تكون جملتهم سبعة، ثلاثة ذكور.

وقيل: عبد الله غير الطيب والطاهر، حكاه الدارقطني وغيره. فعلى هذا تكون جملتهم على هذا تسعة، خمسة ذكور.

وقيل: كان له الطيب والمطيب، ولدا في بطن، والطاهر والمطهر، ولدا في بطن، ذكره صاحب الصفوة، ....

أبو عبد الله بن أبي بكر، ثقة حافظ علامة بالنسب مات سنة ست وخمسين ومائتين. **(كان له عليه الصلاة والسلام سوى إبرٰهيم)** ولدان **(القٰسم وعبد الله)** حال كونه **(مات صغيرًا)** لم تعلم مدة حياته لقلة الاعتناء بالتاريخ إذ ذاك **(بمكة،)** أو هي مستأنفة، **(ويقال له الطيب، والطاهر)** فله **(ثلاثة أسماء،)** فهو مبتدأ حذف خبره، **(وهو)** أي ما، قاله ابن بكار **(قول أكثر أهل النسب، قاله أبو عمر)** بضم العين يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، الحافظ العلامة، الإمام، الذي ساد أهل الزمان بالحفظ، والاتقان الشهير بكنيته، والنسبة إلى جد أبيه.

(وقال الدارقطني: هو الأثبت،) ولذا اقتصر يزيد بن عياض عن الزهري على القٰسم وعبد الله، كما أخرجه الزبير بن بكار قائلاً. **(ويسمى عبد الله بالطيب، والطاهر)** هذه أولى من نسخة حذف الواو، لأنه سمي بكل منهما، كما علم، ولفظ الزبير حدثني عمي عن مصعب، قال ولدت خديجة للنبي ﷺ القٰسم، والطاهر، وكان، يقال له الطيب، واسمه عبد الله، **(لأنه ولد بعد النبوة)** فصلح له الإسمان، ونقل الزبير أيضًا عن جده مصعب أنه كان للزبير بن عبد المطلب ابن يسمى الطاهر، كان من أظرف الفتيان بمكة، وبه سمي رسول الله ابنه، **(فعلى هذا تكون جملتهم سبعة ثلاثة ذكور)** القٰسم وعبد الله، وإبرٰهيم، والأربع بنات، **(وقيل: عبد الله غير الطيب)** وغير **(الطاهر حكاه الدارقطني وغيره،)** وكأبي بكر بن عثمٰن وأبي الأسود يتيم عروة قالا ولدت خديجة لرسول الله ﷺ أربعة ذكور القٰسم، والطيب، والطاهر وعبد الله، وأربع بنات وسماهن أخرجه الزبير، **(فعلى هذا تكون جملتهم تسعة خمسة ذكور)** بإبرٰهيم، وأربع بنات، **(وقيل: كان له الطيب، والمطيب،)** بضم الميم، وفتح الطاء المهملة، والياء الثقيلة، وموحدة **(ولدا في بطن،)** أي توأمين، **(والطاهر والمطهر)** بضم الميم اسم مفعول **(ولدا في بطن ذكره صاحب الصفوة)**

فتكون على هذا أحد عشر.

وقيل: ولد له ﷺ ولد قبل المبعث يقال له عبد مناف، فتكون على هذا اثني عشر، وكلهم سوى هذا ولد في الإسلام بعد البعث. وقال ابن إسحٰق: كلهم غير إبراهيم قبل الإسلام. ومات البنون قبل الإسلام وهم يرتضعون، وقد تقدم من قول غيره أن عبد الله ولد بعد النبوة ولذلك ....

ابن الجوزي وكذا ابن البر في تاريخه، ولما عد ابن ظفر اولاده لله من خديجة ذكر المطهر، قال وبعض الناس يسميه الطاهر، وهو سهو، فإن الطاهر هو ابن أبي هالة من خديجة، قال في الإصابة ولم يذكر مستنده فيما زعم، وما المانع أن خديجة سمت أحد أولادها منه ﷺ باسم ولدها من غيره، وذلك موجود في العرب كثيرًا، وقد سبقه إلى ذكر المطهر غيره انتهى، **(فتكون)** الأولاد الكرام **(على هذا أحد عشر)** سبعة ذكور وأربع بنات، **(وقيل. وُلد له ﷺ ولد قبل المبعث، يقال له عبد مناف)**.

رواه الهيثم بن عدي عن هشام عن عروة عن أبيه، قال ولدت خديجة للنبي ﷺ عبد العزى، وعبد مناف، والقٰسم، قال في الميزان، واللسان هذا من افتراء الهيثم على هشام، والهيثم، كذبه البخاري، وأبو داود وآخرون، وقد قال الطحاوي، والبيهقي، وابن الجوزي وغيرهم لم ينقل أحد من الثقات ما نقله الهيثم عن هشام، قال ابن الجوزي، قال لنا شيخنا ابن ناصر لم يسم ﷺ عبد مناف، ولا عبد العزى قط.

وقال الحافظ قطب الدين الحلبي في المورد العذب: لا يجوز لأحد أن يقول هذه التسمية، أي بالاسمين اللذين زعمهما الهيثم وقعت من النبي ﷺ ولئن قيل، أي على فرض الورود انها وقعت فتكون من بعض أهل خديجة وغيرها النبي ﷺ يعد، أو لم تبلغه لكونه كان مشغولاً بعبادة ربه وعدم طول حياة من سمي بذلك، أو اختلق ذلك أحد الشياطين الأنس، أو الجن ليدخل اللبس على ضعيف الإيمان انتهى.

(فتكون على هذا اثني عشر) وعلى تمام ذلك الافتراء ثلاثة عشر وعلى المؤلف مؤاخذة، فإن مثل هذا، لا يذكر مع السكوت عليه، **(وكلهم سوى هذا ولد في الإسلام بعد البعث)** عند جماعة منهم الزبير بن بكار.

(وقال ابن إسحٰق) في السيرة عند ذكر تزوج المصطفى خديجة: **(كلهم غير إبراهيم)** ولد **(قبل الإسلام، ومات البنون قبل الإسلام، وهم يرتضعون،)** ورجح السهيلي قول الجماعة بأن الزبير أعلم بهذا الشأن، **(و)** يؤيده انه، **(قد تقدم من قول غيره أن عبد الله ولد بعد النبوة، ولذلك**

سمي بالطيب الطاهر.

فتحصل من جميع الأقوال ثمانية ذكور: اثنان متفق عليها: القٰسم وإبراهيم، وستة مختلف فيهم: عبد مناف، وعبد الله، والطيب، والمطيب، والطاهر، والمطهر.

والأصح أنهم ثلاثة ذكور وأربع بنات متفق عليهن وكلهم من خديجة بنت خويلد إلا إبراهيم.

فأما القٰسم فهو أول ولد ولد له عليه الصلاة والسلام قبل النبوة، وبه كان يكنى.

وعاش حتى مشى، وقيل: عاش سنتين، وقال مجاهد: مكث سبع ليال، وخطأه الغلابي في ذلك وقال: الصواب أنه عاش سبعة عشر شهرًا. وقال ابن فارس: بلغ ركوب الدابة ....

سمي بالطيب، والطاهر،) ويأتي أيضًا ان القٰسم مات بعد الإسلام في قول غير ابن إسحٰق، **(فتحصل من جميع الأقوال ثمانية ذكور اثنان متفق عليهما القٰسم، وإبراهيم وستة مختلف فيهم عبد مناف وعبد الله، والطيب والمطيب والطاهر والمطهر)** وسلك المصنف طريق الإيضاح، فإن هذا علم من كلامه، كما قال: **(والأصح انهم ثلاثة ذكور:)** القٰسم وعبد الله صاحب اللقبين وإبراهيم، **(وأربع بنات متفق عليهن وكلهم)** وفي نسخة كلهن تغليبًا للإناث لفضلهن، أو نظرًا إلى أن أولاد جمع كثرة، فلا يضر عوده على الذكور نحو قامت الرجال، بمعنى الطائفة **(من خديجة بنت خويلد إلاَّ إبراهيم)** فمن مارية، كما يأتي قريبًا، فهذا ذكرهم مجملاً، فإن أردت تفصيله فصلناه لك على القول الأصح، **(فأما القٰسم، فهو أول ولد ولد له عليه الصلاة والسلام)** على الأصح الذي جزم به الزبير بن بكار وصاحب الإصابة، فقال: هو بكره، وولد **(قبل النبوة، وبه كان يكنى)** في قول الجمهور، **(وعاش حتى مشى،)** كما رواه ابن بكار عن بعض المشيخة قائلاً، غير إن رضاعته لم تكن كملت، أي لم يبلغ حولين على ذا القول: **(وقيل عاش سنتين)** رواه ابن سعد عن محمد بن جبير بن مطعم، وعن قتادة، **(وقال مجاهد مكث سبع ليال)** بأيامها، فعند ابن سعد عنه عاش سبعة أيام، **(وخطأه)** المفضل بن غسان **(الغلابي)** بغين معجمة، وتخفيف اللام، وموحدة شيخ ابن أبي الدنيا، كما في التبصير نسبة إلى جده **(في ذلك، وقال الصواب أنه عاش سبعة عشر شهرًا،)** وفي الإصابة، قال المفضل الغلابي عاش سبعة أشهر بعد البعثة انتهى، ولا منافاة، لأن عشرة قبلها، **(وقال ابن فارس)** اللغوي **(بلغ ركوب الدابة،)** ولعله

ومات قبل المبعث. وفي مسند الفريابي ما يدل على أنه توفي في الإسلام.
وهو أول من مات من ولده عليه الصلاة والسلام.

مراد من، قال بلغ سن التمييز، (**ومات قبل المبعث**) النبوي، (**وفي مسند**) العلامة الحافظ أبي بكر جعفر بن محمد (**الفريابي**) بكسر الفاء وسكون الراء بعدها تحتانية، فالف فموحدة نسبة إلى بلدة ببلخ التركي، قاضي الدينور، صاحب التصانيف، الثقة المأمون، قال الخطيب: كان من أوعية العلم، وأهل المعرفة، والفهم طوف شرقًا وغربًا ولد سنة سبع ومائتين، ومات في محرم سنة إحدى وثلثمائة (**ما يدل على أنه توفي في الإسلام**) فإنه أخرج هو، والطيالسي، والحربي، وابن ماجه عن فاطمة بنت الحسين عن أبيها، لما مات القٰسم، قالت خديجة: يا رسول اللّٰه درت لبينة القٰسم فلو كان اللّٰه أبقاه حتى يتم رضاعه، قال: «كان تمام رضاعه في الجنة». قالت فلو أعلم ذلك يا رسول اللّٰه لهون على أمره، فقال: «ان شئت دعوت اللّٰه، فاسمعك صوته». فقالت: بل أصدق اللّٰه ورسوله.

قال الحربي: أراد انها حزنت عليه حتى در لبنها، قال في الإصابة: وهذا ظاهر جدًا في أنه مات في الإسلام، ولكن في السند ضعف انتهى. وفي الروض لبينة تصغير لبنة، وهي قطعة من اللبن كالعسيلة تصغير عسلة، قال وهذا من فقهها كرهت أن ترى هذا الأمر، فلا يكون لها أجر الإيمان بالغيب، وإنما أثنى اللّٰه على الذين يؤمنون بالغيب انتهى.

وأخرج يونس بن بكير في زيادات المغازي من طريق جابر الجعفي عن محمد بن علي بن الحسين، كان القٰسم، قد بلغ أن يركب الدابة ويسير على النجيبة، فلما قبض، قال العاصي بن وائل: لقد أصبح محمد أبتر، فنزلت: ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، عوضًا عن مصيبتك بالقٰسم.

قال في الإصابة: فهذا أيضًا يدل على انه مات في الإسلام، وأما قول أبي نعيم: لا أعلم أحدا من متقدمينا ذكره في الصحابة، وقد ذكر البخاري في التاريخ الأوسط من طريق سليمٰن بن بلال عن هشام بن عروة أن القٰسم مات قبل الإسلام، فيعارضه حديث ما أعفي أحد من ضغطه القبر إلاّ فاطمة بنت أسد. قيل: ولا القٰسم، قال: ولا القٰسم، ولا إبرٰهيم، فهذا وحديث الحسين الذي قبله يدل على خلاف رواية هشام بن عروة انتهى.

(**وهو أول من مات من ولده عليه الصلاة والسلام**،) فإن قلنا بموته بعد البعثة ترجح القول بأن زينب قبله لولادتها قبل البعثة بعشر سنين، كما يأتي، وقد صححه ابن الكلبي، وقال إن غيره تخليط، قال ابن سعد وغيره: وكانت سلمى مولاة صفية بنت عبد المطلب قابلة خديجة في أولادها، وكانت تعق عن كل غلام بشاتين وعن الجارية بشاة، وكان بين كل ولدين لها سنة،

وأما زينب فهي أكبر بناته بلا خلاف إلا ما لا يصح، وإنما الخلاف فيها وفي القٰسم أيهما ولد أولاً.

وعن ابن إسحٰق أنها ولدت في سنة ثلاثين من مولده عليه الصلاة والسلام، وأدركت الإسلام، وهاجرت، وماتت سنة ثمان من الهجرة ....

وكانت تسترضع لهم، وتعد ذلك قبل ولادتها، **(وأما زينب)** التي من فضائلها ما خرج الطحاوي، والحاكم بسند جيد، عن عائشة انه ﷺ، قال في حق زينب ابنته، لما أوذيت عند خروجها من مكة هي أفضل بناتي أصيبت في، وهو على تقدير من أفضل، **(فهي أكبر بناته، بلا خلاف إلاَّ ما لا يصح،)** قال في الإصابة: وأول من تزوج منهن، **(وإنما الخلاف فيها وفي القٰسم أيهما ولد أولاً،)** فقال الزبير بن بكار في طائفة ولد القٰسم، ثم زينب، ثم عبد اللّٰه، وقال ابن الكلبي زينب، ثم القٰسم، ثم أم كلثوم، ثم فاطمة، ثم رقية، ثم عبد اللّٰه وكان، يقال له الطيب، والطاهر.

قال: وهذا هو الصحيح وغيره تخليط، **(وعن ابن إسحٰق أنها ولدت في سنة ثلاثين من مولده عليه الصلاة والسلام)** قبل البعثة بعشر سنين، **(وادركت الإسلام،)** وأسلمت رضي اللّٰه عنها **(وهاجرت)** بعد بدر، كما رواه ابن إسحٰق، عن عائشة، وعند ابن سعد بسند صحيح من مرسل الشعبي انها هاجرت مع أبيها، ويجمع بينهما بأن المعية مجازية، كما مر، **(وماتت)** أول **(سنة ثمان من الهجرة،)** كما رواه الواقدي عن عبد اللّٰه بن أبي بكر بن حزم، وجزم به في الإصابة، والعيون وغيرهما.

وروى مسلم عن أم عطية، قالت، لما ماتت زينب بنت رسول اللّٰه ﷺ، قال: اغسلنها وترا ثلاثًا، أو خمسًا، واجعلن في الآخرة كافورا الحديث، وهو في الصحيحين بدون تسمية زينب، وروى أن التي غسلتها أم أيمن وسودة بنت زمعة، وأم سلمة.

قال ابن عبد البر: والتي شهدت أم عطية غسلها وتكفينها إنما هي أم كلثوم، ورده الحافظ المحفوظ أن قصة أم عطية إنما هي زينب، كما في مسلم ويحتمل أن تكون شهدتهما جميعًا انتهى، وصلى عليها ﷺ ونزل في قبرها، ومعه أبو العاصي وجعل لها نعش. قيل وكانت أول من اتخذ لها ذلك، ولا يعارضه ما يأتي أن فاطمة أول من غطى نعشها، كما لا يخفى ذكر ابن إسحٰق وغيره: أن أبا العاصي لما من عليه ﷺ حين أسر ببدر ورجع إلى مكة، أمرها باللحوق بأبيها، وذلك بعد بدر بشهر أو أكثر، فتجهزت، فحملها في هودج على بعير ساقه بها أخوه كنانة ابن الربيع، ومعه قوسه وكنانته، فخرج رجال من قريش، فادركوها بذي طوى، فسبق إليها هبار بن الأسود، وأسلم بعد ذلك فراعها بالرمح، وكانت حاملاً، فوقعت وأسقطت، فقام حموها كنانة ونثر كنانته، وقال: واللّٰه لا يدنو مني رجل إلاَّ وضعت فيه سهمًا، فتكركر الناس

عند زوجها ـ ابن خالتها ـ أبي العاصي لقيط وقيل مقسم بن الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس.

عنه، وجاء أبو سفيٰن في جلة قريش، فقال: كف عنا نبلك حتى نكلمك. فكف، فقال: قد عرفت مصيبتنا ونكبتنا من محمد فيظن الناس أنك إذا خرجت ببنته علانية إنه عن ذل من مصيبتنا وضعف وما لنا بحبسها عن أبيها حاجة لكن ارجع حتى إذا هدأت الأصوات، وتحدث أن قد رددناها سلها سرًا، وألحقها بأبيها ففعل، فأقامت ليالي حتى خرج بها ليلاً حتى أسلمها إلى زيد بن حارثة وصاحبه الأنصاري، وكان بعثهما ﷺ، فقال كونا ببطن يأجج حتى تمر بكما زينب، فأصحباها حتى تاتياني بها، فقدما بها عليه، وللطبراني برجال الصحيح عن ابن الزبير أن رجلاً أقبل بزينب، فلحقه قرشيان، فغلباه عليها، فدفعاها، فوقعت على صخرة، فاسقطت، واهريقت دما، فذهبوا بها إلى أبي سفيٰن، فجاءته نساء بنى هاشم فدفعها إليهن، ثم هاجرت، فلم تزل وجعة من ذلك الوجع حتى ماتت، فكانوا يرون إنها شهيدة، وكأنه لما ردها حموها تلطف به أبو سفيٰن، فأخذها عنده ليشتهر أنه ردها، حتى جاءته نساء بني هاشم، فدفعها إليهن، لأنه كان يحب الفخر، وقوله، فذهبوا بها إلى أبي سفيٰن تحديث عن منتهى ما وقع، فلا تعارض رواية ابن إسحٰق (**عند زوجها ابن خالتها**) هالة بنت خويلد صحابية، استأذنت عليه ﷺ، فعرف استئذان خديجة، فارتاع، وقال اللهم هالة، كما في البخاري عن عائشة (**أبي العاصي لقيط**) بفتح اللام، وكسر القاف، وسكون التحتية، وبالطاء اسمه في قول مصعب الزبيري، وعمرو بن علي، والغلابي، وأبي أحمد الحاكم، وآخرين، ورجحه البلاذري، (**وقيل مقسم**) بكسر الميم، وسكون القاف، وفتح السين المهملة.

حكاه السهيلي، وابن الأثير وجماعة وفي نسخة مهشم، وهو قول في اسمه حكاه في الإصابة وغيرها، وضبطوه بكسر الميم، وسكون الهاء، وفتح الشين المعجمة، وقيل بضم أوله، وفتح ثانيه، وكسر الشين الثقيلة.

حكاه البغوي، والزبير بن بكار، وحكي أيضًا عن عثمٰن بن الضحاك أن اسمه الزبير، وقال إنه الثبت في اسمه، ويقال هشيم حكاه ابن عبد اللّٰه البر، ويقال قٰسم حكاه السهيلي، والحافظ في الفتح وغيرهما.

وحكى ابن منده وتبعه أبو نعيم أن اسمه ياسر، بتحتية، وسين مهملة، قال في الإصابة، وأظنها محرفة من قٰسم انتهى، وفيه شيء، وقد حكى القولين معا في الفتح (**ابن الربيع**) على الصواب، ورواه يحيى بن بكير ومعن بن عيسى، وأبو مصعب وغيرهم عن ملٰك. وروى الجمهور عنه انه ابن ربيعة، وادعي الأصيلي انه ابن الربيع بن ربيعة فنسبه لملٰك مرة إلى جده، ورده عياض، والقرطبي وغيرهما لاطباق النسابين على خلافة (**ابن عبد العزى بن عبد شمس**) بن عبد مناف

وكانت هاجرت قبله وتركته على شركه، وردها النبي ﷺ إليه بالنكاح الأول بعد سنتين، وقيل بعد ست سنين وقيل بعد انقضاء العدة، فيما ذكره ابن عقبة. وفي حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ردها له بنكاح جديد سنة سبع.

القرشي العبشمي، وكون الربيع بن عبد العزى هو ما أطبق عليه النسابون، ونسبه لملك إلى جده، فأسقط عبد العزى ما في الفتح، **(وكانت هاجرت قبله وتركته على شركه،)** فاسر في سرية تقدمت، فأجارته زينب، فذهب إلى مكة ورد الأمانات إلى أهلها، ثم أسلم وهاجر، وأثنى عليه ﷺ في مصاهرته، وقال: «حدثني فصدقني ووعدني فوفاني»، كما في الصحيحين.

(وردها) زينب **(النبي ﷺ له بالنكاح الأول،)** كما أخرجه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه عن ابن عباس، قال الترمذي: ليس بإسناده بأس ولكن لا يعرف وجهه **(بعد سنتين)** من إسلامه الواقع في السادسة، أو السابعة، **(وقيل بعد ست سنين)** من الهجرة، وقد علمت قول الترمذي، لا يعرف وجهه، فكذا هذان القولان المبنيان عليه وإلاً، فابتداء السنتين، أو الست مشكل، كما لا يخفى، **(وقيل بعد انقضاء العدة فيما ذكره)** موسى **(بن عقبة،)** وهو من المشكل أيضًا الذي، لا يعرف وجهه، ثم هو حاصل القولين قبله غايته انه لم يعين قدرا، وقد ذكر المصنف هذا القول فيما مر، لكن بدون عزو بلفظ قبل، لا بعد ومر وجهه، **(وفي حديث عمرو بن شعيب)** بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي، الصدوق، **(عن أبيه)** شعيب بن محمد، صدوق، ثبت سماعه **(عن جده)** عبد الله بن عمرو بن العاصي، المروي عن الترمذي، وابن ماجه انه ﷺ **(ردها له بنكاح جديد)** .

قال الترمذي سمعت عبد بن حميد يقول: سمعت يزيد بن عمرو، وذكر هذين الحديثين. يقول حديث ابن عباس أجود إسنادًا، والعمل على حديث عمرو بن شعيب، قال السهيلي، وإن كان أصح إسنادًا لم يقل به أحد من الفقهاء، لأن الإسلام فرق بينهما.

قال تعالى: ﴿لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن﴾، قال ومن جمع بينهما؟ قال: معنى حديث ابن عباس على مثل النكاح الأول في الصداق، والحباء لم يزد عليه شرطًا، ولا غيره **(سنة سبع)** يفيد انقضاء العدة، لأن نزول آية التحريم بعد الحديبية الواقعة في سنة ست وبهذا وبما ذكرته عن ابن إسحٰق في قصة هجرتها علمت ان زعم أنها لم تبن بانقضاء العدة لتأخر نزول التحريم، بل عزلت عنه إلى الهجرة، واستمرت كذلك حتى نزلت آية التحريم، فتوقف انفساخ النكاح على انقضاء العدة، فلم يلبث حتى جاء، وأسلم فردها بالنكاح الأول، إذ ليس بينهما إلاً اليسير كله، تقول جاءت الروايات بخلافه وليته إذ أبداه جوابًا جعله احتمالاً، بل جزم

وولدت له عليًا، مات صغيرًا وقد ناهز الحلم، وكان رديف رسول الله ﷺ على ناقته يوم الفتح، وولدت له أيضًا أمامة التي حملها ﷺ في صلاة الصبح على عاتقه، وكان إذا ركع وضعها وإذا رفع رأسه من السجود أعادها، وتزوجها علي بن ....

ونحن في غنية عنه، فقد كفانا الأئمة مؤونة ذلك، فقد علمت قول الترمذي وجهه، لا يعرف، ونقله أن العمل على حديث عمرو بن شعيب، ونقل السهيلي التوفيق بما هو محتمل، **(وولدت له عليًا)** الصحابي ابن الصحابي، أحد الأسباط النبوية استرضع في بني غاضرة، فافتصله ﷺ منهم، وأبو العاصي مشرك بمكة، وقال: «لئن شاركني في شيء، فأنا أحق به منه».

ذكره في الاصابة. **(مات صغيرًا، وقد ناهز الحلم)** بعد أمه في حياة أبيه، فيما رواه الزبير عن عمر بن أبي بكر الموصلي، وقال ابن عساكر ذكر بعض أهل العلم بالنسب أنه قتل يوم اليرموك، **(وكان رديف رسول اللّٰه ﷺ على ناقته يوم الفتح)** لمكة الشريفة، **(وولدت له أيضًا أمامة،)** بضم الهمزة، وتخفيف الميمين **(التي حملها ﷺ في صلاة الصبح على عاتقه،)** كما في رواية الزبير بن بكار، وعند أبي داود عن أبي قتادة بينا نحن ننتظر رسول اللّٰه ﷺ في الظهر، أو العصر إذ خرج إلينا، وأمامة على رقبته، فقام في الصلاة، وقمنا خلفه، والحديث في الموطأ، ومن طريقه أخرجه الشيخان عن أبي قتادة أنه ﷺ كان يصلي، وهو حامل أمامة، فإذا سجد وضعها، وإذا قام حملها. **(وكان إذا ركع وضعها،)** كما عند مسلم، والنسائي من غير طريق لملك، **(وإذا رفع رأسه من السجود أعادها،)** كما لأبي داود من طريق آخر، فهذا صريح في أن فعل الحمل، والوضع كان منه ﷺ، لا منها بخلاف ما أوله الخطابي في حديث لملك، حيث، قال يشبه أن الصبية كانت ألفته، فإذا سجد تعلقت بأطرافه والتزمته، فينهض من سجوده، فتبقى محمولة كذلك إلى أن يركع، فيرسلها، وبسط هذا يأتي إن شاء اللّٰه تعالى في مقصد عباداته، فإن المقصود منه هنا انه كان يلاطفها ويحبها، وقد روى أحمد عن عائشة أن النجاشي اهدى للنبي ﷺ حلة فيها خاتم من ذهب فصه حبشي، فأعطاه أمامة.

وأخرج ابن سعد، وأحمد، وأبو يعلى بسند حسن عن عائشة أهديت، له هدية فيها قلادة، جزع معلمات بالذهب ونساؤه كلهن مجتمعات في بيت، وأمامة تلعب في جانب البيت بالتراب، فقال: «كيف ترين هذه؟». فنظرنا إليها فقلنا ما رأينا أحسن منها، ولا أعجب، فقال: لأدفعنها إلى أحب أهلي إلي»، فقالت النساء ذهبت بها ابنة أبي قحافة، فدعا ﷺ أمامة بنت زينب فعقدها بيده في عنقها وكان على عينها عمص، فمسحه بيده، وفي رواية، فأقبل بها حتى وضعها في رقبة أمامة، فسري عنا، ولا تعارض، فقد يكون أقبل بها، ثم دعاها **(وتزوجها علي بن**

أبي طالب بعد فاطمة.

وأما رقية فولدت سنة ثلاث وثلاثين من مولده عليه الصلاة والسلام. وذكر الزبير بن بكار وغيره أنها أكبر بناته ﷺ وصححه الجرجاني النسابة. والأصح الذي عليه الأكثرون كما تقدم، أن زينب أكبرهن.

وكانت رقية تحت عتبة بن أبي لهب، وأختها أم كلثوم تحت أخيه عتيبة، فلما نزلت ﴿**تبت يدا أبي لهب**﴾ [المسد/ ١] ....

أبي طالب) أمير المؤمنين (**بعد فاطمة)** خالتها بوصية من فاطمة بذلك، زوجها منه الزبير بن العوام، وكان أبوها قد أوصى بها إلى الزبير، فلما تأيمت من علي، قالت أم الهيثم النخعية:

أشاب ذوائبي وأذل ركني أمامة حين فارقت القرينا

تطيف به لحاجتها إليه فلما استيأست رفعت رنينا

وكان علي، قد أمر المغيرة بن نوفل بن الحرث بن عبد المطلب أن يتزوجها، فتزوجها بعده فولدت له يحيى وبه كان يكنى، وماتت عند المغيرة، وقيل لم تلد لعلي، ولا للمغيرة.

قال الزبير ليس لزينب عقب ذكره ابن عبد البر، وقيل الذي تزوجها بعد علي أبو الهياج بن أبي سفيان بن الحرث بن عبد المطلب، حكاه الدارقطني، (**وأما رقية، فولدت سنة ثلاث وثلاثين من مولده عليه الصلاة والسلام)** فيما قيل. (**وذكر الزبير بن بكار وغيره أنها أكبر بناته ﷺ)** الذي نسبه اليعمري عن ابن عبد البر للزبير بن بكار أن زينب أكبرهن ورقية أصغرهن، (**وصححه** علي بن عبد العزيز (**الجرجاني النسابة)** الذي في العيون، والإصابة عن أبي عمر، صحح الجرجاني أن رقية أصغرهن، (**والأصح الذي عليه الأكثرون، كما تقدم أن زينب أكبرهن،)** بل قال أبو عمر: لا أعلم فيه خلافًا، واختلف في رقية، وفاطمة، وأم كلثوم، والأكثر أنهن على هذا الترتيب، وصحح الجرجاني أن رقية أصغرهن، وقيل فاطمة.

هذا ما في الإصابة وإن تكرر ونحوه في العيون، (**وكانت رقية تحت عتبة)** بالتكبير أسلم في الفتح هو، وأخوه معتب (**بن أبي لهب)** لأن النبي ﷺ استوهبهما من ربه، فوهبهما له، كما مر في غزوتها، (**وأختها أم كلثوم تحت أخيه عتيبة)** بالتصغير الميت كافرًا، كما يأتي.

قال ابن سعد: وكان تزوجها قبل النبوة، وتبعه ابن عبد البر، ونظر فيه الحافظ، بأن عبد البر نفسه نقل الاتفاق على أن زينب أكبرهن، وقد ولدت قبل البعثة بعشر سنين، فإذا كانت أكبرهن بهذا السن، فكيف يتزوج من هي أصغر منها؟، نعم إن ثبت يكون عقد نكاح فقط حتى يحصل التأهل، فوقع الفراق قبل ذلك انتهى، (**فلما نزلت ﴿تبت يدا أبي لهب﴾)** بعدما أنذر ﷺ

قال لهما أبوهما ـ أبو لهب ـ رأسي من رؤسكما حرام إن لم تفارقا ابنتي محمد، ففارقاهما ولم يكونا دخلا بهما.

فتزوج عثمان بن عفان رقية بمكة، وهاجر بها الهجرتين إلى أرض الحبشة، وكانت ذات جمال رائع. ....

عشيرته، لما نزل عليه، وأنذر عشيرتك الأقربين، فقال أبو لهب تبًا لك ألهذا جمعتنا؟، **(قال لهما أبوهما أبو لهب: رأسي،)** أي قربه **(من رؤوسكما حرام)** ممنوع لأن شأن المتحابين وضع رؤوسها على وسادة واحدة، وعبر بالجمع في موضع التثنية لقلة استعمالها في مثله لكراهتهم اجتماع تثنيتين، وفي نسخة من رأسكما بالإفراد، وهو جائز أيضًا كقطعت رأس الكبشين، قال ابن لملك: والجمع أجود نحو، فقد صغت قلوبكما، وقد اجتمعت التثنية، والإفراد في قوله ظهراهما مثل ظهر الترسين، وفي نسخة بالتثنية على القليل **(إن لم تفارقا ابنتي محمد، ففارقاهما ولم يكونا دخلا بهما)** تبعًا لأمره المشؤوم، **(فتزوج عثمان بن عفان)** أمير المؤمنين **(رقية بمكة،)** وكانت بارعة الجمال، وكذا كان عثمان جميلاً، فكان يقال أحسن زوجين رآهما إنسان رقية وزوجها عثمان، وفيه تقول خالته سعدى بنت كرز الصحابية العبشمية:

هدى اللّه عثمان الصفي بقوله ... فارشده واللّه يهدي إلى الحق
فبايع بالرأي السديد محمدًا ... وكان ابن أروى لا يصد عن الحق
وأنكحه المبعوث إحدى بناته ... فكان كبدر مازج الشمس في الأفق
فداؤك يا ابن الهاشميين مهجتي ... فأنت أمين اللّه أرسلت في الخلق

ذكره أبو سعد في الشرف، **(وهاجر بها الهجرتين إلى أرض الحبشة،)** واحتبس خبرهما عن النبي ﷺ حتى أتته امرأة، فأخبرته أنها رأتهما، فقال ﷺ: صحبهما اللّه إن عثمان أول من هاجر بأهله بعد لوط.

رواه ابن المبارك وغيره، قال ابن هشام: فولدت له هناك عبد اللّه، فكان يكنى به وعاش، كما في الفتح ست سنين ومات كما قال ابن سعد سنة أربع من الهجرة نقره ديك، فتوفي بعد أمه قال: ولم تلد له غيره إلاَّ أنها أسقطت قبله سقطًا، وقال قتادة: لم تلد له، قال ابن عبد البر: وهو غلط لم يقله غيره.

وذكر البلاذري أنه، لما توفي وضعه النبي ﷺ في حجر، وقال: إنما يرحم اللّه من عباده الرحماء، **(وكانت ذات جمال رائع،)** ذكر ابن قدامة أن نفرًا من الحبشة كانوا ينظرون إليها، ويعجبون من جمالها فتأذت من ذلك، فدعت عليهم، فهلكوا جميعًا.

عن الدولابي أن تزويجه بها كان في الجاهلية، وذكر غيره ما يدل على أنه كان بعد إسلامه.

وتوفيت والنبي ﷺ ببدر. وعن ابن عباس: لما عزي ﷺ برقية قال: «الحمد لله، دفن البنات من المكرمات» أخرجه الدولابي.

(**عن الدولابي**) بفتح الدال، وضمها الحافظ أبي بشر (**أن تزويجه بها كان في الجاهلية،**) أي قبل البعثة، (**و**) لكن (**ذكر غيره ما يدل على أنه كان بعد إسلامه،**) فأخرج أبو سعد في الشرف عن عثمان كنت بفناء الكعبة، فقيل أنكح محمد عتبة رقية ابنته، فدخلتني حسرة أن لا أكون سبقت إليها، فانصرفت إلى منزلي، فوجدت خالتي، فأخبرتني بأن الله أرسل محمدًا، وذكر حثها له على اتباعه، قال: وكان لي مجلس من الصديق، فأصبته فيه وحده، فسألني عن تفكري، فأخبرته بما سمعت من خالتي، فذكر حثه له على الإسلام، قال فما كان بأسرع من أن مر ﷺ ومعه علي يحمل له ثوبًا، فقال أبو بكر فساره فقعد ﷺ، ثم أقبل علي، فقال أجب الله إلى جنته، فإني رسول الله إليك وإلى جميع خلقه، فوالله ما تمالكت حين سمعته أن أسلمت، ثم لم ألبث أن تزوجت رقية، (**وتوفيت، والنبي ﷺ ببدر**) حين وصل زيد بن حارثة بالبشارة بقتل المشركين، وهي ابنة عشرين سنة، كما في الفتح، وروى ابن المبارك عن يونس عن الزهري تخلف عثمان عن بدر على امرأته رقية، وكانت قد أصابها الحصبة فماتت.

وجاء زيد بشيرًا وعثمان على قبرها، وفي المستدرك وغيره أنه ﷺ خلف عثمان، وأسامة على رقية في مرضها، لما خرج إلى بدر، وأخرج ابن سعد عن ابن عباس، لما ماتت رقية، قال ﷺ: الحقي بسلفنا عثمان بن مظعون، وبكت النساء، فجاء عثمان يضربهن، فقال ﷺ مهما يكن من العين، والقلب، فمن الله والرحمة، ومهما يكن من اليد، واللسان، فمن الشيطان، فقعدت فاطمة على شفير القبر تبكي، فجعل يمسح عينيها بطرف ثوبه الواقدي، هذا وهم ولعلها غيرها من بناته لأن المثبت أن رقية ماتت، وهو ببدر، أو يحمل على أنه أتى قبرها بعد أن جاء من بدر.

(**وعن ابن عباس، لما عزى ﷺ برقية، قال: «الحمد لله دفن،**) ورواية البزار موت (**البنات من المكرمات»**) آبائهن، لأنهن عورة ولضعفهن بالأنوثة، وعدم استقلالهن وكثرة مؤونتهن، وأثقالهن.

قال بعض العلماء: هذا ورد مورد التسلية عن المصيبة وحاشاه أن يقوله كراهة للبنات، كما يظنه الجهلة. (**خرجه الدولابي**) الحافظ محمد بن أحمد بن حماد، وقد أبعد المصنف النجعة، فقد رواه الطبراني في الكبير، والأوسط، والبزار، وابن عدي، والقضاعي كلهم بسند

وأما أم كلثوم ولا يعرف لها اسم، إنما تعرف بكنيتها، وكانت عند عتيبة بن أبي لهب ـ كما قدمته ـ ففارقها قبل الدخول.

ويروى أن عتيبة لما فارق أم كلثوم جاء إلى النبي ﷺ فقال: كفرت بدينك، وفارقت ابنتك، لا تحبني ولا أحبك. ثم سطا عليه وشق قميصه وهو خارج نحو الشام تاجرًا. فقال ﷺ: «أما إني أسأل الله أن يسلط عليك كلبه»، وفي رواية: «اللّٰهم سلط عليه كلبًا من كلابك»، وأبو طالب حاضر فوجم لها وقال: ما كان أغناك عن دعوة ابن أخي، فخرج في تجر من قريش حتى نزلوا مكانًا من الشام يقال له الزرقاء ليلاً، فأطاف بهم الأسد تلك الليلة فجعل عتيبة يقول: يا ويل أمي،

ضعيف، **(وأما أم كلثوم، ولا يعرف لها اسم)** لعدم وجوده كقوله:

ولا ترى الضب بها ينجحر

فليس المراد أن لها اسمًا أبهم، فلم يعرف، ففي النور، لا أعلم أحد أسماها، والظاهر أن اسمها كنيتها، ولذا قال: **(إنما تعرف بكنيتها، وكانت عند عتيبة)** المصغر **(ابن أبي لهب)** بمعنى أنه عقد عليها لقوله: **(كما قدمته، ففارقها قبل الدخول)** لأمر أبيه المشؤوم، وقول امهما حمالة الحطب أن رقية، وأم كلثوم صبتا، فطلقاهما، **(ويروى)** عند ابن أبي خيثمة عن قتادة مرسلاً **(أن عتيبة)** بالتصغير على الصواب، وبعضهم بجعله بالتكبير، وأن المصغر صحب، قال ابن سيد الناس وغيره والمشهور الأول: **(لما فارق أم كلثوم جاء إلى النبي ﷺ، فقال: كفرت بدينك،)** أي دام على الكفر به لأنه لم يكن آمن، **(وفارقت ابنتك، لا تحبني)** لذلك، **(ولا أحبك)** كفرًا وعنادًا، **(ثم سطا عليه وشق قميصه،)** أي قميص النبي ﷺ، كما هو المروي عن قتادة، **(وهو خارج نحو الشام تاجرًا، فقال ﷺ: «أما إني أسأل الله أن يسلط عليك كلبه)** يقتلك».

(وفي رواية) عند الحاكم، وقال: صحيح الإسناد من حديث أبي نوفل بن أبي عقرب عن أبيه قال دعا النبي ﷺ على عتيبة بن أبي لهب، فقال: **(«اللهم سلط عليه كلبًا من كلابك»،)** وأضاف فيهما الكلاب إلى اللّٰه لأن المقصود منها تحقير المضاف، وتعظيم الرب بأنه لكمال قدرته ينتقم من أعظم الجبابرة بأحقر خلقه، وليس هذا من وصفه بكونه خالقها الممتنع، وإن طابق الواقع، لأنه سوء أدب مع إمكان الوصف بغيره من الأوصاف الجليلة، **(وأبو طالب حاضر، فوجم)** بجيم مفتوحة اشتد حزنه **(لها)** للدعوة، **(وقال: ما كان أغناك)** يا عتيبة **(عن دعوة ابن أخي،)** لأنها مستجابة، **(فخرج في تجر)** بفتح فسكون من جموع تاجر **(من قريش حتى نزلوا مكانًا من الشام، يقال له الزرقاء،)** بفتح الزاي، وسكون الراء، فقاف، فألف تأنيث **(ليلاً، فأطاف بهم الأسد تلك الليلة فجعل عتيبة يقول يا ويل أمي)** من فقدي، وعبر بويل دون ويح، لأنها لما

هو والله آكلي، كما دعا علي محمد، أقاتلي ابن أبي كبشة وهو بمكة وأنا بالشام، فعدا عليه الأسد من بين القوم فأخذ برأسه ففدغه. وفي رواية: فجاء الأسد فجعل يتشمم وجوههم، ثم ثنى ذنبه فوثب فضربه ضربة واحدة فخدشه، فقال: قتلني ومات. وفي رواية: أن الأسد أقبل يتخطاهم حتى أخذ برأس عتيبة ففدغه، رواه الدولابي.

ولما توفيت رقية خطب عثمان ابنة عمر حفصة فرده، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: يا عمر، أدلك على خير لك من عثمان، وأدل عثمان على خير له منك؟ قال: نعم يا نبي الله، قال: تزوّجني ابنتك، وأزوّج عثمان ابنتي، ....

حملته على ذلك، وأمرته به استحقت الوقوع في مهلكة فقده (**هو، والله آكلي، كما دعا علي محمد،**) وغلبت عليه الشقوة فلم يؤمن، (**أقاتلي ابن أبي كبشة، وهو بمكة، وأنا بالشام**) استفهام تعجبي، لا إنكاري لمنافاته اعتقاده أنه قاتله، ولا بد (**فعدا عليه الأسد من بين القوم، فأخذ برأسه، ففدغه**) بفتح المهملة، والغين المعجمة شدخه، أي كسره.

(**وفي رواية فجاء الأسد، فجعل**) الأسد (**يتشمم وجوههم، ثم ثنى ذنبه**) رد بعضه على بعض، (**فوثب فضربه ضربة واحدة فخدشه فقال قتلني ومات**) على كفره.

(**وفي رواية أن الأسد أقبل يتخطاهم حتى أخذ برأس عتيبة ففدغه**).

(**رواه الدولابي**) الحافظ أبو بشر، وسمي الأسد كلبًا لأنه يشبهه في رفع رجله عند البول، قاله الدميري، وروى أبو نعيم عن الأسد بن هبار، قال: تجهز أبو لهب، وابنه عتيبة نحو الشام، فخرجت معهما، فنزلنا قريبًا من صومعة راهب، فقال الراهب: ما أنزلكم ههنا هنا سباع، فقال أبو لهب: أنتم عرفتم سني وحقي قلنا: أجل، قال: إن محمدًا دعا على ابني، فاجمعوا متاعكم على هذه الصومعة، ثم افرشوا له عليها وناموا حوله، ففعلنا وبات عتيبة فوق المتاع، فجاء الأسد فشم وجوهنا، ثم وثب فإذا هو فوق المتاع، فقطع رأسه، فمات لساعته فطلبنا الأسد، فلم نجده، (**ولما توفيت رقية خطب عثمان ابنة عمر حفصة، فرده**) أدبًا مع النبي ﷺ حتى لا تكون بنته بدل بنته، لما جرت به العادة من كراهة أهل الميتة لمن يأتي بعدها، لكن هذا معارض بما في البخاري، قال عمر: لقيت عثمان، فعرضت عليه حفصة، فقال: سأنظر، فلبث ليالي، فقال: قد بدا لي أن، لا أتزوج يومي هذا الحديث، (**فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال يا عمر أدلك على خير لك من عثمان، وأدل عثمان على خير له منك، قال: نعم يا نبي الله قال تزوّجني ابنتك، وأزوّج عثمان ابنتي،**) وبه استدل على فضل بناته على زوجاته.

أخرجه الخجندي.

وكان تزوج عثمٰن بأم كلثوم سنة ثلاث من الهجرة. وروي أنه عليه الصلاة والسلام قال له: «والذي نفسي بيده لو أن عندي مائة بنت يمتن واحدة بعد واحدة، زوجتك أخرى بعد أخرى»، هذا جبريل أخبرني أن الله يأمرني أن أزوجكها. رواه الفضائلي.

وماتت أم كلثوم سنة تسع من الهجرة، وصلى عليها عليه الصلاة والسلام ونزل في حفرتها علي والفضل وأسامة بن زيد. وفي البخاري، جلس رسول الله ﷺ على القبر وعيناه تذرفان فقال: «هل فيكم من أحد لم يفارق الليلة» ....

(**أخرجه الخجندي**،) بضم الخاء المعجمة، وفتح الجيم، وسكون النون، ومهملة نسبة إلى خجندة مدينة بطرف سيحون، كما في اللب، وأخرجه ابن مندة بنحوه ولكن ليس فيه مخالفة، لما في الصحيح، ولفظه في بعض طرقه عرضها عمر على أبي بكر، فسكت فعرضها على عثمٰن حين ماتت رقية، فقال: ما أريد أن أتزوّج اليوم، فذكر ذلك عمر لرسول اللّٰه ﷺ، فقال: فتزوّج حفصة من هو خير من عثمٰن ويتزوّج عثمٰن من هي خير من حفصة، (**وكان تزوّج عثمٰن بأم كلثوم سنة ثلاث من الهجرة**) في ربيع الأول ولم تلد له.

قاله ابن سعد (**وروى أنه عليه الصلاة والسلام، قال له: والذي نفسي بيده لو أن عندي مائة بنت يمتن واحدة بعد واحدة زوجتك أخرى**)، وفيه منقبة جليلة لعثمٰن، وأكدها بقوله (**هذا جبرّيل أخبرني أن اللّٰه يأمرني أن أزوجكها**) يعني أم كلثوم (**رواه الفضائلي**،) وعن أم عياش مولاة رقية سمعت رسول اللّٰه ﷺ يقول: «ما زوجت عثمٰن أم كلثوم إلاّ بوحي من السماء». وعن أبي هريرة رفعه أتاني جبريل، فقال: «إن اللّٰه يأمرك أن تزوج عثمٰن أم كلثوم على مثل صداق رقية وعلى مثل صحبتها»، رواهما ابن منده، وقال: إنهما قريبان، (**وماتت أم كلثوم**) عند عثمٰن (**سنة تسع من الهجرة**) في شعبان، كما قال ابن سعد، (**وصلى عليها عليه الصلاة والسلام**).

روى الواقدي بسند له **ونزل في حفرتها علي، والفضل**) بن عباس، (**وأسامة بن زيد**) رضي اللّٰه عنهم، (**وفي البخاري**) عن أنس شهدنا بنت رسول اللّٰه ﷺ، و(**جلس رسول اللّٰه ﷺ على القبر، وعيناه تذرفان**) بذال معجمة، وراء مكسورة وفاء، أي يجري دمعهما، والذي في البخاري في موضعين من الجنائز فرأيت عينيه تدمعان بفتح الميم، (**فقال: «هل فيكم من أحد لم يفارق الليلة؟»**،) بقاف وفاء، أي يجامع وفي البخاري عن فليح بن سليمٰن أحد رواته أراه يعني الذنب، وبالأول جزم ابن حزم، وقال: معاذ اللّٰه أن يتبجح أبو طلحة عند رسول اللّٰه ﷺ

فقال أبو طلحة: أنا، فقال: انزل قبرها فنزل.

وقد روي نحو ذلك في رقية، وهو وهم، فإنه عليه الصلاة والسلام لم يكن حال دفنها حاضرًا، بل كان في غزوة بدر كما قدمته.

وغسلتها أسماء بنت عميس، وصفية بنت عبد المطلب، ....

بأنه لم يذنب تلك الليلة، وقال السهيلي: هو خطأ من فليح لأنه ﷺ كان أولى بهذا.

قال الحافظ: ويقويه أن البخاري في التاريخ، والحاكم روياه بلفظ، لا يدخل القبر أحد قارف أهله البارحة فتنحى، عثمان وزعم الطحاوي أن يقارف تصحيف، والصواب لم يقاول، أي ينازع غيره في الكلام لأنهم كانوا يكرهون الحديث بعد العشاء، وتعقب بأنه تغليط للثقة، بلا مستند، وكأنه استبعد أن يقع من عثمان ذلك لحرصه على مراعاة الخاطر الشريف، ويجاب باحتمال أن مرض المرأة طال، واحتاج إلى الوقاع ولم يظن موتها تلك الليلة، وليس في الحديث ما يقتضي أنه واقع بعد موتها، ولا حين احتضارها انتهى، **(فقال أبو طلحة)** زيد بن سهل الأنصاري **(أنا)** لم أقارف الليل، **(فقال)** ﷺ **(أنزل قبرها، فنزل)** زاد في رواية، فقبرها، ففيه إيثار البعيد العهد عن الملاذ بمواراة الميت ولو امرأة على الزوج، وعلل بأنه حينئذٍ يأمن أن يذكره الشيطان ما كان منه تلك الليلة.

وحكى ابن حبيب أن عثمان جامع بعض جواريه ليلتئذٍ فتلطف ﷺ في منعه من قبرها بغير تصريح.

وفي تاريخ البخاري، فلم يدخل عثمان القبر، **(وقد روي نحو ذلك في رقية)** عند البخاري في التاريخ الأوسط، والحاكم في المستدرك من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس؛ أنه ﷺ شهد دفن بنته رقية، فذكر الحديث.

قال البخاري: ما أدري ما هذا، فإن رقية ماتت، والنبي ببدر لم يشهدها، **(وهو وهم)**.

قال الحافظ: من حماد في تسميتها فقط، **(فإنه عليه الصلاة والسلام لم يكن حال دفنها حاضرًا، بل كان في غزوة بدر كما قدمته)** قريبًا مجملاً وقبله مفصلاً في بدر، وقد روى الطبري، والطحاوي، والواقدي، وابن سعد، والدولابي من حديث فليح عن هلال بن علي التصريح بأنها أم كلثوم، أي فوقع في روايتهم النبيين، وأن قول حماد رقية وهم، **(وغسلتها،)** أي أم كلثوم **(أسماء بنت عميس)** بضم المهملة مصغر وآخره سين مهملة الخثعمية زوج جعفر بن أبي طالب، ثم أبي بكر، ثم علي وولدت لهم **(وصفية بنت عبد المطلب،)** كما رواه ابن سعد عن أسماء المذكورة وعنده من وجه آخر غسلها نسوة منهن أم عطية ولأبي داود عن ليلى بنت قانف بقاف ونون وفاء، قالت كنت فيمن غسلها.

وشهدت أم عطية غسلها، وروت قوله عليه الصلاة والسلام: اغسلنها ثلاثًا أو خمسًا أو سبعًا، أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك، ....

وللطبراني عن أم سليم شيئًا يومىء إلى أنها حضرت ذلك أيضًا، **(وشهدت أم عطية غسلها وروت)** فيه **(قوله عليه الصلاة والسلام،)** كما جزم به ابن عبد البر، والداودي، وأخرجه ابن ماجه عن أم عطية بسند صحيح، وابن بشكوال من طريق آخر عنها، فعزوه النووي تبعًا لعياض لبعض أهل السير قصور شديد، لكن المشهور أنها زينب، كما في مسلم، فيمكن ترجيح الأول بتعدد طرقه، ويمكن الجمع بأن تكون حضرتهما معًا، فقد جزم ابن عبد البر في ترجمتها بأنها كانت غاسلة الميتات، قاله الحافظ، والحديث في الموطأ، والصحيحين بإبهام الميتة عن أم عطية، قالت: دخل علينا رسول الله ﷺ حين توفيت ابنته، فقال: **(اغسلنها)** زاد البخاري في رواية وترًا **(ثلاثًا، أو خمسًا، أو سبعًا،)** أو للترتيب، لا للتخيير، قال النووي: المراد اغسلنها وترًا، وليكن ثلاثًا، فإن احتجتن إلى زيادة فخمسًا، وحاصله أن الإيتار مطلوب، والثلاث مستحبة، وإن حصل الإنقاء بها لم يشرع ما فوقها وإلاَّ زيد وترًا حتى يحصل الإنقاء، وقال ابن العربي في قوله، أو خمسًا أن المشروع الإيتار، لأنه نقلهن من الثلاث إلى الخمس، وسكت عن الأربع، **(أو أكثر من ذلك)** بكسر الكاف، لأنه خطاب للمؤنث، ولم أر في شيء من الروايات بعد وسبعًا التعبير، بأو أكثر من ذلك إلاَّ في رواية لأبي ذر، وأما سواها، فأما، أو سبعًا، وأما أو أكثر من ذلك، فيحتمل تفسيره بالسبع وبه، قال أحمد، وكره الزيادة على سبع، وقال ابن عبد البر، لا أعلم أحدًا، قال: بمجاوزة السبع، وساق عن قتادة أن ابن سيرين كان يأخذ الغسل عن أم عطية ثلاثًا، ولا خمسًا إلاَّ، فأكثر.

قال: فرأينا أن أكثر من ذلك سبع، **(إن رأيتن ذلك)** بكسر الكاف تفويض إلى اجتهادهن بحسب الحاجة، لا التشهي، وقال ابن المنذر إنما فوض إليهن بشرط الإيتار، واستدل بالأمر على وجوب الغسل، وهو ينبني على رجوع قوله أن رأيتن إلى الغسل، أو العدد، والثاني أرجح فيثبت المدعي، قاله ابن بزيزة، قال ابن دقيق العيد، لكن قوله ثلاثًا ليس للوجوب على المشهور من مذاهب العلماء، فيتوقف الاستدلال به على تجويز إرادة المعنيين المختلفين بلفظ واحد، لأن قوله ثلاثًا غير مستقل بنفسه، فلا بد أن تكون داخله تحت صيغة الأمر، فيراد به الوجوب بالنسبة إلى أصل الغسل، والسنية بالنسبة إلى الإيتار انتهى.

وقواعد الشافعية، لا تأبى ذلك، وذهب الكوفيون، وأهل الظاهر، والمزني إلى إيجاب الثلاث انتهى ملخصًا من فتح الباري، والخطاب في المحلين لأم عطية ومن معها من النسوة التي علمت أسماءهن، وخصت مع الجمع قبل وبعد، فلم يقل ذلكن لأنها رئيستهن وفضلها في

بماء وسدر، واجعلن في الآخرة كافورًا، فإذا فرغتن فآذنني، فلما فرغنا آذناه فألقى علينا حقوه وقال: أشعرنها إياه، قالت ومشطناها ثلاثة قرون وألقيناها خلفها.

و «الحقو»: الإزار، و «أشعرنها» أي اجعلنه شعارها الذي يلي جسدها، وذلك هو الشعار وما ....

الصحابيات (**بماء وسدر**) متعلق بقوله اغسلنها لأن السدر أمسك للبدن، (**واجعلن في الآخرة كافورًا،**) أي شيئًا منه لأنه يطيب ريح الموضع لأجل من يحضره من الملائكة وغيرهم، ولأن فيه تجفيفًا وتبريدًا وقوة نفوذ وخاصية في تصليب بدن الميت، وطرد الهوام عنه، وردع ما يتجلل من الفضلات، ومنع إسراع الفساد إليه. وهذا هو سر جعله في الأخيرة إذ لو كان فيما قبلها لأذهبه الغسل، وظاهره جعله في الماء وبه، قال الجمهور.

وقال النخعي، والكوفيون: إنما يجعل في الحنوط بعد الغسل والتجفيف، (**فإذا فرغتن فآذنني**) بمد الهمزة، وكسر المعجمة، وشد النون الأولى مفتوحة، وكسر الثانية، أي أعلمنني، (**فلما فرغنا،**) كذا للأكثر بصيغة الخطاب للحاضر وللأصيلي، فلما فرغن بصيغة الغائب (**آذناه**) أعلمناه، (**فألقى علينا،**) وفي رواية، فأعطانا (**حقوه**).

قال الحافظ: بفتح المهملة، ويجوز كسرها، وهي لغة هذيل بعدها قاف ساكنة، (**وقال أشعرنها**) بقطع الهمزة (**إياه**) قيل حكمة تأخيره معه إلى أن يفرغن من الغسل، ولم يناولهن إياه أولاً ليكون قريب العهد من جسده الكريم، حتى، لا يكون بين انتقاله من جسده إلى جسدها فاصل، وهو أصل في التبرك بآثار الصالحين انتهى.

(**قالت**) أم عطية في رواية حفصة عنها في البخاري: (**ومشطناها**) بالتخفيف، أي سرحنا شعرها (**ثلاثة قرون،**) أي ضفائر بعد أن حللناه بالمشط، فضفرنا ناصيتها وقرنيها، أي جانبي رأسها لينضم ويجتمع، ولا ينتشر، (**وألقيناها،**) أي الضفائر (**خلفها**) امتثالاً لقوله ﷺ **«واجعلن لها ثلاثة قرون»**.

أخرجه ابن حبان عن أم عطية، ورواه سعيد بن منصور بلفظ، واجعلن شعرها ضفائر، فلم تفعله أم عطية من تلقاء نفسها.

(**والحقو الإزار،**) كما وقع مفسرًا في بعض روايات البخاري مجازًا، وهو في الأصل معقد الإزار، وفي رواية، فنزع من حقوه إزاره، وهو في هذا حقيقة، قاله الحافظ.

فإطلاق القاموس ومتبوعه على الحقو الإزار على عادتهم من إدخال المجازات في الحقائق اللغوية (**و**) قوله (**أشعرنها، أي**) الففنها فيه، و(**اجعلنه شعارها الذي يلي جسدها**) تبركًا بأثره الشريف، كما فسره به أيوب السختياني عند البخاري، وهو ظاهر اللفظ، (**وذلك هو الشعار**

فوقه الدثار.

وأما فاطمة الزهراء البتول فولدت سنة إحدى وأربعين من مولد النبي ﷺ، قاله أبو عمر، وهو مغاير لما رواه ابن إسحٰق: أن أولاده عليه الصلاة والسلام كلهم ولدوا قبل النبوة إلا إبرٰهيم، وقال ابن الجوزي: ولدت قبل النبوة بخمس سنين، أيام بناء البيت.

وما فوقه الدثار) وهو التلفف بشيء فوق ما يلي الجسد، (**وأما فاطمة الزهراء البتول**) خير نساء هذه الأمة ذات المناقب الجمة، وحسبك قول عائشة: ما رأيت أحدًا قط أفضل من فاطمة غير أبيها.

أخرجه الطبراني في الأوسط بسند صحيح على شرط الشيخين، وأخرج ابن أبي عاصم عن علي أنه ﷺ، قال لفاطمة: إن اللّٰه يغضب لغضبك ويرضى لرضاك، قال في الإصابة: كانت تكنى أم أبيها بكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة، ونقل ابن فتحون عن بعضهم سكون الموحدة بعدها نون، وهو تصحيف.

روت عن أبيها ﷺ، وروى عنها ابناها وأبوهما وعائشة، وأم سلمة وسلمى أم رافع، وأنس، وأرسلت عنها فاطمة بنت الحسين وغيرها، (**فولدت سنة إحدى وأربعين من مولد النبي ﷺ، قاله أبو عمر**) بن عبد البر نقلاً عن عبيد اللّٰه بن محمد بن سليمٰن بن جعفر الهاشمي، ولم يبين في أولها، أو آخرها، (**وهو**) يفيد أن ولادتها بعد النبوة، لأنها على رأس الأربعين، فهو (**مغاير، لما رواه ابن إسحٰق أن أولاده عليه الصلاة والسلام كلهم ولدوا قبل النبوة إلاَّ إبرٰهيم.**) ودفعها شيخنا باحتمال أنها ولدت في أول جزء من سنة إحدى وأربعين، والنبوة على رأس الأربعين، عرفا الصادق بتأخرها عنه قليلاً، فلا تنافي بين كون الولادة قبلها، وكونها سنة إحدى وأربعين، لكنه نظر إلى مجرد هذا اللفظ، وكلام ابن إسحٰق يأباه، فإنه ذكر أن خديجة ولدت له ولده كلهم إلاَّ إبرٰهيم، وعدهم، ثم قال: فإن الذكور، فماتوا في الجاهلية، وأما بناته، فكلهن أدركن الإسلام، فأسلمن، وهاجرن معه ﷺ انتهى.

(**وقال ابن الجوزي ولدت قبل النبوة بخمس سنين أيام بناء البيت**) الكعبة، وهذا رواه الواقدي عن أبي جعفر الباقر، قال: قال العباس فذكره، وبه جزم المدائني، ويؤيده ما ذكره أبو عمر، قال: ذكر الزبير بن بكار أن عبد اللّٰه بن حسن دخل على هشام بن عبد الملك وعنده الكلبي، فقال هشام لعبد اللّٰه: يا أبا محمد كم بلغت فاطمة من السن قال: ثلاثين سنة، فقال الكلبي خمسًا وثلاثين، فقال هشام: اسمع ما يقول، وقد عني بهذا الشأن، فقال يا أمير المؤمنين سلني عن أمي وسل الكلبي عن أمه، قال: في الإصابة، وقيل: ولدت قبل البعثة بقليل نحو سنة،

وروي: إنما سميت فاطمة، لأن الله قد فطمها وذريتها عن النار يوم القيامة، أخرجه الحافظ الدمشقي. وروى الغساني والخطيب مرفوعًا: لأن الله فطمها ومحبيها عن النار.

أو أكثر، وهي أسن من عائشة بنحو خمس سنين. **(وروي)** عن ابن مسعود رفعه **(إنما سميت فاطمة)** بإلهام من اللّه لرسوله إن كانت ولادتها قبل النبوة وإن كانت بعدها فيحتمل بالوحي، **(لأن اللّه، قد فطمها)** من الفطم، وهو المنع، ومنه فطم الصبي **(وذريتها عن النار يوم القيامة،)** أي منعهم منها، فأما هي، وابناها، فالمنع مطلق، وأما من عداهم، فالممنوع عنهم نار الخلود، فلا يمتنع دخول بعضهم للتطهير، ففيه بشرى لآله ﷺ بالموت على الإسلام، وإنه لا يختم لأحد منهم بالكفر نظيره ما، قاله الشريف السمهودي في خبر الشفاعة لمن مات بالمدينة، مع أنه يشفع لكل من مات مسلمًا، أو إن اللّه يشاء المغفرة لمن واقع الذنوب منهم إكرامًا لفاطمة، وأبيها ﷺ، أو يوفقهم للتوبة النصوح، ولو عند الموت ويقبلها منهم **(أخرجه الحافظ الدمشقي)** هو ابن عساكر، **(وروى الغساني، والخطيب،)** وقال: فيه مجاهيل **(مرفوعًا)** إنما سميت فاطمة، **(لأن اللّه فطمها ومحبيها عن النار،)** ففيه بشرى عميمة لكل مسلم أحبها، وفيه التأويلات المذكورة، وأما ما رواه أبو نعيم، والخطيب، أن عليًا الرضا بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق سئل عن حديث أن فاطمة أحصنت فرجها، فحرمها اللّه وذريتها على النار، فقال: خاص بالحسن، والحسين، وما نقله الإخباريون عنه من توبيخه لأخيه زيد حين خرج على المأمون، وقوله ما أنت قائل لرسول اللّه أغرك قوله أن فاطمة أحصنت الحديث، أن هذا لمن خرج من بطنها، لا لي، ولا لك، واللّه ما نالوا ذلك إلاَّ بطاعة اللّه، فإن أردت أن تنال بمعصيته ما نالوه بطاعته إنك إذًا لأكرم على اللّه منهم، فهذا من باب التواضع، والحث على الطاعات وعدم الاغترار بالمناقب، وإن كثرت، كما كان الصحابة المقطوع لهم بالجنة على غاية من الخوف، و[ال]مراقبة وإلاَّ فلفظ ذرية، لا يخص بمن خرج من بطنها في لسان العرب ﴿ومن ذريته داود وسليمٰن﴾ [الأنعام: ٨٤]، وبينهم وبينه قرون كثيرة، فلا يرد بذلك مثل على الرضا مع فصاحته ومعرفته لغة العرب، على أن التقييد بالطائع يبطل خصوصية ذريتها ومحبيها إلاَّ أن، يقال ﷺ تعذيب الطائع، فالخصوصية أن، لا يعذبه إكرامًا لها، واللّه أعلم، والحديث الذي سئل عنه أخرج أبو يعلى، والطبراني، والحاكم، وصححه عن ابن مسعود وله شواهد، وترتيب التحريم على الإحصان، من باب إظهار مزية شأنها في ذلك الوصف مع الإلماح ببنت عمران ولمدح وصف الإحصان وإلاَّ، فهي محرمة على النار بنص روايات أخر.

وسميت بتولاً لانقطاعها عن نساء زمانها فضلاً ودينًا وحسبًا، وقيل: لانقطاعها عن الدنيا إلى الله تعالى، قاله ابن الأثير.

وتزوجت بعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما في السنة الثانية، وقيل بعد أُحد، وقيل بعد بنائه عليه الصلاة والسلام بعائشة بأربعة أشهر ونصف، وبنى بها بعد تزويجها بسبعة أشهر ونصف، وقيل في صفر في السنة الثانية، وبنى بها في ذي الحجة على رأس اثنين وعشرين شهرًا.

وكان تزويجها بأمر الله ووحيه. وتزوجت ولها خمس عشرة سنة وخمسة أشهر ونصف ولعلي إحدى وعشرون سنة وخمسة أشهر، وقيل غير ذلك. وتقدم مزيد لذلك في المغازي ....

(**وسميت بتولاً، لانقطاعها،**) انفرادها (**عن نساء زمانها فضلاً ودينًا وحسبًا،**) فبعد موت إخوتها لم تشاركها امرأة في الحسب، (**وقيل لانقطاعها عن الدنيا إلى الله تعالى، قاله ابن الأثير، وتزوجت بعلي بن أبي طالب،**) أي عقد له عليها (**رضي الله عنهما في السنة الثانية**) من الهجرة، وهل في أوائل المحرم، أو في صفر، أو رجب، أو رمضان أقوال، (**وقيل**) سنة ثلاث (**بعد أحد،**) قاله ابن عبد البر، ورده في الإصابة بأن حمزة استشهد بأحد، وقد ثبت في الصحيحين قصة الشارفين، لما ذبحهما حمزة، وكان علي أراد البناء بفاطمة، (**وقيل بعد بنائه عليه الصلاة والسلام بعائشة**) الواقع في شوال سنة اثنتين، أو بعد سبعة أشهر من الهجرة، كما يأتي (**بأربعة أشهر ونصف،**) فيكون العقد في نصف صفر، (**وبني**) دخل علي (**بها بعد تزويجها بسبعة أشهر ونصف،**) فيكون في شوال سنة ثلاث، (**وقيل في صفر في السنة الثانية، وبني بها في ذي الحجة على رأس اثنين وعشرين شهرًا**) من الهجرة، وهي أقوال متباينة، لا يتأتى الجمع بينها.

وعند ابن سعد تزوج بها في رجب سنة مقدمهم المدينة، وبنى بها بعد رجوعهم من بدر، (**وكان تزويجها بأمر الله،**) كما قال ﷺ: إن الله أمرني أن أزوج فاطمة من علي، رواه الطبراني برجال ثقات (**ووحيه**) عطف سبب على مسبب إذ الأمر مسبب عن الوحي، (**وتزوجت ولها خمس عشرة سنة وخمسة أشهر ونصف،**) بناءً على نقل أبي عمر، أنها ولدت سنة إحدى من النبوة، أما على أنها قبل النبوة بخمس سنين، فيكون لها تسع عشرة سنة وشهر ونصف، (**ولعلي إحدى وعشرون سنة وخمسة أشهر،**) بناءً على قول عروة الذي وهاه أبو عمر، أنه أسلم وله ثمان سنين أما على الراجح أنه أسلم وله عشر سنين، فسنه يوم التزويج أربع وعشرون سنة وشهر ونصف، (**وقيل غير ذلك وتقدم مزيد لذلك في المغازي**) بعد تمام غزوة السويق، فذكر سيرتهما

والسير من المقصد الأول.

قال أبو عمر: وفاطمة وأم كلثوم أفضل بنات النبي ﷺ، وكانت فاطمة أحب أهله إليه ﷺ، وكان يقبلها في فيها ويمصها لسانه، وإذا أراد سفرًا يكون آخر عهده بها، وإذا قدم أول ما يدخل عليها.

تاريخًا خطبة وخطبة، وجهازًا، ودخولاً ووليمة، ولذا قال: (**والسير من المقصد الأول**).

(**قال أبو عمر**) بن عبد البر، (**وفاطمة، وأم كلثوم أفضل بنات النبي ﷺ**) وليس في هذا أن فاطمة أفضل، فصرح به في قوله، (**وكانت فاطمة أحب أهله إليه ﷺ**) كما قال: «أحب أهلي إلي فاطمة».

أخرجه الترمذي، وحسنه، والحاكم عن أسامة، فهي أفضل من أم كلثوم، قال الحافظ، وأقوى ما يستدل به على تقديم فاطمة على غيرها قوله ﷺ إنها سيدة نساء العالمين إلاَّ مريم، وإنها رزئت بالنبي ﷺ دون غيرها من بناته، فإنهن متن في حياته، فكن في صحيفته، ومات هو في حياتها، فكان في صحيفتها، ولا يقدر قدره إلاَّ اللَّه، وكنت أقول ذلك استنباطًا إلى أن وجدته مصرحًا به.

روى أبو جعفر الطبري في تفسيره عن فاطمة أنه ﷺ ناجاني، فبكيت، ثم ناحاني فضحكت فسألتني عائشة فقلت أأخبرك بسر رسول اللَّه ﷺ، فلما توفي سألتني، فقالت: قال: «احسب أني ميت في عامي هذا، وأنه لم ترزأ امرأة من نساء المسلمين مثل ما رزئت، فلا تكوني مثل امرأة منهن صبرًا»، فبكيت، فقال: «أنت سيدة نساء أهل الجنة إلاَّ مريم»، فضحكت، وأصل الحديث في الصحيح بدون هذه الزيادة كذا في فتح الباري، وهو تقصير شديد عجيب من مثله، ففي روض السهيلي تكلم الناس في المعنى الذي سادت به فاطمة إخوتها، فقيل، لأنها ولدت الحسن الذي، قال فيه جده إن ابني هذا سيد، وهو خليفة، وبعلها خليفة، وأحسن من هذا قول من قال: سادت اخوتها وأمها، لأنهن متن في حياته ﷺ، فكن في صحيفته ومات في حياتها، فكان في صحيفتها وميزانها، وقد روى البزار عن عائشة أنه عليه السلام، قال لفاطمة: هي خير بناتي، لأنها أصيبت في، وهذا قول حسن انتهى، (**وكان يقبلها في فيها، ويمصها**) بضم الياء (**لسانه**) ليختلط ريقه بريقها، فيصل جوفها فتعود بركته عليها، (**وإذا أراد سفرًا يكون آخر عهده بها**) من أهله، فلا ينافي أن آخر عهده مطلقًا صلاة ركعتين (**وإذا قدم أول ما يدخل عليها**) بعد صلاة ركعتين بالمسجد، روى أبو عمر كان ﷺ إذا قدم من غزو، أو سفر بدأ بالمسجد، فصلى فيه ركعتين، ثم أتى فاطمة، ثم أتى أزواجه، وروى أحمد عن ثوبان كان ﷺ

وقال عليه الصلاة والسلام: فاطمة بضعة مني فمن أغضبها أغضبني. رواه الشيخان. وقال لها: أو ما ترضين أن تكوني سيدة نساء ....

إذا سافر آخر عهده اتيان فاطمة، وأول من يدخل عليه إذا قدم فاطمة، **(وقال عليه الصلاة والسلام فاطمة بضعة)**.

قال الحافظ: بفتح الموحدة وحكى ضمها، وكسرها أيضًا، وسكون المعجمة، أي قطعة لحم **(مني)** والتخصيص بذلك للمبالغة في رضاها، لما قالت له: زعم قومك أنك، لا تغضب لبناتك، وهذا على ناكح بنت أبي جهل، فقام ﷺ، فتشهد وقال: «إني أنكحت أبا العاصي، فحدثني فصدقني، ووعدني فوفى لي وإن فاطمة بضعة مني وإني أكره أن يسوءها، والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل واحد»، فترك علي الخطبة، كما في بعض طرق الحديث في الصحيحين، فقد خرج على سبب، فلا مفهوم له، فلا يرد أن أولاده كلهم بضعة منه، أو لأنه حينئذٍ لم يكن بقي منهم غيرها، كما أفاده الحافظ بقوله: كان ﷺ قل أن يواجه أحدًا مما يعاب به، ولعله إنما جهر بمعاتبة علي مبالغة في رضا فاطمة، وكانت هذه الواقعة، أي خطبة علي بنت أبي جهل بعد فتح مكة ولم يكن حينئذٍ تأخر من بناته ﷺ غيرها، وأصيبت بعد أمها بإخوتها، فإدخال الغيرة عليها مما يزيدها حزنًا، **(فمن أغضبها أغضبني)** استدل به السهيلي على أن من سبها يكفر وتوجيهه أنها تغضب ممن سبها، وقد سوى بين غضبها وغضبه، ومن أغضبه كفر.

قال الحافظ: وفي هذا التوجيه نظر لا يخفى، **(رواه الشيخان)** مختصرًا بهذا اللفظ البخاري في مواضع، ومسلم في الفضائل من حديث المسور بن مخرمة، ومطولاً بذكر السبب المذكور من حديثه أيضًا، وزعم الشريف المرتضى أنه موضوع، لأنه من رواية المسور وفيه انحراف على علي، وجاء من رواية ابن الزبير، وهو أشد في ذلك ورد كلامه بإطباق أصحاب الصحيح على تخريجه، وصرح الترمذي بصحة حديث ابن الزبير.

قال الحافظ: وفيه أنها أفضل بناته ﷺ، وما أخرجه الطحاوي وغيره: زينب أفضل بناتي، أصيبت في، فقد أجاب عنه بعض الأئمة بتقدير ثبوته، بأن ذلك كان متقدمًا، ثم وهب الله لفاطمة من الأحوال السنية والكمال ما لم يشركها فيه أحد من نساء هذه الأمة مطلقًا انتهى، بل روى ابن عبد البر عن عمران بن حصين أنه ﷺ عاد فاطمة، وهي وجعة، فقال: «كيف تجدينك يا بنية»؟، فقالت: إني لوجعة وإنه ليزيد ما بي ما لي طعام آكله، فقال: «يا بنية ألا ترضين أنك سيدة نساء العالمين»، قالت: يا أبت، فأين مريم بنت عمران؟، قال: «تلك سيدة نساء عالمها»، **(وقال لها)** لما أخبرها، بأنه ميت في عامه، فبكت، وقال **(«أو ما ترضين أن تكوني سيدة نساء**

المؤمنين؟ رواه مسلم، وفي رواية أحمد: أفضل نساء أهل الجنة.

وتوفيت بعده عليه الصلاة والسلام بستة أشهر، ....

المؤمنين»؟، **رواه مسلم)** وروى هو، والبخاري عن عائشة: أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشية رسول الله ﷺ، فقال: «مرحبًا يا بنتي»، ثم أجلسها عن يمينه، ثم أسر إليها حديثًا، فبكت، ثم أسر إليها حديثًا، فضحكت، فقلت: ما رأيت كاليوم أقرب فرحًا من حزن، فسألتها عما قال، فقالت: ما كنت لأفشي على رسول الله ﷺ سره، فلما قبض سألتها، فأخبرتني أنه، قال: إن جبريل كان يعارضني بالقرءان في كل سنة مرة، وأنه عارضني العام مرتين، وما أراه إلاَّ، قد حضر أجلي، وأنك أول أهل بيتي لحوقًا بي ونعم السلف أنا لك، فبكيت، فقال «ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء العالمين»؟ فضحكت.

(وفي رواية أحمد أفضل نساء أهل الجنة،) فصرح بأفضل الذي، قد لا تستلزمه السيادة، فعرف أنه المراد بها، لكنه استثنى مريم في حديثها عند الطبري، كما مر وكذا في حديث أم سلمة عنها في هذه القصة، قالت: جاءت فاطمة إلى النبي ﷺ، فسألتها عنه، فقالت: أخبرني أنه مقبوض في هذه السنة، فبكيت، فقال: «ما يسرك أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة إلاَّ مريم»، فضحكت أخرجه أبو يعلى، فلا يصح ما وقع في التقرير أنه لم يواجهها بذلك جبرًا لها حال خطابها، وروى البخاري مرفوعًا فاطمة سيدة نساء أهل الجنة، وجزم القرطبي أنها تلي مريم في الفضل للاختلاف في نبوتها ولظاهر الاستثناء بقوله إلاَّ مريم، وقوله تعالى: ﴿إن اللَّه اصطفاك وطهرك، واصطفاك على نساء العالمين﴾ [آل عمران: ٤٢]، واختار الزركشي في الخادم، والقطب الخيضري، والمقريزي في الإمتاع أن فاطمة أفضل، لأنه لا يعدل ببضعته ﷺ أحد، وقال السيوطي: في شرح نظمه لجمع الجوامع الذي نختاره بمقتضى الأدلة تفضيل فاطمة، ففي مسند الحرث بسند صحيح، لكنه مرسل مريم خير نساء عالمها، وفاطمة خير نساء عالمها، وأخرجه الترمذي موصولاً من حديث علي بلفظ خير نسائها مريم وخير نسائها فاطمة.

قال الحافظ: ابن حجر، والمرسل يعضد المتصل، وروى النسائي والحاكم بسند جيد، عن حذيفة رفعه هذا ملك من الملائكة استأذن ربه ليسلم علي، وبشرني أن حسنًا وحسينًا سيدا شباب أهل الجنة، وأمهما سيدة نساء أهل الجنة، وقال في كتابه إتمام الدراية في هذين الحديثين دلالة على تفضيلها على مريم، خصوصًا إذا قلنا بالأصح أنها ليست نبية، وقد تقرر أن هذه الأمة أفضل من غيرها انتهى، والجمهور على أنها لم تكن نبية، كما قال عياض، بل حكى عليه الإجماع، وإن صحح القرطبي نبوتها، **(وتوفيت بعده عليه الصلاة والسلام بستة أشهر،)** كما في الصحيح عن عائشة.

لثلاث خلون من شهر رمضان سنة إحدى عشرة، وهي ابنة تسع وعشرين سنة، قاله المدائني. وقيل توفيت بعده بثمانية أشهر وقيل غير ذلك، والأول أصح كذا قالوه فيما رأيته، وهو غير منتظم مع السابق فليتأمل.

وروي أنها قالت لأسماء بنت عميس: إني قد استقبحت ما يصنع بالنساء يطرح على المرأة الثوب فيصفها، فقال أسماء: يا بنت رسول الله ألا أريك شيئًا رأيته بأرض الحبشة، فدعت بجرائد رطبة، فحنتها ثم طرحت عليها ثوبًا، فقالت فاطمة ما أحسن هذا، تعرف به المرأة من الرجل، فإذا أنا مت فاغسليني أنت وعلي، ولا يدخل علي أحد، ....

قال الواقدي: وهو الثبت، قال: وذلك (**لثلاث خلون من شهر رمضان سنة إحدى عشرة، وهي ابنة تسع وعشرين سنة**).

(**قاله**) أي كونها بنت هذا السن، لا ما قبله، لما علمت أن موتها بعد أبيها بستة أشهر في الصحيح، وكونه لثلاث الخ للواقدي، فزاد قدر عمرها (**المدائني**) أبو الحسن علي بن محمد بن عبد اللّٰه الإخباري صاحب التصانيف وثقه ابن معين.

وقال ابن عدي ليس بالقوي مات سنة أربع وخمسين ومائتين، وقيل وهي ابنة أربع وعشرين سنة وصدر به في الغتح، وقيل إحدى، وقيل خمس وعشرين، وقيل ثلاثين، (**وقيل توفيت بعده بثمانية أشهر**).

قاله عبد اللّٰه بن الحٰرث، (**وقيل غير ذلك**،) فروى الحميدي عن سفيٰن عن عمرو بن دينار أنها بقيت بعد ثلاثة أيام، وقال غيره أربعة أشهر، وقيل: شهرين، وقيل: خمسة وتسعين يومًا وقيل: ثلاثة أشهر، وقيل شهرًا واحدًا، (**والأول أصح، كذا قالوه فيما رأيته، وهو غير منتظم مع السابق**) في وقت ولادتها وذلك ظاهر على أنه سنة إحدى وأربعين، (**فليتأمل**) أما على أنه قبل النبوة فمنتظم لصدق القبلية، وكذا على أنه بخمس قبل النبوة لكن على التقريب، ثم عدم انتظام الأول إنما هو على قول المدائني في سنها، أما على ما صدر به الفتح من أنه أربع وعشرون فمنتظم.

(**وروي أنها قالت لأسماء بنت عميس: إني. قد استقبحت ما يصنع بالنساء يطرح على المرأة الثوب**) على نعشها، (**فيصفها**) جسمها من غلظ وضده، (**فقالت أسماء يا بنت رسول اللّٰه ألا أريك شيئًا رأيته بأرض الحبشة**) حين كانت مهاجرة بها مع زوجها جعفر بن أبي طالب، (**فدعت بجرائد رطبة، فحنتها**) بنون، ثم فوقية، أيْ إمالتها، (**ثم طرحت عليها ثوبًا، فقالت فاطمة: ما أحسن هذا تعرف به المرأة من الرجل**،) أي ولا يعرف للمرأة تحته حجم، (**فإذا أنا مت، فاغسليني أنت، وعلي**) زوجي، (**ولا يدخل علي أحد**).

الحديث أخرجه أبو عمر.

وفي حديث أم رافع سلمى أنها لما اشتكت اغتسلت ولبست ثيابًا جددًا واضطجعت في وسط البيت، ووضعت يدها اليمنى تحت خدها، ثم استقبلت القبلة وقالت: إني مقبوضة الآن فلا يكشفني أحد، ولا يغسلني، ثم قبضت مكانها، ودخل علي فأخبر بالذي قالت، فاحتملها فدفنها بغسلها ذلك، ولم يكشفها ولا غسلها أحد. رواه أحمد في المناقب والدولابي وهذا لفظه مختصرًا، وهو مضاد لخبر أسماء المتقدم.

قال أبو عمر: وفاطمة أول من غطي نعشها على الصفة المذكورة في خبر أسماء

(**الحديث أخرجه أبو عمر**) بن عبد البر، واستبعده ابن فتحون بأن أسماء كانت حينئذٍ زوج الصديق، فكيف تنكشف بحضرة علي في غسل فاطمة، وهو محل الاستبعاد، كذا في الإصابة، ولا يلزم من التغسيل انكشافها، فلا استبعاد، فتغسل، وهي مستورة، أو تصب وعلي يغسل، فعند ابن سعد عن محمد بن موسى أن عليًا غسل فاطمة، (**وفي حديث أم رافع سلمى**) مولاة صفية، ويقال لها أيضًا مولاة النبي وخادم النبي ﷺ لها صحبة وأحاديث، ويقع في النسخ أم سلمى، وهو خطأ، فالذي في مسند أحمد وغيره أم رافع، واسمها سلمى، وهي مشهورة باسمها، وكنيتها، كما في الإصابة فصحف من قال أم سلمة (**أنها لما اشتكت اغتسلت**،) ولفظ أحمد، وابن سعد عن أم رافع، قالت مرضت فاطمة، فلما كان اليوم الذي توفيت فيه، قالت لي: يا أمه أسكبي لي غسلاً، فاغتسلت كأحسن ما كانت تغتسل، (**ولبست ثيابًا**) لها (**جددًا**،) ثم قالت: اجعلي فراشي وسط البيت، فجعلته (**واضطجعت**) عليه (**في وسط البيت ووضعت يدها اليمنى تحت خدها، ثم استقبلت القبلة، وقالت: إني مقبوضة الآن**)، وفي رواية الساعة، وقد ااغتسلت، (**فلا يكشفني أحد، ولا يغسلني، ثم قبضت مكانها، ودخل علي، فأخبر**) من أم رافع، ففي رواية ابن سعد فجاء علي، فأخبرته (**بالذي، قالت: فاحتملها فدفنها بغسلها ذلك، ولم يكشفها، ولا غسلها أحد**).

(**رواه أحمد في المناقب**) بسند ضعيف، وكذا ابن سعد، (**والدولابي**،) بفتح الدال، وضمها، كما تقدم مرارًا (**وهذا لفظه مختصرًا، وهو مضاد**) مخالف (**لخبر أسماء**) بنت عميس (**المتقدم**) فوقه، ولا يمكن الجمع بينهما، كما تعسفه من سود به وجه الطرس، بلا فائدة، فإن وجه المخالفة كونها دفنت بتغسيل نفسها، بلا غسل بعد الموت، وكون علي، وأسماء غسلاها، بعده (**قاله أبو عمر**) بن عبد البر (**وفاطمة أول من غطي نعشها على الصفة المذكورة في خبر**

المتقدم، ثم بعدها زينب بنت جحش صنع بها ذلك أيضًا.

وولدت لعلي: حسنًا وحسينًا ومحسنًا، فمات صغيرًا، وأم كلثوم وزينب.

ولم يكن لرسول الله ﷺ عقب إلا من ابنته فاطمة رضي الله عنها وانتشر نسله الشريف منها من جهة السبطين الحسن والحسين فقط. ويقال للمنسوب لأولهما:

أسماء المتقدم، ثم بعدها زينب بنت جحش) أم المؤمنين **(صنع بها ذلك أيضًا)** فقول من قال إنها أول من غطي نعشها، أي من أمهات المؤمنين.

وفي البخاري عن عائشة أن عليًا صلى عليها، وكذا رواه الواقدي عن ابن عباس.

وروى ابن سعد عن عمرة، قالت: صلى العباس على فاطمة، ونزل هو وابنه الفضل وعلي في حفرتها، ولا خلف فكل صلى عليها، والإمام العباس، لأنه عمه فقدمه، وللواقدي عن الشعبي صلى أبو بكر على فاطمة، وهذا فيه ضعف. وانقطاع.

وروى بعض المتروكين عن لملك عن جعفر بن محمد نحوه ووهاه الدارقطني، وابن عدي، وقد روى البخاري عن عائشة لما توفيت دفنها زوجها علي ليلاً، ولم يؤذن بها أبا بكر وصلى عليها، وقال الواقدي: قلت لعبد الرحمٰن بن أبي الموالي أن الناس يقولون قبر فاطمة بالبقيع فقال: ما دفنت إلاَّ في زاوية في دار عقيل وبين قبرها وبين الطريق سبعة أذرع، **(وولدت لعلي حسنًا وحسينًا)** ريحانتي جدهما روى ابن منده، وأبو نعيم أن فاطمة أتت بهما إلى النبي ﷺ في شكواه الذي قبض فيه، فقالت: يا رسول اللّٰه هذان ابناك، فورثهما، فقال: «أما حسن فإن له هيبتي وسؤددي، وأما حسين فإن له جودي وجراءتي»، **(ومحسنًا)** بضم الميم وفتح الحاء المهملة، وكسر السين المشددة **(فمات صغيرًا)**.

روى أحمد عن علي، لما ولد الحسن سميته حربًا، فجاء ﷺ، فقال: «أروني إبني ما سميتموه؟ قلنا: حربًا، قال: «بل هو حسن»، فلما ولد الحسين فذكر مثله، قال: «بل هو حسين»، فلما ولد الثالث فذكر مثله، قال: «بل هو محسن»، ثم قال: «سميتهم بأسماء ولد هٰرون شبر وشبير ومشبر» إسناده صحيح.

(وأم كلثوم) قال ابن عبد البر ولدت قبل وفاة النبي ﷺ **(وزينب)**، قال ابن الأثير ولدت في حياة جدها، وكانت لبيبة جزلة عاقلة لها قوة جنان، **(ولم يكن لرسول اللّٰه ﷺ عقب إلاَّ من ابنته فاطمة رضي اللّٰه عنها)** وذلك دال على شرف الإناث وبركتهن.

وروى مرفوعًا من يمن المرأة تبكيرها بالأنثى، وأخرج الترمذي عن زيد بن أرقم أنه ﷺ، قال لعلي، وفاطمة، والحسن، والحسين: أنا حرب لمن حاربتم وسلم لمن سالمتم، **(وانتشر نسله الشريف منها من جهة السبطين الحسن، والحسين فقط، ويقال للمنسوب لأولهما**

حسني، ولثانيهما: حسيني.

وقد يضم للحسيني من يكون من ذرية إسحٰق بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن زين العابدين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الإسحاقي، فيقال: الحسيني الإسحاقي.

فإسحٰق هذا، هو زوج السيدة نفيسة ابنة الحسن بن زيد بن الحسن بن علي، وله منها: القٰسم وأم كلثوم ولم يعقبا.

وتزوج عمر بن الخطاب أم كلثوم بنت فاطمة، ....

حسني ولثانيهما حسيني، وقد يضم في النسبة (**للحسيني من يكون من ذرية إسحٰق**) المؤتمن (**بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن زين العابدين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب**) وإسحٰق هذا صدوق. روى له الترمذي، وابن ماجه وينسب إلى أبيه، فيقال: الجعفري، ويقال: لمن هو من ذريته (**الإسحاقي**) بدل من نائب فاعل يضم، وهو من يكون، (**فيقال الحسيني الإسحاقي**) نسبة إلى إسحٰق المذكور، (**فإسحٰق هذا هو زوج السيدة نفيسة**) العابدة الزاهدة ذات الكرامات الباهرة ولدت بمكة سنة خمس وأربعين ومائة، ونشأت بالمدينة في العبادة، والزهادة تصوم النهار وتقوم الليل، ثم قدمت مصر مع زوجها فصار لها القبول التام حتى ماتت بها في رمضان سنة ثمان ومائتين فصلى عليها في مشهد لم ير مثله، بحيث امتلأت الفلوات، والقيعان، وأراد زوجها نقلها ودفنها بالبقيع، فسأله أهل مصر في تركها للتبرك، ويقال، بل رأى المصطفى في المنام، فقال له: «يا إسحٰق، لا تعارض أهل مصر في نفيسة فإن الرحمة تنزل عليهم ببركتها».

(**ابنة الحسن**) الأنور. كان من سروات العلويين، وأشرافهم، وأجوادهم ولي أمرة المدينة للمنصور خمس سنين، ثم حبسه حتى مات المنصور، فأخرجه المهدي، وأكرمه، ولم يزل معه، وهو صدوق في الحديث فاضل روى له النسائي، توفي سنة ثمان وستين ومائة، وهو ابن خمس وثمانين سنة.

(**ابن زيد**) المدني الثقة الجليل المتوفى سنة عشرين ومائة (**ابن الحسن بن علي**) بن أبي طالب، (**و**) ولد (**له منها**) لإسحٰق من نفيسة (**القٰسم وأم كلثوم، ولم يعقبا**،) فلا عقب لإسحٰق منها، وله عقب من غيرها، الذين ينسبون إليه، فيقال الإسحاقي: (**وتزوّج عمر بن الخطاب**) في خلافته (**أم كلثوم بنت فاطمة**).

روى محمد بن أبي عمر العربي شيخ مسلم في مسنده، أن عمر خطب إلى علي بنته أم كلثوم، فذكر له صغرها، فقيل له، إنه ردك، فعاوده، فقال علي: أبعث بها إليك، فإن رضيت، فهي امرأتك. فارسلها إليه فكشف عن ساقها، فقالت: مه لولا أنك أمير المؤمنين للطمت عينك.

فولدت له: زيدًا ورقية، ولم يعقبا. ثم تزوجت أم كلثوم بعد موت عمر بعون بن جعفر، ثم تزوجت بعد وفاته بأخيه محمد بن جعفر ثم مات عنها فتزوجت بأخيهما عبد الله بن جعفر ....

وذكر ابن سعد، أنه خطبها من علي، فقال: إنما حبست بناتي على بني جعفر فقال: زوجنيها، فوالله ما على ظهر الأرض رجل، يرصد من كراستها، ما أرصد، فقال: فعلت، فجاء عمر إلى المهاجرين، فقال: رفئوني، فرفأوه، وقالوا: بمن تزوجت، قال: بنت علي إن النبي ﷺ قال: «كل نسب وسبب منقطع يوم القيامة إلاَّ نسبي وسببي». وكنت قد صاهرته، فأحببت هذا أيضًا وأمهرها أربعين ألفًا، (**فولدت له زيدًا ورقية ولم يعقبا**) فأصيب زيد في حرب كانت بين بني عدي، فخرج ليصلح بينهم، فشجه رجل وهو لا يعرفه في الظلمة، فعاش أيامًا، وكانت أمه مريضة فماتا في يوم واحد. ذكره الزبير بن بكار.

وروى ابن سعد بسند صحيح، أن ابن عمر صلى عليهما، وساق بسند آخر أن سعيد بن العاصي هو الذي أمهم عليهما، (**ثم تزوجت أم كلثوم بعد موت عمر**).

روى الدولابي عن الحسن بن الحسن بن علي قال: لما تأيمت، دخل عليها أخواها فقالا: ها إن أردت أن تصيبي بنفسك مالاً عظيمًا لقيتيه. فدخل علي فحمد الله وأثنى عليه، وقال: أي بنية إن الله قد جعل أمرك بيدك، فإن أحببت أن تجعليه بيدي، فقالت: يا أبت إني امرأة أرغب فيما ترغب فيه النساء، وأحب أن أصيب من الدنيا، فقال: هذا من عمل هذين، ثم قام يقول: والله لا أكلم واحدًا منهما أو تفعلين، ففعلت، فزوجها (**بعون بن جعفر**) ابن أبي طالب. ولد بأرض الحبشة، وقدم به أبواه في خيبر وكان يشبه النبي ﷺ، وتزوجه بها بعد عمر. رواه الدولابي، ونقله الإصابة في ترجمتها عنه، وهو منابذ لقوله في ترجمة عون، استشهد بتستر في خلافة عمر ولا عقب له، (**ثم تزوجت بعد وفاته بأخيه محمد بن جعفر**) ولد بأرض الحبشة، وذكره البغوي وابن حبان وغيرهما في الصحابة، وقال محمد بن حبيب هو أول من سمي محمدًا في الإسلام من المهاجرين.

وذكر ابن عبد البر عن الواقدي، أنه يكنى أبا القسم. قال: واستشهد بتستر، وقيل عاش إلى أن شهد صفين مع علي فقتل بها، وذكر المرزباني أنه كان مع أخيه لأمه محمد بن الصديق بمصر، فلما قتل اختفى ابن جعفر، ثم ذهب إلى فلسطين.

قال في الإصابة: وهذا يرد قول الواقدي استشهد بتستر، (**ثم مات عنها فتزوجت بأخيهما عبد الله بن جعفر**) أسن من أخويه، أحد الأجواد الصحابي ابن الصحابي، ولد بأرض الحبشة، مات سنة ثمانين، وهو ابن ثمانين.

روى النسائي بإسناد صحيح عنه لما قتل جعفر قال ﷺ: ادعو إلى بني اخي فجيء بنا

ثم ماتت عنده ولم تلد لواحد من الثلاثة سوى الثاني ابنة توفيت صغيرة فليس لها عقب.

ثم تزوج عبد الله بن جعفر بأختها زينب بنت فاطمة، فولدت له عدة من الأولاد، منهم: علي وأم كلثوم.

وتزوج أم كلثوم ـ هذه ـ ابن عمها القسم بن محمد بن جعفر بن أبي طالب فولدت له عدة أولاد منهم: فاطمة زوج حمزة بن عبد الله بن الزبير بن العوام، وله منها عقب.

وبالجملة: فعقب عبد الله بن جعفر انتشر من علي وأخته أم كلثوم ابني زينب بنت الزهراء. ويقال لكل من ينسب لهؤلاء جعفري، ولا ريب أن لهؤلاء شرفًا.

كأنا أفرخ، فأمر الحلاق، فحلق رؤوسنا، ثم قال: أما محمد فيشبه عمنا أبا طالب، وأما عبد الله فيشبه خلقي وخلقي، وأما عون فيشبه خلقي وخلقي، ثم أخذ بيدي، فأمالها وقال: اللهم اخلف جعفرًا في أهله، وبارك لعبد الله في صفقة يمينه.

قال ابن سعد: فكانت تقول: إني لأستحي من أسماء بنت عميس، مات ولداها عندي، فتخوف على الثالث، (**ثم ماتت عنده، ولم تلد لواحد من الثلاثة سوى الثاني**) محمد (**إبنة، توفيت صغيرة فليس لها**) لأم كلثوم بنت فاطمة (**عقب، ثم تزوج عبد الله بن جعفر بأختها زينب بنت فاطمة، فولدت له عدة من الأولاد**) خمسة (**منهم علي وأم كلثوم**) وعون وعباس ومحمد، كما في العجاجة الزرنبية، (**وتزوج أم كلثوم هذه ابن عمها القسم بن محمد بن جعفر بن أبي طالب، فولدت له عدة أولاد، منهم فاطمة زوج حمزة بن عبد الله بن الزبير بن العوام**) القرشي الأسدي، يكنى أبا عمار.

روى عن أبيه وعائشة وعنه جعفر بن عبد الله بن الحكم الأنصاري ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن سعد: ولاه أبوه البصرة، وذكر الزبير بن بكار أن حمزة وضع الركن حين بنى أبوه الكعبة، وأبوه يصلي بالناس في المسجد، اغتنم شغل الناس عنه لما أحس منهم التنافس، وخاف الخلاف، فأقره أبوه (**وله منها عقب، وبالجملة فعقب عبد الله بن جعفر انتشر من علي وأخته أم كلثوم ابني زينب بنت الزهراء،**) ومن ثم اقتصر عليهما أولاً، ولم يذكر باقي أولادها، (**ويقال لكل من ينسب لهؤلاء جعفري،**) نسبة إلى جدهم جعفر، (**ولا ريب أن لهؤلاء شرفًا،**) لكنه ليس كشرف من ينسب للحسنين، وكم أطلق الذهبي في تاريخه في كثير من التراجم قوله الشريف الزينبي، ولا ريب أنهم تحرم عليهم الصدقة إجماعًا، لأن بني جعفر من الآل؛ وأنهم يستحقون سهم ذوي القربى بالإجماع؛ وأنهم من ذرية النبي وأولاده إجماعًا، ويدخلون في وقف بركة الحبش، لأن واقفها وقف نصفها على أولاد الحسن والحسين، والنصف الثاني على الطالبين، وهم ذرية علي من محمد بن الحنفية وإخوته، وذرية جعفر وعقيل، كما ذكره ابن المتوج في إيقاظ

وأما الجعافرة المنسوبون لعبد الله بن جعفر فلهم أيضًا شرف، لكنه يتفاوت، فمن كان من ولده من زينب بنت الزهراء فهم أشرف من غيرهم، مع كونهم لا يوازون شرف المنسوبين للحسن والحسين لمزيد شرفهما، وكذا يوصف العباسيون بالشرف لشرف بني هاشم.

قال الحافظ ابن حجر في الألقاب: وقد لقب به ـ يعني ....

المتأمل قائلاً: وثبت هذا الوقف على هذا الوجه، عند قاضي القضاة بدر الدين يوسف البخاري في ثاني عشر ربيع الآخر، سنة أربعين وستمائة، ثم اتصل ثبوته على شيخ الإسلام عز الدين بن عبد السلام تاسع عشر ربيع الآخر من السنة المذكورة، ثم اتصل ثبوته على قاضي القضاة ابن جماعة ذكره في العجاجة، **(وأما الجعافرة المنسوبون لعبد الله بن جعفر)** من غير زينب، **(فلهم أيضًا شرف)** لأنهم من بني هاشم ومن أولاد عمه ﷺ، وتحرم عليهم الزكاة ويستحقون في سهم ذوي القربى وبركة الحبش، **(لكنه يتفاوت، فمن كان من ولده من زينب بنت الزهراء، فهم أشرف من غيرهم)** من ولده من غيرها، وسلك المصنف الاطناب إذ كان يكفيه أن يقول: وأما ولده من غير زينب، فلهم شرف دون شرف أولاده منها، **(مع كونهم لا يوازون شرف المنسوبين للحسن والحسين)** نسبة حق.

قال الحافظ: ولا التفات إلى من يدعي أنه منهم بغير برهان **(لمزيد شرفهما)** الذي خصهما به جدهما، فينسبون إليه ﷺ دون غيرهما.

قال ﷺ: «لكل نبي أم عصبة إلاَّ ابني فاطمة أنا وليهما وعصبتهما»، أخرجه الحاكم عن جابر وأبو يعلى عن فاطمة فخص الانتساب والتعصيب بهما دون اختهما لأن أولاد أختهما، إنما ينسبون إلى آبائهم، ولهذا جرى السلف والخلف على أن ابن الشريفة لا يكون شريفًا ولو كانت الخصوصية عامة في أولاد بناته، وإن سفلن لكان كل ابن شريفة شريفًا تحرم عليه الصدقة وإن لم يكن أبوه كذلك، وليس كذلك كما هو معلوم ذكره السيوطي في السلالة الزينبية.

وهذا هو الحق وهو ما عليه ابن عرفة في قوله لابن الشريفة شرف مّا ولا عليك من الهذيان في رده بما يشبه كلام العوام.

(وكذا يوصف العباسيون) والعقيليون ذرية عقيل بن أبي طالب، والعلويون ذرية ابن الحنفية وغيره من أولاد علي **(بالشرف لشرف بني هاشم.)** وقد كان اسم الشريف يطلق في الصدر الأول على من كان من آل البيت سواء كان حسنيًا، أو حسينيًا، أم علويًا، أم عباسيًا، أم جعفريًا أم عقيليًا، ولهذا تجد تاريخ الحافظ الذهبي مشحونًا في التراجم، بذلك يقول الشريف العباسي، الشريف العقيلي، الشريف الجعفري، الشريف الزينبي، فلما ولى الفاطميون مصر قصروا اسم الشريف على ذرية الحسن والحسين فقط، فاستمر ذلك بمصر إلى الآن.

(قال الحافظ ابن حجر في) كتاب نزهة الألباب في معرفة **(الألقاب: وقد لقب به، يعني**

بالشريف ـ كل عباسي ببغداد وعلوي بمصر. وفي شيوخ ابن الرفعة شخص يقال له الشريف العباسي.

وأما عبد الله ابن النبي ﷺ فقيل مات صغيرًا بمكة، فقال العاصي بن وائل: قد انقطع ولده فهو أبتر، فأنزل الله تعالى: ﴿**إن شانئك هو الأبتر**﴾ [الكوثر/ ٣].

واختلف: هل ولد قبل النبوة أو بعدها؟ وهل هو الطيب والطاهر؟ والصحيح: أنهما لقبان له، كما تقدم.

بالشريف كل عباسي ببغداد،) لأن الخلفاء به كانوا من بني العباس، (و) كل (**علوي بمصر،**) لأن الفاطميين الذين كانوا بها من ولد علي من فاطمة بزعمهم، (**وفي شيوخ ابن الرفعة شخص يقال له الشريف العباسي**).

قال في العجاجة: ولا شك أن المصطلح القديم أولى وهو إطلاقه على كل علوي وجعفري وعقيلي وعباسي، كما صنعه الذهبي، وكما أشار إليه الماوردي من الشافعية والقاضي أبو يعلى من الحنابلة، ونحوه قول ابن لملك وآله المستكملين الشرفا انتهى. (**وأما عبد الله ابن النبي ﷺ، فقيل**) كما رواه ابن سعد بسند واه عن ابن عباس، (**مات صغيرًا بمكة،**) لم تعلم مدة حياته لقلة الاعتناء بالتاريخ حينئذٍ، (**فقال العاصي بن وائل**) السهمي أبو عمرو (**قد انقطع ولده فهو أبتر**) منقطع العقب، (**فأنزل الله تعالى** ﴿**إن شانئك**﴾) مبغضك (﴿**هو الأبتر**﴾) المنقطع عن كل خير، والمنقطع عقبه، ولا يرد أن له عقبًا، لأن ابنيه عمرًا وهشامًا لما أسلما انقطع بينه وبينهما، فليسوا بأتباع له، لأن الإسلام حجزهم عنه، فلا يرثهم، ولا يرثونه؛ وهم من أتباع النبي وأزواجه أمهاتهم.

وهذا يعارضه ما مر أن العاصي قال ذلك، فنزلت الآية لما مات ولده القُسم، كما أخرجه يونس في زيادات المغازي والبيهقي من مرسل محمد بن علي، والقُسم أول من مات من ولد، فيحتمل تعدد القول والنزول، وأخرج ابن جرير عن شمر بن عطية قال: كان عقبة بن أبي معيط يقول: لا يبقى لمحمد ولد وهو أبتر، فأنزل الله فيه: ﴿إن شانئك هو الأبتر﴾ وعليه فنزلت في العاصي وعقبة معًا.

وروى الطبراني بسند ضعيف عن أبي أيوب قال: لما مات إبراهيم ابن رسولَ الله ﷺ مشى المشركون بعضهم إلى بعض، فقالوا: إن هذا الصاني قد بتر الليلة فأنزل الله: ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾ إلى آخر السورة. وروى ابن المنذر عن ابن جريج قال: بلغني فذكر نحوه، فإن صح فقد تعدد نزولها بمكة والمدينة، (**واختلف هل ولد قبل النبوة أو بعدها، وهل هو الطيب والطاهر والصحيح أنهما لقبان له كما تقدم،**) لأنه ولد بعد النبوة، وجرى المصنف في ذكره بعد فاطمة على القول بأنه أصغر أولاده من خديجة الذي صححه ابن الكلبي ولم يراع موته، كما صنعه

وأما إبراهيم فمن مارية القبطية، وسيأتي ذكرها في سَراريه عليه الصلاة والسلام إن شاء الله تعالى في الفصل التالي لهذا في أمهات المؤمنين.

وولد في ذي الحجة سنة ثمان من الهجرة، وقيل ولد بالعالية، ذكره الزبير بن بكار، وكانت سلمى زوج أبي رافع (**مولدة رسول الله ﷺ، قابلته فبشر أبو رافع**) به النبي ﷺ فوهب له عبدًا، وعق عنه يوم سابعه بكبشين، وحلق رأسه أبو هند، وسماه النبي ﷺ يومئذٍ، وتصدق بزنة شعره ورقا على المساكين، ودفنوا شعره بالأرض.

فيمن قبله. (**وأما إبراهيم**) آخر أولاده ﷺ (**فمن مارية**) بتخفيف الياء (**القبطية**) وكانت بيضاء جميلة، (**وسيأتي ذكرها في سراريه عليه الصلاة والسلام إن شاء الله تعالى في الفصل التالي لهذا في أمهات المؤمنين**) وسراريه، كما هو في الترجمة الآتية. لكنه أسقطه هنا لئلا يتكرر مع قوله أولاً في سراريه، (**وولد في ذي الحجة سنة ثمان من الهجرة**) باتفاق كما في الفتح، (**وقيل ولد بالعالية**) المحل الذي أنزل ﷺ فيه مارية، وصار يقال لها مشرية أم إبراهيم، وهذا مستأنف لا معطوف إذ ليس مقابلاً لمغايرة المكان للزمان.

(**ذكره الزبير بن بكار**) وفصله عما قبله إشعارًا بأنه لا يساويه للإتفاق عليه، وكأنه ظفر في المكان بخلاف، (**وكانت سلمى**) أم رافع تقدم ذكرها (**زوج أبي رافع**) أسلم أو إبراهيم أو ثابت أو هرمز أو صالح أو سنان أو يسار أو عبد الرحمٰن أو قزمان أو يزيد، فتلك عشرة، أشهرها كما قال أبو عمر الأول: (**مولدة رسول الله ﷺ**)، ويقال: مولاة صَفية، كما في الإصابة ولا تنافي، لأن مولاة عمة الشخص مولاته، كما قال البرهان (**قابلته**) التي تلقته عند الولادة (**فبشر أبو رافع**) زوجها (**به النبي ﷺ فوهب له عبدًا.**) إذ هو سيد الكرماء.

قال البرهان: هذا العبد لا أعرف اسمه، (**وعق عنه يوم سابعه بكبشين**) وفي العيون بكبش، فيحتمل أنه تعدد الذبح، فأخبر من حضر التعدد به ومن لم يحضره بخلافه، (**وحلق رأسه أبو هند**) البياضي مولى فروة بن عمرو البياضي من الأنصار قاله ابن إسحٰق.

قال ابن السكن: يقال اسمه عبد الله، وقال ابن منده: يقال اسمه يسار، ويقال سالم، وفي موطأ ابن وهب حجم رسول الله ﷺ أبو هند يسار، وأخرج ابن السكن والطبراني عن عائشة أنه ﷺ قال: من سره أن ينظر إلى من صور الله الإيمان في قلبه، فلينظر إلى أبي هند شهد المشاهد بعد بدر.

وروى عنه ابن عباس وجابر وأبو هريرة، (**وسماه النبي ﷺ يومئذٍ**) أي يوم سابعه، (**وتصدق**) ﷺ (**بزنة شعره ورقًا**) فضة (**على المساكين**).

قال البرهان: لا أعلم زنة الشعر، (**ودفنوا شعره بالأرض**) بأمره عليه السلام، (**وفي**

وفي البخاري: من حديث أنس بن مٰلك، أنه ﷺ قال: ولد لي الليلة غلام سميته باسم أبي إبرٰهيم، ثم دفعته إلى أم سيف امرأة قين بالمدينة يقال له أبو سيف، الحديث، وفيه: أنه بقي عندها إلى أن مات، والقين: الحداد.

ويجمع بينهما: بأن التسمية كانت قبل السابع، كما في حديث أنس هذا ثم ظهرت فيه، وأما حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ....

البخاري) ومسلم واللفظ له كما بينه في الإصابة في ترجمة أبي سيف، وكذا في الفتح في شرح هذا الحديث، فاللائق بالمصنف العز ولهما معًا أو لمسلم خاصة **(من حديث)** ثابت عن **(أنس بن مٰلك أنه ﷺ قال:)** وفي رواية ابن سعد خرج علينا ﷺ حين أصبح، فقال: **(ولد لي الليلة غلام سميته)** إبرٰهيم **(باسم أبي إبرٰهيم، ثم دفعته إلى أُم سيف)** بفتح السين صحابية لم يذكر لها اسمًا في الإصابة، فكأنه كنيتها **(امرأة قين)** بفتح القاف وسكون التحتية بعدها نون حداد **(بالمدينة يقال له أبو سيف).**

قال عياض: هو البراء بن أوس وزوجته أم سيف هي أم بردة واسمها خولة بنت المنذر، وتعقبه الحافظ بأنه لم يصرح أحد من الأئمة بأن البراء بن أوس يكنى أبا سيف ولا أن أبا سيف يسمى البراء. انتهى. وأسقط تمام التعقب اكتفاءً، أي ولا أن أُم سيف تسمى خولة ولا إن خولة تكنى أُم سيف إنما تكنى أم بردة **(الحديث)** تتمته، فانطلق رسول اللّٰه ﷺ، فاتبعته فانتهى إلى أبي سيف وهو ينفخ بكير، وقد امتلأ البيت دخانًا، فأسرعت المشي بين يدي رسول اللّٰه ﷺ، فقلت: يا أبا سيف أمسك جاء رسول اللّٰه ﷺ، فأمسك، فذكر الحديث هذا لفظ مسلم ولفظ البخاري عن أنس دخلنا مع رسول اللّٰه ﷺ على أبي سيف القين وكان ظئرًا لإبرٰهيم، فأخذ رسول اللّٰه ﷺ إبرٰهيم فقبله وشمه، ثم دخلنا بعد ذلك وإبرٰهيم يجود بنفسه، فجعلت عينا رسول اللّٰه تذرفان، فقال له عبد الرحمٰن بن عوف وأنت يا رسول اللّٰه؟، فقال يا ابن عوف إنها رحمة، ثم اتبعها بأخرى، فقال ﷺ: إن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما يرضي ربنا وإنا بفراقك يا إبرٰهيم لمحزونون. **(وفيه أنه بقي عندها إلى أن مات،)** كما ترى **(والقين الحداد،)** ويطلق على كل صانع يقال قان الشيء إذا أصلحه كما في الفتح، ففي هذا الحديث الصحيح أنه سماه صبيحة الولادة فيعارض ما ذكره أهل السير أنه سماه يوم سابعه، **(ويجمع بينهما بأن التسمية كانت قبل السابع، كما في حديث أنس هذا، ثم ظهرت فيه)** في يوم السابع، **(وأما حديث عمرو بن شعيب)** بن محمد بن عبد اللّٰه بن عمرو بن العاصي الصدوق، المتوفى سنة ثمان عشرة ومائة، **(عن أبيه)** شعيب بن محمد صدوق، ثبت سماعه **(عن جده)** عبد اللّٰه بن عمرو بن العاصي، فضمير جده لشعيب عند الجمهور، فالحديث موصول لا لعمرو وإلا كان مرسلاً أوله

ـ عند الترمذي مرفوعًا ـ أنه أمر بتسمية المولود يوم سابعه، فيحمل على أنها لا تؤخر عن السابع، لا أنها لا تكون إلا فيه، بل هي مشروعة من الولادة إلى السابع.

قال الزبير بن بكار: وتنافست الأنصار فيمن ترضع إبراهيم فإنهم أحبوا أن يفرغوا مارية له عليه الصلاة والسلام، فأعطاه لأم بردة بنت المنذر بن زيد الأنصاري، زوجة البراء بن أوس، فكانت ترضعه بلبن ابنها في بني مازن بن النجار وترجع به إلى أمه. وأعطى ﷺ أم بردة قطعة نخل.

وقد تقدم أنه أعطاه أم سيف وبقي عندها إلى أن مات، فيحتمل أن يكون أعطاه أولاً أم بردة ثم أعطاه أم سيف وبقي عندها إلى أن توفي، لكن قد روي أنه توفي عند أم بردة، فيرجع في الترجيح إلى الصحيح.

ويحمل على الجد الأعلى، كما في الألفية (**عند الترمذي مرفوعًا أنه**) ﷺ (**أمر بتسمية المولود يوم سابعه، فيحمل**) كما قال المحب الطبري (**على أنها لا تؤخر عن السابع لا إنها لا تكون إلاَّ فيه، بل هي مشروعة من الولادة إلى السابع**) فلا يعارض فعله، أو على من يعق ويحلق ويتصدق، وتسمية إبراهيم قبله مع أنه فعل به ذلك لبيان الجواز وأن ذلك مندوب فقط.

(**قال الزبير بن بكار**) فيما أخرجه هو وابن سعد من طريق شيخه الواقدي عن عبد اللّه بن عبد الرحمٰن بن أبي صعصعة قال: (**و**) لما ولد إبراهيم (**تنافست الأنصار**) رغبت (**فيمن ترضع**) منهن (**إبراهيم**) فكل واحدة منهن أرادته. ويستعمل التنافس في العرف في المشاحة، لأن الرغبة في الشيء تستلزمه المشاحة عليه ولو بالقلب، (**فإنهم أحبوا أن يفرغوا مارية له**) أي يزيلوا عنها ما يشغلها عنه (**عليه الصلاة والسلام**) لما يعلمن من ميله إليها كما في الرواية، (**فأعطاه لأم بردة**) خولة (**بنت المنذر بن زيد الأنصاري**) من بني النجارة (**زوجة البراء بن أوس**) بن خالد من بني النجار أيضًا، (**فكانت ترضعه بلبن ابنها في بني مازن بن النجار وترجع به إلى أمه**) وفي رواية ابن سعد وكان ﷺ يأتيه في بني النجار، (**وأعطى ﷺ أم بردة قطعة نخل**) لرضاعها، (**وقد تقدم**) في الحديث الصحيح (**أنه أعطاه أم سيف وبقي عندها إلى أن مات**).

قال الحافظ: فجمع عياض بينهما، فسمي أبا سيف البراء، وزوجته أم بردة خولة أم سيف قال: وما جمع به غير مستبعد إلاَّ إنه لم يصرح أحد من الأئمة بأن البراء يكنى أبا سيف، ولا أن أبا سيف يسمى البراء، (**فيحتمل**) إن ثبت ما ذكره الواقدي (**أن يكون أعطاه أولاً أم بردة، ثم أعطاه أم سيف وبقي عندها إلى أن توفي**) فتكونان جميعًا أرضعتاه، (**لكن قد روى**) كما ذكر ابن عبد البر وغيره (**أنه توفي عند أم بردة، فيرجع في الترجيح إلى الصحيح**) لصحة سنده.

وقد قال أبو موسى المديني المشهور أن التي أرضعته أم سيف، وحاصل ما ذكره هنا تبعًا

وعن أنس بن ملك قال: ما رأيت أحدًا أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ، كان إبراهيم مسترضعًا في عوالي المدينة فكان ينطلق ونحن معه، فيدخل البيت وكان ظئره قينًا، فيأخذه ويقبله ثم يرجع. الحديث رواه أبو حاتم.

وفي حديث جابر: أخذ النبي ﷺ بيد عبد الرحمٰن بن عوف، فأتى به النخل فإذا ابنه إبراهيم يجود بنفسه، فأخذه ﷺ فوضعه في حجره ثم ذرفت عيناه،

للحافظ في الفتح والإصابة أنهما امرأتان على الصحيح المشهور، وجعلهما القاضي عياض امرأة واحدة لها كنيتان وهو متعقب كما علمت.

فحزم المصنف في شرح البخاري بما لعياض فيه نظر، (**وعن أنس بن ملك قال: ما رأيت أحدًا أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ**،) لأنه رحمة كله.

(**كان إبراهيم مسترضعًا**،) أي رضيعًا، فالسين زائدة (**في عوالي المدينة، فكان ينطلق ونحن معه، فيدخل البيت**) زاد مسلم وإنه ليدخل، (**وكان ظئره**) بكسر المعجمة وسكون التحتية المهموزة بعدها راء، أي مرضعة، وأطلق عليه ذلك لأنه زوج المرضعة، وأصل الظئر من ظأرت الناقة إذا عطفت على غير ولدها، فقيل ذلك للتي ترضع غير ولدها، وأطلق على زوجها، لأنه لا يشاركها في تربيته، كما في الفتح (**قينا**) بالقاف حدادًا بيان لسبب دخان البيت، وقد تسقط نقطة القاف من الكاتب، فتوهمت فاء، فجعلت نسخة، والرواية بالقاف في مسلم وغيره (**فيأخذه ويقبله**).

زاد البخاري وشمه، ففيه مشروعية تقبيل الولد وشمه، (**ثم يرجع الحديث**) ذكر في بقيته قصة موته (**رواه أبو حاتم**) وابن حبان ومسلم في الصحيح، فالعزولة هو اصطلاح أهل الفن، (**وفي حديث جابر أخذ النبي ﷺ بيد عبد الرحمٰن بن عوف، فأتى به النخل فإذا ابنه إبراهيم يجود** بنفسه).

قال الحافظ: أي يخرجها ويدفعها، كما يدفع الإنسان ماله يجود به.

وفي حديث أنس عند البيهقي يكيد قال صاحب العين: أي يسوق بها، وقيل معناه يقارب بها الموت، وقال أبو مروان بن سراج: قد يكون من الكيد وهو القيء يقال منه كاد يكيد شبه قلع نفسه عند الموت بذلك، (**فأخذه ﷺ فوضعه في حجره، ثم ذرفت عيناه**) بفتح المعجمة والراء والفاء جرى دمعهما.

زاد أنس في الصحيح، فقال له عبد الرحمٰن بن عوف: وأنت يا رسول الله!، قال الطيبي: فيه معنى التعجب والواو تستدعي معطوفًا عليه، أي الناس لا يصبرون وأنت تفعل كفعلهم، كأنه تعجب منه مع عهده منه الحث على الصبر والنهي عن الجزع، فأجابه بقوله إنها رحمة، أي الحالة التي شاهدتها مني هي رقة على الولد لا ما توهمت من الجزع انتهى.

وفي حديث ابن عوف نفسه عند ابن سعد والطبراني، فقلت: يا رسول الله تبكي أو لم تنه عن البكاء، فقال: إنما نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين صوت عند نغمة لهو ولعب ومزامير

ثم قال: إنا بك يا إبراهيم لمحزونون، تبكي العين ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط الرب. خرجه بهذا السياق أبو عمرو بن السماك، ومعناه في الصحيح.

وتوفي وله سبعون يومًا ـ فيما ذكره أبو داود ـ في ربيع الأول يوم الثلاثاء لعشر خلون منه، وقيل: بلغ ستة عشر شهرًا ....

الشيطان، وصوت عند مصيبة خمش وجوه وشق جيوب ورنة شيطان، إنما هذا رحمة، ومن لا يرحم لا يرحم، (**ثم قال إنا بك**) بفراقك، كما هو رواية الصحيح (**يا إبراهيم لمحزونون**).

قال ابن المنير عبر بصيغة المفعول لا الفاعل إشارة إلى أن الحزن ليس من فعله، بل من غيره ولا يكلف الإنسان بفعل غيره وهو العين والقلب، كما قال: (**تبكي العين ويحزن القلب**) لرقته، (**ولا نقول ما يسخط الرب**،) وفي الصحيح: ولا نقول إلا ما يرضي ربنا.

قال ابن المنير: أضاف الفعل إلى الجارحة تنبيهًا على أن مثل هذا لا يدخل تحت قدرة العبد، ولا يكلف الإنكفاف عنه، وكأن الجارحة امتنعت فصارت هي الفاعلة لا هو، وأما نطق اللسان فيملك انتهى.

وزاد في حديث عبد الرحمن بن عوف، لولا أنه أمر حق ووعد صدق وسبيل مأتية، وأن آخرنا سيلحق أوّلنا لحزنا عليك حزنًا هو أشد من هذا، (**خرجه بهذا السياق**،) أي اللفظ (**أبو عمرو بن السماك، ومعناه في الصحيح**) من حديث أنس وقد قدمنا لفظه وليس في هذه الرواية زيادة شيء عليه حتى يعدل عن الصحيح إليه.

قال ابن بطال: فسر هذا الحديث البكاء المباح والحزن الجائز، وهو ما كان بدمع العين ورقة القلب من غير سخط لأمر الله، وهو أبين شيء وقع في هذا المعنى، وفيه مشروعية تقبيل الولد وشمه والرضاع وعبادة الصغير والحضور عند المحتضر ورحمة العيال وجواز الإخبار عن الحزن، وإن كان الكتمان أولى وفيه وقوع الخطاب للغير وإرادة غيره بذلك، وكلاهما مأخوذ من مخاطبة النبي ﷺ ولده مع أنه في تلك الحالة لم يكن يفهم الخطاب لصغره وكونه في النزع، وإنما أراد بالخطاب غيره من الحاضرين إشارة إلى أن ذلك لم يدخل في نهية السابق، وجواز الاعتراض على من خالف فعله ظاهر قوله ليظهر الفرق، قيل وفيه تقبيل الميت وشمه، ورده ابن التين بأن القصة إنما وقعت قبل الموت، وهو كما قال انتهى من فتح الباري، (**وتوفي وله سبعون يومًا فيما ذكره أبو داود**) وحكاه البيهقي.

قال في الإصابة: فعليه يكون مات سنة تسع انتهى، وتبرأ منه لنقل صاحب النور أن رواية سبعين يومًا وهم، وجزم الواقدي بأنه مات سنة عشر (**في ربيع الأول يوم الثلاثاء لعشر خلون منه**،) فهذا إنما هو على موته سنة عشر، (**وقيل بلغ ستة عشر شهرًا**).

وثمانية أيام، وقيل: سنة وعشرة أشهر وستة أيام.

وحمل على سرير صغير، وصلى عليه النبي ﷺ بالبقيع وقال: ندفنه عند فرطنا عثمٰن بن مظعون. وروي أن عائشة قالت: دفنه عليه الصلاة والسلام ولم يصل عليه، فيحتمل أن يكون لم يصل عليه بنفسه وأمر أصحابه أن يصلوا عليه، أو لم يصل عليه في جماعة.

حكاه اليعمري لكن لم يقل (**وثمانية أيام**،) نعم حكى في الإصابة وغيرها عن محمد بن المؤمل سبعة عشر شهرًا وثمانية أيام، (**وقيل**) بلغ (**سنة وعشرة أشهر وستة أيام**).

وفي البخاري عن عائشة عاش سبعة عشر أو ثمانية عشر شهرًا على الشك، وعند أحمد بسند حسن عنها ثمانية عشر شهرًا بالجزم، وكذا عنده عن جابر فهو أرجح الأقوال لموافقته ما في الصحيح عنها وإن كان بالشك.

وقال ابن حزم مات قبل النبي ﷺ بثلاثة أشهر، وقيل مات في رمضان، وقيل في ذي الحجة.

قال في الإصابة وهو باطل على القول بأنه سنة عشر، لأن النبي ﷺ كان في حجة الوداع إلاَّ أن كان مات في آخر ذي الحجة انتهى، (**وحمل على سرير صغير**) من بيت مرضعته إلى البقيع، (**وصلى عليه النبي ﷺ بالبقيع**) وكبر أربعًا.

أخرجه أبو يعلى وابن سعد عن أنس والبزار عن أبي سعيد وأحمد عن البراء وابن أبي شيبة عن الشعبي مرسلاً، والبيهقي في الدلائل من مرسل جعفر بن محمد وهي وإن كان في أسانيدها ضعف فبعضها يعضد بعضًا، ومن ثم قال النووي: الذي ذهب إليه الجمهور أنه صلى عليه وكبر أربعًا، (**وقال ندفنه عند فرطنا**) بفتحتين متقدمنا (**عثمٰن بن مظعون**) بالظاء المعجمة.

(**وروى**) عند أحمد والبزار وأبي يعلى؛ (**أن عائشة قالت؛ دفنه عليه الصلاة والسلام ولم يصل عليه**) لاستغنائه بنبوة أبيه عن الصلاة عليه التي هي شفاعة له، كما استغنى الشهيد بشهادته عنها أو لموته يوم كسوف الشمس، فاستغنى بصلاة الكسوف عن الصلاة عليه، أو لأنه لا يصلي على نبي، وقد جاء لو عاش كان نبيا، ورد بأنه قد صح أن الطفل يصلى عليه، وقال ﷺ صلوا على أطفالكم فإنهم من افراطكم، وصح أن الصحابة صلوا عليه ﷺ، ثم حديث عائشة هذا قال في الإصابة إسناده حسن وصححه ابن حزم، لكن قال أحمد في رواية حنبل عنه حديث منكر، وقال الخطابي حديث عائشة أحسن اتصالاً من رواية أنه صلى عليه ولكن هي أولى.

وقال ابن عبد البر حديث عائشة لا يصح، ثم قال أعني ابن عبد البر، (**فيحتمل أن يكون**) معناه (**لم يصل عليه بنفسه وأمر أصحابه أن يصلوا عليه**،) ولم يحضرهم (**أو لم يصل عليه في جماعة**،) بل صلى عليه منفردًا، فلا يكون مخالفًا لما عليه العلماء، وهو أولى ما حمل عليه حديثها، فلا يخالف ما أجمع عليه العلماء من الصلاة على الأطفال إذا استهلوا وهو عمل

وروي أن الذي غسله أبو بردة، وروي الفضل بن العباس، ولعلهما اجتمعا عليه.

ونزل قبره الفضل وأسامة، والنبي ﷺ على شفير القبر، ورش قبره وعلم بعلامة. قال الزبير: وهو أول قبر رش.

وانكسفت الشمس يوم موته فقال الناس: إنما كسفت لموت إبراهيم، فقال عليه الصلاة والسلام: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله» ....

مستفيض في السلف والخلف ولا أعلم من جاء عنه غير هذا إلاَّ عن سمرة بن جندب، انتهى كلام أبي عمر، (**وروي أن الذي غسله أبو بردة**) اسمه هانىء على الأشهر الأنصاري، (**وروي**) أنه (**الفضل بن العباس ولعلهما اجتمعا عليه**،) فلا تنافي بين الروايتين.

وروى ابن ماجه عن أنس لما قبض إبراهيم قال ﷺ لا تدرجوه في أكفانه حتى أنظر إليه فأتاه فانكب عليه وبكى (**ونزل قبره الفضل وأسامة**) بن زيد (**والنبي ﷺ على شفير القبر**،) فرأى فرجة في اللحد فناول الحفار مدرة، وقال إنها لا تضر ولا تنفع ولكنها تقر عين الحي. رواه ابن سعد (**ورش قبره**) بماء عليه بعد تمام دفنه.

روى ابن سعد عن رجل من آل علي أنه ﷺ حين دفن إبراهيم قال: هل من أحد يأتي بقربة فأتى رجل من الأنصار بقربة، فقال رشها على قبر إبراهيم (**وعلم بعلامة**) ليعرف بها (**قال الزبير**) بن بكار، (**وهو أول قبر رش**) وما روي أنه لقنه لما دفن، فقال قل الله ربي، ورسول الله أبي والإسلام ديني، فبكت الصحابة وقالوا من يلقننا، وبكى عمر حتى ارتفع صوته، فقال عليه السلام: ما لك، فقال: هذا ابنك وما بلغ ولا جرى عليه قلم ولقنه مثلك فما حال عمر، فبكى ﷺ وبكت الصحابة معه، فنزل جبريل فسأله عن سبب بكائهم، فأخبره فصعد جبريل ونزل بقوله تعالى: ﴿يثبت الله الذين آمنوا﴾ والقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة يريد وقت الموت وعند السؤال، فطابت الأنفس وسكنت القلوب فمنكر جدًا. بل لا أصل له قاله الشامي، (**و**) عن المغيرة بن شعبة قال: (**انكسفت**) بوزن انفعلت، وهذا يرد على القزاز حيث أنكره، وكذا الجوهري حيث نسبه للعامة (**الشمس يوم موته**،) أي إبراهيم، كما هو الرواية فأبدلها المصنف بالضمير اختصارًا، (**فقال الناس: إنما كسفت**) بفتح الكاف والسين والفاء، وحكى ضم الكاف.

قال الحافظ: وهو نادر (**لموت إبراهيم**) على ما كانوا يزعمون أنها لا تنكسف إلا لموت عظيم، (**فقال عليه الصلاة والسلام: إن الشمس والقمر آيتان**،) علامتان (**من آيات الله**) الدالة على وحدانيته وعظيم قدرته، أو على تخويف العباد من بأسه وسطوته، ويؤيده قوله تعالى: ﴿وما نرسل بالآيات إلاَّ تخويفًا﴾ [الإسراء/٥٩].

وزاد في رواية في الصحيح يخوف الله بهما عباده.

لا ينكسفان لموت أحد» رواه الشيخان. قيل: والغالب أن الكسوف يكون يوم الثامن والعشرين أو التاسع والعشرين، فكسفت يوم موت إبراهيم في العاشر، فلذلك قالوا: كسفت لموته.

وقال عليه الصلاة والسلام: إن له مرضعًا في الجنة، رواه ابن ماجه.

ذكره الحافظ وقال المصنف: المراد كسوفهما لأن التخويف إنما هو به لا بذاتهما وإن كان كل شيء من خلقه آية من آياته (**لا ينكسفان**) بفتح التحتية وسكون النون وكسر السين (**لموت أحد**) إذ هما خلقان مسخران ليس لهما سلطان في غيرهما، ولا قدرة على الدفع عن أنفسهما، وفيه ما كان عليه من الشفقة على أمته وإبطال ذلك الاعتقاد، وبقية ذا الحديث ولا لحياته، فإذا رأيتم فصلوا وادعوا الله.

(**رواه**) بتمامه (**الشيخان**) قال الحافظ: واستشكلت زيادة ولا لحياته، لأن السياق إنما ورد في حق من ظن أن ذلك لموت إبراهيم، ولم يذكروا الحياة، والجواب أن فائدة ذكرها دفع توهم من يقول لا يلزم من نفي كونه سببًا للفقد أن لا يكون سببًا للإيجاد، فعمم الشارع لدفع هذا التوهم انتهى.

قال المصنف: أو تتميم للتقسيم، (**قيل**) في الاعتذار عمن قال ذلك، (**والغالب أن الكسوف يكون يوم الثامن والعشرين أو التاسع والعشرين، فكسفت يوم موت إبراهيم في العاشر**) من الشهر عند الأكثر، وقيل في رابعه، وقيل في رابع عشرة وفي أنه ربيع أو رمضان أو ذو الحجة أقوال، (**فلذلك قالوا كسفت لموته**) فبين ﷺ بطلان ذلك الإعتقاد ولأحمد والنسائي وابن ماجه وصححه ابنا خزيمة وحبان انه عليه الصلاة والسلام قال: «إن الناس يزعمون أن الشمس والقمر لا ينكسفان إلاَّ لموت عظيم من العظماء وليس كذلك»، (**وقال عليه الصلاة والسلام**) لما توفي إبراهيم (**إن له مرضعًا**،) قال الحافظ بضم الميم في رواية الجمهور، زاد الإسماعيلي ترضعه (**في الجنة**).

قال ابن التين يقال امرأة مرضع بلا هاء مثل حائض، وقد أرضعت فهي مرضعة إذا بني من الفعل، قال تعالى: ﴿تذهل كل مرضعة عما أرضعت﴾ [الحج:٢]، قال تبعًا للخطابي، وروي مرضعًا بفتح الميم، أي إرضاعًا انتهى.

والمراد الجنس، فلا ينافي رواية مسلم وان له ظئرين يكملان رضاعه في الجنة، وأكده بأن تنزيلاً للمخاطب منزلة المنكر والشاك لمخالفة العادة وقدم الخبر إشارة إلى اختصاص هذا الحكم به لا كان، ولا يكون لغيره رضاع في الجنة بجسمه وروحه معًا باثنين على صورة الآدميات من الحور العين أو غيرهن والتعدد لكمال العناية به، والاقوم أن رضاعه في النشأة الجنانية بأن أعقب موته دخوله الجنة، وزعم أنه في البرزخ وأنه أعطى هيئة يقتدر بها على الارتفاع فيه فاسد لقوله في الجنة والذي أوقعه فيه قياس الغائب على الشاهد حتى أن بعضهم جعل هذا من المتشابه الذي اختص الله بعلمه.

(**رواه ابن ماجه**) من حديث ابن عباس وهو بعض الحديث الآتي قريبًا نعم رواه البخاري عن

وقد روي من حديث أنس بن مالك أنه قال: لو بقي - يعني إبراهيم ابن النبي ﷺ - لكان نبيًا، ولكن لم يبق لأن نبيكم آخر الأنبياء. أخرجه أبو عمر.

قال الطبري: وهذا إنما يقوله أنس عن توقيف يخص إبراهيم، وإلا فلا يلزم أن يكون ابن النبي نبيًا، بدليل ابن نوح عليه الصلاة والسلام.

وقال النووي في تهذيب الأسماء واللغات: وأما ما روي عن بعض المتقدمين: لو عاش إبراهيم لكان نبيًا فباطل وجسارة على الكلام على المغيبات، ومجازفة وهجوم على عظيم. انتهى.

قال شيخنا في «المقاصد الحسنة»: ونحوه قول ابن عبد البر في تمهيده: لا أدري ما هذا، فقد ولد نوح غير نبي، ولو لم يلد النبي إلا نبيًا لكان كل أحد نبيًا، لأنهم من ولد نوح، انتهى.

قال الحافظ ابن حجر: ولا يلزم من الحديث المذكور ما ....

البراء بهذا اللفظ مختصرًا، فاللائق عزوه له لقاعدة المحدثين أنه إذا كان في أحد الصحيحين لا يعزى لغيرهما إلاَّ لزيادة، كما قاله مغلطاي، ولأنه سيذكر رواة ابن ماجه بتمامها قريبًا جدًا، فكان يحصل تقويته بعزوه هذه القطعة منه للبخاري، **(وقد روى من حديث أنس بن مالك)** موقوفًا عليه **(أنه قال لو بقي يعني إبراهيم ابن النبي ﷺ لكان نبيًا، ولكن لم يبق لأن نبيكم آخر الأنبياء)**.

(أخرجه أبو عمر) بن عبد البر. **(قال الطبري)** الحافظ محب الدين: **(وهذا إنما يقوله أنس عن توقيف)** نص من الشارع **(يخص إبراهيم وإلا فلا يلزم أن يكون ابن النبي نبيًا بدليل ابن نوح عليه الصلاة والسلام،)** وكذا أولاد آدم فإنه لم ينبأ منهم غير شيث، **(وقال النووي في تهذيب الأسماء واللغات)** الواقعة في الشرح الكبير للرافعي على الوجيز.

(وأما ما روي عن بعض المتقدمين) أبهمه أدبًا لحكمه عليه بالبطلان **(لو عاش إبراهيم لكان نبيًا، فباطل وجسارة على الكلام على المغيبات، ومجازفة وهجوم على عظيم انتهى)**.

وإن هذا لهو المجازفة في الكلام، فالبطلان إنما يأتي من جهة السند الذي هو المرقاة، لا من هذه العلل العقلية.

(قال شيخنا في المقاصد الحسنة: ونحوه قول ابن عبد البر في تمهيده) شرحه الكبير على الموطأ **(لا أدري ما هذا، فقد ولد نوح غير نبي ولو لم يلد النبي إلاَّ نبيًا لكان كل أحد نبيًا، لأنهم من ولد نوح،)** كما قال تعالى: ﴿وجعلنا ذريته هم الباقين﴾[الصافات: ٧٧] **(انتهى)**.

(قال الحافظ ابن حجر، ولا يلزم من الحديث المذكور) لو عاش إبراهيم لكان نبيًا (ما

ذكره لما لا يخفى، وكأنه سلف النووي، وقال أيضًا عقب كلام النووي: إنه عجيب مع وروده عن ثلاثة من الصحابة، قال: وكأنه لم يظهر له وجه تأويله، فقال في إنكاره ما قال.

وجوابه: أن القضية الشرطية لا تستلزم الوقوع، ولا يظن بالصحابي الهجوم على مثل هذا بالظن.

قال شيخنا: والطرق الثلاثة.

أحدها: ما أخرجه ابن ماجه وغيره من حديث ابن عباس: لما مات إبراهيم ابن النبي ﷺ، صلى عليه وقال: «إن له مرضعًا في الجنة، لو عاش لكان صديقًا نبيًا، لو عاش لأعتقت أخواله من القبط، وما ....

ذكره) ابن عبد البر **(لما لا يخفى)** من أن الشرطية لا تستلزم الوقوع، **(وكأنه سلف النووي)** مستنده فيما قال، **(وقال)** الحافظ **(أيضًا)** في الإصابة **(عقب كلام النووي: إنه عجيب مع وروده عن ثلاثة من الصحابة)** ابن عباس مرفوعًا وأنس وابن أبي أوفى موقوفًا لفظًا، وحكمه الرفع، لأنه لا يقال رأيًا **(قال وكأنه لم يظهر له وجه تأويله، فقال في إنكاره ما قال)** وأطنب في المقال، **(وجوابه أن القضية الشرطية)** كالحديث المذكور **(لا تستلزم الوقوع)**، ففي التنزيل ﴿لو كان فيهما آلهة إلاَّ اللَّه لفسدتا﴾، وإنما اللَّه إله واحد، **(ولا يظن بالصحابي الهجوم على مثل هذا بالظن،)** لأنه إساءة ظن بمن عدله اللَّه في كتابه ورسوله في أحاديثه.

(قال شيخنا) السخاوي في المقاصد تبعًا لشيخه في الإصابة فإنه ذكر فيها الأحاديث الثلاثة قبل رده على ابن عبد البر والنووي.

(والطرق الثلاثة أحدها ما أخرجه ابن ماجه وغيره) كالبيهقي **(من حديث ابن عباس،)** قال: **(لما مات إبراهيم ابن النبي ﷺ صلى عليه، وقال إن له مرضعًا في الجنة)** اثنين على صفة الآدميات، فيرضعهما بجسده وروحه معًا، بخلاف سائر أطفال المؤمنين، فيرضعون من شجرة طوبى، وحاضنهم إبراهيم، كما أخرجه ابن أبي الدنيا وابن أبي حاتم من مرسل خالد بن معدان، وعبيد بن عمير أحد كبار المتابعين، ويؤيده حديث ابن عمر رفعه كل مولود في الإسلام فهو في الجنة شبعان ريان يقول يا رب أورد على أبوي، ومعلوم أن رضاعهم إنما هو بأرواحهم لا بأجسادهم.

قال ابن القيم وغيره: وفيه أنه سبحانه يكمل لأهل السعادة بعد موتهم النقص الكائن في الدنيا حتى أن طالب العلم أو القارىء إذا مات كمل له حصوله بعد موته انتهى.

(ولو عاش لكان صديقًا نبيًا،) فهذا نص من النبي ﷺ يدفع إنكار من أنكره وان كان في سنده مقال، فقد انجبر بالطريقين الآخرين، **(ولو عاش لاعتقت أخواله من القبط)** إكرامًا له **(وما**

استرق قبطي». وفي سنده أبو شيبة إبرٰهيم بن عثمٰن الواسطي، وهو ضعيف ومن طريقه أخرجه ابن منده في المعرفة وقال: إنه غريب.

ثانيها: ما رواه إسمٰعيل السدي عن أنس قال: كان إبرٰهيم قد ملأ المهد، ولو عاش لكان نبيًا، الحديث.

ثالثها: ما عند البخاري من طريق محمد بن بشر عن إسمٰعيل بن أبي خالد قال: قلت لعبد الله بن أبي أوفى: «رأيت إبرٰهيم ابن النبي ﷺ؟ قال: مات صغيرًا، ولو قضي بعد محمد نبي عاش ابنه إبرٰهيم، ولكن لا نبي بعده».

استرق قبطي») وفي رواية لوضعت الجزية عن كل قبطي ومارُقٌ له خال.

قال البرهان: الظاهر أن معناه لو عاش فيراه أخواله لأسلموا فرحا به وتكرمة له، فوضعت الجزية عنهم، لأنها لا توضع على مسلم، فإذا أسلموا وهم أحرار لم يسترقوا؛ لأن الحر المسلم لا يجري عليه الرق، كذا قال وهو صِنْوُ مَا قالاه في: لكان نبيًا، فلا حاجة إلى هذا التكلف؛ لأنه مدخول القضية الشرطية على أن من الخصائص أنه يخص عليه السلام من شاء بما شاء.

(وفي سنده أبو شيبة إبرٰهيم بن عثمٰن) العبسي بالموحدة الكوفي **(الواسطي)** قاضيها اشتهر بكنيته، **(وهو ضعيف)** مات سنة تسع وستين ومائة، **(ومن طريقه أخرجه ابن منده في المعرفة)** أي في كتاب معرفة الصحابة، **(وقال إنه غريب)** لكن له شواهد كما علمت، ومنها ما عند ابن عساكر عن جابر رفعه لو عاش إبرٰهيم لكان صديقًا نبيًا.

(ثانيها ما رواه إسمٰعيل) بن عبد الرحمٰن **(السدي)** بضم السين وشد الدال المهملتين أبو محمد الكوفي صدوق يهم، روى له مسلم والأربعة **(عن أنس قال: كان إبرٰهيم قد ملأ المهد، ولو عاش لكان نبيًا الحديث)** بقيته لكن لم يكن ليبقى، فإن نبيكم آخر الأنبياء.

(ثالثها ما عند البخاري من طريق) شيخه **(محمد بن بشر)** العبدي أبي عبد اللّٰه الكوفي، الثقة الحافظ، المتوفى سنة ثلاث ومئتين، **(عن إسمٰعيل بن أبي خالد)** الأحمسي مولاهم البجلي ثقة ثبت من رجال الجميع، توفي سنة ست وأربعين ومائة، **(قال: قلت لعبد اللّٰه بن أبي أوفى)** بفتح الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة، كما ضبطه الكرماني في مواضع منها في شرح هذا الحديث واسمه علقمة بن خالد بن الحٰرث الأسلمي الصحابي، ابن الصحابي آخر من مات بالكوفة من الصحابة سنة سبع وثمانين، **(رأيت)** لحذف أداة الاستفهام، وفي رواية ابن منده من طريق إبرٰهيم بن حميد عن إسمٰعيل قلت لابن أبي أوفى: هل رأيت **(إبرٰهيم ابن النبي ﷺ؟ قال)** زاد ابن منده نعم كان أشبه الناس به **(مات صغيرًا، ولو قضي أن يكون بعد محمد نبي. عاش ابنه إبرٰهيم ولكنه لا نبي بعده»)** فلم

وأخرجه أحمد عن وكيع عن إسمٰعيل سمعت ابن أبي أوفى يقول: لو كان بعد النبي ﷺ نبي ما مات ابنه إبرٰهيم، انتهى.

الفصل الثالث

في ذكر أزواجه الطاهرات وسراريه المطهرات

قال الله تعالى: ﴿**النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم**﴾ [الأحزاب/ ٦] أي أزواجه عليه الصلاة والسلام أمهات المؤمنين، سواء من مات عنها أو ماتت عنه وهي تحته. ....

يقض ذلك، (**وأخرجه أحمد عن**) شيخه (**وكيع**) بن الجراح الكوفي، الثقة، الحافظ، العابد.

قال أحمد ما رأيت أوعى للعلم منه، ولا أحفظ، ولا رأيت معه كتابًا قط، ولا رقعة، مات سنة ست وتسعين ومائة، (**عن إسمٰعيل**) المذكور قال: (**سمعت ابن أبي أوفى**) عبد اللّٰه بن علقمة (**يقول لو كان بعد النبي ﷺ نبي ما مات ابنه إبرٰهيم انتهى**،) فهذا حديث صحيح تعددت طرقه، فكيف ينكر مع أن وجهه ظاهر، واللّٰه تعالى أعلم بالصواب.

الفصل الثالث في ذكر ازواجه

أي أسمائهن وبعض ما تعلق بهن من فضل ونسب وغيرهما (**الطاهرات**) من الإثم كما قال تعالى: ﴿إنما يريد اللّٰه ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]. والمراد بهن ما يشمل من خطبها أو عرضت عليه ولم ينكحها لأنه سيذكرهن في ذا الفصل، فاطلق عليهن في الترجمة أزواجه حكمًا أو أراد الحقيقة، وذكر غيرهن تبع، (**وسراريه المطهرات**) عن الابتذال بالبيع والشراء بتسريه بهن وصونه لهن، حتى يمتزن عن كثير من الحرائر وغاير لمسهن بالسبي والرق بخلاف الحرائر، فطاهرات أصالة لعراقة أنسابهن والصيانة في أهاليهن، ومنهن خديجة وكانت تدعى في الجاهلية بالطاهرة، وإن حزن به غاية الشرف والطهارة، ولا يرد أن صفية مسها السبي، لأنه لما أعتقها وتزوَّجها نزلت منزلة الحرائر الأصليات، فكأنها لم ترق لا سيما وهي من ذرية هٰرون، وهو شرف لها، ولما أراد بالذكر الأعم من معناه اللغوي، وهو ذكر الإسم حسن منه تعقيب الترجمة بذكر آية في فضائلهن، فقال: (**قال اللّٰه تعالى** ﴿**النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم**﴾) فيما دعاهم إليه ودعتهم أنفسهم إلى خلافه ﴿**وأزواجه وأمهاتهم**﴾) استدل به من قال بتحريم نكاح الكافرة عليه ﷺ، لأنه لو تزوجها كانت أما للمؤمنين، وقرىء وهو أب لهم، واستدل به من جوز أن يقال له أبو المؤمنين، (**أي أزواجه عليه الصلاة والسلام أمهات المؤمنين سواء من مات عنها أو ماتت عنه، وهي تحته**) إشارة لمحل الإتفاق إذ

وذلك في تحريم نكاحهن، ووجوب احترامهن، لا في نظر وخلوة.

ولا يقال بناتهن أخوات المؤمنين، ولا آباؤهن وأمهاتهن أجداد وجدات، ولا إخوتهن ولا أخواتهن أخوال وخالات.

قال البغوي: كن أمهات المؤمنين دون النساء، روي ذلك عن عائشة رضي الله عنها ولفظها ـ كما في البيضاوي ـ: لسنا أمهات النساء وهو جار على الصحيح عند أصحابنا وغيرهم من أهل الأصول: أن النساء لا يدخلن في خطاب الرجال.

من فارقها أو استعاذت منه لا تحرم إن لم يدخل، فإن دخل فقولان ذكرهما المصنف في الخصائص، وفي الروضة أن الأصح الحرمة، **(وذلك في تحريم نكاحهن)** على التأبيد، كما قال تعالى: ﴿ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدًا﴾ [الأحزاب: ٥٣]، **(ووجوب احترامهن)** فهن كالأمهات في ذلك **(لا في نظر وخلوة)** بهن، فحرام كالأجانب قال تعالى: ﴿وإذا سألتموهن متاعًا فاسئلوهن من وراء حجاب﴾ [الأحزاب: ٥٣]، ولا غيرهما كعدم نقض الوضوء بمسهن وتوارث وهذا ونحو أخبار بفضلهن لأجله ﷺ، فلا يقال لا فائدة في ذكره بعد موتهن، **(ولا يقال بناتهن أخوات المؤمنين)** إذ لا يحرم نكاحهن على أحد، **(ولا آباؤهن وأمهاتهن أجداد وجدات، ولا إخوتهن وأخواتهن أخوال وخالات)** للمؤمنين، فقد تزوج الزبير أسماء، وهي أُخت عائشة والعباس أم الفضل أُخت ميمونة، ولم يقل هما خالتا المؤمنين.

(قال البغوي) محمد بن الحسين بن مسعود، الحافظ، الفقيه، الإمام، محيي السنة، صاحب التصانيف، المبارك له فيها لقصده الصالح، فإنه كان من العلماء الربانيين ذا عبادة ونسك وقناعة باليسير مات في شوال سنة ستة عشر وخمسمائة عن ثمانين سنة **(كن أُمهات المؤمنين)** الذكور **(دون النساء)** المؤمنات، **(روي ذلك عن عائشة رضي الله عنها،)** ولفظ البغوي في معالم التنزيل، واختلفوا في أنهن كن أُمهات المؤمنات فقيل كن أمهات المؤمنين والمؤمنات جميعًا، وقيل كن أُمهات المؤمنين دون النساء.

روي عن الشعبي عن مسروق أن امرأة قالت لعائشة: يا أمه، فقالت لست لك بأُم إنما أنا أُم رجالكم انتهى.

فحكى القولين على حد سواء خلاف إيهام المصنف أنه جزم بأحدهما، **(ولفظها كما في البيضاوي،)** ورواه البيهقي في سننه عنها: **(لسنا)** معاشر الأزواج الطاهرات **(أُمهات النساء،)** بل أُمهات الرجال، أي مشبهات بأُمهات النسب في حرمة النكاح والتعظيم، وذلك لا يتأتى بينهن وبين النساء، وإن وجب عليهن احترامهن، لكن مجموع الأمرين لم يثبت للنساء، **(وهو جار على الصحيح عند أصحابنا وغيرهم من أهل الأصول: إن النساء لا يدخلن في خطاب الرجال)** إلا

قال: وكان ﷺ أبا الرجال والنساء. ويجوز أن يقال أبو المؤمنين في الحرمة.

وفضلت زوجاته عليه الصلاة والسلام على النساء، وثوابهن وعقابهن مضاعفان، ولا يحل سؤالهن إلا من وراء حجاب وأفضلهن خديجة وعائشة، وفي

لقرينة، كالخطاب وغيره من الأحكام التي قامت القرائن على أنها ليست خاصة بالرجال. وفي فتح الباري وإنما قيل للواحدة منهن أم المؤمنين للتغليب، ولا مانع من أن يقال لها أُم المؤمنات على الراجح انتهى.

قال المصنف: وحاصله أن النساء يدخلن في جمع المذكر السالم تغليبًا، لكن صح عن عائشة أنها قالت أنا أُم رجالكم لا أُم نسائكم.

قال ابن كثير: وهذا أصح الوجهين انتهى، فعلم من هذا إنهما قولان مرجحان.

(قال) البغوي: **(وكان ﷺ أبا الرجال والنساء)** أي كالأب في الشفقة عليهم واحترامهم له، فلا ينافي قوله تعالى: ﴿ما كان محمد أبا أحد من رجالكم﴾ [الأحزاب: ٤٠]، كما بين ذلك بقوله: **(ويجوز أن يقال أبو المؤمنين في الحرمة)** وفي حرف أبي، وهو أب لهم، وخص المؤمنين بالذكر لئلا يرد أنه كالأب للنساء، لجواز نكاحه منهن، ولو قال أبا للرجال والنساء في الإحترام والتعظيم كان أوضح، **(وفضلت زوجاته عليه الصلاة والسلام على)** سائر **(النساء)**.

قال تعالى: ﴿يا نساء النبي لستن كأحدٍ من النساء انِ اتقيتن﴾، الآية، وهذه عبارة الروضة وعبارة القاضي حسين نساؤه أفضل نساء العالمين، وعبارة المتولي خير نساء هذه الأمة وعبارة الروضة تحتملهما، ويلزم من كونهن خير نساء هذه الأمة أن يكن خير نساء الأمم، لأن هذه الأمة خير الأمم، والتفضيل على الأفضل تفضيل على من هو دونه إلاَّ أنه لا يلزم من تفضيل الجملة على الجملة تفضيل كل فرد على كل فرد، وقد قيل بنبوة مريم وآسية وأم موسى، فإن ثبت خصت من العموم.

ذكره التقي السبكي في الحلبيات زاد غيره وحواء وهاجر، **(وثوابهن وعقابهن مضاعفان،)** كما أنزل اللّٰه في القرءان، أي مثلي ثواب غيرهن من النساء ومثلي عذابه، كما جزم به البغوي وغيره، وهو ظاهر اللفظ وعمومه شامل لجميع الطاعات والمعاصي، فثوابهن على نحو الصلاة مضاعف بالنسبة لغيرهن، وعقابهن على المعاصي، وإن قلت كذلك خلافًا لما يوهمه البيضاوي، **(ولا يحل سؤَالهن إلاَّ من وراء حجاب،)** أي ستر.

قال عياض فلا يجوز إظهار شخوصهن وإن كن مستترات، إلاَّ ما دعت إليه ضرورة من براز، ورده الحافظ بأنهن كن بعده ﷺ يحججن ويطفن، وسمع الصحابة ومن بعدهم الحديث: منهن مستترات الأبدان لا الأشخاص انتهى.

ويمكن أن ذلك من جملة الضرورة، وأن قوله من براز، أي مثلاً فلا يرد عليه ذلك،

أفضلهما خلاف يأتي تحقيقه إن شاء الله تعالى قريبًا.

واختلف في عدة أزواجه عليه الصلاة والسلام وترتيبهن، وعدة من مات منهن قبله، ومن مات عنهن ومن دخل بها ومن لم يدخل بها، ومن خطبها ولم ينكحها، ومن عرضت نفسها عليه.

والمتفق عليه: أنهن إحدى عشرة امرأة، ستة من قريش:

خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي.

وعائشة بنت أبي بكر بن أبي قحافة بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تميم بن مرة بن كعب بن لؤي.

وحفصة بنت عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى ابن عبد الله بن قرط ....

(**وأفضلهن خديجة وعائشة، وفي أفضلهما خلاف يأتي تحقيقه إن شاء الله تعالى قريبًا،**) والصواب كما قال السيوطي القطع بتفضيل فاطمة عليهما، وصححه السبكي وقال: وأما بقية الأزواج فلا يبلغن هذه الرتبة وإن كن خير نساء الأمة بعد هؤلاء الثلاث، وهن متقاربات في الفضل لا يعلم حقيقة ذلك إلا الله، لكنا نعلم لحفصة بنت عمر من الفضائل كثيرًا فما أشبه أن تكون هي بعد عائشة.

(**واختلف في عدة أزواجه عليه الصلاة والسلام وترتيبهن،**) أي ترتيب تزويجهن (**وعدة من مات منهن قبله، ومن مات عنهن، ومن دخل بها، ومن لم يدخل بها، ومن خطبها ولم ينكحها، ومن عرضت نفسها عليه.**) هذه ترجمة سيفصلها بعد ذلك (**والمتفق عليه أنهن إحدى عشرة،**) قال الشامي لم يختلف فيهن اثنان (**ستة من قريش خديجة بنت خويلد،**) بضم الخاء المعجمة، وفتح الواو، وسكون التحتية، وكسر اللام، وبالدال المهملة (**ابن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي،**) فتجتمع معه ﷺ في جده قصي.

(**وعائشة بنت أبي بكر بن أبي قحافة**) عبد الله بن عثمان (**بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تميم**)، بفوقية مفتوحة، فتحتية (**ابن مرة بن كعب بن لؤى،**) فاجتمعت معه في جده مرة.

(**وحفصة بنت عمر بن الخطاب بن نفيل،**) بضم النون (**ابن عبد العزى بن رباح،**) بكسر الراء، وفتح التحتية، فألف، فحاء مهملة، قال العسكري: ولا يعرف في العرب في الجاهلية رباح بموحدة (**ابن عبد الله بن قرط،**) بضم القاف، وفتح الراء، وبالطاء المهملتين، كما في الجامع وغيره، ويقع في بعض النسخ تأخير رباح عنه وهو غلط، فالذي عليه أهل النسب وهو الذي في الفتح، وشرح

ابن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي.

وأم حبيبة بنت أبي سفيٰن بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي.

وأم سلمة بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم بن يقظة بن مرة بن كعب بن لؤي.

وسودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس بن عبدود بن نصر بن مُلك بن حسل بن عامر بن لؤي.

وأربع عربيات:

زينت بنت جحش ....

المصنف والشامي وغيرهم؛ أن رباحًا والد عبد العزى وأن أباه عبد اللّٰه بن قرط **(بن رزاح،)** بفتح الراء، والزاي، فألف، فمهملة **(ابن عدي)** بالدال المهملة **(ابن كعب بن لؤي،)** فاجتمعت معه في كعب وعدد ما بينهما من الآباء متفاوت، فبينه ﷺ وبين كعب سبعة آباء، وبين حفصة وبينه تسعة.

(وأم حبيبة بنت أبي سفيٰن) صخر **(بن حرب بن أُمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي،)** فاجتمعت معه في عبد مناف.

(وأم سلمة بنت أبي أُمية،) واسمه حذيفة أو زهير أو سهل ويعرف بزاد الراكب، كان إذا سافر لم يحمل أحد من رفقته، زاده بل يكفيهم، وهو أحد أجواد العرب المشهورين بالكرم، **(ابن المغيرة بن عبد اللّٰه بن عمر بن مخزوم،)** بفتح الميم، وسكون المعجمة، وبالزي **(ابن يقظة،)** بفتح التحتية والقاف والظاء المعجمة، **(ابن مرة بن كعب بن لؤي،)** فاجتمعت معه في مرة.

(وسودة بنت زمعة،) بفتح الزاي، وسكون الميم، وتفتح على ما في القاموس، وبه يرد قول المصباح لم أظفر بسكونها في كلام لغوي، **(ابن قيس،)** بفتح القاف، وسكون التحتية، **(ابن عبد شمس بن عبدود)** بفتح الواو وشد الدال، كذا اقتصر عليه الشامي لأنه الأكثر كما في القاموس، وإلا ففيه بضم الواو أيضًا، وبهما قرىء **(ابن نصر بن مُلك بن حسل،)** بكسر الحاء، وسكون السين المهملتين، وباللام **(ابن عامر بن لؤي)** بن غالب، فاجتمعت معه في لؤي **(وأربع عربيات)** من غير قريش من خلفاء قريش، كما في الشامي، فأراد بعربيات المغايرات للقرشيات، وإلا فمعلوم أن قريشًا صميم العرب.

(زينب بنت جحش) قال في الروض: كان اسمه بره بضم الباء، أي وشد الراء، فقالت زينب يا رسول اللّٰه لو غيرت إسم أبي فإن البرة صغيرة، فقال ﷺ لو كان أبوك مسلمًا لسميته

ابن رياب بن يعمر بن صبرة بن مرة بن كبير بن غنم بن دودان بـن أسد بن خزيمة.

وميمونة بنت الحٰرث الهلالية.

وزينب بنت خزيمة الهلالية أم المساكين.

وجويرية بنت الحٰرث الخزاعية المصطلقية.

وواحدة غير عربية من بني إسرائيل وهي صفية بنت حيي من بني النضير.

فمات عنده ﷺ منهن اثنتان: خديجة ....

باسم من أسمائنا أهل البيت، ولكني قد سميته جحشًا، والجحش أكبر من البرة رواه الدارقطني في كتاب المؤتلف والمختلف انتهى.

(**ابن رياب**) بكسر الراء وخفة التحتية وتبدل همزة فألف فموحدة.

(**ابن يعمر**،) بفتح التحتية، وسكون العين المهملة، وضم الميم.

(**ابن صبرة**،) بفتح الصاد المهملة، وكسر الموحدة.

(**ابن مرة بن كبير**) ضد صغير (**ابن غنم**) بفتح الغين المعجمة وسكون النون.

(**ابن دودان**) بضم الدال المهملة، وسكون الواو، فدال أُخرى، فألف فنون.

(**ابن أسد بن خزيمة**) بن مدركة بن الياس بن مضر، فاجتمعت معه في جده الأعلى خزيمة، فهي عربية وتلتقي معه فيما فوق قريش.

(**وميمونة بنت الحٰرث**) بن حزن بن بجير بموحدة وجيم وتحتية مصغر ابن هزم بضم الهاء، وفتح الزاي ابن رؤبة، بضم الراء بعدها همزة مفتوحة تبدل واوًا ابن عبد اللّٰه بن هلال بن عامر (**الهلالية**،) نسبة إلى جدها الأعلى هلال المذكور، فهي قريبة ميمونة وعامر هو ابن صعصعة بن مٰعوية بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بفتح المعجمة والمهملة والفاء ابن قيس عيلان بفتح المهملة وسكون التحتية (**أُم المساكين**).

(**وجويرية بنت الحٰرث**) بن أبي ضرار بن حبيب بن أبي عائذ بهمزة فذال معجمة بن مٰلك بن جذيمة بفتح الجيم وكسر المعجمة، وهو المصطلق بن سعد بن كعب بن عمرو، وهو خزاعة (**الخزاعية**) نسبة إلى جدها هذا (**المصطلقية**،) بضم الميم، وسكون الصاد، وفتح الطاء المهملتين، وكسر اللام، وبالقاف إلى جدها المذكور.

(**وواحدة غير عربية من بني إسرائيل**) يعقوب، فهي من بنات عمه إسحق بن إبراهيم ﷺ، (**وهي صفية بنت حيي**) بن أخطب (**من بني النضير، فمات عنده ﷺ منهن اثنتان خديجة**

وزينب أم المساكين، ومات ﷺ عن تسع، ذكر أسماؤهن الحافظ أبو الحسن بن الفضل المقدسي نظمًا فقال:

توفي رسول الله عن تسع نسوة   إليهن تعزى المكرمات وتنسب
فعائشة ميمونة وصفية   وحفصة تتلوهن هند وزينب
جويرية مع رملة ثم سودة   ثلاث وست ذكرهن مهذب

ولا خلاف في أن أول امرأة تزوج بها منهن خديجة بنت خويلد، وأنه ﷺ لم يتزوج عليها حتى ماتت.

وهذا حين الشروع في ذكرهن على الترتيب:

وزينب أم المساكين) احترازًا عن زينب بنت جحش، **(ومات ﷺ عن تسع ذكر أسماءهن الحافظ أبو الحسن)** علي **(بن الفضل)** بن علي العلامة شرف الدين بن العاصي أبي المكارم **(المقدسي،)** ثم السكندري المالكي ولد سنة أربع وأربعين وخمسمائة، وسمع السلفي فأكثر عنه وانقطع إليه، وتخرج به وكان من أئمة المذهب العارفين به، وحفاظ الحديث مع ورع ودين وأخلاق رضية ومشاركة في الفضائل.

أخذ عنه المنذري وخلائق، وله تصانيف مفيدة، مات بالقاهرة في مستهل شعبان سنة إحدى عشرة وستمائة **(نظمًا، فقال:**

(توفي رسول اللّه عن تسع نسوة   إليهن تعزى المكرمات وتنسب)

(عطف تفسير لتعزى)):

(فعائشة ميمونة وصفية   وحفصة تتلوهن هند وزينب)

هند هي أم سلمة، وهو أحد قولين والثاني رملة كما يأتي:

(جويرية مع رملة ثم سودة   ثلاث وست ذكرهن مهذب)

رملة هي أم حبيبة على أصح قولين والآخر هند كما يأتي، **(ولا خلاف في أن أول امرأة تزوج بها منهن خديجة بنت خويلد وانه)** كما رواه مسلم من طريق الزهري عن عروة عن عائشة قالت: انه **(ﷺ لم يتزوج عليها)** واستمر ذلك **(حتى ماتت)** بمكة رضي اللّه عنها **(وهذا حين،)** أي أوان **(الشروع في ذكرهن على الترتيب)** في تزوجه بهن لا باعتبار الفضل لأنه قدم سودة على عائشة وهي أفضل منها بلا خلاف. وجرى المصنف في ترتيبهن على ما رواه يونس عن الزهري أنه ﷺ تزوج بعد خديجة سودة، ثم عائشة، ثم حفصة، ثم أم سلمة، ثم أم حبيبة، ثم زينب بنت جحش، ثم أم المساكين، ثم ميمونة، ثم جويرية، ثم صفية. وفي رواية عقيل عنه

(خديجة أم المؤمنين)

فأما أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها ـ وأمها فاطمة بنت زائدة بن الأصم ـ فكانت تدعى في الجاهلية «الطاهرة»، وكانت تحت أبي هالة النباش بن زرارة، فولدت له هندًا ....

خديجة، ثم سودة، ثم عائشة، ثم أم حبيبة ثم حفصة، ثم أم سلمة، ثم ابنة جحش، ثم جويرية، ثم ميمونة، ثم صفية، ثم أُم المساكين، وقيل في ترتيبهن غير ذلك.

أخرج ابن أبي خيثمة عن هند بن أبي هالة، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إن اللّه أبى لي أن أزوج أو أتزوج إلاَّ أهل الجنة»، وأخرج عبد الملك بن محمد النيسابوري عن أبي سعيد الخدري قال: قال ﷺ: «ما تزوجت شيئاً من نسائي ولا زوجت شيئاً من بناتي إلاَّ بوحي جاءني به جبريل عن ربي عز وجل».

خديحة لم المؤمنين

(فأما أم المؤمنين خديجة رضي اللّه عنها) أول خلق اللّه تعالى أسلم بإجماع المسلمين، لم يتقدمها رجل ولا امرأة.

قاله الحافظ أبو الحسن عز الدين بن الأثير، وأقره الإمام الذهبي، وسبقهما لحكاية الإجماع الثعلبي، وابن عبد البر، فسنت أحسن السنن، فلها أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة، **(وأُمها فاطمة بنت زائدة بن الأصم)** لقب لجندب بن حجر بن بغيض بن عامر بن لؤي، وفي نسخة بنت زائدة بنت ابن الأصم، وهي وصف ثان لفاطمة لا لزائدة لئلا يوهم أن زائدة اسم لأمها مع أنه أبو هالة وأُمها هالة بنت عبد مناف بن الحرث بن منقذ بن بغيض بن عامر بن لؤي، وأُم هالة قلابة بنت سعيد من بني كعب بن لؤي فكيفما دار نسبها دار في قريش، **(فكانت تدعى)** توصف أو تنادى **(في الجاهلية الطاهرة)** لتركها ما كانت تفعله نساء الجاهلية، **(وكان تحت أبي هالة)** واسمه فيما جزم به أبو عبيد، وقدمه مغلطاي **(النباش،)** بفتح النون، فموحدة ثقيلة، فألف فشين معجمة، وقيل لملك.

حكاه الزبير بن بكار والدارقطني وصدر به في الفتح، وقيل زرارة حكاه ابن منده والسهيلي، وقيل هند جزم به العسكري، وتبعه اليعمري **(ابن زرارة)** بن النباش بن عدي التميمي بميمين من بني تميم، **(فولدت له هندًا،)** الصحابي، راوي حديث الصفة النبوية، البدري الفصيح البليغ الوصاف، وله ولد اسمه أيضًا هند، فعلى قول العسكري أن إسم أبي هالة هند يكون ممن

وهالة وهما ذكران.

ثم تزوجها عتيق بن عابد المخزومي، فولدت له جارية اسمها هند، وبعضهم يقدم عتيقًا على أبي هالة.

ثم تزوجها رسول الله ﷺ، ولها يومئذٍ أربعون سنة وبعض أخرى، وكان سنه عليه الصلاة والسلام إحدى وعشرين سنة، وقيل خمسًا وعشرين، وعليه الأكثر، وقيل ثلاثين.

وكانت قد عرضت نفسها عليه، ....

اشترك مع أبيه وجده في الاسم، (وهالة) التميمي قال أبو عمر له صحبة.

وروى المستغفري عن عائشة قدم ابن لخديجة يقال له هالة والنبي ﷺ قائل فسمعه، فقال: هالة هالة هالة، وروى الطبراني عن هالة بن أبي هالة أنه دخل على النبي ﷺ، وهو راقد، فاستيقظ، فضم هالة إلى صدره، وقال هالة ثلاثًا، (**وهما ذكران**) خلافًا لمن وهم، فزعم هالة أُنثى وإن مشى عليه الشامي هنا، ويرده قول عائشة ابن لخديجة، ومن ثم أورده في الإصابة في الرجال لا في النساء، (**ثم**) بعد موت أبي هالة في الجاهلية (**تزوجها عتيق بن عابد**) بالموحدة والدال المهملة ابن عبد البر بن عمر بن مخزوم (**المخزومي**) القرشي، (**فولدت له جارية إسمها هند**) أسلمت وصحبت ولم ترو شيئًا، قاله الدارقطني.

وقال الزهري: وهي أُم محمد بن صيفي المخزومي، وهو ابن عمها.

قال ابن سعد: ويقال لولد محمد بنو الطاهرة لمكان خديجة، وقال بعضهم ولدت لعتيق عبد اللّه، وقيل عبد مناف وهندًا، ثم كونه بعد أبي هالة هو قول الأكثر، وصححه ابن عبد البر، (**وبعضهم يقدم عتيقًا**) في تزويج خديجة (**على أبي هالة**،) وهو قتادة وابن شهاب وابن إسحٰق في رواية يونس قالوا: تزوجها وهي بكر عتيق، ثم هلك عنها، فتزوجها أبو هالة واقتصر عليه في ..يون والفتح وحكى القولين في الإصابة، (**ثم**) بعد موتهما معًا عنها (**تزوجها رسول اللّه ﷺ**، و'ها **يومئذٍ أربعون سنة**،) كما رواه ابن سعيد، واقتصر عليه اليعمري، وقدمه مغلطاي والبرهان وصحح، وقيل خمس وأربعون، وقيل ثلاثون وقيل ثمانية وعشرون.

حكاها مغلطاي وغيره: أما قوله (**وبعض أُخرى**) فينظر قائله وما قدر البعض، (**وكان سنه عليه الصلاة والسلام إحدى وعشرين سنة**) في قول الزهري، (**وقيل خمسًا وعشرين**) سنة (**وعليه الأكثر**) من العلماء، (**وقيل ثلاثين**) حكاه ابن عبد البر، وقيل غير ذلك، (**وكانت قد عرضت نفسها عليه**) بلا واسطة، كما عند ابن إسحٰق أو بواسطة نفيسة بنت منية، كما رواه

فذكر ذلك لأعمامه، فخرج معه منهم حمزة، ....

الواقدي عنها، وقد قدمت ذلك ولا تنافي فإنها أرسلت له نفيسة أولاً، فلما حضر كلمته بنفسها، وسبب العرض ما حدثها به غلامها ميسرة حين سافر معه في تجارتها وما رأته هي أيضًا فيه من الآيات، وما رواه المدائني عن ابن عباس أن نساء مكة اجتمعن في عيد لهن، فجاء رجل، فنادى بأعلى صوته أنه سيكون في بلدكن نبي يقال له أحمد، فمن استطاع منكن أن تكون زوجًا له فلتفعل فحصبنه إلا خديجة فأعرضت عن قوله ولم تعرض عنه، **(فذكر ذلك لأعمامه)** فيه أن اللّٰه جبله على الإستشارة من قبل النبوة، **(فخرج معه منهم حمزة،)** كما عند ابن إسحٰق، ونقل السهيلي عن المبرد أن أبا طالب هو الذي نهض معه، وهو الذي خطب، وجمع بأنهما خرجا معًا، والخاطب أبو طالب، لأنه أسن من حمزة.

وروى أحمد والطبراني برجال الصحيح، عن ابن عباس والبزار والطبراني برجال ثقات عن جابر بن سمرة أو رجل من الصحابة والطبراني بسند ضعيف عن عمران، وهو والبزار بسند ضعيف عن عمار دخل حديث بعضهم في بعض أنه ﷺ كان يرعى وهو شريك له إبلاً لأخت خديجة مدة، فلما انقضت جعل شريكه يأتي يتقاضاها ما بقي لهما عليها فقالت له مرة أين محمد، قال قلت له فزعم أنه يستحي، فقالت ما رأيت رجلاً أشد حياءً منه، ولا أعف، ولا ولا فوقع في نفس خديجة، فبعثت إليه، فقالت: ائت أبي فاخطبني، قال: إن أباك رجل كثير المال وهو لا يفعل.

وفي حديث عمار مررت معه ﷺ على أخت خديجة، فنادتني فانصرفت إليها ووقف عليه السلام، فقالت أما لصاحبك في تزويج خديجة حاجة فأخبرته، فقال: بلى لعمري، فرجعت إليها، فأخبرتها انتهى، فقالت له ﷺ: كلم أبي وأنا أكفيك، وائت عند سكره، فأتاه ﷺ، فكلمه، وكان أبوها يرغب أن يزوجه، فذبحت خديجة بقرة، وصنعت طعامًا وشرابًا، ودعت أباها ونفرًا من قريش، فطعموا وشربوا حتى ثملوا، فقالت: إن محمد بن عبد اللّٰه يخطبني، فزوجني إياه، ففعل فخلقته وألبسته حلة وضربت عليه قبة، وكذا كانوا يفعلون بالآباء، فلما سرى عنه سكره نظر ذلك، فقال: ما شأني ما هذا، قالت: زوجتني محمد بن عبد اللّٰه، فلما أصبح قيل له أحسنت زوجت محمدًا، قال أو قد فعلت؟ قالوا: نعم فدخل عليها، فقال: إن الناس يقولون إني روجت محمدًا وما فعلت، قالت: بلى، قال: أنا أزوج يتيم أبي طالب لا لعمري، قالت: ألا تستحي تريد أن تسفه نفسك عند قريش، تخبر الناس أنك كنت سكران، فإن محمدًا كذا وكذا، فلم تزل به حتى رضي، ثم بعثت إليه ﷺ بوقيتين فضة أو ذهب، وقالت اشتر حلة واهدها لي وكساء، وكذا وكذا، ففعل، ولا تعارض بين هذه الأسباب لعرضها نفسها عليه، فإن

حتى دخل على خويلد بن أسد، فخطبها إليه فتزوجها ﷺ وأصدقها عشرين بكرة. وزاد ابن إسحٰق من طريق آخر: وحضر أبو طالب ورؤساء مضر: فخطب أبو طالب. وقد قدمت خطبته في المقصد الأول عند ذكر تزويجها له ﷺ. وذكر الدولابي وغيره أن النبي ﷺ أصدق خديجة اثنتي عشرة أوقية ذهبًا.

وكانت خديجة ـ كما قدمته ـ أول من آمن من الناس، ....

من جملة أسبابه وصف أُختها له، وهي تسمع بشدة الحياء والعفة وغيرهما، فأرسلت له أولاً نفيسة لتعلم أله فيها رغبة، فلما علمت ذلك كلمته بنفسها، فكأنه أبطأ عليها بعض أيام، فذكرته لأُختها فمر عليها مع عمار، فقالت لعمار ذلك، فوافق ﷺ على ذلك، وكلم أعمامه، فذهب معه اثنان (**حتى دخل على**) أبيها (**خويلد بن أسد، فخطبها إليه**) أي من خويلد لنفسه ﷺ، (**فتزوجها ﷺ**) بعدما تحيلت على أبيها بما ذكر، لأنه كان يرغب عن أن يزوجه واللّٰه هداها ووفقها، وكون أبيها هو الذي زوجها هو ما جزم به ابن إسحٰق أولاً، ثم صدر به هنا وهو ظاهر أحاديث المذكورين، وقيل أخوها عمرو بن خويلد، وقيل عمها عمرو بن أسد، ورجحه الواقدي وغلط من قال بخلافه، لأن أباها مات قبل ذلك.

قال السهيلي وهو الأصح وبالغ المؤملي، فحكى عليه الاتفاق (**وأصدقها عشرين بكرة،**) كما قاله المحب الطبري قائلاً ولا تخالف بينه وبين ما يقال أصدقها عنه أبو طالب، لجواز أنه ﷺ زاد في صداقها فكان الكل صداقًا.

(**وزاد ابن إسحٰق من طريق آخر، وحضر أبو طالب ورؤساء مضر، فخطب أبو طالب، وقد قدمت خطبته في المقصد الأول عند ذكر تزويجها له**) مصدر مضاف لمفعوله، أي تزويج أبيها له (ﷺ،) فسقط زعم أن الصواب تزوجها، نعم هو أولى فقط ويكون مضافًا لفاعله،(**وذكر الدولابي وغيره أن النبي ﷺ أصدق خديجة اثنتي عشرة أوقية ذهبًا**) ونشًا، كما هو بقية كلام من نقل عنه، كما أسلفه في المقصد الأول، وقال: إن النش نصف أوقية، وكل أُوقية أربعون درهمًا انتهى، وهو بفتح النون والشين المعجمة، وفي مسلم عن عائشة كان صداق رسول اللّٰه ﷺ لأزواجه اثنتي عشرة أُوقية ذهبًا ونشًا، أتدري ما النش؟، قلت: لا، قالت: نصف أُوقية، فذلك خمسمائة درهم، فذلك صداقه لأزواجه، وهذا لصحته أولى مما ذكره ابن إسحٰق أن صداقه لأكثر أزواجه أربعمائة درهم، ولزيادته فإن من ذكر الزيادة معه زيادة علم، فلعل ما وقع لبعضهم أنه أصدق خديجة أربعمائة دينار أصله درهم، ويكون بناءً على كلام ابن إسحٰق.

(**وكانت خديجة، كما قدمته أول من آمن من الناس**) على الإطلاق، كما حكى عليه الثعلبي وابن عبد البر وابن الأثير الاتفاق، وإنما الخلاف في أول من آمن بعدها، وتقدم الجمع ثمة.

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة: «أن جبريل قال للنبي ﷺ يا محمد، هذه خديجة قد أتتك بإناء فيه طعام ـ أو إدام أو شراب ـ فإذا هي أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني» ....

قال في الإصابة: وأصرح ما وقفت عليه في سبقها إلى الإسلام ما رواه أبو نعيم في الدلائل بسند ضعيف عن عائشة كان ﷺ جالساً مع خديجة إذ رأى شخصًا بين السماء والأرض، فقالت له خديجة: ادن فدنا منها، فقالت: تراه، قال: نعم، قالت: أدخل رأسك تحت درعي ففعل، فقالت: تراه، قال: لا، قالت: أبشر هذا ملك لو كان شيطانًا لما استحى ثم رآه بأجياد فنزل إليه وبسط له بساطًا، وبحث في الأرض، فنبع الماء، فعلمه جبريل كيف يتوضأ فتوضأ، وصلى ركعتين نحو الكعبة، وبشره بنبوته، وعلمه اقرأ باسم ربك ثم انصرف فلم يمر على شجر ولا حجر إلاَّ قال: سلام عليك يا رسول اللَّه، فجاء إلى خديجة فأخبرها، فقالت أرني كيف أراك فأراها، فتوضأت كما توضأ، ثم صلت معه، وقالت: أشهد أنك رسول اللَّه انتهى.

(**وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة أن جبريل قال للنبي ﷺ**) لفظ الرواية، وفي الصحيحين أتى جبريل النبي ﷺ، زاد الطبراني بحراء (**يا محمد**) لفظ البخاري في باب تزويجها وفضلها، فقال يا رسول اللَّه (**هذه خديجة قد أتتك**) هو لفظ مسلم.

قال الحافظ: أي توجهت إليك، وقوله ثانيًا، فإذا هي أتتك، أي وصلت إليك، ولفظ البخاري قد أتت بلا كاف (**بإناء فيه طعام، أو**) قال (**إدام**) بكسر الهمزة (**أو**) قال (**شراب،**) كذا رواية الصحيحين بالشك من الراوي ثلاثًا وللإسمعيلي فيه إدام أو طعام وشراب بالشك مرتين.

وفي رواية الطبراني أنه كان حيسًا، (**فإذا هي أتتك،**) أي وصلت إليك، (**فاقرأ**) بهمزة وصل وفتح الراء (**عليها السلام من ربها،**) إضافة تشريف لها (**ومني**) .

قال المصنف: وهذه لعمر اللَّه خاصة لم تكن لسواها، وسبقه إلى هذا ابن القيم في الهدى، فقال: وهذه فضيلة لا تعرف لامرأة سواها انتهى.

زاد الطبراني، فقالت: هو السلام ومنه السلام وعلى جبريل السلام، وللنسائي عن أنس قال: قال جبريل للنبي ﷺ إن اللَّه يقرىء خديجة السلام يعني فأخبرها، فقالت: إن اللَّه هو السلام وعلى جبريل السلام وعليك السلام ورحمة اللَّه وبركاته، زاد ابن السني وعلى من سمع السلام إلا الشيطان.

قال في فتح الباري: قال العلماء في هذه القصة دليل على وفور فقهها، لأنها لم تقل وعليه السلام كما وقع، لبعض الصحابة حيث كانوا يقولون في التشهد السلام على اللَّه، فنهاهم ﷺ وقال: إن اللَّه هو السلام، فقولوا التحيات للَّه، فعرفت خديجة لصحة فهمها أن اللَّه لا

وبشرها ببيت في الجنة من قصب، لا صخب فيه ولا نصب» والقصب: اللؤلؤ المجوف.

يرد عليه السلام، كما يرد على المخلوقين لأن السلام من أسمائه، وهو أيضًا دعاء بالسلامة، وكلاهما لا يصلح أن يرد به على اللّه، فكأنها قالت: كيف أقول عليه السلام، والسلام اسمه، ومنه يطلب، ومنه يحصل، فيستفاد منه أنه لا يليق باللّه إلاَّ الثناء عليه، فجعلت مكان رد السلام عليه الثناء عليه، ثم غايرت بين ما يليق باللّه وما يليق بغيره، فقالت وعلى جبريل السلام، ثم قالت وعليك السلام، ويستفاد منه رد السلام على من أرسله وعلى من بلغه. والذي يظهر أن جبريل كان حاضرًا عند جوابها فردت عليه وعلى النبي مرتين مرة بالتخصيص ومرة بالتعميم، ثم أخرجت الشيطان ممن سمع، لأنه لا يستحق الدعاء بذلك، وإنما بلغها جبريل بواسطة المصطفى، ولم يواجهها بالخطاب، كمريم قيل لأنها نبية، وقيل لأنها لم يكن معها زوج محترم، فخاطبها.

(**وبشرها ببيت في الجنة من قصب**،) بفتح القاف والصاد المهملة وبالموحدة (**لا صخب فيه**) بفتح المهملة والمعجمة بعدها موحدة الصياح والمنازعة برفع الصوت (**ولا نصب**) بفتح النون والمهملة فموحدة التعب فبشرها ﷺ، لأنه لا يتخلف عن امتثال ما أمر به.

وقد روى أحمد والطبراني وأبو يعلى برجال ثقات وابن حبان عن عبد اللّه بن جعفر رفعه أمرت أن أبشر خديجة ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب.

وروى الشيخان عن عائشة أنه ﷺ بشر خديجة ببيت في الجنة الحديث.

وروى الطبراني برجال الصحيح عن جابر سئل ﷺ عن خديجة، فقال: أبصرتها على نهر من أنهار الجنة في بيت من قصب لا لغو فيه ولا نصب.

قال السهيلي: مناسبة نفي هاتين الصفتين أعني المنازعة والتعب أنه ﷺ لما دعا إلى الإيمان أجابت خديجة طوعًا فلم تحوجه إلى رفع صوت ولا منازعة ولا تعب في ذلك، بل أزالت عنه كل نصب، وآنسته من كل وحشة، وهونت عليه كل عسير، فناسب أن يكون منزلها الذي بشرها به ربها بالصفة المقابلة لفعلها، (**والقصب اللؤلؤ المجوف**،) كما ورد مفسرًا في كبير الطبراني من حديث أبي هريرة، ولفظه بيت من لؤلؤة مجوفة، وأصله في مسلم وعنده في الأوسط، عن فاطمة قلت: يا رسول اللّه أين أمي خديجة؟ قال: في بيت من قصب، قلت أمن هذا القصب؟، قال: لا من القصب المنظوم بالدر واللؤلؤ والياقوت.

قال السهيلي: النكتة في قوله من قصب، ولم يقل من لؤلؤ إن في لفظ القصب مناسبة لكونها أحرزت قصب السبق بمبادرتها إلى الإيمان دون غيرها، وكذا وقعت في هذه المناسبة في

قال ابن إسحق: كان ﷺ لا يسمع شيئًا يكرهه من رد عليه وتكذيب له فيحزنه ذلك إلا فرج الله عنه بخديجة إذا رجع إليها تثبته وتخفف عنه، وتصدقه وتهون عليه أمر الناس حتى ماتت رضي الله عنها.

وعن عبد الرحمٰن بن زيد قال: قال ءادم عليه السلام: إني لسيد البشر يوم القيامة، ....

جميع ألفاظ هذا الحديث انتهى.

قال الحافظ: وفي القصب مناسبة أُخرى من جهة استواء أكثر أنابيبه، وكذا كان لخديجة من الإستواء ما ليس لغيرها إذ كانت حريصة على رضاه بكل ممكن ولم تغضبه قط كما وقع لغيرها.

والمراد بالبيت، كما قال أبو بكر الإسكاف في فوائد الأخبار بيت زائد على ما أعد اللّه لها من ثواب عملها، ولذا قال لا نصب، أي لم تتعب بسببه، وقال السهيلي: لذكر البيت معنى لطيف لأنها كانت ربة بيت في الإسلام منفردة به، فلم يكن على وجه الأرض في أول يوم بعث ﷺ بيت إسلام إلاَّ بيتها، وهي فضيلة ما شاركها فيها أيضًا غيرها، قال: وجزاء الفعل يذكر غالبًا بلفظه وإن كان غيره أشرف منه، فلهذا جاء الحديث بلفظ بيت دون قصر انتهى.

قال الحافظ وفيه معنى آخر لأن مرجع أهل بيت النبي ﷺ إليها لما ثبت في تفسير قوله تعالى: ﴿إنما يريد اللّه ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]، قالت أم سلمة: لما نزلت دعا النبي ﷺ فاطمة وعليًا والحسن والحسين، فجللهم بكساء، فقال: اللهم هؤلاء أهل بيتي الحديث أخرجه الترمذي وغيره، ويرجع أهل البيت هؤلاء إلى خديجة، لأن الحسنين من فاطمة وفاطمة بنتها، وعلي نشأ في بيتها وهو صغير، ثم تزوج بنتها بعدها، فظهر رجوع أهل البيت النبوي إلى خديجة دون غيرها انتهى.

(قال ابن إسحٰق) في إسلام خديجة فآمنت بما جاء به من اللّه ووازرته على أمره فكانت أول من آمن باللّه ورسوله، فخفف اللّه بذلك عن رسوله، **(فكان ﷺ لا يسمع شيئًا يكرهه من رد عليه وتكذيب له، فيحزنه ذلك إلاَّ فرج اللّه عنه بخديجة، إذا رجع)** إليها **(تثبته وتخفف عنه وتصدقه وتهون عليه أمر الناس،)** تسهل عليه أذاهم، كأن تقول هم وإن قالوا فيك ما لا يليق، فهم يعلمون أنك بريء منه، وإنما قالوه حسدًا، واستمر ذلك **(حتى ماتت رضي اللّه عنها،)** ومر حديث الصحيح في تقويتها له لتلقي ما نزل عليه، وذكرها خصاله الحميدة وذهابها به إلى ورقة.

(وعن عبد الرحمٰن بن زيد) بن أسلم العدوي، مولاهم المدني **(قال: قال ءادم عليه السلام إني لسيد البشر يوم القيامة)** من حيث الأبوة أو السيادة، لا تقتضي الأفضلية، فقد قال

إلا رجلاً من ذريتي نبيًا من الأنبياء، يقال له أحمد، فضل علي باثنتين: زوجته عاونته فكانت له عونًا، وكانت زوجتي علي عونًا، وأعانه الله على شيطانه فأسلم، وكفر شيطاني، خرجه الدولابي، كما ذكره الطبري.

وخرج الإمام أحمد من حديث ابن عباس أنه ﷺ قال: أفضل نساء أهل الجنة: خديجة بنت خويلد، وفاطمة ابنة محمد، ومريم ابنة عمران، وآسية امرأة فرعون.

ابن عمر ما رأيت أسود من مغوية، وقد رأى العمرين **(إلاً رجلاً من ذريتي، نبيًا من الأنبياء يقال له أحمد، فضل علي باثنتين، زوجته عاونته، فكانت له عونًا)** قبل البعثة وبعدها، **(وكانت زوجتي علي عونًا،)** حيث زينت له الأكل من الشجرة، **(وأعانه اللّه على شيطانه)** قرينه الموكل به، **(فأسلم)** آمن باللّه ورسوله، **(وكفر شيطاني)** إبليس لعنه اللّه.

(خرجه الدولابي، كما ذكره الطبري،) الحافظ، محب الدين في السمط الثمين في أزواج الأمين، وهذا الحديث وإن كان مقطوعًا فلبعضه شواهد، فعند البزار عن ابن عباس: رفعه فضلت على الأنبياء بخصلتين: كان شيطاني كافرًا فأعانني اللّه عليه، فأسلم، قال: ونسيت الأخرى.

وروى مسلم مرفوعًا ما منكم من أحد إلاَّ وقد وكل به قرينه من الجن، قالوا: وإياك يا رسول اللّه، قال: وإياي إلاَّ أن اللّه أعانني عليه فأسلم فلا يأمرني إلاَّ بخير.

روى بفتح الميم، ورجحه عياض والنووي، وهو المختار وبضمها، وصححه الخطابي، **(وخرج الإمام أحمد)** وأبو داود، والنسائي، والحاكم، وصححاه **(من حديث ابن عباس أنه ﷺ قال: أفضل نساء أهل الجنة)** في ذكرها الإيذان بأنهن أفضل حتى من الحور العين، ولو قال النساء لتوهم أن المراد نساء الدنيا فقط **(خديجة بنت خويلد)** لسبقها إلى الإسلام ومواساتها وتعظيمها خير الأنام، وقال: إني رزقت حبها رواه مسلم، فتأمل قوله رزقت، ولم يقل أحبها نجد فيه ما فيه من غاية التعظيم ونهاية التفخيم.

(وفاطمة ابنة محمد) قال السهيلي: تكلم الناس في المعنى الذي سادت به فاطمة أخواتها، فقيل لأنها ولدت الحسن الذي قال فيه جده: إن ابني هذا سيد، وهو خليفة، وبعلها خليفة، وأحسن من هذا قول من قال: سادت أخوتها وأمها، لأنهن متن في حياته ﷺ، فكن في صحيفته، ومات هو في حياتها، فكان في صحيفتها وميزانها، وقد روى البزار عن عائشة أنه عليه السلام قال لفاطمة: هي خير بناتي لأنها أصيبت في، وهذا قول حسن انتهى.

(ومريم ابنة عمران) لأن اللّه ذكرها في القرءان وشهد بصديقتيها، وأخبر أنه طهرها واصطفاها على نساء العالمين، وقيل بنبوتها.

(وآسية) بنت مزاحم **(امرأة فرعون)** المذكورة في القرءان، وهما من زوجاته ﷺ في

قال الشيخ ولي الدين العراقي: خديجة أفضل أمهات المؤمنين على الصحيح المختار، وقيل: عائشة، انتهى.

وقال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في شرح بهجة الحاوي، عند ذكر أزواجه ﷺ: وأفضلهن خديجة وعائشة وفي أفضلهما خلاف، صحح ابن العماد تفضيل خديجة، لما ثبت ....

الجنة، كما عند ابن عساكر بسند ضعيف.

(قال الشيخ ولي الدين العراقي: خديجة أفضل أُمهات المؤمنين على الصحيح المختار) عند العلماء بدليل هذا الحديث، والذي قبله من إقراء السلام عليها من اللّٰه تعالى، ولقوله ﷺ خير نسائها مريم، وخير نسائها خديجة.

رواه البخاري، أي مريم خير نساء الأُمة الماضية، وخديجة خير نساء هذه الأمة، كما قال الحافظ جاء ما يفسر المراد صريحًا، فروى البزار والطبراني عن عمار رفعه: لقد فضلت خديجة على نساء أُمتي، كما فضلت مريم على نساء العالمين إسناده حسن انتهى، وقال في الإصابة: يفسره ما أخرجه ابن عبد البر عن عمران أنه ﷺ قال لفاطمة: ألا ترضين أنك سيدة نساء العالمين، قالت: يا أبت فأين مريم، قال: تلك سيدة نساء عالمها انتهى، ولأنه ﷺ أثنى على خديجة ما لم يثن على غيرها، قالت عائشة: كان ﷺ لا يكاد يخرج من البيت حتى يذكر خديجة، فيحسن الثناء عليها.

رواه الدولابي، وابن عبد البر، وللطبراني: وكان إذا ذكر خديجة لم يسأم من ثناء عليها، واستغفار لها، **(وقيل عائشة،)** وضعف بحيث بالغ ابن العربي، فقال: لا خلاف أن خديجة أفضل من عائشة، قالت في الفتح: ورد بأن الخلاف ثابت قديمًا، وإن كان الراجح أفضلية خديجة بما تقدم **(انتهى)** كلام الوليد.

(وقال شيخ الإسلام زكريا) بن أحمد **(الأنصاري،)** العلامة، المحدث، الفقيه، الإمام الصوفي، مجاب الدعوة، صاحب التصانيف، شهرته تغني عن تعريفه، وعمر نحو مائة حتى انقرض جميع أقرانه، وألحق الأصاغر بالأكابر، وصار كل من بمصر من أتباعه أو أتباع أتباعه، وتوفي سنة نيف وعشرين وتسعمائة **(في شرح بهجة الحاوي،)** الذي قرىء عليه سبعًا وخمسين مرة، حتى كان تلميذه الشمس الرملي يقول: هذا شرح أهل بلد لا شرح رجل واحد **(عند ذكر أزواجه ﷺ وأفضلهن خديجة وعائشة، وفي أفضلهما خلاف)** زاد في الروضة، ثالثها الوقف، **(صحح ابن العماد)** والسبكي وغيرهما **(تفضيل خديجة لما ثبت)** عند الطبراني بسند جيد،

أنه ﷺ قال لعائشة رضي الله عنها، حين قالت له: قد رزقك الله خيرًا منها فقال: «لا والله ما رزقني الله خيرًا منها، آمنت بي حين كفر بي الناس، وصدقتني حين كذبني الناس، وأعطتني مالها حين حرمني الناس».

وسئل ابن داود أيهما أفضل؟ فقال: عائشة أقرأها النبي ﷺ السلام من جبريل، وخديجة أقرأها جبريل السلام من ربها على لسان محمد، فهي أفضل. قيل له: فمن أفضل خديجة أم فاطمة؟ فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «فاطمة بضعة مني» فلا أعدل ببضعة رسول الله ﷺ أحدًا.

ويشهد لهذا قوله ﷺ: ....

والدولابي (**أنه ﷺ قال لعائشة رضي اللَّه عنها حين قالت له**) لما غارت من كثرة ثنائه عليها واستغفاره لها قالت: فاحتملتني الغيرة، فقلت: (**قد رزقك اللَّه خيرًا منها**) ولأحمد والطبراني، فقلت: قد أبدلك اللَّه بكبيرة السن، حديثة السن، فغضب غضبًا شديدًا، وسقطت في جلدي، وقلت: اللهم أذهب غيظ رسولك لم أعد أذكرها بسوء ما بقيت، ولأحمد أيضًا، فغضب حتى قلت، والذي بعثك بالحق لا أذكرها بعد هذا إلاَّ بخير، (**فقال لا واللَّه ما رزقني اللَّه خيرًا منها، آمنت بي حين كفر بي الناس، وصدقتني حين كذبني الناس، وأعطتني مالها حين حرمني الناس.**

زاد الطبري: وآوتني إذ رفضني الناس، ورزقت مني الولد إذ حرمتوه، ولأحمد ورزقني اللَّه أولادها إذ حرمني أولاد النساء، وأصل الحديث في الصحيحين مختصرًا، فخلفه ﷺ على ذلك مع أنه صادق مصدوق بلا قسم، وتعديده مآثرها الحميدة أدل دليل على أنها أفضل من عائشة رضي اللَّه عنهما.

(**وسئل**) الإمام أبو بكر (**ابن**) الإمام المجتهد الحافظ (**داود**) بن علي الظاهري: (**أيهما أفضل؟**) بالتذكير، كقوله تعالى: ﴿بأي أرض تموت﴾ [لقمان: ٣٤]، وتؤنث أيضًا وقرىء باية أرض، (**فقال عائشة أقرأها النبي ﷺ السلام من جبريل**) من قبل نفسه، (**وخديجة أقرأها جبريل السلام من ربها على لسان محمد، فهي**) أي خديجة (**أفضل، قيل له فمن أفضل خديجة أم فاطمة؟، فقال: إن رسول اللَّه ﷺ قال: فاطمة بضعة**) بفتح الموحدة، كما هو الرواية، وحكى ضمها وكسرها، أي قطعة لحم (**مني، فلا أعدل ببضعة رسول اللَّه ﷺ أحدًا**) .

قال السهيلي وهذا استقراء حسن، ويشهد له أن أبا لبابة حين ربط نفسه، وحلف أن لا يحله إلاَّ رسول اللَّه جاءت فاطمة لتحله، فأبى لقسمه، فقال ﷺ فاطمة بضعة مني، فحلته قال: أعني السهيلي: (**ويشهد لهذا**) أيضًا (**قوله ﷺ**) لفاطمة في مرض موته لما أخبرها أنه مقبوض،

أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم.

واحتج من فضل عائشة رضي الله عنها بما احتجت به من أنها في الآخرة مع النبي ﷺ، وفاطمة رضي الله عنها مع علي.

وسئل السبكي فقال: والذي نختاره، وندين الله به، أن فاطمة بنت محمد أفضل، ثم أمها خديجة، ثم عائشة، ....

فبكت، فقال: (**أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة إلاَّ مريم**،) فضحكت، فهذا دليل على فضلها على أُمها، وبهذا استدل السبكي.

قال في الفتح: والذي يظهر أن الجمع بين الحديثين أولى، وأن لا نفضل إحداهما على الأُخرى انتهى، يعني هذا الحديث، وحديث أفضل نساء

أهل الجنة خديجة وفاطمة، وقال في الإصابة، وقد ذكر حديث خير نسائها خديجة، وقوله لفاطمة: ألاَّ ترضين أنك سيدة نساء العالمين، يحمل على التفرقة بين السيادة والخيرية، أو على أن ذلك بالنسبة إلى من وجد من النساء حين قاله لفاطمة انتهى، وفيه نظر فإن المراد بالسيادة الخيرية، وهي الفضل، كما صرح به في رواية أحمد وغيره وحمله على الموجودات حين الخطاب يأْباه قوله نساء العالمين، وهو في الصحيحين، كما مر في ترجمتها، لأنه تخصيص للعام بلا مخصص، فقد ساوت أُمها، وزادت عليها، كونها بضعة المختار، فهي أفضل منها، وقد صرح هو في الفتح في المناقب بما لفظه، قيل انعقد على الإجماع أفضلية فاطمة، وبقي الخلاف بين عائشة وخديجة انتهى، بل توسع بعض المتأخرين، فقال: فاطمة وأخوها إبراهيم أفضل من سائر الصحابة حتى من الخلفاء الأربعة، فإن أراد من حيث المبضعة، فمتحمل وإن كان الخلفاء أفضل من حيث العلوم الجمة، وكثرة المعارف ونصر الدين والأُمة، (**واحتج من فضل عائشة رضي اللّه عنها**) على فاطمة، وهو أبو محمد بن حزم (**بما احتجت**) هي (**به من أنها في الآخرة**) في الجنة (**مع النبي ﷺ**) التي هي أعلى الدرجات، (**وفاطمة رضي اللّه عنها مع علي**) ولا حجة في هذا، وإلاَّ لزم أنها وبقية أزواجه أفضل من سائر الأنبياء والمرسلين، لأنه ﷺ أعلى درجة في الجنة من الجميع، وهو خلاف المعلوم من الدين بالضرورة، ومن ثم قال في الفتح وفساده ظاهر، (و) قد (**سئل السبكي**) الكبير، والسائل له الإمام الأذرعي، نزيل حلب ومفتيها عن جملة مسائل منها: هل قال أحد أن أحدًا من نسائه ﷺ غير خديجة وعائشة أفضل من فاطمة؟، (**فقال**) في الجواب قاله من لا يعتد بقوله، وهو من فضل نساءه على جميع الصحابة، لأنهن في درجته في الجنة، وهو قول ساقط مردود ضعيف لا مستند له من نظر ولا نقل، (**والذي نختاره وندين اللّه به أن فاطمة بنت محمد أفضل، ثم أُمها خديجة، ثم عائشة**).

ثم استدل لذلك بما تقدم بعضه.

وأما خبر الطبراني: خير نساء العالمين مريم بنت عمران ثم خديجة بنت خويلد، ثم فاطمة بنت محمد، ثم آسية امرأة فرعون. فأجاب عنه ابن العماد: بأن خديجة إنما فضلت فاطمة باعتبار الأمومة، لا باعتبار السيادة.

واختار السبكي: أن مريم أفضل من خديجة لهذا الخبر، وللاختلاف في نبوتها، انتهى.

وقال أبو أمامة بن النقاش: إن سبق خديجة، وتأثيرها في أول الإسلام ومؤازرتها ....

قال: والخلاف شهير ولكن الحق أحق أن يتبع، **(ثم استدل لذلك بما تقدم بعضه،)** فقال والحجة في ذلك حديث الصحيح: أما ترضين، فذكره وما رواه النسائي مرفوعًا أفضل نساء أهل الجنة خديجة وفاطمة.

(وأما خبر الطبراني) عن ابن عباس رفعه: **(خير نساء العالمين مريم بنت عمران، ثم خديجة بنت خويلد، ثم فاطمة بنت محمد، ثم آسية امرأة فرعون)** فأتى بثم المرتبة، فقدم خديجة المقتضى لفضلها على ابنتها، **(فأجاب عنه ابن العماد؛ بأن خديجة إنما فصلت فاطمة بإعتبار الأُمومة، لا بإعتبار السيادة)** فلا شاهد فيه على أنها أفضل منها، على أن ابن عبد البر قد روى هذا الحديث عن ابن عباس سيدة نساء العالمين مريم، ثم فاطمة، ثم خديجة، ثم آسية.

قال ابن عبد البر: وهذا حديث حسن يرفع الإشكال، ونقله الفتح، وأقره، فقدم فاطمة، **(واختار السبكي: أن مريم أفضل من خديجة لهذا الخبر وللاختلاف في نبوتها انتهى)** ولم يتعرض للتفضيل بين مريم وفاطمة، واختار السيوطي تفضيل فاطمة على مريم بمقتضى الأدلة، ففي مسند الحرث بسند صحيح لكنه مرسل مريم خير نساء عالمها، وفاطمة خير نساء عالمها، وأخرجه الترمذي موصولاً من حديث علي بلفظ خير نسائها مريم وخير نسائها فاطمة.

قال الحافظ بن حجر والمرسل يعتضد بالمتصل، وسبقه إلى اختيار ذلك الزركشي والخيضري والمقريزي كما مر، لكن يرد عليهم هذا الحديث المرتب بثم، وقوله في حديث الصحيح لفاطمة في مرض وفاته: أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة إلاَّ مريم، نعم يعارضه حديث عمران أنه ﷺ قال لفاطمة: ألا ترضين أنك سيدة نساء العالمين، قالت: يا أبت فأين مريم، قال: تلك سيدة نساء عالمها، أخرجه ابن عبد البر، ولم ينقدح لي وجه الجمع.

(وقال أبو أمامة بن النقاش أن سبق خديجة وتأثيرها في أول الإسلام ومؤازرتها) مستعار

ونصرها وقيامها في الدين بنفسها ومالها لم يشركها فيه أحد، لا عائشة ولا غيرها من أمهات المؤمنين. وتأثير عائشة رضي الله عنها في آخر الإسلام، وحمل الدين وتبليغه إلى الأمة وإدراكها من الأحاديث ما لم تشركها فيه خديجة ولا غيرها، مما تميزت به عن غيرها، انتهى.

من الجبل واشتقاقه من الوزر وهو الثقل، **(ونصرها)** عطف تفسير، **(وقيامها في الدين بنفسها ومالها، لم يشركها فيه أحد، لا عائشة، ولا غيرها من أمهات المؤمنين،)** فقد تكون أفضل من هذه الحيثية، **(وتأثير عائشة رضي الله عنها في آخر الإسلام، وحمل الدين، وتبليغه إلى الأمة وإدراكها من الأحاديث،)** وفي نسخة من الأدلة **(ما لم تشركها فيه خديجة، ولا غيرها مما تميزت به عن غيرها،)** فقد تكون أفضل منها بهذا الإعتبار **(انتهى)** كلام أبي أمامة، وكأنه أشار إلى أن جهات الفضل بينهما متفاوتة، كما قاله ابن تيمية.

قال في الفتح: وكأنه رأى التوقف، وقال ابن القيم: إن أريد بالفضل كثرة الثواب عند الله، فذلك أمر لا يطلع عليه، فإن عمل القلوب أفضل من عمل الجوارح، وإن أريد كثرة العلم، فعائشة لا محالة أو شرف الأصل، ففاطمة لا محالة، وهي فضيلة لا يشاركها فيها غير أخواتها أو شرف السيادة، فقد ثبت النص لفاطمة وحدها، قلت: امتازت فاطمة عن أخواتها؛ بأنه متن في حياته ﷺ، ومات هو في حياتها، وأما ما امتازت به عائشة من فضل العلم، فإن لخديجة ما يقابله، وهي أنها أول من أجاب إلى الإسلام، ودعا إليه، وأعان على ثبوته بالنفس والمال والتوجه التام، فلها مثل أجر من جاء بعدها، ولا يقدر قدر ذلك إلاَّ الله تعالى انتهى.

وقال في الإصابة: ومن طواعيتها له قبل البعثة؛ أنها رأت ميله إلى زيد بن حارثة بعد أن صار في ملكها، فوهبته له ﷺ، فكانت هي السب فيما امتاز به زيد من السبق إلى الإسلام حتى قيل إنه أول من أسلم مطلقًا انتهى.

وفي الصحيح عن عائشة كان ﷺ إذ ذبح الشاة يقول: أرسلوا إلى أصدقاء خديجة، قالت عائشة: فاغضبته يومًا، فقلت: خديجة، فقال إني رزقت حبها.

وروى الشيخان عن عائشة ما غرت على أحد ما غرت على خديجة، وما رأيتها، ولكن كان ﷺ يكثر ذكرها، وربما ذبح الشاة، فيقطعها أعضاء، ثم يبعثها في صدائق خديجة، فربما قلت له، كأنه لم يكن في الدنيا إلاَّ خديجة، فيقول: إنها كانت، وكانت، وكان لي منها ولد.

وروى ابن حبان عن أنس كان ﷺ إذا أتى بالشيء يقول اذهبوا به إلى بيت فلانة، فإنها كانت صديقة لخديجة، ولنمسك عنان القلم رغبة عن التطويل.

وماتت خديجة رضي الله عنها بمكة قبل الهجرة بثلاث سنين، وقيل بأربع، وقيل خمس، ودفنت بالحجون، وهي ابنة خمس وستين سنة، ولم يكن يومئذٍ يصلى على الجنازة، وكانت مدة مقامها مع النبي ﷺ خمسًا وعشرين سنة، وقيل أربعًا وعشرين سنة.

(**وماتت خديجة رضي اللَّه عنها بمكة قبل الهجرة بثلاث سنين**) على الصحيح، كما في الفتح والإصابة، زاد عن الواقدي لعشر خلون من شهر رمضان، (**وقيل**) قبلها (**بأربع**) سنين، (**وقيل خمس**) حكاهما في الإصابة، وقيل بست سنين.

حكاه في الفتح، وروى ابن عساكر بسند ضعيف عن ابن عباس؛ أنه ﷺ دخل على خديجة وهي في الموت، فقال: يا خديجة إذا لقيت ضرائرك فاقرئيهن مني السلام، فقالت: يا رسول اللَّه وهل تزوجت قبلي؟، قال لا ولكن اللَّه زوَّجني مريم بنت عمران، وآسية امرأة فرعون، وكلثم أُخت موسى، ورواه الزبير بن بكار بلفظ أنه دخل على خديجة وهي في الموت، فقال: تكرهين ما أرى منك يا خديجة، وقد يجعل اللَّه في الكره خيرًا، أشعرت أن اللَّه أعلمني أنه سيزوجني معك في الجنة مريم وآسية وكلثم؟، فقالت: اللَّه أعلمك بهذا يا رسول اللَّه؟، قال: نعم.

وروى هو والطبراني بسند فيه من لا يعرف عن عائشة، أنه ﷺ أُطعم خديجة من عنب الجنة.

أورده السهيلي بعد حديث الأخبار بالضرائر، فظاهره أنه أطعمها حينئذ؛ فكأنه لما أخبرها بهن والمقصود منه إخبارها في هذه الحالة بانها زوجته في الجنة من جملة الزوجات الفاضلات، أكد اللَّه إخباره، الصادق، وآتاه من عنب الجنة، فاطعمها إكرامًا لها وله ﷺ.

(**ودفنت**) كما أسنده الواقدي عن حكيم بن حزام (**بالحجون**) قال: ونزل ﷺ في حفرتها، (**وهي ابنة خمس وستين سنة،**) كما في رواية الواقدي هذه، وفي السمط أربع وستين وستة أشهر، (**ولم يكن يومئذ يصلى على الجنازة،**) لأنها لم تكن شرعت، (**وكانت مدة مقامها مع النبي ﷺ خمسًا وعشرين سنة**) على الصحيح، كما في الفتح، وهو المطابق للصحيح، وقول الأكثر أنه تزوجها، وهو ابن خمس وعشرين سنة، (**وقيل أربعًا وعشرين سنة**) وأربعة أشهر، قاله ابن عبد البر، وهو مطابق له أيضًا بإلغاء الكسر في عامي الزواج والوفاة.

أما على أن سنة إحدى وعشرون، أو ثلاثون، فلا يتأتى أن قالا أن موتها سنة عشر من البعثة، وفي مسلم عن عائشة أنه ﷺ لم يتزوج على خديجة حتى ماتت.

قال الحافظ: ولا خلاف فيه بين أهل الأخبار، وفيه دليل على عظيم قدرها عنده، وعلى مزيد فضلها، لأنها أغنته عن غيره، واختصت به بقدر ما اشترك فيه غيرها مرتين، لأنه ﷺ عاش

[سودة أم المؤمنين]

وأما أم المؤمنين سودة بنت زمعة ـ وأمها الشموس بنت قيس ـ فأسلمت قديمًا وبايعت، وكانت تحت ابن عم يقال له السكران بن عمرو ـ أخو سهيل بن عمرو ـ أسلم معها قديمًا، وهاجرا جميعًا إلى أرض الحبشة الهجرة الثانية، فلما قدما مكة مات زوجها، ....

بعد أن تزوَّجها ثمانية وثلاثين عامًا، انفردت منها خديجة بخمسة وعشرين وهي نحو الثلاثين، ومع طول المدة، فصان اللّٰه قلبها فيها من الغيرة، ومن نكد الضرائر الذي ربما حصل منه ما يشوش عليه بذلك، وهو فضيلة لم يشركها فيها غيرها.

وروى ابن سعد بسند قوي مرسل جاءت خولة بنت حكيم، فقالت: يا رسول اللّٰه كأني أراك قد دخلتك خلة لفقد خديجة، قال: أجل كانت أُم العيال وربة البيت، وعنده أيضًا من مرسل عبيد بن عمير قال: وجد ﷺ على خديجة حتى خشي عليه حتى زوج عائشة.

قال ابن إسحٰق: وكانت خديجة له وزيرة صدق، وكان يسكن إليها، وماتت هي وأبو طالب في عام واحد، قيل فسماه عام الحزن واللّٰه أعلم.

سودة أُم الـمؤمنـين

(وأما أُم الـمؤمنـين سودة) بفتح السين المهملة، علم منقول من صفة دالة على المدح، وهو السفح المستقيم تفاؤلاً أن تكون بعد كبرها بهذه الصفة، وقد كانت رضي اللّٰه عنها طويلة جسيمة، **(بنت زمعة)** بزاي، فميم، فمهملة مفتوحات قال ابن الأثير: وأكثر ما سمعنا أهل الحديث والفقهاء يقولونه بسكون الميم، وقول المصباح لم أظفر بالسكون في كتب اللغة قصور، فقد قدمه القاموس، ثم حكى الفتح، فظاهره أن السكون أكثر لغة، وتقدم إنهاء نسبها إلى عامر بن لؤي بن غالب، **(وأُمها الشموس)** بشين معجمة، وميم، فواو، فمهملة **(بنت قيس)** بن عمرو بن زيد الأنصارية من بني عدي بن النجار بنت أخي سلمى بنت عمرو بن زيد أم عبد المطلب، **(فأسلـمت قديمًا، وبايعت)** على الإسلام قديمًا، **(وكانت تـحت ابن عم)** لأبيها **(يقال له السكران بن عمرو)** بن عبد شمس بن عبدود وأبوها زمعة بن قيس بن عبد شمس المذكور، فعمرو وقيس اخوان، فالسكران ابن عم أبيها، **(أخو سهيل)** بالتصغير **(ابن عمرو،)** وسهل بالتكبير، وسليط، وحاطب بنو عمرو، وكلهم صحابة رضي اللّٰه عنهم، وإنما اقتصر تبعًا للإصابة على سهيل لشهرته **(أسلم معها قديمًا، وهاجرا جيمعًا إلى أرض الحبشة الهجرة الثانية، فلـما قدما مكة مات زوجها،)** وولدت له ابنا اسمه عبد الرحمٰن، قتل في حرب جلولاء قرية من

وقيل إنه مات بالحبشة.

وتزوجها ﷺ بمكة بعد موت خديجة قبل أن يعقد على عائشة، هذا قول قتادة وأبي عبيدة، ولم يذكر ابن قتيبة غيره، ويقال تزوجها بعد عائشة. ويجمع بين القولين: بأنه ﷺ عقد على عائشة قبل سودة، ودخل بسودة قبل عائشة، والتزويج يطلق على كل منهما، وإن كان المتبادر إلى الفهم العقد دون الدخول.

قرى فارس، **(وقيل إنه مات بالحبشة،)** وعن ابن عباس أنها رأت في المنام كأن النبي ﷺ أقبل يمشي حتى وطىء عنقها، فأخبرت زوجها بذلك، فقال: إن صدقت رؤياك لأموتن وليتزوَّجنك، ثم رأت في المنام ليلة أُخرى إنَّ قمرًا انقض عليها، وهي مضطجعة، فأخبرت زوجها، فقال: لئن صدقت رؤياك لم ألبث إلاَّ يسيرًا حتى أموت وتتزوجين من بعدي، فاشتكى السكران من يومه ذلك، فلم يلبث إلاَّ قليلاً حتى مات، **(وتزوجها ﷺ)** عقد، ودخل عليها **(بمكة)** ويروى بالمدينة.

قال الشامي: وهي رواية شاذة وقع فيها، وهم **(بعد موت خديجة)** سنة عشر من النبوة، وقيل سنة ثمان بناء على المشهور، ومقابلة في وفاة خديجة **(قبل أن يعقد على عائشة)** على الصحيح، وأصدقها أربعمائة درهم في قول ابن إسحٰق.

وأخرج ابن سعد برجال ثقات وابن أبي عاصم وغيرهما، أن خولة بنت حكيم قالت: ألا أخطب عليك؟ قال: بلى، فإنكن معشر النساء أرفق بذلك، فخطبت عليه سودة وعائشة، فتزوجهما، فبنى بسودة بمكة وعائشة بعد الهجرة.

(هذا قول قتادة وأبي عبيدة) معمر بن المثنى، **(ولم يذكر ابن قتيبة غيره،)** وبه جزم الجمهور.

قال في الإصابة: ورواه ابن إسحٰق، فقال: كانت سودة أول امرأة تزوجها بعد خديجة.

قال اليعمري وهو الصحيح، **(ويقال تزوجها بعد عائشة)**.

قال عبد اللّٰه بن محمد بن عقيل **(ويجمع بين القولين،)** كما نقله في الفتح عن الماوردي؛ **(بأنه ﷺ عقد على عائشة قبل سودة،)** أي قبل الدخول بسودة لا قبل العقد عليها، كما توهمه من استشكله، بدليل بقية كلام المصنف، فلا ينافي أنه عقد عليها قبل عائشة، **(ودخل بسودة قبل عائشة)** بعد عقده على عائشة، **(والتزويج يطلق على كل منهما)** من العقد والدخول، فيحمل الأول على العقد، والثاني على الدخول، لكونه سببًا فيه، فيتفق القولان **(وإن كان المتبادر للفهم العقد دون الدخول،)** وهو الذي جاء منه تباين القولين، وبهذا الجمع سقط قول الخيضري كيف يكون الأول أصح، ومقابله في مسلم، فهو من باب صحيح وأصح، وكلاهما صحيح، فتقدم رواية الأكثر انتهى، لأنه بناه على العقد فيهما، وأما ابن كثير، فقال:

ولما كبرت سودة أراد النبي ﷺ طلاقها، فسألته أن لا يفعل وجعلت يومها لعائشة فأمسكها.

الصحيح أنه عقد على عائشة قبل سودة، ولم يدخل بها إلاَّ في ثانية الهجرة، ودخل بسودة بمكة وسبقه إلى ذلك أبو نعيم، وفيه نظر، فإن جزمه بدخوله في الثانية يخالف ما ثبت أنه دخل بعائشة بعد خديجة بثلاث سنين، كما في فتح الباري، وتصحيحه أنه عقد عليها قبل سودة معارض بتصحيح اليعمري، وجزم الدمياطي أنه عقد على عائشة بعد عقده على سودة.

روى الإمام أحمد بسند جيد، والطبراني برجال ثقات، عن عائشة وابن سعد والبيهقي بسند حسن من مرسل أبي سلمة بن عبد الرحمٰن بن حاطب، ووصله ابن أبي عاصم أن خولة بنت حكيم امرأة عثمٰن بن مظعون جاءت إلى رسول اللّٰه ﷺ، فقالت: ألاَّ تتزوج؟، قال: من، قالت: إن شئت بكرًا، وإن شئت ثيبًا، أما البكر فابنة أحب الخلق إليك عائشة، وأما الثيب فسودة بنت زمعة قد آمنت بك واتبعتك، قال: اذهبي فاذكريهما على الحديث، وفيه فذهبت إلى سودة، فقلت: ماذا أدخل اللّٰه عليكم من الخير والبركة؟، قالت: وما ذاك؟ قلت: إن رسول اللّٰه أرسلني إليك لأخطبك عليه، قالت: وددت ذلك لكن ادخلي على أبي فاذكري له ذلك، وكان شيخًا كبيرًا قد جلس على المواسم، فحييه بتحية الجاهلية، فقلت: أنعم صباحًا، فقال: ومن أنت؟ فقلت: خولة، فرحب بي، وقال ما شاء أن يقول، فقلت: إن محمد بن عبد اللّٰه بن عبد المطلب يذكر ابنتك، قال: هو كفء كريم، فما تقول صاحبتك؟، قلت: تحب ذلك، قال: فقولي له فليأت، فجاء ﷺ، فملكها وقدم عبد اللّٰه بن زمعة، فوجد أُخته قد تزوجها رسول اللّٰه، فحثا التراب على رأسه، فلما أسلم كان يجد في نفسه من ذلك شيئًا ويقول: اني لسفيه يوم أحثوا التراب على رأسي أن تزوج ﷺ أختي، وأفاد الحديث أن أباها هو الذي زوجها للمصطفى، وقال ابن إسحٰق: زوجه إياها سليط بن عمرو، ويقال أبو حاطب بن عمرو، وتعقبه ابن هشام، بأن ابن إسحٰق نفسه يخالف هذا، لأنه ذكر أنهما كانا غائبين بالحبشة في هذا الوقت، (**ولما كبرت سودة**) بكسر الباء مضارعه بالفتح لا غير، أي أسنت وبضمها فيهما في الأجسام والمعاني، وكلاهما في القرءان أنشدنا شيخنا بالمجلس عن شيخه العلامة عبد اللّٰه الدنوشري لنفسه:

كبرت بكسر الباء في السن وارد   مضارعه بالفتح لا غير يا صاح

وفي الجسم والمعنى كبرت بضمها   مضارعه بالضم جاء بإيضاح

قال: وقوله وارد هو المناسب لقوله جاء بإيضاح، وهو الذي سمعته من لفظه (**أراد النبي ﷺ طلاقها، فسألته أن لا يفعل، وجعلت يومها لعائشة فامسكها**،) كما رواه ابن عبد البر

وتوفيت بالمدينة في شوال سنة أربع وخمسين. وروى البخاري في تاريخه بإسناد صحيح إلى سعيد بن أبي هلال: ....

عن عائشة لما أسنت سودة هم ﷺ بطلاقها، فقالت: لا تطلقني وأنت في حل مني، فأنا أُريد أن أُحشر في أزواجك، وإني قد وهبت يومي لعائشة، وإني لا أُريد ما تريد النساء، فامسكها حتى توفي.

وأخرج الترمذي بسند حسن عن ابن عباس، وأبو داود والحاكم عن عائشة أن سودة خشيت أن يطلقها ﷺ، فقالت: لا تطلقني وأمسكني، واجعل يومي لعائشة، ففعل، ففعلت، فأنزل اللَّه ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزًا﴾ [النساء: ١٢٨].

قال في الإصابة: وأخرجه ابن سعد عن عائشة من طرق في بعضها، أنه بعث إليها بطلاقها، وفي بعضها أنه قال لها اعتدي والطريقان مرسلان، وفيهما أنها قعدت له على طريقه، فناشدته أن يراجعها، وجعلت يومها وليلتها لعائشة، ففعل، ومن طريق معمر بلغني أنها قالت ما بي على الأزواج من حرص، ولكني أُحب أن يبعثني اللَّه يوم القيامة زوجًا لك انتهى.

ولو صحا لأمكن الجمع، لكن صحح الدمياطي وتلميذه اليعمري، أنه لم يطلقها، وكانت شديدة الإتباع لأمره ﷺ.

روى أحمد عن أبي هريرة ﷺ قال لنسائه عام حجة الوداع هذه ثم ظهور الحصر، قال: فكن كلهن يحججن إلاَّ زينب وسودة، فقالتا: واللَّه لا تحركنا دابة بعد أن سمعنا ذلك منه ﷺ، وصح عن عائشة عند أبي يعلى وغيره؛ أنها قالت ما من الناس أحد أحب إلى أن أكون في مسلاخه من سودة ان بها الاحدة فيها كانت تسرع منها الفيئة، مسلاخ بكسر الميم، وسكون المهملة، وخفة اللام والخاء المعجمة هديها وطريقتها.

وفي الصحيح عن عائشة: استأذنت سودة رسول اللَّه ﷺ ليلة المزدلفة أن تدفع قبل الناس، وكانت امرأة بطيئة يعني ثقيلة، فأذن لها، ولأن أكون استأذنته أحِب إلى من مفروح به.

وعن إبراهيم النخعي قال: قالت سودة لرسول اللَّه ﷺ صليت خلفك الليل، فركعت بي حتى أمسكن ما بقي مخافة أن يقطر الدم فضحك، وكانت تضحكه بالشيء أحيانًا.

رواه ابن سعد برجال الصحيح، وعنده أيضًا، عن محمد بن سيرين أن عمر بعث إلى سودة بغرارة من دراهم، فقالت: ما هذه؟، قالوا: دراهم، قالت: في غرارة مثل التمر ففرقتها، **(وتوفيت بالمدينة في شوال سنة أربع وخمسين)** في خلافة معوية، كما رجحه الواقدي.

وقال الحافظ في تقريبه سنة خمس وخمسين على الصحيح.

(وروى البخاري في تاريخه بإسناد صحيح إلى سعيد بن أبي هلال) الليثي، مولاهم

أنها ماتت في خلافة عمر، وجزم الذهبي في التاريخ الكبير بأنها ماتت في آخر خلافة عمر، وقال ابن سيد الناس: إنه المشهور.

[عائشة أم الـمؤمنـين]

وأما أم الـمؤمنـين عائشة رضي الله عنـها ـ وأمها أم رومان ابنة عامر بن عويمر بن عبد شمس، من بني مُلك بن كنانة ـ فكانت مسماة على جبير بن مطعم، فخطبها النبي ﷺ ....

أبي العلاء المصري صدوق.

روى له الجماعة (**إنها ماتت في خلافة عمر**) بن الخطاب، (**و**) لذا (**جزم الذهبي في التاريخ الكبير، بأنها ماتت في آخر خلافة عمر،**) وهو قد توفي في آخر ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين، (**وقال ابن سيد الناس أنه الـمشهور**) وتبعه الشامي، وقال الخميس أنه الأصح، فهذا تباين كبير، وروى عنها ابن عباس، ويحيى بن عبد الرحمٰن بن أسعد بن زرارة، وروت عنه ﷺ في الكتب المتداولة خمس أحاديث للبخاري منها حديث واحد والله أعلم.

عائشة أُم الـمؤمنـين

(**وأما أُم الـمؤمنين عائشة رضي الله عنها،**) قال المصنف: بالهمز وعوام المحدثين يبدلونها ياء، وقال البرهان في لغة عيشة، حكاها علي بن حمزة وغيره، وهي فصيحة، وعائشة أفصح، وكانت بيضاء وزاعم أنها سوداء كذبه ابن معين وغيره، (**وأُمها أُم رومان**) بضم الراء وفتحها، واسمها زينب، وقيل دعد (**ابنة عامر بن عويمر،**) بالتصغير (**ابن عبد شمس**).

هكذا نسبها مصعب قال في الإصابة، وخالفه غيره، فذكر ابن إسحٰق أنها بنت عبد بن دهمان أحد بني فراس، والخلاف في نسبها من عامر إلى كنانة، لكن اتفقوا على أنها (**من بني**) غنم بن (**مُلك بن كنانة،**) أسلمت، وبايعت وهاجرت، ماتت في حياته ﷺ.

روى ابن سعد والبخاري في تاريخه، وابن منده، وأبو نعيم، عن القٰسم بن محمد، قال: لما دليت أُم رومان في قبرها، قال ﷺ: من سره أن ينظر إلى امرأة من الحور العين، فلينظر إلى أُم رومان، ولكن في موتها في حياته ﷺ نزاع طويل ليس هذا موضعه، (**فكانت مسماة على جبير**) الصحابي (**ابن مطعم،**) أي إنه كان خطبها لابنه من أبيها، (**فخطبها النبي ﷺ،**) لأنه لم يعلم بالخطبة أو كان قبل النهي.

روى أحمد بن أبي عاصم، والطبراني وغيرهم عن عائشة لما ماتت خديجة، جاءت خولة بنت حكيم، فقالت: يا رسول الله ألا تتزوج، قال: من قالت: إن شئت بكرا، وإن شئت ثيبًا، فأما

وأصدقها ـ فيما قاله ابن إسحٰق ـ أربعمائة درهم، وتزوجها بمكة في شوال سنة عشر من النبوة قبل الهجرة بثلاث سنين، ولها ست سنين، وأعرس بها بالمدينة في شوال سنة اثنتين من الهجرة على رأس ثمانية عشر شهرًا، ولها تسع سنين. وقيل بعد سبعة أشهر من مقدمه عليه الصلاة والسلام.

البكر فابنة أحب خلق اللّٰه إليك عائشة بنت أبي بكر، وأما الثيب فسودة بنت زمعة، قد آمنت بك، قال: فاذكريهما علي، فأتيت أُم رومان، فقلت: ماذا أدخل اللّٰه عليكم من الخير والبركة، قالت: وما ذلك، قلت: رسول اللّٰه يذكر عائشة، قالت: وددت انتظري أبا بكر، فجاء فذكرت ذلك له، فقال: أو تصلح له، وهي ابنة أخيه، فرجعت، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فقال: قولي له أنت أخي، وأنا أخوك في الإسلام، وابنتك تصلح لي، فرجعت وأخبرته بذلك، فقال أبو بكر لأم رومان: أن المطعم بن عدي قد كان ذكرها على ابنه واللّٰه ما أخلف أبو بكر وعداً قط، فأتى لمطعم وعنده امرأته أُم الفتى، فقال: ما تقول في أمر هذه الجارية، فأقبل على امرأته، فقال: ما تقولين: فأقبلت على أبي بكر، فقالت: لعلنا إن أنكحنا هذا الصبي إليك تصبئه وتدخله في دينك، والذي أنت عليه، فقال أبو بكر: ما تقول أنت؟ فقال: إنها تقول ما تسمع، فقام أبو بكر ليس في نفسه شيء من الموعد، فقال لخولة: قولي لرسول اللّٰه فليأت، فدعته، فجاء، فملكها، أي تزوجها (**وأصدقها فيما قاله ابن إسحٰق أربعمائة درهم**) تبرأ منه، لأنه خلاف ما في مسلم عنها أن صداقه ﷺ لأزواجه كان خمسمائة درهم، وهي زيادة صحيحة، فيجب قبولها، (**وتزوجها بمكة في شوال سنة عشر من النبوة قبل الهجرة بثلاث سنين**) زيادة إيضاح لسنة عشر، (**ولها ست سنين،**) لأنها ولدت في الإسلام سنة أربع من النبوة، كما في العيون والإصابة، (**وأعرس بها بالمدينة في شوّال سنة اثنتين من الهجرة على رأس ثمانية عشر شهرًا،**) فيما قاله بعضهم، وأخره في الإصابة والفتح، وصدر بأنه بني بها في السنة الأُولى، وهو الذي يأتي عليه قوله، (**ولها تسع سنين،**) كما ثبت في الصحيحين وغيرهما عنها.

أما على هذا القول الضعيف الذي قدمه المصنف وما كان ينبغي تقديمه، فيكون لها عشر سنين ونصف سنة، والظاهر أنه مقدم عن محله، وأنه بعد قوله، (**وقيل بعد سبعة أشهر من مقدمه عليه الصلاة والسلام**).

وروى ابن سعد وغيره، عنها قالت: أعرس بي على رأس ثمانية أشهر، وبهذا صدر في الإصابة، والعيون وفي مسلم، عنها: تزوجني ﷺ في شوّال وبنى بي في شوّال.

قال في الفتح: وإذا ثبت أنه بنى بها في شوّال من السنة الأُولى قوي قول من قال: دخل

وخرج الشيخان عن عائشة أنها قالت: تزوجني رسول الله ﷺ وأنا ابنة ست سنين فقدمنا المدينة، فنزلنا في بني الحرث بن الخزرج، فوعكت فتمزق شعري، فأتتني أمي - أم رومان - وإني لفي أرجوحة مع صواحب لي، فصرخت بي فأتيتها، ما أدري ما تريد مني، فأخذت بيدي فأوقفتني على باب الدار، وأنا أنهج، ......

بها بعد الهجرة بسبعة أشهر، وقد وهاه النووي في تهذيبه، وليس بواه إذا عددنا من ربيع، وجزمه بأن دخوله بها كان في الثانية يخالف ما ثبت أنه دخل بها بعد خديجة بثلاث سنين، وقال الدمياطي في سيرته: ماتت خديجة في رمضان، وعقد على سودة في شوَّال، ثم على عائشة، ودخل بسودة قبل عائشة انتهى.

وكان المصنف قلد النووي دون مراجعة الفتح وهو عجيب مع كثرة اعترافه في ذا الكتاب منه بعزو ودونه، (**وخرج الشيخان**،) عن عروة، (**عن عائشة**) الصديقة صاحبة الترجمة بنت الصديق، (**إنها قالت تزوجني رسول الله ﷺ، وأنا ابنة ست سنين**،) وفي رواية الأسود عنها: وأنا بنت سبع سنين، رواه مسلم والنسائي، وجمع الإصابة بأنها أكملت السادسة، ودخلت في السابعة، (**فقدمنا المدينة**،) وذلك كما رواه الطبراني من وجه آخر عنها بعد أن استقر بها النبي ﷺ وأبو بكر، وبعث عبد الله بن أُريقط، وكتب إلى عبد الله بن أبي بكر أن يحمل معه أُم رومان، وأُم أبي بكر، وأنا وأسماء، وبعث ﷺ زيد بن حارثة، وأبا رافع، فخرجا بفاطمة وأُم كلثوم وسودة، وأما أيمن وأسامة وأيمن، فاصطحبنا حتى قدمنا المدينة، فنزل آل النبي عنده وهو يومئذ يبني مسجده وبيوته، فادخل سودة أحد تلك البيوت، وكان يكون عندها، ونزلنا في عيال أبي بكر، (**فنزلنا في بني الحرث بن الخزرج، فوعكت**) بضم الواو، وسكون الكاف، أي حممت، (**فتمزق**) بزاي مشددة تقطع (**شعري**،) وللكشميهني: فتمرق بالراء، أي انتتف وأسقط المصنف من الحديث قولها: فوفى جميمه بتخفيف الفاء كثر وفيه حذف تقديره، ثم نصلت من الوعك، فتربى شعري، فكثر جميمه بالجيم مصغر جمة بالضم مجمع شعر الناصية، كما في الفتح وللطبراني، فقال أبو بكر: يا رسول الله ما يمنعك أن تبنى بأهلك؟ وعند أحمد: فجاء ﷺ، فدخل بيتنا، (**فأتتني أمي أُم رومان، وإني لفي أرجوحة**).

قال المصنف: بضم الهمزة، وسكون الراء، وضم الجيم، فواو فمهملة، حبل يشد في كل من طرفيه خشبة، فيجلس واحد على طرف، وآخر على أخر ويحركان، فيميل أحدهما بالآخر نوع من لعب الصغار (**مع صواحب لي**) بغير تنوين، (**فصرخت بي**) نادتني، (**فأتيتها ما**،) وفي رواية لا (**أدري ما تريد مني، فأخذت بيدي، فاوقفتني على باب الدار وأنا أنهج**) بالنون، أي النفس نفسًا عاليًا، كما في الفتح.

حتى سكن بعض نفسي، ثم أخذت شيئًا من ماء فمسحت به وجهي ورأسي ثم أدخلتني الدار، فإذا نسوة من الأنصار في البيت فقلت: على الخير والبركة، فأسلمتني إليهن فأصلحن من شأني، فلم يرعني إلا رسول الله ﷺ ضحى، فأسلمتني إليه، وأنا يومئذٍ بنت تسع سنين.

وقال المصنف: بالنون والجيم مع فتح الهمزة، والهاء بضم الهمزة، وكسر الهاء، أي أتنفس نفسًا عاليًا من الإعياء **(حتى سكن بعض نفسي)** بفتح الفاء، **(ثم أخذت شيئًا من ماء، فمسحت به وجهي ورأسي)**.

زادت في رواية أحمد وفرقت جميمتي، **(ثم أدخلتني الدار، فإذا نسوة من الأنصار في البيت.**

قال المصنف: لم أعرف أسماءهن، **(فقلت على الخير والبركة)** وعلى خير طائر، هذا أسقطه من رواية الشيخين.

قال الحافظ وغيره، أي على خير حظ ونصيب، **(فأسلمتني إليهن، فأصلحن من شأني، فلم يرعني)** بضم الراء وسكون العين، أي لم يفزعني شيء **(إلا رسول اللّه ﷺ)** قد دخل علي **(ضحى،)** وكنت بذلك عن المفاجأة بالدخول على غير علم، فإنه يفزع غالبًا.

قاله الحافظ: وتبعه المصنف، وهو صريح في أنه ضحى بالضم منوّنا اسم للوقت، لا بالفتح فعل ماض بمعنى ظهر، لأنه خلاف الرواية، وقد ترجم البخاري في النكاح باب البناء في النهار، ثم روى الحديث مختصرًا عن عائشة بلفظ تزوجني ﷺ، فأتتني أمي، فادخلتني الدار، فلم يرعني إلاّ رسول اللّه ﷺ ضحى.

قال المصنف: كغيره أي وقت الضحى، ففيه ما ترجم له أن دخوله كان نهارًا انتهى.

فليت من لم يقف على شيء لا يتجاسر على ضبط الحديث برأيه، **(فاسلمتني)** أُمي **(إليه وأنا يومئذ بنت تسع سنين).**

زاد في رواية لمسلم ولعبتها معها، وروى أحمد من وجه آخر هذه القصة مطولة، وفيها بعد مجيء المصطفى ودخوله بيتهم، وصراخ أُمها بها ومسحها بالماء، ثم أقبلت بي تقودني، ثم دخلت بي على رسول اللّه ﷺ، فإذا رسول اللّه ﷺ جالس على سرير عنده رجال ونساء من الأنصار، فأجلستني في حجره، ثم قالت: هؤلاء أهلك يا رسول اللّه، بارك اللّه لك فيهن، وبارك لهن فيك، فوثب الرجال والنساء وبنى بي ﷺ.

ذكره في الفتح، ولم يتنزل للجمع بينه وبين حديث الشيخين الصريح في انه لم يرعها إلاّ دخوله عليها، وحديث أحمد المصرح بأن أمها أدخلتها، عليه فاجلستها في حجره فوق السرير،

وأخرجه أبو حاتم بتغيير بعض ألفاظه.

قال أبو عمر: كان نكاحه عليه الصلاة والسلام في شوال، وابتنى بها في شوال، وكانت تحب أن تدخل النساء من أهلها وأحبتها في شوال على أزواجهن.

وكانت أحب نساء رسول الله ﷺ إليه، ....

فيحتمل أنه ﷺ استبطأهن لاشتغالهن بتسكين نفسها واصلاح شأنها، فجاء من البيت الذي كان جالسًا فيه مع الأنصار، فدخل عليها جبرًا لهن، فاعظمن مجيئه ﷺ، وقلن هي تأتي إليك، فعاد إلى مجلسه، فأتت بها أمها في النسوة، وأسلمتها من بينهن إليه، ودعت لهما، وأما كون قضيته أنه كان الرجال والنساء في البيت مع النبي حين دخلت بها أمها، وقضية رواية الصحيحين خلافه، فهذا سهل، فغايته أن في الرواية اختصارًا، وحاصله أنه لما جاء ﷺ حين قال له أبو بكر: ألا تبني باهلك؟ كانت عائشة تلعب، فنادتها أمها ثم أصلحت من شأنها، ثم أسلمتها للنسوة، كذلك وهو ﷺ في بيت آخر على سرير في جماعة من الأنصار رجال ونساء، **(وأخرجه أبو حاتم)** بن حبان **(بتغيير بعض ألفاظه)**.

وفي رواية أحمد وبنى بي رسول اللّٰه ﷺ في بيتنا، ولا واللّٰه ما نحرت على جزور ولا ذبحت من شاة، ولكن جفنة كان يبعث بها سعد بن عبادة إليه ﷺ، وعنده عن أسماء بنت يزيد بن السكن كنت صاحبة عائشة التي هيأتها وأدخلتها عليه ﷺ، ومعي نسوة، فواللّٰه ما وجدنا عنده قرى إلاَّ قدحًا من لبن، فشرب منه، ثم ناوله عائشة، فاستحيت، فقلت: لا تردي يد رسول اللّٰه، خذي منه، فأخذته على حياء، فشربت، ثم قال: ناولي صواحبك، فقلن: لا نشتهيه، فقال: لا تجمعن جوعًا وكذبًا، فقلت: يا رسول اللّٰه إنا إذا قلنا لشيء فشتهيه لا فشتهيه بعد ذلك كذبًا، قال: ان الكذب يكتب كذبًا حتى تكتب الكذيبة كذبة.

(قال أبو عمر: كان نكاحه عليه الصلاة والسلام) لها **(في شوّال، وابتنى بها في شوّال،)** كما في مسلم وغيره.

عنها قال الجوهري: تقول العامة بنى بأهله، وهو خطأ، وإنما يقال بنى على أهله، والأصل فيه أن الداخل على أهله يضرب عليه قبة ليلة الدخول، ثم قيل لكل داخل بأهله بأن قال الحافظ: ولا معنى لهذا التغليط لكثرة استعمال الفصحاء له وحسبك بقول عائشة: بنى بي وبقول عروة بنى بها، **(وكانت تحب أن تدخل النساء من أهلها واحبتها في شوّال على أزواجهن،)** لذلك قال أبو عاصم إنما كره الناس الدخول في شوّال لطاعون وقع فيه قديما، **(وكانت أحب نساء رسول اللّٰه ﷺ)** اللاتي اجتمعن معها **(إليه،)** كما قال ﷺ حين سأله عمرو بن العاص، أي الناس أحب إليك؟ قال: عائشة، قال من الرجال؟ قال أبوها، وقال عمر لحفصة: لا يغرنك

وكانت إذا هويت الشيء تابعها عليه، وفقدها في بعض أسفاره فقال: واعروساه. خرجه أحمد.

وقال لها عليه الصلاة والسلام ـ كما في الصحيحين ـ : رأيتك في المنام ثلاث ليال، جاءني بك الملك في سرقة من حرير، فيقول: هذه ....

هذه التي أعجبها حسنها وحب رسول الله ﷺ إياها، وقص ذلك عمر عليه، فتبسم ﷺ، ومن حبه لها إنه كان يدور على نسائه ويختم بها، وأمر السيدة فاطمة بحبها، ولما نزلت عليه آية التخيير بدأ بها، واختياره الإقامة عندها أيام مرضه، وكلها في الصحيح، وقام لها، ووضعت خدها على منكبه حتى تنظر إلى لعب الحبشة بحرابهم في المسجد.

رواه الترمذي وغيره، وأصله في الصحيح وانه كان يقبلها وهو صائم ويمص لسانها.

رواه ابن عدي وقوله لها: إني لا أعلم إذا كنت علي راضية، وإذا كنت على غضبى، قالت: بم؟ قال: إذا كنت راضية، قلت: لا ورب محمد، وإذا كنت غضبى، قلت: لا ورب إبراهيم، قال: صدقت ما أهجر إلا اسمك.

رواه البخاري ومسلم والنسائي، ومسابقته لها في سفر، فسبقته، فلما حصلت من اللحم سابقته، فسبقها، فقال: يا عائشة هذه بتلك، رواه أبو داود والنسائي، ودعاه جار له فارسي لطعام، فقال: وهذه معي لعائشة، فقال الرجل: لا وأشار له، فقال: وهذه معي، فقال: لا، فأشار إليه الثالثة، فقال: وهذه معي، قال: نعم، رواه مسلم. ومن حبه لها أن الله أنزل في براءتها وحيًا يتلى في محاريب المسلمين إلى يوم الدين، وإنه كان يعذرها، ويبدي عذرها، كقوله لما كسرت الصحفة غارت أمكم إلى غير ذلك مما يطول ذكره، وأخرج الترمذي وصححه وابن سعد أن رجلاً نال من عائشة عند عمار بن ياسر، فقال: غرب مقبوحًا منبوحًا أتؤذي حبيبة رسول الله ﷺ.

وروى ابن سعد أن عمر زادها على الأزواج ألفين، وقال إنها حبيبة رسول الله، **(و)** من حبه لها أنها **(كانت إذا هويت الشيء)** بفتح الهاء وكسر الواو أحببته، **(تابعها عليه)** وافقها، **(وفقدها في بعض أسفاره، فقال واعروساه)**.

(خرجه أحمد) عن النعمان بن بشير، **(وقال لها عليه الصلاة والسلام، كما في الصحيحين)**، من حديثها **(رأيتك)**.

وفي رواية أريتك بضم الهمزة مقدمة على الراء **(في المنام ثلاث ليال جاءني بك)** أي بصورتك **(الملك)** جبريل **(في سرقه)** بفتح المهملة والراء، والقاف قطعة **(من حرير يقول هذه**

امرأتك، فأكشف عن وجهك فأقول: إن بك من عند الله يمضه والسَّرَقَة: شقة الحرير البيضاء.

وفي الترمذي أن جبريل جاءه عليه الصلاة والسلام بصورتها في خرقة حرير خضراء وقال هذه زوجتك في الدنيا والآخرة. وفي رواية عنده: قال جبريل: إن الله قد زوجك بابنة أبي بكر، ومعه صورتها.

امرأتك، فاكشف عن وجهك).

زاد في رواية فإذا هي أنت وفي لفظ، فإذا أنت هي، **(فأقول إن بك)** هذا **(من عند اللّه يمضه)** بضم أوله.

قال الطيبي: هذا الشرط مما يقوله المتحقق لثبوت الأمر، المدلى بصحته تقريرًا لوقوع الجزاء وتحققه قول السلطان لمن يجب قهره. ان كنت سلطانا انتقمت منك، أي أن السلطنة مقتضية للإنتقام.

وقال القاضي عياض: يحتمل أن يكون قال ذلك قبل البعثة، فلا إشكال فيه، وإن كان بعدها، ففيه احتمالات التردد هل هي زوجته في الدنيا والآخرة أو في الآخرة فقط، أو أنه لفظ شك لا يراد به ظاهره، وهو نوع من البديع عند أهل البلاغة يسمونه تجاهل العارف، وسماه بعضهم مزج الشك باليقين، أو وجه التردد هل هي رؤيا وحي على ظاهرها وحقيقتها، أو رؤيا وحي لها تعبير، كلا الأمرين جائز في حق الأنبياء إنتهى.

قال الحافظ: الأخير هو المعتمد، وبه جزم السهيلي عن ابن العربي، قال: وتعبيره باحتمال غيره لا ارضاه والأول يرده أن السياق يقتضي إنها كانت قد وجدت، فإن ظاهر قوله فإذا هي أنت يشعر بأنه كان قد رآها وعرفها قبل ذلك، والواقع أنها ولدت بعد البعثة، ويرد الاحتمالات رواية ابن حبان في آخر الحديث هي زوجتك في الدنيا والآخرة، والثاني بعيد.

(والسرقة) بفتحات **(شقة الحرير البيضاء)** في أحد القولين لغة، والآخر انه الحرير عامة والجمع سرق بفتحات، كما في القاموس، والمراد هنا الثاني، لأنها خضراء، ومن ثم لم يقيدها المصنف في الشرح تبعًا للفتح بالبيضاء، **(وفي الترمذي)** وحسنه من حديثها **(إن جبريل جاءه عليه الصلاة والسلام بصورتها في خرقة حرير خضراء، وقال هذه زوجتك في الدنيا والآخرة،)** فبينت هذه الرواية لون الشقة، وأن الزوجية في الدارين.

(وفي رواية عنده) عن ابن عمر قال: **(قال)** رسول اللّه ﷺ أتاني **(جبريل،)** فقال: **(إن اللّه)** عز وجل **(قد زوجك بابنة أبي بكر ومعه صورتها)** لفظ الرواية صورة عائشة، وعند ابن حبان أنه

وكانت مدة مقامه معها عليه الصلاة والسلام تسع سنين، ومات عنها ولها ثماني عشرة سنة، ولم يتزوج بكرًا غيرها، ....

لما سار فاطمة في مرضه تكلمت عائشة، فقال ﷺ: أما ترضين أن تكوني زوجتي في الدنيا والآخرة، وأنها قالت: من أزواجك في الجنة، قال: أما انك منهن.

وروى أبو الحسن الخلعي منها رفعته: يا عائشة إنه ليهون علي الموت، أني قد رأيتك زوجتي في الجنة.

ورواه ابن عساكر بلفظ ما أبالي بالموت مذ علمت أنك زوجتي في الجنة. والسلفي بلفظ هون عليّ الموت أني رأيت عائشة في الجنة.

وروى أحمد عنها رفعته لقدر رأيت عائشة في الجنة، كأني انظر إلى بياض كفيها ليهون بذلك علي عند موتى، ومن ثم خطب عمار بن ياسر، فقال: واللَّه إني لاعلم أنها زوجته في الدنيا والآخرة رواه البخاري.

وروى ابن سعد عنها فضلت على نساء النبي ﷺ بعشر لم ينكح بكرا قط غيري، ولا امرأة أبواها مهاجران غيري، وأنزل اللَّه برءاتي من السماء، وجاء جبريل بصورتي من السماء في حريرة، وكنت اغتسل أنا، وهو في إناء واحد، ولم يكن يصنع ذلك باحد من نسائه غيري، وكان يصلي وأنا معترضه بين يديه دون غيري، وكان ينزل عليه الوحي، وهو معي، ولم ينزل وهو مع غيري، وقبض وهو بين نحري وسحري، وفي الليلة التي كان يدور علي فيها، ودفن في بيتي وفيه عيسى بن ميمون واهي الحديث، كما في الإصابة، لكن شواهده كثيرة، وقد رواه ابن سعد أيضًا والطبراني برجال الصحيح، وابن أبي شيبة أنها قالت أعطيت تسع خلال ما أعطيتها امرأة، وللَّه ما أقول هذا فخر، أنزل الملك بصورتي، وتزوجني لسبع واهديت إليه لتسع، وتزوجني بكرًا، وكان الوحي يأتيه، وأنا وهو في لحاف واحد، وكنت أحب الناس إليه، وبنت أحب الناس إليه، ولقد نزلت في آيات من القرءان، وقد كادت الأمة تهلك في، ورأيت جبريل ولم يره أحد من نسائه غيري، وقبض في بيتي، لم يله أحد غيره وغير الملك.

وفي رواية أبي يعلى: لقد أعطيت تسعًا ما أعطيتهن امرأة إلاَّ مريم. نزل جبريل بصورتي في راحته، وتزوجني بكرًا، وقبض ورأسه في حجري، وقبرته في بيتي، وحفت الملائكة بيتي، ونزل عليه الوحي في لحافي، وأنا ابنة خليفته وصديقه، ونزل عذري من السماء، وخلقت طيبة، وعند طيب ولقد وعدت مغفرة ورزقًا كريمًا، ومن مجموع هذا ينتظم أكثر من عشر خلال، **(وكانت مدة مقامه معها عليه الصلاة والسلام تسع سنين، ومات عنها ولها ثماني عشرة سنة،)** كما في مسلم وغيره عنها، **(ولم يتزوج بكرا غيرها،)** كما في الصحيح.

وكانت فقيهة عالمة فصيحة، كثيرة الحديث عن رسول الله ﷺ، عارفة بأيام العرب وأشعارها، ....

قال الحافظ: وهو متفق عليه بين أهل النقل، (**وكانت فقيهة**) جدًا حتى قيل ان ربع الأحكام الشرعية منقول عنها كما في الفتح، وأما حديث خذوا شطر دينكم عن الحميراء المذكور في النهاية بلا عزو، وحديث خذوا ثلث دينكم من بين الحميراء المذكور في الفردوس بلا إسناد، وبيض ولده لسنده، فذكر الحافظ ابن كثير أنه سأل عنه المزي والذهبي، فلا يعرفاه، وكذا قال الحافظ في تخريج ابن الحاجب: لا أعرف له سندًا (**عالمة**) بكل العلوم.

قال أبو موسى الأشعري: ما اشكل علينا أصحاب رسول اللّه ﷺ حديث قط، فسألنا عنه عائشة إلاّ وجدنا عندها منه علما رواه الترمذي وصححه، وقال عروة ما رأيت أحدًا أعلم بالقرءان، ولا بفريضة، ولا بحرام، ولا بحلال، ولا بفقه، ولا بشعر، ولا بطب، ولا بحديث العرب، ولا نسب من عائشة، رواه الحاكم والطبراني وغيرهما بسند حسن.

وقال مسروق: واللّه لقد رأيت الأكابر من الصحابة، وفي لفظ مشيخة أصحاب رسول اللّه: الأكابر يسألون عائشة عن الفرائض، رواه الطبراني والحاكم، وقال عطاء بن أبي رباح: كانت عائشة أفقه الناس، وأعلم الناس، وأحسن الناس رأيًا في العامة رواه الحاكم وغيره، (**فصيحة**،) قال معٰوية: واللّه ما رأيت خطيبًا قط أبلغ، ولا أفصح، ولا أفطن من عائشة.

رواه الطبراني، وعنده برجال الصحيح عن موسى بن طلحة: ما رأيت أحدًا كان أفصح من عائشة.

وروى أحمد في الزهد والحاكم عن الأحنف بن قيس قال: سمعت خطبة أبي بكر، وعمر، وعثمٰن، وعلي والخلفاء هلم جرًا، فما سمعت من فم أحد منهم كلامًا أفخم، ولا أحسن منه من في عائشة.

(**كثيرة الحديث عن رسول اللّه ﷺ**،) روي لها الفان بالتثنية، ومائتا حديث وعشرة، اتفق الشيخان على مائة وأربعة وسبعين، وانفرد البخاري بأربعة وخمسين ومسلم بثمانية وستين.

(**عارفة بأيام العرب**) وقائعها (**وأشعارها**،) فما كان ينزل بها شيء إلا أنشدت فيه شعرًا، أسند الزبير بن بكار عن أبي الزناد قال: ما رأيت أحدًا اروى لشعر من عروة، فقلت له ما أرواك؟ فقال: ما روايتي في رواية عائشة، ما كان ينزل بها شيء إلاّ أنشدت فيه شعرًا.

وروى أحمد عن عروة أنه قال لها: يا أمتاه لا أعجب من فقهك، أقول زوجة رسول اللّه ﷺ وابنة أبي بكر، ولا أعجب من علمك بالشعر، وأيام الناس أقول ابنة أبي بكر، وكان أعلم أو من أعلم الناس به، ولكن أعجب من علمك بالطب كيف هو، وأين هو فضربت

روى عنها جماعة كثيرة من الصحابة والتابعين، وكان ﷺ يقسم لها ليلتين، ليلتها وليلة سودة بنت زمعة، لأنها وهبت ليلتها لما كبرت لها ـ كما تقدم ـ ولنسائه ليلة ليلة، وكان يدور على كل نسائه ويختم بعائشة.

على منكبه، وقالت: أي عرية إن رسول الله ﷺ كان يسقم، وفي لفظ كثرت أسقامه عند آخر عمره، فكانت تقدم عليه وفود العرب من كل وجه، فتنعت له الانعات، وفي لفظ: وكانت أطباء العرب والعجم ينعتونه، وكنت أُعالجها، فمن ثم وروى أنها مدحت النبي ﷺ بقولها:

فلو سمعوا في مصر أوصاف خده ... لما بذلوا في سوم يوسف من نقد

لواحي زليخا لو رأين جبينه ... لآثرن بالقطع القلوب على الأيدي

وكانت زاهدة، كثيرة الكرم والصدقة.

روى ابن سعد عن أم درة قالت: أتيت عائشة بمائة ألف ففرقتها، وهي يومئذ صائمة، فقلت لها: أما استطعت فيما أنفقت أن تشتري بدرهم لحما تفطرين عليه؟ فقالت: لو أدركتيني لفعلت.

روت عائشة عنه ﷺ الكثير الطيب، وروت أيضًا عن أبيها، وعن عمر وفاطمة، وسعد بن أبي وقاص، وأسيد بن حضير، وحذامة بن وهب وضمرة ابن عمرو.

و(**روى عنها جماعة كثيرة من الصحابة**) كعمر وابنه عبد الله، وأبي هريرة، وأبي موسى، وزيد بن خالد، وابن عباس، وربيعة بن عمرو، والسائب بن يزيد، وصفية بنت شيبة، وعبد الله بن عامر بن ربيعة بن الحرث بن نوفل، (**والتابعين**) فمن كبارهم ابن المسيب، وعمرو بن ميمون، وعلقمة بن قيس، ومسروق وعبد الله بن عليم، والأسود بن يزيد، وأبو سلمة بن عبد الرحمن وأبو وائل، ومن آل بيتها اختها أم كلثوم، وبنتها عائشة بنت طلحة، وأخوها من الرضاعة عوف بن الحرث، وابنا أخيها محمد القسم، وعبد الله، وبنتا أخيها الآخر عبد الرحمن حفصة، وأسماء، وحفيده عبد الله بن أبي عتيق محمد بن عبد الرحمن، وابنا أُختها أسماء عبد الله، وعروة، وحفيد عبد الله عباد بن حمزة وآخرون كثيرون.

(**وكان ﷺ يقسم لها ليلتين ليلتها وليلة سودة بنت زمعة، لأنها وهبت ليلتها لما كبرت،**) وأراد المصطفى طلاقها (**لها، كما تقدم**) وهو في الصحيحين عن عائشة: أن سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة، وكان ﷺ يقسم لعائشة يومها ويوم سودة، فالتي كان لا يقسم لها سودة على الصواب، وفي مسلم عن ابن جريج قال عطاء: التي لا يقسم لها صفية بنت حيي بن أخطب.

قال الطحاوي وعياض وغيرهما، وهو غلط من ابن جريج، وهو أن سودة إذ وهبت يومها لعائشة (**ولنسائه ليلة ليلة،**) أي كل واحدة ليلة واحدة، (**وكان يدور على كل نسائه، ويختم بعائشة،**) احتج

....

به من قال لم يكن القسم واجبًا عليه، وإنما كان يفعله تفضلاً، والأكثر وجوبه عليه، وأجابوا باحتمال انه قبل وجوب القسم عليه، أو كان يرضى صاحبة النوبة، كما استأذنهن أن يمرض في بيت عائشة، أو كان يقع ذلك عند استيفاء القسمة، ثم يستأنفها، أو عند إقباله من سفر، أو بغير ذلك مما فيه لين.

قال الحافظ: وأغرب ابن العربي، فقال: خص اللّٰه نبيه فأعطاه ساعة في كل يوم لا يكون لإزواجه فيها حق يدخل فيها على جميعهن، فيفعل ما يريد، ثم يستقر عند من لها النوبة، وكانت تلك الساعة بعد العصر، فإن اشتغل عنها كانت بعد المغرب. قال أعني الحافظ: ويحتاج إلى ثبوت ما ذكر مفصلاً انتهى.

ففي ختمه بها مزيد حبه لها، لجعلها المنتهى، فلا تتأذى بأنه يذهب لغيرها بعدها، وليكون آخر عهده بها، ولا سيما إن كانت الليلة لها، فلا يكون بينها وبين ساعة الدوران فاصل بأحد من النساء، وكفى بذلك حبًا وحسبها فضلاً ﷺ فضل عائشة على النساء، كفضل الثريد على الطعام، وقوله ﷺ يا عائشة هذا جبريل يقرئك السلام، فقلت: عليه السلام ورحمة اللّٰه وبركاته، وقوله للّٰه يا أم سلمة لا تؤذيني في عائشة، فإنه واللّٰه ما نزل عليّ الوحي، وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها، وكلها في الصحيح قال في الفتح: مما يسأل عنه اختصاصها بذلك، فقيل لمكان أبيها؛ وانه لم يكن يفارقه ﷺ في أغلب أحواله فسرى سره لابنته مع ما كان لها من مزيد حبه ﷺ، وقيل كانت تبالغ في تنظيف ثيابها التي تنام فيها معه ﷺ، واستدل به على فضلها على خديجة، وليس ذلك بلازم لاحتمال أن لا يكون أراد إدخال خديجة في ذلك، والمراد بقوله منكن المخاطبة، وهي أم سلمة ومن أرسلها، أو من كان موجودًا حينئذ من النساء، وعلى تقدير إرادة الدخول، فلا يلزم من ثبوت خصوصية شيء من الفضائل ثبوت الفضل المطلق، كحديث أقرأكم أبي وأفرضكم زيد، ونحوهما، كما أن قوله فضل عائشة على النساء لا يستلزم ثبوت الأفضلية المطلقة، وقد أشار ابن حبان إلى أن فضلها الذي دل عليه هذا الحديث وغيره مقيد بنسائه حتى لا يدخل مثل فاطمة جمعا بينه وبين حديث أفضل نساء أهل الجنة خديجة وفاطمة انتهى.

وروى الطبراني والبزار برجال ثقات وابن حبان عنها: رأيت رسول اللّٰه ﷺ طيب النفس، فقلت: يا رسول اللّٰه ادع لي، قال: «اللهم اغفر لعائشة ما تقدم من ذنبها، وما تأخر، وما أسرت، وما أعلنت»، فضحكت عائشة حتى سقط رأسها في حجرها من الضحك، فقال: ﷺ أسرك دعائي، فقالت: ما لي لا يسرني دعاؤك، قال: فواللّٰه إنها لدعوتي لأمتي في كل صلاة.

وماتت بالمدينة سنة سبع وخمسين. وقال الواقدي: ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خلت من رمضان سنة ثمان وخمسين، وهي ابنة ست وستين سنة، وأوصت أن تدفن بالبقيع ليلاً، وصلى عليها أبو هريرة رضي الله عنه وكان يومئذٍ خليفة مروان على المدينة في أيام معٰوية بن أبي سفيٰن.

وكانت عائشة تكنى أم عبد الله، يروى أنها أسقطت من النبي ﷺ سقطًا، ولم يثبت والصحيح أنها كانت تكنى بعبد الله بن الزبير، ابن أختها، فإنه عليه الصلاة والسلام تفل في فيه لما ولد، ....

وفي الصحيح عن القٰسم بن محمد، أن عائشة مرضت، فعادها ابن عباس، فقال: يا أم المؤمنين تقدمين على فرط صدق على رسول الله ﷺ وعلى أبي بكر، **(وماتت بالمدينة سنة سبع وخمسين)** فيما ذكره على ابن المديني عن سفيٰن عن هشام بن عروة، قال في التقريب وهو الصحيح، **(وقال الواقدي ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خلت من رمضان سنة ثمان وخمسين،)** وعليه اقتصر المصنف في الشرح، وصدر به في الفتح كالإصابة، وعزاه فيها للأكثرين وتبعه الشامي، وزاد انه الصحيح، وقيل سنة ست وخمسين، حكاه في العيون، وقيل تسع وخمسين، حكاه في الفتح، **(وهي ابنة ست وستين سنة)** على القول الأول، لأنها ولدت سنة أربع من النبوة، فتضم تسع لسبع وخمسين تبلغ ذلك، وعلى الثاني بإسقاط عام الولادة أو الموت، وعلى الثالث بإسقاطهما معًا فعاشت بعده ﷺ، كما في فتح الباري قريبًا من خمسين سنة انتهى، لأنه توفي ولها ثمان عشرة، فنفع الله بها الأُمة في نشر العلوم وقد روى البلاذري عن القٰسم بن محمد قال: استفعلت عائشة بالفتوى زمن أبي بكر، وعمر، وعثمٰن، وهلم جرا إلى أن ماتت، **(وأوصت)** ابن أختها عروة **(ان تدفن بالبقيع،)** فقالت له: إذا أنا مت فادفني مع صواحبي بالبقيع رواه ابن أبي خيثمة، فدفنت به **(ليلاً،)** ونزل في قبرها القٰسم بن محمد وابن عمه عبد الله بن عبد الرحمٰن، وعبد الله بن أبي عتيق، وعروة، وعبد الله ابنا الزبير، كما في العيون، وحضر جنازتها أكثر أهل المدينة، **(وصلى عليها أبو هريرة رضي الله عنه، وكان يومئذ خليفة مروٰن)** بن الحكم أمير المدينة حينئذ من جهة معٰوية **(على المدينة،)** لأنه حج، فاستخلف أبا هريرة، كذا في الشامية **(في أيام معٰوية بن أبي سفيٰن)** رضي الله عنهما، **(وكانت عائشة تكنى أم عبد الله،)** فقيل ان ذلك لما **(يروى)** عند ابن الأعرابي في معجمه **(أنها أسقطت من النبي ﷺ سقطًا،)** فسماه عبد الله **(ولم يثبت)** ذلك.

قال السهيلي لأنه يدور على داود بن المحبر، وهو ضعيف، **(والصحيح أنها كانت تكنى بعبد الله بن الزبير ابن أختها)** أسماء، **(فإنه عليه الصلاة والسلام تفل في فيه لما ولد،)** وأتته

وقال لعائشة: هو عبد الله وأنت أم عبد الله، قالت: فما زلت أكنى بها وما ولدت قط. خرجه أبو حاتم.

[حفصة أم الـمؤمنـين]

وأما أم الـمؤمنين حفصة بنت عمر بن الـخطاب رضي الله عنهما ـ وأمها زينت بنت مظعون ـ فأسلمت وهاجرت. وكانت قبل رسول الله ﷺ تحت خنيس ـ بضم الـمعجمة وفتح النون وبالسين الـمهملة ـ ابن حذافة السهمي، هاجرت معه، ومات عنها بعد غزوة بدر.

به، قالت عائشة: فكان أول شيء دخل جوفه، **(وقال لعائشة: هو عبد اللّٰه وأنت أم عبد اللّٰه، قالت: فما زلت أكنى بها وما ولدت قط)**.

(خرجه أبو حاتم) بن حبان في صحيحه وابن سعد، وله طرق كثيرة عنها، وروى ابن أبي خيثمة عنها، قلت: يا رسول اللّٰه ألا تكنيني إن لكل صواحبي كنى، فلو كنيتني، قال: اكتني بابنك عبد اللّٰه بن الزبير، فكانت تكنى بأم عبد اللّٰه حتى ماتت، فكانه لما قال لها أنت أم عبد اللّٰه لما حنك ابن الزبير، احتمل عندها أنه أراد انه من المؤمنين التي هي من أُمهاتهم، فسألته أن يكنيها، فقال: لها ذلك، وفي الروض بعد تضعيف حديث السقط، وأصح منه حديث أبي داود أنه ﷺ قال لها: تكني بابن أختك عبد اللّٰه بن الزبير، ويروى بابنك عبد اللّٰه، لأنها كانت قد استوهبته من أبويه، فكان في حجرها يدعوها، أما ذكره ابن إسحٰق وغيره انتهى. واللّٰه تعالى أعلم.

حفصة أم الـمؤمنـين

(وأما أُم الـمؤمنـين حفصة بنت عمر بن الـخطاب رضي اللّٰه عنهما،) التالية لعائشة في الفضل على ما استقر به الإمام السبكي، الكبير، المولودة قبل البعثة بخمس سنين، وقريش تبني الكعبة، **(وأُمها زينب بنت مظعون،)** بالظاء المعجمة، وهذا ظاهر عند أهله، لكني سمعت بعض طلبة الفقه يهملها، فقلت: له ذلك.

قاله البرهان الجمحية، الصحابية، أم عبد اللّٰه أيضًا من المهاجرات، كما ذكر الزبير، والقول بموتها قبل الهجرة، وهم لما في البخاري أن عمر قال في ولده عبد اللّٰه، هاجر به أبواه، وقول العيون، وأُمها قدامة بنت مظعون وهم، لأن قدامة خالها لا أُمها، نبه عليه البرهان، **(فأسلمت وهاجرت، وكانت قبل رسول اللّٰه ﷺ تحت)** الصحابي، الجليل، البدري **(خنيس بضم)** الخاء **(الـمعجمة، وفتح النون،)** وسكون التحتية، **(وبالسين الـمهملة ابن حذافة)** بضم المهملة، وبالذال المعجمة، فألف، ففاء القرشي **(السهمي، هاجرت معه ومات عنها بعد غزوة بدر)**

فلما تأيمت ذكرها عمر على أبي بكر وعثمٰن فلم يجبه واحد منهما إلى زواجها، فخطبها رسول الله ﷺ فأنكحه إياها في سنة ثلاث من الهجرة، ....

من جراحات أصابته ببدر، وقيل باحد.

قال اليعمري والأول أشهر، وفي الإصابة: الراجح انه قتل باحد سنة ثلاث، وفي الشامية رجح كلام جحون، والأول أشهر، **(فلما تايمت)** تعزبت، والايم يقال للعزب ذكرًا كان أو أنثى، بكرًا أو ثيبًا قال الشاعر:

فإن تنكحي انكح وإن تتايمي   وإن كنت أفتى منكم أتايم

(ذكرها) عرضها **(عمر على أبي بكر)** الصديق **(وعثمٰن)** بن عفان قبله، **(فلم يجبه واحد منهما إلى زواجها،)** وهذا أصح مما قدمه المصنف في ترجمة السيدة رقية، أن عثمٰن خطب ابنة عمر، فرده، فبلغ النبي، فذكر الحديث، وعزاه لتخريج الخجندي، لأن ما هنا رواه الشيخان وغيرهما عن ابن عمر قال: تايمت حفصة بنت عمر من خنيس بن حذافة، السهمي وكان من أصحاب رسول الله ﷺ قد شهد بدرًا، وتوفي بالمدينة.

قال عمر: فلقيت عثمٰن، فقلت: إن شئت أنكحتك حفصة، قال: سأنظر في أمري فلبث ليالي، ثم لقيني، فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج في يومي هذا، قال عمر: فلقيت أبا بكر، فقلت: إن شئت أنكحتك حفصة، فصمت، فلم يرجع إلي شيئًا فكنت عليه أوجد مني على عثمٰن، فلبثت ليالي، ثم خطبها ﷺ، فانكحتها إياه، فلقيني أبو بكر، فقال: لعلك وجدت علي حين عرضت علي حفصة، فلم أرجع إليك شيئًا، فقلت نعم، قال: فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت علي إلا أني قد علمت أن رسول الله ﷺ قد ذكرها فلم أكن لأفشي سره ولو تركها لقبلتها. وهذا أيضًا أصح مما في العيون انه عرضها على الصديق قبل عثمٰن لكونه في أرفع الصحيح، ولأبي يعلى أن عمر قال: يا رسول الله ألاً تعجب من عثمٰن، عرضت عليه حفصة فاعرض عني، فقال ﷺ قد زوج الله عثمٰن خيرًا من حفصة، وزوج حفصة خيرًا من عثمٰن، **(فخطبها رسول الله ﷺ، فانكحه)** عمر **(إياها في سنة ثلاث من الهجرة،)** كما رواه ابن أبي خيثمة، عن الزهري، عن رجل من بني سهم، وعنده أيضًا عن أبي عبيدة انه تزوجها سنة اثنتين من الهجرة، وبه جزم ابن عبد البر قال في الإصابة: والراجح الأول لأن زوجها قتل بأحد سنة ثلاث، لكن قال في الفتح: الثاني أولى لأنهم قالوا تزوجها ﷺ بعد خمسة وعشرين شهرًا من الهجرة، وفي رواية بعد ثلاثين، وفي أخرى بعد عشرين، وكانت أُحد بعد الهجرة بأكثر من ثلاثين شهر، أو قد جزم ابن سعد بأن زوجها مات بعد قدومه ﷺ من بدر انتهى.

وقال ابن سيد الناس تزوجها في شعبان على رأس ثلاثين شهرًا من مهاجره على القول

وطلقها تطليقة واحدة، ثم راجعها، نزل عليه الوحي: راجع حفصة فإنها صوامة قوامة وإنها زوجتك في الجنة.

وروى عنها جماعة من الصحابة والتابعين. وماتت في شعبان سنة خمس وأربعين في خلافة معْوية، وقيل ....

الأول، أي موت زوجها بعد بدر وبعد أُحد على الثاني، (**وطلقها تطليقة واحدة، ثم راجعها**) رحمة لأبيها، ولأنه (**نزل**) جبريل (**عليه**) فقال له: (**راجع حفصة فإنها صوامة قوامة، وانها زوجتك في الجنة**).

أخرجه ابن سعد والطبراني برجال الصحيح من مرسل قيس بن سعد، أنه ﷺ طلق حفصة، فدخل عليها خالاها قدامة، وعثمٰن ابنا مظعون، فبكت وقالت: واللّٰه ما طلقني عن شيء فجاء ﷺ، فتخليت فقال: قال لي: جبريل راجع حفصة فذكره.

وروى ابن أبي خيثمة عن أنس أنه ﷺ طلق حفصة تطليقة، فأتاه جبريل، فقال: طلقت حفصة وهي صوامة قوامة وهي زوجتك في الجنة.

وعن عقبة بن عامر أنه ﷺ طلق حفصة، فبلغ ذلك عمر، فحثا على رأسه التراب، وقال: ما يعبأ اللّٰه بعمر وابنته بعدها، فنزل جبريل من الغد، وقال: إن اللّٰه يأمرك أن تراجع حفصة رحمة لعمر، ثم أراد أن يطلقها ثانية، فقال له جبريل: لا تطلقها فإنها صوامة قوامة أخرجه.

وروى أبو يعلى عن ابن عمر قال: دخل عمر على حفصة، وهي تبكي: فقال: لعل رسول اللّٰه ﷺ قد طلَّقك انه كان قد طلقك، ثم راجعك من أجلي، فإن كان طلقك مرة أخرى لا أكلمك أبدًا، وفي هذه الأحاديث تنبيه من اللّٰه على فضلها، والثناء عليها بكثرة الصيام والقيام، والأخبار بأنها زوجة في الجنة للمختار، وقالت عائشة في حقها؛ أنها ابنة أبيها تنبيهًا على فضلها، رواه أبو داود عن الزهري، واسترضاها ﷺ لما عتبت عليه بوطء مارية في بيتها، فحرمها وشهد بدرًا من أهلها سبعة: أبوها، وعمها زيد، وزوجها وأخوالها: عثمٰن، وعبد اللّٰه، وقدامة، والسائب بن عثمٰن خالها، وروى لها عنه ﷺ ستون حديثًا في البخاري منها خمسة.

و (**روى عنها جماعة من الصحابة والتابعين**) كأخيها عبد اللّٰه، وابنه حمزة، وزوجته صفية بنت أبي عبيد، وحارثة بن وهب، والمطلب بن أبي وادعة، وأُم مبشر الأنصارية، وعبد الرحمٰن بن الحٰرث بن هشام، وعبد اللّٰه بن صفوان بن أُمية وغيرهم، (**وماتت في شعبان سنة خمس وأربعين**) بالمدينة (**في خلافة معْوية**،) وبه جزم في التقريب، وصلى عليها مروان بن الحكم أمير المدينة وحمل سريرها بعض الطريق، ثم حمله أبو هريرة إلى قبرها، ونزل فيه أخوها عبد اللّٰه، وعاصم، وسالم، وعبد اللّٰه، وحمزة بنو عبد اللّٰه بن عمر، كما ذكر ابن سعد، (**وقيل**) ماتت في جمادى

سنة إحدى وأربعين، وهي ابنة ستين سنة، وقيل إنها ماتت في خلافة عثمٰن.

[أم سلمة أم المؤمنين]

وأما أم المؤمنين أم سلمة هند، وقيل رملة والأول أصح ـ وأمها عاتكة بنت عامر بن ربيعة ـ وليست عاتكة بنت عبد المطلب ـ فكانت قبل رسول الله ﷺ تحت أبي سلمة بن عبد الأسد، وكانت هي وزوجها أول من هاجر إلى أرض الحبشة، فولدت له بها زينب، ....

الأولى (**سنة احدى وأربعين**،) حين بايع الحسن مٰعوية، (**وهي ابنة ستين سنة**) على القول الثاني، لأنها ولدت قبل النبوة بخمس سنين، فتضم إلى ثلاث عشرة قبل الهجرة، ثم إلى إحدى وأربعين بعدها تبلغ ذلك، أما على الأول فتكون ابنة ثلاث وستين، وقد أحسن اليعمري حيث قال بعد الأول، وقد بلغت ثلاثًا وستين سنة، (**وقيل إنها ماتت في خلافة عثمٰن**) سنة سبع وعشرين، قال في الإصابة حكاه الدولابي، وهو غلط، وكان قائله استند إلى ما رواه ابن وهب عن مٰلك أنه قال: ماتت حفصة عام فتحت أفريقية، ومراده فتحها الثاني الذي كان على يد مٰعوية بن خديج، وهو في سنة خمسين، وأما الأول الذي كان في عهد عثمٰن سنة سبع وعشرين فلا، انتهى، وقيل ماتت سنة خمسين، وقيل سنة سبع وأربعين، حكاهما البرهان، وأوصت إلى أخيها عبد اللّٰه بما أوصى إليها عمرو بصدقة تصدقت بها، بمال وقفته بالغابة. ذكره أبو عمر واللّٰه أعلم.

أم سلمة أم المؤمنين

(**وأما أم المؤمنين أم سلمة**) الموصوفة بالجمال البارع، والعقل البالغ والرأي الصائب، وإشارتها عليه ﷺ يوم الحديبية تدل على وفور عقلها وصواب رأيها، حتى قال إمام الحرمين لا نعلم امرأة أشارت برأي فأصابت إلاَّ أم سلمة (**هند، وقيل رملة والأول أصح**،) بل قال أبو عمر: يقال رملة وليس بشيء، وتقدم اسم أبيها ونسبه، (**وأمها عاتكة بنت عامر بن ربيعة**) بن مٰلك، الكنانية، (**وليست عاتكة بنت عبد المطلب**) خلافًا لمن أخطأ، فظنها بنت عمته ﷺ، وإنما هي بنت زوجها، وأخواها عبد اللّٰه، وزهير ابنا عمته عليه السلام، (**فكانت قبل رسول اللّٰه ﷺ تحت**) ابن عمها عبد اللّٰه (**أبي سلمة بن عبد الأسد**) بن المغيرة المخزومي، (**وكانت هي وزوجها**) ممن أسلم قديمًا، و (**أول من هاجر إلى أرض الحبشة**) في أحد الأقوال، وقيل عثمٰن، وقيل سلىط، وقيل حاطب كما مر، (**فولدت له بها زينب**) فيما يقال، لكن في مسند البزار ما يدل على أنها وضعتها بعد موت أبي سلمة، فحلت، فخطبها ﷺ، فتزوجها، وكان اسمها برة، فغيره ﷺ زينب.

وولدت له بعد ذلك سلمة وعمر ودرة، وقيل هي أول ظعينة دخلت المدينة مهاجرة، ....

أسنده ابن أبي خيثمة عنها، حفظت عنه ﷺ، وروت عنه وعن أزواجه، ذكره في الإصابة في ترجمة زينب، (**وولدت له بعد ذلك سلمة**) الذي زوجه ﷺ أُمامة بنت حمزة عمه، وعاش إلى خلافة عبد الملك ولم يحفظ له رواية.

(**وعمر**) الصحابي الصغير، وله رواية في الكتب الستة، واستعمله على فارس والبحرين، ومات بالمدينة سنة ثلاث وثمانين على الصحيح، (**ودرة**) التي قالت أم حبيبة: يا رسول اللّٰه إنا قد تحدثنا أنك ناكح درة بنت أبي سلمة، فقال: إنها لو لم تكن ربيبة في حجري ما حلت لي إنها لابنة أخي من الرضاعة رواه البخاري، وقد علمت أن كون زينب أكبر أولادها إنما هو قول ضعيف، ولذا جزم في الإصابة في ترجمة أُم سلمة بقوله، فولدت له سلمة بالحبشة، ثم قدما مكة، وهاجر إلى المدينة، فولدت له عمر ودرة وزينب، وأما الشامي، فتناقض كلامه، فقال: أولاً سلمة أكبرهم، وعمر، وزينب أصغرهم، ثم بعده بقليل جزم بأن عمر ولد بالحبشة في السنة الثمانية من الهجرة، ولدت زينب بأرض الحبشة، وترك ذكر درة رأسًا، وكأنه أراد أن يحكي ذلك قولاً مقابلاً لما صدر به فنسي، لكن الشفاء في الأصابة، فإنه قال في زينب ما علمت، وفي عمر ولد في الحبشة في السنة الثانية، وقيل قبل ذلك وقبل الهجرة، ويدل عليه قول ابن الزبير كان أكبر مني بسنتين، (**وقيلَ هي أول ظعينة دخلت المدينة مهاجرة،**) كما رواه البغوي عن قبيصة بن ذؤيب.

وروى ابن إسحٰق عنها: لما أجمع أبو سلمة الخروج إلى المدينة رحل بعيرًا له، وحملني، وحمل معي ابن سلمة، ثم خرج يقود بعيره، فلما رآه بنو المغيرة قالوا: هذه نفسك غلبتنا عليها، أرأيت صاحبتنا هذه علام نتركك تسير بها في البلاد، ونزعوا خطام البعير من يدي وأخذوني، فغضب عند ذلك بنو عبد الأسد، وأهووا إلى سلمة، وقالوا:واللّٰه لا نترك ابنتنا عندها إذ نزعتموها من صاحبنا، فتجاذبوا سلمة حتى خلعوا يده، وانطلق به عبد الأسد ورهط أبي سلمة، وحبسني بنو المغيرة عندهم، فكنت أنطلق غداة، وأجلس أبكي بالأُبطح، فما أزال أبكي حتى أُمسي سبعًا، أو قريها حتى مر بي رجل من بني عمي، فقال لبني المغيرة: ألا تخرجون هذه المسكينة، فرقتم بينها وبين زوجها وابنها، فقالوا: الحقي بزوجك إن شئت.

ورد على عبد الأسد عند ذلك ابني، فرحلت بعيري، ووضعت ابني في حجري، ثم خرجت أُريد المدينة وما معي أحد من خلق اللّٰه حتى إذا كنت بالتنعيم لقيت عثمٰن بن طلحة، فقال: أين يا بنت أبي أُمية، قلت أريد زوجي بالمدينة، فقال: هل معك أحد، قلت: لا واللّٰه

وقيل غيرها، ومات أبو سلمة سنة أربع وقيل سنة ثلاث من الهجرة.

وكانت أم سلمة سمعته عليه الصلاة والسلام يقول: ما من مسلـم تصيبه مصيبة فيقول: اللّهم أجرني في مصيبتي وأخلفني خيرًا منها إلا أخلف الله له خيرًا منها قالت: فلما مات أبو سلمة ....

إلاَّ اللّه وبني هذا، فقال: واللّه ما مثلك يترك فأخذ بخطام البعير، فانطلق معي يقودني، فواللّه ما صحبت رجلاً من العرب كان أكرم منه، إذا نزل الـمنزل أناخ بي، ثـم تنـحى إلـى شجـرة، فاضطجع تحتها، فإذ دنا الرواح قام إلى بعيري، فقدمه ورحله، ثم تأخر عني وقال: اركبي فإذا استويت أتى فأخذ بخطامه فقادني، فلم يزل يصنع ذلك حتى قدم بي الـمدينة، فلما نظر إلى قباء، قال: زوجك في هذه القرية، وكان أبو سلمة بها، **(وقيل غيرها)** قال في الإصابة، ويقال: إن ليلى امرأة عامر بن ربيعة شاركتها في هذه الأولية، وقال الشامي: ويقال بل ليلى، **(ومات أبو سلـمة)** البدري الـمسلم بعد عشرة أنفس، كما قال ابن إسحٰق: بجرح أصابه بأحد، فعالـجه شهرًا حتى برىء، ثم بعثه ﷺ في سرية، فغاب شهرًا، ثم عاد فانتقض جرحه، فمات لثمان خلون من جماد الآخرة **(سنة أربع)** عند الـجمهور، منهم: ابن جرير: ويعقوب ابن سفـيٰن، وابن البرقي، وابن أبي خيثمة، **(وقـيل)** في جمادى الآخرة أيضًا، لكن **(سنة ثلاث من الهجرة،)** قاله ابن عبد البر، قال في الإصابة: والراجح الأول انتهى، **(وكانت أم سلـمة سمعته علـيه الصلاة والسلام،)** وفي رواية أن زوجها حدثها عنه بذلك، ولا منافاة، فحدثها أولاً، ثم سمعته ﷺ **(يقول،)** كما في أبي داود والنسائي عن أم سلمة، ولـم يذكروا عن أبي سلمة **(ما من مسلـم تصيبه مصيبة، فـيقول: «اللهم أجرني»)**.

قال السيوطي: بهمزة قطع ممدودة، وكسر الجيم بوزن أكرمني، وبسكون الهمزة، وضم الجيم بوزن انصرني، أي أثبني وأعطني **(فـي مصيبتـي وأخـلفنـي،)** بضم اللام **(خيرًا منها إلاَّ أخـلف اللّه له خيرًا منها،)** ولمسلم والنسائي، وغيرهما أن أبا سلمة جاء إلى أم سلمة، فقال: سمعت من رسول اللّه ﷺ حديثًا هو أعجب إلي من كذا، وكذا، ما أدري ما أعدل به، سمعته يقول لا تصيب أحدًا مصيبة، فيسترجع عند ذلك، ثم يقول: اللهم عندك احتسب مصيبتي هذه، اللهم اخلفني فيها بخير منها إلاَّ أعطاه اللّه ذلك وللترمذي.

وقال حسن غريب، والنسائي، وابن ماجه، عن أم سلمة، عن أبي سلمة مرفوعًا إذا أصاب أحدكم مصيبة فليقل «إنا للّه وإنا إليه راجعون». «اللهم عندك احتسب مصيبتي» الحديث.

(قالت: فلـما مات أبو سلـمة) استرجعت، وقلت: «اللهم عندك احتسب مصيبتي»، هذه كما في رواية الجماعة عنها زاد في رواية البغوي وغيره ولـم تطب نفسي أن أقول اللهم اخلفني

قلت أي المسلمين خير من أبي سلمة، ثم إني قلتها، فأخلف الله لي رسول الله ﷺ فأرسل إلي رسول الله ﷺ حاطب بن أبي بلتعة يخطبني له.

وفي رواية: فخطبها أبو بكر فأبت، وخطبها عمر فأبت، ثم أرسل إليها رسول الله ﷺ فقالت: مرحبًا برسول الله، إن فيَّ خلالا ثلاثًا: أنا امرأة شديدة الغيرة، وأنا امرأة مصبية وأنا امرأة ليس لي هنا أحد من أوليائي فيزوجني. فغضب عمر رضي الله عنه أشد مما غضب لنفسه حين ردته، فأتاها رسول الله ﷺ فقال لها: أما ما ذكرت ....

خيرًا منها و (**قلت أي المسلمين خير من أبي سلمة**) في قيامه بامرىء على الوجه الذي أريده وبعيد أن يكون غيره مثله في حقي، فلم ترد إنكار خيرية أحد من المسلمين على الإطلاق، وهذا أولى من قول صاحب فتح الإله، كأنها أرادت غير نحو العشرة ممن لم تعرف لهم أفضلية على غيرهم حينئذٍ، وظنها أفضلية أبي سلمة على الكل بعيد من كمال عقلها وفقهها انتهى.

وفي رواية فكنت إذا أردت أن أقول وأبدلني خيرًا منها، أقول ومن خير من أبي سلمة، وفي رواية لابن ماجه، فلما أردت أن أقول: «اللهم عضني خيرًا منها»، قلت في نفسي: أعاض خيرًا من أبي سلمة، (**ثم إني قلتها**)، أي المقالة التي هي «اللهم الخ...» (**فأخلف الله لي رسول الله ﷺ، فأرسل إلي رسول الله ﷺ**) بعد انقضاء عدتها بوضع زينب، كما في رواية النسائي (**حاطب بن أبي بلتعة يخطبني**) بضم الطاء، (**له**) كما في مسلم وغيره، وللنسائي وغيره أنه أرسل عمر بن الخطاب يخطبها له، وللطبراني برجال الصحيح والنسائي أيضًا من وجه آخر، والدارقطني أنه ﷺ خطبها بنفسه، وجمع بأنه بعثهما أولاً، ثم خطب بنفسه ثانيًا، (**وفي رواية**) عند النسائي وغيره بسند صحيح من حديثها، (**فخطبها أبو بكر**) وفي رواية، فلما انقضت عدتها، أرسل أبو بكر يخطبها، (**فأبت وخطبها عمر**) وفي رواية، فأرسل إليها عمر يخطبها، (**فأبت، ثم أرسل إليها رسول الله ﷺ**) يخطبها، (**فقالت: مرحبًا برسول الله، إن في خلالاً ثلاثًا**) أخافهن على رسول الله ﷺ، (**أنا امرأة شديدة الغيرة، وأنا امرأة مصبية**) بضم الميم، وسكون المهملة، وكسر الموحدة، وخفة التحتية، أي ذات صبية ذكور وأناث، (**وأنا امرأة ليس لي هنا أحد من أوليائي فيزوجني**) وللنسائي فقالت: ما مثلي ينكح أنا لا يولد لي وغيور، وذات عيال، (**فغضب عمر رضي الله عنه أشد مما غضب لنفسه حين ردته**).

زاد في رواية، فقال: أنت التي تردين رسول الله ﷺ، فقالت يا ابن الخطاب إن في كذا وكذا، (**فأتاها رسول الله ﷺ، فقال لها:**) زاد في رواية النسائي أنا أكبر منك، و (**أما ما ذكرت**

من غيرتك فإني أرجو الله أن يذهبها عنك، وأما ما ذكرت من صبيتك فإن الله سيكفيهم، وأما ما ذكرت من أوليائك فليس أحد من أوليائك يكرهني. فقالت لابنها: زوج رسول الله ﷺ فزوجه. قال صاحب «السمط الثمين» رواه بهذا السياق هدبة بن خالد و «صاحب الصفوة» وخرج أحمد والنسائي طرفًا منه، ومعناه في الصحيح.

ومنه دلالة على أن الابن يلي العقد على أمه، وعندنا أنه إنما زوجها بالعصوبة لأنه ابن ابن عمها، لأن أبا سلمة عبد الله بن عبد الأسد بن هلال بن عبد الله، وأم سلمة هند بنت سهيل بن المغيرة بن عبد الله، ولم يكن من عصبتها ....

من غيرتك، فإني أرجو الله أن يذهبها عنك).

وفي رواية فسأدعو الله، فيذهب غيرتك، فدعا ﷺ، فكانت في النساء كأنها ليست منهن، لا تجد من الغيرة شيئًا، **(وأما ما ذكرت من صبيتك فإن الله سيكفيهم).**

وفي رواية النسائي: وأما العيال فإلى الله ورسوله، **(وأما ما ذكرت من أوليائك فليس أحد من أوليائك يكرهني).**

وفي رواية شاهد ولا غائب إلا سيرضاني، **(فقالت لابنها)** عمر، كما في رواية أحمد والنسائي.

وروى ابن إسحٰق أنه سلمة أخوه، وعليه الأكثر، قال البلاذري: وهو أثبت، وأقره في الإصابة **(زوج رسول الله ﷺ)** أمك، **(فزوجه)** إياها.

(قال) المحب الطبري **(صاحب السمط:)** بكسر السين العقد **(الثمين،)** أي الغالي في أزواج الأمين **(رواه بهذا السياق هدبة،)** بضم الهاء، وسكون الدال، بعدها موحدة **(ابن خالد)** بن الأسود العنسي أبو خالد البصري، ويقال له هداب، بفتح الهاء والتثقيل، ثقة عابد، لقيه البخاري، ومسلم، وأبو داود، ورووا عنه، ومات سنة بضع وثلاثين ومائتين، **(وصاحب الصفوة)** ابن الجوزي، **(وخرج أحمد والنسائي طرفًا منه، ومعناه في الصحيح)** لمسلم، **(وفيه دلالة على أن الابن يلي العقد على أمه؛)** كما ذهب إليه أبو حنيفة، ولملك، وجماعة، **(وعندنا)** يعني الشافعية **(انه إنما زوجها بالعصوبة، لأنه ابن ابن عمها، لأن أبا سلمة عبد الله بن عبد الأسد)** بسين ودال مهملتين، **(ابن هلال بن عبد الله)** بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي.

(وأم سلمة هند بنت) أبي أمية، واسمه **(سهيل)** في أحد الأقوال، وقيل هشام، وقيل حذافة، وصدوا في الإصابة **(ابن المغيرة بن عبد الله)** بن عمر بن مخزوم المذكور، **(ولم يكن من عصبتها**

أحد حاضرًا غيره.

وكانت أم سلمة من ....

أحد حاضرًا غيره) من المستوين في الدرجة، لا إنه إذا غاب أقرب العصبة زوج الأبعد، لأنه إنما يزوجها حينئذٍ القاضي، كما هو مذهب الشافعية، ثم استشكل استدلال كل من الفريقين بصغر سن ابنيها سلمة وعمر عن أن يتولى واحد منهما النكاح، إذ لم يبلغ واحد منهما حتى أقدم بعضهم على الرواية، فقال: هي وهم أو هو عمر بن الخطاب، وقالت له زوج أمك مجازًا باعتبار الأول، لأنها تصير أم المؤمنين، وبعض أقدم بالظن، وتكلم بلا علم، فظن الأنثى ذكرًا، فقال قد كان لها ابنان سلمة ودرة، ولم ينقل أن واحدًا منهما زوجها، وقد علمت أن درة انثى، وإن قول الأكثر أن المزوج لها سلمة، وأنه أثبت، والحق أنه ﷺ تزوجها من نفسه بلا ولي، كما هو من خصوصياته، وقبله من ابنها صورة تطييبًا لخاطرهما، وبذلك جزم السيوطي في خصائصه، فقال: وقال لأم سلمة مري ابنك أن يزوجك، فزوجها وهو يومئذٍ صغير لم يبلغ انتهى.

وروى الطبراني برجال الصحيح عنها: أنه ﷺ أتاها فلف رداءه، ووضعه على أسكفة الباب، واتكأ عليه، وقال: هل لك يا أم سلمة؟ قلت إني امرأة شديدة الغيرة، وأخاف أن يبدو للنبي ﷺ ما يكره، فانصرف، ثم عاد، فقال: هل لك يا أم سلمة؟ إن كان لزيادة في صداقك زدنا، فعادت لقولها، فقالت أم عبد: يا أم سلمة تدرين ما يتحدث به نساء قريش؟ يقلن إنما ردت محمدًا، لأنها تريد من قريش أحدث منه وأكثر مالاً، فأتت رسول الله ﷺ فتزوجها.

وروى ابن سعد عنها قالت: قلت لأبي سلمة بلغني أنه ليس امرأة يموت زوجها، وهما من أهل الجنة، ثم لم تتزوج بعده إلاّ جمع الله بينهما في الجنة، وكذلك إذا ماتت المرأة، وبقي الرجل بعدها فتعال أعاهدك أن لا تتزوج بعدي، ولا أتزوج بعدك، قال: أتعطينني؟ قالت: ما سألتك إلاّ لأعطيك، قال: فإذا أنا مت فتزوجي، ثم قال: «اللهم ارزق أم سلمة بعدي رجلاً خيرًا مني، لا يحزنها ولا يؤذيها»، فلما مات قلت: من هذا الذي هو خير لي من أبي سلمة؟ فلبثت ما لبثت، فجاء رسول الله ﷺ، فوقف على الباب، فذكر نحو ما سبق.

قال ابن إسحٰق: وأصدقها فراشًا حشوه ليف، وقدحًا، وصحفة، ومجشة انتهى.

قال في الروض: وهي الرحى، ومنه سمي الحشيش، وذكر معها أشياء لا تعرف قيمتها، منها جفنة وفراش.

وفي مسند البزار قال أنس: أصدقها متاعًا قيمته عشرة دراهم، قال البزار، ويروى أربعون درهمًا انتهى.

وفي الحديث أنه بنى بها، فبات، فلما أصبح قال: إن لك على أهلك كرامة، فإن شئت سبعت لك وسبعت لنسائي، وإن شئت ثلثت ودرت، فقالت: بل ثلث، **(وكانت أم سلمة من**

أجمل الناس، وتزوجها رسول الله ﷺ في ليال بقين من شوال من السنة التي مات فيها أبو سلمة.

وماتت سنة تسع وخمسين وقيل سنة اثنتين وستين، والأول أصح، ....

أجمل الناس،) قالت عائشة: لما تزوَّجها حزنت حزنًا شديدًا لما ذكر لنا من جمالها، فذكرت ذلك لحفصة، فقالت: ما هي، كما يقال، فتلطفت حتى رأيتها، فرأيت والله أضعاف ما وصفت، فذكرت لحفصة، فقالت: نعم ولكني كنت غيرى.

رواه ابن سعد، وروى أحمد أنه ﷺ لما تزوجها، قال: يا أم سلمة إني أهديت إلى النجاشي حلة، وأواقي مسك، ولا أراه إلا قد مات، ولا أرى هديتي إلاَّ مردودة، فهي لك، فكان كما قال، فاعطى كل واحدة من نسائه أوقية، وأعطى أم سلمة المسك والحلة.

وروى أبو الحسن الخلعي، عن زينب بنت أبي سلمة أنه ﷺ كان عند أمها، فجعل حسنًا في شق، وحسينًا في شق، وفاطمة في حجره، وقال: رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت، إنه حميد مجيد، فبكت أم سلمة، فقال ما يبكيك؟ قالت: يا رسول الله خصصتهم، وتركتني وابنتي، فقال: إنك من أهل البيت.

وروى عمر الملاء عن عائشة: كان ﷺ إذا صلى العصر، دخل على نسائه واحدة واحدة، يبدأ بأم سلمة لأنها أكبرهن ويختم بي.

وروى الشيخان عن أم سلمة قلت: يا رسول الله هل لي أجر في بني أبي سلمة، أنفق عليه، ولست بتاركتهم هكذا وهكذا إنما هم بني؟ فقال: نعم لك أجر ما أنفقت عليهم، **(وتزوجها رسول الله ﷺ في ليال بقين من شوَّال من السنة التي مات فيها أبو سلمة،)** وهي الرابعة على الصحيح أو الثالثة، وأما قول أبي عبيدة وابن عبد البر: تزوجها بعد وقعة بدر في شوَّال سنة اثنتين، فقال اليعمري ليس بشيء، لأن أبا عمر قال في وفاة أبي سلمة، أنها في جمادى الآخرة سنة ثلاث، وهو لم يتزوجها إلاَّ بعد انقضاء عدتها من وفاته انتهى، **(وماتت سنة تسع وخمسين)** في شوَّال، قاله الواقدي، وتبعه ابن عساكر، **(وقيل سنة اثنتين وستين،)** قاله إبراهيم الحربي، قال في التقريب، وهو الأصح.

وقال البخاري في التاريخ الكبير سنة ثمان وخمسين، وقيل سنة إحدى وستين بعد ما جاءها خبر قتل الحسين.

قال ابن عبد البر هذا هو الصحيح، وقيل سنة ستين، قال اليعمري وهو الصحيح، فقول المصنف **(والأول أصح)** فيما قاله بعضهم معارض بهذه التصحيحات، قال في الإصابة: وهي آخر أمهات المؤمنين موتًا، فقد ثبت في مسلم أن الحرث بن عبد الله بن أبي ربيعة، وعبد الله بن

ودفنت بالبقيع وصلى عليها أبو هريرة، وقيل سعيد بن زيد، وكان عمرها أربعًا وثمانين سنة.

[أم حبيبة أم المؤمنين]

وأما أم المؤمنين أم حبيبة رضي الله عنها، رملة بنت أبي سفيٰن صخر بن حرب، وقيل اسمها هند، والأول أصح - وأمها صفية بنت أبي العاصي بن أمية عمة عثمٰن بن عفان - ....

صفوان دخلا على أم سلمة في خلافة يزيد بن معٰوية، فسألاها عن الجيش، وكان ذلك حين جهز يزيد مسلم بن عقبة بعسكر الشام إلى المدينة، فكانت وقعة الحرة سنة ثلاث وستين، وهذا كله يدفع قول الواقدي.

وحكاه ابن عبد البر: أن أم سلمة أوصت أن يصلي عليها سعيد بن زيد فإن سعيدًا مات سنة خمس أو إحدى أو اثنتين وخمسين، فيلزم منه أن تكون ماتت قبل ذلك، **(ودفنت بالبقيع)** وليس كذلك اتفاقًا، ويمكن تأويله بأنها مرضت، فأوصت بذلك، ثم عوفيت، فمات سعيد قبلها انتهى، وهو تأويل حسن، ويؤيده أن الواقدي نفسه قال، **(وصلى عليها أبو هريرة،)** إذ لو كان من أوصت له حيًا ما صلى أبو هريرة، **(وقيل سعيد بن زيد،)** حكاه عبد الغني في الكمال وابن الأثير، وهو مشكل، لأنه مات قبلها باتفاق كما ترى، **(وكان عمرها أربعًا وثمانين سنة)** على الصواب، وروت عنه ﷺ، وعن أبي سلمة، وفاطمة الزهراء، وعنها ابناها عمر وزينب وابن أخيها مصعب بن عبد الله، ومكاتبها نبهان ومواليها عبد الله بن رافع، ونافع وشعبة، وابنه، وأبو بكير، وخيرة والدة الحسن وممن يعد في الصحابة صفية بنت شيبة، وهند بنت الحٰرث الفراسية، وقبيصة بن ذؤيب، وعبد الرحمٰن بن الحٰرث بن هشام، ومن كبار التابعين أبو عثمٰن النهدي، وأبو وائل، وابن المسيب، وأبو سلمة، وحميد، ولدا عبد الرحمٰن بن عوف، وعروة، وأبو بكر بن عبد الرحمٰن، وسليمٰن بن يسار، وآخرون كما في الإصابة.

أم حبيبة أم المؤمنين

(وأما أم المؤمنين أم حبيبة) بفتح الحاء المهملة **(رضي الله عنها رملة)** بفتح الراء **(بنت أبي سفيٰن صخر بن حرب، وقيل اسمها هند، والأول أصح،)** وبه جزم الزهري وابن إسحٰق وخلق. اشتهرت بكنيتها بابنتها من عبيد الله حبيبة، ولدت بمكة، وهاجرت معها إلى الحبشة، ورجعت معها إلى المدينة، قاله ابن إسحٰق، وابن عقبة، وحكى ابن إسحٰق قولاً أنها ولدت بالحبشة صحابية ربيبة المصطفى، **(وأمها صفية بنت أبي العاصي بن أمية عمة عثمٰن بن عفان،)**

فكانت تحت عبيد الله ابن جحش، وهاجر بها إلى أرض الحبشة الهجرة الثانية، ثم تنصر وارتد عن الإسلام ومات هناك، وثبتت أم حبيبة على الإسلام.

واختلف في وقت نكاح رسول الله ﷺ إياها، وموضع العقد، فقيل: إنه عقد عليها بأرض الحبشة سنة ست، فروي أنه ﷺ بعث عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي ليخطبها عليه، فزوجها إياه، وأصدقها عنه أربعمائة دينار، وبعث بها إليه مع ....

فكانت تحت عبيد اللّٰه) بتصغير العبد **(ابن جحش،)** فأما أخوه عبد اللّٰه بالتكبير، فاستشهد بأحد، ووهم، زاعم أنه زوجها؛ لأنه لم يتنصر، **(وهاجر بها إلى أرض الحبشة الهجرة الثانية، ثم تنصر وارتد عن الإسلام)** عطف تفسير، إذ التنصر بعد الإسلام ردة، **(ومات هناك وثبتت أم حبيبة على الإسلام،)** فأتم لها اللّٰه الإسلام والهجرة.

وروى ابن سعد عنها، رأيت في المنام كأن زوجي عبيد اللّٰه بأسوأ صورة، ففزعت، فأصبحت، فإذا به قد تنصر، فأخبرته بالمنام، فلم يحفل به، وأكب على الخمر حتى مات، فأتاني آت في نومي، فقال: يا أم المؤمنين، ففزعت، فما هو إلاَّ أن انقضت عدتي، فما شعرت إلاَّ برسول النجاشي يستأذن، فإذا هي جارية يقال لها أبرهة، فقالت: إن الملك يقول لك وكلي من يزوجك الحديث.

(واختلف في وقت نكاح رسول اللّٰه ﷺ إياها، وموضع العقد،) وفي العاقد، **(فقيل إنه عقد عليها بأرض الحبشة سنة ست).**

قاله أبو عبيدة، قال اليعمري: وليس بشيء.

وفي الإصابة روى ابن سعد أنه سنة سبع، وقيل ست والأول أشهر، **(فروي أنه ﷺ بعث عمرو بن أمية الضمري،)** بفتح، فسكون الصحابي المشهور، المتوفى في خلافة معٰوية نسبة إلى ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة **(إلى النجاشي ليخطبها)** النجاشي لا عمر، ولأنه رسول فقط، وضمنه معنى حبس ومنع، فقال **(عليه)** دون إليه أوله المتبادر من تعدية خطب، أي ليلتمس له نكاحها ويقبله له، **(فزوجها إياه)** النجاشي، أي تولى عقدها على ظاهر هذه الرواية، وهو أحد الأقوال المحكية في العيون وغيرها، **(وأصدقها عنه أربعمائة دينار،)** كما في المستدرك وغيره.

قال في العيون وهو أثبت، وفي نسخة من العيون تسعمائة دينار، قال في النور وهو غلط، وفي المستدرك أيضًا وأمهرها عنه أربعة آلاف دينار، وسكت عليه الذهبي في تلخيصه.

وفي أبي داود أربعة آلاف درهم، وعند ابن أبي خيثمة عن الزهري، زعموا أنه ساق عنه أربعين أوقية، فإن كانت من الفضة، فيكون ألفًا وستمائة درهم، **(وبعث بها إليه)** ﷺ **(مع**

شرحبيل بن حسنة.

وروي أن النجاشي أرسل إليها جاريته «أبرهة» فقالت: إن الملك يقول لك إن رسول الله ﷺ كتب إلي أن أزوجك منه، وأنها أرسلت إلى خالد بن سعيد بن العاصي فوكلته وأعطت أبرهة سوارين وخواتم من فضة سرورًا بما بشرتها به، فلما كان العشي أمر النجاشي جعفر بن أبي طالب ومن هناك من المسلمين فحضروا، فخطب النجاشي فقال: الحمد لله الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار، أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله، أرسله بالهدي ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون، أما بعد: فإني أجبت إلى ما دعا إليه رسول الله ﷺ وقد أصدقتها عنه أربعمائة دينار ذهبًا، ....

شرحبيل،) بضم المعجمة، وفتح الراء، وسكون المهملة، **(ابن حسنة)** هي أمه التي ربته، وأبوه عبد الله بن المطاع الكندي كان أميرًا في فتح الشام، وبها مات سنة ثماني عشرة.

(وروي) عن ابن سعد من طريق إسمعيل بن عمرو بن سعيد الأموي، عن أم حبيبة رأيت في النوم، فذكرت الحديث، كما مر، وفيه **(أن النجاشي أرسل إليها جاريته أبرهة)** التي قدمت معها وصحبت، **(فقالت: إن الملك يقول لك إن رسول الله ﷺ كتب إلي أن أزوجك منه،)** فوكلي من يزوجك، **(وإنها أرسلت إلى خالد بن سعيد بن العاصي)** بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف من السابقين الأولين، قيل كان رابعًا أو خامسًا استشهد بمرج الصفراء أو بأجنادين، **(فوكلته وأعطت أبرهة سوارين وخواتم من فضة سرورًا بما بشرتها به، فلما كان العشي أمر النجاشي جعفر بن أبي طالب،)** الأمير المستشهد بمؤتة، **(ومن هناك من المسلمين فحضروا، فخطب النجاشي، فقال: الحمد لله الملك القدوس)** الطاهر عما لا يليق به **(السلام)** ذي السلامة من النقائص، **(المؤمن،)** المصدق رسله بخلق المعجزة لهم، **(المهيمن)** الشهيد على عباده بأعمالهم، **(العزيز)** القوي **(الجبار،)** الذي جبر خلقه على ما أراد، **(أشهد أن لا إله إلاّ الله، وأن محمدًا عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره)** يعليه **(على الدين كله)**، جميع الأديان المخالفة له، **(ولو كره المشركون)** ذلك، **(أما بعد؛ فإني أجبت إلى ما دعا إليه رسول الله ﷺ)**.

وفي رواية ابن سعد، فإن رسول الله كتب إلي أن أزوجه أم حبيبة) فأجبت، **(وقد أصدقتها (عنه أربعمائة دينار ذهبًا)**.

قال الحاكم: إنما أصدقها ذلك استعمالاً لأخلاق الملوك في المبالغة في الصنائع، لاستعانة

ثم سكب الدنانير بين يدي القوم. فتكلم خالد بن سعيد فقال: الحمد لله أحمده، وأستعينه وأستغفره، وأشهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدًا عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون. أما بعد: فقد أجبت إلى ما دعا إليه رسول الله ﷺ وزوجته أم حبيبة بنت أبي سفيٰن، فبارك الله لرسوله ﷺ فيها. ودفع الدنانير إلى خالد بن سعيد بن العاص فقبضها، ثم أرادوا أن يقوموا فقال: اجلسوا فإن سنة الأنبياء إذا تزوجوا أن يؤكل طعام على التزويج، فدعا بطعام فأكلوا ثم تفرقوا. خرجه صاحب الصفوة كما قاله الطبري. وكان ذلك سنة سبع من الهجرة.

قال أبو عمر: واختلف فيمن زوجها، فروي أنه سعيد بن العاصي، ....

النبي ﷺ به في ذلك انتهى، وعند ابن أبي خيثمة عن أم حبيبة وما بعث إليه ﷺ بشيء، **(ثم سكب الدنانير بين يدي القوم، فتكلم خالد بن سعيد، فقال: الحمد للّه، أحمده وأستعينه، وأستغفره، وأشهد أن لا إله إلا اللّه، وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، ولو كره المشركون، أما بعد فقد أجبت إلى ما دعا إليه رسول اللّه ﷺ وزوجته أم حبيبة بنت أبي سفيٰن، فبارك اللّه لرسول اللّه ﷺ فيها، ودفع)** النجاشي **(الدنانير إلى خالد بن سعيد بن العاصي فقبضها، ثم أرادوا أن يقوموا)**.

وفي رواية أراد بالإفراد، أي هو ومن معه، وخصه بالإرادة، لأنه لما كان أمر العقد منوطًا به، وثم أراد الانصراف لانتهاء الحاجة، **(فقال: اجلسوا فإن سنة الأنبياء،)** طريقتهم وسيرتهم الحميدة، **(إذا تزوجوا أن يؤكل طعام على التزويج، فدعا بطعام، فأكلوا، ثم تفرقوا)**.

زاد ابن سعد قالت أم حبيبة: فلما وصل إلى المال أعطيت أبرهة منه خمسين دينارًا، فردتها علي، وردت على ما كنت أعطيتها أولاً، وقالت: إن الملك عزم علي بذلك، ثم جاءتني من الغد بعود، وورس، وعنبر وزباد كثير، فقدمت به معي على رسول اللّه ﷺ.

(خرجه صاحب الصفوة) ابن الجوزي، **(كما قاله الطبري)** الحافظ محب الدين، وأخرجه ابن سعد بأبسط منه، كما علم، **(وكان ذلك في سنة سبع من الهجرة،)** كما رواه ابن سعد، وقيل سنة ست، والأول أشهر، كما في الإصابة، بل في العيون أن الثاني ليس بشيء، كما مر، وعلى فرض ثبوته يحتمل أن البعث سنة ست، والعقد سنة سبع، فلا منافاة بينهما.

(قال أبو عمر) بن عبد البر، **(واختلف فيمن زوجها، فروي أنه سعيد بن العاصي)** أخو خالد، كما في الإصابة، فنسب لجده، وفيه نظر، فقد ذكر ابن شاهين أن إسلامه كان قبل الفتح

وروي عثمٰن بن عفان وهي ابنة عمته. وذكره البيهقي أن الذي زوجها خالد بن سعيد بن العاصي وهو ابن عم أبيها، لكن إن صح التاريخ المذكور فلا يصح أن يكون عثمٰن هو الذي زوجها، فإنه كان مقدمه من الحبشة قبل وقعة بدر في السنة الثانية من الهجرة.

وكان أبو سفيٰن أبوها حال نكاحها بمكة مشركًا محاربًا لرسول الله ﷺ.

بيسير، كما نقله في الإصابة، فلم يكن من مهاجرة الحبشة.

(وروي) عند الطبراني عن الزهري: **(عثمٰن بن عفان، وهي ابنة عمته،)** لأن أمها صفية أخت عفان لأمه وأبيه، **(وذكر البيهقي،)** وهو الذي رواه ابن سعد عنها، **(إن الذي زوجها خالد بن سعيد بن العاصي،)** وبه جزم ابن القيم.

قال اليعمري: وهو أثبت انتهى، **(وهو ابن ابن عم أبيها)**، لأن العاصي ابن أمية وأبو سفيٰن بن حرب بن أمية، وقيل عقد عليها النجاشي، وكان قد أسلم، حكاه اليعمري وغيره وفيه نظر، لأنه وكيل عنه ﷺ فهو الذي قبل له.

قال الشامي: ويحتمل أن يكون النجاشي هو الخاطب والعاقد، أما عثمٰن أو خالد على ما تضمنه الحديث، **(لكن إن صح التاريخ المذكور)** من القولين في وقته، **(فلا يصح أن يكون عثمٰن هو الذي زوجها، فإنه كان مقدمه من الحبشة قبل وقعة بدر في السنة الثانية من الهجرة،)** وأما سعيد أو خالد، فكلاهما محتمل على ما يعطيه ظاهر المصنف، وقد علمت ما في سعيد من نظر، **(وكان أبو سفيٰن أبوها حال نكاحها بمكة، مشركًا، محاربا لرسول ﷺ،)** فقيل له: إن محمدًا قد نكح ابنتك، فقال: هو الفحل لا يقدع أنفه.

رواه أبو سعد وغيره، وهو بضم التحتية، وسكون القاف، وفتح الدال وبالعين المهملتين.

قال الجوهري: أي لا يضرب أنفه، وذلك إذا كان كريمًا، وليس ذكره مجرد فائدة لا تعلق لها بالتزويج، بل لرد القول بأن أباها هو الذي زوجها عملاً بما في مسلم من طريق عكرمة بن عمار، عن أبي زميل، عن ابن عباس: أن أبا سفيٰن قال للنبي ﷺ: أسألك ثلاثًا، فأعطاه إياهن الحديث، وفيه عندي أجمل العرب أم حبيبة، أزوجك إياها، فقيل: الصحيح أنه تزوجها بعد الفتح لهذا الحديث، ولا يرد بنقل المؤرخين، وهذه طريقة باطلة عند أدنى من له علم بالسير والتواريخ، وما قد كان، وقيل هو غلط لا خفاء به.

قال ابن حزم: هو موضوع بلا شك كذبه عكرمة بن عمار، وقال ابن الجوزي: فيه وهم من بعض الرواة لا شك فيه ولا تردد، اتهموا به عكرمة للإجماع على أنه ﷺ تزوجها وهي

وقد قيل إن عقد النكاح عليها كان بالمدينة بعد رجوعها من أرض الحبشة

بالحبشة، وإن أباها جاء زمن الهدنة، فدخل عليها، فثنت فراشه ﷺ حتى لا يجلس عليه، وتبعه على ذلك جماعة آخرهم أبو الحسن بن الأثير في أسد الغابة، وتعقب بالقول بأنه تزوجها بالمدينة، كما يأتي، نعم لا خلاف أنه دخل عليها قبل إسلام أبي سفيان، وأنكر ابن الصلاح هذا على ابن حزم، وبالغ في الشناعة عليه، وقال: لا نعلم أحدًا من أئمة الحديث نسب عكرمة إلى الوضع، وقد وثقه وكيع وابن معين وغيرهما، وقالت طائفة: بل سأله أن يجدد العقد تطييبًا لقلبه، فإنه كان تزوجها بغير اختياره، وخفي عليه صحة العقد بغير رضاه في تلك الحالة.

قال بعض الحفاظ: وهذا أيضًا باطل لا يظن به ﷺ، ولا يعقل أبي سفيان، ولم يكن شيء من ذلك، وقالت طائفة، منهم البيهقي والمنذر: يحتمل أن هذه المسألة وقعت من أبي سفيان في بعض خرجاته إلى المدينة، وهو كافر حين سمع نعي زوج بنته بالحبشة والتعسف والتكلف الذي في هذا الكلام يغني عن رده، وقالت طائفة: للحديث محمل صحيح، وهو أن المعنى أرضى الآن أن تكون زوجك، فإني لم أكن قبل ذلك راضيًا به، وهذا من زبد الصدور، لا من زبدها، وقيل لما سمع أبو سفيان أنه ﷺ طلق نساءه حين حلف لا يدخل عليهن شهرًا، قدم المدينة، وقال ذلك ظنًا منه أنه طلقها، وهذا من جنس ما قبله، وقالت طائفة: الحديث صحيح، لكن الغلط والوهم من أحد رواته في تسمية أم حبيبة، وإنما سأله أن يزوجه أختها عزة وخفاء التحريم عليه غير مستبعد، فقد خفي على ابنته وهي أفقه منه، واعلم حيث قالت له ﷺ هل لك في أختي، فهذه التي عرضها أبو سفيان، فسماها الراوي من عنده أم حبيبة وهما، وقيل كانت كنيتها أيضًا أم حبيبة، وهذا جواب حسن لولا قوله، فأعطاه ما سأل فيقال حينئذٍ هذه اللفظة من الراوي، وإنما أعطاه بعض ما سأل أو أطلق اتكالاً على فهم المخاطب أنه أعطاه ما يجوز إعطاؤه مما سأل.

وقال المنذري أيضًا: ظن أبو سفيان بإسلامه تجدد ولايته عليها، فأراد تجديد العقد يوم ذلك لا غير، قال اليعمري: وهذا جواب يتساوك هزلاً انتهى، بضم الهاء مفعول له، أي يتمايل لأجل الضعف والهزل، وقد ظهر لي الجواب، بأن المعنى يديم التزويج ولا يطلق، كما فعل بغيرها، ولا ينافيه قوله عندي، لأن الإضافة لأدنى ملابسة، ولا بأس به فإنه قريب.

(**وقد قيل إن عقد النكاح عليها كان بالمدينة بعد رجوعها من أرض الحبشة**،) وعمل له عثمان وليمة لحم.

روي ذلك عن قتادة والزهري، وهو يرد دعوى ابن حزم وغيره الإجماع على أنه إنما تزوجها

والمشهور الأول.

وماتت بالمدينة سنة أربع وأربعين وقيل: سنة اثنتين وأربعين.

[زينت بنت جحش أم المؤمنين]

وأما أم المؤمنين زينت بنت جحش ـ وأمها أميمة بنت عبد المطلب بن هاشم ـ ....

وهي بالحبشة، ويحمل على أن عثمان جدد له العقد بعد قدومها، كذا في الإصابة، **(والمشهور الأول،)** ولشهرته حكى عليه غير واحد الإجماع، وقضوا بالوهم على ما في الصحيح، كمّا رأيت.

وفي الإصابة: قيل نزل في ذلك عسى اللّه أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة، وهذا بعيد انتهى.

وفي الروض قال مجاهد في الآية: هي مصاهرة النبي ﷺ لأبي سفيٰن، وروى ابن أبي خيثمة، والزبير بن بكار بإسناد يرفعه إلى من سمع النبي ﷺ، يمازح أبا سفيٰن في بيت أم حبيبة، وأبو سفيٰن يقول له: تركتك، فتركتك العرب، ولم ينتطح بعدها جماء، ولا قرناء، وهو ﷺ يضحك ويقول: أنت تقول هذا يا أبا حنظلة؟ **(وماتت بالمدينة سنة أربع وأربعين،)** جزم به ابن سعد وأبو عبيد، ورجحه البلاذري، **(وقيل سنة اثنتين وأربعين،)** قاله ابن حبان، وابن قانع، وابن منده.

وقال ابن أبي خيثمة: سنة تسع وخمسين، قال في الإصابة: وهو بعيد، وقال في النور: هو غريب ضعيف، قيل قبرت بدمشق، والصحيح بالمدينة انتهى، وقيل مات سنة خمسين، وقيل سنة خمس وخمسين، وأخرج ابن سعد، عن عائشة: دعتني أم حبيبة عند موتها، فقالت: قد كان يكون بيننا ما يكون بين الضرائر، فحلليني من ذلك، فحللتها، واستغفرت لي، واستغفرت لها، فقالت لي: سررتني سرك اللّه، وأرسلت إلى أم سلمة بمثل ذلك، روت أم حبيبة عنه ﷺ عدة أحاديث في الكتب الستة، وعن ضرتها زينب بنت جحش، وعنها بنتها حبيبة وأخواها معٰوية، وعتبة وابن عبد اللّه، وأبو سفيٰن بن سعيد بن المغيرة الثقفي، وهو ابن أختها ومولياها سالم، وأبو الجراح، وصفية بنت شيبة، وزينب بنت أم سلمة، وعروة بن الزبير، وأبو صالح السمان، وآخرون واللّه أعلم.

زينب بنت جحش ام المؤمنين

(وأما أم المؤمنين زينب بنت جحش) الأسدية، تقدم نسب أبيها **(وأمها أميمة)** بالتصغير **(بنت عبد المطلب بن هاشم)** عمته ﷺ، المختلف في إسلامها، وأثبته ابن سعد، وقال:

فكان رسول الله ﷺ زوجها من زيد بن حارثة، فمكثت عنده مدة ثم طلقها ـ كما سيأتي إن شاء الله تعالى في الخصائص ـ فلما انقضت عدتها منه قال رسول الله ﷺ لزيد بن حارثة اذهب فاذكرني لها، قال: فذهبت إليها، فجعلت ظهري إلى الباب فقلت يا زينب بعث رسول الله ﷺ يذكرك، فقالت: ما كنت لأحدث شيئًا حتى أوامر ربي عز وجل، فقامت إلى مسجد لها، فأنزل الله تعالى: ﴿**فلما قضى زيد منها وطرًا زوجناكها**﴾ [الأحزاب/ ٣٧] ....

اطعمها ﷺ أربعين وسقا من خيبر، فعليه كانت موجودة لما تزوج بنتها، (**فكان رسول اللّه ﷺ زوجها من**) حبه، ومولاه (**زيد بن حارثة**،) باشر تزويجها له، لأن من خصائصه أن يزوج من شاء ممن شاء، أو سعى له في ذلك.

وقد روى الطبراني بسند صحيح، عن قتادة وابن جرير، عن ابن عباس قالا: خطب النبي ﷺ زينب، وهو يريدها لزيد، فظنت أنه يريدها لنفسه، فلما علمت أنه يريدها لزيد أبت واستنكفت، وقالت: أنا خير منه حسبًا، فأنزل اللّه ﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة﴾ كلها، فرضيت، وسلمت، (**فمكثت عنده مدة**،) وألقى اللّه في قلبه كراهتها، فجاء يشكوها إليه ﷺ، فقال له: أمسك عليك زوجك، واتق اللّه، فنزلت ﴿وتخفي في نفسك ما اللّه مبديه﴾ [الأحزاب: ٣٧]، أي علمك بالوحي بأنه سيطلقها، وأنك تتزوجها، كما قاله علي بن الحسين والزهري وغيرهما، وعليه أهل التحقيق، (**ثم طلقها، كما سيأتي إن شاء اللّه تعالى في الخصائص**،) لكراهته لها، لتعاظمها عليه بشرفها، لا لرغبة المصطفى في نكاحها، كما زعمه من وهم، (**فلما انقضت عدتها منه قال رسول اللّه ﷺ لزيد بن حارثة**،) إظهارًا لمزيد حبه له وقوة إيمانه، حيث اطمأنت نفسه إلى خطبة من فارقها له عليه السلام.

قال البيضاوي: وذلك ابتلاء عظيم، وشاهد بين على قوة إيمانه، (**اذهب فاذكرني لها**،) ويروى أنه قال له ما أجد في نفسي أوثق منك، فاخطب زينب علي.

(**قال: فذهبت إليها، فجعلت ظهري إلى الباب**،) من مزيد ورعه حتى لا يراها، وإلا فهو كان قبل زوال الحجاب، (**فقلت: يا زينب بعث رسول اللّه ﷺ يذكرك**) يخطبك، (**فقالت: ما كنت لأحدث شيئًا حتى أوامر**) بضم الهمزة، وفتح الواو، أو بهمزتين مضارع آمر، أي أستخير (**ربي عز وجل، فقامت إلى مسجد لها فأنزل اللّه**) تعالى على رسوله (﴿**فلما قضى زيد منها وطرًا زوجناكها**﴾)، أي جعلناها لك زوجة بلا واسطة، عقد على الصواب الذي لا يجوز غيره، فإنها كانت تفخر بأن اللّه هو الذي زوجها، وقال ابن إسحٰق زوجها أخوها أبو أحمد يمكن تأويله؛ بأنه لما رآه أتى منزلها، رضيه وفرح به، إذ لا كلام له ولا لغيره مع اللّه،

فجاء رسول الله ﷺ فدخل عليها بغير إذن. أخرجه مسلم.

وقال المنافقون: حرم محمد نساء الولد، وقد تزوج امرأة ابنه، فأنزل الله تعالى: ﴿**ما كان محمد أبا أحد من رجالكم**﴾ [الأحزاب/: ٤٠] الآية.

وكانت زينب تفخر على أزواج النبي ﷺ تقول: زوجكن آباؤكن، وزوجني الله من فوق سبع سموات، ....

(**فجاء رسول اللّه ﷺ، فدخل عليها بغير إذن**).

(**أخرجه مسلم**)، وأحمد، والنسائي من حديث أنس قال: لما انقضت عدة زينب، فذكره، وعند ابن سعد بسند مرسل بينا رسول اللّه ﷺ يتحدث عند عائشة إذ أخذته عشبة فسري عنه.

وهو يتبسم ويقول: من يذهب إلى زينب فيبشرها وتلا ﴿وإذ تقول للذي أنعم اللّه عليه﴾ [الأحزاب: ٣٧]، قالت عائشة: فأخذني ما قرب وما بعد لها يبلغنا من جمالها، وأخرى هي أعظم وأشرف ما صنع لها زوجها اللّه من السماء، وعنده بسند ضعيف، عن ابن عباس لما أخبرت زينب بتزويج رسول اللّه ﷺ لها سجدت، (**وقال المنافقون: حرم محمد نساء الولد، وقد تزوج امرأة ابنه**) لأنه كان تبناه، (**فأنزل اللّه تعالى ﴿ما كان محمد أبا أحدٍ من رجالكم﴾ [الأحزاب: ٤٠] الآية**).

قال ابن عطية اذهب اللّه سبحانه بهذه الآية ما وقع في نفوس منافقين وغيرهم من تزوجه زوجة دعيه، فنفى تلك البنوة، واعلم أنه في حقيقة أمره لم يكن أبا أحد من المعاصرين له، ولم يقصد بالآية أنه ﷺ لم يكن له ولد، فيحتاج في أمر بنيه؛ أنهم كانوا ماتوا، ولا في أمر الحسن والحسين؛ بأنهما ابنا بنته، ومن قال ذلك تأول معنى البنوّة على غير ما قصد بها انتهى، وهو حسن نفيس، وقد صرح بأن القول ليس من المنافقين فقط، وأخرج الترمذي عن عائشة لما تزوج ﷺ زينب، قالوا: تزوج حليلة ابنه، فنزل ما كان محمد، الآية، (**وكانت زينب تفخر**) بفتح المعجمة، وفي نسخة تفتخر (**على أزواج النبي ﷺ، تقول: زوجكن آباؤكن، وزوجني اللّه من فوق سبع سموات**).

(**رواه الترمذي وصححه**) من حديث أنس، وفي رواية غيره أنها كانت تقول: إن آباءكن أنكحوكن، وإن اللّه أنكحني إياه من فوق الخ...، وليس هذا من الفخر المنهى عنه، بل من التحدث بالنعمة، وقد سمعها ﷺ وأقرها، فروى ابن سعد عن عبد الواحد بن أبي عون، قالت زينب: يا رسول اللّه إني واللّه ما أنا كأحدٍ من نسائك، ليس امرأة من نسائك إلا زوَّجها أبوها، أو أخوها، أو أهلها غيري زوجنيك اللّه من السماء، وعن الشعبي كانت زينب تقول لرسول اللّه ﷺ:

رواه الترمذي وصححه.

وكان اسمها «برة» فسماها النبي ﷺ زينب.

وعن أنس: لما تزوج ﷺ زينب بنت جحش دعا القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون، فإذا هو ﷺ كأنه يتهيأ للقيام فلم يقوموا، فلما رأى ذلك قام وقام من قام، وقعد ثلاثة نفر، فجاء النبي ﷺ ليدخل فإذا القوم جلوس، ....

لأني لأدل عليك بثلاث، ما من نسائك امرأة تدل بهن، إن جدي وجدك واحد، وإن اللّٰه أنكحك إياي من السماء، وإن الساعي في ذلك جبريل تريد عبد المطلب، لأنه أبو أمها فهو نحو رواية أنا بنت عمتك، (**وكان اسمها برة**،) بفتح الموحدة، والراء المشددة، كما في النور، أما أبوها جحش، فكان اسمه برة بضم الموحدة، كما في التبصير والروض، (**فسماها النبي ﷺ زينب**) لما دخلت عليه.

ذكره ابن عبد البر، أي كراهة أن يقال خرج من عند برة، أو ما هنا برة مثلاً لحبه الفال الحسن، لا لأنها كانت تزكي نفسها، كما زعم لأنه سوء ظن.

(و) روى البخاري ومسلم، (**عن أنس لما تزوج ﷺ زينب بنت جحش دعا القوم، فطعموا**) الخبز واللحم، كما في الرواية، وفي الصحيح أيضًا ما رأيت النبي ﷺ أولم على أحد من نسائه ما أولم على زينب بنت جحش. أولم عليها بشاة، أي شكر اللّٰه حيث زوجه إياها بالوحي، كما قال الكرماني أو وقع اتفاقًا لا قصدًا، كما قال ابن بطال أو لبيان الجواز، كما قال غيرهما، وفي الصحيح أيضًا بنى بزينب بنت جحش بخبز ولحم، فأرسلت داعيًا، فيجيء قوم، فيأكلون ويخرجون، ثم قوم فيأكلون ويخرجون، فدعوت حتى ما أجد أحدًا، قلت يا نبي اللّٰه ما أجد أحدًا أدعوه، قال: «ارفعوا طعامكم»، (**ثم جلسوا يتحدثون**،) فأطالوا الجلوس، (**فإذا هو ﷺ، كأنه يتهيأ للقيام**) ليتفطنوا لمراده، فيقوموا القيامة، (**فلم يقوموا**،) وكان يستحيي أن يقول لهم قوموا، (**فلما رأى ذلك قام**) لكي يقوموا ويخرجوا، (**وقام من قام، وقعد ثلاثة نفر**) لم يسموا، والإضافة بيانية، أي ثلاثة هم نفر لا حقيقية، وإلا لكان المعنى أنهم تسعة، أو أكثر إذ أقل النفر ثلاثة وليس بمراد، وفي رواية للبخاري رجلان، وأجاب الكرماني بأن مفهوم العدد لا اعتبار له، أو المحادثة كانت بينهما، والثالث ساكت، وقال الحافظ: كأن أحد الثلاثة فطن لمراد الرسول، فخرج وبقي الاثنان، (**فجاء النبي ﷺ ليدخل**) على زينب، (**فإذا القوم جلوس**) في بيتها، فرجع زاد في رواية أخرى في الصحيح، فانطلق إلى حجرة عائشة، فقال: السلام عليكم أهل البيت ورحمة اللّٰه، فقالت: وعليك السلام ورحمة اللّٰه، كيف وجدت أهلك يا رسول اللّٰه، وبعض حجر

ثم إنهم قاموا، فانطلقت فجئت فأخبرت النبي ﷺ أنهم قد انطلقوا. فجاء ﷺ حتى دخل فذهبت أدخل فألقى الحجاب بيني وبينه، فأنزل الله تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي**﴾ [الأحزاب/٥٣] الآية.

وكان تزويجها له ﷺ في سنة خمس من الهجرة، وقيل سنة ثلاث. .....

نسائه يقول لهن، كما يقول لعائشة، ويقلن له كما قالت، (**ثم إنهم قاموا**،) فخرجوا، (**فانطلقت، فجئت فأخبرت النبي ﷺ أنهم قد انطلقوا، فجاء**) ﷺ (**حتى دخل، فذهبت أدخل، فألقى الحجاب**،) أي الستر (**بيني وبينه، فأنزل الله تعالى**) بعد خروج القوم (﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي**﴾ **الآية**)، إلى قوله عظيمًا.

وفي البخاري عن أنس أيضًا: أنا أعلم الناس بآية الحجاب لما أهديت زينب بنت جحش إلى رسول الله كانت معه في البيت، فدعا القوم فذكر نحوه، وروى البخاري أيضًا عن أنس، قال عمر: قلت: يا رسول الله، يدخل عليك البر والفاجر، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب، فأنزل الله آية الحجاب.

وأخرج الطبراني بسند صحيح عن عائشة: كنت آكل مع النبي ﷺ في قعب، فمر عمر، فدعاه، فأكل، فأصاب أصبعه، فقال: أوه لو أطاع فيكن ما رأتكن عين، فنزلت آية الحجاب.

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس: دخل رجل على النبي ﷺ، فأطال الجلوس، فخرج ﷺ ثلاث مرات ليخرج فلم يفعل، فدخل عمر فرأى الكراهية في وجهه، فقال عمر لعلك آذيت النبي ﷺ، فقال ﷺ: لقد قمت ثلاثًا لكي يتبعني، فلم يفعل، فقال عمر: يا رسول الله لو اتخذت حجابًا فإن نساءك لسن كسائر النساء، وذلك أطهر لقولهم، فنزلت آية الحجاب.

قال الحافظ يمكن الجمع بأن ذلك وقع قبيل قصة زينب فلقربه منها أطلق نزول آية الحجاب بهذا السبب ولا مانع من تعدد الأسباب انتهى. (**وكان تزويجها له ﷺ في سنة خمس من الهجرة**،) كلامه صريح في ترجيحه ولم أجده، (**وقيل سنة ثلاث**) ذكره ابن أبي خيثمة عن أبي عبيدة، وصدر به في الإصابة والسبل، وقيل سنة أربع وقدمه في العيون، قالت أم سلمة كانت زينب معجبة لرسول الله، وكان يستكثر منها، وكانت صالحة صوامه قوامه صنعاء تصدق بذلك كله على المساكين، رواه ابن سعد، وقالت عائشة، وهي التي كانت تساميني من أزواج النبي ﷺ، كما في الصحيح، أي تضاهيني وتفاخرني بجمالها ومكانتها عنده عليه السلام.

وعن راشد بن سعد قال: دخل ﷺ منزله ومعه عمر، فإذا هو بزينب تصلي، وهي تدعو في صلاتها، فقال ﷺ: إنها لأوّاهة، رواه الطبراني، وعن ميمونة كان ﷺ يقسم ما أفاء الله على رهط من المهاجرين، فتكلمت زينب بنت جحش، فانتهرها عمر، فقال ﷺ: خل عنها يا عمر

وهي أول من مات من أزواجه بعده. وقالت عائشة في شأنها: ولم تكن امرأة خيرًا منها في الدين، وأتقى لله وأصدق حديثًا، وأوصل للرحم، وأعظم صدقة ....

فإنها أوّاهة، فقال رجل: يا رسول اللّه ما الأوّاه، قال: الخاشع المتضرع، وإن إبراهيم لحليم أوّاه، منيب، رواه ابن عبد البر وغيره، وتفسيره ﷺ لا معدل عنه، فمن فسره بكثير التأوّه والتأسف على الناس من ذنوبهم، فقد فسره باللازم، وفي حديث الإفك قالت عائشة: وكان ﷺ يسأل زينب عن أمري، فقال: ماذا علمت أو رأيت، فقالت: يا رسول اللّه أحمي سمعي وبصري، واللّه ما علمت إلا خيرًا، قالت عائشة: وهي التي كانت تساميني من أزواج النبي ﷺ، فعصمها اللّه بالورع، (**وهي أول من مات من أزواجه بعده**).

روى الشيخان واللفظ لمسلم عن عائشة، قالت: قال رسول اللّه ﷺ أسرعكن لحاقًا بي، أطولكن يدًا، فكن يتطاولن أيهن أطول يدًا، قالت: وكانت أطولنا يدًا زينب، لأنها كانت تعمل بيديها وتتصدق.

وفي رواية قالت عائشة: فكنا إذا اجتمعنا في بيت إحدانا بعد وفاته ﷺ نمد أيدينا في الجدار، نتطاول، فلم نزل نفعل ذلك حتى توفيت زينب بنت جحش، وكانت امرأة قصيرة، ولم تكن بأطولنا، فعرفنا حينئذٍ أنه ﷺ إنما أراد طول اليد بالصدقة، وكانت زينب صناع اليدين، فكانت تدبغ وتخرز وتتصدق به في سبيل اللّه، وصناع بفتح الصاد المهملة، أي لها صنعة تعملها بيديها، (**وقالت عائشة في شأنها:**) كانت زينب هي التي تساميني من أزواج النبي ﷺ في المنزلة عنده، (**ولم تكن امرأة،**) وفي رواية: وما رأيت امرأة قط (**خيرًا منها في الدين،**) فعلى الرواية الثانية تحمل الأولى، فلا ترد خديجة، لأنها لم ترها، وعائشة، لأنها لا تزكي نفسها في مقام الثناء على غيرها، وإن ذكرت فضائلها تحدثًا بالنعمة، كما مر في ترجمتها، ثم المراد من أُمهات المؤمنين، فلا ترد السيدة فاطمة، فإن عائشة نفسها صح عنها قولها: ما رأيت أحدًا قط أفضل من فاطمة غير أبيها، كما مر، (**وأتقى للّه وأصدق حديثًا،**) ومن ذلك حلفها في حديث الإفك بأنها ما علمت إلا خيرًا مع كونها ضرتها، وعلمها بأنها أحب إليه منها، فلم تأخذها الغيرة على السكوت وعلى الإخبار بنفي العلم فقط، بل حصرت العلم في الخير، ثم لم تكتف بذلك حتى أقسمت عليه قبل ذكره، (**وأوصل للرحم وأعظم صدقة**).

روى ابن سعد وابن الجوزي عن برزة بنت رافع قالت: لما خرج العطاء أرسل عمر إلى زينب بنت جحش بالذي لها، فلما أدخل عليها، قالت: غفر اللّه لعمر غيري من إخواني كان أقوى على قسم هذا مني، قالوا: هذا كله لك، قالت: سبحان اللّه، واستترت منه بثوب، وقالت: صبوه واطرحوا عليه ثوبًا، ثم قالت أدخلي يدك واقبضي منه قبضة فاذهبي بها إلى بني فلان،

وأشد ابتذالاً لنفسها في العمل الذي تتصدق به يقرب إلى الله. رواه مسلم.

وماتت بالمدينة سنة عشرين، وقيل إحدى وعشرين، ولها ثلاث وخمسون سنة، وصلّى عليها عمر بن الخطاب، وهي أول من جعل على جنازتها نعش.

وبني فلان من أهل رحمها، وأيتامها، ففرقته حتى بقيت منه بقية تحت الثوب، فقالت لها برزة: غفر الله لك يا أُم المؤمنين، والله لقد كان لنا في هذا حق، قالت: فلكم ما تحت الثوب، فوجدنا تحته خمسة وثمانين درهمًا، ثم رفعت يدها إلى السماء، فقالت: اللهم لا يدركني عطاء عمر بعد عامي هذا، فماتت، وأخرج ابن سعد عن محمد بن كعب، كان عطاء زينب اثني عشر ألفًا، لم تأخذه إلا عامًا واحدًا، فجعلت تقول: اللهم لا يدركني هذا المال قابل، فإنه فتنة، ثم قسمته في أهل رحمها في أهل الحاجة، فبلغ عمر، فقال: هذه امرأة يراد بها خير، فوقف عليها وأرسل بالسلام، وقال: بلغني ما فرقت، فأرسل بألف درهم تستبقيها، فسلكت به ذلك المسلك، (**وأشد ابتذالاً لنفسها في العمل الذي تتصدق به، ويقرب إلى الله**) ومر قريبًا قول عائشة في الصحيح: كانت تدبغ وتخرز وتتصدق به في سبيل الله، (**رواه مسلم**) وأوله فيه: كانت زينب، كما ذكرته، وروى ابن سعد، عن القٰسم بن محمد، قالت زينب: حين حضرتها الوفاة أني قد أعددت كفني، وإن عمر سيبعث إلي بكفن، فتصدقوا بأحدهما، وإن استطعتم أن تتصدقوا بحقوي فافعلوا، (**وماتت بالمدينة سنة عشرين**) جزم به الواقدي وابن إسحٰق، (**وقيل سنة إحدى وعشرين**) حكاه اليعمري وغيره، (**ولها ثلاث وخمسون سنة**).

وفي الإصابة قال الواقدي: تزوجها ﷺ وهي بنت خمس وثلاثين سنة، وماتت سنة عشرين، وهي بنت خمسين، ونقل عن عمر ابن عثمٰن الحجبي؛ أنها عاشت ثلاثًا وخمسين انتهى.

وروى ابن سعد عن عمرة أن عمر بعث بخمسة أثواب، فكفنت فيها، وتصدقت عنها أختها حمنة بكفنها الذي كانت أعدته، قالت عمرة: فسمعت عائشة تقول: لقد ذهبت حميدة سعيدة مفزع اليتامى والأرامل، (**وصلى عليها عمر بن الخطاب**) روى البزار برجال ثقات، عن الشعبي، عن عبد الرحمن بن أبزي؛ أنه صلى مع عمر على زينب، فكبر أربع تكبيرات، وكانت أول نساء النبي ﷺ موتًا، وكان يعجب عمر أن يدخلها قبرها، فأرسل إلى أزواجه ﷺ من يدخل هذه قبرها، فقلن من كان يدخل عليها في حياتها، (**وهي أول من جعل على جنازتها نعش،**) أي من الأزواج، وأما الأولية الحقيقية، فالسيدة فاطمة، كما قدمه عن ابن عبد البر، حيث قال: فاطمة أول من غطى نعشها، ثم زينب بعدها.

[زينب أم المساكين والمؤمنين]

وأما أم المؤمنين زينب بنت خزيمة بن الحرث الهلالية، وكانت تدعى في الجاهلية أم المساكين لإطعامها إياهم، فكانت تحت عبد الله بن جحش في قول ابن شهاب، قتل عنها يوم أُحد فتزوجها رسول الله ﷺ سنة ثلاث، ولم تلبث عنده إلاّ شهرين أو ثلاثة وتوفيت في حياته ﷺ، وقيل مكثت عنده ثمانية أشهر، ذكره الفضائلي.

وقيل ....

روت زينب عنه ﷺ في الكتب الستة أحاديث، وعنها ابن أخيها محمد بن عبد الله بن جحش، وأم حبيبة بنت أبي سفيان، وزينب بنت أبي سلمة، وهم صحابة، وكلثوم بن المصطلق، ومذكور مولاها وغيرهم والله أعلم.

زينب أم المساكين والمؤمنين

(**وأما أم المؤمنين زينب بنت خزيمة بن الحرث**) بن عبد الله بن عمرو بن عبد مناف بن هلال بن عامر بن صعصعة بن بكر بن هوازن (**الهلالية**،) نسبة إلى جدها هلال المذكور، فهي قريبة ميمونة، تجتمع معها في هلال، ولم يذكروا أمها إلاّ أن علي بن عبد العزيز الجرجاني النسابة ذكر أنها أخت ميمونة لأمها، فتكون أمها هند بنت عوف.

لكن قال ابن عبد البر: لم أر ذلك لغيره، وأقره اليعمري هنا، وحكاه في ميمونة عن بعضهم، ولم يتعقبهم اتكالاً على ما قدمه، (**وكانت تدعى في الجاهلية أم المساكين لإطعامها إياهم**).

قال الزهري: سميت بذلك لكثرة إطعامها المساكين رواه الطبراني، وقال ابن إسحٰق لرحمتها إياهم ورقتها عليهم، ولم يقيداه بالجاهلية، وكذا في الإصابة والعيون، لكن ذكره ابن أبي خيثمة، أي وأولى في الإسلام، (**فكانت تحت عبد الله بن جحش في قول ابن شهاب قتل عنها يوم أحد، فتزوجها رسول الله ﷺ سنة ثلاث**،) كذا حكاه أبو عمر عن الزهري، ورواه عنه ابن أبي خيثمة، ولعلها كانت حاملاً منه، فأسقطت بعد موته، فانقضت عدتها في السنة المذكورة، وهذا متعين، وإن لم يذكروه، إذ وقعة أحد كانت في شوّال سنة ثلاث باتفاق، فلا يمكن انقضاء عدتها بالأشهر في السنة المذكورة، (**ولم تلبث عنده إلاّ شهرين أو ثلاثة، وتوفيت في حياته ﷺ، وقيل مكثت عنده ثمانية أشهر، ذكره الفضائلي**،) (**وقيل**) قائله قتادة بن دعامة رواه ابن أبي خيثمة.

كانت قبله عليه الصلاة والسلام تحت الطفيل بن الحٰرث، ثم خلف عليها أخوه عبيدة بن الحٰرث، وقتل عنها يوم أُحد شهيدًا، فخلف عليها رسول الله ﷺ، والأول أصح.

وتوفيت في ربيع الآخر سنة أربع ودفنت بالبقيع، على الطريق، قال الطبري: كذا ذكره الفضائلي، وإنما يكون هذا على ما حكاه من أنها مكثت عنده، عليه الصلاة والسلام ثمانية أشهر، ....

(**كانت قبله عليه الصلاة والسلام تحت الطفيل بن الحٰرث**) بن المطلب بن عبد مناف القرشي، المطلبي.

ذكره ابن عقبة وابن إسحٰق في البدريين، وقال أبو عمر: شهد أحدًا وما بعدها، ومات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث وثلاثين انتهى، وبهذا جزم ابن الكلبي، وزاد فطلقها، (**ثم خلف عليها أخوه عبيدة بن الحٰرث**) المطلبي، (**وقتل عنها يوم أحد**،) سبق قلم صوابه بدر (**شهيدًا**) في المبارزة، كما مر تفصيله، وقال ابن إسحٰق: كانت أولاً عند ابن عمها جهنم بن عمرو بن الحٰرث، ثم بعده عند عبيدة، فاستشهد، (**فخلف عليها رسول الله ﷺ**) في شهر رمضان سنة ثلاث.

هذا بقية قول ابن الكلبي، (**والأول أصح**،) وهو كونها كانت تحت عبد الله بن جحش.

قال ابن إسحٰق: زوجه إياها قبيصة بن عمر والهلالي، وأصدقها أربعمائة درهم وفي العيون اثنتي عشرة أوقية ونشا أي نصف أوقية. وقال ابن الكلبي خطبها ﷺ إلى نفسها، فجعلت أمرها إليه فتزوجها، وهذا ذكره ابن سعد بسند منقطع عن أم سلمة، وأخرج ابن سعد في ترجمة زينب هذه عن عطاء بن يسار عن الهلالية التي كانت عند النبي ﷺ أنها كانت لها خادم سوداء، فقالت: يا رسول الله أردت أن أعتق هذه، فقال لها: ألا تفيدين بها بني أخيك أو بني أختك من رعاية الغنم؟ قال في الإصابة: وهذا خطأ، فإن صاحبة هذه القصة هي ميمونة بنت الحٰرث، وهي هلالية، وفي الصحيح نحو هذا من حديثها، وقد ذكر ابن سعد نحوه في ترجمة ميمونة من وجه آخر، وأورد ابن منده في ترجمتها حديث أولكن لحوقًا بي أطولكن يدًا، وتعقبه ابن الأثير وغيره، بأن المراد بها زينب بنت جحش، لأن المراد بلحوقهن به موتهن بعده، وهذه ماتت في حياته، وهو تعقب قوي انتهى، (**وتوفيت**) وهي ابنة ثلاثين سنة، كما ذكره الواقدي (**في ربيع الآخر سنة أربع ودفنت**،) وفي العيون، وصلى عليها ﷺ، ودفنها (**بالبقيع على الطريق**).

(**قال**) المحب (**الطبري، كذا ذكره الفضائلي: وإنما يكون هذا على ما حكاه**،) هو (**من أنها مكثت عنده عليه الصلاة والسلام ثمانية أشهر**،) وأنه تزوجها في رمضان.

أما على ما حكاه أبو عمر فلا يصح، إذ العقد كان في سنة ثلاث، ومدتها عنده ﷺ شهران أو ثلاثة فلا يصح أن تكون وفاتها في ربيع الآخر، انتهى، فليتأمل.

[ميمونة أم المؤمنين]

وأما أم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها بنت الحرث الهلالية ـ وأمها هند بنت عوف بن زهير بن الحرث بن حماطة بن حمير ـ فتزوجها رسول الله ﷺ لما كان بمكة معتمرًا سنة سبع بعد غزوة خيبر، ....

(**أما على ما حكاه أبو عمر**) بن عبد البر، (**فلا يصح إذ العقد كان في سنة ثلاث**) بعد شوال، (**ومدتها عنده ﷺ شهران، أو ثلاثة، فلا يصح أن تكون وفاتها في ربيع الآخر**) والذي أوقعه في ذلك التلفيق بين القولين وعدم حكايتهما على وجههما، وإلا فالمحكي عند ابن عبد البر أنها لم تقم عنده إلاَّ شهرين أو ثلاثة بدون ذكر شهر الوفاة، وقول ابن الكلبي: تزوجها في رمضان سنة ثلاث، فأقامت عنده ثمانية أشهر، وماتت في ربيع الآخر سنة أربع (**انتهى**) كلام الطبري، (**فليتأمل**) كان وجه أنه يمكن إجراؤه على قول أبي عمر أيضًا بأن يكون التزوج في آخر سنة ثلاث، ومكثت ثلاثة أشهر وماتت في أول ربيع الآخر، فلم يحسب شهر النكاح والوفاة، وهذا تعسفه لا يخفى، وفي الشامية مكثت عنده ثمانية أشهر، وقيل شهرين، وقيل ثلاثة، والصحيح أنها ماتت في ربيع الأول، وقيل الآخر سنة أربع، وقد بلغت ثلاثين سنة أو نحوها انتهى، ولم يمت عنده إلا هي وخديجة على القول بأن ريحانة كانت سرية لا زوجة والله أعلم.

ميمونة أم المؤمنين

(**وأما أم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها، بنت الحرث**) بن حزن، بفتح المهملة، وإسكان الزاي، ونون ابن بجير بموحدة، وجيم وراء مصغر ابن هزم، بضم الهاء، وفتح الزاي، وميم ابن رؤبة بضم الراء، وفتح الهمزة، وتبدل واوًا ابن عبد الله بن هلال بن عامر بن صعصعة (**الهلالية،**) نسبة إلى جدها هلال المذكور، (**وأمها هند**).

قال البرهان: لا أعلم لها إسلامًا، وفي الإصابة أمها خولة، ووقع عند أبي عمر هند بدل خولة (**بنت عوف بن زهير بن الحرث بن حماطة بن حمير**) الحميرية، (**فتزوجها رسول الله ﷺ لما كان بمكة معتمرًا**) عمرة القضية في ذي القعدة (**سنة سبع بعد غزوة خيبر،**) فيقال أرسل جعفر بن أبي طالب يخطبها، فأذنت للعباس فزوجها منه، ويقال إن العباس وصفها له، وقال: قد تأيمت من أبي رهم، فتزوجها وعند ابن سعد بسند له أنه تزوجها في شوَّال سنة سبع، فإن ثبت صح أنه تزوجها وهو حلال، لأنه إنما أحرم في ذي القعدة.

وكانت أختها أم الفضل لبابة الكبرى تحت العباس بن عبد المطلب، وأختها لأمها أسماء بنت عميس تحت جعفر، وسلمى بنت عميس تحت حمزة، وكانت جعلت أمرها إلى العباس ....

ذكره في الإصابة ولا منافاة بحمله شوَّال على الخطبة والقعدة على العقد.

وقد روى ملك في الموطأ، عن ربيعة، عن سليمن بن يسار؛ أنه ﷺ بعث أبا رافع مولاه ورجلاً من الأنصار، فزوجاه ميمونة بنت الحرث ورسول الله ﷺ بالمدينة قبل أن يخرج مرسل، وصله الترمذي وحسنه، والنسائي عن سليمن عن أبي رافع، ورواه ابن سعد بسند الواقدي، وسمي الأنصاري أوس بن خولى، وعلى هذا، فيكون وكلهما في قبول النكاح له على ظاهر قوله فزوجاه، وحكى أنه وكل عمرو بن أمية الضمري، لكن سيأتي التصريح بأن العباس زوجها له بمكة بعدما حل، فيحمل قوله فزوجاه على معنى خطباها له فقط مجازًا، **(وكانت أختها أم الفضل لبابة)** بضم اللام، وخفة الموحدتين **(الكبرى)** من السابقين الأولين حتى قال ابن سعد: إنها أول من أسلم بعد خديجة، لكن تعقب بأنه سبقتها سمية أم عمار وغيرها.

كان ﷺ يزورها وماتت في خلافة عثمن **(تحت العباس بن عبد المطلب،)** وأنجبت له الستة النجباء، وهم: الفضل، وعبد الله، وعبيد الله، ومعبد، وقثم وعبد الرحمن، وأختها لبابة الصغرى أم خالد بن الوليد، تلقب عصماء صحابية، كما في الإصابة وعزة صحابية أيضًا، وهزيلة بزاي مصغرة أم حفيد بالفاء مصغر صحابية أيضًا، كما في الإصابة، وذكر اليعمري: أن عصماء غير لبابة الصغرى، وتبعه الشامي وزاد أنها كانت تحت أبي بن خلف وجرى عليه البرهان، فقال: لم يعرف لعصماء إسلام، لكن جزم في الإصابة بأنها لبابة الصغرى، ونقله في حرف العين عن ابن الكلبي، وهو مقدم على غيره في علم النسب، كما أن غيره مقدم عليه في الحديث، وكونها زوجة أبي بن خلف لا يمنع كونها كانت تحت الوليد، وأنجبت منه سيف الله، فما المانع من أنه طلقها، فنكحها أبي، وهؤلاء إخوة ميمونة لأبويها **(وأختها لأمها أسماء بنت عميس تحت جعفر،)** فولدت له عبد الله ومحمدًا وعونًا، ثم مات فخلف عليها الصديق، فولدت له محمدًا، ثم مات فخلف عليها علي، فولدت له يحيى وعونًا، **(و)** أختها لأمها أيضًا **(سلمى بنت عميس)** الصحابية **(تحت حمزة)** سيد الشهداء، فولدت له أمة الله، ثم خلف عليها شداد بن الهاد الليثي، فولدت له عبد الله وعبد الرحمن، ومن أخواتها لأمها سلامة بالتخفيف بنت عميس، ولم يعرف لها إسلام، كما قال البرهان: ومر أن الجرجاني النسابة حكى أن أم المساكين أختها لأمها أيضًا، ولذا كان يقال أكرم عجوز في الأرض أصهارًا ابنة عوف، أصهارها: رسول الله، والصديق، وحمزة، والعباس، وعلي، وجعفر وشداد بن الهاد، **(وكانت)** كما رواه أحمد والنسائي عن ابن عباس لما خطبها ﷺ **(جعلت أمرها إلى العباس).**

فأنكحها النبي ﷺ وهو محرم، فلما رجع بنى بها بسرف، ذكره أبو عمر.
وفي الصحيح من أفراد مسلم، عنها ....

وفي رواية ابن أبي خيثمة عن ابن عباس أنها جعلته إلى أم الفضل، فردته أم الفضل إلى العباس، (فأنكحها النبي ﷺ،) واقتصر ابن إسحٰق على الرواية الأولى، ولم يحفظها ابن هشام، وحفظ الثانية، فتعقبه بها، مع أنهما روايتان مسندتان عن ابن عباس، كما رأيت ولا معارضة بينهما، لأنها جعلته لأختها، لتفوضه لزوجها، فنسبه ابن عباس لأمه، باعتبار الابتداء، ولأبيه لانتهاء الأمر إليه، ويقربه أن المخدرات يستحين من ذكر النكاح، ففوضته لأختها، لتفوضه لزوجها، (وهو محرم،) جزم به ابن عباس في هذه الرواية، وقد رواه عنه لملك والأئمة الستة أيضًا، وزاد في رواية للبخاري في عمرة القضاء، وبه احتج الحنفية وموافقوهم على جواز نكاح المحرم، وإنكاحه غيره، وأجاب الجمهور بأن قول ابن عباس وهم وإن كانت خالته، كما قاله ابن المسيب.

قال ابن عبد البر: الرواية أنه تزوجها وهو حلال، متواترة عن ميمونة نفسها، وعن أبي رافع وسليمٰن بن يسار مولاها، ويزيد بن الأصم ابن أختها، وهو قول جمهور علماء المدينة، وما أعلم أحدًا من الصحابة، روى أنه تزوجها وهو محرم سوى ابن عباس، والقلب إلى رواية الجماعة أميل، لأن الواحد إلى الغلط أقرب انتهى، وسبقه إلى نحوه الإمام الشافعي، كما سلف في عمرة القضية، لكن في دعوى انفراد ابن عباس به تقصير، فقد روى البزار عن عائشة نحوه، وكذا الدارقطني بسند ضعيف عن أبي هريرة: اللهم إلاَّ أن يكون نفي العلم بقيد الصحة، وعلى أنه ليس بوهم، فمن خصائصه عند الجمهور النكاح حال الإحرام، فلا يعارض قوله ﷺ المحرم لا ينكح ولا ينكح، رواه مسلم، وقيل هو مؤوَّل كما يأتي، (فلما رجع بنى بها بسرف،) بفتح المهملة، وكسر الراء، وبالفاء بعد ما أقام بمكة ثلاثًا، فأتاه حويطب بن عبد العزى، وسهيل بن عمرو، وأسلما بعد في نفر من قريش في اليوم الثالث، فقالوا له قد انقضى أجلك فاخرج عنا، فقال: وما عليكم لو تركتموني فاعرست بين أظهركم، وصنعت لكم طعامًا، فحضرتموه، فقالوا: لا حاجة لنا بك ولا بطعامك، فغضب سعد بن عبادة، وقال لسهيل: كذبت لا أم لك، ليست بأرضك، ولا أرض أبيك، واللّٰه لا يبرح إلاَّ طائعًا راضيًا، فتبسم ﷺ، وقال: «يا سعد لا تؤذ قومنا، زارونا في رحالنا»، فخرج وخلف أبا رافع على ميمونة، فأقام حتى أمسى، فخرج بها، فلقيت من سفهاء مكة عناء، فأتاه بها بسرف، كما أورده ابن إسحٰق والواقدي.

وروى بعضه ابن أبي خيثمة عن ابن عباس، (ذكره أبو عمر) بن عبد البر، الحافظ الشهير تلخيصًا للمروي عن ابن عباس، وإن لم يقل أبو عمر به كما رأيت.

(وفي) الحديث (الصحيح من أفراد مسلم،) أي مما انفرد به عن البخاري (عنها،) أي

أنه ﷺ تزوجها وهو حلال، زاد البرقاني بعد قوله تزوجها حلالاً: وبنى بها حلالاً وماتت بسرف.

فيحمل قوله: وهو محرم، أي داخل الحرم، ....

ميمونة صاحبة الترجمة (**أنه ﷺ تزوّجها وهو حلال**،) ولفظ مسلم من طريق يزيد بن الأصم عن ميمونة: تزوجني ﷺ ونحن حلالان بسرف.

قال يزيد: وكانت خالتي وخالة ابن عباس، (**زاد**) الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب، (**البرقاني**،) بفتح الموحدة، نسبة إلى برقان من قرى خوارزم، سمع الإسماعيلي وغيره، وصنف، وخرج على الصحيحين، وروى عنه البيهقي والخطيب، وقال: كان ثقة ثبتًا ورعًا لم نر في شيوخنا أثبت منه عارفًا بالفقه، كثير الحديث، حريصًا على العلم، له حظ من العربية، ولد سنة ست وثلاثين وثلثمائة، ومات في رجب سنة خمس وعشرين وأربعمائة (**بعد قوله تزوَّجها حلالاً وبنى بها حلالاً**،) فأفادت هذه الزيادة، أنه عقد عليها حلالاً أيضًا، فسقط جمع بعضهم، بأنه لا تنافي بين رواية ابن عباس، لحملها على العقد، وبين روايتها، لحملها على البناء، (**وماتت بسرف**) من قول يزيد لا من قولها، كما هو واضح، وقد رجحت روايتها على رواية ابن عباس؛ بأنها أعلم بنفسها وامرأة كاملة، وهو ابن عشر سنين وأشهر، فبين الضبطين فرق لا يخفى، وقد تواتر عن أبي رافع موافقتها، وكان السفير بينهما، وبأن رواية من باشر الوقعة أرجح ممن لم يباشرها، وقد أخرج الترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان عن أبي رافع قال: تزوَّج ﷺ ميمونة، وهو حلال، وبنى بها، وهو حلال، وكنت أنا الرسول بينهما.

وأخرج ابن سعد عن ميمون بن مهران: دخلت على صفية بنت شيبة، وهي عجوز كبيرة، فسألتها أتزوج ﷺ ميمونة وهو محرم، فقالت: لا واللّٰه لقد تزوجها وإنهما لحلالان.

وروى يونس بن بكير وغيره عن يزيد بن الأصم: تزوج رسول اللّٰه ميمونة، وهو حلال، وبنى بها بسرف في قبة لها، وماتت بعد ذلك فيها.

وروى ابن سعد عن ابن المسيب: أنه ﷺ قدم وهو محرم، فلما حل تزوجها، وعلى هذا، (**فيحمل قوله**،) أي ابن عباس (**وهو محرم، أي داخل الحرم**) أو في الشهر الحرام، لأنه عربي فصيح يتكلم بكلام العرب، وهم يقولون: أحرم إذا دخل الحرم، وأنجد إذا دخل نجدًا كما قال الشاعر:

قتلوا ابن عفان الخليفة محرمًا ... فدعًا فلم أر مثله مجدولا

وهذا ذكره الباجي في شرح الموطأ، ونقله السهيلي عن بعض شيوخه، وقال: فاللّٰه أعلم

ويكون العقد وقع بعد انقضاء العمرة، ثم خرج بها إلى سرف وابتنى بها فيه، وهو على عشرة أميال من مكة، كذا قاله الطبري. وسيأتي إن شاء الله تعالى في مقصد المعجزات في ذكر الخصائص مزيد بيان لذلك.

وكانت ميمونة قبل عند أبي رهم بن عبد العزى، ويقال: بل عبد الله بن أبي رهم، وقيل: بل عند حويطب بن عبد العزى، وقيل: عند فروة بن عبد العزى.

أراد ذلك ابن عباس أم لا، **(ويكون العقد وقع)** في الحرم **(بعد انقضاء العمرة، ثم خرج منه،)** أي الحرم **(إلى سرف وابتنى بها فيه، وهو على عشرة أميال من مكة،)** وقيل ستة أو سبعة أو تسعة أو اثني عشر، وهو ما بين التنعيم وبطن مرو، وإلى التنعيم أقرب، **(كذا قاله)** المحب **(الطبري،)** تبرأ منه لأنه خلاف المتبادر، ومن ثم توقف الإمام السهيلي في كونه مراد الابن عباس قال، الباجي أيضًا: ويحتمل أن ابن عباس أخذ في ذلك بمذهبه، أن من قلد هديه فقد صار محرمًا بالتقليد، فلعله علم بنكاحه بعد أن قلده، **(وسيأتي إن شاء الله تعالى في مقصد المعجزات في ذكر الخصائص مزيد بيان،)** قليل **(لذلك)**.

وقد أسلف في عمرة القضية من ذلك شيئًا، وفي الإصابة قيل عقد له عليها قبل أن يحرم، وانتشر أمر تزويجها بعد أن أحرم، واشتبه الأمر.

قال ابن سعد: كانت آخر امرأة تزوجها يعني ممن دخل بها، **(وكانت ميمونة قبل،)** أي قبله ﷺ بلا واسطة **(عند أبي رهم،)** بضم الراء، وسكون الهاء **(ابن عبد العزى)** بن أبي قيس بن عبدود من بني عامر بن لؤي.

قال البرهان: لا أعلم له إسلامًا فمات عنها، وكانت قبل أبي رهم عند مسعود بن عمرو بن عمير الثقفي، ففارقها.

قال البرهان: لا أعرف له إسلامًا، وفي الصحابة من هو مسمى بهذا الاسم، قلت: ما هذا التشكيك، وفي الإصابة مسعود بن عمرو بن عمير الثقفي.

ذكر الثعلبي عن مقاتل أنه نزل فيه ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا اللّه وذروا ما بقي من الربا﴾ [البقرة: ٢٧٨]، **(ويقال: بل عبد اللّه)** الذي في النور والإصابة، وقيل عند سخبرة **(ابن أبي رهم)** المذكور، وضبطه في التبصير، بفتح السين المهملة، وسكون الخاء المعجمة، وفتح الموحدة والراء، ولم يذكره في الإصابة، فليس بصحابي، **(وقيل: بل عند)** أخي أبي رهم، كما قال ابن حزم: **(حويطب بن عبد العزى،)** الصحابي، القرشي، العامري أسلم يوم الفتح، وعاش مائة وعشرين سنة، ومات سنة أربع وخمسين، **(وقيل عند فروة بن عبد العزى)** أخي حويطب، كما في الإصابة، ولم يترجم له فيها، فليس بصحابي.

قال ابن إسحٰق: ويقال: إنها وهبت نفسها للنبي ﷺ وذلك أن خطبته عليه الصلاة والسلام انتهت إليها وهي على بعيرها وقالت: البعير وما عليه لله ولرسوله. وقيل: الواهبة نفسها غيرها.

وتوفيت ميمونة بسرف في الموضع الذي بنى بها فيه رسول الله ﷺ، وذلك سنة إحدى وخمسين، ....

وذكر ابن أبي خيثمة عن قتادة أنها كانت عند فروة بن عبد العزى بن أسد بن غنم بن دودان، وهذا ليس بأخ لحويطب.

(قال ابن إسحٰق:) بعد قوله تزوج ﷺ ميمونة، زوجه إياها العباس، وأصدقها عنه أربعمائة درهم، **(ويقال إنها وهبت نفسها للنبي ﷺ،)** وقد رواه ابن أبي خيثمة عن الزهري وقتادة، فنزلت فيها الآية.

ورواه ابن سعد عن عكرمة، **(وذلك أن خطبته عليه الصلاة والسلام انتهت،)** وصلت **(إليها وهي على بعيرها،)** لم يبين ذلك المحل الذي بلغتها فيه الخطبة.

وذكر السهيلي أنها رمت بنفسها من على البعير، **(وقالت: البعير وما عليه لله ولرسوله)**.

ذكرت الله تبركًا، والمراد أن البعير، وما عليه هبة له ﷺ، **(وقيل: الواهبة نفسها غيرها،)** فقيل: زينب بنت جحش، وقيل أم شريك، وقيل امرأة من بني أسامة بن لؤي، حكاها ابن إسحٰق هنا، ويأتي بسطه للمصنف قريبًا، وقيل إنهن تعددن.

قال في الإصابة وهو الأقرب: روى ابن سعد عن عمرة، أنه قيل لها، أن ميمونة وهبت نفسها، فقالت: تزوجها ﷺ على مهر خمسمائة درهم وأنكحه إياها العباس، وعنده أيضًا عن علي بن عبد الله بن عباس لما أراد ﷺ الخروج إلى مكة للعمرة، بعث أوس بن خولي، وأبا رافع إلى العباس، ليزوجه ميمونة، فاضلا بعيريهما، فأقاما أيامًا ببطن رابغ إلى أن قدم ﷺ، فوجدا بعيريهما، فسارا معه حتى قدم مكة، فأرسل إلى العباس يذكر ذلك له، فجعلت أمرها إليه، فجاء ﷺ إلى منزل العباس فخطبها إلى العباس، فزوجه إياها، ويقال: إن الذي زوجها عبد الله بن عباس، حكاه في النور، وهو غريب ضعيف، فعبد الله يومئذٍ غلام ابن عشر وأشهر، كما مر.

(وتوفيت ميمونة بسرف في الموضع الذي بنى بها فيه رسول الله ﷺ) باتفاق، ودفنت في موضع قبتها، **(وذلك سنة إحدى وخمسين)** على الصحيح، كما في التقريب، وقال في الإصابة: إنه الأثبت، ونقل ابن سعد عن الواقدي أنها ماتت سنة إحدى وستين، قال: وهي آخر من مات من أزواجه ﷺ، ولولا كلامه الأخير لاحتمل أن قوله وستين، وهم من بعض الرواة، وقد

وقيل ست وستين وقيل ثلاث وستين، وصلى عليها ابن عباس ودخل قبرها.

[جويرية أم المؤمنين]

وأما أم المؤمنين جويرية رضي الله عنها بنت الحرث بن أبي ضرار - بكسر الضاد المعجمة وتخفيف الراء - فكانت تحت مسافع - بالسين المهملة والفاء - ابن صفوان المصطلقي. وكانت قد وقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس

أخرج ابن سعد عن يزيد بن الأصم، قال: تلقيت عائشة من مكة أنا وابن لطلحة من أختها، وقد كنا وقعنا في حائط من حيطان المدينة، فأصبنا منه، فبلغها ذلك، فلامت ابن أختها، ثم وعظتني موعظة بليغة، ثم قالت: أما علمت أنَّ اللَّه ساقك حتى جعلك في بيت من بيوت نبيه. ذهبت واللَّه ميمونة، ورمى بحبلك على غاربك، أما أنها كانت من أتقانا للَّه، وأوصلنا للرحم فدل هذا الأثر أن عائشة عاشت بعدها، وعائشة ماتت قبل الستين، بلا خلاف، وسنده صحيح، فهو أولى من قول الواقدي، وقد جزم يعقوب بن سفيٰن؛ بأنها ماتت سنة تسع وأربعين انتهى، **(وقيل)** ماتت سنة **(ست وستين،)** حكاه السهيلي وغيره، قال في الإصابة: وليس بثابت، وقال البرهان: هو شاذ باطل، **(وقيل ثلاث وستين)**.

قاله ابن إسحٰق فيما أسنده عنه الطبراني في الأوسط برجال ثقات، قال في الإصابة: ولا يثبت، أي لما صح أنها ماتت في حياة عائشة، وقول بعضهم للاتفاق على أنها ماتت قبلها فاسد، إذ أصحاب هذه الأقوال لا يقولون بذلك، فأين الاتفاق. **(وصلى عليها ابن عباس ودخل قبرها)**.

وروى الشيخان عن عطاء قال: حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بسرف، فقال ابن عباس: هذه زوجة النبي ﷺ، فإذا رفعتم نعشها فلا تزعزعوها، ولا تزلزلوها وارفقوا.

وروى ابن سعد عن يزيد الأصم، قال: دفنا ميمونة بسرف في الظلة التي بنى فيها ﷺ.

جويرية أم المؤمنين

(وأما أم المؤمنين جويرية،) بضم الجيم مصغر **(رضي اللَّه عنها بنت الحرث بن أبي ضرار، بكسر الضاد المعجمة، وتخفيف الراء،)** فألف، فراء ابن حبيب بن عائذ بن لملك بن جذيمة، بجيم ومعجمة، مصغر، وهو المصطلق بطن من خزاعة الخزاعية، ثم المصطلقية، **(فكانت تحت مسافع)** بضم الميم، و **(بالسين المهملة، والفاء)** المكسورة **(ابن صفوان المصطلقي،)** المقتول كافرًا يوم المريسيع، كما جزم به ابن أبي خيثمة والواقدي، فقصر البرهان في قوله لا أعلم له إسلامًا، والظاهر هلاكه على شركه، **(وكانت)** كما أخرجه ابن إسحٰق عن عائشة **(قد وقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس)** بمعجمة مفتوحة وميم مشددة، فألف فمهملة

الأنصاري، في سنة خمس وقيل سنة ست، فكاتبته على نفسها، ثم جاءت رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله، أنا جويرية بنت الحارث وكان من أمري ما لا يخفى عليك، ووقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس وإني كاتبت نفسي، وجئت أسألك في كتابتي، فقال رسول الله ﷺ فهل لك إلى ما هو خير؟ فقالت: وما هو يا رسول الله؟ قال: أؤدى عنك كتابتك وأتزوجك. قالت: قد فعلت. .....

(الأنصاري،) الخزرجي خطيب الأنصار، من كبار الصحابة، بشره ﷺ بالجنة، واستشهد باليمامة، فنفذت وصيته بمنام رآه خالد بن الوليد.

قالت عائشة في حديثها، أو لابن عم له بأو التي للشك، وذكره الواقدي بالواو المشركة وأنه خلصها من ابن عمه بنخلات له بالمدينة، زاد المصنف على الحديث، أن ذلك **(في سنة خمس)** على الراجح، **(وقيل سنة ست،)** ومر الكلام فيه في غزوتها لبيان سنة التزويج، **(فكاتبته على نفسها)** بتسع أواق من ذهب، كما ذكره الواقدي في الغزوة.

قالت عائشة: وكانت امرأة حلوة ملاحة، لا يراها أحد إلاَّ أخذت بنفسه وملاحة، بفتح الميم، مصدر ملح، بضم اللام، أي ذات بهجة وحسن منظر، **(ثم جاءت رسول اللّه ﷺ)** تستفتيه في كتابتها.

قالت عائشة: فواللّه ما هو إلاَّ أن رأيتها على باب حجرتي، فكرهتها، وعرفت أنه سيرى منها ما رأيت، فدخلت عليه، **(فقالت: يا رسول اللّه،)** زاد الواقدي أني امرأة مسلمة، أشهد أن لا إلٰه إلاَّ اللّه، وأنك رسول اللّه، و **(أنا جويرية بنت الحرث)** سيد قومه، **(وكان من أمري ما لا يخفى عليك،)** وفي رواية قد أصابني من البلاء ما لم يخف عليك، **(ووقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس)** أو لابن عم له، كما في الرواية، **(وإني كاتبت نفسي)** والواقدي، ووقعت في سهم ثابت وابن عم له، فخلصني منه بنخلات له بالمدينة، فكاتبني على ما لا طاقة لي به، ولا يدان لي، ولا قدرة عليه، وهو تسع أواق من الذهب، وما أكرهني على ذلك إلاَّ أني رجوتك صلى اللّه عليك، **(وجئت أسألك في كتابتي، فقال رسول اللّه ﷺ: «فهل لك)** ميل **(إلى ما هو خير،)** ولا يقدر رغبة، لأن تعديتها بفي، **(فقالت: وما هو يا رسول اللّه؟ قال: أؤدي عنك كتابتك وأتزوجك).**

قال الشامي: نظرها ﷺ حتى عرف حسنها، لأنها كانت أمة، ولو كانت حرة ما ملأ عينه منها، لأنه لا يكره النظر إلى الإماء، أو لأن مراده نكاحها، أو قبل نزول الحجاب عليه انتهى، وفي الثالث نظر لنزوله سنة ثلاث أو أربع كما مر. **(قالت:)** نعم يا رسول اللّه **(قد فعلت،)** زاد الواقدي: فأرسل إلى ثابت بن قيس، فطلبها منه، فقال ثابت: هي لك يا رسول اللّه، بأبي وأمي

فتسامع الناس أن رسول الله ﷺ قد تزوج جويرية فأرسلوا ما في أيديهم من السبي وقالوا أصهار رسول الله ﷺ.

قالت عائشة: فما رأينا امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها، أعتق في سببها مائة أهل بيت من بين المصطلق، خرجه أبو داود من حديث عائشة.

وقال ابن هشام: ويقال اشتراها ﷺ من ثابت بن قيس وأعتقها وأصدقها أربعمائة درهم.

فادى ﷺ ما كان من كتابتها وأعتقها وتزوجها، (**فتسامع الناس أن رسول الله ﷺ قد تزوج جويرية، فأرسلوا ما في أيديهم من السبي**) الباقي بأيديهم فداء على ما ذكره الواقدي؛ أنهم فدوهم ورجعوا بهم إلى بلادهم، فيكون معناه فدوا جملة منهم، وأعتق المسلمون الباقي لما تزوج جويرية، (**وقالوا**) هم (**اصهار**) أو بالنصب بتقدير أرسلوا أو أعتقوا أصهار (**رسول الله ﷺ**).

وروي أنها طلبتهم منه ليلة دخوله بها، فوهبهم لها، فإن صح فطلبها، وكونه وهبهم لا ينافي أن المسلمين أطلقوهم، بل ذلك زيادة إكرام من الله لرسوله حتى لا يسأل أحدًا منهم بشيء أو مجانًا.

(**قالت عائشة**) رضي الله عنها: (**فما رأينا امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها أعتق في سببها،**) أي بسببها، وفي رواية فلقد أعتق الله تعالى بها (**مائة أهل بيت**) بالإضافة، أي مائة طائفة كل واحدة منهن أهل بيت (**من بني المصطلق،**) ولم تقل مائة هم أهل بيت لإبهام أنهم مائة نفس كلهم أهل بيت وليس مرادًا، وقد روى أنهم كانوا أكثر من سبعمائة.

(**خرجه أبو داود**) وأحمد (**من حديث**) ابن إسحق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عمه عروة، عن خالته (**عائشة**) جزاها الله خيرًا ما أنصفها، تذكر فضائل ضراتها، وما هو منها بعجيب، فهي الصديقة ابنة الصديق.

وروى البيهقي عن جويرية قالت: رأيت قبل قدوم النبي ﷺ بثلاث ليال كأن القمر يسير من يثرب حتى وقع في حجري، فكرهت أن أخبر أحدًا، فلما سبينا رجوت الرؤيا، فأعتقني وتزوجني، وظاهر هذا أو صريحه أنه جعل نفس العتق صداقًا، وبه جزم الشعبي التابعي المشهور، فقال: كانت جويرية ملكه ﷺ، فأعتقها وجعل عتقها صداقها، وأعتق كل أسير من بني المصطلق.

(**وقال ابن هشام: ويقال اشتراها ﷺ من ثابت بن قيس، وأعتقها، وأصدقها أربعمائة (درهم)**، وقال: جاء أبوها بفدائها بإبل، فرغب في بعيرين منها، فغيبهما بالعقيق، ثم أتاه، فقال: يا

وعن ابن شهاب: سبى ﷺ جويرية بنت الحرث يوم المريسيع فحجبها وقسم لها، وكانت ابنة عشرين سنة، وكان اسمها «برة» فحوله النبي ﷺ وسماها جويرية. وقد تقدم مثل ذلك في زينب بنت جحش.

محمد هذا فداء ابنتي، فقال ﷺ: فأين البعيران اللذان غيبتهما في العقيق في شعب كذا وكذا، فقال الحرث: أشهد أن لا إله إلاَّ اللَّه، وأنك رسول اللَّه، فواللَّه ما اطلع على ذلك إلاَّ اللَّه، فأسلم الحرث، وأسلم معه ابنان له، وناس من قومه، وأرسل إلى البعيرين، فجاء بهما، ودفع الإبل إلى النبي ﷺ، ودفع إليه ابنته جويرية، وأسلمت، وحسن إسلامهم، وخطبها ﷺ إلى أبيها، فزوجه إياها، وأصدقها أربعمائة درهم، حكاه ابن هشام أيضًا.

(و) روى الطبراني بسند حسن **(عن ابن شهاب)** الزهري، قال: **(سبى ﷺ جويرية بنت الحرث)** رضي اللَّه عنهما **(يوم المريسيع،)** بضم الميم، وفتح الراء، وسكون التحتيتين، بينهما مهملة مكسورة، آخره عين مهملة ماء لبني خزاعة كانت به الغزوة، **(فحجبها:)** ضرب عليها الحجاب، **(وقسم لها)** مع زوجاته، فدل ذلك على أنها زوجة، ومراد ابن شهاب رد القول بأنه كان يطأها بملك اليمين والراجح الأول.

وقد روى الطبراني برجال الصحيح من مرسل مجاهد قال: قالت جويرية يا رسول اللَّه إن أزواجك يفخرن علي، ويقلن لم يتزوجك رسول اللَّه ﷺ، قال: أو لم أعظم صداقك، ألم أعتق أربعين من قومك؟

وروى ابن سعد من مرسل أبي قلابة قال: سبى ﷺ جويرية، يعني وتزوجها، فجاء أبوها، فقال: إن ابنتي لا يسبى مثلها، فخل سبيلها، فقال: أرأيت إن خيرتها أليس قد أحسنت؟ قال: بلى، فأتاها أبوها، فقال: إن هذا الرجل قد خيرك، فلا تفضحينا، قالت: فإني أختار اللَّه ورسوله، وسنده صحيح، **(وكانت ابنة عشرين سنة،)** فهداها اللَّه مع صغر السن، وشرفها بصحبة رسوله في الدارين.

(و) روى ابن سعد، وابن أبي خيثمة، وأبو عمر عن ابن عباس قال: **(كان اسمها برة، فحوله النبي ﷺ، وسماها جويرية،)** كره أن يقال خرج من عند برة، ولا يشكل بقولها السابق أنا جويرية لاحتمال أنها لم ترد العلم، بل تحقير نفسها، بأنها جويرية، أي امرأة حقيرة في نفسها، وأرادت بذكر الحرث، وقوله سيد قومه بيان نسبها وشرفها فيهم ليرق لها ﷺ، **(وقد تقدم مثل ذلك في زينب بنت جحش،)** فعلم أنه غير اسمهما معًا، وأخرج الترمذي بسند صحيح، عن ابن عباس، عن جويرية؛ أن النبي ﷺ مر عليها، وهي في مسجدها أول النهار، ثم مر عليها قريبًا من نصف النهار، فقال: ما زلت على حالك، قالت: نعم، قال: ألا أعلمك كلمات تقوليهن،

وتوفيت وعمرها خمس وستون سنة في ربيع الأول سنة خمسين، وقيل سنة ست وخمسين.

[صفـية أم الـمؤمـنين]

وأما أم المؤمنين صفية رضي الله عنها بنت حييّ بن أخطب بن سعد ـ بفتح السين وسكون العين المهملتين وبالياء المثناة التحتية ـ ابن ثعلبة بن عبيد من بني إسرائيل من سبط هٰرون بن عمران عليه السلام. ....

سبحان اللّٰه عدد خلقه ثلاث مرات، سبحان اللّٰه رضا نفسه ثلاث مرات، سبحان اللّٰه زنة عرشه ثلاث مرات، سبحان اللّٰه مداد كلماته ثلاث مرات.

وروى مسلم وأبو داود، عنها: أتى علي رسول اللّٰه ﷺ، فقال: لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات، لو وزنت بما قلت منذ اليوم، لوزنتهن سبحان اللّٰه وبحمده عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته.

(وتوفيت وعمرها خمس وستون سنة،) لأنه تزوجها سنة خمس وهي ابنة عشرين، وقد ماتت **(في ربيع الأول سنة خمسين)** على الصحيح، كما في التقريب، وتبعه في السبل، **(وقيل)** ماتت في ربيع الأول أيضًا **(سنة ست وخمسين)** من الهجرة، وقد بلغت سبعين سنة، والقولان حكاهما الواقدي قال: وصلى عليها مروان بن الحكم، وهو أمير المدينة، وتبعه في الإصابة بلا ترجيح، وكذا في العيون إلاَّ أنه قدم الثاني، ومن هذا علم أنها دفنت بالمدينة، ومعلوم أن مقبرتها البقيع.

روت جويرية عنه ﷺ أحاديث، وعنها ابن عباس، وجابر، وابن عمرو عبيد بن السباق، والطفيل ابن أخيها وغيرهم انتهى.

صفـية أم الـمؤمـنين

(وأما أم الـمؤمـنين صفـية رضي اللّٰه عنها) اسمها الأصلي، وقيل كان اسمها قبل السبي زينب، فلما صارت من الصفي سميت صفية **(بنت حيي)** بضم الحاء، وتكسر، وتحتيتين الأولى مخففة، والثانية مشددة، **(ابن أخطب،)** بفتح الهمزة، وسكون المعجمة، وفتح المهملة، وموحدة **(ابن سعد ،فتح السين، وسكون العين الـمهملتين، وبالـياء الـمثناة التـحتية ابن ثعلبة بن عبـيد، من بنـي إسرائيل، من سبط)** لاوى بن يعقوب، ثم من سبط **(هٰرون بن عمران علـيه السلام)** أخي موسى ﷺ.

قال الجاحظ: ولد صفية مائة نبي ومائة ملك ثم صيرها اللّٰه أمة لنبيه ﷺ، وكان أبوها

وأمها ضرة ـ بفتح الضاد المعجمة وتشديد الراء ـ بنت سموأل ـ بفتح السين المهملة والميم وسكون الواو وفتح الهمزة وباللام ـ. فكانت تحت كنانة بن أبي الحقيق ـ بضم الحاء المهملة وفتح القاف الأولى وسكون المثناة التحتية ـ فقتل يوم خيبر في المحرم سنة سبع من الهجرة.

قال أنس: لما افتتح ﷺ خيبر وجمع السبي، جاءه دحية فقال يا رسول الله أعطني جارية من السبي، فقال: اذهب فخذ جارية، فأخذ صفية بنت حيي فجاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أعطيت دحية صفية بنت حيي سيدة قريظة والنضير، ما تصلح إلا لك، قال: ادعوه بها، فجاء بها، قال: فلما نظر ....

سيد بني النضير، قتل مع بني قريظة، (**وأمها ضرة، بفتح الضاد المعجمة، وتشديد الراء،**) فتاء تأنيث، (**بنت سموأل، بفتح السين المهملة والميم، وسكون الواو، وفتح الهمزة، وباللام**).

قال البرهان: لا أعلم لها إسلامًا، والظاهر هلاكها على كفرها، نعم أخوها رفاعة صحابي، (**فكانت**) أولاً كما ذكر ابن سعد، وأسند بعضه من وجه مرسل تحت سلام بن مشكم القرظي، ثم فارقها، فكانت (**تحت كنانة،**) بكسر الكاف ونونين (**ابن أبي الحقيق، بضم الحاء المهملة، وفتح القاف الأولى، وسكون المثناة التحتية، فقتل**) عنها وهو عروس (**يوم خيبر في المحرم سنة سبع من الهجرة،**) كما مر.

(**قال أنس**) بن مالك: (**لما افتتح ﷺ خيبر، وجمع السبي، جاء دحية**) بن خليفة الكلبي، بكسر الدال، وفتحها ومعناه بلغة اليمن الشريف أو رئيس الجند، (**فقال: يا رسول الله أعطني جارية من السبي، فقال:** «**اذهب فخذ جارية**) منه»، فذهب، (**فأخذ صفية بنت حيي، فجاء رجل**).

قال الحافظ: لم أقف على اسمه، ونحوه قول البرهان: لا أعرفه (**إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله أعطيت دحية صفية بنت حيي سيدة قريظة،**) بضم القاف، وفتح الراء، والظاء المعجمة، لأن أمها كانت بنت سيدهم، (**والنضير،**) لأن أباها كان له فيهم سيادة وعظمة (**ما تصلح إلاّ لك،**) لأنها من بيت رياسة ومن بيت النبوة من ولد هرون مع الجمال العظيم، فإنها كانت من أضوأ ما يكون من النساء؛ وأنت صلى عليك الله أكمل الخلق في هذه الأوصاف، بل في كل خلق حميد، (**قال: ادعوه بها،**) أي دحية بصفية، فدعوه، (**فجاء بها،**) وعند أبي يعلى بسند جيد عنها، قالت: انتهيت إلى رسول الله ﷺ، وما من الناس أحد أكره إلي منه، (**فقال**): إن قومك صنعوا كذا وكذا، قالت: فما قمت من مقعدي، وما من الناس أحد أحب إلي منه، (**فلما نظر**

إليها النبي ﷺ قال: خذ جارية من السبي غيرها، قال: وأعتقها وتزوجها. فقال له ثابت: يا أبا حمزة ما أصدقها؟ قال: نفسها، أعتقها وتزوجها. حتى إذا كان بالطريق

إليها النبي ﷺ قال: خذ جارية من السبي غيرها،) لأنه إنما أذن له في جارية من حشو السبي لا من أفضلهن، فلما رآه أخذ أنفسهن نسبًا وشرفًا وجمالاً، استرجعها لئلا يتميز دحية بها على سائر الجيش، مع أن فيهم من هو أفضل منه، وأيضًا لما فيه من انتهاكها مع علو قدرها، وربما ترتب عليه شقاق وغيره مما لا يخفى، فكان صفاؤه ﷺ لها قاطعًا لهذه المفسدة.

ونقل الإمام الشافعي في الأم عن سير الواقدي أنه أعطى دحية أخت كنانة بن الربيع زوج صفية تطييبًا لخاطره، وعند ابن إسحٰق أعطاه بنت عمها.

وفي الروض أعطاه ابنتي عمها، ولا تنافي فأعطاه الجميع، ففي مسلم أنه ﷺ اشترى صفية منه بسبعة أرؤس، وسماه شراء مجازًا، وليس في قوله سبعة منافاة لقوله هنا خذ جارية إذ لا دلالة فيه على نفي الزيادة، كما مر مبسوطًا في الغزوة، **(قال)** أنس: **(وأعتقها وتزوجها، فقال له ثابت)** البناني: **(يا أبا حمزة)** بمهملة وزاي كنية أنس **(ما أصدقها، قال: نفسها أعتقها وتزوجها،)** بأن جعل نفس العتق صداقًا، ففي الصحيح أيضًا أن ثابتًا قال لأنس: ما أمهرها، قال: أمهرها نفسها، وللطبراني وأبي الشيخ عن صفية أعتقني ﷺ، وجعل عتقي صداقي، أو أعتقها بلا عوض، وتزوجها بلا مهر لا حالاً ولا مآلاً، فحل العتق محل الصداق، كقولهم الجوع زاد من لا زاد له، أو أعتقها بشرط أن ينكحها بلا مهر، فلزمها الوفاء أو أعتقها بلا عوض ولا شرط، ثم تزوجها برضاها بلا صداق، وكلها من خصائصه عند الأكثر.

وذهب أحمد والحسن وابن المسيب وغيرهم إلى جوازه لغيره، وروى أبو يعلى عن رزينة أنه ﷺ أمهر صفية رزينة.

قال الحافظ الهيثمي: وهو مخالف لما في الصحيح انتهى، وهي بفتح الراء، وكسر الزاي، وقيل بالتصغير.

وروى أبو يعلى أيضًا أنه ﷺ لما تزوج صفية أمر بشراء خادم لها وهي رزينة، كما في الإصابة، فيحتمل أنه لما أخدمها إياها توهمت أنه جعلها مهرها، وإلا فالمروى عن صفية نفسها، كما رأيت، بل وعنه ﷺ، كما يأتي أنه جعل عتقها صدقها، وبه رد الحافظ وغيره على ابن المرابط المالكي، والطبري، والشافعي ومن وافقهما زعمهم أن أنسًا قاله ظنًا من قبل نفسه، ولم يرفعه **(حتى إذا كان بالطريق)** بسند الصهباء، كما في رواية في الصحيح، فخرج بها حتى بلغ سد الصهباء حلت له بفتح السين، وضمها والصهباء بفتح الصاد المهملة، وسكون الهاء، وبالموحدة ومد، وفي رواية سد الروحاء بالمهملة، قال الحافظ: والصواب ما اتفق عليه الجماعة

جهزتها له أم سليم فأهدتها له من الليل، فأصبح ﷺ عروسًا، فقال له: من كان عنده شيء فليجيء به، قال: فبسط نطعًا، قال: فجعل الرجل يجيء بالأقط، وجعل الرجل يجيء بالتمر، وجعل الرجل يجيء بالسمن، فحاسوا حيسًا فكانت وليمة رسول الله ﷺ.

أنها الصهباء، وهي على بريد من خيبر، قاله ابن سعد وغيره، (**جهزتها له أم سليم**) بضم السين، والدة أنس، راوي الحديث، وعند ابن سعد وأصله في مسلم، ودفعها إلى أمي أم سليم حتى تهيئها وتصنعها، فمشطتها أم سليم وعطرتها، (**فأهدتها**) زفتها (**له من الليل**).

قال الكرماني: وفي بعضها، أي النسخ أو الروايات، فهدتها بغير همز، وصوب لقول الجوهري: هديت أنا المرأة إلى زوجها.

قال الحافظ: لكن تواردت النسخ على إثباتها، ولا مانع من استعمال الهدية في هذا استعارة، (**فأصبح ﷺ عروسًا**) بوزن فعول نعت يستوي فيه الرجل والمرأة ما دام في تعريسهما أيامًا، وجمعه عرس بضمتين، وجمعها عرائس، كما قاله الخليل وغيره.

قال العيني: وقول العوام للذكر عريس، والأنثى عروسة لا أصل له لغة، (**فقال له:**) لأنس (**من كان عنده شيء**) وفي رواية من كان عنده فضلة، زاد (**فليجيء به**) أمر بتقدير أنه للوجوب، فهو يدفع ما عندهم للمولم عليه السلام، فجعله يقتضي وجوب الوليمة غفلة.

(**قال**) أنس: (**فبسط**) بفتحات (**نطعًا**) بكسر النون، وفتح المهملة على الرواية، واقتصر عليها ثعلب في الفصيح، وفيها لغات مرت في خيبر، (**قال: فجعل الرجل يجيء بالأقط**) بفتح الهمزة، وكسر القاف.

قال عياض: هو جبن اللبن المستخرج زبده، وقيل لبن مجفف مستحجر يطبخ به، (**وجعل الرجل يجيء بالتمر، وجعل الرجل يجيء بالسمن**) وفي رواية وجعل الرجل يجيء بالسويق، (**فحاسوا**) بمهملتين، أي خلطوا أو اتخذوا (**حيسًا**) بفتح، فسكون، وهو خلط السمن والتمر والإقط قال الشاعر:

التمر والسمن جميعًا والأقط ... الحيس إلاَّ أنه لم يختلط

وقد يختلط مع الثلاثة غيرها، كالسويق قاله في الفتح ونحوه في القاموس، وقول الشاعر لم يختلط يريد فيما حصره من الثلاثة، فهي حيس بالقوة لوجود مادته، وإن لم يحصل خلط فيما عناه، (**فكانت**) قال الكرماني، أي الثلاثة المصنوعة أو أنث باعتبار الخبر، كما ذكر باعتباره في قوله تعالى: ﴿قال: هذا ربي﴾ (**وليمة رسول الله ﷺ**) على صفية، أي طعام عرسه من الولم،

وفي رواية: قال الناس لا ندري أتزوجها أم جعلها أم ولد، قالوا: إن حجبها فهي امرأته وإن لم يحجبها فهي أم ولد، فلما أراد أن يركب حجبها.

وفي رواية: فانطلقنا حتى إذا رأينا جدار المدينة هششنا إليها، فدفعنا مطايانا، ودفع رسول الله ﷺ مطيته، قال: وصفية خلفه قد أردفها، قال: فعثرت مطية رسول الله ﷺ فصرع وصرعت، ....

وهو الجمع، سمي به لاجتماع الزوجين.

وفي رواية للشيخين أيضًا عن أنس: أقام ﷺ بين خيبر والمدينة ثلاثًا، يبني عليه بصفية، فدعوت المسلمين إلى وليمته فما كان فيها من خبز ولا لحم أمر بالانطاع، فألقي فيها من التمر والإقط والسمن، فكانت وليمته، ولأبي يعلى عن أنس؛ أنه جعل الوليمة ثلاثة أيام، وللطبراني بسند جيد عن حسن بن حرب، أنه ﷺ قال لأصحابه: «ما تقولون في هذه الجارية؟»، قالوا: نقول إنك أولى الناس بها، وأحقهم قال: فإني أعتقها وأستنكحها، وجعلت عتقها مهرها، فقال رجل: الوليمة يا رسول اللّٰه، فقال ﷺ: الوليمة أول يوم حق، والثانية معروف، والثالثة فخر، وأحمد برجال الصحيح، وأبو يعلى برجال ثقات عن جابر لما دخلت صفية على رسول اللّٰه فسطاطه حضر ناس وحضرت معهم ليكون فيها قسم، فخرج ﷺ، فقال: «قوموا عن أمكم»، فلما كان العشي خرج إلينا في طرف ردائه بنحو مد ونصف من تمر عجوة، فقال: «كلوا من وليمة أمكم».

(**وفي رواية**) عن أنس أيضًا، (**قال الناس: لا ندري أتزوجها أم جعلها أم ولد،**) أي سرية، وفي رواية فقال المسلمون: إحدى أمهات المؤمنين أو ما ملكت يمينه، (**قالوا إن حجبها فهي امرأته،**) وفي رواية فهي إحدى أمهات المؤمنين، (**وإن لم يحجبها فهي أم ولد**) سرية.

وفي رواية فهي مما ملكت يمينه، أي لأن ضرب الحجاب إنما هو على الحرائر لا على الإماء، (**فلما أراد أن يركب حجبها**) سترها، وفي رواية وطأ لها ومد الحجاب بينها وبين الناس.

وفي رواية فرأيت النبي ﷺ يحوّي لها وراءه بعباءة، ثم يجلس عند بعيره، فيضع ركبته، وتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب وكلها في الصحيح.

وفي مغازي أبي الأسود عن عروة: فوضع ﷺ لها فخذه لتركب فأجلته أن تضع رجلها على فخذه، فوضعت ركبتها على فخذه وركبت.

(**وفي رواية**) عن أنس أيضًا: (**فانطلقنا حتى إذا رأينا جدار المدينة هششنا،**) ارتحنا (**إليها، فدفعنا مطايانا،**) أي أسرعنا بها، (**ودفع رسول اللّٰه ﷺ مطيته، قال وصفية خلفه قد أردفها، قال**) أنس: (**فعثرت مطية رسول اللّٰه ﷺ، فصرع**) بالبناء للمفعول، (**وصرعت،**) أي

فليس أحد من الناس ينظر إليه ولا إليها حتى قام رسول الله ﷺ فسترها. قال: فدخلنا المدينة، فخرج جواري نسائه يتراءينها ويشمتن بصرعها. رواه الشيخان وهذا لفظ مسلم.

وروي عن جابر أنه ﷺ أتي بصفية يوم خيبر، وأنه قتل أباها وأخاها، وأن بلالاً مر بها بين المقتولين، وأنه ﷺ خيرها بين أن يعتقها فترجع إلى من بقي من أهلها، أو تسلم فيتخذها لنفسه، فقالت: أختار الله ورسوله. خرجه في الصفوة.

وأخرج تمام في فوائده من حديث أنس أن رسول الله ﷺ قال لها: هل لك فيَّ؟ قالت: يا رسول الله لقد كنت أتمنى ذلك في الشرك، فكيف إذ أمكنني الله منه في الإسلام.

وقعت، (**فليس أحد من الناس ينظر إليه ولا إليها،**) إجلالاً واحترامًا، (**حتى قام رسول الله ﷺ، فسترها،**) قال أنس: فأتيناه، فقال: لم نضر، (**قال: فدخلنا المدينة، فخرج جواري نسائه يتراءينها،**) ينظرن إليها، (**ويشمتن،**) بفتح الميم يفرحن (**بصرعها،**) سقوطها.

(**رواه**) أي المذكور من الروايات الثلاث (**الشيخان، وهذا لفظ مسلم**) عن أنس، (**وروي عن جابر أنه ﷺ أتى بصفية**) بالبناء للمفعول، والآتي دحية، كما مر، وعند ابن إسحٰق: أن الآتي بلال، ولا منافاة لاحتمال أنه أرسل بلالاً إلى دحية ليأتي بصفية فجاءا بها معًا (**يوم خيبر، وأنه قتل أباها وأخاها، وأن بلالاً مر بها بين المقتولين**).

وعند ابن إسحٰق، ومعها بنت عمها، فصاحت ابنة عمها، وصكت وجهها، وحثت التراب على رأسها، فقال ﷺ: أعزبوا هذه الشيطانة عني، وقال لبلال: أنزعت الرحمة من قلبك حين تمر بالمرأتين عن قتلاهما، (**وأنه ﷺ خيرها بين أن يعتقها، فترجع إلى من بقي من أهلها، أو تسلم**) قسيم قوله يعتقها، وبين لا تقع إلاَّ على متعدد، فكان المتعين الواو، وكأنه نظر في أو إلى جانب المعنى، وهو أن القصد ابتداء أحد الأمرين، لا الأمران معًا، (**فيتخذها لنفسه**).

وعند الطبراني عن ابن عمر أنها قالت: وما كان أبغض إلي من رسول الله ﷺ، قتل أبي وزوجي، فما زال يعتذر إلي وقال: «يا صفية إن أباك ألب العرب، وفعل وفعل حتى ذهب ذلك من نفسي»، (**فقالت: أختار الله ورسوله**) فاصطفاها الله.

(**خرجه**) ابن الجوزي (**في الصفوة**) كتاب له، (**وأخرج تمام**) الإمام الحافظ محمد بن عبد الله بن جعفر المروزي، ثم الدمشقي الثقة، المتوفي ثالث محرم سنة ست عشرة وأربعمائة (**في فوائده من حديث أنس؛ أن رسول الله ﷺ قال لها: هل لك**) رغبة (**فيَّ، قالت: يا رسول الله لقد كنت أتمنى ذلك في الشرك فكيف إذ أمكنني الله منه في الإسلام؟**) ولعل سبب

وأخرج أبو حاتم في حديث ابن عمر: رأى ﷺ بعين صفية خضرة فقال: ما هذه الخضرة؟ فقالت: كان رأسي في حجر ابن أبي الحقيق وأنا نائمة، فرأيت قمرًا وقع في حجري فأخبرته بذلك فلطمني وقال: تمنين ملك يثرب. وبنى بها ﷺ بالصهباء.

تمنيها ذلك رؤيتها منام دل عليه، ولذا حسن من المصنف تعقيب هذا الحديث، به فقال: **(وأخرج أبو حاتم)** بن حبان في صحيحه والطبراني برجال الصحيح، كلاهما **(من حديث ابن عمر)** قال: **(رأى ﷺ بعين صفية خضرة، فقال: ما هذه الخضرة، فقالت: كان رأسي في حجر ابن أبي الحقيق وأنا نائمة، فرأيت قمرًا وقع في حجري، فأخبرته بذلك، فلطمني وقال: تمنين)** بحذف إحدى التاءين **(ملك يثرب)** أوله بخصوصه، وهو النبي ﷺ، لأنه الظاهر عندهم ظهور القمر الباهر، وإن جحدوه في الظاهر ظلمًا وعلوًا، لأنهم مستبقون نبوته، وعند ابن إسحٰق: وكانت صفية رأت قبل ذلك أن القمر وقع في حجرها، فذكرت ذلك لأبيها، فلطم وجهها و ال: إنك لتمدين عنقك إلى أن تكوني عند ملك العرب، فلم يزل الأثر في وجهها حتى سألها ﷺ، فأخبرته.

قال البرهان: فلعلهما فعلا بها ذلك، وأخرج ابن أبي عاصم والطبراني عن أبي برزة لما نزل ﷺ خيبر كانت صفية عروسًا، فرأت في المنام أن الشمس وقعت على صدرها، فقصتها على زوجها، فقال: والله ما تمنين إلاّ هذا الملك الذي نزل بنا الحديث.

قال الشامي: ولا مخالفة بينهما باعتبار التعدد، فقصت ذلك على أبيها أولاً، ثم على زوجها ثانيًا، ولهذا اختلف العبارة في التعيين انتهى، وأنت خبير بأنه لا يتخيل تعارض، فإن رؤيتها وقوع الشمس على صدرها غير رؤيتها وقوع القمر في حجرها وقصتهما معًا على زوجها، فلطمها في قصة القمر على عينها، فاخضرت ووبخها في الشمس، ورأت قبل ذلك القمر وقصته على أبيها فالأثر الذي في وجهها من لطم أبيها غير خضرة عينها من لطم زوجها، **(وبنى بها ﷺ بالصهباء،)** بفتح الصاد المهملة، وسكون الهاء وبموحدة، ومد موضع أسفل خيبر.

وفي رواية بالروحاء بالمهملة، مكان قرب المدينة، بينهما نيف وثلاثون ميلاً من جهة مكة، وقيل بقرب المدينة مكان آخر يقال له الروحاء، وعلى التقديرين، فليست قرب خيبر، فالصواب ما اتفق عليه الجماعة إنها الصهباء، وهي على بريد من خيبر، قاله ابن سعد وغيره، كما في الفتح، وأخرج ابن سعد بأسانيده قال: لم يخرج من خيبر حتى طهرت صفية من حيضها، فحملها وراءه، فلما صار إلى منزل على ستة أميال من خيبر مال يريد أن يعرس بها، فأبت عليه، فوجد في نفسه، فلما كان بالصهباء، وهي على بريد من خيبر، نزل بها هناك فمشطتها أم سليم

....

وعطرتها.

قالت أم سنان الأسلمية: وكانت من أضوأ ما يكون من النساء، فدخل بأهله، فلما أصبح سألتها عما قال لها، فقالت: قال لي ما حملك على الامتناع من النزول أولاً، قلت: خشيت عليك من قرب اليهود فزادها ذلك عنده، وذكرت أنه سر بها، ولم ينم تلك الليلة، لم يزل يتحدث معها، وعن عطاء بن يسار لما قدمت صفية من خيبر أنزلت في بيت لحارثة بن النعمان، فسمع نساء الأنصار، فجئن ينظرن إلى جمالها، وجاءت عائشة متنقبة، فلما خرجت خرج ﷺ على أثرها، فقال: كيف رأيت يا عائشة، قالت: رأيت يهودية، قال: لا تقولي ذلك، فإنها أسلمت، وحسن إسلامها، وبسند صحيح عن ابن المسيب قدمت صفية وفي أذنها خوصة من ذهب، فوهبت منه لفاطمة ولنساء معها، وعن عائشة أنه ﷺ كان في سفر فاعتل بعير صفية، وفي إبل زينب بنت جحش فضل، فقال لها: إن بعير الصفية اعتل، فلو أعطيتها بعيرًا، فقالت: أنا أعطي تلك اليهودية، فتركها ﷺ ذا الحجة، والمحرم شهرين أو ثلاثة لا يأتيها، قالت زينب: حتى يئست منه.

رواها كلها ابن سعد، وأخرج الترمذي عن صفية، قالت: دخل علي ﷺ وأنا أبكي، وقد بلغني أن عائشة وحفصة قالتا: نحن أكرم على رسول الله منها، نحن أزواجه وبنات عمه، فقال: ما يبكيك؟ فذكرت له ذلك، فقال: ألا قلت، وكيف تكونان خيرًا مني، وأبي هٰرون، وعمي موسى، وزوجي محمد ﷺ.

وروى عمر الملاء عن صفية حج ﷺ بنسائه، فلما كان ببعض الطريق برك جملي، وكنت من آخرهم ظهرًا، فبكيت، فجاء ﷺ وجعل يمسح دموعي بردائه وبيده، وجعلت لا أزداد إلاّ بكاءً وهو ينهاني، فلما أكثرت زبرني، قال أبو عمر: كانت صفية عاقلة حليمة فاضلة، روينا أن جارية لها أتت عمر، فقالت: إن صفية تحب السبت، وتصل اليهود، فبعث عمر فسألها، فقالت: أما السبت فإني لم أحبه منذ أبدلني الله به الجمعة، وأما اليهود فإن لي فيهم رحمًا، فأنا أصلهم، ثم قالت للجارية: ما حملك على هذا، قالت: الشيطان، قالت: اذهبي فأنت حرة.

وأخرج ابن سعد بسند حسن عن زيد بن أسلم قال: اجتمع نساء النبي ﷺ عنده في مرضه الذي توفي فيه، فقالت صفية: إني والله يا نبي الله لوددت أن الذي بك بي، فغمز بها أزواجه، ،فبصربهن، فقال: مضمضن، قلن من أي شيء؟ قال: من تغامزكن بها والله إنها لصادقة، وروى أبو داود والترمذي عن عائشة قالت: قلت للنبي ﷺ: حسبك من صفية كذا وكذا، تعني قصيرة، قال: قد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته، روت صفية عن النبي ﷺ، وعنها

وماتت في رمضان سنة خمسين في زمن معٰوية، وقيل غير ذلك.

فهؤلاء أزواجه اللاتي دخل بهن لا خلاف في ذلك بين أهل السير والعلم بالأثر.

وقد ذكر أنه ﷺ تزوج نسوة غير من ذكر، وجملتهن اثنتا عشرة امرأة.

الأولى: الواهبة نفسها له ﷺ، ....

ابن أخيها ومولياها كنانة، ويزيد بن معتب، وزين العابدين بن الحسين، وإسحٰق بن عبد اللّٰه بن الحٰرث، ومسلم بن صفوان، **(وماتت في رمضان سنة خمسين).**

قاله الواقدي وصححه في التقريب، وقال في الإصابة أنه أقرب، وقال ابن سعد: سنة اثنتين وخمسين، وهو على كلا القولين **(في زمن معٰوية).**

قال ابن أبي خيثمة: وورثت مائة ألف درهم بقيمة أرض وعرض، وأوصت لابن أختها بالثلث، وكان يهوديًا، **(وقيل غير ذلك)** فقيل سنة ست وثلاثين.

حكاه ابن حبان، وجزم به ابن منده قال في الإصابة: وهو غلط فإن علي بن الحسين لم يكن ولد، وقد ثبت سماعه منها في الصحيحين، ودفنت بالبقيع وسنها نحو ستين، لأنها قالت: ما بلغت سبع عشرة سنة يوم دخلت على رسول اللّٰه ﷺ رواه ابن سعد، **(فهؤلاء أزواجه اللاتي دخل بهن لا خلاف في ذلك)** أي دخوله بهن وإن اختلف في أن جويرية سرية، والراجح أنها زوجة، كما مر **(بين أهل السير والعلم بالأثر)** ولا شك أنهن زوجاته في الآخرة بنصه ﷺ، كما مر، وهو أحد التعاليل في حرمتهن على غيره، وأما اللاتي فارقهن في الحياة دخل بهن أم لا، ففي فتاوى النجم يحتمل أنهن كذلك، ويؤيده أن الراجح حرمتهن على غيره المعلل بما ذكر، ويحتمل خلافه خصوصًا في المستعيذة ومن لم يردها أو اختارت الحياة الدنيا، ويؤيده ما روي أن المستعيذة تزوجت بعده لكنه ضعيف، وأما نساء غيره من الأنبياء، فيحتمل أن يكن كذلك، لكن قال القضاعي: إن حرمة زوجاته ﷺ بعده مما خص به دون الأنبياء، وكذا السيوطي في الأنموذج، ثم توقف النجم في ذلك، وأنه لم يقف على نقل فيه بخصوصه، ولعله أراد أثرًا أو حديثًا، وإلا فالسيوطي، والقضاعي نقل، **(وقد ذكر أنه ﷺ تزوج نسوة غير من ذكر، وجملتهن اثنتا عشرة امرأة)** على ما ارتضاه المصنف، وإلا فقد قال الدمياطي: وأما من لم يدخل بها ومن وهبت نفسها له، ومن خطبها ولم يتفق تزويجها له، فثلاثون امرأة على خلاف في بعضهن، **(الأولى الواهبة نفسها له ﷺ)** أي التي اشتهرت بذلك، فلا ينافي ما يأتي له من ذكر قول في بعضهن أنها وهبت نفسها.

واختلف من هي، فقيل أم شريك القرشية العامرية، واسمها: غزية ـ بضم الغين المعجمة وفتح الزاي وتشديد المثناة التحتية ـ بنت جابر بن عوف، من بني عامر بن لؤي وقيل بنت دودان بن عوف وطلقها النبي واختلف في دخوله بها.

وقيل هي أم شريك غزية الأنصارية من بني النجار، وفي الصفوة: هي أم شريك غزية بنت جابر الدوسية. قال: والأكثرون على أنها وهبت ....

(**واختلف**) في جواب قول السائل (**من هي**،) فلا ينافي أن الاستفهام لا يسأل عنه، (**فقيل**) هي (**أم شريك القرشية العامرية**) نسبة إلى عامر بن لؤي، (**واسمها غزية بضم الغين المعجمة، وفتح الزاي، وتشديد المثناة التحتية**).

زاد في الإصابة: وقيل بفتح أولها، وقيل اسمها غزيلة بالتصغير. ولام بعد الياء (**بنت جابر بن عوف من بني عامر بن لؤي**) بن غالب، (**وقيل**) غزية (**بنت دودان**)، بدالين مهملتين مكررتين، الأولى مضمومة وبعد الثانية ألف، ثم نون، كما ضبطه البرهان، فما يقع في النسخ داود من تحريف النساخ، لشهرة هذا دون ذاك (**ابن عوف**) بن عمرو بن خالد بن ضباب بن حجير بن بغيض بن عامر بن لؤي، هكذا نسبها ابن الكلبي.

روى أبو نعيم وأبو موسى بسند ضعيف عن ابن عباس قال: وقع في قلب أم شريك الإسلام وهي بمكة، فأسلمت، ثم جعلت تدخل على نساء قريش سرًا، فتدعوهن إلى الإسلام حتى ظهر أمرها بمكة، فقالوا: لولا قومك لفعلنا بك، وفعلنا لكن سنردك إليهم، فحملوها على بعير عرى، وتركوها ثلاثًا بلا أكل ولا شرب، ثم نزلوا منزلاً وأوقفوها في الشمس، واستظلوا وحبسوا عنها الطعام والشراب، فدلي لها من السماء دلو من ماء فشربت حتى رويت، ثم صبته على جسدها وثيابها، فلما استيقظوا رأوا أثر الماء وحسن الهيئة، فسألوها فأخبرتهم، فنظروا إلى الأسقية فوجدوها كما تركوها، فأسلموا بعد ذلك، وأقبلت هي إلى النبي ﷺ، ووهبت نفسها له بغير مهر، فقبلها ودخل عليها، (**وطلقها النبي ﷺ**،) لأنه رآها كبيرة، (**واختلف في دخوله بها**،) فقال ابن عباس: كما ترى أنه دخل، وقال غيره: لم يدخل، ويحتمل الجمع بأن المنفي الجماع، والمثبت مجرد الدخول إن صحا، (**وقيل**) إن الواهبة ليست القرشية، بل (**هي أم شريك غزية الأنصارية من بني النجار**،) فوافقتها في الكنية والاسم، واختلفا في النسبة.

روى ابن سعد برجال ثقات عن الشعبي قال: المرأة التي عزل ﷺ أم شريك الأنصارية، وروى ابن أبي خيثمة عن قتادة قال: تزوج ﷺ أم شريك الأنصارية النجارية، وقال: إني أحب أن أتزوج في الأنصار، ثم قال: إني أكره غيرة الأنصار، فلم يدخل بها، (**وفي الصفوة**) لابن الجوزي (**هي أم شريك غزية بنت جابر الدوسية**) الأزدية (**قال: والأكثرون على أنها التي وهبت**

نفسها له ﷺ فلم يقبلها فلم تتزوج حتى ماتت.

وذكر ابن قتيبة في المعارف عن أبي اليقظان، أن الواهبة نفسها خولة بنت حكيم السلمي، ويجوز أن يكونا وهبتا أنفسهما من غير تضاد.

وقال عروة بن الزبير: كانت خولة بنت حكيم، من اللائي وهبن أنفسهن للنبي ﷺ، فقالت عائشة: ....

نفسها له ﷺ، فلم يقبلها) لكبر سنها، (**فلم تتزوج حتى ماتت،**) ورجحه الواقدي، ورواه ابن سعد عن عكرمة وعلي بن الحسين، وأخرج ابن سعد أيضًا عن منير بن عبد اللَّه الدوسي: أن أم شريك غزية بنت جابر بن حكيم الدوسية عرضت نفسها على النبي ﷺ، وكانت جميلة، فقبلها، فقالت عائشة: ما في المرأة حين تهب نفسها لرجل خير، فقالت أم شريك: فأنا تلك فسماها اللَّه مؤمنة، فقال: ﴿وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي﴾ [الأحزاب: ٥٠]، فلما نزلت هذه الآية قالت عائشة إن اللَّه ليسرع لك في هواك، ويمكن الجمع بين القبول ونفيه؛ بأنه عقد عليها ولم يدخل.

قال في الإصابة: والذي يظهر في الجمع أن أم شريك واحدة اختلف في نسبها أنصارية أو عامرية من قريش، أو أزدية من دوس، واجتماع هذه النسب الثلاثة ممكن؛ كأن تكون قرشية تزوجت في دوس، فنسبت إليهم، ثم تزوجت في الأنصار، فنسبت إليهم أو لم تتزوج، بل نسبت أنصارية بالمعنى الأعم انتهى منه في ترجمة العامرية، وأما أم شريك بنت جابر الغفارية، التي ذكرها أحمد بن صالح المضري في الزوجات اللاتي لم يدخل بهن، فلا تذكر هنا، لأنها لم تهب نفسها.

(**وذكر ابن قتيبة في المعارف عن أبي اليقظان أن الواهبة نفسها خولة**) بفتح المعجمة وسكون الواو، فلام، فتاء تأنيث، ويقال لها خويلة بالتصغير (**بنت حكيم**) بن أمية (**السلمي**) بضم السين، نسبة إلى جده سليم، صحابية، صالحة، فاضلة، لها أحاديث يقال كنيتها أم شريك.

قاله أبو عمر، (**ويجوز أن يكونا وهبتا أنفسهما من غير تضاد**) بين الروايات.

(**وقال عروة بن الزبير**) ابن العوام: (**كانت خولة بنت حكيم من اللائي**) بالهمز (**وهبن أنفسهن للنبي ﷺ،**) فهذا يؤيد الجمع المذكور لقوله من، وقد قال الحافظ: في شرحه سمى منهن أم شريك، وخولة، وليلى بنت الخطيم.

ذكره ابن أبي خيثمة عن أبي عبيدة معمر بن المثنى، ولم يدخل بهؤلاء.

وروي عن قتادة وغيره أن ميمونة بنت الحرث ممن وهبت نفسها، فتزوجها، وكذا قيل في زينب بنت خزيمة أم المساكين، (**فقالت عائشة:**) فيه إشعار بأن عروة حمل الحديث عنها، فلا

أما تستحي المرأة أن تهب نفسها للرجل، فلما نزلت: ﴿**ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء**﴾ [الأحزاب/ ٥١] قالت عائشة: يا رسول الله، ما أرى ربك إلا يسارع لك في هواك. رواه الشيخان.

وهذه خولة هي زوجة عثمان بن مظعون، ولعل ذلك وقع منها قبل عثمان.

الثانية: خولة بنت الهذيل بن هبيرة. تزوجها ﷺ فهلكت قبل أن تصل إليه.

يكون مرسلاً، (**أما**) بتخفيف الميم (**تستحي المرأة أن تهب نفسها للرجل،**) زاد في رواية بغير صداق، (**فلما نزلت** ﴿**ترجى**﴾**،**) تؤخر (﴿**من تشاء منهن.**﴾)

وفي مسلم وابن ماجه، فأنزل الله ترجى من تشاء، وهي أظهر في أن نزول هذه الآية بهذا السبب، وروى ابن سعد عن أبي رزين قال: هم ﷺ أن يطلق من نسائه، فلما رأين ذلك جعلنه في حل من أنفسهن يؤثر من يشاء، على من يشاء فأنزل الله ﴿ترجى من تشاء﴾ [الأحزاب: ٥١] ولا مانع من تعدد السبب وإلا فما في الصحيحين أصح.

(**قالت عائشة: يا رسول الله ما أرى**) بفتح الهمزة (**ربك إلاَّ يسارع لك في هواك،**) أي في رضاك.

قال القرطبي: هذا قول أبرزه الدلال والغيرة، وإلا فلا يجوز إضافة الهوى إليه ﷺ، لكن الغيرة مغتفر لأجلها إطلاق مثل ذلك (**رواه الشيخان،**) واللفظ للبخاري في النكاح، (**وهذه خولة هي زوجة عثمان بن مظعون،**) بالظاء المعجمة، (**ولعل ذلك وقع منها قبل عثمان،**) أي قبل تزوجه بها، وبه جزم ابن الجوزي في التلقيح، وزاد، فأرجأها، فتزوجها عثمان بن مظعون، وقال هشام بن الكلبي: كانت ممن وهبت نفسها، وكان عثمان بن مظعون مات عنها (**الثانية**) ممن ذكر أنه تزوج بهن، ولم يقل الثالثة مع أنه قدم أم شريك وخولة، لأنه جعل الواهبة واحدة على اختلاف الأقوال في تعيينها، وإلاَّ فلو جرى على ظاهر ما قدمه لقال الخامسة (**خولة بنت الهذيل،**) بذال معجمة مصغرًا (**ابن هبيرة**) بالتصغير ابن قبيصة بن الحرث بن حبيب بن حرفة، بضم الحاء المهملة، وسكون الراء، وبالفاء الثعلبية (**تزوجها ﷺ، فهلكت**) في الطريق (**قبل أن تصل إليه**).

قاله أبو عمر عن الجرجاني النسابة قال في الإصابة: وقد ذكرها المفضل بن غسان الغلابي في تاريخه عن علي بن صالح عن علي بن مجاهد قال: وتزوج خولة بنت الهذيب وأمها خرنق بنت خليفة أخت دحية الكلبي، فحملت إليه من الشام، فماتت في الطريق انتهى. وذكرهم لها في الصحابة مع أنهم لم يذكروا أنها اجتمعت بالنبي ﷺ، فلا صحبة لها، اتفاقًا لقربها لطبقة الصحابة كغيرها من المخضرمين، لا لأنهم صحابة، كما أفصح به ابن عبد البر وابن شاهين،

الثالثة: عمرة بنت يزيد بن الجون ـ بفتح الجيم ـ الكلابية، وقيل: عمرة بنت يزيد بن عبيد بن أوس بن كلاب الكلابية. قال أبو عمر: وهذا أصح.

تزوجها ﷺ فتعوذت منه حين أدخلت عليه، فقال لها: لقد عذت بمعاذ، فطلقها وأمر أسامة بن زيد فمتعها بثلاثة أثواب، فقال أبو عمر: هكذا روى عن عائشة.

وقال قتادة: كان ذلك من امرأة من بني سليم. وقال أبو عبيدة: إنما ذلك لأسماء بنت النعمان بن الجون، وهكذا ذكره ابن قتيبة. وسيأتي وقال في عمرة هذه: إن أباها وصفها للنبي ﷺ ثم قال وأزيدك أنها لم تمرض قط قال عليه الصلاة والسلام: ما لهذه عند الله من خير فطلقها.

الرابعة: أسماء بنت النعمان بن الجون ـ بفتح الجيم ـ ابن الحرث ....

وغلط من جزم بأن ابن عبد البر يقول: إن المخضرمين صحابة نبه عليه في ديباجة الإصابة.

(**الثالثة عمرة**) بفتح العين (**بنت يزيد بن الجون بفتح الجيم الكلابية، وقيل عمرة بنت يزيد بن عبيد بن أوس بن كلاب الكلابية**).

(**قال أبو عمر**) بن عبد البر (**وهذا**) الثاني (**أصح**) في نسبها (**تزوجها ﷺ، فتعوذت منه**)، فقالت: أعوذ بالله منك (**حين أدخلت عليه، فقال لها: لقد عذت بمعاذ**) بفتح الميم، أي بالذي يستعاذ به وهو الله.

قاله المصنف في شرح البخاري، (**فطلقها**،) وصدر في الإصابة بأنه بلغه أن بها برصًا، فطلقها ولم يدخل بها، فيحتمل أن سبب الطلاق كلا الأمرين، ونفى الدخول المراد به الوقاع، (**وأمر أسامة بن زيد، فمتعها بثلاثة أثواب**).

(**فقال أبو عمر**) النمري: (**هكذا روي عن عائشة**) أنها المستعيذة، رواه هشام بن عروة عن أبيه عنها، (**وقال قتادة كان ذلك**) المذكور من الاستعاذة (**من امرأة من**) بني (**سليم**) بالضم، (**وقال أبو عبيدة**) معمر بن المثنى (**إنما ذلك لأسماء بنت النعمان بن الجون، وهكذا ذكر ابن قتيبة، وسيأتي**) قريبًا، (**وقال**) ابن قتيبة (**في عمرة هذه؛ أن أباها وصفها للنبي ﷺ**) بالجمال، (**ثم قال: وأزيدك**) في أوصافها الحسنة (**أنها لم تمرض قط**).

(**قال عليه الصلاة والسلام: ما لهذه عند الله من خير**)، لأن العبد لا يخلو من ذنب، والمرض مكفر له أو رافع لدرجاته وكاسر لشماخة نفسه، (**فطلقها**) لذلك لا لأنها استعاذت منه.

(**الرابعة أسماء بنت النعمان بن الجون، بفتح الجيم،**) وسكون الواو، ونون (**ابن الحرث**)

الكندية وهي الجونية. قال أبو عمر: أجمعوا أن رسول الله ﷺ تزوجها واختلفوا في سبب فراقه لها، فقال قتادة وأبو عبيدة: إنه ﷺ لما دعاها قالت: تعالى أنت وأبت أن تجيء، وقال بعضهم: قالت: أعوذ بالله منك، فقال: عذت بمعاذ، ولقد أعاذك الله مني، وقيل: إن نساءه ﷺ علمنها ذلك ....

وقيل بنت النعمان بن الأسود بن الحرث بن شراحيل (**الكندية**،) بكسر الكاف، نسبة إلى كندة قبيلة من اليمن، وعد في العيون أسماء بنت النعمان هذه، وأسماء بنت كعب الجونية، وقال: ولا أراها والتي قبلها إلاً واحدة، وقال الشامي: الظاهر أن ابنة كعب غير ابنة النعمان، وإن كان كل منهما من بني الجون، ولم يذكر الحافظ في الإصابة أسماء بنت كعب، ولا ذكر ذلك في نسب أبيها في ترجمته، (**وهي الجونية**) نسبة لجدها المذكور، وروى البخاري عن عائشة: أن ابنة الجون لما أدخلت عليه ﷺ ودنا منها قالت: أعوذ باللّه منك، فقال لها: لقد عذت بعظيم الحقي بأهلك.

(**قال أبو عمر**) بن عبد البر: (**أجمعوا**) على (**أن رسول اللّه ﷺ تزوجها، واختلفوا في سبب فراقه لها، فقال قتادة**) بن دعامة، فيما أسنده عنه ابن أبي خيثمة (**وأبو عبيدة**) معمر بن المثنى، فيما أسنده عنه أبو عمر: (**أنه ﷺ لما دعاها قالت: تعال أنت، وأبت أن تجيء**) لسوء حظها، وعدم معرفتها بجلالة قدره الرفيع، (**وقال بعضهم: قالت أعوذ باللّه منك، فقال: عذت بمعاذ**) بفتح الميم، (**وقد أعاذك اللّه مني**).

قال ابن عبد البر: وهذا باطل إنما قال هذا لامرأة أخرى من بني سليم، وقال أبو عبيدة: كلتاهما عاذتا باللّه منه انتهى.

ولا يشكل على حكمه بالبطلان أنه مسند في الصحيح، لأن فيه أن اسمها أميمة، وكلامه في أسماء بناء على أنها غيرها، كما يأتي ايضاحه، (**وقيل إن نساءه ﷺ علمنها ذلك**).

أخرجه ابن سعد من طرق عن أبي أسيد وفي بعضها، فقالت حفصة لعائشة، أو عائشة لحفصة: خضبيها وأنا أمشطها ففعلتا، ثم قالت احداهما للأخرى: انه يعجبه من المرأة إذا دخلت عليه أن تقول: أعوذ باللّه منك الحديث.

وأخرجه من طريق آخر عن ابن عباس، وفيه انها كانت من أجمل أهل زمانها وأشبه، فقالت عائشة: قد وضع يده في الغرائب يوشك أن يصرفن وجهه عنا، وكان خطبها حين وفد أبوها عليه في وفد كنده، فلما رآها نساؤه حسدنها، فقلن لها: إن أردت أن تحظين عنده الحديث وهي إن كانت مفرداتها ضعيفة، فبمجموعها تتقوى، والغيرة التي طبعت النساء عليها يغتفر لها مثل ذلك، وأقوى منه، ألا ترى انه اغتفر قول عائشة: أن ربك يسارع لك في هواك، مع

فإنها كانت أجمل النساء فخفن أن تغلبهن عليه، فقلن لها إنه يحب إذا دنا منك أن تقولي: أعوذ بالله منك، فقال: قد عذت بمعاذ فطلقها، ثم سرحها إلى أهلها وكانت تسمى نفسها الشقية.

علمها إن اللّٰه قد أباح ذلك لنبيه، وان اللّٰه لو ملكه جميع النساء لكان قليلاً في حقه، على انه يحتمل انهن رضي اللّٰه عنهن اجتهدن فظنن جواز ذلك لدفع ما يلحقهن من الضرر من غلبتها لهن عليه ﷺ بحسب ظنهن، وذلك بين من قول عائشة يوشك أن يصرفن وجهه عنا، وبهذا سقط قول الجلال البلقيني حاشا عائشة أن تقع في ذلك، وفيه إيذاء للنبي ﷺ وللزوجة، وأما احتمال أن ذلك وقع من بعض جواريهن غيرة على سيداتهن، فظن أنه منهن، فنسب إليهن، فعقلى جاءت الروايات بخلافه، (**فإنها كانت من أجمل النساء، فخفن أن تغلبهن عليه،**) فيفوتهن ما ينلنه من الخير الذي لا مزيد عليه الذي من أعظمه مشاهدة ذلك الوجه الأزهر، والإطلاع على وظائف عباداته الليلية، وما يتلى في بيوتهن من آيات اللّٰه والحكمة، ولما جبلن عليه من حبهن له ﷺ، والمحب لا يرضى أن حبه يذهب لغيره.

وفي الصحيحين عن عائشة أنه كان يستأذن في يوم المرأة منا، فكنت أقول له: إن كان ذاك إلي فإني لا أريد يا رسول اللّٰه ان أوثر بك أحدًا، (**فقلن**) متأولات (**لها إنه يحب إذا دنا**) قرب (**منك أن تقولي: أعوذ باللّٰه منك**).

وعند ابن سعد عن أبي أسيد: فلما أدخلت عليه، وأغلق الباب، وأرخى الستر مد يده إليها، فقالت: أعوذ باللّٰه منك، فمال بكمه على وجهه، وقال: عذت بمعاذ ثلاث مرات.

وعنده من طريق آخر عن أبي أسيد قلت: يا رسول اللّٰه قد جئتك بأهلك، فخرج يمشي، وأنا معه فلما أتاها أهوى ليقبلها، وكان يفعل ذلك إذا خلا بالنساء، فقالت: أعوذ باللّٰه منك، (**فقال: قد عذتِ بمعاذ، فطلقها، ثم سرحها،**) بعثها (**إلى أهلها،**) لا طلقها وان كان صريحًا فيه لتقدمه في قوله، فطلقها فلا يفسر به، (**وكانت تسمى نفسها الشقية**).

وعن ابن عباس، فكانت تقول: ادعوني الشقية، وعن أم مناح بشد النون ومهملة، قالت: كانت التي استعاذت قد ولهت، وذهب عقلها، وكانت تقول إذا استأذنت على أمهات المؤمنين: أنا الشقية أنا خدعت.

وعن ابن أسيد: لما طلعت بها على قومها تصابحوا، وقالوا: إنك لغير مباركة، لقد جعلتينا في العرب شهرة فما دهاك؟ قالت: خدعت، فقالت لأبي أسيد: ما أصنع، قال: أقيمي في بيتك واحتجبي مع رحم محرم، ولا يطمع فيك أحد، فأقامت كذلك حتى ماتت في خلافة عثمٰن.

وعن ابن عباس أنه خلف عليها المهاجر بن أبي أمية، فأراد عمر أن يعاقبها، فقالت: واللّٰه

وقال الجرجاني: قلن لها إن أردت أن تحظي عنده فتعوذي بالله منه، فقالت ذلك فولى وجهه عنها. وقيل المتعوذة غيرها، وقال أبو عبيدة: ويجوز أن تكونا تعوذتا، وقال آخرون: كان بأسماء وضح فقال لها الحقي بأهلك، وقيل في اسمها أميمة، وقيل: إمامة.

ما ضرب علي حجاب، ولا سميت بأم المؤمنين، فكف عنها رواها كلها ابن سعد، ويذكر أن عكرمة بن جهل تزوَّجها في زمن الصديق.

قال الواقدي: ولم يثبت **(وقال)** علي بن عبد العزيز **(الجرجاني)** النسابة: **(قلن لها أن أردت أن تحظى،)** أي تصيري ذات منزلة ومحبة **(عنده، فتعوذي باللّٰه منه، فقالت ذلك: فولى وجهه عنها،)** وقال: قد عذت بمعاذ، وهذا رواه ابن سعد عن ابن عباس، **(وقيل المتعوذة غيرها)** غير أسماء، فقيل عمرة، كما سبق، وقيل أميمة أو مليكة أو سنى أو فاطمة بنت الضحاك أو العالية فهي سبعة أقوال.

(وقال أبو عبيدة) معمر بن المثنى: **(ويجوز أن تكونا تعوذتا،)** أي أسماء هذه والمرأة التي من بني سليم، كما نقله عنه أبو عمر، فهذان قولان في سبب فراق أسماء امتناعها من المجيء إليه أو تعوذها منه.

(وقال آخرون) في سببه: **(كان بأسماء وضح)** بفتحتين برص بدليل قول ابن عبد البر، كوضح العامرية، **(فقال لها: إلحقي بأهلك)** بكسر الهمزة، وفتح الحاء، وقيل بالعكس كناية عن الطلاق بشرط النية إجماعًا، والمعنى طلقتك سواء كان لها أهل أم لا، قاله المصنف.

وذكر ابن سعد: أن ذلك كان في ربيع الأول سنة تسع من الهجرة، **(وقيل في أسمها أميمة)** بالتصغير، **(وقيل إمامة)** بضم الهمزة، هكذا حكاه في الإصابة عن أبي عمر في ترجمة أسماء، فهي واحدة اختلف في أسمها، ثم ترجم في الإصابة أميمة بنت النعمان بن شراحيل الكندية، ذكرها البخاري في كتاب النكاح تعليقًا عن أبي أسيد، وسهل بن سعد، قالا: تزوج ﷺ أميمة بنت شراحيل، فلما أدخلت عليه بسط يده إليها، فكأنها كرهت ذلك، فأمر أبا أسيد أن يجهزها ويكسوها ثوبين، وأخرجه موصولاً قبله.

من وجه آخر عن أبي أسيد قال: خرجنا مع النبي ﷺ حتى انتهينا إلى حائطين فجلسنا بينهما، فقال ﷺ اجلسوا ههنا، ودخل وقد أتى بالجونية، فأنزلت في بيت في نخل في بيت أميمة بنت النعمان بن شراحيل ومعها دايتها حاضنة لها، فلما دخل عليها ﷺ قال: هبي لي نفسك، قالت: وهل تهب الملكة نفسها للسوقة؟ فاهوى بيده يضعها عليها لتسكن، فقالت: أعوذ باللّٰه منك، فقال: عذت بمعاذ، ثم خرج علينا، فقال: يا أبا أسيد أكسها ثوبين وألحقها بأهلها،

الخامسة: مليكة بنت كعب الليثية، قال بعضهم: هي التي استعاذت منه ﷺ، وقيل دخل بها، وماتت عنده، والأول أصح، ومنهم من ينكر تزويجه بها أصلاً.

وقد رجح البيهقي إنها المستعيذة لهذا الحديث الصحيح، وتقدم في أسماء بنت النعمان بن الجون شبيه بقصتها فالله أعلم انتهى.

ولا خلاف بين روايتي البخاري، فإنه نسبها في الأولى إلى جدها، وفي الثانية إلى أبيها نبه على ذلك في فتح الباري، وقال: إن قوله في بيت بالتنوين وأميمة بالرفع بدل من ضمير، فأنزلت أو عطف بيان، وظن بعض الشراح أنه بالإضافة، فقال في رواية أميمة بنت شراحيل لعل التي نزلت في بيتها بنت أخيها، وهو مردود فإن مخرج الطريقين واحد، وإنما جاء الوهم من إعادة لفظ في بيت، وقد رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده عن أبي نعيم شيخ البخاري فيه، فقال: فأنزلت في بيت في النخل أميمة إلى أخره انتهى.

ولم يتنبه لذلك الشامي، فظنهما امرأتين لهاتين الروايتين، وادعى انه أغرب في الإصابة، فزعم أنهما واحدة، ولم يذكر لذلك مستندًا، وحديث أبي أسيد يرد عليه، فكيف يكونان واحدة انتهى، وقد علمت أنه ذكر مستنده في الفتح نصًا، وفي الإصابة إشارة بجعله حديثًا واحد الاتحاد، مخرج طريقيه بقوله، وأخرجه موصولاً قبله من وجه آخر، وعذر الشامي انه لم يراجع الفتح هنا، ولم يتنبه لإشارته في الإصابة لخفائها عليه، فأخذ كلا من الحديثين على ظاهره، فخرج له منهما مرأتان، وما هو بأبي عذرة، ذلك فقد سبقه إليه بعض شراح البخاري، فوهم كما رأيت، والعيني مع كثرة تعسفه على ابن حجر سلم له هنا وتبعه.

(**الخامسة مليكة بنت كعب الليثية**) الكنانية، (**قال بعضهم هي التي استعاذت منه**) رواه الواقدي عن أبي معشر؛ أنه (ﷺ) تزوج بها، وكانت تذكر بجمال بارع، فدخلت عليها عائشة، فقالت لها: أما تستحي أن تنكحي قاتل أبيك، وكان أبوها قتل يوم فتح، قتله خالد بن الوليد، فاستعاذت منه ﷺ، فطلقها، فجاء قومها، فسألوه أن يرتجعها، واعتذروا عنها بالصغر، وضعف الرأي، وانها خدعت فأبى، فاستأذنوه أن يزوجوها قريبًا لها من بنى عذرة، فأذن لهم، (**وقيل دخل بها**) في شهر رمضان، أي وطئها (**وماتت عنده**) رواه الواقدي عن عطاء بن يزيد الجندعي، (**والأول أصح، ومنهم من ينكر تزويجه بها أصلاً**).

قال الواقدي: بعدما ذكر هذين القولين أصحابنا ينكرون هذا، ويقولون لم يتزوج كنانية قط انتهى.

وذكر ابن حبيب في أزواجه اللاتي لم يبن بهن مليكة بنت داود، نقله ابن الأثير،

والسادسة: فاطمة بنت الضحاك بن سفيٰن الكلابي، تزوجها بعد وفاة ابنته زينب وخيرها حين نزلت آية التخيير، فاختارت الدنيا ففارقها عليه الصلاة والسلام فكانت بعد ذلك تلقط البعر وتقول هي الشقية اخترت الدنيا، هكذا رواه ابن إسحٰق.

لكن قال أبو عمر: هذا عندنا غير صحيح، لأن ابن شهاب يروى عن عروة عن عائشة، أنه ﷺ حين خير أزواجه بدأ بها فاختارت الله ورسوله، ....

واليعمري، والقطب الحلبي وأقروه، وقال في الإصابة ذكره ابن بشكوال في الزوجات، ولا يصح، (و) ستأتي مليكة بنت كعب، فيحرر ذلك.

(السادسة فاطمة بنت الضحاك بن سفيٰن الكلابي تزوجها بعد وفاة ابنته زينب، وخيرها) بين الدنيا والآخرة، أو بين الإقامة والطلاق.

قال الماوردي: وهو الصحيح، وقال القرطبي النافع: الجمع بين القولين، لأن أحد الأمرين ملزوم بالآخر، وكأنهن خيرن بين الدنيا، فيطلقهن، وبين الآخرة، فيمسكهن **(حين نزلت آية التخيير)** ﴿يا أيها النبي قل لأزواجك﴾ [الأحزاب: ٢٨]، إلى تمام الآيتين، **(فاختارت الدنيا، ففارقها عليه الصلاة والسلام، فكانت بعد ذلك تلقط)** بضم القاف، تأخذ **(البعر)** من الأرض، ولعل ذلك لتبيعه من ضيق عيشها، **(وتقول هي الشقية)** لفظها عند ابن إسحٰق وغيره أنا، فغيره المصنف بقوله: هي كراهية لذلك **(اخترت الدنيا هكذا، رواه ابن إسحٰق، لكن قال أبو عمر)** بن عبد البر: **(هذا عندنا غير صحيح، لأن ابن شهاب يروى)** في الصحيح **(عن عروة عن عائشة أنه ﷺ حين خير أزواجه)** لما سألته الدنيا وزينتها، **(بدأ بها)** بعائشة وغلط من توهم أن الضمير لفاطمة، وقال ما لم يقله أحد، **(فاختارت الله ورسوله،)** وفي الصحيحين من طريق الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة: أنه ﷺ جاءها حين أمره الله أن يخير أزواجه، فبدأ بي رسول الله، فقال: إني ذاكر لك أمرًا، فلا عليك أن تستعجلي حتى تستأمري أبويك، وقد علم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه، ثم قال إن الله قال ﴿يا أيها النبي قل لأزواجك﴾، إلى تمام الآيتين، فقلت له: ففي أي هٰذا استأمر أبوي، فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة.

زاد أحمد والطبراني ولا أوامر أبي بكر وأم رومان، فضحك وأي اسم معرب يستفهم بها نحو، ﴿فبأي حديث بعده يؤمنون﴾ [الأعراف/١٨٥]، وبدأ بعائشة لفضلها، كما قال النووي أو لأنها كانت السبب في التخيير، لأنها طلبت منه ثوابًا، فأمره الله بالتخيير.

رواه ابن مردويه عن الحسن عن عائشة لكنه لم يسمع منها، فهو منقطع، وفي تفسير

وتابع أزواج النبي ﷺ كلهن على ذلك.

وقال قتادة وعكرمة: كان عنده ﷺ عند التخيير تسع نسوة وهن اللاتي توفي عنهن.

وقيل إنه ﷺ تزوجها سنة ثمان، وقيل إن أباها قال: إنها لم تصدع قط، فقال عليه الصلاة والسلام: لا حاجة لي بها.

السابعة: عالية بنت ظبيان بن عمرو بن عوف، تزوجها عليه الصلاة والسلام وكانت عنده ما شاء الله، ثم طلقها، وقل من ذكرها، وقال أبو سعد: طلقها حين أدخلت عليه الصلاة والسلام.

النقاش أن كل واحدة سألته شيئًا إلا عائشة، **(وتابع)** عائشة **(أزواج النبي ﷺ كلهن على ذلك،)** وفي الصحيحين أيضًا قالت عائشة: ثم فعل أزواج النبي ﷺ مثل ما فعلت، ففي هذا دليل على أن فاطمة بنت الضحاك لم تكن عنده وقت نزول آية التخيير، ولذا قال الذهبي: يقال إنه تزوجها وليس بشيء.

(وقال قتادة وعكرمة: كان عنده ﷺ عند التخيير تسع نسوة، وهن اللاتي توفي عنهن) فيه نظر، لأن آية التخيير كانت سنة تسع، وتزوج بعد ذلك، كذا قال في الإصابة وفيه ما لا يخفى، فإنه وإن تزوج بعد، لكن لم يمت إلاَّ عن التسع فأين النظر، **(وقيل إنه ﷺ تزوجها،)** أي فاطمة بنت الضحاك **(سنة ثمان)**.

قال في الإصابة: مقتضاه انه تقدم قول يخالفه، ولم يتقدم إلاَّ قوله أول الترجمة إنه بعد وفاة ابنته زينب، وقد أسند ابن سعد عن أبي وجرة قال: تزوّج ﷺ الكلابية في ذي القعدة سنة ثمان منصرفه من الجعرانة، وعن إسمعيل بن مصعب عن شيخ من رهطها أنها ماتت سنة ستين اهـ، ووفاة السيدة زينب كان أول سنة ثمان، كما مر، **(وقيل ان أباها قال إنها لم تصدع قط، فقال عليه الصلاة والسلام: لا حاجة لي بها،)** إلى هنا ما ذكره من كلام أبي عمر.

(السابعة عالية) بعين مهملة، وكسر اللام، وتحتية **(بنت ظبيان،)** بكسر الظاء المعجمة، ويقال بفتحها، فموحدة ساكنة، فتحتية، فألف، فنون **(ابن عمرو بن عوف)** بن عبد بن أبي بكر بن كلاب الكلابية، **(تزوّجها عليه الصلاة والسلام، وكانت عنده ما شاء اللّه، ثم طلقها)**.

رواه ابن سعد عن هشام الكلبي عن رجل من بني بكر، قال ابن عبد البر: وهذا يقتضي أنه دخل بها، **(وقل من ذكرها،)** ورواه يعقوب بن سفيٰن عن الزهري، وزاد فيه ودخل بها، **(وقال أبو سعد: طلقها حين أُدخلت عليه ﷺ)**.

الثامنة: قتيلة ـ بضم القاف وفتح المثناة الفوقية وسكون المثناة التحتية ـ بنت قيس أخت الأشعث بن قيس الكندي، زوجه إياها أخوها في سنة عشر، ثم انصرف إلى حضرموت فحملها فقبض ﷺ سنة إحدى عشرة قبل قدومها عليه، وقيل تزوجها عليه الصلاة والسلام قبل وفاته بشهرين، وقال قائلون: إن رسول الله ﷺ أوصى بأن تخير، فإن شاءت ضرب عليها الحجاب، وكانت من أمهات المؤمنين، وإن شاءت الفراق فلتنكح من شاءت، ....

أخرجه أبو نعيم عن يحيى بن أبي كثير، وأخرج الطبراني، عن الزهري، عن أبي امامة بن سهل بن حنيف حديثًا طويلاً فيه، وطلق ﷺ العالية بنت ظبيان، وفارق الكندية من أجل بياض كان بهما، وللبيهقي عن الزهري أنه لم يدخل بها، وابن أبي خيثمة عن قتادة وغيره أنه ﷺ أرسل أبا أسيد يخطبها عليه، ولم يكن رآها، فأنكحها إياه أبو أسيد، ثم جهزها، فقدم بها، فلما اهتدى بها رأى بياضًا فطلقها.

وروى عبد الرزاق عن الزهري أنها تزوجت قبل أن يحرم على الناس نكاح أزواجه ﷺ ابن عم لها وولدت فيهم.

(الثامنة قتيلة بضم القاف، وفتح المثناة الفوقية، وسكون المثناة التحتية،) ولام، فتاء تأنيث **(بنت قيس أخت الأشعث بن قيس الكندي)**.

ذكرها ابن عبد البر وغيره في الصحابة لقربها من طبقتهم لا لصحبتها، كما مر، لأن ابن عبد البر نفسه قال: لم تقدم عليه، ولا رآها، ولا دخل بها، **(زوجه إياها أخوها في سنة عشر)** حين قدم عليه وفد كندة ليومين مضيا من شهر ربيع الأول.

قاله أبو عبيدة وابن حبيب: **(ثم انصرف إلى حضرموت)** بفتح المهملة وسكون المعجمة بلد بأقصى اليمن.

(فحملها، فقبض ﷺ سنة احدى عشرة قبل قدومها عليه، وقيل تزوجها عليه الصلاة والسلام قبل وفاته بشهرين،) وقيل تزوجها في مرض موته، **(وقال قائلون أن رسول اللّه ﷺ أوصى بأن تخير، فإن شاءت ضرب)** بالبناء للمفعول **(عليها الحجاب)** نائب الفاعل، **(وكانت من أمهات المؤمنين،)** فتحرم عليهم **(وإن شاءت الفراق)** عن أمومة المؤمنين وضرب الحجاب، **(فلتنكح من شاءت)**.

وفي العيون وان شاءت طلقت ونكحت من شاءت واطلاق الطلاق على من توفي عنها مجاز، ولم يقع لفظ الفراق ولا الطلاق في الإصابة إنما فيها عن ابن عبد البر وإن شاءت فلتنكح

فاختارت النكاح فتزوجها عكرمة بن أبي جهل بحضرموت، فبلغ ذلك أبا بكر فقال: هممت أن أحرق عليها بيتها، فقال له عمر رضي الله عنهما: ما هي من أمهات المؤمنين، ما دخل بها ﷺ ولا ضرب عليها الحجاب.

وقال بعضهم: لم يوص فيها عليه الصلاة والسلام بشيء، ولكنها ارتدت حين ارتد أخوها. وبذلك احتج عمر على أبي بكر رضي الله عنهما: أنها ليست من أمهات المؤمنين لارتدادها.

التاسعة: سنى ....

من شاءت، (**فاختارت النكاح، فتزوجها عكرمة بن أبي جهل بحضرموت**).

قال ابن عبد البر: ولم تلد له، (**فبلغ ذلك أبا بكر**) الصديق، (**فقال:**) لقد (**هممت أن أحرق عليها بيتها،**) تعزيرًا لها باهلاك مالها، ولا يلزم منه إحراقها هي، ولعله كان يرى التعزير بإهلاك المال، أو أراد مجرد إيقاع النار فيه إظهارًا لشناعة فعلها بينهم، تحقيرًا لها، ولا يلزم منه إحراقها ولا شيء من مالها، فلا يرد أن إحراقها لا يجوز، لأن تزوجها بتقدير حرمته إنما يوجب التعزيز أو الحد، (**فقال له عمر رضي اللّه عنهما: ما هي من أمهات المؤمنين،**) لأنه (**ما دخل بها ﷺ، ولا ضرب عليها الحجاب،**) فهو بيان للنفي، وهذا رواه أبو نعيم من مرسل الشعبي، وزاد في آخره، فاطمأن أبو بكر وسكن، (**وقال بعضهم لم يوص فيها عليه الصلاة والسلام بشيء، ولكنها ارتدت حين ارتد أخوها،**) ثم عادا إلى الإسلام، ولذا ذكروهما في الصحابة، ومن ثم لم يقتلا، ونكحها عكرمة، (**وبذلك احتج عمر على أبي بكر رضي اللّه عنهما، انها ليست من أمهات المؤمنين لارتدادها**)، كما رواه أبو نعيم عن الشعبي مرسلاً؛ أنه ﷺ تزوج قتيلة بنت قيس، ومات، فتزوجها عكرمة بن أبي جهل، فأراد أبو بكر أن يضرب عنقه، فقال له عمر: إنه ﷺ لم يفرض لها، ولم يدخل بها، وارتدت مع أخيها فبرئت من اللّه ورسوله، فلم يزل حتى كف عنه.

وأخرج ابن عساكر وأبو نعيم بإسناد قوي عن ابن عباس؛ أنه ﷺ تزوج قتيلة أخت الأشعث، ومات قبل أن يدخل بها.

قال الشامي: ومن الغريب ما رواه ابن سعد بسند ضعيف جدًا عن عروة أنه ﷺ لم يتزوجها، ويحتمل أن مراده نفي الدخول، وإلا فقد ورد من طرق كثيرة لا يمكن ردها أنه تزوجها واللّه أعلم.

(**التاسعة سنى**) بفتح السين، وتخفيف النون، قاله ابن إسحٰق وغيره، ورجحه ابن عبد البر،

بنت أسماء بن الصامت السلمية، تزوجها عليه الصلاة والسلام وماتت قبل أن يدخل بها، وعند ابن إسحٰق: طلقها قبل أن يدخل بها.

العاشرة: شراف ـ بفتح الشين المعجمة وتخفيف الراء وبالفاء ـ بنت خليفة الكلبية، أخت الكلبي، تزوجها ﷺ فماتت قبل دخوله بها.

وقيل بموحدة، حكاه ابن سعد، وقيل وسنى بواو أولها، وبالنون، وسماها قتادة أسماء بالميم، وكذا قال أحمد بن صالح المصري (**بنت أسماء بن الصامت**،) ونسبها ابن حبيب إلى جدها، فقال سنى بنت الصلت بن حبيب بن حازم بن هلال بن حرام بن سماك بن عفيف بن امرىء القيس بن بهية بن سليم (**السلمية**،) وزعم ابن حبيب أن أسماء أخوها لا أبوها، قاله كله في الإصابة ملخصًا.

(**تزوجها عليه الصلاة والسلام، وماتت قبل أن يدخل بها**،) فيما قاله الكلبي وابن حبيب وغيرهما، وحكى الرشاطي عن بعضهم؛ أن سبب موتها أنها لما بلغها أنه ﷺ تزوجها سرت بذلك حتى ماتت من الفرح.

(**وعند ابن إسحٰق**) وأبي عبيدة (**طلقها قبل أن يدخل بها**،) وروى ابن أبي خيثمة عن أبي عبيدة معمر قال: زعم حفص وعبد القاهر السليماني؛ أنه ﷺ تزوج سنى بنت أسماء بن الصلت، فماتت قبل أن يدخل بها، وخالفهما قتادة، فقال: تزوج أسماء بالميم بنت الصلت، فلم يدخل بها.

قال الشامي: فإن صح ما قالاه، وما قاله، فالتي بالنون بنت أخى التي بالميم، وفي الأكليل؛ أنه تزوج أسماء بنت الصلت، ولم يدخل بها، وجزم به في الإشارة، وقول الإصابة انفرد قتادة بتسميتها أسماء، وإنما اسمها سنى بنت أسماء فيه نظر، لأن قتادة ذكر أسماء وسنى رواه عنه ابن عساكر، وتابعه على أسماء أحمد بن صالح، وناهيك به اتقانًا آهـ.

(**العاشرة شراف بفتح الشين المعجمة وتخفيف الراء وبالفاء**) المضمومة، بخط ابن الأمين في الاستيعاب، ومكسورة في نسخة صحيحة من العيون، كما في النور (**بنت خليفة الكلبية أخت**) دحية (**الكلبي، تزوجها ﷺ، فماتت قبل دخوله بها**).

رواه المفضل بن غسان عن علي بن مجاهد، وابن سعد عن سري بن قطامي، بفتح القاف والطاء المهملة، فألف، فميم، فتحتية خفيفة قالا، لما هلكت خولة بنت الهذيل تزوج ﷺ شراف بنت خليفة، فماتت في الطريق قبل وصولها إليه ولم يدخل بها، وبهذا جزم ابن عبد البر، وأخرج أبو نعيم والطبراني، وابن سعد، وأبو موسى المدبني في ترجمة شراف عن ابن أبي مليكة قال: خطب ﷺ امرأة من بني كلب، فبعث عائشة تنظر إليها، فذهبت، ثم رجعت، فقال: «ما رأيت؟»، قالت: ما رأيت طائلاً، فقال ﷺ: لقد رأيت جمالاً اقشعرت كل شعرة منك، فقالت:

الحادية عشر: ليلى بنت الخطيم ـ بفتح الخاء المعجمة وكسر الطاء المهملة ـ أخت قيس تزوجها ﷺ وكانت غيورًا فاستقالته فأقالها فأكلها الذئب، وقيل هي التي وهبت نفسها له عليه الصلاة والسلام.

ما دونك سر.

(**الحادية عشرة ليلى بنت الخطيم، بفتح الخاء المعجمة، وكسر الطاء المهملة**) ابن عدي بن عمرو بن سواد بن ظفر بفتح الظاء المعجمة والفاء، الأنصارية الاوسية الصحابية، قال ابن سعد: هي أول من بايعه ﷺ من نساء الأنصاري، (**أخت قيس**) بن الخطيم، الشاعر المشهور.

ذكره علي بن سعيد في الصحابة فوهم، فقد ذكر أهل المغازي أنه قدم مكة، فدعاه ﷺ إلى الإسلام، وتلا عليه القرءان، فقال: إني لاسمع كلامًا عجبًا، فدعنى أنظر في أمري هذه السنة، ثم أعود إليك، فمات قبل الحول.

قاله في الإصابة (**تزوجها ﷺ، وكانت غيورًا فاستقالته**) فقالت كما عند الواقدي بسند له مرسل: إنك نبي اللّٰه، وقد أحل لك النساء، وأنا امرأة طويلة اللسان، لا صبر لي على الضرائر، (**فأقالها**) بأن قال: «قد أقلتك»، كما في الرواية (**فأكلها الذئب**).

روى ابن سعد وابن أبي خينمة بسند ضعيف، عن ابن عباس قال: أقبلت ليلى بنت الخطيم إلى رسول اللّٰه ﷺ، وهو مول ظهره إلى الشمس، فضربت على منكبه، فقال: «من هذا أكله الأسود»، وكان كثيرًا ما يقولها، فقالت: أنا بنت مطعم الطير ومباري الريح، أنا ليلى بنت الخطيم، جئتك لأعرض عليك نفسي، فتزوجني فقد فعلت، فرجعت إلى قومها، فقالت: قد تزوجنى رسول اللّٰه ﷺ، فقالوا: بئس ما صنعت أنت امرأة غيرى، والنبي ﷺ صاحب نساء تغارين عليه، فيدعو اللّٰه عليك، فاستقيليه نفسك، فرجعت فقالت: يا رسول اللّٰه أقلني، قال: «قد أقلتك»، فبينا هي في حائط تغتسل إذ وثب عليها ذئب، فأكل بعضها، فأدركت، فماتت، (**وقيل هي التي وهبت نفسها له ﷺ**،) فقبلها.

رواه الواقدي عن صالح بن عمر بن قتادة، وروى أيضًا عن ابن أبي عون أن ليلى وهبت نفسها، ووهبن نساء أنفسهن، فلم يسمع أنه ﷺ قبل منهن أحدًا.

وذكر ابن سعد أن مسعود بن أوس تزوجها في الجاهلية، فولدت له عمرة وعميرة، وكانت أول امرأة بايعت النبي ﷺ، ومعها ابنتها، وابنتان لابنتها، ووهبت له نفسها، ثم استقاله بنو ظفر فأقالها، ويحتمل الجمع بأن نسبة الاستقالة لقومها بني ظفر لاشارتهم عليها بذلك، وهي التي باشرت طلب ذلك.

الثانية عشر: امرأة من غفار تزوجها ﷺ فأمر بها فنزعت ثيابها فرأى بكشحها بياضًا فقال: ألحقي بأهلك، ولم يأخذ مما آتاها شيئًا، خرجه أحمد.

فهؤلاء جملة من ذكر من أزواجه ﷺ، ....

(الثانية عشر امرأة من غفار) يحتمل أن تفسر بأم شريك بنت جابر الغفارية، فقد ذكرها أحمد بن صالح المصري في الزوجات اللاتي لم يدخل بهن، كما نقله أبو عمر واتباعه: **(تزوجها ﷺ فأمر بها)** لما اختلى بها، **(فنزعت ثيابها، فرأى بكشحها بياضًا)** أبرصا، **(فقال: إلحقي بأهلك، ولم يأخذ مما آتاها شيئًا)**.

(خرجه أحمد) عن كعب بن عجرة، وللطبراني بسند ضعيف عن سهل بن سعد أنه ﷺ تزوج امرأة من أهل البادية، فوجد بكشحها بياضًا، ففارقها قبل أن يدخل بها، وكان يقال لها آمنة بنت الضحاك الكلابي، وهذا إن صح فهي أخرى لا تفسر بها الغفارية، لأنهما متغايران.

وأغرب مغلطاي في الزهر فقال: آمنة بنت الضحاك الغفارية وجد بكشحها بياضًا، ويقال هي آمنة بنت الضحاك الكلابية، فزاد، أي صاحب هذا القول آمنة ثانية، ولا ذكر لهما في كتاب الصحابة.

قال الشامي: هذا كلام غير محرر، فإن بني كلاب وبني غفار غيران، أي متغايران، ولم أر لآمنة بنت الضحاك ذكرًا فيما وقفت عليه من كتب الصحابة انتهى.

(فهؤلاء جملة من ذكر من أزواجه ﷺ) عند المصنف، وإلا فقد زاد عليه غيره، فعدوا أم حرام عند الطبراني وسلمى بنت نجدة، بنون، وجيم الليثية، نكحها عليه السلام، فتوفي عنها، وأبت أن تتزوج بعده.

ذكره أبو سعد في الشرف ومغلطاي وغيرهما، وسبا بموحدة بنت سفيٰن الكلابية، ذكرها ابن سعد وشاة بنت رفاعة، ذكرها المفضل في تاريخه عن قتادة والشنباء، بفتح المعجمة، ونون ساكنة، فموحدة، فألف تأنيث بنت عمرو الغفارية أو الكنانية، دخل بها، ومات ابنه إبراهيم، فقالت: لو كان نبيًا ما مات أحب الناس إليه، فطلقها.

ذكره ابن جرير، وابن عساكر، والمفضل وابن رشد في آخر كتابه المقدمات، وعمرة بنت معٰوية الكندية ذكرها أبو نعيم، وليلى بنت الحكم بالكاف الأوسية ذكرها أحمد بن صالح المصري، ولم يذكرها غيره، وجوز أبو الحسن ابن الأثير أنها بنت الخطيم بالطاء السابقة، لأنه يلتبس به، وأقره في التجريد والإصابة، ومليكة بنت داود ذكرها ابن حبيب، وهند بنت يزيد المعروفة بابنة البرصاء، سماها أبو عبيدة في أزواجه، وقال أحمد بن صالح: هي عمرة بنت يزيد

وفارقهن في حياته، بعضهن قبل الدخول وبعضهن بعده ـ كما ذكرناه ـ فيكون جملة من عقد عليهن ثلاثًا وعشرين امرأة دخل ببعضهن دون بعض. ومات منهن عنده بعد الدخول خديجة وزينب بنت خزيمة، ومات منهن قبل الدخول اثنتان: أخت دحية، وبنت الهذيل باتفاق.

واختلف في مليكة وسنا، هل ماتتا أو طلقهما، مع الاتفاق على أنه ﷺ لم يدخل بهما.

وفارق بعد الدخول باتفاق بنت الضحاك، وبنت ظبيان، وقبله باتفاق: عمرة وأسماء والغفارية.

واختلف في أم شريك هل دخل بها؟ مع الاتفاق على الفرقة، والمستقيلة التي جهل حالها، فالمفارقات بالاتفاق سبع، واثنتان على خلاف. والميتات في حياته باتفاق أربع، ومات ﷺ عن عشر، واحدة لم يدخل بها.

المتقدمة، وأسماء بنت كعب، ذكرها ابن إسحٰق في رواية يونس وتبعه مغلطاي وغيره، وأميمة بنت النعمان بن شراحيل، ذكرها البخاري بناءً على أنها غير أسماء المتقدمة، وآمنة بنت الضحاك الكلابية على ما مر عن الطبراني، **(وفارقهن في حياته، بعضهن قبل الدخول، وبعضهن بعده كما ذكرناه، فيكون)** على ما ذكره **(جملة من عقد عليهن ثلاثًا وعشرين امرأة، دخل ببعضهن دون بعض، ومات منهن عنده بعد الدخول: خديجة وزينب بنت خزيمة)** أم المساكين، **(ومات منهن قبل الدخول اثنتان: أخت دحية و)** خولة **(بنت الهذيل باتفاق، واختلف في مليكة وسنى هل ماتتا أو طلقهما، مع الاتفاق على أنه ﷺ لم يدخل بهما، وفارق بعد الدخول باتفاق)** ممن قال أنه تزوج فاطمة **(بنت الضحاك،)** فلا يشكل بقول الذهبي، يقال إنه تزوجها، وليس بشيء إن سلم له ذلك، وإلا فالمنازعة إنما هي في كونها اختارت الدنيا، لا في أنه تزوجها وطلقها، **(وبنت ظبيان)** أي باتفاق من قال أنه بنى بها، وإلا فقد قيل لم يدخل بها كما مر، **(وقبله باتفاق عمرة)** الجونية، **(وأسماء)** بنت النعمان الجونية، **(والغفارية،)** ومن هنا علم أن المراد بعدم الدخول عدم الوطء، لا مجرد الخلوة وإرخاء الستر، لأن من هؤلاء من اختلى بها، ثم فارقها بلا وطء.

(واختلف في أم شريك هل دخل بها؟ مع الاتفاق على الفرقة والمستقيلة التي جهل حالها، فالمفارقات باتفاق سبع، واثنتان على خلف، والميتات في حياته باتفاق أربع، ومات ﷺ عن عشر،) التسع المشهورة و **(واحدة لم يدخل بها)** هي أخت الأشعث قتيلة بنت

وروي أنه ﷺ خطب عدة نسوة:

الأولى منهن: امرأة من بني مرة بن عوف بن سعد، خطبها ﷺ إلى أبيها فقال: إن بها برصًا، وهو كاذب، فرجع فوجد البرص بها، ويقال: إن ابنها شبيب ابن البرصاء بنت الحرث بن عوف. ذكره ابن قتيبة، كما قاله الطبري، وعند ابن الأثير في جامع الأصول: جمرة بنت الحرث بن عوف ....

قيس، وهذا كله ذكره المصنف زيادة إيضاح، **(وروي أنه ﷺ خطب عدة نسوة)** غير من ذكرن، ولم يعقد عليهن ومرَّضه، وإن كان أصل الخطبة لا ضعف فيه نظرًا إلى تعيين المعدودات، وعدتهن بأعيانهن لا لأصل الخطبة، ثم مراده بها ما يشمل من عرضت عليه، وهما إمامة وغرة أما من عرضت نفسها عليه، فهي الواهبة قدم الكلام فيها، فإدخالها هنا سهو، والاستظهار على ذلك بترجمة الشامي بكل ذلك سهو آخر، لأن الشامي أخر الكلام على الواهبة، فذكرها مع من خطبهن، فبلغ من ذكره ستة عشر منهن: أم شريك الأنصارية، والدوسية، والعامرية، وخولة بنت حكيم، وهؤلاء تقدمن، والمصنف وأم شريك الغفارية، وقال: وإنه لم يتحرر له هل عقد عليها، فتذكر فيمن سبق أو خطبها فقط، فتذكر هنا.

والجندعية وفيها وهم يأتي التنبيه عليه للمصنف، فصار جملة من زاده الشامي على المصنف فيمن خطبها امرأتين فقط، سأذكرهما إن شاء الله تعالى، فأما إن المصنف اقتصر على ثمانية، لأن الزائدتين لم يثبتا عنده، أو لم تطلع عليهما، أو لم يرد الحصر إنما قال **(الأولى منهن)** بمن البيانية، فيقدر مثله بعد كل من الثانية والثالثة، فلا يفيد الحصر في الثمانية، ونقل الشارح عن زاد المعاد، أنهن نحو أربع وخمسين وهم نشأ من تحريف وقع له في الشامية، والمذكور في نسخها الصحيحة، كزاد المعاد، وأما من خطبها ولم يتزوج، فنحو أربع أو خمس، ثم عدهن، فلم يتنبه للعد، ووقف مع التصحيف **(امرأة من بني مرة)** بضم الميم، وشد الراء **(ابن عوف بن سعد،)** اختلف في اسمها كما يأتي: قال قتادة وأبو عبيدة **(خطبها ﷺ)** منتهيًا **(إلى أبيها)** في الخطبة، أو ضمنه معنى رفع، فعداه بإلى، أي رفع أمر تزويجها إليه، فلا يرد أن خطب يتعدى بمن، **(فقال: إن بها برصًا وهو كاذب،)** فقال ﷺ: فلتكن كذلك، **(فرجع فوجد البرص بها، ويقال إن ابنها شبيب ابن البرصاء، بنت الحرث ابن عوف،)** وجزم به الرشاطي وقال: إن شبيبًا عرف بابن البرصاء، **(ذكره ابن قتيبة، كما قاله الطبري)** الحافظ محب الدين.

(وعند ابن الأثير في جامع الأصول) في حرف الجيم **(جمرة،)** بفتح الجيم، وسكون الميم والراء، كما في التبصير، نقلاً عن أبي بكر محمد بن أحمد المفيد في تسمية أزواج النبي ﷺ، ويقال: بل اسمها قرصافة زاد في الإصابة، ويقال اسمها أمامة **(بنت الحرث بن عوف)**

خطبها ﷺ فقال أبوها: إن بها سوءًا، ولم يكن بها شيء، فرجع إليها أبوها وقد برصت، قال: وهي أم شبيب بن البرصاء الشاعر.

الثانية: امرأة قرشية يقال لها سودة، خطبها ﷺ وكانت مصبية، فقالت: أخاف أن يضغوا صبيتي -أي يضجوا يصيحوا ويبكوا- عند رأسك، فدعا لها وتركها.

الثالثة: صفية بنت بشامة -بفتح الموحدة وتخفيف الشين المعجمة- كان أصابها في سبي فخيرها بين نفسه الكريمة وبين زوجها، فاختارت زوجها.

ابن أبي حارثة المري الصحابي. (**خطبها ﷺ**) من والدها، (**فقال أبوها**) لا أرضاها لك (**إن بها سوءًا، ولم يكن بها شيء، فرجع إليها أبوها، وقد برصت**) بكسر الراء، فتزوجها ابن عمها يزيد بن جمرة المري، فولدت له شبيبًا، فعرف بابن البرصاء، (**وهي أم شبيب ابن البرصاء الشاعر**،) فعلم من كلام الجامع تسميتها، والجزم بأنها أم شبيب الذي حكاه ابن قتيبة بلفظ يقال وسبقه إلى الجزم بذلك الرشاطي، وغيره ونسب عبد الملك النيسابوري أباها إلى جده، فقال جمرة بنت الحرث بن أبي حارثة المروية، فظنهما القطب الحلبي امرأتين.

قال الشامي: وليس بجيد فإنهما واحدة بلا شك، (**الثانية امرأة قرشية يقال لها سودة، خطبها النبي ﷺ، وكانت مصبية**،) أي لها خمسة أو ستة من البنين، كما في العيون، (**فقالت: أخاف أن يضغوا**،) بضاد وغين معجمتين (**صبيتي، أي يضجوا يصيحوا ويبكوا عند رأسك، فدعا لها وتركها**) إخراج ابن منده وغيره من طريقة عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن ابن عباس قال: أراد النبي ﷺ أن يتزوج سودة القرشية، وكانت لها أولاد، فقالت: إنك أحب البرية إلي وإن لي صبية، وأكره أن يتضاغوا عند رأسك، فقال ﷺ: خير نساء ركبن الإبل نساء قريش، أحناه على ولد في صغره، وأرعاه لبعل في ذات يده، وأصله في البخاري من وجه آخر، لكن لم يسمها.

(**الثالثة صفية بنت بشامة، بفتح الموحدة، وتخفيف الشين المعجمة**).

تبعه على هذا تلميذه الشامي، لأنه مقتضى كلام الحافظ، كما في التبصير، خلاف قول البرهان، بشد المعجمة، ولم أره منصوصًا، إلا أنه مقتضى كلام ابن ماكولا، وهو ابن نضلة، بفتح النون، وسكون المعجمة من بني العنبر بن تميم.

روى ابن سعد بسند ضعيف، عن ابن عباس، أنه ﷺ خطبها، و (**كان أصابها في سبي فخيرها بين نفسه الكريمة وبين زوجها**،) فقال: إن شئت أنا، وإن شئت زوجك، (**فاختارت زوجها**،) فقالت: بل زوجي، فأرسلها فلعنها بنو تميم.

الرابعة: ولم يذكر اسمها، قيل إنه ﷺ خطبها، فقالت: أستأمر أبي، فلقيت أباها فأذن لها، فعادت إلى النبي ﷺ فقال لها: قد التحفنا لحافًا غيرك.

الخامسة: أم هانىء، فاختة بنت أبي طالب أخت علي، خطبها ﷺ فقالت: إني امرأة مصبية واعتذرت إليه، فعذرها.

(الرابعة ولم يذكر اسمها، قيل إنه ﷺ خطبها، فقالت: استأمر أبي، فلقيت أباها، فأذن لها، فعادت إلى النبي ﷺ، فقال لها: قد التحفنا لحافًا،) أي اتخذنا امرأة **(غيرك،)** أما بأن تزوج غيرها، أو استغنى بواحدة ممن عنده، كني باللحاف، وهو كل ثوب يتغطى به على المرأة، لشدة اتصالها بالرجل كاتصال الثوب به، أو لأنها تستره بمنعها له من الفواحش، كما يستر الثوب صاحبه.

(الخامسة أم هانىء،) بنون، فهمزة منونة، **(فاختة)** على الأشهر، وقيل فاطمة، وقيل هند، وقيل رملة، وقيل حمانة، وقيل عاتكة **(بنت أبي طالب، أخت علي)** أمير المؤمنين، شقيقته روت عن النبي ﷺ أحاديث في الكتب الستة، ولها في البخاري حديثان، قال الترمذي وغيره: وعاشت بعد علي **(خطبها ﷺ)** من نفسها، **(فقالت: إني امرأة مصبية، واعتذرت إليه،)** وعند ابن سعد بسند صحيح عن الشعبي، فقالت: يا رسول اللّه لأنت أحب إلي من سمعي وبصري، وحق الزوج عظيم، فأخشى أن أضيع حق الزوج، **(فعذرها)**.

وروى الطبراني برجال ثقات عن أم هانىء قالت: خطبني ﷺ، فقلت: ما لي عنك رغبة يا رسول اللّه، ولكن لا أحب أن أتزوج وبني صغار، فقال ﷺ: خير نساء ركبن الإبل نساء قريش، أحناه على طفل في صغره، وأرعاه على بعل في ذات يده، وذكر ابن الكلبي، عن أبيه، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: خطب ﷺ إلى أبي طالب أم هانىء، وخطبها هبيرة، فزوج هبيرة، فعاتبه ﷺ، فقال: يا ابن أخي إنا قد صاهرنا إليهم، والكريم يكافىء الكريم، ثم فرق الإسلام بين أم هانىء وهبيرة، فخطبها ﷺ، فقالت: واللّه إني كنت أحبك في الجاهلية، فكيف في الإسلام، ولكني امرأة مصبية، فأكره أن يؤذوك، فقال: خير نساء ركبن الإبل الحديث.

وذكر ابن سعد عن أبي صالح مولاها أنه ﷺ خطبها، فقلت: إني امرأة مؤتمة، فلما أدرك بنوها عرضت نفسها عليه، فقال: أما الآن فلا، لأن اللّه أنزل عليه وبنات عمك اللاتي هاجرن معك، ولم تكن من المهاجرات.

وأخرج الترمذي وحسنه والحاكم وصححه عن ابن عباس عن أم هانىء: خطبني ﷺ، فاعتذرت إليه، فعذرني، فأنزل اللّه: ﴿إنا أحللنا لك﴾ [الأحزاب: ٥٠]، إلى قوله ﴿اللاتي هاجرن معك﴾ [الأحزاب: ٥٠] فلم أكن أحل له، لأني لم أهاجر.

السادسة: ضباعة ـ بضم الضاد المعجمة وتخفيف الموحدة وبالعين المهملة ـ بنت عامر بن قرط ـ بضم القاف وسكون الراء وبالطاء المهملة ـ خطبها ﷺ إلى ابنها سلمة بن هشام فقال: حتى أستأمرها، فقيل للنبي ﷺ: إنها قد كبرت، فلما عاد ابنها ـ وقد أذنت له ـ سكت ....

وأخرج ابن أبي حاتم عنها قالت: نزلت في هذه الآية ﴿وبنات عمك وبنات عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك التي هاجرن معك﴾، أراد ﷺ أن يتزوجني، فنهى عني إذ لم أهاجر.

(السادسة ضباعة، بضم الضاد المعجمة، وتخفيف الموحدة، وبالعين المهملة بنت عامر بن قرط، بضم القاف، وسكون الراء، وبالطاء المهملة) ابن سلمة بن قشير بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة، أسلمت قديمًا بمكة، وهاجرت، وكانت من أجمل نساء العرب، وأعظمهن خلقًا، وإذا جلست أخذت من الأرض شيئًا كثيرًا، وتغطي جسدها مع عظمه بشعرها، وأسند ابن الكلبي في الأنساب عن ابن عباس: أنها كانت تحت هوذة بن علي الحنفي، فمات عنها، فتزوجها عبد اللّه بن جدعان، فلم يلق بخاطرها، فسألته طلاقها، ففعل بعد أن حلفها أنها إن تزوجت هشام بن المغيرة المخزومي، تنحر مائة ناقة سود الحدق، وتغزل خيطًا يمد بين أخشبي مكة، وتطوف بالبيت عريانة، فتزوجها هشام، ونحر عنها المائة ناقة، وأمر نساء بني المغيرة بغزل خيط ومده بين الأخشبين، وأمر قريشًا فاخلوا لها البيت.

قال المطلب بن أبي وداعة السهمي: وكان لدة رسول اللّه ﷺ، فخرجت أنا ومحمد، ونحن غلامان واستصغرونا، فلم نمنع، فنظرنا إليها، فخلعت ثوبًا ثوبًا، وهي تقول:

اليوم يبدو بعضه أو كله ... وما بدا منه فلا أحله

حتى نزعت ثيابها، ثم نشرت شعرها على ظهرها وبطنها، فما ظهر من جسدها شيء، وطافت وهي تقول العشر، وولدت له سلمة، وكان من خيار المسلمين، فلما مات هشام، وأسلمت هي، وهاجرت **(خطبها ﷺ إلى ابنها سلمة بن هشام)** بن المغيرة المخزومي من السابقين، استشهد بمزج الصفراء سنة أربع عشرة عند ابن سعد أو بإجنادين عند غيره، وصوب، **(فقال: حتى استأمرها)** في حديث ابن عباس المذكور، فقال سلمة: يا رسول اللّه ما عنك مدفع، أفاستأمرها قال: نعم، فأتاها، فقالت: اللّه أفي رسول اللّه تستأمرني، إني أبتغي أن أحشر مع أزواجه، إرجع إليه فقل له نعم قبل أن يبدو له، **(فقيل للنبي ﷺ إنها قد كبرت)** في حديث ابن عباس، وكان قد قيل له، وقد ولى سلمة، أن ضباعة ليست كما عهدت قد كثرت غضون وجهها وسقطت أسنانها من فيها، **(فلما عاد ابنها وقد أذنت له،)** وأخبره سلمة بما قالت، **(سكت**

عنها ﷺ فلم ينكحها.

السابعة: أمامة بنت حمزة بن عبد المطلب، عرضت عليه ﷺ فقال: هي ابنة أخي من الرضاعة.

الثامنة: عزة بنت أبي سفيٰن، عرضتها أختها أم حبيبة عليه ﷺ فقال: إنها لا تحل لي لمكان أختها أم حبيبة تحت النبي ﷺ.

وقيل: تزوج عليه الصلاة والسلام الجندعية ـ بضم الجيم وسكون النون وضم

عنها ﷺ، فلم ينكحها) رضي اللّٰه عنها.

(السابعة: أمامة بنت حمزة بن عبد المطلب،) في اسمها سبعة أقوال أمامة، وعمارة، وسلمى، وعائشة، وفاطمة، وأمة اللّٰه، ويعلى، وكنيتها أم الفضل، حكاها في التوشيح **(عرضت عليه ﷺ، فقال: هي ابنة أخي من الرضاعة،)** روى الشيخان، واللفظ لمسلم عن ابن عباس: أن علي بن أبي طالب قال للنبي ﷺ: ألا تتزوج ابنة حمزة، قال: إنها ابنة أخي من الرضاعة، ولسعيد بن منصور فإنها من أحسن فتاة في قريش، قال العلماء: ولعل عليًا لم يكن علم أن حمزة رضيعة ﷺ، أو جوز الخصوصية.

(الثامنة: عزة،) بفتح المهملة، والزاي المشددة، وهاء تأنيث **(بنت أبي سفيٰن)** صخر بن حرب، سميت عزة في رواية مسلم والنسائي، وصوبه أبو موسى المديني، وقال ابن عبد البر: إنه الأشهر، وفي رواية للحميدي، وأبي موسى المديني درة، بضم المهملة، وشد الراء، قال الحافظ: ولعل أحد الاسمين كان لقبًا لها، والمحفوظ أن درة بنت أبي سلمة، وفي رواية الطبراني تسمية بنت أبي سفيٰن حمنة، وجزم به المنذري، **(عرضتها أختها أم حبيبة عليه ﷺ، فقال: إنها لا تحل لي).**

روى الشيخان: أن أم حبيبة قالت: قلت يا رسول اللّٰه انكح أختي، زاد مسلم عزة بنت أبي سفيٰن فقال: أوتحبين ذلك، فقلت: نعم لست لك بمخلية، وأحب من شاركني في خير أختي، فقال ﷺ: إن ذلك لا يحل لي، قلت: فإنا نحدث أنك تريد أن تنكح بنت أبي سلمة، فقال: لو أنها لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي، إنها لابنة أخي من الرضاعة أرضعتني وأبا سلمة ثويبة، فلا تعرضن على بناتكن ولا اخواتكن، فقوله: **(لمكان أختها أم حبيبة تحت النبي ﷺ)** تعليل من المصنف، لقوله: لا تحل لي، أي لما فيه من الجمع بين الاختين، لا من لفظ النبوة، كما ظنه من تعسف توجيه كونه لم يقل تحتي.

وقد أفاد حديث الصحيح: أن أم حبيبة ظنت أن ذلك من خصائصه بدليل إيرادها ربيبته، **(وقيل تزوّج عليه الصلاة والسلام الجندعية، بضم الجيم، وسكون النون، وضم**

الدال وبالعين المهملة ـ امرأة من جندع، وهي ابنة جندب بن ضمرة، ولم يدخل بها. وأنكره بعض الرواة.

فهؤلاء النساء اللاتي ذكر أنه ﷺ تزوجهن أو دخل بهن، أو لم يدخل بهن أو عرضن عليه.

[ذكر سراريه ﷺ]

وأما سراريه فقيل إنهن أربعة:

الدال) المهملة، **(وبالعين المهملة امرأة من جندع،)** بطن من ليث، **(وهي ابنة جندب بن ضمرة ولم يدخل بها،)** فإن صح، فتذكر فيما تقدم قبل لا فيمن خطبهن، **(و)** لكن **(أنكره بعض الرواة،)** وقد زيد فيمن خطبها حبيبة بنت سهل بن ثعلبة الأنصارية، هم أن يتزوجها، ثم تركها رواه ابن سعد عن عمرة ونعامة، ولم يسم أبوها من سبى بني العنبر، كانت جميلة عرض عليها ﷺ أن يتزوّجها، فلم تلبث أن جاء زوجها، ذكره الدباغ في ذيل الاستيعاب.

هذا ما زاده الشامي على المصنف في المخطوبات، وتردد في أم شريك الغفارية، هل هي مخطوبة فقط، فتذكر هنا أو عقد عليها فتذكر فيما قبله.

وأما خولة بنت حكيم التي قيل إنها الواهبة نفسها، فتقدمت في المصنف، فلا تذكر في المخطوبات، فقول الشارح إنه زادها سهو، لأن الشامي عمم الترجمة فيمن خطبها، ومن عرضت نفسها ومن عرضت عليه، وقد تقدم التنبيه على هذا، **(فهؤلاء النسوة اللاتي ذكر أنه ﷺ تزوجهن أو خطبهن أو دخل بهن أو لم يدخل بهن أو عرضن عليه،)** وهذا ظاهر في أنه أراد الحصر فيمن ذكرهن، وهو باعتبار ما وقف عليه، والله أعلم.

ذكر سراريه ﷺ

(وأما سراريه) بخفة الياء وشدها جمع سرية، بضم السين، وكسر الراء المشددة، ثم تحتية مشددة مشتقة من التسرر، وأصله من السر، وهو من أسماء الجماع، سميت بذلك لأنها يكتم أمرها عن الزوجة غالبًا، وضمت سينها جريًا على المعتاد من تغيير النسب للفرق بينها وبين الحرة إذا نكحت سرًا، وقال الأصمعي: مشتقة من السرور، لأن مالكها يسر بها فضمها قياسي.

روى أبو داود في مراسيله مرفوعًا عليكم بأمهات الأولاد، وفي رواية بالسراري فإنهن مباركات الأرحام، وفي كامل أبي العباس عن عمر من قوله ليس قوم أكيس من أولاد السراري، لأنهم يجمعون عز العرب ودهاء العجم، يريد إذا كن من العجم، **(فقيل: إنهن أربعة،)** وبه جزم

مارية القبطية بنت شمعون ـ بفتح الشين المعجمة ـ أهداها له المقوقس القبطي صاحب مصر والاسكندرية، وأهدى معها أختها سيرين ـ بكسر السين المهملة وسكون المثناة التحتية وكسر الراء ـ وخصيا يقال له: مأبور، ....

أبو عبيدة، وقال قتادة: ثنتان (**مارية القبطية**) نسبة إلى القبط نصارى مصر.

قال الواقدي: كانت من حفن من كورة انصنا من صعيد مصر، وكانت بيضاء جميلة وحفن بفتح المهملة وسكون الفاء ونون.

قال اليعقوبي: كانت مدينة، قال في الفتح: وهي الآن كفر من عمل انصنا بالبر الشرقي من الصعيد في مقابلة الاشمونين وفيها آثار عظيمة باقية انتهى.

قال البلاذري: وأمها من الروم ابن سعد عن عائشة ما غرت على امرأة إلا دون ما غرت على مارية، وذلك أنها جعدة جميلة، فأعجب بها ﷺ وكان أنزلها أولاً بجوارنا، فكان عامة الليل والنهار عندها، ثم حولها إلى العالية، وكان يختلف إليها هناك، فكان ذلك أشد علينا (**بنت شمعون بفتح الشين المعجمة**،) وسكون الميم وبالعين المهملة، وقيل بإهمالهما، وقيل بإعجامهما، واقتصر عليه الحافظ في التبصير، ولم يرجح في الإصابة شيئًا.

كذا قال الشامي: والذي في التبصير إنما هو إعجام الشين وإهمال العين.

وأما الذي ذكره بإعجامهما، فإنما هو والد ريحانة الصحابي، ونصه في حرف الشين المعجمة شمعون الصفا معروف ومارية بنت شمعون أم إبراهيم ابن النبي ﷺ، ثم قال: وبمعجمتين أبو ريحانة الصحابي شمغون قال ابن يونس: بغين معجمة أصح انتهى.

هذا ولم أجده في الإصابة تعرض لضبط لا في ترجمتها ولا ابنها ولا أختها ولا مابور.

(**أهداها له**،) كما رواه ابن سعد عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي صعصعة قال بعث (**المقوقس**) لقب واسمه جريج بن مينا (**القبطي**) في سنة سبع من الهجرة، كما في نفس رواية ابن سعد (**صاحب مصر والإسكندرية**) مات على نصرانيته، وذكره ابن منده وأبو نعيم وابن قانع في الصحابة فغلطوهم، (**وأهدى معها أختها سيرين بكسر السين المهملة، وسكون المثناة التحتية، وكسر الراء**،) فياء فنون.

روى ابن عبد الحكم أن المقوقس لما وصله كتاب المصطفى، قال: إنا نجد من نعته أن لا يجمع بين أختين ويقبل الهدية لا الصدقة، وجلساؤه المساكين فلم يجد في مصر أحسن ولا أجمل من مارية وأختها، فاهداهما (**وخصيًا يقال له مابور**) بميم، فألف، فموحدة خفيفة مضمومة، فواو ساكنة، فراء ويقال هابو بهاء بدل الميم وبغير راء في آخره، كما في الإصابة.

زاد ابن سعد في هذه الرواية، وكان شيخًا كبيرًا أخا مارية، وروى ابن شاهين عن عائشة،

وألف مثقال ذهبًا وعشرين ثوبًا لينًا من قباطي مصر، وبغلة شهباء وهي دلدل، وحمارًا أشهب وهو عفير ويقال: يعفور، وعسلاً من عسل بنها، فأعجب النبي ﷺ العسل ودعا في عسل بنها بالبركة. قال ابن الأثير: وبنها ـ بكسر الباء وسكون النون ـ قرية من قرى مصر، بارك النبي ﷺ في عسلها، والناس اليوم يفتحون الباء، انتهى.

فوهب النبي ﷺ سيرين لحسان بن ثابت وهي أم عبد الرحمٰن بن حسان،

والبزار عن علي أنه ابن عم مارية، وللطبراني عن أنس كان نسيبًا لها، فأسلم وحسن إسلامه، وكان يدخل على أم إبراهيم، فرضي لمكانه منها أن يجب نفسه، فقطع ما بين رجليه حتى لم يبق له قليل ولا كثير ولا منافاة، فقد تكون الإخوة لام أو أطلقت مجازًا عن القرابة، فلا ينافي أنه ابن عمها، كما أنه لا تنافي بين كونه أهداه خصيًا، وبين كونه جب نفسه لاحتمال أنه أهدى فاقد الخصيتين مع بقاء الذكر، وهو الذي قطعه، **(وألف مثقال ذهبًا، وعشرين ثوبًا لينًا من قباطي مصر، وبغلة شهباء، وهي دلدل)** بدالين مهملتين، ولامين **(وحماراً أشهب، وهو عفير)** بعين مهملة، **(ويقال يعفور،)** ويقال الذي أهدى يعفور فروة بن عمرو، ويقال هما واحد، ويحتمله المصنف، **(وعسلاً من عسل بنها،)** وعند ابن سعد، وبعث بذلك كله مع حاطب بن أبي بلتعة، فعرض حاطب على مارية الإسلام، ورغبها فيه، فأسلمت، وأسلمت أختها، وأقام الخصي على دينه حتى أسلم بالمدينة في عهده ﷺ.

(فأعجب النبي ﷺ العسل، ودعا في عسل بنها بالبركة،) فلم تزل كثيرة العسل حتى الآن.

(قال ابن الأثير وبنها بكسر الباء) الموحدة، **(وسكون النون قرية من قرى مصر بارك النبي ﷺ في عسلها، والناس اليوم يفتحون الباء انتهى،)** وعلى الفتح اقتصر البرهان مع القصر، وفي حواشي الصحاح لابن بري أن الكسر والفتح لغتان مسموعتان، ومثله في لسان العرب وعند أبي القٰسم بن عبد الحكم أن المقوقس بعث إليه أيضًا بمال صدقة، ودعا رجلاً عاقلاً وأمره أن ينظر من جلساؤه وإلى ظهره، هل فيه شامة كبيرة ذات شعر، ففعل ذلك، وقدم الهدية، وأعلمه أنها هدية، والصدقة، وأعلمه، فقبل ﷺ الهدية، ورد الصدقة، ولما نظر إلى مارية وأختها أعجبتاه. وكره أن يجمع بينهما، **(فوهب النبي ﷺ سيرين لحسان بن ثابت، وهي أم عبد الرحمٰن بن حسان،)** يقال إنه ولد في عهد النبوة، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقال مات سنة أربع ومائة، وقاله خليفة والطبري، واستبعده ابن عساكر، وعند ابن سعد: وكانت مارية

ومارية هي أم إبراهيم ابن النبي ﷺ. وماتت مارية في خلافة عمر رضي الله عنه سنة ست عشرة ودفنت بالبقيع.

بيضاء جميلة، فأنزلها ﷺ في العالية، وكان يطأها بملك اليمين، وضرب عليها مع ذلك الحجاب، فحملت منه، ووضعت في ذي الحجة سنة ثمان، (**ومارية هي أم إبراهيم ابن النبي ﷺ**).

وذكر الواقدي أن أبا بكر كان ينفق عليها حتى توفي، ثم عمر حتى توفيت، (**وماتت مارية في خلافة عمر رضي الله عنه سنة ست عشرة، ودفنت**).

قال الواقدي: فكان عمر يحشر الناس لشهودها، ثم صلى عليها ودفنها (**بالبقيع،**) وقال ابن منده: ماتت سنة خمس عشرة، ومن مناقبها الشريفة، أن الله برأها وقريبها، وأنزل في شأنها جبريل.

روى الطبراني عن ابن عمر قال: دخل ﷺ على مارية، وهي حامل بإبراهيم، فوجد عندها نسيبًا لها، فوقع في نفسه شيء، فخرج، فلقيه عمر، فعرف ذلك في وجهه، فسأله، فأخبره، فأخذ عمر السيف، ثم دخل على مارية وقريبها عندها، فأهوى إليه بالسيف، فكشف عن نفسه، فرآه مجبوبًا ليس بين رجليه شيء، فرجع عمر إلى رسول الله ﷺ، فأخبره، فقال ﷺ: إن جبريل أتاني فأخبرني أن الله تعالى قد برأها وقريبها مما وقع في نفسي، وإن في بطنها غلامًا مني، وأنه أشبه الناس بي، وأمرني أن أسميه إبراهيم، وكناني أبا إبراهيم.

وأخرج البزار والضياء المقدسي في صحيحه عن علي قال: كثر الكلام على مارية في قبطي ابن عم لها كان يزورها، فقال ﷺ: خذ هذا السيف، فإن وجدته عندها، فاقتله، فقلت: يا رسول الله أكون في أمرك كالسكة المحماتي لا يشفيني شيء حتى أمضي لما، أمرتني به أم الشاهد يرى ما لا يرى الغائب، قال: بل الشاهد يرى ما لا يرى الغائب، فأقبلت متوشحًا السيف، فوجدته عندها، فاخترطت السيف، وأقبلت نحوه، فعرف أني أريده فرقي نخلة، ثم رمى بنفسه ومال على قفاه، ثم رفع رجله، فإذا هو أجب أمسح، ما له قليل ولا كثير، فغمدت السيف، ثم أتيته ﷺ، فأخبرته، فقال: الحمد لله الذي يصرف عنا أهل البيت، ورواه مسلم عن أنس أن رجلاً كان يتهم بأم ولده ﷺ، فقال لعلي: اذهب فاضرب عنقه، فأتاه، فإذا هو في ركية يتبرد فيها، فقال له: أخرج، فخرج، فناوله يده، فإذا هو مجبوب ليس له ذكر، فكف عنه، ثم أخبره ﷺ قال في الإصابة: ويجمع بين قصتي عمر وعلي باحتمال أن عمر مضى إليها سابقًا عقب خروجه ﷺ، فلما رآه مجبوبًا اطمأن قلبه وتشاغل بأمر ما، وتراخى إرسال علي قليلاً بعد رجوعه ﷺ إلى مكان، ولم يسمع بعد بقصة عمر، فلما جاء علي وجد الخصي قد خرج من عندها إلى النخل يتبرد في الماء، فوجده ويكون أخبار عمر وعلي معًا، أو أحدهما بعد الآخر، ثم

وريحانة بنت شمغون من بني قريظة، وقيل من بني النضير، والأول أظهر، وماتت قبل وفاته عليه الصلاة والسلام مرجعة من حجة الوداع سنة عشر، ودفنت بالبقيع، وكان عليه الصلاة والسلام يطؤها بملك اليمين، وقيل أعتقها وتزوجها ولم يذكر ابن الأثير غيره.

نزل جبريل بما هو آكد من ذلك انتهى.

(و) الثانية (**ريحانة**،) وقيل اسمها ربيعة بالتصغير، كما في الإصابة (**بنت شمغون**) بمعجمتين ابن زيد بن عمرو بن قنافة بالقاف أو خنافة بالخاء المعجمة (**من بني**) عمرو بن (**قريظة**) في قول ابن إسحٰق، (**وقيل من بني النضير**،) وبه جزم ابن سعد قائلاً: وكانت متزوجة رجلاً من بني قريظة له الحكم، وصدر به في الإصابة، واقتصر عليه في العيون. فقوله: (**والأول أظهر**) فيه نظر، لكونها كانت متزوجة فيهم، فسبيت معهم وإن كانت نضرية نسبًا، وبهذا يجمع بين القولين، لكن قول ابن إسحٰق من بني عمرو بن قريظة يأبى ذلك لظهوره في أنها منهم نسبًا، وقد قال ابن عبد البر: قول الأكثر أنها قرظية، وقيل نضرية قال ابن إسحٰق: سباها ﷺ فأبت إلاّ اليهودية، فعزلها، ووجد في نفسه، فبينما هو مع أصحابه إذ سمع وقع نعلين، خلفه فقال: إن هذا لثعلبة بن سعية يبشرني بإسلام ريحانة، فبشره، فسره ذلك، وعرض عليها أن يعتقها، ويتزوجها، ويضرب عليها الحجاب، فقال: يا رسول الله بل تتركني في ملكك، فهو أخف علي وعليك، فتركها، واصطفاها لنفسه، (**وماتت قبل وفاته عليه الصلاة والسلام مرجعة من حجة الوداع سنة عشر، ودفنت بالبقيع، وكان عليه الصلاة والسلام يطؤها بملك اليمين**،) جزم به ابن إسحٰق، ورواه ابن سعد عن أيوب بن بشر، (**وقيل أعتقها وتزوجها**).

أخرجه ابن سعد عن الواقدي من عدة طرق، (**ولم يذكر ابن الأثير غيره**،) لقول الواقدي، أنه الأثبت عند أهل العلم، أخرج ابن سعد عن الواقدي بسند له عن عمر بن الحكم، قال: كانت ريحانة عند زوج لها يحبها، وكانت ذات جمال، فلما سبيت بنو قريظة، عرض السبي عليه ﷺ، فعزلها، ثم أرسلها إلى بيت أم المنذر بنت قيس حتى قتل الأسرى، وفرق السبي، فدخل عليها، قالت فاختبأت منه حياءً، فدعاني، فأجلسني بين يديه، وخيرني، فاخترت الله ورسوله، فأعتقني وتزوج بي، فلم تزل عنده حتى ماتت، وكان يستكثر منها، ويعطيها ما سألته.

وقال ابن سعد: أخبرنا محمد بن عمر، حدثني صالح بن جعفر عن محمد بن كعب: كانت ريحانة مما أفاء الله على رسوله، وكانت جميلة وسيمة، فلما قتل زوجها، وقعت في السبي، فخيرها ﷺ، فاختارت الإسلام، فأعتقها وتزوجها، وضرب عليها الحجاب، فغارت عليه غيرة شديدة فطلقها، فشق عليها ذلك، وأكثرت البكاء، فراجعها، فكانت عنده حتى ماتت قبله.

تنبيه:

وأخرى: وهبتها له زينب بنت جحش.

الرابعة: أصابها في بعض السبي.

الفصـل الـرابـع
فـي أعمامه وعماته وإخوته من الرضاعة وجداته

قال صاحب «ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى»: ....

(**تنبـيه:**) وقع في العيون أن ريحانة هذه ابنة شمغون، مولى رسول اللّٰه ﷺ، وكذا قال الحافظ السخاوي في كتابه الفخر المتوالي، بمن انتسب للنبي من الخدم والموالي شمعون والد سرية النبي ﷺ، ذكره الدميري تبعًا لغيره.

قال الشامي: وهو وهم بلا شك، فإنها من قريظة، أو النضير، وأبو ريحانة المذكور في الخدم أزدي، أو أنصاري، أو قرشي، وجمع بين الأقوال بأن الأنصار من الأزد، ولعله حالف بعض قريش، وأما والد ريحانة السرية، فلم يقل أحد أنه أزدي أو أنصاري أو قرشي، وهو من بني إسرائيل، ولا قال أحد أنه أسلم، ولا أنه خدم النبي ﷺ، فهو غير الذي ذكروه قطعًا انتهى، وهو تعقب جيد، (**و**) الثالثة أمة (**أخرى**).

قال في النور: لا أعرف اسمها، وفيه تقصير، ففي الإصابة نفيسة جارية زينب بنت جحش، وهبتها للنبي ﷺ لما رضي عليها بعد الهجرة، سماها أحمد بن يوسف في كتاب أخبار النساء انتهى، (**وهبتها له زينب بنت جحش**) لما هجرها، لقولها في صفية اليهودية ذا الحجة والمحرم وصفر، ثم رضي عن زينب، ودخل عليها في شهر ربيع الأول الذي قبض فيه، فقالت ما أدري ما أجزيك به، فوهبتها له. ذكره أبو عبيدة معمر. (**الرابعة**) قال البرهان أيضًا: لا أعرف اسمها (**أصابها فـي بعض السبـي**،) قال أبو عبيدة: وكانت جميلة، فكادها نساؤه، وخفن أن تغلبهن عليه.

الفصل الرابع فـي أعمامه وعماته وإخوته من الرضاعة، صفة كاشفة، لا للاحتراز إذ ليس له اخوة من النسب.

قال الواقدي المعروف عندنا وعند أهل العلم أن عبد اللّٰه وآمنة لم يلدا غير رسول اللّٰه ﷺ.

وجـداتـه

من قبل أبويه، (**قال صاحب «ذخائر العقبـي فـي مناقب ذوي القربـى»**،) هو الحافظ، المحب،

كان له ﷺ اثنا عشر عمًّا بنو عبد المطلب، أبوه - عبد الله - ثالث عشرهم: الحرث، وأبو طالب واسمه عبد مناف، والزبير ويكنى أبا الحرث، وحمزة والعباس، وأبو لهب واسمه عبد العزى، ....

الطبري، كثير التصانيف، (**كان له ﷺ إثنا عشر عمًّا بنو عبد المطلب**) قيد به دفعا لتوهم المجاز، وهو إطلاق العم على عم الأب، وعم الجد، (**أبوه عبد الله ثالث عشرهم**) بفتح الثاء المثلثة، لأنه مركب مع عشر، ولا يجوز ضمه على الاعراب، كما قاله الدماميني، وأطال في بيانه، وامهاتهم شتى، كما ستراه (**الحرث**) أكبر ولد أبيه، وبه كان يكنى، وشهد معه حفر زمزم، ومات في حياة أبيه ولم يدرك الإسلام، وأمه صفية بنت جنب، قال في الإصابة: زعم ابن أبي حاتم أنه صحب النبي ﷺ، واستعمله على بعض أعمال مكة، وولاه الشيخان وعثمن مكة، ثم انتقل إلى البصرة، فوهم فيه وهما شنيعًا، فهذه الترجمة لحفيدة الحرث بن نوفل بن الحرث. أما هو فمات في الجاهلية وأولاده أبو سفين، ونوفل وربيعة، والمغيرة وعبد الله كلهم صحابة، (**وأبو طالب**) كني باسم أكبر ولده وهم: طالب، فعقيل، فجعفر، فعلي، وكل أكبر ممن يليه بعشر سنين، وأختهم أم هانيء، قيل وحمانة أخت لهم ثانية، وأسلموا كلهم إلاَّ طالبًا، فمات كافرًا، والصحيح أن أبا طالب وأمه فاطمة بنت عمرو لم يسلم، وذكر جمع من الرافضة، أنه مات مسلمًا، وتمسكوا بأشعار وأخبار واهية تكفل بردها في الإصابة، (**واسمه عبد مناف**) قال في الإصابة على المشهور، وقال في الفتح عند الجميع، وشذ من قال عمران، بل هو قول باطل نقله ابن تيمية في كتاب الرد على الروافض، فقال انهم زعموا أنه المراد بقوله تعالى وآل عمران، وقال الحاكم أكثر المتقدمين على أن اسمه كنيته انتهى.

أي فسمى ولده حين ولد بما يوافق اسم أبيه على ذا القول، (**والزبير**) بفتح الزاي، وكسر الباء عند البلاذري وحده، والباقون على ضم الزاي، وفتح الباء قاله في الزهر الباسم، ونقله الشامي هنا وفي حفر زمزم، فعجب ما في الشرح، (**ويكنى أبا الحرث**) وهو أسن من شقيقه عبد الله وأبي طالب، كان شاعرًا شريفًا رئيس بني هاشم وبني المطلب وأحد حكام قريش، وكان ذا عقل ونظر ولم يدرك الإسلام، وبناته ضباعة وصفية وأم الحكم وأم الزبير لهن صحبة وابنه عبد الله ثبت يوم حنين واستشهد باجنادين سنة ثلاث عشرة بعدما بلى بها بلاء حسنًا، (**وحمزة والعباس**) السيدان الآتي ذكرهما، (**وأبو لهب**) وأمه لنبى بنت هاجر بكسر الجيم، كما جزم به في الروض قبيل المولد بيسير، ولم يذكره الأمير، ولا من تبعه، (**واسمه عبد العزى**) كناه أبوه بذلك لحسن وجهه.

قال السهيلي: مقدمة لما يصير إليه من اللهب، وكان بعد نزول السورة فيه لا يشك مؤمن

والغيداق، والمقوم، وضرار، والعباس، وقثم، وعبد الكعبة، وجحل - بتقديم الجيم، وهو السقاء الضخم، وقال الدارقطني بتقديم الحاء وهو القيد والخلخال - ويسمى المغيرة.

وقيل كانوا أحد عشر فأسقط المقوم، وقال هو عبد الكعبة، وقيل عشرة، فأسقط الغيداق وجحلاً، ....

أنه من أهل النار بخلاف غيره من الكفار فإن الأطماع لم تنقطع من إسلامهم، وصحب ولداه عتبة ومعتب، وثبتا في حنين ولاختهما درة صحبة وعتيبة قتله الأسد، كما مر، وبعضهم يجعله الصحابي والمكبر عقير الأسد.

قال اليعمري: وغيره، والمشهور الأول، (**والغيداق**) بغين معجمة مفتوحة، فتحتية، فدال مهملة، فألف، فقاف لقب بذلك لجوده، وكان أكثر قريش مالاً.

قال ابن سعد: اسمه مصعب، وقال الدمياطي نوفل وأمه ممنعة بنت عمرو بن لملك الخزاعية، (**والمقوم**) بضم الميم، وفتح القاف، وشد الواو مفتوحة ومكسورة، يكنى أبا بكر ولد له، وانقطع عقبه، وهو شقيق حمزة، (**وضرار**) كان من فتيان قريش جمالا وسخاء، ومات أيام أوحي إلى رسول الله ﷺ ولم يسلم ولا عقب له، وهو شقيق العباس، (**وقثم**) بضم القاف وفتح المثلثة وميم غير منصرف للعدل والعلمية، لأنه معدول عن قاثم من القثم وهو العطاء. مات صغيرًا وهو شقيق الحرث.

(**وعبد الكعبة**) قال البلاذري: درج صغيرًا، ولم يعقب، وهو شقيق عبد الله، (**وجحل بتقديم الجيم**) على الحاء المهملة في رواية بن إسحٰق، (**وهو** في الأصل (**السقاء الضخم**).

قال صاحب العين: ونوع من اليعاسيب، وقال أبو حنيفة الدينوري: كل شيء ضخم فهو جحل، (**وقال الدارقطني بتقديم الحاء**) المهملة المفتوحة على الجيم الساكنة.

ذكره كله السهيلي قبيل المولد، وبضبط الدارقطني جزم النووي في تهذيبه، والحافظ في التبصير، (**وهو**) في الأصل (**القيد والخلخال**) عطف تفسير، ففي المختار الحجل بفتح الحاء وكسرها القيد، وهو الخلخال، فلعل اقتصارهم على الفتح، لأنه الذي لقب به، (**ويسمى المغيرة**) عند بعض.

وقال ابن دريد مصعب، كذا قال السهيلي، وعليه الذهبي، وتعقبه في التبصير، فقال: الذي اسمه مغيرة ابن أخيه جهل ابن الزبير بن عبد المطلب انتهى، وأمه هالة بنت وهيب، وولد له، وانقطع عقبه، (**وقيل كانوا أحد عشر، فاسقط المقوّم، وقال هو عبد الكعبة**،) وكذا ذكرهم عبد الغني الحافظ أحد عشر، لكنه أسقط قثم، (**وقيل**) كانوا (**عشرة**) فقط، (**فاسقط الغيداق وجحلا**،)

وقيل تسعة فأسقط قثم.

[ذكر بعض مناقب حمزة]

فأما حمزة، فأمه هالة بنت وهيب بن عبد مناف بن زهرة، ويكنى أبا عمارة وأبا يعلى، كنيتان له بابنيه عمارة ويعلى، ....

لأنهما لا وجود لهما عند هذا القائل هذا ظاهره، وفي العيون، فاسقط عبد الكعبة، وقال هو المقوم، وجعل الغيداق وجحلا واحد أو تبعه في السبيل، **(وقيل)** الأعمام **(تسعة، فاسقط قثم)** كما أسقط الغيداق وجحلا، ولم يذكر ابن إسحٰق وابن قتيبة غيره وبعضهم، كما في العيون زاد العوام شقيق حمزة، فيكونون ثلاثة عشر، هذا وجملة أولادهم خمسة وعشرون أسلموا كلهم، وصحبوا إلاَّ طالبًا وعتيبة المصغر، واللّٰه يهدي من يشاء.

ذكر بعض مناقب حمزة

(فأما حمزة فامه هالة بنت وهيب) أختي آمنة بنت وهب وهي أم النبي ﷺ، فأم كل منهما بنت عم أم الآخر فوهب ووهيب **(ابن عبد مناف بن زهرة)** بن كلاب، فهو قريبه من أمه أيضًا أو أخوه من الرضاعة، أرضعتهما ثويبة مولاة أبي لهب، كما ثبت في الصحيح، **(ويكنى أبا عمارة وأبا يعلى كنيتان له بابنيه عمارة)** وأمه خولة بنت قيس من بني لملك بن النجار، **(ويعلى)** وأمه أوسية من الأنصار، وله أيضًا من الذكور عامر وروح، وأمه يعلى ذكره ابن سعد وعمرو بن حمزة، ذكره ابن الكلبي، وقال انه مات صغيرًا.

قال الزبير بن بكار: لم يعقب حمزة إلا من يعلى، فولد خمسة رجال من صلبه، لكنهم ماتوا، ولم يعقبوا، فانقطع نسل حمزة، وسمى ابن سعد أولاد يعلى، وهم: عمارة، والفضل، والزبير، وعقيل، ومحمد، وله من الإناث أمامة، وقيل في اسمها عمارة، لكن الخطيب قال: انفرد الواقدي بهذا القول، وإنما عمارة ابنه لابنته.

وفي العيون، وله أيضًا ابنة تسمى أم الفضل وابنة تسمى فاطمة ومن الناس من يعدهما واحدة.

وفي الإصابة فاطمة بنت حمزة أمها سلمى بنت عميس، قال ابن السكن: تكنى أم الفضل.

وقال الدارقطني: يقال لها أم أبيها، ثم ترجم في الكنى أم الفضل بنت حمزة.

روى عنها عبد اللّٰه بن شداد، فعجيب قول الشامي: كان له ذكر أن عمارة ويعلى وأنثى وهي أمامة، وولد حمزة قبل النبي ﷺ بسنتين، وقيل أربع، كما في الإصابة، وبالثاني جزم

في معجم البغوي أنه ﷺ قال: والذي نفسي بيده إنه لمكتوب عند الله عز وجل في السماء السابعة: حمزة أسد الله وأسد رسوله.

وكان إسلامه في السنة الثانية من المبعث، وقيل في السادسة بعد دخوله عليه الصلاة والسلام دار الأرقم، وقيل قبل إسلام عمر بثلاثة أيام.

وشهدا بدرًا، وقتل بها عتبة بن ربيعة مبارزة، قاله موسى بن عقبة، وقيل: بل قتل شيبة بن ربيعة، قاله ابن إسحٰق.

وأول راية عقدها عليه الصلاة والسلام لأحد من المسلمين كانت لحمزة، وأول سرية بعثها، وقال عليه الصلاة ....

الحاكم، ولا يرد بأن ثوبية ارضعتهما، لأنه في زمانين، كما ذكره البلاذري.

(وفي معجم البغوي) الإمام أبي القٰسم الكبير، الحافظ المتقدم على محيي السنة، أي كتابه المؤلف في الصحابة، وكذا في معجم الطبراني **(أنه ﷺ قال: «والذي نفسي بيده انه لمكتوب»)**.

أكده بالقسم وإن واللام إيذانًا بتحقيق كونه مكتوبًا **(عند اللّٰه عز وجل في السماء السابعة حمزة أسد اللّٰه وأسد رسوله)** أي شجاعًا بالغًا في الشجاعة، الغاية القصوى، ينتصر للّٰه ولرسوله، وأضيف للّٰه، لأن العادة إضافة الخارق للعادة له سبحانه على نحو للّٰه دره.

وروى الحاكم وابن هشام: أتاني جبريل، فأخبرني أن حمزة مكتوب في أهل السموات السبع أسد اللّٰه وأسد رسوله، **(وكان إسلامه في السنة الثانية من المبعث)** كما صدر به في الاستيعاب، وبه جزم في الإصابة، **(وقيل في السادسة بعد دخوله عليه الصلاة والسلام دار الارقم)**.

قاله العتقي وابن الجوزي، **(وقيل قبل إسلام عمر بثلاثة أيام)** قاله أبو نعيم وغيره، وإسلام عمر في السادسة أو الخامسة، فإن قالوا به غاير ما قبله، وإلا وافقه وتقدم قصة إسلام حمزة في المقصد الأول، وكان أعزفتي في قريش، وأشد شكيمة، فكفت قريش عنه ﷺ بعض ما كانوا ينالون منه خوفًا من حمزة، وعلمًا منهم أنه يمنعه، ولازم نصر المصطفى، وهاجر معه، **(وشهد بدرًا، وقتل بها عتبة بن ربيعة مبارزة، قاله موسى بن عقبة، وقيل: بل قتل)** أخاه **(شيبة بن ربيعة، قاله ابن إسحٰق،)** وتقدمت القصة في الغزوة، وقتل أيضًا طعيمة بن عدي، **(وأول راية عقدها عليه الصلاة والسلام لاحد من المسلمين كانت لحمزة، وأول سرية بعثها)** كانت له، كما جزم ابن عقبة وأبو معشر والواقدي، وابن سعد في آخرين، وصححه ابن عبد البر، **(وقال عليه الصلاة**

والسلام: خير أعمامي حمزة، رواه الحافظ الدمشقي.

وروى ابن السري مرفوعًا: سيد الشهداء يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب.

وذكر السلفي عن بريدة في قوله تعالى: ﴿**يا أيتها النفس المطمئنة**﴾ [الفجر/ ٢٧] قال: حمزة بن عبد المطلب، وعن ابن عباس ﴿**فمنهم من قضى نحبه**﴾

والسلام: «**خير أعمامي حمزة**،) لاسلامه مع السابقين الأولين، ومبالغته في نصر الدين».

وعند الطبراني من مرسل عمر بن إسحٰق، أن حمزة كان يقاتل بين يديه ﷺ بسيفين، ويقول أنا أسد الله وأسد رسوله، ويقال إنه قتل بأحد قبل أن يقتل أكثر من ثلاثين نفسًا، وهذا إن صح لا يعارضه أن قتلى أحد من الكفار ثلاثة وعشرون رجلاً، لأنه لا يلزم من معرفة أسماء المقتولين على التعيين أن يكونوا جميع القتلى.

(**رواه الحافظ**) أبو القٰسم بن عساكر (**الدمشقي**،) وكذا أبو نعيم من حديث عبد الرحمٰن بن عابس بن ربيعة عن أبيه، ورواه الديلمي عنه بلفظ خير إخوتي علي، وخير أعمامي حمزة، (**وروى ابن السري**،) بفتح المهملة، وكسر الراء (**مرفوعًا سيد**،) وفي رواية خير (**الشهداء**) زاد الديلمي عن جابر عند الله (**يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب**،) وأبعد المصنف النجعة في العز ولغير المشاهير، فقد رواه الطبراني في الأوسط عن ابن عباس، والخلعي عن ابن مسعود، والحاكم، والخطيب، والضياء المقدسي والديلمي عن جابر، وزادوا ورجل قام إلى إمام جائر، فأمره ونهاه، فقتله.

ورواه الطبراني في الكبير عن علي بدون الزيادة، والقول بأن سيد الشهداء: هابيل أو حبيب النجار إن صحا لا يعارض هذا، لأن المراد من غير هذه الأمة، ومعلوم فضلها فحمزة سيد الشهداء مطلقًا.

(**وذكر**،) أي روى الحافظ العلامة أحمد بن محمد بن أحمد بن إبرٰهيم الأصبهاني (**السلفي**) بكسر السين المهملة، وفتح اللام فاء، كما ضبطه في التبصير، وغيره نسبة إلى جده أحمد، الملقب سلفة، ومعناه الغليظ الشفة، قاله الذهبي وغيره: كان أوحد زمانه في الحديث، وأعلمهم بقوانين الرواية، ناقدًا، حافظًا، متقنًا، ثبتًا، دينًا، خيرًا، مات يوم الجمعة خامس ربيع الآخر، سنة ست وسبعين وخمسمائة، (**عن بريدة في**) تفسير (**قوله تعالى ﴿يا أيتها النفس المطمئنة﴾ قال حمزة بن عبد المطلب**)، وأخرجه ابن أبي حاتم عن بريدة بلفظ، قال: نزلت في حمزة، وأخرج عن ابن عباس أنها نزلت في عثمٰن لما جعل بئر رومة سقاية للناس، ولا منافاة، فقد يكونان معًا سبب نزولها، (**وعن ابن عباس في**) قوله تعالى: (﴿**فمنهم من قضى نحبه**﴾)

[الأحزاب/ ٢٣] قال: حمزة.

واستشهد في وقعة أُحد، قتله وحشي. وعن سعيد بن المسيب كان يقول: كنت أعجب لقاتل حمزة كيف ينجو، حتى إنه مات غريقًا في الخمر. رواه الدارقطني على شرط الشيخين. وقال ابن هشام: بلغني أن وحشيًا لم يزل يجد في الخمر حتى خلع من الديوان، فكان عمر يقول: لقد علمت أن الله لم يكن ليدع قاتل حمزة.

ولما رأى النبي ﷺ حمزة قتيلاً بكى، فلما رأى ما مثل به شهق. ....

قتل في سبيل اللّه (**قال حمزة**)، أي منهم، ومنهم أنس بن النضر عم أنس بن مٰلك، كما في مسلم، (**واستشهد في وقعة أحد قتله وحشي**،) كما في البخاري في حديثه، ومرت القصة في الغزوة، (**وعن سعيد بن المسيب**؛) أنه (**كان يقول: كنت أعجب لقاتل حمزة كيف ينجو**) من شيء يعاقب عليه، مع أنه، ولو سلم، وهو يجب ما قبله قد قال له ﷺ لما أسلم غيب وجهك عني، وذلك مؤذن بأنه لا يصان عما يعاقب عليه (**حتى إنه مات غريقًا في الخمر، رواه الدارقطني**) بسند (**على شرط الشيخين**،) فلا شك في صحته عن سعيد.

(**وقال**) عبد الملك (**بن هشام**) في السيرة في غزوة أحد: (**بلغني أن وحشيًا لم يزل يجد في الخمر**) مرة بعد مرة (**حتى خلع من الديوان**) ديوان الجند المعدين للقتال، مع أن له قوة ومعرفة بالحرب، لأنه لما كثر شربه المنافي للمتقين، عوقب بخلعه من الديوان، (**فكان عمر يقول: لقد علمت أن اللّه لم يكن ليدع قاتل حمزة**) بلا عقوبة، فابتلاه بشرب الخمر وإقامة حدوده عليه، فإن قبل الإسلام يجب ما قبله، كما في الحديث، وقال تعالى: ﴿قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف﴾ [الأنفال: ٣٨]، فكيف يعاقب بما فعله قبله، ويتعجب سعيد من نجاته، ويقول عمر ذلك.

أجاب شيخنا بأن الإسلام يكفر الذنوب السابقة عليه، ثم يحسن لصاحبه، فيحفظ به عن الذنوب بعده، وقد يكون فيه شيء ولو بسبب ما سبق في الكفر، فيقع معه في ذنوب تقتضي ترتب عقوبة عليها في الدارين، وهذا لما كان جرمه، ولم ير بعد إسلامه ما يستدعى أنه حصل له ما يوجب عقوبة، فيوهم أنه عفي عنه ما حصل له قبل الإسلام، وحفظ فيما بعده، فتعجب من ذلك انتهى.

(**ولما رأى النبي ﷺ حمزة قتيلاً بكى، فلما رأى ما مثل به شهق**) بفتح المعجمة، وكسر الهاء وفتحها.

وعن أبي هريرة: وقف عليه الصلاة والسلام على حمزة ـ وقد قتل ومثل به ـ فلم ير منظرًا كان أوجع لقلبه منه. رواه أبو عمر، والمخلص، وصاحب الصفوة.

وعند ابن هشام أنه عليه الصلاة والسلام قال: لن أصاب بمثلك أبدًا، ما وقفت موقفًا قط أغيظ لي من هذا.

وعند ابن شاذان من حديث ابن مسعود: ما رأيت رسول الله ﷺ باكيًا قط أشد من بكائه على حمزة، وضعه في القبلة ثم وقف على جنازته وانتحب حتى نشغ من البكاء يقول: يا حمزة يا عم رسول الله وأسد الله وأسد رسوله، يا حمزة يا فاعل الخيرات، يا حمزة يا كاشف الكربات، يا حمزة يا ذابًا عن وجه رسول الله ﷺ

والنشغ: الشهيق حتى يبلغ به الغشي.

قال القاموس، كمنع وضرب وسمع، تردد البكاء في صدره، (**وعن أبي هريرة: وقف عليه الصلاة والسلام على حمزة، وقد قتل، ومثل به،**) بضم الميم، وكسر المثلثة مخففة، وتشدد لارادة التكثير، أي جدع أنفه وأذناه وبقر عن كبده، كما مر، (**فلم ير منظرًا كان أوجع لقلبه منه**).

(**رواه أبو عمر**) بن عبد البر، (**والمخلص**)، بضم الميم، وفتح المعجمة، وكسر اللام الثقيلة، ومهملة محمد بن عبد الرحمن بن العباس أبو طاهر الذهبي البغدادي، الثقة، المكثر الصالح، (**وصاحب الصفوة**) ابن الجوزي، (**وعند ابن هشام**) بلا سند (**أنه عليه الصلاة والسلام قال: لن أصاب بمثلك أبدًا ما وقفت موقفًا قط أغيظ لي من هذا**)، وأثنى عليه وترحم، كما مر في أحد.

(**وعند ابن شاذان من حديث ابن مسعود: ما رأيت رسول الله ﷺ باكيًا قط أشد من بكائه على حمزة، وضعه في القبلة، ثم وقف على جنازته، وانتحب حتى نشغ**) بفتح النون، والشين، والغين المعجمتين (**من البكاء**) يقول: («**يا حمزة يا عم رسول الله وأسد الله وأسد رسوله، يا حمزة يا فاعل الخيرات، يا حمزة يا كاشف الكربات، يا حمزة يا ذابا عن وجه رسول الله**) ﷺ».

زاد في رواية: «رحمة الله عليك لقد كنت ما علمتك فعولاً للخير وصولاً للرحم»، (**والنشغ الشهيق حتى يبلغ به الغشي**،) وفي النهاية ومقدمة الفتح أنه الشهيق، وعلو النفس الصعداء حتى يكاد يبلغ به الغشي وهي أولى، لأن الواقع أنه ﷺ ما بلغ ذلك، بل قارب إلاَّ أن يكون تفسير مراد، وتفسير المصنف لأصل المادة، قيل: وهذا كان قبل تحريم الصياح، بدليل أن نساء الأنصار أخذن ينحن عليه من الليلة، فنهاهن ﷺ عن ذلك أخرج الطبراني بسند حسن عن ابن عباس قال: أصيب حمزة وحنظلة بن الراهب، وهما جنب، فقال ﷺ: رأيت الملائكة

وكان ﷺ إذا صلى على جنازة كبر عليها أربعًا، وكبر على حمزة سبعين تكبيرة، رواه البغوي في معجمه.

وقد روى أنس بن مٰلك أن شهداء أُحد لم يغسلوا ودفنوا بدمائهم ولم يصل عليهم. خرجه أحمد وأبو داود.

فيحمل أمر حمزة على التخصيص، ومن صلى عليه غيره على أنه جرح حال الحرب ولم يمت حتى انقضت الحرب.

وكان سن حمزة يوم قتل تسعًا وخمسين سنة، ودفن هو وابن أخته عبد الله بن جحش في قبر واحد.

تغسلهما، وروى ابن عبد البر عن ابن عباس رفعه: دخلت البارحة الجنة، فإذا حمزة مع أصحابه، **(وكان ﷺ إذا صلى على جنازة كبر عليها أربعًا، وكبر على حمزة سبعين تكبيرة)**.

(رواه) الحافظ أبو القٰسم عبد اللّٰه بن محمد بن عبد العزيز، **(البغوي)**، الكبير **(في معجمه)** في الصحابة، **(وقد روى أنس بن مٰلك أن شهداء أحد لم يغسلوا، ودفنوا بدمائهم،)** وهذا لا خلاف فيه، **(ولم يصل عليهم، خرجه أحمد، وأبو داود،)** وكذا رواه البخاري عن جابر بنحوه، فهذا معارض لما روى في حمزة، ولحديث أنه صلى عليهم صلاته على الميت، **(فيحمل أمر حمزة على التخصيص،)** أي أنه خصه بذلك، فيخص من قول أنس وجابر أنه لم يصل على قتلى أحد، **(و)** يحمل أمر **(من صلى عليه غيره على أنه جرح حال الحرب، ولم يمت حتى انقضت الحرب،)** فلا منافاة، وحمل أيضًا على أنه دعا لهم، كدعائه للميت جمعًا بين الأدلة، **(وكان سن حمزة يوم قتل تسعًا وخمسين سنة،)** بناء على القول؛ بأنه ولد قبل المصطفى بأربع سنين، بإلغاء عام الولادة أو الموت، وإلا كانت ستين، لأنه هاجر وهو ابن سبع وخمسين، ومات في شوّال سنة ثلاث، وعلى أنه ولد قبله ﷺ بسنتين، فكان سنة ثمانيًا وخمسين، وقول صاحب الإصابة، فعاش دون الستين، أي على هذا القول الذي صدر وهو به، **(ودفن هو وابن أخته)** أميمة **(عبد اللّٰه،)** بالتكبير **(ابن جحش في قبر واحد،)** كما في البخاري عن جابر، وقال كعب بن مٰلك يرثيه:

بكت عيني وحق لها بكاها ... وما يغني البكاء ولا العويل
على أسد الإله غداة قالوا ... لحمزة ذا كم الرجل القتيل
أصيب المسلمون به جميعًا ... هناك وقد أصيب به الرسول
أبا يعلى لك الأركان هدت ... وأنت الماجد البر الوصول
عليك سلام ربك في جنان ... يخالطها نعيم لا يزول

[ذكر بعض مناقب العباس]

وأما العباس وكنيته أبو الفضل، فأمه نتله، ويقال نتيله بنت جناب بن كلب بن النمر بن قاسط، ويقال: إنها أول عربية كست البيت الحرام الديباج وأصناف الكسوة، لأن العباس ضل وهو صبي، فنذرت إن وجدته أن تكسو البيت.

وكان العباس جميلاً وسيمًا ....

ألا يا هاشم الأخيار صبرًا فكل فعالكم حسن جميل
رسول الله مصطبر كريم بأمر الله ينطق إذ يقول

في أبيات، وقال أيضًا في قصيدة:

ولقد هددت لفقد حمزة هدة ظلت بنات الجوف منها ترعد
ولو أنه فجعت حراء بمثله لرأيت رأسي صخرها يتبدد
قوم تمكن في ذؤابة هاشم حيث النبوة والندى السودد
والعاقر الكوم الجلاد إذا غدت ريح يكاد الماء منها يجمد
والتارك القرن الكمي مجدلا يوم الكريهة والقنا يتقصد
وتراه يرفل في الحديد كأنه ذو لبدة شثن البراثن أربد
عم النبي محمد وصفيه ورد الحمام فطاب ذاك المورد
وأتى المنية معلمًا في أسرة نصروا النبي ومنهم المستشهد

ورثاه حسان أيضًا بأبيات حسان والله أعلم.

ذكر بعض مناقب العباس

(**وأما العباس، وكنيته أبو الفضل**) باسم أكبر أولاده، (**فأمه نتلة**) بفتح النون وسكون الفوقية، (**ويقال نتيلة**) بضم النون والفتح المثناة، وسكون التحتية، وهو الذي قاله ابن دريد، وجزم به في الروض والإصابة والتبصير.

قال السهيلي: تصغير نتلة واحدة النتل، وهي بيض النعام، وصفحها بعضهم بثاء، مثلثة (**بنت جناب**) بفتح الجيم، وخفة النون، فألف فموحدة، كما في الأكمال (**ابن كلب،**) كذا في النسخ، ومثله في العيون والإصابة والتبصير، وقال البرهان صوابه كليب بالتصغير، كما في الاستيعاب والإكمال، ولبعضهم خبيب بالخاء المعجمة والموحدة (**ابن النمر**) بالنون (**ابن قاسط، ويقال إنها أول عربية كست البيت الحرام الديباج وأصناف الكسوة، لأن العباس ضل، وهو صبي، فنذرت إن وجدته أن تكسو البيت،**) فوجدته، فكست الكعبة، (**وكان العباس جميلاً**

أبيض، له ضفيرتان، معتدلاً، وقيل كان طوالاً، وولد قبل الفيل بثلاث سنين، وكان أسن من النبي ﷺ بسنتين أو ثلاث، وكان رأسًا في قريش، وإليه عمارة المسجد الحرام.

وكان مع النبي ﷺ يوم العقبة يعقد له البيعة على الأنصاري، ....

وسيمًا) حسن الوجه، فهو صفة لازمة **(أبيض له ضفيرتان،)** بالمعجمة عقيصتان **(معتدلا)** في القامة لا بالطويل، ولا بالقصير، **(وقيل كان طوالا)** بضم الطاء، أي طويلاً.

روى ابن أبي عاصم، وأبو عمر عن جابر أن الأنصار لما أرادوا أن يكسوا العباس حين أسر يوم بدر، لم يصلح عليه إلا قميص عبد اللّه بن أبي، فكساه إياه، فلما مات عبد اللّه ألبسه ﷺ ثوبه، وتفل عليه من ريقه.

قال سفيٰن: فظني أنه مكافأة للعباس، أي لإلباسه العباس، فكأنه توفية حق دنيوي، ثبت له، فلا يرد، أنه كيف يفعل ذلك معه مع علمه بكفره ونفاقه، ولعله أراد تخفيف عذاب غير الكفر جزاء لذلك ما دام عليه القميص، وتقدم مزيد لذلك في هلاكه، **(وولد)** العباس **(قبل الفيل بثلاث سنين، وكان اسن من النبي ﷺ بسنتين،)** وبه جزم في الإصابة، **(أو ثلاث)** هذا الموافق لولادته قبل الفيل بثلاثة، ومن لطائف الأدب ما رواه ابن أبي عاصم، عن أبي رزين والبغوي في معجمه عن ابن عمر، انه قيل للعباس: أنت أكبر، أو النبي ﷺ، قال هو أكبر مني وأنا ولدت قبله، **(وكان رأسًا في قريش)** مقدمًا فيهم، لأنه كان ذا رأي حسن جوادًا، مطعمًا، وصولاً للرحم، **(و)** كان موكولا **(إليه عمارة المسجد الحرام،)** فكان لا يدع أحدًا يسب فيه، ولا يقول فيه هجرًا، وكانت قريش قد اجتمعت وتعاقدت على ذلك، فكانوا له هونًا، وأسلموا ذلك إليه، كما في الشامية، ووقع في الإصابة، وكان إليه في الجاهلية السفارة والعمارة، فإن لم يكن مصحفًا من السقاية، فلينظر ما هو، **(وكان مع النبي ﷺ يوم العقبة)** الثالثة قبل إسلامه، **(يعقد له البيعة على الأنصاري)** السبعين الذي اجتمعوا رضي اللّه عنهم، فأخذ المصطفى العباس معه، **(وكان عليه الصلاة والسلام يثق به في أمره، كله)**، فكان أول من تكلم العباس، وهو آخذ بيده ﷺ، فقال: إن محمدًا منا حيث قد علمتم، وقد منعناه من قومنا ممن هو على مثل رأينا فيه، فهو وفي عز من قومه ومنعة في بلده، وانه قد أبى إلاً الانحياز إليكم واللحوق بكم، فإن كنتم ترون أنكم وافون له، ومانعوه وممن خالفه، فانتم وما تحملتم، وإن كنتم ترون أنكم مسلموه، وخاذلوه بعد الخروج، فمن الآن فدعوه، فإنه في عزة ومنعة من قومه وبلده، فقالوا: قد سمعنا ما قلت، أما واللّه لو كان في أنفسنا غير ما ننطق به لقلناه، فتكلم يا رسول اللّه فجد لنفسك ولربك ما أحببت الحديث، رواه ابن إسحٰق وغيره، ولذا دعا له ﷺ، فقال: اللهم إن عمي العباس حاطني بمكة من

وكان عليه السلام يثق به في أمره كله. ولما شدوا وثاقه في أسرى بدر سهر عليه الصلاة والسلام تلك الليلة، فقيل: ما يسهرك يا رسول الله؟ قال: لأنين العباس، فقام رجل فأرخى من وثاقه، وفعل ذلك بالأسرى كلهم، رواه أبو عمر، وصاحب الصفوة.

وقيل: كان يكتم إسلامه وخرج مع المشركين يوم بدر فقال ﷺ: من لقي العباس فلا يقتله فإنه خرج مستكرهًا، فأسره كعب بن عمرو، ففادى نفسه ورجع إلى مكة.

وقيل: إنه أسلم يوم بدر ....

أهل الشرك، وأخذ لي على الأنصار، وأجارني في الإسلام مؤمنًا بالله مصدقًا بي. اللهم احفظه وحطه واحفظ ذريته من كل مكروه، رواه ابن عساكر من مرسل محمد بن إبراهيم التيمي، وكان المراد بإجارته في الإسلام ثباته يوم حنين ومسكه البغلة، فهذا الدعاء وقع يومئذ أو بعده، **(ولما شدوا وثاقه في أسرى بدر)** شده عمر رجاء إسلامه، **(سهر عليه الصلاة والسلام تلك الليلة، فقيل: ما يسهرك يا رسول الله، قال:)** سهرت **(لانين العباس)** فهو بكسر اللام والجر، لكن المذكور في رواية من عزا له المصنف، قال: أنين العباس فالواجب حذف اللام، لأنه فاعل لفعل مقدر، أي أسهرني، **(فقام رجل، فأرخى من وثاقه)** وفي رواية ابن عائذ لما ولي عمر وثاق الأسرى شد وثاق العباس، فسمعه النبي ﷺ وهو يئن، فلم يأخذه النوم، فبلغ الأنصار، فاطلقوه، فيحتمل أن الرجل لما أرخى بعض وثاقه لم يترك الأنين، فاطلقه الأنصار بالمرة طلبًا لرضاه ﷺ، **(وفعل ذلك بالأسرى كلهم،)** رعاية للعدل ومحافظة على الإحسان المأمور به في قوله تعالى: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان﴾ [النحل: ٩٠]، وذلك بأمر المصطفى، ففي نفس رواية من عزا له المصنف، فأرخى من وثاقه شيئًا، قال ﷺ: فافعل ذلك بالأسرى كلهم، **(رواه أبو عمر)** ابن عبد البر، **(وصاحب الصفوة)** أبو الفرج بن الجوزي من مرسل وسويد بن الأصم، ففي هذه القصة انه حضر بدرًا على دين قومه لاسره، وأخذ الفداء منه، **(وقيل:)** بل أسلم قبل بدر، ولكنه **(كان يكتم إسلامه،)** لأنه كان يهاب قومه، ويكره خلافهم، وكان ذا مال، قاله مولاه أبو رافع، كما رواه ابن إسحٰق، ولم يذكر مبدأه، **(وخرج مع المشركين يوم بدر، فقال ﷺ: من لقي العباس فلا يقتله، فإنه خرج مستكرها)** بسين التأكيد أو زائدة، **(فاسره كعب بن عمرو)**، بفتح العين أبو اليسر بفتحتين الأنصاري، **(ففادى نفسه)** وابني أخويه عقيل بن أبي طالب، ونوفل بن الحرث بأمره ﷺ، كما رواه ابن إسحٰق بسند حسن، **(ورجع إلى مكة)** فأقام بها على سقايته والمصطفى عنه راض، **(وقيل إنه أسلم يوم بدر)** لما قال للمصطفى حين أمره بالفداء تتركني

ثم أقبل إلى المدينة مهاجرًا، فاستقبل النبي ﷺ يوم الفتح بالأبواء وكان معه في فتح مكة، وبه ختمت الهجرة. وقال أبو عمر: أسلم قبل فتح خيبر وكان يكتم إسلامه ويسره ما يفتح الله على المسلمين، وأظهر إسلامه يوم فتح مكة، وشهد حنينًا والطائف وتبوك.

ويقال: إن إسلامه كان قبل بدر، وكان يكتب بأخبار المشركين إلى رسول الله ﷺ، وكان المسلمون بمكة يثقون به، وكان يحب القدوم على رسول الله ﷺ، فيكتب إليه ﷺ إن مقامك بمكة خير لك. وقال أبو مصعب إسمعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت حدثنا أبو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: استأذن العباس ....

فقير قريش ما بقيت، فقال ﷺ فأين الذهب الذي دفعته إلى أم الفضل؟ فقال وما يدريك، قال أخبرني ربي، فاسلم وظاهره انه لم يخف إسلامه، فلعله إن صح أظهره للمصطفى وأخفاه عن قومه، **(ثم أقبل إلى المدينة مهاجرًا فاستقبل النبي ﷺ يوم الفتح بالأبواء)** بفتح الهمزة وسكون الموحدة، **(وكان معه في فتح مكة وبه ختمت الهجرة،)** كما قال ﷺ.

(وقال أبو عمر) بن عبد البر **(أسلم قبل فتح خيبر** وبعد بدر حتى يغاير ما قبله، وإلا فالقبلية صادقة، فأي فائدة ذكره.

وفي الإصابة، يقال أسلم بعد بدر، **(وكان يكتم إسلامه)** من قومه **(ويسره ما يفتح الله على المسلمين)** من ظفرهم بأعدائهم وغير ذلك مما يغيظ الكفار، **(وأظهر إسلامه يوم فتح مكة، وشهد حنينًا والطائف وتبوك، ويقال إن إسلامه كان قبل بدر)** أعاده وان علم مما أسلفه، لأنه من كلام أبي عمرو مراده نقله كله، **(وكان يكتب بأخبار المشركين إلى رسول الله ﷺ، وكان المسلمون بمكة يثقون به)** بفتح الفوقية المشددة من الوقاية ويؤيده قول تهذيب النووي، وكان عونًا للمسلمين المستضعفين ونقله الشامي عن أبي عمر نفسه بلفظ يتقوون بواوين، أو بمثلثة مكسورة من الوثوق، أي فيلجأون له في مهماته، **(وكان يحب القدوم على رسول الله ﷺ،)** فاستأذنه فيه، **(فكتب إليه ﷺ إن مقامك بمكة خير لك)** صونًا للملك وأهلك، فالعطف على مقدركما علم إذ لا يصح تفرعه على محبة القدوم ويدل على التقدير ما في قوله.

(وقال أبو مصعب إسمعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت) الأنصاري **(حدثنا أبو حازم)** بمهملة، وزاي **(سلمة بن دينار)** المدني الثقة العابد.

روى له الجميع **(عن سهل بن سعد)** الساعدي **(رضي الله عنه، قال استأذن العباس**

رضي الله عنه النبي ﷺ في الهجرة فكتب إليه: يا عم أقم مكانك الذي أنت فيه، فإن الله عز وجل يختم بك الهجرة كما ختم بي النبوة. رواه أبو يعلى والهيثم بن كليب ـ في مسنديهما ـ والطبراني في الكبير.

وأبو مصعب متروك، لكن يعتضد بقول عروة بن الزبير: كان العباس قد أسلم وأقام على سقايته ولم يهاجر، رواه الحاكم في مستدركه.

وذكر السهمي في الفضائل أن أبا رافع لما بشر النبي ﷺ بإسلام العباس أعتقه.

وكان عليه الصلاة والسلام يكرم العباس بعد إسلامه ويعظمه، ووصفه عليه الصلاة والسلام فقال: أجود الناس كفًا، وأحناه ....

رضي الله عنه النبي ﷺ في الهجرة، فكتب إليه يا عم أقم مكانك الذي أنت فيه، فإن الله عز وجل يختم بك الهجرة، كما ختم بي النبوة،) فكان كذلك، لأنه آخر من هاجر.

(**رواه أبو يعلى**) أحمد بن علي الحافظ المشهور، (**والهيثم بن كليب**) بن شرح بن معقل العقيلي أبو سعيد الشاشي الحافظ الثقة محدث ما وراء النهر، ومصنف المسند الكبير سمع الترمذي وعباسًا الدوري ومنه ابن منده. مات سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة (**في مسنديهما والطبراني**) سليمٰن بن أحمد بن أيوب، أحد الاعلام (**في**) معجمه (**الكبير، وأبو مصعب متروك،**) فالحديث ضعيف، (**لكن يعتضد بقول عروة بن الزبير**) بن العوام، أحد الثقات الأثبات، (**كان العباس قد أسلم، وأقام على سقايته ولم يهاجر**).

(**رواه الحاكم في مستدركه**) فهو عاضد في الجملة، (**وذكر**)، أي روى الإمام الثبت الحافظ حمزة بن يوسف بن إبرٰهيم بن موسى أبو القٰسم (**السهمي**) من ذرية هشام بن العاصي القرشي الجرجاني، جال البلاد وسمع ابن عدي والإسماعيلي وخلائق وصنف، وجرَّح، وعدل، وصحح، وعلل ومات سنة سبع وعشرين وأربعمائة (**في الفضائل**) عن شرحبيل بن سعد مرسلاً؛ (**ان أبا رافع**) اسمه أسلم على المشهور، كان مولى العباس، فوهبه للمصطفى (**لما بشر النبي ﷺ بإسلام العباس اعتقه**) جزاء لسروره بالبشرى، (**وكان عليه الصلاة والسلام يكرم العباس بعد إسلامه، ويعظمه**) غاية التعظيم حتى قالت عائشة لعروة يا ابن أختي لقد رأيت من تعظيم النبي ﷺ عمه العباس امرًا عجبًا.

وقال أبو سفيٰن بن الحٰرث: كان العباس أعظم الناس عند رسول الله ﷺ رواهما أبو القٰسم البغوي، (**ووصفه عليه الصلاة والسلام، فقال: «أجود الناس كفًا وأَحناه**) بفتح الهمزة وسكون

عليهم. رواه الفضائلي. وفي معجم البغوي: العباس عمي وصنو أبي، من آذاه فقد آذاني، وفي الترمذي نحوه، وقال: حسن صحيح.

وذكر السهمي في الفضائل: أن العباس أتى النبي ﷺ فلما رآه قام إليه، وقبل ما بين عينيه، ثم أقعده عن يمينه ثم قال: هذا عمي، فمن شاء فليباه بعمه، فقال العباس: نعم القول يا رسول الله، ....

المهملة وبالنون، أي أشد الناس عطفًا (**عليهم**)) وأفرد ضميرًا احناه، لأن أل في الناس للجنس، فتبطل معنى الجمعية، وهو مطرد في أفعل التفضيل، وفي كثير من النسخ احناهم بالجمع، وهو ظاهر، وكلاهما جائز مراعاة للفظه ومعناه.

(**رواه الفضائلي**)) وأخرج النسائي عن سعد: كنا مع النبي ﷺ، فأقبل العباس، فقال هذا: العباس أجود قريش كفًا وأوصلها.

(**وفي**) كتاب (**معجم**) الصحابة للحافظ أبي القٰسم عبد اللّٰه بن محمد بن عبد العزيز (**البغوي**)) ثم البغدادي من مرسل عطاء الخراساني، قال: قال ﷺ (**العباس عمي وصنو أبي**) بكسر الصاد المهملة، أي مثله وقريبه، كما قال في التهذيب ومقدمة الفتح، أي في الشفقة عليه، وهو أحد معانيه في القاموس ومنها الشقيق لكن حمله عليه خطًا فاضح فإنهما ليسا شقيقين (**من آذاه فقد آذاني**)) وعند أبي نعيم وغيره في حديث، ومن آذاني فقد آذى اللّٰه، فعليه لعنة اللّٰه ملء السماء وملء الأرض.

(**وفي الترمذي نحوه**) من حديث ابن عباس انه ﷺ، قال: «من آذى العباس فقد آذاني إنما عم الرجل صنو أبيه».

(**وقال حسن صحيح**) وأخرجه أيضًا وحسنه عن علي أنه ﷺ، قال لعمر: «أما علمت أن عم الرجل صنو أبيه»، وهو أيضًا وابن أبي الدنيا والخرائطي والخطيب من حديث المطلب بن ربيعة بن الحٰرث وابن عساكر وغيره من عمر والترمذي، وحسنه عن أبي هريرة وابن عساكر عن ابن مسعود، ومن ثم، قال ابن منده إسناده متصل مشهور، وهو ثابت على رسم الجماعة (**وذكر**)) أي روى (**السهمي في الفضائل**)) وكذا روى الطبراني بسند حسن عن ابن عباس عن أمه أم الفضل: (**أن العباس أتى النبي ﷺ، فلما رآه قام إليه، وقبل ما بين عينيه، ثم أقعده عن يمينه، ثم قال هذا عمي**) إرادة لتشريفه بالقول، كما شرفه بالفعل، وإلا فمعلوم إنه عمه، أي هذا عمي الذي أباهي به من حيث فرحي بإسلامه وهداه، (**فمن شاء فليباه**) يفاخر (**بعمه**)) والفخر المذموم محله إذا كان على وجه الاحتقار للغير، (**فقال العباس: نعم القول**) قولك (**يا رسول اللّٰه**)) وهذا

قال ولم لا أقول هذا، أنت عمي وصنو أبي وبقية آبائي ووارثي وخير من أخلف من أهلي. وقال له عليه الصلاة والسلام يا عم لا ترم منزلك أنت وبنوك غدًا حتى آتيكم فإن لي فيكم حاجة، فلما أتاهم اشتمل عليهم بملاءة ثم قال: يا رب، هذا عمي وصنو أبي وهؤلاء أهل بيتي فاسترهم من النار كستري إياهم بملاءتي هذه قال: فأمنت أسكفة الباب وحوائط البيت فقالت: آمين آمين آمين. رواه ابن غيلان،

بمجرده لا يترتب عليه قوله، **(قال: ولم لا أقول هذا؟)** فلعله قدر سائلاً العباس، أو غيره عن سبب المدح بما ذكر، فأجابه **(أنت عمي وصنو أبي)** شريكه في خروجكما من أصل واحد، وهو الجد، وأصله النخلتان تخرجان عن أصل واحد، ومنه صنوان **(وبقية آبائي)** والعم والد، هكذا زاده في رواية الطبراني، وقال شيخنا، أي بقية الشفوقين علي من أعمامي كشفقة الأب، وفيه إشارة إلى أن منهم من كان له زيادة شفقة بحيث استحق جعله أبا، **(ووارثي)** في القيام بتعلقاتي بعد موتي، كولاية غسلي، وفي تعظيم الناس لك واستسقائهم بك، كما كانوا يستسقون بي ونحو ذلك، وإلا فالأنبياء لا يورثون، وقد كان العباس رضي اللّٰه عنه حمله على ظاهره حتى كشف له الصديق القناع، وروى له الحديث، كما في الصحيح مختصرًا، أو مطولاً، **(وخير من أخلف من أهلي،)** بتقدير من خير، أو في شيء خاص، كقيامه بتعلقات أهله، أو كون الخلفاء من ولده، أو بإعتبار السن، وقرب المنزلة، فلا يرد أن عليًا أفضل منه بإجماع، أو المراد غير علي، **(وقال له عليه الصلاة والسلام يا عم لا ترم،)** لا تفارق **(منزلك أنت وبنوك غدًا حتى أتيكم، فإن لي فيكم حاجة)** منفعة أوصلها لكم، وجعلها له لشدة رأفته بهم، أو أوحى إليه بذلك فهي له، **(فلما أتاهم)** زاد في رواية البيهقي بعدما أضحى، فدخل عليهم، فقال: السلام عليكم، فقالوا: وعليك السلام ورحمة اللّٰه وبركاته، قال: كيف أصبحتم؟ قالوا: أصبحنا بخير بحمد اللّٰه تعالى، فقال لهم: «تقاربوا فتقاربوا يزحف بعضهم إلى بعض حتى إذا أمكنوه **(اشتمل عليهم)** سترهم **(بملاءة)** بميم مضمومة ولام وهمز ومد الإزار والملحفة، وقيل الملاءة الازار له شقتان، فإن كان واحدة فريطة براء وطاء مهملتين، **(ثم قال: «يا رب هذا عمي وصنو أبي وهؤلاء أهل بيتي،)** أي منهم ولبسطه موضع آخر يأتي إن شاء اللّٰه، **(فاسترهم من النار كستري إياهم بملاءتي هذه»، قال: فأمنت أسكفة الباب)** بضم الهمزة عتبته العليا وقد تطلق على السفلى **(وحوائط البيت، فقالت: آمين آمين آمين)** ثلاث مرات وفي نسخ مرتين، فيحتمل ان واحدة من الاسكفة والأخرى من الحوائط ويحتمل أن المراد الجميع.

(رواه ابن غيلان) بالغين المعجمة أبو طالب محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيلان البزار

وأبو القٰسم حمزة، والسهمي، رواه ابن السري وفيه: فما بقي في البيت مدرة ولا باب إلا أمن. ورواه الترمذي من حديث ابن عباس بلفظ فألبسناه كساء ثم قال: اللّٰهم اغفر للعباس وولده مغفرة ظاهرة وباطنة لا تغادر ذنبًا، اللّٰهم احفظه في ولده. وقال حسن غريب.

وعند ابن عبد الباقي من حديث أبي هريرة: اللّٰهم اغفر للعباس ولولد العباس ولمن أحبهم.

بمعجمتين (**والسهمي**) والبيهقي من حديث أبي أسيد الساعدي.

(**ورواه ابن السرى و**) راد (**فيه فما بقي في البيت مدرة ولا باب إلا أمن**،) أي قال آمين معجزة له ﷺ.

(**ورواه الترمذي من حديث ابن عباس بلفظ**) قال: قال رسول اللّٰه ﷺ للعباس: «إذا كان غداة الاثنين فائتني أنت وولدك». حتى أدعو لكم بدعوة ينفعك اللّٰه بها وولدك، فغدا وغدونا معه (**فالبسنا كساء**) وفي حديث واثلة وأم سلمة عند أحمد أن أصحاب الكساء علي وفاطمة وإبناهما وجمع بالتعدد، وبسط القول فيه يأتي إن شاء اللّٰه تعالى في المقصد السابع، (**ثم قال اللهم اغفر للعباس وولده**) ذكورهم وإناثهم وقوله السابق أنت وبنوك تغليب، ويحتمل انه أراد بالولد ما يشمل ولد الولد للرواية الآتية وأبناء أبناء العباس، والجزم به لا يليق، فهذه الدعوة حين سترهم ظاهرة في تخصيص الصلبية والآتية مع ضعفها لم يذكر فيها قصة الستر، فهي ظاهرة في كونها دعوة مستقلة فغاية دخولها فيما هنا إنما هو بالاحتمال (**مغفرة ظاهرة**) بضبط جوارحهم عن المعاصي، وتجليلها بما يجملهم من النور المشاهد (**وباطنة**) بأن تصون أسرارهم عن نحو الكبر والحسد والغل، (**لا تغادر**) بمعجمة ومهملة تترك (**ذنبًا اللهم احفظه في ولده**).

(**وقال حسن غريب**)، وظاهر سياقه أنها قصة غير قصة ذهابه ﷺ إلى منزل العباس، ولا مانع من التعدد، وعند الحاكم وابن عساكر، وغيرهما، عن سهل بن سعد، قال: خرج رسول اللّٰه ﷺ في زمان القيظ، فنزل منزلاً، فقام يغتسل، فقام العباس فستره بكساء من صوف، قال سهل: فنظرت إلى رسول اللّٰه ﷺ من جانب الكساء، وهو رافع رأسه إلى السماء يقول: اللهم استر العباس وولده من النار، وهذه دعوة أخرى غير يوم الكساء، كما هو ظاهر.

(**وعند**) أبي بكر محمد بن أحمد (**ابن عبد الباقي**) بن منصور البغدادي، الإمام، القدوة، الحافظ، الورع، الثبت، الزاهد، الثقة، العلامة في الأدب، المتوفي سنة تسع وثمانين وأربعمائة (**من حديث أبي هريرة**) مرفوعًا، (**«اللهم اغفر للعباس، ولولد العباس، ولمن أحبهم»**) فيه بشرى عظيمة للمحبين ولله الحمد.

وفي تاريخ دمشق من حديث ابن عباس عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال له في فتح مكة اللَّهم انصر العباس وولد العباس قالها ثلاثًا ثم قال: يا عم أما علمت أن المهدي من ولدك.

وروى الحاكم في مستدركه والبغوي في معجمه عن سعيد بن المسيب أنه قال: العباس خير هذه الأمة، ووارث النبي ﷺ وعمه. قال الذهبي وسنده صحيح. قال: ويتكلف لتأويله إن كان قوله خير ـ بالمعجمة والتحتية ـ.

(وفـي تاريخ دمشق) لابن عساكر برجال ثقات **(من حديث ابن عباس عن أبـيه أن رسول اللَّه ﷺ، قال له فـي فتـح مكة: «اللهم انصر العباس وولد العباس»، قالها ثلاثًا، ثم قال:)** إيماء إلى وجه الدعاء لهم بالنصر: **(يا عم أما علـمت أن الـمهدي من ولدك)** موقوفًا، رضيًا، مرضيًا.

هذا بقية حديث ابن عباس، والمراد بالمهدي محمد بن أبي جعفر المنصور بن محمد بن علي بن عبد اللَّه بن عباس، وقد وجد، وهو ثالث الخلفاء العباسيين، وليس المراد به الموعود به آخر الزمان لقوله ﷺ: «المهدي من ولد فاطمة»، رواه أبو داود وابن ماجه وغيرهما.

وعند أبي نعيم مرفوعًا انه من ولد الحسن، وفي رواية انه من ولد الحسن والحسين، وجمع بأن حسني أبا، حسيني أما، **(وروى الـحاكم فـي مستدركه والبغوي فـي معجمه عن سعيد بن الـمسيب)** بكسر الياء وفتحها، **(أنه قال)** من عند نفسه، **(العباس خير هذه الأمة ووارث النبـي ﷺ وعمه)**.

(قال)، الحافظ **(الذهبـي وسنده صحيح، قال: ويتكلف لتأويله، يعنـي إن كان قوله خير بالـمعجمة والتـحتية،)** بأن المراد من حيث قربه من النبي وشفقته عليه ﷺ ومزيد كرمه.

قال الزبير بن بكار: كان العباس ثوبًا لعاري بني هاشم، وجفنة لجائعهم ويمنع الجار، ويبذل المال ويعطي في النوائب.

قال ابن المسيب: كانت جفنته تدور على فقراء بني هاشم، ويطعم الجائع، ويؤدب السفيه.

قال الزهري: هذا واللَّه هو السؤدد، وكذا يتكلف لتأويله إن كان بالمهملة والموحدة، بأن المراد في شيء خاص، كشدة فراسته، وحسن سياسته، كقوله لعلي في مرض وفاته ﷺ: وإني واللَّه لأرى رسول اللَّه ﷺ سوف يتوفى من وجعه هذا، إني لأعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت.

رواه البخاري، وقوله لعبد اللَّه: يا بني إن أمير المؤمنين يعني عمر يدعوك، ويقربك،

وفي الأفراد للدارقطني عن جابر الأنصاري رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول من لم يحب العباس بن عبد المطلب وأهل بيته فقد بريء من الله ورسوله، وفي سنده عمرو بن راشد الحارثي. وهو ضعيف جدًا. لكن يشهد له ما رواه محمد بن الحسين الأشناني ثم أبو بكر بن عبد الباقي في أماليه ومن طريقهما المنذري من طريق منصور عن مسلم بن صبيح أبي الضحى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ من لم يحب عمي هذا ـ وأخذ بيد العباس فرفعها ـ لله عز وجل ولقرابته مني فليس بمؤمن.

وللترمذي وقال: حسن، عن عبد المطلب بن ربيعة بن الحرث بن عبد المطلب ....

ويستشيرك، فاحفظ عني ثلاث خصال: لا يجربن عليك كذبة، ولا تفش له سرًا، ولا تغتابن عنده أحدًا.

رواه أبو محمد بن السقاء، وإلا فخير هذه الأمة وحبرها على الإطلاق الصديق، فمن بعده على الترتيب المعلوم، فلا ينبغي أن يفهم عن ابن المسيب مع جلالته خلافه، **(وفي الأفراد)** بفتح الهمزة **(للدارقطني عن جابر الأنصاري رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من لم يحب العباس بن عبد المطلب وأهل بيته فقد بريء من الله ورسوله»)** إن كان عدم الحب من حيث القرب، **(وفي سنده عمرو بن راشد الحارثي، وهو ضعيف جدًا، لكن يشهد له ما رواه محمد بن الحسين الاشناني)** بضم الهمزة، **(ثم أبو بكر)** محمد بن أحمد **(بن عبد الباقي في أماليه، ومن طريقهما المنذري من طريق منصور)** ابن المعتمر بن عبد الله الكوفي، الثقة الثبت، المتوفى سنة اثنتين وثلاثين ومائة، **(عن مسلم بن صبيح)** بالتصغير الهمداني **(أبي الضحى)** الكوفي، الثقة، الفاضل، المشهور بكنيته مات سنة مائة.

(عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يحب عمي هذا، وأخذ بيد العباس، فرفعها) بأن يحبه **(لله عز وجل ولقرابته مني فليس بمؤمن».)** حقيقة إن كان عدم المحبة لأجل قرابته، أو كامل الإيمان إن كان لذاته، **(وللترمذي، وقال حسن)** والنسائي، وأحمد، والحاكم **(عن عبد المطلب بن ربيعة بن الحرث بن عبد المطلب)** بن هاشم الصحابي ابن الصحابي، سكن الشام ومات سنة اثنتين وستين، ويقال اسمه المطلب، قال: دخل العباس على رسول الله ﷺ مغضبًا، وأنا عنده، فقال: ما أغضبك؟ قال: يا رسول الله ما لنا ولقريش إذا تلاقوا بينهم، تلاقوا الوجوه ببشر، وإذا لقونا لقونا بغير ذلك، فغضب ﷺ حتى احمر وجهه، ثم

إن رسول الله ﷺ قال للعباس: والذي نفسي بيده لا يدخل قلب رجل الإيمان حتى يحبكم لله ولرسوله ثم قال: يا أيها الناس من آذى عمي فقد آذاني فإنما عم الرجل صنو أبيه.

وروى البغوي أنه عليه الصلاة والسلام قال له: لك يا عم من الله حتى ترضى.

وروى السهمي في الفضائل أنه عليه الصلاة والسلام قال: يا عباس إن الله عز وجل غير معذبك ولا أحد من ولدك.

وفي المعجم الكبير ....

(إن رسول اللّٰه ﷺ، قال للعباس: «والذي نفسي بيده لا يدخل قلب رجل الإيمان حتى يحبكم للّٰه ولرسوله»).

خطاب للعباس، والميم للتعظيم أو لجميع أهل البيت فهي للجميع، **(ثم قال: «يا أيها الناس من آذى عمي فقد آذاني، فإنما عم الرجل صنو أبيه»)** وعن علي رفعه استوصوا بالعباس خيرًا، فأنه عمي وصنو أبي رواه ابنا عدي وعساكر، وعن ابن عباس رفعه استوصوا بالعباس خيرًا، فإنه بقية آبائي، فإنما عم الرجل صنو أبيه رواه الطبراني، وعن حنظلة الكاتب مرفوعًا: يا أيها الناس إنما أنا ابن العباس، فاعرفوا ذاك له صار لي والدًا وصرت له فرطا.

رواه ابن قانع، قال ابن شهاب: كان الصحابة يعرفون للعباس فضله، فيقدمونه ويشاورونه، ويأخذون برأيه، وقال أبو الزناد لم يمرّ العباس بعمر وعثمٰن، وهما راكبان الا نزلا حتى يجوز العباس اجلالاً له، ويقال لأنه عم رسول اللّٰه ﷺ رواهما ابن عبد البر.

وروى السلفي عن ابن عباس: اعتل أبي، فعاده علي، فوجدني أضبط رجليه، فأخذهما من يدي وجلس موضعي، وقال: أنا أحق بعمي منك إن كان اللّٰه عز وجل قد توفى رسول اللّٰه ﷺ وعمي، حمزة فقد أبقى لي العباس عم الرجل صنو أبيه وبره بأبيه، اللهم هب لعمي عافيتك، وارفع له درجتك، واجعله عندك في عليين.

(وروى البغوي) عن أبي رافع **(أنه عليه الصلاة والسلام، قال له، لك يا عم)** البر، أو الخير الكثير **(من اللّٰه حتى ترضى)**.

(**وروى السهمي في الفضائل أنه عليه الصلاة والسلام، قال: «يا عباس إن اللّٰه عز وجل غير معذبك ولا أحد من ولدك»)** بأن يحفظهم مما يوجب العقوبة، ويغفر لهم ما دون ذلك، والظاهر أن المراد أولاده بلا واسطة، ويحتمل العموم وفضل اللّٰه واسع، **(وفي المعجم الكبير**

للطبراني عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ اللّهم اغفر للعباس، وأبناء العباس وأبناء أبناء العباس. وفي سنده عبد الرحمٰن بن حاتم المرادي المصري وهو متروك.

وفي تاريخ دمشق ـ ما هو شديد الوهي ـ عن أبي هريرة مرفوعًا: اللّهم اغفر للعباس ولولد العباس ولمحبي ولد العباس وشيعتهم.

وفي المناقب للإمام أحمد بسند لا بأس به، أن العباس قال: كنت عند النبي ﷺ ذات ليلة فقال: انظر هل ترى في السماء نجمًا، قلت: نعم، قال: ما ترى؟ قلت: الثريا، قال: أما إنه يلي هذه الأمة بعددها من صلبك.

وروى السهمي من حديث ابن عباس أنه عليه الصلاة والسلام قال له: ألا أبشرك يا عم، قال: بلى بأبي أنت وأمي فقال عليه الصلاة والسلام: إن من ذريتك الأصفياء ومن عترتك الخلفاء.

ومن حديث أبي هريرة: فيكم النبوة والمملكة.

للطبراني عن سهل بن سعد، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «اللهم اغفر للعباس، وأبناء العباس) يحتمل انه أراد بهم ما يشمل الإناث تغليبًا للرواية السابقة، اغفر للعباس وولده، والولد شامل، **(وأبناء أبناء العباس، وفي سنده عبد الرحمٰن بن حاتم المرادي)** بضم الميم نسبة إلى مراد بطن من مذحج، ثم **(المصري، وهو متروك)** لكن له شاهد تقدم، **(وفي تاريخ دمشق)** لابن عساكر **(مما هو شديد الوهي)** الضعف من وهى الحائط إذا مال، **(عن أبي هريرة مرفوعًا: «اللهم اغفر للعباس، ولولد العباس ولمحبي ولد العباس وشيعتهم)** بكسر الشين.

(وفي المناقب للإمام أحمد بسند لا بأس به أن العباس، قال كنت عند النبي ﷺ ذات ليلة، فقال: «انظر هل ترى في السماء نجمًا، قلت: نعم، قال ما ترى؟) أي نجم ترى، **(قلت: الثريا، قال: أما)** بالفتح والتخفيف **(إنه يلي هذه الأمة بعددها)** مرارًا **(من صلبك»)** لأن الواقع إنه تولى منهم جم غفير، وبقية الحديث في المسند اثنين في فتنة، أي بعددها مرتين والمراد التكثير، وفي فتنة صلة محذوف، أي وتحصل تلك الولاية في زمن فتنة وتزول بولايتهم.

(وروى السهمي) ثلاثة أحاديث: أحدهما **(من حديث ابن عباس أنه عليه الصلاة والسلام، قال له: ألا أبشرك يا عم؟ قال بلى بأبي أنت وأمي، فقال عليه الصلاة والسلام: «إن من ذريتك الاصفياء، ومن عترتك)** بكسر المهملة، وسكون الفوقية **(الخلفاء»)** وغاير تفننًا، فالمراد أن بعضهم أصفياء، وبعضهم خلفاء، **(و)** ثانيها **(من حديث أبي هريرة فيكم النبوة والمملكة»)** إن

ومن حديث ابن عباس عن أبيه: هذا عمي أبو الخلفاء أجود قريش كفًا وأجملها وإن من ولده السفاح والمنصور والمهدي.

وذكر ابن حبان والملاء من حديث ابن عباس أنه عليه الصلاة والسلام قال: يا أبا بكر هذا العباس قد أقبل وعليه ثياب بيض وسيلبس ولده من بعده السواد.

وعن جابر بن عبد الله سمعت رسول الله ﷺ يقول ليكونن في ولده - يعني العباس - ملوك، يكونون أمراء أمتي، يعز الله بهم الدين. ....

كان المراد يا بني هاشم فهو ظاهر، والنبوة له ﷺ والمملكة لذرية عمه، وإن كان المراد يا بني العباس، كما هو ظاهر السياق، فلعل المراد أن فيهم شيما من أخلاق النبوة، أو قرابة أكيدة للنبوة، (و) ثالثها (**من حديث ابن عباس عن أبيه**) رفعه (**هذا عمي أبو الخلفاء أجود قريش كفًا وأجملها**).

والمراد من إخباره هو بذلك، حثه على مزيد الجود، لعلمه أن ذلك يزيده جودًا، فإن شأن العرب لا سيما قريش إذا وصفوا بالجود زادوا فيه.

وقد روى ابن حبان عن سعد: بينما رسول اللّٰه ﷺ يجهز بعثًا إذ طلع العباس، فقال ﷺ: «العباس عم نبيكم أجود قريش كفًا وأوصلها، (**وإن من ولده السفاح**»)، لقب أول خلفائهم، يكنى أبا العباس، واسمه عبد اللّٰه بن محمد بن علي بن عبد. اللّٰه بن عباس، ولي الخلافة أربع سنين وتسعة أشهر، (**والمنصور**) أخاه أبا جعفر، واسمه أيضًا عبد اللّٰه بن محمد، استخلفه أخوه، ولي الخلافة اثنتين وعشرين سنة، ومات سنة ثمان وخمسين ومائة بقرب مكة، محرمًا بالحج عن ثلاث وستين سنة، وكان محدثًا فقيهًا، بليغًا، حافظًا للقرآن والسنة، جماعًا للأموال، فلذا لقب أبا الدوانيق، (**والمهدي**) بن المنصور، وليها عشر سنين حتى مات سنة تسع وستين ومائة، وخصوا بالذكر لما وقع في ولايتهم من تسكين الفتن ودفع المظالم، حتى قيل في المهدي إنه في بني العباس كعمر بن عبد العزيز في بني أمية.

(**وذكر ابن حبان والملاء**) بفتح الميم وشد اللام عمر الموصلي كان يملأ من بئر بجامع الموصل احتسابًا، كان إمامًا عظيمًا، ناسكًا زاهدًا، وكان السلطان نور الدين الشهيد يشهد قوله، ويقبل شفاعته لجلالته.

ذكره الشامي في أول فضائل الآل (**من حديث ابن عباس أنه عليه الصلاة والسلام، قال: «يا أبا بكر هذا العباس قد أقبل، وعليه ثياب بيض، وسيلبس ولده من بعده السواد**»،) أخبار بأنهم يصيرون خلفاء، وأن السواد يكون شعارًا لهم، واختاروه اقتداء بلبسه ﷺ يوم الفتح الأعظم العمامة السوداء، (**وعن جابر بن عبد اللّٰه**) رضي اللّٰه عنهما، قال: (**سمعت رسول اللّٰه ﷺ يقول: ليكونن في ولده يعني العباس ملوك يكونون أمراء أمتي يعز اللّٰه بهم الدين**،) وقد فعل، فزال

قال الحافظ أبو الحسن الدارقطني: هذا حديث غريب من حديث عمرو بن دينار عن جابر، خرجه الأصفهاني.

وتوفي العباس رضي الله عنه في خلافة عثمٰن رضي الله عنه قبل مقتله بسنتين بالمدينة، يوم الجمعة لاثنتي عشرة خلت من رجب، وقيل من رمضان سنة اثنتين وثلاثين وقيل سنة ثلاث وثلاثين، ....

بهم ما أسسه بنو مروان من مزيد الظلم.

وقد روى الطبراني عن ثوبان رفعه: رأيت بني مروان يتعاورون على منبري، فساءني ذلك، ورأيت بني العباس يتعاورون على منبري، فسرني ذلك، **(قال الحافظ أبو الحسن الدارقطني: هذا حديث غريب من حديث عمرو)** بفتح العين **(ابن دينار)** المكي، الثقة، الثبت، التابعي من رجال الجميع.

(عن جابر خرجه الأصفهاني)، وعن أبي هريرة قال: خرج ﷺ، فتلقاه العباس، فقال: ألا أبشرك يا أبا الفضل؟ قال: بلى، قال إن اللّٰه افتتح بي هذا الأمر وبذريتك يختمه، رواه أبو نعيم، وقال ﷺ: أوصاني اللّٰه بذي القربى وأمرني أن أبدأ بالعباس» رواه الحاكم، وقال ﷺ: إن اللّٰه اتخذني خليلاً، كما اتخذ إبرٰهيم خليلاً، فمنزلي ومنزل إبرٰهيم في الجنة تجاهين، والعباس بيننا مؤمن بين خليلين.

رواه ابن ماجه والحاكم في الكنى، وأبو نعيم وابن شاهين، وقال: هذه فضيلة تفرد بها العباس ليست لغيره، وقال ﷺ: «إن له يعني العباس في الجنة غرفة، كما تكون الغرف يظل علي يكلمني وأكلمه»، رواه ابن عساكر، وقال ﷺ: «اللهم هذا عمي، وصنو أبي، وخير عمومة العرب، اللهم أسكنه معي في السناء الاعلى»، رواه الديلمي.

وروى البخاري عن أنس: أن عمر كان إذا اقحطوا استسقى بالعباس، فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا ﷺ فتسقينا، وأنا نتوسل إليك بعم نبينا العباس فاسقنا فيسقون.

وروى الحاكم عن ابن عمر: استسقى عمر عام الرمان بالعباس، فقال: اللهم هذا عم نبيك نتوجه إليك، فاسقنا، فما برحوا حتى سقوا، فخطب عمر، فقال: يا أيها الناس إن رسول اللّٰه ﷺ كان يرى للعباس ما يرى الولد لوالده، يعظمه، ويفخمه، ويبر قسمه، فاقتدوا برسول اللّٰه في عمه العباس، واتخذوه وسيلة إلى اللّٰه فيما نزل بكم.

(وتوفي العباس رضي اللّٰه عنه في خلافة عثمٰن رضي اللّٰه عنه قبل مقتله بسنتين بالمدينة يوم الجمعة لاثنتي عشرة) ليلة **(خلت من رجب، وقيل من رمضان سنة اثنتين وثلاثين،)** وبه جزم في الإصابة، **(وقيل سنة ثلاث وثلاثين،)** وهذا الملائم لقوله قبل مقتل عثمٰن بسنتين، لأنه

وهو ابن ثمان وثمانين سنة، وقيل سبع وثمانين سنة، أدرك منها في الإسلام اثنتين وثلاثين سنة ودفن بالبقيع، ودخل قبره ابنه عبد الله.

وكان عظيمًا جليلاً، وكان يسمى ترجمان القرءان، ....

قتل في الحجة سنة خمس وثلاثين، (**وهو ابن ثمان وثمانين سنة، وقيل سبع وثمانين سنة،**) ومع ذلك مات معتدل القامة، وكان شديد الصوت.

قال النووي: ذكر الحازمي أنه كان يقف على سلع، فينادي غلمانه آخر الليل وهم بالغابة، فيسمعهم، وبين سلع والغابة ثمانية أميال، (**أدرك منها في الإسلام اثنتين وثلاثين سنة،**) بناء على أنه أسلم في بدر، أو قبلها.

قال مجاهد إعتق العباس سبعين عبدًا، رواه ابن أبي عاصم، وقال كعب تصدق بداره، فوسع به مسجد المدينة، وصلى عليه عثمٰن، (**ودفن بالبقيع ودخل قبره ابنه عبد اللّه**) الحبر البحر لكثرة علمه.

قال القٰسم بن محمد: كان الصحابة يسمونه البحر، ويسمونه الحبر، وما سمعت فتوى أشبه بالسنة من فتواه، رواه أبو عمر، (**وكان عظيمًا**) في الخلق والخلق، (**جليلاً،**) واسع العلم حديثًا وفقهًا، وعربية وأنسابًا، وشعرًا وتفسيرًا، (**و**) لذا (**كان يسمى ترجمان القرءان،**) وقد روى الطبراني في الكبير، وأبو نعيم عنه دعاني ﷺ، فقال: نعم ترجمان القرءان، أنت دعاك جبريل مرتين، وعنه وضع ﷺ يده على كتفي، أو منكبي، ثم قال: «اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل»، رواه أحمد والطبراني برجال الصحيح، وعنه أن رسول اللّه ﷺ وضع يده على صدره، فوجد بردها في صدره، ثم قال: «اللهم إحش جوفه علمًا وحلمًا»، وعنه ضمني ﷺ إلى صدره، وقال: «اللهم علمه الحكمة».

وفي رواية الكتاب رواهما البخاري، وعن أبي وائل قرأ ابن عباس سورة النور، وفي رواية البقرة، ثم جعل يفسرها، فقال رجل: لو سمعت هذا الديلم لأسلمت، رواه يعقوب بن سفيٰن وأبو نعيم.

وروى أبو رزعة الرازي في العلل عن ابن عباس: أتيت خالتي ميمونة، فقلت أني أريد أن أبيت عندكم، فقالت: كيف تبيت وإنما الفراش واحد، فقلت: لا حاجة لي بفراشكم افرش نصف إزاري، واما الوسادة، فإني أضع رأسي مع رأسكما من وراء الوسادة، فجاء ﷺ، فحدثته ميمونة بما قلت، فقال: هذا شيخ قريش، وهو أعلم إخوته الفضل، وهو أكبرهم وعبيد اللّه، وكان شيخًا جوادًا، وللثلاثة سماع ورواية، ومعبد وقثم وعبد الرحمن وأم حبيب شقيقتهم، وكثير، وتمام لأم ولد، والحٰرث وأمه من هذيل وعون.

وهو أبو الخلفاء.

ويروى أن أمه أم الفضل لما وضعته أتت به النبي ﷺ فأذن في أذنه اليمنى، وأقام في أذنه اليسرى، وقال: اذهبي بأبي الخلفاء. رواه ابن حبان وغيره.

وقد ملأ عقبه الأرض حتى قيل إنهم بلغوا في زمن المأمون ....

قال أبو عمر: لم أقف على اسم أمه وآمنة وصفية ولكلهم رؤية.

قال أبو عمر: كان تمام أصغرهم، وكان العباس يحمله ويقول:

تموا بتمام فصاروا عشرة يا رب فاجعلهم كرامًا بررة واجعل لهم ذكرًا وأنم الثمرة

قال اليعمري: يقال ما رؤيت قبور أشد تباعدًا من قبور بني العباس، استشهد الفضل باجنادين، ومات معبد وعبد الرحمٰن بإفريقيا، وعبد اللّٰه بالطائف، وعبيد اللّٰه باليمن، وقثم بسمرقند، وكثير بالبقيع. وقد يقع في ذلك خلاف ليس هذا موضعه، (**وهو أبو الخلفاء، ويروى أن أمه أم الفضل**) لبابة بخفة الموحدتين بنت الحرث الهلالية.

قال ابن حبان: ماتت في خلافة عثمٰن قبل زوجها العباس (**لما وضعته**) قبل الهجرة بثلاث سنين بالشعب قبل خروج بني هاشم منه، (**أتت به النبي ﷺ**،) كما كان أمرها وهي حامل به، (**فأذن في أذنه اليمنى، وأقام في أذنه اليسرى**،) وهذا مشكل، لأن الآذان إنما كان بالمدينة، اللهم إلاّ أن يكون ﷺ كان يعلم كلمات الآذان والإقامة، ولكن لم يوح إليه حينئذٍ أنه يدعو بهما إلى الصلاة حتى استشار أصحابه، وكانت الرؤيا والعلم عند اللّٰه، (**وقال: اذهبي بأبي الخلفاء، رواه ابن حبان وغيره**) كأبي نعيم في الدلائل والسهمي في الفضائل من حديث ابن عباس، قال: حدثتني أم الفضل، قالت: مررت برسول اللّٰه ﷺ، وهو جالس في الحجر، فقال: يا أم الفضل، قلت: لبيك يا رسول اللّٰه، قال: إنك حامل بغلام قلت: كيف وقد تحالفت قريش لا يولدون النساء، قال: هو ما أقول فإذا وضعتيه فائتيني به، فلما وضعته أتيت به رسول اللّٰه ﷺ فذكرته.

ورواه الطبراني بسند حسن، ولكن ليس فيه ما يشكل من أنه أذن وأقام، إنما، قالت: فلما وضعته أتيت به رسول اللّٰه ﷺ، فسماه عبد اللّٰه وألبأه من ريقه، وقال: اذهبي فلتجديه كيسًا، قالت: فأتيت العباس فأخبرته فتبسم.

وروى البيهقي وأبو نعيم عن ابن عباس، قال: مررت بالنبي ﷺ، وإذا معه جبريل، وأنا أظنه دحية الكلبي وعلى ثياب بيض، فقال جبريل للنبي ﷺ: إنه لوضح الثياب وإن ولده يلبسون السواد، (**وقد ملأ عقبه الأرض حتى قيل إنهم بلغوا في زمن المأمون**) عبد اللّٰه بن هٰرون الرشيد

ستمائة ألف. واستبعد، فالله أعلم.

وكان العباس أصغر أعمامه عليه الصلاة والسلام ولم يسلم منهم إلا هو وحمزة. وأسنهم الحرث.

وأما عماته عليه الصلاة والسلام بنات عبد المطلب، فجملتهن ست: عاتكة، وأميمة، والبيضاء وهي أم حكيم، وبرة، وصفية، وأروى، ولم يسلم منهن إلا صفية أم الزبير بلا خلاف.

واختلف في أروى وعاتكة، ....

(**ستمائة ألف، واستبعد فالله أعلم**) هل كان ذلك أم لا، (**وكان العباس أصغر أعمامه عليه الصلاة والسلام، ولم يسلم منهم إلاَّ هو وحمزة،**) والقول بإسلام أبي طالب لا يصح.

قاله ابن عساكر وغيره (**وأسنهم الحرث**) ولم يدرك الإسلام، قال في فتح الباري: من عجائب الاتفاق إن الذين أدركهم الإسلام من الأعمام أربعة لم يسلم منه اثنان وأسلم اثنان، وكان اسم من لم يسلم ينافي أسامي المسلمين، وهما: أبو طالب واسمه عبد مناف، وأبو لهب واسمه عبد العزى بخلاف من أسلم، وهما حمزة والعباس انتهى، وحدث العباس عن النبي ﷺ بأحاديث، وعنه أولاده وعامر بن سعد والأحنف بن قيس وعبد الله بن الحرث وغيرهم، (**وأما عماته عليه الصلاة والسلام**) قسيم أعمامه (**بنات عبد المطلب**) صفة، أو بدل لتعميم الشقائق وغيرهم، دفعًا لتوهم أن المراد الشقائق، ولتوهم إرادة العمة المجازية كأخت الجد، كما في قوله: ﴿حرمت عليكم أمهاتكم﴾ [النساء: ٢٣]، فإنه شامل لعمة الأب مجازًا، (**فجملتهن**) بلا خلاف (**ست،**) حذف التاء، لأن المعدود مؤنث (**عاتكة وأميمة**) بضم الهمزة وفتح الميمين بينهما تحتية ساكنة، ثم تاء تأنيث.

اختلف في إسلامها فنفاه ابن إسحق ولم يذكرها غير ابن سعد، فقال: أمها فاطمة بنت عمرو وأطعم ﷺ أميمة بنت عبد المطلب أربعين وسقًا من خيبر، قلت: فعلى هذا لما تزوج ﷺ بنتها زينب، كانت موجودة انتهى من الإصابة في القسم الأول، ففيه اختيار القول بإسمها، وحاصله أن المثبت واحد، والنافي واحد، وسكت الباقون (**والبيضاء وهي أم حكيم،**) يقال إنها توأمة عبد الله والد المصطفى، (**وبرة**) بفتح الباء، (**وصفية وأروى، ولم يسلم منهن إلاَّ صفية أم الزبير**) ابن العوام مجرد إيضاح، لأن صفية في العمات لم تتعد (**بلا خلاف**) متعلق بيسلم، (**واختلف في أروى وعاتكة،**) وكذا في أميمة، كما علمت، وممن حكى الخلاف المصنف نفسه في المقصد السابع، فقال: وأميمة وأروي وعاتكة وصفية أسلمت صفية، وصحبت، وفي

فذهب أبو جعفر العقيلي إلى إسلامهما، وعدهما في الصحابة، وذكر الدارقطني: عاتكة في جملة الإخوة والأخوات، ولم يذكر أروى. وأما ابن إسحٰق فذكر أنه لم يسلم منهن غير صفية.

الباقيات خلاف، **(فذهب أبو جعفر)** محمد بن عمرو بن موسى بن حماد **(العقيلي)** بضم العين، نسبة إلى عقيل بن كعب بن ربيعة الحافظ الكبير، كثير التصانيف، الثقة العالم بالحديث، المتوفى سنة ثلاث وعشرين وثلثمائة **(إلى إسلامهما، وعدهما في الصحابة،)** ذكره، لأنه لا يلزم من الإسلام الصحبة.

(وذكر الدارقطني عاتكة في جملة الإخوة والأخوات،) فقال لها شعر تذكر فيه تصديقها ولا رواية لها.

وقال ابن سعد: أسلمت عاتكة بمكة، وهاجرت إلى المدينة.

قال ابن عبد البر: وأبى ذلك الأكثرون، وقال اليعمري المشهور عندهم: أن عاتكة لم تسلم انتهى، وذكرها ابن فتحون في ذيل الإستيعاب، واستدل على إسلامها بشعر لها تمدح فيه النبي ﷺ وتصفه بالنبوة، وذكرها ابن منده في الصحابة، وقال: روت عنها أم كلثوم بنت عقبة قصة رؤياها المشهورة في وقعة بدر، قالت: رأيت في المنام قبل قدوم خبر العير بثلاث ليال رجلاً أقبل على بعير، فوقف بالأبطح، فقال: انفروا يا آل غالب لمصارعكم في ثلاث، ثم أخذ صخرة، فأرسلها من رأس الجبل، فأقبلت تهوي حتى ما بقي دار ولا بيت إلاَّ دخل فيها بعضها، فقصتها، فشاع الخبر، فقال أبو جهل للعباس: متى حدثت فيكم هذه البنية؟ فصدق اللّٰه رؤياها، والقصة مطولة عند ابن إسحٰق وأوردها في القسم الأول من الإصابة، وحكى الخلاف، فكأنه اختار القول بإسلامها، **(ولم يذكر)** الدارقطني **(أروى، وأما ابن إسحٰق، فذكر أنه لم يسلم منهن غير صفية،)** وتعقبه ابن عبد البر بأن العقيلي ذكرها في الصحابة، وأسند عند الواقدي عن موسى بن محمد بن إبرٰهيم التيمي عن أبيه لما أسلم طليب بن عمير دخل على أمه أروي، فقال: قد أسلمت، فقالت: وأزرت، وعضدت ابن خالك، واللّٰه لو قدرنا على ما تقدر عليه الرجال لمنعناه وذببنا عنه، فقال لها طليب: ما يمنعك أن تسلمي؟ فقد أسلم أخوك حمزة، فقالت: انظر ما يصنع أخواتي، فقال: إني أسألك باللّٰه إلاَّ أتيته، فسلمت عليه وصدقتيه، قالت: فإني أشهد أن لا إلٰه إلاَّ اللّٰه وأشهد أن محمدًا رسول اللّٰه، ثم كانت بعد تعضد النبي ﷺ بلسانها، وتحض ابنها على نصرته والقيام بأمره، وجزم ابن سعد بأنها أسلمت وهاجرت إلى المدينة، ورثت النبي ﷺ بأبيات منها:

ألا يا رسول اللّٰه كنت رجاءنا وكنت بنا برًا ولم تك جافيًا

فأما صفية فأسلمت باتفاق، كما ذكرته، وشهدت الخندق، وقتلت رجلاً من اليهود، وضرب لها عليه الصلاة والسلام بسهم، وأمها هالة بنت وهيب بن عبد مناف بن زهرة، شقيقة حمزة والمقوم وحجل، وكانت في الجاهلية تحت الحٰرث بن حرب بن أمية بن عبد شمس، ثم هلك فخلف عليها العوام بن خويلد أخو خديجة أم المؤمنين، فولدت له الزبير والسائب وعبد الكعبة، وتوفيت بالمدينة في خلافة عمر رضي الله عنه سنة عشرين، ولها ثلاث وسبعون سنة، ودفنت بالبقيع.

وأما عاتكة المختلف في إسلامها فأمها فاطمة بنت عمرو بن عائذ، فتكون شقيقة ....

كان على قلبي لذكر محمد وما جمعت بعد النبي المجاريا

قال في الهدى: وصحح بعضهم إسلامها وأوردها في الإصابة في القسم الأول، **(فأما صفية فأسلمت باتفاق، كما ذكرته)**، وأعاده ليصدر به بعض مناقبها إذ هو أجلها، **(وشهدت الخندق، وقتلت رجلاً من اليهود)**، وهو الذي طاف بالحصن الذي كانت فيه مع نساء النبي ﷺ، وهي أول امرأة قتلت رجلاً من المشركين، وقدمت القصة، ثم **(وضرب لها عليه الصلاة والسلام بسهم)** من غنائم قريظة وله أن يخص من شاء بما شاء، فلا يقال المرأة إنما يرضخ لها، ويروى أيضًا أنها جاءت يوم أحد، وقد ولى الناس، وبيدها رمح تضرب في وجوههم، فقال ﷺ: يا زبير المرأة، **(وأمها هالة بنت وهيب)**، ويقال فيه أهيب بألف بدل الواو ومصغر فيهما **(ابن عبد مناف بن زهرة)**، فهي **(شقيقة حمزة والمقوم وحجل، وكانت في الجاهلية تحت الحٰرث)** أخي أبي سفيٰن **(بن حرب بن أمية بن عبد شمس)** بن عبد مناف، **(ثم هلك)** عنها، **(فخلف)** بالتخفيف **(عليها العوام بن خويلد أخو خديجة أم المؤمنين، فولدت له الزبير)** أحد العشرة، **(والسائب)** صحابي شهد بدرًا والخندق وغيرهما، واستشهد باليمامة، ولا عقب له، كما في الإصابة، **(وعبد الكعبة)** لم يذكره في الإصابة ولا ذكروه بإسلام، وهاجرت مع ولدها الزبير، وروت، **(وتوفيت بالمدينة في خلافة عمر رضي الله عنه سنة عشرين ولها ثلاث وسبعون سنة، ودفنت بالبقيع)** رضي الله عنها، **(وأما عاتكة المختلف في إسلامها)**، كما علمت فهو مجرد إيضاح، **(فأمها فاطمة بنت عمرو بن عائذ)** بتحتية وذال معجمة، لأنه ابن عمران مخزوم، وقد صرح الزبير بن بكار بأن من كان من ولد عمران، فعائذ بتحتية ومعجمة، ومن كان من ولد أخيه عمر، فعابد بموحدة ومهملة نقله الأمير في إكماله، والحافظ في تبصيره، وأقره فسها من ضبطه بموحدة لحفظه ذلك في عتيق بن عابد زوج خديجة قبل المصطفى، **(فتكون شقيقة**

عبد الله أبي النبي ﷺ وأبي طالب والزبير وعبد الكعبة، وهي صاحبة الرؤية في قصة بدر.

وأما أروى المختلف في إسلامها أيضًا، فأمها صفية بنت جندب، فهي شقيقة الحٰرث بن عبد المطلب، وكانت تحت عمير بن وهب بن عبد الدار بن قصي، فولدت له طليبًا، ثم خلفه عليها كلدة بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي. وأسلم طليب وكان سببًا في إسلام أمه، كما ذكره الواقدي.

عبد اللّٰه أبي النبي ﷺ وأبي طالب والزبير) بضم الزاي عند الجميع إلاّ البلاذري، فقال: بفتحها، كما مر، **(وعبد الكعبة،)** وكانت تحت أبي أمية بن المغيرة المخزومي، فولدت له عبد اللّٰه وزهيرًا أسلما وصحبا، وقريبة بفتح القاف، وقيل بالتصغير أسلمت وصحبت، كما في الإصابة، وقال في العيون: مختلف في صحبتها، وهم أخوة أم سلمة أم المؤمنين لأبيها، **(وهي صاحبة الرؤيا في قصة بدر)** أوردها ابن إسحٰق مطولة، وقد لخصت المراد منها قريبًا، **(وأما أروى المختلف في إسلامها أيضًا، فأمها صفية بنت جندب فهي شقيقة الحٰرث)** وقثم **(بن عبد المطلب،)** ووقع في العيون أنها شقيقة عبد اللّٰه وفيه نظر، **(وكانت تحت عمير)** بالتصغير، وقيل عمرو بفتح العين **(ابن وهب بن عبد الدار بن قصي)** القرشي.

قال البرهان: لا أعرف لعمير إسلامًا، والظاهر هلاكه على دين قومه، **(فولدت له طليبًا)** بالتصغير، **(ثم خلف عليها كلدة)** بفتح الكاف واللام **(ابن عبد مناف،)** قال اليعمري: كذا في كتاب أبي عمر، والصحيح كلدة بن هاشم بن عبد مناف **(بن عبد الدار بن قصي،)** فولدت له أروى.

قاله أبو عمرو ليس بشيء إنما ولدت له فاطمة انتهى، **(وأسلم طليب،)** وكان من فضلاء الصحابة، وهاجر إلى الحبشة وشهد بدرًا، واستشهد بأجنادين ولا عقب له، **(وكان سببًا في إسلام أمه)** عند من قال بإسلامها، **(كما ذكره الواقدي)** محمد بن عمر بن واقد بسند له معضل أن طليبًا أسلم في دار الأرقم، ثم خرج، فدخل على أمه، فذكر ما تقدم قريبًا، ومن طريقه أخرجه ابن عبد البر، ومال للقول به ورد به نفي ابن إسحٰق إسلامها.

وقد أخرجه الحاكم من طريق موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، فذكره قال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، قال في الإصابة: وليس كما، قال: فموسى ضعيف، ورواية أبي سلمة مرسلة انتهى.

وذكر الواقدي أيضًا بسند له أن أبا جهل وعدة معه عرضوا للنبي ﷺ، فآذوه فعمد طليب بن عمير إلى أبي جهل، فضربه، فشجه، فأخذوه، فقام أبو لهب في نصره، وبلغ أروى،

وأما أم حكيم، فهي شقيقة عبد الله أبي النبي ﷺ.

وأما برة فأمها فاطمة أيضًا، وكانت عند أبي رهم بن عبد العزى العامري، ثم خلف عليها عبد الأسد بن هلال المخزومي، فولدت له أبا سلمة بن عبد الأسد الذي كانت عنده أم سلمة قبل النبي ﷺ.

وأما أميمة فأمها فاطمة أيضًا، وكانت تحت جحش بن رياب، فولدت له عبد الله وعبيد الله وأبا أحمد ....

فقالت: أن خير أيامه يوم نصر ابن خاله، فقال لأبي لهب: أن أروى صبت فعابها، فقالت: قم دون ابن أخيك فإنه أن يظهر كنت بالخيار، وإلا كنت أعذرت في ابن أخيك، فقال: ولنا طاقة بالعرب قاطبة أنه جاء بدين محدث.

قال ابن سعد: ويقال إنها قالت:

إن طـلـيـبًـا نـصـر ابـن خـالـه وأسـاه فـي ذي دمـه ومـالـه

(وأما أم حكيم) بفتح المهملة وكسر الكاف، **(فهي شقيقة عبد الله أبي النبي ﷺ)** وتوأمته على خلاف فيه، وكانت تقول إني لحصان فما أكلم وصناع فما أعلم، وهي التي وضعت جفنة الطيب للمطيبين، وكانت تحت كريز بالتصغير ابن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف، فولدت له عامرًا وبنات منهن أروى أم عثمان بن عفان أسلما وصحبا، وولد عامر عبد الله على عهده ﷺ، فعوذه وتفل في فيه، فجعل يتسوغ ريقه ﷺ، فقال: إنه لمسقي، فكان لا يعالج أرضًا إلا ظهر له الماء، وعمل السقايات بعرفة وشق نهر البصرة، وجمع له عثمان بين ولاية البصرة وفارس، وهو ابن أربع وعشرين سنة، وكان سخيًا جوادًا، كما في العيون، **(وأما برة فأمها فاطمة،)** فهي شقيقة عبد الله **(أيضًا، وكانت عند أبي رهم)** بضم الراء **(ابن عبد العزى العامري)** من بني عامر بن لؤي، فولدت له أبا سبرة، صحابي شهد بدرًا والمشاهد معه ﷺ، كما في العيون، **(ثم خلف عليها عبد الأسد بن هلال المخزومي، فولدت له أبا سلمة ابن عبد الأسد)** الصحابي الشهير **(الذي كانت عنده أم سلمة قبل النبي ﷺ،)** وقيل كانت عند عبد الأسد قبل أبي رهم، كما في العيون، **(وأما أميمة)** المختلف في إسلامها أيضًا، كما سبق **(فأمها فاطمة)** المخزومية، فهي شقيقة عبد الله **(أيضًا، وكانت تحت جحش بن رياب)** بكسر الراء فتحتية مخففة، فألف فموحدة، **(فولدت له عبد الله)** المجدع في الله بدعائه المستشهد يوم أحد **(وعبيد الله)** بتصغير العبد أسلم، وهاجر إلى الحبشة فتنصر هناك ومات، **(وأبا أحمد)** اسمه عبد بلا إضافة، وقيل عبد الله، وهو وهم من السابقين، وكان ضريرًا يطوف

وزينب وأم حبيبة وحمنة، أولاد جحش بن رياب.

وأما جداته عليه الصلاة والسلام من أبيه:

فأم عبد الله - أبيه - فهي فاطمة بنت عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم.

وأم عبد المطلب، سلمى ابنة عمرو من بني النجار، وكانت قبل هاشم تحت أحيحة بن الجلاح فولدت له عمرًا بن أحيحة، ....

مكة أعلاها وأسفلها بلا قائد، وهاجر إلى المدينة مع أخيه عبد اللّٰه وشهد بدرًا، والمشاهد، قيل وهاجر إلى الحبشة قبل المدينة، وأنكره البلاذري، كما في الإصابة. **(وزينب)** أم المؤمنين **(وأم حبيبة)** بهاء آخرها كانت تحت عبد الرحمٰن بن عوف، فاستحيضت فاستفتت رسول اللّٰه ﷺ الحديث في مسلم، ولبعض الرواة أم حبيب بلا هاء **(وحمنة)** كانت زوج مصعب بن عمير فقتل عنها يوم أحد، فتزوجها طلحة بن عبيد اللّٰه، فولدت له محمدًا وعمران، قال أبو عمر: كانت من المبايعات، وشهدت أحدًا، فكانت تسقي العطشى وتداوي الجرحى، وكانت تستحاض، كما أخرجه أبو داود والترمذي عنها، وقد قيل: إن بنات جحش كلهن ابتلين بالاستحاضة **(أولاد جحش بن رياب)** الأسدي من بني أسد بن خزيمة، **(وأما جداته عليه الصلاة والسلام من)** جهة **(أبيه؛ فأم عبد اللّٰه أبيه، فهي فاطمة بنت عمرو بن عائذ)** بتحتية ومعجمة، لأنه **(ابن عمران)** بألف ونون بعد الراء، كما في ابن إسحٰق واليعمري وغيرهما.

ويقع في بعض نسخ المصنف بحذف أن، وهو تصحيف وسها من ضبطه بمهملة وموحدة، لأن ذاك لمن كان من ولد أخيه عمرو بن مخزوم، كعتيق بن عابد زوج خديجة قبل المصطفى، كما صرح به علامة النسب الزبير بن بكار، وأقره في الإكمال والتبصير، كما تقدم قريبًا **(ابن مخزوم)** ابن يقظة بن مرة بن كعب بن لؤي.

قال في الروض، وزاد ابن إسحٰق بين عائذ وعمران عبد، فقال عائذ بن عبد بن عمران وخالفه ابن هشام، وقال عائذ بن عمران بلا واسطة، وهو الصحيح، لأن أهل النسب ذكروا أن عبدًا أخو عائذ وأنه أب لصخرة زوجة عمرو بن عائذ، وهي أم فاطمة جدته ﷺ **(وأم عبد المطلب سلمى ابنة عمرو من بني النجار،)** وذلك أن هاشمًا أباه نزل على أبيها، فلمحها، فأعجبته، فخطبها إليه، فأنكحه إياها وشرط عليه أنها لا تلد ولدًا إلا في أهلها، فوفي لها، فولد عبد المطلب عندها، ومات هاشم، فبقي عندها حتى جاء عمه المطلب، فأخذه، كما مر، **(وكانت)** كما جزم به ابن إسحٰق في السيرة **(قبل هاشم تحت أحيحة)** بمهملتين مصغر **(ابن الجلاح)** بضم الجيم وآخره مهملة، كما في الإصابة، **(فولدت له عمرًا)** بفتح العين **(ابن أحيحة)** الأنصاري الأوسي.

وهو أخو عبد المطلب لأمه.

وأم هاشم هي عاتكة بنت مرة بن هلال بن فالج بن ذكوان من بني سليم.

وأم عبد مناف عاتكة بنت فالج بن ذكوان من بني سليم.

وأم قصي فاطمة بنت سعد من أزد السراة.

وقال ابن عبد البر: تزوجها أحيحة بعد موت هاشم، **(وهو أخو عبد المطلب لأمه)**.

ذكره ابن أبي حاتم فيمن روى عن النبي ﷺ، وعن خزيمة بن ثابت، قال أبو عمر: لا أدري ما هذا فمحال أن يروي عن خزيمة من كان في هذا السن، وعساه أن يكون حفيد العمر وسمي باسمه.

قال الحافظ: ويحتمل أن لا يكون بينه وبين زوج سلمى نسب بل وافق اسمه واسم أمه، واشتركا في التسمية بعمرو، وليت شعري ما المانع من ذلك مع كثرة وقوع مثله انتهى، فليتأمل والغرض من هذا أن سلمى تزوجت أحيحة اتفاقًا، إنما الخلاف هل تزوجته قبل هاشم أو بعده، **(وأم هاشم هي عاتكة بنت مرة)** بضم الميم وشد الراء **(ابن هلال بن فالج)** بالفاء والجيم **(ابن ذكوان)** بذال معجمة **(من بني سليم)** بالتصغير، **(وأم عبد مناف)** قمر البطحاء **(عاتكة بنت فالج)** عمة أم هاشم، كما في الروض **(ابن ذكوان من بني سليم)**.

وذكر ابن إسحٰق أن أمه حبى بضم المهملة وشد الموحدة الممالة بنت حليل بضم الحاء، وفتح اللام الخزاعية، وعارضه السهيلي في الروض بأن غيره، قال أمه عاتكة هذه السليمية، وأنه ﷺ، قال لولادتهما .وولادة عاتكة الآتية في نسب أمه أنا ابن العواتك من سليم على الأصح خلافًا لمن، قال إنه أراد ثلاث مراضع أرضعنه كل تسمي عاتكة من سليم انتهى، **(وأم قصي فاطمة بنت سعد)** بن سيل بفتح المهملة والتحتية ولام، وهو السنبل إذا أخذ الحب لقب به، واسمه خير بن حبالة بموحدة، كما في الروض وفيه يقول الشاعر:

ما ترى في الناس شخصًا واحدًا ... من علمناه كسعد بن سيل

فارسًا أضبط فيه عسرة ... وإذا ما وافق القرن نزل

فارسًا يستدرج الخيل كما اسـ ... ـتدرج الحر القطامي الحجل

(من أزد السراة) بفتح الهمزة وسكون الزاي والدال نسبة إلى الأزد بن الغوث بن نبت بن ملك بن ادد ابن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشحب بن يعرب بن قحطان، وقيل اسم الأزدري بتقديم الدال على الراء، وإليه جماع الأنصار، ويقال الأسد لقرب السين من الزاي، والأزدي أيضًا من ازدشنوأة ومن أزد الحجر، ولكنهما مندرجان في الأول، لأنهما من ولده والنسبة ترجع إليه.

وأم كلاب، نعم بنت سرير بن ثعلبة بن مُلك بن كنانة.
وأم مرة وحشية بنت شيبان بن محارب من فهم.
وأم كعب، سلمى بنت محارب من فهم.
وأم لؤي، وحشية بنت مدلج بن مرة بن عبد مناف بن كنانة.
وأم غالب، سلمى بنت سعد بن هذيل.
وأم فهر، جندلة ابنة الحٰرث الجرهمي.
وأم مُلك، هند بنت عدوان بن عمرو بن قيس بن عيلان.

قاله الحازمي ذكره في التبصير، **(وأم كلاب نعم)** بضم النون، وسكون المهملة وميم، وجزم ابن إسحٰق بأن اسمها هند، ورجحه البلاذري **(بنت سرير)** بمهملات مصغر **(ابن ثعلبة بن الحٰرث بن مُلك بن كنانة)** بن خزيمة، **(وأم مرة وحشية)** بفتح الواو، ويقال بميم عوضها وبالأول جزم ابن إسحٰق، وسكون الخاء، وكسر الشين المعجمتين، فتحتية مشددة **(بنت شيبان بن محارب)** بن فهر بن مُلك بن النضر.

هكذا نسبها ابن إسحٰق، وتبعه الشامي وغيره، وهذا صريح في أنها قرشية، وأما ابن قتيبة، فقال: **(من فهم)** بفتح الفاء وسكون الهاء، وبالميم فهم ثلاثة قبائل، فلم يعين هي من أيها، **(وأم كعب سلمى بنت محارب من فهم،)** فهي عمة التي قبلها عنده، والذي قاله ابن إسحٰق وأتباعه أن أمه ماوية بكسر الواو وشد التحتية بنت كعب بن القين من قضاعة، فخالف في الاسم والنسبة، كما خالف فيها في التي قبلها في النسبة.

قال شيخنا: وقد يقال على بعد كلاهما اسم لها غايته أن أحدهما اسم والآخر لقب، وأما النسبة فلعلها تنسب إلى إحدى القبيلتين من جهة الأب والأخرى من جهة الأم، واشتهرت بكل منهما، **(وأم لؤي وخشية بنت مدلج بن مرة بن عبد مناف بن كنانة)** في قول ابن قتيبة.

وقال ابن إسحٰق: أمه سلمى بنت عمرو الخزاعي، وقال غيره عاتكة بنت يخلد بن النضر ابن كنانة. **(وأم غالب سلمى بنت سعد بن هذيل)** بن مدركة وسماها ابن إسحٰق ليلى، ووافق في نسبها، وقال غيره ليلى بنت الحٰرث بن تميم بن هذيل بن مدركة، **(وأم فهر جندلة)** بجيم، فنون، فدال مهملة **(ابنة الحٰرث)** ابن مضاض بميم مكسورة ومعجمتين **(الجرهمي)**.

قال ابن هشام وليس بابن مضاض الأكبر، **(وأم مُلك هند،)** وقيل عاتكة، ولقبها عكرشة **(بنت عدوان،)** بفتح العين، وسكون الدال المهملتين **(ابن عمرو بن قيس بن عيلان)** بفتح

وأم النضر، برة بنت مرة، أخت تميم بن مرة.

ذكره ابن قتيبة في كتاب المعارف كما حكاه الطبري عنه وقال: فالجدة الأولى قرشية مخزومية، والثانية نجارية، والثالثة سليمية، والرابعة سليمية أيضًا، وقيل خزاعية والخامسة أزدية، والسادسة كنانية، والسابعة فهمية والثامنة أيضًا أو فهرية ـ الخط في الأصل يوهم ـ والتاسعة كنانية، والعاشرة هذلية، والحادية عشر جرهمية، والثانية عشر قيسية، والثالثة عشر مرية.

وأما جداته عليه الصلاة والسلام من أمه:

فأم آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن ....

المهملة، وسكون التحتية من خزاعة، وقيل هي عرابة بنت سعد القيسية بفتح المهملة وخفة الراء، **(وأم النضر برة بنت مرة أخت تميم بن مرة)** بن أد بن طابخة بن الياس بن مضر وهي بنت أخي برة بنت أد زوجة أبيه التي خلف عليها بعد موته ولم تلد له ذكرًا ولا أنثى، فلما ماتت عنده تزوج بنت أختها هذه، فولدت له النضر، كما ذكره أبو عثمان الجاحظ، وبه تعقب الحافظ عبد الكريم القطب الحلبي كلام السهيلي، وقال: إنه غلط نشأ من اشتباه لإتفاق اسمهما وتقارب نسبهما، وقال مغلطاي هو الصواب وخلافه غلط ظاهر، كما مر بسطه في النسب الشريف المصون عن كل دنس ومنه نكاح المقت مع الكلام على الآباء.

هذا وأم كنانة عوانة بنت سعد بن قيس بن عيلان بن مضر، وأم خزيمة امرأة من قضاعة، وأم مدركة خندف بنت عمران القضاعية، وأم الياس جرهمية، وأم مضر سودة بنت عك بن عدنان وأم نزار وأم معد امرأة من قومه اسمها الأمينة هكذا أورده ابن إسحق وغيره.

وأما المصنف، فاقتصر على جماع قريش، لأنه الذي **(ذكره ابن قتيبة في كتاب المعارف، كما حكاه الطبري)** أحمد بن عبد اللّه المكي **(عنه، وقال: فالجدة الأولى قرشية مخزومية، والثانية نجارية، والثالثة سليمية، والرابعة سليمية أيضًا، وقيل خزاعية)** واسمها حبى، كما مر خلافًا لما اقتضاه من أن الخلاف في النسبة مع الاتفاق على الاسم، فحاصل الخلاف أنها حبى الخزاعية، أو عاتكة السلمية، **(والخامسة أزدية، والسادسة كنانية، والسابعة فهمية، والثامنة فهمية (أيضًا)** بالميم، **(أو فهرية)** بالراء **(الخط في الأصل يوهم، والتاسعة كنانية، والعاشرة هذلية، والحادية عشر جرهمية، والثانية عشر قيسية، والثالثة عشر مرية)** فذلكة لما أسلفه للإيضاح.

(وأما جداته عليه الصلاة والسلام من) قبل **(أمه، فأم آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن**

زهرة بن كلاب، برة بنت عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار بن قصي بن كلاب بن مرة، وأم أبيها وهب: عاتكة بنت الأوقص بن مرة بن هلال بن فالج بن ذكوان من بني سليم، ذكره ابن قتيبة.

وقال أبو عمر: ويعرف أبوها بأبي كبشة الذي كان ينسب إليه رسول الله ﷺ فيقال: ابن أبي كبشة، ونسب إليه لأنه كان يعبد «الشعرى» ولم يكن أحد من العرب يعبدها، فلما جاءهم عليه الصلاة والسلام بخلاف ما كانت عليه العرب قالوا: هذا ابن أبي كبشة، ولم يقصدوا ذمه عليه الصلاة والسلام. وقيل: بل نسب إلى وهب أخي أمه كان يدعى بها، وقيل: كان يدعى بها أبوه من الرضاع: الحٰرث بن عبد العزى زوج حليمة فنسب إليه.

زهرة بن كلاب) بن مرة بن كعب. (**برة بنت عبد العزى بن عثمٰن بن عبد الدار بن قصي بن كلاب بن مرة**) بن كعب بن لؤي، هكذا نسبها ابن إسحٰق وغيره، ويقع في بعض نسخ المصنف عبد العزى بن قصي نسبة إلى الجد الأعلى (**وأم أبيها وهب**،) جدة آمنة (**عاتكة بنت الأوقص بن مرة بن هلال بن فالج**) بفاء وجيم (**ابن ذكوان من بني سليم ذكره ابن قتيبة**).

(**وقال أبو عمر**) ابن عبد البر: (**ويعرف أبوها**)، أي عاتكة، وهو الأوقص (**بأبي كبشة الذي كان ينسب إليه رسول الله ﷺ، فيقال ابن أبي كبشة**) كقول أبي جهل لقريش يخبركم ابن أبي كبشة أن خزنة جهنم تسعة عشر، أفيعجز كل عشرة منكم أن يبطشوا برجل منهم، رواه ابن جرير، وكقول أبي سفيٰن: لقد أمر أمر ابن أبي كبشة أصبح يخافه ملك بني الأصفر، قال في الفتح: كذا، قال أبو الحسن الجرجاني النسابة، وفيه نظر، فلم يذكر أحد من أهل النسب أن الأوقص يكنى أبا كبشة، (**ونسب إليه، لأنه**) خالف العرب، ف (**كان يعبد الشعري، ولم يكن أحد من العرب يعبدها**) غيره، (**فلما جاءهم عليه الصلاة والسلام بخلاف ما كانت عليه العرب**) من عبادة الأصنام، (**قالوا: هذا ابن أبي كبشة**،) فنسبوه إليه في مطلق المخالفة لهم فيما يعبدون، (**ولم يقصدوا ذمه عليه الصلاة والسلام**،) وقيل: بل، قالوه عداوة وتحقيرًا له بنسبته إلى غير نسبه المشهور، لأن عادة العرب إذا انتقصت نسبت إلى جد غامض، كما في الفتح والكرماني، وقيل الذي خالفهم وعبد الشعرى رجل من خزاعة اسمه وجز بفتح الواو وسكون الجيم، وزاي ابن قالب، فنسبوه إليه في مطلق المخالفة، (**وقيل: بل نسب إلى وهب أخي أمه كان يدعى بها**) بأبي كبشة تحقيرًا وعداوة بنسبته إلى خاله، (**وقيل: كان يدعى بها أبوه من الرضاع الحٰرث بن عبد العزى زوج حليمة**،) وكانت له بنت تسمى كبشة، (**فنسب إليه**) عداوة بنسبته إلى زوج

وأم برة هي أم حبيب، قاله ابن قتيبة وقال أبو سعيد: أم سفيٰن بنت أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب.

وأم أم حبيب هي برة بنت عوف بن عبيد بن عدي بن كعب بن لؤي بن غالب.

وأم برة بنت عوف، قلابة بنت الحٰرث بن صعصعة بن عائذ بن لحيان بن هذيل.

وأم قلابة، هند بنت يربوع من ثقيف. قاله ابن قتيبة، وقال ابن سعد إنها بنت لملك بن عثمٰن من بني لحيان.

فالجدة الأولى والثانية والثالثة من أمهات أمه عليه الصلاة والسلام قرشيات، وأم أبي أمه سليمة ....

المرضعة، وقيل: هو والد حليمة، وقيل نسبة لجد جده عبد المطلب لأمه، **(وأم برة)** والدة آمنة **(هي أم حبيب، قاله ابن قتيبة)** وابن إسحٰق، **(وقال أبو سعيد:)** هي **(أم سفيٰن،)** ويمكن التوفيق بأن أحدهما اسم بلفظ الكنية، والآخر كنية **(بنت أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب، وأم أم حبيبة هي برة بنت عوف بن عبيد)** بن عويج، كما في ابن إسحٰق **(بن عدي بن كعب بن لؤي بن غالب)** بن فهر بن لملك بن النضر، قال ابن هشام: فرسول اللّٰه ﷺ أشرف ولد ءادم حسبًا، وأفضلهم نسبًا من قبل أبيه وأمه، **(وأم برة بنت عوف قلابة)** بكسر القاف وخفة اللام، فألف فموحدة **(بنت الحٰرث)** بن طابخة، كما في الروض عن محمد بن حبيب قبل قوله **(ابن صعصعة بن عائذ بن لحيان بن هذيل)** كذا في النسخ، والذي في الروض عن محمد بن حبيب بعد صعصعة بن عادية بن كعب بن طابخة بن لحيان بن هذيل، قال: وزعم الزبير أن الحٰرث كان يكنى أبا قلابة وأنه أقدم شعراء هذيل، وذكر من شعره قوله:

لا تأمنن وإن أمسيت في حرم حتى تلاقي ما يمني لك الماني
فالخير والشر مقرونان في قرن بكل ذلك يأتيه الجديدان

(وأم قلابة هند بنت يربوع من ثقيف، قاله ابن قتيبة، وقال ابن سعد إنها،) أي هند **(بنت لملك بن عثمٰن من بني لحيان،)** وقال محمد بن حبيب أم قلابة أمية بنت لملك بن غنم بن لحيان بن غادية وأمها بنت كهف الظلم من ثقيف، كما في الروض. **(فالجدة الأولى والثانية والثالثة من أمهات أمه عليه الصلاة والسلام قرشيات وأم أبي أمه سليمة)** ولذا قال: أنا ابن

والرابعة لحيانية هذلية، والخامسة ثقفية، ففي كل قبيلة من قبائل العرب له عليه الصلاة والسلام عقلة نسب.

وأما إخوته عليه الصلاة والسلام من الرضاعة:

فحمزة وهو عمه وأبو سلمة بن عبد الأسد، أرضعتهما معًا معه ﷺ ثويبة جارية أبي لهب بلبن ابنها مسروح بن ثويبة.

العواتك من سليم. **(والرابعة لحيانية)** بكسر اللام وسكون الحاء **(هذلية)** نسبة إلى لحيان بن هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر. **(والخامسة ثقفية ففي كل قبيلة من قبائل العرب له عليه الصلاة والسلام عقلة نسب.)** وقدم المصنف في المقصد الأول عن محمد بن السائب الكلبي، قال: كتبت للنبي ﷺ خمسمائة أم فما وجدت فيهن سفاحًا ولا شيئًا مما كان من أمر الجاهلية. وقدمت الجواب عن استشكاله بأن أمهاته لا تبلغ ذلك، بأن مراده الجدات وجدات الجدات من قبل الأبوين، أو بالنظر إلى أن له في كل قبيلة عقلة نسب، فجميع نسائهم جدات، أو عمات، أو خالات فعد قرابتهم له ولادة. والمراد أن نسبه ﷺ بحواشيه وأطرافه جميل لم يسمه دنس. **(وأما إخوته عليه الصلاة والسلام من الرضاعة)** أراد بهم ما يشمل الإناث كقوله وإن كان له إخوة. وأخرهم مع تقديمهم في الترجمة على الجدات لكونهن من الأصول. **(فحمزة، وهو عمه)** سيد الشهداء، **(وأبو سلمة)** عبد اللّٰه **(بن عبد الأسد)** بن هلال بن عبد اللّٰه بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي من السابقين الأولين، قال ابن إسحٰق: أسلم بعد عشرة أنفس. وروى ابن أبي عاصم في الأوائل من حديث ابن عباس أول من يعطى كتابه بيمينه أبو سلمة بن عبد الأسد، وأول من يعطي كتابه بشماله أخوه سفيٰن بن عبد الأسد هاجر إلى الحبشة، ثم إلى المدينة وشهد بدرًا، قال ابن منده: ومات بالمدينة بعد أن رجعوا منها، وقال ابن إسحٰق بعد أحد، وهو الصحيح، وهو ابن برة عمة النبي ﷺ **(أرضعتهما معًا معه ﷺ ثويبة)** بضم المثلثة وفتح الواو وسكون التحتية فموحدة فهاء تأنيث، كما في الصحيحين. **(جارية أبي لهب بلبن ابنها مسروح)** بفتح الميم وسكون المهملة وضم الراء وسكون الواو وحاء مهملة، قال في الإصابة: لم أقف في شيء من الطرق على إسلامه، وهو محتلم **(بن ثويبة.)** قال البلاذري أرضعته ﷺ أيامًا قلائل قبل أن تأخذه حليمة وأرضعت قبله حمزة وبعده أبا سلمة وبهذا ينحل إشكال أن حمزة أسن منه فكيف يكون أخاه، كما مر هكذا ذكر غير واحد أن حمزة رضيعه ﷺ من هذه الجهة فقط، وهو الذي في الصحيحين، وذكر ابن القيم أن حمزة كان مسترضعًا في بني سعد، فأرضعت أمه رسول اللّٰه ﷺ يومًا، وهو عند حليمة، فكان رضيعه من جهتين جهة السعدية وجهة ثويبة انتهى.

وأبو سفيٰن بن الحرث بن عبد المطلب أرضعته ورسول الله ﷺ حليمة السعدية، وعبد الله وآسية وجدامة ـ وتعرف بالشيماء ـ الثلاثة أولاد حليمة.

وقد روي أن خيلاً له أغارت على هوازن، فأخذوها في جملة السبي،

(وأبو سفيٰن بن الحرث بن عبد المطلب) الهاشمي الذي قال في حقه ﷺ، أبو سفيٰن بن الحرث سيد فتيان أهل الجنة.

أخرجه الحاكم وغيره، وقال: أبو سفيٰن خير أهلي رواه أبو عمر بن عبد البر والحاكم والطبراني بسند جيد، **(أرضعته ورسول اللّٰه ﷺ حليمة السعدية وعبد اللّٰه)** بفتح العين ابن الحرث بن عبد العزى السعدي الصحابي ذكره في الإصابة في القسم الأول في العبادلة المكبرين، ولم يدركه فيمن اسمه عبيد اللّٰه، بضم العين فما يقع في بعض النسخ عبيد تصحيف من النساخ زادوها ياءً، ثم أورده في المخضرمين، وقال فيه: أخرج ابن سعد بسند صحيح من مرسل إسحٰق بن عبد اللّٰه، قال: كان للنبي ﷺ أخ من الرضاعة، فجعل يقول له: أترى أن يكون بعث بعد الموت، فيقول ﷺ: أي والذي نفسي بيده لآخذن بيدك يوم القيامة ولأعرفنك، قال: فلما آمن بعد موت النبي ﷺ، جعل يبكي، ويقول: أنا أرجو أن يأخذ النبي ﷺ بيدي يوم القيامة فأنجو انتهى.

وحاصل ذكره في الموضعين أنه لا نزاع في إسلامه، بل في أنه صحابي، **(وآسية)** بالمد فسين مهملة فتحتية، قال في الإصابة: بنت الحرث السعدية أخت النبي ﷺ من الرضاعة.

ذكره أبو سعد النيسابوري في شرف المصطفى انتهى، ويقع في بعض النسخ أنيسة بنون، وتقديم التحتية على السين، وهو تصحيف، فلم يذكرها في الإصابة فيمن اسمه أنيسة، إنما ذكر ما نقلت عنه بلفظ آسية، وهي أول امرأة بدأ بها من الصحابيات. **(وجدامة)** بضم الجيم ودال مهملة ميم، كما جزم به ابن سعد، وقيل بخاء مكسورة، وذال معجمتين ذكره ابن إسحٰق في رواية زياد، وقيل حذافة بضم الحاء المهملة، وفتح الذال المعجمة، فألف ففاء، ذكره ابن إسحٰق في رواية يونس، وجزم به ابن عبد البر، وصوبه الخشبي، واقتصر في الإصابة على الأول والثالث، وفي الروض على الأخيرين، **(وتعرف بالشيماء)** بفتح الشين المعجمة وسكون الياء، ويقال: الشماء بلا ياء، قال ابن إسحٰق: غلب على إسمها، فلا تعرف في قومها إلا به، وذكرها أبو نعيم وغيره في الصحابة **(الثلاثة أولاد حليمة)** من زوجها الحرث، قاله ابن إسحٰق.

(وقد روي) عند ابن سعد **(أن خيلاً له أغارت على هوازن)** لما بعث أبا عامر الأشعري في طلب الفارين منهم يوم حنين، فهزموهم وسبوا النساء والذرية، **(فأخذوها في جملة السبي،**

فقالت: أنا أخت صاحبكم، فلما قدموا على رسول الله ﷺ قالت له: يا محمد، أنا أختك، فرحب بها وبسط لها رداءه وأجلسها عليه ودمعت عيناه، وقال عليه الصلاة والسلام: إن أحببت فأقيمي عندي مكرمة محببة، وإن أحببت أن ترجعي إلى قومك وصلتك. قالت: بل أرجع إلى قومي، فأسلمت، وأعطاها ﷺ ثلاثة أعبد وجارية ونعمًا وشاء. ذكره أبو عمر وابن قتيبة.

وأما أمه من الرضاعة، فحليمة بنت أبي ذؤيب من هوازن، وهي التي أرضعته حتى أكملت رضاعه، وجاءته عليه الصلاة والسلام يوم حنين ....

فقالت: أنا أخت صاحبكم) من جهة أنه ﷺ رضع أمها بلبان أختها.

قال ابن إسحٰق: فلم يصدقوها، **(فلما قدموا على رسول الله ﷺ، قالت له: يا محمد أنا أختك)**، زاد ابن إسحٰق، قال: وما علامة ذلك، قالت: عضة عضضتنيها في ظهري، وأنا متوركتك، فعرف ﷺ العلامة، **(فرحب بها، وبسط لها رداءه، وأجلسها عليه، ودمعت)** بفتح الميم **(عيناه)** رقة عليها، **(وقال عليه الصلاة والسلام: إن أحببت فأقيمي عندي مكرمة محببة، وإن أحببت أن ترجعي إلى قومك وصلتك، قالت: بل)** تصلني **(وأرجع إلى قومي، فأسلمت)** رضي الله عنها، **(وأعطاها ﷺ ثلاثة أعبد وجارية ونعمًا وشاء)**.

(ذكره أبو عمر) بن عبد البر، **(وابن قتيبة)**، وأسنده ابن إسحٰق عن يزيد بن عبيد السعدي بنحوه، وفيه فزعمت بنو سعد أنه أعطاها غلامًا، يقال له مكحول وجارية، فزوجت أحدهما الأخرى، فلم يزل فيهم من نسلهما بقية، وذكر في الإصابة حفص بن الحٰرث من حليمة السعدية، ووصفه بأنه أخو النبي ﷺ من الرضاعة، وقفت له على رواية، عن أمه من طريق محمد بن عثمٰن اللخمي، عن محمد بن إسحٰق، عن جهم بن أبي جهم، عن عبد الله بن جعفر، عن حفص ابن حليمة، عن أمه، عن آمنة أم النبي ﷺ في قصة ميلاده انتهى.

وذكر بعضهم في إخوته من الرضاع عبد الله بن جحش، ولم يصفه بذلك في الإصابة، وسنه يقصر عن ذلك، فإنه استشهد بأحد، وهو ابن بضع وأربعين سنة، وسنه ﷺ يومئذٍ ست وخمسون، **(وأما أمه من الرضاعة فحليمة بنت أبي ذؤيب،)** بذال معجمة واسمه عبد الله بن الحٰرث بن شجنة، بكسر المعجمة، وسكون الجيم بعدها نون ابن جابر بن رزام بكسر المهملة، ثم زاي منقوطة ابن ناضرة بن قصية بن سعد بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة **(من)** بني **(هوازن،)** كما علمت، **(وهي التي أرضعته حتى أكملت رضاعه،)** ورأت فيه آيات بينات مر بعضها في المقصد الأول، **(وجاءته عليه الصلاة والسلام يوم حنين)** بعد إنصرافه من الغزو، وهو

فقام إليها وبسط رداءه إليها، فجلست عليه. وكذا ثويبة جارية أبي لهب أيضًا، واختلف في إسلامها كما اختلف في إسلام حليمة وزوجها، ....

بالجعرانة، **(فقام إليها، وبسط رداءه إليها، فجلست عليه)**، وروت عن النبي ﷺ، وروى عنها عبد اللّه بن جعفر، كما في الاستيعاب، قال في الإصابة: وحديثه عنها بقصة إرضاعها أخرجه أبو يعلى وابن حبان في صحيحه، وصرح فيه بالتحديث بين عبد اللّه وحليمة، وأخرج أبو داود وأبو يعلى وغيرهما، عن أبي الطفيل أن النبي ﷺ كان بالجعرانة يقسم لحمًا، فأقبلت امرأة بدوية، فلما دنت من النبي ﷺ بسط لها رداءه، فجلست عليه، فقلت من هذه، قالوا: أمة أرضعته انتهى، وفي هذه القصة رد على ما وقع عند الواقدي أنه سأل بنتها الشماء لما جاءته عن أبويه، فأخبرته أنهما ماتا، والواقدي ما يحتج به إذا انفرد، فكيف إذا خالف، **(وكذا ثويبة جارية أبي لهب)** أمة رضاعة **(أيضًا)**.

(واختلف في إسلامها) حكاه ابن منده، وقال أبو نعيم: لا أعلم أحدًا أثبته، وفي طبقات ابن سعد ما يدل على أنها لم تسلم، قال في الإصابة: لكنه لا يدفع نقل ابن منده، **(كما اختلف في إسلام حليمة)** السعدية، فالأكثرون، وهو الصحيح على أنها أسلمت وصحبت، وزعم الدمياطي وأبو حبان النحوي أنها لم تسلم، وقال ابن كثير: لم تدرك البعثة، ورده الحافظ بأن عبد اللّه بن جعفر حدث عنها، عند أبي يعلى، والطبراني، وابن حبان، وهو إنما ولد بعد البعثة انتهى، وحسبك في الرد على الدمياطي قوله، وقد وهم غير واحد فذكروها في الصحابة، لأنهم أثبتوا ذلك، فمن أين له الحكم عليهم بالغلط، وأما أبو حبان فليس من فرسان ذا الميدان يذهب إلى زيده وعمره، وقد ألف الحافظ مغلطاي جزءًا حافلاً، سماه التحفة الجسيمة في إثبات إسلام حليمة.

وذكرها في الصحابة ابن أبي خيثمة في تاريخه، وابن عبد البر، وابن الجوزي في الحداء، والمنذري في مختصر السنن، وخاتمهم في الإصابة وحسبك بهم حجة، **(وزوجها)** الحٰرث بن عبد العزى بن رفاعة بن ملان بن ناصرة بن قصية بن نضر بن سعد بن بكر بن هوازن السعدي، فلم يذكره كثير ممن ألف في الصحابة، ولا ذكره البكائي في روايته عن ابن إسحٰق، وذكره في الصحابة جماعة منهم صاحب الإصابة لما أخرجه ابن إسحٰق في رواية يونس، عنه قال: حدثني والدي إسحٰق بن يسار عن رجال من بني سعد بن بكر، قالوا: قدم الحٰرث أبو رسول اللّه ﷺ من الرضاعة عليه بمكة حين أنزل عليه القرءان، فقالت له-قريش: ألا تسمع يا حار ما يقول ابنك، قال: وما يقول، قالوا: يزعم أن اللّه يبعث من في القبور، وأن للّه دارين يعذب فيها من عصاه، ويكرم فيها من أطاعه، فقد شتت أمرنا وفرق جماعتنا، فأتاه، فقال: أي بني لملك، ولقومك

والله أعلم.

وكانت ثويبة تدخل عليه ﷺ بعد أن تزوج خديجة، فكانت تكرمها. وأعتقها أبو لهب، وكان عليه الصلاة والسلام يبعث إليها من المدينة بكسوة وصلة حتى ماتت بعد فتح خيبر. ذكره أبو عمر.

وكانت حاضنته عليه الصلاة والسلام أم أيمن، بركة بنت ثعلبة بن حصن بن مُلك، غلبت عليها كنيتها، وكنيت باسم ابنها أيمن الحبشي، وهي أم أسامة بن زيد، تزوجها زيد بعد عبيدة، ....

يشكونك، ويزعمون أنك تقول إن الناس يبعثون بعد الموت، ثم يصيرون إلى جنة ونار، فقال ﷺ: أنا أزعم ذلك، ولو قد كان ذلك اليوم يا أبت لقد أخذت بيدك حتى أعرفك حديثك اليوم، فأسلم الحرث بعد ذلك، فحسن إسلامه، وكان يقول حين أسلم لو أخذ ابني بيدي فعرفني ما، قال لم يرسلني إن شاء الله حتى يدخلني الجنة، قال ابن إسحٰق: وبلغني أنه إنما أسلم بعد وفاة النبي ﷺ، وذكر ابن سعد نحو هذه القصة لابنه، كما تقدم قريبًا، قال في الإصابة: فيحتمل أن يكون ذلك وقع للابن والأب، **(والله أعلم)** بما في نفس الأمر.

(و) ذكر ابن سعد، عن الواقدي، عن غير واحد من أهل العلم، أنه **(كانت ثويبة تدخل عليه ﷺ بعد أن تزوج خديجة، فكانت تكرمها)** زاد ابن سعد، وهي ملك أبي لهب، وسألته خديجة أن يبيعها لها، فامتنع **(وأعتقها أبو لهب)** بعد الهجرة عند ابن سعد في هذه الرواية، والصحيح أنه أعتقها حين بشرته بولادته ﷺ، كما مر، وقيل أعتقها قبل الولادة بدهر طويل، **(وكان عليه الصلاة والسلام)** لما هاجر **(يبعث إليها من المدينة بكسوة وصلة حتى ماتت بعد فتح خيبر)** سنة سبع **(ذكره أبو عمر)**.

زاد ابن سعد ومات ابنها مسروح قبلها، **(وكانت حاضنته عليه الصلاة والسلام أم أيمن بركة بنت ثعلبة بن حصن بن مُلك)** بن سلمة بن عمرو بن النعمان، **(غلبت عليها كنيتها،)** فاشتهرت بها، **(وكنيت باسم ابنها أيمن الحبشي،)** كذا، قاله ابن عبد البر، والصواب أن الحبشي غير ابن أم أيمن، فإنه خزرجي، أما الحبشي فجاء مع جعفر بن أبي طالب من الحبشة، كما في الإصابة، **(وهي أم أسامة بن زيد)** الحب ابن الحب، **(تزوجها زيد)** الأمير، المستشهد بموتة **(بعد)** موت **(عبيدة)** بن زيد، الذي كان تزوجها في الجاهلية بمكة، وكان قدمها وأقام بها، ثم نقلها إلى يثرب، فولدت له أيمن، ثم مات عنها، فرجعت إلى مكة.

ذكره البلاذري، وأخرج ابن السكن مرفوعًا من سره أن يتزوج امرأة من أهل الجنة، فليتزوج

فولدت له أسامة، ويقال: إنها كانت مولاة رسول الله ﷺ. هاجرت الهجرتين إلى أرض الحبشة وإلى المدينة. وكانت لعبد الله بن عبد المطلب. فورثها النبي ﷺ. وقيل كانت لأمه عليه الصلاة والسلام. وكان عليه الصلاة والسلام يقول: أم أيمن أمي بعد أمي.

أم أيمن، فتزوجها زيد بن حارثة، (**فولدت له أسامة، ويقال إنها كانت مولاة رسول الله ﷺ**) وهبتها له أخت خديجة، حكاه أبو نعيم، أسلمت قديمًا و (**هاجرت الهجرتين إلى أرض الحبشة وإلى المدينة،**) وساق الله لها في هجرتها إليها كرامة باهرة.

قال ابن سعد: أخبرنا أبو أسامة عن جرير بن حازم سمعت عثمٰن بن القٰسم يقول لما هاجرت أم أيمن أمست بالمنصرف دون الروحاء، فعطشت وليس معها ماء وهي صائمة، فأجهدها العطش، فدلي عليها من السماء دلو من ماء برشاء أبيض، فأخذته، فشربته حتى رويت، فكانت تقول ما أصابني بعد ذلك عطش، ولقد تعرضت للصوم في الهواجر فما عطشت، وأخرجه ابن السكن من طريق هشام بن حسان عن عثمٰن بنحوه، وقال في روايته: خرجت مهاجرة من مكة إلى المدينة، وهي ماشية ليس معها زاد وفيه، فلما غابت الشمس إذا أنا بحقيق تحت رأسي، وفيه فلقد كنت بعد ذلك أصوم في اليوم الحار، ثم أطوف في الشمس فما عطشت بعد، (و) قيل (**كانت لعبد الله بن عبد المطلب، فورثها النبي ﷺ**) من أبيه، وأعتقها لما تزوج خديجة، حكاه ابن سعد، (**وقيل كانت لأمه عليه الصلاة والسلام،**) حكاه ابن أبي خيثمة، (**وكان عليه الصلاة والسلام يقول أم أيمن أمي بعد أمي**) في الشفقة والحنو علي ورعايتي وتعظيمي، أو في رعايتي لها واحترامها وتعظيمها.

وعند ابن سعد: أنه ﷺ كان يقول لام أيمن: يا أمه وكانت تدل عليه ويزورها.

وقد روى أحمد والبخاري وابن سعد عن أنس أن الرجل كان يجعل للنبي ﷺ النخلات حتى فتحت عليه قريظة والنضير، فجعل يرد بعد ذلك، فكلمني أهلي أن أسأله الذي كانوا أعطوه، أو بعضه، وكان أعطاه أم أيمن، فسألته، فأعطانيه، فجاءت أم أيمن، فجعلت تقول كلا والله لا يعطيكهن وقد أعطانيهن، فقال ﷺ: لك كذا وكذا، وتقول: كلا، ويقول: لك كذا وكذا، وتقول: كلا، حتى أعطاها حسبته، قال عشرة أمثاله، أو قريبًا من عشرة أمثاله، وأخرج مسلم، وأحمد، وابن السكن، وأبو يعلى، عن أنس كان ﷺ يدخل على أم أيمن، فقدمت إليه لبنًا، فإما كان صائمًا، وإما قال لا أريده، فأقبلت تضاحكه، فلما كان بعد وفاته، قال أبو بكر لعمر: انطلق بنا نزور أم أيمن، كما كان ﷺ يزورها، فلما دخلا عليها بكت، فقالا: ما يبكيك فما عند الله خير لرسوله، قالت: أبكي على الوحي الذي رفع عنا فهيجتهما على البكاء، فجعلت تبكي

وكانت الشيماء بنت حليمة السعدية تحضنه أيضًا مع أمها حليمة السعدية.
خاتمة.

ويبكيان معها.

قال الواقدي: ماتت في خلافة عثمٰن، وعند مسلم وابن السكن، عن الزهري أنها توفيت بعده ﷺ بخمسة أشهر.

قال الحافظ: وهذا مرسل، ويؤيد الأول ما أخرجه ابن سعد بسند صحيح عن طارق بن شهاب لما قتل عمر بكت أم أيمن، وقالت: اليوم وهي الإسلام، وهو موصول، فهو أقوى، واعتمده ابن منده وغيره، وزاد ابن منده أنها ماتت بعد عمر بعشرين يومًا، وجمع ابن السكن بين القولين بأن التي ذكرها الزهري هي مولاة النبي ﷺ، والتي ذكرها طارق هي مولاة أم حبيبة، وأن كلاً منهما اسمها بركة، وتكنى أم أيمن، وهو محتمل على بعده انتهى، (**وكانت الشيماء بنت حليمة السعدية تحضنه أيضًا مع أمها حليمة السعدية**،) فهي أخت وحاضنة، ومر أنها كانت ترقصه وتقول:

يا ربنا أبق أخي محمدًا حتى أراه يافعًا وأمردا
ثم أراه سيدًا مسودًا وأكبت أعاديه معًا والحسدا
واعطه عزًا يدوم أبدا

فكان أبو عروة الأزدي إذا أنشده يقول: ما أحسن ما أجاب اللّٰه تعالى دعاءها.

(**خاتمة:**) لم يذكر المصنف أخواله، وقد روى ابن شاهين عن عائشة أن الأسود بن وهب خال النبي ﷺ استأذن عليه، فقال: يا خال أدخل، فدخل، فبسط له رداءه.

وروى ابن الأعرابي في معجمه عن عبد اللّٰه بن عمرو، قال ﷺ لخاله الأسود بن وهب: ألا أعلمك كلمات من يرد اللّٰه به خيرًا يعلمهن إياه، ثم لا ينسيه أبدًا، قال: بلى يا رسول اللّٰه، قال: قل اللهم إني ضعيف، فقو في رضاك ضعفي، وخذ إلى الخير بناصيتي، واجعل الإسلام منتهى رضاي.

وروى ابن منده عن الأسود بن وهب خاله ﷺ أنه، قال له: ألا أنبئك بشيء عسى اللّٰه أن ينفعك به، قال: بلى، قال: إن الربا أبواب الباب منه عدله بسبعين حوبًا أدناها فجرة، كاضطجاع الرجل مع أمه، وإن أربى الربا بإستطالة المرء في عرض أخيه بغير حق.

وروى الخرائطي بسند ضعيف عن عمير بن وهب خال النبي ﷺ، أنه قدم عليه فبسط له رداءه، وقال: «الخال والد».

قال في الإصابة: وهذه القصة للأسود بن وهب، فلعلها وقعت له ولأخيه عمير انتهى،

الفصل الخامس

في خدمه وحرسه ومواليه، ومن كان على نفقاته، وخاتمه ونعله وسواكه، ومن يأذن عليه، ومن كان يضرب الأعناق بين يديه

أما خدمه:

فمنهم أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد الأنصاري الخزرجي، يكنى أبا حمزة، خدم النبي ﷺ تسع سنين أو عشر سنين، ....

وخاله أيضًا عبد يغوث بن وهب والد الأسود الذي كان من المستهزئين، وذكر أبو موسى المديني في الصحابة فريعة بنت وهب الزهرية، فقال رفعها ﷺ، وقال: من أراد أن ينظر إلى خالة رسول الله، فلينظر إلى هذه، وروى أبو يعلى عن ابن عمر أنه ﷺ أعطى خالته غلامًا، فقال: لا تجعليه قصابًا ولا حجامًا ولا صائغًا.

وروى الطبراني عن جابر سمعت رسول الله ﷺ يقول: وهبت خالتي فأخته بنت عمرو غلامًا وأمرتها أن لا تجعله جازرًا ولا صائغًا ولا حجامًا والله أعلم.

الفصل الخامس في خدمه

جمع خادم غلامًا كان، أو جارية، والخادمة بالهاء في المؤنث، قيل ويجمع على خدام أيضًا، كما في المصباح **(وحرسه)** بفتحتين أيضًا جمع حارس، ويجمع أيضًا على حراس، **(ومواليه)** جمع موالي، أي عتقائه، وهذه صفات متداخلة، كما يعلم من كلامه الآتي: فمنهم من هو من الخدم والموالي، ومنهم خادم لا مولى، وعكسه **(ومن كان على نفقاته)** أمينًا، **(وخاتمه)** الذي كان يلبسه **(ونعله وسواكه،)** أي من كان يتولاها إذا قلعها، فيحفظها ويعيدها إليه إذا أرادها، **(ومن يأذن عليه)** بالدخول لمن أراده فيعلمه به، فإذا رضي ﷺ أذن له، **(ومن كان يضرب الأعناق بين يديه، أما خدمه فمنهم:)** أي بعضهم إشارة إلى أنه لم يستوفهم، وهو كذلك **(أنس بن مالك بن النضر)** بالضاد المعجمة، **(ابن ضمضم بن زيد)** بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار، **(الأنصاري، الخزرجي)** النجاري بالنون، أحد المكثرين من الرواة وفي الصحابة أنس بن مالك الكعبي القشيري، فلذا قيد بالأنصاري، **(يكنى أبا حمزة)** بالمهملة، والزاي ببقلة كان يحبها، والمكنى له النبي ﷺ، كما في الإصابة **(خدم النبي ﷺ تسع سنين، أو عشر سنين،)** وهو الذي صح عنه أنه قال: قدم النبي ﷺ المدينة وأنا ابن عشر سنين، وأن أمه أم سليم أتت به النبي ﷺ لما قدم، فقالت له: هذا أنس غلام يخدمك، فقبله وكناه أبا حمزة ببقلة كان يحبها ومازحه، فقال له: يا ذا الأذنين، وقال محمد بن عبد الله الأنصاري خرج أنس معه ﷺ

ودعا له النبي ﷺ فقال: اللّهم أكثر ماله وولده وأدخله الجنة. وقال أبو هريرة: ما رأيت أحدًا أشبه صلاة برسول الله ﷺ منه. وتوفي سنة ثلاث وتسعين وقيل سنة اثنين وقيل إحدى وتسعين وقد جاوز المائة.

ومنهم ربيعة بن كعب الأسلمي، صاحب وضوئه، ....

إلى بدر، وهو غلام يخدمه، أخبرني أبي عن مولى لأنس أنه، قال له: أشهدتا بدرًا، قال: وأين أغيب عن بدر لا أم لك، وإنما لم يذكروه في البدريين، لأنه لم يكن في سن من يقاتل.

وروى البخاري عن موسى بن أنس أن أنسًا غزا مع النبي ﷺ ثمان غزوات، ذكره في الإصابة، (**ودعا له النبي ﷺ**،) كما أخرجه.

عنه قال جاءت بي أم سليم إلى النبي ﷺ وأنا غلام، فقالت: يا رسول اللّه أنيس ادع اللّه له، (**فقال: اللهم أكثر ماله وولده وأدخله الجنة**،) قال أنس: قد رأيت اثنتين وأنا أرجو الثالثة.

وروى الطبراني عنه، قال: قالت أم سليم يا رسول اللّه ادع اللّه لأنس، فقال: اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيه، قال: فلقد دفنت من صلبي سوى ولد ولدي مائة وخمسة وعشرين، وإن أرضي لتثمر في السنة مرتين.

وفي الترمذي عن أبي العالية أن أنسًا خدمه ﷺ عشر سنين، ودعا له، وكان له بستان يحمل الفاكهة في السنة مرتين، وكان فيه ريحان يجيء منه ريح المسك.

(**وقال أبو هريرة: ما رأيت أحدًا أشبه صلاة برسول اللّه ﷺ منه**،) لأنه لما خدمه تقيد بضبط فعله وكيفيته، فكان يحاكيه في صلاته بحسب الطاقة، ولعل أبا هريرة قال: هذا بعد موت الخلفاء ونحوهم، وعن أبي هريرة أخبرني أنس بن لملك أن النبي ﷺ كان يشير في الصلاة رواه الطبراني، وقال: لا نعلم روى أبو هريرة عن أنس غير هذا الحديث، ومناقب أنس وفضائله كثيرة جدًا، (**وتوفي**) بالبصرة، وهو آخر الصحابة موتًا بها، كما قال علي بن المديني (**سنة ثلاث وتسعين**) في قول أبي نعيم والمدائني وخليفة، (**وقيل سنة اثنتين**) وتسعين حكاه الواقدي، (**وقيل سنة إحدى وتسعين**) رواه ابن شاهين عن حميد، وقاله معتمر سليمٰن، والهيثم بن عدي، وسعيد بن غفيرة، وقيل سنة تسعين، (**وقد جاوز المائة**) بسنة واحدة، قاله يحيى بن بكير، وقيل بسبع سنين، حكاهما ابن شاهين، وقيل بثلاث سنين، قاله خليفة.

وروى ابن شاهين عن حميد، قال: كان عمر أنس مائة سنة إلا سنة.

وروى ابن السكن عن ثابت، قال لي أنس: هذه شعرة من شعر رسول اللّه ﷺ، فضعها تحت لساني، قال: فوضعتها تحت لسانه، فدفن وهي تحت لسانه، (**ومنهم ربيعة بن كعب**) بن لملك بن يعمر أبو فراس (**الأسلمي**،) بالفتح نسبة إلى أسلم قبيلة من الأزد (**صاحب وضوئه**) بضم

وتوفي سنة ثلاث وستين.

ومنهم: أيمن ابن أم أيمن، صاحب مطهرته عليه الصلاة والسلام، استشهد يوم حنين.

ومنهم عبد الله بن مسعود بن غافل ـ بالمعجمة والفاء ـ ابن حبيب الهذلي، أحد السابقين الأولين، وشهد بدرًا والمشاهد، ....

الواو، أي الذي يباشره فيه بنحو صب الماء، فغايرت خدمته صاحب المطهرة.

روى حديثه مسلم وغيره من طريق أبي سلمة، عن ربيعة بن كعب، قال: كنت أبيت على باب النبي ﷺ وأعطيه الوضوء، فأسمعه الهوى من الليل يقول: سمع الله لمن حمده، وكان من أهل الصفة.

قال الواقدي: ولم يزل مع النبي ﷺ إلى أن قبض، فخرج من المدينة، فنزل في بلاد أسلم على بريد من المدينة، وبقي إلى أيام الحرة، **(وتوفي)** بعدها **(سنة ثلاث وستين)** في ذي الحجة انتهى، وأقره في الإصابة، وجزم به في التقريب، فما في نسخة ثلاث وتسعين تحريف، **(ومنهم أيمن ابن أم أيمن)** وهو أيمن بن عبيد بن زيد بن عمرو بن بلال الأنصاري الخزرجي، كما نسبه ابن سعد وابن منده وأما أبو عمر، فقال: أيمن بن عبيد الحبشي، وهو ابن أم أيمن أخو أسامة لأمه، وقد فرق ابن أبي خيثمة بين الحبشي وبين ابن أم أيمن، وهو الصواب، فإن الحبشي أحد من جاء مع جعفر بن أبي طالب من الحبشة، كما في الإصابة، وقد تقدم **(صاحب مطهرته عليه الصلاة والسلام،)** بكسر الميم آلة الطهر، كما في النور، وقال في المصباح والفتح لغة، ومنه السواك مطهرة للفم مرضاة للرب بالفتح انتهى، فهو بالفتح مصدر ميمي مرادًا به اسم الفاعل، وعبر عنه بالمصدر مبالغة، كزيد عدل، والحديث يروى بالوجهين، كما في التحفة. **(استشهد يوم حنين)** بين يديه ﷺ، لأنه كان ممن ثبت معه، كما مر في الغزوة، وفيه يقول العباس:

وعاشرنا لاقى الحمام بنفسه لما مسه في الله لا يتوجع

(ومنهم عبد الله بن مسعود بن غافل بالمعجمة والفاء ابن حبيب) بن شمخ بفتح المعجمة، وسكون الميم، فمعجمة ابن فار بفاء، فألف، فراء ابن مخزوم بن صاهلة بن كامل بن الحرث بن تميم بن سعد بن هذيل بن مدركة **(الهذلي،)** نسبة إلى جده هذيل المذكور حليف بني زهرة. وأمه أم عبد بن عبدود، أسلمت، وصحبت **(أحد السابقين الأولين)** إلى الإسلام.

روى أبو القسم البغوي عنه بسند صحيح: لقد رأيتني سادس ستة، وما على الأرض غيرنا، وهاجر الهجرتين، **(وشهد بدرًا والمشاهد)** كلها مع المصطفى، ولازمه، وقال له ﷺ: أذنتك أن

وكان صاحب الوسادة والسواك والنعلين والطهور، وكان يلي ذلك من النبي ﷺ، وكان إذا قام النبي ﷺ ألبسه نعليه، وإذا جلس جعلهما في ذراعيه حتى يقوم. وتوفي بالمدينة وقيل بالكوفة سنة اثنتين وثلاثين، وقيل سنة ثلاث.

ترفع الحجاب، وتسمع سوادي حتى أنهاك، أخرجه أصحاب الصحيح.

وقال أبو موسى: قدمت أنا وأخي من اليمن، فمكثنا حينًا ما نرى ابن مسعود إلاَّ أنه من أهل البيت، لما نرى من دخوله ودخول أمه على النبي ﷺ.

رواه البخاري، ومسلم، والنسائي والترمذي، وقال ﷺ: من سره أن يقرأ القرءان غضًا، كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد، رواه أحمد وأبو يعلى، **(وكان صاحب الوسادة)** بكسر الواو المخدة، ورواية الصحيح الوساد بلا هاء، وهي المخدة أيضًا، كما في شرح المصنف، كغيره **(والسواك والنعلين والطهور)** وفي الصحيح والمطهرة بالهاء، وفي رواية بلا هاء **(كان يلي ذلك من النبي ﷺ،)** يباشره ويقوم به، **(وكان،)** كما رواه الحرث وابن أبي عمر من مرسل القسم بن عبد الرحمٰن، **(إذا قام النبي ﷺ ألبسه نعليه،)** ثم يأخذ العصا، فيمشي بها بين يديه، **(وإذا جلس جعلهما في ذراعيه)** كل فردة في ذراع **(حتى يقوم،)** وكان حكمة ذلك تخلية يديه لخدمة المصطفى إن احتاج، أو شغلهما بالطاعة إذا أرادها، بهما وبقية هذه المرسل، فإذا قام ألبسه نعليه في رجليه، ومشى حتى يدخل الحجرة قبله، وقال علقمة: قال لي أبو الدرداء أليس عندكم ابن أم عبد صاحب النعلين والوساد والمطهرة والسواك، أخرجه أصحاب الصحيح، ومراد الثناء عليه بخدمته ﷺ، وأنه لشدة ملازمته، لما ذكر يكون عنده من العلم ما يستغني به الطالب عن غيره، وعن عبد الرحمٰن بن يزيد النخعي سألنا حذيفة عن رجل قريب السمت والهدي من النبي ﷺ حتى نأخذ عنه، فقال: ما أعرف أحدًا أقرب سمتًا وهديًا ودلاً بالنبي ﷺ من ابن أم عبد.

أخرجه البخاري والترمذي: وزاد: لقد علم المحفوظون من أصحاب محمد ﷺ أن ابن أم عبد من أقربهم إلى اللّٰه زلفى، وقال علي: أمر ﷺ ابن مسعود أن يصعد شجرة، فيأتيه بشيء منها، فنظر أصحابه إلى خموشة ساقيه، فضحكوا منهما، فقال ﷺ: مم تضحكون؟ لرجل عبد اللّٰه أثقل في الميزان من أحد، رواه أحمد بسند حسن، وفضائله كثيرة شهيرة، **(وتوفي بالمدينة،)** كما قاله أبو نعيم وغيره، **(وقيل بالكوفة،)** قال في الإصابة: والأول أثبت **(سنة اثنتين وثلاثين، وقيل سنة ثلاث)** وثلاثين، وقد جاوز الستين، وصلى عليه عثمٰن، ودفن بالبقيع.

وفي تاريخ البخاري بسند صحيح: جاء نعي ابن مسعود إلى أبي الدرداء، أي بالشام، فقال

ومنهم عقبة بن عامر بن عبس بن عمرو الجهني، وكان صاحب بغلته يقود به في الأسفار، روينا عنه أنه قال: بينما أنا أقود برسول الله ﷺ في نقب من تلك النقاب إذ قال لي رسول الله ﷺ: اركب يا عقبة، فأجللت رسول الله ﷺ أن أركب مركبه ثم أشفقت أن يكون معصية قال: فركبت هنيهة ثم نزلت، ثم ركب النبي ﷺ وقدت به، فقال لي: يا عقبة ألا أعلمك من خير سورتين قرأتهما الناس فقلت: بلى بأبي أنت وأمي يا رسول الله فقال: ﴿**قل أعوذ برب الفلق**﴾ [الفلق/١] و﴿**قل أعوذ برب الناس**﴾ [الناس/١] الحديث رواه أحمد وأبو داود والنسائي.

ولأحمد: قال يا عقبة، ألا أعلمك خير ثلاث سور أنزلت في التوراة والإنجيل والزبور والقرءان العظيم، ....

ما ترك بعده مثله، (**ومنهم عقبة**) بالقاف (**ابن عامر بن عبس،**) بفتح المهملة، وسكون الموحدة، فمهملة (**ابن عمرو،**) بفتح العين ابن عدي بن عمرو بن رفاعة (**الجهني،**) نسبة إلى جده الأعلى جهينة، وفي الصحابة عقبة بن عامر الأنصاري، وعقبة بن السلمي، بضم السين، فلذا قيد بالجهني الصحابي المشهور.

روى عنه ﷺ كثيرًا، وعنه جماعة من الصحابة والتابعين، وفي مسلم عنه، قدم ﷺ المدينة وأنا في غنم لي أرعاها، فتركتها، ثم ذهبت إليه، فقلت: بايعني، فبايعني على الهجرة، (**وكان صاحب بغلته، ويقود به في الأسفار**) رفقًا به ﷺ في صعود الدابة لمرتفع وهبوطها منه، أو خروجها عن الطريق، أو أنه كان في سيره مشغولاً بالعبادة، كصلاة النافلة واشتغاله بالدابة يشغله عن ذلك، (**روينا عنه أنه، قال: بينما أنا أقود برسول الله ﷺ في نقب**) بفتح النون، وسكون القاف طريق (**من تلك النقاب**) جمع نقب، ويجمع أيضًا على انقاب، (**إذ، قال لي رسول الله ﷺ: اركب يا عقبة**) وحدك بدليل قوله، (**فاجللت رسول الله ﷺ أن أركب مركبه، ثم أشفقت**) خفت (**أن يكون معصية،**) مخالفة لأمره، (**قال: فركبت هنيهة،**) تصغير هنة، بزيادة الهاء، أي شيئًا يسيرًا، كما في مقدمة الفتح، وفي القاموس بإبدال الياء هاء، (**ثم نزلت، ثم ركب النبي ﷺ وقدت به، فقال لي: يا عقبة ألا أعلمك من**) بيانية (**خير سورتين قرأتهما الناس**) من حيث النفع العائد عليهم، كالحفظ من الشيطان، فلا ينافي أن ثواب قراءة غيرهما أكبر من قراءتهما، لأن الكلام ليس في الثواب، (**فقلت: بلى بأبي أنت وأمي يا رسول الله، فقال:** ﴿**قل أعوذ برب الفلق**﴾ [الفلق/١]، ﴿**وقل أعوذ برب الناس**﴾ [الناس/١].

(**الحديث رواه أحمد وأبو داود والنسائي، و**) في رواية (**لأحمد**) أيضًا، (**قال**) ﷺ: (**يا عقبة ألا أعلمك خير ثلاث سور أنزلت في التوراة والإنجيل والزبور**) بمعانيها، (**والقرءان العظيم**)

قال: قلت بلى، يا رسول الله، قال: فأقرأني ﴿قل هو الله أحد﴾ [الإخلاص/١] و﴿قل أعوذ برب الفلق﴾ [الفلق/١] و ﴿قل أعوذ برب الناس﴾ [الناس/١].

وكان عالمًا بكتاب الله وبالفرائض فصيحًا شاعرًا مفوّهًا، ولي مصر لمعٰوية سنة أربع وأربعين ثم صرفه بمسلمة بن مخلد، وتوفي بها سنة ثمان وخمسين.

ومنهم أسلع بن شريك صاحب راحلته. وفي الطبراني عن الربيع بن بدر ...

بألفاظها، أو المراد خير ثلاث أنزلت في الكتب المذكورة، واختص بها القرءان، **(قال: قلت، بلى يا رسول اللّٰه، قال فأقرأني)** سورة (**﴿قل هو اللّٰه أحد﴾** سورة (**﴿قل أعوذ برب الفلق﴾** سورة (**﴿قل أعوذ برب الناس﴾**،) فليس المراد ما ذكر فقط، كما هو ظاهر جدًا، **(وكان عالمًا بكتاب اللّٰه،)** وهو أحد من جمع القرءان، ورأيت مصحفه بمصر على غير تأليف مصحف عثمٰن.

قاله الحافظ أبو سعيد بن يونس، قال: وبالفقه **(وبالفرائض فصيحًا شاعرًا مفوّهًا)** بضم الميم، وفتح الفاء وشد الواو، اسم مفعول من فوّهه اللّٰه إذا أقدره على النطق ووسع فمه، **(ولي مصر لمعٰوية سنة أربع وأربعين، ثم صرفه)** عزله **(بمسلمة)** بفتح الميم **(ابن مخلد،)** بضم الميم، وفتح المعجمة، وشد اللام الصحابي الخزرجي، كما في الإصابة.

قال الكندي: جمع معٰوية لعقبة في إمارة مصر بين الخراج والصلاة، فلما أراد عزله كتب إليه أن يغزو رودس، فلما سار استولى مسلمة، فبلغ عقبة، فقال: أغربة وعزلاً، وذلك في سنة سبع وأربعين، وفي أخبار مصر للسيوطي، وولى معٰاوية عقبة سنة أربع وأربعين، فأقام إلى سنة سبع وأربعين، فعزله وولى معٰوية بن خديج، فأقام إلى سنة خمسين، فعزله، وولى مسلمة بن مخلد، وجمعت له مصر والمغرب، وهو أول وال جمع له ذلك انتهى.

وروى أبو نعيم عن مكحول ركب عقبة بن عامر إلى مسلمة، وهو أمير على مصر، فقال له: أتذكر يوم قال ﷺ: من علم من أخيه سيئة فسترها ستره اللّٰه بها من النار يوم القيامة، قال: نعم، قال: فلهذا جئتك، **(وتوفي)** عقبة **(بها)** بمصر **(سنة ثمان وخمسين)** في آخرها، كما أرخه الواقدي وغيره، وهو الصحيح، كما في الإصابة.

قال السخاوي: والمكان المنسوب له بقرافة مصر إنما هو بمنام رآه بعضهم بعد مدة متطاولة، **(ومنهم أسلع)** بفتح الهمزة، وسكون المهملة، فلام فمهملة **(ابن شريك)** بن عوف الأعرجي بالراء، وصحف من إبدالها بالواو، **(صاحب راحلته)** الذي كان ينزل الرحل عنها ويضعه عليها.

(وفي الطبراني) نعته بالأشجع، ثم ساق حديثه من طريقين، إحداهما **(عن الربيع بن بدر)**

قال: حدثني أبي عن أبيه عن رجل يقال له أسلع قال كنت أخدم النبي ﷺ وأرحل له، فقال لي ذات يوم: يا أسلع، قم فارحل، فقلت: يا رسول الله أصابتني جنابة، فسكت رسول الله ﷺ وأتاه جبريل بآية الصعيد فقال رسول الله ﷺ: قم يا أسلع فتيمم، قال: فقمت فتيممت ثم رحلت له ثم سار حتى مر بماء ثم قال لي يا أسلع: مسَّ أو أمسَّ هذا جلدك، قال: فأراني التيمم ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين، انتهى.

التميمي السعدي أبي العلاء البصري متروك، (**قال: حدثني أبي**) بدر بن عمرو بن جراد الكوفي، مجهول (**عن أبيه**) عمرو بن جراد التميمي، مجهول أيضًا، كما في التقريب، (**عن رجل، يقال له أسلع، قال: كنت أخدم النبي ﷺ وأرحل له، فقال لي ذات يوم**)، أي ساعة صاحبة يوم والمراد في يوم (**يا أسلع قم، فارحل، فقلت يا رسول اللّه أصابتني جنابة، فسكت رسول اللّه ﷺ، وأتاه جبريل بآية الصعيد**) التي في النساء، كما في الطريق الثانية، وظاهر هذا، وصريح الرواية الثانية أنه سبب النزول، لكن هذا ضعيف، فلا يعارض حديث عائشة في الصحيحين أن سبب نزول الآية إقامته ﷺ على التماس قلادتها التي سقطت منها في بعض أسفاره، فأصبحوا ولا ماء معهم وليسوا على ماء، فشكوا إلى أبي بكر، فعاتبها، فأنزل اللّه آية التيمم، وعلى تقدير الصحة، فلا مانع من تعدد السبب، (**فقال رسول اللّه ﷺ: «قم يا أسلع فتيمم، قال: فقمت فتيممت، ثم رحلت له، ثم سار حتى مر بماء، فقال لي: يا أسلع مسّ أو أمس،**) شك في اللفظ الذي، قاله من الراوي (**هذا جلدك،**) أي اغتسل، (**قال**) أسلع: (**فأراني التيمم ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المرفقين»**) آخره عن قوله فتيممت، لأنه أراد ذكر مقاله ﷺ متصلاً، ثم بيان ما فهمه عنه بغير القول (**انتهى**).

الطريق الثاني ساقه الطبراني أيضًا من طريق الهيثم بن زريق، عن أبيه، عن الأسلع بن شريك، قال: كنت أرحل ناقة رسول اللّه ﷺ، فأصابتني جنابة في ليلة باردة، فأراد ﷺ الرحلة، فكرهت أن أرحل ناقته، وأنا جنب، وخشيت أن أغتسل بالماء البارد، فأموت، أو أمرض، فأمرت رجلاً من الأنصار، فرحلها ووضعت أحجارًا، فأسخنت بها ماء، فاغتسلت، ثم لحقت برسول اللّه ﷺ وأصحابه، فقال: يا أسلع مالي أرى راحلتك تغيرت؟ فقلت: يا رسول اللّه لم أرحلها، رحلها رجل من الأنصار، قال: ولم، فقلت: إني أصابتني جنابة، فخشيت القر على نفسي، فأمرته فرحلها، ووضعت أحجارًا، فأسخنت ماء فاغتسلت به، فأنزل اللّه تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى﴾ [النساء: ٤٣]، إلى قوله: ﴿عفوًا غفورًا﴾، قال في الإصابة: وهذه القصة فيها شبه يسير بالأولى، وبينهما مغايرة ظاهرة، فحمل الطبراني

ومنهم: سعد مولى أبي بكر، وقيل سعيد، ولـم يثبت، وروى عنه ابن ماجه.
ومنهم: أبو ذر جندب بن جنادة الغفاري، أسلم قديمًا، ....

وجماعة الأمر على أن ذلك كله وقع لأسلع، ويؤيده أن ابن منده، قال في ترجمته أسلع بن شريك بن عوف الأعرجي، ثم روى ذلك عن بعض بني عم أسلع، وكذا، قال: خليفة في تاريخه: ولم أر في شيء من الطرق أنه أشجعي، ولا يلتئم ذلك مع كونه من بني الأعرج بن كعب، كما قال خليفة، فلعله وقع فيه تصحيف أراد أن يقول الأعرجي، فقال الأشجعي.

وأما ابن عبد البر، ففرق بين القصتين، وجعلهما الرجلين، كل منهما اسمه أسلع، فالأول، قال إنه ابن الأسقع، روى حديثه الربيع بن بدر، والثاني أسلع بن شريك الأعرجي التميمي، ونسبة الثاني إلى الأعرج تدل على أنه الأول، فإن الأول ثبت أنه أعرجي، وما أدري من أين له أن اسم أبيه الأسقع، فإن ثبت، فلعله كان يسمى شريكًا، ويلقب بالأسقع، ووقع في أصله بخطه الأعرجي بالواو، وكذا وقع التميمي، وتعقبهما الرشاطي، فقال: إنما هو بالراء، وقد قال ابن السكن في الأعرجي أيضًا، يقال له ابن شريك، فهذا يدل على الوحدة انتهى، **(ومنهم سعد)** بسكون العين، **(مولى أبي بكر)** الصديق، ويقال فيه مولى رسول اللّه ﷺ، لكونه كان يخدمه، **(وقيل)** اسمه **(سعيد)** بكسر العين وتحتية، **(ولم يثبت،)** والأول أشهر وأصح، قاله: ابن عبد البر، **(وروى عنه،)** أي له، أو بواسطة **(ابن ماجه)** حديثًا واحدًا من رواية الحسن البصري عنه أنه كان يخدم النبي ﷺ، فذكر الحديث في قران التمر، وأشار إليه الترمذي، وله حديث آخر من هذا الوجه عند البغوي، قال فيه، عن مولى رسول اللّه ﷺ، فظن ابن فتحون لهذا أنه مولاه الآتي، وليس كما ظن، لأنه إنما قيل في هذا مولاه، لكونه كان يخدمه، وأما الآتي، فاختلف في اسمه، كما في الإصابة، وقال في التقريب: قيل تفرد الحسن البصري بالرواية عنه، **(ومنهم أبو ذر)** الزاهد المشهور الصادق اللهجة، مختلف في اسمه واسم أبيه، والأصح المشهور أنه **(جندب)** بضم الجيم والدال، وفتحها **(ابن جنادة)** بضم الجيم ابن سكن، ولابن ماجه أنه ﷺ، قال لأبي ذريا جنيدب بالتصغير، وقيل اسمه برير بموحدة مصغرًا ومكبرًا، وقيل سكن بن جنادة بن قيس، وقيل في اسم أبيه عبد اللّه وعروة ويزيد، وسكن وفي اسم جده سفيٰن **(الغفاري)** بمعجمة مكسورة وفاء، نسبة إلى جده الأعلى غفار أبي القبيلة، **(اسلم قديمًا)** بمكة، وأعلن بإسلامه بين ظهرانيهم، فضربوه، فأجاره العباس، ثم عاد من الغد لمثلها، فضربوه، فأنقذه العباس، وقصة إسلامه في الصحيحين مطولة على صفتين بينهما اختلاف ظاهر يطول جلبه، ويقال: أسلم بعد أربعة وانصرف إلى بلاد قومه، فأقام بها حتى هاجر ﷺ، ومضت بدر وأحد، ولم تتهيأ له الهجرة إلا بعد ذلك، وكان طويلاً أسمر اللون نحيفًا، روى أحمد وغيره عنه إني لأقربكم مجلسًا من

وتوفي بالربذة سنة إحدى وثلاثين، وصلى عليه عبد الله بن مسعود ثم مات بعده في ذلك اليوم، قاله ابن الأثير في «معرفة الصحابة»، وفي التقريب للحافظ ابن حجر سنة اثنتين وثلاثين.

ومنهم: مهاجر مولى أم سلمة.

ومنهم: حنين ....

رسول الله يوم القيامة، وذلك أني سمعته ﷺ يقول: أقربكم مني مجلسًا يوم القيامة من خرج من الدنيا كهيئته يوم تركته فيها، وأنه ما فيكم من أحد إلاَّ وقد تسبب فيها بشيء غيري، وقال ﷺ: ما أقلت الغبراء، ولا أظلت الخضراء أصدق لهجة من أبي ذر.

أخرجه أحمد وأبو داود، وقال علي أبو ذر وعاء مليء علمًا، ثم أوكيء عليه، رواه أبو داود، ومناقبه كثيرة روى عن المصطفى، وعنه أنس وابن عباس وآخرون، **(وتوفي بالربذة)** بفتح الراء والموحدة والمعجمة بقرب المدينة **(سنة إحدى وثلاثين)** في قول الأقل، **(وصلى عليه عبد الله بن مسعود)** في قصة رويت بسند لا بأس به، وتقدمت في غزوة تبوك، **(ثم مات بعده)**.

قال المدائني: صلى عليه، ثم قدم المدينة، فمات بعده بقليل، وقال ابن الأثير **(في ذلك اليوم)** بناءً على القول الأصح أن ابن مسعود مات بالمدينة.

(قاله) الحافظ عز الدين أبو الحسن علي **(بن الأثير)** محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني، الجزري، المحدث، اللغوي، النسابة، المكمل العارف بالرجال وأسمائهم لا سيما الصحابة، وكانت داره مجمع الفضلاء، مات في شعبان سنة ثلاث وستمائة **(في)** كتابه أسد الغابة في **(معرفة الصحابة،)** وهو أخو صاحب النهاية، وجامع الأصول.

(وفي التقريب،) أي تقريب التهذيب في رجال الكتب الستة **(للحافظ بن حجر،)** مات أبو ذر **(سنة اثنتين وثلاثين،)** قال في الإصابة: وعليه الأكثر، **(ومنهم مهاجر مولى أم سلمة،)** يكنى أبا حذيفة صحب النبي ﷺ، وخدمه، وشهد فتح مصر، واختطبها دارًا، ثم تحوَّل إلى طحا، فسكنها إلى أن مات.

ذكره أبو سعيد بن يونس، وأخرج الحسن بن سفيٰن، وابن السكن، ومحمد بن الربيع الجيزي، والطبري وابن منده من طريق بكير مولى عمرة، سمعت المهاجر يقول: خدمت رسول الله ﷺ، فلم يقل لشيء صنعته لم صنعته، ولا لشيء تركته، لم تركته، ورواه أبو عمر عنه بلفظ خدمت رسول الله ﷺ خمس سنين فذكره، **(ومنهم حنين)** بمهملة ونونين مصغر، قال

والد عبد الله، مولى عباس، كان يخدم النبي ﷺ، ثم وهبه لعمه العباس.

ومنهم: نعيم بن ربيعة الأسلمي.

ومنهم: أبو الحمراء، مولاه ﷺ وخادمه، واسمه هلال بن الحٰرث، أو ابن ظفر، نزل حمص وتوفي بها

ومنهم: أبو السمح خادمه عليه الصلاة والسلام واسمه إياد.

البخاري وأبو حاتم وابن حبان له صحبة، وهو **(والد عبد اللّه)** بن حنين الهاشمي، مولاهم المدني، الثقة المشهور من رجال الجميع، وحنين **(مولى عباس)** بن عبد المطلب، **(كان يخدم النبي ﷺ، ثم وهبه لعمه العباس)**.

روى سموية والبخاري في التاريخ أن حنينًا كان غلامًا للنبي ﷺ، فوهبه للعباس عمه، فأعتقه، فكان يخدم النبي ﷺ، وكان إذا توضأ خرج بوضوئه إلى أصحابه، فحبسه حنين، فشكوه إلى النبي ﷺ، فقال: حبسته لأشربه، وروى يعقوب بن شيبة عن حنين كنا يوم خيبر، فجعل ﷺ على الغنائم سعد بن أبي وقاص، وسعد بن عابدة، **(ومنهم نعيم بن ربيعة)** بن كعب **(الأسلمي)**.

ذكره ابن منده في الصحابة، وقال: روى حديثه إبرٰهيم بن سعد، عن محمد بن إسحٰق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن نعيم بن ربيعة كنت أخدم النبي ﷺ، وتعقبه أبو نعيم بأن الصواب عن نعيم عن ربيعة، وهو، كما قال، وإنما وقع فيه تصحيف عن فصارت ابن، وقد أخرج الحديث المذكور أحمد في المسند من طريق محمد بن عمرو بن عطاء عن نعيم، وهو المجمر عن ربيعة بن كعب الأسلمي، والحديث حديث ربيعة، وهو مشهور عنه، وبتعجب من خفاء ذلك على ابن منده مع شدة حفظه، وأصله في صحيح مسلم من وجه آخر عن ربيعة ذكره في الإصابة في القسم الرابع فيمن ذكره في الصحابة غلطًا، **(ومنهم أبو الحمراء)** بحاء مهملة بلفظ تأنيث أحمر **(مولاه ﷺ وخادمه، واسمه هلال بن الحٰرث، أو)** هلال **(ابن ظفر)** كذا ساوى بين القولين في التقريب، وصدر بالأول في الإصابة قائلاً، ويقال ابن ظفر **(نزل حمص وتوفي بها)** روى ابن المنذر وابن جرير عنه، قال: حفظت من رسول اللّه ﷺ ثمانية أشهر ليس من مرة يخرج إلى صلاة الغداة إلا أتى باب علي، فرفع يده على جنبتي الباب، ثم قال: الصلاة الصلاة إنما يريد اللّه ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرًا.

ورواه الطبراني بلفظ رأيت رسول اللّه ﷺ بالمدينة فذكره، وقد ورد أيضًا من حديث انس، وحسنه الترمذي وصححه الحاكم، **(ومنهم أبو السمح)** بفتح المهملة، وسكون الميم، فمهملة **(خادمه)** ومولاه **(عليه الصلاة والسلام، واسمه إياد،)** كذا جزم به مع أن الإصابة، قال:

ومن النساء: بركة أم أيمن الحبشية، وهي والدة ....

يقال اسمه إياد.

وقال أبو زرعة: لا أعرف اسمه، ولا أعرف له غير حديث واحد، وأخرجه ابن خزيمة، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه والبغوي من طريق محل بن خليفة، حدثني أبو السمح، قال: كنت أخدم النبي ﷺ، وكان إذا أراد أن يغتسل، قال ولني قفاك، قال أبو عمر يقال: إنه قتل فلا ندري أين مات انتهى.

هذا وأسقط المصنف من الخدم أريد ذكره ابن منده في تاريخه، وأبو موسى المديني، وأسماء وأخاه هندًا ابني حارثة الأسلمي، قال أبو هريرة: ما كنت أرى هندًا وأسماء ابن حارثة إلاَّ خادمين لرسول اللَّه ﷺ من طول لزومهما بابه وخدمتهما إياه.

رواه ابن سعد، والحاكم، والأسود والحدرجان ابن لملك الأسدي اليماني خدماه ﷺ وصحباه.

رواه ابن منده والبراء بن لملك بن النضر أخاه أنس لأبيه كان يرحل له ﷺ في بعض أسفاره، رواه الحاكم، وبكرًا مكبر، ويقال بكير بن الشداخ الليثي، كان يخدمه ﷺ، وهو غلام، فلما احتلم أعلمه، فدعا له.

رواه ابن منده وثعلبة بن عبد الرحمٰن الأنصاري، كان يخدمه ﷺ، فبعثه في حاجة، فمر بباب أنصاري، فرأى امرأته تغتسل، فكرر النظر إليها، ثم خاف أن ينزل الوحي، فهرب على وجهه، فأتى جبالاً بين مكة والمدينة، فدخلها، ففقده ﷺ أربعين يومًا، فنزل جبريل، فقال: إن الهارب بين الجبال يتعوذ باللَّه من النار، فأرسل عمر وسلمان، فأتياه به، فمرض، ومات خوفًا من اللَّه.

رواه ابن منده وابن شاهين وأبو نعيم، وجديعًا، بجيم مصغر ابن بدير تصغير بدر المرادي، ثم الكعبي ذكره ابن يونس، وحبة بمهملة وموحدة ابن خالد الخزاعي، حديثه في ابن ماجه وحسان الأسلمي.

ذكر الطبري أنه كان يسوق به ﷺ هو وخالد بن يسار الغفاري ذو مخمر بالميم، ويقال بموحدة ابن أخي النجاشي، أو ابن أخته بعثه، ليخدم النبي ﷺ نيابة عنه، وحديثه في أبي داود وغيره، وسابقًا خادم النبي ﷺ ذكره خليفة، وكناه أبا سلام، وهو وهم إنما لحديث عن سابق بن ناجية عن أبي سلام خادم النبي ﷺ، قاله ابن عبد البر وغيره، وهو بفتح المهملة وشد اللام، وسالمًا الهاشمي ذكره العسكري، ويمكن أن يعد غير هؤلاء، فقد خدمه الصديق بنفسه في سفر الهجرة، وقاد به ابن رواحة ناقته في العمرة، (**ومن النساء بركة أم أيمن الحبشية، وهي والدة**

أسامة بن زيد ماتت في خلافة عثمٰن رضي الله عنه.
وخولة جدة حفص.
وسلمى أم رافع، زوج أبي رافع.

أسامة بن زيد) رضي اللّٰه عنهم أجمعين، **(ماتت في)** أول **(خلافة عثمٰن رضي اللّٰه عنه،)** بعد عمر بعشرين يومًا، قاله ابن منده وغيره وتقدمت قريبًا.

(وخولة جدة حفص) بن سعيد الذي روى عن أمه عنها، وكانت خادم النبي ﷺ أن جروًا دخل البيت، فدخل تحت السرير، ومكث ثلاثًا لا ينزل عليه الوحي، فقال: يا خولة ما حدث في بيت رسول اللّٰه جبريل لا يأتيني، فقلت: واللّٰه ما علمت فأخذ برده، فلبسه وخرج، فقلت لو هيأت البيت، فكنسته، فإذا بجرو ميت، فأخذته، فألقيته، فجاء ﷺ ترعد لحيته، وكان إذا أتاه الوحي أخذته الرعدة، فقال: يا خولة دثريني، فأنزل اللّٰه تعالى: ﴿والضحى والليل إذا سجى﴾ الآية، أخرجه ابن أبي شيبة والطبراني، قال أبو عمر: ليس إسناده يحتج به، قال الحافظ: قصة إبطاء الوحي بسبب الجرو مشهورة، لكن كونها سبب نزول الآية غريب، بل شاذ مردود بما في الصحيحين، وغيرهما، أنه اشتكى ﷺ، فلم يقم ليلة، أو ليلتين، فأتته امرأة، فقالت: يا محمد ما أرى شيطانك إلاَّ قد تركك، فأنزل اللّٰه والضحى السورة.

(وسلمى،) بفتح فسكون **(أم رافع زوج أبي رافع،)** يقال إنها مولاة صفية، ويقال لها أيضًا مولاة النبي، وخادم النبي ﷺ.

روى الترمذي عن علي بن عبد اللّٰه بن رافع عن جدته، وكانت تخدم النبي ﷺ، قالت: ما كان يكون برسول اللّٰه ﷺ قرحة إلاَّ أمرني أن أضع عليها الحناء.

وروى أحمد عن عائشة: جاءت سلمى امرأة أبي رافع، مولى النبي ﷺ تستأذنه على أبي رافع، وقالت: إنه يضربني، فقال مالك ولها، قال: إنها تؤذيني يا رسول اللّٰه، قال: بماذا آذيتيه يا سلمى، قالت: ما آذيته بشيء، ولكنه أحدث، وهو يصلي، فقلت: يا أبا رافع إن رسول اللّٰه ﷺ قد أمر المسلمين إذا خرج من أحدهم ريح أن يتوضأ، فقام يضربني، فجعل ﷺ يضحك، ويقول: يا أبا رافع لم تأمرك إلاَّ بخير.

قال في الإصابة وفي طبقات ابن سعد في قصة تزويج زينب بنت جحش، فقال ﷺ: من يذهب إلى زينب يبشرها أن اللّٰه زوجنيها، فخرجت سلمى خادم رسول اللّٰه ﷺ تشتد، فحدثتها بذلك، وأظنها أم رافع هذه.

قال: وروى ابن شاهين عن سلمى خادم النبي ﷺ أن أزواجه كن يجعلن رؤوسهن أربعة قرون، فإذا اغتسلن جمعنها، وسلمى هي أم رافع ظنها ابن شاهين رجلاً، وذكر أن الراوي، قال مرة

وميمونة بنت سعد.

وأم عياش مولاة رقية بنت النبي ﷺ.

وكان يضرب الأعناق بين يديه: علي بن أبي طالب، والزبير بن العوام، والمقداد بن عمرو، ومحمد بن مسلمة، وعاصم بن ثابت بن أبي الأقلح،

عن سالم خادم النبي، فكأنه تغير من سلمى.

(وميمونة بنت سعد) بسكون العين، ويقال سعيد بكسرها وياء، كانت تخدمه ﷺ، وروت عنه، وروى لها أصحاب السنن الأربعة.

(وأم عياش) بعين مهملة، ثم تحتية، ثم شين معجمة، كما اقتصر عليه في التبصير والنور زاد الشامي، وقيل بموحدة ومهملة، **(مولاة رقية بنت النبي ﷺ،)** روى حديثها حفيدها عنبسة بن سعيد بن أبي عياش عن جدته أم أبيه أم عياش، وكانت أمة لرقية بنت رسول الله ﷺ، قالت: كنت أوضىء رسول الله ﷺ أنا قائمة، وهو قاعد.

أخرجه ابن ماجه، وروى ابن منده عن حفيدها، عنها: رأيت رسول الله حتى شاربه، وما رأيته يخضب حتى مات، ومن الخادمات أيضًا رزينة براء، ثم زاي خادمه ومولاة زوجه صفية، كما في الإصابة، وصفية خادم رسول الله، روت عنها أمة الله بنت رزينة خبرًا مرفوعًا في الكسوف، قاله أبو عمر ومارية جدة المثني بن صالح لها حديث عند أهل الكوفة، قالت: صافحت رسول الله ﷺ، فلم أر كفًا ألين من كفه، ومارية أم الرباب حديثها عند أهل البصرة، قالت: طأطأت للنبي ﷺ حتى صعد حائطًا ليلة فر من المشركين.

أخرجهما ابن منده وغيره، قال أبو عمر تبعًا لابن السكن: لا أدري أهي التي قبلها، أم لا، وقال أبو نعيم: أفردهما ابن منده، وهما عندي واحدة، وتوقف فيه الحافظ، ومال إلى أنهما اثنتان، وذكر اليعمري أمة الله وعزاه الشامي للإصابة، ولم أره فيها، فالله أعلم نعم فيها أميمة، قال أبو عمر: خدمت النبي ﷺ، وحديثها عند أهل الشام؛ أنها كانت توضىء النبي ﷺ، فقلت: يا رسول الله إني أريد اللحوق بأهلي فأوصني، قال: «لا تشركي بالله شيئًا»، وإن قطعت وحرفت.

الحديث أخرجه ابن السكن والحسن بن سفيٰن وغيرهما، **(وكان)**، كما أخرجه الطبراني برجال الصحيح، عن أنس **(يضرب الأعناق بين يديه علي بن أبي طالب)** أبو الحسن أمير المؤمنين الهاشمي، **(والزبير بن العوام)** الحواري، **(والمقداد بن عمرو،)** المعروف بابن الأسود الكندي، **(ومحمد بن مسلمة)** الأنصاري، **(وعاصم بن ثابت بن أبي الأقلح،)** بالقاف والمهملة، الأنصاري المستشهد في بعث الرجيع.

والضحاك بن سفين.

وكان قيس بن سعد بن عبادة بين يديه عليه الصلاة والسلام بمنزلة صاحب الشرطة.

وكان بلال رضي الله عنه على نفقاته.

ومعيقيب بن أبي فاطمة الدوسي على خاتمه.

وابن مسعود على سواكه ونعله، كما تقدم.

وأبو رافع واسمه أسلم ـ وقيل غير ذلك ـ قبطي، كان على ثقله.

وأذن عليه في المشربة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه ربّاح النوبي.

وأما حراسه: فمنهم سعد بن معاذ بن النعمان بن ....

زاد في رواية الطبراني وأبو سعيد والمغيرة بن شعبة وقيس، قال (و) كان **(الضحاك بن سفين)** بن عوف بن أبي بكر بن كلاب الكلابي سياف رسول الله ﷺ.

قال الواقدي: كان شجاعًا يعد بمائة فارس، **(وكان قيس بن سعد بن عبادة)** الخزرجي **(بين يديه عليه الصلاة والسلام بمنزلة صاحب الشرطة،)** بضم المعجمة والراء، وقد تفتح الراء الواحد شرطي، أي بمنزلة كبيرهم وهم أعوان الولاة، سموا بذلك، لأنهم الأشداء الأقوياء من الجند، وقيل، لأنهم نخبة الجند وشرطة كل شيء خياره، وقيل، لأن لهم علامات يعرفان بها.

وهذا الحديث كله رواه الطبراني، كما علمت، وروى القطعة الأخيرة منه البخاري عن أنس، قال: إن قيس بن سعد كان يكون بين يدي النبي ﷺ بمنزلة صاحب الشرطة من الأمير، **(وكان بلال رضي الله عنه على نفقاته)** عليه السلام، قال في الشامية: كان يلي أمر النفقة على العيال، ومعه حاصل ما يكون من المال، **(ومعيقيب)** بكسر القاف، فتحتية، فموحدة مصغر، ويقال معيقب بلا ياء ثانية **(ابن أبي فاطمة الدوسي،)** أسلم قديمًا وشهد المشاهد، وهاجر الهجرتين يأتي في كتابه **(على خاتمه وابن مسعود على سواكه ونعله)** وغيرهما، **(كما تقدم)** قريبًا، **(وأبو رافع واسمه أسلم)** على المشهور، **(وقيل غير ذلك،)** فقيل إبراهيم، وسنان، ويسار، وصالح، وعبد الرحمن، وقزمان، ويزيد، وثابت، وهرمز فتلك عشرة كاملة **(قبطي)** بالقاف، **(كان على ثقله،)** بفتح المثلثة، وكسرها، وفتح القاف، أي أمتعته، **(وأذن عليه)** ﷺ **(في المشربة)** بضم الراء، ويجوز فتحها الغرفة العالية التي جلس فيها حين اعتزل نساءه شهرًا.

ومرت القصة **(لعمر بن الخطاب رضي الله عنه)** حين استأذن في الدخول **(ربّاح النوبي،)** كما سماه مسلم في روايته، وهو فاعل إذن، **(وأما حراسه، فمنهم سعد بن معاذ بن النعمان بن**

امرىء القيس، سيد الأوس، أسلم بين العقبتين على يد مصعب بن عمير، وشهد بدرًا وأحدًا والخندق، فرمي فيه بسهم عاش شهرًا ثم انتقض جرحه فمات. حرس النبي ﷺ يوم بدر حين نام في العريش.

ومنهم: محمد بن مسلمة الأنصاري، حرسه يوم أُحد.

ومنهم: الزبير بن العوام حرسه يوم الخندق.

ومنهم: بلال، المؤذن، مولى أبي بكر رضي الله عنه، أسلم قديمًا، وعذب في الله، وسكن الشام أخيرًا، ....

امرىء القيس) بن زيد بن عبد الأشهل بن جشم بن الحرث بن الخزرج بن المسيب بن ملك بن الأوس الأنصاري الأوسي الأشهلي، **(سيد الأوس، أسلم بين العقبتين)** الثانية والثالثة **(على يد مصعب بن عمير)** حين بعثه ﷺ إليهم، ليعلمهم القرءان، فأسلم على يده خلق كثير من الأنصار، منهم هذا السيد، وأسيد بن حضير في يوم واحد، ثم ذهب سعد ومعه أسيد إلى بني عبد الأشهل قومه، فقال سعد: كيف تعلمون أمري فيكم، قالوا: سيدنا وأفضلنا، قال فإن كلام رجالكم ونسائكم علي حرام حتى تؤمنوا بالله ورسوله، فوالله ما أمسى فيهم رجل، ولا امرأة إلا مسلم ومسلمة.

ذكره ابن إسحٰق **(وشهد بدرًا وأحداً والخندق)** باتفاق في الثلاثة، **(فرمي فيه بسهم)** أصاب أكحله **(عاش)** بعده **(شهرًا)** حتى حكم في قريظة، وأجيبت دعوته في ذلك، وأشرف جرحه على البرء، **(ثم انتقض)** بقاف وبمعجمة تغير **(جرحه)** بسبب عنز مرت به، فأصاب ظلفها موضعه، **(فمات)** رضي الله عنه، ومر شيء من فضائله في غزوة قريظة وقبلها في الهجرة **(حرس النبي ﷺ يوم بدر حين نام في العريش،)** كما جزم به اليعمري تبعًا لغيره، وكان على باب العريش متوشحًا سيفه في نفر من الأنصار والصديق مع المصطفى في داخل العريش، كما مر في الغزوة، **(ومنهم محمد بن مسلمة الأنصاري حرسه يوم أحد)**.

زاد في بعض نسخ الشامية يومًا واحدًا، وكان مراده يوم أحد كله إذ هو يوم واحد. **(ومنهم الزبير بن العوام حرسه يوم الخندق،)** يحتمل حقيقة اليوم، ويحتمل زمن الخندق لبقائه أيامًا، **(ومنهم بلال المؤذن مولى أبي بكر رضي الله عنه، أسلم قديمًا وعذب في الله)** كان لبعض بني جمح، وكان أمية بن خلف يخرجه إذا حميت الظهيرة، فيطرحه على ظهره في بطحاء مكة، ثم يأمر بصخرة عظيمة، فتلقى على صدره، ثم يقول: لا تزال كذلك حتى تموت، أو تكفر بمحمد، فيقول: أحد أحد فمر به أبو بكر، فاشتراه، قيل بخمس أواق فضة، وقيل بعبد أسود، ويحتمل أنه اشتراه بهما، فأعتقه فلزم النبي ﷺ وشهد معه جميع المشاهد، **(وسكن الشام أخيرًا)**

ولا عقب له، وتأتي وفاته إن شاء الله تعالى، وكان يحرس النبي ﷺ بوادي القرى.

وكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يوم بدر في العريش شاهرًا سيفه على رأسه ﷺ لئلا يصل إليه أحد من المشركين. رواه ابن السمان في الموافقة.

ووقف المغيرة بن شعبة على رأسه بالسيف يوم الحديبية.

وكان يحرسه عليه الصلاة والسلام أيضًا عباد بن بشر.

فلما نزلت ﴿**والله يعصمك من الناس**﴾ [المائدة/ ٦٧] ترك ذلك.

لقوله لأبي بكر، وقد منعه من الخروج لا أريد المدينة بغير رسول الله ﷺ، وإني رأيت أفضل عمل المؤمن الجهاد، فأردت أن أرابط في سبيل الله، فقال أبو بكر: أنشدك الله وحقي، فأقام معه بلال حتى توفي، فأذن له عمر، فتوجه إلى الشام مجاهدًا حتى مات، كما في طبقات ابن سعد، (**ولا عقب له**) على المنصوص لا، كما يزعم بعض أن له عقبًا، (**وتأتي وفاته إن شاء الله تعالى**) في المؤذنين، (**وكان يحرس النبي ﷺ بوادي القرى**) هو وسعد بن أبي وقاص وذكوان بن عبد قيس، كما في العيون، (**وكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يوم بدر في العريش شاهرًا سيفه على رأسه ﷺ لئلا يصل إليه أحد من المشركين**) كأنه لم يعده من الحرس، لأن فعله من نفسه خوفًا وشفقة عليه ﷺ ولم يقصده منه، ولأنه تقيد فيه بلفظ الرواية المفادة بقوله، (**رواه ابن السمان في الموافقة**).

قال البرهان: ورأيت في سيرة مطولة جدًا أنه حرسه في ليلة من ليالي الخندق أبو بكر وعمر، (**ووقف المغيرة بن شعبة على رأسه بالسيف يوم الحديبية**) كما في الصحيح، وعدل عن نسق ما قبله لفعله من نفسه أيضًا، (**وكان يحرسه عليه الصلاة والسلام أيضًا عباد بن بشر**) عبر بكان، مع المضارع المفيد التكرار إشارة إلى تكرر حراسته، (**فلما نزلت ﴿والله يعصمك من الناس﴾، ترك ذلك**) ﷺ، قالت عائشة: كان ﷺ يحرس حتى نزلت هذه الآية، ﴿والله يعصمك من الناس﴾، فأخرج رأسه من القبة، فقال: «يا أيها الناس انصرفوا، فقد عصمني الله».

رواه الترمذي والحاكم وعن أبي سعيد كان العباس عم رسول الله ﷺ فيمن يحرسه، فلما نزلت ترك الحرس وعن عصمة بن لملك الخطمي: كنا نحرس رسول الله ﷺ بالليل، فلما نزلت ترك الحرس رواهما الطبراني، وورد أيضًا من حديث أبي ذر عند أبي نعيم، ولم يرد من حديث أنس، كما زعم البيضاوي تبعًا للكشاف، وقد نبه عليه الطيبي والشيخ سعد الدين والسيوطي، وممن حرسه أيضًا الأدرع السلمي.

وأما مواليه ﷺ:

فمنهم أسامة وأبوه زيد بن حارثة، حب رسول الله ﷺ، ....

روى ابن ماجه عنه، قال: جئت أحرس النبي ﷺ فإذا رجل ميت، فخرج ﷺ، فقيل: هذا عبد الله ذو البجادين الحديث، وقد رويت هذه القصة من طريق زيد بن أسلم عن ابن الأدرع فالله أعلم.

ذكره في الإصابة في حرف الألف، وقال: في حرف السين سلمة بن الأدرع، هو ابن ذكوان ابن الأدرع روى ابن منده وغيره عن زيد بن أسلم عن سلمة بن ذكوان، قال: كنت أحرس رسول الله ذات ليلة، فخرج لحاجته، فانطلقت معه، فمر برجل في المسجد يصلي رافعًا صوته الحديث.

وأخرجه من وجه آخر عن زيد، قال: قال ابن الأدرع فذكره انتهى، وأبو قتادة الحٰرث بن ربعي على الأشهر، روى الطبراني في الصغير عنه أنه حرس النبي ﷺ ليلة بدر، فقال: اللهم احفظ أبا قتادة، كما حفظ نبيك هذه الليلة، قال في الإصابة: وهو غلط فإنه لم يشهد بدرًا، والذي في مسلم عنه كنت مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره إذ مال عن راحلته، فدعمته، فاستيقظ، فقال: حفظك الله، كما حفظت نبيه انتهى، وأبو ريحانة الأنصاري حرسه في سفر.

رواه أحمد وأبو أيوب ليلة دخوله على صفية، وابن مسعود ومرثد بن أبي مرثد الغنوي، وحذيفة، وحشرم بن الحباب، ومحجن بن الأدرع الأسلمي على ما ذكره الشامي والبرهان، وقال: إن الباب قابل للزيادة فاكشف عنه.

(وأما مواليه ﷺ،) قال النووي: اعلم أن هؤلاء الموالي لم يكونوا موجودين في وقت واحد للنبي ﷺ، بل كان كل شخص منهم في وقت، **(فمنهم أسامة)** أبو محمد، ويقال أبو زيد الحب بن الحب، قال ابن سعد: ولد في الإسلام ومات ﷺ وله عشرون سنة، وقال ابن أبي خيثمة ثمانعشرة، وفي البخاري وغيره أنه ﷺ كان يأخذ أسامة والحسن، فيقول: اللهم أحبهما فإني أحبهما، وفيه أيضًا من وجه آخر عن أسامة إن كان ﷺ ليأخذني، فيضعني على فخذه ويضع على الفخذ الأخرى الحسن، ثم يضمهما، ثم يقول: اللهم ارحمهما فإني أرحمهما، وفضائله كثيرة، وأحاديثه شهيرة.

روى عنه أبو هريرة وابن عباس ومن كبار التابعين أبو عثمٰن النهدي وأبو وائل وآخرون وعد من الموالي، لأن أبويه معًا منهم، **(وأبوه زيد بن حارثة)** بن شراحيل بن كعب الكلبي **(حب)** بكسر المهملة، أي محبوب **(رسول الله ﷺ)** أحد السابقين حتى قيل: إنه أول من أسلم، وليس في القرءان تسمية أحد باسمه إلا هو باتفاق، ثم السجل إن ثبت، وقال ﷺ فيه: وأيم الله إن كان

أعتقه وزوجه مولاته أم أيمن واسمها بركة فولدت له أسامة.

وكان زيد قد أسر في الجاهلية، فاشتراه حكيم بن حزام لعمته خديجة بنت خويلد زوج رسول الله ﷺ، فاستوهبه النبي ﷺ منها، ذكر قصته محمد بن إسحٰق في السيرة، وأن أباه وعمه ....

لخليقًا للإمارة، وإن كان لمن أحب الناس إلي، وإن هذا يعني ابنه لمن أحب الناس إلي بعد.

رواه البخاري، وقال ﷺ: يا زيدنا مولاي ومني وإلي وأحب الناس إلي، رواه ابن سعد بإسناد حسن.

وعن ابن عمر فرض عمر لأسامة أكثر مما فرض لي، فسألته، فقال: إنه كان أحب إلى رسول اللّٰه منك، وأبوه أحب إليه من أبيك صحيح، ولزيد رواية في الصحيح قصة زينب روى عنه أنس والبراء وابن عباس، وأسامة ابنه، وأرسل عنه جماعة من التابعين (**أعتقه وزوجه مولاته أم أيمن**).

روى ابن الكلبي عن ابن عباس، لما تبنى ﷺ زيدًا زوجه أم أيمن، ثم زوجه زينب بنت جحش، فلما طلقها زوجه أم كلثوم بنت عقبة، كما في الإصابة، فلم يصب من، قال بالحدس، أنه تزوج بركة بعد طلاقه زينب، (**واسمها بركة**) بفتح الموحدة والراء، (**فولدت له أسامة**) بمكة بعد البعثة بثلاث على قول ابن سعد، أو بخمس على قول ابن أبي خيثمة، (**وكان زيد قد أسر في الجاهلية**).

قال ابن الكلبي: وذلك لما خرجت به أمه سعدى بنت ثعلبة من بني معن من طيء لتزيره أهلها، فأصابته خيل بني القين، لما أغارت على بني معن، فأتوا به سوق عكاظ، فعرضوه للبيع، وهو غلام يفع، وفي الروض ابن ثمانية أعوام، (**فاشتراه حكيم بن حزام**) بالزاي بأربعمائة درهم (**لعمته خديجة بنت خويلد زوج رسول اللّٰه ﷺ، فاستوهبه النبي ﷺ منها**،) فوهبته له فأعتقه.

(**ذكر قصته محمد بن إسحٰق في السيرة**) بنحو ذلك عند أول من أسلم، فقال: كان حكيم قدم من الشام برقيق فيهم زيد، فدخلت عليه عمته خديجة، وهي يومئذٍ عند رسول اللّٰه، فقال لها: اختاري يا عمة، أي هؤلاء الغلمان شئت، فهو لك، فاختارت زيدًا، فأخذته فرآه رسول اللّٰه ﷺ، فاستوهبه، فوهبته له فأعتقه، وتبناه، وذلك قبل أن يوحى إليه، وهذا بظاهره مخالف لما قبله، فيحتمل أنه أتى من الشام برقيق، فمر على سوق عكاظ بالحجاز قبل أن يدخل مكة، فرأى زيدًا، فاشتراه، ودخل بالجميع، فعرضهم عليها، (و) ذكر في القصة (**أن أباه وعمه**) كعباء بعد جزع أبيه شديدًا وقوله:

بكيت على زيد ولم أدر ما فعل   أحي فيرجى أم أتى دونه الأجل

أتيا مكة فوجداه، فطلبا أن يفدياه، فخيره النبي ﷺ بين أن يدفعه لهما أو يبقى عنده فاختار أن يبقى عنده عليه الصلاة والسلام، ....

في أبيات ذكرها، وذكر ابن الكلبي أن ناسًا من كلب حجوا، فرأوا زيدًا، فعرفوه وعرفهم، فقال: أبلغوا أهلي هذه الأبيات:

أحسن إلى أهلي وإن كنت نائيًا ... فإني قعيد البيت بين المشاعر

فكفوا عن الوجد الذي قد شجاكم ... ولا تعملوا في الأرض نص الأباعر

فإني بحمد الله في خير أسرة ... كرام معد كابرًا بعد كابر

فلما بلغوه (**أتيا مكة، فوجداه فطلبا أن يفدياه،**) وعند الكلبي، فقدما مكة فسألا عنه ﷺ، فقيل: هو في المسجد فدخلا عليه، فقالا: يا ابن عبد المطلب يا ابن سيد قومه أنتم أهل حرم الله تفكون العاني، وتطعمون الأسير جئنا في ولدنا عبدك، فامنن علينا، وأحسن في فدائه، فإنا سنرفع لك، فقال: أو غير ذلك ادعوه، فخيروه، فإن اختاركم، فهو لكم بغير فداء، وإن اختارني، فوالله ما أنا بالذي اختار على من اختارني فداءً، قالوا: زدتنا على النصف، فدعاه، (**فخيره النبي ﷺ بين أن يدفعه لهما، أو يبقى عنده، فاختار أن يبقى عنده عليه الصلاة والسلام**).

وعند الكلبي، فقال: ما أنا بالذي أختار عليك أحدًا أنت مني بمكان الأب والعم، فقالا: ويحك يا زيد أتختار العبودية على الحرية وعلى أبيك وعمك، وأهل بيتك، قال: نعم إني قد رأيت من هذا الرجل شيئًا ما أنا بالذي أختار عليه أحدًا، فلما رأى ﷺ ذلك قام إلى الحجر، فقال: اشهدوا أن زيدًا ابني، أرثه ويرثني، فطابت نفس أبيه وعمه، وانصرفا فدعى زيد بن محمد حتى جاء الله بالإسلام، وعند ابن إسحٰق، فلم يزل عنده حتى بعثه الله، فصدقه وأسلم، فاتفق ابن الكلبي، وابن إسحٰق على أن هذه القصة كانت قبل البعثة، وبه جزم في الروض.

وروى ابن منده في المعرفة وتمام في فوائده، عن زيد، عن أبيه حارثة أن النبي ﷺ دعاه الى الإسلام، فأسلم، قال ابن منده: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

قال في الإصابة: والمحفوظ أن حارثة قدم مكة في طلبه، فخيره ﷺ، فاختاره ولم أر لحارثة ذكرًا بإسلام إلاَّ من هذا الوجه انتهى، قلت: إن صح الخبر، فهذه قدمة ثانية قدمها حارثة بعد البعثة لتفقد ولده، فهداه الله، فأسلم بدليل ذكرهم كلهم له في الصحابة بهذا الخبر، وإن استغربوه رسلمة ختامهم في الإصابة، فأورده في القسم الأول دون الرابع، وأما قوله رحمه الله في فتح الباري تلو ما ساقه المصنف بحروفه ما لفظه، وقد أخرج ابن منده وتمام بإسناد مستغرب على آل زيد بن حارثة؛ أن حارثة أسلم يومئذٍ انتهى، يعني يوم قدما في فدائه في الجاهلية، ففيه أنه

وفي رواية الترمذي فقال: يا رسول الله، لا أختار عليك أحدًا.

واستشهد زيد في غزوة مؤته، ومات ابنه أسامة بالمدينة أو بوادي القرى سنة أربع وخمسين.

ومنهم: ثوبان، لازم رسول الله ﷺ، ومات بحمص سنة أربع وخمسين.

وأبو كبشة ....

ليس في الحديث يومئذٍ لا لفظًا، ولا معنى، كما ذكره، وهو بلفظه في الإصابة، كما رأيت؛ فكأنه كتبه في الفتح دون مراجعة على عجل.

(**وفي رواية الترمذي**) وأبي يعلى من حديث جبلة، بفتح الجيم والموحدة، ابن حارثة، الصحابي، وهو أخو زيد، وأكبر منه سنًا، قال: أتيت رسول اللَّه ﷺ، فقلت: أرسل معي أخي زيدًا، فقال: ها هو ذا بين يديك إن ذهب، فلست أمنعه، (**فقال**) زيد (**يا رسول اللَّه لا أختار**) أقدم وأفضل (**عليك أحدًا**،) قال جبلة: فوجدت قول أخي خيرًا من قولي، وهذا كما هو ظاهر، قاله أخوه في قدمة قدمها بعد الإسلام، وأسلم، وأراد الذهاب بزيد إلى قومه وهو مسلم، والذي لم يختر به بدلاً قبل الإسلام، وهو صغير كيف يختار فراقه بعدهما، قال ابن عمر: ما كنا ندعو زيد بن حارثة إلاَّ زيد بن محمد حتى نزلت أدعوهم لآبائهم أخرجه البخاري، ويقال أن النبي ﷺ سماه زيدًا لمحبة قريش في هذا الاسم، وهو اسم قصي، (**واستشهد زيد**،) وقد شهد بدرًا وما بعدها (**في غزوة مؤتة**،) وهو أمير سنة ثمان، كما مر، (**ومات ابنه أسامة بالمدينة**،) وقد كان اعتزل الفتن بعد عثمان، فسكن المزة من أعمال دمشق، ثم رجع، فسكن وادي القرى، ثم نزل المدينة، فمات بالجرف بها، (**أو بوادي القرى**) بقربها (**سنة أربع وخمسين**،) كما صححه ابن عبد البر، وقيل بعدها، (**ومنهم ثوبان**) بن بجدد بضم الموحدة، وسكون الجيم ومهملتين، أولاهما مضمومة، يقال: إنه من العرب من سعد بن حمير اشتراه، ثم أعتقه ﷺ وخيره إن شاء أن يرجع إلى قومه، وإن شاء يقيم عنده، فأقام على ولائه، و(**لازم رسول اللَّه ﷺ**،) فلا يفارقه حضرًا، ولا سفرًا إلى أن مات، فتحول ثوبان إلى الرملة، ثم حمص، (**ومات بحمص سنة أربع وخمسين**،) قاله ابن سعد وغيره.

وروى ابن السكن عنه أن رسول اللَّه ﷺ دعا لأهله، فقلت أنا من أهل البيت، فقال: في الثالثة نعم ما لم تقم على باب سدة، أو تأتي أميرًا فنسأله.

وروى أبو داود عنه، قال ﷺ: من يتكفل لي أن لا يسأل الناس، وأتكفل له بالجنة، فقال ثوبان: أنا، فكان لا يسأل أحدًا شيئًا، (و) منهم (**أبو كبشة**،) بكاف، فموحدة، فمعجمة اختلف

أوس، ويقال سليم من مولدي مكة وشهد بدراً.

وشقران - بضم الشين المعجمة وسكون القاف - واسمه صالح الحبشي، ويقال: فارسي، شهد بدرًا وهو مملوك، ثم عتق، قاله الحافظ ابن حجر وقال: أظنه مات في خلافة عثمٰن.

ورباح - وهو بفتح الراء والموحدة - الأسود، وكان يأذن عليه أحيانًا إذا انفرد، وهو الذي أذن لعمر بن الخطاب في المشربة، كما تقدم.

ويسار، الراعي، وهو الذي قتله العرنيون.

في اسمه، فقال: ابن حبان **(أوس، ويقال سليم)** بالتصغير، قاله خليفة، وقيل سلمة، حكاه ابن حبان أيضًا **(من مولدي مكة)** الذي في الإصابة.

قال أبو أحمد الحاكم: من مولدي أرض دوس، ومات أول يوم استخلف عمر، وكذا ذكر ابن سعد وفاته، وقال: كانت يوم الثلاثاء ثامن جمادى الآخر سنة ثلاث عشرة، **(وشهد بدرًا،)** كما ذكره في البدريين ابن عقبة، وابن إسحٰق، **(وشقران بضم الشين المعجمة، وسكون القاف،)** فراء، فألف، فنون، **(واسمه صالح)** بن عدي **(الحبشي)** في قول مصعب، **(ويقال فارسي،)** يقال أهداه عبد الرحمٰن بن عوف له ﷺ، ويقال: اشتراه منه، فأعتقه بعد بدر، ويقال ورثه ﷺ من أبيه هو وأم أيمن.

ذكره البغوي عن زيد بن أخرم سمعت ابن داود، يعني عبد الله الحريثي يقول ذلك، وهو يرد القولين قبله، كذا في الإصابة **(شهد بدرًا، وهو مملوك،)** فلم يسهم له، لكن كان على الأسرى، فكل من افتدى أسيرًا وهب له شيئًا، فحصل له أكثر مما حصل لمن شهد القسم، قاله ابن سعد، **(ثم عتق)** بعد بدر، **(قاله الحافظ ابن حجر)** في التقريب، **(وقال)** فيه **(أظنه مات في خلافة عثمٰن)** لكنه لم يجزم بأن اسمه صالح، كما صنع المصنف، بل قال: قيل وكذا في الإصابة.

وروى الترمذي عنه أنا والله طرحت القطيفة تحت رسول الله ﷺ في القبر.

قال البغوي: سكن المدينة، ويقال كانت له دار بالبصرة. **(ورباح، وهو بفتح الراء والموحدة)** الخفيفة **(الأسود)** النوبي، **(وكان يأذن عليه أحيانًا إذا انفرد، وهو الذي أذن لعمر بن الخطاب)** بالدخول **(في المشربة، كما تقدم)** قريبًا.

قال البلاذري: كان يستأذن عليه، ثم صيره بلقاحه بعد قتل يسار، وذكر عمر بن شبة: اتخذ رباح مؤذن النبي ﷺ دارًا على زاوية الدار اليمانية، فقال ﷺ: يا رباح أدن منزلك، فإني أخاف عليك السبع، **(ويسار)** بتحتية، ثم مهملة خفيفة النوبي، **(الراعي، وهو الذي قتله العرنيون،)**

وزيد وهو أبو يسار ـ وليس زيد بن حارثة والد أسامة ـ ذكر ابن الأثير.

ومدعم ـ بكسر الميم وفتح العين المهملة ـ عبد أسود، كان لرفاعة بن زيد الضبيبي ـ بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة الأولى ـ فأهداه إلى رسول الله ﷺ.

وأبو رافع، واسمه: أسلم ....

ومثلوا به سنة ست إتفاقًا، وفي الشهر خلاف تقدم مع القصة، وقع ذكره في الصحيحين غير مسمى عن أنس، وسماه سلمة بن الأكوع، قال: كان للنبي ﷺ غلام، يقال له يسار، فنظر إليه يحسن الصلاة، فأعتقه وبعثه في لقاح له بالحرة، فذكر الحديث.

أخرجه الطبراني، قال في الإصابة: ويحتمل أن يكون هو الذي أصابه في غزوة بني ثعلبة، لكنهم قالوا في ذاك حبشي، وفي هذا نوبي انتهى، أي فهما اثنان، كما ترجم هو بهما، وفصل بينهما بشخص آخر، (**وزيد**) النوبي ذكر أبو موسى المديني اسم أبيه بولا بموحدة.

وقال غيره اسمه زيد، قال ابن شاهين: أصابه في غزوة، فأعتقه، (**وهو أبو يسار**) بن زيد التابعي المقبول رواية.

روى عنه ابنه بلال بن يسار بن زيد، قال: حدثني أبي عن جدي عند أبي داود والترمذي، وليس هو يسارًا الذي قبله، (**وليس**) أبوه (**زيد بن حارثة والد أسامة،**) بل غيره (**ذكره ابن الأثير**) في المعرفة، (**ومدعم بكسر الميم،**) وسكون الدال المهملة، (**وفتح العين المهملة**) آخره ميم (**عبد أسود كان لرفاعة بن زيد**) الجذامي، ثم (**الضبيبي، بضم الضاد المعجمة، وفتح الموحدة الأولى**) بعدها تحتية ساكنة، فباء ثانية مكسورة، فياء نسب إلى بني ضبيب بالتصغير، كما في رواية مسلم وله للبخاري أهداه أحد بني الضباب بكسر وموحدتين بينهما ألف، وفي رواية ابن إسحٰق الضبني بضم المعجمة، وفتح الموحدة، بعدها نون، وقيل بفتح المعجمة وكسر الموحدة نسبة إلى بطن من جذام أسلم وحسن إسلامه، (**فأهداه إلى رسول الله ﷺ،**) كما في الصحيحين والموطأ، ويقال: إنما أهداه فروة بن عمرو الجذامي، حكاه البلاذري، واختلف هل أعتقه ﷺ، أو مات رقيقًا، قتل رضي الله عنه بعد انصرافهم من خيبر ووادي القرى، وقدمنا ثمة أن الحافظ استظهر أنه غير كركرة لعدة أوجه ذكرها، وكذا جزم في الإصابة بأنهما اثنان، قال: وحكى البخاري الخلاف في كافة هل هي بالفتح، أو الكسر، ونقل ابن قرقول أنه، يقال بفتح الكافين وبكسرهما، ومقتضاه أن فيه أربع لغات.

وقال النووي: إنما الخلاف في الكاف الأولى، وأما الثانية فمكسورة جزمًا انتهى.

قال في النور: وفي كلام النووي نظر، (**وأبو رافع واسمه أسلم**) على أشهر الأقوال العشرة

القبطي، وكان للعباس فوهبه للنبي ﷺ، فلما بشر النبي ﷺ بإسلام العباس أعتقه، توفي قبل قتل عثمٰن بيسير.

ورفاعة بن زيد الجذامي.

وسفينة، واختلف في اسمه، فقيل: طهمان، وقيل: كيسان، وقيل: مهران، وقيل غير ذلك، وسماه رسول الله ﷺ سفينة لأنهم ....

(**القبطي، وكان للعباس، فوهبه للنبي ﷺ، فلما بشر النبي ﷺ بإسلام العباس أعتقه،**) وكان إسلام أبي رافع قبل بدر، ولم يشهدها، وشهد أحدًا وما بعدها.

وروى عنه ﷺ، وعن ابن مسعود، وعنه أولاده رافع، والحسن، وعبيد اللّٰه، والمغيرة، وأحفاده الحسن، وصالح، وعبيد اللّٰه أولاد ابنه علي، والفضل بن عبيد اللّٰه ابنه، وآخرون (**توفي**) بالمدينة (**قبل قتل عثمٰن بيسير،**) أو بعده، قاله الواقدي هكذا بالشك.

وقال ابن حبان: مات في خلافة علي، كما في الإصابة، وقال في التقريب: مات في أول خلافة علي على الصحيح، ومن الموالي أيضًا آخر، يقال له أبو رافع والد البهي، قيل اسمه رافع، كان لسعيد بن العاصي، فلما مات أعتق كل من بنيه نصيبه منه إلا خالد بن سعيد، فوهب نصيبه للنبي ﷺ، فأعتقه، وزعم جماعة أنه هو الأول.

قال في الإصابة: وهو غلط بين، فإن الأول كان للعباس، فالصواب أنهما اثنان.،(**ورفاعة بن زيد الجذامي،**) كذا أورده المصنف، وتبعه تلميذه الشامي ولم يزد شيئًا، ولم أره في الإصابة إنما فيها رفاعة بن زيد الجزامي الذي أهدى مدعمًا فقط وهذا حر، وفد وأسلم، وحسن إسلامه كما مر، (**وسفينة**) بفتح المهملة، وكسر الفاء، (**واختلف في اسمه، فقيل طهمان، وقيل كيسان، وقيل مهران**).

قال النووي: وهو قول الأكثر، (**وقيل غير ذلك**) مرؤن، ونجران، ورومان، وذكوان، وسنبة بمهملة، ونون وشنبة، بمعجمة، ونون، فموحدة مفتوحة، فتاء تأنيث، وأحمر، وأحمد، ورباح، ومفلح، وعمير، ومنقب، وعبس، وعيسى، وأيمن، وقيس، ومرقبة، وصالح، فهذه أحد وعشرون قولاً، كما في الإصابة، واقتصر الشامي منها على سبعة، وما في الشرح أن الشامي حكى فيه، بإذام، أو سيحون، أو هرمز غلط من الكاتب، ونقل للشيء في غير موضعه، فإن الشامي إنما ذكر ذلك في مولى آخر بعد سفينة بخمسة أنفس، لأنه راعى في وضعه حروف المعجم، فقال طهمان: أو باذام إلى آخر ما ذكر، قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول اشترى ﷺ سفينة، فأعتقه، وقال آخرون: اعتقته أم سلمة، واشترطت عليه أن يخدم النبي ﷺ، فيقال له مولى رسول اللّٰه ومولى أم سلمة، وكان من أبناء فارس، وقيل من مولدي العرب، (**وسماه رسول اللّٰه ﷺ سفينة، لأنهم**

كانوا حملوه شيئًا كثيرًا في السفر.

ومأبور القبطي، وهو من جملة من أهداه المقوقس إلى رسول الله ﷺ.

وواقد، أو أبو واقد.

وأنجشة الحادي، ويأتي ذكره في حداته عليه الصلاة والسلام إن شاء الله تعالى.

كانوا حملوه شيئًا كثيرًا في السفر،) كما رواه الإمام أحمد عنه، قال: كنا في سفر، وكان كلما أعيا رجل ألقى على ثيابه ترسًا، أو سيفًا حتى حملت من ذلك شيئًا كثيرًا، فقال ﷺ: احمل فإنما أنت سفينة، فلو حملت يومئذٍ وقر بعير، أو بعيرين، أو ثلاثة، أو أربعة، أو خمسة، أو ستة، أو سبعة ما ثقل علي إلاَّ أن يخففوا.

وروي أنه كان إذا قيل له ما اسمك يقول سماني ﷺ سفينة، فلا أريد غيره، وكان يسكن بطن نخلة.

وروى عنه ﷺ وعن علي وأم سلمة، وعنه جماعة **(ومأبور)** بموحدة خفيفة مضمومة، وواو ساكنة، ثم راء مهملة، ويقال هابو بهاء بدل الميم، وبغير راء في آخره، كما في الإصابة **(القبطي)** الخصي قريب مارية أم إبراهيم ابن النبي ﷺ، **(وهو من جملة من أهداه المقوقس إلى رسول الله ﷺ،)** وتقدمت قصته.

قال البرهان: ولا أعرف في الصحابة خصيًا إلاَّ هو وسندر، بفتح المهملة، وإسكان النون، ثم دال مفتوحة، ثم راء مهملتين، **(وواقد)** ذكره الحسن بن سفيٰن والطبراني، وأخرجا من طريق زاذان عن واقد مولى رسول اللّه رفعه من أطاع اللّه، فقد ذكر اللّه، وإن قلت صلاته وصيامه، **(أو أبو واقد)** ذكره ابن منده، فقال مولى النبي ﷺ: روى عنه زاذان، رفعه من أطاع اللّه، فقد ذكره، وإن قلت صلاته وصيامه وتلاوته القرءان، كذا ذكره في الإصابة في الأسماء، وفي الكنى مع أن الحديث واحد، والراوي واحد غايته أنه عبر فيه أولاً بالاسم، وثانيًا بالكنية، وهذا لا يقتضي أنهما اثنان، ولذا أحسن المصنف في التعبير بأو إشارة إلى أنه عبر عنه مرة بلفظ الاسم، وأخرى بلفظ الاسم وأخرى بلفظ الكنية، وهو واحد والعلم للّه. **(وأنجشة)** بفتح الهمزة، وسكون النون، وفتح الجيم بالشين المعجمة، كما ضبطه المصنف فيما يأتي.

(الحادي) العبد الأسود، ويقال الحبشي **(ويأتي ذكره في حداته،)** جمع حادي **(عليه الصلاة والسلام، إن شاء اللّه تعالى)** آخر الفصل السابع من ذا المقصد.

وسلمان الفارسي، أبو عبد الله، ويقال له سلمان الخير، أصله من أصبهان، وقيل من رام هرمز، أول مشاهده الخندق، ومات سنة أربع وثلاثين، ويقال بلغ ثلاثمائة سنة.

(وسلمان) بن عبد الله **(الفارسي، أبو عبد الله)** العالم الزاهد، كان ينسج الخوص، ويأكل من كسب يده، ويتصدق بعطائه، **(ويقال له)** سلمان ابن الإسلام، و **(سلمان الخير،)** قال ابن حبان: ومن زعم أن سلمان الخير غيره فقد وهم، **(أصله من أصبهان)** بكسر الهمزة، وفتحها، وفتح الموحدة، ويقال بالفاء، وهذا رواه أحمد وغيره عن ابن عباس، **(وقيل من رام هرمز)** بفتح الراء والميم بينهما ألف وضم الهاء والميم بينهما راءً ساكنة، وآخره زاي مدينة معروفة بأرض فارس بقرب عراق العرب، كما في الفتح، قال المصنف: مركبة تركيب مزج كمعد يكرب، فينبغي كتابة رام منفصلة عن هرمز، وهذا رواه البخاري عن أبي عثمٰن، قال: سمعت سلمان يقول أنا من رام هرمز، فعلى المصنف مؤاخذة لا تخفى، حيث جزم بالأول ومرض الثاني، وقد، قال في الفتح: يمكن الجمع باعتبارين.

وروى الحاكم وابن حبان عن سلمان في قصته أنه كان ابن ملك، وأنه خرج في طلب الدين هاربًا، وانتقل من عابد إلى عابد، وسمع به ﷺ، فخرج في طلبه، فأسر وبيع بالمدينة، وتداوله بضعة عشر، فاشتغل بالرق حتى كان **(أول مشاهده الخندق).**

قال ابن عبد البر: ويقال أنه شهد بدرًا ومناقبه كثيرة، وروى أحاديث، وعنه أنس وكعب بن عجرة وابن عباس وأبو سعيد وغيرهم من الصحابة، وآخرون من التابعين، وفي قصة إسلامه طول واختلاف يتعسر معه الجمع، **(ومات سنة أربع وثلاثين،)** كما جزم به في التقريب، وقال في الإصابة: مات سنة ست وثلاثين في قول أبي عبيد، أو سبع في قول خليفة.

وروى عبد الرزاق عن أنس: دخل ابن مسعود على سلمان عند الموت، فهذا يدل على أنه مات قبله، ومات ابن مسعود سنة أربع وثلاثين، فكان سلمان مات سنة ثلاث، أو ثنتين، وعمر طويلاً حتى قيل أنه أدرك عيسى بن مريم، وقيل بل أدرك وصي عيسى، **(ويقال بلغ ثلاثمائة سنة،)** وقال الذهبي: وجدت الأقوال في سنه كلها دالة على أنه جاوز مائتين وخمسين، والاختلاف إنما هو في الزائد، ثم رجعت عن ذلك، وظهر لي أنه ما زاد على الثمانين، قال في الإصابة: لم يذكر مستنده في ذلك، وأظنه أخذه من شهود سلمان الفتوح بعده ﷺ، وتزوجه امرأة من كندة، وغير ذلك مما يدل على بقاء بعض النشاط، لكن إن ثبت ما ذكروه يكون ذلك من خوارق العادات في حقه، وما المانع من ذلك، فقد روى أبو الشيخ في طبقات الأصفهانيين عن العباس بن بريدة.

قال أهل العلم: يقولون عاش سلمان ثلاثمائة وخمسين سنة، فأما مائتين وخمسين، فلا

وشمغون بن زيد، أبو ريحانة. قال الحافظ ابن حجر: حليف الأنصار، ويقال مولى رسول الله ﷺ، شهد فتح دمشق وقدم مصر، وسكن بيت المقدس.

يشكون فيها انتهى.

هذا وفي عدهم سلمان في الموالي نظر، ففي قصته أنه لما قدم ﷺ المدينة أتاه سلمان، ورأى علامات النبوة، فأسلم، فقال له: كاتب عن نفسك، فكاتب على أن تغرس ثلاثمائة نخلة وأربعين أوقية من ذهب، فغرس ﷺ بيده الكل، وقال: أعينوا أخاكم، فأعانوه حتى أدى ذلك كله، وعتق، ولذا لما زعم أحمد بن نصر الداودي أن ولاء سلمان كان لأهل البيت، لأنه أسلم على يد النبي ﷺ، فكان ولاؤه له تعقبه ابن التين؛ بأنه ليس مذهب لملك، قال: والذي كاتب سلمان كان مستحقًّا لولائه، إن كان مسلمًا، وإن كان كافرًا، فولاؤه للمسلمين.

قال في الفتح وفاته من وجوه الرد عليه أنه ﷺ لا يورث، فلا يورث عنه الولاء أيضًا أن قلنا بولاء الإسلام على تقدير التنزل انتهى.

(وشمغون)، قال في الإصابة: بمعجمتين، ويقال بمهملتين، ويقال بمعجمة وعين مهملة، واقتصر في التبصير على أنه بمعجمتين.

قال ابن يونس: بغين معجمة أصح انتهى، **(ابن زيد أبو ريحانة)** مشهور بكنيته، وقيل اسمه عبد الله بن النضر.

قال ابن حبان: والأول أصح الأزدي بزاي وسين بدلها، ويقال الأنصاري، ويقال القرشي، قال ابن عساكر: الأول أصح، قال في الإصابة: الأنصار كلهم من الأزد، ويجوز أن يكون حالف بعض قريش.

فتجتمع الأقوال، **(قال الحافظ ابن حجر:)** في التقريب الأزدي **(حليف الأنصار،)** ففيه نوع مخالفة لكلامه في الإصابة، **(ويقال مولى رسول الله ﷺ شهد فتح دمشق،)** ونزل دارًا كان ولده يسكنها، ومنهم محمد بن حكيم ابن أبي ريحانة من كتاب أهل دمشق، ذكره ابن السكن، **(وقدم مصر،)** قال الحافظ أبو سعيد ابن يونس وما عرفنا وقت قدومه.

وروى عنه من أهل مصر كريب بن أبرهة وعمرو بن لملك وأبو عامر الحجري، **(وسكن بيت المقدس،)** قاله البرقي وابن حبان، وروى أحمد والنسائي عنه أنه كان معه ﷺ في غزوة، فأصابنا برد شديد، فقال ﷺ: من يحرسنا الليلة، فأدعو له بدعاء يصيب فضله، فقام رجل من الأنصار، فقال: أنا، فدعا له، فقلت: وأنا، فدعا لي دون ما دعا له، ثم قال: حرمت النار على عين حرست في سبيل الله.

وروى ابن المبارك في الزهد عنه أنه قفل من غزوة له فتعشى، ثم توضأ وقام إلى مسجده، فقرأ سورة، فلم يزل حتى أذن الصبح، فقالت امرأته: غزوت فغبت، ثم قدمت، أفما كان لنا فيك

وأبو بكرة، نفيع بن الحرث بن كلدة، جد القاضي الجليل بكار بن قتيبة الحنفي قاضي مصر المدفون بها.

ومن النساء: أم أيمن الحبشية، وسلمى أم رافع زوج أبي رافع، ومارية وريحانة وقيصر أخت مارية ....

نصيب، قال: بلى والله ولو ذكرتك لكان لك على حق، قالت: فما الذي شغلك، قال: التفكر فيما وصف الله في جنته ولذاتها حتى سمعت المؤذن، **(وأبو بكرة)** بفتح الموحدة **(نفيع)** بضم النون **(ابن الحرث بن كلدة)** بفتح الكاف واللام ابن عمرو الثقفي، قال في الإصابة: ويقال نفيع بن مسروح، وبه جزم ابن سعد، وأخرج أحمد عن أبي بكرة أنه، قال: أنا مولى رسول الله ﷺ، فإن أبى الناس إلاَّ أن ينسبوني، فأنا نفيع بن مسروح، وقيل اسمه هو مسروح بمهملات، وبه جزم ابن إسحٰق مشهور بكنيته، وكان من فضلاء الصحابة، وسكن البصرة، وأنجب أولادًا لهم شهرة، وكان تدلى إلى النبي ﷺ من حصن الطائف ببكرة، فاشتهر بأبي بكرة. روى عن النبي ﷺ، وروى عنه أولاده انتهى، ومات بالبصرة سنة إحدى، أو اثنتين وخمسين، كما في التقريب، وهو **(جد القاضي الجليل بكار بن قتيبة)** المصري، **(الحنفي،)** الفقيه سمع أبا داود الطيالسي وأقرانه وعنه أبو عوانة وابن خزيمة **(قاضي مصر،)** ولاه المتوكل الخليفة سنة ست وأربعين ومائتين، وله أخبار في العدل، والعفة، والنزاهة، والورع وتصانيف في الشروط والوثائق والرد على الشافعي، فيما نقضه على أبي حنيفة ولد سنة اثنتين وثمانين ومائة، ومات في ذي الحجة سنة سبعين ومائتين **(المدفون بها)** بالقرافة وقبره يزار، وترك المصنف من الرجال أضعاف ما ذكر، **(ومن النساء أم أيمن الحبشية)** بركة، والدة أسامة التي تقدمت، **(وسلمى أم رافع زوج أبي رافع ومارية،)** أم السيد إبراهيم، **(وريحانة)** بنت شمعون القرظية، أو النضرية التي تسري بها تقدمًا أيضًا، **(وقيصر)** بفتح القاف، وسكون التحتية، فصاد مهملة عند مغلطاي وغيره، وعند اليعمري وابن القيم، وغيرهما بسين مهملة، فراء **(أخت مارية)**.

قال اليعمري: أهداها له المقوقس مع مارية وسيرين، فقيل وهبها ﷺ لأبي جهم بن حذيفة، وقيل لجهم بن قيس العبدري، وتوقف فيه محشية الحافظ البرهان؛ بأنه لم يذكرها ابن الجوزي، ولا أبو عمر، ولا الذهبي، لا مولاة ولا صحابية، قلت: لا يلزم من عدم ذكرهم كغيرهم لها في الصحابة توقف أصلاً، فقد أخرج ابن عبد الحكم في تاريخ مصر، والبيهقي في الدلائل عن حاطب بن أبي بلتعة أن المقوقس أهدى إلى رسول الله ﷺ ثلاث جوار، فيهن مارية أم إبراهيم واحدة وهبها ﷺ لابن جهم بن حذيفة العبدري، وواحدة وهبها لحسان بن ثابت، ووقع في بعض الطرق تسميتهما سيرين وقيصر، فيحتمل أنها لم تسلم حين جاءته، فوهبها

وغير ذلك.

قال ابن الجوزي: مواليه ثلاثة وأربعون، وإماؤه إحدى عشرة. انتهى.

الفصل السادس

فـي أمرائه ورسله وكتابه وكتبه إلـى أهل الإسلام فـي الشرائع والأحكام، ومكاتباته إلـى الـملوك وغيرهم من الأنام

أما كتابه فجمع كثير وجم غفير ذكرهم بعض المحدثين في تأليف له بديع استوعب فيه جملاً من أخبارهم، ونبذًا من سيرهم وآثارهم، وصدر فيه بالخلفاء الأربعة الكرام، خواص حضرته عليه الصلاة والسلام.

فأوّلهم في ....

لأبي الجهم، وأما كونها أمته، فلا شك فيه، لأنه ملكها ووهبها، كما رأيت، وكأن من تركها لكونها لـم تـحز شرف الخدمة النبوية ولا الصحبة، لكنه لا يقضي على من ذكرها بعد وروده مسندًا عن حاطب الذي هو رسول المصطفى إلى المقوقس، **(وغير ذلك)** من الذكور والإناث.

(قال ابن الـجوزي: مواليـه ثلاثة وأربعون) ذكرًا **(وإماؤه إحدى عشرة انتهى)**.

وزاد غيره عليه كثيرًا فيهما، وأفرد ذلك بالتصنيف، واللَّه أعلم.

(الفصل السادس فـي أمرائه)

ولاته الذين ولاهم على البلاد والقضاء والصدقات على ما يأتي بيانه **(ورسله)** جمع رسول، وهو المبعوث برسالة يؤديها **(وكتابه)** جمع كاتب، أي من كتب له لازم الكتابة أم لا **(وكتبه)** جمع كتاب لا بالفتح مصدر لاحتياجه لتقدير أمره بالكتابة **(إلـى أهل الإسلام فـي)** تعلقات **(الشرائع)** جمع شريعة **(والأحكام)** مساو، فالمراد بهما الدين. **(ومكاتباته)** جمع مكاتبة **(إلـى الـملوك وغيرهم من الأنام)** الإنس فقط وإن شمل الجن، أو كل ذي روح فليس مرادًا وعبر بالمفاعلة، لأن غالبهم كان يكتب له في مقابلة كتبه لهم، وأضافها له لكونه البادىء بها، أو المفاعلة غير مرادة والمراد الكتب.

(أما كتابه فجمع كثير وجم غفير) قدمهم في التفصيل مع أنه قدم في الترجمة الأمراء والرسل اهتمامًا بشأنهم، لكون الخلفاء منهم، **(ذكرهم بعض الـمحدثـين فـي تألـيف له بديع استوعب فـيه جملاً من أخبارهم، ونبذا)** بضم النون ومعجمة **(من سيرهم)** أحوالهم الحميدة **(وآثارهم وصدر فـيه بالـخلفاء الأربعة الكرام خواص حضرته عليه الصلاة والسلام فأوّلهم فـي**

التقدم أبو بكر الصديق رضي الله عنه، ....

التقدم) في كل خير ومنه الإسلام ودخول الجنة (**أبو بكر**).

قال سالم بن أبي الجعد: قلت لمحمد ابن الحنفية لأي شيء قدم أبو بكر حتى لا يذكر فيهم غيره قال: لأنه كان أفضلهم إسلامًا حين أسلم فلم يزل كذلك إلى أن قبضه اللّٰه تعالى.

أخرجه محمد بن عثمٰن بن أبي شيبة (**الصديق رضي اللّٰه عنه**).

روى الطبراني عن علي أنه كان يحلف أن اللّٰه أنزل اسم أبي بكر من السماء الصديق رجاله ثقات، وقال أبو يحيى: لا أحصي كم سمعت عليًا يقول على المنبر أن اللّٰه عز وجل سمى أبا بكر على لسان نبيه ﷺ صديقًا.

أخرجه الدارقطني، قال ﷺ: «يا أبا بكر إن اللّٰه سماك الصديق»، رواه الديلمي، وقال ﷺ: «أما إنك يا أبا بكر أوّل من يدخل الجنة من أمتي» رواه أبو داود والحاكم.

وقال ﷺ: «ما طلعت الشمس، ولا غربت بعد النبيين والمرسلين على أفضل من أبي بكر».

رواه أبو نعيم وغيره، وقال ﷺ: «تأتي الملائكة بأبي بكر مع النبيين والصديقين تزفه إلى الجنة زفًا».

رواه الديلمي، وقال ﷺ: «إن أمن الناس علي في صحبته وماله أبو بكر ولو كنت متخذًا خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن إخوة الإسلام ومودته لا يبقين في المسجد بابًا إلا سُد إلا باب أبي بكر» رواه البخاري وغيره، وقال ﷺ: «أحب الناس إلى عائشة ومن الرجال أبوها»، رواه الشيخان.

وقال ﷺ: «ليس أحد من الناس أمن علي في نفسه وماله من أبي بكر»، وقال ﷺ: «ما لأحد عندنا يد إلا كافأناه عليها ما خلا أبا بكر، فإن له عندنا يدًا يكافئه اللّٰه بها يوم القيامة»، رواه الترمذي.

وقال ﷺ: «إن أعظم الناس علينا منا أبو بكر زوجني ابنته وواساني بنفسه، وإن خير المسلمين مالاً أبو بكر، أعتق منه بلالاً، وحملني إلى دار الهجرة»، رواه ابن عساكر، وقالت عائشة: أنفق أبو بكر على النبي ﷺ أربعين ألف درهم، رواه ابن حبان وعنها، لما مات أبو بكر ما ترك دينارًا ولا درهمًا رواه الزبير بن بكار.

وقال ﷺ: «الناس كلهم يحاسبون إلاّ أبا بكر» رواه الخطب.

وقال ﷺ: «اللهم اجعل أبا بكر معي في درجتي يوم القيامة» رواه أبو نعيم، وقالت حفصة: يا رسول اللّٰه إذا اعتللت قدمت أبا بكر، قال: «لست أنا الذي قدمته ولكن اللّٰه قدمه» رواه

وكان اسمه في الجاهلية عبد الكعبة، وفي الإسلام عبد الله، وسمي بالصديق لتصديقه النبي ﷺ، ....

الطبراني.

وقال ﷺ: أتاني جبريل، فقال: إن الله أمرك أن تستشير أبا بكر رواه تمام.

وقال ﷺ: «إن الله يكره فوق سمائه أن يخطأ أبو بكر» رواه الطبراني، ولنمسك عنان القلم، ففضائله لا تحصى، ومناقبه لا تستقصى، وقد أفردها العلماء بالتأليف.

قال في الإصابة: وهي في تاريخ ابن عساكر مجلد من ثمانين مجلدًا، فهي قدر عشر ثمنه، قال: ولا نزاع في أنه المراد بقوله تعالى: ﴿إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا﴾، وهو من أعظم مناقبه، ولا يعترض بأنه لم يتعين، لأنه كان معه ﷺ في الهجرة عامر بن فهيرة وعبد الله بن أبي بكر.

والدليل، لأنه لم يصحبه في الغار سوى الصديق، وأما ابنه وابن فهيرة، فكانا يترددان مدة لبثهما في الغار ابنه، ليخبرهما بما وقع بعدهما، وابن فهيرة بسبب ما يقوم بهما من لبن الشاة، قال: ومن أعظمها أيضًا توارد ابن الدغنة على وصفه بمثل ما وصفت به خديجة النبي ﷺ، لما بعث، فتواردا فيها على نعت واحد من غير أن يتواطآ على ذلك، وهذا غاية في مدحه، لأن صفاته ﷺ منذ نشأ كانت أكمل الصفات، **(وكان اسمه في الجاهلية عبد الكعبة، وفي الإسلام عبد الله،)** فيما قيل، قال في الفتح: والمشهور ما جزم به البخاري أن اسمه عبد الله بن عثمٰن، ويقال كان اسمه قبل الإسلام عبد الكعبة انتهى.

وقد روى ابن عساكر عن عائشة، قال: اسم أبي بكر الذي سماه أهله عبد الله، ولكن غلب عليه اسم عتيق، **(وسمي)** من الله تعالى **(الصديق لتصديقه)** أوّل الناس **(النبي ﷺ،)** ولازم الصدق، فلم تقع منه هفوة ما، ولا وقفة في حال من الأحوال، وقيل كان ابتداء تسميته بذلك صبيحة الإسراء، كما في الفتح.

وقال ابن إسحٰق عن الحسن البصري وقتادة أوّل ما اشتهر به صبيحة الإسراء.

وروى الحاكم بإسناد جيد، قلنا لعلي: يا أمير المؤمنين أخبرنا عن أبي بكر، قال: ذاك امرؤ سماه الله تعالى الصديق على لسان جبريل وعلى لسان محمد، كان خليفة رسول الله ﷺ على الصلاة رضيه لديننا، فرضيناه لدنيانا، وقوله امرؤ، أي رجل، وتصحفت الهمزة في عبارة، فظنت هاء، فأحوجت من صحفت عليه إلى تقدير خبر، أي ظاهر معلوم، ثم لا منافاة بين الأحاديث المصرحة، بأن الله سماه الصديق، وبين ما ذكره ابن مسدي إن صح أنه كان يلقب به في الجاهلية، لما عرف منه من الصدق، لأن الملهم لهم بذلك هو الله، ثم أنزله على لسان رسوله

وقيل إن الله صدقه، ويلقب عتيقًا لجماله، أو لأنه ليس في نسبه ما يعاب به، وقيل لأنه عتيق من النار.

ولي الخلافة سنتين ونصفًا، وسنه سن المصطفى عليه الصلاة والسلام.

بعد الإسلام، (**وقيل**) سمي بذلك لأجل (**أن اللَّه صدقه**) نسبه للصدق قولاً وفعلاً في نحو قوله تعالى: ﴿فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى﴾ [الليل: ٥]، الآيات الدالة على الثناء عليه، فإنها نزلت فيه، لما اشترى سبعة من المعذبين في اللَّه وأعتقهم، وروى ابن مردويه عن ابن عباس، قال نزلت: ﴿رب أوزعني﴾ [النمل: ١٩]، الآية في أبي بكر فاستجاب اللَّه له، فأسلم والداه جميعًا وإخوته وولده كلهم، ثم كأن المصنف مرضه بقيل، لأنه لم يرد صريحًا، قال اللَّه صدق أبو بكر، (**ويلقب عتيقًا**،) واختلف في أنه اسم له أصلي، كما في الفتح، وقيل سمي به أوّلاً، ثم بعبد اللَّه، كما في السبل.

قال النووي: والصواب الذي عليه كافة العلماء أنه لقب له (**لجماله**) من العتاقة، وهي الحسن والجمال، (**أو لأنه ليس في نسبه ما يعاب به**،) أو لقدمه في الخير وسبقه إلى الإسلام، أو لأن أمه كان لا يعيش لها ولد، فلما ولدته استقبلت به البيت، فقالت: اللهم هذا عتيقك من الموت، (**وقيل لأنه عتيق من النار**،) كما روى الترمذي والحاكم عن عائشة أن أبا بكر دخل على النبي ﷺ، فقال: أنت عتيق اللَّه من النار، فسمي يومئذٍ عتيقًا.

وروى البزار والطبراني، وصححه ابن حبان عن أبي الزبير، كان اسم أبي بكر عبد اللَّه، فقال ﷺ: «أنت عتيق واللَّه من النار».

وروى أبو يعلى وابن سعد، وصححه الحاكم عن عائشة واللَّه إني لفي بيتي، ورسول اللَّه ﷺ في الفناء والستر بيني وبينهم إذ أقبل أبو بكر، فقال ﷺ: من سره أن ينظر إلى عتيق من النار، فلينظر إلى أبي بكر، وإن اسمه الذي سماه أهله عبد اللَّه، فغلب عليه اسم عتيق، فقد علم أن هذا القول كان أولى بالتقديم، لا أن يحكي ممرضًا، كما فعل المصنف، (**ولي الخلافة**) بعده ﷺ، فشيد اللَّه به دعائم الدين، وخفض ما ارتفع من رؤوس المنافقين، وجاهد المرتدين، كما أشار إليه ﷺ بقوله: «أنا سيف الإسلام، وأبو بكر سيف الردة»، ولقبه المسلمون خليفة رسول اللَّه، وقيل له يا خليفة اللَّه، فقال: أنا خليفة رسول اللَّه ﷺ، رواه أحمد (**سنتين ونصفًا**).

وفي فتح الباري سنتين وثلاثة أشهر وأيامًا، وقيل غير ذلك، ولم يختلفوا أنه استكمل عمر النبي ﷺ، فمات، وهو ابن ثلاث وستين انتهى، وهذا مراد المصنف بقوله: (**وسنه سن المصطفى عليه الصلاة والسلام**) على المشهور المعروف، وما روي أنه ﷺ، قال له: أنا أكبر،

وتوفي مسمومًا،

وأسلم أبوه أبو قحافة يوم الفتح، ....

أو أنت، قال: أنت أكبر وأنا أسن فوهم، كما، قال ابن عبد البر: وغيره وإنما صح ذلك عن العباس.

وقد قالت عائشة: تذاكر النبي ﷺ وأبو بكر ميلادهما عندي، فكان ﷺ أكبر أخرجه ابن البرقي، **(وتوفي مسمومًا)**.

روى ابن سعد عن الزهري أن أبا بكر والحرث بن كلدة أكلا خزيرة أهديت لأبي بكر، وكان الحرث طبيبًا، فقال: ارفع يدك، فوالله إن فيها لسم سنة، فلم يزالا عليلين حتى ماتا عند انقضاء السنة في يوم واحد.

وروى الحاكم عن الشعبي: ماذا يتوقع من هذه الدنيا الدنية، وقد سم رسول الله ﷺ، وسم أبو بكر.

وفي فتح الباري سمته يهودية في خزيرة، أو غيرها، وعند الزبير بن بكار أنه مات بمرض السل، وعن الواقدي اغتسل في يوم بارد، فحم خمسة عشر يومًا انتهى، يشير إلى ما رواه الواقدي، والحاكم عن عائشة، قالت: كان أول بدء مرض أبي بكر أنه اغتسل يوم الاثنين لسبع خلون من جمادى الآخرة، وكان يومًا باردًا، فحم خمسة عشر يومًا لا يخرج إلى صلاة، وتوفي ليلة الثلاثاء لثمان بقين من جمادى الآخرة سنة ثلاثة عشرة، وله ثلاث وستون سنة، وكان يأمر عمر بالصلاة وعثمن ألزم الناس به، قلت: لا منافاة بين الروايات الثلاث، فقد يكون أكل السم، وتعلل، ولكن لم ينقطع وحصل له منه السل، ثم في شهر وفاته اغتسل، فحم حتى مات، فجمع الله له هذه الأمراض زيادة في الزلفى ورفع الدرجات، وقالوا له ألا ندعو لك طبيبًا ينظر إليك، قال: قد نظر إلي، فقالوا ما، قال لك، قال: إني فعال، لما أريد رواه ابن سعد، وقالت عائشة: دخلت عليه، وهو في الموت، فقال: في أي يوم توفي رسول الله ﷺ؟ قلت: يوم الاثنين، قال: أرجو ما بيني وبين الليل، فمات ليلة الثلاثاء ودفن قبل أن يصبح.

رواه أبو يعلى برجال الصحيح، ولأحمد عنها، قال: إن مت من ليلتي، فلا تنظروا بي الغد، فإن أحب الأيام إلي، وأقربها من رسول الله ﷺ، وغلط من قال: مات في جمادى الأولى، أو لليلة خلت من ربيع الأول، كما في الإصابة، والصحيح ما تقدم عن عائشة، كما في الفتح، **(وأسلم أبوه أبو قحافة)** بضم القاف ومهملة، فألف، ففاء، فهاء تأنيث عثمن بن عامر، قال في الفتح: لم يختلف في اسمه، كما لم يختلف في كنية الصديق **(يوم الفتح،)** لما دخل ﷺ المسجد خرج أبو بكر، فجاء به يقوده، وقد كف بصره، فقال ﷺ: هلا تركت الشيخ في بيته

وتوفي بعد ولده في خلافة عمر، وأسلمت أمه أم الخير سلمى بنت صخر قديمًا في دار الأرقم.

وعمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى، ....

حتى آتيه، فقال: هو يمشي إليك يا رسول اللّٰه أحق أن تمشي إليه، وأجلسه بين يديه، ثم مسح على رأسه، فقال: اسلم تسلم فاسلم. رواه ابن إسحٰق، وصححه ابن حبان من حديث أسماء، وروى أحمد عن أنس جاء أبو بكر بأبيه أبي قحافة يوم فتح مكة يحمله حتى وضعه بين يديه ﷺ، فقال: لو أقررت الشيخ في بيته لآتيناه تكرمة لأبي بكر، فأسلم، فيحتمل أنه قاده، ثم حمله لعجزه، أو كثرة الزحام، وهو أول من ورث خليفة في الإسلام، **(وتوفي بعد ولده في خلافة عمر)** سنة أربع عشرة وله سبع وتسعون سنة، **(وأسلمت أمه أم الخير سلمى بنت صخر)** ابن لملك بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي، فهي بنت عم أبيه **(قديمًا في دار الأرقم)** بن أبي الأرقم، المخزومي المسلم بعد عشرة، أو سبعة البدري، كانت داره على الصفا يجلس فيها ﷺ، أوائل الإسلام، قالت عائشة: لما أسلم أبو بكر قام خطيبًا، فدعا إلى اللّٰه ورسوله، فثار المشركون، فضربوه. الحديث، وفيه قوله للنبي ﷺ: يا رسول اللّٰه هذه أمي، فادع لها: وادعها إلى الإسلام، فدعا لها ودعاها فأسلمت، رواه ابن أبي عاصم، وهاجرت وماتت في خلافة عمر قبل أبي قحافة.

قال في الفتح: وذلك معدود في مناقب الصديق، لأنه انتظم له إسلام أبويه وجميع أولاده انتهى، وهذا وجه ذكر المصنف لأبويه رضي اللّٰه عنهم **(وعمر بن الخطاب بن نفيل)** بنون وفاء مصغر **(ابن عبد العزى)** بن رياح بكسر الراء بعدها تحتية، فألف، فمهملة ابن عبد اللّٰه بن قرط بضم القاف ابن رزاح براء مفتوحة، فزاي، فألف، فمهملة ابن عدي بن كعب بن لؤي أبو حفص القرشي العدوي، لقبه الفاروق باتفاق، قيل أول من لقبه به النبي ﷺ رواه ابن أبي شيبة عنه، وأبو سعد عن عائشة، وقيل جبريل، رواه البغوي، وقيل أهل الكتاب.

رواه ابن سعد: ولد بعد الفيل بثلاث عشر سنة، وكان عند البعث شديدًا على المسلمين، ثم أسلم بدعائه ﷺ، فكان إسلامه فتحًا على المؤمنين، وفرجًا لهم من الضيق.

قال ﷺ: اتقوا غضب عمر، فإن اللّٰه يغضب إذا غضب، وقال ﷺ: «أصاب اللّٰه بك يا ابن الخطاب»، رواهما أبو داود والحاكم، وغيرهما.

وقال ﷺ: «إن اللّٰه جعل الحق على لسان عمر وقلبه» رواه أبو داود والترمذي، وقال: حسن صحيح، وقال ﷺ: «يا ابن الخطاب، والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكًا فجًا قط إلاّ سلك فجًا غير فجك» رواه الشيخان، وقال ﷺ: «إن الشيطان لم يلق عمر منذ أسلم الآخر

استخلفه أبو بكر فأقام عشر سنين وستة أشهر وأربع ليال، وقتله أبو لؤلؤة، فيروز غلام المغيرة بن شعبة.

على وجهه»، رواه الطبراني وغيره، وقال ﷺ: «ما في السماء ملك إلاَّ وهو يوقر عمر، ولا في الأرض شيطان إلاَّ وهو يفرق من عمر»، رواه ابن عدي وأبو نعيم، وقال ﷺ: «من أبغض عمر، فقد أبغضني، ومن أحب عمر، فقد أحبني، وإن اللّٰه باهى عشية عرفة بالناس عامة، وباهى بعمر خاصة» رواه ابن عساكر، وقال ﷺ: «لو كان بعدي نبي لكان عمر»، أخرجه أحمد والترمذي وحسنه، وابن حبان والحاكم من حديث عقبة بن عامر، والطبراني في الكبير من حديث عصمة بن لملك، وفي الأوسط من حديث أبي سعيد، وقال ﷺ: بينا أنا نائم رأيتني في الجنة، فإذا امرأة تتوضأ إلى جانب قصر، فقلت لمن هذا القصر، فقالوا: لعمر، فأردت أن أدخله فأنظر إليه، فذكرت غيرتك، فوليت مدبرًا، فبكى عمر، وقال: أعليك أغار يا رسول اللّٰه، رواه الشيخان وغيرهما، وعنه استأذنت رسول اللّٰه في العمرة، فأذن، وقال: لا تنسنا يا أخي من دعائك.

وفي رواية أشركنا في دعائك، فقال: كلمة ما يسرني أن لي بها الدنيا، رواه أبو داود والترمذي.

وقال: حسن صحيح، وفضائله كثيرة، وصلابته في الدين، وموافقاته شهيرة، (**استخلفه أبو بكر، فأقام عشر سنين وستة أشهر وأربع ليال،**) وفتح الأمصار العظيمة، وحج بالناس عشر حجج متواليات واستجاب اللّٰه قوله: اللهم ارزقني شهادة في سبيلك، واجعل موتي في بلد رسولك، فساق له الشهادة بالمدينة المنورة، (**وقتله**) بعد أن أحرم بالصبح (**أبو لؤلؤة فيروز**) المجوسي، (**غلام المغيرة بن شعبة**) الصحابي، كان استأذن عمر في إدخاله المدينة، وقال: إن عنده أعمالاً ينتفع الناس به حداد نقاش نجار، فأذن له، فضرب عليه المغيرة كل شهر مائة، فشكا إلى عمر شدة الخراج، فقال: ما هو بكثير في جنب ما تعمل، فانصرف ساخطًا، وقال: وسع الناس عدله غيري، وأضمر على قتله، فصنع له خنجرًا له رأسان وسمه، فلما أحرم عمر بالصبح يغلس طعنه ثلاث طعنات، إحداهن تحت السرة، وهي التي قتلته، ثم طار العلج لا يمر على أحد إلاَّ طعنه حتى طعن ثلاثة عشر رجلاً مات منهم سبعة، فطرح عليه رجل من المسلمين برنسًا، فلما ظن أنه مأخوذ نحر نفسه، وتناول عمر يد عبد الرحمٰن بن عوف فقدمه، صلى بالناس صلاة خفيفة بـ ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، و﴿إذا جاء نصر اللّٰه﴾، فقال عمر: يا ابن عباس انظر من قتلني، فجال ساعة، ثم جاء فأخبره، فقال: الحمد للّٰه الذي لم يجعل ميتتي بيد رجل يدعى الإسلام، وكان ذلك لأربع بقين من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين، فعاش حتى انسلخ الشهر، فمات وغسله ابنه عبد اللّٰه، وحمل على سرير رسول اللّٰه ﷺ، وصلى عليه صهيب، ودفن هلال

وعثمن بن عفان بن أبي العاصي بن أمية، وكانت خلافته إحدى عشرة سنة وأحد عشر شهرًا وثلاثة عشر يومًا، ثم قتل يوم الدار شهيدًا.

المحرم، وهو ابن ثلاث وستين سنة على الصحيح المشهور، وهو قول الجمهور، **(وعثمن بن عفان بن أبي العاصي بن أمية)** بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي، أمير المؤمنين ذو النورين لتزوجه بنتي المصطفى.

قال المهلب بن أبي صفرة: لم يعلم أحد تزوج ابنتي نبي غيره، وقيل، لأنه كان يختم القرءان في الوتر، فالقرءان نور، وقيام الليل نور، وقيل لأنه إذا دخل الجنة برقت له برقتين.

وروى خيثمة في الفضائل والدارقطني في الأفراد أن عليًا ذكر له عثمن، فقال: ذاك امرؤ يدعى في الملأ الأعلى ذا النورين، وقال ﷺ: «لكل نبي رفيق، ورفيقي في الجنة عثمن» رواه الترمذي، وقال ﷺ: «من يحفر بئر رومة، فله الجنة فحفرها عثمن».

وقال ﷺ: «من جهز جيش العسرة، فله الجنة، فجهزه عثمن». رواهما البخاري.

وقال ﷺ: «والذي نفس رسول اللّه بيده إن الملائكة لتستحي من عثمن، كما تستحي من اللّه ورسوله» رواه مسلم وأبو يعلى والطبراني.

وقال ﷺ: «أشد الناس حياء عثمن بن عفان» رواه أبو نعيم.

وقال ﷺ: مر بي جبريل وعندي جبل من الملائكة، فقالوا: شهيد من الآدميين يقتله قومه إنا لنستحيي منه، رواه الطبراني وابن عساكر، وقال ﷺ: «واللّه ليشفعن عثمن بن عفان في سبعين ألفًا من أمتي، قد استوجبوا النار حتى يدخلهم اللّه الجنة»، رواه ابن عساكر، ومناقبه جمة، وفتح اللّه في خلافته أمصارًا كثيرة على الأمة، **(وكانت خلافته إحدى عشرة سنة وأحد عشر شهرًا، وثلاثة عشر يومًا،)** وعند ابن إسحق واثنين وعشرين يومًا، **(ثم قتل يوم الدار،)** أي الزمن الذي حاصروه فيه في داره **(شهيدًا)** مقتولاً ظلمًا، كما قال ﷺ: وذكر فتنة، فقال: يقتل فيها هذا مظلومًا لعثمن رواه الترمذي.

قال في الإصابة: وسبب قتله أن أمراء الأمصار كانوا من أقاربه بالشام كلها مغوية، وبالبصرة سعيد بن العاصي، وبمصر ابن أبي سرح، وبخراسان عبد اللّه بن عامر، وكان من حج منهم يشكو من أميره، وكان عثمن لين العريكة، كثير الإحسان والحلم إلى أن رحل أهل مصر يشكون ابن أبي سرح، فعزله وكتب لهم كتابًا بتولية محمد بن الصديق فرضوا، فلما كانوا في أثناء الطريق رأوا راكبًا على راحلة، فأخبرهم أنه من عند عثمن بكتاب، بإقرار ابن أبي سرح ومعاقبة جماعة من أعيانهم، فأخذوا الكتاب ورجعوا وواجهوه، فحلف أنه ما كتب، ولا أذن، فقالوا: سلمنا كتابك، وهو مروان بن الحكم ابن عمه، فخشي عليه منهم القتل، فلم يسلمه لهم،

وروي عن عائشة رضي الله عنها، مما ذكره الطبري في فضائله من كتابه «الرياض» أن رسول الله ﷺ لمسند ظهره إلي، وإن جبريل ليوحي إليه القرءان، وإنه ليقول له: اكتب يا عثيم. رواه أحمد.

وروى البيهقي عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلس جلس أبو بكر عن يمينه، وعمر عن يساره وعثمٰن بين يديه، وكان كاتب سر رسول الله ﷺ.

وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، ....

فغضبوا وحصروه في داره، واجتمع جماعة يحمونه منهم، فنهاهم عن القتال إلى أن تسوروا عليه من دار إلى دار، فدخلوا عليه، فقتلوه يوم الجمعة بعد العصر لثمان عشرة، وقيل لسبع عشرة، وقيل لاثنين وعشرين خلت من ذي الحجة، ودفن ليلة السبت بين المغرب والعشاء بالبقيع سنة خمس وثلاثين، وهو ابن اثنتين وثمانين سنة وأشهر على الصحيح المشهور، وقيل دون ذلك، وزعم ابن حزم أنه لم يبلغ ثمانين، فعظم ذلك على الصحابة وغيرهم من أهل الخير، وفتح باب الفتنة، فكان ما كان، والله المستعان انتهى.

والقصة طويلة جدًا، وقد روى أحمد وابن ماجه أنه ﷺ، قال: «يا عثمٰن إن الله عز وجل يقمصك قميصًا، فإن أرادك المنافقون على خلعه فلا تخلعه»، ولا كرامة يقولها مرتين، أو ثلاثًا، ولابن عدي يا عثمٰن إنك سترى الخلافة وسيريدك المنافقون على خلعها، فلا تخلعها، وصم في ذلك اليوم تفطر عندي، وللترمذي عن أبي سلمة مولى عثمٰن، قال: قال عثمٰن يوم الدار أن رسول الله ﷺ عهد إلي عهدًا فأنا صابر عليه، ولم يلبس السراويل في جاهلية، ولا إسلام إلا يوم قتل، (**وروي عن عائشة رضي الله عنها مما ذكره**) المحب (**الطبري في فضائله من كتابه الرياض النضرة**) في فضائل العشرة أنها، قالت: (**إن رسول الله ﷺ لمسند ظهره إلي وإن جبريل ليوحي إليه القرءان، وإنه**) ﷺ (**ليقول له**) لعثمٰن (**اكتب يا عثيم**) بالضم مصغر للتحبب والملاطفة، ففيه منزلة رفيعة له عند المصطفى، وأنه من كتاب الوحي (**رواه أحمد**) بن حنبل.

(**وروى البيهقي عن جعفر**) الصادق (**بن محمد**) الباقر (**عن أبيه**) محمد بن علي بن الحسين، (**قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلس جلس أبو بكر عن يمينه، وعمر عن يساره، وعثمٰن بين يديه، وكان كاتب سر رسول الله ﷺ.**) أي الأمور التي يريد إخفاءها عن الناس.

(**وعلي بن أبي طالب**) أبو الحسن الهاشمي (**رضي الله عنه**) غزير العلم وافر الزهد، أمير المؤمنين خاتم خلافة النبوة، قال ﷺ في قوله تعالى: وتعيها أذن واعية، يا علي إن الله أمرني

....

أن أدنيك، ولا أقصيك، وأن يعلمك، وأن تعي وحق لك أن تعي، سألت ربي أن يجعلها أذنك.

رواه سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وله طرق عديدة، وقال ﷺ لفاطمة: أما ترضين أني زوجتك أقدم أمتي سلمًا، وأكثرهم علمًا، وأعظمهم حلمًا.

رواه أحمد والطبراني، وله في رواية أول المسلمين إسلامًا، وقال ﷺ: إن اللّٰه أمرني بحب أربعة، وأخبرني أنه يحبهم علي وأبو ذر والمقداد وسلمان.

رواه أحمد والترمذي وحسنه وابن ماجه وصححه الحاكم والضياء، وقال ﷺ لعلي: «اللّٰه ورسوله وجبريل عنك راضون» رواه الطبراني، وقال ﷺ: «من آذى عليًا فقد آذاني» رواه أحمد والترمذي وأبو يعلى وصححه الضياء.

وقال ﷺ: «من أحب عليًا فقد أحبني، ومن أحبني أحبه اللّٰه، ومن أبغض عليًا فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض اللّٰه» رواه الطبراني.

وقال ﷺ: «من كنت مولاه، فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه، وأحب من أحبه، وأبغض من أبغضه» رواه الترمذي والنسائي وأحمد وغيرهم، وطرقه كثيرة جدًا، وهو صحيح.

وقال ﷺ: «لا يحبك إلاَّ مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق» رواه مسلم والترمذي.

وقال ﷺ: «علي مني وأنا منه، وعلي، ولي كل مؤمن من بعدي» رواه ابن أبي شيبة، وهو صحيح.

وقال ﷺ: «علي أخي في الدنيا والآخرة» رواه الطبراني.

وقال ﷺ: «علي مني بمنزلة رأسي من بدني» رواه ابن مردويه والديلمي.

وقال ﷺ: «علي مع القرءان والقرءان مع علي، لن يفترقا حتى يردا على الحوض» رواه الحاكم.

وقال ﷺ لعلي: «أنت مني وأنا منك»، وقال ﷺ: «إنه يحب اللّٰه ورسوله، ويحبه اللّٰه ورسوله» رواهما البخاري، وأخرجه الترمذي وحسنه.

عن علي، قال لما نزلت: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول، فقدموا بين يدي نجواكم صدقة﴾ [المجادلة: ١٢]، قال لي النبي ﷺ: ما ترى دينار، قلت: لا يطيقونه، قال: فنصف دينار، قلت: لا يطيقونه، قال: فكم، قلت: شعيرة، قال: إنك لزهيد، فنزلت: ﴿ءأشفقتم﴾، فبي خفف اللّٰه عن هذه الأمة، وفضائله كثيرة جدًا حتى، قال الإمام أحمد وإسمٰعيل القاضي، والنسائي وأبو علي النيسابوري: لم يرد في حق أحد من الصحابة بالأسانيد

وأقام في الخلافة أربع سنين وتسعة أشهر وثمانية أيام، وتوفي شهيدًا على يد عبد الرحمٰن بن ملجم، ....

الجياد أكثر مما جاء في حق علي.

قال العلماء: وكان سبب ذلك تنقيص بني أمية له، فكان كل من كان عنده شيء من مناقبه من الصحابة يبثه، وكلما أرادوا إخماده وهددوا من حدث بمناقبه لا تزداد إلاَّ انتشارًا، **(وأقام في الخلافة)** لما بايعه المهاجرون والأنصار وكل من حضر، وكتب ببيعته إلى الآفاق، فأذعنوا كلهم إلا معٰوية في أهل الشام، وكان بينهم بعدما كان **(أربع سنين وتسعة أشهر وثمانية أيام،)** وقاتل فيها البغاة والخوارج، كما عهد إليه ﷺ، فروى أبو يعلى بسند جيد عنه: عهد إليَّ رسول اللّٰه ﷺ أن أقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين، وقال ﷺ: «إن منكم من يقاتل على تأويل القرءان، كما قاتلت على تنزيله»، فقال أبو بكر: أنا هو يا رسول اللّٰه، قال: لا، قال عمر: أنا هو يا رسول اللّٰه، قال: لا ولكنه خاصف النعل، وكان أعطى على نعله يخصفها.

رواه أبو يعلى برجال الصحيح، قال في الإصابة: وكان رأي علي أنهم يدخلون في الطاعة، ثم يقوم ولي دم عثمٰن فيدعي به عنده، ثم يعمل معهم ما يوجبه حكم الشرع، وكان من خالفه يقول له: تتبعهم وأقتلهم، فيرى علي أن القصاص بغير دعوى، ولا إقامة بينة لا يتجه، وكل من الفريقين مجتهد، ومن الصحابة فريق لم يدخلوا في القتال، وظهر بقتل عمار أن الصواب كان مع علي، واتفق على ذلك أهل السنة بعد اختلاف كان في القديم انتهى، **(وتوفي،)** ولم يكن يومئذٍ على وجه الأرض أفضل منه **(شهيدًا،)** مقتولاً ظلمًا **(على يد)** أشقى الآخرين **(عبد الرحمٰن بن ملجم)** بضم الميم، وإسكان اللام وفتح الجيم، كما قيده غير واحد منهم النووي والأسنوي، وعن الإقناع كسرها، وذلك أن ثلاثة من الخوارج تعاهدوا بمكة على قتل علي، ومعٰوية، وعمرو بن العاصي في ليلة واحدة ليلة سبع عشرة من رمضان، وقيل ليلة عشر، وقيل إحدى وعشرين، فقال ابن ملجم: المرادي أنا لكم بعلي، وقال البرك بن عبد اللّٰه التميمي: أنا لكم بمعٰوية، وقال عمرو بن بكير التميمي: أنا لكم بعمرو، ثم توجه كل إلى المصر الذي فيه صاحبه، فأتى ابن ملجم الكوفة، واختفى وتزوج قطام امرأة من الخوارج، كان علي قتل أباها، فشرطت عليه في صداقها ثلاثة آلاف درهم وعبدًا وقينة، وقتل علي، فلما كانت ليلة الجمعة سابع عشر رمضان سنة أربعين من الهجرة، خرج علي للصبح إلى المسجد، فضربه ابن ملجم بسيف مسموم في جبهته، فأوصله إلى دماغه، فقال علي: فزت ورب الكعبة، وعند أبي داود أنه رأى تلك الليلة النبي ﷺ في المنام، فقال: يا رسول اللّٰه ماذا لقيت من أمتك، فقال ﷺ: ادع عليهم، فقال: اللهم أبدلني بهم من هو خير منهم، وأبدلهم بي من هو شر مني، فمسكوا

واختص علي بكتابة الصلح يوم الحديبية.

وطلحة بن عبد الله التيمي، أحد العشرة، ....

ابن ملجم، وحبسوه حتى مات علي كرم اللّٰه وجهه ليلة الأحد، وقد أوصى بوصية عظيمة فيها مواعظ، ثم لم ينطق إلاَّ بلا إله إلاَّ اللّٰه وجعل يكثرها، لما احتضر حتى قبض، وهو ابن ثلاث وستين سنة على الصحيح المشهور، وغسله الحسنان وعبد اللّٰه بن جعفر، وصلى عليه الحسن، فقطعت أطراف ابن ملجم، وجعل في مقصورة وأحرق بالنار، وقد قال ﷺ لعلي: من أشقى الأولين، قال: عاقر الناقة، قال: فمن أشقى الآخرين، قال: اللّٰه ورسوله أعلم، قال: قاتلك.

رواه الخطيب والطبراني عن جابر بن سمرة وأحمد عن عمار، وأبو يعلى بإسناد لين عن علي والبزار عنه بإسناد جيد، والطبراني عن صهيب.

وقال ﷺ: «يا علي ستقتلك الفئة الباغية وأنت على الحق، فمن لم ينصرك يومئذٍ فليس مني» رواه ابن عساكر.

وقال ﷺ: «يا علي إن لك لكنزًا في الجنة» رواه أحمد وغيره.

هذا والذي سار إلى معٰوية ضربه، فداووه، فصح، لكنه صار لا يلد، وقطعت أطراف قاتله، فذهب إلى الكوفة وولد له، فقال زياد: أيولد له ومعٰوية لا يولد له فقتله، وأما عمرو فاشتكى بطنه تلك الليلة، فأمر خارجة بالصلاة بالناس، فطعنه فقتله، فأصبحوا يقصون على عمرو، فقال: أو ما قتلت عمرًا؟ فقيل: إنما قتلت خارجة، فقال أردت عمرًا، وأراد اللّٰه خارجة، فقتلوه.

قال ابن زيدون في قصيدته:

وليتها إذ فدت عمرًا بخارجة فدت عليًا بما شاءت من البشر

ولكن ما عند اللّٰه خير وأبقى غالب العشرة، سيقت لهم الشهادة زيادة في الزلفى ورفع الدرجات، (**واختص علي بكتابة الصلح يوم الحديبية**) وقد تتبع النسائي ما خص به دون الصحابة، فجمع شيئًا كثيرًا بأسانيد أكثرها جيد، كما في الإصابة.

(**وطلحة بن عبد اللّٰه**) بضم العين بن عثمٰن بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي القرشي، (**التيمي أحد العشرة**)، وأحد اليمانية السابقين إلى الإسلام، وأحد الستة، أصحاب الشورى، وأمه الصعبة أخت العلاء من الحضرمي، أسلمت وهاجرت وعاشت بعده قليلاً.

قال ﷺ: «يا طلحة هذا جبريل يقرئك السلام، ويقول لك أنا معك في أهوال القيامة حتى أنجيك منها»، رواه الديلمي وابن عساكر، وقال ﷺ: «اللهم ألق طلحة يضحك إليك وتضحك إليه»، رواه الطبراني وأبو نعيم والضياء، وقال ﷺ: «طلحة والزبير جاراي في الجنة»

استشهد يوم الجمل سنة ست وثلاثين، وهو ابن ثلاث وستين سنة.

والزبير بن العوام بن خويلد الأسدي ابن عمته وحواريه، أحد العشرة أيضًا،

رواه الترمذي وغيره، وقال ﷺ: «طلحة خير شهيد يمشي على وجه الأرض» رواه ابن ماجه والحاكم، ومر ﷺ في غزوة ذي قرد على ماء، يقال له غسان مالح، فقال: هو نعمان، وهو طيب، فغير اسمه، فاشتراه طلحة، ثم تصدق به، فقال ﷺ: «ما أنت يا طلحة إلاّ فياض»، فبذلك، قيل له طلحة الفياض رواه الزبير بن بكار، وروى أنه سماه أيضًا طلحة الخير، وطلحة الجود، وطلحة الطلحات، وليس هو الخزاعي الذي قيل فيه:

نضر اللّه أعظما دفنوها بسجستان طلحة الطلحات

ومناقبه كثيرة شهيرة، (**استشهد يوم الجمل**) بقرب البصرة في الوقعة التي كانت بينهم وبين علي حين خرجوا متاولين الطلب بدم عثمٰن، ومعهم عائشة الصديقة على جمل عظيم اشتراه يعلى بن أمية الصحابي المشهور بمائة دينار، وقيل مائتين، وقيل بأكثر من ذلك، فوقفت به في الصف، فلم يزل الذين معها يقاتلون حول الجمل حتى عقر الجمل، فهزموا، فأضيفت الوقعة إليه، وجاء من طرق كثيرة أن مروان بن الحكم رمى طلحة، مع أنه كان من حزبه بسهم، فأصاب ركبته، فلم يزل ينزف منها الدم حتى مات، وكان يومئذٍ أول قتيل، وذلك يوم الخميس لعشر خلون من جمادى الآخرة (**سنة ست وثلاثين، وهو ابن ثلاث وستين سنة،**) كما جزم به في التقريب، وجزم في الإصابة بأنه ابن أربع وستين، وقال في الفتح: اختلف في سنه على أقوال أكثرها أنه خمس وسبعون، وأقلها ثمان وخمسون انتهى، (**والزبير بن العوام بن خويلد**) بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشي (**الأسدي بن عمته**) صفية، (**وحواريه**) ناصره الخالص له، كما قال ﷺ: «إن لكل نبي حواري وإن حواريي الزبير» رواه الشيخان. (**أحد العشرة أيضًا،**) وأحد الستة، وأحد من أسلم، وهو صغير ابن ثمان سنين فيما قاله عروة، والأكثر أنه أسلم وله ثنتا عشرة سنة، وقيل خمس عشرة، وكان عمه يعلقه في حصير، ويدخن عليه بالنار، ويقول: ارجع، فيقول الزبير: لا أكفر أبدًا، وقال عثمٰن: لما قيل له استخلف الزبير، أما إنه لخيرهم وأحبهم إلى رسول اللّه ﷺ رواه البخاري.

ومناقبه كثيرة، وعن عروة وابن المسيب أوّل من سل سيفه في اللّه الزبير، وذلك أن الشيطان نفخ نفخة، قال: أخذ رسول اللّه، فأخذ الزبير يشق الناس بسيفه، والنبي ﷺ بأعلى مكة، فلقيه، فقال: لملك يا زبير؟ فقال: أخبرت إنك أخذت، فصلى عليه ودعا له ولسيفه، رواه الزبير بن بكار.

وروى يعقوب بن سفيٰن أن الزبير كان له ألف مملوك يؤدون إليه الخراج، فيتصدق به

قتل سنة ست وثلاثين، يوم الجمل، قتله عمرو بن جرموز، بوادي السباع غيلة وهو نائم.

وسعيد بن العاص، أخو خالد وأبان.

وسعد بن أبي وقاص.

كله، ولا يدخل بيته منه شيئًا، **(قتل سنة ست وثلاثين يوم الجمل)** بعد انصرافه من الحرب، تاركًا للقتال لما، قال له علي: أنشدك اللّه أسمعت رسول اللّه ﷺ يقول: إنك تقاتل عليًا، وأنت ظالم له، قال: نعم ولم أذكر ذلك إلى الآن فانصرف، رواه أبو يعلى، **(قتله عمرو بن جرموز)** بضم الجيم، والميم بينهما راء ساكنة، وآخره زاي التميمي **(بوادي السباع غيلة، وهو نائم)** وجاء إلى علي متقربًا بذلك، فبشره بالنار.

أخرجه أحمد والترمذي وغيرهما، وصححه الحاكم من طرق بعضها مرفوع، كما في الفتح ونحوه في الإصابة، وفيها أيضًا.

وروى يعقوب بن سفيان في تاريخه، لما التقوا كان طلحة أوّل قتيل، فانطلق الزبير على فرس له، فتبعه عمرو بن جرموز، فأتاه من خلفه، وأعانه فضالة بن جابر ونفيع، فقتلوه انتهى، فظاهر هذا أنهم قتلوه على فرسه، اللهم إلا أن يكونوا أرادوا ذلك، فلم يقدروا لشدة شجاعته، فتركوه حتى نام، فأتاه ابن جرموز فقتله، وقد صحح ابن بدرون الأوّل، قال وفيه تقول زوجته عاتكة:

يا عمرو لو نبهته لوجدته لا طائشًا رعش الجنان ولا اليد
ثكلتك أمك إن قتلت لمسلمًا حلت عليك عقوبة المتعمد

(وسعيد بن العاصي) بن أمية **(أخو خالد وأبان)** أولاد أبي أحيحة أسلموا كلهم.

وذكر ابن إسحٰق سعيدًا فيمن استشهد بالطائف، وابن شاهين أنه أسلم قبل الفتح بيسير، وسيذكر المصنف أخويه أيضًا من الكتاب، **(وسعد بن أبي وقاص)**، واسمه لملك بن وهيب، ويقال أهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة القرشي الزهري أحد العشرة، والستة والفرسان، والسابقين الأوّلين بعد ستة هو سابعهم، وهو ابن تسع عشرة سنة، كما قاله ابن عبد البر.

وأما قوله: لقد رأيتني وأنا ثالث الإسلام رواه البخاري، فحمل على ما اطلع عليه، وكان مجاب الدعوة مشهورًا بذلك لقوله ﷺ: «اللهم استجب لسعد إذا دعاك»، فكان لا يدعو إلاّ استجيب له رواه الترمذي، وكان أوّل من رمي بسهم في سبيل اللّه، وتوفي سنة خمس وخمسين على المشهور، وهو آخر العشرة موتًا.

وعامر بن فهيرة مولى أبي بكر رضي الله عنه.

وعبد الله بن الأرقم القرشي الزهري، كان يكتب الرسائل عن رسول الله ﷺ إلى الملوك وغيرهم، وكتب بعده لأبي بكر، ثم لعمر من بعده، رضي الله عنهم، واستعمله عمر على بيت المال مدة ولايته ثم عثمٰن من بعده، إلى أن استعفى عثمٰن من الولاية وبقي عاطلاً، ....

وروى الترمذي عن جابر أقبل سعد، فقال ﷺ: «هذا خالي فليرني امرؤ خاله»، ومناقبه كثيرة شهيرة.

(**وعامر بن فهيرة**) بضم الفاء مصغر التيمي، (**مولى أبي بكر رضي الله عنه**) أحد السابقين، وكان ممن يعذب في الله، فاشتراه الصديق، فأعتقه استشهد يوم بئر معونة باتفاق أصحاب المغازي.

وفي البخاري وغيره: أن عامر بن الطفيل سأل من رجل منكم لما قتل رأيته رفع بين السماء والأرض، قالوا: عامر بن فهيرة، وأما ما رواه ابن منده عنه، قال: تزود أبو بكر مع رسول الله في جيش العسرة بنحي من سمن وعكة من عسل على ما كنا عليه من الجهد فمنكر، فإن جيش العسرة، وهو غزوة تبوك باتفاق، وعامر قتل قبلها بست سنين، وقد عاب أبو نعيم على ابن منده إخراجه هذا الحديث، ونسبه إلى الغفلة والجهالة، فبالغ وإنما اللوم عليه في سكوته عليه، ففي إسناده عمر بن إبرٰهيم الكردي، وهو متهم بالكذب، فالآفة منه، كما في الإصابة.

(**وعبد الله بن الأرقم**) بن أبي الأرقم، واسمه عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب، (**القرشي، الزهري،**) وجده عبد يغوث خاله ﷺ أسلم عبد الله يوم الفتح، (**كان يكتب الرسائل عن رسول الله ﷺ إلى الملوك وغيرهم،**) كما رواه البغوي، وزاد، وبلغ من أمانته عنده أنه كان يأمره أن يكتب إلى بعض الملوك، فيكتب، ويختم، ولا يقرأه لأمانته عنده.

وقال الإمام مٰلك عن زيد بن أسلم عن أبيه: قال عمر: كتب إلى رسول الله كتاب، فقال لعبد الله بن الأرقم الزهري أجب هؤلاء عني، فأخذ الكتاب، فأجابهم، ثم جاء به، فعرضه عليه ﷺ، فقال: أصبت بما كتبت، قال عمر: فما زالت في نفسي حتى جعلته يعني على بيت المال، رواه أبو القٰسم البغوي أيضًا، (**وكتب بعده لأبي بكر، ثم لعمر من بعده رضي الله عنهم، واستعمله عمر على بيت المال مدة ولايته،**) حتى أن حفصة روت عن عمر؛ أنه قال لها: لولا أن ينكر علي قومك لاستخلفت عبد الله بن الأرقم، (**ثم عثمٰن من بعده إلى أن استعفى عثمٰن من الولاية،**) فأعفاه (**وبقي عاطلاً،**) أي تاركًا للولاية، قال مٰلك: بلغني أن عثمٰن أجازه بثلاثين ألفًا، فأبى أن يقبلها، وقال: إنما عملت لله، وأخرج البغوي عن عمر بن دينار، أنه أعطاه ثلاثمائة

وكان أمير المؤمنين عمر يقول في حقه: ما رأيت رجلاً أخشى لله منه، مات في خلافة عثمٰن رضي الله عنهما.

وأُبي بن كعب ـ بضم الهمزة وفتح الموحدة ـ من سُبّاق الأنصار، كان يكتب الوحي له ﷺ، وهو أحد الستة الذين حفظوا القرءان على عهده ﷺ ....

ألف درهم، فأبى أن يقبلها، وقال: إنما عملت للّه، وإنما أجري على اللّه، **(وكان أمير المؤمنين عمر يقول في حقه: ما رأيت رجلاً)** ممن أسلم في الفتح، وتلبس بالولايات **(أخشى للّه منه)** وحسبه هذا الثناء من مثل عمر، **(مات في خلافة عثمٰن رضي اللّه عنهما)**.

قال ابن السكن، قال في الإصابة: وهو مقتضى صنيع البخاري في تاريخه الصغير، ووقع في ثقات ابن حبان أنه توفي سنة أربع وستين، وهو وهم، وروى عنه ﷺ، وعنه عبد اللّه بن عتبة بن مسعود، وأسلم مولى عمر ويزيد بن قتادة وعروة انتهى **(وأبي بن كعب)** ابن قيس الأنصاري النجاري، **(بضم الهمزة، وفتح الموحدة من سباق الأنصار)** إلى الإسلام كان من أصحاب العقبة الثانية، وشهد بدرًا والمشاهد.

روى مسلم وأحمد عنه أن النبي ﷺ سأله، أي آية في كتاب اللّه أعظم، قال أبي: آية الكرسي، قال ﷺ: ليهنك العلم يا أبا المنذر، وقال ﷺ: «إن اللّه أمرني أن أقرأ عليك لم يكن الذين كفروا»، قال: وسماني؟ قال: نعم، فبكى رواه الشيخان، وقال ﷺ: «يا أبا المنذر أمرت أن أعرض عليك القرءان»، فقال: باللّه آمنت وعلى يديك أسلمت، ومنك تعلمت، فرد ﷺ القول، فقال: يا رسول اللّه ذكرت هناك، قال: نعم باسمك ونسبك في الملأ الأعلى، قال: فاقرأ إذا يا رسول اللّه، رواه الطبراني برجال ثقات.

(كان يكتب الوحي له ﷺ، وهو أحد الستة الذين حفظوا القرءان على عهده ﷺ) من الأنصار، وزيد بن ثابت، وأبو زيد، ومعاذ، وأبو الدرداء وسعد بن عبادة.

رواه الطبراني، والبيهقي من مرسل الشعبي مقيدًا بالأنصار، كما ذكر، فلا يرد أنه حفظه كثيرون، وأما ما أخرجه الشيخان عن قتادة عن أنس جمع القرءان على عهد النبي ﷺ أربعة، كلهم من الأنصار أبي ومعاذ بن جبل، وأبو زيد، وزيد بن ثابت، قلت لأنس: من أبو زيد، قال: أحد عمومتي.

وفي رواية ثابت عن أنس: مات ﷺ، ولم يجمع القرءان غير أربعة، فذكرهم إلاَّ أنه ذكر أبا الدرداء بدل أبي بن كعب، فقال الإمام المازري: لا يلزم من قول أنس لم يجمعه غيرهم أن يكون الواقع في نفس الأمر، كذلك لأن التقدير أنه لا يعلم أن سواهم جمعه، وإذا كان المرجع إلى ما في علمه لم يلزم أن يكون الواقع كذلك.

وأحد الفقهاء الذين كانوا يفتون على عهده عليه الصلاة والسلام، وتوفي بالمدينة سنة تسع عشرة. وقيل سنة عشرين، وقيل غير ذلك، ....

وقال القرطبي: إنما خص الأربعة بالذكر لشدة تعلقه بهم دون غيرهم، أو لكونهم كانوا في ذهنه دون غيرهم، وقال الباقلاني: الجواب عنه من أوجه، إما لا مفهوم له أو لم يجمعه على جميع الوجوه، والقرآآت أو ما نسخ منه بعد تلاوته، أو لامراد بجمعه كتابته، أو تلقيه من فم الرسول بلا واسطة، أو تصدوا لإلقائه وتعليمه، فاشتهروا به، أو إكمال حفظه، أو السمع والطاعة له، والعمل بموجبه.

قال في فتح الباري: وفي غالب هذه الاحتمالات الثمانية تكلف، ولا سيما الأخير، وقد ظهر لي احتمال آخر، وهو أن المراد إثبات ذلك للخزرج دون الأوس فقط، فلا ينفى ذلك عن غير القبيلتين، قال: والذي يظهر من كثير من الأحاديث أن أبا بكر كان يحفظ القرءان في حياته ﷺ، ففي الصحيح أنه بنى مسجدًا بفناء داره، فكان يقرأ فيه القرءان، وهو محمول على ما كان نزل منه إذ ذاك، وقد صح حديث يؤم القوم أقرؤهم لكتاب اللّٰه، وقد قدمه ﷺ في مرضه، أما ما للمهاجرين والأنصار، فدل على أنه كان أقرأهم، وقد ورد عن علي أنه جمع القرءان على ترتيب النزول عقب موت النبي ﷺ، أخرجه ابن أبي داود انتهى.

(وأحد الفقهاء الذين كانوا يفتون على عهده عليه الصلاة والسلام).

روى ابن سعد من حديث سهل بن أبي خيثمة أن الذين كانوا يفتون على عهد النبي ﷺ ثلاثة من المهاجرين عمر وعلي وعثمٰن، وثلاثة من الأنصار أبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، ومن حديث ابن عمر، قال: كان أبو بكر، وعمر يفتيان في زمن النبي ﷺ، ومن حديث خراش الأسلمي كان عبد الرحمٰن بن عوف ممن يفتي في زمن النبي ﷺ، ونظمهم الجلال السيوطي في قلائد الفرائد وآداب الفتوى، فقال:

وقد كان في عصر النبي جماعة ... يقومون بالإفتاء قومة ثابت
فأربعة أهل الخلافة معهم ... معاذ أبي وابن عوف ابن ثابت

وابن ثابت بالرفع بحذف العاطف، أي وزيد بن ثابت، وذكرهم ابن الجوزي في المدهش أحد عشر، فذكر من عدا أبي بن كعب، وزاد حذيفة وعمارًا وأبا الدرداء وأبا موسى، وكان عمر يسمي أبيا سيد المسلمين، ويقول اقرأ يا أبي، ويروى ذلك عن النبي ﷺ ويسأله عن النوازل ويتحاكم إليه في المعضلات، **(وتوفي بالمدينة)** وفي سنة موته اختلاف كثير، فقيل **(سنة تسع عشرة، وقيل سنة عشرين،)** ذكرهما ابن أبي خيثمة عن يحيى بن معين، **(وقيل غير ذلك،)** فقال الواقدي: رأيت آل أبي وأصحابنا يقولون مات سنة اثنتين وعشرين، فقال عمر: اليوم مات سيد

وهو الذي كتب الكتاب إلى ملكي عمان «جيفر» و«عبد» ابني الجلندى، كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وثابت بن قيس بن شماس، ....

المسلمين، وبهذا صدر ابن حبان، قال ابن عبد البر: الأكثر على أنه مات في خلافة عمر انتهى، وصحح أبو نعيم أنه مات في خلافة عثمان سنة ثلاثين.

قال الواقدي: وهو أثبت الأقاويل، وروى البغوي عن الحسن أنه مات قبل عثمان بجمعة، **(وهو الذي كتب الكتاب إلى ملكي عمان)** بضم المهملة، وخفة الميم من اليمن **(جيفر)** بفتح الجيم، فتحتية ساكنة، ففاء مفتوحة، فراء مصروف الأزدي أسلم، **(وعبد)** بالموحدة بلا إضافة، وقيل بتحتية، وقيل عباد كذلك بلا إضافة أسلم أيضًا، قال العسكري: لم ير هو ولا أخوه النبي ﷺ فهما تابعيان. **(ابني الجلندا)** بضم الجيم، وفتح اللام وسكون النون، وفتح الدال المهملة والقصر، كما في الفتح والصحاح، ووهمه القاموس، فزعم أن القصر مع ضم اللام، وأما بفتحها فبالمد أسلم أيضًا لما بعث ﷺ إليه عمرو بن العاصي، وقال فيه أبياتًا:

أتاني عمرو بالتي ليس بعدها ... من الحق شيء والنصيح نصيح
فقلت له ما زدت إن جئت بالتي ... جلندا عمان في عمان يصيح
فيا عمرو قد أسلمت لله جهرة ... ينادي بها في الواديين فصيح

ذكره وبيمة عن ابن إسحق، وذكر غيره أنه بعث عمرًا إلى ولديه، **(كما سيأتي إن شاء الله تعالى)**.

قال في الإصابة: فيحتمل أنه أرسل إليهم جميعًا، ولا مانع من أن الجلندا قد ساح وفوّض الأمر إلى ولديه.

(وثابت بن قيس بن شماس،) بفتح المعجمة والميم المشددة، فألف فمهملة ابن زهير بن مالك الأنصاري الخزرجي خطيب الأنصار.

قال ﷺ: نعم الرجل ثابت بن قيس رواه الترمذي بإسناد حسن، وأخرج ابن جرير عن محمد بن ثابت بن قيس قال: لما نزلت لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي، قعد ثابت في الطريق يبكي، فمر به عاصم بن عدي، فقال: ما يبكيك؟ قال: هذه الآية، أتخوف أن تكون نزلت في، وأنا صيت رفيع الصوت، فرفع عاصم ذلك إليه ﷺ، فدعا به، فقال: أما ترضى أن تعيش حميدًا، وتقتل شهيدًا، وتدخل الجنة، قال: رضيت، ولا أرفع صوتي أبدًا على صوت رسول الله ﷺ، فأنزل الله: ﴿إن الذين يغضون أصواتهم﴾ [الحجرات: ٣]، وأخرج أصل الحديث مسلم.

استشهد باليمامة، وهو الذي كتب كتاب قطن بن حارثة العليمي، كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وحنظلة بن الربيع الأسيد الذي غسلته الملائكة حين استشهد.

وروى ابن السكن عن أنس: خطب ثابت بن قيس مقدم رسول الله ﷺ المدينة، فقال: نمنعك مما نمنع منه أنفسنا وأولادنا، فما لنا، قال: الجنة، قال: رضينا ولم يذكره أصحاب المغازي في البدريين، وقالوا: شهد أحدًا وما بعدها، و **(استشهد باليمامة)** سنة إحدى عشرة، ولا يعلم من أجيزت وصيته بعد موته غيره.

روى البخاري مختصرًا، والطبراني مطولاً عن أنس لما انكشف الناس يوم اليمامة، قلت لثابت: ألا ترى يا عم، ووجدته متحنطًا، قال: ما هكذا كنا نقاتل مع رسول الله ﷺ، بئسما عودتم أقرانكم، اللهم إني أبرأ إليك مما جاء به هؤلاء ومما صنع هؤلاء، ثم قاتل حتى قتل، وكان عليه درع، فمر به رجل مسلم، فأخذها. فبينما رجل من المسلمين نائم أتاه ثابت في منامه، فقال: إني أوصيك بوصية، فإياك أن تقول هذا حلم فتضيعه، إني لما قتلت أخذ درعي فلان ومنزله في أقصى الناس، وعند خبائه فرس، وقد كفأ على الدرع برمة وفوقها رحل، فائت خالدًا فمره فليأخذها، وليقل لأبي بكر أن علي من الدين كذا وكذا، وفلان عتيق، فاستيقظ الرجل، فأتى خالدًا، فأخبره فبعث إلى الدرع فأتى بها، وحدث أبا بكر برؤياه، فأجاز وصيته، **(وهو الذي كتب كتاب قطن)** بفتح القاف، والطاء المهملة، ونون **(بن حارثة العليمي)** بضم العين، وفتح اللام مصغر نسبة لبني عليم من كلب، أسلم وصحب، **(كما سيأتي إن شاء الله تعالى)** في المقصد الثالث.

(وحنظلة بن الربيع) بن صيفي بفتح المهملة وسكون التحتية ابن الحرث التميمي **(الأسيد)** بضم الهمزة مصغر بشد الياء وسكونها نسبة إلى جده الأعلى أسيد بن عمرو بن تميم، واقتصر في النور والتبصير على التثقيل، وقال بعض من ألف في الصحابة جوز بعض أهل اللغة تخفيفه مع أن المنسوب إليه المشدد، وهو أسيد **(الذي غسلته الملائكة حين استشهد)** كذا في النسخ، وهو غلط فاضح، فإن غسيل الملائكة هو حنظلة بن أبي عامر واسمه عمرو بن صيفي بن زيد الأنصاري الأوسي، عرف أبوه في الجاهلية بالراهب، وسماه المصطفى الفاسق، ولعله كان في الأصل غير الذي غسلته، فسقط لفظ غير، وقد فرق بينهما المؤلفون في الصحابة، وهو واضح، فالغسيل أوسي أنصاري، وهذا تميم، قال في الإصابة: ويقال له حنظلة الكاتب، وهو ابن أخي أكثم بن صيفي.

روى عن النبي ﷺ، وكتب له، وأرسله إلى أهل الطائف فيما ذكر ابن إسحٰق، وشهد

وأبو سفيٰن صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن مناف القرشي الأموي.

وابنه معٰوية، ولي لعمر الشام، وأقره عثمٰن. قال ابن إسحٰق: وكان أميرًا عشرين سنة، وخليفة ـ أمير المؤمنين ـ بعد نزول الحسن بن علي سبط سيد المرسلين عشرين سنة.

وروينا في مسند الإمام أحمد من حديث العرباض قال: سمعت

القادسية، ونزل الكوفة، ومات في خلافة معٰوية، ويقال رثته الجن، وفيه تقول امرأة من أبيات:

إن سواد العين أودى به حزني على حنظلة الكاتب

(وأبو سفيٰن صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي الأموي،) بضم الهمزة على القياس، وبفتحها على غير القياس، وهو الأشهر عندهم، كما في المصباح، وقال الجوهري بالضم، وربما فتحوا، أسلم في الفتح، وكان من المؤلفة، ثم حسن إسلامه.

وروى عن النبي ﷺ وعنه ابنه معٰوية وابن عباس وقيس بن أبي حازم، مات سنة اثنتين أو احدى أو أربع وثلاثين، قيل عاش ثلاثًا وتسعين، وقيل ثمانيا وثمانين، وقيل غير ذلك.

(وابنه معٰوية،) المولود قبل البعثة بخمس سنين أو سبع أو ثلاث عشرة والأول أشهر.

قال أبو نعيم: كان من الكتبة الحسبة الفصحاء حليمًا وقورًا وصحبه ﷺ وكتب له، (ولي لعمر) بن الخطاب (الشام) بعد موت أخيه سنة تسع عشرة، (وأقره عثمٰن) مدة خلافته.

(قال ابن إسحٰق: وكان أميرًا) من قبل عمر، ثم عثمٰن (عشرين سنة، وخليفة) بالتنوين (أمير المؤمنين) بالنصب بدل من خليف أو خبر ثان (بعد نزول الحسن بن علي سبط سيد المرسلين) له عن الخلافة صونًا لدماء المسلمين لا ضعفًا ولا عجزًا (عشرين سنة).

قال في الإصابة فيه تجوز، لأن المدة بعد تسليم الحسن تسع عشرة سنة إلا يسيرًا، وقال في الفتح: كانت ولايته بين إمارة ومحاربة ومملكة أكثر من أربعين سنة متوالية اهـ.

روى أبو يعلى، والبيهقي، عن معٰوية قال: اتبعت رسول اللّٰه ﷺ بوضوء، فلما توضأ نظر إلي، فقال: «يا معٰوية إن وليت أمرًا فاتق اللّٰه وأعدل»، فما زلت أظن أني مبتلي بعمل.

قال ابن عباس: أنه فقيه رواه البخاري، وقال أيضًا ما رأيت أحدًا أحلى للملك من معٰوية رواه البخاري في تاريخه، وكان عمر إذا نظر إلى معٰوية، قال هذا كسرى العرب.

رواه البغوي، ونظر إليه أبوه وهو غلام، فقال إن ابني هذا لعظيم الرأس وإنه لخليق أن يسود قومه، فقالت: هند قومه فقط؟ ثكلته إن لم يسد العرب قاطبة ذكره ابن سعد، (وروينا في مسند الإمام أحمد من حديث العرباض) بكسر العين ابن سارية السلمي، (قال: سمعت

رسول الله ﷺ يقول: اللّٰهم علم معٰوية الكتاب والحساب، وقه العذاب.

وهو مشهور بكتابة الوحي.

أسلم يوم فتح مكة ومات في العشر الأخير من رجب سنة تسع وخمسين، وقيل سنة ستين وقد قارب الثمانين. وقال ابن عبد البر عن اثنتين وثمانين سنة، والله أعلم.

رسول الله ﷺ يقول اللهم علم معٰوية الكتاب والحساب وقه العذاب).

زاد في رواية للطبراني، ومكن له في البلاد.

قال في فتح الباري: وقد ورد في فضائله أحاديث كثيرة، لكن ليس فيها ما يصح من طريق الإسناد، وبذلك جزم إسحٰق بن راهويه، والنسائي، وقد صنف ابن أبي عاصم جزءاً في مناقبه، وكذلك أبو عمر غلام ثعلب وأبو بكر النقاش.

وأورد ابن الجوزي في الموضوعات بعض الأحاديث التي ذكروها، ثم ساق قول ابن راهويه لم يصح في فضائل معٰوية شيء، وأخرج أيضًا عن عبد الله بن أحمد سألت أبي ما تقول في علي ومعٰوية، فأطرق، ثم قال: إعلم أن عليًا كان كثير الاعداء، ففتش أعداؤه له عيبًا فلم يجدوا، فعمدوا إلى رجل قد حاربه، فاطروه كيدًا منهم لعلي، فأشار بهذا إلى ما اختلقوه لمعٰوية من الفضائل مما لا أصل له اهـ، (**وهو مشهور بكتابة الوحي**،) وقال المدائني: كان زيد بن ثابت يكتب الوحي ومعٰوية يكتب للنبي ﷺ فيما بينه وبين العرب، وعن ابن عباس، قال لي ﷺ: ادع لي معٰوية، وكان كاتبه، رواه أحمد، وأصله في مسلم، (**أسلم يوم الفتح فتح مكة**،) وكان من المؤلفة قلوبهم، ومن الطبقة الأولى، وهي من أعطيت مائة في غنائم حنين، كما ذكر غير واحد، وحكى الواقدي انه أسلم بعد الحديبية، وكتم إسلامه حتى أظهره عام الفتح، وأنه كان في عمرة القضاء مسلمًا.

قال في الإصابة: ويعارضه ما في الصحيح عن سعد بن أبي وقاص؛ أنه قال في العمرة في أشهر الحج فعلناها، وهذا يومئذ كافر، يعني معٰوية، فيحتمل إن ثبت الأول أن سعدًا أطلق ذلك بحسب ما استصحب من حاله، ولم يطلع على أنه كان أسلم لإخفائة لإسلامه، (**ومات في العشر الأخير من رجب سنة تسع وخمسين**،) كذا صدر به، (**وقيل**) في رجب (**سنة ستين، وقد قارب الثمانين**،) وبهذا جزم في التقريب، وقال في الإصابة مات في رجب سنة ستين على الصحيح، (**وقال ابن عبد البر عن اثنتين وثمانين سنة**،) ورجحه النووي، وقيل عن ست وثمانين سنة، (**والله أعلم**) بما في نفس الأمر.

وأخوه يزيد بن أبي سفيٰن بن حرب، وأمره عمر على دمشق حتى مات بها سنة تسع عشرة بالطاعون، فوليها بعده أخوه معٰوية حتى رقي منها إلى الخلافة، وكان يزيد من سروات الصحابة وساداتهم، أسلم يوم الفتح أيضًا وأعطاه رسول الله ﷺ من غنائم حنين مائة بعير وأربعين أوقية وزنها له بلال رضي الله عنه.

وزيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري النجاري، ....

وروي عنه ﷺ، وعنه ابن عباس، وجرير، وابن الزبير ومعٰوية بن خديج، والنعمان بن بشير، وغيرهم من الصحابة والتابعين، (**أخوه**) لأبيه (**يزيد بن أبي سفيٰن بن حرب**)، وأمه أم الحكم زينب بنت نوفل بن خلف من بني كنانة، كان يقال له يزيد الخير، ويكنى أبا الحكم، وهو أفضل بني أبي سفيٰن، قاله ابن عبد البر، واستعمله ﷺ على صدقات بني فراس أخواله.

ذكره الزبير بن بكار، وأمره الصديق لما قفل من الحج سنة اثنتي عشرة أحد أمراء الأجناد، (**وأمره عمر على**) فلسطين، ثم على (**دمشق**) لما مات أميرها معاذ بن جبل، وكان استخلفه، فأقره عمر (**حتى مات بها سنة تسع عشرة بالطاعون**،) كذا في التقرب، والذي في الإصابة، يقال مات في طاعون عمواس سنة ثماني عشرة.

وقال الوليد بن مسلم: بل تأخر موته إلى سنة تسع عشرة بعد أن افتتح قيسارية، (**فوليها بعده أخوه معٰوية**،) واستمر (**حتى رقى منها إلى الخلافة**) سنة إحدى وأربعين، واجتمع عليه الناس، فسمي بذلك العام عام الجماعة، (**وكان يزيد من سروات الصحابة وساداتهم**) عطف تفسير، (**أسلم يوم الفتح أيضًا**) كأبيه وأخيه، وكان من المؤلفة أيضًا، (**و**) لذا (**أعطاه رسول الله ﷺ من غنائم حنين مائة بعير وأربعين أوقية وزنها له بلال رضي الله عنه**،) وحسن إسلامه، وكان من فضلاء الصحابة.

وروى عن النبي ﷺ، وعن الصديق.

وروى عنه أبو عبد الله، وعياض الأشعريان، وجنادة بن أبي أمية، (**وزيد بن ثابت بن الضحاك**) بن زيد بن لوذان ابن عمرو بن عبد عوف بن غنم بن ملك بن النجار (**الأنصاري**) الخزرجي، (**النجاري**) بنون وجيم إلى جده المذكور أبو سعيد، وقيل أبو ثابت، وقيل غير ذلك استصغر يوم بدر، ويقال شهد أحدًا، ويقال أول مشاهده الخندق، وكان معه راية بني النجار، يوم تبوك قدم ﷺ المدينة وله احدى عشرة سنة، وروى البخاري تعليقًا، والبغوي، وأبو يعلى موصولاً عنه، قال: أتى بي النبي ﷺ مقدمة المدينة، فقيل هذا غلام من بني النجار، وقد قرأ سبعة عشر سورة، فقرأت عليه، فأعجبه ذلك، فقال: تعلم كتاب يهود، فإني ما آمنهم على كتابي، فتعلمت،

مشهور بكتب الوحي، مات سنة خمسين أو ثمان وأربعين ، وقيل بعد الخمسين. وكان أحد فقهاء الصحابة، وأحد من جمع القرءان في خلافة أبي بكر، ونقله إلى المصحف في خلافة عثمٰن.

وشرحبيل ابن حسنة، وهي أمه، وهو أول كاتب لرسول الله ﷺ.

فما مضى لي نصف شهر حتى حذفته، فكنت أكتب له إليهم، وإذا كتبوا إليه قرأت له، (**مشهور بكتب الوحي**،) وكان يكتب له أيضًا المرسلات، وكتب للعمرين في خلافتهما، وتولى قسم غنائم اليرموك، وكان عمر يستخلفه إذا سافر للحج، فقلما رجع إلاَّ أقطعه حديقة من نخل رواه البغوي، وكان عثمٰن يستخلفه أيضًا إذا حج، (**مات سنة خمسين أو ثمان وأربعين، وقيل بعد الخمسين**،) وفي الإصابة: مات سنة اثنتين أو ثلاث أو خمس وأربعين، وهو قول الأكثر سنة إحدى واثنتين أو خمس وخمسين.

قال أبو هريرة: اليوم مات حبر هذه الأمة، وعسى اللّٰه أن يجعل في ابن عباس منه خلفًا، (**وكان أحد فقهاء الصحابة**) رأسًا بالمدينة في القضاء والفتوى والفرائض.

قال ﷺ: أفرضكم زيد، رواه أحمد بإسناد صحيح، وقيل إنه معلول.

وقال ابن عباس: لقد علم المحفوظون من أصحاب محمد أن زيد بن ثابت كان من الراسخين في العلم رواه البغوي، وعن الشعبي ذهب زيد ليركب، فأمسك ابن عباس بالركاب، فقال: تنح يا ابن عم رسول اللّٰه، قال: لا هكذا نفعل بالعلماء والكبراء، رواه يعقوب بن سفيٰن بإسناد صحيح، (**وأحد من جمع القرءان في خلافة أبي بكر، ونقله إلى المصحف في خلافة عثمٰن**،) وفي الإصابة، وهو الذي جمع القرءان في عهد أبي بكر ثبت ذلك في الصحيح.

وقال له أبو بكر: إنك شاب عاقل لا انهمك، وروى عنه جماعة من الصحابة منهم أبو هريرة، وأبو سعيد، وابن عمر، وأنس، وسهل بن سعد، وسهل بن حنيف، وعبد اللّٰه بن يزيد الخطمي، ومن التابعين ولداه خارجة، وسليمٰن، وابن المسيب، والقٰسم بن محمد، وسليمٰن بن يسار وآخرون.

(**وشرحبيل**،) بضم المعجمة، وفتح الراء، وسكون المهملة، فموحدة، فتحتية، فلام (**ابن حسنة**) الصحابية، وهاجرت مع ابنها إلى الحبشة، (**وهي أمه**) على ما جزم به غير واحد.

وقال ابن عبد البر: بل تبنته، وأبوه عبد اللّٰه بن المطاع بن عبد اللّٰه الكندي، ويقال التميمي، أسلم قديمًا هو وأخواه لأمه جنادة، وجابر ابنا سفيٰن بن معمر بن حبيب الجمحي، وهاجروا إلى الحبشة، ثم إلى المدينة، (**وهو أول كاتب لرسول اللّٰه ﷺ**،) وسيره أبو بكر في فتوح الشام، وولاه عمر على ربع من أرباعها، وبها مات سنة ثمان عشرة.

والعلاء بن الحضرمي.

وخالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي، سيف الله، أسلم بين الحديبية والفتح، مات سنة إحدى أو اثنتين وعشرين.

وعمرو بن العاصي بن وائل السهمي، فاتح مصر في أيام أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، أسلم عام الحديبية ولي إمرة مصر مرتين، ومات بها سنة نيف وأربعين وقيل بعد الخمسين.

(**والعلاء بن الحضرمي**،) واسم أبيه عبد اللّه بن عمار، سكن أبوه مكة، وحالف حرب بن أمية، والعلاء صحابي جليل استعمله ﷺ على البحرين، فأقره أبو بكر، ثم عمر حتى مات سنة أربع عشرة أو احدى وعشرين، وكان يقال إنه مجاب الدعوة، وخاض البحر بكلمات قالها.

وروى عنه من الصحابة السائب وأبو هريرة، (**وخالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي سيف اللّه**،) كما قال ﷺ، (**أسلم بين الحديبية والفتح**،) وتقدم مفصلاً، (**مات سنة احدى أو اثنتين وعشرين**) بحمص عند الأكثر، وقيل بالمدينة، وذكر انه من الكتاب ابن عبد البر، وابن الأثير، وغيرهما.

(**وعمرو بن العاصي بن وائل**) القرشي، (**السهمي، فاتح مصر في أيام أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي اللّه عنهما**،) أي عمر وعمرو، كما هو ظاهر لا عمرو أبوه، لأن الخطاب لم يسلم، (**أسلم عام الحديبية**،) وفي الإصابة أسلم قبل الفتح في صفر سنة ثمان، وقيل بين الحديبية وخيبر، ومر لذلك مزيد عند ذكر المصنف وقت إسلامه في المقصد الأول، وكان ﷺ يقربه ويدنيه لشجاعته، وولاه ذات السلاسل، وأمده بالعمرين، وأبي عبيدة، ثم استعمله على عمان، فمات وهو أميرها، ثم كان من الأمراء الأجناد في الجهاد بالشام في زمن عمر، ففتح قنسرين وصالح أهل حلب وانطاكية، وولاه عمر فلسطين، وقال في حقه: ما ينبغي له أن يمشي على الأرض إلا أميرًا، وقال ﷺ عمرو بن العاصي من صالحي قريش، رواه أبو يعلى وغيره، (**ولي امرة مصر مرتين**) الأولى، ولاه عمر لما فتحها إلى أن مات، فابقاه عثمان قليلاً، ثم عزله وولى ابن أبي سرح فآل أمر عثمان بسببه إلى ما اشتهر، ثم لما كانت الفتنة بين علي ومعاوية، لحق عمرو بمعاوية، فكان يدبر أمره في الحرب إلى أن جرى أمر الحكمين، فجهزه معاوية إلى مصر، وهي المرة الثانية، فوليها لمعاوية من صفر سنة ثمان وثلاثين إلى أن توفي، (**ومات بها سنة نيف وأربعين، وقيل بعد الخمسين**،) وفي الإصابة مات سنة ثلاث وأربعين على الصحيح الذي جزم به ابن يونس وغيره من المتقين، وقيل قبلها بسنة، وقيل بعدها، ثم اختلفوا، فقيل بست،

والمغيرة بن شعبة الثقفي، أسلم قبل الحديبية، وولي إمرة البصرة ثم الكوفة، مات سنة خمسين على الصحيح.

وعبد الله بن رواحة الخزرجي الأنصاري أحد السابقين، شهد بدرًا واستشهد بمؤتة.

ومعيقيب - بقاف وآخره موحدة، مصغر - ابن أبي فاطمة الدوسي، من السابقين الأولين، وشهد المشاهد ومات في خلافة عثمٰن أو علي.

وحذيفة بن اليمان، ....

وقيل بثمان، وقيل بأكثر.

قال الليث: وهو ابن تسعين سنة، وقال العجلي: تسع وتسعين رضي الله عنه.

(**والمغيرة**) بضم الميم على الأشهر، وحكى ابن قتيبة وغيره كسرها، والهاء فيه في الأصل للمبالغة، كعلامة (**ابن شعبة الثقفي أسلم قبل الحديبية**،) وشهدها وبيعة الرضوان وله فيها ذكر، وكان يقال له مغيرة الرأي، وكان من دهاة العرب، وشهد اليمامة، وفتوح الشام، والعراق، (**وولي امرة البصرة**) لعمر، ففتح همذان وعدة بلاد، ثم عزله عمر، (**ثم**) ولاه (**الكوفة**،) وأقره عثمٰن، ثم عزله، فلما قتل عثمٰن اعتزل القتال، ثم بايع مٰعوية بعد اجتماع الناس عليه، فولاه بعد ذلك الكوفة، فاستمر على امرتها حتى (**مات سنة خمسين على الصحيح**) الذي عليه الأكثر، وقيل قبلها بسنة، وقيل بعدها بسنة.

(**وعبد الله بن رواحة، الخزرجي، الأنصاري، أحد السابقين**) إلى الإسلام من الأنصار، وأحد النقباء ليلة العقبة، (**شهد بدرًا**) وما بعدها، (**واستشهد بمؤتة**) من الشام رضي الله عنه.

(**ومعيقيب**،) بضم الميم، وفتح العين المهملة، وسكون التحتية، و (**بقاف**) مكسورة بعدها تحتية، (**وآخره موحدة مصغر**).

قال ابن شاهين: ويقال معيقب بغير الياء الثانية (**ابن أبي فاطمة الدوسي**،) ويقال إنه من ذي أصبح، وهو حليف بنى أمية (**من السابقين الأولين**) إلى الإسلام بمكة، (**وشهد المشاهد**،) وكان به داء الجذام، وقيل البرص، فعولج بأمر عمر حتى وقف.

قاله أبو عمر، ويقال هاجر إلى الحبشة، وكان على بيت المال لعمر، ثم كان على خاتم عثمٰن.

وروى أحاديث وعنه أبناه محمد والحٰرث، وحفيده إياس بن الحٰرث وأبو سلمة بن عبد الرحمٰن، (**مات في خلافة عثمٰن أو علي**،) وقيل عاش إلى بعد الأربعين، كما في الإصابة، (**وحذيفة بن اليمان**،) واسمه حسيل بالتصغير، ويقال حسل بكسر، فسكون المهملتين ابن

من السابقين، صح في مسلم أنه ﷺ أعلمه بما كان ومما يكون إلى أن تقوم الساعة، وأبوه صحابي أيضًا استشهد بأحد، ومات حذيفة في أول خلافة علي سنة ست وثلاثين.

وحويطب بن عبد العزى العامر، أسلم يوم الفتح، عاش مائة وعشرين سنة، ومات سنة أربع وخمسين.

وله كتاب آخر سوى هؤلاء، وذكروا في الكتاب الذي تقدم ذكره.

جابر بن ربيعة بن فروة بن الحرث بن قطيفة بن عبس العبسي، بسكون الموحدة أصاب أبوه دمًا، فهرب إلى المدينة، فحالف بني عبد الأشهل، فسماه قومه اليمان، لكونه حالف اليمانية، وتزوج أم حذيفة، فولد له بالمدينة **(من السابقين)**.أسلم هو وأبوه، وأرادا شهود بدر، فصدهما المشركون.

وفي الصحيحين أن أبا الدرداء، قال لعلقمة: أليس فيكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره يعني حذيفة، وذلك لأنه **(صح في مسلم أنه ﷺ أعلمه)** لفظ مسلم عن حذيفة: لقد حدثني رسول الله ﷺ **(بما كان، وبما يكون إلى أن تقوم الساعة)**، ولذا سأله عمر عن الفتنة، كما في الصحيحين، وشهد أحدًا والخندق،وله بها ذكر حسن، وما بعدهما، وفتوح العراق، وله بها آثار شهيرة، **(وأبوه صحابي أيضًا استشهد بأحد)**، قتله المسلمون خطأ يظنونه من المشركين، **(ومات حذيفة)** أميرًا على المدائن من عمر، فلم يزل بها حتى مات **(في أول خلافة علي)** بعد أن بويع له بأربعين يومًا **(سنة ست وثلاثين)**.

وروى عنه ﷺ وعن عمر، وروى عنه جابر، وجندب، وأبو الطفيل، وعبد الله بن يزيد، وغيرهم من الصحابة والتابعين، **(وحويطب بن عبد العزى)** بن أبي قيس بن عبدود بن نصر بن لملك بن حسل، بكسر الحاء، وسكون السين المهملتين، ولام ابن عامر بن لؤي القرشي، **(العامر أسلم يوم الفتح)**، وشهد حنينًا، وكان من المؤلفة، وجدد أنصاب الحرم في عهد عمر، ثم قدم المدينة، فنزلها إلى أن مات وباع داره بمكة من معوية بأربعين ألف دينار، فاستكثرها بعض الناس، فقال حويطب: وما هي لمن عنده العيال.

ذكره ابن سعد **(عاش مائة وعشرين سنة)** قاله البخاري، **(ومات سنة أربع وخمسين)** قاله الواقدي، **(وله كتاب آخر سوى هؤلاء ذكروا في الكتاب الذي تقدم ذكره)**، ومن كتابه السجل روى أبو داود والنسائي عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿يوم نطوي السماء كطي السجل للكتب﴾ [الأنبياء/١٠٤]، السجل كاتب للنبي ﷺ.

زاد ابن منده: والسجل هو الرجل بالحبشة، وروى ابن مردويه وابن منده عن ابن عمر قال:

وكان معٰوية وزيد بن ثابت ألزمهم لذلك وأخصهم به، كما قاله الحافظ الشرف الدمياطي وغيره، ونبهت عليه.

قال الحافظ ابن حجر: وقد كتب له قبل زيد بن ثابت، أُبي بن كعب، وهو أول من كتب له بالمدينة، وأول من كتب له بمكة من قريش عبد الله بن سعد بن أبي سرح، ثم ارتد ثم عاد إلى الإسلام يوم الفتح، وممن كتب له في الجملة أكثر من غيره الخلفاء الأربعة وأبان وخالد ابنا سعيد بن العاصي بن أمية.

كان للنبي ﷺ كاتب، يقال له السجل، فأنزل يوم نطوي السماء كطي السجل للكتاب، والسجل هو الرجل بالحبشة، وأخرجه أبو نعيم والخطيب، فهذا الحديث صحيح لهذه الطرق، وغفل من زعم أنه موضوع نعم ورد ما يخالفه، فأخرج ابن أبي حاتم من طريق أبي جعفر البقار أن السجل ملك كان له في أم الكتاب كل يوم ثلاث طيات، وزاد النقاش أنه في السماء الثالثة، ونقل الثعلبي، وغيره عن ابن عباس، ومجاهد السجل الصحيفة، قاله في الإصابة باختصار، ومراده الرد على قول ابن كثير، عرضت حديث ابن عباس على المزي، فأنكره جدًا، وأخبرته أن ابن تيمية قال: إنه موضوع، وإن كان في سنن أبي داود، فقال المزي: وأنا أقوله اهـ.

قال الحافظ في غير الإصابة: وهذه مكابرة، (**وكان معٰوية، وزيد بن ثابت ألزمهم لذلك، وأخصهم به، كما، قاله الحافظ الشرف**،) أي شرف الدين أبو محمد عبد المؤمن بن خلف (**الدمياطي وغيره ونبهت عليه**).

(**قال الحافظ بن حجر: وقد كتب له قبل زيد بن ثابت**) وقبل معٰوية بالأولى لتأخر إسلامه، عن زيد (**أبي بن كعب، وهو أول من كتب له بالمدينة**) قبل زيد وغيره، (**وأول من كتب له بمكة من قريش**) خرج شرحبيل بن حسنة، لأنه كندي، فلا يرد على قوله انه أول كاتب (**عبد اللّٰه بن سعد بن أبي سرح**) العامري، (**ثم ارتد، ثم عاد إلى الإسلام يوم الفتح**،) فحسن إسلامه، ولم يظهر منه بعده إلا الخير. ولاه عثمٰن مصر، ففتح اللّٰه علي يديه افريقية، فكان فتحًا عظيمًا، بلغ سهم الفارس فيه ثلاثة آلاف مثقال، واعتزل الفتنة بعد قتل عثمٰن، فسكن عسقلان، وقيل الرملة، ودعا أن يختم عمله بالصلاة، فسلم من الصبح التسليمة الأولى، ثم هم بالثانية، فقبض، (**وممن كتب له في الجملة أكثر من غيره الخلفاء الأربعة، وأبان**) بن سعيد أسلم أيام خيبر وشهدها، كما ذكره الواقدي، ووافقه عليه علماء الأخبار، وهو المشهور، وخالفهم ابن إسحٰق، فعده فيمن هاجر إلى الحبشة، ومات ﷺ وإبان على البحرين، ثم قدم على أبي بكر، وسار إلى الشام، فقتل يوم أجنادين سنة ثلاثة عشرة، قاله الأكثر، وقيل غير ذلك.

(**وخالد ابنا سعيد بن العاصي بن أمية**) القرشي، الأموي من السابقين، قيل كان رابعًا أو

وقد كتب ﷺ إلى أهل الإسلام كتبًا في الشرائع والأحكام:

منها كتابه في الصدقات الذي كان عند أبي بكر، فكتبه أبو بكر لأنس لما وجهه إلى البحرين ولفظه كما عند البخاري، وأبي داود والنسائي:

بسم الله الرحمٰن الرحيم. هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله ﷺ على المسلمين، ....

خامسًا، فعاقبه أبوه ومنعه القوت، فهاجر إلى الحبشة حتى قدم مع جعفر، فشهد عمرة القضية وما بعدها، واستشهد بمرج الصفراء، وقيل باجنادين، وقد اختلف في أيهما كانت قبل والله أعلم، (**وقد كتب** ﷺ،) أي أمر بالكتابة، كما هو معلوم أنه لم يكتب، وهو في حقه معجزة، كما في الحديبية كتابة منتهية (**إلى أهل الإسلام**) تبقى عندهم يرجعون إليها عند الحاجة، (**كتبا**) نقوشًا دالة على ألفاظ ذات معان تسمى كتبًا (**في الشرائع والأحكام،**) تفسيري (**منها كتابه في الصدقات الذي كان عند أبي بكر**) الصديق، (**فكتبه أبو بكر**) بيده المباركة، لأنه كاتب أو بأمره لإشتغاله بأمور الخلافة (**لأنس**) ابن لملك (**لما وجهه إلى البحرين**) بلفظ التثنية عاملاً عليها، وهي اسم لاقليم مشهور يشتمل على مدن معروفة قاعدتها هجر، والنسبة إليها بحراني، كما في الفتح، (**ولفظه، كما عند البخاري**) في مواضع عشرة منها ستة في كتاب الزكاة ثلاثة أبواب متوالية، ثم فصل بباب، ثم ثلاثة متوالية أيضًا.

وفي الخمس والشركة واللباس وترك الخيل بإسناد واحد في العشرة مقطعًا بحسب حاجته منه، (**وأبي داود والنسائي**) وابن ماجه الثلاثة في الزكاة، وكلهم من رواية ثمامة بن عبد اللّه أن جده أنسا حدثه أن أبا بكر كتب له هذا الكتاب لما وجهه إلى البحرين، وفي رواية لأبي داود أن أبا بكر كتبه لأنس، وعليه خاتم رسول اللّه ﷺ (**بسم اللّه الرحمٰن الرحيم**).

قال الماوردي فيه إثبات البسملة أول الكتب، وإن الحمد ليس بشرط (**هذه فريضة،**) قال الحافظ: أي نسخة فريضة، فحذف المضاف للعلم به (**الصدقة**) فيه أن اسمها يقع على الزكاة، خلافًا لمن منع ذلك من الحنفية (**التي فرضها رسول اللّه** ﷺ،) ظاهر في رفع الخبر إلى المصطفى، وأنه ليس موقوفًا على أبي بكر، وقد صرح برفعه إسحٰق بن راهويه، أي أوجبها أو شرعها بأمر اللّه تعالى (**على المسلمين،**) وقيل: معناه قدر، لأن إيجابها ثابت بالكتاب، ففرضه ﷺ لها بيان لمجمله بتقدير الأنواع والأجناس، وأصل الفرض قطع الشيء الصلب، ثم استعمل في التقدير، لكونه مقتطعًا من الشيء الذي يقدر منه، وقد يرد بمعنى البيان نحو قد فرض اللّه لكم تحلة أيمانكم، والإنزال إن الذي فرض عليك القرءان والحل ما كان على

والتي أمر الله بها رسوله، فمن سُئلها من المسلمين على وجهها فليعطها، ومن سُئل فوقها فلا يعط:

في أربعة وعشرين من الإبل فما دونها، من الغنم ....

النبي ﷺ من حرج فيما فرض الله له، وكله لا يخرج عن معنى التقدير، وبمعنى اللزوم حتى كاد يغلب عليه، وهو لا يخرج أيضًا عن معنى التقدير، وقد قال الراغب: كل شيء ورد في القرءان فرض على فلان، فهو بمعنى الإنزال، وكل شيء ورد فرض له، فهو بمعنى لم يحرم عليه، وذكر أن معنى أن الذي فرض عليك القرءان، أي أوجب عليك العمل به، وهذا يؤيد قول الجمهور أن الفرض مرادف للوجوب، وتفريق الحنيفية بينهما بإعتبار ما يلقبان به لا مشاحة فيه، وإنما النزاع في حمل ما ورد في الأحاديث الصحيحة على ذلك، لأن اللفظ السابق لا يحمل على الاصطلاح الحادث، واستدل به على أن الكافر لا يخاطب بالزكاة، وتعقب بأن المراد كونها لا تصح منه، لا أنه لا يعاقب عليها، وهو محل النزاع اهـ.

(والتي أمر الله بها رسوله،) أي بتبليغها، كما قال المصنف وغيره: فلا يرد أن الأنبياء لا زكاة عليهم، كما ذكره ابن عطاء الله بناء على قول الإمام لملك، أن الأنبياء لا يملكون.

قال السيوطي: وعند الشافعي وغيره يملكون، ثم الجلالة ثابتة في مواضع من البخاري، فما في بعض نسخ المواهب من حذفها تحريف، وأما لفظ بها، فقال الحافظ: كذا في كثير من نسخ البخاري ووقع في كثير منها بحذف بها، وأنكرها النووي في شرح المهذب، ولأبي داود التي أمر بلا واو وعلى أنها بدل من الأولى، **(فمن سئلها)** بضم السين **(من المسلمين على وجهها)** أي الكيفية المبنية في هذا الحديث، **(فليعطها،)** وفيه دلالة على دفع الأموال الظاهرة للإمام، **(ومن سئل فوقها،)** أي زائدًا على ذلك في سن أو عدد، **(فلا يعط)** الزائد على الواجب، كما نقل الرافعي الاتفاق على ترجيحه، وقيل معناه: فليمنع الساعي، وليتول هو اخراجه بنفسه أو لساع آخر، فإن الساعي طالب الزيادة متعد، وشرطه أن يكون أمينًا، لكن محله إذا طلب الزيادة بغير تأويل، هكذا في الفتح ونسخته فلا يعطه بالهاء، وكذا في أبي داود المتبادر أنها ضمير عائد على فوق بمعنى الزائد، ويحتمل أنها للسكت.

وفي متون البخاري، وعليها شرح المصنف بدونها، وهو الموجود في نسخ المواهب الصحيحة، ويقع في بعضها بزيادة ياء من تحريف النساخ، وإن كانت لغة قليلة لعدم مجيء الرواية هنا بها، ثم شرع في بيان الفريضة، وأخذها وبدأ بالإبل، لأنها غالب أموالهم، فقال: **(في أربعة وعشرين من الإبل)** زكاة، **(فما دونها)** الفاء، بمعنى أو **(من الغنم)** متعلق بالمبتدأ المقدر.

قال الحافظ: كذا للأكثر، وفي رواية ابن السكن بإسقاط من، وصوبها بعضهم، وقال

في كل خمس شاة.

فإذا بلغت خمسًا وعشرين إلى خمس وثلاثين، ففيها بنت مخاض أنثى، فإن لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر.

فإذا بلغت ستًا وثلاثين إلى خمس وأربعين، ففيها بنت لبون أنثى.

فإذا بلغت ستًا وأربعين إلى ستين، ففيها حقة طروقة الجمل.

عياض من أثبتها، فمعناه زكاتها، أي الإبل من الغنم، ومن للبيان لا للتبعيض، ومن حذفها، فالغنم مبتدأ، والخبر مضمر في قوله أربعة وعشرين وما بعده، وإنما قدم الخبر، لأن الغرض بيان المقادير التي تجب فيها الزكاة، وإنما تجب بعد وجود النصاب، فحسن التقديم (**في كل خمس شاة**) مبتدأ وخبر، واستدل به على تعين إخراج الغنم، وهو قول لملك وأحمد، فلو أخرج بعيرًا عن الأربعة والعشرين لم يجزه.

وقال الشافعي والجمهور يجزيه، لأنه يجزي عن خمس وعشرين، فأولى ما دونها، ولأن الأصل أن تجب من جنس المال، وإنما عدل عنه رفقًا بالمالك، فإذا رجع باختياره إلى الأصل أجزأه، فإن كانت قيمة البعير دون قيمة أربع شياه، ففيه خلاف، وإلا قيس أنه لا يجزي اهـ، ويرد ما تمسكوا به لأنه قياس في معرض النص، فهو فاسد الإعتبار على أنه لا دخل له في هذا الباب.

نعم صحح الملكية اجزاء بعير عن شاة تفي قيمته بقيمتها، (**فإذا بلغت خمسًا وعشرين**) منتهية (**إلى خمس وثلاثين، ففيها بنت مخاض،**) بفتح الميم والمعجمة الخفيفة، وآخره معجمة، أتى عليها حول، ودخلت في الثاني، وحملت أمها، والمخاض الحامل، أي دخل وقت حملها، وإن لم تحمل (**أنثى، فإن لم تكن بنت مخاض فابن لبون،**) وهو ما دخل في الثالثة، فصارت أمه لبونا، بوضع الحمل (**ذكر**) أتى به، وبأنثى للتأكيد أو لينبه رب المال ليطيب نفسًا بزيادة، وقيل احترز بذلك عن الخنثى وفيه بعد، كما في الفتح، وفي شرح الموطأ للباجي قال ذكر وإن كان ابن لا يكون إلا ذكرًا زيادة في البيان، لأن من الحيوان ما يطلق على الذكر والأنثى، منه لفظ ابن كابن عرس وابن آوى، فرفع به هذا الاحتمال.

قال: ويحتمل أن يريد به مجرد التأكيد، كقوله تعالى: وغرابيب سود، (**فإذا بلغت ستًا وثلاثين إلى خمس وأربعين، ففيها بنت لبون أنثى**) إلى للغاية، وهي تقتضي أن ما بعدها يشتمل عليه الحكم المقصود بيانه بخلاف ما قبلها، فلا يدخل إلا بدليل وقد دخل هنا بدليل، قوله: (**فإذا بلغت ستًا وأربعين إلى ستين، ففيها حقة**) بكسر المهملة، وشد القاف، والجمع حقاق بالكسر، والتخفيف (**طروقة الجمل**) لفتح الطاء، أي مطروقة فعولة، بمعنى مفعولة كحكومة،

فإذا بلغت إحدى وستين إلى خمس وسبعين، ففيها جذعة.

فإذا بلغت ستًا وسبعين إلى تسعين، ففيها بنتا لبون.

فإذا بلغت إحدى وتسعين إلى عشرين ومائة، ففيها حقتان طروقتا الجمل.

فإذا زادت عن عشرين ومائة، ففي كل أربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة.

ومن لم يكن إلا أربع من الإبل، فليس فيها صدقة، إلا أن يشاء ربها، فإذا بلغت خمسًا من الإبل ففيها شاة.

ومن بلغت عنده من الإبل صدقة الجذعة، وليست عنده جذعة، وعنده حقة، فإنها تقبل منه الحقة، ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له، ....

بمعنى محكومة، أي بلغت أنها يطرقها الفحل، وهي التي أتت عليها ثلاث سنين، ودخلت في الرابعة، (**فإذا بلغت إحدى وستين إلى خمس وسبعين، ففيها جذعة**) بفتح الجيم والمعجمة، وهي التي دخلت في الخامسة، سميت بذلك لأنها أجذعت مقدم أسنانها، أي أسقطته وهي غاية أسنان الزكاة، (**فإذا بلغت**) يعني (**ستًا وسبعين، ففيها بنتا لبون**).

قال الحافظ: كذا في الأصل بزيادة يعني، وكان العدد حذف من الأصل اكتفاءً بدلالة الكلام. عليه فذكره بعض رواته بلفظ يعني لينبه على أنه مزيدًا، وشك أحد رواته فيه، وقد ثبت بغير لفظ، يعني في رواية الإسماعيلي من طريق أخرى عن شيخ البخاري فيه، فيحتمل أن الشك فيه من البخاري، وقد وقع في رواية لأبي داود بإثباته أيضًا، (**فإذا بلغت إحدى وتسعين إلى عشرين ومائة، ففيها حقتان طروقتا الجمل، فإن زادت عن عشرين ومائة**) واحدة، فصاعدًا عند الجمهور، (**ففي كل أربعين بنت لبون، وفي كل خمسين حقة،**) فواجب مائة وثلاثين بنتًا لبون، وحقة وواجب مائة وأربعين بنت لبون وحقتان وهكذا، (**ومن لم يكن معه إلاَّ أربع من الإبل فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها**) أن يتبرع ويتطوع.

وأتى به للإيضاح وبيان الواقع، (**فإذا بلغت خمسًا من الإبل، ففيها شاة**) زيادة في البيان والإيضاح إذ هو أول الكلام، (**ومن بلغت عنده من الإبل صدقة الجذعة**) بالإضافة البيانية، ورفع صدقة فاعل بلغت ومن الإبل متعلق به، فلم تتعين زيادة من داخلة على الفاعل، كما ظن، لأنه تخريج لكلام سيد الفصحاء على قول ضعيف مع عدم الحاجة إليه.

(**و**) الحال أنه (**ليست عنده جذعة، وعنده حقة، فإنها تقبل منه الحقة، ويجعل معها شاتين**) بصفة الشاة المخرجة عن خمس من الإبل يدفعها للمصدق (**إن استيسرتا له،**) أي

أو عشرين درهمًا.

ومن بلغت عنده صدقة الحقة، وليست عنده الحقة، وعنده الجذعة فإنها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدق عشرين درهمًا أو شاتين.

ومن بلغت عنده صدقة الحقة، وليست عنده إلا ابنه لبون، فإنها تقبل منه بنت لبون، ويعطي المصدق شاتين أو عشرين درهمًا.

ومن بلغت صدقته بنت لبون، وعنده الحقة، فإنها تقبل منه الحقة ويعطيه المصدق عشرين درهمًا أو شاتين.

ومن بلغت عنده صدقة بنت لبون، وليست عنده وعنده بنت مخاض، فإنها تقبل منه بنت المخاض، ويعطي معها عشرين درهمًا أو شاتين.

وجدتا في ماله.

قاله المصنف، (**أو عشرين درهمًا،**) فضة وكل منهما أصل بنفسه لا بدل، لأنه قد خير فيهما، وكان ذلك معلومًا لا يجري مجرى تعديل القيمة لاختلاف ذلك في الأزمنة والأمكنة، فهو تعويض قدره الشارع كالشاة في المصراة.

(**ومن بلغت عنده صدقة الحقة، وليست عنده الحقة، وعنده الجذعة،**) وخبر المبتدأ قوله: (**فإنها تقبل منه،**) أي الملك (**الجذعة، ويعطيه المصدق،**) بضم الميم، وخفة المهملة، وكسر الدال، وهو الساعي الذي يأخذ الزكاة إما بشد الصاد، فدافع الصدقة، كما في الفتح وغيره (**عشرين درهمًا**) فضة خالصة، (**أو شاتين**).

(**ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده إلا ابنة لبون، فإنها تقبل منه بنت لبون، ويعطي المصدق**) بالتشديد الملك (**شاتين، أو عشرين درهمًا**).

(**ومن بلغت صدقته**) عن إبله (**بنت لبون**) بالنصب على المفعولية، كما أعربه المصنف، لأن لفظ البخاري، كما هنا صدقته بالرفع فاعل بلغت مضافًا لهاء الضمير، (**وعنده الحقة، فإنها تقبل منه الحقة، ويعطيه المصدق**) بالتخفيف، أي الساعي (**عشرين درهمًا أو شاتين**).

(**ومن بلغت عنده صدقة بنت لبون**) بالإضافة البيانية، وإن نصب صدقة مفعول بلغت وبنت بدل منه، وقدر الفاعل إبله جاز.

لكن الذي في البخاري، ومن بلغت صدقته بنت لبون بإضافة صدقة إلى الضمير، ونصب بنت، (**وليست عنده وعنده بنت مخاض، فإنها تقبل منه بنت المخاض، ويعطى**) الملك (**معها عشرين درهمًا، أو شاتين**).

ومن بلغت صدقته بنت مخاض، وليست عنده، وعنده بنت لبون، فإنها تقبل منه بنت لبون، ويعطيه المصدق عشرين درهمًا أو شاتين، فإن لم يكن عنده بنت مخاض على وجهها وعنده ابن لبون فإنه يقبل منه وليس معه شيء.

وفي صدقة الغنم في سائمتها إذا بلغت أربعين إلى عشرين ومائة شاةٍ شاةٌ.

فإذا زادت على عشرين ومائة إلى مائتين ففيها شاتان.

فإذا زادت على مائتين إلى ثلاثمائة ففيها ثلاث شياه.

فإذا زادت على ثلاثمائة ففي كل مائةٍ شاةٌ.

فإذا كانت سائمة الرجل ناقصة عن أربعين شاة شاة واحدة، فليس فيها

(ومن بلغت صدقته بنت مخاض) بنصب بنت على المفعولية، وفي نسخة بإضافة صدقة إلى بنت، قاله المصنف، **(وليست عنده و)** الحال أن الموجود **(عنده بنت لبون، فإنها تقبل منه بنت لبون، ويعطيه المصدق عشرين درهمًا أو شاتين، فإن لم يكن عنده بنت مخاض على وجهها)** المفروض، **(وعنده ابن لبون، فإنه يقبل منه)** وإن كان أقل قيمة منها، ولا يكلف تحصيلها، **(وليس معه شيء)** زيادة عليه، وهذا الحكم متفق عليه، ولو لم يجد واحدًا منهما، فالأصح عند الشافعية أن له أن يشتري أيهما شاء، وقال لملك وأحمد وغيرهما: يتعين شراء بنت المخاض.

(وفي صدقة الغنم في سائمتها) بدل من الغنم بإعادة الجار، أي في الغنم السائمة، أي الراعية **(إذا بلغت)** رواية الكشميهني، ولغيره إذا كانت **(أربعين إلى عشرين ومائة شاة)** بالإضافة **(شاة)** بالرفع خبر مبتدأ مضمرًا ومبتدأ، وفي صدقة الغنم خبره، قاله المصنف، **(فإذا زادت على عشرين ومائة)** واحدة فصاعدًا **(إلى مائتين)** فزكاتها **(شاتان)** مرفوع على الخبرية والابتدائية، كما مر، **(فإذا زادت على مائتين)** ولو واحدة **(إلى ثلاثمائة، ففيها ثلاث شياه، فإذا زادت على ثلاثمائة)** مائة أخرى لا دونها، **(ففي كل مائة شاة)**، ومقتضاه أن لا تجب الرابعة حتى توفي أربعمائة، وهو قول الجمهور، قالوا: وفائدة ذكر ثلاثمائة لبيان النصاب الذي بعده لكون ما قبله مختلفًا، وعن بعض الكوفيين، كالحسن بن صالح، ورواية عن أحمد: إذا زادت على الثلاثمائة واحدة وجب أربع، **(فإذا كانت سائمة الرجل، ناقصة عن أربعين شاة)** تمييز **(شاة)** معمول ناقصة **(واحدة)** أعربه الزركشي صفة شاة الذي هو تمييز أربعين، ورده الدماميني بأنه لا فائدة في هذا الوصف مع كون شاة تمييز، وإنما واحدة منصوب على أنه مفعول ناقصة، أي صفة لمفعوله **(فليس فيها)** أي

صدقة إلا أن يشاء ربها.

ولا يجمع بين متفرق، ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة، وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية، ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس إلا أن يشاء المُصَدِّقُ.

الناقصة واحدة، فأولى ما فوقها **(صدقة إلا أن يشاء ربها)** أن يطوع **(ولا يجمع،)** بضم أوله وفتح ثالثه **(بين متفرق)** بتقديم التاء على الفاء، كما قال الحافظ وغيره، **(ولا يفرق،)** بضم أوله، وفتح ثالثه مشددًا **(بين مجتمع خشية الصدقة)** نصب مفعول لأجله تنازع فيه الفعلان.

قال الدماميني: ويحتمل أن التقدير لا يفعل شيء من ذلك خشية الصدقة، فيحصل المراد بلا تنازع انتهى.

قال لملك: في الموطأ معنى هذا الحديث أن يكون النفر الثلاثة، لكل واحد منهم أربعون شاة، وجبت فيها الزكاة، فيجمعونها حتى لا يجب عليهم كلهم فيها إلا شاة واحدة، أو يكون للخليطين مائتا شاة وشاة، فيكون عليهما فيها ثلاث شياه، فيفرقوها حتى لا يكون على كل واحد إلاَّ شاة واحدة.

وقال الشافعي: هو خطاب لرب المال من جهة، والساعي من جهة، فأمر كل واحد منهم أن لا يحدث شيئًا من الجمع والتفريق خشية الصدقة، فرب المال يخشى أن تكثر الصدقة، فيجمع أو يفرق لتقل، والساعي يخشى أن تقل الصدقة، فيجمع أو يفرق لتكثر، فمعنى قوله خشية الصدقة، أي خشية أن تكثر الصدقة أو أن تقل الصدقة، فلما كان محتملاً للأمرين لم يكن الحمل على أحدهما بأولى من الآخر، فحمل عليهما معًا.

قال الحافظ: لكن الذي يظهر أن حمله على المالك أظهر، **(وما كان من خليطين، فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية)**، يأتي بيانه في المصنف، **(ولا يؤخذ في الصدقة هرمة)**.

قال الحافظ: بفتح الهاء وكسر الراء، كبيرة سقطت أسنانها، **(ولا ذات عوار)**، بفتح العين المهملة وبضمها، وقيل بالفتح، أي معيبة، وبالضم العور، واختلف في ضبطها، فالأكثر على أنه ما ثبت به الرد في البيع، وقيل ما يمنع الإجزاء في الأضحية، ويدخل في المعيب المريض، والصغير سناً بالنسبة إلى سن أكبر منه، **(ولا تيس إلاَّ أن يشاء المصدق)**.

قال الحافظ: اختلف في ضبطه، فالأكثر على أنه بالتشديد، والمراد المالك، وهذا اختيار أبي عبيد، وتقديره لا يؤخذ هرمة، ولا ذات عيب أصلاً، ولا يؤخذ التيس، وهو فحل الغنم، إلا برضا المالك لاحتياجه إليه، ففي أخذه بغير رضاه إضرار به، فالاستثناء مختص بالثالث، ومنهم من ضبطه بتخفيف الصاد، وهو الساعي، وكأنه أشير إلى التفويض إليه، لأنه كالوكيل، فلا

وفي الرقة ربع العشر، فإن لم تكن إلا تسعين ومائة فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها.

قوله وفي الرقة: الدراهم المضروبة، والهاء فيه عوض عن الواو المحذوفة من الورق. قاله ابن الأثير في الجامع. وقال في فتح الباري: هي بكسر الراء وتخفيف القاف: الفضة الخالصة سواء كانت مضروبة أو غير مضروبة.

ومنها كتاب الذي كان عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ....

يتصرف بغير مصلحة.

وهذا قول الشافعي في كتاب البويطي، وهو أشبه بقاعدته في تناول الاستثناء جميع ما قبله.

وعن المالكية يلزم المالك أن يشتري شاة مجزئة تمسكًا بظاهر هذا الحديث، وفي رواية أخرى عندهم كالأول انتهى، **(وفي)** مائتي درهم من **(الرقة ربع العشر)** خمسة دراهم، وما زاد على المائتين، فبحسابه فيجب ربع عشره، وقال أبو حنيفة لا شيء على ما زاد عليها حتى يبلغ أربعين درهمًا فضة، ففيه درهم واحد، وكذا في كل أربعين، **(فإن لم تكن)** الرقة **(إلا تسعين ومائة، فليس فيها صدقة)** لعدم النصاب، وهذا يوهم أنها إذا زادت ولم تبلغ مائتين أن فيها صدقة وليس كذلك، وإنما ذكر التسعين، لأنه آخر عقد قبل المائة، والحساب إذا جاوز الآحاد كان تركيبه بالعقود، كالعشرات والمئين والألوف، فذكر التسعين ليدل على أن لا صدقة فيما نقص عن المائتين، ويدل عليه قوله ﷺ ليس فيما دون خمس أواق صدقة.

رواه الشيخان، ذكره الحافظ وغيره **(إلاَّ أن يشاء ربها)** أن يتطوع متبرعًا **(قوله، وفي الرقة)** هي **(الدراهم المضروبة، والهاء فيه عوض عن الواو المحذوفة في الورق)** نحو العدة والوعد.

(قاله ابن الأثير في الجامع) للأصول، فقيدها بالمضروبة، وهو أحد القولين في اللغة، لكنه ليس مراد الحديث، **(و)** لذا، **(قال في فتح الباري: وهي بكسر الراء، وتخفيف القاف الفضة الخالصة سواء كانت مضروبة أو غير مضروبة،)** كما هو أحد القولين لغة، وهو المراد هنا، وبقية كلام الفتح، قيل أصلها الورق فحذفت الواو، وعوضت الهاء، وقيل تطلق على الفضة بخلاف الورق، فعلى هذا قيل الأصل في زكاة النقدين نصاب الفضة، فإذا بلغ الذهب ما قيمته مائتا درهم فضة خالصة، وجبت فيه الزكاة، وهو ربع العشر.

وهذا قول الزهري، وخالفه الجمهور انتهى، واللّه أعلم، **(ومنها كتابه الذي كان عند عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه)** صريح في أنه غير الذي كتبه أبو بكر لأنس، وهو مقتضى تغاير

في نُصُب الزكاة وغيرها، كما رواه أبو داود والترمذي عن سالم عن أبيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: كتب ﷺ كتاب الصدقة ولم يخرجه إلى عمله وقرنه بسيفه حتى قبض، فعمل به أبو بكر حتى قبض، ثم عمل به عمر حتى قبض وكان فيه:

في خمس من الإبل شاة، وفي عشر شاتان وفي خمس عشر ثلاث شياه، وفي عشرين أربع شياه، وفي خمس ....

ألفاظهما أيضًا، ولا يرد أن الصديق عمل به حتى قبض، لأنه لا يقتضي اتحادًا مع الأول (**في نصب**) بضمتين جمع نصاب، أي القدر المعتبر لوجوب (**الزكاة وغيرها،**) وأل للجنس لا الاستغراق إذ لم يستوعب فيه جميع أنواع الزكاة، (**كما رواه أبو داود والترمذي،**) وأحمد والحاكم، وغيرهم من طريق سفيٰن بن حسين، عن الزهري (**عن سالم**) بن عبد اللّه بن عمر القرشي العدوي المدني، أحد الفقهاء السبعة أشبه إخوته بأبيه، كان من أفضل أهل زمانه أواسط التابعين (**عن أبيه عبد اللّه بن عمر رضي اللّه عنهما، قال**) ابن عمر وتسمح من قال: سالم لا يخفى، (**كتب ﷺ كتاب الصدقة**) فيه أن اسم الصدقة يقع على الزكاة خلافًا لمن منع ذلك من الحنفية، وقد قال اللّه تعالى: ﴿خذ من أموالهم صدقة﴾ [التوبة: ١٠٣]، وتعسف من أجاب عنهم باحتمال أن الزكاة لا تسمى صدقة حقيقة بل مجازًا، فإن الأصل الحقيقة، (**ولم يخرجه إلى عمله**) لئلا يستغنوا بأخذ الأحكام منه عن مشافهته ﷺ، وأخذها من لفظه الذي هو أرقى من الكتاب، وأما بعده، فالرجوع إلى ما في الكتاب أولى من سؤال بعضهم لبعض، (**وقرنه بسيفه،**) أي وضعه في مرض موته في قراب سيفه.

قاله ابن رسلان وحكمة ذلك الإشارة إلى أنها تؤخذ كرهًا وإن بقتال، ومن ثم أبو بكر، واللّه لو منعوني عناقًا كانوا يؤدونها إلى رسول اللّه ﷺ لقاتلهم على منعها.

قال عمر: فما هو إلاَّ أن رأيت أن اللّه شرح صدر أبي بكر للقتال، فعرفت أنه الحق، كما في الصحيح، واستمر مقرونًا بالسيف (**حتى قبض،**) فأخذه الصديق بعده هذا هو المتبادر، ويحتمل كما قال ابن رسلان أن يراد حتى شارف أن يقبض، وقارب وفاته، كما في قوله تعالى: ﴿فبلغن أجلهن﴾ [البقرة: ٢٣١]، أي أشرفن على انقضاء العدة، وقربن منها، (**فعمل به أبو بكر حتى قبض، ثم عمل به عمر حتى قبض،**) ففي عملهما به أنه شرع باق لم ينسخ منه شيء إذ العمل بما نسخ حرام، (**وكان فيه في خمس من الإبل شاة، وفي عشر شاتان، وفي خمس**) بفتح السين (**عشرة**) بالفتح أيضًا، لأن الاسمين يتركبان تركيب بناء، قاله ابن رسلان فنسخة، وفي خمسة عشر تصحيف (**ثلاث شياه، وفي عشرين أربع شياه**) إلى أربع وعشرين بدليل قوله، (**وفي خمس**

وعشرين بنت مخاض، إلى خمس وثلاثين، فإن زادت واحدة ففيها بنت لبون، إلى خمس وأربعين، فإن زادت واحدة ففيها حقة إلى ستين، فإن زادت واحدة ففيها جذعة، إلى خمس وسبعين فإن زادت واحدة ففيها ابنتا لبون إلى تسعين، فإن زادت واحدة ففيها حقتان إلى عشرين ومائة، فإن كانت الإبل أكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة، وفي كل أربعين ابنة لبون.

وفي الغنم في كل أربعين شاةٍ شاةٌ إلى عشرين ومائة، فإن زادت واحدة

وعشرين بنت مخاض،) وإلى هذا ذهب الجمهور، وجاء عن علي أن في خمس وعشرين شاة، فإذا صارت ستًا وعشرين كان فيها بنت مخاض.

أخرجه ابن أبي شيبة وغيره عنه موقوفًا ومرفوعًا، وإسناد مرفوع ضعيف **(إلى خمس وثلاثين،)** فيه أنه لا يجب فيما بين العددين شيء غير بنت مخاض، خلافًا لمن قال: كالحنفية تستأنف الفريضة، فيجب في كل خمس من الإبل شاة مضافة إلى بنت المخاض، **(فإن زادت واحدة)** بالرفع، قاله ابن رسلان، أي على العدد المذكور، فإن كان الرواية تعين، وإلا فيجوز نصبه على معنى زادت الإبل واحدة، **(ففيها بنت لبون،)** وفي نسخة ابنه، وهي أفصح من بنت، لأنها مؤنث الابن، كما في المصباح **(إلى خمس وأربعين)** الغاية فيه، وفي نظائره داخلة في المغيا، فلا يتغير الواجب إلا بما زاد عليها بدليل قوله، **(فإن زادت واحدة)** بالرفع، كما ضبطه ابن رسلان.

أما رواية، أو جريًا على أن زاد لازم، كما هو أحد الأقوال، وثانيها متعد لواحد، وثالثها لاثنين، فإيمانًا في قوله تعالى: ﴿زادتهم إيمانًا﴾ [الأنفال: ٢]، حال على الثاني، ومفعول ثان على الثالث، **(ففيها حقة إلى ستين، فإن زادت واحدة، ففيها جذعة إلى خمس وسبعين، فإن زادت واحدة، ففيها ابنتا لبون إلى تسعين، فإن زادت واحدة، ففيها حقتان إلى عشرين ومائة، فإن كانت الإبل أكثر من ذلك)** بواحدة، فصاعدًا عند الجمهور، **(ففي كل خمسين حقة، وفي كل أربعين ابنة لبون،)** وقال الاصطخري من الشافعية: إن زادت بعض واحدة على العشرين ومائة، فثلاث بنات لبون، وتتصور المسألة في الشركة.

قال الحافظ: ويرده ما في أبي داود وغيره في كتاب عمر المذكور، فإذا كانت الإبل إحدى وعشرين ومائة، ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعًا وعشرين ومائة، مقتضاه أن ما زاد على ذلك، فزكاته بالإبل، خاصة وعن أبي حنيفة إذا زادت على عشرين ومائة رجعت إلى فريضة الغنم، فتكون في خمس وعشرين ومائة ثلاث بنات لبون وشاة، **(وفي الغنم)** لم يقيدها في هذا الحديث بالسائمة، ففيه إشارة إلى أنه جرى في الحديث السابق على الغالب، فلم يعتبر مفهومه، ولأنه مفهوم صفة **(في كل أربعين شاة،)** تمييز **(شاة،)** خبر **(إلى عشرين ومائة، فإذا زادت واحدة،**

فشاتان، إلى مائتين فإذا زادت على المائتين ففيها ثلاث شياه إلى ثلاثمائة، فإن كانت الغنم أكثر من ذلك ففيها كل مائةِ شاةٍ شاةٌ، ثم ليس فيها شيء حتى تبلغ المائة.

ولا يفرق بين مجتمع، ولا يجمع بين متفرق مخافة الصدقة، وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية، ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عيب.

قال الزهري: وإذا جاء المصدق قسم الشاء أثلاثًا، ثلث خيار، ....

فشاتان إلى مائتين، فإذا زادت على المائتين، ففيها ثلاث شياه إلى ثلاثمائة، فإن كانت الغنم أكثر من ذلك) بمائة رابعة، **(ففي كل مائة شاة شاة، ثم ليس فيها شيء حتى تبلغ المائة،)** ففي الخمسمائة خمس، وهكذا وفيه أن ما بين النصب عفو لا زكاة فيه، وإليه ذهب الجمهور، وقال الشافعي في البويطي: الأربع شياه مثلاً المأخوذة في أربع وعشرين من الإبل، مأخوذة عن الجميع، وإن كانت الأربع الزائدة وقصًا، قال في الفتح: ويظهر أثر الخلاف فيمن له مثلاً تسع من الإبل، فتلف منها أربعة بعد الحول، وقبل التمكن، فإن قلنا إنه شرط في الوجوب وجبت عليه شاة بلا خلاف، وكذا إن قلنا إنه شرط في الضمان، وإن قلنا يتعلق به الفرض، وجبت خمسة اتساع شاة، والأول قول الجمهور، كما نقله ابن المنذر، وعن لملك رواية، كقول الشافعي، **(ولا يفرق)** بضم أوله، وفتح ثالثه المثقل **(بين مجتمع)** بضم الميم الأولى، وكسر الثانية، **(ولا يجمع بين متفرق،)** بتقديم التاء، وشد الراء، وفي رواية مفترق بتأخير التاء، وخفة الراء، كما في الفتح وغيره، **(مخافة)** بالنصب مفعول لأجله، بمعنى الرواية السابقة خشية **(الصدقة،)** أي كثرتها، أو تقليلها، أو سقوطها، وإن قدر تغيير شمل الجميع، **(وما كان من الخليطين)** تثنية خليط، بمعنى مخالط، كنديم وجليس، بمعنى منادم وجالس، **(فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية، ولا يؤخذ في الصدقة هرمة)** بفتح فكسر، وهي التي أضر بها الكبر، **(ولا ذات عيب)** عام على خاص، ومر بيانه.

(قال الزهري) محمد بن شهاب من عند نفسه بعد روايته: الحديث بيانًا لمجمله في النهي عما يؤخذ، فليس فصله للاختلاف في رفعه، كما ظن تشبثًا بقوله الآتي: ورواه يونس، لأن الآتي عائد لأصل الحديث، هل هو موصول أو مرسل، وهو مرفوع على كل حال، بخلاف قول الزهري: **(وإذا جاء المصدق قسم الشاه أثلاثًا)** منها **(ثلث خيار)** صفة، لثلث أو خبر عنه بتقدير

وثلث أوساط، وثلث شرار، وأخذ من الوسط. رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن، قال: ورواه يونس وغير واحد عن الزهري عن سالم ولم يرفعه، انتهى.

قال ابن الأثير في النهاية: والخليط: المخالط، يريد به الشريك الذي يخلط ماله بمال شريكه، والتراجع بينهما هو أن يكون لأحدهما مثلاً أربعون بقرة وللآخر ثلاثون بقرة ومالهما مختلط، فيأخذ الساعي عن الأربعين مسنة وعن الثلاثين تبيعًا، فيرجع باذل المسنة بثلاثة أسباعها على شريكه، وباذل التبيع بأربعة أسباعه على شريكه، لأن كل واحد من السنين واجب على الشيوع وكأن المال ملك واحد، انتهى.

ثلث منها، **(وثلث أوساط، وثلث شرار،)** وهذا لفظ الترمذي، ولفظ أبي داود ثلثا شرار أو ثلثا خيار، أو ثلثا أوساطًا، **(وأخذ من الوسط)** رفقًا بالفريقين لقوله في حديث آخر، وإياك وكرائم أموالهم.

(رواه أبو داود، والترمذي) أعاد عزوه لزيادته قوله، **(وقال: حديث حسن، قال)** الترمذي: **(ورواه يونس)** بن يزيد الأيلي أحد الحفاظ، **(وغير واحد، عن الزهري، عن سالم، ولم يرفعه،)** وإنما رفعه سفيٰن بن حسين **(انتهى)** كلام الترمذي، ومراده بالرفع الوصل.

قال في الفتح: وسفيٰن بن حسين ضعيف في الزهري، وقد خالفه من هو أحفظ منه في الزهري، فأرسله، أخرجه الحاكم من طريق يونس بن يزيد عن الزهري، وقال: إن فيه تقوية لرواية سفيٰن بن حسين، لأنه قال عن الزهري: أقرأنيها سالم بن عبد الله، فوعيتها على وجهها، فذكر الحديث، ولم يقل إن ابن عمر حدثه به، ولهذه العلة لم يجزم به البخاري، بل قال: ويذكر عن سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ انتهى، فتحسين الترمذي له بإعتبار شاهده، وهو حديث أنس عن أبي بكر الذي قبله، فإنه بمعناه، **(قال ابن الأثير في النهاية، والخليط المخالط،)** فعيل بمعنى اسم الفاعل، كنديم وجليس بمعنى منادم ومجالس **(يريد به الشريك الذي يخلط ماله بمال شريكه،)** فهي شركة مجاورة لا شيوع.

(والتراجع بينهما هو أن يكون لأحدهما مثلاً أربعون بقرة، وللآخر ثلاثون بقرة، وما لهما مختلط، فيأخذ الساعي عن الأربعين مسنة، وعن الثلاثين تبيعًا، فيرجع باذل المسنة بثلاثة أسباعها على شريكه، وباذل التبيع بأربعة أسباعه على شريكه، لأن كل واحد من السنين واجب على الشيوع، كأن المال ملك واحد، انتهى) كلام ابن الأثير وسبقه إلى نحوه الخطابي، فقال:

وقال في فتح الباري: اختلف في المراد بالخليط، فعند أبي حنيفة أنه الشريك، واعترض عليه بأن الشريك لا يعرف عين ماله. وقد قال: إنهما يتراجعان بالسوية، ومما يدل على أن الخليط لا يستلزم أن يكون شريكًا قوله تعالى: ﴿**وإن كثيرًا من الخلطاء**﴾ وقد بينه قبل ذلك بقوله: ﴿**إن هذا أخي له تسع وتسعون نعجة ولي نعجة واحدة**﴾ [ص/ ٢٣].

واعتذر بعضهم عن الحنفية: بأنهم لم يبلغهم هذا الحديث، أو رأوا أن الأصل قوله: ليس فيما دون خمس ذودٍ صدقة، وحكم الخلطة يغاير هذا الأصل، فلم يقولوا به، وقال أبو حنيفة: لا يجب على أحد منهم فيما يملك إلا مثل الذي يجب عليه لو لم يكن خلطة.

قوله يتراجعان معناه أن يكون بينهما أربعون شاة مثلاً، لكل واحد منهما عشرون قد عرف كل منهما عين ماله، فيأخذ الساعي من أحدهما شاة، فيرجع المأخوذ من ماله على خليطه بقيمة نصف شاة، وهذه تسمى خلطة الجوار انتهى، لكنه بنى مثاله على قول من لم يشترط أن يكون لكل نصاب.

(**وقال في فتح الباري: اختلف في المراد بالخليط، فعند أبي حنيفة أنه الشريك، واعترض عليه بأن الشريك لا يعرف عين ماله**،) لعدم تميزه عن مال شريكه حتى يرجع بحصة ما أخذ منه، (**وقد قال: إنهما يتراجعان بينهما بالسوية**،) فلو كان كما، قال لم يكن لتراجعهما بالسوية معنى، اللهم إلاَّ أن يجيب بأن التراجع بحسب الحساب، (**ومما يدل على أن الخليط لا يستلزم أن يكون شريكاً، قوله تعالى: ﴿وإن كثيرًا من الخلطاء﴾، وقد بينه قبل ذلك بقوله: ﴿إن هذا أخي له تسع وتسعون نعجة، ولي نعجة واحدة﴾**،) فأفادﷺأن المراد بالخلطة مطلق الاجتماع لا الشركة، (**واعتذر بعضهم عن الحنفية، بأنهم لم يبلغهم هذا الحديث**) الذي هو قوله، وما كان من الخليطين الخ، (**أو**) بلغهم، ولكن (**رأوا أن الأصل**) في الزكاة (**قوله**) ﷺ في الموطأ والصحيحين من طريقه (**ليس فيما دون خمس ذود صدقة**،) بفتح المعجمة، وسكون الواو بعدها مهملة، تقع على المذكر والمؤنث والجمع والمفرد، فلذا أضاف إليه خمس، (**وحكم الخلطة يغاير هذا الأصل، فلم يقولوا به**) تقديمًا للأصل عليه.

(**وقال أبو حنيفة: لا يجب على أحد منهم فيما يملك إلا مثل الذي يجب عليه لو لم يكن خلط**،) وتعقبه ابن جرير بأنه لو كان تفريقها مثل جمعها في الحكم لبطلت فائدة الحديث.

وقال سفيٰن الثوري: لا يجب حتى يتم لهذا أربعون شاة ولهذا أربعون شاة.

وقال الشافعي وأحمد وأصحاب الحديث: إذا بلغت ماشيتهما النصاب زكيا، والخلطة عندهم أن يجتمعا في المسرح والمبيت والحوض والفحل، والشركة أخص منها.

ومنها كتابه عليه الصلاة والسلام إلى أهل اليمن، وهو كتاب جليل، فيه من أنواع الفقه في الزكاة والديات والأحكام، وذكر الكبائر والطلاق والعتاق، وأحكام الصلاة في الثوب الواحد والاحتباء فيه، ومس المصحف وغير ذلك. واحتج الفقهاء كلهم بما فيه من مقادير الديات، رواه النسائي وقال: قد روى هذا الحديث يونس عن الزهري مرسلاً، وأبو حاتم في صحيحه وغيرهما متصلاً عن ....

(**وقال سفيٰن الثوري**،) كما نقله عند عبد الرزاق والبخاري (**لا تجب حتى يتم لهذا أربعون شاة، ولهذا أربعون شاة**).

قال الحافظ: وبهذا قال لملك انتهى، فظاهره أن الشرط عند سفيٰن إنما هو أن يكون لكل نصاب، ثم يزكي على ما اقتضته الخلطة من تخفيف وتثقيل ومساواة، كما هو قول لملك.

وأما المصنف فقال: فيجب على كل شاة، وهذا مذهب أبي حنيفة.

(**وقال الشافعي وأحمد وأصحاب الحديث: إذا بلغت ماشيتهما النصاب زكيًا**،) وإن لم يكن لكل نصاب عملاً بظاهر هذا الحديث، لكن قول لملك أرجح، لأن فيه الجمع بينه (و) بين حديثه ليس فيما دون خمس ذود صدقة، كما لا يخفى (**الخلطة عندهم أن يجتمعا في المسرح والمبيت والحوض والفحل والشركة أخص منها**،) أي الخلطة، لأنها الاشتراك في المال على وجه الشيوع والخلطة شاملة لذلك وللمجاورة، (**ومنها كتابه عليه الصلاة والسلام إلى أهل اليمن، وهو كتاب جليل، فيه من أنواع الفقه**،) أنواع كثيرة منها (**في الزكاة والديات والأحكام، وذكر الكبائر والطلاق والعتاق**) بفتح العين مصدر عتق، كما في المصباح.

(**وأحكام الصلاة في الثوب الواحد، والاحتباء فيه ومس المصحف، وغير ذلك، واحتج الفقهاء كلهم بما فيه من مقادير الديات**،) وهي التي ساقها المصنف من الكتاب للاختصار.

(**رواه النسائي**) متصلاً، (**وقال**) بعده (**قد روى هذا الحديث يونس عن الزهري مرسلاً**، و) رواه (**أبو حاتم**) بن حبان تلميذ النسائي فهو عطف على النسائي لا من مقولة (**في صحيحه**) المسمى بالأنواع والتقاسيم، (و) رواه (**غيرهما**،) أي النسائي وأبي حاتم (**متصلاً**) يتنازع فيه الثلاثة

أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل اليمن، وكان في كتابه:

أن من اعتبط مؤمنًا قتلا عن بينة فإنه قود إلا أن يرضى أولياء المقتول، وفيه: أن الرجل يقتل بالمرأة، وفيه: في النفس الدية مائة من الإبل وعلى أهل الذهب ألف دينار، وفي الأنف إذا أوعب جدعة الدية مائة من الإبل، وفي اللسان الدية، وفي الشفتين الدية، وفي البيضتين الدية، وفي الذكر الدية، وفي الصلب الدية، وفي العينين الدية، وفي الرجل الواحدة نصف الدية، وفي المأمومة ثلث الدية، وفي الجائفة ....

(**عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم**) الأنصاري النجاري بنون وجيم المدني القاضي اسمه وكنيته واحد، وقيل يكنى أبا محمد ثقة روى له الجميع عابد مات سنة ثلاث عشرة ومائة، وقيل غير ذلك (**عن أبيه**) محمد بن عمرو بن حزم، أبي عبد الملك المدني، له رؤية وليس له سماع إلا من الصحابة، قتل يوم الحرة سنة ثلاث وستين (**عن جده**) عمرو بن حزم بن زيد بن لوزان الأنصاري الصحابي الشهير، شهد الخندق فما بعدها، وكان عامل النبي ﷺ على نجران، مات بعد الخمسين، وقيل في خلافة عمر، وغلط قائله (**أن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل اليمن**) بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات، وبعث به مع عمرو بن حزم، فقدم به على أهل اليمن، وهذه نسخته بسم الله الرحمٰن الرحيم، من محمد النبي إلى شرحبيل بن عبد كلال والحٰرث بن عبد كلال، ونعيم بن عبد كلال، قيل ذي رعين ومعافير وهمدان، أما بعد فذكر الحديث بطوله (**وكان في كتابه أن من اعتبط**) بعين مهملة، أي ذبح (**مؤمنًا**) بلا جناية (**قتلا**) مفعول مطلق، لأنه نوع منه (**عن بينة، فإنه قود**) جواب الشرط، وكان الظاهر أن يقال يقتص منه، لأنه سبب، فأقيم السبب وهو القود، أي الانقياد مقام المسبب، أي القصاص، كما قال الطيبي قال: والاستثناء في الحقيقة من المسبب، أي في قوله (**إلا أن يرضى أولياء المقتول**،) وفي النهاية، أي قتله بلا جناية منه، ولا جريرة توجب قتله، فإن القاتل يقاد به ويقتل، وكل من مات بلا علة، فقد اعتبط ومات فلان عبطة، أي شاباً صحيحًا، (**وفيه أن الرجل يقتل بالمرأة**،) إذ هي نفس بنفس بشرط المساواة في الإسلام والحرية، (**وفيه في**) قتل (**النفس**) خطأ (**الدية مائة من الإبل**) على أهل الإبل، (**وعلى أهل الذهب**،) كمصر (**ألف دينار، وفي الأنف إذا أوعب**،) أي استوعب (**جدعه**) بدال مهملة، أي استؤصل بحيث لم يبق منه شيء (**الدية مائة من الإبل**) على أهلها، (**وفي اللسان الدية، وفي الشفتين الدية، وفي البيضتين الدية، وفي الذكر الدية، وفي الصلب الدية، وفي العينين الدية، وفي الرجل الواحدة نصف الدية، وفي المأمومة ثلث الدية، وفي الجائفة**

ثلث الدية، وفي المنقلة خمس عشرة من الإبل، وفي كل إصبع من أصابع اليد والرجل عشر من الإبل، وفي السن خمس من الإبل.

وفي رواية لملك: وفي العين خمسون، وفي اليد خمسون، وفي الرجل خمسون، وفي الموضحة خمس من الإبل.

ومنها كتابه إلى بني زهير.

ثلث الدية، وفي المنقلة خمس عشرة من الإبل، وفي كل إصبع من أصابع اليد، أو الرجل عشر من الإبل، وفي السن خمس من الإبل،) وتفاصيل هذا كله معلومة، وفي بعضها اختلاف بين الأئمة بحسب الفهم، كاللسان، ولولا أخرس أولاً لأخرس، فقوله أولاً احتج الفقهاء كلهم بما فيه، أي في الجملة، **(وفي رواية لملك، وفي العين خمسون)** من الإبل، وظاهره ولو لأعور، **(وفي اليد خمسون، وفي الرجل خمسون،)** يعني من الإبل في الثلاثة، **(وفي الموضحة خمس من الإبل،)** وإنما ذكر المصنف هذه القطعة من الحديث تبركًا، وللاتفاق على الأحكام التي فيه في الجملة، والله أعلم، **(ومنها كتابه إلى بني زهير)** بيض له المصنف، وقد روى أحمد وأبو داود والنسائي من طريق الجريري عن أبي العلاء، وهو يزيد بن عبد الله بن الشخير، قال: كنت في سوق الإبل، فجاء أعرابي أشعث الرأس معه قطعة أديم أحمر، أو جراب، فقال: أفيكم من يقرأ؟ قلت: نعم، فأخذته، فإذا فيه بسم الله الرحمٰن الرحيم من محمد رسول الله إلى بني زهير بن أقيش حي من عكل أنهم إن شهدوا أن لا إله إلاَّ الله، وأن محمدًا رسول الله، وفارقوا المشركين، وأقاموا الصلاة، وآتوا الزكاة، وأقروا بالخمس من غنائمهم وسهم النبي ﷺ وصفيه، فإنهم آمنون بأمان الله ورسوله، فقلنا من كتب لك هذا الكتاب، قال: رسول الله ﷺ، فقال له بعض القوم هل سمعت منه شيئاً تحدثناه؟ قال: سمعته يقول من سره أن يذهب عنه كثير من وحر الصدر فليصم شهر الصبر، وثلاثة أيام من كل شهر، فقال له القوم، أو بعضهم: أنت سمعت هذا منه ﷺ، فقال: لا أراكم تتهموني أني أكذب على رسول الله ﷺ لأحدثنكم سائر اليوم، ثم انصرف.

وأخرجه ابن قانع والطبراني، وفيه فسألنا عنه، فقيل هذا النمر بن تولب، قال المرزباني: كان شاعرًا فصيحًا، وفد على النبي ﷺ، وكتب له كتابًا، ونزل البصرة، وكان جوادًا، وعمر طويلاً حتى أنكرَ عقله، فيقال أنه عاش مائتي سنة، وأقيش بضم الهمزة، وفتح القاف، وسكون التحتية، وشين معجمة قبيلة من عكل، وهم أولاد عوف بن عبد مناف بن أد العكلي، حضنتهم أمهم، فنسبوا إليها وحر الصدر غشه ووساوسه، وقيل الحقد والغيظ والعداوة، وقيل أشد الغضب.

الفهرس

شرح العلامة الزرقاني

المتوفى سنة ١١٢٢ هـ.

على

المواهب اللدنية بالمنح المحمدية

للعلامة القسطلاني

المتوفى سنة ٩٢٣ هـ.

ضبطه وصححه

محمد عبد العزيز الخالدي

الجزء الخامس

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

الطبعة الأولى

١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

العنوان : رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
تلفون وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٢ (١ ٩٦١)٠٠
صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH

Beirut - Lebanon

Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floor.
Tel. & Fax : 00 (961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

بسم الله الرحمن الرحيم

[وأما مكاتبته عليه الصلاة والسلام إلى الملوك وغيرهم]:

فروي أنه لما رجع عليه الصلاة والسلام من الحديبية كتب إلى الروم، فقيل له: إنهم لا يقرؤون كتابًا إلا أن يكون مختومًا، فاتخذ خاتمًا من فضة ونقش فيه ثلاثة أسطر: محمد سطر، ورسول سطر، و «الله» سطر، وختم به الكتاب.

وإنما كانوا لا يقرؤون الكتاب إلا مختومًا ....

وفي القاموس النمر، ككتف ابن تولب، ويقال النمر: بالفتح شاعر للنبي ﷺ، وسيذكر المصنف كتابه إلى بني نهد في المقصد الثالث، فذكره هنا في قوله إلى بني زهير لا فائدة فيه، لأنهما غيران، والله أعلم.

(**وأما مكاتباته عليه الصلاة والسلام**) أي بيان كتابته (**إلى الملوك وغيرهم، فروى**) عند ابن سعد وغيره عن ابن عباس (**أنه لما رجع عليه الصلاة والسلام من الحديبية**) في ذي الحجة سنة ست، (**كتب إلى الروم**) يدعوهم إلى الإسلام، أي أمر بالكتب، فكتب وأراد إرساله، (**فقيل له إنهم لا يقرؤون كتابًا إلاَّ أن يكون مختومًا، فأخذ خاتمًا من فضة**،) هكذا في رواية ابن سعد وغيره، وروى ابن عدي في هذه القصة، أنه عمل له خاتمًا من حديد، فجاء جبريل، فقال: انبذه من أصبعك فنبذه، فعمل له خاتمًا من نحاس، فأمره جبريل، فنبذه، فعمل له خاتمًا من فضة، فأقره جبريل، فإن صحا، فاقتصر من اقتصر على الفضة، لأنه الذي استقر عليه أمره، (**ونقش فيه ثلاثة أسطر من محمد سطر ورسول**،) بالتنوين وعدمه على الحكاية (**سطر والله**) بالرفع والجر على الحكاية (**سطر**،) ولابن سعد من مرسل ابن سيرين بسم الله محمد رسول الله.

قال الحافظ: ولم يتابع على هذه الزيادة، وقول بعض الشيوخ، يعني الاسنوي أن كتابته كانت من فوق، يعني الجلالة أعلى الأسطر الثلاثة، ومحمد أسفلها، فلم أر التصريح بذلك في شيء من الأحاديث، بل رواية الإسماعيلي يخالف ظاهرها ذلك، فإنه، قال محمد سطر، والسطر الثاني رسول، والسطر الثالث الله (**وختم به الكتاب**).

قال الحافظ: ولم تكن كتابة الخاتم على الترتيب العادي، فإن ضرورة الختم به تقتضي أن الأحرف المنقوشة مقلوبة ليخرج الختم مستويًا انتهى.

وهو تعويل على العادة وأحواله ﷺ خارجة عن طورها، بل في تاريخ ابن كثير عن بعضهم أن كتابته كانت مستقيمة، وكانت تطبع كتابة مستقيمة، وفي رواية ابن سعد وغيره، فخرج ستة نفر في يوم واحد، وأصبح كل رجل منهم يتكلم بلسان القوم الذين بعث إليهم، (**وإنما كانوا لا يقرؤون الكتاب**) إذا ورد عليهم، (**إلا مختومًا**) بأن يطوى، ويجعل عليه ما يمنع فكه، ثم

خوفًا من كشف أسرارهم، وللإشعار بأن الأحوال المعروضة عليهم ينبغي أن تكون مما لا يطلع عليها غيرهم.

وعن أنس، إن ختم كتاب السلطان والقضاة سنة متبعة، وقال بعضهم: هو سنة لفعله ﷺ.

فكتب إلى قيصر، المدعو «هرقل» ملك الروم يوم ذاك، ثم قال بعد تمام الكتابة من ينطلق بكتابي هذا إلى هرقل وله الجنة، فقالوا: وإن لم يصل يا رسول الله؟ قال: وإن لم يصل، ....

يختم عليه (**خوفًا من كشف أسرارهم، وللإشعار بأن الأحوال المعروضة عليهم ينبغي أن تكون مم لا يطلع عليها غيرهم**،) صونًا لسورة الملك عن مشاركة العامة في أخبارهم.

(**وعن أنس أن ختم كتاب السلطان**،) أي من له سلطنة، فيشمل الأمراء، (**والقضاة سنة متبعة**،) وقول الصحابي من السنة، كذا له حكم الرفع، كما في الالفية وغيرها، فافاد أنس أنه مطلوب، (و) لذا، (**قال بعضهم هو سنة لفعله** ﷺ،) فمؤدى العبارتين واحد، لا أن قول أنس اخبار عن مجرد الإعتياد، وأن كلام بعضهم مقابل له، كما توهم، ثم عطف على قوله كتب إلى الروم من عطف المفصل على المجمل لبيان المكتوب له، منهم قوله: (**فكتب إلى قيصر المدعو**،) أي المسمى، (**هرقل**) بكسر الهاء، وفتح الراء، وسكون القاف على المشهور في الروايات، وحكى الجوهري وغيره: سكون الراء، وكسر القاف، وجزم به القزاز وغيره، علم له غير منصرف للعلمية، والعجمة ما في الفتح لقب قيصر بالقاف غير صافية في لغتهم من القصر، وهو القطع في لغتهم، لأن أحشاء أمه قطعت حتى خرج منها، لأنها لما طلقت به ماتت، فبقر بطنها عنه، فخرج حيا وكان يفخر بذلك، لأنه لم يخرج من فرج، وكان شجاعًا جبارًا مقدمًا في الحروب، كذا ذكره العيني وغيره، ولا يشكل بقولهم قيصر اسم لكل ملك الروم، لأن المراد من هرقل فمن بعده، ولا يشكل بقوله لله إذا هلك قيصر، فلا قيصر بعده، لأن المراد في إقليمه الذي كان فيه، أو يملك مثله، أو غير ذلك مما أجابوا به (**ملك الروم يوم ذاك**) الكتب، وليس المراد خصوص يوم معين، لأن العرب تريد باليوم مطلق الزمن، وقد ذكروا أنه ملك الروم احدى وثلاثين سنة، وفي ملكه مات ﷺ، (**ثم قال بعد تمام الكتابة: من ينطلق بكتابي هذا إلى هرقل، وله الجنة**) مع السابقين، أو بلا حساب، (**فقالوا: وإن لم يصل يا رسول الله**) بأن منعه مانع من موت، أو غيره عن الوصول، (**قال: وإن لم يصل**،) لأن نيته الوصول، وهو خير من العمل، وفي رواية الحرث بن أبي أسامة بلفظ يقتل في الموضعين، ثم يحتمل أنه بفوقية من القتل، أو بموحدة من القبول، كأنهم استعظموا هذا الجزاء العظيم، وإن عاد الذاهب سالمًا، أو لم يقبل هرقل

فأخذه دحية بن خليفة الكلبي، وتوجه إلى مكان فيه هرقل. ولفظه:
بسم الله الرحمٰن الرحيم. من محمد رسول الله ﷺ - ....

الكتاب بأن لم يعمل به، فأخبرهم بذلك، لأنه رتب الجزاء على مجرد الانطلاق والقتل، أو القبول شيء آخر، (**فأخذه دحية**).

قال الحافظ: بكسر الدال وفتحها لغتان، ويقال إنه الرئيس بلغة اليمن (**ابن خليفة الكلبي**) الصحابي الجليل، كان من أحسن الناس وجهًا، وأسلم قديمًا، (**وتوجه به إلى مكان فيه هرقل،**) وهو بيت المقدس، كما في الصحيح، وعنده في الجهاد أن اللّٰه لما كشف عن هرقل جنود فارس مشى من حمص إلى إيلياء شكرًا للّٰه.

زاد ابن-إسحٰق، فكان يبسط له البسط، وتوضع عليها الرياحين، فيمشي عليها.

وعند الطبري، وابن عبد الحكم من طرق متعاضدة أن كسرى أغزى جيشه بلاد هرقل، فخربوا كثيرًا منها، ثم استبطأ كسرى أميره، فأراد قتله وتولية غيره، فاطلع أميره على ذلك، فباطن هرقل، واصطلح معه على كسرى، وانهزم عنه بجنوده، فمشى هرقل إلى بيت المقدس شكرًا، وعند ابن إسحٰق عن أبي سفيٰن: لما كانت الهدنة خرجت تاجرًا إلى الشام مع رهط قريش، فقال هرقل لصاحب شرطته: قلب الشام ظهر البطن حتى تأتي برجل من قوم هذا الرجل أسأله عن شأنه، فواللّٰه إني وأصحابي بغزة إذ هجم علينا، فساقنا جميعًا، فذكر الحديث بنحو ما في الصحيح أنهم أتوه، وهو بايلياء، فدعاهم في مجلسه، وحوله عظماء الروم، وعليه التاج الحديث في الأسئلة والأجوبة، وفيه، ثم دعا بكتاب النبي ﷺ الذي بعث به دحية إلى عظيم بصرى، فدفعه إلى هرقل، فقرأه.

قال في الفتح: بصرى، بضم الموحدة والفصر مدينة بين المدينة ودمشق، وقيل هي حوران وعظيمها هو الحٰرث بن أبي شمر الغساني. وفي الصحابة لابن السكن أنه أرسل بكتاب النبي ﷺ إلى هرقل مع عدي بن حاتم، وكان عدي إذ ذاك نصرانيًا، فوصل به هو ودحية معًا.

وروى البزار: أن دحية نفسه ناول الكتاب لقيصر، ولفظه بعثني ﷺ بكتاب إلى قيصر، فقدمت عليه، وأعطيته الكتاب، (**ولفظه بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم،**) فيه استحباب تصدير الكتب بالبسملة، وإن كان المبعوث إليه كافرًا، وأجيب عن تقديم سليمٰن اسمه بأنه إنما ابتدأه بالبسملة، وكتب اسمه عنوانًا بعد ختمة، لأن بلقيس إنما عرفت كونه من سليمٰن بقراءة عنوانه، ولذا، قالت وانه بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم، فالتقديم واقع في حكاية الحال (**من محمد رسول اللّٰه ﷺ،**) فيه أن السنة أن يبدأ الكاتب بنفسه، وهو قول الجمهور، بل حكى فيه النحاس إجماع الصحابة.

قال الحافظ: والحق إثبات الخلاف، وفيه أن من التي لابتداء الغاية تأتي في غير الزمان

وفي رواية البخاري: عبد الله ورسوله - إلى هرقل عظيم الروم - وفي رواية غير البخاري: إلى قيصر صاحب الروم - : سلام على من اتبع الهدى، أما بعد، فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، يؤتك الله أجرك مرتين، ....

والمكان، كذا، قال أبو حيان، والظاهر أنها هنا لم تخرج عن ذلك لكن بارتكاب مجاز انتهى.

ثم هذا لفظ رواية البخاري في التفسير، **(وفي رواية البخاري)** في بدء الوحي وفي الجهاد من محمد **(عبد الله ورسوله)** وفيه إشارة إلى أن رسل الله وإن كانوا أكرم الخلق عليه، فهم مع ذلك مقرون بأنهم عبيده، وإلى بطلان ما تدعيه النصارى في عيسى عليه السلام، وفي رواية له أيضًا من محمد بن عبد الله رسول الله **(إلى هرقل عظيم الروم)** أي المعظم عندهم بالخفض على البدل، ويجوز الرفع على القطع، والنصب على الاختصاص، **(وفي رواية غير البخاري)** كأبي نعيم وابن عساكر، وغيرهما من حديث دحية **(إلى قيصر صاحب الروم)** ويحتمل الجمع بأنها بالمعنى، ورواية البخاري باللفظ لموافقة مسلم له، وهو يحافظ على اللفظ، ثم اتفق البخاري وغيره على قوله **(سلام)** وللبخاري في كتاب الاستئذان: السلام **(على من اتبع الهدى)** أي الرشاد.

قال الحافظ: وقد ذكرت هذه الجملة في قصة موسى وهرون مع فرعون، وظاهر السياق يدل على أنه من جملة ما أمرا به أن يقولاه، فإن قيل كيف يبدأ الكافر بالسلام، فالجواب أن المفسرين، قالوا: ليس هذا من التحية، إنما المراد سلم من عذاب الله من أسلم، ولذا جاء بعد أن العذاب على من كذب وتولى، وكذا في بقية هذا الكتاب، فإن توليت الخ، فمحصل الجواب أنه لم يبدأ الكافر بالسلام قصدا، وإن كان اللفظ يشعر به، ولكنه لم يدخل في المراد، لأنه ليس ممن اتبع الهدى، فلم يسلم عليه، **(أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام)** بكسر الدال من قولك دعا يدعو دعاية نحو شكا يشكو شكاية، ولمسلم بداعية الإسلام، أي بالكلمة الداعية إليه، وهي شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، والباء موضع إلى، كما في الفتح، وتبعه المصنف وغيره، قال شيخنا: ولا يتعين، بل يجوز بقاؤها على ظاهرها، والمعنى أدعوك بالكلمة الدالة على طلب الإسلام منك، وحملك عليه، وما بعده بيان للكلمة التي دعا بها، وهو قوله **(أسلم)** بكسر اللام **(تسلم)** بفتحها فيه غاية الاختصار، ونهاية الإيجاز والبلاغة وجمع المعاني، مع ما فيه من البديع، وهو الجناس الإشتقاقي، وهو رجوع اللفظين في الإشتقاق إلى أصل واحد **(يؤتك الله أجرك مرتين)** لإيمانه بنبيه، ثم بالنبي ﷺ، وهو موافق لقوله تعالى: ﴿أولئك يؤتون أجرهم مرتين﴾ [القصص:٥٤] أو من جهة أن إسلامه يكون سببًا لدخول أتباعه.

وللبخاري في الجهاد أسلم تسلم، وأسلم يؤتك بتكرار أسلم مع زيادة الواو في الثانية،

فإن توليت فإن عليك إثم الأريسين، ويا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ....

فيحتمل التأكيد، ويحتمل أن الأمر الأول للدخول في الإسلام، والثاني للدوام عليه كقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا بالله﴾ [النساء: ١٣٦].

قاله الحافظ بناء على قول جماعة من أهل التفسير؛ أنها خطاب للمؤمنين، أو على قول ابن عباس أنها لمؤمني أهل الكتاب، فلا يعترض عليه بقول مجاهد، إن الآية في المنافقين، **(فإن توليت)** أعرضت عن الإجابة إلى الإسلام، وحقيقة التولي إنما هو بالوجه، ثم استعمل مجازًا في الإعراض عن الشيء، وهو استعارة تبعية، **(فإن عليك إثم الاريسين)** جمع أريس، بوزن فعيل، وقد تقلب همزته ياء، وجاءت به رواية أبي ذر والأصيلي وغيرهما.

قال ابن سيدة الاريس: الاكار، أي الفلاح عند ثعلب، وعند كراع الأريس الأمير، وقال الجوهري هي لغة شامية، وأنكر ابن فارس أن تكون عربية، وقيل في تفسيره غير ذلك، لكن هذا هو الصحيح هنا، فقد صرح به في رواية ابن إسحٰق بلفظ فإن عليك إثم الأكارين.

زاد البرقاني، يعني الحراثين، وعند المدائني، فإن عليك إثم الفلاحين، وعند أبي عبيد: وإن لم تدخل في الإسلام، فلا تحل بين الفلاحين وبين الإسلام.

قال أبو عبيد: المراد بهم أهل مملكته، لأن كل من كان يزرع، فهو عند العرب فلاح، سواء كان يلي ذلك بنفسه، أو بغيره، وقال الليث بن سعد عن يونس الأريسون العشارون، يعني أهل المكس، رواه الطبراني والأول أظهر، وهذا إن صح أنه المراد، فالمعنى المبالغة في الإثم، ففي الصحيح في المرأة التي اعترفت بالزنا لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لقبل، **(ويا أهل الكتاب،)** هكذا رواية النسفي، والقابسي، وعبدوس بالواو داخلة على مقدر معطوف على أدعوك، أي أدعوك بدعاية الإسلام، وأقول لك ولأتباعك إمتثالاً لقوله تعالى: ﴿قل يا أهل الكتاب﴾ [آل عمران: ٦٤]، فليس بزيادة في التلاوة، إذ الواو إنما دخلت على محذوف، ولا يردان حذف المعطوف، وبقاء العاطف ممتنع، لأن محله إذا حذف المعطوف، وجميع تعلقاته، أما إذا بقي شيء هو معمول للمحذوف، فيجوز نحو، والذين تبوأوا الدار والإيمان.

قال الحافظ: ويحتمل أنها من كلام أبي سفيٰن، كأنه لم يحفظ جميع الألفاظ، فاستحضر منها صدر الكتاب، فذكره، فكأنه قال: كان فيه كذا، وكان فيه يا أهل الكتاب، قالوا: ومن كلامه لا من نفس الكتاب.

وذكر عياض: أن الواو ساقطة من رواية الأصيلي، وأبي ذر: **(تعالوا إلى كلمة سواء)** سوية **(بيننا وبينكم،)** لا يختلف فيها القرءان والتوراة والانجيل، هي **(أن لا نعبد إلا الله،)** أي نوحده

ولا نشرك به شيئًا ولا يتخذ بعضنا بعضًا أربابًا من دون الله، فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون رواه البخاري.

وكان ﷺ أرسل هذا الكتاب مع دحية في آخر سنة ست، بعد أن رجع من الحديبية، كما قاله الواقدي. ووقع في تاريخ خليفة أن إرساله كان سنة خمس، والأول أثبت، بل هذا غلط لتصريح أبي سفيان: بأن ذلك كان في مدة

بالعبادة، ونخلص له فيها، (**ولا نشرك به شيئاً،**) لا نجعل غيره شريكًا له في استحقاق العبادة، ولا نراه أهلاً، لأن يعبد، (**ولا يتخذ بعضنا بعضًا أربابًا من دون الله،**) فلا نقول عزير ابن الله، ولا المسيح ابن الله. ولا نطيع الأحبار فيما أحدثوه من التحريم والتحليل، لأن كلاً منهم بشر مثلنا، (**فإن تولوا**) عن التوحيد، (**فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون،**) أي لزمتكم الحجة، فاعترفوا بأنا مسلمون دونكم، أو اعترفوا بأنكم كافرون بما نطقت به الكتب، وتطابقت عليه الرسل.

قال الحافظ: وقد اشتملت هذه الجملة القليلة التي تضمنها بعض هذا الكتاب على الأمر بقوله أسلم والترغيب بقوله تسلم ويؤتك، والزجر بقوله فإن توليت، والترهيب بقوله فإن عليك، والدلالة بقوله يا أهل الكتاب، وفي ذلك من البلاغة ما لا يخفى، وكيف لا، وهو كلام من أوتي جوامع الكلم ﷺ، قال: واستنبط منه شيخنا، شيخ الإسلام، يعني البلقيني أن كل من دان بدين أهل الكتاب كان في حكمهم في المناكحة والذبائح، لأن هرقل هو وقومه ليسوا من بني إسرائيل، بل ممن دخل في النصرانية بعد التبديل، وقد قال لهم، يا أهل الكتاب، فدل على أن لهم حكمهم، خلافًا لمن خص ذلك بالاسرائيليين، أو بمن علم أن سلفه دخل اليهودية، أو النصرانية، قبل التبديل.

(**رواه البخاري**) في مواضع كثيرة، وأخرجه مسلم في المغازي، وهو من جملة حديث طويل مشهور.

وعند ابن أبي شيبة من مرسل ابن المسيب: أن هرقل لما قرأه، قال هذا كتاب لم أسمعه بعد سليمان، كأنه يريد الابتداء بالبسملة، (**وكان ﷺ أرسل هذا الكتاب مع دحية في آخر سنة ست بعد أن رجع من الحديبية،**) وكان وصوله إلى هرقل في المحرم سنة سبع، (**كما، قاله الواقدي**) بما زدته، كما في الفتح قائلاً: (**ووقع في تاريخ خليفة**) بن خياط بن خليفة العصفري البصري الحافظ أحد شيوخ البخاري.

قال ابن عدي: له حديث وتاريخ حسن، وكتاب في طبقات الرواة، وهو مستقيم الحديث، صدوق متيقظ، مات سنة أربعين ومائتين، (**أن إرساله كان سنة خمس، والأول أثبت، بل هذا غلط لتصريح أبي سفيان**) بن حرب، راوي الحديث، (**بأن ذلك كان في مدة**

صلح الحديبية كما في حديث البخاري، في المدة التي كان عليه الصلاة والسلام ماد فيها أبا سفيٰن وكفار قريش، يعني مدة صلح الحديبية، وكانت سنة ست اتفاقًا.

ولم يقل ﷺ إلى هرقل ملك الروم، لأنه معزول بحكم الإسلام، ولم يخله من الإكرام لمصلحة التأليف.

وقوله: يؤتك الله أجرك مرتين، أي لكونه مؤمنًا بنبيه ثم آمن بمحمد ﷺ.

وقوله: فإن عليك إثم الأريسين: أي فإن عليك مع إثمك إثم الأتباع بسبب أنهم اتبعوك على استمرار الكفر.

صلح الحديبية، كما في حديث البخاري) عن أبي سفيٰن: إن هرقل أرسل إليه في ركب من قريش، وكانوا تجارًا بالشام (**في المدة التي كان عليه الصلاة والسلام ماد،**) بشد الدال من مادد، فأدغم الأول في الثاني من المثلين، (**فيها أبا سفيٰن، وكفار قريش،**) بالنصب مفعول معه، أو عطف على المفعول به، أعنى أبا سفيٰن، (**يعني مدة صلح الحديبية، وكانت سنة ست إتفاقًا،**) فكيف يتأتى قول خليفة سنة خمس.

(**ولم يقل ﷺ إلى هرقل ملك الروم، لأنه معزول**) عن الملك (**بحكم الإسلام،**) ولا سلطنة لأحد إلاَّ من قبله ﷺ، (و) لكنه (**لم يخله من الإكرام،**) ويذكر اسمه مجردًا، بل قال عظيم، أو صاحب (**لمصلحة التأليف،**) فلاطفه بالقول اللين، كما قال تعالى: ﴿فقولا له قولا لينًا﴾ [طه: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿ادع إلى سبيل ربك﴾ [النحل: ١٢٥]، (**وقوله يؤتك الله أجرك مرتين، أي لكونه مؤمنًا بنبيه**) عيسى عليه السلام، (**ثم آمن بمحمد ﷺ،**) وهو موافق لقوله تعالى: ﴿أولئك يؤتون أجرهم مرتين﴾ [القصص: ٥٤]، ويحتمل أن يكون تضعيف الأجر له من جهة أن إسلامه يكون سببًا لدخول أتباعه، وصرح بذلك في حديث الشعبي، كما في الفتح، (**وقوله فإن عليك إثم الأريسين**) بالهمزة، وفي رواية اليريسين، بقلبها ياء، جمع يريس، بوزن كريم، وفي أخرى اليريسيين بشد الياء بعد السين، جمع يريسي، وفي أخرى حكاها صاحب المشارق وغيره الأريسين بشد الراء.

قال ابن الأعرابي: أرس يارس بالتخفيف، فهو أريس وأرس بالتشديد يؤرس، فهو أريس وفي أخرى الأرسين بتحتانية واحدة، وفي الكلام حذف دل عليه المعنى، (**أي فإن عليك مع اثمك اثم الإتباع بسبب أنهم اتبعوك على استمرار الكفر،**) فلأن يكون عليه اثم نفسه أولى، وهذا يعد من مفهوم الموافقه، ولا يعارض هذا قوله تعالى: ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾،

وقيل: إنه عليه الصلاة والسلام كتب هذه الآية: يعني ﴿يا أهل الكتاب﴾ قبل نزولها، فوافق لفظه لفظها لما نزلت، لأن هذه الآية نزلت في قصة وفد نجران، وكانت قصتهم سنة ....

لأن وزر الآثم لا يتحمله عليه، ولكن الفاعل المتسبب، والمتلبس للسيئات يتحمل من وجهين جهة فعله وجهة تسببه.

قال الخطابي: المراد أن عليه إثم الضعفاء، والإتباع إذا لم يسلموا تقليدًا له، لأن الاصاغر أتباع الأكابر.

وقال الازهري: الأريس بالتخفيف وبالتشديد الأكابر لغة شامية، وكان أهل السواد أهل فلاحة، وكانوا مجوسًا، وأهل الروم أهل صناعة، فأعلموا بأنهم، وإن كانوا أهل كتاب، فإن عليهم من الإثم إن لم يؤمنوا مثل إثم المجوس انتهى.

وحكى غيره أن الأريسين ينسبون إلى عبد اللّٰه بن أريس، رجل كانت النصارى تعظمه، ابتدع في دينهم أشياء مخالفة لدين عيسى، وقيل: إنه من قوم بعث إليهم نبي فقتلوه، والتقدير على هذا فإن عليك مثل إثم الأريسين.

وذكر ابن حزم أن أتباع عبد اللّٰه بن أريس كانوا أهل مملكة هرقل، ورده بعضهم بأنهم كانوا قليلاً وما كانوا يظهرون، وكانوا ينكرون التثليث، وما أظن قول ابن حزم إلاَّ عن أصل، فإنه لا يجازف في النقل انتهى، من فتح الباري في موضعين وفيه زيادات حسان تركتها خوف الإطالة، وأيضًا لما قدمته عنه أن الصحيح تفسيره بالفلاحين لوروده في رواية أخرى كذلك، وبلفظ الأكارين، وهو بمعناه.

قال النووي: نبه بهم على بقية الرعية، لأنهم الاغلب، ولأنهم أسرع انقيادًا.

قال الحافظ: ومراده انه نبه بذكر طائفة من الطوائف على بقية الطوائف، كأنه يقول إذا امتنعت، فإن عليك اثم كل ممتنع بامتناعك، وكان يطيع لو أطعت كالفلاحين، فلا يرد تعقب شيخنا البلقيني بأن من الرعايا غير الفلاحين من له قوة وعشيرة، فلا يلزم من دخول الفلاحين دخول بقية الرعايا حتى يصح أنه نبه بذكرهم على الباقين.

نعم قول أبي عبيدة: ليس المراد بالفلاحين الزراعين فقط، بل جميع أهل المملكة ان أراد على ما قررت به كلام النووي فمسلم والا فمعترض، **(وقيل إنه عليه الصلاة والسلام كتب هذه الآية، يعني: ﴿يا أهل الكتاب﴾ قبل نزولها، فوافق لفظه لفظها، لما نزلت،)** كما نزل بموافقة عمر في الحجاب، وأسرى بدر وعدم الصلاة على المنافقين وغير ذلك، **(لأن هذه الآية نزلت في قصة وفد نجران)** بفتح النون وسكون الجين بلد قريب من اليمن، **(وكانت قصتهم)** وستأتى **(سنة**

الوفود سنة تسع، وقصة أبي سفيٰن هذه كانت قبل ذلك سنة ست. وقيل: نزلت في اليهود، وجوز بعضهم نزولها مرتين، وهو بعيد والله أعلم.

ولما قرىء كتاب النبي ﷺ ....

الوفود سنة تسع،) كما جزم به ابن سعد وغيره، **(وقصة أبي سفيٰن هذه كانت قبل ذلك سنة ست،)** كما علم، وقيل: بل نزلت سابقة في أوائل الهجرة، وإليه يومىء كلام ابن إسٰحق هكذا في الفتح قبل قوله: **(وقيل نزلت في اليهود،)** فالقول الثالث عين مراد الثاني، ولذا قال **(وجوز بعضهم نزولها مرتين)** مرة في أوائل الهجرة، وأخرى في سنة تسع **(وهو بعيد،)** لأن الأصل عدم تكرار النزول، **(والله أعلم)** بما في نفس الأمر.

وهذا كلام الحافظ في الفتح، وقال ابن كثير: هذه القصة كانت بعد الحديبية وقبل الفتح، كما صرح به في هذا الحديث.

وقد ذكر ابن إسٰحق وغيره ان صدر سورة آل عمران إلى بضع وثمانين آية منها نزلت في وفد نجران.

وقال الزهري: هم أول من بذل الجزية ولا خلاف أن آية الجزية نزلت بعد الفتح، فما الجمع بين كتابة هذه الآية إلى هرقل، وبين ما ذكره ابن إسٰحق والزهري، أجيب بأن قدوم وفد نجران كان قبل الفتح وبعد الحديبية. وما بذلوه كان مصالحة على المباهلة لا عن الجزية، ووافق نزول الجزية بعد ذلك على وفقه، وبإحتمال تعدد النزول، واحتمال كتبها قبل نزولها انتهى.

(ولما قرىء كتاب النبي ﷺ) بالبناء للمفعول، وعند الواقدي من مرسل محمد بن كعب القرظي، فدعا الترجمان الذي يقرأ بالعربية، فقرأه.

وعند البخاري في بدء الوحي والتفسير، ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ، فقرأه، فظاهره أن هرقل هو الذي قرأه إلاَّ أن تكون نسبة قراءته إليه مجازًا لكونه الأمر به، والقارىء الترجمان، وللبخاري في الجهاد ما ظاهره أن قراءة الكتاب وقعت مرتين، ففي أوله، فلما جاء قيصر كتاب رسول الله ﷺ، قال حين قرأه: التمسوا لي ههنا أحدًا من قومه لاسألهم عنه، فذكر القصة إلى أن قال، ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ، فقرىء.

قال في الفتح: والذي يظهر لي أن هرقل قرأه بنفسه أولاً، ثم لما جمع قومه، وأحضر أبا سفيٰن، ومن معه، وسأله، وأجابه أمر بقراءة الكتاب على الجمع، ويحتمل أن المراد بقوله أو لا حين قرأه، أي عنوانه، لأنه كان مختومًا بختمه محمد رسول الله، ولذا قال: إنه يسأل عن هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي، ويؤيده أن من جملة الأسئلة قول هرقل بم يأمركم؟ فقال: أبو سفيٰن

غضب ابن أخي قيصر غضبًا شديدًا وقال: أرني الكتاب، فقال له وما تصنع به؟ قال: إنه بدأ بنفسه، وسماك صاحب الروم، فقال له عمه: والله إنك لضعيف الرأي، أتريد أن أرمي بكتاب رجل يأتيه الناموس الأكبر، أو كلامًا هذا معناه، أو قال: أن أرمي بكتاب لم أعلم ما فيه، لئن كان رسول الله إنه لأحق أن يبدأ بنفسه، ولقد صدق: أنا صاحب الروم، والله مالكي ومالكه، ....

يقول اعبدوا اللّٰه، ولا تشركوا به شيئاً، وهذا بعينه في الكتاب، فلو كان قرأه ما احتاج إلى السؤال عنه إلاَّ أن يكون مبالغة في تقريره (**غضب ابن أخي قيصر**) كما أخرجه الحسن بن سفيٰن، وسعيد بن منصور، عن دحية قال: بعثني النبي ﷺ إلى هرقل، فقدمت عليه، فاعطيته الكتاب، وعنده ابن أخ له أحمر أزرق سبط الرأس، فلما قرىء الكتاب نخر ابن أخيه نخرة، فقال: لا تقرأه، فقال قيصر: لم، قال: لأنه بدأ بنفسه، وكتب صاحب الروم، ولم يقل ملك الروم، قال: اقرأ فقرىء الكتاب.

وذكر المدائني إن القارىء لما قرأ من محمد رسول اللّٰه إلى عظيم الروم غضب أخو هرقل، واجتذب الكتاب، فقال له هرقل: لملك؟ قال: بدأ بنفسه وسماك صاحب الروم، قال: إنك لضعيف الرأي أتريد أن أرمي الكتاب قبل أن أعلم ما فيه؟ لئن كان رسول اللّٰه لهو أحق أن يبدأ بنفسه، ولقد صدق، أنا صاحب الروم، واللّٰه مالكي ومالكهم، ذكره في فتح الباري في التفسير، وعند ابن سعد في كتاب ملكي عمان تسمية أخي قيصر يناق.

قال البرهان: بفتح التحتية، وشد النون، فألف، فقاف لا أعرف له ترجمة، والظاهر هلاكه على دينه انتهى.

فيحتمل أن الأخ وابن الأخ وقع من كل منهما ما ذكر، ولفق المصنف من كل منهما ناسبًا لابن الأخ ما ذكره بقوله: (**غضبًا شديدًا، وقال أرني الكتاب، قال: وما تصنع به، قال: إنه بدأ بنفسه،**) وعادة العجم إذا كتبوا إلى ملوكهم بدأوا باسم ملوكهم، وهذا خالف العادة، فلا يقرأ كتابه، (**وسماك صاحب الروم،**) ولم يقل ملك الروم، (**فقال له عمه: واللّٰه انك لضعيف الرأي،**) قليل العقل، (**أتريد أن أرمي بكتاب رجل يأتيه الناموس الأكبر**) جبريل عليه السلام بالوحي من اللّٰه، (**أو كلاما هذا معناه،**) والحاصل انه لا يرمي به خوفًا من تعجيل العقوبة لو فعل، (**أو قال أن أرمي بكتاب لم أعلم ما فيه،**) ولا يليق هذا بعقل الملوك، ثم تنزل معه زيادة في توبيخه على ضعيف رأيه، لأن الخبر من حيث هو يحتمل الصدق، فقال: (**لئن كان رسول اللّٰه إنه لأحق أن يبدأ بنفسه، ولقد صدق انا صاحب الروم، واللّٰه مالكي ومالكه،**) أي الروم، وكأنه أفرد الضمير باعتبار لفظ الروم ومر أن الرواية: مالكهم بالجمع، زاد في رواية، ولكن اللّٰه سخرهم لي، ولو شاء

ثم أمر بإنزال دحية وإكرامه إلى أن كان من أمره ما ذكره البخاري في حديثه، انتهى.

لسلطهم علي، كما سلط فارس على كسرى فقتلوه، ثم أخذ كتاب رسول الله ﷺ، فوضعه على رأسه، ثم قبله وطواه في الديباج والحرير، وجعله في سفط، **(ثم أمر بإنزال دحية وإكرامه)**.

قال دحية: ثم بعث إلى من الغد سرًا، فأدخلني بيتًا عظيمًا فيه ثلاثمائة وثلاث وعشرة صورة، فإذا هي صور الأنبياء المرسلين، فقال انظر أين صاحبك من هؤلاء، فرأيت صورة النبي ﷺ، كأنه ينطق، قلت: هذا، قال: صدقت.

رواه أبو نعيم وغيره **(إلى أن كان من أمره ما ذكره البخاري في حديثه)** من أنه رجع إلى حمص، وجمع عظماء الروم في دار له، وقال: يا معشر الروم هل لكم في الفلاح والرشد آخر الابد، وإن يثبت ملككم فتبايعوا هذا النبي، فحاصوا حيصة حمر الوحش إلى الأبواب، فوجدوها قد غلقت، فقال: علي بهم، فقال: إني إنما اختبرت شدتكم على دينكم، فقد رأيت منكم الذي أحببت، فسجدوا له، ورضوا عنه، فكان ذلك آخر شأن هرقل**(انتهى)**.

أي فيما يتعلق بهذه القصة، خاصة المتعلقة بدعائه الإيمان، لأنه انقضى أمره حينئذ، ومات أو أطلق الآخرية بالنسبة إلى ما في علمه وهذا أوجه، لأنه قد وقعت له قصص أخرى من تجهيز الجيش إلى مؤتة، ومكاتبة النبي ﷺ ثانيًا، وهو بتبوك، وبعث به دحية أيضًا، وإرساله إلى النبي ﷺ بذهب قسمه بين أصحابة، كما رواه ابن حبان.

وروى أحمد وأبو يعلى قدم ﷺ تبوك، فبعث دحية إلى هرقل، فلما جاءه الكتاب دعا القسيسين والبطارقة، وأغلق عليهم وعليه، فقال: إن هذا الرجل يدعوني، ووالله لقد قرأتم فيما تقرأون من الكتب، ليأخذن ما تحت قدمي، فهلم إلى أن نتبعه، فنخروا نخرة رجل واحد حتى أن بعضهم خرج عن برنسه، فلما ظن انهم ان خرجوا من عنده، أفسدوا عليه الروم، قال: إنما قلت لاعلم صلابتكم على أمركم الحديث، وقد تقدم بعضه في غزوة تبوك، وأن إرسال الهدية، وكتابته إلى النبي ﷺ، وبعثه رسوله التنوخي، إنما كان لما أرسل إليه، وهو عليه السلام بتبوك، كما في الحديث، وبه جزم السهيلي.

قال في الفتح: روى ابن حبان أنه ﷺ كتب إليه بتبوك يدعوه إلى الإسلام، فقارب الإجابة ولم يجب، فدل على استمراره على الكفر، لكن يحتمل مع ذلك انه كان يضمر الإيمان، ويفعل هذه المعاصي مراعاة لملكه، وخوفًا من أن يقتله قومه، إلاّ أن في مسند أحمد أنه كتب من تبوك إلى النبي ﷺ إني مسلم، فقال: كذب، بل هو على نصرانيته، ولأبي عبيد كذب عدوّ الله ليس بمسلم، فاطلاق صاحب الإستيعاب أنه آمن، أي أظهر التصديق، لكن لم يستمر

وكتب ﷺ إلى كسرى أبرويز بن هرمز بن أنو شروان ملك فارس:

بسم الله الرحمٰن الرحيم، من محمد رسول الله إلى كسرى عظيم فارس، سلام على من اتبع الهدى، وآمن بالله ورسوله، ....

عليه، ويعمل بمقتضاه، بل شح بملكه، وآثر الفانية على الباقية، ولو تفطن لقوله ﷺ: أسلم تسلم، وحمل الخبر على عمومه في الدنيا والآخرة لسلم، أو أسلم من كل ما يخافه، ولكن التوفيق بيد اللّٰه، واختلف الأخباريون، هل هو الذي حاربه المسلمون في زمن أبي بكر وعمر، أو ابنه، والأظهر أنه هو (انتهى).

(وكتب ﷺ إلى كسرى) بكسر الكاف، وتفتح لقب لكل من ملك الفرس، قال ابن الأعرابي: الكسر أفصح، واختاره أبو حاتم، وأنكره الزجاج، واحتج بأن النسبة كسروى بالفتح، ورده ابن فارس بأن النسبة قد يفتح فيها ما الأصل كسره أو ضمه، كما قالوا في بني تغلب بكسر اللام تغلبي بفتحها، وفي سلمة كذلك، فلا حجة فيه على تخطئة الكسر.

قال في الفتح: ومعناه بالعربية المظفر **(أبرويز)** بفتح الواو، وكسرها، ويقال له ابرواز وآخره زاي معجمة، كما في القاموس ومقتضى قاعدته فتح همزته.

قال السهيلي في أوائل الروض: ومعنى ابرويز بالعربية المظفر، وهو الذي غلب على الروم حين أنزل اللّٰه ﴿ألم غلبت الروم﴾ [الروم: ٢]، انتهى، فعلى هذا، فكل من لفظ كسرى وأبرويز معناه المظفر **(ابن هرمز بن أنو شروان)** وهو كسرى الكبير المشهور، الذي بنى الإيوان، وملك ثمانيًا وأربعين سنة، وقيل إنه الذي كتب إليه ﷺ.

قال الحافظ: وفيه نظر، لأن النبي ﷺ انذر بأن ابنه يقتله، والذي قتله ابنه هو كسرى أبرويز بن هرمز **(ملك فارس)** ولفظه فيما أخرجه الواقدي من حديث الشفاء بنت عبد اللّٰه **(بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم)** قال في فتح الباري: لم تجر العادة الشرعية، ولا العرفية بإبتداء المراسلات بالحمد، وقد جمعت كتبه ﷺ إلى الملوك وغيرهم، فلم يقع في واحد منها البداءة بالحمد، بل بالبسملة **(من محمد رسول اللّٰه)** فيه البداءة باسم الكاتب قبل المكتوب إليه، وقد أخرج أحمد وأبو داود أن العلاء بن الحضرمي كتب إليه ﷺ، وكان عامله على البحرين: من العلاء إلى محمد رسول اللّٰه، فبدأ بنفسه، وعند البزار أنه ﷺ وجه عليًا وخالد بن الوليد، فكتب إليه خالد، فبدأ بنفسه، وكتب إليه علي، فبدأ برسول اللّٰه ﷺ، فلم يعب على واحد منهما، وكتب ابن عمر إلى معٰوية، وعبد الملك، فبدأ بهما، وكذا جاء عن زيد بن ثابت إلى معٰوية **(إلى كسرى عظيم فارس، سلام)** من عذاب اللّٰه **(على من اتبع الهدى)** الرشاد، **(وآمن باللّٰه ورسوله،**

وشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدًا عبده ورسوله. أدعوك بدعاية الله عز وجل، فإني رسول الله إلى الناس كلهم، لينذر من كان حيًا ويحق القول على الكافرين، أسلم تسلم، فإن توليت فعليك إثم المجوس.

فلما قرئ عليه الكتاب مزقه، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: مزق ملكه.

وشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله،) أكد في هذا الكتاب، وأوضح البيان، لأنهم مجوس، لا يقرأون الكتب، ولا يعرفون مدلولات الألفاظ بسرعة، بخلاف قيصر، فإنه كتابي قد قرأ الكتب، فلم يصرح بدعائه إلى الشهادة له ﷺ بالرسالة، لكونه منطويًا في قوله على من اتبع الهدى وأسلم، ودعاية الإسلام، فإن جميعه يتضمن الإقرار بالشهادتين، **(أدعوك بدعاية الله عز وجل،)** بكسر الدال، كما مر **(فإني رسول الله إلى الناس كلهم،)** كما قال تعالى: ﴿قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال تعالى: ﴿وما أرسلناك إلا كافة للناس﴾ [سبأ: ٢٨]، **(لينذر)** الرسول وراعى نظم القرءان مع مراعاة لفظ رسول الله.

وفي نسخة: لأنذر، وهو الذي في العيون عن رواية الواقدي المذكورة على الاقتباس **(من كان حيًا)** عاقلاً فهما، فإن الغافل كالميت، أو مؤمنًا في علم الله، فإن الحياة الأبدية بالإيمان، وتخصيص الإنذار به، لأنه المنتفع به، **(ويحق القول،)** يجب كلمة العذاب **(على الكافرين)** المصرين على الكفر، وجعلهم في مقابلة من كان حيًا إشعارًا بأنهم لكفرهم، وسقوط حجتهم، وعدم تأملهم أموات في الحقيقة، كما قال البيضاوي: **(أسلم تسلم،)** لم يقل يؤتك الله أجرك مرتين، لأنه مجوسي، عابدًا لنا لا كتاب له، ولا دين، **(فإن توليت، فعليك)** مع إثمك،**(إثم المجوس)** يعني أتباعه عبده النار، واختلف هل كان لهم كتاب أم لا، فيروى عن علي: أنهم كان لهم كتاب، فبدلوه، فأصبحوا وقد أسرى به.

رواه الإمام الشافعي، وقال: متصل، وبه نأخذ ورد بأن في إسناده سعيد بن المرزبان ضعفه يحيى بن سعيد الأنصاري وابن معين، وقال الفلاس: بالفاء متروك الحديث، وقال أبو أسامة: كان ثقة، وقال أبو زرعة: صدوق مدلس.

وقال ابن القيم: الأثر الذي فيه أنه كان لهم كتاب، فرفع ورفعت شريعتهم، لما وقع ملكهم على بنته لا يصح البتة.

وعند الواقدي، قال عبد الله بن حذافة: فانتهيت إلى بابه، فطلبت الإذن عليه حتى وصلت إليه، فدفعت إليه الكتاب، **(فلما قرئ عليه الكتاب مزقه،)** أي خرقه، **(فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال: مزق ملكه)** دعاء، أو إخبار بالغيب، ويؤيد الأول قوله الآتي، فدعا عليهم.

وفي البخاري من حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه إلى كسرى مع عبد الله بن حذافة السهمي، فأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما قرأه مزقه، فحسبت أن ابن المسيب قال: فدعا عليهم رسول الله ﷺ أن يمزقوا كل ممزق.

(وفي البخاري) في العلم والجهاد والمغازي وغيرها من أفراده عن مسلم **(من حديث)** الزهري، عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة، عن **(ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه إلى كسرى مع عبد الله بن حذافة)** القرشي **(السهمي،)** أسلم قديمًا، وكان من المهاجرين الأولين، قيل واختاره لتردده عليه كثيرًا، **(فأمره،)** أي أمر المصطفى عبد الله **(أن يدفعه إلى عظيم البحرين)** المنذر بن ساوى بالمهملة وفتح الواو الممالة العبدي نائب كسرى على البحرين، **(فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى)**.

قال الحافظ: الفاء عاطفة على محذوف تقديره، فتوجه إليه، فأعطاه الكتاب، فأعطاه لقاصده عنده، فتوجه به، فدفعه إلى كسرى، ويحتمل أن المنذر توجه بنفسه، فلا يحتاج إلى القاصد، ويحتمل أن القاصد لم يباشر إعطاء كسرى بنفسه، كما هو الأغلب من حال الملوك، فيزداد التقدير اهـ، ولم يتنزل للجميع بينه وبين ما ذكره الواقدي أن عبد الله بن حذافة دفع الكتاب إلى كسرى، لأن مثله لا يعارض به ما في الصحيح، فإن كان محفوظًا، فيحتمل أن عبد الله، لما وصل إلى عظيم البحرين، أرسله أو ذهب به إلى كسرى، فاستأذن حتى دخل عليه، **(فلما قرأه)** رواية الكشميهني، وللأكثر، فلما قرأ بحذف المفعول، وفيه مجازًا، فإنه لم يقرأه بنفسه، وإنما قرىء عليه، كما ذكر ابن سعد من حديث عبد الله بن حذافة، هكذا في الفتح، فقول المصنف: قرأه بنفسه، أو قرأه غيره عليه فيه نظر **(مزقه)** بزاي وقاف، أي قطعه، وهذا لفظ البخاري هنا.

وفي كتاب العلم، وله في الجهاد خرقه بخاء معجمة، وشد الراء بدل مزقه، وهو قريب منه في المعنى، **(فحسبت أن ابن المسيب،)** قال الحافظ: قائله الزهري، وهو موصول بالإسناد المذكور، ووقع في جميع الطرق مرسلاً، ويحتمل أن ابن المسيب سمعه من عبد الله بن حذافة صاحب القصة، **(قال: فدعا عليهم رسول الله ﷺ أن يمزقوا كل ممزق)** بفتح الزاي فيهما، أي يتفرقوا ويتقطعوا، فاستجاب الله لرسوله، فسلط الله على أبرويز ابنه شيرويه، فقتله، ثم قتل إخوته، وكان أبوه، لما علم أن ابنه يقتله احتال على قتل ابنه بعد موته، فعمل في بعض خزائنه المختصة به حقًا مسمومًا، وكتب عليه حق الجماع من تناول منه، كذا جامع، كذا فقرأه شيرويه، فتناول

وقيل: بعثه مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه، والذي في البخاري هو الصحيح.

وفي كتاب «الأموال» لأبي عبيد من مرسل عمير بن إسحٰق قال: كتب رسول الله ﷺ إلى كسرى وقيصر، فأما كسرى فلما قرأ الكتاب مزقه، وأما قيصر فلما قرأ الكتاب طواه ثم رفعه، فقال رسول الله ﷺ: أما هؤلاء فيمزقون، وأما هؤلاء فسيكون لهم بقية.

منه، فهلك بعد أبيه بستة أشهر، ولم يخلف ذكرًا، فملكوا أخته بوران بضم الموحدة ذكره ابن قتيبة في المعارف، ثم ملكوا أختها أزدميدخت، كما ذكره الطبري فجر ذلك إلى ذهاب ملكهم ومزقوا، كما دعا به ﷺ هكذا في الفتح، ونقل غيره عن كتاب المعارف لابن قتيبة المذكور أنه تولى بعد شيرويه ابن عمه كسرى بن قياذ بن هرمز وأردشير بن شيرويه وجرهان، ثم ملك بعدهم بوران بنت كسرى، فبلغه ﷺ، فقال: لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة، (**وقيل بعثه**) أي الكتاب (**مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه**) أخرجه ابن عدي بسند ضعيف عن ابن عباس.

قال الحافظ: فإن ثبت، فلعله كتب إلى ملك فارس مرتين، (**والذي في البخاري هو الصحيح**) وفي رواية عمر بن شبة أنه بعثه مع خنيس بن حذافة أخي عبد الله، وهو غلط، فإنه مات بأحد، فتأيمت منه حفصة، وبعث الرسل كان سنة سبع انتهى، وقيل مع خارجة بن حذافة، ولا يصح لأن خارجة، كما في الإصابة من مسلمة الفتح والبعث كان قبله، وقيل مع شجاع بن وهب وفيه نظر، فالمروى عند الطبراني وغيره أنه بعث شجاعًا إلى الحرث بن أبي شمر الغساني، وبعثهم كان في آن واحد، (**وفي كتاب الأموال لأبي عبيد من مرسل عمير**) بضم العين مصغر (**ابن إسحٰق**) أبي محمد، مولى بني هاشم مقبول من الثالثة، كما في التقريب (**قال: كتب رسول الله ﷺ إلى كسرى وقيصر، فأما كسرى، فلما قرأ الكتاب مزقه، وأما قيصر، فلما قرأ الكتاب طواه، ثم رفعه، فقال رسول الله ﷺ: أما هؤلاء**) أي كسرى وقومه (**فيمزقون، وأما هؤلاء فسيكون لهم بقية**) فكان كذلك، فعاش قيصر إلى زمان عمر سنة عشرين على الصحيح، وقيل مات في زمنه ﷺ، والذي حارب المسلمين بالشام ولده ولقبه أيضًا قيصر.

وفي حديث التنوخي رسول هرقل أنه ﷺ، قال له: يا أخا تنوخ إني كتبت بكتاب إلى كسرى، فمزقه والله ممزقه وملكه، وكتبت إلى صاحبك بصحيفة، فأمسكها، فلن يزال الناس يجدون منه بأسًا ما دام في العيش خير.

وروي أنه لما جاءه جواب كسرى قال: مزق ملكه، ولما جاءه جواب هرقل قال: ثبت ملكه.

وذكر شيخ الإسلام أبو الفضل بن حجر رحمه الله في فتح الباري. عن سيف الدين قلج المنصوري، أحد أمراء الدولة القلاوونية، أنه قدم على ملك المغرب بهدية من الملك المنصور قلاوون، فأرسله ملك المغرب إلى ملك الفرنج في شفاعة، وأنه قبله وأكرمه، وقال: لأتحفنك بتحفة سنية، فأخرج له صندوقًا

(**وروى أنه، لما جاءه جواب كسرى، قال: مزق ملكه، ولما جاءه جواب هرقل، قال: ثبت ملكه،**) فذهب ملك كسرى أصلاً، وبقي ملك قيصر، وإنما ارتفع من الشام وما والاها، وعبر بالملك نظرًا للظاهر، فلا ينافي أنهما معزولان عن الملك بحكم الإسلام، ولا يرد على هذا حديث الصحيح إذا هلك كسرى، فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيصر، فلا قيصر بعده، لأن المراد لا يبقى قيصر بالشام، ولا كسرى بالعراق، كما نقل عن الشافعي، وقيل غير ذلك.

وفي حديث عبد الله بن حذافة: فلما بلغ ذلك رسول الله ﷺ، قال: اللهم مزق ملكه، وكتب كسرى إلى باذان عامله على اليمن أن أبعث من عندك رجلين جلدين إلى هذا الرجل الذي بالحجاز، فليأتيا بخبره فبعث باذان رجلين بكتاب إلى النبي ﷺ، فقدما المدينة بكتابه، فتبسم ﷺ، ودعاهما إلى الإسلام، وفرائصهما ترعد، ثم قال: إرجعا عني حتى تأتياني الغد فجآه الغد، فقال لهما: أبلغا صاحبكما إن ربي قتل ربه في هذه الليلة لتسع ساعات مضت منها، قال: وكان ذلك ليلة الثلاثاء لعشر مضين من جمادى الأولى سنة سبع، وإن الله سلط عليه ابنه شيرويه، فقتله، فانطلقا، فأخبراه، فقال: باذان إن يكن، كما قال: فوالله إنه لنبي، ويأتي الخبر إلى بذلك يوم كذا، فأتاه الخبر كذلك، فبعث باذان بإسلامه وإسلام من معه إلى رسول الله ﷺ.

عن الزهري: بلغني أن كسرى كتب إلى باذان أن رجلاً من قريش يزعم أنه نبي فسر إليه، فإن تاب وإلا فابعث إلي برأسه، فذكر القصة، قال: فلما بلغ باذان أسلم هو ومن معه.

(**وذكر شيخ الإسلام أبو الفضل بن حجر رحمه الله تعالى في فتح الباري**) في حديث هرقل من بدء الوحي، قال: أنبأني غير واحد عن القاضي نور الدين بن الصائغ الدمشقي، (**عن سيف الدين قلج**) بقاف ولام وجيم معناه سيف بالتركي (**المنصوري، أحد أمراء الدولة القلاوونية أنه قدم على ملك المغرب بهدية من الملك المنصور قلاوون، فأرسله ملك المغرب إلى ملك الفرنج في شفاعة، وأنه قبله وأكرمه،**) وعرض عليه الإقامة عنده، فأبى، كما في الفتح، (**وقال لاتحفنك بتحفة**) بضم التاء وفتح الحاء.

وحكى الصغاني سكونها (**سنية، فأخرج له صندوقًا**) بضم الصاد، وقد تفتح، وبالزاي

مصحفًا بالذهب، فأخرج منه مقلمة من ذهب فأخرج منها كتابًا قد زالت أكثر حروفه، وقد ألصقت عليه خرقة حرير، فقال: هذا كتاب نبيكم لجدي قيصر، ما زلنا نتوارثه إلى الآن، وأوصانا آباؤنا عن آبائهم إلى قيصر، أنه ما دام هذا الكتاب عندنا لا يزال الملك فينا، فنحن نحفظه غاية الحفظ، ونعظمه ونكتمه عن النصارى ليدوم الملك فينا، انتهى.

وكتب ﷺ إلى النجاشي:

بسم الله الرحمٰن الرحيم. من محمد رسول الله إلى النجاشي ملك ....

والسين لغات وجمعه صناديق، كما في القاموس (**مصفحًا بالذهب، فأخرج منه مقلمة من ذهب،**) بكسر الميم وعاء الأقلام، كذا في المصباح، وانتقده شيخنا بأن المناسب لتفسيرها بالوعاء أن يكون بالفتح اسم مكان أما بكسرها، فيقتضي أنها اسم آلة وهي الواسطة بين الفاعل ومنفعله القريب، (**فأخرج منها كتابًا قد زالت أكثر حروفه، وقد ألصقت عليه خرقة حرير، فقال: هذا كتاب نبيكم لجدي قيصر ما زلنا نتوارثه إلى الآن، وأوصانا آباؤنا عن آبائهم إلى قيصر أنه ما دام هذا الكتاب عندنا لا يزال،**) أي يدوم (**الملك فينا، فنحن نحفظه غاية الحفظ، ونعظمه ونكتمه عن النصارى ليدوم الملك فينا،**) وسماه تحفة، لأنه من آثاره ﷺ، فهو أعظم شيء يتحفه به (**انتهى**).

قال في الفتح: ويؤيد هذا مرسل عمير بن إسحٰق، فذكره، وقوله ﷺ: إني كتبت إلى صاحبكم بصحيفة، فأمسكها، فما يزال الناس يجدون منه بأسًا ما دام في العيش خير، فانظر تفاوت الناس، وكونهم معادن حتى في الكفر.

وقد روي أن كسرى أهدى له بغلة، وأعل بأنه مزق الكتاب، كما يأتي للمصنف في الفصل التاسع من ذا المقصد، وأجيب بجواز أن المهدي شيرويه ابنه، أو غيره ممن تولى بعده، على أنه لا يلزم من التمزيق عدم الإهداء، لأنه مزقه لما جاءه للشقاوة التي كتبت عليه، ثم يحتمل أنه لما خلا بنفسه خاف لاستيقانه نبوته، فأهدى له البغلة والعلم للّٰه، (**وكتب ﷺ إلى النجاشي**).

قال في الإصابة: بفتح النون على المشهور، وقيل تكسر عن ثعلب، وتخفيف الجيم، وأخطأ من شددها عن المطرزي وتشديد آخره.

وحكى المطري: التخفيف، ورجحه الصغاني انتهى، وذكر الواقدي، ورواه البيهقي عن ابن إسحٰق أن لفظه (**بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم من محمد رسول اللّٰه إلى النجاشي ملك**

الحبشة، أما بعد: فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن، وأشهد أن عيسى ابن مريم روح الله وكلمته ألقاها إلى مريم البتول الطيبة الحصينة، فحملت بعيسى فخلقه من روحه، ونفخه كما خلق ءادم بيده، وإني أدعوك إلى الله وحده لا شريك له، والموالاة على طاعته، وأن تتبعني وتؤمن بالذي جاءني، ....

الحبشة،) لم يقل عظيم، كما قال في غيره، لما رأى فيه من العلامات الدالة على أنه يسلم، لما صنعه مع المسلمين الذين هاجروا إليه من الإحسان، ومنع الأذى ممن أراده بهم، ويحتمل أنه علم بالوحي أنه يسلم، فلذا وصفه بالملك.

وفي رواية الواقدي: سلم أنت بكسر فسكون، أي مسالم أو مصالح، أو بمعنى الدعاء له أو البشارة بأن يكون ذا سلامة، لما علمه من صدقه ومحبته وحسن حاله، وللبيهقي عن ابن إسحٰق سلام عليك، ولم يذكر هو، ولا الواقدي **(أما بعد،)** بل عقب الواقدي قوله سلم أنت، وابن إسحٰق سلام عليك بقوله، **(فإني أحمد إليك اللّٰه،)** أي أنهى إليك حمد اللّٰه **(الذي لا إله إلاّ هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن)**، هكذا ذكرهما في الكتاب ابن إسحٰق والواقدي، فكأنهما سقطا من قلم المؤلف، **(وأشهد أن عيسى ابن مريم روح اللّٰه،)** أي ذو روح أضيف إليه تعالى تشريفًا له، لأنه أوجده بلا أب، أو لأنه يحيي الأموات أو القلوب، **(وكلمته)** هي قوله تعالى: ﴿كن﴾ [آل عمران: ٥٩]، فكان بشرًا بلا أب، ولا واسطة، وقول البيضاوي: لعل جبريل تمثل لها بشرًا سويًا، خلقه شابًا أمرد تستأنس بكلامه، لتهيج شهوتها، فتنحدر نطفتها إلى رحمها.

قال السيوطي: عليه كان في غنية عن هذا الكلام الفاسد، ولكن هذا ثمرة التوغل في الفلسفة انتهى، **(ألقاها)** أوصلها **(إلى مريم البتول،)** المنقطعة عن الرجال التي لا شهوة لها فيهم، وسميت فاطمة الزهراء بذلك، لانقطاعها عن الدنيا إلى اللّٰه تعالى **(الطيبة الحصينة)** بفتح الحاء، وكسر الصاد المهملتين، العفيفة فعيلة بمعنى مفعلة، **(فحملت بعيسى، فخلقه من روحه،)** وسقط من نسخة، فخلقه، لكنها ثابتة عند ابن إسحٰق والواقدي، **(ونفخه،)** أي اللّٰه تعالى، أي نفخ رسوله جبريل، كما قال تعالى: ﴿فنفخنا فيها من روحنا﴾ [الأنبياء: ٩١]، فأرسلنا إليها روحنا، فهو عطف تفسير للروح.

وفي القاموس: من جملة معانيها النفخ، **(كما خلق ءادم بيده،)** بقدرته وقوته إن مثل عيسى عند اللّٰه، كمثل ءادم خلقه من تراب من تشبيه الغريب بالأغرب، ليكون أقطع للخصم، وأوقع في النفس، **(وإني أدعوك إلى اللّٰه وحده لا شريك له،)** لا كما تزعمه النصارى من التثليث وغيره، **(والموالاة)** المتابعة والمناصرة **(على طاعته، وأن تتبعني وتؤمن بالذي جاءني،**

فإني رسول الله، وإني أدعوك وجنودك إلى الله تعالى، وقد بلغت ونصحت فاقبلوا نصيحتي، وقد بعثت إليكم ابن عمي جعفرًا ومعه نفر من المسلمين، والسلام على من اتبع الهدى.

وبعث الكتاب مع عمرو بن أمية الضمري، فقال النجاشي له عندما قرأ الكتاب: أشهد بالله أنه النبي الأمي الذي ينتظره أهل الكتاب، وأن بشارة موسى براكب الحمار، كبشارة عيسى براكب الجمل، وأن العيان ليس بأشفى من الخبر عنه، ....

فإني رسول الله) إلى الناس كافة، **(وإني أدعوك، و)** أدعو **(جنودك إلى الله تعالى)**، أي طاعته وعبادته، **(وقد بلغت ونصحت)** بضم التاءين على التكلم، **(فأقبلوا)** بهمزة وصل وفتح الموحدة. **(نصيحتي،)** ففيها سعادة الدارين، **(وقد بعثت إليكم ابن عمي جعفرًا،)** قيل هذا في الهجرة الثانية إلى الحبشة في السنة السادسة من النبوة، وبعث الكتاب، كما يأتي كان في سنة ست من الهجرة، واستمر جعفر مقيمًا بالحبشة حتى قدم في خيبر، **(ومعه نفر من المسلمين،)** وسقط قوله، وقد بعثت إلى هنا من رواية الواقدي، وثبت للبيهقي عن ابن إسحٰق **(والسلام على من اتبع الهدى)** الرشاد، **(وبعث الكتاب مع عمرو بن أمية الضمري)** الصحابي المشهور.

قال ابن سعد: أسلم حين انصرف المشركون من أحد، كذا ذكر ابن عبد البر.

قال النووي: والمشهور أنه أسلم قديمًا، وهاجر إلى الحبشة، ثم إلى المدينة.

ذكر ابن إسحٰق أن عمرًا، قال له: يا أصحمة إن علي القول، وعليك الاستماع، إنك كأنك في الرقة علينا منا، وكأنا في الثقة بك منك، لأنا لم نظن بك خيرًا قط إلا نلناه منك، ولم نخفك على شيء قط إلاَّ أمناه، وقد أخذنا الحجة عليك من فيك الإنجيل بيننا وبينك شاهد لا يرد وقاض لا يجور، وفي ذلك موقع الحز، وإصابة المفصل، وإلاَّ فأنت في هذا النبي الأمي، كاليهود في عيسى ابن مريم، وقد فرق النبي ﷺ رسله إلى الناس، فرجاك لما لم يرجهم له، وأمنك على ما خافهم عليه، لخير سالف، وأجر ينتظر، **(فقال النجاشي له: عندما قرأ الكتاب، أشهد بالله إنه النبي الأمي الذي ينتظره أهل الكتاب. وأن بشارة موسى براكب الحمار)** عيسى عليه السلام، **(كبشارة عيسى براكب الجمل)** أحمد ﷺ، **(وأن العيان)** بكسر العين المشاهدة له **(ليس بأشفى من الخبر عنه،)** لأن ما أعلمه من صفاته وأخباره بحقيقة الإسلام وغير ذلك ثبت عندي، وتيقنته بحيث لو عاينته لا أزداد من حيث العلم بتحققه شيئًا، فلا تعارض بين هذا، وبين قوله ﷺ: ليس الخبر كالمعاينة، إن الله عز وجل أخبر موسى بما صنع قومه في العجل، فلم يلق

ولكن أعواني من الحبش قليل، فأنظرني حتى أكثر الأعوان وألين القلوب.

ثم كتب النجاشي جواب الكتاب إلى النبي ﷺ:

بسم الله الرحمٰن الرحيم. إلى محمد رسول الله من النجاشي أصحمة، سلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركات الله الذي لا إلٰه إلا هو الذي هداني للإسلام، أما بعد: فقد بلغني كتابك يا رسول الله، فما ذكرت من أمر عيسى، فورب السماء والأرض إن عيسى عليه الصلاة والسلام لا يزيد على ما ذكرت ثفروقًا، ....

الألواح، فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح، فانكسرت، رواه أحمد وغيره بسند صحيح عن ابن عباس، لأن معناه أن الخبر يفيد العلم بصفة إجمالية، والمعاينة تفيد حصولها وتصورها عند الرائي، وذلك لا يفيده الإخبار، أو الحديث حكم على المجموع، ومنه فعل موسى، وقول النجاشي، أي عندي حق لو رأيته ما زدت على اليقين. كقوله لو كشف الغطاء ما ازددت يقينًا، **(ولكن أعواني من الحبش قليل، فانظرني)** أخرني **(حتى أكثر الأعوان وألين القلوب)** إلى الإسلام.

قال ابن سعد: فأخذ الكتاب، ووضعه على عينيه، ونزل عن سريره، فجلس على الأرض، ثم أسلم وشهد شهادة الحق، وقال: لو كنت أستطيع أن آتيه لأتيته، **(ثم كتب النجاشي جواب الكتاب إلى النبي ﷺ بسم الله الرحمٰن الرحيم،)** ابتدأ بها اقتداءً بكتاب المصطفى، لكنه تأدب، فلم يبدأ باسم نفسه، بل بالاسم الشريف، فقال: **(إلى محمد رسول الله من النجاشي أصحمة)** بوزن أربعة وحاؤه مهملة، وقيل معجمة، وقيل إنه بموحدة بدل الميم، وقيل صحمة بغير ألف، وقيل كذلك، لكن بتقديم الميم على الصاد، وقيل بزيادة ميم في أوّل بدل الألف.

نقله عن ابن إسحٰق الحاكم في المستدرك، والمعروف عن ابن إسحٰق الأوّل، ويتحصل من هذا الخلاف في اسمه ستة ألفاظ لم أرها مجموعة، قاله في الإصابة، وصوب النووي أولها، وقيل اسمه سليم بضم السين، وقيل حازم **(سلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركات الله الذي لا إلٰه إلاَّ هو الذي هداني للإسلام،)** ذكر الله بالإسم الظاهر دون الضمير لقصد الالتذاذ بذكر الله وعظم شأنه، والثناء عليه تعالى:

أعد ذكر نعمان لنا أن ذكره هو المسك ما كررته يتضوع

(أما بعد فقد بلغني كتابك يا رسول الله، فما ذكرت) فيه **(من أمر عيسى، فورب السماء والأرض إن عيسى عليه الصلاة والسلام لا يزيد على ما ذكرت ثفروقًا،)** بضم المثلثة، وسكون

إنه كما ذكرت، وقد عرفنا ما بعثت به إلينا، فأشهد أنك رسول الله صادقًا مصدقًا، وقد بايعتك، وبايعت ابن عمك وأسلمت على يديه لله رب العالمين. وقد بعثت إليك ابني، وإن شئت أتيتك بنفسي فعلت، فإني أشهد أن ما تقوله حق، والسلام عليك ورحمة الله وبركاته.

ثم إنه أرسل ابنه ....

الفاء، وضم الراء، وسكون الواو، ثم قاف يأتي تفسيره بعلاقة ما بين النواة والقشر؛ **(إنه كما ذكرت،)** وأتى بهذا إعلامًا بأنه آمن إيمانًا صحيحًا، وأن ما أخبر به المصطفى عن عيسى، موافق لما عندهم في الكتب، وتلقوه من الأحبار الذين لم يبدلوا؛ وأنه ليس، كما زعم من ضل من النصارى ابن الله، وليس الهًا معه، ولا ثالث ثلاثة، فأقسامه على ذلك إذاعة الآية محمدية، وهي موافقة خبره لكتب الله المنزلة التي لم تبدل، **(وقد عرفنا ما بعثت به إلينا،)** وقد قربنا ابن عمك وأصحابه، كما في الرواية، **(فأشهد أنك رسول الله صادقًا مصدقًا، وقد بايعتك، وبايعت ابن عمك، وأسلمت على يديه لله رب العالمين)**.

وروى أحمد بسند حسن عن ابن مسعود قصة بعث قريش عمرو بن العاصي، وعمارة بن الوليد إلى النجاشي ليرد أهل الهجرة إليهم وفيها قول النجاشي: أنا أشهد أنه رسول الله، وأنه الذي بشر به عيسى في الإنجيل، والله لولا ما أنا فيه من الملك لأتيته، فأكون أنا الذي أحمل نعليه، وأوضئه، وإن ابن مسعود تعجل، فشهد بدرًا، وقد أسلفت لفظ الحديث ثمة، فهو صريح في إسلامه قبل بعث الكتاب سنة ست، فيحتمل أنه أسلم، وكتمه عن قومه حتى بعث إليه الكتاب، فأعلن بالإيمان والعلم لله، **(وقد بعثت إليك بابني)** اسمه أرخى، كما في مغازي التيمي، أو أريخا، كما في دلائل البيهقي عن ابن إسحٰق ذكره الإصابة ودخول الباء على ما يصل بنفسه، قليل وأكثر اللغويين على تعدية بعث فيما يصل بنفسه، كزيد وبالباء فيما لا يصل كالكتاب، كما قال أبو حيان، **(وإن شئت أتيتك بنفسي)** في موضع المفعول لشئت، أي أتياني وجواب الشرط قوله، **(فعلت، فإني أشهد أن ما تقوله حق، والسلام عليك ورحمة الله وبركاته،)** كرر السلام، وجعله ختام الكتاب زيادة في الشوق والتماس الثواب.

وذكر ابن سعد أنه ﷺ بعث إليه مع عمرو بن أمية بكتابين يدعوه في أحدهما إلى الإسلام، والثاني أن يزوجه أم حبيبة، وأن يبعث إليه من عنده من أصحابه، ويحملهم، فأسلم، وفعل ما أمر به، ودعا بحق عاج، فجعل فيه الكتابين، وقال: لن تزال الحبشة بخير ما كان هذان الكتابان بين أظهرها، وجهزهم في سفينتين في إحداهما جعفر ومن معه، **(ثم إنه أرسل ابنه)** في

في أثر من أرسله من عنده مع جعفر بن أبي طالب عم رسول الله، فلما كانوا في وسط البحر غرقوا، ووافى جعفر وأصحابه رسول الله ﷺ وكانوا سبعين رجلاً عليهم ثياب الصوف، منهم اثنان وستون من الحبشة وثمانية من أهل الشام، فقرأ عليهم رسول الله ﷺ القرءان سورة يس إلى آخرها، فبكوا حين سمعوا القرءان وآمنوا وقالوا: ما أشبه هذا بما كان ينزل على عيسى عليه الصلاة والسلام، وفيهم أنزل الله تعالى: ﴿**ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى**﴾ [المائدة/٨٢] إلى آخر الآية، لأنهم كانوا من أصحاب الصوامع.

ستين نفسًا في سفينة (**في أثر من أرسله من عنده مع جعفر بن أبي طالب عم رسول الله ﷺ، فلما كانوا في وسط البحر غرقوا**) يعني ابنه والستين الذين معه، كما عند التيمي والبيهقي عن ابن إسحق، ونجا أصحاب السفينة الأخرى، كما قال، (**ووافى جعفر وأصحابه رسول الله ﷺ، وكانوا سبعين رجلاً عليهم ثياب الصوف منهم اثنان وستون من الحبشة، وثمانية من أهل الشام**) كانوا عنده بالحبشة، وسماهم قتادة، فقال: أبرهة، وإدريس، وأشرف، وأيمن، وبحيرًا، وتمام، وتميم، ونافع، وظن العز بن الأثير أن بحيرًا هو الراهب المشهور، والظاهر أنه غيره، لأنه ﷺ إنما رآه في أرض الشام، وهذا إنما هو بالحبشة وابن الجنوب من الشمال، ولا مانع أن يسمى اثنان باسم واحد.

قاله في الإصابة (**فقرأ عليهم رسول الله ﷺ القرءان سورة يس إلى آخرها**) بدل كل من كل بناءً على المختار أن القرءان باللام، للقدر المشترك بين جميعه وبعضه، وقيل المعرف لجميعه، فهو بدل بعض من كل، (**فبكوا حين سمعوا القرءان وآمنوا، وقالوا ما أشبه**) ما أشد شبه (**هذا بما كان ينزل على عيسى عليه الصلاة والسلام**) لما علموه حين سمعوا القرءان من الأخبار عن عيسى ورسله والبعث وغير ذلك من الآيات العجيبة، (**وفيهم**) كما رواه ابن أبي حاتم وغيره، (**أنزل الله تعالى: ﴿ولتجدن أقربهم﴾**) أي الناس (**﴿مودة للذين آمنوا الذين، قالوا إنا نصارى﴾ إلى آخر الآية، لأنهم كانوا من أصحاب الصوامع**) والتي بعدها ثناء عليهم أيضًا، ولنزولها فيمن أسلم منهم غير الأسلوب، فلم يقل النصارى، كما قال: لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود، والذين أشركوا، فمن بقي على نصرانيته، لا يوصف بأنه قريب للمؤمنين، فضلاً عن كونه أقرب، لا كما يتوهم الجهلة من الآية، وليس قول قتادة نزلت في ناس من أهل الكتاب كانوا على شريعة الحق مما جاء به عيسى، فلما بعث محمد ﷺ آمنوا به، وصدقوه مقابلاً لهذا، بل هو بمعناه غايته أنه أبهم أهل الكتاب، فيحمل على بيان ابن الزبير عند النسائي، وابن عباس عند الطبراني، وسعيد بن جبير عند ابن أبي حاتم؛ أنها نزلت في أصحاب

والثفروق: علاقة ما بين النواة والقمح.

وهذا هو أصحمة الذي هاجر إليه المسلمون في رجب سنة خمس من النبوة، وكتب له النبي ﷺ كتابًا يدعوه في الإسلام مع عمرو بن أمية الضمري سنة ست من الهجرة، فآمن به وأسلم على يد جعفر بن أبي طالب، وتوفي في رجب سنة تسع من الهجرة ونعاه النبي ﷺ يوم توفي وصلى عليه بالمدينة.

وأما النجاشي الذي ولي بعده، وكتب له النبي ﷺ يدعوه إلى الإسلام

النجاشي.

وقيل كما حكاه الخازن نزلت في أربعين من بحران واثنين وثلاثين من الحبشة وثمانية من أهل الشام، ومحصله أنها نزلت في أصحاب النجاشي، وشاركهم غيرهم، والاختلاف في عدة الحبشيين غير ضار، فالأقل داخل في الأكثر، (**والثفروق علاقة ما بين النواة والقمح**) من التمرة، وفي القاموس أنه قمع التمر، أو ما يلتزق به قمعها ونحوه في الصحاح، فتفسير المصنف لا يوافق قولاً منهما إلا بجعل الإضافة بيانية، أي علاقة هي شيء الخ...، فيوافق الأول.

(**وهذا**) النجاشي (**هو أصحمة الذي هاجر إليه المسلمون في رجب سنة خمس من النبوة**) الهجرة الأولى، ثم هاجروا إليه بعد ذلك بقليل الهجرة الثانية، كما مر تفصيله، (**وكتب له النبي ﷺ، كتابًا يدعوه فيه إلى الإسلام،**) وكتابًا آخر، بأن يزوجه أم حبيبة، ويحمل إليه من عنده من أصحابه، وبعثهما (**مع عمرو بن أمية**) الضمري (**سنة ست من الهجرة، فآمن به وأسلم على يد جعفر بن أبي طالب، وتوفي في رجب سنة تسع من الهجرة**) عند الأكثر.

وقيل سنة ثمان قبل فتح مكة، كما ذكره البيهقي في الدلائل، (**ونعاه**) أي أخبر بموته (**النبي ﷺ يوم توفي وصلى عليه بالمدينة،**) وأخرج أصحاب الصحيح قصة صلاته عليه صلاة الغائب من طرق عن جابر: لما مات النجاشي، قال ﷺ: قد مات اليوم عبد صالح، يقال له أصحمة، فقوموا فصلوا فصفنا خلفه.

وعند ابن شاهين والدارقطني عن أنس، قال ﷺ: قوموا فصلوا على أخيكم النجاشي، فقال بعضهم: يأمرنا أن نصلي على علج من الحبشة، فأنزل اللَّه: ﴿وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن باللَّه﴾ [آل عمران: ١٩٩]، إلى آخر السورة، وللدارقطني وغيره عن أبي هريرة، فوثب ﷺ، ووثبنا معه حتى جاء المصلي، فقام، فصففنا وراءه، فكبرا أربع تكبيرات.

وروى ابن إسحٰق عن عائشة، لما مات النجاشي، كما نتحدث أنه لا يزال يرى على قبره نور أخرجه أبو داود، وترجم عليه النور يرى على قبر الشهداء.

(**وأما النجاشي الذي ولي بعده، وكتب له النبي ﷺ**) كتابًا (**يدعوه إلى الإسلام،**) روى

فكان كافرًا، لم يعرف إسلامه ولا اسمه، وقد خلط بعضهم ولم يميز بينهما.

وفي صحيح مسلم عن قتادة: أن نبي الله ﷺ كتب إلى كسرى وإلى قيصر وإلى النجاشي وإلى كل جبار يدعوهم إلى الله، وليس بالنجاشي الذي صلى عليه.

البيهقي عن ابن إسحٰق، قال: هذا كتاب من النبي محمد ﷺ إلى النجاشي الأصحم، عظيم الحبشة، سلام على من اتبع الهدى، وآمن بالله ورسوله، وشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، لم يتخذ صاحبة، ولا ولدًا، وأن محمدًا عبده ورسوله، وأدعوك بدعاية الله، فإني أنا رسوله، فأسلم تسلم، يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم، أن لا نعبد إلاّ الله، ولا نشرك به شيئًا، ولا يتخذ بعضنا بعضًا أربابًا من دون الله، فإن تولوا، فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون، فإن أبيت فعليك إثم النصارى من قومك.

قال الحافظ ابن كثير: الظاهر أن هذا الكتاب إنما هو إلى النجاشي الذي ولي بعد المسلم صاحب جعفر، وذلك حين كتب إلى ملوك الأرض يدعوهم إلى الله قبل الفتح.

قال الزهري: كانت كتبه ﷺ واحدة، يعني نسخة واحدة، وكلها فيها هذه الآية، وهي مدنية بلا خلاف انتهى، ومراد الزهري كتبه إلى أهل الكتاب، وهم النجاشيان، وهرقل، والمقوقس، وإلا فكتاب كسرى وغيره ليس فيه الآية، كما يتلى عليك، **(فكان كافرًا لم يعرف إسلامه ولا اسمه،)** لأن النجاشي اسم لكل من ملك الحبشة، وأما قوله في الكتاب الأصحم، فقال ابن كثير: لعله مقحم من الراوي بحسب ما فهمه، **(وقد خلط بعضهم ولم يميز بينهما،)** فظنهما واحدًا، **(وفي صحيح مسلم)** ما يرد عليه، ويصرح بأنهما اثنان؛ فإنه أخرج **(عن قتادة)** بن دعامة عن أنس **(أن نبي الله ﷺ كتب إلى كسرى، وإلى قيصر، وإلى النجاشي، وإلى كل جبار)** عنيد، كما هو رواية مسلم، **(يدعوهم إلى الله، وليس بالنجاشي الذي صلى عليه،)** فصرح أنس بأنه غيره، كما هو الواقع عند مسلم لا قتادة، كما أوهمه المصنف، وقد كتب لكل منهما، كما بينه البيهقي عن ابن إسحٰق.

وروى الطبراني عن المسور، قال: خرج ﷺ إلى أصحابه، فقال: إن الله بعثني للناس كافة، فأدوا عني، ولا تخلفوا علي، فبعث عبد الله بن حذافة إلى كسرى، وسليطًا إلى هوذة واليمامة، والعلاء إلى المنذر بهجر، وعمر بن العاصي إلى جيفر، وعباد ابني الجلندي بعمان، ودحية إلى قيصر، وشجاع بن وهب إلى ابن أبي شمر، وعمرو بن أمية إلى النجاشي، فرجعوا جميعًا قبل وفاته ﷺ غير عمرو بن العاصي.

قال في الفتح: وراد أصحاب السير أنه بعث المهاجر إلى الحرث بن عبد كلال، وجرير إلى ذي الكلاع، والسائب إلى مسيلمة، وحاطبًا إلى المقوقس، وبين أنس عند مسلم أن

وكتب ﷺ إلى المقوقس ملك مصر والإسكندرية واسمه جريج بن مينا.

بسم الله الرحمٰن الرحيم. من محمد عبد الله ورسوله، إلى المقوقس عظيم القبط، سلام على من اتبع الهدى، أما بعد: فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، يؤتك ....

النجاشي الذي بعث إليه مع هؤلاء غير النجاشي الذي أسلم انتهى، والله أعلم.

(وكتب ﷺ إلى المقوقس) بضم الميم، وفتح القاف، وسكون الواو، وكسر القاف الثانية، آخره مهملة.

قال البرهان: معناه المطول البناء، وفي القاموس، وحياة الحيوان أنه لقب له، ولطائر مطوق طوقًا سواده في بياض، كالحمام، وليس فيهما ما يشعر بالوصف الذي ذكره البرهان، **(ملك مصر والإسكندرية)** بكسر الهمزة، وتفتح وسكون السين، والنون، وفتح الكاف، والدال المهملة، وبالراء بلد، على طرف بحر المغرب من آخر حد مصر نسبت إلى بانيها الإسكندر الرومي، **(واسمه جريج)** بضم الجيم الأولى **(ابن مينا)** بن قرقوب أمير القبط بمصر من ملك الروم، ذكره ابن منده، وأبو نعيم في الصحابة تعلقًا بما روياه، ومن قبلهما ابن قانع من طريق ابن إسحٰق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، قال: حدثني المقوقس، قال: أهديت إلى النبي ﷺ قدح قوارير، فكان يشرب فيه، وأنكر ابن الأثير ذكره، فقال: لا وجه لذكره في الصحابة، فإنه لم يزل نصرانيًا، ومنه فتح المسلمون مصر في خلافة عمر، ولم يصب من ذكره في الصحابة انتهى.

(بسم الله الرحمٰن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله) وفي رواية من محمد رسول الله **(إلى المقوقس)** لقبه، كما علم قبل، وهو لقب لكل من ملك مصر والإسكندرية، وقيل ملك مصر والشام فرعون، فإن إضيف إليهما الإسكندرية، فالعزيز كما في سيرة مغلطاي، **(عظيم القبط)** بالكسر اسم لنصارى مصر الواحد قبطي على القياس، كما في القاموس، **(سلام على من اتبع الهدى)** الرشاد، **(أما بعد)** أي مهما يكن من شيء، كما قال سيبويه، قال الكرماني: إن قلت أما للتفصيل، فأين القسيم؟ قلت: التقدير، أما الابتداء فإسم الله، وأما المكتوب، فهو من محمد الخ...، وأما المكتوب به، فهو ما ذكر في الحديث.

قال الحافظ: وهو توجيه مقبول، لكنه لا يطرد في كل موضع، ومعناها الفصل بين الكلامين، وقال العيني: هذا تعسف وذهول، فإن أمالها استعمالاً، لأن التفصيل، وهو الذي يطلب له القسيم، والآخر الاستئناف من غير أن يتقدمها كلام، كما هنا، ولم يقل أحد إنها في مثل هذا الموضع تقتضي القسيم، والتحقيق ما قلنا، كذا قال: فليتأمل، **(فإني أدعوك بدعاية)** بكسر الدال كلمة التوحيد، وفي لفظ بداعية، أي دعوة **(الإسلام أسلم تسلم يؤتك)** مجزوم جواب ثان

الله أجرك مرتين، فإن توليت فعليك إثم القبط، يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئًا ولا يتخذ بعضنا بعضًا أربابًا من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون.

وبعث به مع حاطب بن أبي بلتعة، فتوجه إليه ....

للأمر، أو بدل اشتمال منه، أو معطوف عليه، بحذف العاطف، فلا يرد أن جواب الأمر حصل بقوله تسلم، أو جواب لأمر محذوف هو، وأسلم يؤتك، كما في رواية أخرى، فكرر الأمر للتأكيد، أو الأول للدخول في الإسلام، والثاني للدوام عليه **(الله أجرك مرتين)**.

قال ابن المنير: مؤمن أهل الكتاب لا بد أن يكون مؤمنًا بنبينا ﷺ، لما أخذ الله عليهم من العهد والميثاق، فإذا بعث، فإيمانه مستمر، فكيف يتعدد إيمانه حتى يتعدد أجره، ثم أجاب بأن إيمانه الأول، بأن الموصوف، بكذا رسول، والثاني بأن محمدًا هو الموصوف، فظهر التغاير فثبت التعدد.

قال الحافظ: ويحتمل أن يكون تعدد أجره، لكونه لم يعاند، كما عاند غيره ممن أضله الله على علم، فحصل له الأجر الثاني، لمجاهدته نفسه على مخالفة أنظاره، **(فإن توليت، فعليك)** مع إثمك **(إثم القبط)** والمراد رعاياه الذين ينقادون له، سواء كانوا من القبط، أو غيرهم، فنبه بذكر طائفة على بقية الطوائف **(يا أهل الكتاب)** بواو وبدونها، كما أفاده البرهان، وقد صرح في الإصابة بأن هذا الكتاب مثل الكتاب إلى هرقل **(تعالوا إلى كلمة سواء)** أي عدل ونصف **(بيننا وبينكم)** نستوي نحن وأنتم فيها صفة لكلمة مرادًا بها الجمل المفيدة، وفسرت بقوله **(أن لا نعبد إلاَّ الله، ولا نشرك به شيئًا، ولا يتخذ بعضنا بعضًا أربابًا من دون الله، فإن تولوا، فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون)** وختم الكتاب كما في الرواية، وحكمة كتب هذه الآية أن القبط وعظيمهم نصارى، وقد جمع النصارى الثلاثة الأشياء المذكورة في الآية، فعبدوا غير الله، وهم اليعقوبية فرقة منهم الذين، قالوا: إن الله هو المسيح ابن مريم، وأشركوا به في العبادة غيره، كالذين، قالوا: إن الله ثالث ثلاثة، واتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دون الله، فاتبعوهم في تحليل ما حرم، وتحريم ما أحل **(وبعث به مع حاطب ابن أبي بلتعة)** بفتح الموحدة، وسكون اللام، ففوقية، فمهملة مفتوحتين القرشي، مولاهم اللخمي، المتفق على شهوده بدرًا، **(فتوجه إليه)** وحده.

ذكر السهيلي؛ أنه ﷺ، بعث معه جبرًا بجيم وموحدة، مكبر مولى أبي رهم الغفاري، وهو وهم، فالذي في الاستيعاب والإصابة وغيرهما أن جبرًا كان من القبط، وأنه رسول المقوقس بمارية إليه ﷺ.

إلى مصر، فوجده بالاسكندرية، فذهب إليها، فوجده في مجلس مشرف على البحر، فركب سفينة إليه وحاذى مجلسه وأشار بالكتاب إليه، فلما رآه أمر بإحضاره بين يديه، فلما جيء به إليه، ووقف بين يديه، ونظر إلى الكتاب فضه وقرأه، وقال لحاطب: ما منعه إن كان نبيًا أن يدعو علي فيسلط علي؟ فقال له حاطب: وما منع عيسى أن يدعو على من خالفه أن يسلط عليه؟ فاستعاد منه الكلام مرتين ثم سكت، فقال له حاطب:

إنه قد كان قبلك ....

قال سعيد بن عفير: فالقبط تفتخر بأنه منهم **(إلى مصر)** بدل الاشتمال من إليه على نية تكرار العامل، فلا يرد أن الفعل لا يتعدى بجر في جر، متحدين لفظًا، ومعنى فلا يقال مررت بزيد بعمر، وبخلاف مررت بزيد بالبرية، **(فوجده بالإسكندرية، فذهب إليها، فوجده في مجلس مشرف)** صفة، أي مطلع **(على البحر، فركب سفينة،)** وقصد بها **(إليه، وحاذى مجلسه)** مكان جلوسه، **(وأشار بالكتاب إليه؛)** بأن جعله بين أصبعيه، وأشار به، **(فلما رآه أمر بإحضاره بين يديه،)** هكذا في رواية ابن عبد الحكم في فتوح مصر، ووقع في العيون خرج حاطب إلى الإسكندرية، فانتهى إلى حاجبه، فلم يلبثه أن أوصل إليه الكتاب، ويحتمل الجمع، بأنه لما خرج من السفينة لقيه الحاجب، فأوصله سريعًا إلى المقوقس لعلمه بأمره بإحضاره، **(فلما جيء به إليه، ووقف بين يديه، ونظر في الكتاب فضه،)** فك ختمه، كذا في كثير من النسخ بلا واو، وفي بعضها بها، وهي زائدة، لأنه جواب لما، **(وقرأه، وقال لحاطب ما منعه إن كان نبيًا أن يدعو علي فيسلط علي، فقال له حاطب: وما منع عيسى أن يدعو على من خالفه أن يسلط عليه)**.

زاد ابن عبد الحكم، فوجم له المقوقس، **(فاستعاد منه الكلام مرتين)** لينظر هل يتلعثم، وكأنه جوز أن جوابه أولاً إتفاقي، **(ثم سكت،)** لما أفحمه بالحجة، وعند البيهقي عن حاطب، قال: بعثني ﷺ بكتاب إلى المقوقس، فجئته، فأنزلني في منزل، وأقمت عنده، ثم بعث إلي، وقد جمع بطارقته، وقال: إني سأكلمك بكلام، وأحب أن تفهمه مني، قلت هلم، قال: أخبرني عن صاحبك أليس هو نبي؟ فقلت: بلى هو رسول الله، قال: فما له لم يدع على قومه حيث أخرجوه من بلده، فقلت له: أتشهد أن عيسى ابن مريم رسول الله، فما له حيث أخذه قومه، فأرادوا أن يصلبوه، أن لا يكون دعا عليهم، بأن يهلكهم الله حتى رفعه الله، فقال له: أحسنت أنت حكيم جئت من عند حكيم، ولا يتوهم منافاة بين هاتين الروايتين، فإنه سأله بما ذكره المصنف حين جاء بالكتاب، ثم أنزله وأكرمه، ثم أحضره بعد مع بطارقته، فسأله عن هذا السؤال الثاني، ووعظه حاطب أول قدومه عليه لما سكت، **(فقال له حاطب: إنه قد كان قبلك)** بمصر

رجل يزعم أنه الرب الأعلى، فأخذه الله نكال الآخرة والأولى، فانتقم به ثم انتقم منه، فاعتبر بغيرك، ولا يعتبر غيرك بك.

قال: إن دينًا لن ندعه إلا لما هو خير منه.

فقال حاطب: ندعوك إلى دين الله وهو الإسلام الكافي به الله فَقْدَ ما سواه، إن هذا النبي ﷺ دعا الناس فكان أشدهم عليه قريش، وأعداهم له اليهود، وأقربهم منه النصارى، ولعمري ما بشارة موسى بعيسى إلا كبشارة عيسى بمحمد ﷺ، وما دعاؤنا إياك إلى القرءان إلا كدعائك أهل التوراة إلى الإنجيل، وكل نبي أدرك قومًا فهم من أمته، فالحق عليهم أن يطيعوه، فأنت ممن أدرك هذا

(**رجل، يزعم أنه الرب الأعلى**) على كل من يلي أمركم، وهو فرعون، (**فأخذه اللَّه**) أهلكه بالغرق (**نكال،**) أي عقوبة، أي جعله نكالاً، وعبرة لغيره (**الآخرة،**) أي هذه الكلمة (**والأولى،**) أي قوله قبلها ما علمت لكم من إله غيري، وكان بينهما أربعون سنة، وقيل الأولى الدنيا بالإغراق، والآخرة يوم القيامة بالإحراق، (**فانتقم به، ثم انتقم منه، فاعتبر بغيرك ولا يعتبر غيرك بك،**) بأن تفعل ما يوجب النقمة، فتصير عبرة لغيرك.

فالمراد نهيه عن كونه هذه الصفة، لا نهي غيره من الإعتبار به إن لو وقع فيما يوجب النقمة، وسقط غيرك من العيون، فقال البرهان: بالبناء للمفعول على الأحسن، ويجوز بناؤه للفاعل، (**قال: إن لنا دينًا لن ندعه إلاّ لما هو خير منه، فقال حاطب: ندعوك إلى دين اللَّه، وهو الإسلام**) التوحيد المبعوث به الرسل من قبل، (**الكافي به اللَّه، فقد**) بفتح الفاء، وإسكان القاف، ودال مهملة مفعول به (**ما سواه،**) أي المغني به عن غيره الذي، فقد بحيث لا يجوز التمسك به، ومن يبتغ غير الإسلام دينًا، فلن يقبل منه، إن الدين عند اللَّه الإسلام، (**إن هذا النبي ﷺ دعا الناس، فكان أشدهم عليه قريش**) قومه حسدًا، وتكذيبًا بالحق مع اعترافهم به، (**وأعداهم له يهود**) بالرفع بلا تنوين، لأنه لا ينصرف للعلمية والتأنيث، مع تيقنهم أنه النبي المبشر به في كتبهم، (**وأقربهم منه النصارى**) الذين آمنوا به، (**ولعمري ما بشارة موسى بعيسى**) التي تحققتها أنت (**إلاّ كبشارة عيسى بمحمد ﷺ،**) فيجب عليك اتباعه، (**وما دعاؤنا إياك إلى القرءان إلاّ كدعائك أهل التوراة**) بالنصب مفعول المصدر (**إلى الإنجيل،**) فكما تعتقد أن ذلك حق، يجب عليك أن تعتقد حقيقة الإسلام، وأن رسالة محمد ﷺ ثابتة يجب اتباعها، (**وكل نبي أدرك قومًا فهم من أمته، فالحق**) الثابت الواجب (**عليهم أن يطيعوه، وأنت ممن أدرك هذا**

النبي، ولسنا ننهاك عن دين المسيح ولكننا نأمرك به.

فقال المقوقس: إني قد نظرت في أمر هذا النبي. فوجدته لا يأمر بمزهود فيه، ولا ينهى عن مرغوب فيه، ولم أجده بالساحر الضال، ولا الكاهن الكاذب، ووجدت معه آلة النبوة بإخراج الخبء والإخبار بالنجوى وسأنظر.

النبي،) فالحق عليك اتباعه، **(ولسنا ننهاك عن دين المسيح)** عيسى، **(ولكنا نأمرك به،)** لأن من دينه الأمر باتباع المصطفى، ومبشرًا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد، **(فقال المقوقس: إني قد نظرت في أمر هذا النبي، فوجدته لا يأمر بمزهود فيه،)** بل يأمر بما تفرح وترغب فيه القلوب النيرة، والعقول السليمة، وإنما يجحد بعضهم بطرًا وكبرًا، **(ولا ينهى عن مرغوب فيه)** عند أولي الألباب.

وفي الروض: ولا ينهى إلاَّ عن مرغوب عنه، **(ولم أجده بالساحر الضال)** لنفسه، ولغيره، **(ولا الكاهن الكاذب، ووجدت معه آلة النبوة،)** كذا في العيون، أي علامتها عبر عنها بالآلة، لأنها سبب في تحقيقها وإظهارها، فأشبهت الآلة. وفي الروض آية مفرد آي وهي العلامة بلا تكلف **(بإخراج الخبء)** بفتح الخاء المعجمة تليها موحدة فهمزة الغائب المستور، كأنه يشير إلى الإخبار بالمغيبات، **(والإخبار بالنجوى،)** أي يعلم ما يتناجون به حقيقة، وهو من جملة الأخبار بالغيب.

قال البيضاوي: والنجوى مصدر، أو جمع نجي، وفي المصباح ناجيته ساررته، والإسم النجوى، **(وسأنظر،)** وهذا علمه المقوقس من الأخبار الواردة عليه بذلك قبل كتابة المصطفى إليه، فقد ذكر الواقدي بإسناد له عن المغيرة بن شعبة في قصة خروجهم من الطائف إليه قبل الإسلام المغيرة، قال: لما دخلنا عليه، قال: ما صنعتم فيما دعاكم إليه محمد؟ قالوا: ما تبعه منا رجل واحد، قال: كيف صنع قومه؟ قالوا: تبعه أحداثهم، وقد لاقاه من خالفه في مواطن كثيرة، قال: فإلى ماذا يدعو؟ قالوا: إلى أن نعبد اللّٰه وحده، ونخلع ما كان يعبد آباؤنا، ويدعو إلى الصلاة، والزكاة، وصلة الرحم، ووفاء العهد، وتحريم الزنا والربا والخمر، فقال المقوقس: هذا نبي مرسل إلى الناس كافة، ولو أصاب القبط والروم لاتبعوه، وقد أمرهم بذلك عيسى، وهذا الذي تصفون منه نعت الأنبياء من قبله، وستكون له العاقبة حتى لا ينازعه أحد، ويظهر دينه إلى منتهى الخف والحافر، فقالوا: لو دخل الناس كلهم معه ما دخلنا معه، فهز المقوقس رأسه، وقال: أنتم في اللعب، ثم سألهم عن نحو ما وقع في قصة هرقل من سؤاله لأبي سفيان، وفي آخره فما فعلت يهود يثرب، قلنا: خالفوه، فأوقع بهم، قال: هم قوم حسد، أما أنهم يعرفون من أمره مثل ما

وأخذ كتاب النبي ﷺ فجعله في حق من عاج ودفعه لجارية له، ثم دعا كاتبًا له يكتب بالعربية، فكتب إلى النبي ﷺ:

بسم الله الرحمٰن الرحيم، لمحمد بن عبد الله من المقوقس عظيم القبط، سلامٌ عليك، أما بعد: فقد قرأت كتابك وفهمت ما ذكرت فيه وما تدعو إليه، وقد علمت أن نبيًا قد بقي، وكنت أظن أن يخرج بالشام، وقد أكرمت رسولك وبعثته إليك بجاريتين لهما مكان من القبط عظيم، وكسوة وأهديت إليك بغلة لتركبها والسلام.

نعرف، (**وأخذ كتاب النبي ﷺ**) وضمه إلى صدره، وقال: هذا زمان النبي الذي نجد نعته في كتاب اللَّه، رواه ابن عبد الحكم، (**فجعله في حق من عاج**،) ثم ختم عليه، كما في الرواية، (**ودفعه لجارية له**،) لتحفظه، قال البرهان: لا أعرف اسمها، (**ثم دعا كاتبًا له يكتب بالعربية**،) قال البرهان: لا أعرف اسمه، (**فكتب إلى النبي ﷺ**) كتابًا صورته (**بسم اللَّه الرحمٰن الرحيم لمحمد بن عبد اللَّه من المقوقس عظيم القبط سلام عليك**،) كما في الرواية، فتأدب، فقدم اسم المصطفى، ولم يصف نفسه بالملك، بل كتب مثل ما كتب له، (**أما بعد فقد قرأت كتابك، وفهمت ما ذكرت فيه، وما تدعو إليه، وقد علمت أن نبيًا قد بقي**) خاتم النبيين، (**وكنت أظن أن يخرج من الشام**،) لأنه مخرج الأنبياء من قبله، (**وقد أكرمت رسولك**) بالضيافة، وقلة المكث عندي، وسرعة إذني في دخوله علي.

قال حاطب: وقد كان مكرمًا لي في الضيافة، وقلة اللبث ببابه ما أقمت عنده إلاَّ خمسة أيام، وإن وفود العجم ببابه منذ شهرين وأكثر، وأمر لي بمائة دينار وخمسة أثواب، ذكره الواقدي وغيره، (**وبعثته إليك بجاريتين**) مارية وأختها سيرين، ولم يذكر الثالثة، وهي أختهما، فيصير بالصاد عند مغلطاي، والسين عند اليعمري وغيره، بل اقتصر عليهما لحسنهما وجمالهما، كما قال (**لهما مكان من القبط عظيم وكسوة**) هي عشرون ثوبًا لينًا من قباطي مصر، كما أسلفه المصنف في ترجمة مارية.

وروى ابن عبد الحكم مرسلاً؛ أنها بقيت حتى كفن ﷺ في بعضها، والصحيح ما في الصحيح عن عائشة: أنه كفن في ثياب يمانية، (**وأهديت إليك بغلة**،) ذكرها في الكتاب، لأنها كانت من مراكبه، وهي دلدل، ولذا، قال: (**لتركبها**) ولم يذكر فيه الحمار، وهو يعفور، ولا الألف مثقال ذهبًا، ولا العسل الذي من بنها، بكسر الموحدة وفتحها، كما تقدم في مارية، لحقارة ذلك عند الملوك، فلا يذكر في الكتب، وللطبراني عن عائشة أنه أهدى له مكحلة عيدان شامية ومرآة ومشطًا (**والسلام**).

ولم يزد على هذا، ولم يسلم.
وكتب ﷺ إلى المنذر بن ساوى:

وذكر الواقدي وابن عبد الحكم من طريق أبان بن صالح، قال: أرسل المقوقس إلى حاطب، فقال: أسألك عن ثلاث، فقال: لا تسألني عن شيء إلا صدقتك، قال: إلام يدعو محمد، قلت: إلى أن يعبد اللّٰه وحده، ويأمر بخمس صلوات في اليوم والليلة، وصيام رمضان، وحج البيت، والوفاء بالعهد، وينهى عن أكل الميتة والدم إلى أن قال: صفه لي، فوصفته، فأوجزت، قال: قد بقيت أشياء لم تذكرها في عينيه حمرة، قلت: ما تفارقه وبين كتفيه خاتم النبوة يركب الحمار، ويلبس الشملة، ويجتزىء بالتمرات، والكسر لا يبالي من لاقى من عم، ولا ابن عم، قلت: هذه صفته، قال: قد كنت أعلم أن نبيًا قد بقي، وكنت أظن أن مخرجه من الشام، وهناك كانت تخرج الأنبياء قبله، فأراه قد خرج في أرض العرب في أرض جهد وبؤس، والقبط لا تطاوعني على اتباعه، وأنا أضن بملكي أن أفارقه، وسيظهر على البلاد، وينزل أصحابه من بعده بساحتنا هذه حتى يظهروا على ما ههنا، وأنا لا أذكر للقبط من هذا حرفًا، ولا أحب أن تعلم بمحاورتي إياك أحدًا.

قال حاطب: فذكرت قوله لرسول اللّٰه ﷺ، فقال: ضن الخبيث بملكه، ولا بقاء لملكه اهـ، فكان كما قال، **(ولم يزد)** المقوقس **(على هذا، ولم يسلم)**، بل استمر على نصرانيته حتى فتح المسلمون منه مصر في خلافة عمر، وغلط ابن الأثير وغيره من الحفاظ ابن منده وأبا نعيم وابن قانع في ذكرهم له في الصحابة تشبثًا بما أخرجوه من طريق ابن إسحٰق عن الزهري عن عبيد اللّٰه، قال: حدثني المقوقس، قال: أهديت إلى النبي ﷺ قدح قوارير، فكان يشرب فيه، ولا أدري ما وجه إثباتهم الصحبة له من هذا الخبر، فإنه بفرض أن التصلية منه لا يلزم إسلامه، لأن النصارى تعترف بنبوته، فيصلون عليه، ويزعمون أنها إلى العرب، ولم يقل أحد أنه سافر، واجتمع بالنبي ﷺ حتى يكون صحابيًا، فما هذا إلا غلط على غلط، **(وكتب ﷺ إلى المنذر بن ساوى)** بن الأخنس بن بيان بن عمرو بن عبد اللّٰه بن زيد بن عبد اللّٰه بن دارم، التميمي، الدارمي العبدي، لأنه من ولد عبد اللّٰه بن دارم المذكور لا من عبد القيس، كما ظنه بعض الناس، أفاد ذلك الرشاطي.

روى إسحٰق بن راهويه، ومن طريق الطبراني وابن قانع من سليمٰن بن نافع العبدي عن أبيه، قال: وفد المنذر بن ساوى من البحرين، ومعه أناس، وأنا غليم أمسك جمالهم، فذهبوا بسلاحهم، فسلموا على النبي ﷺ، ووضع المنذر سلاحه، ولبس ثيابًا كانت معه، ومسح لحيته بدهن، فأتى نبي اللّٰه، وأنا مع الجمال أنظر إلى نبي اللّٰه.

ذكر الواقدي بإسناده عن عكرمة قال: وجدت هذا الكتاب في كتب ابن عباس بعد موته، فنسخته فإذا فيه:

بعث رسول الله ﷺ العلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوى وكتب إليه كتابًا يدعوه فيه إلى الإسلام. فكتب المنذر إلى رسول الله ﷺ: أما بعد، يا رسول الله فإني قد قرأت كتابك على أهل البحرين، فمنهم من أحب الإسلام وأعجبه ودخل فيه، ومنهم من كرهه، وبأرضي يهود ومجوس، فأحدث إلي في ذلك أمرك.

فكتب إليه في ذلك رسول الله ﷺ: بسم الله الرحمٰن الرحيم، من

قال المنذر: قال لي ﷺ رأيت منك ما لم أر من أصحابك، فقلت: أشيء جبلت عليه، أو أحدثته، قال: لا، بل جبلت عليه، فأسلموا، قال سليمٰن وعاش أبي مائة وعشرين سنة، قال في الإصابة: ولم يثبت ذلك الأكثر، بل قالوا: لم يكن في الوفد، وإنما كتب معهم بإسلامه، وسليمٰن ذكره ابن أبي حاتم عن أبيه، ولم يذكر فيه جرحًا، والقصة معروفة للأشج، واسمه المنذر بن عائذ، وأظن سليمٰن وهم في ذكر سن أبيه، لأنه لو كان غلامًا سنة الوفود، وعاش هذا القدر لبقي إلى سنة عشرين ومائة، وهو باطل، فلعله، قال مائة وعشر، لأن أبا الطفيل آخر الصحابة موتًا، وأكثر ما قيل في عام موته سنة عشر ومائة انتهى. ومع هذا، فذكر المنذر بن ساوى في القسم الأول موافقة للأقل، ثم في القسم الثالث موافقة للأكثر.

و (**ذكر الواقدي بإسناده عن عكرمة، قال: وجدت هذا الكتاب في كتب ابن عباس بعد موته، فنسخته**) نقلته، (**فإذا فيه بعث رسول الله ﷺ العلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوى، وكتب إليه كتابًا يدعوه فيه إلى الإسلام،**) لم نر من ذكر لفظ هذا الكتاب، فإنما هذا إخبار بشيء مما اشتمل عليه الكتاب، كما تقول قرأت القرءان، فوجدت فيه أمر الساعة، وبعث من في القبور وغير ذلك مع أنك لم تذكر شيئًا من القرءان، (**فكتب المنذر،**) لما وصل إليه الكتاب، وآمن (**إلى رسول الله ﷺ، أما بعد يا رسول الله، فإني قرأت كتابك على أهل البحرين**) كتثنية بحر في حال النصب والجر، قاعدة من قواعد اليمن، وعمل من أعمالها، كذا في النور، ولا يخالفه قول المصنف كغيره إن البحرين اسم لإقليم مشهور، مشتمل على مدن معروفة قاعدتها هجر، لأن المراد بالقاعدة الجانب الكبير، كالإقليم، فلا ينافي أن هجر قاعدة من قواعده، (**فمنهم من أحب الإسلام، وأعجبه ودخل فيه،**) أي آمن، (**ومنهم من كرهه،**) فلم يدخل فيه (**وبأرضي يهود ومجوس**) باقين على كفرهم، (**فأحدث**) بهمزة قطع، وكسر الدال ابعث (**إلي في ذلك أمرك**) افعل فيهم، (**فكتب إليه في ذلك رسول الله ﷺ بسم الله الرحمٰن الرحيم، من**

محمد رسول الله إلى المنذر بن ساوى، سلام عليك فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، وأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله. أما بعد، فإني أذكرك الله عز وجل، فإنه من ينصح فإنما ينصح لنفسه، وأنه من يطع رسلي ويتبع أمرهم فقد أطاعني، ومن نصح لهم فقد نصح لي، وإن رسلي قد أثنوا عليك خيرًا، ....

محمد رسول اللّٰه إلى المنذر بن ساوى سلام عليك) خاطبه بالسلام، لأن هذا الكتاب، كما ترى بعد إسلامه، **(فإني أحمد إليك اللّٰه الذي لا إلٰه إلاَّ هو، وأشهد أن لا إلٰه إلاَّ اللّٰه، وأن محمدًا رسول اللّٰه،)** لعله قصد بكتب الشهادتين تعليمهم إياهما، **(أما بعد)**.

قال في فتح الباري: اختلف في أول من قالها، فقيل داود عليه السلام، وقيل يعرب بن قحطان، وقيل كعب بن لؤي، وقيل قس بن ساعدة، وقيل سحبان.

وفي غرائب مُلك للدارقطني: أن يعقوب عليه السلام قالها، فإن ثبت وقلنا: إن قحطان من ذرية إسمٰعيل، فيعقوب أول من قالها مطلقًا، وإن قلنا إن قحطان قبل إبرٰهيم، فيعرب أول من قالها، وفي الفتح أيضًا في كتاب الجمعة، قيل: أول من قالها داود رواه الطبراني مرفوعًا عن أبي موسى، وفي إسناده ضعف، وروى عبد بن حميد، والطبري عن الشعبي موقوفًا إنها فصل الخطاب الذي أعطيه.

وروى الدارقطني بسند رواه في غرائب مُلك أول من قالها يعقوب.

وروى الفاكهي كعب بن لؤي بسند ضعيف، وقيل يعرب بن قحطان، وقيل سحبان وائل، وقيل قس بن ساعدة، والأول أشبه، ويجمع بينه وبين غيره بأنه بالنسبة إلى الأولية المحضة، والبقية بالنسبة إلى العرب خاصة، ثم يجمع بينها بالنسبة إلى القبائل انتهى، **(فإني أذكرك اللّٰه،)** أي أوامره ونواهيه إشارة إلى أنه لا ينبغي عبادة غيره **(عز وجل،)** ولا الخروج عن أحكامه لأحد، لأنها معلومة على لسان الرسل، فكأنها من المعلوم الحاصل للجاهل بها مجرد غفلة، **(فإنه من ينصح، فإنما ينصح لنفسه)** لعود ثواب نصحه عليها، **(وإنه من يطع رسلي ويتبع أمرهم)** عطف تفسير **(فقد أطاعني،)** ومن يطع الرسول فقد أطاع اللّٰه، **(ومن نصح لهم فقد نصح لي)** والدين النصيحة، **(وإن رسلي)** لا يعارض هذا قوله أولا إنه بعث له العلاء بن الحضرمي لإحتمال أنه اجتمع معه عند المنذر أحد من المسلمين، فسماهم كلهم رسلاً، أو أطلق الجمع على ما فوق الواحد، فقد ذكر الشامي أنه بعث أبا هريرة مع العلاء، وأوصاه به خيرًا، **(قد أثنوا عليك خيرًا)** من قبولك الحق، وانقيادك إلى الإيمان.

ذكر السهيلي في الروض: أن العلاء، لما قدم عليه، قال له: يا منذر إنك عظيم العقل في الدنيا، فلا تصغرن عن الآخرة، إن هذه المجوسية شردين، ليس فيها تكرم العرب، ولا علم أهل

وإني قد شفعتك في قومك، فاترك للمسلمين ما أسلموا عليه، وعفوت عن أهل الذنوب فاقبل منهم، وإنك مهما تصلح فلن نعزلك عن عملك، ومن أقام على يهوديته أو مجوسيته فعليه الجزية.

الكتاب ينكحون ما يستحيا من نكاحه، ويأكلون ما يتكرم عن أكله، ويعبدون في الدنيا نارًا تأكلهم يوم القيامة، ولست بعديم عقل ولا رأي، فانظر هل ينبغي لمن يكذب في الدنيا أن لا تصدقه، ولمن لا يخون أن لا تأمنه، ولمن لا يخلف أن لا تثق به؟ فإن كان هذا هكذا، فهذا هو النبي الأمي الذي واللَّه لا يستطيع ذو عقل أن يقول ليت ما أمر به نهى عنه، أو ما نهى عنه، أمر به أوليته، زاد في عفوه، أو نقص من عقابه إذ كل ذلك منه على أمنية أهل العقل وفكر أهل النظر، فقال المنذر: قد نظرت في هذا الذي في يدي، فوجدته للدنيا دون الآخرة، ورأيت في دينكم، فرأيته للآخرة والدنيا، فما يمنعني من قبول دين فيه أمنية الحياة وراحة الموت، ولقد عجبت أمس ممن يقبله، وعجبت اليوم ممن يرده، وإن من إعظام ما جاء به أن يعظم رسوله، وسأنظر انتهى، أي فيما أصنع من الذهاب إليه، أو مكاتبته أو غير ذلك، لا في أنه يسلم، أو لا فإن قوله: وعجبت اليوم ممن يرده اعتراف منه بأنه دين حق، والأمنية في الأصل ما يقدره الإنسان في نفسه من منى إذا قدر، والعاقل لا يقدر إلاَّ ما فيه فلاحه، **(وإني قد شفعتك في قومك، فاترك للمسلمين ما أسلموا عليه)** من مال وزوجات أربع يحل نكاحهن، **(وعفوت عن أهل الذنوب)** المتقدمة منهم في الكفر من زنا وشرب ونكاح محارم وسب وغير ذلك، لأن الإسلام يجب ما قبله، **(فأقبل منهم)** الإسلام، ولا تؤاخذهم بما مضى، فإن اللَّه يقول: ﴿قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف﴾ [الأنفال: ٣٨]، **(وإنك مهما تصلح، فلن نعزلك عن عملك،)** بل نقيمك فيه نائبًا عنا، **(ومن أقام على يهوديته، أو مجوسيته فعليه الجزية)**.

وأخرج ابن منده عن زيد بن أسلم عن المنذر بن ساوى: أن النبي ﷺ كتب إليه أن أفرض على كل رجل ليس له أرض أربعة دراهم وعباءة.

وروى أنه ﷺ كتب إلى مجوس هجر يعرض عليهم الإسلام، فإن أبوا أخذت منهم الجزية بأن لا تنكح نساؤهم ولا تؤكل ذبائحهم.

وأخرج الطبراني عن ابن مسعود كتب ﷺ إلى المنذر بن ساوى: من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا، فذلكم المسلم له ذمة اللَّه ورسوله.

وذكر أبو جعفر الطبري: أن المنذر هذا مات بالقرب من وفاته ﷺ، وحضره عمرو بن العاصي، فقال له: كم جعل ﷺ للميت من ماله عند الموت، فقال: الثلث، قال: فما ترى أن أصنع في ثلثي، قال: إن شئت قسمته في سبل الخير، وإن شئت جعلت غلته تجري بعدك على

وكتب عليه الصلاة والسلام إلى ملكي عمان، وبعثه مع عمرو بن العاص:

بسم الله الرحمٰن الرحيم، من محمد بن عبد الله ورسوله إلى جيفر ـ بفتح الجيم ـ وعبد ابني الجلندي: ....

من شئت، قال: ما أحب أن أجعل شيئًا من مالي كالسائبة، ولكني أقسمه، **(وكتب عليه الصلاة والسلام إلى ملكي عمان)**.

قال الحافظ: بضم المهملة وخفة الميم، قال الرشاطي باليمن: سميت بعمان بن سبأ ينسب إليها الجلندي رئيس أهلها.

روى مسلم عن أبي برزة بعث ﷺ رجلاً إلى قوم، فسبوه وضربوه، فجاء إلى رسول الله ﷺ، فقال: لو أهل عمان أتيت ما سبوك ولا ضربوك.

وروى أحمد عن عمر سمعت رسول الله ﷺ يقول: إني لاعلم أرضًا، يقال لها عمان ينضح بناحيتها البحر، لو أتاهم رسولي ما رموه بسهم، ولا حجر وبعمل الشام بلدة، يقال لها عمان، لكنها بفتح المهملة، وشد الميم، وهي التي أرادها القائل:

في وجهه خالان لولاهما ما بت مفتونًا بعمان

وليست مرادة هنا قطعًا، وإنما وقع اختلاف للرواة فيما جاء في بعض طرق حديث صفة الحوض النبوي من ذكر عمان انتهى، من فتح الباري **(وبعثه)** في ذي القعدة سنة ثمان، ووقع عند ابن عبد البر، أنه بعد خيبر، قال في الفتح، فلعلها كانت بعدحنين، فتصحفت **(مع عمرو بن العاصي،)** ولفظه، كما رواه ابن سعد مع القصة كلها من طريق عمرو بن شعيب عن مولى لعمرو بن العاصي عنه، **(بسم الله الرحمٰن الرحيم، من محمد بن عبد الله ورسوله إلى جيفر بفتح الجيم)** مصروف بوزن جعفر إلاَّ أن بدل العين تحتانية، **(وعبد)** بموحدة، وقيل تحتيه لا اضافة فيهما، وصوب الخشنى أنه عياد، وهو الذي في رواية الطبراني وضبطه في الفتح بفتح المهملة وشد التحتانية وآخره معجمة **(ابني الجلندي)** بضم الجيم، وفتح اللام، وسكون النون والقصر، كما في الفتح غير مبال بقوله شيخه في القاموس جلنداء، بضم أوله، وفتح ثانيه ممدودة، وبضم ثانيه مقصورة، اسم ملك عمان، ووهم الجوهري، فقصر مع فتح ثانيه، قال الأعشى:

وجلنداء في عمان مقيما ثم قيسا في حضرموت المنيف

وذكر وثيمة في كتاب الردة عن ابن إسحٰق أنه ﷺ بعث إلى الجلندي عمرًا يدعوه إلى الإسلام، فقال: لقد دلني على هذا النبي الأمي أنه، لا يأمر بخير إلاَّ كان أول آخذ به، ولا ينهى عن شر إلاَّ كان أول تارك له، وأنه يغلب، فلا يبطر، ويغلب، فلا يهجر، وإنه يفي بالعهد، وينجز الوعد، وأشهد أنه نبي، وأنشد أبياتًا منها:

سلام على من اتبع الهدى، أما بعد: فإني أدعوكما بدعاية الإسلام، أسلما تسلما، فإني رسول الله إلى الناس كافة، لأنذر من كان حيًا ويحق القول على الكافرين، وإنكما إن أقررتما بالإسلام وليتكما، وإن أبيتما أن تقرا بالإسلام فإن ملككما زال عنكما، وخيلي تحل بساحتكما، وتظهر نبوتي على ملككما.

وكتب أُبي بن كعب، وختم الكتاب.

قال عمرو: فخرجت حتى انتهيت إلى عمان، فلما قدمتها عمدت إلى عبد ـ وكان أحلم الرجلين وأسهلهما خلقًا ـ فقلت إني رسول رسول الله ﷺ إليك وإلى أخيك. فقال: أخي المقدم علي بالسن والملك، وأنا أوصلك إليه حتى تقرأ كتابك عليه.

ثم قال: وما تدعو إليه؟

قلت: أدعوك إلى الله وحده لا شريك له، وتخلع ما عبد من دونه، وتشهد أن

فيا عمرو، قد أسلمت لله جهرة ينادي بها في الواديين فصيح

قال في الإصابة، فيحتمل أن عمرًا أرسل إليهم جميعًا (**سلام على من اتبع الهدى، أما بعد فإني أدعوكما بدعاية الإسلام أسلما**) بهمزة قطع، وكسر اللام، أمر من الرباعي (**تسلما، فإني رسول الله إلى الناس كافة لأنذر من كان حيا، ويحق القول على الكافرين، وإنكما ان أقررتما بالإسلام، وليتكما**) بشد اللام من التولية، (**وإن أبيتما أن تقرا**) هكذا في نسخ صحيحة، كالعيون وغيرها، ويوجد في بعض النسخ أن، لا تقرا بزيادة لا، وبتقدير صحتها رواية، فالمعنى أن أبيتما الإسلام، وأردتما أن لا تقرا (**بالإسلام، فإن ملككما زائل عنكما، وخيلي تحل**) بضم المهملة تنزل (**بساحتكما**) فناء دوركما (**وتظهر نبوتي**)، أي أرها (**على ملككما**)، فتزيله، (**وكتب**) الكتاب (**أبي بن كعب، وختم**) ﷺ (**الكتاب**) بنفسه، أو بأمره.

(**قال عمرو: فخرجت**) وسرت (**حتى انتهيت إلى عمان، فلما قدمتها عمدت**) بفتح الميم على المشهور بوزن قصدت، ومعناه وفي لغة بكسر الميم، وقد مر مرارًا (**إلى عبد، وكان أحلم الرجلين، وأسهلهما خلقًا**) بضمتين، (**فقلت: اني رسول الله ﷺ إليك، وإلى أخيك**) بهذا الكتاب، وبالدعاء إلى ما تضمنه من الإيمان، (**فقال:**) عبد (**أخي**) جيفر (**المقدم علي بالسن، والملك**) بضم الميم، (**وأنا أوصلك إليه حتى تقرأ كتابك عليه، ثم قال: وما تدعو إليه؟، قلت أدعوك إلى**) عبادة (**الله وحده، لا شريك له، و**) إلى أن (**تخلع ما عبد من دونه و**) أن (**تشهد أن**

محمدًا عبده ورسوله.

قال: يا عمرو إنك كنت ابن سيد قومك، فكيف صنع أبوك؟ فإن لنا فيه قدوة.

قلت: مات ولم يؤمن بمحمد ﷺ، ووددت أنه كان أسلم وصدق به، وقد كنت على مثل رأيه حتى هداني الله للإسلام.

قال: فمتى تبعته؟ قلت: قريبًا، فسألني: أين كان إسلامك؟

قلت: عند النجاشي، وأخبرته أن النجاشي قد أسلم.

قال: فكيف صنع قومه بملكه؟ قلت: أقروه واتبعوه.

قال: والأساقفة والرهبان تبعوه؟ قلت: نعم.

قال: انظر يا عمرو ما تقول، إنه ليس من خصلة في رجل أفضح له من كذب.

قلت: ما كذبت وما ....

محمدًا عبده ورسوله).

(قال يا عمرو إنك كنت)، أي وجدت **(ابن سيد قومك)**، والذي في العيون، وغيرها إنك ابن بدون كنت، **(فكيف صنع أبوك)** العاصي بن وائل السهمي، أحد الكفار المستهزئين، **(فإن لنا فيه قدوة، قلت مات، ولم يؤمن بمحمد** ﷺ، **ووددت)** بكسر الدال الأولى **(أنه كان أسلم، وصدق به، وقد كنت)** أنا **(على مثل رأيه حتى هداني الله للإسلام، قال: فمتى تبعته؟ قلت: قريبًا، فسألني: أين كان إسلامك؟، قلت: عند النجاشي)** على يده، وهو من اللطائف، صحابي أسلم على يد تابعي، **(وأخبرته أن النجاشي، قد أسلم)**.

(قال: كيف صنع قومه بملكه؟، قلت: أقروه، واتبعوه، قال: والأساقفة) بفتح الهمزة، فسين مهملة، فألف، فقاف مكسورة، ثم فاء، ثم تاء تأنيث جمع أسقف، وهو السقف بضم السين، والقاف لفظ أعجمي، ومعناه رئيس دين النصاري، وقيل عربي، وهو الطويل في انحناء، وقيل ذلك للرئيس، لأنه يتخاشع، كما في الفتح **(والرهبان تبعوه؟ قلت: نعم، قال: انظر يا عمرو ما تقول،)** استعظم وقوع ذلك، واتهمه في صحة الخبر، واحتمل عنده انه قصد ترويج ما أرسل به، فقال له ذلك، واستشهد عليه بالعلوم من شدة قبح الكذب ليجتنبه، فقال: **(إنه ليس من خصلة)** بالفتح خلة **(في رجل أفضح،)** أي أكثر فضيحة **(له من كذب، قلت)** أنا صادق في خبري، **(وما**

نستحله في ديننا.

ثم قال: أخبرني ما الذي يأمر به وينهى عنه.

قلت: يأمر بطاعة الله عز وجل وينهى عن معصيته، ويأمر بالبر وصلة الرحم، وينهى عن الظلم والعدوان وعن الزنا وشرب الخمر وعن عبادة الحجر والوثن والصليب.

قال: ما أحسن هذا الذي يدعو إليه، ولو كان أخي يتابعني لركبنا حتى نؤمن بمحمد ونصدق به، ولكن أخي أضن بملكه من أن يدعه ويصير ذنبًا.

قلت: إن أسلم ملكه رسول الله ﷺ على قومه يأخذ الصدقات من غنيهم ويردها

كذبت، وما نستحله في ديننا) زيادة عن كونه أفضح خصلة، **(ثم قال:)** أشار إلى أنه حذف بعض الحديث، وهو كذلك، فعند ابن سعد ثم قال: ما أرى هرقل علم بإسلام النجاشي، قلت: بلى، قال: شيء علمت ذلك؟، قلت: كان النجاشي يخرج خرجًا، فلما أسلم وصدق بمحمد ﷺ، قال: لا والله، ولو سألني درهمًا واحدًا ما أعطيته، فبلغ هرقل قوله، قال: يناق أخوه أتدع عبدك، لا يخرج لك خرجًا، ويدين دينا محدثًا؟، قال هرقل: رجل رغب في دين، واختاره لنفسه ما أصنع به؟، والله لولا الضن بملكي لصنعت، كما صنع، قال انظر ما تقول يا عمرو قلت: والله صدقتك، قال عبد: **(فأخبرني ما الذي يأمر به، وينهى عنه،)** ويناق بفتح التحتية، وشد النون، فألف، فقاف غير مصروف للعملية، والعجمة، لا أعرف له ترجمة، والظاهر هلاكه على دينه، قاله البرهان **(قلت يأمر بطاعة الله عز وجل، وينهى عن معصيته، ويأمر بالبر، وصلة الرحم)** هما من أفراد الطاعة، **(وينهي عن الظلم، والعدوان، وعن الزنا، وشرب الخمر، وعن عبادة الحجر، والوثن)** هو كل ما له جثة معمولة من جواهر الأرض، أو من الخشب والحجارة، كصورة الآدمي يعمل، وينصب، ويعبد، والصنم الصورة، بلا جثة، ومنهم من لم يفرق بين الصنم، والوثن، ويطلقهما على المعنيين، وقد يطلق الوثن على غير الصورة ذكره البرهان.

(والصليب) للنصارى، والجمع صلب وصلبان، قاله الجوهري، واستعمل عمرو مقام الاطناب زيادة في البيان، لأنه مقام خطابة، وإلاَّ، فكل هذه من أفراد معصية الله، فاجمل أولا، ثم فصل بعض التفصيل ليكون أوقع في النفس.

(قال: ما أحسن هذا الذي يدعو إليه، ولو كان أخي يتابعني لركبنا حتى نؤمن بمحمد، ونصدق به، ولكن أخي) جيفر **(أضن)** بمعجمة، وشد النون أبخل **(بملكه من أن يدعه، ويصير ذنبًا)** بفتح المعجمة، والنون وموحدة، أي طرفًا، وتابعًا بعد ان كان رأسًا ومتبوعًا.

(قلت: إن أسلم ملكه رسول الله ﷺ على قومه يأخذ الصدقات من غنيهم، ويردها على

على فقرائهم.

قال: إن هذا لخلق حسن. وما الصدقة؟

فأخبرته بما فرض رسول الله ﷺ من الصدقات في الأموال، حتى انتهيت إلى الإبل، فقال: يا عمرو، يؤخذ من سوائم مواشينا التي ترعى الشجر وترد المياه؟ قلت: نعم. قال: والله ما أرى قومي في بعد دراهم وكثرة عددهم يطيعون بهذا.

قال: فمكثت ببابه أيامًا وهو يصل إلى أخيه فيخبره كل خبري، ثم إنه دعاني يومًا فدخلت عليه فأخذ أعوانه بضبعي فقال: دعوه، فأرسلت، فذهبت لأجلس فأبوا أن يدعوني أجلس فنظرت إليه فقال: تكلم بحاجتك فدفعت إليه الكتاب مختومًا، ففض ختمه وقرأه حتى انتهى إلى آخره. ثم دفعه إلى أخيه فقرأه مثل قراءته، إلا أني رأيت أخاه أرق منه، فقال: ألا تخبرني عن قريش كيف صنعت؟ ....

فقرائهم).

قال: (**إن هذا خلق حسن**)، لما فيه من مواساة الفقراء (**وما الصدقة؟، فأخبرته بما فرض رسول الله ﷺ من الصدقات في الأموال حتى انتهيت إلى الإبل، فقال: ياعمرو يؤخذ من سوائم**) جمع سائمة، وهي الراعية (**مواشينا التي ترعى الشجر وترد المياة؟، قلت: نعم، قال: والله ما أرى**) بضم الهمزة أظن (**قومي في**) أي مع (**بعد دراهم**) عنه ﷺ، فيأمنون مجيء خيله إليهم لذلك، (**وكثرة عددهم**) فبتقدير مجيئه إليهم، لا يخافون منه، لكثرتهم (**يطيعون**) ضمنه معنى يقرون، فعداه بالباء، فقال (**بهذا**) الذي ذكرته.

(**قال: فمكثت ببابه أيامًا، وهو يصل إلى أخيه، فيخبره كل خبري ثم إنه دعاني يومًا**) لأدخل معه على أخيه، (**فدخلت عليه، فأخذ أعوانه بضبعي**) بفتح المعجمة، وإسكان الموحدة، ومهملة تثنية ضبع حذفت نونه للإضافة لياء المتكلم، وهو العضد، أو وسطه، أو ما بين الابط إلى نصف العضد، والجمع اضباع مثل فرخ، وأفراخ، كما في النور، (**فقال: دعوه، فأرسلت**) بضم الهمزة، والتاء مبنى للمفعول، (**فذهبت لاجلس، فأبوا أن يدعوني**) بفتح الدال يتركوني (**اجلس**) على عادة ملوك العجم في أن نحو رسول شخص، ولو ملكا، لا يجلس عند الملك، (**فنظرت إليه، فقال تكلم بحاجتك، فدفعت إليه الكتاب مختومًا، ففض ختمه، وقرأه حتى انتهى إلى آخره، ثم دفعه إلى أخيه**) عبد، (**فقرأه مثل قراءته**)، فاستوفاه إلى آخره.

(**إلاَّ أني رأيت أخاه**) عبدًا (**أرق منه، فقال**) جيفر: (**ألا تخبرني عن قريش كيف صنعت؟**)،

فقلت: تبعوه إما راغب الدين وإما مقهور بالسيف، قال: ومن معه؟ قلت: الناس قد رغبوا في الإسلام واختاروه على غيره وعرفوا بعقولهم مع هدى الله أنهم كانوا في ضلال. فما أعلم أحدًا بقي غيرك في هذه الحرجة، وإن لم تسلم اليوم وتتبعه بوطئك الخيل، فأسلم تسلم، ويستعملك على قومك، ولا تدخل عليكم الخيل والرجال.

قال: دعني يومي هذا وارجع إلي غدًا.

فرجعت إلى أخيه، فقال: يا عمرو إني لأرجو أن يسلم إن لم يضن بملكه. حتى إذا كان الغد أتيت إليه فأبى أن يأذن لي، فانصرفت إلى أخيه، فأخبرته أني لم أصل إليه، فأوصلني إليه فقال: إني فكرت فيما دعوتني إليه فإذا أنا أضعف العرب إن ملكت رجلاً ما في يدي، وهو لا تبلغ خيله هٰهنا، وإن بلغت خيله هٰنا ألفت

فقلت: تبعوه إما) بكسر الهمزة، وشد الميم **(راغب في الدين،)** فدخل فيه طوعًا، **(وإما مقهور بالسيف،)** فدخل كرها إلى أن هداه الله، وحسن إسلامه، كالمؤلفة، **(قال: ومن معه؟ قلت: الناس، قد رغبوا في الإسلام، واختاروه على غيره، وعرفوا بعقولهم مع هدى الله أنهم كانوا في ضلال، فما أعلم أحدًا بقي غيرك في هذه الحرجة)** بفتح الحاء المهملة، والراء، ثم جيم، ثم تاء تأنيث، كذا في النسخ، فإن صح، فهي شجر ملتف، كذا في النور، والمراد التجوز **(وإن لم تسلم اليوم، وتتبعه يوطئك الخيل)** زاد في رواية، كما في العيون، ويبيد خضراءك، أي جماعتك بفتح الخاء، وإسكان الضاد المعجمتين، والمد، **(فاسلم تسلم، ويستعملك على قومك،)** فتبقى على ملكك مع الإسلام، **(ولا تدخل عليكم الخيل والرجال،)** وفي هذا مع سعادة الدارين راحة من القتال، وفيه قوة نفس عمرو رضي الله عنه، وشدة شكيمته حيث خاطبه بهذا الخطاب، وأنذره بالحرب والهلاك في محل ملكه بحضرة اعوانه، مع أنه واقف بين يديه لم يتمكن من الجلوس، ومع ذلك حمى الله رسول نبيه ببركته ﷺ، فلم يؤذه، ولا بكلمة، بل خاطبه باللين حيث **(قال: دعني يومي هذا، وارجع إلي غدا فرجعت إلى أخيه، فقال: يا عمرو إني لأرجو أن يسلم)** أخي **(إن لم يضن)** بفتح المعجمة، وكسرها يبخل **(بملكه، حتى إذا كان الغد أتيت إليه، فأبى أن يأذن لي، فانصرفت إلى أخيه، فأخبرته أني لم أصل إليه، فأوصلني إليه، فقال: إني فكرت، فيما دعوتني إليه، فإذا أنا أضعف العرب إن ملكت رجلاً ما في يدي، وهو لا تبلغ خيله ههنا)** لبعد الدار، **(وإن بلغت خيله ههنا ألفت)** بالفاء وجدت

قتالاً ليس كقتال من لاقى.

قلت: وأنا خارج غدًا، فلما أيقن بمخرجي، خلا به أخوه فأصبح فأرسل إلي فأجاب إلى الإسلام هو وأخوه جميعًا، وصدقا النبي ﷺ، وخليا بيني وبين الصدقة وبين الحكم فيما بينهم، وكانا لي عونًا على من خالفني.

وكتب ﷺ إلى صاحب اليمامة هوذة بن علي، وأرسل به مع سليط بن عمرو العامري:

(قتالاً ليس كقتال من لاقى).

قال عمرو: **(قلت: وأنا خارج غدًا، فلما أيقن بمخرجي خلا به أخوه،)** فقال: ما نحن فيما ظهر عليه، وكل من أرسل إليه أجابه، كما في الرواية، **(فأصبح، فأرسل إلي، فأجاب إلى الإسلام هو، وأخوه جميعًا، وصدقا النبي ﷺ، وخليا بيني وبين الصدقة، وبين الحكم، فيما بينهم، وكانا لي عونًا على من خالفني)** فلم يزل عمرو بعمان عندهم حتى مات النبي ﷺ، كما في بقية الرواية عند ابن سعد، ولعل إقامته كانت بأمر المصطفى حين بعثه، أو إشارة فهم منها ذلك، أو باجتهاده حتى يجمع الصدقة وروى عبدان بإسناد صحيح عن عبد الرحمٰن بن عبد القاري انه ﷺ بعث عمرو بن العاصي إلى جيفر وعباد ابني الجلندي أميري عمان، فأسلما، وأسلم معهما بشر كثير، ووضع الجزية على من لم يسلم، **(وكتب ﷺ إلى صاحب اليمامة)** بلاد بالبادية.

قال الجوهري: كان اسمها الجو، فسميت باسم جارية زرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلاثة أيام، لكثرة ما أضيف إليها، وقيل جو اليمامة زاد المجد، وهي أكثر نخيلاً من سائر الحجاز، وهي دون المدينة في وسط الشرق عن مكة على ست عشرة مرحلة من البصرة، وعن الكوفة نحوها **(هوذة بن علي)** الحنفي بفتح الحاء، كما قال البرهان تبعًا للجوهري، وقال الدميري بضم الهاء، وإسكان الواو، وبالذال المعجمة، كما في الصحاح، وغيره ونقل بعضهم عن القطب إهمالهما.

قال البرهان: وما أظنه إلاّ سبق قلم، **(وأرسل به)** الباء زائدة لتعدي أرسل بنفسه هو الذي أرسل رسوله، أو ضمن معنى بعث، وهو فيما لا يصل بنفسه كالكتاب يعدى بالباء، كما مر **(مع سليط)** بفتح السين، وكسر اللام، ثم تحتية ساكنة، ثم طاء مهملتين **(ابن عمرو)** بفتح العين ابن عبد شمس بن عبدود بن نصر بن ملك بن حسل بكسر الحاء، واسكان السين المهملتين ابن عامر بن لؤي القرشي **(العامري،)** أسلم قديمًا وهاجر إلى الحبشة في قول ابن إسحٰق، وشهد بدرًا

بسم الله الرحمٰن الرحيم. من محمد رسول الله إلى هوذة بن علي، سلام على من اتبع الهدى، واعلم أن ديني سيظهر إلى منتهى الخف والحافر، فأسلم تسلم، وأجعل لك ما تحت يديك .

فلما قدم عليه سليط بكتاب رسول الله ﷺ مختومًا، أنزله وحباه واقترأ عليه الكتاب، فرد ردًا دون رد، وكتب للنبي ﷺ: ما أحسن ما تدعو إليه وأجمله، والعرب تهاب مكاني فاجعل إلي بعض الأمر أتبعك. ....

في قول الواقدي، وأبي معشر، واستشهد باليمامة.

وفي الصحابة سليط بن عمر، والأنصاري، وسليط بن عمرو بن زيد، فلذا قيد بالعامري واختاره للإرسال، لأنه كان يختلف إلى اليمامة قبل ذلك (**بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم، من محمد رسول اللّٰه، إلى هوزة بن علي، سلام على من اتبع الهدى، واعلم أن ديني سيظهر،**) وينتهي، (**إلى منتهى،**) فهو متعلق بمحذوف، أو ضمن معناه، أي يظهر منتهيًا إلى (**الخف**) الإبل، (**والحافر**) الخيل، والبغال وغيرها، والمراد انه يصل إلى أقصى ما يصلان إليه فيؤمنون به.

وفي المصباح انتهى الأمر بلغ النهاية، وهي أقصى ما يمكن أن يبلغه، (**فاسلم تسلم، واجعل**) بالجزم معطوف على جواب الأمر (**لك**) ولاية (**ما تحت يديك، فلما قدم عليه سليط) بكتاب رسول اللّٰه ﷺ مختومًا، أنزله، وحباه**) بفتح المهملة، وموحدة خفيفة، أي أعطاه، كما في النور، ولا يتكرر مع قوله بعد أجازه، لأنها عند السفر، وهذا الحباء عند القدوم، فلا حاجة إلى أن قراءته بتحتية ثقيلة أظهر، (**واقترأ عليه الكتاب،**) أي قرأ، وبه عبر اليعمري، وهو لغة، ففي القاموس قرأه، وبه كنصره، ومنعه، كاقترأه تلاه، قال السهيلي: وقال سليط يا هوذة انك سودتك أعظم حائلة، أي بالية، وأرواح في النار، وإنما السيد من متع بالإيمان، ثم زوّد بالتقوى إن قومًا سعدوا برأيك، فلا تشقين به، وإني آمرك بخير مأمور به، وأنهاك عن شر منهى عنه، آمرك بعبادة اللّٰه، وأنهاك عن عبادة الشيطان، فإن في عبادة اللّٰه الجنة وفي عبادة الشيطان النار، فإن قبلت نلت ما رجوت، وأمنت ما خفت، وإن أبيت، فبيننا، وبينك كشف الغطاء، وهو المطلع، فقال هوزة يا سليط سودني من لوسودك شرفت به، وقد كان لي رأى اختبر به الأمور، ففقدته، فموضعه من قلبي هواء، فاجعل لي فسحة يرجع إلى رأى، فأجيبك به إن شاء اللّٰه، (**فرد ردًا**) فيه لطف (**دون رد**) بعنف، كما وقع لغيره من الجبارين، (**وكتب للنبي ﷺ ما أحسن ما تدعو إليه، وأجمله،**) زاد في الرواية، وأنا شاعر قومي، وخطيبهم، (**والعرب تهاب مكاني**) تجله، وتعظمه لشدة بأسي، (**فاجعل لي بعض الأمر أتبعك،**) كأنه أراد شركته في النبوة، أو الخلافة بعده، كما

وأجاز سليطًا بجائزة وكساه أثوابًا من نسج هجر.

فقدم بذلك على النبي ﷺ فأخبره، وقرأ النبي ﷺ كتابه وقال: لو سألني سيابة من الأرض ما فعلت. باد، وباد ما في يديه.

فلما انصرف النبي ﷺ من الفتح جاءه جبريل عليه الصلاة والسلام بأن هوذة مات، فقال ﷺ: «أما إن اليمامة سيظهر بها كذاب يتنبأ، يقتل بعدي» فكان كذلك.

سأله ابن الطفيل فيها، ولم يرض بكونه تحت ولايته التي ذكرها في قوله، وأجعل لك ما تحت يديك، (**وأجاز سليطًا بجائزة، وكساه أثوابًا من نسج هجر،**) بفتحتين بلد باليمن مذكر مصروف، وقد يؤنث ويمنع، واسم لجميع أرض البحرين، كما في القاموس، وهو المراد هنا، لا التي بقرب المدينة، (**فقدم بذلك على النبي ﷺ، فأخبره**) بخبره، (**وقرأ النبي ﷺ كتابه، وقال: لو سألني سيابة**) بفتح المهملة، وخفة التحتية، فألف، فموحدة مفتوحة، فتاء تأنيث، أي ناحية، أي قطعة، (**من الأرض ما فعلت**) هكذا، فسره ابن حديدة، وأما البرهان، ففسره بالبلح، أو البسر تبعًا للقاموس، وهو أبلغ، لكن بتقدير مضاف، أي فدر بلحة، أو بسرة من الأرض، أو المراد نفسه البلحة، أو البسرة بتقدير ناشئة (**باد**) بموحدة، فألف، فمهملة هلك، (**وباد ما في يديه،**) أي هلك، بمعنى ذهب عنه، وتفرق، وهو خبر، أو دعا، (**فلما انصرف النبي ﷺ من الفتح جاءه جبريل عليه الصلاة والسلام،**) فأخبره (**بأن هوذة،**) قد (**مات،**) على كفره، لأنه لم يجب إلاَّ بشرط لم يعطه، ولفظًا، فأخبره، وقد ثبتا في الرواية، فكأنهما سقطا من قلم المصنف، أو تعمد حذفهما لفهم المعنى، (**فقال ﷺ: «أما أن اليمامة سيظهر بها كذاب يتنبأ يقتل بعدي»، فكان كذلك،**) لأنه، لا ينطق عن الهوى، إن هو إلاَّ وحي يوحي، فظهر بها مسيلمة لعنه اللّٰه وقتل.

وفي الرواية، فقال قائل: يا رسول اللّٰه من يقتله، فقال: أنت وأصحابك، قال البرهان، لا أعرف هذاالقائل بعينه، والظاهر انه من الذين اشتركوا في قتله، أو خالد بن الوليد.

وذكر الواقدي أن أركون دمشق عظيم من عظماء النصارى، كان عند هوذة، فسأله عن النبي ﷺ، فقال: جاءني كتابه يدعونى إلى الاسلام، فلم أجبه، قال الاركون: لم لا تجيبه؟، قال: ضننت بديني، وأنا ملك قومي، ولئن تبعته لن أملك، قال: بلى واللّٰه لئن اتبعته ليملكنك، وإن الخير لك في اتباعه، وأنه للنبي العربي الذي بشر به عيسى ابن مريم، وانه لمكتوب عندنا في الانجيل محمد رسول اللّٰه ﷺ، وأركون بفتح الهمزة، والراء، وضم الكاف الرومي، قال في الإصابة: أدرك الجاهلية، وأسلم على يدي خالد في عهد أبي بكر، ذكره ابن عساكر في

وكتب ﷺ إلى الحٰرث بن أبي شمر الغساني، وكان بدمشق، بغوطتها:

بسم الله الرحمٰن الرحيم، من محمد رسول الله إلى الحٰرث بن أبي شمر، سلام على من اتبع الهدى، وآمن بالله وصدق، فإني أدعوك إلى أن تؤمن بالله وحده لا شريك له، يبقى لك ملكك. وأرسله مع شجاع بن وهب.

ترجمة حفيده إبراهيم بن محمد بن صالح بن سنان بن يحيى بن أركون انتهى.

فقول البرهان: لا أعلم له ترجمة، والظاهر هلاكه على كفره فيه قصور ومنع، **(وكتب ﷺ إلى الحٰرث ابن أبي شمر)** بكسر الشين المعجمة، وإسكان الميم، وبالراء **(الغساني)** هلك عام الفتح، قال في النور الظاهر على كفره، **(وكان)** أميرًا **(بدمشق)** من جهة قيصر **(بغوطتها،)** بدل من دمشق بضم الغين المعجمة، وسكون الواو، وطاء مهملة، وتاء تأنيث.

قال الجوهري موضع بالشام كثير الماء والشجر، وهي غوطة دمشق.

وفي القاموس: الغوطة بالضم مدينة دمشق، أو كورتها، لكنه لا يوافق ما ذكر المصنف **(بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم، من محمد رسول اللّٰه، إلى الحٰرث ابن أبي شمر، سلام على من اتبع الهدى، وآمن باللّٰه، وصدق)** كذا في نسخ كالعيون، وآمن بواو عطف التفسير، وفي نسخة بالفاء عطف مفصل على مجمل على من اتبع الهدى، فآمن، وصدق بصيغة الماضي، **(فإني أدعوك إلى أن تؤمن باللّٰه وحده لا شريك له،)** فإنك إذا فعلت ذلك **(يبقى لك ملكك،)** فختم الكاتب، **(وأرسله مع شجاع بن وهب)** بن ربيعة بن أسد بن صهيب بن مٰلك بن كثير بن دودان بن أسد بن خزيمة الأسدي من السابقين الأولين، وهاجر إلى الحبشة الهجرة الثانية، وشهد بدرًا والمشاهد كلها، واستشهد باليمامة، وكونه الذي أرسله بالكتاب للحٰرث ذكره الواقدي، وابن إسحٰق وابن حزم.

وقال ابن هشام: إنما توجه لجبلة بن الأيهم، وقال أبو عمر لهما معًا، وقيل لهرقل مع دحية، ولم يتمم المصنف القصة، وعند الواقدي، وابن عائذ، قال شجاع: فانتهيت، فوجدته مشغولاً بتهيئة الضيافة لقيصر، وهو جاء من حمص إلى إيلياء حيث كشف اللّٰه عنه جنود فارس شكرا للّٰه تعالى، فأقمت على بابه يومين، أو ثلاثة، فقلت لحاجبه اني رسول اللّٰه ﷺ إليه، فقال حاجبة: لا تصل إليه حتى يخرج يوم كذا، وكذا، وجعل حاجبه، وكان روميا اسمه مرى بكسر الميم مخففًا، كما في الإصابة يسألني عنه ﷺ، وما يدعو إليه، فكنت أحدثه، فيرق حتى يغلبه البكاء، فيقول: إني قرأت في الإنجيل، وأجد صفة هذا النبي بعينه، وكنت أظنه يخرج بالشام، فأراه خرج بأرض القرظ، فأنا أومن به وأصدقه، وأنا أخاف من الحٰرث بن أبي شمر أن يقتلني.

قال شجاع: وكان يكرمني، ويحسن ضيافتي، ويخبرني باليأس من الحٰرث، ويقول هو

وقال صاحب «باعث النفوس»: روي عن أبي هند الداري قال: قدمنا على رسول الله ﷺ ونحن ستة نفر: تميم بن أوس الداري، وأخوه نعيم، ويزيد بن قيس،

يخاف قيصر، قال فخرج الحرث يومًا، فوضع التاج على رأسه، فأذن لي عليه، فدفعت إليه الكتاب، فقرأه ثم رمى به، وقال: من ينتزع منى ملكى أنا، سائر إليه، ولو كان باليمن جئته علي بالناس، فلم يزل جالسًا حتى الليل، وأمر بالخيل أن تنعل، ثم قال: أخبر صاحبك بما ترى، وكتب إلى قيصر يخبره بخبري، فصادف قيصر بإيلياء وعنده دحية، وقد بعثه ﷺ إليه، فلما قرأ قيصر كتاب الحرث، كتب إليه أن لا تسر إليه، واله عنه، ووافني بإيلياء، قال: ورجع الكتاب، وأنا مقيم، فدعاني، وقال: متى تريد أن تخرج إلى صاحبك، قلت: غدًا، فأمر لي بمائة، ووصلني مرى بنفقة وكسوة، وقال: اقرأ على رسول الله ﷺ مني السلام، وأخبره بأني متتبع دينه، فقدمت، فأخبرته ﷺ، فقال: باد ملكه، واقرأته من مرى السلام، وأخبرته بما قال، فقال ﷺ: صدق، انتهى.

(وقال صاحب باعث النفوس) إلى زيارة القدس المحروس، وهو ركن الشام، شيخ الإسلام، برهان الدين إبرهيم الفزاري، وذكر المصنف هذه القصة هنا، وإن كان ذكرها في الوفود أنسب، كما فعل غيره دفعا لتوهم انه لا يقطع أحدًا من الأرض شيئًا من قوله في قصة هوذة: لو سألني سيابة من الأرض ما فعلت، فكأنه قال: فمن سأله شيئًا من النبوة، ونحوها، منعه ومن الملك، أو الأرض أعطاه لقصة الدرايين، ولذا كان الأولى ذكرها قبل الكتاب إلى الحرث، كما هو في بعض النسخ، وفي كثير منها اسقاطها.

(روي) عند أبي نعيم من طريق سعيد بن زياد بفتح الزاء المنقوطة، وشد التحتانية ابن فائد بالفاء ابن زياد، بضبط حفيده ابن أبي هند عن آبائه إلى أبي هند وفائد، وابنه ضعيفان، ولذا مرضه بروى **(عن أبي هند الداري)** من بني الدار بن هانىء بن حبيب، مشهور بكنيته، واختلف في اسمه، فقيل بر بن عبد، ويقال بر بن عبد اللّٰه، وقال ابن حبان: الصحيح أن اسمه بر بن برو، وقيل برير، وقيل ابن برسن، قال أبو عمر: كان يقال إنه أخو تميم لأمه، وابن عمه يعد في أهل الشام، ومخرج حديثه عن ولده، كما في الإصابة، **(قال: قدمنا على رسول اللّٰه ﷺ)** سنة تسع وقت انصرافه من تبوك، **(ونحن ستة نفر: تميم بن أوس الداري،)** مشهور في الصحابة كان نصرانيًا، فقدم المدينة، فأسلم، وذكر للنبي ﷺ خبر الجساسة، والدجال، فحدث ﷺ عنه بذلك على المنبر، فعد من مناقبه، وهو أول من أسرج السراج في المسجد رواه الطبراني، وأول من قص وذلك في عهد عمر، رواه ابن راهويه، وكان كثير التهجد، **(وأخوه نعيم)** بن أوس، قال أبو عمر: يقال وفد مع أخيه، **(ويزيد بن قيس)** بن خارجة الداري.

وأبو عبد الله بن عبد الله ـ وهو صاحب الحديث ـ وأخوه الطيب بن عبد الله فسماه رسول الله ﷺ عبد الرحمٰن، وفاكه بن النعمان، فأسلمنا وسألنا رسول الله ﷺ أن يقطعنا أرضًا من أرض الشام، فقال: سلوا حيث شئتم. قال أبو هند فنهضنا من عنده ﷺ إلى موضع نتشاور فيه: أين نسأل.

فقال تميم: أرى أن نسأله بيت المقدس وكورتها، فقال أبو هند: رأيت ملك العجم اليوم، أليس هو بيت المقدس، قال تميم: نعم، فقال أبو هند: فكذلك يكون في ملك العرب، وأخاف أن لا يتم لنا هذا. قال تميم: نسأله بيت جيرون، فقال أبو هند: أكبر وأكبر، فقال تميم: فأين ترى أن ....

ذكره ابن إسحٰق، فيمن أوصى له ﷺ بمائة وسق من تمر خيبر، **(وأبو عبد اللَّه)** الذي في رواية أبي نعيم المذكورة، وأبو هند **(بن عبد اللَّه، وهو صاحب الحديث،)** أي راويه، وعلى فرض صحة نقل المصنف، فيكون له كنيتان، ولم يذكر ذلك في الإصابة، **(وأخوه الطيب بن عبد اللَّه)** الداري، ويقال ابن بر، ويقال ابن البراء أخو أبي هند، كما في الإصابة، **(فسماه رسول اللَّه ﷺ عبد الرحمٰن،)** كما لأبي نعيم ولابن أبي حاتم، والواقدي، فسماه عبد اللَّه، ولعل ذلك للتشاؤم بنفي الطيب، أو كراهة إيهام التزكية لو سئل من أنت، فيقول الطيب، **(وفاكه)** بفاء، فألف، فكاف مكسورة، فهاء أصلية **(ابن النعمان)** بن جبلة بجيم، فموحدة، فلام مفتوحات الداري ممن أوصى له النبي ﷺ، وسماه أبو نعيم في روايته رفاعة بن النعمان، وكذا الواقدي من مرسل عبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن عتبة، قال: قدم وفد الداريين على رسول اللَّه ﷺ منصرفه من تبوك، وهم عشرة: هانيء بن حبيب وعروة بن مٰلك بن شداد، وقيس بن مٰلك، وأخوه مرة، وذكر الستة باقي العشرة، قال: فسمى الطيب عبد اللَّه، وسمى عروة عبد الرحمٰن وذكر الرشاطي أن هانئًا أهدى لرسول اللَّه ﷺ قباءً مخوصًا بالذهب، فأعطاه العباس، فباعه من يهودي بثمانية آلاف، **(فأسلمنا، وسألنا رسول اللَّه ﷺ أن يقطعنا أرضًا من أرض الشام، فقال: سلوا)** أرضًا **(حيث،)** أي في، أي مكان **(شئتم)** أقطعها لكم، **(قال أبو هند، فنهضنا)** قمنا **(من عنده ﷺ،)** وذهبنا **(إلى موضع نتشاور فيه أين نسأل، فقال تميم: أرى أن نسأله بيت المقدس، وكورتها)** بضم الكاف ناحيتها، **(فقال أبو هند رأيت ملك العجم اليوم، أليس هو بيت المقدس، قال تميم: نعم، فقال أبو هند: فكذلك يكون فيه ملك العرب وأخاف أن لا يتم لنا هذا،)** فيفوت مرادنا، **(قال تميم: نسأله بيت جيرون)** بفتح الجيم، وإسكان التحتية موضع بدمشق، أو بابها الذي بقرب الجامع عن المطرزي، أو منسوب إلى الملك جيرون، لأنه كان حصنًا له، وباب الحصن باق هائل، قاله في القاموس، **(فقال أبو هند: أكبر، وأكبر)** من بيت المقدس، لأنه محل الملك، **(فقال تميم: فأين ترى أن**

نسأله؟ قال: أرى أن نسأله القرى التي نصنع فيها حصونًا مع ما فيها من آثار إبراهيم عليه السلام، فقال تميم: أصبت ووافقت.

قال: فنهضنا إلى رسول الله ﷺ فقال: يا تميم أتحب أن تخبرني بما كنتم فيه، أو أخبركم؟ فقال تميم: بل تخبرنا يا رسول الله فنزداد إيمانًا، فقال عليه الصلاة والسلام: أردت يا تميم أمرًا، وأراد أبو هند غيره، ونعم الرأي رأي أبي هند، فدعا رسول الله ﷺ بقطعة من أدم، وكتب فيها كتابًا نسخته:

بسم الله الرحمٰن الرحيم، هذا كتاب ذكر فيه ما وهب محمد رسول الله ﷺ للداريين إذا أعطاه الله الأرض، وهب لهم بيت عينون وحبرون والمرطوم ....

نسأله، قال: أرى أن نسأله القرى التي نصنع فيها حصونًا مع ما فيها من آثار إبراهيم عليه السلام، فقال تميم: أصبت،) فيما رأيت، **(ووافقت)** ما نطلبه، وفي نسخة وفقت، أي في رأيك، **(قال: فنهضنا إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا تميم أتحب أن تخبرني بما كنتم فيه)** تتشاورون **(أو أخبركم، فقال تميم: بل تخبرنا يا رسول الله، فنزداد إيمانًا)** فيه، إن الإيمان يزيد، وينقص، وه قول الجمهور، **(فقال عليه الصلاة والسلام: أردت يا تميم أمرًا، وأراد أبو هند غيره ونعم الرأي رأي أبي هند، فدعا رسول الله ﷺ بقطعة من أدم)** جلد، **(وكتب فيها كتابًا نسختة: بسم الله الرحمٰن الرحيم، هذا كتاب ذكر فيه ما وهب محمد رسول الله ﷺ،)** يحتمل أن الصلاة من جملة الكتاب، أو من الراوي **(للداريين)** بدال مهملة، فألف، فراء، فتحتيتين، فنون نسبة للدار بن هانيء جدهم، **(إذا أعطاه الله الأرض)** عبر بإذا، لأنه متحقق لذلك بوعد الله **(وهب لهم بيت عينون)** بفتح المهملة، فتحتية ساكنة، فنونين، بينهما واو، **(وحبرون)** بفتح الحاء المهملة، بوزن زيتون، كما في القاموس وغيره، ويقال فيه أيضًا: حبرى بكسر أوله، وإسكان ثانيه وفتح الراء على وزن، فعلى كما في معجم الكبرى، وقال غيره: بفتح الحاء، قال: الكبرى وهما بين وادي القرى والشام وليس له ﷺ بالشام قطيعة غيرهما، وفي المراصد حبرون اسم القرية التي بها إبراهيم الخليل قرب بيت المقدس غلب على اسمها الخليل، ويقال حبرى **(والمرطوم.)**

(وبيت إبراهيم ومن فيهم إلى أبد الأبد)، عبر بميم جمع الذكور العقلاء، فلم يقل من فيها تنزيلاً لها منزلة العقلاء تجوزًا، ثم هذا من خصائصه ﷺ، لأن الله ملكه الأرض كلها، وأفتى الغزالي بكفر من عارض أولاد تميم فيما أقطعهم، وقال: إنه ﷺ كان يقطع أرض الجنة فأرض الدنيا أولى.

وبيت إبراهيم ومن فيهم إلى أبد الأبد شهد عباس بن عبد المطلب وخزيمة بن قيس، وشرحبيل بن حسنه وكتب.

قال: ثم دخل بالكتاب إلى منزله فعالج في زاوية الرقعة بشيء لا يعرف، وعقد من خارج الرقعة بسير عقدتين، وخرج به إلينا مطويًا وهو يقول: ﴿**إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا والله ولي المؤمنين**﴾ [آل عمران/ ٦٨] ثم قال: انصرفوا حتى تسمعوا أني هاجرت.

قال أبو هند: فانصرفنا، فلما هاجر ﷺ إلى المدينة قدمنا عليه وسألناه أن يجدد لنا كتابًا آخر، فكتب لنا كتابًا نسخته.

بسم الله الرحمٰن الرحيم: هذا ما أنطى محمد رسول الله لتميم الداري وأصحابه، إني أنطيتكم بيت عين وحبرون والمرطوم وبيت إبراهيم برمتهم وجميع ما فيهم نطية بت ونفذت وسلمت ذلك لهم ولأعقابهم من بعدهم أبد..........

ذكره المصنف في الخصائص تبعًا لغيره (**شهد عباس بن عبد المطلب**) أبو الفضل الهاشمي، (**وخزيمة ابن قيس**) (**وشرحبيل**) بضم المعجمة، وفتح الراء، وسكون المهملة (**ابن حسنة**) هي أمه وأبوه عبد الله بن المطاع الكندي، كما تقدم كثيرًا، (**وكتب**) الكتاب شرحبيل، (**قال**) أبو هند راوي الحديث، (**ثم دخل**) ﷺ (**بالكتاب إلى منزله، فعالج في زاوية الرقعة بشيء لا يعرف، وعقد من خارج الرقعة بسير عقدتين، وخرج به إلينا مطويًا، وهو يقول:** ﴿**إن أولى الناس**) أحقهم (**بإبراهيم للذين اتبعوه**﴾) في زمانه، (﴿**وهذا النبي**﴾) محمد ﷺ لموافقته له في أكثر شرعه، (﴿**والذين آمنوا**﴾) من أمته فهم الذين ينبغي لهم أن يقولوا نحن على دينه، (﴿**والله ولي المؤمنين**﴾) ناصرهم وحافظهم، وحكمة تلاوتها في ذا المقام لا تخفى، لأنه لما كانت المحلات من آثاره، فلا أولى بها من هذا النبي، والذين آمنوا فإذا خص النبي بها بعضهم كانت له، (**ثم قال: انصرفوا حتى تسمعوا أني هاجرت**،) أي رجعت إلى المدينة، سماه هجرة مجازًا، لأن قدومهم كان عند انصرافه من تبوك، كما مر فائتوني، (**قال أبو هند: فانصرفنا، فلما هاجر** ﷺ) رجع (**إلى المدينة قدمنا عليه، وسألناه أن يجدد لنا كتابًا آخر، فكتب لنا كتابًا نسخته: بسم الله الرحمٰن الرحيم، هذا ما أنطى**) بالنون، أي أعطى، وقرأ إنا أنطيناك الكوثر بالنون، (**محمد رسول الله لتميم الداري وأصحابه، إني أنطيتكم بيت عين**) إسم للقرية المسماة عينون، كما قال النجم: فهما اسمان لمحل واحد، (**وحبرون، والمرطوم، وبيت إبراهيم برمتهم، وجميع ما فيهم نطية**،) عطية (**بت ونفذت**) النطية (**وسلمت**) أنا (**ذلك لهم ولأعقابهم من بعدهم أبد**

الأبد، فمن آذاهم فيه آذاه الله شهد أبو بكر بن أبي قحافة وعمر بن الخطاب وعثمٰن بن عفان وعلى بن أبي طالب، ومعٰوية بن أبي سفيٰن، وكتب علي:

فلما قبض رسول الله ﷺ واستخلف أبو بكر وجند الجنود إلى الشام كتب كتابًا نسخته: بسم الله الرحمٰن الرحيم. من أبي بكر الصديق إلى أبي عبيدة بن الجراح، سلام عليك، فإني أحمد الله إليك الذي لا إلٰه إلا هو. أما بعد: فامنع من كان يؤمن بالله واليوم الآخر من الفساد في قرى الداريين، وإن كان أهلها قد جعلوا عنها وأراد الداريون يزرعونها فليزرعوها بلا خراج وإذا رجع إليها أهلها فهي لهم وأحق بهم والسلام عليك. نقل من كتاب إسعاف الأخصا بتفضيل المسجد الأقصى.

وكتب ﷺ ليوحنة بن رؤبة صاحب أيلة لما أتاه بتبوك، وصالح

الأبد، فمن آذاهم فيه آذاه اللّٰه،) لمخالفته أمر رسوله، (**شهد أبو بكر بن أبي قحافة**) عبد اللّٰه بن عثمٰن، (**وعمر بن الخطاب، وعثمٰن بن عفان، وعلي بن أبي طالب، ومعٰوية بن أبي سفيٰن، وكتب علي،**) وفي رواية معٰوية وأخرى غيرهما، (**فلما قبض رسول اللّٰه ﷺ، واستخلف أبو بكر، وجند الجنود إلى الشام كتب كتابًا نسخته: بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم، من أبي بكر الصديق إلى أبي عبيدة**) عامر (**بن الجراح، سلام عليك فإني أحمد اللّٰه إليك،**) أنهى إليك حمد اللّٰه (**الذي لا إلٰه إلاَّ هو، أما بعد، فامنع من كان يؤمن باللّٰه واليوم الآخر من الفساد في قرى الداريين،**) أضافها إليهم، لأنها بمجرد الفتح صارت ملكًا لهم بعطيته ﷺ، (**وإن كان أهلها قد جعلوا،**) أخرجوا (**عنها، وأراد الداريون يزرعونها، فليزرعوها بلا خراج، وإذا رجع إليها أهلها، فهي لهم، و**) هم بها (**أحق، والسلام عليك نقل من كتاب إسعاف الاخصا بتفضيل المسجد الأقصى**) مؤلفه، (**وكتب ﷺ ليوحنة**) بضم التحتية، وفتح المهملة، وفتح النون الثقيلة، ثم تاء تأنيث، ويقال فيه يوحنا، وهو كذلك في نسخة (**ابن رؤبة**) بضم الراء، فهمزة ساكنة، فموحدة النصراني.

قال البرهان: لا أعرف له ترجمة، والظاهر هلاكه على دينه (**صاحب أيلة**) بفتح الهمزة، وإسكان التحتية مدينة بالشام على النصف ما بين مصر ومكة على ساحل البحر من بلاد الشام، قاله أبو عبيدة، ويقال سميت أيلة باسم بنت مدين بن إبرٰهيم، وروى أنها القرية التي كانت حاضرة البحر، (**لما أتاه بتبوك**) حين خاف أن يبعث إليه، كما بعث إلى أكيدر (**وصالح**

رسول الله ﷺ فأعطاه الجزية:

بسم الله الرحمٰن الرحيم. هذه أمنة من الله ومحمد النبي رسول الله ليوحنا بن وأهل أيلة أساقفتهم وسائرهم في البر والبحر، لهم ذمة الله وذمة النبي ومن كان معه من أهل الشام وأهل اليمن وأهل البحر، فمن أحدث منهم حدثًا فإنه لا يحول ماله دون نفسه، وإنه طيب لمن أخذه من الناس، وإنه لا يحل أن يمنعوا ماء يريدونه، ولا طريقًا يريدونه من بر أو بحر. هذا كتاب جهيم بن الصلت وشرحبيل ابن حسنة بإذن رسول الله ﷺ.

رسول الله ﷺ،) وأهدى إليه بغلة بيضاء، فكساه المصطفى بردًا، كما في الصحيح، **(فأعطاه الجزية،)** أي التزمها وانقاد لإعطائها عنه وعن أهل مدينته، وكانوا ثلاثمائة رجل، فوضع ﷺ الجزية ثلاثمائة دينار كل سنة، كما ذكر ابن سعد وغيره، ولفظ الكتاب، كما عند ابن إسحٰق وغيره **(بسم اللّه الرحمٰن الرحيم، هذه أمنة)** بفتح الهمزة والميم والنون وتاء تأنيث أمان **(من اللّه ومحمد النبي رسول اللّه،)** وذكر اللّه تبركًا.

والمعنى أمان لكم من رسول اللّه بوحي من اللّه **(ليوحنا بن رؤبة وأهل أيلة أساقفتهم)** بالجر بدل **(وسائرهم،)** أي باقيهم إذ الاساقفة بعض منهم، لكن لفظ ابن إسحٰق، وتبعه اليعمري سفنهم وسيارتهم، أي قافلتهم **(في البر والبحر،)** يعني أن الأمان عام لهم في جميع الأماكن التي يكونون بها، **(لهم ذمة اللّه)** أمانه، **(وذمة النبي)** لفظ ابن إسحٰق أيضًا، ومحمد النبي **(ومن كان معه)** عطف على يوحنا، أي أمنة له ولمن كان معه **(من أهل الشام وأهل اليمن وأهل البحر)**.

وحاصله أن في أيلة أهلها الأصليين، وجماعة من هذه البلاد توطنوها، فعم الجميع بالأمنة، **(فمن أحدث)** جدد **(منهم حدثًا)** أمرًا لم يكن في شريعتنا، **(فإنه)** انتقض عهده، فلذا **(لا يحول ماله دون نفسه،)** بل يحل ماله ونفسه جميعًا بدليل قوله: **(وإنه طيب)** حلال **(لمن أخذه من الناس)** لنقض العهد، فصار حربيًا، **(وإنه،)** أي الشأن **(لا يحل أن يمنعوا)** بالبناء للمفعول، ونائبه الضمير العائد لأهل أيلة ومن معهم **(ماء)** بالنصب والتنوين مفعول ثان **(يريدونه ولا طريقًا يريدونه)** يقصدونه فيهما، لكن لفظ ابن إسحٰق وتابعه يردونه فيهما من الورود **(من بر، أو بحر،)** زاد الواقدي كابن إسحٰق في رواية غير زياد تعيين اسم الكاتب، فقال: **(هذا كتاب جهيم)** بضم الجيم مصغر **(ابن الصلت)** بن مخرمة بن المطلب بن عبد مناف المطلبي.

قال ابن سعد: أسلم عام خيبر وأطعمه ﷺ منها ثلاثين وسقًا، **(وشرحبيل)** بضم المعجمة، وفتح الراء، وسكون المهملة، وكسر الموحدة غير مصروف للعجمة والعلمية **(ابن حسنة بإذن رسول اللّه ﷺ)** لهما في كتابة كل بعض الكتاب، ولعل حكمته أن تعدد الكاتب بمنزلة تعدد

وكتب ﷺ لأهل جربا وأذرح لما أتوه بتبوك أيضًا وأعطوه الجزية:

بسم الله الرحمٰن الرحيم. هذا كتاب من محمد النبي رسول الله لأهل أذرح وجربا أنهم آمنون بأمان الله وأمان محمد. وإن عليهم مائة دينار في كل رجب وافية طيبة، ....

الشاهد، أو أن كلا كتب نسخة، أو كتبه أحدهما بحضور الآخر، فنسب إليهما، ثم هذا الكتاب بهذا اللفظ أورده ابن إسحٰق، وتابعه اليعمري في غزوة تبوك، كما علم، وكذا ذكره ابن سعد عن الواقدي، وذكره ابن سعد أيضًا أنه ﷺ كتب إلى يحنة رؤبة، وسروات أهل أيلة سلم أنتم، فإني أحمد إليكم اللّٰه الذي لا إلٰه إلاَّ هو، وإني لم أكن لأقاتلكم حتى أكتب إليكم، فأسلم، أو أعط الجزية، وأطع اللّٰه ورسوله ورسل رسوله، وأكرمهم، وأكسهم كسوة حسنة، فمهما رضيت رسلي، فإني قد رضيت، وقد علم الجزية، فإن أردتم أن يأمن البحر والبر، فأطع اللّٰه ورسوله، ويمنع عنكم كل حق كان للعرب والعجم إلاَّ حق اللّٰه وحق رسوله، وإنك إن رددتهم ولم ترضهم لا آخذ منك شيئًا حتى أقاتلكم، فأسبى الصغير، وأقتل الكبير، وإني رسول اللّٰه بالحق، أومن باللّٰه وكتبه ورسله، والمسيح ابن مريم أنه كلمة اللّٰه، وإني أؤمن به إنه رسول اللّٰه، وائت قبل أن يمسكم الشرفاني قد أوصيت رسلي بكم، وأعط حرملة ثلاثة أوسق من شعير، وإن حرملة شفع لكم، وإني لولا اللّٰه وذلك لم أراسلكم شيئًا حتى ترى الجيش، وإنكم إن أطعتم رسلي، فإن اللّٰه لكم جار ومحمد ومن كان معه، ورسلي شرحبيل وأبو حرملة وحريث بن زيد الطائي، فإنهم مهما فاضوك عليه فقد رضيته، وإن لكم ذمة اللّٰه وذمة محمد رسول اللّٰه، والسلام عليكم إن أطعتم، ولعل هذا الكتاب، كما ترى أرسل ليحنة قبل إتيانه إليه، فلم يقنع بضرب الرسل الجزية حتى أتى هو للمصطفى، وأهدى له وصالحه، فكتب له الكتاب المذكور أولاً فلا منافاة بينهما.

وروى البخاري عن أبي حميد الساعدي: قدم ملك أيلة على رسول اللّٰه ﷺ، فأهدى إليه بغلة بيضاء، فكساه ﷺ بردًا وكتب له بجرهم، **(وكتب ﷺ لأهل جربا)** بالجيم، قال في المطالع مقصورة من بلد الشام، وجاءت في البخاري ممدودة اهـ، وكذا ذكرها القاموس ممدودة، **(وأذرح)** بفتح الهمزة وسكون المعجمة وضم الراء وحاء مهملة بلد بالشام، قيل هي فلسطين بينها وبين جربا ثلاثة أميال بميم وغلط من قال أيام **(لما أتوه بتبوك أيضًا وأعطوه الجزية)**.

قال الواقدي: أتوه مع صاحب أيلة بجزيتهم، فأخذها فكأنهم عجلوها، فلا يقدر هنا، أي التزموها، وصورته كما ذكر الواقدي **(بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم، هذا كتاب من محمد النبي رسول اللّٰه،)** وفي لفظ هذا كتاب محمد النبي **(لأهل أذرح وجربا؛ أنهم آمنون بأمان اللّٰه وأمان**

والله كفيل عليهم بالنصح والإحسان إلى المسلمين، ومن لجأ إليهم من المسلمين في المخافة والتعزيز.

وعن حسين بن عبد الله بن ضميرة عن أبيه عن جده ضميرة أن رسول الله ﷺ مرَّ بأم ضميرة وهي تبكي، فقال ما يبكيك؟ أجائعة أم عارية أنت؟ فقالت: يا رسول الله فرق بيني وبين ابني فقال رسول الله ﷺ: لا يفرق بين الوالدة وولدها، ثم أرسل إلى الذي عنده ضميرة فدعاه فابتاعه من ببكر قال ابن أبي ذؤيب ثم أقرأني كتابًا عنده: بسم الله الرحمٰن الرحيم. هذا كتاب من محمد رسول الله لأبي ضميرة وأهل بيته، أن ....

محمد، **وإن عليهم مائة دينار في كل رجب وافية طيبة)** لا يؤخذ منه، إن رجال البلدين مائة بالقياس على رجال أيلة، لأن هذه جزية صلحية، وللصلحى ما شرط، وأما العنوية فأربعة دنانير على كل رجل كما تقرر، **(والله كفيل عليهم،)** أي أخذ عليهم العهد، أي آمرهم **(بالنصح والإحسان إلى المسلمين، ومن لجأ إليهم من المسلمين في المخافة والتعزيز)** إذا خشوا على المسلمين، فهم آمنون حتى يحدث إليهم محمد ﷺ شيئًا من قتل، أو خروج هذا بقية الكتاب عند الواقدي، كما ذكره الشامي في تبوك.

(و) روى البخاري في تاريخه، والحسن ابن سفيٰن، وابن منده من طريق ابن أبي ذئب، **(عن حسين بن عبد الله بن ضميرة، عن أبيه، عن جده ضميرة)** بالتصغير ابن أبي ضميرة الضميري الليثي، قاله ابن حبان، وقيل إنه ضمير بن سعد الحميري **(أن رسول الله ﷺ مر بأم ضميرة،)** صحابية ذكرها في الإصابة في الكنى ولم يسمها، **(وهي تبكي، فقال: ما يبكيك أجائعة أنت أم عارية أنت)** فأطعمك وأكسوك؟ **(فقالت: يا رسول الله فرق بيني وبين ابني،)** وكانوا أهل بيت من العرب مما أفاء الله على رسوله، كما رواه ابن منده في القصة، **(فقال: رسول الله ﷺ لا يفرق بين الوالدة وولدها، ثم أرسل إلى الذي عنده ضميرة، فدعاه، فابتاعه)** اشتراه **(منه ببكر،)** وأعطاه لأمه، **(قال ابن أبي ذؤيب)** محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة القرشي، العامري، الثقة، الفقيه، الحافظ، أحد الأعلام راوي هذا الحديث: زعم ابن صاعد أنه تفرد به عن حسين، ورد بأن ابن منده ذكر أن زيد بن الحباب تابعه فرواه عن حسين، وكذا رواه إسمٰعيل بن أبي أويس أخبرني حسين، **(ثم أقرأني)** حسين **(كتابًا عنده)** صورته **(بسم الله الرحمٰن الرحيم، هذا كتاب من محمد رسول الله لأبي ضميرة)** الحميري، الصحابي، قيل اسمه سعد، وقيل روح ذكره البغوي، وابن منده، وابن سعد في الكنى، ووصفوه بأنه مولى رسول الله ﷺ، قال مصعب: وكان له دار بالعقيق، وقال ابن الكلبي: هو غير أبي ضميرة مولى علي، كما في الإصابة **(وأهل بيته أن**

رسول الله أعتقهم وأنهم أهل بيت من العرب، إن أحبوا أقاموا عند رسول الله وإن أحبوا رجعوا إلى قومهم فلا يعرض لهم إلا بحق، ومن لقيهم من المسلمين فليستوص بهم خيرًا. وكتب أبي بن كعب.

وكتب ﷺ كتابًا إلى أهل وج، سيأتي في وفد ثقيف في الفصل العاشر من هذا المقصد إن شاء الله تعالى.

وكذا كتابه عليه الصلاة والسلام إلى مسيلمة الكذاب في وفد بني حنيفة.

وكتب ﷺ لأكيدر ولأهل دومة الجندل لما صالحه:

رسول الله أعتقهم، وأنهم أهل بيت من العرب) مما أفاء الله على رسوله **(إن أحبوا أقاموا عند رسول الله)** ﷺ، **(وإن أحبوا رجعوا إلى قومهم فلا يعرض لهم إلا بحق، ومن لقيهم من المسلمين، فليستوص بهم خيرًا، وكتب)** الكتاب **(أبي بن كعب،)** وفي رواية، فاختار أبو ضميرة الله ورسوله، ودخل في الإسلام، وقال ابن سعد والبلاذري: وفد حسين بن عبد الله بن ضميرة علي المهدي بهذا الكتاب، فوضعه على عينيه، وأعطاه ثلاثمائة دينار، وكان خرج في سفر ومعه قومه، ومعهم هذا الكتاب، فعرض لهم اللصوص، فأخذوا ما معهم، فأخرجوا الكتاب وأعلموهم بما فيه، فقرأوه عليهم، فردوا عليهم ما أخذوا منهم ولم يعترضوا لهم، **(وكتب ﷺ كتابًا إلى أهل وج)** بفتح الواو وشد الجيم واد بالطائف، **(سيأتي في وفد ثقيف في الفصل العاشر من هذا المقصد إن شاء الله تعالى، وكذا)** يأتي **(كتابه عليه الصلاة والسلام إلى مسيلمة الكذاب في وفد بني حنيفة،)** فأخرهما، لأنهما مرتبان على الوفود بخلاف ما هنا، فإنه كتب لمن لم يفد ولا يرد أن منهم من قدم عليه أيضًا، لأن القدوم والوفد إنما هما لمن قدم مسلمًا، وهؤلاء قدموا لإعطاء الجزية، وأبو ضميرة، وأهل بيته كانوا أسرى، فأعتقهم وكتب لهم الكتاب، فهذا موضعه، **(وكتب ﷺ إلى أكيدر)** بضم الهمزة، وفتح الكاف، وسكون التحتية، وفتح المهملة، وبالراء لا يصرف للعلمية ووزن الفعل ابن عبد الملك النصراني المختلف في إسلامه، والأكثر على أنه قتل كافرًا، كما في الإصابة، **(ولأهل دومة)** بضم الدال، وفتحها، وسكون الواو، فيهما **(الجندل)** بفتح الجيم والمهملة، بينهما نون ساكنة حصن وقرى من طرف الشام **(لما صالحه)** حين أرسل إليه، وهو بتبوك سرية عليها خالد بن الوليد، فأسره وجاء به، فصالحه على الجزية، وخلى سبيله.

قال أبو السعادات بن الأثير: ومن الناس من يقول أنه أسلم وليس بصحيح، وممن وقع في كلامه ذلك الواقدي، قال في المغازي: حدثني شيخ من دومة أن رسول الله ﷺ كتب لأكيدر

بسم الله الرحمٰن الرحيم. هذا كتاب من محمد رسول الله لأكيدر ولأهل دومة الجندل، إن لنا الضاحية من الضحل، والبور والمعامي وأغفال الأرض، والحلقة والسلاح والحافر والحصن، ولكم الضامنة من النخل، والمعين من المعمور، لا تعدل سارحتكم، ولا تعدُّ فاردتكم، ولا يحظر عليكم النبات، تقيمون الصلاة لوقتها وتؤتون الزكاة بحقها، عليكم بذلك حق الله والميثاق، ولكم به الصدق والوفاء. شهد الله ومن حضر من المسلمين.

هذا الكتاب: (**بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم، هذا كتاب من محمد رسول اللّٰه لأكيدر، ولأهل دومة الجندل**) حين أجاب إلى الإسلام، وخلع الأنداد والأصنام مع خالد بن الوليد سيف اللّٰه في دومة الجندل وأكنافها.

هكذا أسقطه المصنف من لفظ الكتاب عند الواقدي قبل قوله (**إن لنا الضاحية من الضحل،**) بفتح المعجمة، وسكون المهملة، وباللام (**والبور والمعامي**) بمهملة، فألف فميم، (**وأغفال الأرض**) بغين معجمة، ففاء (**والحلقة**) بسكون اللام الدروع (**والسلاح**) ما يمتنع به من العدو، (**والحافر**) الخيل والبغال ونحوهما، (**والحصن، ولكن الضامنة من النخل والمعين من المعمور ولا تعدل سارحتكم**).

قال الواقدي: أي لا تنحي عن الرعي، وقال في الروض: أي لا تحشر إلى المصدق، (**ولا تعد، فاردتكم**) بالفاء، وهي ما لا تجب فيه الصدقة، (**ولا يحظر**) بالظاء المعجمة (**عليكم النبات**).

قال السهيلي: أي لا تمنعون من الرعي حيث شئتم، قال ابن حديدة: والنبات النخل القديم الذي ضرب عروقه في الأرض، ونبت اهـ.

وفي نسخة لا تحصر بصاد مهملة عليكم البيات بموحدة وتحتيه، أي لا يضيق عليكم في البيات بأرض تزرعون بها (**تقيمون الصلاة لوقتها، وتؤتون الزكاة بحقها، عليكم بذلك حق اللّٰه والميثاق، ولكم به**) منا (**الصدق والوفاء**) على ما عاهدناكم، (**شهد اللّٰه ومن حضر من المسلمين**) بذلك.

هكذا ذكر هذا الكتاب الواقدي، ونقله السهيلي في الروض عن أبي عبيد، قال: أتاني به شيخ، فقرأته فإذا فيه، فذكره وهو صريح في إسلامه، وبهذا وبنحوه اغتر ابن منده وأبو نعيم، فذكراه في الصحابة، وشنع عليهما أبو الحسن بن الأثير، فقال: إنما أهدى إلى النبي ﷺ وصالحه ولم يسلم، وهذا مما لا خلاف فيه بين أهل السير، ومن قال أنه أسلم فقد أخطأ خطأ ظاهرًا، بل كان نصرانيًا، وقتله خالد بن الوليد في خلافة أبي بكر كافرًا، كما ذكره البلاذري، قال في الإصابة: يظهر أن أكيدر صالح على الجزية، كما قال ابن إسحٰق: ويحتمل أن يكون

والضاحي: البارز الظاهر.
والضحل: الماء القليل.
والبور: الأرض التي تستخرج.
والمعامي: أغفال الأرض.
والحصن: دومة الجندل.
والضامنة: النخل الذي معهم في الحصن.
والمعين: الظاهر من الماء الدائم.
وباع ﷺ للعداء عبدًا وكتب: بسم الله ....

أسلم بعد ذلك، كما قال الواقدي، ثم ارتد بعد النبي ﷺ مع من ارتد، كما قال البلاذري ومات على ذلك، (**والضاحي البارز الظاهر**) من الأرض، وفي الروض الضاحية أطراف الأرض، (**والضحل الماء القليل، والبور الأرض التي تستخرج**،) أي يؤخذ خراجها، (**والمعامي أغفال الأرض**،) فعطفه عليه قوله وأغفال الأرض تفسيري، لكن في الروض المعامي مجهولها، أي الأرض وأغفال الأرض ما لا أثر لهم فيه من عمارة، أو نحوها، وهو يقتضي تغايرهما إلاَّ أن يقال أنه بحسب المفهوم وما صدقهما واحد بأن يراد المجهول ما لا أثر فيه.

وفي القاموس: الأعماء الجهال جمع أعمى، وأغفال الأرض التي لا عمارة بها كالمعامي، (**والحصن دومة الجندل**،) يقال عرفت بدومة بن إسمٰعيل كان نزلها، (**والضامنة**،) بضاد معجمة (**النخل الذي معهم في الحصن والمعين الظاهر من الماء الدائم**،) قال في الروض: قال أبو عبيد: وإنما أخذ منهم بعض هذين الأرضين مع الحلقة والسلاح، ولم يفعل ذلك مع أهل الطائف حين جاؤوا تائبين، لأن هؤلاء ظهر عليهم وأخذ ملكهم أسيرًا، ولكنه أبقى لهم من أموالهم ما تضمنه الكتاب، لأنه لم يقاتلهم حتى يأخذهم عنوة، كما أخذ خيبر، فلو كان الأمر كذلك لكانت أموالهم كلها للمسلمين، وكان لهم الخيار في رقابهم، كما تقدم، ولو جاؤوا إليه، تائبين أيضًا قبل الخروج إليهم كما فعلت ثقيف ما أخذ من أموالهم شيئًا اهـ، (**وباع ﷺ للعداء**).

قال في التقريب: بفتح المهملة والتشديد وآخره همزة، وقال في الإصابة: العداء بوزن العطاء ابن خالد بن هوذة بن خالد بن عمرو بن عامر بن صعصعة العامري، أسلم بعد حنين مع أبيه وأخيه حرملة، وذكره ابن الكلبي هو ووالده في المؤلفة وعمر، فإن أحمد ذكر أنه عاش إلى زمن خروج يزيد بن المهلب، وكان ذلك سنة إحدى، أو اثنتين ومائة اهـ (**عبدًا، وكتب بسم الله**

الرحمٰن الرحيم، هذا ما اشترى العداء بن خالد بن هوذة من محمد رسول الله، اشترى عبدًا أو أمة ـ شك الراوي ـ لا داء ولا غائلة ولا خبثة، بيع المسلم للمسلم. رواه أبو داود والدارقطني.

والغائلة: الإباق والسرقة والزنا.

والخبثة: قال ابن أبي عروبة: بيع غير أهل المسلمين.

وكان إسلام العداء وبعد فتح خيبر، وهذا يدل على مشروعية الإشهاد في المعاملات قال الله تعالى: ﴿وأشهدوا إذا تبايعتم﴾ [البقرة/ ٢٨٢] والأمر هنا ليس للوجوب. فقد باع عليه الصلاة والسلام ولم يشهد، واشترى ورهن درعه عند يهودي ولم يشهد، ولو كان الإشهاد أمرًا واجبًا لوجب مع الرهن خوف المنازعة والله أعلم.

الرحمٰن الرحيم، هذا ما اشترى العداء بن خالد بن هوذة،) بفتح الهاء، وسكون الواو، وذال معجمة، **(من محمد رسول اللّٰه، اشترى عبدًا أو أمة، شك الراوي لا داء)** به، **(ولا غائلة)** فيه، **(ولا خبثة)** بكسر الخاء المعجمة وسكون الموحدة ومثلثة، **(بيع المسلم للمسلم، رواه أبو داود والدارقطني)**.

(والغائلة) بغين معجمة **(الإباق والسرقة والزنا والخبثة، قال ابن أبي عروبة)** سعيد بن مهران اليشكري، مولاهم البصري، الثقة الحافظ، صاحب التصانيف من رجال الجميع **(بيع غير أهل المسلمين)**.

وفي القاموس: الخبثة بالكسر في الرقيق أن لا يكون طيبة، أي سبى من قوم لا يحل سبيهم ولا استرقاقهم اهـ، وهذا مما شمله تفسير سعيد **(وكان إسلام العداء بعد فتح خيبر)** لعله مكة، ليوافق قول الإصابة بعد حنين، وكان من المؤلفة، أو لفظة فتح مقحمة، والأصل بعد حنين وخيبر تصحيف، **(وهذا يدل على مشروعية الإشهاد في المعاملات)**.

(قال اللّٰه تعالى: ﴿وأشهدوا إذ تبايعتم﴾، والأمر هنا ليس للوجوب)، كما قال به طائفة، بل للندب عند الجمهور، لأنه أدفع للخلاف، **(فقد باع عليه الصلاة والسلام ولم يشهد،)** فدل على أنه للندب، **(واشترى، و)** تسلف، و **(رهن درعه عند يهودي ولم يشهد، ولو كان الإشهاد أمرًا واجبًا)** ما تركه، و **(لوجب مع الرهن خوف المنازعة، واللّٰه أعلم)** بالحق، وترك المصنف هنا من الكتب كتابه إلى بني نهد بالنون، وكتابه بين قريش والأنصار، وكتابه لأهل همدان، وكتابه لقطن بن حارثة، وكتابه لوائل بن حجر، لأنه سيذكرها في فصاحة

وأما أمراؤه عليه الصلاة والسلام:

فمنهم: باذان بن ساسان من ولد بهرام، أمره ﷺ على اليمن، وهو أول أمير في الإسلام على اليمن، وأوّل من أسلم من ملوك العجم.

وأمر ﷺ على صنعاء خالد بن سعيد. وولى زياد بن لبيد الأنصاري حضرموت. ....

لسانه ﷺ من المقصد الثالث لما فيها من مزيد الفصاحة، **(وأما أمراؤه عليه الصلاة والسلام)** أخرهم عن الكتاب مع قوله أول الفصل في أمرائه، ورسله وكتابه، لإحتمال أن ولايتهم كانت بعد المكاتبات، فقدمهم في الترجمة لشرف الولاية، لا لشرفهم، فالكتاب أشرف منهم، لأن فيهم الخلفاء، وأخرهم في الذكر نظر الزمن الولاية، **(فمنهم باذان)** بفتح الموحدة، والذال المعجمة بعدها ألف وآخره نون، ويقال ميم **(ابن ساسان من ولد بهرام)** بن سابور بن أردشير بن بابك بن ساسان الأصغر، أحد الملوك الساسانية من الفرس، وأسلم باذان لما هلك كسرى، وكان نائبه على اليمن، وأرسل بإسلامه إلى النبي ﷺ فـ **(أمره ﷺ على اليمن)** وفاء بقوله ﷺ لرسوليه اللذين بعثهما للمصطفى، بأمر كسرى ليأتياه به، فأخبرهما أن الله قتله، قالا: فنكتب بذلك عنك إلى باذان، قال: نعم وقولا له إن أسلمت أقرك على ملكك، فأسلم لما شاهد الآية الباهرة من الأخبار بالغيب في الساعة التي عينها من الليلة، كما تقدم، **(وهو أول أمير في الإسلام على اليمن، وأوّل من أسلم من ملوك العجم)** كما قاله الثعلبي، ثم مات فاستعمل ابنه شهر بن باذان على بعض عمله.

ذكره الواقدي، وابن إسحٰق، والطبري، وعند الفاكهي من مرسل الشعبي أن باذان خرج إلى النبي ﷺ، فلحقه العنسي الكذاب فقتله.

قاله في الإصابة في القسم الثالث فيمن أدرك النبي ولم يره، وقال في ترجمة شهر استعمله ﷺ على صنعاء بعد موت أبيه، روى ذلك سيف بسنده، وقال الطبري: لما غلب الأسود الكذاب على صنعاء، وقتل شهر بن باذان تزوَّج زوجته، فكانت هي التي أعانت على قتل الأسود بغضًا له، **(وأمر ﷺ على صنعاء)** وأعمالها بعد قتل شهر **(خالد بن سعيد)** بن العاصي القرشي، **(وولى)** لم يقل أمر تفننا لترادفهما لغة **(زياد بن لبيد،)** بفتح اللام ابن ثعلبة بن سنان بن عامر **(الأنصاري)** البياضي، شهد العقبة وبدرًا **(حضرموت،)** كما ذكره الواقدي وغيره، قال في المراصد: بالفتح، ثم السكون وفتح الراء والميم إسمان مركبان ناحية واسعة في شرقي عدن بقرب البحر حولها رمال كثيرة تعرف بالأحقاف، وقيل هو مخلاف باليمن، وفي القاموس قد

وولى أبا موسى الأشعري زبيد وعدن. وولى معاذ بن جبل الجند. وولى أبا سفيان بن حرب نجران. وولى ابنه يزيد تيماء.

وولى عتّاب ـ فتح المهملة وتشديد المثناة الفوقية ـ ابن أسيد ـ بفتح الهمزة وكسر السين المهملة ـ مكة، وإقامة الموسم والحج بالمسلمين سنة ثمان.

تضم الميم، (**وولى أبا موسى الأشعري**) عبد اللّٰه بن قيس (**زبيد،**) بفتح الزاي، وكسر الموحدة، وسكون التحتية، ودال مهملة مدينة باليمن (**وعدن**) بفتحتين مدينة أيضًا باليمن، (**وولى معاذ بن جبل،**) الخزرجي، البدري، أعلم الأمة بالحلال والحرام (**الجند،**) بفتح الجيم والنون، فدال مهملة مدينة باليمن.

قال في المراصد: واليمن ثلاث ولايات الجند ومخاليفها، وصنعاء ومخاليفها، وحضرموت ومخاليفها، (**وولى أبا سفيان بن حرب نجران،**) بفتح النون، وسكون الجيم موضع باليمن فتح سنة عشر، سمي بنجران بن زيد بن سبأ، كما في القاموس، قال في الإصابة: يقال إن النبي ﷺ استعمله على نجران، ولا يثبت، قال الواقدي: أصحابنا ينكرون ذلك ويقولون: كان أبو سفيان بمكة وقت وفاة النبي ﷺ: وكان عاملها، أي نجران حينئذٍ عمرو بن حزم انتهى.

(**وولى ابنه يزيد تيماء،**) بفتح الفوقية، وسكون التحتية، والمد بلد في بادية تبوك على نحو سبع أو ثمان مراحل من المدينة، قال بعضهم: هي فعلاء من التيم، وهو العبد، ومنه تيم اللّٰه، أي عبده وقد تيمه الحب، أي استعبده، فكان هذه الأرض، قيل لها تيماء، لأنها مذللة معبدة، (**وولى عتاب بفتح المهملة، وتشديد المثناة الفوقية ابن أسيد بفتح الهمزة، وكسر السين المهملة،**) وبعد الألف موحدة ابن أبي العيص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، أسلم يوم الفتح، وكان صالحًا فاضلاً (**مكة**) حين سار إلى حنين، وقيل بعد أن رجع من الطائف حكاهما الواقدي، (**وإقامة الموسم والحج بالمسلمين سنة ثمان**) التي هي سنة الفتح، فهو أوّل أمراء الحج، كما جزم به الماوردي، وابن كثير والمحب الطبري وغيرهم.

وأما قول الأزرقي: لم يبلغنا أنه استعمل في تلك السنة على الحج أحدًا، وإنما ولى عتابًا امرة مكة، وحج المسلمون والمشركون جميعًا، فكان المسلمون مع عتاب، لكونه الأمير، فهو إنما نفى أنه بلغه، ولم يطلق النفي، قال في الإصابة: وأقره أبو بكر على مكة إلى أن مات يوم مات الصديق، ذكره الواقدي وغيره، لكن ذكره الطبري في عمال عمر إلى سنة اثنتين وعشرين، فهذا يشعر بأنه مات في أواخر خلافة عمر، وروى الطيالسي والبخاري في تاريخه عن عمرو بن أبي عقرب: سمعت عتاب بن أسيد، وهو مسند ظهره إلى بيت اللّٰه يقول: ما أصبت في عملي هذا الذي ولاني رسول اللّٰه ﷺ إلاَّ ثوبين معقدين كسوتهما مولاي كيسان وإسناده حسن،

وولى علي بن أبي طالب القضاء باليمن.

وولى عمرو بن العاص عمان وأهلها.

وولى أبا بكر الصديق إقامة الحج سنة تسع، وبعث في أثره عليًا، فقرأ على الناس براءة، فقيل: لأن أولها نزل بعد أن خرج أبو بكر إلى الحج، ....

ومقتضاه انه عاش بعد أبي بكر.

وروى المحاملي، عن أنس أنه ﷺ استعمل عتابًا على مكة، وكان شديدًا على المنافقين لينًا على المؤمنين، وكان يقول: واللّٰه لا أعلم متخلفًا عن الصلاة في جماعة إلاّ ضربت عنقه، فإنه لا يتخلف عنها إلاّ منافق، فقال أهل مكة: يا رسول اللّٰه استعملت على أهل اللّٰه إعرابيًا جافيًا، فقال: إني رأيت فيما يرى النائم؛ أنه أتى باب الجنة، فأخذ بحلقة الباب، فقعقعها حتى فتح له، ودخل رجاله ثقات إلاّ محمد بن إسمعيل بن حذافة السهمي، ضعفوه في عير الموطا، **(وولى علي بن أبي طالب القضاء باليمن،)** كما رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه عنه: بعثني رسول اللّٰه ﷺ على اليمن قاضيًا، وأنا حديث السن، قلت: يا رسول اللّٰه تبعثني، وأنا شاب أقضي، ولا أدري ما القضاء، فضرب بيده في صدري، فقال: اللهم إهد قلبه، وثبت لسانه، وقال: إن اللّٰه سيهدي قلبك، ويثبت لسانك، قال: فما شككت في قضاء بين اثنين، وجمع بين هذا ونحوه، وبين قول ابن عمر ما اتخذ ﷺ قاضيًا، ولا أبو بكر، ولا عمر حتى كان في آخر زمانه، قال ليزيد: ابن أخت نمير إكفني بعض الأمور رواه أبو يعلى برجال الصحيح.

وقال السائب بن يزد: أن النبي ﷺ وأبا بكر لم يتخذا قاضيًا، وأوّل من استقضى عمر، قال ردعني الناس في الدرهم والدرهمين، رواه الطبراني بسند جيد، بأنه ﷺ لم يستقض شخصًا معينًا للقضاء بين الناس دائمًا، وإنما استقضى جماعة في أشياء، خاصة كقول معقل بن يسار أمرني ﷺ أن أقضي بين قوم، فقلت ما أحسن أن أقضي، قال: إن اللّٰه مع القاضي ما لم يحف عمدًا، وجاءه ﷺ خصمان، فقال لعمر: اقض بينهما، رواهما أحمد والحاكم، وكذا قال لعقبة في خصمين جاآه: اقض بينهما، رواه أحمد وغيره، **(وولى عمرو بن العاصي عمان،)** كغراب **(وأهلها، وولى أبا بكر الصديق إقامة الحج سنة تسع)** في ذي الحجة على المعتمد، وقال مجاهد وعكرمة بن خالد في ذي القعدة، **(وبعث في أثره عليًا، فقرأ على الناس براءة).**

قال الحافظ: فيه تجوز، لأنه أمره أن يؤذن ببضع وثلاثين آية، منتهاها ولو كره المشركون، كما رواه ابن جرير عن محمد بن كعب وعنده عن علي بأربعين آية من أول براءة، **(فقيل)** في حكمة إرساله وكونه لم يأمر الصديق بقراءتها مع أنه الأمير، **(لأن أولها نزل بعد أن خرج أبو بكر إلى الحج،)** كما رواه ابن إسحٰق من مرسل أبي جعفر الباقر، لما نزلت براءة، وكان قد بعث

وقيل أردفه به عونًا له ومساعدًا، ولهذا لما قال له الصديق: أمير أو مأمور؟ قال: بل مأمور، وأما الرافضة فقالوا: بل عزله، وهذا لا يبعد من بهتهم وافترائهم.

وقد ولى ﷺ على الصدقات جماعة كثيرة.

[رسله ﷺ]

وأما رسله ﷺ، فقد روي أنه عليه الصلاة والسلام بعث ستة نفر في يوم واحد، في المحرم سنة سبع. وذكر القاضي عياض في الشفاء مما عزاه للواقدي: أنه أصبح كل رجل منهم يتكلم بلسان القوم الذين بعثه إليهم.

الصديق ليقيم للناس الحج، قيل يا رسول الله لو بعثت بها إلى أبي بكر، قال: «لا يؤدي عني إلاَّ رجل من أهل بيتي»، دعا عليًا، فقال: اخرج بهذه القصة من صدر براءة، وأذن في الناس يوم النحر الحديث، لكن روى أحمد والترمذي، وحسنه عن أنس أن النبي ﷺ بعث ببراءة مع أبي بكر، فلما بلغ الحليفة قال: لا يبلغها إلاَّ أنا، أو رجل من أهل بيتي، فبعث بها مع علي.

رواه أحمد والطبري من حديث علي بنحوه، وفيه إن أبا بكر رجع، وقال نزل في شيء يا رسول الله؟ قال: لا أنت صاحبي في الغار، وصاحبي على الحوض، ولكن جبريل، قال لي لا يؤدي عنك إلاَّ أنت، أو رجل منك، ولم يتعرض الحافظ لجمع، ولا ترجيح، كأنه لظهور الترجيح، لأن رواية نزولها بعد خروج أبي بكر مرسلة، ورواية نزولها قبل خروجه مسندة وإسنادها حسن، **(وقيل اردفه به عونًا له ومساعدًا)** عطف تفسير، **(ولهذا لما، قال له الصديق)** أنت **(أمير أو مأمور)** بالمساعدة لي، فتكون تحت أمري، **(قال: بل مأمور وإما الرافضة، فقالوا: بل عزله، وهذا لا يبعد من بهتهم)** تقول **(وافترائهم)** كذبهم على المصطفى، فيما يوافق أغراضهم، **(وقد ولى ﷺ على)** جمع **(الصدقات)** الزكوات والقيام بأمرها **(جماعة كثيرة)** سيذكر بعضهم قريبًا.

قال ابن القيم: لأنه كان على كل قبيلة وال يقبض صدقاتها، فمن هنا كثر عمال الصدقات، **(وأما رسله ﷺ، فقد روى)** عن ابن سعد؛ **(أنه عليه الصلاة والسلام،)** لما رجع من الحديبية في ذي الحجة سنة ست، أرسل إلى الملوك يدعوهم إلى الإسلام، وكتب إليهم كتبًا، و **(بعث ستة نفر في يوم واحد في المحرم سنة سبع،)** فأفادت هذه الرواية بما زدته منها أن العزم على الإرسال، والكتب في ذي الحجة، وتأخر البعث إلى أول المحرم، فخرجوا في يوم واحد، وهي رواية واحدة فلا ينافي بعضها بعضًا، كما هو ظاهر.

(وذكر القاضي عياض في الشفاء، مما عزاه للواقدي أنه أصبح كل رجل منهم يتكلم بلسان القوم الذين بعثه إليهم،) من غير مضي زمان يمكن فيه التعلم، معجزة له ﷺ حتى

وكان أول رسول بعثه رسول الله ﷺ عمرو بن أمية الضمري، إلى النجاشي ملك الحبشة، وكتب إليه كتابين يدعوه في أحدهما إلى الإسلام ويتلو عليه القرءان، فأخذه النجاشي ووضعه على عينيه ونزل عن سريره، فجلس على الأرض ثم أسلم وشهد شهادة الحق وقال: لو كنت أستطيع أن آتيه لأتيته. ....

يفهموا ما يقال، ولا ينافي هذا دعاء بعض الملوك الترجمان، لأنه من تعاظم العجم، وما ذكره الواقدي له شواهد، فأخرج ابن سعد عن بريدة، والزهري،ويزيد بن رومان، والشعبي أنه ﷺ بعث عدة إلى عدة، وأمرهم بنصح عباد اللّه، فأصبح الرسل كل رجل منهم يتكلم بلسان القوم الذين أرسل إليهم، فذكر ذلك ﷺ فقال: هذا أعظم ما كان من حق اللّه في أمر عباده.

وروى ابن أبي شيبة من مرسل جعفر بن عمرو بعث ﷺ أربعة رجلاً إلى كسرى، ورجلاً إلى قيصر، ورجلاً إلى المقوقس، وعمرو بن أمية إلى النجاشي، فأصبح كل رجل منهم يتكلم بلسان القوم الذين بعث إليهم، وكان جعفرًا لم يحفظ بقية الستة.

وقد روى الطبراني عن المسور بن مخرمة الصحابي، قال خرج ﷺ إلى أصحابه، فقال: إن اللّه بعثني للناس كافة، فادوا عني ولا تختلفوا علي، فبعث عبد اللّه بن حذافة إلى كسرى، وسليطًا إلى هوذة، والعلاء إلى المنذر، وابن العاصي إلى ملكي عمان، ودحية إلى قيصر، وشجاعًا إلى الحرث، وعمرو بن أمية إلى النجاشي، فعدهم سبعة، وزاد أصحاب السير جماعة غيرهم، ففي هذا موازاة الصحابة للحواريين، فقد روى ابن عبد الحكم في فتوح مصر، وابن إسحٰق في السيرة أنه ﷺ قام على المنبر، فحمد اللّه وأثنى عليه، وتشهد ثم قال: أما بعد، فإني أبعث بعضكم إلى ملوك العجم، فلا تختلفوا علي، كما اختلف بنو إسرائيل على عيسى، وذلك أن اللّه بعث إليه؛ أن أبعث إلى ملوك الأرض، فبعث الحواريين، فأما القريب مكانًا فرضى، وأما البعيد مكانًا فكره، وقال: لا أحسن كلام من تبعثني إليه، فقال عيسى: اللهم أمرت الحواريين بالذي أمرت، فاختلفوا علي، فأوحى اللّه إليه أني سأكفيك، فأصبح كل إنسان يتكلم بلسان الذين أرسل إليهم، فقال المهاجرون: يا رسول اللّه، واللّه لا تختلف عليك أبدًا في شيء، فمرنا وأبعثنا، **(وكان أول رسول بعثه رسول اللّه ﷺ عمرو بن أمية الضمري،)** نسبة إلى جده ضمرة، بفتح، فسكون، كما تقدم مرارًا **(إلى النجاشي، ملك الحبشة وكتب إليه كتابين يدعوه في أحدهما إلى الإسلام، ويتلو عليه القرءان،)** أي بعضه، **(فأخذه النجاشي، ووضعه على عينيه)** تبركًا وتعظيمًا، **(ونزل عن سريره، وجلس على الأرض)** تواضعًا للّه على هذه النعمة التي ساقها إليه، **(ثم أسلم وشهد شهادة الحق،)** إضافة بيانية، أي هي الحق.

(وقال: لو كنت أستطيع أن آتيه لأتيته،) لكنني لا أستطيع ذلك خوفًا من خروج الحبشة،

وفي الكتاب الآخر أن يزوجه أم حبيبة بنت أبي سفين، فزوجه إياها كما تقدم في الأزواج، ودعا بحق من عاج فجعل فيه كتابي رسول الله ﷺ وقال: لن تزال الحبشة بخير ما كان هذان الكتابان بين أظهرهم، وصلى عليه النبي ﷺ وهو بالحبشة كذا قاله الواقدي وغيره.

وليس كذلك، فإن النجاشي الذي صلى عليه رسول الله ﷺ ليس هو الذي كتب كما تقدم.

وبعث عليه الصلاة والسلام دحية بن خليفة الكلبي ـ وهو أحد الستة ـ إلى قيصر ملك الروم، واسمه هرقل يدعوه إلى الإسلام، فهمَّ بالإسلام فلم توافقه الروم فخافهم على ملكه فأمسك.

وبعث عبد الله ....

وتلاشى أمرهم مع ما أؤمله من إسلامه ببقائي بينهم، **(وفي الكتاب الآخر أن يزوجه أم حبيبة بنت أبي سفين)** وأن يبعث إليه من هاجر إليه من الصحابة، **(فزوجه إياها، كما تقدم في الأزواج،)** وجهز إليه أصحابه، كما تقدم، **(ودعا بحق من عاج، فجعل فيه كتابي رسول الله ﷺ، وقال: لن تزال الحبشة بخير ما كان هذان الكتابان بين أظهرهم،)** ومات رحمه الله سنة تسع أو ثمان، **(وصلى عليه النبي ﷺ)** بالمدينة يوم موته، **(وهو بالحبشة، كما قاله،)** أي كل ما ذكره **(الواقدي وغيره،)** لاخصوص الصلاة، لأنها في الصحيحين، **(وليس كذلك، فإن النجاشي الذي صلى عليه رسول الله ﷺ ليس هو الذي كتب إليه كما تقدم،)** هذا وهم، فالذي تقدم إنه كتب إليهما جميعًا أصحمة الذي صلى عليه، والذي ولي بعده، وكان كافرًا لم يعرف إسلامه، ولا اسمه، وخلط بعضهم، ولم يميز بينهما.

هذا كلام المصنف في كتابه إلى النجاشي، وما بالعهد من قدم، وقد روى البيهقي وغيره أنه كتب إلى كل منهما، كما قدمته، فمن نفى الكتابة عن الأول، فقد وهم، والله أعلم.

(وبعث عليه الصلاة والسلام دحية بن خليفة الكلبي، وهو أحد الستة،) أي الثاني منها والأنسب بما بعده أن يقول، وهو الثاني والمراد في العدو الذكر، لما مر أنهم خرجوا في يوم واحد **(إلى قيصر ملك الروم واسمه هرقل،)** بكسر، ففتح، فسكون على المشهور في الروايات **(يدعوه إلى الإسلام، فهم بالإسلام، فلم توافقه الروم، فخافهم على ملكه، فامسك)** على نصرانيته حتى مات عليها، **(وبعث عبد الله)** ابن حذافة بن قيس بن عدي بن سعيد بضم السين

السهمي إلى كسرى وهو الثالث.

وبعث الرابع وهو حاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس فأكرمه، وبعث إلى النبي ﷺ بجاريتين وكسوة وبغلة ولم يسلم.

وبعث الخامس وهو شجاع بن وهب الأسدي إلى ملك البلقاء الحٰرث بن أبي شمر الغساني.

وبعث السادس وهو سليط بن عمرو العامري إلى هوذة وإلى ثمامة بن أثال الحنفي فأسلم ثمامة.

وبعث عمرو بن العاص في ذي القعدة سنة ثمان إلى جيفر وعبد ابني

ابن سهم القرشي، (**السهمي**،) نسبة إلى جده سهم المذكور (**إلى كسرى، وهو الثالث، وبعث الرابع، وهو حاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس، فأكرمه وبعث إلى النبي ﷺ بجاريتين**) على ما في روايات، وفي رواية بثلاث، فالإقتصار على اثنتين، لجمالهما، ومكانهما من القبط، كما مر (**وكسوة**) عشرين ثوبًا من قباطي مصر (**وبغلة**) هي دلدل وحمار وغير ذلك، كما مر، (**ولم يسلم**) على الصواب، ووهم من عده في الصحابة، (**وبعث الخامس، وهو شجاع بن وهب الأسدي،**) نسبة إلى جده أسد ابن حزيمة (**إلى ملك البلقاء،**) بفتح الموحدة، وإسكان اللام وقاف والمد، وتقصر مدينة من عمل دمشق فيها قرى كثيرة ومزارع واسعة (**الحٰرث بن أبي شمر الغساني**) فلم يسلم، (**وبعث السادس، وهو سليط بن عمرو العامري،**) نسبة إلى جده عامر بن لؤى القرشي (**إلى هوذة،**) صاحب اليمامة، (**وإلى ثمامة**) بضم المثلثة، وخفة الميمين (**ابن أثال**) بضم الهمزة، وبمثلثة خفيفة، ولام مصروف ابن النعمان، (**الحنفي**) من فضلاء الصحابة، (**فأسلم ثمامة**) ولم يسلم هوذة، كذا قال ابن إسحٰق: إنه بعث إليهما، وهو منابذ، لما في الصحيحين؛ أنه ﷺ بعث خيلاً قبل نجد، فجاءت بثمامة بن أثال، سيد أهل اليمامة، فربطوه بسارية المسجد الحديث، وفيه، فقال ﷺ: أطلقوا ثمامة، فانطلق، فاغتسل، ثم دخل المسجد، فقال: أشهد أن لا إلٰه إلاَّ اللَّه، وأن محمدًا رسول اللَّه الحديث، وأخرجه بنحوه ابن إسحٰق نفسه في المغازي، وذكر المصنف في المغازي كغيره، إن ذلك في المحرم سنة ست، فإن صح أنه أرسل إليه أيضًا، فالمراد به أنه يكون عونًا لسليط على هوذة، ويؤوَّل قوله: فأسلم ثمامة، أي استمر على إسلامه، لا أنه أسلم حين الإرسال، لأنه أسلم قبل ذلك بسنة بالمدينة لما أسر ومنَّ عليه المصطفى، كما في الصحيحين، (**وبعث عمرو بن العاصي في ذي القعدة سنة ثمان إلى جيفر**

الجلندي بعمان فأسلما وصدقا.

وبعث العلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوى العبدي ملك البحرين قبل منصرفه من الجعرانة ـ وقيل قبل الفتح ـ فأسلم وصدق.

وبعث أبو موسى الأشعري ومعاذ بن جبل إلى اليمن عند انصرافه من تبوك وقيل بل سنة عشر في ربيع أوّل داعيين إلى الإسلام، فأسلم غالب أهلها من غير قتال. ثم بعث علي بن أبي طالب بعد ذلك إليهم ووافاه بمكة في حجة الوداع.

وبعث المهاجر بن أبي أمية المخزومي إلى الحٰرث بن عبد كلال ....

وعبد إبني الجلندي بعمان، فأسلما وصدقا،) كما تقدم بسطه، **(وبعث العلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوى العبدي،)** نسبة إلى جده عبد اللّه بن دارم التميمي، لا إلى عبد القيس، كما ظنه بعض الناس، أفاده الرشاطي، كما في الإصابة **(ملك البحرين قبل منصرفه من الجعرانة،)** لاثنتي عشرة ليلة بقيت من ذي القعدة سنة ثمان، فهو سنة الفتح، **(وقيل قبل الفتح)** لمكة، وجزم به في الإصابة، وعزاه لابن إسحٰق، وغير واحد ونحو قول العيون بعد إنصرافه من الحديبية، **(فأسلم وصدق).**

زاد الواقدى: ثم استقدم النبي ﷺ العلاء بن الحضرمي، فاستخلف المنذر مكانه، **(وبعث أبو موسى)** عبد اللّه بن قيس **(الأشعري، ومعاذ بن جبل إلى اليمن عند انصرافه من تبوك،)** رواه الواقدي، وابن سعد، عن كعب بن مٰلك، وكان انصرافه منها في رمضان، أو شعبان سنة تسع، **(وقيل: بل سنة عشر في ربيع أوّل،)** حكاه ابن سعد، وقيل: عام الفتح سنة ثمان.

حكى الثلاثة في فتح الباري، فما يوجد في بعض نسخ المصنف من تبوك سنة عشر بإسقاط، وقيل: بل خطأ نشأ عن سقط، وان أمكن توجيهه بأن سنة عشر معمول لبعث، لا لتبوك، لكنه مع إيهامه يكون قاصرًا على قول **(داعيين إلى الإسلام، فأسلم غالب أهلها من غير قتال، ثم بعث علي بن أبي طالب بعد ذلك إليهم)** في رمضان سنة عشر، كما قال ابن سعد، فقاتل من لم يسلم، فهزموا، وقتل منهم فكف، ثم دعاهم إلى الإسلام، فأسرعوا الإجابة، فأقام فيهم يقرئهم القرءان، ويعلمهم الشرائع، وكتب للنبي ﷺ، فأمر أن يوافيه بالموسم، فقفل، **(ووافاه بمكة في حجة الوداع، وبعث المهاجر بن أبي أمية)** بن المغيرة بن عبد اللّه بن عمر بن مخزوم، القرشي، **(المخزومي)** شقيق أم سلمة، أم المؤمنين له في قتال أهل الردة أثر كبير **(إلى الحٰرث بن عبد كلال)** الأصغر ابن نصر بن سهل بن غريب بن عبد كلال الأوسط بن عبيد

الحميري باليمن.

وبعث جرير بن عبد الله البجلي إلى ذي الكلاع وذي عمرو يدعوهم إلى الإسلام، فأسلما ....

(الحميري) أحدًا قبال اليمن.

قال الهمداني في الأنساب: كتب ﷺ إلى الحرث وأخيه، وأمر رسوله أن يقرأ عليهما لم يكن، فوفد عليه الحرث، فأسلم، فاعتنقه، وأفرشه رداءه، وقال قبل أن يدخل عليه: يدخل عليكم من هذا الفج رجل كريم الجدين، صبيح الخدين، فكان هو، قال في الإصابة، والذي تظاهرت به الروايات أنه أرسل بإسلامه،وأقام (**باليمن**)،وقال ابن إسحٰق: قدم على المصطفى مقدمه من تبوك كتاب ملوك حمير: بإسلامهم منهم الحرث ابن عبد كلال، وكان ﷺ أرسل إليه المهاجر، فأسلم، وكتب إلى المصطفى شعرًا يقول:

ودينك دين الحق فيه طهارة   وأنت بما فيه من الحق آمر

(**وبعث جرير**،) بفتح الجيم (**ابن عبد الله**) بن جابر بن لملك بن نصر (**البجلي**،) بفتح الموحدة والجيم، نسبة إلى بجيلة بفتح، فكسر بنت صعب بن سعد العشيرة، تنسب إليها القبيلة، الصحابي، الشهير، القائل: ما حجبنى ﷺ منذ أسلمت، ولا رآني إلاَّ تبسم رواه الشيخان، وقال ﷺ: «جرير منا أهل البيت».

رواه الطبراني، المتوفى سنة إحدى، أو أربع وخمسين، قال عمر: هو يوسف هذه الأمة، لأنه كان جميلاً (**إلى ذي الكلاع**،) قال المصنف وغيره: بفتح الكاف واللام الخفيفة، فألف، فعين مهملة اسمه إسميفع، بفتح الهمزة، والميم، والفاء، وسكون السين المهملة والتحتية، وآخره عين مهملة، ويقال: أيفع بن باكور، أو يقال ابن حوشب، (**وذي عمرو**) الحميري (**يدعوهم**،) أي هما وقومهما (**إلى الإسلام، فأسلما**).

قال الهمداني: وأعتق ذو الكلاع لذلك أربعة آلاف، ثم قدم المدينة زمن عمرو معه أربعة آلاف، فسأله عمر في بيعهم، فأعتقهم، فسأله عمر عن ذلك، فقال إني أذنبت ذنبًا عظيمًا، فعسى أن يكون ذلك كفارة، وذلك أني تواريت مرة، يعني قبل إسلامه، ثم أشرفت، فسجد لي مائة ألف.

وروى يعقوب بن شيبة عن الجراح بن منهال قال: كان عند ذي الكلاع اثنا عشر ألف بيت من المسلمين، فبعث إليه عمر، فقال: بعنا هؤلاء نستعين بهم على عدوّ المسلمين، فقال: لا هم أحرار، فأعتقهم كلهم في ساعة واحدة.

قال أبو عمر: لا أعلم له صحبة إلاَّ أنه أسلم في حياته ﷺ وقدم في زمن عمر، فروى

وتوفي رسول الله ﷺ وجرير عندهم.

وبعث عمرو بن أمية الضميري إلى مسيلمة الكذاب بكتاب.

وبعث إلى فروة بن عمرو الجذامي ـ وكان عاملاً لقيصر ـ فأسلم، وكتب إلى النبي ﷺ بإسلامه، وبعث إليه بهدية مع مسعود بن سعد، وهي: بغلة شهباء، يقال لها فضة، وفرس يقال له الظرب، وحمار يقال له يعفور، وبعث إليه أثوابًا وقباء سندسيًا مذهبًا، فقبل هديته ووهب لمسعود بن سعد اثني عشر أوقية.

عنه، وقتل بصفين مع معٰوية، **(وتوفي رسول الله ﷺ وجرير عندهم)** ذكره الحاكم وغيره، ورجع جرير بعد الوفاة النبوية إلى المدينة، **(وبعث عمرو بن أمية الضميري إلى مسيلمة الكذاب بكتاب)** يدعوه فيه إلى الإسلام، فكتب إليه مسيلمة جوابًا لكتابه يذكر فيه أنه رسول الله مثله، وأنه أشرك مع المصطفى بالنصف في الأرض، وإن قريشًا لا يعدلون، فكتب إليه بسم الله الرحمٰن الرحيم، من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب، أما بعد فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده، والعاقبة للمتقين، بلغني كتابك الكذب والإفك والافتراء على الله، والسلام على من اتبع الهدى، وبعثه إليه مع السائب أخي الزبير بن العوام ذكره ابن سعد وغيره، **(وبعث إلى فروة بن عمرو)** على الأشهر، ويقال ابن عامر **(الجذامي، وكان عاملاً لقيصر)** على من يليه من العرب، وكان منزله معان وما حولها من الشام، كما ذكر ابن إسحٰق، **(فأسلم وكتب إلى النبي ﷺ، بإسلامه)** ولم ينقل أنه اجتمع به، كما في الإصابة.

قال ابن إسحٰق: فبلغ الروم اسلامه، فطلبوه فحبسوه، ثم قتلوه، فقال في ذلك:

أبلغ سراة المسلمين بأنني   سلم لربي أعظمي وثيابي

(وبعث إليه بهدية مع مسعود بن سعد) الجذامي، أسلم وصحب، **(وهي بغلة شهباء، يقال لها فضة)** بلفظ أحد النقدين، **(وفرس، يقال له الظرب،)** بالظاء المعجمة لكبره وسمنه، أو لقوته وصلابة حافرة، **(وحمار، يقال له يعفور)** بناء على أنه غير عفير الذي أهداه المقوقس، **(وبعث إليه أثوابًا وقباء)** بفتح القاف وخفة الموحدة والمد والقصر، قيل فارسي معرب، وقيل عربي مشتق من قبوت الشيء إذا ضممت أصابعك عليه سمي به لإنضمام اطرافه.

وروي عن كعب أن أول من لبسه سليمٰن، قاله الحافظ وغيره **(سندسيًا،)** نسبة إلى السندس، وهو مارق من الديباج، معرب اتفاقًا من نسبة الجزئي إلى كليه، لأن البقاء جزء من جزئيات مطلق السندس، فلم يتحد المنسوب والمنسوب إليه **(مذهبًا، فقبل هديته ووهب لمسعود بن سعد)** رسوله بالهدية، والإسلام **(اثني عشر أوقيه،)** وفي الإصابة عن الواقدي واجازه

وبعث المصدقين لأخذ الصدقات هلال المحرم سنة تسع:
فبعث عيينة بن حصن الفزاري إلى بني تميم.
وبعث بريدة ـ ويقال كعب بن مٰلك ـ إلى أسلم وغفار.
وبعث عباد بن بشر إلى سليم ومزينة.
وبعث رافع بن مكيث إلى جهينة.
وبعث عمرو بن العاص إلى فزارة.
وبعث الضحاك بن سفيٰن إلى بني كلاب.
وبعث بشر ....

بخمسمائة درهم، (**وبعث المصدقين**) بضم الميم وخفة المهملة السعاة، (**لأخذ الصدقات هلال المحرم سنة تسع،**) كما قال ابن سعد، (**فبعث عيينة بن حصن الفزاري إلى بني تميم،**) وتقدمت القصة في المغازي، (**وبعث بريدة**) بضم الموحدة مصغر بن الحصيب الأسلمي، (**ويقال كعب بن مٰلك**) الأنصاري (**إلى أسلم**)، بفتح، فسكون، قبيلة من الأزد (**وغفار**) بكسر المعجمة، وخفة الفاء قبيلة من كنانة، وسبق إلى الإسلام منهم أبو ذر الغفاري وأخوه أنيس، ورجع أبو ذر إلى قومه، فأسلم الكثير منهم، وفي القبيلتين، قال ﷺ: أسلم سالمها اللّٰه، وغفار غفر اللّٰه لها وفيه من جناس الإشتقاق ما يلذ على السمع لسهولته وانسجامه، وهو من الاتفاقات اللطيفة، وحكي أن بني غفار كانوا يسرقون الحاج في الجاهلية، فدعا لهم النبي ﷺ بعد أن أسلموا ليمحو عنهم ذلك العار، (**وبعث عباد بن بشر**) بكسر الموحدة، وسكون المعجمة **الأنصاري** (**إلى سليم**) بالتصغير قبيلة (**ومزينة**) بضم الميم، وفتح الزاي، وسكون التحتانية، بعدها نون، وهو إسم امرأة عمرو بن طابخة بموحدة ومعجمة ابن الياس بن مضر، وهي مزينة بنت كلب بن وبرة، وهي أم أوس وعثمٰن ابني عمرو فولد هذين، يقال لهم مزينة والمزنيون، ومن قدماء الصحابة منهم: عبد اللّٰه بن مغفل وعمه خزاعي، وإياس بن هلال وابنه قرة وآخرون، كما في الفتح، (**وبعث رافع بن مكيث**) بميم وكاف.

قال في الإصابة: بوزن عظيم وآخره مثلثة الجهني شهد بيعة الرضوان، وكان أحد من يحمل الوية جهينة يوم الفتح، وشهد الجابية مع عمر (**إلى**) قومه (**جهينة**) بالتصغير، قبيلة من قضاعة، من مشهوري الصحابة، منهم عقبة بن عامر الجهني وغيره، (**وبعث عمرو بن العاصي إلى فزارة**) بفتح الفاء والزاي، ثم راء قبيلة من قيس عيلان، (**وبعث الضحاك بن سفيٰن**) الكلابي (**إلى**) قومه (**بني كلاب وبعث بشر،**) قال في الإصابة: ضبطه ابن ماكولا وغيره بضم الموحدة،

ابن سفيْن الكعبي ـ ويقال النحام العدوي ـ إلى بني كعب.

وبعث عبد الله بن اللتبية إلى ذبيان.

وبعث رجلاً من سعد هذيم إلى قوله.

الفصل السابع

في مؤذنيه وخطبائه وحدائه وشعرائه

أما مؤذنوه فأربعة: اثنان بالمدينة:

بلال بن رباح، ....

وسكون السين المهملة (ابن سفيْن) الخزاعي، (الكعبي،) نسبة إلى كعب بن عمرو بطن من خزاعة.

قال أبو عمر: أسلم سنة ست وشهد الحديبية، (ويقال النحام) بفتح النون وشد الحاء المهملة، قال ابن ماكولا، كذا يقوله أصحاب الحديث.

وقال ابن الكلبي: هم بضم النون وخفة الحاء، واسمه كما قال البخاري وغيره نعيم بن عبد الله القرشي، (العدوي،) قديم الإسلام بعد عشرة أنفس، ويقال بعد ثمانية وثلاثين، لقب بالنحام لقوله ﷺ: دخلت الجنة، فسمعت نحمة من نعيم فيها، والنحمة السعلة، قال في التبصير ونحوه في الإصابة، واسمه في الأصل صالح.

ذكره ابن أبي حاتم (إلى بني كعب وبعث عبد الله بن اللتبية) قال في التبصير بضم اللام وفتحها معا، ثم فوقية مفتوحة، ثم موحدة مكسورة، ثم ياء مشددة الأزدي له صحبة وقصة وفي الكواكب بضم اللام، وسكون الفوقية، أو فتحها، وكسر الموحدة، وشد التحتية، وقيل بضم الهمزة بدل اللام، فهي أربعة أوجه، والأصح انه باللام وسكون الفوقية نسبة إلى بني لتب، قبيلة معروفة (إلى ذبيان،) بضم الذال المعجمة وكسرها.

قال ابن الأعرابي: رأيت الفصحاء يختارون الكسر، بعدها موحدة، فتحتية خفيفة قبيلة من الأزد، (وبعث رجلاً من سعد هذيم،) كزبير أبو قبيلة، وهو ابن زيد، لكن حضنه عبد أسود هذيم، فغلب عليه، كما في القاموس (إلى قوله) هذيم.

(الفصل السابع في مؤذنيه وخطبائه،) لا محل للجمع في هذا إذ لم يذكر إلاَّ واحدًا، إلا أن تكون الإضافة في الجميع للجنس الصادق بالواحد، وهو الخطب والمعتدد وهم من عداه. (وحداته) جمع حادي (وشعرائه) الذين ناضلوا عنه وهجوا كفار قريش، (أما مؤذنوه،) أي بيانهم (فأربعة، اثنان بالمدينة بلال بن رباح) بفتح الراء، وخفة الموحدة، فألف فمهملة، (وأمه حمامة) بفتح المهملة وخفة الميم الصحابية، وبها اشتهر ذكرها أبو عمر، فيمن كان يعذب في الله،

وأمه حمامة، مولى أبي بكر الصديق، وهو أول من أذن لرسول الله ﷺ، ولم يؤذن بعده لأحد من الخلفاء، إلا أن عمر لما قدم الشام حين فتحها أذن بلال، فتذكر النبي ﷺ، قال أسلم - مولى عمر بن الخطاب - فلم أر باكيًا أكثر من يومئذٍ،

فاشتراها أبو بكر، فأعتقها (**مولى أبي بكر الصديق**) ولاء عتاقة.

وجاء عن أنس عند الطبراني وغيره أنه حبشي، وهو المشهور وقيل نوبي. ذكر ابن سعد أنه كان من مولدي السراة، (**وهو أول من أذن لرسول الله ﷺ**) حين شرع الآذان، ورآه عبد الله بن زيد الأنصاري في المنام، فقال ﷺ: قم مع بلال، فألق عليه ما رأيت، فليؤذن به، فإنه أندى منك صوتًا، (**ولم يؤذن بعده لأحد من الخلفاء إلاَّ أن عمر لما قدم الشام حين فتحها، أذن بلال،**) استثناء متصل، أي لم يوجد منه أذان لأحد إلاَّ لعمر أو منقطع، أي لم يتخذه أحد من الخلفاء مؤذنًا، لكنه أذن عند عمر بلا اتخاذ، (**فتذكر النبي ﷺ، قال: أسلم مولى عمر بن الخطاب،**) الثقة، المخضرم، المتوفى سنة ثمانين، وهو ابن أربع عشرة ومائة سنة، (**فلم أر باكيًا أكثر من يومئذٍ،**) وفي نسخة من ذلك اليوم، أي لم أر إنسانًا يبكي أكثر من بكاء كل واحد يومئذٍ، أو لم أر قومًا يبكون أكثر من الباكين يومئذٍ، لأن باكيًا نكرة في سياق النفي فتعم، فلا يراد أن باكيًا مفعول رأى وأكثر حال إن كانت بصرية، ومفعول ثان إن كانت علمية، وعليهما لا يصح وصف الباكي بأنه أكثر من الباكين، ولا يراد أن دلالة العام كلية، أي محكوم فيها على كل فرد، لأن هذه قاعدة أكثرية على أن النظر في نحو هذا، إنما هو لمذهب النحاة، أو يقال أن باكيًا صفة لمتعدد في المعنى، أي فريقًا باكيًا على أنه يمكن التخلص من أصل الإيراد، بأنه ليس المراد الكثرة في نفس الأفراد التي نشأ الإشكال منها بأن يقدر أن أكثر صفة لموصوف محذوف هو بكاء، أي لم أر باكيًا بكاءً أكثر من بكاء الباكين يومئذٍ.

وروى البخاري أن بلالاً، قال لأبي بكر: إن كنت إنما اشتريتني لنفسك، فأمسكني، وإن كنت إنما اشتريتني لله فدعني وعمل الله.

زاد ابن سعد، قال أبو بكر: أنشدك الله وحقي، فأقام معه حتى توفي، فتوجه إلى الشام مجاهدًا بإذن عمر.

وروى ابن عساكر بسند جيد عن بلال، أنه لما نزل بداريا رأى النبي ﷺ، وهو يقول: ما هذه الجفوة يا بلال، أما آن لك أن تزورني، فانتبه حزينًا خائفًا، فركب راحلته، وقصد المدينة، فأتى قبر النبي ﷺ، فجعل يبكي ويمرغ وجهه عليه، فأقبل الحسن والحسين فجعل يضمهما ويقبلهما فقالا: نتمنى، نسمع أذانك الذي كنت تؤذن به لرسول الله ﷺ في المسجد، فعلا سطح المسجد، ووقف موقفه الذي كان يقف فيه، فلما، قال: الله أكبر ارتجت المدينة، فلما

وتوفي سنة سبع عشرة، أو ثمان عشرة أو عشرين بداريا بباب كيسان، وله بضع وستون سنة، وقيل دفن بحلب، وقيل بدمشق.

وعمرو بن أم مكتوم القرشي الأعمى، وهاجر إلى المدينة قبل النبي ﷺ.

وأذن له عليه ....

قال: أشهد أن لا إلٰه إلاَّ اللَّه، ازدادت رجتها، فلما قال: أشهد أن محمدًا رسول اللَّه، خرجت العواتق من خدورهن، وقالوا: بعث رسول اللَّه، فما رؤي يوم أكثر باكيًا ولا باكية بالمدينة بعده ﷺ أكثر من ذلك اليوم، **(وتوفي سنة سبع عشرة، أو ثمان عشرة،)** بفتح النون، وحذف الياء على قلة، **(أو عشرين)**.

هكذا ساوى بين الأقوال الثلاثة في التقريب، لكن قال: وقيل سنة عشرين، وصدر في الفتح بالثاني، **(بداريا)** بفتح الدال، والراء، والياء الثقيلة قرية بدمشق **(بباب كيسان،)** بفتح، فسكون محل معروف بها، **(وله بضع وستون سنة، وقيل دفن بحلب،)** ذكره ابن منده ورده المنذري، وقال: الذي دفن بحلب أخوه خالد، **(وقيل بدمشق)** وصححه الذهبي، فقال: مات على الصحيح بدمشق سنة عشرين، وفي فتح الباري كانت وفاته بدمشق ودفن بباب الصغير، وبهذا جزم النووي، وقيل دفن بباب كيسان، وقيل بداريا، وقيل بحلب.

ورده المنذري، وزعم ابن السمعاني أن بلالاً مات بالمدينة وغلطوه انتهى، **(وعمرو)** على الأكثر، وقيل عبد اللَّه، وقيل كان اسمه الحصين فسماه ﷺ عبد اللَّه، قال في الفتح: ولا يمتنع أنه كان له اسمان **(ابن أم مكتوم)** نسب لأمه وهي عاتكة بنت عبد اللَّه المخزومية، وزعم بعضهم أنه ولد أعمى، فكنيت أمه به لاكتتام نور بصره، والمعروف أنه عمي بعد بدر بسنتين، كذا وقع في الفتح، وتعقب بأن نزول عبس بمكة قبل الهجرة، فلعل أصله بعد البعثة.

وقد روى ابن سعد والبيهقي عن أنس أن جبريل أتى النبي ﷺ وعنده ابن أم مكتوم، فقال: متى ذهب بصرك، قال: وأنا غلام، ولفظ البيهقي وأنا صغير، فقال: قال اللَّه تبارك وتعالى: إذا ما أخذت كريمة عبدي، لم أجد له بها جزاء إلا الجنة، والأشهر في اسم أبيه قيس بن زائدة **(القرشي،)** العامري، **(الأعمى،)** المذكور في سورة عبس، ونزلت فيه غير أولى الضرر، كما في البخاري، وهو ابن خال خديجة أم المؤمنين، أسلم قديمًا بمكة، **(وهاجر إلى المدينة قبل النبي ﷺ،)** وقيل بعده وبعد بدر بيسير.

قال الواقدي والأول أصح، وكان ﷺ يكرمه، واستخلفه ثلاث عشرة مرة، قاله ابن عبد البر شهد القادسية في خلافة عمر ومعه اللواء، فاستشهد بها، قاله الزبير بن بكار، وقال الواقدي: بل شهدها ورجع إلى المدينة، فمات بها ولم يسمع له بذكر بعد عمر، **(وأذن له عليه**

الصلاة والسلام بقباء، سعد بن عائذ أو ابن عبد الرحمٰن المعروف بسعد القرظ وبالقرظي، مولى عمار، بقي إلى ولاية الحجاج على الحجاز، وذلك سنة أربع وسبعين.

وبمكة أبو محذورة، واسمه أوس الجمحي المكي، أبوه: معير ـ بكسر الميم وسكون وفتح التحتانية ـ مات بمكة سنة تسع وخمسين، وقيل تأخر بعد ذلك.

الصلاة والسلام بقباء سعد بن عائذ، أو ابن عبد الرحمٰن المعروف بسعد القرظ) بالتنوين بلا إضافة صفة له، لأنه كان يتجر فيه حتى كأنه صار جزء علم **(وبالقرظي)** بفتحتين وظاء معجمة نسبة للقرظ أيضًا وغلط من ضمها، لأنه نسبة إلى بني قريظة، وليس هو منهم، إنما هو **(مولى عمار)** بن ياسر، وقيل مولى الأنصار.

روى البغوي عن القٰسم الحسن بن محمد بن عمرو بن حفص بن عمر بن سعد القرظ عن أبائه أن سعدًا شكا إلى النبي ﷺ قلة ذات يده، فأمره بالتجارة، فخرج إلى السوق، فاشترى شيئًا من قرظ فباعه، فربح فيه، فذكر ذلك للنبي ﷺ، فأمره بلزوم ذلك.

روي عن النبي ﷺ، وعنه ابناه عمار وعمر، قال أبو عمر نقله أبو بكر من قباء إلى المسجد النبوي، فأذن فيه بعد بلال، وتوارثت عنه بنوه الأذان، قال خليفة: أذن لأبي بكر ولعمر بعده.

وروى يونس عن الزهري: أن الذي نقله عن قباء عمر **(بقي إلى ولاية الحجاج على الحجاز، وذلك سنة أربع وسبعين،)** كما في التقريب وغيره **(وبمكة أبو محذورة واسمه أوس،)** وقيل سمرة، وقيل سلمة، وقيل سلمان، وقيل معير، وقيل عبد العزيز.

قال البلاذري: لا يثبت أنه أوس، لكن، قال ابن عبد البر: اتفق الزبير وعمه وابن إسحٰق والسمعي على أن اسمه أوس، وهم أعلم بأنساب قريش، ومن قال اسمه سلمة، فقد أخطأ **(الجمحي،)** القرشي، **(المكي أبوه)** اسمه **(معير بكسر الميم، وسكون)** العين، **(وفتح التحتانية)** هذا هو المشهور، وحكى ابن عبد البر أن بعضهم ضبطه بفتح العين، وتشديد التحتانية بعدها نون، وقيل اسمه سمرة، وقيل محيريز، وقيل عمر.

روى أبو محذورة عنه ﷺ أنه علمه الآذان، وقصته في مسلم وغيره، وفي رواية أن تعليمه إياه كان بالجعرانة.

قال ابن الكلبي: ولم يهاجر، بل أقام حتى **(مات بمكة سنة تسع وخمسين، وقيل تأخر بعد ذلك)** حتى مات سنة تسع وسبعين، كما في الإصابة وفي الروض لما سمع أبو محذورة الآذان سنة الفتح، وهو مع فتية من قريش خارج مكة أقبلوا يستهزؤن، ويحكون صوت المؤذن غيظًا،

وكان منهم من يرجع الأذان ويثني الإقامة، وبلال لا يرجع ويفرد الإقامة، فأخذ الشافعي بإقامة بلال، وأهل مكة أخذوا بأذان أبي محذورة وإقامة بلال. وأخذ أبو حنيفة وأهل العراق بأذان بلال وإقامة أبي محذورة، وأخذ أحمد وأهل المدينة بأذان بلال وإقامته، وخالفهم مُلك في موضعين: إعادة التكبير وتثنية لفظ الإقامة.

فكان أبو محذورة من أحسنهم صوتًا، فرفع صوته مستهزئًا بالآذان، فسمعه ﷺ، فأمر به، فمثل بين يديه وهو يظن أنه مقتول، فمسح ﷺ ناصيته وصدره قال: فامتلأ قلبي نورًا وإيمانًا ويقينًا، وعلمت أنه رسول اللَّه، فألقى عليه الآذان وعلمه إياه، وأمره أن يؤذن لأهل مكة وهو ابن ست عشرة سنة، فكان يؤذنهم حتى مات، ثم عقبه بعده يتوارثون الآذان كابرًا عن كابر، (**وكان منهم،**) أي بعضهم، وهي فائدة الاستطرادية، أو نشأت عن سؤال هو معلوم اختلاف المذاهب في الآذان والإقامة، فما كان يفعله مؤذنو المصطفى الذين ذكرتهم، فأجاب بأنه كان منهم (**من يرجع الآذان، ويثني الإقامة،**) وهو أبو محذورة، (**وبلال لا يرجع، ويفرد الإقامة،**) أي كلماتها إلا لفظ قد قامت الصلاة بدليل قوله، (**فأخذ الشافعي بإقامة بلال،**) لأنه ﷺ سمعه، وأقره فليس استدلالاً بفعل الصحابي والشافعي لا يقول به لا بإذانه بل بأذان، أبي محذورة، (**وأهل مكة أخذوا بأذان أبي محذورة،**) وهو ترجيع الآذان، وتثنية الإقامة، (**وإقامة بلال،**) وهذا تطويل بلا طائل، فلو قال: وأخذ الشافعي وأهل مكة بأذان أبي محذورة، وإقامة بلال لدفع ما يوهمه لفظه، (**وأخذ أبو حنيفة وأهل العراق بأذان بلال وإقامة أبي محذورة،**) فقالوا: بترجيع الآذان، وتثنية الإقامة، (**وأخذ أحمد وأهل المدينة بأذان بلال وإقامته، وخالفهم مُلك في موضعين إعادة التكبير،**) أي تربيعه، فقال: بعدمها (**وتثنية لفظ الإقامة،**) فقال: بإفرادها عملاً بقوله ﷺ: الآذان والإقامة واحدة، رواه ابن حبان.

وروى الدارقطني وحسنه في حديث لأبي محذورة، وأمره أن يقيم واحدة واحدة، ثم المصنف في عهدة أنه خالف أهل المدينة، كما زعمه كابن القيم، فمُلك بعملهم أدرى، ونصب الجدل يطول، وقد علم مما قررته أن إعادة بدل من موضعين بيان للمفعول في خالفهم، فهو بيان للمخالف اسم مفعول لا اسم فاعل، لأن الأولى بالذكر من القولين ما نسب لمن خالفه من جعل فاعلاً، وترك المصنف ممن أذن زياد بن الحرث الصدائي بضم المهملة أذن مرة، فقال ﷺ: من أذن فهو يقيم، أخرجه أحمد وأصحاب السنن، لأنه لم يتكرر ونظم الخمسة البرماوي، فقال:

لخير الورى خمس من الغر أذنوا بلال ندي الصوت بدأ يعين
وعمر والذي أم لمكتوم أمه وبالقرظ أذكر سعدهم إذ يبين

وأما شعراؤه عليه الصلاة والسلام الذين يذبون عن الإسلام: فكعب بن مٰلك. وعبد الله بن رواحة الخزرجي الأنصاري.

وأوس أبـو محـذورة وبمكـة زياد الصدائي نجل حارس يعلن

وعبد العزيز بن الأصم، ذكره أبو نعيم في الصحابة في بعض النسخ، وروى الحٰرث بن أبي أسامة عن ابن عمر: كان للنبي ﷺ مؤذنان أحدهما بلال، والآخر عبد العزيز بن الأصم، قال في الإصابة: وهو غريب جدًا، وفيه موسى بن عبيدة ضعيف، ثم ظهرت لي علته، وهو أن أبا قرة موسى بن طارق أخرجه مثله، وزاد، وكان بلال يؤذن بليل يوقظ النائم، وكان ابن أم مكتوم يتوخى الفجر، فلا يخطئه، فظهر من هذه الرواية أن عبد العزيز اسم ابن أم مكتوم، والمشهور في اسمه عمرو، وقيل عبد اللّٰه بن قيس بن زائدة ابن الأصم، فالأصم اسم جد أبيه نسب إليه في هذه الرواية انتهى، (**وأما شعراؤه عليه الصلاة والسلام الذين يذبون**) بضم الذال، يدفعون (**عن الإسلام**،) ويحمون لا الذين مدحوه بالشعر من رجال الصحابة ونسائهم، فإن اليعمري جمعهم في مؤلف، فقارب بهم مائتين، (**فكعب بن مٰلك**) الأنصاري، السلمي بفتحتين شهد العقبة، وبايع بها، وتخلف عن بدر، وشهد أحدًا وما بعدها، وتخلف عن تبوك، وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم قال ابن سيرين: له بيتان كانا سبب إسلام دوس:

قضينا من تهامة كلب وبر وخيبر ثم أغمدنا السيوفا

تخبرنا ولو نطقت لقالت قواطعهن دوسًا أو ثقيفًا

فلما بلغ ذلك دوسًا، قالوا خذوا لأنفسكم لا ينزل بكم ما نزل بثقيف. مات في خلافة علي، وقيل معٰوية.

روى أحمد عن كعب المذكور، قال: قال لنا رسول اللّٰه ﷺ: اهجوا المشركين بالشعر، فإن المؤمن يجاهد بنفسه وماله، والذي نفس محمد بيده، كأنما ينضحونهما بالنبل (**وعبد اللّٰه بن رواحة الخزرجي، الأنصاري**،) أحد النقباء ليلة العقبة، وشهد بدرًا وما بعدها إلى أن استشهد في موته ومناقبه كثيرة.

قال المرزباني في معجم الشعراء: كان عظيم القدر في الجاهلية والإسلام، وكان يناقض قيس بن الحطيم في حروبهم، ومن أحسن ما مدح به النبي ﷺ قوله:

لو لم يكن فيه آيات مبينة كانت بديهته تنبيك بالخبر

وأخرج ابن سعد، وابن عساكر عن عروة، لما نزلت والشعراء يتبعهم الغاوون، قال ابن رواحة: قد علم اللّٰه أني منهم، فأنزل اللّٰه: ﴿إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾ الآية.

وحسان بن ثابت بن المنذر بن عمرو بن حرام الأنصاري، دعا له عليه الصلاة والسلام فقال: اللَّهم أيده بروح القدس، فيقال: أعانه جبريل بسبعين بيتًا، وفي الحديث إن جبريل مع حسان ما نافح عني، وهو بالحاء المهملة أي دافع، والمراد هجاء المشركين ومجاوبتهم على أشعارهم.

وعند ابن عساكر عن هشام بن حسان أن عبد اللَّه لما، قال للمصطفى:

فثبت اللَّه ما آتاك من حسن كالمرسلين ونصرًا كالذي نصروا

قال له ﷺ: وإياك يا سيد الشعراء، **(وحسان بن ثابت بن المنذر بن عمرو بن حرام)** بالمهملتين، **(الأنصاري)** الخزرجي، وأمه الفريعة بالفاء، والعين المهملة مصغر بنت خالد خزرجية، أيضًا أسلمت، وبايعت وإليها كان ينسب، فيقال قال ابن الفريعة: ونسب هو نفسه إليها في قوله:

أمسى الحلائب قد عزوا وقد كثروا وابن الفريعة أضحى بيضة البلد

(دعا له عليه الصلاة والسلام، فقال) كما في الصحيحين عن سعيد بن المسيب، قال: مر عمر بحسان في المسجد وهو ينشد، فلحظ إليه، فقال: كنت أنشد، وفيه من هو خير منك، ثم التفت إلى أبي هريرة، فقال: أنشدك اللَّه أسمعت النبي ﷺ يقول أجب عني، **(اللهم أيده)** أي قوه **(بروح القدس)**.

قال أبو هريرة: نعم، والمراد جبريل لحديث الشيخين عن البراء أنه ﷺ، قال لحسان: اهجهم، أو هاجهم وجبريل معك، **(فيقال أعانه جبريل بسبعين بيتًا،)** كما أخرجه ابن عساكر، وأبو الفرج الأصبهاني في الأغاني عن بريدة، قال: أعان جبريل حسان بن ثابت عن مدحه النبي ﷺ بسبعين بيتًا، **(وفي الحديث أن جبريل مع حسان ما)** مصدرية **(نافح عني،)** وفي مسلم عن عائشة سمعت النبي ﷺ يقول لحسان: إن روح القدس لا يزال يؤيدك ما نافحت عن اللَّه ورسوله، قالت: وسمعته يقول: هجاهم حسان، فشفي وأشفى، **(وهو بالحاء المهملة)** قبلها فاء، **(أي دافع، والمراد)** بذلك **(هجاء المشركين ومجاوبتهم)** بجيم، ثم واو فموحدة **(على أشعارهم)** التي كانوا يلمزون بها الإسلام وأهله، كقوله يوم بدر مجيبًا لابن الزبعري المسلم في الفتح لما رثى أصحاب القليب بأبيات، فقال حسان:

إبك بكت عيناك ثم تبادرت بدم تعل عروقها بسجام
وإذا بكيت به الذين تبايعوا هلا ذكرت مكارم الأقوام
وذكرت منا ماجدًا ذا همة سمح الخلائق صادق الأقدام
فلمثله ولمثل ما يدعو له كان الممدح ثم غير كهام

ومجاوباته لهم كثيرة، فكم يقول ابن إسحٰق في السيرة، قال فلان من الكفار: كذا، فأجابه

وعاش مائة وعشرين سنة، ستين في الجاهلية وستين في الإسلام، وكذا عاش أبوه ثابت، وجده المنذر، وجد أبيه حرام، كل واحد منهم عاش مائة وعشرين سنة، وتوفي حسان سنة أربع وخمسين.

ولما جاءه عليه الصلاة والسلام بنو تميم، وشاعرهم الأقرع بن حابس، فنادوه يا محمد اخرج إلينا نفاخرك ونشاعرك، فإن مدحنا زين وذمنا شين. ....

حسان بكذا.

وفي نسخة ومحاربتهم بمهملة وراء، أي مغالبتهم ومدافعتهم بالشعر سماه حربًا مجازًا.

وقد روى أبو داود عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يضع لحسان المنبر في المسجد يقوم عليه قائمًا، يهجو الذين كانوا يهجونه ﷺ، فقال ﷺ: إن روح القدس مع حسان ما دام ينافح عن رسول الله.

وروى أبو نعيم، وابن عساكر عن عروة: أن حسان ذكر عند عائشة، فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ذاك حاجز بيننا وبين المنافقين لا يحبه إلاَّ مؤمن، ولا يبغضه إلاَّ منافق، **(وعاش مائة وعشرين سنة ستين في الجاهلية وستين في الإسلام،)** كما قاله ابن سعد، **(وكذا عاش أبوه ثابت، وجده المنذر، وجد أبيه)** بواسطة **(حرام كل واحد منهم عاش مائة وعشرين سنة،)** إيضاح لما أفاده التشبيه لا بقيد الجاهلية والإسلام، فإنها كلها في الجاهلية، كما هو بين، ثم المصنف في عهده أن حرامًا عاش كذلك، ولعل أصله وجد أبيه عمرو بن حرام، فالذي قاله ابن منده وابن سعد، وكذلك عاش أبوه وجده وأبو جده لا يعرف في العرب أربعة تناسلوا من صلب واحد اتفقت مدة تغميرهم مائة وعشرين سنة غيرهم، قال في ريح النسرين: ويشبه هذا أن لسانه كان يصل لجبهته ونحره، وكذا كان أبوه وجده وابنه عبد الرحمٰن، قال أبو عبيدة: فضل حسان الشعراء بثلاث، كان شاعر الأنصار في الجاهلية، وشاعر المصطفى في أيام النبوة، وشاعر اليمن كلها في الإسلام، **(وتوفي حسان سنة أربع وخمسين،)** قال في الإصابة: وذكر ابن إسحٰق: أنه سأل سعيد بن عبد الرحمٰن بن حسان، فقال: قدم ﷺ: المدينة، ولحسان ستون سنة، فعلى هذا يلزم من قال: مات سنة أربع وخمسين أنه بلغ مائة وأربع عشرة، أو سنة خمسين مائة وعشرة، أو سنة أربعين مائة، أو دونها، والجمهور أنه عاش مائة وعشرين، قيل مائة وأربع سنين، جزم به ابن أبي خيثمة عن المدائني، **(ولما جاءه عليه الصلاة والسلام)** سنع تسع **(بنو تميم،)** وكانوا سبعين فيما قيل، **(وشاعرهم الأقرع بن حابس)** الصحابي الشهير، **(فنادوه)** من وراء الحجرات، **(يا محمد اخرج إلينا نفاخرك ونشاعرك، فإن مدحنا زين وذمنا شين،)** وعند ابن إسحٰق، فآذى

فلم يزد عليه الصلاة والسلام على أن قال: ذلك الله إذا مدح زان وإذا ذم شان، إني لم أبعث بالشعر، ولم أومر بالفخر، ولكن هاتوا، فأمر عليه الصلاة والسلام ثابت بن قيس أن يجيب خطيبهم فخطب فغلبهم. فقام الأقرع بن حابس شاعرهم وقال:

أتيناك كيما يعرف الناس فضلنا   إذا خالفونا عند ذكر............

ذلك رسول الله ﷺ من صياحهم، وخرج إليهم، **(فلم يزد عليه الصلاة والسلام على أن قال ذلك)** الموصوف بما قلتموه، **(الله إذا مدح زان)** من مدحه، **(وإذا ذم شأن)** من ذمه، وصلى ﷺ الظهر، ثم جلس في صحن المسجد، وقال: **(إني لم أبعث بالشعر، ولم أومر بالفخر، ولكن هاتوا،)** وعند ابن إسحٰق، فقالوا: ائذن لخطيبنا وشاعرنا، فقال: أذنت لخطيبكم، فليقل، فقام عطارد بن حاجب، فقال: الحمد للّٰه الذي له علينا الفضل، وهو أهله، الذي جعلنا ملوكًا، ووهب لنا أموالاً عظامًا نفعل فيها المعروف، وجعلنا أعز أهل المشرق، وأكثره عددًا وعدة، فمن مثلنا في الناس؟ ألسنا برؤوس الناس وأولي فضلهم؟ فمن فاخرنا، فليعدد مثل ما عددنا، وإنا لو شئنا لأكثرنا الكلام، ولكن نستحي من الإكثار فيما أعطانا وإنا نعرف بذلك، أقول هذا، لأن تأتوا بمثل قولنا وأمر أفضل من أمرنا، ثم جلس، **(فأمر عليه الصلاة والسلام)** خطيبه **(ثابت بن قيس أن يجيب خطيبهم)** عطارد بن حاجب، كما رأيت، وتجويز أنه الأقرع من عدم الإطلاع، وخطيب القوم لغة من يتكلم عنهم، **(فخطب فغلبهم،)** وعند ابن إسحٰق، فقال ﷺ لثابت: قم فأجب الرجل في خطبته، فقام، فقال: الحمد للّٰه الذي السموات والأرض خلقه، قضى فيهن أمره، ووسع كرسيه علمه، ولم يكن شيء قط إلاّ من فضله، ثم كان من قدرته أن جعلنا ملوكًا، واصطفى خير خلقه رسولاً، أكرمه نسبًا، وأصدقه حديثًا، وأفضله حسبًا، وأنزل عليه كتابًا وائتمنه على خلقه، فكان خيرة اللّٰه في العالمين، ثم دعا الناس إلى الإيمان به، فآمن برسول اللّٰه ﷺ المهاجرون من قومه، وذوي رحمه أكرم الناس احسابًا، وأحسن الناس وجوهًا، وخير الناس فعالاً، ثم كنا أول الخلق إجابة واستجابة للّٰه حين دعانا رسول اللّٰه، فنحن أنصار اللّٰه، ووزراء رسول اللّٰه، نقاتل الناس حتى يؤمنوا باللّٰه ورسوله، منع ماله ودمه ومن فكر جاهدناه في اللّٰه، وكان قتله علينا يسيرًا، أقول قولي هذا وأستغفر اللّٰه لي وللمؤمنين والمؤمنات، والسلام عليكم.

(فقام الأقرع بن حابس شاعرهم، فقال) الذي ذكره ابن هشام عن بعض علماء الشعر، فقام الزبرقان بن بدر، فقال: **(أتيناك كيما يعرف،)** وفي لفظ يعلم، وما زائدة **(الناس فضلنا، إذا خالفونا،)** أي جاؤوا بعدنا، وفي نسخة إذا خالفونا، والظاهر الأولى لإفادتها أن قصدهم معرفة فضلهم لمن يخلفهم إذا بلغهم ما فاخروا به، أما معرفة فضلهم لمعارضهم، فهي عندهم لا تخفى

المكارم

وأنا رؤوس الناس في كل معشر   وأن ليس في أرض الحجاز كدارم

فأمر النبي ﷺ حسانًا يجيبهم فقام فقال:

بني دارم لا تفخروا إن فخركم   يعود وبالاً عند ذكر المكارم

هبلتم علينا تفخروه وأنتم   لنا خول ما بين قن وخادم

(عند ذكر المكارم) ظرف ليعرف.

وفي رواية: إذا اختلفوا عند إحتضار المواسم، **(و)** يعرفون **(أنا)** بفتح الهمزة **(رؤوس الناس)** عظماؤهم وأشرافهم شبه الواحد منهم بالرأس مجازًا، لأنه أشرف ما فيه لموته بإزالته، أو المراد أصولهم، وفي المصباح رأس المال أصله **(في كل معشر)** طائفة، وفي لفظ في كل موطن، **(وأن ليس في أرض الحجاز كدارم)** بكسر الراء بطن من تميم وبعد هذين عند ابن هشام:

وأنا نذود المعلمين إذا انتحوا   ونضرب رأس إلاَّ صيد المتفاقم

وأنا لنا المرباع في كل غارة   نغير بنجد أو بأرض الأعاجم

(فأمر النبي ﷺ حسانًا) بالصرف على أنه من الحسن، ومنعه على أنه من الحسن، كذا جوزه الجوهري وغيره، قال ابن لملك: والمسموع فيه منع الصرف **(يجيبهم، فقام قال:)**

هل المجد إلاَّ السود والعود والندى   وجاه الملوك واحتمال العظائم

نصرنا وآوينا النبي محمدًا   على أنف راض من معد وراغم

زكي جريد أصله وثراؤه   بجابية الجولان وسط الأعاجم

نصرناه لما حل وسط ديارنا   بأسيافنا من كل باغ وظالم

جعلنا بنينا دونه وبناتنا   وطبنا له نفسًا بفيء المغانم

ونحن ضربنا الناس حتى تتابعوا   على دينه بالمرهفات الصوارم

ونحن ولدنا في قريش عظيمها   ولدنا نبي الخير من آل هاشم

(بني دارم لا تفخروا إن فخركم   يعود وبالا عند ذكر المحارم)

(هبلتم علينا تفخرون وأنتم   لنا خول ما بين قن وخادم)

فإن كنتم جئتم لحقن دمائكم   وأموالكم أن تقسموا في المقاسم

فلا تجعلوا للّه ندًا وأسلموا   ولا تلبسوا زيًا كزي الأعاجم

هكذا أنشدها كلها ابن هشام في السيرة، وهبلتم، أي تعاظمتم علينا حال كونكم تفخرون، والحال أنكم خول لنا دائرين بين قن وخادم، في القاموس: هبلته أمه، كفرح ثكلته، لكنه لا يظهر

....

هنا لنسبة الفعل إلى المخاطبين، ولم يجعلهم مفعولين، فلم يقل هبلناكم إلاَّ أن يكون استعير لذلك، أي ثكلتم، ثم استأنف استفهامًا إنكاريًا، فقال: تفخرون بحذف أداة الاستفهام، فعلينا متعلق بالفعل بعده، غير أن هذا بعيد، ولذا لم يذكره شيخنا، وإن قرره، وتفسيره بأقبلتم، وإن ظهر معناه، لكن لا تساعد عليه اللغة، وعند ابن إسحٰق، فقام الزبرقان بن بدر، فقال:

نحن الكرام فلا حي يعادلنا ... منا الملوك وفينا تنصب البيع
وكم قسرنا من الأحياء كلهم ... عند النهاب وفضل الغر يتبع
ونحن نطعم عند القحط مطعمنا ... من الشواء إذا لم يؤنس الفزع
فما ترى الناس تأتينا سراتهم ... من كل أرض هويًا ثم نصطنع
فننحر الكوم عبطًا في أرومتنا ... للنازلين إذا ما أنزلوا شبعوا
فلا ترانا إلى حي نفاخرهم ... إلا استكانوا وكاد الرأس يقتطع
فمن يفاخرنا في ذاك نعرفه ... فيرجع القوم والأخبار تستمع
إنا أبينا ولم يأبى لنا أحد ... إنا كذلك عند الفخر نرتفع

وكان حسان غائبًا، فبعث إليه ﷺ، فقال: قم فأجبه، فقام، فقال:

إن الذوائب من فهر وإخوته ... قد بينوا سنة للناس تتبع
يرضى بها كل من كانت سريرته ... تقوى الإله وكل الخير يصطنع
قوم إذا حاربوا ضروا عدوهم ... أو حاولوا النفع في أشياعهم نفعوا
سجية تلك منهم غير محدثة ... إن الخلائق فاعلم شرها البدع
إن كان في الناس سباقون بعدهم ... فكل سبق لأدنى سبقهم تبع
لا يرفع الناس ما أوهت أكفهم ... عند الدفاع ولا يوهون ما رفعوا
إن سابقوا الناس يومًا فاز سبقهم ... أو وازنوا أهل مجد بالندى فنعوا
أعفة ذكرت في الوحي عفتهم ... لا يطمعون ولا يرديهم طمع
لا يبخلون على جار بفضلهم ... ولا يمسسهم من مطمع طبع
إذا نصبنا لحى لم ندب لهم ... كما يدب إلى الوحشية الذرع
نسمو إذا الحرب نالتنا مخالبها ... إذا الزعانف من أظفارها خشعوا
لا يفخرون إذا نالوا عدوّهم ... وإن أصيبوا فلا خور ولا هلع
كأنهم في الوغى والموت مكتنع ... أسد بحلبة في أرساغها فدع
خذ منهم ما أتى عفوًا إذا غضبوا ... ولا يكن همك الأمر الذي منعوا

وكان أوّل من أسلم شاعرهم.

وكان أشد شعرائه عليه الصلاة والسلام على الكفار حسان وكعب.

ولما رجع عليه الصلاة والسلام من تبوك وفد عليه همدان، وعليهم مقطعات الحبرات والعمائم العدنية، جعل لملك النمط يرتجز بين يديه ....

فإن في حربهم فاترك عداوتهم ... شرًا يخاض عليه السم والسلع
أكرم بقوم رسول اللّه شيعتهم ... إذا تفاوتت الأهواء والشيع
أهدى لهم مدحتي قلب يوازره ... فيما أحب لسان حائك صنع
فإنهم أفضل الأحياء كلهم ... إن جد بالناس جد القول، أو سمعوا

قال: فقال الأقرع بن حابس، وأبى أن هذا الرجل المؤتى له لخطيبه أخطب من خطيبنا، ولشاعره أشعر من شاعرنا، ولأصواتهم أعلى من أصواتنا، فلما فرغ القوم أسلموا، **(وكان أول من أسلم شاعرهم)** الزبرقان بن بدر، لا الأقرع بن حابس، فإنه وفد قبلهم، وأسلم وشهد الفتح وحنينا والطائف، وكان من المؤلفة، وحسن إسلامه، ولما حضر وفد قومه بني تميم كان معهم، كما ذكره ابن إسحٰق، قال: وجوزهم ﷺ، فأحسن جوائزهم، **(وكان أشد شعرائه عليه الصلاة والسلام على الكفار حسان،)** لأنه كان يقبل بالهجو على أنسابهم، فيألمون، ويزيف آراءهم، ويلزمهم الحجة التي، لا يستطيعون لها ردًا.

(وكعب) بن لملك كان كثير المناقضة، ويخوفهم بالحرب، وابن رواحة يعيرهم بالكفر، وكانوا لا يبالون بأهاجيه، فلما أسلم من أسلم منهم وجدوا أهاجيه أشد، وأشق، وفي مسلم عن عائشة، قال ﷺ: «اهجوا المشركين، فإنه أشد عليهم من رشق النبل»، فأرسل إلى ابن رواحة، فقال: اهجهم، فهجاهم، فلم يرض، فأرسل إلى كعب بن لملك، ثم أرسل إلى حسان، فقال: «قد آن لكم أن ترسلوا إلى هذا الأسد الضارب بذنبه»، ثم أدلع لسانه، فجعل يحركه، ثم قال والذي بعثك بالحق لأفرينهم بلساني فري الأديم، فقال ﷺ: «لا تعجل، فإن أبا بكر أعلم قريش بأنسابها، وإن لي فيهم نسبًا حتى يلخص لك نسبي، فأتاه حسان ثم رجع، فقال: يا رسول اللّه، لقد لخص لي نسبك، والذي بعثك بالحق نبيًا لأسلنك، كما تسل الشعرة من العجين الحديث، **(ولما رجع عليه الصلاة والسلام من تبوك وفد عليه)** من جملة الوفود سنة تسع **(همدان)** بفتح، فسكون، **(وعليهم مقطعات)** ثياب قصار، لأنها قطعت عن لوث القمام، أو كل ما يفصل، ويخيط من قميص وغيره، كما في النهاية **(الحبرات)** بكسر المهملة، وفتح الموحدة جمع حبرة برود تصنع باليمن، **(والعمائم العدنية)** بفتحتين، نسبة إلى مدينة باليمن معروفة **(جعل لملك النمط،)** كذا في النسخ، وصوابه ابن النمط بن قيس الهمداني، الصحابي **(يرتجز بين يديه**

عليه الصلاة والسلام.

وكان خطيبه عليه الصلاة والسلام ثابت بن قيس بن شماس ـ بمعجمة وميم مشددة وآخره مهملة ـ وهو خزرجي، شهد له النبي ﷺ بالجنة، وكان خطيبه وخطيب الأنصار، واستشهد يوم اليمامة سنة اثنتي عشرة.

وكان يحدو بين يديه عليه الصلاة والسلام في السفر عبد الله بن رواحة، وفي رواية الترمذي في الشمائل عن أنس أنه عليه الصلاة والسلام دخل مكة في عمرة القضية وابن رواحة يمشي بين يديه ويقول:

خلوا بني الكفار عن سبيله اليوم نضربكم ....

عليه الصلاة والسلام) يقول:

إليك جاوزن سواد الريف في هبوات الصيف والخريف مخطمات بخطام الليف

كما عند ابن هشام وتأتي القصة إن شاء اللّٰه تعالى، وكان المصنف أراد بذكر هذه القطعة في الشعراء تجويز عد لملك بن النمط من شعراء المصطفى، ولا يخفى ما فيه، فغاية ما ذكره أنه مادح، لا من الذابين الذين الكلام فيهم.

(وكان خطيبه عليه الصلاة والسلام ثابت بن قيس بن شماس بمعجمة) مفتوحة، **(وميم مشددة، وآخره مهملة، وهو خزرجي، شهد له النبي ﷺ، بالجنة)** في قصة شهيرة، رواها موسى بن أنس عن أبيه.

أخرج أصل الحديث مسلم، **(وكان خطيبه، وخطيب الأنصار)** روى ابن السكن عن أنس، قال: خطب ثابت بن قيس مقدم رسول اللّٰه ﷺ المدينة، فقال: نمنعك مما نمنع منه أنفسنا، وأولادنا، فما لنا، قال: الجنة، قال: رضينا، **(واستشهد يوم اليمامة سنة اثنتي عشرة،)** ونفذت وصيته بمنام، كما تقدم في الكتاب، ولا يعلم من أجيزت وصيته بعد موته غيره، **(وكان يحدو بين يديه عليه الصلاة والسلام في السفر عبد اللّٰه بن رواحة،)** الأمير المستشهد بموته، أي يقول الحداء: بضم المهملة، وهو الغناء للإبل.

(وفي رواية الترمذي في الشمائل،) ولا داعية للتقييد، فكذا في سننه **(عن أنس)** بن لملك **(أنه عليه الصلاة والسلام دخل مكة في عمرة القضية وابن رواحة يمشي بين يديه، ويقول: خلوا)** تنحوا يا **(بني الكفار عن سبيله)** طريقه **(اليوم نضربكم)** بسكون الباء تخفيف، كقراءة أبي عمر، وإن اللّٰه يأمركم وقوله:

اليوم أشرب غير مستحقب

علـى تـنـزيـلـه

ضـربًـا يـزيـل الـهـام عـن مـقـيـلـه ويـذهـل الـخـلـيـل عـن خـلـيـلـه

وقد تقدم مزيد لهذا في عمرة القضية والله أعلم.

وعامر بن الأكوع ـ بفتح الهمزة وسكون الكاف وفتح الواو وبالعين المهملة ـ وهو عم سلمة بن الأكوع، واستشهد يوم خيبر، ومرت قصته في غزوتها.

وأنـجشة، العبد الأسود ـ وهو بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الجيم وبالشين المعجمة ـ وكان حسن الحداء. قال أنس: كان البراء بن مالك ....

(علـى تنزيله،) أي النبي مكة إن عارضتم، ولا نرجع، كما رجعنا عام الحديبية، أو على تنزيل القرءان، وإن لم يتقدم، كقوله حتى توارت بالحجاب **(ضربًا يزيل الهام)** جمع هامة بالتخفيف الرأس **(عن مقيله،)** أي محل نومه وقت القائلة كناية عن محل الراحة، إذ النوم أعظمها، **(ويذهل الخليل عن خليله،)** لكونه يهلك أحدهما، فيذهب الهالك عن الحي، وعكسه، وبقية الحديث، فقال عمر: يا ابن رواحة بين يدي رسول الله ﷺ، وفي حرم الله تقول الشعر، فقال ﷺ: خل عنه يا عمر، فلهي فيهم أسرع من نضح النبل، **(وقد تقدم مزيد لهذا في عمرة القضية، والله أعلم.)** وفي رواية أنه لما أنكر عمر عليه، قال ﷺ: يا عمر إني أسمع، فاسكت يا عمر.

(وعامر بن الأكوع،) كان يحدو بين يديه **(بفتح الهمزة، وسكون الكاف، وفتح الواو، وبالعين المهملة)** لقبه، واسم الأكوع سنان بن عبد الله الأسلمي، الجاهد، المجاهد بالنص النبوي، **(وهو عم سلمة)** ابن عمرو **(بن الأكوع،)** كما عند ابن إسحٰق وغيره، ووقع في رواية لمسلم أنه أخوه، قال في الإصابة: فيمكن التوفيق، بأن يكون آخان على ما كانت الجاهلية تفعله، أو من الرضاعة، ففي رواية أخرى عند مسلم نفسه أنه عمه، **(واستشهد يوم خيبر)** بعد أن قاتل بها قتالاً شديدًا، **(ومرت قصته في غزوتها،)** ومن جملتها حداؤه بقوله: «اللهم لولا أنت ما اهتدينا» إلى آخره، **(وأنجشة العبد الأسود،)** كما في الصحيح، وقال البلاذري: كان حبشيًا يكنى، أبا مارية، **(وهو بفتح الهمزة، وسكون النون، وفتح الجيم، وبالشين المعجمة، وكان حسن الحداء،)** وفي الصحيح عن أنس: كان حسن الصوت.

(قال أنس) في الصحيحين: **(كان البراء بن مالك)** الأنصاري أخو أنس لأبيه، وقيل شقيقه شهد المشاهد إلاَّ بدرًا، قال ﷺ: رب أشعث أغبر، لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبره منهم البراء بن مالك، قال أنس: فلما كان يوم تستر من بلاد فارس انكشف الناس، فقال المسلمون: يا

يحدو بالرجال وأنجشة بالنساء. وقد كان يحدو وينشد القريض والرجز. فقال عليه الصلاة والسلام ـ كما في رواية للبراء بن مُلك ـ: عبد رويدك رفقًا بالقوارير. أي النساء.

فشبههن بالقوارير من الزجاج، لأنه يسرع إليها الكسر، فلم يأمن عليه الصلاة والسلام أن يصيبهن أو يقع في قلوبهن حداؤه فأمره بالكف عن ذلك. وفي المثل: الغناء رقية الزنا. وقيل أراد أن الإبل إذا سمعت الحداء أسرعت في المشي واشتدت فأزعجت الراكب وأتعبته، فنهاه عن ذلك لأن النساء يضعفن عن شدة الحركة.

براء أقسم على ربك فقال: أقسم عليك يا رب، لما منحتنا أكتافهم، وألحقتني بنبيك، فحمل وحمل الناس معه، فقتل هرمزان من عظماء الفرس، وأخذ سلبة، فانهزم الفرس، وقتل البراء رواه الترمذي والحاكم، وذلك في خلافة عمر سنة عشرين، وقيل قبلها، وقيل سنة ثلاث وعشرين **(يحدو بالرجال،)** وكان حسن الصوت، كما قاله أنس في المستدرك، **(وانجشة بالنساء)**.

زاد الطيالسي: فإذا اعتقب الإبل، قال ﷺ: «يا أنجشة رويدك سوقك بالقوارير»، **(وقد كان)** أنجشة **(يحدو، وينشد القريض، والرجز)** الشعر، قال الجوهري: قرض الرجل الشعر، أي قاله، والشعر قريض، فإن جعل منه، فعطف خاص على عام، وإن جعل غيره، فمباين، وفيه خلاف عند العروضيين، **(فقال عليه الصلاة والسلام كما في رواية للبراء بن مُلك)** بن النضر: يا **(عبد)**، فهو منادى بحذف الأداة **(رويدك)**، قال ابن مُلك: هو اسم فعل بمعنى أرود، أي أمهل مصدرًا مضافًا للكاف **(رفقًا بالقوارير)**.

وفي الصحيحين عن أنس: أن أنجشة حدا بالنساء في حجة الوداع، فأسرعت الإبل، فقال ﷺ: «يا أنجشة رفقًا بالقوارير»، **(أي النساء، فشبههن بالقوارير من الزجاج، لأنه يسرع إليها الكسر،)** كما يسرع الكسر المعنوي إلى النساء، **(فلم يأمن عليه الصلاة والسلام أن يصيبهن، أو يقع في قلوبهم حداؤه، فأمره بالكف عن ذلك)** خوفًا على دينهن، **(وفي المثل الغناء رقية الزنا،)** أي طريقه الموصل إليه، **(وقيل أراد إن الإبل إذا سمعت الحداء أسرعت في المشي واشتدت، فأزعجت الراكب، وأتعبته، فنهاه عن ذلك، لأن النساء يضعفن عن شدة الحركة،)** لا خوفًا من وقوعه في قلوبهن.

قال الدماميني: وحمله على هذا قرب إلى ظاهر لفظه من الحمل على الأول انتهى، ويؤيده ما في مسلم عن أنس، كان لرسول اللّٰه حاد، حسن الصوت، فقال ﷺ: له رويدك يا

الفصل الثامن
في الآت حروبه عليه الصلاة والسلام
كدروعه واقواسه ومنطقته واتراسه

أما أسيافه عليه الصلاة والسلام فكان له تسعة أسياف:

مأثور، وهو أول سيف ملكه عليه الصلاة والسلام ....

أنجشة، لا تكسر القوارير، يعني ضعفة النساء، والتأييد بهذا ليس بالقوي، بل هو محتمل.

(الفصل الثامن في آلات حروبه) التي يستعان بها فيه سواء كانت للقتل، كالسيف، أو للمنع كالدرع، وفي القاموس الآلة ما اعتملت به من أداة تكون وحدًا وجمعًا، أو هي جمع، بلا واحد، أو واحد جمعه آلات، فمشى المصنف على الثالث إذ عبر بالجمع، والإضافة جنسية، لأنه لم يقاتل بها دفعة واحدة، ولا في حرب واحد **(عليه الصلاة والسلام كدروعه، وأقواسه، ومنطقته، وأتراسه)**.

روى أحمد وابن أبي شيبة عنه ﷺ: بعثت بين يدي الساعة مع السيف، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم، فهو منهم فيه إشارة إلى فضل الرمح، وحل الغنائم، وإن رزقه ﷺ جعل فيها، لا في غيرها من المكاسب، ولذا قيل إنها أفضل المكاسب.

والمراد بالصغار بفتح المهملة، وبالمعجمة بذل الجزية، وفي قوله تحت ظل رمحي إشارة إلى أن ظله ممدود إلى أبد الأبد، وحكمة الاقتصار على الرمح دون غيره من آلات الحرب كالسيف إن عادتهم جرت بجعل الرايات في أطراف الرماح، فلما كان ظل الرمح، أسبغ كان نسبة الرزق إليه أليق، ونسبت الجنة إلى ظل السيف في قوله ﷺ الجنة تحت ظلال السيوف، لأن الشهادة تقع به غالبًا، ولأن ظل السيف يكثر ظهوره بكثرة حركة السيف في يد المقاتل، ولأن ظله، لا يظهر إلاّ بعد الضرب، لأنه قبل ذلك يكون مغمدًا معلقًا أفاده في فتح الباري.

(أما أسيافه عليه الصلاة والسلام) قدمها على غيرها، لأنها أهم آلات الحرب، وإن لم تذكر في الأمثلة، فالترجمة شملتها، وآثر جمع القلة، فلم يقل سيوفه لمناسبته لكونها تسعة، كما قال، **(فكان له تسعة أسياف مأثور)** بهمزة ساكنة، ومثلثة، **(وهو أول سيف ملكه عليه الصلاة والسلام)** ورثه من أبيه ذكره اليعمري، وهي مسألة نزاع حتى قال بعضهم: ليس في كون الأنبياء يرثون نقل، وبعضهم، قال: لا يرثون، كما لا يورثون، وإنما ورث أبويه قبل الوحي، وصرح شيخ

وهو الذي يقال إنه قدم به إلى المدينة في الهجرة.

والعَضْب، أرسله إليه سعد بن عبادة حين سار إلى بدر.

وذو الفقار، لأنه كان في وسطه مثل فقرات الظهر، ويجوز في «فائه» الفتح والكسر، وصار إليه يوم بدر، وكان للعاصي بن منبه، ....

الإسلام في شرح الفصول بأنهم يرثون، وبه جزم الفرضيون.

وذكر الواقدي: أنه ﷺ ورث من أبيه أم أيمن وخمسة أجمال وقطعة من غنم، ومولاه شقران وابنه صالحًا، وقد شهد بدرًا ومن أمه دارها بالشعب، ومن زوجته خديجة دارها بمكة بين الصفا والمروة، وأموالاً، (**وهو الذي يقال إنه قدم به المدينة في الهجرة**،) وبه جزم اليعمري، (**والعضب**) بفتح المهملة، وإسكان المعجمة، فموحدة في الأصل السيف القاطع، ثم جعل علمًا لأحد الأسياف النبوية، (**أرسله إليه سعد بن عبادة حين سار إلى بدر. وذو الفقار**) أشهر أسيافه ﷺ، وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد، وهو غير العضب، وحكى مغلطاي أنهما واحد، وسمي بذلك، (**لأنه كان في وسطه مثل فقرات الظهر**،) وقيل سمي بذلك، لأنه كان فيه حفر صغار، والفقرة الحفرة التي فيها الودية.

وقال أبو عبيد: الفقر من السيوف ما فيه خروز، قال الأصمعي: دخلت على الرشيد، فقال: أريكم سيف رسول الله ﷺ ذا الفقار قلنا: نعم فجاء به، فما رأيت سيفًا قط أحسن منه إذا نصب لم ير فيه شيء، وإذا بطح عد فيه سبع فقر، وإذا صفيحة يمانية يحار الطرف فيه من حسنه، وكذا قال قُسم في الدلائل: أن ذلك يرى في رونقه شبيهًا بفقار الحية، فإذا التمس لم يوجد، وفي رواية عن الأصمعي أحضر الرشيد يومًا ذا الفقار، فأذن لي في تقليبه، فقلبته، واختلفت أنا، ومن حضر في عدة فقاره، هل هي سبع عشرة، أو ثماني عشرة؟، (**ويجوز في، فإئه الفتح، والكسر**،) كما قال اليعمري هو بكسر الفاء، وقيد أيضًا بفتحها، ومن حفظ حجة، فلا عليك ممن زعم أنه، لا يقال بالكسر، بل بالفتح، وفقر كعنب، وقد قال في النور في غزوة بني قينقاع: حكى غير واحد فيه الفتح والكسر اهـ، وقول الخطابي بفتح الفاء، والعامة تكسره إن أراد الأكثر، فصحيح، وإن أراد الجهلة فلا، (**وصار إليه يوم بدر**) من الغنيمة، كما أخرجه أحمد، والترمذي، وقال: حسن غريب، والحاكم، وصححه عن ابن عباس: أنه ﷺ تنفل ذا الفقار يوم بدر، قال الحاكم: والأخبار في أنه من خيبر واهية، (**وكان للعاصي بن منبه**،) المقتول كافرًا ببدر، وقيل كان لمنبه بن وهب، وقيل لمنبه، أو نبيه بن الحجاج، وفي كبير الطبراني بسند ضعيف، عن ابن عباس: أن الحجاج بن علاط أهداه لرسول الله ﷺ، ثم كان عند الخلفاء العباسيين، ويقال

وكان هذا السيف لا يفارقه ﷺ يكون معه في كل حرب يشهدها، وكانت قائمته وقبيعته وحلقته وذؤابته وبكراته ونعله من فضة.

والقلعي، بضم القاف وفتح اللام، وهو الذي أصابه من قلع، موضع بالبادية.

والبتار، أي القاطع.

والحتف، وهو الموت. والمخذم، وهو القاطع. والرسوب، أي يمضي في الضريبة ويغيب فيها، وهو فعول من رسب يرسب إذا ذهب إلى أسفل وإذا ثبت.

أصابهما من الفلس ـ بضم الفاء وإسكان اللام ـ صنم كان لطيء.

أصله من حديدة وجدت مدفونة عند الكعبة، فصنع منها، **(وكان هذا السيف، لا يفارقه ﷺ)** بعد أن ملكه **(يكون معه في كل حرب يشهدها،)** لأنه نادى ملك من السماء يوم بدر، يقال له رضوان: لا سيف إلاَّ ذو الفقار، ولا فتى إلاَّ علي، رواه الحسن بن عرفة في جزئه عن أبي جعفر الباقر، فإن صح القول بأنه عليه السلام أعطاه لعلي، وانتقل في أولاده، فكأنه كان يأخذه منه في الحروب، أو أنه أعطاه له عند موته، **(وكانت قائمته،)** أي مقبضه، **(وقبيعته)** بالقاف ما على طرف مقبضه، **(وحلقته)** بإسكان اللام، وفتحها لغة في السكون، وهي ما في أعلاه تجعل فيه العلاقة، **(وذؤابته)** بمعجمة، أي علاقته، كما في العيون، **(وبكراته)** حلقه التي في حليته، وهي ما يكون في وسطه، **(ونعله)** حديدته التي في أسفل غمده **(من فضة،)** قال مرزوق الصقال: أنا صقلته، فكانت قبيعته من فضة، وحلق في قيده، وبكر في وسطه من فضة، وجاء بسند حسن أن قبيعة سيفه، ونعله، وحلقًا بينهما كانت من فضة، **(والقلعي بضم القاف)** الذي في النهاية، والدر، واللب وغيرها أنه بفتح القاف، **(وفتح اللام، وهو الذي أصابه من قلع،)** بفتحتين، فعين مهملة **(موضع)** هو قلعة **(بالبادية،)** يقال لها مرج بالجيم قريب من حلوان على طريق همدان، كما في العيون.

(والبتار) بفتح الموحدة، وشد الفوقية، ثم راء، **(أي القاطع والحتف)** بفتح المهملة، وسكون الفوقية، ففاء، **(وهو الموت)** ومن، قال التحتية، فهو سبق قلم إذ هو الحور، ولا معنى له هنا.

(والمخذم) بكسر الميم، وإسكان الخاء، وفتح الذال المعجمتين، ثم ميم، **(وهو القاطع والرسوب)** بفتح الراء، وضم المهملة، وسكون الواو، فموحدة قيل إنه من السيوف السبعة التي أهدت بلقيس لسليمن، كما في النور، **(أي يمضي في الضريبة، ويغيب فيها، وهو فعول من رسب يرسب)** بضم السين **(إذا ذهب إلى أسفل، وإذا ثبت)** استقر، لأن ضربته تغوص في المضروب به، وتثبت فيه **(أصابهما،)** أي المخذم والرسوب **(من الفلس بضم الفاء، وإسكان اللام،)** وقيل بضمهما، وقيل بفتح الفاء، وسكون اللام، وآخره سين مهملة **(صنم كان لطييء)**.

والقضيب.

وأما أدراعه فسبعة: ذات الفضول، بالضاد المعجمة، لطولها، أرسل بها إليه سعد بن عبادة حين سار إلى بدر، وكانت من حديد، وهي التي رهنها عند أبي الشحم اليهودي على شعير، وكان ثلاثين صاعًا، وكان الدين إلى سنة.

كان الحرث قلده إياهما، فبعث المصطفى عليًا سنة تسع، فهدمه، وغنم سبيًا، وشاء، ونعمًا، وفضة، فعزل علي له ﷺ صفيا السيفين، وذكر ابن هشام عن بعض أهل العلم: أنه عليه الصلاة والسلام وهبهما لعلي، وذكر أبو الحسن المدائني: أن زيد الخيل أهداهما للمصطفى، لما وفد عليه، (**والقضيب**) بفتح القاف، وكسر المعجمة، وسكون التحتية، وموحدة يطلق، بمعنى اللطيف من السيوف، وبمعنى السيف القاطع، كما في النور، وقيل إنه ليس بسيف، بل هو قضيبه الممشوق، قال العراقي:

وقيل ذا قضيبه الممشوق　　كان بأيدي الخلفا يشوق

وزاد اليعمري وغيره الصمصامة، ويقال له الصمصام، بفتح المهملة، وإسكان الميم فيهما، السيف الصارم الذي، لا ينثني، كان سيف عمرو بن معديكرب، وكان مشهورًا، فوهبه ﷺ لخالد بن سعيد بن العاصي، واللحيف سيف مشهور، فهذه أحد عشر، أو عشرة إن حذف منها القضيب، (**وأما أدراعه**) جمع درع، وهو القميص المتخذ من الزرد، وآثر جمع القلة، لمناسبته لقوله، (**فسبعة،**) وعبر في الترجمة بجمع كثرة، لأنه لم يذكر ثمة عددًا، فحسن تعبيره بدروعه ليفيد أن له جمعين، وذكر ابن الأثير في النهاية في س ب غ ما لفظه، ومنه الحديث.

كان اسم درع النبي ﷺ إذا السبوغ لتمامها، وسبغها، قال البرهان: فيحتمل أنها واحدة من أدراعه، لها إسمان، وأن تكون ثامنة (**ذات الفضول بالضاد المعجمة،**) قبلها فاء مضمومتين، سميت بذلك (**لطولها**) من الفضل الزيادة، (**أرسل بها إليه سعد بن عبادة حين سار إلى بدر، وكانت**) كما في الصحيح عن عائشة (**من حديد، وهي التي رهنها**) بالتأنيث، لأن الدرع يذكر ويؤنث (**عند أبي الشحم**) بفتح الشين المعجمة، وسكون الحاء المهملة (**اليهودي،**) المسمى بذلك في رواية البيهقي (**على**) ثمن (**شعير**) اشتراه لأهله، ولابن حبان عن أنس أن قيمته كانت دينارًا، (**وكان ثلاثين صاعًا،**) وفي نسخة ثلثي صاع، وهي تحريف، فالذي في الصحيح عن عائشة: توفي رسول الله ﷺ، ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعًا من شعير، وعند النسائي والبيهقي أن الشعير عشرون صاعًا.

قال الحافظ: ولعله كان دون الثلاثين، فجبر الكسر تارة، وألغاه أخرى، (**وكان الدين إلى سنة،**) كما عند ابن حبان عن أنس، ولأحمد عنه، فما وجد ما يفتكها به، وذكر ابن الطلاع في

وذات الوشاح. وذات الحواشي. والسعدية، ويقال بالغين، وهي درع عكبر القينقاعي، قيل وهي درع داود التي لبسها حين قتل جالوت.

وفضة وكان قد أصابهما من بني قينقاع. والبتراء، لقصرها. والخرنق، باسم ولد الأرنب.

وكان عليه ﷺ يوم أحد درعان، ذات الفضول وفضة. وكان عليه يوم حنين درعان: ذات الفضول والسعدية.

وأما أقواسه عليه الصلاة والسلام فكانت ستة: ....

الأقضية النبوية: أن أبا بكر أفتك الدرع بعد النبي ﷺ، **(وذات الوشاح،)** بكسر الواو، وخفة الشين المعجمة، فألف، فمهملة، **(وذات الحواشي)** جمع حاشية، وهي في الأصل جانب الثوب، **(والسعدية)** بفتح السين، وجوز بعض ضمها، وإسكان العين، ودال مهملات.

قال بعضهم: منسوبة للسعد، وهي جبال معروفة، وفي معرب الجواليقي أنه بالسين، والصاد، لأنه قياس في كل سين معها حرف استعلاء، قال الشاعر:

وخافت من جبال السعد نفسي

(ويقال بـ) ضم السين، و**(الغين)** المعجمة الساكنة.

قال البرهان: وهو الذي أحفظه، قال ابن القطاع موضع يصنع به الدروع، أي ناحية بسمرقند، كما في اللب، وفي القاموس وسغدان، أي بمعجمة، كسلطان قرية ببخارى، فجوز شيخنا نسبتها إليها لكونها تعمل فيها، وفيه أنه كان، يقال سغدانية، لأن تغيير النسب يحتاج لنقل، ولا يكفي فيه التجويز، **(وهي درع عكبر القينقاعي،)** نسبة إلى بني قينقاع بتثليث النون، والضم أشهر، **(قيل وهي درع داود التي لبسها حين قتل جالوت،)** كما حكاه اليعمري ومغلطاي، **(وفضة)** بكسر الفاء، **(وكان قد أصابهما من بني قينقاع)** بطن من يهود المدينة، **(والبتراء)** بفتح الموحدة، وسكون الفوقية، والمد **(لقصرها)** سميت بذلك، **(والخرنق)** بكسر المعجمة، وإسكان الراء، وكسر النون، وقاف **(باسم ولد الأرنب،)** كما في العيون وغيرها، وهو أحد إطلاقين في القاموس ثانيهما: أنه الفتي من الأرانب، **(وكان عليه ﷺ يوم أحد درعان ذات الفضول وفضة، وكان عليه يوم حنين)** بضم المهملة آخره نون **(درعان ذات الفضول، والسعدية،)** نقله عبد الغني في السيرة عن محمد بن مسلمة الصحابي، أنه رأى ذلك على المصطفى في اليومين، وأفاد البرهان، وغيره أنه لم يظاهر بين درعين إلاّ في اليومين، وهذه فائدة استطرادية، لا دخل لها في أسماء دروعه، **(وأما أقواسه عليه الصلاة والسلام، فكانت ستة،)**

الزوراء، وثلاث من سلاح بني قينقاع، قوس يدعى الروحاء، وقوس يدعى الصفراء، وشوحط، والكتوم كسرت يوم أحد فأخذها قتادة، والسداد.

وكانت له جعبة تدعى الكافور، وكانت له منطقة من أديم فيها ثلاث حلق من فضة، والإبزيم من فضة، والطرف من فضة.

وأما أتراسه، فكان له عليه الصلاة والسلام ترس اسمه: الزلوق، يزلق عنه السلاح، وترس يقال له الفتق، ....

وعدها اليعمري خمسة، فأسقط السداد، وذكر البيضاء، وأنها من شوحط، وعليه، فهما واحدة، فليست سبعة، ولا خمسة، كما يظن، وإنما هي، كما قال المصنف ستة: **(الزوراء)** اسم منقول عن الجنس، لأن الزوراء اسم للقوس، كما في القاموس، وهي بالرفع خبر لمحذوف، لا بالنصب بدل من ستة لقوله: **(وثلاث من سلاح بني قينقاع، قوس)** بدل من ثلاث **(يدعى الروحاء، وقوس يدعى الصفراء)** من نبع بفتح النون، وإسكان الموحدة، ومهملة، شجر يتخذ منه القسي، ومن أغصانها السهام، **(وشوحط)** بفتح المعجمة، وإسكان الواو فحاء مفتوحة، فطاء مهملتين ضرب من شجر الجبال، تتخذ منه القسي، كما في النور، ويقال لها، كما في العيون البيضاء، فإنما ذكر المصنف مما هي دون اسمها، **(والكتوم)** بكاف مفتوحة، ففوقية سميت بذلك، قال في العيون: لانخفاض صوتها إذا رمى عنها. **(كسرت يوم أحد)** حتى صارت شظايا من كثرة رميه عنها ﷺ حتى انحاز عنه العدوّ، **(فأخذها قتادة)** بن النعمان الأنصاري الذي أصيبت عينه يومئذٍ، فردت بكف المصطفى أحسن الرد.

(والسداد) بفتح السين علم منقول، لأنه الصواب من قول وعمل، **(وكانت له جعبة)** بفتح الجيم، والموحدة بينهما مهملة ساكنة، وهي الكنانة يجمع فيها نبله **(تدعى الكافور، وكانت له منطقة)** بكسر الميم اسم، لما يسميه الناس الحياصة **(من أديم)** جلد **(فيها ثلاث حلق من فضة)**.

(والإبزيم) بالكسر الذي في رأس المنطقة، وما أشبهه، وهو ذو لسان يدخل فيه الطرف الآخر، كما في القاموس **(من فضة، والطرف)** الذي يدخل في الإبزيم **(من فضة)**.

وقد ذكر ابن سعد، وغيره: أنه ﷺ يوم أحد حزم وسطه بمنطقة، وأقره اليعمري وغيره، فقول ابن تيمية لم يبلغنا أنه شد على وسطه منطقة تقصير، فابن سعد ثقة حافظ، فهو حجة على النافي، ولا سيما إنما نفى أنه بلغه، ولم يطلق النفي، فدع عنك قيل، وقال، **(وأما أتراسه، فكان له عليه الصلاة والسلام ترس اسمه الزلوق)** بفتح الزاي، وضم اللام المخففة، وسكون الواو، وقاف، سمي بذلك، لأنه **(يزلق)** بفتح اللام **(عنه السلاح، وترس يقال له الفتق)** بضم الفاء، وفتح

وترس أهدي إليه، فيه تمثال عقاب أو كبش، فوضع يده عليه فأذهب الله ذلك التمثال.

وأما أرماحه عليه الصلاة والسلام، فالمثوي: قال ابن الأثير سمي به لأنه يثبت المطعون به، من الثواء وهو الإقامة. انتهى. والمثْنى، ورمحان آخران.

وكانت له ﷺ حربة كبيرة تسمى البيضاء، وكانت له عليه الصلاة والسلام حربة أخرى صغيرة دون الرمح شبه العكاز، يقال لها العنزة، ....

الفوقية، وقاف، **(وترس أهدي إليه)** بالبناء للمفعول.

قال البرهان والذي أهداه، لا أعرفه، **(فيه تمثال)** صورة **(عقاب، أو كبش، فوضع يده عليه، فأذهب اللّه ذلك،)** كما في العيون.

وروى البيهقي عن عائشة أنها، قالت: أهدي لرسول اللّه ﷺ ترس فيه **(تمثال)** عقاب، أو كبش، فكرهه، فأصبح، وقد أذهبه اللّه، فيحتمل أنه لما كرهه وضع يده، فأصبح، وقد أذهبه اللّه، **(وأما أرماحه عليه الصلاة والسلام، فالمثوى)** بضم الميم، وإسكان المثلثة، وكسر الواو، ثم ياء، أي القاتل.

(قال ابن الأثير: سمي به، لأنه يثبت المطعون به،) فبينه، وبين المعنى اللغوي مناسبة **(من الثواء، وهو الإقامة اهـ، والمثنى)** بضم الميم، وإسكان المثلثة، وفتح النون، وكسرها اسم فاعل من تثنى إذا انعطف، كما في النور، ولعل وجه التسمية أنه كان لينًا، **(ورمحان آخران،)** كذا عدها مغلطاي أربعة، فتبعه المصنف على عادته، وقد عدها صاحب العيون، والهدى، والسبل والعراقي خمسة، فقال:

كان له من الرماح خمسة　　من قينقاع جاءه ثلاثة
ورابع له يسمى المثويا　　والخامس المثنى بذاك سميا

(وكان له ﷺ حربة كبيرة) بالنسبة للتي بعدها، وإن كانت دون الرمح أيضًا **(تسمى البيضاء، وكانت له عليه الصلاة والسلام حربة أخرى صغيرة دون الرمح)** بنصفه، عريضة النصل، لكن سنانها في أسفلها بخلاف الرمح، فإنه في أعلاه.

قال المصنف: **(شبه العكاز)** بضم العين، وشد الكاف عصا ذات زج، **(يقال لها العنزة)** بفتح المهملة، والنون، والزاي.

قال الحافظ: عصا أقصر من الرمح، يقال لها سنان، وقيل هي الحربة القصيرة، وفي رواية: كريمة العنزة عصا عليها زج بزاي مضمومة، ثم جيم مشددة، أي سنان، وفي طبقات ابن سعد:

وكانت تركز أمامه فيصلي إليها.

وكان له عليه الصلاة والسلام مغفر من حديد يسمى السبوغ، أو ذا السبوغ، وآخر يسمى الموشح.

أن النجاشي أهداها للنبي ﷺ، وهذا يؤيد أنها كانت على صفة الحربة، لأنها من آلات الحبشة.

وقد روى عمر بن شبة في أخبار المدينة من حديث سعد القرظ: أن النجاشي أهدى له ﷺ حربة، فأمسكها لنفسه، فهي التي يمشي بها مع الإمام يوم العيد، ومن طريق الليث بن سعد بلاغًا أنها كانت لرجل من المشركين، قتله الزبير بن العوام يوم أحد، فأخذها منه ﷺ، فكان ينصبها بين يديه إذا صلى، ويحتمل الجمع بأن عنزة الزبير كانت أوّلاً قبل حربة النجاشي انتهى، لكن هذا البلاغ مخالف، لما في الصحيح، أن الزبير لقي يوم بدر عبيدة بن سعيد بن العاصي، قال: فحملت عليه بالعنزة، فطعنته في عينه، فمات، ولقد وضعت رجلي على عينه، ثم تمطأت، فكان الجهد أن نزعتها، وقد انثنى طرفها، قال عروة: فسأله إياها ﷺ، فأعطاه، فلما قبض أخذها، ثم طلبها أبو بكر، فأعطاه إياها، فلما قبض أخذها، فسألها عمر، فلما قبض أخذها، ثم طلبها عثمان، فأعطاه، فلما قتل وقعت عند علي، فطلبها عبد الله بن الزبير، فكانت عنده حتى قتل، فإن هذا ظاهر أنها كانت للزبير، لا للمشرك الذي قتله، وقد نقل ابن سيد الناس، وغيره أن الزبير قدم بها من الحبشة، **(وكانت)** كما في الصحيح عن ابن عمر **(تركز)** بفوقية مضمومة، وكاف مفتوحة، فزاي، أي تغرز له الحربة، **(فيصلي إليها،)** أي إلى جهتها.

وفي الصحيحين أيضًا عن ابن عمر: كان ﷺ إذا خرج إلى العيد أمر بالحربة، فتوضع بين يديه، فيصلي إليها، والناس وراءه. وكان يفعل ذلك في السفر، فمن، ثم اتخذها الأمراء، **(وكان له عليه الصلاة والسلام مغفر)** بكسر الميم، وإسكان المعجمة، وفتح الفاء، ثم راء **(من حديد،)** صفة لازمة على أنه ما نسج من زرد الدرع، أو مخصصة على أنه ما يلبس على الرأس مثل القلنسوة، وقد مر الكلام فيه غير مرة، منها في فتح مكة، **(يسمى السبوغ)** بفتح السين المهملة، وضمها، فموحدة، فواو، فغين معجمة، كما في النور، بمعنى السابغ، أي الطويل، **(أو ذا السبوغ)** بالفتح، والضم أيضًا على ما في النور، وفي القاموس ضمهما، أي ذا الطول، وهو ظاهر قول الخلاصة:

وفعل اللازم مثل قعدا ... له فعول باطراد كغدا

فكأنه على الفتح استعمل بمعنى الفعل الذي هو المصدر، وهو الستر اللازم للطول، وإن كان ذلك الاستعمال قليلاً، **(وآخر يسمى الموشح،)** بضم الميم وفتح الواو، والشين المعجمة المشددة، وبالمهملة، وترك المصنف هنا من آلات الحرب اللواء، والراية، لأنه قدم الكلام

تكميل:

وكان له عليه الصلاة والسلام فسطاط يسمى الكن.

وكان له محجن قدر ذراع أو أكثر يمشي ويركب به ويعلقه بين يديه على بعيرة.

وكانت له مخصرة تسمى العرجون، وقضيب من الشوحط يسمى الممشوق.

وكان له قدح يسمى الريان، وآخر يسمى مغيثًا، وآخر مضبب بسلسلة من فضة في ثلاث مواضع، ....

عليهما أوائل المغازي.

وفي العيون هنا كان له راية سوداء تسمى العقاب وراية بيضاء تسمى الزينة، وربما جعل فيها الأسود، وروى أبو داود عن رجل رأيت راية رسول اللّٰه ﷺ صفراء، وروى أن لواءه أبيض مكتوب عليه، لا إله إلاّ اللّٰه، محمد رسول اللّٰه.

تكميل

لما كان يستعمله ﷺ، وإن لم يكن من آلات الحرب، تشتاق إلى معرفتها أنفس الطالبين، وترتاح بالمذاكرة فيها قلوب المتأدبين، وكل ما كان من باب المعرفة به، ومتصلاً بأخبار سيرته، فهو مما يؤنق الاسماع، ويهز بأرواح المحبة الطباع، وآثر آلات الحروب بالترجمة أولا، لأنها الأهم عنده، **(وكان له عليه الصلاة والسلام فسطاط)**،بضم الفاء، وكسرها، وبالطاء، والتاء مكانها، والسين بدونهما الخباء، كما في المطالع **(يسمى الكن،)** بكسر الكاف، لأنه يستر من الحر والبرد، كما أشار اليعمري، **(وكان له محجن)** بكسر الميم، وإسكان المهملة، وفتح الجيم ونون عصا معوجة **(قدر ذراع، أو أكثر يمشي ويركب به، ويعلقه بين يديه على بعيره)** للاحتياج إليه، **(وكانت له مخصرة)** بكسر الميم، وإسكان المعجمة، وفتح المهملة ما يختصره بيده فيمسكه من عصا، أو عكازة، أو مقرعة، أو قضيب، وقد يتكيء عليه كذا في النور **(تسمى العرجون،)** كما قال اليعمري وغيره.

(وروى الطبراني عن ابن عباس، قال: كان للنبي ﷺ **(قضيب من الشوحط)** مر أنه من شجر الجبال **(يسمى الممشوق،)** وقال ابن عباس التوكؤ على العصا من أخلاق الأنبياء، وكان لرسول اللّٰه ﷺ عصا يتوكأ عليها رواه أبو الشيخ، **(وكان له قدح يسمى الريان،)** بفتح الراء، وشد التحتية، **(وآخر يسمى مغيثا،)** بمعجمة، ومثلثة، لأنه كان يغيث الناس إذا مستهم الحاجة، فيشربون، كما رواه أبو يعلى وغيره، **(وآخر مضبب بسلسلة من فضة في ثلاث مواضع،)** والذي

وآخر من عيدان، وآخر من زجاج.

وتور من حجارة يسمى المخضب، وركوة تسمى الصادرة، ومخضب من نحاس، ومغتسل من صفر، ومدهن ....

ضببه أنس، قال: انه انشعب، فجعلت في مكان الشعب سلسلة، وفي بعض الروايات ما يوهم أن المصطفى هو الذي ضببه، وليس كذلك، كما أفاده ابن الصلاح والبيهقي ذكره النووي، **(وآخر من عيدان)** بفتح المهملة، وسكون الياء آخر الحروف، والعيدانة النخلة السحوق، كما في العيون والقاموس، وحكى بعضهم كسر العين أيضًا، **(وآخر من زجاج)** مثلث الزاي، كما في النور.

قال ابن حبان بعثه إليه النجاشي، فكان يشرب منه زاد الشامي، وآخر من فخار، فيحتمل أنه من جملة ما تقدم، أو زائد عليها، **(وتور)** بالفوقية إناء **(من حجارة،)** كان يتوضأ فيه، قال في الفتح شبه الطست، وقيل هو الطست، ووقع في رواية شريك عن أنس في المعراج أتى بطست من ذهب فيه ثور، وظاهره المغايرة بينهما، ويحتمل الترادف، فكأن الطست أكبر من التور **(يسمى المخضب)** بكسر الميم، وسكون الخاء، وفتح الضاد المعجمتين آخره موحدة، إجانة لغسل الثياب، أو المركن، أو إناء يغسل فيه، كذا قاله المصنف، وصريحه أن المركن غير الإجانة، والذي في الكرماني، وغيره المخضب المركن، وهو بالكسر الإجانة التي تغسل فيها الثياب انتهى.

وهو يقع على الكبير، والصغير، وهو الواقع هنا، ففي الصحيحين حضرت الصلاة، فأتى ﷺ بمخضب من حجارة فيه ماء، فصغر المخضب أن يبسط فيه كفه، **(وركوة)** بفتح الراء، وتكسر، قاله ابن قرقول، وحكى ابن دحية تثليثها **(تسمى الصادرة،)** لأنه يصدر عنها الري، **(ومخضب من نحاس،)** كأنه عبر بالتور، لأنهم كانوا يطلقونه على ما كان من حجارة، وما هو نحاس مخضب، وإن كان كل يسمى المخضب، لكن في شرحه للبخاري التور إناء من صفر، أو حجارة، **(ومغتسل من صفر)** بضم المهملة، وكسرها أبو عبيدة، وإسكان الفاء، وبالراء صنف من جيد النحاس يعمل منه الأواني، **(ومدهن)** بضم الميم، والهاء، كما قال ابن ابن لملك في شرح لامية أبيه، قال: وهو ما يجعل فيه الدهن الذي يدهن به مختصة به حتى لو جعل في إناء آخر لم يسم مدهنا، فعدلت العرب به عن مفعل بكسر الميم، وفتح العين إلى مفعل، بضم الميم، والعين، اشعارًا بأنه إناء، لا آلة، وكذا مدق، ومسعط، ومكحلة ومنخل. والمقصل، وهو السيف، والمحرضة، وهي كالمدهن، فهذه سبعة جاءت، بضم الميم، والعين.

قال ابن لملك لكن لو قصد بها مقصد العمل بالآلات ساغ كسر الميم، وفتح العين، وقد

وربعة اسكندرانية يجعل فيها المرآة، ومشطًا من عاج ـ وهو الذبل ـ، والمكحلة يكتحل منها عند النوم ثلاثًا في كل عين، وكان له في الربعة أيضًا المقراض والسواك. وهذه الربعة أهداها له المقوقس صاحب الاسكندرية مع مارية أم إبراهيم عليه السلام.

وكانت له قصعة تسمى الغراء، بأربع حلق، وصاع، ومد.

وقطيفة وسرير قوائمه من ساج، ....

سمع ذلك من بعض العرب في المدق اهـ بحروفه.

(وربعة) بفتح الراء، وإسكان الموحدة، وعين مهملة، كجونة العطار، بإسكان الواو، وربما همزت، وهي جلد يجعل فيه العطار الطيب، **(إسكندرانية)** نسبة إلى اسكندرية، **(يجعل فيها المرآة)** التي كان ينظر فيها، فلم تبد أوسم من وجهه ﷺ، (و) يجعل فيها **(مشطًا)** بضم الميم، مع إسكان الشين، وضمها، وكسر الميم، مع إسكان الشين، ويقال ممشط بميمين الأولى مكسورة **(من عاج،)** وهو ظهر السلحفاة البحرية، كما في المصباح قائلاً، وعليه يحمل أنه كان لفاطمة سوار من عاج، ولا يجوز حمله على أنياب الفيلة، لأن أنيابها ميتة بخلاف السلحفاة انتهى.

وعليه يحمل المشط النبوي بالأولى ومن، ثم قال المصنف: **(وهو الذبل،)** بفتح المعجمة، وإسكان الموحدة، وباللام.

قال المصباح: شيء كالعاج، وفي القاموس عظام دابة بحرية يتخذ منها الاسورة والامشاط، (و) يجعل فيها **(المكحلة)**، وكان **(يكتحل منها عند النوم ثلاثًا في كل عين، وكان له في الربعة أيضًا المقراض)** بكسر الميم، والجمع المقاريض، **(والسواك،)** بكسر السين على الأفصح، كما قاله الحافظ، والكرماني يطلق على الفعل والآلة، وهو المراد هنا، **(وهذه الربعة أهداها له المقوقس، صاحب الاسكندرية مع مارية أم إبراهيم عليه السلام)** في جملة ما أهداه وفي الألفية:

كانت له ربعة أي مربعه كجونة يجعل فيها أمتعه

(وكانت له قصعة) بفتح القاف، ولا تكسرها **(تسمى الغراء)** كبيرة، **(بأربع حلق)** يحملها أربعة رجال، كما رواه أحمد وأبو داود.

قال ابن رسلان في شرحه تأنيث الاغر، مشتق من الغرة، وهي بياض الوجه، وإضاءته، ويجوز أن يراد أنها من الغرة، وهي الشيء النفيس، والمرغوب فيه، فتكون سميت بذلك لرغبة الناس فيها النفاسة ما فيها، أو لكثرة ما تشبعه.

وقال المنذري سميت غراء لبياضها بالالية، والشحم، **(وصاع ومد)** ربع الصاع، وهو رطل

وفراش من أدم حشوه ليف.

وخاتم من حديد، ملوي بفضة، وخاتم فضة فصه منه، يجعله في يمينه، وقيل: كان أولاً في يمينه ثم حول إلى يساره، منقوش عليه: محمد رسول الله.

وأهدى له النجاشي خفين ساذجين فلبسهما.

وكان له ثلاث جباب يلبسهن في الحرب، جبة ....

وثلث، (**وقطيفة**) كساء له خمل، (**وسرير قوائمه من ساج،**) أهداه إليه أسعد ابن زرارة فكان ينام عليه، ثم وضع عليه، لما مات، ثم الصديق، ثم الفاروق، ثم صار الناس يحملون عليه موتاهم تبركا به، ثم بيع في زمن بني أمية في ميراث عائشة، فاشترى ألواحه عبد اللّٰه بن إسحٰق بأربعة آلاف درهم، ذكره ابن العماد.

وفي الروض انه كان خشبات مشدودة بالليف، (**وفراش من أدم حشوة ليف،**) زاد في العيون، وكساء من شعر، وكساء أسود، ومنديل يمسح به وجهه، وسئلت حفصة ما كان فراشه ﷺ، قالت مسح نثنيه ثنيتين، فينام عليه، فلما كان ليلة ثنيته، بأربع ثنيات ليكون أوطأ، فلما أصبح، قال ما فرشتم لي؟، قلنا: هو فراشك ثنيناه أربعًا، قال: ردوه لحاله الأولى، فإنه منعتني وطأته صلاة الليل، رواه الترمذي في الشمائل، (**وخاتم من حديد ملوي بفضة،**) وخاتم من ذهب لبسه ثم طرحه، (**وخاتم فضة**) وكان كما في البخاري وغيره (**فصه منه**) بتثليث الفاء، ووهم الجوهري في جعله الكسر لحنًا، كما في القاموس.

نعم، قال الفارابي، وابن السكيت انه ردي، واطلاقه على ما كان منه مجاز، فإنه لغة ما يركب فيه من غيره، وفي مسلم كان فصه حبشيًا يعني، حجرًا حبشيًا من جذع، أو عقيق، وجمع ابن العربي، والبيهقي، والقرطبي بأن الذي فصه منه هو الفضة، والذي فصه حبشي هو الذي اتخذه من ذهب، ثم طرحه، وقيل غير ذلك، كما يأتي إن شاء اللّٰه تعالى في اللباس، وكان (**يجعله في يمينه،**) كما أخرجه البخاري، والترمذي عن ابن عمرو الترمذي عن جابر بسند ضعيف.

وفي أبي داود عن ابن عمر أنه كان يتختم في يساره، وفي مسلم عن أنس: كان خاتم النبي ﷺ في هذه، وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى، (**وقيل كان أولا في يمينه، ثم حوله إلى يساره،**) كما جاء عن ابن عمر، وبه يحصل الجمع بين الحديثين، (**منقوش عليه محمد رسول اللّٰه، وأهدى له النجاشي خفين ساذجين،**) بفتح الذال المعجمة معرب شاذة، وقال المحب الطبري، بالدال المهملة، والمعجمة بكسرهما، وفتحهما، كما في النور، (**فلبسهما**) زاد العراقي:

كذا له أربعة منها أخر   أصابها من سهمه من خيبر

(**وكان له ثلاث جباب،**) بكسر الجيم جمع جبة، (**يلبسهن في الحرب،**) احداهن (جبة

سندس أخضر، وجبة طيالسة. وعمامة يقال لها السحاب، وأخرى سوداء، ورداء، صلوات الله وسلامه عليه.

الفصل التاسع
في ذكر خيله ولقاحه ودوابه

سندس أخضر، وجبة طيالسة،) بالإضافة، وهي الثانية، ولم يذكروا لثالثة، وفي الالفية:

له ثلاث من جباب تلبس في الحرب إحداهن منها سندس
أخضر ثم جبة طيالسة تغسل للمرضى وكانت ملبسة

(وعمامة، يقال لها السحاب) وهبها لعلي، كما في العيون، **(وأخرى سوداء)** دخل بها مكة يوم الفتح، كما في حديث جابر عند الترمذي، وكانت فوق المغفر، أو تحته وقاية من صدا الحديد، فلا يخالف حديث أنس في الصحيحين انه ﷺ دخل عام الفتح وعلى رأسه المغفر، **(ورداء)** مربع، طوله أربعة أذرع، وإنما اختلف في عرضه، فقيل ذراع وشبر، وقيل ذراعان وشبر، كما في العيون.

وقال الواقدي: كان رداؤه بردة طول ستة أذرع في ثلاثة وشبر **(صلوات الله وسلامه عليه،)** ويأتي إن شاء الله تعالى مباحث جليلة في لباسه في المقصد الثالث.

(الفصل التاسع في ذكر خيله) مؤنث سماعي، لكنه استعمل في المذكر والمؤنث، **(ولقاحه)** بكسر اللام، وخفة القاف جمع لقحة بكسر اللام، وقد تفتح، وسكون القاف، وهي النوق ذوات الالبان إلى ثلاثة أشهر، ثم هي لبون، فلم يدخل في الترجمة، الجمال، ولا النوق غير قريبة الولادة، فلذا قال **(ودوابه،)** عطف عام على خاص، لأنها لغة ما دب على الأرض، وعرفا اسم لذوات القوائم الاربع، كما قال المحلي، فشمل الغنم أيضًا، لأنه ذكرها آخر الفصل، وقدم الخاص على العام اعتناء بذكر الخيل، لأن في نواصيها الخير، واللقاح، لأنها كرائم أموال العرب، وقد روى النسائي عن أنس لم يكن شيء أحب إلى رسول الله ﷺ بعد النساء من الخيل.

وروى ملك، والشيخان من طريقه عن ابن عمر، عن النبي ﷺ الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة.

قال ابن عبد البر: فيه تفضيل الخيل على سائر الدواب، لأنه لم يأت عنه في غيرها مثل هذا القول.

وقال عياض فيه مع وجيز لفظه من البلاغة، والعذوبة، ما لا مزيد عليه في الحسن مع

أما خيله عليه الصلاة والسلام: فالسكب، يقال: فرس سكب أي: كثير الجري كأنما يصب جريه صبًا، وأصله من سكب الماء يسكب، وهو أول فرس ملكه، اشتراه عليه السلام بعشرة أواق، وكان أغر محجلاً، طلق اليمين، كميتًا، وقال ابن الأثير: كان أدهم.

والمرتجز ـ بضم الميم وسكون الراء وفتح التاء وكسر الجيم بعدها زاي ـ سمي به لحسن صهيله، مأخوذ من الرجز الذي هو ضرب من الشعر، وكان أبيض، وهو الذي شهد له فيه خزيمة بن ثابت، فجعل شهادته بشهادة رجلين.

الجناس الذي بين الخيل، والخير، (**أما خيله عليه الصلاة والسلام، فالسكب**) بفتح السين المهملة، وإسكان الكاف، وبالموحدة، (**ويقال فرس سكب، أي كثير الجري كأنما يصب جريه صبا**).

قال الثعلبي: إذا كان الفرس شديد الجري، فهو فيض وسكب تشبيهًا بفيض الماء، وانسكابه، (**وأصله من سكب الماء يسكب**) بضم الكاف، (**وهو أول فرس ملكه اشتراه عليه الصلاة والسلام بعشرة أواق**) بالتخفيف والتشديد، جمع أوقية بالتشديد، وهي أربعون درهمًا، (**وكان أغر**) في وجهه بياض فوق الدرهم (**محجلاً**) أبيض القوائم، وجاوز بياضه الارساغ إلى نصف الوظيف، أو نحوه، وذلك موضع التحجيل، كما في المصباح (**طلق اليمين**) بفتح فسكون.

وحكى القاموس: ضم الطاء، واللام سمحهما (**كميتًا**) بضم الكاف، قال سيبويه عن الخليل صغر، لأنه بين السواد، والحمرة، كأنه لم يخلص له واحد منهما، فأرادوا بالتصغير أنه منهما قريب.

(**وقال ابن الأثير كان أدهم**) أي أسود، كما أخرجه الطبراني عن ابن عباس، قال: كان للنبي ﷺ فرس أدهم يسمى السكب، (**والمرتجز بضم الميم، وسكون الراء، وفتح التاء**) الفوقية، (**وكسر الجيم بعدها زاي، سمي به لحسن صهيله**) صوته.

قال في العيون: كأنه ينشد رجزًا، (**مأخوذ من الرجز الذي هو ضرب من الشعر**) عند الجمهور، (**وكان أبيض، وهو**) كما قال ابن سعد وجزم به اليعمري وغيره، (**الذي شهد له فيه خزيمة بن ثابت**) الأنصاري الأوسي، وقيل الذي شهد فيه الملاوح، وقيل الطرف، وقيل النجيب، كما يأتي، (**فجعل شهادته بشهادة رجلين**) لأن له ﷺ أن يخص من شاء بما شاء.

وفي البخاري عن زيد بن ثابت، فوجدتها، أي الآية مع خزيمة الذي جعل النبي ﷺ شهادته بشهادة رجلين ﴿من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه﴾ [الأحزاب:٢٣].

والظرب ـ بالظاء المعجمة ـ واحد الظراب، سمي به لكبره وسمنه، وقيل لقوته وصلابة حافره، أهداها له فروة بن عمرو الجزامي.

أخرج ابن أبي شيبة، وأبو يعلى، وابن خزيمة، والطبراني، وغيرهم من حديث خزيمة: أن النبي ﷺ اشترى فرسًا من سواء بن الحرث، فجحده، فشهد له خزيمة، فقال ﷺ: ما حملك على الشهادة ولم تكن معه حاضرًا، فقال: صدقتك بما جئت به، وعلمت انك، لا تقول إلاَّ حقًا، فقال ﷺ: «من شهد له خزيمة، أو شهد عليه، فحسبه».

ورواه أبو داود والنسائي بدون تسمية البائع، وفي مسند الحرث بن أبي أسامة من حديث النعمان بن بشير فرد ﷺ الفرس على الأعرابي، وقال: لا بارك اللّه لك فيها، فأصبحت من الغد شائلة برجلها، أي ماتت، وهذه ترد على تعيين كونه من أفراسه المعلومة المعينة باسمائها.

قال الخطابي: هذا الحديث حمله كثير على غير محملة، وإنما وجهه انه ﷺ حكم على الأعرابي بعلمه، وجرت شهادة خزيمة مجرى التوكيد، لقوله والاستظهار على خصمه، فصار في التقدير بشهادة اثنين في غيرها من القضايا، كذا قال وفيه نظر، فإن قوله من شهد له خزيمة، أو شهد عليه، فحسبه يأبى ذلك.

وفي رواية ابن أبي عمر العدني، شيخ مسلم في مسنده، فأجاز النبي ﷺ شهادته بشهادة رجلين حتى مات خزيمة، وفي مسند الحرث، فلم يكن في الإسلام من تجوز شهادته بشهادة رجلين غير خزيمة، فهذا كله ظاهر في تخصيصه بذلك دائمًا، لا لمجرد الحكم بعلمه، وساء هذا صحابي من وفد محارب، وقد أخرج ابن منده، وابن شاهين عن المطلب بن عبد اللّه، قال: قلت لبني الحرث بن سواء أبوكم الذي جحد بيعة رسول اللّه ﷺ، قالوا: لا تقل ذلك، فلقد أعطاه بكرة، وقال له إن اللّه سيبارك لك فيها، فما أصبحنا نسوق سارحًا، ولا بارحًا إلاَّ منها، **(والظرب بالظاء المعجمة)** المفتوحة، وكسر الراء وبالموحدة، كما اقتصر عليه البرهان، ويقال بكسر أوله، وسكون الراء، وقدمه الشامي **(واحد الظراب،)** وهي الجبال الصغار، **(سمي به لكبره وسمنه، وقيل لقوته، وصلابة حافره،)** ووجه التسمية ظاهر على القولين، **(أهداها له)** أنثه بعد أن ذكره، لأن الفرس يجوز تذكيره، وتأنيثه، وكأنه جمع بينهما لاحتمال كون كل منهما مذكرًا ومؤنثًا.

(فروة بن عمرو) على الأشهر، كما في الإصابة، ويقال ابن عامر، ويقال ابن نفاثة بضم النون، وخفة الفاء، فألف فمثلثة، وصححه بعضهم لثبوته في مسلم.

وقيل نعامة بفتح النون، وعين، وميم، وقيل نباتة بموحدة، وبعد الألف فوقية، **(الجزامي)** عامل قيصر على من يليه من العرب، وكان منزله معان، وما حولها من الشام، أسلم، لما

واللحيف - بالمهملة - أهداها له ربيعة بن أبي البراء، سمي به لسمنه ......

بعث ﷺ إليه يدعوه وكتب إليه بإسلامه، ولم ينقل أنه اجتمع به، فلما بلغ الروم إسلامه قتلوه.

ذكره ابن إسحٰق، وجزم به في الإصابة، وقال عياض: اختلف في إسلامه، فقال الطبري أسلم وعمر طويلاً، وقال غيره لم يسلم، ويقال الذي أهدى الظرب ربيعة بن أبي البراء، ويقال جنادة بن المعلي، (**واللحيف**) رواه البخاري من طريق أبي بن عباس بن سهل عن أبيه عن جده سهل بن سعد، قال كان للنبي ﷺ في حائطنا فرس، يقال له اللحيف، وقد انتقد الحافظ أبو الحسن الدارقطني على البخاري اخراج هذا الحديث في الصحيح بأن أبيا ضعفه أحمد، وابن معين، وقال النسائي ليس بالقوى، وغاية ما أجاب به الحافظ في مقدمة الفتح أن، قال تابعه عليه أخوه عبد المهيمن بن العباس، (**بالمهملة**،) والتصغير، قال ابن قرقول، وضبطوه عن ابن سراح بوزن رغيف.

قال الحافظ، ورجحه الدمياطي، وبه جزم الهروي (**أهداها له ربيعة بن أبي البراء**،) واسمه عامر بن لملك العامري، يعرف عامر بملاعب الاسنة، ذكره ابن سعد عن الواقدي، وقال في الإصابة ربيعة بن ملاعب الاسنة عامر بن لملك بن جعفر بن كلاب الكلابي، ثم الجعفري لم أر من ذكره في الصحابة إلاّ ما قرأت في ديوان حسان تصنيف أبي سعيد السكري، وروايته عن أبي جفر بن حبيب، وقال حسان لربيعة بن عامر، وهو ملاعب الاسنة يحرض ربيعة بعامر بن الطفيل باخفاره ذمة أبي براء:

ألاّ من مبلغ عني ربيعًا ... فما أحدثت في الحدثان بعدي
أبوك أبو الفعال أبو براء ... وخالك ماجد حكم بن سعد
بني أم البنين ألم يرعكم ... وأنتم من ذوائب أهل نجد
تحكم عامر بأبي براء ... ليخفره وما خطأ كعمد

فلما بلغ ربيعة هذا الشعر جاء النبي ﷺ، فقال: يا رسول اللّٰه، أيغسل عن أبي هذه العذرة أن أضرب عامرًا ضربة، أو طعنة، قال: نعم، فرجع فضرب عامرًا ضربة أشواه بها، فوثب عليه قومه، فقالوا لعامر اقتص، فقال: قد عفوت ورأيت له رواية عن أبي الدرداء، فكأنه عمر في الإسلام انتهى، فقول البرهان، لا أعلم لربيعة إسلامًا، ولا ترجمة، ويقع في مكان آخر ربيعة بن البراء، فليحرر تقصير، وقد تحرر أن الصواب إثبات أبي لنقل ابن سعد وغيره، أن اسمه عامر، فمن قال ابن البراء سقطت عليه أداة الكنية، وأبوه أبو براء هذا من مشاهير العرب، اختلف في إسلامه، وصحبته، كما قدمته في بئر معونة، ويروى أنه عليه السلام إثاب ربيعة عليه فرائض.

وعند ابن سعد أن الذي أهداها له فروة بن عمر والجذامي المتقدم قريبًا (**سمي به لسمنه**،

وكبره، كأنه يلحف الأرض أي يغطيها بذنبه لطوله، فعيل بمعنى فاعل، يقال لحفت الرجل باللحاف: طرحته عليه، ويروى بالجيم وبالخاء المعجمة، رواه البخاري ولم يتحققه، والمعروف بالحاء المهملة، قاله في النهاية.

واللزاز، سمي به لشدة تلززه، أو لاجتماع خلقه، ولزبه الشيء أي لزق به، كأنه يلتزق بالمطلوب لسرعته، وهذه أهداها له المقوقس.

والورد، ....

وكبره).

وقال الهروي لطول ذنبه، وهو الأنسب بقوله: (**كأنه يلحف الأرض، أي يغطيها بذنبه لطوله فعيل، بمعنى فاعل، يقال ألحفت الرجل باللحاف طرحته عليه، ويروى بالجيم**).

قال في الفتح سبق ابن الأثير إلى ذلك صاحب المغيث، وقال فإن صح، فهو سهم عريض النصل، كأنه سمي بذلك لسرعته، (**وبالخاء المعجمة رواه البخاري**) تعليقًا (**ولم يتحققه،**) فقال بعد أن روى حديث سهل، بإسناده السابق، وقال بعضهم اللخيف، قال الحافظ: يعني بالخاء المعجمة وحكوا فيه الوجهين، يعني التصغير والتكبير، وهي رواية عبد المهيمن أخي أبي.

وحكى سبط ابن الجوزي أن البخاري قيده بالتصغير والمعجمة، **قال** وكذا حكاه ابن سعد عن الواقدي، (**والمعروف بالحاء المهملة**) حتى قيل، لا وجه لضبطه **بالمعجمة**، (**قاله**) المبارك أبو السعادات بن الأثير (**في النهاية**).

وحكى البلاذري الخليف بتقديم الخاء على اللام، وقال عياض بالأول، يعني المهملة ضبطناه عن عامة شيوخنا، وبالثاني عن أبي الحسين اللغوي.

وحكى ابن الجوزي أنه روي بالنون بدل اللام من النحافة، (**واللزاز،**) بكسر اللام، وزاءين معجمتين خفيفتين، رواه ابن منده من رواية عبد المهيمن بن عباس بن سهل عن أبيه عن جده، قال: كان لرسول الله ﷺ عند سعد والد سهل ثلاثة أفراس، فسمعت النبي ﷺ يسميهن لزاز، والظرب واللخيف، أي بالخاء المعجمة، وهي التي حكاها البخاري عن بعضهم، كما في الفتح، (**سمي به لشدة تلززه، أو**) يعني، وقيل (**لاجتماع خلقه**)، والملزز المجتمع الخلق، كما في العيون، (**ولز به الشيء، أي لزق به،**) بكسر الزاي، (**كأنه يلتزق بالمطلوب لسرعته**).

قال السهيلي: معناه، لا يسابق شيئًا إلاَّ لزه، أي أثبته، (**هذه أهداها له المقوقس**) جريح بن مينا القبطي في جملة ما أهدى قبل، وكان ﷺ معجبًا به، وكان تحته يوم بدر ورد، بأن بدرًا في العام الثاني، وبعثه للملوك كان في غرة سنة سبع، (**والورد**) بفتح الواو، وسكون الراء لون بين

قال ابن سعد: أهداها له تميم الداري، فأعطاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فحمل عليه في سبيل الله تعالى، ثم وجده يباع برخص فقال: لا تشتره.

وسبحة، بالموحدة، من قولهم: فرس سابح إذا كان حسن مد اليدين في الجري. قال ابن سيرين: هي فرس شقراء اشتراها من أعرابي.

فهذه سبعة متفق عليها:

وذكر ابن بنين فيما حكاه الحافظ الدمياطي: البحر، في خيله عليه الصلاة والسلام، قال: وكان اشتراه من تجار قدموا به من اليمن، فسبق عليه مرات، ....

الكميت والأشقر شبه بالورد المشموم.

(قال ابن سعد) عن الواقدي بسنده عن سهل بن سعد **(أهداها له تميم الداري، فأعطاه)** ﷺ **(عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فحمل)** عمر **(عليه في سبيل الله تعالى، ثم وجده يباع برخص،)** فأراد شراءه، **(فقال:)** ﷺ **(لا تشتره)**.

وفي الموطأ والصحيحين عن عمر حملت على فرس في سبيل الله، فأضاعه الذي كان عنده، فأردت أن أشتريه منه، وظننت أنه بائعه برخص، فسألت عن ذلك النبي ﷺ، فقال: لا تشتره، وإن أعطاكه بدرهم واحد، فإن العائد في صدقته، كالكلب يرجع في قيئه.

قال الحافظ: لا ويعارضه ما أخرجه مسلم، ولم يسق لفظه، وساقه أبو عوانه في مستخرجه أن عمر حمل على فرس في سبيل الله، فأعطاه رسول الله ﷺ رجلاً، لأنه يحمل على أن عمر، لما أراد أن يتصدق به فوّض إلى رسول الله اختيار من يتصدق به عليه، أو استشاره من يحمله عليه، فنسبت إليه العطية لكونه أمر بها، **(وسبحة)** بفتح المهملة، و**(بالموحدة)** الساكنة، وحاء مهملة مفتوحة، ثم تاء تأنيث **(من قولهم فرس سابح إذا كان حسن مد اليدين في الجرى،)** وسبح الفرس جريه، كما قال اليعمري، وزاد غيره، أو من سبح إذا علا علوًّا في اتساع مده، ومنه سبحان **الله** عظمته وعلوّه، **(قال ابن سيرين: هي فرس شقراء اشتراها من أعرابي، فهذه سبعة متفق عليها)** جمعها البدر بن جماعة في بيت هو:

والخيل سكب لحيف سبحة ظرب ... لزاز مرتجز ورد لها أسرار

(وذكر) عبد الغني بن سليمان **(بن بنين،)** بفتح الموحدة، وكسر النون المصري، وإليه انتهى علوّ الإسناد بها، **قال الحافظ** في التبصير: محدث مشهور حدثونا عن أصحابه، مات سنة إحدى، وستين وستمائة، **(فيما حكاه الحافظ الدمياطي البحر في خيله عليه الصلاة والسلام، قال: وكان اشتراه من تجار قدموا به من اليمن، فسبق عليه مرات،)** لأنه ﷺ كان يسابق بين

فجثنا ﷺ على ركبتيه ومسح وجهه وقال: ما أنت إلا بحر، فسمي بحرًا. قال ابن الأثير: وكان كميتًا وكان سرجه دفتان من ليف.

والسجل، بكسر السين المهملة وسكون الجيم، ذكره علي بن محمد بن حنين بن عبدوس الكوفي، ولعله مأخوذ من قولك سجلت الماء فانسجل، أي صببته فانصب.

وذو اللمة ـ بكسر اللام وتشديد الميم ـ ذكره ابن حبيب.

وذو العقال بضم العين المهملة وتشديد القاف، وحكى بعضهم تخفيفًا.

الخيل، كما في الصحيح، **(فجثا ﷺ على ركبتيه، ومسح وجهه)** الفرس، **(وقال: ما أنت إلاَّ بحر، فسمي بحرًا)** لسرعة جريه شبه بالبحر الذي، لا ينقطع ماؤه، وهذا إن صح غير ما أخرجه الشيخان عن أنس، قال: كان فزع بالمدينة، فاستعار النبي ﷺ فرسًا من أبي طلحة، يقال له المندوب، فركبه، ثم خرج يركض وحده، فركب الناس يركضون خلفه، فلما رجع، قال: ما رأينا من شيء، وإن وجدناه لبحر، أو جاء الحديث بألفاظ أخر بنحوه، لأن هذا لأبي طلحة، واسمه المندوب بخلاف ذاك اشتراه من تجار، واسمه البحر.

(قال ابن الأثير: وكان كميتًا، وكان سرجه دفتان من ليف،) بالألف على لغة من يلزمه المثنى، أو سرجه بالنصب، ودفتان اسمه، والإخبار بالمعرفة عن النكرة جائز في أخبار الناسخ كقوله:

يكون مزاجها عسل وماء

والأولى أن اسم كان ضمير الشأن، والجملة بعده خبرية في محل النصب، **(والسجل بكسر السين المهملة، وسكون الجيم)** بعدها لام، **(ذكره علي بن محمد بن حنين)** اسم بلفظ الوادي المذكور في القرءان **(ابن عبدوس الكوفي، ولعله مأخوذ من قولك سجلت الماء، فانسجل، أي صببته، فانصب،)** وبه جزم بعضهم، **(وذو اللمة بكسر اللام، وتشديد الميم ذكره)** أبو جعفر محمد **(بن حبيب)** الأخباري النسابة، وحبيب قيل إنه اسم أمه، فلا يصرف للعلمية، والتأنيث المعنوي، ورد ذلك بأنه اسم أبيه، وهو حبيب بن المحبر معروف، فهو مصروف، كما في الروض، قال في العيون: واللمة بين الوفرة، والجمة، فإذا وصل شعر الرأس إلى شحمة الأذن، فهو وفرة، فإن زادت حتى ألمت بالمنكبين، فهي لمة، فإن زادت، فهي جمة.

(وذو العقال بضم العين المهملة، وتشديد القاف، وحكى بعضهم تخفيفًا،) وساوى بينهما في العيون، فقال وبعضهم يشدد قافه، وبعضهم يخففها، وهو ظلع في قوائم الدواب.

والسرحان ـ بكسر السين المهملة وسكون الراء ـ ذكره ابن خالويه.

والطرف ـ بكسر الطاء المهملة وسكون الراء بعدها فاء ـ ذكره ابن قتيبة في المعارف، وذكر في رواية أنه الذي اشتراه من الأعرابي وشهد له خزيمة بن ثابت.

والمرتجل ـ بكسر الجيم ـ ذكره ابن خالويه، من قولهم ارتجل الفرس ارتجالاً، إذا خلط العنق بشيء من الهملجة.

والمرواح ـ بكسر الميم ـ من أبنية المفاعلة ـ كالمطعام ـ مشتق من الريح، أو من الرواح لتوسعه في الجري، أهداه له قوم من مذحج، ذكره ابن سعد.

وملاوح، ـ بضم الميم وكسر الواو ـ ذكره ابن خالويه.

والمندوب، ذكره بعضهم في خيله ﷺ.

(والسرحان بكسر السين المهملة، وسكون الراء،) والسرحان الذئب وهذيل تسمي الأسد سرحانًا، قاله اليعمري، **(ذكره ابن خالويه)** الحسين بن أحمد الإمام، المشهور المتوفى سنة سبعين وثلاثمائة، **(والطرف بكسر الطاء المهملة، وسكون الراء، بعدها فاء،)** وهو الكريم الآباء، والأمهات كلا طرفيه كريم.

(ذكره) عبد الله بن مسلم **(بن قتيبة)** الدينوري، المتوفى سنة سبع وستين ومائتين **(في المعارف،)** ووقع في القاموس، وككتف فرس للنبي ﷺ **(وذكر في رواية أنه الذي اشتراه من الأعرابي،)** ثم جحده، **(وشهد له خزيمة بن ثابت)** بأنه باعه، **(والمرتجل)** بضم الميم، وسكون الراء، وفتح الفوقية و**(بكسر الجيم)**، وباللام، **(ذكره ابن خالويه من قولهم ارتجل الفرس ارتجالاً إذا خلط العنق)** بفتح المهملة، والنون أن يباعد بين خطاه، ويتوسع في جريه **(بشيء من الهملجة،)** وهي مقارنة الخطا مع الإسراع، **(والمرواح بكسر الميم)** وإسكان الراء، فواو، فألف، فحاء مهملة **(من أبنية المفاعلة)** للمبالغة، **(كالمطعام مشتق من الريح،)** وأصله الواو سمي به **(لسرعته،)** كالريح، **(أو من الرواح لتوسعه في الجري،)** أو من الراحة، لأنه يستراح به. **(أهداه له قوم من مذحج)** بفتح الميم، وسكون المعجمة، وكسر المهملة، وجيم، **(ذكره ابن سعد)** محمد الحافظ الشهير. **(وملاوح بضم الميم، وكسر الواو،)** فحاء مهملة، **(ذكره ابن خالويه. والمندوب)** من ندبه، فانتدب، أي دعاه، فأجاب، **(ذكره بعضهم،)** وهو ابن عساكر **(في خيله ﷺ،)** قال ابن الأثير: أي المطلوب سمي بذلك من الندب، وهو الرهن عند السباق، وقيل لندب كان في جسمه، وهو أثر الجرح.

والنجيب، ذكره ابن قتيبة، وأن في رواية: أنه الذي اشتراه من الأعرابي وشهد له خزيمة.

واليعبوب واليعسوب ذكرهما قُسم بن ثابت في كتاب الدلائل، وكان سرجه دفتاه من ليف.

وقال عياض: يحتمل أنه لقب، أو اسم لغير معنى كسائر الأسماء، **(والنجيب)** بوزن كريم. ومعناه **(ذكره ابن قتيبة، وأن في رواية أنه الذي اشتراه من الأعرابي، وشهد له خزيمة)** بن ثابت، **(واليعبوب)** بفتح التحتية، وسكون المهملة، وموحدتين، بينهما واو الفرس الجواد، وجدول يعبوب شديد الجري، **(واليعسوب)** وهو طائر أطول من الجرادة، لا يضم جناحيه إذا وقع، كما في الشامية، قال اليعمري: وهو أيضًا أمير النحل، والسيد يعسوب قومه، واليعسوب غرة تسطيل في وجه الفرس انتهى.

(ذكرهما قُسم بن ثابت) بن حزم الأندلسي الفقيه الملكي، المحدث المقدم في المعرفة بالغريب والنحو والشعر، المشارك لأبيه في رحلته وشيوخه الورع، الناسك، مجاب الدعوة، المتوفى سنة اثنتين وثلاثمائة **(في كتاب الدلائل)** فيما أغفل أبو عبيد وابن قتيبة من غريب الحديث، مات قُسم، ولم يكمله، فتمه أبوه ثابت الحافظ الشهير، **(وكان سرجه دفتاه)** بفتح الدال جانباه **(من ليف)** مبتدأ وخبر، والجملة في محل نصب خبر كان، وفي نسخة دفتان بنون بدل الضمير، وفيه ما مر واعلم أنه سقط في غالب النسخ من قوله، والسجل حتى هنا، وذكره أتم فائدة، وهو ثابت عند غير المصنف، وما أظنه إلاَّ سقط من أحد الكتبة سهوًا، فتبعه الناسخون منه إذ الترجمة في ذكر خيله، وهذه ظاهرها العموم، وذكر السهيلي الضريس بفتح الضاد المعجمة، وكسر الراء، وتحتية، وسين مهملة، وتبعه اليعمري، والعراقي، وزاد الشحا بفتح المعجمة، وشد المهملة، والقصر.

قال اليعمري: من قولهم فرس بعيد الشحوة، أي بعيد الخطوة، والأبلق، وهو الذي فيه بياض، وسواد حمل عليه بعض أصحابه. والأدهم، أي الأسود، وزاد بعضهم اليعسوب بتقديم العين على الياء.

قال ابن بطال: معلوم أن المدينة لم تخل من أناث الخيل، ولم ينقل عن النبي ﷺ، ولا جملة أصحابه أنهم ركبوا غير الفحول إلاَّ ما ذكر عن سعد بن أبي وقاص، قال في الفتح: كذا، قال: وهو محل توقف، وقد روى الدارقطني أن فرس المقداد كان أنثى، وفي البخاري عن راشد بن سعد الدمشقي، التابعي الوسط، قال: كان السلف يستحبون الفحولة، لأنها أجرى،

وكان له عليه الصلاة والسلام من البغال:

دلدل: بدالين مهملتين، وكانت شهباء أهداها له المقوقس.

وفضة: أهداها له فروة بن عمرو الجذامي.

وأخرى: أهداها له ابن العلماء، ....

وأجسر.

وروى الوليد بن مسلم في الجهاد عن عبادة بن نسي بنون، ومهملة مصغر، وعن ابن محيرير. أنهم كانوا يستحبون أناث الخيل في الغارات والبيات، ولما خفي من أمور الحرب، ويستحبون الفحول في الصفوف والحصون، ولما ظهر من أمور الحرب.

وروي عن خالد بن الوليد أنه كان، لا يقاتل إلاَّ على أنثى، لأنها تدفع البول، وهي أقل صهيلاً، والفحل يحبسه في جريه حتى ينفتق، ويؤذي بصهيله، **(وكان له عليه الصلاة والسلام من البغال دلدل بدالين مهملتين)** مضمومتين ولامين أولاهما ساكنة، **(وكانت شهباء)** بياضها غالب على سوادها، ومن ثم أطلق عليها عمرو بن الحرث الصحابي أنها بيضاء، كما في الصحيح وغيره، وقال بعضهم: كانت بيضاء، وقيل شهباء.

قال في التحفة: وزعم بعض اللغويين في نحو الحمار، والجمل، والبغل، أنه يطلق على الذكر والأنثى شاذ، أو خفي وإن بنى على ذلك أنه لو حلف، لا يركب بغلاً، أو بغلة حنث في كل بهما، وأن بغلته ﷺ دلدل الباقية إلى زمن معٰوية أنثى، كما أجاب به ابن صلاح، أو ذكر، كما نقل عن إجماع أهل الحديث، ويدل له قوله عليه الصلاة والسلام: أبرك دلدل، ولم يقل ابركي، **(أهداها له المقوقس)** قيل، وهي أول بغلة رؤيت في الإسلام، وكان ﷺ يركبها في السفر، وعاشت بعده حتى كبرت، وسقطت أسنانها، وكان يجش لها الشعير، وعميت، وماتت بينبع.

وفي تاريخ ابن عساكر من طرق أنها بقيت حتى قاتل علي عليها الخوارج في خلافته، وفي البخاري، وغيره، عن عمرو بن الحرث ما ترك ﷺ إلاَّ بغلته البيضاء وسلاحه، وأرضًا تركها صدقة.

قال شراحه: هي دلدل، لأن أهل السير لم يذكروا بغلة بقيت بعده سواها، **(وفضة)** بمنع الصرف للعلمية والتأنيث، **(أهداها له فروة بن عمرو الجذامي)** فوهبها لأبي بكر رواه ابن سعد، وكانت بيضاء، وهي التي كان عليها يوم حنين، كما في مسلم عن العباس، وعنده عن سلمة كانت شهباء، ولا منافاة، وقيل كان على دلدل ذكره ابن سعد، وغيره، وجمع القطب الحلبي باحتمال أنه ركب كلاً منهما يومئذٍ، كما مر مبسوطًا، **(وأخرى أهداها له ابن العلماء)** بفتح العين

صاحب أيلة. وأخرى من دومة الجندل، وأخرى من عند النجاشي.

قيل: وأهدى له كسرى بغلة أخرى، وفي ذلك نظر، لأن كسرى مزق كتابه ﷺ.

المهملة، وإسكان اللام، وبالمد تأنيث الأعلم، مشقوق الشفة العليا، قاله القرطبي **(صاحب أيلة)** بفتح الهمزة، وسكون التحتية، مدينة على ساحل البحر بين مصر ومكة، قاله أبو عبيدة، وقال غيره: هي آخر الحجاز، وأول الشام.

روى مسلم في حديث أبي حميد، وجاء رسول ابن العلماء، صاحب أيلة إلى رسول اللّٰه ﷺ بكتاب، وأهدى له بغلة بيضاء، وعند ابن إسحٰق، ولما انتهى ﷺ إلى تبوك أتاه يحنة بن روبة، صاحب أيلة، فصالحه، وأعطاه الجزية، وكذا رواه إبراهيم الحربي في الهدايا من حديث علي، قال في فتح الباري: فاستفيد من هذا اسمه، واسم أبيه، ولعل العلماء اسم أمه، ويحنة بضم التحتانية، وفتح المهملة، وتشديد النون، وروبة بضم الراء، وسكون الواو، بعدها موحدة انتهى، فقول الحافظ البرهان: لا أعرف اسم ابن العلماء، ولا أعرف له إسلامًا، تقصير شديد، وقد مر شيء من ذلك في تبوك، وفي المكاتبات، وذكر بعضهم أنه ﷺ أهدى إليه بردًا، وإن حكمة ذلك أنه، لما أهدى إليه ما يعلو المصطفى عليه، وهو البغلة، وكانت طويلة مخندفة، حسنة السير، فأعجبته أهدى له ما يعلو عليه، أي على يحنة، وهو البرد ليكون العلو له ﷺ في الطرفين، **(وأخرى من دومة الجندل)** أهداها له صاحبها، وهو أكيدر بن عبد الملك النصراني، اختلف في إسلامه، والأكثر، وهو الأصح أنه لم يسلم، وأن خالد بن الوليد قتله على نصرانيته في خلافة أبي بكر، كما مر مفصلاً في تبوك، وفي المكاتبات، **(وأخرى من عند النجاشي)**.

روى أبو الشيخ في كتاب أخلاق النبي ﷺ، عن ابن عباس أهدى النجاشي إلى رسول اللّٰه بغلة، فكان يركبها، **(قيل، وأهدى له كسرى بغلة أخرى،)** أخرجه الثعالبي في تفسيره، والحاكم في مستدركه عن ابن عباس، أن كسرى أهدى للنبي ﷺ بغلة، فركبها بحبل من شعر، ثم أردفني خلفه، **(وفي ذلك نظر)** كما قال الحافظ الدمياطي، قال: **(لأن كسرى مزق كتابه ﷺ،)** فبعيد أن يهدي له، وأجيب باحتمال أن الذي أهداها له شيرويه ولده، أو ابن عمه كسرى بن قباذ، أو أردشير بن شيرويه، أو جرهان، فإن هؤلاء كلهم ملكوا بعد قتل ابرويز، ثم ملك بعدهم بوران بنت كسرى، كما ذكره ابن قتيبة، قلت على أنه لا يلزم من تمزيق الكتاب أن لا يهدي إليه، فإنه مزقه لما ورد عليه لسورة الملك والشقاوة التي كتبت عليه، فيحتمل أنه لما خلا بنفسه خاف لاستيقانه نبوته فأهدى له البغلة، والعلم عند اللّٰه فهذه ست، وزاد بعضهم سابعة تسمى حمارة شامية، رواه ابن السكن عن بسر بضم الموحدة، وسكون المهملة والد عبد اللّٰه

وكان له عليه الصلاة والسلام من الحمير: عفير، أهداه له المقوقس، ويعفور أهداه له فروة بن عمرو والجذامي، ويقول: هما واحد، وذكر أن سعد بن عبادة أعطى للنبي ﷺ حمارًا فركبه.

الحارثي، واستدل بهذا على جواز اتخاذ البغال، وإنزاء الحمر على الخيل، وأما حديث علي أن النبي ﷺ، قال: إنما يفعل ذلك الذين، لا يعلمون.

أخرجه أبو داود والنسائي، وصححه ابن حبان، فقال الطحاوي: أخذ به قوم فحرموا ذلك، ولا حجة فيه، لأن معناه الحض على تكثير الخيل، لما فيها من الثواب، وكأن المراد لا يعلمون الثواب المرتب على ذلك، **(وكان له عليه الصلاة والسلام من الحمير عفير)**.

قال الحافظ: بالمهملة، والياء مصغر مأخوذ من العفرة، وهو لون التراب، كأنه سمي بذلك للونه، والعفرة حمرة يخالطها بياض، وهو تصغير أعفر، أخرجوه عن بناء أصله، كما قالوا سويد في تصغير أسود، ووهم من ضبطه بالغين المعجمة.

روى البخاري عن معاذ: كنت ردف النبي ﷺ على حمار يقول له عفير، فقال: يا معاذ هل تدري ما حق اللّٰه على عباده، وما حق العباد على اللّٰه؟ قلت: اللّٰه ورسوله أعلم، قال: فإن حق اللّٰه على العباد أن يعبدوه، ولا يشركوا به شيئًا، وحق العباد على اللّٰه أن لا يعذب من لا يشرك به شيئًا، فقلت: يا رسول اللّٰه، أفلا أبشر الناس، قال: لا تبشرهم، فيتكلوا **(أهداه له المقوقس)** في جملة الهدايا، **(ويعفور)** بسكون المهملة، وضم الفاء مصروف، قال الحافظ وغيره: هو اسم ولد الظبي، كأنه سمي بذلك لسرعته، وقيل تشبيهًا في عدوه باليعفور، وهو الخشف، أي ولد الظبي، وولد البقرة الوحشية، **(أهداه له فروة بن عمرو الجذامي)** قال الواقدي: نفق يعفور، أي مات منصرف رسول اللّٰه ﷺ من حجة الوداع، وبه جزم النووي عن ابن صلاح، وقيل طرح نفسه في بئر لأبي الهيثم ابن التيهان يوم مات ﷺ، فكانت قبره، وقع ذلك في حديث طويل ذكره ابن حبان في الضعفاء، وقال: لا أصل له، وليس سنده بشيء، وفيه أنه غنمه من خيبر، وكان اسمه يزيد بن شهاب، وقد ساقه المصنف في المعجزات.

وروى الطيالسي وابن سعد عن ابن مسعود، قال: كانت الأنبياء يلبسون الصوف، ويحلبون الشاة، ويركبون الحمير وكان لرسول اللّٰه ﷺ حمار، يقال له عفير، ثم المشهور، كما في الألفية، وهو قول الجمهور أنهما اثنان، **(ويقول: هما واحد،)** قال في الفتح: زعمه ابن عبدوس، وقواه صاحب الهدى، ورده الدمياطي، فقال عفير: أهداه المقوقس، ويعفور فروة بن عمرو، وقيل بالعكس **(وذكر أن سعد بن عبادة)** لسيد الخزرج **(أعطى للنبي ﷺ حمارًا، فركبه)**.

روى يحيى بن منده في كتاب أسماء من أردفه النبي ﷺ خلفه، أنه ﷺ زار سعدًا ماشيًا،

وكان له عليه الصلاة والسلام من اللقاح: القصواء وهي التي هاجر عليها، والعضباء والجدعاء، ولم يكن بهما عضب ولا جدع، وإنما سميتا بذلك، ....

فأركبه في رجوعه حمارًا، وأرسل قيس بن سعد معه، فأردفه ﷺ خلفه، فلما وصل إلى بيته أراد أن يرد الحمار، فقال: هو لك هدية، وزاد في الشامية حمارًا رابعًا أعطاه له بعض الصحابة، **(وكان له عليه الصلاة والسلام من اللقاح)** بكسر اللام فقط، وخفة القاف جمع لقحة بكسر اللام، وفتحها، وهي الناقة القريبة العهد بالولادة إلى ثلاثة أشهر، ثم هي بعد الثلاثة لبون، وجاء اللقحة في البقر، والغنم أيضًا، كما ذكره البرهان في غزوة الغابة **(القصواء)** بفتح القاف، والمد على غير قياس، والقياس القصر، كما وقع في بعض نسخ أبي ذر، والقصو قطع طرف الأذن، وقد قيل كان طرف أذنها مقطوعًا.

وزعم الداودي شارح البخاري أنها كانت، لا تسبق، فقيل لها القصواء، لأنها بلغت من السبق أقصاه.

قال عياض: ووقع في رواية العذري في مسلم بالضم، والقصر، وهو خطأ، وقال الخطابي أكثر أصحاب الحديث يقولون بالضم، والقصر، وهو خطأ فاحش إنما القصوى تأنيث الأقصى، كالسفلى تأنيث الأسفل، **(وهي)** كما قال الواقدي: وتبعه غير واحد من الحفاظ **(التي هاجر عليها،)** اشتراها من أبي بكر بثمانمائة درهم، وكانت من نعم بني قشير، وعاشت بعده ﷺ، وماتت في خلافة أبي بكر، وكانت مرسلة ترعى بالبقيع.

ذكره الواقدي، وعند ابن إسحٰق أن التي هاجر عليها الجدعاء، وكانت من إبل بني الحريش، وكذا في رواية البخاري في غزوة الرجيع، وابن حبان عن عائشة، وهو أقوى إن لم نقل أنهما واحدة، وكان على القصواء يوم الحديبية، ويوم الفتح دخل عليها مردفًا أسامة.

(والعضباء) بفتح المهملة، وسكون المعجمة، بعدها موحدة، ومدهي المقطوعة الآذان، أو المشقوقتها.

وقال ابن فارس: كان ذلك لقتالها، وقال الزمخشري: العضباء منقول من قولهم ناقة عضباء، أي قصيرة القد.

(والجدعاء) بفتح الجيم، وإسكان الدال المهملة، كما ضبطه المصنف، وغيره في شرح الصحيح، وهو الذي في اللغة، فقول الشامي: المعجمة سبق قلم بعدها عين مهملة هي المقطوعة الأنف، أو الأذن، أو الشفة، **(ولم يكن بهما عضب، ولا جدع، وإنما سميتا بذلك،)** قاله ابن فارس، وتبعه ابن الأثير، وغيره محتجين بقول أنس في الصحيح تسمى العضباء، وقوله، ويقال

وقيل كان بأذنها عضب، وقيل: العضباء والجدعاء واحدة، والعضباء هي التي كانت لا تسبق فجاء أعرابي على قعود له فسبقها فشق ذلك على المسلمين فقال عليه الصلاة والسلام: «إن حقًا على الله أن لا يرفع من الدنيا شيئًا إلا وضعه».

لها العضباء، ولو كانت تلك صفتها لم يحتج لذلك، (**وقيل كان بأذنها عضب**،) وبه صدر في الفتح، وقابله بقول ابن فارس، وبقول غيره كانت مشقوقة الأذن، (**وقيل العضباء والجدعاء واحدة**،) قال في الفتح: اختلف هل العضباء هي القصواء، أو غيرها، فجزم الحربي بالأول، وقال: تسمى العضباء والقصواء والجدعاء، وروى ذلك ابن سعد عن الواقدي، وقال غيره: بالثاني، وقال: الجدعاء كانت شهباء، وكان، لا يحمله عند نزول الوحي غيرها انتهى، وعلى الأول جرى العراقي في قوله:

عضباء جدعاء هما القصواء

لكن روى البزار عن أنس خطبنا النبي ﷺ على العضباء، وليست بالجدعاء، قال السهيلي: فهذا من قول أنس أنها غير الجدعاء، وهو الصحيح، (**والعضباء هي التي كانت، لا تسبق**،) أخرج البخاري عن أنس، قال: كان للنبي ﷺ ناقة تسمى العضباء لا تسبق، (**فجاء أعرابي**،) قال الحافظ: لم أقف على اسمه بعد التتبع الشديد (**على قعود له**) بفتح القاف ما استحق الركوب من الإبل، قال الجوهري: هو البكر حتى يركب؟، وأقل ذلك أن يكون ابن سنتين إلى أن يدخل السادسة، فيسمى جملاً.

وقال الأزهري: لا يقال إلاَّ للذكر، ولا يقال للأنثى قعودة، وإنما يقال لها قلوص، قال: وقد حكى الكسائي في النوادر قعودة للقلوص، وكلام الأكثر على غيره، وقال الخليل القعود من الإبل ما يعده الراعي لحمل متاعه، والهاء فيه للمبالغة، (**فسبقها**) وعند أبي نعيم: فسابقها، فسبقها، وللنسائي سابق رسول الله ﷺ أعرابي، فسبقه، (**فشق ذلك على المسلمين**) حتى عرفه، كما في البخاري، أي عرف أثر المشقة، (**فقال عليه الصلاة والسلام**) وللبخاري في الرقاق، فلما رأى ما في وجوههم، وقالوا: سبقت العضباء، قال: (**إن حقًا على الله**) متعلق بحقا (**أن لا يرفع من الدنيا شيئًا إلاَّ وضعه**) خبر إن وأن مصدرية، فيكون معرفة، والاسم نكرة من باب القلب، أي إن عدم الارتفاع حق على الله، ويمكن أن، يقال على الله صفة حقًا، أي حقًا ثابتًا على الله، قال الطيبي: وفي رواية للبخاري أن، لا يرتفع شيء من الدنيا، وللنسائي أن، لا يرجع شيء بقسمه في الدنيا، وفي الحديث اتخاذ الإبل للركوب، والمسابقة عليها، والتزهيد في الدنيا للإشارة إلى أن كل شيء منها، لا يرتفع إلاَّ اتضع، والحث على التواضع، وحسن خلقه ﷺ،

وغنم عليه الصلاة والسلام يوم بدر جملاً لأبي جهل في أنفه برة من فضة، فأهداه يوم الحديبية ليغيظ بذلك المشركين.

وكانت له عليه الصلاة والسلام خمسة وأربعون لقحة أرسل بها إليها سعد بن عبادة: منها: أطلال، وأطراف، وبردة، وبركة، والبغوم، والحناء، وزمزم، والرياء، والسعدية، والسقيا، والسمراء، والشقراء، وعجرة والعريس،......................

وتواضعه، وعظمته في صدور أصحابه انتهى، **(وغنم عليه الصلاة والسلام يوم بدر جملاً)** يسمى المكتسب، كما في الألفية بفتح المهملة على صيغة اسم المفعول **(لأبي جهل في أنفه برة)** بضم الموحدة، وفتح الراء المخففة، وتاء تأنيث حلقة صغيرة **(من فضة،)** فكان عنده ﷺ يغزو عليه، ويضرب في لقاحه، **(فأهداه)** نحره في جملة ما أهدى **(يوم الحديبية ليغيظ بذلك المشركين،)** وذكر في الألفية جملين آخرين، فقال:

وعيرهن والجمال الثعلب وجمل أحمر والمكتسب
غنمه في يوم بدر من أبي جهل، فأهداه إلى البيت النبي

وقد روى ابن سعد عن نبيط بن شريط، قال: رأيت رسول الله ﷺ في حجته على جمل أحمر، **(وكانت له عليه الصلاة والسلام خمسة وأربعون لقحة، أرسل بها إليه سعد بن عبادة)** المصنف في عهده، كونه أرسل الجميع، والذي في الهدى كانت له خمسة وأربعون لقحة مهرة، أرسل بها سعد، أي منها اللقحة المسماة مهرة، وكذا ذكر اليعمري أن سعدًا أرسل مهرة، فسقط من المصنف لفظ مهرة، فأوهم **(منها أطلال)** بفتح الهمزة، **(وأطراف)** إنما ذكرهما العراقي بعد الكلام على اللقاح في باب ذكر منائحه جمع منيحة، وهي الشاة **(وبردة،)** أهداها له الضحاك بن سفين، وكانت غزيرة اللبن تحلب، كما تحلب لقحتان غزيرتان، ذكره اليعمري وغيره، وهو مما يرد قوله أرسل بها سعد، **(والبغوم)** بضم الموحدة، والغين المعجمة، وسكون الواو، وهو في الأصل صوت الناقة التي، لا تفصح به، **(وبركة)** بالتحريك إنما ذكره العراقي اسمًا لمنيحة، **(والحناء)** بفتح المهملة، وشد النون، ومد، وهي التي نحرها العرنيون، **(وزمزم)** إنما ذكره العراقي اسمًا لشاة، **(والرياء)** بفتح الراء، وشد التحتية ومد.

(والسعدية) بفتح السين، وسكون العين، وكسر الدال المهملات، **(والسقيا)** بضم أوله، وإسكان القاف إنما هي في الألفية اسم لشاة.

(والسمراء) بفتح المهملة، والمد كانت لعائشة، **(والشقراء)** بمعجمة وقاف، **(وعجرة)** بفتح العين، وسكون الجيم إنما ذكره العراقي اسمًا لشاة، **(والعريس)** بضم العين، وفتح الراء

وغوثة، وقيل: غيثة، وقمر، ومروة، ومهرة، وورشة، واليسيرة.

وكانت له مائة شاة، وكانت له سبعة أعنز منائح ترعاهن أم أيمن.

المهملتين، وشد التحتية، وسين مهملة، **(وغوثة)** بغين معجمة، ومثلثة، **(وقيل غيثة)** بياء بدل الواو، **(وقمر،)** وهذه، والتي قبلها إنما ذكرهما اليعمري، والعراقي اسمًا لشاتين، وروى ابن سعد كان له ﷺ شاة تسمى قمر، **(ومروة)** أهداها له سعد بن عبادة، **(ومهرة)** بضم الميم، قال اليعمري: وغيره بعث إليه بها سعد بن عبادة من نعم بني عقيل، **(وورشة)** بشين معجمة، **(واليسيرة)** بضم أوله، ومن قوله منها إلى هنا ساقط من بعض النسخ، ولعله الصواب، فإن كثيرًا منها إنما ذكره العراقي اسمًا للمنيحة، كما رأيت، ووافقه اليعمري على بعضها، ولم يتكلم على أسماء الباقي، فإن صح ما ذكره المصنف بناءً على ثبوته عنه، فتكون تلك الأسماء سمي بها كل من اللقاح والمنائح والعلم عند الله، **(وكانت له مائة شاة،)** لا يريد أن تزيد على ذلك، كلما ولدت بهيمة ذبح الراعي مكانها شاة رواه أبو داود، وفي العيون كانت له شاة تسمى غوثة قيل غيثة، وشاة تسمى قمر وعنز تسمى اليمن، **(وكانت له سبعة أعنز منائح ترعاهن أم أيمن)** بركة الحبشية، ومنائح جمع منيحة، وهي في الأصل شاة، أو بقرة يعطيها صاحبها لمن يشرب لبنها، ثم يردها إذا انقطع اللبن، ثم كثر استعمالها حتى أطلق على كل شاة، أو بقرة معدة لشرب لبنها، لكن المراد هنا الشياه، فقد قال اليعمري: وأما البقر، فلم ينقل أنه ﷺ ملك منها شيئًا انتهى، أي للقنية، فلا يرد عليه ما في الصحيح أنه ﷺ ضحى عن نسائه، بالبقر في حجة الوداع، وتجويز أنهن ملكنها، فضحى هو بها رده البرهان؛ بأن في مسند أحمد عن عائشة: دخل علينا يوم النحر بلحم بقر، فقلت: ما هذا، قال: نحره ﷺ عن أزواجه، وبوب عليه البخاري باب ذبح الرجل البقر عن نسائه من غير أمرهن، قال العراقي:

وكان ديك عنده أبيض له كذا المحب الطبري نقله

يشير إلى ما رواه أبو نعيم، والحرث بن أبي أسامة بسند ضعيف، عن أبي زيد الأنصاري مرفوعًا الديك الأبيض صديقي، وعدو إبليس يحرس داره، وتسع دور حولها، وكان ﷺ يبيته معه في البيت، وأحاديث الديك حكم ابن الجوزي بوضعها، ورد عليه الحافظ بما حاصله أنه لم يتبين له الحكم بوضعها، إذ ليس فيها، وضاع ولا كذاب نعم هو ضعيف من جميع طرقه والله تعالى أعلم.

الفصل العاشر
في ذكر من وفد عليه ﷺ وزاده فضلاً وشرفًا لديه

قال النووي: الوفد: الجماعة المختارة للتقدم في لقاء العظماء، واحدهم: وافد، انتهى.

وكان ابتداء الوفود عليه عليه الصلاة والسلام بعد رجوعه من الجعرانة في آخر سنة ثمان وما بعدها، وقال ابن إسحٰق: بعد غزوة تبوك، وقال ابن هشام: كانت سنة تسع تسمى سنة الوفود.

وقد سرد محمد بن سعد في ....

(الفصل العاشر)

(في ذكر من وفد،) أي: قدم (عليه) بالإفراد مراعاة للفظ من: ولو راعى، معناه: لقال وفدوا وكل جائز، ويعدى بعلى وإلى (صلى الله وسلم عليه،) فكان المناسب تعديته بإلى حتى يغاير هذه الفقرة، (وزاده فضلاً وشرفًا لديه) عنده.

(قال النووي: الوفد: الجماعة المختارة للتقدم) صلة المختارة، أي: التي اختيرت لفصاحة ونحوها للتقدم (في لقاء،) أي: ملاقاة (العظماء واحدهم وافد،) أي: راكب، قاله ابن كثير وغيره في تفسير وفد. (انتهى) كلام النووي وأقرّه في الفتح وكأنه استعمال عرفي، وإلاً ففي اللغة: أن الوافد القادم مطلقًا مختارًا للقاء العظماء أم لا؟ راكبًا أم لا.

قال القاموس: وفد إليه وعليه، يفد وفدًا ووفودًا ووفادة وإفادة، قدم وورد ونحوه في الصحاح وغيره، (وكان ابتداء الوفود) مصدر وفد لا جمع ضرورة إضافته إلى ابتداء، أي: لقدوم (عليه عليه الصلاة والسلام بعد رجوعه من الجعرانة) حين قدم من غزوة الطائف، فانتهى إليها ليلة الخمس لليال خلون من ذي القعدة، فأقام بها ثلاث عشرة ليلة، وقسم بها غنائم حنين، فلما أراد الإنصراف إلى المدينة خرج ليلة الأربعاء لاثنتي عشرة ليلة بقيت من ذي القعدة، فأحرم بعمرة، ودخل مكة، كما قدمه المصنف هناك (في آخر سنة ثمان،) أي: ما يقرب من آخرها لا آخر يوم منها، كما يفيده السياق، (و) استمر فيما (بعدها) من سنة تسع وعشر إلى أن توفي ﷺ، فهو متعلق بمقدر لا عطف على سنة ثمان لفساده، إذ يصير معناه: الابتداء في آخر ما بعدها.

(وقال ابن إسحٰق بعد غزوة تبوك:) ورجع منها في شعبان أو رمضان سنة تسع.

(وقال ابن هشام: كانت سنة تسع تسمى سنة الوفود،) يعني كلها، فخالف شيخ شيخه في قوله: بعد تبوك، واستعمل الوفود هنا جمعًا، وفيما قبله مصدرًا، (وقد سرد محمد بن سعد في

الطبقات الوفود، وتبعه الدمياطي في السيرة له، وابن سيد الناس، ومغلطاي، والحافظ زين الدين العراقي. ومجموع ما ذكروه يزيد على الستين.

[الوفد الأول: وفد هوازن]

قدم عليه ﷺ وفد هوازن، كما رواه البخاري وغيره، وذكر موسى بن عقبة في المغازي: أن رسول الله ﷺ لما انصرف من الطائف في شوال إلى الجعرانة وفيها السبي - يعني سبي هوازن - قدمت عليه وفود هوازن مسلمين، فيهم تسعة

الطبقات: الوفود، وتبعه الدمياطي في السيرة له و) تلميذه (**ابن سيد الناس ومغلطاي والحافظ زين الدين العراقي**) في منظومته (**ومجموع ما ذكروه يزيد على الستين**) ولا يبلغ السبعين على المتبادر من مثل هذه العبارة عرفًا، وقد سردهم الشامي فزادوا على مائة، فلعل الجماعة اقتصروا على المشهورين أو الآتين لترتيب مصالحهم، وذكر المصنف خمسًا وثلاثين وما للإيجاز.

(**الوفد الأول:**)

(**قدم عليه ﷺ وفد هوازن، كما رواه البخاري وغيره**) من طريق الزهري عن عروة، عن المسور ومروان أن رسول الله ﷺ قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين، فسألوه: أن يرد إليهم سبيهم وأموالهم، فقال لهم ﷺ: «معي من ترون وأحب الحديث إليّ أصدقه، فاختاروا إحدى الطائفتين: إما السبي، وإما المال، وقد كنت استأنيت بكم»، وكان انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف، فلما تبين لهم أنه ﷺ غير راد إليهم إلاَّ إحدى الطائفتين، قالوا: فإنا نختار سبينا، فقام ﷺ في المسلمين، فأثنى على اللّه بما هو أهله، ثم قال: «أما بعد، فإن إخوانكم قد جاؤونا تائبين وإني قد رأيت أن أرد عليهم سبيهم، فمن أحب منكم أن يطيب فليفعل، ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء اللّه علينا فليفعل»، فقال الناس: قد طيبنا ذلك يا رسول اللّه، فقال ﷺ: «إنا لا ندري من أذن منكم في ذلك ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يرجع إلينا عرفاؤكم أمركم»، فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم، ثم رجعوا إلى رسول اللّه ﷺ، فأخبروه أنهم قد طيبوا وأذنوا.

(**وذكر موسى بن عقبة**) بالقاف (**في المغازي**) له (**أن رسول اللّه ﷺ لما انصرف من الطائف في شوّال**) متعلق بانصرف ووصل (**إلى الجعرانة**) ليلة الخامس من ذي القعدة لأمور عرضت له في الطريق اشتغل بها، وبهذا وافق قول ابن سيد الناس المعروف عند أهل السير أنه انتهى إلى الجعرانة لخمس ليال خلون من ذي القعدة، (**وفيها السبي - يعني سبي هوازن - قدمت عليه وفود هوازن**) حال كونهم (**مسلمين فيهم تسعة نفر من أشرافهم**) إضافة بيانية، إذ

نفر من أشرافهم فأسلموا وبايعوا، ثم كلموه فقالوا: يا رسول الله، إن فيمن أصبتم الأمهات والأخوات والعمات والخالات، فقال: سأطلب لكم، وقد وقعت المقاسم، فأي الأمرين أحب إليكم، السبي أم المال؟ قالوا: خيرتنا يا رسول الله بين الحسب والمال، فالحسب أحب إلينا، ولا نتكلم في شاة ولا بعير، فقال: أما الذي لبني هاشم فهو لكم، وسوف أكلم لكم المسلمين فكلموهم وأظهروا إسلامكم.

فلما صلى رسول الله ﷺ الهاجرة قاموا، فتكلم خطباؤهم فأبلغوا فيه ورغبوا إلى المسلمين في رد سبيهم، ....

النفر الرجال من ثلاثة إلى عشرة، والمراد أن جملتهم تسعة، أو المراد بالنفر الرجال مجازًا، فكأنه قال: تسعة من الرجال، فهي غير بيانية، (**فأسلموا وبايعوا، ثم كلموه، فقالوا: يا رسول اللّه،**) بيان لما كلموه به، فهو عطف مفصل على مجمل (**إن فيمن أصبتم الأمهات**). بالكسر. اسم إن واللام فيه وفيما بعده عوض عن المضاف إليه، أي: أمهاتك، (**والأخوات والعمات والخالات**) لك، (**فقال: سأطلب لكم، وقد وقعت المقاسم**) جمع مقسم كمنبر، أو مقسم كمقعد، بمعنى: الأنصباء، أي: فرقت الأنصباء من الغنيمة على أربابها، أو جمع مقسم كمسجد، أي: فرقت الغنائم في مواضع قسمتها، (**فأي الأمرين أحب إليكم: السبي أم المال؟**) بالجر بدل من الأمرين، (**قالوا: خيرتنا يا رسول اللّه بين الحسب**) شرف الإنسان، وإن لم يكن لآبائه شرف، أو هو الشرف الثابت له ولآبائه (**والمال، فالحسب أحب إلينا**) من المال، (**ولا نتكلم في شاة ولا بعير**) يقع على الذكر والأنثى، كالشاة، (**فقال: أما الذي لبني هاشم فهو لكم، وسوف أكلم لكم المسلمين:**) أشفع لكم عندهم، (**فكلموهم وأظهروا إسلامكم**) كي يتحننوا عليكم؛ وأراد أن لا يكونَ هو الآمر ابتداء، فيصير في نفوس بعض القوم شيء من أمره برد ما أخذوه.

وفي رواية ابن إسحٰق: وأنا إذا بالناس فاظهروا إسلامكم وقولوا: إنا إخوانكم في الدين، وإنا نستشفع برسول اللّه إلى المسلمين، وبالمسلمين إلى رسول اللّه، فإني سأعطيكم ذلك وأسأل لكم الناس، وعلمهم ﷺ التشهد، أي: كلمة الشهادة كيف يكلمون الناس، (**فلما صلى رسول اللّه ﷺ الهاجرة،**) يعني الظهر بالناس (**قاموا**).

زاد في رواية: فاستأذنوا رسول اللّه ﷺ في الكلام، فأذن لهم، (**فتكلم خطباؤهم،**) أي المتكلمون عنهم بما أمرهم به ﷺ، وأصابوا القول (**فأبلغوا فيه ورغبوا**). بفتح الراء وشد المعجمة المفتوحة. (**إلى المسلمين،**) أي: حملوهم على الرغبة (**في رد سبيهم،**) ويجوز كسر المعجمة وتخفيفها، أي: قصدوا إلى المسلمين في ذلك، والأول أبلغ لحملهم المسلمين على الرغبة في الرد بخلاف الثاني فقصد منهم فقط، والمناسب لبلاغتهم ترغيب المسلمين لا القصد.

ثم قام رسول الله ﷺ حين فرغ، وشفع لهم وحض المسلمين عليه، وقال: قد رددت الذي لبني هاشم عليهم، وفي رواية ابن إسحٰق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: وأدركه وفد هوازن بالجعرانة، وقد أسلموا، فقالوا: يا رسول الله، إنا أهل وعشيرة، وقد أصبنا من البلاء ما لم يخف عليك. فامنن علينا منَّ الله عليك، وقام خطيبهم زهير بن صُرد فقال: يا رسول الله، إن اللواتي في الحظائر من السبايا خالاتك وعماتك وحواضنك اللاتي كن يكفلنك، وأنت خير مكفول ....

وقد ذكر الفتح رواية ابن عقبة هذه بلفظ: ورغبوا المسلمين، بدون إلى، وهي تؤيد أو تعين الأول، وقول الشارح: رغبوا إلى الإسلام، أي: أظهروا حبهم له، ورغبوا في الدخول فيه سهو، فاللفظ إلى المسلمين لا الإسلام، **(ثم قام رسول اللّٰه ﷺ حين فرغ)** المصطفى من أذكار صلاته، أو خطيبهم، وهو ما عند ابن إسحٰق، ولا ينافيه قوله: فتكلم خطباؤهم؛ لأنهم تكلموا أوّلاً جميعًا، ثم خطب واحد، وهو زهير، **(وشفع لهم وحض المسلمين عليه،)** أي: رد سبيهم، **(وقال: قد رددت الذي لبني هاشم عليهم)** من جملة الحض أو بيان له.

(وفي رواية ابن إسحٰق عن) شيخه **(عمرو بن شعيب)** بن محمد بن عبد اللّٰه بن عمرو بن العاصي صدوق، مات سنة ثماني عشرة ومائة، ولفظ ابن إسحٰق: حدثني عمرو بن شعيب، **(عن أبيه)** شعيب السهمي، صدوق، ثبت سماعه **(عن جده)** عبد اللّٰه بن عمرو بن العاص الصحابي ابن الصحابي، فضمير جده لشعيب لا لابنه عمرو، فهو متصل أو لعمرو، ويحمل على الجد الأعلى، كما قال:

والأكثر إحتجوا بعمرو حملاً له على الجد الكبير الأعلى

(وأدركه وفد هوازن بالجعرانة،) لفظ ابن إسحٰق عن جده عبد اللّٰه بن عمرو: أن وفد هوازن أتوا رسول اللّٰه ﷺ **(وقد أسلموا، فقالوا)** ترقيقًا واستعطافًا: **(يا رسول اللّٰه إنا أهل وعشيرة وقد أصبنا من البلاء ما لم يخف عليك، فامنن علينا من اللّٰه عليك، وقام خطيبهم،)** أي: المتكلم عنهم **(زهير)**. بضم الزاي، وفتح الهاء وسكون التحتية. **(ابن صرد)**. بضم الصاد، وفتح الراء ودال مهملات. مصروف ليس معد ولا السعدي الجشمي أو جرول، ويقال: أبو صرد.

قال ابن منده: سكن الشام، **(فقال: يا رسول اللّٰه إن اللواتي في الحظائر،)** بمهملة ومعجمة مشالة: جمع حظيرة، وهو السرب الذي يصنع للإبل والغنم يكفها، وكان السبي في حظائر مثلها **(من السبايا خالاتك وعماتك)** من الرضاع، **(وحواضنك اللاتي كن يكفلنك وأنت خير مكفول،)** أي: تزيد في الفضل والشرف على كل مكفول.

وفي رواية الواقدي: وإن أبعدهن قريب منك، حضنك في حجرهن، وأرضعنك ثديهن،

ثم أنشد:

امنن علينا رسول الله في كرم فإنك المرء نرجوه وندخر

الأبيات المشهورة الآتية.

وروينا في المعجم الصغير للطبراني من ثلاثياته، عن زهير بن صرد الجشمي يقول: لما أسرنا رسول الله ﷺ يوم حنين ـ يوم هوازن ـ وذهب يفرق السبي والشاء أتيته فأنشأت أقول:

امنن علينا رسول الله في كرم فإنك المرء نرجوه وندخر

امنن على بيضة قد عاقها قدر مشت شملها في دهرها غير

وتوركنك على أوراكهن وأنت خير المكفولين.

وفي رواية عند ابن إسحٰق: أن زهيرًا، قال: ولو أنا ملحنا للحٰرث بن أبي شمر، أو للنعمان بن المنذر، ثم نزل منا بمثل الذي نزلت رجونا عطفه وعائدته علينا وأنت خير المكفولين، **(ثم أنشد، امنن علينا)** يا **(رسول الله،)** فهو منادي بحذف الأداة **(في كرم)** في سببية، أي: بسبب صفتك الجميلة التي هي كرمك أو كرم بمعنى إكرام، أي: امنن علينا بإكرامك لنا لما بيننا وبينك من الوصلة، **(فإنك المرء)** . بفتح الميم وبالراء والهمزة وأل، لاستغراق أفراد الجنس، أي: أنت المرء الجامع للصفات المحمودة المتفرقة في الرجال **(نرجوه)** لمهماتنا **(وندخر)** . بدال مهملة ومعجمة، أي: نختاره ونتخذه لما يعرض لنا من الأهوال، وأصله: نذتخر، بمعجمة قلبت التاء دالاً، ثم أدغمت فيها الذال، ويجوز قلب المهملة معجمة، ويجوز ترك الإدغام، لكن إنما يتزن بالإدغام **(الأبيات المشهورة الآتية)** قريبًا في قوله: **(وروينا في المعجم الصغير)** وهو عن كل شيخ له حديث **(للطبراني من ثلاثياته،)** أي: ما وقع بينه وبين النبي ﷺ ثلاثة أنفس، **(عن زهير بن صرد،)** ولفظ الطبراني: حدثنا عبيد الله بن دماحش القيسي . بزيادة الرملة سنة أربع وسبعين ومائتين، قال: حدثنا أبو عمرو زياد بن طارق البلوي، وكان قد أتت عليه مائة وعشرون سنة، قال: سمعت أبا جرول زهير بن صرد **(الجشمي)** . بضم الجيم وفتح المعجمة وميم، نسبة إلى جشم بطن من بني سعد **(يقول: لما أسرنا رسول الله ﷺ يوم حنين يوم هوازن،)** أي: أسر نساءنا وأولادنا، وكانوا ستة آلاف من الذراري والنساء، **(وذهب يفرق السبي والشاء،)** جمع شاة، أي: وفرقهم بالفعل **(أتيته)** في وفد هوازن، **(فأنشأت أقول: امنن علينا)** بهمزة مضمومة، فميم ساكنة، فنون مضمومة فأخرى ساكنة، أي: أحسن إلينا من غير طلب ثواب ولا جزاء يا **(رسول الله في كرم، فإنك المرء)** الرجل الكامل في صفة الرجولية **(نرجوه وندخر)** لنوائبنا **(امنن على بيضة،)** أي: أهل وعشيرة **(قد عاقها قدر، مشتت شملها في دهرها غير)** . بكسر

أبقت لنا الدهر هتافًا على حزن   على قلوبهم الغماء والغمر
إن لم تداركهم نعماء تنشرها   يا أرجح الناس حلمًا حين تختبر
امنن على نسوة قد كنت ترضعها   إذ فوك يملؤه من مخضها الدرر
إذ أنت طفل صغير كنت ترضعها   وإذ يزينك ما تأتي وما تذر
لا تجعلنا كمن شالت نعامته   واستبق منا فإنا معشر زهر
إنا لنشكر للنعماء إذ كفرت   وعندنا بعد هذا اليوم مدخر
فألبس العفو من قد كنت ترضعه   من أمهاتك إن العفو مشتهر
يا خير من مرحت كُمْت الجياد به   عند الهياج إذا ما استوقد الشرر
إنا نؤمل عفوًا منك تلبسه   هادي البرية إذ تعفو وتنتصر
فاعفوا عفا الله عما أنت راهبه   يوم القيامة إذ يهدى لك الظفر

المعجمة وفتح الياء، تغير حال وانتقالها من صلاح لفساد، **(أبقت لنا الدهر)** نصب معمول أبقت **(هتافًا)**. بفتح الهاء وفوقية وفاء، أي: ذا هتف، أي: صوت مشتمل **(على حزن)**. بفتحتين. **(على قلوبهم الغماء)**. بفتح المعجمة وشد الميم، أي: الحزن؛ لأنه يغطي السرور، **(والغمر)**. بفتح المعجمة، وتكسر، وميم مفتوحة، وراء الحقد **(إن لم تداركهم نعماء تنشرها)** عليهم هلكوا، فجواب أن محذوف أو هو شرط في أبقيت فلا حذف، **(يا أرجح الناس حلمًا)** عقلاً **(حين تختبر)** بالبناء للمفعول قيد به لظهوره بالاختبار. **(امنن على نسوة قد كنت ترضعها)** بفتح الفوقية. **(إذ فوك يملؤه من مخضها)** بفتح الميم، وسكون المعجمة. لبنها الخالص **(الدرر)** بكسر المهملة وفتح الراء الأولى. كثرة اللبن وسيلانه، جمع درة **(إذ أنت طفل صغير كنت ترضعها، وإذ يزينك)** بفتح الياء وكسر الزاي. **ما تأتي وما تذر)**، أي: تترك **(لا تجعلنا)** بشد النون **(كما شالت:)** ارتفعت **(نعامته)** أي: هلك، والنعامة باطن القدم، **(واستبق منا)** ثناء يدوم، **(فإنا معشر زهر)**. بضمتين. **(إنا لنشكر للنعماء)**. بفتح النون، وإسكان العين، وميم، والمد، أي: النعمة **(إذ كفرت)** بالبناء للمفعول، **(وعندنا بعد هذا اليوم مدخر)**. بميم مضمومة، فمهملة مشددة، فمعجمة مفتوحتين، فراء، **(فألبس)** بفتح الهمزة، وكسر الموحدة. **(العفو من قد كنت ترضعه من أمهاتك إن العفو مشتهر)** حسنه بين الناس ظاهر، فهو وصف سببي **(يا خير من مرحت)** بفتح الميم والراء والحاء المهملة. نشطت ورعت **(كمت)** بضم الكاف، وسكون الميم وفوقية. جمع كميت **(الجياد)**. بكسر الجيم. **(به عند الهياج)**. بكسر الهاء وخفة التحتية، وجم القتال **(إذا ما استوقد)** بالبناء للمفعول، **(الشرر، إنا نؤمل)**، نرجو **(عفوًا منك تلبسه)** بضم الفوقية، وسكون اللام وكسر الموحدة - **(هادي)**، بهاء ومهملة. منادى، أي: يا هادي **(البرية)**،

قال: فلما سمع النبي ﷺ هذا الشعر قال: ما كان لي ولعبد المطلب فهو لكم، وقالت قريش: ما كان لنا فهو لله ولرسوله، وقالت الأنصار: ما كان لنا فهو لله ولرسوله.

ومن بين الطبراني وزهير لا يعرف، لكن يقوى حديثه بالمتابعة المذكورة، فهو حديث حسن، وقد وهم من زعم أنه منقطع ....

وفي نسخة: بمعجمة. إشارة للنسوة التي طلب العفو عنهن، (إذ تعفو وتنتصر) فتجمع بين الأمرين الحسنين، (فاعفو) بواو الإشباع. أو على لغة من يجري المعتل مجرى الصحيح، (عفا اللّه عما أنت راهبه). بموحدة. خائفة (يوم القيامة، إذ يهدي لك الظفر) أي: الفوز، (قال: فلما سمع النبي ﷺ هذا الشعر، قال: ما كان لي ولعبد المطلب،) أي: آله المعبر عنهم في السابقة بيني هاشم.

وعند ابن إسحٰق في حديث عمرو لبني عبد المطلب (فهو لكم) بلا فداء، (وقالت قريش: ما كان لنا فهو للّه ولرسوله) يفعل فيه ما شاء، (وقالت الأنصار: ما كان لنا فهو للّه ولرسوله).

زاد ابن إسحٰق في حديث عمرو عن أبيه، عن جده، وقال الأقرع بن حابس: أما أنا وبنو تميم فلا، وقال عيينة بن حصن: أما أنا وبنو فزارة فلا، وقال عباس بن مرداس: أما أنا وبنو سليم فلا، فقالت بنو سليم: بلى ما كان لنا فهو لرسول اللّه ﷺ، فقال لهم عباس: وهنتموني، فقال ﷺ: «أما من تمسك منكم بحقه من هذا السبي فله بكل إنسان ست فرائض من أول سبي أصيبه، فردوا إليهم أبناءهم ونساءهم»، وعنده من طريق آخر إلا عيينة بن حصن أخذ عجوزًا من عجائز هوازن، وقال حين أخذها: أرى عجوزًا إني لا أحسب لها في الحي نسبًا، وعسى أن يعظم فداؤها، فلما رد ﷺ السبايا بست فرائض أبى أن يردها، فقال له زهير بن صرد: خذها فواللّه ما فوها ببارد، ولا ثديها بناهد، ولا بطنها بوالد، ولا زوجها بواجد، ولا درها بماكد، فردها بست فرائض حين ذلك، ولقي الأقرع فشكا إليه ذلك، فقال: واللّه إنك ما أخذتها بيضاء غريرة ولا نصفًا وتيرة، وكسا النبي ﷺ كل واحد من السبي قبطية.

وقال ابن عقبة: كساهم ثياب المعقد. بضم الميم، وفتح المهملة والقاف الثقيلة. ضرب من برود هجر، (ومن بين الطبراني وزهير) وهم الرجلان (لا يعرف) بتعديل ولا جرح، (لكن يقوى حديثه بالمتابعة المذكورة).

في رواية عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده: (فهو حديث حسن، وقد وهم من زعم أنه منقطع،) كذا في الفتح.

وقال في الإصابة: وهي ابن عبد البر إسناده من غير قادح، وقد أوضحته في لسان الميزان

وقد زاد الطبراني على ما أورده ابن إسحٰق خمسة أبيات.

وذكر الواقدي: أن وفد هوازن كانوا أربعة وعشرين بيتًا، فيهم أبو برقان السعدي، فقال: يا رسول الله، إن هذه الحظائر لأمهاتك وخالاتك وحواضنك ومرضعاتك فامنن علينا منَّ الله عليك، فقال: قد استأنيت بكم حتى ظننت أنكم لا تقدمون، وقد قسمت السبي.

الوفد الثاني:

وقدم عليه عليه الصلاة والسلام وفد ثقيف، بعد قدومه عليه الصلاة

في ترجمة زياد بن طارق.

(وقد زاد الطبراني على ما أورده ابن إسحٰق خمسة أبيات،) أي: وأسقط مما ذكره بعض أبيات.

قال في الروض: لم يذكر ابن إسحٰق شعر زهير في رواية البكائي، وذكره في رواية إبرٰهيم بن سعد عنه، وهو فذكر البيتين الأولين وقال عقبهما:

يا خير طفل ومولود ومنتخب في العالمين إذا ما حصل البشر

وأسقط بيت: أبقت لنا الدهر، وقال عقب ذا البيت: إن لم تداركهمو، حتى قوله: فإنا معشر زهر، وأسقط بيت: فألبس العفو، وذكر بعده: يا خير من مرحت، إلى آخر الشعر انتهى، وعلى هذا، فالذي زاده الطبراني على ابن إسحٰق بيتين فقط لا خمسة، كما قال المصنف تبعًا للفتح إلاَّ أن يكون مرادهما رواية غير إبرٰهيم، كيونس الشيباني.

(وذكر الواقدي: أن وفد هوازن كانوا أربعة وعشرين بيتًا،) قدموا مسلمين، وجاؤوا بإسلام من وراءهم من قومهم، كما هو عند الواقدي، **(فيهم أبو برقان)**.

قال الحافظ: بموحدة وقاف، ويقال: أبو مرؤن . بميم أوله، ويقال: أبو ثروان، بمثلثة أوّله، السعدي عمه ﷺ من الرضاعة ذكره ابن سعد، **(فقال: يا رسول الله إن هذه الحظائر،)** أي: أهلها، يعني من فيها **(لأمهاتك وخالاتك وحواضنك ومرضعاتك، فامنن علينا من الله عليك، فقال: قد استأنيت بكم.**

قال الحافظ: أي: استنظرت، أي: أخرت قسم السبي لتحضروا، فأبطأتم **(حتى ظننت أنكم لا تقدمون، وقد قسمت السبي،)** وقد كان ترك السبي بلا قسمة، وتوجه إلى الطائف فحاصرها، ثم رجع إلى الجعرانة، ثم قسم الغنائم فيها، فجاءه بعد ذلك وفد هوازن، فبين لهم أنه آخر القسم ليحضروا فأبطؤوا إنتهى، أي: ثم شفع لهم ومن عليهم بسباياهم، كما مر.

(الوفد الثاني:)

(وقدم عليه عليه الصلاة والسلام وفد ثقيف بعد قدومه عليه الصلاة والسلام من تبوك)

والسلام من تبوك، وكان من أمرهم أنه ﷺ لما انصرف من الطائف قيل له: يا رسول الله ادع لنا ثقيف، فقال: اللّهم اهد ثقيفاً وأتِ بهم.

ولما انصرف عنهم، اتبع أثره عروة بن مسعود حتى أدركه قبل أن يدخل المدينة، فأسلم وسأله أن يرجع إلى قومه بالإسلام، ....

المدينة في رمضان، كما قال ابن سعد وابن إسحٰق، وجزم به مغلطاي، وقال بعضهم: في شعبان سنة تسع، وأما خروجه من المدينة إلى تبوك، فكان يوم الخميس في رجب سنة تسع اتفاقًا كما مر، (**وكان من أمرهم**) أي: من جملة الأشياء المتعلقة بثقيف؛ (**أنه ﷺ لما انصرف من الطائف**) أي: ترك محاصرته، وعزم على السفر، (**قيل له: يا رسول اللّه ادع لنا ثقيف**) فقد أحرقتنا نبالهم، (**فقال**: «**اللهم اهدِ ثقيفًا**) إلى الإسلام (**وأتِ بهم**) مسلمين».

روى الترمذي، وحسنه عن جابر قال: قالوا: يا رسول اللّه أحرقتنا نبال ثقيف، فادع اللّه عليهم، فقال: «اللهم إهد ثقيفًا وأت بهم».

وعند البيهقي عن عروة: ودعا ﷺ حين ركب قافلاً، فقال: «اللهم اهدهم، واكفنا مؤنتهم»، (**ولما انصرف عنهم**) أي: شرع فيه بالفعل ليغاير ما قبله (**اتبع** بشد التاء- (**أثره**) بتثليث الهمزة، وفتح المثلثة وإسكانها (**عروة بن مسعود**) بن معتب، بمهملة وفوقية مشددة، ابن مالك كعب بن عمرو بن سعد بن عوف بن ثقيف الثقفي،وهو عم والد المغيرة بن شعبة،وأمه سبيعة بنت عبد مناف، كان أحد الأكابر ممن قيل: إنه المراد بقوله تعالى: ﴿**على رجل من القريتين عظيم**﴾ [الزخرف: ٣١] الآية، قال ابن عباس: وجماعة أرادوا الوليد بن المغيرة من أهل مكة، وعروة بن مسعود من أهل الطائف.

وفي مسلم عرض على الأنبياء الحديث وفيه: ورأيت عيسى فإذا أقرب من رأيت به شبهًا عروة بن مسعود، وله ذكر في الصحيح في قصة الحديبية، وكانت له اليد البيضاء في تقرير الصلح، وترجمه ابن عبد البر بأنه شهد الحديبية، وليس كذلك، فالعرف إذا أطلق على الصحابي أنه شهد غزوة كذا، فالمراد شهدها مسلمًا، فلا يقال شهد معٰوية بدرًا، لأنه إذا أطلق ذلك ظن من لا خبرة له لكونه عرف أنه صحابي أنه شهدها مع المسلمين، أفاده في الإصابة (**حتى أدركه**) أي: لحقه، ففيه تجريد، ففي المصباح: أدركته إذا طلبته، فلحقته (**قبل أن يدخل المدينة**)، كما عند ابن إسحٰق، وعند موسى بن عقبة عن الزهري وأبي الأسود، عن عروة: لما صدر أبو بكر من الحج سنة تسع قدم عروة بن مسعود على النبي ﷺ، (**فأسلم وسأله أن يرجع إلى قومه بالإسلام**) أي: بإظهاره وطلبه منهم.

وعند ابن عقبة وغيره، فقال: إني أخاف أن يقتلوك، فقال: لو وجدوني نائمًا ما أيقظوني.

فلما أشرف على علية له، وقد دعاهم إلى الإسلام وأظهر لهم دينه، رموه بالنبل من كل وجه، فأصابه سهم فقتله.

ثم أقامت ثقيف بعد قتله أشهرًا، ثم إنهم ائتمروا فيما بينهم ورأوا أنهم لا طاقة لهم بحرب من حولهم من العرب، وقد بايعوا وأسلموا، ....

وفي رواية ابن إسحٰق، فقال له: إنهم قاتلوك، وعرف أن فيهم نخوة الامتناع، أي: كبره وعظمته، فقال: أنا أحب إليهم من أبكارهم.

وقال ابن هشام من أبصارهم، وكان فيهم كذلك محببًا مطاعًا، فأذن له، فخرج يدعو قومه إلى الإسلام رجاء أن لا يخالفوه لمنزلته فيهم، **(فلما أشرف)** ظهر **(لهم على علية)**. بضم العين، وكسرها وشد التحتية، غرفة، **(وقد دعاهم إلى الإسلام، وأظهر لهم دينه)** بالإفراد، أي: الإسلام.

وفي نسخة: دينهم، أي: بطلان دينهم، لكن الرواية عند ابن إسحٰق وغيره إنما هي بالإفراد، ثم في هذه الرواية اختصار، ففي رواية ابن عقبة وغيره: فرجع، فدعاهم إلى الإسلام، ونصح لهم فنقصوه وأسمعوه من الأذى، فلما كان من السحر قام على غرفة له، فأذن، **(رموه بالنبل من كل وجه،)** أي: جهة، **(فأصابه سهم فقتله)**.

وحكى ابن إسحٰق: الخلاف في أن اسم قاتله أوس بن عوف أو وهب بن جارية، فقيل لعروة: ماتر في دمك؟ قال: كرامة أكرمني اللّٰه بها، وشهادة ساقها اللّٰه إليَّ، فليس فيَّ إلاَّ ما في الشهداء الذين قتلوا مع رسول اللّٰه ﷺ قبل أن يرتحل عنكم، فادفنوني معكم، فدفنوه معهم، فقال فيه النبي ﷺ: «إن مثله في قومه كمثل صاحب ياسين في قومه».

روى عروة بن مسعود الثقفي عن النبي ﷺ: «لقنوا موتاكم لا إلٰه إلاَّ اللّٰه فإنها تهدم الخطايا»، رواه ابن منده بإسناد ضعيف.

وروى أبو نعيم عنه: كان ﷺ يوضع عنده الماء، فإذا بايع النساء لمسن أيديهن فيه، وإسناده ضعيف منقطع، **(ثم أقامت ثقيف بعد قتله أشهرًا)** نحو: ثمانية، فعند ابن إسحٰق: قدم ﷺ المدينة من تبوك من رمضان، وقدم عليه في ذلك الشهر وفد ثقيف، **(ثم إنهم ائتمروا فيما بينهم ورأوا أنهم لا طاقة،)** لا قوّة **(لهم بحرب من حولهم من العرب، و)** الحال أنهم **(قد بايعوا وأسلموا،)** أي: من حولهم، فبقي أهل الطائف منفردين بعد الإسلام معرضين للحرب.

وعند ابن إسحٰق: أن عمرو بن أمية كان مهاجر العبد ياليل لشيء كان بينهما، وكان عمرو من أدهى العرب، فمشى إلى عبد ياليل حتى دخل داره فخرج إليه فرحب به، فقال له عمر: إنه قد نزل بنا أمر ليست معه هجرة، إنه قد كان من أمر هذا الرجل ما قد رأيت، وقد أسلمت العرب كلها، وليست لكم بحربهم طاقة، فانظروا في أمركم، فعند ذلك ائتمرت ثقيف وقال بعضهم

وأجمعوا أن يرسلوا إلى رسول الله ﷺ.

فبعثوا عبد ياليل بن عمرو بن عمير، ومعه اثنان من الأحلاف: الحكم بن عمرو بن وهب بن معتب بن مُلك، وشرحبيل بن غيلان، وثلاثة من بني مُلك: عثمٰن بن أبي العاص، وأوس بن عوف، ونمير ....

لبعض: ألا ترون أنه لا يأمن لكم سرب، ولا يخرج منكم أحد إلاَّ اقتطع، فأتمروا بينهم **(وأجمعوا،)** عزموا وصمموا على **(أن يرسلوا إلى رسول اللَّه ﷺ، فبعثوا عبد ياليل بن عمرو)** بفتح العين. **(ابن عمير)** بضمها مصغر، كذا قاله ابن إسحاق، فذكره ابن حبان في الصحابة، فقال: له صحبة، وكان من الوفد، والذي قاله غيره: إن هذا إنما هو لولده مسعود، ذكره في الإصابة فيمن ذكر غلطًا في الصحابة، ومن الغير موسى بن عقبة، وابن الكلبي، وأبو عبيدة قالوا: إنه مسعود بن عبد ياليل، لكن صاحب الإصابة وغيره ترجموا مسعود بن عمرو.

وقالوا: إنه أخو عبد ياليل لا ابنه، وما ذكروا لابنه ترجمة، **(ومعه اثنان من الأحلاف: الحكم بن عمرو بن وهب بن معتب)**. بضم الميم، وفتح العين المهملة، وكسر الفوقية وموحدة، ويجوز فيه إسكان العين، وكسر الفوقية **(ابن مُلك)** بن كعب بن عمرو بن سعد بن عوف بن ثقيف الثقفي، كذا نسبه في الإصابة ثقيفًا والمصنف تبعًا لابن إسحٰق قالا: إنه من أحلافهم، **(وشرحبيل)**. بفتح المعجمة، والراء، وإسكان المهملة، وكسر الموحدة، وتحتية ولام. **(ابن غيلان)**. بفتح المعجمة وسكون التحتية. ابن معتب بن مُلك الثقفي.

قال ابن سعد: نزل الطائف وله صحبة، ومات سنة ستين.

قال أبو عمرو: له حديث في الاستغفار بين كل سجدتين ليس مما يحتج بإسناده، **(وثلاثة من بني مُلك: عثمان بن أبي العاصي)** بن بشر بن عبيد بن درهمان بن عبد االلَّه الثقفي، أبو عبد اللَّه نزيل البصرة أسلم في وفد ثقيف، فاستعمله النبي ﷺ على الطائف، وأقره أبو بكر، ثم استعمله عمر على البحرين وعمان سنة خمس عشرة، ثم سكن البصرة حتى مات بها، قيل: سنة خمسين، وقيل: سنة إحدى وخمسين، وكان هو الذي منع ثقيفًا عن الردة خطبهم، فقال: كنتم آخر الناس إسلامًا، فلا تكونوا أولهم ارتدادًا، وجاء عنه: أنه شهد آمنة لما ولدت النبي ﷺ، فعلى هذا يكون عاش نحوًا من مائة وعشرين سنة.

روى عن النبي ﷺ أحاديث في مسلم والسنن، **(وأوس بن عوف)** بن جابر بن سفيٰن بن عبد ياليل بن سالم بن مُلك، كذا نسبه ابن حبان في الصحابة، وقال: كان في وفد ثقيف، وزعم أبو نعيم أنه هو أوس بن حذيفة، نسب إلى عوف أحد أجداده.

قال الحافظ: وليس كذلك لاختلاف النسبين **(ونمير)**. بضم النون، وفتح الميم، وإسكان

ابن خرشة، فلما قدموا على رسول الله ﷺ ضرب عليهم قبة في ناحية المسجد، وكان خالد بن سعيد بن العاصي هو الذي يمشي بينهم وبين رسول الله ﷺ حتى أسلموا واكتتبوا كتابهم، وكان خالد هو الذي كتبه، وكان فيما سألوا رسول الله ﷺ أن يدع لهم الطاغية ـ وهي اللات ـ لا يهدمها ثلاث سنين، فأبى عليهم عليه الصلاة والسلام إلا أن يبعث أبا سفيٰن بن حرب والمغيرة بن شعبة يهدمانها.

وكان فيما سألوه مع ذلك أن يعفيهم من الصلاة، وأن لا يكسروا ....

التحتية وراء. (ابن خرشة). بفتح المعجمة والراء المعجمة. ابن ربيعة بن الحٰرث بن حبيب بن الحٰرث بن حطيط بن جشم بن ثقيف نسبه ابن حبان.

وقال أبو عمرو: هو حليف لهم من بني كعب، أخرج البغوي، وابن السكن، وأبو نعيم عنه قال: أدركنا النبي ﷺ بالجحفة فاستبشر الناس بقدومنا، الحديث. وذكر في سياق اشتراطهم ما اشترط، وذكره في الإصابة.

وعند ابن إسحٰق: فخرج بهم عبد ياليل وهو صاحب أمرهم، فلما دنوا من المدينة، ونزلوا قناة وجدوا المغيرة بن شعبة ليبشر رسول اللّٰه ﷺ بقدومهم، فلقيه أبو بكر، فقال: أقسمت عليك باللّٰه لا تسبقني إلى رسول اللّٰه حتى أكون أنا أحدثه، ففعل المغيرة، فدخل أبو بكر، فأخبره بقدومهم عليه، ثم خرج المغيرة إليهم فروح الظهر، أي: الركاب معهم، وعلمهم كيف يحيون رسول اللّٰه ﷺ، فلم يفعلوا إلاَّ بتحية الجاهلية، **(فلما قدموا على رسول اللّٰه ﷺ ضرب عليهم قبة)** خيمة **(في ناحية المسجد)** لكي يسمعوا القرءان ويروا الناس إذا صلوا، **(وكان خالد بن سعيد بن العاصي)** بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف من السابقين الأولين، قيل: كان رابعًا، أو خامسًا، **(هو الذي يمشي بينهم وبين رسول اللّٰه ﷺ)**، وكانوا لا يطعمون طعامًا يأتيهم من عنده ﷺ حتى يأكل منه خالد، **(حتى أسلموا واكتتبوا كتابهم، وكان خالد هو الذي كتبه، وكان فيما سألوا رسول اللّٰه ﷺ أن يدع لهم الطاغية)**، اسم لمعبودهم من أصنام وغيرها والجمع طواغي، **(وهي)**، أي: المراد بها هنا **(اللات)**، لا أنها مفهوم الطاغية **(لا يهدمها ثلاث سنين، فأبى عليهم عليه الصلاة والسلام)** في ابن إسحٰق، فما برحوا يسألونه سنة سنة، ويأبى عليهم حتى سألوه شهرًا واحدًا بعد مقدمهم، فأبى عليهم أن يدعها شيئًا، وإنما يريدون بذلك فيما يظهرون أن يسلموا بتركها من سفهائهم ونسائهم وذراريهم، ويكرهون أن يروعوا قومهم بهدمها حتى يدخلهم الإسلام، فأبى ﷺ **(إلاَّ أن يبعث أبا سفيٰن بن حرب، والمغيرة بن شعبة يهدمانها، وكان فيما سألوه مع ذلك أن يعفيهم)**. بضم الياء وكسر الفاء. يتركهم **(من الصلاة، وأن لا يكسروا**

أوثانهم إلا بأيديهم، فقال عليه الصلاة والسلام: كسروا أوثانكم بأيديكم وأما الصلاة فلا خير في دين لا صلاة فيه، فلما أسلموا وكتب لهم الكتاب أمَّر عليهم عثمٰن بن أبي العاص وكان من أحدثهم سنًا، لكنه كان من أحرصهم على التفقه في الإسلام وتعلم القرءان.

فرجعوا إلى بلادهم ومعهم أبو سفيٰن بن حرب والمغيرة بن شعبة لهدم الطاغية، ....

أوثانهم إلاَّ بأيديهم، فقال عليه الصلاة والسلام: «كسروا أوثانكم بأيديكم» نقل بالمعنى.

ولفظ ابن إسحٰق: فقال ﷺ: «أما كسر أوثانكم بأيديكم فسنعفيكم منه، **(وأما الصلاة فلا خير في دين لا صلاة فيه»)** فقالوا: يا محمد! فسنؤتيكها وإن كانت دناءة، **(فلما أسلموا وكتب لهم الكتاب أمر)** . بشد الميم. **(عليهم عثمان بن أبي العاصي وكان من أحدثهم سنًا)** بزيادة من في الإثبات على رأي الأخفش أو تبعيضية، والمراد: أن ثلاثة من الستة مثلاً أحدث من باقيهم، وهو واحد منهم، فلا ينافي كونه أصغرهم، فلا يخالف ما هنا قوله: **الآتي وأنا أصغر** الستة، **(لكنه كان من أحرصهم على التفقه في الإسلام وتعلم القرءان)** . بشد اللام مضمومة والجر عطف على التفقه، فلذا أمره عليهم بإشارة الصديق، كما عند ابن إسحٰق وعنده عن بعض وفدهم، وصمنا مع النبي ﷺ ما بقي من رمضان، فكان بلال يأتينا من عنده بفطرنا وسحورنا، فيأتينا السحور وإنا لنقول: إنا لنرى الفجر قد طلع، فيقول: قد تركت رسول الله يتسحر ويأتينا بفطورنا، وإنا لنقول: ما نرى الشمس ذهبت، فيقول: ما جئتكم حتى أكل ﷺ، ثم يضع يده في الجنة، فيلقم منها، **(فرجعوا إلى بلادهم ومعهم أبو سفيٰن بن حرب، والمغيرة بن شعبة لهدم الطاغية)** حتى إذا قدموا الطائف، أراد المغيرة أن يقدم أبا سفيٰن، فأبى وقال: ادخل أنت على قومك، وأقام بماله بذي الهرم . بفتح الهاء، وإسكان الراء وميم. محل بالطائف، كذا عند ابن إسحٰق وغيره، أنهما ذهبا مع الوفد.

وفي رواية: أنهم تأخروا عنهم أيامًا حتى قدموا، وأن الوفد لما قدموا تلقاهم ثقيف، فقصدوا اللات ونزلوا عندها، فسألوهم ماذا جئتم به؟ فقالوا: أتينا رجلاً فظًا غليظًا، قد ظهر بالسيف، وداخ له العرب، قد عرض علينا أُمورًا شدادًا، أهدم اللات، فقالت ثقيف: والله لا نقبل هذا أبدًا، فقال الوفد: اصلحوا السلاح وتهيؤا للقتال، فمكثوا يومين أو ثلاثة، ثم ألقى الله في قلوبهم الرعب، فقالوا: والله ما لنا به من طاقة، فارجعوا فأعطوه ما سأل، فقال الوفد: فإنا قاضيناه وشرطنا ما أردنا، وجدناه أتقى الناس وأوفاهم وأرحمهم وأصدقهم، وقد بورك لنا ولكم في مسيرنا إليه، فاقبلوا عافية الله، فقالت ثقيف: فلم كتمتمونا هذا الحديث؟ فقالوا: لو أردنا أن ننزع من

فلما دخل المغيرة عليها علاها بضربها بالمعول، وخرج نساء ثقيف حسرًا يبكين عليها، وأخذ المغيرة بعد أن كسرها مالها وحليها.

وكان كتاب رسول الله ﷺ الذي كتبه لهم: بسم الله الرحمٰن الرحيم، من محمد رسول الله ....

قلوبكم نخوة الشيطان، أي: الكبر والعظمة، فاسلموا مكانهم، ومكثوا أيامًا، ثم قدم رسل النبي ﷺ لهدم اللات فإن صح، فيحتمل أنهم خرجوا من المدينة مصاحبين للوفد، ثم أخروهم في مكان لكي يستألف الوفد قومهم قبل قدومهم حتى لا يكون نزاع، (**فلما دخل المغيرة عليها،**) وقام قومه دونه خشية أن يرمي أو يصاب كعروة (**علاها يضربها بالمعول**). بكسر الميم، وإسكان المهملة وفتح الواو. الفأس العظيمة يقطع بها الصخر، (**وخرج نساء ثقيف حسرًا**). بضم الحاء، وفتح السين المشددة وراء مهملات، أي: منكشفات (**يبكين عليها**).

وفي رواية: خرجت ثقيف كلها حتى العواتق من الحجال، لا ترى أنها مهدومة، ويظنون أنها ممتنعة، فأخذ المغيرة الفأس فضرب، ثم سقط، فارتجوا وقالوا: أبعد اللّه المغيرة قتلته، وفرحوا وقالوا: واللّه لا يستطاع هدمها، فوثب المغيرة وقال: قبحكم اللّه إنما هي حجارة ومدر، فاقبلوا عافية اللّه واعبدوه، ثم ضرب الباب فكسره، ثم علا سورها وعلا الرجال معه يهدمونها حجرًا حجرًا حتى سوروها، فقال البواب: ليغضبن الأساس فيخسف بهم، فحفروا أساسها حتى أخرجوا ترابها، (**وأخذ المغيرة بعد أن كسرها مالها وحليها**). بضم الحاء، وكسر اللام والياء المشددة. جمع حلي. بفتح فسكون. عطف خاص على عام.

زاد ابن إسحٰق: وأرسل إلى أبي سفيٰن، وحليها مجموع ومالها من الذهب والفضة والجذع، وقد كان أبو فليح بن عروة وقارب بن الأسود قدما على رسول اللّه قبل وفد ثقيف حين قتل عروة يريدان فراق قومهما، فأسلما فقال لهما ﷺ: «توليا من شئتما»، فقالا: نتولى اللّه ورسوله، فقال ﷺ: «وخالكما أبا سفيٰن بن حرب»، فقالا: وخالنا أبا سفيٰن، فلما أسلم أهل الطائف سأل أبو فليح رسول اللّه أن يقضي عن أبيه عروة دينًا كان عليه من مال اللات، فقال: نعم، فقال له: قارب، وعن الأسود: يا رسول اللّه فاقضه وعروة والأسود شقيقان، فقال ﷺ: «إن الأسود مات مشركًا»، فقال قارب: يا رسول اللّه لكن تصل مسلمًا ذات قرابة، يعني نفسه، إنما الدين عليّ وأنا الذي أطلب به، فأمر أبا سفيٰن أن يقضي دينهما من مال الطاغية فقضاه، ثم قدموا عليه بحليها وكسوتها، فقسمه من يومه وحمد اللّه على نصر دينه وإعزاز نبيه، (**وكان كتاب رسول اللّه ﷺ الذي كتبه لهم: بسم اللّه الرحمن الرحيم، من محمد رسول اللّه،**) لفظه في ابن إسحٰق: من محمد النبي رسول الله فسقط من المصنف،لفظ النبي (**إلى المؤمنين: إن عضاه**

إلى المؤمنين: إن عضاه وج وصيده حرام لا يعضد، من وجد يفعل شيئًا من ذلك فإنه يجلد، وتنزع ثيابه، فإن تعدى ذلك فإنه يؤخذ فيبلغ النبي محمدًا، وإن هذا أمر النبي محمد رسول الله، وكتب خالد بن سعيد بأمر محمد بن عبد الله، فلا يتعداه أحد فيظلم نفسه فيما أمر به محمد رسول الله.

و «وج»: واد بالطائف.

واختلف فيه: هل هو حرم يحرم صيده وقطع شجره؟ فالجمهور: أنه ليس في البقاع حرم إلا حرم مكة والمدينة. وخالفهم أبو حنيفة ....

(وج)، بمهملة مكسورة ومعجمة وآخره هاء لا، تاء كل شجر ذي شوك جمع عضهة، حذفت منه هاء، فصار عضه بهاء تأنيث كشفه، ثم ردت في الجمع، فقيل: عضاه كشفاه، ويقال: عضهه كعنبة، ويقال أيضًا: عضاهة وهو أقبحها. **(وصيده حرام لا يعضد)**. بضم التحتية وفتح المعجمة. لا يقطع **(من وجد يفعل شيئًا من ذلك فإنه يجلد)** تعزيرًا لمخالفة النهي **(وتنزع ثيابه،)** أي: تكون سلبًا لمن وجده يفعل، **(فإن تعدى ذلك،)** أي: امتنع من تسليم نيابه لمن وجده يقطع، **(فإنه يؤخذ، فيبلغ)** به **(النبي محمدًا)**، فيرى فيه رأيه، **(وإن هذا أمر النبي محمد رسول اللّه وكتب خالد بن سعيد بأمر محمد بن عبد اللّه: فلا يتعداه أحد فيظلم نفسه فيما أمر به محمد رسول اللّه)** زيادة في التأكيد، وإلى هذا ذهب الشافعي في القديم، واختاره النووي في شرح المهذب للأحاديث الصحيحة فيه بلا معارض.

روى مسلم: أن سعد بن أبي وقاص وجد عبدًا يقطع شجرًا أو يخبطه، فسلبه، فجاءه أهل العبد، فكلموه أن يرد على غلامهم أو عليهم ما أخذ منه، فقال: معاذ اللّه أن أرد شيئًا نفلنيه رسول اللّه ﷺ، وأبى أن يرد عليهم.

وروى أبو داود: أن سعدًا أخذ رجلاً يصيد في حرم المدينة، فسلبه ثيابه، فجاؤوا إليه فكلموه فيه، فقال: إن رسول اللّه حرم هذا الحرم، وقال: من أخذ أحدًا يصيد فيه فليسلبه فلا أرد عليكم طعمة أطعمنيها رسول اللّه، ولكن إن شئتم دفعت إليكم ثمنه، ولم يأخذ الجمهور بهذا، ومنهم الشافعي في الجديد، لأن عمل الأمة على خلافه **(ووج)** بفتح الواو وشد الجيم. **(واد بالطائف)** لا بلد به، وغلط الجوهري قاله في القاموس، أي: في قوله إنه بلد، أي: حصن من حصون الطائف.

(واختلف فيه هل هو حرم بحرم صيده وقطع شجره، فالجمهور أنه) لا يحرم ذلك، لأنه **(ليس في البقاع حرم إلاَّ حرم مكة والمدينة)** للأخاديث الصحيحة، **(وخالفهم أبو حنيفة في**

في حرم المدينة.

وقال الشافعي - في أحد قوليه - وج حرم، يحرم صيده وشجره، واحتج لهذا القول بحديثين: أحدهما: ما تقدم، والثاني: حديث عروة بن الزبير عن أبيه أن النبي ﷺ قال: (إن صيد وج وعضاهه حرم محرم لله) رواه الإمام أحمد وأبو داود: لكن في سماع عروة من أبيه نظر، وإن كان قد رآه.

وفي مغازي المعتمر بن سليمٰن التيمي عن عبد الله بن عبد الرحمٰن الطائفي عن عمه عمرو بن أوس عن عثمٰن بن أبي العاص، قال: استعملني رسول الله ﷺ وأنا أصغر الستة الذين وفدوا عليه من ثقيف، وذلك أني كنت قرأت سورة البقرة،

حرم المدينة،) فأباح صيده وقطع شجره، وهو محجوج بالأحاديث الصحيحة في البخاري وغيره.

(وقال الشافعي في أحد قوليه: وج حرم يحرم صيده وشجره،) وهو القول الجديد والمشهور، قال في البهجة:

وحرم الهادي ووج الطائف كتلك الحرمة والجزا نفي

(واحتج لهذا القول بحديثين، أحدهما ما تقدم) في الكتاب وأجاب الجمهور بضعفه، إذ أن إسحٰق ذكره بلا إسناد، **(والثاني: حديث عروة بن الزبير عن أبيه)** الزبير بن العوام: **(أن النبي ﷺ قال: «إن صيد وج وعضاهه حرم محرم لله»، رواه الإمام أحمد وأبو داود،)** فلو صح لكان حجة **(لكن)** لا يصح، لأن **(في سماع عروة من أبيه نظر وإن كان قد رآه،)** فأصحاب الحديث نفوا سماعه منه، فهي علة تقدح في صحته.

(وفي مغازي المعتمر بن سليمان التيمي) أبي محمد البصري ثقة، روى له الستة، ومات سنة سبع وثمانين، وقد جاوز الثمانين. **(عن عبد الله بن عبد الرحمٰن)** بن يعلى بن كعب **(الطائفي)** الثقفي، صدوق يخطىء ويهم **(عن عمه عمرو بن أوس)** الثقفي التابعي الكبير، روى له الجميع، ووهم من ذكره في الصحابة، كالطبري وابن منده، كما بينه الحافظ، **(عن عثمان بن أبي العاصي،)** الثقفي، الطائفي الصحابي الشهير، **(قال: استعملني رسول الله ﷺ وأنا أصغر الستة الذين وفدوا عليه من ثقيف، وذلك أني،)** أي: لأجل أني **(كنت قرأت سورة البقرة في)** مدة إقامتهم، كانوا يفدون على المصطفى ويخلفونه في رجالهم لصغره، فإذا رجعوا بالهاجرة عمد عثمان إلى رسول الله، فسأله عن الدين، واستقرأه القرءان حتى فقه في الدين، فأعجب ذلك المصطفى وأحبه.

فقلت: يا رسول الله، إن القرءان يتفلت مني، فوضع يده على صدري وقال: يا شيطان اخرج من صدر عثمٰن، فما نسيت شيئاً بعده أريد حفظه.

وفي صحيح مسلم، عن عثمٰن بن أبي العاص، قلت: يا رسول الله، إن الشيطان حال بيني وبين صلاتي، فقال: ذلك شيطان يقال له خنزب، فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك ثلاثًا قال: ففعلت فأذهبه الله عني.

الوفد الثالث

وقدم وفد بني عامر عليه ﷺ، قال ابن إسحٰق: لما فرغ من تبوك، وأسلمت ثقيف وبايعت، ضربت إليه وفود العرب، ....

وروى عنه: سألته مصحفاً كان عنده فأعطانيه، **(فقلت: يا رسول الله إن القرءان يتفلت مني، فوضع يده على صدري، وقال: «يا شيطان اخرج من صدر عثمان»، فما نسيت شيئًا بعده أريد حفظه،)** وعنه قلت: يا رسول الله ادع الله أن يفقهني في الدين ويعلمني، قال: ماذا قلت؟ فأعدت عليه القول، فقال: «لقد سألتني عن شيء ما سألني عنه أحد من أصحابك، اذهب فأنت أمير عليهم وعلى من تقدم عليك من قومك.

(وفي صحيح مسلم عن عثمان بن أبي العاصي قلت: يا رسول الله إن الشيطان حال بيني وبين صلاتي، فقال: «ذلك شيطان، يقال له خنزب»). مثلث الخاء المعجمة، كما في النهاية.

قال النووي: والمعروف الفتح والكسر، ثم نون ساكنة، ثم زاي مفتوحة، ثم ياء موحدة، **(فإذا أحسسته، فتعوذ بالله منه واتفل)**. بضم الفاء وكسرها. من بابي ضرب ونصر **(على يسارك ثلاثًا،) أي:** على جهته، فيشمل ما إذا ألقى ما يتفله بالأرض، أو على شيء من أعضائه كيده اليسرى، **(قال: ففعلت فأذهبه الله عني)** ففيه أن ذلك يذهب الوسواس.

وروى ابن إسحٰق عن عثمان، قال: كان من آخر ما عهد إلى النبي ﷺ حين بعثني على ثقيف أن قال: يا عثمان تجاوز في الصلاة وأقدر الناس بأضعفهم، فإن فيهم الكبير والصغير والضعيف وذا الحاجة.

(الوفد الثالث:)

(وقدم وفد بني عامر) بن صعصعة، كما في الروض، وهو من قيس عيلان **(عليه ﷺ، قال ابن إسحٰق، لما فرغ،)** أي: رجع **(من تبوك، وأسلمت ثقيف وبايعت ضربت،)** أي: سارت **(إليه وفود العرب)**، كقوله تعالى: ﴿ضربتم في الأرض﴾ [النساء: ١٠١، المائدة: ١٠٦]،

فدخلوا في دين الله أفواجًا، يضربون إليه من كل وجه.

فوفد عليه عليه الصلاة والسلام بنو عامر، فيهم عامر بن الطفيل، وأربد بن قيس وخالد بن جعفر، وحيان بن أسلم بن مُلك، وكان هؤلاء النفر لفظ رؤساء القوم وشياطينهم، فقدم ـ عدو الله ـ عامر بن الطفيل على رسول الله ﷺ وهو يريد أن يغدر به، فقال لأربد إذا قدمنا على الرجل فإني شاغل عنك وجهه، فاعله بالسيف فكلم عامر رسول الله ﷺ ....

فحذف منها المضروب إليه للعلم به، كما حذف هنا المضروب فيه للعلم به، إذ سير الوفود، إنما يكون في الأرض، أو إشارة إلى أن استعماله بمعنى السير، لا يتوقف على كونه في الأرض، فيقال: ضرب الطائر في الهواء إذًا سار، **(فدخلوا في دين الله أفواجًا يضربون إليه من كل وجه، فوفد عليه عليه الصلاة والسلام بنو عامر)** بن صعصعة **(فيهم عامر بن الطفيل)**. بضم الطاء وفتح الفاء. ابن مُلك بن جعفر بن كلاب العامري، وهذا صريح في أن قصته كانت بعد الفتح.

وقال ابن كثير: الظاهر أنها متقدمة على الفتح، وإن ذكرها ابن إسحٰق والبيهقي بعده **(وأربد)**. بفتح الهمزة، وإسكان الراء، وفتح الموحدة ومهملة. **(ابن قيس وخالد)** كذا في النسخ، وهو تصحيف صوابه، كما في ابن إسحٰق وغيره، وأربد بن قيس بن جزء بن خالد **(بن جعفر وحيان بن أسلم)** صوابه، كما في ابن إسحٰق وغيره وجبار بن سلمى. بفتح الجيم، وشد الموحدة وبالراء، وسلمى. بفتح السين وضمها، والصواب الفتح، قاله أبو ذر، قال في النور: والذي أعرفه الضم، وفي الإصابة: بضم السين، وقيل: بفتحها **(ابن مُلك)** بن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة الكلابي العامري، كان يقال لأبيه سلمى نزال الضيف، وأسلم جبار بعد ذلك، وصحب رضي الله عنه، **(وكان هؤلاء النفر، لفظ)** ابن إسحٰق هؤلاء الثلاثة **(رؤساء القوم وشياطينهم،)** أي: عتاتهم، فكل عات متمرد، من جن وإنس ودواب شيطان، كما في المصباح، **(فقدم عدو الله عامر بن الطفيل على رسول الله ﷺ، وهو يريد أن يغدر به)**. مثلث الدال.

قال في القاموس: الغدر ضد الوفاء، غدره وبه كنصر وضرب وسمع.

قال ابن إسحٰق: وقد قال له قومه: يا عامر إن الناس قد أسلموا فأسلم، فقال: والله قد كنت آليت لا أنتهي حتى تتبع العرب عقبي، أفأنا أتبع عقب هذا الفتى من قريش، **(فقال لأربد: إذا قدمنا على الرجل فإني شاغل عنك وجهه،)** أي: صارفه بأن ألهيه بحديث حتى لا يفطن، لما تريد فعله به **(فاعله)**، أي: اضرب أعلاه **(بالسيف)** كأنه يريد ضرب عنقه، فانتهى إليه عامر وأربد، وجلسا بين يديه. **(فكلم عامر رسول الله ﷺ،)** فقال: يا محمد خالني. بمعجمة، فألف،

وقال: والله لأملأنها عليك خيلاً ورجالاً، فلما ولى قال عليه الصلاة والسلام: اللّهم اكفني عامر بن الطفيل.

فلما خرجوا، قال عامر لأربد: ويحك، أينما كنت أمرتك به؟ فقال: والله ما هممت بالذي أمرتني به إلا دخلت بيني وبينه، أفأضربك بالسيف؟

ولما كانوا ببعض الطريق بعث الله تعالى على عامر بن الطفيل الطاعون في عنقه فقتله الله.

فلام مشددة مكسورة ـ من المخالة، وهي المصادقة، أي: اتخذني خليلاً، وروي بخفة اللام، أي: انفرد لي خالياً حتى أتحدث معك، قال: «لا، واللّٰه حتى تؤمن باللّٰه وحده لا شريك له»، فقال: يا محمد خالني، وجعل يكلمه وينتظر من أربد ما كان أمره به، وأربد لا يصنع شيئًا ويبست يده على السيف، فلم يستطع سله، فقال: يا محمد خالني، قال: «لا واللّٰه حتى تؤمن باللّٰه وحده لا شريك له»، قال: ما تجعل لي إن أسلمت؟ قال: لك ما للمسلمين وعليك ما عليهم، قال: أتجعل لي الأمر بعدك، قال: ليس ذلك لك، ولا لقومك ولكن لك أعنة الخيل، قال: أنا الآن في أعنة خيل نجد، أتجعل لي الوبر ولك المدر؟ قال: لا، فقام عنه (**وقال: واللّٰه لأملأنها**) أي: المدينة (**عليك خيلاً**) زاد في رواية: جرواً (**ورجالاً**) زاد في رواية: مرداً ولأربطن بكل نخلة فرساً، فقال ﷺ: «يمنعك اللّٰه»، (**فلما ولى قال عليه الصلاة والسلام: «اللهم إكفني عامر بن الطفيل»**،) زاد في رواية: «بما شئت وابعث له داء يقتله واهد قومه»، (**فلما خرجوا، قال عامر لأربد: ويحك أينما كنت أمرتك به**،) واللّٰه ما كان على ظهر الأرض رجل هو أخوف على نفسي منك، وأيم اللّٰه لا أخافك بعد اليوم أبدًا، (**فقال**) أربد: لا أبالك لا تعجل عليَّ، (**واللّٰه ما هممت بالذي أمرتني به إلاّ دخلت بيني وبينه**) حتى ما أرى غيرك، (**أفأضربك بالسيف**،) والمعنى: أن اللّٰه تعالى منع أربد عن رسوله باراءته صورة صاحبه بينهما.

قال في الروض: وفي رواية غير ابن إسحٰق: إلا رأيت بيني وبينه سوراً من حديد، وفي رواية: لما أردت سل سيفي، نظرت فإذا فحل من الإبل فأغرفاه بين يدي يهوي إليَّ، فواللّٰه لو سللته لخفت أن يبلغ رأسي، وجمع بأن ما في الرواية الأولى بعد أن تكرر منه الهم، وما في الثانية بعد أن حصل منه هم آخر، وكذا، يقال في الثالثة، (**ولما كانوا ببعض الطريق**،) بمكان، يقال له الرقم بفتح الراء والقاف ـ موضع بالمدينة، (**بعث اللّٰه تعالى على عامر بن الطفيل الطاعون في عنقه، فقتله اللّٰه**،) والمتبادر من ذا السياق قتله سريعاً، ووقع في رواية، فمكث ﷺ يدعو عليه ثلاثين صباحًا، حتى إذا كان بالرقم بعث اللّٰه عليه الطاعون فقتله، والذي يظهر أنها وهم نشأ من دعائه عليه شهراً، لما قتل أصحابه ببئر معونة، فدخل على راويها حديث في حديث، فخلط قصة

وفي صحيح البخاري: أن عامرًا أتى النبي ﷺ فقال: أخيرك بين ثلاث خصال، يكون لك أهل السهل، ولي أهل المدر، أو أكون خليفتك من بعدك، أو أغزوك بغطفان بألف أشقر وألف شقراء. فطعن في بيت امرأة فقال: أغدة كغدة البكر في بيت امرأة من آل بني فلان. ائتوني بفرسي فمات على ظهر فرسه

بقصة، كما أشار إليه شيخنا.

(**وفي صحيح البخاري**) من حديث أنس: (**أن عامراً**) أي: ابن الطفيل (**أتى النبي ﷺ، فقال: أخيرك**) لفظ البخاري، وكان عامر رئيس المشركين خيّر (**بين ثلاث خصال**).

قال الحافظ. بفتح أوّله وحذف المفعول، أي: خير النبي ﷺ وبينه البيهقي في الدلائل من طريق شيخ البخاري فيه، ولفظه: وكان أتى النبي ﷺ، فقال: أخيرك بين ثلاث خصال، وفي نسخة خير. بضم أوله. وخطأها ابن قرقول (**يكون لك أهل السهل**). بفتح المهملة وسكون الهاء. سكان البوادي (**ولي أهل المدر**). بفتح الميم، والدال المهملة وراء. أهل البلاد.

قال المصنف: فتفسير شيخنا السهل بالمدن، والقرى والمدر بالبوادي، خلافه، (**أو أكون خليفتك من بعدك، أو أغزوك بغطفان**)، بمعجمة، ومهملة وفاء مفتوحات. قبيلة (**بألف أشقر، وألف شقراء**) الذي في البخاري بألف وألف.

قال الحافظ وغيره في رواية البيهقي عن أنس والطبراني عن سهل بن سعد: بألف أشقر، وألف شقراء، وبه مزج المصنف لفظ البخاري بلا عزو، (**فطعن في بيت امرأة، فقال: أغدة**) . بالنصب. بعامل مقدر، أي: أغد غدة، كما قال سيبويه، والاستفهام تعجبني، لكن لفظ البخاري غدة بدون ألف.

قال الحافظ: يجوز رفعه بتقدير أصابتني، أو غدة بي، ويجوز النصب على المصدر، أي: أغد غدة، (**كغدة البكر**) . بفتح الموحدة وإسكان الكاف. الفتى من الإبل، والغدة. بضم المعجمة. من أمراض الإبل وهو طاعونها، (**في بيت امرأة من آل بني فلان**) بينها الطبراني من حديث سهل، فقال: امرأة من آل سلول، وهي بنت ذهل بن شيبان، وزوجها مرة بن صعصعة أخو عامر بن صعصعة، ينسب بنوه إليها، كما في الفتح، (**ائتوني بفرسي، فمات على ظهر فرسه**) كافراً.

وفي رواية: ركب فرسه وأخذ رمحه، وأقبل يجول ويقول: يا ملك الموت ابرز لي، فلم تزل تلك حاله حتى سقط عن فرسه ميتاً.

قال الداودي: كانت هذه من حماقات عامر، فأماته اللّٰه بذلك ليصغر إليه نفسه، وبنو سلول كانوا موصوفين باللؤم، فرغب أن يموت في بيتها.

الوفد الرابع:

وقدم وفد عبد القيس عليه، زاده الله شرفًا وكرمًا لديه، وهي قبيلة كبيرة يسكنون البحرين ينسبون إلى عبد القيس بن أفصى ـ بسكون الفاء بعدها ضاد مهملة ....

قال في الفتح: وفي الإصابة ذكر جعفر المستغفري عامر بن الطفيل هذا في الصحابة، وهو غلط وخطأ صريح، وموت عامر المذكور على الكفر أشهر عند أهل السير من أن يتردد فيه، وإنما اغتر جعفر برواية أخرجها البغوي وبما أخرجه هو عن أبي أمامة، عن عامر بن الطفيل؛ أنه قال: يا رسول اللّٰه زوِّدني بكلمات أعيش بهن؟ قال: «يا عامر إفش السلام، وأطعم الطعام، واستحي من اللّٰه، كما تستحيي رجلاً من أهلك، وإذا أسأت فأحسن، فإن الحسنات يذهبن السيئات»، فعامر هذا أسلمي لا عامري، فقد روى البغوي عن عبد اللّٰه بن بريدة الأسلمي، قال: حدثني عمي عامر بن الطفيل، فذكر حديثاً، فعرف أن الصحابي أسلمي، وافق اسمه واسم أبيه العامري، فساق المستغفري في نسب الصحابي نسب العامري، فوهم.

قال ابن إسحٰق: ثم خرج أصحابه حين واروه بالتراب حتى قدموا أرض بني عامر، فأتاهم قومهم، فقالوا: ما وراءك يا أربد؟ قال: لا شيء، واللّٰه لقد دعانا إلى عبادة شيء لوددت أنه عندي الآن فأرميه بالنبل حتى أقتله، فخرج بعد مقالته بيوم، أو يومين معه جمل له يتبعه، فأرسل اللّٰه عليه وعلى جمله صاعقة فأحرقتهما.

قال ابن هشام: وذكر زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس: فأنزل اللّٰه في عامر وأربد: ﴿اللّٰه يعلم ما تحمل كل أنثى﴾ إلى قوله: ﴿وما لهم من دونه من والٍ﴾، وأما ثالثهم جبار بن سلمى، فقد أسلم مع من أسلم من بني عامر.

ذكر الواقدي عن عبد اللّٰه بن كعب بن مٰلك: قدم وفدهم وهم ثلاثة عشر رجلاً، فيهم لبيد بن ربيعة، فنزلوا دار رملة، وكان بين جبار بن سلمى وبين كعب بن مٰلك صحبة، فجاء كعب، فرحب بهم، وأكرم جباراً، وانطلق معهم إلى النبي ﷺ، فأسلموا وأسلم جبار وحسن إسلامه.

قال ابن الكلبي: وكان أفرس بني عامر ذكره في الإصابة.

(الوفد الرابع:)

(وقد وفد عبد القيس عليه زاده اللّٰه شرفاً وكرماً لديه، وهي قبيلة كبيرة يسكنون البحرين) وما والاها من أطراف العراق، كما في الفتح، والنسبة إليها العبدي، **(ينسبون إلى عبد القيس بن أفصى ـ بسكون الفاء بعدها صاد مهملة)** مفتوحة، وقبلها ألف مفتوحة، وأفادهما

بوزن أعمى ـ ابن دُعْمي ـ بضم الدال وسكون العين المهملتين وكسر الميم بعدها تحتانية ـ.

وفي الصحيحين من حديث ابن عباس: قدم وفد عبد القيس على رسول الله ﷺ فقال: ممن القوم؟ قالوا: من ربيعة، قال: مرحبا بالوفد غير خزايا ولا ندامى، ....

بقوله: (**بوزن أعمى ابن دعمي ـ بضم الدال، وسكون العين المهملتين، وكسر الميم بعدها تحتانية**) ثقيلة، كما في الفتح ومن قال، كالكرماني والمصنف: وياء نسبة، فمراده أنها تثقل كياء النسبة وإلا فهو علم، وهو ابن جذيلة بجيم وزن كبيرة ابن أسد بن ربيعة بن نزار.

(**وفي الصحيحين**) البخاري في عشرة مواضع، ومسلم في الإيمان والأشربة (**من حديث ابن عباس قدم وفد عبد القيس على رسول الله ﷺ، فقال: «ممن القوم»؟**) وفي رواية: من القوم، أو الوفد بالشك من الراوي، (**قالوا: من ربيعة،**) كذا للبخاري في الصلاة، وله في الإيمان ربيعة بإسقاط من قال الحافظ فيه التعبير عن البعض بالكل، لأنهم بعض ربيعة، وهذا من بعض الرواة، فللبخاري في الصلاة، فقالوا: إنا هذا الحي من ربيعة.

قال ابن الصلاح: الحي منصوب على الإختصاص والمعنى أنا هذا الحي حي من ربيعة، (**قال: مرحباً بالوفد**) منصوب بفعل مضمر، أي: صادفت رحباً . بضم الراء، أي: سعة، والرحب . بالفتح . الشيء الواسع وقد يزيدون معها أهلاً، أي: وجدت أهلاً فاستأنس، وأفاد العسكري أن أول من قال: مرحبًا سيف بن ذي يزن، وفيه إستحباب تأنيس القادم، وقد تكرر ذلك من النبي ﷺ في حديث أم هانىء، وقال لعكرمة بن أبي جهل: مرحبًا بالراكب المهاجر، وفي قصة فاطمة: مرحبًا بابنتي، وكلها صحيحة.

وأخرج النسائي عن عاصم بن بشير الحُرثي عن أبيه أن النبي ﷺ، قال له لما دخل فسلم عليه: مرحبًا وعليك السلام (**غير خزايا**) بنصبه حالاً، وروى بجره صفة، والمعروف الأول، قاله النووي، وأيضاً فيلزم منه وصف المعرفة بالنكرة إلاَّ أن تجعل أل للجنس كقوله:

ولقد أمر على اللئيم يسبني

والأولى: أن يكون الخفض على البدل قاله الأبي.

قال الحافظ: ويؤيد النصب رواية البخاري في الأدب: مرحبًا بالوفد الذين جاؤا غير خزايا جمع خزيان، أي: غير أذلاء، أو غير مستحيين لقدومكم مسلمين طوعًا من غير حرب، أو سبي يخزيهم ويفضحهم، (**ولا ندامى**) جمع نادم على غير قياس، اتباعًا لخزايا للمشاكلة والتحسين، كما قالوا: العشايا والغدايا، وغداة جمعها غدوات لكنه اتبع فاصله نادمين، جمع نادم، لأن ندامى

فقالوا: يا رسول الله، إن بيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر، وإنا لا نصل إليك إلا في شهر حرام، فمرنا بأمر فصل، نأخذ به ونأمر به من وراءنا، وندخل به الجنة. ....

إنما هو جمع ندمان، أي: المنادم في اللهو، قال الشاعر: فإن كنت ندماني فبالأكبر اسقني

كذا قاله الخطابي، قال الحافظ: وقد حكى القزاز والجوهري وغيرهما من أهل اللغة: إنه يقال نادم وندمان في الندامة، بمعنى فعلى هذا، فهو على الأصل، ولا اتباع فيه، وللنسائي والطبراني: مرحبًا بالوفد ليس الخزايا، ولا النادمين.

قال ابن أبي جمرة: بشرهم بالخير عاجلاً وآجلاً، لأن الندامة إنما تكون في العاقبة، فإذا انتفت ثبت ضدها، وفيه جواز الثناء على الإنسان في وجهه إذا أمن عليه الفتنة، **(فقالوا: يا رسول الله إن بيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر)**. بضم الميم وفتح المعجمة. لا ينصرف للعلمية والتأنيث، **(وإنا لا نصل إليك إلا في شهر حرام،)** بتنكيرهما، فهو شامل للأربعة، ويؤيده رواية البخاري في المناقب: إلاَّ في كل شهر حرام، وقيل: المراد المعهود، وهو رجب، وبه صرح في رواية البيهقي، وكانت مضر تبالغ في تعظيمه، فلذا أضيف إليهم في حديث أبي بكرة حيث، قال رجب مضر: والظاهر أنهم كانوا يخصونه بمزيد التعظيم مع تحريم القتال في الأشهر الثلاثة الأخرى، إلاَّ أنهم ربما أنسوها بخلافه.

وللبخاري في العلم: وإنا نأتيك من شقة بعيدة. قال ابن قتيبة: الشقة: السفر، وقال الزجاج: هي الغاية التي تقصد، **(فمرنا)** أصله أؤمرنا. بهمزتين. من أمر يأمر، فحذفت الهمزة الأصلية للاستثقال، فصار أمرنا، فاستغنى عن همزة الوصل، فحذفت، فبقي مر على وزن عل، لأن المحذوف فاء الفعل **(بأمر فصل،)** بصاد مهملة وبالتنوين فيهما، لا بالإضافة بمعنى الفاصل كالعدل بمعنى العادل، أي: يفصل بين الحق والباطل، أو بمعنى المفصل، أي: المبين المكشوف حكاه الطيبي.

وقال الخطابي: الفصل البين، وقيل: المحكم **(نأخذ به ونأمر به من،)** أي: الذي استقر **(وراءنا،)** أي: خلفنا من قومنا الذين خلفناهم في بلادهم، **(وندخل به الجنة)** إذا قبل برحمة الله.

ولفظ البخاري في الإيمان: نخبر به من وراءنا، بدل نأمر به، وإسقاط نأخذ به قال الحافظ: نخبر بالرفع على الصفة لأمر، وكذا قوله: وندخل، وروى بالجزم فيهما على أنه جواب الأمر، وسقطت الواو من وندخل في بعض الروايات، فيرفع نخبر، ويجزم ندخل.

قال ابن أبي جمرة: فيه إبداء العذر عند العجز عن توفية الحق واجباً كان، أو مندوباً وأنه

قال: آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع، آمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس، وأنهاكم عن أربع: عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت، ....

يبدأ بالسؤال عن الأهم، وأن الأعمال الصالحة تدخل الجنة إذا قبلت، وقبولها برحمة اللَّه، وللبخاري في رواية: وسألوه عن الأشربة، أي: عن ظروفها على حذف مضاف، أو على حذف الصفة، أي: التي تكون في الأواني المختلفة، **(قال: آمركم بأربع،)** أي: بأربع خصال، أو جمل لقولهم: حدثنا بجمل من الأمر، وهي رواية البخاري في المغازي **(وأنهاكم عن أربع: آمركم بالإيمان باللَّه وحده، أتدرون ما الإيمان باللَّه)** وحده، قالوا: اللَّه ورسوله أعلم، قال: هذا أسقطه المصنف من لفظ الحديث في الصحيحين سهوًا، أو من الكاتب **(شهادة أن لا إلٰه إلاَّ اللَّه)** برفع شهادة خبر مبتدأ محذوف، أي: هو، ويجوز جره على البدلية، **(وأن محمداً رسول اللَّه)**.

وهذه رواية البخاري في العلم والصلاة، وسقطت الجملة الثانية من الإيمان، لأن الأولى صارت علمًا عليهما معًا، **(وإقام الصلاة)** المفروضة، **(وإيتاء الزكاة)** المعهودة، **(وصوم رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس)** . بضم الخاء، كما في التنزيل.

وذكر جواب سؤالهم عن الأشربة بقوله: **(وأنهاكم عن أربع: عن الدباء)** . بضم المهملة وشد الموحدة والمد، وحكى القزاز: القصر هو القرع، والمراد منه اليابس، وهو والثلاثة بعده من إطلاق المحل وإرادة الحال، أي: ما في الدباء **(والحنتم)** وصرح بالمراد في رواية النسائي، فقال: وأنهاكم عن أربع: ما ينبذ في الحنتم . بفتح المهملة، وسكون النون وفتح الفوقية . هي الجرة، كما فسرها ابن عمر في مسلم، وله عن أبي هريرة: الحنتم الجرار الخضر.

وروى الحربي عن عطاء: أنها جرار كانت تعمل من طين وشعر وأدم **(والنقير)** . بفتح النون وكسر القاف . أصل النخلة تنقر ليتخذ منه وعاء.

وفي البخاري: وربما، قال: المقير . بالقاف وفتح التحتية المشددة . ما طلي بالقار، ويقال له: القير، وهو نبت يحرق إذا يبس يطلى به السفن وغيرها، كما يطلى بالزفت قاله في المحكم **(والمزفت)** . بالزاي والفاء . ما طلي بالزفت.

وفي مسند أبي داود الطيالسي عن أبي بكرة، قال: أما الدباء فإن أهل الطائف كانوا يأخذون القرع، فيخطرون فيه العنب، ثم يدفنونه حتى يهدر، ثم يمرث، وأما النقير؛ فإن أهل اليمامة كانوا ينقرون أصل النخلة، ثم ينبذون الرطب والبسر، ثم يدعونه حتى يهدر، ثم يمرث، وأما الحنتم، فجرار كانت تحمل إلينا فيها الخمر، وأما المزفت، فهذه الأوعية التي فيها الزفت.

فاحفظوهن وادعوا إليهن من وراءكم.

قال ابن القيم: ففي هذه القصة أن الإيمان بالله مجموع هذه الخصال من القول والعمل، كما على ذلك أصحاب رسول الله ﷺ والتابعون وتابعوهم كلهم، ذكر ذلك الشافعي في المبسوط، وعلى ذلك ما يقارب مائة دليل من الكتاب والسنة، ولم يعد الحج من هذه الخصال، وقد كان قدومهم في سنة تسع، وهذا أحد ما يحتج به على أن الحج لم يكن فرض بعد، وأنه إنما فرض في العاشرة، ولو كان فرض لعده من الإيمان كما عد الصوم والزكاة. انتهى.

قال الحافظ: وإسناده حسن، وتفسير الصحابي أولى أن يعتمد عليه من غيره، لأنه أعلم بالمراد، ومعنى النهي عن الإنتباذ في هذه الأوعية بخصوصها، لأنه يسرع إليها الإسكار، فربما يشربُ منها من لا يشعر بذلك، ثم ثبتت الرخصة في الإنتباذ في كل وعاء مع النهي عن شرب كل مسكر اهـ، يعني في صحيح مسلم مرفوعاً: كنت نهيتكم عن الانتباذ إلاَّ في الأسقية، فانتبذوا في كل وعاء، ولا تشربوا مسكرًا، (**فاحفظوهن وادعو إليهن**).

وفي رواية: وأخبروا بهن (**من**) . بفتح الميم. (**وراءكم،**) يشمل من جاؤوا من عندهم، وهو باعتبار المكان، ويشمل من يحدث لهم من الأولاد وغيرهم، وهذا باعتبار الزمان، فيحتمل إعمالها في المعنيين معًا حقيقة ومجازًا قاله الحافظ.

(**قال ابن القيم: ففي هذه القصة أن الإيمان بالله مجموع هذه الخصال من القول،**) وهو الشهادتان (**والعمل،**) وهو ما بعدهما، (**كما على ذلك أصحاب رسول الله ﷺ والتابعون، وتابعوهم كلهم،**) وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط كمال، وثم سبعة أقوال أخر، فصلها المصنف في شرح البخاري، (**ذكر ذلك**) الذي بيناه، وفي نسخة كما ذكره (**الشافعي في المبسوط، وعلى ذلك ما يقارب مائة دليل من الكتاب والسنة، ولم يعد الحج من هذه الخصال، وقد كان قدومهم في سنة تسع**) إذ هي سنة الوفود، (**وهذا أحد ما يحتج به على أن الحج لم يكن فرض بعد،**) أي: الآن، (**وأنه إنما فرض في العاشرة، ولو كان فرض لعده من الإيمان، كما عد الصوم والزكاة انتهى**) كلام ابن القيم.

قال الحافظ: وأما قول من قال: ترك الحج لكونه على التراخي، فليس بجيد، لأنه لا يمنع من الأمر به، وكذا من قال لشهرته عندهم ليس بقوي، لأنه عند غيرهم ممن ذكره لهم أشهر منه عندهم، وكذا القول بأنه تركه، لأنهم لم يكن لهم إليه سبيل من أجل كفار مضر ليس بمستقيم، لأنه لا يلزم من عدم الاستطاعة في الحال ترك الإخبار به ليعمل به عند الإمكان، كما في الآية،

وقد كان لعبد القيس وفدتان:

إحداهما: قبل الفتح، ولهذا قالوا له عليه الصلاة والسلام: حال بيننا وبينك كفار مضر، وكان ذلك قديمًا، إما في سنة خمس أو قبلها، وكانت قريتهم بالبحرين، وكان عدد الوفد الأول ثلاثة عشر رجلاً، وقيل كانوا أربعة عشر راكبًا،

بل دعوى أنهم لا سبيل لهم إلى الحج ممنوعة، لأنه يقع في الأشهر الحرم، وقد ذكروا أنهم يأمنون فيها، لكن يمكن أن يقال إنما أخبرهم ببعض الأوامر، لكونهم سألوا أن يخبرهم بما يدخلون بفعله الجنة، فاقتصر لهم على ما يمكن فعله في الحال، ولم يقصد إعلامهم بجميع الأحكام التي تجب عليهم فعلاً وتركًا، ويدل على ذلك اقتصاره في المناهي على الإنتباذ في الأوعية، مع أن في المناهي ما هو أشد تحريمًا من الانتباذ، لكن اقتصر عليها لكثرة تعاطيهم لها، وزيادة أبي قلابة الحج بلفظ: وتحجوا البيت الحرام، أخرجه البيهقي شاذة، وقد أخرجه الشيخان ومن استخرج عليهما، والنسائي، وابن خزيمة، وابن حبان من طريق شيخ أبي قلابة، فلم يذكر أحد منهم الحج، وأبو قلابة تغير حفظه في آخر أمره، فلعل هذا مما حدث به في التغير، لكن هذا بالنسبة لرواية أبي جمرة - بجيم وراء - عن ابن عباس.

وقد روى أحمد من طريق سعيد بن المسيب وعكرمة عن ابن عباس، ذكر الحج في قصة وفد عبد القيس، فإن كان محفوظاً، فالمراد بالأربع ما عدا الشهادتين وأداء الخمس، (**وقد كان لعبد القيس وفدتان، إحداهما قبل الفتح، ولهذا قالوا له عليه الصلاة والسلام: حال بيننا وبينك كفار مضر، وكان ذلك قديمًا، إما في سنة خمس**) من الهجرة، (**أو قبلها**،) وكان سبب ذلك أن منقذ، بميم مضمومة، ونون ساكنة وقاف مكسورة - ابن حبان - بفتح المهملة والموحدة، كان متجره إلى المدينة، فمر به ﷺ، وهو قاعد، فنهض إليه منقذ، فقال عليه الصلاة والسلام: «كيف قومك»؟ ثم سأله عن أشرافهم رجل رجل بأسمائهم، فأسلم منقذ، وتعلم الفاتحة وسورة اقرأ، وكتب عليه الصلاة والسلام لجماعة عبد القيس كتابًا، فلما دخل إلى قومه كتمه أيامًا، وكان يصلي، فقالت زوجته لأبيها المنذر بن عائذ، وهو الأشج: إني أنكرت فعل بعلي منذ قدم من يثرب، إنه ليغسل أطرافه، ثم يستقبل الكعبة، فيحني ظهره مرة، ويضع جبينه إلى الأرض أخرى، فاجتمعا، فتجاريا ذلك، فوقع الإسلام في قلبه، ثم أخذ المنذر كتابه عليه الصلاة والسلام، وذهب إلى قومه، فقرأه عليهم، فأسلموا، وأجمعوا المسير إلى رسول الله ﷺ، كذا ذكر الكرماني، (**وكانت قريتهم بالبحرين**) أول قرية أقيمت فيها الجمعة بعد المدينة، كما يأتي، (**وكان عدد الوفد الأول ثلاثة عشر رجلاً**،) كما رواه البيهقي وغيره، (**وقيل: كانوا أربعة عشر راكبًا**،) كما جزم به القرطبي والنووي وهم: المنذر بن عائذ، وهو الأشج، ومنقذ بن حبان،

وفيها سألوه عن الإيمان، وعن الأشربة، وكان فيهم الأشج، وكان كبيرهم، وقال له عليه الصلاة والسلام: إن فيك لخصلتين خصلتين يحبهما الله، الحلم والأناءة. رواه مسلم من حديث أبي سعيد.

وأخرج الجيهقي: قال: بينما النبي ﷺ يحدث أصحابه قال: سيطلع عليكم من ....

ومزيدة بن مُلك، وهو بميم وزاي بوزن كبيرة، وعمرو بن رحوم، والحرث بن شبيب، وعبيدة بن همام، والحرث بن جندب، وصحار. بضم الصاد وبالحاء المهملتين. ابن العباس، وعقبة بن حروة، وقيس بن النعمان، والجهم بن قثم، وجويرة العبدي، ورستم العبدي، والزراع بن عامر انتهى ملخصاً من الفتح، **(وفيها سألوه عن الإيمان وعن الأشربة)** على حذف مضاف، أي: عن ظروفها، أو حذف الصفة، أي: التي تكون في الأواني المختلفة، **(وكان فيهم الأشج)**. بهمزة، فشين معجمة مفتوحتين فجيم، واسمه المنذر بن عائذ. بمهملة وتحتية ومعجمة، سماه النبي ﷺ الأشج لأثر كان في وجهه.

قال النووي: هذا هو الصحيح المشهور في اسمه الذي قاله ابن عبد البر والأكثرون.

وقال الكلبي: اسمه المنذر بن الحرث بن زياد بن عصر بن عوف، وقيل: اسمه المنذر بن عامل، وقيل: ابن عبيد، وقيل: اسمه عائذ بن المنذر، وقيل: عبد اللّٰه بن عوف العصري، بفتح العين والصاد المهملتين، **(وكان كبيرهم)** قدرًا لا ينافي الحديث الآتي، وكان أصغرهم سنًا، **(وقال له عليه الصلاة والسلام: إن فيك لخصلتين يحبهما اللّٰه الحلم،)** بحاء مكسورة، فلام ساكنة فميم. العقل **(والأناءة)**، بهمزة ونون مفتوحتين، فألف، فتاء تأنيث وبالقصر. التثبت وعدم العجلة.

قال عياض: وهي تربصه حين نظر في مصالحه ولم يعجل، والحلم أنه ﷺ، قال لهم: تبايعون على أنفسكم وقومكم؟ فقالوا: نعم، فقال الأشج: يا رسول اللّٰه إنك لن تزاول الرجل على شيء أشد عليه من دينه، نبايعك على أنفسنا، ونرسل من يدعوهم، فمن إتبعنا كان منا، ومن أبى قتلناه، قال: صدقت إن فيك خصلتين الخ، فهذا يدل على صحة عقله وجودة نظره للعواقب انتهى.

(رواه مسلم من حديث أبي سعيد) الخدري، ولا يخالف هذا النهي عن مدح الرجل في وجهه، لأن ما كان من النبي ﷺ وحي ولا يجوز كتمه، أو أنه علم من حاله أنه لا يلحقه من المدح إعجاب، فأخبره بأن ذلك مما يحبه اللّٰه ليشكره على ما منحه ويزداد لزومًا له، **(وأخرج البيهقي،)** وأبو يعلى، والطبراني بسند جيد، عن مزيد بن مُلك العصري، **(قال: بينما النبي ﷺ يحدث أصحابه، قال:** «**سيطلع**،) بضم اللام، ولفظ الرواية: إذ قال لهم: «سيطلع **(عليكم من**

هٰهنا ركب هم خير أهل المشرق، فقام عمر بن الخطاب نحوهم، فلقي ثلاثة عشر راكبًا، فبشرهم بقوله عليه الصلاة والسلام ثم مشى معهم حتى أتوا النبي ﷺ، فرموا بأنفسهم عن ركائبهم، فأخذوا يده فقبلوها. الحديث وأخرجه البخاري في الأدب المفرد. فيمكن أن يكون أحد المذكورين غير راكب أو مرتدفًا.

وثانيتهما: كانت في سنة الوفود وكان عددهم حينئذٍ ....

هٰهنا ركب هم خير أهل المشرق»، فقام عمر بن الخطاب نحوهم، فلقي ثلاثة عشر راكبًا،) فقال من القوم؟ قالوا: من بني عبد القيس، قال: فما أقدمكم هذه البلاد ألتجارة؟ قالوا: لا، قال: أما إن النبي ﷺ قد ذكركم آنفًا، فقال: خيرًا.

هذا لفظ رواية البيهقي وغيره، واختصره المصنف تبعًا للحافظ بقوله: **(فبشرهم بقوله عليه الصلاة والسلام،)** أي: بمعنى قوله على طريق الإجمال، كما علم من لفظ الرواية، **(ثم مشى معهم حتى أتوا النبي ﷺ،)** فقال عمر للقوم: هذا صاحبكم الذي تريدون، **(فرموا بأنفسهم عن ركائبهم،)** فمنهم من مشى إليه، ومنهم من هرول، ومنهم من سعى حتى أتوا النبي ﷺ، فابتدروه القوم ولم يلبسوا إلاَّ ثياب سفرهم.

هذا أسقطه من رواية البيهقي قبل قوله: **(فاخذوا يده فقبلوها.. الحديث)** بقيته، وتخلف الأشج، وهو أصغر القوم في الركاب حتى أناخها، وجمع متاع القوم، وذلك بعين رسول اللّٰه ﷺ.

وفي حديث الزراع بن عامر عند البيهقي: فجعلنا نتبادر من رواحلنا نقبل يد رسول اللّٰه ورجله، وانتظر المنذر الأشج حتى أتى عبئته، فلبس ثوبيه، وفي حديث عند أحمد: فأخرج الأشج ثوبين أبيضين من ثيابه فلبسهما، ثم جاء يمشي حتى أخذ بيد رسول اللّٰه ﷺ، فقبلهما، وكان رجلاً دميماً، فلما نظر ﷺ إلى دمامته، قال: يا رسول اللّٰه إنه لا يستقي في مسوك الرجال، إنما يحتاج من الرجل إلى أصغريه لسانه وقلبه، فقال له ﷺ: إن فيك خلتين يحبهما اللّٰه ورسوله الحلم والأناة، قال: يا رسول اللّٰه أنا أتخلق بهما أم اللّٰه جبلني عليهما؟ قال: بل اللّٰه تعالى جبلك عليهما، قال: الحمد للّٰه الذي جبلني على خلتين يحبهما اللّٰه تعالى ورسوله.

وفي مسند أبي يعلى قديمًا كان في أم حدثًا قال: بل قديمًا، قال: الحمد للّٰه الذي جبلني على خلتين يحبهما، **(وأخرجه البخاري في الأدب المفرد)** مطوّلاً من وجه آخر عن رجل من وفد عبد القيس لم يسمعه، فصرح في ذا الحديث بأنهم ثلاثة عشر راكبًا، فيخالف القول بأنهم أربعة عشر، **(فيمكن)** في طريق الجمع بينهما **(أن يكون أحد المذكورين غير راكب،)** بل راجل **(أو مرتدفًا)** مع واحد منهم، فلا خلف **(وثانيتهما كانت في سنة الوفود، وكان عددهم حينئذ**

أربعين رجلاً، كما في حديث أبي خيرة الصباحي عند ابن منده.

ويؤيد التعدد: ما أخرجه من وجه آخر أنه عليه الصلاة والسلام قال لهم: مالي أرى ألوانكم تغيرت؟ ففيه إشعار بأنه كان رآهم قبل التغير، وفي قولهم: يا رسول الله، دليل على أنهم كانوا حين المقالة مسلمين، وكذا في قولهم كفار مضر، وقولهم: الله ورسوله أعلم.

أربعين رجلاً).

قال الحافظ: سمى منهم في جملة أخبار، زيادة على الأربعة عشر السابقين، مطر أخو الزراع وابن أخته، ولم يسم، ومسمرح السعدي.

روى ابن السكن أنه وفد مع عبد القيس، وجابر بن الحرث، وخزيمة بن عبد عمرو، وهمام بن ربيعة، وجارية، بجيم أوله، ابن جابر ذكرهم ابن شاهين، ونوح بن مخلدة، وأبو خيرة، والجارود العبدي، وقد ذكر ابن إسحٰق قصته، وأنه كان نصرانيًا، فأسلم وحسن إسلامه، (**كما في حديث أبي خيرة**) بفتح الخاء المعجمة، وسكون التحتية، فراء، فهاء. (**الصباحي**). بضم الصاد المهملة، فموحدة خفيفة، فألف، فحاء مهملة. نسبة إلى صباح بطن من عبد القيس، كما في الفتح.

زاد في الإصابة عن الخطيب: أنه لا يعلم أحدًا سماه (**عند ابن منده**) والدولابي وغيرهما، عنه قال: كنت في الوفد الذين أتوا رسول الله ﷺ من وفد عبد القيس، وكنا أربعين رجلاً نسأله عن الدباء والنقير.. الحديث، وفيه: فزوّدنا الأراك نستاك به، فقلنا: يا رسول الله عندنا الجريد، ولكن نقبل كرامتك وعطيتك، فقال: اللهم إغفر لعبد القيس، أسلموا طائعين غير مكرهين، إذ قعد قوم لم يسلموا إلاّ خزايا موترين، (**ويؤيد التعدد ما أخرجه**) ابن حبان، كما في الفتح، وبيض له المصنف (**من وجه آخر؛ أنه عليه الصلاة والسلام، قال لهم: ما لي أرى ألوانكم تغيرت، ففيه إشعار بأنه كان رآهم قبل التغير**،) وهذا كله على أن لهما وفادتين، كما جزم به الحافظ في المغازي من فتح الباري قائلاً: إنه الذي تبين لنا، وذكر قول المصنف، وقد كان لعبد القيس وفادتان حتى هنا، ومشى في كتاب الإيمان على الاتحاد، حيث جمع بين إختلاف الروايتين في عددهم، بأنه يمكن أن الثلاثة عشر كانوا رؤوس الوفد، ولهذا كانوا ركبانًا، وكان الباقون اتباعًا انتهى.

(**وفي قولهم: يا رسول الله، دليل على أنهم كانوا حين المقالة مسلمين، وكذا في قولهم كفار مضر، وقولهم الله ورسوله أعلم**،) هذه عبارة الفتح، ومر أن المصنف أسقط ذا من

ويدل على سبقهم إلى الإسلام أيضًا، ما في البخاري: إن أول جمعة جمعت بعد جمعة في مسجد رسول الله ﷺ في مسجد عبد القيس بجواثي من البحرين، وهي قرية لهم، وإنما جمَّعوا بعد رجوع وفدهم إليهم، قال في فتح الباري: فدل على أنهم سبقوا جميع القرى إلى الإسلام.

وما جزم به ابن القيم من أن السبب في كونه لم يذكر الحج في الحديث، لأنه لم يكن فرض، هو المعتمد. وقد قدمت الدليل على قدم إسلامهم، لكن جزمه تبعا للواقدي بأن قدومهم كان في سنة تسع قبل فتح مكة ليس بجيد، لأن

لفظ الخبر سهوًا، أو من الناسخ، وأورد شيخنا حافظ العصر البابلي رحمه اللّٰه تعالى، حيث كانوا مسلمين، فكيف يقولون جوابًا لقوله: أتدرون ما الإيمان؟ قالوا: اللّٰه ورسوله أعلم، وأجاب بأنه احتمل عندهم أن ما دخلوا به في الإسلام تغير لحقيقة أخرى، لأن الزمن كان زمن وحي، ونظيره حديث حجة الوداع: أتدرون ما هذا اليوم؟ وما هذا الشهر؟ وما هذا البلد؟ فقالوا: اللّٰه ورسوله أعلم، مع معرفتهم أن اليوم عرفة، والشهر الحرام، والبلد مكة، **(ويدل على سبقهم إلى الإسلام أيضًا ما في البخاري)** في الجمعة والمغازي عن ابن عباس أنه قال: **(إن أوّل جمعة جمعت،)** بضم الجيم، وشد الميم المكسورة.

زاد في رواية أبي داود: في الإسلام **(بعد جمعة،)** زاد البخاري في المغازي جمعت **(في مسجد رسول اللّٰه ﷺ،)** زاد أبو داود: بالمدينة، والنسائي: بمكة، وهو خطأ بلا مرية قاله الحافظ **(في مسجد عبد القيس بجواثي من البحرين،)** بضم الجيم، وتخفيف الواو، وقد تهمز، ثم مثلثة خفيفة، **(وهي قرية،)** كما في رواية أبي داود قرية من قرى البحرين، وفي أخرى له من قرى عبد القيس، وحكى الجوهري والزمخشري، وابن الأثير أن جواثي اسم حصن بالبحرين، وهذا لا ينافي كونها قرية.

وحكى ابن التين عن أبي الحسن اللخمي: أنها مدينة، وما ثبت في الحديث من كونها قرية أصح، مع احتمال أن تكون في الأوّل قرية، ثم صارت مدينة، قاله الحافظ، **(وإنما جمعوا بعد رجوع وفدهم إليهم، قال في فتح الباري: فدل على أنهم سبقوا جميع القرى إلى الإسلام)** فينافي من قال: إنهم قدموا سنة تسع، فهذا مما يؤيد تعدد القدوم أيضًا، **(وما جزم به ابن القيم من أن السبب في كونه لم يذكر الحج في الحديث، لأنه لم يكن فرض هو المعتمد، وقد قدمت الدليل على قدم إسلامهم)** قريبًا، **(لكن جزمه تبعًا للواقدي؛ بأن قدومهم كان في سنة تسع قبل فتح مكة،)** صوابه بعدلان فتحها سنة ثمان، والذي قاله الحافظ، لكن جزم القاضي عياض؛ بأن قدومهم كان سنة ثمان قبل فتح مكة، تبع فيه الواقدي **(ليس بجيد، لأن فرض**

فرض الحج كان سنة ست على الأصح، ولكنه اختار ـ كغيره ـ أن فرض الحج في السنة العاشرة، حتى لا يرد على مذهبه أنه على الفور شيء.

وقد احتج الشافعي بكونه على التراخي بأن فرض الحج كان بعد الهجرة، وأنه ﷺ كان قادرًا على الحج في سنة ثمان، وفي سنة تسع، ولم يحج إلا في سنة عشر، وسيأتي في حجه ﷺ من مقصد عبادته مزيد بيان لذلك إن شاء الله تعالى.

فإن قلت كيف قال ﷺ آمركم بأربع، والمذكورات خمس؟

قلت: أجاب القاضي عبد الوهاب تبعًا لابن بطال: بأن الأربع، ما عدا أداء الخمس، قال: وكأنه أراد إعلامهم بقواعد الإيمان وفروض الأعيان، التي هي الأربع ثم أعلمهم بما يلزمهم إخراجه إذا وقع لهم جهاد، لأنهم كانوا بصدد محاربة كفار مضر، ولم يقصد إلى ذكرها بعينها لأنها مسببة عن الجهاد، ولم يكن الجهاد إذ ذاك فرض عين. قال: وكذلك لم يذكر الحج لأنه لم يكن فرض.

الحج كان سنة ست على الأصح،) فالتحرير أنهم قدموا مرتين مرة قبل سنة ست، ولذا لم يذكر الحج، ومرة بعدها سنة ثمان، أو تسع، **(ولكنه اختار كغيره أن فرض الحج في السنة العاشرة حتى لا يرد على مذهبه، أنه على الفور شيء)** وبنى مختاره على اتخاذ القدوم، **(وقد احتج الشافعي بكونه على التراخي، بأن فرض الحج كان بعد الهجرة، وأنه ﷺ قادر على الحج في سنة ثمان،)** التي هي سنة الفتح، وولى على الحج فيها عتاب بن أسيد كما مر.

(وفي سنة تسع،) وفيها ولي الصديق على الحج، **(ولم يحج إلاَّ في سنة عشر،)** فدل ذلك على التراخي، وأجاب القائلون بالفور: بأنه لم يحج في السنتين لأعذار، **(وسيأتي في حجه عليه الصلاة والسلام من مقصد عباداته مزيد بيان لذلك إن شاء اللَّه تعالى،)** وقد شاء، **(فإن قلت كيف، قال ﷺ:** آمركم **بأربع والمذكورات خمس، قلت: أجاب القاضي عبد الوهاب)** كذا في نسخ المصنف والمذكور في الفتح القاضي فقط، ثم أفصح عنه بعد قليل بقوله القاضي عياض، وهو الصواب لقوله: **(تبعًا لابن بطال)** المتوفى سنة أربع وأربعين وأربعمائة، وعبد الوهاب مات سنة اثنتين وعشرين وأربعمائة عن ستين سنة، فهو متقدم الوفاة على ابن بطال، فكيف يتبعه، **(بأن الأربع ما عدا أداء الخمس، قال: وكأنه أراد إعلامهم بقواعد الإيمان وفروض الأعيان التي هي الأربع، ثم أعلمهم بما يلزمهم إخراجه إذا وقع لهم جهاد، لأنهم كانوا بصدد محاربة كفار مضر، ولم يقصد إلى ذكرها،)** أي: الخصلة الخامسة **(بعينها لأنها مسببة عن الجهاد، ولم يكن الجهاد إذ ذاك فرض عين، قال: وكذلك لم يذكر الحج، لأنه لم يكن فرض).**

وقال غيره: قوله «وأن تعطوا» معطوف على قوله «بأربع» أي: آمركم بأربع وآمركم بأن تعطوا، ويدل عليه العدول عن سياق الأربع والإتيان: بأن والفعل، مع توجه الخطاب إليهم.

وقال القاضي أبو بكر بن العربي: يحتمل أن يقال: إنه عليه الصلاة والسلام عد الصلاة والزكاة واحدة لأنها قرينتها في كتاب، وتكون الرابعة أداء الخمس، أو أنه لم يعد الخمس لأنه داخل في عموم إيتاء الزكاة، والجامع بينهما: أنه إخراج مال معين.

وقال البيضاوي: الظاهر أن الأمور الخمسة هنا تفسير للإيمان، وهو أحد الأربعة الموعودة بذكرها، والثلاثة الأخرى حذفها الراوي اختصارًا أو نسيانًا.

(**وقال غيره**،) وهو ابن الصلاح (**قوله: وأن تعطوا معطوف على قوله بأربع، أي: آمركم بأربع، وآمركم بأن تعطوا، ويدل عليه العدول عن سياق الأربع، والإتيان بأن، والفعل مع توجه الخطاب إليهم**).

وقد قال النووي في ذا الجواب والذي قبله: أنهما أصح الأجوبة، وتوقف فيهما الكرماني، بأن البخاري عقد الباب على أن أداء الخمس من الإيمان، فلا بد وأن يكون داخلاً تحت أجزاء الإيمان، كما أن ظاهر العطف يقتضي ذلك انتهى، وهذا سبقه إليه ابن رشيد، وأجاب: بأن المطابقة تحصل من جهة أخرى، وهي أنهم سألوه عن الأعمال التي يدخلون بها الجنة، وأجيبوا بأشياء منها: أداء الخمس والأعمال التي تدخل الجنة هي أعمال الإيمان، فيكون أداء الخمس من الإيمان بهذا التقرير، وأجاب ابن التين بأن الزيادة لا تمنع إذا حصل الوفاء بعد الأربع.

قال الحافظ: ويدل على ذلك لفظ مسلم عن أبي سعيد: آمركم بأربع: اعبدوا اللَّه، ولا تشركوا به شيئًا، وأقيموا الصلاة، وآتوا الزكاة، وصوموا رمضان، وأعطوا الخمس من الغنائم.

(**وقال القاضي أبو بكر بن العربي: يحتمل أن يقال إنه عليه الصلاة والسلام عد الصلاة والزكاة واحدة، لأنها قرينتها في كتاب، وتكون الرابعة أداء الخمس**،) فلا زيادة عما عدّ، (**أو أنه لم يعد الخمس، لأنه داخل في عموم إيتاء الزكاة، والجامع بينهما أنه إخراج مال معين**) في حال دون حال.

(**وقال البيضاوي**) في شرح المصابيح: (**الظاهر أن الأمور الخمسة هنا تفسير للإيمان، وهو أحد الأربعة الموعود بذكرها، والثلاثة الأخرى حذفها الراوي اختصارًا، أو نسيانًا**،) وهذا بعيد جدًا، لما فيه من نسبة الراوي إلى ما الأصل عدمه، ولذا قال الحافظ: ما ذكر أنه الظاهر لعله بحسب ما ظهر له، وإلاً فالظاهر من السياق أن الشهادة أحد الأربع لقوله: وعقد واحدة، قال:

وتعقب بأنه وقع في صحيح البخاري أيضًا في رواية: «آمركم بأربع: شهادة أن لا إله إلا الله، وعقد واحدة» فدل على أن الشهادة إحدى الأربع.

وقال القرطبي: قيل إن أوّل الأربع المأمور بها: إقام الصلاة، وإنما ذكر الشهادتين تبركًا، وإلى هذا نحا الطيبي، فقال عادة البلغاء أن الكلام إذا كان منصوبًا لغرض جعلوا سياقه له، وطرحوا ما عداه، وهنا لم يكن الغرض في الإيراد ذكر الشهادتين لأن القوم كانوا مؤمنين مقرين بكلمتي الشهادة، ولكن ربما كانوا يظنون الإيمان مقصور عليهما كما كان الأمر في صدر الإسلام. قال: ولهذا لم

وكأنه أراد أن يرفع إشكال كون الإيمان واحداً، والموعود بذكره أربع، وقد أجيب عن ذلك؛ بأنه باعتبار أجزائه المنفصلة أربع، وهو في ذاته واحد، والمعنى أنه اسم جامع للخصال الأربع التي ذكر أنه يأمرهم بها، ثم فسرها، فهو واحد بالنوع متعدد بحسب وظائفه، كما أن المنهي عنه، وهو الإنتباذ فيما يسرع إليه الإسكار، واحد بالنوع متعدد بحسب أوعيته، والحكمة في الإجمال بالعدد قبل التفسير أن تتشوّق النفس إلى التفصيل، ثم تسكن إليه، وأن يتحصل حفظها للسامع، فإذا نسي شيئًا من تفاصيلها طلب نفسه بالعدد، فإذا لم يستوف العدد الذي في حفظه علم أنه قد فاته بعض ما سمع انتهى، فاختصره المصنف بقوله: (**وتعقب بأنه وقع في صحيح البخاري أيضًا في رواية**) له في المغازي: (**آمركم بأربع: شهادة أن لا إلٰه إلا اللّٰه، وعقد واحدة**) وعنده في فرض الخمس، وعقد بيده، (**فدل على أن الشهادة إحدى الأربع**،) وأما ما وقع عند البخاري في الزكاة من زيادة واو في قوله: وشهادة أن لا إلٰه إلاَّ اللّٰه، فهي زيادة شاذة، لم يتابع أحد عليها، راويها حجاج بن منهال، ومما يدل أيضًا على أنه عد الشهادتين من الأربع، رواية البخاري في المواقيت بلفظ: آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع، ثم فسرها لهم: شهادة أن لا إلٰه إلاَّ اللّٰه، وأن محمدًا رسول اللّٰه، لأنه أعاد الضمير في قوله، فسرها مؤنثًا، فيعود على الأربع، ولو أراد تفسير الإيمان لأعاده مذكرًا، قاله الحافظ.

(**وقال القرطبي**:) أبو العباس في المفهم على مسلم، (**قيل**:) في الجواب عن الأشكال، (**إنَّ أوّل الأربع المأمور بها، إقام الصلاة، وإنما ذكر الشهادتين تبركًا**،) كما قيل في قوله تعالى: ﴿واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن للّٰه خمسه﴾ [الأنفال: ٤١]، (**وإلى هذا نحا الطيبي، فقال: عادة البلغاء أن الكلام إذا كان منصوبًا**،) أي: مسوقًا (**لغرض جعلوا سياقه له، وطرحوا ما عداه**،) وإن ذكروه، (**وهنا لم يكن الفرض في الإيراد ذكر الشهادتين، لأن القوم كانوا مؤمنين مقرين بكلمتي الشهادة**،) فلم يقصدا بالذكر، بل ذكرا تبركًا، (**ولكن ربما كانوا يظنون أن الإيمان مقصور عليهما، كما كان الأمر في صدر الإسلام، قال: ولهذا لم يعد الشهادتين في**

يعد الشهادتين في الأوامر، انتهى ملخصًا من فتح الباري.

الوفد الخامس:

وقدم عليه عليه الصلاة والسلام وفد بني حنيفة، فيهم مسيلمة الكذاب، فكان منزلهم في دار امرأة من الأنصار، من بني النجار، ....

الأوامر،) قيل: ويرد على هذا الإتيان بحرف العطف، فيحتاج إلى تقدير.

قال ابن العربي: لولا وجود حرف العطف لقلنا: إن ذكر الشهادتين ورد على سبيل التصديق، لكن يمكن أن يقرأ قوله: وإقام الصلاة بالخفض، فيكون عطفًا على قوله: آمركم بأربع مصدرًا به وبشرطه من الشهادتين، وآمركم بإقام الصلاة إلى آخره.

قال: ويؤيد هذا حذفها في رواية البخاري في الأدب، **(انتهى)** جميع ما ذكره **(ملخصًا من فتح الباري)** في كتابي الإيمان والمغازي، إلاَّ ما نقله عن ابن القيم، فليس فيه، والله أعلم.

(الوفد الخامس:)

(وقدم عليه عليه الصلاة والسلام وفد بني حنيفة) قبيلة كبيرة ينزلون اليمامة، بين مكة واليمن، ينسبون إلى جدهم حنيفة بن لجيم ـ بالجيم ـ ابن صعب بن علي بن بكر بن وائل.

ذكر الواقدي: أنهم كانوا سبعة عشر، **(فيهم مسيلمة الكذاب،)** بكسر اللام مصغرًا ـ ابن ثمامة بن كبير، بموحدة ـ ابن حبيب من بني حنيفة، وزعم وثيمة في كتاب الردة؛ أن مسيلمة لقب، واسمه ثمامة وفيه نظر، لأن كنيته أبو ثمامة، فإن كان محفوظًا، فيكون ممن توافقت كنيته واسمه، **(فكان منزلهم)** ـ بفتح الميم والزاي مصدر ميمي، أي: نزولهم مضاف لفاعله، ويجوز ضم الميم مع فتح الزاي أيضًا من إضافة المصدر لمفعوله، فيفيد أن النبي، أو أحد من صحبه أمر بإنزالهم، وقد ضبط البرهان، الزاي بالفتح، وسكت عن الميم، فيحتمل الضبطين، وأما كسر الزاي مع فتح الميم اسم للموضع، فكأنه ليس مرادًا هنا لإيهامه موضعًا معينًا من الدار، مع أن المراد مجرد النزول دون تعيين، محل **(في دار امرأة من الأنصار من بني النجار،)** هي كما، قاله الحافظ رملة بنت الحدث، بدال بعد الحاء المهملة، لا براء قبلها ألف، كما عند ابن سعد وغيره، والحدث هو ابن ثعلبة بن الحرث بن زيد الأنصارية النجارية، كانت دارها دار الوفود، وهي صحابية زوجة معاذ بن عفراء، وأما كيسة، بكاف، فتحتية مشددة فمهملة ـ بنت الحرث بن كريز ـ بضم الكاف ـ ابن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف، فكانت زوجًا لمسيلمة، ولم تكن إذ ذاك بالمدينة وإنما كانت باليمامة، فلما قتل مسيلمة تزوَّجها ابن عمها عبد الله بن عامر بن كريز، ذكر ذلك الدارقطني، وتبعه ابن ماكولا، فلا يصح تفسير المرأة بها، كما فعل

فأتوا بمسيلمة إلى رسول الله ﷺ يستر بالثياب، ورسول الله ﷺ جالس مع أصحابه، في يده عسيب من سعف النخل، فلما انتهى إلى رسول الله ﷺ ـ وهم يسترونه بالثياب ـ كلمه وسأله، فقال له رسول الله ﷺ: لو سألتني هذا العسيب الذي في يدي ما أعطيتك.

وذكر حديثه ابن إسحٰق على غير ذلك فقال: حدثني شيخ من أهل اليمامة من بني حنيفة: أن وفد بني حنيفة أتوا رسول الله ﷺ وخلفوا مسيلمة في رحالهم، فلما أسلموا ذكروا له مكانه، فقالوا: يا رسول الله، إنا قد خلفنا صاحبنا في رحالنا وركابنا يحفظها لنا، فأمر له رسول الله ﷺ بما أمر به للقوم، وقال لهم: إنه ليس بشركم مكانا، يعني لحفظه ضيقة أصحابه، ....

السهيلي، لأنها قرشية عبشمية، وقد قال في الرواية: امرأة من الأنصار، انتهى ملخصًا من الفتح، ومقدمته (**فأتوا**،) كما ذكره ابن إسحٰق عن بعض علمائه (**بمسيلمة إلى رسول الله ﷺ يستر بالثياب**) إكرامًا له وتعظيمًا، ولعل ذلك عادتهم فيمن يعظمونه، وقد كان أمره عند قومه كبيرًا، فكانوا يقولون له رحمن اليمامة، قبل مولد عبد الله والد النبي ﷺ، ولما سمعت قريش البسملة قال قائلهم: دق فوك، إنما يذكر مسيلمة رحمٰن اليمامة، قتل مسيلمة، وهو ابن مائة وخمسين سنة، ذكره السهيلي (**ورسول الله ﷺ جالس مع أصحابه في يده عسيب**،) بفتح العين، وكسر السين المهملتين. (**من سعف النخل**) في رأسه خويصات، كما في السيرة، وفي المصباح: السعف أغصان النخل ما دامت بالخوص، فإذا زال عنها قيل لها: جريدة الواحدة سعفة مثل قصب وقصبة، فتفسير النور عسيب بالجريدة، توهم أنه لا خوص بها، وليس بمراد لما علم، (**فلما انتهى إلى رسول الله ﷺ، وهم يسترونه بالثياب، كلمه وسأله**) أن يجعل له الأمر من بعده، كما هو لفظ حديث الصحيحين الآتي: وأن يشركه معه في النبوّة، (**فقال له رسول الله ﷺ: لو سألتني هذا العسيب الذي في يدي ما أعطيتك**،) مبالغة في منعه عن سؤاله ما لا يكون له، (**وذكر حديثه ابن إسحٰق على غير ذلك، فقال**) بعدما أورد هذا أوّلاً عن بعض علمائه، وقد (**حدثني شيخ من أهل اليمامة من بني حنيفة**؛) أن حديثه كان على غير هذا، زعم (**أن وفد بني حنيفة أتوا رسول الله ﷺ، وخلفوا مسيلمة في رحالهم، فلما أسلموا ذكروا له مكانه**،) أي: محله، (**فقالوا: يا رسول الله إنا قد خلفنا صاحبنا في رحالنا وركابنا يحفظها لنا، فأمر له رسول الله ﷺ بما أمر به للقوم**،) وهو خمس أواق فضة لكل واحد، (**وقال لهم: إنه ليس بشركم مكانًا، يعني**) أنه قصد معكم معروفًا (**لحفظه ضيعة أصحابه**،) بفتح الضاد، وإسكان

ثم انصرفوا، فلما قدموا اليمامة ارتد ـ عدوّ الله ـ وتنبأ وقال: إني أشركت في الأمر معه، ثم جعل يسجع السجعات، فيقول لهم فيما يقول مضاهاة للقرءان:

لقد أنعم الله على الحبلى، أخرج منها نسمة تسعى من بين صفاق وحشى.

وسجع اللعين على سورة ﴿**إنا أعطيناك الكوثر**﴾ [الكوثر/ ١]، فقال: إنا أعطيناك الجواهر، فصل لربك وهاجر، إن مبغضك رجل فاجر. وفي رواية إنا أعطيناك الجماهر فخذ لنفسك وبادر، واحذر أن تحرص أو تكاثر، وفي رواية: إنا أعطيناك الكواثر فصل لربك وبادر في الليالي الغوادر.

التحتية ومهملة، المراد بها هنا ظهرهم وحوائجهم، وإن كانت في الأصل العقار، (**ثم انصرفوا، فلما قدموا اليمامة ارتد عدوٌّ اللّه،**) ظاهره أنه كان أسلم (**وتنبأ،**) ادعى النبوَّة، (**وقال: إني أشركت**)، بضم الهمزة مبني للمفعول (**في الأمر معه**)، وبقية هذه الرواية في ابن إسحٰق، وقال لوفده الذين كانوا معه: ألم يقل لكم إنه ليس بشركم مكانًا، ما ذاك إلاَّ لما يعلم أني أشركت في الأمر معه، (**ثم جعل يسجع السجعات، فيقول لهم فيما يقول مضاهاة للقرءان،**) أي: مشاكلة تقول ضاهات فلانًا، وضاهيته بالهمزة، وتركه بهما قرىء يضاهون قول الذين كفروا قراءة عاصم بالهمز وكسر الهاء، والباقون بضم الهاء بلا همز، (**لقد أنعم اللّه على الحبلى**) عام في كل امرأة وبهيمة تلد، وقيل: مختص بالآدميات، فغيرهم من بهائم وشجر، يقال: حمل بالميم، (**أخرج منها نسمة**) . بفتح السين. روحًا (**تسعى**) تمشي (**من بين صفاق،**) بكسر المهملة، وخفة الفاء، فألف، فقاف، الجلد الأسفل الذي تحت الجلد الذي عليه الشعر، أو ما بين الجلد والمصران، أو جلد البطن كله، كما في القاموس (**وحشى**) . بالقصر المعي والجمع أحشاء، مثل عنب وأعناب، (**وسجع،**) كمنع نطق بكلام له، فواصل، فهو ساجع، والسجع الكلام المقفى، أو موالاة الكلام على روى جمعه أسجاع، كما في القاموس في فصل السين من باب العين المهملتين (**اللعين على سورة ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾** [الكوثر/١] (**فقال: إنا أعطيناك الجواهر**)، فظن اللعين المخذول أن الجواهر تعادل الكوثر، فجهل اللغة العربية أن الكوثر الخير الكثير، (**فصل لربك وهاجر، إن مبغضك رجل فاجر،**) ليت شعري ما الذي جاء به، فإنه أخذ لفظ القرءان، وحرف الكلم عن مواضعه، أبدل شانئك بمبغضك، ولكونه هو الفاجر، أتى الفجور في لسانه، وصرف عن الإتيان بما يفيد الحصر.

(**وفي رواية: إنا أعطيناك الجماهر، فخذ لنفسك وبادر، واحذر إن تحرص، أو تكاثر،**) بمثلثة، أو موحدة.

(**وفي رواية: إنا أعطيناك الكواثر، فصل لربك وبادر، في الليالي الغوادر،**) أي: المظلمة،

ولم يعرف المخذول أنه محروم عن المطلوب، وسيأتي في أوائل مقصد معجزاته عليه الصلاة والسلام من تسجيع مسيلمة الركيك زيادة على ما ذكرته هنا إن شاء الله.

وقيل: إنه أدخل البيضة في القارورة وادعى أنها معجزة له، فافتضح بنحو ما ذكر: أن النوشادر إذا ضرب في خل الخمر ضربًا جيدًا، وتجعل فيه بيضة بنت يومها يومًا وليلة فإنها تمتد كالخيط، فتجعل في القارورة ويصب عليها الماء البارد فإنها تجمد.

ولما سمع اللعين أن النبي ﷺ مسح رأس صبي كان ألمَّ به داء فشفي في الوقت ومج في عين بئر فكثر ماؤها، وتفل في عين علي ـ وكان أرمد ـ فبرأ. فتفل في بئر فغار ماؤها، وفي عين بصير فعمي، ومسح بيده ضرع شاة حلوب فارتفع درها. ويبس ضرعها، ولله در الشقراطيسي حيث يقول يخاطب النبي ﷺ:

أعجزت بالوحي

(ولم يعرف المخذول أنه محروم عن المطلوب، وسيأتي في أوائل مقصد معجزاته عليه الصلاة والسلام،) وهو الرابع (من تسجيع مسيلمة الركيك، زيادة على ما ذكرته هنا إن شاء الله، وقيل: إنه أدخل البيضة في القارورة).

وفي الروض، يقال: إنه أوَّل من فعل ذلك، وأوَّل من وصل جناح الطائر المقصوص، (وادعى أنها معجزة، فافتضح بنحو ما ذكر إن النوشادر،) بضم النون، وكسر الدال المهملة، وآخره راء. (إذا ضرب في خل الخمر ضربًا جيدًا، وتجعل فيه بيضة بنت يومها يومًا وليلة، فإنها تمتد كالخيط، فتجعل في القارورة ويصب عليها الماء البارد، فإنها تجمد) . بضم الميم، (ولما سمع اللعين أن النبي ﷺ مسح رأس صبي كان ألم) . بالفتح والتثقيل. نزل (به داء فشفي في الوقت،) كذا في نسخ، وفي غالبها إسقاطها، والاقتصار على أن النبي مج، ويدل عليه أنه لم يذكر نظيرها، (ومج في عين بئر، فكثر ماؤها، وتفل في عِين علي، وكان أرمد فبرأ) . بفتح الراء أكثر من كسرها. (فتفل) جواب لما اقترن بالفاء، على قلة (في بئر، فغار ماؤها، وفي عين بصير فعمي، ومسح بيده ضرع شاة حلوب، فارتفع درها) لبنها، (ويبس ضرعها،) ولم يذكر نظير الأولى، وقد ذكرها في الروض، وقال: ومسح رأس صبي، فقرع قرعًا فاحشًا، (ولله در الشقراطيسي، حيث يقول يخاطب النبي ﷺ) في قصيدته الطنانة التي قدم المصنف منها في الفتح، وقبله المولد (أعجزت بالوحي) القرءان، لأن الله أطلقه عليه في قوله: إن هو إلاَّ وحي

..............أرباب البلاغة في	عصر البيان فضلّت أوجه الحيل
سألتهم سورة في مثل حكمته	فتلّهم عنه حين العجز حين تلي
فرام رجس كذوب أن يعارضه	بعي غي فلم يحسن ولم يطل
شبج بركيك الإفك ملتبس	ملجلج بزري الزور والخطل
يمج أول حرف سمع سامعه	ويعتريه كلال العجز والملل
كأنه منطق الورهاء شذّبه	لبس من الخبل أو مسّ من الخبل

يوحى (**أرباب**) جمع رب، أي: ملوك (**البلاغة في عصر**) زمان (**البيان**،) هو والبلاغة والفصاحة متقاربة، بمعنى: (**فضلت**) ضاعت وهلكت (**أوجه الحيل**،) فلم يقدروا على حيلة يدفعوه بها، (**سألتهم سورة في مثل حكمته**،) وفي نسخة محكمه، ولو أبدل في بمن لوافق قوله تعالى: ﴿وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله﴾ [البقرة: ٢٣] الآية. (**فتلهم**) . بفوقية وشد اللام. صرعهم (**عنه حين**) . بفتح فسكون. هلاك (**العجز حين تلى**) قرىء (**فرام**) طلب بالفاء، وفي نسخة بالواو، والأولى أحسن (**رجس**) قذر (**كذوب**) يعني مسيلمة، جعله رجسًا مبالغة في ذمه، أو على حذف مضاف، أي: ذو رجس (**أن يعارضه**،) أي: القرءان (**بعي**) . بمهملة. ضعف نطق، وانقطاعه (**غي**،) بمعجمة، أي: ضلالة وخيبة.

وفي نسخة: بسخف إفك، أي: رقة عقل، والإفك الكذب وإضافة السخف إليه على معنى، أن كذبه الذي أتى به سخيف واه، (**فلم يحسن**) عي الغي، أو سخف الإفك، (**ولم يطل**،) أي: يمتد من طال.

وفي نسخة: بضم حرفي المضارعة من أحسن وأطال، والواو في ولم يطل للحال، أي: والحال أنه فقد كلامه صفة الحسن على قصره عيا منه وغباوة (**مشبج**،) بمثلثة، فموحدة، فجيم مبهم. لم يبين، أو مضطرب فاسد المعاني، (**بركيك الإفك**،) ضعيف الكذب، قليل الفائدة، (**ملتبس**) مختلط، مشتبه، متعلق بركيك الإفك، أي: مع فساد، معناه: قد اختلط بإفك ركيك (**ملجلج**،) مردد غير مفصح به (**بزري**،) بالزاي قبل الراء، أي: حقير (**الزور**،) الكذب (**والخطل**،) المنطق الفاحش، ثم يجوز الرفع على أنها أخبار لمحذوف، أي: الذي أتى به مشبج، والجر صفة لما قبله (**يمج**،) يطرح ويلقي (**أوّل حرف سمع سامعه، ويعتريه**) يصيبه (**كلال**) تعب (**العجز**) عن سماعه، (**والملل**) منه لرذالته وقبحه، (**كأنه منطق الورهاء**،) المرأة الحمقاء، (**شذبه**) خلطه، فشذب فعل ماض، والهاء ضمير المفعول، أي: خلط (**لبس**) اختلاط (**من الخبل**) . بالسكون. الفساد، (**أو مس من الخبل**) . بالفتح. الجنون، والمس الجنون أيضًا، والمعنى قطع ذلك الكلام وفرقه، فلم يلتئم تخليطه، ويروى شذبه كصد، وبه جار ومجرور فلبس، أما فاعل

أمرت البئر واغورت لمحبته فيها وأعمى بصير العين بالتفل
وأيبس الضرع منه شؤم راحته من بعد إرسال رسل منه منهمل

فشبه هذا الكلام الذي عارض به مسيلمة، بكلام امرأة ورهاء، وهي الحمقاء التي تتكلم لحمقها بما لا يفهم، فهي تهذي بكلام مشذب ـ أي مختلط ـ لا يقترن بعضه ببعض، ولا يشبه بعضه بعضًا ككلام من به خبل ـ بسكون الموحدة ـ أي فساد، أو مس من الخبَل ـ بفتحها ـ أي جنون.

ثم إن اللعين وضع عن قومه الصلاة، وأحل لهم الخمر والزنا، وهو مع ذلك يشهد لرسول الله ﷺ أنه نبي.

وقد كان كتب لرسول الله ﷺ: من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله، أما بعد: فإني قد أشركت معك الأوامر، وإن لنا نصف الأوامر، ولقريش نصف الأمر.

شذا ومبتدأ وخبره المتقدم عليه، أي: به لبس، أي: أنه وإن أشبه منطق الورهاء إلاَّ أنه شاذ بالنسبة إليه (**أمرت البئر واغورت،**) أي: غار ماؤها (**لمحبته فيها، وأعمى بصير العين بالتفل**) ـ بتحريك الفاء الساكنة للوزن، فتفل من بابي ضرب ونصر (**وأيبس الضرع منه شؤم**) ضد اليمن (**راحته**) كفه (**من بعد إرسال رسل**) لبن (**منه منهمل**) منصب جار،(**فشبه هذا الكلام الذي عارض به مسيلمة**)القرءان (**بكلام امرأة ورهاء، وهي الحمقاء التي تتكلم لحمقها بما لا يفهم، فهي تهذي بكلام مشذب، أي: مختلط لا يقترن بعضه ببعض، ولا يشبه بعضه بعضًا، ككلام من به خبل ـ بسكون الموحدة، أي: فسادًا، ومس من الخبل ـ بفتحها، أي: جنون،**) وهذا على الرواية المشهورة: أن شذب فعل ماض اتصل به ضمير المفعول، كما مر وروى شذبه، واعتمده مخمس القصيدة إذ قال:

مسيلم هو هذا هل سمعت به سحقًا له من لعين في تكذبه
وما إليه دعا من سوء مذهبه كأنه منطق الورهاء شذبه

(**ثم إن اللعين وضع عن قومه الصلاة، وأحل لهم الخمر والزنا**) ترغيبًا لهم في اتباعه، فأباح لهم ما يشتهون، (**وهو مع ذلك يشهد لرسول اللَّه ﷺ أنه نبي،**) مشارك له في النبوة، فهذا من جملة سخافة عقله، إذ النبي لا يبيح المحرمات، (**وقد كان كتب لرسول اللَّه ﷺ،**) لما ادعى النبوة سنة عشر، (**من مسيلمة رسول اللَّه إلى محمد رسول اللَّه، أما بعد فإني أشركت**) بضم الهمزة. (**معك في الأوامر،**) يعني: النبوة، (**وأن لنا نصف الأمر، ولقريش نصف الأمر**)

فقدم عليه ﷺ بهذا الكتاب، فكتب إليه رسول الله ﷺ: بسم الله الرحمٰن الرحيم. من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب، سلام على من اتبع الهدى، أما بعد فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين.

وفي الصحيحين من حديث نافع بن جبير عن ابن عباس قال: قدم مسيلمة الكذاب على رسول الله ﷺ فجعل يقول: إن جعل لي محمد الأمر من بعده اتبعته، وقدمها في بشر كثير من قومه، فأقبل ....

الذي في ابن إسحٰق، بلفظ نصف الأرض في الموضعين، وزاد: ولكن قريشًا يعتدون، (**فقدم عليه ﷺ بهذا الكتاب**،) والقادم به رسولا مسيلمة.

قال ابن إسحٰق: حدثني شيخ من أشجع، عن سلمة بن نعيم بن مسعود الأشجعي، عن أبيه نعيم سمعت رسول اللّٰه ﷺ يقول لهما حين قرأ كتابه: فما تقولان أنتما؟ قالا: نقول كما قال، فقال: أما واللّٰه لولا أن الرسل لا تقتل لضرب أعناقكما.

وروى الطيالسي عن ابن مسعود، قال: جاء ابن النواحة وابن أثال رسولين لمسيلمة إلى رسول اللّٰه، فقال لهما: تشهدان أني رسول اللّٰه؟ فقالا: نشهد أن مسيلمة رسول اللّٰه، فقال ﷺ: آمنت باللّٰه ورسوله، ولو كنت قاتلاً رسولاً لقتلتكما.

قال عبد اللّٰه، يعني ابن مسعود: فمضت السنة أن الرسل لا تقتل، (**فكتب إليه رسول اللّٰه ﷺ: بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم، من محمد رسول اللّٰه، إلى مسيلمة الكذاب، سلام على من اتبع الهدى**) الرشاد، (**أما بعد، فإن الأرض للّٰه يورثها من يشاء من عباده، والعاقبة للمتقين**).

قال ابن إسحٰق: وذلك في آخر سنة عشر، (**وفي الصحيحين**) البخاري في علامات النبوّة والمغازي، ومسلم في الرؤيا (**من حديث نافع بن جبير**) بن مطعم القرشي، النوفلي، المدني، ثقة من رجال الجميع، مات سنة تسع وتسعين، (**عن ابن عباس، قال: قدم مسيلمة الكذاب على**) أسقط من البخاري، عهد وفسروه بزمن (**رسول اللّٰه ﷺ**) المدينة، (**فجعل يقول: إن جعل لي محمد الأمر**،) أي: الخلافة (**من بعده اتبعته**).

قال الحافظ: وثبت لفظ الأمر في علامات النبوّة، وسقط في المغازي من رواية الأكثر، وهو مقدر، وثبت في رواية ابن السكن (**وقدمها**،) أي: المدينة (**في بشر كثير من قومه**) بني حنيفة.

ذكر الواقدي: أن عدد من كان معه سبعة عشر نفسًا، فيحتمل تعدد القدوم، (**فأقبل**

النبي ﷺ ومعه ثابت بن قيس بن شماس، وفي يد النبي ﷺ قطعة من جريد، حتى وقف على مسيلمة في أصحابه، فقال: لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتكها ولن تعدو أمر الله فيك، ولئن أدبرت ليعقرنك الله، وإني لأراك الذي أريت فيه ما رأيت، وهذا ثابت بن قيس يجيبك عني، ثم انصرف ﷺ.

قال ابن عباس: فسألت عن قول النبي ﷺ: إنك الذي أريت فيه ما أريت فأخبرني أبو هريرة أن النبي ﷺ قال: بينا أنا نائم رأيت في يدي سوارين من ذهب فأهمني شأنهما فأوحي إلي في المنام أن ....

النبي ﷺ) تأليفًا له ولقومه، رجاء إسلامهم وليبلغه ما أنزل إليه، (**ومعه ثابت بن قيس بن شماس**) بفتح المعجمة، والميم المشددة، فألف فمهملة، (**وفي يد النبي ﷺ قطعة من جريد، حتى وقف على مسيلمة في أصحابه**) فكلمه في الإسلام، فطلب مسيلمة أن يكون له شيء من أمر النبوة، (**فقال**) ﷺ: (**لو سألتني هذه القطعة**) من الجريدة (**ما أعطيتكها**) مبالغة في منعه لطلبه ما ليس له، (**ولن تعدو**) لن تجاوز (**أمر الله**) حكمه (**فيك**).

قال الحافظ: رواه الأكثر بالنصب، ولبعضهم لن تعد بالجزم بلن على لغة (**ولئن أدبرت**) أي: خالفت الحق (**ليعقرنك الله**) . بالقاف، أي: يهلكك، (**وإني لأراك**) . بفتح الهمزة، لأعتقدك، وفي بعضها بضم الهمزة: لأظنك (**الذي أريت**) . بضم الهمزة وكسر الراء. في منامي (**فيه ما أريت، وهذا ثابت بن قيس يجيبك عني**) لأنه خطيب الأنصار وخطيبه عليه السلام، والنبي ﷺ أعطى جوامع الكلم، فاكتفى بما قاله لمسيلمة، وأعلمه أنه إن كان يريد الإسهاب في الخطاب، فهذا الخطيب يقوم عني بذلك، ويستفاد منه استعانة الإمام بأهل البلاغة في جواب أهل العناد ونحو ذلك، قاله الحافظ، (**ثم انصرف ﷺ**).

(**قال ابن عباس: فسألت عن قول النبي ﷺ إنك الذي أريت فيه ما أريت، فأخبرني أبو هريرة أن النبي ﷺ، قال: بينا**) بلا ميم في المغازي، وفي علامات النبوّة بالميم، كما أفاده المصنف (**أنا نائم رأيت في يدي**) بالتثنية (**سوارين**) . بكسر السين، ويجوز ضمها.

وفي رواية: إسوارين . بكسر الهمزة وسكون المهملة . تثنية إسوار، وهي لغة في السوار، كما في الفتح (**من ذهب**) من لبيان الجنس، كقوله تعالى: ﴿وحلو أساور من فضة﴾، ووهم من قال: لا تكون الأساور إلاً من ذهب، فإن كانت من فضة، فهي القلب، (**فأهمني**) أحزنني (**شأنهما**،) لأن الذهب من حلية النساء محرم على الرجال.

وفي رواية: فكبر علي، (**فأوحي إليَّ في المنام**) على لسان ملك، أو وحي إلهام (أن

أنفخهما، فنفختهما فطارا، فأولتهما: كذابين يخرجان من بعدي، فهذان هما: أحدهما العنسي صاحب صنعاء ....

أنفخهما) . بهمزة وصل وكسر النون . للتأكيد بالجزم على الأمر.

قال الطيبي: ويجوز أن تكون مفسرة، لا وحي مضمن، معنى القول وأن تكون ناصبة، والجار محذوف، **(فنفختهما، فطارا)** لحقارة أمرهما، ففيه إشارة إلى اضمحلال أمرهما وحقارته، لأن ما يذهب بالنفخ يكون في غاية الحقارة، قاله بعضهم ورده ابن العربي بأن أمرهما كان في غاية الشدة، لم ينزل بالمسلمين قبله مثله.

قال في الفتح: وهو كذلك، لكن الإشارة إنما هي للحقارة المعنوية لا الحسية، **(فأولتهما كذابين،)** لأن الكذب وضع الشيء في غير موضعه، ووضع الذهب المنهي عن لبسه من وضع الشيء في غير موضعه، إذ هما من حلية النساء، ففيه أن السوار وسائر آلات الحلى اللائقة بالنساء، تعبر للرجال بما يسوءهم، ولا يسرهم، وأيضًا، فالذهب مشتق من الذهاب، فعلم أنه شيء يذهب عنه، وتأكد ذلك بالأمر له بنفخهما، فطارا، فدل ذلك على أنه لا يثبت لهما أمره، وأيضًا يتجه في تأويل نفخهما أنه قتلهما بريحه، لأنه لم يقتلهما بنفسه، فأما العنسي، فقتله فيروز الديلمي في مرض موت النبي ﷺ على الصحيح، وأما مسيلمة، فقتل في خلافة الصديق، **(يخرجان من بعدي،)** أي: تظهر شوكتهما ودعواهما النبوّة، واستشكل بأنهما كانا في زمنه ﷺ، فإما أن يكون المعنى بعد نبوّتي، أو يحمل على التغليب، لأن مسيلمة قتل بعده، **(فهذان هما)** لفظ البخاري في المغازي، ليس فيه هذه الجملة، ولفظه في علامات النبوّة، فكان **(أحدهما العنسي)** . بفتح العين المهملة، وسكون النون، وكسر السين المهملة . من بني عنس، وحكى ابن التين: فتح النون.

قال الحافظ: ولم أر له في ذلك سلفًا **(صاحب صنعاء،)** ولقبه الأسود، واسمه كما قال الحافظ والمصنف وغيرهما عبهلة . بفتح العين المهملة، وسكون الموحدة وفتح الهاء . ابن كعب، وكان يقال له أيضًا: ذو الخمار، لأنه كان يخمر وجهه، وقيل: هو اسم شيطانه، وكان الأسود قد خرج بصنعاء وادعى النبوّة، وغلب على عامل النبي ﷺ على صنعاء المهاجر بن أبي أمية، ويقال: إنه مر به، فلما حاذاه عثر الحمار، فادعى أنه سجد له، ولم يقم الحمار حتى قال له شيئًا، فقام وكان معه شيطانان، يقال لأحدهما سحيق . بمهملتين وقاف مصغر، والآخر شقيق، بمعجمة وقافين مصغر، وكانا يخبرانه بكل شيء يحدث من أمور الناس، وكان باذان عامل النبي ﷺ بصنعاء، فمات فجاء شيطان الأسود، فأخبره، فخرج في قومه حتى ملكها، وتزوّج المرزبانة زوجة باذان، فواعدت فيروز وغيره، فدخلوا عليه ليلاً، وقد سقته الخمر صرفًا حتى

والآخر مسيلمة الكذاب.

سكر، وكان على بابه ألف حارس، فنقب فيروز ومن معه الجدار، حتى دخلوا فقتله فيروز واحتز رأسه، وأخرجوا المرأة وما أحبوا من متاع البيت، وأرسلوا الخبر إلى المدينة، فوافاهم عند وفاته ﷺ.

قال أبو الأسود عن عروة: أصيب الأسود قبل وفاة النبي ﷺ بيوم وليلة، فأتاه الوحي، فأخبر أصحابه، ثم جاء الخبر إلى أبي بكر، وقيل: وصل الخبر بذلك صبيحة دفن النبي ﷺ، (**والآخر مسيلمة الكذاب**) ادعى النبوّة في حياته ﷺ، لكن لم تظهر شوكته، ولم تقع محاربته إلاّ في زمن الصديق، وكان بدء أمره أن الرحال الحنفي، واسمه نهار آمن وتعلم سورًا من القرءان، فرآه ﷺ مع فرات بن حيان وأبي هريرة، فقال: ضرس أحدكم في النار مثل أحد، فما زالا خائفين حتى ارتد الرحال، وآمن بمسيلمة، وشهد زورًا أن النبي ﷺ قد شركه معه في النبوّة، ونسب إليه بعض ما تعلم من القرءان، فكان أقوى أسباب الفتنة على بني حنيفة، فجمع جموعًا كثيرة ليقاتل الصحابة، فجهز له الصديق جيشًا أمَّر عليهم خالد بن الوليد، فقتل جميع أصحابه، ثم كان الفتح بقتل مسيلمة، قتله عبد اللّٰه بن زيد بن عاصم الأنصاري المازني، جزم به الواقدي وإسحٰق بن راهويه والحاكم، وقيل: عدي بن سهل، وبه جزم سيف، وقيل: أبو دجانة، وقيل: زيد بن الخطاب، وقيل: وحشي، والأول أشهر، ولعل عبد اللّٰه بن زيد هو الذي أصابته ضربته، وحمل عليه الآخرون في الجملة، وأغرب وتيمة، فزعم أن اسم الذي ضربه شن . بفتح المعجمة وشد النون . ابن عبد اللّٰه، وأنشد له:

ألم تر أني ووحشيهم ضربنا مسيلمة المفتتن
تسائلني الناس قتله فقلت ضربت وهذا طعن
فلست بصاحبه دونه وليس بصاحبه دون شن

وأغرب منه ما حكاه ابن عبد البر: أن الذي قتل مسيلمة هو جلاس بن بشير بن عاصم، ذكره الحافظ في شرح قول وحشي عند البخاري، لما خرج مسيلمة قلت: لأخرجن إليه لعلي أقتله فأكافىء به حمزة، فخرجت مع الناس، فإذا رجل قائم، كأنه جمل أورق، ثائر الرأس، فرميته بحربتي، فوضعتها بين ثدييه حتى خرجت من بين كتفيه، وضربه رجل من الأنصار بالسيف على هامته، وقال رجل من بني حنيفة يرثيه:

لهفي عليك أبا ثمامة لهفي على ركني يمامه
كم آية لك فيهم كالشمس تطلع من غمامه

قال السهيلي: وكذب، بل كانت آيته منكوسة، فذكر بعض ما قدمه المصنف، وزاد: ودعا

فإن قلت: كيف يلتئم خبر ابن إسحٰق مع الحديث الصحيح أن النبي ﷺ اجتمع به وخاطبه، وصرح بحضرة قومه أنه لو سأله القطعة من الجريد ما أعطاه.

فالجواب: إن المصير إلى ما في الصحيح أولى.

ويحتمل أن يكون مسيلمة قدم مرتين، الأولى تابعًا وكان رأس بني حنيفة غيره، ولهذا أقام في حفظ رحالهم، ومرة متبوعًا، وفيها خاطبه النبي ﷺ.

أو القصة واحدة، وكانت إقامته في رحالهم باختياره أنفة منه واستكبارًا أن يحضر مجلس النبي ﷺ، وعامله عليه الصلاة والسلام معاملة الكرم على عادته في الاستئلاف فقال لقومه: إنه ليس بشركم أي مكانًا، لكونه كان يحفظ رحالهم، وأراد ....

الرجل في ابنين له بالبركة، فرجع إلى منزله، فوجد أحدهما قد سقط في بئر، والآخر أكله الذئب، ومسح رأس صبي، فقرع قرعًا فاحشًا.

قال صاحب المفهم: مناسبة هذا التأويل لهذه الرؤيا أن أهل صنعاء واليمامة كانوا أسلموا، وكانوا كساعدين للإسلام، فلما ظهر الكذابان، وبهرجا على أهلهما بزخرف أقوالهما ودعواهما الباطلة، انخدع أكثرهم بذلك، فكان اليدان بمنزلة البلدين، والسواران بمنزلة الكذابين، وكونهما من ذهب إشارة إلى ما زخرفاه، والزخرف من أسماء الذهب، (**فإن قلت كيف يلتئم خبر ابن إسحٰق،**) الذي قدمه من كونه لم يجتمع بالمصطفى، وقعد في الرحال (**مع**) هذا (**الحديث الصحيح، أن النبي ﷺ اجتمع به وخاطبه، وصرح بحضرة قومه أنه لو سأله القطعة من الجريد**) . بفتح الجيم. (**ما أعطاه، فالجواب أن المصير إلى ما في الصحيح أولى**) لصحة إسناده، بخلاف خبر ابن إسحٰق، فضعيف منقطع، ولم يسم راويه، (**ويحتمل**) في طريق الجمع على تقدير الصحة، كما قال الحافظ (**أن يكون مسيلمة قدم مرتين: الأولى كان تابعًا، وكان رأس بني حنيفة غيره، ولهذا أقام في حفظ رحالهم، ومرة متبوعًا، وفيها خاطبه النبي ﷺ،**) وهذا بعيد جدًا، فقد قال هو، أعني الحافظ: وهذا يعني حديث ابن إسحٰق مع شذوذه، ضعيف السند لإنقطاعه، وأمر مسيلمة كان عند قومه أكبر من ذلك، فقد كان يقال له رحمٰن اليمامة، لعظم قدره فيهم اهـ، فمن يكون مقامه عند قومه أكبر من دعوى النبوّة، يبعد كل البعد أن يكون تابعًا، فالأولى قوله، (**أو القصة واحدة،**) لأنه الأصل، (**وكانت إقامته في رحالهم باختياره أنفة منه، واستكبارًا أن يحضر مجلس النبي ﷺ، وعامله عليه الصلاة والسلام معاملة الكرم على عادته في الاستئلاف، فقال لقومه: إنه ليس بشركم، أي: مكانًا لكونه كان يحفظ رحالهم، وأراد**)

استئلافه بالإحسان بالقول والفعل، فلما لم يفد في مسيلمة توجه بنفسه إليه ليقيم عليه الحجة ويعذر إليه بالإنذار. والعلم عند الله تعالى

الوفد السادس:

وقدم عليه ﷺ وفد طيء، وفيهم زيد الخيل ....

استئلافه بالإحسان بالقول) المذكور، **(والفعل)** حيث أعطاه مثل ما أعطى قومه، **(فلما لم يفد في مسيلمة، توجه بنفسه إليه ليقيم عليه الحجة ويعذر)** . بكسر الذال. **(إليه بالإنذار، والعلم عند الله تعالى)**.

قال أعني الحافظ: ويستفاد من هذه القصة أن الإمام يأتي بنفسه إلى من قدم يريد لقاءه من الكفار، إذا تعين ذلك طريقًا لمصلحة المسلمين اهـ.

(الوفد السادس:)

(وقدم عليه ﷺ وفد وطيء) . بفتح المهملة، وشد التحتانية المكسورة، بعدها همزة. ابن أدد بن زيد بن يشجب بن عريب بن كهلا بن سبا، يقال: كان اسمه جلهمة، فسمي طيئًا، لأنّه أوّل من طوى بئرًا، ويقال: أوَّل من طوى المناهل، وكانوا خمسة عشر رجلاً، اقتصر المصنف على زيد، لتميزه بمناقب حسنة، فقال: **(وفيهم زيد الخيل)** بن مهلهل بن زيد بن منهب بن عبد الطائي، وفد في قومه سنة تسع، كما في السير، هذا يرد على ما في النور؛ أن زيدًا كان من المؤلفة، لأن المؤلفة من أعطى من غنائم حنين، وكان ذلك سنة ثمان، وقد تقدم أن الحافظ نقله في سردهم عن التلقيح لابن الجوزي، وأن الشامي توقف فيه بأنه لم يره في نسختين من التلقيح، ويقوّي ذلك ما في الروض من رواية أبي علي البغدادي: قدم وفد وطيء، فعقلوا رواحلهم بفناء المسجد، ودخلوا، وجلسوا قريبًا من النبي ﷺ، حيث يسمعون صوته، فلما نظر عليه السلام إليهم، قال: إني خير لكم من العزى، ومن الجمل الأسود، الذي تعبدون من دون اللَّه، ومما حازت مناع من كل ضار غير نفاع، فقام زيد الخيل، وكان من أعظمهم خلقًا، وأحسنهم وجهًا وشعرًا، وكان يركب الفرس العظيم الطويل، فتخط رجلاه في الأرض كأنه حمار، فقال له النبي ﷺ، ولا يعرفه: «الحمد للَّه الذي أتى بك من حزنك، وسهلك، وسهل قلبك للإيمان»، ثم قبض على يده، فقال: «من أنت»؟ فقال: أنا زيد الخيل بن مهلهل، أنا أشهد أن لا إلٰه إلاَّ اللَّه، وأنك عبد اللَّه ورسوله، فقال له: «بل أنت زيد الخير، ما خبرت عن رجل قط شيئًا إلاَّ رأيته دون ما خبرت عنه غيرك»، فبايعه وحسن إسلامه، اهـ.

فعلى تقدير ثبوت كونه من المؤلفة، فيحتمل أنه نطق بالإسلام وفي قلبه شيء، ثم حسن

وهو سيدهم، فعرض عليهم الإسلام فأسلموا وحسن إسلامهم. وقال عليه الصلاة والسلام: ما ذكر لي رجل من العرب بفضل ثم جاءني إلا رأيته دون ما يقال فيه إلا زيد الخيل، فإنه لم يبلغ كل ما فيه، ثم سماه زيد الخير.

إسلامه لكي يمنع هذا التاريخ السابق، **(وهو سيدهم)**.

وقال أبو عمر: كان شجاعًا، خطيبًا، شاعرًا، كريمًا.

قال ابن أبي حاتم: ليس يروى عنه حديث، وفي الصحيحين عن أبي سعيد: أن عليًا بعث للنبي ﷺ بذهبية في أديم، فقسمها بين الأقرع وعيينة، وزيد الخيل، وعلقمة بن علاثة، ولعل هذا شبهة من قال إنه من المؤلفة، **(فعرض عليهم الإسلام، فأسلموا، وحسن إسلامهم)**.

زاد في الروض: وكتب لكل واحدٍ منهم على قومه إلاَّ وزر بن سدوس، فقال: إني أرى رجلاً تملك رقاب العرب، واللَّه لا يملك رقبتي عربي أبدًا، ثم لحق بالشام، وتنصر وحلق رأسه، **(وقال عليه الصلاة والسلام: «ما ذكر لي رجل من العرب بفضل ثم جاءني، إلاَّ رأيته دون ما يقال فيه»)**، لأن العادة جرت بالتجاوز في المدح **(إلاَّ زيد الخيل فإنه لم يبلغ)**. بضم أوله وفتح اللام. مبني للمجهول، ونائبه **(كل ما فيه)** كما في النور، أي: لم ينقل عنه جميع الفضائل التي اتصف بها، ثم يحتمل لام يبلغ التخفيف من المجرد، والتثقيل من المزيد، فإن كان رواية، وإلا فيجوز بناؤه للفاعل، أي: لم يبلغ زيد في أوصافهم كل ما فيه في نفس الأمر، بل نقصوا منها، فكل منصوب على المفعولية أو على معنى لم يبلغنا كل ما اتصف به، بل بعضه، وإيهام أن المعنى لم يصل إلى كل ما اتصف به من الكمال بعيد، بل ممنوع إذ سياقه في المدح يأبى ذلك، وقد تقدم قريبًا أن المصطفى شافهه بذلك، ولا مانع من التعدد، **(ثم سماه زيد الخير)**. بالراء بدل اللام، وإنما قيل له: زيد الخيل لخمسه أفراس كانت لها أسماء أعلام يغيب عني حفظها الآن، قاله في الروض، ومعلوم أن وجه التسمية لا يطرد وإلاَّ لسمى الزبرقان بن بدر زيد الخيل، فقد روى أنه وفد على عبد الملك بن مرؤن، وقاد إليه خمسة وعشرين فرسًا، ونسب كل واحد منها إلى آبائها وأمهاتها، وحلف على كل فرس يمينًا غير التي حلف بها على غيرها، فقال عبد الملك: عجبي من إختلاف إيمانه، أشد من عجبي بمعرفته بأنساب الخيل.

وأخرج ابن شاهين وابن عدي، وضعفه من حديث سنين، مولى النبي ﷺ، قال: كنا عند رسول اللَّه ﷺ، فأقبل زيد الخيل راكبًا حتى أناخ راحلته، فقال: يا رسول اللَّه إني أتيتك من مسيرة تسع، أصهبت راحلتي، وأسهرت ليلي، وأطمأت نهاري، أسألك عن خصلتين أسهرتاني، فقال له النبي ﷺ: ما اسمك؟ قال: أنا زيد الخيل، قال: «بل أنت زير الخير، فاسأل»، فقال: أسألك عن علامة اللَّه تعالى فيمن يريد وعلامته فيمن لا يريد، فقال له ﷺ: «كيف أصبحت»؟

فخرج راجعًا إلى قومه، فقال ﷺ أن ينج زيد من حمى المدينة، فلما انتهى إلى ماء من مياه نجد أصابته الحمى فمات.

قال ابن عبد البر: وقيل مات في آخر خلافة عمر.

وله ابنان: مكنف ....

قال: أصبحت أحب الخير وأهله ومن يعمل به، وإن عملت به أيقنت بثوابه، وإن فاتني منه شيء حننت إليه، فقال له النبي ﷺ: «هذه علامته فيمن يريد، وعلامته فيمن لا يريد ضد ذلك، ولو أرادك بالأخرى هيأك لها، ثم لم يبال من أي واد هلكت».

وفي لفظ: سلكت، وعند أهل السير: وأقطع ﷺ زيدًا فيدًا . بفتح الفاء، وسكون التحتية، ودال مهملة. اسم مكان وأرضين معه وكتب له بذلك.

وفي الروض: اقطعه قرى كثيرة منها فدك، كذا قال: وأظنه مصحفًا من فيد، (**فخرج راجعًا إلى قومه**) هو ومن كان معه، وقد أعطى عليه السلام كل واحد منهم خمس أواق فضة، وأعطى زيد الخيل اثنتي عشرة أوقية ونشا، (**فقال ﷺ: إن ينج زيد من حمى المدينة**) ببناء ينج للمفعول، وإن جازمة، أي: فإنه لا يعاب بسوء، كما قدره بعض أو لم يصبه ضررًا ونحو ذلك، أو نافية، أي: ما ينجو لكن لا يساعده الرسم، (**فلما انتهى إلى ماء من مياه نجد**) يقال له: فردة بفتح الفاء والدال المهملة بينهما راء ساكنة، ثم تاء تأنيث. (**أصابته الحمى**) فلما أحس بالموت قال:

أمرتحل قومي المشارق غدوة ... وأترك في بيت بفردة منجد

ألا رب يوم لو مرضت لعادني ... عوائد من لم يبر منهن يزهد

(**فمات**) وذكر ابن دريد أنه أقام بفردة ثلاثة أيام، ومات، فأقام عليه قبيصة بن الأسود المناحة سنة، ثم وجه براحلته ورحله، وفيها كتاب النبي ﷺ، فلما رأت امرأته الراحلة ليس عليها زيد، ضرمتها بالنار، فاحترقت، فاحترق الكتاب.

(**قال ابن عبد البر: وقيل مات في آخر خلافة عمر**) وهذا يؤيد جعل إن جازمة لا نافية، وأنشد له وثيمة في الردة، قال: وبعث بهما إلى أبي بكر:

أما تخشين اللَّه بيت أبي نصر ... فقد قام بالأمر الجلي أبو بكر

نجي رسول اللَّه في الغار وحده ... وصاحبه الصديق في معظم الأمر

قال في الإصابة: وهذا إن ثبت يدل على تأخر وفاته بعد النبي ﷺ، (**وله ابنان مكنف**) . بضم الميم، وإسكان الكاف، وكسر النون وبالفاء.

وحريث، أسلما وصحبا رسول الله ﷺ وشهدا قتال أهل الردة مع خالد.

الوفد السابع:

وقدم عليه ﷺ وفد كنده في ثمانين أو ستين راكبًا من كنده، فدخلوا عليه مسجده، ....

قال ابن حبان: أكبر ولد أبيه، وبه كان يكنى أسلم وحسن إسلامه، وذكره الدارقطني والطبري في الصحابة، واعتمده في الإصابة، ولم يعرج على إشارة الذهبي إلى أنه تابعي.

وذكر الواقدي أنه ممن ثبت على الإسلام، وقاتل بني أسد لما ارتدوا مع طليحة، وأنشد له أبياتًا منها:

ضلوا وغرهم طليحة بالمنى كذبًا وداعي ربنا لا يكذب
لما رأونا بالفضاء كتائبًا ندعوا إلى رب الرسول ونرغب
ولوا فرارًا والرماح تؤزهم وبكل وجه وجهوا يترقب

(وحريث). بضم الحاء وآخره مثلثة، قال ابن عبد البر: ويقال له أيضًا الحرث **(أسلما وصحبا رسول الله ﷺ، وشهدا قتال أهل الردة مع خالد)** بن الوليد في خلافة الصديق، كما قاله ابن عبد البر وابن الكلبي.

وذكر الواقدي أن حريثًا كان رسول النبي ﷺ إلى يحنة بن رذبة وأهل أيلة، وقال وهو يقاتل أهل الردة: أنشده المرزباني:

أنا حريث وابن زيد الخيل ولست بالنكس ولا الزميل

ويقال: إن عبيد الله الجعفي قتله مبارزة في حرب بينهما من جهة مصعب بن الزبير، ذكره في الإصابة.

(الوفد السابع:)

(وقدم عليه ﷺ وفد كندة). بكسر الكاف وإسكان النون. قبيلة من اليمن، ينسبون إلى كندة، لقب جدهم ثور بن عفير **(في ثمانين، أو ستين راكبًا من كندة،)** إشارة إلى قول ابن سعد وفد الأشعث الكندي في ستين راكبًا من كندة سنة عشر، والأوّل رواه ابن إسحٰق عن الزهري، ويمكن الجمع بأن بعضهم اتباع، فلم يعد، **(فدخلوا عليه مسجده،)** منصوب على التوسع نحو: لتدخلن المسجد الحرام، أي: فيه، لأن ظرف المكان لا يكون إلاَّ مبهمًا كفرسخ، ويريد وليس شيء من مسجد ودار وبيت بمبهم، لأنه اسم لحصة معينة من المحل بالتحديد، وإن لم يعين المسجد ونحوه، لأنه يكفي التحديد بقدر كل، والفرق بين إبهام فرسخ وبريد في نحو قولهم:

قد رجّلوا جمعهم، ولبسوا جباب الحبرات مكففة بالحرير، فلما دخلوا قال ﷺ: أولم تسلموا؟ قالوا: بلى، قال: فما هذا الحرير في أعناقكم ....

سرت بريدًا وفرسخًا جاعلين ذلك ظرف مكان، وبين إبهام نحو مسجد حيث جعل النصب على التوسع، أن الفرسخ والبريد اسم آلة يكأل بها، لا اسم حصة معينة بخلاف نحو: دار ومسجد، فاسم لحصة محدودة في نفس الأمر، وإن لم تكن معينة **(قد رجلوا)**. بجيم فلام ثقيلة. سرحوا **(جمعهم)**. بجيم مضمومة، فميمين مفتوحتين فهاء. جمع جمة، وهي مجتمع شعر الناصية التي تبلغ المنكبين، زاد ابن إسحٰق، وتكحلوا **(ولبسوا جباب،)** جمع جبة ثوب معروف، ويجمع أيضًا على جيب، كما في القاموس **(الحبرات)**. بكسر المهملة وفتح الموحدة. جمع حبرة بزنة عنبة من البرود ما كان موشيًا مخططًا، وفي الفتح، يقال: برد حبير وبرد حبرة بزنة عنبة، على الوصف والإضافة **(مكففة بالحرير،)** أي: مجعولاً لكل منها كفة. بضم الكاف وشد الفاء وتاء تأنيث. السجاف، ويسمى الطرة أيضًا، وكل مستطيل كفة. بالضم، وكل مستدير كفة. بالكسر. ككفة الميزان، وقيل: بالوجهين فيهما.

زاد في رواية: والديباج المخوَّص بالذهب، **(فلما دخلوا)** قالوا: أبيت اللعن وكانت تحيتهم، فقال ﷺ: «لست ملكًا، أنا محمد بن عبد اللّٰه»، قالوا: لا نسميك باسمك، قال: «أنا أبو القٰسم»، فقالوا: يا أبا القٰسم إنا خبأنا لك خبأً، فما هو؟ وكانوا خبئوا له عين جرادة في ظرف سمن، فقال ﷺ: «سبحان اللّٰه، إنما يفعل ذلك بالكاهن، وإن الكاهن والكهانة والتكهن في النار»، فقالوا: كيف نعلم أنك رسول اللّٰه، فأخذ كفًا من حصباء، فقال: «هذا يشهد أني رسول اللّٰه، فسبح الحصا في يده»، فقالوا: نشهد أنك رسول اللّٰه ﷺ، إن اللّٰه بعثني بالحق، وأنزل عليّ كتابًا، لا يأتيه الباطل من بين يديه، ولا من خلفه، فقالوا: أسمعنا منه، فتلا: ﴿والصافات صفًا﴾ [الصافات: ١]، حتى بلغ ﴿ورب المشارق﴾ [الصافات: ٥]، ثم سكت، وسكن ﷺ بحيث لا يتحرك منه شيء، ودموعه تجري على لحيته، فقالوا: إنا نراك تبكي، أفمن مخافة من أرسلك تبكي؟ قال: «إن خشيتي أبكتني، بعثني على صراطٍ مستقيم في مثل حد السيف، إن زغت عنه هلكت، ثم تلا: ﴿ولئن شئنا لنذهبن بالذي أوحينا إليك﴾ [الإسراء: ٨٦]» الآية، ثم **(قال ﷺ:)** «أتيتمونا **(أولم تسلموا)**» فالمعطوف عليه مقدر بعد همزة الاستفهام الحقيقي، لأن كثيرًا وفدوا مشركين، فيعرض عليهم الإسلام، أو التقرير يرى ليرتب عليه لومهم على الحريري، **(قالوا: بلى)** أسلمنا، **(قال: فما)** بال **(هذا الحرير في أعناقكم)** وهو لا يجوز لبسه للرجال، ولعله جاوز حد السجاف، فلا يرد على قول الفقهاء بجواز التسجيف بالحرير.

زاد في رواية: وكان على النبي ﷺ حلة يمانية، يقال إنها حلة ذي يزن وعلى أبي بكر

فشقوه فنزعوه وألقوه.

وعمر مثلها، وكان ﷺ إذا قدم عليه وفد لبس أحسن ثيابه، وأمر أصحابه بذلك (**فشقوه**). بفتح الشين ماض وضمها. أمر، وإن لزم عليه إتلاف مال لوجوبه تخلصًا من الحرمة، على أنه يمكن أن المراد بالشق الإزالة لا القطع، فلا إتلاف، (**فنزعوه وألقوه**).

زاد في رواية: ثم أجاز كل احد بعشر أواق فضة، إلاّ الأشعث فأجازه باثنتي عشرة أوقية، وزاد ابن إسحٰق: وقالوا يا رسول اللّه نحن بنو آكل المرار، وأنت ابن آكل المرار، فتبسم ﷺ، وقال: «ناسبوا بهذا النسب العباس بن عبد المطلب، وربيعة بن الحٰرث»، وكانا تاجرين، فإذا شاعا في العرب، فسئلا من هما قالا: نحن بنو آكل المرار يتعززان بذلك، وذلك أن كندة كانوا ملوكًا، ثم قال ﷺ: لا نحن بنو النضر بن كنانة، لا نقفوا أمنا، ولا ننتفي من أبينا، فقال الأشعث بن قيس الكندي: هل فرغتم يا معشر كندة، واللّه لا أسمع رجلاً يقولها إلا ضربته ثمانين، ونقفوا. بنون مفتوحة فقاف ساكنة ففاء مضمومة، أي: لا نترك النسب إلى الآباء، وننتسب إلى الأمهات، وله ﷺ جدة من كندة، وهي أم كلاب بن مرة، واسمها دعد بنت سرير بن ثعلبة بن حارثة الكندي، وقيل: بل هي جدة كلاب أم أمه هند.

قال السهيلي: ففيه أنهم أصابوا في بعض قولهم: نحن وأنت بنو آكل المرار، وهو الحٰرث بن عمرو الكندي، لقب بذلك لأكله هو وأصحابه شجرًا، يقال له المرار في غزوة غزاها، وقيل: لقب بذلك، لأن عمرو بن هند الغساني أغار عليهم في غيبة الحٰرث، فغنم وسبى، فكان في السبي امرأة الحٰرث، فقالت لعمرو: لكأني برجل أتاكم أسود، كأن مشافره مشافر بعير قد أكل المرار، تعني زوجها، فتبعه الحٰرث في قومه، فقتله واستنفذ امرأته وما كان أصاب.

وروى أن المخاطب للنبي ﷺ بهذا الأشعث بن قيس، ولا مانع أنه خاطبه، ثم خاطبوه، أو هو المخاطب، ونسب للكل في الرواية الأخرى لسكوتهم عليه، لأن الأشعث كان من ملوك كندة، وصاحب رباع حضرموت، وكان وجيهًا في قومه في الإسلام، وارتد بعد النبي ﷺ، فأسر وأحضر إلى أبي بكر، فأسلم، فأطلقه وزوجه أخته أم فروة، فاخترط سيفه، ودخل إلى سوق الإبل، فجعل لا يرى جملاً، ولا ناقة إلاّ عرقبه، فصاح الناس: كفر الأشعث، فلما فرغ طرح سيفه، وقال: واللّه ما كفرت، ولكن زوّجني هذا الرجل أخته، ولو كنا في بلادنا كانت وليمة غير هذه، يا أهل المدينة كلوا، ويا أصحاب الإبل تعالوا خذوا أثمانها، ثم شهد اليرموك بالشام، ثم القادسية وحروب العراق مع سعد، وسكن الكوفة، وشهد صفين مع علي، ومات بعده بأربعين ليلة، وصلى عليه الحسن، وقيل: مات سنة ثنتين وأربعين.

الوفد الثامن:

وفد الأشعريين وأهل اليمن

وقدم عليه ـ زاده الله شرفًا وكرمًا لديه ـ الأشعريون وأهل اليمن.

قيل هو من عطف الخاص على العام، وقال الحافظ أبو الفضل شيخ الإسلام ابن حجر: المراد بهم بعض أهل اليمن، وهم وفد حمير. قال: ووجدت في كتاب الصحابة لابن شاهين من طريق إياس بن عمرو الحميري: أنه قدم وافدًا على رسول الله ﷺ في نفر من حمير فقالوا: أتيناك لنتفقه في الدين.. الحديث.

(الوفد الثامن:)

(وقدم عليه، زاده اللّه شرفًا وكرمًا لديه الأشعريون). بفتح الهمزة، وإسكان المعجمة، فراء، فتحتية، فواو فنون. قبيلة كبيرة باليمن، نسبوا إلى جدهم أشعر، سمي بذلك، لأنه ولد والشعر على بدنه وهو نبت. بنون أوله. ابن أدد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبا **(وأهل اليمن،)** وهذه الترجمة وقعت في البخاري، بلفظ باب قدوم الأشعريين وأهل اليمن، **(قيل: هو من عطف الخاص على العام،)** ويرده أن أهل اليمن ليسوا بعضًا من الأشعريين، فالصواب العكس إذ الأشعريون بعض أهل اليمن، **(وقال الحافظ أبو الفضل، شيخ الإسلام ابن حجر:)** كنت أظنه من عطف العام على الخاص، ثم ظهر لي أن هذا العام خصوص أيضًا، و **(المراد بهم بعض أهل اليمن، وهم وفد حمير)** ـ بكسر المهملة وسكون الميم وفتح التحتية. نسبة إلى حمير بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان. من أصول القبائل باليمن، فيمنع صرفه على إرادة القبيلة، ويصرف على إرادة الحي، وعلى هذا المراد، فيكون من عطف المباين لأن الأشعريين والحميريين قبيلتان مختلفتان، **(قال: ووجدت في كتاب الصحابة، لابن شاهين،)** الحافظ الإمام أبي حفص، عمر بن أحمد بن عثمان البغدادي، صاحب التصانيف، منها التفسير ألف جزء، والمسند ألف وثلثمائة جزء، والتاريخ والزهد إلى ثلثمائة وثلاثين تصنيفًا. مات في ذي الحجة سنة خمس وثمانين وثلثمائة **(من طريق)** زكريا بن يحيى الحميري، عن **(إياس بن عمرو الحميري؛ أنه قدم)** صوابه، كما في الإصابة من طريق إياس بن عمرو الحميري؛ أن نافع بن زيد الحميري قدم **(وافدًا،)** أي: رسولاً من قومه **(على رسول اللّه ﷺ في نفر من حمير، فقالوا: أتيناك لنتفقه في الدين.. الحديث)** بقيته، ونسأل عن أول هذا الأمر، قال: كان اللّه ليس شيء غيره، وكان عرشه على الماء، ثم خلق القلم، فقال له: اكتب ما هو كائن، ثم خلق السموات والأرض وما فيهن، واستوى على عرشه.

والحاصل: أن الترجمة مشتملة على طائفتين، وليس المراد اجتماعهما في الوفادة، فإن قدوم الأشعريين كان مع أبي موسى في سنة سبع عند فتح خيبر، وقدوم حمير كان في سنة تسع، وهي سنة الوفود، ولهذا اجتمعوا مع بني تميم.

روى يزيد بن هٰرون، عن حميد عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: يقدم عليكم قوم هم أرق منكم قلوبًا. فقدم الأشعريون فجعلوا يرتجزون:

غدًا نلقى الأحبه محمدًا وحزبه

قال في الإصابة: فيه عدة مجاهيل انتهى، فالصحبة والقدوم إنما هو لنافع بن زيد، لا لإياس بن عمرو؛ فإنه ليس بصحابي، ولم يترجم له في الإصابة، بل هو تابعي مجهول، كما رأيت عن الإصابة، (**والحاصل أن الترجمة مشتملة على طائفتين**) الأشعريين والحميريين، (**وليس المراد اجتماعهما في الوفادة، فإن قدوم الأشعريين كان مع أبي موسى**) عبد اللّٰه بن قيس، (**في سنة سبع عند فتح خيبر**) وقيل: إن أبا موسى قدم قبل الهجرة، ثم كان ممن هاجر إلى الحبشة الهجرة الأولى، ثم قدم الثانية صحبة جعفر، والصحيح أنه خرج طالبًا المدينة في سفينة، فألقتهم الريح إلى الحبشة، فاجتمعوا فيها بجعفر، ثم قدموا صحبته، (**وقدوم حمير كان في سنة تسع، وهي سنة الوفود، ولهذا اجتمعوا مع بني تميم**) وعلى هذا فإنما ذكر البخاري الأشعريين هنا، ليجمع ما وقع له من شرطه من بعوث وسرايا ووفود، وإن تباينت تواريخهم، وقد عقد ابن سعد في الطبقات للوفود بابًا، وذكر وفد حمير، ولم يقع له قصة نافع بن زيد التي ذكرتها، قاله كله الحافظ.

(**وروى يزيد**) بتحتية وزاي. (**ابن هٰرون**) بن زاذان السلمي، مولاهم أبو خالد الواسطي، ثقة، متقن، عابد، روى له الستة ومات سنة ست ومائتين، وقد قارب التسعين. (**عن حميد**) الطويل البصري: اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال، ثقة مدلس، مات سنة اثنتين، ويقال: سنة ثلاث وأربعين ومائة، وهو قائم يصلي، وله خمس وسبعون سنة، روى له الجميع، (**عن أنس أن رسول اللّٰه ﷺ، قال: «يقدم عليكم قوم هم أرق منكم قلوبًا»، فقدم الأشعريون، فجعلوا يرتجزون**) قائلين: (**غدًا نلقى الأحبة محمدًا وحزبه**) وهذا رواه الإمام أحمد وغيره، ولا يلزم من ذلك تفضيلهم على المخاطبين، لأنها مزية.

عم من المشكل ما روى أحمد والبزار والطبراني، عن جبير بن مطعم مرفوعًا: أتاكم أهل اليمن، كأنهم السحاب، وهم خيار في الأرض، فقال رجل من الأنصار: إلاَّ نحن، فسكت، ثم قال: إلاَّ نحن، فسكت، ثم قال: إلاَّ نحن يا رسول اللّٰه، قال: إلاَّ أنتم كلمة ضعيفة، قال: ولما لقوا رسول اللّٰه ﷺ أسلموا، وبايعوا، فقال ﷺ: «الأشعريون كصرة فيها مسك ولا إشكال»، لأن

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: جاء أهل اليمن، هم أرق أفئدة وأضعف قلوبًا، الإيمان يمان، ....

المراد في أرضهم، وأما سكوته مرتين عن إستثناء الأنصار مع أن فيهم من هو أفضل قطعًا، لأن منهم من هو أهل بدر وربيعة الرضوان، فلعله لئلا يغتروا ويتكلموا على التفضيل، ولذا قال بعد الثالثة كلمة ضعيفة، **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «جاء أهل اليمن»)**.

وفي رواية البخاري: أتاكم أهل اليمن **(هم أرق أفئدة وأضعف،)** هو بمعنى رواية البخاري وألين **(قلوبًا)**.

قال الخطابي: وصف الأفئدة بالرقة والقلوب باللين، لأن الفؤاد غشاء القلب، فإذا رق نفذ القول وخلص إلى ما وراءه، فإذا غلظ بعد وصوله إلى داخل، فإذا صادف القلب لينًا علق به وتجمع فيه.

وقال البيضاوي: الرقة ضد الغلظ، واللين يقابل القسوة، فاستعيرت في أحوال القلب، فإذا نبا عن الحق، وأعرض عن قبوله، ولم يتأثر بالآيات والنذر، وصف بالغلظ، وكان شعاعه ضعيفًا لا ينفذ فيه الحق، وجرمه صلب لا يؤثر فيه الوعظ، وإذا كان بعكس ذلك يوصف بالرقة واللين، فكان حجابه رقيقًا، لا يأبى نفوذ الحق، وجوهره لين يؤثر فيه النصح.

وقال الطيبي: يمكن أن يراد بالفؤاد والقلب، ما عليه أهل اللغة من كونهما مترادفين، فكرر ليناط به معنى غير المعنى الأول، فإن الرقة مقابلة للغلظ، واللين مقابل للشدة والقسوة، فوصف أولاً بالرقة ليشير إلى التخلق مع الناس، وحسن العشرة مع الأهل والإخوان.

قال تعالى: ﴿ولو كنت فظًا غليظ القلب لانفضوا من حولك﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وثانيًا باللين ليأخذ بأن الآيات النازلة والدلائل المنصوبة راجعة فيها، وصاحبها يقيم على التعظيم لأمر الله تعالى انتهى.

(الإيمان،) وفي رواية: الفقه **(يمان،)** أي: منسوب لأهل اليمن، لأن صفاء القلب ورقته ولين جوهره تؤدي إلى عرفان الحق والتصديق به، وهو الإيمان والانقياد.

وقال أبو عبيدة وغيره: معناه أن مبدأ الإيمان من مكة، لأن مكة من تهامة، وتهامة من اليمن، وقيل: المراد مكة والمدينة لصدور هذا الكلام من النبي ﷺ وهو بتبوك، فتكون المدينة حينئذ بالنسبة إلى المحل الذي هو فيه يمانية، وقيل: واختاره أبو عبيد أن المراد الأنصار، لأنهم يمانون في الأصل، فنسب الإيمان إليهم لكونهم أنصاره.

وقال ابن الصلاح: لو تأملوا ألفاظ الحديث، لما احتاجوا إلى هذا التأويل، لأن قوله: أتاكم

والحكمة يمانية والسكينة في أهل الغنم، والفخر والخيلاء في الفدادين أهل الوبر قبل مطلع الشمس. ....

أهل اليمن خطاب للناس، ومنهم الأنصار، فتعين أن الذين جاؤوا غيرهم، قال: ومعنى هذا الحديث وصف الذين جاؤوا بقوة الإيمان وكماله، ولا مفهوم له، ثم المراد الموجودون حينئذ منهم، لا كل أهل اليمن في زمان.

قال الحافظ: ولا مانع أن المراد ما هو أعم من قول أبي عبيد وابن الصلاح، وحاصله أنه يشمل من ينسب إلى اليمن بالسكنى وبالقبيلة، لكن كون المراد من ينسب بالسكنى أظهر، بل هو المشاهد في كل عصر من أحوال سكان اليمن وجهة الشمال، فغالب من يوجد من جهة اليمن رقاق القلوب والأبدان، وغالب من يوجد من جهة الشمال غلاظ القلوب والأبدان، (**والحكمة يمانية**) بخفة الياء، فقلوبهم معادن الإيمان وينابيع الحكمة، والأصل يمني ويمنية، فحذفت الياء تخفيفًا، وعوّض عنها بالألف، (**والسكينة**) بفتح السين وخفة الكاف، الطمأنينة، والسكون، والوقار، والتواضع (**في أهل الغنم**) لأنهم غالبًا دون أهل الإبل في التوسع والكثرة، وهما من سبب الفخر والخيلاء.

وعند ابن ماجه عن أم هانىء أنه ﷺ، قال لها: «اتخذي الغنم فإنها بركة»، وقيل: أراد بأهل الغنم أهل اليمن، لأن غالب مواشيهم الغنم (**والفخر**) بفتح الفاء، وإسكان المعجمة، وبالراء. ادعاء العظم والكبر والشرف، ومنه الإعجاب بالنفس (**والخيلاء**) بضم المعجمة، وفتح التحتية والمد، الكبر واحتقار الغير (**في الفدادين**) بشد الدال عند الأكثر جمع فداد، وهو من يعلو صوته في إبله وخيله وحرثه ونحو ذلك، والفديد: الصوت الشديد، وقيل: المكثرون الإبل من مائتين إلى ألف، وقيل: الجمّالون والبقارون والحمارون والرعيان، وقيل: من يسكن الفدافد جمع فدفد، وهو البراري والصحارى وهو بعيد، وحكى تخفيف الدال جمع فدان، والمراد البقر التي يحرث عليها، فهو على حذف مضاف.

قال الحافظ: ويؤيد الأول رواية في البخاري، وغلظ القلوب في الفدادين عند أصول أذناب الإبل (**أهل الوبر**) بفتح الواو، والموحدة، وبالراء. للإبل بمنزلة الشعر لغيرها وهذا بيان للفدادين، أي: ليسوا من أهل المدن، بل من أهل البدو (**قبل**) . بكسر القاف وفتح الموحدة. جهة (**مطلع الشمس**).

قال الخطابي: إنما ذم هؤلاء لاشتغالهم بمعالجة ما هم فيه عن أمور دينهم، وذلك يفضي إلى قساوة القلب.

وقال البيضاوي: تخصيص الخيلاء بأصحاب الإبل، والوفاء بأهل الغنم، دليل على أن

رواه مسلم.

وفي البخاري: إن نفرًا من بني تميم جاؤوا إلى رسول الله ﷺ فقال: أبشروا يا بني تميم، فقالوا: بشرتنا فأعطنا، فتغير وجه رسول الله ﷺ وجاء نفر من أهل اليمن، فقال: أقبلوا البشرى إذ لم يقبلها بنو تميم، قالوا: قد قبلنا يا رسول الله جئنا لنتفقه في الدين ونسألك عن هذا الأمر، فقال: كان الله ولم يكن شيء غيره ....

مخالطة الحيوان ربما تؤثر في النفس، وتعدى إليها هيئات وأخلاقًا تناسب طباعها، وتلائم أحوالها، **(رواه مسلم،)** وكذا البخاري بنحوه.

(وفي البخاري) من حديث عمران بن حصين **(أن نفرًا من بني تميم)** بن مر . بضم الميم وشد الراء. ابن أد . بضم الهمزة وشد المهملة. ابن طابخة . بموحدة مكسورة، ثم معجمة. ابن إلياس بن مضر بن نزار.

ذكر ابن إسحٰق: أن أشرافهم قدموا على النبي ﷺ، منهم: عطارد، والأقرع، والزبرقان، وعمرو بن الأهتم، والحباب بن يزيد، ونعيم بن يزيد، وقيس بن عاصم، وعيينة بن حصن، وقد كان هو والأقرع شهد الفتح، وحنينًا، والطائف، ثم كان مع بني تميم **(جاؤوا إلى رسول الله ﷺ، فقال: «أبشروا)** . بهمزة قطع. **(يا بني تميم»،)** بما يقتضي دخول الجنة، حيث عرفهم أصول العقائد التي هي المبدأ والمعاد وما بينهما، **(فقالوا:)** لكون جل شأنهم الدنيا والاستعطاء **(بشرتنا فأعطنا)** من المال، وقائل ذلك منهم الأقرع بن حابس، ذكره ابن الجوزي وكان فيه بعض أخلاق البادية رضي الله عنه، **(فتغير وجه رسول الله ﷺ)** أسفًا عليهم كيف آثروا الدنيا، أو لكونه لم يحضره ما يعطيهم فيتألفهم به، أو لكل منهما، **(وجاء نفر من أهل اليمن، فقال: «اقبلوا البشرى»)** بضم الموحدة وسكون المعجمة والقصر، أي: اقبلوا ما يقتضي أن تبشروا إذا أخذتم به بالجنة، كالتفقه في الدين والعمل به، ورواه الأصيلي اليسرى . بتحتية ومهملة ومهملة.

قال عياض: والصواب الأول. **(إذ لم يقبلها بنو تميم،)** وفي رواية: أن بدل إذ وهو . بفتح الهمزة، أي: من أجل تركهم لها، ويروى بكسرها، **(قالوا: قد قبلنا)** البشرى **(يا رسول الله،)** واستشكل بأن قدوم تميم في التاسعة، والأشعريين قبلهم في السابعة، وأجيب باحتمال أن طائفة من الأشعريين قدموا بعد ذلك، **(جئنا لنتفقه في الدين، ونسألك عن هذا الأمر،)** أي: الحاضر الموجود، وكأنهم سألوه عن أحوال هذا العالم، وهو الظاهر، ويحتمل أنهم سألوا عن أول جنس المخلوقات.

وفي قصة نافع بن زيد: ونسألك عن أول هذا الأمر، **(فقال: كان الله)** في الأزل منفردًا متوحدًا، **(ولم يكن شيء غيره،)** وللبخاري في التوحيد، ولم يكن شيء قبله ولغيره بعده، والقصة

وكان عرشه على الماء. وكتب في الذكر كل شيء.

وقوله: وجاء نفر من أهل اليمن، هم الأشعريون قوم أبي موسى.

متحدة، فاقتضى ذلك أن الرواية وقعت بالمعنى، لكن الأول أصرح في القدم، وفيه أنه لم يكن ماء، ولا عرش، ولا غيرهما، لأن كل ذلك غير اللّه، ويكون معنى قوله: **(وكان عرشه على الماء؛)** أنه خلق الماء، ثم العرش.

قال الطيبي: هو فصل مستقل، لأن القديم من لم يسبقه شيء، ولم يعارضه في الأزلية، فهو إشارة إلى أن الماء والعرش كانا مبدأ هذا العالم، لخلقهما قبل السموات والأرض، فلم يكن تحت العرش إذ ذاك إلاَّ الماء، ويحتمل أن مطلق، وكان عرشه على الماء، مقيد بقوله، ولم يكن شيء غيره، والمراد بكان في الأول الأزلية، وفي الثاني الحدوث بعد العدم.

وقد روى أحمد، والترمذي وصححه مرفوعًا؛ أن الماء خلق قبل العرش، ووقع في بعض الكتب: كان اللّه ولا شيء معه، وهو الآن على ما عليه كان، وهي زيادة ليست في شيء من كتب الحديث، نبه على ذلك العلامة تقي الدين بن تيمية، وهو مسلم في قوله: وهو الآن.. الخ، وأما لفظ: ولا شيء معه، فرواية الباب بلفظ، ولا شيء غيره بمعناها.

وفي حديث نافع الحميري: كان اللّه لا شيء غيره بغير واو، **(وكتب)** قدر **(في الذكر،)** أي: محله، وهو اللوح المحفوظ **(كل شيء)** من الكائنات، وبقية الحديث: وخلق السموات والأرض، بالواو في بدء الخلق، وبثم في التوحيد، وفي الحديث جواز السؤال عن مبدأ الأشياء، والبحث عن ذلك، وجواب العالم بما يستحضره، والكف إن خشي على السائل مفسدة، وفيه أن جنس الزمان ونوعه حادث، وأن اللّه تعالى أوجد هذه المخلوقات بعد أن لم تكن، لا عن عجز عن ذلك، بل مع القدرة، واستنبط بعضهم من سؤال الأشعريين عن هذه القصة، أن الكلام في أصول الدين، وحدوث العالم مستمر لذريتهم، حتى ظهر ذلك في أبي الحسن الأشعري، منهم أشار إليه ابن عساكر **(وقوله: وجاء نفر من أهل اليمن، هم الأشعريون قوم أبي موسى،)** ولذلك لم يظهر لي أن المراد بأهل اليمن أهل حمير، لكن لما كان زمان قدوم الطائفتين مختلفًا، ولكل منهما قصة غير قصة الأخرى، وقع العطف انتهى كله ملخصًا من فتح الباري.

قال: وقد روى البزار عن ابن عباس بينا رسول اللّه ﷺ بالمدينة، إذ قال: اللّه أكبر إذا جاء نصر اللّه والفتح، وجاء أهل اليمن، نقية قلوبهم، حسنة طاعتهم، الإيمان يمان، والفقه يمان، والحكمة يمانية.

وروى الطبراني: أن النبي ﷺ، قال لعيينة بن حصن: أي الرجال خير؟ قال: «أهل نجدة»،

الوفد التاسع:

وقدم عليه صلوات الله وسلامه عليه صرد بن عبد الله الأزدي، فأسلم وحسن إسلامه، في وفد من الأزد، فأمَّره عليه السلام على من أسلم من قومه، وأمره أن يجاهد بمن أسلم أهل الشرك.

فخرج صرد يسير بأمر رسول الله ﷺ حتى نزل بجرش، وبها قبائل من قبائل العرب، ....

قال: «كذبت، بل هم أهل اليمن الإيمان يمان.. الحديث»، انتهى، وقد أطلت، وما تركته أطول، وإن كان من النفائس خشية الملل.

(الوفد التاسع:)

(وقدم عليه صلوات اللّه وسلامه عليه صرد بن عبد اللّه الأزدي) . بضم الصاد، وفتح الراء، ثم دال مهملات. مصروف، فلا يقدر أنه معدول عن صادر، لأن العلم الذي بزنة فعل إن سمع مصروفًا، كأدد وصرد لا يقدر له العدل ليمنع، وإن سمع منعه، كعمر قدر ليكون فيه علتان، **(فأسلم، وحسن إسلامه في وفد من الأزد)** . بفتح الهمزة وبالزاي الساكنة، أي: أزد شنوأة. بفتح المعجمة، وضم النون، فواو، فهمزة بعدها، وقد تشدد الواو، سميت بذلك لشنآن كان بينهم، ويقال أيضًا: بالسين بدل الزاي، وكانوا خمسة عشر، ولم يقل من قومه لئلا يوهم أن المراد من له اختصاص بهم، كإخوته وأقار به، ولم يقل قدم وفد الأزد، وفيهم صرد، لجواز أنه الذي قصد الوفادة ابتداء، وتبعوه أولاً أنه أفضلهم، **(فأمره)** . بشد الميم، أي: جعله **(عليه السلام)** أميرًا **(على من أسلم من قومه)** الذين أتوا معه، وغيرهم ليكن لم يفصح، كغيره بأن جميع القادمين أسلموا مع صرد، أو بعضهم أم لا، **(وأمره أن يجاهد بمن أسلم أهل الشرك،)** أي: من يليه منهم، كما هو لفظ الرواية عند ابن إسحٰق وأتباعه، ويحتمل أن المصنف حذفه، لأنه ليس قيدًا، بل هو الغالب، **(فخرج صرد يسير بأمر رسول اللّه ﷺ حتى نزل بجرش)** . بضم الجيم، وفتح الراء، وشين معجمة. مخلاف من مخاليف اليمن. بكسر الميم، أي: كورة، أي: ناحية ممنوع الصرف، كما يقتضيه قول القاموس، كزفر مخلاف باليمن، لأن غالب الأعلام التي على وزن فعل المنع ما لم يسمع مصروفًا.

وقال في الرواية، وهي يومئذ مدينة مغلقة، **(وبها قبائل من قبائل العرب،)** تعبيره به دون اليمن يشعر بأن فيهم غيرهم، ويصرح به قول الرواية، وقد ضوت عليهم خثعم حين سمعوا بمسير المسلمين إليهم، وخثعم، كجعفر بن أنمار أبو قبيلة من معد، كما في القاموس، فظاهره أنها

فحاصروهم فيها قريبًا من شهر، وامتنعوا فيها، فرجع عنهم قافلاً، حتى إذا كان في جبل لهم وظنوا أنه إنما ولى عنهم منهزمًا خرجوا في طلبه، حتى أدركوه عطف عليهم فقلتهم قتلاً شديدًا.

وكان أهل جرش بعثوا إلى رسول الله ﷺ رجلين منهم، فبينما هما عنده عليه الصلاة والسلام عشية فقال لهما عليه الصلاة والسلام: «إن بدن الله لتنحر عند شكر، أي المكان الذي وقع به قتل قومهم»، قال: ....

ليست من اليمن، لكن الرواية، وبها قبائل من قبائل اليمن، وقد ضوت، أي: أوت إليهم خثعم، فأفاد أن القبائل التي بجرش إنما هي من اليمن، والزائد عليهم قبيلة واحدة من غيرهم هي خثعم، **(فحاصروهم فيها قريبًا من شهر، وامتنعوا فيها،)** لكونها مدينة، **(فرجع عنهم،)** أي: انصرف عن حصارهم **(قافلاً)** راجعًا إلى أرضه، فأتى به مع أن القفول، الرجوع دفعًا لإيهام أنه انصرف لقتال غيرهم أو مكان آخر يقيم به مدة، **(حتى إذا كان في جبل لهم،)** وهو شكر، كما يأتي، **(وظنوا أنه إنما ولى عنهم منهزمًا، خرجوا في طلبه حتى أدركوه، عطف)** رجع **(عليهم، فقتلهم قتلاً شديدًا،)** باعتبار صفته التي وقع عليها، أو كثرته فيهم بقتل غالبهم، فلا يرد أن القتل إزهاق الروح، فلا تفاوت فيه، فهو نحو قولهم: الموت الأحمر إذا كان على حالة رديئة، **(وكان أهل جرش بعثوا إلى رسول الله ﷺ رجلين منهم)** يرتادان، أي: يطلبان الأخبار، وينظران، **(فبينما هما عنده عليه الصلاة والسلام عشية)** بعد العصر، إذ قال ﷺ: «بأي بلاد اللّه شكر»، فقام الجرشيان، فقالا: يا رسول اللّه ببلادنا جبل، يقال له كشر، وكذلك تسميه أهل جرش، **(فقال لهما عليه الصلاة والسلام:)** إنه ليس بكشر، ولكنه شكر، قالا: فما شأنه يا رسول اللّه؟ قال: **(إن بدن اللّه)**. بضمتين وتسكين الدال للتخفيف، كما في المصباح. **(لتنحر عند شكر،)** بفتح الشين المعجمة، وإسكان الكاف وبالراء، جبل من جبال جرش، كما اعتمده البرهان، وهو مقتضى القاموس، لأنه قال الشكر الحر، أي: الفرج ولحمها، ويكسر فيهما وجبل باليمن، وقاعدته إذا أطلق فتح الأول، يكون الثاني ساكنًا، فإن كان مفتوحًا قيده بقوله محرك، وهو صريح المصباح، ففيه شكر كفلس الحر، وضبط في العيون بالقلم، بفتح الكاف، ووهنه النور، **(أي: المكان الذي وقع به قتل قومهم،)** فإطلاق البدن عليهم استعارة، أو تشبيه بليغ، وأصله أن قومكم الذين هم كالبدن في عدم الإدراك، حيث لم يؤمنوا، وحاربوا المسلمين، وإضافتهم إلى اللّه إشارة إلى تحقيق الاستعارة، حيث جعلوا كالبدن التي تنحر، تقربًا أو إشارة إلى أنهم مخلوقون للّه، مغمورون بأنعامه، فأضافهم إليه، توبيخًا لهم على عدم الإيمان، قال تعالى: ﴿وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون﴾ [الذاريات: ٥٦] الآية، فمحاربتهم كأنها إنكار، وجحد للنعمة، **(قال:**

فجلس الرجلان إلى أبي بكر وعثمٰن فقالا لهما إن رسول الله ﷺ لينعي لكما قومكما. فخرجا إلى قومهما فوجداهم قد أصيبوا في اليوم الذي قال فيه ﷺ ما قال، وفي الساعة التي ذكر فيها ما ذكر.

فخرج وفد جرش حتى قدموا عليه صلوات الله وسلامه عليه فأسلموا وحمى لهم حمى حول قريتهم.

الوفد العاشر:

قال ابن إسحٰق: بعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد في شهر ربيع الآخر، أو جمادى الأولى سنة عشر إلى بني الحٰرث بن كعب بنجران، وأمره أن يدعوهم إلى ....

فجلس الرجلان إلـى أبـي بكر وعثمٰن، فقالا لهما:) ويحكما **(إن رسول اللّٰه ﷺ لـينعي لكما قومكما،)** أي: يخبركما بموتهم.

زاد في الرواية: فقوما إليه، فاسألاه أن يدعو اللّٰه يرفع عن قومكما، فسألاه ذلك، فقال: اللهم إرفع عنهم، **(فخرجا إلـى قومهما، فوجداهم، قد أصيبوا فـي الـيوم الذي قال فـيه ﷺ ما قال، وفـي الساعة التـي ذكر فـيها ما ذكر،)** لأنه إما عن مشاهدة، أو وحي، ولا ينافي ذلك قوله: اللهم ارفع عنهم، لأنها أجيبت في الذين في القرية دون من في الجبل، لوقوعها بعد قتلهم، **(فخرج وفد جرش حتـى قدموا علـيه صلوات اللّٰه وسلامه علـيه، فأسلـموا وحمى لهم حمى،)** بكسر، ففتح مقصور منون. **(حول قريتهم)** على أعلام معلومة للفرس والراحلة ولبقرة الحٰرث، فمن رعاه من الناس فماله سحت، فقال رجل من الأزد في تلك الغزوة: وكانت خثعم تصعيب من الأزد في الجاهلية، وكانوا يعدون في الشهر الحرام:

يـا غـزوة مـا غـزونـا غـيـر خـائـبـة ... فـيـهـا الـبـغـال وفـيـهـا الـخـيـل والـحـمـر

حـتـى أتـينا جـريـشًـا فـي مـصـانـعـهـا ... وجـمـع خـثـعـم قـد شـاعـت لـهـا الـنـذر

إذا وضـعـت خـلـيـلاً كـنـت أحـمـلـه ... فـمـا أبـالـي جـاؤوا بـعـد أم كـفـروا

(الوفد العاشر:)

وفد بني الحٰرث بن كعب، **(قال ابن إسحٰق: بعث رسول اللّٰه ﷺ خالد بن الولـيد،)** سيف اللّٰه المخزومي، **(فـي شهر ربـيع الآخر، أو جمادى الأولـى،)** يحتمل أنه شك، أو إشارة إلى قولين، فقد حكاهما الحاكم في الإكليل قولين، مصدرًا بالأول **(سنة عشر إلـى بنـي الـحٰرث بن كعب، بنـجران)** ناحية بين اليمن، وهجر سمى بنجران بن زيد بن سبأ، **(وأمره أن يدعوهم إلـى**

الإسلام قبل أن يقاتلهم ثلاثًا، فإن استجابوا فأقبل منهم، وإن لم يفعلوا فقاتلهم.

فخرج خالد حتى قدم عليهم، فبعث الركبان يضربون في كل وجه، ويدعون إلى الإسلام، ويقولون: أيها الناس أسلموا تسلموا، فأسلم الناس ودخلوا فيما دعوا إليه.

فأقام خالد فيهم، يعلمهم الإسلام وكتب إلى رسول الله ﷺ بذلك. ثم أقبل على رسول الله ﷺ ومعه وفدهم، منهم: قيس بن الحصين، ويزيد بن المحجل، وشداد بن عبد الله. ....

الإسلام قبل أن يقاتلهم ثلاثًا) من الأيام، متعلق بيدعوهم، **(فإن استجابوا)** . بسين التأكيد، أي: أجابوا إليه، **(فأقبل منهم، وإن لم يفعلوا، فقاتلهم، فخرج خالد حتى قدم عليهم، فبعث الركبان يضربون،)** يسيرون **(في كل وجه، ويدعون إلى الإسلام، ويقولون: أيها الناس أسلموا تسلموا)** في الدارين، **(فأسلم الناس، ودخلوا فيما دعوا إليه، فأقام خالد فيهم، يعلمهم الإسلام،)** وكتاب الله، وسنة نبيه، وبذلك كان أمره ﷺ: إن هم أسلموا ولم يقاتلوا، كما عند ابن إسحٰق، **(وكتب إلى رسول الله ﷺ بذلك،)** فكتب إليه يأمره بالقدوم، ومعه وفدهم، وقد ذكر ابن إسحٰق لفظ الكتابين، **(ثم أقبل على رسول الله ﷺ ومعه وفدهم،)** كما أمره **(منهم قيس بن الحصين)** بن يزيد بن شداد الحٰرثي، الكعبي الصحابي.

قال ابن الكلبي: رأس الحسين، والد قيس مائة سنة، وكان له أربعة أولاد، يقال لهم فوارس الأرباع، كانوا إذا حضرت الحرب، ولى كل واحد منهم ربعها، ويقال للحصين: ذو الغصة لغصة كانت في حلقة، لا يكاد يبين معها الكلام، وذكره عمر بن الخطاب يومًا، فقال: لا تزاد امرأة في صداقها على كذا، ولو كانت بنت ذي الغصة، كما في الروض، وربما وصف بها ابنه قيس.

قال البرهان: ويحتمل أن يقال له ذو الغصة، وابن ذي الغصة، لأنه وأباه كان بهما الغصة، وفيه بعد، **(ويزيد بن المحجل،)** بميم، فحاء، فجيم، فلام، كما هو رسمه في ابن إسحٰق وأتباعه، كالإصابة، فنسخة المحمل تحريف، **(وشداد بن عبد الله)** الغساني، ويقال: القناني . بفتح القاف، وتخفيف النون، وهو الصواب، قاله في الإصابة.

زاد ابن إسحٰق: ويزيد بن عبد المدان، وعبد الله بن قراد الزيادي، وعمرو بن عبد الله الضبابي، كذا رأيته في ابن إسحٰق.

وفي نقل الإصابة، عنه عبد الله بن قريظ، وعمرو بن عمرو، وقال عقبة: وزاد الواقدي عبد الله بن عبد المدان، وقال في عبد الله بن قريظ عبد الله بن قراد، وفي عمرو بن عمرو وعمرو بن عبد الله، والباقي سواء انتهى، فلعل هذا رواية غير ابن هشام، عن البكائي، عن

وقال لهم عليه الصلاة والسلام: بم كنتم تغلبون من قاتلكم؟ قال: كنا نجتمع ولا نتفرق، ولا نبدأ أحدًا بظلم، قال: صدقتم.

وأمر عليهم قيس بن الحصين، فرجعوا إلى قومهم في بقية من شوال أو من ذي القعدة، فلم يمكثوا إلا أربعة أشهر حتى توفي رسول الله ﷺ.

الوفد الحادي عشر:

ابن إسحٰق، إذ روايته موافقة، لما عند الواقدي، كما رأيت.

قال ابن إسحٰق: فلما رآهم النبي ﷺ قال: «من هؤلاء القوم الذين كأنهم رجال الهند»؟ قيل: هؤلاء بنو الحرث بن كعب، فسلموا عليه وقالوا: نشهد أنك لرسول اللّٰه وأنه لا إلٰه إلاَّ هو، فقال: «وأنا أشهد أن لا إلٰه إلاَّ اللّٰه وأني رسول اللّٰه»، ثم قال: «أنتم الذين إذا زجروا استقدموا»، فسكتوا، فأعادها ثلاث مرات، فقال يزيد بن عبد المدان بعد الرابعة: نعم يا رسول اللّٰه نحن الذين إذا زجروا استقدموا، قالها أربع مرات، فقال ﷺ: «لو أن خالدًا لم يكتب إليَّ أنكم أسلمتم، ولم تقاتلوا لألقيت رؤوسكم تحت أقدامكم»، فقال يزيد بن عبد المدان: أما واللّٰه ما حمدناك وما حمدنا خالدًا، قال: فمن حمدتم؟ قال: حمدنا اللّٰه الذي هدانا بك يا رسول اللّٰه، قال: صدقتم.

(**وقال لهم عليه الصلاة والسلام: «بم كنتم تغلبون من قاتلكم**) في الجاهلية»؟ قال: لم نكن نغلب أحدًا، قال: «بلى قد كنتم تغلبون من قاتلكم»، (**قال**) أي: يزيد بن عبد المدان: كما رأيت، فتصرف المصنف في الرواية، فلم يعلم منه فاعل، قال: وفي نسخة قالوا: وهي أظهر، لأنه حكاه بالمعنى، فنسبه إليهم، وأن المتكلم يزيد لكونهم عليه (**كنا نجتمع ولا نتفرق ولا نبدأ أحدًا بظلم، قال: «صدقتم»**).

وروى ابن شاهين في الصحابة أنه ﷺ، قال لهم: «ما الذي تغلبون به الناس وتقهرونهم»؟ قالوا: لم نقل فندل، ولم نكثر فنتحاسد ونتجادل، ونجتمع ولا نتفرق، ولا نبدأ أحدًا بظلم، ونصبر عند البأس، فقال: «صدقت»، (**وأمر**) . بشد الميم. (**عليهم قيس بن الحصين، فرجعوا إلى قومهم في بقية من شوّال، أو من ذي القعدة**).

لفظ ابن إسحٰق: أو في صدر ذي القعدة، (**فلم يمكثوا إلاَّ أربعة أشهر حتى توفي رسول اللّٰه ﷺ**).

زاد ابن إسحٰق: وكان ﷺ بعث إليهم بعد أن ولى وفدهم عمرو بن خرم ليفقههم في الدين، ويعلمهم السنة ومعالم الإسلام، ويأخذ منهم صدقاتهم، وكتب إليه كتابًا عهد إليه فيه عهده، وأمره فيه أمره، وذكر لفظ الكتاب مطولاً، واللّٰه أعلم.

(**الوفد الحادي عشر:**)

وقدم عليه ﷺ وفد همدان، فيهم: مُلك بن النمط، وضمام بن مُلك، وعمرو بن مُلك، ....

(وقدم عليه ﷺ وفد همدان). بفتح الهاء، وإسكان الميم، وبالدال المهملة. شعب عظيم من قحطان، وأما بفتح الميم والذال المعجمة فمدينة بالجبال، لكن ليس منها أحد من الصحابة ولا التابعين، ولا تابعيهم إنما هم من الأولى التي هي القبيلة، **(فيهم مُلك بن النمط)** بن قيس بن مُلك بن سعد بن مُلك الهمداني، ثم الأرحبي. بفتح الهمزة، وإسكان الراء، وحاء مهملة مفتوحة وموحدة. نسبة إلى أرحب بطن من همدان.

قال أبو عمر: يقال فيه اليامي بالتحتية، فألف، فميم، نسبة إلى يام من همدان، قال: ويقال: الخارفي، أي: بخاء معجمة، وراء مكسورة، ثم فاء، يعني أن منهم من ينسبه إلى جده الأعلى همدان، ومنهم من ينسبه إلى أحد آبائه يام، أو خارف، أو أرحب، وهو واحد يكنى أبا نور، ولقبه ذو المشغار. بميم مكسورة، فشين، فغين معجمتين، أو مهملتين، ثم راء. كان شاعرًا محسنًا له في النبي ﷺ أبيات حسان هي:

ذكرت رسول اللَّه في فحمة الدجى ... ونحن بأعلى رحرحان وصلدد

وهن بنا خوض طلائع تعتلي ... بركبانها في لاحب متمدد

على كل فتلاء الذراعين جسرة ... تمر بنا مر الهجف الحفيدد

حلفت برب الراقصات إلى منى ... صوادر بالركبان من هضب قردد

بأن رسول اللَّه فينا مصدق ... رسول أتى من عند ذي العرش مهتد

فما حملت من ناقة فوق رحلها ... أشد على أعدائه من محمد

وأعطى إذا ما طالب العرف جاءه ... وأمضى بحد المشرفي المهند

ونمط .بنون، فميم مفتوحتين، فطاء مهملة. نوع من البسط، فهو علم منقول على الظاهر، أو لقب لأمر اقتضاه، **(وضمام بن مُلك)**. بكسر الضاد المعجمة، وخفة الميم الأولى السلماني، نسبة إلى جد له اسمه سلمان، ترجم له في الإصابة وقال: قدم على النبي ﷺ مرجعه من تبوك، ذكره أبو عمر في ترجمة مُلك بن نمط، وزعم الرشاطي أنه الذي قبله، يعني ضمام بن زيد بن ثوابة بن الحكم بن سلمان بن عبد عمرو بن الخارف بن مُلك بن عبد اللَّه بن كبير بن مُلك بن جشم بن حامد بن جشم بن خيران بن نوف الهمداني، ثم الخارفي.

قال ابن الكلبي، والطبري والهمداني: وفد على النبي ﷺ وأسلم، **(وعمرو)** كذا في النسخ، والذي في ابن هشام عميرة **(بن مُلك)** الخارفي، وهو الصواب، ففي الإصابة عميرة بالتصغير ابن مُلك الخارفي، ذكره أبو عمر في ترجمة مُلك ابن نمط، ولم يذكره هنا، فاستدركه

فلقوا رسول الله ﷺ مرجعه من تبوك، وعليهم مقطعات الحبرات والعمائم العدنية، على الرواحل المهرية والأرحبية، ومُلك بن النمط يرتجز بين يديه ﷺ. ....

ابن الأثير، وأغفله ابن فتحون وهو على شرطه، انتهى فضبط النور لعميرة مكبرًا فيه نظر، وكأنه انتقال نظر، فإن عميرة المكبر ابن فروة الكندي صحابي ذكره في الإصابة قبل هذا، وضبطه بزنة عظيمة، ولا يصح أن يريد المصنف عمرو بن مُلك بن لاي الأرحبي، لأنه ليس مما جاء مع الوفد، وإنما أتى في حجة الوداع.

ففي الإصابة عمرو بن مُلك بن لاي الأرحبي، يكنى أبا زيد، ذكر الرشاطي أن قيس بن نمط لما وفد على النبي ﷺ وصفه بأنه فارس مطاع، فكتب إليه النبي، ثم دخل مكة بعد الهجرة، فصادف النبي ﷺ قد هاجر إلى المدينة، ثم وفد في حجة الوداع إلى النبي ﷺ، ذكره الهمداني في الإكليل، ولما حكى في الإصابة عن أبي عمران الوافد لمُلك بن نمط، قال: وسيأتي في ترجمة نمط بن قيس بن مُلك أنه الوافد، وقيل: أبوه قيس، والذي يجمع الأقوال أنهم وفدوا جميعًا، فقد ذكر الحسن بن يعقوب الهمداني أنهم كانوا مائة وعشرين نفسًا، ذكره عنه الرشاطي انتهى، وزاد ابن هشام في روايته: لمُلك بن أيفع **(فلقوا رسول الله ﷺ مرجعه)** اسم لزمان الرجوع، أي: لقوه في زمن رجوعه **(من تبوك،)** وكان في رمضان سنة تسع عند ابن إسحٰق وابن سعد، وقيل: في شعبان **(وعليهم مقطعات الحبرات)**. بكسر المهملة، كما في النور، والقاموس وغيرهما جمع حبرة بزنة عنبة وعنبات، ففتحها سبق قلم، وفتح الموحدة، فألف، فراء برود تصنع باليمن، والمقطعات الثياب القصار، قاله أبو عبيد محتجًا بحديث ابن عباس في صلاة الضحى إذا انقطعت الظلال، أي: قصرت، وبقولهم في الأراجيز مقطعات، وخطاه ابن قتيبة وقال: إنما هي الثياب المخيطة، كالقميص ونحوه، سميت بذلك، لأنها تقطع وتفصل، ثم تخاط، والظاهر ما قاله ابن قتيبة، فلا معنى لوصفها بالقصر في هذا الموطن، قاله السهيلي، وحكى ابن الأثير القولين، فقال: المقطعات ثياب قصار، لأنها قطعت عن تلوث القمام، وقيل: كل ما يفصل ويخاط من قميص وغيره، بخلاف ما لا يقطع منها كالأزر والأردية انتهى، **(والعمائم العدنية)**. بعين، فدال مهملتين مفتوحتين. نسبة إلى عدن مدينة باليمن **(على الرواحل المهرية)**. بفتح الميم، وإسكان الهاء، وكسر الراء. نسبة إلى مهرة قبيلة من قضاعة **(والأرحبية)**. بفتح الهمزة، والحاء بينهما راء ساكنة، ثم موحدة. نسبة إلى أرحب بطن من همدان، كما سبق، والمعنى أنهم قدموا متجملين بالثياب والعمائم والرواحل المنسوبة لما ذكر، ولها شأن عندهم، وهذا مما يقوي تفسير ابن قتيبة للمقطعات إذ القصار لا تجمل فيها غالبًا، ولذا استظهره السهيلي **(ومُلك بن النمط يرتجز بين يديه ﷺ)** ويقول:

وذكروا له كلامًا كثيرًا حسنًا فصيحًا.

فكتب لهم عليه الصلاة والسلام كتابًا أقطعهم فيه ما سألوه، وأمر عليهم لملك بن النمط، واستعمله على من أسلم من قومه، وأمره بقتال ثقيف. وكان لا يخرج لهم سرح إلا أغار عليه.

وروى البيهقي بإسناد صحيح عن البراء بن عازب أن النبي ﷺ بعث خالد بن الوليد إلى أهل اليمن يدعوهم إلى الإسلام. قال البراء: فكنت فيمن خرج مع خالد بن الوليد، فأقمنا ستة أشهر ندعوهم إلى الإسلام فلم يجيبوا، ثم إن النبي ﷺ بعث علي بن أبي طالب فأمره أن يقفل خالدًا إلا رجلاً ممن كان مع

إليـك جـاوزن سـواد الـريـف   في هبوات الصيف والخريف

مـحـظـمـات بـحـبـال الـلـيـف

(**وذكروا له كلامًا كثيرًا حسنًا فصيحًا، فكتب لهم عليه الصلاة والسلام كتابًا**) من جنس كلامهم، (**أقطعهم فيه ما سألوه،**) وذكر المصنف ذلك بتمامه في المقصد الثالث، (**وأمر عليهم لملك بن النمط، واستعمله**) جعله عاملاً، أي: أميرًا (**على من أسلم من قومه،**) ولا ينافي ذلك ما رواه ابن شاهين وغيره: أن قيس بن لملك وفد على النبي ﷺ وهو بمكة فأسلم، ورجع إلى قومه، ثم رجع إلى النبي ﷺ بأن قومه أسلموا، فقال ﷺ: «نعم وافد القوم قيس»، وأشار بإصبعه إليه، وكتب عهده على قومه همدان عربها ومواليها وخلائطها، أن يسمعوا له ويطيعوا، ولهم ذمة الله ما أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة، انتهى لاحتمال أنه شرك مع قيس بعد ذلك لملك بن نمط، أو غير ذلك، (**وأمره بقتال ثقيف، وكان**) في العيون، فكان بالفاء، وهي أحسن، كما لا يخفى (**لا يخرج لهم سرح**) . بفتح السين وإسكان الراء، وحاء مهملات. مال سائم، أي: راع (**إلاّ غار عليه**) أخذه، وهذا الذي ساقه المصنف وقع في سيرة ابن هشام من زيادته بإسناد ضعيف مرسل، (و) جاء ما يخالفه، فقد (**روى البيهقي بإسناد صحيح، عن البراء بن عازب**) الصحابي، ابن الصحابي: (**أن النبي ﷺ بعث خالد بن الوليد إلى**) بعض (**أهل اليمن**) وهم همدان، كما يدل عليه بقية الحديث، (**يدعوهم إلى الإسلام**).

(**قال البراء: فكنت فيمن خرج مع خالد بن الوليد، فأقمنا ستة أشهر ندعوهم إلى الإسلام، فلم يجيبوا، ثم إن النبي ﷺ بعث علي بن أبي طالب، فأمره أن يقفل**) . بضم الياء، وسكون القاف، وكسر الفاء، أي: يرجع (**خالدًا إلاّ رجلاً،**) أي: جنسه، يعني، أي: رحل (**ممن كان مع خالد أن**) سقط من لفظ البيهقي، أراد أن (**يعقب**) . بضم الياء، وفتح العين، وشد القاف

خالد أن يعقب مع علي.

فلما دنونا من القوم خرجوا إلينا، فصلى بنا علي، ثم صفنا صفًا واحدًا، ثم تقدم بين أيدينا، فقرأ عليهم كتاب رسول الله ﷺ، فأسلمت همدان جميعًا، فكتب علي إلى رسول الله ﷺ بإسلامهم. فلما قرأ رسول الله ﷺ الكتاب خر ساجدًا ثم رفع رأسه فقال: السلام على همدان، السلام على همدان مرتين. وأصل الحديث في صحيح البخاري.

وهذا أصح مما تقدم، ....

المكسورة، أي: يرجع **(مع علي)** إلى اليمن، بعد أن رجع منه، ولفظ رواية البخاري: مر أصحاب خالد من شاء منهم أن يعقب معك فليعقب، ومن شاء فليقبل.

قال البراء: فكنت فيمن عقب معه، **(فلما دنونا من القوم خرجوا إلينا)** مقاتلين، فدعاهم علي إلى الإسلام، فأبوا، ورموا بالنبل والحجارة، فحمل عليهم علي بأصحابه، فقتل منهم عشرين رجلاً، فتفرقوا وانهزموا، فكف عنهم قليلاً، كما عند ابن سعد وغيره، ففي الحديث اختصار انتهى، **(فصلى بنا علي، ثم صفنا صفًا واحدًا)** ليريهم قوتهم على الحرب، **(ثم تقدم بين أيدينا)** حتى لحقهم ودعاهم إلى الإسلام، **(فقرأ عليهم كتاب رسول الله ﷺ، فأسلمت همدان جميعًا)**.

وعند ابن سعد: فأسرعوا وأجابوا، وبايعه نفر من رؤسائهم على الإسلام، وقالوا: نحن على من وراءنا من قومنا، وهذه صدقاتنا، فخذ منها حق اللَّه، وجمع علي الغنائم، فجزأها خمسة أجزاء، فكتب في سهم منها اللَّه، وأقرع عليها، فخرج أول السهام سهم الخمس، وقسم على أصحابه بقية المغنم، **(فكتب علي إلى رسول اللَّه ﷺ بإسلامهم)** أي: بإسلام من كان باقيًا منهم على الشرك، فلا يخالف ما تقدم أن القادمين في الوفد أسلموا، وأمر عليهم مالكًا، **(فلما قرأ رسول اللَّه ﷺ الكتاب،)** أي: قرىء عليه **(خر ساجدًا)** شكر اللَّه على إسلامهم، **(ثم رفع رأسه، فقال: السلام على همدان، السلام على همدان مرتين، وأصل الحديث في صحيح البخاري،)** وهو من إفراده عن مسلم، عن البراء: بعثنا رسول اللَّه ﷺ مع خالد إلى اليمن، ثم بعث عليًا بعد ذلك مكانه، فقال: مر أصحاب خالد من شاء منهم أن يعقب معك فليعقب، ومن شاء فليقبل.

قال البراء: فكنت فيمن عقب، فغنمت، أواقي ذات عدد.

قال الحافظ: لم أقف على تحريرها، **(وهذا أصح مما تقدم)** المخالف له من وجهين،

ولم تكن همدان تقاتل ثقيفًا ولا تغير على سرحهم، فإن همدان باليمن وثقيف بالطائف. قاله ابن القيم في الهدى النبوي.

الوفد الثانـي عشر:

روى البيهقي عن النعمان بن مقرن قال: قدمنا على رسول الله ﷺ أربعمائة

أحدهما: أنهم وفدوا وأسلموا، وأمر عليهم مالكًا، وهذا الحديث الصحيح، أنه بعث إليهم خالدًا، ثم عليًا، فلو كان كذلك ما بعثهما واحدًا بعد واحد، ويمكن الجمع بينهما بأن البعث لمن لم يسلم ولم يأت، والتأمير إنما هو على قوم الذين أسلموا، وإن جمع الكل اسم همدان، فلا خلف على أنه في فتح الباري.

قال في حديث البراء: إن البعث كان بعد رجوعهم من الطائف، وقسمة الغنائم بالجعرانة انتهى، فالوفد إنما كان بعد البعث، لأنه في آخر الثامنة، والوفد في التاسعة، والوجه الثاني ما ذكره بقوله: **(ولم تكن همدان تقاتل ثقيفًا، ولا تغير على سرحهم، فإن همدان باليمن، وثقيف بالطائف،)** وهذه علة أقوى من الأولى، ويحتمل على بعد؛ أنه عليه السلام أمره إذا مر عليهم في عوده لليمن بقتالهم ففعل، وأغار على سرحهم، ولم يمكنه القتال لتحصنهم بحصنهم، ولا يخالف ذلك التعبير بكان مع المضارع، فإنه يصدق ولو بمرة، كحديث كان يبعث ابن رواحة يخرص تمر خيبر، مع أنه إنما بعثه مرة واحدة، ولأن كلاً من وفدي ثقيف وهمدان قدم مرجعه من تبوك، لاحتمال أن همدان سبقوهم **(قاله)** أي: جميع ما ذكره في ذا الوفد **(ابن القيم في الهدي النبوي،)** أي: كتابه زاد المعاد في هدي خير العباد.

(الوفد الثاني عشر:)

وفد مزينة . بضم الميم، وفتح الزاي، وسكون التحتية بعدها نون . اسم امرأة عمرو بن أد بن طابخة، بموحدة، ومعجمة ابن إلياس بن مضر، وهي مزينة بنت كلب بن وبرة، وهي أم أوس وعثمان ابني عمر وفذرية هذين يقال لهم مزينة والمزنيون، ومن قدماء الصحابة منهم عبد اللّٰه بن مغفل وعمه خزاعي، وإياس بن هلال وابنه قرة وآخرون، كما في الفتح، ولعل المصنف لم يقل، وقدم عليه وفد مزينة على قياس سابقه، إشارة إلى أنه لا يتعين.

(روى البيهقي،) ومن قبله الإمام أحمد **(عن النعمان بن مقرن)** . بضم الميم، وفتح القاف، وكسر الثقيلة ونون . ابن عائذ المزني كان معه مزينة يوم فتح مكة، وله ذكر كثير في فتوح العراق، وهو الذي فتح أصبهان وسكن البصرة، ثم تحوّل إلى الكوفة، وقدم بشيرًا بفتح القادسية على عمر، واستشهد في خلافته بنهاوند سنة إحدى وعشرين.

رجل من مزينة، فلما أردنا أن ننصرف قال: يا عمر، زود القوم، قال: ما عندي إلا شيء من تمر ما أظنه يقع من القوم موقعًا. قال: انطلق فزودهم. فانطلق بهم، فأدخلهم منزله ثم أصعدهم إلى علية، فلما دخلنا إذا فيها من التمر مثل الجمل الأورق، فأخذ القوم منه حاجتهم. قال النعمان: وكنت في آخر من خرج، فنظرت: وما أفقد موضع تمرة من مكانها.

الوفد الثالث عشر:

وفد دوس: وكان قدومهم عليه ﷺ بخيبر. ....

(قال: قدمنا على رسول الله ﷺ أربعمائة رجل من مزينة،) وعند ابن سعد عن كثير بن عبد الله المزني عن أبيه، عن جده: أول من وفد على النبي ﷺ من مضر أربعمائة من مزينة وفي الألفية:

أول وفـــد وفـــدوا الـــمـــديـــنـــة سـنـــة خـــمـــس وفـــدوا مـــزيـــنـــه

زاد في رواية: وجهينة، فلعلهم كانوا قليلاً، أو اتباعًا، فلم يعدهم النعمان، **(فلما أردنا أن ننصرف قال:)** وفي رواية، قال القوم: يا رسول الله ما لنا من طعام نتزوده؟ فقال: **(«يا عمر زود القوم»، قال: ما عندي)** ما أزودهم به **(إلاَّ شيء من تمر، ما أظنه يقع من القوم موقعًا)** لقلته، **(قال: «انطلق فزودهم»، فانطلق بهم، فأدخلهم منزله)** بيته، **(ثم أصعدهم إلى علية)**. بكسر العين وضمها. غرفة، **(فلما دخلنا إذا فيها من التمر مثل الجمل الأورق)**. بهمزة مفتوحة، فواو ساكنة، فراء، فقاف. ما في لونه بياض إلى سواد، وهو أطيب الإبل لحمًا لا سيرًا وعملاً، قاله القاموس، وهذا معجزة له ﷺ، فإنه كان قليلاً في الواقع، فأخبر بذلك عمر على ما يعلمه منه، **(فأخذ القوم منه حاجتهم).**

(قال النعمان: وكنت في آخر من خرج، فنظرت وما أفقد موضع تمرة من مكانها) معجزة أخرى له عليه السلام، حيث زاد القليل، وأخذوا كفايتهم منه، واستمر على زيادته، وفي رواية: وقد احتمل منه أربعمائة، وكأنا لم نرزأه تمرة. بنون مفتوحة، فراء ساكنة، فزاي مفتوحة، فهمزة، فهاء أي: ننقصه، انتهى.

(الوفد الثالث عشر:)

(وفد دوس). بفتح المهملة، وسكون الواو، ومهملة. قبيلة أبي هريرة، ينسبون إلى جدهم دوس بن عدنان. بضم المهملة، فدال ساكنة، فمثلثة، فألف. ابن عبد الله، ينتهي نسبهم إلى الأزد، فدوس مصروف، لأنه في الأصل علم لمذكر، ولأن أصل الأسماء الصرف حتى يوجد

قال ابن إسحٰق:

كان الطفيل بن عمرو الدوسي يحدث أنه قدم مكة ورسول الله ﷺ بها، فمشى إليه رجال من قريش، وكان لطفيل رجلاً شريفًا شاعرًا لبيبًا، فقالوا له: إنك قدمت بلادنا، وهذا الرجل الذي بين أظهرنا فرق جماعتنا، وشتت أمرنا، وإنما قوله كالسحر، يفرق بين المرء وابنه وبين المرء وأخيه، وبين الرجل وزوجه، وإنما نخشى عليك وعلى قومك ما قد دخل علينا، فلا تكلمه ولا تسمع منه.

قال: فوالله ما زالوا بي حتى عزمت أن لا أسمع منه شيئًا، ولا أكلمه، حتى حشوت في أذني حين غدوت إليه كرسفًا، ....

مانعه، **(وكان قدومهم عليه ﷺ بخيبر)** كما سيأتي في القصة، فهو سنة سبع.

(قال ابن إسحٰق) في السيرة: بلا إسناد في غالب النسخ، وفي نسخة أسندها عن صالح بن كيسان، عن الطفيل، وكذا أخرجه ابن سعد من وجه آخر، وكذا الأموي وابن الكلبي بإسناد آخر، كما في الإصابة، **(كان الطفيل بن عمرو)** بن طريف بن العاصي بن ثعلبة بن سليم بن فهم بن غنم بن دوس **(الدوسي)** لقبه ذو النور . براء آخره . لما يجيء.

قال البغوي: أحسبه سكن الشام، واستشهد بأجنادين في خلافة الصديق، أو باليمامة، أو باليرموك، أقوال **(يحدث أنه قدم مكة ورسول الله ﷺ بها)** قبل الهجرة، **(فمشى إليه رجال من قريش)**.

قال في النور: لا أعرفهم بأعيانهم، **(وكان لطفيل رجلاً شريفًا، شاعرًا لبيبًا)**.

زاد ابن سعد: كثير الضيافة، وهذه الأوصاف جملة معترضة، ليست مما حدث به الطفيل، وإنما هي حدث به عبد الواحد ابن أبي عون الدوسي، كما عند ابن سعد، **(فقالوا له: إنك قدمت بلادنا، وهذا الرجل الذي بين أظهرنا فرق جماعتنا)** أمكنة، واعتقادًا بأن أزال الألفة بينهم وفرقهم في البلاد، **(وشتت أمرنا،)** أي: فرق ما كنا عليه من اعتقاد عبادة الأصنام، بعد أن كنا كشيء واحد، فهو عطف مباين أولى من جعله تفسيرًا، إذ التأسيس خير من التأكيد، **(وإنما قوله كالسحر،)** كأنه عطف علة على معلول، أي: إنما فعل ذلك بنا، لأن كلامه كالسحر يسلب العقول، **(يفرق بين المرء)** . مثلث الميم . **(وابنه)** . بنون، أو تحتية، **(وبين المرء وأخيه، وبين الرجل وزوجه،)** امرأته أفصح من زوجته، وهذا بيان لجهة السحر، **(وإنما نخشى عليك وعلى قومك ما قد دخل علينا)** من الكلام الذي يفتن به، حتى تبعه من تبعه، **(فلا تكلمه، ولا تسمع منه،)** لئلا تفتتن، **(قال: فوالله ما زالوا بي حتى عزمت،)** أجمعت وصممت **(أن لا أسمع منه**

فرقًا من أن يبلغني شيء من قوله.

قال: فغدوت إلى المسجد فإذا رسول الله ﷺ قائم يصلي عند الكعبة، فقمت قريبًا منه، فأبى الله إلا أن يسمعني بعض قوله: فسمعت كلامًا حسنًا، فقلت واثكل أماه، والله إني لرجل لبيب شاعر، ما يخفى علي الحسن من القبيح، فما يمنعني أن أسمع من هذا الرجل ما يقول، فإن كان ما يقول حسنًا قبلت، وإن كان قبيحًا تركت.

قال: فمكثت حتى أتى عليه الصلاة والسلام إلى بيته، فتبعته حتى إذا دخل بيته فقلت: يا محمد إن قومك قد قالوا لي كذا وكذا، فوالله ما برحوا يخوفوني أمرك حتى سددت أذني بكرسف أن لا أسمع قولك، ثم أبى الله إلا أن يسمعنيه، فسمعت قولاً حسنًا، فاعرض علي أمرك.

فعرض علي رسول الله ﷺ الإسلام، وتلا علي القرءان، ....

شيئًا، ولا أكلمه، حتى حشوت في أذني) تثنية أذن **(حين غدوت إليه كرسفًا)** ـ بضم الكاف، والسين بينهما راء، ثم فاء ـ القطن، ويقال فيه أيضًا: كرسوف بزنة زنبور، **(فرقًا)** خوفًا **(من أن يبلغني شيء من قوله، قال: فغدوت إلى المسجد، فإذا رسول الله ﷺ قائم يصلي عند الكعبة، فقمت قريبًا منه، فأبى الله إلاّ أن يسمعني بعض قوله)** هذا لفظ رواية ابن إسحٰق، فنسخة: أن لا يسمعني، تصحيف، وإن أمكن توجيهها، بأن المعنى منع على عدم السماع، **(فسمعت كلامًا حسنًا، فقلت: واثكل أمياه)**، أصله أمي بياء المتكلم، فتقلب ألفًا، وتلحقها هاء السكت، وقد يجمع بين الألف والياء، كما هنا، والذي رأيته في ابن إسحٰق أمي على الأصل، **(والله إني لرجل لبيب،)** عاقل، **(شاعر ما يخفى علي الحسن،)** أي: تمييزه **(من القبيح فما يمنعني أن أسمع من هذا الرجل ما يقول فإن كان ما يقول)**، أي: إن ظهر لي قوله **(حسنًا قبلت،)** لأنه ثمرة العقل، **(وإن كان قبيحًا تركت، قال: فمكثت حتى أتى عليه الصلاة والسلام إلى بيته، فتبعته حتى إذا دخل بيته،)** دخلت عليه، **(فقلت: يا محمد إن قومك، قد قالوا لي)** بلام الجر، وفي نسخة إليّ، أي: أوصلوا إليّ، **(كذا وكذا، فوالله ما برحوا يخوفوني أمرك،)** بنون واحدة، وأصله بنونين، حذفت إحداهما تخفيفًا، وفي أن المحذوفة الأولى والثانية خلاف **(حتى سددت أذني،)** تثنية أذن **(بكرسف،)** لأجل **(أن لا أسمع قولك، ثم أبى الله إلاّ أن يسمعنيه، فسمعت قولاً حسنًا،)** فرد الله كيدهم في نحورهم، وقلب مكرهم عليهم، والله متمّ نوره، ولو كره الكافرون، **(فاعرض عليّ أمرك،)** بهمزة وصل من عرض ظهر، **(فعرض علي رسول الله ﷺ الإسلام، وتلا علي**

فلا والله ما سمعت قولاً قط أحسن منه، ولا أمرًا أعدل منه، فأسلمت وشهدت شهادة الحق، وقلت: يا رسول الله، إني امرؤ مطاع في قومي وإني راجع إليهم فداعيهم إلى الإسلام، فادع الله أن يجعل لي آية.

قال: فخرجت إلى قومي حتى إذا كنت بثنية تطلعني على الحاضر، وقع نور بين عيني مثل المصباح، فقلت: اللَّهم في غير وجهي، إني أخشى أن يقولوا إنها مثلة وقعت في وجهي لفراقي دينهم، قال: فتحول فوقع رأس سوطي كالقنديل المعلق، وأنا أهبط إليهم من الثنية، حتى جئتهم وأصبحت فيهم، فلما جئت أتاني

القرءان،) أي: بعضه، وهو الإخلاص والمعوّذتان، كما أفاده الإصابة عن أبي الفرج الأصبهاني، **(فلا واللَّه ما سمعت قولاً قط أحسن منه،)** أي: من قوله، **(ولا أمرًا أعدل منه،)** من أمره الذي فهمته من قوله من الأحكام والمعاني التي استفدتها من كلامه، ويجوز عود ضميره للقول أيضًا، **(فأسلمت،)** انقدت باطنًا لاستحساني قوله، **(وشهدت شهادة الحق،)** أي: نطقت بها، فليس عطف تفسير إذ الأصل خلافه، وأنشد له المرزباني يخاطب قريشًا، وكانوا هددوه لما أسلم:

ألا أبلغ لديك بني لؤي ... على الشنان والغضب المردي
بأن اللَّه رب الناس فرد ... تعالى جده عن كل ند
وأن محمدًا عبدًا رسولاً ... دليل هدى وموضح كل رشد
وأن اللَّه جلله بهاء ... وأعلى جده في كل جد

(وقلت: يا رسول اللَّه إني امرؤ مطاع في قومي، وإني راجع إليهم، فداعيهم إلى الإسلام، فادع اللَّه أن يجعل لي آية،) أي: علامة، وأسقط من رواية ابن إسحٰق تكون عونًا لي عليهم فيما أدعوهم إليه، فقال: «اللهم اجعل له آية»، وعند الطبراني: «اللهم نور له»، وفي التلقيح لابن الجوزي: «اللهم اجعل له نورًا»، **(قال)** الطفيل: **(فخرجت إلى قومي، حتى إذا كنت بثنية،)** طريق في الجبل **(تطلعني على الحاضر،)** هم القوم النزول على ماء يقيمون به، لا يرحلون عنه، ويقال للمناهل: المحاضر للإجتماع والحضور عليها.

قال الخطابي: ربما جعلوا الحاضر إسمًا للمكان المحضور، يقال: نزلنا حاضر بني فلان، فاعل بمعنى مفعول، **(وقع نور بين عيني مثل المصباح،)** أي: قرب مما بين عينيه، ولم يصبه، **(فقلت: اللهم في غير وجهي)** اجعل هذه الآية، **(إني أخشى أن يقولوا)** لفظ ابن إسحٰق: يظنوا **(أنها مثلة وقعت في وجهي لفراقي دينهم، قال: فتحول، فوقع في رأس سوطي)**.

زاد الطبري: فكان يضيء في الليلة المظلمة، فسمى ذا النور، قال: فجعل الحاضر يتراءون ذلك النور في سوطي، **(كالقنديل المعلق، وأنا أهبط إليهم من الثنية حتى جئتهم وأصبحت**

أبي ـ وكان شيخًا كبيرًا ـ فقلت: إليك عني يا أبت، فلست مني ولست منك، قال: ولم يا بني؟ قلت: قد أسلمت وتابعت دين محمد، قال: يا بني فديني دينك، قال فقلت: فاذهب فاغتسل وطهر ثيابك ثم تعالى أعلمك ما علمت، قال فذهب فاغتسل وطهر ثيابه ثم جاء فعرضت عليه الإسلام فأسلم.

ثم أتتني صاحبتي فقلت لها: إليك عني فلست منك ولست مني، قالت: لم؟ قلت: فرق الإسلام بيني وبينك، أسلمت وتابعت محمدًا، فقالت: فديني دينك فأسلمت.

ثم دعوت دوسًا إلى الإسلام، فأبطؤوا علي فجئت رسول الله ﷺ فقلت:

فيهم، فلما جئت أتاني أبي، وكان شيخًا كبيرًا، فقلت: إليك عني يا أبت، فلست مني ولست منك، قال: ولِمَ يا بني؟ قلت: قد أسلمت وتابعت دين محمد، قال: يا بني فديني دينك، قال: فقلت: فاذهب فاغتسل وطهر ثيابك،) وليس فيه رضاه ببقائه كافرًا حتى يعود، لأن قوله: فدينك إيمان ديني عند كثير، وإن لم ينطق بالشهادتين، **(ثم تعالَ أعلمك ما علمت، قال: فذهب فاغتسل وطهر ثيابه، ثم جاء فعرضت عليه الإسلام فأسلم،)** فنطق بالشهادتين، وأظهر له ما يدخل به في الإسلام ظاهرًا، ويترتب عليه أحكامه، فلا يرد أنه أسلم أوّلاً بقوله فديني دينك، وقد ترجم له في الإصابة في القسم الأوّل عمرو بن طريف، والد أبي الطفيل، وذكر من القصة قول الطفيل له، وإسلامه ناسبًا لابن إسحٰق، ولم يذكر أنه وفده واجتمع بالنبي ﷺ، فلعله وقف عليه، وإلاَّ فهو مخضرم.

وعند أبي الفرج في الأغاني من طريق الكلبي: فدعا أبويه إلى الإسلام، فأسلم أبوه، ولم تسلم أمه، ودعا قومه، فأجابه أبو هريرة وحده، **(ثم أتتني صاحبتي،)** يعني: زوجته.

قال في النور: لا أعرف إسمها، **(فقلت لها: إليك عني، فلست منك ولست مني، قالت: ولِمَ؟ قلت: فرق الإسلام بيني وبينك، أسلمت وتابعت محمدًا، فقالت: فديني دينك،)** أسقط من الرواية في ابن إسحٰق، فقلت: فاذهبي إلى حنى ذي الشرى.

قال ابن هشام: ويقال حمى ذي الشرى فتطهري منه، قال: وكان ذو الشرى صنمًا لدوس، حموا له ماء يهبط من جبل، فقالت: بأبي أنت وأمي أتخشى على الصبية من ذي الشرى شيئًا، قلت: لا أنا ضامن ذلك، قال: فذهبت فاغتسلت، ثم جاءت فعرضت عليه الإسلام، **(فأسلمت)**.

وفي الروض: حنى بالنون عند ابن إسحٰق، والميم عند ابن هشام، موضع حموه لصنمهم، فإن صحة رواية النون، فالنون قد تبدل من الميم، **(ثم دعوت دوسًا إلى الإسلام فأبطؤوا عليَّ،)**

يا نبي الله إنه قد غلبني على دوس الزنا، فادع الله عليهم، فقال: اللَّهم اهد دوسًا، ثم قال ارجع إلى قومك فادعهم إلى الله وارفق بهم، فرجعت إليهم فلم أزل بأرض دوس أدعوهم إلى الله، ثم قدمت على رسول الله ﷺ بخيبر، فنزلت المدينة بسبعين أو ثمانين بيتًا من دوس. ....

وعند الطبراني: فأجابه أبو هريرة وحده، (فجئت رسول اللَّه ﷺ) بمكة، كما في نفس رواية ابن إسحٰق، (فقلت: يا نبي اللَّه إنه قد غلبني على دوس الزنا،) أي: حبهم له، وعلمهم أنهم إن أسلموا منعوا منه، وفي البخاري عن أبي هريرة: جاء الطفيل بن عمرو إلى النبي ﷺ، فقال: إن دوسًا قد هلكت، عصت وأبت، (فادع اللَّه عليهم، فقال: «اللهم اهدِ دوسًا»،) زاد البخاري: وائت بهم.

قال الحافظ في الفتح: وقع مصداق ذلك، فذكر ابن الكلبي أن جندب بن عمرو بن حممة الدوسي كان حاكمًا على دوس، وكذا كان أبوه من قبله، وكان جندب يقول: إني لأعلم أن للخلق خالقًا، لكني لا أدري من هو، فلما سمع بالنبي ﷺ خرج إليه، ومعه خمسة وسبعون رجلاً من قومه، فأسلم وأسلموا انتهى، وجندب، بجيم، فنون، فدال، فموحدة.

ذكره في الإصابة في حرف الجيم، فقال: قتل بأجنادين، ولا يعرف له حديث، وذكر فيها أيضًا عمرو بن حممة . بضم المهملة، وفتح الميم الخفيفة، بعدها مثلها الدوسي.

ذكر ابن دريد: أنه وفد على النبي ﷺ والذي ذكره غيره أنه مات في الجاهلية.

قال المرزباني: كان أحد حكام العرب في الجاهلية، وأحد المعمرين، يقال: إنه عاش ثلاثمائة وتسعين سنة، وهو القائل:

كبرت وطال العمر مني كأنني ... سليم أفاعي ليلة غير مودع
أخبر أخبار القرون التي مضت ... ولا بد يومًا أن يطار لمصرعي
وما السقم أبلاني ولكن تتابعت ... على سنون من مصيف ومربع
ثلاث مئين من سنين كوامل ... وها أنا هذا أرتجي مر أربع
فأصبحت بين الفخ والعش نادبًا ... إذا رام طيارًا يقال له قع

(ثم قال: ارجع إلى قومك، فادعهم إلى اللَّه، وارفق بهم،) إذ الرفق لا يكون في شيء إلاَّ زانه، ولا نزع من شيء إلاَّ شانه، (فرجعت إليهم، فلم أزل بأرض دوس، أدعوهم إلى اللَّه) حتى هاجر النبي ﷺ إلى المدينة، ومضت بدر وأحد والخندق، كما هو قوله في ابن إسحٰق، وعقبه بقوله: (ثم قدمت على رسول اللَّه ﷺ،) حال كونه (بخيبر،) أو خبر مبتدأ، أي: وهو بخيبر، وليس ظرفًا لغوًا متعلقًا بقدمت، لأن قدومهم كان إلى المدينة، ظانين أنه بها، كما أفاده بقوله:

ثم لحقنا برسول الله ﷺ بخيبرفأسهم لنا مع المسلمين.

وهذا يدل على تقدم إسلامه، وقد جزم ابن أبي حاتم بأنه قدم مع أبي هريرة بخيبر، وكأنها قدمته الثانية.

(فنزلت المدينة بسبعين، أو ثمانين بيتًا من دوس،) أي: جماعة يجمعهم نسب واحد، فلا ينافي أنهم أربعمائة، **(ثم لحقنا برسول الله ﷺ بخيبر،)** وللطبراني بسند ضعيف أنهم أربعمائة، فلما رآهم النبي ﷺ، قال: مرحبًا بأحسن الناس وجوهًا، وأطيبهم أفواهًا، أي: كلامًا، وأعظمهم أمانة.

وروى البخاري في التاريخ وابن خزيمة والطحاوي والبيهقي، وعن أبي هريرة: قدمنا المدينة، ونحن ثمانون بيتًا من دوس، فصلينا الصبح خلف سباع بن عرفطة الغفاري، فقرأ في الركعة الأولى بسورة مريم، وفي الأخيرة بويل للمطففين، فلمَّا قرأ: ﴿إذا اكتالوا على الناس يستوفون﴾ [المطففين: ٢]، قلت: تركت عمي له مكيالان، إذا إكتال، إكتال بالأوفى، وإذا كال، كال بالناقص، فلما فرغنا من صلاتنا قال قائل: رسول الله ﷺ بخيبر، وهو قادم عليكم، فقلت: لا أسمع به في مكان أبدًا إلا جئته، فزودنا سباع، وجئنا خيبر، فنجده قد فتح النطاة، وهو محاصر الكتيبة، فأقمنا حتى فتح الله علينا، **(فأسهم لنا مع المسلمين).**

وفي رواية من حديث أبي هريرة: قدمنا على رسول الله ﷺ، وقد فتح خيبر، فكلم المسلمين، فأشركنا في سهمانهم، **(وهذا)** المذكور من حديث الطفيل، **(يدل على تقدم إسلامه)** بمكة قبل الهجرة دلالة صريحة، **(وقد جزم ابن أبي حاتم، بأنه قدم مع أبي هريرة بخيبر، وكأنها)** كما قال الحافظ **(قدمته الثانية)** مع الوفد، فلا يخالف صريح حديثه، والمراد بالثانية باعتبار مكة والمدينة، فلا ينافي أنه قدم مكة مرتين، فتكون ثالثة، وقد قدم جميع الوفد مسلمين، بدليل صلاة الصبح خلف سباع، والإسهام لهم، إذ لو لم يسلموا ما أسهم لهم، وقد رجع شيخنا ضمير إسلامه للوفد، والإشارة بهذا للإسهام، وهو واضح في نفسه، لكنه ليس مراد المصنف، وإنما مراده كالحافظ الاستدلال على خلاف ما جزم به ابن أبي حاتم، كما أفصح بذلك في الفتح والإصابة، وبقية حديث الطفيل عن ابن إسحٰق: ثم لم يزل معه ﷺ حتى إذا فتح الله عليه مكة، قلت: يا رسول الله ابعثني إلى صنم عمرو بن حممة حتى أحرقه، فبعثه فأحرقه وهدمه، ثم رجع، فأوقد النار عليه، وهو يقول:

يا ذا الكفين لست من عبادكا ميلادنا أقدم من ميلادكا

إني حشوت النار في فؤادكا

ثم رجع، فكان مع المصطفى حتى قبض، فلما ارتدت العرب، خرج مع المسلمين حتى فرغوا من طليحة ومن أرض نجد كلها، ثم سار إلى اليمامة، ومعه ابنه عمرو، فرأى رؤيا وهو

الوفد الرابع عشر:

وقدم عليه ﷺ وفد نصارى نجران، فلما دخلوا المسجد النبوي بعد العصر حانت ....

متوجه إلى اليمامة، فقال لأصحابه: إني قد رأيت رؤيا، فاعبروها لي، إني رأيت أن رأسي، قد حلق، وأنه خرج من فمي طائر، ولقيتني امرأة، فأدخلتني في فرجها، وأن ابني يطلبني طلبًا حثيثًا، ثم رأيته حبس عني، قالوا: خيرًا، قال: أما أنا والله، فقد أوّلتها، قالوا: بماذا؟ قال: أما حلق رأسي فوضعه، وأما الطائر الذي خرج من فمي فروحي، وأما المرأة التي أدخلتني في فرجها، فالأرض تحفر لي فأغيب فيها، وأما طلب ابني إياي، ثم حبسه عني، فإني أراه سيجهد أن يصيبه ما أصابني، فقتل شهيدًا باليمامة، وجُرح ابنه جراحة شديدة، ثم استفل منها، ثم استشهد عام اليرموك زمن عمر انتهى.

وبقتل الطفيل يوم اليمامة، جزم ابن سعد أيضًا، ومن قبله ابن الكلبي، وقيل: باليرموك، قاله ابن حبان، وقيل: بأجنادين، قاله موسى بن عقبة عن ابن شهاب، وأبو الأسود عن عروة، ويأتي في ترجمة عمرو بن الطفيل، أنه الذي استشهد باليرموك، قاله في الإصابة.

وعند ابن سعد: أن عمرو بن الطفيل قطعت يده أيضًا، زيادة على الجراحة الشديدة يوم اليمامة، ثم صح، فبينا هو مع عمر إذ أتى بطعام، فتنحى، فقال لملك: لعله لمكان يدك، قال: أجل، قال: والله لا أذوقه حتى تسوطه بيدك، ففعل.

قال ابن أبي حاتم: لا أعلم، روى عن الطفيل شيء، وتعقبه الحافظ بأن البغوي أخرج من حديث عبد ربه، عن الطفيل بن عمرو الدوسي، قال: أقرأني أبي بن كعب القرءان، فأهديت له فرسًا.. الحديث، وقال غريب: وعبد ربه لم يسمع من الطفيل، والله أعلم.

(الوفد الرابع عشر:)

(وقدم عليه ﷺ وفد نصارى نجران) . بفتح النون، وسكون الجيم . بلد كبير على سبع مراحل من مكة إلى جهة اليمن، يشتمل على ثلاث وسبعين قرية، مسيرة يوم للراكب السريع، كما في الفتح، سميت بنجران بن زيد بن يشجب بن يعرب، وهو أول من نزلها، والأخدود المذكور في القرءان في قرية من قراها، وهي اليوم خراب، ليس فيها إلاَّ المسجد الذي أمر عمر بن الخطاب ببنائه، وكانت نصارى نجران، غزاهم ذو نواس اليهودي من حمير، فأحرق في الأخدود من لم يرتد، ثم الإضافة في وفد نصارى لامية حقيقة، أي: طائفة هي مقدمة نصارى، أو بيانية، والمعنى إن الوفد هم نصارى نجران، والتقييد بالنصارى يحتمل التخصيص، كأن

صلاتهم، فقاموا يصلون فيه، فأراد الناس منعهم فقال عليه الصلاة والسلام دعوهم، فاستقبلوا المشرق فصلوا صلاتهم.

وكانوا ستين راكبًا، منهم أربعة وعشرون رجلاً من أشرافهم، والأربعة والعشرون منهم ثلاثة نفر إليهم يؤول أمرهم؛ العاقب، أمير القوم، وذو رأيهم وصاحب مشورتهم واسمه عبد المسيح. والسيد: صاحب رحلهم ومجتمعهم، واسمه الأيهم ـ بتحتية ساكنة ـ ويقال شرحبيل. وأبو حارثة بن علقمة أخو بكر بن وائل، ..

يكون بها مشركون ويهود، وإنه لبيان الواقع، (**فلما دخلوا المسجد النبوي بعد العصر حانت صلاتهم،**) دخل وقتها، (**فقاموا يصلون فيه،**) لا يقال الصلاة حيثما كان الشخص من خصائص هذه الأمة لحديث الصحيحين: أعطيت خمسًا لم يعطهن أحد قبلي، وفيه، وجعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا.

قال الخطابي: وأما من قبله، فإنما أبيحت لهم الصلاة في أماكن مخصوصة، كالبيع والصوامع، لأنا نقول إنما ذلك في الحضر، فأما السفر، فتباح لهم الصلاة في غيرها، وقد كان عيسى يسيح في الأرض، ويصلي حيث أدركته الصلاة، (**فأراد الناس منعهم**) لما فيه من إظهار دينهم الباطل بحضرة المصطفى، وفي مسجده، (**فقال عليه الصلاة والسلام: دعوهم**) اتركوهم تألفًا لهم ورجاء إسلامهم، ولدخولهم بأمان، فأقرهم على كفرهم، ومنع من تعرض لهم، فليس فيه إقرار على الباطل، (**فاستقبلوا المشرق، فصلوا صلاتهم،**) ومستقبل المشرق بالمدينة ليس مستقبلاً للكعبة، ولا مستدبرها، كما حملوا عليه حديث الصحيحين: إذا أتى أحدكم بغائط، فلا يستقبل القبلة، ولا يولها ظهره، شرقوا، أو غربوا، بخلاف نحو مصر، فمن شرق استقبلها، (**وكانوا ستين راكبًا، منهم أربعة وعشرون رجلاً من أشرافهم،**) كما عند ابن إسحٰق، وسرد أسماءهم، وفي رواية ابن سعد: أربعة عشر، ولا منافاة لإحتمال أن الأربعة عشر أعظم الأشراف، (**والأربعة والعشرون، منهم ثلاثة نفر**) إضافة بيانية، إذ النفر من الثلاثة (**إليهم يؤول أمرهم العاقب أمير القوم، وذو رأيهم، وصاحب مشورتهم،**) يشبه عطف السبب على المسبب، (**واسمه عبد المسيح،**) والعاقب لقبه، (**والسيد صاحب رحلهم،**) أي: ارتحالهم، أي: صاحب معرفة أماكنهم في الرحيل، لخبرته بالطرق، (**ومجتمعهم**) بالجر أو الرفع عطف على صاحب، أي: مكان اجتماعهم عند آرائهم، فلا ينادي أن العاقب صاحب رأيهم، (**واسمه الأيهم ـ بتحتية ساكنة،**) ثم هاء. بزنة جعفر، (**ويقال: شرحبيل،**) اسمه بدل الأيهم، (**وأبو حارثة بن علقمة**) في الفتح، وأبو الحٰرث علقمة، بإسقاط ابن (**أخو بكر بن وائل،**) المراد أنه من قبيلة بكر، المذكور لا أخوه حقيقة، وهذا كثير في كلامهم كقوله:

قد شرف فيهم ودرس كتبهم، وكانت ملوك الروم من أهل النصرانية قد شرفوه وموّلوه، وكان يعرف أمر النبي ﷺ وشأنه وصفته مما علمه من الكتب المتقدمة. ولكن حمله جهله على الاستمرار في النصرانية، لما يرى من تعظيمه ووجاهته عن أهلها.

فدعاهم النبي ﷺ إلى الإسلام، وتلا عليهم القرءان فامتنعوا، فقال: إن أنكرتم ما أقول فهلم أباهِلكم.

أيا أخوينا عبد شمس ونوفلاً أعيذكما باللّه أن تحدثا حربا

(**قد شرف فيهم، ودرس كتبهم**،) عطف علة على معلول، (**وكانت ملوك الروم من أهل النصرانية، قد شرفوه وموّلوه**،) أي: جعلوا له مالاً يتخذ قنية، لحبهم من تدين من العرب بدينهم، (**وكان يعرف أمر النبي ﷺ**، وشأنه، وصفته **مما علمه من الكتب المتقدمة، لكن حمله جهله على الإستمرار في النصرانية، لما يرى من تعظيمه، ووجاهته عن أهلها**،) وسماه جاهلاً، وإن كان عالمًا، تنزيلاً له منزلة الجاهل، لأنه لم يعمل بعلمه، فهو والجاهل سواء، أو لأن عناده حمله على تأويلات باطلة لشبه واهية، فهي فاسدة، فصاحبها جاهل، والأحسن أن المراد بالجهل: السفه والخطأ، فإنه يطلق عليهما لغة، (**فدعاهم النبي ﷺ إلى الإسلام، وتلا عليهم القرءان، فامتنعوا**،) فلم يؤمنوا، (**فقال: إن أنكرتم ما أقول**،) بأن اعتقدتم بطلانه، فلا ينافي قوله فامتنعوا، أو المعنى إن دمتم على إنكاركم وعنادكم ظلمًا وعدوانًا، (**فهلم أباهلكم**،) أي: ألاعنكم، بحيث يلعن كل منا الكاذب، كما قال تعالى: ﴿ثم نبتهل فنجعل لعنة اللّه على الكاذبين﴾ [آل عمران: ٦١].

قال البيضاوي: البهلة بالضم والفتح اللعنة، وأصله الترك من قولهم: بهلت الناقة، إذا تركتها بلا صرار، وهو بصاد وراءين مهملات بينهما ألف.

قال الجوهري: صررت الناقة: شددت عليها الصرار، وهو خيط يشد فوق الخلف، لئلا يرضعها ولدها.

روى البيهقي في الدلائل: أنه ﷺ كتب إلى أهل نجران قبل أن ينزل عليه طس سليمان: بسم إله إبراهيم وإسحٰق، ويعقوب، من محمد النبي.. الحديث. وفيه: فأتوه، فسألهم، وسألوه، فلم تزل به وبهم المسألة حتى قالوا: ما تقول في عيسى؟ قال: ما عندي فيه شيء يومي هذا، فأقيموا حتى أخبركم، فأصبح الغد، وقد أنزل اللّه: ﴿إن مثل عيسى عند اللّه﴾ [آل عمران: ٥٩] الآية، إلى قوله: ﴿فنجعل لعنة اللّه على الكاذبين﴾ [آل عمران: ٦١].

وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس، قال: إن رهطًا من نجران قدموا على النبي، فيهم

وفي البخاري من حديث حذيفة؛ جاء السيد والعاقب صاحبا نـجران إلى رسول الله ﷺ يريدان أم يلاعناه ـ يعني يباهلاه ـ فقال أحدهما لصاحبه لا تفعل.

وعند أبي نعيم: أن القائل ذلك هو السيد، وعند غيره: بل الذي قال ذلك هو العاقب، لأنه كان صاحب رأيهم، وفي زيادات يونس بن بكير في المغازي أن الذي قال ذلك هو شرحبيل.

فوالله لئن كان نبيًا فلاعنا ـ يعني: باهلناه ـ لا نفلح نـحن ولا عقبنا من بعدنا ـ زاد في روية ابن مسعود عند الحاكم أبدًا ـ ثم قالا: إنا نعطيك ما سألتنا، ......

السيد والعاقب، فقالوا: ما شأنك تذكر صاحبنا؟ قال: من هو؟ قالوا: عيسى، تزعم أنه عبد اللّٰه، فقال: «أجل»، قالوا: فهل رأيت مثل عيسى، أو أنبئت به، ثم خرجوا من عنده، فجاءه جبريل، فقال له: قل لهم إذا أتوك ﴿إن مثل عيسى عند اللّٰه كمثل ءادم﴾ [آل عمران: ٥٩] الآية، إلى قوله: ﴿من الممترين﴾ [آل عمران: ٦٠] الآية.

(**وفي البخاري من حديث حذيفة**) بن اليمان: (**جاء السيد والعاقب صاحبا نـجران،**) كأن السيد كان له تصرف في نجران، وإن لم يكن بالإمارة، فأطلق عليهما صاحبيهما، لاشتراكهما في مطلق التصرف، فلا ينافي ما مر أن الأمير هو العاقب، وأما أبو حارثة، فكأنه كان عندهم يرجع إليه في إستعلام الأحكام، لا في التصرف، فلم يذكره (**إلى رسول اللّٰه ﷺ يريدان أن يلاعناه، يعني يباهلاه،**) تفسير من المصنف لقوله: يلاعناه لا من الحديث.

قال في الفتح: وذكر ابن إسحٰق بإسناد مرسل: أن ثمانين آية من أول سورة آل عمران نزلت في ذلك، يشير إلى قوله تعالى: ﴿فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم﴾ الآية، (**فقال أحدهما لصاحبه: لا تفعل، وعند أبي نعيم**) في كتاب الصحابة: (**أن القائل ذلك هو السيد، وعند غيره: بل الذي قال ذلك هو العاقب، لأنه كان صاحب رأيهم، وفي زيادات يونس بن بكير**) الشيباني على سيرة شيخه ابن إسحٰق (**في المغازي؛ أن الذي قال ذلك شرحبيل،**) وهو موافق لما عند أبي نعيم، بناء على أن السيد اسمه شرحبيل، كما مر، وفصل المصنف بين أجزاء الحديث بهذه الجملة من فتح الباري، لبيان المبهم في قوله: أحدهما، ثم عاد لتتميم حديث البخاري، (**فوالله لئن كان نبيًا،**) فهو مقول الأحد، (**فلاعنا**) في رواية الكشميهني: فلاعننا، فإظهار النون، كما في الفتح، وليس في البخاري، فلاعناه بضمير، (**يعني باهلناه،**) فسره بالأخفى دفعًا لتوهم أنها غير المباهلة، (**لا نفلح نـحن، ولا عقبنا من بعدنا**).

وابعث معنا رجلاً أمينًا، ولا تبعث معنا إلا أمينًا، فقال: لأبعثن معكم رجلاً أمينًا حق أمين. فاستشرف لها أصحاب رسول الله ﷺ فقال: قم يا أبا عبيدة بن الجراح، فلما قام قال ﷺ: هذا أمين هذه الأمة.

(زاد في رواية ابن مسعود عند الحاكم) لفظة **(أبدًا، ثم قالا: إنا نعطيك ما سألتنا)** في رواية ابن مسعود، فأتيا فقالا: لا نلاعنك، ولكنا نعطيك ما سألت، أي: في كتابك من الجزية، إن لم يسلموا.

ففي رواية البيهقي أنه ﷺ كتب إليهم، يدعوهم إلى الإسلام، فإن أبيتم فالجزية، فإن أبيتم، فقد آذنتكم بحرب.

وفي رواية ابن أبي شيبة، وأبي نعيم، وغيرهما؛ أنه ﷺ، قال: لقد أتاني البشير بهلكة أهل نجران، لو تموا على الملاعنة، ولما غدا إليهم أخذ بيد حسن، وحسين، وفاطمة تمشي خلفه، وعلي خلفها، وهو يقول: إذا أنا دعوت فأمنوا، فقال أسقفهم: إني لأرى وجوهًا، لو سألوا الله أن يزيل جبلاً من جباله لأزاله، فلا تباهلوا، فتهلكوا، ولا يبقى على وجه الأرض نصراني إلى يوم القيامة، والله لقد عرفتم نبوّته، ولقد جاءكم بالفصل في أمر صاحبكم، أي عيسى، فوالله ما باهل قوم نبيًا إلاَّ هلكوا، فإن أبيتم إلاَّ دينكم، فوادعوا الرجل وانصرفوا، فقالوا: يا أبا القسم لا نلاعنك، فقال: «فأسلموا يكن لكم ما للمسلمين، وعليكم ما عليهم»، فأبوا، قال: «فإني أنذركم»، قالوا: ما لنا بحرب العرب طاقة، ولكنا نصالحك، فصالحهم، وقال: «والذي نفسي بيده» إن العذاب تدلى على أهل نجران، ولو تلاعنوا لمسخوا قردة وخنازير، ولاضطرم عليهم الوادي نارًا، ولاستأصل الله نجران وأهله حتى الطير على الشجر، **(وابعث معنا رجلاً أمينًا،)** يأخذ ما تجعله علينا، **(ولا تبعث معنا إلاَّ أمينًا،)** ذكره بعد سابقه، لأنه لا حصر فيه، فيصدق بما لو بعث مع الأمين غيره، **(فقال: «لأبعثن معكم رجلاً أمينًا حق أمين»،)** أي: بالغًا في الأمانة، ففيه توكيد، والإضافة فيه نحو قولهم: إن زيد العالم، حق عالم، وجد عالم، أي: عالم حقًا وجد، يعني عالم يبالغ في العلم جدًا، ولا يترك في الجد المستطاع منه شيئًا، **(فاستشرف لها،)** أي: تطلع **(أصحاب رسول الله ﷺ،)** ورغبوا فيها، حرصًا على نيل صفة الأمانة البالغة، لا على الولاية من حيث هي.

وفي رواية أبي يعلى عن ابن عمر: سمعت عمر يقول: ما أحببت الإمارة إلاَّ مرة واحدة، فذكر هذه القصة، وقال في آخرها: فتعرضت أن تصيبني، **(فقال: «قم يا أبا عبيدة بن الجراح»، فلما قام، قال ﷺ: «هذا أمين هذه الأمة»،)** والأمين هو الثقة الرضي، وهذه الصفة، وإن كانت مشتركة بينه وبين غيره، لكن السياق يشعر؛ بأن له مزيدًا في ذلك، لكن خص النبي ﷺ كل أحد من الكبار بفضيلة، وصفه بها، فأشعر بقدر زائد فيها على غيره، كالحياء لعثمن، والقضاء

وفي رواية يونس بن بكير: أنه صالحهم على ألفي حلة، ألف في رجب وألف في صفر، ومع كل حلة أوقية، وساق الكتاب الذي بينهم مطولاً.

وذكر ابن سعد: أن السيد والعاقب رجعا بعد ذلك وأسلما.

وفي ذلك مشروعية مباهلة المخالف إذا أصر بعد ظهور الحجة. ووقع ذلك لجماعة من العلماء سلفًا وخلفًا، ومما عرف بالتجربة أن من باهل وكان مبطلاً لا تمضي عليه سنة من يوم المباهلة.

الوفد الخامس عشر:

وقدم عليه ﷺ رسول فروة ....

لعلي، ونحو ذلك، قاله الحافظ.

(**وفي رواية يونس بن بكير: أنه صالحهم على ألفي حلة، ألف في رجب، وألف في صفر، ومع كل حلة أوقية**) من (**وساق الكتاب الذي بينهم مطولاً**،) وقد ذكره الشامي، وغيره.

(**وذكر ابن سعد: أن السيد والعاقب رجعا بعد ذلك**) إلى المدينة، (**وأسلما**،) كما هو بقية كلام ابن سعد، كما في الفتح، وذكرهما معًا في الإصابة، فقال عن ابن سعد وابن المدائني: أنهم رجعوا إلى بلادهم، فلم يلبث السيد والعاقب إلاَّ يسيرًا، حتى رجعا إلى النبي ﷺ فأسلما، وأنزلهما دار أبي أيوب الأنصاري، (**وفي ذلك مشروعية مباهلة المخالف إذا أصر بعد ظهور الحجة**) على المخالفة، (**ووقع ذلك لجماعة من العلماء سلفًا وخلفًا**) .

زاد في الفتح: وقد دعا ابن عباس إلى ذلك، ثم الأوزاعي، (**ومما عرف بالتجربة أن من باهل، وكان مبطلاً، لا تمضي عليه سنة من يوم المباهلة**).

قال الحافظ: ووقع لي ذلك مع شخص كان يتعصب لبعض الملاحدة، فلم يقم بعدها غير شهرين.

قال: وفي القصة أيضًا يعني من الفوائد أن إقرار الكافر بالنبوّة لا يدخله الإسلام حتى يلتزم أحكامه، وجواز مجادلة أهل الكتاب، ومصالحتهم على ما يراه الإمام من أصناف المال، ويجري ذلك مجرى ضرب الجزية، فإن كلا مال يؤخذ على وجه الصغار في كل عام، وفيها بعث الإمام الرجل، العالم، الأمين إلى أهل الهدنة في مصلحة الإسلام، ومنقبة ظاهرة لأبي عبيدة.

وذكر ابن إسحٰق: أنه ﷺ بعث عليًا إلى أهل نجران ليأتيه بصدقاتهم وجزيتهم، وهذه غير قصة أبي عبيدة، لأنه توجه معهم، فقبض مال الصلح ورجع، وعلي أرسله النبي ﷺ بعد ذلك، فقبض ما استحق عليهم من الجزية، ويأخذ ممن أسلم ما وجب عليه من الصدقة، والله أعلم، انتهى.

(**الوفد الخامس عشر:**)

ابن عمرو الجذامي ملك الروم ـ وكان منزله معان ـ بإسلامه، وأهدى له بغلة بيضاء، ولما بلغ الروم ذلك من إسلامه طلبوه حتى أخذوه، فحبسوه ثم صلبوه على ماء بفلسطين، وضربوا عنقه على ذلك الماء.

الوفد السادس عشر:

وقد عليه ﷺ ضمام بن ثعلبة، ....

(وقدم عليه ﷺ رسول فروة) بفتح الفاء (ابن عمرو) على الأشهر، وقيل: عامر (الجذامي) . بضم الجيم، وبذال معجمة. نسبة إلى جذام قبيلة، واسم الرسول الذي أرسله مسعود بن سعد الجذامي، أسلم وصحب (ملك الروم) فيه تحوّز، فقد قال ابن إسحٰق: إنه كان عاملاً للروم على من يليه من العرب، والمصنف نفسه قدم قريبًا في المكاتبات؛ أنه كان عاملاً لقيصر، (وكان منزله معان،) وما حولها من أرض الشام، كما عند ابن إسحٰق ومعان. بفتح الميم وضمها، وصوِّب الفتح.

قال البكري: اسم جبل.

قال في الروض: والمعان أيضًا حيث تحبس الخيل والركاب، وبه جنس المعري، فقال:

مـعـان مـن أحـبـتنا مـعـان تـجـيـب الـصـاهـلات بـهـا الـقـيـان

وجوَّز البرهان رفع منزل اسم كان، ونصب معان خبره وعكسه، (بإسلامه) صلة قوله: قدم ذلك لما بعث إليه النبي ﷺ أن يسلم، فأسلم، وكتب إليه بإسلامه، (وأهدى له بغلة بيضاء) هي فضة، وفرسًا يقال لها الظرب، وحمارًا يقال له يعفور، وأثوابًا، وقباء مذهبًا، فقبل هديته، وأعطى رسوله مسعودًا اثنتي عشرة أوقية فضة، كما تقدم، (ولما بلغ الروم) بالنصب مفعول فاعله قوله (ذلك من إسلامه، طلبوه حتى أخذوه، فحبسوه، ثم صلبوه على ماء) . بالمد. لهم يقال له: عفراء. بفتح المهملة، وإسكان الفاء، وبالراء ممدودة. (بفلسطين) . بكسر الفاء، وفتحها، فلام مفتوحة، فسين ساكنة، فطاء مكسورة مهملتين، فتحتية ساكنة، فنون، وهي الرملة وغزة بيت المقدس، وما حولها، كما في النور، وعند ابن إسحٰق، فقال في ذلك:

ألا هل أتى سلمى بأن خليلها على ماء عفرًا فوق إحدى الرواحل
على ناقة لم يضرب الفحل أمها مشذبة أطرافها بالمناجل

ولما قدموه ليقتلوه قال:

بلغ سراة المسلمين بأنني سلم لربي أعظمي ومقامي

(وضربوا عنقه على ذلك الماء،) ولم ينقل أنه اجتمع بالنبي ﷺ، كما في الإصابة.

(الوفد السادس عشر:)

بعثه بنو سعد بن بكر.

روى البخاري من حديث أنس بن مٰلك قال: بينما نحن جلوس مع النبي ﷺ في المسجد دخل رجل على جمل فأناخه في المسجد ثم عقله، ....

(وقدم عليه ﷺ ضمام). بمعجمة مكسورة، وخفة الميم الأولى المفتوحة. **(ابن ثعلبة)**. بفتح المثلثة والموحدة، بينهما عين ساكنة ولام. السعدي، قال: البغوي كان يسكن الكوفة **(بعثه بنو سعد بن بكر)** قومه ليجيب عما أرسل به المصطفى لهم، ويبصر فيما جاء به عليه الصلاة والسلام في سنة تسع على الصواب، وبه جزم ابن إسحٰق، وأبو عبيدة وغيرهما، خلافًا لما زعم الواقدي أنه سنة خمس، كما أفاده الحافظ، ولم يقل وفد لإنفراده لا يعد وافدًا عرفًا، وإن عد لغة، بل حقه أن يقال له بريد، لأنه بمنزلة من يرسله الملك في مصلحة ليأتيه بالخبر، وادعى ابن بطال، وعياض، وابن العربي، وغيرهم: أن ضمامًا هو المراد بقول طلحة بن عبيد اللّٰه جاء رجل إلى رسول اللّٰه ﷺ من أهل نجد، ثائر الرأس، نسمع دوي صوته، ولا نفقه ما يقول حتى دنا، فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال ﷺ: «خمس صلوات في اليوم والليلة»، فقال: هل عليّ غيرها؟ قال: «لا، إلا أن تطوّع»، قال: «وصيام رمضان»، قال: هل عليّ غيره؟ قال: «لا، إلاَّ أن تطوَّع وذكر له الزكاة»، فقال: هل عليّ غيرها؟ قال: «لا إلاَّ أن تطوَّع»، قال: فأدبر الرجل، وهو يقول: واللّٰه لا أزيد على هذا، ولا أنقص، قال ﷺ: «أفلح إن صدق».

رواه الشيخان من طريق مٰلك عن عمه، عن أبيه، عن طلحة.

وقال القرطبي في المفهم: وتبعه شيخنا شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني، الظاهر أنه غيره لإختلاف السياقين، وهو كما قال ذكره الحافظ في المقدمة.

وقال في الفتح: جزم ابن بطال وآخرون بأنه ضمام، والحامل لهم على ذلك إيراد مسلم قصته عقب حديث طلحة، وإن في كل منهما أنه بدوي، وأن كلاً منهما؛ قال في آخر حديثه: لا أزيد على هذا، ولا أنقص، لكن تعقبه القرطبي؛ بأن سياقهما مختلف، وأسئلتهما متباينة، قال: ودعوى أنها قصة واحدة، دعوى فرط، وتكلف شطط من غير ضرورة، انتهى المراد منه.

(روى البخاري)، وكذا مسلم **(من حديث أنس بن مٰلك، قال: بينما)** بلا ميم. وفي رواية بينما بالميم، **(نحن جلوس مع النبي ﷺ في المسجد)** النبوي، **(دخل رجل)** جواب بينا وللأصيلي إذ دخل، لكن الأصمعي لا يستفصح، إذ وإذا في جواب بينا **(على جمل فأناخه في المسجد، ثم عقله)**. بتخفيف القاف، أي: شد على ساقه بعد أن ثنى ركبتيه حبلاً، واستنبط منه ابن بطال وغيره، طهارة أبوال الإبل وأرواثها، إذ لا يؤمن منه ذلك في المسجد، ولم ينكره ﷺ.

قال الحافظ: ودلالته غير واضحة، وإنما فيه مجرد احتمال، ويدفعه رواية أبي نعيم: أقبل

ثم قال: أيكم محمد؟ والنبي ﷺ متكىء بين ظهرانيهم، فقلنا: هذا الرجل الأبيض المتكىء، فقال له الرجل: ابن عبد المطلب؟ ....

على بعير له حتى أتى المسجد، فأناخه، ثم عقله، فدخل المسجد، وأصرح منه رواية ابن عباس عند أحمد والحاكم، ولفظه: فأناخ بعيره على باب المسجد، فعقله، ثم دخل، فعلى هذا، ففي رواية أنس مجاز الحذف، والتقدير، فأناخه في ساحة المسجد، أو نحو ذلك انتهى، وفيه: أن ساحة المسجد رحبته، كما في اللغة، ومذهب الشافعي أن الرحبة من المسجد، وهي ما بني لأجله، فتستحب فيها التحية، ويجوز الإعتكاف، فتم الاستنباط، **(ثم قال: أيكم)** استفهام مرفوع، مبتدأ خبره **(محمد!)** أو أيكم خبر قدم، لأن الاستفهام له الصدر، **(والنبي ﷺ متكىء)** . بالهمز، مستو على وطاء، والجملة إسمية وقعت حالاً، قاله المصنف، وتفسيره بهذا هو الظاهر هنا، وإن أطلق الاتكاء أيضًا على الميل، على أحد الشقين، والتمكن من القعود بالتربع والاعتماد على اليد اليسرى، كما يأتي بسطه للمصنف.

قال الحافظ: فيه جواز إتكاء الإمام بين أتباعه، وفيه ما كان عليه النبي ﷺ من ترك التكبر لقوله: **(بين ظهرانيهم)** بفتح النون، أي: بينهم، وزيد لفظ ظهر، ليدل على أن ظهرًا منهم قدامه، وظهرًا وراءه، فهو محفوف بهم من جانبيه، والألف والنون فيه للتأكيد، قاله صاحب الفائق.

وقال الدماميني: زيدت الألف والنون على ظهر عند التثنية للتأكيد، ثم كثر حتى استعمل في الإقامة بين القوم مطلقًا.

قال المصنف: فهو مما أريد بلفظة التثنية فيه معنى الجمع، واستشكل ثبوت النون مع الإضافة، وأجيب بأنه ملحق بالمثنى، لا أنه مثنى ثنى، وحذفت منه نون التثنية، وصار ظهرانيهم، **(فقلنا: هذا الرجل الأبيض المتكىء)**.

قال الحافظ: أي: المشرب بحمرة، كما في رواية الحرث بن عمير الأمغر . بالغين المعجمة. قال حمزة بن الحرث: هو الأبيض المشرب بحمرة، ويؤيده ما يأتي في صفته ﷺ أنه لم يكن أبيض، ولا أدم، أي: لم يكن أبيض صرفًا، **(فقال له)** للنبي ﷺ **(الرجل)** الداخل **(ابن عبد المطلب)** . بكسر الهمزة وفتح النون، كما في فرع اليونينية والذي رأيته في اليونينية، بهمزة وصل.

قال شيخنا: ولا تنافي بينهما فما في الأصل وصل كلمة بالرجل، وما في الفرع وقف على الرجل، وابتدأ بابن إشارة إلى أنه مقول القول، فالهمزة مكسورة.

وفي الفتح للحافظ: بفتح النون على النداء، وفي رواية الكشميهني: يا ابن بإثبات حرف

فقال له النبي ﷺ: قد أجبتك.

فقال: إني سائلك فمشدد عليك في المسألة فلا تجد علي في نفسك. فقال: سل عما بدا لك. فقال: أسألك بربك ورب من قبلك، آلله ....

النداء انتهى.

وقال الزركشي: بفتح الهمزة للنداء ونصب النون، لأنه مضاف لا على الخبر، ولا الاستفهام لقوله: قد أجبتك، وفي رواية: يا ابن عبد المطلب، ورده الدماميني، بأنه لا دليل في شيء مما ذكر على تعين فتح الهمزة، فإن ثبت رواية، وإلاَّ فلا مانع أن همزة الوصل التي في ابن سقطت للمدرج، وحرف النداء محذوف، وهو في مثله قياس مطرد باتفاق، **(فقال له النبي ﷺ: قد «أجبتك»،)** أي: سمعتك، أو المراد إنشاء الإجابة، أو نزل تقريره للصحابة في الإعلام عنه منزلة النطق، وهذا لائق بمراد البخاري، وقيل: لم يقل له نعم، لأنه لم يخاطبه بما يليق بمنزلته من التعظيم، لا سيما مع قوله تعالى: ﴿لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضًا﴾ [النور: ٦٣] الآية، والعذر عنه إن قلنا: قدم مسلمًا إنه لم يبلغه النهي، وكانت فيه بقية من جفاء الأعراب، وقد ظهر ذلك بعد في قوله: فمشدد عليك، **(فقال: إني سائلك)** وللأصيلي وابن عساكر، فقال الرجل: إنيّ سائلك، **(فمشدد)** بكسر الدال الأولى المثقلة، والفاء عاطفة على سائلك. **(عليك في المسألة فلا تجد)**. بكسر الجيم، والجزم على النهي من الموجدة، أي: لا تغضب **(عليّ في نفسك)**.

قال الحافظ: ومادة وجد متحدة الماضي والمضارع، مختلفة المصادر بحسب اختلاف المعاني، ففي الغضب موجدة، والمطلوب وجودًا والضالة وجدانًا، والحب وجدًا. بالفتح.، والمال وجدًا. بالضم، والغني جدة. بكسر الجيم، وخفة الدال مفتوحة. على الأشهر في جميع ذلك، وفي المكتوب وجادة وهي مولدة، **(فقال: سل عما بدا،)** ظهر **(لك، فقال: أسألك بربك،)** أي: بحق ربك **(ورب من قبلك،)** زاد مسلم: ومن رفع السماء، وبسط الأرض، وغير ذلك من المصنوعات، ثم أقسم عليه به أن يصدقه عما يسأل عنه، وكرر القسم في كل مسألة، تأكيدًا وتقريرًا للأمر، ثم صرح بالتصديق، فكل ذلك دليل على حسن تصرفه، وتمكن عقله، ولهذا قال عمر: ما رأيت أحدًا أحسن مسألة، ولا أوجز من ضمام، وقد وقع عند مسلم عن أنس: كنا نهينا في القرءان أن نسأل رسول اللّه ﷺ عن شيء، فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية، العاقل فيسأله ونحن نسمع.

زاد أبو عوانة: وكانوا أجراء على ذلك منا، يعني أن الصحابة واقفون عند النهي، وأولئك يعذرون بالجهل، وتمنوه عاقلاً ليكون عارفًا بما يسأل عنه، وظهر عقل ضمام في تقديمه الاعتذار

أرسلك إلى الناس كلهم؟ فقال: اللَّهم نعم. فقال: أنشدك بالله، آلله أمرك أن تصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة؟ قال: اللَّهم نعم. فقال: أنشدك بالله، آلله أمرك أن تصوم هذا الشهر في السنة؟ قال: اللَّهم نعم. فقال: أنشدك بالله، آلله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا.

فقال النبي ﷺ: اللَّهم نعم.

بين يدي مسألته، لظنه أنه لا يصل إلى مقصوده إلاَّ بتلك المخاطبة، قاله الحافظ: **(آللَّه)**. بهمزة الاستفهام الممدودة في المواضع كلها مبتدأ خبره، **(أرسلك إلى الناس كلهم، فقال: اللهم،)** أي: يا اللَّه **(نعم،)** فالميم بدل من حرف النداء، وذكر للتبرك، وإلاَّ، فالجواب حصل بنعم.

قال الحافظ: وكأنه استشهد في ذلك باللَّه تأكيد الصدقة، وفي رواية أبي عوانة، فقال: صدقت، قال: فمن خلق السماء؟ قال: «اللَّه»، قال: فمن خلق الأرض والجبال؟ قال: «اللَّه»، قال: فمن جعل فيها المنافع؟ قال: «اللَّه»، قال: فبالذي خلق السماء والأرض، ونصب الجبال، وجعل فيها المنافع اللَّه أرسلك؟ قال: «نعم»؛ وكذا هو في رواية مسلم، **(فقال: أنشدك)**. بفتح الهمزة وضم المعجمة. أسألك **(باللَّه،)** وأصله من النشد، وهو رفع الصوت والمعنى: سألتك رافعًا نشيدتي، قاله البغوي في شرح السنة.

وقال الجوهري: نشدتك باللَّه، أي: سألتك، كأنك ذكرته فنشد، أي: تذكر **(آللَّه أمرك أن تصلي)**. بتاء الخطاب فيه وفيما بعده، وللأصيلي بالنون فيهما.

قال عياض: وهو أوجه ويؤيده رواية مسلم بلفظ: إن علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا، وساق البقية كذلك، ووجه الأول أن كل ما وجب عليه وجب على أمته، حتى يقوم دليل على الاختصاص **(الصلوات الخمس،)** وللكشميهني والسرخسي الصلاة بالإفراد على إرادة الجنس **(في اليوم والليلة، قال: اللهم نعم، قال: أنشدك باللَّه، اللَّه أمرك أن تصوم)**. بتاء الخطاب وبالنون. **(هذا الشهر في السنة؟)** أي: رمضان في كل سنة، فاللام فيهما للعهد والإشارة لنوعه لا لعينه، **(قال: «اللهم نعم»، قال: أنشدك باللَّه، آللَّه أمرك أن تأخذ)**. بتاء الخطاب، أي: بأن تأخذ **(هذه الصدقة)** المعهودة، وهي الزكاة **(من أغنيائنا، فتقسمها)**. بتاء الخطاب المفتوحة، والنصب عطفًا على تأخذ. **(على فقرائنا؟)** خرج مخرج الأغلب، لأنهم معظم أهلها، **(فقال النبي ﷺ: «اللهم نعم»)**.

قال ابن التين: فيه دليل على أن المرء لا يفرق صدقته بنفسه، وفيه نظر، ولم يذكر الحج في هذه الرواية، وقد أخرج مسلم، وأبو عوانة في روايتهما عن أنس بلفظ: وإن علينا حج البيت من استطاع إليه سبيلاً، قال: صدق، وهو في حديث أبي هريرة، وابن عباس أيضًا عند مسلم،

فقال الرجل: آمن بما جئت به وأنا رسول من ورائي من قومي وأنا ضمام بن ثعلبة، أخو بني سعد بن بكر.

وأغرب ابن التين، فقال: لم يذكره، لأنه لم يكن فرض، وكان الحامل له على ذلك ما جزم به الواقدي، ومحمد بن حبيب؛ أن قدوم ضمام كان سنة خمس، فيكون قبل فرض الحج، لكنه غلط من أوجه:

أحدها: أن في رواية مسلم: أنه كان بعد نزول النهي في القرءان عن سؤال الرسول، وآية النهي في المائدة ونزولها متأخر جدًا.

ثانيها: أن إرسال الرسل للدعاء إلى الإسلام إنما كان ابتداؤه بعد الحديبية، ومعظمه بعد الفتح.

ثالثها: أن في القصة أن قومه أوفدوه، وإنما كان معظم الوفود بعد فتح مكة.

رابعها: أن في حديث ابن عباس أن قومه أطاعوه، ودخلوا في الإسلام بعد رجوعه إليهم، ولم تدخل بنو سعد ابن بكر، وهو ابن هوازن في الإسلام إلاَّ بعد وقعة حنين، وكانت في شوَّال سنة ثمان، فالصواب أن قدوم ضمام كان في سنة تسع، وبه جزم ابن إسحٰق، وأبو عبيدة وغيرهما، ويدل له رواية أحمد، والحاكم عن ابن عباس: بعثت بنو سعد ضمامًا وافدًا إلى النبي ﷺ، فقدم علينا، لأن ابن عباس إنما قدم المدينة بعد الفتح، وغفل البدر الزركشي، فقال: لم يذكر الحج، لأنه كان معلومًا عندهم في شريعة إبراهيم، وكأنه لم يراجع صحيح مسلم فضلاً عن غيره.

(**فقال الرجل: آمنت بما جئت به**،) يحتمل أن يكون إخبارًا، وهو اختيار البخاري، ورجحه عياض، وأنه حضر بعد إسلامه مستثبتًا منه ما أخبر به رسوله إليهم، لقوله عند مسلم: إن رسولك زعم، وفي حديث ابن عباس عند الطبراني: أتتنا كتبك وأتتنا رسلك، واستنبط منه الحاكم أصل صلب علو الإسناد، لأنه سمع ذلك من الرسول وآمن وصدق، ولكنه أراد أن يسمع ذلك من رسول اللَّه ﷺ مشافهة، ويحتمل أن قوله: آمنت إنشاء، ورجحه القرطبي، قال: والزعم القول الذي لا يوثق به، قاله ابن السكيت وغيره وفيه نظر، لأنه يطلق على القول المحقق أيضًا، كما نقله أبو عمرو الزاهد في شرح فصيح شيخه ثعلب، وأكثر سيبويه من قوله زعم الخليل في مقام الاحتجاج، وأما تبويب أبي داود عليه باب المشرك يدخل المسجد، فليس مصيرًا منه إلى أن ضمامًا قدم مشركًا، بل وجهه أنهم تركوا شخصًا قادمًا يدخل المسجد من غير استفسار، ومما يؤيد أنه إخبار أنه لم يسأل عن دليل التوحد، بل عن عموم الرسالة، وعن شرائع الإسلام، ولو كان إنشاء لطلب معجزة توجب التصديق، قاله الكرماني، وعكسه القرطبي، فاستدل به على صحة إيمان المقلد للرسول، ولم لم تظهر له معجزة، وكذا أشار إليه ابن الصلاح، (**وأنا رسول**) بإضافته إلى (**من**) . بفتح الميم موصولة، (**ورائي من**) . بكسر الميم. (**قومي**،) ويجوز تنوين رسول

وزاد ابن إسحٰق في مغازيه:

فقال: آلله أمرك أن نعبده ولا نشرك به شيئًا وأن نخلع هذه الأنداد التي كان آباؤنا يعبدون؟

فقال ﷺ: اللّهم نعم.

قال: وكان ضمام رجلاً جلدًا ذا غديرتين، ثم أتى بعيره فأطلق عقله ثم خرج حتى أتى قومه فاجتمعوا إليه، وكان أول ما تكلم به أن قال: بئست اللاتي والعزى فقالوا: مه يا ضمام اتق البرص والجنون والجذام، قال: ويلكم، إنهما لا يضران ولا ينفعان. إن الله قد بعث رسولاً قد بعث رسولاً وأنزل عليه كتابًا

وكسر الميم، لكن لم تأت به الرواية، **(وأنا ضمام بن ثعلبة، أخو بني سعد بن بكر)**.

زاد مسلم: والذي بعثك بالحق لا أزيد عليهن، ولا أنقص، فقال النبي ﷺ: «لئن صدق ليدخلن الجنة»، وفي حديث أبي هريرة: فأما هذه الهناة، يعني الفواحش، فوالله إنا كنا لنتنزه عنها في الجاهلية، فلما أن ولى، قال ﷺ: فقه الرجل، **(وزاد ابن إسحٰق في مغازيه،)** فإنه روى الحديث فيها عن ابن عباس، **(فقال:)** بعد قوله: اللّه أرسلك إلينا رسولاً، قال: «اللهم نعم»، قال: **فأنشدك اللّه** إلٰهك وإلٰه من كان قبلك، وإلٰه من هو كائن بعدك، **(آللّه أمرك)** أن تأمرنا **(أن نعبده)** وحده، **(ولا نشرك به شيئًا، وأن نخلع هذه الأنداد التي كان آباؤنا يعبدون)** معه، **(فقال ﷺ: «اللهم نعم»،)** فذكر الحديث.

قال: فلما فرغ، قال: إني أشهد أن لا إلٰه إلاّ اللّه، وأشهد أن محمدًا رسول اللّه، وسأؤدي هذه الفرائض، وأجتنب ما نهيتني عنه، ثم لا أزيد، ولا أنقص، ثم انصرف، فقال ﷺ: «إن صدق دخل الجنة».

(قال) ابن عباس في صدر الحديث: **(وكان ضمام رجلاً جلدًا)**. بجيم مفتوحة فدال مهملة. صلبًا شديدًا، **(إذ غديرتين)**. بفتح المعجمة، وكسر المهملة، وإسكان التحتية، أي: ذؤابتين تثنية غدير، والجمع غدائر، وقال في آخر الحديث: **(ثم أتى بعيره، فأطلق عقله، ثم خرج حتى أتى قومه، فاجتمعوا إليه، وكان)** كذا في النسخ بالواو، والرواية في ابن إسحٰق، فكان بالفاء، **(أول ما تكلم به)** برفع أول اسم كان والخبر، **(إن قال،)** أي: قوله ويجوز عكسه، **(بئست اللاتي والعزى، فقالوا: مه،)** انكفف عن هذا القول **(يا ضمام! اتق البرص والجنون والجذام،)** أي: احذر سبهما، فإنه موجب لذلك، **(قال: ويلكم إنهما)** واللّه، كما في الرواية **(لا يضران، ولا ينفعان،)** إذ هما جماد لا يعقل، ولذا عبر بويل إشارة إلى استحقاقهم الوقوع في الهلاك، إذ لو تأملوا بعقولهم ما عبدوا الجماد، **(إن اللّه قد بعث رسولاً، وأنزل عليه كتابًا استنقذكم به)** مما

استنقذكم به، وإني أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وإني قد جئتكم من عنده بما أمركم به ونهاكم عنه، فوالله ما أمسى في ذلك اليوم في حاضره رجل ولا امرأة إلا مسلمًا.

قال ابن عباس: فما سمعنا بوافد قوم كان أفضل من ضمام بن ثعلبة.

وفد طارق بن عبد الله وقومه روى البيهقي عن جامع بن شداد قال: حدثني رجل يقال له طارق بن عبد الله قال: إني لقائم بسوق ذي المجاز إذ أقبل رجل وهو يقول: أيها الناس قولوا لا إله إلا الله تفلحوا، ورجع يتبعه قيرميه......................

كنتم فيه، كما في الرواية، وضمير به يحتمل عوده لكتابًا، لأنه أقرب مذكور، ويحتمل للمذكور من الرسول والكتاب، **(وإني أشهد أن لا إله إلاَّ اللَّه، وأشهد أن محمدًا رسول اللَّه، وإني قد جئتكم من عنده بما أمركم به،)** أي: طلبه منكم من الأحكام، **(ونهاكم عنه)** منها، لأنكم من جملة المكلفين، **(فواللَّه ما أمسى في ذلك اليوم في حاضره،)** أي: مكان إقامته **(رجل، ولا امرأة إلا مسلمًا)**.

(قال ابن عباس): راوي الحديث: **(فما سمعنا بوافد قوم، كان أفضل من ضمام بن ثعلبة)** رضي اللَّه عنه، وتقدم قول عمر: ما رأيت أحسن مسألة، ولا أوجز من ضمام، وحسبه هذا الثناء من عمر، وابن عباس مع شهادة المصطفى له بالفقه، حيث قال: «فقه الرجل»، كما مر، ولم يذكروا تاريخ وفاته.

(الوفد السابع عشر:)

(وفد طارق بن عبد الله) المحاربي، من محارب خصفة. بفتح المعجمة، والمهملة والفاء. صحابي، له حديثان، أو ثلاثة أحاديث.

روى عنه أبو الشعثاء، وربعي بن حراش، وجامع بن شداد، كما في الإصابة.

روى أصحاب السنن الأربعة والبخاري في كتاب خلق أفعال العباد، **(وقومه)** بني محارب، وأراد بالوفد هنا معناه اللغوي، وهو مجرد القدوم، لا الجماعة المختارة للتقدم في لقاء العظماء، لأن هؤلاء إنما قدموا الأجل الميرة، فالمعنى هذا بيان قصة ورود طارق وقومه على النبي ﷺ.

(روى البيهقي عن جامع بن شداد،) المحاربي، أبي صخرة الكوفي، ثقة، روى له الستة، مات سنة سبع، ويقال: سنة ثمان وعشرين ومائة.

(قال: حدثني رجل، يقال له طارق بن عبد اللَّه، قال: إني لقائم بسوق ذي المجاز،) كان للعرب على فرسخ من عرفة بناحية كبكب. **(إذ أقبل رجل،)** زاد في رواية الحاكم: عليه

بالحجارة يقول: يا أيها الناس إنه كذاب فلا تصدقوه، فقلت من هذا؟ فقالوا: هذا غلام من بني هاشم يزعم أنه رسول الله. قلت: من ذا الذي يفعل هذا؟ قالوا: عمه عبد العزى.

قال: فلما أسلم الناس وهاجروا، خرجنا من الربذة نريد المدينة نمتار من تمرها، فيما دنونا من حيطانها ونخلها قلنا: لو نزلنا فلبسنا ثيابًا غير هذه، فإذا رجل في طمرين له فسلم وقال: من أين أقبل القوم؟ قلنا: من الربذة، قال: وأين تريدون؟ قلنا: نريد المدينة، قال: ما حاجتكم فيها؟ قلنا: نمتار من تمرها، قال: ومعنا ظعينة

جبة له حمراء فسمعته، (**وهو يقول: أيها الناس قولوا: لا إله إلاَّ اللَّه تفلحوا، ورجل يتبعه يرميه بالحجارة**،) زاد في رواية الحاكم: وقد أدمى كعبيه (**يقول: يا أيها الناس إنه كذاب، فلا تصدقوه**،) فجمع بين الأذى فعلاً وقولاً، ولو كان من أجنبي لربما كان أخف، ولذا، قال ﷺ: ما أوذى أحد ما أوذيت، وقال: لقد أوذيت في اللَّه وما يؤذي أحد، (**فقلت: من هذا؟**) الذي يأمر بالتوحيد، (**فقالوا: هذا غلام**،) أي: رجل (**من بني هاشم**).

وفي القاموس: الغلام الطار الشارب، أو من حين يولد إلى أن يشيب، والمراد الثاني، (**يزعم أنه رسول اللَّه**،) أي: يذكر، وعبروا بالزعم، لأنهم كانوا في شك من رسالته، وأكثر ما يستعمل فيما يشك فيه، وإن أطلق على الحق والباطل والكذب، وقد مر قريبًا، (**قلت: من ذا الذي يفعل به هذا؟**) الأذى القولي والفعلي، (**قالوا: عمه عبد العزى**) أبو لهب، (**قال: فلما أسلم الناس، وهاجروا خرجنا من الربذة**) . بفتح الراء والموحدة والمعجمة.

قال في المصباح: وزان قصبة، خرقه الصائغ يجلو بها الحلى، وبها سميت، قرية كانت عامرة في صدر الإسلام، وبها قبر أبي ذر الغفاري وجماعة من الصحابة، وهي في وقتنا دارسة، لا يعرف بها رسم، وهي عن المدينة في جهة المشرق على طريق حاج العراق، نحو ثلاثة أيام، هكذا أخبرني جماعة من أهل المدينة، في سنة ثلاث وعشرين وسبعمائة انتهى.

(**نريد المدينة، نمتار من تمرها**،) أي: نحمل منه، ففيه تحر يدلان الامتيار، حمل الميرة . بالكسر، وهي هنا التمر، ويمكن بقاء نمتار على حقيقته، إذ الميرة له في القاموس حب الطعام، فالمعنى يحمل حب الطعام التمر، فالتمر مبين للمراد من حب الطعام الذي يحملونه، (**فيما دنونا**) قربنا (**من حيطانها ونخلها، قلنا: لو نزلنا، فلبسنا ثيابًا غير هذه**) لكان أحسن، فلو شرطية، حذف جوابها أو للتمني، فلا جواب لها، (**فإذا رجل في طمرين له**،) بكسر الطاء. ثوبين خلقين، أو كساءين باليين من غير الصوف، (**فسلم، وقال: من أين أقبل القوم؟ قلنا: من الربذة، قال: وأين تريدون؟ قلنا: نريد المدينة، قال: ما حاجتكم فيها؟ قلنا: نمتار من تمرها، قال**) طارق: (**ومعنا**

لنا، ومعنا جمل أحمر مخطوم، فقال: أتبيعون جملكم هذا؟ قالوا: نعم بكذا وكذا صاعًا من تمر، فأخذ بخطام الجمل فانطلق، فلما توارى عنا بحيطان المدينة ونخلها قلنا: ما صنعنا، والله ما بعنا جملنا ممن نعرف ولا أخذنا له ثمنًا. قال: تقول المرأة التي معنا: والله لقد رأيت رجلاً كأن وجهه قطعة القمر ليلة البدر، أنا ضامنة لثمن جملكم. وفي رواية ابن إسحٰق قالت الظعينة: فلا تلاوموا، لقد رأيت وجه رجل لا يغدر بكم، ما رأيت شيئًا أشبه بالقمر ليلة البدر من وجهه، إذ أقبل رجل فقال: أنا رسول رسول الله ﷺ إليكم، هذا تمركم فكلوا واشبعوا واكتالوا

ظعينة، لنا) امرأة في هودج سميت بذلك، ولو كانت في بيتها، لأنها تصير مظعونة، أي: يظعن بها زوجها، **(ومعنا جمل أحمر مخطوم، فقال: أتبيعوني جملكم هذا؟ قالوا: نعم بكذا وكذا صاعًا من تمر، فأخذ بخطام)**. بكسر الخاء مفردة خطم، مثل كتاب وكتب، أي: ما يقاد به **(الجمل، فانطلق)** به، **(فلما توارى عنا بحيطان المدينة ونخلها، قلنا: ما صنعنا،)** استفهام توبيخ لأنفسهم على تسليمهم الجمل لمن لا يعرفونه من غير قبض ثمنه، ويدل عليه قول الظعينة، فلا تلاوموا، لأن ضابط التوبيخي أن يكون ما بعد أداته واقعًا وفاعله ملوم، أي: فعلنا ما لا ينبغي فعله، **(والله ما بعنا جملنا ممن نعرف، ولا أخذنا له ثمنًا،)** فعرضناه للضياع، **(قال)** طارق: **(تقول المرأة التي معنا)** حين قلنا ذلك، وعبر بالمضارع حكاية للحال الماضية، **(والله لقد رأيت رجلاً كأن وجهه قطعة القمر،)** وفي لفظ: شقة، فكان أحدهما بالمعنى، وهي بكسر الشين القطعة **(ليلة البدر،)** زائدة في البهاء ليلة أربعة عشر، وهو أحسن ما يكون القمر، وشبه به دون الشمس، لأن نوره أنفع من نورها، ولعل التقييد بالقطعة، مع أن البلغاء يشبهون الوجه بالقمر، بلا تقييد أنه كان حينئذ متلثمًا، أو احترازًا عن السواد الذي في القمر، ويأتي بسط ذلك إن شاء الله تعالى في الصفة النبوية، وحسن الوجه دليل على الخير، فضلاً عن الأذى، كما قال ﷺ: اطلبوا الخير عند حسان الوجوه، ولذا قالت: **(أنا ضامنة لثمن جملكم،)** أن يأتيكم من هذا الحسن الوجه الذي اشتراه.

(وفي رواية ابن إسحٰق) عن طارق السيرة، رواية يونس عن ابن إسحٰق، **(قالت الظعينة: فلا تلاوموا،)** أي: لا يلم بعضكم بعضًا، **(لقد رأيت وجه رجل لا يغدر)**. بكسر الدال. **(بكم، ما رأيت شيئًا أشبه بالقمر ليلة البدر من وجهه،)** ومن هذه صفته، لا يغدر **(إذ أقبل)** رجل جواب لمحذوف، أي: فبينا نحن نتكلم إذ أقبل **(رجل،)** وفي رواية الحاكم: فما كان العشي أتانا رجل، **(فقال: أنا رسول رسول الله ﷺ إليكم، هذا تمركم)** الذي بعتم به جملكم، وفيه تسمح، فمقتضى السياق أنه أكثر مما جعلوه ثمنًا، فالمراد هذا تمر بعث به إليكم لتستوفوا منه، **(فكلوا واشبعوا،)** لا مجرد أكل، **(واكتالوا واستوفوا،)** فلا تتساهلوا في نظير أكلكم، **(فأكلنا حتى شبعنا،**

واستوفوا، فأكلنا حتى شبعنا، واكتلنا واستوفينا، ثم دخلنا المدينة، فلما دخلنا المسجد إذا هو قائم على المنبر يخطب الناس فأدركنا من خطبته وهو يقول: تصدقوا فإن الصدقة خير لكم، اليد العليا خير من اليد السفلى.

الوفد الثامن عشر:

وقدم عليه ﷺ وفد تجيب، ....

واكتلنا واستوفينا،) كما أمرهم، **(ثم دخلنا المدينة)** من الغد، كما في رواية الحاكم، **(فلما دخلنا المسجد، إذا هو قائم على المنبر يخطب الناس،)** يحتمل أن ذلك وافق يوم جمعة، وأنه عرض له أمر اقتضى الوعظ، فصعد المنبر للوعظ عليه، **(فأدركنا من)** أي: بعض **(خطبته، وهو يقول:)** جملة حالية، أي: والحال أنه يقول فيما أدركناه فيه **(تصدقوا، فإن الصدقة خير لكم،)** لأنها بعشرة أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، والله يضاعف لمن يشاء، ولأن فيها المواساة والسماحة، ومخالفة النفس المطبوعة على حب المال، وقال ﷺ: «أفضل الصدقة أن تصدق، وأنت صحيح شحيح، تأمل العيش، وتخشى الفقر».

وفي التنزيل: وآتى المال على حبه، أي: المال، أو الله، **(اليد العليا،)** وهي المنفقة، **(خير من اليد السفلى)** الآخذة، وقيل: العليا هي المنفقة، وقيل: السائلة، لكن ورد في رواية اليد العليا المنفقة من النفقة في رواية الأكثرين.

قال القرطبي: فهذا نص يرفع الخلاف في التفسير، قال: ورواه بعضهم: المتعففة بعين وفاءين، وقيل: إنه تصحيف.

قال الحافظ: ومحصل ما في الآثار؛ أن أعلى الأيدي المنفقة، ثم المتعففة عن الأخذ، ثم الآخذة بغير سؤال، وأسفل الأيدي السائلة والمانعة، وبقية الحديث عند مخرجه، وابدأ بمن تعول أمك وأباك، وأختك وأخاك، وادنَاك أدناك، وثم رجل من الأنصار، فقال: يا رسول الله هؤلاء بنو ثعلبة بن يربوع، قتلوا فلانًا في الجاهلية، فخذلنا بثأرنا، فرفع ﷺ يده حتى رأيت بياض إبطيه، فقال: لا تجني أم على ولد، أخرجه الحاكم بطوله، وقال: صحيح الإسناد، وأخرجه النسائي، وابن ماجه مختصرًا عن طارق؛ أن رجلاً، قال: يا رسول الله هؤلاء بنو ثعلبة، الذين قتلوا فلانًا في الجاهلية، فخذلنا بثأرنا، فرفع يده حتى رأيت بياض إبطيه، وهو يقول: لا تجني أم على ولد مرتين.

(الوفد الثامن عشر:)

(وقدم عليه ﷺ وفد تجيب) . بضم الفوقية وفتحها، وكسر الجيم، وتحتية ساكنة، وموحدة.

قال في التبصير: اختلف في أوّله، فقيل: بالفتح، وقيل: بالضم، فسوَّى بينهما، تبعًا لابن السيد، لكن القاموس قدم الضم، فقال: وتجيب بالضم، وتفتح بطن من كندة.

وهم من السكون، ثلاثة عشر رجلاً، قد ساقوا معهم صدقات أموالهم التي فرض الله عليهم، فسر عليه الصلاة والسلام بهم وأكرم منزلهم، وأمر بلالاً أن يحسن ضيافتهم، ثم جاؤوا رسول الله ﷺ يودعونه فأمر بلالاً فأجازهم بأرفع مما كان يجيز به الوفود. قال: هل بقي منكم أحد؟ قالوا: غلام خلفناه على رحالنا وهو أحدثنا سنًا، قال: أرسلوه إلينا، فلما أقبل الغلام على رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إن حاجتي ليست كحاجة أصحابي، وإن كانوا راغبين في الإسلام، والله ما أخرجني من بلادي لا إلا أن تسأل الله أن يغفر لي ويرحمني وأن يجعل

قال في النور: وعليه المحدثون، وكثير من الأدباء اهـ، ينسبون إلى جدتهم العليا تجيب، ابنة ثوبان بن سليم من مذحج، وهي أم أبذى بن عدي، قاله الواقدي، وأبذى ـ بفتح الألف والمعجمة، بينهما موحدة ساكنة مقصور، (**وهم من السكون**) ـ بفتح المهملة، وضم الكاف، وسكون الواو، ونون ـ بطن من كندة باليمن، (**ثلاثة عشر رجلاً**،) لا أعرف أسماءهم، قاله في النور، (**قد ساقوا معهم صدقات أموالهم التي فرض اللّٰه عليهم، فسر**) ـ بضم السين ـ (**عليه الصلاة والسلام بهم، وأكرم منزلهم**،) وقالوا: يا رسول اللّٰه سقنا إليك حق اللّٰه في أموالنا، فقال ﷺ: «ردوها فاقسموها على فقرائكم»، قالوا: ما قدمنا عليك إلاَّ بما فضل من فقرائنا، فقال أبو بكر: يا رسول اللّٰه ما قدم علينا وفد من العرب مثل ما وفد به هذا الحي من نجيب، فقال ﷺ: «إن الهدى بيد اللّٰه عز وجل، فمن أراد به خيرًا شرح صدره للإيمان»، وسألوا رسول اللّٰه ﷺ أشياء، فكتب لهم بها، وجعلوا يسألونه عن القرءان والسنن، فازداد فيهم رغبة، (**وأمر بلالاً أن يحسن ضيافتهم**،) فأقاموا أيامًا، ولم يطيلوا اللبث، فقيل لهم: ما يعجلكم؟ قالوا: نرجع إلى من وراءنا، فنخبرهم برؤيتنا رسول اللّٰه ﷺ، وكلامنا إياه وما رد علينا، (**ثم جاؤوا رسول اللّٰه ﷺ يودعونه، فأمر بلالاً، فأجازهم بأرفع مما كان يجيز به الوفود، قال**:) استئناف والذي في العيون، فقال: (**هل بقي منكم أحد؟ قالوا: غلام خلفناه على رحالنا، وهو أحدثنا سنًا، قال: أرسلوه إلينا**،) فلما رجعوا إلى رحالهم، قالوا للغلام: انطلق إلى رسول اللّٰه، فاقض حاجتك منه، فإنا قد قضينا حوائجنا منه، وودعناه، (**فلما أقبل الغلام على رسول اللّٰه ﷺ**،) قال: أنا غلام من بني أبذى، أنا من الرهط الذين أتوك، فقضيت حوائجهم، فاقض حاجتي يا رسول اللّٰه، قال: «وما حاجتك»؟ (**فقال**:) جواب لما دخلته الفاء من تصرف المصنف في الرواية، (**يا رسول اللّٰه إن حاجتي ليست كحاجة أصحابي، وإن كانوا راغبين في الإسلام**،) وساقوا ما ساقوا من صدقاتهم، (**واللّٰه ما أخرجني**) لفظه ما أعملني، أي: ما حثني وساقني، فأتى المصنف بمعناه، (**إلاَّ أن تسأل اللّٰه أن يغفر لي ويرحمني، وأن يجعل غناي**) ـ بالقصر ـ يساري (**في قلبي**،) فإن

غناي في قلبي، فقال عليه الصلاة والسلام: اللّٰهم اغفر له وارحمه واجعل غناه في قلبه، ثم أمر له بما أمر لرجل من أصحابه. ثم انطلقوا راجعين إلى أهليهم.

ثم وافوا رسول الله ﷺ بمنى سنة عشر، فقال: ما فعل الغلام؟ قالوا: يا رسول الله ما رأينا مثله قط، ولا حدثنا بأقنع منه بما رزقه الله، لو أن الناس اقتسموا الدنيا ما نظر نحوها ولا التفت إليها.

الوفد التاسع عشر:

قدوم وفد بني سعد هذيم من قضاعة:

من قنع بالكفاف إستراح من طلب الزيادة، مع أنه ليس له إلاَّ ما قدر له، وشهوات النفس لا تنقطع أبدًا، فهي دائمًا فقيرة لتراكم الشهوات عليها، فهي مفتونة بذلك، وتصل فتنتها إلى القلب، فيفتتن، فيصم، ويعمى عن الحق.

وفي الحديث: حبك الشيء يعمي ويصم، **(فقال عليه الصلاة والسلام: اللهم اغفر له، وارحمه، واجعل غناه في قلبه،)** وهذا عبد أراد اللّٰه به الخير، فوافقه لسؤال ذلك من المصطفى، فقد قال ﷺ: «إذا أراد اللّٰه بعبد خيرًا، جعل غناه في نفسه، وتقاه في قلبه، وإذا أراد اللّٰه بعبد شرًا، جعل فقره بين عينيه».

رواه الديلمي وغيره، **(ثم أمر له بما)**، أي: بمثل الذي **(أمر)** به **(لرجل من أصحابه، ثم انطلقوا راجعين إلى أهليهم، ثم وافوا رسول اللّٰه ﷺ بمنى سنة عشر،)** فقالوا: نحن بنو أبذى، **(فقال)** ﷺ: «**(ما فعل الغلام)** الذي أتاني منكم»؟ **(قالوا: يا رسول اللّٰه،)** واللّٰه **(ما رأينا مثله قط، ولا حدثنا بأقنع منه بما رزقه اللّٰه لو أن الناس اقتسموا الدنيا ما نظر نحوها، ولا التفت إليها،)** فاستجاب اللّٰه دعاء نبيه، وبقية القصة، فقال ﷺ: «الحمد للّٰه، إني لأرجو أن يموت جميعًا»، فقال رجل منهم: أو ليس يموت الرجال جميعًا؟ قال ﷺ: تتشعب أهواؤه وهمومه في أودية الدنيا، فلعل أجله أن يدركه في بعض تلك الأودية، فلا يبالي اللّٰه عز وجل في أيها هلك»، قالوا: فعاش ذلك الرجل فينا على أفضل حال، وأزهده في الدنيا، وأقنعه بما رزق، فلما توفي رسول اللّٰه ﷺ، ورجع من رجع من أهل اليمن عن الإسلام، قام في قومه، فذكرهم اللّٰه والإسلام، فلم يرجع منهم أحد، وجعل الصديق يذكره، ويسأل عنه، حتى بلغه حاله، وما قام به، فكتب إلى زياد بن الوليد يوصيه به خيرًا، ذكره اليعمري اهـ..

(الوفد التاسع عشر:)

(قدوم وفد بني سعد هذيم). بضم الهاء، وفتح الذال المعجمة، فتحتية، فميم، وهو سعد بن زيد، لكن حضنه عبد أسود اسمه هذيم، فأضيف إليه، وهو أبو قبيلة **(من قضاعة)** شعب

روى الواقدي عن ابن النعمان عن أبيه من سعد هذيم قال: قدمت على رسول الله ﷺ وافدًا في نفر من قومي، فنزلنا ناحية من المدينة ثم خرجنا نؤم المسجد الحرام، فقمنا ناحية ولم ندخل مع الناس في صلاتهم حتى نلقى رسول الله ﷺ ونبايعه، ثم بايعنا ﷺ على الإسلام ثم انصرفنا إلى رحالنا.

وقد كنا خلفنا أصغرنا، فبعث عليه السلام في طلبنا فأتي بنا إليه، فتقدم صاحبنا.... ....

من معد، وقيل: من اليمن.

(روى الواقدي) محمد بن عمر بن واقد الأسلمي، المدني، الحافظ، المتروك، مع سعة علمه، **(عن ابن النعمان، عن أبيه)** قال في النور: لا أعرفهما، اهـ، والنعمان صحابي، عجبت من صاحب الإصابة كيف لم يترجم له، مع أن شأنه الاستيعاب لكل ما ورد، وإن ضعف إسناده، أو كان لا إسناد له، **(من سعد هذيم، قال: قدمت على رسول اللّه ﷺ وافدًا في نفر من قومي،)** وقد أوطأ رسول اللّه البلاد غلبة وأذاخ العرب والناس صنفان، إما داخل في الإسلام راغب فيه، وإما خائف من السيف، هذا أسقطه من رواية الواقد قبل قوله: **(فنزلنا ناحية من المدينة)** وأذاخ بذال وخاء معجمتين. استولى، **(ثم خرجنا نؤم)** نقصد **(المسجد الحرام،)** يعني النبوي مسجد المدينة، لأنه يطلق عليه الحرام أيضًا، وقد قال ﷺ: «وإني حرمت المدينة»، أي: جعلتها حرمًا، والقرينة صارفة عن إرادة حرم مكة، لكن لم يقع في رواية الواقدي عند اليعمري لفظ الحرام، فالأولى إسقاطه، **(فقمنا ناحية)** تصرف في رواية الواقدي بالحفظ، ولفظه: نؤم المسجد حتى انتهينا إلى بابه، فنجد رسول اللّه ﷺ يصلي على جنازة في المسجد، فقمنا خلفه ناحية، **(ولم ندخل مع الناس في صلاتهم)** على الجنازة، وقلنا: **(حتى نلقي رسول اللّه ﷺ ونبايعه،)** ثم انصرف ﷺ فنظر إلينا، فدعا بنا، فقال: «ممن أنتم»؟ فقلنا: من بني سعد هذيم، فقال: «أمسلمون أنتم»؟ قلنا: نعم، قال: فهلا صليتم على أخيكم؟ قلنا: يا رسول اللّه ظننا أن ذلك لا يجوز لنا حتى نبايعك، قال ﷺ: أينما أسلمتم، فأنتم مسلمون»، قالوا: فأسلمنا وبايعنا هذا، أسقطه من خبر الواقدي، لأنه لم يتعلق غرضه به، واختصره بقوله: **(ثم بايعنا ﷺ على الإسلام،)** قال في النور: ما حاصله.

والظاهر أنه سهيل بن بيضا، فلا أعلم أحدًا صلى عليه في مسجد غيره، وما في مسلم: أنه صلى على سهيل وأخيه في المسجد، ففيه أنه إن كان المراد به سهلاً بالتكبير، فلا يصح، لأنه مات بعد النبي ﷺ، قاله الواقدي، وإن كان صفوان، فكذلك، لأنه قتل ببدر اهـ، **(ثم انصرفنا إلى رحالنا، وقد كنا خلفنا أصغرنا)**. بشد اللام، ولم يعرف البرهان اسم أصغرهم، **(فبعث عليه**

فبايعه على الإسلام، فقلنا: يا رسول الله، إنه أصغرنا وخادمنا، فقال: أصغر القوم خادمهم، بارك الله عليك، قال: فكان والله خيرنا وأقرأنا بدعاء رسول الله ﷺ، ثم أمَّره علينا، فكان يؤمنا فرجعنا إلى قومنا، فرزقهم الله الإسلام.

الوفد العشرون:

وفد بني فزارة: قال أبو الربيع بن سليمٰن في كتاب الاكتفاء: ولما رجع رسول الله ﷺ من تبوك، قدم عليه وفد بني فزارة، بضعة عشر رجلاً منهم خارجة بن حصن، ....

السلام في طلبنا، فأتى) بالبناء للمجهول (بنا إليه،) وكأنه بعث يطلبهم، لأجل مبايعة أصغرهم له، وشرفه برؤيته، (فتقدم صاحبنا، فبايعه على الإسلام، فقلنا: يا رسول الله إنه أصغرنا وخادمنا، فقال: «أصغر القوم خادمهم بارك الله عليك»،) وفي اليعمري وغيره عليه، وهي الموافقة لكون الخطاب معهم لا معه، ويحتمل أنه قصد خطابه، لأنه تقدم له وبايعه، فلا التفات فيه.

(قال) النعمان راوي الحديث: (فكان والله خيرنا، وأقرأنا بدعاء رسول الله ﷺ، ثم أمره علينا) . بشد الميم من التأمير، (فكان يؤمنا،) قال: ولما أردنا الإنصراف أمر بلالاً، فأجازنا بأواقي من فضة لكل رجل منا، (فرجعنا إلى قومنا، فرزقهم الله الإسلام،) كذا في نسخة، فرجعنا بالفاء، وهي التي في الرواية، وفي نسخة مرجعنا بالميم، أي: يؤمنا زمن رجوعنا.

(الوفد العشرون:)

(وفد بني فزارة) بفتح الفاء والزاي، فألف، فراء، فتاء تأنيث. قبيلة من قيس عيلان، ويحتمل أنه أراد بالوفد، القدوم من إضافة المصدر إلى فاعله، وأنه بمعنى الجماعة المختارة، للتقدم في لقاء العظماء، فتكون من إضافة الأعم إلى الأخص، وهذا أوفق بقوله بعد قدم عليه الخ...

(قال) الإمام الحافظ، البارع، العالم، محدث الأندلس وبليغها، (أبو الربيع) سليمان بن موسى، (ابن سليمان،) ابن حسان الحميري، الكلاعي، البلنسي، المعتني بالحديث أتم عناية، فكان إمامًا في صناعته، بصيرًا به، عارفًا بالجرح والتعديل، ذاكرًا للمواليد والوفيات، مقدم أهل زمانه في ذلك، وفي حفظ أسماء الرجال، مع التبحر في الأدب، والاشتهار بالبلاغة، فردًا في الإنشاء، شجاعًا، بطلاً، يباشر الحروب بنفسه، ويبلى فيها بلاءً حسنًا. ولد في مستهل رمضان سنة خمس وستين وخمسمائة، واستشهد ببلد العدوّ في العشرين من ذي الحجة، سنة أربع وثلاثين وستمائة (في كتاب الاكتفاء) . بالمد. في مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء، أحد تصانيفه العديدة، (ولما رجع رسول الله ﷺ من تبوك) في رمضان سنع تسع، (قدم عليه وفد بني فزارة بضعة عشر رجلاً، منهم خارجة) . بمعجمة فراء فجيم. (ابن حصن) . بكسر المهملة

والحر بن قيس، ابن أخي عيينة بن حصن، وهو أصغرهم، مقرين بالإسلام، وهم مسنتون، على ركاب عجاف، فسألهم عليه الصلاة والسلام عن بلادهم فقال أحدهم؛ يا رسول الله، أسنتت بلادنا وهلكت مواشينا، وأجدب جنابنا، وغرث عيالنا،

الأولى، وإسكان الثانية. ابن حذيفة بن بدر، أخو عيينة بن حصن، وهو والد أسماء بن خارجة، الذي كان بالكوفة.

ذكر الواقدي: أنه ارتد بعد المصطفى، ومنع الصدقة، ثم تاب، وقدم على أبي بكر **(والحر)** بضم المهملة، وشد الراء **(بن قيس،)** ابن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري، **(ابن أخي عيينة بن حصن،)** نرفع ابن صفة للحر المرفوع بالعطف، ذكره ابن السكن في الصحابة، وفي البخاري عن ابن عباس: قدم عيينة بن حصن، فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس، وكان من النفر الذين يدنيهم عمر الحديث.

وفي الصحيحين: تمارى ابن عباس، والحر بن قيس في صاحب موسى، فمر بهما أبي بن كعب.. الحديث، وقال لملك في العتبية: قدم عيينة بن حصن، فنزل عن ابن أخ له أعمى، فبات يصلي، فلما أصبح غدًا إلى المسجد، فقال عيينة: ما رأيت قومًا أوجه لما وجهوهم له من قريش، كان ابن أخي عندي أربعين سنة لا يطيعني، ذكره في الإصابة، **(وهو أصغرهم،)** فنزلوا في دار رملة بنت الحرث، وجاؤوا المصطفى، **(مقرين بالإسلام وهم مسنتون،)**. بضم الميم، وإسكان المهملة، وكسر النون، أي: مجدبون، ويروى مشتون، بشين معجمة، فتاء، أي: داخلون في الشتاء **(على ركاب)** إبل يسار عليها **(عجاف،)** بكسر المهملة، وخفة الجيم بالغين. في الهزال النهاية، جمع أعجب على غير قياس، حملاً على نظيره، وهو ضعاف أو على ضده، وهو سمان، والقياس عجف، كأحمر وحمر، **(فسألهم عليه الصلاة والسلام، عن بلادهم،)** عن أحوالها، **(فقال أحدهم:)** قال في النور: لا أعرفه.

وفي الفتح الظاهر أنه خارجة، لكونه كبير الوفد اهـ، ولا يلزم من كونه كبيرهم، أن يكون هو القائل **(يا رسول الله أسنتت،)** بهمزة مفتوحة، ومهملة ساكنة، وفوقية، أي: أجدبت **(بلادنا،)** أصابتها السنة، وهي الجدب، **(وهلكت مواشينا)** من عدم ما تأكله، **(وأجدب)**. بدال مهملة **(جنابنا)**. بفتح الجيم وخفة النون، فألف فموحدة. الفناء، وما قرب من محلة القوم، فعطفه بلا تاء على أسنت من عطف الجزء على الكل، أن أريد بجنابنا ما حول بيوتنا، ومباين أن أريد به ما يقرب من بلادهم، وعلى كل، فالغرض الزيادة في إظهار سبب هلاك المواشي، سيما على الوجه الثاني، وقراءته جناننا بنونين، جمع جنة تصحي، فارض العرب لم يكن بها جنان **(وغرث)** بفتح المعجمة، وكسر الراء، ومثلثة. جاع **(عيالنا)** لقلة ما يأكلون، وفي نسخة: غرثت بزيادة تاء،

فادع لنا ربك يغيثنا، واشفع لنا إلى ربك، وليشفع لنا ربك إليك.

فقال ﷺ: سبحان الله!! ويلك، هذا إنما شفعت عند ربي عز وجل: فمن ذا الذي يشفع ربنا إليه؟ لا إله إلا هو العلي العظيم، وسع كرسيه السموات والأرض، فهي تئط من عظمته وجلاله، كما يئط الرحل الجديد.

وقال عليه الصلاة والسلام: إن الله عز وجل ليضحك ....

وتركها أظهر، لأن عيال الرجل من يعول، ولو ذكورًا، فهو مذكر، (**فادع لنا ربك يغيثنا**). بفتح أوله. من الغيث، أي: يمطرنا، وبضم أوله من الإغاثة، وهي الإجابة، (**واشفع لنا إلى ربك**،) أي: توسل لنا إليه بما بينك وبينه من السر، يقال: شفعت في الأمر شفعًا، وشفاعة طالبته بوسيلة أو ذمام، (**وليشفع لنا ربك إليك، فقال ﷺ**) متعجبًا: («**سبحان الله، ويلك**) كلمة عذاب خاطبه بها زجرًا وتنفيرًا عن العود لمثلها، وإن عذر لقرب عهده بالإسلام، (**هذا إنما شفعت**»). بفتح الفاء. من باب منع، كما في القاموس وغيره.

قال في النور: وهو بديهي كالشمس، إلاَّ أني أخبرت أن بعض الأروام كسرها، وفي نسخة أنا شفعت، وكذلك في العيون وغيرها، وهي أولى، لأن إنما للحصر، وإنما تستعمل للرد على معتقد الشركة أو القلب، وهؤلاء ليسوا كذلك (**عند ربي عز وجل، فمن ذا الذي يشفع ربنا إليه، لا إله إلاَّ هو العلي**،) فوق خلقه بالقهر (**العظيم**) الكبير، (**وسع كرسيه السموات والأرض**،) قيل: أحاط علمه بهما، وقيل: ملكه، وقيل: الكرسي بعينه يشتمل عليهما لعظمته لحديث: ما السموات السبع في الكرسي إلاَّ كدراهم ألقيت في ترس، ذكره السيوطي.

وفي النور الصواب: أن الكرسي غير العلم، خلافًا لزاعمه ولزاعم أنه القدرة، وأنه موضع قدميه، وإنما هو المحيط بالسموات والأرض، وهو دون العرش، كما جاءت به الآثار، (**فهي تئط**) . بفتح الفوقية، وكسرها الهمزة، وشد الطاء المهملة، تصوَّت (**من عظمته وجلاله، كما يئط الرجل**) . بالمهملة. (**الجديد**) . بالجيم.

قال المصنف في المقصد التاسع: الأطيط صوت الأقتاب، يعني أن الكرسي ليعجز عن حمله وعظمته، إذ كان معلومًا أن أطيط الرحل بالراكب، إنما يكون لقوّة ما فوقه وعجزه عن احتماله، وهذا مثل لعظمة الله وجلاله، وإن لم يكن أطيط، وإنما هو كلام تقريبي أريد به تقرير عظمته عز وجل اهـ.

(**وقال عليه الصلاة والسلام: إنَّ الله عز وجل ليضحك**،) يدر رحمته، ويجزل مثوبته، فالمراد لازمه، أو الضحك فيه، وما أشبهه التجلي والظهور، حتى يرى بعين البصيرة في الدنيا والآخرة بعين البصر، يقال: ضحك الشيب إذا ظهر قال:

من شففكم وقرب غياثكم.

فقال الأعرابي: يا رسول الله، ويضحك ربنا عز وجل؟ فقال: نعم.

قال الأعرابي: لن نعدمك من رب يضحك خيرًا.

فضحك رسول الله ﷺ من قوله وصعد المنبر فرفع يديه حتى رؤي بياض ابطيه، ....

لا تعجبي يا هند من رجل ضحك المشيب برأسه فبكى

(من شففكم) . بفتح الشين المعجمة والفاء. اسم من الإشفاف، والمراد به أقصى ما وجدوه من الضيق، كما في الشامي، ومقتضاه أنه بفاءين، ويفيده كلام القاموس والصحاح، كذا قال شيخنا هنا، وضبطه في المقصد التاسع بالفاء والقاف، فقال، أي خوفكم، يقال: أشفقت من كذا حذرت، وفي الصحاح: أشفقت عليه، فأنا مشفق، وشفيق، وإذا قلت شفقة منه، فإنما تعني حذرته، وأصلهما واحد، ومثله في القاموس اهـ.

وقد زاد في العيون: وأزلكم. بفتح الهمزة، وإسكان الزاي، أي: ضيقكم، وهو يؤيد الثانية قاف لا فاء، لأن الأصل تباين العطف، **(وقرب غياثكم)** . بضم القاف، وسكون الراء مخفوض عطفًا على شفقكم، والمعنى أن الله يضحك من حصول الفرج لكم متصلاً بشدة الضيق، وهذا قاله ﷺ قبل صعود المنبر، والدعاء، فيكون علمه بالوحي، فبشرهم به، **(فقال الأعرابي: يا رسول الله ويضحك ربنا عز وجل؟ فقال: «نعم»، قال الأعرابي: لن نعدمك)** . بفتح النون، وسكون العين، وفتح الدال، كما في الصحاح، والقاموس، والمختار، والمصباح: أنه من باب طرب، وبه ضبط الكرماني وغيره، وقوله ﷺ: لا نعدمك من صاحب المسك، إما تشتريه، أو تجد ريحه، فضبط الشامي بكسر الدال، لا يعوَّل عليه على أنه كتب بهامش نسخته بخطه يحرر، فأفاد أنه كتبه على عجل، ليراجعه بعد **(من رب يضحك خيرًا،)** أي: لا ننفي عنك خيرًا من رب يضحك، لما جرت له العادة إن العظيم إذا سئل شيئًا فضحك، أو نظر السائل نظرة جلوة حصل له ما يؤمله منه، **(فضحك رسول الله ﷺ من قوله وصعد)** بكسر العين مضارعة بفتحها. **(المنبر)**.

زاد في الرواية: وتكلم بكلمات، **(فرفع يديه حتى رىء)** . براء مكسورة، فهمزة مفتوحة، ممدود، أو بضم الراء، وكسر الهمزة. **(بياض إبطيه،)** وهو من خصائصه دون غيره.

قال أبو نعيم: بياض إبطيه من علامات نبوَّته وقد وقع في هذه الرواية، وكان لا يرفع يديه في شيء من الدعاء إلا رفع الاستسقاء، ومثله في الصحيحين من حديث أنس.

وكان مما حفظ دعائه: اللَّهم اسق بلدك الميت، اللَّهم اسقنا غيثًا مغيثًا مربعًا طبقًا واسعًا عاجلاً غير آجل، نافعًا غير ضار، اللَّهم سقيا رحمة لا سقيا عذاب ولا هدم ولا غرق ولا محق. اللَّهم اسقنا الغيث وانصرنا على الأعداء، الحديث رواه ابن سعد والبيهقي، ويأتي تمامه ....

قال الحافظ: ظاهره نفي الرفع في كل دعاء غير الاستسقاء، وهو معارض بالأحاديث الثابتة بالرفع في غير الاستسقاء، وتقدم أنها كثيرة، وأفردها البخاري بترجمة في كتاب الدعوات، وساق فيه عدة أحاديث، فذهب بعضهم إلى أن العمل بها أولى، وحمل حديث أنس على نفي رؤيته، وذلك لا يستلزم نفي رؤية غيره، وذهب آخرون إلى تأويل حديث أنس، لأجل الجمع بحمله على نفي الرفع البالغ إلاَّ في الاستسقاء، يدل عليه قوله: حتى رىء الخ، ويؤيده أن غالب الأحاديث الواردة في رفع اليدين في الدعاء، المراد به مد اليدين، وبسطهما عند الدعاء، وكأنه عند الاستسقاء زاد فرفعهما إلى جهة وجهه حتى حاذتاه، وبه حينئذ يرى بياض إبطيه، أو على صفة اليدين في ذلك، لما في مسلم عن أنس؛ أنه ﷺ استسقى، فأشار بظهر كفيه إلى السماء، ولأبي داود عن أنس كان يستسقى هكذا، ومد يديه وجعل بطونهما مما يلي الأرض حتى رأيت بياض إبطيه.

قال النووي: قال العلماء السنة في كل دعاء لرفع بلاء؛ أن يرفع يديه جاعلاً ظهور كفيه إلى السماء، وإذا دعا بسؤال شيء وتحصيله أن يجعل كفيه إلى السماء اهـ، وتعقب الحمل الثاني بأنه يقتضي أنه يفعل ذلك، وإن كان استسقاؤه للطلب، كما هنا، مع أنه نفسه ذكر أن ما كان لطلب شيء، كان ببطون الكفين إلى السماء، والظاهر أن مستند هذا استقراء حاله ﷺ في دعاء الاستسقاء وغيره، **(وكان مما حفظ)** بالبناء للمفعول من(**دعائه: اللهم اسق)** . بوصل الهمزة، وقطعها ثلاثي ورباعي، وكذا ما بعده **(بلدك،)** أي: أهل بلدك **(الميت، اللهم اسقنا غيثا)** مطرًا **(مغيثًا)** من هذه الشدة **(مربعًا)** . بضم الميم، وإسكان الراء، وكسر الموحدة، وعين مهملة، أو بفوقية بدل الموحدة. من رتعت الدابة إذا أكلت ما شاءت، أو بفتح الميم، وكسر الراء، وسكون التحتية، ومهملة من المراعة، وهي الخصب **(طبقًا)** . بفتح المهملة والموحدة وقاف، أي: مستوعبًا للأرض منطبقًا عليها **(واسعًا)** كالتأكيد طبقًا، **(عاجلاً غير آجل، نافعًا غير ضار)** بزرع، ولا مسكن، ولا حيوان آدمي، أو بهيمة، **(اللهم سقيًا رحمة، لا سقيًا عذاب، ولا هدم، ولا غرق، ولا محق، اللهم اسقنا الغيث وانصرنا على الأعداء، الحديث)**.

(رواه ابن سعد والبيهقي) في الدلائل، **(ويأتي تمامه)**، وهو فقام أبو لبابة بن عبد المنذر، فقال: يا رسول الله إن التمر في المربد ثلاث مرات، فقال عليه السلام: «اللهم اسقنا حتى يقوم

إن شاء الله تعالى في الاستسقاء في مقصد عباداته عليه الصلاة والسلام.

الوفد الحادي والعشرون:

وقدم عليه ﷺ وفد بني أسد، عشرة رهط فيهم وابصة بن معبد، وطليحة بن خويلد، ....

أبو لبابة عريانًا يسد ثعلب مربده بإزار»، قال: فلا واللَّه ما في السماء من قزعة، ولا سحاب» وما بين المسجد وسلع من بناء، ولا دار، فطلعت من وراء سلع سحابة مثل الترس، فلما توسطت السماء انتشرت وهم ينظرون، ثم أمطرت، فواللَّه ما رأوا الشمس سبتًا، وقام أبو لبابة عريانًا بسد ثعلب مربده بإزاره لئلا يخرج التمر منه، فقال الرجل، يعني الذي سأله أن يستسقى لهم: يا رسول اللَّه هلكت الأموال، وانقطعت السبل، فصعد المنبر، فدعا، ورفع يديه حتى رأى بياض إبطيه، ثم قال: اللهم حوالينا ولا علينا، على الآكام والظراب، وبطون الأودية، ومنابت الشجر، فانجابت السحابة على المدينة، كانجياب الثوب هذا آخر الآتي، **(إن شاء اللَّه تعالى في الاستسقاء من مقصد عباداته عليه الصلاة والسلام،)** وهو التاسع، وفيه ثم فوائد جليلة، واللَّه أعلم.

(الوفد الحادي والعشرون:)

(وقدم عليه ﷺ وفد بني أسد) . بفتح الهمزة والسين. ابن خزيمة في سنة تسع **(عشرة، رهط فيهم وابصة بن معبد)** بن عتبة بن الحرث بن لملك بن الحرث بن لملك بن قيس بن كعب بن سعد بن الحرث بن ثعلبة بن دودان بن أسد بن خزيمة الأسدي.

وقال أبو حاتم: هو وابصة بن عبيدة ومعبد لقب أبو سالم، ويقال: أبو الشعثاء، ويقال: أبو سعد، وفد سنة تسع، وروى عن النبي ﷺ وابن مسعود وأم قيس وغيرهم، وعنه ابناه سالم وعمرو، وغيرهما: نزل الجزيرة، فروى أبو علي الحراني عن أبي عبد اللَّه الرقي، وكان من أعوان عمر بن عبد العزيز، أنه بعث معه بمال، وكتب إلى وابصة أن يبعث معه من يكف الناس عنه، وقال لي: لا تفرقه إلاَّ على نهر جار، فإني أخاف أن يعطشوا، قال أبو علي: وما أظن هذا إلاَّ وهمًا، لأن وابصة ما عاش إلى خلافة عمر بن عبد العزيز، وهو كما ظن، ولعله كان في الأصل إلى ابن وابصة، قاله في الإصابة، وفي تقريبه وابصة. بكسر الموحدة، ثم مهملة. ابن عتبة الأسدي، صحابي نزل الجزيرة، وعاش إلى قرب سنة تسعين.

روى له أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، **(وطليحة بن خويلد)** . بتصغيرها. ابن نوفل بن نضلة الأسدي وفد وأسلم، ثم ارتد بعد النبي ﷺ وادعى النبوّة، فأمر أبو بكر خالد بن الوليد، وأمره أن يصير في ضاحية مضر، فيقاتل من ارتد، ثم يسير إلى اليمامة، فسار فقاتل طليحة،

ورسول الله ﷺ جالس مع أصحابه، فقال متكلمهم: يا رسول الله إنا شهدنا أن الله وحده لا شريك له، وأنك عبده ورسوله، وجئناك ولم تبعث إلينا بعثًا.

فأنزل الله تعالى: **﴿يمنون عليك أن أسلموا قل لا تمنوا علي إسلامكم بل الله يمنّ عليكم أن هداكم للإيمان إن كنتم صادقين﴾** [الحجرات/١٧].

فهزمه وهرب إلى الشام، ثم أسلم إسلامًا صحيحًا، ولم يغمض عليه بعد إسلامه، وأحرم بالحج، فرآه عمر، فقال: لا أحبك بعد قتل الرجلين الصالحين عكاشة بن محصن، وثابت بن أقرم، وكانا طليعتين لخالد، فلقيهما طليحة فقتلهما، فقال طليحة: هما رجلان أكرمهما اللَّه بيدي، ولم يهني بأيديهما يا أمير المؤمنين، فمعاشرة جميلة، فإن الناس يتعاشرون مع البغضاء، وشهد القادسية ونهاوند مع المسلمين، وذكروا له مواقف عظيمة في الفتوح، ويقال: إنه استشهد بنهاوند سنة إحدى وعشرين، ووقع في الأم للشافعي، أن عمر قتل طليحة وعيينة، وراجعت في ذلك جلال الدين البلقيني، فاستغربه جدًا، ولعله قبل - بالباء الموحدة، أي: قبل منهما الإسلام، قاله في الإصابة ملخصًا، واقتصر المصنف على تسمية هذين الاثنين من العشرة، تبعًا لما في بعض الروايات، وزاد ابن سعد ضرار بن الأزور، وحضرمي ابن عامر، وقتادة بن القائف، وسلمة بن حبيش، ومعاذ بن عبد اللَّه بن خلف، فجملة من سمى سبعة، ولم يسم الثلاثة الباقية، فقصر البرهان تقصيرًا شديدًا في قوله ما عرفت منهم إلاَّ وابصة وطليحة، وفي الإصابة أبو مكعت بضم، فسكون، فمهملة مكسورة، ثم مثناة فوقية - الأسدي اسمه عرفطة ابن نضلة، وقيل: الحرث بن ثعلبة وفد في قومه بني أسد، فلما وقف بين يدي النبي ﷺ قال:

يقول أبو مكعت صادقًا ... عليك السلام أبا القٰسم
سلام الإله وريحانه ... وروح المصلين والصائم

فقال عليه السلام: «يا أبا مكعت عليك السلام تحية الموتى»، اهـ باختصار، فهذا ثامن، **(ورسول اللَّه ﷺ جالس)** في المسجد، كما في الرواية، فكأنه أسقطه للعلم به **(مع أصحابه، فقال:)** لفظ ابن سعد، فسلموا، وقال **(متكلمهم)** قال في النور: لا أعرفه **(يا رسول اللَّه، إنا شهدنا أن اللَّه وحده)** حال وخبر أن **(لا شريك له، وأنك عبده ورسوله، وجئناك)** لفظ الرواية.

وقال حضرمي ابن عامر: أتيناك نتدرع الليل البهيم في سنة شهباء، أي: نجعل الليل الشديد الظلمة درعًا لنا في سنة جدباء، لا مطر فيها من الشبهة البياض، **(ولم تبعث إلينا بعثًا)**.

زاد ابن سعد: ونحن لمن وراءنا سلم، **(فأنزل اللَّه تعالى ﴿يمنون عليك أن﴾)** أي: بأن **(﴿أسلموا﴾)** من غير قتال بخلاف غيرهم ممن أسلم بعد قتال، **﴿(قل لا تمنوا علي إسلامكم﴾**،منصوب بنزع الخافض، وهو الباء، **﴿(بل اللَّه يمن عليكم أن هداكم للإيمان إن كنتم**

الوفد الثاني والعشرون:

وقدم عليه صلوات الله وسلامه عليه وفد بهراء من اليمن، وكانوا ثلاثة عشر رجلاً، فلما انتهوا إلى باب المقداد رحب بهم، وقدم لهم جفنة من حيس،

صادقين﴾) في قولكم آمنا، وهذا أسنده ابن سعد من مرسل محمد بن كعب الكرظي، وله شواهد، وسألوه ﷺ عن العيافة والكهانة وضرب الحصى، فنهاهم عن ذلك كله العيافة . بعين مهملة مكسورة، فتحتية ففاء. الطير والتفاؤل بأسمائها، وأصواتها وممرها، والكهانة تعاطى خبر الكائنات في المستقبل، فقالوا: بقيت خصلة هي الخط، قال ﷺ: «الخط علمه نبي من الأنبياء، فمن صادف مثل علمه علم».

قال ابن قرقول: الخط خط الرمل، ومعرفة ما يدل عليه.

قال البرهان: هذا النبي لا أعرف اسمه، والشامي في حفظي أنه إدريس، ولا أعلم من ذكره اهـ، وفي مسلم فمن وافق خطه فذاك، ومعناه على الصحيح من وافق خطه، فهو مباح له، ولكن لا طريق لنا إلى العلم اليقيني بالموافقة فلا يباح، فالقصد أنه حرام، لأنه لا يباح إلاَّ بتيقن الموافقة، ولا سبيل إليها، وإنما قال فذاك، ولم يقل هو حرام بلا تعليق على الموافقة، لئلا يتوهم دخول ذلك النبي في النهي.

وقال عياض المختار: إن معناه من وافق خطه، فذاك الذي يجدون إصابته فيما يقول، لا أنه يباح لفاعله، قال: ويحتمل أن هذا نسخ في شرعنا، فحصل من مجموع كلام العلماء الإتفاق على النهي عنه الآن، كذا في النور، وفي الشامية ضرب الرمل حرام صرح به غير واحد من الشافعية والحنابلة وغيرهم اهـ، وكذا ابن رشد من المالكية، ومقتضى كلام المازري؛ أنه إذا اعتقد أن اللّٰه أجرى عادته بدلالته على ما يدل عليه، من غير أن يكون للخط تأثير في ذلك، فلا يكون حرامًا، واللّٰه أعلم.

(الوفد الثاني والعشرون:)

(وقدم عليه صلوات اللّٰه وسلامه عليه وفد بهراء) . بفتح الموحدة، وإسكان الهاء وبالراء ممدود. قبيلة من قضاعة، والنسبة إليها بهراني على غير قياس، وقياسه بهراوي بالواو، وذكر الواقدي عن كريمة بنت المقداد، قال: سمعت أمي ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب تقول: قدم وفد بهراء **(من اليمن، وكانوا ثلاثة عشر رجلاً،)** فأقبلوا يقودون رواحلهم، **(فلما انتهوا إلى باب المقداد)** بن الأسود، ونحن في منازلنا ببني حديلة . بضم الحاء وفتح الدال المهملتين وتحتية. بطن من الأنصار، خرج إليهم المقداد فـ **(رحب بهم، وقدم لهم جفنة)** . بفتح الجيم. قصعة **(من حيس)** . بفتح المهملة، وإسكان التحتية، ومهملة تمر يعجن وبسمن وأقط قال:

فأكلوا منها حتى نهلوا. وردت القصعة وفيها شيء، فجمع في قصعة صغيرة فأرسل بها إلى رسول الله ﷺ في بيت أم سلمة، فأصاب منها هو ومن معه في البيت حتى نهلوا، ثم أكل منها الضيف ما أقاموا، يرددون ذلك عليهم وما تغيض، حتى جعلوا يقولون: يا أبا معبد، إنك لتنهلنا من أحب الطعام إلينا، وما كنا نقدر على مثل هذا إلا في الحين، فأخبرهم أبو معبد بخبر رسول الله ﷺ أنه أكل منها وردها، فإن هذه بركة أصابعه عليه الصلاة والسلام، فجعل القوم يقولون: نشهد أنه رسول الله، وازدادوا يقينًا، وتعلموا الفرائض، وأقاموا أيامًا، ثم ودعوا رسول الله ﷺ فأمر لهم بجوائز وانصرفوا إلى أهليهم.

والتمر والسمن جميعًا والأقط   الحيس إلاَّ أنه لم يختلط

قالت ضباعة: كنا قد هيأناها قبل أن يحلوا، لنجلس عليها، فحملها أبو معبد المقداد، وكان كريمًا على الطعام، **(فأكلوا منها حتى نهلوا)**. بفتح النون وكسر الهاء، وأصله الشرب الأول أطلق على الأكل، مجازًا علاقته أن الشرب لازم للأكل غالبًا، **(وردت)** البناء للمفعول **(القصعة)**. بالفتح، ولا تكسر، **(وفيها شيء، فجمع في قصعة صغيرة، فأرسل بها)** لفظ الرواية عن ضباعة، فجمعنا ذلك في قصعة صغيرة، ثم بعثنا بها مع سدرة مولاتي **(إلى رسول الله ﷺ،)** فوجدته **(في بيت أم سلمة،)** فقال ﷺ: «ضباعة أرسلت بهذا»؟ قالت سدرة: نعم يا رسول اللّه، قال: «ضعي»، ثم قال: «ما فعل ضيف أبي معبد»؟ قلت: عندنا، **(فأصاب منها هو ومن معه في البيت حتى نهلوا،)** وأكلت معهم سدرة، **(ثم)** قال: «اذهبي بما بقي إلى ضيفكم»، فرجعت بها، فـ **(أكل منها الضيف ما أقاموا)** مدة إقامتهم، وجمع مع أن الضيف مفردًا للفظ، لأن المراد هنا الثلاثة عشر **(يرددون ذلك عليهم وما تغيض)**. بفتح الفوقية، وكسر المعجمة، ثم تحتية، فمعجمة، أي: تنقص، **(حتى جعلوا يقولون يا أبا معبد إنك لتنهلنا)**. بضم أوله، وكسر الهاء. لتشبعنا حتى نحتاج إلى النهل الشرب الأول، **(من أحب الطعام إلينا، وما كنا نقدر على مثل هذا إلاَّ في الحين،)** أي: نادر من الزمن، وقد ذكر لنا أن بلادكم قليلة الطعام، إنما هو العلق، أو نحوه، ونحن عندك في الشبع، **(فأخبرهم أبو معبد،)** كنية المداد بن الأسود من السابقين، شهد بدرًا، ولم يثبت أنه شهدها فارس غيره **(بخبر رسول اللّه ﷺ، أنه أكل منها وردها، فإن هذه بركة أصابعه عليه الصلاة والسلام، فجعل القوم يقولون نشهد أنه رسول اللّه، وازدادوا يقينًا،)** وذلك الذي أراد ﷺ، فأتوه فأسلموا، أي: أظهروه عنده بالنطق بالشهادتين، **(وتعلموا الفرائض، وأقاموا**

الوفد الثالث والعشرون

وقدم عليه ﷺ وفد عذرة، في صفر سنة تسع، وكانوا اثني عشر رجلاً، منهم جمرة بن النعمان، فرحب بهم ﷺ، فأسلموا وبشرهم بفتح الشام وهرب هرقل إلى ممتنع من بلاده، ....

أيامًا) لم يبين عدتها، **(ثم ودعوا رسول اللّه ﷺ، فأمر لهم بجوائز)** لم يبين أيضًا قدرها، **(وانصرفوا إلى أهليهم)** باليمن.

(الوفد الثالث والعشرون:)

(**(وقدم عليه ﷺ وفد عذرة)** . بمهملة مضمومة، ومعجمة ساكنة، فراء مفتوحة، فتاء تأنيث . قبيلة باليمن من قضاعة.

روى الواقدي: أنهم وفدوا **(في صفر، سنة تسع، وكانوا اثني عشر رجلاً، منهم جمرة بن النعمان،)** وسعد وسليم ابنا مُلك، هكذا نقله في الإصابة عن الواقدي، فقصر البرهان في قوله لا أعرف منهم إلاَّ جمرة بن النعمان بن هوذة بن مُلك بن سمعان العذري.

قال الكلبي: هو أول من قدم بصدقة قومه إلى النبي ﷺ، وقال الطبري: هو سيد بني عذرة، ووفد على النبي ﷺ بصدقة قومه، فأقطعه ﷺ حصر قوسه ورمية سوطه من وادي القرى، فنزلها إلى أن مات، ذكره ابن شاهين، لكنه أخرجه في الحاء المهملة، وكذا ابن بشكوال، فوهما فيه، فقد ضبطه الدارقطني بالجيم والراء.

وقال الواقدي: حدثنا شعيب بن ميمون، عن أبي مرانة البلوي: سمع جمرة بن النعمان العذري، وكانت له صحبة يقول: أمر رسول اللّه ﷺ بدفن الشعر والدم، أخرجه الدارقطني من طريقه انتهى، **(فرحب بهم عليه الصلاة والسلام،)** أي: قال لهم: «مرحبًا بكم وأهلاً»، أي: لقيتم رحبًا وسعة، فاستأنسوا، ولفظ الرواية، فقال ﷺ: «من القوم»؟ فقال متكلمهم: من لا تنكر نحن بنو عذرة إخوة قصي لأمه، نحن الذين عضدوا قصيًا، وأزاحوا من بطن مكة خزاعة وبني بكر، ولنا قرابات وأرحام.

قال ﷺ: «مرحبًا بكم وأهلاً، ما أعرفني بكم، فما يمنعكم من تحية الإسلام»، قالوا: كنا على ما كان عليه آباؤنا، وجئنا مرتادين لأنفسنا ولقومنا، فإلامَ تدعو؟ قال: «إلى عبادة اللّه، وحده لا شريك له، وأن تشهدوا أني رسول اللّه إلى الناس كافة»، فقال متكلمهم: فما وراء ذلك من الفرائض، فأخبرهم بجميعها، فقالوا: اللّه أكبر نشهد أن لا إله إلاَّ اللّه، وأنك رسول اللّه، قد أجبناك إلى ما دعوت إليك، ونحن أعوانك وأنصارك يا رسول اللّه، إن متجرنا الشام، وبه هرقل، فهل أوحى إليك في أمره بشيء؟ قال: أبشروا، فإن الشام ستفتح عليكم، ويهرب هرقل إلى ممتنع

ثم انصرفوا وقد أجيزوا.

الوفد الرابع والعشرون:

وقدم عليه ﷺ وفد بلي، فأسلموا، فقال ﷺ: الحمد لله الذي هداكم للإسلام، فكل من مات على غير الإسلام فهو في النار. ثم ودعوا رسول الله ﷺ بعد أن أجازهم.

بلاده، واختصر المصنف هذا، فقال: (**فأسلموا، وبشرهم بفتح الشام وهرب**) بالجر، أي: وبشرهم بهرب (**هرقل إلى ممتنع بلاده**) ونهاهم عن سؤال الكاهنة، وعن الذبائح التي كانوا يذبحونها، وأخبرهم أن ليس عليهم إلاَّ الأضحية، فأقاموا أيامًا بدار رملة، أي: بنت الحرث النجارية، كانت دارها تنزل فيها الوفد، (**ثم انصرفوا، وقد أجيزوا**) أعطاهم الجائزة، وهي العطية، والتحفة، واللطف، كما في القاموس.

(**الوفد الرابع والعشرون:**)

(**وقدم عليه ﷺ وفد بلي**) . بفتح الموحدة، وكسر اللام، وشد الياء، والنسبة إليها بلوى بفتحتين نسبة إلى بلي بن عمرو بن الحاف بن قضاعة، ذكر الواقدي عن رويفع بن ثابت البلوي، قال: قدم وفد قومي في شهر ربيع الأول سنة تسع، فأنزلتهم عليَّ وقدمت بهم على رسول اللَّه ﷺ، فقلت: هؤلاء قومي، فقال: «مرحبًا بك وبقومك»، (**فأسلموا، فقال**) لهم (ﷺ: «**الحمد للَّه الذي هداكم للإسلام، فكل من مات على غير الإسلام، فهو في النار**»،) وبقية حديث رويفع عند الواقدي

وقال له أبو الضبيب شيخ الوفد: يا رسول اللَّه إن لي رغبة في الضيافة، فهل لي في ذلك أجر؟ قال: «نعم، وكل معروف صنعته إلى غني، أو فقير، فهو صدقة»، قال: يا رسول اللَّه ما وقت الضيافة؟ قال: «ثلاثة أيام، فما بعد ذلك فصدقة، ولا يحل للضيف أن يقيم عندك فيخرجك».

قال: يا رسول اللَّه أرأيت الضالة من الغنم أجدها، في الفلاة من الأرض؟ قال: «لك ولأخيك، أو للذئب»، قال: فالبعير؟ قال: «ما لك وله، دعه حتى يجده صاحبه»، قال رويفع: ثم قاموا، فرجعوا إلى منزلي، فإذا رسول اللَّه ﷺ يأتي منزلي يحمل تمرًا، فقال: «استعن بهذا التمر»، فكانوا يأكلون منه، ومن غيره فأقاموا ثلاثًا، (**ثم ودعوا رسول اللَّه ﷺ بعد أن أجازهم**) ورجعوا إلى بلادهم وأبو الضبيب . بمعجمة مضمومة . بلفظ تصغير ضب، ويقال فيه أيضًا أبو الضبيس . بسين مهملة آخره بدل الموحدة.

ذكره محمد بن الربيع الجيزي فيمن دخل مصر من الصحابة، كما في الإصابة ذاكرًا بعض حديث رويفع عازيًا للواقدي وبالسين، ذكره الذهبي، فقال في التجريد: أبو ضبيس البلوى

الوفد الخامس والعشرون:

وقدم عليه ﷺ وفد بني مرة وكانوا ثلاثة عشر رجلاً، ورئيسهم الحرث بن عوف، فقال لهم عليه الصلاة والسلام: كيف البلاد؟ فقالوا: والله إنا لمسنتون، فادع الله لنا، فقال عليه الصلاة والسلام: اللَّهم اسقهم الغيث. ثم أقاموا أيامًا ورجعوا بالجائزة فوجدوا بلادهم قد أمطرت في ذلك اليوم الذي دعا لهم فيه رسول الله ﷺ.

له صحبة، فقصر البرهان في قوله: لم أقع لأبي الضبيس على ترجمة، ولا رأيت أحدًا ذكره في الصحابة، إلا ما هنا فليتبع انتهى. وعذره أنه إنما رآه بسين آخره في تجريد الصحابة، وهنا رآه بموحدة، فظنه غيره، مع أنه هو، كما أفاده في الإصابة، ويحرجك من الحرج، أي: يضيق صدرك، وقيل: يؤثمك، أي: يعرضك للإثم، حتى تتكلم فيه بما لا يجوز، فتأثم.

(الوفد الخامس والعشرون:)

(**وقدم عليه ﷺ وفد بني مرة**). بضم الميم، وشد الراء، فتاء تأنيث ابن كعب بن لؤي.

قال الواقدي: حدثني عبد الرحيم بن إبراهيم المدني، عن أشياخه، قالوا: قدم وفد بني مرة، منصرف رسول اللَّه ﷺ من تبوك سنة تسع، (**وكانوا ثلاثة عشر رجلاً**،) فنزلوا في دار بنت الحرث، ثم جاؤوا إلى النبي عليه السلام، (**ورئيسهم الحرث بن عوف**،) أي: بمهملة، فواو، ففاء المري بالراء من فرسان الجاهلية، المشهور أسلم، وعليه شيء من دمائها، فأهدره النبي ﷺ، وعند الواقدي، فقال، أي الحرث: يا رسول اللَّه إنا قومك وعشيرتك إنا من لؤي بن غالب، فتبسم رسول اللَّه ﷺ، وقال له: «أين تركت أهلك»؟ قال: بسلاح. بكسر المهملة، ولام، وألف، ومهملة، وما والاها، (**فقال لهم عليه الصلاة والسلام: «كيف البلاد»؟**) أي: كيف أهلها، أو حالها، والأول أنسب بقوله، (**فقالوا: واللَّه إنا لمسنتون**،) أي: مجدبون، فأسنده لأهل البلاد، وإلا لقال إنها مسنته، زاد في الرواية: وما في المال مخ، أي: المواشي كنا بالمخ عن شدة هزالها، (**فادع اللَّه لنا، فقال عليه الصلاة والسلام: «اللهم اسقهم الغيث**) المطر»، (**ثم أقاموا أيامًا**،) فأرادوا الانصراف إلى بلادهم، فأتوا النبي ﷺ مودعين له، فأمر بلالاً، فأجاز كل واحد بعشرة أواق فضة، وفضل الحرث، فأعطاه اثنتي عشرة أوقية، (**ورجعوا بالجائزة، فوجدوا بلادهم، قد أمطرت**،) بالبناء للمفعول، أي: أمطرها اللَّه (**في ذلك اليوم، الذي دعا لهم فيه رسول اللَّه ﷺ**،) وأخصبت بعد ذلك بلادهم، وقدم على المصطفى، وهو يتجهز لحجة الوداع قادم منهم، فقال: يا رسول اللَّه رجعنا إلى بلادنا، فوجدناها مصبوبة مطرًا في ذلك اليوم الذي

الوفد السادس والعشرون:

وقدم عليه ـ زاده الله شرفًا وكرمًا لديه ـ وفد خولان، في شعبان سنة عشر، وكانوا عشرة، فقالوا: يا رسول الله، نحن مؤمنون بالله مصدقون برسوله، وقد ضربنا إليك آباط الإبل، وركبنا حزون الأرض وسهولها، والمنة لله ولرسوله، وقدمنا زائرين لك. فقال عليه الصلاة والسلام: أما ما ذكرتم من مسيركم إلي فإن لكم بكل خطوة خطاها بعير أحدكم حسنة، وأما قولكم زائرين لك، فإنه من زارني بالمدينة كان في جواري يوم القيامة. ثم قال ﷺ: ما فعل صنم ....

دعوت لنا فيه، ووصف كثرة الخصب، فقال ﷺ: «الحمد لله الذي هو صنع ذلك».

وذكر الزبير بن بكار: وابن عساكر: أن الحرث بن عوف أتى النبي ﷺ، فقال: ابعث معي من يدعو إلى دينك، وأنا له جار، فبعث معه رجلاً أنصاريًا، فغدا به عشيرة الحرث، فقتلوه، فقال حسان:

يا حار من يغدر بذمة جاره ... منكم فإن محمدًا لا يغدر
وأمانة المري حيث لقيته ... مثل الزجاجة صدعها لا يجبر
إن تغدروا فالغدر منكم عادة ... والغدر ينبت في أصول السخبر

فاعتذر وودي الأنصاري، وقال: يا محمد إني عائذ بك من لسان حسان، لو أن هذا مزج بماء البحر لمزجه.

(الوفد السادس والعشرون:)

(وقدم عليه زاده الله شرفًا وكرمًا لديه وفد خولان،) . بفتح المعجمة، وسكون الواو ـ وابن عمر أبو قبيلة باليمن **(في شعبان سنة عشر، وكانوا عشرة،)** قال في النور: لا أعرف منهم أحدًا، **(فقالوا: يا رسول الله، نحن)** على من وراءنا من قومنا، ونحن **(مؤمنون بالله، مصدقون برسوله،)** أي: برسالته، والمراد بكونهم على من وراءهم؛ أنهم أمناء على المؤمنين بطلب العهد له، وكافلون بطلب إيمان من لم يكن آمن، **(وقد ضربنا إليك آباط الإبل،)** جمع إبط، أي: تحملنا مشقة السير مع طول المسافة، **(وركبنا حزون الأرض)** . بضم المهملة والزاي. جمع حزن . بفتح فسكون. ما غلظ من الأرض، **(وسهولها،)** جمع سهل، ما لان منها، **(والمنة لله ولرسوله، وقدمنا زائرين لك، فقال عليه الصلاة والسلام: «أما ما ذكرتم من مسيركم إليَّ، فإن لكم بكل خطوة،)** . بفتح الخاء مرة واحدة. **(خطاها بعير أحدكم حسنة)** . وبضم الخاء. ما بين القدمين»، والأنسب الأول، إذ الثواب إنما هو على الفعل، وسير بعيرهم منسوب لهم، فأثيبوا عليه، **(وأما قولكم زائرين لك، فإنه من زارني بالمدينة كان في جواري يوم القيامة)** . بضم الجيم وكسرها.

خولان الذي كانوا يعبدونه؟ قالوا: بدلنا الله به ما جئت به، إلا أن عجوزًا وشيخًا كبيرًا يتمسكان به، وإن قدمنا عليه هدمناه إن شاء الله تعالى.

ثم علمهم عليه الصلاة والسلام فرائض الدين، وأمرهم بالوفاء بالعهد، وأداء الأمانة، وحسن الجوار، وأن لا يظلموا أحدًا، ثم أجازهم ورجعوا إلى قومهم، وهدموا الصنم.

الوفد السابع والعشرون:

زمامي وعهدي وتأميني، فأجابوه رضي اللّٰه عنهم، فقالوا: يا رسول اللّٰه هذا السفر الذي لا توى عليه . بفتح الفوقية والواو والقصر، أي: لا هلاك، **(ثم قال ﷺ: «ما فعل)** عم أنس، وهو **(صنم خولان الذي كانوا يعبدونه»،)** أي: ما أصابه، أهو باق على حاله؟ أم لا؟ فنسبة الفعل إليه تجوز، ويدل عليهم جوابهم، حيث **(قالوا:)** بشر **(بدلنا اللّٰه به ما جئت به، إلاَّ أن عجوزًا وشيخًا كبيرًا، يتمسكان به،)** ظاهره أنهما واحد وواحدة، وليس بمراد، فلفظ الرواية، كما في العيون، وقد بقيت منا بعد بقايا من شيخ كبير، وعجوز كبيرة متمسكون به، فالمراد الجنس الصادق بالمتعدد، فكأنه قال بقيت شيوخ وعجائز متمسكون به، **(وإن قدمنا عليه هدمناه إن شاء اللّٰه تعالى،)** فقد كنا منه في غرور وفتنة، فقال ﷺ: «وما أعظم ما رأيتم من فتنته»، قالوا: لقد اسنتنا حتى أكلنا الرمة، فجمعنا ما قدرنا عليه واتبعنا مائة ثور، ونحرناها له قربانًا في غداة واحدة، وتركناها تردها السباع، ونحن أحوج إليها من السباع، فجاءنا الغيث من ساعتنا، ولقد رأينا العشب يواري الرجل، فيقول قائلنا: أنعم علينا عم أنس، وذكروا له ما كانوا يقسمون لصنمهم من أنعامهم وحروثهم، وأنهم كانوا يجعلون من ذلك جزءًا له، وجزء للّٰه بزعمهم، فكانوا يزرعون الزرع، فيجعلون له وسطه، ويسمى زرعًا آخر حجره للّٰه، فإذا مالت الريح بالذي له، جعلناه للصنم، وبالذي له لم نجعله للّٰه، فقال ﷺ: «إن اللّٰه، قد أنزل عليّ في ذلك ﴿وجعلوا للّٰه مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيبًا﴾ [الأنعام: ١٣٦] الآية»، قالوا: وكنا نتحاكم إليه فنكلم، فقال ﷺ: «تلك الشياطين تكلمكم»، **(ثم علمهم عليه الصلاة والسلام فرائض الدين،)** لما سألوه عنها، أي: المسائل العامة الحصول، كالصلاة والزكاة والصوم، وما يحتاجون إليه، مما يكثر وقوعه، فهو مغاير لقوله: **(وأمرهم بالوفاء بالعهد، وأداء الأمانة، وحسن الجوار)** . بكسر الجيم فقط، أي: الملازمة، كما في النور، أي: التزام الوفاء بالعهد وحفظه.

ففي القاموس: الجوار بالكسر أن تعطي الرجل ذمة يكون بها جارك، **(وأن لا يظلموا أحدًا،)** قال: فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، **(ثم)** ودعوه بعد أيام، و **(أجازهم)** باثنتي عشرة أوقية ونش، **(ورجعوا إلى قومهم، وهدموا الصنم،)** قبل أن يفعلوا شيئًا، ثم حرموا ما حرم عليهم

وقدم عليه ﷺ وفد محارب عام حجة الوداع، وكانوا أغلظ العرب وأفظهم عليه أيام عرضه على القبائل يدعوهم إلى الله، فجاءه عليه الصلاة والسلام منهم عشرة فأسلموا، ثم انصرفوا إلى أهليهم.

الوفد الثامن والعشرون:

وقدم عليه عليه الصلاة والسلام وفد صداء في سنة ثمان، وذلك أنه لما انصرف من الجعرانة بعث قيس بن سعد بن عبادة في أربعمائة، وأمره أن يطأ ناحية من اليمن فيها صداء، فقدم رجل منهم علم ....

المصطفى، وأحلوا ما أحل لهم، أي أظهروا ذلك فيما بينهم وعملوا به.

(الوفد السابع والعشرون:)

(وقدم عليه ﷺ وفد محارب) . بضم الميم ومهملة، وراء مكسورة، وموحدة. ابن سعد بن قيس عيلان. بمهملة مفتوحة، وتحتية ساكنة. **(عام حجة الوداع،)** سنة عشر، **(وكانوا أغلظ،)** أسوأ **(العرب)** خلقًا، **(وأفظهم،)** أشدهم جفاء **(عليه،)**. بمعجمة. فيهما **(أيام عرضه على القبائل، يدعوهم إلى الله)** قبل الهجرة، **(فجاءه عليه الصلاة والسلام منهم عشرة،)** لم يسمعهم نائبين عن قومهم، **(فأسلموا،)** وكان بلال يأتيهم بغداء وعشاء، إلى أن جلسوا معه ﷺ يومًا من الظهر إلى العصر، فعرف رجلاً، فأمده النظر، فقال المحاربي: كأنك يا رسول الله توهمني، قال: «لقد رأيتك»، فقال: أي والله لقد رأيتني، وكلمتني وكلمتك بأقبح الكلام، وأقبح الرد بعكاظ، وأنت تطوف على الناس، فقال ﷺ: «نعم»، فقال: يا رسول الله ما كان في أصحابي أشد عليك يومئذ، ولا أبعد عن الإسلام مني، فأحمد الله الذي أبقاني حتى صدقت بك، ولقد مات أولئك النفر الذين كانوا معي على دينهم، فقال ﷺ: «إن هذه القلوب بيد الله عز وجل»، فقال: يا رسول الله استغفر لي من مراجعتي إياك، فقال ﷺ: «إن الإسلام يجب ما كان قبله من الكفر»، **(ثم انصرفوا إلى أهليهم)**.

(الوفد الثامن والعشرون:)

(وقدم عليه عليه الصلاة والسلام وفد صداء) . بضم الصاد والدال المهملتين. حي من اليمن، قاله البخاري وغيره، يقال: إن أبا هذا الحي صداء بن حرب بن علة، **(في سنة ثمان، وذلك،)** أي: سبب قدومهم، وهذا أولى من تقدير بيان، لأن مجيء الوفد لأجل البعث، **(أنه لما انصرف من الجعرانة،)** لاثنتي عشرة ليلة بقيت من ذي القعدة، **(بعث،)** كما قال ابن سعد بعوثًا إلى اليمن، فبعث المهاجر بن أمية إلى صنعاء، وزياد بن لبيد إلى حضرموت، وهيأ بعثًا، استعمل عليهم **(قيس بن سعد بن عبادة)** الخزرجي، الصحابي، ابن الصحابي رضي الله عنهما، وعقد له

بالبعث على رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أردد الجيش، وأنا لك بقومي، فرد قيسًا.

ورجع الصدائي إلى قومه فقدم على رسول الله ﷺ خمسة عشر رجلاً منهم، فبايعوه على الإسلام ورجعوا إلى قومهم ففشا فيهم الإسلام، فوافى رسول الله ﷺ منهم مائة رجل في حجة الوداع ذكره الواقدي وذكر من حديث زياد بن الحرث الصدائي، إنه الذي قدم على رسول ﷺ فقال: اردد الجيش، وقال: وكان زياد هذا معه في بعض أسفاره وأنه عليه الصلاة والسلام قال له: يا أخا صداء هل معك ماء؟ قلت: معي شيء في إداوتي، فقال: صبه، فصببته في قعب ثم وضع عليه

لواء أبيض، ودفع إليه راية سوداء، وعسكر بناحية قناة (**في أربعمائة**) فارس من المسلمين، (**وأمره أن يطأ ناحية من اليمن فيها صداء، فقدم رجل منهم،**) هو زياد بن الحرث، كما يأتي، (**علم بالبعث على رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله اردد الجيش، وأنا**) أتكفل (**لك بقومي،**) أي: بإسلامهم.

ففي رواية عن زياد: جئتك وافدًا على من ورائي، وأنا لك بإسلام قومي وطاعتهم، فقال: «اذهب فردهم»، فقلت: إن راحلتي قد قلَّت، فبعث رجلاً، (**فرد قيسًا**) ومن معه من صدر قناة، (**ورجع الصدائي إلى قومه،**) ومعه كتاب من المصطفى، (**فقدم على رسول الله ﷺ خمسة عشر رجلاً منهم،**) فقال سعد بن عبادة: يا رسول الله دعهم ينزلون عليَّ، فنزلوا عليه، فحياهم، وأكرمهم، وكساهم، ثم راح بهم إلى النبي ﷺ، (**فبايعوه على الإسلام،**) وقالوا: نحن لك على من وراءنا من قومنا، فقال ﷺ لزياد: «يا أخا صداء إنك امرؤ مطاع في قومك»، فقلت: بل الله هداهم للإسلام.

وفي رواية قلت: بل من الله ومن رسوله، (**ورجعوا إلى قومهم، ففشا**) ظهر، وكثر (**فيهم الإسلام، فوافى رسول الله ﷺ منهم مائة رجل في حجة الوداع، ذكره الواقدي**) محمد بن عمر بن واقد، عن بعض بني المصطلق، قال في النور: ولا أعرف هذا البعض، (**وذكر**) بالبناء للفاعل، أي: الوافدي أيضًا (**من حديث زياد بن الحرث،**) وقيل: ابن حارثة، والأول أصح، قاله البخاري (**الصدائي**) صحابي شهد فتح مصر، (**أنه الذي قدم على رسول الله ﷺ، فقال: اردد الجيش،**) وأنا لك بقومي فردهم، (**وقال**) الواقدي في روايته من حديث زياد: (**وكان زياد هذا معه في بعض أسفاره،**) قال: فسار ليلاً وسرنا معه، وكنت رجلاً قويًا، فتفرق أصحابه، ولزمت ركابه، فلما كان السحر، قال: أذن يا أخا صداء، فأذنت على راحلتي، ثم سرنا حتى نزلنا، فذهب لحاجته، ثم رجع، (**وأنه عليه الصلاة والسلام، قال له: «يا أخا صداء هل معك ماء»؟ قلت: معي شيء في إداوتي**). بكسر الهمزة المطهرة، وجمعها أدوى بفتح الواو، (**فقال: «صبه»،**)

الصلاة والسلام كفه فيه فرأيت الماء ينبع من بين أصابعه عينًا تفور.

فصببته في قعب). بفتح القاف، وإسكان المهملة وموحدة. القدح الضخم الحافي، أو إلى الصغر، أو يروى الرجل، قال: وجعل أصحابه يتلاحقون، **(ثم وضع عليه الصلاة والسلام كفه، فرأيت الماء ينبع من بين أصابعه،)** أي: بين كل إصبعين من أصابعه، كما هو لفظه **(عينًا تفور،)** وقد اختلف هل نبع الماء من نفس الأصابع وهو الصحيح، أو من بينها، لا من نفسها قولان، ولا ينافيهما قوله بين كل إصبعين من أصابعه، لإحتمال أن العين ناشئة من الماء، خارجة من بين الأصابع، وأنها من ذات بدنه الشريف، ولذا جاء القولان، وبعضهم يقول في حكايتهما هل هو إيجاد معدوم، أو تكثير موجود، بمعنى أنه بورك في الماء، فزاد من غير ضم ماء آخر إليه بخلاف الأول، فنبع من بين الأصابع ماء انضم إلى ما في القعب، فتغاير القولان، وبسط ذلك يأتي إن شاء اللَّه تعالى في المعجزات، ثم قال ﷺ: «يا أخا صداء لولا أني أستحيي من ربي عز وجل، لسقينا واستقينا»، ثم توضأ، وقال: «أذن في الناس من كانت له حاجة بالوضوء، فليرد، فوردوا من عند آخرهم»، ثم جاء بلال يقيم، فقال ﷺ: «إن أخا صداء أذن، ومن أذن، فهو يقيم»، فأقمت، ثم صلى بنا، فلما سلم، وكنت سألته قبل ذلك أن يؤمرني على قومي، وأن يأمر لي بشيء من صدقاتهم، فكتب لي كتابين بذلك، قام رجل يشتكي عامله، فقال: أخذنا بظلامات كانت بيننا وبينه في الجاهلية.

وفي رواية: أخذنا بكل شيء كان بيننا وبين قومه في الجاهلية، فقال ﷺ: «أو فعل ذلك»؟ قالوا: نعم، فالتفت إلى أصحابه، وأنا منهم، فقال: «لا خير في الإمارة لرجل مؤمن».

وفي لفظ مسلم: فدخل قوله في قلبي، ثم قام آخر، فقال رسول اللَّه: «أعطني»، فقال: «من يسأل الناس عن غنى، فصداع في الرأس، وداء في البطن»، قال: «فأعطني من الصدقة»، قال: «إن اللَّه عز وجل لم يرض بحكم نبي، ولا غيره في الصدقات، حتى حكم فيها، فجزأها بثمانية أجزاء، فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك، وإن كنت غنيًا عنها، فإنما هي صداع في الرأس، وداء في البطن.

وفي رواية: إن اللَّه لم يكل قسمها إلى ملك مقرب، ولا نبي مرسل، حتى جزأها على ثمانية أجزاء» والباقي سواء.

قال زياد: فدخل في نفسي أني سألته الصدقة وأنا غني، فقلت: يا رسول اللَّه هذان كتاباك فاقبلهما، ثم قال: «دلني على رجل من قومك استعمله»، فدللته فاستعمله، قلت: يا رسول اللَّه إن لنا بئرًا إذا كان الشتاء كفانا ماؤها، وإذا كان الصيف قلَّ علينا، فتفرقنا على المياه، والإسلام اليوم فينا قليل، ونحن نخاف فادع اللَّه لنا في بئرنا، فقال: «ناولني سبع حصيات»، فناولته فعركهن بيده، ثم دفعهن إليَّ، وقال: «إذا انتهيت إليها، فالق فيها حصاة حصاة، وسم اللَّه»، ففعلت، فما أدركنا لها قعرًا حتى الساعة، ولعل حكمة ذلك دون إلقاء الجميع، دفعة إرشاد العباد إلى أنهم إذا حاولوا أمرًا، أخذوا في أسبابه بالتدريج شيئًا فشيئًا، وإن أمكنهم حصولها دفعة، وأسر علمه عليه الصلاة والسلام،

الوفد التاسع والعشرون:

وقدم عليه ﷺ وفد غسان، في شهر رمضان سنة عشر، وكانوا ثلاثة نفر، فأسلموا وأجازهم عليه الصلاة والسلام بجوائز، وانصرفوا راجعين.

الوفد الثلاثون:

وقدم عليه وفد سلامان في شوّال سنة عشر، كما قال الواقدي، وكانوا سبعة نفر، فيهم حبيب بن عمرو، فأسلموا وشكوا إليه ....

ككون الحصيات سبعًا، ولعله ليس المراد خصوص الصداع ووجع البطن، بل ما يشمله ويشمل كل ضرر، عاجل، أو آجل، وحمله على ظاهره أولى، فلا دخل للعقل في ذلك، والله أعلم.

(الوفد التاسع والعشرون:)

(وقدم عليه ﷺ وفد غسان) . بفتح الغين المعجمة وشد المهملة. اسم ماء نزل عليه قوم من الأزد، فنسبوا إليه، قال حسان:

أما سألت فإنا معشر نجب ... الأزد نسبتنا والماء غسان

وقيل: غسان اسم القبيلة، فنونه أصلية فيصرف، فإن كان المسموع، وإلاَّ فسبب منعه العلمية والتأنيث، باعتبار القبيلة **(في شهر رمضان سنة عشر، وكانوا ثلاثة نفر)** إضافة بيانية، **(فأسلموا)** وقالوا: لا ندري أيتبعنا قومنا، أم لا؟ وهم يحبون بقاء ملكهم وقرب قيصر، **(وأجازهم عليه الصلاة والسلام بجوائز، وانصرفوا راجعين)** إلى قومهم، فلم يستجيبوا لهم، فكتموا إسلامهم، حتى مات منهم رجلان على الإسلام، وأدرك الثالث عمر عام اليرموك، فلقي أبا عبيدة، فأخبره بإسلامه، فكان يكرمه.

(الوفد الثلاثون:)

(وقدم عليه وفد سلامان) . بفتح المهملة وخفة اللام. بطن من قضاعة ينسبون إلى جدهم الأعلى سلامان بن سعد بن زيد بن لوث بن سود بن أسلم بن الحاف بن قضاعة، **(في شوّال، سنة عشر، كما قال الواقدي، وكانوا سبعة نفر فيهم حبيب بن عمرو)** والسلاماني، كان يسكن الجبال، **(فأسلموا)**.

روى الواقدي عنه أنه قال: قدمنا وفد سلامان ونحن سبعة نفر، فانتهينا إلى باب المسجد، فصادفنا رسول الله ﷺ خارجًا إلى جنازة دعي إليها، فلما رأيناه قلنا: السلام عليك يا رسول الله، فقال: «وعليكم السلام من أنتم»؟ قلنا: من سلامان، قدمنا إليك لنبايعك على الإسلام، ونحن على من وراءنا من قومنا، فالتفت إلى مولاه ثوبان، فأمره بإنزالهم دار رملة بنت الحرث، فذكر حديثًا طويلاً فيه أنهم لما سمعوا الظهر، أتوا المسجد، فصلوا معه ﷺ، وصلوا العصر.

جدب بلادهم فدعا لهم ثم ودعوه وأمر لهم بالجوائز، ورجعوا إلى بلادهم فوجدوها قد أمطرت في اليوم الذي دعا لهم فيه رسول الله ﷺ تلك الساعة.

الوفد الحادي والثلاثون:

وقدم عليه وفد بني عبس، فقالوا: يا رسول الله، قدم علينا قراؤنا فأخبرونا أنه لا إسلام لمن لا هجرة له، ولنا أموال ومواش، فإن كان لا إسلام لمن لا هجرة له بعناها وهاجرنا، فقال عليه الصلاة والسلام: اتقوا الله حيث كنتم فلن يلتكم من أعمالكم شيئًا.

قال حبيب: فكانت أخف في القيام من الظهر، وقلت: يا رسول اللَّه ما أفضل الأعمال؟ قال: «الصلاة في وقتها»، وسألته عن رقية العين وذكرها له، فأذن له فيها، (و) فيه أنهم (**شكوا إليه جدب بلادهم، فدعا لهم**،) ولفظ حديث حبيب المذكور، فقال ﷺ: «بيده اللهم اسقهم الغيث في دارهم»، فقلت: يا رسول اللَّه ارفع يديك، فإنه أكثر وأطيب، فتبسم رسول اللَّه ﷺ حتى رأيت بياض إبطيه، ثم قام، وقمنا معه وقوله: أكثر، أي: في الأسباب المقتضية للاستعطاف وأطيب، أي: لهيئة الداعي التي تكون سببًا لنزول الرحمة، (**ثم ودعوه**) بعد إقامتهم ثلاثًا، وضيافته تجري عليهم، (**وأمر لهم بالجوائز**،) فأعطينا خمس أواقي فضة لكل رجل منا، واعتذر إلينا بلال، وقال: ليس عندنا اليوم مال، فقلنا: ما أكثر هذا وأطيبه، (**ورجعوا إلى بلادهم، فوجدوها قد أمطرت**،) بالبناء للفاعل والمفعول، كما في النور (**في اليوم الذي دعا لهم فيه رسول اللَّه ﷺ في تلك الساعة**،) وما ذلك بغريب في معجزاته.

(**الوفد الحادي والثلاثون:**)

(**وقدم عليه وفد بني عبس**) . بفتح المهملة، وسكون الموحدة، وسين مهملة. ذكر ابن شاهين من طريق هشام بن الكلبي، أنهم تسعة، قدموا على النبي ﷺ، فدعا لهم بخير، وقال: «ابغوني لكم عاشرًا أعقد لكم لواء»، فدخل طلحة بن عبيد اللَّه، فعقد لهم لواء، وجعل شعارهم يا عشرة، فهو إلى اليوم كذلك.

قال: وهم بشر بن الحرث، والحرث بن الربيع بن زياد، وسباع بن زيد، وعبد اللَّه بن لملك، وقرة بن حصن بن وقنان بن دارم، وميسرة بن مسروق، وهرم بن مسعدة، وأبو الحصين بن القيم.

وروى ابن سعد عن عروة: أن عير القريش أقبلت من الشام، فبعث بني عبس في سرية، وعقد لهم لواء، فقال: يا رسول اللَّه كيف نقسم غنيمة إن أصبناها ونحن تسعة؟ فقال: «أنا عاشركم».

وعند الواقدي عن أبي هريرة: قدم ثلاثة من بني عبس، (**فقالوا: يا رسول اللَّه قدم علينا قراؤنا، فأخبرونا أنه لا إسلام لمن لا هجرة له، ولنا أموال ومواش**،) وهي معايشنا، (**فإن كان لا إسلام لمن لا هجرة له**،) فلا خير في أموالنا، (**بعناها وهاجرنا**) من آخرنا، (**فقال عليه الصلاة**

الوفد الثاني والثلاثون

وقدم عليه وفد غامد سنة عشر، وكانوا عشرة، فأقروا بالإسلام وكتب لهم كتابًا فيه شرائع الإسلام، ....

والسلام: «اتقوا الله حيث كنتم فلن يلتكم»، بفتح التحتية وكسر اللام ففوقية، أي: ينقصكم، (من أعمالكم شيئًا،) «ولو كنتم بصمد وجاران» بصاد ودال ومهملتين بينهما ميم. وجاران. بجيم، فألف، فراء، فألف فنون. اسما مكانين، وبقية خبر الواقدي هذا، وسألهم عن خالد بن سنان هل له عقب، فأخبروه أنه كان له ابنة فانقرضت، فأنشأ ﷺ يحدث أصحابه عن خالد، فقال نبي: ضيعه قومه، وضعف الواقدي معلوم، لكنه لم ينفرد بذلك، فقد روى نحوه الحاكم في حديث طويل، وصححه عن ابن عباس، وتعقبه الذهبي؛ بأنه منكر، وابن شاهين في الصحابة من حديث سباع بن زيد، وله طرق أخرى، وفي بعضها: أن خالدًا بعث مبشرًا بمحمد عليه السلام، ولم يكن في بني إسمعيل نبي غيره قبل المصطفى، وأنه دعا على العنقاء، طائر كانت تخطف الصبيان، فانقطع نسلها، وأطفأ نار رحرة بني عبس، كان يستضاء بنورها من مسيرة ثلاث، وربما سقط منها عنق، فلا تمر بشيء إلاَّ أهلكته، فإذا كان النهار، فإنما هي دخان يفور، فحفر لها سربًا، وأدخلها فيه، والناس ينظرون، ثم اقتحم فيها حتى غيبها، فسمع بعض القوم يقول: هلك خالد، فخرج، وهو يقول: كذب ابن راعية المعزي، ووردت ابنة له عجوز على النبي ﷺ، فتلقاها بخير، وأكرمها، وقال: «مرحبًا ببنت نبي ضيعه قومه»، فأسلمت، وسمعته يقرأ: ﴿قل هو الله أحد﴾ [الإخلاص: ١]، فقالت: كان أبي يقول هذا، قال في الإصابة: وأصح ما وقفت عليه من ذلك ما رواه عبد الرزاق، عن سعيد بن جبير، قال: جاءت ابنة خالد بن سنان العبسي إلى النبي ﷺ، فقال: «مرحبًا بابنة نبي ضيعه قومه»، رجاله ثقات، إلاَّ أنه مرسل انتهى باختصار.

وقال في الفتح في قوله ﷺ: «أنا أولى الناس بابن مريم» ليس بيني وبينه نبي، قد ضعف هذا الحديث ما قيل، إن جرجيس وخالد بن سنان، كانا نبيين بعد عيسى إلاَّ أن يجاب، بأنهما بعثا بتقرير شريعة عيسى، لا شريعة مستقلة.

(الوفد الثاني والثلاثون:)

(**وقدم عليه وفد غامد**). بغين معجمة، فألف، فميم مكسورة، فدال مهملة. بطن من الأزد باليمن، (**سنة عشر، وكانوا عشرة**،) فنزلوا في بقيع الفرقد، وهو يومئذ أثل وطرفاء، ثم انطلقوا إلى النبي ﷺ، وخلفوا أصغرهم في رحالهم، (**فأقروا بالإسلام**،) وسلموا على النبي ﷺ، (**وكتب لهم كتابًا فيه شرائع الإسلام**،) إضافة جنسية، فتصدق بالبعض.

ففي العيون: فيه شرائع من شرائع الإسلام، وقال: «من خلفتم في رحالكم»؟ قالوا: أحدثنا سنًا، قال: «فإنه قد نام عن متاعكم حتى أتى آت، فأخذ عيبة أحدكم»، فقال أحدهم: ما لأحد

وأمر أُبي بن كعب يعلمهم قرءانًا، وأجازهم عليه الصلاة والسلام وانصرفوا.

الوفد الثالث والثلاثون:

وقدم عليه وفد الأزد، ذكر أبو نعيم في كتاب معرفة الصحابة، وأبو موسى المديني، من حديث أحمد بن أبي الحواري ....

منهم عيبة غيري، فقال ﷺ: «قد أخذت وردة إلى موضعها»، فخرجوا حتى أتوا رحلهم، فسألوه، فقال: فزعت من نومي، ففقدت العيبة، فقمت في طلبها فإذا رجل قاعدًا، فثار يعدو مني، فانتهيت إلى حيث انتهى، فإذا أثر حفر، وإذا هو قد غيب العيبة، فاستخرجتها، فقالوا: نشهد أنه رسول اللَّه، فإنه قد أخبرنا خبرها، وأنها قد ردت، فرجعوا، فأخبروه ﷺ، وجاء الغلام الذي خلفوه فأسلم، **(وأمر)** النبي ﷺ **(أبي بن كعب يعلمهم قرءانًا، وأجازهم عليه الصلاة والسلام)** كما كان يجيز الوفود، وهو تشبيه في أصل الجائزة، لأنه لم يكن له جائزة مخصوصة، وإنما يدفع ما اتفق جوده، وهو يتفاوت، قلة وكثرة، فقد أجاز بخمس أواق، وبعشر، وباثنتي عشرة، وبأزيد، كما مر، **(وانصرفوا)** إلى بلادهم.

(الثالث والثلاثون:)

(وقدم عليه وفد الأزد) . بفتح الهمزة، وسكون الزاي، ودال مهملة، ويقال بالسين لقربها من الزاي، ينسبون إلى جدهم الأزد بن الغوث بن نبت بن ملك بن أدد بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان، وقيل اسم الأزد درًا بدال قبل الراء، وإليه إجماع الأنصار، ذكره الحازمي. **(ذكر)** أي: روى **(أبو نعيم)** . بضم النون. الحافظ الكبير، أحمد بن عبد اللَّه بن أحمد بن إسحٰق بن موسى الأصفهاني، الصوفي، الأحول. ولد سنة ست وثلاثين وثلاثمائة، وأجاز له مشايخ الدنيا، وهو ابن ست سنين، وتفرد بهم، ورحلت الحفاظ إلى بابه لعلمه، وضبطه وعلو إسناده، وله عدة تصانيف. مات في المحرم، سنة ثلاث وأربعمائة، **(في كتاب معرفة الصحابة، وأبو موسى)** محمد بن أبي بكر، عمر بن أحمد الأصفهاني **(المديني)** . بكسر الدال، وسكون التحتية. نسبة إلى مدينة أصفهان، الحافظ الكبير شيخ الإسلام، ولد في ذي القعدة سنة إحدى وخمسمائة، وسمع الكثير، ورحل وعني بهذا الشأن، وانتهى إليه التقدم فيه مع علو الإسناد، وعاش حتى صار أوحد وقته، وشيخ زمانه، إسنادًا وحفظًا مع التواضع، ولا يقبل من أحد شيئًا، وله معرفة الصحابة، وغيرها من التصانيف، مات في جمادى الأولى، سنة إحدى وثمانين وخمسمائة، **(من حديث أحمد)** بن عبد اللَّه بن ميمون بن العباس بن الحٰرث التغلبي . بفتح المثناة، وسكون المعجمة، وكسر اللام. نسبة إلى تغلب بن وائل قبيلة، يكنى أبا الحسن **(بن أبي الحواري)** . بفتح المهملة، والواو الخفيفة، وكسر الراء، وفتحها، والكسر أشهر، والفتح حكى

قال: سمعت أبا سليمٰن الداراني قال: حدثني علقمة بن يزيد بن سويد الأزدي قال: حدثني أبي عن جدي قال:

وفدت سابع سبعة من قومي على رسول الله ﷺ فلما دخلنا عليه وكلمناه أعجبه ما رأى من سمتنا وزينا ....

عن أهل الإتقان.

كما قاله النووي في البستان، ثقة زاهد من العاشر، وهم كبار الآخذين عن تبع الأتباع ممن لم يلق التابعين، كأحمد بن حنبل، كما أفصح به في ديباجة التقريب.

روى له أبو داود وابن ماجه، ومات سنة ست وأربعين ومائتين، لا مائة، كما زعم، لقوله في خطبة التقريب، وإن كان من التاسعة إلى آخر الطبقات، فهم بعد المائتين، وهذا من العاشرة، وقد أرخه ابن عساكر والذهبي وغيرهما سنة ست، وقيل: سبع وأربعين ومائتين.

(قال: سمعت أبا سليمان) عبد الرحمٰن بن أحمد بن عطية، الزاهد، العنسي بالنون، **(الداراني)** . بفتح الدال، فألف، فراء خفيفة، فألف، فنون، ويقال: بهمز بدل النون، وبالنون أشهر وأكثر، كما قال ابن السمعاني، نسبه إلى داريا قرية بدمشق، على غير قياس إمام كبير الشأن، ارتفع قدره وعلا ذكره، وأخذ الحديث عن جمع، منهم سفيٰن الثوري، قال في التقريب: وهو ثقة لم ير، ومسندًا إلاّ حديثًا واحدًا، وله حكايات في الزهد، قال النووي في بستانه: كان من كبار العارفين، أصحاب الكرامات الظاهرة، والأحوال الباهرة، والحكم المتظاهرة، وهو أحد مفاخر بلادنا دمشق وما حولها، مات سنة اثنتي عشرة، أو خمس عشرة ومائتين، وقيل غير ذلك.

(قال: حدثني علقمة بن يزيد بن سويد) . بضم السين وفتح الواو. **(الأزدي،)** زاد في رواية العسكري: أنه حدثه بساحل دمشق، **(قال: حدثني أبي)** يزيد **(عن جدي)** سويد بن الحٰرث.

هكذا رواه العسكري من هذا الطريق، وكذا الرشاطي وابن عساكر من وجهين آخرين، عن ابن أبي الحواري، ورواه أبو سعد النيسابوري في شرف المصطفى من وجه آخر، عن ابن أبي الجواري، فقال علقمة بن سويد بن علقمة ابن الحٰرث، فذكر أبو موسى بسبب ذلك علقمة بن الحٰرث، والأول أشهر، قاله في الإصابة.

(قال: وفدت سابع سبعة،) أي: واحدًا منهم، لا أنه زائد عليه، لأن اسم الفاعل إن أخذ من اثنين إلى عشرة، ثم أضيف إلى أصله، فمعناه أنه واحد من ذلك العدد لا زائد، وإن أضيف إلى دون أصله، صيره بانضمامه إليه زائدًا عليها **(من قومي على رسول الله ﷺ، فلما دخلنا عليه وكلمناه، أعجبه ما رأى من سمتنا،)** سكينتنا ووقارنا.

قال في المصباح: السمت السكينة والوقار، وهو حسن السمت، أي: الهيئة **(وزينا)** . بكسر

فقال: ما أنتم قلنا مؤمنون، فتبسم عليه الصلاة والسلام وقال: إن لكل قول حقيقة فما حقيقة قولكم وإيمانكم؟ قلنا: خمس عشرة خصلة، خمس منها أمرتنا رسلك أن نؤمن بها، وخمس أمرتنا أن نعمل بها، وخمس تخلقنا بها في الجاهلية فنحن عليها إلا أن تكره منها شيئًا، فقال ﷺ: ما الخمس التي أمرتكم بها رسلي؟

قلنا: أمرتنا أن نؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت.

قال: وما الخمس التي أمرتكم أن تعملوا بها؟

قلنا: أمرتنا أن نقول لا إله إلا الله ونقيم الصلاة ....

الزاي. الهيئة، فالعطف تفسيري، (**فقال: «ما أنتم»**؟) أي: ما صفتكم أمؤمنون أم كفار؟ ولذا أجابوا، (**قلنا: مؤمنون،**) أي: متصفون بالإيمان، فما يسأل بها عن صفات العقلاء، كما يسأل بها عن غيرهم.

قال تعالى: ﴿فانكحوا ما طاب لكم﴾ [النساء: ٣]، أي: الطيب، فاستعملت ما لصفة ما يعقل، أي: للوصف المشتق الدال على الحدث وصاحبه، وليس المراد بالوصف مبدأ الاشتقاق، الذي هو المعنى المصدري، ضرورة أن المعنى المصدري لا ينكح، (**فتبسم عليه الصلاة والسلام**) فرحًا بإيمانهم، (**وقال: «إن لكل قول حقيقة»،**) أي: علامة أو ماهية، التي هي سبب في تحققه، (**فما حقيقة قولكم وإيمانكم،**) عطف تفسير، أو مسبب على سبب، والقول بمعنى المقول، (**قلنا: خمس عشرة خصلة، خمس منها أمرتنا**). بفتحات، وإسكان تاء التأنيث، ونا مفعول والفاعل. (**رسلك،**) ففيه إفادة أنه أرسل إليهم رسلاً، وإن لم يذكرهم المصنف، ويحتمل أن مرادهم رسله الذين بعثهم إلى اليمن، إذ هم منه (**أن نؤمن بها،**) أي: نصدق (**وخمس أمرتنا**) . بفتح الهمزة، والميم، والراء وإسكان التاء. رسلك (**أن نعمل بها، وخمس تخلقنا بها في الجاهلية،**) أي: ما قبل إيمانهم، (**فنحن عليها إلاّ أن تكره منها شيئًا**) فنتركه، وهذا من قوة إيمانهم، ومزيد فقههم، (**فقال ﷺ: «ما الخمس التي أمرتكم بها رسلي»؟ قلنا: أمرتنا أن نؤمن بالله،**) نصدق به وبصفاته الواجبة له (**وملائكته،**) جمع ملك، أي: نصدق بوجودهم، وأنهم، كما وصفهم الله تعالى، عباد مكرمون، (**وكتبه**) نصدق بأنها كلام الله، وإن ما اشتملت عليه حق، (**ورسله،**) أي: نصدق بصدقهم، فيما أخبروا به عن الله تعالى، وتأخيرهم في الذكر لتأخر إيجادهم، لا لأفضلية الملائكة، (**والبعث بعد الموت**) من القبور ما بعده من الصراط والميزان والجنة والنار، (**قال: «وما الخمس التي أمرتكم**) رسلي (**أن تعملوا بها»؟ قلنا: أمرتنا أن نقول لا إلٰه إلاّ الله،**) أي: ومحمد رسول الله، لأنها صارت علمًا على الشهادتين، أو أن رسله اقتصروا عليها تدريجًا لهم، واكتفاء بقولهم أوَّلاً ورسله، فحكوا له لفظ رسله، (**ونقيم الصلاة**) المكتوبة،

ونؤتي الزكاة ونصوم رمضان ونحج البيت إن استطعنا إليه سبيلاً.

قال: وما الخمس التي تخلقتم بها في الجاهلية؟

قلنا: الشكر عند الرخاء، والصبر عند البلاء، والرضاء بمر القضاء، والصدق في مواطن اللقاء، وترك الشماتة بالأعداء.

فقال ﷺ: حكماء علماء، كادوا من فقههم أن يكونوا أنبياء، ثم قال: وأنا أزيدكم خمسًا فتتم لكم عشرون خصلة، إن كنتم كما تقولون، فلا تجمعوا ما لا تأكلون، ....

أي: نديمها، أو نأتي بها على ما ينبغي، **(ونؤتي الزكاة)** المفروضة، **(ونصوم رمضان، ونحج البيت إن استطعنا إليه سبيلاً)** طريقًا، **(قال: «وما الخمس التي تخلقتم بها في الجاهلية»، قلنا: الشكر عند الرخاء)** أي: الثناء على اللّٰه تعالى عند حصول النعم، وصرفها فيما يحمد، كصدقة وإغاثة ملهوف، وغير ذلك، **(والصبر عند البلاء)** أي: عدم الجزع والتضجر، وهذا قد يحصل، وإن لم يكن رضا، ولذا قال: **(والرضا)** وهو الانقياد والطمأنينة باطنًا، **(بمر القضاء)** أي: بالمر من المقضي، فالإضافة بمعنى من أو بالمر لمقضى من إضافة الصفة للموصوف، بحيث نراه في الباطن، كالنعم التي يستلذ بها، فجمع بينهما للتنبيه على طلبهما معًا، أي: الصبر والرضا **(والصدق)** أي: الثبات **(في مواطن)** جمع موطن، كمسجد، مشاهد **(اللقاء)** للأعداء، بحيث لا نفر منهم، بل نصبر على حربهم، وإطلاق الصدق على الثبات مجاز شائع، **(وترك الشماتة)** أي: الفرح **(بالأعداء)** إذا نزلت بهم مصيبة، **(فقال ﷺ: «حكماء علماء»)** خبر مبتدأ محذوف، أي: هم، والمعنى أنهم يفعلون أمورهم، متقنة، موافقة للحق، والخطاب للحاضرين غيرهم ثناء عليهم، وقدم الحكمة على العلم، لأنها الصفة القائمة بهم، الدالة على كمال عقولهم، والعلم طريق إلى معرفة الحسن من القبيح، ولكن صاحبه قد لا يعمل به، ودليل تقديرهم دون أنتم قوله: **(كادوا)** قاربوا **(من فقههم أن يكونوا أنبياء)** لأن هذه الخمس التي تخلقوا بها من قبل، أنفسهم في الجاهلية، بعض صفات الأنبياء، وعلى تقدير المبتدأ أنتم والخطاب لهم يكون كادوا التفاتًا، إلاَّ أن الأول أبلغ، لما فيه من الاعتناء بالأخبار عن صفاتهم الحميدة، **(ثم قال: وأنا أزيدكم خمسًا، فتتم لكم عشرون خصلة، إن كنتم، كما تقولون»)** متصفين بالخمس عشرة التي ذكرتم، **(فلا تجمعوا ما لا تأكلون)** جواب الشرط، أي: زيادة على الحاجة، فيكون نفعه لمن بعدكم، وحسابه عليكم، والإتيان بالشرط بعد قوله حكماء علماء، حث لهم على ملازمة الفعل، كأنه قيل: وصفتم أنفسكم بما يفيد حرصكم على الإيمان

ولا تبنوا ما لا تسكنون، ولا تنافسوا في شيء أنتم عنه غدًا زائلون، واتقوا الله الذي إليه ترجعون وعليه تعرضون، وارغبوا فيما عليه تقدمون، وفيه تخلدون.

فانصرفوا وقد حفظوا وصيته عليه الصلاة والسلام وعملوا بها.

الوفد الرابع والثلاثون:

وقدم عليه وفد بني المنتفق. ....

ومكملاته، فإن كنتم كذلك، فتخلقوا بهذه الخمس أيضًا، فإنه أدل على حسنكم، وكمال إيمانكم بما اتصفتم به، وهذا أولى من جعل أن بمعنى إذ، وليس الشرط متعلقًا بما قبله، بل جوابه، فلا تجمعوا، ولذا اقترن بالفاء، ولا ناهية فيه، وفي الأربع بعده، ولذا حذف النون.

وفي نسخة إثبات النون في الخمس على أنها أخبار بمعنى النهي، وهو أبلغ في المعنى من النهي الصريح، لأنه صورة خبر، كأنهم متصفون بذلك، **(ولا تبنوا ما لا تسكنون،)** فلا تزيدوا على الحاجة، فإن سكناكم في البناء لا يدوم لمفارقتكم له، وانتقاله لمن يسكنه بعدكم، فاللائق الاقتصار على قدر الضرورة، **(ولا تنافسوا،)** أي: لا تتزاحموا، وتتغالبوا، وترغبوا **(في)** حصول **(شيء أنتم عنه غدًا زائلون،)** مرتحلون وتاركوه، **(واتقوا اللّٰه،)** احذروا عذابه بفعل الطاعات واجتناب المعاصي، **(الذي إليه ترجعون،)** تصيرون، فيجازيكم على أعمالكم حسنة، أو ضدها، فتقواه تدفع عذابه عنكم، **(وعليه تعرضون،)** والتاء أصلها الواو، فأبدلت منها ولزمت، فصارت كالأصلية.

قال البيضاوي: الوقاية فرط الصيانة، والمتقي في عرف الشرع اسم لمن يقي نفسه عما يضره في الآخرة، وله ثلاث مراتب:

الأولى: التوقي من العذاب المخلد، بالتبري عن الشرك وعليه قوله، وألزمهم كلمة التقوى.

والثانية: التجنب عن كل ما يؤثم من فعل أو ترك حتى الصغائر عند قوم، وهو المتعارف باسم التقوى في الشرع، والمعنى بقوله: ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا.

والثالثة: أن يتنزه عما يشغل سره عن الحق، ويتبتل إليه بشراشره، وهو التقوى الحقيقي المطلوب بقوله: اتقوا اللّٰه حق تقاته، انتهى.

(وارغبوا فيما عليه تقدمون، وفيه تخلدون،) وهو الجنة، فإنها التي يخلد فيها المؤمنون، والرغبة فيها بالمسارعة والمسابقة إلى الأعمال الصالحة وترك المعاصي، وفي الصحيحين: حفت الجنة بالمكاره، وحفت النار بالشهوات، **(فانصرفوا وقد حفظوا وصيته عليه الصلاة والسلام، وعملوا بها)** توفيقًا من اللّٰه لهم ببركته ﷺ.

(الوفد الرابع والثلاثون:)

(وقدم عليه وفد بني المنتفق) . بضم الميم، وسكون النون، وفتح الفوقية، وكسر الفاء،

روى عبد الله بن الإمام أحمد، في زوائد مسند أبيه عن دلهم بن الأسود عن عاصم بن لقيط، أن لقيط بن عامر بن صبرة بن عبد الله بن المنتفق بن عامر بن عقيل بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة، أبا رزين العقيلي، ....

وبعدها قاف. علم على أبي قبيلة من عامر بن صعصعة، **(روى عبد اللّٰه بن الإمام أحمد)** بن محمد بن حنبل الشيباني، أبو عبد الرحمٰن الحافظ بن الحافظ.

روى عن أبيه وابن معين وخلق، وعنه النسائي، وابن صاعد، وأبو عوانة، والطبراني، وآخرون قال أبوه: ابني عبد اللّٰه محظوظ من علم الحديث، لا يكاد يذاكرني إلا بما أحفظه.

قال الخطيب: كان ثقة ثبتًا فهمًا. ولد سنة ثلاث عشرة ومائتين، ومات سنة تسعين ومائتين.

(في زوائد مسند أبيه) يعني ما رواه من غير طريق أبيه في روايته مسند أبيه، فإنه قال في هذا الحديث: كتب إلي إبرٰهيم بن حمزة بن مصعب بن الزبير، قال: حدثني عبد الرحمٰن بن المغيرة الخزامي، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن عياش الأنصاري، **(عن دلهم)**. بدال مهملة مفتوحة، ولام ساكنة، وهاء مفتوحة. **(ابن الأسود)** بن عبد اللّٰه بن حاجب العقيلي. بضم العين. حجازي مقبول، **(عن عاصم بن لقيط)** بن عامر العقيلي، ثقة من الطبقة الوسطى من التابعين.

روى له أصحاب السنن الأربعة، والبخاري في التاريخ، **(أن)** أباه **(لقيط)**. بفتح اللام، وكسر القاف، **(ابن عامر بن صبرة)**. بفتح المهملة، وكسر الموحدة، وراء وهاء، **(ابن عبد اللّٰه بن المنتفق بن عامر بن عقيل)**. بضم العين. والد القبيلة **(ابن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة)**. بصادين بعد كل عين مهملات. **(أبا رزين)**. بفتح الراء، وكسر الزاي، وسكون الياء وبالنون، بدل من اسم إن. **(العقيلي)** نسبة إلى جده عقيل المذكور، وهذا السياق صريح في أن أبا رزين اسمه لقيط بن عامر بن صبرة، وأن من قال ابن صبرة نسبة إلى جده، وبه جزم ابن معين والبخاري،وابن حبان، وابن السكن، وعبد الغني، وابن عبد البر وصححاه، وعليه مشى المزي في التهذيب، وقيل: إنهما اثنان ذهب إليه ابن المدينيُ، وخليفة، وابن أبي خيثمة، ومسلم، وابن سعد وغيرهم، وضعفه ابن عبد البر، فقال: ليس بشيء وعبد الغني بن سعيد، فقال: لا يصح، ولكن مشى عليه المزي في الأطراف، ورجحه في الإصابة، فترجم أولاً لقيط بن صبرة، وساق نسبه، كما هنا قائلاً العامري، روى عن النبي ﷺ، وعنه ابنه عاصم، ثم ترجم تلوه لقيط بن عامر بن عبد اللّٰه بن المنتفق بن عامر بن عقيل العامري أبو رزين العقيلي، روى عنه ابن أخيه وكيع بن عدس، وعبد اللّٰه بن حاجب، وعمرو بن أوس الثقفي، ذهب علي بن المديني، وخليفة بن خياط وابن أبي خيثمة، ومحمد بن سعد ومسلم، والبغوي، والدارمي، والباوردي، وابن قانع وغيرهم، إلى أنه غير لقيط بن صبرة المذكور قبله.

وقال ابن معين: إنهما واحد، وإن من قال لقيط بن عامر نسبه لجده، وإنما هو لقيط بن

المعروف في أهل الطائف، خرج وفدًا على رسول الله ﷺ ومعه صاحب له يقال له نهيك بن عاصم بن مُلك بن المنتفق، فوافيناه حين انصرف من صلاة الغداة، فقام في الناس خطيبًا فقال: يا أيها الناس، ألا إني قد خبأت لكم صوتي منذ أربعة أيام لتسمعوا الآن، ألا فهل من امرىء بعثه قومه فقالوا له: اعلم لنا ما يقول رسول الله ﷺ، ألا ثم لعله يلهيه ....

صبرة بن عامر، وحكاه الأثرم عن أحمد، ومال إليه البخاري، وجزم به ابن حبان، وابن السكن، وعبد الغني بن سعيد في إيضاح الأشكال، وقال: قيل: إنه غيره وليس بصحيح، وكذا قال ابن عبد البر، وقال في مقابله: ليس بشيء، وتناقض فيه المزي، فجزم في الأطراف بأنهما اثنان، وفي التهذيب: بأنهما واحد، والراجح في نظري أنهما اثنان، لأن لقيط بن عامر معروف بكنيته، ولقيط بن صبرة لم تذكر كنيته إلاَّ ما شذ به ابن شاهين.

فقال أبو رزين العقيلي أيضًا: والرواة عن أبي رزين جماعة، ولقيط بن صبرة لا يعرف له راو إلاَّ ابنه عاصم، وإنما قوي كونه واحدًا عند من جزم به، لأنه وقع في صفة كل واحد منها، أنه وافد بني المنتفق، وليس بواضح، لاحتمال أن يكون كل واحد منهما رأسًا، انتهى.

وصواب قوله: وإن من قال لقيط بن عامر الخ... أن من قال لقيط بن صبرة نسبه لجده، وإنما هو لقيط بن عامر بن صبرة، كما هو المنقول عن ابن معين في الجامع، وهو الموافق، لما في سياق زوائد المسند، كما رأيت، وهو الذي في تقريبه إذ قال لقيط بن صبرة، ويقال إنه جده، واسم أبيه عامر (**المعروف في أهل الطائف، خرج وفدًا**) خبران (**على رسول اللّه ﷺ، ومعه صاحب له، يقال له نهيك**). بفتح النون، وكسر الهاء، وسكون الياء وكاف. (**ابن عاصم بن مُلك بن المنتفق** (العامري، ثم العقيلي، (**فوافيناه**) أي: أتيناه، وهو معمول لمحذوف، هو قال: ولفظ زوائد المسند، قال لقيط: خرجت أنا وصاحبي حتى قدمنا على رسول اللّه ﷺ لانسلاخ رجب، فوافيناه (**حين انصرف من صلاة الغداة،**) أي: الصبح، (**فقام في الناس خطيبًا، فقال:** «**يا أيها الناس ألا**») . بفتح الهمزة والتخفيف. أداة استفتاح نحو إلاَّ أن أولياء اللّه أتى بها للتنبيه، فيدل على تحقق ما بعدها («**إني قد خبأت لكم صوتي**»،) أي: (أدخرته، وجعلته لكم عندي خبيئة («**منذ أربعة أيام**»،) أي: من أولها إلى آخرها، لأن مذ ومنذ حرفا جر بمعنى من إن كان الزمان ماضيًا، كما في المغني. («**لتسمعوا الآن**»،) لأن الصوت قد استراح، فيقوى على التسميع، ففيه حثهم على الإستماع له، والإقبال له على ما يقوله، (**ألاَّ**) أداة استفتاح أيضًا تنبيهًا لهم على تحقق ما بعدها، وطلب إصغائهم، (**فهل**) تفريع على مقدر، أي: ألا تسمعون! فكأنهم، قالوا: نعم، فقال: فهل (**من**) زائد (**امرىء بعثه قومه، فقالوا له: اعلم**) فعل أمر (**لنا ما يقول رسول اللّه**) لنعمل به (**ألا**) تنبيه أيضًا، (**ثم**) . بضم الثاء. بعد إتيانه لأجل علم ذلك، (**لعله يلهيه**) عن السماع المحصل

حديث نفسه أو حديث صاحبه، ألا وإني مسؤول هل بلغت، ألا اسمعوا تعيشوا... الحديث. وفيه ذكر البعث والنشور والجنة والنار، وفيه ثم قال: قلت يا رسول الله، علامَ أبايعك؟ فبسط ﷺ يده وقال: على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وأن لا تشرك بالله شيئًا الحديث.

الوفد الخامس والثلاثون:

للعلم أحد أمور ثلاثة، (**حديث نفسه**) فيغفل عن السماع، أو لا يضبطه لاشتغاله بحديث نفسه، وهذا مشاهد، بحيث لو أراد علمه بعد، لطلب إعادته من المتكلم، (**أو حديث صاحبه**) له، والثالث وأسقطه المصنف قوله ﷺ: «أو يلهيه ضال»، هذا ثابت قبل قوله: (**ألا وإني مسؤول، هل بلغت**) ما أوحى إليك، (**ألا اسمعوا تعيشوا،**) أي: تحيوا حياة أبدية سعيدة، فإنها الحياة المطلوبة، (**الحديث**) بطوله في نحو ورقتين، وفيه عقب قوله: تعيشوا، ألا اجلسوا، فجلس الناس، وقمت أنا وصاحبي، حتى إذا فرغ لنا فؤاده ونظره، قلت: يا رسول اللّه ما عندك من علم الغيب، فضحك، وعلم أني أبتغي السقط، (**وفيه ذكر البعث، والنشور، والجنة، والنار، وفيه ثم قال:**) لقيط، (**قلت: يا رسول اللّه علامَ،**) أي: على أي شيء (**أبايعك**) بحذف ألف ما، كما قال ابن مُلك، وما في الاستفهام إن جرت حذف ألفها.

قال في الهمع: إلى، وعلى، وحتى يكتبن بالياء، فإن وصلت الثلاثة بما الإستفهامية، كتبن بالألف لوقوعها وسطًا نحو إلام، وعلام وحتام، وإنما كتب إلى وعلى بالياء ما لم يوصلا، بما لعود ألفهما ياء في إليه وعليه، وحتى تكتب ألفًا مع المضمر نحو حتاي وحتاك، وبالياء مع الظاهر، نحو حتى زيد انتهى. فكتابة على في بعض النسخ بالياء، خلاف قاعدة الخط، (**فبسط ﷺ يده، وقال: «على إقام الصلاة**) المفروضة (**وإيتاء الزكاة**) المعهودة، (**وأن لا تشرك باللّه شيئًا»**).

لفظ الزوائد: إلهًا غيره (**الحديث،**) وليس فيه الصوم، ولا الحج، وكأنه اختصار من الراوي، فإن لفظه عقب قوله: إلهًا غيره، قال: قلت: يا رسول اللّه، وإن لنا ما بين المشرق والمغرب، قبض ﷺ يده، وظن أني مشترط، ما لا يعطينيه، قال: «تحل منها حيث شئت، ولا يجني عليك إلاّ نفسك».

قال: فانصرفنا عنه، ثم قال: «ها إن ذين، ها إن ذين مرتين، لمن نقر أنهم من أتقى الناس للّه في الدنيا والآخرة»، فقال له كعب بن الخدارية: من هم يارسول اللّه؟ قال: «بنو المنتفق»، قالها ثلاثًا، فانصرفنا، وها للتنبيه، وذين، يعني أبا رزين وصاحبه نهيك بن عاصم، والخدارية . بضم المعجمة، وتخفيف الدال، ولولا الإطالة لسقت الحديث بتمامه.

(الوفد الخامس والثلاثون:)

وقدم عليه ﷺ وفد النخع، وهم آخر الوفود قدومًا عليه. وكان قدومهم في نصف المحرم سنة إحدى عشرة، في مائتي رجل، فنزلوا دار الأضياف، ثم جاؤوا إلى رسول الله ﷺ مقرين بالإسلام، وقد كانوا بايعوا معاذ بن جبل.

(وقدم عليه ﷺ وفد النخع). بفتح النون، والخاء المعجمة، وبعين مهملة. قبيلة من مذحج. بفتح الميم، وسكون المعجمة، وكسر الحاء المهملة، وجيم. قبيلة من اليمن، **(وهم آخر الوفود قدومًا عليه، وكان قدومهم في نصف المحرم، سنة إحدى عشرة)** من الهجرة، وهذا، وأمثاله مبني على أول التاريخ هل هو المقدم، أو أول سنة المقدم، أو طرح بقية سنة القدوم، والحسبان من ثاني ستة أقوال، أغربها الثالث.

وقد قال ابن عبد البر والذهبي: قدم زرارة في نصف رجب، سنة تسع، فيحتمل أنه وفد فيها، ثم مع قومه سنة إحدى عشرة، كذا في النور **(في مائتي رجل،)** لم يعرف البرهان منهم إلاَّ زرارة، **(فنزلوا دار الأضياف،)** هي دار رملة بنت الحرث، النجارية، الصحابية، زوجة معاذ بن عفراء، **(ثم جاؤوا إلى رسول الله ﷺ مقرين بالإسلام، وقد كانوا بايعوا معاذ بن جبل،)** لما بعثه النبي ﷺ إلى اليمن.

وقال ابن سعد في الطبقات: حدثنا هشام بن محمد بن السائب الكلبي، عن أبيه، عن أشياخ النخع، قال: بعث النخع رجلين منهم إلى النبي ﷺ، وافدين بإسلامهم: أرطأة بن شراحيل بن كعب، والجهيش، واسمه الأرقم من بني بكر بن عمرو بن النخع، فخرجا حتى قدما عليه ﷺ، فعرض عليهما الإسلام، فقبلاه، فبايعاه على قومهما، وأعجبه ﷺ شأنهما، وحسن هيئتهما، فقال: «هل خلفتما وراءكما مثلكما»؟ قالا: يا رسول الله قد خلفنا وراءنا من قومنا سبعين رجلاً، كلهم أفضل منا، وكلهم يقطع الأمر وينفذ الأشياء، ما يشاركونا في الأمر إذا كان، فدعا لهما ﷺ ولقومهما بخير، وقال: «اللهم بارك في النخع»، وعقد لأرطأة لواء على قومه، فكان في يده يوم الفتح، وشهد به القادسية، فقتل يومئذ، فأخذه أخوه دريد، فقتل، فأخذه سيف بن حارثة من بني حذيفة، فدخل به الكوفة، وأخرجه ابن شاهين بإسناد ضعيف عن قيس بن كعب النخعي؛ أنه وفد على النبي ﷺ، هو وأخوه أرطأة بن كعب، والأرقم، وكانا من أجل أهل زمانهما وأنظفه، فذكر الحديث، وسمى أخاه المقتول بعده يوم القادسية زيد بن كعب وجهيش. بضم الجيم، وآخره معجمة مصغر، وقيل: بفتح أوّله، وكسر الهاء، وسكون التحتية، وقيل: بفتح الجيم، وسكون الهاء، بعدها موحدة، وبه جزم ابن الأمين.

روى ابن منده عن أبي هريرة، قدم جهيش بن أويس النخعي في نفر من أصحابه، فقالوا: يا رسول الله أنا حي من مذحج، فذكر حديثًا طويلاً، فيه شعر منه:

فقال رجل منهم، يقال له زرارة بن عمرو،يا رسول الله إني رأيت في سفري هذا عجبًا، قال: وما رأيت؟ قال: رأيت أتانا تركتها كأنها ولدت جديًا أسفع أحوى، فقال له رسول الله ﷺ: هل تركت لك مصرة؟ قال: نعم، قال: فإنها قد ولدت غلاما وهو ابنك، فقال يا رسول الله: ما باله أسفع أحوى؟ ....

ألا يا رسول الله أنت مصدق فبوركت مهديًا وبوركت هاديا
شرعت لنا دين الحنيفة بعدما عبدنا كأمثال الحمير طواغيا

وعند أبي نعيم، عن الحرث: قدمنا من اليمن، فنزلنا المدينة، فخرج علينا عمر، فطاف في النخع، فتصفحهم، وهم ألفان وخمسمائة، وعليهم أرطأة، فقال عمر: سيروا إلى العراق، قالوا: بل نسير إلى الشام، قال: سيروا إلى العراق، فسرنا، فأتينا القادسية، فقتل منا كثير، ومن سائر الناس قليل، فسئل عمر عن ذلك، فقال: إن النخع ولوا أعظم الأمر وحدهم، ذكره في الإصابة في موضعين.

وعن ابن مسعود: سمعت رسول الله ﷺ يدعو لهذا الحي من النخع، أو قال، يثني عليهم، حتى تمنيت أني رجل منهم، (**فقال رجل منهم، يقال له زرارة بن عمرو**) بضم الزاي، وأبوه بفتح العين، وسماه ابن الكلبي، وتبعه ابن شاهين زرارة بن قيس بن الحرث بن عدي.

قال أبو حاتم: قدم نصف المحرم، سنة إحدى عشرة، وقال أبو عمر: بل كان قدومه في نصف رجب، سنة تسع، وبالأوّل جزم ابن سعد عن الواقدي، كذا في الإصابة، وتقدم جمع البرهان باحتمال قدومه أوّلاً وحده في التاريخ الأوّل، ثم مع قومه في هذا التاريخ: (**يا رسول الله إن رأيت في سفري هذا عجبًا**،) وفي رواية المدائني: رأيت في طريقي رؤيا هالتني، (**قال: وما رأيت؟ قال: رأيت أتانا**) . بفتح الهمزة، وفوقية . حمارة أنثى، ولا يقال أتانة، قاله ابن السكيت، وجمع القلة آتن، كعناق وأعنق، والكثرة أتن . بضمتين .

روى البيهقي عن أبي هريرة، رفعه من لبس الصوف، وحلب الشاة، وركب الأتن، فليس في جوفه من الكبر شيء (**تركتها**) في الحي، كما في رواية، وللمدائني: خلفتها في أهلي (**كأنها ولدت جديًا**،) هو الذكر من أولاد المعز، (**أسفع**) بزنة أحمر، أسود مشرب بحمرة، (**أحوى**) كالتأكيد لما قبله، إذ الحوّة . بالضم . سواد إلى خضرة، أو حمرة إلى سواد، كما في القاموس، (**فقال له رسول الله** ﷺ: «**هل تركت لك مصرة**»،) اسم فاعل من أصر على الشيء، أقام عليه، والمراد حملها محقق ثابت.

وفي العيون: والمدائني أمة، وفي السبل امرأة، فلعل المصنف ترك الموصوف للخلاف فيه، كذا قيل، وإنما يتحقق الخلاف لو قيل: زوجة، فيرد لفظ امرأة إلى أمة، فلا خلاف.

(**قال: نعم، قال: «فإنها قد ولدت غلامًا، وهو ابنك»**،) دفع به ما قد يدخل عليه من الريبة إذ رأى اللون الغريب، (**فقال: يا رسول الله ما باله أسفع أحوى**،) أي: ما الحال الداعي إلى مجيء

قال: ادن مني، فدنا منه، قال: هل بك من برص تكتمه؟ قال: والذي بعثك بالحق نبيًا ما علم به أحد، ولا اطلع عليه غيرك، قال: فهو ذلك.

قال: يا رسول الله، ورأيت النعمان بن المنذر وعليه قرطان مدلجيان ومسكتان. قال: ذلك مُلْك العرب رجع إلى أحسن زيه وبهجته.

قال: يا رسول الله، ورأيت عجوزًا شمطاء، خرجت من الأرض. قال: تلك بقية الدنيا.

بهذا اللون المخالف للون أبيه؟ **(قال: «ادن مني»)** قصدته ستره لعلمه ﷺ أنه يخفيه، **(فدنا منه، قال: «هل بك برص تكتمه»؟)** استفهام تقريري، أريد به طلب اعترافه به، ليرتب عليه الجواب، فيكون ألزم للحجة، **(قال: والذي بعثك بالحق نبيًا، ما علم به أحد، ولا اطلع عليه غيرك)** فكأنه قال: نعم هو بي، ولكن والذي.. الخ، فهو معجزة، **(قال: فهو ذلك)** أي: اللون الذي في ولدك أثر ما فيك من البرص، وهذا من المعجزات، **(قال: يا رسول الله ورأيت النعمان بن المنذر، وعليه قرطان)**. بالضم. تثنية قرط، وهو ما يعلق في شحمتي الأذن، والجمع أقراط **(مدلجيان)** كذا في النسخ، والمدلج الذي يسير الليل كله، ولا معنى له هنا، والذي في العيون، والإصابة، وغيرهما، كالمصنف نفسه في الرؤيا ودملجان. بضم اللام، وفتحها. شيء يشبه السوار، **(ومسكتان)**. بفتح الميم، والسين المهملة. سواران من ذهب، قاله المصنف في التعبير، والذي قاله ابن سيده، والجوهري: المسك بفتحتين أسورة من ذبل، أو عاج، والذبل بمعجمة، وموحدة ساكنة شيء كالعاج، وقيل: ظهر السلحفاة البحرية، فالمعنى على هذا سواران من ذبل، وفي الجامع لابن الأثير: المسكة بالتحريك أسورة من ذبل، أو عاج، فإذا كانت من غير ذلك أضيفت إلى ما هي منه، فيقال: من ذهب، أو فضة، أو غيرهما.

(قال: ذلك ملك). بضم الميم، وإسكان اللام. **(العرب رجع إلى أحسن زيه)**. بكسر الزاي، وشد الياء. هيئته **(وبهجته)** حسنه، لأن النعمان كان ملكًا على العرب، فالمعنى عادت العرب إلى ما كانوا عليه من العز والشرف، وذهبت غلبة الفرس والعجم بظهور المصطفى.

قال المصنف في الرؤيا: تعبيره السوارين هنا يرجع إلى بشرى، وعبرهما بالكذابين فيما مر، والجواب أن النعمان كان ملكًا على العرب من جهة الأكاسرة، وكانوا يسوّرون الملوك ويحلونهم، فالسواران من زيهم ليسا بمنكرين في حقه، ولا بموضوعين في غير موضعهما عرفًا، وأما النبي ﷺ، فنهى عن لباس الذهب لآحاد أمته، فجدير أن يهمه ذلك، لأنه ليس من زيه، واستدل به على أنه أمر يوضع في غير موضعه، ولكن حمدت العاقبة بذهابه، **(قال: يا رسول الله ورأيت عجوزًا شمطاء)** بزنة حمراء، أي: أبيض شعر رأسها، **(خرجت من الأرض، قال: تلك بقية الدنيا)** فلم يبق منها

قال: ورأيت نارًا خرجت من الأرض فحالت بيني وبين ابن لي يقال له عمرو، قال رسول الله ﷺ: تلك فتنة تكون في آخر الزمان. قال: يا رسول الله، وما الفتنة؟ قال: تقتل الناس إمامهم ـ وخالف رسول الله ﷺ بين أصابعه ـ يحسب المسيء فيها أنه محسن، ويكون دم المؤمن عند المؤمن أحلى من شرب الماء، إن مات ابنك أدركت الفتنة، وإن مت أنت أدركها ابنك.

قال: يا رسول الله ادع الله أن لا أدركها، فقال رسول الله ﷺ: اللّهم لا يدركها. فمات فبقي ابنه فكان ممن خلع عثمٰن بن عفان رضي الله عنه. ....

إلا القليل بالنسبة للماضي، كالباقي من عمر العجوز مما مضى، **(قال: ورأيت نارًا خرجت من الأرض، فحالت بيني وبين ابن لي يقال له عمرو،)** ورأيتها تقول: لظى لظى، بصير وأعمى، أطعموني، آكلكم آكلكم، أهلككم ومالكم، هذا من جملة رؤياه، كما في المقصد الثامن والعيون، وكان معناه: تفترق الناس فيها فرقتين، بصير عرف الحق فاتبعه، وأعمى لم يهتد إلى طريق الحق فضل، ومعنى أطعموني: افتتنوا بي، وارتكبوا الضلال، **(قال رسول الله ﷺ: «تلك فتنة تكون في آخر الزمان»،)** سماه آخرًا، مع أنها قتل عثمان رضي الله عنه على معنى أنه لغلظ أمره وفحشه، بمنزلة ما يكون في آخر الزمان الذي تندرس فيه الأحكام وتزول، حتى كأنها لا أثر لها، أو أن المراد آخر زمان الخلافة الحقيقية التي جروا فيها على سنن المصطفى، وسماها آخرًا، مع أنه بقي منها مدة عليٍّ وابنه، لقرب قتل عثمان من آخرها، **(قال: يا رسول الله وما الفتنة؟)** لأنها تطلق لغة على معان، فسأله أيها أراد، **(قال: «تقتل الناس إمامهم»،)** ولفظ الآتي في التعبير، قال: يفتك الناس بإمامهم، ثم يشتجرون اشتجار أطباق الرأس، ثم قال: إطباق الرأس عظامه، والاشتجار الاشتباك والاختلاف.

(وخالف رسول الله ﷺ بين أصابعه،) لم يبينوا صفة المخالفة، **(يحسب المسيء فيها أنه محسن،)** جملة مستأنفة للإشارة إلى غلبتها على الناس، فيظن المبطل أنه محق، **(ويكون دم المؤمن عند المؤمن أحلى،)** ألذ **(من شرب الماء)** للظمآن.

وفي العيون وغيرها: أحل من الحل، وكأنه لغلبة اشتباه الحال، فيظن أنه محق، فيراه أشد حلاً من شرب الماء، وخصه لغلبة حصوله من جهة حل، كالأنهار والأمطار وغيرهما، **(إن مات ابنك أدركت الفتنة، وإن مت أنت أدركها ابنك، قال: يا رسول الله ادع الله أن لا أدركها، فقال رسول الله ﷺ: «اللهم لا يدركها»، فمات،)** ولم يبينوا وقت موته **(فبقي ابنه)** عمرو بن زرارة، أو رده صاحب الإصابة في القسم الأول، وقال صحبته محتملة، **(فكان ممن خلع عثمان بن عفان رضي الله عنه)**.

انتهى ملخصًا من الهدى النبوي، والله الموفق وسيأتي هذا إن شاء الله تعالى في تعبيره الرؤيا ﷺ من المقصد الثاني. انتهى.

المقصد الثالث

فيما فضله الله تعالى به

من كمال خلقته وجمال صورته وكرمه، تعالى به من الأخلاق الزكية وشرفه به من الأوصاف المرضية.

وما تدعو ضرورة حياته إليه ﷺ. وفيه أربعة فصول.

الفصل الأول

في كمال خلقته وجمال صورته صلى الله عليه وسلم

اعلم أن من تمام الإيمان به ﷺ الإيمان بأن الله تعالى جعل خلق ....

وعند الكلبي وغيره: فكان أول خلق الله خلع عثمان بالكوفة، (**انتهى ملخصًا من الهدى النبوي**) لابن القيم، (**والله الموفق، وسيأتي هذا،**) أي: خبر زرارة **إن شاء الله تعالى** (**في تعبير الرؤيا** ﷺ **من المقصد الثاني، انتهى**).

كتاب الشمائل النبوية

المقصد الثالث: فيما فضله الله تعالى به

أي: في صفات صيره الله تعالى بها، زائدًا على غيره (**من كمال،**) بيان لما (**خلقته**) صورته التي خلق عليها والكمال يستعمل في الذوات والصفات، فالمعنى كماله في ذاته وصفاته، (**وجمال صورته**) مساو لما قبله في المعنى، حسنه اختلاف اللفظ.

وفي المصباح، قال سيبويه: الجمال رقة الجسد، والأصل جمالة بالهاء، مثل صبح صباحة، لكنهم حذفوا الهاء، تخفيفًا لكثرة الاستعمال، (**وكرمه تعالى به،**) أي: عظمه، وميز على غيره أصلاً، وذاتًا، وصفة (**من الأخلاق الزكية**) الصالحة، الزائدة في الكمال (**وشرفه،**) أعلا (**به**) رتبة على غيره (**من الأوصاف**) الذاتية، القائمة به، (**المرضية**) عند ربه، وعند أولي الألباب فهذه الألفاظ متقاربة المعاني، أو متحدة، (**وما تدعو ضرورة حياته إليه**) من غذائه ونحوه، كما يأتي له (ﷺ، **وفيه أربعة فصول:**

الفصل الأول:

في كمال خلقته وجمال صورته، وهي ما يظهر للناظرين من جسده ﷺ

(**اعلم أن من تمام الإيمان به** ﷺ **الإيمان،**) التصديق (**بأن الله تعالى جعل خلق،**) أي

بدنه الشريف على وجه لم يظهر قبله ولا بعده خلق آدمي مثله، فيكون ما يشاهد من خلق بدنه آيات على ما يتضح من عظيم خلق نفسه الكريمة، وما يتضح من عظيم أخلاق نفسه آيات على ما تحقق له من سر قلبه المقدس، ولله در الأبوصيري حيث قال:

فهو الذي تم معناه وصورته ثم اصطفاه حبيبًا بارىء النسم
منزه عن شريك في محاسنه فجوهر الحسن فيه غير منقسم

تقدير (**بدنه الشريف على وجه**،) أي: حال وهيئة، (**لم يظهر قبله، ولا بعده خلق آدمي مثله، فيكون ما يشاهد من خلق بدنه**،) أي: الصفة الظاهرة، (**آيات على ما يتضح**،) أي: ينكشف ويظهر (**من عظيم خلق نفسه الكريمة، وما يتضح من عظيم أخلاق نفسه**،) بيان لما، فأشار إلى أن المراتب ثلاث، المشاهد دليل على الباطن، وذلك الباطن دليل على ما أودع في قلبه من العلوم والمعارف، كما أفاده بقوله: (**آيات على ما تحقق**) . بفتح التاء. ثبت وصح (**له من سر قلبه المقدس**،) أي: ما اشتمل عليه من المعاني البديعة، فوصف المعاني بكونها مكنونة لا يطلع عليها، ولكن يستدل عليها بما ظهر من أخلاقه وكمالاته، وهو ﷺ وإن ظهر منه كمالات لا تحصى، فهي بالنسبة لما خفي، كنقطة من بحر، (**ولله در الأبوصيري**) محمد بن سعيد، الصنهاجي، الدلاصي، المولد، المغربي، الأصل، البوصيري المنشأ، ولد بدلاص أول شوَّال، سنة ثمان وستمائة، وبرع في النظم.

قال فيه الحافظ: ابن سيد الناس، هو أحسن من الجزار والوراق، ومات سنة خمس، أو أربع وتسعين وستمائة، كان أحد أبويه من بوصير الصعيد، والآخر من دلاص . بفتح الدال المهملة . قرية بالبهنسا، فركبت النسبة منهما، فقيل: الدلاصيري، ثم اشتهر بالبوصيري، لنشأته بها، أو لأنها بلد أبيه، فقوله: الأبوصيري منتقد، لأن القرية إنما هي بوصير، والنسبة إليها البوصيري، كما في المراصد واللباب، ولبه في باب الموحدة، لا الهمزة، وفي نسخة الأبي صيري بالياء، ولا وجه له، لا إفرادًا ولا تركيبًا، (**حيث قال: فهو الذي، تم**) كمل، (**معناه**) حال باطنه، (**وصورته**) حال ظاهره، بالرفع عطفًا على معناه، والنصب مفعول معه، (**ثم اصطفاه**) اختاره (**حبيبًا بارىء**) خالق (**النسم**) جمع نسمة . بفتحتين. وهي الإنسان، وثم للترتيب في الأخبار، كما قال الأنصاري، نظرًا لما قبل وجوه، فإنه في الأزل تعلق علمه بكماله معنى وصورته، وإنه حبيبه، فهو ترتيب في الأخبار دون الصفات؛ أو في الاصطفاء، كما قال المحلى نظرًا للوجود الخارجي، فإن اتخاذه حبيبًا، ومخاطبته به بعد تمام معناه، صورته، (**منزه**) مبعد (**عن شريك في محاسنه**،) جمع محسن، بمعنى الحسن، أي: لا شريك له في حسنه، (**فجوهر**

يعني: حقيقة الحسن الكامل كائنة فيه، لأنه الذي تم معناه دون غيره، وهي غير منقسمة بينه وبين غيره، وإلا لما كان حسنه تامًا، لأنه إذا انقسم لم ينله إلا بعضه فلا يكون تامًا.

وفي الأثر: أن خالد بن الوليد خرج في سرية من السرايا، فنزل ببعض الأحياء فقال له سيد ذلك الحي: صف لنا محمدًا، فقال: أما إني أفصل فلا، فقال الرجل: أجمل، فقال: الرسول على قدر المرسل، ....

الحسن،) أصله **(فيه غير منقسم،)** أي: متفرق.

ومعنى البيتين هو الذي كمل باطنه في الكمالات، وظاهره في الصفات، ثم اختاره خالق الإنسان حبيبًا، لا شريك له في الحسن، وجوهره لا يقبل القسمة بينه وبين غيره، كما أن الجوهر، الفرد المتوهم في الجسم، ويقول المتكلمون: الجسم مركب منه؛ غير منقسم بوجه، لا بالفرض، ولا بالوهم، ومن كان موصوفًا بكمال الصفات، ظاهرًا وباطنًا، كان محبوبًا، قاله الشيخ خالد، وإلى نحوه يومىء قول المصنف، **(يعني)** الناظم بقوله: جوهر الحسن، **(حقيقة الحسن)** لا مقابل العرض من الأشياء التي تقوم بأنفسها من الموجودات الخارجية. **(الكامل،)** قيد به لإفادة أنه المختص به، فلا ينافي وجود أصله في نحو الأنبياء، **(كائنة فيه، لأنه الذي تم معناه،)** تعليل لوجود الكامل فيه **(دون غيره، وهي غير منقسمة بينه وبين غيره وإلا لما كان حسنه تامًا، لأنه إذا انقسم لم ينله إلا بعضه فلا يكون تامًا،)** فحاصله: أن الانقسام المنفي أن يعطي نوعًا من الحسن، وغيره آخر منه، فيكون منقسمًا بينهما، بل أعطى ﷺ أعلى الصفات اللائقة بالبشر، وشاركه غيره في الإتصاف ببعضها، فيكون ذلك البعض مشتركًا، وتميز المصطفى بالزيادة التي لم يؤتها غيره، كما قال ابن المنير وغيره في حديث: أعطى يوسف شطر الحسن، يتبادر إلى بعض الأفهام أن الناس يشتركون في البعض الآخر، وليس كذلك، بل المراد أنه أوتى شطر الحسن الذي أوتيه نبينا ﷺ، فإنه بلغ الغاية ويوسف شطرها.

(وفي الأثر) المأثور، المنقول عن السلف؛ **(أن خالد بن الوليد خرج في سرية من السرايا، فنزل ببعض الأحياء، فقال له سيد ذلك الحي: صف لنا محمدًا، فقال: أما إني أفصل، فلا)** لعجزي عن التفصيل، لأن صفاته لا يمكن الإحاطة بها، **(فقال الرجل: أجمل،)** أي: أذكرها مجملة، **(فقال: الرسول على قدر المرسل،)** أي: حالة تليق به، وهو رسول اللّٰه، بعثه لتبليغ أحكامه، فمن لازمه أنه بالغ الغاية، فكل ما تصور فيه من كمال دون ما ثبت له، فإن الملك إذا بعث رسولاً لقضاء ما يريد، إنما يرسل من يقدر على ذلك، بحيث يكون ذا مرتبة شريفة، وتصرف تام، ولا يلزم منه مساواته لبقية الرسل، لأن عموم رسالته، ونسخها لشرائع من قبله، يقتضي رتبة

ذكره ابن المنير في أسرار الإسراء.

فمن ذا الذي يصل قدره أن يقدر قدر الرسول، أو يبلغ من الاطلاع على مأثور أحواله المأمول والمسؤول؟!.

وقد حكى القرطبي ـ في كتاب الصلاة ـ عن بعضهم أنه قال: لم يظهر لنا تمام حسنه ﷺ، لأنه لو ظهر لنا تمام حسنه لما أطاقت أعيننا رؤيته ﷺ. ولقد أحسن ....

زائدة عليهم، أولاً: ضرر في المشاركة، لأنه من حيث الإجمال **(ذكره ابن المنير)** ناصر الدين أحمد بن محمد الجذامي، الإسكندراني، العلامة، المتبحر في العلوم، صاحب التصانيف العديدة.

قال العز بن عبد السلام: ديار مصر تفتخر برجلين في طرفيها: ابن دقيق العيد بقوص، وابن المنير بالإسكندرية.

(في أسرار الإسراء) سماه المقتفى كتاب نفيس فيه فوائد جليلة، واستنباطات حسنة، وجعله قسمين، الأول في الإسراء، والثاني في السيرة النبوية من المبعث إلى الوفاة، **(فمن ذا الذي يصل قدره)** استفهام إنكاري للتوبيخ لمن توهم وصول قدرته إلى ما أعطى المصطفى، ومعناه النفي، أي: لا يقدر أحد **(أن يقدر)** . بكسر الدال وضمها.

وقرأ السبعة: يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر له، بالكسر، فهو أفصح، قيل: وهو الرواية في حديث: فاقدروا له **(قدر الرسول، أو يبلغ)** عطف على يقدر، أي: ولا يبلغ **(من الاطلاع على مأثور أحواله، المأمول والمسؤول)** ومن لا يصل لذلك كيف يمكنه التعبير عنه، وهذا ترق في النفي؛ فإنه لما نفى القدرة على الذكر أوّلاً، ولا يلزم منه عدم الاطلاع؛ لإمكانه مع العجز عن العبارة ترقى، فنفى الاطلاع أيضًا، فكأنه من نفي السبب بعد نفي ما يترتب عليه من المسبب.

(وقد حكى) محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح ـ بإسكان الراء، وبالحاء المهملتين ـ أبو عبد اللّه، الأنصاري، الأندلسي، **(القرطبي)** ـ بضم القاف، والطاء، وموحدة ـ نسبة إلى قرطبة مدينة بالأندلس، المفسر كان من عباد اللّه الصالحين، والعلماء العارفين، الورعين، الزاهدين، المشغولين بأمور الآخرة، أوقاته ما بين توجه، وعبادة وتصنيف، وله تصانيف كثيرة.

أخذ عن أبي العباس، أحمد بن عمر القرطبي، شارح مسلم، المتوفي بالإسكندرية سنة ست وعشرين وستمائة، وأخذ عن غيره، واستقر بمنية ابن خصيب، وبها مات سنة إحدى وسبعين وستمائة.

(في كتاب الصلاة عن بعضهم؛ أنه قال: لم يظهر لنا تمام حسنه ﷺ) رفقًا من اللّه بنا، **(لأنه لو ظهر لنا تمام حسنه، لما أطاقت أعيننا رؤيته ﷺ)** لعجزنا عن ذلك، **(ولقد أحسن**

الأبوصيري حيث قال أيضًا:

أعيا الورى فهم معناه فليس يرى ... للقرب والبعد فيه غير منفحم
كالشمس تظهر للعينين من بعد ... صغيرة وتُكِل الطرف من أَمَم

وهذا مثل قوله أيضًا:

إنما مثلوا صفاتك للنا ... س كما مثل النجوم الماء

وأشار بقوله «تظهر» إلى وجه التشبيه بالشمس لا مطلقًا، ولقد بين عيب التشبيه بها على الإطلاق أبو النواس عفا الله عنه.............................

الأبوصيري حيث قال أيضًا، أعيا،) أعجز **(الورى)** الخلق، **(فهم)** معرفة **(معناه)** حاله، **(فليس يرى،)** يبصر **(للقرب والبعد فيه، غير منفحم،)** من نفحم إذا سكت عن الجدال، ولم يجب، **(كالشمس تظهر للعينين من بعد)**. بضم العين. لغة، لا تبعًا لضم الباء ضد قرب، **(صغيرة)** قدر المرآة، أو الترس **(وتكل)**. بضم فكسر. توقف **(الطرف)** البصر عند رؤيتها **(من أمم)**. بفتح الهمزة والميم الأولى، أي: قرب لو فرض ذلك لكبرها جدًا، فتكاد تخطف الطرف وتعميه، فلا تدرك لكمالها، وكذلك المصطفى، لا يدرك معناه في حالتي القرب والبعد، وإن شوهدت صورته، **(وهذا)** المعنى الذي ذكره في البردة، **(مثل قوله أيضًا)** في الهمزية، **(إنما مثلوا،)** صوّروا، أي: الأنبياء، أو الواصفون **(صفاتك،)** جمع صفة، وهو ما دل على معنى زائد على الذات **(للناس)** تمثيلاً، **(كما مثل،)** فهو نعت مصدر محذوف، **(النجوم الماء،)** حيث يرى فيه دون حقيقته، يعني أن واصفيه لم يبلغوا حقيقته ﷺ، لأنهم لم يحيطوا بها، وإنما غاية ما وصلوا إليه تصوير صورها الحاكية لمباديها، كما أن الماء لم يحك من النجوم إلاَّ مجرد صورها لا غير، **(وأشار بقوله: تظهر إلى وجه التشبيه بالشمس،)** فإنه من حيث الظهور **(لا مطلقًا،)** لأنه لا يشبه بها من كل وجه لعيوب فيها، هو منزه عنها، **(ولقد بيَّن عيب التشبيه بها على الإطلاق أبو النواس،)** الحسن بن هانىء بن عبد الأول، شاعر ماهر من شعراء الدولة العباسية، له أخبار عجيبة، ونكت غريبة، وخمريات أبدع فيها، وسئل عن نسبه، فقال: أغناني أدبي عن نسبي، مات سنة أربع وتسعين ومائة، **(عفا اللّه عنه،)** وقد رؤى بعد موته، فقيل: ما فعل اللّه بك، قال: غفر لي بأبيات قلتها في مرضي، وهي تحت الوسادة، فنظرت، فإذا تحتها رقعة، مكتوب فيها بخطه:

يا رب إن عظمت ذنوبي كثرة ... فلقد علمت بأن عفوك أعظم
إن كان لا يرجوك إلا محسن ... فمن الذي يدعو ويرجو المجرم
أدعوك رب كما أمرت تضرعًا ... فإذا رددت يدي فمن ذا يرحم
ما لي إليك وسيلة إلاَّ الرجا ... وجميل عفوك ثم إني مسلم

حيث قال:

يتيه الشمس والقمر المنير إذا قلنا كأنهما الأمير
لأن الشمس تغرب حين تمسي وأن البدر ينقصه المسير

وهذه التشبيهات الواردة في حقه عليه الصلاة والسلام إنما هي على سبيل التقريب والتمثيل، وإلا فذاته أعلى ومجده أغلى.

فأما رأسه الشريف المقدس فحسبك ما ذكره الترمذي في جامعه بسنده إلى هند بن أبي هالة قال: كان رسول الله ﷺ عظيم الهامة.

ذكره ابن خلكان، **(حيث قال: يتيه)** يتكبر ويدعي ما ليس له، كما في القاموس: **(الشمس والقمر المنير)** تعاظمًا وافتخارًا، **(إذا قلنا)** في حقهما؛ **(كأنهما الأمير)** لأن رتبتهما دون رتبته، **(لأن الشمس تغرب حين تمسي)**، وذلك نقص، **(وأن البدر ينقصه المسير)** بخلاف الأمير، فصفاته لا تتغير، فمن قال في مدح الكامل: كأنه الشمس والقمر عكس التشبيه، فإن حقه أن يشبه الأدنى بالأعلى، إذ حقيقة التشبيه إلحاق ناقص بكامل، **(وهذه التشبيهات الواردة في حقه عليه الصلاة والسلام، إنما هي على سبيل التقريب والتمثيل)** وقد قال علي كرّم اللّه وجهه يقول: ناعته لم أر قبله، ولا بعده مثله، أي: يقول ذلك عند العجز عن وصفه، **(وإلاّ، فذاته أعلى)** بمهملة أشد علو، أي: رفعة في الأوصاف القائمة بها، مما ظهر وشوهد، **(ومجده)** عزه وشرفه **(أغلى)**. بمعجمة. أزيد مما شوهد من غلا السعر إذا زار وارتفع، وقد قال نفطويه في قوله تعالى: ﴿يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار﴾ [النور: ٣٥]، هذا مثل ضربه اللّه تعالى لنبيه ﷺ يقول: يكاد نظره يدل على نبوته، وإن لم يتل قرآنًا، كما قال ابن رواحة:

لو لم يكن فيه آيات مبينة كانت بديهته تنبيك بالخبر

وإذا أردت بيان شيء من صفاته، **(فأما رأسه الشريف المقدس،)** المنزه المطهر، باعتبار أن القوى التي اشتمل عليها مقبلة على الحق، مشغولة باكتساب المعاني الدينيةُ، منزهة عما لا يليق، **(فحسبك،)** اسم بمعنى كافيك خبر وما بعده مبتدأ، أو عكسه، أو اسم فعل بمعنى يكفيك، فما محله رفع فاعل، أي: يكفيك في بيان صفته **(ما ذكره،)** أي: رواه **(الترمذي في جامعه، بسنده إلى هند بن أبي هالة،)** واسمه في أحد الأقوال النباش. بنون، فموحدة، ثم معجمة. التميمي، ربيب النبي ﷺ، أمه خديجة، قيل: استشهد يوم الجمل مع علي، وقيل: عاش بعد ذلك.

روى عنه الحسن بن علي، وقال: كان وصافًا، **(قال: كان رسول اللّه ﷺ عظيم الهامة)**. بالتخفيف. الرأس لكل ذي روح، أو ما بين حرب الرأس، أو وسط الرأس، وعظمه ممدوح، لأنه

وقال نافع بن جبير: وصف لنا علي رضي الله عنه رسول الله ﷺ فقال: كان عظيم الهامة.

وأما وجهه الشريف فحسبك ما روى الشيخان من حديث البراء قال: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس وجهًا، وأحسنهم خلقًا، ليس بالطويل الذاهب، ولا بالقصير البائن.

أعون على الإدراكات والكمالات، لدلالته على كمال القوى الدماغية، وبها يتميز الإنسان من غيره، وكمالها قوّة تصرفها، فيما هي له، وهند عند من قال بها الحس المشترك، والخيال، والحافظة، والواهمة، والمفكرة، ثم المراد: العظم المعتدل لا الخارج، فإنه دليل على البلادة، كما أن الصغير جدًا دليل على الخفة.

(**وقال نافع بن جبير**) بن مطعم النوفلي، معطوف على ما ذكره بحذف العائد، أي: وما قاله، أو مستأنف لتعدد الناعتين، (**وصف لنا علي رضي الله عنه رسول الله ﷺ، فقال: كان عظيم الهامة،**) وفي رواية: ضخم الرأس، وفي رواية: ضخم الهامة، ووصفه بذلك صح من طرق عن عدة من الصحب، (**وأما وجهه الشريف، فحسبك ما روى الشيخان:**) البخاري في صفة النبي ﷺ، ومسلم في فضائل النبي ﷺ، (**من حديث البراء**) بن عازب رضي الله عنهما، (**قال: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس وجهًا**).

قال الحافظ: الأحاديث التي فيها صفته ﷺ، داخلة في قسم المرفوع، باتفاق، مع أنها ليست قولاً له، ولا فعلاً، ولا تقريرًا انتهى، ولذا قال الكرماني: موضوع علم الحديث ذاته ﷺ، من حيث إنه رسول الله وحده يعرف به أقواله وأفعاله وأحواله، وغايته الفوز بسعادة الدارين، (**وأحسنهم خلقًا،**) قال في الفتح: بفتح المعجمة للأكثر، وقال الكرماني: إنه الأصح، وضبطه ابن التين . بضمها، واستشهد بقوله تعالى: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ [القلم: ٤]. وللإسماعيلي خلقًا، أو خلقًا بالشك، ويؤيده قوله: أحسن الناس وجهًا، فإنه إشارة إلى الحسن الحسي، فيكون الثاني إشارة إلى الحسن المعنوي انتهى، والخلق بالضم، الطبع والسجية، (**ليس بالطويل الذاهب،**) أي: المفرط في الطول، (**ولا بالقصير البائن،**) بموحدة، اسم فاعل من بان إذا ظهر، أي: الواضح في القصر، وهذا لفظ مسلم، ولفظ البخاري ليس بالطويل البائن، ولا بالقصير، أي: البائن، فجعل البائن وصفًا لهما.

قال الحافظ: بموحدة من بان، إذا ظهر على غيره، أو فارق من سواه، انتهى، وحيث كان معناه لغة الواضح الظاهر، صح وصف كل من الطول والقصر به، فإذا نفيا عنه معًا، فمعناه أنه بينهما.

وعن أبي هريرة: ما رأيت شيئًا أحسن من رسول الله ﷺ كأن الشمس تجري في وجهه. رواه الترمذي والبيهقي وأحمد وابن حبان.

قال الطيبي: شبه جريان الشمس في فلكها بجريان الحسن في وجهه ﷺ، قال: ويحتمل أن يكون من تناهي التشبيه جعل وجهه مقرًا ومكانًا للشمس ......

وفي حديث أنس وغيره: إنه كان ربعة، لكنه إلى الطول أقرب، كما في رواية البيهقي، ثم الجمع بين النفيين، لتوجه الأول إلى الوصف، أي: ليس طوله مفرطًا، ففيه إثبات الطول، فاحتيج للثاني، ثم الوصفان صفة ذاتية له، فلا ينافي أنه كان إذا ماشى الطويل زاد عليه، لأنه معجزة.

روى ابن أبي خيثمة عن عائشة: لم يكن أحد يماشيه من الناس، ينسب إلى الطول إلاَّ طاله رسول اللَّه ﷺ، وربما اكتنفه الرجلان الطويلان، فيطولهما، فإذا فارقاه نسبا إلى الطول، ونسب ﷺ إلى الربعة.

(**وعن أبي هريرة: ما رأيت شيئًا**،) بصرية فما بعده، صفة لشيئًا أو علمية، وهو أبلغ، فقوله: (**أحسن من رسول اللَّه ﷺ**) مفعول ثان، يعني، ولا مثله، كما هو مدلول العبارة عرفًا، (**كأن الشمس تجري في وجهه، رواه الترمذي، والبيهقي، وأحمد، وابن حبان**،) وابن سعد.

(**قال الطيبي: شبه جريان الشمس**،) حركتها (**في فلكها**،) كما قال تعالى: ﴿والشمس تجري لمستقر لها﴾ [يس: ٣٨]، (**بجريان الحسن في وجهه ﷺ**)، وفيه عكس التشبيه للمبالغة، هذا أسقطه من كلام الطيبي، فهو من باب التشبيه المصطلح عليه، وهو تشبيه حالة بحالة، وهو أن شدة النور وسريانه في وجه الناظر إليه، منزل منزلة الشمس التي ظهر نورها في وجهه، فشبه ظهور النور في وجهه، بظهور الشمس في وجهه، لكنه عكس التشبيه، فجعل نور الشمس هو المشبه، وجعل وجهه مقرًا لظهور نورها، وليس استعارة تبعية على معنى: أن جريان الشمس في فلكها، كجريان الحسن في وجهه، أي: شدة البريق واللمعان فيه، وعدم انحصاره في بعض منه دون باقيه، يشبه نور الشمس في فلكها، لفقد ضابطها، وهو تشبيه مصدر بمصدر، ثم يستعار اسم المصدر المشبه به إلى المشبه، كما يستعار قتل للضرب الشديد، وهنا لفظ يجري، متحد في المشبه والمشبه به، لأن مفهوم الجريان واحد، إلاَّ أن ينزل تغايرهما بالاعتبار منزلة تغايرهما بالذات، فتصح الإستعارة، لأن جريان الشمس في فلكها حقيقي، وجريان الحسن في وجهه مجازي.

(**قال**) الطيبي: (**ويحتمل أن يكون من تناهي**) . بهاء بعد ألف . (**التشبيه**) من إضافة الصفة إلى الموصوف، أي: من التشبيه الذي بلغ النهاية، حيث (**جعل وجهه مقرًا ومكانًا للشمس**) تجري فيه، فهذا بيان لجهة التناهي، أي: أنه جعل ما حقه أن يكون مشبهًا مشبهًا به، إذ جريان

ولله در القائل:

لم لا يضيء بك الوجود وليلة فيه صباح من جمالك مسفر
فبشمس حسنك كل يوم مشرق وببدر وجهك كل ليل مقمر

وفي البخاري: سئل البراء: أكان وجه رسول الله ﷺ مثل السيف؟ فقال: لا، بل مثل القمر.

وكأن السائل أراد مثل السيف في الطول، فرد عليه البراء فقال: بل مثل القمر، أي في التدوير، ويحتمل أن يكون أراد مثل السيف في اللمعان والصقالة،

الشمس في فلكها أمر ظاهر، وجريان الحسن في الوجه الوجيه، وإن كان أعظم، إلاَّ أن التشبيه به ليس متعارفًا، فجعله مشبهًا به، مبالغة في التشبيه، كما يقال الأصل: زيد كأسد، وأبلغ منه زيدًا أسد، وأبلغ منه الأسد، كزيد، فلا وجه لما قيل، لعل العبارة من تناسي بسين لا هاء، لأن تناسي التشبيه استعارة، نحو: رأيت أسدًا، وما هنا ليس استعارة لجمعه بين طرفي المشبه، وبعبارة أخرى شبه وجهه بالشمس في الإشراق، ثم عكس التشبيه ليكون أبلغ، فقال: كأن الشمس وجهه، ثم زاد في المبالغة على طريق التجريد، فانتزع منها شمسًا، جعلها في وجهه، كقوله لهم فيها دار الخلد، وأقحم، تجري على أنه حال، وأصله كأن الشمس، ثم كأن الشمس وجهه، ثم كأن الشمس في وجهه، وإنما قيدها بكونها جارية، لأن المراد ظاهرة، أو سائرة على وجه الأرض، أو لأن تلألؤ النور في وجهه، كتحركها، وهو أقوى في التشبيه، **(ولله در القائل)**.

(لم لا يضيء بك الوجود) استفهام تعجبي، أو إنكاري، على من منع الإضاءة به، **(وليلة فيه صباح من جمالك،)** أي: لا مانع لا يضيء بك، والحال أن ليله فيه نور أعظم من نور المصباح، ووصفه بقوله **(مسفر،)** إشارة إلى أنه ليس المراد مجرده، فإن الصباح، كالصبح الفجر ونوره قليل، فدفع ذلك بالوصف، **(فبشمس حسنك كل يوم مشرق)** تعليل، **(وببدر وجهك)** من إضافة الصفة للموصوف، أي: بوجهك الذي هو كالبدر، **(كل ليل مقمر)** شديد البياض.

(وفي البخاري) عن أبي إسحق، قال: **(سئل البراء)** بن عازب، **(أكان وجه رسول الله ﷺ مثل السيف، فقال: لا، بل مثل القمر)**.

قال في فتح الباري: **(وكأن السائل أراد مثل السيف في الطول، فرد عليه البراء)** ردًا بليغًا، **(فقال: بل مثل القمر، أي: في التدوير،)** فهو رد، لما توهمه السائل، وإثبات لخلافه.

قال السيوطي: زاد مسلم مستديرًا، وهو يؤيد أن السائل أراد هذا الاحتمال، **(ويحتمل أن يكون)** السائل **(أراد مثل السيف في اللمعان والصقالة)** ـ بكسر الصاد ـ الجلاء ـ بجيم، فهو عطف

فقال: بل فوق ذلك، وعدل إلى القمر لجمعه الصفتين من التدوير واللمعان.

وقال الحافظ النسابة أبو الخطاب بن دحية رحمه الله تعالى في كتابه «التنوير» في مولد البشير النذير» عند إيراد حديث البراء المذكور ما لفظه: ففي هذا الحديث من العلم أن التشبيه ممن لا يحسنه لا يصلح الإقرار عليه، لأن السائل شبه وجه رسول الله ﷺ بالسيف، ولو شبهه بالشمس كان أولى، فرد عليه البراء قوله وقال: بل مثل القمر، وأبدع في تشبيهه، لأن القمر يملأ الأرض بنوره، ويؤنس كل من يشاهده، ونوره من غير حر يفزع، ....

سبب على مسبب، إذ الجلاء سبب اللمعان، (**فقال: بل فوق ذلك، وعدل**) عن التشبيه بالشمس، (**إلى**) التشبيه بـ (**القمر؛ لجمعه الصفتين من التدوير واللمعان،**) فهو رد لتوهم السائل أن لمعانه، كلمعان السيف، بأنه وإن شاركه في اللمعان، لكن لمعان الوجه الشريف لا يساويه شيء، قيل: ويحتمل أن السائل سأل عنهما جميعًا، ويبعد إرادة الأول فقط زيادة مسلم، لا بل مثل الشمس والقمر، وكان مستديرًا، إذ لو كان السؤال عن طوله، كفاه في الجواب، لا بل مثل القمر، أي: لا كان مثل السيف في الاستنارة، ولا الاستطالة، انتهى.

ويجاب بأنه تبرع بزيادة في الجواب، تعليمًا للسائل كيف يسأل، فكأنه قال مفاد سؤالك أنه مثله في الطول، ولا يليق السؤال عنه.

(**وقال الحافظ النسابة أبو الخطاب**) عمر بن حسن بن علي بن محمد، الشهير بأنه (**ابن دحية،**) لأنه من ذرية دحية الكلبي، الصحابي، الأندلسي، كان بصيرًا بالحديث، متقنًا، معروفًا بالضبط، جال البلاد، ودخل أصبهان والعراق ومصر، وأدب الملك الكامل، ونال دنيا عريضة، ومات سنة ثلاث وثلاثين وستمائة (**رحمه الله تعالى في كتابه التنوير في مولد البشير النذير،**) أحازه على تأليفه الملك المظفر، صاحب إربل. بكسر الهمزة، والموحدة، ولام. بألف دينار (**عند إيراد حديث البراء المذكور ما لفظه، ففي هذا الحديث من العلم أن التشبيه ممن لا يحسنه لا يصلح،**) أي: لا يليق (**الإقرار عليه، لأن السائل شبه وجه رسول الله ﷺ بالسيف، ولو شبهه بالشمس كان أولى**) لظهورها، لكن السائل لم يتعرض لغير السيف، فلعل المعنى أن هذا أمر قدر على لسانه، كأنه حذف معادل مثل السيف، وهو الشمس، وإن تشبيهه بها أولى، (**فرد عليه البراء قوله وقال: بل مثل القمر، وأبدع في تشبيهه،**) أتى بأمر بالغ؛ لا يساويه غيره من أنواع التشبيه هنا، (**لأن القمر يملأ الأرض بنوره،**) لا سيما ليلة كماله، وقد تكون أل في القمر للإشارة إلى أن المراد ليلة تمامه بخلاف الشمس؛ فإنها تطلع وقت طلوعها مع ظل، ثم ترتفع شيئًا فشيئًا إلى أن يميل الظل، (**ويؤنس كل من يشاهده ونوره، من غير حر يفزع**). بفاء وزاي.

ولا كلل ينزع، والناظر إلى القمر متمكن من النظر بخلاف الشمس التي تعشي البصر.

وفي رواية مسلم من حديث جابر بن سمرة، وقال له رجل أكان وجه رسول الله ﷺ مثل السيف؟ فقال: لا، بل مثل الشمس والقمر وكان مستديرًا.

وإنما قال: مستديرًا، للتنبيه على أنه جمع الصفتين، لأن قوله: مثل السيف يحتمل أن يريد به الطول، ويحتمل أن يريد به اللمعان كما تقدمت إليه الإشارة فيما سبق من العبارة، فرده المسؤول ردًا بليغًا، ولما جرى ....

يؤلم، (**ولا كلل ينزع**). بفتح الياء، وسكون النون، وكسر الزاي، أي: ولا ثقل في العين يضعفها، حتى كأنه يقلع البصر منها، (**والناظر إلى القمر متمكن من النظر**) عطف مسبب على سبب، (**بخلاف الشمس التي تعشى**). بعين مهملة. تضعف (**البصر**) ويحتمل إعجامها، أي: تحدث في البصر ما هو كالغشاوة.

(**وفي رواية مسلم من حديث جابر بن سمرة**). بفتح المهملة، وضم الميم، وتسكن للتخفيف. ابن جنادة بن جندب، العامري، صحابي، ابن صحابي، روى له الستة. ومات سنة ثلاث، أو أربع، أو ست وسبعين، وصلى عليه عمرو بن حريث الصحابي، (**وقال له رجل:**) جملة حالية بتقدير قد، ويحتمل أنه الذي سأل البراء، فيكون سؤاله لأحدهما بعد الآخر زيادة في التثبت، ويحتمل أن يكون غيره وقد أعل النسائي هذا، فقال: إسناده إلى جابر خطأ، وإنما هو عن البراء، وتعقب بقول البخاري الحديث صحيح عن جابر وعن البراء جميعًا، (**أكان وجه رسول الله ﷺ مثل السيف، فقال: لا، بل مثل الشمس**) في البهاء والإشراق، (**والقمر**) في الاستدارة والنور، (**وكان مستديرًا**) لا طويلاً كالسيف، فالمراد استدارة مع الأسالة، كما في حديث أبي هريرة: كان أسيل الخدين، والقصد تشبيهه بمحاسن كل حسن، مجردًا عما في ذلك المشبه به من الخلل، كما قال بديع الزمان:

يكاد يحكيك صوب الغيث منسكبًا لو كان طلق المحيا يمطر الذهبا
والدهر لو لم يخن والشمس لو نطقت والليث لو لم يصد والبحر لو عذبا

(**وإنما قال: مستديرًا،**) كما قال الحافظ بعد نقله رواية مسلم في الفتح، (**للتنبيه على أنه جمع الصفتين، لأن قوله: مثل السيف، يحتمل أن يريد به الطول، ويحتمل أن يريد به اللمعان، كما تقدمت إليه الإشارة،**) قريبًا (**فيما سبق من العبارة،**) ويحتمل إرادتهما معًا، (**فرده المسؤول ردًا بليغًا**)، بنفي قوله مثل السيف، بقوله لا، ثم إضرابه إلى التشبيه بالنيرين، (**ولما جرى**

التعارف به أن التشبيه بالشمس إنما يراد به غالبًا الإشراق، وبالقمر إنما يراد به الملاحة دون غيرهما، فقوله وكان مستديرًا، إشارة إلى أنه أراد به التشبيه بالصفتين معًا: الحسن والاستدارة.

وقال المحاربي عن أشعث عن أبي إسحٰق عن جابر بن سمرة أنه قال: رأيت رسول الله ﷺ في ليلة إضحيان وعليه حلة حمراء، ....

التعارف،) أي الأمر المتعارف **(به)** بين الناس **(أن التشبيه بالشمس، إنما يراد به غالبًا الإشراق،)** دون الضرر والإحراق، **(وبالقمر إنما يراد به الملاحة دون غيرهما)**، وجواب لما سقط من قلم المصنف لما نقل من الفتح، وهو ثابت فيه بلفظ أتى بقوله: وكان مستديرًا، إشارة الخ، ويحتمل أن المصنف جعل، **(فقوله: وكان مستديرًا)** دليلاً على جواب، لما الذي حذفه، أو أنه جواب، لما دخلته الفاء على قلة، وهو واقع في كلامه كثيرًا، أو أن لفظ لما بكسر اللام، وخفة الميم عطف على للتنبيه، وما مصدرية، **(إشارة إلى أنه أراد به التشبيه بالصفتين معًا، الحسن والإستدارة،)** ولو اقتصر على هذا جاعلاً له جواب لما، وحذف لفظ فقوله: وكان مستديرًا، أو أتى بلفظ الفتح، كما هو لا غنى عن ذلك التمحل.

(وقال المحاربي عن أشعث). بفتح الهمزة، وإسكان المعجمة، فمهملة، فمثلثة. هو ابن سوار، كما في الشمائل. بفتح المهملة، وشد الواو.

قال في التقريب قاضي الأهواز: ضعيف. مات سنة ست وثلاثين ومائة.

روى له البخاري في تاريخه، والنسائي، وابن ماجه، والترمذي في الشمائل، ولفظه: حدثنا هناد بن السري، قال: حدثنا عبثر، عن أشعث، يعني ابن سوَّار، **(عن أبي إسحٰق،)** عمرو بن عبد اللّٰه، الهمداني، السبيعي. بفتح المهملة، وكسر الموحدة. ثقة مكثر عابد.

روى له الستة من أواسط التابعين، مات سنة تسع وعشرين ومائة، وقيل: قبلها **(عن جابر بن سمرة؛ أنه قال: رأيت رسول اللّٰه ﷺ في ليلة إضحيان)**. بكسر الهمزة، وسكون المعجمة، وكسر الحاء المهملة، فياء، فألف، فنون منوّنة. صفة لليلة، أي: مضيئة مقمرة من أولها إلى آخرها، لا ظلمة فيها، ولا غيم، والألف والنون زائدتان، كما في النهاية، والقياس أضحيانة، وكأنه لتأويل ليلة بليل.

قال الزمخشري: وافعلان في كلامهم قليل جدًا، ومنع بعضهم إضافته، لأنه صفة لقمر، ورد بأنه لا يمنع من الإضافة، لجواز أن ليلة مضافة إلى أضحيان بعد حذف موصوفة، والأصل ليلة قمر أضحيان، فحذف الموصوف، وأقيمت الصفة مقامه، **(وعليه حلة حمراء،)** بيان لما

فجعلت أنظر إليه وإلى القمر، فلهو في عيني أحسن من القمر، وفي رواية: بعد قوله حمراء: فجعلت أماثل بينه وبين القمر.

وروى الترمذي والبيهقي عن علي أنه نعته ﷺ فقال: لم يكن بالمطهم ولا بالمكلثم، وكان في وجهه تدوير. والمكلثم: المدور الوجه، أي لم يكن شديد تدوير الوجه بل في وجهه تدوير قليل.

وأنه في حديث علي عند أبي عبيد في الغريب: وكان في وجهه تدوير قليل، قال أبو عبيد..............................

أوجب التأمل فيه، لظهور مزيد حسنه حينئذ، **(فجعلت أنظر إليه)** تارة، **(وإلى القمر)** أخرى، **(فلهو)** بلام الابتداء، وجواب قسم **(في عيني)** قيد بذلك افتخارًا باعتقاده، لا لتخصيصه دون غيره، فإنه **(أحسن من القمر)** في عيني كل من رآه.

وفي رواية: فلهو عندي أحسن من القمر، **(وفي رواية بعد قوله: حمراء، فجعلت أماثل بينه وبين القمر)** فلهو عندي أحسن من القمر.

(وروى الترمذي والبيهقي، عن علي؛ أنه نعته) وصفه **(ﷺ، فقال)** في جملة حديث: **(لم يكن بالمطهم)**.

قال المصنف في شرح الشمائل الرواية فيه وفي قوله: **(ولا بالمكلثم)** بلفظ اسم المفعول فقط، والمطهم، الفاحش السمن، وهذا قريب من قول الترمذي: البادن، الكثير اللحم، أو المنتفخ الوجه، الذي فيه عبوس ناشيء عن السمن، أو النحيف الجسم، وهو من الأضداد، أو طهمة اللون، أن تجاوز سمرته إلى سواد، ووجه مطهم إذا كان كذلك، ولا مانع من إرادة هذا الأربع هنا، وغلط من فسره هنا بالبارع، الجمال التام، كل شيء منه على حدته، لأنه مدح، وقد نفاه، **(وكان في وجهه تدوير، والمكلثم المدور الوجه)** نحو قوله الصحاح: الكلثمة اجتماع لحم الوجه، زاد القاموس: بلا جهومة ـ بالجيم، أي: غلظ فيه يوجب كراهته، فتنكير تدوير للنوعية، أي: نوع منه، أو للتقليل، أي: شيء منه، فلا ينافي نفي الكلثمة، كما توهم، وإلى هذا أشار بقوله، **(أي لم يكن شديد تدوير الوجه بل في وجهه تدوير قليل)** فهذه الجملة، كالمبينة بقوله، ولا بالكلثم، إشارة إلى أنه ليس كل تدوير حسنًا، **(و)** يدل على إرادة علي رضي الله عنه ذلك، **(أنه في حديث علي)** نفسه، **(عند أبي عبيد في)** كتاب **(الغريب)** أي: ما يحتاج إلى تفسيره من الحديث، **(وكان في وجهه تدوير قليل)** فزاد لفظ قليل، فيحمل عليه حديثه الذي فيه إسقاطه، لأن الحديث يفسر بعضه بعضًا، لا سيما مع اتحاد المخرج، ولذا **(قال أبو عبيد)** القٰسم بن سلام بالتشديد، البغدادي، الإمام، الحافظ المشهور، له تصانيف. مات سنة أربع

في شرحه: يريد أنه ما كان في غاية التدوير، بل كان فيه سهولة وهي أحلى عند العرب.

وفي حديث أبي هريرة عند الذهلي في الزهريات في صفته ﷺ: كان أسيل الخدين. قال ابن الأثير: الأسالة في الخد: الاستطالة وأن لا يكون مرتفع الوجنة. وقال شيخ الإسلام الحافظ بن حجر: ولعل هذا هو الحامل لمن سأل أكان وجهه مثل السيف.

وأخرج البخاري عن كعب بن مٰلك قال: كان رسول الله ﷺ إذا سرَّ استنار وجهه كأنه قطعة قمر، وكنا نعرف ذلك منه، أي الموضع الذي يتبين فيه السرور وهو

وعشرين ومائتين.

قال في التقريب: ثقة من العاشرة ولم أر له في الكتب، أي: الستة حديثًا مسندًا، بل من أقواله في شرح الغريب، (**في شرحه يريد أنه ما كان في غاية التدوير، بل كان فيه سهولة، وهي أحلى**) . بالحاء المهملة. (**عند العرب**) وغيرهم من كل ذي دوق سليم وطبع قويم، بل قال الترمذي الحكيم، استدارته المفرطة دالة على الجهل. (**وفي حديث أبي هريرة عند الذهلي** - بذال معجمة وهاء، تليها لام. محمد بن يحيى بن عبد اللّٰه النيسابوري الحافظ، روى عن أحمد، وإسحٰق، وابن المديني، وخلق، وعنه البخاري، وأصحاب السنن، وأمم.

قال أبو بكر بن أبي داود: كان أمير المؤمنين في الحديث، وقال الخطيب: كان أحد الأئمة العارفين، والحافظ المتقنين، والثقات المأمونين، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين على الصحيح، وله ست وثمانون سنة (**في الزهريات**،) كتاب جمع فيه حديث ابن شهاب الزهري وجوَّده.

قال الخطيب: كان أحمد بن حنبل يثني عليه، ويشكر فضله (**في صفته ﷺ، كان أسيل**) بهمزة مفتوحة، فسين مهملة مكسورة، فياء ساكنة، فلام. لين (**الخدين**) غير مرتفع الوجنتين، وهو بمعنى حديث هند سهل الخدين.

(**قال ابن الأثير**) في النهاية: (**الأسالة في الخد الاستطالة، وأن لا يكون مرتفع الوجنة،**) أي: عاليها، (**وقال شيخ الإسلام، الحافظ ابن حجر: ولعل هذا**) لفظ الفتح، وكأن قوله: أسيل الخدين، (**هو الحامل لمن سأل أكان وجهه مثل السيف**)، لأن الأسالة الاستطالة، فيؤيد احتمال أنه سأل عن الطول، (**وأخرج البخاري عن كعب بن مٰلك،**) الأنصاري، الخزرجي (**قال: كان رسول اللّٰه ﷺ إذا سر استنار،**) أي: أضاء (**وجهه،**) حتى (**كأنه قطعة قمر، وكنا نعرف ذلك منه،**) أي: استنارة وجهه إذا سر، وقوله: كأنه، (**أي: الموضع الذي يتبين فيه السرور، وهو جبينه،**) ولذا قال: قطعة قمر، ولعله كان حينئذ متلثمًا، وكان التشبيه وقع على بعض الوجه،

جبينه.

وقالت عائشة رضي الله عنها: دخل عليَّ النبي ﷺ يومًا مسرورًا تبرق أسارير وجهه.

ولذلك قال كعب كأنه قطعة قمر.

وفي حديث جبير بن مطعم عند الطبراني: التفت إلينا رسول الله ﷺ بوجه مثل شقة القمر، فهذا محمول على صفته عند الالتفات.

وقد أخرج الطبراني حديث كعب بن مُلك من طرق في بعضها: كأنه دارة قمر.

ويسأل عن السر في التقييد بالقطعة مع كثرة ما ورد للبلغاء من تشبيه الوجه بالقمر بغير ....

فناسب أن يشبه ببعض القمر، قاله في الفتح، والجبين فوق الصدغ، وهو جبينان عن يمين الجبهة وشمالها، كما في المختار، وعليه فالنور المشاهد منه ليس في الجبهة، **(وقالت عائشة رضي الله عنها: دخل عليّ النبي ﷺ يومًا مسرورًا،)** فرحًا **(تبرق)**. بضم الراء. تضيء وتستنير من الفرح **(أسارير وجهه،)** جمع أسرار جمع سر. بكسر السين، وهي الخطوط التي في الجبهة تبرق عند الفرح، وبقية الحديث في البخاري، فقال ﷺ: ألم تسمعي ما قال المدلجي لزيد أسامة، ورأى أقدامهما أن بعض هذه الأقدام من بعض، **(ولذلك قال كعب: كأنه قطعة قمر،)** إشارة إلى موضع الاستنارة وهو الجبين، **(وفي حديث جبير بن مطعم،)** القرشي، النوفلي **(عند الطبراني: التفت إلينا رسول الله ﷺ بوجه مثل شقة)**. بكسر الشين. قطعة **(القمر،)** وأما الشقة. بضم الشين، فالقطعة من الثوب والسفر البعيد، كما في الصحاح وغيره، **(فهذا محمول على صفته عند الالتفات،)** كما قاله الحافظ، يدل عليه لفظ التفت، وأما قول كعب قطعة قمر، فيحتمل أنه كان حينئذ متلثمًا، فوقع التشبيه على البعض، كما مر، ويحتمل كما قال الحافظ أيضًا أن يريد بقطعة قمر القمر نفسه.

(وقد أخرج الطبراني حديث كعب بن مُلك، من طرق في بعضها، كأنه دارة قمر،) أي: الدائرة حوله، وهي الهالة، أي: كأنه في شدة نور هالة القمر، يعني، فهذا يؤيد احتمال أنه أراد بالقطعة القمر نفسه من التعبير بالبعض عن الكل، **(ويسأل عن السر،)** النكتة الخفية **(في التقييد بالقطعة)** في قول كعب، كأنه قطعة قمر، **(مع كثرة ما ورد للبلغاء من تشبيه الوجه بالقمر بغير**

تقييد. وقد كان كعب بن مٰلك قائل هذا من شعراء الصحابة، فلا بد للتقييد بذلك من حكمة. وما قيل في أن ذلك من الاحتراز من السواد الذي في القمر ليس بالقوي، لأن المراد بتشبيهه ما في القمر من الضياء والاستنارة وهو في تمامه لا يكون فيها أقل مما في القطعة المجردة، فكأن التشبيه وقع على بعض الوجه فناسب أن يشبه ببعض القمر.

وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: كان وجه رسول الله ﷺ كدارة القمر، أخرجه أبو نعيم.

وروى البيهقي عن أبي إسحٰق الهمداني ....

تقييد، وقد كان كعب بن مٰلك قائل هذا من شعراء الصحابة،) الفصحاء، البلغاء، فلا يعدل عن المتعارف بينهم إلاَّ لسبب، **(فلا بد للتقييد بذلك من حكمه،)** لئلا يضيع، **(وما قيل)** القائل هو السراج البلقيني، كما قاله المصنف وغيره، وأبهمه هنا تبعًا للحافظ تأدبًا، لأنه شيخه، **(في أن ذلك من الاحتراز من السواد الذي في القمر)** بيان لما قيل، ولفظ المصنف في الشرح، أجاب السراج البلقيني: بأن وجه العدول أن القمر فيه قطعة، يظهر فيها سواد، وهو المسمى بالكلف، فلو شبه بالمجوع لدخلت هذه القطعة في المشبه، وغرضه إنما هو التشبيه على أكمل الوجوه، فلذا قال: كأنه قطعة قمر، يريد القطعة الساطعة الإشراق، الخالية من شوائب الكدر اهـ. **(ليس بالقوي، لأن المراد بتشبيهه،)** أي: الوجه، وفيه حذف هو تشبيهه **(ما في القمر من الضياء والاستنارة،)** لا بما فيه من النور والسواد معًا، **(وهو،)** أي: القمر **(في تمامه لا يكون فيها أقل مما في القطعة المجردة،)** بل ما فيها في غير التمام يكون مساويًا، لما في القمر بجملته، أو أكثر، وقد يقال: بل هو قوي، لأن المراد بالقطعة المشبه بها ما فيه من النور، خاصة وهو خال من السواد، كبرت القطعة، أو صغرت؛ والقمر أبدًا لا يخلو من سواد، سواء وقت التمام وغيره، ومن قوله: ويسأل إلى هنا ذكره الحافظ في المغازي، وقال عقبه: فيوجه بأنه إشارة إلى موضع الاستنارة، وهو الجبين، وفيه يظهر السرور، كما قالت عائشة: مسرورًا، تبرق أسارير وجهه، **(فكأن التشبيه وقع على بعض الوجه)** الذي هو الجبين، **(فناسب أن يشبه ببعض القمر،)** وتقدم له قريبًا مزيد.

(وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، قال: كان وجه رسول الله ﷺ كدارة القمر،) قال الجوهري: الدارة أخص من الدار، والدارة التي حول القمر، وهي الهالة، **(أخرجه أبو نعيم، وروى البيهقي، عن أبي إسحٰق،)** عمرو بن عبد اللَّه، **(الهمداني)** . بفتح الهاء، وإسكان الميم، ومهملة.

عن امرأة من همدان ـ سماها ـ قالت: حججت مع النبي ﷺ مرات فرأيته على بعير له يطوف بالكعبة بيده محجن عليه بردان أحمران يكاد يمس شعره منكبه إذا مر بالحجر استلمه بالمحجن ثم يرفعه إلى فمه فيقبله. قال أبو إسحٰق: فقلت لها شبهيه فقالت: كالقمر ليلة البدر، لم أر قبله ولا بعده مثله ﷺ.

وروى الدارمي والبيهقي وأبو نعيم والطبراني عن أبي عبيدة بن محمد بن

نسبة إلى همدان شعب من قحطان السبيعي . بفتح المهملة وكسر الموحدة. التابعي الجليل تقدم قريبًا، (**عن امرأة من همدان، سماها**) أبو إسحٰق، ونسيها الراوي، عنه (**قالت: حججت مع النبي ﷺ مرات**) كذا هنا، فلعلها قبل الهجرة، إذ لم يحج بعدها سوى حجة الوداع، (**فرأيته على بعير له**) في حجة الإسلام، (**يطوف بالكعبة بيده محجن**) . بكسر الميم، وإسكان المهملة، وفتح الجيم، ونون عصا معوجة الرأس (**عليه بردان أحمران، يكاد**) يقرب، (**يمس شعره منكبه إذا مر بالحجر**) الأسود، (**استلمه بالمحجن، ثم يرفعه إلى فيه فيقبله**).

(**قال أبو إسحٰق: فقلت لها شبهيه**) ﷺ، (**فقالت: كالقمر ليلة البدر**،) فاستعملت البدر في الصفة اللازمة، وهي الكمال، فكأنها قالت: كالقمر ليلة كماله، (**لم أر**) لم أبصر (**قبله، ولا بعده مثله**،) من يساويه خلقًا وخلقًا، وهذه جملة ثانية معربة عن كمال حسنه، ونهاية جماله (ﷺ)، وظاهره نفي رؤية مثله قبل رؤيته وبعدها، وذلك متعارف في المبالغة في نفي المثل، سواء وجد المتكلم في زمن قبل أم لا. فهو كناية عن نفي كون أحد مثله، فيدل عرفًا على أنه أحسن من كل أحد، وإذا انتفى المثل الذي هو أقرب إليه من الأحسن في مقام ذكر المحاسن، فالأحسن أنقى، لأنه إن وجد كان مثلاً وزيادة.

(**وروى الدارمي**) . بفتح الدال المهملة، وكسر الراء، نسبة إلى دارم، بطن من تميم عبد الله بن عبد الرحمٰن بن الفضل بن بهرام، أبو محمد السمرقندي، الحافظ، صاحب المسند، أحد الأعلام الثقات.

روى عن يزيد بن هٰرون، وأبي عاصم وغيرهما، وعنه مسلم، وأبو داود، والترمذي وخلق، سئل عنه أحمد، فقال للسائل: عليك بذاك السيد.

قال ابن حبان: كان من الحفاظ المتقنين، جمع، وتفقه، وصنف، وحدث، وأظهر السنة ببلده، ودعا إليها، وذب عن حريمها، وقمع من خالفها، ومات يوم التروية، سنة خمس وخمسين ومائتين، وله أربع، أو خمس وسبعون سنة.

(**والبيهقي، وأبو نعيم**) أحمد بن عبد الله الأصبهاني، (**والطبراني**) سليمان بن أحمد بن أيوب، تقدم بعض ترجمة الثلاثة، (**عن أبي عبيدة**) . بضم العين مصغر. (**ابن محمد بن عمار بن**

عمار بن ياسر قال: قلت للربيع بنت معوّذ صفي لنا رسول الله ﷺ، قالت: لو رأيته لقلت: الشمس طالعة، وفي لفظ: يا بني لو رأيته لرأيت الشمس طالعة.

وروى مسلم عن أبي الطفيل أنه قيل له: صف لنا رسول الله ﷺ فقال: كان أبيض مليح الوجه.

وفيما خرجه الترمذي من حديث هند بن أبي هالة: ....

ياسر) العنسي ـ بالنون ـ المدني، أخي سلمة، وقيل: إنه هو التابعي الوسط مقبول، روى له الأربعة، **(قال: قلت للربيع)** ـ بضم الراء، وفتح الموحدة، وشد التحتية مصغر ـ صحابية صغيرة، روى لها الستة **(بنت معوّذ)** ـ بضم الميم، وفتح المهملة، وتشديد الواو، وفتحها على الأشهر، وجزم الوقشي ـ بالكسر، كما في الفتح في غزوة بدر صحابي جليل، مشهور بأنه ابن عفراء، استشهد ببدر رضي الله عنه، **(صفي لنا رسول الله ﷺ، قالت: لو رأيته، لقلت الشمس طالعة)** أي: لرأيت نورًا عظيمًا، بحيث تظن، لما ترى من بهجة وجهه أن الشمس طالعة.

(وفي لفظ: يا بني) بالتصغير، للتحبب والشفقة، **(لو رأيته لرأيت الشمس طالعة)**.

وقال الطيبي معناه: لرأيت شمسًا طالعة، جردت من نفسه الشريفة نفسًا، نحو قولك: لئن لقيته، لتلقين أسدًا، وإذا نظرت إليه لم تر إلاَّ أسدًا.

(وروى مسلم عن أبي الطفيل) عامر بن واثلة، بمثلثة، ابن عبد الله الليثي: رأى النبي ﷺ، وروى عن أبي بكر، وعمر، فمن بعده، إلى أن مات سنة عشر ومائة، على الصحيح عند الذهبي، وتبعه في التقريب، وجزم مسلم وابن عبد البر؛ بأنه مات سنة مائة، واقتصر عليه العراقي، وهو آخر من مات من الصحابة، قاله مسلم وغيره.

ولد عام الهجرة، أو ثانيها، وفي رواية لمسلم أيضًا، والترمذي عنه: رأيت النبي ﷺ، وما بقي على وجه الأرض أحد رآه غيري، **(أنه قيل له: صف لنا رسول الله،)** القائل له سعيد الجريري ـ بضم الجيم، وراءين مصغر، فلفظ رواية مسلم عن الجريري، قلت لأبي الطفيل: رأيت رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، قلت: كيف رأيته؟ وفي رواية الترمذي، قلت: صفه لي، **(ﷺ، فقال: كان أبيض،)** يعني: بياضًا مشربًا بحمرة، كما يأتي إيضاحه مع زيادة **(مليح الوجه،)** أي: حسنه من ملح، حسن منظره، فهو مليح، ولمسلم أيضًا، والترمذي، قال، أي أبو الطفيل: كان أبيض مليحًا مقصدًا ـ بشد الصاد المهملة، أي: متوسطًا في جميع أوصافه، كان خلقه نحي به القصد، أي: الوسط، كما أن شرعه وسط بين الشرائع، وأمته وسط بين الأمم، فكان في لونه، وهيكله، وشعره، وشرعه مائلاً عن طرفي الإفراد والتفريط، وكان معتدل القوى، **(وفيما،)** أي: الحديث الطويل، الذي **(خرجه الترمذي من حديث هند بن أبي هالة،)** من رواية الحسن بن علي، قال:

كان رسول الله ﷺ فخمًا مفخمًا يتلألأ وجهه تلألأ القمر ليلة البدر.

وقالت أم معبد حين وصفته لزوجها: مبلج الوجه، يعني: مشرقه مضيئه، ومنه تبلج الصبح إذا أسفر، وما أحسن قول سيدي علي بن وفى حيث قال:

سألت خالي هند بن أبي هالة، وكان وصفًا عن خلية النبي ﷺ، وأنا أشتهي أن يصف لي منها شيئًا أتعلق به، فقال: (**كان رسول الله ﷺ**) من ابتداء طفوليته إلى آخر عمره، كما تفيده، كان التي للإستمرار عند قوم (**فخمًا**) . بفتح الفاء، وإسكان الخاء المعجمة . على الأشهر، واقتصر عليه السيوطي، وكأنه الرواية، وإلا فيجوز كسرها، أي: عظيمًا في نفسه (**مفخمًا**) . بضم الميم، وفتح الفاء، والخاء المعجمة المشددة، معظمًا في صدور الصدور، وعيون العيون، لا يستطيع مكابر أن لا يعظمه، وإن حرص عليه، خالف باطنه، أو فخمًا، عظيم القدر عند صحبه مفخمًا، عند من لم يره قط، فهو عظيم أبدًا، أو فخمًا عند اللّٰه، مفخمًا عند الخلق، وعليها، فليست الفخامة في الجسم، وقيل: هو المراد، ففخامة الوجه امتلاؤه بالجمال والمهابة، أو كثرة لحم الوجنتين مع كمال الجمال، وبدأ الوصاف بالوجه دون الهامة، لأنه أول ما يتوجه إليه النظر، وأشرف ما في الإنسان وغيره، فقال: (**يتلألأ وجهه**) يشرق ويضيء، وأصل تلألأ أبيض، فأشبه بياض اللؤلؤ، سمى لؤلؤًا لضوئه، (**تلألأ القمر**) مثل إشراقه واستنارته (**ليلة البدر**،) ليلة أربعة عشر، سمى بدر السبق طلوعه مغيب الشمس، وهو أحسن ما يكون، وشبهه به دون الشمس، لأنه ظهر في عالم مظلم بالكفر، ولأن نور القمر أنفع من نورها، فنور وجهه أنفع من نور الشمس، وهذا أحسن من الوجه الآتي للمصنف.

(**وقالت أم معبد:**) . بفتح الميم، وإسكان المهملة، وفتح الموحدة، ومهملة . عاتكة بنت خالد، الخزاعية، صحابية (**حين وصفته لزوجها**) أبي معبد أكثم . بفتح الهمزة والمثلثة . أو حبيش . بضم المهملة، وفتح الموحدة، وسكون التحتية، ومعجمة . أو لا يعرف اسمه صحابي، قديم الوفاة، (**مبلج الوجه**) . بموحدة وجيم، (**يعني: مشرقه مضيئه، ومنه تبلج الصبح إذا أسفر**،) وأما الأبلج الذي وضح ما بين حاجبيه، فلم يقترنا، فهو أبلج، والاسم البلج . بفتح اللام، فلم ترده أم معبد، لأنها وصفته بالقرن، كما تقدم مبسوطًا في الهجرة، (**وما أحسن قول سيدي علي**،) أبي الحسن (**بن**) محمد، (**وفي**) رضي اللّٰه عنه، الشاذلي، العارف الكبير، ابن العارف الكبير اليقظ، حاد الذهن، المالكي، صاحب الكرامات الباهرة، والحكم المتكاثرة، المتوفى سنة سبع وثمانمائة، وله تسع وأربعون سنة، (**حيث، قال:**) لا حاجة له مع قوله، أو لا ما أحسن قوله، ولذا سقط من نسخ، وإن أمكن توجيهه بأنه من ظرفية الجزئي لكليه، الذي هو قول، ولا يرد أنه يوهم حصر أحسنية قوله، المذكور هنا عما سواه، لأنه بالنسبة لكونه مدحًا في المصطفى، ثم قول يجوز أنه

ألا يا صاحب الوجه المليح سألتك لا تغيب عني فأنت روحي
متى ما غاب شخصك عن عياني رجعت فلا ترى إلا ضريحي
بحقك جد لرقك يا حبيبي وداوي لوعة القلب الجريح
ورقَّ لمغرم في الحب أمسى وأصبح بالهوى دنفًا طريح
محب ضاق بالأشواق ذرعًا وآوى منك للكرم الفسيح

وفي النهاية: أنه عليه الصلاة والسلام كان إذا سر فكان وجهه المرآة، وكان الجدر تلاحك وجهه. قال: والملاحكة، شدة الملاءمة، أي يرى شخص الجدر في وجهه ﷺ.

وفي حديث ابن أبي هالة: يتلألأ وجهه تلألؤ القمر ....

مصدر، بمعنى المقول، فقوله: (**ألا يا صاحب الوجه المليح**) بدل منه، وأنه مصدر لا، بمعناه فهو مقول القول، (**سألتك لا تغيب**) عني، بحيث لا أراك، (**فأنت روحي**،) أي: كروحي التي بها حياتي، فغيبتك عني سبب هلاكي، (**متى ما غاب شخصك عن عياني**) . بكسر العين. مشاهدتي له هلكت، فحذف جواب الشرط، فإذا (**رجعت**،) فهو شرط لمقدر، بدليل الفاء في، (**فلا ترى إلاّ ضريحي**،) أي: قبري.

قال المصباح: شق في وسط القبر، فعيل بمعنى مفعول، (**بحقك**) أسألك، فأقول (**جد لرقك**) مرقوقك، أي: مملوكك ولامه للتعدية، أي: أوصل عطاءك لرقك أو تعليلية، أي: جدبًا لوصل، لأجل رقك (**يا حبيبي**،) والمراد التوسل به، وهو مطلوب، (**وداوي لوعة القلب**،) حرفته (**الجريح**) المجروح، (**ورق لمغرم**) مولع، أي: ارحم محبًا احترق قلبه بإقبالك عليه (**في الحب**،) متعلق بقوله (**أمسى، وأصبح بالهوى دنفًا**،) مريضًا بمرض لازم لا يفارقه، (**طريح**) ملقى لما أصابه من الحب، صفة لمغرم بلا ياء، وبياء إما للإشباع ساكنة، أو ياء، نسبة للطرح، لكثرته بالغرام، (**محب**) نعت ثان لمغرم، (**ضاق بالأشواق ذرعًا**،) أي: صدرًا، كناية عن شدة الانقباض لعجزه عن مدافعة الأشواق، ولم يطقها صدره، ولم يبق فيه سعة، لامتلائه بها، (**وآوى منك**،) أي: أقام عندك، (**للكرم الفسيح**) الواسع.

(**وفي النهاية**) لابن الأثير؛ (**أنه عليه الصلاة والسلام، كان إذا سر فكان وجهه المرآة**) التي ترى فيها صور الأشياء، (**وكان الجدر**،) جمع جدار (**تلاحك وجهه، قال: والملاحكة شدة الملاءمة**،) أي: الموافقة، (**أي: يرى شخص الجدر في وجهه ﷺ**) لشدة ضيائه.

وهذا التفسير من تتمة كلام النهاية، (**وفي حديث ابن أبي هالة: يتلألأ وجهه تلألؤ القمر**

ليلة البدر.

وذلك: لأن القمر يملأ الأرض بنوره ويؤنس كل من يشاهده، وهو يجمع النور من غير أذى، ويتمكن من النظر إليه بخلاف الشمس التي تغشي البصر فتمنع من تمكن الرؤية، والتشبيه بالبدر أبلغ في العرف من التشبيه بالقمر، لأنه وقت كماله، كما قال الفاروق حين رآه أو كلما رآه:

لو كنت من شيء سوى بشر كنت المنوّر ليلة البدر

وقد صادف هذا التشبيه تحقيقًا، فمن أسمائه ﷺ: البدر:

ليلة البدر،) أي: يلمع لمعانه ليلة كماله، فاستعمل البدر في صفة القمر التي هي له، وجرده عن معناه الذي هو الموصوف والصفة، أو هو من استعمال المطلق في القيد، أي: ليلة كونه بدرًا، فلا يرد أن المعنى تلألؤ القمر ليلة القمر الكامل، ولا معنى له، **(وذلك،)** أي: وجه التشبيه بالقمر دون الشمس، **(لأن القمر يملأ الأرض بنوره، ويؤنس كل من يشاهده،)** أي: يسكن قلبه إليه، ولا ينفر منه، **(وهو يجمع النور من غير أذى، ويتمكن من النظر إليه،)** بل قد يستلذه، **(بخلاف الشمس التي تغشي البصر،)** بمهملة أو بمعجمة، كما مر قريبًا، **(فتمنع من تمكن الرؤية،)** ولا يؤنس إليها لشدة حرها، وسبق توجيه آخر؛ على أنه ورد تشبيهه بالشمس، كما مر.

(والتشبيه بالبدر أبلغ في العرف من التشبيه بالقمر، لأنه،) أي: البدر هو القمر **(وقت كماله، كما قال الفاروق:)** لقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه لكثرة فرقه، أي: فصله بين الحق والباطل، وفي أن الملقب له جبريل، أو المصطفى، أو أهل الكتاب، روايات **(حين رآه،)** أي: قال البيت مرة واحدة حين رؤيته في بعض الأزمان، **(أو)** كان يقوله **(كلما رآه،)** وكأنه شك من الراوي: **(لو كنت من شيء سوى بشر كنت المنوَّر،)** أي: القمر **(ليلة البدر،)** واستعمل سوى، صفة لشيء، بناء على خروجها عن الظرفية، إلى معنى غير، وهو الأصح خلافًا، فالقول سيبويه أنها ظرف لا تتصرف إلاَّ في الضرورة، وهذا البيت تمثل به عمر، وليس منشئه، إذ هو من قصيدة للمسيب بن عبس بن لملك، خال الأعشى، يمدح بها قيسًا وبعده:

ولا أنت أجود بالعطاء من الزمان لما جاد بالقطر

ولا أنت أشجع من أسامة إذ دعيت نزال ولج في الذعر

(وقد صادف هذا التشبيه) بالبدر **(تحقيقًا،)** أي: معناه الحقيقي، وهو ما وضع له الاسم، **(فمن أسمائه ﷺ البدر،)** لتمام كماله، وعلو شرفه.

وفي قصص الكسائي، أن الله، قال لموسى: إن محمدًا هو البدر الباهر، والنجم الزاهر، والبحر الزاجر، ولهذا أنشدوا، لما قدم المدينة في الهجرة أو من غزوة تبوك:

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع
وجب الشكر علينا ما دعا لله داع

ولقد أحسن من قال:

كالبدر والكاف إن أنصفت زائدة فلا تظننها كافًا لتشبيه

وما أحلى قول ابن الحلاوي:

يقولون يحكي البدر في الحسن وجهه وبدر الدجى عن ذلك الحسن ينحط
كما شبهوا غصن النقا بقوامه لقد بالغوا في المدح للغصن واشتطوا

فقد حصل للبدر والغصن غاية في الفخر بهذا التشبيه، على أن هذه التشبيهات الواردة في صفاته عليه الصلاة والسلام إنما هي على عادة الشعراء والعرب، ....

(طلع البدر علينا من ثنيات الوداع
وجب الشكر علينا ما دعا لله داع)

(ولقد أحسن من قال:)

(كالبدر والكاف إن أنصفت زائدة فلا تظننها كافًا لتشبيه)

يعني: إذا أتيت بالعدل في وصفه ﷺ، قلت الكاف زائدة، فإنه البدر لا مشبه به، **(وما أحلى قول ابن الحلاوي)**. بفتح الحاء وخفة اللام، نسبة إلى الحلاوة لبيع أو غيره، **(يقولون)** في صفته عليه السلام، **(يحكي البدر)** بالرفع فاعل **(في الحسن وجهه)** بالنصب مفعول، **(وبدر الدجى عن ذلك الحسن،)** الذي في وجهه، **(ينحط)** عنه فكيف يحكيه، فما أنصفوا في قولهم، **(كما شبهوا غصن النقا)** في الاعتدال **(بقوامه)**. بفتح القاف. اعتداله، **(لقد بالغوا في المدح للغصن واشتطوا،)** جاروا وظلموا، لأن التشبيه يستدعي وجهًا جامعًا بين المشبه والمشبه به، والبدر وغصن النقا، لا نسبة بينهما وبين وجهه وقوامه، **(فقد حصل للبدر والغصن غاية في الفخر بهذا التشبيه، على أن هذه التشبيهات الواردة في صفاته عليه الصلاة والسلام، إنما هي على عادة الشعراء والعرب،)** ولذا لما عيب على أبي تمام تشبيه ممدوحه بمن دونه في قوله:

ما في وقوفك ساعة من بأس تقضي ذمام الأربع الأدراس
أقدام عمرو وفي سماحة حاتم في حلم أحنف في ذكاء إياس

تفطن لذلك، فقال في أواخر شعره:

وإلا فلا شيء في هذه التشبيهات المحدثات يعادل صفاته الخَلْقية والخُلْقية، ولله در إمام العارفين سيدي محمد وفي الشاذلي رحمه الله تعالى حيث قال:

كم فيه للأبصار حسن مدهش كم فيه للأرواح راح مسكر

لا تنكروا ضربي له من دونه مثلاً شرودًا في الندى والباس

فاللّه قد ضرب الأقل لنوره مثلاً من المشكاة والنبراس

(وإلاَّ، فلا شيء في هذه التشبيهات المحدثات يعادل صفاته الخلقية). بفتح، فسكون، **(والخلقية)**. بضمتين، كما يدل له كلامه أول الفصل الثاني عن الراغب، فليس الأول بالكسر كما قد يتوهم من نسبته إلى الخلقة، **(ولله در إمام العارفين، سيدي محمد)** بن محمد بن محمد، ثلاثة الإسكندراني، أو المغربي، ثم المصري، صاحب الموشحات التوحيدية التي لم ينسج على منوالها أحد من البرية، وشيخ الخرقة الوفائية، كان وافر الجلال، فائق الخلال، تمسك من فنون العلم بأفنان، وأفاد بنظمه، ونثره عقود الجمان، وقلائد العقيان، ولم يتسم بالسادات في مصر غير ذريته الأعيان. ولد بالإسكندرية سنة اثنتين وسبعمائة، فجاء التاج بن عطاء اللّه، ومعه أصحابه إلى بيته، فأتى له به، فقبله، وهو في القماط، وقال لأصحابه: هذا جامع علم حقائقنا، ومات أبوه، وهو صغير، فكفله جده النجم محمد، وكان من أصحاب الأحوال.

قال الشعراوي: وكان أميًا، وله مؤلفات كثيرة، ألفها وهو ابن سبع أو عشر، ولقبه **(وفي)** . بالياء. على القياس، وإن رسم بألف في النسخ، إذ هو منقول عن الفعل، وهو وفى، يفي إذا تم، لأنه وقف النيل، ولم يزد أو أن الوفاء حتى عزم أهل مصر على الرحيل، فقصدوه، وكان معروفًا بإجابة الدعوة فجاء، وتوضأ بالمقياس، وصلى ركعتين، ثم دعا اللّه، فصار كلما يطلع من الفسقية درجة، يطلع البحر معه، حتى وفي ذلك اليوم سبعة عشر ذراعًا، فعاد ماشيًا، وهو يقول وفي وفي، وأخذ عن داود بن باخلا، عن ابن عطاء اللّه، عن أبي العباس المرسي، عن أبي الحسن، ولذا ينسب **(الشاذلي)** بذال معجمة، ومهملة، نسبة إلى شاذلة. بلد المغرب، منها الشيخ أبو الحسن، أستاذ الشاذلية، وفيهم يقول أبو العباس بن عطاء:

تحقق بحب الشاذلية تلق ما تروم فحقق ذاك فيهم وحصل

ولا تعدون عيناك عنهم فإنهم شموس الهدى في أعين المتأمل

ومات سنة ستين، وقيل: خمس وستين وسبعمائة، **(رحمه اللّه تعالى، حيث قال: كم)** للتكثير **(فيه للإبصار حسن مدهش)** محير، أي أن كثيرًا من الأبصار أدهشها حسنه، بحيث تحيرت فيه، لفرط ما أصابها من الدهش، **(كم فيه للأرواح راح مسكر)** أي: وكثير من صفاته التي إدراكها والتعلق بها، يحصل حالة تشبه الخمر لمن قامت به، فيصير كالسكران، الذي

سبحان من أنشاه من سبحاته   بشرًا بأسرار الغيوب يبشر
قاسوه جهلا بالغزال تغزلاً   هيهات يشبهه الغزال الأحور
هذا وحقك ما له من مشبه   وأرى المشبه بالغزالة يكفر
يأتي عظيم الذنب في تشبيهه   لولا لرب جماله يستغفر
فخر الملاح بحسنهم وجمالهم   وبحسنه كل المحاسن تفخر
فجماله مجلى لكل جميلة   وله منار كل وجه نير
جنات عدن في جنى وجناته   ودليله أن المراشف كوثر

لا يحس بشيء مما عليه الناس، **(سبحان من أنشأه من سبحاته)** . بضمتين، خلقه من أنواره **(بشرًا بأسرار الغيوب يبشر)**.

قال القاموس: سبحات وجه الله. بضمتين، أنواره، وفي الصحاح: جلالته، والأول أنسب هنا، إشارة إلى النور الذي خلق منه، كما قال ﷺ: «يا جابر إن الله تعالى قد خلق قبل الأشياء نور نبيك من نوره»، رواه عبد الرزاق، كما مر أول الكتاب، **(قاسوه جهلاً)** منهم **(بالغزال،)** الحيوان المعروف **(تغزلاً،)** لتوهمهم أن بينهما مشابهة، والحال أنها منفية، كما قال: **(هيهات)** بعد **(يشبهه الغزال الأحور)** من الحور. بفتحتين. شدة بياض العين في شدة سوادها، **(هذا)** أي: خذ، وهي كلمة يؤتى بها للفصل والانتقال من معنى لآخر، **(وحقك ما له من مشبه، وأرى المشبه بالغزالة،)** الشمس التي هي أجل من الغزال، **(يكفر)** نعمته الواصلة إليه، حيث شبهه بما لا نسبة بينه وبينه، لا خلاف الإيمان، **(يأتي عظيم)** بالرفع فاعل، والنصب مفعول، فاعله ضمير، يعود على المشبه، أي: كبير **(الذنب في تشبيهه، لولا لرب جماله يستغفر)** من هذا الذنب لهلك، فجواب لولا محذوف **(فخر،)** غلب هو **(الملاح)** . بالكسر، جمع مليح الحسان، الذين فخروا **(بحسنهم وجمالهم، وبحسنه كل المحاسن تفخر)** . بفتح الخاء. من باب منع، كما في القاموس، فلا يقاربه شيء يجعل بينه وبينه مشابهة، **(فجماله مجلى)** . بالجيم. محل جلاء، أي: ظهور **(لكل)** صفة **(جميلة،)** إذ كله محاسن، لا يشوبه شيء ينافي الكمال بخلاف غيره، إذا اشتمل على صفات جميلة، ربما سترها وصف يغايرها، فيمتنع ظهوره، **(وله منار)** علم الطريق، استعمل فيما يدل على كماله **(كل وجه نير)** دليل عليه، إذ جميع الأنوار مقتبسة منه **(جنات عدن في جني وجناته)** . بفتحتين، وهي ما ارتفع من الخد، يعني: أن نعيم الجنات الذي يناله العبد في الآخرة، إنما هو مما اقتبسه من علومه ومعارفه، عبر عنه بذلك، لأن الوجنات أشرف دليل على المحاسن، **(ودليله أن المراشف:)** ما يرشف بالشفتين لإزالة العطش الأكبر يوم القيامة، **(كوثر)** نهر في الجنة، وعده ربه به، فيه خير كثير، أحلى من العسل، وأبيض من اللبن،

هيهات ألهو عن هواه بغيره والغير في حشر الأجانب يحشر
كتب الغرام علي في أسفاره كتبًا تؤول بالهوى وتفسر
فدع الدعي وما ادعاه في الهوى فدعيه بالهجر فيه تهجر
وعليك بالعلم العليم فإنه لخطيبه في كل خطب منبر

وأما بصره الشريف ﷺ فقد وصفه الله تعالى في كتابه العزيز بقوله: ﴿**ما زاغ البصر وما طغى**﴾ [النجم/ ١٧].

وأبرد من الثلج، وألين من الزبد، لا يظمأ من شرب منه، (**هيهات**) بعد (**ألهو**،) أشتغل (**عن هواه**) ميلي ومحبتي له (**بغيره**)

(**والغير في حشر الأجانب يحشر**)، وشتان ما بينهما، فكيف اشتغل بغيره (**كتب الغرام**،) الولوع والتعلق به، ومحبته (**علي في أسفاره**،) كتبه الكبيرة (**كتبًا**،) أحكامًا كثيرة، كلها (**تؤول بالهوى**،) الميل، وخلوص المحبة، (**وتفسر**) بها، (**فدع**) اترك (**الدعي**،) المنتسب لقوم، وليس منهم، (**وما ادعاه في الهوى**) من الدعاوى الكاذبة، يعد نفسه من أهل المحبة، وما هو منهم، (**فدعيه**) المنتسب إليه (**بالهجر**) . بضم فسكون، الهذيان والتخليط (**فيه تهجر**،) أمر يعود عليه بالأذى والهلاك، من هجر المريض، هجر اخلط، وهذي وتهجر، سار وقت الهاجرة شدة الحر، فكأنه قال مدعي المحبة، بمجرد اللفظ، شبيه بالسائر في شدة الحر، فأتعب نفسه، وآذاها بما يلام عليه، عاجلاً وآجلاً، (**وعليك بالعلم العليم**،) أي: الزم واتبع الرسل، الكثير العلم، الذي هو في ظهوره، كعلم الطريق الذي يهتدي به من البعد، (**فإنه لخطيبه في كل خطب منبر**،) أي: فإنه كالمنبر لكل خطيب في كل أمر مهم، (**وأما بصره الشريف ﷺ**،) وهو النور الذي تدرك به الجارحة المبصرات، كما في المصباح، وهو بمعنى قول المتكلمين قوة مودعة في العين، وهو صريح في أنه شيء مخلوق في العين، زائد عليها، ومقتضى قول القاموس البصر محركة، حسن العين أنه صفة للعين، ليست زائدة عليها، إلاً أن يكون على حذف مضاف، أي: سبب حسن العين، أي: جمالها.

واستعمل الحسن في نفس سببه مجازًا لغويًا، فأطلق المسبب مريدًا سببه، (**فقد وصفه الله تعالى في كتابه العزيز**،) الغالب على الكتب التي قبله، بنسخه ما فيها، وإعجازه (**بقوله** ﴿**ما زاغ البصر**﴾،) ما مال بصره ﷺ، عما رآه، (﴿**وما طغى**﴾) ما تجاوزه، بل أثبته إثباتًا صحيحًا مستيقنًا، أو ما عدل عن رؤية العجائب التي أمر برؤيتها، وما جاوزها، كما في البيضاوي، فإن قيل الآية لا تصلح جوابًا ما، لأن المراد الخلق الحسي لا الصفة، فالقياس أن الجواب، فهو في

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يرى بالليل في الظلمة كما يرى في النهار في الضوء. رواه البخاري.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يرى في الظلماء كما يرى في الضوء. رواه البيهقي.

غاية الحدة والقوّة المودعة فيه، فالجواب أنه من التعبير باللزوم عن اللازم، لأن وصفه بما في الآية ملزوم، ويلزمه غاية، قوّة بصره، بحيث إنه لا يتخيل في شيء رآه ما يخالف الواقع فيه، بل متى تعلق بمبصر ما أدركه على ما هو به في الواقع، وإن كان في غاية الخفاء، **(وعن ابن عباس رضي اللّه عنهما، قال: كان رسول اللّه ﷺ يرى بالليل في الظلمة،)** احترازًا عما إذا كان مع القمر، **(كما يرى بالنهار في الضوء،)** متعلق بالنهار للاحتراز، عما إذا كان في بيت مظلم، أو في يوم غيم، فلا يقال لا حاجة إليه بعد ذكر النهار، فالمعنى أن رؤيته في النهار الصافي، والليل المظلم متساوية، لأن اللّه تعالى، لما رزقه الاطلاع بالباطن، والإحاطة بإدراك مدركات القلوب، جعل له مثل ذلك في مدركات العيون، ومن ثم كان يرى المحسوس من وراء ظهره، كما يراه من أمامه، ذكره الحرالي ملخصًا، ويأتي نصه في المصنف، ولا يرد عليه حديث أنه ﷺ قام ليلة، فوطيء على زينب بنت أم سلمة بقدمه، وهي نائمة فبكت، فقال: «أمطيوا عنا زناياكم، لأنه حجب عن ذلك حينئذ ليعلم أنه لا ينام أحد ببيت ذي الأهل»، وفي حديث: كان يرى من خلفه من الصفوف، كما يرى من بين يديه.

قال عياض: وإنما حدثت هذه الآية له بعد ليلة الإسراء، كما أن موسى كان يرى النملة السوداء في الليلة الظلماء من مسيرة عشرة فراسخ بعد ليلة الطور اهـ.

والظاهر أن مراده بالآية ما يشمل الآيتين في الحديثين، **(رواه البخاري،)** كذا في النسخ، ولم أجده فيه، وإنما عزاه السيوطي وغيره للبيهقي في الدلائل، وقال: إنه حسن.

قال شارحه: ولعله لاعتضاده، وإلاّ فقد قال السهيلي: ليس بقوي، وضعفه ابن دحية، أي: نقل تضعيفه في كتاب الآيات البينات عن ابن بشكوال، لأن في سنده ضعفًا، فكيف يكون في البخاري، **(وعن عائشة رضي اللّه عنها، قالت: كان رسول اللّه ﷺ يرى في الظلماء،)** مرادف للظلمة.

قال في القاموس: الظلمة ـ بالضم وبضمتين، والظلماء والظلام ذهاب النور، **(كما يرى في الضوء، رواه البيهقي)** وابن عدي، وكذا بقي بن مخلد، كما في الشفاء، وضعفه ابن الجوزي والذهبي، لكنه يعتضد بشواهده، فهو حسن، كما قال السيوطي.

وعن أبي هريرة أنه ﷺ قال: هل ترون قبلتي هٰهنا، فوالله ما يخفى علي ركوعكم ولا سجودكم، إني لأراكم من وراء ظهري. رواه البخاري ومسلم.

وعند مسلم من رواية أنس بن مٰلك أنه ﷺ قال: أيها الناس، إني إمامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود، فإني أراكم من أمامي ومن خلفي.

(**وعن أبي هريرة أنه ﷺ، قال: هل ترون**) . بفتح التاء والاستفهام إنكاري، أي: أتظنون (**قبلتي**،) أي: مقابلتي ومواجهتي (**ههنا**) فقط، لأن من استقبل شيئًا، استدبر ما وراءه، فبين أن رؤيته لا تختص بجهة واحدة، (**فوالله ما**،) وفي رواية: لا (**يخفى على ركوعكم، ولا سجودكم**،) هذا لفظ مسلم، ولفظ البخاري في موضع من كتاب الصلاة: فوالله ما يخفى على خشوعكم، ولا ركوعكم، وفي موضع آخر ركوعكم، ولا خشوعكم.

قال الحافظ وغيره: أي في جميع الأركان، ويحتمل أن يريد به السجود، لأن فيه غاية الخشوع.

وقد صرح بالسجود في رواية مسلم، وإذا كان المراد به الأعم، فذكر الركوع بعده من الأخص بعد الأعم، إما لأن التقصير فيه كان أكثر، أو لأنه أعظم الأركان، من حيث إن المسبوق يدرك الركعة بتمامها بإدراك الركوع، (**إني لأراكم**). بفتح الهمزة، بدل من جواب القسم، وهو ما يخفى، أو بيان له (**من وراء ظهري**) رؤية حقيقية، اختص بها عليكم، وهو تنبيه لهم على الخشوع في الصلاة، لأنه قاله لهم، لما رآهم يلتفتون، وهو مناف لكمال الصلاة، فيكون مستحبًا لا واجبًا، إذ لم يأمرهم بالإعادة.

وقد حكى النووي الإجماع على عدم وجوبه، وتعقب بأن في الزهد لابن المبارك عن عمار ابن ياسر، لا يكتب للرجل من صلاته ما سها عنه، وفي كلام غير واحد ما يقتضي وجوبه، ثم الخشوع، تارة يكون من فعل القلب كالخشية، وتارة من فعل البدن كالسكون، وقيل: لا بد من اعتبارهما، حكاه الرازي في تفسيره.

وقال غيره: هو معنى يقوم بالنفس، يظهر عنه سكون في الأطراف، يلائم مقصود العبادة، ويدل على أنه من عمل القلب، حديث على الخشوع في القلب، أخرجه الحاكم.

وأما حديث: لو خشع هذا خشعت جوارحه، ففيه إشارة إلى أن الظاهر عنوان الباطن، (**رواه البخاري، ومسلم**،) كلاهما في الصلاة، (**وعند مسلم من رواية أنس بن مٰلك أنه ﷺ، قال: «أيها الناس إني أمامكم، فلا تسبقوني بالركوع، ولا بالسجود، فإني أراكم من أمامي**،) قدامي (**ومن خلفي**،) تعليل للنهي عن السبق أو تحذير عنه، لأنهم إذا علموا أنه يراهم اجتنبوا السبق بكل اعتبار، ومن أمامي حال من المفعول، أو هو لغو متعلق بأراكم.

وعن مجاهد: في قوله تعالى: ﴿**الذي يراك حين تقوم وتقلبك في الساجدين**﴾ [الشعراء/ ٢١٩]. قال: كان ﷺ يرى من خلفه من الصفوف، كما يرى من بين يديه، رواه الحميدي في مسنده، وابن المنذر في تفسيره.

وهذه الرؤية رؤية إدراك: والرؤية لا تتوقف على ....

وفي البخاري عن أنس: صلى بنا النبي ﷺ صلاة، ثم رقى المنبر، فقال في الصلاة وفي الركوع: «إني لأراكم من ورائي، كما أراكم من أمامي».

وفي مسلم: إني لأبصر من ورائي، كما أبصر من بين يدي.

قال الحافظ: وظاهر الحديث أن ذلك يختص بحالة الصلاة، ويحتمل أن يكون ذلك واقعًا في جميع أحواله، وقد نقل عن ذلك عن مجاهد، وحكى: بقي بن مخلد أنه ﷺ، كان يبصر في الظلمة، كما يبصر في الضوء، انتهى، وتعقب بأن جماعة من المتقدمين صرح بالعموم، وعللوه بأنه إنما كان يبصر من خلفه، لأنه كان يرى من كل جهة.

(وعن مجاهد) بن جبير . بفتح الجيم، وسكون الموحدة . المخزومي، مولاهم المكي ثقة، روى له الجميع إمام في التفسير، وفي العلم تابعي وسط. مات سنة إحدى، أو اثنتين، أو ثلاث، أو أربع ومائة، وله ثلاث وثمانون سنة، **(في)** تفسير **(قوله تعالى: ﴿الذي يراك حين تقوم وتقلبك في الساجدين﴾**[الشعراء: ٢١٩]، أي: المصلين، **(قال كان ﷺ: يرى من)** بفتح الميم موصول . **(خلفه من الصفوف، كما يرى من)** . بفتح الميم . الذي **(بين يديه،)** ووجه إدخال ذا الحديث المرسل في تفسير الآية، أن أخباره برؤيته، يتصفح أحوالهم، يستدعي أنه يراهم، سواء كانوا خلفه، أو أمامه، قربوا منه، أو بعدوا، **(رواه الحميدي)** عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي، الأسدي، المكي، أبو بكر، الثقة، الحافظ، الفقيه، أجل أصحاب ابن عيينة، جالسه تسع عشرة سنة، وروى عن خلق سواء، وعنه البخاري وخلائق.

قال الحاكم: كان البخاري إذا وجد الحديث عن الحميدي لا يعدوه إلى غيره. مات سنة تسع عشرة ومائتين، وقيل بعدها.

(في مسنده) مرسلاً عن مجاهد: فليس مجرد استنباط، وفهم من الآية، كما يوهم، **(وابن المنذر،)** الحافظ، العلامة، الفقيه محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، شيخ الحرم، كان غاية في معرفة الخلاف، والدليل مجتهد ألاَّ يقلد أحدًا مات بمكة سنة ثمان عشرة وثلاثمائة، **(في تفسيره)** أحد تصانيفه التي لم يصنف مثلها، **(وهذه الرؤية)** المذكورة في حديث ابن عباس، وعائشة، وأبي هريرة، وأنس، ومجاهد، **(رؤية إدراك،)** إبصار حقيقي، خاص به ﷺ، انخرقت له فيه العادة، **(والرؤية)** من حيث هي، لا بقيد وصف المصطفى بها، **(لا تتوقف على**

وجود آلتها التي هي العين عند أهل الحق ولا شعاع ولا مقابلة، وهذا بالنسبة إلى القديم العالي، أما المخلوق فتتوقف صفة الرؤية في حقه على الحاسة والشعاع والمقابلة بالاتفاق، ولهذا كان خرق عادة في حقه عليه الصلاة والسلام، وخالق البصر في العين قادر على خلقه في غيرها.

قال الحرالي: وهذه الآية قد جعلها الله تعالى دالة على ما في حقيقة أمره في الاطلاع الباطن لسعة علمه، ومعرفته لما عرف بربه لا بنفسه أطلعه على ما بين يديه مما تقدم من أمر الله، وعلى ما وراء الوقت ....

وجود آلتها، التي هي العين عند أهل الحق، ولا تتوقف على وجود (**شعاع،**) وهو بالجر عطف على آلتها، (**ولا**) على (**مقابلة، وهذا**) الإدراك المفسر بذلك إنما هو (**بالنسبة إلى القديم العالي،**) ولعل قصده الرد على من زعم أنه كان يدرك ذلك بلا رؤية أصلاً، بل بمجرد العلم، إما بأن يوحى إليه كيفية فعلهم، وإما بأن يلهم، كما يأتي.

قال الحافظ: وفيه نظر، لأن العلم لو كان مرادًا لم يقيده بقوله من وراء ظهري، انتهى، فلا يقال لا مناسبة في إيراد ما يتعلق به تعالى في ذا المقام.

(**أما المخلوق، فتتوقف صفة الرؤية في حقه على الحاسة، والشعاع، والمقابلة بالاتفاق، ولهذا كان**) ما ذكر من أبصار، من وراء ظهره (**خرق عادة في حقه عليه الصلاة والسلام، وخالق البصر في العين قادر على خلقه في غيرها،**) فيجوز أنه سبحانه خلق فيه قوّة البصر في غيرها، فيدرك من خلفه بآلة في، أي: محل من جسده، وهذا بناه المصنف على مجرد الجواز، وهو لا يستلزم الوقوع، فلا ينافي ما يأتي أن الأقعد حمله على الإدراك من غير آلة.

(**قال الحرالي:**) . بفتح المهملة، والراء، وشد اللام. نسبة إلى قبيلة بالبربر، واسمه علي بن أحمد بن الحسن، ذو التصانيف المشهورة، (**وهذه الآية قد جعلها اللّٰه تعالى دالة على ما في حقيقة أمره في الاطلاع الباطن،**) أي: الخفي (**لسعة علمه، ومعرفته، لما**) . بشد الميم. (**عرف**) الناس. بشد الراء. (**بربه،**) بأن بلغهم أنه إلٰه واحد في ذاته وصفاته، مستحق لأن يعبد، وغير ذلك مما يليق به، (**لا بنفسه،**) أي: لم يعرفهم بما اشتملت عليه ذاته من الكمالات، (**أطلعه**) جواب لما، أي: جوزي بأن أطلعه، ويحتمل خفة راء عرف، أي: لما عرف الأحكام الشرعية بالوحي، لا بنفسه، فلم يستقل بأخذ حكم يليق بحال البشر، جوزي بأن أطلعه اللّٰه (**على ما بين يديه،**) أي: الأمور الحاضرة عنده، ولا ينافيه قوله (**مما تقدم من أمر اللّٰه،**) لأن التعليق التنجيزي بالأمور الحاضرة عنده، حاصل قبل علمه ﷺ بها، ويحتمل أن يريد بما بين يديه ما لم يتأخر عن الوقت الذي هو فيه، فيشمل الحاضر والماضي من الأمور التي أطلعه اللّٰه عليها، (**وعلى ما وراء الوقت،**)

مما تأخر من أمر الله، فلما كان على ذلك من الإحاطة في إدراك مدركات القلوب جعل الله تعالى له ﷺ مثل ذلك في مدركات العيون، فكان يرى المحسوسات من وراء ظهره كما يراها من بين يديه كما قال ﷺ. انتهى.

ومن الغريب ما ذكره الزاهدي يختيار محب بن محمود، شارح القدوري في رسالته الناصرية أنه ﷺ كان له بين كتفيه عينان كسم الخياط يبصر بهما، ولا تحجبهما الثياب

وقيل: بل كانت صورهم تنطبع في حائط قبلته كما تنطبع في المرآة أمثلتهم فيها، فيشاهد أفعالهم، وهذا إن كان نقلاً عن الشارع عليه الصلاة والسلام بطريق صحيح فمقبول وإلا فليس المقام مقام رأي، على أن الأقعد في إثبات كونه معجزة حملها على الإدراك من غير آلة والله أعلم.

مما تأخر من أمر الله،) من كل ما يكون إلى يوم القيامة، **(فلما كان على ذلك من الإحاطة في إدراك مدركات القلوب، جعل الله تعالى له ﷺ مثل ذلك في مدركات العيون، فكان يرى المحسوسات من وراء ظهره، كما يراها من بين يديه، كما قال ﷺ، انتهى)** كلام الحرالي، وحاصله، كما قال بعضهم: إنه من قبيل الكشف له عن المرئيات، فهو من الخوارق، **(ومن الغريب)** الذي لا يعرف **(ما ذكره الزاهدي)**. بزاي ودال مهملة. **(يختيار،)** كذا في النسخ، وفي بعضها باختيار **(محب،)** وكتب عليه بهامش، بخت بموحدة، ومعجمة سعد ويار، صاحب على طريق العجم من تقديم المضاف إليه على المضاف، وليس بشيء، فالذي في طبقات الحنفية لأبي الوفاء الغزميني في حرف الميم، مختار **(بن محمود)** بن محمد، أبو الرجاء الغزميني، بمعجمتين، نسبة إلى قصبة من خوارزم، يلقب نجم الدين، **(شارح القدوري،)** بضمتين، نسبة إلى بيع القدور، شرحًا نفيسًا. مات سنة ثمان وخمسين وستمائة، **(في رسالته)** التي سماها **(الناصرية، أنه ﷺ كان له بين كتفيه عينان، كسم الخياط)**. بفتح السين وضمها. ثقب الإبرة، **(يبصر بهما، ولا تحجبهما الثياب،)** ونوزع بأنه لا يصح كيف، ولو أن إنسانًا كان له عينان في قفاه، لكان أقبح شيء، وانتصر له بعضهم، بأن الظاهر أن مثله لا يقال بالرأي، **(وقيل: بل)** معناه أنه **(كانت صورهم تنطبع في حائط قبلته، كما تنطبع في المرآة، فيرى أمثلتهم فيها، فيشاهد أفعالهم، وهذا)** المذكور من القولين، **(إن كان نقلاً عن الشارع عليه الصلاة والسلام، بطريق صحيح، فمقبول،)** ويكون أيضًا من الخوارق، **(وإلاَّ)** بأن كان رأيًا في فهم الحديث، **(فليس المقام مقام رأي)** فلا يقبل لما فيه من إثبات، ما لم يرد **(على أن الأقعد في إثبات كونه معجزة، حملها على الإدراك من غير آلة،)** لأنه الظاهر من الحديث، **(والله أعلم)** بما في الواقع.

وقد ذهب بعضهم إلى أن هذه الرؤية رؤية قلبه الشريف.

وعن بعضهم: المراد بها العلم إما بأن يوحي إليه كيفية فعلهم أو بأن يلهم، والصحيح والصواب ما تقدم.

وقد استشكل على قول من يقول: إن المراد بذلك العلم، ما ذكره ابن الجوزي في بعض كتبه بغير إسناد: أنه ﷺ قال: إني لا أعلم ما وراء جداري هذا. فإن صح فالمراد منه نفي العلم بالمغيبات، ....

(**وقد ذهب بعضهم**) في معنى الحديث (**إلى أن هذه الرؤية رؤية قلبه الشريف**،) وهو خلاف الظاهر أيضًا، (**وعن بعضهم المراد بها العلم، إما بأن يوحى إليه كيفية**) صفة (**فعلهم، أو بأن يلهم**،) وهو من الوحي أيضًا، ومر تنظير الحافظ فيه؛ بأنه لو كان مرادًا، لم يقيد بقوله من وراء ظهري، وفي الشفاء الظواهر تخالفه، أي: هذا التأويل، ولا إحالة في ذلك، وهي من خواص الأنبياء، كما أخبرنا عبد الله بن أحمد العدل، فذكر إسناده عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لما تجلى الله لموسى، كان يبصر النملة على الصفا في الليلة الظلماء مسيرة عشرة فراسخ»، ولا يبعد أن يخص نبينا بذلك بعد الإسراء، والخطوة بما رأى من آيات ربه الكبرى، انتهى، ولذا قال: (**والصحيح والصواب ما تقدم**) من أنه الإدراك من غير آلة، وقيل: المراد أنه يرى من عن يمينه، ومن عن يساره، ممن تدركه عينه، مع التفات يسير في النادر، ويوصف من هو هناك؛ بأنه وراء ظهره.

قال الحافظ: وهذا ظاهر التكلف، وفيه عدول عن الظاهر بلا موجب، والصواب المختار أنه محمول على ظاهره، وإن هذا الإبصار إدراك حقيقي خاص به ﷺ، انخرقت له فيه العادة، وعلى هذا عمل البخاري، فأخرج هذا الحديث، أي: حديث هل ترون قبلتي الخ.... في علامات النبوّة، وكذا نقل عن الإمام أحمد وغيره، ثم ذلك الإدراك يجوز أن يكون برؤية عينه، انخرقت له العادة فيه أيضًا، فكان يرى من غير مقابلة، لأن الحق عند أهل السنة أن الرؤية لا يشترط لها عقلاً، عضو مخصوص، ولا مقابلة، ولا قرب، وإنما تلك أمور عاديه، يجوز حصول الإدراك مع عدمها عقلاً، ولذلك حكموا بجواز رؤية الله تعالى في الآخرة، خلافًا لأهل البدع، لوقوفهم مع العادة انتهى.

(**وقد استشكل على قول من يقول: إن المراد بذلك العلم ما ذكره**) نائب فاعل استشكل، يعني إذا بنى على أن الرؤية هي العلم بلا إبصار، يشكل ما ذكره (**ابن الجوزي في بعض كتبه بغير إسناد؛ أنه ﷺ، قال: إني لا أعلم ما وراء جداري هذا، فإن صح، فالمراد منه نفي العلم بالمغيبات**،) لا خصوص ما وراء الجدار، فهو مناقض لقوله: إني لأراكم، أي:

فكيف يجتمعان؟

وأجيب: بأن الأحاديث الأُوَل ظاهرها ينطق باختصاص ذلك بحالة الصلاة، ويحمل المطلق منها على المقيد. وأما إذا ذهبنا إلى أن الإدراك بالبصر وهو الصواب فلا إشكال، لأن نفي العلم هنا عن الغيب وذاك عن مشاهدة.

وفي «المقاصد الحسنة» للحافظ شمس الدين السخاوي حديث: ما أعلم ما خلف جداري هذا. قال شيخنا ـ يعني شيخ الإسلام ابن حجر ـ: لا أصل له. قلت: ولكنه قال في تلخيص تخريج أحاديث الرافعي عند قوله في الخصائص: ويرى من وراء ظهره كما يرى من قدامه. هو في الصحيحين وغيرهما من حديث أنس وغيره، والأحاديث الواردة في ذلك ....

أعلمكم من وراء ظهري، وهو مغيب، فيصير المعنى أعلم المغيبات، ولا أعلمها، **(فكيف يجتمعان،)** فمبنى التناقض على تفسيره بالعلم، إذ لو فسر عدم التناقض بما وراء الجدار المشار إليه، لم يتحقق تناقض، **(وأجيب بأن الأحاديث، الأول ظاهرها ينطق باختصاص ذلك بحالة الصلاة، ويحمل المطلق منها على المقيد)** بحالة الصلاة، فقوله لا أعلم ما وراء جداري، معناه في غير الصلاة، فلا إشكال، **(وأما إذا ذهبنا إلى أن الإدراك بالبصر، وهو الصواب، فلا إشكال، لأن نفي العلم هنا)** في خبر الجدار **(عن الغيب، وذاك)** الذي هو قوله: إني لأراكم من وراء ظهري **(عن مشاهدة،)** فلم يتواردا على محل، وأيضًا، فعدم رؤية ما وراء الجدار، لا ينافي الرؤية بلا حائل، وأورد على حديث الرؤية أيضًا قوله ﷺ: «أيكم الذي ركع دون الصف»، فقال أبو بكر: أنا إذا لو كان يرى ما سأل، وأجاب ابن عبد البر؛ بأن قصة أبي بكر كانت قبل أن فضله الله بهذه الفضيلة، فإن شؤونه ﷺ تتزايد دائمًا.

وفي أبي داود عن معٰوية ما يدل على أن ذلك كان في آخر عمره، **(وفي المقاصد الحسنة،)** في بيان كثير من الأحاديث المشهورة على الألسنة، **(للحافظ شمس الدين)** محمد بن عبد الرحمٰن، **(السخاوي،)** شيخ المصنف، نسبة إلى سخا، من أعمال مصر، على غير قياس، **(حديث ما أعلم ما خلف جداري هذا)**.

(قال شيخنا: يعني شيخ الإسلام ابن حجر). الحافظ أبو الفضل العسقلاني **(لا أصل له، قلت: ولكنه،)** أي الحافظ نفسه، **(قال في تلخيص تخريج أحاديث الرافعي،)** الواقعة في شرحه على وجيز الغزالي، في الفقه، **(عند قوله في الخصائص، ويرى من وراء ظهره، كما يرى من قدامه، هو)** بمعناه **(في الصحيحين، وغيرهما من حديث أنس وغيره، والأحاديث الواردة بذلك**

مقيدة بحالة الصلاة وبذلك يجمع بينه وبين قوله: لا أعلم ما وراء جداري هذا. انتهى.

قال شيخنا، وهذا مشعر بوروده، وعلى تقدير وروده لا تنافي بينهما لعدم تواردهما على محل واحد.

فإن قيل يشكل على هذا ـ أيضًا ـ إخباره ﷺ بكثير من المغيبات التي في زمنه وبعده، ووقعت كما أخبر ﷺ.

فالجواب: إن نفي العلم في هذا ورد على أصل الوضع، وهو أن علم الغيب مختص بالله ....

مقيدة بحالة الصلاة،) كذا جزم به في التخريج، وجعله في فتح الباري ظاهرًا فقط، وقابله بإحتمال الإطلاق، وأنه منقول عن مجاهد، **(وبذلك يجمع بينه وبين قوله: لا أعلم ما وراء جداري هذا، انتهى)** كلام الحافظ في التخريج.

(قال شيخنا،) يعني السخاوي: **(وهذا مشعر بوروده،)** فينافي قوله: لا أصل له، فهو تناقض منه، ويمكن أن مراده لا أصل له معتبر لكونه ذكر بلا إسناد، لا أن مراده بطلانه، **(وعلى تقدير وروده، لا تنافي بينهما، لعدم تواردهما على محل واحد،)** إذ الظاهر من الثاني؛ أن معناه نفي علم المغيبات، مما لم يعلم به ﷺ، قد أخبر بمغيبات كثيرة كانت وتكون، وحينئذ، فهو نظير لا أعلم إلاَّ ما علمني اللَّه، ولكن مشى ابن الملقن، وقلده شيخنا على أن معناه نفي رؤية من خلفه، ومع ذلك، فلا تنافي بينهما أيضًا، أن مشينا على ظاهر الأول من تقييده بالصلاة لكونه فيها، لا حائل بينه وبين المأمومين، وإن كان ابن الملقن لم ينظر لهذا، بل جعل الأُول مقيدًا للثاني، والظاهر ما قلته، أما على قول مجاهد: إن ذلك كان واقعًا في جميع أحواله ﷺ، فلا على أن بعضهم زعم أن المراد بالأول خلق علم ضروري له بذلك، والمختار حمله على الحقيقة، ولذا، قال ابن المنير: لا حاجة إلى التأويل، فإنه في معنى تعطيل، لفظ الشارع من غير ضرورة.

وقال القرطبي: حمله على ظاهره أولى، لأن فيه زيادة في كرامته ﷺ، فإن قيل: قد روى أنه ﷺ ورد عليه وفد عبد القيس، وفيهم غلام وضيء، فاقعد وراء ظهره، فالجواب أنه مع كونه روى مسندًا ومرسلاً، والحكم عليه بالنكارة فعله ﷺ، إن صح، كما قال ابن الجوزي: ليسن، أو لأجل غيره، وقد أطلت الكلام على هذا الحديث في بعض الأجوبة. انتهى كلام المقاصد، وإن تكرر فيه بعض ما تقدم لما فيه من الفوائد، **(فإن قيل: يشكل على هذا أيضًا إخباره ﷺ بكثير من المغيبات التي في زمنه وبعده،)** كفتح الأمصار، وغير ذلك، **(ووقعت كما أخبر ﷺ، فالجواب أن نفي العلم في هذا، ورد على أصل الوضع، وهو أن علم الغيب، مختص بالله**

تعالى، وما وقع منه على لسان نبيه ﷺ وغيره فمن الله تعالى، إما بوحي أو إلهام، ويدل على ذلك الحديث الذي فيه: أنه لما ضلت ناقته ﷺ تكلم بعض المنافقين وقال: إن محمدًا يزعم أنه يخبركم عن خبر السماء وهو لا يدري أين ناقته؟ فقال ﷺ لما بلغه ذلك: والله إني لا أعلم إلا ما علمني ربي، وقد دلني الله عليها وهي في موضع كذا وكذا، حبستها شجرة بخطامها فذهبوا فوجدوها كما أخبر ﷺ.

فصح أنه لا يعلم ما وراء جداره ولا غيره إلا ما أعلمه ربه تبارك وتعالى.

وذكر القاضي عياض في الشفاء أنه ﷺ كان يرى في الثريا أحد عشر نجمًا، وعند السهيلي، اثني عشر.

تعالى،) كما قال عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدًا إلاَّ من ارتضى من رسول، **(وما وقع منه على لسان نبيه ﷺ وغيره، فمن الله تعالى، إما بوحي)** على يد لملك، أو منام **(أو إلهام،)** وهو من الوحي، **(ويدل على ذلك الحديث الذي فيه أنه لما ضلت ناقته،)** غابت وخفيت، فلم يهتد إليها، وهي القصواء، حين كان سائر إلى غزوة تبوك **(ﷺ، تكلم بعض المنافقين،)** وهو زيد بن اللصيت، **(وقال: إن محمدًا يزعم أنه يخبركم عن خبر السماء، وهو لا يدري أين ناقته، فقال ﷺ لما بلغه ذلك)** بإخبار الله له بوحي، أو إلهام، لا مبلغ من الناس، كما في الحديث: **(«والله إني لا أعلم إلا ما علمني ربي»،)** فإخباري بأمر السماء إنما هو بتعليم الله، والنبي لا يعلم كل غيب.

قال: ذلك رد الزعم المنافق؛ أنه لو كان نبيًا، لعلم مكان ناقته، **(وقد دلني الله عليها، وهي في موضع كذا وكذا،)** لشعب عينه لهم، وأشار لهم إليه **(حبستها،)** منعتها **(شجرة بخطامها)** بزنة كتاب، وفي رواية بزمامها، **(فذهبوا، فوجدوها، كما أخبر ﷺ،)** فجاؤوا بها، **(فصح أنه لا يعلم ما وراء جداره، ولا غيره، إلاَّ ما أعلمه ربه تبارك وتعالى،)** فإن ثبت الحديث، فلا إشكال عليه.

(وذكر القاضي عياض في الشفاء) بلفظ، وحكى عنه **(أنه ﷺ كان يرى في الثريا أحد عشر نجمًا،)** أي: ليلاً أو ليلاً ونهارًا، لما مر أن رؤيته فيهما سواء.

(وعند السهيلي اثني عشر،) وجزم القرطبي بالأول، وقال في مناهل الصفاء: هذا لم يوجد في شيء من كتب الحديث، ونحوه قول الحيضري ما ذكره القرطبي والسهيلي: لم أقف له على سند، ولا أصل يرجع إليه، والناس يذكرون أنها لا تزيد على تسعة أنجم، فيما يرون انتهى، وهذا عجيب مع قول التلمساني جاء في حديث ثابت عن العباس، ذكره ابن أبي خيثمة

وفي حديث أبي هالة: وإذا التفت التفت جميعًا خافض الطرف، نظره إلى الأرض أطول من نظره إلى السماء جل نظره الملاحظة.

وهي مفاعلة من اللحظ: وهو النظر بشق العين الذي يلي الصدغ، وأما الذي يلي الأنف فالمؤق والماق. وقوله: وإذا التفت التفت جميعًا أراد أنه لا يسارق

اهـ، والثريا مصغر ثروى من الثروة، وهي الكثرة.

قال في مناهج الفكر: ستة أنجم صغار طمس، يظنها من لا معرفة له، سبعة مجتمعة بينها نجوم صغار، كالرشاش، وحكى أنها اثنا عشر نجمًا، لم يتحقق الناس منها غير ستة، أو سبعة، ولم ير جميعها غير النبي ﷺ لقوّة جعلها اللَّه في بصره، والنجم علم عليها بالغلبة، كالكوكب للزهرة.

(**وفي حديث أبي هالة: وإذا التفت التفت جميعًا،**) جملة شرطية، معطوفة على الشرطية الأولى، وهي قوله: إذا زال زال قلعًا، (**خافض**) من الخفض، ضد الرفع (**الطرف،**) أي: إذا نظر إلى شيء، خفض بصره، ولا ينظر إلى الأطراف والجوانب بلا سبب، بل لم يزل مطرقًا؛ متوجهًا إلى عالم الغيب، مشغولاً بحاله، متفكرًا في أمور الآخرة، لأن هذا شأن المتواضع، وهو متواضع سليقة، وشأن المتأمل، المتفكر، المشتغل بربه، وقيل: هو كناية عن شدة حيائه، أو لين جانبه، أو عدم كثرة سؤاله واستقصائه إلاَّ في واجب، وأردفه بما هو، كالتفسير له، أو التأكيد، فقال: (**نظره إلى الأرض**) حال السكوت، وعدم التحدث (**أطول،**) أي: أكثر (**من نظره إلى السماء،**) لأنه أجمع للفكرة، وأوسع للإعتبار، لاشتغاله بالباطن، وأعمال جنانه فيما بعث لأجله، أو لكثرة حيائه وأدبه مع ربه، أو لأنه بعث لتربية أهل الأرض، لا أهل السماء، والأول أحسن، والنظر ـ بفتحتين ـ تأمل الشيء بالعين، كما في الصحاح، وبالتقييد بعدم التحدث لا ينافي رواية أبي داود، كان إذا جلس يتحدث، يكثر أن يرفع طرفه إلى السماء، أو يحمل الإكثار على الحقيقي، لا الإضافي، وقيل: أكثر، لا ينافي الكثرة (**جل نظره**) ـ بضم الجيم، أي: معظمه، وأكثره (**الملاحظة، وهي مفاعلة من اللحظ، وهو النظر بشق العين، الذي يلي الصدغ،**) وهو لحاظ العين ـ بالفتح، أي: مؤخره، أي أن أكثر نظره في غير أوان الخطاب الملاحظة، فلا ينافي قوله: وإذا التفت التفت جميعًا، وتطلق الملاحظة أيضًا لغة على المراقبة والمراعاة، وتفسيره بهذا أنسب وأكمل بمفرمه ﷺ، وقيل: المراد أن نظره إلى الأشياء لم يكن كنظر أهل الحرص إلى الدنيا وزخرفها، امتثالاً لأمر ربه بقوله: ﴿ولا تمدن عينيك﴾ [الحجر: ٨٨] الآية.

(**وأما الذي يلي الأنف فالمؤق**) ـ بالهمز ـ (**والماق**) ـ بالألف، (**وقوله: وإذا التفت التفت جميعًا،**) وفي رواية جمعًا كضربا، نصب على المصدر أو الحال، (**أراد أنه لا يسارق النظر،**

النظر، وقيل: لا يلوي عنقه يمنة ولا يسرة إذا نظر إلى الشيء، وإنما يفعل ذلك الطائش الخفيف ولكن كان يقبل جميعًا ويدبر جميعًا. قاله ابن الأثير.

وعن علي قال: كان رسول الله ﷺ عظيم العينين، أهدب الأشفار، مشرب العين بحمرة، رواه البيهقي.

وعن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ ضليع الفم أشكل العينين منهوس القدمين، رواه مسلم.

والشكلة: الحمرة ....

وقيل: لا يلوي عنقه يمنة، ولا يسرة إذا نظر إلى الشيء، وإنما يفعل ذلك الطائش الخفيف،) صفة كاشفة، فالطيش لغة الخفة، **(ولكن كان يقبل جميعًا، ويدبر جميعًا؛ قاله ابن الأثير)** في النهاية.

(وعن علي) بن أبي طالب رضي الله عنه، **(قال: كان رسول الله ﷺ عظيم العينين،)** أي: شديد اتساعهما، فهو بمعنى رواية الترمذي وغيره عن علي أدعج العينين، قال الجوهري: الدعج محركًا شدة سواد العين مع سعتها **(أهدب الأشفار،)** جمع شفر بالضم وتفتح، وهي حروف الأجفان التي ينبت عليها الشعر، أي: الهدب، وإيهامه أن الأشفار هي الأهداب غير مراد، فقد قال ابن قتيبة: العامة تجعل أشفار العين الشعر وهو غلط، وفي المغرب، وغيره لم يذكر أحد من الثقات، أن الأشفار والأهداب، فهو إما على حذف مضاف، أي: الطويل شعر الأشفار، أو سمى النابت باسم المنبت للملابسة، **(مشرب العين)** بصيغة اسم المفعول مخففًا، ومشددًا **(بحمرة،)** وهي عروق حمر رقاق من علاماته في الكتب السابقة **(رواه البيهقي)**.

(وعن جابر بن سمرة) . بضم الميم وإسكانها، **(قال: كان رسول الله ﷺ ضليع الفم)** . بفتح الضاد المعجمة . عظيمة، أو واسعة، ولذا كان يفتتح الكلام ويختمه بأشداقه، والعرب تذم ضيقه، وتمدح سعته لدلالته على قوّة الفصاحة، وقيل: هو كناية عن فصاحته، وقيل: المراد ذبول شفتيه ورقتهما وحسنهما، وكما تتمدح العرب بعظم الفم، تتمدح بكثرة ريقه عند المقامات والخطب والحروب، لدلالته على ثبات الجنان، بخلاف الجبان، فيجف ريقه في هذه المحافل، **(أشكل العينين)** بالتثنية، وفي نسخة العين: بالإفراد على إرادة الجنس **(منهوس)** . بسين مهملة، وفي رواية: معجمة، والمعنى واحد، أي: قليل لحم **(القدمين)**.

وفي رواية العقب بفتح، فكسر مؤرخ القدم، وفي القاموس: المنهوس من الرجال، قليل اللحم، ومنهوس القدمين معرقهما، **(رواه مسلم)** والترمذي، **(والشكلة)** . بضم الشين . **(الحمرة**

تكون في بياض العين وهو محمود محبوب، وأما الشهلة: فإنها حمرة في سوادها. وهذا هو الصواب: لا ما فسره به بعضهم، بأنه طول شق العين.

وعند الترمذي في حديث عن علي، أنه نعت رسول الله ﷺ فقال: كان في وجهه تدوير أبيض مشرب بحمرة، أدعج العينين، أهدب الأشفار.

والأدعج: الشديد سواد الحدقة.

تكون في بياض العين،) يقال: ماء أشكل إذا خالطه دم، **(وهو محمود، محبوب،)** قال الشاعر:

ولا عيب فيها غير شكلة عينها كذاك عناق الخيل شكل عيونها

قال الحافظ العراقي: وهي إحدى علامات نبوّته ﷺ، ولما سافر مع ميسرة إلى الشام سأل عنه الراهب ميسرة، فقال في عينيه حمرة، فقال: ما تفارقه، قال الراهب هو هو، **(وأما الشهلة)** . بضم الشين، وإسكان الهاء **(فإنها حمرة في سوادها)** ولم ترد في وصفه عليه السلام، وإنما ذكر معناها كغيره للفرق بينها وبين الشكلة الواردة، **(وهذا)** التفسير للشكلة **(هو الصواب)** المعروف في كتب اللغة، والغريب **(لا ما فسر به بعضهم،)** وهو سماك بن حرب، راويه عن جابر؛ **(بأنه طول شق العين)**.

قال عياض: هو وهم من سماك، باتفاق العلماء، وغلط ظاهر، فقد اتفق العلماء وأصحاب الغريب، أن الشكلة حمرة في بياض العين، كالشهلة في سوادها، انتهى لفظ عياض، وما في الشارح عنه مقلوب، **(وعند الترمذي في حديث عن علي أنه نعت)** وصف **(رسول الله ﷺ، فقال: كان في وجهه تدوير،)** بالتنكير للنوعية، أو التقليل، أي: شيء قليل منه، كما مر **(أبيض)** بالرفع، أي: هو أبيض، فهي جملة مستقلة على نمط تعديد النعت، **(مشرب بحمرة،)** بصيغة اسم المفعول، مخففًا ومثقلاً للتكثير، والمبالغة من الإشراب، وهو خلط لون بلون **(أدعج العينين)** . بمهملة وجيم، أي: شديد سواد الحدقة مع سعتها، فلا يشكل بأنه أشكل، لأن الشكلة في البياض لا في السواد، **(أهدب الأشفار،)** جمع شفر بالضم، وقد تفتح، **(والأدعج: الشديد سواد الحدقة)** من الدعج . بفتحتين، أي: مع اتساعها، كما في الصحاح وغيره.

وفي النهاية الدعج السواد في العين وغيرها، وقيل: شدة بياض البياض، وسواد السواد، وكأن من عارض رواية أدعج برواية أشكل، بناه على ذا القول، وإلا فالشكلة في البياض، لا في السواد، فلا إشكال على التفسيرين الأوّلين، ودعوى أن الدعج زرقه في بياض لقوله:

يا رب إن العيون السود قد فتكت فينا وصالت بأسياف من الدعج

لأن السيوف زرق، ردت بأن المراد تشبيهها بالسيوف في فتكها لا في لونها، فإنه أبيض وزرق، إنما يقال للسهام، كما قال امرؤ القيس:

والأهدب: الطويل الأشفار: وهي شعر العين.

وعنده ـ أيضًا ـ عن علي قال: كان أسود الحدقة أهدب الأشفار.

وعن علي: بعثني النبي ﷺ إلى اليمن لأخطب يومًا على الناس، وحبر من أحبار اليهود واقف بيده سفر ينظر فيه، فلما رآني قال: صف لي أبا القسم، فقلت: ليس بالطويل البائن ولا بالقصير. الحديث، وفيه: قال علي: ثم سكت، فقال الحبر: وماذا؟ قلت: هذا ما يحضرني، قال الحبر: في عينيه حمرة حسن اللحية، ثم قال علي: هذه والله صفته، قال الحبر: فإني أجد هذه الصفة في سفر آبائي، وإني أشهد أنه نبي وأنه رسول الله إلى الناس كافة. الحديث.

وأما سمعه الشريف فحسبك أنه قد قال ....

أتقتلني والمشرفي مضاجعي ومسنونة زرق كأنياب أغوال

(والأهدب الطويل الأشفار، وهي شعر العين،) فسره على ظاهره، وتقدم أنه ليس بمراد، وأنه إما على حذف مضاف، أي: مغارز شعر العين، أو من تسمية الحال، وهو الشعر باسم المحل، وما في الشرح مقلوب، فلا ينافي قول ابن قتيبة العامة، تجعل أشفار العين الشعر، وهو غلط، إنما هي حروف العين التي ينبت عليها الشعر، فكأن لسان حال المصنف يقول ما قيل في الحديث، يقال على تفسيري، **(وعن علي بعثني النبي ﷺ إلى اليمن لأخطب يومًا على الناس،)** أعظهم وأذكرهم، ليتمكن إيمان من آمن، ويؤمن من لم يكن آمن، فخطبت **(وحبر)**. بفتح الحاء وكسرها. لغتان مشهورتان عالم **(من أحبار يهود، واقف بيده سفر)**. بكسر السين. كتاب كبير **(ينظر فيه، فلما رآني، قال: صف لي أبا القسم)** ﷺ؟ **(فقلت: ليس بالطويل البائن)** بالهمز، وقراءته بالياء غلط.

قال في النهاية، أي: المفرط طولاً، الذي بعد عن قدر الرجال الطوال، وقال في فتح الباري: اسم فاعل من بان، أي ظهر على غيره، أو فارق من سواه، **(ولا بالقصير،)** أي البائن، بل هو ربعة، ولكنه إلى الطول أقرب **(الحديث، وفيه قال علي، ثم سكت، فقال الحبر: وماذا قلت هذا ما يحضرني)** من صفته الآن، **(قال الحبر: في عينيه)** بالتثنية **(حمرة حسن اللحية، ثم قال علي: هذه والله صفته، قال الحبر: فإني أجد هذه الصفة)** التي وصفتها يا علي، والتي ذكرتها أنا، فتذكرتها، وحلف أنها صفته **(في سفر آبائي، وإني أشهد أنه نبي، وأنه رسول الله إلى الناس كافة الحديث،)** فذكر منه مقصوده هنا، وهو أن حمرة عينيه من آيات نبوّته في الكتب السابقة، **(وأما سمعه الشريف، فحسبك أنه قد قال)** خبر حسبك، والرابط بينهما محذوف، دل

ﷺ: إني أرى ما لا ترون وأسمع ما لا تسمعون، أطت السماء وحق لها أن تئط، ليس فيها موضع أربع أصابع إلا وملك واضع جبهته ساجدا لله تعالى رواه الترمذي من رواية أبي ذر.

عليه المقام، أي: كافيك في بيان كماله ووصوله إلى ما لم يصل إليه غيره قوله (ﷺ: «**إني أرى ما لا ترون**»،) لما أعطاه اللّٰه تعالى من قوّة البصر.

قال في الشفاء: والأحاديث كثيرة، صحيحة في رؤيته ﷺ الملائكة والشياطين، ورفع النجاشي له حتى صلى عليه، وبيت المقدس حتى وصفه لقريش، والكعبة حين بنى مسجده، وحكى عنه أنه كان يرى في الثريا أحد عشر نجمًا، وهذه كلها محمولة على رؤية العين، وهو قول ابن حنبل وغيره، وذهب بعضهم إلى ردها إلى العلم، والظواهر تخالفه، ولا إحالة في ذلك، وهي من خواص الأنبياء انتهى.

ونازعه السيوطي في رفع النجاشي؛ بأنه لم يجده في كتب الحديث، وإنما الوارد فيها أنه رفع إليه معْوية المزني، حتى صلى عليه، والنبي ﷺ بتبوك، أخرجه أبو يعلى والبيهقي عن أنس انتهى، والمصنف ذكر هذا الحديث بتمامه، وإن كان غرضه منه قوله: (**وأسمع ما لا تسمعون**،) فهو صريح في قوّة سمعه، وقوي ذلك بقوله: (**أطت السماء**) . بفتح الهمزة، وشد الطاء. صاحت وصوتت من ثقل ما عليها من ازدحام الملائكة، وكثرة الساجدين فيها، منهم من الأطيط، وهو صوت الرحل والإبل منحمل أثقالها وأل للجنس، ومعنى الحديث: وأنا سمعت ذلك لقوله في الحديث التالي: إني لأسمع أطيط السماء، (**وحق**) . بفتح الحاء وضمها. على ما يفيده القاموس، فالضم من حق لك فعل كذا، والفتح من وقع ووجب، (**لها أن تئط**) . بفتح الفوقية، وكسر الهمزة، وشد الطاء، أي: تصوت، والجملة حالية أو معترضة، لبيان أنه لا ينكر أطيطها، ولا يستغرب، وذلك لأنه (**ليس فيها موضع أربع أصابع**،) وهذه الرواية مبنية، أن قوله في رواية حكيم موضع شبر، أي: ولا أقل منه (**إلا وملك واضع جبهته**،) استعارة، أو حقيقة في البعض، كذا، قيل (**ساجدًا للّٰه تعالى**).

وفي رواية: إلا وفيه جبهة ملك، ساجد يسبح اللّٰه ويحمده، وقد ادعى ابن الأثير أن أطيط السماء مثل وإيذان بكثرة الملائكة، وإن لم يكن أطيط، وإنما هو كلام تقريبي، أريد به تعزيز عظمة اللّٰه تعالى، ونظر فيه الشامي بقوله: إني لأسمع أطيط السماء، فالظاهر حمله على الحقيقة؛ فإنه أمر ممكن، ولا يتم الدليل إلا به، وألفاظه ﷺ يجب بقاؤها على ظاهرها إلاَّ لمانع، ولا مانع هنا، فكيف إذا كان الصرف على الظاهر يفوّت المقصود، (**رواه الترمذي**،) وأحمد، وابن ماجه، والحاكم، وصححه، كلهم (**من رواية أبي ذر**،) عنه ﷺ بزيادة: «والله لو تعلمون ما أعلم

وما رواه أبو نعيم عن حكيم بن حزام، بينما رسول الله ﷺ في أصحابه إذ قال لهم: تسمعون ما أسمع؟ قالوا: ما نسمع من شيء، قال إني لأسمع أطيط السماء، وما تلازم أن تئط وما فيها موضع شبر إلا وعليه ملك ساجد أو قائم.

لضحكتم قليلاً، ولبكيتم كثيرًا، وما تلذذتم بالنساء على الفرش، ولخرجتم إلى الصعدات، تجأرون إلى الله»، (**وما رواه أبو نعيم**،) عطف على أنه قد قال، أي: وحسبك رواية أبي نعيم، (**عن حكيم**) . بفتح الحاء وكسر الكاف. (**ابن حزام**) . بكسر المهملة وبالزاي. ابن خويلد بن أسد، بن عبد العزى، بن قصي القرشي، الأسدي، أبو خالد المكي، ابن أخي خديجة، أم المؤمنين، أسلم يوم الفتح، وصحب له أربع وسبعون سنة، وروى أحاديث في الكتب الستة وغيرها، وكان عالمًا بالنسب، وولد في جوف الكعبة، وعاش إلى سنة أربع وخمسين، أو بعدها، قال: (**بينما رسول الله ﷺ في أصحابه إذ قال لهم: «تسمعون ما أسمع»**؟) أي: أتسمعون، فهمزة الإستفهام التقديري مقدرة، (**قالوا: ما نسمع من شيء**،) زائد على ما جرت العادة بسماعه، وأما أنت، فلا نصل إلى ما تسمع، ففيه حذف الصفة، فلا يرد أن جوابهم بنكرة منفية، لا يلاقي سؤاله، فكان حقهم أن يقولوا: لم نسمع ما تسمع، وعدلوا عن هذا لئلا يقتضي أنهم علموا ما سمع، لكن بغير السمع، وهو غير واقع، (**قال: إني لأسمع أطيط**،) صوت (**السماء**،) أي: جنسها، فالمراد السبع، فإن قيل: كيف يكون صوتًا مسموعًا لسامع في محل لا يسمعه آخر معه، وهو مثله سليم الحاسة عن آفة تمنع الإدراك، أجيب بأن الإدراك معنى يخلفه الله تعالى لمن يشاء، ويمنحه من يشاء، وليس بطبيعة، ولا وتيرة واحدة، أي: طريقة مطردة، لا تختلف الناس فيها، (**وما تلازم**) لا يعترض عليها في (**أن تئط**،) كأن يقال في شأنها لم أطت، (**وما فيها موضع شبر**،) فأقل لقوله في الرواية السابقة أربع أصابع، إذ هو كناية عن كثرة اشتغال أجزائها كلها، (**إلاّ وعليه**،) أي: الموضع، وفي نسخة عليها إما لتأويل الموضع بالبقعة، أو لعود الضمير للسماء، أي إلا وعليها في ذلك الموضع (**ملك ساجد، أو قائم**).

فزاد في ذا الحديث القيام، لأن وضع الجبهة للسجود في الحديث قبله، كناية عن العبادة بغاية الخضوع والذلة، فلا ينافي ذا الحديث المفصل، وقد روى ابن عساكر أن في السماء ملائكة قيام، لا يجلسون أبدًا، وسجود لا يرفعون أبدًا، وركوع لا يقومون أبدًا، يقولون: ربنا ما عبدناك حق عبادتك، ثم لا يرد أن الملائكة أجسام نورانية، لا يحصل بهم ثقل تئط به السماء، لأن المعنى يغلب عليها النور، فلا ينافي أن كثرتهم توجب ثقلاً، تئط منه على أنه حقيقي، وفي ذا الحديث ونحوه: أن الملائكة أكثر الخلق، لكن معرفة قدر كثرتهم وأصنافهم موكولة إلى الله، وما يعلم جنود ربك إلا هو، ويروى في حديث مناجاة موسى، قال: يا رب من عبدك قبل ءادم،

وأما جبينه الكريم ﷺ فقد كان واضح الجبين، مقرون الحاجبين. بهذا وصفه علي، كما عند ابن سعد وابن عساكر فقال: مقرون الحاجبين صلت الجبين. أي: واضحه، والقرن: اتصال شعر الحاجبين.

وعند البيهقي عن رجل من الصحابة قال: ....

قال الملائكة، قال: كم هم؟ قال: اثنا عشر ألف سبط، قال: مثل الجن والإنس، والطير والبهائم اثني عشر ألف مرة، وفي رواية: كم عدد السبط، قال: عدد التراب والأخبار والآثار الدالة على أكثريتهم، لا تكاد تحصى، **(وأما جبينه الكريم،)** أي: صفته، والمراد جبيناه (ﷺ،) فالإضافة للاستغراق، وهما جبينان فوق الصدغين، مكتنفان الجبهة، يمينًا وشمالاً، وأفرد لوقوعه كذلك في رواية علي وغيره، ولعله أخره على البصر والسمع مع كونه فوقهما، لأن مدركاتهما لقوتهما تناسب مدركات الدماغ، وقدم البصر على السمع، مع أنه أفضل على ما قال بعض، لأن مدركات البصر يستلذ بها عادة أقوى من السمع، **(فقد كان واضح الجبين،)** لم يقل واضحًا، محافظة على الوارد، **(مقرون الحاجبين)** ثني فيهما، لأن وصفهما بالقرن يستدعي التعدد **(بهذا وصفه عليّ، كما عند ابن سعد وابن عساكر، فقال: مقرون الحاجبين،)** أي: الشعر المسمى بالحاجبين على أحد القولين لغة، والثاني أنهما العظمان فوق العينين بالشعر واللحم، فإن أريد هذا ففيه مضاف، أي: شعر الحاجبين، **(صلت الجبين)** . بفتح المهملة، وإسكان اللام، وفوقية، وفي حديث ابن أبي هالة: واسع الجبين، أي: جنسه، والمراد بسعتهما امتدادهما طولاً وعرضًا، وسعتهما محمودة عند كل ذي ذوق سليم، وهو معنى رواية علي صلت الجبين، **(أي: واضحه،)** ففي الصحاح: الصلت الجبين: الواضح، تقول منه صلت بالضم، أي: للام صلوتة اهـ، فهو صفة ذاتية لجبين كل من وصف بذلك، لا من حيث ظهوره للرائي له ﷺ لما قام به من النور، وذكر ابن أبي خيثمة كان ﷺ أجلى الجبين، إذا طلع جبينه من بين الشعر، أو طلع من فلق الشعر، أو عند الليل، أو طلع بوجهه على الناس تراءى، أي: جبينه، كأنه هو السراج المتوقد يتلألأ، وكانوا يقولون هو، كما قال شاعره حسان رضي اللّٰه عنه:

متى يبد في الليل البهيم جبينه ... يلح مثل مصباح الدجى المتوقد

فمن كان أو من قد يكون كأحمد ... نظام لحق أو نكال لملحد

فهذا هو الزائد عن مطلق وضح الجبين، المسفر بالاتساع والامتداد **(والقرن)** . بفتحتين. **(اتصال شعر الحاجبين،)** إضافة بيانية أن فسر الحاجب بالشعر، ولامية من إضافة الجزء إلى كله أن فسر بالعظم مع الشعر واللحم.

(وعند البيهقي عن رجل من الصحابة:) لا ضير في إبهامه، لأنهم كلهم عدول، **(قال:**

رأيت رسول الله ﷺ، فإذا رجل حسن الجسم عظيم الجبهة دقيق الحاجبين. ولله در القائل:

جبينه مشرق من فوق طرته يتلو الضحى ليله والليل كافره
بالمسك خطت على كافور جبهته من فوق نوناتها سيناً ضفائره
مكمل الخلق ما تحصى خصائصه منضر الحسن قد قلت نظائره

وقال ابن أبي هالة: أزج الحواجب ـ وفسر: بالمقوّس الطويل الوافر الشعر ـ

رأيت رسول الله ﷺ، فإذا) هو **(رجل حسن الجسم،)** أي: الجسد، **(عظيم الجبهة، دقيق الحاجبين،)** بالدال من الدقة، خلاف الغلظ، أي: رقيقهما، **(ولله در القائل:)** هو الأستاذ العارف محمد، وفي من قصيدة أولها:

إذا أباح ذم المهجور هاجره باح المحب بما تخفي ضمائره

(جبينه مشرق من فوق طرته). بضم الطاء المهملة. جانب الثوب الذي لا هدب له والناصية، كما في القاموس، فكان المعنى هنا: أن جبينه يزيد لكثرة نوره، فيجاوز ناصيته، وينتشر على جوانب ثوبه، **(يتلو الضحى،)** أي: نوره الذي كبياض النهار وقت الضحى **(ليله،)** أي: سواد شعره الذي كالليل، **(والليل كافره،)** ساتر لذلك النور والإشراق، رحمة من اللّٰه، ورفقًا بالناس، إذ لولاه ما استطاع أحد نظر وجهه الشريف **(بالمسك خطت)** كتبت **(على كافور،)** قال في القاموس: نبت طيب، نوره كنور الأقحوان، وطيب معروف لونه أحمر، وإنما يبيض بالتصعيد، انتهى باختصار **(جبهته، من فوق نوناتها سينًا،)** مفعول خطت، والفاعل **(ضفائره)** بضاد معجمة، جمع ضفيرة، والمعنى على التشبيه والاستعارة ظاهر، **(مكمل الخلق)**. بفتح الخاء، وإسكان اللام. **(ما تحصى خصائصه،)** أي: لا يمكن إحصاؤها وعدها، لكثرتها **(منضر،)** محسن **(الحسن،)** فهو مبالغة في المدح، **(قد قلت نظائره،)** عدمت فلا وجود لها، فالقلة تنتهي للعدم، كقولهم: قل رجل يقول كذا، أي: ليس رجل يقوله، **(وقال ابن أبي هالة: أزج)**. بفتح الهمزة، والزاي، وتشديد الجيم. صفة مشبهة **(الحواجب،)** جمع حاجب من الحجب، المنع سمي به لمنعه الشمس عن العين، وعدل عن التثنية إلى الجمع، مبالغة امتدادهما، حتى صار كعدة حواجب، كأنه جعل كل قصحة اسمها حاجب، فوقع الجمع على القطع المختلفة مبالغة، وهذا أدق من قول جمع، لأن التثنية جمع، **(وفسر)** عند عياض في الشفاء **(بالمقوّس،)** أي: الحاجب المشبه بالقوس كالمتقوّس، كما في القاموس **(الطويل الوافر الشعر،)** أي: المتصل بعضه ببعض، بحيث لا يتخلله فرج، فلا ينافي دقته، أي: رقته في نفسه، المستفادة من نعته بأزج، وهو الدقة

ثم قال: سوابغ من غير قرن بينهما عرق يدره الغضب، أي يمتلىء دما إذا غضب كما يمتلىء الضرع لبنًا إذا در. قاله في النهاية.

وعن مقاتل بن حيان قال: أوحى الله تعالى إلى عيسى عليه الصلاة والسلام: اسمع وأطع يا ابن الطاهرة البكر البتول، إني خلقتك من غير فحل، فجعلتك آية

في طول وامتداد، كما قال حسان:

أزج كشق النون من يد كاتب

والزجج ما كان خلقه، والتزجيج ما صنع، كزججن الحواجب والعيونا، وتسميه العوام تخفيفًا بمهملة، **(ثم قال)** ابن أبي هالة: **(سوابغ)** . بسين وصاد، والسين أفصح. جمع سابغة، أي: كاملات

قال الزمخشري: حال من المجرور، وهو الحواجب، وهي فاعلة في المعنى، إذ تقديره أزج حواجبه، أي: زجت حواجبه انتهى، أو منصوب على المدح **(من،)** وفي رواية: في، وهي بمعنى من **(غير قرن)** . بفتحتين، أي: اجتماع، يعني أن طرفي حاجبيه، قد سبغا، أي: طالا حتى كادا يلتقيان ولم يلتقيا، فهو مكمل للوصف المذكور، أو هو حال أيضًا من الحواجب على الترادف، أو التداخل، ويأتي قريبًا الجمع بينه وبين وصفه باقرن **(بينهما،)** أي: الحاجبين، فهو إشارة إلى أن الحواجب في معنى الحاجبين، وهو حال أيضًا من الحواجب، وترك العطف في الجملة الإسمية جائز **(عرق)** . بكسر، فسكون. **(يدره)** . بضم أوله، وكسر ثانيه، وشد ثالثه، أي: يحركه ويظهره **(الغضب)** فيمتلىء ذلك العرق دمًا، فيظهر ويرتفع، وقوله: **(أي: يمتلىء دمًا إذا غضب)** تفسير للإدرار باللازم، وأثر له لا بيان لمعناه، يعني: إذا غضب حرك الغضب ذلك العرق، فامتلأ دمًا، **(كما يمتلىء الضرع لبنًا إذا در، قاله في النهاية،)** فجعله من در اللبن إذا كثر ونوزع، بأنه لا استقامة لهذا التجوّز، وقيل: هو من در السهم إذا دار على الظفر، وقيل: من الإدرار، وهو إخراج الريح المطر من السحاب، وجعله الزمخشري من أدرت المرأة الغزل، إذا فتلته شديدًا، واعترض بأنه لا قرينة لهذا المجاز.

(وعن مقاتل بن حيان) . بمهملة وتحتية مشددة. النبطي . بفتح النون والموحدة. أبي بسطام البلخي الخزاز . بمعجمة، وزايين منقطوتين، صدوق فاضل، روى له مسلم وأصحاب السنن، أخطأ الأزدي في زعمه أن وكيعًا كذبه، وإنما كذب مقاتل بن سليمان. مات قبل الخمسين ومائة بأرض الهند.

ذكره الحافظ، **(قال: أوحى الله تعالى إلى عيسى عليه الصلاة والسلام: اسمع وأطع يا ابن الطاهرة البكر البتول)**، المنقطعة عن الرجال، **(إني خلقتك من غير فحل، فجعلتك آية)**، **علامة دالة على قدرتي (للعالمين)**، الإنس والجن والملائكة،حيث خلقتك من غير فحل،

للعالمين، فإياي فاعبد، وعلي فتوكل، فسر لأهل سوران أني أنا الله الحي القيوم، لا أزول، صدقوا النبي الأمي، صاحب الجمل والمدرعة والعمامة والنعلين والهراوة، الجعد الرأس، الصلت الجبين، المقرون الحاجبين، الأهدب الأشفار، الأدعج العينين، الأقنى الأنف، الواضح الخدين، الكث للحية، عرقه في وجهه كاللؤلؤ، وريحه كالمسك ينفح منه، كأن عنقه إبريق فضة. ....

(فإياي فاعبد) لا غيري، **(وعليَّ فتوكل)** لا على غيري، **(فسر لأهل سوران إني أنا اللّه الحي)**، الدائم البقاء **(القيوم)** المبالغ في القيام بتدبير خلقه، **(لا أزول، صدقوا النبي الأمي، صاحب الجمل والمدرعة)**. بكسر الميم، أي: القتال والملاحم، كما في الشامي في الأسماء، وإن كانت في الأصل كالدراعة، ثوب ولا يكون إلاَّ من صوف، كما في القاموس، **(والعمامة والنعلين والهراوة)**. بكسر الهاء، ثم راء، فألف، فواو، فتاء تأنيث. العصا مطلقًا، أو الضخمة، **(الجعد الرأس)**. بفتح الجيم، وإسكان العين، أي: جعودة متوسطة، فلا يخالف قول أنس في الصحيحين، والترمذي ليس بالجعد القطط، ولا بالسبط القطط. بفتحتين. الشديد الجعودة كالسودان، والسبط. بفتح فكسر، أو سكون. المنبسط، المسترسل، الذي لا تكسر فيه، فهو متوسط بين الجعودة والسبوطة **(الصلت)** أي: الواضح **(الجبين، المقرون الحاجبين، الأهدب الأشفار، الأدعج العينين، الأقنى الأنف، الواضح الخدين)** أي: ليس فيهما نتوء، ولا ارتفاع، فهو كقول هند: سهل الخدين، **(الكث للحية)**. بفتح الكاف ومثلثة. غير دقيقها، ولا طويلها، وفيها كثافة، كما في النهاية.

وفي التنقيح: كثير شعرها غير مسبلة، واللحية. بكسر اللام وفتحها، وهو لغة الحجاز، الشعر النابت على الذقن، خاصة **(عرقه)**. بالتحريك. ما يرشح من جلده **(في وجهه، كاللؤلؤ)** في الصفاء والبياض.

وللبيهقي عن عائشة: كان يخصف نعله، وكنت أغزل، فنظرت إليه، فجعل جبينه يعرق، وجعل عرقه يتولد نورًا، **(وريحه كالمسك ينفح)**. بفتح الفاء، أي: يهب **(منه)** ويظهر رائحته، **(كأن عنقه)**. بضم المهملة والنون وتسكن. **(إبريق فضة،)** صفاء، وطولاً متوسطًا لا مفرطًا، ففي حديث هند: معتدل الخلق، وفي حديث أبي هريرة: كان ﷺ أبيض، كأنما صيغ من فضة، رواه الترمذي، وعنده في حديث هند: كان عنقه جيد دمية في صفاء الفضة، وجيد. بكسر الجيم وإسكان الياء. العنق عبر به تفننًا وكراهة للتكرار اللفظي، ودمية. بضم المهملة، وسكون الميم، وتحتية. الصورة، أو المنقوشة من نحو رخام، أو عاج شبه عنقه بعنقها، لأنه يتأنق في صنعتها، مبالغة في حسنها، وخصها لكونها كانت مألوفة عندهم دون غيرها، وقوله في صفاء الفضة حال

الحديث.

والأنجل: الواسع شق العين .

والقرن: بالتحريك: التقاء الحاجبين.

وما وصفه به ابن أبي هالة مخالف لما في حديث مقاتل بن حيان وما في حديث أم معبد فإنها قالت: أزج أقرن، أي مقرون الحاجبين، قال ابن الأثير: والأول هو الصحيح في صفته، يعني: سوابغ في غير قرن.

مقيدة بالتشبيه به، أي: هو حال صفائه.

قال الزمخشري: وصف عنقه بالدمية في الإشراق والاعتدال، وظرف الشكل، وحسن الهيئة والكمال، وبالفضة في اللون والإشراق والجمال، **(الحديث، والأنجل: الواسع شق العين،)** لم يتقدم حتى يحتاج إلى بيانه، لكنه سقط من قلمه بعد قوله: الأدعج العينين، لفظ الأنجل العينين، وهو بنون وجيم من النجلة السعة، ومنه طعنة نجلاء **(والقرن بالتحريك،)** أي: فتح الأول والثاني، **(التقاء)** شعر **(الحاجبين،)** ففيه مضاف، **(وما وصفه به ابن أبي هالة)** من قوله: سوابغ من غير قرن، **(مخالف لما في حديث مقاتل بن حيان)** من قوله: المقرون الحاجبين، **(و)** مخالف **(ما في حديث أم معبد، فإنها قالت:)** أحور، أكحل، **(أزج،)** يوصف به الرجل، والحاجب في المدح **(أقرن، أي: مقرون الحاجبين).**

قال ثابت في كتاب خلق الإنسان: رجل أقرن، وامرأة قرناء، فإذا نسب إلى الحاجبين، قالوا: مقرون الحاجبين.

(قال ابن الأثير: والأول هو الصحيح في صفته) ﷺ، **(يعني سوابغ في غير قرن،)** وقال غيره: إنه المشهور، وإن قول الحسن: سألت خالي هند بن أبي هالة، وكان وصافًا، فارد لما جاء بخلافه، وجمع على تقدير الصحة، بأنه يحسب ما بيده للناظرين من بعد، أو بلا تأمل، وأما القريب المتأمل، فيرى بين حاجبيه فاصلاً لطيفًا مستثنيًا، فهو أبلج في الواقع، أقرن بحسب الظاهر للناظر من بعد، أو بلا تأمل، كما في وصف أنفه، يحسه من لم يتأمله، أشم، ولم يكن أشم، وبأن بينهما شعرًا خفيفًا جدًا، يظهر إذا وقع عليه الغبار، في نحو سفر، وحديثهما سفري، وبأن القرن حدث له بعد، وكان أولاً بلا قرن واستبعد.

قال الأنطاكي وغيره: والقرن معدود من معايب الحواجب، والعرب تكرهه، وأهل القيافة تذمه، ويستحبون البلج، خلاف ما عليه العجم، وإذا دققت النظر، علمت أن نظر العرب أدق،

والقنى في الأنف: طوله ودقة أرنبته مع خدب في وسطه.

وقد وصفه عليه الصلاة والسلام غير واحد: بأنه كان عظيم الهامة، كما في حديث ابن أبي هالة المشهور. وقال علي بن أبي طالب - في حديث رواه الترمذي وصححه البيهقي - : ضخم الرأس. وكذا قال أنس في رواية البخاري.

وكان عليه الصلاة والسلام أيضًا ضخم الكراديس، وهي رؤوس العظام، كما وصفه به علي في حديث الترمذي. وقال أيضًا في رواية: جليل المشاش والكتد. وفسر برؤوس العظام كالركبتين والمرفقين والمنكبين، أي عظيمهما.

والكتد - بفتحتين ويجوز كسر التاء - مجتمع الكتفين.

وكان عليه الصلاة والسلام دقيق العرنين، ....

وطبعهم أرق، (**والقنى في الأنف طوله، ودقة أرنبته مع خدب**) . بمهملتين. (**في وسطه،**) وهو معنى قول ابن الأثير: وهو السائل الأنف، المرتفع وسطه، وقيل: هو نتوء في وسط القصبة، والأول أولى بالمدح، (**وقد وصفه عليه الصلاة والسلام غير واحد**) من الصحابة؛ (**بأنه كان عظيم الهامة**) . بالتخفيف. الرأس عظمًا متوسطًا لا خارجًا، لأنه آية البلادة، (**كما في حديث ابن أبي هالة، المشهور**) في الترمذي، (**وقال علي بن أبي طالب في حديث رواه الترمذي وصححه،**) رواه (**البيهقي**) في الدلائل، (**ضخم الرأس،**) أي: عظيمه، وهو محبوب ممدوح، لأنه أعون على الإدراكات، ونيل الكمالات، (**وكذا، قال أنس في رواية البخاري**) بلفظ: كان ضخم الرأس واليدين والقدمين، (**وكان عليه الصلاة والسلام أيضًا ضخم الكراديس،**) جمع كردوس بالضم، (**وهي رؤوس العظام،**) كما قاله عياض وغيره، وقيل: هي كل عظمين التقيا في مفصل نحو الركبتين، والمنكبين، والوركين، وكيفما كان، يدل على وفور المادة، وقوة الحواس، وكثرة الحرارة، وكمال القوى الدماغية، (**كما وصفه به علي في حديث الترمذي، وقال**) الترمذي (**أيضًا في رواية**) عن علي أيضًا: (**جليل،**) أي: عظيم (**المشاش**) بضم الميم، ومعجمتين. جمع مشاشة بالضم والتخفيف، (**والكتد،**) وذلك علامة النجابة ونهاية القوّة، (**وفسر برؤوس العظام، كالركبتين، والمرفقين، والمنكبين، أي: عظيمهما**) تفسير لجليل، أي: المشاش والكتد، فهو مثل قوله في الرواية الأولى، وضخم الكراديس.

وفي الصحاح: المشاشة رؤوس الأصابع، والعظام اللينة التي يمكن مضغها، (**والكتد - بفتحتين -**) للكاف والفوقية، (**ويجوز كسر التاء، مجتمع الكتفين،**) كما قاله عياض وغيره، (**وكان عليه الصلاة والسلام دقيق العرنين**) . بكسر المهملة، وإسكان الراء، وكسر النون الأولى،

أي أعلى الأنف، كما وصفه به علي في رواية ابن سعد وابن عساكر. وفي روايته أيضًا عن ابن عمر من وصف علي له أيضًا: أقنى الأنف، وفسر بالسائل المرتفع وسطه، وقال ابن أبي هالة: أقنى العرنين له نور يعلوه، يحسبه من لم يتأمله أشمَّ، والأشم: الطويل قصبة الأنف.

وأما فمه الشريف ﷺ ففي مسلم من حديث جابر أنه ﷺ كان ضليع الفم، ....

(أي: أعلى الأنف،) أي: أوله حيث يكون فيه الشمم، وهو ما تحت مجتمع الحاجبين، أو ما صلب من عظم الأنف، أو كله، ويجمع على عرانين، ويوصف به أشراف الناس، لشموخ أنفهم، وارتفاعهم على أقرانهم، ويكنى به عن العزيز، المحسود في قومه لعزه ومنه:

إن العرانين تلقاها محسدة   وما ترى للئام الناس حسادا

(كما وصفه به علي في رواية ابن سعد وابن عساكر، وفي روايته أيضًا، عن ابن عمر) ابن الخطاب **(من وصف علي له أيضًا،)** فهو رواية صحابي، عن صحابي، **(أقنى الأنف)**. بقاف فنون مخففًا من القنى، **(وفسر)** في النهاية **(بالسائل)** الأنف، **(المرتفع وسطه)** مع احديدابه، وارتفاع أعلاه، كما مر قريبًا.

(وقال ابن أبي هالة: أقنى العرنين، له نور،) أي: للعرنين، لأنه أقرب، وقيل: للنبي، لأنه الأصل، فلامه بمعنى على **(يعلوه،)** يغلبه من حسنه، وبها رونقه، **(يحسبه)**. بفتح السين وكسرها، قيل: وهو أولى يظنه **(من لم يتأمله،)** يمعن النظر فيه، **(أشم)** مفعول ثان ليحسبه، أي: وليس باشم، **(والأشم: الطويل قصبة الأنف،)** مع استواء أعلاه، وانفراق الأرنبة، وقيل: الشمم: طول الأنف مع سيلانه ودقته، والأوَّل أصح، وقد يعبر به عن عزَّة النفس، وعدم التنزل للأمور، ومما يمدح به، كما قال كعب:

شم العرانين إبطال لبوسهم   من نسج داود في الهيجا سرابيل

(وأما فمه الشريف ﷺ،) أي: صفته ظاهرة وباطنة، فدخل الأسنان والخدان، فليس المراد حقيقته التي هي الخلاء الداخل، وجواب أما مقدر، أي: فكان على غاية من الرونق والكمال، **(ففي مسلم:)** الفاء للتعليل، بمعنى اللام **(من حديث جابر)** بن سمرة، كما في مسلم والترمذي، فكان عليه زيادته، لأنه عند الإطلاق ابن عبد اللَّه، لكنه استغنى عن التقييد، لتقدمه قريبًا **(أنه ﷺ كان ضليع الفم)**. بفتح الضاد المعجمة، **(يعني واسعة)** أو عظيمة.

قال الزمخشري: والضليع في الأصل الذي عظمت أضلاعه ووفرت، فاجفر جنباه، ثم

يعني واسعة. وكذا وصفه به ابن أبي هالة، وزاد يفتتح الكلام ويختمه بأشداقه، يعني لسعة فمه، والعرب تمدح به وتذم بصغر الفم.

وقال شمر: عظيم الأسنان.

وفي حديث عند البزار والبيهقي قال أبو هريرة: كان رسول الله ﷺ أسيل الخدين واسع الفم.

ووصفه ﷺ ابن أبي هالة فقال: أشنب مفلج الأسنان. والشنب: رونق الأسنان ....

استعمل في موضع العظيم، وإن لم يكن، ثم أضلاع، وقيل: ضليعه: مهزوله وذابله، والمراد ذبول شفتيه، ورقتهما، وحسنهما، وقيل: هو كناية عن قوّة فصاحته، وكونه يفتتح الكلام، يختمه بأشداقه، والأوّل قول الأكثر.

قال النووي: وهو الأظهر، **(وكذا وصفه به ابن أبي هالة، وزاد)** في بعض طرق حديثه: **(يفتتح الكلام ويختمه بأشداقه،)** جمع شدق. بكسر الشين وفتحها، وسكون المهملة. جوانب فمه، **(يعني لسعة فمه، والعرب تمدح به وتذم بصغر الفم،)** لدلالة السعة على الفصاحة والصغر على ضدها، والمولدون من الشعراء يمدحون صغره، وهو خطأ منهم، أو لمعنى لا يلتفت إليه لقبحه، **(وقال شمر)**. بكسر الشين المعجمة، وسكون الميم. ابن عطية الأسدي، الكاهلي، الكوفي: معنى ضليع الفم، **(عظيم الأسنان،)** وتعقب بأن المقام مقام مدح، وعظمها مذموم بخلاف الفم، وأجيب بأن مراده بعظمها: شدتها وقوّتها وتمامها، ولا يتوهم في سياق المدح غير هذا، وتعقب تفسيره أيضًا؛ بأن المتبادران ذلك إنما هو من معاني الضليع من غير إضافة إلى الفم، فلما إضيف إليه استبان أن المراد عظمه، لا عظم الأسنان، إلا أن ثبت نقل عن أئمة هذا الشأن، وأجاب شيخنا: إملاء بأنه لا يلزم من استعماله مضافًا إلى معنى تخصيصه بما أضيف إليه، ومن تتبع ما ورد من استعمالات اللغة لا يتوقف فيه، فضلاعة الفم لا تتقيد بكونها في خصوص الفم، بل يجوز أن تكون صفة له باعتبار ما وجد فيه.

(وفي حديث عند البزار والبيهقي، قال أبو هريرة: كان رسول الله ﷺ أسيل الخدين،) بزنة أمير لينهما، غير مرتفع الوجنتين، فهو كقول هند: سهل الخدين، **(واسع الفم،)** فهذا يؤيد تفسير الأكثر ضليع بواسع، لأن الأحاديث يفسر بعضها بعضًا، **(ووصفه ﷺ ابن أبي هالة، فقال:)** عقب ضليع الفم **(أشنب)**. بفتح الهمزة، وإسكان المعجمة، وفتح النون، وموحدة، أي: ذو شنب، **(مفلج الأسنان)**. بضم الميم، وشد اللام، **(والشنب رونق،)** أي: حسن **(الأسنان**

وماؤها. وقيل: رقتها وتحديدها. وأفلج الأسنان أي متفرقها.

وقال علي: مبلج الثنايا، بالموحدة، أخرجه ابن سعد من حديث أبي هريرة.

وعند ابن عساكر: عن علي: براق الثنايا.

وعن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ أفلج الثنيتين، إذا تكلم ريء

وماؤها).

قال المجد: رونق السيف والضحى ماؤه وحسنه، **(وقيل: رقتها وتحديدها)** . بحاء ودالين مهملات، أي: الأسنان على ظاهر المتن، وبه فسره الجوهري، وقصره المجد على الأنياب، فيحتمل الموافقة والمخالفة، وفي نسخة: وتحزيزها . بزاءين منقوطتين، وهو قول في معنى الشنب أيضًا، إذ قيل: إنه نقط بيض، وتحزيز في الأسنان، وسئل رؤبة عن قول ذي الرمة:

لمياء في شفتيها حوّة لعس وفي اللثات وفي أنيابها شنب

فأخذ حبة رمان، وقال: هذا هو الشنب، أي أن صفاء ما فيها كهذا، وقيل: هو برد وعذوبة فيها، وقيل: بياض، وبريق، وصفاء، وتحديد في الأسنان، **(وأفلج الأسنان، أي: متفرقها،)** وهو أنقى للفم، وأطيب، وأبلغ في الفصاحة، لأن اللسان يتسع فيها، والمراد الثنايا لحديث ابن عباس: أفلج الثنيتين، والمراد الثنايا والرباعيات، لأن تباعد الأسنان كلها عيب، وفي القاموس: مفلج الثنايا منفرجها، **(وقال علي: مبلج)** . بضم الميم، وإسكان الموحدة من أبلج. **(الثنايا،)** أي: مشرقها ومضيئها، صفة مستقلة، لا تفسير للفلج **(بالموحدة)** الساكنة من أبلج، كما في القاموس وغيره، ويحتمل فتحها، وشد اللام من بلج مثقلاً، لكن لم يذكروه.

(أخرجه ابن سعد من حديث أبي هريرة) عن علي، ففيه من اللطائف صحابي، عن صحابي، **(وعند ابن عساكر عن علي براق الثنايا)** أي: مضيئها، فهو مساوٍ للرواية الأولى، عنه أبلج، وكلاهما يرجع لمعنى الشنب.

(وعن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ أفلج الثنيتين) من الفلج، أي: بعيد ما بين الثنايا والرباعيات، والفرق فرجة ما بين الثنايا، فاستعمل الفلج مكان الفرق بقرينة، نسبته إلى الثنايا فقط، ذكره ابن الأثير، لكن ذكر الجوهري أنه مشترك بينهما، فلا حاجة إلى أنه استعمل في محله، إلاَّ أن يكون إطلاق الفلج على تفريج الثنايا مجازًا لغويًا، قيل: أكثر الفلج في العليا، وهي صفة جميلة، لكن مع القلة، لأنه أتم في الفصاحة، لاتساع الأسنان **(إذا تكلم)** خبر ثان لكان **(ريء)** . بكسر الراء بزنة، قيل: على الأفصح، ويقال بضم الراء، وكسر الهمزة، وبني للمجهول إشارة إلى أن الرؤية لا تختص بأحد دون أحدًا، ولذا لم يقل إذا تكلم يخرج **(كالنور،)** أي شعاع

كالنور يخرج من بين ثناياه. رواه الترمذي في الشمائل، والدارمي، والطبراني في الأوسط.

وكان عليه الصلاة والسلام أحسن عباد الله شفتين وألطفهم ختم فم.

بحر من الشهد في فيه مراشفه ياقوته صدف فيه جواهره

وعن أبي قِرْصافة قال: بايعنا رسول الله ﷺ أنا وأمي وخالتي، فلما رجعنا قالت لي أمي وخالتي: يا بني، ما رأينا مثل هذا الرجل أحسن وجهًا ولا أنقى ثوبًا ولا ألين كلامًا، ورأينا كالنور يخرج من فيه.

وأما ريقه الشريف، ....

مثله، فالكاف بمعنى مثل، فلا حاجة لتقدير شيء **(يخرج من بين ثناياه)** أما من الثنايا نفسها، أو من داخل الفم، وطريقه من بينها معجزة له، وهو نور حسي، ووهم من قال معنوي، والمراد ألفاظه بالقرءان، أو السنة، لأنه خلاف الظاهر المتبادر من قوله: ريء، والثنايا جمع ثنية، وهي أربع في مقدم الفم، ثنتان من فوق، وثنتان من تحت، **(رواه الترمذي في الشمائل)** النبوية، **(و)** رواه أيضًا شيخ الترمذي، فيه عبد الله بن عبد الرحمٰن الحافظ، **(الدارمي)** في مسنده، **(والطبراني في)** معجمه **(الأوسط)**، وكذا في الكبير، وفيه عند الجميع عبد العزيز أبي ثابت، وهو ضعيف جدًا، كما قاله الحافظ نور الدين الهيثمي، **(وكان عليه الصلاة والسلام أحسن عباد الله شفتين، وألطفهم ختم فم،)** وأنشد قول العارف الرباني سيدي محمد وفى:

(بحر من الشهد في فيه مراشفه ياقوتة صدف فيه جواهره)

(وعن أبي قرصافة). بكسر القاف، وسكون الراء، بعدها مهملة وفاء. اسمه جندرة. بفتح الجيم، ثم نون ساكنة، ثم مهملة مفتوحة، ثم راء فهاء. ابن خيشنة. بمعجمة، ثم تحتية، ثم نون. الكناني، الليثي، الصحابي، المشهور بكنيته، ذكره الحافظ، **(قال: بايعنا رسول الله ﷺ أنا وأمي،)** ذكرها في الإصابة في الكنى، ولم يسمها، فقال أم جندرة، والدة أبي قرصافة، وقع ذكرها عند الطبراني في مسند ولدها، **(وخالتي، فلما رجعنا، قالت لي أمي وخالتي:)** مفعول معه، أي: مع مصاحبتها لخالتي، فقوله: **(يا بني)** مقول أمه خاصة، أو معطوف، يعني أن كلاً منهما وصفه بالبنوّة، فهو حقيقي بالنسبة لأمه مجازى لخالته **(ما رأينا مثل هذا الرجل)** خلقًا وخلقًا **(أحسن،)** الرواية لا أحسن **(وجهًا،)** بل هو أحسن وجهًا من جميع الناس، **(ولا أنقى)** بنون وقاف. أنظف **(ثوبًا)**، بل ثوبه أنظف من جميع الثياب، **(ولا ألين كلامًا، ورأينا كالنور يخرج من فيه،)** هذا محل شاهده من هذا الحديث، **(وأما ريقه الشريف،)** أي: وصفه، فكان

ففي الصحيحين، عن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: لأعطين الراية غدًا رجلاً يفتح الله على يديه، يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، فلما أصبح الناس غدوًا على رسول الله ﷺ كلهم يرجو أن يعطاها، قال: أين علي بن أبي طالب؟ فقالوا: هو يا رسول الله يشتكي عينيه، قال: فأرسلوا إليه، فأتى به، فبصق رسول الله ﷺ في عينيه فبرأ كأن لم يكن به وجع. ....

يشفي الداء الحسي والمعنوي، كإزالة ملوحة الماء، فالجواب محذوف اكتفاء بما دل عليه، وهو قوله: **(ففي)** التي بمعنى اللام، أي لما في **(الصحيحين)** للبخاري ولمسلم، **(عن سهل بن سعد)** بن مالك بن خالد الأنصاري، الخزرجي، الساعدي، صحابي، ابن صحابي. مات سنة ثمان وثمانين أو بعدها، وقد جاوز مائة، **(أن رسول الله ﷺ، قال يوم خيبر:)** بعدما أرسل أبا بكر بالراية، فقاتل شديدًا، ولم يكن فتح، ثم أرسل عمر من الغد، فقاتل أشده من الأوّل، ثم رجع، ولم يكن فتح، كما عند أحمد والنسائي وغيرهما، ففي هذه الرواية اختصار، فقال ﷺ: **(«لأعطين الراية غدًا رجلاً يفتح اللّه على يديه، يحب اللّه ورسوله، ويحبه اللّه ورسوله»)**.

قال الحافظ: أراد وجود حقيقة المحبة، وإلا فكل مسلم يشترك مع علي في مطلق هذه الصفة، وفيه تلميح بقوله: «قل إن كنتم تحبون اللّه فاتبعوني يحببكم اللّه»، فكأنه إشارة إلى أن عليًا تام الإتباع، حتى وصفه بصفة محبة اللّه، ولذا كان حبه علامة الإيمان، وبغضه علامة النفاق، كما في مسلم وغيره، **(فلما أصبح الناس غدوا)** . بمعجمة. أتوا صباحًا **(على رسول اللّه ﷺ، كلهم يرجو)** بلا نون، دون ناصب وجازم، وهو لغة، كما قال المصنف.

وفي رواية: يرجون **(أن يعطاها،)** أي: الراية، قال عمر: ما أحببت الأمارة إلا يومئذ، رواه مسلم، وفي حديث بريدة: فما منا رجل له منزلة عنده ﷺ إلا وهو يرجو أن يكون ذلك الرجل، حتى تطاولت أنا لها.

(قال: «أين علي بن أبي طالب»؟ فقالوا: هو يا رسول اللّه يشتكي عينيه،) مثنى، **(قال: «فأرسلوا إليه»،)** . بكسر السين. أمر من الإرسال وفتحها، أي: قال سهل: فأرسلوا إليه، أي: الصحابة إلى علي، وهو بخيبر لم يقدر على مباشرة القتال لرمده، قاله المصنف، **(فأُتي به،)** وفي مسلم عن سلمة: فأرسلني إلى علي، فجئت به أقوده أرمد، **(فبصق رسول اللّه ﷺ في عينيه، فبرأ)** . بفتح الراء والهمزة بوزن ضرب، ويجوز كسر الراء بوزن علم، قاله الحافظ، فأفاد أن الرواية بالأوّل، أي: شفي **(كأن لم يكن به وجع،)** مع أنه كان أرمد، شديد الرمد، قاله جابر في الطبراني، وقال ابن عمر: أرمد لا يبصر، رواه أبو نعيم.

قال علي: فما رمدت، ولا صدعت مذ دفع إليّ النبي ﷺ الراية يوم خيبر، وفي رواية:

الحديث متفق عليه.

وأتي بدلو من ماء، فشرب من الدلو، ثم صب في البئر، أو قال: مج في البئر ففاح منها مثل رائحة المسك. رواه أحمد من حديث وائل بن حجر.

وبزق في بئر في دار أنس، فلم يكن في المدينة بئر أعذب منها، رواه أبو نعيم.

وكان عليه الصلاة والسلام يوم عاشوراء يدعو برضعائه وبرضعاء ابنته فاطمة فيتفل في أفواههم ويقول للأمهات لا ترضعنهم إلى الليل، فكان ريقه يجزيهم.

فما اشتكيتهما حتى يومي هذا، رواهما الطبراني (**الحديث**) بقيته، فأعطاه الراية، فقال علي: يا رسول اللّه أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال: «أنفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق اللّه فيه، فواللّه لأن يهدي اللّه بك رجلاً واحدًا خير من أن يكون لك حمر النعم»، (**متفق عليه**) بمعنى أخرجه الشيخان.

(**وأتي بدلو من ماء، فشرب من الدلو**)، لم يقل منه، لئلا يوهم أنه شرب من الماء في غير الدلو، بأن صبه في إناء غيره من الدلو، ثم صب (**ثم صب**) باقي شربه (**في البئر**) قصدًا لإظهار المعجزة المصدقة له، (**أو قال:**) شك الراوي (**مج في البئر، ففاح منها مثل رائحة المسك**) معجزة له، ويحتمل قصره على ما عند الصب وبقاؤه مدة.

(**رواه أحمد من حديث وائل بن حجر**) . بضم المهملة، وسكون الجيم . ابن مسروق الحضرمي، صحابي جليل، كان من ملوك اليمن، ثم سكن الكوفة، وروى عن النبي ﷺ أحاديث، وعنه جماعة. مات أوائل خلافة معٰوية، (**وبزق**) . بالزاي وبالصاد، وفي لغة بالسين، خلافًا لمن أنكرها (**في بئر في دار أنس**) بن مٰلك، (**فلم يكن في المدينة بئرٌ أعذب**) أحلى (**منها،**) ببركة بزاقه، (**رواه أبو نعيم**) وغيره عن أنس، (**وكان عليه الصلاة والسلام يوم عاشوراء يدعو برضعائه،**) أي: صبيانه الذين ينسبون إليه، (**وبرضعاء ابنته فاطمة،**) أي: أولادها، ورضيع الشخص أخوه رضاعة، وليس مرادًا هنا، كما هو ظاهر، (**فيتفل**) . بكسر الفاء وضمها . يبصق (**في أفواههم، ويقول للأمهات: لا ترضعنهم إلى الليل،**) لعله أراد مشاركتهم للصائمين في عدم تناول شيء، لتعود عليهم بركة تصوُّرهم بهم، ولا مانع أن يكتب لهم ثواب من صامه، إكرامًا له، (**فكان ريقه يجزيهم**) . بفتح الياء، يكفيهم إلى الليل، ويجوز ضم الياء مع سكون الجيم، آخره همزة، أي: يقضيهم عن اللبان، (**رواه البيهقي**) في الدلائل.

رواه البيهقي.

ودخلت عليه عميرة بنت مسعود هي وأخواتها يبايعنه وهن خمس فوجدنه يأكل قديدًا فمضغ لهن قديدة فمضغنها كل واحدة بينهن قطعة فلقين الله وما وجد لأفواههن خلوف، رواه الطبراني.

ومسح ﷺ بيده الشريفة بعد أن نفث فيها من ريقه على ظهر عتبة وبطنه وكان به شرى، فما كان يشم أطيب رائحة منه. رواه الطبراني.

وأعطى الحسن لسانه ـ وكان قد اشتد ظمؤه ـ فمصه حتى روى. رواه ابن عساكر. والله در إمام العارفين سيدي محمد وفي الشاذلي المالكي رضي الله عنه

(ودخلت عليه عميرة بنت مسعود) الأنصارية، **(هي وأخواتها يبايعنه، وهن خمس، فوجدنه يأكل قديدًا)** لحمًا مقددًا، أي: مجففًا في الشمس، **(فمضغ لهن قديدة، فمضغنها كل واحدة،)** بدل من الفاعل في مضغتها، وذلك بعد أخذ عميرة لها من المصطفى، ففي رواية عنها: فمضغ لمن قديدة، ثم ناولني القديدة فقسمتها **(بينهن)**، فمضغت كل واحدة **(قطعة فلقين الله)**، أي: متن، **(وما وجد لأفواههن خلوف)**. بضم الخاء. تغير ريح، **(رواه الطبراني)** وأبو نعيم، وأبو موسى في الصحابة، وفي روايتها: فلقين الله ما وجدن في أفواههن خلوفًا، ولا اشتكين من أفواههن شيئًا، **(ومسح ﷺ بيده الشريفة بعد أن نفث،)** تفل **(فيها من ريقه، على ظهر عتبة)** بن فرقد بن يربوع السلمي، صحابي نزل الكوفة ومات بها، وهو الذي فتح الموصل زمن عمر، **(وبطنه، وكان به شرى)** خراج صغار، لها لذع شديد، كما في المختار، **(فما كان يشم أطيب رائحة منه، رواه الطبراني)** في الكبير والصغير، من طريق أم عاصم زوجة عتبة بن فرقد، عنه قال: أخذني الشرى على عهد رسول الله ﷺ، فأمرني فتجردت، فوضع يده على بطني وظهري، فعبق الطيب من يومئذ، قالت أم عاصم: كنا عنده أربع نسوة، فكنا نجتهد في الطيب، وما كان هو يمس الطيب، وأنه لا طيب ريحًا منا، **(وأعطى الحسن)** ابنه **(لسانه، وكان قد اشتد ظمؤه، فمصه حتى روي،)**. بفتح الراء، وكسر الواو. زال ظمؤه، **(رواه ابن عساكر)** وروى الطبراني: أن امرأة بذية اللسان جاءته ﷺ، وهو يأكل قديدًا، فقالت: ألا تطعمني، فناولها من بين يديه، فقالت: لا، إلاّ الذي في فيك، فأخرجه، فأعطاه لها فأكلته، فلم يعلم منها بعدما كانت عليه من البذاءة، **(ولله در إمام العارفين سيدي محمد)**.

(وفي الشاذلي المالكي رضي الله عنه حيث يقول: جنى النحل،) أي: مجنيه، كقوله تعالى: ﴿وجنى الجنتين دان﴾ [الرحمٰن: ٥٤] **(في فيه)**، أي: في فمه، أي كلامه في

حيث يقول:

جنى النحل في فيه وفيه حياتنا ولكنه من لي بلثم لثامه
رحيق الثنايا والمثاني تنفست إذا قال في فيح بطيب ختامه

وأما فصاحة لسانه، وجوامع كلمه، وبديع بيانه وحكمه، فكان ﷺ أفصح خلق الله، ....

الحلاوة، كالشهد المجني من النحل، **(وفيه،)** أي: ما يجني منه **(حياتنا،)** لأنه يأتي بما تحيا به القلوب، ويقرب إلى علام الغيوب، فنحيا في الدنيا بالعبادة والإيمان، وفي الأخرى الحياة الأبدية في رياض الجنان، **(ولكنه من)** يتكفل **(لي بلثم لثامه)** حتى أجنى منه ذلك الجني، تمنى رؤيته يقضة ليسمع منه، ويأخذ عنه، وما ذلك عليه بعزيز، **(رحيق الثنايا)** خمرها، شبه ما يخرج من بينها بالخمر الخالص من الدنس، في أنه يستلذ به، كالرحيق الممتن به على المتقين في الجنة، يسقون من رحيق مختوم، **(والمثاني)** القرءان، أو ما ثنى منه مرة بعد مرة، أو الحمد، أو البقرة إلى براءة، أو غير ذلك مما قيل في تفسير المثاني، أو المراد المزامير، وهو أظهر تشبيهًا لصوته الخارج من فيه، لشدة حسنه بنغمتها، **(تنفست)**: خرج منها نفس طيب، **(إذا قال)**، أي: تكلم **(في فيح)** . بفاء، فتحتية، فمهملة ظرف، لتنفست، أي: انتشار رائحة يقال: فاح المسك فوحًا وفيحًا: انتشرت رائحته **(بطيب ختامه،)** متعلق بتنفست، تلميح بقوله: ختامه مسك، **(وأما فصاحة،)** أي: طلاقة وجودة **(لسانه،)** الجارحة، المخصوصة، بحيث ينطق بالكلام البليغ بلا تكلف، فالمراد الفصاحة اللغوية، يقال لسان فصيح، أي: طلق، فلا يرد أن الفصاحة لا توصف بها الجارحة، بل اللفظ والمتكلم به، لأن تخصيصها ألفاظ أمر اصطلاحي، ولا يرد حصرهم لها في الكلام، والكلمة، والمتكلم، لأن الحصر إضافي بالنسبة للبلاغة التي يوصف بها الأخيران فقط، واللسان العضو يذكر، فيجمع على ألسنة، ويؤنث، فيجمع على السن.

قال أبو حاتم: والتذكير أكثر، وهو في القرءان كله مذكر، **(وجوامع كلمه)** من إضافة الصفة للموصوف، أي: كلمه الجوامع للمعاني الكثيرة في ألفاظ قليلة، كما قال ﷺ: أعطيت جوامع الكلم، واختصر لي الكلام اختصارًا، رواه أبو يعلى والبيهقي عن ابن عمر، والدارقطني عن ابن عباس.

(وبديع بيانه وحكمه) . بكسر، ففتح. جمع حكمة، أي: بيانه البديع، وحكمه البديعة، فهما أيضًا من إضافة الصفة للموصوف، **(فكان ﷺ أفصح خلق الله،)** أي: مخلوقه الذي يوصف بالفصاحة، وهو نوع الإنسان، أي: أقدرهم على المجيء بالكلام الفصيح، أي: البليغ،

وأعذبهم كلامًا، وأسرعهم أداء، وأحلاهم منطقًا، حتى كان كلامه يأخذ بمجامع القلوب ويسلب الأرواح. شعر:

ينظم در الثغر نثر مقوله فيا حسنه ونثره ونظامه
يناجي فينجي من يناجي من الجوى فكل كليم برؤه في كلامه

ففصاحة لسانه عليه الصلاة والسلام غاية لا يدرك مداها، ....

فالفصاحة قد تطلق ويراد بها البلاغة، **(وأعذبهم كلامًا،)** فيتكلم بألفاظ حلوة لطيفة لا يلتوي الذهن في فهمها، فما من لفظه يسبق فهمها للذهن، إلا ومعناها أسبق إليه، **(وأسرعهم أداء،)** اسم مصدر من أدى، أي: تأدية للمعاني التي يريد إيرادها، فينطبق بغاية من اللّه السرعة بلا تلعثم، ولا تأن، **(وأحلاهم منطقًا)** مصدر ميمي، أي: نطقًا، وعذوبة الكلام وحلاوته، المراد بهما حسنه بحيث يستلذ بسماعه، كما يستلذ بتناول الشيء الحلو، كما قيل:

يكاد من عذوبة الألفاظ تشربه مسامع الحفاظ

(حتى كان) بالتشديد **(كلامه يأخذ بمجامع،)** أي: جميع، واحده مجمع، بفتح الميم، وكسرها **(القلوب:)** بأن يستولي عليها، بحيث تصير كأنها في يده، يقلبها كيف شاء، **(و)** كأنه **(يسلب الأرواح،)** جمع روح، **(شعر)** للأستاذ محمد، وفي جملة القصيدة التي قدم بيتين، منها قريبًا، فقال عقبهما: **(ينظم در)** . بضم الدال، جمع درة، اللؤلؤة العظيمة، **(الثغر)** المبسم، ثم أطلق على الثنايا **(نثر)** بالرفع **(مقوله،)** أي: قوله، يعني إذا تكلم بنثر أشبه اللآليء الكبار في حسنها، وقبول النفوس لها، **(فيا حسنه، ونثره، ونظامه،)** إتيانه بكلامه المنثور والمنظوم.

وليس المراد الشعر، فنادى حسنه ليتعجب مه، **(يناجي)** يسارر، والمراد مطلق الكلام، **(فينجي من يناجي من الجوى،)** بالقصر الحرقة وشدة الوجد من عشق أو حزن، أي: يخاطب من كرب، فيزول بخطابه، **(فكل كليم)** جريح **(برؤه،)** شفاؤه حاصل **(في كلامه)** ﷺ له، والمراد أن كلامه يداوي المرضى، ويزيل عللهم، **(ففصاحة لسانه عليه الصلاة والسلام غاية)** مدى **(لا يدرك مداها،)** بفتحتين، غايتها، كما في اللغة، فكأنه قيل: نهاية لا تدرك نهايتها، فيشكل بأن نهاية الشيء آخره، ووجه بأنه من نفي القيد، والمقيد جميعًا، أي: لا لها غاية، ولا منتهى حتى تدرك كقوله:

على لاحب لا يهتدي لمناره

أو قصد المبالغة، حتى أنه جعل النهاية بمنزلة شيء ممتد لا تدرك نهايته، أو الغاية هنا بمنزلة المرتبة، أو الحالة، وهي لا تدرك نهايتها، على نحو قول الرضى قولهم: من لابتداء الغاية، معناه

ومنزلة لا يداني منتهاها، وكيف لا يكون ذلك وقد جعل الله تعالى لسانه سيفًا من سيوفه، يبين عنه مراده،

ويدعو إليه عباده، فهو ينطق بحكمه عن أمره، ويبين عن مراده بحقيقة ذكره.

أفصح خلق الله إذا لفظ، وأنصحهم إذا وعظ لا يقول هجرًا، ولا ينطق هذرًا، كلامه كله يثمر علمًا، ....

لابتداء المسافة، فلا منافاة بين الحكم بأنها للابتداء، وأن ذلك الابتداء للغاية، **(ومنزلة)** رتبة عليه، **(لا يداني)** يقارب **(منتهاها،)** غايتها لما لخّصه اللّه به من القوة النطقية، التي اختص بها الإنسان على غيره الحيوان، إذا علاه، من يقدر على ضبط سائر المعاني، والتعبير عنها إلى أقصى الغايات، وهذه القدرة هي فصل الخطاب، فهو القدرة على كل ما يخطر بالبال، ويحضر في الخيال، بتفصيل كل فرد منه والتعبير عنه، بما يطابقه من أمور الدنيا والدين، وغاية ذلك التي لم يصل إليها مخلوق مختصة بنبينا ﷺ، ولذا، قيل كلامه معجز كالقرءان، ولم يقل في غيره ذلك، لأن كتبهم ليست معجزة، فكذا كلامهم بخلاف كتابه، وكلامه مثل، وهذا وإن كان ضعيفًا، لكنه من حيث الكل، أما الأكثر سيما جوامع كلمه، فلا شك في إعجازها، كما بينه في الإيعاب، **(وكيف لا يكون ذلك)** استفهام تعجبي، والواو للاستئناف، **(وقد جعل اللّه تعالى لسانه سيفًا،)** أي: كسيف **(من سيوفه)** في شدة تأثير ما يقوله في النفوس، وأنه لا يرد **(يبين عنه مراده،)** أي: اللّه، **(ويدعو إليه عباده،)** كما قال، وداعيًا إلى اللّه، **(فهو ينطق بحكمه،)** بضم، فسكون، الذي شرعه **(عن أمره،)** امتثالاً لنحو قوله: بلغ ما أنزل إليك من ربك، أو بكسر، ففتح جمع حكمه، أي: كلماته الحق، المطابقة للواقع، نطقًا ناشئًا عن أمر اللّه تعالى له بذلك، وما ينطق عن الهوى، **(ويبين)** ـ بضم فكسر فسكون، أو بضم، ففتح، فكسر وشد ـ من أبان وبين، أي: يكشف **(عن مراده بحقيقة ذكره،)** أي ذكر الحق الذي لا ريب فيه، **(أفصح)** بالفاء **(خلق اللّه،)** الذين يوصفون بالفصاحة، فلا يرد الحيوانات والجمادات، فإنها لا توصف بها، وأفعل التفضيل يقتضي المشاركة، وأورد بالخلق المجموع، فلا يستلزم الحكم على كل فرد فرد، **(إذ لفظ)** تكلم، **(وأنصحهم)** ـ بالنون ـ أشدهم نصحًا، **(إذا وعظ)** ذكر وخوف العواقب، **(لا يقول هجرًا)** ـ بضم الهاء، وإسكان الجيم ـ فحشًا، **(ولا ينطق هذرًا)** ـ بفتح الهاء، وذال معجمة ساكنة، أي: لا يخلط في كلامه، ولا ينطق بما لا ينبغي، بل كان أشد حياء من العذراء في خدرها، **(كلامه كله يثمر علمًا،)** فهو شجرة طيبة، يجتني منها الثمار المشتهاة، ولذا كان طالب العلم لا يشبع منه، **(ويمتثل)** ـ بضم التحتية، وإسكان الميم، وفتح الفوقية، ومثلثة، أي: يمتثل ما جاءته، حال كونه

ويمتثل شرعًا وحكمًا، لا يتفوه بشر بكلام أحكم منه في مقالته، ولا أجزل منه في عذوبته.

وخليق بمن عبر عن مراد الله بلسانه، وأقام به الحجة على عباده ببيانه، وبين مواضع فروضه وأوامره ونواهيه، وزواجره ووعده ووعيده وإرشاده أن يكون أحكم الخلق جنانًا وأفصحهم لسانًا، وأوضحهم بيانًا.

وقد كان عليه الصلاة والسلام إذا تكلم تكلم بكلام مفصل مبين، يعده العاد، ليس بهذر مسرع لا يحفظ، ....

(شرعًا،) أي: مشروعًا، **(وحكمًا)** أمورًا محققة متقنة.

وفي البيضاوي: الحكمة تحقيق العلم، وإتقان العمل، **(لا يتفوه)** ينطق **(بشر، بكلام أحكم منه في مقالته،)** بل لا يقدر على مساواة مقالته، **(ولا أجزل)**. بجيم وزاي. أحسن وأسلس **(منه في عذوبته،)** قبول النفوس له، كالحلو، **(وخليق)** جدير وحقيق **(بمن عبر عن مراد الله بلسانه، وأقام)** الله **(به الحجة)**، البرهان والدليل الواضح **(على عباده ببيانه، وبين مواضع فروضه، وأوامره، ونواهيه، وزواجره، ووعده)** بالخير لمن أطاع، **(ووعيده)** بالشر لمن عصى، **(وإرشاده أن يكون أحكم الخلق جنانًا،)** بفتح الجيم قلبا فاعل. سد مسد الخبر لقوله: وخليق بناء على قول الأخفش، الذي لا يشترط اعتماد الوصف في أعماله، أو هو مبتدأ، وخليق في خبره، وقد جوَّزوا الوجهين في قوله:

خبير بنو لهب فلا تك ملغيًا مقالة لهبي إذا الطير مرت

فخبير مبتدأ، وبنو فاعله، أو مبتدأ خبره خبير، ولا يجوز أن خليق مبتدأ، والخبر أن يكون، لأن المنسبك من أن والفعل بمنزلة المضاف للضمير، فيكون أعرف، والخبر لا يكون أعرف، ومن ثم قال ابن هشام: اتفقوا على نصب حجتهم في قوله تعالى: ﴿ما كان حجتهم﴾ [الجاثية: ٢٥]، إلاَّ أن قالوا، وهو متعين، (و) أن يكون **(أفصحهم لسانًا، وأوضحهم بيانًا)** لأجل ذلك الذي أريد منه، **(وقد كان عليه الصلاة والسلام إذا تكلم،)** أي: إذا أراد أن يتكلم، **(تكلم بكلام مفصل مبين،)** صفة كاشفة، بحيث يمتاز بعضه عن بعض، فلا يلتبس، **(يعده العاد،)** لمبالغته في الترتيل والتفهيم، بحيث لو أراد مستمعه عد كلماته أو حروفه، لأمكنه ذلك، لوضوحه، وبيانه **(ليس بهذر)**. بفتحتين. اسم من هذر، وأمَّا بالسكون، فالمصدر والأوَّل أنسب هنا، وفي نسخة بهذ، بحذف الراء، وهو السرعة، فقوله **(مسرع،)** صفة كاشفة، **(لا يحفظ،)** وهذا ورد بمعناه عن عائشة، عند الترمذي، **(وقالت عائشة رضي الله تعالى عنها:)** فيما رواه مسلم، والبخاري،

وقالت عائشة رضي الله تعالى عنها: ما كان رسول الله ﷺ يسرد سردكم هذا، كان يحدث حديثًا لو عده العاد لأحصاه. وكان يعيد الكلمة ثلاثًا حتى تعقل عنه.

وأبو داود، (**ما كان رسول اللّه ﷺ يسرد**) . بضم الراء. الحديث (**سردكم**) وفي رواية: كسردكم، والمعنى واحد (**هذا**) أي: ما كان يتابع الحديث استعجالاً بعضه إثر بعض، لئلا يلتبس على المستمع.

زاد الإسماعيلي في روايته: إنما كان حديث رسول اللّه ﷺ فهمًا تفهمه القلوب، (**كان يحدث حديثًا لوعده العاد لأحصاه**) أي: لو عد كلماته، أو مفرداته، أو حروفه، لأطاق ذلك وبلغ آخرها، والمراد بذلك المبالغة في الترتيل والتفهم، قاله الحافظ: وفيه إشارة إلى أن الشرط والجزاء مختلفان، وأوضحه المصنف بقوله: لا يقال فيه اتحاد الشرط والجزاء، لأنه كقوله تعالى: ﴿وإن تعدوا نعمة اللّه لا تحصوها﴾ [إبراهيم: ٣٤]، وقد فسر بلا تطيقوا عدها وآخرها، وهذا أتت به عائشة، تعرض بأبي هريرة، فصدر الحديث عن عروة، عنها أنها قالت: ألا يعجبك أبو فلان؟ ولفظ مسلم: أبو هريرة جاء، فجلس إلى جانب حجرتي، يحدث عن رسول اللّه ﷺ، يسرد يسمعني ذلك، وفي رواية، فقال: ألا تسمعي يا ربة الحجرة، وكنت أسبح، فقام قبل أن أقضي سبحتي، ولو أدركته لرددت عليه أن رسول اللّه ﷺ كان، فذكرته.

قال الحافظ: وأعتذر عن أبي هريرة، بأنه كان واسع الرواية، كثير المحفوظ، فكان لا يتمكن من الترتيب عند إرادة التحديث، كما قال بعض البلغاء، أريد أن أقتصر، فتتزاحم على القوافي.

(**و**) روى الترمذي، والحاكم، عن أنس (**كان**) ﷺ (**يعيد الكلمة**) الصادقة بالجملة، أو الجمل نحو أنها كلمة، والمراد بها ما لا يتبين مبناها، أو معناها إلا بالإعادة (**ثلاثًا**،) أي: ثلاث مرات، معمول لمحذوف، أي: فقالها ثلاثًا، أو ضمن عاد قال، فلم تقع الإعادة إلاّ مرتين، ولا يصح بقاؤه على ظاهره لاستلزامه قول الكلمة أربع مرات، إذ الأولى لا إعادة فيها.

قاله البدر الدماميني وغيره، وبيّن المراد بذلك بقوله: (**حتى تعقل عنه**،) وفي رواية البخاري: حتى تفهم عنه، والمعنى واحد، أي: ليتدبرها السامعون، ويرسخ معناها في القوّة العاقلة، وحكمته أن الأولى للأسماع، والثانية للوعي، والثالثة للفكرة، أو الأولى إسماع، والثانية تنبيه، والثالثة أمر.

وفيه كما قال ابن التين: أن الثلاثة غاية الأعذار والبيان، فمن لم يفهم بما لا يفهم بها زيد عليها، ولو مرات عديدة، وقد ورد أنه ﷺ كان لا يراجع بعد ثلاث، وفيه رد على من كراه إعادة الحديث، وأنكر على الطالب الاستعادة، وعده من البلادة.

وكان يقول: أنا أفصح العرب.

وقد قال له عمر بن الخطاب: يا رسول الله، مالك أفصحنا ولم تخرج من بين أظهرنا؟ فقال: كانت لغة إسمٰعيل قد درست فجاءني بها جبريل فحفظتها. رواه أبو نعيم.

قال ابن المنير: والحق أنه يختلف باختلاف القرائح، فلا عيب على المستفيد، الذي لا يحفظ من مرة إذا استعاد، ولا عذر للمفيد إذ لم يعد، بل الإعادة عليه آكد من الابتداء، لأن الشروع ملزم، وقد علمت أن قوله، وكان يعيد، ليس من بقية كلام عائشة، بل هو حديث أنس، أخرجه الترمذي، والحاكم بهذا اللفظ، إلاَّ أن الحاكم، وهو في استدراكه ودعواه أن البخاري لم يخرجه، فقد رواه في كتاب العلم، عن أنس من طريقين، لفظ أوَّلهما، كان إذا سلم سلم ثلاثًا، وإذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثًا، ولفظ ثانيهما، كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثًا حتى تفهم عنه، وإذا أتى على قوم، فسلم عليهم، سلم عليهم ثلاثًا، **(وكان يقول: أنا أفصح العرب)** وهم أفصح الناس، فهو أفصح الفصحاء، وهذا اللفظ ذكره أصحاب الغريب.

قال ابن كثير والسيوطي: لم نقف على سنده، **(وقد قال له عمر بن الخطاب: يا رسول الله ما لك أفصحنا،)** حال من الكاف، وما مبتدأ خبره لك، **(و)** الحال أنك **(لم تخرج من بين أظهرنا،)** حتى تزيد علينا بالفصاحة، لأنك لو خرجت من بيننا، لقلنا تعلم من لغات من عاشرهم غيرنا، ومراده الاستفهام، ولذا أجابه، **(فقال: كانت لغة إسمٰعيل)** بن إبراهيم جده عليهم الصلاة والسلام، التي هي أفصح اللغات **(قد درست،)** عفت وخفيت آثارها، فلم يبق من ينطق بها على وجهها، **(فجاءني بها جبريل، فحفظتها،)** وفي رواية ابن عساكر: فحفظنيها، أي: جبريل، فلذا كنت أفصح العرب، ينطق بأفصح اللغات، وأتم البلاغات، وأفحم بلغاء العرب قاطبة، فلم يدع منهم أحدًا إلاَّ أعجزه، وأدله، وحيره في أمره، وأعله.

قال العلامة المحدث أحمد المتبولي: دلت الأحاديث عن أن لسان ءادم الذي علمه اللّٰه له، وتكلم به عربي، وعلمه اثنين وسبعين، أو ثمانين لسانًا، لكنه لم يتكلم إلاَّ بالعربية، فلما أكل من الشجرة، تكلم بالسريانية، ثم رد اللّٰه إليه العربية، لما تاب اللّٰه عليه واجتباه، واستمرَّ الناس عليها إلى أن تبلبلت ألسنتهم بعد الطوفان، وقول بعض المفسرين: إن اللّٰه علم ءادم سبعمائة ألف، غريب لم أقف له على أصل، والمعوَّل عليه ما قررناه.

وذكر في الإتقان: أن القرءان فيه خمسون لغة، سردها في النوع السابع والثلاثين، وذكرها هنا يخرج عن المقصود، **(رواه أبو نعيم)** في تاريخ أصبهان، بإسناد ضعيف، وكذا ابن عساكر، وأبو أحمد الغطريف، بلفظ: **أن** لغة إسمٰعيل كانت درست، فأتاني بها جبريل، فحفظنيها، **(وروى**

وروى العسكري في الأمثال من حديث علي بسند ضعيف جدًا قال: قدم بنو نهد على النبي ﷺ: الحديث وفيه: ذكر خطبتهم وما أجابهم به النبي ﷺ قال: فقلنا: يا نبي الله، نحن بنو أب واحد، ونشأنا في بلد واحد، وإنك لتكلم العرب بلسان ما نعرف أكثره، قال: إن الله عز وجل أدبني فأحسن تأديبي، ونشأت في بني سعد بن بكر.

(العسكري). بفتح العين المهملة، والكاف، وبالراء. نسبة إلى عسكر مكرم مدينة بالأهواز، الحافظ، الإمام، أبو الحسن، علي بن سعيد بن عبد الله، نزيل الري، صنف وجمع، ومات سنة خمس وثلاثمائة، **(في الأمثال)**، كتاب جمع فيه ألف مثل عن النبي ﷺ، **(من حديث علي، بسند ضعيف جدًا، قال: قدم بنو نهد)**. بفتح النون، وإسكان الهاء. ابن زيد **(على النبي ﷺ، الحديث، وفيه ذكر خطبتهم، وما أجابهم به النبي ﷺ)**، وسيذكر المصنف ذلك كله مع كتاب المصطفى، لهم أواخر هذا المبحث.

(قال) علي: **(فقلنا: يا نبي الله نحن بنو أب واحد، ونشأنا في بلد واحد)** وهي مكة، **(وإنك لتكلم العرب بلسان ما نعرف أكثره)**، فلم ذلك، **(قال: «إن الله عز وجل أدبني»)** أي: علمني رياضة النفس، ومحاسن الأخلاق، الظاهرة والباطنة، **(«فأحسن تأديبي»)** بإفضاله عليّ بالعلوم الوهبية، مما لم يقع نظيره لأحد من البرية.

قال بعضهم: أدبه بآداب العبودية، وهذبه بمكارم الأخلاق الربوبية، لما أراد إرساله، ليكون ظاهر عبوديته، مرآة للعالم، كقوله: «صلوا، كما رأيتموني أصلي»، وباطن أحواله مرآة للصادقين في متابعته، وللصديقين في السير إليه «واتبعوني يحببكم الله».

وقال القرطبي: حفظه الله من صغره، وتولى تأديبه بنفسه، ولم يكله في شيء من ذلك لغيره، ولم يزل الله يفعل ذلك به حتى كره إليه أحوال الجاهلية، وحماه منها، فلم يجر عليه شيء منها، كل ذلك لطف به، وعطف عليه، وجمع للمحاسن لديه، وقال بعضهم: أدب الله روح رسوله، ورباها في محل القرب، قبل اتصالها ببدنه، باللطف والهيبة، فتكامل له الأنس باللطف، والأدب بالهيبة، واتصلت بعد ذلك بالبدن، ليخرج من اتصالها كمالات أخرى من القوة إلى الفعل، وينال كل من الروح والبدن، بواسطة الآخر من الكمال ما يليق بالحال، ويصير قدوة لأهل الكمال والأدب، استعمال ما يحمد قولاً وفعلاً، أو الأخذ بمكارم الأخلاق، أو الوقوف المستحسنات، أو تعظيم من فوقه مع الرفق بمن دونه، وقيل غير ذلك، **(ونشأت في بني سعد بن بكر)** فجمع له بذلك قوّة عارضة البادية، وجزالتها، وخلوص ألفاظ الحاضرة، ورونق كلامها.

قال السخاوي: وسند هذا الحديث ضعيف جدًا، وإن اقتصر شيخنا، يعني الحافظ. على

وعن محمد بن عبد الرحمٰن الزهري عن أبيه عن جده قال: قال رجل: يا رسول الله، أيدلك الرجل امرأته؟ قال: نعم إذا كان ملفجًا. فقال له أبو بكر: يا رسول الله، ما قال لك، وما قلت له؟ قال: قال: أيماطل الرجل أهله؟ قلت له: نعم إذا كان مفلسًا. قال أبو بكر: يا رسول الله، لقد طفت في العرب وسمعت فصحاءهم فما سمعت أفصح منك، قال: أدبني ربي ونشأت في بني سعد، رواه السرقسطي في الدلائل ....

الحكم عليه بالغرابة في بعض فتاويه، ولكن معناه صحيح، ولذا جزم بحكايته ابن الأثير في خطبة النهاية وغيرها، وقد أخرج أبو سعد السمعاني في أدب الإملاء بسند منقطع فيه من لم أعرفه عن عبد اللّه، أظنه ابن مسعود، قال: قال ﷺ: «إن اللّه أدبني فأحسن تأديبي، ثم أمرني بمكارم الأخلاق»، فقال: ﴿خذ العفو وأمر بالعرف﴾ [الأعراف: ١٩٩] الآية.

وذكر حديث عمر السابق في المصنف، وحديث الصديق الآتي شاهدين له، ثم قال: وبالجملة، فهو كما قال ابن تيمية لا يعرف له إسناد ثابت اهـ، وجزم السيوطي في الدرر وغيرها بأنه ابن مسعود قائلاً، وضعفه ابن السمعاني، وابن الجوزي، وصححه أبو الفضل بن ناصر.

(**وعن محمد بن عبد الرحمٰن الزهري، عن أبيه، عن جده، قال: قال رجل**) من بني سليم (**يا رسول اللّه أيدالك الرجل امرأته؟ قال: نعم، إذا كان ملفجًا، فقال له أبو بكر**)، مستفهمًا عما لم يفهمه على عادة الصحابة: (**يا رسول اللّه ما قال لك، وما قلت له؟ قال**) ﷺ: («**قال**) الرجل: (**أيماطل الرجل أهله؟ قلت له: نعم، إذا كان مفلسًا**»، **قال أبو بكر**) الصديق: (**يا رسول اللّه، لقد طفت**،) سعيت (**في العرب، وسمعت فصحاءهم، فما سمعت أفصح منك**،) فمن أدبك؟ هذا أسقطه من الرواية، (**قال**: «**أدبني ربي، ونشأت في بني سعد**»،) فجمع له قوّة الحاضرة والبادية، بخلاف غالبهم، فإنما نشأ في مكة فقط.

أو البادية فقط. (**رواه**) ثابت بن حزم بن عبد الرحمٰن بن مطرّف، العوفي، (**السرقسطي**) ـ بفتح المهملة، والراء، وضم القاف، وسكون المهملة ـ نسبة إلى سرقسطة مدينة بالأندلس، العلامة الحافظ، أبو القٰسم، سمع ابن وضاح والنسائي، وكان عالمًا، متقنًا، بصيرًا بالحديث، والنحو، واللغة، والغريب والشعر ولي قضاء سرقسطة، وبها مات في رمضان سنة ثلاث عشرة، وقيل: أربع عشرة وثلاثمائة، وهو ابن خمس وتسعين سنة. (**في الدلائل**) في شرح ما أغفل أبو عبيد، وابن قتيبة من غريب الحديث، وناهيك به إتقانًا.

قال أبو علي القالي: ما أعلم به، وضع بالأندلس، مثل كتاب الدلائل.

بسند واه. وكذا أخرجه ابن عساكر.

قال في القاموس: ودالكه أي ماطله. انتهى.

وقوله: «ملفجًا» بضم الميم وفتح الفاء، اسم فاعل من «ألفج الرجل» فهو ملفج، إذا كان فقيرًا، وهو غير مقيس. ومثله أحصن فهو محصن، وأسهب فهو مسهب، في ألفاظ شدت، والقياس الكسر، قاله ابن مرزوق. لكن ابن الأثير: لم يجيء إلا في ثلاثة أحرف، أسهب وأحصن وألفج.

وقال غيره: معناه: أيداعب الرجل امرأته، يعني قبل الجماع؟ وسماه مطلا لكون غرضها الأعظم الجماع. قال: إذا كان عاجزًا، ليكون ذلك محركًا لشهوته، ولعجزه سمي مفلسًا.

قال ابن الفرضي: ولو قال ما وضع بالمشرق مثله ما أبعد (**بسند واه**) أي: شديد الضعف، من وَهْي الحائط إذا مال للسقوط، (**وكذا أخرجه ابن عساكر، قال في القاموس: ودالكه، أي: مطاله، انتهى، وقوله: ملفجا ـ بضم الميم**) وإسكان اللام، (**وفتح الفاء**) وبالجيم. (**اسم فاعل من ألفج الرجل، فهو ملفج إذا كان فقيرًا، وهو غير مقيس، ومثله**) في الخروج عن القياس، (**أحصن، فهو محصن**) . بفتح الصاد. على غير قياس، حكاه ابن القطاع، (**وأسهب**) . بسين مهملة. الفرس، اتسع في الجري، وسبق، وأسهب الرجل إذا أكثر الكلام، (**فهو مسهب**) . بفتح الهاء، ولا يقال بكسرها، وهو نادر، قاله الجوهري (**في**،) أي: مع (**ألفاظ شدت، والقياس الكسر، قاله ابن مرزوق**،) شارح البردة، (**لكن قال ابن الأثير: لم يجيء إلاَّ في ثلاثة أحرف، أسهب، وأحصن، وألفج**،) فقوله في ألفاظ مستدرك، إلاَّ أن يقال من حفظ حجة، ولفظ الجوهري لا حصر فيه، قال: ألفج الرجل، أي: أفلس، وقال رؤبة:

أحسابكم في العسر والألفاج   شيت بعذب طيب المزاج

فهو مفلج، بفتح الفاء، مثل: أحصن، فهو محصن، وأسهب، فهو مسهب، فهذه الثلاثة جاءت بالفتح نوادر، وقال:

جارية شبت شبابًا عسلجًا   في حجر من لم يك عنها ملفجا

(**وقال غيره: معناه**،) أي: أيدالك، (**أيداعب الرجل امرأته، يعني قبل الجماع، وسماه مطلاً، لكون غرضها الأعظم الجماع؟ قال**:) ﷺ إذا كان ملفجًا، أي: (**إذا كان عاجزًا، ليكون ذلك محركًا لشهوته ولعجزه، سمى مفلسًا**) تشبيهًا بمن لا يملك ما لا يجامع العجز.

(**وقال ابن الأثير**): معناه (**يماطلها بمهرها إذا كان فقيرًا**) لعجزه عن دفعه، فحمله على

وقال ابن الأثير: يماطلها بمهرها إذا كان فقيرًا.

وأما ما يروى: أنا أفصح من نطق بالضاد. فقال ابن كثير: لا أصل له. انتهى لكن معناه صحيح والله أعلم.

وقد حدوا الفصاحة: بخلوص الكلام من التنافر والغرابة ومخالفة القياس.

والمراد بالتنافر: تقارب مخارج الحروف كقوله:

غدائره مستشزرات إلى العلا

فإن السين والشين والتاء والزاي كلها متقاربة المخارج.

الحقيقة، **(وأما ما يروى أنا أفصح من نطق بالضاد،)** أي: المعجمة، **(فقال ابن كثير: لا أصل له، انتهى، لكن معناه،)** وهو أنا أفصح العرب، لأنهم هم الذين ينطقون بالضاد، وليست في لغة غيرهم **(صحيح،)** إذ لا شك في أنه أفصح العرب، وإن لم يعلم لهذا اللفظ سند، كما قاله ابن كثير أيضًا، وتقدم **(والله أعلم،)** بما في نفس الأمر، وقد زاد بعضهم بيد أني من قريش، أي: من أجل أني منهم، **(وقد حدوا،)** أي: علماء البيان، **(الفصاحة)** التي هي في الأصل تنبىء عن الظهور والإبانة، **(بخلوص الكلام من التنافر،)** وهو صفة توجب ثقله على اللسان، وعسر النطق به **(والغرابة، ومخالفة القياس)** اللغوي، أي: المستنبط من استقراء اللغة، **(والمراد بالتنافر تقارب مخارج الحروف، كقوله،)** أي: امرىء القيس:

وفرع يزين المتن أسود فاحم أثيث كقنو النخلة المتعثكل
غدائره مستشزرات إلى العلا تضل العقاص في مثنى ومرسل

غدائره، أي: ذوائبه، جمع غديرة، وضميره للفرع في البيت قبله، ومستشزرات مرتفعات إن قرىء بكسر الزاي، أو مرفوعات إن قرىء بفتحها، وتضل تغيب العقاص، جمع عقيصة، وهي الخصلة المجموعة من الشعر، والمثنى المفتول، يعني أن ذوائبه مفتولة على الرأس بخيوط، وإن شعره ينقسم إلى عقاص، ومثنى، ومرسل، والأوَّل يغيب في الأخيرين، والغرض بيان كثرة شعره، **(فإن السين، والشين، والتاء، والزاي، كلها متقاربة المخارج،)** وذلك سبب للثقل المخل بالفصاحة، وقد رد هذا السعد، وارتضى أن الضابط هنا أن كل ما يعده الذوق الصحيح ثقيلاً، متعسرًا لنطق، فهو متنافر، سواء كان من قرب المخارج، أو بعدها، أو غير ذلك، على ما صرح به ابن الأثير في المثل السائر، **(والغرابة كون الكلمة،)** وحشية غير ظاهرة المعنى، ولا مأنوسة

والغرابة: كون الكلمة لا تدل على المراد من أول وهلة لاحتمال معنى آخر.

ومخالفة القياس: استعمال الكلمة على غير قياس، كإبقاء وجود المثلين من كلمة واحدة من غير إدغام. كقوله: الحمد لله العلي الأجلل.

والفصاحة: يوصف بها الكلام والكلمة والمتكلم.

والبلاغة: أن يطابق الكلام مقتضى الحال مع فصاحته، والجزالة خلاف الركاكة.

ففصاحته ﷺ إلى الحد الخارق للعادة، البالغ نهاية المزية ....

الاستعمال، (**لا تدل على المراد من أول وهلة، لاحتمال معنى آخر**،) كقوله:

وفاحمًا ومرسنًا مسرجًا

فمسرج، يحتمل أنه كالسيف السر، يجيء في الدقة والاستواء، وسريج اسم حداد، تنسب إليه السيوف، ويحتمل كالسراج في البريق واللمعان، والفاحم بالفاء شعر أسود كالفحم، والمرسن الأنف، (**ومخالفة القياس استعمال الكلمة على غير قياس**،) مستنبط من تتبع لغة العرب، أعني مفردات ألفاظهم الموضوعة، أو ما هو في حكمها، كوجوب الإعلال في قام، والإدغام وغير ذلك، فمخالفه ليس بفصيح، (**كإبقاء وجود المثلين من كلمة واحدة من غير إدغام، كقوله: الحمد لله العلي الأجلل**،) بفك الإدغام، والقياس الأجل بالإدغام، وأما نحو أبي، يأبى، وعور، واستحوذ، وقطط شعره، وآل، وما أشبه ذلك، من الشواذ الثابتة في اللغة، فليست من المخالفة في شيء، لأنها كذلك ثبتت عن الواضع، فهي في حكم المستثناة، كما قاله السعد، (**والفصاحة يوصف بها الكلام**،) فيقال: كلام فصيح، وقصيدة فصيحة، (**والكلمة**) من كلمة فصيحة، (**والمتكلم**،) فيقال: كاتب فصيح، وشاعر فصيح، (**والبلاغة**،) ويوصف الكلام والمتكلم، لا الكلمة إذ لم يسمع كلمة بليغة، وهي لغة تنبىء عن الوصول والانتهاء، واصطلاحًا (**أن يطابق الكلام مقتضى الحال مع فصاحته**،) أي: الكلام، والحال هو الأمر الداعي إلى أن يعتبر مع الكلام، الذي يؤدي به أصل المراد خصوصية ما، وهو مقتضى الحال مثلاً كون المخاطب منكرًا للحكم، حال يقتضي تأكيد الحكم، والتأكيد مقتضى الحال، فقولك: إن زيدًا في الدار، مؤكدًا بأن مطابق لمقتضى الحال.

(**والجزالة**) . بجيم وزاي، (**خلاف الركاكة**،) وبسط ذلك معلوم في فنه، وإنما سقت بعضه ضرورة ذكر المصنف له، (**ففصاحته ﷺ إلى الحد الخارق للعادة، البالغ نهاية المزية**،) فعيلة، وهي التمام والفضيلة، ولفلان مزية، أي: فضيلة يمتاز بها عن غيره، قالوا: ولا يبنى منه فعل، وهو

والزيادة التي تصدع القلوب قبل الأذهان، وتقرع الجوانح قبل الآذان، مما يروق ويفوق، ويثبت له على سائر البشر الحقوق التي لا تقابل بالعقوق، فهو صاحب جوامع الكلم وبدائع الحكم، وقوارع الزجر وقواطع الأمر، والأمثال السائرة، والغرر السائلة، والدرر المنثورة والدراري المأثورة والقضايا المحكمة، والوصايا المبرمة، والمواعظ التي هي على القلوب محكمة، والحجج التي هي للد الخصماء .....

ذو مزية في الحسب والشرف، أي: ذو فضيلة، والجمع مزايا مثل عطية وعطايا، ذكره في المصباح، **(والزيادة)** مصدر زاد **(التي تصدع)** تشق **(القلوب قبل الأذهان)** جمع ذهن، وهو الذكاء والفطنة، **(وتقرع)** - بفتح الراء - من باب نفع، تطرق **(الجوانح:)** الأضلاع التي تحت الترائب، وهي مما يلي الصدر، كالضلوع مما يلي الظهر الواحدة جانحة.

قاله الجوهري. **(قبل الآذان)** جمع أذن **(مما يروق)** يصفو من راق الماء صفًا، **(ويفوق)** يفضل ويرجح ويغلب على غيره **(ويثبت له على سائر)** أي: جميع **(البشر الحقوق)** جمع حق، والتقييد بالبشر، لأنهم المنازعون، فلا ينافي أن حقوقه ثابتة أيضًا، على الجن والملائكة **(التي لا تقابل بالعقوق:)** العصيان، **(فهو صاحب جوامع الكلم)** أي: إيجاز اللفظ مع سعة المعنى بنظم لطيف لا يعثر الفكر في طلبه، ولا يلتوي الذهن في فهمه، فما من لفظة يسبق فهمها إلى الذهن إلاّ معناها إليه أسبق، وقيل: المراد القرءان، وقيل: الأمور الكثيرة التي كانت في الأمم المتقدمة، جمعت له في الأمر الواحد أو الأمرين، **(وبدائع الحكم)** جمع حكمة، وهي تحقيق العلم، وإتقان العمل من إضافة الصفة للموصوف، أي: الحكم البديعة من أبدع، إذا أتى بشيء بديع غير مسبوق بمثله، **(وقوارع الزجر)** المنع من المعاصي، **(وقواطع الأمر، والأمثال)** جمع مثل - بفتحتين - بمعنى الوصف، ضرب اللَّه مثلاً، أي: وصفًا **(السائرة والغرر)** جمع غرر - بالضم - **(السائلة والدرر)** جمع درة - بالضم - اللؤلؤة العظيمة الكبيرة، كغرفة وغرف، ويجمع أيضًا على در بحذف الهاء **(المنثورة والدراري:)** الكواكب المضيئة جمع درى - بكسر الدال وضمها - من الدر، بمعنى الدفع لدفعه الظلام **(المأثورة)** أي: المنقولة المروية من الأثر، وهو ما يدل على الشيء من آثاره وعلاماته **(والقضايا)** أي: الأحكام جمع قضية، مصدر قضى، يقضي، قضاء وقضية، وهي الاسم أيضًا، أي: حكم، كما في القاموس.

(المحكمة) المتقنة، **(والوصايا المبرمة)** المحكمة من أبرم الأمر، كبرمه أحكمه، كما في القاموس، **(والمواعظ التي هي على القلوب محكمة، والحجج التي هي للد)** - بضم اللام - جمع ألد، مثل أحمر، وحمر **(الخصماء)** من إضافة الصفة للموصوف، أي: الخصماء اللد، أي الذين اشتدت خصومتهم، **(مفحمة)** مسكتة، **(ملجمة)** فجعل حجتهم دابة تلجم باللجام وتقاد،

مفحمة ملجمة.

وقليل هذا الوصف في حقه ﷺ وزاده فضلاً وشرفًا لديه، وقد روى الحاكم في مستدركه وصححه من حديث ابن عباس: إن أهل الجنة يتكلمون بلغة محمد ﷺ. وبالجملة فلا يحتاج العلم بفصاحته إلى شاهد، ولا ينكرها موافق ولا معاند، وقد جمع الناس من كلامه الفرد الموجز البديع الذي لم يسبق إليه دواوين، وفي كتاب الشفاء للقاضي عياض من ذلك ما يشفي العليل.

(وقليل هذا الوصف في حقه ﷺ، وزاده فضلاً وشرفًا لديه، وقد روى الحاكم في مستدركه) على الصحيحين، **(وصححه من حديث ابن عباس: أن أهل الجنة يتكلمون بلغة محمد ﷺ.)** وهذا حكمه الرفع إذ هو لا يقال رأيًا، وفيه من تشريف المصطفى ما لا يخفى، **(وبالجملة، فلا يحتاج العلم بفصاحته إلى شاهد)** لقوة ظهورها، **(ولا ينكرها مواقف، ولا معاند،)** يشبه عطف العلة على المعلول، **(وقد جمع الناس)** العلماء الكبار، كابن السني، والقضاعي، وابن الصلاح في آخرين **(من كلامه الفرد،)** الذي لا نظير له، وفي نسخة المفرد، أي: المتميز عن غيره لا مقابل المركب، والمثنى والنسخة الأولى أحسن. **(الموجز)** . بفتح الجيم، أي: القليل الألفاظ الكثير المعاني، وبكسر الجيم من أوجز، فإسناده للكلام مجاز، كعيشة راضية، أي: موجز صاحبه، إذ الكلام لا يوصف بأنه موجز، اسم فاعل، أو حقيقي من أوجز اللازم، ففي القاموس: أوجز الكلام قل، وأوجز كلامه اختصره، **(البديع)** الذي لا مثال له، فقوله **(الذي لم يسبق إليه)** صفة كاشفة، أي: إلى جملته فلا ينافي أن منه ما سبق إليه، أو لم يسبق إلى شيء منه بالترتيب الخاص الذي اشتمل عليه، ولذا قال في الشفاء: وأما كلامه المعتاد، وفصاحته المعلومة، وجوامع كلمه، وحكمه المأثورة، فقد ألف الناس فيها **(دواوين،)** أي: كتبًا مستقلة، جمع ديوان . بكسر الدال والفتح لغة، وقال أبو عمرو: إنه خطأ، لأنه كان يجمع على دياوين ولم يسمع، قاله الجواليقي.

قال عياض: وجمعت في ألفاظها ومعانيها الكتب، ومنها ما لا يوارى فصاحة، ولا يبارى بلاغة، وذكر عدة أحاديث، ثم قال: وقد جمعت من كلماته التي لم يسبق إليها، ولا قدر أحد أن يفرغ في قالب عليها، كقوله: حمي الوطيس، ومات حتف أنفه، ولا يلدغ المؤمن من جحر مرتين، والسعيد من وعظ بغيره، في إخواتها ما يدرك الناظر العجب في مضمنها، وتذهب به الفكر في أدنى حكمها.

(وفي كتاب الشفاء للقاضي عياض من ذلك ما يشفي العليل) . بعين مهملة . المريض، **(كقوله ﷺ:)** فيما رواه الشيخان وغيرهما عن أنس، وأبي موسى، وابن مسعود، قيل:

كقوله ﷺ: المرء مع من أحب.

وقوله: أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين.

يا رسول اللَّه الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم، قال: («**المرء مع من أحب**) في الجنة، بحسن نيته من غير زيادة عمل»، لأن محبته لهم لطاعتهم، والمحبة من أفعال القلوب، فأُثيب على ما اعتقده، لأن الأصل النية، والعمل تابع لها، ولا يلزم من المعية استواء الدرجات، بل ترفع الحجب حتى تحصل الرؤية والمشاهدة، وكل في درجته، قاله المصنف.

وقال السخاوي: قال بعض العلماء: ومعنى الحديث أنه إذا أحبهم عمل بمثل أعمالهم، قال الحسن البصري: من أحب قومًا اتبع آثارهم، واعلم أنك لن تلحق بالأخيار حتى تتبع آثارهم، فتأخذ بهديهم، وتقتدي بسنتهم، وتصبح وتمسي على مناهجهم، حرصًا أن تكون منهم، أسنده العسكري، ولذا قيل:

تعصى الإله وأنت تظهر حبه   هذا لعمري في القياس بديع
لو كان حبك صادقًا لأطعته   إن المحب لمن يحب مطيع

وسأل رجل أبا عثمان الواعظ: متى يكون الرجل صادقًا في حب مولاه؟ قال: إذا خلا من خلافه، كان صادقًا في حبه، فوضع الرجل التراب على رأسه، وصاح: كيف أدعي حبه، ولم أخل طرفة عين من خلافه، فبكى أبو عثمان وأهل المجلس، وصار أبو عثمان يقول في بكائه: صادق في حبه، مقصِّر في حقه، أورده البيهقي قائلاً: يشهد لقوله صادق الخ، هذا الحديث انتهى، وهذا الحديث متواتر.

قال في الفتح: جمع أبو نعيم الحافظ طرقه في كتاب المحبين مع المحبوبين، وبلغ عدد الصحابة فيه نحو العشرين، وفي رواية: أكثرهم المرء مع من أحب، وفي بعضها بلفظ حديث أنس: أنت مع من أحببت، انتهى.

قال ابن العربي: يريد في الدنيا والآخرة، في الدنيا بالطاعة والأدب الشرعي، وفي الآخرة بالمعاينة والقرب الشهودي، فمن لم يتحقق بهذا، وادعى المحبة، فدعواه كاذبة.

ولفظ حديث أنس: أن رجلاً سأل النبي ﷺ: متى الساعة يا رسول اللَّه؟ قال: «ما أعددت لها»، قال: ما أعددت لها من كثير صلاة، ولا صوم، ولا صدقة، ولكني أحب اللَّه ورسوله، قال: أنت مع من أحببت، فقلنا: ونحن كذلك؟ قال: نعم، ففرحنا يومئذ فرحًا شديدًا. (**وقوله**) ﷺ في كتابه لهرقل والمقوقس: («**أسلم**) . بكسر اللام . (**تسلم**) . بفتحها . (**يؤتك اللَّه أجرك مرتين**»)، لإيمانه بنبيه، ثم بالمصطفى.

وقوله: السعيد من وعظ بغيره.

ومما لم يذكره القاضي عياض رحمه الله:

قوله عليه الصلاة والسلام: إنما الأعمال بالنيات ....

قال تعالى: ﴿أولئك يؤتون أجرهم مرتين﴾ [القصص: ٥٤]، أو لأن إسلامه سبب لإسلام أتباعه، ويؤتك بالجزم جواب ثان للأمر، أو بدل اشتمال منه، أو عطف عليه بحذف العاطف، فلا يردان جواب الأمر حصل بتسلم، أو هو جواب لأمر محذوف، هو وأسلم يؤتك، كما هو رواية البخاري في الجهاد بتكرير الأمر تأكيدًا، أو الأول الدخول في الإسلام، والثاني مداوم عليه، وتقدم بسط هذا في المكاتبات، **(وقوله)** ﷺ: **(السعيد)** المبارك المرضي عند الله، وعند الناس **(من وعظ بغيره)** أي: تأمل عواقب الأمور، فلم يفعل ما يضره، لما رأى ما أصاب غيره من فعلها، ومفهومه، والشقي من وعظ به غيره، وهذا الحديث رواه الديلمي عن عقبة بن عامر، والعسكري عن زيد بن خالد بهذا اللفظ مختصرًا، وصححه الحافظ، وشيخه العراقي، خلافًا لقول ابن الجوزي في أمثاله لا يثبت، وأخرجه العسكري، والقضاعي، والبيهقي في المدخل عن ابن مسعود، رفعه بزيادة: والشقي من شقي في بطن أمه، ورواه مسلم موقوفًا بالزيادة، وللبزار بسند صحيح عن أبي هريرة، رفعه: السعيد من سعد في بطن أمه، والشقي من شقي في بطن أمه، **(ومما لم يذكره القاضي عياض رحمه الله)** كذا في نسخ، وفي بعضها اقتصر على قوله: ومما لم يذكره، اكتفاء بعود الضمير له، **(قوله عليه الصلاة والسلام: «إنما الأعمال)** البدنية، أقوالها، وأفعالها، فرضها، ونفلها قليلها وكثيرها، الصادرة من المكلفين المؤمنين، صحيحة أو مجزئة، أو كاملة»، **(بالنيات)** من مقابلة الجمع بالجمع، أي: كل عمل بنيته.

وقال الحربي كأنه أشار إلى تنويع: النية كالأعمال، كمن قصد بعمله وجه الله، أو تحصيل وعده، أو اتقاء وعيده، وفي معظم الروايات: بالنية بالإفراد، لأن محلها القلب، وهو متحد، فناسب أفرادها بخلاف الأعمال، فإنها متعلقة بالظواهر، وهي متعددة، فناسب جمعها، أو لأن النية ترجع إلى الإخلاص، وهو واحد للواحد الذي لا شريك له.

وفي صحيح ابن حبان: الأعمال بالنيات، بحذف إنما وجمعهما، وللبخاري في الإيمان، والعتق، والهجرة، الأعمال بالنية، بجمع الأعمال، وإفراد النية، وله في النكاح العمل بالنية بإفرادهما، والنية ـ بكسر النون، وشد التحتية على المشهور، وفي لغة تخفيفها، وهذا التركيب يفيد الحصر عند المحققين، لأن أل في الأعمال للاستغراق، وهو مستلزم للحصر، لأن معناه

....

كل عمل بنية، فلا عمل إلاَّ بنية، أو لأن إنما للحصر، وهل إفادتها له بالمنطوق، أو بالمفهوم، أو تفيد الحصر بالوضع، أو بالعرف، أو تفيده بالحقيقة، أو بالمجاز، ومقتضى كلام الإمام وأتباعه أنها تفيده بالمنطوق وضعًا حقيقيًا، بل نقله شيخ الإسلام البلقيني، عن جميع أهل الأصول من المذاهب الأربعة، إلا اليسير كالآمدي، وعلى العكس من ذلك أهل العربية، واستدل على إفادة إنما للحصر بأن ابن عباس، استدل على أن الربا لا يكون إلاَّ في النسيئة بحديث: إنما في الربا النسيئة، وعارضه جماعة من الصحابة في الحكم، ولم يخالفوه في فهمه، فكان كالاتفاق منهم على إفادتها الحصر، وتعقب باحتمال أنهم تركوا المعارضة تنزلاً، وأوضح من ذلك الحديث: إنما الماء من الماء، فإن الصحابة الذين ذهبوا إليه، لم يعارضهم الجمهور في فهم الحصر منه، وإنما عارضوهم في الحكم من أدلة أخرى، كحديث: إذا التقى الختانان.

وقال ابن عطية: إنما لفظ لا تفارقه، المبالغة والتأكيد حيث وقع، ويصلح مع ذلك للحصر، إن دخل في قضية ساعدت عليه، فجعل ورودها للحصر، مجازًا يحتاج إلى قرينة، وعكسه غيره، فقال: أصل ورودها للحصر، لكن قد يكون في شيء مخصوص، كقوله تعالى: ﴿إنما اللَّه إله واحد﴾ [النساء: ١٧١] فكأنه سيق باعتبار منكري الوحدانية، وإلاَّ فللَّه سبحانه صفات أخرى، كالعلم والقدرة، وكقوله: ﴿إنما أنت منذر﴾ [الرعد: ٧] [النازعات: ٤٥]، فإنه سبق باعتبار منكري الرسالة، وإلا فله ﷺ صفات أخرى كالبشارة، والأعمال تقتضي عاملين، فالتقدير الصادرة من المكلفين.

قال الحافظ: فالظاهر إخراج أعمال الكفار، لأن المراد أعمال العبادة، وهي لا تصح من الكافر، وإن كان مخاطبًا بها، معاقبًا على تركها، ولا يرد العتق والصدقة، لأنهما بدليل آخر انتهى، وعبر بالأعمال دون الأفعال، لأن الفعل قد يكون زمانه يسيرًا، ولا يتكرر.

قال تعالى: ﴿ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل﴾ [الفيل: ١]، وتبين لكم كيف فعلنا بهم، حيث كان إهلاكهم في زمان يسير، ولم يتكرر بخلاف العمل، فإنه الذي يوجد من الفاعل في زمان مديد، بالاستمرار والتكرار الذين آمنوا وعملوا الصالحات، طلب منهم العمل الدائم المتجدد لأنفس الفعل، قال تعالى: ﴿فليعمل العاملون﴾، ولم يقل الفاعلون والنيات جمع نية.

قال البيضاوي: وهي انبعاث القلب نحو ما يراه موافقًا لغرض من جلب نفع، أو دفع ضر، حالاً أو مالاً، والشرح خصه بالإرادة المتوجهة نحو الفعل، لابتغاء رضا اللَّه وامتثال حكمه، وهي محمولة على المعنى اللغوي، ليحسن تطبيقه على ما بعده، وتقسيمه أحوال المهاجر، فإنه تفصيل

رواه الشيخان وغيرهما.

وقوله: ليس للعامل من عمله إلا ما نواه.

وتحت هاتين الكلمتين كنوز من العلم ....

لما أجمل، والحديث متروك الظاهر، لأن الذوات غير منفية، إذ التقدير لا عمل إلاَّ بنية، فليس المراد نفي ذات العمل، لأنه قد يوجد بلا نية، بل المراد نفي أحكامها، كالصحة والكمال، لكن الحمل على نفي الصحة أولى، لأنه أشبه بنفي الشيء نفسه، ولأن اللفظ دل على نفي الذات بالتصريح، وعلى نفي الصفات بالتبع، فلما منع الدليل نفي الذات، بقيت دلالته على نفي الصفات مستمرة انتهى، والباء سببية بمعنى أنها مقوّية للعمل فكأنها سبب في إيجاده، أو للمصاحبة، فهي من نفس العمل، فيتشرط أن لا تتخلف عن أوله، ولا بد من محذوف يتعلق به الجار والمجرور، فلذا احتيج للتقدير.

وقال ابن القيم: هذا كلام مستقل بنفسه، لا يحتاج لإضمار صحة، ولا إجزاء، ولا قبول، إنما دل على أن وقوع الأعمال بالنيات، وأن النية هي الباعثة على العمل، المثيرة له، وهي أصله، وهو فرعها، ولما تكلف الناس بعض هذه التقديرات المستغنى عنها، وقعوا في الإشكال والاضطراب، فبعضهم قدر متعلق الظرف الصحة، وبعضهم الكمال، وعليه فالأول هو اللائق، لأن الصحة أكثر لزومًا للحقيقة، فلا يصح عمل، كتيمم خلافًا للأوزاعي، وكوضوء عند الأئمة الثلاثة، إلا بنية خلافًا للحنفية، ولا نسلم أن الماء يطهر بطبعه، والخلاف في الوسائل.

أما المقاصد، فلا خلاف في اشتراط النية، وإنما لم تشترط في إزالة الخبث، لأنها من قبيل التروك، وشرعت تمييزًا للعبادة عن العادة، أو لتمييز مراتب العبادة بعضها عن بعض، **(رواه الشيخان)** البخاري في سبعة مواضع، ومسلم **(وغيرهما،)** كالإمام أحمد، وأصحاب السنن، كلهم من حديث عمر، ولم يخرجه في الموطأ، رواية الأكثرين، وخرجه في رواية محمد بن الحسن عنه.

قال السيوطي: وبه يتبين صحة قول من عزا روايته للموطأ، وهم من خطأه في ذلك انتهى، وفيه تعريض، يقول الحافظ: هذا الحديث متفق على صحته، أخرجه الأئمة المشهورون، إلا الموطأ، وهم من زعم أنه في الموطأ مغترًا بتخريج الشيخين له، والنسائي من طريق مالك انتهى، وهذا من كثر، **(وقوله: ليس للعامل من عمله إلاَّ ما نواه، وتحت هاتين الكلمتين كنوز)** أبواب كثيرة **(من العلم،)** عبر عنها بالكنوز للمشابهة.

قال ابن مهدي: يدخل في ثلاثين بابًا من العلم، وقال الشافعي: يدخل في سبعين، ويحتمل أن مراده المبالغة، **(ولهذا قال)** الإمام **(الشافعي رحمه الله تعالى)** في إحدى الروايتين،

ولهذا قال الشافعي رحمه الله تعالى: حديث الأعمال بالنيات يدخل فيه نصف العلم، وذلك أن للدين ظاهرًا وباطنًا، والنية متعلقة بالباطن، والعمل هو الظاهر، وأيضًا فالنية عبودية القلب، والعمل عبودية الجوارح.

وقال بعض الأئمة: حديث الأعمال بالنيات ثلث الدين، ووجهه أن الدين: قوله وعمل ونية.

عنه (**حديث: الأعمال بالنيات يدخل فيه نصف العلم**، و) وجه (**ذلك أن للدين ظاهرًا وباطنًا، والنية متعلقة بالباطن**،) فهي نصف، (**والعمل هو الظاهر**) فهو النصف الآخر، (**وأيضًا**) توجيه ثان، (**فالنية عبودية القلب**،) أي: عبادته، وهي انقياده وخضوعه، (**والعمل عبودية الجوارح**).

قال الراغب: العبودية إظهار التذلل، والعبادة أبلغ منها، لأنها غاية التذلل، ولا يستحقها إلاَّ اللَّه، والذي في الرسالة القشيرية، وشرحها أن العبودية، وهي تذلل وتبرٌ من الحول، والقوَّة في العبادة أتم من العبادة، وأعلى منها العبودة، فالعبادة لعوام المؤمنين، لأن غايتهم علم ما أمروا به، ونهوا عنه، والقيام بمقتضاهما، والعبودية للخواص لزيادة التذلل والتبري من الحول والقوَّة، والعبودية لخواص الخواص، لكمال معرفته بربه، حيث أتى بما طلب منه، ورأى نفسه محلاً لجريان قضاء للَّه فيه، ولتوفيقه له في فعل ما طلب منه أقرب إلى مقام الجمع، وهو إفراد الحق بالفعل من الثاني، لأنه يشاهد كسبًا واختيارًا، وإن كان مفتقرًا لعون ربه فيما يختاره، والأول أقرب إلى مقام التفرقة، لأنه يرى نفسه عابدًا، محسنًا، مطيعًا، ويطلب الجزاء على عمله، وحاصله أن العابد واقف مع الأعمال، والثاني مستغرق في الجلال والجمال، والثالث، وهو ذو العبودة، متبر مما فيه نظر العون المتعال، والتفرقة اصطلاح للقوم، للفرق بين المقامات، وإن كان الأصل العبادة.

(**وقال بعض الأئمة**) كأحمد، وابن مهدي، وابن المديني، وأبي داود، والدارقطني، وحمزة الكناني، والشافعي، في نقل البويطي عنه: (**حديث الأعمال بالنيات ثلث الدين**،) ومنهم من قال: ربعه، واختلفوا في تعيين الباقي، (**ووجهه أن الدين قول، وعمل، ونية**).

وفي الفتح: وجه البيهقي، كونه ثلث العلم؛ بأن كسب العبد يقع بقلبه ولسانه وجوارحه، فالنية أحد الثلاثة وأرجحها، لأنها قد تكون عبادة مستقلة، وغيرها يحتاج إليها، ومن ثم ورد نية المؤمن خير من عمله، وكلام أحمد يدل على أنه أراد بكونه ثلث العلم؛ أنه أحد القواعد الثلاث، التي يرد إليها جميع الأحكام عنده، وهي هذا، ومن عمل عملاً ليس عليه أمرنا، فهو رد، والحلال بين الحرام بين، (**وقوله: نية المؤمن خير من عمله، رواه الطبراني**) في الكبير، عن

وقوله: نية المرء خير من عمله. رواه الطبراني. لكن قال بعضهم لا يصح رفعه قال: ورواه القضاعي عن إسمٰعيل بن عبد الله الصفار، أخبرنا علي بن عبد الله بن الفضل حدثنا محمد بن الحنفية الواسطي، أخبرنا محمد بن عبد الله الحلبي، حدثنا يوسف بن عطية عن ثابت عن أنس: أن رسول الله ﷺ كان يقول: نية المؤمن أبلغ من عمله. قال: وهذا الإسناد لا ضوء عليه، ويوسف بن عطية أحد رجاله متروك الحديث.

ورواه عثمٰن بن عبد الله الشامي من حديث النوّاس بن سمعان وقال: نية المؤمن خير من عمله، ....

سهيل بن سعد مرفوعًا بزيادة، وعمل المنافق خير من نيته، وكل يعمل على نيته، فإذا عمل المؤمن عملاً صالحًا نار في قلبه نور، (**لكن قال بعضهم: لا يصح رفعه،**) إنما هو موقوف عن سهل، وأطلق الحافظ العراقي أنه ضعيف، لكن قال رفيقه الحافظ نور الدين الهيتمي، رجاله موثوقون إلاَّ حاتم بن عباد، لم أر من ذكر له ترجمة.

(**قال: ورواه القضاعي**) أبو عبد اللّٰه، محمد بن سلامة المصري، (**عن إسمٰعيل بن عبد اللّٰه الصفار،**) نسبة إلى بيع النحاس، (**أخبرنا علي بن عبد اللّٰه بن الفضل، حدثنا محمد بن الحنفية الواسطي، أخبرنا محمد بن عبد اللّٰه الحلبي، حدثنا يوسف بن عطية**) بن ثابت الصفار البصري، أبو سهل، متروك من الطبقة الوسطى من أتباع التابعين.

(**عن ثابت**) بن أسلم البناني. بضم الموحدة، ونونين، أبي محمد البصري، عابد ثقة، من رجال الجميع، (**عن أنس؛ أن رسول اللّٰه ﷺ، كان يقول: «نية المؤمن أبلغ»،**) هو مساو لقوله: خير (**من عمله، قال: وهذا الإسناد لا ضوء عليه،**) كناية عن ضعفه، (**ويوسف بن عطية، أحد رجاله، متروك الحديث، ورواه عثمان بن عبد اللّٰه، الشامي من حديث النوَّاس**) . بفتح النون، وشد الواو، ثم مهملة، (**ابن سمعان،**) الكلابي، أو الأنصاري، صحابي مشهور، سكن الشام.

روى له مسلم، وأصحاب السنن، والبخاري في التاريخ، كذا في التقريب، ونسبه في الإصابة كلابيًا، وقال له ولأبيه صحبة، ولم أجد في التقريب أن سمعان . بفتح السين، ويجوز كسرها، (**وقال**) في سياق لفظه: (**نية المؤمن خير من عمله، ونية الفاجر شر من عمله**).

(**وقال ابن عدي: عثمان بن عبد اللّٰه الشامي، له أحاديث موضوعات، هذا من جملتها، وقال: من الجوزي، لا يصح رفعه**)، وتعقب ادعاء الوضع؛ بأن مفرداته ضعيفة فقط، لكن بانضمامها يقوى، كما أشار إليه السخاوي، فقال ما حاصله، أخرجه الطبراني، عن سهل،

ونية الفاجر شر من عمله. وقال ابن عدي: عثمٰن بن عبد الله الشامي له أحاديث موضوعات، هذا من جملتها، وقال من الجوزي: لا يصح رفعه، ومعناه: أن النية سر، والعمل ظاهر، والعمل السر أفضل، وهو يقتضي أنه لو نوى أن يذكر الله أو يتفكر، تكون نية الذكر ونية التفكر خيرًا منه، وليس بصحيح.

وقيل: معناه إن النية بمجردها خير من العمل بمجرده دون النية، وهذا بعيد، لأن العمل إذا خلا عن النية لم يكن فيه خير أصلاً.

وقيل: النية عمل القلب، والفعل عمل الجوارح، وعمل القلب خير من عمل الجوارح، فإن القلب أمير الجوارح، وبينه وبينها علاقة، فإذا تألمت تألم القلب، وإذا تألم القلب تألمت فارتعدت الفرائض وتغير اللون، فإن القلب الملك الراعي والجوارح خدمه ورعيته، وعمل الملك أبلغ من عمل رعيته.

والعسكري، عن النوَّاس، وهو والبيهقي، وضعفه عن أنس، والديلمي، عن أبي موسى، وهي وإن كانت ضعيفة، فبمجموعها يتقوّى الحديث انتهى.

فمن حكم بحسنه، أراد أنه حسن لغيره لا لذاته، **(ومعناه: أن النية سر، والعمل ظاهر، والعمل السر أفضل،)** لما فيه من السلامة من الوقوع في الرياء، وسائر حظوظ النفس، ومن ثم، ورد في بعض الآثار: عمل السر يفضل عمل العلانية بسبعين ضعفاً، وللديلمي مرفوعًا: السر أفضل من العلانية، والعلانية لمن أراد الاقتداء، **(وهو يقتضي أنه لو نوى أن يذكر اللَّه أو يتفكر، تكون نية الذكر، ونية التفكر خيرًا منه،)** أي: من نفس الذكر، **(وليس بصحيح،)** فيصرف عن هذا الظاهر، **(وقيل: معناه أن النية بمجردها، خير من العمل بمجرده، دون النية، وهذا بعيد، لأن العمل إذا خلا عن النية، لم يكن فيه خير أصلاً،)** فيبطل أفعل التفضيل، فلا ينبغي حمل الحديث عليه، **(وقيل)** في معناه: **(النية عمل القلب، والفعل عمل الجوارح، وعمل القلب خير من عمل الجوارح، فإن القلب أمير الجوارح، وبينه وبينها علاقة)**. بفتح العين. إرتباط واتصال، **(فإذا تألمت تألم القلب، وإذا تألم القلب تألمت، فارتعدت الفرائص،)** جمع فريصة، بمهملة، وهي اللحمة بين الجنب والكتف لا تزال ترعد، كما في القاموس، فالمراد هنا زادت رعدتها، **وتغير اللون، فإن القلب الملك الراعي، والجوارح خدمه ورعيته، وعمل الملك أبلغ من عمل رعيته،)** فلذا كانت النية التي القلب محلها أبلغ وخيرًا من العمل، وحاصله أنها فعل القلب، وهو أشرف، ففعل الأشرف أشرف، وزاد غيره: لأن القصد من الطاعة تنوير القلب، وتنويره بالنية أكثر،

وقيل: لما كانت النية أصل الأعمال كلها وروحها ولبها، والأعمال تابعة لها تصح بصحتها وتفسد بفسادها، وهي التي تقلب العمل الصالح فتجعله فاسدًا، وغير الصالح تجعله صالحًا مثابًا عليه، ويثاب عليها أضعاف ما يثاب على العمل، فلذا كانت نية المؤمن خيرًا من عمله. وقال أبو بكر بن دريد في محتباه: المعنى ـ والله أعلم ـ أن المؤمن ينوي الأشياء من أنواع البر نحو الصدقة والصوم وغير ذلك فلعله يعجز عن بعض ذلك وهو معقود النية عليه، فنيته خير من عمله.

لأنها صفته.

(**وقيل: لما كانت النية أصل الأعمال كلها**،) إذ لا توجد شرعًا إلاَّ بها، (**وروحها ولبها**) خالصها، (**والأعمال تابعة لها، تصح بصحتها، وتفسد بفسادها، وهي التي تقلب العمل الصالح**،) كالصلاة، (**فتجعله فاسدًا**،) بقصد الرياء، وظاهره قلبها نفس العمل، وفي التحفة: أنه لا ينقلب، إنما المنقلب ثوابه وإثمه، (**وغير**) العمل (**الصالح، تجعله صالحًا مثابًا عليه، ويثاب عليها أضعاف ما يثاب على العمل، فلذا كانت نية المؤمن خيرًا من عمله**،) جواب لما دخلته الفاء، ولذا قيل: إذا فسدت النية وقعت البلية، ومن الناس من يكون همه ونيته أجل من الدنيا وما عليها فتبلغ النية بصاحبها في الخير والشر ما لا يبلغه عمله، فأين نية من طلب العلم لوجه الله، والنظر إليه وسماع كلامه، وتسليمه عليه في الجنة، وليصلي الله عليه وملائكته، وتستغفر له حيتان البحر، ودوابه في الدنيا من نية من طلبه، لا كل أو وظيفة، كتدريس ونحوه من الغرض الفاني.

(**وقال أبو بكر**،) محمد بن الحسن (**بن دريد**،) الأزدي، البصري: انتهى إليه علم لغة البصرة، وكان أحفظ الناس، وأوسعهم علمًا، وأقدرهم على الشعر، تصدر للعلم ستين سنة. ولد سنة ثلاث وعشرين ومائتين، ومات بعمان في رمضان، سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة، (**في محتباه المعنى**) في الحديث: (**والله أعلم أن المؤمن ينوي الأشياء من أنواع البر نحو: الصدقة والصوم وغير ذلك، فلعله يعجز عن بعض ذلك، وهو معقود النية**،) عازم، ومصمم (**عليه**،) أي: البعض المعجوز عنه، والجملة حالية، (**فنيته خير من عمله**،) لذلك العقد، وقيل: لأن تخليد العبد في الجنة إنما هو بنيته لا بعمله، إذ لو كان لأقام فيها بقدره، أو إضعافه، لكن لما نوى الطاعة أبدًا، وأتته المنية حازاه الله بالنية، وكذا الكافر، إذ لو جوزي بعمله، لم يخلد في النار، إلا بقدر مدة كفره، لكنه نوى الكفر أبدًا، فجوزي بها.

وقال الكرماني: المراد أن النية خير من عمل بلا نية، إذ لو كان المراد من عمل مع نية، لزم كون الشيء خيرًا من نفسه مع غيره، أو المراد أن الجزء الذي هو النية، خير من الجزء الذي

وقوله ﷺ: يا خيل الله اركبي.

رواه أبو الشيخ في الناسخ والمنسوخ عن سعيد بن جبير، والعسكري عن أنس، وابن عائذ في المغازي عن قتادة ولفظه عن ابن عائذ: قال بعث رسول الله ﷺ يومئذ ـ يعني يوم الأحزاب ـ مناديًا ينادي: يا خيل الله اركبي. قال العسكري وابن دريد في مجتباه، وهذا على المجاز والتوسع، أراد: يا فرسان خيل الله اركبي، فاختصره.

هو العمل، لاستحالة دخول الرياء فيها، أو أن النية خير من جملة الخيرات الواقعة بعمله، وقيل: معناه إن جنس النية راجح على جنس العمل، بدليل أن كلاً من الجنسين إذا انفرد عن الآخر، يثاب على الآخر دون الثاني، وهذا لا يتمشى في حق الكافر، ولذا قال: نية المؤمن.

وأفاد أن الثواب المرتب على الصلاة مثلاً أكثره للنية، وباقيه لغيرها من قيام وغيره، وقيل: معناه إن المؤمن كلما عمل خير نوى أن يعمل ما هو خير منه، فليس لنيته في الخير منتهى، والفاجر كلما عمل شرًا نوى أن يعمل ما هو شر منه، فليس لنيته في الشرّ منتهى، **(وقوله ﷺ: «يا خيل الله اركبي»، رواه أبو الشيخ)** عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان. بفتح المهملة وتحتانية. الأصبهاني، الحافظ، الإمام، المصنف، الخير، الصالح، القانت، الصدوق، المأمون، الثقة، المتقن، مات في محرم سنة تسع وستين وثلاثمائة **(في)** كتاب **(الناسخ والمنسوخ، عن سعيد بن جبير)** في قصة المحاربين، قال: كان ناس أتوا رسول الله ﷺ، فقالوا: نبايعك على الإسلام، فذكر القصة وفيها: فأمر ﷺ، فنودي في الناس: يا خيل الله اركبي، فركبوا لا ينتظر فارس فارسًا.

(والعسكري عن أنس؛) أنه ﷺ، قال لحارثة بن النعمان: كيف أصبحت.. الحديث، وفيه أنه قال: يا نبي الله ادع الله لي بالشهادة، فدعا له، قال: فنودي يومًا: يا خيل الله اركبي، فكان أوّل فارس ركب، وأوّل فارس استشهد.

(وابن عائذ في المغازي عن قتادة) بن دعامة، **(ولفظه عند ابن عائذ)** مستغني عنه، **(قال: بعث رسول الله ﷺ يومئذ ـ يعني يوم الأحزاب،)** أي: يوم انصرافه من غزوهم، ومسيره إلى بني قريظة **(مناديًا ينادي: يا خيل الله اركبي،)** وللعسكري مرفوعًا الإناة في كل شيء خير إلاَّ في ثلاث، إذا صيح في خيل الله، فكونوا أوّل من يشخص، **(قال العسكري، وابن دريد في مجتباه، وهذا على المجاز)** بالحذف **(والتوسع، أراد يا فرسان خيل الله اركبي، فاختصره)** لعلم المخاطب بما أراده، لكن لا يناسبه قوله: اركبي، إذ لو أراده لقال: اركبوا، إلاَّ أن يقال نسب

وقوله: الولد للفراش وللعاهر الحجر.

رواه الشيخان وغيرهما، ـ والله أعلم ـ أن حظ العاهر الحجر ولا شيء له في الولد، وقيل: أراد أن حظه الغلظة والخشونة من إقامة الحد التي نهايتها رميه بالحجر. وقيل: أراد بالحجر هنا الكناية عن رجوعه بالخيبة على الولد إذا لم تكن المرأة زوجًا له، والله أعلم.

ما لهم من الركوب للخيل، لأنها آلة القتال وبها الاستعداد، والأولى على جعله مجازًا بالنقص أن يقدر يا جماعة خيل الله، ويمكن جعله مجازًا في الإسناد، استعمل الخيل في نفس الفرسان لملازمتها لها، **(وقوله)** ﷺ: **(الولد)** ذكر وأنثى مفرد ومتعدد، تابع أو محكوم به **(للفراش،)** أي: صاحبه زوجًا كان أو سيدًا، لأنهما يفترشان المرأة بالاستحقاق، ومحله ما لم ينقه بلعان في الزوجة، وليس لزان نصيب في النسب، إنما حظه الحد، كما قال: **(وللعاهر)** الزاني، يقال: عهر إلى المرأة، إذا أتاها ليلاً للفجور بها، والعهر. بفتحتين. الزنا، **(الحجر،)** الخيبة والحرمان، **(رواه الشيخان، وغيرهما)** من حديث عائشة وأبي هريرة، وهو متواتر، وفيه قصة **(والله أعلم، أن حظ،)** أي: نصيب **(العاهر،)** الزاني **(الحجر)** أي: من الخيبة والحرمان، كقولهم: بفيه الحجر، **(ولا شيء له في الولد،)** لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش للآخر، فأبطل بذلك إثبات بعض العرب النسب بالزنا، **(وقيل: أراد أن حظه الغلظة والخشونة من إقامة الحد، التي نهايتها رميه بالحجر،)** إذا كان محصنًا.

قال الطيبي تبعًا للنووي: أخطأ من زعم أن المراد الرجم بالحجر، لأنه خاص بالمحصن، ولأنه لا يلزم من الرجم نفي الولد الذي الكلام فيه.

قال السبكي: المعول على الأوّل لتعم الخيبة كل زان، ودليل الرجم مأخوذ من أدلة أخرى، فلا حاجة للتخصيص بلا دليل، **(وقيل: أراد بالحجر هنا، الكناية عن رجوعه بالخيبة على الولد، إذا لم تكن المرأة زوجًا له،)** أي: الزاني، فيخيب الولد بكونه لا أب له شرعًا، فلا يثبت نسب بوطء زنا، وأوّل من استلحق في الإسلام ولد الزنا معٰوية، استلحق في خلافته زياد بن سمية أخًا، لأن أباه كان زنى بها زمن كفره، فجاءت به، وفيه يقول أبو سفيٰن، ولم يستلحقه، يخاطب عليًا رضي الله عنهما:

أما والله لولا خوف واش ... يراني يا علي من الأعادي
لأظهر أمره صخر بن حرب ... ولم تكن المقالة عن زياد
لقد علمت معاشرتي ثقيفًا ... وتركي فيهم ثمر الفؤاد

قال البارزي: واستلحاقه خلاف إجماع المسلمين، **(والله أعلم)** بمراد رسوله، **(وقوله)**

وقوله: كل الصيد في جوف الفرا.

وهو بفتح الفاء، حمار الوحش، رواه الرامهرمزي في الأمثال، وسنده جيد، ولكنه مرسل، ونحوه عند العسكري وقال: جوف أو جنب.

وهذا خاطب به النبي ﷺ أبا سفيٰن بن الحٰرث بن عبد المطلب حين جاءه مسلمًا بعد أن كان عدوًا له وهجاء كثير الهجاء مُقْذِعًا فيه، فكأنه يقول ﷺ إن الحمار الوحشي من أعظم ما يصاد، وكل صيد دونه، كما أنك أعظم أهلي

ﷺ: («**كل الصيد في جوف الفراء**»، **وهو بفتح الفاء**) مقصور مهموز، كما في النهاية (**حمار الوحش،**) وفي القاموس: الفرأ، كجبل، وسحاب حمارالوحش أو فنيه، أي: صغيرة الجمع أفراء، وفراء انتهى، فقراءته بالألف خلاف الرواية واللغة، وإن أمكن توجيهه، بأن الهمزة قلبت ألفًا، على غير قياس، أو سكنت للوصل بنية الوقف، ثم أبدلت، (**رواه الرام هرمزي،**) بفتح الراء، والميم الأولى، وضم الهاء، والميم الثانية، وإسكان الراء بينهما. وزاي منقوطة، نسبة إلى رام هرمزة بالأهواز، الحافظ، الإمام، البارع، أبو محمد، الحسن بن عبد الرحمٰن، الفارسي، كان من أئمة هذا الشأن. عاش إلى قريب الستين وثلاثمائة. (**في**) كتاب (**الأمثال،**) من طريق ابن عيينة، عن وائل بن مازن، عن نصر بن عاصم الليثي، قال: أذن رسول الله ﷺ لقريش وآخر أبا سفيٰن، ثم أذن له، فقال: ما كدت أن تأذن لي، حتى كدت أن تُأذن الحجارة الجلهمتين، وبكى، فقال: «وما أنت وذاك يا أبا سفيٰن، إنما أنت كما قال الأوّل: كل الصيد في جوف الفرا»، (**وسنده جيد،**) أي: مقبول، (**ولكنه مرسل،**) لأن نصر بن عاصم، تابعي وسط، (**ونحوه عند العسكري، و**) لكنه (**قال:**) كل الصيد في (**جوف، أو جنب**) الفرا بالشك، (**وهذا خاطب به النبي ﷺ أبا سفيٰن بن الحٰرث بن عبد المطلب، حين جاءه مسلمًا،**) بالإبواء بين مكة والمدينة، والنبي ﷺ سائر إلى فتح مكة، (**بعد أن كان عدوًّا له هجاء كثير الهجاء**) بعد البعثة، وكان يألفه قبلها، (**مُقذعًا فيه،**) ،بضم الميم، وإسكان القاف، وذال معجمة، وعين مهملة. من أفذع، أي: مبالغًا في الهجو والفحش.

قال في القاموس: فذعه، كمنعه، رماه بالفحش وسوء القول كأقذعه، فلما أسلم، كان لا يرفع رأسه إلى المصطفى حياء منه، وكان ﷺ يحبه ويشهد له بالجنة، ويقول: «أرجو أن يكون خلفًا من حمزة»، (**فكأنه يقول ﷺ: إن الحمار الوحشي من أعظم ما يصاد، وكل صيد دونه،**) أي: أقل منه، (**كما أنك أعظم أهلي وأمسهم رحمًا بي، ومن أكرم من يأتيني كل دونك انتهى،**) فقال ذلك ملاطفة له، لأنه استأذن فلم يأذن له، وقال: إنه هتك عرضي، كما تقدم بسطه

وأمسهم رحمًا بي، ومن أكرم من يأتيني وكل دونك. انتهى.

وقوله: الحرب خدعة.

رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة قال: سمى النبي ﷺ الحرب خدعة. وليس عند مسلم «سمى»، وقوله: «خدعة» مثلث الخاء، أشهرها: فتح الخاء وإسكان الدال، قال ثعلب وغيره: وهي لغة النبي ﷺ، والثانية، ضم الخاء وإسكان الدال. والثلاثة: ضم الخاء وفتح الدال.

في الفتح.

(وقوله) ﷺ: («الحرب خدعة»، **رواه البخاري، ومسلم، عن أبي هريرة قال: سمى النبي ﷺ الحرب خدعة،**) مبالغة، لكونها أعظم نافع فيه حتى من الشجاعة لخطرها وسلامة هذه، فهو كقوله: الحج عرفة، (**وليس عند مسلم سمي، وقوله: خدعة ـ مثلث الخاء ـ**) ظاهره أنه روى بالكسر مع إسكان الدال، وبه صرح في التوشيح والقاموس، إلا أن المصنف صرح في شرحه للبخاري، تبعًا للحافظ، بأنها لغة حكاها مكي وغيره، وأن الرواية إنما هي بالثلاث التي أفادها بقوله، (**أشهرها فتح الخاء، وإسكان الدال**).

قال النووي: اتفقوا على أنها أفصح حتى (**قال ثعلب وغيره،**) كأبي ذر الهروي والقزاز: (**وهي لغة النبي ﷺ**).

قال أبو بكر بن طلحة: أراد ثعلب أن النبي كان يستعملها، كثير الوجازة، لفظها وكونها تعطي معنى الآخرين، أي: الضم مع الإسكان، أو الفتح.

قال: ويعطي معناها أيضًا الأمر باستعمال الحيلة، مهما أمكن ولو مرة، فكانت مع اختصارها كثيرة المعنى، ومعناها أنها تخدع أهلها من وصف الفاعل باسم المصدر، وأنها وصف للمفعول، كهذا الدرهم ضرب الأمير، أي: مضروبه.

وقال الخطابي: إنها المرة الواحدة، يعني أنه إذا خدع مرة واحدة لم تقل عثرته، (**والثانية ضم الخاء، وإسكان الدال،**) وهي رواية الأصيلي، ومعناها أنها تخدع الرجال، أي: هي محل الخداع وموضعه،(**والثلاثة ضم الخاء وفتح الدال،**) صيغة مبالغة كهمزة لمزن، المعنى أنها تخدع الرجال، أي: تمنيهم الظفر، ولا تفي لهم، كالضحكة إذا كان يضحك بالناس، وقيل حكمة الإتيان بالتاء الدلالة على الوحدة، فإن الخداع إذا كان من المسلمين، فكأنه حضهم عل ولو مرة واحدة، وإن كان من الكفار، فكأنه حذرهم مكرهم ولو وقع مرة واحدة فلا ينبغي التهاو

وقد قال ذلك النبي ﷺ يوم الأحزاب، لما بعث نعيم بن مسعود وأمره أن يخذل بين قريش وغطفان واليهود، وأشار بذلك إلى أن المماكرة أنفع من المكاثرة.

قال النووي: اتفق العلماء على جواز خداع الكفار في الحرب كيف أمكن إلا أن ....

بهم، لما ينشأ عنه من المفسدة، ولو قال، وحكى المنذري لغة رابعة بالفتح فيهما، قال: وهو جمع خادع، أي أن أهلها بهذه الصفة، فكأنه قال: أهل الحرب خدعة، وحكى مكي، ومحمد بن عبد الواحد لغة خامسة، كسر أوّله مع الإسكان، ذكره الحافظ في قوله: لغة رابعة لغة خامسة، أفاد أن الرواية لم تأت بهما، وتبعه المصنف فيتوقف في قول القاموس، والحرب خدعة مثلثة كهمزة، وروى بهن جميعًا، لكن يوافقه قول السيوطي: بفتح الخاء، وضمها، وكسرها سكون الدال، أمر باستعمال الحيلة فيه ما أمكن.

(**وقد قال ذلك النبي ﷺ يوم الأحزاب، لما بعث نعيم بن مسعود،**) الأشجعي، الصحابي المشهور، المتوفى أوّل خلافة علي، حين جاء له مسلمًا، وقال: إن قومي لم يعلموا بإسلامي، فمرني بما شئت، فقال: إنما أنت فينا رجل واحد، فخذل عنا إن استطعت، فإن الحرب خدعة، (**وأمره أن يخذل بين قريش وغطفان،** و) بين (**اليهود،**) فأتي بني قريظة، وكان نديمًا لهم، فقال: قد عرفتم ودي لكم، قالوا: صدقت، قال: إن قريشًا وغطفان ليسوا كأنتم إن رأوا نهزة أصابوها، وإلا لحقوا ببلادهم، وخلوا بينكم وبين محمد، ولا طاقة لكم به وحدكم، فلا تقاتلوا حتى تأخذوا رهنًا من أشرافهم، فقالوا: أشرت بالرأي، ثم أتى قريشًا، فقال: قد عرفتم ودي، وفراقي محمدًا، وقد بلغني أمر رأيت حقًا عليّ أن أبلغكموه نصحًا لكم، أن يهود ندموا على ما صنعوا، وأرسلوا بذلك إلى محمد وقالوا: أيرضيك أن نأخذ لك من أشراف قريش وغطفان رجالاً تضرب أعناقهم، ثم نكون معك حتى نستأصل باقيهم، ثم أتى غطفان فقال لهم مثل ذلك، فأرسلوا إلى بني قريظة عكرمة في نفر من القبيلتين، فقالوا: لا نقاتل معكم حتى تعطونا رهنًا، فقالت القلبيتان: إن الذي حدثكم نعيم لحق، وأرسلوا إليهم لا ندفع لكم رجلاً واحدًا، فقالت قريظة: إن الذي ذكر لكم نعيم لحق. (**وأشار بذلك إلى أن المماكرة،**) الاحتيال في بلوغ الغرض، (**أنفع من المكاثرة،**) المغالبة بالكثرة، ولذا قال ابن المنير: معناه الحرب الكاملة في مقصودها البالغة، إنما هي المخادعة لا المواجهة، وذلك لخطر المواجهة، وحصول الظفر بالمخادعة بلا مواجهة.

(**قال النووي: اتفق العلماء على جواز خداع الكفار في الحرب كيف أمكن، إلا أن يكون فيه نقض عهد وأمان، فلا يحل**) ذلك.

يكون فيه نقض عهد أو أمان فلا يحل.

وقوله: إياكم وخضراء الدمن.

رواه الرامهرمزي والعسكري في الأمثال، وابن عدي في الكامل، وأبو بكر بن دريد في المجتبى والقضاعي في مسند الشهاب والديلمي من حديث الواقدي قال: حدثنا محمد بن سعيد بن دينار عن أبي وجزة يزيد بن عبيد عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد مرفوعًا: قيل يا رسول الله وما زاد؟ قال: المرأة الحسناء في المنبت السوء. قال ابن عدي: تفرد به الواقدي.

ومعناه: أنه كره نكاح الفاسدة، وقال: إن أعراق السوء تنزع ....

قال ابن العربي: ويقع الخداع بالتعريض وبالكمين ونحوهما، **(وقوله)** ﷺ: «**(إياكم وخضراء الدمن)** ». بكسر الدال وفتح الميم، **(رواه الرام هرمزي والعسكري،)** كلاهما **(في)** كتاب **(الأمثال وابن عدي في الكامل، وأبو بكر بن دريد في المجتبى، والقضاعي في مسند الشهاب، والديلمي)** في الفردوس، والدارقطني في الإفراد، والخطيب في إيضاح الملتبس، كلهم **(من حديث الواقدي قال: حدثنا محمد،)** صوابه كما في المقاصد ناسباً للمذكورين يحيى **(بن سعيد بن دينار، عن أبي وجزة)**. بفتح الواو، سكون الجيم، بعدها زاي. **(يزيد)**. بتحتية وزاي. **(ابن عبيد،)**. بضم العين. السعدي، الشاعر المدني، الثقة، التابعي، الصغير. مات سنة ثلاثين ومائة. روى له أبو داود والنسائي، **(عن عطاء بن يزيد الليثي)** ،المدني، نزيل الشام، ثقة، من رجال الجميع. مات سنة خمس أو سبع ومائة، وقد جاوز الثمانين.

(عن أبي سعيد) سعد بن مٰلك الخدري، **(مرفوعًا)** باللفظ المزبور، **(قيل: يا رسول الله وما زاد؟،)** المراد بخضرة الدمن **(قال: «المرأة الحسناء)** الجميلة، **(في المنبت السوء)** وفي نسخة: في البيت، والذي في المقاصد المنبت بالميم، **(قال ابن عدي: تفرد به الواقدي،)** وهو متروك متهم، زاد السخاوي، وذكره أبو عبيد في الغرائب فقال: يروى عن يحيى بن سعيد بن دينار.

قال ابن الصلاح: وابن طاهر يعد في أفراد الواقدي، وقال الدارقطني: لا يصح من وجه، **(ومعناه: أنه كره نكاح الفاسدة، وقال: إن أعراق)** جمع عرق **(السوء، تنزع)** تميل وتشبه **(أولادها)** بها، **(وتفسير حقيقته أن الريح تجمع الدمن، وهي البعر في البقعة من الأرض،** ثم

أولادها، وتفسير حقيقته: أن الريح تجمع الدمن، وهي البعر، في البقعة من الأرض، ثم يركبه الساقي، فإذا أصابه المطر أنبت نباتًا غضًا ناعمًا، يهتز وتحته الأصل الخبيث، فيكون ظاهره حسنًا وباطنه قبيحًا فاسدًا. والدمن جمع دمنة وأنشد زفر بن الحٰرث:

وقد ينبت المرعى على دمن الثرى وتبقى حزازات النفوس كما هيا

ومعنى البيت: أن الرجلين قد يظهران الصلح والمودة، وينطويان على البغضاء والعداوة، كما ينبت المرعى على الدمن. وهذا أكثري أو كلي في زمننا، أشار إليه شيخنا.

وقوله: الأنصار كرشي وعيبتي.

رواه البخاري، أي إنهم بطانته وموضع سره، ....

يركبه الساقي، فإذا أصابه المطر أنبت نباتًا غضًا) . بمعجمتين. طريًا (ناعمًا، يهتز) يتمايل، (وتحته الأصل الخبيث،) وهو البعر، (فيكون ظاهره حسنًا وباطنه قبيحًا فاسدًا، والدمن جمع دمنة،) بزنة سدرة وسدر، وهو البعر، أي: نفسه، هذا ظاهره، وفي المصباح: الدمن من وزان حمل، ما يتلبد من البعر، والدمنة موضعه، والجمع دمن، (وأنشد زفر بن الحٰرث) . بضم الزاي، وفتح الفاء :

(وقد ينبت المرعى على دمن الثرى وتبقى حزازات النفوس كما هيا)

(ومعنى البيت: أن الرجلين قد يظهران الصلح والمودة، وينطويان على البغضاء،) شدة البغض وأقواه، (والعداوة كما ينبت المرعى على الدمن، وهذا أكثري أو كلي في زمننا، أشار إليه،) بمعنى ذكره (شيخنا،) يعني السخاوي في المقاصد الحسنة.

(وقوله) ﷺ: («الأنصار كرشي») . بفتح الكاف وكسر الراء والشين المعجمة. (وعيبتي) . بفتح المهملة والموحدة، بينهما تحتية ساكنة، ثم تاء تأنيث ، (رواه البخاري) ومسلم، والترمذي، والنسائي، عن أنس بزيادة: والناس سيكثرون ويقلون، فاقبلوا من محسنهم، وتجاوزوا عن مسيئهم، (أي: أنهم بطانته، وموضع سره،) إذ البطانة . بالكسر. الوليجة . بالجيم، وهو الذي يكون محلاً لسر صاحبه، فالمعنى أنهم كالباطنة يسر لهم أموره، فيكتمونها ولا يظهرونها، فكانوا كالكرش.

قال القزاز: ضرب المثل بالكرش، لأنه مستقر غذاء الحيوان الذي يكون فيه نماؤه، ويقال

والعيبة كذلك، لأن المجتر يجمع علفه في كرشه، والرجل يجمع ثيابه في عيبته. وقيل: أي هم الذين أعتمد عليهم وأفزع إليهم وأقوى بهم، وقيل أراد بالكرش الجماعة، أي جماعتي وصحابتي، ويقال: عليه كرش من الناس أي جماعة، ووقع في رواية الترمذي: ألا إن عيبتي التي آوي ....

فلان كرش منثورة، أي: عيال كثيرة، (**والعيبة كذلك**،) إذ هي ما يجعل الرجل نفيس ما عنده، يريد أنهم موضع سره وأمانته، (**لأن المجتر**) من ذي الخف، والظلف، ويربوع، وأرنب، (**يجمع علفه في كرشه**،) لأنه له بمنزلة المعدة للإنسان، (**والرجل يجمع ثيابه في عيبته**،) تعليل لوجه التشبيه، (**وقيل**) في بيانه أيضًا: (**أي هم الذين اعتمد عليهم، وأفزع**). بالفاء والزاي. ألجأ (**إليهم وأقوي بهم**،) كما يقوي الحيوان بما في كرشه، ويلجأ الرجل إلى ما في عيبته، (**وقيل: أراد بالكرش الجماعة**،) وهو أحد إطلاقاته لغة، (**أي: جماعتي وصحابتي**) عطف تفسير، (**ويقال**:) عطف علة على معلول، أي: لأنه يقال لغة (**عليه كرش من الناس، أي: جماعة**،) وقيل: أي أنهم مني في المحبة والرأفة بمنزلة الأولاد الصغار، لأن الإنسان مجبول على محبة ولده الصغير، ذكره المصباح، ولكنه لا يناسب سياقه في الثناء عليهم، كما قال شيخنا في التقرير: ففي بعض طرق الحديث في الصحيح، مر أبو بكر والعباس بمجلس من مجالس الأنصار وهم يبكون فقال: ما يبكيكم؟، قالوا: ذكرنا مجلس النبي ﷺ منا، فدخل فأخبره، فخرج ﷺ، وقد عصب على رأسه حاشية برد ، فصعد المنبر ولم يصعده بعد ذلك اليوم، فحمد اللّٰه وأثنى عليه، ثم قال: «أوصيكم بالأنصار، فإنهم كرشي وعيبتي، وقد قضوا الذي عليهم، وبقي الذي لهم، فاقبلوا من محسنهم، وتجاوزوا عن مسيئهم»، وفي الفتح: أي: بطانتي وخاصتي.

قال القزاز: ضرب المثل بالكرش، لأنه مستقر غذاء الحيوان الذي يكون فيه نماؤه، ويقال لفلان: كرش منثورة، أي: عيال كثيرة، والعيبة ما يحرز فيه الرجل نفيس ما عنده، يريد أنهم موضع سره وأمانته.

قال ابن دريد: هذا من كلامه ﷺ الموجز الذي لم يسبق إليه، وقال غيره: الكرش بمنزلة المعدة للإنسان، والعيبة مستودع الثياب، والأول أمر باطن، والثاني أمر ظاهر، فكأنه ضرب المثل بهما في إرادة اختصاصهم بأموره الظاهرة والباطنة، والأول أولى، وكل من الأمرين مستودع لما يخفي فيه انتهى.

(**ووقع في رواية الترمذي: ألا أن عيبتي التي آوى**،) . بفتح الهمزة الممدودة، أي: جماعتي التي أرجع (**إليها**،) وأقيم عندها، حتى كأنها حافظة لي (**أهل بيتي، وإن كرشي**

إليها أهل بيتي وإن كرشي الأنصار.

وقوله: ولا يجني على المرء إلا يده.

رواه الشيخان، ولأحمد وابن ماجه من حديث عمرو بن الأحوص: لا يجني جان إلا على نفسه. وقد أراد ﷺ بهذا: أنه لا يؤخذ إنسان بجناية غيره، إن قتل أو جرح أو زنى، وإنما يؤخذ بما جنته يده، فيده هي التي أدته لذلك.

وقوله: ليس الشديد من غلب الناس إنما الشديد من غلب نفسه.

رواه ابن حبان في صحيحه، ورواه الشيخان ....

الأنصار،) ضبطه المصنف بزنة كتف، فإن كان الرواية، وإلاً ففيه الكسر مع الإسكان أيضًا، كما في القاموس، **(وقوله)** ﷺ: **(ولا يجني على المرء،)** أي: الرجل، والمراد الإنسان، فيشمل المرأة، أي: لا يوصل إليه مكروهًا، **(إلا يده،)** لأنه يذنب فيعاقب من اللَّه، أو الحاكم فكأنه المعاقب لنفسه لتسببه في إيصال العقاب لها، وخص اليد لمباشرتها غالباً الجنايات، **(رواه الشيخان)** في حديث، **(ولأحمد وابن ماجه من حديث عمر بن الأحوص)** الجشمي - بضم الجيم، وفتح المعجمة - صحابي له حديث في السنن الأربعة أنه شهد حجة الوداع فيه، **(لا يجني جان إلا على نفسه،)** أي: لا يؤخذ أحد بجناية أحد، ولا تزر وازرة وزر أخرى، فهو خبر بمعنى النهي، وفيه مزيد تأكيد، كأنه نهاه فقصد أن ينتهي، فأخبر عنه، ولذا عدل عن النهي إلى الخبر، ولمزيد من التأكيد والحث على الانتهاء، أضاف الجناية إلى نفسه، والمراد الغير لأنها كانت سببًا للجناية عليه، قصاصاً ومجازاة، فأبرزها على ذلك ليكون أدعى إلى الكف، وأمكن في النفس لتضمنه الدلالة على المعنى الموج للنهي، كما أشار إليه البيضاوي، وإلى حاصله يومىء قول المصنف.

(وقد أراد ﷺ بهذا، أنه لا يؤخذ إنسان بجناية غيره إن قتل، أو جرح، أو زنى، وإنما يؤخذ بما جنته يده، فيده هي التي أدته لذلك،) فهو إبطال لأمر الجاهلية، كانوا يقودون بالجناية من يجدونه من الجاني وأقاربه، الأقرب فالأقرب، وعليه الآن أهل الجفاء من سكان البوادي والجبال، **(وقوله)** ﷺ: **(ليس الشديد،)** أي: القوي **(من غلب الناس،)** بل هو ضعيف، فإن الظفر بالغير ينشأ غالبًا عن تعد في القول، أو الفعل، فيذم فاعله عند اللَّه وعند الخلق، فهو نفي للمتعارف عندهم، **(إنما الشديد من غلب نفسه،)** بأن منعها من مطلوباتها المخالفة للشرع، لأنه يجازي على منعها من اللَّه الثواب الجزيل، **(رواه ابن حبان في صحيحه، ورواه)** بمعناه **(الشيخان)** في الأدب، عن أبي هريرة بلفظ: **(ليس الشديد بالصرعة،)** - بضم الصاد المهملة، وفتح الراء،

بلفظ ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب يعني أنه إذا ملكها كان قد قهر أكبر أعدائه وشر خصومه. ولذلك قال: أعدى عدو لك نفسك التي بينك جنبيك. وهذا من باب المجاز، ومن فصيح الكلام، لأنه لما كان الغضبان بحالة شديدة من الغيظ وقد ثارت عليه شدة من الغضب وقهرها بحلمه، وصرعها بثباته كان كالصرعة الذي يصرع ....

الذي يصرع الناس كثيرًا بقوّته، والهاء للمبالغة في الصفة، والصرعة ـ بسكون الراء. بالعكس، وهو من يصرعه غيره كثيرًا، وكل ما جاء بهذا الوزن بالضم والسكون، فهو كذلك كهمزة ولمزة وحفظة وخدعة، ووقع بيان ذلك في حديث ابن مسعود عند مسلم وأوله: ما تعدون الصرعة فيكم، قالوا: الذي لا تصرعه الرجال.

قال ابن التين: ضبطناه بفتح الراء، وقرأه بعضهم بسكونها وليس بشيء، لأنه عكس المطلوب، قال: وضبط أيضاً في بعض الكتب بفتح الصاد، وليس بشيء، ذكره الحافظ والنفي للمبالغة، أي: ليس القوي من يقدر على صرع أبطال الرجال وإلقائهم إلى الأرض بقوّة، (**إنما الشديد**) على الحقيقة (**الذي يملك نفسه عند الغضب**،) أي: إنما القوي من كظم غيظه عند فوران الغضب وقهر نفسه وغلب عليها، فحوّل المعنى فيه من القوّة الظاهرة إلى القوّة الباطنة، (**يعني أنه إذا ملكها كان**) هو الشديد، لأنه (**قد قهر أكبر أعدائه**،) إذ من عداها أذاه دونها، لأنها موجبة لعقوبة اللّه، وأقلها أشد من عقوبات الدنيا (**و**) قهر (**شر**) بالنصب، (**خصومه**،) جمع خصم على لغة المطابقة في التثنية والجمع، والمشهور وقوع خصم على الذكر والأنثى والمفرد، والجمع فآثر الجمع وإن كان لغة قليلة، لأنه أبلغ في إفادة المراد (**ولذلك**) المذكور من الأمرين. (**قال**) عليه الصلاة والسلام، فيما ذكره في النهاية بلا إسناد: (**أعدى عدو لك**،) أي: أشد عداوة لك من بين أعدائك، (**نفسك التي بين جنبيك**،) والعدو خلاف الصديق الموالي، وليس المراد البغض لاستحالته بل فعلها معه فعل العد، ولحملها له على اكتساب المال من غير حله، وإنفاقه في اللذات والشهوات، وصدها عن العلم والجهاد، وميلها للكسل وما يفوّت الكمالات، أن النفس لأمارة بالسوء إلا ما رحم ربي، (**وهذا من باب المجاز ومن فصيح الكلام**،) أي: بليغه إلى الغاية بحيث اشتمل على أعلى البلاغة التي هي مطابقة الكلام لمقتضى الحال، فليس المراد الفصاحة الاصطلاحية التي هي خلوصه من ضعف التأليف، وتنافر الكلمات والتعقيد مع فصاحتها، (**لأنه لما كان الغضبان بحالة شديدة من الغيظ، وقد ثارت عليه شدة من الغضب، وقهرها بحلمه، وصرعها بثباته**) وعدم عمله بمقتضى الغضب، (**كان كالصرعة الذي يصرع الرجال ولا يصرعونه**،) فهو تشبيه بليغ بحذف الأداة أو استعارة، (**وقوله**) ﷺ: («**ليس الخبر**

الرجال ولا يصرعونه.

وقوله: ليس الخبر كالمعاينة. رواه أحمد وابن منيع والطبراني والعسكري.

كالمعاينة») وفي رواية: كالعيان ـ بكسر العين ـ ومعناهما واحد، أي: المشاهدة، لأنها تحصل العلم القطعي، وقد جعل اللّٰه لعباده آذانًا واعية، وأبصارًا ناظرة، ولم يجعل الخبر في القوّة كالنظر بالعيان، وكما جعل في الرأس سمعًا وبصرًا جعل في القلب ذلك، فما رآه الإنسان ببصره قوي علمه به، وما أدركه ببصر قلبه كان أقوى عنده.

وقال الكلاباذي: الخبر خبر إن صادق، لا يجوز عليه الخطأ وهو خبر اللّٰه ورسوله، ومحتمله، وهو ما عداه، فإن حمل الخبر على الأول، فمعناه ليس المعاينة كالخبر في القوّة، بل الخبر أقوى وأبعد عن الشكوك، إذا كان خبر الصادق والمعاينة قد تخطىء، فقد يرى الإنسان الشيء على خلاف ما هو عليه، كما في قصة موسى والسحرة، وإن حمل على الثاني، فمعناه أنها أقوى، لأن المخبر لا يطمئن قلبه، وتزول عنه الشكوك في خبر من يجوز عليه السهو والغلط، وحاصله: أن الخبر إذا كان خبر الصادق، فهو أقوى من المعاينة، أو غيره فعكسه انتهى، وهذا الفهم يشكل عليه بقية الحديث الآتية، **(رواه أحمد)** بن حنبل الإمام، **(و)** أحمد **(ابن منيع)** بفتح الميم، وكسر النون، وإسكان التحتية ومهملة. ابن عبد الرحمٰن أبو جعفر البغوي، نزيل بغداد، ثقة حافظ. مات سنة أربع وأربعين ومائتين، وله أربع وثمانون سنة.

روى عنه مسلم والأربعة وغيرهم، **(والطبراني والعسكري)** من حديث ابن عباس بزيادة: أن اللّٰه تعالى أخبر موسى بما صنع قومه في العجل، فلم يلق الألواح، فلما عاين ما صنعوا، ألقى الألواح فانكسرت، ورواه أحمد، وابن طاهر، والبغوي، والدارقطني، والطبراني في الأوسط، وابن حبان والعسكري أيضًا، عن ابن عباس مختصرًا بدون الزيادة، وصحح الحديث ابن حبان والحاكم والضياء.

قال العسكري: أراد ﷺ أنه لا يهجم على قلب المخبر من الهلع، بالأمر والاستفظاع له مثل ما يهجم على قلب المعاين، قال: وظن بعض الملحدين في حديث موسى، أنه لم يصدق بما أخبره ربه، ولا دلالة فيه على ذلك، ولكن للعيان روعة هي أنكأ للقلب، وأبعث لهلعه من المسموع، قال: ومن هذا قول إبراهيم: ولكن ليطمئن قلبي، أي: بيقين النظر، لأن للمشاهدة والمعاينة حالاً ليست لغيره، وقال غيره: كان خبر اللّٰه ثابتًا عند موسى وخبره كلامه، وكلامه صفته، فعرف فتنة قومه بصفة اللّٰه، لكن صفة البشرية لا تظهر عند صفة اللّٰه، لعجز البشرية وضعفها، فتمسك موسى بما في يديه ولم يلقه، فلما عاين قومه عاكفين على العجل عابدين له، عاتبهم بصفة نفسه التي هي نظره ببصره ورؤيته بعينه، فلم يتمالك أن طرح الألواح من شدة

وقوله: المجالس بالأمانة. رواه العقيلي في ترجمة حسين بن عبد الله بن ضمرة عن أبيه عن جده عن علي ....

الغضب، وفرط الضجر حمية للدين.

روي أنها كانت سبعة، فانكسر ستة كان فيها تفصيل كل شيء، وبقي السابع فيه المواعظ والأحكام، **(وقوله)** ﷺ: **(«المجالس»)** أي: ما يقع فيها قولاً وفعلاً ملحق **(بالأمانة،)** فيجب حفظها، فلا يشيع أحد حديث جليسه، إلا فيما يحرم ستره ولا يبطن، خلاف ما يظهر، وفيه إشارة إلى مجالسة أهل الأمانة وتجنب أهل الخيانة، ذكره العامري في شرح القضاعي، وقال العسكري: أراد ﷺ أن الرجل يجلس إلى القوم، فيخوضون في الحديث، ولعل فيه ما إن نمى كان فيه ما يكرهون، فيأمنونه على أسرارهم، فيريد أن الأحاديث التي تجري بينهم، كالأمانة التي لا يجب أن يطلع عليها، فمن أظهرها فهو قتاب، وفي التنزيل: ﴿هماز مشاء بنميم﴾، وقال ﷺ: «لا يدخل الجنة قتات»، أي: نمام.

وروي مرفوعًا، إلاَّ أنَّ من الخيانة أن يحدث الرجل أخاه بالحديث فيفشيه، انتهى. ولعبد الرزاق مرفوعًا: إنما يتجالس المتجالسون بأمانة اللَّه، فلا يحل لأحد أن يفشي عن صاحبه ما يكره، وقال ابن الأثير: هذا ندب إلى ترك إعادة ما يجري في المجلس من قول أو فعل، فكان ذلك أمانة عند من سمعه أو رآه، والأمانة تقع على الطاعة والعبادة، والوديعة، والثقة، والأمان، وقد جاء كل منها حديث، انتهى.

(رواه) الديلمي، والعسكري، والقضاعي، و **(العقيلي)** الإمام، الحافظ أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد، كثير التصانيف، مقدم في الحفظ، ثقة عالم بالحديث، مات سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة.

(في ترجمة حسين بن عبد اللَّه بن ضمرة، عن أبيه، عن جده، عن علي) بن أبي طالب، **(رفعه)** بلفظ الترجمة فقط، لكن قصر المصنف في عزوه، فقد رواه ابن ماجه عن جابر بهذا اللفظ فقط، ورواه أبو داود والعسكري عن جابر بن عبد اللَّه مرفوعًا بزيادة: إلا ثلاثة مجالس سفك دم حرام، أو فرج حرام، أو اقتطاع مال بغير حق.

قال البيضاوي: يريد أن المؤمن إذا حضر مجلسًا، ووجد أهله على منكرات يستر عوراتهم، ولا يشيع ما رأى منهم إلا أن يكون أحد هذه الثلاثة، فإنه فساد كبير وإخفاؤه إضرار عظيم، وقال غيره، أي: من قال في مجلس أريد قتل فلان، أو الزنا بفلانة، أو أخذ مال فلان ظلمًا، فلا يجوز لسامعه حفظ سره، بل يجب عليه إفشاؤه دفعًا للمفسدة، **(و)** جاء **(عن جابر بن**

رفعه، وعن جابر بن عتيك: إذا حدث الرجل ثم التفت فهي أمانة، ورواه أبو داود في سننه والترمذي في جامعه وابن أبي الدنيا في الصمت. وغيرهم.

ففي هاتين الكلمتين من الحمل على آداب العشرة وآداب الصحبة وكتم السر، وحفظ الود وحفظ العهد، وإصلاح ذات البين والتحذير من النميمة بين الإخوان، الموقعة للشنآن ما لا يكاد يخفى على مبادي الأذهان.

عتيك) بن قيس الأنصاري، صحابي جليل، اختلف في شهوده بدرًا، مات سنة إحدى وستين، وهو ابن إحدى وتسعين، له في أبي داود والنسائي: **(إذا حدث الرجل،)** أي: الإنسان، فذكر الرجل غالبي ومفعول حدث محذوف في رواية ابن عتيك، وقد ثبت في رواية ابن عبد اللّٰه بلفظ: إذا حدث الرجل.. الحديث، **(ثم التفت،)** أي: غاب عن المجلس، كما قال المظهري، أو يمينًا وشمالاً، كما قال الطيبي، فثم الحقيقة الترتيب على الأول لا الثاني، **(فهي)** أي: الكلمة التي حدث بها قبل التفاته، **(أمانة)** عند المحدث أودعه إياها، فإن حدث بها غيره، فقد خالف أمر اللّٰه بتأدية الأمانة إلى غير أهلها، فيكون من الظالمين، فيجب عليه كتمها إذ التفاته بمنزلة استكتامه بالنطق، لأن التفاته إعلام لمن يحدثه أنه يخاف أن يسمع حديثه أحد، وأنه قد خصه بسره، فكأن التفاته قائم مقام قومه، أكتم هذا عني، وهو عندك أمانة، **(ورواه)** ،أي حديث: إذا التفت لا بقيد كونه من حديث ابن عتيك، **(أبو داود في سننه، والترمذي في جامعه)** وقال: حديث حسن، **(وابن أبي الدنيا في)** كتاب **(الصمت وغيرهم،)** كالإمام أحمد، والطيالسي، وأبي يعلى، كلهم من حديث جابر بن عبد اللّٰه مرفوعًا، بلفظ: إذا حدث الرجل.. الحديث، ثم التفت فهي أمانة، وفيه عبد الرحمٰن بن عطاء، وثقه جماعة، ولينه آخرون، فتحسين الترمذي اعتماد لتوثيقه، أو لشاهده، عند أبي يعلى، عن أنس به مرفوعًا، كما أفاده السخاوي.

(ففي هاتين الكلمتين) هذا الحديث والمجالس بالأمانة، سماهما كلمتين لقلة حروفهما، وفي نسخة الخصلتين، أي: المستفادتين من الخبرين، وكلاهما من جوامع الكلم **(من الحمل على آداب العشرة، وآداب الصحبة، وكتم السر، وحفظ الود، وحفظ العهد، وإصلاح ذات البين،)** أي: الحالة التي تكون بين الناس من التعارف والمخالطة، **(والتحذير من النميمة،)** هي نقل الكلام إشاعة له وإفسادًا، وتزيين الكلام بالكذب، كما في القاموس، **(بين الإخوان الموقعة للشنآن،)** أي: البغضاء، **(ما لا يكاد يخفى،)** لشدة ظهوره **(على مبادي الأذهان،)** أي: أوائلها، أي أنها تدرك بأدنى التفات، فلا تحتاج لإمعان نظر وتأمل، وإفشاء السر حرام إن أضر.

قال الماوردي: إظهار الرجل سر غيره أقبح من إظهار سر نفسه، لأنه يبوء بإحدى

وقوله: البلاء موكل بالمنطق. رواه ابن أبي شيبة، والبخاري في الأدب المفرد، من رواية إبرٰهيم عن ابن مسعود، ورواه الديلمي عن أبي الدرداء مرفوعًا: البلاء موكل بالمنطق. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من حديث أبي الدرداء وابن مسعود. قال شيخنا في المقاصد الحسنة: ولا يحسن مع مجموع ما ذكرناه

وصمتين؛ الخيانة إن كان مؤتمنًا، والنميمة إن كان مستخبرًا، وأما الضرر فيما استويا فيه، أو تفاضلاً، فكلاهما مذموم، وهو فيهما ملوم.

وقال الراغب: السر ضربان، أحدهما ما يلقي إلى الإنسان من حديث يستكتم، وذلك إما لفظًا، كقولك لغيرك: اكتم ما أقول لك؛ وإما حالاً وهو أن يتحرى القائل حال انفراده فيما يورده، أو خفض صوته، أو بخفيه عن مجالسيه، وهو المراد في هذا الحديث، انتهى. **(وقوله)** ﷺ: **(«البلاء موكل بالمنطق.»)**

قال الديلمي: البلاء الامتحان والاختبار، ويكون حسنًا ويكون سيئًا، والله يبلو عبده بالصنع الجميل، ليمتحن شكره، ويبلوه بما يكره ليمتحن صبره، ومعنى الحديث: أن العبد في سلامة ما سكت، فإذا تكلم عرف ما عنده بمحنة النطق، فيتعرض للخطر، أو للظفر، ولذا قال ﷺ لمعاذ: «أنت في سلامة ما سكت فإذا تكلمت فلك أو عليك»، ويحتمل أن يريد التحذير من سرعة النطق بلا تثبت، خوف بلاء لا يطيق دفعه، وقد قيل: اللسان ذنب الإنسان، وما شيء أحق بسجن من اللسان، **(رواه ابن أبي شيبة، والبخاري في الأدب المفرد من رواية إبرٰهيم)** النخعي، **(عن ابن مسعود)** مرفوعًا بهذا اللفظ وزيادة: لو سخرت من كلب لخشيت أن أحول كلبًا، رواه الخطيب، والديلمي، وأبو نعيم والعسكري مرفوعًا، البلاء موكل بالمنطق، فلو أن رجلاً عير رجلاً برضاع كلبة لرضعها، وسنده ضعيف، وهو عند أحمد في الزهد موقوفًا على ابن مسعود، قاله السخاوي، **(ورواه الديلمي عن أبي الدرداء مرفوعًا: البلاء موكل بالمنطق،)** وزاد: ما قال عبد لشيء والله لا أفعله إلا ترك الشيطان كل شيء، وولع به حتى يؤثمه، ولا حاجة إلى ذكر المصنف لفظ الحديث إذ هو مساو لترجمته، وقد رواه القضاعي وابن السمعاني عن علي، والديلمي عن ابن مسعود، والعسكري عن أبي الدرداء رفعوه، وابن لال في المكارم عن ابن عباس، عن الصديق موقوفًا، وابن أبي الدنيا من مرسل الحسن، خمستهم بلفظ: البلاء موكل بالقول. **(وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من حديث أبي الدرداء وابن مسعود. قال شيخنا)** السخاوي **(في المقاصد الحسنة: ولا يحسن مع مجموع ما ذكرناه،)** وهو هذه الطرق التي لخصتها من كلامه **(الحكم عليه بالوضع،)** لأن تعدد الطرق، وتباين مخارجها دليل على

الحكم عليه بالوضع، ويشهد لمعناه قوله ﷺ للأعرابي الذي دخل عليه يعوده. وقال: عليه الصلاة والسلام لا بأس هو طهور، فقال الأعرابي: بل هي حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور، فقال عليه الصلاة والسلام: فنعم إذًا.

وأنشد في معناه:

لا تنطقن بما كرهت فربما نطق اللسان بحادث فيكون

أن للحديث أصلاً، وورد أيضًا من حديث أنس، أشار إليه الديلمي، (**ويشهد لمعناه قوله ﷺ**) عند البخاري وغيره، عن ابن عباس (**للأعرابي الذي دخل عليه**) المصطفى (**يعوده**) أي: الأعرابي، (**وقال**) عليه السلام: («**لا بأس**) عليك (**هو طهور**) لك من الذنوب»، أي مطهر.

قال ابن عباس في البخاري: وكان النبي ﷺ إذا دخل على مريض يعوده قال: «لا بأس طهور»، (**فقال الأعرابي:**) مستبعد الحصول الشفاء، (**بل**) لفظ البخاري: قلت طهور كلابل، (**هي حمى تفور**) بالفاء، أي: يظهر حرها ووهجها وغليانها، ولفظ البخاري: تفور، أو قال: تثور، أي: بالشك من الراوي هل قاله بفاء أو مثلثة، ومعناهما واحد. (**على شيخ كبير تزيره**) . بضم الفوقية، وكسر الزاي. من أزاره حمله على الزيارة، والمعنى أنها سبب في إدخاله (**القبور، فقال عليه الصلاة والسلام: فنعم إذاً**) . بالتنوين.

قال الطيبي: الفاء مرتبة على محذوف، تقديره أرشدتك بقولي لا بأس طهور إلى أن تحمي تطهرك وتنقي ذنوبك، فاصبر واشكر اللَّه عليها، فأبيت إلا اليأس والكفران، فكان كما زعمت، وما اكتفيت بذلك، بل رددت نعمة اللَّه، قاله غضبًا عليه انتهى.

عند الطبراني وغيره، فقال ﷺ: «أما إذا أبيت، فهي كما تقول وقضاء اللَّه كائن»، فما أمسى الأعرابي من الغد إلا ميتًا، وعند الدولابي، فقال ﷺ: «ما قضى اللَّه فهو كائن»، فأصبح الأعرابي ميتًا.

قال الحافظ: وقع في ربيع الأبرار، أن اسم هذا الأعربي قيس بن أبي حازم، ولم أر تسميته لغيره، فإن كان محفوظًا فهو غير قيس بن أبي حازم، أحد المخضرمين، لأن هذا مات في حياة النبي ﷺ، والمخضرم لا صحبة له، وإن أسلم في حياته، وعاش بعده دهرًا طويلاً ولأبيه صحبة، (**وأنشد**) بالبناء للمجهول، وفي المقاصد أنشد القاضي البهلول (**في معناه:**

لا تنطقن بما كرهت فربما نطق اللسان بحادث فيكون)

وقال الخرائطي: أنشدونا:

لا تعبثن بحادث فلربما عبث اللسان بحادث فيكون

وقوله عليه الصلاة والسلام: ترك الشر صدقة.

رواه بعضهم، ومعنى ذلك أن من ترك الشر وأذى الناس فكأنه تصدق عليهم، وعلم من ذلك أن فضل ترك الشر كفضل الصدقة.

وقوله: وأي داء أدوى من البخل.

رواه البخاري، ....

وأنشد غيره:

لا تمزحن بما كرهت فربما ضرب المزاح عليك بالتحقيق

وفي تاريخ الخطيب: اجتمع الكسائي واليزيدي عند، الرشيد، فقدموا الكسائي يصلي جهرية، فأرتج عليه في قراءة الكافرون، فقال اليزيدي: قارىء الكوفة يرتج عليه في هذه، فحضرت جهرية أخرى، فقام اليزيدي فارتج عليه في الفاتحة، فقال الكسائي:

احفظ لسانك لا تقول فتبتلي إن البلاء موكل بالمنطق

وقال النخعي: تحدثني نفسه بالشيء، فلا أتكلم به مخافة أن أبتلي به، **(وقوله عليه الصلاة والسلام: «ترك الشر:)** السوء والفساد والظلم»، وجمعه شرور، وهذا شر من ذاك، أصله أشر بالألف على أفعل، واستعمال الأصل لغة لبني عامر، وقرىء شاذًا من الكذاب الأشر على هذه اللغة **(صدقة، رواه بعضهم)** كذا زاده في بعض النسخ، ولا كبير فائدة فيه، **(ومعنى ذلك أن من ترك الشر، و)** ترك **(أذى الناس،)** وهو إيصال المكروه إليهم، **(فكأنه تصدق عليهم وعلم من ذلك أن فضل ترك الشر كفضل الصدقة،)** أي: ثوابها في الجملة، **(وقوله)** ﷺ: **«(وأي داء أدوى من البخل»،)** أي: أي عيب أقبح، وأي مرض أعظم منه، أي لا شيء أعظم منه، لأن من ترك الإنفاق خشية الإملاق لم يصدق بوعد الرزاق، وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه.

قال عياض: هكذا يرويه المحدثون أدوى غير مهموز من دوى، أي: بكسر الواو، وإذا كان به مرض في جوفه، والصواب أدوأ بالهمز، لأنه من الداء، فيحمل على أنهم سهلوا لهمزة، أي: قلبوها ألفًا، قاله الحافظ.

(رواه البخاري،) ومسلم، والإمام أحمد عن جابر، وله سبب، أخرجه البخاري في الأدب المفرد والسراج، وأبو الشيخ، وأبو نعيم، والبيهقي عن جابر قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «من سيدكم يا بني سلمة»؟، قالوا: الجد بن قيس على أنا نبخله، فقال: «بيده هكذا، ومد يده، وأي داء أدوى من البخل، بل سيدكم عمرو بن الجموح»، وكان عمرو يولم على رسول الله ﷺ إذا تزوج، وفي بعض طرقه عند أبي نعيم: بل سيدكم الأبيض، الجعد عمرو بن الجموح، ورواه

والبخل قد جعله ﷺ داء، وليس بداء مؤلم لصاحبه، وإنما شبهه بالداء إذ كان مفسدًا للرجل مورثًا له سوء الثناء، كما أن الداء المرض المشي يؤول إلى طول الضنا وشدة العنا، والمقصد من هذا النهي عن البخل أعاذنا الله منه.

الحاكم في المستدرك، وأبو الشيخ بإسناد غريب عن أبي هريرة، وفي رواية ابن جرير عن أبي هريرة: بل سيدكم وابن سيدكم بشر بن البراء بن معرور، وكذا في بعض طرقه عن جابر عند أبي نعيم.

وروى ابن منده وأبو الشيخ في الأمثال، والوليد بن إبان في كتاب الجود عن كعب بن ملك: أن النبي ﷺ قال: من سيدكم؟ قالوا: جد بن بشير، فقال: سيدكم بشر بن البراء بن معرور، وسنده جيد.

قال الحافظ: ويمكن حمل قصة بشر على أنها كانت بعد قتل عمرو بأحد جمعا بين الحديثين، وروى الحديث الأوّل ابن عائشة في نوادره عن الشعبي مرسلاً، وزاد، فقال في ذلك بعض الأنصار:

وقال رسول اللّه والحق قوله ... لمن قال منا من تسمون سيدا
فقالوا له جد بن قيس على التي ... نبخله منها وإن كان أسودا
فسوّد عمرو بن الجموح لجوده ... وحق لعمرو بالندى أن يسوّدا
فلو كنت يا جد بن قيس على التي ... على مثلها عمرو لكنت المسوّدا

(والبخل) . بضم الباء، وسكون الخاء، وبفتح الباء والخاء، كذا ضبطه الزركشي، **(قد جعله ﷺ داء:)** مرضًا مؤلمًا لصاحبه في العقبى، **(وليس بداء)** حسي، **(مؤلم لصاحبه)** حقيقة، كالأمراض الحسية، فهو تشبيه، **(وإنما شبهه بالداء إذ)** تعليلية، **(كان مفسدًا للرجل)** أكثري، فالمراد الإنسان، **(مورثًا له سوء الثناء، كما أن الداء المرض الحسي، يؤول إلى طول الضنا)** شدة المرض، **(وشدة العنا،)** التعب، **(والمقصد)** مصدر ميمي بمعنى القصد، **(من هذا النهي عن البخل، أعاذنا اللّه منه،)** ولذا عد من جوامع الكلم، وكما نطق بهذا اللفظ النبي ﷺ، في ذا الحديث الصحيح، قاله خليفته أبو بكر بعده لما أتاه بعده مال البحرين، ونادى: من كان له عند النبي ﷺ عدة، أو دين فليأتني، فجاءه جابر، فأخبره أن المصطفى قال له: لو جاء مال البحرين أعطيتك هكذا وهكذا، ثلاثًا، فلم يعطه ثم أتاه ثانيًا وثالثًا، فلم يعطه، فقال له: إما أن تعطيني، وإما أن تبخل عني، فقال: أقلت تبخل عني، وأي داء أدوي من البخل؟، قالها ثلاثًا، ما منعتك من مرة إلاَّ وأنا أريد أن أعطيك، رواه البخاري ومسلم، وفي بعض طرقه عند البخاري.

وقوله: لا ينتطح فيها عنزان.

أي لا يجري فيها خلف ولا نزاع.

وقوله: الحياء خير كله. متفق عليه.

وقوله: اليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع.

وقال ابن المنكدر: وأي داء أدوى من البخل، وهو يوهم أنه لم يقله أبو بكر وليس بمراد، لأن معناه وقال ابن المنكدر في حديثه، كما رواه مسدد، أي في حديثه عن جابر، عن الصديق، كما بينه الحافظ والله أعلم.

(وقوله) ﷺ: (**«لا ينتطح فيها»**) أي: في عصماء بنت مروان اليهودية التي قتلها عمير بن عدي، وكان أعمى في بيتها ليلاً، ثم رجع وصلى الصبح مع المصطفى، فقال له: أقتلت ابنة مروان؟، قال: نعم فهل عليّ في ذلك من شيء؟، فقال: لا ينتطح فيها (**عنزان**) وكانت هذه الكلمة أوّل ما سمعت من النبي ﷺ، رواه ابن سعد وغيره. (**أي: لا يجري فيها خلف ولا نزاع**) بل هي هدر لا يسأل عنها، ولا يؤخذ لها بثأر، ومر بسط القصة في محلها.

(وقوله) ﷺ: (**الحياء**) .بالمد، وهو تغير وانكسار عند خوف ما يعاب أو يذم.

قال الراغب: وهو من خصائص الإنسان ليرتدع عن ارتكاب كل ما يشتهي، فلا يكون كالبهيمة، (**خير كله**) لأن مبدأه انكسار يلحق الإنسان مخافة نسبته إلى القبيح، ونهايته ترك القبيح، وكلاهما خير، ومن علم أنه مشهد النعمة والإحسان، وأن الكريم لا يقابل بالإساءة من أحسن إليه، وإنما يفعله اللئيم منعه مشهد إحسانه إليه ونعمته عليه، من عصيانه حياء منه أن يكون خيره وإنعامه نازلاً عليه، ومخالفته صاعدة إليه، فملك ينزل بهذا، وملك يعرج بهذا، ولذا قال ﷺ في الصحيحين: «الحياء لا يأتي إلا بخير»، أي: لأن من استحيا من الناس أن يروه يأتي بقبيح، دعاه ذلك إلى أن يكون حياؤه من الله أشد، فلا يضيع فريضة، ولا يرتكب خطيئة.

وقال عليه الصلاة والسلام: «الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة»، وقال: «الحياء زينة». (**متفق عليه**) عن عمران بن حصين، (**وقوله**) ﷺ: (**«اليمين الفاجرة»**) أي: الكاذبة، (**تدع الديار بلاقع**) جمع بلقع، وبلقعة الأرض القفراء التي لا شيء بها، يريد أن الحالف كاذبًا يفتقر، ويذهب ما في بيته من الرزق، وقيل: هو أن يفرق الله شمله، ويغير عليه ما أولاه من نعمه، كما في النهاية.

(**رواه الديلمي في مسند الفردوس**) لأبي شجاع الديلمي، ألفه محذوف الأسانيد،

رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي هريرة.

وقوله: سيد القوم خادمهم.

رواه أبو عبد الرحمٰن السلمي في كتاب «آداب الصحبة» له عن عقبة بن عامر رفعه، وفي سنده ضعف أو انقطاع. ورواه غيره أيضًا.

وقوله: فضل العلم خير من فضل العبادة. ....

ومسنده لولده أبي منصور شيرويه بن شهردار بن شيرويه الحافظ، خرج سند كل حديث تحته **(من حديث أبي هريرة)** مرفوعًا.

(وقوله: سيد القوم خادمهم) إذ السيد من يفزع إليه في النوائب فيحمل الأثقال، فلما تحمل الخادم الأمور، وكفى المؤنة، وما لا يطيقونه كان سيدهم، فخادم مبتدأ مؤخر، وأصله خادم القوم كسيدهم، فبولغ فيه بالقلب المكاني حتى جعل السيد خادمًا.

(رواه أبو عبد الرحمن) محمد بن الحسين بن موسى النيسابوري **(السلمي)** . بضم السين . إلى جد له اسمه سليم، كان وافر الجلالة، وحدث أكثر من أربعين سنة.

قال في اللسان: كأصله وليس بعمدة. وقال الخطيب: ثقة صاحب علم وحال.

قال السبكي: وهو الصحيح ولا عبرة بالطعن فيه، **(في كتاب آداب الصحبة له)** أحد تصانيفه التي بلغت مائة أو ألفًا، **(عن عقبة بن عامر رفعه، وفي سنده ضعف، أو انقطاع، ورواه غيره أيضًا)** كابن عساكر من حديث ابن عباس، عن جرير مرفوعًا، وأبو نعيم في الحلية بسند ضعيف جدًا مع انقطاعه، عن أنس رفعه بلفظ: ربح الخادم في الدنيا سيد القوم في الآخرة، والحاكم في تاريخه، ومن طريقه البيهقي والديلمي عن سهل بن سعد، رفعه سيد القوم في السفر خادمهم، فمن سبقهم لخدمة لم يسبقوه بعمل إلا الشهادة، وعزاه الديلمي للترمذي وابن ماجه عن أبي قتادة فوهم، أفاده السخاوي.

(وقوله) ﷺ: **(«فضل العلم خير»)** هذا لفظ الطبراني، ولفظ البزار: أحب إليّ **(من فضل العبادة)** أي أن زيادة العلم خير من زيادتها، فنفله أفضل من نفلها، كما أن فرضه أفضل من فرض العمل، ونفله ما زاد على الواجب، وظاهره يشمل العلوم بجميع أنواعها، كتوحيد وتفسير، وحديث، وفقه، ونحو وغير ذلك.

وقال السهروردي: ليس المراد علم البيع والشراء ونحوهما، بل العلم بالله واليقين، وقد يكون العبد عالـمًا بالله، وليس عنده شيء من فروض الكفايات، وقد كانت الصحابة أعلم من

رواه الطبراني والبزار.

وقوله: الخيل في نواصيها الخير.

علماء التابعين بحقائق اليقين ودقائق المعرفة، وفي علماء التابعين من هو أقوم بعلم الفتوى من بعض الصحابة، وفيه حث على العلم، لكن لا مع ترك العبادة، بل هو إشارة إلى أن العبادة إنما يعتد بها من العالم، إذ العلم يحكمها، ويصححها، ويخلصها، ويصفيها، ولذا قال ﷺ: «لفقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد»، رواه البيهقي وغيره.

وقال الغزالي: العلم أشرف جوهرًا من العبادة لكن لا بد منها مع العلم، وإلاَّ كان هباءً منثورًا، إذ العلم بمنزلة الشجر، والعبادة بمنزلة الثمر، فالشرف للشجرة، لكونها الأصل، لكن الانتفاع بثمرتها أشرف، فلا بد من الأمرين، ولذا قال الحسن: اطلبوا العلم طلبًا لا يضر بالعبادة، واطلبوا العبادة طلبًا لا يضر بالعلم.

(رواه الطبراني) في الأوسط بلفظه، **(والبزار)** بلفظ: أحب إليّ كلاهما، عن حذيفة رفعه بزيادة: وخير دينكم الورع، وصححه الحاكم، وحسنه المنذري، وشواهده كثيرة.

(وقوله) ﷺ: **(الخيل:)** اسم جمع لهذا الجنس المجبول على الاختيال، لما خلق له من الاعتزاز به وقوّة المنة في الافتراس عليه، ومنه سمي واحدة فرسًا **(في نواصيها الخير)**.

قال الطيبي: يحتمل أن الخير المفسر بالأجر والمغنم استعارة لظهوره وملازمته، وخص الناصية لرفعة قدره، فكأنه شبهه لظهوره بشيء محسوس معقود على مكان مرتفع، فنسب الخير إلى لازم المشبه به، وذكر الناصية تجريد للاستعارة، والمراد بالناصية هنا الشعر المسترسل على الجبهة.

قال الخطابي وغيره قالوا: ويحتمل أنه كني بالناصية عن جميع ذات الفرس، كما يقال فلان مبارك الناصية، ويبعد لفظ الحديث الثالث، أي في البخاري، وهو البركة في نواصي الخيل، وفي مسلم عن جرير: رأيت رسول الله ﷺ يلوي ناصية فرسه بأصبعه، ويقول.. فذكر الحديث، فيحتمل أنها خصت بذلك لكونها المقدم منها، إشارة إلى الفضل في الإقدام بها على العدوّ، دون المؤخر لما فيه من الإشارة إلى الإدبار، قاله في فتح الباري، وسبقه شيخه الحافظ العراقي، فقال: إنه خاص بناصيتها، بدليل النهي عن قصها، وقول البيضاوي: أي ملازم لها كأنه معقود فيها، فهو استعارة مكنية، قال الشاعر:

ويصعد حتى يظن الجهول ... بأن له حاجة في السماء

رده شيخنا بأن ضابط المكنية أن لا يذكر من أركان التشبيه سوى المشبه، ويرمز إلى

متفق عليه من حديث لملك عن نافع عن ابن عمر رفعه: الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، ....

التشبيه بشيء من خواص المشبه به، وما ذكره لا يصلح أنه مشبه. نعم يمكن أن تجعل الملازمة للنواصي كالاستقرار فيها، فيتجوّز بالظرفية للملازمة، ويستعمل فيها ما يستعمل للظرفية، وهو في نفيه استعارة تبعية في الحرف، **(متفق عليه،)** أي رواه البخاري ومسلم **(من حديث لملك)** الإمام **(عن نافع، عن ابن عمر رفعه،)** أي قال: قال ﷺ: **(الخيل،)** أي ما تتخذ للغزو بأن يقاتل عليها، أو تربط لأجل ذلك، لقوله في حديث لملك والشيخين أيضًا، عن أبي هريرة: الخيل لثلاثة، لرجل أجر، ولرجل ستره وعلى رجل وزر.. الحديث، وفيه: ورجل ربطها فخرًا ورياء ونواء لأهل الإسلام، فهي له وزر، **(في نواصيها الخير إلى يوم القيامة،)** أي: إلى قربه أعلم به، أن الجهاد قائم إلى ذلك الوقت، زاد في حديث عروة البارقي عند مسلم والبخاري: الأجر والمغنم، وهو بدل من قوله: الخير، أو خبر مبتدأ محذوف، أي: هو الأجر، وفي مسلم، قالوا: بم ذاك يا رسول اللَّه؟، قال: «الأجر والمغنم».

قال عياض في هذا الحديث مع وجيز لفظه من البلاغة: والعذوبة ما لا مزيد عليه في الحسن، مع الجناس السهل الذي بين الخيل والخير.

قال الخطابي: وفيه إشارة إلى أن المال المكتسب باتخاذ الخيل من خير وجوه الأموال وأطيبها، والعرب تسمى المال خيرًا، كما في قوله: إن ترك خيرًا.

وقال ابن عبد البر: فيه إشارة إلى تفضيل الخيل على غيرها من الدواب، لأنه لم يأت عنه ﷺ في شيء غيرها مثل هذا القول، وفي النسائي عن أنس: لم يكن شيء أحب إلى رسول اللَّه ﷺ بعد النساء من الخيل، واستدل به على أن قوله ﷺ: «إنما الشؤم في ثلاث: الفرس والمرأة والدار»، أخرجه الشيخان وغيرهما على غير ظاهره، لأنه أثبت لها الخير.

قال عياض: فيبعد أن يكون فيها شؤم، فيحتمل أن الشؤم في غير التي ربطت للجهاد، والتي أعدت له هي المخصوصة بالخير والبركة، أو يقال الخير والشرك ممكن اجتماعهما في ذات واحدة، فإنه فسره بالأجر والمغنم، ولا يمنع ذلك أن يكون الفرس مما يتشاءم به، أو المراد جنس الخيل، أي أنها بصدد أن فيها الخير، فلا ينافي حصول غيره لأمر عارض.

وقد روى أبو داود عن ابن القٰسم، عن لملك أنه سئل عن حديث الشؤم، فقال: كم من دار سكنها ناس فهلكوا، قال المازري: فحمله لملك على ظاهره، والمعنى: إن قدر اللَّه بما وافق ما يكره عند سكنى الدار، فيصير كالسبب، فيتشاءم في إضافة الشؤم إليها اتساعًا.

وقال ابن العربي: لم يرد لملك إضافة الشؤم إلى الدار، وإنما هو عبارة عن جري العادة فيها،

وفي لفظ لغيرهما: معقود بنواصيها الخير.

وقوله: أعجل الأشياء عقوبة البغي.

فأشار إلى أنه ينبغي الخروج عنها، صيانة لاعتقاده عن التعلق بالباطل، وقيل: معنى الحديث: إن هذه الأشياء يطول تعذيب القلب بها مع كراهة أمرها، لملازمتها بالسكنى والصحبة، ولو لم يعتقد الإنسان الشؤم فيها، فأشار إلى الأمر بفراقها ليزول التعذيب، وقيل: شؤم الفرس عدم الغزو عليه، والمرأة عدم ولادتها، والدار الجار السوء، وقيل: إنه سيق لبيان اعتقاد الناس ذلك، لا إخبار بثبوته، وسياق الأحاديث الصحيحة يبعد هذا التأويل، بل قال ابن العربي: هو جواب ساقط، لأنه ﷺ لم يبعث ليخبر الناس عن معتقداتهم الماضية، أو الحاصلة، إنما بعث ليعلمهم ما يلزمهم أن يعتقدوه، وما رواه الترمذي مرفوعًا لا شؤم، وقد يكون اليمن في المرأة والدار والفرس، ففي إسناده ضعف مع مخالفته للأحاديث الصحيحة.

وروى الطيالسي عن مكحول، قيل لعائشة: إن أبا هريرة، قال: قال رسول اللّٰه ﷺ: «الشؤم في ثلاثة»، فقالت: لم يحفظ أنه دخل، وهو يقول: قاتل اللّٰه اليهود يقولون الشؤم في ثلاثة، فسمع آخر الحديث، ولم يسمع أوّله، وهو منقطع، فمكحول لم يسمع من عائشة، لكن روى أحمد وابن خزيمة والحاكم: أن رجلين من بني عامر دخلا عليها، فأخبراها بذلك، فغضبت غضبًا شديدًا، وقالت ما قاله، إنما قال: إن أهل الجاهلية كانوا يتطيرون من ذلك، إلا أنه لا معنى لإنكار ذلك على أبي هريرة، مع موافقة جماعة من الصحابة له في ذلك، انتهى ملخصًا من فتح الباري، قال وقوله في نواصيها الخير، كذا في الموطأ ليس فيه معقود، **(وفي لفظ لغيرهما)** غير البخاري ومسلم، اللذين عبر عنهما بقوله متفق عليه، **(معقود بنواصيها الخير)** ومن الغير الإسماعيلي، من رواية عبد اللّٰه بن نافع عن لمالك به، ورواه البخاري في علامات النبوّة، من طريق عبيد اللّٰه ابن عمر، عن نافع شيخ لمالك فيه بإثباتها، وذلك في رواية أبي ذر عن الكشميهني وحده، والنزاع إنما هو في إثباتها في حديث ابن عمر، فلمالك في الموطأ، وفي الصحيحين عنه بدونها، والإسماعيلي عنه بإثباتها، وإلا فهي ثابتة في حديث عروة الباقي عند الشيخين، وجابر عند أحمد، وجرير عنده، وعند مسلم وأبي هريرة، عند أبي يعلى والطبراني، **(وقوله: أعجل)** أسرع **(الأشياء،)** أي: الذنوب **(عقوبة البغي،)** مجاوزة الحد والتعدي بلا حق، وعقوبة تمييز محوّل عن المضاف، والبغي حذف منه المضاف، وأقيم المضاف إليه مقامه، أي: أسرع عقوبات الأشياء عقوبة البغي، والمعنى لكل ذنب عقوبة، لكنها قد تتأخر، إلا البغي، فينجز للباغي في الدنيا، إن لم يعف اللّٰه تعالى.

وقد روى الطبراني في الكبير، والبخاري في التاريخ، عن أبي بكرة مرفوعًا،اثنان يعجلهما

وقوله: وإن من الشعر حكمًا.

رواه أبو داود من رواية صخر بن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن جده سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن من البيان لسحرًا، ....

الله تعالى في الدنيا، البغي وعقوق الوالدين، قال في الفائق: وأصل التعجيل إيقاع الشيء قبل أوانه، أعجلتم أمر ربكم سبقتموه، (**وقوله: «وإن من الشعر حكمًا»**) جمع حكمة قولاً صادقًا، (**رواه أبو داود**) في الأدب، (**من رواية صخر بن عبد الله بن بريدة**) بن الحصيب . بمهملتين مصغر وصحف . من أعجم الحاء الأسلمي، (**عن أبيه**) عبد الله الأسلمي، أبي سهل المروزي، قاضيها ثقة، روى له الجميع، مات سنة خمس ومائة، وقيل: بل سنة خمس عشرة، وله مائة سنة، (**عن جده**) بريدة بن الحصيب بن عبد الله الحرث الأسلمي، أسلم حين مر به النبي ﷺ مهاجرًا بالغميم، وأقام بموضعه حتى مضت بدر واحد، ثم قدم، وقيل: أسلم بعد انصرافه عليه السلام من بدر، وفي الصحيحين عنه: أنه غزا مع النبي ﷺ ست عشرة غزوة، ويقال اسمه عامر، وبريدة لقب سكن البصرة، ثم تحول إلى مرو، فسكنها حتى مات سنة ثلاث وستين. (**سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن من البيان لسحرًا»**).

قال البيضاوي: البيان جمع الفصاحة في اللفظ والبلاغة باعتبار المعنى، والسحر في الأصل الصرف، قال تعالى: ﴿فأنى تسحرون﴾ [المؤمنون: ٨٩]، وسمى السحر سحرًا، لأنه منصرف عن جهته، وقال الخطابي وابن التين: البيان نوعان: أحدهما ما يقع به الإبانة عن المراد بأي وجه كان، والآخر ما دخلته صنعته، تحسين اللفظ بحيث يروق للسامعين، ويستميل قلوبهم، وهذا هو الذي يشبه بالسحر، لأن السحر صرف الشيء عن حقيقته، يعني أن منه لنوعًا يحل من العقول والقلوب في التمويه محل السحر، فإن الساحر بسحره يزين الباطل في عين المسحور حتى يراه حقًا، فكذا المتكلم بمهارته في البيان، وتقلبه في البلاغة، وترصيف النظم يسلب عقل السامع، ويشغله عن التفكير فيه والتدبر له، حتى يخيل إليه الباطل حقًا والحق باطلاً، فتستمال به القلوب، كما تستمال بالسحر، فشبه به تشبيهًا بليغًا بحذف الأداة.

قال التوربشتي: وأصله أن بعض البيان كالسحر، لكنه جعل الخبر مبتدأ مبالغة في جعل الأصل فرعًا، والفرع أصلاً.

قال الباجي: قال قوم: وهذا خرج مخرج الذم، لأنه أطلق عليه سحرًا، والسحر مذموم، ولأن مالكًا أدخله في باب ما يكره من الكلام بغير ذكر الله، وقال قوم: خرج مخرج المدح، لأن الله أمتن به على عباده، خلق الإنسان علمه البيان، وكان ﷺ أبلغ الناس، وأضلهم بيانًا، قال: «هؤلاء، وإنما جعله سحرًا لتعلقه بالنفس وميلها إليه».

وإن من العلم جهلاً، وإن من الشعر حكمًا، ....

قال ابن العربي وغيره: حمله على الأول صحيح، لكن لا يمنع حمله على المعنى الثاني، إذا كان في تزيين الحق، وقال ابن بطال: أكثر ما يقال هذا الحديث، ليس ذمًا للبيان كله، ولا مدحًا لقوله من البيان، فأتى بمن التي للتبعيض، قال: وكيف يذمه وقد امتن الله به؟ فقال: خلق الإنسان علمه البيان.

قال الحافظ: والذي يظهر أن المراد به في الآية، ما يقع به الإبانة عن المراد بأي وجه كان لا خصوص ما نحن فيه، وقد اتفق العلماء على مدح الإيجاز والإتيان بالمعاني الكثيرة بالألفاظ القليلة، وعلى مدح الإطناب في مقام الخطابة بحسب المقام، هذا كله من البيان بالمعنى الثاني.

نعم الإفراط في كل شيء مذموم، وخير الأمور أوسطها، وهذه الجملة رواها لملك في الموطأ، وأحمد، والبخاري، والترمذي، وأبو داود أيضًا من حديث ابن عمر، قال: جاء رجلان من المشرق فخطبا، فقال النبي ﷺ: إن من البيان لسحرًا، قال الحافظ: لم أقف على تسمية الرجلين صريحًا، وزعم جماعة أنهما لزبرقان. بكسر الزاي والراء. بينهما موحدة ساكنة، ثم قاف وعمرو بن الأهتم، لما رواه البيهقي وغيره عن ابن عباس، قال: جلس إلى رسول الله ﷺ الزبرقان ابن بدر وعمرو بن الأهتم، أي: حين قدما في وفد تميم، ففخر الزبرقان، فقال: يا رسول الله أنا سيد بني تميم، والمطاع فيهم، والمجاب لديهم، أمنعهم من الظلم، وآخذ لهم حقوقهم، وهذا، أي عمرو يعلم ذلك، فقال عمرو: إنه لشديد العارضة، مانع لجانبه، مطاع في أذنيه، فقال الزبرقان: والله لقد علم مني أكثر مما قال، ما منعه إلا الحسد، فقال عمرو: أنا أحسدك، والله إنك لئيم الخال، حديث المال، أحمق الوالد، مضيع في العشيرة، والله يا رسول الله لقد صدقت في الأولى، وما كذبت في الأخرى، لكني رجل إذا رضيت قلت أحسن ما علمت، وإذا غضبت قلت أقبح ما وجدت، ولقد صدقت في الأولى والأخرى جميعًا، فقال ﷺ: «إن من البيان لسحرًا»، وأخرجه الطبراني عن أبي بكرة.

كنا عند النبي ﷺ، فقدم علينا وفد تميم، فذكر نحوه، وهذا لا يلزم منه أن يكونا هما المراد بحديث ابن عمر، فإن المتكلم، إنما هو عمرو وحده، وكان كلامه في مراجعة الزبرقان، فلا يصح نسبة الخطبة إليهما إلا على طريق التجوّز، **(وإن من العلم جهلاً)** لكونه علمًا مذمومًا، فالجهل به خير من علمه، كعلوم الفلسفة، وعلم أيام الجاهلية، ووقائعهم ونحو ذلك، أو المراد أن يتعلم ما لا يحتمل عليه، كالنجوم، وعلوم الأوائل، فيشتغل به عن تعلم ما يحتاجه في دينه من علم القرءان والسنة، فيصير علمه بما لا يعنيه جهلاً بما يعنيه، **(وإن من الشعر حكمًا)**. بكسر الحاء وفتح الكاف. جمع حكمة، أي قولاً صادقًا مطابقًا للحق، موافقًا للواقع، كذا ضبطه

فقال صعصعة بن صوحان: صدق رسول الله ﷺ. ....

بعضهم، فإن كان رواية فصحيح ظاهر، وإلا فقد ضبطه ابن رسلان. بضم الحاء وسكون الكاف، قال في النهاية: أي: كلامًا نافعًا يمنع من الجهل والسفه وينهي عنهما، قيل: أراد بها المواعظ والأمثال التي ينتفع بها الناس والحكم العلم والفقه، والقضاء بالعدل، وهو مصدر حكم يحكم، وهذا قد رواه أبو داود أيضًا، وأحمد من حديث ابن عباس بلفظه، وفي رواية البخاري: الحكمة، وهي بمعنى الحكم، وأسقط المصنف من رواية أبي داود عقب هذا ما لفظه، وإن من القول عيالاً.

قال الراغب: جمع عيل لما فيه من الثقل، فكأنه أراد به الملال، فالسامع إما عالم فيمل، أو جاهل فلا يفهم فيسأم، وفي النهاية هو عرض الحديث على من لا يريده، وليس من شأنه، كأنه لم يهتدي لمن يطلب علمه، فعرضه على من لا يريده.

قال الخطابي: هكذا رواه أبو داود عيالاً، ورواه غيره عيلاً، قال الأزهري: من قولك: علت الضلالة أعيل عيلاً وعيلاً إذا لم تدر أي جهة تبغيها. قال أبو زيد: كأنه لم يهتد إلى من يطلب علمه، فعرضه على من لا يريده انتهى. فبين ﷺ أن البيان الحسن، وإن كان محمودًا، ففيه ما يذم لكونه معربًا عن باطل، وأن العلم كذلك لما سبق، وأن الشعر وإن ذم في الجملة، لكنه قد يكون فيه ما يحمد، لاشتماله على الحكم ومنه ما يعذب، ويقضي له بالعجب، وتقصر عنه العامة، كالسحر الذي لا يقدر عليه كل أحد، ويسمى السحر الحلال، **(فقال)** ليس قوله حين سمع صخرًا يرويه، بل عند تحديث بريدة، فلفظ أبي داود عن صخر، عن أبيه عبد اللّٰه، قال: بينما بريدة جالس مع أصحابه، قال: سمعت رسول اللّٰه ﷺ، فذكره، فقال **(صعصعة بن صوحان)** . بضم الصاد، وبالحاء المهملتين. العبدي، نزيل الكوفة، تابعي كبير، مخضرم، ثقة، فصيح، قال في الإصابة: ذكر الإمام أبو بكر الطرطوشي أنه صحابي، ولم يذكر مستنده، وما أظن ذكره لذلك إلاّ بالتوهم لشهرته في عصر كبار الصحابة، فله ذكر في السنن مع عمر، وقد جزم ابن عبد البر بخلاف قوله، فقال: كان مسلمًا في عهد النبي ﷺ، ولم يره، قلت: وله رواية عن عثمان وعلي، وشهد معه صفين، وكان خطيبًا فصيحًا، وله مع معٰوية مواقف، وقال الشعبي: كنت أتعلم منه الخطب، وروى عنه أيضًا أبو إسحٰق السبيعي، والمنهال بن عمرو، وعبد اللّٰه بن بريدة، وغيرهم. مات بالكوفة في خلافة معٰوية، وقيل: بعدها، وذكر العلائي: أن معٰوية نفاه من الكوفة إلى جزيرة بالبحرين، وقيل: إلى جزيرة ابن كافان، فمات بها. **(صدق رسول اللّٰه ﷺ)** لفظ أبي داود، فقال صعصعة: وهو أحدث القوم سنًا، صدق اللّٰه ورسوله، ولو لم يقلها كان كذلك، فتوسمه رجل من الحلقة، فقال له بعدما تفرق القوم: ما حملك على أن قلت، ولو لم يقلها كان

أما قوله: إن من البيان سحرًا: فالرجل يكون عليه الحق، وهو ألحن بالحجج من صاحب الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق. وأما قوله: إن من العلم جهلاً، فتكلف العالم إلى علمه ما لا يعلم بجهله، وأما قوله: إن من الشعر حكمًا، فهي هذه المواعظ والأمثال التي يتعظ بها الناس. ومفهومه: أن بعض الشعر ليس كذلك. لأن من تبعيضية. وفي البخاري: ....

كذلك؟ قال: (**أما قوله: «إن من البيان سحرًا، فالرجل يكون عليه الحق، وهو ألحن بالحجج»،**) أي: أقوى على إقامة البراهين (**من صاحب الحق،**) إما لجودة كلامه، واقتداره على تأليفه، وإما لشدة فطنته وفهمه، بحيث يتمكن من إقامة مدعاه، (**فيسحر القوم ببيانه،**) أي: يخدعهم حتى يأخذ بعقولهم بسبب ما ألقاه عليهم من الكلام المشتمل على ما يخيل لسامعه، أنه الحق لدقته، (**فيذهب بالحق،**) فيحل به الوعيد.

فقد روى مٰلك، وأحمد، والستة عن أم سلمة عنه ﷺ: «إنما أنا بشر، وإنكم تختصمون إليّ، فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي له على نحو ما أسمع، فمن قضيت له بحق مسلم، فإنما هي قطعة من النار فليأخذها، أو ليتركها»، (**وأما قوله: «إن من العلم جهلاً، فتكلف العالم إلى علمه ما لا يعلم بجهله»،**) أي: معه، فهو صلة تكلف، أي: أن العالم إذا سئل عن شيء لا يعلمه، فتحمل الشقة في تحصيل الجواب عنه بلا استناد إلى حجة تهديه، ولا بناء على القواعد كان عين الجهل في الواقع، وإن كان علمًا عند الناس لحصول الجواب به صورة، وهذا جعله ابن الأثير أحد قولين في معناه، ثانيهما أن يتعلم ما لا يحتاج إليه كالنجوم وعلوم الأوائل، ويدع ما يحتاج إليه في دينه من علم القرءان والسنة، وتقدم ثالث هو حمله على العلم المذموم، (**وأما قوله: «إن من الشعر حكمًا» فهي،**) أي: الحكم، (**هذه المواعظ والأمثال التي يتعظ بها الناس،**) ومقتضى هذا قراءته، بكسر، ففتح، ومر أن ابن رسلان ضبطه بضم، فسكون، محتجًا بتفسير النهاية، وهو أيضًا صريح قول العسكري، والمعنى أن من الشعر ما يحث على الحسن، ويمنع من القبيح، لأن أصل الحكم في اللغة المنع، ومنه حكمة الدابة، لأنها تمنعها أن تنصرف كيف شاءت، قال: وفي بعض كتب المتقدمين أحكموا سفهاءكم، أي: امنعوهم عن القبيح، انتهى.

وفي المصباح: حكمة وزان قصبة، وبقيته في أبي داود، وأما قوله: إن من القول عيالاً، فعرضك كلامك على من ليس من شأنه ولا يريده، (**ومفهومه أن بعض الشعر ليس كذلك، لأن من تبعيضية،**) فقوله من الشعر، أي: بعضه، وكذا في باقيها كما مر، (**وفي البخاري**) من حديث أبي بن كعب، وكذا الترمذي من حديث ابن مسعود مرفوعًا: (**إن من الشعر حكمة، أي: قولاً**

إن من الشعر حكمة. أي قولاً صادقًا مطابقًا للحق.

قال الطبري: وفي هذا رد على من كره الشعر مطلقًا، واحتج بقول ابن مسعود: الشعر مزامير الشيطان. وعن أبي أمامة ـ رفعه ـ أن إبليس لما هبط إلى الأرض قال: رب اجعل لي قرءانًا، قال: قرءانك الشعر.

ثم أجاب عن ذلك: بأنها أحاديث واهية. وهو كذلك. فحديث أبي أمامة فيه: علي بن زيد الألهاني، وهو ضعيف. وعلى تقدير قوتها فهو محمول على الإفراط فيه والإكثار منه.

صادقًا، مطابقًا للحق،) موافقًا للواقع، والمراد جنس حكمة، فلا ينافي رواية حكمًا على أنه جمع، وأولى على أنه مصدر.

(قال الطبري) الإمام ابن جرير: **(وفي هذا رد على من كره الشعر مطلقًا،)** سواء كان ثناء على اللَّه ورسوله، وذبًا عنهما، أم لا؟ سواء كان في مسجد، أم لا؟ وثالثها، وهو الأولى التفصيل، فما اقتضى الثناء على اللَّه ورسوله، أو الذب عنهما، كشعر حسان، أو تضمن الحث على الخير، فحسن في المساجد وغيرها، وما لم يكن كذلك لم يجز، لأن الشعر لا يخلو غالبًا عن الكذب والفواحش، والتزين بالباطل، ولو سلم فأقل ما فيه اللغو والهذر والمساجد منزهة عن ذلك، والحجة لهذا قوله ﷺ: «الشعر بمنزلة الكلام، فحسنه كحسن الكلام، وقبيحه كقبيح الكلام».

رواه البخاري في الأدب المفرد، وأبو يعلى والطبراني بإسناد حسن، كما قال النووي: وقصر ابن بطال في جعله من كلام الشافعي، وقد عاب القرطبي المفسر ذلك على جماعة من الشافعية، وثم أدلة سواء، **(واحتج)** المانع مطلقًا **(بقول ابن مسعود: الشعر مزامير الشيطان، و)** بما جاء **(عن أبي أمامة)** صدي بن عجلان، **(رفعه أن إبليس لما هبط إلى الأرض، قال: رب اجعل لي قرآنًا، قال: قرآنك الشعر، ثم أجاب)** الطبري **(عن ذلك بأنها أحاديث واهية،)** ضعيفة جدًا، فلا حجة فيها، **(وهو كذلك)** في جميعها، وبين سبب ضعف بعضها بقوله: **(فحديث أبي أمامة فيه علي بن زيد الألهاني)** بزنة الأنصاري، نسبة إلى ألهان بن لملك أخي همدان، **(وهو ضعيف، وعلى تقدير قوتها،)** أي: الأحاديث الواردة في ذم الشعر، **(فهو محمول على الإفراط فيه، والإكثار منه،)** لما يؤول إليه أمره من تشاغله به عن العبادة، وأما قوله ﷺ: «لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحًا حتى يريه خير له من أن يمتلىء شعرًا»، رواه أحمد والستة، فالمراد به ما تضمن تشبيبًا، أو هجاء، أو مفاخرة، كما هو الغالب في أشعار الجاهلين، أو هو مخصوص بما لم يشتمل على الذكر، والزهد، والمواعظ والرقائق، مما لا إفراط فيه، وقال النووي: هو محمول على التجرد للشعر بحيث يغلب عليه، فيشغله عن القرءان والذكر، وقال القرطبي: من غلب عليه

ويدل على الجواز أحاديث كثيرة، منها: ما أخرجه البخاري في الأدب المفرد، عن عمرو بن الشريد عن أبيه: استنشدني النبي ﷺ من شعر أمية بن أبي الصلت فأنشدته مائة قافية.

وقوله: الصحة والفراغ نعمتان. رواه البخاري.

الشعر لزمه بحكم العادة الأدبية الأوصاف المذمومة، وعليه يحمل الحديث.

وقول بعضهم: عني به الشعر الذي هجي به هو أو غيره، رده ابن بطال بأن هجوه كفر كثر، أو قل، وهجو غيره حرام، وإن قل، فلا يكون لتخصيص الذم بالكثير معنى، (**ويدل على الجواز أحاديث كثيرة، منها ما أخرجه البخاري في الأدب المفرد**،) وكذا مسلم في الصحيح، فالعزو له أولى، ولا يصح الاعتذار عن المصنف، بتجويز أنه في مسلم عن الشريد بغير تعيين الواسطة، وفي الأدب بتعيين أنه عن أبيه، فإن هذا من تجويز العقل المخالف للنقل، المؤدي لضعف الإسناد، فينافي كونه في الصحيح، فإن مسلمًا والبخاري في الأدب روياه معًا (**عن عمرو بن الشريد**) بفتح المعجمة. الثقفي أبي الوليد الطائفي، التابعي، الثقة، (**عن أبيه**) الشريد بوزن الطويل، الثقفي، الصحابي شهد بيعة الرضوان، قيل: كان اسمه مالكًا، (**استنشدني النبي ﷺ من شعر أمية بن أبي الصلت**،) الذي قال فيه المصطفى: «آمن شعره وكفر قلبه»، واسم أبي الصلت عبد الله. كان يتعبد في الجاهلية، ويؤمن بالبعث، وأدرك الإسلام ولم يسلم، (**فأنشدته مائة قافية**،) أي: بيت لما في مسلم أيضًا من حديث عمرو بن الشريد، عن أبيه ردفت النبي ﷺ يومًا، فقال: «هل معك من شعر أمية»؟ قلت: نعم، قال: «هيه» فأنشدته بيتًا فقال: «هيه»، ثم أنشدته بيتًا، فقال: «هيه»، حتى أنشدته مائة بيت، فقال: «إن كاد ليسلم».

قال القرطبي: فيه دليل على حفظ الأشعار والاعتناء بها، إذا تضمنت الحكم والمعاني المستحسنة شرعًا وطبعًا، وقد أنشد كعب بن زهير للنبي ﷺ: بانت سعاد، وأتى فيها من الاستعارات والتشبيهات بكل بديع، وتشبيه ريقها بالراح، ولم ينكر عليه.

(**وقوله: «الصحة والفراغ نعمتان»**،) قال العسكري: الصحة عند بعضهم الشباب، والعرب تجعل مكان الصحة الشباب، كما قالوا بالقلب الفارغ، والشباب المقبل تكسب الآثام، إن يكن الشغل محمده، فالفراغ مفسده، ولا تفرغ قلبك من فكر، ولا ولدك من تأديب، ولا عبدك عن مصلحة، فإن القلب الفارغ يحث على السوء، واليد الفارغة تنازع إلى الآثام، وقال ابن دريد: أفضل النعم العافية والكفاية، لأن الإنسان لا يكون فارغًا حتى يكون مكفيًا، والعافية هي الصحة، ومن عوفي وكفي، فقد عظمت عليه النعمة، (**رواه البخاري**) تسمح في غزوه بهذا اللفظ له، فلفظه في كتاب الرقائق عن ابن عباس، قال ﷺ: «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة

....

والفراغ».

قال في فتح الباري: كذا لسائر الرواة، لكن عند أحمد الفراغ والصحة، أخرجه أبو نعيم في المستخرج بلفظ: الصحة والفراغ نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس، وأخرجه الدارمي عن مكي بن إبراهيم، شيخ البخاري، فيه بلفظ: أن الصحة والفراغ نعمتان من نعم اللّٰه، والباقي سواء انتهى، فما عزاه المصنف للبخاري، إنما هو لفظ أبي نعيم في مستخرجه ونقض باقيه.

قال الحافظ: والغبن بالسكون والتحريك، وقال الجوهري: هو في البيع بالسكون، في الرأي بالتحريك، وعلى هذا، فيصح كل منهما في هذا الخبر، فإن من لا يستعملهما فيما ينبغي، فقد غبن لكونه باعهما ببخس، ولم يجد رأيه في ذلك.

قال ابن بطال: معنى الحديث أن المرء لا يكون فارغًا حتى يكون مكفيًا صحيح البدن، فمن حصل له ذلك، فليحرص على أن لا يغبن بأن يترك شكر اللّٰه على ما أنعم به عليه، ومن شكره امتثال، أوامره واجتناب نواهيه، فمن فرط في ذلك، فهو المغبون، وأشار بقوله كثير من الناس، إلى أن الذي يوفق لذلك قليل.

وقال ابن الجوزي: قد يكون الإنسان صحيحًا، ولا يكون متفرغًا لشغله بالمعاش، وقد يكون غنيًا، ولا يكون صحيحًا، فإذا اجتمعتا، فغلب عليه الكسل عن الطاعة، فهو المغبون، وتمام ذلك أن الدنيا مزرعة للآخرة، وفيها التجارة التي يظهر ربحها في الآخرة، فمن استعمل فراغه وصحته في طاعة اللّٰه، فهو المغبوط، ومن استعملهما في معصية اللّٰه، فهو المغبون، لأن الفراغ يعقبه الشغل، والصحة يعقبها السقم، ولو لم يكن إلا الهرم، كما قيل:

يسر الفتى طول السلامة والبقا فكيف ترى طول السلامة تفعل
ترد الفتى بعد اعتدال وصحة ينوء إذا رام القيام ويحمل

وقال الطيبي: ضرب ﷺ للمكلف مثلاً بالتاجر الذي له رأس مال، فهو يبغي الربح مع سلامة رأس المال، فطريقه أن يتحرى فيمن يعامله، ويلزم الصدق والحذق لئلا يغبن، فالصحة والفراغ رأس المال، فينبغي له أن يعامل اللّٰه بالإيمان، ومجاهدة النفس، وعدو الدين ليربح خيري الدنيا والآخرة، وقريب منه قوله تعالى: ﴿هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم﴾ [الصف: ١٠] الآيات، وعليه أن يجتنب مطاوعة النفس، ومعاملة الشيطان، لئلا يضيع رأس ماله مع الربح، وقوله مغبون، فيهما كثير من الناس، كقوله تعالى: ﴿وقليل من عبادي الشكور﴾ [سبأ: ١٣]، فالكثير في الحديث في مقابلة القليل في الآية.

وقال القاضي أبو بكر بن العربي: اختلف في أوّل نعمة اللّٰه على العبد، فقيل: الإيمان، قيل:

وقولهﷺ: استعينوا على الحاجات بالكتمان فإن كل ذي نعمة محسود.
رواه الطبراني في معاجيمه الثلاثة عن معاذ بن جبل رفعه، ....

الحياة، وقيل: الصحة. والأوّل أولى؛ فإنه نعمة مطلقة، وأما الحياة والصحة، فإنهما نعمة دنيوية، ولا تكون نعمة حقيقية إلاَّ إذا صاحبها الإيمان، وحينئذ يغبن فيهما كثير من الناس، أي: يذهب ربحهم، أو ينقص، فمن استرسل مع نفسه الأمارة بالسوء، الخالدة إلى الراحة، فترك المحافظة على الحدود، والمواظبة على الطاعة، فقد غبن، وكذلك إذا كان فارغًا، فإن المشغول قد يكون له معذرة، بخلاف الفارغ، فإنه يرتفع عنه المعذرة، وتقوم عليه الحجة، انتهى.

(وقوله) ﷺ: («**استعينوا على**) قضاء (**الحاجات بالكتمان**») . بالكسر، أي: إخفائها عن الغير، مستعينين بالله على الظفر بها، فالكتمان وإن كان سببًا عاديًا لقضائها، لكنه في الحقيقة لله، وعلل ذلك بقوله: (**فإن كل ذي نعمة محسود**،) فإن أظهرتم حوائجكم للناس حسدوكم، فعارضوكم في أمركم.

قال السخاوي وغيره: والأحاديث الواردة في التحدث بالنعم محمولة على ما بعد وقوعها، فلا تعارض هذا، نعم إن ترتب على التحدث بها حسد، فالكتمان أولى انتهى.

قال الراغب: وإذاعة السر من قلة الصبر وضيق الصدر، ويوصف به ضعفه الرجال والنساء والصبيان، وسبب صعوبة كتمان السر أن للإنسان قوّتين: آخذة ومعطية، وكلتاهما متشوّفة إلى الفعل المختص به، ولولا أن الله وكل المعطية بإظهار ما عندها، لما أتاك بالأخبار من لم تزوّده، فصارت هذه القوّة تتشوف إلى فعلها الخاص بها، فعلى الإنسان أن يمسكها، ولا يطلقها إلا حيث يجب إطلاقها، (**رواه الطبراني في معاجيمه الثلاثة عن معاذ بن جبل رفعه**،) لكن بلفظ: استعينوا على إنجاح حوائجكم بالكتمان، والباقي سواء، كما عزاه السخاوي للمعاجيم الثلاثة، ومثله للسيوطي، وفي شرحه: أن لفظ الطبراني استعينوا على قضاء حوائجكم، فلعل في الطبراني روايات، وكذا أخرج الحديث البيهقي في الشعب، وأبو نعيم، وابن أبي الدنيا، والعسكري، والقضاعي، وابن عدي كلهم عن معاذ، وفيه عند الجميع سعيد بن سلام العطار، كذبه أحمد وغيره، وقال فيه العجلي: لا بأس به، ولكن أخرجه العسكري أيضًا من غير طريقه، بسند ضعيف مع انقطاعه بلفظ: استعينوا على طلب حوائجكم بالكتمان لها، فإن لكل نعمة حسدة، ولو أن أمرأ كان أقوم من قدح، لكان له من الناس غامزًا، ويستأنس له بما أخرجه الطبراني في الأوسط، عن ابن عباس، مرفوعًا؛ أن لأهل النعم حسادًا، فاحذروهم في الباب عن جماعة منهم: عمر عند الخرائطي، وابن عباس عند الخطيب، فلا يسوغ دعوى وضعه، كما صنع ابن الجوزي، وقد جزم الحافظ العراقي، بأنه ضعيف فقط، ومنهم: علي، كما أفاده بقوله، (**وأخرجه الخلعي**) . بكسر

وأخرجه الخلعي عن علي مرفوعًا، استعينوا على قضاء الحوائج بالكتمان لها.

وقوله: المكر والخديعة في النار.

رواه الديلمي عن أبي هريرة، ومعناه: أن ذا المكر والخداع لا يكون تقيًا ولا خائفًا لله، لأنه إذا مكر غدر، وإذا غدر خدع، وإذا فعلهما أوبق وهذا لا يكون في تقي، فكل خلة جانبت التقى فهي في النار.

الخاء، وفتح اللام، نسبة إلى بيع الخلع. أبو الحسن بن الحسن بن الحسين، له الخلعيات في عشرين جزء، (**عن علي مرفوعًا: استعينوا على قضاء الحوائج بالكتمان لها،**) فمن كتم سره ملك أمره، كما قيل، وليس بحديث.

وقال الشافعي: من كتم سره كانت الخيرة في يده، قال: وروى لنا عن عمرو بن العاصي، أنه قال: ما أفشيت إلى أحد سرًا، فأفشاه، فلمته، لأني كنت أضيق منه سرًا، وأخذ من الحديث أن على العقلاء إذا أرادوا التشاور في أمر إخفاء التحاور فيه والاجتهاد في طي سرهم.

قال حكيم: من كتم سره كان الخيار إليه، ومن أفشاه كان الخيار عليه، وكم من إظهار سر أراق دم صاحبه، ومنع من بلوغ مآربه، ولو كتمه كان من سطواته آمنًا ومن عواقبه سالمًا، وبنجاح حوائجه فائزًا، وقال بعضهم: سرك من دمك، فإذا تكلمت به، فقد أرقته، وقال أنوشروان: من حصن سره، فله بتحصينه خصلتان: الظفر بحاجته، والسلامة من السطوات.

وفي منثور الحكم: انفرد بسرك، ولا تودعه حازمًا فيزول، ولا جاهلاً فيحول، لكن من الأسرار ما لا يستغنى فيه عن مطالعة صديق، ومشورة ناصح فيتحري له من يأتمنه عليه، ويستودعه إياه، فما كل من كان أمينًا على الأموال أمينًا على الأسرار، والعفة عن المال أيسر من العفة عن السر.

(**وقوله** ﷺ: («**المكر والخديعة في النار**»، **رواه الديلمي عن أبي هريرة**،) والقضاعي عن ابن مسعود به زاد الثاني: ومن غشنا فليس منا، وفي الباب غيرهما، ونحوه ليس منا من ضار مسلمًا، أو ما كره، رواه الترمذي، (**ومعناه**،) كما قال العسكري: (**أن ذا**،) صاحب (**المكر والخداع لا يكون تقيًا، ولا خائفًا لله، لأنه إذا مكر**) أضمر السوء لغيره، (**غدر**) به، فنقض عهده ولم يف به، (**وإذا غدر خدع**) أوصل المكروه للغير من حيث لا يعلم، (**وإذا فعلهما أوبق**) نفسه، أي: أهلكها، (**وهذا**) الفعل (**لا يكون في تقي فكل خلة**) . بالفتح . خصلة (**جانبت التقى، فهي في النار**،) أي: صاحبها، ومقتضى هذا تغاير المكر للخديعة، لأنه جعل المكر سبب الغدر، وهو سبب الخديعة والسبب مغاير للمسبب.

وقوله: من غشنا فليس منا. رواه مسلم في صحيحه عن حديث أبي هريرة.
وقوله: المستشار مؤتمن.

وفي القاموس: وغيره المكر الخديعة، والجواب أنه جرد المكر عن معناه، كما ذكرنا، فلا يخالف ترادفهما.

وقال الراغب: المكر والخديعة متقاربان، وهما اسمان لكل فعل، يقصد فاعله في باطنه خلاف ما يقتضيه ظاهره، ويكون سيئًا كقصد إنزال مكروه بالمخدوع، وإياه قصد ﷺ بهذا الحديث، ومعناه يؤديان بقاصدهما إلى النار ويكون حسنًا، وهو أن يقصد فاعلهما مصلحة بالمخدوع والممكور به، كما يفعل بالصبي إذا امتنع من فعل خير، ولكونهما ضربين قال تعالى: ﴿الذين يمكرون السيئات لهم عذاب شديد﴾ [فاطر: ١٠]، ومكر أولئك هو يبور، ولا يحيق المكر السيء إلاّ بأهله، ووصف نفسه بالمكر الحسن، فقال: ﴿والله خير الماكرين﴾ [آل عمران: ٥٤]، [الأنفال: ٣٠].

(وقوله) ﷺ: (**«من غشنا»**) أي: لم ينصحنا، وزين لنا غير المصلحة (**«فليس منا»**) أي: ليس على طريقنا ومنهاجنا، لأن طريقتنا الزهد في الدنيا، والرغبة عنها، وعدم الرغبة والطمع، الباعثين على الغش.

قال الطيبي: لم يرد به نفيه عن الإسلام، بل نفي خلقه عن أخلاق المسلمين، أي: ليس هو على سنتنا وطريقتنا من مناصحة الإخوان، كما يقول الإنسان لصاحبه أنا منك، يريد الموافقة والمتابعة، قال تعالى عن إبراهيم عليه السلام: ﴿فمن تبعني فإنه مني﴾ [إبراهيم: ٣٦]، وهذا قاله ﷺ لما مر على صبرة طعام، فأدخل يده فيها، فابتلت أصابعه، فقال: «ما هذا»؟ قال: أصابته السماء، قال: أفلا جففته فوق الطعام ليراه الناس، ثم ذكر الحديث.

(رواه مسلم في صحيحه عن حديث أبي هريرة) بزيادة: ومن حمل علينا السلاح فليس منا، وفي رواية له أيضًا: من غشّ فليس مني، وأخرجه العسكري بلفظ الترجمة، وزاد: قيل: يا رسول الله ما معنى ليس منا، فقال: ليس مثلنا.

وعند أبي نعيم والطبراني في الكبير والصغير برجال ثقات عن ابن مسعود رفعه: من غشنا فليس منا، والمكر والخداع في النار، أي: صاحبهما يستحق دخولها إن لم يعف الله، لأن الداعي إلى ذلك الحرص والشح والرغبة في الدنيا، وذلك يجر إلى النار، وأخذ الذهبي أن الثلاثة من الكبائر، فعدها منها، وللدارقطني بسند ضعيف عن أنس: من غش أمتي فعليه لعنة الله.

(وقوله) ﷺ: (**«المستشار مؤتمن»**) أي: أمين على ما استشير فيه، ولذا احتاج كالناصح إلى كونه أمينًا، مجربًا، حازمًا، ناصحًا، ثابت الجأش، غير معجب بنفسه، ولا متلون في رأيه،

رواه أحمد وغيره. ومعناه: أن من أفضى إليك بسره وآمنك على ذات نفسه فقد جعلك بموضع نفسه، فيجب عليك أن لا تشير عليه إلا بما تراه صوابًا، .....

ولا كاذب في مقاله، فارغ البال وقت الاستشارة، ولذا قيل: إنهما يحتاجان إلى علم كبير كثير، فيحتاج أوّلاً إلى علم الشريعة، وهو العام المتضمن لأحوال الناس، وعلم الزمان والمكان، وعلم الترجيح إذا تقابلت هذه الأمور، فقد يكون ما يصلح الزمان يفسد الحال، أو المكان، وهكذا، فينظر إلى الترجيح، فيفعل بحسب الأرجح عنده، مثاله أن يضيق الزمن عن فعل أمرين اقتضاهما الحال، فيشير بأهمها، وإذا عرف من حال إنسان المخالفة، وأنه إذا أرشده لشيء فعل ضده، أشار عليه بما لا ينبغي ليفعل ما ينبغي، وهذا يسمى علم السياسة، فإنه يسوس بذلك النفوس الجموحة، الشاردة عن طريق مصالحها، فلذا يحتاج المشير والناصح إلى علم، وعقل، وفكر صحيح، وروية حسنة، واعتدال مزاج، وتؤدة وتأن، فإن لم يجمع هذه الخصال، فخطؤه أسرع من إصابته، فلا يشير، ولا ينصح، قالوا وما في مكارم الأخلاق أدق، ولا أخفى، ولا أعظم من النصيحة.

قال الراغب: والاستشارة استنباط الرأي من غيره، فيما يعرض من المشكلات، ويكون في الأمور الجزئية التي يتردد فيها بين فعل وترك ونعمت العدة هي.

قال علي: المشاورة حصن من الندامة، وأمن من الملامة، ويقال الأحمق من قطعه العجب عن الاستشارة، والاستبداد عن الاستخارة، **(رواه أحمد)** من حديث ابن مسعود بزيادة: وهو بالخيار إن شاء تكلم، وإن شاء سكت، فإن تكلم، فليجتهد رأيه، **(وغيره)** كأصحاب السنن الأربعة عن أبي هريرة، والترمذي عن أم سلمة، والطبراني عن سمرة بزيادة: إن شاء أشار، وإن شاء لم يشر، والقضاعي عنه بلفظ المستشار مؤتمن، فإن شاء أشار، وإن شاء سكت، فإن أشار فليشر، بما لو نزل به لفعله، والطبراني عن علي، وزاد: فإذا استشير فليشر بما هو صانع لنفسه، وللعسكري عن عائشة: المستشير معان، والمستشار مؤتمن، فإذا استشير أحدكم فليشر بما هو صالح لنفسه، وفي الباب جابر بن سمرة، وأبو الهيثم، وابن عباس، وآخرون.

قال السيوطي: وهو متواتر، **(ومعناه،)** كما قال العسكري: **(أن من أفضى إليك بسره، وآمنك على ذات نفسه،)** إضافة بيانية إن أريد بالذات النفس، ومن إضافة المحل للحال حقيقة، أو اعتبارًا على أن النفس الروح، أو جوهر مجرد خارج عن البدن، متعلق به تعلق التدبير، **(فقد جعلك بموضع نفسه، فيجب عليك أن لا تشير عليه إلاّ بما تراه صوابًا،)** وهذا صادق بالترك مع العلم بالصواب، إذ المعنى إذا أشرت فلا تشر إلا بالصواب، وهو مدلول سين الطلب في المستشار، وأصرح منه قوله: وهو بالخيار.. الخ، فإنه صريح في أنه لا يجب، لأنه لم يتعين عليه ما لم يتحقق بالترك ضرر المحترم من نفس، أو مال، أو عرض، وإلاّ تعين نصحه، بل لو علمه

فإنه كالأمانة للرجل الذي لا يأمن على إيداع ماله إلا الثقة في نفسه، والسر الذي ربما كان في إذاعته تلف النفس أولى بأن لا يجعل إلا عند الموثوق به.

وقوله ﷺ: الندم توبة. رواه الطبراني في الكبير.

وجب، وإن لم يستشره، كما تفيده أدلة أخرى، كالدين النصيحة، ولا ضرر، ولا ضرار، بل وأدلة خاصة كقوله: فليشر، بلام الأمر، وهو للوجوب.

وقد روى ابن ماجه والخرائطي، وغيرهما عن جابر مرفوعًا: إذا استشار أحدكم أخاه، فليشر عليه بما هو الأصلح، وإلا فقد خانه، فقوله: وإلاَّ صادق بما إذا ترك مع علم الأصلح، وبما إذا أشار بغيره على أن حديث الخيار يمكن تأويله بأن معناه فعل ما ظهر له؛ أنه الخيار من السكوت والنصح، لا أنه يخير بينهما، وإن ظهر له الأصلح، **(فإنه كالأمانة للرجل الذي لا يأمن على إيداع ماله إلاَّ الثقة في نفسه، والسر الذي ربما كان في إذاعته)** إفشائه **(تلف النفس أولى بأن لا يجعل إلاَّ عند الموثوق به،)** فيجب عليه بذل النصح إن تعين، فيذكر الأخف من عيوب المستشار فيه إن لم يكتف، وإلاَّ استوعب مراعيًا في بيانها الأخف، فالأخف فإن لم يكتف إلا بأعظمها ذكره.

(وقوله) ﷺ: **(الندم توبة،)** أي: الحزن على ما فعله، أو كراهته له بعد فعله من حيث كونه تاركًا فيه لإجلال الله، ومخالفًا أمره أو نهيه، إما لافتضاح، أو مرض، أو عقاب ونحو ذلك، فليس توبة، بل قد يكون معصية، لأنه لولا مراقبة الناس لم يكن عنده حرج من فعل المعصية، ثم المعنى أنه معظم أركانها، لأنه شيء يتعلق بالقلب والجوارح تبع له، فإذا ندم القلب انقطع عن المعاصي، فرجعت برجوعه، وليس المراد أن الندم وحده كاف فيها، فهو نحو الحج عرفة.

قال الغزالي: إنما نص على أنه توبة، ولم يذكر جميع شروطها ومقدماتها، لأن الندم غير مقدور للعبد، لأنه قد يندم على أمر، وهو يريد أن لا يكون، والتوبة مدورة له، مأمور بها، فعلم أن في الحديث معنى لا يفهم من ظاهره، وهو أن الندم لتعظيم حقوق الله وخوف عقابه مما يبعث على التوبة النصوح، فإذا ذكر مقدماتها الثلاث، وهي ذكر غاية قبح الذنب، وذكر شدة عقوبة الله وأليم غضبه، وذكر ضعف العبد وقلة حيلته، يندم ويحمله الندم على ترك اختيار الذنب، وتبقى ندامته بقلبه في المستقبل، فيحمله على الابتهال والتضرع، ويجزم بعدم العود، وبذلك تتم شروط التوبة الأربعة، فلما كان من أسبابها سماه باسمها، **(رواه الطبراني في الكبير)** وأبو نعيم في الحلية عن أبي سعيد الأنصاري بزيادة: والتائب من الذنب، كمن لا ذنب له، وسنده ضعيف، وأخرجه ابن ماجه، والطيالسي عن ابن مسعود بلفظ الترجمة فقط، ورجاله ثقات، بل قال الحافظ

وقوله: الدال على الخير كفاعله.

رواه العسكري وابن جميع، ومن طريقه المنذري عن ابن عباس في حديث مرفوع بلفظ: كل معروف صدقة ....

في الفتح: سنده حسن.

قال السخاوي: يعني لشواهده، إلا فأبو عبيدة لم يسمع من ابن مسعود، انتهى، وقد رواه أحمد، والترمذي، وابن ماجه، والحاكم، والبيهقي عن أنس بلفظ الترجمة فقط، وفي الباب ابن عباس، وأبو هريرة، وغيرهما.

(وقوله) ﷺ: **(الدال على الخير)** شامل لجميع أنواع الخصال الحميدة، **(كفاعله)** فإن حصل ذلك الخير، فله مثل ثوابه، وإلاَّ فله أجر دلالته، وقد ذهب جمع منهم: عياض، وتبعه النووي إلى أن المثل بلا تضعيف، لأن الدال لم يفعله.

قال في المفهم: وليس كما قال، بل ظاهر اللفظ المساواة، ووجهه أن أجر الأعمال إنما هو بفضل الله، يهبه لمن يشاء، على أن فعل شاء وجاء في الشرع في ذلك كثير، وقال الأبي: ظاهر الحديث المساواة، وقاعدة أن الثواب على قدر المشقة تقتضي خلافة، إذ من أنفق عشرة دراهم، ليس كمن دل، ويدل عليه أن من دل إنسانًا على قتل آخر يعزر، ولا يقتص منه.

قال شيخنا: وقد يقال: التشبيه في أصل الثواب، ولا يلزم منه التساوي في مقداره، وقد يقترن به ما يربو بسببه ثواب الدال على الفاعل، كما لو ترتب على دلالته خير لغير من دله، كأمره ﷺ بالإيمان والطاعة امتثالاً لقوله: ﴿يا أيها الرسول بلِّغ ما أنزل إليك من ربك﴾ [المائدة: ٦٧]، فإن ترتب على تبليغه ما لا يعلم قدره إلاَّ الله، مع مخالفة كثير من المأمورين فيما أمر به، **(رواه العسكري)** والبيهقي في الشعب **(وابن جميع، ومن طريقه المنذري عن ابن عباس في حديث مرفوع بلفظ: كل معروف صدقة)** أي: كل ما يفعل من البر، فثوابه كثواب المتصدق بالمال، والمعروف لغة ما عرف وشرعًا.

قال ابن عرفة: الطاعة ولما تكرر الأمر في الكتاب والسنة بالصدقة مالت إليها القلوب، فأخبرهم بأن كل طاعة من قول، أو فعل، أو بذل صدقة، يشترك فيها المتصدقون، حثا منه للكافة على المبادرة إلى فعل المرء طاقته، وسميت صدقة، لأنها من تصديق الوعد بنفع الطاعة عاجلاً وثوابها آجلاً.

وقال البيضاوي: المعروف في اصطلاح الشرع ما عرف فيه حسنه، وبإزائه المنكر، وهو ما أنكره وحرمه.

والدال على الخير كفاعله والله يحب إغاثة اللهفان. والمعنى: أن من دلك على خير وأرشدك إليه فنلته بإرشاده فكأنه فعل ذلك الخير.

وقوله: حبك للشيء يعمي ويصم.

رواه أبو داود والعسكري من حديث بقية ....

وقال الراغب: المعروف اسم لكل ما عرف جسنه في الشرع والعقل معًا، ويطلق على الاقتصاد لثبوت النهي عن السرف.

وقال ابن أبي جمرة: يطلق المعروف على ما عرف بأدلة الشرع، أنه من عمل البر، جرت به العادة أم لا؟ وقال الماوردي: المعروف نوعان قول وعمل، فالقول طيب الكلام وحسن البر والتودد بجميل القول، والباعث عليه حسن الخلق ورقة الطبع، لكن لا يسرف فيه، فيكون ملقًا مذمومًا، وإن توسط واقتصد، فهو بر محمود، والعمل بذل المال والإسعاف بالنفس، والمعونة بالنائبة، والباعث عليه حب الخير للناس، وإيثارًا لصلاح لهم، وليس في هذه الأمور سرف، ولا لغايتها حد، بخلاف الأولى، فإنها وإن كثرت أفعال تعود بنفعين، نفع يعود على فاعلها باكتساب الأجر، وجميل الذكر، ونفع المعان بها في التخفيف والمساعدة، فذلك سماه صدقة، **(والدال على الخير كفاعله، والله يحب إغاثة اللهفان،)** المكروب، المتحير في أمره، وأخرج ذا الحديث بتمامه الدارقطني عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، والعسكري، وأحمد، وأبو يعلى عن بريدة بلفظ الترجمة، وزيادة: والله يحب إغاثة اللهفان، والبزار عن أنس بلفظ الدال على الخير كفاعله، والدال على الشر كفاعله، أي: لإعانته عليه، فعليه كفل من الإثم، وإن لم يحل بمباشرته، وعزوه للبزار عن ابن مسعود سهو، إنما هو عن أنس، ورواه مسلم بمعناه عن ابن مسعود بلفظ: من دل على خير، فله مثل أجر فاعله.

وقال أبو الدرداء: الدال على الخير وفاعله شريكان، أخرجه ابن عبد البر، **(والمعنى: أن من دلّك على خير وأرشدك إليه فنلته بإشادة، فكأنه فعل ذلك الخير،)** فيثاب كثواب الفاعل، أو أقل، أو أزيد على ما سبق، ومقتضى قوله: فنلته لو لم تنله لمانع، أو عدم إرادة الفعل، لا يكون له مثل ثواب الفعل، ومقتضى الحديث الإطلاق، ولا مانع منه.

(وقوله) ﷺ: **(حبك للشيء)** بلام، ودونها روايتان **(يعمي)** عن عيوب المحبوب، **(ويصم)** عن سماعها، فلا تبصر قبيح فعله، ولا تسمع فيه نهي ناصح، بل ترى قبيحه حسناً، وتسمع منه الجفاء قولاً جميلاً، أو المعنى يعمي ويصم عن طريق الآخرة، أو عن طريق الهدى، وفائدته النهي عن حب ما لا ينبغي الإغراق في حبه، **(رواه أبو داود والعسكري من حديث بقية،)** بموحدة، فقاف **(ابن الوليد)** بن صائد بن كعب الكلاعي، صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء، مات سنة

ابن الوليد، عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم عن خالد بن محمد الثقفي عن بلال بن أبي الدرداء عن أبيه مرفوعًا، ولم ينفرد به بقية بل توبع عليه. وابن أبي مريم ضعيف. وقد حكم الصغاني عليه بالوضع. وتعقبه العراقي وقال: ابن أبي مريم لم يتهمه أحد بكذب، ويكفينا سكوت أبي داود عليه، فليس بموضوع، بل ولا شديد الضعف، فهو حسن.

وقال العسكري: أراد النبي ﷺ أن من الحب ما يعميك عن طريق الرشد، ويصمك عن استماع الحق، وأن الرجل إذا غلب الحب على قلبه ولم يكن له رادع من عقل أو دين أصمه حبه عن العدل وأعماه عن الرشد فلا، ولذا قال بعض الشعراء:

سبع وتسعين ومائة، وله سبع وثمانون سنة، **(عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم)** الغساني الشامي، وقد ينسب إلى جده، قيل: اسمه بكير، وقيل: عبد السلام ضعيف، وكان قد سرق بيته فاختلط، مات سنة ست وخمسين ومائة.

روى له أبو داود، والترمذي، والنسائي، **(عن خالد بن محمد الثقفي،)** الدمشقي، نزيل حمص، ثقة، **(عن بلال بن أبي الدرداء،)** الأنصاري، قاضي دمشق، ثقة مات سنة اثنتين، وقيل: سنة ثلاث وتسعين، **(عن أبيه،)** الصحابي، الجليل، المشتهر بكنيته، وفي اسمه خلف **(مرفوعًا)** إليه عليه الصلاة والسلام، **(ولم ينفرد به بقية، بل توبع عليه،)** فتابعه شريح بن يزيد، ومحمد بن حرب عند العسكري، ويحيى البابلي عند القصاعي، وعصام بن خالد ومحمد بن مصعب عند أحمد في مسنده، **(وابن أبي مريم ضعيف، وقد حكم الصغاني عليه بالوضع، وتعقبه العراقي، وقال ابن أبي مريم: لم يتهمه أحد بكذب،)** إنما سرق له حلي، فأنكر عقله وضعفه غير واحد، **(ويكفينا سكوت أبي داود عليه، فليس بموضوع، بل ولا شديد الضعف، فهو حسن)** على رأي ابن الصلاح، فيما سكت عليه أبو داود.

(وقال العسكري: أراد النبي ﷺ أن من الحب ما يعميك) أيها المحب **(عن طريق الرشد، ويصمك عن استماع الحق، وأن الرجل إذا غلب الحب على قلبه، ولم يكن له رادع:)** مانع **(من عقل، أو دين أصمه حبه،)** أي: جعله كالأصم **(عن العدل،)** اللوم لا يسمعه فيه، **(وأعماه عن الرشد، فلا)** يبصر فيه عيبًا، بل يرى مساويه، وما يسمعه فيه محاسن، والحب، لذة يعمي عن رؤية غير المحبوب، ويصم عن سماع العدل فيه، وإذا استولت على القلب سلبته عن صفاته، **(ولذا قال بعض الشعراء:**

(وعين الرضا عن كل عيب كليلة   ولكن عين السخط تبدي المساويا)

وعين الرضا عن كل عيب كليلة ولكن عين السخط تبدي المساويا

أشار إليه شيخنا السخاوي في المقاصد الحسنة.

وقوله عليه الصلاة والسلام: العارية مؤداة والمنحة مردودة والدين مقضي والزعيم غارم. رواه الترمذي وأبو داود.

وقوله: سبقك بها عكاشة. ....

لكن هنا بمعنى الواو لا للاستدراك، إذ لا يتوهم من كون عين الرضا كليلة، أن تكون عين السخط كذلك حتى يستدرك، وأنشده غيره، كما أن وهو واضح، (**أشار إليه شيخنا السخاوي في المقاصد الحسنة**) وزاد على ما هنا، وعن ثعلب، قال: تعمى العين عن النظر إلى مساويه، وتصم الأذن عن استماع العذل فيه، وأنشأ يقول:

وكذبت طرفي في فيك والطرف صادق وأسمعت أذني فيك ما ليس يسمع

وقيل: تعمى وتصم عن الآخرة، وفائدته النهي عن حب ما لا ينبغي الإغراق في حبه، انتهى.

(**وقوله عليه الصلاة والسلام: «العارية مؤداة»**) أي: واجبة الرد على مالكها عينًا حال الوجود، وقيمة عند التلف عند الشافعي وأحمد، وقال أبو حنيفة: هي أمانة في يده لا تضمن إلا بالتعدي، وقال لملك: إن خفي تلفها ضمن، وإلا فلا، (**والمنحة**) ـ بالكسر ـ شاة، أو ناقة يعطيها صاحبها رجلاً يشرب لبنها، ثم يردها إذا انقطع اللبن (**مردودة**) إلى مالكها، لأنه لم يعطه عينها، بل لبنها، فإذا مضت أيامه ردها، (**والدين**) بفتح الدال (**مقضي**) إلى صاحبه، أي: صفته اللازمة هي القضاء وجوبًا، وعبر فيه بالقضاء، وفيما قبله بالرد، لأن المردود بدل الدين لا نفسه، (**والزعيم**) أي: الكفيل، يعني الضمين، (**غارم**) لما ضمنه بمطالبه المضمون له، سواء كان عن ميت ترك وفاء أم لا، عند الشافعي ولملك، خلافًا لأبي حنيفة، لأنه قول عام على تأسيس القواعد، فحمل على عمومه، فإن كانت الكفالة بالبدن، فلا غرم عند الشافعي مطلقًا، كملك إن أحضره وإلا غرم، وهل ولو أثبت عدمه تردد، (**رواه الترمذي**) وابن ماجه في الوصايا، (**وأبو داود**) في البيع، وأحمد، كلهم عن أبي أمامة، ورجاله ثقات، وأورده الضياء في المختارة، وضعفه ابن حزم، فلم يصب، قاله الحافظ في تخريج الرافعي، وهو يرد جزمه في تخريج الهداية بضعفه.

(**وقوله**) ﷺ: (**«سبقك بها»**) أي: الفضيلة التي هي دخول الجنة بغير حساب (**عكاشة**) ـ بشد الكاف ـ في الأشهر.

قال القرطبي: لم يره أهلاً لذلك، فأجابه بهذا الجواب، وقد ضرب المثل به، فيقال لمن

رواه البخاري.

وقوله: عجب ربك من كذا.

روي من عدة روايات عند البخاري وغيره. ومعناه كما قال ابن الأثير: عظم ذلك عنده وكبر لديه، أعلم الله أنه إنما يتعجب الآدمي من الشيء إذا عظم موقعه عنده وخفي عليه سببه، فأخبرهم بما يعرفون ليعلموا موقع هذه الأشياء عنده.

وقيل معنى عجب ربك أي رضي وأثاب، فسماه عجبًا مجازًا وليس بعجب في الحقيقة. والأوّل الوجه.

وقوله: قتل صبرًا. ....

سبق في الأمر سبقك بها عكاشة، (**رواه البخاري**) ومسلم، كلاهما عن ابن عباس، في السبعين ألفًا الذين يدخلون الجنة بغير حساب، فقال عكاشة: ادع اللّٰه أن يجعلني منهم، فقال: أنت منهم، فقام آخر فذكره.

(**وقوله: عجب ربك من كذا، روي من عدة روايات عند البخاري وغيره،ومعناه كما قال ابن الأثير: عظم ذلك عنده وكبر**) . بضم الباء. (**لديه**) عطف تفسير، (**أعلم اللّٰه**) عباده على لسان رسوله؛ (**أنه**،) أي الشأن والحال (**إنما يتعجب الآدمي من الشيء إذا عظم موقعه عنده**) مصدر ميمي، أي وقوعه، أو اسم مكان، أي محل وقوعه، ومنه موقع الغيث، موضعه الذي يقع فيه، (**وخفي عليه سببه**،) وذلك محال على اللّٰه، (**فأخبرهم بما يعرفون، ليعلموا موقع هذه الأشياء عنده**،) أي مقدارها شرفًا ومكانة، فيسارعوا إليها، (**وقيل: معنى عجب ربك، أي رضي وأثاب، فسماه عجبًا مجازًا**،) لأن صفات العباد إذا أطلقت على اللّٰه، أريد بها غاياتها، فغاية التعجب من الشيء الرضى به، واستعظام شأنه، (**وليس بعجب في الحقيقة**،) لأنه أمر جائز، وواقع والقدرة صالحة التعلق بأعظم منه، (**والأوّل الوجه**،) لأن التعجب من الشيء إنما يستلزم استعظامه عند المتعجب، ولكنه قد يصرف للمخاطب إذا منع نسبته للمتكلم به مانع، كنسبته إلى اللّٰه تعالى، إذ التعجب انفعال النفس، لزيادة وصف في المتعجب منه، نحو ما أشجعه، ونحو أسمع بهم وأبصر، إنما هو بالنظر للسامع، نقله المصباح عن بعض النحاة، وقال: التعجب يستعمل على وجهين: أحدهما ما يحمده الفاعل، ومعناه الاستحسان والأخبار عن رضاه به، والثاني ما يكرهه، ومعناه الإنكار والذم له، ففي الاستحسان، يقال: أعجبني بالألف، وفي الذم والإنكار عجبت وزن تعبت.

(**وقوله: «قتل صبرًا»**،) هو أن يمسك، ثم يرمى بشيء حتى يموت، وكل من قتل في غير معركة، ولا حرب، ولا خطا، فإنه مقتول صبرًا، كما في النهاية، (**رواه غير واحد**،) وروى البزار

رواه غير واحد.

وقوله: ليس المسؤول بأعلم من السائل. رواه مسلم وغيره.

وقوله: ولا ترفع عصاك عن أهلك أدبًا.

رواه أحمد، أي لا تدع تأديبهم وجمعهم على طاعة الله تعالى، يقال شق العصا، أي فارق الجماعة، وليس المراد: الضرب بالعصا، ولكنه جعله مثلاً، وقيل معناه: لا تغفل عن أدبهم ومنعهم من الفساد، قاله ابن الأثير.

عن أبي هريرة رفعه: قتل الرجل صبرًا كفارة لما قبله من الذنوب، وعنده أيضًا بسند رجاله ثقات عن عائشة مرفوعًا: قتل الصبر لا يمر بذنب إلا محاه.

(وقوله) ﷺ جواباً لقول جبريل: ما الساعة؟ فقال ﷺ: **(«ليس المسؤول»)** زاد في رواية عنها **(بأعلم من السائل»)** زيدت الباء في أعلم التأكيد، معنى النفي، والمراد نفي علم وقتها، لأن علم مجيئها مقطوع به، فهو علم مشترك، وهذا وإن أشعر بالتساوي في العلم؛ إلاَّ أن المراد التساوي في العلم؛ بأن اللَّه استأثر بعلم وقت: مجيئها، وليس السؤال عنها ليعلم الحاضرين، كالأسئلة السابقة، بل لينزجروا عن السؤال عنها، كما قال تعالى: ﴿يسئلونك عن الساعة﴾ [الأعراف: ١٨٧]، فلما وقع الجواب كفوا، وهذا السؤال والجواب وقعا بين عيسى وجبريل أيضًا، لكن عيسى هو السائل.

روى الحميدي في نوادره عن الشعبي، قال: سأل عيسى بن مريم جبريل عن الساعة، فانتقض بأجنحته، وقال: ما المسؤول عنها بأعلم من السائل، **(رواه مسلم)** من حديث عمر **(وغيره،)** كالبخاري ومسلم من حديث أبي هريرة، ولم يخرج البخاري حديث عمر لاختلاف فيه على بعض رواته.

(وقوله) ﷺ: **(«لا ترفع عصاك عن أهلك أدبا»، رواه أحمد، أي: لا تدع تأديبهم وجمعهم على طاعة اللَّه تعالى،)** بأي وجه كان، فمن يتأدب ويطيع بنحو التقريع، أو مجرد الأمر بذلك لم يحتج لضربه، وذلك من مشمول الحديث، لأنه **(يقال)** لغة **(شق العصا، أي: فارق الجماعة، وليس المراد الضرب بالعصا، ولكنه جعله مثلاً، وقيل معناه: لا تغفل عن أدبهم ومنعهم من الفساد، قاله ابن الأثير)** ومن تأديبهم تعليق السوط.

روى البخاري في الأدب المفرد، عن ابن عباس رفعه: علق سوطك حيث يراه أهلك، وروى أبو نعيم عن ابن عمر، والطبراني عن ابن عباس مرفوعًا: علقوا السوط حيث يراه أهل البيت، فإنه آدب لهم، وعن جابر رفعه: رحمه اللَّه رجلاً علق في بيته سوطًا يؤدب به أهله، وفي

وقوله: إنما مما ينبت الربيع ما يقتل حبطًا أو يلم.

رواه البخاري، ....

سنده عباد بن كثير وهو ضعيف، ذكره السخاوي.

(وقوله) ﷺ: («**إن مما ينبت**»). بضم التحتية. من الإنبات **(الربيع)** فاعل **(ما)** أي شيئًا، أو إنباتًا **(يقتل)** قتلاً **(حبطًا)**. بمهملتين. بينهما موحدة مفتوحات نصبه على التمييز، أو مفعول مطلق، **(أو يلم)**. بضم التحتية، وكسر اللام، وشد الميم. يقرب من الهلاك، والمعنى يقتل، أو يقارب القتل وكذا المكثر من جمع الدنيا، لا سيما من غير حلها، ويمنع ذا الحق حقه، يهلك في الآخرة بدخول النار، وفي الدنيا بأذى الناس وحسدهم له، وغير ذلك من أنواع الأذى، **(رواه البخاري)** ومسلم في الزكاة، والبخاري أيضًا، والنسائي في الرقاق، كلهم عن أبي سعيد الخدري مطوّلاً في حديث، ولفظ البخاري في الرقاق: حدثنا إسمعيل، حدثني لملك عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أكثر ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من بركات الأرض»، قيل: وما بركات الأرض؟ فقال: «زهرة الدنيا»، فقال له رجل: هل يأتي الخير بالشر، فصمت النبي ﷺ حتى ظننا أنه لن ينزل عليه، ثم جعل يمسح جبينه، فقال: «أين السائل»؟ قال: أنا، قال أبو سعيد: لقد حمدناه حين طلع ذلك، قال: «لا يأتي الخير إلاّ بالخير، إن هذا المال خضرة حلوة، وإن كل ما أنبت الربيع، ويقتل حبطًا، أو يلم إلاّ أكلة الخضرة، أكلت حتى إذا امتدت خاصرتاه استقبلت الشمس، وثلطت وبالت، ثم عادت فأكلت وأن هذاالمال خضرة حلوة، من أخذه بحقه وضعه في حقه، فنعم المعونة هو، ومن أخذه بغير حقه كان كالذي يأكل، ولا يشبع»، وأخرجه في الزكاة من طريق آخر عن عطاء، عن أبي سعيد: أن النبي ﷺ جلس ذات يوم على المنبر، وجلسنا حوله، فقال: «إن مما أخاف عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها»، فقال رجل: أو يأتي الخير بالشر؟ فسكت، فذكر الحديث.

وقال في آخره: وإن هذا المال خضرة حلوة، فنعم صاحبه المسلم ما أعطى منه المسكين، واليتيم، وابن السبيل، أو كما قال ﷺ: «وإنه من يأخذه بغير حقه، كالذي يأكل ولا يشبع، ويكون شهيدًا عليه يوم القيامة»، وقوله: «هل يأتي الخير بالشر»؟ أي: هل تصير النعمة عقوبة، لأن زهرة الدنيا نعمة من الله، فقال: «لا يأتي الخير إلاّ بالخير»، أي: وإنما يعرض له الشر لعارض البخل به، عن مستحقه، والإسراف في إنفاقه فيما لم يشرع، وخضرة. بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين، أي: الحياة بالمال، أو المعيشة به خضرة في المنظر، حلوة في الذوق، أو المراد التشبيه، أي: الحال، كالبقلة الخضرة الحلوة، أو أنث، باعتبار ما يشتمل عليه المال، من زهرة

وذكره ابن دريد وقال: إنه من الكلام المفرد الوجيز الذي لم يسبق ﷺ إلى معناه.

الدنيا، أو المراد بالمال الدنيا، لأنه من زينتها، كما قال تعالى: ﴿المال والبنون زينة الحياة الدنيا﴾ [الكهف: ٤٦]، وقوله؛ إلا آكلة الخضرة. بكسر الهمزة، وشدة اللام استثناء، وآكلة بمد الهمزة، وكسر الكاف، والخضرة بفتح الخاء، وكسر الضاد المعجمتين، وفي رواية: الخضرة بلا هاء، وفي رواية: الخضرة بضم الخاء، وإسكان الضاد، ضرب من الكلا، شبه بها، لأن المخاطبين ألفوا أحوالها، في سومها ورعيها، وما يعرض لها من بشم وغيره، والاستثناء منقطع لوقوعه في الكلام المثبت؛ أي: لكن آكلة الخضرة لا يقتلها آكلها، ولا يلم بقتلها، ويجوز اتصاله بتأويل في المستثنى، والمعنى من جملة ما يثبت الربيع شيء يقتل آكله إلاَّ آكلة الخضرة، وفي رواية: ألا بفتح الهمزة، وخفة اللام استفتاح، كأنه قيل ألاَّ انظروا آكلة الخضرة، واعتبروا شأنها وخاصرتاها بالتثنية جنباها، أي: امتلأت شبعًا، وعظم جنباها، وفي رواية: بالإفراد، فاجترت بجيم ساكنة، وفتح الفوقية، والراء المشددة استرجعت ما أدخلته في كرشها من العلف، فمضغته ثانيًا ليزداد نعومة وسهولة لإخراجه، وثلطت، بمثلثة، ولام، وطاء مهملة مفتوحات، وضبطه ابن التين بكسر اللام، ألقت ما في بطنها رقيقًا، بخلاف من لم يتمكن من ذلك، فيقتلها الانتفاخ سريعًا، وإن هذا المال في الرغبة والميل إليه بحرص النفوس عليه، كالفاكهة خضرة في المنظر، حلوة في الذوق، كالذي يأكل، ولا يشبع، أي: كذي الجوع الكذب بسبب السقم، كلما ازداد أكلاً ازداد جوعًا.

قال ابن المنير: في هذا الحديث وجوه من التشبيهات البديعة، تشبيه المال ونموه بالنبات وظهوره، وتشبيه المنهمك في الاكتساب، والأسباب بالبهائم المنهمكة في الأعشاب، وتشبيه الاستكثار منه، والادخار له بالشره في الأكل والامتلاء منه، وتشبيه المال مع عظمه في النفوس، حتى أدى إلى المبالغة في البخل به بما تطرحه البهيمة من السلح، ففيه إشارة بديعة إلى استقذاره شرعًا، وتشبيه التقاعد عن جمعه وضمه بالشاة إذا استراحت وحطت جانبيها، مستقبلة الشمس، فإنها من أحسن حالاتها سكونًا وسكينة، وفيه إشارة إلى إدراكها لمصالحها، وتشبيه موت الجامع المانع بموت البهيمة الغافلة عن دفع ما يضرها، وتشبيه المال بالصاحب الذي لا يؤمن أن ينقلب عدوّ، فإن المال من شأنه أن يحرز ويشد وثاقه، وذلك يقتضي منعه من مستحقه، فيكون سببًا لعقاب مقتنيه، وتشبيه آخذه بغير حق، بالذي يأكل، ولا يشبع، فهي ثمانية انتهى، وهذا، كما قال ابن الأثير: حديث يحتاج إلى شرح ألفاظه مجتمعة، فإنه إذا فرق لا يكاد يفهم الغرض منه.

(**وذكره ابن دريد، وقال: إنه من الكلام المفرد، الوجيز الذي لم يسبق ﷺ إلى معناه، أي: كل ما أنبت الجدول،**) فسره المصنف كغيره بالنهر الصغير.

أي كل ما أنبت الجدول، وإسناد الإنبات إليه مجاز، والمنبت في الحقيقة هو الله تعالى، وليست «من» للتبعيض، وحبطا: بفتح المهملة والموحدة والطاء المهملة أيضًا، وهو انتفاخ البطن من كثرة الأكل حتى تنتفخ فتموت، ويلم: بضم الياء، أي يقرب من الهلاك. وهو مثل للمنهمك في جمع الدنيا، المانع من إخراجها في وجهها.

قال شيخنا: وليس معنى الربيع إنما هو الزمن المسمى فصل الربيع، وهو أحد الفصول عند العرب، لأن فيه الخصب والمياه والزرع، ولعله فسر بذلك، لأنه السبب المترتب عليه الإنبات ظاهرًا، ولأن ترتبه عليه لا يختص بزمن، إذ يسقي به الأرض، فتحيا وتصلح للإنبات، **(وإسناد الإنبات إليه مجاز)** على رأي الشيخ عبد القاهر الجرجاني، إذ المسند إليه ملابس الفعل، وليس فاعلاً حقيقيًا له، **(والمنبت في الحقيقة هو اللّه تعالى،)** والسكاكي يرى أن الإسناد ليس مجازيًا، وأن المجاز في الربيع، فجعله استعارة بالكنانة على أن المراد به الفاعل الحقيقي بقرينة، نسبة الإسناد إليه، **(وليست من للتبعيض)**، بل للابتداء، أو زائدة في الإثبات، على قلة لرواية البخاري في الرقاق، وإن كل ما أنبت، والمعنى أنه لا ينبغي الاغترار بشيء من زهرة الدنيا وزينتها، لأن جميعها مضر، ويجوز جعلها تبعيضية؛ وبه جزم الدماميني على معنى أن بعض النبات مهلك، أو مقرب منه، وبعضه ليس كذلك، وهو ما سد الرمق، وأعان على العبادة، لأنه سبب لإقامة هذا العالم، لكن الأوَّل أبلغ في ذم الدنيا، وكأنه نزل الأمر الضروري منزلة العدم، لقلته بالنسبة لغيره؛ **(وحطبًا بفتح)** الحاء **(المهملة، و)** فتح **(الموحدة، و)** فتح **(الطاء المهملة أيضًا)** منوَّنة، يقال: حبطت الدابة تحبط حبطًا، **(وهو انتفاخ البطن من كثرة الأكل، حتى تنتفخ فتموت ويلم ـ بضم الياء، أي: يقرب من الهلاك،)** فالمعنى يقتل أو يقارب القتل، هكذا فسره به شراح الحديث، ومثله في القاموس.

وجوز شيخنا أن معنى يلم، يورث الجنون، لقول المصباح اللمم بفتحتين، مقارفة الذنب، وطرف من الجنون، **(وهو مثل للمنهمك في جمع الدنيا، المانع من إخراجها في وجهها،)** وذلك أن الربيع ينبت أحرار البقول، فتستكثر منه الماشية لاستطابتها إياه حتى تنتفخ بطونها عند مجاوزتها حد الاحتمال؛ فتنشق أمعاؤها من ذلك فتهلك، أو تقارب الهلاك، وكذلك الذي يجمع الدنيا من غير حلها، ويمنعها مستحقها، قد تعرض للهلاك في الآخرة بدخول النار، وفي الدنيا بأذى الناس وحسدهم إياه، وغير ذلك من أنواع الأذى، وأما قوله: إلا آكلة الخضرة، فإنه مثل للمقتصد، وذلك أن الخضرة ليس من جيد البقول التي ينبتها الربيع بتوالي أمطاره، فتحسن وتنعم، ولكنه من البقول التي ترعاها المواشي، بعد يبس البقول حيث لا تحبسوها، فلا ترى

وقوله عليه الصلاة والسلام: خير المال عين ساهرة لعين نائمة.

ومعناه: عين ماء تجري ليلاً ونهارًا وصاحبها نائم، فجعل دوام جريانها: سهرًا لها.

وقوله: خير مال المرء مهرة مأمورة أو سكة مأبورة.

رواه الإمام أحمد ....

الماشية تكثر من أكلها، ولا تستمر بها، فضربها مثلاً للمقتصد في أخذ الدنيا وجمعها، ولا يحمله الحرص على أخذها بغير حقها، فهو ينجو من وبالها، كما نجت آكلة الخضرة، ألا تراه، قال: أكلت حتى الخ... ذكره في النهاية.

زاد المصنف: وقيل الربيع، قد ينبت أحرار العشب والكلا، فهي كلها خبر في نفسها، وإنما يأتي الشر من قبل آكل، مستلذ، مفرط، منهمك فيها بحيث تنتفخ أضلاعه منه، وتمتلىء خاصرتاه، ولا يقلع منه فيهلكه سريعًا، فهذا مثل الكافر؛ ولذا أكد القتل بالحبط، أي: يقتل قتلاً حبطًا، والكافر هو الذي تحبط أعماله، أو من قبل آكل، كذلك فيقربه إلى الهلاك، وهذا مثال للمؤمن الظالم لنفسه، المنهمك في المعاصي، أو من آكل مسرف حتى تنتفخ خاصرتاه، ولكنه يتوخى إزالة ذلك، ويتحيل في دفع مضرته، حتى يهضم ما أكل، وهذا مثال المقتصد، وآكل غير مفرط، ولا مسرف، يأكل منها ما يسد جوعه، ولا يسرف فيه حتى يحتاج إلى دفعه، وهذا مثال الزاهد في الدنيا، الراغب في الآخرة، لكن ليس هذا صريحًا في الحديث، لكنه ربما يفهم منه انتهى.

(**وقوله عليه الصلاة والسلام: «خير المال عين ساهرة لعين»**) متعلق بساهرة، والأولى أنه صفة ثانية لعين، أي: مملوكة، أو مستحقة لعين (**نائمة**) أي: تاركة للتعب في تحصيلها، فهو تشبيه بليغ، أو مجاز مرسل، باستعمال النائمة في لازمها من الراحة، وترك السعي في أسباب التحصيل، من إطلاق الملزوم، وإرادة لازمه، (**ومعناه: عين ماء تجري ليلاً ونهاراً وصاحبها نائم**) فقوله: نائمة مجاز عقلي، أي: نائم صاحبها، (**فجعل دوام جريانها سهرًا لها**) فشبه جريان الماء وعدم انقطاعه بسهر المشغول، بأسباب مقتضية لملازمة السهر، فاستعاره لدوام جريانه، واشتق منه ساهرة، فهو استعارة تصريحية، تبعية لجريانها في المشتق بعد جريانها في المصدر، ولم يذكر المصنف مخرج الحديث.

(**وقوله** ﷺ: **«خير مال المرء مهرة مأمورة، أو سكة مأبورة»، رواه الإمام أحمد**) برجال ثقات، (**والطبراني**) في الكبير، كلاهما من طريق روح بن عبادة، عن أبي نعامة، عن مسلم بن

والطبراني عن سويد بن هبيرة. ومعنى مأمورة: أي كثيرة النتاج، وسكة مأبورة: أي طريقة مصطفة من النخل، ومنه قيل للأزقة: سكة، والتأبير تلقيح النخل. انتهى.

وقوله عليه الصلاة والسلام: من أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه، رواه مسلم من حديث أبي هريرة.

بديل، عن إياس بن زهير، (**عن سويد بن هبيرة**) بن عبد الحرث، الديلي ابن عمر وبطن من عبد القيس.

وقال أبو أحمد: هو عدوى من عدي بن عبد مناف، وكذا نسبه ابن قانع، وقال أبو عمر: سكن البصرة، قال سويد: سمعت النبي ﷺ يقول، فذكره.

قال ابن منده: لم يقل سمعت إلاَّ روح بن عبادة، وقد رواه عمرو بن عيسى عن أبي نعامة، فقال: يرفع الحديث.

قال الحافظ: وأخرجه الطبراني من طريق عبد الوارث عن أبي نعامة كذلك، ورواه معاذ بن معاذ عن أبي نعامة، فقال فيه: إلى سويد بلغني عن النبي ﷺ، ذكره البخاري في تاريخه.

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: غلط فيه روح، وإنما هو تابعي، وقال ابن حبان في ثقات التابعين: يروى المراسيل، انتهى.

(**ومعنى مأمورة، أي:**) الأولى إسقاط، أي: (**كثيرة النتاج،**) يقال: أمرهم الله، فأمروا . بكسر الميم، أي: كثرهم فكثروا، فيه لغتان مأمورة ومؤمرة، كما في النهاية، وهو من باب تعب، كما في المصباح، فوصفها بمأمورة مع وحدتها إسناد مجازي، أي: مأمور نتاجها، أو باعتبار ما ينشأ عنها منه، كما قال كثيرة النتاج، (**وسكة مأبورة**) بموحدة، (**أي: طريقة مصطفة من النخل، ومنه قيل للأزقة سكة**) لاصطفافها، زاد النهاية، وقيل: هي سكة الحرث ومأبورة، أي: مصلحة له، أراد خير المال نتاج أو زرع، (**والتأبير تلقيح النخل، انتهى،**) والمناسب للفظ الحديث والإبر، لأنه من أبرت النخل من بابي ضرب وقتل، لقحته وأبرته تأبيرًا مبالغة وتكثير، كما في المصباح، فلعله عبر بالتأبير لشهرته في الاستعمال.

(**وقوله عليه الصلاة والسلام: «من أبطأ**» بألف ودونها» روايتان، وهما بمعنى إلاَّ أن السخاوي ادعى أن لفظ مسلم بلا ألف، وأن رواية القضاعي أبطأ بألف (**به عمله،**) أي: أخره عمله السيء، أو تفريطه في العمل الصالح، بأن لم يأت به على الوجه الأكمل، (**لم يسرع به نسبه،**) أي: لا ينفعه في الآخرة شرف النسب، فلا يعجل به إلى منازل السعداء، (**رواه مسلم،**) وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وأحمد، والعسكري، والقضاعي، كلهم (**من حديث أبي هريرة**) في آخر حديث لفظه: من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا، نفس الله عنه كربة من كرب

وقوله: زر غبًا، تزدد حبًا.

رواه البزار، والحٰرث بن أبي أسامة عن أبي هريرة مرفوعًا، وفي بعض حاديث الباب، أنه قيل: يا أبا هريرة أين كنت أمس؟ قال: زرت ناسًا من أهلي، قال: يا أبا هريرة زر غبًا تزدد حبًا.

وم القيامة، ومن يسر على معسر يسر اللّٰه عليه في الدنيا والآخرة، واللّٰه في عون العبد ما كان عبد في عون أخيه؛ ومن سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا سهل اللّٰه له طريقًا إلى الجنة، وما اجتمع وم في بيت من بيوت اللّٰه يتلون كتاب اللّٰه، ويتدارسونه بينهم، إلاَّ نزلت عليهم السكينة، غشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكرهم اللّٰه فيمن عنده، ومن أبطأ به عمله لم يسرع به سبه انتهى.

(وقوله ﷺ: («**زر**) أخاك (**غبًا**) وقتًا بعد وقت، ولا تلازم زيارته بحيث يملك، (**تزدد**) ندہ (**حبًا**،) وبقدر الملازمة تهون عليه»)، ونصب غبًا على الظرف، وحبًا على التمييز المحول عن فاعل، فالمدار على عدم ملازمة الزائر للمزور حتى يسأم منه، وذلك يختلف باختلاف أحوالهما.

قال في الدرر: كأصله الغب من أوراد الإبل أن ترد الماء يومًا وتدعه يومًا، فنقل إلى الزيارة مد أيام، وإلى عيادة المريض انتهى، وقول القاموس: الغب بالكسر في الزيارة أن تكون كل سبوع، إما من مجاز اللغة الواقعة فيه، أو جري على عرف اللغة، وذاك على أصلها، وبينهما ق، (**رواه البزار**) والبيهقي وضعفاه، (**والحٰرث بن أبي أسامة**،) ومن طريقه أبو نعيم في الحلية، **عن أبي هريرة مرفوعًا**،) رواه عنه ابن عدي في أربعة عشر موضعًا من كامله، وضعفها كلها، لكنه رد من طرق كثيرة، يتقوى بمجموعها، كما قال السخاوي؛ فروي عن ابن عمر، وابن عمرو، ابن عباس، وجابر، وأنس، وعائشة، وأبي الدرداء، وأبي ذر، ومعٰوية بن حيدة وآخرين.

(**وفي بعض أحاديث الباب**،) أي: باب إغباب الزيارة، جرت عادتهم بتسمية ما أفاده حديث بابًا، (**أنه قيل**) لفظ الرواية، قال لي النبي ﷺ: («**يا أبا هريرة أين كنت أمس**»؟ **قال**: **رت ناسًا من أهلي، فقال**: «**يا أبا هريرة زر غبًا تزدد حبًا**»،) وأنشد ابن دريد في معناه:

عليك بإغباب الزيارة إنها ... إذا كثرت كانت إلى الهجر مسلكا
فإني رأيت الغيث يسأم دائمًا ... ويسئل بالأيدي إذا هو أمسكا

وقال غيره:

قلل زيارتك الصديق تكـ ... ـون كالثوب استجده
وأمل شيء لامرىء ... أن لا يزال يراك عنده

(وقوله ﷺ: (**إنكم لن تسعوا**) . بفتح السين، وفي رواية: لا تسعون بالفتح أيضًا، أي:

وقوله: إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم فسعوهم بأخلاقكم.

رواه أبو يعلى والبزار من طرق، أحدها حسن بلفظ: إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم ولكن ليسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق.

وقوله: الخلق الحسن يذيب الخطايا كما يذيب الماء الجليد، والخلق السيء يفسد العمل كما يفسد الخل العسل. رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبيهقي.

لا تطيقون أن تعموا **(الناس بأموالكم)** لعزة المال وكثرة الناس، فلا يمكنكم ذلك، **(فسعوهم بأخلاقكم)** بحيث تقبلون على كل منهم بالبشاشة، وإظهار المودة وكأنه جعل المال محلاً لطالبيه، لاستراحة من حصل له منك مال، فاطمأن به، كما يطمئن من هبيء له منزل يدفع عنه الضرر، **(رواه أبو يعلى والبزار من، طرق أحدها حسن)** عن أبي هريرة رفعه **(بلفظ: «إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم، ولكن ليسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق»)** أي: لا تتسع أموالكم لعطائهم، فوسعوا أخلاقكم لصحبتهم، والوسع والسعة الجدة والطاقة، وذلك لأن استيعاب عامتهم بالإحسان بالفعل لا يمكن، فأمر بجعل ذلك بالقول، كما قال تعالى: ﴿وقولوا للناس حسنًا﴾ [البقرة ٨٣].

وروى العسكري عن الصولي: لو وزنت كلمة النبي ﷺ بأحسن كلام الناس كلهم، لرجحت على ذلك، وهي قوله: إنكم.. الخ، قال: وقد كان ابن عباد كريم الوعد، كثير البذل، سريعًا إلى فعل الخير، فطمس ذلك سوء خلقه، فما ترى له حامدًا، وقال إبراهيم بن أدهم: إن الرجل ليدرك بحسن خلقه، ما لا يدركه بماله، لأن المال عليه فيه زكاة، وصلة أرحام وأشياء أخر، وخلقه ليس عليه فيه شيء، وقال ﷺ: «إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة القائم بالليل الظامي بالهواجر»، رواه الطبراني.

(وقوله) ﷺ: **(«الخلق الحسن يذيب الخطايا، كما يذيب الماء الجليد، والخلق السيء يفسد العمل»)** أي: يفوت المقصود منه، فربما فعل جميلاً يستحق به الثناء العاجل والثواب الآجل، فيقترن به ما يتولد منه ضرر لمن فعل معه الجميل، فينقلب الثناء ذمًا، ويترتب عليه استحقاق العقاب، **(كما يفسد الخل العسل)** بتفويت الحلاوة واللذة الحاصلة به، فلا ينافي حصول منافع طيبة بخلطهما، وفيه إشارة إلى أن الإنسان إنما يحوز جميع الخيرات، ويبلغ أقصى المنازل، وأنهى الغايات بحسن الخلق، وهو بضمتين، وضم، فسكون الطبع والسجية، **(رواه)** تاماً، كما ذكرته **(الطبراني في الكبير، والأوسط، والبيهقي)** في الشعب، كلاهما عن ابن عباس، وضعفه المنذري وغيره، لأن في إسناده عيسى ابن ميمون المديني، وهو ضعيف، لكن

وقوله: إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق، ولا تبغض إلى نفسك عبادة الله، فإن المنبت لا أرضًا قطع ولا ظهرًا أبقى.

رواه البزار والحاكم في علومه، والبيهقي في سننه، ....

له شواهد كثيرة، كقوله: وخالق الناس بخلق حسن، وقوله: الخلق وعاء الدين، وقوله: الخلق الحسن زمام من رحمة اللَّه في أنف صاحبه، والزمام بيد الملك والملك، يجره إلى الخير، والخير يجره إلى الجنة، وأن الخلق السيء زمام من عذاب اللَّه في أنف صاحبه، والزمام بيد الشيطان، والشيطان يجره إلى الشر، والشر يجره إلى النار؛ رواه أبو الشيخ.

(وقوله) ﷺ: **(«إن هذا الدين»)** أي: دين الإسلام **(متين)** صلب شديد، أي: كثير النفع عديم النظير، منيع لا يتأتى إبطاله وتحريفه، **(فأوغل)** أي: سر أمر لغير معين، فهو كرواية أحمد أوغلوا بالجمع **(فيه برفق)** من غير تكلف، ولا تحمل نفسك ما لا تطيق فتعجز وتترك العمل، **(ولا تبغض)** بضم الفوقية، وفتح الموحدة، وشد المعجمة، وآخره معجمة ساكنة، وفي نسخة بزيادة نون ثقيلة، تأكيدًا للنفي، فالضاد مفتوحة، لكن الذي في المقاصد بلا نون، **(إلى نفسك عبادة اللَّه)** بأن تأتي بكثير تمله النفس، وتنفر منه، فيحملك على الترك.

قال الغزالي: أراد بهذا الحديث أن يكلف نفسه أعمال الدين بتلطف وتدريج، فلا ينتقل دفعة واحدة إلى أقصاها إذ الطبع نفور، لا يمكن نقله عن أخلاقه الرديئة إلا شيئًا فشيئًا، فمن لم يراع التدريج، وتوغل دفعة واحدة، ترقى إلى حالة تشق عليه، فتنعكس أموره، فيصير ما كان محبوبًا عنده ممقوتًا، وما كان مكروهًا عنده مشربًا هنيًا، لا ينفر عنه، وهذا لا يعرف إلا بالتجربة والذوق، ونظيره في العادات الصبي يحمل على التعلم، ابتداء قهرًا، فيشق عليه الصبر على اللعب والصبر مع المعلم، حتى إذا انفتحت بصيرته، وأنس بالعلم، انقلب الأمر، فصار يشق عليه الصبر عن العلم، وعلل النهي عن ذلك بقوله: **(فإن المنبت)** . بضم الميم، وسكون النون، وفتح الموحدة، وشد الفوقية. المنقطع في السفر عن رفقته من البت، القطع مطاوع بت، يقال بته وأبته **(لا أرضًا قطع)** أي: لم يقطع الأرض التي قصدها، **(ولا ظهرًا أبقى)** أي: ولم يبق ظهره، أي: دابته تنفعه، فكذا من تكلف من العبادة ما لا يطيق، فيكره التشديد فيها، واستعمل الظهر في الراحلة مجازًا، لكن في القاموس الظهر خلاف البطن، مذكر والركاب وعليه، فهو حقيقي، إلا أن المراد هنا مطلق المركوب لا الإبل فقط، **(رواه البزار والحاكم في علومه)** أي: في كتابه المسمى علوم الحديث، وهو ما يعبر عنه المتأخرون بمصطلح الحديث.

(والبيهقي في سننه) من طريق شيخه الحاكم، وكذا ابن طاهر من طريقه، وأبو نعيم، والقضاعي، والعسكري، والخطابي في العزلة، **(كلهم من طريق محمد بن سوقة)** . بضم السين

كلهم من طريق محمد بن سوقة عن محمد بن المنكدر عن جابر به مرفوعًا.

وهو مما اختلف فيه على ابن سوقة في إرساله ووصله، وفي رفعه ووقفه، ثم في الصحابي، أهو جابر أو عائشة أو عمر. ورجح البخاري في تاريخه من حديث ابن المنكدر الإرسال، ....

المهملة. الغنوي. بفتح المعجمة، والنون الخفيفة. أبي بكر الكوفي، العابد، ثقة، مرضي من الخامسة، روى له الستة، كما في التقريب، **(عن محمد بن المنكدر)** بن عبد اللّٰه التيمي المدني، التابعي، الثقة من رجال الجميع. مات سنة ثلاثين ومائة، أو بعدهما **(عن جابر)** بن عبد اللّٰه **(به،)** أي: اللفظ الذي ذكره **(مرفوعًا)** بمعنى قال: قال ﷺ: وهذا صريح في أن الجميع رووا جميع اللفظ المذكور، ومثله في المقاصد، ووقع في الجامع عزوه للبزار وحده، مسقطًا قوله: ولا تبغض إلى نفسك عبادة اللّٰه، فلعلهما روايتان في مسند البزار، وفيه يحيى بن المتوكل، أبو عقيل، وهو كذاب، وفيه أيضًا اضطراب بينه بقوله: **(وهو مما اختلف فيه على ابن سوقة)** في أمور **(في إرساله،)** فرواه بعضهم عنه عن ابن المنكدر مرسلاً مرفوعًا، **(ووصله،)** فروى عنه عن ابن المنكدر، عن جابر والمرسل ما رفعه التابعي، وتسمح من قال ما سقط منه الصحابي، لأنه لو تحقق أن الساقط صحابي، لم يتوقف أحد في الاحتجاج بالمرسل، لعدالة الصحابة كلهم، كما بين ذلك في علوم الحديث، **(وفي رفعه،)** فروى عنه مرفوعًا مرسلاً، أو موصولاً، فهو شامل للأمرين قبله، **(ووقفه،)** فروى عنه موقوفًا على الصحابي، **(ثم)** اختلف عليه أيضًا، **(في الصحابي أهو جابر،)** كما رواه الجماعة المتقدمون، **(أو عائشة، أو عمر،)** كما عند غيرهما.

قال الدارقطني: ليس فيها حديث ثابت، **(ورجح البخاري في تاريخه من حديث ابن المنكدر الإرسال،)** أي: روايته عنه مرسلاً مرفوعًا على روايتي الوصل والوقف.

زاد السخاوي، وأخرجه البيهقي من حديث ابن عمرو بن العاصي بلفظ: فإن المنبت لا سفرًا قطع، ولا ظهرًا أبقى، فاعمل عمل امرىء يظن أن لن يموت أبدًا، واحذر حذر امرىء يخشى أن يموت غدًا، وسنده ضعيف أيضًا، مع كون صحابيه عند العسكري عمر إلاَّ ولده، لكن الظاهر أنه من الناسخ، فطريقهما متحد، ورواه ابن المبارك في الزهد عن ابن عمر، موقوفًا بلفظ: إن هذا الدين متين، فأوغلوا فيه برفق، ولا تبغضوا إلى أنفسكم عبادة اللّٰه، فإن المنبت... الخ، وله شاهد عند العسكري، عن علي رفعه: إن دينكم متين، فأوغلوا فيه برفق، فإن المنبت لا ظهرًا أبقى، ولا أرضًا قطع.

وعند أحمد عن أنس رفعه: أن هذا الدين متين، فأوغلوا فيه برفق، وهو مع اختصاره أجود مما قبله، **(ومعناه: أنه بقي في طريقه عاجزًا عن مقصده لم يقض وطره وقد أعطب)**. بفتح

ومعناه: أنه بقي في طريقه عاجزًا عن مقصده، لم يقض وطره، وقد أعطب ظهره.

والوغول: الدخول، فكأنه قال: إن هذا الدين ـ مع كونه يسيرًا سهلاً ـ شديد، فبالغوا فيه بالعبادة، لكن اجعلوا تلك المبالغة مع رفق، فإن من بالغ بغير رفق وتكلف من العبادة فوق طاقته يوشك أن يمل حتى ينقطع عن الواجبات، فيكون مثله كمثل الذي يعسف الركاب ويحملها من السير على ما لا تطيق رجاء الإسراع، فينقطع ظهره، فلا هو قطع الأرض التي أراد، ولا هو أبقى ظهره سالمًا ينتفع به بعد ذلك.

وقوله عليه الصلاة والسلام: من شاد هذا الدين غلبه.

الهمزة، وإسكان العين، وفتح الطاء المهملتين، وموحدة. (**ظهره**)، أي: مركوبة مجازًا، أو حقيقة على ما في القاموس، كما مر، والإيغال، كما في النهاية السير الشديد، (**والوغول: الدخول**) في الشيء، والظاهر، كما قال بعض: إن المراد في الحديث السير لا بقيد الشدَّة، إذ لا يلائم قوله برفق انتهى، ولذا عدل المصنف عن الإيغال الموافق لقول الحديث: فأوغل، إشارة إلى أنه مستعمل فيه في غير مدلوله اللغوي، بل بمعنى الدخول الذي هو من وغل بوزن وعد، إذا توارى بشجرة ونحوها، ووغل في الشيء دخل فيه مطلقًا، (**فكأنه قال: إن هذا الدين مع كونه يسيرًا،**) أي: مع كون تكاليفه قليلة (**سهلاً**) لانتقاء الأصر الذي كان على من قبلنا، (**شديد**) خبران، أي: شديد القيام به، فلا ينبغي المبالغة في القيام بحقوقه، خارجًا عن الحد، ولا التهاون في ترك شيء منه، (**فبالغوا فيه بالعبادة، لكن اجعلوا تلك المبالغة مع رفق،**) فإن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا نزع من شيء إلا شانه، (**فإن من بالغ بغير رفق، وتكلف من العبادة فوق طاقته، يوشك أن يمل**) . بفتح الياء والميم. يسأم (**حتى ينقطع عن الواجبات، فيكون مثله**) . بفتحتين. صفته وحاله، (**كمثل الذي يعسف**) . بكسر السين. من باب ضرب يأخذ بقوة (**الركاب**) . بكسر الراء. المطي الواحد، راحلة من غير لفظها، أو المعنى يظلمها.

ففي القاموس عسف السلطان ظلم، فقوله: (**ويحملها من السير،**) أي: يغريها (**على ما لا تطيق،**) عطف علة على معلول، والمعنى ألجأها إلى ما لا تقدر عليه (**رجاء الإسراع فينقطع ظهره**) دابته، (**فلا هو قطع الأرض التي أراد، ولا هو أبقى ظهره سالمًا، ينتفع به بعد ذلك؛**) وهذه كلها عبارة شيخه السخاوي، ثم هذا الحديث، وإن كان ضعيفًا لاضطرابه وضعف راويه، لكنه تقوى بشواهده التي منها قوله: (**وقوله عليه الصلاة والسلام: «من شاد هذا الدين»،**) أي: غالبه، فزاد فيه على طاقته، (**غلبه**) الدين وقهره بحيث ينقطع عن مطلوبه، (**رواه العسكري،**) كذا

رواه العسكري عن بريدة، وللبخاري من حديث معن بن محمد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعًا: إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه،

أورده المصنف: شاد وغلب فعلاً ماضيًا، والذي عزاه السخاوي للعسكري **(عن بريدة)** بن الحصيب، من يشاد هذا الدين، يغلبه بالمضارع فيهما، قال: وأوّله عند العسكري عليكم هديًا قاصدًا، فإنه من، فذكره، وذكره بهذا اللفظ أيضًا في النهاية، وقال: أي: من يقاومه، ويكلف نفسه من العبادة فيه فوق طاقته، والمشادة والمشاددة المغالبة، وهو مثل الحديث الآخران هذا الدين متين، فأوغل فيه برفق اهـ، ورواه القضاعي بدون أوّله، وفي لفظ آخر عند العسكري، فإنه من يغالب الخ...

(وللبخاري) في كتاب الإيمان **(من حديث)** عمر بن عطاء، عن **(معن)**. بفتح الميم، وسكون العين المهملة. **(ابن محمد)** بن معن الغفاري. بكسر الغين المعجمة. الحجازي، المدني، ثقة، قليل الحديث، **(عن سعيد)** ابن أبي سعيد كيسان **(المقبري)**. بضم الموحدة. نسبة إلى مقبرة بالمدينة، كان مجاورًا بها المدني. مات سنة خمس وعشرين ومائة، **(عن أبي هريرة مرفوعًا،)** بمعنى أنه قال عن النبي ﷺ، قال: **(إن الدين،)** أي: دين الإسلام **(يسر،)** أي: ذو يسر، لأن التوافق بين المبتدأ والخبر شرط ولا يكون إلاّ بالتأويل، أو هو الخبر نفسه، بوضعه موضع اسم المفعول، مبالغة لشهرة اليسر وكثرته، كأنه اليسر نفسه، والتأكيد بأن رد على منكر يسره، إما لأن المخاطب منكر، أو لتنزيله منزلته، أو على تقدير المنكر غيره، أو لأن القصة مما يهتم به، **(ولن يشاد الدين)** بنصبه مفعول فاعله، **(أحد)** الثابت في رواية ابن السكن، وفي بعض الروايات عن الأصيلي، وكذا هو في طرق هذا الحديث عند الإسماعيلي، وأبي نعيم، وابن حبان وغيرهم، وأكثر رواة البخاري بإسقاط لفظ أحد على إضمار الفاعل للعلم به، فالدين نصب على المفعولية أيضًا، وحكى صاحب المطالع، أن أكثر الروايات برفع الدين على أن يشاد، مبني لما لم يسم فاعله، وعارضه النووي بأن أكثر الروايات بالنصب.

قال الحافظ: ويجمع بينهما، بأنه بالنسبة إلى روايات المغاربة والمشارقة، ويؤيد النصب لفظ حديث بريدة عند أحمد، أنه من يشاد هذا الدين يغلبه، ذكره في حديث آخر، يصلح أن يكون هو سبب حديث الباب، **(إلا غلبه)** الدين، والمشادة بالتشديد المغالبة، يقال: شاده يشاده إذا قاواه، والمعنى لا يتعمق أحد في الأعمال الدينية، ويترك الرفق إلاّ عجز وانقطع، فيغلب.

وقال الطيبي: بناء المفاعلة في يشاد ليس للمغالبة، بل للمغالبة نحو طارقت النعل، وهو من جانب المكلف، ويحتمل أن يكون للمبالغة في سبيل الاستعارة، والمستثنى منه أعم، عام الأوصاف، أي: لم يحصل، ويستقر ذلك الشاد على وصف من الأوصاف، إلا على وصف

فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة.

المغلوبية.

قال ابن المنير في هذا الحديث: علم من أعلام النبوّة فقد رأينا، ورأى الناس قبلنا أن كل متنطع في الدين ينقطع، وليس المراد منع طلب الأكمل في العبادة، فإنه من الأمور المحمودة، بل منع الإفراط المؤدي إلى الملال، أو المبالغة في التطوع المفضي إلى ترك الأفضل، أو إخراج الفرض عن وقته كمن بات يصلي الليل كله، ويغالب النوم، إلى أن غلبته عيناه في آخر الليل، فنام عن صلاة الصبح في الجماعة، أو إلى أن خرج الوقت المختار، أو إلى أن طلعت الشمس، فخرج وقت الفريضة، وفي حديث: محجن بن الأدرع عند أحمد: لن تنالوا هذا الأمر بالمبالغة، وخير دينكم أيسره، وقد يستفاد من هذا الإشارة إلى الأخذ بالرخصة الشرعية، فإن الأخذ بالعزيمة في موضع الرخصة تنطع، كمن يترك التيمم عند العجز عن استعمال الماء، فيفضي استعماله إلى حصول الضرر، انتهى، **(فسددوا)** بمهملة، أي: الزموا بالسداد، هو الصواب من غير إفراط ولا تفريط.

قال أهل اللغة: السداد التوسط في العمل.

قال الطيبي: والفاء جواب شرط محذوف، أي: إذا بينت لكم ما في المشادة من الوهن، فسددوا **(وقاربوا)** بموحدة في العبادة، أي: إن لم يستطيعوا الأخذ بالأكمل، فاعملوا بما يقرب من الطيبي، وهو تأكيد للتسديد من حيث المعنى، **(وأبشروا)** بقطع الهمزة، وكسر الشين. من الأبشار، وفي لغة: بضم الشين من البشر، أي: بالثواب على العمل الدائم، وإن قل، أو المراد تبشير من عجز عن العمل بالأكمل، بأن العجز إذا لم يكن من صنعه، لا يستلزم نقص أجره، وأبهم المبشر به تعظيمًا له وتفخيمًا، **(واستعينوا بالغدوة)** بالفتح سير أوَّل النهار.

وقال الجوهري: ما بين صلاة الغداء إلى طلوع الشمس، كذا ضبطه الحافظ، كالكرماني والزركشي، وتوقف فيه المصنف بأن في النهاية الغدوة بالضم ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس، وتبعه العيني فضبطه، بالضم **(والروحة)**. بالفتح. السير بعد الزوال، **(وشيء)** أي: واستعينوا بشيء **(من الدلجة)**. بضم أوَّله، وفتحه، وإسكان اللام. سير آخر الليل، وقيل: سير الليل كله ولهذا عبر فيه بالتبعيض، ولأن عمل الليل أشق من عمل النهار، قال الحافظ: وظاهره أن الرواية بضم الدال وفتحها معًا، وذكر الكرماني، وتبعه الزركشي أن الرواية بالضم والفتح لغة.

قال الحافظ: أي: استعينوا على مداومة العبادة بإيقاعها في الأوقات النشيطة، أي: كأوّل النهار، وبعد الزوال، وبالليل قال: فهذه الأوقات أطيب أوقات المسافر، فكأنه ﷺ خاطب مسافراً إلى مقصده، فنبهه على أوقات نشاطه، لأن المسافر إذا سافر الليل والنهار جميعًا عجز وانقطع،

وقوله: الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت. ....

وإذا تحرى السير في هذه الأوقات النشيطة أمكنته المداومة من غير مشقة، وحسن هذه الاستعارة أن الدنيا في الحقيقة دار نقلة إلى الآخرة، وأن هذه الأوقات بخصوصها أروح ما يكون فيها البدن للعبادة انتهى، ونحوه للكرماني قائلاً: فنبه الأمة على اغتنام أوقات فرصتهم، وقال البيضاوي: الغدوة والروحة والدلجة استعير بها عن الصلاة في هذه الأوقات، لأنها سلوك وانتقال من العادة إلى العبادة، ومن الطبيعة إلى الشريعة، ومن الغيبة إلى الحضور.

قال الحافظ: وهذا الحديث من إفراد البخاري عن مسلم وصححه، وإن كان من رواية مدلس بالعنعنة، وهو عمر بن علي المقدمي - بضم الميم، وفتح القاف، والدال المشددة، البصري، لتصريحه بالسماع عند ابن حبان من طريق أحمد بن المقدام، أحد شيوخ البخاري عن عمر بن علي المذكور قال: سمعت معن بن محمد، فذكره، وهو من إفراد معن، وهو ثقة، قليل الحديث، لكن تابعه على شقه الثاني ابن أبي ذئب عن سعيد، أخرجه البخاري في كتاب الرقاق بمعناه، ولفظه: سددوا وقاربوا، وزاد في آخره: والقصد القصد، تبلغوا، ولم يذكر شقه الأوَّل، ومن شواهده حديث عروة الفقيمي - بضم الفاء، وفتح القاف - عن النبي ﷺ، قال: «إن دين اللّه يسر»، وحديث بريدة، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «عليكم هديًا قاصدًا، فإنه من يشاد هذا الدين يغلبه»، رواهما أحمد، وإسناد كل منهما ثقات، انتهى.

(وقوله) ﷺ: («**الكيس**»،) أي: العاقل بشد الياء مكسورة مأخوذة، من الكيس بفتح فسكون.

قال الزمخشري: حسن التأني في الأمور، وقال ابن الأثير: الرفق في الأمور، وقال الراغب: القدرة على استنباط ما هو أصلح في بلوغ الخير **(من دان نفسه)** أي: أذلها واستعبدها، وقيل: حاسبها، يعني جعل نفسه مطيعة منقادة لأوامر ربها مجتنبه لنواهيه، فلازم الطاعة، وتجنب المعصية.

قال أبو عبيد الدين: الدأب، وهو أن يداوم على الطاعة والدين الحساب، **(وعمل لما بعد الموت)** قبل نزوله ليصير على نور من ربه، فالموت عاقبة أمور الدنيا، فالعاقل من أبصر العاقبة، والأحمق من عمي عنها، وحجبته الشهوات والغفلات، وعاجل الحاصل يشترك في درك ضره ونفعه جميع الحيوانات بالطبع، وإنما الشأن في العمل للآجل، فجدير بمن الموت مصرعه، والتراب مضجعه، ومنكر ونكير جليسه، والدود أنيسه، والقبر مقره، وبطن الأرض مستقره، والقيامة موعده، والجنة والنار مورده، أن لا يكون له فكر، إلاَّ في الموت وما بعده، ولا ذكر الإله، ولا استعداد إلاَّ لأجله، ولا تدبير إلا فيه، ولا اهتمام إلا به، ولا انتظار إلا له، وحقيق أن يعد نفسه

والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأماني.

رواه الحاكم عن شداد بن أوس، وقال: صحيح على شرط البخاري، وتعقبه الذهبي بأن فيه ابن أبي مريم وهو واه. وكذا رواه العسكري والقضاعي والترمذي وابن ماجه.

من الموتى، ويراها في أهل القبور، فكل ما هو آت قريب، والبعيد ما ليس بآت، **(والعاجز)** بمهملة، وجيم، وزاي. من العجز، أي: المقصر في الأمور، ورواه العسكري، الفاجر بالفاء والراء من الفجور، **(من أتبع نفسه هواها)** فلم يكفها عن الشهوات، ولم يمنعها عن المحرمات واللذات.

قال الطيبي: العاجز الذي غلبت عليه نفسه وقهرته، فأعطاها ما تشتهيه، قوبل الكيس بالعاجز، والمقابل الحقيقي السفيه، إيذانًا بأن الكيس هو القادر، والعاجز هو السفيه، **(وتمنى على الله الأماني)**. بشد الياء. جمع أمنية، فهو مع تقصيره في طاعة ربه، واتباع شهوات نفسه، لا يستعد، ولا يعتذر، ولا يرجع، بل يتمنى على الله العفو والجنة، وسقط في رواية لفظ الأماني: وأصل الأمنية ما يقدره الإنسان في نفسه من مني إذا قدر، ولذا يطلق على الكذب وعلى ما يتمنى.

قال الحسن: إن قومًا ألهتهم الأماني حتى خرجوا من الدنيا وما لهم حسنة، ويقول أحدهم: إني أحسن الظن بربي، وكذب لو أحسن الظن أحسن العمل، ذلك ظنكم الذي ظننتم بربكم، أرداكم فأصبحتم من الخاسرين، وقال سعيد بن جبير: الغرة بالله أن يتمادى الرجل على المعصية، ويتمنى على الله المغفرة.

قال العسكري: وفيه رد على المرجئة، وإثبات الوعيد، وفيه ذم التمني، وأما الرجاء فمحمود، لأن التمني يصاحب الكسل، بخلاف الرجاء، فتعليق القلب بمحبوب يحصل حالاً، **(رواه الحاكم)** في المستدرك في كتاب الإيمان، من حديث أبي بكر بن أبي مريم الغساني، عن ضمرة بن حبيب، **(عن شداد بن أوس، وقال)** الحاكم: **(صحيح على شرط البخاري، وتعقبه الذهبي بأن فيه ابن أبي مريم، وهو واه)** ضعيف جدًا، فكيف يكون على شرط البخاري، **(وكذا رواه العسكري، والقضاعي، والترمذي، وابن ماجه،)** كلاهما في الزهد؛ والإمام أحمد، وفيه عند الجميع ابن أبي مريم.

قال ابن طاهر: مدار الحديث عليه، وهو ضعيف جدًا انتهى، لكن له شاهد، أخرجه البيهقي بإسناد فيه ضعف، عن أنس، رفعه الكيس من عمل، لما بعد الموت، والعاري العاري من الدين، اللهم لا عيش إلاَّ عيش الآخرة.

وقوله: ما حاك في صدرك فدعه.

رواه الطبراني في الكبير من حديث أبي أمامة.

وقوله ﷺ: تنكح المرأة لجمالها ومالها ودينها وحسبها ....

(وقوله) ﷺ: («**ما حاك**») قال في النهاية، أي: أثر ورسخ، يقال: ما يحيك كلامك في فلان، أي: ما يؤثر فيه، وقال غيره: أي: تردد من حاك يحيك إذا تردد، («**في صدرك**») أي: قلبك من المجاز اللغوي استعمل الصدور، أراد القلب والعلاقة، إما المجاورة إن لم يكن القلب في الصدر، وإما الحالية والمحلية إن كان فيه وهذا أقرب من قول بعضهم، أي: قلبك الذي في صدرك، لأن فيه حذف الموصول الإسمي وموصوفه، **(فدعه)** أي: أتركه، لأن نفس المؤمن الكامل ترتاب من الإثم والكذب، فتردده في شيء أمارة كونه حرامًا، فالمتعين أن الذي يعمل بذا الحديث مثل المخاطب به كراويه، **(رواه الطبراني في الكبير)** برجال الصحيح، **(من حديث أبي أمامة)** قال: قال رجل: ما الإثم.. فذكره.

وقوله ﷺ («**تنكح**»)، بضم التاء وفتح الكاف. («**المرأة**»)، أي: يقصد عادة نكاحها («**لجمالها**») أي: حسنها، ويقع على الصور والمعاني، فشمل حسن الصفات أيضًا، والجمال مطلوب في كل شيء، لا سيما المرأة التي تكون قرينة وضجيعة، وعند الحاكم حديث: خير النساء من تسر إذا نظرت، وتطيع إذا أمرت، ولا تخالف في نفسها ومالها.

قال الماوردي: لكنهم كرهوا ذات الجمال البارع، لكونها تزهو بجمالها، («**ومالها**») لأن ذات المال قد لا تكلفه في النفقة، وغيرها فوق طاقته.

قال المهلب: وفيه أن للزوج الاستمتاع بمال زوجته، فإن طابت نفسها بذلك، حل له وإلاَّ فله من ذلك قدر ما بذل لها من الصداق، وتعقب بأن هذا التفصيل ليس في الحديث، ولم ينحصر، قصد نكاح ذات المال في الاستمتاع بمالها، بل قد يقصد حصول ولد منها، فيعود إليه مالها بالإرث، أو لكونها تستغني بمالها عن مطالبته بما تحتاج إليه النساء، واحتج به بعض المالكية، على أن للرجل الحجر على امرأته في ماله، لأنه إنما تزوجها لمالها، فليس لها تفويته، وفيه نظر لا يخفى، («**ودينها**») أي: صيانتها في نفسها ومالها مجرد الإسلام («**وحسبها**») بفتحتين وموحدة. شرفها، وهو في الأصل الشرف بالآباء والأقارب، مأخوذ من الحساب، لأنهم كانوا إذا تفاخروا، عدوا مناقبهم ومآثر آبائهم وقومهم، وحسبوها، فيحكم لمن زاد عدده على غيره.

قال أكثم بن صيفي: يا بني تميم لا يغلبنكم جمال النساء على صراحة الحسب، فإن المناكح الكريمة مدرجة للشرف، وقيل:

وأول خبث المرء خبث ترابه   وأول لؤم المرء لؤم المناكح

فعليك بذات الدين تربت يداك. متفق عليه من حديث أبي هريرة.

وقيل: المراد بالحسب الفعال الحسنة، قال: شمر الحسب، الفعل الجميل للشخص وآبائه، وقيل: المراد به المال، ورد بذكره قبله، وعطفه عليه وللنسائي، وصححه ابن حبان والحاكم مرفوعًا: إن أحساب أهل الدنيا الذي يذهبون إليه المال، وللترمذي والحاكم مرفوعًا: الحسب المال، والكرم، والتقوى، وحمل على أن المراد أن المال حسب من لا حسب له.

وروى الحاكم حديث: تخيروا لنطفكم، (**«فعليك بذات الدين»**) إنما هذا لفظ جابر عند مسلم (**«تربت يداك»**) لصقتا بالتراب وافتقرتا، إن خالفت ما أمرتك به، وهي كلمة جارية على ألسنة العرب، لا يريدون بها حقيقتها.

وروى ابن ماجه مرفوعًا: لا تزوَّجوا النساء لحسنهن، فعسى حسنهن أن يرديهن، أي: يهلكن، ولا تزوجوهن لأموالهن، فعسى أموالهن أن يطغيهن، ولكن تزوَّجوهن على الدين، (**متفق عليه من حديث أبي هريرة**،) لكن لا بهذا اللفظ، بل بلفظ: تنكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك، وذكر اللام، وفي الأربع رواية مسلم، وأسقطها البخاري من وجمالها فقط، ولفظ: فعليك بذات الدين، ليس مما اتفقا عليه، ولا هو من حديث أبي هريرة، إنما انفرد به مسلم من حديث جابر، فتسمح المصنف تسمحًا شديدًا سامحه اللَّه.

قال النووي: الصحيح في معنى هذا الحديث، أنه ﷺ أخبر بما يفعله الناس عادة، وآخرها عندهم ذات الدين، فاظفر أنت أيها المسترشد بذات الدين، لأنه أمر بذلك.

وقال البيضاوي: المعنى أن اللائق بذوي المروءات وأرباب الديانات، أن يكون الدين مطمح نظرهم في كل شيء، لا سيما فيما يدوم أمره ويعظم خطره، فلذا اختاره ﷺ بآكد وجه وأبلغه، فأمر بالظفر الذي هو غاية البغية ومنتهى الاختيار والطلب، الدال على تضمن المطلوب لنعمة عظيمة وفائدة جليلة.

وقال الطيبي: قوله: فاظفر جزاء مشرط محذوف، أي: إذا تحققت ما فصلته لك تفصيلاً بينًا، فاظفر أيها المسترشد بذات الدين، فإنها تكسبك منافع الدارين.

قال: واللامات المكررة مؤذنة بأن كلاً منها مستقلة في الغرض، وتربت يداك ليس دعاء عليه، وذلك أنهم كانوا إذا رأوا مقدامًا في الحرب أبلى فيه بلاءً حسنًا، يقولون: قاتله اللَّه ما أشجعه، يريدون به ما يزيد قوّته وشجاعته، وكذلك هنا، فالرجل إنما يؤثر الثلاثة على ذات الدين لإعدامها الثلاثة، فينبغي أن يحمل الدعاء على ما يجب عليه من الفقر، أي: عليك بذات الدين يغنك اللَّه، فيوافق معنى الحديث النص التنزيلي: ﴿وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من

وقوله: الشتاء ربيع المؤمن، قصر نهاره فصامه وطال ليلة فقامه. رواه البيهقي وأحمد وأبو نعيم مختصرًا، والعسكري بتمامه، كلهم من حديث دراج عن أبي الهيثم ....

عبادكم﴾ [النور: ٣٢]، وإمائكم أن يكونوا فقراء يغنهم اللَّه من فضله، والصالح هو صاحب الدين، انتهى.

قال النووي: وفي الحديث الحث على مصاحبة أهل الصلاح في كل شيء، لأن من صاحبهم استفاد من أخلاقهم وبركتهم وحسن طرائقهم، ويا من المفسدة من جهتهم، وحكى أن رجلاً، قال للحسن: إن لي بنتًا أحبها، وقد خطبها غير واحد، فمن ترى أن أزوجها؟ قال: زوجها رجلاً يتقى اللَّه، فإنه إن أحبها أكرمها، وإن أبغضها لم يظلمها.

وقال الغزالي: ليس أمره ﷺ بمراعاة الدين نهيًا عن مراعاة الجمال، ولا أمرًا بالإضراب عنه، وإنما هو نهي عن مراعاته مجردًا عن الدين، فإن الجمال في الغالب يرغب الجاهل في النكاح دون التفات إلى الدين، ولا نظر إليه، فوقع النهي عن هذا، قال: وأمره ﷺ مريدًا التزوج بالنظر إلى المخطوبة يدل على مراعاة الجمال، إذ النظر لا يفيد معرفة الدين، وإنما يعرف به الجمال، أو القبح.

(وقوله) ﷺ: **(«الشتاء ربيع المؤمن»)** تشبيه بليغ، أي: أنه له لسهولة العبادة فيه، ولذته بها، والقيام بها بلا مشقة، كفصل الربيع للماشية الذي يكثر فيه الخصب والماء، فترتفع فيه وتنمو.

قال العسكري: إنما قال ذلك، لأن أحد الفصول عند العرب فصل الربيع، فيه الخصب ووجود المياه والزرع، ولذا كانوا يقولون للرجل الجواد هو ربيع اليتامى، فيقيمونه مقام الخصب في الخير الكثير، كوجوده في الربيع، **(قصر نهاره فصامه، وطال ليله فقامه)** وفي رواية: فصام، فقام بحذف المفعول، لأنه لطوله تأخذ النفس حظها من النوم، ثم تقوم للتهجد والأوراد بنشاط، فيجتمع له فيه نومه المحتاج إليه، مع إدراكه وظائف العبادات، فيكمل له فيه مصلحة دينه وراحة بدنه، بخلاف ليل الصيف، لقصره وحره يغلب فيه النوم، فلا يتوفر فيه ذلك، **(رواه البيهقي، وأحمد)** وأبو يعلى، **(وأبو نعيم، مختصرًا)** بلفظ الشتاء ربيع المؤمن، **(والعسكري)** وكذا أبو يعلى، والبيهقي في السنن أيضًا، والقضاعي **(بتمامه)** المذكور، **(كلهم من حديث دراج)** . بفتح الدال المهملة، وتثقيل الراء، فألف، فجيم، ابن سمعان أبي السمح . بفتح المهملة، وسكون الميم، ومهملة، قيل: اسمه عبد الرحمٰن، ودرج لقب السهمي، مولاهم المصري، القاص، روى له الأربعة والبخاري في التاريخ، ومات سنة ست وعشرين ومائة. **(عن أبي الهيثم)** سليمان بن عمرو الليثي، المصري، الثقة.

عن أبي سعيد، وله شواهد.

وإنما كان الشتاء ربيع المؤمن لأنه يرتع فيه في بساتين الطاعات، ويشرح في ميادين العبادات، وينزه قلبه في رياض الأعمال الميسرة فيه من الطاعات، فإن المؤمن يقدر على صيام نهاره من غير مشقة ولا كلفة ولا يحصل له جوع ولا عطش، فإن نهاره قصير بارد فلا يحصل فيه مشقة الصيام.

روى له البخاري في التاريخ، وأصحاب السنن، **(عن أبي سعيد)** الخدري، قال الحافظ: النور الهيثمي إسناده حسن، وقال السخاوي: ودراج ممن ضعفه جماعة، وعد هذا الحديث فيما أنكر عليه، لكن وثقه ابن معين وابن حبان.

وقال ابن شاهين في ثقاته: ما كان من حديثه عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، فلا بأس به، ومشى عليه شيخنا، يعني الحافظ في تقريبه، فقال: صدوق في حديثه عن أبي الهيثم، ضعيف في غيره، وعكسه أبو داود، فقال: أحاديثه مستقيمة، إلا ما كان عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، (و) لكن **(له شواهد،)** منها ما رواه الطبراني، وابن أبي عاصم، وغيرهما من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس مرفوعًا: الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة، وسعيد ضعيف عند أكثرهم، وقد رواه همام عن قتادة، عن أنس، عن أبي هريرة موقوفًا، أخرجه البيهقي، وأبو نعيم، وعبد الله بن أحمد، وهو أصح، ومنها ما رواه أحمد، والترمذي، وابن خزيمة، والطبراني، والقضاعي عن ابن مسعود، رفعه بلفظ حديث أنس، وللديلمي عن ابن مسعود مرفوعًا: مرحبًا بالشتاء، تنزل فيه الرحمة، أما ليله فطويل للقيام، وأما نهاره فقصير للصيام، وفي المجالسة عن قتادة لم ينزل عذاب قط من السماء على قوم، إلا عند انسلاخ الشتاء، **(وإنما كان الشتاء ربيع المؤمن، لأنه يرتع فيه في بساتين الطاعات،)** أي: يجتهد في أنواعها قراءة، وصلاة، وذكرًا وغيرها، فشبه اجتهاده برتوع الماشية، أي: رعيها، كيف شاءت لتيسر الخصب وكثرته، وعدم مانع يمنعها من الرعي، وأطلق عليها بساتين، لأنها باعتبار ما يحصل للنفس الكاملة من اللذات المختلفة بتلك الأنواع، أشبهت البساتين المشتملة على أنواع الفواكه الكثيرة، **(ويشرح في ميادين العبادات)** جمع ميدان، . بفتح الميم وتكسر . محل تسابق الفرسان، أي: يتقلب في محلات العبادات، فهو مساو لسابقه، فالسروخ هو رعي الماشية بنفسها، **(وينزه قلبه في رياض الأعمال)** جمع روضة، وهي الموضع المعجب بالزهور وهو بمعنى ما قبله أيضًا، من حيث المراد **(الميسرة فيه من الطاعات، فإن المؤمن يقدر على صيام نهاره من غير مشقة، ولا كلفة،)** عطف تفسير، **(ولا يحصل له جوع، ولا عطش، فإن نهاره قصير بارد، فلا يحصل فيه مشقة الصيام،)** أي: وليله طويل لا يحصل فيه مشقة القيام، وتركه اكتفاء.

وقوله عليه الصلاة والسلام: القناعة مال لا ينفد وكنز لا يفنى.

رواه الطبراني في الأوسط من حديث المنكدر بن محمد بن المنكدر عن أبيه عن جابر، والقضاعي بدون: وكنز لا يفنى عن أنس.

وفي القناعة أحاديث كثيرة، ولو لم يكن في القناعة إلا التمتع بالعز لكفى صاحبه، وكان من ....

(**وقوله عليه الصلاة والسلام: «القناعة»**) الرضا بالمقسوم (**«مال»**) أي: كمال بجامع أنها تغني صاحبها عن الناس، كما يغنيه مال (**«لا ينفد»**). بفتح الفاء، أي: لا يفنى (**«وكنز لا يفنى»**) أي: مال مدفون، فهو أخص من الأول، وإن ساواه في المعنى، وذلك، لأن ذا المال ينفق منه متى شاء كيف شاء، والقانع متى تعذر عليه شيء رضى بما دونه، إذ القناعة تنشأ عن غنى القلب ومزيد الإيقان، ومن قنع أخذ بالبركة ظاهرًا وباطنًا، لأن الإنفاق منها لا ينقطع، إذ صاحبها كلما تعذر عليه شيء قنع بما دونه، فلا يزال غنيًا عن الناس، ولذا كان ما يقنع به خير الرزق، كما قال ﷺ: «خير الذكر الخفي، وخير الرزق ما يكفي»، رواه أحمد والبيهقي وابن حبان، وقال ﷺ: «خير الرزق ما كان يومًا بيوم كفافًا»، رواه ابن عدي والديلمي، أي: ما يقنع به، ويرضى على الوجه المطلوب شرعًا، ومن قنع بالمقسوم، كانت ثقته بالله التي شأنها أن لا تنقطع كنزًا له لا ينقد إمداده، واشعر تشبيه القناعة بالمال أنها إنما تطلب في أمور الدنيا، ليستغني بها عن الناس، ولئلا يشتغل بكثرتها عن الآخرة، لكونه مجبولاً على الشح، كما أجاب به بعض الصوفية قائلاً: أما القناعة من المعرفة بالقليل فمذمومة بنص قوله: ﴿وقل ربي زدني علمًا﴾ [طه: ١١٤]، أي: بك وبأسرار أحكامك لا زيادة التكاليف، فإنه كان يكره السؤال في الأحكام.

(**رواه الطبراني في الأوسط من حديث المنكدر بن محمد بن المنكدر**) القرشي، التيمي، المدني، لين الحديث، روى له الترمذي والبخاري في التاريخ، مات سنة ثمانين ومائة، (**عن أبيه، عن جابر**) بن عبد الله.

قال الذهبي: وإسناده واه، (**والقضاعي بدون وكنز لا يفنى، عن أنس**) رفعه، وكذا رواه بدونها العسكري من الطريق الأولى عن جابر، (**وفي القناعة أحاديث كثيرة**،) منها حديث عمرو مرفوعًا: قد أفلح من أسلم ورزق كفافًا، وقنعه الله بما آتاه، وعن علي في قوله تعالى: ﴿فلنحيينه حياة طيبة﴾ [النحل: ٩٧]، قال: القناعة، وكذا قال: الأسود أنها القناعة والرضا، وعن سعيد بن جبير، قال: لا يحوجنه إلى أحد، (**ولو لم يكن**،) كما قال بشر بن الحرث (**في القناعة إلا التمتع بالعز**،) أي: شرف النفس وقوّتها بالصبر على ما أعطته، (**لكفى صاحبه، وكان من دعائه عليه الصلاة والسلام: «اللهم قنعني بما رزقتني»، وأنشد بعضهم**) وهو ابن دريد:

دعائه عليه الصلاة والسلام: اللَّهم قنعني بما رزقتني. وأنشد بعضهم:

ما ذاق طعم الغنى من لا قنوع له ولن ترى قانعًا ما عاش مفتقرا

وقوله ﷺ: ما خاب من استخار ولا ندم من استشار، ....

ما ذاق طعم الغنى من لا قنوع له ولن ترى قانعًا ما عاش مفتقرا)

والعرف من ياته يحمد مغبته ما ضاع عرف وإن أوليته حجرا

قنوع بضم القاف، المراد الرضا، ويروى: ما ذاق روح الغني، قال المجد: القنوع بالضم السؤال، والتذلل، والرضا بالقسم ضد والفعل كمنع، ومن دعائهم: نسأل اللَّه القناعة، ونعوذ به من القنوع، وفي المثل: خير الغني القنوع، وشر الفقر الخضوع، ومقتضاه اتحاد الماضي والمضارع معنى، وفي المصباح: قنع يقنع ـ بفتحتين. قنوعًا سال، وقنعت به قنعًا من باب تعب، وقناعة رضيت، وهو قنع وقنوع انتهى، وعلى هذا قول القائل:

العبد حران قنع والحر عبدان قنع

فاقنع ولا تقنع فما شيء يشين سوى الطمع

فقوله: إن قنع ـ بكسر النون، أي: رضي، وثانيًا بفتحها، أي: سال، وفاقنع فارض، ولا تقنع ولا تسأل، وقال أبو العتاهية:

تسربلت أخلاقي قنوعًا وعفة فعندي بأخلاقي كنوز من الذهب

فلم أر خصبًا كالقنوع لأهله وإن يحمل الإنسان ما عاش في الطلب

(وقوله ﷺ: «ما خاب من استخار) اللَّه تعالى»، أي: طلب الخيرة في الأمور منه تعالى، وحقيقتها تفويض الاختيار إليه تعالى، فإنه الأعلم بخيرها للعبد، والقادر على ما هو خير لمستخيره، إذا دعاه بخير له، فلا يخيب أمله، والخائب من لم يظفر بمقصوده، وكان ﷺ كثيرًا ما يقول: «اللهم خر لي واختر لي».

قال ابن أبي جمرة: هذا الحديث عام أريد به الخصوص، فالواجب والمستحب لا يستخار في فعلهما، والحرام، والمكروه لا يستخار في تركهما، فانحصر الأمر في المباح، وفي المستحب إذا تعارض فيه أمران أيهما يبتدىء به، أو يقتصر عليه.

قال الحافظ: ويدخل في الواجب والمستحب المخير، وفيما كان منه موسعًا، وشمل العموم العظيم والحقير، فرب حقير يترتب عليه أمر عظيم، **(«ولا ندم من استشار»)** غيره ممن له تبصر ونصيحة.

قال الحراني: والمشورة أن تستخلص حلاوة الرأي وخالصه من خبايا الصدر، كما يشور

ولا عال من اقتصد. رواه الطبراني في معجمه الأوسط من حديث أنس.

وقوله عليه الصلاة والسلام: الاقتصاد في النفقة نصف المعيشة، ....

العسل جانيه، وفي بعض الآثار: نقحوا عقولكم بالمذاكرة، واستعينوا على أموركم بالمشاورة، وقال الحكماء: من كمال عقلك استظهارك عليه، وإذا أشكلت عليك الأمور، وتغير لك الجمهور، فارجع إلى رأي العقلاء، وافزع إلى استشارة الفضلاء، ولا تأنف من الاسترشاد، ولا الاستمداد.

وقال بعض العارفين: الاستشارة بمنزلة تنبيه النائم، أو الغافل، فإنه يكون جازمًا بشيء، يعتقد أنه صواب، وهو بخلافه، ولا يشاور لا أمينًا مجربًا، حازمًا، ناصحًا، ثابت الجأش غير معجب بنفسه، ولا متلون في رأيه، ولا كاذب في مقاله، زاد بعضهم: وليس محبًا لغلبة هوى محبوبه عليه، ولا امرأة، ولا متجردًا عن الدنيا لعدم معرفته، ولا منهمكًا في حبها، لأن استيلائها عليه يظلم قلبه، فيفسد رأيه، ولا بخيلاً.

قال ابن عباس: لما نزل وشاورهم في الأمر قال ﷺ: «إما أن اللّٰه ورسوله لغنيان عنها، لكن جعلها اللّٰه رحمة لأمتي، فمن استشار منهم لم يعدم رشدًا، ومن تركها لم يعدم غيًا»، رواه البيهقي بإسناد غريب.

وقال أبو هريرة: ما رأيت أحدًا أكثر مشاورة لأصحابه من النبي ﷺ رواه الشافعي، ويستحب تقديمها على الاستخارة، كما في المدخل، **(ولا عال من اقتصد،)** أي: ما افتقر من توسط في النفقة على عياله، **(رواه الطبراني في معجمه الأوسط،)** وكذا في الصغير، كما قال النور الهيثمي **(من حديث أنس)** بإسناد ضعيف جداً انتهى، فمن عزاه للصغير فقط، كالفتح والمقاصد، أو للأوسط فقط، كالمصنف والجامع، فقد قصروا وهم، وكذا جزم الحافظ بأن إسناده واه جدًا، لكن له شواهد كثيرة.

(وقوله عليه الصلاة والسلام: «الاقتصاد»،) أي: التوسط **(«في النفقة»،)** وتجنب الإفراط والتفريط فيها **(«نصف المعيشة»)**.

قال الطيبي: وذلك لأن كلا طرفي التبذير والتقتير ينغص المعيشة، والتوسط فيه هو العيش، والعيش نوعان: عيش الدنيا وعيش الآخرة، كما أن العقل نصفان مطبوع ومسموع، والمسموع صنفان: معاملة مع اللّٰه، ومعاملة مع الخلق، وقال غيره: التوسط في النفقة يحصل به راحة للعبد وحسن حال، وذلك نصف ما به الحياة، فقد قيل: كمال العيش شيئان: مدة الأجل وحسن الحال، فمدة الأجل لا دخل للعبد فيها بوجه، وحسن الحال وإن كان من اللّٰه، لكنه جعل للعبد مدخلاً فيه، بالسعي في أسبابه المحصلة له عادة، **(«والتودد»،)** أي: التحبب **(إلى**

التودد إلى الناس نصف العقل، وحسن السؤال نصف العلم.

رواه البيهقي في الشعب، والعسكري في الأمثال، وابن السني والديلمي من طريقه والقضاعي كلهم من حديث نافع عن ابن عمر مرفوعًا. وضعفه البيهقي، كن له شاهد عن العسكري من حديث خلاد بن عيسى عن ثابت عن أنس رفعه: لاقتصاد نصف العيش، وحسن الخلق نصف الدين. وكذا أخرجه الطبراني وابن لال. ....

الناس،) بالأخذ في أسباب المحبة، كملاقاتهم بالبشر، وطلاقة الوجه، وحسن الخلق، والرفق وغير ذلك، (**«نصف العقل»،**) لأنه يبعث على السلامة من شرهم ومحبتهم، أي: نصف ما يرشد إليه العقل، ويحصله جعله نصفان مبالغة، حتى كأن ما يرشد إليه من المحاسن هو نفسه، وقال بعضهم: ما يرشد إليه العقل صنفان: معاملة مع اللَّه، ومعاملة مع الخلق، كما قيل: العقل العبودية للَّه، وحسن المعاملة مع خلقه، (**«وحسن السؤال نصف العلم»،**) فإن السائل الفطن يسأل عما يهمه وما هو بشأنه، أعني، وهذا يحتاج إلى فضل تمييز بين مسؤول ومسؤول، فإذا ظفر بمبتغاه وفاز به، كمل علمه، وعليه يحمل قوله: لا أدري نصف العلم، ذكره الطيبي، وقال غيره: إذا أحسن سؤال شيخه أقبل عليه بقلبه وقالبه، وأوضح له ما أشكل، وأبان له ما أعضل، لكونه وجد استعدادًا وقابلاً، وإذا لم يحسن السؤال أعرض عنه، وضن بإلقاء النفائس إليه، وقنع من الجواب يئزر يسير مما يورده عليه، (**رواه البيهقي في الشعب،**) والطبراني في مكارم الأخلاق، (**والعسكري في الأمثال، وابن السني**) - بضم المهملة، وشد النون - نسبة إلى السنة، ضد البدعة الحافظ، أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحٰق بن إبرٰهيم الدينوري.

روى عن جماعة منهم النسائي، واختصر سننه الكبرى، وسماه المجتبى، وله عمل يوم وليلة، وغير ذلك، وتوفي سنة ثلاث وستين وثلاثمائة، (**والديلمي من طريقه، والقضاعي كلهم من طريق نافع، عن ابن عمر مرفوعًا، وضعفه البيهقي، لكن له شاهد عن العسكري من حديث خلاد بن عيسى**) الصفار، أبي مسلم الكوفي لا بأس به، روى له الترمذي، وابن ماجه (**عن ثابت**) البناني، (**عن أنس رفعه «الاقتصاد نصف العيش»،**) أي: المعيشة (**«وحسن الخلق**) - بالضم - **نصف الدين»،**) لأنه يكسب صاحبه ملكة تامة، يقتدر بها على تجنب ما يخل بمروءاته ودينه، فمن حازه توفر عليه نصف الدين، فليتق اللَّه في النصف الثاني، بخلاف سوء الخلق، فيوقع صاحبه في رقة الديانة، وقلة الأمانة، ويورطه في القبائح كرهًا عليه، فإنه عند ثوران الغضب لا يدري ما يقول، ولا ما يفعل، (**وكذا أخرجه الطبراني**) والخطيب، (**وابن لال**) أحمد بن علي، ولال أخرس، (**ومن شواهده أيضًا للعسكري عن أنس، رفعه السؤال نصف العلم،**) أي: حسنه

ومن شواهده أيضًا: ما للعسكري عن أنس رفعه: السؤال نصف العلم، والرفق نصف المعيشة، وما عال امرؤ في اقتصاد. وللديلمي من حديث أبي أمامة رفعه: السؤال نصف العلم والرفق نصف المعيشة.

وفي صحيح ابن حبان من حديث طويل عن أبي ذر أن النبي ﷺ قال له: يا أبا ذر، لا عقل كالتدبير، ولا ورع كالكف، ولا حسب كحسن الخلق. وهذا

بدليل اللفظ السابق (**والرفق**،) أي: الاقتصاد في النفقة بقدر ذات (**نصف المعيشة**،) وهي ما يعاش به من أسباب العيش، (**وما عال امرؤ**،) أي: افتقر، (**في اقتصاد**)، وورد الرفق في المعيشة خير من بعض التجارة، ورواه الدارقطني والطبراني وغيرهما، ويروى كما في الفردوس: خير من كثير من التجارة، (**وللديلمي من حديث أبي أمامة رفعه السؤال**،) أي: حسنه، (**نصف العلم، والرفق نصف المعيشة**،) وجاء في خبر من فقه الرجل رفقه في معيشته.

قال مجاهد: ليرفق أحدكم بما في يده، ولا يتأول قوله: وما أنفقتم من شيء، فهو يخلفه، فإن الرزق مقسوم، فلعل رزقه قليل، فينفق نفقة الموسع، ويبقى فقيرًا حتى يموت، بل معنى الآية: إن ما كان من خلف، فمنه سبحانه، فلعله إذا أنفق بلا إسراف ولا إقتار، كان خيرًا من معاناة بعض التجار.

(**وفي صحيح ابن حبان من حديث طويل عن أبي ذر أن النبي ﷺ، قال له: «يا أبا ذر لا عقل»**،) أي: لا شيء مما يؤدي إليه العقل من المحاسن، (**كالتدبير**،) وهو النظر في العواقب لأمن صاحبه الغوائل والوقوع فيما يضره.

قال الطيبي: أراد بالتدبير العقل المطبوع، وقال القيصري: هو خاطر الروح العقلي، وهو خاطر التدبير لأمر المملكة الإنسانية، والنظر في جميع الخواطر الواردة عليه من جميع الجهات، ومنه يؤخذ الفهوم والعلوم الربانية، (**ولا ورع**،) أي: لا شيء من أسباب تؤدي إلى الورع، وهو اجتناب الشبهات، خوفًا من الوقوع في الحرام، (**كالكف**،) أي: منع النفس عن الحرام والمكروه، فمن فعله بعد عن الشبهات، والورع في الأصل الكف، ثم استعير للكف عن المحارم، فإن قيل: يلزم اتحاد المشبه والمشبه به، أجيب بأنه إذا أطلق فهم منه كف الأذى، أو كف اللسان، فكأنه قيل: لا ورع كالصمت، أو كف الأذى عن الناس، أو عن المحارم، (**ولا حسب**،) أي: لا شيء يفتخر به من الصفات الحميدة، (**كحسن الخلق**) مع الخلق، فالأوّل عام والثاني خاص، (**وهذا اللفظ عند البيهقي في الشعب**،) وقد أبعد شيخه السخاوي النجعة في الغزو، فإنه في سنن

للفظ عند البيهقي في الشعب. وله وأيضًا وللعسكري عن علي مرفوعًا: التودد صف الدين، وما عال امرؤ قط على اقتصاد، أي: ما افتقر من أنفق قصدًا ولم جاوزه إلى الإسراف.

وقوله عليه الصلاة والسلام: المؤمن من أمنه الناس. رواه الترمذي.

وقوله: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، ....

بن ماجه عن أبي ذر بلفظه، (**وله أيضًا وللعسكري عن علي مرفوعًا، التودد نصف الدين، رما عال امرؤ قط على اقتصاد،**) صلة لمحذوف، أي: اشتمل على اقتصاد، وتتمة ذا الحديث: «واستنزلوا الرزق بالصدقة، وأبى اللّه أن يجعل رزق عباده المؤمنين من حيث يحتسبون»، (**أي: ما افتقر من أنفق قصدًا،**) توسطًا بقدر ذات اليد، (**ولم يجاوزه إلى الإسراف،**) وفي التنزيل: ﴿والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا﴾ [الفرقان: ٦٧] الآية، وللديلمي عن أنس رفعه: أن أحدكم يأتيه اللّه عز وجل برزق عشرة أيام في يوم واحد، فإن هو حبس عاش تسعة أيام بخير، وإن هو وسع وأسرف قتر عليه تسعة أيام.

(**وقوله عليه الصلاة والسلام: «المؤمن من أمنه الناس»،**) أي: من حقه أن يكون موصوفاً بذلك، أو المراد المؤمن الكامل، (**رواه الترمذي،**) وحسنه وابن ماجه، كلاهما من حديث فضالة بن عبيد بزيادة: من أموالهم وأنفسهم، والمهاجرة من هجر الخطايا والذنوب، وهو عطف تفسير، أو عام على خاص.

(**وقوله** ﷺ: (**«المسلم**) الكامل، فأل للكمال نحو زيد الرجل»، أي: الكامل في الرجولية، وإثبات اسم الشيء على معنى إثبات الكمال له مستفيض، أو المراد علامة المسلم، الذي يستدل بها على إسلامه، (**من سلم المسلمون**) والمسلمات وأهل الذمة، فخرج مخرج الغالب، لأن محافظة المسلم على كف الأذى عن أخيه أشد تأكيدًا، ولأن الكفار بصدد أن يقاتلوا، وإن كان فيهم من يجب الكف عنه (**من لسانه ويده،**) إلاَّ في حد، أو تعزير، أو تأديب، وخص اللسان بالذكر، لأنه المعبر عما في النفس واليد، لأن أكثر الأفعال بها، واستشكل تقدير الكامل باستلزامه أن المتصف بهذا فقط يكون كاملاً، وأجيب بأن المراد مع مراعاة باقي الصفات التي هي أركان الإسلام.

قال الخطابي: أفضل المسلمين من جمع أداء حقوق اللّه وأداء حقوق المسلمين.

قال الحافظ: ويحتمل أن يكون المراد بذلك الإشارة إلى الحث على حسن معاملة العبد مع ربه، لأنه إذا أحسن معاملة إخوانه، فأولى أن يحسن معاملة ربه من باب التنبيه بالأدنى على

والمهاجر من هجر ما حرم الله عليه، متفق عليه عن ابن عمرو، به مرفوعًا، وعن أبي موسى، ومسلم عن جابر.

وقوله: قلة العيال أحد اليسارين.

الأعلى.

قال: والحديث عام بالنسبة إلى اللسان دون اليد، لأن اللسان يمكنه القول في الماضين والموجودين والجائين بخلاف اليد، نعم يمكن أن تشارك اللسان في ذلك بالكتابة، وإن أثرها في ذلك لعظيم، ونكتة التعبير باللسان دون القول شموله من أخرج لسانه استهزاء، وذكر اليد دون غيرها من الجوارح، ليدخل اليد المتعدية على حق الغير بلا حق، وفيه من أنواع البديع تجنيس الاشتقاق، وهو كثير، **(والمهاجر)** حقيقة بمعنى الهاجر، وإن اقتضى المفاعل وقوع فعل بين اثنين، لكنه هنا للواحد كالمسافر، ويحتمل أنه على بابه، إذ من لازم كونه هاجرًا وطنه، مثلاً أنه مهجور منه، **(من هجر ما حرم الله عليه،)** هذا لفظ رواية النسائي وأبي داود، ولفظ البخاري: من هجر ما نهى الله عنه.

قال الحافظ: والهجرة ضربان: ظاهرة، وهي الفرار بالدين من الفتن، وباطنة، وهي ترك ما تدعو إليه النفس الأمارة بالسوء والشيطان، وكأن المهاجرين خوطبوا بذلك، لئلا يتكلوا على مجرد التحول من دارهم، حتى يمتثلوا أوامر الشرع ونواهيه، ويحتمل أن يكون ذلك قبل انقطاع الهجرة، فلما فتحت مكة تطييبًا لقلوب من لم يدرك ذلك، بأن حقيقة الهجرة تحصل لمن هجر ما نهى عنه، فاشتملت هاتان الجملتان على جوامع من معاني الحكم والأحكام، **(متفق عليه، عن ابن عمرو)** بن العاصي **(به مرفوعًا وعن أبي موسى،)** كذا وقع المصنف تبعًا لشيخه في المقاصد بالحرف، وهو منابذ لقول الحافظ في الفتح، هذا الحديث من إفراد البخاري عن مسلم، أخرج مسلم معناه من وجه آخر، وزاد ابن حبان، والحاكم في المستدرك من حديث أنس صحيحًا، والمؤمن من أمنه الناس وكأنه اختصره هنا لتضمنه لمعناه انتهى، **(ومسلم)** وحده **(عن جابر)** بلفظ: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده دون بقيته، فإيذاء المسلم من نقصان الإيمان، والإيذاء ضربان: ضرب ظاهر بالجوارح،، كأخذ المال بنحو سرقه، أو نهب، وضرب باطن كالحسد، والغل، والبغض،، والحقد، والكبر، وسوء الظن، والقسوة ونحو ذلك، فلذلك كله مضربًا لمسلم مؤذ له، وقد أمر الشرع بكف النوعين من الإيذاء، وهلك بذلك خلق كثير.

(وقوله) ﷺ: **(«قلة العيال أحد اليسارين»،)** لأن الغنى نوعان: غنى بالشيء والمال، وغنى عن الشيء لعدم الحاجة إليه، وهذا هو الحقيقي، فقلة العيال لا حاجة معها إلى كثرة المؤن، وقيل: اليسار خفض العيش، أي: سعته والراحة فيه، وزيادة الداخل على الخرج، أو وفاء الدخل

رواه صاحب مسند الفردوس ولفظه: التدبير نصف المعيشة، والتودد نصف العقل والهم نصف الهرم، وقلة العيال أحد اليسارين.

وقوله عليه الصلاة والسلام: أد الأمانة إلى من ائتمنك ....

بالخرج، فمن كثر عياله، ودخله، وفضل له من دخله، أو وفى دخله بخرجه، أو قل عياله ودخله وفضل، أو وفى، فهو في يسر،، ومن قل دخله، وكثر عياله في عسر، (**رواه صاحب مسند الفردوس**) الديلمي عن أنس، وكذا القضاعي عن علي، (**ولفظه: التدبير،**) أي: النظر في عواقب الأمور (**نصف المعيشة،**) إذ به يحترز عن الإسراف والتقتير، وكمال العيش شيئان: مدة الأجل وحسن الحال فيها، ولا يعارض هذا قول الصوفية: أرح نفسك من التدبير، فما قام به غيرك عنك لا تقم به لنفسك، لأن الحديث في تدبير صحبة تفويض، وكلامهم فيما لم يصحبه، (**والتودد**) التحبب إلى الناس (**نصف العقل، والهم نصف الهرم،**) وهو ضعف ليس وراءه قوّة، فإن لم يصل إلى الهرم؛ وزال الهم عادت القوّة،، فالهم إذا نصف الضعف، (**وقلة العيال أحد اليسارين**).

وفي المقاصد: حديث قلة العيال أحد اليسارين، وكثرته أحد الفقرين، القضاعي عن علي، والديلمي عن غيره بالشطر الأول، مرفوعًا بسندين ضعيفين، وذكره في الإحياء بتمامه.

(**وقوله عليه الصلاة والسلام: «أد»**) . بفتح الهمزة وكسر الدال، وجوبًا في الواجب، وندبًا فيما تطلب فيه المعاونة من الأداء.

قال الراغب: وهو دفع ما يجب دفعه وتوفيته، أي: أوصل (**«الأمانة»،**) وهي كل حق لزمك أداؤه، أو حفظه، ومن قصرها على حق الحق، أو حق الخلق، فقد قصر.

قال القرطبي: الأمانة تشمل أعدادًا كثيرة، لكن أمهاتها الوديعة، واللقطة، والرهن، والعارية، (**«إلى من ائتمنك»**) عليها، ولا مفهوم له، بل غالبي، فإن حفظها أثر كمال الإيمان، فإذا نقص نقصت الأمانة في الناس، وإذا زاد زادت، والمراد من جعل لك شرعًا على ما لديه يدًا، فشمل ما إذا ألقت الريح ثوبًا ببيتك، أو دخل فيه جائع، والمراد بأدائها إيصالها إليه بالتخلية بينه وبينه، فليست الأمانة بالمعنى المصطلح عليه عند الفقهاء، من أنها ما لم يضمنه ذو اليد إذا لم يقصر.

وقال النووي: الظاهر أن المراد بالأمانة التكليف الذي كلف اللَّه به عباده، والعهد الذي أخذه اللَّه عليهم، وهي التي في قوله تعالى: ﴿إنا عرضنا الأمانة﴾ [الأحزاب: ٧٢] الآية، وفي النهاية: الأمانة تقع على الطاعة، والعبادة، والوديعة، والثقة، والأمان.

وقال الفخر الرازي: قيل هي التكاليف سمى أمانة، لأن من قصر فعليه الغرامة، ومن وفى

ولا تخن من خانك.

رواه أبو داود والترمذي من رواية شريك وقيس بن الربيع، ....

فله الكرامة، وقيل: هي لا إله إلاَّ اللَّه، وهو بعيد، فالأكوان ناطقة بأن اللَّه واحد، وقيل: هي الأعضاء، فالعين أمانة ينبغي حفظها، والأذن كذلك، وبقية الأعضاء، وقيل: هي معرفة اللَّه، ولما كانت النفوس نزاعة إلى الخيانة، رواغة عنه مضايق الأمانة، وربما تأولت جوازها مع من لم يلتزمها، أعقبه بقوله: (**«ولا تخن من خانك»**) أو لأن الأول عام، والثاني في شيء خاص، فلا يقال يستغنى بالأول عن الثاني، أي: لا تعامله بمعاملته، ولا تقابل خيانته بخيانتك، فتكون مثله، وليس منها ما يأخذه الإنسان من مال من جحد حقه إذ لا تعدى فيه، أو المراد إذا خانك صاحبك، فلا تقابله بجزاء خيانته وإن كان حسنًا، أي: جائزًا، بل قابله بالأحسن الذي هو العفو، وادفع بالتي هي أحسن.

قال الطيبي: وهذا أحسن، وهذه مسألة خلافية، لا تخن من خانك مطلقًا، وهذا ظاهر الحديث: خن من خانك، قاله الشافعي، وهو مشهور. ومذهب لملك، وأجابوا عن ذا الحديث: بأنه لم يثبت أولاً، أتأخذ منه أزيد من حقك، أو هو إرشاد إلى الأكمل، كما مر، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم﴾ [البقرة: ١٩٤]، وبحديث هند، وهو قوله ﷺ: «خذي من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف».

ثالثها إن كان من ائتمنك عليه، من خانك فلا تخنه، وإن كان ليس في يدك، فخذ حقك منه، قاله لملك.

رابعها: إن كان من جنس حقك فخذ، وإلا فلا، قاله أبو حنيفة.

قال ابن العربي: والصحيح جواز الإعتداء، بأن تأخذ مثل لملك من جنسه، أو غير جنسه إذا عدلت، لأن ما للحاكم فعله إذا قدرت تفعله إذا اطررت انتهى. وسبب الحديث، كما رواه إسحٰق بن راهويه في مسنده أن رجلاً زنى بامرأة آخر، ثم تمكن الآخر من زوجة الزاني، بأن تركها عنده، وسافر، فاستشار النبي ﷺ في الأمر، فقال له، فذكره.

(**رواه**) البخاري في التاريخ، و(**أبو داود، والترمذي**) في البيوع، (**من رواية شريك**) بن عبد اللَّه النخعي، الكوفي، قاضيها صدوق يخطىء كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء، وكان عادلاً فاضلاً شديدًا على أهل البدع، مات سنة سبع، أو ثمان وسبعين ومائة، (**وقيس بن الربيع،**) الأسدي، الكوفي، ضعيف تغير، لما كبرء وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه، فحدث به، مات سنة بضع وستين ومائة، (**كلاهما عن أبي صالح،**) ذكوان السمان الزيات المدني، ثقة ثبت،

كلاهما عن أبي صالح والحرث من رواية الحسن، كلاهما عن أبي هريرة. وقال الترمذي: حديث حسن غريب، وأخرجه الدارمي في مسنده، والحاكم وقال: إنه صحيح على شرط مسلم، ولكن أعله ابن حزم وكذا ابن القطان والبيهقي. وقال أبو حاتم: إنه منكر، وقال الشافعي: إنه لي بثابت عند أهله. وقال أحمد: هذا حديث باطل لا أعرفه عن النبي ﷺ من وجه صحيح. قال شيخنا: لكن بانضمامها يقوى الحديث. انتهى.

وقوله: الرضاع يغير الطباع، ....

كان يجلب الزيت إلى الكوفة، مات سنة إحدى ومائة، (و) رواه (**الحرث**) بن أبي أسامة (**من رواية الحسن**) البصري، (**كلاهما**) يعني أبا صالح والحسن، (**عن أبي هريرة**).

(**وقال الترمذي حديث حسن غريب، وأخرج الدارمي في مسنده، والحاكم، وقال: إنه صحيح على شرط مسلم**) لأنه روى لشريك، (**ولكن أعله ابن حزم، وكذا ابن القطان والبيهقي**).

(**وقال أبو حاتم: إنه منكر**) أي: ضعيف، (**وقال الشافعي**) الإمام: (**إنه ليس بثابت**) أي: ضعيف (**عند أهله**) أي: الحديث.

(**وقال أحمد**) الإمام: (**هذا حديث باطل**) ولعله باعتبار ما وقف عليه، وإلاَّ فليس في رواته، وضاع، ولا كذاب أو ليس مراده حقيقة البطلان، بل الضعف، بدليل قوله: (**لا أعرفه عن النبي ﷺ من وجه صحيح**) وقال ابن ماجه: له طرق ستة، كلها ضعيفة.

(**قال شيخنا**) أي: السخاوي في المقاصد: (**لكن بانضمامها يقوي الحديث، انتهى**) لأن تباين الطرق وكثرتها يفيد قوَّة، وأن للحديث أصلاً، وقد رواه الدارقطني والطبراني في الكبير والصغير، من حديث أنس ورجاله ثقات، وصححه الضياء في المختارة، ورواه الطبراني في الكبير، وابن عساكر والبيهقي من حديث أبي أمامة بإسناد ضعيف، والدارقطني عن أبي بن كعب بإسناد ضعيف، والطبراني أيضًا عن رجل من الصحابة، فحديث أبي هريرة: لا يقصر عن درجة الحسن، وقد صححه ابن السكن.

(**وقوله**) ﷺ: (**«الرضاع»**) أي: اللبن الذي يشربه الطفل من غير أمه، وحقيقته مصّ الثدي، استعمل في اللبن مجازًا، (**«يغير الطباع»**) أي: يغير طبع الصبي عن لحوقه بطبع والديه إلى طبع مرضعته، لصغره ولطف مزاجه، فمراد الحديث حث الوالدين على توخي مرضعة، ظاهرة العنصر، زكية الأصل، ذات عقل ودين، وخلق حسن، والطباع ما تركب في الإنسان من جميع

رواه أبو الشيخ من حديث ابن عمر.

وقوله عليه الصلاة والسلام: لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد

الأخلاق التي لا يكاد يزاولها من خير وشر، كذا في النهاية.

وفي المصباح: الطبع ـ بالسكون ـ الجبلة التي خلق الإنسان عليها.

قال الديريني: والعادة جارية بأن من ارتضع امرأة غلب عليه أخلاقها من خير وشر، ومن ثم لما دخل الشيخ أبو محمد الجويني بيته، ووجد ابنه الإمام أبا المعالي يرضع ثدي غير أمه اختطفه منها، ثم نكس رأسه، ومسح بطنه، وأدخل أصبعه في فيه، ولم يزل يفعل كذلك حتى خرج ذلك اللبن قائلاً: يسهل عليّ موته، ولا تفسد طباعه بشرب لبن غير أمه، ثم لما كبر الإمام كان إذا حصلت له كبوة في المناظر، يقول: هذه من بقايا تلك الرضعة، (**رواه أبو الشيخ من حديث ابن عمر**) بن الخطاب، والقضاعي، والديلمي، وابن لال عن ابن عباس، وادعى بعضهم أنه حديث حسن، وتعقب بأن فيه صالح بن عبد الجبار.

قال في الميزان: أتى بخبر متكبر جدًا، وساق هذا الحديث، وفيه أيضًا عبد الملك بن مسلمة مدني ضعيف.

(**وقوله عليه الصلاة والسلام: «لا إيمان**) كامل (**لمن لا أمانة له»**) فالأمانة لب الإيمان، وهي منه بمنزلة القلب من البدن، وهي في العين، والسمع، واللسان، واليد، والرجل، والبطن، والفرج، فمتى ضيع جزء منها ضعف إيمانه بقدره، (**«ولا دين»**) أي: لا خضوع، ولا انقياد لأوامر اللَّه ونواهيه وأمانته، والعهد الذي وضعه اللَّه بينه وبين عباده يوم إقرارهم بالربوبية في حمل أعباء الوفاء في جميع جوارحه، فمن استكمل الدين استوفى الجزاء، ومن أوفى بعهده من اللَّه، (**«لمن لا عهد له»**) لأن اللَّه إنما جعل المؤمن مؤمنًا ليأمن الخلق جوره، واللَّه عدل لا يجور، وإنما عهد إليه، ليخضع له بذلك العهد فيأتمر بأموره، ذكره الحكيم والترمذي.

قال البيضاوي: هذا وأمثاله وعيد لا يراد به الوقوع، وإنما يقصد به الزجر والردع، ونفي الفضيلة والكمال دون الحقيقة في رفع الإيمان وإبطاله.

وقال المظهري: معنى: لا دين لمن لا عهد له، أن من جرى بينه وبين أحد عهد، ثم غدر بلا غدر شرعي، فدينه، ناقص إما لعذر، كنقض الإمام المعاهدة مع الحربي لمصلحة فجائز.

قال الطيبي: وفي الحديث إشكال، لأن الدين والإيمان والإسلام أسماء مترادفة موضوعة، لمفهوم واحد في عرف الشرع، فلم فرق بينها، وخص كل واحد منها بمعنى، وجوابه أنهما وإن اتفقا لفظًا، فقد اختلفا هنا معنى، لأن الأمانة ومراعاتها إما مع اللَّه، فهي ما كلف به من الطاعة، وتسمى أمانة، لأنه لازم الوجود، كما أن الأمانة لازمة الأداء، وأما مع الخلق فظاهر، وأن العهد

له. رواه أحمد وأبو يعلى في مسنديهما، والبيهقي في الشعب عن أنس.

وقوله: النساء حبائل الشيطان. رواه في مسند الفردوس عن عقبة بن عامر.

وقوله عليه الصلاة والسلام: حسن العهد من الإيمان.

رواه الحاكم في مستدركه ....

توثيقه، أما مع اللّٰه فاثنان: الأوّل ما أخذه على ذرية ءادم في الأزل، وهو الإقرار بروبيته قبل خلق الأجساد، والثاني ما أخذه عند هبوط ءادم إلى الدنيا من متابعة هدى اللّٰه من الاعتصام بكتاب ينزله ورسول يرسله، وأما مع الخلق فظاهر أيضًا، فحينئذ ترجع الأمانة والعهد إلى طاعته تعالى بأداء حقوقه وحقوق عباده، كأنه لا إيمان، ولا دين لمن لا يفي بعهد اللّٰه بعد ميثاقه، ولا يؤدي أمانته بعد حملها، وهي التكاليف من أمر ونهي، **(رواه أحمد، وأبو يعلى في مسنديهما والبيهقي في الشعب، عن أنس.)** قال الذهبي: وسنده قوي، وصححه ابن حبان.

(وقوله) ﷺ: «الشباب شعبة من الجنون، و **(النساء حبائل الشيطان»،)** أي: مصايده جمع حبالة بالكسر، ما يصاد به من أي شيء كان ويروى بهما، والرواية بالجمع أكثر، قاله السخاوي، والمراد أن النساء آلات للشيطان، يتوصل بهن إلى إغواء الفسقة، فإنهم إذا رأوا النساء، مالت قلوبهم إليهن سيما المتبرجات، فالنساء له كالشبكة التي تصاد بها الوحوش النافرة، فأرشد ﷺ لكمال شفقته على أمته إلى الحذر من النظر إليهن، والقرب منهن، وكف الخاطر عن الالتفات إليهن باطنًا ما أمكن.

وقال في حديث: اتقوا الدنيا والنساء، فخصهن لكونهن أعظم أسباب الهوى، وأشد آفات الدنيا، **(رواه)** الديلمي بتمامه **(في مسند الفردوس)** وكذا القضاعي، **(عن عقبة بن عامر)** الجهني، ورواه الديلمي أيضًا عن عبد اللّٰه بن عامر، وأبو نعيم عن عبد الرحمٰن بن عابس، وابن لال عن ابن مسعود، والخرائطي والتيمي عن زيد بن خالد، وهو حديث حسن، ولا ينافي قوله: الشباب شعبة من الجنون، قول سفيٰن الثوري: يا معشر الشباب عليكم بقيام الليل، فإنما الخير في الشباب، لكونه محلاً للقوة والنشاط غالبًا.

(وقوله عليه الصلاة والسلام: «حسن العهد»)، قال السخاوي: ينصرف لغة إلى وجوه أحدها، الحفظ والمراعاة، وهو المراد هنا **(من الإيمان)** أي: من أخلاق أهله وخصائلهم، أو من شعب الإيمان، أو كماله، وأما عهد الدخول في الإيمان، فذاك الإيمان، وظاهر أيضًا أنه يسمى وفاء بالإيمان، ويكفيه مشرفًا ومدحًا، والموفون بعهدهم إذا عاهدوا، **(رواه الحاكم في مستدركه)** في كتاب الإيمان، ومن طريقه الديلمي من حديث الصغاني، عن أبي عاصم قال: حدثنا صالح بن رستم عن ابن أبي مليكة، **(عن عائشة، قالت: جاءت عجوز إلى النبي ﷺ وهو عندي، فقال**

عن عائشة قالت: جاءت عجوز إلى النبي ﷺ وهو عندي فقال لها: من أنت؟ فقالت: جثامة المزنية قال: أنت حسانة، كيف أنتم، كيف حالكم، كيف كنتم بعدنا؟ قالت: بخير بأبي أنت وأمي، فلما خرجت قلت: يا رسول الله، تقبل على هذه العجوز هذا الاقبال؟ قال: إنها كانت تأتينا زمن خديجة، وإن حسن العهد من الإيمان، وقال: إنه صحيح على شرط الشيخين وليس له علة.

وقوله عليه الصلاة والسلام: الخمر جماع الإثم.

لها: «من أنت»؟ فقالت: جثامة المزنية،) قال في الإصابة: بجيم ومثلثة ثقيلة، أي: فألف، فميم غير النبي ﷺ اسمها، و**(قال: «أنت حسانة»)**، بحاء وسين مهملتين، أي: وبعد الألف نون ا هـ، فلم يصب من قال هو من تمام إظهار الميل إليها والشفقة عليها، لا للشك في أنها هي أو غيرها، لأنه مبني على تصحيف أخبارها باسمها بالاسم الذي غيره المصطفى دون مراجعة المنقول **(كيف أنتم؟ كيف حالكم؟ كيف كنتم بعدنا؟ قالت: بخير بأبي أنت وأمي)** يا رسول الله، **(فلما خرجت قلت: يا رسول الله تقبل،)** بحذف همزة الاستفهام التقريري، أي: أتقبل **(على هذه العجوز هذا الإقبال)** الزائد، **(قال: إنها كانت تأتينا زمن خديجة،)** فلنا بها معرفة قديمة، **(وإن حسن العهد)** الوفاء والحفظ، ورعاية الحرمة **(من الإيمان، وقال)** الحاكم: **(إنه صحيح على شرط الشيخين، وليس له علة،)** وأقره الذهبي، وأخرجه ابن عبد البر من الطريق التي أخرجه الحاكم، وقال: هذا أصح من رواية من روى ذلك في ترجمة الحولاء بنت تويت، ثم رواه من طريق الكديمي، عن أبي عاصم، عن صالح بن رستم، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، قالت: استأذنت الحولاء على رسول الله.. فذكره.

وقال: هكذا رواه الكديمي، والصواب: أن هذه القصة لحسانة المزنية، كما تقدم، وتعقبه في الإصابة؛ بأنه لا يمتنع احتمال التعدد، كما لا يمتنع احتمال أن حسانة اسمها والحولاء وصفها، أو لقب لها، وقد اعترف أبو عمر؛ بأن الكديمي لم يقل بنت تويت، فلم يصب في إيراده في ترجمة بنت تويت، ثم اعتراضه، وإنما هي أخرى أن ثبت السند والعلم عند الله اهـ، وقول السخاوي يحتمل التعدد مع بعده لاتحاد الطريق فيه نظر فليست متحدة، لأن طريق الحاكم، وأبي عمر في أنها حسانة، ليس فيها الكديمي الذي سماها الحولاء، وإن توافقا فيما فوقه، ولذا يستبعد شيخه في الإصابة احتمال التعدد.

(وقوله عليه الصلاة والسلام،) فيما رواه الديلمي في حديثه عن عقبة: **(«الخمر جماع الإثم»،)** . بكسر الجيم والتخفيف، أي: مجمعه ومظنته، كما في النهاية، أي: شربها سبب لكل إثم، لحملها الشارب على مجاوزة الحدود، كما قال ﷺ: «الخمر أم الفواحش وأكبر الكبائر،

وقوله ﷺ: جمال الرجل فصاحة لسانه.

رواه القضاعي من حديث الأوزاعي والعسكري من حديث المنكدر بن محمد بن المنكدر، كلاهما عن محمد بن المنكدر، عن جابر مرفوعًا.

وأخرجه أيضًا الخطيب وابن طاهر، وفي إسناده أحمد بن عبد الرحمٰن بن الجارود الرقي والديلمي من حديث جابر رفعه: الجمال صواب المقال، ....

من شربها ترك الصلاة، ووقع على أمه وخالته وعمته»، رواه الطبراني، وقال: «الخمر أم الخبائث»، رواه القضاعي.

(**وقوله ﷺ: «جمال الرجل فصاحة لسانه»**)، أي: قدرته على التكلم ببلاغة وفصاحة، بلا تلعثم ولا لكنة، لأنه يظهره ويميزه على غيره، فأطلق الجمال على الكمال مجازًا، إذ الجمال الحسن، والمراد هنا كونه من فصحاء المصاقع، الذين أوتوا سلاطة الألسن وبسطة المقال من غير تصنع ولا ارتحال، فلا يناقضه خبر أن اللّٰه يبغض البليغ من الرجال، لأنه فيما فيه تيه ومبالغة في التشدق والتفصح، وذا في خلقي صحبة اقتصاد وساسه العقل، ولم يرد به الاقتدار على القول إلى أن يصغر عظيمًا، أو يعظم صغيرًا، أو ينض الشيء، أي: يظهره وضده، كما يفعله أهل زماننا، ذكره ابن قتيبة، (**رواه القضاعي من حديث الأوزاعي**) عبد الرحمٰن بن عمرو، والأوزاعي، الفقيه، الثقة، الجليل من رجال الستة، مات سنة سبع وخمسين ومائة، (**والعسكري من حديث المنكدر بن محمد بن المنكدر**،) التيمي، (**كلاهما**،) أي: الأوزاعي والمنكدر، (**عن محمد بن المنكدر**) بن عبد اللّٰه التيمي، المدني، الثقة، أحد رجال الجميع، مات سنة ثلاثين ومائة، أو بعدها، (**عن جابر**) بن عبد اللّٰه (**مرفوعًا، وأخرجه أيضًا الخطيب، وابن طاهر**) محمد، أبو الفضل بن طاهر بن علي المقدسي، الشيباني، الحافظ، الكبير، الجوال، روى عن خلائق بأربعين بلدًا، أو أكثر، وعنه الديلمي وغيره.

قال ابن منده: كان أحد الحفاظ، حسن الاعتقاد، جميل الطريقة، صدوقًا عالمًا بالصحيح والسقيم، كثير التصانيف، لازمًا للأثر، وقال غيره: ما كان له نظير، وكان ظاهريًا يرى إباحة السماع،، ونظر المرد، ولحنة لا يحسن النحو، مات سنة ثمان وخمسمائة وله ستون سنة.

(**وفي إسناده أحمد بن عبد الرحمٰن بن الجارود الرقي**،) وهو كذاب، ومن بلاياه هذا الخبر، قاله الخطيب، وقال ابن طاهر: كان يضع الحديث، (**وللديلمي من حديث جابر، رفعه الجمال صواب المقال**،) من إضافة الصفة للموصوف، أي: القول الصواب، وكذا يقال في قوله: (**«والكمال حسن الفعال»**،) أي: الفعال الحسنة، (**بالصدق**،) أي: معه، وخص الجمال

والكمال حسن الفعال بالصدق.

وعند العسكري من حديث العباس: قلت يا نبي الله ما الجمال في الرجل: قال: فصاحة لسانه.

وقوله عليه الصلاة والسلام: منهومان لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا.

بالمقال لظهوره، وظهورًا تامًا للناس بخلاف الكمال، فأمر باطني، غالبًا لا يظهر إلاَّ بالفعال، وفي رواية الحكيم الترمذي: الجمال صواب القول بالحق، وباقيه سواء، (**وعند العسكري من حديث العباس قلت: يا نبي اللَّه ما الجمال في الرجل؟ قال:** «**فصاحة لسانه**) الخلقية بلا تكلف»، وفي إسناده محمد بن زكريا الغلابي، وهو ضعيف جدًا.

وروى الحاكم في المستدرك، عن علي بن الحسين، قال: أقبل العباس إلى رسول اللَّه ﷺ وعليه حلتان، وله ضفيرتان، وهو أبيض، فلما رآه تبسم، فقال: يا رسول اللَّه ما أضحكك، أضحك اللَّه سنك، فقال: «أعجبني جمال عم النبي ﷺ»، قال العباس: ما الجمال؟ قال: «اللسان»، وهو مرسل.

قال ابن طاهر: وإسناده مجهول، وروى العسكري عن ابن عمر: مرَّ عمر بقوم يرمون، فقال: بئسما رميتم، فقالوا: إنا متعلمين، فقال عمر: لذنبكم في لحنكم أشد عليّ من ذنبكم في رميكم، سمعت النبي ﷺ يقول: «رحم اللَّه امرأ أصلح من لسانه».

(**قوله عليه الصلاة والسلام:** «**منهومان**»،) تثنية منهوم، ومن نهم بالبناء للمفعول إذا أولع بالشيء، واشتد حرصه عليه، أي: اثنان مولعان لا يكتفيان بما يصل إليهما، فشبه عدم اكتفائهما بالجوع، فقال: («**لا يشبعان طالب علم، وطالب دنيا**»،) بخلاف المنهوم في شهوة الطعام، وهو المعروف بهذا الوصف، فإنه قد يشبع.

قال في النهاية: النهمة شدة الحرص على الشيء، ومنه النهم من الجوع.

قال الطيبي: إن ذهب في الحديث إلى الأصل كان لا يشبعان استعارة، لعدم انتهاء حرصهما، وإن ذهب إلى الفرع كان تشبيهاً، جعل إفراد المنهوم ثلاثة: أحدها المعروف، وهو المنهوم من الجوع، والآخرين العلم والدنيا، وجعلهما أبلغ من المتعارف، ولعمري أنه كذلك، وإن كان المحمود منهما هو العلم، ومن ثم أمر اللَّه رسوله بقوله: ﴿وقل رب زدني علمًا﴾، ويعضده قول ابن مسعود: ولا يستويان الخ...

وقال الراغب: النهم بالعلم استعارة، وهو أن يحمل على نفسه ما تقصر قواها عنه، فينبت، والمنبت لا أرضًا قطع، ولا ظهرًا أبقى، (**رواه الطبراني في الكبير، والقضاعي عن ابن مسعود،**

رواه الطبراني في الكبير والقضاعي عن ابن مسعود رفعه، وهو عند البيهقي في المدخل: عن القٰسم قال: قال ابن مسعود: منهومان لا يشبعان طالب العلم وصاحب الدنيا. ولا يستويان، أما صاحب الدنيا فيتمادى في الطغيان، وأما صاحب العلم فيزداد من رضا الرحمٰن. وقال: إنه موقوف منقطع. وكذا رواه البزار والعسكري ....

رفعه) بهذا اللفظ، **(وهو عند البيهقي في المدخل عن القٰسم)** بن محمد موقوفًا، فإنه **(قال: قال ابن مسعود: منهومان لا يشبعان، طالب العلم، وصاحب الدنيا،)** عبر بصاحب إشارة إلى شدة رغبته فيها.

قال الماوردي: وفيه تنبيه على أن العلم يقتضي ما بقي منه، ويستدعي ما تأخر عنه، وليس للراغب فيه قناعة ببعضه، **(ولا يستويان، أما صاحب الدنيا،)** الراغب فيها، المبالغ في الانهماك عليها، **(فيتمادى في الطغيان، وأما صاحب العلم، فيزداد من رضا الرحمٰن،)** والمعنى: أن من شأن صاحب الدنيا الازدياد فيما يبعده عن القرب من اللّٰه، ويوجب سخطه عليه، ومن شأن طالب العلم السعي، فيما يقربه من رضا اللّٰه بالطاعة والإخلاص.

قال الغزالي: اجتمع في الإنسان أربعة أوصاف، سبعية وبهيمية وشيطانية وربانية، فهو من حيث سلط عليه الغضب، يتعاطى أفعال السباع بنحو: ضرب وشتم وبغضاء، ومن حيث الشهوة يتعاطى أفعال البهائم كشره وحرص وشبق، من حيث سلط عليه السعي من الفتن، وأسباب الفساد يتعاطى أفعال الشيطان، ومن حيث إنه في نفسه أمر رباني، كما قال تعالى: ﴿قل الروح من أمر ربي﴾ [الإسراء: ٨٥]، يدعي لنفسه الربوبية، ويحب الاستيلاء، والاستعلاء، والتخصيص، والاستبداد بالأمور، والتفرد بالربانية، والانسلال عن ربقة العبودية، ويشتهي الاطلاع على العلوم كلها، ويدعي لنفسه العلم، والمعرفة، والإحاطة بحقائق الأمور، ويفرح إذا نسب إلى العلم، وهو حريص على ذلك لا يشبع.

(وقال) البيهقي: **(إنه موقوف منقطع،)** ويمكن أن ابن مسعود كان يحدث به مرفوعًا، إذا لم يزد عليه شيئًا، وإذا زاد عليه قوله: ولا يستويان الخ... حدث به موقوفًا عليه، **(وكذا رواه،)** أي: الحديث، لا بقيد صحابيه، **(البزار)** من حديث ليث، عن طاوس أو مجاهد، عن ابن عباس رفعه بلفظ: «منهومان لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا».

قال البزار: لا أعلمه، يروى من وجه أحسن من هذا، **(والعسكري)** من حديث ليث عن طاوس، ولم يشك في مجاهد، عن ابن عباس، أحسبه مرفوعًا، منهومان لا يقضي واحد منهما نهمته، منهوم في طلب العلم، ومنهوم في طلب الدنيا، وللعسكري عن أبي سعيد رفعه: لن يشبع

وغيرهما وبمجموعها يتقوى، وإن كانت مفرداته ضعيفة فيكون حسنًا، والله أعلم.

وقوله عليه الصلاة والسلام: لا فقر أشد من الجهل، ولا مال أعز من العقل، ولا وحشة أشد من العجب. رواه ابن ماجه.

وقوله عليه الصلاة والسلام: الذنب لا ينسى، والبر لا يبلى، ....

المؤمن، خير يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة، **(وغيرهما)** كابن عدي، والقضاعي، والبيهقي عن أنس بلفظ الترجمة، وفي الباب ابن عمر، وأبو هريرة، **(وبمجموعها يتقوى)** الحديث، **(وإن كانت مفرداته ضعيفة، فيكون حسنًا)** لغيره، **(والله أعلم)** بالواقع.

(وقوله عليه الصلاة والسلام: «لا فقر»)، أي: لا احتياج في شيء يهتم بدفعه، والتخلص منه **(«أشد من الجهل»)** لأنه المواقع في مهالك الدنيا، والأخرى، فهو أقوى شيء يتخلص منه، فاستعمل الفقر الذي هو قلة المال في لازم معناه، وهو الاحتياج، لاحتياجه للناس في كل مسألة وللتخلص منه، **(«ولا مال»)** أي: لا غنى عن الناس، **(«أعز من العقل»)** لأنه المرشد إلى كل كمال، والموصل إلى كل خير ونوال، إذ به يدبر صاحبه ما لا يدبر ذو المال، فاستعمل في لازم معناه أيضًا، **(«ولا وحشة»)** أي: لا انقطاع، ولا بعد للقلوب من المودة **(«أشد من العجب»)** لحمله صاحبه على احتقار الغير، والتلبس بكل خطر وضير، فلا يألف أحدًا يستأنس به، لأنه يراهم أقل منه، فهو دائمًا في وحشة وحرمان، وإن كان في غاية القرب والمخالطة بمن يتصوَّرهم ظاهرًا بصورة الإخوان، **(رواه ابن ماجه)**.

(وقوله عليه الصلاة والسلام: «الذنب»)، أي: الإثم، بمعنى المؤثم، أي: ما يحصل به لوم، أو إثم على فاعله **(«لا ينسى»)** بل هو محفوظ في صحف الملائكة، ولا بد أن يجازي عليه، إن لم يحصل عفو، لا يضل ربي، ولا ينسى، ونبه به على شيء دقيق، يغلط الناس فيه كثيرًا، وهو أنهم لا يرون تأثير الذنب، فينساه الواحد منهم، ويظن أنه لا يضره ذلك، وأنه كما قال:

إذا لم يغبر حائط في وقوعه ... فليس له بعد الوقوع غبار

قال ابن القيم: وسبحان الله! ما أهلكت هذه البلية من الخلق، وكم أزالت من نعمة، وكم جلبت من نقمة، وما أكثر المغترين بها من العلماء، فضلاً عن الجهال، ولم يعلم المغتر أن الذنب ينقض ولو بعد حين، كما ينقض السم والجرح المندمل على دغل.

(والبر) - بالكسر - الخير والفضل **(لا يبلى)** أي لا ينقطع ثوابه، ولا يضيع، بل هو باق عند الله تعالى، وقيل: أراد الإحسان، وفعل الخير لا يبلى ثناؤه، وذكره في الدنيا والآخرة، فهو بمنزلة الثوب الجديد، الذي لا يفنى، ولا يتغير، **(والديان لا يموت)** بل هو سبحانه حي باق، عالم

والديان لا يموت، فكن كما شئت. رواه في مسند الفردوس عن ابن عمر.

وقوله عليه الصلاة والسلام: ما جمع شيء إلى شيء أحسن من حلم إلى علم.

رواه العسكري في الأمثال من حديث جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي زين العابدين مرفوعًا بزيادة: وأفضل الإيمان التحبب إلى الناس، ثلاث من لـم تكن فيه فليس مني ولا من الله، حلم يرد به جهل الجاهل، ....

بأحوال عباده، فيجازيهم عليها، وإذا علمت هذا، (**«فكن كما شئت»**) من أحوال وأفعال خير، أو شر، فإن الديان يجازيك عليه، ففيه وعيد وتهديد شديد، وفيه جواز إطلاق الديات على اللَّه لو صح الخبر، وفي رواية عبد الرزاق وغيره: اعمل ما شئت، كما تدين تدان، أي: كما تـجازي تجازى، يقال دنته بما صنع، أي: جزيته، ذكره الديلمي، ومن مواعظ الحكماء: عباد اللَّه الحذر الحذر، فواللَّه لقد ستر حتى كأنه غفر، ولقد أمهل حتى كأنه أهمل، (**رواه**) الديلمي (**فـي مسند الفردوس،**) وأبو نعيم (**عن ابن عمر**) بن الخطاب، وفيه محمد بن عبد الملك الأنصاري ضعيف، وقد رواه عبد الرزاق في جامعه، والبيهقي في الزهد، وفي الأسماء والصفات له عن أبي قلابة، رفعه مرسلاً البر لا يبلى الخ، ووصله أحمد في الزهد، فرواه عن أبي قلابة، عن أبي الدرداء من قوله، لكنه منقطع مع وقفه، وللديلمي عن أنس رفعه الذنب شؤم على غير فاعله إن عيره ابتلى، وإن اغتابه أثم، وإن رضى به شاركه.

(**وقوله عليه الصلاة والسلام: «ما جمع شيء إلـى شيء أحسن»،**) وفي رواية: أفضل (**،من حلـم إلـى علـم»**) إذ باجتماعهما تحصل الكمالات والنجاة من الوقوع في المهلكات، (**رواه العسكري فـي الأمثال، من حديث جعفر بن مـحمد،**) أبي عبد اللَّه، المعروف بالصادق، فقيه صدوق، إمام، روى له مسلم، وأصحاب السنن، والبخاري في التاريخ، مات سنة ثمان وأربعين ومائة، (**عن أبـيه**) محمد بن علي أبي جعفر الباقر، ثقة فاضل، مات سنة بضع عشرة ومائة، (**عن**) أبيه (**علـي بن الـحسين**) بن علي بن أبي طالب الهاشمي، ثقة، ثبت، عابد، فقيه، فاضل، مشهور.

قال الزهري: ما رأيت قرشيًا أفضل منه، مات سنة ثلاث وتسعين، وقيل غير ذلك، (**عن أبـيه**) الحسين، سبط المصطفى، (**عن**) أبيه (**علـي زين العابدين،**) أمير المؤمنين، (**مرفوعًا بزيادة: وأفضل الإيمان التـحبب إلـى الناس،**) بالبشر، وطلاقة الوجه، والإحسان، والتجاوز، ونحو ذلك، (**ثلاث من لـم تكن فـيه، فلـيس منـي،**) أي: متصلاً بي، (**ولا من اللَّه حلـم يرد به جهل الـجاهل، وحسن خـلق،**) . بالضم. (**يعيش به فـي الناس، وورع يحجزه**) . بضم الجيم. يكفه ويمنعه (**عن**

وحسن خلق يعيش به في الناس، وورع يحجزه عن معاصي الله.

وعنده أيضًا من حديث جابر مرفوعًا: ما أوى شيء إلى شيء أحسن من حلم إلى علم، وصاحب العلم غرثان إلى الحلم.

وقوله عليه الصلاة والسلام: التمسوا الرزق في خبايا الأرض.

رواه في جزء ب ي ب ى عن ابن أبي شريح ....

معاصي الله،) وقد أخرج الحديث مختصرًا بدون الزيادة، الطبراني في الأوسط عن علي من الطريق المذكورة.

قال الحافظ الهيثمي: وهو من رواية حفص بن بشر عن حسن بن حسين بن زيد العلوي، عن أبيه، ولم أر أحدًا ذكر أحدًا منهم، أي بتعديل، ولا تجريح، **(وعنده)** أي: العسكري **(أيضًا من حديث جابر مرفوعًا: ما أوى،)** أي: قام **(شيء إلى شيء أحسن،)** لفظ المقاصد عن رواية العسكري، هذه أفضل **(من حلم إلى علم، وصاحب العلم غرثان)**. بفتح المعجمة، وسكون الراء، ومثلثة. جائع، أي: محتاج **(إلى الحلم،)** إذ به يقام العلم، ولأبي الشيخ عن أبي أمامة مرفوعًا: ما أضيف شيء إلى شيء أفضل من حلم إلى علم.

(وقوله عليه الصلاة والسلام: «التمسوا)، أي: اطلبوا، **(الرزق في خبايا الأرض)»**، جمع خبية، كخطية وخطايا، أي: اطلبوه في الحرث بنحو زرع وغرس، فإن الأرض تخرج ما فيها مخبئًا من النبات، الذي به قوام الحيوان، فارشد إلى طلب الرزق فيها، لأنه أقرب شيء إلى التوكل وأبعده من الحول والقوة، فإن الزارع إذا أثار الأرض، وتقاها، وقام عليها، ودفن فيها الحب، تبرأ من حوله وقوته، ونفذت حيلته، فلا يرى لنفسه حيلة في إنباته وخروجه، بل ينظر إلى القضاء والقدر، ويرجو ربه دون غيره في إرسال السماء، ورفع الآفة مما لا حيلة لمخلوق فيه، ولا يقدر عليه إلاَّ الله، **(رواه في جزء ب ي ب ى،)** كذا بخط المصنف، مقطع الحروف، بموحدة مكسورة، بعدها تحتانية ساكنة، ثم مثلهما، وهي بنت عبد الصمد بن علي بن محمد الهرثمية، وجزؤها من عوالي الأجزاء، **(عن ابن أبي شريح،)** كذا وقع للمصنف، ولا ذكر له في الجزء المذكور، فلفظها.

حدثنا عبد الرحمن بن أحمد الأنصاري، أخبرنا عبد الله بن محمد البغوي، حدثنا مصعب بن ثابت، حدثني هشام بن عبد الله المخزومي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ، قال: «التمسوا الرزق في خبايا الأرض»، وقد أبعد المصنف النجعة، وأغرب بالعز، ولغير الحفاظ المشاهير، فهذا الحديث أخرجه أبو يعلى، والطبراني، والبيهقي، كلهم من طريق هشام المخزومي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة بلفظ: اطلبوا الرزق في خبايا

والمراد الزرع، وأنشدوا:

تتبع خبايا الأرض وادع مليكها   لعلك يومًا أن تجاب فترزقا

وقوله عليه الصلاة والسلام: كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل وعد نفسك من أهل القبور ....

الأرض، وضعفه البيهقي وغيره، (**والمراد الزرع**،) كما قاله عروة بن الزبير وغيره، وقيل: المراد استخراج الجواهر والمعادن من الأرض، (**وأنشدوا**) استشهادًا على أن المراد الزرع.

قال السخاوي: قال عروة بن الزبير: عليكم بالزرع، وكان يتمثل بهذه الأبيات:

لعل الذي أعطى العزيز بقدرة   وذا حسب أعطى وقد كان زردقا

سيؤتيك ماء واسعًا ذا قرارة   إذا ما مياه الناس غاضت تدفقا

(**تتبع خبايا الأرض وادع مليكها   لعلك يومًا أن تجاب فترزقا**)

(**وقوله عليه الصلاة والسلام: «كن في الدنيا كأنك غريب»**،) قدم بلدًا لا مسكن له فيها يأويه، ولا سكن يسكنه، خال من الأهل والعيال، والعلائق التي هي سبب الاشتغال عن الخالق، (**«أو عابر سبيل»**).

قال الطيبي: ليست أو للشك للتخيير والإباحة، والأحسن أن تكون بمعنى بل، فشبه الناسك السالك بالغريب الذي لا مسكن له يأويه، ثم ترقى، وأضرب عنه إلى عابر السبيل، لأن الغريب قد يسكن في بلد الغربة، بخلاف عابر السبيل القاصد لبلد شائع، وبينهما أودية مردية، ومفاوز مهلكة، وقطاع طريق، فإن من شأنه أن لا يقيم لحظة، ولا يسكن لمحة، ومن ثم عقبه بقوله: (**«وعد نفسك من أهل القبور»**،) أي: استمر سائرًا، ولا تفتر، فإنك إن فترت انقطعت وهلكت في تلك الأودية.

وقال ابن بطال: لما كان الغريب قليل الانبساط إلى الناس، بل هو مستوحش منهم، إذ لا يكاد يمر بمن يعرفه يتأنس به، فهو ذليل في نفسه خائف، وكذلك عابر السبيل، لا ينفذ في سفره إلا بقوة عليه، وتخفيفه من الأثقال، غير متشبث بما يمنعه من قطعه سفره معه زاد، وراحلته يبلغانه إلى بغيته من قصده شبهه بهما، وفيه إشارة إلى الزهد في الدنيا وأخذ البلغة منها والكفاف، فكما لا يحتاج المسافر إلى أكثر مما يبلغه إلى غاية سفره، فكذلك لا يحتاج المؤمن في الدنيا أكثر مما يبلغه المحل.

وقال غيره: هذا الحديث أصل في الحث على الفراغ عن الدنيا، والزهد فيها، والاحتقار لها، والقناعة فيها بالبلغة.

رواه البيهقي في الشعب والعسكري من حديث ابن عمر مرفوعًا في حديث. وأخرجه البخاري والترمذي وغيرهم.

وقوله عليه الصلاة والسلام: صنائع المعروف تقي مصارع السوء، ....

وقال النووي: معنى الحديث: لا تركن إلى الدنيا، ولا تتخذها وطنًا، ولا تحدث نفسك بالبقاء فيها، ولا تتعلق منها بما لا يتعلق الغريب به في غير وطنه، وقال غيره: عابر السبيل هو المار على الطريق طالباً وطنه، والمرء في الدنيا، كعبد أرسله سيده في حاجته إلى غير بلده، فشأنه أن يبادر بفعل ما أرسل فيه، ثم يعود، ولا يتعلق بشيء غير ما هو فيه، وقال غيره: المراد أن ينزل المؤمن نفسه في الدنيا منزلة الغريب، فلا يعلق قلبه بشيء من بلد الغربة، بل قلبه متعلق بوطنه الذي يرجع إليه، ويجعل إقامته في الدنيا ليقضي حاجته وجهازه للرجوع إلى وطنه، وهذا شأن الغريب، أو يكون كالمسافر، لا يستقر في مكان بعينه، بل هو دائم السير إلى بلد الإقامة، واستشكل عطف عابر السبيل على الغريب، وتقدم جواب الطيبي، وأجاب الكرماني: بأنه من عطف العام على الخاص، وفيه نوع من الترقي، لأن تعلقاته أقل من تعلقات الغريب المقيم، **(رواه البيهقي في الشعب، والعسكري من حديث ابن عمر مرفوعًا في)** جملة **(حديث، وأخرجه البخاري)** في كتاب الرقاق عن ابن عمر، قال: أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي، فقال: «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل»، وكان ابن عمر يقول: إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء، وخذ من صحتك لمرضك، ومن حياتك لموتك، **(والترمذي)** بمثل رواية البخاري، إلاَّ أنه قدم جملة: وإذا أصبحت، وقال: ومن حياتك قبل موتك، فإنك لا تدري يا عبد الله ما اسمك غدًا، أي: هل يقال لك شقي، أو سعيد، ولم يرد اسمه الخاص به، لأنه لا يتغير، وقيل: المراد هل يقال حي، أو ميت، **(وغيرهم)** كأبي داود، وابن ماجه، وأحمد.

(وقوله عليه الصلاة والسلام: «صنائع») جمع صنيعة، وهي العطية، والكرامة، والإحسان، **(«المعروف»)** اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله، والتقرب إليه، والإحسان إلى الناس، وكل ما ندب إليه الشرع، ونهى عنه من المحسنات والمقبحات، أي: والحسنات السيئات، وهو من الصفات الغالبة، أي: أمر معروف بين الناس، إذ رأوه لا ينكروه، والمعروف النصفة، وحسن الصحبة مع الأهل وغيرهم، والمنكر ضد ذلك جميعه، قاله في النهاية، فالإضافة بيانية، أي: العطايا التي هي مطلوبة شرعًا، معروفة بين الناس، **(تقي مصارع السوء)** أي: تكون سببًا لوقايته، فالإسناد مجازي، والصرع في الأصل الطرح على الأرض، لكنه استعمل هذا في مطلق الوصول تجريدًا، وهذا تنويه عظيم بفضل المعروف وأهله.

وصدقة السر تطفيء غضب الرب، وصلة الرحم تزيد في العمر. أخرجه الطبراني في الكبير بسند حسن.

قال علي رضي اللَّه عنه: لا يزهدنك في المعروف كفر من كفر، فقد يشكره الشاكر إضعاف جحود الكافر.

قال الماوردي: فينبغي لمن أراد إسداء المعروف أن يجعله حذرًا من فوته، ويبادر به خيفة عجزه، ويعتقد أنه من فرص زمانه وغنائم إمكانه، ولا يمهله ثقة بالقدرة عليه، فكم من واثق بقدرة فاتت، فأعقبت ندمًا، ومعوَّل على مكنة زالت، فأورثت خجلاً، ولو فطن لنوائب دهره، وتحفظ من عواقب فكره، لكانت مغارمه مدحورة، ومغانمه محبورة، وقيل: من أضاع الفرصة عن وقتها، فليكن على ثقة من فوتها، **(وصدقة السر)** أي: فيه، وهو ما لم يطلع عليه إلاَّ اللَّه، وفي رواية: والصدقة خفيًا **(تطفيء غضب الرب)**.

قال الطيبي: يمكن حمله على المنع من إنزال المكروه في الدنيا، ووخامة العاقبة في العقبى من إطلاق السبب على المسبب، فإنه نفي الغضب، وأراد الحياة الطيبة في الدنيا، والجزاء الحسن في العقبى.

قال ابن العربي: وهو الموفق عبده، لما تصدق به، فهو المطفيء غضبه بما وفق عبده، وقال بعضهم: معنى الحديث الحث على إخفاء الصدقة، لأنه دليل على إخلاصه لمشاهدته ربه، وهي درجة لإحسان، وفي القرءان: ﴿إن رحمة اللَّه قريب من المحسنين﴾ [الأعراف: ٥٦]، فبنور الإخلاص، ورحمة الإحسان إطفاء نار الغضب، وفي رواية: وصدقة العلانية تقى ميتة السوء، وفي الترمذي، وقال حسن غريب من حديث أنس: أن الصدقة لتطفيء غضب الرب، وتدفع ميتة السوء، **(وصلة الرحم)** القرابة، بالتعهد والمراعاة، والمواساة، ونحو ذلك **(تزيد في العمر)** بالبركة فيه، حتى يحصل منه في الزمن اليسير طاعات لا تحصل من غيره في الزمن الكثير، أو حقيقة بأن يزاد فيه على ما كتب في صحف الملائكة، والأول أولى إذ هذا ليس زيادة حقيقة، إذ علم اللَّه يتعلق بكونه يصل ويمد له عمره، **(أخرجه الطبراني في الكبير بسند حسن)** عن أبي أمامة، ورواه في الأوسط عن أم سلمة بزيادة: وكل معروف صدقة، وأهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة، وأهل المنكر في الدنيا أهل المنكر في الآخرة، وأول من يدخل الجنة أهل المعروف، قال السخاوي: وسنده ضعيف، قال الماوردي: وللمعروف شروط لا يتم إلاَّ بها، ولا يكمل إلاَّ معها، فمنها ستره عن إذاعته، وإخفاؤه عن إشاعته.

قال بعض الحكماء: إذا اصطنعت المعروف فاستره، وإذا صنع معك فانشره، لما جبلت عليه النفس، من إظهار ما أخفى، وإعلان ما كتم، ومنها تصغيره بالنسبة لنعم اللَّه عليه، وإن كان

وقوله عليه الصلاة والسلام: العفو لا يزيد العبد إلا عزًا، والتواضع لا يزيده إلا رفعة. وما نقص مال من صدقة.

وروى مسلم: ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله عبدًا بعفو إلا عزًا، ..

عظيمًا.

قال العباس: لا يتم المعروف إلاّ بتعجيله وتصغيره وستره، ومنها ترك الامتنان به والإعجاب بفعله، لما فيهما من إسقاط الشكر وإحباط الأجر، ومنها أن لا يحتقر منه شيئًا، وإن قل إذا عجز عن الكثير.

(**وقوله عليه الصلاة والسلام**: «**العفو**:) التجاوز من الشخص عن عقوبة ثبتت له على غيره، وقدر على مؤاخذته، وتركها للّه سبحانه، لا لغرض آخر (**لا يزيد العبد إلاّ عزًا**،) أي: رفعة عند اللّه في الدنيا، فإن من عرف بالعفو والصفح عظم في القلوب، أو في الآخرة، بأن يعظم ثوابه، أو فيهما، ثم محل حمد العفو، إن لم يطغ الجاني، وإلاّ فالأولى عدمه زجرًا، (**والتواضع**،) خفض الجناح، والخشوع، والذلة، (**لا يزيده**) عند اللّه وعند خلقه (**إلاّ رفعة**) إذا كان حقيقيًا، أما من أظهر صورته، معتقدًا عظمة نفسه، فهو بالتكبر أشبه، (**وما نقص مال**) نقصًا يعود على صاحبه منه ضرر، (**من**) أجل (**صدقة**) بل قد يبارك له فيه بسببها، فيربح، فيزيد ماله حسًا، أو يحصل له رفق، فيسد القليل مسد الكثير.

قال القرطبي: فيه وجهان: أحدهما أنه بقدر ما ينقص منه يزيد اللّه فيه وينميه ويكثره، والثاني أنه وإن نقص في نفسه، ففي الأجر والثواب ما يجبر ذلك النقص بإضعافه، (**وروى مسلم**،) والترمذي، وأحمد عن أبي هريرة رفعه: (**ما نقصت صدقة من مال**).

قال الطيبي: يحتمل أن من زائدة، أي: ما نقصت صدقة مالاً، وأنها صلة لنقصت، والمفعول الأوّل محذوف، أي: ما نقصت شيئًا من مال في الدنيا بالبركة فيه، ودفع المفسدات عنه والإخلاف عليه بما هو أجدى، وأنفع، وأكثر، وأطيب، وما أنفقتم من شيء، فهو يخلفه، أو في الآخرة بإجزال الأجر، وتضعيفه أو فيهما، وذلك جابر لإضعاف ذلك النقص، بل وقع لبعض الكمل؛ أنه تصدق من ماله، فلم يجد فيه نقصًا.

قال الفاكهاني: أخبرني من أثق به أنه تصدق من عشرين درهمًا بدرهم، فوزنها، فلم تنقص، قال: وأنا لي ذلك، وقول الكلاباذي: يراد بالصدقة الفرض، وبإخراجها ما لم ينقص ماله بعده لا يخفى، (**وما زاد اللّه عبدًا بعفو**،) أي: بسبب عفوه، أي: تجاوزه (**إلاّ عزًا**) في الدنيا، بعظمته في القلوب، وفي الآخرة تعظم ثوابه، (**وما تواضع أحد للّه**،) من المؤمنين رقًا وعبودية،

وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله.

وروى القضاعى عن أبي سلمة عن أم سلمة مرفوعًا: ما نقص مال من صدقة ولا عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله تعالى بها عزًا.

وروى الديلمي من حديث أبي هريرة مرفوعًا: والذي نفس محمد بيده لا ينقص مال من صدقة. ورواه الترمذي وقال حسن صحيح.

في الائتمار بأمره، والانتهاء عن نهيه ومشاهدته لحقارة نفسه، ونفي العجب عنها (**إلاَّ رفعه اللَّه**) في الدنيا؛ بأن يثبت له في القلوب بتواضعه منزلة عند الناس، ويجل مكانه، وكذا في الآخرة على سرير خلد لا يفنى، ومنبر ملك لا يبلى، ومن تواضع للَّه في تحمل مؤن خلقه، كفاه اللَّه مؤنة ما يرفعه إلى هذا المقام، ومن تواضع في قبول الحق ممن دونه، قبل اللَّه منه مدحور طاعته، وقليل حسناته، وزاد في رفعة درجاته، وحفظه بمعقبات رحمته من بين يديه ومن خلفه.

قال القرطبي: التواضع الانكسار والتذلل، ونقيضه الكبر والترفع، والتواضع يقتضي متواضعًا له، وهو اللَّه، أو من أمر بالتواضع له، كالرسول، والإمام، والحاكم، والعالم، والوالد، فهو التواضع الواجب المحدود، الذي يرفع اللَّه به صاحبه في الدنيا والآخرة، وأما التواضع لسائر الخلق، فالأصل أنه محمود، ومندوب إليه ومرغب فيه، إذا قصد به وجه اللَّه، ومن كان كذلك رفع اللَّه قدره في القلوب، وطيب ذكره في الأفواه، ورفع درجته في الآخرة، وأما التواضع لأهل الدنيا، ولأهل الظلم، فذلك هو الذل الذي لا عز معه، والخسة التي لا رفعة معها، بل يترتب عليها ذل الآخرة، وكل صفقة خاسرة، وقال غيره: من جبلة الإنسان الشح بالمال، ومتابعة السبعية من إيثار الغضب، والانتقام، والاسترسال في الكبر، الذي هو من نتائج الشيطنة، فأراد ﷺ أن يقلعها من شحها، فحث أولاً على الصدقة، ليتحلى بالسخاء والكرم، وثانيًا على العفو، ليعزز بعز الحلم والوقار، وثالثًا على التواضع، ليرفع درجاته في الدارين.

(**وروى القضاعي عن أبي سلمة**) بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري المدني، قيل: اسمه عبد اللَّه، وقيل: إسمٰعيل، وقيل: اسمه كنيته عن أبيه وعثمان وأم سلمة وغيرهم، ثقة مكثر من رجال الجميع، ولد سنة بضع وعشرين، ومات سنة أربع وتسعين، أو أربع ومائة، (**عن أم سلمة**) هند بنت أبي أمية القرشية، المخزومية، أم المؤمنين (**مرفوعًا: ما نقص مال من صدقة**،) بل يزد دنيا وأخرى، (**ولا عفا رجل**)، وصف طردي لقوله: قبل عبد (**عن مظلمة إلا زاده اللَّه تعالى بها عزًا**) في الدارين، (**وروى الديلمي من حديث أبي هريرة مرفوعًا: «والذي نفس محمد بيده»**) أقسم تقوية، وتأكيدًا (**«لا ينقص مال من صدقة»، ورواه الترمذي، وقال: حسن صحيح، وقوله عليه الصلاة والسلام: «اللهم»**) بالميم بدل ياء النداء، ولذا لا يجمعان إلاَّ شذوذًا، قيل

وقوله عليه الصلاة والسلام: اللَّهم إني أعوذ بك من شر سمعي، ومن شر بصري، ومن شر لساني، ومن شر قلبي ومن شر منيي. أخرجه أبو داود في جامعه والحاكم في مستدركه عن شكل.

وقوله ﷺ: اللَّهم إني أعوذ بك من شر فتنة الغنى. ....

وهذه الميم، كالواو في الدلالة على الجمع كأنه قيل: يا من اجتمعت له الأسماء الحسنى، قال الحسن البصري: اللهم مجتمع الدعاء، وقال النضر بن شميل من قال: اللهم، فقد سأل اللّه بجميع أسمائه، («**إنـي أعوذ بك من شر سمعي، ومن شر بصري**»») فلا أسمع، ولا أبصر بهما ما يسخطك عليّ، («**ومن شر لساني**»») أي: نطقي، فإن أكثر الخطايا منه، وهو الذي يورد المر في المهالك، وخص الثلاثة، لأنها مناط الشهوة، ومثار اللذة، («**ومن شر قلبي**»») أي: نفسي، فإنها مجمع الشهوات والمفاسد لحب الدنيا، والرهبة من الخلق، وخوف فوت الرزق، والأمراض القلبية من نحو: حسد وحقد وطلب رفعة، وغير ذلك، («**ومن شري منيي**»)، أي: شدة الغلمة، وسطوة الشهوة إلى الجماع الذي إذا أفرط ربما أوقع في الزنا، أو مقدماته لا محالة، فهو حقيق بالإستعاذة من شره، وخص هذه الأشياء بالاستعاذة، لأنها أصل كل شر وقاعدته ومنبعه، (**أخرجه أبو داود في جامعه**) أي: سننه، وكذا الترمذي والنسائي خلافًا لإيهام المصنف، (**والحاكم في مستدركه عن شكل**) . بفتح المعجمة، والكاف . ابن حميد العبسي، بالموحدة صحابي، نزل الكوفة حديثه في الكوفيين، روى أصحاب السنن من طريق بلال بن يحيى العبسي، عن شتير بمعجمة، وفوقية، مصغر عن أبيه، شكل ابن حميد قال: قلت: يا رسول اللّه علمني دعاء، وفي رواية الترمذي: تعوذاً أتعوَّذ به، فأخذ بكفي، فقال: قل...، فذكره.

قال البغوي: ولا أعلم له غير هذا الحديث، ولم يرو عنه إلاَّ ابنه.

قال الترمذي: حسن غريب، قال في الإصابة: وأشكل له رواية عن علي.

(**وقوله ﷺ: «اللهم»**) الميم عوض عن الياء، ولذا لا يجتمعان، وقيل: أصله: يا اللّه أمنا بخير، فخفف بحذف حرف النداء والميم، دلت على الجملة المحذوفة.

قال ابن الأثير: وهي ثلاثة أنحاء النداء المحض، والثاني يذكره المجيب، تمكينًا للجواب في نفس السائل، يقول لك القائل: أزيد قائم، فتقول اللهم نعم أولاً، والثالث يستعمل دليلاً على الندوة، وقلة وقوع المذكور، كقولك: أنا لا أزورك، اللهم إذا لم تدعني («**إنـي أعوذ بك من شر فتنة الغنى**»») أي: الفتنة التي تحصل بسببه من البطر، والطغيان، والتفاخر، وصرف المال في المعاصي.

وقال الغزالي: هي الحرص على جمع المال وحبه، حتى تكتسبه من غير حله، وتمنعه من

رواه الترمذي والنسائي وأبو داود وابن ماجه.

وقوله عليه الصلاة والسلام: إن الدنيا عرض حاضر يأكل منه البر والفاجر، وإن الآخرة وعد صادق يحكم فيها ملك عادل قادر، يحق فيها الحق ويبطل الباطل، فكونوا أبناء الآخرة ولا تكونوا أبناء الدنيا. فإن كل أم يتبعها ولدها. رواه أبو نعيم في الحلية من حديث شداد.

واجبات إنفاقه.

قال الطيبي: استعاذ مما عصم منه، ليلتزم خوف اللَّه وإعظامه، والافتقار إليه، وليقتدي به، وليبين صفة الدعاء والباء، للإلصاق المعنوي التخصيصي، كله خص الرب بالاستعاذة، وقد جاء في الكتاب والسنة: أعوذ باللَّه، ولم يسمع باللَّه أعوذ، لأن تقديم المعمول تفنن وانبساط، والاستعاذة حالة خوف، وقبض بخلاف الحمد للَّه، وللَّه الحمد، لأنه حال شكر، وتذكر إحسان ونعم.

(**رواه الترمذي، والنسائي، وأبو داود،، وابن ماجه**،) عن عائشة مرفوعًا في حديث، وهو في الصحيحين من جملة حديث طويل.

(**وقوله عليه الصلاة والسلام: «إن الدنيا عرض»**،) . بفتحتين. متاع (**حاضر**) موجود، أي: هي مع دناءتها إلى فناء، فالمتاع ما لا بقاء له، فإنما خلق ما فيها، لأن يستمتع به مع حقارته أمداً قليلاً، ثم ينقضي، ولذا («**يأكل منه البر والفاجر**») كل بحسب ما قدر له، بل قد يكون متاع الفاجر فيها أوسع، كما قال ﷺ: «إذا أحب اللَّه عبدًا حماه الدنيا، كما يظل أحدكم يحمي سقيمه الماء»، رواه الترمذي، وصححه الحاكم، أي: حال بينه وبين التوسع في اللذات والشهوات، بأن يعسر عليه حصول ذلك، وقال ﷺ: «الدنيا لا تصفو لمؤمن، كيف وهي سجنه وبلاؤه»، رواه ابن لال والديلمي، (**وإن الآخرة وعد صادق**،) لا شك في وقوعه، ويحتمل التنوين والإضافة، فالصادق من أسماء اللَّه، (**يحكم فيها ملك**) . بكسر اللام، (**عادل**) لا يجور، (**قادر**) على ما يشاء، وهو اللَّه سبحانه، (**يحق فيها الحق**) يظهره ويحكم به، (**ويبطل الباطل**)، يمحقه ويذهبه، (**فكونوا أبناء الآخرة**،) بالأعمال الصالحة، النافعة فيها، (**ولا تكونوا أبناء الدنيا**،) بالرضا بها، والطمأنينة إليها، (**فإن كل أم يتبعها ولدها**)، فمن تبع الدنيا خاب وخسر، ومن تبع الآخرة حيي الحياة الطيبة في روضات الجنات، (**رواه أبو نعيم في الحلية من حديث شداد**) بن أوس بن ثابت الأنصاري، أبي يعلى، الخزرجي، صحابي، مات بالشام قبل الستين، أو بعدها، وهو ابن أخي حسان بن ثابت.

وقوله عليه الصلاة والسلام: اللَّهم إني أعوذ بك من شر سمعي، ومن شر بصري، ومن شر لساني، ومن شر قلبي ومن شر منيي. أخرجه أبو داود في جامعه والحاكم في مستدركه عن شكل.

وقوله ﷺ: اللَّهم إني أعوذ بك من شر فتنة الغنى. ....

وهذه الميم، كالواو في الدلالة على الجمع كأنه قيل: يا من اجتمعت له الأسماء الحسنى، قال الحسن البصري: اللهم مجتمع الدعاء، وقال النضر بن شميل من قال: اللهم، فقد سأل اللَّه بجميع أسمائه، («**إني أعوذ بك من شر سمعي، ومن شر بصري**»،) فلا أسمع، ولا أبصر بهما ما يسخطك عليَّ، («**ومن شر لساني**»،) أي: نطقي، فإن أكثر الخطايا منه، وهو الذي يورد المر في المهالك، وخص الثلاثة، لأنها مناط الشهوة، ومثار اللذة، («**ومن شر قلبي**»،) أي: نفسي، فإنها مجمع الشهوات والمفاسد لحب الدنيا، والرهبة من الخلق، وخوف فوت الرزق، والأمراض القلبية من نحو: حسد وحقد وطلب رفعة، وغير ذلك، («**ومن شري منيي**»)، أي: شدة الغلمة، وسطوة الشهوة إلى الجماع الذي إذا أفرط ربما أوقع في الزنا، أو مقدماته لا محالة، فهو حقيق بالإستعاذة من شره، وخص هذه الأشياء بالاستعاذة، لأنها أصل كل شر وقاعدته ومنبعه، (**أخرجه أبو داود في جامعه**،) أي: سننه، وكذا الترمذي والنسائي خلافًا لإيهام المصنف، (**والحاكم في مستدركه عن شكل**) . بفتح المعجمة، والكاف . ابن حميد العبسي، بالموحدة صحابي، نزل الكوفة حديثه في الكوفيين، روى أصحاب السنن من طريق بلال بن يحيى العبسي، عن شتير بمعجمة، وفوقية، مصغر عن أبيه، شكل ابن حميد قال: قلت: يا رسول اللَّه علمني دعاء، وفي رواية الترمذي: تعوذاً أتعوَّذ به، فأخذ بكفي، فقال: قل..، فذكره.

قال البغوي: ولا أعلم له غير هذا الحديث، ولم يرو عنه إلاَّ ابنه.

قال الترمذي: حسن غريب، قال في الإصابة: وأشكل له رواية عن علي.

(**وقوله ﷺ: «اللهم»**،) الميم عوض عن الياء، ولذا لا يجتمعان، وقيل: أصله: يا اللَّه أمنا بخير، فخفف بحذف حرف النداء والميم، دلت على الجملة المحذوفة.

قال ابن الأثير: وهي ثلاثة أنحاء النداء المحض، والثاني يذكره المجيب، تمكينًا للجواب في نفس السائل، يقول لك القائل: أزيد قائم، فتقول اللهم نعم أولاً، والثالث يستعمل دليلاً على الندوة، وقلة وقوع المذكور، كقولك: أنا لا أزورك، اللهم إذا لم تدعني («**إني أعوذ بك من شر فتنة الغنى**»،) أي: الفتنة التي تحصل بسببه من البطر، والطغيان، والتفاخر، وصرف المال في المعاصي.

وقال الغزالي: هي الحرص على جمع المال وحبه، حتى تكتسبه من غير حله، وتمنعه من

رواه الترمذي والنسائي وأبو داود وابن ماجه.

وقوله عليه الصلاة والسلام: إن الدنيا عرض حاضر يأكل منه البر والفاجر، وإن الآخرة وعد صادق يحكم فيها ملك عادل قادر، يحق فيها الحق ويبطل الباطل، فكونوا أبناء الآخرة ولا تكونوا أبناء الدنيا. فإن كل أم يتبعها ولدها. رواه أبو نعيم في الحلية من حديث شداد.

واجبات إنفاقه.

قال الطيبي: استعاذ مما عصم منه، ليلتزم خوف الله وإعظامه، والافتقار إليه، وليقتدي به، وليبين صفة الدعاء والباء، للإلصاق المعنوي التخصيصي، كله خص الرب بالاستعاذة، وقد جاء في الكتاب والسنة: أعوذ بالله، ولم يسمع بالله أعوذ، لأن تقديم المعمول تفنن وانبساط، والاستعاذة حالة خوف، وقبض بخلاف الحمد لله، ولله الحمد، لأنه حال شكر، وتذكر إحسان ونعم.

(**رواه الترمذي، والنسائي، وأبو داود،، وابن ماجه**) عن عائشة مرفوعًا في حديث، وهو في الصحيحين من جملة حديث طويل.

(**وقوله عليه الصلاة والسلام: «إن الدنيا عرض»**) . بفتحتين. متاع (**حاضر**) موجود، أي: هي مع دناءتها إلى فناء، فالمتاع ما لا بقاء له، فإنما خلق ما فيها، لأن يستمتع به مع حقارته أمداً قليلاً، ثم ينقضي، ولذا (**«يأكل منه البر والفاجر»**) كل بحسب ما قدر له، بل قد يكون متاع الفاجر فيها أوسع، كما قال ﷺ: «إذا أحب الله عبدًا حماه الدنيا، كما يظل أحدكم يحمي سقيمه الماء»، رواه الترمذي، وصححه الحاكم، أي: حال بينه وبين التوسع في اللذات والشهوات، بأن يعسر عليه حصول ذلك، وقال ﷺ: «الدنيا لا تصفو لمؤمن، كيف وهي سجنه وبلاؤه»، رواه ابن لال والديلمي، (**وإن الآخرة وعد صادق**) لا شك في وقوعه، ويحتمل التنوين والإضافة، فالصادق من أسماء الله، (**يحكم فيها ملك**) . بكسر اللام، (**عادل**) لا يجور، (**قادر**) على ما يشاء، وهو الله سبحانه، (**يحق فيها الحق**) يظهره ويحكم به، (**ويبطل الباطل**)، يمحقه ويذهبه، (**فكونوا أبناء الآخرة**) بالأعمال الصالحة، النافعة فيها، (**ولا تكونوا أبناء الدنيا**) بالرضا بها، والطمأنينة إليها، (**فإن كل أم يتبعها ولدها**)، فمن تبع الدنيا خاب وخسر، ومن تبع الآخرة حيي الحياة الطيبة في روضات الجنات، (**رواه أبو نعيم في الحلية من حديث شداد**) بن أوس بن ثابت الأنصاري، أبي يعلى، الخزرجي، صحابي، مات بالشام قبل الستين، أو بعدها، وهو ابن أخي حسان بن ثابت.

وقوله عليه الصلاة والسلام: أخسر الناس صفقة من أذهب آخرته بدنيا غيره.

وعند ابن النجار من حديث عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه وهو مما بيض له الديلمي: أخسر الناس صفقة رجل أخلق يديه في آماله ولم تساعده الأيام على أمنيته، ....

(**وقوله عليه الصلاة والسلام: «أخسر الناس صفقة»**) أي: من أشدهم خسرانًا لعظيم الثواب، وأعظمهم حسرة يوم المآب، (**«من أذهب آخرته»**) بترك الواجب، أو المندوب (**«بدنيا غيره»**) أي: بسبب اشتغاله بحلب دنيا غيره، كخدام العظماء يشتغلون بنفع مخاديمهم، والقيام بمصالحهم، ويتركون الصلوات، ويحلفون الإيمان الفاجرة، ويأخذون أموال الناس لاسترضاء مخاديمهم، (**وعند ابن النجار**) في تاريخ بغداد (**من حديث عبد الله بن عامر بن ربيعة**) العنزي، حليف بني عدي أبي محمد المدني، ولد على عهد النبي ﷺ، ووثقه العجلي، وروى له الستة، مات سنة بضع وثمانين، (**عن أبيه**) عامر بن ربيعة بن كعب بن لملك العنزي. بسكون النون، حليف الخطاب صحابي مشهور، أسلم قديمًا، وهاجر، وشهد بدرًا وما بعدها، ومات ليالي قتل عثمان، (**وهو مما بيض له الديلمي**) لعدم وقوفه له على سند.

قال عامر: قال ﷺ: (**«أخسر الناس»**) أي: من أخسرهم، كما علم (**صفقة**) هي في الأصل ضرب اليد على اليد في البيع والبيعة، والخسر في الأصل نقص رأس المال، ثم استعمل في المعينات الخارجة كالمال والجاه، وأكثر استعماله في النفيس منها، كصحة وسلامة، وعقل، وإيمان، وثواب، وهو المراد هنا ذكره، الراغب (**رجل**) وصف طردي، والمراد مكلف (**أخلق**) أتعب (**يديه**) وأفقرهما بالكد والجهد، وتجوّز بهما عن النفس، لأن المزاولة بهما غالباً (**في**) بلوغ (**آماله**) جمع أمل، وهو الرجاء، وأكثر استعماله في مستبعد الحصول (**ولم تساعده**) أي: تعاونه (**الأيام على أمنيته**) أي: بلوغها في تحصيل مطلوبه من مال ومناصب وجاه ونحوها، بل عاكسته وغدرته، فلا يزال يتشبث بالطمع الفارغ، والرجاء الكاذب، ويتمنى على الله ما لا تقتضيه حكمته، ولم تسبق به كلمته.

قال بعض العارفين: أماني النفس حديثها بما ليس عندها، ولها حلاوة إذ استصحبها عبد لا يفلح أبدًا، وأهل الدنيا فريقان، فريق يتمنون ما يتمنعون، ولا يعطون إلاَّ بعضًا منه، وكثير منهم يتمنون ذلك البعض وقد حرموه، فاجتمع عليهم فقر الدنيا وفقر الآخرة، فصاروا أخسر الناس صفقة، وأما المؤمن المتقي، فقد حاز مراده، وهو غنى القلب المؤدي لغنى الآخرة، فما يبالي أوتي حظًا من الدنيا أو لا، فإن أوتي منها، وإلاَّ فربما كان الفقر خيرًا له، وأعون على مراده، فهو أربح الناس صفقة، واشتقاق الأمنية من منى إذا قدر، لأن المتمني يقدر في نفسه، ويحزر

فخرج من الدنيا بغير زاد وقدم على الله بغير حجة.

وقوله عليه الصلاة والسلام إن من كنوز البر كتمان المصائب.

ما يتمناه، (فخرج من الدنيا) بالموت (بغير زاد) يوصله إلى دار المعاد، وينفعه يوم تقوم الأشهاد، ويفصل بين العباد، لأن خير الزاد إلى الآخرة اتقاء القبائح، وقد تلطخ بأقذارها الخبيثة الروائح، فهو مهلك لنفسه باسترساله مع الأمل، وهجره للعمل حتى تتابعت على قلبه ظلمات الغفلة، وغلب عليه رين الشهوة، ولم يسعفه المقدور بنبيل مرامه من ذلك الحطام الفاني، فلم يزل مغمومًا مقهورًا إلى أن فرق الموت بينه وبين آماله، وكل جارحة منه متعلقة بالدنيا التي فاتته، فهي تجاذبه إلى الدنيا، والموت يجاذبه إلى الآخرة التي لا يريدها، **(وقدم على اللّه بغير حجة)** معذرة يعتذر بها، وبرهان يتمسك به على تفريطه، بتضييعه عمره النفيس في طلب شيء خبيث خسيس، وإعراضه عن عبادة ربه التي إنما خلق لأجلها ﴿وما خلقت الجن والإنس إلاَّ ليعبدون﴾ [الذاريات: ٥٦].

قال الغزالي: ومن هذا حاله، فهو كالأنعام، بل أمل، إذ البهيمة لم يخلق لها المعرفة التي بها تجاهد مقتضى الشهوات، وهذا قد خلق له وعطله، فهو الناقص عقلاً، والمدبر يقينًا، ولذا قيل:

ولم أر في عيوب الناس عيبًا كنقص القادرين على التمام

وفي الحديث إلزام للحجة، ومبالغة في الإنذار، وإعذار فيه، وتنبيه على أن إيثار التلذذ والتنعم، مما يؤد إلى طول الأمل، ويعطل العمل، وهذه هجيرًا أكثر الناس ليس من أخلاق المؤمنين، ومن، ثم قيل: التمرغ في الدنيا من أخلاق الكافرين، ذكره الزمخشري، هكذا حمل بعض الشراح الحديث على أمنية الدنيا، وحمله بعض آخر على أمنية الأعمال الصالحة، فقال: المعنى ضل وهلك رجل قدر أن يعمل في المستقبل أعمالاً صالحة، ولم تعاونه الأوقات على ذلك، فخرج بلا زاد، أي: عمل، وقدم على اللّه بغير حجة، لأنه في وقت التقدير كان فارغًا صحيحًا انتهى، وكلاهما حسن.

(وقوله عليه الصلاة والسلام: «إن من كنوز البر») أي: من نفس ما يتوصل به العبد إلى مقصده، (**«كتمان المصائب»**)، أي: عدم التحدث بها، إلاَّ لمصلحة كإخبار طبيب، أو مشير ناصح، فإظهارها، والتحدث بها قادح في الصبر، مفوت للأجر، وكتمانها رأس الصبر، وقد شكا الأحنف إلى عمه وجع ضرسه، وكرره، فقال: لقد ذهبت عيني منذ أربعين سنة، فما شكوتها لأحد، وهذا بعض حديث، رواه البيهقي، وأبو نعيم بسند ضعيف عن ابن عمر رفعه بلفظ: من كنوز البر كتمان المصائب، والأمراض، والصدقة، أخبر عليه السلام أن كتم هذه الثلاثة يدخر

وقوله عليه الصلاة والسلام: اليمين حنث أو ندم.
رواه أبو يعلى وابن ماجه إلا أنه قال: إنما الحلف.
وقوله عليه الصلاة والسلام: لا تظهر الشماتة بأخيك فيعافيه الله ويبتليك.
رواه الترمذي من حديث مكحول عن واثلة، ....

لصاحبه يوم فاقته، لا يطلع على ثوابه ملك، ولا يدفع إلى خصمائه، بل يعوضهم اللّٰه من باقي أعماله، وخزائن فضله ليبقي له كنزه، وذلك، لأنه لصفاء توحيده كتم مصائبه وأمراضه ومهماته عن الخلق صبرًا من رضا عن ربه، وحياء منه، أن يشكو ويستعين بأحد من خلقه.

(**وقوله عليه الصلاة والسلام: «اليمين حنث، أو ندم»**)، قال العسكري: معناه إنك إذا حلفت حنثت، أو فعلت ما لا تشتهي كراهة الحنث فندمت، وقال الميداني في الأمثال: معناه: إن كانت صادقة ندم، وإن كانت كاذبة حنث يضرب للمكروه من وجهين.

قال الغزالي: والندم توجه القلب عند شعوره بفوت محبوبه، وعلامته طول الحسرة والحزن انتهى، والقصد بذا الحديث وأمثاله: التنفير عن اليمين، لأنه يغلب على الحالف أن يجعلها عرضة للوقوع في منهي عنه، إذ كثرة الحلف، لا بد لها من سقطة، فلا ينافي حلف النبي ﷺ كثيرًا، وحلف الصحابة، وجوازها شرعًا الشامل لوجوبها، (**رواه أبو يعلى، وابن ماجه**) كلاهما عن ابن عمر (**إلاَّ أنه**) أي: ابن ماجه، (**قال: إنما الحلف**) بدل اليمين، وبلفظ: إنما أوله، كما في المقاصد والجامع، وبين السخاوي: أن أبا يعلى رواه بلفظ: إنما اليمين، وبلفظ الحلف بدون إنما، فتسمح المصنف في العزو له أيضًا، نعم، أخرجه الطبراني، والعسكري بلفظ اليمين حنث، أو ندم، فكان اللائق عزوه لهما، ثم بيان لفظ من خالفهما، ثم فيه عند الجميع بشار بن كدام، بكسر الكاف، الكوفي ضعيف.

(**وقوله عليه الصلاة والسلام: «لا تظهر الشماتة بأخيك»**)، بباء موحدة، وفي رواية: لأخيك، باللام، في الدين، وهي الفرح ببلية من يعاديك، أو تعاديه، (**فيعافيه اللّٰه**) رغمًا لأنفك، (**ويبتليك،**) حيث زكيت نفسك، ورفعت منزلتك.

قال الطيبي: بالنصب جوابًا للنهي، ويبتليك عطف عليه، (**رواه الترمذي من حديث مكحول**) الشامي ثقة، فقيه كثير الإرسال مشهور، وروى له مسلم والأربعة، مات سنة بضع عشرة ومائة، (**عن واثلة،**) بمثلثة، ابن الأسقع، بالقاف، ابن كعب الليثي، صحابي نزل الشام، وعاش إلى سنة خمس وثمانين، ومات وله مائة وخمس سنين.

(**وقال**) الترمذي: (**حسن غريب، وهو عند الطبراني أيضًا،**) وزعم ابن الجوزي أنه

وقال: حسن غريب، وهو عند الطبراني أيضًا، وفي رواية لابن أبي الدنيا: فيرحمه الله، بدل: فيعافيه الله.

وروى الترمذي مرفوعًا من عيَّر أخاه بذنب لم يمت حتى يعمله.

وقوله عليه الصلاة والسلام لأبي هريرة: جف القلم بما أنت لاق.

موضوع، ولذا انتقده الحافظ سراج الدين القزويني على المصابيح زاعمًا وضعه، وتعقبه العلامة الحافظ العراقي، وصوب كلام الترمذي، **(وفي رواية لابن أبي الدنيا: فيرحمه اللَّه، بدل: فيعافيه اللَّه)** الواقعة في رواية الترمذي، ومثل ما ذكر المصنف لشيخه السخاوي بالحرف، وساقه في الجامع، ناسيًا للترمذي بلفظ: فيرحمه اللَّه، وأخذ جماعة من ذا الخبران في الشماتة بالعد وغاية الضرر، فالحذر الحذر، نعم أفتى ابن عبد السلام؛ بأنه لا ملام في الفرح بموت العدوّ، من حيث انقطاع شره عنه وكفاية ضرره.

(وروى الترمذي) عن معاذ بن جبل، **(مرفوعًا من عير أخاه بذنب)**، أي: وصف مذموم انتقاصًا له، وإن لم يحرم، **(لم يمت حتى يعمله)**.

قال الترمذي: حسن غريب، وليس إسناده بمتصل، قال: وقال أحمد بن منيع، يعني شيخه، قالوا: من ذنب، قد تاب منه.

قال السخاوي ونحوه: فليجلدها الحد، ولا يثرب، أي: لا يوبخ، ولا يقرع بالزنا بعد الجلد، ولعله، كما قال شيخنا احترز به، عمن تلبس بقبيح شرعًا، وإن لم يحرم، واسترسل فيه فغيره غيره، لينزجر عنه لقبحه شرعًا، لا لحظ نفس المعير، فلا يعاقبَ على تعييره، لأنه إنما قصد به الحث على المطلوب، وترك النهي عنه.

(وقوله عليه الصلاة والسلام لأبي هريرة،) فيما أخرجه البخاري والنسائي وغيرهما، عنه قال: قلت: يا رسول اللَّه إني رجل شاب، وأنا أخاف على نفسي العنت، ولا أجد ما أتزوّج به النساء، فائذن لي أختصي، فسكت عني، ثم قلت مثل ذلك، فسكت، ثم قلت مثل ذلك، فقال النبي ﷺ: «يا أبا هريرة **(جف القلم بما أنت لاق)**») أي: نفذا المقدور بما كتب في اللوح المحفوظ، فبقي القلم الذي كتب به حافًا لإمداد فيه، لفراغ ما كتب به.

قال عياض: كتاب اللَّه، ولوحه، وقلمه من غيب علمه الذي نؤمن به، ونكل علمه إليه، وبقية الحديث: فاختص على ذلك، أو ذر، بكسر الصاد المهملة، أمر من الاختصاء، أي: اختص حال استعلائك على العلم، بأن كل شيء بقضاء اللَّه وقدره، أو أترك، وفي رواية: فاختصر، براء بعد الصاد، أي: اقتصر على ما أمرتك به، أو أتركه، وافعل ما ذكرت من الخصاء، وعلى كل من

قال صاحب فتح المنة بشرح الأخبار لمحيي السنة: هو كناية عن جريان القلم بالمقادير وإمضائها والفراغ منها، فإن الفراغ بعد الشروع يستلزم جفاف القلم عن مداده، فهو من إطلاق اللازم على الملزوم، وهذا اللفظ لم يوجد في كلام العرب، بل هو من الألفاظ التي لم يهتد إليها البلغاء، بل اقتضتها الفصاحة النبوية.

وقوله عليه الصلاة والسلام: اليوم الرهان وغدًا السباق والغاية الجنة والهالك من دخل النار.

الروايتين: الأمر ليس لطلب الفعل، بل للتهديد، كقوله تعالى: ﴿وقل الحق من ربكم، فمن شاء فليؤمن، ومن شاء فليكفر﴾ [الكهف: ٢٩].

(**قال صاحب فتح المنة بشرح الأخبار لمحيي السنة**) البغوي، (**هو كناية عن جريان القلم بالمقادير وإمضائها والفراغ منها، فإن الفراغ بعد الشروع، يستلزم جفاف القلم عن مداده**) لفراغ ما كتب به، (**فهو من إطلاق اللازم على الملزوم**) وفي النهاية أنه تمثيل بفراغ الكاتب من كتابته وييس قلمه، (**وهذا اللفظ لم يوجد في كلام العرب، بل هو من الألفاظ التي لم يهتد إليها البلغاء، بل اقتضتها الفصاحة النبوية**) التي لا تنطق عن الهوى.

(**وقوله عليه الصلاة والسلام: «اليوم»**) أي: الدنيا، (**«الرهان»**) بكسر الراء، قال المجد: المخاطرة والمسابقة على الخيل، انتهى، استعير للمسابقة على الأعمال في الدنيا، كما قال تعالى: ﴿سابقوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها كعرض السماء والأرض﴾ [الحديد : ٢١].

قال البيضاوي: سابقوا سارعوا مسارعة المتسابقين في المضمار، (**«وغدًا»**) أي: يوم القيامة، (**«السباق»**) بالكسر، مصدر سابق مسابقة، وسباقًا بمعنى السبق، بفتحتين، وهو ما يجعل من المال رهنًا على المسابقة، استعير للأعمال التي تلقاها العاملون يوم القيامة، وفي القاموس: السبق محركة، والسبقة بالضم الخطر، يوضع بين أهل السباق، وفيه كالصحاح الخطر محركة السبق الذي يتراهن عليه، وقد أخطر المال، أي: جعله خطرًا بين المتراهنين انتهى، وفي الحديث: لا سبق إلاَّ في خف، أو حافر.

قال الخطابي: الرواية الصحيحة بفتح الباء، وهو ما يجعل من المال رهنًا على المسابقة، وبالسكون مصدر سبقت أسبق،(**والغاية**) التي يقع عليها الرهان (**الجنة**) فيه حذف دل عليه المذكور، أي: أو النار، فالفائز من دخل الجنة، (**والهالك من دخل النار**) والمعنى الفائز من عمل الأعمال الصالحة، وفعل المأمورات، واجتنب المنهيات، فدخل الجنة، فرفعت له فيها الدرجات، والهالك من فعل المعاصي، فآل إلى استحقاق دخول النار، وحاصل معنى الحديث: إن الدنيا بتمامها للناس، كيوم تتسابق المتسابقون فيه على خيلهم إلى غاية معلومة لهم، وقد

وقوله عليه الصلاة والسلام: من ضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه ضمنت له على الله الجنة.

رواه جماعة، منهم العسكري عن جابر به، وفي البخاري والترمذي عن سهل بن سعد بلفظ: من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة.

جعلوا ما لا يأخذه السابق غدًا، فمن عمل الصالحات فاز بذلك الجعل، الذي هو الجنة بمقتضى الوعد الصادق، ومن عمل السيئات حرم الجعل، واستحق النار بمقتضى الوعيد ما لم يعف عنه إن كان مسلمًا، هذا ما ظهر لي، ولم أر أحدًا شرحه، وبقية الحديث: أنا الأول، وأبو بكر الثاني، وعمر الثالث، والناس بعد علي السبق الأول، فالأول رواه الطبراني، وابن عدي، والخطيب، عن ابن عباس بتمامه مرفوعًا، وفيه أصرم بن حوشب، منكر الحديث.

(**وقوله عليه الصلاة والسلام: «من ضمن»**) في رواية: من حفظ، (**«لي ما بين لحييه»**) بفتح اللام، وسكون المهملة، والتثنية، هما العظمان في جانب الفم، (**«وما بين رجليه»**) فرجه، ترك التصريح به استهجانًا له واستحياءً، لأنه كان أشد حياء من البكر في خدرها، (**«ضمنت له على الله الجنة»، رواه جماعة منهم: العسكري عن جابر به،**) أي: بهذا اللفظ مرفوعًا.

(**وفي البخاري،**) في الرقاق والمحاربين، (**والترمذي**) في الزهد، وقال: حسن صحيح غريب، (**عن سهل بن سعد،**) بسكون الهاء والعين، الساعدي، عن النبي ﷺ (**بلفظ: «من يضمن»**).

قال الحافظ: بفتح أوله وسكون المعجمة، والجزم من الضمان، بمعنى الوفاء بترك المعصية، (**لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن،**) بالجزم جواب الشرط (**له الجنة،**) أي: على الله، كما في الرواية السابقة، ولم تقع في البخاري والترمذي، فزيادتها في بعض نسخ المصنف هنا لا تنبغي، والمراد بالضمان لازمه، وهو أداء الحق الذي عليه، فالمعنى من أدى الحق الذي على لسانه من النطق بما يجب عليه، أو الصمت عما لا يعنيه، وأدى الحق الذي على فرجه من وضعه في الحلال، وكفه عن الحرام، قاله الحافظ وغيره.

وقال الطيبي: أصل الكلام من يحفظ ما بين لحييه من اللسان والفم، فيما لا يعنيه من الكلام والطعام يدخل الجنة، فأراد أن يؤكد الوعد تأكيدًا بليغًا، فأبرزه في صورة التمثيل، ليشير بأنه واجب الأداء، فشبه صورة حفظ المؤمن نفسه، مما وجب عليه من أمر النبي ﷺ ونهيه، وشبه ما يترتب عليه من الفوز الجنة، وأنه واجب على الله تعالى بحسب الوعد أداؤه، وأنه ﷺ هو الواسطة والشفيع بينه وبين الله تعالى بصورة شخص له حق واجب الأداء على آخر، فيقوم به ضامنًا من يتكفل له بأداء حقه، وأدخل المشبه في جنس صورة المشبه به، وجعله فردًا من أفراده، ثم ترك المشبه به، وجعل القرينة الدالة عليه ما يستعمل فيه من الضمان ونحوه في

والمراد بما بين لحييه: اللسان وما يتأتى به النطق، وما بين رجليه: الفرج، وقال الداودي: المراد بما بين اللحيين: الفم، فيتناول الأقوال والأكل والشرب وسائر ما يتأتى بالفم.

وفي لفظ: من توكل لي ما بين فقميه ورجليه أتوكل له بالجنة، والفقم: بالضم والفتح: اللحى.

وفي لفظ آخر: من تكفل لي تكفلت له.

وللديلمي ـ بسند ضعيف ـ عن أنس رفعه: من وُقي شر قبقبه وذبذبه ولقلقه وجبت له الجنة، ولفظ الإحياء: من وقي يعني البطن ....

التمثيل؛ أن اللّٰه اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة انتهى، (**والمراد بما بين لحييه اللسان، وما يتأتى به النطق، وما بين رجليه الفرج، وقال الداودي**) أحمد بن نصر، المالكي، شارح البخاري: (**المراد بما بين اللحيين: الفم،**) بتمامه، (**فيتناول الأقوال**) كلها، (**والأكل، والشرب، وسائر ما يتأتى بالفم،**) من النطق، والفعل، كتقبيل، وعض، وشتم.

قال: أعني الداودي، ومن يحفظ من ذلك أمن من الشر كله، لأنه لم يبق إلاَّ السمع والبصر.

قال الحافظ: وخفي عليه أنه بقي البطش باليدين، وإنما محمل الحديث على أن النطق باللسان أصل في حصول كل مطلوب، فإذا لم ينطق به إلاَّ في خير سلم.

وقال ابن بطال: دل الحديث على أن أعظم البلايا على المرء في الدنيا لسانه وفرجه، فمن وقى شرهما وقى أعظم الشر انتهى، يعني فخصهما بالذكر لذلك، (**وفي لفظ**) عند الطبراني بسند جيد، عن أبي رافع: (**من توكل،**) أي: التزم (**لي**) حفظ (**ما بين فقميه ورجليه أتوكل له بالجنة،**) أي: بدخوله إياها، (**والفقم بالضم، والفتح**) للفاء، وأما القاف فساكنة فيهما (**اللحى،**) واقتصر الجوهري على الضم، وظاهر القاموس أن الفتح أفصح، وعبارته، والفقم، ويضم اللحى، أو إحدى اللحيين، والفقم بضمتين الفم، (**وفي لفظ آخر: من تكفل لي تكفلت له،**) أي: من ضمن ضمنت له، (**وللديلمي**) والبيهقي (**بسند ضعيف، عن أنس رفعه: من وقى شر قبقبه،**) أي: بطنه (**وذبذبه**) بمعجمتين بعد كل موحدة بزنة مذهب، أي: ذكره سمي بذلك لتذبذبه، أي: تحركه، (**ولقلقه**) بلامين وقافين، أي: لسانه، (**وجبت له الجنة،**) أي: استحق دخولها مع السابقين، أو بغير عذاب، (**ولفظ الإحياء من وقى، يعني البطن،**) بيان لمفعوله وقى، فيصير اللفظ: من وقى البطن (**من القبقبة، وهو صوت يسمع في البطن، وكأنها حكاية ذلك الصوت،**

من القبقبة، وهو صوت يسمع في البطن، وكأنها حكاية ذلك الصوت، ويجوز أن يكون كناية عن أكل الحرام وشبهه، والذكر واللسان.

فهذا وأشباهه، مما يعسر استقصاؤه. يدلك على ذلك أنه ﷺ قد رقى في الفصاحة وجوامع الكلم درجة لا يقاس بها غيره، وحاز مرتبة لا يقدر فيها قدره ﷺ.

ومما عد من وجوه بلاغته: ما ذكر أنه جمع متفرقات الشرائع وقواعد الإسلام في أربعة أحاديث وهي:

حديث إنما الأعمال بالنية.

وحديث الحلال بين والحرام بين ....

ويجوز أن يكون كناية عن أكل الحرام، وشبهه والذكر واللسان،) بالنصب عطفًا على البطن.

وروى الترمذي، وابن حبان، والحاكم عن أبي هريرة رفعه: من وقاه اللّٰه شر ما بين لحييه، وشر ما بين رجليه دخل الجنة، وفي هذا كله تحذير عظيم من شهوتي البطن والفرج، وأنهما مهلكة، ولا يقدر على كسر شهوتهما إلاَّ الصديقون، **(فهذا،)** أي: المذكور من جوامع الكلم **(وأشباهه، مما يعسر استقصاؤه، يدلك على ذلك، أنه ﷺ، قد رقي،)** بكسر القاف، من باب تعب، كما في المصباح، **(في الفصاحة وجوامع الكلم درجة لا يقاس بها غيره، وحاز مرتبة لا يقدر فيها قدره ﷺ، ومما عد من وجوه،)** جمع وجه، أي: طرق أدلة **(بلاغته ما ذكر)** بالبناء للمفعول، أي: ما ذكره الأئمة، **(أنه جمع متفرقات الشرائع)** القديمة، **(و)** جمع **(قواعد الإسلام في أربعة أحاديث،)** فجعل المصنف جمعهم دليلاً على البلاغة، لا أنه نفسه من البلاغة، إذ ليس منها على أن هذا، إنما يجيء إن فسر وجوه بصفات، إما بطرق بمعنى أدلة فلا، **(وهي حديث: إنما الأعمال بالنية،)** أي: الحديث الذي منه هذه الجملة، وكذا، يقال في الباقي، وتقدم في أوائل هذا المبحث شرح هذا اللفظ بما يغني عن إعادته حين ذكره المصنف، **(وحديث: الحلال)** ضد الحرام لغة وشرعًا، **(بين)** ظاهر بالنظر إلى ما دل عليه بلا شبهة، وهو ما نص اللّٰه ورسوله، أو أجمع المسلمون على حله بعينه، أو جنسه، ومنه ما لم يرد فيه منع في أظهر الأقوال، أما المختلف فيه، فليس من البين الخفاء، الحل عن القائل بالحرمة وعكسه، **(والحرام بين،)** أي: ظاهر بالنظر إلى ما دل عليه بلا شبهة.

قال الحافظ: أي: في عينهما ووصفهما بأدلتهما الظاهرة انتهى، أي: فإنما هما بالنص، أو

رواه مسلم.

وحديث البينة على المدعي واليمين على من أنكر.

وحديث لا يكمل إيمان المرء ....

الإجماع على تحريمه بعينه، أو جنسه، أو بورود عقوبة، أو وعيد عليه لا بنفسهما، فلا حجة فيه للمعتزلة في قولهم: العقل يميز الحسن من القبيح، حتى لو لم تبعث الرسل لعلم ذلك، وإنما بعثت لاختلاف العقول، بل الحسن ما حسنه الشرع، وكذلك القبيح، ثم التحريم إما لمفسدة، أو مضرة خفية، كالزنا، ومذكي المجوس، وإما المفسدة، أو مضرة واضحة، كالسم والخمر، وتفصيله يطول هذا، والظاهر من مقابلة الحلال بالحرام شموله الواجب، والمندوب، والمباح، والمكروه، وخلاف الأولى، كذا قيل، لكن وصفه ببين، بمعنى ظاهر يبعد ذلك، إذ لو بان ما كره، أو كان خلاف الأولى، (**رواه مسلم**) في البيوع، وكذا البخاري فيه، وفي كتاب الإيمان، وأبو داود، والترمذي، والنسائي في البيوع، وابن ماجه في الفتن، فما هذا التقصير للمصنف في العزو، فلا أقل من رواه الشيخان كلهم من حديث النعمان بن بشير، سمعت النبي ﷺ يقول... فذكره مطوّلاً.

(**وحديث: البينة على المدعي**) وفي رواية: على من ادعى، وهو من يخالف قوله الظاهر، أو من لو سكت خلى، (**واليمين على من أنكر**) المدعى عليه به، لأن جانب المدعي ضعيف، فكلف حجة قوية هي البينة، وجانب المدعى عليه قوي، فقنع بحجة ضعيفة هي اليمين.

قال ابن العربي: وهذا الحديث من قواعد الشريعة التي ليس فيها خلاف، وإنما اختلف في تفاصيل الوقائع.

قال البيضاوي: والبينة في الأصل، الدلالة الواضحة التي تفصل الحق من الباطل، وقال غيره: هي ما ظهر برهانه في الطبع والعلم والعقل، بحيث لا مندوحة عن شهود وجوده، ثم هذا الحديث رواه عبد الرزاق، والبيهقي، وابن عساكر، والدارقطني عن ابن عمرو بن العاصي بزيادة، إلاّ في القسامة.

قال الحافظ: وهو حديث غريب معلول، وأخرجه الترمذي من حديث ابن عمر، وأيضًا بلفظ: البينة على المدعي عليه، وله شاهد عن ابن عباس، وابن عمر، وغيرهما. (**وحديث: لا يكمل إيمان المرء**) نقل بالمعنى لبيان المراد، وإلاّ فرواية الصحيحين، وغيرهما لا يؤمن أحدكم، وفي رواية: أحد، وفي رواية: عبد، وزاد مسلم أوّله: والذي نفسي بيده، وقال الشراح: معناه إيمانًا كاملاً، فالمراد بنفيه هنا نفي بلوغ حقيقته ونهايته كخبر: لا يزني الزاني حين يزني، وهو مؤمن، ونفى اسم الشيء على معنى نفى الكمال مستفيض في كلامهم، كقولهم فلان ليس بإنسان، ولا

حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه رواه الشيخان.

يرد استلزامه إن فاعل ذلك يكمل إيمانه، وإن ترك بقية الأركان، لأن هذا ورد مورد المبالغة، ويستفاد من قوله لأخيه المسلم ملاحظة بقية صفات المسلم، وصرح في رواية ابن حبان بالمراد ولفظه: لا يبلغ عبد حقيقة الإيمان، إذ معنى الحقيقة الكمال ضرورة إن من لم يتصف بهذه الصفة لا يكون كافرًا، (**حتى يحب**) بالنصب، لأن حتى جارة، وإن بعدها مضمرة، ولا يجوز الرفع، فتكون عاطفة لفساد المعنى، إذ عدم الإيمان ليس سببًا للمحبة، قاله الكرماني (**لأخيه**) المسلم، كما زاده في رواية الإسماعيلي، ولعله غالبي، فالمسلم ينبغي حبه للكافر الإسلام وما يترتب عليه من خير وأجر، (**ما يحب لنفسه**) من الخير، كما في رواية النسائي، وابن منده، والإسماعيلي والقضاعي، فلا حاجة لقوله بعضهم، وهو عام مخصوص، إذ الرجل يحب لنفسه وطء حليلته لا لغيره، والخير كلمة جامعة تعم الطاعات والمباحات الدينية، أو الدنيوية، وتخرج المنهيات، لأن اسم الخير لا يتناولها، والمحبة إرادة ما يعتقده خيرًا.

قال النووي: المحبة الميل إلى ما يوافق المحب، وقد يكون بحواسه كحسن الصورة، أو بعقله، إما لذاته كالفضل والكمال، أو لإحسانه كجلب نفع ودفع ضر انتهى.

والمراد هنا الميل الاختياري دون الطبيعي والقسري، والمراد أيضًا نظير ما حصل له، لا عينه سواء، كان ذلك في الأمور المحسوسة والمعنوية، وليس المراد أن يحصل لأخيه ما حصل له، مع سلبه عنه، ولا مع بقائه بعينه له، إذ قيام الجوهر، أو العرض بمحلين محال، قيل: وظاهر الحديث طلب المساواة، وحقيقته تستلزم التفضيل، لأن كل أحد يجب أن يكون أفضل من غيره، فإذا أحب لأخيه مثاله، فقد دخل في جملة المفضولين.

قال الحافظ: أقر عياض هذا وفيه نظر، إذ المراد الزجر عن هذه الإرادة، لأن المقصود الحث على التواضع، فلا يكون أفضل من غيره، فهو مستلزم للمساواة، ويستفاد ذلك من قوله تعالى: ﴿تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوًا في الأرض، ولا فسادًا﴾ [القصص: ٨٣]، ولا يتم ذلك إلاَّ بترك الحسد والغل والحق والغش، وكلها خصال مذمومة.

قال الكرماني: ومن الإيمان أيضًا أن يبغض لأخيه ما يبغض لنفسه من الشر، ولم يذكره، لأن حب الشيء مستلزم لبعض نقيضه، فترك النص عليه اكتفاء انتهى، وذلك ليكون المؤمنون كنفس واحدة، ومن زعم كابن الصلاح أن هذا من الصعب الممتنع، فقد غفل عن المعنى المراد، وهو أن يحب له حصول مثل ذلك من جهة لا يزاحمه فيها، كما علم، وبه دفع زعم أن هذه محبة عقلية لا تكليفية، لأن الإنسان جبل على حب الاستئثار، فتكليفه بأنه يحب له ما يحب لنفسه مفض، لأن لا يكمل إيمان أحد إلاَّ نادرًا، ثم مقصود الحديث انتظام أحوال

فالحديث الأول: يشتمل على ربع العبادات.

والثاني: على ربع المعاملات.

والثالث: على ربع الحكومات وفصل الخصومات.

والرابع: على ربع الآداب والمناصفات ويدخل تحته التحذير من الجنايات.

المعاش، والمعاد، والجري على قانون السداد ﴿واعتصموا بحبل الله جميعًا، ولا تفرقوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وعماد ذلك كله وأساسه السلامة من الأمراض القلبية، فالحاسد يكره أن يفوقه أحد، أو يساويه في شيء، والإيمان يقتضي المشاركة في كل خير من غير أن ينقص على أحد من نصيب أحد شيء، نعم، ومن كمال الإيمان تمنى مثل فضائله الأخروية التي فارق عليها غيره، وقوله: «لا تتمنوا ما فضل اللّه به بعضكم على بعض»، نهي عن الحسد المذموم، فإذا فارقه أحد في فضل ديني، اجتهد في لحاقه، وحزن على تقصيره لا حسدًا، بل منافسة في الخير وغبطة، (**رواه الشيخان**،) والترمذي، والنسائي، وابن ماجه عن أنس، لكن لفظ رواية مسلم: حتى يحب لأخيه، أو قال: جاره، ورواية البخاري: وغيره لأخيه، بلا شك.

(**فالحديث الأول**:) «إنما الأعمال بالنية»، (**يشتمل على ربع العبادات**،) عند بعضهم، ومنهم من قال، كالشافعي في إحدى الروايتين، عنه يدخل فيه نصف العلم، ووجهه المصنف فيما مر تبعًا لغيره، بأن للدين ظاهر، أو باطنًا، فالنية متعلقة بالباطن، والعمل هو الظاهر، وبأن النية عبودية القلب، والعمل عبودية الجوارح، ومنهم من قال ثلثه، كأحمد وابن مهدي، والشافعي في الرواية الثانية، ووجهه: أن الدين قول وعمل ونية.

(**والثاني**:) الحلال بين والحرام بين (**على ربع المعاملات**،) كما نقل عن أبي داود.

وقال ابن العربي: جعلوا هذا الحديث ثلث الإسلام وربعه، وأكثروا في التقسيمات، وكلها تحكمات، تحتمل الزيادة والنقص، وبالجملة، فالمعاني مشتركة، ولو قيل: إنه نصف الإسلام، لكان له وجه، ولو قيل: إنه جملة الدين، لما عدم وجهًا.

قال القرطبي: لأنه اشتمل على التفصيل بين الحلال وغيره، وعلى تعلق جميع الأعمال بالقلب، فمن هنا، يمكن أن ترد جميع الأحكام إليه.

(**والثالث**): حديث البينة (**على ربع الحكومات، وفصل الخصومات**).

(**والرابع: على ربع الآداب والمناصفات**،) جمع مناصفة بمعنى إنصاف، أي: العدل في معاملة الإخوان بعضهم مع بعض، (**ويدخل تحته التحذير من الجنايات**،) لأنه إذا جنى على أخيه لم يحب له ما يحب لنفسه، إذ هو لا يحب أن أحدًا يجني عليه، ومنهم من عد حديث:

قال ابن المنير.

ومما عدَّ أيضًا من أنواع بلاغته كلامه عليه الصلاة والسلام مع كل ذي لغة بليغة بلغته اتساعًا في الفصاحة، واستحداثًا للألفة، فكان ﷺ يخاطب أهل الحضر بكلام ألين من الدهن وأرق من المزن، ويخاطب أهل البدو بكلام أرسى من الهضب وأرهف من العضب.

فانظر إلى دعائه لأهل المدينة حين سألوه ذلك فقال: اللّهم بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم في صاعهم ومدهم، ....

إزهد في الدنيا يحبك اللّه ربعًا، وأسقط البينة، وعد حديث من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه، وأسقط حديث: لا يؤمن، وفي ذلك البيتان المشهوران:

عمدة الدين عندنا كلمات ... مسندات من قول خير البرية

اترك الشبهات وازهد ودع ما ... ليس يعنيك واعملن بنية

(قال ابن المنير) في المقتفى: **(ومما عد أيضًا من أنواع بلاغته كلامه عليه الصلاة والسلام، مع كل ذي لغة بليغة بلغته اتساعًا،)** أي: زيادة **(في الفصاحة، واستحداثًا للألفة،)** بضم الهمزة وكسرها، كما يفيده المصباح، وهي الأنس والمحبة، **(فكان ﷺ يخاطب أهل الحضر بكلام ألين من الدهن، وأرق من المزن،)** السحاب الأبيض، جمع مزنة، **(ويخاطب أهل البدو)** الملازمين للبادية، ولم يخالطوا أهل الحاضرة، حتى تفسد لغتهم، وليس المراد بهم الإخلاط الذين لا يحسنون اللغات **(بكلام أرسى،)** أثبت **(من الهضب)** جمع هضبة، وتجمع أيضًا على هضاب، وجمع الجمع أهاضيب، كما في القاموس قائلاً، وهي: الجبل المنبسط على الأرض، أو جبل خلق من صخرة واحدة، والطويل الممتنع المنفرد، ولا يكون إلاَّ في حمر الجبال، والمعنى أنه يخاطبهم بكلام أثبت من الجبال الراسية في تمكنه من اللغة لشدة فصاحته، **(وأرهف من العضب،)** بمهملة، ومعجمة ساكنة، السيف القاطع، **(فانظر إلى دعائه لأهل المدينة،)** الذين هم أهل حضر، **(حين سألوه ذلك،)** أي: الدعاء، **(فقال: «اللهم بارك لهم في مكيالهم، وبارك لهم في صاعهم ومدهم»،)** أي: فيما يكال بذلك.

قال الراغب: أصل البرك صدر البعير، وإن استعمل في غيره وبرك البعير ألقى بركه، واعتبر فيه معنى اللزوم، ومنه بركاء الحرب، لمكان تلزمه الأبطال، والبركة لمحبس الماء، والبركة ثبوت الخير الإلهي في الشيء، قال تعالى: ﴿لفتحنا عليهم بركات من السماء﴾ [الأعراف: ٩٦]

وفي حديث آخر: اللَّهم بارك لنا في تمرنا وبارك لنا في مدينتنا، وبارك لنا في صاعنا، وبارك لنا في مدنا. اللَّهم إني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك إبراهيم لمكة ومثله معه.

ثم انظر دعاءه لبني نهد وقد وفدوا عليه في جملة الوفود، فقام طهفة بن رهم ....

لثبوت خيرها ثبوت الماء في البركة، والمبارك ما فيه ذلك الخير، ولما كان الخير الإلهي يصدر من حيث لا يحس على وجه لا يحصى، ولا يحصر، قيل: لكل ما يشاهد منه زيادة غير محسوسة، مبارك فيه بركة، وإلى هذه الزيادة أشير بحديث: «لا ينقص مال من صدقة»، لا إلى النقصان المحسوس، كما قال بعض الخاسرين، حين قيل له: ذلك بيني وبينك الميزان، وقوله تعالى: ﴿تبارك الذي جعل في السماء بروجًا﴾ [الفرقان: ٦١]، تنبيه على ما يفيض علينا بواسطة هذه البروج والنيرين المذكورة، وكل موضع ذكر فيه تبارك، فهو تنبيه على اختصاصه تعالى بالخيرات المذكورة، مع ذكر تبارك انتهى، وهو تحقيق نفيس لا مزيد عليه.

(وفي حديث آخر) عند مسلم بمعناه: **(اللهم بارك لنا في تمرنا، وبارك لنا في مدينتنا،)** أي: كثر خيرها، **(وبارك لنا في صاعنا،)** أي: فيما يكال بصاع مدينتنا، **(وبارك لنا في مدنا،)** أي: وفيما يكال به، ثم يحتمل كون البركة دينية، وتكون بمعنى الثبات، أي: ثبتنا في أداء حقوق الحق المتعلقة بهذه المقادير، وكونها دنيوية، وتكون بمعنى الزيادة، بحيث يكفي المد فيها ما لا يكفي في غيرها، ويحتمل الأمرين معًا، **(اللهم إني أدعوك للمدينة)** طيبة، **(بمثل ما دعاك إبراهيم لمكة)** بقوله: ﴿فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم وارزقهم من الثمرات﴾ [إبراهيم: ٣٧] الآية، **(ومثله معه،)** وفي رواية مسلم: اللهم اجعل مع البركة بركتين، وعند الترمذي: أدعوك لأهل المدينة أن تبارك لهم في مدهم وصاعهم، مثل ما باركته لأهل مكة مع البركة بركتين، وتمسك بهذا من فضلها على مكة، لأن التضعيف شامل للأمور الدينية أيضًا، **(ثم انظر دعاءه لبني نهد،)** بفتح النون، وسكون الهاء، ودال مهملة، قبيلة باليمن الذين هم أهل بدو، أي: تأمل الفرق بينه وبين دعائه لأهل المدينة، حيث دعا لنهد بنوع ما جاؤوا به، **(وقد وفدوا عليه في جملة الوفود، فقام طهفة،)** بكسر الطاء المهملة، وفتحها، وهاء ساكنة تليها فاء، كما قال ابن عبد البر، وضبطه غيره بالتحتية بدل الفاء، ويقال بخاء معجمة بدل الهاء وبالفاء، ثم هاء تأنيث، ويقال: طغية بغين معجمة وياء، وقيل: طقفة بقاف، ثم فاء، ويقال: اسمه يعيش، أو قيس **(ابن رهم)** كذا في النسخ، والذي في الإصابة طهفة بن أبي زهير، وقال أبو عمر: طهفة بن زهير انتهى، فإن ثبت ما للمصنف، فيجوز أن أبا زهير اسمه رهم **(النهدي،)** روى قصته هذه بطولها ابن الأعرابي في

النهدي يشكو الجدب إليه فقال: فقال يا رسول الله أتيناك من غورى تهامة، بأكوار الميس، نرتمي بنا العيس، نستخلب الصبير، ونستخلب الخبير، ونستعضد البرير، ونستحيل الرهام، ونستحيل الجهام، من أرض غائلة النطاء، غليظة الوطاء، قد نشف المدهن، ويبس الجعثن، وسقط الأملوج، ومات العسلوج، وهلك الهدي، ومات الودي، برئنا إليك يا رسول الله من الوثن والعنن وما يحدث من الزمن، لنا دعوة الإسلام وشرائع الإسلام ما طما البحر وقام تعار، ولنا نعم همل، أغفال ما تبل ببلال، ووقير كثير الرسل، قليل الرسل، أصابتها سنية حمراء مؤزلة، لي لها علل ولا نهل.

معجمه، وأبو نعيم في الصحابة عن عمران بن حصين، وابن الجوزي في العلل من وجه ضعيف جدًا، عن علي بن أبي طالب قالا: قدم وفد بني نهد على النبي ﷺ، فقام طهفة لفظ عمران، ولفظ علي: طخفة بالخاء المعجمة ابن أبي زهير، (**يشكو الجدب إليه،**) بدال مهملة، ضد الخصب، (**فقال: يا رسول الله أتيناك من غوري،**) بفتح المعجمة، والراء، وإسكان الواو بينهما، (**تهامة،**) أي: ما انحدر مغربًا عنها، كما في القاموس (**بأكوار،**) أي: رحال، (**الميس،**) بفتح الميم، وإسكان التحتية، ومهملة، (**نرتمي**) نقصد (**بنا العيس،**) أي: الإبل مطلقًا، وإن كانت في اللغة الإبل البيض إلى صفرة، (**نستخلب الصبير، ونستخلب الخبير،**) بمعجمة فيهما، (**ونستعضد البرير، ونستخيل**) بمعجمة (**الرهام،**) بكسر الراء: الأمطار الضعيفة الدائمة، (**ونستحيل،**) بحاء مهملة، على الأشهر، وروى بجيم وخاء معجمة (**الجهام،**) بفتح الجيم، السحاب لا ماء فيه، أو انقطع ماؤه (**من أرض غائلة النطاء،**) بكسر النون، مهلكة لبعدها (**غليظة الوطاء، قد نشف المدهن،**) بضم الميم، والهاء، من النوادر التي جاءت على خلاف القياس، والقياس الكسر، كما في المصباح، (**ويبس الجعثن،**) بكسر الجيم، وسكون المهملة، وكسر المثلثة، (**وسقط الأملوج، ومات العسلوج، وهلك الهدى، ومات الودى، برئنا إليك يا رسول الله من الوثن والعنن، وما يحدث من الزمن لنا دعوة الإسلام وشرائع الإسلام ما طما البحر،وقام تعار ولنا نعم همل،**) بفتحتين، وبضم أوّله، وفتح ثانيه، ثقيلاً (**أغفال**) بمعجمة، وفاء (**ما تبل ببلال ووقير،**) بقاف، وتحتية وراء، قطيع من الغنم، (**كثير الرسل،**) بفتح الراء، أي: شديد التفرق في طلب المرعى، (**قليل الرسل،**) بكسر فسكون، اللبن، كما في النهاية، (**أصابتها سنية حمراء**) أي: جدب شديد، تصغير تعظيم، قاله في النهاية، (**مؤزلة**).

قال ابن الأثير: الأزل الضيق، والشدة، وسنة مؤزلة آتية بالأزل والقحط، (**ليس لها علل، ولا نهل،**) أي: شرب ثان بعد شرب أوّل لشدة القحط، (**فقال لهم رسول الله ﷺ: «اللهم بارك**

فقال لهم رسول الله ﷺ: اللَّهم بارك لهم في محضها ومخضها ومذقها، وابعث راعيها في الدثر بيانع الثمر، وافجر له الثمد، وبارك له في المال والولد، من أقام الصلاة كان مسلمًا، ومن آتى الزكاة كان محسنًا، ومن شهد أن لا إله إلا الله كان مخلصًا، لكم يا بني نهد ودائع الشرك، ووضائع الملك، لا تلطط في الزكاة، ولا تلحد في الحياة، ....

لهم في محضها ومخضها ومذقها»،) متعلق ببارك، أي: اجعل البركة، وزيادة الرزق وثباته مقسومًا وأصلاً لهم، **(وابعث)** أرسل **(راعيها في الدثر،)** بفتح المهملة، وإسكان المثلثة وتفتح، المال الكثير، **(بيانع الثمر،)** من إضافة الصفة للموصوف، أي: بالثمر اليانع، **(وأفجر،)** بضم الجيم **(له)** للراعي **(الثمد،)** بمثلثة مفتوحة، وميم ساكنة، وتفتح. الماء القليل، أي: كثره للراعي، وإذا كثر له كثر لغيره، فافجر مجاز عن معنى التكثير للزومه له غالبًا، **(وبارك له في المال والولد،)** عطف على ما قبله، أو على بارك الأوّل، والمال كل ما يتموّل ويملك، وهو في كلام العرب في الأكثر يختص بالإبل، ويجوز إرادة كل منهما هنا **(من أقام الصلاة كان مسلمًا،)** أي: كاملاً، كقوله: المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه، أو المراد يحكم بإسلامه الظاهر، أو المراد الحث على إقامة الصلاة، أي: المداومة والمحافظة عليها، أو هو على ظاهره، لأن من تركها مستحلاً لتركها كفر، أو لأن تاركها كافر في قول كثيرين منهم أحمدًا، وهو في حكم الكافر، لأنه يقتل، **(ومن آتى،)** بالمد، أعطى وأدى **(الزكاة كان محسنًا،)** منعمًا متفضلاً على الفقراء، أو إتيانًا بأمرٍ حسن، مطلوب في الدين، **(ومن شهد أن لا إله إلاَّ اللَّه،)** أي: أتى بكلمة التوحيد، وأعلن بها **(كان مخلصًا)** في إيمانه، لأن الظاهر مطابقة قوله، لما في قلبه حملاً لأحوال المؤمن على الصلاح، والمراد بالإخلاص عدم النفاق.

وقيل: المراد من قال كلمة الشهادة، وهي لا إله إلاَّ اللَّه محمد رسول اللَّه، كما يقال: قرأت حم والكتاب المبين، أي: السورة بتمامها **(لكم يا بني نهد ودائع الشرك)** لكم خير مقدم للاهتمام، لا للحصر القلبي، بناء على ما يأتي من تفسيره، وجملة النداء معترضة لبيان المخاطب **(ووضائع الملك،)** بكسر الميم، على تفسيره الآتي ما يلزم الناس في أموالهم من زكاة وصدقة، أي: يلزمكم من غير زيادة، ولا نقص، أو بضم الميم، أي: ما كان ملوك الجاهلية يوظفونه على الرعايا، ويستأثرون به من غنائم الحروب لا يؤخذ منكم، فهو لكم **(لا تلطط،)** بضم الفوقية، وإسكان اللام، وكسر الطاء الأولى، مجزوم على النهي، **(في الزكاة)** متعلق به، أي: لا تمنعها، **(ولا تلحد،)** بضم التاء والجزم، **(في الحياة)** من ألحد إذا جار وعدل عن الحق، أي: لا تمل عن الحق ما دمت حيًا، **(ولا تتثاقل)** بالجزم أيضًا، أي: لا تتوان وتتكاسل، **(عن الصلاة)** كناية

ولا تتثاقل عن الصلاة.

ثم كتب معه كتابًا إلى بني نهد: بسم الله الرحمٰن الرحيم: من محمد رسول الله إلى بني نهد بن زيد، السلام على من آمن بالله عز وجل ورسوله، لكم يا بني نهد في الوظيفة الفريضة، ولكم الفارض والفريش، وذو العنان الركوب، والفلو الضبيس، لا يمنع سرحكم، ولا يعضد طلحكم، ولا يحبس دركم ما لم تضمروا الإماق، وتأكلوا الرباق، من أقر بما في هذا الكتاب فله من رسول الله ﷺ الوفاء بالعهد ....

عن تركها، كأن عليه ثقلاً يمنعه عن الحركة إليها، والخطاب في الثلاثة لطهفة، فأفرده بعد خطاب الجماعة بقوله: يا بني نهد لجواز أنه ذكرهم به حال خطابه لطهفة، ويدل عليه قوله: (**ثم كتب معه كتابًا إلى بني نهد: «بسم اللّٰه الرحمٰن الرَّحيم، من محمد رسول اللّٰه إلى بني نهد بن زيد، السلام على من آمن باللّٰه عز وجل ورسوله لكم يا بني نهد في الوظيفة**») بظاء معجمة وفاء، بزنة سفينة، وجمعها وظائف، ووظف كسفن (**الفريضة ولكم الفارض**،) بالفاء والعين المهملة، (**والفريش**،) بالفاء المعجمة، (**وذو العنان**،) بالكسر، (**الركوب**،) بفتح الراء والرفع صفة، ذوو روى بالجر صفة العنان، (**والفلو**،) بفتح الفاء، وضم اللام، وشد الواو، المهر الصغير سمي فلوّا، لأنه يفلي عن أمه، أي: يقطع بالفطام عنها.

قال الجوهري: يقال: فلوته إذا قطعته، وعن أبي زيد: إذا افتحت الفاء شددت الواو، وإذا كسرتها خففت، فقلت: فلو كجرو، وفي القاموس: الفلو بالكسر وكعدوّ وسمو الجحش والمهر طمًا، أو بلغا السنة (**الضبيس**،) بمعجمة، وإهمالها وهم (**لا يمنع سرحكم، ولا يعضد طلحكم**،) بفتح المهملة، وسكون اللام ومهملة، شجر عظيم، يقال له: العضاء، وأم غيلان، وكل شجر له شوك، والمراد لا يقطع لكم شجر طلحًا، أو غيره، وخصه، لأنه لا ثمر له، فإذا منع من قطعه علم عدم قطع غيره بالأولى، (**ولا يحبس دركم**،) بفتح الدال، وشد الراء المهملتين، أصل معناه اللبن، والمراد به هنا الإنعام ذوات الدر، أي: لا تمنع عن المرعى (**ما لم تضمروا**) تخفوا، أو تكتموا (**الإماق**) بهمزة مكسورة، وميم ساكنة، وهمزة ممدودة تليها قاف بزنة الإكرام، أي: الغدر والبغض، وقد تخفف همزته، كما في التلمساني، ويأتي للمصنف أن في رواية الرماق، بكسر الراء والميم، قيل: وهي التي اتفق عليها شراح الشفاء، ومحشوها، (**وتأكلوا الرباق**،) براء وموحدة خفيفة وقاف، جمع ربقة، (**من أقر بما في هذا الكتاب فله من رسول اللّٰه ﷺ الوفاء بالعهد**،) أل عهدية، أي: ما عاهدهم عليه في كتابه هذا، أو ما علم من عهود الإسلام، (**والذمة**) بمعنى العهد

والذمة، ومن أبى فعليه الربوة.

وتحتاج هذه الألفاظ البالغة أعلى أنواع البلاغة إلى التفسير:

فالميس: شجر صلب تعمل منه أكوار الإبل ورحالها.

ونستحلب ـ بالحاء المهملة ـ الصبير: بفتح الصاد المهملة وكسر الموحدة، وهو سحاب أبيض متراكب متكاثف. أي نستدر السحاب.

ونستخلب ـ بالخاء المعجمة ـ الخبير: بالخاء المعجمة أيضًا ثم الموحدة: النبات والعشب، شبه بخبير الإبل وهو وبرها، واستخلابه: احتشاشه بالمخلب، وهو المنجل، والخبير: يقع على الوبر والزرع والأكار قاله ابن الأثير.

والأمان والضمان والحرمة والحق، والمراد الأوّلان سميت ذمة، لأن تركها يوجب الذم، ثم سمى محل الالتزام بها في قول الفقهاء ثبت في ذمته، كذا قال القرافي في قواعده: لم يعرف أكثر الفقهاء معناها، وحقيقتها حتى ظنوا أنها أهلية المعاملة، أو صحة التصرف، وليس كذلك، لأن كلا يوجد بدون الآخر، وهي عبارة عن معنى مقدر في المكلف، قابل للالتزام واللزوم، مسبب عن أشياء خاصة في الشرع، وهي البلوغ والرشد وعدم الحجر، وهي من خطاب الوضع، **(ومن أبى)** امتنع من قبول العهد، أو نقضه بعد قبوله ودخوله فيه من منع الزكاة، **(فعليه الربوة،)** مثلث الراء ساكن الموحدة.

(وتحتاج هذه الألفاظ البالغة أعلى أنواع البلاغة إلى التفسير، فالميس) بفتح الميم، وسكون التحتية، **(شجر صلب يعمل منه أكوار الإبل ورحالها)** عطف تفسير، ففي القاموس: الكور بالضم الرحل، أو بأدواته، **(ونستحلب بالحاء المهملة الصبير، بفتح الصاد المهملة، وكسر الموحدة، وهو سحاب أبيض متراكب، متكاثف،)** كان بعضه صبر على بعض، أي: حبس، **(أي: نستدر السحاب،)** أي: نطلب نزول دره، وهو المطر، **(ونستخلب بالخاء المعجمة الخبير، بالخاء المعجمة، أيضًا، ثم الموحدة النبات والعشب،)** خاص على عام، **(شبه بخبير الإبل، وهو وبرها،)** فهو مجاز، **(واستخلابه احتشاشه بالمخلب، وهو المنجل،)** بكسر الميم، الآلة المعروفة، **(والخبير يقع على الوبر والزرع، والأكار)** الزراع، ومنه المخابرة، وهي المزارعة ببعض ما يخرج من الأرض، **(قاله ابن الأثير)** في النهاية، والمراد هنا الزرع، أي: النبات.

قال الجوهري: وفي الحديث: نستخلب الخبير، أي: نقطع النبات ونأكله انتهى، ثم ظاهر قوله يقع أنه حقيقة لغوية في كل، وهو ظاهر إطلاق القاموس والصحاح، فيخالف قوله شبه

ونستعضد البرير: أي نقطعه ونجنيه من ثمره للأكل، وهو بموحدة وراءين بينهما مثناة تحتية، ثمر الأراك إذا اسود وبلغ، وقيل: هو اسم له في كل حال، وكانوا يأكلونه في الجدب.

ونستخيل ـ بالخاء المعجمة ـ الرهام: بكسر الراء، وهي الأمطار الضعيفة، واحدتها رهمة، أي نتخيل الماء في السحاب القليل، وقيل: الرهمة أشد وقعًا من الديمة.

ونستجيل: بالجيم، أي نراه جائلاً يذهب به الريح هٰهنا وهٰهنا.

والجهام: بالجيم، أي السحاب الذي فرغ ماؤه.

ومن روى نستخيل ـ بالخاء المعجمة بدل الجيم ـ فهو نستفعل من «خلت، أخال» إذا ظننت، أراد لا نتخيل في السحاب حالاً إلاَّ المطر وإن كان جهامًا لشدة حاجتنا إليه، ومن رواه بالحاء المهملة ـ وهو الأشهر ـ أراد: لا ننظر من السحاب في حال إلا إلى جهام من قلة المطر.

بخبير الإبل، اللهم إلاَّ أن يريد يقع مجازًا فلا تخالف، **(ونستعضد البرير: أي نقطعه،)** فالسين للتأكيد، **(ونجنيه من ثمره للأكل، وهو بموحدة وراءين، بينهما مثناة تحتية، ثمر الأراك إذا اسود وبلغ، وقيل: هو اسم له في كل حال،)** وإن لم يسود ويبلغ، **(وكانوا يأكلونه في الجدب)** لقلة الزاد، **(ونستخيل، بالخاء المعجمة الرهام، بكسر الراء، وهي الأمطار الضعيفة)** الدائمة، كما في القاموس، **(واحدتها رهمة)** بكسر الراء، وتجمع أيضًا على رهم كعنب، كما في القاموس **(أي: نتخيل الماء في السحاب القليل، وقيل: الرهمة أشد وقعًا من الديمة)** المطر، **(ونستجيل بالجيم، أي: نراه جائلاً يذهب به الريح هٰهنا وهٰهنا، والجهام بالجيم)** المفتوحة، **(أي: السحاب الذي فرغ ماؤه،)** كذا فسره ابن الأثير، وهو أحد قولين حكاهما المجد، فقال: الجهام السحاب لا ماء فيه، أو قد هراق ماءه، وجزم الجوهري بأوّلهما، وقد يكون أنسب هنا، **(ومن روى: نستخيل بالخاء المعجمة، بدل الجيم، فهو نستفعل،)** ذكره لبيان مأخذه، وإلاَّ فوزنه كذلك على الرايات الثلاث، **(من خلت أخال إذا ظننت أراد لا نتخيل في السحاب حالاً، إلاَّ المطر، وإن كان جهامًا لشدة حاجتنا إليه،)** فنظن ما لا وجود له موجودًا، **(ومن رواه بالحاء المهملة)** لا بمعجمة، ولا جيم، **(وهو الأشهر، أراد لا ننظر من السحاب في حال، إلاَّ إلى جهام من قلة المطر،)** فقده بعد وجوده، أو عدم وجوده أصلاً، وهذا كله لفظ النهاية، (وأرض

وأرض غائلة ـ بالغين المعجمة ـ والنطاء ـ بكسر النون ـ أي مهلكة للبعد، يقال: بلد نطي، أي بعيد، ويروى المنطأ وهو مفعل منه.

والمدهن: نقرة في الجبل.

والجعثن: بالجيم والمثلثة، أصل النبات، ويقال: أصل الصليان خاصة وهو نبت معروف.

والعسلوج: بضم العين وبالسين المهملتين، آخره جيم، وهو الغصن إذا يبس وذهبت طراوته، وقيل: هو القضيب الحديث الطلوع، يريد أن الأغصان يبست وهلكت من الجدب، وجمعه: عساليج.

والأملوج: بالضم والجيم، ورق شجر يشبه الطرفاء والسرو، وقيل: هو ضرب من النبات ورقه كالعيدان، وقيل: هو نوى المقل. وفي رواية: وسقط الأملوج من البكارة ـ بالكسر ـ جمع البكرة ـ بالفتح ـ يريد أن السمن الذي قد علا بكارة الإبل بما رعت ....

غائلة بالغين المعجمة، والنطاء، بكسر النون، أي: مهلكة بيان لغائلة، (**للبعد، يقال: بلد نطي، أي: بعيد، ويروى المنطأ، وهو مفعل منه**).

فالروايتان بمعنى، (**والمدهن نقرة في الجبل**،) كما قال ابن الأثير، ويخالفه قول القاموس: المدهن، بالضم، آلة الدهن، وقارورته شاذ ومستنقع الماء، أو كل موضع حفره سيل، ومنه حديث: طهفة نشف المدهن، اللهم إلاَّ أن يريد بنقرة الجبل ما حفره السيل مما اعتيد حفره فيه، وهو كناية عن جفاف الماء في جميع نواحيهم، (**والجعثن بالجيم والمثلثة**) المكسورتين، بينهما مهملة ساكنة، آخره نون، (**أصل النبات**) مطلقًا، (**ويقال: أصل الصليان**) بكسرتين مشددة اللام، واحدته بهاء، ذكره القاموس في باب اللام، (**خاصة، وهو نبت معروف، والعسلوج بضم العين وبالسين المهملتين آخره جيم، وهو الغصن إذا يبس وذهبت طراوته، وقيل: هو القضيب الحديث**،) الجديد (**الطلوع، يريد أن الأغصان يبست وهلكت من الجدب، وجمعه عساليج، والأملوج بالضم**) بالألف واللام (**والجيم**) آخره: (**ورق شجر يشبه الطرفاء والسرو، وقيل: هو ضرب من النبات ورقه كالعيدان، وقيل: هو نوى المقل**).

قال في القاموس: بالضم، إلى أن قال: ثمر الدوم، (**وفي رواية: وسقط الأملوج من البكارة، بالكسر جمع البكرة، بالفتح**) للباء (**يريد أن السمن الذي، قد علا بكارة الإبل بما رعت**

من هذه الشجرة قد سقطت عنها، فسماه باسم المرعى، إذ كان سببًا له.

وهلك الهدي: بفتح الهاء وكسر الدال المهملة والتشديد، كالهدي بالتخفيف، وهو ما يهدى إلى البيت الحرام من النعم لينحر، فأطلق على جميع الإبل وإن لم تكن هديا، تسمية للشيء ببعضه، يقال: كم هدي بني فلان؟ أي كم إبلهم.

ومات الودي: بالتشديد، فسيل النخل، يريد هلكت الإبل ويبست النخل.

وبرئنا إليك من الوثن والعنن، الوثن: الصنم، والعنن، الاعتراض، يقال: عنَّ لي شيء أي اعترض، كأنه قال: برئنا إليك عن الشرك والظلم، وقيل: أراد به الخلاف والباطل.

وماطمى البحر: أي ارتفع بأمواجه.

وتعار: بكسر التاء المثناة الفوقية، يصرف ولا يصرف، اسم جبل.

ولنا نعم همل: أي مهملة لا رعاء لها، ولا فيها ما يصلحها ويهديها، فهي كالضالة.

والإبل الأغفال: لا لبن فيها. ....

من هذه الشجرة، قد سقط عنها، فسماه باسم المرعي إذ كان سببًا له)، فهو مجاز، (وهلك الهدى بفتح الهاء، وكسر الدال المهملة، والتشديد، كالهدى بالتخفيف، وهو ما يهدي إلى البيت الحرام من النعم لينحر، فأطلق على جميع الإبل، وإن لم تكن هديًا) لصلوحها له، (تسمية للشيء ببعضه، يقال: كم هدى بني فلان، أي: كم إبلهم، ومات الودي بالتشديد) للياء، (فسيل النخل يريد هلكت الإبل، ويبست النخل، وبرئنا إليك من الوثن والعنن، الوثن: الصنم، والعنن: الاعتراض، يقال: عن لي شيء، أي: اعترض، كأنه قال: برئنا إليك من الشرك والظلم، وقيل: أراد به الخلاف والباطل، وما طمي البحر،) بالطاء المهملة (أي: ارتفع بأمواجه وتعار بكسر المثناة الفوقية) بعدها عين مهملة، فألف، فراء بزنة كتاب (يصرف، ولا يصرف،) بالاعتبارين البقعة والمكان (اسم جبل) ببلاد قيس، كما في القاموس، (ولنا نعم همل) بفتحتين وبضم أوله، وشد الميم مفتوحة، جمع هامل مثل: راكع وركع، كما في المصباح والقاموس، (أي: مهملة لا رعاء لها، ولا فيها ما يصلحها ويهديها، فهي كالضالة، والإبل الأغفال لا لبن فيها،) جمع غفل بالمعجمة والفاء.

وقوله عليه الصلاة والسلام: اللَّه بارك لهم في محضها: بالحاء المهملة والضاد المعجمة، أي خالص لبنها.

ومخضها: بالمعجمتين، ما مخض من اللبن وأخذ زبده.

ومذقها: بفتح الميم وسكون المعجمة وبالقاف، أي ممزوج بالماء.

وابعث راعيها في الدثر: بالمهملة المفتوحة ثم المثلثة الساكنة ثم الراء، المال الكثير، وقيل: الخصب والنبات الكثير.

وافجر له الثمد: بفتح المثلثة، الماء القليل، أي صيره كثيرًا.

وودائع الشرك: قيل المراد بها العهود والمواثيق، يقال: توادع الفريقان، إذا أعطى كل واحد ....

(**وقوله عليه الصلاة والسلام: «اللهم بارك لهم في محضها»، بالحاء المهملة، والضاد المعجمة، أي: خالص لبنها»**) ومادته كلها تدل على الخلوص، والصفاء، ومنه محض الإيمان، ومحض الود، وعربي محض، ونحو ذلك، (**ومخضها، بالمعجمتين، ما مخض من اللبن وأخذ زبده،**) وأصله تحريك السقاء الذي فيه اللبن حتى يتميز زبده، فيؤخذ منه، ويسمى ذلك اللبن المأخوذ زبده مخيضًا، وهو صفة لا مصدر ميمي، (**ومذقها، بفتح الميم، وسكون المعجمة، وبالقاف، أي:**) لبنها، وهو (**ممزوج بالماء،**) وأصل معناه الخلط، والمزج، ثم استعمل في اللبن المخوط بالماء، قال: جاؤوا بمذاق هل رأيت الذئب قط، والضمائر راجعة لأرضهم، أو لأنعامهم المذكورة في كلام طهفة، فدعا المصطفى لهم بالبركة في ألبانهم بأقسامها، ما كان خالصًا لم يتميز زبده، وما خرج بالماء، ومجموعه كناية عن خصب أرضهم، وسقيها، فإن الألبان إنما تكثر بنبات المرعى، وهو إنما يكون بالمطر المخلوط، فكأنه قال: «اللهم اسق بلادهم، واجعلها مخصبة ملبنة»، ويدل عليه قوله: (**«وابعث راعيها في الدثر، بالمهملة المفتوحة، ثم المثلثة الساكنة،**) ويجوز فتحها، (**ثم الراء، المال الكثير»، وقيل: الخصب والنبات الكثير،**) لأنه من الدثار، وهو الغطاء، لأنها تغطي وجه الأرض، (**وافجر،**) بضم الجيم، (**له الثمد، بفتح المثلثة،**) وإسكان الميم، وتفتح، كما في القاموس، (**الماء القليل**) لا مادة له، أو ما يبقى في الجلد، أو ما يظهر في الشتاء، ويذهب في الصيف، كما في القاموس، (**أي: صيره كثيرًا،**) فافجر مجاز عن التكثير للزومه له غالبًا، (**وودائع الشرك، قيل: المراد بها العهود، والمواثيق،**) التي كانت بينهم، وبين من جاورهم من الكفار في المهادنة، (**يقال: توادع الفريقان إذا أعطى كل واحد**

منهم عهده للآخر لا يغزوه، وقيل: المراد ما كانوا استودعوه من أموال الكفار الذين لم يدخلوا في دين الإسلام، أراد إحلالها لهم لأنها مال كافر قدر عليه من غير عهد ولا شرط.

ووضائع الملك: جمع وضيعة، وهي الوظيفة التي تكون على الملك، وهو ما يلزم الناس في أموالهم من الزكاة والصدقة، أي لكم الوظائف التي تلزم المسلمين لا تتجاوز عنكم ولا نريد عليكم فيها شيئًا.

ولا تلطط؛ بضم المثناة الفوقية، ثم اللام الساكنة ثم طاءان، الأولى مكسورة والثانية مجزومة على النهي، أي لا ....

منهم عهده للآخر لا يغزوه،) ويسمى ذلك العهد وديمًا بلا هاء، فيقال: أعطيته وديمًا، أي: عهدًا، قيل: والظاهر أن المراد عهودهم الواقعة بينهم بعد الحروب، بعدم المؤاخذة بما قتلوا، وإن ما أراقوا من الدماء هدر، كما في الحديث الآخر: كل دم في الجاهلية تحت قدمي هذه، أي: متروك هدرًا، **(وقيل: المراد ما كانوا استودعوه من أموال الكفار الذين لم يدخلوا في دين الإسلام، أراد إحلالها لهم، لأنها مال كافر، قدر عليه من غير عهد، ولا شرط،)** فهو فيء لم يوجف عليه بخيل، ولا ركاب، فهو على هذا جمع وديعة بالهاء، ولا ينافيه أنه ﷺ، لما هاجر خلف عليًا، لرد الودائع والأمانات التي كانت عنده، لأنه كان قبل حل الغنائم له، أو لأنه ﷺ فر من نسبته للخيانة، وذهاب شهامته وأمانته، فيطعنوا في الإسلام، ويبعدوا من الإيمان.

(ووضائع الملك جمع وضيعة،) بمعنى موضوعة، **(وهي الوظيفة التي تكون على الملك،)** بكسر الميم، ما يملك، **(وهو ما يلزم الناس في أموالهم من الزكاة والصدقة، أي: لكم الوظائف التي تلزم المسلمين لا تتجاوز عنكم، ولا نريد عليكم فيها شيئًا،)** بل هم فيها، كسائر المسلمين، وقيل: الملك بضم الميم، والمعنى أن ما كان ملوك الجاهلية يوظفونه على الرعايا، ويستأثرون به من غنائم الحروب لا يؤخذ منكم، فهو لكم، فلام لكم على ظاهرها على التفسيرين الأخيرين للودائع، والوضائع، وعلى الأولين بمعنى عليّ كقوله: «وإن أسأتم فلها»، واعترض بأن العهد إذا لزم الوفاء به يكون على المعاهد، لأنه فرض مطلوب منه، وعهود مهادنتهم قبل الإسلام، لا يجب الوفاء بها بعده، والقائل: ظن وجوب الوفاء، فجعل اللام، بمعنى على، وليس كذلك، لأن عهد الكافر، لا يعتد به، وإنما الوضائع بمعنى تكاليف الزكاة، فهي وإن ثقلت على بعضهم لهم، باعتبار الأجر عليها، لكن هذا مبني على تفسيره، وليس بمتعين، كما علم، **(ولا تلطط، بضم المثناة الفوقية، ثم اللام الساكنة، ثم طاءان)** بعدها الأولى، ثم طاءين **(الأولى مكسورة، والثانية مجزومة،)** فيه مسامحة، إذ الجزم صفة للفعل بتمامه، فالمراد ساكنة **(على النهي، أي: لا**

تمنعها.

ولا تلحد في الحياة: بضم المثناة الفوقية وإسكان اللام وكسر الحاء المهملة آخره دال مهملة، أي: لا تمل عن الحق ما دمت حيًا. قال بعضهم: كذا رواه القتيبي: ولا تلطط ولا تلحد على النهي للواحد، ولا وجه له لأنه خطاب الجماعة، ورواه غيره ما لم يكن عهد ولا موعد ولا تثاقل عن الصلاة، ولا تلطط في الزكاة وتلحد في الحياة. قال الحافظ أبو السعادات الجزري، وهو الوجه، لأنه خطاب للجماعة واقع على ما قبله.

تمنعها).

قال ابن الأعرابي: لط الغريم، إذا منعه حقه، وأصله من لطت الناقة فرجها بذنبها، إذا ضمته عليه، وقد أرادها الفحل، وفي شعر الأعشى في امرأته حين نشزت:

أخلفت الوعد ولطت بالذنب وهن شر غالب لمن غلب

(«**ولا تلحد في الحياة**»، **بضم المثناة الفوقية، وإسكان اللام، وكسر الحاء المهملة، آخره دال مهملة**) مجزوم، (**أي: لا تمل عن الحق ما دمت حيًا**،) من ألحد إلحادًا، إذا جار، وعدل عن الحق، وأصله مطلق العدول، ويقال: لحد قليلاً، (**قال بعضهم: كذا رواه القتيبي**،) بضم القاف، وفتح الفوقية، وإسكان التحتية، وبالموحدة عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري نسب إلى جده، (**ولا تلطط، ولا تلحد على النهي للواحد، ولا وجه له، لأنه خطاب الجماعة**) المذكورين في قوله: «لكم يا بني نهد»، (**ورواه غيره**) عقب قوله: وضائع الملك (**ما لم يكن عهد، ولا موعد، ولا تثاقل عن الصلاة، ولا تلطط**،) بزنة تفعل، (**في الزكاة، وتلحد في الحياة**،) باسم المصدر، وشد العين في الثلاث.

(**قال الحافظ أبو السعادات الجزري**،) وهو ابن الأثير في النهاية: (**وهو**،) أي: المروي عن غير القتيبي، (**الوجه**) الواضح، (**لأنه خطاب للجماعة واقع على ما قبله**،) وتلك الرواية جاءت على غير أسلوبه، لتوجه الخطاب الواحد من بينهم، فقياسه، ولا تلططوا، ولا تلحدوا، ولذا ضبطه ابن رسلان: لا نلطط، ولا نلحد، بالنون، فيهما من باب نهي الإنسان نفسه، لينتهي غيره، ولكن، قد أجيب رواية القتيبي؛ بأن الخطاب لمن تلقى الكلام من النبي ﷺ من بين جميع المخاطبين ابتداء، ونظيره، ثم عفونا عنكم من بعد ذلك، حيث خوطب المتلقي بلفظ ذلك، ولم يقل ذلكم، وتخصيص واحد من الحاضرين بخطاب النهي للتعريض بالباقين، والصون لهم عن توجه صيغة النهي إليهم، رجاء الانقياد للامتثال بألطف وجه، أو الخطاب لهم برمتهم

وقوله: ولا تتثاقل عن الصلاة، أي لا تتخلف.

والوظيفة: الحق الواجب.

والفريضة: أي الهرمة المسنة، أي لا تأخذ في الصدقات هذا الصنف كما أنا لا نأخذ خيار المال.

والفارض: ـ بالفاء والضاد المعجمة ـ المريضة.

والفريش: بفتح الفاء آخره شين معجمة، وهي من الإبل كالنفساء من بنات ءادم، أي لكم خيار المال وشراره، ولنا وسطه.

أولاً، ثم توجه لواحد في المجلس، فنهاه تعريضًا بهم، أو نهاهم نهى غيبة تنزيلاً لهم منزلة الغائبين، أي: لا تلطط، ولا تلحد هي، والضمير لبني نهد، وبنون، وإن كان جمع مذكر سالم، لا يعود له ضمير المؤنث، ولا تلحقه التاء، فلا يقال: الزيدون قامت، ولا قامت الزيدون، إلاَّ أنه، لما غير مفرده عند جمعه أشبه جمع التكسير، فأعطى حكمه، فجاز إلحاق التاء بفعله نحو: قامت البنون، ومنه إلاَّ الذي آمنت به بنو إسرائيل، فيجوز البنون، قامت، وتقوم بتاء التأنيث، (**وقوله: «لا تتثاقل»**،) بالجزم نهي للواحد، وفيه ما مر (**«عن الصلاة»، أي: لا تتخلف**) عنها وتتركها، بجعل التناقل كناية عن ذلك، كأن عليه ثقلاً يمنعه عن الحركة إليها، (**والوظيفة الحق، الواجب، والفريضة، أي: الهرمة المسنة**) لفرضها سنها، أي: قطعها له، أو لانقطاعها عن العمل، والانتفاع بها، (**أي: لا تأخذ في الصدقات هذا الصنف، كما أنا لا نأخذ خيار المال والفارض، بالفاء والضاد المعجمة، المريضة**،) فهي لكم، لا نأخذها في الزكاة أيضًا، هكذا ضبطه البرهان الحلبي، وغيره، بالفاء، وضبطه التحاني بالعين مهملة، بدل الفاء، وذكره الشمني أيضًا، وفسروه بالناقة التي يصيبها كسرًا، ومرض، فهي باقية لأصحابها لا تؤخذ في الزكاة، وفي الغريبين: الفارض بالفاء، وقيل: بالعين التي أصابها كسر، يقال: عرضت الناقة، إذا أصابها آفة، أو كسر، وبنو فلان أكالون للعوارض، إذا لم ينحروا، إلاَّ ما أصابه مرض، أو كسر، خوفًا أن يموت، فلا ينتفعون به.

والعرب تعير بأكله، (**والفريش، بفتح الفاء**،) وكسر الراء، وتحتية ساكنة، (**آخره شين معجمة، وهي من الإبل**) الحديثة العهد بالنتاج، (**كالنفساء من بنات ءادم، أي: لكم خيار المال**،) كالفريش، لأنها لبون نفيسة، (و) لكم، (**شراره**)، كالفريضة والفارض، (**ولنا وسطه**) رفقًا بالفريقين، وقيل: الفريش ما لا يطيق حمل الأثقال من الإبل لصغره، يقال: فرش وفريش، بمعنى، وإن كان المشهور فرش، قال تعالى: ﴿ومن الأنعام حمولة وفرشًا﴾ [الأنعام: ١٤٢]، وعلى هذا،

وذو العنان: بكسر العين، سير اللجام.

والركوب: بفتح الراء، أي الفرس الذلول.

والضبيس، بفتح المعجمة وكسر الموحدة آخره مهملة، المهر العسر الصعب.

امتن عليهم بترك الصدقة في الخيل جيدها ورديئها.

ولا يمنع ـ بضم المثناة التحتية وفتح النون ـ، سرحكم ـ بفتح السين المهملة وسكون الراء وبالحاء المهملة ـ ما سرح من المواشي، أي لا يدخل عليكم أحد في مراعيكم.

ولا يعضد طلحكم: أي لا يقطع.

ولا يحبس دركم: أي لا تحبس ذوات الدر عن المرعى إلى أن تجتمع

فالمعنى لا تؤخذ لحسنها، **(وذو العنان، بكسر العين،)** ونونين، بينهما ألف **(سير اللجام، والركوب، بفتح الراء، أي: الفرس الذلول،)** أي: المذلل المركوب، قال تعالى: ﴿فمنها ركوبهم﴾ [يس: ٧٢]، ووصفه بذي العنان في محله، أي: لا تؤخذ الزكاة من الفرس المعد لركوب صاحبه، **(و)** الفلو: **(الضبيس، بفتح المعجمة، وكسر الموحدة،)** وسكون التحتية، **(آخره)** سين **(مهملة. المهر العسر)** الركوب، **(الصعب،)** وهو من رجال كذلك، كأنه كنى به عن صغره، ولو عطف كان المراد به الحرون إلاَّ أنه وقع بلا عطف، **(أمتن عليهم بترك الصدقة في الخيل جيدها،)** وهو ذو العنان الركوب **(ورديئها،)** وهو الغلو الضبيس، أي: أظهر المنة عليهم بذلك، وإلاَّ، فعدم زكاة الخيل إنما يقوله المصطفى بالوحي، **(ولا يمنع، بضم المثناة التحتية، وفتح النون، سرحكم، بفتح السين المهملة، وسكون الراء، وبالحاء المهملة، ما سرح من المواشي، أي: لا يدخل عليكم أحد في مراعيكم،)** وأصل السرح: الماشية التي تسرح بالغداة للمرعى، والمراد أن مطلق الماشية، لا تمنع عن مرعاها، يقال: سرحت تسرح، إذا خرجت للمرعى، وفعله يتعدى، ولا يتعدى، فإذا رجعت، قيل: أراحت، قال تعالى: ﴿حين تريحون وحين تسرحون﴾ [النحل: ٦]، وهذا كقوله في كتابه للكندي: لا تعدل سارحتكم وفاردتكم من مرعى، إلاَّ أن عبر فيه بالسارحة لمشاكلة الفاردة، كما عبر هنا بالسرح لمشاكلة قوله: **(«ولا يعضد طلحكم»، أي: لا يقطع)** من عضده إذا قطعه، والمعنى لا يقطع شجركم طلحًا، أو غيره، لأنه إذا نهى عن قطع الطلح الذي، لا ثمر له، فغيره أولى، وقد تقدم، **(ولا يحبس دركم، أي: لا تحبس ذوات الدر عن المرعى إلى أن تجتمع الماشية، ثم تعد،)** أي:

الماشية ثم تعد، أو أن معناه أن لا نأخذها لما في ذلك من الأضرار.

والإماق: بالميم، أي ما لم تضمروا الغيظ، والبكاء، مما يلزمكم من الصدقة، قاله في القاموس. وقال الزمخشري: المراد إضمار الكفر والعمل على ترك الاستبصار في دين الله، وفي رواية: الرماق ـ بالراء والميم ـ أي النفاق، يقال: رامقته رماقًا، وهو أن تنظر إليه شزرًا نظر العداوة، يعني ما لم تضق قلوبكم عن الحق، يقال: عيش رماق، أي ضيق، وعيش رمق، ومرفق: أي ممسك الروح، والرمق: بقية الروح وآخر النفس.

وتأكلوا الرباق: ـ بكسر الراء وبالموحدة المخففة ـ أي إلا أن تنقضوا العهد، واستعار الأكل لنقض العهد لأن البهيمة إذا أكلت الربق ـ وهو الحبل يجعل فيه عرى وتشد به ـ خلصت من الرباط.

بعدها الساعي، لما فيه من ضرر صاحبها، بعدم رعيها، ومنع درها عنه، والقصد الرفق بمن تؤخذ منهم الزكاة بعدم حبسها، وروى لا تحشر، أي: لا تجمع في مكان عند الساعي، لما فيه من ضرر ربها، فهما، بمعنى، (**أو أن معناه: أن لا نأخذها، لما في ذلك من الإضرار،**) بأخذ الكرائم، (**والإماق، بالميم**) الساكنة، بين همزتين، أولاهما مكسورة، والثانية ممدودة تليها قاف، وقد تخفف همزته، (**أي: ما لم تضمروا الغيظ، والبكاء مما يلزمكم من الصدقة، قاله في القاموس،**) وقال غيره: معناه الغدر والبغض.

(**وقال الزمخشري**) في الفائق: (**المراد إضمار الكفر، والعمل على ترك الاستبصار في دين اللَّه،**) مع إظهار خلافه، فهو نفاق، (**وفي رواية: الرماق بالراء**) المكسورة، (**والميم،**) وهي التي وجدت بخط عياض، واتفق عليها شراحه محشوه، أي: النفاق، (**يقال: رامقته رماقًا، وهو أن تنظر إليه شزرًا**) بمعجمتين، ثم راء، (**نظر العداوة، يعني ما لم تضق قلوبكم عن الحق، يقال: عيش رماق، أي: ضيق**) عن مسك الرمق بقية الروح، (**وعيش رمق، ومرفق، أي: ممسك الروح، والرمق بقية الروح وآخر النفس، وتأكلوا الرباق، بكسر الراء، وبالموحدة المخففة، أي: إلاَّ أن تنقضوا العهد، واستعار الأكل لنقض العهد،**) استعارة تصريحية، أو تمثيلية، شبه ما يلزم من العهد، بالرباق، واستعار الأكل لنقضه، (**لأن البهيمة إذا أكلت الربق، وهو الحبل يجعل فيه عرى، وتشد به،**) جملة معترضة، لبيان معنى الربق (**خلصت من الرباط،**) وما مصدرية ظرفية قيد، لما قلبه، أو الجميع ما تقدم، والمعنى هذا أمر مقدر عليكم منا، ما لم تنقضوا العهد، وترجعوا عن الإسلام،

والربوة: ـ بكسر الراء وفتحها وضمها ـ أي الزيادة. يعني: من تقاعد عن إعطاء الزكاة فعليه الزيادة في الفريضة عقوبة له.

فانظر إلى هذا الدعاء والكتاب الذي انطبق على لغتهم، وجاد وزاد عليها في الجزالة والبداوة. أين هذا من كتابه ﷺ لأنس في الصدقة، ....

فإن فعلتم، فعليكم ما على الكفرة، وهذا معنى حسن في ضمنه الترتيب، إذ المعنى ما لم تضمروا النفاق، ثم تظهروا نقض العهد، وقريب منه تفسيره بالغدر والعداوة، إذ إضمار ذلك نفاق، وأما تفسير إضمار الرماق بإخفاء قطيع من الغنم عن الساعي، وذلك جناية تقتضي التضييق على ذي المواشي، بحبسها عنهم، فهو متعلق على هذا بقوله: لا حبس دركم، وهو معنى صحيح لغة، إذ الرمق: القطيع من الغنم فارسي معرب، قاله الجوهري، واعتراض البرهان عليه؛ بأنه لم يره لغير الصحاح، وأخشى أن لا يكون أحد، قاله قبله لا يليق، نعم المشهور في تفسيره ما مر.

(**والربوة، بكسر الراء وفتحها وضمها،**) فهي مثلثة والاقتصار على عضها تقصير، (**أي: الزيادة، يعني من تقاعد، عن إعطاء الزكاة، فعليه الزيادة في الفريضة عقوبة له،**) قاله ابن الأثير، وهو صادق، بأي زيادة كانت.

وقال التجاني معناه يؤخذ منه الفرض، ويزاد مثله، كما في الصحيحين، بعث ﷺ عمر على الصدقة، فقيل: منع ابن جميل، وخالد بن الوليد، والعباس، فقال ﷺ: «ما ينقم ابن جميل إلاَّ أنه كان فقيرًا، فأغناه اللَّه، وأما خالد، فإنكم تظلمونه، وقد احتبس أدراعه في سبيل اللَّه»، وأما العباس، فهي عليه، ومثلها معها، وفي رواية البخاري: فهي عليه صدقة، ومثلها معها، أي: عليه صدقة واجبة تؤخذ منه، لا أنه يعطاها، لأنه لا يحل له الصدقة، انتهى باختصار، وفي ذا الحديث كلام يخرج عن المقصود، (**فانظر**) أي: اعرف وقف، بأي طريق كان (**إلى هذا الدعاء،**) الذي دعا به لبني نهد، (**والكتاب**) الذي كتبه لهم، (**الذي انطبق،**) اشتمل (**على**) موافقة (**لغتهم،**) من حيث المماثلة لها في غرابة الألفاظ، لا من حيث اشتماله على جميع الألفاظ التي يعرفونها لاستحالة ذلك، وأفرد ضمير انطبق كاللذين بعده، وهما جاد وزاد، والقياس التثنية باعتبار النوع، إذ هما نوع واحد، وهو لغتهم، أو المراد انطبق جاد، وزاد كل من الدعاء والكتاب، (**وجاد**) أي: حسن في سبكه، وترتيب ألفاظه، وعدم الصعوبة في فهمه من حيث الأسلوب، فلم يخل بالفصاحة، (**وزاد**) فاق (**عليها في الجزالة،**) أي: حسن النظم والتأليف، وهي لغة، خلاف الركاكة، (**والبداوة،**) أي: الوضوح، والظهور، فالعطف مغاير، ويحتمل أنه عطف علة على معلول، أي: جاد لأنه زاد، والجاران، والمجروران متعلقان بزاد، (**أين هذا من كتابه ﷺ لأنس في الصدقة،**) أي: شأنها، أي: الزكاة، وقد تقدم، وهو استفهام تعجبي، ولم يقل أين هو، إشارة إلى

وأين ذلك من كتابه بين قريش والأنصار إنهم أمة واحدة دون الناس من قريش على رباعتهم، يتعاقلون بينهم معاقلهم الأولى، ويفكون عافيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وأن المؤمنين المتقين أيديهم على من بغى عليهم، أو ابتغى دسيعة ظلم، وأن سلم المؤمنين واحد على سواء وعدل بينهم، وأن كل غازية غزت يعقب بعضهم ....

ظهوره، حتى صار كالمحسوس الذي استحق أن يشار إليه إشارة حسية، **(وأين ذلك من كتابه بين قريش والأنصار إنهم)** بكسر الهمزة، أي: الأنصار **(أمة واحدة دون الناس)** حال من اسم إن **(من قريش،)** صفة لأمة بعد صفة، أي: جزء منهم، كأبنائهم وإخوانهم على نحو: أنت مني بمنزلة هٰرون من موسى، يعني: أن الأنصار دون غيرهم من الناس طائفة من قريش، فهو مبالغة في اتحادهم معهم، حتى، كأنهم من نسلهم، **(على رباعتهم،)** بكسر الراء، أي: على استقامتهم، يريد أنهم على أمرهم الذي كانوا عليه، ورباعة الرجل شأنه، وحاله التي هو رابع عليها، أي: ثابت مقيم، قاله في النهاية، وهو خبر ثان، لأن يعني أن الأنصار مع قريش باقون على حالهم، التي كانوا عليها من الإنجاد والمودة، **(يتعاقلون بينهم معاقلهم الأولى،)** يأتي بيانه، **(ويفكون عافيهم)** أي: أسيرهم؛ بأن يسعوا في خلاصه بمال، أو غيره، وكذا يخلصون من أصابه تعب، أو مشقة، بحسب الطاقة **(بالمعروف،)** بحيث لا يرتكبون في ذلك محرمًا، بل يحافظون على إزالة تعب من أصابه مصيبة مع رعاية قوانين الشرع.

(والقسط،) بكسر القاف، اسم مصدر من أقسط إذا عدل، لا من قسط، لأن مصدره، بالفتح مشترك بين العدل والجور، والمراد هنا العدل **(بين المؤمنين، وأن المؤمنين المتقين أيديهم،)** قوّتهم، وسلطانهم بالقهر والغلبة، **(على من بغى)** تعدى **(عليهم،)** وظلمهم، وقيد بالمتقين، إشارة إلى أن هذه حالة الكاملين، فمن اتصف بأصل الإيمان، قد يرتكب الحرام، فينبغي ويخالف الحدود، فيمنع من ذلك، **(أو ابتغى)** طلب **(دسيعة ظلم،)** بفتح الدال، وكسر السين المهملتين، فتحتية، فمهملة، ثم تاء التأنيث، أي: عظيمة من الظلم، فأضافه إليه على معنى من، ويجوز أن يراد بالدسيعة العطية، أي: ابتغى أن يدفع إليه عطية على وجه الظلم، أو أضافها للظلم، لأنها سبب الدفع، وقال أبو ذر: الدسيعة العطية، وهي ما يخرج من حلق البعير إذا رغا، فاستعاره هنا للعطية، وأراد به ما ينال من الظلم ذكره في النور، **(وإن سلم،)** بفتح السين، وكسرها، يذكر ويؤنث، صلح **(المؤمنين واحد على سواء، وعدل بينهم،)** والمراد أن حالهم، وصفتهم حالة واحدة لا تختلف، بل هي على استقامة، وعدل، بحيث لا يطلب أحد أن يتميز على غيره، **(وإن كل)** طائفة **(غازية)** اسم فاعل كراضية من غزا يغزو، وقصد العدوّ في بلاده، **(غزت يعقب بعضهم**

بعضًا، ومن اعتبط مؤمنًا قتلاً فهو قود إلا أن يرضى ولي المقتول، ومن ظلم وأثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه، وأولاهم بهذه الصحيفة البر المحسن.

كذا روي مختصرًا من حديث ابن شهاب.

وقوله: دسيعة ظلم: أي عظيمة من الظلم.

ورباعتهم: أمرهم القديم الذي كانوا عليه.

ويتعاقلون بينهم معاقلهم الأولى: أي ....

بعضًا،) أي: يكون الغزو بينهم نوبًا، كما يأتي، **(ومن اعتبط،)** بعين مهملة، أي: ذبح **(مؤمنًا،)** بلا جناية، **(قتلاً)** مفعول مطلق، لأنه نوع منه، **(فهو قود)** جواب الشرط، وكان الظاهر أن يقال: يقتص منه، فأقيم السبب، وهو القود، أي الانقياد مقام السبب، أي: القصاص، قاله الطيبي، وفي النهاية، أي: قتله، بلا جناية كانت منه، ولا جريرة توجب قتله، فإن القاتل يقاد به، ويقتل، وكل من مات بغير علة، فقد اعتبط، ومات فلان عبطة، أي: شاباً صحيحًا.

وحديث أبي داود: من قتل مؤمنًا، فاعتبط بقتله، لم يقبل الله منه صرفًا، ولا عدلاً، جعله الخطابي من ذلك، فقال: أي: قتله ظلمًا لا عن قصاص، ومقتضى تفسير غيره؛ أنه من الغبطة، بالغين المعجمة، وهي الفرح، والسرور، وحسن الحال، لأن القاتل يفرح بقتل خصمه، فإذا كان المقتول مؤمنًا، وفرح بقتله دخل في هذا الوعيد انتهى ملخصًا، وهما روايتان في حديث أبي داود، كما في المنضدة، قائلاً: ورواية الإهمال أولى، لأن القاتل ظلما عليه القود هبه فرح بقتله أولاً انتهى، فأما حديثنا هذا، فبالمهملة لا غير، **(إلاً أن يرضى،)** بضم أوله رباعي فاعله، هو أي: القاتل، ومفعوله **(ولي المقتول،)** بالعفو مجانًا، أو على مال، فلا قود على القاتل، ويجوز أن يرضى، بفتح أوله ثلاثي، وفاعله، ولي، كذا ذكر الضبطين في النور.

قال الطيبي: وهذا استثناء في الحقيقة من المسبب، **(ومن ظلم، وأثم، فإنه لا يوتغ،)** بضم التحتية، وكسر الفوقية، وغين معجمة، أي: يهلك **(إلاً نفسه، وأولاهم بهذه الصحيفة البر)**، التقي، الصادق، المطيع، **(المحسن، كذا روى مختصرًا من حديث ابن شهاب)** محمد الزهري، وذكره ابن إسحٰق مطوّلاً في نحوه، ورقتين في مبحث الهجرة.

قال ابن سيد الناس: وأسنده ابن أبي خيثمة عن عمرو المزني؛ أن رسول الله ﷺ كتب كتابًا بين المهاجرين والأنصار، فذكره مطوّلاً بنحوه، **(وقوله: «دسيعة ظلم»، أي: عظيمة من الظلم،)** فالإضافة على معنى، من، ومر قريبًا بسطه، **(ورباعتهم أمرهم القديم الذي كانوا عليه،)** يقال القوم على رباعهم ورباعتهم، أي: استقامتهم، **(ويتعاقلون بينهم معاقلهم الأولى، أي:**

يكونون على ما كانوا عليه من أخذ الديات وإعطائها، وهو تفاعل من العقل، والمعاقل الديات، جمع معقلة، يقال: بنو فلان على معاقلهم التي كانوا عليها، أي على مراتبهم وحالاتهم.

ولا يوتغ: أي لا يهلك.

ويعقب بعضهم بعضًا: أي يكون الغزو بينهم نوبًا فإذا خرجت طائفة ثم عادت لم تكلف أن تعود ثانية حتى يعقبها غيرها.

وأين هذا اللين في القول، وقرب المأخذ في اللفظ على طريق الحاضرة وعرف الجمهور المشهور أيضًا من كتابه لذي المشعار الهمداني، لما لقيه وفد همدان مقدمه من تبوك، فقال له لملك بن نمط: يا رسول الله، نصية ....

يكونون على ما كانوا عليه من أخذ الديات، وإعطائها، وهو تفاعل من العقل، والمعاقل الديات جمع معقلة،) بضم القاف: الدية، كما في المختار، (**يقال: بنو فلان على معاقلهم التي كانوا عليها، أي: على مراتبهم، وحالاتهم،**) وهذا كله لفظ النهاية، (**ولا يوتغ، أي: لا يهلك،**) يقال: وتغ وتغاو أوتغه غيره أهلكه، قاله أبو عبيد، (**ويعقب بعضهم بعضًا، أي: يكون الغزو، بينهم نوبًا، فإذا خرجت طائفة، ثم عادت، لم تكلف أن تعود ثانية، حتى يعقبها غيرها،**) بضم القاف، من باب قتل، كما في المصباح، (**وأين هذا اللين في القول، وقرب المأخذ في اللفظ على طريق الحاضرة، وعرف الجمهور المشهور،**) استفهام تعجبي، (**أيضًا من كتابه لذي المشعار،**) بكسر الميم، وإسكان الشين المعجمة، وعين مهملة، فألف، فراء، كما صححه الصغاني في الذيل قائلاً: لقب بذلك، لأن المشعار موضع باليمن ينسب إليه، وتبعه في القاموس، فذكره في شعر، بالمعجمة، بعدها مهملة.

وقال التلمساني: إنه بشين معجمة، ومهملة، وغين معجمة، ومهملة، وهو أبو ثور لملك بن نمط، بفتحتين، (**الهمداني**)، بفتح الهاء، وإسكان الميم، ودال مهملة، نسبة إلى شعب عظيم من قحطان، ثم الأرحبي، بفتح الهمزة، والحاء المهملة، بينهما راء ساكنة، ثم موحدة، إلى أرحب بطن من همدان، ويقال له: اليامي، بتحتية، فألف، فميم، والخارقي، بمعجمة، وراء مكسورة، كان شاعرًا، محسنًا، له في النبي ﷺ أبيات حسان، تقدمت في الوفود، وهم ابن إسحٰق في قوله لملك بن نمط، وأبو ثور، إلاَّ أن يكون من عطف الكنية على الاسم، (**لما لقيه وفد همدان مقدمه من تبوك، فقال له لملك بن نمط،**) من إقامة الظاهر مقام المضمر لبيان اسم ذي المشعار، والنمط في الأصل نوع من البسط، فهو علم منقول منه: (**يا رسول الله نصية،**) بنون مفتوحة

من همدان من كل حاضر وباد، أتوك على قلص نواج، متصلة بحبائل الإسلام، لا تأخذهم في الله لومة لائم، من مخلاف خارف ويام لا ينقض عهدهم عن سنة ماحل، ولا سوداء عنقفير، ما قام لعلع، وما جرى اليعفور بصلع.

فكتب لهم النبي ﷺ: هذا كتاب من محمد رسول الله لمخلاف خارف وأهل جناب الهضب وحفاف الرمل، مع وافدها ذي المشعار مٰلك بن النمط ومن أسلم من قومه، على أن لهم فراعها ووهاطها وعزازها، ما أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة، يأكلون علافها، ويرعون عفاها، لنا من دفئهم وصرامهم ما سلموا بالميثاق والأمانة، ....

وصاد مهملة مكسورة، وتحتية ثقيلة مفتوحة، أشراف **(من همدان من كل حاضر وباد،)** صفة ثانية لنصية، أو حال، فيفيد أن همدان متفرقة في محلات، ويدل على هذا قوله الآتي: نصية من كل حاضر وباد، حيث جمع بين نصية، وقوله من الخ..، فهو أظهر من جعله متعلقًا بقوله: **(أتوك على قلص،)** بضمتين، نوق **(نواج،)** بجيم، سراع **(متصلة بحبائل الإسلام لا تأخذهم في الله لومة لائم، من مخلاف خارف، ويام لا ينقض عهدهم عن سنة،)** طريقة، **(ما حل،)** ساع بالنميمة والإفساد.

وفي رواية: شية بمعجمة، وتحتية، أي: وشاية، ويأتي بسطه،(**(ولا سوداء عنقفير)**، براء آخره، أي: داهية شديدة من إضافة الصفة للموصوف **(ما قام لعلع)** جبل، **(وما جرى اليعفور بصلع،)** بضم الفتح، مثقلاً، **(فكتب لهم النبي ﷺ)** أمر يكتب ما صورته: بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم، **(هذا كتاب من محمد رسول اللّٰه لمخلاف،)** بخاء معجمة.

قال في الفائق: هو لليمن كالرستاق لغيرهم، وفي المصباح: الرستاق معرب، ويستعمل في الناحية التي هي طرف الإقليم والرزداق، بزاي، ودال مهملة، **(خارف وأهل جناب،)** بكسر الجيم، **(الهضب،)** بفتح الهاء، وسكون المعجمة، وموحدة، جمع هضبة، مركب تركيب مزج، **(وحفاف الرمل،)** بحاء مهملة مكسورة، ففاءين، بينهما ألف، أسماء بلادهم، كما ضبطه الشامي، **(مع وافدها، ذي المشعار مٰلك بن النمط،)** بدل من وافدها، أي: مخلاف خارف، وما عطف عليه **(ومن أسلم من قومه على أن لهم فراعها،)** بالكسر، **(ووهاطها،)** بالكسر أيضًا **(وعزازها)**، بالفتح، كما يأتي، يعني أنه ﷺ أقطعهم ذلك **(ما أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة)** أي: مدة إقامتهم على ذلك، **(يأكلون علافها،)** بالكسر، **(ويرعون عفاها،)** بالفتح، **(لنا من دفئهم،)** بكسرٍ فسكون وهمز، **(وصرامهم)**، بالكسر، **(ما سلموا)**، بشد اللام، والعائد محذوف، أي: سلموه، أي: أعطوه من الزكاة المفروضة **(بالميثاق،)** العهد الذي أخذ عليهم، أو الإسلام **(والأمانة،)** أي: كونهم

ولهم من الصدقة الثلب والناب والفصيل والفارض الداجن والكبش الحوري، وعليهم فيها الصالغ والقارح.

وقوله: نصية من كل حاضر وباد، قال ابن الأثير: النصية من ينتصي من القوم أي يختار من نواصيهم، وهم الرؤوس والأشراف، ويقال للأشراف: نواص، كما يقال للأتباع أذناب.

وأتوك على قلص: بضم القاف واللام، جمع قلوص، وهي الناقة الشابة. قال ولا تزال قلوصًا حتى تصير نازلاً.

والنواج: السراع.

مؤتمنين على أموالهم، لأن رب المال يصدق في الزكاة، فما موصول مبتدأ خبره، قوله: لنا مقدم عليه، والباء في بالميثاق سببية، أي: لنا عليهم ما يعطونه من زكاة مواشيهم، ونمارهم بسبب الميثاق، ولا يبحث عن أموالهم، لأنهم مؤتمنون، **(ولهم من الصدقة الثلب)** بكسر، فسكون، الهرم **(والناب،)** الهرمة، **(والفصيل،)** الصغير، **(والفارض،)** بالفاء، المسن، **(الداجن)** التي تألف البيوت.

وفي رواية: والدواجن، بالعطف، يعني أن هذه لا تؤخذ في الزكاة، لكونها من شرارها، فتترك لهم، **(والكبش الحوري،)** لأنه من الخيار، فلا يؤخذ في الصدقة **(وعليهم فيها)**، أي: الزكاة **(الصالغ،)** بصاد، ولام، ومعجمة، ويقال بسين، لأن كل صاد تبدل سينًا مع الغين، **(والقارح،)** بقاف، وراء، ومهملة من الخيل، يعني إذا وجد عندهم هذا النوع يؤخذ منه مما ليس هرمًا، ولا معيبًا، ففيه حجة لمن، قال بالزكاة في الخيل السائمة، وحمله المانعون على ما إذا كانت معدة للتجارة، جمعًا بينه، وبين قوله ﷺ: «ليس على المسلم في عبده، ولا في فرسه صدقة»، رواه الشيخان.

(وقوله: «نصية من كل حاضر وباد»، قال ابن الأثير) في النهاية: **(النصية من ينتصي من القوم، أي: يختار من نواصيهم، وهم الرؤوس، والأشراف، ويقال للأشراف نواص،)** لعلوهم على غيرهم، كالناصية، **(كما يقال للأتباع أذناب،)** قال في الفائق ومثله في الوزن: السرية لمن يستري من العسكر، أي: يختار من سراتهم، **(وأتوك على قلص، بضم القاف، واللام)** بعدها صاد مهملة، **(جمع قلوص،)** بفتح القاف، **(وهي الناقة الشابة، قال: ولا تزال قلوصًا حتى تصير نازلاً،)** بموحدة، وزاي، وهو ما تم له ثمان سنين، ودخل في التاسعة من الإبل، وحينئذ يطلع نابه، وتكمل قوّته، ثم يقال له بعد ذلك بازل عام، وبازل عامين، **(والنواج: السراع)** جمع ناجية.

وقوله: متصلة بحبائل الإسلام أي عهوده وأسبابه.

وخارف: بالخاء المعجمة.

ويام: بالمثناة التحتية: قبيلتان.

ولا ينقض عهدهم عن سنة ماحل: أي لا ينقض بسعي ساع بالنميمة والإفساد، كما يقال: لا أفسد ما بيني وبينك بمذاهب الأشرار وطرقهم في الفساد.

والسنة: الطريقة، والسنن أيضًا.

والعنقفير: بفتح العين المهملة وسكون النون وتقديم القاف، الداهية. أي لا ينقض عهدهم بسعى الواشي ولا بداهية تنزل.

ولعلع: جبل.

وما جرى اليعفور: بفتح التحتية، ....

(وقوله: **متصلة بحبائل الإسلام، أي: عهوده**) مواثيقه: (وأسبابه:) طرقه الموصلة إليه، فهو عطف مغاير، (**وخارف، بالخاء المعجمة**) المفتوحة، والراء المكسورة، وفاء، (**ويام بالمثناة التحتية،**) فألف، فميم، ويقال: أيام بهمزة (**قبيلتان**) من همدان، (**ولا ينقض عهدهم عن سنه ما حل، أي: لا ينقض بسعي ساع بالنميمة، والإفساد، كما يقال، لا أفسد ما بيني، وبينك بمذاهب الأشرار، وطرقهم في الفساد،**) عطف تفسير، (**والسنة الطريقة، والسنن أيضًا،**) فقوله عن سنة، بالسين المهملة، بعدها نون، أي: طريقته، وهو إحدى روايتين.

قال في الفائق: وهي أشبه، وفي رواية: عن شية ماحل بشين معجمة وتحتية، وهي الوشاية.

قال في النهاية: أي: من أجل وشى واش، حذفت الواو وعوّضت الهاء، كزنة انتهى. (**والعنقفير، بفتح العين المهملة، وسكون النون، وتقديم القاف**) على الفاء، بعدها تحتية، فراء: (**الداهية، أي: لا ينقض عهدهم بسعي الواشي، ولا بداهية تنزل،**) وإضافة السوداء إليها من إضافة الصفة للموصوف، أي: ولا ينقض عن داهية شديدة، (**ولعلع،**) بلامين، وعينين (**جبل،**) كانت به وقعة، قال الشاعر:

لقد ذاق متاعًا يوم لعلع حسامًا إذا ما هز بالكف صمما

ذكره الجوهري، (**وما جرى اليعفور، بفتح التحتية،**) وإسكان المهملة، وضم الفاء، فواو،

الخشف، وولد البقرة الوحشية، وقيل: هو تيس الظباء، والجمع: اليعافير، والياء: زائدة.

ويصلح: بضم الصاد المهملة وتشديد اللام، الأرض التي لا نبات فيها.

وقوله عليه الصلاة والسلام:

وأهل جناب الهضب: بكسر الجيم، اسم موضع.

وحفاف الرمل: أسماء بلادهم.

وفراعها: بكسر الفاء وبراء وعين مهملة، أي ما علا من الجبال أو الأرض.

ووهاطها: بكسر الواو، وبطاء مهملة، المواضع المطمئنة، واحدها وهط، وبه سمي الوهط، مال كان لعمرو بن العاص بالطائف. وقيل الوهط: قرية بالطائف كان الكرم المذكور بها.

وعزازها: بفتح العين المهملة ....

فراء، (**الخشف**،) مثلث الخاء المعجمة، وسكون الشين المعجمة، وبالفاء، ولد الظبي أول ما يولد، أو أول سنة، أو الذي يقرب من ولادها، كما في القاموس، (**وولد البقرة الوحشية**،) واقتصر ابن سبع عليه، (**وقيل: هو تيس الظباء، والجمع اليعافير، والياء زائدة**،) وكذا الواو، إنما نبه على الياء لئلا يتوهم وزنه فعلول، فأشار إلى أن وزنه يفعول، فالياء زائدة، كالواو، لأن أصل الماء عفر فقط، (**ويصلح، بضم الصاد المهملة**،) قبلها ياء خفض، (**وتشديد اللام، الأرض التي لا نبات فيها**،) فالمراد أن عهدًا لم لا ينقض أصلاً، لأن لعلعاً مقيم، واليعفور، لا ينفك عن جريه بالأرض القفراء.

(**وقوله عليه الصلاة والسلام: «وأهل جناب الهضب، بكسر الجيم، اسم موضع، وحفاف الرمل أسماء بلادهم، وفراعها»، بكسر الفاء، وبراء، وعين مهملة**،) جمع فرعة، بفتح، فسكون، (**أي: ما علا من الجبال، أو الأرض ووهاطها، بكسر الواو، وبطاء مهملة، المواضع المطمئنة، واحدها وهط**،) كسهم، وسهام، ومثله لابن سبع، وفي الصحاح.

قال الأصمعي: يقال، لما اطمأن من الأرض وهطة، وهي لغة في وهدة، والجمع وهط، ووهاط، (**وبه سمي الوهط مال**)، أي: أعناب، (**كان لعمرو بن العاصي**)، الصحابي، (**بالطائف**) على ثلاثة أميال من وج، كان يعرشه على ألف ألف خشبة شراء، كل خشبة درهم، ذكره القاموس، (**وقيل: الوهط قرية بالطائف كان الكرم المذكور بها، وعزازها، بفتح العين المهملة،**

ثم زاءين مخففتين، ما صلب من الأرض واشتد وخشن، وإنما يكون في أطرافها.

وتأكلون علافها: بكسر العين المهملة وتخفيف اللام وبالفاء، جمع علف، وهو ما تأكله الماشية.

وعفاءها: بفتح المهملة وتخفيف الفاء وبالمد، أي المباح.

ومن دفئهم: بكسر الدال المهملة وسكون الفاء وبالهمز. قال في المجمل: نتاج الإبل وألبانها والانتفاع بها.

وصرامهم: بكسر الصاد المهملة وتخفيف الراء، أي من نخلهم.

والثلب: بكسر المثلثة واللام الساكنة وبباء موحدة، ما هرم ....

ثم زاءين مخففتين، ما صلب من الأرض واشتد وخشن،) مما لا ملك لأحد عليه، فيوطأ ويحرث، فيصير رخوًا، وإليه أشار بقوله: **(وإنما يكون في أطرافها،)** ومنه العز لصلابة جانبه، **(وتأكلون علافها، بكسر العين المهملة، وتخفيف اللام، وبالفاء، جمع علف، وهو ما تأكله الماشية،)** مثل جمل وجمال، كما في النهاية، ففي قوله: تأكلون مجاز الحذف، أي: تأكل ماشيتكم، فحذف المضاف، وأقيم المضاف إليه مقامه الذي هو الكاف، وعبر عنها، مع الميم، بواو الضمير، أو مجاز لغوي، بجعل تأكلون، بمعنى تملكون، **(وعفاءها، بفتح المهملة، وتخفيف الفاء، وبالمد، أي: المباح)** الذي ليس لأحد فيه ملك، ولا أثر من عفا الشيء إذا اندرس، أو من عفا يعفو إذا خلص، ومنه الحديث: أقطعهم ما كان عفا، وقوله تعالى: ﴿خذ العفو وأمر بالعرف﴾ [الأعراف: ١٩٩]، أو المراد به الكلأ، سمي بالعفا الذي هو المطر، كما يسمى بالسماء، وقال التجاني: روى عفاء، بكسر العين، جمع عفو، كجبل وجبال، وهو بمعنى الأول والرعي للبهائم، ففيه ما مر، ولذا قال جاهل لأديب، أنت عندي، كالأب بشد الباء، فقال: فلذا تأكلني، ولو قال ترعاني كان ألطف للتورية من الرعي، أو الرعية، كالأب بمعنى الوالد والتبن، فعني أنه لجهله، كالأنعام.

(ومن دفئهم، بكسر الدال المهملة، وسكون الفاء، وبالهمز، قال في المجمل: نتاج الإبل، وألبانها، والانتفاع بها،) وسماها دفئًا، لأنها يتخذ من أصوافها وأوبارها ما يستدفأ به، وفصله عما قبله ملتفتًا من الخطاب إلى التكلم لشبه انقطاع بينهما، إذ ذاك فيما خصهم به من أرضهم، وما يخرج منها، وهذا مما خص به نفسه، ومن معه من مواشيهم **(وصرامهم، بكسر الصاد المهملة،)** وجوّز فتحها، **(وتخفيف الراء، أي: من نخلهم،)** أي: ما يصرم، أي: يقطع، وما يخرج منه، وهو التمر **(والثلب، بكسر المثلثة، واللام الساكنة، وبباء موحدة، ما هرم،)** بكسر

من ذكور الإبل وتكسرت أسنانه.

والناب: بالنون والموحدة: الناقة الهرمة التي طال نابها.

والفصيل: بالمهملة الذي انفصل عن أمه.

والفارض: بالفاء المسن من الأبل.

والداجن: بالمهملة والجيم، الدابة التي تألف البيوت.

والكبش الحوري: بالحاء المهملة، ثم واو مفتوحتين فراء مكسورة: الذي في صوفه حمرة.

والصالغ: بالصاد المهملة والغين المعجمة، ....

الراء، (**من ذكور الإبل، وتكسرت أسنانه،**) فهو مخصوص بالذكور، والأنثى ثلبة، قاله الهروي، (**والناب، بالنون والموحدة، الناقة الهرمة التي طال نابها،**) فهو مثل الثلب معنى إلاَّ أنه مختص بالنوق الإناث، فلا يقال للجمل ناب، بل أسن، وسميت نابًا، لأنها إذا هرمت طال نابها، (**والفصيل، بالمهملة: الذي انفصل عن أمه**) من أولاد النوق، وأنثاه فصيلة، والجمع فصال، وفصلان، وقيل: هو من أولاد البقر، والمعروف لغة الأول، (**والفارض، بالفاء، والراء المسن من الإبل،**) لعله من البقرة، قال تعالى: ﴿لا فارض ولا بكر﴾ [البقرة: ٦٨].

قال الراغب: الفارض المسن من البقر، قيل: سمي به لكونه فارضًا للأرض، أي: قاطعًا، أو فارضًا، لما يحمل من الأحمال الشاقة من الفرض، وهو القطع، وقيل: لأن فريضة البقر تبيع، ومسنة، فالتبيع يجوز في حال دون حال، والمسنة يجوز بدلها في كل حال، فسميت المسنة فارضًا، فعلى هذا يكون اسمها إسلاميًا انتهى، (**والداجن بالمهملة، والجيم: الدابة التي تألف البيوت،**) ولا ترسل للمرعى، وكذا الراجن بالراء، كما في الصحاح، وعلى هذا، فالداجن غير الفارض، فينبغي عطفها، كغيرها، وهو في غالب النسخ، بلا عطف، اللهم إلاَّ أن، يقال ما ذكر معناه الحقيقي، وهي هنا صفة مجردة عن كونها شاة جعلت وصفًا للفارض، (**والكبش الحوري، بالحاء المهملة، ثم واو مفتوحتين،**) وقد تسكن الواو، (**فراء مكسورة: الذي في صوفه حمرة،**) منسوب إلى الحورة، وهي جلود تتخذ من الضأن، وقيل: ما دبغ من الجلود بغير القرظ، وهو مما جاء على أصله، ولم يعل إعلال ناب، قاله ابن الأثير، وروى الحواري بزيادة ألف، وكلاهما بمعنى، وهو كبير الغنم، فلا يؤخذ في الزكاة، لأنه أنفسها، ويحتاج إليه للضراب.

(**والصالغ، بالصاد المهملة، والغين المعجمة،**) وزعم أنه، بضاد معجمة، وعين مهملة،

من صلغت الشاة ونحوها: إذا تمت أسنانها.

والقارح: بالقاف والراء والحاء المهملة، وهو من الخيل الذي دخل في السنة الخامسة.

وهذا من جنس كتابه لقطن ابن حارثة العليمي من كلب:

هذا كتاب من محمد لعمائر كلب وأحلافها، ومن ظأره الإسلام من غيرهم من قطن بن حارثة العليمي، بإقام الصلاة لوقتها، ....

وعزوه للنهاية غلط (**من صلغت الشاة، ونحوها، إذا تمت أسنانها**،) وذلك إذا دخلت في السادسة، وقيل: الخامسة، وقيل: السابعة، (**والقارح، بالقاف، والراء، والحاء المهملة، وهو من الخيل الدي دخل في السنة الخامسة**،) الذي في الفائق في السنة، وفي النهاية: الصالغ والقارح من البقر والغنم الذي كمل وانتهى سنه، وذلك في السنة السادسة، (**وهذا من جنس كتابه لقطن**،) بفتح القاف، والطاء المهملة، ونون، (**ابن حارثة**،) بحاء وراء مهملتين، (**العليمي**،) بمهملة مصغر نسبة لبني عليم، (**من كلب**) هو عليم بن جناب بن كلب.

قال المرزباني في معجم الشعراء: وفد مع قومه على النبي ﷺ فأسلم، وأنشد النبي ﷺ من قوله:

رأيتك يا خير البرية كلها نبت نضارًا في الأرومة من كعب
أغر كأن البدر سنة وجهه إذا ما بدا للناس في خلل العضب
أقمت سبيل الحق بعد اعوجاجها ودنت اليتامى في السقاية والجدب

قال: فروى أنه ﷺ رد عليه خبرًا، وكتب له كتابًا، قال أبو عمر: حديثه كثير الغريب من رواية ابن شهاب، عن عروة، قال: وابن سعد يقول حارثة بن قطن بدل قطن بن حارثة، ذكره في الإصابة، (**هذا كتاب من محمد لعمائر كلب**) جمع عمارة، بالفتح والكسر، أصغر من القبيلة، يقال للحي العظيم شعب، بفتح، فسكون، ولما دونه قبيلة، ولما دونها عمارة، بالفتح، لاجتماعهم على بعضهم، والتفافهم، كالتفاف العمامة على الرأس، وبالكسر، لأن بهم عمارة الأرض، وما دون العمارة بطن، وما دونه فخذ، وما دونه فصيلة، (**وأحلافها**،) بحاء مهملة، جمع حليف، كأشراف، وشريف، أو جمع حلف، بمعنى صديق، قال المجد: الحلف، بالكسر: العهد بين القوم، والصداقة، والصديق يحلف لصاحبه، أن لا يغدر به، جمعه أحلاف، (**ومن ظأره الإسلام**،) بظاء معجمة، كما يأتي (**من غيرهم من قطن بن حارثة العليمي**،) حال من كتاب، أي: أن حامله قطن (**بإقام**)، أي: بطلب إقام (**الصلاة لوقتها**،) فالباء للملابسة، أو متعلق بمحذوف،

وإيتاء الزكاة بحقها في شدة عقدها ووفاء عهدها، بمحضر من شهود المسلمين، وسمى جماعة منهم دحية بن خليفة الكلبي، عليهم من الهمولة الراعية البساط الظئار في كل خمسين ناقة غير ذات عوار، والحمولة المائرة لهم لاغية، وفي الشوي الوري مسنة حامل أو حائل، وفيما سقى الجدول من العين المعين العشر،

أي: أمر، **(وإيتاء الزكاة بحقها)** بأن يخرجها سالمة مما يخل بأدائها، بأن تشمل على الحقوق المطلوبة فيها، التي عوهد المسلمون عليها، فيوفوا بتلك العهود **(في شدة عقدها)** الذي عقده الله عليها، **(ووفاء عهدها)** يشبه عطف التفسير.

وفي القاموس: العقد الضمان، والعهد وفيه العهد الوصية، والتقدم إلى المرء في الشيء، والوثق، واليمين، والحرمة، والأمان، والذمة، فيمكن أن يراد بالعقد العهد، وبالعهد الوصية، أي: على أدائها بطيب نفس، فهو مغاير، وخص الزكاة بهذه الأوصاف المقتضية للتأكيد دون الصلاة، لما جبلت النفوس عليه من عزة المال، والرغبة فيه **(بمحضر)** مصدر ميمي، أي: حضور، أو بمعنى القوم الحضور، **(من شهود المسلمين، وسمى)** النبي ﷺ **(جماعة منهم، دحية بن خليفة الكلبي)** وسعد بن عبادة، وعبد الله بن أنيس، كما عند ابن قتيبة وغيره، **(عليهم)** متعلق بمحذوف، أي: يجب عليهم **(من الهمولة الراعية)** بالجر نعت **(البساط)** بكسر الباء، وضمها، روايتان جمع بسط بالكسر، والضم وبضمتين، كما في القاموس، أي: التي معها أولادها، وهو بالخفض أيضًا على الصفة، ويروى، بفتح الباء، أي: الأرض الواسعة، فهو منصوب بالراعية، أي: الهمولة التي ترعى الأرض الواسعة، أي: نباتها **(الظئار)**، بالظاء المعجمة: جمع ظئر، وهي المرضعة بجره أيضًا على الصفة **(في كل خمسين ناقة)** بالرفع فاعل يجب المقدر، **(غير ذات عوار)** بفتح العين وضمها، لغة، أي: عيب، والمراد بالناقة الحقة، ثم النعت بالهمولة الموصوفة بما ذكر، ليس للتخصيص، لما علم في غير هذا الحديث من عموم الحكم لجميع أصناف الإبل، حتى، لو تمحضت من بنات المخاض، لوجبت فيها الزكاة، **(والحمولة المائرة لهم لاغية، وفي الشوى الورى مسنة: حامل، أو حائل)** هذا بظاهره يخالف ما في الفروع، أن الواجب في الغنم جذعة ضأن لها سنة، أو أجذعت مقدم أسنانها، أو ثنية معزلها سنتان، ويمكن حمل ما هنا عليه، ولعل حكمة اقتصاره على زكاة الإبل، والغنم؛ أنها غالب أموالهم، وإلاً، فوجوب الزكاة في غيرها، ثابت في غير هذا الحديث.

(وفيما سقى الجدول) بفتح الجيم وسكون الدال، النهر الصغير **(من العين المعين)** الظاهر الجاري على وجه الأرض بلا تعب، **(العشر)** مبتدأ خبره ما قبله، أو فاعل: يجب مقدار زاد

وفي العثري شطره بقيمة الأمين لا يزاد عليهم وظيفة ولا يفرق. عهد لي ذلك الله ورسوله، وكتب ثابت بن قيس بن شماس.

وتفسير غريبه أن قوله:

من ظأره الإسلام: بالظاء المعجمة والهمزة، آخره هاء أي: عطفه عليه وعليهم.

في الهمولة: بفتح الهاء، هي التي ترعى بأنفسها. ولا تستعمل فعولة بمعنى مفعولة.

والبساط: التي معها أولادها.

في الفائق من ثمرها، ومما أخرجت أرضها، (**وفي العثري**،) بفتح المهملة، والمثلثة، وقيل: بإسكانها،) بإسكانها فسرها الجوهري بالزرع، لا يسقيه إلاَّ ماء المطر، وغيره مما سقى من النخل سيحًا، وهذا الواجب فيه العشر لا نصفه، فتعين أن المراد به هنا نوع آخر لم يعرفه هؤلاء، يسقي بنحو النضح لقوله الواجب فيه، (**شطره بقيمة الأمين**) أي: الخراص، وفي لفظ الأوسط، أي: العدل بأن يخرج من كل بقسطه، فإن عسر، فالوسط، ولا يخرج رديء عن جيد، (**لا يزاد عليهم**) قدر غير ما بين في نصب الزكاة، فيصير (**وظيفة**)، حقًّا لازمًا، (**ولا يفرق**) الحق الواجب، كان يدفع الملك أجزاء من شياه، لا تنقص جملتها عن مقدار الواجب، (**عهد على ذلك الله ورسوله، وكتب ثابت بن قيس بن شماس**)، بالتشديد، الأنصاري، (**وتفسير غريبه أن قوله: من ظأره الإسلام، بالظاء المعجمة والهمزة**) المفتوحة، يقال: ظأره، كمنعه (**آخره هاء، أي: عطفه عليه**)، فالمعنى هذا الكتاب لعمائر كلب، ومن جمعه الإسلام عليهم من غيرهم، (**وعليهم في الهمولة، بفتح الهاء: هي التي ترعى بأنفسها**،) بأن تكون سائمة في كلا مباح عبر عنه بذلك، لأنه لا مالك له يصدها عنه، (**ولا تستعمل**) في حرث، أو نضح، فإن استعملت، فلا زكاة فيها، وبه أخذ قوم (**فعولة**،) خبر مبتدأ محذوف، هو وزن همولة فعولة، (**بمعنى مفعولة**،) أي: متروكة للرعي، لا تستعمل في نحو حرث، أي: لا بمعنى فاعلة.

(**والبساط التي معها أولادها**،) قال في النهاية: يروى، بفتح الباء، وكسرها، وضمها، قال الأزهري: هو بالكسر جمع بسط، وهي الناقة التي تركت، وولدها لا يمنع منها، ولا تنعطف على غيره، وبسط بمعنى مبسوطة، كالطحن والقطن، أي: بسطت على أولادها.

وقال القتيبي، والجوهري: هو بالضم جمع بسط أيضًا، كظئر، وظؤار، فأما بالفتح، فالأرض الواسعة، فإن صحت به الرواية، فيكون المعنى في الهمولة التي ترعى الأرض الواسعة،

والظئار: أن تعطف الناقة على غير ولدها.

والحمولة المائرة لهم لاغية: يعني أن الإبل التي تحمل عليها الميرة ـ وهي الطعام ونحوه مما يجلب للبيع ـ لا تؤخذ منها زكاة لأنها عوامل.

وفي الشوي: بفتح الشين المعجمة وكسر الواو والياء المشددة: اسم جمع للشاة.

والوري: السمينة.

ومن هذا النمط كتابه ﷺ لوائل بن حجر ـ بتقديم الحاء المضمومة على الجيم الساكنة ....

وحينئذ تكون الظاء منصوبة انتهى، (**والظئار أن تعطف الناقة على غير ولدها**،) فهو اسم جمع ظئر بمعنى مرضعة، وهو بكسر الظاء وضمها، كما في المصباح، (**والحمولة**،) بفتح المهملة، (**المائرة لهم لاغية، يعني أن الإبل التي تحمل عليها الميرة**،) بكسر الميم، (**وهي الطعام ونحوه، مما يجلب للبيع، لا تؤخذ منها زكاة، لأنها عوامل**،) وبه قال قوم: (**وفي الشوى**) الأولى حذف في، لأن المفسر ما بعده، (**بفتح الشين المعجمة، وكسر الواو، والياء المشددة اسم جمع للشاه، والورى السمينة**،) بفتح الواو، وكسر الراء، وشد الياء.

(**ومن هذا النمط كتابه ﷺ لوائل بن حجر، بتقديم الحاء المهملة، المضمومة على الجيم الساكنة**،) ابن ربيعة بن وائل بن يعمر، ويقال: ابن حجر بن سعد بن مسروق بن وائل بن النعمان بن ربيعة بن الحرث بن عوف بن عدي بن ملك بن شرحبيل بن ملك بن مرة بن حمير بن زيد الحضرمي، كان أبوه من أقيال اليمن، ووفد هو على النبي ﷺ، واستقطعه أرضًا، فأقطعه إياها، وبعث معه معٰوية ليسلمها له، فقال له: أردفني، فقال: لست من أرداف الملوك، فلما استخلف معٰوية قصده، فتلقاه، وأكرمه. قال وائل: فوددت لو كنت حملته بين يدي.

قال ابن سعد: نزل الكوفة، وروى عن النبي ﷺ، وعنه ابناه علقمة، وعبد الجبار، وزوجته أم يحيى، ومولى لهم، وكليب بن شهاب، وآخرون، ومات في أوائل خلافة معٰوية، وقال أبو نعيم: أصعده النبي ﷺ إليه على المنبر، وأقطعه، وكتب له عهدًا، وقال: هذا وائل سيد الأقيال، ثم نزل الكوفة وعقبه بها، وذكر ابن ظفر أنه كان له صنم من عقيق يعبده ويسجد له، فنام عنده في الظهيرة، فسمع صوتًا هائلاً، فأتاه، فسجد له، فسمع هاتفًا يقول:

واعجبًا لوائل بن حجر ... يخال يدري، وهو ليس يدري
ماذا ترجى من نحيت صخر ... ليس بذي عرف ولا ذي نكر

-إلى الأقيال العباهلة والأرواع المشابيب، وذكر الفرائض فقال:

في التبعة شاة لا مفوّرة الأَلياط ولا ضناك، وأنطوا الثبجة وفي السيوب الخمس، ومن زنى مم بكر فاصقعوه مائة واستوفضوه عامًا، ومن زنى مم ثيب فضرجوه بالأضاميم، ولا توصيم في الدين، ولا غمة في فرائض الله تعالى، وكل مسكر حرام، ....

ولا بـذي نـفـع ولا ذي ضـر لـو كـان ذا حـجـر أطـاع أمـري

فرفع رأسه، وقال: بماذا تأمرني؟، فقال:

ارحـل إلـى يـثـرب ذات الـنـخـل وسـر إلـيـهـا سـيـر مـسـتـقـل

فـدن بـديـن الـصـائـم الـمـصـلـي مـحـمـد الـرسـول خـيـر الـرسـل

ثم خر الصنم لوجهه، فقام إليه، فجعله رفاتًا، ثم سار حتى أتى المدينة، ودخل المسجد، فناداه النبي ﷺ، وبسط له رداءه، وأجلسه معه، ثم صعد المنبر، وقال: «أيها الناس هذا وائل بن حجر، أتاكم من أرض بعيدة، راغباً في الإسلام»، فقال: يا رسول اللّه بلغني ظهورك، وأنا في ملك عظيم، فتركته، واخترت دين اللّه، فقال: «صدقت اللهم بارك في وائل وولده وولد ولده»، وقع في الشفاء: نعته بالكندي، فقيل: غلط إذ هو حضرمي، ورد، بأن ابن الجوزي، قال الحضرمي، أو الكندي انتهى، فلا مانع من كونه حضرميًا، كنديًا **(إلى الأقيال العباهلة)** أي: الملوك القار ملكهم، **(والأرواع:)** الحسان الوجوه، وقيل: إنه جمع رائع، وهم الذين يروعون الناس، أي: يخوفونهم بمنظرهم لجماله، وهيآتهم، قاله ابن الأثير، قيل: الأوّل أولى، وجمع فاعل على أفعال نادر جدًا، ولكن ارتضى المبرد في الكامل الثاني، لما فيه من البلاغة، فإن زائد الحسن إذا رآه من له إدراك أدهشه وحيره، فيشبه الخائف الفزع.

(المشابيب:) السادة الرؤساء، وروى الأشباء جمع شبيب كأخلاء وخليل، أوهم الرجال الذين وجوههم بيض وشعورهم سود، كما يقال في الحسناء ذات الذوائب السود شعرها يشب لونها، أي: يظهره، ويحسنه، وقيل: المراد الأذكياء، **(وذكر)** ﷺ في هذا الكتاب **(الفرائض، فقال:)** المشابيب من أهل حضرموت بإقام الصلاة المفروضة، وأداء الزكاة المعلومة عند محلها، أي: وقت وجوبها، **(في التبعة شاة، لا مفوّرة الأَلياط، ولا ضناك،)** بالكسر.

وهذا بيان لبعض أنواع الزكاة المذكورة في قوله: وأداء الزكاة، **(وأنطوا الثبجة، وفي السيوب الخمس، ومن زنى مم بكر، فاصعقوه مائة،)** بالقاف، وبالفاء، **(واستوفضوه عامًا، ومن زنى مم ثيب، فضرّجوه بالأضاميم، ولا توصيم في الدين ولا غمة في فرائض اللّه تعالى، وكل مسكر حرام،)** أي: ما شأنه الإسكار، ولو قطرة، وإنما ذكر هذا، لأنهم سألوه، فقالوا: يا رسول اللّه

ووائل بن حجر يترفل على الأقيال.

وفسر الأقيال ـ وهو بالقاف والمثناة التحتية ـ بالرؤساء الذين دون الملوك.

والعباهلة: بالمهملة المفتوحة والموحدة، الذين أقروا على ملكهم لا يزالون.

والأرواع: ـ بفتح الهمزة وسكون الراء آخره عين مهملة ـ جمع رائع، وهم ذوو الهيئات الحسان الوجوه.

والمشابيب: ـ بفتح الميم والشين والمعجمة ....

إن شرابًا يصنع بأرضنا، يقال له المزر، والبتع، وأهل تلك الديار لهم به ولع، **(ووائل بن حجر يترفل على الأقيال،)** يتأمر، ويترأس، وهذا، كقوله في كتاب آخر له، وقد وجهه إلى المهاجر من محمد رسول الله إلى المهاجرين أبو أمية: أن وائلاً يستسعر، ويترفل على الأقيال، حيث كانوا من حضرموت، أي: هو مستعمل على الصدقات، وأمير على الأقيال، قال الشاعر:

إذا نحن رفلنا أمرأ ساد قومه وإن لم يكن من قبل ذلك يذكر

وقوله: ابن أبو أمية، كذا الرواية بحكاية أوّل أحواله، وأشرفها، كما يقال علي بن أبي طالب: وقريش، لا تغير الأب في الكنية، بل تجعله بالواو في أحواله الثلاثة، حكاه أبو زيد عن الأصمعي، **(وفسر الأقيال، وهو بالقاف، والمثناة التحتية)** جمع: قيل، بفتح القاف، وشد الياء، أو فتح، فسكون **(بالرؤساء الذين دون الملوك،)** كالوزراء، وهو أحد أقوال الثاني؛ أنهم الملوك مطلقًا الثالث، ملوك حمير واليمن، سمي به، لأنه يقول ما يشاء فينفذ، وفي النهاية: روى أنه كتب لوائل إليّ الأقوال، وفي رواية: الأقيال، فقيل: إنه من القيالة، وهي الأمارة، وقيل: من القول لنفوذ قوله، وأمره، فأصله على هذا، قيل: بتشديد الياء على إعلال ميت، ولولاه لم يكن لقلب الواو ياء وجه، وأقوال على الأصل، وأقيال على لفظ، قيل، كما قيل: ريح وأرياح، والقياس أرواح، لكنه لم يرجع لأصله فرقًا، بينه، وبين جمع روح، **(والعباهلة، بالمهملة المفتوحة، والموحدة، الذين أقروا على ملكهم، لا يزالون)** من عبهلت الإبل، إذا تركتها ترعى متى شاءت واحده عبهل، فالتاء لتأكيد الجمعية، كقشعم، وقشاعمة، أو جمع عبهول، وأصله عباهيل، حذفت الياء، وعوّض منها التاء، كما في فرازنة، وفرازين.

وفي كتاب تثقيف اللسان: العباهلة بموحدة الذين، لا يد لأحد عليهم، وبتحتية السنان، وكلاهما مدح **(والأرواع، بفتح الهمزة، وسكون الراء،)** فواو، فألف، **(آخره عين مهملة: جمع رائع، وهم ذوو الهيئات: الحسان الوجوه، والمشابيب، بفتح الميم، والشين المعجمة، وباءين**

وباءين موحدتين بينهما مثناة تحتية ساكنة ـ السادة الرؤوس، الحسان الوجوه.

وفي التيعة: ـ بكسر المثناة الفوقية وسكون المثناة التحتية وبالعين المهملة ـ أربعون من الغنم. وفي القاموس والنهاية: أدنى ما تجب فيه الصدقة من الحيوان.

ولا مقوّرة: بضم الميم وفتح القاف وتشديد الواو.

والألياط: ـ بفتح الهمزة وسكون اللام آخرها طاء مهملة ـ أي: لا مسترخية الجلود لكونها هزيلة.

ولا ضناك: ـ بكسر المعجمة وتخفيف النون ـ ضدها وهي الكثيرة اللحم.

وأنطوا: بقطع الهمزة ....

موحدتين، بينهما مثناة تحتية ساكنة: السادة الرؤوس الحسان الوجوه،) فهم مع اتصافهم بالحسن متصفون بأنهم رؤساء سادة، فلا يرد أنه مساو ولمفهوم الأرواع، وقال غيره: المشابيب جمع مشبوب، وهو الأزهر الحسن اللون، قال ذو الرمة:

أنا الأروع المشبوب أضحى كأنه   على الرحل مما منه السير أحمق

والمراد السيد الطاهر الأزهر اللون المنير، كأنه وقد في وجهه سراج منير، وهو يجمع من الأروع، كما في البيت، فإن النار مما يروّع ناظره، **(وفي التيعة، بكسر المثناة الفوقية، وسكون المثناة التحتية، وبالعين المهملة، أربعون من الغنم،)** تفسير للتيعة، فالأولى إسقاط في، **(وفي القاموس والنهاية:)** التيعة **(أدنى ما تجب فيه الصدقة من الحيوان،)** أي: غير البقر، فلا يرد اقتضاء هذا أجزاء شاة عن ثلاثين من البقر، وليس كذلك، كما في أحاديث آخر، وقيل: التيعة الخمس من الإبل، وقيل: ما يأخذه الساعي من الزكاة، ولا يناسب هنا، **(ولا مقوّرة، بضم الميم، وفتح القاف، وتشديد الواو،)** كذا ضبطه المصنف هنا، وشراح الشفاء، إنما ضبطوه، بإسكان القاف، وفتح الواو الخفيفة، وراء مهملة ثقيلة، من الإقورار، كحمرة من الاحمرار، **(والألياط، بفتح الهمزة، وسكون اللام،)** بعدها تحتية، فألف، و**(آخره طاء مهملة، أي: لا مسترخية الجلود لكونها هزيلة،)** جمع ليط بكسر اللام، وهو قشر العود فاستعير للجلد من لاطه يلوطه إذا ألصقه، وقيل: المقوّرة المقطوعة، والمعنى بها الناقصة، فالتفاسير متقاربة، **(ولا ضناك، بكسر المعجمة،)** وفتحها، قاله الفارابي.

قال الصغاني: والصواب الكسر، **(وتخفيف النون ضدها، وهي الكثيرة اللحم)** السمينة، فلا تؤخذ لجودتها، وفي نسخة: المكتنزة اللحم، وهي بضم الميم، وسكون الكاف، وفتح الفوقية، وكسر النون، وفتح الزاي، وبالهاء، أي: الكثيرة اللحم، **(وأنطوا بقطع الهمزة،)** بعدها

أي أعطوا.

والشبجة: بالمثلثة ثم موحدة ثم جيم مفتوحات، وقد تكسر الموحدة، أي أعطوا الوسط في الصدقة لا من خيار المال ولا من رذالته.

وفي السيوب: ـ بضم المهملة والمثناة التحتية وواو وآخره موحدة ـ أي: الركاز، قاله الهروي، وقيل: المال المدفون في الجاهلية والمعدن.

ومن زنى مم بكر: ـ بكسر الراء بلا تنوين، لأن أصله من البكر، لكن أهل اليمن يبدلون لام التعريف ميمًا، وهي ساكنة فأدغمت النون فيها، والمراد بالبكر الجنس، ....

نون، (**أي: أعطوا**) بلغة اليمن، أو بني سعد، وقرىء شاذًا: إنا أنطيناك، وروي في الدعاء: لا مانع، لما أنطيت، (**والشبجة، بالمثلثة، ثم الموحدة، ثم جيم مفتوحات**) آخرها، للنقل من الإسمية للوصفية، (**وقد تكسر الموحدة**) مع خفة الجيم، كما أفاده التجاني، أما مع شدها ففيه نظر، كما قال البرهان، (**أي: أعطوا الوسط في الصدقة، لا من خيار المال، ولا من رذالته**،) بفتح الراء، على تقدير مضاف، أي: من ذي رذالته، وبضمها، بلا تقدير، فالرذالة بالضم ما انتقى جيده، كما في القاموس، (**وفي السيوب، بضم المهملة، والمثناة التحتية، وواو، وآخره موحدة**)، جمع سيب، (**أي: الركاز، قاله الهروي**،) بمهملة، وكاف، وزاي بزنة كتاب، بمعنى مركوز، وهو المال المدفون الجاهلي، من ركز الرمح إذا غرزه في الأرض، وأقره، أو من الركز، وهو الإخفاء، قال تعالى: ﴿أو تسمع لهم ركزًا﴾ [مريم: ٩٨]، أي: صوتًا خفيفًا، وسمي سيبًا، لأنه عطية من الله تعالى، إذ السيب لغة العطاء، وقيل: هو الذهب والفضة المدني من تسيب، بمعنى تكوّن من غير صاحب له، فكأنه مسيب، فأطلق على كل جزء منه سبب، فجمع، ثم أطلق عليه الركاز.

(**وقيل**:) السيوب (**المال المدفون في الجاهلية، والمعدن**،) فهو على هذا أعم من الركاز، لإطلاقه على المعدن، فيشترك القولان في إطلاقه على المال المدفون في الجاهلية، ويختص الثاني بإطلاقه على المعدن، (**ومن زنى مم بكر، بكسر الراء، بلا تنوين، لأن أصله من البكر، لكن أهل اليمن يبدلون لام التعريف ميمًا، وهي ساكنة، فأدغمت النون فيها**،) وفي جواز الإدغام نظر، فإنه إذا كان الأصل أل، فهمزته همزة وصل، تثبت في الابتداء، والخط، وتسقط في الدرج لفظًا، وثبوتها خطًا فاصلاً بين النون، واللام، فيمنع الإدغام، ويمكن الجواب بأن الألف حذفت تخفيفًا، كحذفها في بسم الله، فاتصلت النون، بالميم خطًا، ولفظًا، فأدغمت، إذ لم يبق مانع من الإدغام، (**والمراد بالبكر الجنس**،) لأن بكر نكرة عامة لوقوعها في سياق

وقال ابن الأثير: أي من بكر ومن ثيب، فقلبت النون الساكنة ميمًا، أما مع بكر فلأن النون إذا سكنت قبل الباء فإنها تقلب ميمًا في النطق، نحو: عنبر وشنباء، وأما مع غير الباء فإنها لغة يمانية، كما يبدلون الميم من لام التعريف. انتهى.

وفاصقعوه: بهمزة وصل وإسكان الصاد المهملة، وفتح القاف وضم العين المهملة، أي اضربوه.

واستوفضوه: بهمزة وصل وكسر ....

الشرط.

(**وقال ابن الأثير، أي: من بكر، ومن ثيب، فقلبت النون الساكنة ميمًا، أما مع بكر فلأن النون، إذا سكنت قبل الباء، فإنها تقلب ميمًا في النطق،**) سواء كان من كلمة (**نحو عنبر وشنباء،**) كحمراء، وهي المرأة التي كثر ماء أسنانها ورقيه، وعذوبته، أو من كلمتين، نحو من بكر، (**وأما مع غير الباء، فإنها لغة يمانية، كما يبدلون الميم من لام التعريف،**) نحو: ليس من أمبرًا مصيام في امسفر، قال: أعني ابن الأثير، فإما أن يكون ما نحن فيه من الثاني، وأصله من البكر، فحذفت نون من فبكر غير منوّن، واستعمل البكر موضع الإبكار، والأشبه أن يكون نكرة منوّنة وأبدل نون من ميمًا (**انتهى**) كلام ابن الأثير، واعترض بأن كون بكر بمعنى إبكار، لأجل من التبعيضية، فتقديره من زنى من الإبكار، ويجوز أنها لبيان الجنس، فبكر على أصلها، ومع هذا يحتمل أنه بمعنى الإبكار أيضًا، لأن في معنى العموم، ثم قلبت النون ميمًا على نهج الإقلاب التجريدي، لا يتأتى في قوله مم ثيب، فلذا قال الشمني أنه من باب الازدواج، والمشاكلة، كقولهم: ما قدم وحدث، بضمهما، مع أن حدث بالفتح.

وقال التجاني: قلبت النون ميمًا، لأنها تعاقبها كثيرًا، كقولهم: بنان، وبنام، وقال الدلجي: بكر نكرة عامة، لوقوعها في سياق الشرط، فراؤها منونة، وأبدلت فيه نون من ميمًا، لكثرة استعمالهم ذلك لفظًا، نحو: من ماء دافق أنزلناه، من ماء مما كانا فيه، سيما إذا كان بعدها باء، كما هنا، ولو كان معرفة، لقال بلغتهم، ومن زنى من امبكر، كما قال ليس من امبرا مصيام في امسفر، ومن الجارة تبعيضية، أو بيانية، مفسرة للاسم المبهم الشرطي، أي: ومن زنى من الإبكار، (**وفاصقعوه بهمزة وصل، وإسكان الصاد المهملة، وفتح القاف، وضم العين المهملة، أي: اضربوه،**) ويقال: بالسين أيضًا من الصقع، وهو الضرب، وأصله الضرب على الرأس، وقيل: الضرب ببطن الكف، ونقل التلمساني أن بعض الشراح ضبطه، بالفاء بدل القاف، يقال: صفعت فلانًا، أصفعه إذا ضربت قفاه، ورجل مصيفعاني يفعل به ذلك، (**واستوفضوه، بهمزة وصل، وكسر**

الفاء وضم الضاد المعجمة، أي غربوه وانفوه.

وفضرجوه: بالضاد المعجمة وتشديد الراء وبالجيم.

وبالأضاميم: بفتح الهمزة والضاد المعجمة، أي أدموه بالضرب بجماهير الحجارة.

ولا توصيم: بصاد مهملة مكسورة، أي لا كسل عن إقامة الحدود.

ولا غمة: بضم الغين المعجمة وتشديد الميم، أي لا تستر ولا تخفى.

ويترفل: بتشديد الفاء المفتوحة: يتسوّد ويترأس، استعارة من ترفيل الثوب وهو إسباغه وإسباله.

الفاء، وضم الضاد المعجمة،) ثم واو ساكنة، بعدها الضمير، **(أي: غربوه، وانفوه، وفضرجوه، بالضاد المعجمة)** المفتوحة، **(وتشديد الراء)** المكسورة، **(وبالجيم)** المضمومة، من التضريج، وهو القدمية، أي: ارجموه حتى يسيل دمه، ويموت، قال:

إن بـنـي ضـرجـونـي بـالـدم

(وبالأضاميم، بفتح الهمزة، والضاد المعجمة،) وميمين أولهما مكسورة، بينهما تحتية ساكنة، **(أي: أدموه،)** تفسير لضرجوه **(بالضرب بجماهير الحجارة،)** تفسير للأضاميم جمع إضمامة، بكسر الهمزة، أو أضموم، بضمها، سميت به، لأنه يضم بعضها البعض، **(ولا توصيم)** في الدين **(بصاد مهملة مكسورة،)** تفعيل من الوصم، وهو العيب والعار، **(أي:)** لا عار، و**(لا كسل عن إقامة الحدود،)** فلا تحابوا فيها أحدًا، وهذا بمعنى قوله تعالى: ﴿ولا تأخذكم بهما رأفة في دين اللّٰه﴾ [النور: ٢].

(ولا غمة) في فرائض اللّٰه، **(بضم الغين المعجمة، وتشديد الميم، أي: لا تستر، ولا تخفى،)** بل تظهر، ويجهر بها إقامة، وإظهارًا لشعائر الدين، ففيه أن إظهار الفرائض أفضل، فإظهار الزكاة أفضل من إخفائها، وقوله تعالى: ﴿إن تبدو الصدقات، فنعمّا هي، وإن تخفوها، وتؤتوها الفقراء، فهو خير لكم﴾ [البقرة: ٢٧١]، محمول على صدقة التطوّع، فإخفاؤها أفضل، وقيل: شامل للزكاة، وقيل: يستحب إخفاؤها إذا خاف الرياء ونحوه، وقيل: يختلف باختلاف الأحوال والزمان، وفي رواية: لا عمه، بفتح العين المهملة، والميم المخففة، والهاء، أي: لا حيرة، ولا تردد فيها، وروى: ولا غمد، بكسر المعجمة، وسكون الميم، ودال مهملة، أي: لا ستر ولا خفاء كتغمدنا للّٰه برحمته، أي: سترنا بها، **(ويترفل، بتشديد الفاء المفتوحة، يتسوّد، ويترأس استعارة من ترفيل الثوب، وهو إسباغه)** تطويله، **(وإسباله،)** للفخر، والعظمة،

وقريب من هذا، كتابه ﷺ لأكيدر وأهل دومة الجندل، كما قدمته في مكاتبته عليه الصلاة والسلام.

وقال عليه الصلاة والسلام في حديث عطية السعدي: فإن اليد العليا هي المنطية والسفلى هي المنطاة. قال: فكلمنا رسول الله ﷺ بلغتنا.

فاستعير، أو جعل كناية، وهو أظهر، لجعله رئيسًا عليهم محكمًا فيهم، وفي أخذ صدقاتهم، لأن الترفل للتعظيم، والرئيس، والحاكم معظم، فجعل عبارة عن أنه ﷺ جعله واليًا على أمورهم، وقبض صدقاتهم، **(وقريب من هذا كتابه ﷺ لأكيدر، وأهل دومة الجندل، كما قدمته في مكاتباته عليه الصلاة والسلام)**.

(وقال عليه الصلاة والسلام في حديث عطية) ابن عروة، وقيل: ابن عمرو، وقيل: ابن سعد، وقيل: ابن قيس **(السعدي،)** قيل: هو من بني سعد بن بكر، وقيل: من بني جشم بن سعد، صحابي معروف، له أحاديث، نزل الشام، وجزم ابن حبان بأنه عطية بن عروة بن سعد. ووقع عند الطبراني والحاكم عطية بن سعد، وذكر المدائني عنه أنه كان ممن كلم النبي ﷺ في سبي هوازن، قاله في الإصابة، وفي التقريب له ثلاثة أحاديث، روى له أبو داود، والترمذي وابن ماجه، وأخرج ابن عبد البر، والحاكم من طريق عروة بن محمد بن عطية، قال: حدثني أبي أن أباه حدثه أنه قدم على رسول الله ﷺ في ناس من بني سعد، قال: وأنا أصغرهم، فخلفوني في رحالهم، ثم أتوه ﷺ، فقضى حوائجهم، ثم قال: «هل بقي منكم أحد»؟، قالوا: يا رسول الله غلامًا خلفناه في رحالنا، فأمرهم أن يبعثوني إليه، فأتوا إليّ، وقالوا: أجب رسول الله ﷺ، فأتيته، فلما رآني، قال: «ما أغناك الله فلا تسأل الناس شيئًا، **(فإن اليد العليا هي المنطية، والسفلى هي المنطاة»،)** وبقية الحديث: «وما الله مسؤول ومنطي».

(قال: فكلمنا رسول الله ﷺ بلغتنا،) أي: بني سعد، وهي إبدال العين نونًا، ولا ينافيه القول، بأنها لغة يمانية لجواز، أنها لغة لهما، وفي رواية: فكلمني بلغتنا، ولا خلف، لأنه وجه إليه الكلام لنجابته، وقومه يسمعون، فيصح أن، يقال: كلمنا، وكلمني، أو النون للعظمة، إظهارًا لإنعام الله عليه بخطابه ﷺ، له، ثم اليد العليا المعطية، والسفلى يد السائل الآخذة، وهي المعطاة، وقد فسر بذلك في حديث آخر أنه ﷺ، قال على المنبر، وهو يذكر الصدقة، والتعفف عن المسألة: اليد العليا خير من اليد السفلى، واليد العليا المنفقة، والسفلى السائلة، رواه الشيخان، والمنفقة، بنون، وفاء، وقاف، ويروى المتعففة، بعين، وفاءين التي لا تسأل أحدًا، وقيل: إنه تصحيف، ويروى المنفعة، بشد الفاء، وقيل: اليد العليا المعطية، والسائلة المانعة، وقيل:

وقد كان هذا من خصائصه صلوات الله وسلامه عليه أن يكلم كل ذي لغة بليغة بلغته على اختلاف لغة العرب وتركيب ألفاظها وأساليب كلمها، كان أحدهم لا يتجاوز لغته، وإن سمع لغة غيره فكالعجمية يسمعها العربي، وما ذلك منه ﷺ إلا بقوة إلهية وموهبة ربانية، لأنه بعث إلى الكافة طرًا، وإلى الناس سودًا وحمرًا، والكلام باللسان يقع في غاية البيان، ولا يوجد غالبًا متكلم بغير لغته إلا قاصرًا في الترجمة نازلاً عن صاحب الأصالة في تلك اللغة، إلا نبينا وسيدنا محمدًا ﷺ كما تقدم، فإنه زاده الله تكريمًا وشرفًا تكلم في كل لغة من لغة العرب أفصح وأنصع بلغاتها منها بلغة نفسها، ....

العليا يد الفقير، لتحصيلها الثواب لصاحب المال، ودفع البلاء عنه، واختار بعض الصوفية، قال ابن قتيبة: وما أرى هذا إلاّ كلام قوم استحبوا السؤال وحسنوه، وكله مضمحل بعد التصريح بتفسيره في الصحيح، وأن قيل: إنه مدرج، (**وقد كان هذا من خصائصه صلوات اللّه وسلامه عليه،**) وأبدل من اسم الإشارة قوله: (**أن يكلم كل ذي لغة بليغة بلغته على اختلاف لغة العرب،**) فكان يعلمها كلها، (**وتركيب ألفاظها وأساليب كلمها،**) فلما كان كلام من تقدم على هذا الحد، وبلاغتهم على هذا النمط، وأكثر استعمالهم هذه الألفاظ استعملها معهم، فاستعمالها مع من هي لغتهم لا يخل بالفصاحة، بل هو من أعلى طبقاتها، وإن كان فيها ما هو غريب وحشي بالنسبة لغيرهم.

وقد نص الجاحظ في كتاب البيان على أن كلام البادية الوحشيّ فصيح بالنسبة لهم، وإن أوهم كلام أهل المعاني خلافه، وأنه يحل بالفصاحة، (**كان أحدهم لا يتجاوز لغته، وإن سمع لغة غيره، فكالعجمية يسمعها العربي، وما ذلك منه ﷺ إلاّ بقوة إلهية وموهبة ربانية، لأنه بعث إلى الكافة طرًا، وإلى الناس سودًا وحمرًا،**) فعلمه اللّه جميع اللغات، قال تعالى: ﴿وما أرسلنا من رسول إلاّ بلسان قومه﴾ [إبراهيم: ٤]، أي: لغتهم، فلما بعثه للجميع علمه الجميع، (**والكلام باللسان،**) اللغة، (**يقع في غاية البيان،**) وقد، قال تعالى: ﴿ليبين لهم﴾ [إبراهيم: ٤] فلو كان بغيرها احتاج إلى ترجمان، فقد لا يقع به البيان، (**ولا يوجد غالبًا متكلم بغير لغته، إلاّ قاصرًا في الترجمة، نازلاً عن صاحب الأصالة في تلك اللغة، إلاّ نبينا وسيدنا محمدًا ﷺ، كما تقدم، فإنه زاده اللّه تكريمًا، وشرفًا، تكلم في كل لغة من لغة العرب،**) بكلام (**أفصح**) حال، (**وأنصع،**) بنون، وصاد، وعين مهملتين، أخلص (**بلغاتها منها بلغة نفسها،**) يعني أنه أعرف بلغة العرب، وأقدر عليها من أهلها، (**وجدير**) حقيق (**به ذلك، فقد أوتي في سائر القوى**) بالضم

وجدير به ذلك، فقد أوتي في سائر القوى البشرية المحمودية زيادة ومزية على الناس، مع اختلاف الأصناف والأجناس ما لا يضبطه قياس ولا يدخل في تحقيقه إلباس.

وأما صوته الشريف، فعن أنس قال: ما بعث الله نبيًا قط إلا بعثه حسن الوجه حسن الصوت، حتى بعث الله نبيكم فبعثه حسن الوجه حسن الصوت، رواه ابن عساكر.

وروي نحوه عن حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(البشرية المحمودة، زيادة ومزية على الناس مع اختلاف الأصناف والأجناس، ما لا يضبطه قياس، ولا يدخل في تحقيقه إلباس،) بموحدة وإشكال، **(وأما صوته الشريف)**.

أي: صفته، فكان على غاية من الحسن، والسعة، كما صرحت به الأحاديث، لا حقيقته التي هي غرض يخرج من داخل الرئة، لأن الكلام في شمائله، ولذا أولنا في المبتدأ، لا الخبر، ولا يردان كل حكم ورد على اسم، فهو على مدلوله إلاَّ لقرينة، لأن القرينة هنا صارفة عن إرادة الحقيقة، **(فعن أنس، قال:)** ظاهره أنه موقوف عليه، لكنه مرفوع حكمًا، إذ لا دخل فيه للرأي، **(ما بعث اللَّه نبيًا قط إلاَّ بعثه،)** انظر ما نكتته، مع أنه يكفي إلاَّ **(حسن الوجه، حسن الصوت،)** ونبيًا نكرة في سياق النفي، فعمومها شمولي، فوجه الإغياء في قوله، واستمر ذلك-في جميع الأنبياء **(حتى بعث اللَّه نبيكم،)** أنه لما احتمل النفي العموم احتمالاً ظاهرًا، وعدمه مرجوحًا قصد رفع الاحتمال المرجوح، واحتاج لقوله: **(فبعثه حسن الوجه، حسن الصوت،)** لأنه قد يتوهم من عدم ظهور تمام حسنه، لحجبه بالجلال، أنه دونهم، ولم ينبه في هذا الحديث على أنه أحسن منهم في الأمرين، مع أنه لواقع الجوار أن المقام مقام إثبات المساواة، ردًا على زاعم أنه دونهم، وهذا من البلاغة التي هي مطابقة الكلام لمقتضى الحال، واكتفاء بما علم أنه إذا شارك غيره في شيء فاق عليه فيه، وهذا أحسن، وهذا كله بالنظر لهذا اللفظ الذي **(رواه ابن عساكر،)** وإلاَّ فقد رواه الترمذي من حديث أنس نفسه بلفظ: ما بعث اللَّه نبيًا إلاَّ حسن الوجه، حسن الصوت، وكان نبيكم أحسنهم وجهًا، وأحسنهم صوتًا، فعلى المؤلف المؤاخذة في ترك الترمذي من وجهين: أحدهما: أن الحديث إذا كان في أحد الستة لا يعزى لغيرها، كما قال مغلطاي، ثانيهما: أن لفظه أصرح في الدلالة على المراد من لفظ ابن عساكر، **(وروى نحوه من حديث علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه)**.

قال الحافظ: وأما قوله في حديث المعراج في يوسف: فإذا أنا برجل حسن ما خلق اللَّه،

أي: ما رأيته مستجمعًا من جهة الضحك بحيث يضحك ضحكًا تامًا مقبلاً بكليته على الضحك.

واللهوات: بفتح اللام، جمع لهاة، وهي اللحمة التي بأعلى الحنجرة من أقصى الفم.

وهذا لا ينافي ما في حديث أبي هريرة في قصة المواقع أهله في رمضان، فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه. رواه البخاري. ....

قال المجد: بسم يبسم بسمًا، وابتسم، وتبسم، وهو أقل الضحك وأحسنه.

قال الكشاف: وكذلك ضحك الأنبياء لم يكن إلاَّ تبسمًا انتهى، وعليه، فهو من خواصه على الأمم دون الأنبياء، **(أي: ما رأيته مستجمعًا من جهة الضحك)** أي: مطمئنًا قاصدًا للضحك الذي يغلب وقوعه للناس، **(بحيث يضحك ضحكًا تامًا مقبلاً بكليته على الضحك، واللهوات، بفتح اللام،)** والهاء، والواو، **(جمع لهاة)** على الأصل.

وتجمع أيضًا على لهيات، ولهى مثل: حصاة، وحصى وحصيات، كما في المصباح، **(وهي اللحمة التي بأعلى الحنجرة،)** أي: الحلق، **(من أقصى الفم، وهذا لا ينافي ما في حديث أبي هريرة، في قصة المواقع،)** المجامع **(أهله في)** نهار **(رمضان،)** قيل: إنه سلمة بن صخر، رواه ابن أبي شيبة وابن الجارود، وجزم به عبد الغني، وانتقد بأن هذا هو المظاهر في رمضان، أتى أهله ليلاً رأى خلخالها في القمر، وفي رواية ابن عبد البر: تسميته سلمان بن صخر البياضي، قال ابن عبد البر: وأظنه وهمًا، لأن ذلك إنما هو المظاهر، أما المجامع، فأعرابي، فهما واقعتان، ففي قصة المجامع: أنه كان صائمًا، وقصة سلمان أنه كان ليلاً، كما عند الترمذي، فافترقا، نعم اشتركا في قدر الكفارة، وفي الإتيان بالتمر، وفي قول كل منهما أعلى أفقر منا، وسبب ظن من، قال: إن المحترق سلمان، أو سلمة، إن ظهاره من امرأته كان في رمضان، وجامع ليلاً، ولفظ الصحيح عن أبي هريرة: جاء رجل، فقال: يا رسول اللَّه هلكت، قال: «ما لك»؟، قال: وقعت على امرأتي وأنا صائم، فقال ﷺ: «هل تجد رقبة تعتقها»؟، قال: لا، قال: «فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين»؟، قال: لا، قال: «فهل تجد إطعام ستين مسكينًا»؟، قال: لا، فأتي ﷺ بتمر، فقال: «خذ هذا فتصدق به»، فقال: على أفقر مني يا رسول اللَّه، فواللَّه ما بين لابتيها أهل بيت أفقر من أهل بيتي، **(فضحك رسول اللَّه ﷺ حتى بدت نواجذه،)** وفي رواية: أنيابه، ثم قال: أطعمه أهلك، **(رواه البخاري)** في الصوم وغيره، ومسلم وأصحاب السنن في الصوم: وإنما ضحك كذلك ﷺ تعجبًا من حال الرجل في كونه جاء أولاً هالكًا محترقًا،

وهو بالجيم والذال المعجمة: أي أضراسه الأضراس. ولا تكاد تظهر إلا عند المبالغة في الضحك، ولا منافاة لأن عائشة إنما نفت رؤيتها، وأبو هريرة أخبر عما شاهد، والمثبت مقدم على النافي.

وقد قال أهل اللغة: التبسم: مبادي الضحك، والضحك: انبساط الوجه حتى تظهر الأسنان من السرور، فإن كان بصوت وكان بحيث يسمع من بعيد فهو القهقهة، وإلا فالضحك.

وقال ابن أبي هالة: جل ضحكه التبسم، ويفتر ....

كما في رواية احترقت خائفًا على نفسه، راغبًا في فدائها مهما أمكنه، فلما وجد الرخصة طمع في أكل الكفارة، **(وهو بالجيم، والذال المعجمة، أي: أضراسه،)** ظاهره حقيقة.

وقال السيوطي تبعًا للزمخشري: الوجه حمله على مبالغة مثله في الضحك من غير ظهورها حقيقة، وهو أقيس، وقال ثعلب: المراد أنيابه للتصريح في الرواية الأخرى، ورجحه السيوطي، وغيره؛ بأنه لم يبلغ به الضحك إلى بدوّ أضراسه، وقيل: النواجذ الأسنان بين الضرس، والناب، وقيل: أربع من **(الأضراس)**، آخرها يسمى ضرس العقل، لأنه لا ينبت، إلاَّ بعد الحلم، **(ولا تكاد تظهر، إلاَّ عند المبالغة في الضحك،)** فينافي قول عائشة: إنما كان يبتسم، **(ولا منافاة، لأن عائشة إنما نفت رؤيتها وأبو هريرة أخبر عما شاهد، والمثبت مقدم على النافي،)** لأن معه زيادة علم خصوصًا، والنافي هنا إنما نفي رؤيته لا مطلقًا، **(وقد قال أهل اللغة: التبسم مبادي الضحك،)** أي: مقدماته، **(والضحك انبساط الوجه،)** تهلله وتلألؤه، **(حتى تظهر الأسنان من السرور،)** متعلق بانبساط، وكان المعنى: إذا تهلل وجهه لسرور قام به، انفتح فمه على الهيئة المعروفة، **(فإن كان بصوت، وكان بحيث يسمع من بعيد، فهو القهقهة، وإلاَّ)** يسمع من بعد، وهو بصوت **(فالضحك،)** فالفارق بين الثلاثة أن التبسم انفتاح الفم بلا صوت، والضحك انفتاحه مع صوت قليل، والقهقهة انفتاحه بصوت قوي.

(وقال ابن أبي هالة: جلّ ضحكه،) أي: أكثره **(التبسم،)** وقد يزيد عليه أحيانًا **(ويفتر،)** بفتح الياء، وسكون الفاء، وفتح الفوقية، وتشديد الراء، كما ضبطه شراح الشفاء، وفي القاموس: افتر ضحك ضحكًا حسنًا، قال الحريري:

يفتر عن لؤلؤ رطب وعن برد وعن أقاح وعن طلع وعن حبب

قال في النهاية: أي: يتبسم، ويكشر حتى تبدو أسنانه من غير قهقهة، وهو من فررت الدابة

عن مثل حب الغمام، أي يبدي أسنانه ضاحكًا، وحب الغمام: البرد.

وقال الحافظ بن حجر: والذي يظهر من مجموع الأحاديث: أنه ﷺ كان في معظم أحواله لا يزيد على التبسم، وربما زاد على ذلك فضحك. قال: والمكروه من ذلك إنما هو إكثار منه أو الإفراط فيه لأنه يذهب الوقار.

وقال ابن بطال: والذي ينبغي أن يقتدى به من أفعاله ما واظب عليه من ذلك.

وقد روى البخاري في الأدب المفرد وابن ماجه عن أبي هريرة رفعه: لا تكثر الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب.

أفرها فرًا، إذا كشفت شفتها لتعرف سنها، وافتر يفتر افتعل منه انتهى، فقول الشامي، بضم الفوقية سبق قلم، أو من النساخ، (**عن مثل حب الغمام**) متعلق بيفتر، (**أي: يبدي أسنانه ضاحكًا، وحب الغمام**) السحاب واحدة غمامة، كسحابة (**البرد،**) بفتحتين، الجامد المعروف، لا قطر الماء، كما توهم، لأنه مع عدم مناسبته، لا يسمى حبًا، إذ الحب الجامد، لا السائل شبه به أسنانه في صفاته، وبياضه، ولمعانه، ورطوبته دون جريه حتى، يقال إنه كنوع منه.

(**وقال الحافظ بن حجر: والذي يظهر من مجموع الأحاديث، أنه ﷺ كان في معظم أحواله، لا يزيد على التبسم ربما زاد على ذلك، فضحك،**) وظاهره أنه لم يقهقه البتة.

(**قال: والمكروه من ذلك، إنما هو إكثار منه، أو الإفراط فيه، لأنه يذهب الوقار،**) الحلم، والرزانة، والعظمة، وهذا جواب عما، يقال صرح الفقهاء بكراهة الضحك، وقد فعله ﷺ.

(**وقال ابن بطال: والذي ينبغي أن يقتدي به من أفعاله ما واظب عليه من ذلك،**) وهو التبسم، فيقتصر عليه، وضحكه لبيان أنه ليس بحرام، (**وقد روى البخاري في**) كتاب (**الأدب المفرد،**) الذي أفرده بالتأليف، احترازًا عن كتاب الأدب من صحيحه، (**وابن ماجه عن أبي هريرة رفعه: لا تكثر الضحك، فإن كثرة الضحك تميت القلب،**) إذ هي تورث قسوته، وهي مقضية إلى الغفلة، وليس موته إلاَّ لغفلة، قاله الطيبي.

وقال الغزالي: كثرة الضحك، والفرح بالدنيا سم قاتل، يسري إلى العروق، فيخرج من القلب الخوف، والحزن، وذكر الموت، وأهوال القيامة، هذا هو موت القلب، وزاد الطبراني من حديث أبي ذر: وتذهب بنور الوجه، أي: إشراقه، وضيائه، وقال الماوردي: اعتياد الضحك شاغل عن النظر في الأمور المهمة، مذهل عن الفكر في النوائب الملمة، وليس لمن أكثر منه هيبة، ولا وقار، ولا لمن وسم به خطر، ولا مقدار.

وقال أبو هريرة: وإذا ضحك ﷺ يتلألأ في الجدر. رواه البزار والبيهقي، أي يضيء في الجدر ـ بضم الجيم والدال، جمع جدار وهو الحائط ـ أي يشرق نوره عليها إشراقًا كإشراق الشمس عليها.

وكان ﷺ إذا كان حديث عهد بجبريل لم يتبسم ضاحكًا حتى يرتفع عنه، بل كان إذا خطب أو ذكر الساعة اشتد غضبه وعلا صوته كأنه منذر جيش، يقول صبحكم ومساكم. رواه مسلم.

وكان بكاؤه عليه الصلاة والسلام من جنس ضحكه، لم يكن بشهيق ورفع صوت، كما لم يكن ضحكه بقهقهة ولكن تدمع عيناه حتى ....

(**وقال أبو هريرة**) في حديث: (**وإذا ضحك ﷺ يتلألأ في الجدر، رواه البزار، والبيهقي، أي: يضيء**)، تفسير يتلألأ (**في الجدر، بضم الجيم، والدال، جمع جدار، وهو الحائط، أي: يشرق نوره عليها إشراقًا، كإشراق الشمس عليها، وكان ﷺ، إذا كان حديث**) قريب، (**عهد بجبريل، لم يتبسم ضاحكًا، حتى يرتفع عنه**) بحيث، لا يراه إعظامًا له بترك الاشتغال بشيء يشغله عنه، أو اعتبارًا، وتفكرًا فيما أتاه به، (**بل**) انتقالية، (**كان إذا خطب**) وعظ، (**أو ذكر الساعة**) القيامة (**اشتد غضبه**) لله سبحانه، وتعالى على من خالف زواجره.

قال القاضي عياض: يغني بشدته أن صفته صفة الغضبان، وهذا شأن المنذر المخوف، ويحتمل أنه نهى، خولف فيه شرعه، وهكذا تكون صفة الواعظ مطابقة، لما يتكلم، وبه، قال النووي: أو كان عند إنذاره أمرًا عظيمًا، زاد في رواية: واحمرت عيناه، (**وعلا صوته،**) أي: رفعه ليؤثر وعظه في خواطر الحاضرين، حتى (**كأنه منذر،**) محذر، (**جيش،**) أي: كمن ينذر قومًا من جيش عظيم قصدوا الإغارة عليهم، فإن المنذر المعلم يعرف القوم بما يدهمهم من عدو، أو غيره، وهو المخوّف حال كونه، (**يقول: صبحكم،**) بفتح الصاد، والباء المشددة، أي: أتاكم الجيش وقت الصباح، (**ومساكم،**) بالفتح مثقلاً، أتاكم وقت المساء.

قال الطيبي: شبه حاله في إنذاره وخطبته بقرب يوم القيامة، وتهالك الناس فيما يرد بهم بحال من ينذر قومه عند غفلتهم بجيش قريب منهم، ويقصد الإحاطة بهم بغتة، بحيث، لا يفوته منهم أحد، فكما أن المنذر يرفع صوته، وتحمر عيناه، ويشتد غضبه على تغافلهم؛ فكذا حاله ﷺ، عند الإنذار، وفيه أنه يسن للخطيب تفخيم أمر الخطبة، ورفع صوته، وتحرك كلامه، ويكون مطابقًا، لما يتكلم به من ترغيب وترهيب، (**رواه مسلم**) من حديث جابر بن سمرة؛ (**وكان بكاؤه عليه الصلاة والسلام،**) وقياس ما مر أن يقول: وأما بكاؤه، فكان (**من جنس ضحكه لم يكن بشهيق، ورفع صوت، كما لم يكن ضحكه بقهقهة، ولكن تدمع عيناه حتى**)

تهملان، ويسمع لصدره أزيز، يبكي رحمة لميت وخوفًا على أمته وشفقة، ومن خشية الله، وعند سماع القرءان، وأحيانًا في صلاة الليل، قاله في الهدي النبوي.

وقد حفظه الله تعالى من التثاؤب، ففي تاريخ البخاري ومصنف ابن أبي شيبة عن يزيد بن الأصم: ما تثاءب النبي قط، لكن في رواية عند ابن أبي شيبة: ما تثاءب نبي قط.

وأما يده الشريفة ﷺ، فقد وصفه غير واحد بأنه كان شثن الكفين كما سيأتي، أي غليظ أصابعهما، ....

تهملان،) بضم الميم، يسيل دمعهما، وإثبات النون، مع حتى قليل، نحو: أن تقرآن على أسماء، أو على حذف المبتدأ، أي: أنهما تهملان، أو هما تهملان، فحتى ابتدائية نحو: حتى ماء دجلة، أشكل، **(ويسمع لصدره أزيز،)** بزاءين منقوطتين، أي: صوت، وأصله غليان القدر **(يبكي، رحمة لميت)** استئناف بياني، كأنه، قيل: لم كان يبكي، فأجيب بأنه رحمة لميت، **(وخوفًا على أمته، وشفقة)** عليهم **(ومن خشية اللّه، وعند سماع القرءان، وأحيانًا في صلاة الليل، قاله في الهدى النبوي، وقد حفظه اللّه تعالى من التثاؤب،)** لأنه يكره، وذكره، لأن كلامه في شمائله، ومنها عدم التثاؤب، بخلاف غيره، فليس ذكره استطرادًا لمضادته للضحك، وفي المصباح: تثاءب بالهمز تثاؤبًا، وزان تقاتل تقاتلاً، قيل: هي فترة تعتري الشخص، فيفتح عندها فمه، وتثاوب بالواو عامي، **(ففي تاريخ البخاري، ومصنف ابن أبي شيبة عن يزيد،)** بتحتية وزاي، **(ابن الأصم،)** واسمه عمرو بن عبيد البكائي، بفتح الموحدة والتشديد، الكوفي ابن أخت ميمونة أم المؤمنين، ثقة، مات سنة ثلاث ومائة، **(ما تثاءب النبي قط،)** لأنه من الشيطان، وفي البخاري مرفوعًا: أن اللّه يحب العطاس، ويكره التثاؤب، ثم أل في النبي عهدية، أي: نبينا ﷺ، فيفيد اختصاصه **(لكن في رواية)** من مرسل يزيد، المذكور، **(عند ابن أبي شيبة: ما تثاءب نبي قط،)** وهذا يعم الجميع، فهو من خصائصه على الأمم، لا على الأنبياء.

(وأما يده الشريفة ﷺ،) أي: صفة يديه معًا، لأن إضافة المفرد إلى المعرفة تفيد العموم، وهي من المنكب إلى أطراف الأصابع، واليد الكف أيضًا، والظاهر إرادة الإطلاقين هنا معًا، لما يأتي من رؤية بياض إبطيه، **(فقد وصفه،)** أي: النبي ﷺ، لا اليد، لأنها مؤنثة، **(غير واحد، بأنه كان شثن الكفين،)** بفتح الشين المعجمة، وإسكان المثلثة، كما ضبطه، جمع منهم المصنف، ووقع للسيوطي في زهر الخمائل، بمثناة فوقية، ولعله سهو، فإن اللغويين، وأصحاب الغريب؛ إنما ذكروه في الشين، مع المثلثة من أصرحهم الهروي، حيث، قال: باب الشين مع الثاء، وذكر فيه الحديث، وذكر قبله الشين مع التأويل، ولم يذكر فيه، **(كما سيأتي، أي: غليظ أصابعهما،)**

وبأنه عبل الذراعين رحب الكفين.

وقد مسح ﷺ خد جابر بن سمرة قال: فوجدت ليده بردًا وريحًا كأنما أخرجها من جؤنة عطار، رواه مسلم.

وفي حديث وائل بن حجر عند الطبراني والبيهقي: لقد ....

وذلك جمال في الرجال، لأنه أشد لقبضهم، ويذم في النساء، وفسر أيضًا في النهاية، وغيرها بغلظ الأنامل، بلا قصر، والأنامل عقد الأصابع، فلا منافاة، نعم على تخصيص الأنامل برؤوس الأصابع يتنافيان، **(وبأنه عبل،)** بفتح العين، وسكون الموحدة، تليها لام، أي: قوي **(الذراعين)** ضخمهما تثنية ذراع، وهو ما بين مفصل الكف، والمرفق، أو من المرفق إلى أطراف الأصابع، كذا ضبطه بعضهم، بإسكان الباء، فإن كان الرواية، وإلاَّ، ففيه أيضًا كسر الباء، بزنة فرخ **(رحب،)** بفتح، فسكون، **(الكفين،)** أي: واسعهما.

قال ابن الأثير: يكنون بذلك عن السخاء والكرم، وقال التجاني، أي: كبيرهما، وهو على ظاهره من كبر الجوارح، لدلالته على كمال الخلق، بخلاف صغرهما.

قال: والحق أنه إن كان في بيان الخلق بالفتح، فلا مناسبة للكناية، أو الخلق بالضم، فله مناسبة، وقال غيره: رحبهما حسًا، ومعنى، وقصره على الحقيقة، أو جعله كناية فقط تقصيرًا، لكن هذا، وإن كان حسنًا، لا يناسب المقام، لأن الكلام مسوق لبيان صفاته الصورية، إلاَّ أن، يقال الكناية، لا تنافي إرادة المعنى الحقيقي، **(وقد مسح ﷺ خد جابر بن سمرة،)** تأنيسًا، وشفقة، وتبريكًا، قال جابر: صليت مع النبي ﷺ، وأنا معه، فاستقبله ولدان، فجعل يمسح خدي أحدهم واحدًا واحدًا، **(قال:)** وأما أنا، فمسح خدي، **(فوجدت،)** أي: أحسست **(ليده،)** أي: كفه، وما قاربها **(بردًا)** حقيقيًا لرواية أبرد من الثلج، لا لعارض مس ماء، وهذا ممدوح عند العرب، لا سيما في الزمن الحار، ولا بعد في أنه خاص به مع كمال حرارته الغريزية، وقيل: هو عبارة عن لين كفه، ورطوبته، والأقرب أنه، بمعنى الراحة، واللذة، والطيب.

قال في النهاية: كل محبوب عندهم بارد، وبرد الظل طيب العيش، والغنيمة الباردة الهنية، **(وريحًا، كأنما أخرجها،)** أي: اليد، لأنها مؤنثة **(من جؤنة عطار،)** بضم الجيم، وسكون الهمزة، ويقال: بواو ساكنة، تليها نون، وهاء تأنيث، شبه صندوق صغير، مغشى بجلد، وزند مستدير، يضع العطار فيها عطره، وهو كل ما طابت رائحته، أي: إن كان ريحها ريح، ما أخرج من جؤنة العطار مضمخًا بالعطر، والجملة صفة ريحًا، أو مستأنفة، **(رواه مسلم)** في الصحيح، **(وفي حديث وائل بن حجر،)** بمهملة مضمومة فجيم ساكنة، الحضرمي **(عند الطبراني، والبيهقي: لقد**

كنت أصافح رسول الله ﷺ أو يمس جلدي جلده، فأتعرفه بعد في يدي، وإنه لأطيب رائحة من المسك.

وقال يزيد بن الأسود: ناولني رسول الله ﷺ يده فإذا هي أبرد من الثلج وأطيب ريحًا من المسك، رواه البيهقي.

وعن المستورد بن شداد عن أبيه قال: أتيت النبي ﷺ فأخذت بيده فإذا هي ألين من الحرير وأبرد من الثلج. رواه الطبراني.

ودخل ﷺ على سعد بن أبي وقاص يعوده بمكة، وقد اشتكى، قال: فوضع يده على جبهتي فمسح وجهي وصدري وبطني، فما زلت يخيل إلي ....

كنت أصافح رسول الله ﷺ، أو يمس جلدي جلده،) أو للتنويع، لا للشك، فهو إخبار عن حالتين، **(فأتعرفه بعد في يدي،)** أي: فأعرف أثره بعد مفارقته لي، **(وأنه لأطيب رائحة من المسك)**.

قال القاموس: تعرفت ما عندك، تطلبته حتى عرفته، **(وقال يزيد)**: بتحتية وزاي، **(ابن الأسود)** بن سلمة بن حجر بن وهب الكندي، صحابي، ابن صحابي، قال ابن الكلبي: وفد به أبوه على النبي ﷺ، وهو غلام، فدعا له استدركه ابن فتحون، ذكره في الإصابة، **(ناولني رسول الله ﷺ يده، فإذا هي أبرد من الثلج، وأطيب ريحًا من المسك، رواه البيهقي،)** وفيه، كسابقه، ولاحقه إشارة إلى كمال الأعضاء النبوية حسًا، ومعنى، **(وعن المستورد،)** بضم الميم، وسكون السين المهملة، وفتح الفوقية، وكسر الراء، وبالدال المهملتين، **(ابن شداد)** بن عمرو القرشي، الفهري، صحابي، حجازي، نزل الكوفة، ثم مصر، وشهد فتحها، واختط بها، وتوفي بالإسكندرية سنة خمس وأربعين، ويقال اسم أبيه سلامة، وهو تغيير، والصواب شداد، كما في كتاب ابن يونس أفاده الإصابة، **(عن أبيه)** شداد بن عمرو بن حسل بن لاحب بن حبيب بن عمرو بن شيبان بن محار بن فهر، القرشي، الفهري، الصحابي، **(قال: أتيت النبي ﷺ، فأخذت بيده، فإذا هي ألين من الحرير، وأبرد من الثلج، رواه الطبراني،)** بإسناد على شرط الصحيح، قاله الحافظ، **(ودخل ﷺ على سعد بن أبي وقاص،)** لملك القرشي، الزهري، أحد العشرة، **(يعوده بمكة)** في حجة الوداع، **(وقد اشتكى)** من مرض، أشرف معه على الموت، فاستأذنه في التصدق بثلثي ماله، أو بشطره، فأبى، فقال: فالثلث، قال: الثلث، والثلث كثير، الحديث في الصحيح.

(قال: فوضع يده على جبهتي، فمسح وجهي، وصدري، وبطني، فما زلت يخيل إليّ،)

أني أجد برد يده على كبدي حتى الساعة، رواه.

في البخاري من حديث أنس: قال ما مسست حريرًا ولا ديباجًا ألين من كف رسول الله ﷺ. وهو من باب عطف الخاص على العام، لأن الديباج نوع من الحرير.

قيل: وهذا الوصف في هذا الحديث يخالف ما وقع في حديث هند بن أبي هالة عند الترمذي في صفته ﷺ، فإن فيه ـ كما تقدم ـ كان شثن الكفين والقدمين، أي غليظهما في خشونة، وهكذا وصفه علي من عدة طرق عند الترمذي

أي: يقع في وهمي (**أني أجد**،) أي: وجود (**برد يده على كبدي حتى الساعة، رواه**) كذا في نسخة، وبعدها بياض، وفي الشامي، وقد رواه الإمام أحمد من حديث سعد، ويقع في نسخة رواه البخاري، وهي خطا، إذ البخاري إنما روى في الجنائز، والوصايا، وحجة الوداع، أصل الحديث بدون تلك الزيادة التي هي، فوضع يده إلى آخره، والله أعلم.

(**وفي البخاري**) في صفة النبي ﷺ (**من حديث أنس، قال: ما مسست**،) قال الحافظ وغيره: بمهملتين، الأولى مكسورة، ويجوز فتحها، والثانية ساكنة، (**حريرًا، ولا ديباجًا**،) بكسر المهملة، وحكى فتحها. وقال أبو عبيد: الفتح مولد، أي: ليس بعربي، (**ألين من كف رسول الله ﷺ**،) ولا شممت ريحًا قط، أو عرفًا قط أطيب من ريح، أو عرف النبي ﷺ، هذا بقية الحديث عند البخاري، وأخرجه مسلم بنحوه: وشممت، بكسر الميم الأولى، وتفتح، وإسكان الثانية، وعرف، بفتح المهملة، وسكون الراء، بعدها فاء، وهو شك من الراوي، يدل عليه قوله: أطيب من ريح، أو عرف، وهو الريح الطيب، ووقع في بعض الروايات، بفتح الراء، وبالقاف، وأو على هذا للتنويع الأوّل هو المعروف، فقد رواه البخاري في الصوم عن أنس: ما شممت مسكة، ولا عنبرة أطيب رائحة من ريح رسول الله ﷺ، (**وهو**) أي: قوله: ولا ديباجًا (**من باب عطف الخاص على العام، لأن الديباج نوع من**) ثياب (**الحرير**،) أي: كله حرير على ظاهره، كظاهر قول النهاية: الديباج، بكسر الدال، الثياب المتخذة من الإبريسم، فارسي معرب، وقد تفتح داله، ويجمع على ديابيج بالياء، أي: التحتية، وديابيج بالباء، أي: الموحدة، وفي المصباح: الديباج: ثوب سداه، ولحمته إبريسم، (**قيل: وهذا الوصف**،) أي: كونه ألين من الحرير (**في هذا الحديث، يخالف ما وقع في حديث هند بن أبي هالة عند الترمذي في صفته ﷺ، فإن فيه، كما تقدم كان شثن الكفين والقدمين، أي: غليظهما في خشونة، وهكذا وصفه علي**،) كما ورد عنه (**من عدة طرق**،) فهو صلة محذوف (**عند الترمذي، والحاكم، وغيرهما**،) كابن أبي خيثمة، (**وكذا وصف عائشة له عند ابن أبي خيثمة**) زهير بن حرب،

والحاكم وغيرهما، وكذا وصف عائشة له عند ابن أبي خيثمة.

والجمع بينهما: أن المراد اللين في الجلد. والغلظ في العظام، فتجتمع له نعومة البدن وقوته.

وقال ابن بطال: كانت كفه ﷺ ممتلئة لحمًا، غير أنها مع ضخامتها كانت لينة، كما في حديث أنس، قال وأما قول الأصمعي: الشثن: غلظ الكف في خشونة، فلم يوافق على تفسيره بالخشونة، والذي فسره به الخليل أولى، قال: وعلى تسليم ما فسر به الأصمعي الشثن: يحتمل أن يكون أنس وصف حالتي كف النبي ﷺ فكان إذا عمل بكفه في الجهاد، أو في مهنة أهله، صار كفه خشنًا للعارض المذكور، وإذا ترك ذلك رجع كفه إلى أصل جبلته من النعومة.

(**والجمع بينهما،**) كما في الفتح، أي: بين اللين المصرح به أنس، والغلظ الذي تضمنه شثن في حديث الجماعة على ما فسره به، (**أن المراد: اللين في الجلد، والغلظ في العظام،**) فلا تنافي، وكلاهما متعلق بمحذوف، أي: المراد باللين: اللين في الجلد، وبالغلظ في العظام، (**فتجتمع له نعومة البدن، وقوّته،**) لكن هذا الجمع، لا يدفع التعارض بين وصف جلده باللين والخشونة، وإنما يدفع التعارض بين اللين والغلظ مع أنه، لا يرد، إذ مفهوم اللين، لا يعارض مفهوم الغلظ.

(**وقال ابن بطال: كانت كفه ﷺ ممتلئة لحمًا، غير أنها مع ضخامتها،**) الذي هو معنى الشثن (**كانت لينة، كما في حديث أنس**) المذكور، (**قال: وأما قول**) أبي سعيد عبد الملك بن قريب بن عبد الملك بن علي بن أصمع (**الأصمعي**)، بفتح الهمزة، وسكون الصاد المهملة، وفتح الميم، وعين مهملة، نسبة إلى جده أصمع المذكور الباهلي، ثم البصري، **إمام ثقة صدوق** سني، روى له أبو داود، والترمذي، مات سنة خمس، أو ست، أو سبع عشرة ومائتين بالبصرة، عن ثمان وثمانين سنة، (**الشثن: غلظ الكف في خشونة، فلم يوافق على تفسيره بالخشونة،**) وإن تبعه عليه الجوهري، والمجد، وغيرهما، لأنه لا يليق هنا لمنابذته، لما صح من لين كفه ﷺ، (**والذي فسره به الخليل،**) من أنه غلظ الأصابع، وأنه جمال في الرجال، لدلالته على الشدة (**أولى**) بالقبول، لأن الغلظ، لا ينافي النعومة.

(**قال**) ابن بطال: (**وعلى تسليم ما فسر به الأصمعي الشثن، يحتمل أن يكون أنس، وصف حالتي كف النبي ﷺ، فكان إذا عمل بكفه في الجهاد، أو في مهنة أهله صار كفه خشنًا للعارض المذكور،**) فيحمل عليه قول أنس في الصحيح كان شثن القدمين، والكفين بناء

وقال القاضي عياض: فسر أبو عبيدة الشثن بالغلظ مع القصر. وتعقب: بأنه ثبت في صفته عليه الصلاة والسلام أنه كان سائل الأطراف. انتهى.

ويؤيد كونها كانت لينة قوله في رواية النعمان: كان سبط الكفين. بتقديم المهملة على الموحدة، فإنه موافق لوصفها باللين.

والتحقيق في الشثن أنه الغلظ من غير قصر ولا خشونة. وقد نقل ابن خالويه: أن الأصمعي لما فسر الشثن بما مضى، قيل له إنه ورد في صفة النبي ﷺ أنه لين الكفين، فآلى ....

على تفسيره بالخشونة، و(**إذا ترك ذلك رجع كفه إلى أصل جبلته:**) طبيعته التي خلق عليها، وفي نسخة خلقته، (**من النعومة،**) وعليه يحمل قول أنس: أنها ألين من الحرير، فلا تخالف بين حديثيه.

(**وقال القاضي عياض: فسر أبو عبيدة الشثن بالغلظ مع القصر، وتعقب بأنه ثبت في صفته عليه الصلاة والسلام**) عند الترمذي وغيره، من حديث هند بن أبي هالة، (**أنه كان سائل الأطراف،**) بسين مهملة ولام، ممتد الأصابع، طويلها طولاً معتدلاً بين الإفراط، والتفريط، من غير تكسر جلد، ولا تشنج، بل كانت مستوية مستقيمة، وذلك مما يتمدح به، قال النابغة:

يهزون أرماحا طوالاً متونها بأيد طوال عاريات الأشادح

وقد وقع حديث هند بالشك، هل قاله بالسين المهملة، أو شائل بالمعجمة، أي: مرتفعها، وهو قريب من سائل من قولهم: شالت الميزان: ارتفعت إحدى كفتيه، والمعنى: كان مرتفع الأصابع، بلا احديداب، ولا انقباض، وقال ابن الأنباري: روى سائل، وسائن بالنون، وهما بمعنى تبدل اللام من النون، ولم يتعرض أصحاب الغريب لشائل بمعجمة، لكنه مستقيم على قانون العربية، كما علم، ومقصود الكلمة، كما قال الزمخشري: أنها ليست معتقدة (**انتهى**) كلام عياض، (**ويؤيد كونها كانت لينة، قوله في رواية النعمان: كان سبط الكفين، بتقديم المهملة**) المفتوحة (**على الموحدة**) الساكنة، وحكى كسرها، وفتحها، وطاء مهملة، أي: ممتدهما، بلا تعقيد، ولا نتوّ، لكن هذه اللغات في الوصف، أما المصدر، فبالفتح، لا غير، (**فإنه موافق لوصفها باللين**) في المعنى، (**والتحقيق في الشثن أنه الغلظ من غير قصر، ولا خشونة،**) كما فسره به الخليل، ومن تبعه.

(**وقد نقل ابن خالويه: أن الأصمعي، لما فسر الشثن بما مضى،**) من الغلظ مع الخشونة، (**قيل له: إنه ورد في صفة النبي ﷺ، أنه لين الكف،**) فلا يصح تفسيرك بالخشونة، (**فآلى:**)

على نفسه أن لا يفسر شيئًا في الحديث. انتهى.

وفي حديث معاذ عند الطبراني والبزار: أردفني رسول الله ﷺ خلفه في سفر، فما مسست شيئًا قط ألين من جلده ﷺ.

وأصيب عائذ بن عمرو في وجهه يوم حنين، فسال الدم على وجهه وصدره، فسلت النبي ﷺ الدم بيده عن وجهه وصدره، ثم دعا له، فكان أثر يده عليه الصلاة والسلام إلى منتهى ما مسح من صدره غرة سائلة كغرة الفرس. رواه الحاكم وأبو نعيم وابن عساكر.

وأخرج البخاري في تاريخه والبغوي وابن منده في الصحابة من طريق صاعد بن العلاء بن بشر عن أبيه عن جده بشر بن مغْوية: أنه قدم مع أبيه مغْوية بن ثور على رسول الله ﷺ فمسح رأسه ودعا له بالبركة ....

حلف (**على نفسه أن لا يفسر شيئًا في الحديث،**) خوفًا من أن يفسره، بخلاف معناه في الواقع، (**انتهى،**) وهذا من قوّة دينه رحمه اللَّه.

(**وفي حديث معاذ**) بن جبل (**عند الطبراني والبزار: أردفني رسول اللَّه ﷺ خلفه في سفر، فما مسست شيئًا قط ألين من جلده ﷺ،**) وهذا شامل للكفين وغيرهما، (**وأصيب عائذ،**) بتحتية، وذال معجمة، (**ابن عمرو**) بن هلال بن عبيد بن يزيد المزني صحابي، بايع تحت الشجرة ابن صحابي، وسكن البصرة، وبها مات سنة إحدى وستين (**في وجهه يوم حنين، فسال الدم على وجهه، وصدره، فسلت النبي ﷺ الدم**)، أي: أزاله (**بيده عن وجهه وصدره، ثم دعا له، فكان أثر يده عليه الصلاة والسلام، إلى منتهى ما مسح من صدره غرّة**) بياضًا (**سائلة، كغرة الفرس، رواه الحاكم، وأبو نعيم، وابن عساكر، وأخرج البخاري في تاريخه، والبغوي،**) أبو القسم من طريق عمران بن ماعز.

قال البغوي: وهو مجهول، (**وابن منده،**) كلاهما (**في**) معرفة (**الصحابة، من طريق صاعد بن العلاء بن بشر،**) كما بينه الإصابة، خلاف ما أوهمه المصنف؛ أن الكل من طريق صاعد، (**عن أبيه، عن جده بشر،**) بكسر الموحدة، ومعجمة، صحابي، عداده في أهل الحجاز، (**ابن مغْوية؛ أنه قدم مع أبيه مغْوية بن ثور**) بن مغْوية بن عبادة، بكسر العين، ابن البكاء، واسمه ربيعة بن عامر بن صعصعة، العامري، البكائي، (**على رسول اللَّه ﷺ، فمسح رأسه،**) لفظ رواية المذكورين، كما في الإصابة: فمسح رأس بشر، (**ودعا له بالبركة،**) وذلك بطلب أبيه، فروى

فكانت في وجهه مسحة النبي ﷺ كالغرة وكان لا يمسح شيئًا إلا برئ.

ومسح ﷺ رأس مدلوك أبي سفين فكان ما مرت عليه يده أسود، وشاب ما سوى ذلك. رواه البخاري في تاريخه والبيهقي.

وكذا وقع له عليه الصلاة والسلام في رأس السائب. ....

ابن شاهين، وثابت في الدلائل: قدم معوية بن ثور على النبي ﷺ، وهو شيخ كبير، ومعه ابن له، يقال له بشرًا، فقال: يا رسول الله امسح وجه ابني هذا، ففعل، فذكر الحديث، وفيه، فقال محمد بن بشر بن معوية:

وأبي الذي مسح النبي بوجهه ودعا له بالخير والبركات

فأفادت الروايتان إن المسح وقع في الرأس والوجه معًا، فلا غبار على قوله: **(فكانت في وجهه مسحة النبي)**، أي أثر مسحته **(ﷺ، كالغرة)**، البياض، **(وكان، لا يمسح شيئًا إلاَّ برئ)**، ببركة اليد الميمونة، قال ابن منده: لا نعرفه إلاَّ من هذا الوجه، وانتقده الإصابة؛ بأن له طريقًا أخرى عند أبي نعيم، بإسناد مجهول، وأخرى عند ابن شاهين بإسناد منقطع، وذكر ابن منده بهذا السند، قال، وكتب النبي ﷺ، لمعوية كتابًا، ووهب له من صدقة عامة، فلما رجع معوية إلى منزله، قال: إنما أنا هامة اليوم، أو غد، ولي مال كثير، وإنما لي إبنان، فرجع، فقال: يا رسول الله خذها مني، فضعها حيث ترى من مكابدة العدوّ، فإني موسر، فقال، أصبت يا معوية، فقبلها منه، **(ومسح ﷺ رأس مدلوك)** بميم، فدال مهملة، فلام، فواو، فكاف، علم **(أبي سفين)** كنيته الفزاري، مولاهم، صحابي، نزل الشام، وذكره البرديجي في الأسماء المفردة من الصحابة، **(فكان ما مرت عليه يده اسود، وشاب ما سوى ذلك، رواه البخاري في تاريخه، والبيهقي)** وابن سعد، والبغوي، والطبراني من طريق مطر بن العلاء الفزاري، حدثتني عمتي آمنة، أو أمية بنت أبي الشعثاء، وقطبة مولاهم، قالا: سمعنا أبا سفين مدلوكًا، يقول: ذهبت مع مولاي إلى النبي ﷺ، فأسلمت، فدعا بالبركة، ومسح رأسي بيده، قالت: فكان مقدم رأس أبي سفين أسود، ما مسته يد النبي ﷺ، وسائره أبيض، وأخرجه ابن منده، وأبو نعيم من وجه آخر عن مطر، فقال عن مدلوك أبي سفين، وقال عن آمنة، بالنون، ولم يشك، كما في الإصابة.

(وكذا وقع له عليه الصلاة والسلام في رأس السائب) بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي، أو الأزدي، وقيل في نسبه غير ذلك له ولأبيه صحبة، وفي البخاري عنه: حج بي مع النبي ﷺ، وأنا ابن ست سنين، وهو عند ابن شاهين، بلفظ حج بي أبي، روى عن النبي ﷺ أحاديث، وعن أبيه، وعمر، وعثمن، وجماعة من الصحابة، وعنه الزهري، وآخرون، واستعمله عمر

رواه البغوي والبيهقي وابن منده.

وأخرج البيهقي وصححه، والترمذي وحسنه، عن أبي زيد الأنصاري قال: مسح عليه الصلاة والسلام بيده على رأسي ولحيتي ثم قال: اللَّهم جمله، قال: فبلغ بضعًا ومائة سنة وما في لحيته بياض. لقد كان منبسط الوجه ولم ينقبض وجهه حتى مات.

ومسح عليه الصلاة والسلام رأس حنظلة بن حذيم بيده وقال له: بورك فيك،

على سوق المدينة، ومات سنة اثنتين وثمانين، وقيل بعد التسعين سنة إحدى، أو أربع، وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة في قول: **(رواه البغوي، والبيهقي، وابن منده)**، عنه: أن المصطفى مسح رأسه، فما مسته يده، لم يشب وشاب ما عداه، وأصله في الصحيحين، عنه أن خالته ذهبت به، وهو وجع، فمسح النبي ﷺ رأسه، ودعا له، وتوضأ، وشرب من وضوئه، ونظر إلى خاتم النبوة، **(وأخرج البيهقي، وصححه، والترمذي، وحسنه)** من طريق علياء بن أحمر، **(عن أبي زيد الأنصاري)**.

الخزرجي اسمه عمرو بن أخطب بن رفاعة، مشهور بكنيته، غزا مع النبي ﷺ ثلاث عشرة غزوة، ونزل البصرة له في مسلم، والسنن، **(قال مسح عليه الصلاة والسلام بيده على رأسي، ولحيتي، ثم قال: «اللهم جمله»، قال)** الراوي عنه، وهو علباء، بكسر المهملة، وسكون اللام، بعدها موحدة، **(فبلغ بضعًا، ومائة سنة، وما في لحيته بياض،)** ببركة اليد الميمونة، **(ولقد كان منبسط الوجه، ولم ينقبض وجهه حتى مات،)** ببركة الدعوة المجابة.

وفي رواية لأحمد، عن أبي نهيك، حدثني أبو زيد، قال: استسقى رسول اللّه ﷺ ماء، فأتيته بقدح فيه ماء، فكانت فيه شعرة، فأخذتها، فقال: «اللهم جمله»، قال: فرأيته ابن أربع وتسعين سنة، ليس في لحيته شعرة بيضاء، صححه الحاكم، وابن حبان، **(ومسح عليه الصلاة والسلام رأس حنظلة بن حذيم)**، بكسر الحاء المهملة، وسكون المعجمة، وفتح التحتية، وميم، ابن حنيفة، بفتح المهملة، ابن جبير بن بكر بن حجر بن معد بن ثعلبة بن زيد مناة بن تميم التميمي، ويقال الأسدي أسد خزيمة، ويقال له الملكي، ولملك بطن من أسد بن خزيمة، له ولأبيه، وجده صحبة، **(بيده، قال: له «بورك فيك»** لفظ رواية أحمد بارك اللّه فيك، أو قال: بورك فيك بالشك، ولفظ الحديث من أوّله، قال الإمام أحمد: حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا الذيال بن عبيد، سمعت جدي حنظلة بن حذيم، حدثني أبي أن جدي حنيفة، قال لجذيم: أجمع لي بني، فأوصاهم، فقال: إن ليتيمي الذي في حجري مائة من الإبل، فقال حميد: يا أبت!

فكان يؤتى بالشاة الوارم ضرعها والبعير والإنسان به الورم، فيتفل في يده ويمسح بصلعته ويقول بسم الله على أثر يد رسول الله ﷺ فيمسحه ثم يمسح موضع الورم فيذهب الورم. رواه أحمد والبخاري في التاريخ وأبو يعلى وغيرهم.

وقد جاء في عدة أحاديث عن جماعة من الصحابة بياض ابطيه.

فعن أنس قال: رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه في الدعاء حتى رأيت بياض إبطيه.

سمعت بنيك يقولون: إنما تقر بهذا لتقر عين أبينا، فإذا مات رجعنا، فجاء حنيفة، وجذيم، ومن معهما، ومعهم حنظلة، وهو غلام رديف أبيه، فقص على النبي ﷺ قصته، فغضب ﷺ، فجثا على ركبتيه، وقال له: «لا الصدقة خمس»، وإلاَّ فعشر، وإلاَّ فعشرون، وإلاَّ، فثلاثون، فإن كثرت فأربعون.

قال: فودعوه، ومع اليتيم هراوة، فقال ﷺ: «عظمت هذه هراوة يتيم»، فقال جذيم، إن لي بنين ذوي لحاء، وإن هذا أصغرهم، يعني حنظلة، فادع لله له، فمسح رأسه، وقال: «بارك الله فيك»، أو قال: «بورك فيك»، قال الذيال: **(فكان يؤتى بالشاة الوارم ضرعها، والبعير والإنسان به الورم، فيتفل)**، بضم الفاء، وكسرها **(في يده)**، أي يد نفسه، **(ويمسح بصلعته)**، بفتح اللام، وإسكانها لغة أباها الحذاق، موضع الصلع، وهو انحسار الشعر عن مقدم الرأس، أو يضع يده على رأسه موضع كفه ﷺ، **(ويقول: «بسم الله، على أثر يد رسول الله ﷺ، فيمسحه، ثم يمسح موضع الورم، فيذهب الورم، رواه أحمد، والبخاري في التاريخ، وأبو يعلى، وغيرهم،)** كالطبراني، ويعقوب بن سفيان.

ورواه الحسن بن سفيان من وجه آخر عن الذيال، وزاد أن اسم اليتيم ضرار بن قطبة، وأنه كان شبه المحتلم، وأخرج هو، والباوردي، وابن السكن عن الذيال: سمعت جدي حنظلة سمعت رسول الله ﷺ، يقول: لا يتم بعد احتلام، ولا تصلي جارية، إذا هي حاضت، والذيال، بذال معجمة، وتحتية، فألف فلام، ابن عبيد بن حنظلة، تفرد بالرواية عن جده، **(وقد جاء في عدة أحاديث عن جماعة من الصحابة، بياض إبطيه،)** قال الحافظ: واختلف في المراد بذلك، فقيل: لم يكن تحتهما شعر، فكانا، كلون جسده، ثم قيل: لم يكن تحت إبطيه شعر البتة، وقيل: كان لدوام تعاهده له لا يبقى فيه شعر، وعند مسلم في حديث حتى رأينا عفرة إبطيه، ولا تنافي بينهما، لأن الأعفر ما بياضه ليس بالناصع، وهذا شأن المغابن، يكون لها في البياض دون بقية الجسد انتهى، **(فعن أنس، قال: رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه في الدعاء،)** أي في الاستسقاء، **(حتى رأيت بياض إبطيه،)** فلا ينافي قول أنس: كان لا يرفع يديه في شيء من

وقال الطبري: ومن خصائصه ﷺ أن الإبط من جميع الناس متغير اللون غيره إلا هو عليه الصلاة والسلام، ومثله للقرطبي وزاد: وأنه لا شعر عليه، لكن نازع فيه صاحب شرح تقريب الأسانيد، وقال: إنه لم يثبت ذلك بوجه من الوجوه، قال: والخصائص لا تثبت بالاحتمال، ولا يلزم من ذكر أنس وغيره بياض إبطيه أن لا يكون له شعر. قال عبد الله بن أقرم -وقد صلى معه ﷺ- كنت أنظر إلى عفرة إبطيه. حسنه الترمذي. والعفرة: بياض ليس بالناصع كما قاله الهروي وغيره، وسيأتي مزيد لذلك في الخصائص إن شاء الله تعالى.

وعن رجل من بني حريش قال: ضمني رسول الله ﷺ فسال علي من عرق إبطيه مثل ريح المسك. رواه البزار.

دعائه، إلاَّ في الاستسقاء، فإنه كان يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه، متفق عليه.

(**وقال الطبري، ومن خصائصه ﷺ، أن الإبط، من جميع الناس متغير اللون غيره،**) بالجر نعت للناس، (**إلاَّ هو عليه الصلاة والسلام، ومثله للقرطبي، وزاد: وأنه لا شعر عليه، لكن نازع فيه صاحب شرح تقريب الأسانيد**) للنووي، وهو العلامة، ولي الدين القراتي الحافظ، ابن الحافظ، (**وقال: إنه لم يثبت ذلك،**) أي أنه لا شعر عليه (**بوجه من الوجوه، قال: والخصائص، لا تثبت بالاحتمال،**) وإنما تثبت بالنص الصحيح الصريح، (**ولا يلزم من ذكر أنس، وغيره،**) كعبد اللّه بن مللك بن بجينة، (**بياض إبطيه أن لا يكون له شعر،**) لاحتمال؛ أنه كان يديم تعاهده، وقد علله ابن العراقي نفسه، بقوله: فإن الشعر، إذا نتف بقي المكان أبيض، وإن بقي فيه آثار الشعر، (**وقال عبد اللّه بن أقرم،**) بفتح الهمزة، والراء، بينهما قاف ساكنة، آخر ميم، ابن زيد الخزاعي، أبي معبد، صحابي، مقل، له حديثان، (**وقد صلى معه ﷺ، كنت أنظر إلى عفرة إبطيه، حسنه الترمذي، والعفرة،**) بضم المهملة، وإسكان الفاء، (**بياض ليس بالناصع، كما قاله الهروي، وغيره،**) كابن الأثير، (**وسيأتي مزيد،**) قليل (**لذلك في الخصائص؛ إن شاء اللّه تعالى،**) وهو نقل قول العراقي، وهذا، أي حديث ابن أقرم، يدل على أن أثر الشعر هو الذي جعل المكان أعفر، وإلاَّ، فلو كان خاليًا عن نبات الشعر جملة لم يكن أعفر، نعم الذي نعتقده أنه لم يكن لإبطه رائحة كريهة انتهى.

وقد يمنع دلالته على ما، قال بما تقدم عن الحافظ، أن شأن المغابن كونها أقل بياضاً من باقي الجسد، (**وعن رجل**) لم يسم (**من بني حريش**)، بفتح المهملة، وكسر الراء، وإسكان التحتية، وشين معجمة، بطن من الأنصار، (**قال: ضمني رسول اللّه ﷺ، فسال علي من عرق إبطيه مثل ريح المسك، رواه البزار،**) وهو صريح في اختصاصه، بطيب رائحة إبطيه دون الناس،

ووصفه علي فقال: ذو مسربة، وفسر بخيط الشعر بين الصدر والسرة.

وقال ابن أبي هالة: دقيق المسربة.

وعند ابن سعد عن علي: طويل المسربة.

وعند البيهقي: له شعرات من لبته إلى سرته تجري كالقضيب. ليس على صدره ولا بطنه غيره.

ووصفت بطنه أم هانيء فقالت: ما رأيت بطن رسول الله ﷺ إلا ذكرت القراطيس المثني بعضها على بعض. رواه الطيالسي والطبراني.

وقال أبو هريرة: كان رسول الله ﷺ أبيض كأنما صيغ من فضة، ....

(ووصفه علي) عند الترمذي، **(فقال ذو مسربة)**، بفتح الميم، وإسكان المهملة، وضم الراء، وفتحها، وموحدة، وهاء، والتنوين للتعظيم، فهو كقوله: الآتي طويل المسربة، **(وفسر بخيط الشعر بين الصدر، والسرة،)** وفي المصباح شعر الصدر يأخذ إلى العانة، وفي القاموس شعر وسط الصدر إلى البطن، **(وقال ابن أبي هالة: دقيق،)** بالدال، وفي رواية بالراء: **(المسربة،)** ووصفها بالدقة للمبالغة، إذ هي الشعر الدقيق، **(وعند ابن سعد،)** وكذا الترمذي في الشمائل، **(عن علي طويل المسربة،)** فأفاد الحديثان أنها دقيقة طويلة، **(وعند البيهقي له شعرات من لبتة،)** بفتح اللام، **(إلى سرته تجري، كالقضيب:)** الغصن، أو العود، أو السيف اللطيف الرقيق، **(ليس على صدره، ولا بطنه غيره،)** الضمير للشعرات، ذكره لقوله، كالقضيب، **(ووصفت بطنه أم هانيء، فقالت: ما رأيت بطن رسول الله ﷺ، إلاَّ ذكرت القراطيس المثنى بعضها على بعض،)** ولعل رؤيتها بطنه قبل تحريم رؤية الأجنبية للأجنبي، إذ هو ﷺ ابن عمها، أو قبل البعثة، فلا يشكل على قول لملك: ترى الأجنبية من الأجنبي ما يراه من محرمة، وهو الوجه والأطراف، ولا على قول الشافعي: لا ترى منه شيئًا، ولا الوجه، والأطراف، **(رواه الطيالسي)** أبو داود سليمٰن بن داود بن الجارود الحافظ المشهور، **(والطبراني)** سليمٰن بن أحمد بن أيوب، **(وقال أبو هريرة: كان رسول الله ﷺ أبيض، كأنما صيغ)** من الصوغ بمعنى، الإيجاد، أي خلق **(من فضة،)** قال الجوهري والمجد: صاغ الله فلانًا صيغة حسنة خلقه، وقال الزمخشري: من المجاز، فلأن حسن الصيغة، وهي الخلقة، وصاغه الله صيغة حسنة، وفلان من صيغة كريمة، من أصل كريم، انتهى.

وهذا باعتبار ما كان يعلو بياضه من الإضاءة، ولمعان الأنوار، والبريق الساطع، فلا ينافي ما ورد، أنه كان مشربًا بحمرة، وآثره لتضمنه نعته، بتناسب التركيب، وتماسك الأجزاء، فلا اتجاه

جل الشعر، مفاض البطن، عظيم مشاش المنكبين.

وتقدم أن المشاش هي: رؤوس العظام كالركبتين، ومفاض: أي واسع البطن، قيل: مستوي البطن مع الصدر.

وخرج الإمام أحمد عن محرش الكعبي قال: اعتمر النبي ﷺ من الجعرانة يلاً، فنظرت إلى ظهره كأنه سبيكة فضة.

وكان ﷺ بعيد ما بين المنكبين. رواه البخاري. أي عريض الصدر، ووقع ند ابن سعد من حديث أبي هريرة: رحب الصدر.

وأما قلبه الشريف ﷺ، ....

جعله من الصوغ، بمعنى سبك الفضة **(رجل الشعر،)** بفتح الراء، وكسر الجيم، وفتحها، سكونها، كما في المفهم، أي مسرح الشعر، أو ما فيه تثن قليل، أو لم يكن شديد الجعود، لا السبوطة، بل بينهما، قال القرطبي: كان شعره مثل خلقته مسرجًا، وهذا الحديث إلى هنا واه الترمذي في الشمائل عنه، وزاد في رواية غيره، **(مفاض البطن،)** بالفاء، والضاد المعجمة، كما قاله الهروي، وغيره، **(عظيم، مشاش المنكبين، وتقدم أن المشاش،)** بضم الميم، معجمتين **(هي رؤوس العظام، كالركبتين، ومفاض، أي واسع البطن، وقيل)** معناه **(مستوى لبطن مع الصدر،)** وجزم به الهروي، وحكي ابن الأثير القولين، **(وخرج الإمام أحمد عن محرش،)** بضم الميم، وفتح المهملة، وكسر الراء الثقيلة، ومعجمة، ضبطه ابن ماكولا تبعًا هشام بن يوسف، ويحيى بن معين، ويقال، بسكون الحاء المهملة، وفتح الراء، وصوّبه ابن السكن، تبعًا لابن المديني، كما في الإصابة، وزاد في التبصير، وقال ابن سعد مخرش: بالخاء المعجمة، وقال بعضهم مهملة، وقال الزمخشري: الصواب، بالخاء المعجمة، انتهى.

وفي الجامع لابن الأثير، ويقال محرش، بكسر الميم، وسكون الحاء، وفتح الراء مخففة، وشين معجمة، قال في الإصابة، وهو ابن سويد بن عبد اللّه بن مرة الخزاعي، **(الكعبي،)** عداده في أهل مكة، وقيل أنه ابن عبد اللّه، انتهى.

(قال اعتمر النبي ﷺ من الجعرانة ليلاً، فنظرت إلى ظهره، كأنه سبيكة فضة،) فاعتمر، وأصبح بها، كبائت، هذا بقية الحديث، وأخرجه أبو داود، والنسائي، والترمذي بإسناد حسن، قال الترمذي: ولا يعرف له غيره، **(وكان ﷺ بعيد ما بين المنكبين، رواه البخاري)** عن البراء بن عازب في حديث، **(أي عريض الصدر،)** لفظ الفتح، وتبعه المصنف في شرحه، أي عريض أعلى الظهر، **(ووقع عند ابن سعد من حديث أبي هريرة رحب الصدر،)** أي واسعه، **(وأما قلبه الشريف،)** أي صفته (ﷺ،) فقد ثبت له من الكمال، كالشق، وشرح الصدر. وغير ذلك، ما لم

فاعلم أن القلب مضغة في الفؤاد معلقة بالنباط، فهو أخص من الفؤاد. قاله الواحدي، وسمي به لتقلبه بالخواطر والعزوم، قال الشاعر:

وما سمي الإنسان إلى لنسيه ولا القلب إلا أنه يتقلب

وقال الزمخشري: مشتق من التقلب الذي هو المصدر لفرط تقلبه، ....

يثبت لغيره، فجواب، أما محذوف، وإذا أردت معرفة القلب من حيث هو، وموضعه، **(فاعلم،)** فالفاء فصيحة في جواب شرط مقدر، وصدر هذا المبحث بمقدمة كلية عنونها بالأمر بالعلم، تنبيهًا على جلالة ما فيه من الأبحاث دون بقية الجوارح، **(إن القلب مضغة،)** بميم، ومعجمة، وفي نسخة بضعة، بموحدة مثلثة، ومعجمة، ومهملة، وهما بمعنى قطعة **(في الفؤاد، معلقة بالنباط،)** بكسر النون، عرق متصل بالقلب، كما في المصباح، **(فهو أخص من الفؤاد،)** أي أشرف منه، لأنه قصد به حفظ القلب، فالقلب المقصود، وليس المراد الأخص المقابل للأعم؛ لأنه بعض أفراد العام، ولا يستقيم على ما ذكره، المقتضي تباينهما ضرورة تباين الظرف لمظروفه في متعددات، لا في شيء واحد، **(قاله الواحدي، وسمي به لتقلبه بالخواطر،)** أي ما يعرض له من أوّل أحواله قبل التصميم عليه، فشمل الأربع التي قبل العزم، الخاطر والهاجس، وحديث النفس والهم، بدليل مقابلته بقوله: **(والعزوم)** بالجمع على أمر واحد، لأدلة مختلفة كان يتردد في أمر، ويظهر له صواب، فيصمم عليه، ثم يظهر له خلافه، فيعزم عليه، ويعرض عن الأول، وهكذا، كما يقع للمجتهدين، أو المراد العزم على أمور متباينة يتعلق بها نظره، ليفعلها في أوقات مختلفة، فالجمع باعتبار أفراد العزوم في متعددات، لا في شيء واحد، **(قال الشاعر:**

وما سمي الإنسان إلاَّ لنسيه)

بكسر النون، كما في القاموس، بناءً على قول الكوفيين، مشتق من النسيان، فالهمزة زائدة، فوزنه أفعان على النقص، وفي نسخة لأنسه على قول البصريين، من الأنس، فالهمزة أصل، ووزنه فعلان، واتفقوا على زيادة النون الأخيرة، **(ولا القلب، إلاَّ أنه)** بفتح الهمزة، بتقدير اللام، أي لأنه **(يتقلب،)** فهذا سبب التسمية دون ملاحظة اشتقاق من شيء، إذ لا يلزم من حكمة التسمية اشتقاقه من مصدرها، كتسمية الوالد الذي فيه حمرة أحمر، فلذا عقبه بالنص عليه بقوله.

(وقال الزمخشري: مشتق من التقلب الذي هو المصدر،) فروعي فيه أخذه منه للمناسبة بينهما، أي أنه اعتبر لتسمية المضغة قلبًا، وجود التقلب في مسماه، لا أنه جزء من مدلوله، بحيث ينتفي بانتفائه، ولا يلزم منه تسمية كل متقلل قلباً، لأن الاشتقاق، قد يختص ببعض الأشياء كالقارورة، وقد يطرد، كاسم الفاعل **(لفرط تقلبه،)** أي تنقله مع حركته نفسه، أي اضطرابه عند رجفه مثًلا، أو المراد تنقله من خاطر لآخر، مع بقاء ذاته والأوّل أظهر، لمخالفته، لما قبله في

ألا ترى إلى ما روى أبو موسى عن النبي ﷺ: ومثل هذا القلب كمثل ريشة ملقة بفلاة يقلبها الريح بطنًا لظهر.

قال: والفرق بينه وبين الفؤاد، أن الفؤاد وسط القلب، سمي به لتفؤده، أي توفده.

وفسر الجوهري القلب بالفؤاد ثم فسر الفؤاد بالقلب.

قال الزركشي: والأحسن قول غيره: الفؤاد غشاء القلب، والقلب حبته وسويداؤه، ويؤيد الفرق قوله ﷺ: ألين قلوبًا وأرق أفئدة، وهو أولى من قول بعضهم: إنه كرر لاختلاف اللفظ.

وقال الراغب: يعبر بالقلب عن المعاني التي تختص به كالعلم والشجاعة.

وقيل: حيثما ذكر الله القلب فإشارة إلى العقل والعلم. كقوله تعالى: ﴿**إن في ذلك لذكرى لـمن كان له قلب**﴾ [ق/٣٧]، وحيثما ذكر الصدر فإشارة إلى ذلك وإلى سائر القوى من الشهوة والغضب ونحوهما انتهى.

أمرين، وهو ظاهر الحديث أيضًا، بخلاف الثاني، فمغاير، لما قبله في واحد، وهو الاشتقاق، (**ألا ترى إلـى ما روى أبو موسى**،) عبد اللّه بن قيس الأشعري، (**عن النبـي ﷺ، ومثل هذا القلب، كمثل ريشة ملقاة بفلاةٍ، يقلبها الريح بطنًا لظهر، قال: والفرق بـينه، وبـين الفؤاد أن الفؤاد وسط القلب سمي به لتفؤده**،) بالهمز، كما في القاموس، (**أي توفده**،) زاد القاموس وتحركه، (**وفسر الـجوهري القلب بالفؤاد، ثم فسر الفؤاد بالقلب**،) فجعلهما مترادفين.

(**قال الزركشي، والأحسن، قول غيره: الفؤاد غشاء القلب، والقلب حبته وسويداؤه**،) عطف تفسير الجوهري: سواد القلب حبته، وكذا أسوده، وسويداؤه، وفي كفاية الـمتحفظ سويداء القلب، علقة سوداء في وسط القلب، يقال للرجل: اجعل ذلك في سويداء قلبك، (**ويؤيد الفرق، قوله ﷺ**:) «أتاكم أهل اليمن، (**ألـين قلوباً، وأرق أفئدة**»،) حيث وصف القلوب باللين، والأفئدة بالرقة، ومرت فيه مباحث نفيسة، (**وهو أولـى من قول بعضهم، إنه كرر**) في الحديث (**لاختلاف اللفظ**،) وإن كانا بمعنى واحد، (**وقال الراغب: يعبر بالقلب عن الـمعانـي التي تـختص به، كالعلـم والشجاعة، وقـيل**) مما نقل عن بعض الحكماء، (**حيثما ذكر اللّه القلب، فإشارة إلـى العقل والعلـم، كقوله تعالـى: ﴿إن فـي ذلك لذكرى﴾**)، عظة (**﴿لـمن كان له قلب﴾**): عقل وعلـم، (**وحيثما ذكر الصدر، فإشارة إلـى ذلك**) الـمذكور من العقل والعلم، (**وإلـى سائر القوى**) التي في الصدر، (**من الشهوة، والغضب، ونـحوهما، انتهى**).

قال بعض العلماء: ولقد خلق الله تعالى الإنسان، وجعل له قلبًا يعقل عنه، وهو أصل وجوده، إذا صلح قلبه صلح سائره، وإذا فسد قلبه فسد سائره، وجعل سبحانه القلوب محل السر والإخلاص، الذي هو سر الله يودعه قلب من شاء من عباده، فأول قلب أودعه إليه قلب محمد ﷺ لأنه أول خلق وصورته ﷺ آخر صورة ظهرت من صور الأنبياء، فهو أوّلهم وآخرهم.

وقد جعل سبحانه وتعالى أخلاق القلوب للنفوس أعلامًا على أسرار القلوب، فمن تحقق قلبه بسر الله اتسعت أخلاقه لجميع خلق الله، ولذلك جعل الله تعالى لمحمد ﷺ جثمانية ....

وفي تمريضه عدم ارتضائه، وفي البيضاوي لمن كان له قلب، أي قلب واعٍ يتفكر في حقائقه، (**قال بعض العلماء: ولقد خلق اللّه تعالى الإنسان، وجعل له قلبًا يعقل عنه**)، أي يدرك الإنسان إدراكًا ناشئًا عن تصرف القلب، ففاعل يعقل الإنسان، وعنه متعلق بمقدر فسقط، ما عساه، يقال الأولى أن يقول به لا عنه؛ لأنه مبني على أن فاعل يعقل القلب، (**وهو أصل**) أي: سبب (**وجوده**) على الحالة المأمور بها، (**إذا صلح**) بضم اللام، وفتحها، (**قلبه صلح سائره،**) وحسنت حاله، واعتد بوجوده، فكأنه أحياه من العدم، (**وإذا فسد قلبه فسد سائره،**) وفسدت أحواله، وكأنه مات، وإليه أشار في حديث ألا، وأن في الجسد مضغة؛ إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا، وهي القلب، (**وجعل سبحانه القلوب محل السر، والإخلاص، الذي هو سر اللّه، يودعه قلب من شاء من عباده، فأول قلب أودعه إليه قلب محمد ﷺ، لأنه أول خلق،**) أي مخلوق، (**وصورته ﷺ، آخر صورةٍ ظهرت من صور الأنبياء، فهو أوّلهم،**) أي: المتقدم عليهم بوجود صورته النورية قبل خلق الأشياء كلها، (**وآخرهم**) ظهورًا لهذا العالم، إذ لا نبي بعده، (**وقد جعل اللّه سبحانه وتعالى أخلاق القلوب للنفوس، أعلامًا على أسرار القلوب، فمن تحقق قلبه بسر اللّه،**) أي من أودع اللّه تعالى سره في قلبه، بحيث يكون منقادًا، باطنًا لأوامره، متباعدًا عن نواهيه، (**اتسعت أخلاقه لجميع خلق اللّه**) فيعاملهم برفق، ولين على مقتضى الحال، فيعامل كل إنسان بما يليق بحاله بغاية الرفق، حتى العصاة ينهاهم عن معصيتهم، ببيان ما يضرهم، وما ينفعهم، كما قال تعالى: ﴿ولو كنت فظًا غليظ القلب﴾ [آل عمران/١٥٩] الآية، فإذا لم يفد في كفهم عن المعاصي إلاَّ الزجر الشديد، عاملهم به، وأقام عليهم الحدود ليكفهم عن العود، إلى ما صدر منهم، وذلك من سعة الخلق، لأنه نفع لهم، بل قتال الكفار والبغاة من سعة الخلق.

(**ولذلك جعل اللّه تعالى لمحمد ﷺ جثمانية،**) بضم الجيم، وإسكان المثلثة، أي

اختص بها من بين سائر العالمين، فتكون علامات اختصاص جثمانيته آيات دالة على أحوال نفسه الشريفة وعظيم خلقه، وتكون علامات عظيم أخلاقه آيات على سر قلبه المقدس. ولما كان قلبه ﷺ أوسع قلب اطلع الله عليه ـ كما ورد في الخبر ـ كان هو الأولى أن يكون هو قلب العبد الذي يقول فيه تعالى: ما وسعني أرضي ولا سمائي ووسعني قلب عبدي المؤمن.

ولما كان كماله قبل الإسراء بمنزلة سائر النبيين كان صدره يضيق، فاتسع قلبه لما انشرح صدره ووضع عنه وزره ....

جسمًا على تفسير أبي زيد، وقال الأصمعي: الجثمان هو الشخص، كما في المصباح، **(اختص بها من بين سائر العالمين،)** فلا يكون لغيره جثمانية، تماثل جثمانيته في شيء من الصفات المختصة بها، والياء في جثمانية للمبالغة، لا النسبة؛ إذ المنسوب غير المنسوب إليه، ولا يظهر التغاير هنا بينهما، **(فتكون علامات اختصاص جثمانيته)** جسمه، أو شخصه، **(آيات دالة على أحوال نفسه الشريفة، وعظيم خلقه،)** بالضم، **(وتكون علامات عظيم أخلاقه، آيات على سر قلبه المقدس)** المطهر، **(ولما كان قلبه ﷺ أوسع قلب اطلع الله عليه، كما ورد في الخبر، كان هو الأولى أن يكون هو قلب العبد، الذي يقول فيه تعالى ما وسعني أرضي، ولا سمائي، ووسعني قلب عبدي المؤمن).**

ذكره الغزالي في الأحياء، بزيادة اللين، الوادع، قال الحافظ العراقي في تخريجه: لم أرَ له أصلاً، وقال ابن تيمية: هو مذكور في الإسرائيليات، وليس له إسناد معروف عن النبي ﷺ، ومعناه وسع قلبه الإيمان بي، ومحبتي، ومعرفتي، وإلاَّ فمن قال إن اللّه يحل في قلوب الناس، فهو أكفر من النصارى الذين خصوا ذلك بالمسيح وحده، قال السخاوي، وكأنه أشار بما في الإسرائيليات إلى ما أخرجه أحمد في الزهد، عن وهب بن منبه، قال: إن اللّه فتح السمٰوات لحزقيل: حتى نظر إلى العرش، فقال حزقيل: سبحانك ما أعظمك يا رب، فقال اللّه: إن السمٰوات والأرض ضعفن عن أن يسعنني، ووسعني قلب المؤمن الوادع اللين، ورأيت بخط ابن الزركشي، سمعت بعض العلماء يقول: حديث ما وسعني الخ، باطل من وضع الملاحدة، قلت، وقد روى الطبراني عن أبي عتبة الخولاني، رفعه إن للّه آنية من أهل الأرض، وآنية ربكم قلوب عباده الصالحين، وأحبها إليه ألينها وأرقها، وفيه بقية بن الوليد مدلس لكنه صرح بالتحديث ا هـ، **(ولما كان كماله قبل الإسراء بمنزلة سائر النبيين، كان صدره يضيق،)** كما قال تعالى: ولقد نعلم أنك يضيق صدرك، بما يقولون من الشرك والطعن في القرءان، والاستهزاء بك، **(فاتسع قلبه، لما انشرح صدره، ووضع:)** حط **(عنه، وزره)** إن لو كان له وزر، وقيل غير ذلك،

ورفع له ذكره.

وقد صح أن جبريل عليه السلام شقه واستخرج منه علقة فقال له: هذا حظ الشيطان منك، ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم، ثم لأمه فأعاده في مكانه. قال أنس فلقد كنت أرى أثر المخيط في صدره. رواه مسلم.

وإنما خلقت هذه العلقة في ذاته الكريمة ثم استخرجت منه لأنها من جملة الأجزاء الإنسانية، فخلقها تكملة للخلق الإنساني فلا بد منها، ونزعها أمر رباني طرأ بعد ذلك، قاله السبكي.

كما يأتي للمصنف، **(ورفع له ذكره)** فلا يذكر اللّه ألا ويذكر معه، وهذا صريح في أن هذه الأحوال؛ إنما حصلت له بعد الإسراء، وإن نزل ألم نشرح بعده، وقد نص المفسرون على أنها مكية، وهو محتمل لنزولها بعد الإسراء، وقبله، **(وقد صح أن جبريل عليه السلام شقه)** أي قلبه، **(واستخرج منه علقة)** وفي رواية مضغة: سوداء، فرمي بها، ولا تنافي، فقد تكون العلقة لكبرها تشبه المضغة، **(فقال له: هذا حظ الشيطان منك)** أي هذا هو الموضع الذي يتوصل الشيطان منه إلى وسوسة الناس، ولا ينافيه قوله منك الجواز تقدير مضاف، أي: من مثلك من بني ءادم، كذلك تكلفه شيخنا، ولا حاجة له مع التصريح بنزعها منه؛ وأنه في حال الطفولية، وهو يلعب مع الغلمان، كما في مسلم، **(ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم، ثم لأمه، فأعاده في مكانه، قال أنس)** راوي الحديث: **(فلقد كنت أرى أثر المخيط)** بكسر الميم، ما يخاط به **(في صدره)** وظاهره أنه بآلة، وإن الشق كذلك بآلة، ويدل له قول الملك في حديث أبي ذر: خط بطنه، فخاطه، وفي حديث عتبة: حصه، فحاصه، وقد وقع السؤال عن ذلك، ولم يجب عنه أحد، ولم أرَ من تعرض له بعد التتبع، وأما قوله:، فأتيت بالسكينة، فوضعت في صدري، فالصواب، كما قال ابن دحية: تخفيف السكينة، لذكرها بعد شق البطن خلافًا للخطابي، ذكره الشامي **(رواه مسلم)**.

وكذا الإمام أحمد عن أنس، **(وإنما خلقت هذه العلقة في ذاته الكريمة، ثم استخرجت منه، لأنها من جملة الأجزاء الإنسانية)** التي اقتضت الحكمة وجودها في الإنسان، وإن لم يحصل بعدمها نقص في صورته ظاهرًا، **(فخلقها تكملة للخلق الإنساني، فلا بدّ منها، ونزعها أمر رباني، طرأ بعد ذلك.)** الخلق، فإخراجها بعد خلقها دل على مزيد الرفعة، وعظيم الاعتناء، والرعاية من خلقه بدونها، **(قاله السبكي)** جوابًا لمن سأله عن حكمة ذلك، وقال غيره: لو خلق سليمًا منها لم يكن للآدميين اطلاع على حقيقته، فأظهره اللّه على يد جبريل ليتحققوا كمال

وعند أحمد وصححه الحاكم: ثم استخرجا قلبي فشقاه فأخرجا منه علقتين سوداوين فقال أحدهما لصاحبه ائتني بماء وثلج فغسلا به جوفي ثم قال: ائتني بماء بَرَد فغسلا قلبي ثم قال: ائتني بالسكينة فذراها في قلبي ثم قال أحدهما لصاحبه حصه فحاصه وختم عليه بخاتم النبوة.

باطنه، كما برز لهم مكمل الظاهر، (**وعند أحمد، وصححه الحاكم**) من حديث عتبة بن عبد، عن النبي ﷺ، قال: «كانت حاضنتي من بني سعد بن بكر، فانطلقت أنا، وابن لها في بهم لنا، ولم نأخذ معنا زادًا، فقلت: يا أخي إذهب، فأتتنا بزاد من عند أمنا، فانطلق أخي، ومكثت عند البهم، فأقبل إلى طيران، كأنهما نسران، فقال أحدهما لصاحبه: أهو هو، قال: نعم، فأقبلا يبتدراني، فأخذاني، فبطحاني للقفا، فشقا بطني، (**ثم استخرجا قلبي، فشقاه، فأخرجا منه علقتين سوداوين!**).

قال الشامي: إحداهما محل غمز الشيطان، والأخرى منشأ الدم الذي، قد يحصل منه أضرار في البدن، وعلى هذا، فلا حاجة، لما أجيب به عن حديث العلقتين، باحتمال أنها علقة واحدة انقسمت عند خروجها قسمين، فسمي كل جزء منهما علقة مجازًا، (**فقال أحدهما لصاحبه: ائتني بماء وثلج، فغسلا به جوفي، ثم قال: ائتني بماء برد،**) بفتحتين، أي مطر، وهو حب الغمام، (**فغسلا قلبي،**) قال السهيلي: حكمة ذلك ما يشعر به من ثلج اليقين، وبرده على الفؤاد، ولذا حصل له اليقين بالأمر الذي يراد به بوحدانية ربه، (**ثم قال ائتني، بالسكينة،**) بالتخفيف (**فذراها،**) بذال معجمة، بثاها (**في قلبي،**) وفي حديث أبي ذر عند البزار، وغيره، وصححه الضياء، ثم دعا بسكينة، كأنها برهرهة بيضاء، فأدخلت قلبي، قال السهيلي: البرهرهة بصيص البشرة، وزعم الخطابي أنه أراد بها سكينة بيضاء صافية، الحديد متمسكًا بأنه عثر على رواية فيها، فدعا بسكينة، كأنها درهمة بيضاء، قال ابن الأنباري: هي السكينة المعوجة الرأس التي تسميها العامة المنجل، بالجيم، قال ابن دحية.

والصواب السكينة، بالتخفيف لذكرها بعد شق البطن، فإنما عنى بها فعيلة، من السكون، والطمأنينة، وهي أكثر ما تأتي في القرءان، (**ثم قال أحدهما لصاحبه: حصه،**) بحاء مهملة مضمومة، بعدها صاد مهملة، أي خطه (**فحاصه،**) أي خاطه يقال: حاص الثوب يحوصه حوصًا، إذا خاطه، وهذا لفظ رواية عتبة بن عبد، وفي رواية أبي ذر، خطه فخاطه، بالخاء المعجمة، نقل فيهما، فما في نسخ هنا، بالخاء المعجمة، نقل بالمعنى، (**وختم عليه بخاتم النبوة،**) وتقدم الكلام فيه مستوفي بالمقصد الأوّل.

وفي رواية البيهقي أن ملكين جاآني في صورة كركيين معهما ثلج وبرد وماء بارد فشرح أحدهما صدري، ومج الآخر بمنقاره فيه.

وعن أبي هريرة أنه قال: يا رسول الله، ما أول ما ابتدئت به من أمر النبوة. قال: إني لفي صحراء أمشي ابن عشر حجج إذا أنا برجلين فوق رأسي يقول أحدهما لصاحبه: أهو هو؟ قال: نعم، فأخذاني فألصقاني لحلاوة القفا ثم شقا بطني، وكان أحدهما يختلف بالماء في طست من ذهب والآخر يغسل جوفي، فقال أحدهما لصاحبه: افلق صدره، فإذا صدري ـ فيما أرى ـ مفلوقًا لا أجد له وجعًا، ثم قال: اشقق قلبه فشق قلبي، فقال أخرج الغل والحسد، فأخرج شبه العلقة فنبذ به ثم قال: أدخل الرأفة والرحمة قلبه، فأدخل شيئًا كهيئة الفضة، ثم أخرج ....

(**وفي رواية البيهقي**،) عن يحيى بن جعدة مرسلاً يرفعه، (**أن ملكين:**) هما جبريل، وميكائيل (**جاآني في صورة كركيين**،) وسبق في حديث عتبة، كأنهما نسران، وهو أصح (**معهما ثلج وبرد**،) بفتحتين، (**وماء بارد، فشرح أحدهما:**) لفظ رواية البيهقي، فشق أحدهما بمنقاره (**صدري، ومج الآخر بمنقاره فيه**،) فغسله، فإن صحت هذه الرواية، أفادت آلة الشق في هذه المرة، لكن قال السهيلي: هي رواية غريبة ذكرها يونس عن ابن إسحٰق، (**وعن أبي هريرة أنه، قال: يا رسول الله ما أول ما ابتدئت به من أمر النبوة؟، قال:«إني لفي صحراء أمشي**) حال كوني،(**ابن**،) فهو بالنصب، وبالرفع خبر مبتدأ، أي: وأنا ابن (**عشر حجج**،) أي سنين (**إذا أنا برجلين**،) أي ملكين، في صفة رجلين، وهما: جبريل، وميكائيل (**فوق رأسي، يقول أحدهما لصاحبه: أهو هو، قال: نعم، فأخذاني، فألصقاني**،) بالهمز، وفي نسخة لصقاني بدونه، لكنه إنما يتعدى، بالهمزة، قال المصباح: لصق الشيء من باب تعب، مثل لزق يتعدى، بالهمز، فيقال ألصقته، وفي نسخة، فألقياني (**لحلاوة القفا**،) مثلث الحاء، وهو وسطه، (**ثم شقا بطني، وكان أحدهما يختلف بالماء في طست من ذهب، والآخر يغسل جوفي، فقال أحدهما لصاحبه إفلق صدره**،) بكسر الهمزة، واللام، من باب ضرب، (**فإذا صدري فيما أرى**) نظر، (**مفلوقاً لا أجد له وجعًا**»).

زاد في رواية، ولا دماً، (**ثم قال: إشقق قلبه، فشق قلبي، فقال: أخرج الغل**،) بالكسر، الحقد (**والحسد**) منه، (**فأخرج شبه العلقة، فنبذ به، ثم قال: أدخل الرأفة**،) أرق الرحمة، قاله الهروي وغيره، (**والرحمة**) رقة القلب، وعطفه (**قلبه، فأدخل شيئًا، كهيئة الفضة، ثم أخرج**

ذرورًا كان معه فذر عليه، ثم نقر إبهامي، ثم قال: اغد فرجعت بما لم أغد به من رحمتي للصغير ورأفتي على الكبير. رواه عبد الله الإمام أحمد في زوائد المسند وأبو نعيم وقال: تفرد به معاذ عن أبيه، وتفرد بذكر السن.

وعند أبي نعيم في حديث يونس بن ميسرة: فاستخرج حشوة جوفي فغسلها ثم ذر عليه ذرورًا ثم قال: قلب وكيع يعي ما وقع فيه، عينان تبصران وأذنان تسمعان وأنت محمد رسول الله المقفي الحاشر ....

ذرورًا،) بمعجمة: نوع من الطيب، **(كان معه، فذر عليه، ثم نقر إبهامي، ثم قال: إغد،)** وأسلم، كما في الرواية، **(فرجعت بما لم أغد به من رحمتي للصغير، ورأفتي على الكبير،)** والحكمة في هذا الشق أن العشر قريب من سن التكليف، فشق قلبه، وقدس حتى لا يتلبس بشيء مما يعاب على الرجال، لكن هل كان في هذه المرة بختم لم أقف عليه في شيء من الأحاديث، وأما المرات الثلاث، ففي كل مرة منها بختم، كما هو مقتضى الأحاديث، قاله الشامي: **(رواه عبد اللّه، الإمام أحمد في زوائد المسند)** لأبيه، أي: الأحاديث التي رواها من غير أبيه في مسنده، **(وأبو نعيم، وقال: تفرد به معاذ)** بن هشام الدستوائي، البصري، صدوق، مات سنة مائتين، **(عن أبيه)** هشام بن أبي عبد اللّه الدستوائي، بفتح الدال، وسكون السين المهملتين، وفتح الفوقية، والمد، ثبت من رجال الجميع، مات سنة أربع وخمسين ومائة، **(وتفرد بذكر السن،)** أي قوله ابن عشر حجج، ولكن تفرده، لا يضر، لأنه ثقة، كبقية رجاله، وقد صححه ابن حبان، والحاكم، والضياء في المختارة، فإن ورد كيف يجعل ﷺ من أمر النبوّة ما وقع له في هذا السن، وإنما كانت بعد الأربعين، أجيب باحتمال أنه لما رأى هذه الحالة العجيبة في صغره، علم أنه يكون له شأن، واطمأن بما يرد عليه، فلما جاءه الوحي علم أن ذلك كان من اللّه، لا سبيل للشيطان فيه.

(وعند أبي نعيم في حديث يونس بن ميسرة) بن حلبس، بمهملتين، في طرفيه، وموحدة، وزن جعفر، وقد ينسب لجده ثقة عابد معمر من الثالثة، أي الوسطي من التابعين، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة، كما في التقريب، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «أتاني ملك بطست من ذهب، فشق بطني، **(فاستخرج حشوة،)** بضم الحاء، وكسرها أمعاء **(جوفي، فغسلها، ثم ذر عليها ذروراً، ثم قال: قلب وكيع)** واعٍ، أي: متين محكم، ومنه قولهم: سقاء وكيع إذا كان محكم الخرز، قاله في النهاية، **(يعي ما وقع فيه،)** متعلق بوقع، و**(عينان)** مبتدأ حذف خبره، أي له، أو فيه، خبر مقدم مبتدؤه عينان **(تبصران، وأذنان تسمعان،)** والجملة صفة ثانية لقوله قلب، كالسبب للأولى التي هي كونه يحفظ ما وقع فيه، **(وأنت محمد رسول اللّه المقفى، الحاشر،)** تقدماً في

قلبك سليم ولسانك صادق ونفسك مطمئنة وخلقك قيم وأنت قثم.

وهذا الشق روي أنه وقع عليه الصلاة والسلام مرات في حال طفوليته ارهاصًا. وتقديم المعجزة على زمان البعثة جائز للارهاص، ومثل في حق الرسول عليه الصلاة والسلام كثير. وبه يجاب عن استشكال وقوع ذلك في حال طفوليته لأنه من المعجزات، ولا يجوز أن تتقدم على النبوة، قاله الرازي.

والذي عليه أكثر أهل الأصول: اشتراط اقتران المعجزة بالدعوى كما نبهت عليه في أوائل الكتاب، ويأتي تحقيقه إن شاء الله تعالى في المقصد الرابع.

وهو المراد بقوله: ﴿**ألم نشرح لك صدرك**﴾ [الشرح، ١]، وقد قيل المراد

أسمائه الشريفة، (**قلبك سليم، ولسانك صادق، ونفسك مطمئنة، وخلقك قيم، وأنت قثم**،) بضم القاف، وفتح المثلثة، ومنع الصرف، للعلمية والعدل التقديري عن قاثم، ومر في الأسماء، (**وهذا الشق روي أنه وقع له عليه الصلاة والسلام مرات**) أربعاً، الأولى في بني سعد بن بكر، وهو ابن أربع سنين عند حليمة، والثانية، وهو ابن عشر، والثالثة عند البعثة، والرابعة عند المعراج، وروى خامسة، ولا تثبت، كما ذكره المصنف في المقصد الأولّ، كغيره، فقوله: (**في حال طفوليته**،) ظرف لمقدر، لا لمرات، أي بعضها في حال طفوليته، وهو الأولى والثانية، (**إرهاصاً**) تقوية، وتأسيساً للنبوة، (**وتقديم المعجزة**،) أي الأمر الخارق للعادة.

(**على زمان البعثة جائز للإرهاص**،) كذا أوّله شيخنا، قائلاً: لما يأتي أن الراجح اشتراط اقتران المعجزة بالدعوى، وفيه أن هذا كلام الرازي، وهو ماش على غير الراجح، فلا معنى لرده إليه، (**ومثل هذا في حق الرسول عليه الصلاة والسلام كثير، وبه يجاب عن استشكال وقوع ذلك في حال طفوليته، لأنه من المعجزات، ولا يجوز أن تتقدم على النبوّة، قاله الرازي**): الإمام فخر الدين، (**والذي عليه أكثر أهل الأصول اشتراط اقتران المعجزة بالدعوى**،) اعتراض على قوله من المعجزات، فالخوارق الواقعة قبل الرسالة، إنما هي كرامات، والأنبياء قبل النبوة، لا يقصرون عن درجة الأولياء، فيجوز ظهورها عليهم، وتسمى إرهاصًا، وبقي عليه كيف يجمع بين إرهاص، ومعجزة، مع تغاير الموضوعين، لأن مذهبه تسمية الكل معجزة، وأن ما قبل النبوة يسمى إرهاصًا أيضًا، كما يسمى معجزة، (**كما نبهت عليه في أوائل الكتاب**) في قصة الفيل، (**ويأتي تحقيقه إن شاء الله تعالى في المقصد الرابع، وهو**،) أي شق صدره الشريف، (**المراد بقوله**) تعالى: (﴿**ألم نشرح لك صدرك**﴾) [الإنشراح/١]، **وقد قيل المراد بالشرح**

بالشرح في الآية ما يرجع إلى المعرفة والطاعة. ثم ذكروا في ذلك وجوهًا منها أنه لما بعث الأحمر والأسود من جني وإنسي أخرج تعالى عن قلبه جميع الهموم، وانفتح صدره حتى اتسع لجميع المهمات، فلا يقلق ولا يضجر بل هو في حالتي البؤس والفرج منشرح الصدر مشتغل بإداء ما كلف.

فإن قلت: لم قال: ﴿**ألم نشرح لك صدرك**﴾ ولم يقل: قلبك.

وأجيب: بأن محل الوسوسة الصدر، كما قال تعالى: ﴿**يوسوس في صدور الناس**﴾ [الناس/ ٥] فإزالة تلك الوسوسة وإبدالها بدواعي الخير هي الشرح، لا جرم خص ذلك الشرح بالصدر دون القلب.

وقد قال محمد بن علي الترمذي: القلب محل العقل والمعرفة، وهو الذي يقصده الشيطان، يجيء إلى الصدر الذي هو حصن القلب فإذا دخل مسلكًا أغار فيه وأنزل جنده فيه وبث فيه الهموم والغموم والحرص فيضيق القلب حينئذٍ، ولا يجد للطاعة لذة، ولا للإسلام حلاوة، وإذا طرد العدو في الابتداء حصل الأمن

في الآية: ما يرجع إلى المعرفة والطاعة،) فكأنه، قيل ألم نفتح، ونوسع، ونلين قلبك بالإيمان، والنبوّة، والعلم، والحكمة، وبهذا جزم البغوي.

(ثم ذكروا في ذلك وجوهًا، منها أنه، لما بعث الأحمر والأسود،) كما في الحديث، فقيل المراد العرب، والعجم، وقيل الإنس والجن، وعليه جرى في قوله: **(من جني، وإنسي أخرج تعالى عن قلبه جميع الهموم، وانفتح صدره حتى اتسع جميع المهمات، فلا يقلق، ولا يضجر، بل هو في حالتي البؤس والفرح منشرح الصدر، مشتغل بإداء ما كلف، فإن قلت لم قال: ﴿ألم نشرح لك صدرك﴾، ولم يقل قلبك)** مع إن الشرح، أي: الشق وقع فيه، **(وأجيب بأن محل الوسوسة الصدر، كما قال تعالى: ﴿يوسوس في صدور الناس﴾ [الناس/٥]، فإزالة تلك الوسوسة، وإبدالها بدواعي الخير هي الشرح)** الحقيقي، **(لا جرم)** حقًا، **(خص ذلك الشرح بالصدر دون القلب، وقد قال محمد بن علي)** الحكيم، **(الترمذي،)** الحافظ، الزاهد، الواعظ، صاحب التصانيف: **(القلب محل العقل والمعرفة،)** كما عليه جماهير العلماء والأئمة، خلافًا لمن، قال محله الرأس، كالفلاسفة وبعض الأئمة، **(وهو الذي يقصده الشيطان، يجيء إلى الصدر الذي هو حصن القلب، فإذا دخل مسلكًا أغار فيه، وأنزل جنده فيه، وبث فيه الهموم والغموم والحرص، فيضيق القلب حينئذٍ، ولا يجد للطاعة لذة)** إذا أتى بها، **(ولا للإسلام حلاوة،)** كما يجد ذلك الصديقون المتمكنون، **(وإذا طرد العدو في الابتداء حصل الأمن،** وزال

وزال الضيق وانشرح الصدر وتيسر له القيام بأداء العبودية.

وهٰهنا دقيقة:

قال تعالى حكاية عن موسى عليه السلام: ﴿رب اشرح لي صدري﴾ [طه/ ٢٥] وقال لنبينا محمد ﷺ: ﴿ألم نشرح لك صدرك﴾ أعطي بلا سؤال، ثم إنه تعالى نعته عليه الصلاة والسلام فقال: ﴿وسراجًا منيرًا﴾ فانظر إلى التفاوت، فإن شرح الصدر هو أن يصير قابلاً للنور، والسراج المنير هو الذي يقتبس منه النور فالفرق بينهما واضح.

قال الدقاق: كان موسى عليه السلام مريدًا إذ قال: ﴿رب اشرح لي صدري﴾ ونبينا ﷺ مراد إذ قال الله له: ﴿ألم نشرح لك صدرك﴾ والله أعلم.

وأما جماعه ﷺ فقد كان يدور ....

الضيق، وانشرح الصدر،) اتسع، **(وتيسر له القيام بأداء العبودية،)** ووجد لذة الطاعة وحلاوة الإيمان، **(وهٰهنا دقيقة)**، نكتة لطيفة من الدقة، خلاف الغلظ، **(قال تعالى حكاية عن موسى عليه السلام، ﴿رب إشرح لي صدري﴾، وقال لنبينا محمد ﷺ، ﴿ألم نشرح لك صدرك﴾، أعطي، بلا سؤال)**.

قال الزمخشري: استفهم عن انتفاء الشرح على وجه الإنكار مبالغة في إثبات الشرح وإيجابه، فكأنه، قيل شرحنا لك صدرك، ولذا عطف عليه، ووضعنا اعتبارًا للمعنى، قال الطيبي: أي أنكر عدم الشرح، فإذا أنكر ذلك ثبت الشرح، لأن الهمز للإنكار، والإنكار نفي، والنفي إذا دخل على النفي عادا ثباتًا، ولا يجوز جعل الهمزة للتقرير انتهى، أي لأن التقرير سؤال مجرد، إذ هو حمل المخاطب على الاعتراف بأمر استقر عنده ثبوته، أو نفيه، فلا يحسن عطف ووضعنا عليه، **(ثم إنه تعالى نعته عليه الصلاة والسلام، فقال: ﴿وسراجًا منيرًا﴾** [الأحزاب/٤٦]، **فانظر إلى التفاوت)** بين مقامي موسى، ومحمد ﷺ عليهما، **(فإن شرح الصدر هو أن يصير قابلاً للنور، والسراج المنير هو الذي يقتبس منه النور،)** فهو أعلى، **(فالفرق بينهما واضح)**.

(قال الدقاق) أبو علي: **(كان موسى عليه السلام مريدًا إذ قال: ﴿رب إشرح لي صدري﴾، ونبينا ﷺ مرادًا، إذ قال الله له ﴿ألم نشرح لك صدرك﴾،)** وفرق بين المراد والمريد، **(والله أعلم، وأما جماعه ﷺ،)** أي: قدرته عليه، فكانت إلى الغاية، ودليله قوله: **(فقد كان يدور،)** فالجواب محذوف، والفاء للتعليل، أو أنه نفس الجواب، باعتبار ما دل عليه من ثبوت غاية القوة له.

على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن إحدى عشرة، ....

وقد ذكروا الوجهين في نحو قوله تعالى: ﴿إنه من عمل منكم سوءًا بجهالة، ثم تاب من بعده، وأسلح، فأنه غفور رحيم﴾ [الأنعام/٥٤]، ويدور كناية عن الجماع، من دار على كذا، وطاف به إذا مشى حوله، وفي رواية يطوف (**على نسائه**) أي: يجامعهن في غسل واحد، كما أخرجه الترمذي، وقال حسن صحيح، وروى أبو داود، والنسائي، عن أبي رافع، أنه ﷺ طاف ذات يوم على نسائه، يغتسل عند هذه، وعند هذه، فقلت: يا رسول الله ألا تجعله غسلاً واحدًا؟، فقال: «هذا أزكى، وأطيب، وأطهر»، وأجمعوا على أن الغسل بينهما، لا يجب، وفي استحباب الوضوء، وعدمه، ووجوبه أقوال الجمهور على الاستحباب لقوله ﷺ: «إذا أتى أحدكم أهله، ثم أراد أن يعود، فليتوضأ بينهما وضوءًا»، رواه مسلم. زاد ابن خزيمة: فإنه أنشط للعود، ففيه أن الأمر ندب، ويدل له أيضًا قول عائشة: كان ﷺ يجامع، ثم يعود، ولا يتوضأ رواه الطحاوي، ثم اختلفوا هل المراد الوضوء اللغوي، وهو غسل الفرج؟، لأن في رواية، فليغسل فرجه، أو الحقيقي لما عند ابن خزيمة، فليتوضأ وضوءًا للصلاة (**في الساعة الواحدة**) المراد بها قدر من الزمان، لا ما اصطلح عليه أصحاب الهيئة، قاله الحافظ، وتبعه العيني، وهو الظاهر، كما في ساعة الجمعة، لأن ذلك غير متعارف عندهم، ويحتمل أن يراد بها ما يتعارفه الناس، قاله بعض الشراح، وكأنه أراد بالناس العامة في تقليل الساعة، كقولهم جاء وراح في ساعة، ومغايرته، لما قبله تقليلها عن قدر من الزمان (**من الليل والنهار**،) الواو بمعنى، أو جزم به الكرماني، ويحتمل أنها على بابها، بأن تكون تلك الساعة جزأ من آخر أحدهما، وجزأ من أول الآخر، قاله الحافظ، قال بعضهم: نعم يحتمل ذلك، لكنه تكلف بعيد جدًا، انتهى.

(**وهن إحدى عشرة**،) كذا في رواية هشام الدستوائي، عن قتادة، عن أنس، وفي رواية سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس في البخاري أيضًا: تسع نسوة، وجمع ابن حبان، فحمل ذلك على حالتين، لكنه وهم في قوله كانت الأولى أول قدومه المدينة، حيث كان تحته تسع نسوة، والحالة الثانية في آخر الأمر، حيث اجتمع عنده إحدى عشرة امرأة، وموضع الوهم أنه، لما قدم المدينة لم يكن تحته سوى سودة، ثم دخل على عائشة، ثم تزوج أم سلمة، وحفصة، وزينب بنت خزيمة في الثالثة والرابعة، ثم زينب بنت جحش في الخامسة، ثم جويرية، في السادسة، ثم صفية وأم حبيبة وميمونة في السابعة، واختلف في أن ريحانة زوجة، أو أمة، وماتت قبله، سنة عشر عند الأكثر، وزينب بنت خزيمة مكثت عنده شهرين، أو ثلاثة، وماتت قاله ابن عبد البر، فلم يجتمع عنده أكثر من تسع زوجات، مع إن سودة كانت وهبت يومها لعائشة، فرجحت رواية سعيد، لكن تحمل رواية هشام على أنه ضم مارية، وريحانة إليهن، وأطلق عليهن

قال الراوي قلت لأنس: أو كان يطيقه؟ قال: كنا نتحدث أنه أعطي قوّة ثلاثين. رواه البخاري.

وعند الاسماعيلي عن معاذ: قوّة أربعين زاد أبو نعيم عن مجاهد: كل رجل من رجال أهل الجنة.

لفظ نسائه تغليبًا، وبه استدل ابن التين، لقول لمالك بلزوم الظهار من الإماء، لإطلاقه على الجميع لفظ نسائه، وتعقب بأنه تغليب، فلا حجة فيه للمدعي، واستدل به ابن المغير على جواز وطء الحرة بعد الأمة، من غير غسل بينهما، ولا غيره، والمنقول عن لمالك أنه يتأكد الاستحباب في هذه الصورة، يمكن أن ذلك وقع لبيان الجواز، فلا يدل على عدم الاستحباب.

واستدل به البخاري، في كتاب النكاح، على استحباب الاستكثار من النساء، وأشار فيه إلى أن القسم لم يكن واجبًا عليه، وهو قول طوائف من العلماء، وقال الأكثر بوجوبه، فاحتاجوا للجواب، بأنه كان برضا صاحبة النوبة، كما استأذنهن أن يمرض في بيت عائشة، وباحتمال أن ذلك كان يقع عند استيفاء القسمة، ثم يستأنفها، أو عند إقباله من سفر، أو .قبل وجوب القسم عليه.

وأغرب ابن العربي، قال: خص الله نبيه بأشياء منها: إنه أعطاه ساعة في كل يوم، لا يكون لأزواجه فيها حق، حتى يدخل على جميعهن، فيفعل ما يريد، ثم يستقر عند من لها النوبة، وكانت تلك الساعة بعد العصر، فإن اشتغل عنها كانت بعد المغرب، ويحتاج إلى ثبوت ما ذكر مفصلاً، قاله في فتح الباري.

(قال الراوي:) لهذا الحديث، وهو قتادة بن دعامة الأكمة المفسر: **(قلت لأنس، أو كان يطيقه،)** بفتح الواو، وهو مقول قتادة، والهمزة للاستفهام، قاله الحافظ والواو عاطفة على مقدر، أي أكان يفعل ذلك، ويطيق الدوران، **(قال)** أنس: **(كنا)** معشر الصحابة **(نتحدث أنه)** ﷺ **(أعطي)**، بضم الهمزة، وكسر الطاء، وفتح الياء، **(قوّة ثلاثين)** رجلاً، فمميز ثلاثين محذوف، ولعل تحدثهم بذلك الخبر، بلغهم عنه **(رواه البخاري)** في الغسل حدثنا محمد بن بشار، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، قال: حدثنا أنس، قال: كان النبي يدور، فذكره **(وعند الإسمعيلي،)** في مستخرجه، **(عن معاذ)** هشام الدستوائي، عن أبيه، عن قتادة عن أنس: **(قوّة أربعين)** بدل ثلاثين.

قال الحافظ: وهي شاذة من هذا الوجه، لكن في مراسيل طاوس مثل ذلك، وزاد في الجماع، وفي صفة الجنة، لأبي نعيم من طريق مجاهد، مثله، و**(زاد أبو نعيم عن مجاهد: كل رجل من رجال أهل الجنة،)** وعنده أيضًا من حديث عبد الله بن عمرو، رفعه: أعطيت قوة أربعين

وعن أنس مرفوعًا: يعطى المؤمن في الجنة قوة كذا وكذا في الجماع، قلت يا رسول الله، أو يطيق ذلك؟ قال: يعطى قوة مائة. قال الترمذي صحيح غريب لا نعرفه من حديث قتادة إلا من حديث عمران القطان.

فإذا ضربنا أربعين في مائة بلغت أربعة آلاف، وبهذا يندفع ما استشكل من كونه ﷺ أوتي قوة أربعين فقط وسليمٰن عليه السلام قوة مائة رجل أو ألف على ما ورد.

وذكر ابن العربي: أنه كان له ﷺ القوة الظاهرة على الخلق في الوطء، وكان له في الأكل القناعة، ليجمع الله له الفضيلتين في الأمور الاعتبارية كما جمع له الفضيلتين في الأمور الشرعية، ....

في البطش والجماع، (**وعن أنس مرفوعًا يعطي المؤمن في الجنة قوة كذا، وكذا في الجماع، قلت يا رسول الله، أو يطيق ذلك؟**) استفهام تعجبي استعظم ذلك عليهم، أو حقيقي بتقدير، بلا كلفة أم يتكلفه، (**قال: يعطي**) كل واحد من أهل الجنة (**قوة مائة**) رجل من أهل الدنيا، وهو ظاهر في استوائهم في ذلك، وعند أحمد، والنسائي وصححه الحاكم عن زيد بن أرقم، رفعه أن الرجل من أهل الجنة ليعطي قوة مائة في الأكل، والشرب، والجماع، والشهوة.

(**قال الترمذي: صحيح غريب،**) لا ينافي الصحة، لأن الغرابة من حيث تفرد راويه، كما أفاده بقوله: (**لا نعرفه من حديث قتادة**) ابن دعامة بن قتادة السدوسي البصري، ثقة ثبت من رجال الجميع، يقال: ولد أكمه مات سنة بضع عشرة ومائة، (**إلاّ من حديث عمران، القطان،**) البصري، صدوق، يهم، روى له أصحاب السنن، ومات بين الستين والسبعين بعد المائة، (**فإذا ضربنا أربعين في مائة بلغت أربعة آلاف، وبهذا يندفع ما استشكل من كونه ﷺ، أوتي قوة أربعين فقط، وسليمٰن عليه السلام قوة مائة رجل، أو ألف على ما ورد،**) فإن مثار الإشكال حملهما على رجال الدنيا، وليس كذلك، بل ما ورد في سليمٰن محمول على رجال الجنة، كما ورد، وذلك بأربعة آلاف، فقد زاد على سليمٰن بكثير، فطاخ الإشكال.

(**وذكر ابن العربي، أنه كان له ﷺ القوة الظاهرة على الخلق في الوطء، وكان له في الأكل القناعة،**) فأكثر أكله بلغة، (**ليجمع الله له الفضيلتين في الأمور الاعتبارية،**) أي التي تعتبرها العامة، ويعتنون بشأنها، وتعدها صفة كمال، وليس المراد الاعتبار اللغوي، وهو الاختيار، والامتحان، والاتعاظ، والتذكر، والاعتداد بالشيء في ترتب الحكم عليه، وتطلق عند النحاة على خلاف الحقيقة، كالجنس، والفصل، والنوع، فلا معنى لشيء من ذلك هنا، وفي نسخة الاعتيادية، بتحتية ودال مهملة، أي المعتادة، (**كما جمع له الفضيلتين في الأمور الشرعية،**)

حتى يكون حاله كاملاً في الدارين. انتهى.

وطاف عليه الصلاة والسلام على نسائه التسع ليلة. رواه ابن سعد.

وروي أنه ﷺ قال: أتاني جبريل بقدر فأكلت منها فأعطيت قوة أربعين رجلاً في الجماع رواه ابن سعد: حدثنا عبيد الله بن موسى عن أسامة بن زيد عن صفوان بن سليم مرسلاً وروى من حديث أبي هريرة: شكا رسول الله ﷺ إلى جبريل قلة الجماع فتبسم ....

وهما ما شارك أمته فيه، وما خص به من الأحكام، وكل ما يقربه إلى اللّه، مما لم يطلع عليه أحد من الخلق، (**حتى يكون حاله كاملاً في الدارين، انتهى**).

كلام ابن العربي: (**وطاف عليه الصلاة والسلام، على نسائه التسع ليلة،**) وفي نسخة في ليلة، (**رواه ابن سعد،**) وهي من جملة ما شمله حديث أنس، (**وروى أنه ﷺ، قال: «أتاني جبريل بقدر،**) بكسر، فسكون، إناء يطبخ فيه، وهي مؤنثة، وتصغيرها قدير، بلا هاء، على غير قياس، قاله الجوهري، (**فأكلت منها**) بإذن إذ وضع الطعام إذن، وظاهره أنه من الجنة، ولا مانع أن طعامها يخرج إلى الدنيا، لكنه يسلب الخصوصية في حق غير نبينا، (**فأعطيت قوة،**) أي قدرة (**أربعين،**) فهي صفة الاقتدار على الشيء، وهي من أعلى صفات الكمال، قال تعالى في جبريل: ذي قوة (**رجلاً،**) تمييز أربعين، وفي رواية: حذفه، أي من رجال الجنة، كما مرّ (**في الجماع**) قيد به، ليدل على أولوية القوة في غيره، إذ هو محل العجز غالبًا، وخصوصًا عند الكبر، ولم يتعرض في هذا الحديث لجنس المأكول، الذي في القدر، وهو هريسة إن سلم الآتي من الوضع، وإلاَّ، فلا يعلم ما في القدر، (**رواه ابن سعد**) في طبقاته، فقال: (**حدثنا عبيد اللّه،**) بضم العين، (**ابن موسى**) بن باذام العبسي، بموحدة، أبو محمد، ثقة، كان يتشيع، روى له الستة (**عن أسامة بن زيد**) الليثي، مولاهم، المدني، صدوق يهم روي له مسلم والأربعة، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة، وهو ابن بضع وسبعين سنة، (**عن صفوان بن سليم،**) بضم السين، المدني، أبي عبد اللّه الزهري، مولاهم التابعي، الصغير، ثقة، مفت عابد، رمي بالقدر روي له الأئمة الستة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة، وله اثنتان وسبعون سنة، قيل: لم يضع جنبه الأرض أربعين سنة حتى نقبت جبهته من السجود، (**مرسلاً،**) ووصله أبو نعيم، والديلمي، عن صفوان، هذا عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة رفعه، لكن فيه سفيٰن بن وكيع، قال أبو زرعة الرازي: كان يتهم بالكذب، وأورده ابن الجوزي في الموضوع، ونوزع بأن له شواهد، فلهذا اقتصر المصنف على رواية: إرساله لصحة سنده.

(**وروي من حديث أبي هريرة، شكا رسول اللّه ﷺ إلى جبريل قلة الجماع، فتبسم**

جبريل حتى تلألأ مجلس رسول الله ﷺ من بريق ثنايا جبريل فقال له: أين أنت من أكل الهريسة فإن فيه قوّة أربعين رجلاً.

ومن حديث حذيفة بلفظ أطعمني جبريل الهريسة أشد بها ظهري وأتقوى بها على الصلاة. رواه الدارقطني.

وروى من حديث جابر بن سمرة وابن عباس وغيرهم.

وكلها أحاديث واهية. بل صرح الحافظ بن ناصر الدين في جزء له سماه رفع الدسيسة بوضع حديث الهريسة بأنه موضوع.

وروي أنه عليه الصلاة والسلام أعطي قوة بضع وأربعين رجلاً من أهل الجنة، ....

جبريل حتى تلألأ،) أي امتلأ بالنور (**مجلس رسول الله ﷺ، من بريق،**) أي لمعان (**ثنايا جبريل، فقال له: أين أنت من أكل الهريسة، فإن فيه،**) أي الأكل بمعنى المأكول، والهريسة بدل منه، وفي نسخة، فإن فيها، أي: الهريسة (**قوة أربعين رجلاً؟،**) وأخذ من هذا وما أشبهه، أنه يستحب للرجل تناول ما يقوّي شهوته لاستكثار الوقاع، كالأدوية المقوّية للمعدة لتعظم شهوتها للطعام، وكالأدوية المثيرة للشهوة، ورده الغزالي؛ بأنه ﷺ، إنما فعله، لأنه كان عنده من النساء عدد كثير، ويحرم على غيره نكاحهن إن طلقهن، أو مات عنهن، فكان طلبه القوة لهذا المعنى، لا للتنعم، والتلذذ، مع أنه، لا يشغل قلبه عن ربه شيء، فلا تقاس الملائكة بالحدادين، قال: وما مثال من يفعل ما يعظم شهوته، إلاّ كمن، بلى بسباع ضارية، وبهائم عادية، فتنام عنه أحيانًا، فيحتال لإثارتها، وتهييجها، ثم يشتعل بعلاجها، وإصلاحها، فإن شهوة الطعام، والوقاع على التحقيق آلام يراد التخلص منها ا هـ.

(**ومن حديث حذيفة، بلفظ: «أطعمني جبريل الهريسة»،**) وهي ما يجعل من قمح، ولحم يطبخان معًا، (**«أشد بها ظهري»،**) زاد الطبراني لقيام الليل (**«وأتقوّى بها على الصلاة»، رواه الدارقطني،**) والطبراني، وفيه محمد بن الحجاج، اللخمي، هو الذي وضع هذا الحديث، ذكره المصنف في الفصل الثالث من ذا المقصد، (**وروي من حديث جابر بن سمرة، وابن عباس، وغيرهم**) بالجمع، على أن أقله إثنان، أو بالنظر لعوده للمذكورين، قبل ذين، أعني أبا هريرة وحذيفة، (**وكلها أحاديث واهية،**) ولذا أوردها ابن الجوزي، في الموضوعات، (**بل صرح الحافظ ابن ناصر الدين في جزء له سماه، رفع الدسيسة بوضع حديث الهريسة، بأنه موضوع**) متعلق بصرح، (**وروى أنه عليه الصلاة والسلام أعطي قوة بضع وأربعين رجلاً من أهل الجنة،**) وعليه، فتزيد قوّته على أربعة آلاف ولم يبين قدر الزائد، إذ البضع من ثلاثة لعشرة، وفيه تقوية لمذهب

رواه الحرث بن أبي أسامة.

وقد حفظه الله تعالى من الاحتلام ذكر هنا للمناسبة من حيث أن الجماع كما يكون يقظة يكون في النوم، فعن ابن عباس قال: ما احتلم نبي قط، وإنما الاحتلام من الشيطان، رواه الطبراني.

وأما قدمه الشريف ﷺ فقد وصفه غير واحد بأنه كان شثن القدمين، أي غليظ أصابعهما. رواه الترمذي وغيره.

وعن ميمونة بنت كردم قالت: رأيت رسول الله ﷺ فما نسيت طول أصبع قدميه السبابة على سائر أصابعه، رواه أحمد والطبراني.

وعن جابر بن سمرة: قال كانت خنصر رسول الله ﷺ من رجله ....

بعض مشايخ اللغة، في استعمال البضع فيما زاد على عشرين. **(رواه الحرث بن أبي أسامة)** في مسنده، **(وقد حفظه الله تعالى من الاحتلام، ذكر هنا للمناسبة من حيث أن الجماع، كما يكون يقظة يكون في النوم،)** لكن جماع الأنبياء إنما هو يقظة، **(فعن ابن عباس، قال: ما احتلم نبي قط،)** لأنه من تلاعب الشيطان، ولا سلطان له عليهم، ولذا، قال: **(وإنما الاحتلام من الشيطان رواه الطبراني)** موقوفاً، وحكمة الرفع، **(وأما قدمه الشريف ﷺ،)** أي صفته، **(فقد وصفه غير واحد،)** كعلي، وهند، وأنس، وضمير، وصفه للنبي لقوله: **(بأنه كان شثن،)** بفتح المعجمة، وإسكان المثلثة، ونون، **(القدمين، أي غليظ أصابعهما)** مع غاية النعومة، **(رواه الترمذي، وغيره)**.

ولا يرجع ضميره للقدم، إذ يصير المعنى وصفوا القدم، بأنه كان شثن القدمين، وهذا باطل، وفي رواية: ضخم القدمين، وأخرى منهوس العقب، وتقدمًا في كلام المصنف، وقدمنا أنه يروى منهوس بالإهمال والإعجام، **(وعن ميمونة بنت كردم،)** بفتح الكاف، وسكون الراء، وفتح الدال، المهملة، بزنة جعفر الثقفية، صحابية صغيرة، لها حديث، ابنة صحابي حديثها، عند أهل الطائف، لا عند أهل البصرة، كما ادعى ابن عبد البرّ نبه عليه في الإصابة، إلاَّ أن يجاب بأن مراده يزيد بن هزون، راويه عن أهل الطائف، لأنه بصري واسطي، كما يأتي، وأصحاب الحديث يقولون: لم يرَ، وهذا غير أهل البصرة، ويريدون واحدًا من أهلها، كما في الإلفية، **(قالت: رأيت رسول الله ﷺ، فما نسيت طول أصبع قدميه السبابة،)** بدل من أصبع، أي ما نسيت طول كل أصبع من أصبعي قدميه السبابتين **(على سائر،)** أي باقي **(أصابعه، رواه أحمد، والطبراني)** في حديث طويل، **(وعن جابر بن سمرة، قال: كانت خنصر،)** بالكسر، **(رسول الله ﷺ من رجله**

متظاهرة، رواه البيهقي.

وقد اشتهر على الألسنة أن سبابة النبي ﷺ كانت أطول من الوسطى. قال الحافظ بن حجر: وهو غلط ممن قاله، وإنما ذلك في أصابع رجليه. انتهى.

وقال شيخنا ـ في المقاصد الحسنة ـ : وسلف جمهورهم الكمال الدميري. وهو خطأ نشأ عن اعتماد رواية مطلقة. وعبارته: «كذا رواه ابن هٰرون عن عبد الله بن مقسم عن سارة ابنة مقسم أنها سمعت ميمونة ابنة كردم تخبر أنها رأت أصابع رسول الله ﷺ كذلك». فضم ما وقع فيها من إطلاق الأصابع إلى كون الوسطى من كل أطول من ....

متظاهرة،) أي: زائدة في الطول على الظاهر، ويحتمل في الغلظ، على ما يليها من الأصابع، فتكون مرتفعة عنها بارزة، **(رواه البيهقي)**.

وفي سنده سلمة بن حفص السعدي، قال ابن حبان: كان يضع الحديث، لا يحل الاحتجاج به، ولا الرواية عنه، وحديثه هذا باطل، لا أصل له، ورسول الله ﷺ كان معتدل الخلق، **(وقد اشتهر على الألسنة؛ أن سبابة النبي)** أي سبابة اليد منه (ﷺ، **كانت أطول من الوسطى،)** وذكره القرطبي وغيره، **(قال الحافظ بن حجر)** لما سئل عنه، **(وهو غلط ممن قاله، وإنما ذلك في أصابع رجليه ا هـ)**.

فإطلاق السبابة على الأصبع التي تلي إبهام الرجل مجاز، علاقته المجاورة لإبهام الرجل، لأنها لغة الإصبع، التالية لإبهام اليد، لأنه يشار بها عند السب، **(وقال شيخنا)** السخاوي **(في المقاصد الحسنة:)** حديث سبابة النبي ﷺ، وأنها كانت أطول من الوسطى، اشتهر هذا على الألسنة كثيرًا، **(وسلف جمهورهم،)** أي القائلين بطول سبابة يده **(الكمال الدميري، وهو خطا نشأ عن اعتماد رواية مطلقة، وعبارته،)** أي: الدميري.

(كذا رواه) يزيد **(بن هرٰون)** السلمي، مولاهم، البصري، الواسطي، ثقة، متقن، عابد، روى له الستة، مات سنة ست ومائتين، وقد قارب التسعين **(عن عبد الله)** بن يزيد **(بن مقسم)**، فنسب إلى جده، بكسر الميم، وسكون القاف، وفتح المهملة، ابن ضبة، الثقفي، مولاهم البصري أصله من الطائف، صدوق ثقة.

روى له أبو داود حديثًا واحدًا، قال في الإصابة: ومنهم من أسقط عبد الله، وقال عن يزيد بن مقسم، **(عن)** عمته **(سارة ابنة مقسم)** الثقفية، لا تعرف من الرابعة، كما في التقريب **(إنها سمعت ميمونة ابنة كردم، تخبر أنها رأت أصابع رسول الله ﷺ كذلك،)** أي السبابة أطول من الوسطى، **(فضم ما وقع فيها من إطلاق الأصابع إلى كون الوسطى من كل أطول من**

السبابة، وعين اليد منه ﷺ لذلك بناء على أن القصد ذكر وصف اختص به ﷺ عن غيره.

ولكن الحديث في مسند الإمام أحمد من حديث يزيد بن هٰرون المذكور مقيد بالرجل، ولفظه ـ كما قدمته ـ فما نسيت طول أصبع قدمه السبابة على سائر أصابعه.

وهو عند البيهقي أيضًا في الدلائل من طريق يزيد ولفظها: رأيت رسول الله ﷺ بمكة وهو على ناقته وأنا مع أبي، فدنا منه أبي فأخذ بقدمه فأقر له رسول الله ﷺ قالت: فما نسيت طول أصبع قدمه السبابة على سائر أصابعه.

السبابة، وعين اليد منه ﷺ لذلك،) فأنتج له كونه أطول من الوسطى على فهمه، **(بناءً على أن القصد ذكر وصف اختص به ﷺ عن غيره،)** مع أنه ليس بمراد، إنما المراد، صفة أصابعه مطلقًا، قال شيخنا: وعلى هذا، فما حكمة تخصيصها طول سبابة رجله بالذكر؟، فإن كان المراد مساواتها لغيرها من الأصابع، فلا فائدة في ذكرها، وإن كان المراد أنها تزيد طولاً على سبابة غيره، كان ذكر طولها من الوصف المختص به ﷺ، **(ولكن الحديث في مسند الإمام أحمد، من حديث يزيد بن هرٰون المذكور،)** بسنده **(مقيد بالرجل، ولفظه كما قدمته قريبًا، فما نسيت طول أصبع قدمه السبابة على سائر أصابعه،)** فيحمل المطلق على المقيد.

(وهو عند البيهقي أيضًا في الدلائل النبوية، من طريق يزيد) ابن هرٰون المذكور سنده عن ميمونة، **(ولفظها رأيت رسول الله ﷺ بمكة)** في حجة الوداع، **(وهو على ناقته، وأنا مع أبي،)** وبيد رسول الله ﷺ درة، كدرة الكتاب، **(فدنا منه أبي، فأخذ بقدمه، فأقر،)** أي أثبت **(له)** قدمه **(رسول الله ﷺ)** في مكانها حتى يتمكن من رؤيتها، **(قالت: فما نسيت طول أصبع قدمه السبابة على سائر أصابعه)** إلى هنا ما نقله من المقاصد، وقال عقبة: ولا يمنع ذكرها لذلك مشاركة غيره من الناس له ﷺ، في ذلك إذ لا مانع أن يقال: رأيت فلانًا أبيض، أو أسمر، مع العلم بمشاركة غيره له، ويجوز أن يكون التفاوت، بكونه زائد الظهور، إذ الناس فيه متفاوتون، وكذا لا يمنع منه كون السبابة في اليد خاصة، لأن تسميتها فيها حقيقة، وفي القدم لاشتراكها معها، في التوسط بين الإبهام والوسطى ا هـ.

هذا وقد اشتهر في المدائح قديمًا وحديثًا، أن النبي ﷺ، كان إذا مشى على الصخر غاصت قدماه فيه وأثرت، وأنكره السيوطي، وقال: لم أقف له على أصل، ولا سند، ولا رأيت من خرجه في شيء من كتب الحديث، وكذا أنكره غيره، لكن المصنف ذكر في الخصائص، في

وعن أبي هريرة أنه ﷺ كان إذا وطيء بقدمه وطيء بكلها ليس له أخمص. رواه البيهقي.

وعن أبي أمامة الباهلي قال: كان النبي ﷺ لا أخمص له يطأ على قدمه كلها. رواه ابن عساكر.

وقال ابن أبي هالة: خمصان الأخمصين، مسيح القدمين.

بعض نسخه تقويته بما حاصله، أنه ما خص نبي بمعجزة، أو كرامة، إلاَّ ولنبينا مثلها، وأثر قدمي إبراهيم بالمقام، بمكة متواتر، وفيه يقول أبو طالب:

وموطيء إبراهيم في الصخر رطبة   على قدميه حافيًا غير فاعل

وفي البخاري، حديث تأثير ضرب موسى في الحجر، ستًا، أو سبعًا، إذ فر بثوبه حين اغتسل ا هـ، إلاَّ أن مثل هذا لا يدفع إنكار وروده، والمثلية التي لنبينا،أما من جنسها، أو بغيرها، أعلى، أو مساو، كما نصوا عليه، **(وعن أبي هريرة، أنه ﷺ: كان إذا وطيء بقدمه،وطيء بكلها،ليس له أخمص،)** بزنة أحمر، أي انخفاض باطن قدم بل كانت قدمه مستوية، فالأخمص من باطن القدم ما لم يصب الأرض عند المشي، كما يأتي **(رواه البيهقي،)** والبزار، وعبد الرزاق،**(وعن أبي أمامة الباهلي، قال: كان النبي ﷺ لا أخمص له،)** ولذلك **(يطأ على قدمه كلها، رواه ابن عساكر، وقال ابن أبي هالة: خمصان،)** بضم الخاء المعجمة، وفتحها، وسكون الميم، كما قاله الصغاني، وغيره، لا بفتح الميم، كما يوهمه القاموس، والاقتصار على ضم الخاء قصور **(الأخمصين،)** تثنية أخمص، سمي به لضموره، ودخوله في الرجل، قال الزمخشري: يريد أنهما مرتفعان عن الأرض، ليس بالأرح الذي يمسها أخمصاه ا هـ.

وهذا كما، قال البرهان الحلبي في شرح الشفاء، مناف لقوله: **(مسيح،)** بفتح الميم، وكسر المهملة، وإسكان التحتية، ومهملة **(القدمين،)** أي أملسهما، ولذا، قال: ينبو عنهما الماء، ومنابذ لقول أبي هريرة، وأبي أمامة، لا أخمص له، ويمكن الجمع باحتمال أنه في أول أمره كان له أخمص، لما لم يكن جسده ممتلئاً باللحم، ثم لما امتلأ باللحم استوت قدمه، فلم يضربها خمص، وقد يؤيد ذلك أن الإثبات رواية ابن أبي هالة: وهو ربيبه وتربيته، فقد يكون أخباره عن أوّل أمره، والنفي رواية أبي هريرة، وهو متأخر، لأنه إنما جاء سنة سبع من الهجرة، عام خيبر، وكذا أبو أمامة، من الأنصار أسلم، بالمدينة؛ وكان المصطفى، قد أسن، فهو أخبار عن آخر أمره، وقد جمع أيضًا، بأن مرادًا لنا في سلب نفي الاعتدال فيمن أثبته، أراد أن في قدميه خمصًا يسيرًا، ومن نفاه نفي شدته، وهذا، قد يؤيده جمع هند بين أخمص، ومسيح، فأتي به عقبه، ليبين

قال ابن الأثير: الأخمص من القدم الموضع الذي لا يلصق بالأرض منها عند الوطء. والخمصان: البالغ منه، أي إن ذلك الموضع من أسفل قدميه شديد التجافي عن الأرض.

وسئل ابن الأعرابي عنه فقال: إذا كان خمص الأخمص بقدر لم يرتفع جدًا، ولم يستو أسفل القدم جدًا فهو أحسن ما يكون، وإذا استوى أو ارتفع جدًا فهو ذم، فيكون المعنى أن أخمصه معتدل الخمص بخلاف الأول.

ووقع في حديث أبي هريرة إذا وطىء بقدمه وطىء بكلها ليس له أخمص.

وقوله: مسيح القدمين أي ملساوان لينتان ليس فيهما تكسر ولا شقاق، ....

أن الخمصة فيه قليلة جدًا.

(**قال ابن الأثير: الأخمص من القدم: الموضع الذي لا يلصق بالأرض منها عند الوطء،**) أي المشي، يقال منه خمص القدم خمصًا، من باب تعب، فالرجل أخمص، والمرأة خمصاء، والجمع خمص؛ مثل أحمر وحمراء وحمر، لأنه صفة، (**والخمصان البالغ منه، أي أن ذلك الموضع من أسفل قدميه، شديد التجافي عن الأرض،**) فجعله كليل أليل، واعترض بأن ذلك لا يناسب قوله بعده مسيح القدمين، فالأحسن أنه لم يرد المبالغة في ارتفاعه، بل أتى به لبيان أنه مرتفع فقط، وهذا معنى قوله: (**وسئل ابن الأعرابي،**) الإمام، الحافظ، الزاهد، أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري، صاحب التصانيف: سمع أبا داود، وخلقا عمل لهم معجمًا، وعنه ابن منده، وغيره، وكان ثقة، ثبتًا، عارفًا، ربانيًا، مات سنة أربع وثلاثمائة (**عنه،**) أي عن معناه، (**فقال: إذا كان خمص،**) بكسر الميم، (**الأخمص،**) أي مرتفعة (**بقدر لم يرتفع جدًا، ولم يستوِ أسفل القدم جدًا، فهو أحسن ما يكون**) لاعتداله، (**وإذا استوى**) جدًا، (**أو ارتفع جدًا، فهو ذم، فيكون المعنى أن أخمصه معتدل الخمص بخلاف الأول،**) فلا يكون معتدلاً، فلا يحمل عليه الحديث، لما ورد في صفته ﷺ، أنه معتدل الخلق، (**ووقع في حديث أبي هريرة: إذا وطىء**) مشى (**بقدمه وطىء بكلها، ليس له أخمص،**) وذلك منافٍ لحديث هند، إلاَّ أن يحمل على نفي الاعتدال، فيجتمعان، أو على وقتين، كما مر.

(**وقوله: مسيح القدمين، أي**) هما (**ملساوان لينتان، ليس فيهما تكسر،**) أي انخفاض لبعض الأجزاء، وارتفاع لبعضها مأخوذ من قولهم، كما في الصحاح أرض ذات كسور، أي صعود وهبوط، (**ولا شقاق،**) بضم المعجمة، كغراب، وهو لغة داء يصيب أرساغ الدواب، وما

فإذا أصابهما الماء نبا عنهما كما قاله ابن أبي هالة: ينبو عنهما الماء، وهو معنى حديث أبي هريرة.

وعن عبد الله بن بريدة قال: كان ﷺ أحسن البشر قدمًا. رواه ابن سعد.

وأما طوله ﷺ فقال علي: كان ﷺ لا قصير ولا طويل، وهو إلى الطول أقرب. رواه البيهقي. وعنه: كان رسول الله ﷺ ليس بالذاهب طولاً، وفوق الربعة إذا جامع القوم غمرهم. رواه عبد الله بن الإمام أحمد.

وعن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ ربعة ....

بين الحافر وطرف الساق، فأطلق مجازًا على تشقق القدم، **(فإذا أصابهما الماء نبا عنهما،)** انحدر سريعًا، ولا يقف لملاستهما، **(كما قاله: ابن أبي هالة:)** عقب مسيح القدمين، **(ينبو عنهما الماء،)** أي يرتفع، والمراد به مفارقة الماء، وانصبابه مجازًا، **(وهو معنى حديث أبي هريرة)** المذكور، لأن المراد من وطئه بكلها استواء أجزائها، بلا ارتفاع، ولا انخفاض، **(وعن عبد الله بن بريدة)** بن الحصيب، الأسلمي المروزي، قاضيها، تابعي، ثقة، روى له الستة، مات سنة خمس ومائة عشرة، وله مائة سنة، **(كان ﷺ أحسن البشر قدماً، رواه ابن سعد)** في طبقاته، وهو يؤيد تفسير ابن الأعرابي، الأخمص بالمعتدل، والله أعلم.

(وأما طوله ﷺ، فقال علي:) في بيانه، فهو الجواب، لأنه دال على نفس المراد، فلا حاجة هنا لجعله محذوفًا، أي فكان معتدلاً لقول علي: **(كان ﷺ، لا)** هو **(قصير، ولا)** هو **(طويل)**، فهو خبر مبتدأ محذوف، كقوله تعالى: ﴿لا فارض، ولا بكر﴾ [البقرة: ٦٨]، **(وهو إلى الطول أقرب)** نفي به، توهم أنه بينهما على السواء، أو إلى القصر أقرب، **(رواه البيهقي)** ورواه الترمذي في الشمائل عن علي بلفظ، لم يكن بالطويل، ولا بالقصير، وهو عنده أيضًا عن أنس، **(وعنه،)** أي علي: **(كان رسول الله ﷺ ليس بالذاهب،)** أي المفرط **(طولاً، وفوق الربعة إذا جامع القوم غمرهم،)** بفتح المعجمة، والميم، أي زاد عليهم في الطول، فكان فوق كل من معه من غمر الماء، إذا علا، وهل بأحداث الله له طولاً حقيقة حينئذٍ، ولا مانع منه، أو أن ذلك يرى في أعين الناظرين فقط، وجسده باقٍ على أصل خلقته، على حد قوله تعالى: ﴿وإذ يريكموهم إذ التقيتم في أعينكم قليلاً ويقللكم في أعينهم﴾ [الأنفال/٤٤]، وهذا هو الظاهر، فهو مثل تطور الولي، وذلك كي، لا يتطاول عليه أحد صورة، كما لا يتطاول معنى، فمثل ارتفاعه المعنوي في عين الناظر، فرآه رفعة حسية، وهذا من معجزاته، **(رواه عبد الله بن الإمام أحمد)** بن حنبل الحافظ، ابن الحافظ.

(وعن أبي هريرة كان رسول الله ﷺ ربعة،) بفتح فسكون، وقد تحرك والجمع ربعات،

وهو إلى الطول أقرب رواه البزار.

وقوله: ربعة، أي مربوعًا، والتأنيث باعتبار النفس. وقد فسر في الحديث الآتي بأنه ليس بالطويل البائن ولا بالقصير، والمراد بالطويل البائن: المفرط في الطول مع اضطراب القامة.

وقال ابن أبي هالة: أطول من المربوع وأقصر من المشذب ـ وهو بمعجمتين مفتوحتين ثانيتهما مشددة، أي البائن الطول في نحافة، وهو مثل قوله في الحديث الآخر

بالسكون، وتحريكه شاذ، كما في القاموس، لأن فعلة إذا كان صفة، لا يحرك في الجمع، وإنما يحرك إذا كان اسمًا، ولم يكن موضع العين واوًا، وياء، كجوزة، وبيضة، فيقال في الجمع جوازات، وبيضات، وربما سمع التحريك هنا، وهو لغة هذيل، **(وهو إلى الطول أقرب رواه البزار،)** وكذا وصفه أنس، وعلي؛ بأنه كان ربعة، رواه الترمذي وغيره، **(وقوله ربعة أي مربوعًا،)** كما عبر به البراء بن عازب، فقال: كان رجلاً مربوعًا رواه الترمذي، والبخاري، ومسلم، والأحاديث يفسر بعضها بعضًا، فالمربوع يرادف الربعة، كالربع على مفاد القاموس، وغيره، فليس مراد المصنف أنه في الأصل بمعنى المصدر، ثم استعمل بمعنى المفعول، بل مجرد الإيضاح، **(والتأنيث باعتبار النفس،)** يقال: رجل ربعة، وامرأة ربعة، كما في الفتح، أي، وإلاَّ، فالأصل تجرده من الهاء، قال بعض: ويمكن جعل التاء مما بنيت عليه الكلمة، فلا حاجة إلى تقدير نفس، أو نسمة، إذ ليست للتأنيث، **(وقد فسر في الحديث الآتي)** قريبًا عن عائشة، **(بأنه ليس بالطويل البائن،)** بالهمز اسم فاعل من بان، فهو بائن بقلب الياء همزة، لوقوعها بعد ألف زائدة، ولذا، قال شراح الشمائل وغيرهم: جعله بالياء، وهم لوجوب اعتلال اسم فاعل اعتل فعله، **(ولا بالقصير،)** أي البائن، كما في رواية، **(والمراد بالطويل البائن: المفرط في الطول، مع اضطراب القامة،)** أي مع رخاوة لها.

(وقال ابن أبي هالة: أطول من المربوع،) عند إمعان النظر، وتحقيق التأمل، فهذا بحسب الواقع، والمراد بكونه ربعة فيما مركونه كذلك في مبادىء النظر، فهو بحسب الظاهر، ولا ريب أن القرب من الطول في القامة أحسن، وألطف، **(وأقصر من المشذب، وهو بمعجمتين مفتوحتين، ثانيتهما مشددة،)** اسم مفعول، ثم موحدة، **(أي البائن الطول في نحافة،)** كذا في النهاية، وفي القاموس المشذب، كمعظم الطويل، الحسن الخلق، كالشوذب، وهذا أبلغ من قوله: لم يكن، بالطويل البائن، لأنه ينفي الطول، ويفيد حسن الخلق، وقراءة المشذب، اسم فاعل، لا تساعده اللغة، **(وهو مثل قوله،)** أي: علي بن أبي طالب **(في الحديث الآخر،)** عند الترمذي، قال: كان

لم يكن بالطويل الممغط ـ وهو بتشديد الميم الثانية ـ المتناهي في الطول. وأمغط النهار إذا امتد، ومغطت الحبل إذا مددته، وأصله منمغط والنون للمطاوعة فقلبت ميمًا وأدغمت في الميم، ويقال بالعين المهملة بمعناه.

وعن عائشة قالت: لم يكن رسول الله ﷺ بالطويل البائن ولا بالقصير المتردد، وكان ينسب إلى الربعة إذا مشى وحده، ولم يكن على حال يماشيه أحد من الناس ينسب إلى الطول إلا طاله ﷺ ولربما اكتنفه الرجلان الطويلان فيطولهما، فإذا فارقاه نسب ....

علي إذا وصف رسول الله ﷺ، قال: (**لم يكن بالطويل الممغط**،) ولا بالقصير المتردد، وكان ربعة من القوم، (**وهو، بتشديد الميم الثانية**،) وكسر الغين المعجمة، وطاء مهملة، اسم فاعل (**المتناهي في الطول، وأمغط النهار، إذا امتد، ومغطت الحبل إذا مددته**،) وكل ما يمتد بالمد يطول، ويرق، فالمراد نفي الطول البائن، وقلة اللحم، (**وأصله منمغط**،) بنون ساكنة، فميم مفتوحة، (**والنون للمطاوعة، فقلبت ميماً، وأدغمت في الميم**،) فصار الموجود لفظًا ميمًا مشددًا، وهذا لفظ النهاية، لكن يرد عليه أن النون الساكنة إذا اجتمعت مع ميم في كلمة لا يجوز إدغامها، كقولهم ناقة زنماء، بالزاي، بلا إدغام، أي: قطع بعض أذنها، وترك معلقًا، إشارة إلى أنها كريمة، (**ويقال بالعين المهملة، بمعناه**،) وعليهما هو اسم فاعل من انمغط، وفي جامع الأصول المحدثون يشددون الغين، فعليه هو اسم مفعول من التمغيط، ولا يقدح فيه اشتهار اسم الفاعل، فقد يكون الاشتهار طارئًا.

(**وعن عائشة، قالت: لم يكن رسول الله ﷺ، بالطويل البائن**،) بالموحدة قال في فتح الباري: اسم فاعل من بان، أي: ظهر على غيره أو فارق من سواه، وقال في النهاية: أي: المفرط طولاً الذي بعد عن قدر الرجال، وقد تقدم ذلك، وهو إشارة إلى احتمال أنه من بان إذا ظهر، أو بان إذا بعد، وفارق، وسمي فاحش الطول بائنًا، لأن من رآه تصور أن كلاً من أعضائه بائن عن الآخر، أو ظاهر على غيره، أو مفارقه طولاً وقامة، (**ولا بالقصير المتردد**:) المتناهي في القصر، كأنه تردد بعض خلقه على بعض، وتداخلت أجزاؤه، كما في النهاية، (**وكان ينسب إلى الربعة**) بأن يوصف بها، فيقال: هو ربعة لقربه منها، (**إذا مشى وحده**،) فهو من نسبة الجزئي إلى كلية، واستأنفت جواباً لسؤال نشأ من مفهوم وحده قولها: (**ولم يكن على حال يماشيه أحد من الناس، ينسب إلى الطول إلاّ طاله**)، أي زاد عليه في الطول (ﷺ، **ولربما اكتنفه الرجلان الطويلان، فيطولهما**) يزيد عليهما، طولاً إكرامًا من الله حتى، لا يزيد أحد عليه صورة، (**فإذا فارقاه نسب**

رسول الله ﷺ إلى الربعة، رواه ابن عساكر والبيهقي.

وزاد ابن سبع في الخصائص: أنه كان إذا جلس يكون كتفه أعلى من جميع الجالسين.

ووصفه ابن أبي هالة بأنه بادن متماسك، أي معتدل الخلق، كأن أعضاءه يمسك بعضها بعضًا.

رسول الله ﷺ إلى الربعة، رواه: ابن عساكر، والبيهقي،) وابن أبي خيثمة، كما مرّ، **(وزاد ابن سبع في الخصائص،)** ورزين: **(أنه كان إذا جلس يكون كتفه أعلى من جميع الجالسين،)** وحكمته ما رأيت، ودليله قول علي: إذا جامع القوم غمرهم إذ هو شامل للمشي والجلوس، فقصر من توقف فيه، بأنه لم يره، إلاّ في كلام رزين وكلام الناقلين عنه.

(ووصفه ابن أبي هالة؛ بأنه) معتدل الخلق، **(بادن:)** ضخم البدن، لا مطلقًا، بل بالنسبة، لما سبق من كونه شثن الكفين والقدمين، جليل المشاش والكتد، ولما كانت البدانة، قد تكون من الأعضاء، وقد تكون من كثرة اللحم، والسمن المفرط، الموجب لرخاوة البدن، وهو مذموم، أردفه بما ينفي ذلك، فقال: **(متماسك)** صريح، تصرف المصنف أنهما، بالرفع، وهو في الشمائل، بلا ألف، فقال بعض شراحها ما قبله منصوب، ومن بادن إلى آخر الحديث، بالرفع خبر مبتدأ محذوف، أي هو، والجملة مستأنفة، أو في محل نصب خبر لكان بعد خبر، إذ أول الحديث كان فخمًا مفخمًا، لكن الظاهر من حيث العربية النصب، بل قال: بعض لا حجة في رسمه في الشمائل، بلا ألف على الرفع، بل هو منصوب، على طريقة جمع من أصحاب الحديث، يكتبون المنصوب بصورة المرفوع، اكتفاءً بالحركة، ويقرؤنه بالنصب، وقد نقله ابن الأثير في الجامع عن الشمائل بادنًا متماسكًا، بنصبهما ا هـ.

وكذا أخرجه عياض في الشفاء من طريق الترمذي، وكذا نقله عن الشمائل السيوطي في جامعه، بنصبهما، **(أي: معتدل الخلق، كأن أعضاؤه يمسك بعضها بعضًا)** من غير ترجرج، وقيل معناه ليس بمسترخي البدن، واستشكل كونه بادنًا بما في رواية البيهقي، ضرب اللحم، قال البغوي: يريد أنه ليس بنا حل ومنتفخ، وفي المقتفي شحم بين شحمين، لا ناحل، ولا مطهم، والبادن الجسيم، أو كثير اللحم، وأجيب بأنه لم يرد بضرب القلة، بل الخفة لتماسكه، وبأن القلة، والكثرة، والخفة، والتوسط، من الأمور النسبية المتفاوتة، فحيث، قيل بادن أريد عدم النحول والهزال، وحيث، قيل قليل، أو خفيف، أو متوسط، أريد عدم السمن التام، فهو المنفي، والمثبت عدم النحول، وبأنه كان نحيفًا، فلما أسن بدن، لما في مسلم عن عائشة: فلما أسن،

وأما شعره الشريف ﷺ، فعن قتادة قال: سألت أنسًا، عن شعر رسول الله ﷺ فقال: شعر بين شعرين، لا رَجْل ولا سبط ولا جعد قطط كان بين أذنيه وعاتقه.

وفي رواية للشيخين كان رجُلاً ليس بالسبط ولا الجعد ....

وكثر لحمه سابقته، فسبقته، قال بعض المحققين: والحق أنه لم يكن سمينًا قط، ولا نحيفًا قط، غير أنه في الآخرة كان أكثر لحمًا، فغايته أن يراد بالبدانة قدر آخر كان أزيد بالخفة ما دون ذلك، **(وأما شعره،)** بسكون العين: جمعه شعور، كفلس وفلوس، وبفتحها جمعه أشعار، كسبب، وأسباب، وجمع تشبيهًا الاسم الجنس بالمفرد، وهو مذكور واحدته شعره **(الشريف ﷺ،)** أي صفته في الرأس وغيره، وأما صفة الرأس، فهو أول ما بدأ به المصنف من شمائله، فلا نسود وجه الطرس بنقله عن غيره.

(فعن قتادة) بن دعامة، بكسر الدال الأكمه، المفسر، السدوسي، التابعي، الشهير، **(قال: سألت أنسًا عن شعر رسول الله ﷺ، فقال: شعر بين شعرين،)** أي: بين نوعين من الشعر هما: الجعد والسبط، أي بين الجعودة، والسبوطة، كما يأتي **(لا رجل،)** بفتح الراء، وكسر الجيم، وفتحها، وسكونها، كما في المفهم، وزاد غيره: وضمها، **(ولا سبط،)** بفتح، فكسر، وسكون، أو فتحتين، أي مسترسل، لا يتكسر منه شيء، كشعر الهنود، **(ولا جعد،)** بفتح الجيم، وسكون المهملة، أي منقبض يتجعد، ويتكسر، كشعر الحبش والزنج، **(قطط،)** بفتحتين، كجسد على الأشهر، ويجوز كسر ثانيه، والجعد يرد، بمعنى الجواد والكريم، والبخيل، واللئيم، ومقابل السبط، يوصف بقطط في الكل، فهو لا يعين المراد، فلذا وقع مقابلاً لسبط، والمراد أن شعره ليس نهاية في الجعودة، وهي تكسره الشديد، ولا في السبوطة، وهي عدم تكسره، وتثنيه بالكلية، بل كان وسطًا بينهما، وخير الأمور أوساطها.

قال الزمخشري: الغالب على العرب جعودة الشعر، وعلى العجم سبوطته، فقد أحسن اللّه تعالى برسوله الشمائل، وجمع فيه ما تفرق في الطوائف من الفضائل ا هـ.

ثم المراد بقوله: لا رجل نفي شدة استرسال الشعر، بدليل قوله: **(كان بين أذنيه،)** بالتثنية، **(وعاتقه)** بالإفراد، فلا ينافي إثباته في قوله: **(وفي رواية للشيخين،)** وغيرهما عن قتادة، سألت أنس بن لملك عن شعر رسول اللّه ﷺ لفظ البخاري، ولفظ مسلم، قلت لأنس بن لملك: كيف كان شعر رسول اللّه ﷺ، فقال: **(كان)** شعر رسول اللّه ﷺ لفظ خ، ولفظ م، فقال: كان شعرًا **(رجلاً ليس بالسبط،)** أي: المنبسط المسترسل، **(ولا الجعد،)** أي الشديد التكسر، بل فيه تكسر يسير، فهو بينهما، قال المصنف: فقوله ليس الخ...، كالتفسير لسابقه ا هـ.

بين أذنيه وعاتقه.

وفي أخرى: إلى أنصاف أذنيه. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي.

وعن عائشة قالت: كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد، وكان له شعر فوق الجمة ودون الوفرة. رواه الترمذي وأبو داود.

فهو المراد بالإثبات، فلا ينافي النفي، وكان (**بين أذنيه، وعاتقه**) بالتثنية في الأول، والإفراد في الثاني، أي: فليس فيه شدة ارتفاع، ولا شدة استرسال، وفي رواية للشيخين، عن قتادة عن أنس: كان يضرب شعره منكبيه، وللبخاري أيضاً كان يضرب رأس النبي ﷺ منكبيه، (**وفي أخرى**) من حديث حميد عن أنس، قال: كان شعر رسول اللّه ﷺ (**إلى أنصاف أذنيه**) جمع نصف، أريد به ما فوق الواحد، أو أراد بالنصف مطلق البعض، وذلك البعض متعدد أكثر من اثنين، لأنه تارة إلى نصف الأُذُن، وتارة إلى دونه، وأخرى إلى فوقه، (**رواه البخاري**) في كتاب اللباس والزينة، (**ومسلم**) في صفة النبي، (**وأبو داود، والنسائي**،) والترمذي في الشمائل، (**وعن عائشة، قالت: كنت أغتسل**،) أفادت الحكاية الماضية بصيغة المضارع، استحضارًا للصورة الماضية، وإشارة إلى تكرره، واستمراره، أي اغتسلت متكررًا (**أنا والنبي ﷺ**،) برفع النبي عطفًا على الضمير المرفوع، ولذا أبرز وجاز، مع أن المضارع المبدوء، بالهمزة لا يرفع الاسم الظاهر، لأنه تابع، فيغتفر فيه ما لا يغتفر في غيره، أو غلب المتكلم على الغائب، كما غلب في قوله تعالى: ﴿أسكن أنت وزوجك الجنة﴾ [الأعراف/١٩]، المخاطب على الغائب، لأن ءادم أصل زوجه تبع، وهنا لأن النساء محل الشهوة، وحاملات على الغسل، فكأنهن أصل، أو لأن الأصل أخبار الشخص عن نفسه، أو لاحتمال أن الماء معدًا لغسلها، وشاركها المصطفى، أو من عطف، الجمل بتقدير عامل، أي ويغتسل معي، كما قيل في أسكن أنت وزوجك الجنة، وبالنصب على أنه مفعول معه (**من إناء واحد**،) زاد في رواية من جنابه (**وكان له شعر فوق الجمة**،) بضم الجيم، وشد الميم، (**ودون الوفرة**،) بفتح الواو، وسكون الفاء، (**رواه الترمذي**) في جامعه، وشمائله بهذا اللفظ، (**وأبو داود**) في سننه، وكذا ابن ماجه بلفظ فوق الوفرة دون الجمة، كما بينه الحافظ العراقي في شرح الترمذي قائلاً: وروايتهما هي الموافقة لكلام أهل اللغة، إلاَّ أن تؤول رواية الترمذي، وذلك أنه، قد يراد بقوله دون النسبة إلى القلة، والكثرة، وقد يراد بالنسبة إلى محل وصول الشعر، ورواية الترمذي، محمولة على هذا التأويل، أي إن شعره كان فوق الجمة، أي: أرفع في المحل، فعلى هذا يكون شعره لمة، وهو ما بين الوفرة، والجمة، وتكون رواية أبي داود، وابن ماجه: معناها كان شعره فوق الوافرة، أي أكبر من الوفرة، ودون

والوفرة: الشعر الواصل إلى شحمة الأذن.

وقال ابن أبي هالة أيضًا: كان رجل الشعر ـ وهو بفتح الراء وكسر الجيم، أي يتكسر قليلاً، بخلاف السبط والجعد ـ إن انفرقت عقيقته فرقها وإلا فلا، يجاوز شعره شحمة أذنه إذا هو وفره.

والعقيقة بالقاف، شعر رأسه الشريف، ....

الجمة، أي في الكثرة، وعلى هذا، فلا تعارض بين الروايتين، فروى كل راوٍ ما فهمه من الفوق والدون، قال تلميذه الحافظ ابن حجر، وهو جمع جيد، لولا أن مخرج الحديث متحد، وأجاب المصنف بأن إحدى الروايتين نقل بالمعنى، ولا يضره اتحاد المخرج لاحتمال أنه وقع ممن دونه اهـ.

ونحو قول بعضهم مال الروايتين على هذا التقدير متحد معنى، والتفاوت بينهما إنما هو في العبارة، ولا يقدح فيه اتحاد المخرج، وهو عائشة، لأن دونها أدى معنى إحدى العبارتين، هذا، وقد يستعمل أحد اللفظين المتقاربين مكان الآخر، كما سبق في أفلج الثنيتين، حيث، قالوا الفلج يستعمل مكان الفرق، فكذا، يقال بمثله هنا. اهـ.

وبهذا علمت شدة تسمح المصنف في العزو، (**والوفرة الشعر: الواصل إلى شحمة الأذن،**) ويأتي قريبًا تفسيرها بذلك أيضًا، وبيان الجمة، واللمة، (**وقال ابن أبي هالة أيضًا: كان رجل الشعر**) لفظ، كان لم يقع في لفظه، وإنما أتى به المصنف، ليبين أن رجل منصوب، لأنه خبر بعد خبر، إذ أول الحديث كان رسول الله ﷺ فخمًا مفخمًا إلى أن، قال رجل الشعر، (**وهو بفتح الراء، وكسر الجيم،**) لعله الأشهر، أو الرواية، وإلاَّ فقد، قال القرطبي: في المفهم، وفتحها وسكونها، ثلاث لغات، زاد بعض وضمها، كما مر، ومقتضاه إنها بمعنى واحد، وفي المصباح رجل الشعر رجلاً، من باب تعب تعبًا، فهو رجل، بالكسر، والسكون، ومفاده إن المصدر بفتحتين، والوصف على فعل، بكسر، فسكون تخفيف، (**أي يتكسر قليلاً بخلاف السبط،**) الذي، لا يتكسر شيء منه، (**والجعد**) المتكسر (**إن انفرقت عقيقته**) من جملة قول هند: فصله بضبط رجل، ومعناه (**فرقها**) بالتخفيف، أي جعل شعره نصفين، نصفًا عن اليمين، ونصفًا عن اليسار، قيل بالمشط، وقيل بذاته، (**وإلاَّ**) تنفرق، بل كانت مختلطة متلاصقة، لا تقبل الفرق، بلا ترجيل، (**فلا**) يفرقها، بل يتركها على حالها، معقوصة، أي وفرة واحدة، وحينئذٍ، فقد (**يجاوز شعره شحمة أذنه، إذا هو وفره،**) أي: جعله وفرة، أي: مجموعاً، وفي نسخ وفر بلا هاء.

قال المزي: والمعروف رواية، بالهاء، (**والعقيقة، بالقاف، شعر رأسه الشريف،**) من العق، وهو في الأصل، القطع والشق، ولذا سميت الذبيحة للمولود، يوم سابعه عقيقة، لشق حلقها،

يعني إن انفرقت بنفسها فرقها وإلا فتركها معقوصة، ويروى: إن انفرقت عقيصته ـ بالصاد المهملة ـ وهي الشعر المعقوص.

وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يسدل شعره، وكان المشركون يفرقون رؤوسهم، وكان أهل الكتاب يسدلون رؤوسهم، وكان يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء، ....

والشعر الخارج على رأس المولود من بطن أمه عقيقة، لأنه يحلق، ثم قيل للشعر النابت بعد ذلك عقيقة، لأنه منها، ونباته من أصولها، فهو مجاز مرسل، أو لأنه شبيه بها، فاستعارة، **(يعني إن انفرقت بنفسها فرقها وإلاَّ، فتركها معقوصة)** قاله القاضي عياض، ونحوه قول ابن الأثير، وإلاَّ تركها على حالها، ولم يفرقها، وهو بناءً على أن، وإلاَّ، فلا كلام تام، وكذلك ما بعده، وإنه متعلق بمقدر، كما أشرنا إليه، ومنهم من جعله كله كلامًا واحدًا، وفسره تارة بأنه لا يجاوز شحمة أذنه إذا ترك الفرق؛ فقوله إذا هو وفره بيان لقوله، وإلاَّ وأخرى، بأنه إن انفرق، لا يجاوز في وقت توفير الشعر، قال: وبه يجمع بين مختلف الروايات في أن شعره وفرة، أو جمة، فيقال: ذلك باختلاف أزمنة عدم الفرق، والفرق، **(ويروى إن انفرقت عقيصته، بالصاد المهملة، وهو الشعر المعقوص،)** وهو نحو من المضفور، وأصل العقص اللي، وإدخال أطراف في أصوله والمشهور عقيقته، أي: بالقافين، لأنه لم يعقص شعره، قاله في النهاية، وبه رد قول بعضهم رواية الصاد أولى، وقيل العقيقة: الشعر الذي مع المولود، فإن نبت بعد حلقه لم يسم عقيقة، واستبعده الزمخشري باقتضائه إن شعر المصطفى كان شعر الولادة، وتركه، وعدم خلقه يوم السابع، وعدم ذبح شاة، وإطعامها عيب عند العرب، وشح، وأجيب بأنه من إرهاصاته حيث لم يمكن اللّه قومه، أن يذبحوا له باسم اللات والعزى، ويؤيده قول النووي في التهذيب، أنه ﷺ عق عن نفسه بعد النبوّة ا هـ.

(وعن ابن عباس أن رسول اللّه ﷺ كان يسدل،) بفتح أوّله، وسكون السين، وكسر الدال، المهملتين، ويجوز ضم الدال، قاله الحافظ، وغيره، وبالضم ضبطه الدمياطي في حاشية الصحيح، والمنذري في حاشية السنن، فاستفدنا أن الرواية بالوجهين، **(شعره،)** أي: يترك شعر ناصيته على جبهته، لما في رواية للشيخين، سدل النبي ﷺ ناصيته، وإلاَّ فالسدل لغة لا يخص الناصية، بل هو إرخاء الشعر حول الرأس، **(وكان المشركون،)** أي كفار مكة **(يفرقون،)** بضم الراء، وكسرها، روي مخففًا، وهو الأشهر ومشددًا، **(رؤوسهم،)** أي شعر رؤوسهم، **(وكان أهل الكتاب يسدلون رؤوسهم،)** وفي رواية أشعارهم، **(وكان يحب موافقة أهل الكتاب)** اليهود، حين كان عباد الأوثان كثيرًا، **(فيما لم يؤمر فيه بشيء،)** أي فيما لم يخالفه شرعه إيجابًا، أو ندبًا، وقصره على

ثم فرق ﷺ رأسه. رواه الترمذي في الشمائل. وفي صحيح مسلم نحوه.

وسدل الشعر إرساله، والمراد هنا إرساله على الجبين واتخاذه كالقُصة.

وأما الفرق: فهو فرق الشعر بعضه من بعض.

قال العلماء: والفرق سنة، لأنه الذي رجع إليه ﷺ، والصحيح جواز الفرق والسدل، لكن الفرق أفضل.

الوجوب تقصيرًا، أو لم ينزل عليه فيه وحي، أو فيما لم يطلب منه وجوبًا، أو ندبًا، **(ثم فرق،)** بفتح الفاء، والراء، روي مخففًا، ومثقلاً **(ﷺ رأسه،)** أي: ألقي شعره إلى جانبي رأسه، فلم ينزل منه شيئًا على جبهته، وإنما أحب موافقتهم لتمسكهم في زمانه ببقايا شرائع الرسل، والمشركون وثنيون، لا مستند لهم إلاّ ما وجدوا عليه آباءهم، قال الحافظ: فكانت موافقتهم أحب إليه من موافقة عباد الأوثان، فلما أسلم غالبهم، أحب حينئذٍ مخالفة أهل الكتاب انتهى.

قال النووي وغيره: أو كان لاستئلافهم، كما تألفهم باستقبال قبلتهم، وتوقف فيه بأن المشركين أولى بالتأليف، ورد بأنه، قد حرص أولاً على تألفهم، ولم يأل جهدًا في ذلك، وكلما زاد زادوا نفورًا، فأحب تأليف أهل الكتاب، ليجعلهم عونًا على قتال الآبين من عبدة الأوثان، وقال القرطبي: حبه لموافقتهم كان أوّلاً في الوقت الذي كان يستقبل قبلتهم ليتألفهم، حتى يصغوا إلى ما جاء به، فلما غلبت عليهم الشقوة، ولم ينفع فيهم، ذلك أمر بمخالفتهم في أمور كثيرة، كقوله: إن اليهود والنصارى لا يصبغون، فخالفوهم ا هـ.

(رواه الترمذي في الشمائل، وفي صحيح مسلم نحوه،) والبخاري في الصفة النبوية، واللباس بنحوه، ورواه في الهجرة، بلفظ الشمائل، خلافًا لإيهام، المصنف، وكذا، رواه أبو داود والنسائي، وابن ماجه، **(وسدل،)** بفتح، فسكون، مصدر سدل، كقتل **(الشعر إرساله،)** ولا يقال أسدل بالألف، **(والمراد هنا إرساله على الجبين، واتخاذه، كالقصة،)** بضم القاف، وصاد مهملة، وهي شعر الناصية، يقص حول الجبهة، والمراد أنه كان يتركه على حاله، يشبه الشعر المقصوص، **(وأما الفرق، فهو فرق الشعر بعضه من بعض،)** ولأبي داود، عن عائشة، قالت: أنا فرقت لرسول الله ﷺ رأسه، أي: شعر رأسه عن يافوخه.

(قال العلماء: والفرق سنّة، لأنه الذي رجع إليه ﷺ، والصحيح، جواز الفرق والسدل) معًا، **(ولكن الفرق أفضل)** فقط، لأنه الذي رجع إليه، فكأنه ظهر الشرع به، لكن لا وجوبًا، لأن من الصحب من سدل بعد ذلك، فلو كان الفرق واجبًا ما سدلوا، وزعم نسخه يحتاج لبيان ناسخه، وتأخره عن المنسوخ على أنه لو نسخ ما صار إليه كثير من الصحابة، ولذا، قال

وعن عائشة: كان له ﷺ شعر فوق الجمة ودون الوفرة. رواه الترمذي.

وفي حديث أنس كان إلى أذنيه، وفي حديث البراء: يضرب منكبيه. وفي حديث أبي رمثة: يبلغ إلى كتفيه أو منكبيه.

وفي رواية: ما رأيت من ذي لمة أحسن منه.

والجمة: هي الشعر الذي نزل إلى المنكبين. والوفرة: ما نزل إلى شحمة الأذنين،

القرطبي: توهم النسخ لا يلتفت إليه أصلاً لإمكان الجمع، قال: وهذا على تسليم أن حبه موافقتهم، ومخالفتهم حكم شرعي، فإنه يحتمل كونه مصلحة، وحديث هند: إن انفرقت عقيقته فرقها، وإلاَّ تركها، يدل على أنه غالب أحواله، لأنه ذكر مع أوصافه الدائمة، وحليته التي كان موصوفًا بها، فالصواب أن الفرق مستحب، لا واجب ا هـ.

وقال الحافظ: حديث هند محمول على ما كان أولاً، لما بينه حديث ابن عباس ا هـ.

قيل: ويحتمل أن رجوعه للفرق باجتهاد، وحكمته أنه أنظف، وأبعد عن السرف في غسله، وعن مشابهة النساء، **(وعن عائشة: كان له ﷺ شعر فوق الجمة، ودون الوفرة، رواه الترمذي،)** وقد مر قريبًا تامًّا، وكأنه أعاد المقصود هنا لمغايرته، لما بعده، وذكر الجمع بينهما، لكنه لو اقتصر على هذا كفاه عن السابق، واندفع عنه اعتراض عزوه لأبي داود، مع أنه ليس لفظه، كما مر، **(وفي حديث أنس)** عند البخاري، ومسلم، وغيرهما؛ **(كان إلى)** أنصاف **(أذنيه، وفي حديث البراء)** عند الشيخين وغيرهما، **(يضرب منكبيه،)** أي يصل إليهما، كني بالضرب عن الوصول، وكذا في حديث أنس في الصحيحين **(في حديث أبي رمثة،)** بكسر الراء، وسكون الميم، ومثلثة البلوى، ويقال: التيمي من تيم الرباب، بفتح الراء، كما في الفتح، وكسرها، كما في الصحاح، ويقال: التميمي، ويقال: هما إثنان، واسمه رفاعة بن يثربي، وبه جزم الترمذي، وهما، بمهملتين بينهما، فاء، وألف، ويقال: يثربي بن رفاعة، وبه جزم الطبراني، ويقال عمارة بن يثربي، ويقال عكسه، وقيل: يثربي بن عوف، وجزم غير واحد؛ بأن اسمه حيان بمثناة تحتية، وقيل حبيب بن حيان، وقيل جندب، وقيل خشخاش، صحابي شهير.

قال ابن سعد: مات بإفريقية، **(يبلغ إلى كتفيه، أو منكبيه،)** بالشك، **(وفي رواية)** عن البراء بن عازب عند الترمذي، وغيره، **(ما رأيت من ذي لمة)** بزيادة من التأكيد النفي، والنص على استغراق جميع الأفراد، أو هي بيانية، أي: أحدًا من صاحب لمة، بكسر اللام وشد الميم **(أحسن منه،)** ولا مساوٍ له على مفاد النفي عرفًا، **(والجمة،)** بضم الجيم، وشد الميم، **(هي الشعر الذي نزل إلى المنكبين، والوفرة: ما نزل إلى شحمة الأذنين،)** سمي بذلك، لأنه وقع

واللمة: التي لمت بين المنكبين.

قال القاضي عياض: والجمع بين هذه الروايات: أن ما يلي الأذن هو الذي يبلغ شحمة أذنيه، وما خلفه هو الذي يضرب منكبيه. وقال: قيل: بل ذلك لاختلاف الأوقات، فإذا غفل عن تقصيرها بلغت المنكب وإذا قصرها كانت إلى أنصاف الأذنين، فكانت تطول وتقصر بحسب ذلك.

وعن أم هانىء بنت أبي طالب قالت: قدم رسول الله ﷺ علينا مكة قدمة

على الأذن، أي ثم عليها واجتمع.

(**واللمة التي لمت**،) أي نزلت (**بين المنكبين**،) وأنث باعتبار أنها حملة من الشعر، وجمعها لمام، ولمم سميت بذلك لإلمامها بهما، إذ هي الشعر المتجاوز شحمة الأذن مع الوصول إلى المنكب، أو المتجاوز مطلقًا، أو المتجاوز، بلا وصول إلى المنكب، فإذا وصله صار جمة، أقوال، لكن، قال الحافظ العراقي ورد في شعره ﷺ ثلاثة أوصاف، جمة، ووفرة، ولمة، فالوفرة ما بلغ شحمة الأذن، واللمة ما نزل عن شحمة الأذن، والجمة ما نزل عن ذلك إلى المنكبين، هذا قول جمهور أهل اللغة، وهو الذي ذكره صاحب المحكم، والنهاية، والمشارق، وغيرهم، واختلف فيه كلام الجوهري، فذكره على الصواب، في مادة لمم، فقال: واللمة، بالكسر: الشعر المتجاوز شحمة الأذن، فإذا بلغت المنكبين، فهي جمة، وخالف ذلك في مادة وفر، فقال: والوفرة إلى شحمة الأذن، ثم الجمة، ثم اللمة التي ألمت بالمنكبين، وما قاله في باب الميم هو الصواب، الموافق لقول غيره من أهل اللغة.

(**قال القاضي عياض: والجمع بين هذه الروايات أن ما يلي الأذن هو الذي يبلغ شحمة أذنيه، وما خلفه هو، الذي يضرب**) يبلغ (**منكبيه**،) فلا تنافي بين روايتي شحمة أذنيه، ومنكبيه، (**وقال**) عياض أيضًا: (**قيل**) في الجمع (**بل ذلك لاختلاف الأوقات، فإذا غفل عن تقصيرها بلغت المنكب، وإذا قصرها كانت إلى أنصاف الأذنين، فكانت تطول، وتقصر، بحسب ذلك**) ورد الجمع الأول بأن من وصف شعره إنما أراد مجموعه، أو معظمه، لا كل قطعة قطعة منه، لكن لا ضير فيه لحصول الجمع به، وقد مشي على نحوه الداودي، وتبعه ابن التين، فقال: المراد أن معظم شعره كان عند شحمة أذنه، وما استرسل منه متصل إلى المنكب، قال الحافظ: قول هند بن أبي هالة إذا هو وفره، أي: جعله وفرة، فهذا القيد يؤيد هذا الجمع.

(**وعن أم هانىء**،) بكسر النون، وهمز آخره، وتسهل فاختة، أو عاتكة، أو هند (**بنت أبي طالب**) شقيقة علي، وعاشت بعده، (**قالت: قدم رسول الله ﷺ علينا مكة قدمة**،) بفتح القاف،

وله أربع غدائر. رواه الترمذي في الشمائل. والغدائر: ـ بالغين المعجمة والدال المهملة ـ هي الذوائب، واحدتها غديرة.

وفي مسلم عن أنس، كان في لحيته عليه الصلاة والسلام شعرات بيض. وفي رواية له عنده: ....

وسكون الدال، المرة الواحدة، من القدوم، أي مرة من قدومه، وبعض الروايات يدل على أنه في فتح مكة، لأنه اغتسل، وصلى الضحى في بيتها وكانت له قدمات أربع بمكة بعد الهجرة، قدمة عمرة القضاء والفتح، وعمرة الجعرانة، وحجة الوداع، **(وله أربع غدائر)** ليخرج الأذن اليمنى من بين غديرتين يكتنفانها، ويخرج الأذن اليسرى من بين غديرتين يكتنفانها، تخرج الأذنان ببياضهما من بين تلك الغدائر، كأنهما توقد الكواكب الدرية، بين سواد شعره، قاله ابن أبي خيثمة: **(رواه الترمذي في الشمائل، والغدائر، بالغين المعجمة، والدال المهملة: هي الذوائب)** بذال معجمة، **(واحدتها غديرة)** وروى الترمذي أيضًا: عن أم هانىء: رأيت رسول الله ﷺ ذا ضفائر أربع، جمع ضفيرة، وهي العقيصة، قاله الجوهري، فالغدائر أعم، كما قاله السيوطي وغيره، فيحتمل أن تكون رأته في وقت آخر، أو حين قدم عليها مكة، تكون أرادت بالضفائر المعنى الذي أرادته بالغدائر، وإن اختلفا لغة، ويؤيده اتحاد طريقي الحديثين إليها، إذ كلاهما من رواية ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عنها، وكلاهما يدل للجمع، ولذا، قال بعض شراح المصابيح، لم يحلق ﷺ رأسه في سني الهجرة، إلاَّ عام الحديبية، ثم عام القضاء، ثم في حجة الوداع، فليعتبر الطول والقصر منه بالمسافات الواقعة منه في تلك الأزمنة، وأقصرها ما كان في حجة الوداع، فليعتبر الطول والقصر منه بالمسافات، الواقعة منه في تلك الأزمنة، وأقصرها ما كان في حجة الوداع، فإنه توفي بعدها بثلاثة أشهر، ثم ذكر المصنف شيبه ﷺ، ولم يترجم له، لأنه من جملة الشعر الذي الكلام فيه، فقال: **(وفي مسلم عن أنس)** من حديث ابن سيرين: سألت أنس بن مٰلك هل كان رسول الله ﷺ يخضب؟، فقال: لم يبلغ الخضاب.

(كان في لحيته عليه الصلاة والسلام شعرات بيض،) مقتضاه أنها عشرة فقط، أو أقل، إذ شعرات جمع قلة من جموع السلامة، وهي لا تزيد على عشرة، فيشكل بما يأتي عنه كان في رأسه، ولحيته سبعة عشر، أو ثمانية عشر، وكون العشرة في خصوص اللحية يحتاج لدليل، فيمكن أنه استعمل جمع القلة فيما فوقها مجازًا، لكن لا دليل على ما فوقها؛ إذ الآتي في الرأس واللحية معًا، والذي يظهر لي حمل ما أفاده شعرات على ظاهره، من أنها عشرة، أو أقل، ويؤيده ما عند أبي نعيم، عن عائشة: كان أكثر شيب رسول الله ﷺ في الرأس، **(وفي رواية له)** لمسلم، وفي نسخة **(عنده)**، أي مسلم من وجه آخر عن ابن سيرين، سألت أنسًا أخضب ﷺ،

لم ير من الشيب إلا قليلاً، وفي أخرى له أيضًا: لو شئت أن أعد شمطات كن في رأسه ولم يخضب. وعنده أيضًا: لم يخضب عليه الصلاة والسلام إنما كان البياض في عنفقته وفي الصدغين وفي الرأس نبذ ـ بضم النون وفتح الباء الموحدة، وبفتح النون وإسكان الموحدة ـ أي شعرات متفرقة.

وفي رواية أخرى: ما شانه الله ببيضاء.

قال: إنه (**لم يرَ من الشيب إلاَّ قليلاً، وفي أخرى له أيضًا**) عن ثابت، قال: سئل أنس عن خضاب النبي ﷺ، فقال: (**لو شئت أن أعد شمطات كن في رأسه**) فعلت هكذا ثبت في مسلم جواب لو، وهو قوله فعلت، فحذفه المصنف اختصارًا، أو سقط من قلمه، أو نساخه ولم يره من، قال جوابها محذوف، لظهوره، أي: لعددتها لقلتها، (**ولم يخضب**) قاله بحسب علمه، لما يأتي، (**وعنده**) أي مسلم (**أيضًا**) عن قتادة عن أنس، (**لم يخضب عليه الصلاة والسلام إنما كان البياض في عنفقته**) بفتح العين، ما بين الشفة السفلى، والذقن، سواء كان عليها شعر أم لا، فيقدر مضاف، أي: شعر، وقيل هي الشعر النابت تحت الشفة السفلى، فلا تقدير، (**وفي الصدغين**) بضم الصاد، وإسكان الدال المهملتين، ومعجمة، ما بين الأذن، والعين، ويقال ذلك للشعر المتدلى من الرأس في ذلك المكان، كما في الفتح وغيره، قال المصنف: على الشمائل، والثاني، وهو المراد هنا، إذ هو من إطلاق المحل وإرادة الحال.

(**وفي الرأس نبذ، بضم النون، وفتح الباء الموحدة**) وذال معجمة، نبذة، كغرف، وغرفة، (**وبفتح النون، وإسكان الموحدة**) جمع نبذة، بفتح فسكون، كتمر وتمرة، (**أي شعرات متفرقة**) وبرواية مسلم هذه جمع الحافظ بين رواية البخاري، عن عبد اللّه بن يسر كان في عنفقته شعرات بيض، وروايته عن قتادة: سألت أنسًا هل خضب النبي ﷺ؟، قال: لا إنما كان شيء في صدغيه، قال: وعرف من مجموع ذلك أن الذي شاب من عنفقته، أكثر مما شاب من غيرها، قال المصنف في شرح الشمائل: ولم يظهر لي وجه الجمع بما ذكر، وَروى أبو نعيم عن عائشة: كان أكثر شيب رسول اللّه ﷺ في الرأس في فودي رأسه، وكان أكثر شيبه في لحيته حول الذقن، وكان شيبه، كأنه خيوط الفضة، يتلألأ بين سواد الشعر، فإذا مسه بصفرة، وكان كثيرًا ما يفعل ذلك صار، كأنه خيوط الذهب.

(**وفي رواية أخرى**) عند مسلم أيضًا، من رواية أبي أياس عن أنس، أنه سئل عن شيب النبي ﷺ، قال: (**ما شانه اللّه ببيضاء**) قال الحافظ: هذا محمول على أن تلك الشعرات البيض، لم يتغير بها شيء من حسنه ﷺ، وقد أنكر أحمد إنكار أنس أنه خضب، وذكر حديث ابن عمر أنه رآه يخضب، بالصفرة، وهو في الصحيح، ووافق لملك أنسًا على إنكار الخضاب،

قال الشيخ عبد الجليل في شعب الإيمان، فيما حكاه عنه الفاكهاني: إنما كان كذلك لأن النساء يكرهن الشيب غالبًا، ومن كره من النبي ﷺ شيئًا كفر.

وقال في النهاية: قد تكرر في الحديث جعل الشيب هٰهنا عيبًا وليس بعيب، فإنه قد جاء في الحديث: أنه وقار وأنه نور، ....

وتأول ما ورد في ذلك ا هـ.

(قال الشيخ عبد الجليل) القصري **(في شعب الإيمان، فيما حكاه عنه)** عمر بن علي بن سالم، بن صدقة اللخمي، الشهير بتاج الدين **(الفاكهاني،)** أبو حفص الإسكندري، الفقيه، المالكي، المتفنن في الحديث، والفقه، والأصول، والعربية، والأدب، والدين المتين، والصلاح الوافر، والتصانيف العظيمة، وحج مرارًا، ولد بالإسكندرية سنة أربع، أو ست وخمسين وستمائة، وبها مات سنة أربع وثلاثين وسبعمائة، **(إنما كان)** المصطفى **(كذلك،)** أي: قليل الشيب، **(لأن النساء يكرهن الشيب غالبًا،)** كما قيل:

رأين الغواني الشيب لاح بعارضي فأعرضن عني بالخدود النواضر

وقال:

فإن تسألوني بالنساء فإنني خبير بأدواء النساء طبيب
إذا شاب رأس المرء أو قل ماله فليس له من ودهن نصيب

وقال:

لو رأى اللّه أن في الشيب خيرًا جاورته الأبرار في الخلد شيبا

(ومن كره من النبي ﷺ شيئًا كفر،) وهو كان كثير النساء، فرحمهن اللّه تعالى بغدم شيبه، ولأن فيه إزالة لبهجة الشباب ورونقه، وإلحاقه بالشيوخ الذين يكون الشيب فيهم عيبًا، لدلالته على الضعف، ومفارقة قوّة الشباب، والنشاط، **(وقال في النهاية: قد تكرر في الحديث جعل الشيب ههنا عيبًا)** في نحو قوله: ما شانه، **(وليس بعيب)** في نفس الأمر، **(فإنه قد جاء في الحديث أنه وقار، وأنه نور،)** أخرج أبو داود عن ابن عمر مرفوعًا، لا تنتفوا الشيب، لأنه نور الإسلام، ما من مسلم يشيب شيبة في الإسلام، إلاَّ كانت له نورًا يوم القيامة، وروى الترمذي، والنسائي، عن كعب ابن مرة، مرفوعًا من شاب شيبة في الإسلام، كانت له نورًا يوم القيامة، زاد الحاكم في كتاب الكنى، عن أم سليم ما لم يغيرها، وأخرج البيهقي، عن ابن عمر مرفوعًا: الشيب نور المؤمن، لا يشيب رجل شيبة في الإسلام إلاَّ كانت له بكل شيبة حسنة، ورفع بها درجة، وروى ابن عساكر عن أنس مرفوعًا: الشيب نور من خلع الشيب، فقد خلع نور الإسلام، وللديلمي عن أنس رفعه: أيما رجل نتف شعرة بيضاء متعمدًا، صارت رمحًا يوم القيامة يطعن به،

والشيب ممدوح، وذلك عجيب منه لاسيما في حق النبي ﷺ.

ويمكن أن يجمع بينهما: ووجه الجمع أنه ﷺ لما رأى أبا قحافة ورأسه كالثغامة، أمرهم بتغييره وكرهه، ولذلك قال: غيروا الشيب، فلما علم أنس ذلك من عادته قال: ما شانه الله ببيضاء بناء على هذا القول وحملاً له على هذا الرأي. ولم يسمع الحديث الآخر، ولعل أحدهما ناسخ للآخر انتهى.

وفي رواية أبي جحيفة عنده، قال رأيت رسول الله ﷺ وهذه منه بيضاء. ووضع الراوي بعض أصابعه على عنفقته.

وعند ابن سعد أن حجامًا أخذ من شاربه ﷺ، فرأى شيبة في لحيته، فأهوى إليها، فأمسك ﷺ بيده، وقال: من شاب شيبة في الإسلام كانت له نورًا يوم القيامة.

(**والشيب ممدوح**) لهذه الأحاديث، وغيرها، (**وذلك**) أي: جعله عيبًا (**عجيب منه**،) أي: من أنس رضي اللّه عنه، (**لا سيما في حق النبي ﷺ، ويمكن أن يجمع بينهما، ووجه الجمع أنه ﷺ لما رأى أبا قحافة**،) بضم القاف ومهملة وفاء عثمٰن والد الصديق، (**ورأسه كالثغامة**،) بمثلثة، ومعجمة، مفرد ثغام، كسحاب نبت يكون بالجبال غالبًا، إذا يبس، يشبه به الشيب، (**أمرهم بتغييره، وكرهه، ولذلك قال: «غيروا الشيب»، فلما علم أنس ذلك من عادته، قال: ما شانه اللّه ببيضاء بناءً على هذا القول، وحملاً له على هذا الرأي**،) وهو كراهة الشيب، وطلب تغييره، وتقدم عن الحافظ حمله على أنه لم يغير شيئًا من حسنه، وهو أحسن من هذا، (**ولم يسمع الحديث الآخر**،) أي جنسه المادح للشيب، وفي هذا النفي نظر، لأن أنسًا، قد روى بعد أحاديث مدحه، كما رأيت، (**ولعل أحدهما ناسخ للآخر ا هـ**).

كلام النهاية، وفي ترجيه شيء، إذ لا يثبت النسخ إلاَّ بمعرفة التاريخ، (**وفي رواية أبي جحيفة**،) بجيم، فحاء مهملة، ففاء مصغر، وهب بن عبد اللّه السوائي، بضم المهملة، وخفة الواو، والمد، والهمز، من بني سواء بن عامر بن صعصعة، الكوفي، ويقال: اسم أبيه وهب أيضًا، صحابي مشهور، بكنيته، وصحب عليًا، وكان يحبه، ويسميه وهب الخير، وجعله على بيت المال، وفي الفتح كان، يقال له أيضًا وهب اللّه، ووهب الخير، مات سنة أربع وسبعين، (**عنده**،) أي عند مسلم من طريق أبي خيثمة، وهو زهير بن حرب، عن أبي إسحٰق عن أبي جحيفة، (**قال: رأيت رسول اللّه ﷺ، وهذه منه بيضاء، ووضع الراوي**،) لفظ مسلم، ووضع زهير (**بعض أصابعه على عنفقته**،) وفي رواية الإسمٰعيلي، عنه: رأيت النبي ﷺ شابت عنفقته، وفي البخاري عنه: رأيت النبي، ورأيت بياضًا تحت شفته السفلى، العنفقة.

وفي حديث أنس عند البيهقي: ما شانه الله بالشيب، ما كان في رأسه ولحيته إلا سبع عشرة أو ثمان عشرة شعرة بيضاء.

وعن أبي جحيفة كان أبيض قد شمط. رواه البخاري.

وفي الصحيحين: عن ابن عمر أنه رأى النبي ﷺ يصبغ بالصفرة.

(**وفي حديث أنس عند البيهقي: ما شانه اللّه**) أي عابه (**بالشيب**) والشين ضد الزين، وبابه باع، كما في المختار: (**ما كان في رأسه ولحيته**) أراد بها ما قابل الرأس، فيشمل العنفقة، والصدغين، فلا ينافي ما مر عنه عند مسلم، (**إلاّ سبع عشرة، أو ثمانِ عشرة شعرة بيضاء**) وعن أنس أيضًا: ما عددت في رأس رسول اللّه ﷺ ولحيته إلاّ أربع عشرة شعره بيضاء، رواه الترمذي، وغيره، وجمع بينهما؛ بأن أخباره اختلف باختلاف الأزمان، وبأن هذا أخبار عن عده، وذاك أخبار عن الواقع، فهو لم يعد، إلاّ أربع عشرة، وهو في الواقع سبعة عشر، أو ثمانية عشر، ورد بأن ما في الواقع، يتوقف على العد، فلا يصح الجمع، نعم لو وقع الظن، والتخمين موضع الواقع، لكان له وقع، وحصل به الجمع، ويجاب؛ بأن كونه الواقع من حيث ثبوته عند أنس من غير، لا بعده هو، فالجمع صحيح، وروى ابن أبي خيثمة، عن أبي بكر بن عياش، قلت لربيعة: جالست أنسًا؟، قال: نعم، وسمعته يقول شاب ﷺ عشرين شعرة هٰهنا، يعني العنفقة، والجمع بينهما ما مر عن الحافظ أن ما شاب من عنفقة، أكثر مما شاب في غيرها، كما دل عليه مجموع الروايات، قال: وقول أنس لما سأله قتادة: هل خضب إنما كان شيء في صدغيه، أراد أنه لم يكن في شعره ما يحتاج إلى الخضاب، كما صرح به في روايات مسلم السابقة.

(**وعن أبي جحيفة: كان أبيض، قد شمط**) بفتح المعجمة، وكسر الميم، أي خالط البياض سواد شعره، فالرجل أشمط، والمرأة شمطاء، والاسم الشمط، بفتحتين، وفي اختصاصه بالرأس، وعمومه فيه، وفي اللحية قولان في اللغة، قال الحافظ: وقد بين في الرواية التي تلي هذه، أي: في البخاري عن أبي جحيفة: رأيت النبي ﷺ، ورأيت بياضًا من تحت شفته السفلى العنفقة، إن موضع الشمط كان في العنفقة، ويؤيده حديث عبد اللّه بن بسر المذكور بعده، ولمسلم عن أبي جحيفة: رأيت رسول اللّه ﷺ، وهذه منه بيضاء، وأشار إلى عنفقته ا هـ.

(**رواه البخاري**) في الصفة النبوية، (**وفي الصحيحين**) البخاري في الوضوء، واللباس، ومسلم في الحج، (**عن ابن عمر**) في حديث: (**أنه رأى النبي ﷺ يصبغ**).

قال الحافظ: بضم الموحدة، وحكي فتحها، وكسرها، (**بالصفرة**) ثيابه لما في أبي داود، كان يصبغ بالورس، والزعفران حتى عمامته، وقيل شعره، لما في السنن أيضًا، أنه كان يصفر

وعن ابن عمر: إنما كان شيبه ﷺ نحوًا من عشرين شعرة بيضاء، رواه الترمذي.

وروى أيضًا عن ابن عباس قال أبو بكر: يا رسول الله قد شبت ....

بهما لحيته، ورجح عياض الأول، وأجيب عن دليل الثاني، باحتمال أنه كان مما يتطيب به، لا أنه كان يصبغ بها، وذكر بعض أن الخضاب بالأصفر محبوب، لأنه مدح بقوله: تسر الناظرين، ونقل عن ابن عباس، من طلب حاجة بنعل اصفر قضيت لأن حاجة بني إسرائيل قضيت بجلد أصفر، فينبغي جعل النعل صفراء، **(وعن ابن عمر)** عبد اللّه، هكذا في نسخ، وهو الصواب الواقع في الترمذي، فما في نسخ من حذف ابن لا يعوّل عليه، **(إنما كان شيبه ﷺ نحوًا،)** أي قريبًا **(من عشرين شعرة بيضاء،)** بمعنى أنه لا يبلغ العشرين، فهو، كقول أنس سبع عشرة، أو ثمانِ عشرة، **(رواه الترمذي،)** ولا ينافيه قول أنس أيضاً: ما عددت في رأسه، ولحيته، إلاّ أربع عشرة، لأنها نحو العشرين، لكونها أكثر من نصفها، لكن توقف عصام فيه، بأنه لا دلالة لنحو الشيء على القرب منه، ووهموه، وأجاب عنه شيخنا؛ بأن مراده لا دلالة على القرب من الكمال جدًا، كتسعة عشر بالنسبة إلى العشرين، إذ نحو الشيء ما زاد على نصفه، فيصدق بأحد عشر، كما يصدق بما زاد عليها إلى تسعة عشر، وخصوص المراد من هذا لا دلالة عليه، ولا ينافيه أيضًا قول عبد اللّه بن بسر: كان في عنفقته شعرات بيض، رواه البخاري، وهو من أفراده، وثلاثياته، ومقتضاه أنه لا يزيد على عشر، لا يراده بصيغة جمع القلة، لأنه خص ذلك بعنفقته، فيحمل الزائد على ذلك في غيرها، كما أفاده الحافظ.

وروى الحاكم في المستدرك، من طريق عبد اللّه بن محمد، بن عقيل، عن أنس قال: لو عددت ما أقبل من شيبة في رأسه، ولحيته ما كنت أزيد على إحدى عشرة شيبة، وجمع العلامة البلقيني بين هذه الروايات؛ بأنها تدل على أن شعراته البيض لم تبلغ عشرين، والرواية الثانية، إن ما دونها كان سبع عشرة، فتكون العشرة على عنفقته، والزائد عليها في بقية لحيته، لأنه قال في الثالثة: لم يكن في لحيته عشرون شعرة بيضاء، واللحية تشمل العنفقة، وغيرها، وتكون العشرة على العنفقة لحديث عبد اللّه بن بسر، والبقية بالأحاديث الأخر في بقية لحيته، وإشارة حميد إلى أن في عنفقته سبع عشرة، لا تفهم من نفس الحديث، وأما الرواية الرابعة، فلا تنافي كون العشرة على العنفقة، والواحد على غيرها، وهذا الموضع موضع تأمل ا هـ.

وكيف هذا مع قوله في الرابعة في رأسه، ولحيته؟، **(وروى)** الترمذي **(أيضًا،)** من طريق عكرمة، **(عن ابن عباس)** قال: **(قال أبو بكر)** الصديق: **(يا رسول اللّه، قد شبت،)** أي ظهر فيك

قال: شيبتني هود والواقعة والمرسلات، وعم يتساءلون، إذا الشمس كورت.

وفي حديث جابر ....

أثر الشيب والضعف، مع أن مزاجك اعتدلت فيه الطبائع، واعتدالها يستلزم عدم الشيب، **(قال: «شيبتني هود»)** روي بالصرف أي: سورة هود وبتركه على أنه علم على السورة، ولا ينافي ذلك حديث أنس أنه لم يبلغ الشيب، لأن مقصوده نفي احتياجه إلى الخضاب الذي سئل عنه، إذ الروايات الصحيحة صريحة في أن ظهور الشيب في رأسه، ولحيته لم يبلغ مبلغًا يحكم عليه بالشيب، **(والواقعة، والمرسلات، وعم يتساءلون، وإذا الشمس كورت)** زاد الطبراني والحاقة، وابن مردويه وهل أتاك حديث الغاشية، وابن سعد والقارعة، وسأل سائل، وفي رواية، واقتربت الساعة، وإسناد الشيب إلى السور، والمؤثر هو الله، إسناد إلى السبب، فهو مجاز عقلي، أو تنزيلاً للأسباب منزلة المؤثر، فالإسناد حقيقي، ولا ينافي أن التنزيل يقتضي التجوّز في المسند إليه، وروى ابن سعد أن رجلاً قال للنبي ﷺ: أنا أكبر منك مولدًا، وأنت خير مني، وأفضل، فقال: شيبتني هود، وأخواتها، وما فعل بالأمم قبلي، ووجه تشييب هود، وأخواتها اشتمالها على بيان أحوال السعداء، والأشقياء، وأهوال القيامة، وما يتعسر، بل يتعذر مراعاته على غير النفوس القدسية، كالأمر بالاستقامة، كما أمر الذي لا يمكن لأمثالنا، وغير ذلك مما يوجب استيلاء سلطان الخوف، لا سيما على أمته لعظيم رأفته بهم ورحمته، ودوام الفكر فيما يصلحهم، وتتابع الغم فيما ينوبهم، أو يصدر عنهم، واشتغال قلبه، وبدنه، وخاطره فيما فعل بالأمم الماضيين، وذلك كله يستلزم ضعف الحرارة الغريزية، وبها يسرع الشيب، ويظهر قبل أوانه، لكن لما كان عنده ﷺ من شرح الصدر، وتزاحم أنوار اليقين على قلبه ما يسليه، لم يستولِ ذلك، إلاَّ على قدر يسير من شعره الشريف، ليكون فيه مظهر الجلال، والجمال، ويستبين أن جماله غالب على جلاله، ووجه تقديم هود إن كانت الواو، لا ترتب، إلاَّ أن تقديم الذكر لا يخلو عن حكمة، قوله تعالى: ﴿فاستقم، كما أمرت ومن تاب معك﴾، فأمرهم بأعلى المراتب، ولا يستطيعها إلاَّ النادر، ولذا لم يذكر «شورى»، لأنه المأمور فيها وحده، بخلاف «هود»، وقد علم أنهم، لا يقومون بهذا الأمر الخطر، كما يجب، فاهتم بحالهم، وملاحظة عاقبة أمرهم، أو أنه أوّل ما سمعه في «هود»، وقول بعضهم كان وجه تخصيص هذه الصورة بالذكر، مع أن في بعض السور غيرها ما يفي بها، وزيادة أنه ﷺ حال أخباره، بذلك لم يكن أنزل عليه مما يشتمل على ما مر غيرها فيه، أنه لبيس في القرءان الأمر بالاستقامة، هو ومن تاب معه، إلاَّ في «هود»، إلاَّ أن يكون مراده غيرها، فقد تسلم نكتته، **(وفي حديث جابر)** أي: ابن سمرة.

وكان الأولى زيادته، لأنه عند الإطلاق بن عبد الله، لكنه استغنى عن ذلك بإحالته على

عنده: لم يكن في رأسه ﷺ شيب إلا شعرات في مفرق رأسه إذا ادهن واراهن الدهن.

وفي رواية البيهقي: كان أسود اللحية حسن الشعر.

واختلف العلماء: هل خضب عليه الصلاة والسلام أم لا؟

قال القاضي عياض: منعه الأكثرون وهو مذهب لملك.

الترمذي، بقوله (**عنده**) إذ هو عنده عن سماك بن جرب، قال: قيل لجابر بن سمرة: أكان في رأس رسول الله ﷺ شيب؟، قال: (**لم يكن في رأسه ﷺ شيب؟**) أي: بياض شعر، أو شعر أبيض، (**إلاّ شعرات**) قليلة معدودة، لا تزيد على عشر بدليل جمع القلة (**في مفرق**) بفتح الراء، وكسرها، (**رأسه**) أي مقدمة، لرواية مسلم، قد شمط مقدم رأسه، أو محل المفرق منه، وهو وسط الرأس، كما في الصحاح، (**إذا أدهن، وأراهن الدهن**) بالفتح والضم، أي سترهن، وغيبهن، وجعلهن مخفيات، بحيث لا ترى إلاّ بدقة نظر لجمعة الشعر، والخلطة بالطيب، وقال القرطبي: المراد أنه كان إذا تطيب يكون فيه دهن، فيه صفرة تخفي شيبه، وهذا الحديث أخرجه مسلم، والنسائي، عن ابن سمرة، بنحوه، كما يأتي، (**وفي رواية البيهقي: كان أسود اللحية حسن الشعر**) أي: ليس بجعد، ولا قطط، (**واختلف العلماء**) في جواب قول السائل، (**هل خضب عليه الصلاة والسلام أم لا؟**) ومثاره اختلاف الرواية في ذلك، فأنكره أنس، وأثبته ابن عمر، كما مر، وأبو رمثة قال: أتيت النبي ﷺ بردان أخضران، وله شعر، قد علاه الشيب، وشيبه أحمر مخضوب بالحنا، رواه الحاكم، وأصحاب السنن، وسئل أبو هريرة هل خضب ﷺ؟، قال: نعم، رواه الترمذي، وغيره، وفي الباب غيرهم.

(**قال القاضي عياض: منعه الأكثرون، وهو مذهب لملك**) فوافق أنسًا على الإنكار، وتأول حديث ابن عمر بحمله على الثياب لا الشعر، وأحاديث غيره إن صحت على أن تلونه من الطيب، لا من الصبغ، لما في البخاري، وغيره، قال ربيعة: فرأيت شعرًا من شعره ﷺ، فإذا هو أحمر، فسألت، فقيل: أحمر من الطيب، قال الحافظ: لم أعرف المسؤول المجيب بذلك، إلاّ أن الحاكم، روى أن عمر بن عبد العزيز، قال لأنس: هل خضب النبي ﷺ؟، فإني رأيت شعراً من شعره، قد لون، فقال: إنما هذا الذي لون من الطيب، الذي كان يطيب به شعره، فهو الذي غير لونه، فيحتمل أن يكون ربيع سأل أنسًا، عن ذلك، فأجابه، ووقع في رجال لملك للدارقطني، والغرائب له، عن أبي هريرة قال: لما مات رسول الله ﷺ، خضب من كان عنده شيء من شعره، ليكون أبقى لها، فإن ثبت هذا استقام إنكار أنس، ويقبل ما أثبته سواه التأويل، انتهى.

وقال النووي: المختار أنه صبغ في وقت وترك في معظم الأوقات، فأخبر كل بما رأى وهو صادق، قال: وهذا التأويل كالمتعين، لحديث ابن عمر في الصحيحين ولا يمكن تركه ولا تأويل له. وأما اختلاف الرواية في قدر شيبه فالجمع بينهما أنه رأي شيئًا يسيرًا، فمن أثبت شيبه أخبر عن ذلك اليسير ومن نفاه أراد أنه لم يكثر فيه، كما قال في الرواية الأخرى: لم ير الشيب إلا قليلاً، انتهى.

وعن جابر بن سمرة قال: كان ﷺ قد شمط مقدم رأسه ولحيته، ....

(وقال النووي: المختار أنه صبغ) شعره حقيقة، لأن التأويل خلاف الأصل **(في وقت، و تركٌ في معظم الأوقات، فأخبر كل بما رأى، وهو صادق،)** وغاية ما يفيده هذا عدم الحرمة، لأنه يفعل المكروه في حق غيره لبيان الجواز، فلا يصح استدلال الشافعية به على قولهم الخضاب، بغير سواد سنة، فيحمل حديث من أثبت الخضاب، على أنه فعله لإرادة بيان الجواز، ولم يواظب عليه، ويحمل نفي أنس على غلبة الشيب، حتى يحتاج إلى خضابه، ولم يتفق أنه رآه، وهو يخضب، كما في الفتح وما رواه الترمذي، عن أنس: رأيت شعر رسول اللّه ﷺ مخضوبًا، فقد حكم الحفاظ، بأنه شاذ، وبينو أوجه الشذوذ، فلا يقاوم ما في الصحيحين عنه من طرق كثيرة، أنه لم يخضب، وعلى تقدير الصحة، جمع بأن الشعر لما تغير بكثرة الطيب، سماه مخضوبًا، وبأنه أراد بالنفي أكثر أحواله، وبالإثبات إن صح عنه أقلها، **(قال: وهذا التأويل، كالمتعين لحديث ابن عمر في الصحيحين،)** السابق قريبًا أنه رأى النبي ﷺ يصبغ بالصفرة، **(ولا يمكن تركه)** لصحته، **(ولا تأويل له،)** فيه نظر إذ هو في نفسه محتمل للثياب، والشعر، ثم قد ورد ما يعين الأول، وهو ما في سنن أبي داود، عن ابن عمر نفسه، كان يصبغ ﷺ بالورس، والزعفران حتى عمامته، ولذا رجحه عياض.

(وأما اختلاف الرواية في قدر شيبه) المناسب لجمعه، أن يقول في أصل شيبه، أي إثباته، ونفيه، أما لفظ قدر، فيقتضي الاتفاق على وجوده، والأمر بخلافه، إلاَّ أن يقال لفظ قدر ينتهي إلى العدم، **(فالجمع بينهما)** أي بين رواية الشيب وعدمه، وإن اشتمل على عدة أحاديث، **(أنه،)** أي جنس الراوي، **(رأى شيئًا)** أي بياضًا **(يسيرًا، فمن أثبت شيبه أخبر عن ذلك اليسير، ومن نفاه،)** أي الشيب **(أراد أنه لم يكثر فيه، كما قال في الرواية الأخرى: لم يرَ من الشيب، إلاَّ قليلاً، انتهى)** كلام النووي، **(وعن جابر بن سمرة،)** وقد سئل عن شيبه ﷺ، **(فقال: كان ﷺ، قد شمط،)** بفتح المعجمة، وكسر الميم، **(مقدم رأسه، ولحيته،)** بالجر، أي، ومقدم لحيته، أي: خالط سوادهما بياض، وإطلاق الشمط على بياض اللحية حقيقي، كما في المغرب عن الليث،

وكان إذا ادهن لم يتبين، فإذا شعث رأسه تبين وكان كثير شعر اللحية. رواه مسلم والنسائي.

وعن أنس كان ﷺ يكثر دهن رأسه وتسريح لحيته. رواه البغوي في شرح السنة.

وجزم به الشامي، مجاز على ما في الصحاح، والقاموس من تخصيصه بالرأس، **(وكان إذا ادهن لم يتبين)** شيبه، لالتباس البياض ببريق الشعر من الدهن، وفي رواية الترمذي، كان إذا دهن رأسه لم يرَ منه شيب، وإذا لم يدهن رىء منه، قال المصنف: كذا وقع في أصل سماعنا دهن من الثلاثي المجرد، وكذا لم يدهن، وفي رواية أدهن من باب الافتعال، وكذا لم يدهن، وعلى التقديرين يكون رأسه مفعولاً، لكن في المغرب دهن رأسه، وشاربه، إذا طلاه بالدهن، وادهن على افتعل إذا تولى ذلك بنفسه، من غير ذلك المفعول، **(فإذا شعث رأسه)** بعدم الإدهان **(تبين)** شيبه، لتفرق شعره، فيصير شيبه مرئيًا.

(وكان كثير شعر اللحية، رواه مسلم، والنسائي،) وهو صريح في قلة شيبه أيضًا، كغيره من الأحاديث، **(وعن أنس)** قال: **(كان ﷺ يكثر دهن رأسه،)** بفتح الدال، مصدر بمعنى استعمال الدهن، بالضم، وهو ما يدهن به، من زيت وغيره، وجمعه دهان، بالكسر، وأدهن على افتعل تطلى بالدهن، كما في المصباح، كغيره، **(وتسريح لحيته،)** عطف على دهن، لا على رأسه، كما وهم، **(رواه البغوي في شرح السنة،)** وأبعد المصنف النجعة، فقد رواه الترمذي، في جامع، وشمائله من طريق الربيع بن صبيح، عن يزيد بن أبان هو الرقاشي، عن أنس به بزيادة، ويكثر القناع، حتى كان ثوبه ثوب زيات، ومعناه، أنه كان يكثر دهن رأسه، ويتقنع، فكأن الموضع الذي يصيبه رأسه من ثوبه ثوب زيات.

قال الحافظ: الشمس بن الجزري، الربيع بن صبيح، له مناكير، منها هذا الخبر، فإنه ﷺ كان أنظف الناس ثوبًا، وأحسنهم هيئة، وقد قال: أصلحوا ثيابكم حتى تكونوا، كالشامة في الناس، وأنكر على من رآه وسخ الثوب، وقال: أما كان يجد هذا ما يغسل به ثوبه انتهى.

وتعقب بأن الربيع لم ينفرد به، بل تابعه عمر بن حفص العبدي، عن يزيد، عن أن، كان النبي ﷺ يكثر التقنع بثوبه حتى، كأن ثوبه ثوب زيات، أو دهان، أخرجه ابن سعد، وإصابة الدهن لحاشية ثوبه، إنما كان أحيانًا، وإذا وقع غسله، وذلك لا ينافي كونه أنظف الناس ثوبًا.

وقال الحافظ العراقي في شرح الترمذي هذا الحديث إسناده ضعيف، لكن له شواهد منهم في الخلعيات عن سهل بن سعد، كان ﷺ يكثر دهن رأسه، وتسريح لحيته بالماء، ومنها في

قد وصفه عليه الصلاة والسلام ابن أبي هالة بأنه كان موصول ما بين اللبة والسرة بشعر يجري كالخط عاري الثديين مما سوى ذلك، أشعر الذراعين والمنكبين وأعالي الصدر.

سنن البيهقي، عن أبي سعيد كان لا يفارق مصلاه سواكه، ومشطه، وكان يكثر تسريح لحيته وإسناد، ضعيف، وإكثاره ذلك إنما كان في وقت دون وقت لنهيه عن الإدهان، إلاَّ غبا في عدة أحاديث، **(وقد وصفه عليه الصلاة والسلام ابن أبي هالة؛ بأنه كان موصول ما بين اللبة،)** بفتح اللام، والموحدة الثقيلة، وهي المنحر، أو النقرة التي فوق الصدر، أو موضع القلادة منه، وقال ابن قتيبة: هي التطامن الذي فوق الصدر، وأسفل الحلق بين الترقوتين، وفيها تنحر الإبل، والقول بأنها الفقرة التي في الحلق غلط، **(والسرة،)** بضم المهملة: ما بقي بعد القطع، والمقطوع سر بلا تاء.

قال الجوهري: تقول عرفت ذلك قبل أن يقطع سرك، ولا تقل سرتك، لأن السرة لا تقطع، وإنما هي الموضع الذي قطع منه السر، بالضم، وما موصول، وموصول مضاف، لما بعده إضافة الصفة لمعمولها، والمعنى وصل الذي بين لبته، وسرته **(بشعر،)** متعلق بموصول، **(يجري،)** يمتد شبه بجريان الماء، وهو امتداده في سيلانه، **(كالخط)** واحد الخطوط، وهو الطريقة المستقيمة في الشيء، والخط الطريق، وغالبه الاستقامة، والاستواء، فشبه بالاستواء، وفي الاصطلاح ما وصل بين نقطتين متقابلتين، أو ما وجد فيه ثلاث نقط على سمت واحد، وأقصر خط وصل بين نقطتين، فكأنه جعل اللبة نقطة، والسرة نقطة، والشعر الرقيق بينهما خطًا لاتصاله، والأول أعرف، وأشهر، وروي: كالخيط والأول أبلغ في التشبيه، وهذا معنى دقيق المسرية المتقدم في وصف هند، **(عاري الثديين،)** بفتح أوله، ويضم، بقلة أي: لم يكن علهيما شعر، وفي رواية الثندوتين، بمثلثة ونون، وهما بمعنى قال ابن الأثير: هما للرجل، كالثديين للمرأة، فمن ضم الثاء همز، ومن فتحها لم يهمز انتهى. وقيل لم يكن عليهما لحم ناتيء عن البدن، لما يأتي أنه أشعر أعالي الصدر، وفيه نظر، لأنه لم يذكر فيه أن على ثدييه شعرًا، وأيضًا هو خلاف الظاهر المتبادر، قال المصنف: وأيضًا يتعطل قوله والبطن، **(مما سوى ذلك)**.

وفي رواية ما سوى ذلك أي: ليس فيهما شعر، غيره، فهو قيد للثديين، والبطن، إلاَّ أنه بالنسبة لها للاحتراز، وللثديين ليس للتحرز عن الخط، بل لأنه لو كان لكان سواه، ورواية مما، بميمين، أقرب، وأنسب، وما موصولة، وفي رواية ما سوى ذين، وهي أيضًا أظهر **(أشعر،)** أي: كثير شعر **(الذراعين، والمنكبين، وأعالي،)** جمع أعلى **(الصدر،)** أي: كان على هذه الثلاثة

وعن أنس قال: رأيت رسول الله ﷺ والحلاق يحلقه وأطاف به أصحابه فما يريدون أن تقع شعرة إلا في يد رجل. رواه مسلم. وستأتي إن شاء الله تعالى قصة حلق رأسه الشريف في حجة الوداع.

ولم يرو أنه عليه الصلاة والسلام حلق رأسه الشريف في غير نسك حج أو عمرة فيما علمته، فتبقية الشعر في الرأس سنة ومنكرها مع علمه يجب تأديبه، ومن لم يستطع التبقية يباح له إزالته.

وقد رأيت بمكة المشرفة في ذي القعدة سنة سبع وتسعين وثمانمائة شعرة عند الشيخ أبي حامد المرشدي، شاع وذاع أنها من شعره ﷺ، زرتها صحبة المقام المقري خليل العباسي وإلى الله إحسانه عليه.

وعن محمد بن سيرين ....

شعر غزير هذا من تتمة الصفتين المارتين، وأشعر ضد أجرد، وهو أفعل صفة، لا أفعل تفضيل، (**وعن أنس قال: رأيت رسول الله ﷺ**) في حجة الوداع، (**والحلاق**) معمر بن عبد الله، كما ذكره البخاري، وقيل خراش بن أمية، بمعجمتين، والصحيح الأول، فإن خراشاً كان الحلاق بالحديبية، (**يحلقه،**) بكسر اللام، (**وأطاف به أصحابه:**) داروا حواله، (**فما يريدون أن تقع شعرة، إلاَّ في يد رجل،**) تيمنًا وتبركًا (**رواه مسلم،**) وفي الصحيحين عن أنس أنه ﷺ، لما حلق رأسه، كان أبو طلحة أوّل من أخذ من شعره، (**وستأتي إن شاء الله تعالى قصة حلق رأسه الشريف في حجة الوداع،**) من المقصد التاسع، (**ولم يرو أنه عليه الصلاة والسلام حلق رأسه الشريف، في غير نسك حج، أو عمرة،**) يدل من نسك، (**فيما علمته،**) وبه جزم ابن القيم، فقال: لم يحلق رأسه، إلاَّ أربع مرات، وقال العراقي في سيرته:

يحلق رأسه لأجل النسك وربما قصره في نسك
وقد رووا لا توضع النواصي إلاَّ لأجل النسك المحاصي

(**فتبقية الشعر في الرأس سنّة، ومنكرها مع علمه يجب تأديبه، ومن لم يستطع التبقية يباح له إزالته،**) ولفقهائنا كلام طويل في ذلك، (**وقد رأيت بمكة المشرفة، في ذي القعدة، سنة سبع وتسعين وثمانمائة شعرة عند الشيخ أبي حامد المرشدي، شاع، وذاع أنها من شعره ﷺ زرتها، صحبة المقام المقري خليل العباسي، وإلى اللّه إحسانه عليه،**) وذكر هذا، كسابقه، وإن لم يكن من شمائله، لبيان تبرك الناس قديمًا، وحديثًا بأثاره، فله مناسبة ما في شمائله، وكذا قوله: (**وعن محمد بن سيرين**) الأنصاري مولاهم البصري، ثقة، ثبت، تابعي، عابد كبير القدر،

قال: قلت لعبيدة، عندنا من شعر النبي ﷺ أصبناه من قبل أنس أو من قبل أهل أنس، فقال: لأن تكون عندي شعرة منه أحب إلي من الدنيا وما فيها رواه البخاري.

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أنه ﷺ كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها. ....

كان لا يرى الرواية بالمعنى، مات سنة عشر ومائة، **(قال: قلت لعبيدة،)** بفتح العين، وكسر الموحدة، آخره هاء، ابن عمرو بن قيس السلماني، بفتح، فسكون، ويقال: بفتحتين، المرادي أبي عمرو الكوفي، التابعي، الكبير المخضرم، الثبت، الفقيه، أسلم قبل وفاة المصطفى ولم يره، ومات سنة اثنتين وسبعين أو بعدها، والصحيح أنه مات قبل سنة سبعين، **(عندنا)** شيء **(من شعر النبي ﷺ أصبناه)** أي حصل لنا **(من قبل،)** بكسر القاف، وفتح الموحدة، أي: من جهة **(أنس، أو من قبل أهل أنس)** بن لملك، ووجه حصوله لمحمد أن سيرين والده، كان مولى أنس، وأنس ربيب أبي طلحة، وكان أوّل من أخذ من شعره، كما في الصحيح **(فقال)** عبيدة: **(لأن تكون عندي شعرة)** واحدة **(منه، أحب إلي من الدنيا، وما فيها)** من متاعها، وللإسمعيلي أحب إلي من كل صفراء، وبيضاء، ولام، لأن لام ابتداء للتأكيد، وأن مصدريه، أي: كون شعرة، وأحب خبر، فتكون ناقصة، ويحتمل أنها تامة **(رواه البخاري،)** في كتاب الوضوء.

(وعن عمرو بن شعيب،) ابن محمد بن عبد اللّه، بن عمرو بن العاصي، **(عن أبيه)** شعيب، **(عن جده،)** أي شعيب، وهو عبد اللّه الصحابي، **(أنه ﷺ كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها)** بالسوية، كما في الرواية، لتقرب من التدوير من جميع الجوانب، لأن الاعتدال محبوب، والطول المفرط، قد يشوّه الخلق، ويطلق ألسنة المغتابين، ففعل ذلك مندوب، ما لم ينته تقصيص اللحية، وجعلها طاقات فيكره، وكان بعض السلف يقبض على لحيته، فيأخذ ما تحت القبضة، وقال النخعي: عجبت لعاقل كيف، لا يأخذ من لحيته، فيجعلها بين لحيتين، فإن التوسط في كل شيء حسن، ولذا قيل كلما طالت اللحية تشمر العقل، ففعل ذلك، إذا لم يقصد الزينة، والتحسين لنحو النساء سنة، كما عليه جمع منهم عياض وغيره، واختار النووي، كونها بحالها مطلقًا، ثم لا ينافي في فعله ﷺ، قوله: «اعفوا اللحى»، لأنه في الأخذ منها لغير حاجة، أو لنحو تزين، وهذا فيما احتيج إليه لتشعث، أو إفراط، طول يتأذى به، وقال الطيبي المنهي عنه: قصها، كالأعاجم، أو وصلها كذنب الحمار، وقال الحافظ: المنهي عنه الاستئصال، أو ما قاربه بخلاف الأخذ المذكور.

لطيفة، قال الحسن بن المثني: إذا رأيت رجلاً له لحية طويلة، ولم يتخذ لحية بين

رواه الترمذي وقال: حديث غريب.

وأخرج الترمذي عن ابن عباس وحسنه قال: كان النبي ﷺ يقص شاربه.

وعنده من حديث زيد بن أرقم قال: قال النبي ﷺ من لم يأخذ من شاربه فليس منا.

وفي الصحيحين: حديث خالفوا المشركين وفروا ....

لحيتين، كان في عقله شيء، وجلس المأمون مع أصحابه مشرفًا على دجلة، فقال المأمون: ما طالت لحية إنسان قط،إلاّ ونقص من عقله بقدر ما طال منها، وما رأيت عاقلاً قط طويل اللحية، فقال بعض الجلساء: ولا يرد على أمير المؤمنين، أنه قد يكون في طولها عقل، فأقبل رجل كبير اللحية، حسن الهيئة، فأخر الثياب، فقال المأمون: ما تقولون فيه؟ فقال بعضهم: يجب كونه قاضيًا، فأمر بإحضاره، فوقف، فسلم، فأجاد، فأجلسه المأمون، واستنطقه، فأحسن، فقال المأمون: ما اسمك؟ فقال: أبو حمدويه، والكنية علوية، فضحك المأمون، وغمز جلساءه، ثم قال: ما صنعتك؟، قال: فقيه أجيد المسائل، قال: ما تقول فيمن اشترى شاة، فلما تسلمها خرج من إستها بعرة، ففقأت عين رجل، فعلى من الدية؟، قال: على البائع دون المشتري، لأنه لما باغها لم يشترط أن في إستها منجنيقًا، فضحك المأمون حتى استلقى على قفاه، وأنشد:

ما أحد طالت له لحية فزادت اللحية في هيئته
إلاّ وما ينقص من عقله أكثر مما زادني لحيته

(رواه الترمذي) في الاستئذان، (وقال: حديث غريب،) وفيه عمرو بن هزون البلخي، قال الذهبي: ضعفوه، (وأخرج الترمذي).

(عن ابن عباس، وحسنه) الترمذي. (قال) ابن عباس: (كان النبي ﷺ يقص شاربه) في أي وقت احتاج إليه، من غير تقييد بيوم، كما أفاده هذا الحديث الحسن، وحديث التقييد بالجمعة ضعيف، كما يأتي (وعنده،) أي: الترمذي أيضاً في الاستئذان، وقال: حسن صحيح، والنسائي في الطهارة، والإمام أحمد (من حديث زيد بن أرقم، قال: قال النبي ﷺ: «من لم يأخذ من شاربه»،) ما طال حتى تبين الشفة بيانًا ظاهرًا، («فليس منا»،) أي: ليس على طريقتنا الإسلامية لندب ذلك مؤكدًا، فتاركه متهاون بالسنة، هذا مذهب الجمهور، وأخذ جمع بظاهره، فأوجبوا قصه.

وروى أحمد عن رجل من الصحابة رفعه، من لم يحلق عانته، ويقلم أظفاره، ويجز شاربه، فليس منا، وحسنه بعض الحفاظ لشواهده، فلا يخالف قوله العراقي، هذا لا يثبت، وفيه ابن لهيعة، (وفي الصحيحين) على ابن عمر، (حديث خالفوا المشركين) في زيهم (وفروا،) بشد

اللحى وأحفوا الشوارب.

واختلف في قص الشارب وحلقه أيهما أفضل: ففي الموطأ يؤخذ من الشارب حتى يبدو طرف الشفة، وعن ابن عبد الحكم عن مُلك قال: ويحفي الشارب ويعفي اللحى، وليس إحفاء الشارب حلقه، وأرى تأديب من حلق شاربه.

وعن أشهب أن حلقه بدعة قال: وأرى أن يوجع ضربًا من فعله.

وقال النووي: المختار في قص الشارب أنه يقصه حتى يبدو طرف الشفة ولا يحفه من أصله.

الفاء، من التوفير (**اللحى**،) أي: اتركوها وافرة، لتكثر وتغزر، ولا تتعرضوا لها، وفي رواية أوفوا اللحى، أي اتركوها وافية، وأخرى أرجؤا بالجيم والهمز، أي أخروا، وأخرى بالخاء المعجمة بلا همز، أي: أطيلوا.

قال النووي: وكل هذه الروايات بمعنى واحد، واللحى، بكسر اللام، وحكى ضمها، وبالقصر المد جمع لحية بالكسر فقط، اسم لما ينبت على الخدين والذقن، («**واحفوا الشوارب**»)، قال النووي: بقطع الهمزة ووصلها من أحفاه وحفاه استأصله، وقال الزركشي: بألف قطع رباعي أشهر وأكثر، وهو المبالغة في استقصائه، ومنه أحفى في المسألة إذا أكثر، وقال القاضي عياض من الأحفاء، وأصله الاستقصاء في أخذ الشارب، في معناه أنهكوا الشوارب في الرواية الأخرى؛ والمراد بالغوا في قص ما طال منها حتى تبين الشفة، بيانًا ظاهرًا استحبابًا، وقيل وجوباً، (**واختلف في قص الشارب وحلقه أيهما أفضل**،) قال عياض: ذهب كثير من السلف إلى استيعاب الشارب وحلقه، لظاهر قوله ﷺ: «أحفوا وانهكوا»، وهو قول الكوفيين، وذهب كثير منهم إلى منع الحلق، قاله مُلك، (**ففي الموطأ يؤخذ من الشارب حتى يبدو طرف الشفة**،) أي يظهر ظهورًا واضحًا.

(**وعن ابن عبد الحكم عن مُلك، قال: ويحفي الشارب، ويعفي اللحى وليس إحفاء الشارب حلقه**،) بل أخذ ما طال عن الشفة بقص ونحوه، بحيث لا يؤذى إلاَّ آكل، ولا يجتمع فيه الوسخ، قال القرطبي: (**وأرى تأديب من حلق شاربه**) لما فيه من التشبيه بالمجوس، (**وعن أشهب**،) عن مُلك، كما في التمهيد، (**إن حلقه بدعة**) لذلك. (**قال: وأرى أن يوجع ضربًا من فعله**) نائب فاعل يوجع، (**وقال النووي: المختار في قص الشارب، أنه يقصه حتى يبدو**) يظهر (**طرف الشفة؛ ولا يحفه من أصله**،) قال أعني النووي، وأما رواية أحفوا، فمعناه أزيلوا ما طال على الشفتين، قال ابن دقيق العيد: لا أدري هل نقله عن مذهب الشافعي، أو قاله اختيارًا منه

وقال الطحاوي: لم نجد عن الشافعي شيئًا منصوصًا في هذا، وكان المزني والربيع يحفيان شاربهما.

وأما أبو حنيفة وصاحباه فمذهبهم في شعر الرأس والشارب إن الإحفاء أفضل من التقصير.

وأما أحمد، فقال الأثرم رأيته يحفي شاربه شديدًا.

لمذهب لملك اهـ.

لكن سبق النووي الغزالي، فقال في معنى الحديث، أي اجعلوها حفاف الشفة، أي حولها، وحفاف الشيء حوله ومنه، وترى الملائكة حافين من حول العرش، **(وقال الطحاوي: لم نجد عن الشافعي شيئًا منصوصًا في هذا، وكان)** أصحابه الذين رأيناهم، منهم **(المزني خال)** الطحاوي، **(والربيع يحفيان شاربهما؛)** قال: وما أظنهم أخذوا ذلك إلاَّ عنه، **(وأما أبو حنيفة وصاحباه،)** لفظ الطحاوي وأصحابه، **(فمذهبهم في شعر الرأس والشارب، إن الإحفاء،)** أي الإزالة بالكلية **(أفضل من التقصير)** قال: أعني الطحاوي، وخالف لملك، **(وأما أحمد، فقال الأثرم،)** بمثلثة، أبو بكر، أحمد بن محمد، بن هانيء البغدادي، الفقيه، الحافظ، الثقة، المصنف، روى عنه النسائي، ومات سنة ثلاث وسبعين ومائتين، **(رأيته يحفي شاربه شديدًا،)** ونص على أنه أولى من القص، قال في فتح الباري: وذهب ابن جرير إلى التخيير، فإنه لما حكي قول لملك وقول الكوفيين، ونقل عن أهل اللغة؛ أن الأحفاء الاستئصال، قال: دلّت السنة على الأمرين، ولا تعارض، فالقص يدل على أخذ البعض، والأحفاء يدل على أخذ الكلي، فكلاهما ثابت، فيخير فيما شاء.

قال الحافظ: فيؤخذ من قول الطبري: ثبوت الأمرين معًا في الأحاديث، فأما الاقتصار على القص، ففي حديث المغيرة: ضفت النبي ﷺ، وكان شاربي، وفي فقصه على سواك، رواه أبو داود، رواه البيهقي بلفظ، فوضع السواك تحت الشارب، وقص عليه، وأخرج البزار عن عائشة: أن النبي ﷺ أبصر رجلاً، وشاربه طويل، فقال: ائتوني بمقص وسواك، فجعل السواك على طرفه، ثم أخذ ما جاوزه، والبيهقي، والطبراني، عن شرحبيل بن مسلم الخولاني، رأيت خمسة من الصحابة يقصون شواربهم، أبو أمامة الباهلي، والمقدام بن معد يكرب، وعتبة بن عون السلمي، والحجاج بن عامر الثمالي، وعبد الله بن بسر، وأما الأحفاء، فأخرج الطبراني، والبيهقي، عن عبد الله بن أبي رافع، رأيت أبا سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله؛ وابن عمرو، ورافع بن خديج، وأبا سيد الأنصاري، وسلمة بن الأكوع؛ وأبا رافع، ينهكون شواربهم، كالحلق، وأخرج الطبراني عن عروة وسالم والقسم وأبا سلمة أنهم كانوا يحلقون شواربهم، انتهى.

واختلف في كيفية قص الشارب، هل يقص طرفاه أيضًا، وهما المسميان بالسبالين أم يترك السبالان كما يفعله كثير من الناس؟

قال الغزالي في الإحياء: لا بأس بترك سباليه وهما طرفا الشارب. فعل ذلك عمر رضي الله عنه وغيره، لأن ذلك لا يستر الفم ولا تبقى فيه غمرة الطعام إذ لا يصل إليه. انتهى.

وروى أبو داود عن جابر: كنا نحفي السبال إلا في حجة أو عمرة.

وكره بعضهم إبقاءه لما فيه من الشبه، بالأعاجم بل بالمجوس وأهل الكتاب، وهو أولى بالصواب لما رواه ابن حبان في صحيحه من حديث ابن عمر قال: ذكر لرسول الله ﷺ المجوس فقال: إنهم يوفرون سبالهم ويحلقون لحاهم فخالفوهم، فكان يجز سباله كما تجز الشاة أو البعير.

(**واختلف في كيفية قص الشارب، هل يقص طرفاه أيضًا، وهما المسميان بالسبالين، أم يترك السبالان، كما يفعله كثير من الناس؟**) فقيل: بجواز إبقائهما، وقيل: بكراهته، (**قال الغزالي في الإحياء: لا بأس بترك سباليه، وهما طرفا الشارب،**) أي المراد بهما هنا ذلك، وإن كان أحد أقوال، حكاها المجد، فقال: السبلة محركة الدائرة في وسط الشفة العليا، أو ما على الشارب من الشعر، أو طرفه، أو مجتمع الشاربين، أو ما على الذقن إلى طرف اللحية، كلها أو مقدمها، خاصة جمعه سبال، انتهى.

(**فعل ذلك عمر رضي الله عنه وغيره، لأن ذلك لا يستر الفم، ولا تبقى فيه غمرة**)، زهومة (**الطعام إذ لا يصل إليه انتهى**).

(**وروى أبو داود عن جابر: كنا نحفي**)، نزيل (**السبال**)، فهو، بحاء مهملة، وفي نسخة نعفي، بعين مهملة، وهي تصحيف، لأن الإعفاء بالعين: الإبقاء، فلا يصح الاستثناء بقوله: (**إلاَّ في حجة أو عمرة**)، لوجوب ترك إزالة الشعر، (و) لذا (**كره بعضهم إبقاءه، لما فيه من الشبه بالأعاجم**،) وقد قال عمر: إياكم وزي الأعاجم، وقال لملك: أميتوا سنة العجم، وأحيوا سنة العرب، (**بل بالمجوس وأهل الكتاب، وهو أولى بالصواب**،) وفعل عمر إن صح، لعله لم يبلغه النهي، (**لما رواه ابن حبان في صحيحه**،) والطبراني، والبيهقي (**من حديث**) ميمون بن مهران، عن (**ابن عمر، قال: ذكر لرسول الله ﷺ المجوس، فقال: إنهم يوفرون**) من التوفير، وهو الترك، أي يتركون (**سبالهم**،) بلا إزالة، (**ويحلقون لحاهم، فخالفوهم**،) قال ميمون ابن مهران: (**فكان**) ابن عمر (**يجز**،) بضم الجيم، وزاي (**سباله، كما تجز الشاة أو البعير**،) مبالغة في إزالته، امتثالاً

وروى أحمد في مسنده في أثناء حديث لأبي أمامة. فقلنا يا رسول الله، فإن أهل الكتاب يقصون عثانينهم ويوفرون سبالهم فقال: قصوا سبالكم ووفروا عثانينكم وخالفوا أهل الكتاب، والعثانين ـ بالعين المهملة والثاء المثلثة وتكرار النون ـ جمع عثنون وهو اللحية قاله في شرح تقريب الأسانيد.

وأما العانة ففي حديث أنس أن النبي ﷺ كان لا يتنور، ولكن سنده ضعيف. وروى ابن ماجه والبيهقي، ورجاله ثقات، ولكن أعل بالإرسال. وأنكر أحمد صحته من حديث أم سلمة أن النبي ﷺ كان إذا طلى بدأ بعانته فطلاها بالنورة وسائر جسده ....

لأمره ﷺ.

(وروى أحمد في مسنده في أثناء حديث لأبي أمامة،) صدى بن عجلان الباهلي، **(فقلنا: يا رسول الله، فإن أهل الكتاب يقصون عثانينهم، ويوفرون سبالهم، فقال: قصوا سبالكم، ووفروا عثانينكم، وخالفوا أهل الكتاب)** النصارى، واليهود، **(والعثانين، بالعين المهملة)** المفتوحة، **(والثاء المثلثة، وتكرار النون،)** أي بنونين، بينهما تحتية، **(جمع عثنون،)** بضم العين، **(وهو اللحية، قاله في شرح تقريب الأسانيد،)** وفي القاموس العثنون اللحية، أو ما فضل منها بعد العارضين، ونبت على الذقن، وتحته سفلاً أو هو طولها، الجمع عثانين، انتهى.

(وأما العانة،) أي: عانته ﷺ أي ماكان يفعله فيها، فقيل: كان يحلقها، وقيل: يزيلها بالنورة، فهي اسم للشعر النابت فوق ذكر الرجل وفرج المرأة، وهو قول ابن الأعرابي؛ ويعقوب بن السكيت، وقال الأزهري: وجماعة هي منبت الشعر على الفرجين، لا الشعر نفسه، واسمه الإسب، بكسر الهمزة، وسكون المهملة، وقال الجوهري: هي شعر الركب، **(ففي حديث أنس: أن النبي ﷺ كان لا يتنور،)** أي لا يطلي بالنورة، بضم النون حجر الكلس، ثم غلبت على أخلاط تضاف إلى الكلس، من زرنيخ وغيره، وتستعمل لإزالة الشعر، وتنور: أطلي بالنورة، ونورته طليته بها، قيل عربية، وقيل معربة، قال الشاعر:

فابعث عليهم سنة قاشوره   تحتلق المال كحلق النورة

ذكره المصباح، **(ولكن سنده ضعيف،)** كما جزم به غير واحد وتتمته، وكان إذا كثر شعره حلقه، **(وروى ابن ماجه، والبيهقي، ورجاله ثقات، ولكن أعل بالإرسال،)** أي الانقطاع، **(وأنكر أحمد صحته من حديث أم سلمة، أن النبي ﷺ كان إذا طلى بدأ بعانته،)** أي: بطليها، وبين ما كان يصلي به فقال: **(فطلاها بالنورة)**، إذ الطلاء كل ما يطل به، **(و)** طلي **(سائر)**، أي: باقي **(جسده)** من كل ما فيه شعر يحتاج لإزالته، فشمل الذراعين، ولا ينافيه قول هند: أشعر الذراعين،

أهله.

وأما الحديث الذي يروى أن النبي ﷺ دخل حمام الجحفة، فموضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث كما قاله الحافظ ابن كثير، بل لم يتعرف العرب الحمام ببلادهم إلا بعد موته عليه الصلاة والسلام.

وأخرج البيهقي من مرسل أبي جعفر الباقر قال: كان رسول الله ﷺ يستحب أن يأخذ من أظفاره وشاربه يوم الجمعة.

لأن معناه أن شعرهما يكثر ويطول، فيزيله بالنورة (**أهله**) نساؤه، بالرفع فاعل، وروى الخرائطي عن أم سلمة، أن النبي ﷺ كان ينوره الرجل، فإذا بلغ مراقه تولى هو ذلك.

قال ابن القيم: ورد في النورة أحاديث، هذا أمثلها وقال السيوطي: هو مثبت وأجود إسناداً من حديث النفي، فيقدم عليه، واستعمالها مباح لا مكروه، إلاّ أنه يتوقف في كونه سنة، لاحتياجه إلى ثبوت الأمر به، كحلق العانة ونتف الإبط، وفعله وإن دل على السنية، فقد يقال هذا من الأمور العادية، التي لا يدل فعله لها على سنية، وقد يقال: إنما فعله بيانًا للجواز، ككل مباح، وقد يقال: إنها سنة، ومحله كله ما لم يقصد اتباع النبي ﷺ في فعله، وإلاّ فهو مأجور، آتٍ بالسنّة انتهى.

(**وأما الحديث الذي يروى أن النبي ﷺ دخل حمام الجحفة**) وتنور فيه، وهي بالضم، ميقات أهل الشام، وكانت قرية جامعة، على اثنين وثمانين ميلاً من مكة، كما في القاموس، (**فموضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث، كما قاله الحافظ ابن كثير: بل لم تعرف العرب الحمام ببلادهم، إلاّ بعد موته عليه الصلاة والسلام،**) وما ذكره الديلمي، بلا سند عن ابن عمر، أنه ﷺ قال لأبي بكر وعمر: «طاب حمامكما»، فمحمول إن صح على الماء المسخن خاصة من عين ونحوها، وكذا كل ما جاء فيه ذكر الحمام، قاله السخاوي: وأورد عليه ما رواه الخرائطي، ويعقوب بن سفيٰن في تاريخه، وابن عساكر، عن محمد بن زياد الإلهاني، قال: كان ثوبان جارًا لي، وكان يدخل الحمام فقلت: وأنت صاحب رسول اللّه تدخل الحمام؟، فقال: كان ﷺ يدخل الحمام فهذا يمتنع تأويله بما قال: إذ لا ينكر محمد بن زياد استعمال المسخن على ثوبان، ولكن إسناده ضعيف جدًا، (**وأخرج البيهقي من مرسل أبي جعفر**) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، (**الباقر**) صفة لأبي لقب به، لأنه بقر العلم، أي شقه، فعرف أصله وخفية، (**قال: كان رسول اللّه ﷺ يستحب أن يأخذ من أظفاره وشاربه يوم الجمعة،**) قبل الرواح إلى الصلاة، كما في خبر أبي هريرة.

وله شاهد موصول من حديث أبي هريرة لكن سنده ضعيف أخرجه البيهقي أيضًا في الشعب.

وسئل عنه أحمد فقال يسن يوم الجمعة قبل الزوال. وعنه يوم الخميس، وعنه يتخير.

قال الحافظ أبو الفضل بن حجر: هذا هو المعتمد، أنه يستحب كيفما احتاج إليه، قال: ولم يثبت في استحباب قص الظفر يوم الخميس حديث، وكذا لم يثبت في كيفيته شيء، ولا في تعيين يوم له عن النبي ﷺ.

وإلى هذا ذهب الشافعية، والملكية، حيث يذكرون استحباب تحسين الهيئة يوم الجمعة، كقلم ظفر، وقص شارب، واستحداد إن احتاج إلى ذلك، لنحو هذا الحديث، وإن كان مرسلاً، (و) لكن (**له شاهد موصول من حديث أبي هريرة، لكن سنده ضعيف، أخرجه البيهقي أيضًا في الشعب،**) عن أبي هريرة، أنه ﷺ كان يقلم أظفاره، ويقص شاربه يوم الجمعة، قبل أن يروح إلى الصلاة؛ قال البيهقي، عقبة قال الإمام أحمد: في هذا الإسناد من يجهل انتهى، لكن يشهد له أيضًا ما رواه الطبراني في الأوسط، والبزار، عن أبي هريرة من قلم أظفاره يوم الجمعة وقي من السوء إلى مثلها. (**وسئل عنه،**) أي: عن حكم استحباب الأخذ من الظفر والشارب، أي: وقت (**أحمد، فقال: يسن يوم الجمعة قبل الزوال،**) لهذه الأحاديث وإن كانت ضعيفة، فبعضها يقوي بعضًا، (**وعنه يوم الخميس،**) لحديث على رفعة قص الظفر، ونتف الإبط، وحلق العانة، يوم الخميس والغسل، والطيب، واللباس يوم الجمعة.

رواه الطبراني، وخبر أبي هريرة مرفوعًا: من أراد أن يأمن الفقر، وشكاية العمى، والبرص والجنون، فليقلم أظفاره يوم الخميس بعد العصر، وليبدأ بخنصر اليسرى، رواه الديلمي وهما واهيان، وفي مسلسلات جعفر المستغفري الحفاظ بإسناد مجهول، عن علي: رأيت النبي ﷺ يقلم أظفاره يوم الخميس، (**وعنه يتخير**) في فعل ذلك، أي وقت احتاج له، ولا يتقيد بيوم.

(**قال الحافظ أبو الفضل بن حجر: هذا،**) أي: التخيير بين جميع الأزمنة (**هو المعتمد،**) ولما أوهم ذكر اسم الإشارة إن المراد التخيير بين الجمعة والخميس، لذكرها عقبهما دفع ذلك، بقوله: (**إنه يستحب كيفما احتاج إليه،**) وكان الأولى، أن يقول، والمعتمد أنه يستحب بإسقاط هذا هو.

(**قال: ولم يثبت في استحباب قص الظفر يوم الخميس حديث،**) أي: إنها ضعيفة جدًا، (**وكذا لم يثبت في كيفيته**)، أي صفة قصه (**شيء، ولا في تعيين يوم له عن النبي ﷺ**،

وما يعزى من النظم في ذلك لعلي رضي الله عنه ثم لشيخ الإسلام ابن حجر قال شيخنا: إنه باطل.

والمراد: إزالة ما يزيد على ما يلابس الأصبع من الظفر، لأن الوسخ يجتمع فيه فيستقذر، وقد ينتهي إلى حد يمنع من وصول ....

شيء، قال السيوطي: وبالجملة، فأرجحها نقلاً ودليلاً يوم الجمعة، والأخبار الواردة فيه ليست بواهية جدًا بل فيها متمسك خصوصًا الأول، وقد اعتضد بشواهد، مع أن الضعيف يعمل به في فضائل الأعمال؛ **(وما يعزي من النظم في ذلك لعلي رضي الله عنه)**، وهو:

إبدأ بيمناك وبالخنصر ... في قص أظفارك واستبصر
وثن بالوسطى وثلث كما ... قد قيل بالإبهام والبنصر
واختمه في الكف بسبابة ... في اليد والرجل ولا تمتر
وفي اليد اليسرى بإبهامها ... والإصبع الوسطى وبالخنصر
وبعد سبابتها بنصر ... فإنها خاتمة الأيسر

قال السخاوي: وكذب القائل، أي الناسب، هذا النظم لعلي كرّم الله وجهه، **(ثم لشيخ الإسلام ابن حجر)** الحافظ، **(قال شيخنا)** السخاوي: **(أنه باطل،)** قال: ونص ما عزى له وحاشاه من ذلك:

في قص ظفرك يوم السبت آكله ... تبدو وفيما يليه تذهب البركة
وعالم أفاضل يبدو بتلوهما ... وإن يكن في الثلاثا فاحذر الهلكة
ويورث السوء في الأخلاق رابعها ... وفي الخميس الغني يأتي لمن سلكه
والعمر والرزق زيدًا في عروبتها ... عن النبي روينا فاقتفى نسكه

وقال السيوطي: هذا مفترى عليه، بل في مسند الفردوس، بسند واهٍ، عن أبي هريرة مرفوعًا، من قلم أظافره يوم السبت خرج منه الدواء، ودخل فيه الشفاء، ومن قلم أظافره يوم الأحد خرج منه الفاقة، ودخل فيه الغنى؛ ومن قلمها يوم الاثنين خرج منه الجنون، ودخلت فيه الصحة، ويوم الثلاثاء خرج منه المرض، ودخل فيه الشفاء؛ ويوم الأربعاء خرج منه الوسواس والخوف، ودخل فيه الأمن والشفاء، ويوم الخميس خرج منه الجذام، ودخلت فيه العافية، ويوم الجمعة دخلت فيه الرحمة، وخرجت منه الذنوب، قال: وأثار البطلان لائحة عليه انتهى.

(والمراد) مما يأخذه من الأظفار، **(إزالة ما يزيد على ما يلابس رأس الأصبع من الظفر)**، وإنما استحب، **(لأن الوسخ يجتمع فيه، فيستقذر، وقد ينتهي إلى حد يمنع من وصول**

الماء فيما يجب غسله في الطهارة. وقد حكى أصحاب الشافعي فيه وجهين: فقطع المتولي بأن الوضوء حينئذٍ لا يصح، وقطع الغزالي في الإحياء بأنه يعفى عن مثل ذلك.

وأخرج الطبراني في الأوسط عن عائشة: كان ﷺ لا يفارق سواكه ولا مشطه وكان ينظر في المرآة إذا سرح لحيته.

وعن ابن عباس أن النبي ﷺ كانت له مكحلة يكتحل منها كل ليلة ثلاثة في هذه وثلاثة في هذه. رواه ابن ماجه والترمذي وأحمد ولفظه: كان يكتحل بالإثمد ....

(الماء، فيما يجب غسله في الطهارة، وقد حكي أصحاب الشافعي،) أي: مقلد، ومذهبه (فيه وجهين، فقطع المتولي،) بضم الميم، وفتح الفوقية، والواو، فلام مكسورة، (بأن الوضوء حينئذٍ، لا يصح،) وهو المعتمد (وقطع الغزالي في الإحياء، بأنه يعفى عن مثل ذلك،) إذ أصله الندب، (وأخرج الطبراني في الأوسط عن عائشة، كان ﷺ لا يفارق سواكه، ولا مشطه، وكان ينظر في المرآة إذا سرح لحيته،) ومناسبة ذكر الحديث في مبحث الشعر ظاهرة، إذ المشط والمرآة كل آلة لتنظيفه، وأما السواك، فوقع في الحديث، وعادة العلماء يذكرون الحديث بتمامه، وإن كان غرضهم منه لفظة واحدة، فلا تتعسف، فتقول ذكره لمناسبته له، في أن كلا آلة للتنظيف، (وعن ابن عباس: أن النبي ﷺ كانت له مكحلة،) بضم أوله وثالثه، من النوادر الواردة، بالضم، وقياسها الكسر، لأنها اسم آلة، (يكتحل منها كل ليلة،) حكمة كونه ليلاً أنه أبقى في العين، وأمكن في السراية إلى طبقاتها.

(ثلاثة) متوالية (في هذه،) أي: اليمنى (وثلاثة) كذلك (في هذه،) أي: اليسرى، وحكمة التثليث توسطه بين الإقلال والإكثار، وخير الأمور أوساطها، وأيضًا فإنه كان يحب الإيتار مع التعدد، وأقل مراتب الإعداد التي فيها الإيتار ثلاثة، قال الحافظ العراقي: ليس في الحديث تعرض للابتداء بالعين اليمنى، وهو مستحب، لأنه كان يحب التيمن في شأنه كله، وهل تحصل سنة اليمنى باكتحاله فيها مرة، ثم اليسرى مرة، ثم يفعل ذلك ثانيًا وثالثًا، أو لا تحصل إلاَّ بتقديم المرات الثلاث، في الأول الظاهر، الثاني قياسًا على العضوين المتماثلين في الوضوء، ويحتمل حصولها بالأول كالمضمضة، والاستنشاق على بعض الصور المعروفة في الجمع والتفرقة.

(رواه ابن ماجه، والترمذي) بهذا اللفظ، (و) رواه (أحمد، ولفظه كان يكتحل بالإثمد)،

كل ليلة قبل أن ينام، وكان يكتحل في كل عين ثلاثة أميال.

وروى النسائي والبخاري في تاريخه عن محمد بن علي قال سألت عائشة: أكان النبي ﷺ يتطيب؟ قالت: نعم، بذكارة الطيب، المسك والعنبر.

وأما مشيه عليه الصلاة والسلام فعن علي قال: كان رسول الله ﷺ إذا مشى تكفا تكفيًا، ....

بكسر الهمزة، والميم بينهما مثلثة ساكنة: حجر الكحل، المعدني، المعروف، قال في التهذيب وغيره، ويقال: أنه معّرب، ومعدنه بالمشرق، وهو أسود، يضرب إلى حمرة، **(كل ليلة قبل أن ينام،)** والظاهر، كما قال المصنف أنه كان بعد العشاء، **(وكان يكتحل في كل عين ثلاثة أميال،)** جمع ميل، وهو المرود، ويقال له: المكحل والمكحال، بزنة مفتح ومفتاح، ثم هذا الخبر يخالفه خبر ابن عمر، كان ﷺ إذا اكتحل يجعل في اليمنى ثلاثة مراود، والأخرى مرودين، يجعل ذلك وترًا، رواه الطبراني، وخبر أنس: كان ﷺ، يكتحل في اليمنى ثنتين، وفي اليسرى ثنتين، وواحدة بينهما.

قال ابن سيرين: هكذا الحديث، وأنا أحب أن يكون في هذه ثلاثًا، وفي هذه ثلاثًا، وواحدة بينهما، رواه ابن عدي، وحديث من اكتحل فليوتر، فيه قولان، أحدهما كون الإيتار في كل واحدة منهما، الثاني كونه في مجموعهما، قال الحافظ: والأرجح الأول **(وروى النسائي، والبخاري في تاريخه عن محمد بن علي، قال: سألت عائشة أكان النبي ﷺ يتطيب؟،)** وجه السؤال إن رائحته طيبة، وإن لم يمس طيبًا، **(قالت: نعم بذكارة الطيب،)** بكسر الذال المعجمة، ما يصلح للرجال **(المسك والعنبر،)** بدل، أو عطف بيان إذ الذكارة بالكسر، جمع ذكر بفتحتين ما يصلح للرجال، وهو ما لا لون له، كالمسك؛ والعنبر، والعود، والكافور.

والذكورة مثله، ومنه الحديث كانوا يكرهون المؤنث من الطيب، ولا يرون بذكورته بأسًا، والمؤنث طيب النساء كالخلوط، والزعفران، كما في النهاية، ووجه إدخال هذا الحديث في الشعر أن التطيب يشمل تطييب الشعر؛ **(وأما مشيه عليه الصلاة والسلام، فعن علي)** هو نفس الجواب، لكن بتقدير رابط، أي: فورد، أو الجواب محذوف، أي: ففيه أخبار، وإذا أردت معرفتها، فعن علي كذا، وما بعده عطف عليه في المعنى، والأحسن الأول **(قال: كان رسول الله ﷺ إذا مشى تكفا تكفيًا،)** بكاف، وفاء، روي بهمز ودونه تخفيفًا، قاله العراقي: وقال النووي: زعم كثير أن أكثر ما يروى بلا همز، وليس كما قالوا ومآلهما واحد، وهو يرد قول النور بشتى الرواية المعتد بها بلا همز ا هـ.

كأنما ينحط من صبب، رواه الترمذي وصححه البيهقي. والتكفؤ: الميل إلى سنن المشي.

وعند البزار من حديث أبي هريرة: إذا وطىء بقدمه وطىء بكلها.

وعند الترمذي في الشمائل من حديثه: وما رأيت أحدًا أسرع في مشية من رسول الله ﷺ: كأنما الأرض تطوى له، ....

قال في النهاية، أي تمايل إلى قدام، هكذا روي غير مهموز، والأصل الهمز، وبعضهم يرويه مهموزاً، لأنه مصدر تفعل من الصحيح، كتقدم تقدمًا، وتكفأ تكفؤًا، والهمزة حرف صحيح، فإذا اعتل انكسرت عين المستقبل منه، نحو: تخفى تخفيفًا، وتسمى تسميًا، فإذا خففت الهمزة التحقت بالمعتل، فصار تكفيًا بالكسر انتهى.

أي: يسرع المشي، كأنه يميل بين يديه من سرعة مشيه، كما تتكفأ السفينة في جريها، ويؤيده قوله، **(كأنما ينحط)** وفي رواية: كأنما يهوى **(من صبب،)** أي منحدر من الأرض، أي كأنما ينزل في موضع منحدر، وهو حال من فاعل تكفأ مبالغة، في التكفي والتثبت في مشيه، **(رواه الترمذي، وصححه البيهقي،)** ورواه الترمذي أيضًا عن أنس في حديث، **(والتكفؤ: الميل إلى سنن المشي،)** مثلث السين، وبضمتين نهجه، وجهته كما في القاموس، وهذا التفسير قطع به الأزهري، مخطئًا تفسير شمر يتمايل يمينًا وشمالاً، كالسفينة بأنه من الخيلاء، وتكفؤ السفينة تمايلها، على سمتها الذي يقصد، ويرده، قوله: كأنما ينحط الخ، فإنه مفسر له، وقال الكسائي: أكفأت الإناء، وكفأته إذا كبيته، وأكفأته إذا أملته، ومنه الحديث، أي: تمايل إلى قدام، كما تتكفأ السفينة في جريها انتهى.

وأجاب القاضي عياض؛ بأن التمايل يمينًا وشمالاً إنما يذم بالقصد، لا إن كان خلقة، كالغصن، وهو حسن صواب، وأما حمله على سرعة انطواء الأرض تحت قدميه، فخلاف الظاهر، **(وعند البزار من حديث أبي هريرة، إذا وطىء بقدمه وطىء بكلها؛)** ليس له أخمص، ومر هذا الحديث، وأعاده هنا لبيان صفة المشي، **(وعند الترمذي في الشمائل من حديثه،)** أي: أبي هريرة ما رأيت أحد أحسن من رسول الله ﷺ، كأن الشمس تجري في وجهه، **(وما رأيت أحدًا أسرع في مشيه)**، كذا في نسخ من الشمائل بصيغة المصدر، وهي أظهر، لأنه الذي يتصف بالسرعة والبطء، وفي نسخ مشيته، بكسر، فسكون، أي كيفية مشيه، قال المصنف: ومعناهما متقارب، والمراد مشيه المعتاد دون إسراع **(من رسول الله ﷺ كأنما الأرض تطوى،)** تجمع، وتجعل مطوية تحت قدميه، مع كونه على غاية من التأني وعدم العجلة **(له،)** لا لمن يماشيه،

إنا لنجهد أنفسنا وأنه لغير مكترث.

وعند يزيد بن مرثد قال: كان رسول الله ﷺ إذا مشى أسرع. حتى يهرول الرجل وراءه فلا يدركه: رواه ابن سعد.

وروى أنه كان إذا مشى مشى مجتمعًا أي قوى الأعضاء غير مسترخ في المشي.

وقال علي: كان رسول الله ﷺ إذا مشى تقلع.

وأوضحه بقوله: **(إنا لنجهد،)** بفتح النون، وضمها، من جهد، كمنع وأجهد، أي: نتعب **(أنفسنا،)** ونوقعها في المشقة والتعب، أو نحملها في السير فوق طاقتها، ولم يقل يجهدنا، لأنه لم يقصده إنما هو طبعه؛ **(وأنه)** حال من الفاعل **(لغير مكترث،)** أي مبالٍ بجهدنا أو غير مسرع بحيث تلحقه مشقة، فكان يمشي على هينته، ويقطع ما نقطع بالجهد من غير جهد، واستعمال مكترث في النفي هو الأغلب؛ وفي الإثبات قليل شاذ، وعن أبي هريرة كنت معه ﷺ في جنازة، فكنت إذ مشيت سبقني، فالتفت إلى رجل بجنبي، فقلت: تطوى له الأرض وخليل إبراهيم، رواه أحمد وابن سعد، فأقسم أبو هريرة لما رآه من قطعه للمسافة مع تأنيه في المشي، وجهد غيره فيه، **(وعند يزيد،)** بتحتية وزاي، **(ابن مرثد)**، بفتح الميم، والمثلثة بينهما، راء ساكنة، ثم مهملة، أبي عثمان الهمداني، الصنعاني، من صنعاء دمشق، ثقة من أواسط التابعين، وله مراسيل.

(قال: كان رسول الله ﷺ إذا مشى أسرع،) قال الزمخشري: أراد السرعة المرتفعة عن دبيب المتماوت، امتثالاً لقوله تعالى: ﴿واقصد في مشيك﴾ [لقمان/١٩]، أي أعدل فيه حتى يكون مشيًا بين مشيين، لا يدب دبيب المتماوتين، ولا يثب وثب الشياطين انتهى. **(حتى يهرول،)** أي يسرع في المشي دون الخبب، **(الرجل وراءه،)** قال الجوهري: الهرولة ضرب من العدو وهو بين المشي والعدو، **(فلا يدركه)** مع أنه على غاية من الهون، والتأني، وعدم العجلة، وعباد الرحمٰن الذين يمشون على الأرض هونًا، **(رواه ابن سعد)** في الطبقات، **(وروى أنه كان إذا مشى مشى مجتمعًا، أي: قوى الأعضاء غير مسترخٍ في المشي،)** وعند ابن عساكر، عن ابن عباس، كان يمشي مشيًا يعرف فيه أنه ليس بعاجز، ولا كسلان، **(وقال علي)** فيما رواه الترمذي: **(كان رسول الله ﷺ إذا مشى تقلع،)** أي رفع رجليه رفعًا بائنًا، متداركًا إحداهما بالأخرى، مشية أهل الجلادة، يريدان مشيه مثل مشي القلعة بفتح اللام، وهي القطعة العظيمة من السحاب، وفي حديث علي هذا، أيضًا تلوه، كأنما ينحط من صبب.

وقال ابن أبي هالة: إذا زال زال تقلعًا، يخطو تكفيًا، ويمشي هونا، ذريع المشية إذا مشى كأنما ينحط من صبب، وفي رواية إذا زال زال قلعًا ـ بالفتح والضم، ثم الفتح هو مصدر بمعنى الفاعل أي لا يزول قالعًا لرجله من الأرض، وهو بالضم إما مصدر أو اسم وهو بمعنى الفتح.

(**وقال ابن أبي هالة: إذا زال،**) أي ذهب وفارق، يقال زال يزول زوالاً، فارق طريقته أو مكانه جانحًا عنه، ذكره الراغب، (**زال تقلعًا،**) بقاف، ومهملة، هو في الأصل انتزاع الشيء من أصله أو تحويله عن محله، وكلاهما صالح هنا، أي ينزع رجله عن الأرض، أو يحوّلها عن محلها بقوة وحينئذٍ، فضمير زال عائد إلى النبي ﷺ، وتعسف من رجعه للماء في قوله قبله: ينبو عنهما الماء، (**يخطو:**) يمشي (**تكفيًا**) جملة مؤكدة، لمعنى زال تقلعًا، (**ويمشي،**) تفتن، فعبر عن المشي بعبارتين؛ كراهة تكرار لفظه، أو هو تتميم لبيان صفة مشيه، ويمشي (**هونًا**) حال أو صفة، ليمشي بمعنى هينًا أو مشيًا هينًا، إلاَّ أن في وضع المصدر موضع الصفة مبالغة، والهول الرفق واللين، ومنه خبر أحبب حبيبك هونًا، وخبر: المؤمنون هينون لينون، وفي المثل إذا عز أخوك فهن، وإذا عاسر فياسر، والمراد برفق وسكينة، وتثبت ووقار، وحلم وأناة، وعفاف وتواضع، فلا يضرب بقدمه الأرض، ولا يخفق بنعله بطرًا، ولذا كره بعض العلماء الركوب في الأسواق، قاله في الكشاف، لا يقال شأن الصفة، تمييز الموصوف عن غيره، فكيف وصفه، بما يشاركه فيه خواص أمته.

قال تعالى: ﴿وعباد الرحمٰن الذين يمشون على الأرض هونًا﴾ [الفرقان/٦٣]، لأن المراد أنه أثبت منهم في ذلك، وأكثر وقارًا ورفقًا، وسكينة، (**ذريع المشية**)، بالكسر خلقة، أي مع كون مشيه هونًا، خطاه واسعة، كأنما الأرض تطوى له، (**إذا مشى**) ظرف لما قبل، أو لقوله، (**كأنما ينحط:**) ينزل (**من صبب،**) أي: محل منحدر، (**وفي رواية:**) في حديث ابن أبي هالة: (**إذا زال قال قلعًا،**) بالنصب حال أو مصدر، (**بالفتح**) للقاف، (**والضم**) لها مع إسكان اللام فيهما هذا ظاهره، وفي القاموس إن الفتح إنما هو مع فتح اللام، (**ثم الفتح هو مصدر بمعنى الفاعل،**) أي: قالع، (**أي لا يزول،**) كذا النسخ والصواب، كما في النهاية حذف لا إذ المعنى عليه، أي: يزول (**قالعًا لرجله على الأرض، وهو بالضم إما مصدر، أو اسم**) لمصدر، (**وهو بمعنى الفتح**) وهذا كله لفظ النهاية وفي القاموس، روي هذا الحديث، بالضم بالتحريك، وككتف، أي: إذا مشى يرفع رجليه رفعًا بائنًا، أي: لا يمشي اختيالاً وتنعمًا انتهى.

والمفهوم منه إن القلع رفعهما رفعًا ظاهرًا، بحيث لا يفهم منه الاختيال، والتنعم، وجعله مصدرًا بمعنى الفاعل، يفيد إن كان يمشي في حالة كونه قالعًا لرجليه من الأرض؛ وكان المعنى

وقال الهروي: قرأت هذا الحرف في كتاب غريب الحديث لابن الأنباري: قلعًا: بفتح القاف وكسر اللام، وكذلك قرأته بخط الأزهري، وهو كما جاء في حديث آخر كأنما ينحط من صبب، والانحدار من الصبب والتقلع من الأرض قريب بعضه من بعض.

أراد: أنه كان يستعمل التثبت ولا يتبين منه استعجال ومبادرة شديدة.

وذريع المشية: أي واسع الخطوة قاله ابن الأثير.

وقال ابن القيم: التقلع الارتفاع من الأرض بجملته، كحال المنحط في الصبب، وهي مشية أولي العزم والهمة والشجاعة، وهي أعدل المشيات وأروحها للأعضاء، فكثير ....

أنه لا يجرهما في حال مشيه، وهذا بمجرده لا يفهم منه الرفع الظاهر، بحيث ينفي عنه ما هو صورة اختيال وتنعم، إلاَّ أن يحمل على أنه كان يقلعهما قلعًا تامًا؛ فيساوي كلام القاموس، قاله شيخنا إملاء، (**وقال الهروي**) في كتاب غريبي القرءان والحديث: (**قرأت هذا الحرف في كتاب غريب الحديث لابن الأنباري**،) بفتح الهمزة، وإسكان النون، نسبة إلى الإنبار بالعراق، (**قلعًا، بفتح القاف، وكسر اللام، وكذلك قرأته بخط الأزهري، وهو كما جاء في حديث آخر، كأنما ينحط من صبب والانحدار من الصبب**،) والتكفؤ إلى قدام، (**والتقلع من الأرض قريب بعضه من بعض؛ أراد**) ابن أبي هالة، (**أنه ﷺ كان يستعمل التثبت**،) أي: يفعل ما يؤدي إليه، وهو التثبيت بوزن التفعيل، إذ هو الذي كان يفعله، فينشأ عن التثبت بزنة تفعل، وفي نسخة التثبيت، كالتفعيل وهي واضحة؛ (**ولا يتبين منه استعجال ومبادرة شديدة**،) ألا تراه يقول يمشي هونًا ويخطو تكفؤًا؟، إلى هنا كلام الهروي.

(**وذريع المشية، أي واسع الخطوة**،) بضم المعجمة: ما بين القدمين، (**قاله**:) أي ما ذكره من أوَّل قوله بالفتح إلى هنا، مفرقًا في أماكنه (**ابن الأثير**) في النهاية، إلاَّ أنه إنما عبر بالخطا؛ بالجمع ونحوه قول الراغب الذريع الواسع، يقال: فرس ذريع، واسع الخطو، وفي المصباح الذريع، السريع وزنًا ومعنى، ولا تدافع بين الهون الذي هو عدم العجلة، وبين الانحدار والتقلع الذي هو السرعة، لأن معنى الهون، أنه لا يعجل في مشيه، ولا يسعى عن قصد، إلاَّ في حادث أو مهم، والانحدار والتقلع مشيه الخلقي، كذا قال بعضهم.

(**وقال ابن القيم: التقلع: الارتفاع من الأرض بجملته، كحال المنحط في الصبب، وهي مشية أولي العزم والهمة والشجاعة، وهي أعدل المشيات، وأروحها للأعضاء؛ فكثير من الناس**)

من الناس يمشي قطعة واحدة كأنه خشبة محمولة، فهي مشية مذمومة، وإما أن يمشي بانزعاج مشي الجمل الأهوج وهي مشية مذمومة، وهي علامة خفة عقل صاحبها ولاسيما إن أكثر الالتفات حال مشيه يمينًا وشمالاً.

وفي بعض المسانيد: أن المشاة شكوا إلى رسول الله ﷺ من المشي في حجة الوداع فقال: استعينوا بالنسلان: وهو العدو الخفيف الذي لا يزعج الماشي.

وأما مشيه عليه الصلاة والسلام مع أصحابه، فكانوا يمشون بين يديه وهو خلفهم، ويقول: خلوا ظهري للملائكة، أمامه وتركوا ظهره للملائكة، وهو معنى قول القائل: وكان يسوق أصحابه ....

أما (**يمشي قطعة واحدة، كأنه خشبة محمولة، فهي مشية مذمومة،**) ودليل تقديرًا ما قوله، (**وإما أن يمشي بانزعاج، مشي الجمل الأهوج،**) الطائش، السريع في مشيه؛ (**وهي مشية مذمومة، وهي علامة خفة عقل صاحبها، ولا سيما أن أكثر الالتفات حال مشيه يميناً وشمالاً،**) ولذا قال هند تلو قوله، كأنما ينحط من صبب، وإذا التفت التفت جميعاً، أي لا يسارق النظر، ولا يلوي عنقه يمنة، ولا يسرة، وروى الحاكم عن جابر كان ﷺ إذا مشى لم يلتفت، (**وفي بعض المسانيد، أن المشاة شكوا إلى رسول الله ﷺ، من المشي في حجة الوداع، فقال: «استعينوا بالنسلان»،**) بفتح النون والسين المهملة واللام، (**وهو العدو**) الإسراع (**الخفيف الذي لا يزعج الماشي،**) وكأنه تفسير مراد وإلاَّ فالنسلان لغة الإسراع بلا قيد، ومنه ﴿إلى ربهم ينسلون﴾ [يس/ ٥١] (**وأما مشيه عليه الصلاة والسلام مع أصحابه**)، أي: مع قصده مشيهم معه فلا ينافي أنه قدم قوله: حتى يهرول الرجل وراءه، فلا يدركه وإنا لنجهد أنفسنا، وهو غير مكترث، لأنه بلا قصد أو أعم، (**فكانوا يمشون بين يديه، وهو خلفهم، ويقول: «خلوا ظهري للملائكة»**)، لأنهم يحرسونه من أعدائه، قاله أبو نعيم: ولا ينافيه ﴿والله يعصمك من الناس﴾، لأنه إن كان قبل نزولها فظاهر، وإلاَّ فمن عصمة الله تعالى له أن يوكل به جنده من الملأ الأعلى إظهار الشرفة، وفي المستدرك عن جابر: كان إذا مشى مشي أصحابه (**أمامه وتركوا ظهره للملائكة، وهو معنى قول القائل: وكان يسوق أصحابه،**) يقدمهم بين يديه، ويمشي خلفهم، كأنه يسوقهم، لأن هذا شأن الراعي، أو لأن من كمال التواضع أن لا يدع أحدًا يمشي خلفه، أو ليختبر حالهم، وينظر إليهم حال تصرفهم في معاشهم، وملاحظتهم لنظرائهم، فيربي من يستحق التربية، ويكمل من يحتاج إلى التكميل، ويعاتب من يستحق العتب، ويؤدب من يستحقه، وهذا شأن الولي مع المولى عليه، أو ليخلي ظهره للملائكة، احتمالات لا مانع من إرادة جميعها، قال النووي: وإنما تقدمهم في قصة جابر،

ويماشيهم فرادى وجماعة.

ومشى عليه الصلاة والسلام في بعض غزواته مرة فانجرحت أصبعه وسال منها الدم فقال: هل أنت إلا أصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت. رواه أبو داود.

ولم يكن له ﷺ ظل في شمس ولا قمر. رواه الترمذي الحكيم عن ذكوان. ....

لأنه دعاهم إليه، فجاؤوا تبعًا له، كصاحب الطعام إذا دعا طائفة يمشي أمامهما؛ وفي حديث هند يسوق أصحابه، ويبدأ من لقيه بالسلام، وفي رواية ينس أصحابه، بنون ومهملة، أي: يسوق كما في الفائق، **(ويماشيهم فرادى وجماعة، ومشى عليه الصلاة والسلام في بعض غزواته)** قيل هي غزوة أُحد **(مرة، فانجرحت أصبعه)** هي مؤنثة؛ ولذا قال انجرحت، وقد تذكر، وفيها لغات عشرة، جمعها القائل:

وهمز أنملة ثلث وثالثه والتسع في أصبع واختم بأصبوع

(وسال منها الدم، فقال:) منشدًا قول ابن رواحة، كما عند ابن أبي الدنيا، والوليد بن الوليد، كما عند الواقدي **(هل)** أي ما **(أنت إلاّ أصبع دميت)** بفتح، فكسر خاطبها على سبيل الاستعارة أو الحقيقة معجزة له، تسلية لها وتخفيفًا، لما أصابها، أي: تثبتي، وهوّني عليك، فإن ما لقيتيه ليس قطعًا ولا هلاكًا، **(وفي سبيل الله)** أي: قتال أعدائه، لإعلاء كلمته، ونصرة دينه **(ما لقيت)** فلا تحزني، بل افرحي، وما موصول حذف عائدة، أو استفهامية، وإن كان الاستفهام له صدر الكلام لأن الأصل، وما لقيت في سبيل الله، أو نافية، أي: ما لقيت شيئًا في سبيل الله تحقيراً، لما لقيته وتمنيًا لما زاد، **(رواه أبو داود)** والترمذي من حديث جندب البجلي، وتقدم إن الممتنع عليه ﷺ إنشاء الشعر لا إنشاده، فلا وجه لزعم إن هذه الرواية مع شهرتها غفلة، وأن الرواية بصيغة الغيبة، حتى لا يكون موزونًا، أو أنه جاء، بلا قصد، وشرط تسميته شعر، القصد إلى أنه شعر، ولذا جاء بعض الموزون في القرءان، نحو: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ [آل عمران/٩٢]، ﴿وجفان كالجواب وقدور راسيات﴾ [سبأ/١٣]، فليس بشعر، لأنه لم يقصد به الشعر، وإن كان على زنته، وغير ذلك من الأجوبة المعلومة، **(ولم يكن له ﷺ ظل في شمس ولا قمر)** لأنه كان نورًا، كما قال ابن سبع، وقال رزين: الغلبة أنواره، قيل وحكمة ذلك صيانته عن أن يطأ كافر على ظله، وإطلاق الظل على القمر مجاز، لأنه إنما يقال له ظلمة القمر ونوره، وفي المختار ظل الليل سواده، وهو استعارة، لأن الظل حقيقة ضوء شعاع الشمس دون السواد، فإذا لم يكن ضوء، فهو ظلمة لا ظل، **(رواه الترمذي الحكيم عن ذكوان)** أبي

وقال ابن سبع كان ﷺ نورًا، فكان إذا مشى في الشمس أو القمر لا يظهر له ظل. قال غيره: ويشهد له قوله ﷺ في دعائه: واجعلني نورًا.

وأما لونه الشريف الأزهر ﷺ فقد وصفه جمهور أصحابه بالبياض، منهم: أبو بكر وعمر وعلي وأبو جحيفة وابن عمر وابن عباس وابن أبي هالة والحسن بن علي وأبو الطفيل ومحرش الكعبي وابن مسعود والبراء بن عازب، وعائشة، وأنس في إحدى الروايتين عنه.

فأما أبو جحيفة فقال: كان أبيض. رواه البخاري. وأما أبو الطفيل فقال: كان أبيض مليحًا. رواه الترمذي في الشمائل، وفي رواية مسلم:..................

صالح السمان، الزيّات المدني، أو أبي عمر، والمدني مولى عائشة، وكل منهما ثقة من التابعين، فهو مرسل، لكن روى ابن المبارك، وابن الجوزي، عن ابن عباس: لم يكن للنبي ﷺ ظل، ولم يقم مع الشمس قط، إلاّ غلب ضوؤه ضوء الشمس، ولم يقم مع سراج قط إلا غلب ضوء السراج، (**وقال ابن سبع: كان ﷺ نورًا، فكان إذا مشى في الشمس، أو القمر، لا يظهر له ظل،**) لأن النور، لا ظل له، (**قال غيره: ويشهد له، قوله ﷺ في دعائه،**) لما سأل اللّه تعالى أن يجعل في جميع أعضائه، وجهاته نور اختتم، بقوله: («**واجعلني نورًا**»،) أي: والنور، لا ظل له، وبه يتم الاستشهاد.

(**وأما لونه الشريف الأزهر ﷺ، فقد وصفه جمهور أصحابه،**) الواصفين له (**بالبياض، منهم أبو بكر**) الصديق، (**وعمر**) الفاروق، (**وعلي وأبو جحيفة،**) بجيم، ومهملة، وفاء مصغرة، وهب بن عبد اللّه، (**وابن عمر**) بن الخطاب، (**وابن عباس، وابن أبي هالة، والحسن بن علي، وأبو الطفيل**) عامر بن واثلة، (**ومحرش الكعبي**)، بضم الميم، وفتح الحاء، وكسر الراء، الثقيلة، وشين معجمة، (**وابن مسعود، والبراء بن عازب، وعائشة، وأنس في إحدى الروايتين، عنه،**) وهي رواية أصحابه عنه، ما عدا حميدًا، فقال: أسمر اللون، قال الحافظ العراقي: انفرد بها حميد، عن أنس، ورواه غيره من الرواة عنه، فقال: أزهر اللون، فهؤلاء خمسة عشر صحابيًا، وصفوه بالبياض، وكذا وصفه به أبو هريرة، كما قدم المصنف، وسعد بن أبي وقاص، (**فأما أبو جحيفة، فقال: كان أبيض، رواه البخاري**) في الصفة النبوية

(**وأما أبو الطفيل، فقال: كان أبيض مليحًا،**) مقصدًا هذا بقية حديثه الذي (**رواه الترمذي في الشمائل،**) من طريق يزيد بن هارون، عن سعيد الجريري، عن أبي الطفيل، وبهذا اللفظ رواه مسلم في الصحيح من طريق عبد الأعلى، عن الجريري، عنه من فالعز ولمسلم أحق خصوصًا، وقد أوهم أن مسلمًا لم يروه بهذا اللفظ، بقوله: (**وفي رواية مسلم،**) من طريق خالد بن عبد اللّه،

كان أبيض مليح الوجه. وفي رواية عنه للطبراني: ما أنسى شدة بياض وجهه مع شدة سواد شعره. وفي شعر أبي طالب:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

وقال علي: أبيض مشرب. والمشرب: هو الذي في بياضه حمرة، كما قال في الرواية الأخرى: أبيض مشرب بحمرة، وبه فسر قول أنس في صحيح مسلم: أزهر اللون.

وفي النسائي من حديث أبي هريرة: بينا النبي ﷺ جالس بين أصحابه جاء

عن الجريري، عن أبي الطفيل: (**كان أبيض، مليح الوجه،**) أي حسنه من ملح، فهو مليح، ومقصدًا بشد المهملة المفتوحة اسم المفعول، أي متوسطًا بين الطول، والقصر، أو بين الجسامة، والنحافة، أو أن جميع أوصافه في نهاية من التوسط، كأن خلقه نجى به القصد، (**وفي رواية عنه،**) أي أبي الطفيل (**للطبراني، ما أنسى شدة بياض وجهه، مع شدة سواد شعره، وفي شعر أبي طالب**) في قصيدته الطويلة التي قالها، لما تمالأت قريش على النبي ﷺ، وقدم المصنف أبياتًا منها، (**وأبيض**) بالنصب، عطفًا على قوله في البيت قبله:

وما ترك قوم لا أبا لك سيدًا يحوط الذمار غير ذرب مواكل

لا مجرور برب، كما زعم، وفي رواية بالرفع، أي: هو أبيض (**يستسقى الغمام بوجهه**)، قاله عن مشاهدة لذلك مرتين، كما مر، لا لما رأى في وجهه من مخايل ذلك، وإن لم يشاهده، كما أبداه بعضهم احتمالاً، وجزم به آخر، فإنه عجب (**ثمال اليتامى**)، بكسر المثلثة، وخفة الميم، هو العماد، والملجأ، والمطعم، والمغيث، والمعين، والكافي (**عصمة للأرامل،**) أي: يمنعهم مما يضرهم جمع أرملة، وهي الفقيرة التي لا زوج لها، (**وقال: على أبيض مشرب،**) بصيغة اسم المفعول، مخففًا، ومثقلاً روايتان، (**والمشرب هو الذي في بياضه حمرة،**) أي: أنه المراد هنا، (**كما قال**) علي (**في الرواية الأخرى**) عند الترمذي، والبيهقي: (**أبيض مشرب بحمرة،**) والروايات يفسر بعضها بعضًا، خصوصًا مع اتحاد المخرج، وإن كان الإشراب، كما في الصحاح وغيره، خلط لون بلون، كأن أحد اللونين سقي بالآخر، يقال: مشرب بالتخفيف، فإذا شدد، كان للتكثير والمبالغة، فهو هنا للمبالغة، في البياض على رواية التشديد، (**وبه فسر قول أنس في صحيح مسلم،**) وكذا البخاري في الصفة النبوية. (**أزهر اللون،**) أي أبيض مشرب بحمرة، وقد وقع ذلك صريحًا في حديث أنس من وجه آخر عند مسلم، (**وفي النسائي، من حديث أبي هريرة: بينا النبي ﷺ جالس،**) أي: بين أوقات جلوسه (**بين أصحابه،**) لأن بين، إنما

رجل فقال: أيكم ابن عبد المطلب؟ فقالوا: هذا الأمغر المرتفق.

والأمغر: المشرب بحمرة. والمرتفق: المتكيء على مرفقه.

وفي البخاري من حديث أنس: ليس بأبيض أمهق.

قال الحافظ بن حجر: ووقع عند الداودي تبعًا لرواية المروزي: أمهق ليس بأبيض، وفي رواية عند ابن أبي حاتم وغيره أسمر.

واستشكله بعضهم وقال: إن غالب هذه الروايات متدافع، وبعضها ممكن الجمع كالأبيض مع رواية المشرب بالحمرة والأزهر، وبعضها غير ممكن الجمع كالأبيض الشديد الوضح مع الأسمر.

واعترض الداودي رواية أمهق ليس بأبيض. وهي التي وقعت عنده تبعًا لرواية المروزي.

تضاف لمتعدد **(جاء رجل،)** هو ضمام بن ثعلبة، **(فقال: أيكم ابن عبد المطلب؟،)** نسبه إلى جده لشهرته به، **(فقالوا: هذا الأمغر،)** بميم، وغين معجمة وراء، **(المرتفق،)** وفي رواية الصحيح، فقلنا: هذا الرجل الأبيض المتكىء، **(والأمغر المشرب بحمرة، والمرتفق المتكيء على مرفقه،)** قال الليث: الأمغر الذي في وجهه حمرة في بياض صافٍ.

(وفي البخاري) ومسلم، كلاهما **(من حديث)** ربيعة، عن **(أنس:)** أزهر اللون، **(ليس بأبيض أمهق،)** بفتح الهمزة، والهاء بينهما، ميم ساكنة، أي شديد البياض، كلون الجص، ولا ءادم، كما في الصحيحين، بالمد، أي شديد السمرة، **(قال الحافظ ابن حجر:)** كذا في الأصول، **(ووقع عند الداودي)** أحمد بن نصر، شارح البخاري، **(تبعًا لرواية المروزي،)** أبي زيد محمد بن أحمد، الفقيه، أحد رواة البخاري عن الفربري: **(أمهق ليس بأبيض،)** وهي مقلوبة أوّلها وجه، كما يأتي، **(وفي رواية عند ابن أبي حاتم، وغيره أسمر، واستشكله بعضهم، وقال: إن غالب هذه الروايات متدافع، وبعضها ممكن الجمع، كالأبيض مع رواية، المشرب بالحمرة، والأزهر،)** فيجمع بينها بحمل أبيض على ما خالطه حمرة، وكذا أزهر، ويبقى المشرب بحمرة على ظاهره، **(وبعضها غير ممكن الجمع، كالأبيض الشديد الوضح،)** بفتحتين، أي: الخالص المنكشف البياض، **(مع الأسمر،)** وهذا وقع في زيادات عبد الله بن أحمد في المسند عن علي، أبيض شديد الوضح، ومخالفته لقول أنس: ليس بأبيض أمهق واضحة، قال الحافظ: ويمكن الجمع بحمل رواية علي على ما تحت الثياب، مما لا يلاقي الشمس، **(واعترض الداودي رواية أمهق: ليس بأبيض، وهي التي وقعت عنده)** في شرحه، **(تبعًا لرواية المروزي،)** لأن المهق شدة

وقال القاضي عياض: إنها وهم، قال: وكذلك رواية من روى أنه ليس بالأبيض ولا الآدم، ليس بصواب.

قال الحافظ بن حجر: هذا ليس بجيد لأن المراد أنه ليس بالأبيض الشديد البياض ولا بالآدم الشديد الأدمة، وإنما يخالط بياضه الحمرة، والعرب قد تطلق على كل من كان كذلك أسمر، ولهذا جاء في حديث أنس عند أحمد والبزار وابن منده بإسناد صحيح أن النبي ﷺ كان أسمر اللون، وأخرجه البيهقي في الدلائل من وجه آخر عن أنس، فذكر الصفة النبوية فقال: كان النبي ﷺ أبيض بياضه إلى السمرة.

وفي حديث ابن عباس في صفته ﷺ: رجل بين رجلين جسمه ولحمه، أحمر إلى البياض، أخرجه أحمد.

وقد تبين من مجموع الروايات: أن المراد بالسمرة الحمرة التي تخالط

البياض، بحيث لا يخالطه حمرة، فيصير المعنى أبيض ليس بأبيض، (و) لذا (**قال القاضي عياض: إنها،**) أي هذه الرواية (**وهم**) غلط؛ (**قال: وكذلك رواية من روى أنه ليس بالأبيض، ولا الآدم**) بالمد، (**ليس بصواب قال الحافظ ابن حجر: هذا**) الثاني (**ليس بجيد، لأن المراد أنه ليس بالأبيض الشديد البياض،**) بدليل وصفه في الرواية الثانية بأمهق، (**ولا بالآدم، الشديد الأدمة،**) بالضم: السمرة، (**وإنما يخالط بياضه**) مفعول (**الحمرة**) فاعل، لأن بياضه هو الأصل. الكثير والحمرة شيء قليل تخالطه، (**والعرب قد تطلق على كل من كان كذلك أسمر،**) هذا إنما يتم أن ثبت هذا الإطلاق بشاهد من كلامهم وأتى به، كذا قيل، وفيه أن من حفظ حجة، (**ولهذا جاء في حديث أنس عند أحمد، والبزار، وابن منده، بإسناد صحيح: أن النبي ﷺ كان أسمر اللون؛**) لكن وإن صح إسناده، فقد أعله الحافظ العراقي بالشذوذ، فقال: هذه اللفظة انفرد بها حميد عن أنس، ورواه غيره من الرواة، عنه بلفظ أزهر اللون، ثم نظرنا من روى صفة لونه ﷺ غير أنس، فكلهم وصفوه بالبياض، وهم خمسة عشر صحابياً، انتهى.

(**وأخرجه البيهقي في الدلائل،** وجه آخر عن أنس) بلفظ آخر، (**فذكر الصفة النبوية، فقال: كان النبي ﷺ أبيض، بياضه إلى السمرة،**) أي: يميل إليها بمعنى أن فيه حمرة قليلة، (**وفي حديث ابن عباس، في صفته ﷺ رجل بين رجلين،**) أي: ليس بالطويل ولا القصير، (**جسمه، ولحمه أحمر،**) أسقط من الفتح، وفي لفظ أسمر (**إلى البياض، أخرجه أحمد**) وسنده حسن، كما في الفتح (**وقد تبين من مجموع الروايات، أن المراد بالسمرة، الحمرة التي تخالط**

البياض، وأن المراد بالبياض المثبت ما تخالطه الحمرة، والمنفي ما لا تخالطه، وهو الذي تكره العرب لونه وتسميه أمهق، وبهذا تبين أن رواية المروزي بأمهق ليس بأبيض مقلوبة، على أنه يمكن توجيهها بأن المراد بالأمهق الأخضر اللون الذي ليس بياضه في الغاية، ولا سمرته ولا حمرته، فقد نقل عن رؤية: أن المهق خضرة الماء، فهذا التوجيه يتم على تقدير ثبوت الرواية، وقد تقدم في حديث أبي جحيفة إطلاق كونه كان أبيض، وكذا في حديث أبي الطفيل عند مسلم والترمذي.

وفي حديث سراقة عند ابن إسحٰق فجعلت أنظر إلى ساقه كأنها جمارة، ولأحمد من حديث محرش الكعبي في عمرة الجعرانة قال: فنظرت إلى ظهره كأنه سبيكة فضة. وعن سعيد بن المسيب أنه سمع أبا هريرة يصف النبي ﷺ فقال: كان شديد البياض أخرجه ....

البياض، وأن المراد بالبياض المثبت ما تخالطه الحمرة، والمنفي ما لا تخالطه، وهو الذي تكره العرب لونه وتسميه أمهق، وبهذا تبين أن رواية المروزي بأمهق ليس بأبيض مقلوبة،) والأصل أبيض ليس بأمهق، (**على أنه يمكن توجيهها؛ بأن المراد بالأمهق الأخضر اللون، الذي ليس بياضه في الغاية، ولا سمرته)** في الغاية، (**ولا حمرته)** في الغاية، فحذفت فيهما اكتفاءً بالأول.

(**فقد نقل عن رؤية)** بن العجاج واسمه عبد اللّٰه بن رؤبة بن لبيد التميمي، مخضرم، شاعر إسلامي، هو وأبوه له حديث واحد في الحداء، ولم يكن بروايته بأس، قاله ابن عدي، وقال النسائي: ليس بقوي في الحديث، وقال لأبيه: أنا أشعر منك، قال: وكيف؟، قال لأني شاعر بن شاعر، وأنت شاعر ابن مفحم، مات سنة خمس وأربعين ومائة؛ (**إن المهق خضرة الماء، فهذا التوجيه، ثم على تقدير ثبوت الرواية،)** لكنها لم تثبت لشذوذها بمخالفتها لرواية الجماعة، فلا يتم التوجيه، (**وقد تقدم في حديث أبي جحيفة، إطلاق كونه كان أبيض؛ وكذا في حديث أبي الطفيل عند مسلم، والترمذي)** وتقدم أيضًا في شعر أبي طالب، (**وفي حديث سراقة)** المدلجي، (**عند ابن إسحٰق، فجعلت أنظر إلى ساقه،)** ما بين الركبة والقدم مؤنثة، ولذا قال: (**كأنها جمارة)** قلب النخلة، ومنه يخرج التمر والسعف، وتموت بقطعه.

(**ولأحمد من حديث محرش الكعبي، في عمرة الجعرانة، قال: فنظرت إلى ظهره، كأنه سبيكة فضة، وعن سعيد بن المسيب،)** بكسر الياء، وفتحها، (**إنه سمع أبا هريرة يصف النبي ﷺ، فقال: كان شديد البياض)** ومر قوله أيضًا، كان أبيض كأنما صيغ من فضة، (**أخرجه**

يعقوب بن سفيٰن والبزار بإسناد قوي. ويجمع بينهما بما تقدم.

وقال البيهقي: يقال: إن المشرب منه بحمرة وإلى السمرة منه ما ضحا للشمس والريح كالوجه والعنق وأما ما تحت الثياب فهو الأزهر الأبيض. انتهى.

وهذا ذكره ابن أبي خيثمة عقب حديث عائشة في صفته ﷺ بأبسط من هذا وزاد: ولونه الذي لا شك فيه الأبيض الأزهر. انتهى.

وتعقب بعضهم قول من قال: إنما وصف بالسمرة ما كانت الشمس تصيب منه، بأن أنسًا لا يخفى عليه أمره حتى يصفه بغير صفته اللازمة له لقربه منه، ولم يكن عليه الصلاة والسلام ملازمًا للشمس، نعم لو وصفه بذلك بعض القادمين ممن صادفه في وقت غيرته الشمس لأمكن، فالأولى حمل السمرة في رواية أنس على الحمرة التي تخالط البياض كما قدمته.

تنبيه: في الشفاء حكاية أحمد بن أبي سليمٰن صاحب عن سحنون: من قال أن النبي ﷺ كان أسود يقتل. انتهى.

يعقوب بن سفيٰن) الحافظ أبو يوسف الفسوي، بالفاء، **(والبزار، بإسناد قوي، ويجمع بينهما بما تقدم)** من قوله: المراد بالبياض، المثبت ما تخالطه الحمرة، والمنفي ما لا تخالطه، **(وقال البيهقي:)** في الجمع بينهما، **(يقال: إن المشرب منه بحمرة وإلى السمرة منه ما ضحا:)** ظهر **(للشمس والريح، كالوجه والعنق، وأما ما تحت الثياب، فهو الأزهر الأبيض. انتهى)**.

(وهذا ذكره) الحافظ أحمد **(بن أبي خيثمة، عقب حديث عائشة في صفته ﷺ بأبسط من هذا، وزاد ولونه الذي لا شك فيه الأبيض الأزهر. انتهى)** كلام الحافظ في الفتح **(وتعقب،)** وفي نسخة ضعف **(بعضهم قول من قال: إنما وصف بالسمرة ما كانت الشمس تصيب منه، بأن أنساً لا يخفي عليه أمره:)** شأنه وحاله، **(حتى يصفه بغير صفته اللازمة له، لقربه منه، ولم يكن عليه الصلاة والسلام ملازمًا للشمس، نعم لو وصفه بذلك بعض القادمين، ممن صادفه في وقت غيرته الشمس لأمكن.)** الجمع بذلك، **(فالأولى حمل السمرة في رواية أنس على الحمرة التي تخالط البياض، كما قدمته،)** أي: وهي في جميع بدنه، لقول ابن عباس جسمه ولحمه أحمر، إلى البياض **(تنبيه في الشفاء، حكاية أحمد بن أبي سليمٰن)** القيرواني، والفقيه، المتوفى سنة سبع وثمانين ومائتين، **(صاحب عن سحنون)** وهو أحد السبعة الذين كانوا بإفريقية، في وقت واحد من رواة سحنون **(من قال: أن النبي ﷺ كان أسود يقتل، انتهى)**.

وهذا يقتضي أن مجرد الكذب عليه في صفة من صفاته كفر يوجب القتل. وليس كذلك، بل لا بد من ضميمة ما يشعر بنقص في ذلك. كما في مسألتنا هذه فإن الأسود لون مفضول.

وأما طيب ريحه وعرقه وفضلاته عليه الصلاة والسلام فقد كانت الرائحة الطيبة صفته ﷺ وإن لم يمس طيبًا.

وروينا عن أنس: ما شممت ريحًا قط ....

(**وهذا يقتضي، أن مجرد الكذب عليه في صفة من صفاته كفر، يوجب القتل، وليس كذلك، بل لا بدّ من ضميمة ما يشعر بنقص في ذلك، كما في مسألتنا هذه، فإن الأسود لون مفضول**) لكن هذا اعتراض عجيب من شافعي بمذهبه على لمكي حاك لمذهب لملك، فمذهبه أن من غير صفته، كما لو قال: قصيراً أو أسود يقتل، وإن ظهر أنه لم يرد ذمه لجهل أو سكر أو تهور، كما في المختصر، (**وأما طيب ريحه وعرقه،**) لونًا وريحًا وكثرة، (**وفضلاته**) برفعهما عطفًا على طيب، وجرهما على ريح، والأول أظهر لذكره لون العرق وكثرته، وابتلاع الأرض بوله وغائطه، وعدم اطلاع أحد عليهما؛ فلم يقتصر على طيب ريحهما منه (**عليه الصلاة والسلام،**) وجواب أما محذوف، أي فكانت أحوالها وصفاتها خارقة للعادة، وإذا أردت معرفة ذلك، (**فقد كانت الرائحة الطيبة صفته ﷺ،**) ويحتمل أن هذا جواب، أما لكن ليس في الخبر ضمير يربطه بالمبتدأ، إذ المبتدأ طيب المضاف لريح المضاف، لضمير المصطفى، وضمير صفته لنفسه عليه السلام، لا لطيب الواقع مبتدأ نعم في الخبر، ضمير يعود على المضاف إلى المضاف إلى المبتدأ، فإن اكتفى بذلك، فلا إشكال، ولكن الأولى أن الجواب محذوف، قرره شيخنا، (**وإن لم يمس طيبًا،**) ومع هذا كان يستعمل الطيب في أكثر أوقاته، مبالغة في طيب ريحه، لملاقاة الملائكة، وأخذ الوحي، ومجالسة المسلمين، قاله النووي: ولأنه حبب إليه، كما قال: «حبب إليَّ من دنياكم النسا، والطيب».

وروى ابن مردويه عن أنس: كان ﷺ منذ أسري به، ريحه ريح عروس، وأطيب من ريحه عروس، ولا دلالة فيه على أن مبدأ طيب ريح جسده من ليلة الإسراء، كما زعم، إذ ريح عروس أخص من مطلق رائحة طيبة، فلا ينافي أنه طيب الرائحة من حين ولد، كما رواه أبو نعيم والخطيب، أن أمه آمنة لما ولدته قالت: ثم نظرت إليه، فإذا هو كالقمر ليلة البدر، ريحه يسطع كالمسك الأذفر، (**وروينا عن أنس ما شممت ريحًا قط،**) أي: لطيب أو طيبًا، إذ الريح المطلق من الأوصاف التي لا تقوم بذاتها، بل شمه لا يتصور، والمعنى أنه شم روائح طيبة، وريح

ولا مسكًا ولا عنبرًا أطيب من ريح رسول الله ﷺ. الحديث رواه الإمام أحمد.

وفي رواية البخاري: ولا شممت مسكة ولا عنبرة أطيب من رائحة النبي ﷺ.

وفي رواية الترمذي: ولا شممت مسكًا قط ولا عطرًا كان أطيب من عرق رسول الله ﷺ.

المصطفى أطيب منها، لأن النفي إذا كان على مقيد، توجه النفي إلى قيده، **(ولا مسكًا)** بكسر الميم، والمشهور أنه دم يتجمد في خارج سرة ظباء معينة، في أماكن مخصوصة، وينقلب بحكمة الحكيم، أطيب الطيب، وفي الحديث أطيب الطيب المسك، رواه مسلم وغيره، **(ولا عنبراً)** بنون، فموحدة، روث دابة بحرية، أو نبع عين فيه ويؤنث، **(أطيب من ريح رسول الله ﷺ)** وهما من عطف الخاص على العام، إذ المراد رائحة المسك والعنبر، وهي من أفراد ما قبلها، لا ذاتهما، **(الحديث رواه الإمام أحمد)** في المسند، **(وفي رواية البخاري)** في كتاب الصيام، من طريق حميد، ومسلم في الصفة النبوية من طريق ثابت، كلاهما عن أنس في آخر حديث، **(ولا شممت مسكة)** قطعة من مسك، **(ولا عنبرة)** قال الحافظ: ضبط بسكون النون، بعدها موحدة، وبكسر الموحدة، بعدها تحتانية، والأول معروف، والثاني طيب معمول من أخلاط يجمعها الزعفران، وقيل: هو الزعفران نفسه، ووقع عند البيهقي، ولا عنبرًا ولا عبيرًا، ذكرهما جميعًا اهـ.

وفسر المصنف عنبرة، بنون ساكنة، فموحدة مفتوحة: قطعة من العنبر المعروف، **(أطيب من رائحة)** وللكشميهني من ريح **(النبي ﷺ)** وإذا أودع الله بعض الحيوان محاسن بعض المشمومات، كالمسك من الغزال، والزباد من الهرة، فلا بدع في أن يدع في أشرف خلقه ما هو أطيب من ذلك، من نفس خلقته، **(وفي رواية الترمذي)**؛ من حديث ثابت، عن أنس في حديث، **(ولا شممت مسكًا قط، ولا عطرًا)** بكسر العين، الطيب جمعه عطور، فهو عطف عام على خاص، كرواية ولا شيئًا **(كان أطيب من عرق)** بفتح العين، والراء، رشح بدن **(رسول الله ﷺ)** وفي رواية عرف، بفتح العين، وسكون الراء، وبالفاء، وهو الريح الطيب.

قال المصنف: على الشمائل، وكلاهما صحيح، لكن معظم الطرق يؤيد الأول، يعني ريحه أطيب مماسة من أنواع الروائح، فلا يرد أن نفي الشم لا يدل على الأطيبية، وهو المقصود على أنه قد يراد بنفي العلم نفي المعلوم، والمراد حال ريحه الذاتية لا المكتسبة، كما هو المتبادر من ترجيح بعض على بعض، ولو أريد المكتسبة، لم يكن فيه كمال مدح، بل لا تصح

وقوله: شممت: بكسر الميم الأولى وسكون الثانية.

وعن أم عاصم امرأة عتبة بن فرقد السلمي قالت: كنا عند عتبة أربع نسوة، فما منا امرأة إلا وهي تجتهد في الطيب لتكون أطيب من صاحبتها، وما يمس عتبة الطيب إلا أن يمس دهنًا يمسح به لحيته ولهو أطيب ريحًا منه، وكان إذا خرج إلى الناس قالوا: ما شممنا ريحًا أطيب من ريح عتبة، فقلت له يومًا: إنا لنجتهد في الطيب، ولأنت أطيب ريحًا منا فمم ذلك؟ قال: أخذني الشرى على عهد رسول الله ﷺ فأتيته فشكوت ذلك إليه، فأمرني أن أتجرد، فتجردت عن ثوبي وقعدت بين يديه، وألقيت ثوبي على فرجي، فنفث في يده ثم مسح ظهري وبطني بيده، فعبق بي هذا الطيب من يومئذٍ. ....

إرادته وحده، **(وقوله: شممت، بكسر الميم الأولى، وسكون الثانية،)** وحكي الفراء فتح الأولى، وبه رد زعم ابن درستويه أنها من خطأ العامة، ومضارع المكسور اشم، بفتح الشين، والمفتوح اسم بضمها، **(وعن أم عاصم امرأة عتبة،)** بضم المهملة، وسكون الفوقية، **(ابن فرقد،)** بفتح الفاء، والقاف بينهما راء ساكنة، ابن يربوع بن حبيب بن مُلك بن أسعد بن رفاعة، **(السلمي)**.

وقال ابن سعد: يربوع هو فرقد، شهد خيبر، وقسم له منها، فكان يعطيه لبني أخواله عامًا، ولبني أعمامه عامًا، وغزا مع النبي ﷺ غزوتين، وولاه عمر في الفتوح، ففتح الموصل سنة ثمان عشرة مع عياض بن غنم، ونزل بعد ذلك الكوفة، ومات بها، ذكره في الإصابة، **(قالت: كنا عند عتبة)** حال من **(أربع نسوة،)** لأنه في الأصل صفة لها، فلما قدم أعرب حالاً، وأربع خبر كان، **(فما منا امرأة إلاّ، وهي تجتهد في الطيب،)** أي: في تحصيل أحسنه واستعماله، **(لتكون أطيب من صاحبتها،)** كما هو شأن الضرائر، **(وما يمس عتبة الطيب، إلاّ أن يمس دهنًا)** مطيبًا، **(يمسح به لحيته، ولهو أطيب ريحًا منه، وكان إذا خرج إلى الناس قالوا: ما شممنا ريحًا أطيب من ريح عتبة، فقلت له يومًا: إنا لنجتهد في الطيب، ولأنت أطيب ريحًا منا، فمم،)** أي من أي سبب **(ذلك)** الوصف الذي ثبت لك، **(قال: أخذني الشرى)** بثور صغار حمر، حكاكة مكربة تحدث دفعة غالبًا، وتشتد، ليلاً لبخار حار يثور في البدن دفعة، كما في القاموس، **(على عهد رسول الله ﷺ، فأتيته، فشكوت ذلك إليه، فأمرني أن أتجرد، فتجردت عن ثوبي، وقعدت بين يديه، وألقيت ثوبي على فرجي،)** وما حوله اقتصر عليه، لكونه أفحش، ويحتمل خلافه، **(فنفث في يده، ثم مسح ظهري، وبطني بيده فعبق،)** بفتح الباء، أي لزق **(بي هذا الطيب من يومئذٍ)**.

رواه الطبراني في معجمه الصغير.

وروى أبو يعلى والطبراني قصة الذي استعان بالنبي ﷺ على تجهيز ابنته، فلم يكن عنده شيء، فاستدعاه بقارورة فسلت له فيها من عرقه، وقال: مرها فلتطيب به، فكانت إذا تطيبت به شم أهل المدينة ذلك الطيب فسموا بيت المطيبين.

وقال جابر بن عبد الله: كان في رسول الله ﷺ خصال: لم يكن في طريق فيتبعه أحد إلا عرف أنه سلكه من طيب عرقه وعرفه، ولم يكن يمر بحجر إلا سجد له. رواه الدارمي والبيهقي وأبو نعيم. ولله در من قال:

(**رواه الطبراني في معجمه الصغير**) والكبير أيضًا، كما في الإصابة، وقدم المصنف بعض الحديث في ريقه الشريف، (**وروى أبو يعلى، والطبراني**) من حديث أبي هريرة (**قصة،**) مفعول روي، وفي نسخة بزيادة في، فمفعول روى محذوف، أي: ما فيه طيب عرقه (**الذي استعان بالنبي ﷺ على تجهيز ابنته، فلم يكن عنده شيء، فاستدعاه بقارورة،**) أي: طلبها من الرجل، (**فسلت له فيها من عرقه**) أي بعضه، (**وقال: مرها، فلتطيب به،**) وهذا الحديث ذكره بالمعنى، تبعًا للفتح، ولفظ أبي يعلى، والطبراني عن أبي هريرة، جاء رجل، فقال: يا رسول الله ﷺ إني زوجت ابنتي، وأنا أحب أن تعينني بشيء، قال: «ما عندي شيء، ولكن إذا كان غدًا فأتني بقارورة واسعة الرأس، وعود شجرة، وآية ما بيني وبينك أن أجيف ناحية الباب»، فلما كان من الغد أتاه بذلك؛ فجعل النبي ﷺ يسلت العرق عن ذراعيه، حتى امتلأت القارورة، فقال: «خذها وأمر ابنتك أن تغمس هذا العود في القارورة، فتطيب به»، (**فكانت إذا تطيبت به شم أهل المدينة**) كلهم (**ذلك الطيب،**) وإن بعدوا عن دارها، هذا ظاهره، ولا مانع إذ هو أمر خارق، (**فسموا بيت المطيبين**).

قال الذهبي: حديث منكر، أي ضعيف، (**وقال جابر بن عبد الله**) رضي الله عنهما: (**كان في رسول الله ﷺ خصال**) خارقة للعادة، منها أنه (**لم يكن**) يمر (**في طريق فيتبعه**) بالرفع، أي: يأتي بعد ذهابه منه، لا يمشي تابعًا له، وهو بالتخفيف والتشديد، ويجوز نصبه، أي: يمشي بعده بزمان قليل، فالفاء للتعقيب، (**أحد**) فاعل يتبع على حال من الأحوال، (**إلاَّ**) على حال (**عرف أنه**) ﷺ (**سلكه،**) أي دخل الطريق ومر فيه، (**من طيب عرقه،**) بالقاف، (**وعرفه،**) بالفاء، ريحه الطيب، والضمير للعرق، بالقاف، فهو كالتفسير، لما قبله، أو للنبي ﷺ، فيفيد طيب ريح بدنه، وإن لم يعرق، فهو دليل لقوله في الترجمة: الرائحة الطيبة صفة، وإن لم يمس طيبًا، (**ولم يكن يمر بحجر إلاَّ سجد له،**) أي تحرك حتى، كأنه سجد، (**رواه الدارمي، والبيهقي، وأبو نعيم، ولله در**

ولو أن ركبًا يمموك لقادهم نسيمك حتى يستدل به الركب

وعن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا مر في طريق من طرق المدينة وجدوا منه رائحة الطيب وقالوا: مر رسول الله ﷺ من هذا الطريق. رواه أبو يعلى البزار بإسناد صحيح. وما أحسن قول من قال:

يروح على غير الطريق التي غدا عليها فلا ينهى علاه نهاته
تنفسه في الوقت أنفاس عطره فمن طيبه طابت له طرقاته
تروح له الأرواح حيث تنسمت لها سحرًا من حبه نسمائه

من قال: **ولو أن ركبا يمموك** قصدوك **(لقادهم،)** أي: دلهم **(نسيمك)** أي رائحة بدنك **(حتى يستدل به الركب،)** فشبه الدلالة بأخذ قياد الدابة والمشي أمامها، فهو استعارة تبعية، **(وعن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا مر في طريق من طرق المدينة، وجدوا منه،)** أي الطريق **(رائحة الطيب)** على أثره، على ظاهر قول جابر قبله، فيتبعه أحد، **(وقالوا: مر رسول الله ﷺ من هذا الطريق،)** لأن القلب الطاهر الحي يشم منه رائحة الطيب، كما أن القلب الخبيث الميت يشم منه رائحة النتن، لأن نتن القلب والروح يتصل بباطن البدن، أكثر من ظاهره، والعرق يفيض من الباطن، فالنفس الطيبة يقوى طيبها، ويفوح عرف عرقها، حتى يبدو على الجسد، والخبيثة بضدها، كذا قال بعضهم: **(رواه أبو يعلى البزار بإسناد صحيح، وما أحسن قول من قال)** في هذا المعنى:

(يروح على غير الطريق التي غدا عليها فلا ينهى علاه نهاته
تنفسه في الوقت أنفاس عطره فمن طيبه طابت له طرقاته
تروح له الأرواح حيث تنسمت له سحرًا من حبه نسماته)

عن عائشة: كنت قاعدة أغزل والنبي ﷺ يخصف نعله، فجعل جبينه يعرق، وجعل عرقه يتولد نورًا، فبهت فقال لملك: بهت، قلت: جعل جبينك يعرق، وجعل عرقك يتولد نورًا، ولو رآك أبو كبير الهذلي لعلم أنك أحق بشعره، حيث يقول:

ومبرا من كل غبر حيضة وفساد مرضعة وداء مغيل
وإذا نظرت إلى أسرة وجهه برقت بروق العارض المتهلل

رواه ابن عساكر، وأبو نعيم، والخطيب بسند حسن، وأبو كبير بموحدة عامر بن الحليس، بمهملتين، مصغر، وقيل: ابن جمرة وراء جاهلي، وغبر بمعجمة، ومُوحدة، وراء، بلا نقط، أي: بقية وحيضة بكسر الحاء، أي: لم تحمل به في بقية الحيض، ولا حملت عليه في حالة رضاعه، فيفسد رضاعه، والمغيل بوزن مكرم بالكسر، من الغيل، بفتح المعجمة، وسكون

وعن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس وجهًا وأنورهم لونًا، لم يصفه واصف قط إلا شبه وجهه بالقمر ليلة البدر. وكان عرقه في وجهه مثل اللؤلؤ، وأطيب من المسك الأذفر. رواه أبو نعيم.

وعن أنس قال: دخل علينا رسول الله ﷺ فقال عندنا، فعرق وجاءت أمي بقارورة فجعلت تسلت العرق فيها، فاستيقظ ﷺ فقال يا أم سليم ما هذا الذي تصنعين؟ قالت: هذا عرقك نجعله لطيبنا، وهو أطيب الطيب. رواه مسلم.

وفي رواية كان ﷺ ....

التحتية، وهي أن ترضعه، وهي حامل، هكذا ضبطه جمع منهم السيوطي، **(وعن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس وجهًا، وأنورهم لونًا،)** لأنه أبيض مشرب بحمرة، **(لم يصفه واصف قط إلاَّ شبه وجهه بالقمر ليلة البدر، وكان عرقه في وجهه مثل اللؤلؤ)** في البياض والصفاء، ففي مسلم عن أنس كان ﷺ أزهر اللون، كان عرقه اللؤلؤ، إذا مشى تكفأ، فليس المراد المثلية في التحدر، **(وأطيب من المسك الأذفر،)** بذلك معجمة، أي: طيب الريح، ويقع على الكريه، ويفرق بينهما؛ بما يضاف إليه، ويوصف به وأما، بدال مهملة، فخص بالنتن **(رواه أبو نعيم)** وغيره.

(وعن أنس قال دخل علينا رسول الله ﷺ، فقال: عندنا،) أي: قام وقت القائلة، وهي نصف النهار، والغالب فيه الحر، **(فعرق)** بكسر الراء، **(وجاءت أمي)** أم سليم بنت ملحان بن خالد الأنصاري، يقال اسمها سهلة، أو رميلة أو رميثة، أو مليكة، أو أنيقة، وهي الغميصاء، بضم الغين المعجمة، أو الرميصاء، بالراء، اشتهرت بكنيتها، وكانت من الصحابيات الفاضلات، ماتت في خلافة عثمان، **(بقارورة، فجعلت تسلت،)** بضم اللام، تمسح **(العرق،)** وتجعله **(فيها،)** أي القارورة.

قال القاضي عياض: كانت محرم له من قبل الرضاع، ففيه جواز الخلوة مع المحارم، قال الأبي: علمت طيب نفسه بذلك، وإلاَّ فالقرابة، لا تبيح القدوم على ذلك، وقال شيخنا: يجوز أن سلتها بآلة، فلا تمس جسده الشريف، والعرق هنا اسم عين، لأنه الذي يؤخذ، فيكون مشتركًا بين المصدر والعين، أو أنه حقيقة في المصدر مجاز في غيره، **(فاستيقظ ﷺ فقال: «يا أم سليم ما هذا الذي تصنعين»؟، قالت: هذا عرقك،)** خبر موطىء لقولها: **(نجعله لطيبنا،)** ولفظ مسلم في طيبنا، **(وهو أطيب الطيب،)** قال الأبي: وكانت رائحة العرق أخص من رائحة البدن، كما يوجد في ضد طيب الرائحة، فإن ذا الرائحة الكريهة، هي منه في حالة العرق، أكره منها في حالة عدم العرق، **(رواه مسلم)** عن ثابت عن أنس.

(وفي رواية) لمسلم من طريق إسحٰق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس، **(كان ﷺ**

يدخل بيت أم سليم فينام على فراشها وليست فيه. قال فجاء ذات يوم فنام فأتيت فقيل لها هذا النبي ﷺ نائم في بيتك على فراشك قال: فجاءت وقد عرق واستنقع عرقه على قطعة أديم على الفراش، ففتحت عتيدتها فجعلت تنشف ذلك العرق فتعصره في قواريرها، ففزع ﷺ فقال: ما تصنعين يا أم سليم؟ قالت: يا رسول الله نرجو بركة لصبياننا، قال: أصبت.

والعتيدة: كالصندوق الصغير الذي تترك فيه المرأة ما يعز عليها من متاعها.

وأما ما روي أن الورد خلق من عرقه ﷺ ومن عرق البراق فقال شيخنا في الأحاديث المشتهرة: قال النووي: لا يصح. وقال شيخ الإسلام ابن حجر: إنه موضوع، ....

يدخل بيت أم سليم، فينام على فراشها وليست فيه،) لعلمه برضاها، وفرحها به، **(قال: فجاء ذات يوم، فنام)** على فراشها، **(فأتيت، فقيل لها:)** وفي نسخة أما بفتحتين افتتاح كلام، **(هذا النبي ﷺ نائم في بيتك على فراشك، قال: فجاءت وقد عرق واستنقع،)** أي سال، وسقط **(عرقه على قطعة أديم)** جلد، كان نائمًا عليها **(على الفراش، ففتحت عتيدتها،)** بفتح المهملة، بعدها فوقية، فتحتية، فمهملة، **(فجعلت تنشف ذلك العرق، فتعصره في قواريرها، ففزع ﷺ، فقال: «ما تصنعين يا أم سليم»؟، قالت: يا رسول الله نرجو بركة لصبياننا، قال: أصبت والعتيدة، كالصندوق،)** بفتح الصاد، وضمها، **(الصغير الذي تترك فيه المرأة ما يعز عليها من متاعها؛)** قاله النووي، وقال القاضي عياض: هي حقة للمرأة تعدها للطيب، وفي العين العتاد ما يعد للأمر، وفرس عتيد، أي معد للركوب، ومنه عتيدة الطيب، وفي مسلم أيضًا عقب هذين الحديثين، من طريق أبي قلابة عن أنس.

عن أم سليم أن النبي ﷺ، كان يأتيها، فيقيل عندها، فتبسط له نطعًا، فيقيل عليه، وكان كثير العرق، فكانت تجمع عرقه، فتجعله في الطيب والقوارير، فقال النبي ﷺ: «يا أم سليم ما هذا؟»، قالت: عرقك أذوف به طيبي.

قال القاضي عياض: ضبطناه عن الأكثر أذوف، بذال معجمة، ومعناه أخلط، وهو للطبري، بمهملة، ومعناه أيضًا أخلط، **(وأما ما روي أن الورد خلق)** صنف منه، وهو الأبيض، **(من عرقه ﷺ،)** وخلق صنف منه، وهو الأصفر **(من عرق البراق،)** بضم الموحدة، كذا في نسخة، بالواو، وفي نسخة، أو من عرق البراق، بأو للتنويع بدليل بقية العبارة، لا للشك، **(فقال شيخنا)** السخاوي في المقاصد الحسنة **(في الأحاديث المشهورة)** على الألسنة، **(قال النووي: لا يصح،)** وهذا محتمل للضعف والوضع، وهو المراد (و) لذا **(قال شيخ الإسلام ابن حجر)**، الحافظ: **(إنه**

وسبقه لذلك ابن عساكر، وهو في مسند الفردوس بلفظ: الورد الأبيض خلق من عرقي ليلة المعراج، والورد الأحمر خلق من عرق جبريل، والورد الأصفر خلق من عرق البراق. رواه من طريق مكي بن بندار الزنجاني. قال حدثنا الحسين بن علي بن عبد الواحد القرشي، حدثنا هشام بن عمار عن الزهري عن أنس به مرفوعًا ثم قال: قال أبو مسعود حدث به أبو عبد الله الحاكم عن رجل عن مكي. ومكي تفرد به انتهى. ورواه أبو الحسين بن فارس اللغوي في كتاب «الريحان والراح» له عن مكي به. ومكي ممن اتهمه الدارقطني بالوضع، وله طريق أخرى رواه أبو الفرج النهرواني في الخامس والتسعين من «الجليس الصالح» له من طريق محمد بن عنبسة بن حماد قال: حدثني أبي عن جعفر بن سليمٰن عن مٰلك بن دينار ....

موضوع، **وسبقه لذلك ابن عساكر،** حافظ الشام، فقال: هذا حديث موضوع وضعه من لا علم عنده، **(وهو في مسند الفردوس بلفظ الورد الأبيض خلق من عرقي ليلة المعراج، والورد الأحمر خلق من عرق جبريل، والورد الأصفر خلق من عرق البراق، رواه من طريق مكي بن بندار)** بموحدة، فنون، **(الزنجاني، قال: حدثنا الحسين بن علي بن عبد الواحد، القرشي،)** المقدسي.

قال بعضهم: هو الذي وضع هذا الحديث، قال: **(حدثنا هشام بن عمار)** السلمي، الدمشقي، صدوق كبر، فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح، مات سنة خمس وأربعين ومائتين، وله اثنتان وتسعون سنة؛ **(عن الزهري)** محمد بن مسلم بن شهاب، **(عن أنس به مرفوعًا، ثم قال)** الديلمي، صاحب مسند الفردوس: **(قال أبو مسعود)** الدمشقي إبراهيم بن محمد الحافظ: مات كهلاً في رجب سنة أربعمائة، **(حدث به أبو عبد الله الحاكم، عن رجل، عن مكي، ومكي تفرد به ا هـ).**

(ورواه أبو الحسين)، أحمد **(ابن فارس)** الرازي، الفقيه المٰلكي، الإمام في علوم شتى، خصوصًا اللغة، فإنه أتقنها، فغلبت عليه، فلذا نسب **(اللغوي،)** صاحب المصنفات، مات في سنة تسعين وثلثمائة أو قبلها، **(في كتاب الريحان، والراح له عن مكي، به ومكي ممن اتهمه الدارقطني بالوضع،)** فروايته، كعدمها، **(وله طريق أخرى، رواه،)** أي الطريق يذكر ويؤنث **(أبو الفرج النهرواني، في الخامس والتسعين من)** كتاب **(الجليس الصالح، له من طريق محمد بن عنبسة بن حماد، قال: حدثني أبي)** عنبسة، بفتح المهملة، ثم نون ساكنة، ثم موحدة، ومهملة مفتوحتين، **(عن جعفر بن سليمان)** الضبعي، بضم الصاد المعجمة، وفتح الموحدة، أبي سليمٰن البصري، صدوق زاهد لكنه كان يتشيع، مات سنة ثمان وسبعين ومائة، **(عن مٰلك بن دينار)**

عن أنس رفعه: لما عرج بي إلى السماء بكت الأرض من بعدي فنبت اللصف من نباتها، فلما أن رجعت قطر من عرقي على الأرض فنبت ورد أحمر، ألا من أراد أن يشم رائحتي فليشم الورد الأحمر. ثم قال أبو الفرج: اللصف: الكبر، قال: وما أتى به هذا الخبر فهو اليسير من كثير مما أكرم الله به نبيه ودل على فضله ورفيع منزلته. قال وقد روينا معناه من طرق لكن اختصرنا منها هذا فذكرناه وإنما ذِكرته ليعلم.

وعن جابر بن سمرة أنه ﷺ مسح خده، قال جابر: فوجدت ليده بردًا وريحًا كأنما أخرجها من جؤنة عطار. قال غيره: مسها بطيب أو لم يمسها يصافح ·

البصري الزاهد، أبي يحيى، صدوق، عابد، مات سنة ثلاثين ومائة أو نحوها، (**عن أنس، رفعه: «لما عرج بي إلى السماء، بكت الأرض من بعدي، فنبت اللصف من نباتها، فلما أن رجعت قطر من عرقي على الأرض، فنبت ورد أحمر؛ ألا من أراد أن يشم رائحتي، فليشم الورد الأحمر»، ثم قال أبو الفرج اللصف الكبر:**) وفي القاموس اللصف محركة الإصف، أو اذن الأرنب، ورقة كورق لسان الحمل، وأدق وأحسن زهره أزرق فيه بياض، وله أصل ذو شعب، إذا قلع وحك به الوجه حمرة وحسنة، (**قال**) أبو الفرج تقوية لهذا الخبر، لئلا ينكر من جهله العقل: (**وما أتى به هذا الخبر، فهو اليسير من كثير ما أكرم اللّه به نبيه، ودل على فضله، ورفيع منزلته، قال: وقد روينا معناه من طرق، لكن اختصرنا منها هذا، فذكرناه انتهى**)، كلام شيخه السخاوي، وزاد على ما هنا، ما لفظه لأبي الحسين بن فارس أيضًا، مما عزاه لهشام بن عروة عن أَبيه، عن عائشة مرفوعًا، من أراد أن يشم رائحتي، فليشم الورد الأحمر، (**وإنما ذكرته ليعلم**) أنه موضوع، فيترك، ولا يذكر إلاَّ مع بيان أنه موضوع (**و**) روى مسلم (**عن جابر بن سمرة،**) قال: صليت مع رسول اللّه ﷺ صلاة الأولى، ثم خرج إلى أهله، وخرجت معه، فاستقبله ولدان، فجعل يمسح خدي أحدهم واحدًا واحدًا، قال: وأما أنا فمسح خدي، فذكره بمعناه، فقال (**أنه ﷺ: مسح خده، قال جابر: فوجدت ليده بردًا وريحًا، كأنما أخرجها من جؤنة عطار،**) بين صفة الريح دون البرد، وقال يزيد بن الأسد: ناولني رسول اللّه ﷺ يده، فإذا هي أبرد من الثلج، وأطيب ريحًا من المسك.

رواه البيهقي، كما قدمه المصنف، كحديث جابر في يده الشريفة، (**قال غيره،**) غير ابن سمرة، وهو عائشة، فيما رواه أبو نعيم، والبيهقي بإسناد ضعيف، عنها في حديث، وكانت كفه ألين من الحرير، وكان كفه كف عطار، (**مسها بطيب أو لم يمسها،**) أي: الكف، وفيه قلب إذ الظاهر مس بها طيبًا، أم لا، وهو إشارة إلى أن طيبه ذاتي (**يصافح،**) أي يمس النبي ﷺ

المصافح فيظل يومه يجد ريحها، ويضع يده على رأس الصبي فيعرف من بين الصبيان ريحها.

وجؤنة العطار: بضم الجيم وهمزة بعدها، ويجوز تخفيفها واوًا: سليلة مستديرة مغشاة أدمًا.

وقد ورد مما عزاه القاضي عياض للأخباريين ومن ألف في الشمائل الكريمة أنه ﷺ كان إذا أراد أن يتغوّط ....

بصفحة يده (**المصافح**،) بفتح الفاء، والنصب مفعول، وهو من يريد مصافحته، وفي رواية يصافحه المصافح، بكسر الفاء، والرفع فاعل، (**فيظل**،) بفتح الظاء المعجمة (**يومه**،) منصوب على الظرفية، ولا توكيد فيه، ولا تجريد، لدلالته على الاستغراق (**يجد ريحها**) الطيبة طيبًا خلقيًا، خصه للّه به معجزة، وتكرمة، فالإضافة عهدية، وقدم المصنف أيضًا في اليد الشريفة، قول وائل بن حجر عند الطبراني: كنت أصافح رسول اللّه ﷺ، أو يمس جلدي جلده، فأتعرفه بعد في يدي، وأنه لأطيب من ريح المسك، وهذا صادق ببقائه أكثر من يوم، لأنه لم يقيد التعرف بزمن، وعجيب نقل ما قدمه المصنف قريبًا من كلام غيره، (**ويضع يده على رأس الصبي**،) أي: صبي كان، لا معين، (**فيعرف من بين الصبيان بريحها**،) لشدة فوحه، أي برائحتها الحاصلة بمسه، والفاء للسببية، أي يعرف أن النبي مسه، فيميز من بينهم.

وفي رواية لريحها، باللام، والتعليلية، ومعناهما واحد، وفي رواية من ريحها، ويحتمل أن ذلك في يومه، وأنه يستمر مدة طويلة، ثم المصنف، تابع لعياض، ولفظ عائشة، ويضعها على رأس الصبي، فيعرف من بين الصبيان؛ أنه مسح على رأسه، (**وجؤنة العطار، بضم الجيم، وهمزة بعدها، ويجوز تخفيفها**) بإبدالها (**واوًا، سليلة مستديرة مغشاة أدمًا**،) جلدًا، نقله عياض عن صاحب العين، وقال قبله: أنها كالسفط، يجعل فيها العطار متاعه، (**وقد ورد مما عزاه القاضي عياض للأخباريين**)، جمع إخباري، نسبة للخبر، وهو ما ينقل، ويتحدث به، وجمعه أخبار، فقياس النسبة خبري، برد الجمع إلى مفرده، لكنه لما اشتهر، فصار اسمًا، لكل ما ينقل، ويتحدث به، التحق بالعلم، فنسب إلى لفظه، (**ومن ألف في الشمائل الكريمة**،) عطف خاص على عام، أو مباين، وهو الظاهر إذ الأخباريون الناقلون للأخبار كيف اتفق، ومقصود المؤلفين في الشمائل، بيان شمائله فقط فهم قسم مستقل، لكن لفظ الشفاء، وحكي بعض المعتنين بأخباره، وشمائله، (**أنه ﷺ كان إذا أراد أن يتغوّط**،) أي يأتي الغائط، وهو المكان المنخفض من الأرض على عادتهم في البراز، لأنه أستر، قال تعالى: ﴿أو جاء أحد منكم من الغائط﴾ [المائدة/ ٦]

انشقت الأرض وابتلعت بوله وغائطه وفاحت لذلك رائحة طيبة. قال غيره: ولم يطلع على ما يخرج منه بشر قط.

وأسند محمد بن سعد كاتب الواقدي ـ كما هو في بعض نسخ الشفاء، وقالوا إنه ليس من الرواية ولا من حواشي أصل ابن جبير بل من حواشي غيره ـ عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت للنبي ﷺ: إنك تأتي الخلاء فلا نرى منك شيئًا من الأذى فقال يا ....

ثم كني به عما يقع فيه تسمية للحال باسم المحل، تحاشيًا عن لفظ العذرة، فإن قيل: فغائط اسم عين، فلا يشتق منه فعل عند البصريين، بل من المصدر، أجيب بأنه يقدر له مصدر، كالغوط، أو يشتق الفعل من المزيد، كالتغوُّط (**انشقت الأرض، وابتلعت بوله وغائطه، وفاحت لذلك رائحة طيبة**،) ولما لم يلزم من الابتلاع انطباقها عليه، بحيث لا يرى لجواز انشقاقها دون انطباق، احتاج قوله.

(**قال غيره: ولم يطلع على ما يخرج منه بشر قط**،) ظاهره يعم البول، ولا ينافي رؤية أم أيمن، وغيرها للبول، وقول المقدسي: فقد شاهده غير واحد، لحمل ما هنا على البول، على الأرض، والآتي على ما إذا بال في إناء، كما هو صريح الكلامين، فلا خلاف، وهذا أولى من حمله على البول مع الغائط، لا وحده، ولو على الأرض لاحتياجه لدليل عليه، لإخراجه عن ظاهره، (**وأسند محمد بن سعد**) بن منيع الهاشمي، مولاهم البصري، نزيل بغداد، صدوق، حافظ، مات سنة ثلاثين ومائتين، وهو ابن اثنتين وستين سنة، ويعرف؛ بأنه (**كاتب الواقدي**،) محمد بن عمر، بن واقد الأسلمي، أبو عبد الله، المدني، الحافظ، المتروك، مع سعة علمه مات، كما في الديباج، وغيره ليلة الاثنين لإحدى عشرة ليلة خلت من ذي الحجة، سنة سبع ومائتين، وهو ابن ثمان وسبعين سنة، فسقط بعض الكلام على من قال: مات في ذي الحجة، سنة إحدى عشرة إذ لم يقله أحد، (**كما هو في بعض نسخ الشفاء، وقالوا: أنه ليس من الرواية**) عن عياض، (**ولا من حواشي أصل**،) أي: نسخة (**ابن جبير، بل من حواشي غيره**،) فأدخلوها في متن الشفاء، ولكن عزوه صحيح لابن سعد، قال في طبقاته: أنبأنا إسمعيل بن أبان الوراق، أنبأنا عنبسة بن عبد الرحمن التشيري، عن محمد بن زاذان، عن أم سعد.

(**عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت للنبي ﷺ: إنك تأتي الخلاء**) بالمد، أي المكان الخالي، البعيد عن البيوت، لأنهم كانوا قبل وضع المراحيض فيها يأتونه لقضاء الحاجة، ثم عبر به بعد ذلك عن محل التغوّط مطلقًا، ثم صار عرفًا اسمًا للبناء المعد لذلك، (**فلا نرى منك شيئًا من الأذى**،) بالمعجمة والقصر، أصله الضرر، ثم أريد به ما يكره، فالمراد به هنا الغائط، (**فقال**:

عائشة وما علمت أن الأرض تبتلع ما يخرج من الأنبياء فلا يرى منه شيء. انتهى.

وفي الشفاء لابن سبع عن بعض الصحابة قال: صحبته ﷺ في سفر فلما أراد قضاء الحاجة تأملته وقد دخل مكانًا فقضى حاجته، فدخلت الموضع الذي خرج منه فلم أر له أثر غائط ولا بول، ورأيت في ذلك الموضع ثلاثة أحجار فأخذتهن فوجدت لهن رائحة طيبة وعطرًا.

قلت: وقد سئل الحافظ عبد الغني المقدسي: هل روي أنه ﷺ كان ما يخرج منه تبتلعه الأرض؟ فقال: قد روي ذلك من وجه غريب، ....

«**يا عائشة**) قلت ذلك، (**وما علمت أن الأرض تبتلع**»،) تفتعل من البلع، وضبطه التلمساني، تبلع من بلع، كعلم يعلم، أي: يخفي (**ما يخرج من الأنبياء**) بحيث يغيب فيها، (**فلا يرى منه شيء**) تفسير للمراد من البلع، وتأكيد، إذ هو إدخال الطعام، والشراب في الحنجرة، والمريء، فاستعير لمطلق الإخفاء، كقوله تعالى: ﴿يا أرض إبلعي ماءك﴾ [هود/٤٤]، أو هو بيان لحكمته، فليس بمستدرك، كما توهم، قيل: وحكمة إخفائه مع طيبة، وعدم استقذاره، عدم الإذكار لمحله الخارج منه، أو لتتبرك الأرض به، وينبغي ستره لأنه من المروأة، لأنه يخشى من أخذ الناس له، (**انتهى**) ما أسنده ابن سعد، ورجاله ثقات، إلاَّ محمد بن زاذان المدني، فمتروك، كما في التقريب، لكن له شواهد، يأتي بعضها، (**وفي الشفاء**)، أي كتاب شفاء الصدور، (**لابن سبع**)، بسكون الباء، بلفظ العدد، وقد تضم، كما في التبصير، (**عن بعض الصحابة، قال صحبته ﷺ في سفر: فلما أراد قضاء الحاجة، تأملته، وقد دخل مكانًا، فقضى حاجته، فدخلت الموضع الذي خرج منه، فلم أرَ له أثر غائط، ولا بول، ورأيت في ذلك الموضع ثلاثة أحجار، فأخذتهن، فوجدت لهن رائحة طيبة وعطرًا،**) بكسر العين، طيبًا معطوف على لهن، لا على رائحة، فالمعنى وجدتهن عطرًا، أي: كالعطر مبالغة، كأن عينهن انقلبت من الحجرية إلى العطرية، ويدل لذلك أن بقية ذا الخبر، كما في التلمساني، فكنت إذا جئت يوم الجمعة المسجد أخذتهن في كمي، فتغلب رائحتهن رائحة من تطيب، وتعطر، (**قلت:**) من المصنف، لا من تتمة كلام صاحب الشفاء، كما زعم، لأن ابن سبع متقدم على المقدسي بزمان، فلا ينقل عنه، (**وقد سئل الحافظ عبد الغني**)، بن عبد الواحد بن سرور (**المقدسي**)، ثم الدمشقي، الإمام، محدث الإسلام، تقي الدين الحنبلي، صاحب التصانيف، غزير الحفظ، والاتقان، قيم بجميع فنون الحديث، ورع كثير العبادة، يأمر بالمعروف وينهي عن المنكر، لا تأخذه في اللّه لومة لائم، ونزل مصر في آخر عمره، وبها مات سنة ستمائة، وله تسع وخمسون سنة، (**هل روي أنه ﷺ كان ما يخرج منه تبتلعه الأرض؟، فقال**) مجيبًا، (**قد روى ذلك من وجه غريب،**) أي: ضعيف، (**والظاهر المنقول**)

والظاهر المنقول يؤيده، فإنه لم يذكر عن أحد من الصحابة أنه رآه ولا ذكره، وأما البول فقد شاهده غير واحد. وشربته أم أيمن. انتهى.

لكن قال البيهقي: وأما الحديث الذي أخبرنا به أبو الحسين بن بشران أخبرنا إسمٰعيل بن محمد الصفار قال حدثنا زيد بن إسمٰعيل الصائغ قال حدثنا حسين بن علوان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ إذا دخل الغائط دخلت في أثره فلا أرى شيئًا إلا أني كنت أشم رائحة الطيب، فذكرت ذلك له فقال: يا عائشة أما علمت أن أجسادنا تنبت على أرواح أهل الجنة وما خرج منها ابتلعته الأرض.

فهذا من موضوعات الحسين بن علوان، لا ينبغي ذكره إلا لبيان أنه موضوع ففي الأحاديث الصحيحة والمشهورة في معجزاته كفاية عن كذب ابن علوان. انتهى.

لكن للحديث طرق غير طريق ابن علوان: ....

عن أحوال المصطفى، (**يؤيده، فإنه لم يذكر عن أحد من الصحابة أنه رآه، ولا ذكره،**) فلو لم تبلعه الأرض لرؤي في بعض الأوقات، (**وأما البول، فقد شاهده غير واحد، وشربته أم أيمن،**) قسيم لما فهم من بلع الأرض غائطة، (**انتهى**).

جواب عبد الغني، (**لكن قال البيهقي: وأما الحديث الذي أخبرنا به أبو الحسين بن بشران،**) بكسر الموحدة، وإسكان المعجمة، ثقة، مشهور، من شيوخ البيهقي، (**أخبرنا إسمٰعيل بن محمد الصفار،**) قال في اللسان: ثقة، مشهور، أخطأ ابن حزم حيث جهله، (**قال: حدثنا زيد بن إسمٰعيل الصائغ، قال: حدثنا حسين بن علوان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ، إذا دخل الغائط،**) أي: المكان الذي يريد قضاء الحاجة فيه، (**دخلت في أثره، فلا أرى شيئًا، إلاَّ أني كنت أشم رائحة الطيب، فذكرت ذلك له، فقال: «يا عائشة أما علمت أن أجسادنا**) معاشر الأنبياء (**تنبت،**) أي تخلق، وتوجد (**على**) صفة (**أرواح أهل الجنة، وما خرج منها ابتلعته الأرض، فهذا من موضوعات الحسين بن علوان، لا ينبغي ذكره إلاَّ لبيان أنه موضوع، ففي الأحاديث الصحيحة، والمشهورة في معجزاته، كفاية عن كذب ابن علوان، انتهى**).

إذ فيها ما هو أجل من ذلك بكثير، (**لكن للحديث طرق غير طريق ابن علوان،**) فلا ينبغي

فعند الدارقطني في الافراد: حدثنا محمد بن سليمٰن الباهلي أنبأنا محمد بن حسان الأموي، أنبأنا عبدة بن سليمٰن عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: يا رسول الله، إني أراك تدخل الخلاء ثم يأتي الذي بعدك فلا يرى لما يخرج منك أثرًا، فقال يا عائشة أما علمت أن الله أمر الأرض أن تبتلع ما يخرج من الأنبياء، ومحمد بن حسان بغدادي ثقة، وعبدة من رجال الصحيح. وله طريق أخرى عند ابن سعد، وأخرى عند الحاكم في مستدركه.

وروي أنه كان يتبرك ببوله ودمه ﷺ.

دعوى وضعه مع وجودها، (**فعند الدارقطني في**) كتاب (**الأفراد**) بفتح الهمزة، (**حدثنا محمد بن سليمٰن، الباهلي**) النعماني، قال تلميذه الدارقطني: وكان من الثقات، قال: (**أنبأنا محمد بن حسان الأموي**) بفتح الهمزة وضمها، البغدادي، قال: (**أنبأنا عبدة**) بفتح العين، وإسكان الموحدة، فدال فهاء، (**ابن سليمٰن**) الكلابي أبو محمد الكوفي، يقال اسمه عبد الرحمٰن، ثقة، ثبت، مات سنة سبع وثمانين ومائة، وقيل بعدها: روى له الأئمة الستة، (**عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: يا رسول اللّٰه إني أراك تدخل الخلاء، ثم يأتي الذي بعدك، فلا يرى، لما يخرج منك أثرًا، فقال: «يا عائشة أما علمت أن اللّٰه أمر الأرض أن تبتلع ما يخرج من الأنبياء**») بولاً، أو غائطًا على ظاهر عمومه، كما مر، وهو من خصائص نبينا على الأمم، (**ومحمد بن حسان بغدادي، ثقة**) صالح، (**وعبدة، من رجال الصحيح**) ولذا قال السيوطي: هذا سند ثابت، وهو أقوى طرق هذا الحديث، انتهى.

فقد تابع عبدة حسين بن علوان في روايته، عن هشام، وتابعه أيضًا أرطأة بن قيس الأسدي، عن هشام أخرجه أبو بكر الشافعي، وهي متابعة تامة، فكيف يكون موضوعًا، (**وله طريق أخرى عند ابن سعد**) تقدمت قريبًا، وأن رجالها ثقات، إلاَّ ابن زاذان، (**وأخرى عند الحاكم في مستدركه**) قال: أخبرني مخلد بن جعفر، نبأنا محمد بن جرير نبأنا موسى بن عبد الرحمٰن، المسروقي، نبأنا إبرٰهيم بن سعد، نبأنا المنهال بن عبد اللّٰه، عمن ذكره عن ليلى، مولاة عائشة، عنها، وله طريق أخرى عند أبي نعيم، وأخرى عند أبي بكر الشافعي، فقول البيهقي: إنه موضوع محمول على أنه لم يطلع على هذه الطرق، إذ يتعذر معها دعوى الوضع، أو على أنه خاص بالطريق التي ذكرها، دون البقية، أو على خصوص لفظه، والأظهر، بل المتعين الأول، (**وروي أنه كان يتبرك ببوله، ودمه ﷺ**) أي بشربهما، كما هو المروي، وإن شمل لفظه هنا الإدهان، ونحوه، وأتى بصيغة التمريض نظرًا إلى أن كل فرد منها مقالاً، فلا يرد عليه أن بعضها يعتضد

فروى ابن حبان في «الضعفاء» عن ابن عباس قال: حجم النبي ﷺ غلام لبعض قريش، فلما فرغ من حجامته أخذ الدم فذهب به من وراء الحائط، فنظر يمينًا وشمالاً فلم ير أحدًا، فحسا دمه حتى فرغ ثم أقبل فنظر في وجهه فقال: ويحك ما صنعت؟ فقلت غيبته من وراء الحائط، قال ابن عيينة قلت: يا رسول الله نفست على دمك أن أهريقه في الأرض فهو في بطني فقال: اذهب فقد أحرزت نفسك من النار.

وفي سنن أبي سعيد بن منصور من طريق عمرو بن السائب ....

لبعض، لأنه بالنظر إلى المجموع، ولا يرد أن حديث شرب المرأة بوله صحيح، لأنها شربته للعطش، غير عالمة أنه بوله، فلم تقصد التبرك، (**فروى ابن حبان في**) كتاب (**الضعفاء. عن ابن عباس قال: حجم النبي ﷺ غلام لبعض قريش، فلما فرغ من حجامته، أخذ الدم، فذهب به من وراء الحائط،**) الظاهر أن وراء هنا، بمعنى قدام، كما هو أحد إطلاقها، يعني أنه ذهب بالدم إلى جهة الحائط، بحيث صار قدامها، لا تخطاها بحيث صارت خلفه، (**فنظر يمينًا وشمالاً، فلم يرَ أحدًا، فحسا دمه،**) بفاء العطف على ما قبله، وفي نسخة تحسى، والأولى أظهر، (**حتى فرغ**) أي: من شربه شيئًا، فشيئًا إلى فراغه، (**ثم أقبل، فنظر**) ﷺ (**في وجهه، فقال: ويحك ما صنعت؟،**) والظاهر أن ابن عباس حمله عن الغلام بقوله: (**فقلت غيبته**) في جوفي (**من وراء الحائط،**) فليس كذبًا، (**قال إبن عيينة**) تفرس فيه، أو ألهم أنه شربه، فسأله ثانيًا، أو المراد في أي مكان من وراء الحائط، فلا يرد أنه لا فائدة في السؤال الثاني، (**قلت يا رسول اللّه نفست**) بكسر الفاء، ضننت (**على دمك أن أهريقه في الأرض، فهو في بطني،**) قال في القاموس: نفس به كفرح ضن، وعليه بخير جسده، وعليه الشيء نفاسة، لم يره أهلاً له، والظاهر صحة الثلاثة، فالأول تكون عليّ، بمعنى الباء، والثاني فيه حذف المفعول، وهو جائز، أن نفست الأرض على دمك، أي حسدتها، والثالث لم أرَ دمك أهلاً لإراقته في الأرض لعظمته، قرره شيخنا، (**فقال**) ﷺ: («**إذهب، فقد أحرزت نفسك من النار**»،) لأن دمه، لا تمسه النار، وقد مازج لحمه ودمه، (**وفي سنن أبي سعيد،**) بكسر العين، (**ابن منصور**) بن شعبة، أبي عثمان الخراساني، نزيل مكة، حافظ، ثقة، مصنف روي عن لملك، والليث، وابن عيينة، وخلق، وعنه الإمام أحمد، وقال: إنه من أهل الفضل، والصدق، ومسلم وأبو داود، وأبو حاتم، وقال: إنه من المتقنين الإثبات، وخلق سواهم صنف السنن بمكة، وبها مات سنة سبع وعشرين ومائتين (**من طريق عمرو،**) بفتح العين.

قال الحافظ: وصوابه عمر، بضمها (**ابن السائب،**) ابن أبي راشد المصري، مولى بني

أنه بلغه أن مُلكًا والد أبي سعيد الخدري لما جرح النبي ﷺ مص جرحه حتى أنقاه ولاح أبيض فقال: مجه، فقال: والله لا أمجه أبدًا، ثم ازدرده فقال النبي ﷺ: من أراد أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا فاستشهد.

وأخرج البزار والطبراني والحاكم والبيهقي وأبو نعيم في الحلية، من حديث عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال: احتجم رسول الله ﷺ فأعطاني الدم بعد فراغه من الحجامة، وقال: اذهب يا عبد الله فغيبه وفي رواية اذهب بهذا الدم فواره حيث لا يراه أحد فذهبت فشربته ثم أتيته ﷺ فقال: ما صنعت؟ قلت: غيبته، قال: لعلك شربته. قلت: شربته، وفي رواية قلت: جعلته في أخفى مكان ظننت أنه خاف عن الناس، قال لعلك شربته؟ قلت: شربته، فقال: ويل لك من الناس وويل للناس منك. ....

زهرة، أبو عمرو، صدوق، ففيه مات سنة أربع وثلاثين ومائة، **(أنه بلغه)** والبلاغ من أقسام الضعيف، **(إن مالكًا)** هو ابن سنان **(والد أبي سعيد الخدري، لما جرح النبي ﷺ)** في وجهه يوم أُحد، **(مص جرحه حتى أنقاه)** بنون وقاف، **(ولاح)** ظهر بعد المص محل الجرح **(أبيض، فقال: «مجه»، فقال: والله)** وفي نسخة، لا والله **(لا أمجه أبدًا، ثم ازدرده)** ابتلعه، **(فقال النبي ﷺ: «من أراد أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة، فلينظر إلى هذا»، فاستشهد)** يومئذٍ بأحد، فظهر صدق قوله أنه من أهل الجنة، وروى سعيد بن منصور أيضًا، أنه ﷺ قال: «من سره أن ينظر إلى رجل خالط دمي دمه، فلينظر إلى مُلك بن سنان»، **(وأخرج البزّار، والطبراني، والحاكم، والبيهقي، وأبو نعيم في الحلية من حديث عامر بن عبد الله بن الزبير)** الأسدي، أبي الحرث المدني، التابعي، الثقة، العابد، مات سنة إحدى وعشرين ومائة، روى له الستة، **(عن أبيه، قال: احتجم رسول الله ﷺ، فأعطاني الدم بعد فراغه من الحجامة، وقال: «إذهب يا عبد الله، فغيبه»)**.

(وفي رواية: «إذهب بهذا الدم فواره حيث، لا يراه أحد»، فذهبت، فشربته، ثم أتيته ﷺ، فقال: «ما صنعت»)، أي بالدم، **(قلت غيبته، قال: «لعلك شربته»، قلت: شربته، وفيه رواية، قلت: جعلته في أخفى مكان، ظننت أنه خاف عن الناس،)** وفي هذا مزيد حذقه رضي الله عنه، مع صغر سنه، فإنه ولد سنة الهجرة، وكان أول مولود للمهاجرين **(قال: «لعلك شربته»، قلت: شربته قال: «ويل)** للتحسر، والتألم **(لك من الناس»،)** إشارة إلى محاصرته، وتعذيبه، وقتله، وصلبه على يد الحجاج، **(«وويل للناس منك»،)** لما أصابهم من حروبه، ومحاصرة مكة بسببه، وقتل من قتل، وما أصاب أمه، وأهله من المصائب، وما لحق قاتليه من الإثم العظيم، وتخريب الكعبة، فهو

وفي رواية فقال له رسول الله ﷺ فما حملك على ذلك قال: علمت أن دمك لا تصيبه نار جهنم فشربته لذلك، فقال: ويل لك من الناس، وويل للناس منك.

وعند الدارقطني من حديث أسماء بنت أبي بكر نحوه، وفيه: ولا تمسك النار، ....

بيان، لما تسبب عن شرب دمه، فإن بضعة من النبوة نورانية قوت قلبه، حتى زادت شجاعته وعلت همته عن الانقياد لغيره ممن لا يستحق إمارة فضلاً عن الخلافة، وزعم أنه إشارة إلى ما يلحقه من قدح الجهلة فيه بسبب شرب الدم، مما لا ينبغي ذكره وسقوطه مغن عن رده، (**وفي رواية، فقال له رسول الله ﷺ: «فما حملك على ذلك؟»، قال: علمت أن دمك، لا تصيبه نار جهنم، فشربته لذلك، فقال: ويل لك من الناس، وويل للناس منك،**) وقد سئل الحافظ ابن حجر عن الحكمة في تنوع القول، لابن الزبير، ولملك، ابن سنان مع اتحاد السبب، فأجاب؛ بأن ابن الزبير شرب دم الحجامة، وهو قدر كثير يحصل به الاغتذاء، وقوة جذب المحجمة تجلبه من سائر العروق، أو كثير منها.

فعلم ﷺ أنه يسري في جميع جسده، فتكتسب جميع أعضائه منه قوى من قوى النبي ﷺ، فتورثه غاية قوة البدن، والقلب، وتكسبه نهاية الشهامة، والشجاعة، فلا ينقاد لمن هو دونه بعد ضعف العدل، وقلة ناصره، وتمكن الظلمة، وكثرة أعوانهم، فحصل له ما أشار إليه ﷺ، من تلك الحروب الهائلة التي تنتهك بها حرمته الناشئة، من حرمته ﷺ، وحرمة البيت العتيق، فقيل له: ويل له، لقتله، وانتهاك حرمته، وويل لهم لظلمهم، وتعديهم عليه، وتسفيههم، وأما لملك، فازدرد ما مصه من الجرح الذي في وجهه ﷺ، وهو أقل من دم الحجامة، وكأنه علم أنه يستشهد في ذلك اليوم، فلم يبق له من أحوال الدنيا ما يخبره به، فأعلمه بالأهم له مما يتلقاه من أنواع مسرات الجنان، انتهى.

ولا عطر بعد عروس، وحاصله أنه اقتصر لملك على التبشير بالجنة، أنه لا تصيبه النار لعدم بقاء شيء له من الدنيا، بخلاف ابن الزبير، فأخبره بما يقع له في الدنيا، على سبيل الإشارة، كما أشار له أيضًا، بأنه من أهل الجنة بقوله: لا تمسك النار، فزعم أن مقتضاه أنه لم يخاطب بهذا ابن الزبير، بل مالكًا ساقط إذ محط الفرق، إنما هو قوله ويل الخ...، وكيف يتوهم أنه لم يخاطب به ابن الزبير، (و)قد ورد (**عند الدارقطني، من حديث أسماء بنت أبي بكر نحوه، وفيه: ولا تمسك النار،**) فهل يظن بالحافظ أنه لم يرَ الدارقطني، وهو من جملة مروياته على شيوخ عدة، ولفظ الدارقطني في السنن عن أسماء، قالت: احتجم ﷺ، فدفع دمه لابني، فشربه، فأتاه جبريل، فأخبره، فقال: ما صنعت، قال: كرهت أن أصب دمك، فقال ﷺ: لا تمسك النار،

وفي كتاب الجوهر المكنون في ذكر القبائل والبطون: أنه لما شرب دمه ﷺ تضوّع فمه مسكًا، وبقيت رائحته موجودة في فمه إلى أن صلب رضي الله عنه.

وأخرج الحسن بن سفيٰن في مسنده والحاكم والدارقطني والطبراني وأبو نعيم من حديث أبي مٰلك النخعي عن الأسود بن قيس عن نبيح العنزي عن أم أيمن قالت: قام رسول الله ﷺ من الليل إلى فخارة في جانب البيت فبال فيها، فقمت من الليل وأنا عطشانة فشربت ما فيها وأنا لا أشعر، فلما أصبح النبي ﷺ قال: يا أم أيمن قومي ....

ومسح على رأسه، وقال: ويل للناس منك، وويل لك من الناس، (**وفي كتاب الجوهر المكنون في ذكر القبائل والبطون أنه،**) أي: ابن الزبير، (**لما شرب دمه ﷺ تضوّع،**) أي: فاح (**فمه مسكًا،**) تمييز، قال الجوهري: وضاع المسك، وتضوّع، وتضيع، أي: تحرك، فانتشرت رائحته، قال:

تضوع مسكًا بطن نعمان إذ مشت به زينب في نسوة عطرات

ثم قال: وتضيع المسك، لغة في تضوع، أي: فاح، (**وبقيت رائحته موجودة في فمه، إلى أن صلب**) بعد قتله (**رضي اللّه عنه**) سنة ثلاث وسبعين، وكانت خلافته تسع سنين، قال الإمام مٰلك: وكان أحق بها من عبد الملك، وأبيه مروان، (**وأخرج الحسن بن سفيٰن**) بن عامر الفسوي، بالفاء، إلى فسا من بلاد فارس، الحافظ، الإمام، لقي إسحٰق، وابن معين، ومات سنة ثلاث ومائتين، وقد جاوز التسعين، (**في مسنده،**) وهو كبير، (**والحاكم، والدارقطني، والطبراني، وأبو نعيم من حديث أبي مٰلك النخعي،**) الواسطي اسمه عبد الملك وقيل: عبادة بن الحسين، ويقال له ابن ذر متروك، من السابعة روى له ابن ماجه، كما في التقريب، (**عن الأسود بن قيس**) العبدي، ويقال العجلي، الكوفي، يكنى أبا قيس، تابعي، صغير، ثقة، (**عن نبيح،**) بضم النون، وموحدة، ومهملة مصغر ابن عبد اللّه، (**العنزي،**) بفتح المهملة، والنون، ثم زاي، نسبة إلى عنزة بن أسد أبي عمر، والكوفي، مقبول من الطبقة الوسطى من التابعين، (**عن أم أيمن، قالت: قام رسول اللّه ﷺ من الليل،**) من ظرفية بمعنى في لا زائدة، وقد عده من معانيها الكوفيون، وابن مٰلك، وأنشدوا:

غسى سائل ذو حاجة إن منعته من اليوم سؤلانا له بعد في غد

وقال تعالى: ﴿نودي للصلاة من يوم الجمعة﴾ [الجمعة/٩]، أي: فيه (**إلى فخارة،**) جرة (**في جانب البيت، فبال فيها، فقمت من الليل، وأنا عطشانة،**) قيل المعروف لغة عطشى، فهذا سماعي على خلاف القياس، كألفاظ جاءت على فعلان وفعلانة، فيصرف فعلان، لأن شرط منع صرفه وجود، فعلى، أو فقد فعلانة، وفي القاموس أن عطشانة لغة في عطشى، (**فشربت**

فأهريقي ما في تلك الفخارة، فقلت: قد والله شربت ما فيها قالت: فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه، ثم قال: أما والله لا يبجعن بطنك أبدًا.

وعن ابن جريج قال: أخبرت أن النبي ﷺ كان يبول في قدح من عيدان ثم يوضع تحت سريره فجاء فإذا القدح ليس فيه شيء فقال لامرأة يقال لها بركة كانت تخدم أم حبيبة جاءت معها من أرض الحبشة أين البول الذي كان في القدح؟ قالت: شربته. قال: صحة ....

ما فيها، وأنا لا أشعر) أنه بول لطيب رائحته، **(فلما أصبح النبي ﷺ، قال: «يا أم أيمن قومي، فاهريقي»،)** بفتح الهمزة، من أهرق، أي صبي **(«ما في تلك الفخارة»، فقلت: قد واللّه شربت ما فيها،)** أقسمت عليه تأكيدًا، **(قالت: فضحك رسول اللّه ﷺ حتى بدت نواجذه، ثم قال: «أما،)** بالفتح، وخفة الميم، **(واللّه، لا يبجعن،)** بالباء الموحدة، والجيم، كذا قال السيوطي في المناهل، لكنه لا يناسب قول القاموس، بجعة بالجيم، قطعة بالسيف، لأن ما هنا من الوجع، أي المرض، وصرح المجد، بأنه يقال يوجع، بالواو، وييجع، بالياء، فهو، بتحتيتين، أولاهما مفتوحة، ومكسورة، أي: لا يصيب **(بطنك)** وجع **(أبداً، وعن)** عبد الملك بن عبد العزيز **(بن جريج،)** بجيمين أولاهما مضمومة، الأموي مولاهم، المكي، ثقة، فاضل، فقيه، روى له الستة، وكان يدلس، ويرسل، مات سنة خمسين ومائة، أو بعدها، وقد جاوز التسعين، وقيل جاوز المائة، ولم يثبت **(قال: أخبرت أن النبي ﷺ، كان يبول في قدح من عيدان،)** بفتح المهملة، وإسكان التحتية، ومهملة مفتوحة، جمع عيدانة، بالهاء، وهو الطوال من النخل، كما ضبطه جمع منهم المجد، وجوّز التلمساني، كسر العين، على أنه جمع عود، وهو مخالف لهم، قال الشاعر:

إن الرياح إذا ما أعصفت قصفت   عيدان نجد ولم يعبأن بالرتم

(ثم يوضع تحت سريره،) فإن قيل ما الحاجة لوضعه مع إن الأرض تبتلعه، فلا يرى له أثر، أجيب بأنه ﷺ، كان يكره الخروج ليلاً من بيته، وهو مصلى نافلته، ومحل نزول الوحي، والملائكة، فلا يليق أن يمس باطنه، وظاهره شيء من الفضلات، وإن ظاهره تعظيمًا لعبادة ربه، وتأدبًا، ثم لا ينافيه قوله ﷺ: لا ينقع بول في طشت في البيت، فإن الملائكة، لا تدخل بيتًا فيه بول مستنقع، رواه الطبراني بسند حسن عن ابن عمر، لإمكان حمله على الفعل، بلا ضرورة، أو على تركه في الإناء مدة بحيث ينشر به الإناء، كما يشعر به ينقع، ومستنقع ومدة تركه ﷺ كانت يسيرة، **(فجاء، فإذا القدح ليس فيه شيء، فقال لامرأة، يقال لها بركة كانت تخدم أم حبيبة)** بنت أبي سفيان، أم المؤمنين، **(جاءت معها من أرض الحبشة: «أين البول الذي كان في القدح»؟، قالت: شربته، قال: صحة،)** بكسر الصاد، والنصب، أي جعله اللّه صحة، أو الرفع، أي:

يا أم يوسف فما مرضت قط حتى كان مرضها الذي ماتت فيه. رواه أبو داود عن ابن جريج عن حكيمة عن أمها أميمة بنت رقيقة.

وصحح ابن دحية أنهما قصتان وقعتا لامرأتين وقد وضح أن بركة أم يوسف غير بركة أم أيمن، ....

ما شربتيه صحة، أي سبب لها، وفيه أن قول ذلك مستحب للشارب، ويقاس عليه الأكل، وحكمته أنه يخشى منهما السقم ونحوه، كما قيل:

فإن الداء أكثر ما تراه يكون من الطعام أو الشراب

(**يا أم يوسف فما مرضت قط حتى كان،**) أي وجد (**مرضها الذي ماتت فيه،**) وهذا الحديث رواه عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريج، أخبرت الخ...

و(**رواه أبو داود،**) متصلاً (**عن ابن جريج عن حكيمة،**) بضم الحاء المهملة، وفتح الكاف مصغر، كما في التبصير، وغيره تابعية، وفي الإصابة عن أبي نعيم لم يرَ، وعنها إلاَّ ابن جريج، واسم والدها حكيم، (**عن أمها أميمة،**) بضم الألف، وميمين، بينهما تحتية مصغر، قالت: كان للنبي ﷺ قدح من عيدان يبول فيه، الحديث، وأبوها اسمه بجاد، بكسر الموحدة، والجيم، ابن عبد الله بن عمير، بن الحرث، بن جارية بن سعد، بن تيم بن مرة، القرشية، التيمية، ويقال: أميمة بنت عبد الله بن بجاد، إلى آخره، صحابية من المبايعات، روت عن النبي ﷺ، وعنها محمد بن المنكدر، وبنتها حكيمة، واشتهرت بأمها، ولذا قال: (**بنت رقيقة،**) بضم الراء، وقافين مصغر، وهي بنت خويلد بن أسد، أخت خديجة أم المؤمنين، قال أبو عمر: كانت بنتها أميمة من المبايعات، وهي خالة فاطمة الزهراء، ورده ابن الأثير؛ بأنها بنت خالتها، لأن خويلد، والد خديجة، هو والد رقيقة، لا أميمة، قال في الإصابة: هذا يصح على قول من قال أنها رقيقة بنت أسد، بن عبد العزى، ومن ثم، قال المستغفري: هي عمة خديجة بنت خويلد، وترجم في الإصابة، تلو هذه أميمة بنت رقيقة، بنت أبي صيفي بن هاشم، بن عبد مناف، وهي أخت مخرمة بن نوفل لأمه، وأمها رقيقة، صاحبة الرؤيا في استقاء عبد المطلب، فرق أبو نعيم تبعًا، للطبراني بينها، وبين التي قبلها، وأخرج في ترجمة هذه حديث ابن جريج، فذكره، ثم قال: وأما ابن السكن، فجعلهما واحدة، ثم ترجم رقيقة بنت أبي صيفي، فنسبها، كما رأيت، وقال: ذكرها الطبراني، والمستغفري في الصحابة، وقال أبو نعيم: ما أراها أدركت الإسلام، انتهى.

فليتأمل، ثم أشار المصنف إلى الخلاف، في أن شاربة بوله ﷺ امرأة واحدة، أو امرأتان، بقوله: (**وصحح ابن دحية أنهما قصتان وقعتا لامرأتين،**) إحداهما أم أيمن، والثانية بركة أم يوسف، وزعم أن أحداهما أميمة، وهم لأنها رواية فقط، كما علمت، (**وقد وضح،**) بفتح الضاد، كوعد

وهو الذي ذهب إليه شيخ الإسلام البلقيني.

وفي هذه الأحاديث دلالة على طهارة بوله ودمه ﷺ. قال النووي في شرح المهذب: واستدل من قال بطهارتهما بالحديثين المعروفين: أن أبا طيبة الحجام حجمه ﷺ وشرب دمه ولم ينكر عليه، وأن امرأة شربت بوله ﷺ فلم ينكر عليها. وحديث أبي طيبة ضعيف، وحديث شرب المرأة البول صحيح رواه الدراقطني قال: وهو حديث حسن صحيح، ....

انكشف وظهر، (**أن بركة أم يوسف، غير بركة أم أيمن،**) لأن أم يوسف كانت تخدم أم حبيبة، وجاءت معها من الحبشة، وأم أيمن هي مولاته ﷺ، وحاضنته، وهي بركة بنت ثعلبة، بن عمرو بن حصن بن مَلك بن سلمة بن عمرو بن النعمان، (**وهو الذي ذهب إليه شيخ الإسلام**) السراج، (**البلقيني،**) خلافًا لدعوى ابن السكن، أن بركة خادمة أم حبيبة كانت تكنى أيضًا أم أيمن، فالقصتان لها، وخلافًا لخلط أبي عمر، خادمة أم حبيبة، بأم أيمن، فأخرج في ترجمتها حديث ابن جريج عن حكيمة عن أميمة، ثم قال: أظن بركة هذه أم أيمن، قال في الإصابة، وحمله على ذلك ما ذكره هو في صدر ترجمة بركة أم أيمن، أنها هاجرت الهجرتين إلى الحبشة، وإلى المدينة، وفي هجرتها إلى الحبشة نظر، فإنها كانت تخدم النبي ﷺ، وزوجها مولاه زيدًا، وزيد لم يهاجر إلى الحبشة، ولا أحد من خدمه ﷺ، إذ ذاك، فظهر أن بركة الحبشية غير أم أيمن، وإن وافقتها في الاسم، ثم أن بعض المغاربة جوز أن بركة الحبشية هي بركة بنت يسار، مولاة أبي سفيٰن بن حرب المهاجرة إلى الحبشة مع زوجها قيس بن عبد الله الأسدي، وليس كما ظن، فإن بركة بنت يسار من حلفاء بني عبد الدار، وأصلها من كندة، وليست حبشية، وإن اشتركتا في كونهما، كانتا في أرض الحبشة مع المهاجرين، انتهى.

(**وفي هذه الأحاديث دلالة على طهارة بوله ودمه ﷺ،**) لأنه لم يأمر واحدًا منهم يغسل فمه، ولا نهاه عن عودة، قاله عياض، (**قال النووي في شرح المهذب، واستدل من قال بطهارتهما بالحديثين المعروفين، أن أبا طيبة الحجام حجمه ﷺ، وشرب دمه، ولم ينكر عليه، وأن امرأة شربت بوله ﷺ، فلم ينكر عليها،**) قال عياض: وشاهد هذا أنه ﷺ لم يكن منه شيء يكره، ولا غير طيب، (**وحديث أبي طيبة ضعيف،**) أي شربه الدم، وإلاَّ فحاجته للنبي ﷺ في الصحيحن من حديث أنس، وجابر، وغيرهما، (**وحديث شرب المرأة البول صحيح،**) يعني أم أيمن، لأنها التي (**رواه الدارقطني،**) أنها شربت بوله، كما مر قريبًا؛ (**قال: وهو حديث حسن صحيح،**) نحوه قول عياض في الشفاء: حديث المرأة التي شربت بوله ﷺ صحيح، ألزم الدارقطني مسلمًا، والبخاري، إخراجه في الصحيح انتهى، لكن تعقب بأن

كاف في الاحتجاج لكل الفضلات قياسًا، ثم قال إن القاضي حسينًا قال: بطهارة الجميع. انتهى.

وبهذا قال أبو حنيفة، كما قاله العيني.

وأبو طيبة؛ بفتح الطاء المهملة وسكون الياء المثناة تحت وباء موحدة، نافع الحجام مولى محيصة ـ بضم الميم وفتح المهملة وتشديد المثناة تحت وكسرها ـ هو ابن مسعود الأنصاري.

وقال شيخ الإسلام ابن حجر قد تكاثرت الأدلة على طهارة فضلاته ﷺ وعدَّ الأئمة ذلك من خصوصياته. انتهى.

الدارقطني، قال في علله، أنه مضطرب جاء عن أبي لملك النخعي، وهو ضعيف، وذلك **(كاف في الاحتجاج لكل الفضلات قياسًا، ثم قال)** النووي: **(إن القاضي حسينًا، قال بطهارة الجميع، انتهى)**.

أي جميع فضلاته، وبه جزم البغوي، وغيره، واختاره كثير من متأخري الشافعية، وصححه السبكي، والبارزي، والزركشي، وابن الرفعة، والبلقيني، والقاياتي، قال الرملي، وهو المعتمد خلافًا، لما صححه الرافعي، وتبعه النووي: إن حكمهما منه، كغيره، وحمل الأخبار على التداوي، ورد بحديث لن يجعل الله شفاء أمتي، فيما حرم عليها، وحمل تنزهه ﷺ منها، على الاستحباب، ومزيد النظافة، **(وبهذا، قال أبو حنيفة، كما قاله العيني)** وقطع به ابن العربي من الملكية، وعممه، بعض متأخريهم في جميع الأنبياء، وفي الشفاء، قال قوم: بطهارة الحدثين منه ﷺ، وهو قول بعض أصحاب الشافعي، وحكي القولين عن العلماء ابن سابق الملكي، **(وأبو طيبة، بفتح الطاء المهملة، وسكون الياء المثناة تحت، وباء موحدة،)** مفتوحة، **(نافع الحجام،)** كما ثبت في مسند أحمد وغيره، عن محيصة بن مسعود أنه كان له غلام حجام، يقال له نافع أبو طيبة، فسأل النبي ﷺ عن خراجه، فقال: إعلفه الناضح الحديث، فقول العسكري: قيل اسمه نافع، ولا يصح، ولا يعرف، اسمه ساقط، ويقال اسمه ميسرة، وذكره البغوي، عن أحمد بن عبيد بن أبي طيبة، أنه سئل عن اسم جده، فقال ميسرة: ويقال اسمه دينار حكاه ابن عبد البر، ولا يصح، فقد ذكر الحاكم أبو أحمد، أن دينار الحجام آخر تابعي، وأخرج ابن منده حديث لدينار الحجام عن أبي طيبة، ذكره في الإصابة **(مولى محيصة، بضم الميم، وفتح المهملة، وتشديد المثناة تحت، وكسرها، هو ابن مسعود الأنصاري،)** فإذا بهذا أن أبا طيبة غير الغلام المار، لأنه غلام لبعض قريش، **(وقال شيخ الإسلام ابن حجر،)** الحافظ: **(قد تكاثرت الأدلة على طهارة فضلاته ﷺ، وعد الأئمة ذلك من خصوصياته انتهى)**.

قال بعضهم: وكان السر في ذلك ما روي من صنيع الملكين حين غسلا جوفه والله أعلم.

وأما سيرته ﷺ في البراز، ففي حديث عائشة عند أبي عوانة في صحيحه والحاكم: ما بال رسول الله ﷺ قائمًا منذ أنزل عليه القرءان.

وفي حديث عبد الرحمٰن بن حسنة ....

قال الزركشي: وينبغي طرد الطهارة في فضلات سائر الأنبياء، ونازعه الجوجري في ذلك، لكن يؤيده حديث أن اللّٰه أمر الأرض أن تبتلع ما يخرج من الأنبياء، مع حديث أن أجسادهم ثبتت على أرواح أهل الجنة، **(قال بعضهم: وكان السر في ذلك ما روي من صنيع الملكين، حين غسلا جوفه)** في المرة الأولى، عند مرضعته حليمة، أو وهو ابن عشر، أو حين البلوغ، أو ليلة الإسراء، فعلى الأول يكون ذلك ثبت له من ابتداء طفوليته، **(واللّٰه أعلم)** بالحق في ذلك، **(وأما سيرته ﷺ،)** أي حالته وهيئته، التي كان يتلبس بها **(في البراز،)** بفتح الموحدة، اسم للفضاء الواسع، كنوا به عن الحاجة، كما كنوا بالخلاء، لأنهم كانوا يتبرزون في الأمكنة الخالية من الناس، قال الخطابي: وأكثر الرواة يكسرون الباء، وهو غلط، لأنه مصدر بارزت الرجل مبارزة، وبراز إلاَّ بمعنى القضاء، ورده النووي؛ بأن الظاهر بل الصواب الكسر.

قال الجوهري وغيره من أئمة اللغة، البراز، بالكسر، ثقل الغذاء، وهو الغائط، وأكثر الرواة عليه، فتعين المصير إليه، ولأن المعنى عليه ظاهر، ولا يظهر معنى الفضاء الواسع هنا إلاَّ بكلفة، انتهى، أي بجعله مجازًا علاقته المجاورة، أو من تسمية الحال باسم المحل، لخروجه فيه، وذكر المصباح أن كسر الباء في الفضاء لغة قليلة، ثم جواب أما محذوف، أشير إلى بعضه بقوله، **(ففي حديث عائشة،)** أو هو، وما بعده نفس الجواب، وهو أولى **(عند أبي عوانة)** الحافظ، يعقوب بن إسحٰق الأسفرايني، النيسابوري ثقة، ثبت، جليل، طاف الدنيا وعني بالحديث، مات سنة ست عشرة وثلثمائة، **(في صحيحه)** المخرج على مسلم، وله فيه زيادات عدة، **(والحاكم)** محمد بن عبد اللّٰه، الحافظ، المشهور، قالت: **(ما بال رسول اللّٰه ﷺ قائمًا منذ أنزل عليه القرءان،)** يطلق على بعضه، كما يطلق على كله، فشمل أول ما نزل، فكأنها. قالت: منذ نبيء، ولا يشكل؛ بأنها لم تولد، حينئذٍ الجواز أنه بلغها ذلك، فأخبرت به، ولا يرد ما شاهده حذيفة من بوله قائمًا، لأنه في غير البيوت، أو لبيان الجواز، ولم تشاهده عائشة، فأخبرت بما شاهدت، وكأنها قاست عليه ماله تشاهده، وقد روي الترمذي، والنسائي عنها من حدثكم أن رسول اللّٰه ﷺ، كان يبول قائمًا، فلا تصدقوه ما كان يبول إلاَّ قاعدًا، ولفظ النسائي إلاَّ جالسًا، وحمل على من اعتقد أنه عادته، **(وفي حديث عبد الرحمٰن بن حسنة،)** بفتح المهملتين، ثم نون،

عند النسائي وابن ماجه: أنه ﷺ بال جالسًا، فقالوا: انظروا إليه يبول كما تبول المرأة.

وحكى ابن ماجه عن بعض مشايخه أنه قال: كان من شأن العرب البول قائمًا، ويؤيده ما في حديث عبد الرحمٰن هذا. وفيه دلالة على أنه كان يخالفهم في ذلك فيقعد لكونه أستر وأبعد من مماسة البول.

وقال حذيفة: أتى رسول الله ﷺ سباطة قوم فبال قائمًا ثم دعا بماء فجئته بماء فتوضأ. ....

وهو ابن المطاع بن عبد الله، أخو شرحبيل بن حسنة، وهي أمهما، قال الترمذي: يقال أنهما إخوان، وأنكره العسكري، تبعًا لابن أبي خيثمة.

روى عبد الرحمٰن عن المصطفى، وعنه زيد بن وهب، وذكر مسلم، والأزدي، والحاكم؛ أنه تفرد بالرواية عنه، ويرد عليهم أن في الطبراني الكبير حديثًا من طريق أبي طارق عنه، قاله الإصابة (**عند النسائي، وابن ماجه**،) وصححه الدارقطني، وغيره؛ (**أنه ﷺ بال جالسًا**،) مخالفًا لعادة العرب ،' (**فقالوا**) متعجبين: (**انظروا إليه يبول، كما تبول المرأة**،) ولعل قائليه ليسوا مسلمين، إذ محافظة الصحابة على فعله، واقتداؤهم به معلوم، (**وحكي ابن ماجه عن بعض مشايخه أنه قال: كان من شأن العرب البول قائمًا**،) ألا تراه يقول في حديث عبد الرحمٰن بن حسنة، يبول كما تبول المرأة، هذا بقية ما حكاه ابن ماجه، كما في الفتح، فما أوهمه قوله، (**ويؤيده ما في حديث عبد الرحمٰن هذا**،) من تعجبهم من بوله جالسًا؛ أنه من عنده ليس بمراد، (**وفيه دلالة على أنه**) ﷺ (**كان يخالفهم في ذلك، فيقعد لكونه أستر، وأبعد من مماسة البول**،) إذ القيام يخشى منه إصابة القدمين ونحوهما برشاش البول.

(**وقال حذيفة**) بن اليمان، الصحابي، ابن الصحابي: (**أتى رسول الله ﷺ سباطة قوم**،) وفي رواية بطيحة قوم، وهي المكان الواسع، (**فبال قائمًا، ثم دعا بماء، فجئته بماء فتوضأ**) وفي مسلم، فتنحيت، فقال: ادنُ، فدنوت حتى قمت عند عقبيه، ولأحمد أتى سباطة قوم، فتباعدت، فأدناني حتى صرت قريبًا من عقيبة، فبال قائمًا، ودعا بماء، فتوضأ، ومسح على خفيه، وكذا زاد مسلم وغيره فيه ذكر المسح على الخفين.

(**رواه البخاري**)، ومسلم، وأصحاب السنن وغيرهم، وفي الصحيح أيضًا عن حذيفة، رأيتني أنا والنبي ﷺ نتماشى، فأتى سباطة قوم خلف حائط، فقام، كما يقوم أحدكم فبال، فانتبذت منه، فأشار إليّ فجئت، فقمت عند عقبيه حتى فرغ، وفيه أيضًا كان أبو موسى الأشعري يشدد

رواه البخاري. وفي رواية غيره: بال قائمًا ففحج رجليه، أي: فرقهما وباعد ما بينهما.

والسباطة: ـ المهملة وبعدها موحدة ـ هي المزبلة والكناسة تكون بفناء الدور مرفقا لأهلها، وتكون في الغالب سهلة لا يرتد منها البول على البائل، وإضافتها إلى القوم إضافة اختصاص لا ملك لأنها لا تخلو عن النجاسة. وبهذا يندفع إيراد من استشكله لكون البول يوهي الجدار ففيه إضرار، أو نقول: إنما بال فوق السباطة لا في أصل الجدار، وهو صريح في رواية أبي عوانة في صحيحه. ....

في البول، ويقول: إن بني إسرائيل كان إذا أصاب البول ثوب أحدهم قرضه، فقال حذيفة: ليته أمسك أتى رسول الله ﷺ سباطة قوم، فبال قائمًا، (**وفي رواية غيره: بال قائمًا، ففحج**) بفاءين، وحاء مهملة مفتوحات، وجيم، (**رجليه، أي: فرقهما وباعد ما بينهما**) وهذه حالته وإن بال جالسًا، قال أبو موسى: رأيت رسول الله ﷺ يبول قاعدًا، قد جافى بين فخذيه، حتى جعلت أرثي له من طول الجلوس.

رواه الطبراني، وقال ابن عباس: عدل ﷺ إلى الشعب، فبال حتى أني أرثي له من وركيه، رواه ابن ماجه (**والسباطة**) بضم السين، (**المهملة، وبعدها موحدة**) فألف، فطاء مهملة، فتاء تأنيث، (**هي المزبلة**) بفتح الباء، والضم لغة موضع الزبل، كما في المصباح، (**والكناسة**) الواو بمعنى، أو وبها عبر المصنف في شرح البخاري، وحكي ابن الأثير القولين، فقال: السباطة الموضع الذي يرمى فيه السراب، والأوساخ، وما يكنس من المنازل، وقيل هي الكناسة نفسها انتهى.

وجزم الجوهري، والمجد بالثاني، (**تكون بفناء الدور مرفقًا لأهلها**) أي: محلاً يرتفقون به، قال في القاموس: الرفق بالكسر ما استعين به، واللطف رفق به، وعليه مثلثة رفقًا ومرفقًا، كمجلس ومقعد ومنبر، ثم قال: ومرافق الدار مصاب الماء ونحوها؛ ومثله في صحاح الجوهري، وصريحهما أن اللغتين في المعنيين، وفي المصباح المرفق ما ارتفقت به، بفتح الميم، وكسر الفاء، وعكسه لغتان، وأما مرفق الدار، كالمطبخ والكنيف ونحوه، فبكسر الميم، وفتح الفاء، لا غير على التشبيه باسم الآلة، (**وتكون في الغالب سهلة، لا يرتد منها البول على البائل**؛) فلذا بال عليها، (**وإضافتها إلى القوم إضافة اختصاص، لا ملك، لأنها، لا تخلو عن النجاسة**) وهي لا تملك، (**وبهذا**) أي: كونها سهلة، لا يرتد منها البول (**يندفع إيراد** من **استشكله لكون البول يوهي الجدار، ففيه إضرار**) وهو قد قال: لا ضرر، ولا ضرار، ووجه الدفع إنها لسهولتها تشرب البول الحاصل بها، فلا يصل إلى الجدار، (**أو نقول**) في الجواب (**إنما بال فوق السباطة**) بوسطها، (**لا في أصل الجدار**) الذي نشأ الإشكال منه، (**وهو صريح في رواية أبي عوانة في**

وقيل: يحتمل أن يكون علم إذنهم في ذلك بالتصريح أو غيره أو لكونه مما يتسامح الناس به، أو لعلمه بإيثارهم إياه بذلك، أو لكونه يجوز له التصرف في مال أمته دون غيره لأنه أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأموالهم، وهذا وإن كان صحيح المعنى لكن لم يعهد ذلك من سيرته ومكارم أخلاقه ﷺ.

قال الحافظ ابن حجر: وأما مخالفته ﷺ لما عرف من عادته من الإبعاد عند قضاء الحاجة عن الطرق المسلوكة وعن أعين النظار، فقد قيل فيه إنه ﷺ كان مشغولاً بمصالح المسلمين، ولعله طال عليه المجلس حتى احتاج إلى البول فلو أبعد لتضرر، واستدنى حذيفة ليستره من خلفه عن رؤية من لعله يراه، أو لعله فعله ....

صحيحه،) فيحمل عليه، لأن الروايات تبين بعضها، **(وقيل يحتمل أن يكون علم إذنهم في ذلك بالتصريح، أو غيره،)** كإمارة دلت على ذلك، **(أو لكونه مما يتسامح الناس به، أو لعلمه بإيثارهم إياه بذلك، أو لكونه يجوز له التصرف في مال أمته دون غيره، لأنه أولى بالمؤمنين من أنفسهم،)** فيما دعاهم إليه، ودعتهم أنفسهم إلى خلافه **(وأموالهم؛ وهذا،)** أي: التعليل بجواز التصرف.

(وإن كان صحيح المعنى، لكن لم يعهد ذلك من سيرته ومكارم أخلاقه ﷺ،) أي: أنه عاملهم بما يتخيل إن فيه أذى؛ وإن جاز له ورضوا به، **(قال الحافظ ابن حجر:)** في الفتح أيضًا إذ الذي قبله من أول قوله والسباطة فيه أيضًا، ثم قال بعد قليل جواب سؤال، تقديره لم خالف عادته من الإبعاد، وبال على السباطة القريبة من الناس، **(وأما مخالفته ﷺ، لما عرف من عادته من الإبعاد، عند قضاء الحاجة، عن الطرق المسلوكة وعن أعين النظار،)** بحيث لا يراه أحد، لما روى أبو داود وابن ماجه؛ والحاكم في علومه عن بلال بن الحرث وغيره، كان ﷺ إذا انطلق لحاجته تباعد حتى، لا يراه أحد، وروى ابن جرير وغيره بإسناد جيد عن ابن عمر، قال: كان ﷺيذهب لحاجته إلى المغمس، قال نافع: وهو نحو ميلين من مكة، وفي القاموس المغمس، كمعظم ومحدث، وهو مبالغة في الأبعاد واستعمال الأدب، فلا ينافي في أن المستحب يحصل بما دون ميلين، **(فقد، قيل فيه،)** أي: وجه مخالفته لعادته، **(أنه ﷺ كان مشغولاً بمصالح المسلمين، ولعله)** في الفتح فلعله، بالفاء، **(طال عليه المجلس حتى احتاج إلى البول، فلو أبعد لتضرر)** بحبس البول إلى وصوله للمكان البعيد، **(واستدنى حذيفة،)** أي: طلب قربه منه، **(ليستره من خلفه عن رؤية من لعله يراه،)** أي: يرى شخصه ﷺ مع وجود مانع رؤية عورته، ولفظ الفتح من لعله يمر به، وكان قدامه مستورًا بالحائط، **(أو لعله فعله،)** أي: الستر، **(لبيان**

لبيان الجواز. ثم هو في البول وهو أخف من الغائط لاحتياجه إلى زيادة تكشف، والغرض من الإبعاد التستر وهو يحصل بإرخاء الذيل والدنو من الساتر.

وروى الطبراني من حديث عصمة بن مالك قال: خرج علينا رسول الله ﷺ في بعض سكك المدينة فانتهى إلى سباطة قوم فقال: يا حذيفة استرني فذكر الحديث. وظهر منه الحكمة في إدنائه حذيفة في تلك الحالة.

وقيل: إنما بال قائمًا لأنها حالة يؤمن معها خروج الريح بصوت، ففعل ذلك لكونه قريبًا من الديار، ويؤيده ما رواه عبد الرزاق عن عمر رضي الله عنه قال: البول قائمًا أحصن للدبر.

وقيل: السبب في ذلك ما روي عن الشافعي وأحمد: أن العرب ....

الجواز، ثم هو،) أي: الستر **(في البول، وهو أخف من الغائط لاحتياجه إلى زيادة تكشف،)** أسقط من الفتح، ولما يقترن به من الرائحة، وإسقاطه حسن، إذ لم يكن لغائطه رائحة كريهة، كما مر، **(والغرض من الإبعاد التستر، وهو يحصل بإرخاء الذيل، والدنو من الساتر،)** إن كان طوله ثلثي ذراع؛ وقرب منه بأن كان ما بينهما ثلاثة أذرع فأقل، والساتر تعرض المقعدة.

(وروى الطبراني من حديث عصمة بن مالك) الخطمي، له أحاديث، أخرجها الدارقطني، والطبراني وغيرهما، مدارها على الفضل بن مختار، وهو ضعيف جدًا، قاله في الإصابة، وفي التقريب، زعم عبد الحق أن النسائي أخرج له حديثًا في السرقة، وتعقب ذلك ابن القطان، **(قال خرج علينا رسول الله ﷺ في بعض سكك،)** أي: طرق **(المدينة، فانتهى إلى سباطة قوم، فقال: «يا حذيفة استرني»، فذكر الحديث،)** وهو فدنوت حتى قمت عند عقبه، فبال قائمًا، **(وظهر منه الحكمة في إدنائه حذيفة في تلك الحالة،)** وهي قربه من القوم، وجلوسه في مظنة المارة عليه؛ مع أمره له بذلك، قال في الفتح: وكان حذيفة، لما وقف خلفه عند عقبه، استدبره وظهر أيضًا أن ذلك كان في الحضر، لا في السفر، ويستفاد من هذا دفع أشد المفسدتين بأخفهما، والإتيان بأعظم المصلحتين إذا لم يمكنا معًا، وبيانه أنه ﷺ كان يطيل الجلوس لمصالح الأمة، ويكثر من زيارة أصحابه وعيادتهم، فلما حصره البول، وهو في بعض تلك الحالات، لم يؤخره حتى يبعد كعادته، لما يترتب على تأخيره من الضرر، فراعى أهم الأمرين، وقدم المصلحة في تقريب حذيفة منه ليستره من المارة، على مصلحة تأخره عنه، إذ لم يمكن جمعهما، **(وقيل: إنما بال قائمًا، لأنها حالة يؤمن معها خروج الريح بصوت، ففعل ذلك لكونه قريبًا من الديار، ويؤيده ما رواه عبد الرزاق عن عمر رضي الله عنه، قال: البول قائمًا أحصن للدبر.)** من خروج الريح منه، **(وقيل السبب في ذلك ما روي عن الشافعي، وأحمد، أن العرب**

كانت تستشفي لوجع الصلب بذلك فلعله كان به. وروى الحاكم والبيهقي من حديث أبي هريرة قال: إنما بال ﷺ قائمًا لجرح كان بمأبضه.

والمأبض: بهمزة ساكنة بعدها موحدة ثم معجمة: باطن الركبة.

فكأنه لم يتمكن لأجله من القعود، ولو صح هذا الحديث لكان فيه غنى عن جميع ما تقدم لكن ضعفه الدارقطني والبيهقي.

والأظهر: أنه فعل ذلك لبيان الجواز، وكان أكثر أحواله البول عن قعود.

وقيل إن البول عن قيام منسوخ واستدل عليه بحديث عائشة المتقدم. والصواب: أنه غير منسوخ، والجواب عن حديث عائشة أنه مستند إلى علمها فيحمل على ما وقع منه في البيوت، وأما غير البيوت فلم تطلع هي عليه، ....

كانت تستشفي لوجع الصلب بذلك، فلعله كان به) وجع صلب، بضم، فسكون، وبضمتين، عظام الظهر، وفي القاموس عظم من لدن الكاهل إلى العجب.

(وروى الحاكم، والبيهقي من حديث أبي هريرة، قال: إنما بال ﷺ قائمًا لجرح كان بمأبضه، والمأبض، بهمزة ساكنة بعدها موحدة) مكسورة، **(ثم)** ضاد **(معجمة، باطن الركبة، فكأنه لم يتمكن لأجله من القعود، ولو صح هذا الحديث لكان فيه غنى عن جميع ما تقدم،)** لأنه نص وما تقدم احتمالات، **(لكن ضعفه الدارقطني، والبيهقي، والأظهر أنه فعل ذلك لبيان الجواز، وكان أكثر أحواله البول عن قعود،)** وقول ابن القيم الصحيح؛ أنه إنما فعله تنزيهًا وبعدًا؛ من إصابة البول فيه نظر، بل البول قائمًا في المكان الصلب، مما ينجس القدمين بالرشاش، **(وقيل إن البول عن قيام منسوخ؛ واستدل عليه بحديث عائشة المتقدم:)** ما بال قائمًا منذ أنزل عليه القرءان، وهذا زعمه أبو عوانة وابن شاهين، واستدلا بهذا وبحديثها أيضًا، من حدثكم أنه كان يبول قائمًا، فلا تصدقوه، ما كان يبول إلاَّ قاعدًا، **(والصواب أنه غير منسوخ)** إذ لا دليل على نسخه، **(والجواب عن حديث عائشة أنه مستند إلى علمها، فيحمل على ما وقع منه في البيوت، وأما غير البيوت، فلم تطلع هي عليه)**.

(وقد حفظه حذيفة، وهو من كبار الصحابة، وهو جائز من غير كراهة إذا أمن الرشاش)، وقد بينا أن ذلك كان بالمدينة، فتضمن الرد على ما نفته عائشة؛ من أن ذلك لم يقع بعد نزول القرءان، وقد ثبت عن عمر، وعلي، وزيد بن ثابت، وغيرهم؛ أنهم بالوا قيامًا، وهو دال على الجواز من غير كراهة؛ إذا أمن الرشاش، ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي شيء، كما بينته في

وقد حفظه حذيفة، وهو من كبار الصحابة، وهو جائز من غير كراهة إذا أمن الرشاش.

وكان ﷺ إذا أراد أن يدخل الخلاء قال: اللّهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث. رواه البخاري من حديث أنس.

والخبث: ـ بضم المعجمة والموحدة ـ ومراده: ذكران الشياطين وإناثهم.

أوائل شرح الترمذي، قاله في فتح الباري، (**وكان ﷺ إذا أراد أن يدخل الخلاء**،) قال ابن الحاجب وغيره منصوب على الظرف، لأن دخل من الأفعال، اللازمة بدليل أن مصدره على فعول، وما كان كذلك، فهو لازم، ولأنه نقيض خرج، وهو لازم فيكون هو أيضًا كذلك، واختار قوم أنه مفعول به، وعن سيبويه أنه منصوب؛ بإسقاط الخافض، وجعله الحريري من الأفعال المتعدية تارة بنفسها، وتارة بحرف الجر.

(**قال: «اللهم إني أعوذ**،») أي: ألوذ وألتجيء (**بك من الخبث**،) جمع خبيث ذكر أن الشياطين، (**والخبائث**) إناثهم جمع خبيثة، وخص بذلك حال الخلاء، لأن الشياطين يحضرون الأخلية، وهي مواضع يهجر فيها ذكر اللّه، فقدم لها الاستعاذة احترازًا منهم، وقال ﷺ: «إن هذه الحشوش محتضرة، فإذا أتى أحدكم الخلاء، فليقل أعوذ باللّه من الخبث والخبائث».

رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وصححه الحاكم، وابن حبان، عن زيد بن أرقم، ومحتضرة، أي: تحضرها الشياطين، والحشوش، بضم الحاء وشينين معجمتين، المراحيض والكنف، (**رواه البخاري من حديث**) ءادم، عن شعبة، عن عبد العزيز، عن (**أنس**) بلفظ كان إذا دخل الخلاء الخ...، ثم قال: وقال غندر عن شعبة إذا أتى الخلاء، وقال سعيد بن زيد: حدثنا عبد العزيز إذا أراد أن يدخل انتهى، فبينت هذه الرواية المراد، فإذا اقتصر عليها المصنف، لكنه أوهم أن البخاري رواها مسندة مع أنه إنما رواها تعليقًا، كما رأيت، نعم وصلها في كتاب الأدب المفرد له، وهذه الروايات وإن اختلف لفظها، فمعناها متقارب، يرجع إلى معنى واحد، هو ما صرحت به الرواية الثالثة، وهو في الأمكنة المعدة لذلك بقرينة الدخول، ولذا، قال ابن بطال رواية إذا أتى أعم لشمولها انتهى.

(**والخبث بضم المعجمة و**) ضم (**الموحدة، ومرداه ذكران الشياطين**)، بالخبث جمع خبيث، (**وإناثهم**) بالخبائث جمع خبيثة، قاله ابن حبان، والخطابي، وزاد أن عامة أصحاب الحديث يقولونه، ساكن الباء، وهو غلط، والصواب ضمها واتفق من بعد الخطابي، على أنه الغلط، منهم النووي والتوربشتي، لأن الخبيث إذا جمع يجوز تسكين بائه للتخفيف؛ وهذا

وقد كان عليه الصلاة والسلام يستعيذ إظهارًا للعبودية، ويجهر بذلك للتعليم. وهل يختص هذا الذكر بالأبنية المعدة لذلك لكونها حضرة الشياطين، أو يعم؟ الأصح الثاني.

ويقول ذلك قبيل الدخول في الأمكنة، وأما في غيرها فيقوله في أول الشروع كتشمير ثيابه مثلاً، وهذا مذهب الجمهور، فلو نسي يستعيذ بقلبه لا بلسانه.

مستفيض، لا يسع أحدًا مخالفته، إلاَّ أن يزعم أن ترك التخفيف أولى، لئلا يشتبه بالمصدر، لكن صرح جماعة من أهل المعرفة بالعربية، منهم أبو عبيدة، بأن الباء هنا ساكنة.

وقال ابن دقيق العيد: لا ينبغي أن يعد هذا غلطًا، لأن فعلاً، بضم الفاء والعين، تخفف عينه قياسًا، قال: ولا يتعين أن المراد بالخبث، بالسكون، ما لا يناسب المعنى، بل بمعناه، وهو بضمها نعم حمله، وهو ساكن على ما لا يناسب غلط في الحمل، لا في اللفظ انتهى.

وقد أشار البخاري إلى أنه روي بالوجهين، فقال: بعدما روى الحديث، ويقال الخبث، قال الحافظ: أي بإسكان.الموحدة، فإن كانت مخففة عن الحركة، فتقدم توجيهه، وإن كانت بمعنى المفرد، فمعناه، كما قال ابن الأعرابي: المكروه، فإن كان من الكلام فالشتم، ومن الملل فالكفر، ومن الطعام فالحرام، ومن الشراب فالضار؛ وعلى هذا فالمراد بالخبائث المعاصي، أو مطلق الأفعال المذمومة، ليحصل التناسب، ولذا وقع في رواية الترمذي وغيره، أعوذ باللَّه من الخبث والخبث والخبائث؛ الأول بإسكان مع الأفراد، والثاني بالتحريك مع الجمع، أي: من الشيء المكروه، ومن الشيء الذموم، ومن ذكر أن الشياطين وإناثهم انتهى.

وفي المصباح من الخبث والخبائث، بضم الباء والإسكان، جائز على لغة تميم، قيل: ذكر أن الشياطين وإناثهم، وقيل من الكفر والمعاصي، **(وقد كان عليه الصلاة والسلام يستعيذ إظهارًا للعبودية،)** وإلاَّ، فهو معصوم من الشيطان، كسائر الأنبياء، **(ويجهر بذلك للتعليم)** لغيره؛ **(وهل يختص هذا الذكر بالأبنية المعدة لذلك، لكونها حضرة الشياطين،)** كما ورد في حديث زيد بن أرقم، في السنن، **(أو يعم،)** أي: يشمل ما لو بال في إناء؛ مثلاً في جانب البيت **(الأصح الثاني،)** ما لم يشرع في قضاء الحاجة، **(ويقول ذلك قبيل الدخول في الأمكنة، وأما في غيرها، فيقوله في أول الشروع، كتشمير ثيابه مثلاً،)** وكإرادة تقديم الرجل، **(وهذا مذهب الجمهور،)** المانعين ذكر اللَّه في تلك الحالة قائلين، **(فلو نسي يستعيذ بقلبه، لا بلسانه،)** ومن يجيز مطلقًا، لا يحتاج إلى تفصيل، وقد روى المعمري، بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة هذا الحديث بلفظ الأمر، قال: إذا دخلتم الخلاء فقولوا، بسم اللَّه، أعوذ باللَّه من الخبث والخبائث،

وعن أنس: كان ﷺ إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض. رواه الترمذي وأبو داود والدارمي.

وعن عائشة قالت: كان ﷺ إذا خرج من الخلاء قال: غفرانك، رواه الترمذي وابن ماجه.

وعن أنس: كان ﷺ إذا خرج من الخلاء قال: الحمد لله الذي أذهب عني الأذى ....

قال الحافظ: وإسناده على شرط مسلم، وفيه زيادة التسمية، ولم أرها في غير هذه الرواية انتهى.

وظاهره تأخير التعوذ عن البسملة، وبه صرح جماعة، لأنه ليس للقراءة، قاله النووي: **(وعن أنس كان ﷺ إذا أراد الحاجة،)** أي: القعود لبول، أو غائط، **(لم يرفع ثوبه)** عن عورته، ولفظ أبي داود حال قيامه، أي: بل يصبر، **(حتى يدنو)**: يقرب **(من الأرض)**؛ فإذا دنا منها رفعه شيئًا فشيئًا، وهذا أدب مستحب اتفاقًا، ومحله ما لم يخف تنجس ثوبه، وإلاَّ رفع بقدر حاجته؛ **(رواه الترمذي وأبو داود)** في الطهارة، (و) شيخهما **(الدارمي)** عبد الله بن عبد الرحمٰن، أبو محمد السمرقندي، الحافظ، أحد الأعلام، مات سنة خمس وخمسين ومائتين، وله خمس وسبعون سنة، ثم هذا الحديث ضعيف من جميع طرقه، كما قاله الولي العراقي، وعبد الحق وغيرهما.

(وعن عائشة، قالت، كان ﷺ إذا خرج من الخلاء،) وفي رواية من الغائط، **(قال)** عقبة بحيث ينسب إليه عرفًا، **(«غفرانك»،)** بالنصب بتقدير أسألك غفرانك؛ الذي يليق إضافته إليك لماله من الكمال والجمال، عما قصرت فيه حال الخلاء من ترك الذكر، وما هو نتيجة الإسراع إلى الطعام، وقضاء الشهوات، ولا يرد أنه مأمور بترك الذكر حينئذٍ، فلا حاجة إلى الاستغفار، لأن سببه من قبله، فأمر بالاستغفار مما تسبب فيه، أو سأل مغفرة عجزه عن شكر تلك النعمة؛ حيث أطعم، ثم هضم، ثم جلب مفعته ودفع مضرته، وسهل خروجه، فرأى شكره قاصرًا عن بلوغ هذه النعم، ففزع إلى الاستغفار، والمراد بالغفران إزالة الذنب وإسقاطه، ويستحب قول غفرانك لقاضي الحاجة، سواء كان في صحراء، أو بنيان؛ مرة واحدة على ظاهر الحديث، وقيل مرتين، وقيل ثلاثًا، **(رواه الترمذي، وابن ماجه)** وأبو داود، والنسائي، والإمام أحمد، والبخاري في الأدب المفرد وعنه رواه الترمذي وصححه ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، وابن الجارود، وغيرهم، فقول الترمذي غريب، لا نعرفه إلاَّ من حديث عائشة، هذا مراده، لا نعرفه من وجه صحيح إلاَّ من حديثها وغيره من أذكار الخروج ضعيف، فهو كقول أبي حاتم حديث عائشة أصح ما في الباب، والغرابة بمعنى الفردية، فتجامع الصحة، فليس مراده نفيها، كما فهمه مغلطاي، واعترضه، **(وعن أنس كان ﷺ إذا خرج من الخلاء، قال: «الحمد لله الذي أذهب عني الأذى»،)** بهضمه

وعافاني. رواه ابن ماجه.

وقال ﷺ: إذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يولها ظهره، شرقوا أو غربوا، ....

وتسهيل خروجه، **(وعافاني)** منه، أي: من احتباس ما يؤذي بدني ويضعف قوتي، ولابن أبي شيبة، والدارقطني من مرسل طاووس، إذا خرج أحدكم من الخلاء، فليقل: الحمد للّه الذي أخرج عني ما يؤذيني، وأمسك على ما ينفعني، وفي رواية: الحمد للّه الذي أذاقني لذته، وأبقى على قوته، وأذهب عني أذاه، **(رواه ابن ماجه)** بإسناد ضعيف، كما قاله المنذري، ومغلطاي وغيرهما، ورواه النسائي من حديث أبي ذر، وقال: مضطرب غير قوي.

وقال الدارقطني حديث محفوظ.

وروى ابن السني بسند ضعيف عن أنس، كان إذا خرج من الغائط، قال: الحمد للّه الذي أحسن بي في أوله وآخره، **(وقال ﷺ إذا أتى)** أي: جاء **(أحدكم الغائط، فلا يستقبل القبلة،)** بكسر اللام، على النهي، وبضمها، على النفي، **(ولا يولها ظهره،)** جزم بحذف الياء على النهي، أي: لا يجعلها مقابل ظهره، قاله المصنف، والكرماني وغيرهما، وهو صريح في أن الرواية جاءت في يستقبل بالوجهين، وفي يولها بالجزم فقط، لكن جزم الحافظ بكسر اللام، لأن لا ناهية، واللام في القبلة للعهد، أي: الكعبة انتهى.

ولذا قال شيخنا: مجزوم، بلا الناهية، حرك بالكسر لالتقاء الساكنين، وليس خبرًا بمعنى النهي لعطف، ولا يولها عليه مجزوماً.

قال الحافظ: زاد مسلم، ولا يستدبرها ببول، أو بغائط، والغائط الثاني غير الأول، أطلق على الخارج من الدبر مجازًا من إطلاق اسم المحل على الحال كراهية؛ لذكره بصريح اسمه، وحصل من ذلك جناس تام، والظاهر من قوله يبول، أو غائط اختصاص النهي، بخروج الخارج من العورة، ويكون مثاره إكرام القبلة عن المواجهة بالنجاسة، ويؤيده قوله في حديث جابر إذا أهرقنا الماء، وقيل مثاره كشف العورة، وعلى هذا، فيطرد في كل حالة تكشف فيها العورة، كالوطء، وقد نقله ابن شاس المالكي قولاً في مذهبه، وكان قائله تمسك برواية الموطأ، لا تستقبلوا القبلة بفروجكم، ولكنها محمولة على قضاء الحاجة، جمعًا بين الروايتين، **(شرقوا، أو غربوا،)** أي: خذوا في ناحية المشرق، أو المغرب؛ وفيه التفات من الغيبة إلى الخطاب، وهو لأهل المدينة، ومن كانت قبلتهم على سمتهم، أما من قبلتهم إلى المشرق، أو المغرب، فينحرف إلى جهة الجنوب، أو الشمال، قال الحافظ ولي الدين: ضبطناه في سنن أبي داود، وغربو، بلا ألف، وفي بقية الكتب الستة، بإثبات الألف، ونقله النووي عن بعض نسخ أبي داود، وكذا رأيته في

رواه البخاري من حديث أبي أيوب الأنصاري.

وهذا في الصحراء، أما في البنيان فلا، لما روي عن ابن عمر: ارتقيت فوق بيت حفصة لبعض حاجتي، فرأيت رسول الله ﷺ يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام. رواه الشيخان.

مختصر السنن للمنذري، بإثباتها، ولعله من الناسخ، وكلاهما صحيح.

(**رواه البخاري**،) ومسلم، وأصحاب السنن (**من حديث أبي أيوب**،) خالد بن زيد بن كليب، (**الأنصاري**،) البدري، من كبار الصحابة، (**وهذا**) النهي محله (**في الصحراء، أما في البنيان، فلا**) يمنع الاستقبال، (**لما روى**) في التعبير به شيء، إذ هو فيما شك فيه، وهذا في الصحيحين، (**عن ابن عمر**،) قال: (**ارتقيت**،) أي: صعدت (**فوق بيت**،) وفي رواية فوق ظهر بيت (**حفصة**،) زاد مسلم أختي، ولابن خزيمة: دخلت على حفصة بنت عمر، فصعدت ظهر البيت، وأضافه إليها؛ باعتبار أنه البيت الذي أسكنها فيه النبي ﷺ، وبقي في يدها إلى أن ماتت، فورث عنها، وفي رواية على ظهر بيت لنا، وأخرى على ظهر بيتنا، وإضافته إليه مجازًا لأنها أخته، أو باعتبار ما آل إليه الحال، لأنه ورث حفصة دون أخوته، لأنها شقيقته، ولم تترك من يحجبه عن الاستيعاب، (**لبعض حاجتي**،) أي: لأمر اقتضى رقيه، ولم يبينه لعدم الاحتياج إليه في بيان المقصود هنا.

(**فرأيت رسول الله ﷺ**) حال كونه (**يقضي حاجته**،) وحال كونه (**مستدبر القبلة، مستقبل الشام**،) وفي رواية بيت المقدس، والمعنى واحد، لأنهما في جهة واحدة، وسقط في رواية مستدبر القبلة، لأن ذلك من لازم من مستقبل الشام بالمدينة، وذكرت في هذه الرواية للتأكيد والتصريح به، ثم لا يرد أن شرط الحال كونها نكرة، ومستدبر مضاف، فتعرف بالإضافة، لأنها لفظية وهي لا تفيد التعريف، ولم يقصد ابن عمر الإشراف على النبي ﷺ في تلك الحالة، وإنما صعد السطح لضرورة، فحانت منه التفاتة، كما في رواية البيهقي، فلما رآه، بلا قصد أحب أن لا يخليها من فائدة، بحفظ هذا الحكم الشرعي، وكأنه إنما رآه من جهة ظهره، حتى ساغ له تأمل الكيفية المذكورة من غير محذور، ودل ذلك على شدة حرصه على تتبع أحواله ﷺ ليتبعها، وكذا كان رضي الله عنه، (**رواه الشيخان**:) أن ناسًا يقولون إذا قعدت على حاجتك، فلا تستقبل القبلة، ولا بيت المقدس، فقال ابن عمر: ارتقيت، فذكره، وادعى الخطابي الإجماع على عدم تحريم استقبال بيت المقدس، لمن استدبر في استقباله الكعبة وفيه نظر، فقد قال قوم، منهم النخعي، وابن سيرين، بالتحريم عملاً بحديث معقل الأسدي، قال: نهى رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلتين ببول، أو غائط، رواه أبو داود وغيره، وهو حديث ضعيف، لأن فيه راويًا يا

وأما حديث جابر: عند أحمد وأبي داود وابن خزيمة، ولفظه عند أحمد: كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نستدبر القبلة أو نستقبلها بفروجنا إذا أهرقنا الماء. قال جابر: ثم رأيته قبل موته بعام مستقبل القبلة. فقال في فتح الباري:

الحق أنه ليس بناسخ لحديث النهي خلافًا لمن زعمه، بل هو محمول على أنه رآه في بناء أو نحوه، لأن ذلك هو المعهود من حاله ﷺ لمبالغته في التستر. ودعوى خصوصية ذلك بالنبي ﷺ لا دليل عليها، إذ الخصائص لا تثبت بالاحتمال.

ومذهب الجمهور وهو مذهب مٰلك والشافعي وإسحٰق: التفريق بين البنيان والصحراء، وهذا أعدل الأقوال لإعماله جميع الأدلة.

وقال قوم بالتحريم مطلقًا، وهو المشهور عن أبي حنيفة وأحمد، ....

مجهول الحال، وعلى تقدير صحته، فالمراد بذلك أهل المدينة؛ ومن على سمتها، لأن استقبالهم بيت المقدس يستلزم استدبارهم الكعبة، فالعلة استدبار الكعبة، لا استدبار بيت المقدس، قاله الحافظ.

(**وأما حديث جابر عند أحمد، وأبي داود، وابن خزيمة**) وغيرهم، (**ولفظه عند أحمد: كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نستدبر القبلة**) أي: الكعبة، (**أو نستقبلها بفروجنا، إذا أهرقنا الماء، قال جابر: ثم رأيته قبل موته بعام، مستقبل القبلة، فقال في فتح الباري:**) في شرح حديث أبي أيوب (**الحق؛ أنه ليس بناسخ لحديث النهي، خلافًا لمن زعمه**) إذ لا دليل على النسخ، ومجرد رؤيته يفعل خلاف النهي، لا يدل عليه، وكان زاعمه قصد به دفع المعارضة، ولذا أضرب، فقال: (**بل**) الجمع بينهما ممكن، بلا دعوى نسخ، إذ (**هو محمول على أنه رآه في بناء، أو نحوه، لأن ذلك هو المعهود من حاله ﷺ، لمبالغته في الستر؛**) ورؤية ابن عمر له كانت عن غير قصد، وكذا رؤية جابر، هكذا في الفتح قبل قوله: (**ودعوى خصوصية ذلك،**) أي: استقبال القبلة حال البول (**بالنبي ﷺ، لا دليل عليها إذ الخصائص، لا تثبت بالاحتمال**)، بل بالنص الصريح، وقد أمكن الجمع بدون دعوى الخصوصية، (**ومذهب الجمهور، وهو مذهب مٰلك؛ والشافعي، وإسحٰق**) بن راهويه، أحد الأئمة الذين دونت مذاهبهم (**التفريق بين البنيان**)، فيجوز لحديث ابن عمر الصريح في جواز الاستدبار وحديث جابر الدال على جواز الاستقبال، (**و**) بين (**الصحراء،**) فيمنع لحديث أبي أيوب، (**وهذا أعدل الأقوال لأعماله جميع الأدلة**) بخلاف غيره، ففيه إلغاء أحدها، وقد تقرر عند الفقهاء، والمحدثين، والأصوليين؛ أنه متى أمكن الجمع بين الدليلين جمع، (**وقال قوم بالتحريم مطلقًا**) في صحراء، أو بنيان، (**وهو المشهور عن أبي**

ورجحه من المالكية ابن العربي وحجتهم: أن النهي مقدم على الإباحة، ولم يصححوا حديث جابر المتقدم.

وقال قوم بالجواز مطلقًا، وهو قول عائشة وعروة بن الزبير وربيعة، محتجين بأن الأحاديث تعارضت فلنرجع إلى أصل الإباحة.

وفي البخاري عن أنس كان ﷺ إذا خرج لحاجته أجيء أنا وغلام، .....

حنيفة، وأحمد،) وقال به أبو نور، صاحب الشافعي، **(ورجحه من المالكية، ابن العربي،)** ومن الظاهرية ابن حزم، **(وحجتهم أن النهي)** في حديث أبي أيوب، **(مقدم على الإباحة،)** التي دل عليها حديث ابن عمر، **(ولم يصححوا حديث جابر المتقدم،)** الصريح في النهي، ولكن، قد صححه ابن خزيمة، وابن حبان.

(وقال قوم: بالجواز مطلقًا، وهو قول عائشة، وعروة بن الزبير، وربيعة) بن أبي عبد الرحمن، وداود، **(محتجين بأن الأحاديث تعارضت، فلنرجع إلى أصل الإباحة،)** ويرد عليهم أن محل ذلك ما لم يمكن الجمع، وقال قوم: بجواز الاستدبار دون الاستقبال، حكي عن أبي حنيفة، وأحمد وتمسكوا بحديث ابن عمر، فخصصوا به عموم حديث أبي أيوب، ولم يصححوا حديث جابر، ولم يلحقوا الاستقبال بالاستدبار قياسًا، لأنه لا يصح، وقيل بجواز الاستدبار في البنيان فقط لحديث ابن عمر، وهو قول أبي يوسف، وقيل بعموم التحريم حتى القبلة المنسوخة، وقيل يختص التحريم بأهل المدينة، ومن على سمتها، أما من قبلته المشرق، أو المغرب، فيجوز له الاستدبار والاستقبال مطلقًا؛ لعموم قوله: شرقوا، أو غربوا، **(وفي البخاري، عن أنس: كان ﷺ إذا خرج)** من بيته، أو من بين الناس **(لحاجته،)** أي: البول، أو الغائط، ولفظ كان يشعر بالتكرار والاستمرار، **(أجيء أنا وغلام،)** زاد في رواية للبخاري منا، أي: من الأنصار؛ وبه صرح الإسمعيلي، ولمسلم، نحوى، أي: مقارب لي في السن، والغلام هو المترعرع، قاله أبو عبيد، وفي المحكم من لدن الفطام إلى سبع سنين، وفي الأساس الغلام الصغير إلى حد الالتحاء، فإن قيل له بعده غلام فمجاز، قيل الغلام ابن مسعود لقول أبي الدرداء، لعلقمة بن قيس، أليس فيكم صاحب النعلين، والطهور، والوساد، يعني ابن مسعود الحديث في الصحيح، فيكون أنس سماه غلامًا مجازًا، ويكون معنى قوله منا، أي: من الصحابة، أو من خدمه ﷺ؛ وقوله في رواية الإسمعيلي من الأنصار، لعلها من تصرف الراوي، رأى في الرواية منا، فحملها على القبيلة، فرواها بالمعنى، أو لأن إطلاق الأنصار على جميع الصحابة سائغ، وإن خصه العرف بالأوس والخزرج؛ لكن يبعده رواية مسلم غلام نحوي، فوصفه بالصغرى، ويحتمل أنه أبو هريرة، فعنه كان النبي ﷺ، إذا أتى الخلاء أتيته بماء في ركوة فاستنجى؛ ويؤيد ما رواه البخاري في ذكر

ومعنا إداوة من ماء، يعني يستنجي به. وفي رواية مسلم عنه: فخرج علينا وقد استنجى بالماء.

وعن أبي هريرة قال: اتبعت النبي ﷺ وخرج لحاجته فقال ابغني أحجارًا أستنفض بها ....

الجن عن أبي هريرة، أنه كان يحمل مع النبي ﷺ الإداوة لوضوئه وحاجته، ويكون المراد بقول أنس نحوى، أي: في الحال، لقرب عهده بالإسلام ويحتمل أنه جابر؛ ففي مسلم أنه ﷺ انطلق لحاجته فاتبعه جابر بإداوة، ولا سيما وجابر أنصاري، ووقع للإسمعيلي في روايته، فاتبعته وأنا غلام بتقديم الواو، فتكون حالية، لكن تعقبها الإسمعيلي بأن الصحيح أنا وغلام بواو العطف، **(ومعنا إداوة)**، بكسر الهمزة إناء صغير من جلد مملوءة **(من ماء)** وورد أن إذا للاستقبال، وخرج للمضي، فلا يصح هنا إذ الخروج، قد وقع؛ وأجيب بأن إذا هنا لمجرد الظرفية، فالمعنى تبعته حين خرج، أو هو حكاية للحال الماضية، **(يعني يستنجي به)**.

زعم الأصيلي، إن قائل ذلك هشام بن عبد الملك، شيخ البخاري، فيه، وقد رواه بعده عن شيخه سليمن بن حرب، فقال: يستنجي بالماء، ورواه عن محمد بن جعفر، بلفظ إذ تبرز لحاجته أتيته بماء، فيغسل به، **(وفي رواية مسلم، عنه)** أنس، **(فخرج)** النبي ﷺ **(علينا، وقد استنجى بالماء)** وللإسمعيلي، فأنطلق أنا وغلام من الأنصار معنا إداوة فيها ماء يستنجي منها النبي ﷺ، قال الحافظ: فبان بهذه الروايات أن حكاية الاستنجاء، من قول أنس، لا من قول هشام، كما ادعى الأصيلي، وأنه يحتمل أن الماء لوضوئه، فقد انتفى هذا الاحتمال بهذه الروايات، وهي ترد أيضًا زعم أبي عبد الملك البوني؛ إن قوله يستنجي بالماء، مدرج من قول عطاء، راويه عن أنس، **(وعن أبي هريرة، قال: اتبعت النبي)** بتشديد المثناة، أي: سرت وراءه (ﷺ و) قد **(خرج لحاجته)** جملة وقعت حالاً، فلا بد فيها من قد ظاهرة، أو مقدرة، قاله المصنف، فظاهره أن لفظ، قد لم يقع في رواية، فما في نسخ هنا من زيادتها، لا يعتمد، وأسقط الرواية، كان لا يلتفت وراءه، فدنوت منه، زاد الإسمعيلي أستأنس وأتنحنح، فقال: من هذا؟ فقلت: أبو هريرة، **(فقال: أبغني)** بهمزة وصل ثلاثي، أي: أطلب لي، يقال بغيتك الشيء، أي: طلبته لك، وبهمزة قطع إذا كان من المزيد، أي: أعني على الطلب، يقال أبغيتك الشيء، أي: أعنتك على طلبه؛ وهما روايتان.

قال الحافظ: والوصل أليق بالسياق، ويؤيده رواية الإسمعيلي: آتني، وفي رواية أبغ لي بهمزة قطع، ولام، بعد، المعجمة بدل النون، **(أحجارًا)** مفعول ثانٍ، لا يغني، أو آتني من آتاه بالمد أعطاه، والمعنى هنا ناولني أحجارًا **(استنفض بها)** بفاء مكسورة وضاد معجمة، مجزوم

ولا تأتني بعظم ولا روث، فأتيته بأحجار بطرف ثيابي فوضعتها إلى جنبه فلما قضى حاجته أتبعه بهن.

جواب الأمر، ويجوز الرفع على الاستئناف، قال القزاز: استفعل من النفض، وهو أن يهز الشيء ليطير غبره، قال: وهذا موضع استنظف، أي: بتقديم الظاء المشالة على الفاء، ولكن كذا روى، ورده الحافظ؛ بأن الرواية صواب، ففي القاموس استنفضه: استخرجه، وبالحجر استنجى، وهو مأخوذ من كلام الطرزي، قال: الاستنفاض الاستخراج؛ ويكنى به عن الاستنجاء، ومن رواه، بالقاف، والصاد المهملة، فقد صحف، وللإسمعيلي بدل استنفض، استنجى، وكأنها المراد بقوله في رواية البخاري، أو نحوه، ويكون التردد من بعض رواته انتهى.

وأو نحوه بالنصب مفعول، قال: أي: قال نحو هذا اللفظ، فلا يرد أن قال إنما تنصب الجمل ونحوه مفردًا، لأنه وإن كان مفردًا، لكنه في معنى الجملة، كقلت قصيدة، **(ولا تأتني)** بالجزم، بحذف الياء على النهي، للكشميهني بإثبات الياء على النفي.

وفي رواية لا تأتي **(بعظم، ولا روث،)** لأنهما مطعومان للجن، كما في البخاري، وفي المبعث أن أبا هريرة، قال للنبي ﷺ: لما أن فرغ ما بال العظم والروث، قال: هما من طعام الجن، فظاهر هذا التعليل اختصاص المنع بهما، نعم يلحق بهما جميع مطعومات الآدميين بالأولى، وكذا المحترمات، كأوراق كتب العلم وكأنه ﷺ خشي أن يفهم أبو هريرة له من قوله استنجى، إن كل ما يزيل الأثر كاف، ولا اختصاص لذلك بالأحجار، فنبهه باقتصاره في النهي على العظم والروث، إن ما سواهما يجزىء، ولو اختص ذلك بالأحجار، كما يقول بعض الحنابلة والظاهرية، لم يكن لتخصيص هذين بالنهي معنى، وإنما خص الأحجار بالذكر؛ لكثرة وجودها، ومن قال علة النهي عن الروث نجاسته ألحق به كل نجس ومتنجس، وعن العظم كونه لزجاً، لا يزيل إزالة تامة، الحق به كل ما في معناه، كالزجاج الأملس، ويؤيده ما رواه الدارقطني، وصححه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ نهى أن نستنجي بروث، أو عظم، وقال أنهما، لا يطهران، **(فأتيته بأحجار بطرف،)** أي: في طرف **(ثيابي، فوضعتها إلى جنبه،)** أسقط من رواية البخاري، وأعرضت عنه كذا في أكثر الروايات، وللكشميهني، واعترضت بزيادة مثناة بعد العين، والمعنى متقارب، **(فلما قضى حاجته أتبعه)** بهمزة قطع، أي: ألحقه **(بهن،)** أي: أتبع المحل بالأحجار، وكني بذلك عن الاستنجاء، وقضيته أنه لم يتبعها بالماء، ولا يخالفه قول عائشة: ما رأيت رسول الله ﷺ خرج من غائط الأمس ماء، رواه ابن ماجه.

وفي رواية له أيضًا، عنها: كان يغسل مقعدته ثلاثًا، لأنه أخبار عمار أنه، فلا ينافي رؤية غيرها الاقتصار على الأحجار، ويحتمل أنه استنجى بالماء بعد الأحجار، قال الحافظ: وفي

وعن عبد الله بن مسعود قال: أتى النبي ﷺ الغائط فأمرني أن آتيه بثلاثة أحجار، فوجدت حجرين والتمست الثالث فلم أجده فأخذت روثة فأتيته بها، فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال هذا ركس. رواه البخاري.

وفي حديث سلمان عند مسلم مرفوعًا: لا يستنج أحدكم بأقل من ثلاثة

الحديث جواز اتباع السادات، وإن لم يأمروا بذلك، واستخدام الإمام بعض رعيته، والأعراض عن قاضي الحاجة، الإعانة على إحضار ما يستنجي، وإعداده عنده، كي لا يحتاج إلى طلبه بعد الفراغ، فلا يأمن التلويث، **(وعن عبد الله بن مسعود، قال: أتى النبي ﷺ الغائط،)** أي: الأرض المطمئنة لقضاء الحاجة، فالمراد به معناه اللغوي، **(فأمرني أن آتيه بثلاثة أحجار، فوجدت،)** أي: أصبت **(حجرين، والتمست)**، أي: طلبت الحجر **(الثالث، فلم أجده)**، بالضمير المنصوب، أي: الحجر الثالث، وفي رواية بحذف الضمير، **(فأخذت روثة،)** زاد في رواية ابن خزيمة، وكانت روثة حمار، ونقل التيمي أن الروث مختص بما يكون من الخيل والبغال والحمير؛ **(فأتيته بها، فأخذ الحجرين، وألقى الروثة، وقال: هذا ركس،)** بكسر الراء، وإسكان الكاف، قيل لغة في رجس بالجيم، ويدل عليه رواية ابن ماجه، وابن خزيمة، بالجيم ويؤيده أيضًا رواية الترمذي، هذا ركس يعني نجسًا، وقيل الرجس: الرجيع، رد من حالة الطهارة إلى حالة النجاسة، قاله الخطابي وغيره، والأولى أن يقال رد من حالة الطعام إلى حالة الروث.

قال ابن بطال: لم أجد هذا الحرف في اللغة، يعني الركس بالكاف، وتعقبه أبو عبد الملك بأن معناه الرد، كما قال تعالى: ﴿أركسوا فيها﴾ [النساء/٩١]، أي: ردوا، فكأنه، قال: هذا رد عليك، انتهى.

ولو ثبت ما قاله، لكان بفتح الراء، يقال: أركسه ركسًا، إذا رده، وأغرب النسائي، فقال عقب هذا الحديث: الركس طعام الجن، وهذا إن ثبت لغة، فهو يزيح الإشكال، قاله الحافظ، وذكر اسم الإشارة الراجع للروثة؛ باعتبار تذكير الخبر كقوله تعالى: ﴿هذا ربي﴾ [الأنعام/ ٧٦، ٧٧]، وفي رواية: هذه ركس على الأصل، ووجه إتيانه بالروثة، مع أمره بالأحجار أنه قاسها على الحجر بجامع الجمود، فقطع ﷺ قياسه بالفرق، أو بإبداء المانع بقوله هذا ركس، وإن كان قياسه لضرورة عدم المنصوص عليه؛ **(رواه،)** أي: المذكور من حديثي أبي هريرة، وابن مسعود **(البخاري)** في الطهارة وغيرها، ويقع في كثير من نسخ المصنف سقوط، وقال: هذا ركس في بعضها ثبوتها، وهو أحسن، إذ هي في البخاري، **(وفي حديث سلمٰن)** الفارسي، **(عند مسلم مرفوعًا)** بمعنى، قال ﷺ: **(لا يستنج أحدكم بأقل من ثلاثة أحجار؛)** فنهيه وافق أمره لابن

أحجار.

وقد أخذ الشافعي وأحمد وأصحاب الحديث بهذا، فاشترطوا أن لا ينقص عن الثلاثة مع مراعاة الإنقاء وإذا لم يحصل بها فتزاد حتى تنقى. ويستحب حينئذٍ الإيتار، لقوله عليه الصلاة والسلام من استجمر فليوتر. وليس بواجب لزيادة في أبي داود حسنة الإسناد، قال: ومن لا فلا حرج، قال الخطابي: لو كان القصد الإنقاء فقط لخلا اشتراط العدد عن الفائدة، فلما اشترط العدد لفظًا وعلم الإنقاء فيه معنى دل على إيجاب الأمرين. ونظيره: العدة بالأقراء، فإن العدد مشترط ولو تحققت براءة الرحم بقرء واحد. وقال الطحاوي: لو كان العدد مشترطًا لطلب عليه الصلاة والسلام حجرًا ثالثًا. وغفل ـ رحمه الله ـ عما أخرجه أحمد في مسنده من طريق معمر ....

مسعود، أن يأتيه بثلاثة، (**وقد أخذ الشافعي، وأحمد، وأصحاب الحديث بهذا**) المذكور من النهي والأمر، (**فاشترطوا أن لا ينقص عن الثلاثة، مع مراعاة الانقاء، وإذ لم يحصل بها فتزاد حتى تنقى، ويستحب حينئذٍ الإيتار؛ لقوله عليه الصلاة والسلام، من استجمر فليوتر**،) فالأمر للندب، (**وليس بواجب لزيادة في أبي داود**،) وابن ماجه، (**حسنة الإسناد**،) وصححه ابن حبان، (**قال**) عقب قوله: فليوتر من فعل، فقد أحسن، (**ومن لا فلا حرج**) عليه في عدم الإيتار، وبهذا أخذ مالك، وأبو حنيفة؛ وداود، ومن وافقهم في أن الإيتار مستحب فقط، لا شرط، ولا يخالفه حديث سلمان في النهي، لحمله على الكمال، وكذا أمره لابن مسعود، لا لأنه شرط، كما زعم المخالف لتصريحه في هذه الرواية: بأن الأمر ليس للوجوب، وبه حصل الجمع بين الأدلة، وحمله على الزائد على الثلاث أن لم تنق تحكم.

(**قال الخطابي**) منتصرًا لمذهب: (**لو كان القصد الإنقاء فقط، لخلا اشتراط العدد عن الفائدة**،) وفيه أنه لم يخل عنها إذ المستحب فائدة، (**فلما اشترط العدد لفظًا، وعلم الانقاء فيه معنى دل على إيجاب الأمرين**:) العدد والانقاء؛ فإن حصل بالثلاث والأزيد (**ونظيره العدة بالأقراء، فإن العدد مشترط، ولو تحققت براءة لرحم بقرء واحد**،) وهذا ممنوع، وسنده أن في العدة ضربًا من التعبد، (**وقال الطحاوي**:) تأييدًا لمذهبه، (**لو كان العدد مشترطًا لطلب عليه الصلاة والسلام، حجرًا ثالثًا، وغفل رحمه الله**) مع كونه من كبار الحفاظ، (**عما أخرجه أحمد في مسنده من طريق معمر**) ابن راشد الأزدي، مولاهم البصري، نزيل اليمن، ثقة ثبت من رجال الجميع، مات سنة أربع وخمسين ومائة، وهو ابن ثمان وخمسين سنة، عن أبي إسحق، عمرو بن

عن ابن مسعود في هذا الحديث، فإن فيه: فألقى الروثة وقال: إنها ركس، ائتني بحجر، ورجاله ثقات أثبات. واستدلال الطحاوي فيه نظر، لاحتمال أن يكون اكتفى بطرف أحدهما عن الثالث، لأن المقصود بالثلاثة: أن يمسح بها ثلاث مسحات، وذلك حاصل ولو بواحد. انتهى ملخصًا من فتح الباري.

عبد اللّٰه السبيعي، عن علقمة؛ **(عن ابن مسعود،)** فسقط من المصنف راويان عند أحمد، مذكوران في الفتح، وهو من التلخيص المخل، إذ معمر لم يدرك ابن مسعود **(في هذا الحديث، فإن فيه، فألقى الروثة، وقال إنها ركس ائتني بحجر؛)** وفي رواية ائتني بغيرها، **(ورجاله ثقات، إثبات)** روى لهم الشيخان زاد الحافظ، وقد تابع معمرًا عليه أبو شيبة الواسطي، وهو ضعيف، أخرجه الدارقطني، وتابعهما عمار بن زريق أحد الثقات؛ عن أبي إسحٰق، وقد قيل؛ أن أبا إسحٰق لم يسمع من علقمة، لكن أثبت سماعه منه لهذا الحديث الكرابيسي، وعلى تقدير أنه أرسله عنه، فالمرسل حجة عند المخالفين، وعندنا أيضًا إذا اعتضد.

(واستدلال الطحاوي) على تقدير أنه لم يأخذ إلا الحجرين، **(فيه نظر لاحتمال أن يكون اكتفى)** بالأمر الأول، في طلب الثلاثة فلم يجدد الأمر بطلب الثالث، كما في الفتح قائلاً أو اكتفى **(بطرف أحدهما عن الثالث؛ لأن المقصود بالثلاثة أن يمسح بها ثلاث مسحات، وذلك حاصل ولو بواحد)** والدليل على صحته، أنه لو مسح بطرف واحد ورماه، ثم جاء آخر فمسح بطرفه الآخر؛ لأجزأهما بلا خلاف **(انتهى. ملخصًا من فتح الباري)** وزاد وقال أبو الحسن بن القصار المالكي: روى أنه أتاه بثالث لكن لا يصح، ولو صح فالاستدلال به لمن لا يشترط الثلاثة قائم، لأنه اقتصر في الموضعين على ثلاثة فحصل لك منهما أقل من الثلاثة، وفيه نظر أيضًا لأن الزيادة ثابتة كما قدمنا؛ وكأنه إنما وقف على الطريق التي عند الدارقطني فقط، ثم يحتمل أنه لم يخرج منه شيء إلا من سبيل واحد، وعلى تقدير أنه خرج منهما فيحتمل أنه اكتفى، للقبل بالمسح في الأرض وللدبر بالثلاث؛ أو مسح من كل منها بطرفين، وأما استدلالهم على عدم اشتراط العدد بالقياس على مسح الرأس، ففاسد الاعتبار لأنه في مقابلة النص الصريح، كما تقدم من حديث أبي هريرة وسلمٰن انتهى.

ولا فساد لحمل النص على الكمال واللّٰه أعلم.

الفهرس

شرح العلّامة الزرقاني

المتوفى سنة ١١٢٢ هـ.

على

المواهب اللدنيّة بالمنح المحمديّة

للعلّامة القسطلاني

المتوفى سنة ٩٢٣ هـ.

ضبطه وصححه

محمد عبد العزيز الخالدي

الجزء السادس

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

الطبعة الأولى

١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

العنوان : رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
تلفون وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٣ (١ ٩٦١) ٠٠
صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH

Beirut - Lebanon

Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floore.
Tel. & Fax : 00 (961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

بسم الله الرحمن الرحيم

الفصل الثاني

فيما أكرمه الله تعالى به من الأخلاق الزكية وشرفه به من الأوصاف المرضية

اعلم أن الأخلاق جمع خلق. بضم الخاء واللام ويجوز إسكانها.

قال الراغب: الخلق والخُلق ـ بالفتح وبالضم ـ في الأصل بمعنى واحد، كالشَرب والشُرب لكن خص الخلق الذي بالفتح بالهيئات والصور المدركة بالبصر، وخص الخلق الذي بالضم بالقوى والسجايا المدركة بالبصيرة. انتهى.

وقد اختلف: هل حسن الخلق غريزة أو مكتسب؟

وتمسك من قال بأنه غريزة بحديث ....

الفصل الثاني:

فيما أكرمه الله تعالى به من الأخلاق الزكية

(**الفصل الثاني:**) من المقصد الثالث (**فيما أكرمه اللّه تعالى به من الأخلاق الزكية**) الصالحة النامية، وجمع الأخلاق باعتبار الثمرات الناشئة عن الخلق من الأوصاف الحميدة، كبشاشة واحتمال أذى وعدم المجازاة بالسيئة، فلا يرد أن كونه جبلة في الإنسان يقتضي اتحاده أو بناء على تعدده؛ كما صار إليه كثير (**وشرفه به من الأوصاف المرضية**) بمعنى الأخلاق الزكية على أن المراد بها الثمرات.

(**اعلم أن الأخلاق جمع خلق ـ بضم الخاء واللام ويجوز إسكانها**) تخفيفًا فالضم. الأصل لكن سوى بينهما في النهاية (**قال الراغب: الخلق والخلق بالفتح**) للأول، (**وبالضم**) للثاني (**في الأصل، بمعنى واحد كالشرب**) بالفتح (**والشرب**) بالضم، (**لكن خص**) في الاستعمال وإن أطلق بالاشتراك على كل منهما؛ (**الخلق الذي بالفتح بالهيئات والصور المدركة بالبصر، وخص الخلق الذي بالضم بالقوى والسجايا المدرجة بالبصيرة انتهى**).

وفي النهاية الخلق. بضم اللام وسكونها الدين والطبع، والسجية وحقيقته أنه لصورة الإنسان الباطنة، وهي نفسه وأوصافه ومعانيها المختصة بها، بمنزلة الخلق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها؛ ولها أوصاف حسنة وقبيحة، والثواب والعقاب يتعلقان بأوصاف الصورة الباطنة، أكثر مما يتعلقان بأوصاف الصورة الظاهرة، (**وقد اختلف هل حسن الخلق غريزة ـ**) بمعجمة فراء فتحتية فزاي منقوطة ـ أي طبيعة؛ (**أو مكتسب، وتمسك من قال بأنه غريزة بحديث**

ابن مسعود: إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم أرزاقكم. الحديث رواه البخاري.

وقال القرطبي: الخلق جبلة في نوع الإنسان. وهم في ذلك متفاوتون، فمن غلب عليه شيء منها كان محمودًا وإلا فهو المأمور بالمجاهدة فيه حتى يصير محمودًا، وكذلك إن كان ضعيفًا فيرتاض صاحبه حتى يقوى.

وقد وقع في حديث الأشج ....

ابن مسعود) عن النبي ﷺ قال: («**إن الله قسم بينكم أخلاقكم**،) فأعطى بعضًا خلقًا حسنًا، وبعضًا خلقًا سيئًا، وفاوت في مراتبهما؛ (**كما قسم**) بينكم (**أرزاقكم**،) فوسع على بعض»، وضيق على بعض (**الحديث رواه البخاري**) في الأدب المفرد كما عزاه له جمع، منهم المصنف على البخاري خلافا لما يوهمه إطلاقه هنا، أنه رواه في الصحيح (**وقال القرطبي: الخلق جبلة** ـ) بكسر الجيم والباء وشد اللام. طبيعة، وخلقة وغريزة وسجية، بمعنى واحد كما في المصباح، (**في نوع الإنسان وهم**) أي أفراد النوع، (**في ذلك متفاوتون**؛) إذ النوع حقيقة واحدة لا تكثر فيها ولا تعدد، واختلافهم فيها باعتبار أن منهم من جبلت طبيعته على محبة الأفعال الحسنة، ومنهم من طبعيته على خلاف ذلك.

وإليه أشار بقوله: (**فمن غلب عليه شيء**) حسن لاختلافها حسنًا وغيره؛ (**منها**) أي: من الصفات التي هي ثمرات الجبلة الموصوفة، بالحسن (**كان محمودًا**،) ولا يرد عليه أن الجبلة شيء واحد فلا يتصف بغلبة ولا دونها، لما قلنا المراد بها الصفات لا نفس الطبيعة، (**وإلا**) يغلب عليه شيء بأن غلبت عليه صفات الذم؛ أو استوى فيها الأمران (**فهو المأمور**،) بالأحاديث الدالة على طلب تحسين الخلق وذلك (**بالمجاهدة فيه، حتى يصير محمودًا**) فيمكن اكتساب حسن الخلق، (**وكذلك إن كان**) الخلق (**ضعيفًا فيرتاض صاحبه**) أي يسعى في تذليله؛ بتعويده الصفات الحميدة شيئًا فشيئًا (**حتى يقوى**،) يعني أن الحسن مقول بالتشكيك، فمن غلب عليه الحسن الكامل لا يحتاج إلى علاج، ومن غلب عليه صفات الذم احتاج إلى علاج قوي؛ ومن كان فيه أصل الحسن، احتاج إلى رياضة ليحصل له قوة في الصفة التي تلبس بها، هكذا أملاني شيخنا رحمه الله، (**وقد وقع في حديث الأشج** ـ) بمعجمة وجيم. سمي به لأثر كان في وجهه، واسمه المنذر بن عائذ ـ بمعجمة فتحتية فمعجمة ـ على الصحيح المشهور؛ الذي قاله ابن عبد البر: والأكثر وقيل اسمه المنذر بن الحرث بن زياد بن عصر ـ بفتح العين والصاد المهملتين ثم راء ـ ابن عوف، وقيل المنذر بن عامر: وقيل ابن عبيد وقيل اسمه عائذ بن المنذر، وقيل عبد الله بن

أنه ﷺ قال له: إن فيك لخصلتين يحبهما الله: الحلم والأناة، قال: يا رسول الله قديمًا كان في أو حديثًا؟ قال: قديمًا، قال: الحمد لله الذي جبلني على خلتين يحبهما الله. رواه أحمد والنسائي وصححه ابن حبان.

فترديد السؤال وتقريره عليه يشعر بأن في الخلق ما هو جبلي وما هو مكتسب. وقد كان ﷺ يقول: اللّهم كما حسنت خلقي فحسن خلقي. ....

عوف (**أنه ﷺ قال**) له: (**«إن فيك خصلتين»**) تثنية خصلة، وفي رواية لخلتين وهما بمعنى (**يحبهما الله**).

زاد في رواية ورسوله (**الحلم**) العقل أو تأخير مكافأة الظالم أو العفو عنه، أو غير ذلك (**والأناة**) بالقصر بزنة فتاة التثبت وعدم العجلة، وذلك إن وفد عبد القيس بادروا إلى النبي ﷺ؛ بثياب سفرهم وأقام الأشج في رحالهم، فجمعها وعقل ناقته ولبس أحسن ثيابه ثم أقبل إلى النبي، فقر به ﷺ وأجلسه إلى جانبه وقال: «تبايعون على أنفسكم وقومكم»؟ فقال القوم: نعم فقال الأشج: يا رسول اللّه! إنك لن تزاول الرجل على شيء أشد عليه من دينه، نبايعك على أنفسنا ونرسل من يدعوهم، فمن اتبعنا كان منا، ومن أبى قاتلناه قال: «صدقت أن فيك» الخ.

قال عياض: فالأناة تربصه حتى نظر في مصالحه ولم يعجل، والحلم هذا القول الذي قاله، الدال على صحة عقله، وجودة نظره للعواقب، (**قال: يا رسول اللّه قديمًا كان**) المذكور من الخصلتين، هكذا في نسخ بالأفراد، ومثلها بخط الشامي، وفي بعضها كانا بالتثنية، لكن المناسب كانتا (**في، أو حديثًا، قال: قديمًا قال: الحمد للّه الذي جبلني على خلتين،**) تثنية خلة، وهي الخصلة، كما في النسخ الصحيحة، وخطّ الشامي، وهو موافق لقول المصطفى، خلتين لفظًا ومعنى، وعلى رواية الخصلتين، يكون عدل عن لفظه إلى معناه قرارًا من توارد الألفاظ، وأن بين مخاطبين، فما في نسخ على خلقين لا يناسب قوله خصلتين، إلاّ بحملهما على غير معنى الخلق (**يحبهما اللّه،**) زاد في رواية ورسوله (**رواه أحمد، والنسائي، وصححه ابن حبان،**) وهو في مسلم، والترمذي من حديث ابن عباس وتقدمت القصة مبسوطة في الوفود، (**فترديد السؤال، وتقريره عليه**) بقوله قديمًا، (**يشعر بأن في الخلق ما هو جبلي، وما هو مكتسب،**) لأنه ﷺ أقره على سؤاله، وأجابه بقوله: قديمًا قال ابن حجر وغيره، وهذا هو الحق، قال شيخنا: وهو جميع بين القولين لا ثالث، (**وقد كان ﷺ**) إذا نظر في المرآة (**يقول: «اللهم كما حسنت»،**) وفي رواية أحسنت، (**«خلقي،**) بالفتح، (**فحسن خلقي»،**) بالضم، لأقوى على أثقال الخلق، وأتحقق بتحقق العبودية، والرضا بالعدل ومشاهدة الربوبية، قال الطيبي: يحتمل أن

أخرجه أحمد وصححه ابن حبان، وعند مسلم في حديث دعاه الافتتاح: واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت.

ولما اجتمع فيه ﷺ من صفات الكمال ما لا يحيط به جدولاً يحصره عد، أثنى الله تعالى عليه في كتابه الكريم فقال: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ [القلم/ ٤]، وكلمة «على» للاستعلاء فدل اللفظ على أنه مستعل على هذه الأخلاق ومستول عليها.

والخلق ملكة نفسانية يسهل على المتصف بها الإتيان بالأفعال الجميلة،

يريد طلب الكمال، وإتمام النعمة عليه، بإكمال دينه، وأن يكون طلب المزيد والثبات على ما كان (**أخرجه أحمد، وصححه ابن حبان**) من حديث عبد الله بن مسعود، ورواته ثقات.

قال شيخنا: ففيه دليل على أن حسن الخلق قد يتجدد ويحصل، بعد أن لم يكن، وقال غيره: تمسك به من قال حسن الخلق غريزي لا مكتسب، والمختار أن أصول الأخلاق غرائز، والتفاوت في الثمرات، وهو الذي به التكليف، (**وعند مسلم في حديث: دعاء الافتتاح، واهدني لأحسن الأخلاق، لا يهدي لأحسنها إلاّ أنت**،) وهو يدل أيضًا على أنها قد تكتسب، (**ولما اجتمع فيه ﷺ من صفات الكمال، ما لا يحيط به جدولاً، يحصره عد أثنى الله تعالى عليه في كتابه الكريم، فقال**:) مقسمًا ﴿ن والقلم وما يسطرون، ما أنت بنعمة ربك بمجنون، وأن لك لأجرًا غير ممنون، (**وأنك لعلى خلق عظيم﴾ [القلم/ ٤] الآية**،) لتحملك من قومك ما لا يتحمله أمثالك، وقالت عائشة: ما كان أحد أحسن خلقًا من رسول الله ﷺ، ما دعاه أحد من أصحابه، ولا من أهل بيته إلاّ قال: «لبيك»، فلذلك، أنزل الله تعالى ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ [القلم/ ٤] الآية، رواه ابن مردويه، وأبو نعيم بسند واهٍ، (**وكلمة على للاستعلاء، فدل اللفظ على أنه مستعل، على هذه الأخلاق، ومستولٍ عليها**،) أي متمكن من الجري على مقتضاها، ببذل المعروف، واحتمال الأذى، وعدم الانتقام، فأشبه في تمكنه من ذلك المستعلي على الشيء، المستقر عليه فهو استعارة تبعية لجريانها في الحرف، (**والخلق ملكة نفسانية، يسهل على المتصف بها، الإتيان بالأفعال الجميلة**،) كأن هذا تعريف للخلق الحسن، المرضي شرعًا وعرفًا، فلا يشكل بأن الخلق قد يكون حسنًا، وقد يكون قبيحًا، ولذا جاء ذم الخلق في أحاديث كثيرة، ولذا اعترض عليه، بأن هذا التعريف ليس بصواب، إذ الناشيء عن الجبلة يكون جميلاً تارة، وقبيحًا أخرى، وما ذكره إنما هو تعريف للخلق الحسن لا لمطلق الخلق، فكأنه لم يقف على قول الراغب حد الخلق حال للإنسان، داعية إلى الفعل من غير فكر ولا روية، ولا قول

وقد وصف الله تعالى نبيه بما يرجع إلى قوته العلمية بأنه عظيم فقال: ﴿**وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيمًا**﴾ [النساء/ ١١٣] ووصفه بما يرجع إلى قوته العملية بأنه عظيم، فقال: ﴿**وإنك لعلى خلق عظيم**﴾. فدل مجموع هاتين الآيتين على أن روحه فيما بين الأرواح البشرية عظيمة عالية الدرجة، كأنها لقوتها وشدة كمالها من جنس أرواح الملائكة.

قال الحليمي: وإنما وصف خلقه بالعظم، مع أن الغالب وصف الخلق بالكرم لأن كرم الخلق يراد به السماحة والدماثة، ولم يكن خلقه ﷺ مقصورًا على ذلك، بل كان رحيمًا بالمؤمنين، رفيقًا بهم، شديد على الكفار، غليظًا عليهم، مهيبًا ....

الغزالي هيئة للنفس تصدر عنها الأفعال بسهولة، من غير احتياج إلى فكر وروية، فإن صدر عن الهيئة أفعال جميلة محمودة عقلاً وشرعًا، سميت خلقًا حسنًا، وإن صدر عنها أفعال قبيحة، سميت خلقًا سيئًا، وأجيب بأنه لم يدع حصر ما ينشأ عنها في الجميل، ورده شيخنا بأن حق التعريف أن يكون جامعًا مانعًا، والاعتراض بالنظر، لهذا قال: والأحسن في الجواب؛ أنه قد يراد بالتعاريف تعريف بعض الأنواع، لتميزه عن غيره بصفة حتى صار، كأنه حقيقة، في ذلك الشيء، وتنزيل غيره منزلة العدم، وهو هنا الخلق الحسن، إذ غيره لا اعتبار به.

(**وقد وصف الله تعالى نبيه بما**) أي: بكمال (**يرجع إلى قوته العلمية، بأنه**) أي ذلك الكمال (**عظيم**) والمعنى وصفه بكمال عظيم يرجع إلى قوته العلمية، (**فقال:** ﴿**وعلمك ما لم تكن تعلم**﴾ **[النساء/ ١١٣] الآية**) من الأحكام والغيب، (**وكان فضل الله**) بذلك وبغيره (**عليك عظيمًا**) إذ لا فضل أعظم من النبوة، (**ووصفه بما يرجع إلى قوته العملية بأنه عظيم، فقال:** ﴿**وإنك لعلى خلق عظيم**﴾ **[القلم/ ٤] الآية، فدل مجموع هاتين الآيتين على أن روحه، فيما بين الأرواح البشرية، عظيمة عالية الدرجة، كأنها لقوتها وشدة كمالها، من جنس أرواح الملائكة**) إذ أعطاهم الله قوة في العمل لا تصل إليها البشر، وفي العلم ما يصلون به إلى معرفة حقائق الأمور، من اللوح المحفوظ، أو الإلهام والعلم الضروري، بمعرفة الأمور على ما هي به في الواقع، وكذلك كان ﷺ، (**قال الحليمي: وإنما وصف خلقه بالعظم، مع إن الغالب وصف الخلق بالكرم، لأن كرم الخلق، يراد به السماحة والدماثة**) بدال مهملة مفتوحة، ومثلثة، السهولة واللين، كما في النهاية وغيرها، وهو عطف مباين، إذ السماحة: كثرة العطاء، والدماثة أعم، (**ولم يكن خلقه ﷺ مقصورًا على ذلك**) المذكور من السماحة والدماثة، (**بل كان رحيمًا بالمؤمنين، رفيقًا بهم، شديد**) قويًا (**على الكفار، غليظًا عليهم مهيبًا**) بزنة مبيع، اسم مفعول

في صدور الأعداء، منصورًا بالرعب منهم على مسيرة شهر، فكان وصفة بالعظم أولى ليشمل الإنعام والانتقام.

وقال الجنيد: وإنما كان خلقه ﷺ عظيمًا لأنه لم يكن له همة سوى الله تعالى.

وقيل: لأنه عليه الصلاة والسلام عاشر الخلق بخلقه، وباينهم بقلبه.

وقيل: لاجتماع مكارم الأخلاق فيه، قال عليه الصلاة والسلام ـ فيما رواه الطبراني في الأوسط بسند فيه عمر بن إبراهيم المقدسي وهو ضعيف ـ عن جابر بن عبد الله: إن ....

من هاب (**في صدور الأعداء، منصورًا بالرعب منهم**) حال من الأعداء (**على مسيرة شهر**)، كما ورد في الحديث، لأنه لم يكن بينه وبين أعدائه حينئذٍ أكثر من شهر من كل جهة، (**فكان وصفه بالعظم**) دون الكرم (**أولى، ليشمل الإنعام والانتقام**).

(**وقال الجنيد**)، أبو القاسم بن محمد، النهاوندي الأصل، البغدادي المنشأ، القواريري الزجاج، نسبة لحرفة أبيه، سيد الطائفة، مرجع أهل السلوك، تفقه على أبي ثور، وكان يفتي بحضرته، وهو ابن عشرين سنة، ورزق من القبول، وصواب القول، ما لم يقع لغيره، كان إذا مر ببغداد وقف الناس له صفوفًا، وكانت الكتبة تحضر مجلسه لألفاظه، والفقهاء، لتقريره، والفلاسفة لدقة نظره، والمتكلمون لتحقيقه، والصوفية لإشارته وحقائقه، مات ببغداد سنة تسع أو ثمان وتسعين ومائتين، وحزر من صلى عليه، فكانوا نحو ستين ألفًا، (**وإنما كان خلقه ﷺ عظيمًا، لأنه لم يكن له همة سوى الله تعالى،**) أي سوى الاشتغال بامتثال أمره، ونهيه، وتعظيمه، بالإقبال بجملته على عبادته، فلا يقبل على غيره طرفة عين، (**وقيل لأنه عليه الصلاة والسلام عاشر الخلق بخلقه،**) فكان يتكلم معهم في أمور دنياهم، من مزيد تلطفه بهم، وإن اقتضى الحال المزاح مازحهم، ولا يقول إلاَّ حقًّا كما قال زيد بن ثابت: كنت جار النبي ﷺ، وكنا إذا ذكرنا الدنيا، ذكرها معنا، وإذا ذكرنا الآخرة، ذكرها معنا، وإذا ذكرنا الطعام ذكره معنا، رواه البيهقي.

(**وباينهم بقلبه،**) إذ هو مقبل على الله، منزه عما يشغل سره عنه، متبتل إليه بشراشره، (**وقيل لاجتماع مكارم الأخلاق فيه، قال عليه الصلاة والسلام، فيما رواه الطبراني في الأوسط**) على الصواب، وعزاه الديلمي، لأحمد عن معاذ، وما رأيته فيه، إنما فيه حديث أبي هريرة الآتي أفاده السخاوي (**بسند فيه عمر بن إبراهيم المقدسي، وهو ضعيف، عن جابر بن**

الله بعثني بتمام مكارم الأخلاق وكمال محاسن الأفعال، وفي رواية لمالك في الموطأ بلاغًا: بعثت لأتمم مكارم الأخلاق.

فجميع الأخلاق الحميدة كلها كانت فيه ﷺ، فإنه أدب بالقرءان، كما قالت عائشة رضي الله عنها: كان خلقه القرءان.

قال بعض العارفين: وقد علم أن القرءان فيه المتشابه الذي لا يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به، أي أقررناه في نصابه، ....

عبد الله، أن الله بعثني بتمام مكارم الأخلاق، وكمال محاسن الأفعال،) ولكنه، وإن كان ضعيفًا رواية، فله شواهد، كما أفاده بقوله: **(وفي رواية لمالك في الموطأ بلاغًا،)** أي: أنه قال بلغني أن النبي ﷺ قال: (**«بعثت لأتمم مكارم الأخلاق»**،) والبلاغ، وإن كان من أقسام الضعيف، إلاَّ أن بلاغات الإمام ليست منه، لأنها تتبعت كلها، فوجدت صحيحة أو حسنة، ولذا قال ابن عبد البر: على الموطأ هو متصل من وجوه صحاح عن أبي هريرة وغيره، منها ما أخرجه أحمد، والخرائطي، برجال الصحيح، عن أبي هريرة، رفعه بلفظ صالح، وأخرجه البزار من هذا الوجه، بلفظ الموطأ، وفي رواية لأتمم حسن الأخلاق، وحسن الخلق: اختيار الفضائل وترك الرذائل.

(فجميع الأخلاق الحميدة كلها كانت فيه ﷺ، فإنه أدب بالقرءان، كما قالت عائشة رضي الله عنها) فيما رواه مسلم وغيره: **(كان خلقه القرءان)** يغضب لغضبه، ويرضى لرضاه، ابن الأثير: أي كان متمسكًا بآدابه وأوامره ونواهيه، وما يشتمل عليه من المكارم والمحاسن، قال البيضاوي: أي جميع ما حصل في القرءان، فإن كل ما استحسنه، وأثنى عليه، ودعا إليه قد تحلى به، وكل ما استهجنه، ونهى عنه تجنبه وتخلى عنه، فكان القرءان بيان خلقه، وفي الديباج معناه العمل به، والوقوف عند حدوده، والتأدب بآدابه، والاعتبار بأمثاله، وقصصه وتدبره، وحسن تلاوته انتهى.

وهي متقاربة، ثم هذا الحديث أخرجه الإمام أحمد، ومسلم، وأبو داود، عنها بهذا اللفظ، وزيادة يغضب لغضبه، ويرضى لرضاه، ورواه ابن أبي شيبة وغيره، أن عائشة سئلت عن خلقه ﷺ، فقالت: كان أحسن الناس خلقًا، كان خلقه القرءان يرضى لرضاه، ويغضب لغضبه، لم يكن فاحشًا ولا متفحشًا، ولا صخابًا في الأسواق، ولا يجزى بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويصفح، ثم قالت: ﴿قد أفلح المؤمنون﴾ [المؤمنون: ١] الآية، إلى العشر، فقرأ السائل، فقالت: هكذا كان خلقه ﷺ، **(قال بعض العارفين: وقد علم أن القرءان فيه المتشابه، الذي لا يعلم تأويله إلاَّ الله، والراسخون في العلم،)** مبتدأ خبره، **(يقولون آمنا به، أي أقررناه في نصابه،)** أي أصله،

وأقررنا به من خلف حجابه، وتقلدنا سيف الحجة به ولكن في قرابه:

وما كونه مما تحصل مقلة   ولا حده مما تحس الأنامل

وقال صاحب عوارف المعارف: ولا يبعد أن قول عائشة رضي الله عنها: كان خلقه القرءان فيه رمز غامض، وإيماء إلى الأخلاق الربانية، فاحتشمت الحضرة الإلهية أن تقول: كان متخلقًا بأخلاق الله تعالى فعبرت عن المعنى بقولها: كان خلقه القرءان استحياء من سبحات الجلال وسترًا للحال بلطيف المقال، وهذا من وفور عقلها وكمال أدبها، انتهى.

بحيث لا نتكلم فيه بشيء، **(وأقررنا:)** اعترفنا **(به من خلف حجابه،)** لعدم قدرتنا على كشفه، والمراد بالحجاب: ما يمنع حمل المتشابه على ظاهره، كاستحالة إطلاقه على الله، يعني آمنا به مع اعترافنا بإشكاله علينا، **(وتقلدنا سيف الحجة به ولكن في قرابه)** أي: احتججنا به، مع عدم العلم بالمراد منه:

وما كونه مما تحصل مقلة   ولا حده مما تحس الأنامل

يعني أنه لا يدرك معناه لشدة خفائه، بحيث أشبه من الموجودات ما لا يدرك بالبصر، لدقته وخفائه، ولا تدرك صفته بمس الأنامل لذلك أيضًا، **(وقال صاحب عوارف المعارف،)** العارف، العلامة عمر شهاب الدين، بن محمد، بن عمر السهروردي، بضم المهملة، وسكون الهاء، وضم الراء، وفتح الواو، وسكون الراء الثانية، ودال مهملة، نسبة إلى سهرورد بلد عند زنجان الإمام الورع، الزهد الفقيه الشافعي، ولد سنة تسع وثلاثين وخمسمائة، وأخذ عن الكيلاني وغيره، وسمع الحديث من جماعة، وقرأ الفقه والخلاف، ثم لازم الخلوة والصوم، والذكر، ثم تكلم على الناس لما أسن، ووصل إلى الله به خلق كثير، وتاب على يديه كثير من العصاة، وكف، وأقعد، وما أخل بذكر ولا حضور، جمع ولازم الحج، فكانت محفته تحمل على الأعناق، من العراق إلى البيت الحرام، ومات ببغداد، مستهل محرم، سنة اثنتين وثلاثين وستمائة، **(ولا يبعد أن قول عائشة رضي الله عنها: كان خلقه القرءان، فيه رمز غامض:)** خفي **(وإيماء:)** إشارة **(إلى الأخلاق الربانية، فاحتشمت)** استحيت **(الحضرة الإلهية، أن تقول كان متخلقًا بأخلاق الله تعالى، فعبرت عن المعنى بقولها كان خلقه القرءان، استحياء من سبحات،)** بضم السين **(الجلال،)** إضافة بيانية، قال المصباح: السبحات التي في الحديث جلال الله وعظمته ونوره وبهائه، **(وسترًا للحال بلطيف المقال، وهذا من وفور عقلها، وكمال أدبها، انتهى).**

فكما أن معاني القرءان لا تتناهى فكذلك أوصافه الجميلة الدالة على خلقه العظيم لا تتناهى إذ في كل حالة من أحواله يتجدد له من مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم وما يفيضه الله تعالى عليه من معارفه وعلومه ما لا يعلمه إلا الله تعالى. فإذًا التعرض لحصر جزئيات أخلاقه الحميدة تعرض لما ليس من مقدور الإنسان، ولا من ممكنات عاداته.

قال الحرالي ـ وهو كما في القاموس: بتشديد اللام، نسبة إلى قبيلة بالبربر، واسمه: علي بن أحمد بن الحسين، ذو التصانيف المشهورة ـ: ولما كان عرفان قلبه عليه الصلاة والسلام بربه عز وجل كما قال: بربي عرفت كل شيء، كانت أخلاقه أعظم خلق، فكذلك بعثه الله إلى الناس كلهم، ولم يقصر رسالته على الإنس حتى عمت الجن، ولم يقصرها على الثقلين حتى عمت جميع العالمين. فكل من كان الله ربه فمحمد رسوله، فكما أن الربوبية نعم العالمين فالخلق المحمدي يشمل جميع العالمين. انتهى.

فكما أن معاني القرءان لا تتناهى، فكذلك أوصافه الجميلة، الدالة على خلقه العظيم، لا تتناهى إذ في كل حالة من أحواله يتجدد له من مكارم الأخلاق، ومحاسن الشيم) جمع شيمة، مثل سدرة، وسدر الغريزة، والطبيعة، والجبلة، وهي التي خلق الإنسان عليها، قاله المصباح، **(وما يفيضه اللّٰه تعالى عليه من معارفه وعلومه، ما لا يعلمه إلاّ اللّٰه تعالى، فأذن التعرض لحصر جزئيات أخلاقه الحميدة، تعرض لما ليس من مقدور الإنسان، ولا من ممكنات عاداته، قال الحرالي، وهو كما في القاموس،)** في فصل الحاء المهملة من باب اللام، **(بتشديد اللام، نسبة إلى قبيلة بالبربر، واسمه علي)** لفظ القاموس حر، آلة مشددة اللام، بلد بالمغرب، أو قبيلة بالبربر، منه الحسن بن علي، **(بن أحمد بن الحسن)** الحر، إلى **(ذو التصانيف المشهورة، ولما كان عرفان قلبه عليه الصلاة والسلام بربه عزّ وجلّ، كما قال: بربي عرفت كل شيء، كانت أخلاقه أعظم خلق، فلذلك بعثه اللّٰه إلى الناس كلهم، ولم يقصر رسالته على الأنس، حتى عمت الجن)** إجماعًا، **(ولم يقصرها على الثقلين)** الإنس والجن، **(حتى عمت جميع العالمين،)** على ظاهر قوله تعالى ﴿ليكون للعالمين نذيرًا﴾ [الفرقان/ ١] الآية، وقوله ﷺ: «وبعثت إلى الخلق كافة»، رواه مسلم.

(فكل من كان اللّٰه ربه، فمحمد رسوله، فكما أن الربوبية تعم العالمين، فالخلق المحمدي يشمل جميع العالمين، انتهى).

وهذا مصير منه إلى أنه ﷺ قد أرسل إلى الملائكة أيضًا، وسيأتي الكلام على ذلك مستوفى إن شاء الله تعالى وهو المستعان.

وكان ﷺ مجبولاً على الأخلاق الكريمة في أصل خلقته الزكية النقية، لم يحصل له ذلك برياضة نفس، بل بجود إلهي، ولهذا لم تزل تشرق أنوار المعارف في قلبه حتى وصل إلى الغاية القصوى والمقام الأسنى.

وأصل هذه الخصال الحميدة، والمواهب المجيدة، كمال العقل، لأن به تقتبس الفضائل وتجتنب الرذائل، ....

وهذا مصير منه إلى أنه ﷺ قد أرسل إلى الملائكة أيضًا،) كما اختاره كثيرون، بل قوله، فكل من كان اللّه الخ...، يفيد أنه مرسل لسائر الحيوانات والجمادات، فإن الكل مربوب له تعالى، ويصدق عليه قوله، فمحمد رسوله، إذ معناه مرسل إليه، **(وسيأتي الكلام على ذلك مستوفى إن شاء اللّه تعالى)** في الخصائص، **(وهو المستعان،)** ولما قدم أن الخلق غريزي ومكتسب، استشعر سؤال سائل عن خلق المصطفى، من أيهما، فاستأنف قاصدًا زيادة الإيضاح، وإن قدم ما يفيده قوله: **(وكان ﷺ مجبولاً،)** مطبوعًا **(على الأخلاق الكريمة)** الحميدة، صفة مخصصة لما علم أنها حميدة، وضدها، ووصفها بالكريمة، لأنه الغالب، ولذا احتيج للجواب عن الآية، كما مر **(في أصل خلقته الزكية النقية،)** فلا يحتاج إلى الاكتسابات المتكلفة لتحسين الخلق، ولا ينافيه طلبه تحسين خلقه، لأن القصد به إظهار العبودية، وتعليم الأمة، وطلب الزيادة، لأن الكامل يقبل الكمال، **(لم يحصل له ذلك برياضة،)** أي تذليل وتعويد **(نفس)** ما فيه لين وسهولة.

وهذه صفة كاشفة لقوله مجبولاً، **(بل بجود إلهي، ولهذا،)** أي كونها لم تحصل برياضة، **(لم تزل تشرق)** تضيء أي: تزداد كمال **(أنوار المعارف،)** أي العلوم والإضافة حقيقية بحمل المعارف على العلوم، والأنوار على مآثرها، أو بيانية، أي: أنوار هي المعارف أي العلوم، **(في قلبه حتى وصل إلى الغاية،)** أي: المرتبة، وتكون عليا وسفلى، فلذا وصفها بقوله: **(القصوى،)** فلا يرد أن الغاية النهاية، ولا تنقسم، فلا يصح الوصف، **(والمقام الأسنى:)** الأرفع من كل مقام، عطف تفسير للإشارة إلى بلوغه في ذا الكمال أعلى رتبة، **(وأصل هذه الخصال الحميدة، والمواهب)** جمع موهبة، بكسر الهاء: العطية بلا عوض، وكان المراد من عطفها على الخصال؛ أنها حصلت بلا كسب ولا تعب، **(المجيدة،)** أي العزيزة الشريفة، **(كمال العقل، لأن به)** لا بغيره **(تقتبس)** تؤخذ، أي: تكتسب **(الفضائل،)** فقدم به على العامل ليفيد الاختصاص،

فالعقل لسان الروح وترجمان البصيرة، والبصيرة للروح بمثابة القلب، والعقل بمثابة اللسان. قال بعضهم؛ لكل شيء جوهر، وجوهر الإنسان العقل، وجوهر العقل الصبر.

وأما ما روي: أن الله لما خلق العقل قال له: أقبل فأقبل، ثم قال له: أدبر فأدبر، فقال: وعزتي وجلالي ما خلقت خلقًا أشرف منك، فبك آخذ وبك أعطي. فقال ابن تيمية وتبعه غيره: إنه كذب موضوع باتفاق. انتهى.

وفي زوائد عبد الله بن الإمام أحمد على ....

(و) كذلك به (تجتنب الرذائل)، الأمور الردية، جمع رذيلة ضد الفضيلة، (فالعقل لسان الروح)، أي أنه لها بمنزلة اللسان للإنسان، والروح عند أهل السنَّة: النفس الناطقة، المستعدة للبيان، وفهم الخطاب، ولا تفنى بفناء الجسد، فكما أن الإنسان الذي لا لسان له أصلاً، لا يمكنه التكلم بشيء، فكذلك من لا عقل له لا يحسن شيئًا من أنواع التصرفات التي يريد فعلها أو تركها، ومن له عقل تمكن من بيان مراده، وأمكنه التأمل فيما يريد فعله، فيختار الحسن، ويدع القبيح.

(وترجمان البصيرة، والبصيرة للروح بمثابة القلب،) فصلاح الروح بصلاح البصيرة، كما أن صلاح الجسد بصلاح القلب، كما في الحديث، (والعقل بمثابة اللسان) للروح، وصلاحها وفسادها بصلاح البصيرة، التي هي لها كالقلب، فاللسان مترجم في الحقيقة عما في القلب، لأن إصلاح الروح وفسادها تابع للبصيرة، (قال بعضهم: لكل شيء جوهر،) أي أصل جبل عليه، (وجوهر الإنسان) الذي طبع عليه (العقل، وجوهر) أصل (العقل) الذي يتمكن معه من امتثال الأمر واجتناب النهي (الصبر) على المكاره، فيخالف نفسه لما فيه صلاح يوافق الشرع، بفعل الأمر، وترك النهي، كما أشير إليه بحديث حفت الجنة بالمكاره، ولما استدل على كمال العقل بأمور عقلية، استشعر قول سائل لم لا تستدل بالحديث؟، فأجابه بالإشارة إلى أنه لا حجة فيه، فقال: (وأما ما روى أن اللَّه لما خلق العقل، قال له: أقبل، فأقبل، ثم قال له: أدبر، فأدبر، فقال: وعزتي وجلالي ما خلقت خلقًا أشرف منك، فبك،) أي بسببك (آخذ) من جني، (وبك أعطي) من اتقى، لأنك سبب للطاعة والعصيان، وإنك أشرف ما يكتسب بك الخير والشر، (فقال ابن تيمية،) العلامة، الإمام، الحافظ، الناقد، الفقيه الحنبلي، أحمد أبو العباس، تقي الدين بن عبد الحليم بن مجد الدين عبد السلام بن عبد اللَّه الحراني، أحد الأعلام، الأذكياء، الزهاد، ألف ثلثمائة مجلد، مات سنة ثمان وعشرين وسبعمائة، وولد سنة إحدى وستين وستمائة، (وتبعه غيره،) كالزركشي، (أنه كذب موضوع باتفاق انتهى).

ولكن فيه نظر لأن له أصلاً صالحًا، (في زوائد عبد اللَّه بن الإمام أحمد على) كتاب

«الزهد» لأبيه عن علي بن مسلم عن سيار بن حاتم ـ وهو ممن ضعفه غير واحد وكان جماعًا للرقائق، وقال القواريري: إنه لم يكن له عقل ـ قال: حدثنا جعفر بن سليمٰن الضبعي، قال حدثنا مٰلك بن دينار عن الحسن البصري، مرسلاً: لما خلق الله العقل قاله له: أقبل فأقبل، ثم قال له: أدبر فأدبر: ما خلقت خلقًا أحب إلي منك، بل آخذ وبك أعطي.

وأخرجه داود بن ....

(الزهد، **لأبيه، عن**) شيخه (**علي بن مسلم**، بن سعيد الطوسي، نزيل بغداد، ثقة، روى عنه البخاري، وأبو داود، والنسائي، مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين، (**عن سيار**) بفتح السين المهملة، والتحتانية المثقلة، (**ابن حاتم**) العنزي، بفتح المهملة، والنون، ثم زاي، أبي سلمة البصري، مات سنة مائتين، أو قبلها بسنة، (**وهو ممن ضعفه غير واحد**،) كالقواريري، والأزدي ولكن احتج به الترمذي، والنسائي على تفننه في الرجال، وابن ماجه، ووثقه ابن حبان.

وقال الذهبي: صالح الحديث، والحافظ، صدوق له أوهام، وقال الحاكم: كان سيار عابد عصره، وقد أكثر عند أحمد بن حنبل، (**وكان جماعًا**،) كثير الجمع (**للرقائق**،) صحيحة أم لا، (**وقال القواريري**:) بفتح القاف، والواو، فألف، فراءين بينهما تحتية، نسبة إلى عمل القوارير، أو بيعها عبيد الله بن عمر بن ميسرة البصري، نزيل بغداد، الحافظ، الثقة، الثبت، روى عنه البخاري، ومسلم، وأبو داود وغيرهم، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين على الأصح، وله خمس وثمانون سنة؛ (**إنه لم يكن له عقل**،) كان معي في الدكان، قيل للقواريري: أتتهمه، قال: لا، وقال الأزدي: عنده مناكير لفظ الزوائد لابن أحمد، حدثنا علي بن مسلم حدثنا سيار بن حاتم، (**قال: حدثنا جعفر بن سليمٰن الضبعي**،) بضم الضاد المعجمة، وفتح الموحدة، أبو سليمٰن البصري، صدوق زاهد لكنه كان يتشيع، روى له مسلم، وأصحاب السنن، والبخاري في التاريخ، مات سنة ثمان وسبعين ومائة (**قال: حدثنا مٰلك بن دينار**،) البصري، الزاهد، أبو يحيى، صدوق، عابد، روى له الأربعة، وعلق له البخاري، مات سنة ثلاثين ومائة أو نحوها، (**عن الحسن البصري**،) يرفعه (**مرسلاً، لما خلق الله العقل، قال له: أقبل، فأقبل، ثم قال له: أدبر، فأدبر، فقال: ما خلقت خلقًا أحب إليّ منك، بك آخذ وبك أعطي**،) قال السيوطي: هذا مرسل جيد الإسناد، وهو في معجم الطبراني الأوسط، موصول من حديث أبي أمامة، ومن حديث أبي هريرة بإسنادين ضعيفين، انتهى.

وهو كلام محقق في الفن، إذ سيار مختلف في توثيقه وتضعيفه، فحديثه جيد، ومنهم من يقول: حسن، فلا عبرة بقول الشامي: هذا من الأحاديث الواهية لا الضعيفة، (**وأخرجه داود بن**

المحبر في كتاب العقل له، وابن المحبر كذاب.

فإن الحافظ أبو الفضل بن حجر: والوارد في أول ما خلق الله، حديث أول ما خلق الله القلم، وهو أثبت من حديث العقل.

ولأبي الشيخ عن قرة بن إياس المزني رفعه: الناس يعملون الخير وإنما يعطون أجورهم على قدر عقولهم.

وقد اختلف في ماهية العقل ....

المحبر) بمهملة، وموحدة مشددة مفتوحة. ابن قحذم، بفتح القاف، وسكون المهملة، وفتح المعجمة، الثقفي، البكراوي، أبو سليمن، البصري، نزيل بغداد متروك، وأكثر كتاب العقل الذي صنفه موضوعات من التاسعة، مات سنة ست وخمسين ومائتين، روى له ابن ماجه، ذكره الحافظ في التقريب، **(في كتاب العقل له)** فقال: حدثنا صالح المري، عن الحسن به بزيادة، ولا أكرم عليّ منك، لأني بك أعرف، وبك أعبد، والباقي مثله، **(وابن المحبر كذاب)** ولذا تركوه، ومن العجب إيماء الشارح للاعتراض على المصنف، بأن الذي في اللب واللباب المحبري، نسبة إلى كتاب المحبر الذي جمعه محمد بن حبيب، فيقال لمصنفه المحبر انتهى.

إذ كتاب العقل غير كتاب المحبر، والمحبر هنا علم على أبي داود، وذاك لقب لمحمد، وهما شخصان وكتابان، **(فإن الحافظ أبو الفضل بن حجر، والوارد في أول ما خلق الله، حديث أول ما خلق الله القلم، وهو أثبت من حديث العقل)** وهذا أيضًا يؤذن بثبوت حديث العقل، فأين الاتفاق على وضعه؟، **(ولأبي الشيخ)** عبد الله، بن محمد الحافظ، **(عن قرة، بن إياس)**، بن هلال **(المزني)**، أبي معوية الصحابي، نزيل البصرة، له أحاديث في السنن وغيرها، مات سنة أربع وستين، **(رفعه: الناس يعملون الخير، وإنما يعطون أجورهم على قدر عقولهم)** فقد يجتهد الإنسان في الخير، ويداخله رياء، أو نحوه، فينفي ثوابه، أو ينقص، وذلك ناشيء من فساد العقل، فكامله يحترز عن ذلك، ويسعى في تحصيله على أتم حال، ولو بمشقة، **(وقد اختلف في ماهية العقل)** من عقل البعير منعه بالعقال عن القيام، أو من الحجر المنع، لأنه يعقل صاحبه، ويمنعه عن الخطأ، هل في ذلك قسم لذي حجر؟، وقد تظرف في التلميح لأصله القائل:

قد عقلنا والعقل أي وثاق   وصبرنا والصبر مر المذاق

ومحله القلب عند جمهور أهل الشرع، كالأئمة الثلاثة، لقوله تعالى: ﴿لهم قلوب لا يفقهون بها﴾ [الأعراف/١٧٩] ﴿إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب﴾ الآية، وقوله ﷺ: «ألا وإن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي

اختلافًا طويلاً يطول استقصاؤه. وفي القاموس ومن خط مؤلفه نقلت: العقل العلم، أو بصفات الأشياء من حسنها وقبحها وكمالها ونقصانها، أو العلم بخير الخيرين وبشر الشرين، أو يطلق لأمور لقوّة بها يكون التمييز بين القبيح والحسن، ولمعان مجتمعة في الذهن تكون بمقدمات تُثبت بها الأغراض والمصالح، ولهيئة محمودة للإنسان في حركاته وكلماته. والحق أنه روحاني به تدرك النفوس العلوم الضرورية والنظرية، وابتداء وجوده عند اجتنان الولد، ثم لا يزال ينمو إلى أن يكمل عند البلوغ. انتهى.

وقد كان ﷺ من كمال العقل في الغاية القصوى التي لم يبلغها بشر سواه، ولهذا ....

القلب والدماغ»، له تابع إذ هو من جملة الجسد، وقال: على العقل في القلب، والرحمة في الكبد، والرأفة في الطحال، والنفس في الرئة، رواه البخاري في الأدب المفرد، والبيهقي، بسند جيد، وذهب الحنفية، وابن الماجشون، وأكثر الفلاسفة إلى أنه في الدماغ، لأنه إذا فسد فسد العقل، وأجيب، بأن اللّه أجرى العادة بفساده، عند فساد لدماغ معَ أنه ليس فيه، ولا امتناع في هذا، (**اختلافًا طويلاً يطول استقصاؤه**) بدليله، وتعليله، (**وفي القاموس، ومن خط مؤلفه**) المجد الشيرازي، (**نقلت العقل العلم**) مطلقًا أي: مطلق الإدراك، بلا اعتبار تعلقه بمعلوم دون آخر، (**أو**) هو العلم (**بصفات الأشياء من حسنها، وقبحها، وكمالها، ونقصانها، أو العلم بخير الخيرين، وبشر الشرين، أو يطلق لأمور**،) أو إشارة للخلاف، فكأنه، قال اختلف في العقل هل هو العلم، أو غيره، وعلى أنه العلم، فقيل مطلقًا، وقيل بصفات الخ...

وعلى أنه غير العلم، فهو مشترك يطلق لأمور (**لقوة بها، يكون التمييز بين القبيح والحسن، ولمعان مجتمعة في الذهن، تكون بمقدمات تثبت بها الأغراض، والمصالح، ولهيئة محمودة للإنسان في حركاته وكلماته، والحق أنه نور** (**روحاني**)) بضم الراء، ما فيه روح، وكذلك النسبة إلى الملك والجن، والجمع روحانيون، كما في القاموس، (**به تدرك النفوس العلوم الضرورية، والنظرية، وابتداء وجوده عند اجتنان الولد**،) أي: كونه جنينًا في بطن أمه، (**ثم لا يزال ينمو إلى أن يكمل عند البلوغ، انتهى**) كلام القاموس، وليس فيه بيان، أي وقت يخلق العقل فيه، فإنه قال في باب النون: الجنين الولد في البطن، جمعه أجنة، وفي المصباح وصف له ما دام في بطن أمه، ومفادهما وصفه به من أول خلقه، (**وقد كان ﷺ من كمال العقل في الغاية**،) أي: المرتبة (**القصوى**) التي لا مرتبة فوقها، فلا يردان الغاية النهاية، فلا توصف بالقصوى، إذ لا تتصف النهاية بالبعد تارة، والقرب أخرى، (**التي لم يبلغها بشر سواه، ولهذا كانت معارفه**) علومه

كانت معارفه عظيمة وخصائصه جسيمة، حارت العقول في بعض فيض ما أفاضه من غيبه لديه، وكلّت الأفكار في معرفة بعض ما أطلعه الله عليه، وكيف لا يعطى ذلك وقد امتلأ قلبه وباطنه وفاض على جسده المكرم ما وهبه من أسرار إلهيته ومعرفة ربوبيته وتحقق عبوديته.

قال وهب بن منبه: قرأت في أحد وسبعين كتابًا، فوجدت في جميعها أن الله تعالى لم يعط جميع الناس من بدء الدنيا إلى انقضائها من العقل في جنب عقله ﷺ إلا كحبة رمل بين رمل من جميع رمال الدنيا، وأن محمد ﷺ أرجح الناس عقلاً وأفضلهم رأيًا. رواه أبو نعيم في الحلية وابن عساكر.

وعن بعضهم مما هو في عوارف المعارف: اللب والعقل مائة جزء، تسعة وتسعون في النبي ﷺ وجزء في سائر المؤمنين، ومن تأمل حسن تدبيره للعرب الذين هم كالوحش الشارد، ....

بالأشياء، **(عظيمة)** لمطابقتها للواقع دائمًا، بلا خلل فيها، ولا ميل عن الحق، **(وخصائصه جسيمة،)** أي: عظيمة، فغاير كراهية لتكرر اللفظ **(حارت العقول،)** لم تدر وجه الصواب **(في بعض فيض ما أفاضه، من غيبه لديه، وكلت:)** تعبت **(الأفكار في معرفة بعض ما أطلعه الله عليه، وكيف لا يعطي ذلك، وقد امتلأ قلبه، وباطنه)** إيمانًا، وحكمة، حين شق صدره، فأعطي ما لم يعط غيره، فالمفعول محذوف، **(وفاض على جسده المكرم ما وهبه،)** مفعول لفاض لا لامتلأ، لأنه إنما يتعدى بحرف الجر، فمفعوله محذوف، كما قدرت، وفي نسخ، لما بلام التعليل، لامتلأ، وفاض، أي: وفاض آثار ذلك على جسده، لما وهبه الله، **(من أسرار إلهيته، ومعرفة ربوبيته، وتحقق عبوديته)**.

(قال وهب بن منبه:) بضم الميم، وفتح النون، وكسر الموحدة، ابن كامل، اليماني، التابعي، الثقة، روى له الشيخان وغيرهما: **(قرأت في أحد وسبعين كتابًا)** من الكتب القديمة، وكان خبرها، **(فوجدت في جميعها، أن الله تعالى لم يعطِ جميع الناس، من بدء الدنيا إلى انقضائها، من العقل في جنب عقله ﷺ، إلاّ كحبة رمل بين رمل،)** كائن، أو الذي هو **(من جميع رمال الدنيا،)** فالبينية تكون بين يسيرين، والمنسوب إليه جميع الرمال، **(وأن محمدًا ﷺ أرجح الناس عقلاً، وأفضلهم رأيًا رواه أبو نعيم في الحلية، وابن عساكر،)** وقال ابن عباس: أفضل الناس، أعقل الناس، وذلك نبيكم ﷺ، رواه داود بن المحبر، **(وعن بعضهم مما هو في عوارف المعارف، اللب والعقل مائة جزء، تسعة وتسعون في النبي ﷺ، وجزء في سائر المؤمنين)** من أمته وغيرهم، **(ومن تأمل حسن تدبيره للعرب، الذين هم كالوحش الشارد)** النافر

والطبع المتنافر المتباعد، وكيف ساسهم واحتمل جفاهم وصبر على أذاهم إلى أن انقادوا إليه، واجتمعوا عليه، وقاتلوا دونه أهليهم وآباءهم وأبناءهم، واختاروه على أنفسهم، وهجروا في رضاه أوطانهم وأحباءهم، من غير ممارسة سبقت له، ولا مطالعة كتب يتعلم منها سير الماضين، تحقق أنه أعقل العالمين، ولما كان عقله عليه الصلاة والسلام أوسع العقول لا جرم اتسعت أخلاق نفسه الكريمة اتساعًا لا يضيق عن شيء.

فمن ذلك: اتساع خلقه العظيم في الحلم والعفو مع القدرة وصبره عليه الصلاة والسلام على ما يكره، وحسبك صبره وعفوه على الكافرين المقاتلين المحاربين له في أشد ما نالوه به من الجراح والجهد بحيث كسرت رباعيته، وشج وجهه يوم أحد، حتى صار الدم يسيل على وجهه الشريف، حتى شق ذلك على أصحابه شديدًا، ....

الناد (**والطبع المتنافر المتباعد،** و) تأمل (**كيف ساسهم**) ملكهم بحسن تصرفه فيهم، واستجلاب قلوبهم، (**واحتمل جفاهم،**) غلظتهم، وفظاظتهم، (**وصبر على أذاهم إلى أن انقادوا إليه، واجتمعوا عليه، وقاتلوا دونه أهليهم،** وآباءهم، وأبناءهم، **واختاروه على أنفسهم، وهجروا في رضاه أوطانهم،**) جمع وطن مكانهم ومقرّهم، (**وأحباءهم من غير ممارسة سبقت له، ولا مطالعة كتب يتعلم منها سير الماضين، تحقق أنه أعقل العالمين،**) جواب قوله: ومن تأمل الخ...

(**ولما كان عقله عليه الصلاة والسلام أوسع العقول، لا جرم،**) أي: حقًا (**اتسعت أخلاق نفسه الكريمة، اتساعًا لا يضيق عن شيء،**) ولا جرم في الأصل بمعنى لا بدّ ولا محالة، ثم كثرت، فحولت إلى معنى القسم، وصارت بمعنى حقًا، ولذا تجاب باللام نحو لا جرم، ولا فعلن، قاله الفراء، كما في المصباح، (**فمن ذلك اتساع خلقه العظيم، في الحلم، والعفو مع القدرة، وصبره عليه الصلاة والسلام على ما يكره، وحسبك،**) أي: يكفيك في الدلالة على كماله في ذلك، (**صبره وعفوه على الكافرين، المقاتلين، المحاربين له في أشد ما نالوه به،**) متعلق بقوله: صبره وعفوه (**من الجراح والجهد، بحيث كسرت رباعيته**) اليمنى السفلى، بفتح الراء، وخفة الموحدة، السن التي تلي التثنية، من كل جانب وللإنسان، أربع رباعيات، وكان الذي كسرها عتبة بن أبي وقاص، وجرح شفته السفلى، (**وشج وجهه،**) شجه عبد اللّه بن قميئة (**يوم أحد،**) حتى صار الدم يسيل على وجهه الشريف، فصار ينشفه، ويقول: «لو وقع شيء منه على الأرض لنزل عليهم العذاب من السماء»، (**حتى شق ذلك على أصحابه شديدًا،**) غاية لقوله

وقالوا: لو دعوت عليهم، فقال: إني لم أبعث لعانًا، ولكني بعثت داعيًا ورحمة، فقال اللّهم اغفر لقومي، أو اهد قومي فإنهم لا يعلمون.

قال ابن حبان: أي اللّهم اغفر لهم ذنبهم في شج وجهي لا أنه أراد الدعاء لهم بالمغفرة مطلقًا، إذ لو كان كذلك لأجيب، ولو أجيب لأسلموا كلهم. كذا قال رحمه الله.

وقد روي عن عمر أنه قال في بعض كلامه: ....

يسيل، (**وقالوا: لو دعوت عليهم**) لأجبت، أو للتمني، (**فقال: إني لم أبعث لعانًا،**) مبالغًا في اللعن، أي: الإبعاد عن الرحمة، والمراد نفي أصل الفعل، نحو وما ربك بظلام، يعني لو دعوت عليهم لبعدوا عن رحمة اللّه، ولصرت قاطعًا عن الخبر، مع إني لم أبعث بهذا (**ولكني بعثت داعيًا ورحمة**)، لمن أراد اللّه إخراجه من الكفر إلى الإيمان، أو لأقرب الناس إلى اللّه وإلى رحمته، لا لأبعدهم عنها، فاللعن منافٍ لحالي، فكيف ألعن، ثم لم يكتف بذلك حتى سأل اللّه لهم الغفران، أو الهداية، (**فقال: «اللهم اغفر لقومي»،**) بإضافتهم إليه إظهارًا، لسبب شفقته عليهم، فإن الطبع البشري يقتضي الحنو على القرابة بأي حال، ولأجل أن يبلغهم ذلك فتنشرح صدورهم للإيمان، (**«أو أهدِ قومي»**)، ليست أو للشك، بل إشارة لتنويع الرواية، أي: أن في رواية اغفر، وأخرى أهدِ، ثم اعتذر عنهم بالجهل، بقوله: (**«فأنهم لا يعلمون»**) أن ما جئت به هو الحق، ولم يقل يجهلون تحسينًا للعبارة، ليجذبهم بزمام لطفه إلى الإيمان، ويدخلهم بعظيم حلمه حرم الأمان، مع أنه إنما هو جهل حكمي، وإن لم يكن بعد مشاهدة الآيات البينات عذر، لكنه تضرع إلى اللّه أن يمهلهم حتى يكون منهم، أو من ذريتهم مؤمنون، وقد حقق اللّه رجاء واستشكلت رواية اغفر بقوله: ﴿ما كان للنبي، والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين﴾، فإنها وإن كانت خاصة السبب، فهي عامة في حق كل مشرك، وأجيب بأنه أراد الدعاء لهم بالتوبة من الشرك، حتى يغفر لهم بدليل رواية إهدأ، وأراد مغفرة، تصرف عنهم عقوبة الدنيا من نحو: خسف ومسخ، قاله السهيلي، واستشكلت الروايتان معًا بأن دعاءه مقبول، ولم يسلم جميعهم، وجوابه قوله: (**قال ابن حبان، أي: «اللهم اغفر لهم ذنبهم في شج وجهي»، لا أنه أراد الدعاء لهم بالمغفرة مطلقًا، إذ لو كان كذلك لأجيب، ولو أجيب لأسلموا كلهم، كذا قال رحمه اللّه:**) تبرأ منه، لاحتمال حمل دعائه لهم على المجموع، لا كل فرد، أي: اغفر لجنس، أو لبعض قومي، أو أراد غير الشرك، أو صرف عقوبة الدنيا، فنفيه، وتعليله مع هذه الاحتمالات لا ينهض (**وقد روي عن عمر**) مما ساقه في الشفاء، وقال السيوطي: لا نعرف عن عمر في شيء في كتب الحديث (**أنه قال في بعض كلامه،**) الذي بكى به النبي ﷺ بعد موته، وهو دليل على ظهور حلمه بين صحبه

بأبي أنت وأمي يا رسول الله، لقد دعا نوح على قومه فقال: ﴿رب لا تذر على الأرض﴾ [نوح/ ٢٦] الآية ولو دعوت علينا مثلها لهلكنا من عند آخرنا، فلقد وطىء ظهرك وأدمي وجهك وكسرت رباعيتك فأبيت أن تقول إلا خيرًا فقلت: اللّهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون.

وهٰهنا دقيقة وهي أنه عليه الصلاة والسلام لما شج وجهه عفا وقال: اللّهم اهد قومي، وحين شغلوه عن الصلاة يوم الخندق قال: اللّهم املأ بطونهم نارًا، فتحمل الشجة الحاصلة في وجهه الشريف، وما تحمل الشجة الحاصلة في وجه دينه، فإن وجه الدين هو الصلاة، فرجح حق خالقه على حقه.

واعلم أن الصبر على الأذى جهاد النفس، وقد جبل الله تعالى النفس على

حتى عرفوه ووصفوه به، (**بأبي أنت وأمي يا رسول الله، لقد دعا نوح على قومه، فقال: ﴿رب لا تذر على الأرض﴾**) وإنما قال: هذا لأنه مشربه مشرب نوح، كما شبهه النبي ﷺ به في أسارى بدر، (**ولو دعوت علينا مثلها لهلكنا من عند آخرنا**،) أي: من أولنا إلى آخرنا أي: جميعًا وعند زائدة، ومن بمعنى إلى، أو كناية عن هلاك الجميع، إذ لا يكون الهلاك عند آخرهم، إلاّ إذا شملهم جميعاً، ولو دعوتها ما لمت، (**فلقد وطىء ظهرك، وأدمي وجهك، وكسرت رباعيتك، فأبيت أن تقول إلاّ خيرًا، فقلت: اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون**) أن ما جئت به هو الحق، وهم عباد أوثان، فلا يرد الذين آتيناهم الكتاب، يعرفونه كما يعرفون أبناءهم، على أن المراد علماء أهل الكتاب، كما في البيضاوي.

(**وههنا دقيقة، وهي**) أن حلمه وعفوه، إنما هو فيما يتعلق بنفسه الشريف، وذلك (**أنه عليه الصلاة والسلام، لما شج وجهه عفا، وقال: «اللهم إهدِ قومي»، وحين شغلوه عن الصلاة يوم الخندق، قال: «اللهم إملأ بطونهم نارًا»**،) لفظ الصحيحين ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارًا، كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس، (**فتحمل الشجة الحاصلة في وجهه الشريف، وما تحمل الشجة الحاصلة في وجه دينه، فإن وجهه الدين هو الصلاة، فرجح حق خالقه على حقه**،) كما هو عادته، (**واعلم أن الصبر على الأذى جهاد النفس**،) حصر المبتدأ في الخبر، فأفاد الحصر، وفي نسخة للنفس بلام، وحذفها أبلغ في الحصر، والمراد به المبالغة، كأنه جعل جهادها، إنما هو الصبر على الأذى، فغيره ليس جهادًا لها، فلا يرد عليه أنهم عدوّا من جهادها أشياء كثيرة، غير الصبر، (**وقد جبل الله تعالى النفس على التألم بما يفعل بها**،) والتألم سبب

التألم بما يفعل بها، ولهذا شق عليه ﷺ نسبته إلى الجور في القسمة، لكنه عليه الصلاة والسلام حلم على القائل وصبر، لما علم من جزيل ثواب الصابر وأن الله يأجره بغير حساب.

وصبره عليه الصلاة والسلام على الأذى إنما هو فيما كان في حق نفسه، وأما إذا كان لله فإنه يمتثل فيه أمر الله من الشدة كما قال له تعالى: ﴿**يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم**﴾ [التوبة/ ٧٣] ....

للانتقام من المؤلم، ومع ذلك، فهو ﷺ لكمال حلمه، تحمله من فاعله، فلم ينتقم منه، (**ولهذا شق عليه ﷺ نسبته إلى الجور في القسمة،**) يوم حنين آثر ناسًا فيها ليؤلفهم، فقال رجل: والله إن هذه لقسمة ما عدل فيها، وما أريد بها وجه الله، فأخبره ابن مسعود، فتغير وجهه، ثم قال: فمن يعدل إن لم يعدل الله ورسوله!، ثم قال: يرحم الله موسى، قد أوذي بأكثر من هذا فصبر.

رواه مسلم، والبخاري، عن ابن مسعود، وسمي الواقدي، الرجل القائل معتب بن قشير المنافق، وعند أبي الشيخ وغيره، عن جابر، أنه ﷺ جعل يقبض يوم حنين من فضة في ثوب بلال، ويفرقها، فقال له رجل: يا نبي الله أعدل، فقال: ويحك من يعدل إذ أنا لم أعدل؟، قد خبت، وخسرت إن كنت لا أعدل، فقال عمر: ألا أضرب عنقه؟، فإنه منافق فقال: معاذ الله أن تتحدث الناس أني أقتل أصحابي، (**لكنه عليه الصلاة والسلام حلم،**)بفتح فضم، صفح، وستر (**على القائل، وصبر،**) عطف جزء على كل صرح به لأنه مقصودة هنا بالثناء، على النبي ﷺ، وفي الشامية الحلم حالة توقير، وثبات في الأمور، وتصبر على الأذى، لا يستفز صاحبه الغضب عند الأسباب المحركة له، ولا يحمله على الانتقاء، وهو شعار العقلاء، (**لما علم من جزيل ثواب الصابر،**) من إضافة الصفة للموصوف، أي: ثواب جزيل معد للصابر، (**وإن الله يأجره،**) بضم الجيم، وكسرها، (**بغير حساب**) تفسير لثواب الصابر الجزيل، إذ الثواب العطاء بلا حساب، (**وصبره عليه الصلاة والسلام**) استئناف في جواب سؤال، أكان صبره في سائر الأحوال، أم يختلف باختلافها؟، فأجاب بأنه يختلف، فصبره (**على الأذى، إنما هو فيما كان في حق نفسه، وأما إذا كان لله، فإنه يمتثل فيه أمر الله،**) لم يقل، فإنه لا يصبر عليه، إشارة إلى أن انتهاك حرماته تارة، كانت تفعل على وجه، لا يفيد معه الشدة، وتارة بخلاف ذلك (**من الشدة،**) بالكسر، اسم من الاشتداد، أي: يفعل ما أمر به، وإن كان فيه تشديد على مستحقه، لكن بعد المبالغة في الرفق، كما في البيضاوي، (**كما قال له تعالى:**) مثال للأمر بالشدة، لا لنفسها (﴿**يا أيها النبي جاهد الكفار**﴾) بالسيف، (**والمنافقين**) باللسان والحجة، (﴿**وأغلظ عليهم**﴾) بالانتهار

وقد وقع له عليه الصلاة والسلام أنه غضب لأسباب مختلفة مرجعها إلى أن ذلك كان في أمر الله تعالى، وأظهر الغضب فيها ليكون أوكد في الزجر. فصبره وعفوه إنما كان فيما يتعلق بنفسه الشريفة ﷺ.

وقد روى الطبراني وابن حبان والحاكم والبيهقي عن زيد بن سعنه بالمهملة والنون المفتوحتين، كما قيده به عبد الغني وذكره الدارقطني: وبالمثناة التحتية، ثبت في الشفاء وصحح عليه مؤلفه بخطه، وهو الذي ذكره ابن إسحٰق، وهو كما قاله النووي: أجل أحبار اليهود الذين أسلموا ـ أنه قال:

لم يبق من علامات النبوّة شيء إلا وقد عرفته ....

والمقت، وفي البيضاوي واستعمل الخشونة فيما تجاهدهم، إذا بلغ الرفق مداه، أي: غايته، (**وقد وقع له عليه الصلاة والسلام، أنه غضب لأسباب مختلفة، مرجعها إلى أن ذلك كان في أمر اللّه تعالى، وأظهر الغضب فيها، ليكون أوكد في الزجر، فصبره وعفوه، إنما كان فيما يتعلق بنفسه الشريفة ﷺ**،) أتى بهذا مع أنه قدمه لزيادة، وعفوه إذ الصبر، لا يستلزم العفو (**وقد** روى الطبراني، وابن حبان، والحاكم، والبيهقي، وأبو الشيخ في كتاب الأخلاق النبوية وغيرهم، برجال ثقات، عن عبد اللّه بن سلام، (**عن زيد بن سعنة، بالمهملة**)، أي: السين، (**والنون المفتوحتين**،) والعين ساكنة، كما في التبصير وغيره، وصرح النووي بأن، السين مفتوحة، وأن بعضهم ضمها، وهو غريب، ووقع في الشامية ضبطه، بفتح العين، (**كما قيده به عبد الغني**) الحافظ، (**وذكره الدارقطني، وبالمثناة التحتية**) بدل النون، (**ثبت في الشفاء، وصحح عليه مؤلفه بخطه، وهو الذي ذكره ابن إسحٰق**،) وحكى ابن عبد البر: وغيره الوجهين، قال: ابن عبد البر والنون أكثر، واقتصر الجمهور على النون، قال الذهبي: وهو أصح، (**وهو كما قاله النووي أجل**،) بجيم ولام، كذا في النسخ، والذي في تهذيب النووي أحد، بحاء، ودال مهملتين، (**أحبار اليهود الذين أسلموا**،) وأكثرهم علمًا، ومالاً أسلم، وحسن إسلامه، وشهد معه ﷺ مشاهد كثيرة، وتوفي في غزوة تبوك، مقبلاً إلى المدينة انتهى.

فكان المصنف غير أحد بأجل، لأن قوله أكثرهم علمًا ومالاً يفيد أنه أجلهم، ثم يرد على هذا ابن سلام، إذ ظاهر الأحاديث أنه أجل المسلمين من اليهود، إلاّ أن تكون الجلالة باعتبار مجموع العلم والمال، (**أنه قال لم يبق من علامات النبوة شيء**،) وفي رواية عند ابن سعد: ما بقي شيء من نعت محمد في التوراة، (**إلاّ وقد عرفته**،) أي: شاهدته، ويروى عرفتها، باعتبار أن

في وجه محمد حين نظرت إليه إلا اثنتين لم أخبرهما منه: يسبق حلمه جهله، ولا تزيده شدة الجهل عليه إلا حلمًا. فكنت أتلطف له لأن أخالطه فأعرف حلمه وجهله، فابتعت منه تمرًا إلى أجل فأعطيته الثمن، فلما كان قبل مجيء الأجل بيومين أو ثلاثة أتيته فأخذت بمجامع قميصه وردائه على عنقه، ونظرت إليه بوجه غليظ ثم قلت: ألا تقضيني يا محمد حقي، فوالله إنكم يا بني عبد المطلب مطل، فقال عمر: أي عدو الله، أتقول لرسول الله ﷺ ما أسمع فوالله لولا ما أحاذر فوته لضربت بسيفي رأسك، ورسول الله ﷺ ينظر ....

الشيء بمعنى العلامة، (**في وجه محمد حين نظرت إليه إلاَّ اثنتين**) في رواية الأخصلتين، (**لم أخبرهما**،) بفتح الهمزة، وإسكان الخاء، وضم الباء، أي: لم أعلمهما (**منه**) على حقيقتهما، إذ علمهما لا يكون بالمشاهدة، بل بالاختيار، (**يسبق حلمه جهله**،) مقابل الحلم من الغضب والانتقام، ممن آذاه، قال الشاعر:

ألا لا يجهلن أحد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا

فالمراد أن حلمه يغلب حدته، كقوله: سبقت رحمتي غضبي، فليس الجهل هنا مقابل العلم، وهو عدم إدراك الشيء، أو إدراكه على خلاف ما هو عليه، كما توهمه من لم يعرف لغة العرب، حيث قال: لو كان له جهل نحو: ﴿فتبارك اللَّه أحسن الخالقين﴾ الآية، وهذه إحدى الخصلتين،(و) الثانية (**لا تزيده شدة الجهل**)،أي: جهل غيره، أي: سفاهته (**عليه**،) وأذيته (**إلاَّ حلمًا**،) فكلما زادت واشتدت، زاد حلمه ﷺ، (**فكنت أتلطف**:) أتخشع، وأترفق (**له**،) توصلاً، (**لأن أخالطه، فأعرف حلمه وجهله، فابتعت**،) أي: اشتريت (**منه تمرًا إلى أجل**،) وفي رواية أبي نعيم، وأعطاه زيد بن سعنة قبل إسلامه ثمانين مثقالاً ذهبًا، في تمر معلوم إلى أجل معلوم، (**فأعطيته الثمن، فلما كان قبل مجيء الأجل بيومين، أو ثلاثة**،) وفي رواية أبي نعيم بيوم، أو يومين، (**أتيته، فأخذت بمجامع**،) جمع مجمع، كمقعد ومنزل، موضع الاجتماع، كما في القاموس وغيره، أي: بما اجتمع من (**قميصه وردائه على عنقه، ونظرت إليه بوجه غليظ**،) أي: عابس، مقطب، (**ثم قلت: ألا تقضيني يا محمد حقي؟ فواللَّه أنكم يا بني عبد المطلب مطل**،) بضم الميم، والطاء جمع ماطل، أي: تمتنعون من أداء الحق، وتسوفون بالوعد مرة بعد أخرى، (**فقال عمر**) في رواية أبي نعيم: فنظر إليه عمر وعيناه تدوران في وجهه، كالفلك المستدير، فقال: (**أي عدو اللَّه أتقول لرسول اللَّه ﷺ ما أسمع؟**،) زاد أبو نعيم، وتفعل به ما أرى، (**فواللَّه لولا ما أحاذر**،) بمعنى أحذر، أي: شيء أخاف (**فوته**) من بقاء الصلح بين المسلمين وبين قومه.

وفي رواية أبي نعيم لولا ما أحاذر قومك (**لضربت بسيفي رأسك، ورسول اللَّه ﷺ ينظر**

إلى عمر بسكون وتؤدة وتبسم ثم قال: أنا وهو كنا أحوج إلى غير هذا منك يا عمر، أن تأمرني بحسن الأداء، وتأمره بحسن التباعة، إذهب به يا عمر فاقضه حقه وزده عشرين صاعًا مكان ما رعته، ففعل، فقلت يا عمر، كل علامات النبوّة قد عرفتها في وجه رسول الله ﷺ حين نظرت إليه إلا اثنتين لم أخبرهما: يسبق حلمه جهله، ولا تزيده شدة الجهل عليه إلا حلمًا، فقد اختبرتهما، فأشهد أني قد رضيت بالله ربًا وبالإسلام دينًا وبمحمد ﷺ نبيًا.

وعن أبي هريرة قال حدثنا رسول الله ﷺ يومًا ثم قام، فقمنا حين قام فنظرنا إلى أعرابي قد أدركه فجذبه بردائه ....

إلى عمر، بسكون) ضد الحركة، **(وتؤدة:)** التأني فتغايرا مفهومًا لا ما صدقا، **(وتبسم)** من مقالهما لشدة حلمه، ولعله كوشف بمراد ابن سعنة، وأن عمر لو كشف له لم يصعب عليه ذلك، **(ثم قال: «أنا وهو»،)** أي: صاحب الحق **(«كنا أحوج إلى غير هذا،)** الذي قلته **(منك يا عمر»،)** وأبدل منه قوله: **(«أن تأمرني بحسن الأداء»،)** أي: وفاء ما عليّ، **(وتأمره بحسن التباعة،)** بالكسر المطالبة بالحق، وفي الشفاء تأمرني بحسن القضاء، وتأمره بحسن التقاضي، ثم قال: لقد بقي من أجله ثلاث ا هـ.

فتكرم ﷺ، فعجلها قبل الأجل وزيادة، فقال: **(إذهب به يا عمر، فاقضه حقه وزده عشرين صاعًا مكان ما رعته؟،)** فزعته، وما مصدريته، أي: في مقابلة روعك له، **(ففعل)** ذلك عمر، قال زيد: **(فقلت يا عمر، كل علامات النبوة، قد عرفتها في وجه رسول الله ﷺ، حين نظرت إليه إلاّ اثنتين لم أخبرهما،)** أي: لم أعلمهما، **(يسبق حلمه)** ثباته، وصفحه وصبره **(جهله،)** حدته، فلا يتنقم، **(ولا تزيده شدة الجهل عليه إلاّ حلمًا، فقد اختبرتهما،)** أي: صاحبهما، إذ الاختبار الامتحان، وهو لم يختبر الخصلتين، والمذكور بخط الشامي خبرتهما، بلا ألف، أي: علمتهما منه بما رأيت من فعله ﷺ **(فاشهد)** يا عمر **(أني، قد رضيت بالله ربًا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد ﷺ نبيًا).**

وفي رواية: وما حملني على ما رأيتني صنعت يا عمر، إلاّ أني كنت رأيت صفاته التي في التوراة كلها، إلاّ الحلم، فاختبرت حلمه اليوم، فوجدته على ما وصف في التوراة، وإني أشهدك، أن هذا التمر، وشطر مالي في فقراء المسلمين، وأسلم أهل بيته كلهم، إلاّ شيخًا غلبت عليه الشقوة، **(وعن أبي هريرة، قال: حدثنا رسول الله ﷺ يومًا، ثم قام، فقمنا حين قام، فنظرنا إلى أعرابي)** لم يسم، **(قد أدركه، فجذبه،)** وفي رواية، فجبذه، وهما لغتان صحيحتان **(بردائه،)**

فحمر رقبته، وكان رداء خشنًا، فالتفت إليه فقال له الأعرابي: احملني على بعيري هذين، فإنك لا تحملني من مالك ولا مال أبيك، فقال له ﷺ: لا، وأستغفر الله، لا وأستغفر الله، لا وأستغفر الله، لا أحملك حتى تقيدني من جبذتك التي جبذتني، كل ذلك يقول له الأعرابي: والله لا أقيدها، فذكر الحديث، قال: ثم دعا رجلاً فقال له: احمل له على بعيريه هذين على بعير تمرًا وعلى الآخر شعيرًا. رواه أبو داود.

ورواه البخاري من حديث أنس بلفظ: كنت أمشي مع النبي ﷺ وعليه برد

زاد في رواية جبذة شديدة، (**فحمر رقبته،**) براء بعد الميم، من التحمير، وفي نسخ فحم، بلا راء، أي: أثر فيها، أثرًا غير لونها، كتأثير الحمى، وهو بالبناء للفاعل والمفعول، كما يفيده القاموس؛ وهذا إن ثبت رواية بلا راء، وإلاَّ فالذي في خط الشامي بالراء، (**وكان رداءً خشنًا،**) بيان لسبب تحميره لرقبته، (**فالتفت**) ﷺ (**إليه،**) إلى الأعرابي، (**فقال له الأعرابي: احملني،**) نسب الحمل إليه تنزيلاً لحمل ما يصل إليه، منزلة حمله لعود نفعه إليه، (**على بعيري هذين،**) أي: حملهما إليّ طعامًا زاد في رواية البيهقي، من مال اللَّه الذي عندك، (**فإنك لا تحملني من مالك، ولا من مال أبيك، فقال له ﷺ: لا**) أحملك من مالي، ولا مال أبي، وفي رواية البيهقي، فسكت، ثم قال: المال مال اللَّه، وأنا عبده، أي: أتصرف فيه بإذنه، وأعطي من يأمرني بإعطائه، فرد عليه بألطف رد، (**وأستغفر اللَّه، لا وأستغفر اللَّه، لا وأستغفر اللَّه،**) ثلاث مرات، (**لا أحملك حتى تقيدني من جبذتك التي جبذتني،**) أي: تمكنني من القود من نفسك، فأفعل معك مثل ما فعلت معي من جذب ردائي، أطلق القود، وهو القصاص مجازًا، على مطلق المجازاة، أي: حتى تجازي على ترك أدبك، أو تعزر بما يليق بك، وفي رواية البيهقي.

ويقاد منك يا أعرابي ما فعلت بي، فعبر بإعرابي إشارة إلى عذره، لما فيه من غلظ الإعراب وجفائهم، (**كل ذلك يقول له الأعرابي: واللَّه، لا أقيدها، فذكر الحديث،**) وهو قال: لم قال، لأنك لا تكافىء بالسيئة السيئة، فضحك النبي ﷺ، أي: سرورًا بما رآه، من حسن ظنه به، وأنه لم يفعل ذلك، تنقيصًا له، وتطمينًا لقلبه، إذا بدأ المسرة بمقالته، وهذا يقتضي أنه كان مسلمًا، غير أن فيه جفاء البادية، (**قال: ثم دعا رجلاً**) هو عمر، كما في رواية، (**فقال له: «إحمل له على بعيريه هذين، على بعير تمرًا، وعلى الآخر شعيرًا، رواه أبو داود**) في سننه، (**ورواه البخاري**) في الخمس، واللباس، والأدب، ومسلم، كلاهما (**من حديث أنس**) بن مالك (**بلفظ كنت أمشي مع النبي ﷺ، وعليه برد،**) بضم الموحدة، وسكون الراء: نوع من الثياب، وفي

نجراني غليظ الحاشية فأدركه أعرابي فجبذ بردائه جبذة شديدة، قال أنس: فنظرت إلى صفحة عاتقه وقد أثرت فيه حاشية البرد من شدة جبذته، ثم قال: يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك، فالتفت إليه فضحك ثم أمر له بعطاء.

وفي هذا بيان حلمه عليه الصلاة والسلام وصبره على الأذى في النفس والمال، والتجاوز عن جفاء من يريد تألفه على الإسلام.

وعن عائشة وقد سئلت عن خلقه ﷺ لم يكن النبي ﷺ فاحشًا ولا متفحشًا ....

رواية مسلم، وعليه رداء (نجراني) بنون مفتوحة، فجيم ساكنة، فراء مفتوحة، فألف، فنون، نسبة إلى بلدة بين الحجاز واليمن، وهي إليه أقرب، فلذا يقال: بلدة باليمن **(غليظ الحاشية)** أي: الجانب، **(فأدركه أعرابي)** قال الحافظ: لم أقف على تسميته، **(فجبذ)** بتقديم الباء على الذال المعجمة **(بردائه)**.

قال الزركشي: صوابه ببرده لقوله أولاً، عليه برد، وهو لا يسمى رداء، ورده الدماميني، بأنه لا مانع أنه ارتدى بالبرد، فأطلق عليه رداء بهذا الاعتبار، وفي رواية مسلم رداءه، **(جبذة شديدة، قال أنس: فنظرت إلى صفحة)** جانب **(عاتقه)** ما بين العنق والكتف، أو موضع الرداء من المنكب، **(وقد أثرت فيه حاشية البرد، من شدة جبذته)** وفي رواية مسلم، وأنشق البرد، وذهبت حاشيته في عنقه، **(ثم قال: يا محمد)** قبل تحريم ندائه باسمه، أو لقرب عهد الأعرابي بالإسلام، فلم يتفقه في الدين، وفي طبعه الغلظة والجفاء، وإلاً فطلبه العطاء من مال اللّه، يدل على أنه مسلم **(مر لي)** ولمسلم أعطني **(من مال اللّه، الذي عندك، فالتفت إليه، فضحك، ثم أمر له بعطاء)** هو تحميل بعيريه، كما في حديث أبي هريرة الذي قبله، **(وفي هذا بيان حلمه عليه الصلاة والسلام، وصبره على الأذى في النفس والمال، والتجاوز عن جفاء)** بالمد خلاف البر، **(من يريد تألفه على الإسلام)** وسياق الحديث، كما قيل يقتضي أنه من المسلمين، المؤلفة قلوبهم.

(وعن عائشة، وقد سئلت عن خلقه ﷺ) قالت: **(لم يكن النبي ﷺ فاحشاً)** إذا فحش في أقواله، وأفعاله وصفاته، **(ولا متفحشًا)** متكلف الفحش في ذلك، أي: لم يقم به فحش طبعًا، ولا تكلفًا فهما غير أن من هذه الجهة، إذ الصفة القائمة بالموصوف طبعًا غير القائمة به تطبعًا، ولذا سلط النفي على كل منهما، فهو من بديع الكلام، وإن صدق أن كل متفحش فاحش، فلا يرد أن نفي الأعم يستلزم نفي الأخص، وأسقط من الرواية، ولا سخابًا في الأسواق، روي

ولا يجزي بالسيئة، ولكن يعفو ويصفح. رواه الترمذي، أي لم يكن الفحش له خلقًا ولا مكتسبًا.

وفي البخاري من حديث ابن عمرو: لم يكن ﷺ فاحشًا ولا متفحشًا، وفي رواية له من حديث أنس بن مٰلك: قال لم يكن النبي ﷺ سبابًا ولا فاحشًا ولا لعانًا.

بسين مهملة، أي: مرتفع الصوت، وروى، بصاد، وهو الضجر واضطراب الصوت للخصام، وإذا لم يكن في الأسواق كذلك، فغيرها أولى، ثم لا يرد أن سخاباً، للتكثير، وهو للمبالغة، فلا يلزم منه نفي أصل الفعل، لأن هذا من المفهوم، ولا يكفي هنا لوروده في سياق المدح، ولا يكفي فيه مثل ذلك، **(ولا يجزي)** بزنة يرمي **(بالسيئة)** السيئة، لأن خلقه القرءان، وفيه جزاء سيئة سيئة مثلها، فمن عفا، وأصلح، فأجره على اللّه، **(ولكن)** استدراك على ما قد يتوهم أن ترك الجزاء عجز، فصرحت بأنه مع القدرة، فقالت: **(يعفو)** عن الجاني، فلا يذكر له شيئًا من جنايته، **(ويصفح)** يظهر له أنه لم يطلع عليها، أو يعفو باطنًا، ويصفح يعرض ظاهرًا، وذلك منه طبعًا، وامتثالاً لقوله تعالى ﴿فاعف عنهم واصفح﴾ [المائدة/ ١٣] الآية.

(رواه الترمذي:) في جامعه وشمائله برجال ثقات، **(أي: لم يكن الفحش له خلقًا،)** طبعًا تفسير لقولها فاحشًا، **(ولا مكتسبًا،)** بيان لقولها متفحشًا، **(وفي البخاري)** في الصفة النبوية؛ والأدب، ومسلم في الفضائل، والترمذي في البر، **(من حديث ابن عمرو،)** بفتح العين، ابن العاصي.

وفي رواية مسلم عن مسروق: دخلنا على عبد اللّه بن عمرو، حين قدم مع مٰعوية الكوفة، فذكر رسول اللّه ﷺ، فقال: **(لم يكن النبي ﷺ فاحشًا، ولا متفحشًا،)** فتوارد عبد الله مع عائشة، على نفي الصفتين، دليل ظاهر على أن ذلك جبلته مع الأهل والأجانب؛ وبقية حديث عبد اللّه، وكان يقول: إن من خياركم أحسنكم أخلاقًا، لفظ البخاري، ولفظ مسلم، قال: وقال رسول اللّه ﷺ: «أن من خياركم أحاسنكم أخلاقًا»، **(وفي رواية له،)** للبخاري أيضًا في الأدب، **(من حديث أنس بن مٰلك، قال: لم يكن النبي ﷺ سبابًا،)** بشد الموحدة، **(ولا فاحشًا،)** رواية أبي ذر، ورواه غيره فحاشا بالتثقيل، **(ولا لعانًا،)** بشد العين.

قال الكرماني: يحتمل تعلق السب بالنسب، كالقذف والفحش، بالحسب واللعن بالآخرة، لأنها البعد عن رحمة اللّه، ثم أن المراد نفي الثلاثة من أصلها، لأن فعالاً قد لا يراد به التكثير، بل أصل الفعل، أو المراد لم يكن بذي سب، ولا فحش، ولا لعن، ويؤيده رواية فاحشًا، فهو

والفحش: كل ما خرج من مقداره حتى يستقبح، ويدخل في القول والفعل والصفة، لكن استعماله في القول أكثر. والمتفحش: بالتشديد، الذي يتعمد ذلك ويكثر منه ويتكلفه.

وعن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ، فلما رآه قال: بئس أخو العشيرة، وبئس ابن العشيرة، فلما جلس تطلق النبي ﷺ في وجهه وانبسط إليه، فلما انطلق الرجل قالت له عائشة: ....

كقول امرىء القيس:

وليس بذي رمح فيطعنني به وليس بذي سيف وليس بنبال

فلا يرد أن المصطفى ليس فيه قليل، ولا كثير مما ذكر وبقية الحديث في البخاري، كان يقول: لأجدنا عند المعتبة ماله تربت جبينه، بفتح الميم، وسكون المهملة، وفتح الفوقية، وكسرها، فموحدة، مصدر عتب، وهو خطاب الإدلال، ومذاكرة الموجدة، وتربت جبينه، كلمة جرت على لسان العرب، لا يريدون حقيقتها، أو دعاء له بالطاعة، أي: يصلي، فيتترب جبينه، أو عليه بأن تسقط رأسه على الأرض، من جهة جبينه، **(والفحش كل ما خرج عن مقداره، حتى يستقبح، ويدخل في القول،)** وهو الزيادة على الحد في الكلام السيء، **(والفعل والصفة)** كذلك **(لكن استعماله في القول أكثر، والمتفحش بالتشديد الذي يتعمد ذلك، ويكثر منه، ويتكلفه)**، فالمراد قريبًا، لم يكن الفحش خلقًا له، ولا مكتسبًا.

(وعن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ،) زاد في رواية، وأنا عنده، **(فلما رآه)**، علمه بأن أخبر أنه فلان، أو بصر به، أي: فأذن له، فلما رآه حين فتح الباب، **(قال): بئس أخو العشيرة،)** أي: الواحد منها، يقال هو أخو تميم، أي: واحد منهم، **(وبئس ابن العشيرة،)** بمعنى ما قبله جاء به زيادة في ذمه هكذا رواه البخاري، بالواو، وكذا مسلم، لكنه عبر بالقوم، فقال أخو القوم: وبئس ابن القوم، قال الحافظ: وهي بالمعنى، ورواه الترمذي، والبخاري في موضع آخر، بئس ابن العشيرة، أو أخو العشيرة بالشك، **(فلما جلس تطلق،)** بفوقية، فطاء مهملة، فلام ثقيلة، فقال مفتوحات، قال في الفتح: أي أبدى له طلاقة وجهه، وفي رواية بئس **(النبي ﷺ في وجهه، وانبسط إليه،)** أظهر البشر والسرور بحضوره، وهذه صفة تقوم بالذات، لا دلالة لها لغة على أنه خاطبه، لكن في رواية للبخاري في محل ثانٍ، فلما دخل الآن له الكلام، وفي رواية الترمذي، ثم أذن له، فالآن له القول، فهو قد فعل معه الأمرين، وهما عرفًا متلازمان.

(فلما انطلق الرجل، قالت له عائشة:) مستفهمة، وفيه التفاوت، وفي رواية الترمذي،

يا رسول الله، حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا، ثم تطلقت في وجهه وانبسطت إليه. فقال ﷺ: يا عائشة، متى عهدتيني فحاشًا، إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره، رواه البخاري.

قال ابن بطال: هذا الرجل هو عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري، وكان يقال له الأحمق المطاع. ....

والبخاري أيضًا، فلما خرج، قلت: (**يا رسول الله، حين رأيت الرجل قلت له،**) أي: لأجله، وفي شأنه لا أنه خاطبه لفساد المعنى، (**كذا وكذا ثم تطلقت،**) سهلت، وانبسطت (**في وجهه،**) يقال: وجه طلق وطليق، أي: مسترسل منبسط غير عبوس، فقوله: (**وانبسطت إليه،**) عطف تفسير، أو معناه ملت إليه، فهل تاب وصلح حاله بين ما قلت، وبين حضوره عندك، أو لمخالفتك بين الغيبة والحضور؟، حكمة، فهو استفهام، أو تعجب من عدم التسوية، لتقف على الحكمة، (**فقال ﷺ: يا عائشة متى عهدتيني؟،**) كذا في النسخ بزيادة الياء للإشباع، فإن التاء فاعل، والياء الأخيرة مفعول، فزيادة الياء بين التاء والنون، لا معنى لها سوى الإشباع، والذي في البخاري عهدتني، بفوقية مكسورة، فنون، وكذا نقله عنه في جامع الأصول وغيره، فلعل زيادتها من النساخ، إذ لم ينبه المصنف في شرحه، مع استيعابه لجميع الروايات التي روى البخاري بها غالبًا على أنه روى بثبوت الياء، وكذا الكرماني، والحافظ، وغيرهم (**فحاشا،**) بالتشديد، أي: ذا، فحش وما ربك بظلام، كما سبق.

لكشميهني فاحشًا، (**إن شر الناس**) استئنافًا، كالتعليل لترك مواجهته، بما ذكر في غيبته، وبيان لوجه الحكمة؛ التي سألتها عائشة، قال العلائي وغيره: ويحتمل أنه علل به مداراته لعموم الناس، هذا وغيره؛ وأنه ليس، فحاشا، بل شأنه إكرام، وإحسان العشرة، وتحمل الأذى، لما يترتب على ذلك، من جموم الفوائد، وعموم العوائد، ثم المعنى على من، ففي رواية الترمذي: إن من شر الناس (**منزلة عند الله يوم القيامة، من تركه الناس إتقاء شره،**) أي: قبيح كلامه، وفي رواية للبخاري وغيره، اتقاء فحشه، أي: لأجل اتقاء قبيح قوله وفعله، أو لأجل اتقاء مجاوزته الحد الشرعي، قولاً، أو فعلاً، (**رواه البخاري،**) ومسلم، وأبو داود، ثلاثتهم في الأدب، والترمذي في البر، في جامعه وفي شمائله، (**قال ابن بطال، هذا الرجل هو عيينة بن حصن،**) بكسر، فسكون، (**ابن حذيفة بن بدر الفزاري، وكان، يقال له الأحمق؛**) فاسد العقل، (**المطاع،**) لأنه كان يتبعه من قومه عشرة آلاف قناة، لا يسألونه أين يريد؟، ومن حمقه أن دخل على النبي ﷺ، وعائشة عنده قبل نزول الحجاب، فقال: من هذه؟، قال: «عائشة»، قال: ألا أنزل لك عن أم البنين؟، فغضبت عائشة، وقالت: من هذا؟، فقال ﷺ: هذا الأحمق المطاع، يعني في قومه،

وكذا فسره به القاضي عياض والقرطبي والنووي.

وأخرج عبد الغني من طريق أبي عامر الخزاعي، عن عائشة قالت: جاء مخرمة بن نوفل يستأذن، فلما سمع النبي ﷺ صوته قال: بئس أخو العشيرة. الحديث.

والمراد بالعشيرة: الجماعة أو القبيلة، وإنما تطلق ﷺ في وجهه تألفًا ليسلم قومه، لأنه كان رئيسهم.

رواه سعيد بن منصور.

وروى الحرث ابن أبي أسامة هذا الحديث مرسلاً، وفيه أنه منافق أداريه نفاقه، وأخشى أن يفسد على غيره، **(وكذا فسره به القاضي عياض والقرطبي، والنووي،)** جازمين بذلك؛ ونقله ابن التين عن الداودي، لكن احتمالاً جزمًا، وأخرجه عبد الغني بن سعيد في المبهمات، عن لملك بلاغًا، وابن بشكوال من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير؛ أن عيينة استأذن، فذكره مرسلاً، **(وأخرج عبد الغني** بن سعيد **(من طريق أبي عامر الخزاعي،)** كذا في النسخ، وصوابه الخزاز، قال في التقريب: صالح بن رستم المزني، مولاهم أبو عامر الخزاز، بمعجمات البصري، صدوق، كثير الخطأ، مات سنة اثنتين وخمسين ومائة، **(عن عائشة، قالت: جاء مخرمة بن نوفل،)** القرشي، الزهري، صحابي شهير من مسلمة الفتح، وكان له سن عالية، وعلم بالنسب، فكان يؤخذ عنه، وعلم بأنصاب الحرم، فبعثه عمر، فيمن بعثه لتحديدها، ومات سنة أربع، أو خمس وخمسين، عن مائة وخمس عشرة سنة، **(يستأذن، فلما سمع النبي ﷺ صوته، قال: «بئس أخو العشيرة»، الحديث)** السابق.

قال الحافظ: فيحمل على التعدد، وقد حكى المنذري القولين، فقال: هو عيينة، وقيل مخرمة، وهو الراجح انتهى.

وتعقب بأن حديث تسميته عيينة صحيح، وإن كان مرسلاً، وخبر تسميته مخرمة، فيه أبو يزيد المدني، وفيه كلام، وأبو عامر، صالح بن رستم؛ ضعفه ابن معين، وأبو حاتم، ولذا قال الخطيب، وعياض وغيرهما الصحيح أنه عيينة، قالوا: ويبعد أن يقول ﷺ في حق مخرمة، ما قال: لأنه كان من خيار الصحابة، **(والمراد بالعشيرة: الجماعة)** من الناس، لا واحد لها من لفظها، كما في المصباح، **(أو القبيلة،)** قاله عياض، وقال غيره العشيرة؛ الأدنى إلى الرجل من أهله، وهم ولد أبيه وجده، انتهى.

لإطلاق العشيرة لغة على القبيلة، وعلى بني الأب الأقربين، كما في القاموس، فلها ثلاث إطلاقات،(**وإنما تطلق ﷺ في وجهه، تألفا ليسلم قومه، لأنه كان رئيسهم،)** فهو أصل في

وقد جمع هذا الحديث كما قاله الخطابي علمًا وأدبًا، وليس قوله عليه الصلاة والسلام في أمته بالأمور التي يسمهم بها ويضيفها إليهم من المكروه غيبة، وإنما يكون ذلك من بعضهم في بعض، بل الواجب عليه ﷺ أن يبني ذلك ويفصح به، وأن يعرف الناس أمرهم فإن ذلك من باب النصيحة والشفقة على الأمة. ولكنه لما جبل عليه من الكرم وأعطيه من حسن الخلق أظهر له البشاشة ولم يجبهه بالمكروه، لتقتدي به أمته في اتقاء شر من هذا سبيله وفي مدارته ليسلموا من شره وغائلته.

طلب المداراة، إذا ترتب عليها جلب نفع، أو دفع ضرر، وإلاَّ ذمت، فما كل جان يعزر، ولا كل ذنب يغفر، قال:

ووضع الندى في موضع السيف في العدا مضر كوضع السيف في موضع الندى

(**وقد جمع هذا الحديث، كما قاله الخطابي علمًا،**) ومنه الأخبار بأن من ترك لإتقاء شره من شر الناس، ولذا أخذ منه؛ أن ملازمة الشخص الشر والفحش، حتى يخشاه الناس لشره من الكبائر، (**وأدبا،**) وهو عدم المواجهة بالذم، وإن كان حقًّا، والمداراة وغير ذلك، (**وليس قوله عليه الصلاة والسلام في أمته بالأمور التي يسمهم،**) بفتح، فكسر، أي: يصفهم (**بها،**) سماه وسما، وهو العلامة، باعتبار أنه يصير كالعلامة التي تميزهم عن غيرهم، (**ويضيفها،**) ينسبها (**إليهم من المكروه غيبة، وإنما يكون ذلك**) غيبة (**من بعضهم في بعض، بل الواجب عليه ﷺ أن يبين ذلك، ويفصح به، وأن يعرف الناس أمرهم، فإن ذلك من باب النصيحة والشفقة على الأمة،**) وليس ذا خاصًا به، بل ذلك على أمته أيضًا؛ إذ هو إحدى المسائل المذكورة في قوله:

تظلم واستغث واستفت حذر وعرف بدعة فسق المجاهر

(**ولكنه، لما جبل عليه من الكرم، وأعطيه من حسن الخلق، أظهر له البشاشة، ولم يجبهه بالمكروه،لتقتدي به أمته في اتقاء شر من هذا سبيله؛**) وذلك عذر مسقط للوجوب عن الأمة لا عنه ﷺ، فلا يسقط وجوب أمره بالمعروف، ونهيه عن المنكر، خشية العاقبة لقوله: ﴿والله يعصمك من الناس﴾ [المائدة/ ٦٧] الآية، فلعل حكمة تركه هنا ما علمه أن طلاقة الوجه مع هذا ونحوه سبب لإيمانه وإيمان قومه، فترك التشديد عليهم إنما هو للمصلحة العامة التي اقتضت ذلك؛ (**وفي مداراته ليسلموا من شره وعائلته،**) عطف مرادف، فالغائلة لغة الشر، واعترض بأن ظاهر كلامه أن هذا من الخصائص، وليس كذلك، بل كل من اطلع من حال شخص على شيء، وخشي أن غيره يغتر؛ بجميل ظاهره، فيقع في محذور ما، فعليه أن يطلعه على ما يحذر من ذلك قاصدًا نصيحته، وإنما الذي يمكن أن يختص به النبي ﷺ، أن يكشف له

وقال القرطبي: فيه جواز غيبة المعلن بالفسق أو الفحش ونحو ذلك مع جواز مداراتهم اتقاء لشرهم ما لم يؤد ذلك إلى المداهنة في دين الله.

ثم قال تبعًا للقاضي حسين: والفرق بين المداراة والمداهنة، أن المداراة بذل الدنيا لصلاح الدنيا أو الدين أو هما معًا وهي مباحة وربما استحسنت، والمداهنة بذل الدين لصلاح الدنيا، والنبي ﷺ إنما بذل له من دنياه حسن عشرته والرفق في مكالمته، ومع ذلك فلم يمدحه بقول، فلم يناقض قوله فيه فعله، فإن قوله فيه حق، وفعله معه حسن عشرة، فيزول مع هذا التقرير الإشكال ولله الحمد.

عن حال من يغتر بشخص؛ من غير أن يطلع المغتر على حاله، فيذم الشخص بحضرته ليجتنبه المغتر، ليكون نصيحة بخلاف غيره ﷺ، فإن جواز ذمه للشخص، يتوقف على تحقق الأمر بالقول، أو الفعل ممن يريد نصحه.

(**وقال القرطبي: فيه جواز غيبة المعلن بالفسق، أو الفحش، ونحو ذلك**) من الجور في الحكم والدعاء إلى البدعة، (**مع جواز مداراتهم، اتقاء لشرهم؛ ما لم يؤد ذلك إلى المداهنة في دين الله**،) وهي معاشرة المعلن بالفسق، وإظهار الرضا بما هو فيه من غير إنكار عليه باللسان، ولا بالقلب، (**ثم قال**) القرطبي: (**تبعًا للقاضي حسين، والفرق بين المداراة والمداهنة، أن المداراة بذل الدنيا لصلاح الدنيا، أو الدين، أو هما معًا**،) ومن البذل لين الكلام، وترك الاغلاظ في القول، والرفق بالجاهل في التعليم، والفاسق في النهي عن فعله، وترك الاغلاظ عليه، حيث لم يظهر ما هو فيه، والإنكار عليه بلطف حتى يرتدع عما هو مرتكبه، (**وهي مباحة، وربما استحسنت**،) فكانت مستحبة، أو واجبة للديلمي في الفردوس، عن عائشة مرفوعًا: أن الله أمرني بمداراة الناس، كما أمرني بإقامة الفرائض، ولابن عدي، والطبراني، عن جابر رفعه: مداراة الناس صدقة، وفي حديث أبي هريرة: رأس العقل بعد الإيمان بالله؛ مداراة الناس، أخرجه البيهقي، بسند ضعيف، وعزاه في فتح الباري للبزار وتعقبه السخاوي؛ بأن لفظ البزار التودد إلى الناس.

(**والمداهنة بذل الدين لصلاح الدنيا؛ والنبي ﷺ إنما بذل له من دنياه حسن عشرته، والرفق في مكالمته**،) وليس ذلك من بذل الدين في شيء، (**ومع ذلك، فلم يمدحه بقول فلم يناقض قوله فيه فعله؛ فإن قوله فيه**) بئس ابن العشيرة، (**حق وفعله معه حسن، عشرة فيزول مع هذا التقرير الإشكال**،) الذي هو أن النصيحة فرض، وطلاقة الوجه، والأنة القول يستلزمان الترك، وحاصل جوابه أن الفرض سقط لعارض، (**ولله الحمد**؛) على فهم ما ظاهره يشكل علينا، ففهمه

وقال القاضي عياض: لم يكن عيينة ـ والله أعلم ـ حينئذٍ أسلم، فلم يكن القول فيه غيبة، أو كان أسلم ولم يكن إسلامه ناصحًا، فأراد النبي ﷺ أن يبين ذلك لئلا يغتر به من لم يعرف باطنه، وقد كانت منه في حياة النبي ﷺ وبعده أمور تدل على ضعف إيمانه، فيكون ما وصفه به عليه الصلاة والسلام من علامات النبوة، وأما الألنة القول بعد أن دخل فعلى سبيل الاستئلاف وفي فتح الباري: أن عيينة ارتد في زمن الصديق وحارب ثم رجع وأسلم وحضر بعض الفتوح في عهد عمر. انتهى.

من النعم، (**وقال القاضي عياض: لم يكن عيينة والله أعلم حينئذٍ أسلم**) لأنه أسلم قبل فتح مكة، وشهدها وحنينًا والطائف، وكان من المؤلفة، ولم يصح له رواية، قاله ابن السكن: وأخرج في ترجمته هو وقسم بن ثابت في الدلائل، عن عيينة بن حصن، قال: قال رسول الله ﷺ: إن موسى أجر نفسه بعفة فرجه وشبع بطنه، الحديث.

(**فلم يكن القول فيه غيبة، أو كان أسلم، ولم يكن إسلامه ناصحًا**) بل كان من المؤلفة الذين أعطوا من غنائم حنين، (**فأراد النبي ﷺ أن يبين ذلك، لئلا يغتر به من لم يعرف باطنه، وقد كانت منه في حياة النبي ﷺ، وبعده أمور تدل على ضعف إيمانه**) كدخوله على المصطفى بلا إذن، فقال له: «أخرج فاستأذن»، فقال: إنها يمين على أن لا أستأذن على مضري، وقوله لعمر في خلافته ما تعطي الجزل، ولا تقسم بالعدل، فغضب، فقال له الجد بن قيس: إن الله يقول: ﴿وأعرض عن الجاهلين﴾ [الأعراف/ ١٩٩] الآية، فتركه، ودخل على عثمان، فأغلظ له، فقال عثمان: لو كان عمر ما قدمت عليه، (**فيكون ما وصفه به عليه الصلاة والسلام من علامات النبوة، وأما الألنة، القول بعد أن دخل**) على المصطفى، في المحل الذي كان فيه؛ (**فعلى سبيل الاستئلاف، وفي فتح الباري أن عيينة ارتد في زمن الصديق، وحارب**) وبايع طلحة، قال بعضهم: فجيء به إلى الصديق أسيرًا، فكان الصبيان يصيحون به في أزقة المدينة، هذا الذي خرج من الدين، فيقول عمكم لم يدخل حتى خرج، (**ثم رجع، وأسلم، وحضر بعض الفتوح في عهد عمر ا هـ**).

وفي الإصابة قرأت في كتاب الأم للشافعي، في كتاب الزكاة، أن عمر قتل عيينة على الردة، ولم أرَ من ذكر ذلك غيره، فإن كان محفوظًا، فلا يذكر عيينة في الصحابة؛ لكن يحتمل أن يكون أمر بقتله، فبادر إلى الإسلام، فعاش إلى خلافة عثمان، وفيها أيضًا في ترجمة طليحة نقلاً عن الأم، أن عمر قتلهما على الردة، فراجعت في ذلك جلال الدين البلقيني، فاستغربه،

وما انتقم ﷺ لنفسه. رواه البخاري.

فإن قلت: قد صح أنه ﷺ أمر بقتل عقبة بن أبي معيط وعبد الله بن خطل وغيرهما ممن كان يؤذيه ﷺ وهذا ينافي قوله: وما انتقم لنفسه.

فالجواب: أنهم كانوا مع ذلك ينتهكون حرمات الله.

وقيل: أراد أنه لا ينتقم إذا أوذي في غير السبب الذي يخرج إلى الكفر، كما عفا عن الأعرابي الذي جفا في رفع صوته عليه، وعن الآخر الذي جبذ بردائه حتى أثر في كتفه.

وحمل الداودي عدم الانتقام على ما يختص بالمال، وأما العرض فقد اقتص ممن نال منه.

وقد أخرج الحاكم هذا الحديث من طريق معمر عن ....

وقال: لعله قبلهما، بالباء الموحدة.

وقال القرطبي: في هذا الحديث إشارة، إلى أن عيينة ختم له بسوء، لأنه ﷺ ذمه، وأخبر بأن من كان كذلك كان شر الناس، ورده الحافظ بأن الحديث ورد بلفظ العموم، وشرط من اتصف بالصفة المذكورة أن يموت على ذلك، وقد ارتد عيينة، ثم أسلم، كما مر انتهى.

(وما انتقم ﷺ لنفسه) خاصة، **(رواه البخاري)** ومسلم، وأبو داود في حديث عن عائشة، قالت: ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين إلاَّ أخذ أيسرهما، ما لم يكن إثمًا، فإن كان إثمًا كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه إلاَّ أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله، **(فإن قلت: قد صح أنه ﷺ أمر بقتل عقبة،)** بالقاف، **(ابن أبي معيط،)** بعد أسره يوم بدر، **(وعبد الله بن خطل،)** بمعجمه، فمهملة مفتوحتين، يوم فتح مكة **(وغيرهما، ممن كان يؤذيه ﷺ، وهذا ينافي قوله،)** أي: الرأي، وهو عائشة، **(وما انتقم لنفسه، فالجواب أنهم، كانوا مع ذلك ينتهكون حرمات الله،)** فقتلهم لذلك لا لنفسه، **(وقيل أراد)** الشخص الراوي عائشة، **(أنه لا ينتقم إذا أوذي في غير السبب الذي يخرج إلى الكفر، كما عفا عن الأعرابي الذي جفا في رفع صوته عليه؛ وعن الآخر الذي جبذ بردائه حتى أثر في كتفه،)** ومر حديثه قريبًا، **(وحمل الداودي)** أحمد بن نصر، شارح البخاري، **(عدم الانتقام على ما يختص بالمال، قال: وأما العرض، فقد اقتص ممن نال منه،)** قال: واقتص ممن لده في مرضه بعد نهيه عن ذلك، بأن أمر بلدهم، مع أنهم كانوا في ذلك، تأولوا أنه إنما نهاهم على عادة البشرية من كراهة النفس للدواء.

قال: في الفتح، كذا قال: **(وقد أخرج الحاكم هذا الحديث، من طريق معمر عن**

الزهري مطوّلاً، وأوّله: ما لعن رسول الله ﷺ مسلمًا بذكر -أي بصريح اسمه- وما ضرب بيده شيئًا قط إلا أن يضرب في سبيل الله، ولا سئل شيئًا قط فمنعه إلا أن يسئل مأثمًا، ولا انتقم لنفسه من شيء إلا أن تنتهك حرمات الله فيكون لله ينتقم. الحديث.

ومما روي من اتساع خلقه وحلمه ﷺ، اتساع خلقه للطائفة المنافقين، الذين كانوا يؤذونه إذا غاب ويتملقون له إذا حضر، وذلك مما تنفر منه النفوس البشرية حتى تؤيدها العناية الربانية.

وكان ﷺ كلما أذن له في التشديد عليهم فتح لهم بابًا من الرحمة، فكان يستغفر لهم ويدعو لهم، حتى أنزل الله عليه: ﴿**استغفر لهم أو لا تستغفر لهم**﴾ [التوبة/ ٨٠] فقال عليه الصلاة والسلام: خيرني ربي فاخترت أن أستغفر لهم، . . .

الزهري،) بهذا الإسناد، كما في الفتح، أي: بإسناد الزهري، وهو عروة عن عائشة لا مرسل، كما يوهمه تصرف المصنف، **(مطولاً، وأوله ما لعن رسول اللّه ﷺ، مسلمًا بذكر، أي: بصريح)** تفسير لذكر **(اسمه، وما ضرب بيده شيئًا قط)** آدميًا، ولا غيره، كما يأتي **(إلاَّ أن يضرب في سبيل اللّه،)** فيضرب أن احتاج، **(ولا سئل شيئًا قط فمنعه،)** بل يعطيه إن كان عنده وإلاَّ وعد، **(إلاَّ أن يسئل مأثمًا،)** مصدر ميمي، بمعنى إثمًا، أي: ما فيه إثم من قول، أو فعل، **(ولا أنتقم لنفسه من شيء إلاَّ أن تنتهك،)** بضم الفوقية، وسكون النون، وفتح الفوقية، والهاء، أي: لكن إذا انتهكت **(حرمات اللّه، فيكون للّه ينتقم)** لا لنفسه، ممن ارتكب تلك الحرمة، **(الحديث)** زاد في الفتح، وهذا السياق.

سوى صدر الحديث عند مسلم، من طريق هشام، عن أبيه، عن عائشة، وأخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أنس، وفيه ما انتقم لنفسه، إلاَّ أن تنتهك حرمة اللّه، فإن انتهكت حرمة اللّه كان أشد الناس غضبًا للّه، **(ومما روي من اتساع خلقه وحلمه ﷺ، اتساع خلقه للطائفة المنافقين،)** قال ابن عباس: كان المنافقون من الرجال ثلثمائة، من النساء مائة وسبعين، **(الذين كانوا يؤذونه، إذا غاب يتملقون،)** ويتوددون **(له إذا حضر، وذلك مما تنفر منه النفوس البشرية، حتى تؤيدها العناية الربانية؛ وكان ﷺ، كلما أذن له في التشديد عليهم، فتح لهم بابًا من الرحمة،)** لأنه رحمة، **(فكان يستغفر لهم، ويدعو لهم، حتى أنزل اللّه عليه: ﴿استغفر لهم، أو لا تستغفر لهم﴾** [التوبة/ ٨٠] **الآية، فقال عليه الصلاة والسلام: «خيرني ربي)** بين الاستغفار وتركه، **(فاخترت أن أستغفر لهم»،)** واستشكل فهم التخيير من الآية، لأن المراد بهذا العدد، أن

ولما قال تعالى: ﴿إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم﴾ [التوبة/ ٨٠] فقال ﷺ: لأزيدن على السبعين.

وأمر ولد الذي تولى كبر النفاق والأذى منهم ببر أبيه، ولما مات كفنه في ثوب خلعه عن بدنه وصلى عليه، ....

الاستغفار ولو كثر لا يفيد حتى أقدم جماعة؛ كالغزالي، وإمام الحرمين، والباقلاني، والداودي، فطعنوا في صحته؛ مع كثرة طرقه، واتفاق الشيخين، وسائر الذين خرجوا الصحيح على صحته، وذلك ينادي على الجماعة بعدم معرفة الحديث، وقلة الاطلاع على طرقه، وأجيب بأجوبة، أجودها أن النهي عن الاستغفار، لمن مات مشركًا، لا يستلزم النهي عنه لمن مات مظهرًا للإسلام، لاحتمال كونه صحيحًا، ولا ينافيه بقية الآية؛ لجواز أن الذي نزل أولاً إلى قوله: ﴿فلن يغفر الله لهم﴾ [التوبة/ ٨٠] الآية، بدليل تمسكه ﷺ به وقوله: إنما خيرني الله تمسكًا بالظاهر على ما هو المشروع في الأحكام، حتى يقوم الدليل الصارف عن ذلك، فكشف الله الغطاء بعد ذلك، وقال: ﴿ذلك بأنهم كفروا بالله ورسوله، والله لا يهدي القوم الفاسقين﴾ الآية، وبهذا يرتفع الإشكال، وتقدم بسط هذا في المقصد الأول.

(**ولما قال تعالى: ﴿إن تستغفر لهم سبعين مرة، فلن يغفر الله لهم﴾ [التوبة/ ٨٠] الآية، فقال:**) جواب، لما دخلت عليه الفاء على قلة (ﷺ **لأزيدن على السبعين**،) وفي رواية: فوالله لأزيدن، وأخرى، فأنا أستغفر سبعين سبعين، وهي وإن كانت مراسيل يقوي بعضها بعضًا، ووعده صدق، لا سيما، وقد حلف، وأتى بصيغة المبالغة في التأكيد؛ وفي رواية عبد الرزاق عن معمر عن قتادة، لما نزلت: ﴿استغفر لهم، أو لا تستغفر لهم، إن تستغفر لهم سبعين مرة، فلن يغفر الله لهم﴾ [التوبة/ ٨٠] الآية، قال ﷺ: لأزيدن على السبعين، فأنزل الله تعالى: ﴿سواء عليهم استغفرت لهم، أم لم تستغفر لهم، لن يغفر الله لهم﴾ [المنافقون] الآية، ورجاله ثقات، أي: فترك الاستغفار بعد نزول آية سورة المنافقين، إذ لا يتأتى فيها تخيير إذ المعنى استغفارك وعدمه سواء، (**وأمر ولد**،) وهو عبد الله الصحابي الصالح؛ (**الذي تولى كبر النفاق**،) تحمل معظمه، وهو عبد الله بن أبي بن سلول، (**والأذى منهم**) أي المنافقين (**ببر أبيه**،) حين جاءه يستأذنه في قتله، لما بلغه بعض مقالاته في النبي ﷺ، فقال: بل أحسن صحبته.

رواه ابن منده بإسناد حسن، (**ولما مات كفنه في ثوب خلعه عن بدنه**،) بطلب منه، لذلك روى الطبراني عن ابن عباس: لما مرض ابن أبي جاءه ﷺ، فكلمه، فقال: قد فهمت ما تقول، فأمنن عليّ، وكفني في قميصك وصلِ عليّ، ففعل (**وصلى عليه**) بطلبه وطلب ابنه، لذلك، ففي الصحيحين عن ابن عمر، لما مات ابن أبي، جاء ابنه عبد الله إلى النبي ﷺ، فسأله

هذا وعمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يجذبه بثوبه ويقول: يا رسول الله أتصلي على رأس المنافقين؟ فنتر ثوبه من عمر وقال: إليك عني يا عمر. فخالف مؤمنًا وليًا في حق منافق عدو، وكل ذلك رحمة منه لأمته، أشار إليه الحراني.

وقال النووي: قيل إنما أعطاه قميصه وكفنه فيه تطييبًا لقلب ابنه، فإنه كان صحابيًا صالحًا. وقد سأل ذلك فأجابه إليه، وقيل مكافأة لعبد الله المنافق الميت، لأنه كان ألبس العباس حين أسر يوم بدر قميصًا.

وفي ذلك كله بيان عظيم مكارم أخلاقه ﷺ، فقد علم ما كان ....

أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه، فأعطاه، ثم سأله أن يصلي عليها الحديث، وفيه فصلى عليه رسول اللّه ﷺ، فأنزل اللّه تعالى: ﴿ولا تصلِ على أحد منهم﴾ [التوبة/ ٨٤] الآية، فلا عبرة بتصدير البيضاوي بأنه لم يصلِ عليه، وللطبراني وغيره، عن قتادة، فذكر لنا أنه، لما نزلت الآية، قال ﷺ: وما يغنى عنه قميصي، وإني لأرجو أن يسلم بذلك ألف من قومه، وروى أن ألفًا من الخزرج أسلموا، لما رأوه يستشفع بثوبه، ويتوقع اندفاع العذاب عنه، (**هذا وعمر بن الخطاب رضي اللّه تعالى عنه، بجذبه**)، بكسر الذال، (**بثوبه، ويقول: يا رسول اللّه! اتصلي على رأس المنافقين فنتر ثو به من عمر**،) بالمثناة الفوقية جذبه بقوة، (**وقال: «إليك عني يا عمر»**،) وفي الصحيحين.

فقام عمر، فأخذ بثوب رسول اللّه، فقال: أتصلي عليه إنه منافق، فصلى عليه (**فخالف مؤمنًا وليًا في حق منافق عدو**،) إجراء على الظاهر، (**وكل ذلك رحمة منه لأمته، أشار إليه الحراني**،) بالفتح والتشديد إلى حران مدينة بالجزيرة، قال الخطابي وابن بطال: إنما فعل ذلك، لكمال شفقته على من تعلق بطرف من الدين، وليطيب قلب ولده الصحابي الصالح، ولتألف الخزرج لرياسته فيهم؛ فلو لم يجب سؤال ابنه وترك الصلاة عليه، قبل ورود النهي الصريح، لكان سبة على ابنه وعارًا على قومه، فاستعمل ﷺ أحسن الأمرين في السياسة؛ حتى كشف اللّه الغطاء، فأنزل: ﴿ولا تصل﴾ [التوبة/ ٨٤] الآية، فما صلي على منافق بعد، ولا قام على قبره.

(**وقال النووي: قيل: إنما أعطاه قميصه، وكفنه فيه، تطييبًا لقلب ابنه، فإنه كان صحابيًا صالحًا**،) شهد بدرًا، وما بعدها، فاستشهد يوم اليمامة؛ في خلافة أبي بكر، (**وقد سأل ذلك، فأجابه إليه**،) لأنه لا يرد سائلاً، والضنة بالقميص ليست من شأن الكرام، (**وقيل مكافأة لعبد اللّه المنافق الميت، لأنه كان ألبس العباس حين أسر يوم بدر قميصًا**؛) فكافأه قميصه حتى لا يكون له على عمه منة، (**وفي ذلك كله بيان عظيم مكارم أخلاقه ﷺ، فقد علم ما كان من هذا**

من هذا المنافق من الإيذاء له، وقابله بالحسنى فألبسه قميصه كفنًا وصلى عليه واستغفر له.

ومن ذلك أنه عليه الصلاة والسلام لم يؤاخذ لبيد بن الأعصم إذ سحره.

وعفا عن اليهودية التي سمته في الشاة على الصحيح من الرواية. والله يرحم القائل:

وما الفضل إلا خاتم ....

المنافق من الإيذاء له،) كقوله ليخرجن الأعز منها الأذل، لا تنفقوا على من عند رسول الله، حتى ينفضوا وتوليه كبر الإفك، **(وقابله بالحسنى، فألبسه قميصه كفنًا، وصلى عليه، واستغفر له.**

ذكر الواقدي: إن مجمع بن جارية، قال: ما رأيت رسول الله ﷺ أطال الصلاة على جنازة قط ما أطال على جنازة ابن أبي من الوقوف، ولابن إسحق، عن عمر: ومشى معه حتى قام على قبره؛ حتى فرغ منه، وفي رواية للبخاري، عن عمر فصلينا معه، قال أبو نعيم: ففيه أن عمر ترك رأي نفسه وتابعه ﷺ، **(ومن ذلك؛ أنه عليه الصلاة والسلام يؤاخذ لبيد،)** بفتح اللام، وكسر الموحدة، وإسكان التحتية، ومهملة، **(ابن الأعصم،)** بمهملتين، بوزن أحمر، ويقال: أعصم بلا ألف يهودي، كما في الصحيحين، عن عائشة من بني زريق بضم الزاي، وفتح الراء بطن من الأنصار ذكر الواقدي؛ أنه كان حليفًا فيهم ووقع لعياض أنه أسلم، ورده البرهان؛ بأنه لا يعلم له إسلامًا، ولا ذكرًا في الصحابة، وقيل كان منافقًا، ولعل المراد العرفي، إذ النفاق إخفاء الكفر، وإظهار الإسلام، ولبيد لم يكن كذلك، فهو على حد قوله ﷺ، آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب؛ وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان.

رواه الشيخان، ويطلق النفاق على الكفر أيضًا، **(إذ سحره)** تعليلية بنفسه على ظاهر حديث الصحيحين، وعند ابن سعد: إنما سحره بنات لبيد، ولبيد هو الذي ذهب به، فإن صح، فنسب إليه مجازًا لأخذه من بناته، وذهابه إلى البئر به، ومكث ﷺ في السحر أربعين يومًا، رواه الإسمعيلي، ولأحمد ستة أشهر، وجمع بأنها من ابتداء تغير مزاجه، والأربعين من استحكامه، قال في الشفاء: وقد أعلم به، وأوحى إليه بشرح أمره، ولا عتب عليه فضلاً عن معاقبته، **(وعفا عن اليهودية التي سمته في الشاة على الصحيح من الرواية،)** قاله عياض: أي في حق نفسه، فلا ينافي أنه قتلها بعد ذلك، لما مات بشر بن البراء قصاصًا، ومرت القصة في خيبر، وأنها أسلمت رضي الله عنها، **(والله يرحم القائل، وما الفضل:)** الزيادة في مراتب القرب **(إلا خاتم،)** أي: زيادة

أنـــت فـــصـــه وعفوك نقش الفص فاختم به عذري

ومن ذلك إشفاقه ﷺ على أهل الكبائر من أمته، وأمره إياهم بالستر، فقال: من بلي بهذه القاذورات - يعني المحرمات - فليستتر.

وأمر أمته أن يستغفروا للمحدود ويترحموا عليه لما حنقوا عليه فسبوه ولعنوه، فقال: قولوا اللَّهم اغفر له، اللَّهم ارحمه.

خاتم (**أنت فصه،**) المتميز عنه بزيادة الفضل والقرب، وكأنه أراد بالخاتم جميع الأنبياء، ففضلهم وقربهم عند اللَّه، لا يساويهم فيه غيرهم، وجعلهم خاتمًا، لأن بواسطتهم تصان الملل عن الفساد؛ وتتزين بهم، فأشبهوا ما يطبع به على الكتاب، مثلاً: فيصان به ما في بطنه عن الفساد بالعلم به، وتزينت بهم الملل حيث أظهروا أحكامها، ونشروها، فأشبهوا الحلى الذي يتزين به؛ (**وعفوك نقش الفص،**) أي: كنقشه، لكونه زينة وشرفًا لأفعالك ومعاملتك مع الناس، كما أن النقش زينة الخاتم، وهي ظهور آثاره، بحيث يقتدي بك فيها، كتأثير الفص المنقوش، إذا طبع به أثرًا ظاهرًا ينتفع به، (**فاختم به عذري:**) كأنه أظهر له عذرًا في تقصيره في حقه، وسأله قبوله منه، وجعل عفوه، كخاتم لا يتطرق للطبع، به خلل، (**ومن ذلك إشفاقه ﷺ**) مصدر أشفق، قال المجد: شفق وأشفق: حاذر، ولا يقال ألا أشفق، أي: لا يستعمل إلاً مزيدًا، وهجروا المجرّد، وإن جاء في أصل اللغة مجردًا ومزيدًا، فلا يرد أن فيه إثباتًا ونفيًا، وهو تناقض (**على أهل الكبائر من أمته؛ وأمره إياهم بالستر، فقال: «من بلى بهذه القاذروات»**) جمع قاذورة، وهي كل قول، أو فعل يستقبح، ولذا قال: (**يعني المحرمات،**) سميت بذلك لأن حقها أن تذر، فوصفت بما يوصف به صاحبها، (**فليستتر**) وجوبًا مع التوبة، ولا يخبر أحدًا، فإن خالف واعترف عند الحاكم؛ حده، أو عزره، وهذا الحديث أخرجه الحاكم والبيهقي، في السنن عن ابن عمر، قال: قام النبي ﷺ بعد رجم ماعز الأسلمي، فقال: اجتنبوا هذه القاذورات التي نهى اللَّه عنها، فمن ألم بشيء منها، فليستتر بستر اللَّه، وليتب إلى اللَّه، فإنه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب اللَّه، صححه الحاكم وابن السكن، وقال الذهبي في المهذب: إسناده جيد، ولا ينافيه قوله في اختصار له المستدرك غريب جدًا، لأن الغرابة تجامع الصحة، وقول إمام الحرمين صحيح متفق على صحته، قال ابن الصلاح: عجيب أوقعه فيه عدم إلمامه بصناعة الحديث التي يفتقر إليها كل عالم، (**وأمر أمته،**) أتباعه الحاضرين عنده، (**أن يستغفروا للمحدود، ويترحموا عليه، لما حنقوا،**) بفتح المهملة، وكسر النون، اغتاظوا (**عليه، فسبوه،**) شتموه بذكر مساويه (**ولعنوه،**) بأن دعوا عليه باللعن، ولعلهم لم يريدوا به الطرد عن رحمة اللَّه، (**فقال: «قولوا اللهم اغفر له، اللهم ارحمه»**).

وقال لهم في رجل كان كثيرًا ما يؤتى به سكران بعد تحريم الخمر، فلعنوه مرة فقال: لا تلعنوه فإنه يحب الله ورسوله. فأظهر لهم مكتوم قلبه لما رفضوه بظاهر فعله، وإنما ينظر الله إلى القلوب، طهر الله قلوبنا وغفر عظيم ذنوبنا.

ومن ذلك ما رواه الدارقطني من حديث عائشة عن النبي ﷺ أنه كان يصغي إلى الهرة الإناء حتى تشرب ثم يتوضأ بفضلها.

ومن ذلك اتساع خلقه ....

(وقال لهم في رجل) اسمه عبد اللّه، ولقبه حمار بلفظ الحيوان، **(كان كثيرًا ما يؤتى به سكران بعد تحريم الخمر، فلعنوه مرة، فقال: «لا تلعنوه، فإنه يحب اللّه ورسوله»)**.

روى البخاري من طريق زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر، قال: كان رجل يسمي عبد اللّه ويلقب حمارًا، وكان يضحك رسول اللّه ﷺ، وكان يؤتى به في الشراب، فجيء به يومًا، فقال رجل: لعنه اللّه ما أكثر ما يؤتى به، فقال ﷺ: «لا تلعنه، فإنه يحب اللّه ورسوله»، وذكر الواقدي: أن القصة وقعت له في غزاة خيبر، ولأبي يعلى أنه كان يهدي للنبي ﷺ العكة من السمن، أو العسل، ثم يجيء بصاحبها، فيقول: أعطه الثمن، ووقع نحو ذلك لنعيمان فيما ذكر الزبير بن بكار، في كتاب المزاح، وروى أبو بكر المروزي أن عبد اللّه المعروف بحمار شرب في عهد عمر، فأمر الزبير وعثمان فجلداه، **(فأظهر لهم مكتوم قلبه)** أي: ما كتمه قلبه وأخفاه من حب اللّه ورسوله، بحيث لم يعلم حقيقته سواه ﷺ، **(لما رفضوه)** حين تركوه **(بظاهر فعله)** من إضافة الصفة للموصوف، أي: بسبب فعله الظاهر، تركوه ظنًا أنه مبعد عن اللّه، **(وإنما ينظر اللّه إلى القلوب)** أي: إلى ما فيها، فيجازي عليه بأحسن الجزاء، وإن كان ظاهر فعله يقتضي خلافه، **(طهر اللّه قلوبنا)** بحبه وحب رسوله، **(وغفر عظيم ذنوبنا)** بفضله وكرمه.

(ومن ذلك ما رواه الدارقطني) وحسنه، والحاكم، وصححه، وأبو نعيم، والطبراني برجال ثقات، **(من حديث عائشة عن النبي ﷺ؛ أنه كان يصغي)** بمهملة فمعجمة، يميل **(إلى الهرة الإناء حتى تشرب)** منه بسهولة، **(ثم يتوضأ بفضلها)** أي: بما فضل من شربها، وفيه طهارة الهرة وسؤرها، وبه قال عامة العلماء، إلا أن أبا حنيفة كره الوضوء بفضاها، وخالفه أصحابه، وندب سقي الماء، والإحسان إلى خلق اللّه، وأن في كل كبد حرى أجرًا، وأنه ينبغي للعالم فعل المباح إذا تقرر عند بعض الناس كراهة، ليبين جوازه، **(ومن ذلك اتساع خلقه؛)** إن قيل اسم الإشارة عائد على اتساع خلقه، فما فائدة ذكره؟، فالجواب لعل فائدته التنبيه على أن هذا من أحسن أخلاقه، كأنه قال: اتساع خلقه الحسن المتميز عن بقية أحواله، اتساع خلقه، مع أصحابه

في شريف تواضعه وآدابه وحسن عشرته مع أهله وخدمه وأصحابه.

قال بعضهم: اعلم أن العبد لا يبلغ حقيقة التواضع إلا عند لمعان نور المشاهدة في قلبه، فعند ذلك تذوب النفس، وفي ذوبانها صفاؤها من غش الكبر والعجب، فتلين وتنطبع للحق والخلق بمحو آثارها وسكون وهجها وغبارها.

وكان الحظ الأوفر من التواضع لنبينا ﷺ في أوطان القرب، وحسبك من تواضعه عليه الصلاة والسلام أن خيره ربه بين أن يكون نبيًا ملكًا، أو نبيًا عبدًا، فاختار أن يكون نبيًا عبدًا، ....

كذا أملاني شيخنا (**في شريف تواضعه**) أي: تواضعه الشريف، (**وآدابه، وحسن عشرته**) فهو من إضافة الصفة للموصوف، إذ حسنها (**مع أهله، وخدمه، وأصحابه**) ليس من أشرف تواضعه، إذ الحظ الأوفر من تواضعه في أوطان القرب، كما (**قال بعضهم: أعلم أن العبد لا يبلغ حقيقة التواضع إلاَّ عند لمعان**) إضاءة النور، الحاصل بسبب (**المشاهدة في قلبه**) وإنما يحصل برياضة النفس ومجاهدتها في الإقبال على اللّه، بامتثال أوامره واجتناب نواهيه؛ (**فعند ذلك تذوب النفس**) تفني قواها عن ميلها إلى الشهوات المائلة إليها بالطبع، فتنهم بها وتستعمل القوى والجوارح في أثرها كل الأوقات؛ فإذا جاهدها بمنعها من شهواتها، وتذكيرها ما آل ذلك من الذل والهوان، أهلكها بحيث تغيرت طباعها، حتى كأنها ذابت فلم يبق لها أثر، (**وفي ذوبانها**) سيلانها، (**صفاؤها**) خلوصها، (**من غش الكبر والعجب**) من إضافة الأعم إلى الأخص، أي: غش النفوس الذي هو الكبر والعجب، فشبه النفس باعتبار ما طبعت عليه، أصالة من نحو كبر وحسد، بتبر اشتمل على أوساخ منعت نفعه؛ وجعل معالجة النفس في خلوصها مما ألفته من الميل إلى القبيح، كتصفية التبر مما يمنع نفعه، فحينئذٍ تطمئن بذكر اللّه، لترقيها في معرفة الأسباب والمسببات؛ وعملها بمقتضاها، وعرفت الحق، وأقبلت عليه بجملتها، فلم يبق لها تعلق بشيء من مألوفها، (**فتلين وتنطبع للحق والخلق، بمحو آثارها**) التي طبعت عليها من فخر، وسرعة غضب، وحرارة عند غليان دم القلب، إذا أصابها ما تكرهه، وغير ذلك من كل ما يشين؛ (**وسكون وهجها**) بالواو، والهاء المفتوحين اتقادها (**وغبارها**) عطف مغاير، وفي نسخة وهجها بالراء المفتوحة، والهاء الساكنة، وتفتح الغبار، وعليها، فعطف الغبار تفسير، (**وكان الحظ الأوفر من التواضع لنبينا ﷺ في أوطان القرب،**) فكلما زاد قربًا زاد تواضعًا، (**وحسبك**)، يكفيك (**من تواضعه عليه الصلاة والسلام، أن**) مصدرية، أو مخففة، أي: أنه (**خيره ربه بين أن يكون نبيًا ملكًا، أو نبيًا عبدًا، فاختار أن يكون نبيًا عبدًا،**) تواضعًا لربه، مع أنه لو كان نبيًا ملكًا ما ضره،

فأعطاه الله بتواضعه أن جعله أو من تنشق عنه الأرض وأول شافع، وأول مشفع، فلم يأكل متكئًا بعد ذلك حتى فارق الدنيا. وقد قال عليه الصلاة والسلام: لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله، رواه الترمزي.

ومن تواضعه عليه الصلاة والسلام أنه كان لا ينهر خادمًا، روينا في كتاب الترمذي عن أنس قال: خدمت النبي ﷺ عشر سنين، ....

فالنبوة معطاة له في الوجهين، (**فأعطاه الله بتواضعه، أن جعله أول من تنشق عنه الأرض**) يوم القيامة، (**وأول شافع، وأول مشفع،**) مقبول الشفاعة، كما يأتي بسط ذلك في الخصائص إن شاء الله تعالى، كقوله: (**فلم يأكل متكئًا،**) مائلاً على أحد الجانبين، كما عزاه عياض في شرح مسلم للأكثر، وجزم به ابن الجوزي، أو معتمدًا على وطاء تحته، جزم به الخطابي، وعزاه في الشفاء للمحققين، أو معتمدًا على شيء، أو على يده اليسرى، من الأرض أقوال بسطها المصنف في الأكل من ذا المقصد (**بعد ذلك حتى فارق الدنيا،**) لأنه لما اختار العبودية فعل فعل العبد، ولذا قال آكل، كما يأكل العبد، وأجلس، كما يجلس العبد.

وروى ابن عدي، والديلمي، وغيرهما بإسناد ضعيف عن أنس: جاء جبريل إلى النبي ﷺ، وهو يأكل متكئًا، فقال: التكأة من النقمة، فاستوى بعد ذلك قاعدًا، فما رؤى بعد ذلك متكئًا، وقال: «إنما أنا بعد آكل، كما يأكل العبد، وأشرب، كما يشرب العبد»، والتكأة، بوزن الهمزة ما يتكأ عليه، ورجل تكأة: كثير الاتكاء، والتاء بدل من الواو، كما في النهاية، (**وقد قال عليه الصلاة والسلام: لا تطروني،**) بضم أوله، وسكون الطاء، والإطراء: المدح بالباطل، أي: لا تتجاوز الحد في مدحي، بأن تقولوا ما لا يليق بي، (**كما أطرت النصارى ابن مريم،**) وفي رواية عيسى ابن مريم، حيث كذبوا، وقالوا: إله وابن الله، وأحد ثلاثة وغير ذلك من افكهم، (**إنما أنا عبد، فقولوا عبد الله ورسوله،**) ولا تقولوا ما قالته النصارى، فأثبت لنفسه ما هو ثابت له من العبودية والرسالة، وأسلم لله ما هو له، لا لسواه، (**رواه الترمذي،**) كذا في النسخ، وقد رواه البخاري من حديث عمر، وعزاه المصنف نفسه له في الأسماء النبوية.

(**ومن تواضعه عليه الصلاة والسلام، أنه كان لا ينهر خادمًا، روينا في كتاب الترمذي،**) ومسلم، والبخاري، (**عن أنس، قال: خدمت النبي ﷺ،**) زاد في رواية أحمد في السفر والحضر (**عشر سنين،**) الرواية، بسكون الشين، ويجوز فتحها، وفي مسلم تسع سنين، وحملت على التحديد، والأولى، وهي أكثر الروايات على التقريب، إلغاء للكسر، فخدمته؛ إنما كانت أثناء

فما قال لي أف قط ولا قال لشيء صنعته: لم صنعته؟ ولا لشيء تركته لم تركته؟

وكذلك كان النبي ﷺ مع عبيده وإمائه، ما ضرب منهم أحدًا قط، وهذا أمر لا تتسع له الطباع البشرية لولا التأييدات الربانية.

وفي رواية مسلم: ما رأيت أحد أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ.

وقالت عائشة: ما ضرب رسول الله ﷺ شيئًا قط، لا ضرب امرأة ولا خادمًا إلا أن يجاهد في سبيل الله، ....

السنة الأولى من الهجرة، **(فما قال لي أف،)** بضم الهمزة، وسكون الفاء مشددة، ولأبي ذر أف، بفتحها: صوت يدل على التضجر **(قط،)** تأكيد لنفي الماضي بمعنى الدهر والأبد، مع أنه، قد يتفق له فعل شيء ليس على الوجه الذي أراده منه المصطفى، ففي رواية أبي نعيم، فما سبني قط، وما ضربني من ضربة، ولا انتهرني، ولا عبس في وجهي، ولا أمرني بأمر، فتوانيت فيه، فعاتبني عليه، فإن عاتبني أحد، قال: دعوه، ولو قدر شيء كان، **(ولا قال لشيء صنعته لم صنعته، ولا لشيء تركته لم تركته،)** زاد في رواية، ولكن يقول: قدر اللّه، وما شاء اللّه فعل، ولو قدر اللّه كان، ولو قضى لكان، **(وكذلك كان النبي ﷺ مع عبيده وإمائه، ما ضرب منهم أحدًا قط، وهذا أمر لا تتسع له،)** لا تطيقه، ولا تقدر عليه **(الطباع البشرية، لولا التأييدات الربانية،)** وما ذاك إلاّ لكمال معرفته ﷺ أنه لا فاعل، ولا معطي، ولا مانع إلاّ اللّه، وأن الخلق آلات وسائط، فالغضب على المخلوق في شيء فعله، كالإشراك المنافي للتوحيد، وقيل سبب ذلك؛ أنه كان يشهد تصريف محبوبه فيه، وتصريف المحبوب في المحب، لا يعلل، بل يسلم ليستلذ، فكل ما يفعله الحبيب محبوب، **(وفي رواية مسلم)** عن أنس في حديث: **(ما رأيت أحد أرحم بالعيال من رسول اللّه ﷺ، وقالت عائشة: ما ضرب ﷺ،)** زاد في رواية، بيده، وهو لتأكيد النوعية نحو يطير بجناحيه، إذ الضرب عادة لا يكون إلاّ باليد، **(شيئًا قط)** آدميًا، أو غيره، أي: ضربًا مؤذيًا وضربه لمركوبه لم يكن مؤذيًا، ووكزه بعير جابر، حتى سبق القافلة بعدما كان عنها بعيدًا، معجزة، وكذا ضربه لفرس طفيل الأشجعي لما رآه متخلفًا عن الناس، وقال: «اللهم بارك فيها»، وقد كان هزيلاً ضعيفًا، قال طفيل: فلقد رأيتني ما أملك رأسها، ولقد بعت من بطنها باثني عشر ألفًا.

رواه النسائي، **(ولا ضرب امرأة، ولا خادمًا،)** خاص على عام، مبالغة في نفي الضرب، لكثرة وجود سبب ضربهما، للابتلاء بمخاطبتهما ومخالفتهما غالبًا، فقد يتوهم عدم إرادتهما من قولها شيئًا، **(إلاّ أن يجاهد في سبيل اللّه،)** فيضرب إن احتاج إليه، وقد قتل بأحد أبي بن خلف،

وما نيل منه شيء فينتقم من صاحبه إلا أن ينتهك شيء من محارم الله فينتقم لله. رواه مسلم.

وسئلت عائشة: كيف كان رسول الله ﷺ إذا خلا في بيته؟ قالت: كان ألين الناس، بسامًا ضحاكًا، لم ير قط مادًا رجليه بين أصحابه.

وعنها: ما كان أحد أحسن خلقًا من رسول الله ﷺ ما دعاه أحد من أصحابه ألا قال لبيك رواه.

وعند أحمد وابن سعد وصححه ابن حبان عنها: قالت كان رسول الله ﷺ يخيط ثوبه ويخصف بكسر نعله، وفي رواية لأحمد: ويرفع دلوه، وعنده أيضًا: يغلي

وما قتل بيده أحدًا غيره، بل قال ابن تيمية: لا نعلمه ضرب بيده أحدًا غيره، (**وما نيل منه شيء**، **فينتقم من صاحبه**،) إذ طبعه لا ينتقم لنفسه (**إلاَّ أن ينتهك**،) بضم، فسكون، ففتح، أي: لكن إذا انتهك (**شيء من محارم الله، فينتقم لله**) لا لنفسه ممن ارتكب تلك الحرمة، (**رواه مسلم**،) وبعضه روي البخاري، (**وسئلت**،) كما رواه ابن سعد وغيره (**عائشة: كيف كان رسول الله ﷺ إذا خلا في بيته؟، قالت: كان**) إذا خلا بنسائه، (**ألين الناس، بسامًا**،) كثير التبسم، (**ضحاكًا**،) بمعنى ضاحكًا زيادة عن التبسم قليلاً، في بعض الأحيان، (**لم يرَ قط مادًا رجليه بين أصحابه**،) زاد في رواية حتى يضيق بهما على أحد، (**وعنها ما كان أحد أحسن خلقًا من رسول الله ﷺ**،) وبينت بعض ذلك؛ بأنه (**ما دعاه**،) أي ناداه (**أحد من أصحابه إلاَّ، قال: «لبيك»**،) ظاهره أنه جوابه دائمًا، ويحتمل أنه كناية عن سرعة الجواب مع التعظيم، (**رواه**) كذا في نسخ وبعدها بياض، وفي أخرى بدون رواه، وفي بعضها رواه البخاري، وهي خطأ، فقد قال السيوطي: في تخريج أحاديث الشفاء.

رواه أبو نعيم في الدلائل بسند، رواه، وروى أبو داود، والترمذي عن أنس، والبزار عن أبي هريرة: ما التقم أحد أذن رسول الله ﷺ، فنحى رأسه عنه، حتى يكون الرجل هو الذي ينحي رأسه، وما أخذ أحد بيده، فيرسل يده حتى يرسلها الآخذ، (**وعند أحمد، وابن سعد، وصححه ابن حبان، عنها**،) أي: عائشة، (**قالت: كان رسول الله ﷺ يخيط**،) بفتح الياء، وكسر الخاء، (**ثوبه ويخصف، بكسر**) المهملة، (**فعله**،) أي: خرز طاقًا على طاق، بقية هذه الرواية عند أحمد، ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم، أي: من الاشتغال بمهنة الأهل والنفس إرشاد للتواضع، وترك التكبر، لكنه مشرف بالوحي والنبوة، مكرم بالرسالة والآيات، (**وفي رواية لأحمد، ويرفع**،) بفتح، فسكون، ففتح، (**دلوه**،) أي: يصلحه، (**وعنده أيضًا يفلي**،) بفتح، فسكون مضارع فلي ثلاثيًا،

ثوبه، ويحلب شاته ويخدم نفسه.

وهذا يتعين حمله على أوقات فإنه ثبت أنه كان له خدم، فتارة يكون بنفسه وتارة بغيره، وتارة بالمشاركة.

وكان يركب الحمار، ويردف خلفه، وركب يوم بني قريظة على حمار مخطوم بحبل من ليف رواه الترمذي.

وعن قيس بن سعد قال: زارنا رسول الله ﷺ فلما أراد الانصراف قرب له سعد حمارًا وطأ عليه بقطيفة، وركب رسول الله ﷺ ثم قال سعد: يا قيس، اصحب رسول الله ﷺ، ....

كما ضبطه غير واحد، يجوز ضم أوله، وسكون ثانيه مخففًا، أو فتحه مثقلاً **(ثوبه)** أي: يزيل قمله، وظاهره إن العمل يؤذيه، لكن قال ابن سبع: لم يكن فيه قمل، لأنه نور، ولأن أكثره من العفونة، ولا عفونة فيه، ومن العرق، وعرقه طيب، ولا يلزم من التفلية وجود القمل، فقد يكون للتعليم، أو لتفتيش نحو: خرق فيه ليرقعه، أو لما علق به من نحو شوك ووسخ، وقيل كان في ثوبه قمل، ولا يؤذيه، وإنما كان يفليه استقذارًا له، **(ويحلب)**، بضم اللام، **(شاته، ويخدم)**، بضم الدال، **(نفسه)** عطف عام على خاص، ونكتته الإشارة إلى أنه كان يخدم نفسه عمومًا وخصوصًا، **(وهذا يتعين حمله على)** أنه كان يفعل ذلك في بعض **(أوقات)** لا دائمًا، **(فإنه ثبت أنه كان له خدم، فتارة يكون بنفسه، وتارة بغيره، وتارة بالمشاركة)** وفيه ندب خدمة الإنسان نفسه، وأنه لا يخل بمنصبه، وإن جل.

(وكان يركب الحمار) زاد ابن سعد في روايته عريًا ليس عليه شيء، وذلك مع ما فيه من غاية التواضع، إرشاد للعباد، وبيان إن ركوبه لا يخل بمروأة، ولا رفعة، بل فيه غاية التواضع، وكسر النفس، **(ويردف)** بضم التحتية **(خلفه)** الذكر والأنثى، الصغار والكبار، **(وركب يوم بني قريظة)** وفي رواية لأبي الشيخ يوم خيبر، ويوم قريظة، والنضير **(على حمار مخطوم)** في أنفه **(بحبل من ليف)** زاد في رواية الشمائل عليه أكاف من ليف، وهو برزعه لذوات الحوافر، بمنزلة السرج للفرس، وهذا نهاية التواضع، وأي تواضع، وقد ظهر له ﷺ من النصرة عليهم، والظفر بأموالهم، ما هو معروف، **(رواه الترمذي)** من حديث أنس، **(وعن قيس بن سعد)** بن عبادة، **(قال: زارنا رسول الله ﷺ)** على عادته في تفقد أصحابه، قيل: كان سعد دعاه رجل ليلاً، فخرج له، فضربه بسيفه، فعاده ﷺ، **(فلما أراد الانصراف، قرب له سعد حمارًا)** ليركبه **(وطأ)** بشد المهملة، وهمزة، (**(عليه بقطيفة)** كساء له خمل ووبر، وضعه على ظهر الحمار، **(وركب رسول الله ﷺ، ثم قال سعد)** لابنه: **(يا قيس أصحب رسول الله ﷺ)** أي كن معه في خدمته،

قال قيس: فقال لي رسول الله ﷺ اركب، فأبيت، فقال: إما أن تركب وإما أن تنصرف. وفي رواية أخرى: اركب أمامي فصاحب الدابة أولى بمقدمها، رواه أبو داود وغيره.

وفي البخاري من حديث أنس بن لملك: أقبلنا مع رسول الله ﷺ من خيبر، وإني لرديف أبي طلحة وهو يسير، وبعض نساء رسول الله ﷺ رديف رسول الله ﷺ، إذ عثرت الناقة، فقلت: المرأة، فقال ﷺ إنها أمكم، فشددت الرحل، وركب رسول الله ﷺ، الحديث.

والمرأة: صفية، والردف والرديف: الراكب خلف الراكب بإذنه.

وقال معاذ بن جبل: بينا أنا رديف النبي ﷺ ليس بيني وبينه إلا آخرة

وفي ذا الحديث؛ أنه ﷺ جاء على حمار، مردفًا أسامة خلفه، فسعد وهبه الحمار ليركبه وحده، ويبقى أسامة على الحمار الذي جاء به، **(قال قيس: فقال لي رسول الله ﷺ: «إركب»، فأبيت)** أن أركب، تأدبًا معه لا مخالفة لأمره، **(فقال: «أما أن تركب، وإما أن تنصرف»)** اي ترجع ولا تمشي معي أي فوافقه على الركوب **(وفي رواية أخرى اركب أمامي فصاحب الدابة أولى بمقدمها)** إذ هو أدرى بسيرها، وسماه صاحبًا، باعتبار ما كان، لأنه ابن مالكها سعد بن عبادة، لا ابن أبي وقاص، كما غلط من، قاله، وعند ابن منده: فأرسل ابنه معه ليرد الحمار، فقال: احمله بين يدي، قال: سبحان الله أتحمله بين يديك؟، قال: «نعم، هو أحق بصدر حماره»، قال: هو لك يا رسول الله، قال: «أحمله إذن خلفي»، **(رواه أبو داود وغيره،)** وفيه قصة طويلة.

(وفي البخاري من حديث أنس بن لملك، أقبلنا مع رسول الله ﷺ من خيبر،) بمعجمة، فتحتية، فموحدة، فراء آخره، ونسخة من حنين، تصحيف من الجهال، فالثابت في البخاري خيبر، **(وإني لرديف أبي طلحة،)** زيد بن سهل الأنصاري، زوج أم أنس، **(وهو يسير وبعض نساء رسول الله ﷺ، رديف رسول الله ﷺ، إذ عثرت الناقة، فقلت)** وقعت **(المرأة،)** فنزلت، هذا أسقطه من الرواية، وفي رواية، نصب المرأة، أي: أوقعت الدابة المرأة، وفي أخرى، فقلت: بالفاء من الفلى، وهو الإخراج والفصل، ونزلت بلفظ المتكلم، **(فقال ﷺ: «إنها أمكم»،)** تذكيرًا لهم بوجوب تعظيمها، **(فشددت الرحل، وركب رسول الله ﷺ الحديث)** بقيته، فلما دنا ورأى المدينة، قال: «آيبون، تائبون، عابدون، لربنا حامدون»، **(والمرأة صفية)** بنت حيي أم المؤمنين، **(والردف والرديف، الراكب خلف الراكب بإذنه،)** قيد به، لأنه المتبادر، إذ من ركب بلا إذن، غاصب شرعًا، وإن كانت اللغة لا فرق بين الإذن وعدمه.

(وقال معاذ بن جبل: بينا أنا رديف النبي ﷺ، ليس بيني، وبينه إلاّ آخرة،) بفتح

الرحل. وقد ركب ﷺ على حمار على إكاف عليه قطيفة فدكيه أردف أسامة وراءه.

ولما قدم عليه الصلاة والسلام مكة استقبله أغيلمة بني عبد المطلب، فحمل واحدًا بين يديه، وآخر خلفه. وقال ابن عباس: أتى رسول الله ﷺ مكة وقد حمل قثم بين يديه والفضل خلفه، أو قثم خلفه والفضل بين يديه، رواه البخاري.

وذكر المحب الطبري في مختصر السيرة النبوية له، أنه ﷺ ركب حمارًا عريًا إلى قبا وأبو هريرة معه، قال: يا أبا هريرة أأحملك؟ قال: ما شئت يا رسول الله، فقال: اركب، فوثب أبو هريرة ليركب فلم يقدر فاستمسك برسول الله ﷺ فوقعا جميعًا. ثم ركب ﷺ ثم قال يا أبا هريرة أأحملك؟ قال: ما

الهمزة، والمد، وكسر الخاء، **(الرجل،)** قال المصباح: خشبة يستند إليها الراكب،**(وقد ركب ﷺ على حمار، على إكاف)** بالكسر، البرذعة، **(عليه قطيفة فدكية)**، بفتحتين، موضع بخيبر، **(أردف أسامة وراءه،)** ففيه جواز الأرداف، وإن كانوا ثلاثة إذا لم تكن الدابة ضعيفة لا تطيق ذلك، وقيل يكره ما فوق الاثنين، **(ولما قدم عليه الصلاة والسلام مكة، استقبله أغيلمة،)** تصغير الغلمة، جمع الغلام، وهو شاذ، والقياس غليمة، قاله الكرماني، **(بني عبد المطلب، فحمل واحدًا بين يديه، وآخر خلفه،)** رواه البخاري، عن عبد الله بن عباس، **(وقال ابن عباس: أتى رسول الله ﷺ مكة، وقد حمل قثم،)** بضم القاف، وخفة المثلثة المفتوحة، ابن العباس الهاشمي، كان آخر الناس عهد بالنبي ﷺ ولي مكة من قبل علي، ثم سار أيام معوية إلى سمرقند، فاستشهد وقبر بها **(بين يديه، والفضل،)** بسكون الضاد، أخوة ثبت يوم حنين، ومات سنة ثمانٍ عشرة على الأصح، **(خلفه، أو قثم خلفه، والفضل بين يديه،)** شك الراوي **(رواه البخاري،)** ففي هذه الرواية الثانية، بيان البهمين في الأولى، **(وذكر المحب الطبري في مختصر السيرة النبوية له، أنه ﷺ ركب حمارًا عريًا،)** بضم العين، وإسكان الراء، أي: ما عليه أكاف، ولا يقال ذلك في الآدمي، إنما يقال عريان، **(إلى قبا،)** بالضم: موضع بالمدينة، وفيه لغات، جمعها القائل:

حرًا وقبا ذكر وأنثهما معًا ومد، أو اقصر واصرفن وامنع الصرفا

(وأبو هريرة معه، قال: «يا أبا هريرة أأحملك»؟، قال: ما شئت) افعله **(يا رسول الله، فقال: «إركب»، فوثب أبو هريرة ليركب، فلم يقدر، فاستمسك:)** تمسك وتعلق **(برسول الله ﷺ، فوقعا جميعًا، ثم ركب ﷺ، ثم قال: يا أبا هريرة «أأحملك»؟، قال:)** افعل **(ما شئت يا رسول الله، فقال: اركب، فلم يقدر أبو هريرة على ذلك، فتعلق برسول الله ﷺ، فوقعا جميعًا،**

شئت يا ....

رسول الله، فقال: اركب، فلم يقدر أبو هريرة على ذلك، فتعلق برسول الله ﷺ فوقعا جميعًا، فقال: يا أبا هريرة أأحملك؟ فقال: لا والذي بعثك بالحق لأرميتك ثالثًا.

وذكر المحب الطبري أيضًا: أنه عليه الصلاة والسلام كان في سفر، وأمر أصحابه باصلاح شاة فقال رجل يا رسول الله علي ذبحها، وقال آخر: يا رسول الله، علي سلخها، وقال آخر: يا رسول الله، علي طبخها، فقال رسول الله ﷺ: علي جمع الحطب، فقالوا: يا رسول الله نكفيك العمل، فقال: فقد علمت أنكم تكفوني ولكن أكره أن أتميز عليكم، فإن الله يكره من عبده أن يراه متميزًا بين أصحابه. انتهى.

ولم أر هذا لغير الطبري بعد التتبع، نعم رأيت في جزء تمثال النعل الشريف

فقال: «يا أبا هريرة أأحملك»؟، فقال: لا والذي بعثك بالحق لأرميتك،) أي: لا أرميك **(ثالثًا،)** فاستعمل الماضي موضع المضارع، لأنه قوي عنده؛ أنه إذا ركب وقعا جميعًا أيضًا، **(وذكر المحب الطبري أيضًا)** في الكتاب المذكور **(أنه عليه الصلاة والسلام في سفر، وأمر أصحابه،)** أي: جنس **(بإصلاح شاة،)** أي: تهيئتها للأكل، **(فقال رجل: يا رسول الله عليّ ذبحها، وقال آخر: يا رسول الله عليّ سلخها، وقال آخر: يا رسول الله عليّ طبخها، فقال رسول الله ﷺ: «عليّ جمع الحطب)** من الوادي»، **(فقالوا: يا رسول الله نكفيك العمل، فقال: «قد علمت أنكم تكفوني»،)** بحذف إحدى النونين تخفيفًا، والأصل تكفونني، **(«ولكن أكره أن أتميز عليكم، فإن الله يكره من عبده أن يراه متميزًا بين أصحابه،)** أي: لا يثنى عليه إذا رآه متميزًا، والمكروه له تعالى في الحقيقة هو تميز العبد، لا رؤيته تعالى لذلك.

(ولم أرَ هذا لغير الطبري بعد التتبع،) وقد أنكره شيخه السخاوي، فقال: لا أعرفه، **(نعم رأيت في جزء تمثال،)** أي: صورة **(النعل الشريف،)** وهو نحو كراسة والأولى الشريفة إذ النعل مؤنثة **(لأبي اليمين بن عساكر، بعد أن روى حديث عبد الله بن عامر، بن ربيعة)** العنزي، بسكون النون، حليف بني عدي، ولد على عهد النبي ﷺ، وثقه العجلي، وروى له الستة، ومات سنة بضع وثمانين **(عن أبيه)** عامر، بن ربيعة، بن كعب، بن لملك العنزي، حليف الخطاب، صحابي مشهور؛ أسلم قديمًا، وهاجر وشهد بدرًا، وله أحاديث في الكتب الستة، ومات ليالي قتل عثمان،

لأبي اليمن بن عساكر بعد أن روى حديث عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه .... قال: كنت مع النبي ﷺ في الطواف فانقطعت شسعه فقلت يا رسول الله ناولني أصلحه، فقال هذه أثرة ولا أحب الأثرة.

والأثرة: بفتح الهمزة والثاء، الاسم من آثر يؤثر إذا أعطى، والأثرة: والاستئثار وهو الإنفراد بالشيء. قال وكأنه كره ﷺ أن ينفرد أحد عنه بإصلاح نعله، فيحوز فضيلة الخدم فيكون له بمثابة الخادم ويكون له ﷺ ترفع المخدوم على خادمه، كره ذلك ﷺ لتواضعه وعدم ترفعه على من يصحبه.

ويؤيده ما روي أنه ﷺ أراد أن يمتهن نفسه في شيء فقالوا: نحن نكفيك يا رسول الله، قال: قد علمت أنكم تكفوني ولكن أكره أن أتميز عليكم فإن الله يكره من عبده أن يراه متميزًا بين أصحابه. انتهى.

ثم رأيت شيخنا في الأحاديث المشهورة حكى ذلك.

(**قال: كنت مع النبي ﷺ في الطواف فانقطعت شسعه**) بكسر المعجمة، وسكون المهملة، قبال نعله، (**فقلت: يا رسول الله ناولني**) بحذف المفعول الثاني، أي: ناولنيها (**أصلحه**) بضم الهمزة أي: الشسع، (**فقال: هذه**) الحالة التي تفعلها عني (**أثرة، ولا أحب الأثرة والأثرة، بفتح الهمزة، والثاء الاسم من آثر يؤثر، إذا أعطي**) وفي المصباح آثرته بالمد فضلته؛ واستأثر بالشيء استبد به، والاسم الأثرة، مثال قصبة، (**والأثرة والاستئثار، وهو الانفراد بالشيء، قال**) أبو اليمن: (**وكأنه كره ﷺ أن ينفرد أحد عنه بإصلاح نعله، فيجوز**) أن يحصل (**فضيلة الخدم، فيكون له بمثابة الخادم، ويكون له ﷺ ترفع المخدوم على خادمه؛**) واستأنف مجيبًا لم كره هذا، فقال: (**كره ذلك ﷺ لتواضعه، وعدم ترفعه على من يصحبه، ويؤيده ما روي أنه ﷺ أراد أن يمتهن،**) يستعمل (**نفسه في شيء**) يباشره بنفسه، (**فقالوا: نحن نكفيك يا رسول الله، قال: «قد علمت أنكم تكفوني، ولكني أكره أن أتميز عليكم، فإن الله يكره من عبده أن يراه متميزًا بين أصحابه»، انتهى**) كلام أبي اليمن.

(**ثم رأيت شيخنا**) السخاوي في المقاصد الحسنة، (**في الأحاديث المشهورة**) على الألسنة، (**حكي ذلك،**) فقال: حديث إن الله يكره العبد المتميز على أخيه لا أعرفه، ثم رأيت في جزء تمثال النعل الشريف، لأبي اليمن بن عساكر، في الكلام على الأثرة ما نصه، ويؤيده ما روي أنه أراد أن يمتهن، فذكره، فلا يعود اسم الإشارة على جميع ما نقله المصنف، إذ السخاوي إنما

وعن أبي قتادة: وفد وَفْدُ النجاشي، فقام النبي ﷺ يخدمهم، فقال له أصحابه: نحن نكفيك، قال: إنهم كانوا لأصحابنا مكرمين، وأنا أحب أن أكافئهم، ذكره في الشفاء.

وفي البخاري: عن أنس: كان الرجل يجعل للنبي ﷺ النخلات حتى افتتح قريظة والنضير، وإن أهلي أمروني أن آتي النبي ﷺ فأسأله الذي كانوا أعطوه أو بعضه، وكان قد أعطاه أم أيمن، فجاءت أم أيمن فجعلت الثوب في عنقي تقول: كلا والذي لا إله غيره لا نعطيكم وقد أعطانيها ـ أو كما قال ـ والنبي ﷺ يقول: لك كذا، وتقول كلا ....

نقل آخره، كما رأيت، (**وعن أبي قتادة**) الأنصاري السلمي، بفتحتين الحرث، ويقال: عمرو أو النعمان بن ربيع، بكسر الراء، وسكون الموحدة، بعدها مهملة شهد أحدًا، وما بعدها، ولم يصح شهوده بدرًا، ومات سنة أربع وخمسين، وقيل ثمان وثلاثين، والأول أصح، وأشهر، قال: (**وفد**) أي قدم: (**وفد**) بسكون الفاء، اسم جمع بمعنى وافدين (**النجاشي، فقام النبي ﷺ يخدمهم**) بنفسه، تواضعًا منه وإرشادًا لغيره، (**فقال له أصحابه: نحن نكفيك**) خدمتهم، أي: نقوم عنك بذلك، فأبى، و(**قال: «أنهم كانوا لأصحابنا مكرمين، وأنا أحب أن أكافئهم»**) أي: أجازيهم على إكرامهم لأصحابنا، ولا إكرام أعظم من تعاطيه أمورهم بنفسه؛ (**ذكره**) عياض (**في الشفاء**) وأخرجه ابن إسحق والبيهقي في الدلائل، عن أبي قتادة المذكور.

(**وفي البخاري عن أنس: كان الرجل**) من الأنصار؛ (**يجعل للنبي ﷺ النخلات، حتى افتتح**) أي: إلى أن افتتح (**قريظة والنضير**) وفي رواية الكشميهني حين بدل حتى، والأول أوجه، قال الحافظ: حاصله أن الأنصار، كانوا واسوا المهاجرين بنخيلهم لينتفعوا بتمرها، فلما فتح الله النضير، ثم قريظة؛ قسم في المهاجرين من غنائمهم، فأكثر، وأمرهم برد ما كان للأنصار لاستغنائهم عنه، ولأنهم لم يكونوا ملكوهم رقاب ذلك، كما قال: (**وإن أهلي أمروني أن آتي النبي ﷺ فاسأله**) بهمزة قطع مفتوحة، منصوب عطفًا على المنصوب السابق النخل، (**الذي**) رواية أبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، ولغيرهم الذين (**كانوا أعطوه، أو بعضه؛ وكان قد أعطاه أم أيمن، فجاءت**)، فيه حذف يوضحه رواية مسلم، فأتيت النبي ﷺ فأعطانيه، فجاءت (**أم أيمن**)، (**فجعلت الثوب في عنقي، تقول: كلا والذي، لا إله غيره، لا نعطيكم**) أي: لا نمكنكم مما بيدي، وفي نسخة، لا أعطيكم، (**وقد أعطانيها**) الواو للحال، (**أو كما قال**) أنس: إشارة إلى شك وقع في اللفظ مع حصول المعنى، قاله المصنف: (**والنبي ﷺ يقول لك كذا، وتقول كلا،**

والله، حتى أعطاها ـ حسبت أنه قال ـ عشر أمثاله. أو كما قال.

وإنما فعلت هذا أم أيمن لأنها ظنت أنها كانت هبة مؤبدة وتمليكًا لأصل الرقبة، وأراد ﷺ استطابة قلبها في استرداد ذلك فلاطفها وما زال يزيدها في العوض حتى رضيت، وكل هذا تبرع منه ﷺ وإكرام لها، لما لها من حق الحضانة والتربية، ولا يخفى ما في هذا من فرط جوده وكثرة حلمه وبره ﷺ.

وجاءته ﷺ امرأة في عقلها شيء، فقالت: إن لي إليك حاجة، فقال: اجلسي في أي سكك المدينة شئت أجلس إليك، وفي رواية سلم: حتى أقضي حاجتك، ....

والله حتى أعطاها).

قال سليمٰن بن طرخان: الراوي عن أنس (**حسبت أنه**) أي: أنسًا (**قال عشر أمثاله، أو كما قال**) أنس: وفي مسلم حتى أعطاها عشرة أمثاله، أو قريبًا من عشرة أمثاله، قال الحافظ: وعرف بهذا أن معنى قوله: ولك كذا وكذا، أي: مثل الذي لك مرة، ثم شرع يزيدها مرتين ثلاثًا، إلى أن بلغ عشرة، (**وإنما فعلت هذا أم أيمن، لأنها ظنت أنها كانت هبة مؤبدة؛ وتمليكًا لأصل الرقبة،**) والواقع إنها هبة للمنفعة فقط، ففيه مشروعية هبة المنفعة، دون الرقبة، فلم يكن لها امتناع، ولا أخذ بدل، (و) لكن (**أراد ﷺ استطابة قلبها، في استرداد ذلك، فلاطفها، وما زال يزيدها في العوض حتى رضيت، وكل هذا تبرع منه ﷺ،وإكرام لها، لما لها من حق الحضانة والتربية،**) ففيه منزلة أم أيمن، وهي أم أسامة بن زيد، وابنها أيمن، صحابي أسن من أسامة، استشهد بحنين، وعاشت أم أيمن بعده ﷺ قليلاً، **ولا يخفى ما في هذا من فرط جوده، وكثرة حلمه وبره ﷺ**)

(**وجاءته ﷺ إمرأة،**) قال الحافظ: لم أقف على اسمها، وفي بعض الحواشي إنها أم زفر ماشطة خديجة، ونزع فيه، وتردد البرهان في المقتفى، في أنها هي، أو غيرها؛ وجزم غيره بأنها هي، لكن نوزع، (**كان في عقلها شيء**) من الجنون، ولم يصرح به إشارة لخفته، وأنها لم تستغرق فيه، فإن لفظ شيء يشعر بالقلة، (**فقالت: إن لي إليك حاجة،**) أي: لي حاجة أريد أن أنهيها إليك، وأعلمك بها، (**فقال: «اجلسي»**) بصيغة المخاطبة من أمر الحاضر، (**في، أي: سكك**) طرق (**المدينة شئت أجلس،**) بالجزم جواب الأمر (**إليك،**) أي: معك، فإلى بمعنى عند، وهذا الحديث في الصحيحين، (و) زاد في (**في رواية مسلم حتى أقضي حاجتك**)، قيل: ولعلها كانت تقعد بالطريق، لما في عقلها، فعبر عن إجابتها بذلك، أو أظهر كمال الاهتمام والاستعجال بقضاء حاجتها بهذا البيان، (**فخلا معها في بعض الطريق، حتى فرغت من حاجتها،**) لأنه كان

فخلا معها في بعض الطريق حتى فرغت من حاجتها.

ولا ريب أن هذا كله من كثرة تواضعه ﷺ.

وقال عبد الله بن أبي الحمساء - بالحاء المهملة المفتوحة والميم الساكنة وبالسين المهملة في آخره وهمزة ممدودة - بايعت النبي ﷺ قبل أن يبعث، وبقيت له بقية، فوعدته أن آتيه بها في مكانه، فنسيت فذكرته بعد ثلاث فإذا هو في مكانه فقال: لقد شققت علي، أنا هٰهنا منذ ثلاث أنتظرك. رواه أبو داود.

وقال عبد الله بن أبي أوفى: كان عليه الصلاة والسلام لا يأنف أن يمشي مع الأرملة والمسكين فيقضي له الحاجة. رواه النسائي.

محرمًا لجميع النساء، قال بعض، وفيه إيماء وإرشاد إلى أنه لا يخلو أجنبي مع أجنبية، بل إذا عرضت حاجة، يكون معها بموضع لا يتطرق فيه تهمة، ولا يظن به ريبة لكونه بطريق المارة، وفيه حل الجلوس في الطريق لحاجة، وموضع النهي من يؤذي، أو يتأذى بقعوده فيها، وأنه ينبغي للحاكم المبادرة إلى تحصيل غرض أولى الحاجات، ولا يتساهل في ذلك، **(ولا ريب أن هذا كله من كثرة تواضعه ﷺ،)** لبروزه للناس، وقربه، وصبره على المشاق لأجل غيره خصوصًا، امرأة في عقلها شيء.

(وقال عبد اللّٰه ابن أبي الحمساء، بالحاء المهملة المفتوحة، والميم الساكنة، وبالسين المهملة في آخره، وهمزة ممدودة،) العامري، سكن البصرة، وقيل أنه ابن أبي الجدعاء، قال: في الإصابة: والراجح أنه غيره، **(بايعت النبي ﷺ،)** أي: بعت له شيئًا **(قبل أن يبعث، وبقيت له،)** أي: لذلك المبيع **(بقية)** لم تسلم له، **(فوعدته أن آتيه بها في مكانه،)** أي: في مكان وقع فيه البيع؛ **(فنسيت)** الوعد، **(فذكرته بعد ثلاث،)** أي: أيام، ولم يقل ثلاثة لحذف المعدود، فيجوز تذكيره مع المذكور، وتأنيثه مع المؤنث، فجئته **(فإذا هو)** مستقر **(في مكانه)** لم يفارقه، **(فقال:)** «يا فتى، **(لقد شققت عليّ، أنا ههنا منذ ثلاث أنتظرك»،)** ففيه وفاؤه بعهده، ووعده من قبل البعثة، **(رواه أبو داود)** منفردًا به عن الكتب الستة؛ وأخرجه البزار من طريق عبد الكريم بن عبد اللّٰه بن سفيان، عن أبيه، عن ابن أبي الحمساء، **(وقال عبد اللّٰه بن أبي أوفى،)** بفتح الهمزة، والفاء، بينهما واو ساكنة، واسمه علقمة، صحابي، ابن صحابي، **(كان عليه الصلاة والسلام لا يأنف،)** لا يستكبر، **(أن يمشي مع الأرملة:)** المرأة التي لا زوج لها؛ **(والمسكين،)** بكسر الميم، لغة جميع العرب، إلاَّ بني أسد، فبفتحها من السكون لسكونه، إلى الناس، **(فيقضي له الحاجة، رواه النسائي)**.

وفي رواية البخاري: إن كانت الأمة لتأخذ بيد رسول الله ﷺ فتنطلق به حيث شاءت، وفي رواية أحمد: فتنطلق به في حاجتها، وعنده أيضًا: إن كانت الوليدة من ولائد أهل المدينة لتجيء فتأخذ بيد رسول الله ﷺ، فما ينزع يده من يدها حتى تذهب به حيث شاءت.

والمقصود من الأخذ باليد لازمه وهو الانقياد.

وقد اشتمل على أنواع من المبالغة في التواضع، لذكره المرأة دون الرجل، والأمة دون الحرة، وحيث عمم بلفظ الإماء، أي: أي أمة كانت، وبقوله: حيث شاءت، أي من الأمكنة، والتعبير باليد إشارة إلى غاية التصرف، حتى لو كانت حاجتها خارج المدينة والتمست مساعدتها في تلك الحالة لساعدها على ذلك. وهذا من مزيد تواضعه وبراءته من جميع أنواع الكبر ﷺ.

ودخل الحسن وهو يصلي قد سجد، فركب على ظهره، فأبطأ في ......

(**وفي رواية البخاري**،) في باب الكبر من كتاب الأدب، عن أنس، قال: (**إن**،) أي: أنه (**كانت**) رواية أبي ذر عن الكشميهني ولغيره، بحذف إن، كما بينه المصنف، (**الأمة**،) أي: أمة كانت، وأسقط البخاري من إماء المدينة، (**لتأخذ بيد رسول الله ﷺ، فتنطلق به حيث شاءت**) من الأمكنة، ولو كانت حاجتها خارج المدينة، (**وفي رواية أحمد**) عن أنس، (**فتنطلق به في حاجتها، وعنده**،) أي: أحمد أيضًا: (**إن كانت الوليدة من ولائد أهل المدينة، لتجيء، فتأخذ بيد رسول الله ﷺ، فما ينزع يده من يدها، حتى تذهب به حيث شاءت**،) وبقية هذه الرواية، ويجيب إذا دعي، (**والمقصود من الأخذ باليد لازمه، وهو الانقياد، وقد اشتمل**) الحديث الذي رواه البخاري، وأحمد معًا، وقصره على الثاني لا وجه له، إذ لا ريب أن سياق البخاري اشتمل (**على أنواع من المبالغة، في التواضع لذكره، والمرأة دون الرجل، والأمة دون الحرة**،) بقوله إن كانت الأمة، (**وحيث عمم بلفظ الإماء، أي: أي أمة كانت، وبقوله حيث شاءت، أي: من الأمكنة، والتعبير باليد إشارة إلى غاية التصرف، حتى لو كانت حاجتها خارج المدينة، والتمست مساعدتها في تلك الحالة، لساعدها على ذلك**) بالخروج معها، (**وهذا من مزيد تواضعه وبراءته من جميع أنواع الكبر ﷺ**،) ومن، ثم أورده البخاري في باب الكبر، إشارة إلى براءته منه، (**ودخل الحسن**) السبط، (**وهو**) ﷺ (**يصلي، قد سجد، فركب على ظهره، فأبطأ في سجوده حتى نزل الحسن، فلما فرغ، قال له بعض أصحابه: يا رسول الله، قد أطلت**

سجوده حتى نزل الحسن، فلما فرغ قال له بعض أصحابه: يا رسول الله قد أطلت سجودك. قال: إن ابني ارتحلني فكرهت أن أعجله. أي جعلني كالراحلة فركب على ظهري.

وكان عليه الصلاة والسلام يعود المرضى، ويشهد الجنازة. أخرجه الترمذي في الشمائل.

وحج عليه الصلاة والسلام على رحل رث وعليه قطيفة لا يساوي أربعة دراهم. ....

سجودك! قال: إن ابني ارتحلني، فكرهت أن أعجله، أي: جعلني كالراحلة، فركب على ظهري).

(وكان عليه الصلاة والسلام يعود المرضى،) الشريف، والوضيع، والحر، والعبد، حتى عاد غلامًا يهوديًا كان يخدمه، فقعد عند رأسه، فقال له: «أسلم»، فنظر إلى أبيه، فقال له: أطع أبا القسم، فأسلم، فخرج ﷺ، وهو يقول: «الحمد للّه الذي أنقذه من النار»، رواه البخاري، عن أنس، وعاد عمه أبا طالب، وهو مشرك، وعرض عليه الإسلام، وقصته في الصحيحين، وعدت العيادة تواضعًا مع أن فيها رضا اللّه، وحيازة الثواب، ففي الترمذي، وحسنه مرفوعًا، من عاد مريضًا ناداه منادٍ، طبت، وطاب ممشاك، وتبوأت من الجنة منزلاً، ولأبي داود: من توضأ، فأحسن الوضوء، وعاد أخاه المسلم، محتسبًا بوعد من جهنم سبعين خريفًا إلى غير ذلك، لما فيها من خروج الإنسان عن مقتضى جاهه، وتنزهه عن مرتبته إلى ما دون ذلك، **(ويشهد الجنازة،)** أي: يحضرها للصلاة عليها، هبها لشريف، أو وضيع، فيتأكد التأسي به، وآثر قوم العزلة، ففاتهم خير كثير، **(أخرجه الترمذي في الشمائل)** من حديث أنس، **(وحج عليه الصلاة والسلام،)** كما رواه ابن ماجه، والترمذي في الشمائل، والبيهقي عن أنس، قال: حج رسول اللّه ﷺ **(على رحل،)** بالفتح، أي: راكبًا عليه، وهو للجمل، كالسرج للفرس، **(رث،)** بمثلثة، بال خلق، **(وعليه،)** أي: على الرحل، كما هو أنسب بالسياق، ويؤيده قوله في رواية أخرى، على رحل وقطيفة، فأفادت أن ضمير عليه ليس للمصطفى، **(قطيفة:)** كساء خمل، **(لا يساوي،)** أي: لا يسع ثمنها **(أربعة دراهم،)** وفي رواية كنا نرى ثمنها أربعة دراهم، قال المصنف: وفيه مسامحة، والتحقيق أنها لا تساويها، كما في هذه الرواية، وزعم تعدد القصة ممنوع، إذ لم يحج إلاَّ مرة واحدة، انتهى.

وذلك لأنه في أعظم مواطن التواضع، إذ الحج حالة تجرد، وإقلاع، وخروج من المواطن

فقال: اللَّهم اجعله حجًا لا رياء فيه ولا سمعة.

وكان إذا صلى الغداة جاءه خدم المدينة بآنيتهم فيها الماء، فما يؤتى بإناء إلا غمس يده فيه، فربما جاءه في الغداة الباردة فيغمس يده فيها. رواه مسلم والترمذي.

وكان عليه الصلاة والسلام حسن العشرة مع أزواجه، وكان عليه الصلاة والسلام ينام مع أزواجه.

سفر إلى اللَّه، ألا ترى ما فيه من الإحرام؟، ومعناه إحرام النفس من الملابس، تشبيهًا بالفارين إلى اللَّه، والتذكير بالموقف الحقيقي، (**فقال: «اللهم اجعله حجًا»**) بفتح الحاء، وكسرها، (**«لا رياء فيه»**) لا عمل لغرض مذموم، كان يعمل ليراه الناس، (**«ولا سمعة»**) لا عمل ليسمع الناس، ويصير مشهورًا به، فيكرم، ويعظم جاهه في قلوبهم، فتضرع ﷺ إلى اللَّه، وسأله عدم الرياء، والسمعة، مع كمال بعده عنهما، تخشعًا، وتذللاً، وعدًا لنفسه، كواحد من الآحاد من عظيم تواضعه، إذ لا يتطرق ذلك إلاَّ لمن حج على مراكب نفيسة، وملابس فاخرة، وأغشية محبرة، وأكوار مفضضة، هذا مع أنه ﷺ أهدى في هذه الحجة مائة بدنة، وأهدى أصحابه ما لا يسمح به أحد، ومنهم عمر، أهدى فيما أهدى بعيرًا، أعطى فيه ثلثمائة دينار، فأبى قبولها، (**وكان إذا صلى الغداة**) أي: الصبح، (**جاءه خدم**) أهل (**المدينة بآنيتهم فيها الماء، فما يؤتى بإناء إلا غمس يده فيه**) للتبرك بيده الشريفة، (**فربما جاءه في الغداة الباردة، فيغمس يده فيها**) ولا يمتنع لأجل البرد، من مزيد لطفه، وتواضعه، (**رواه مسلم، والترمذي**) وأحمد من حديث أنس، وفيه بروزه للناس، وقربه منهم ليصل كل ذي حق لحقه، وليعلم الجاهل، ويقتدي بأفعاله، وكذا ينبغي للأئمة بعده، والحديث رواه أيضًا أبو نعيم في الدلائل، عن أنس كان: ﷺ أشد الناس لطفًا، واللَّه ما كان يمتنع في غداة باردة، من عبد، ولا أمة تأتيه بالماء، فيغسل وجهه، وذراعيه، وما سائل قط إلاَّ أصغي إليه، فلا ينصرف حتى يكون هو الذي ينصرف عنه، وما تناول أحد يده قط إلاَّ ناوله إياها، فلا ينزع حتى يكون هو الذي ينزعها منه.

(**وكان عليه الصلاة والسلام حسن العشرة مع أزواجه**) جمع زوج، أي: امرأة، لأن اللغة الفصحى زوج، بلا هاء، وبها جاء القرءان في نحو ﴿وزوجك الجنة﴾ حتى بالغ الأصمعي، فقال: لا تكاد العرب تقول زوجة بالهاء، وهذا تفصيل، لما قدمه إجمالاً، لأنه إذا كان حسن العشرة مع غيرهن، فمعهن أولى، (**وكان عليه الصلاة والسلام ينام مع أزواجه**) في فراش واحد،

قال النووي: وهو ظاهر فعله الذي واظب عليه مع مواظبته ﷺ على قيام الليل، فينام مع إحداهن، فإذا أراد القيام لوظيفته قام فتركها، فيجمع بين وظيفته وأداء حقها المندوب وعشرتها بالمعروف.

وقد علم من هذا أن اجتماع الزوج مع زوجته في فراش واحد أفضل، لا سيما إن عرف من حالها حرصها على هذا، ولا يلزم من نومه معها الجماع والله أعلم.

وقد كان عليه الصلاة والسلام يسرب إلى عائشة بنات الأنصار يلعبن معها. رواه الشيخان.

وإذا شربت من الإناء أخذه فوضع فمه على موضع فمها وشرب رواه مسلم.

وإذا تعرقت عرقًا ـ وهو العظم الذي عليه اللحم ـ أخذه فوضع فمه على موضع فمها. ....

والمراد مع الواحدة منهن، ولو كانت حائضًا، كما في حديث ميمونة عند البخاري، (**قال النووي: وهو ظاهر فعله الذي واظب عليه،**) فيه إشعار؛ بأنه قد يعرض له غير هذه الحالة لعذر، (**مع مواظبته ﷺ على قيام الليل، فينام مع إحداهن**) التي هي صاحبة النوبة، (**فإذا أراد القيام لوظيفته، قام، فتركها**) راقدة في الفراش، (**فيجمع بين وظيفته**) من قيام الليل، (**وأداء حقها المندوب، وعشرتها بالمعروف،**) إذ هو خير من امتثل: ﴿وعاشروهن بالمعروف﴾ [النساء/ ١٩] الآية، (**وقد علم من هذا أن اجتماع الزوج مع زوجته في فراش واحد أفضل**) من نوم كل في فراش، فتركه مكروه، لا حرام إذ القصد الإنس، لا الجماع ونحوه، (**لا سيما إن عرف من حالها، حرصها على هذا،**) فيتأكد الاستحباب، (**ولا يلزم من نومه معها الجماع،**) فلا يؤخذ منه ندبه كل ليلة، (**والله أعلم**).

(**وقد كان عليه الصلاة والسلام يسرب**) من التسريب، بالمهملة، وهو الإرسال والتسريح، أي: يرسل (**إلى عائشة بنات الأنصار،**) واحدة بعد أخرى، (**يلعبن معها،**) لأنها كانت صغيرة، (**رواه الشيخان، وإذا شربت**) عائشة (**من الإناء، أخذه، فوضع فمه على موضع فمها وشرب،**) إشارة إلى مزيد حبه لها، (**رواه مسلم، وإذا تعرقت عرقًا،**) بفتح العين المهملة، وإسكان الراء، (**وهو العظم الذي عليه اللحم، أخذه، فوضع فمه على موضع فمها،**) قال في النهاية: العرق، بالفتح، والسكون: العظم إذ أخذ عنه معظم اللحم، وعرقت اللحم، وأعرقته إذا أخذت عنه اللحم بأسنانك، وفي المصباح عرقت العظم عرقًا من باب قتل، أكلت ما عليه من اللحم، فجعله

رواه مسلم أيضًا.

وكان يتكيء في حجرها، ويقبلها وهو صائم. رواه الشيخان.

وكان يريها الحبشة وهم يلعبون في المسجد وهي متكئة على منكبه رواه البخاري. ورواه الترمذي بلفظ: قام ﷺ فإذا حبشة تزفن والصبيان حولها، فقال: يا عائشة تعالى فانظري، فجئت فوضعت لحيي على منكب رسول الله ﷺ فجعلت أنظر إليها ما بين المنكب إلى رأسه، فقال لي: أما شبعت أما شبعت فجعلت أقول: لا، لا. وقال حسن صحيح غريب.

وروي أنه ﷺ سابقها فسبقته، ثم سابقها فسبقها، فقال: هذه بتلك. ....

مصدرًا، والمصنف إسمًا، وعليه، فهو مجاز، إذ المصدر، لا يتصور وضع الفم عليه، فيكون المعنى أخذ المعروق، فالضمير راجع إليه، بمعنى اسم المفعول، لكن في القاموس العرق العظم بلحمه، فإذا أكل لحمه، فعراق كغراب، وعليه فإطلاق العرق حقيقي، **(رواه مسلم أيضًا)** من حديثها: **(وكان يتكيء في حجرها، ويقبلها، وهو صائم، رواه الشيخان)** عنها، وروى الأئمة الستة عنها، كان يقبل النساء، وهو صائم، وبه تعلق الظاهرية، فجعلوا القبلة سنّة للصائم، وقربة من القرب، وكرهها الجمهور، وردوا على أولئك؛ بأنه كان يملك إربه، كما صرحت به عائشة عند الشيخين بلفظ، وكان أملكهم لإربه، وأيما كان لا يفطر إلاّ بإنزال، **(وكان يريها الحبشة، وهم يلعبون)** بحرابهم، للتدريب على مواقع الحرب، والاستعداد، ولذا جاز **(في المسجد،)** لأنه من منافع الدين، **(وهي متكئة على منكبه،)** ولعله أراها لعبهم لتضبطه، وتعلمه، فتنقله بعد للناس، **(رواه البخاري)** من حديثها.

(ورواه الترمذي بلفظ قام ﷺ، فإذا حبشة،) أي: جماعة من الحبشة **(تزفن،)** بفتح الفوقية، وسكون الزاي، وكسر الفاء، وبالنون، ترقص، **(والصبيان حولها)** ينظرون إليها، **(فقال: «يا عائشة تعالي، فانظري»، فجئت، فوضعت لحيي على منكب رسول الله ﷺ، فجعلت أنظر إليها،)** أي: الحبشة: **(ما بين المنكب إلى رأسه،)** أي: ورأسه، فإلى بمعنى الواو، أي: حالة كون لحيي موضوعًا عليه، ما بين منكبه ورأسه، **(فقال لي: «أما شبعت أما شبعت»؟)** من رؤيتهم، **(فجعلت أقول: لا لا)** بالتكرار، **(وقال)** الترمذي **(حسن صحيح غريب،)** بمعنى تفرد به الراوي، وهو ثقة، فيجامع الصحة، والحسن، **(وروي أنه ﷺ سابقها)** في سفر، **(فسبقته،)** لخفة جسمها بقلة اللحم، **(ثم سابقها)** بعد ذلك في سفر آخر، وقد سمنت، **(فسبقها، فقال:)** مطيبًا

رواه أبو داود بلفظ: سبقتها في سفر فسبقته على رجلي، فلما حملت اللحم سابقته فسبقني قال: هذه بتلك السبقة.

وعن أنس بن مَلك: أنهم كانوا يومًا عند رسول الله ﷺ في بيت عائشة رضي الله عنها، ثم أتي بصحفة من بيت أم سلمة، فوضعت بين يدي النبي ﷺ فقال: ضعوا أيديكم، فوضع نبي الله ﷺ يده ووضعنا أيدينا فأكلنا، وعائشة تصنع طعامًا عجلته قد رأت الصحفة التي أتي بها، فلما فرغت من طعامها جاءت به فوضعته ورفعت صحفة أم سلمة فكسرتها، فقال رسول الله ﷺ: كلوا بسم الله، غارت أمكم، ثم أعطى صحفتها أم سلمة فقالت: طعام مكان طعام، وإناء مكان إناء. رواه الطبراني في الصغير.

لخاطرها (**«هذه بتلك»**،) روى الإمام أحمد عنها: خرجت مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، وأنا جارية، لم أحمل اللحم، ولم أبدن، فقال للناس: «تقدموا»، فتقدموا، ثم قال تعالى: حتى أسابقك، فسابقته، فسبقته، فسكت عني حتى حملت اللحم، وبدنت وسمنت، خرجت معه في بعض أسفاره، فقال للناس: «تقدموا»، ثم قال تعالى: أسابقك، فسبقني، فجعل يضحك، ويقول: «هذه بتلك»، (**رواه أبو داود بلفظ سابقته في سفر، فسبقته على رجلي، فلما حملت اللحم**) صرت سمينة، كما قالت في الرواية الأخرى: وبدنت، بضم الدال، وفتحها، وسمنت، (**سابقته**) في سفر آخر، (**فسبقني، قال: «هذه بتلك السبقة»**،) من مزيد لطفه حتى لا تتشوش.

(**وعن أنس بن مَلك: أنهم كانوا يومًا عند رسول الله ﷺ، في بيت عائشة رضي الله عنها، ثم أتى بصحفة**،) إناء، كالقصعة المبسوطة، ونحوها، جمعها صحاف، (**من بيت أم سلمة، فوضعت بين يدي النبي ﷺ، فقال: ضعوا أيديكم**) للأكل، (**فوضع نبي الله ﷺ يده ووضعنا أيدينا، فأكلنا، وعائشة تصنع طعامًا عجلته**،) أسرعت به، والحال أنها (**قد رأت الصحفة التي أتى بها**) من بيت أم سلمة، (**فلما فرغت من طعامها، جاءت به فوضعته، ورفعت صحفة أم سلمة، فكسرتها، فقال رسول الله ﷺ**:) من صحفة عائشة (**غارت أمكم**،) هي، كأسرة الصحفة عائشة أم المؤمنين، وأبعد الداودي، فقال: هي سارة زوج الخليل، وأنه أراد، لا تعجبوا مما وقع من هذه من الغيرة، فقد غارت تلك قبلها، ورد مع بعده؛ بأن المخاطبين ليسوا من أولاد سارة، إذ ليسوا من بني إسرائيل، (**ثم أعطي صحفتها أم سلمة، فقال: طعام مكان طعام، وإناء مكان إناء**.

(**رواه الطبراني في الصغير**،) وعزاه في الفتح، والمقدمة له في الأوسط.

وهو عند البخاري بلفظ: كان ﷺ عند بعض نسائه، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين بصحفة فيها طعام، فضربت التي النبي في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت، فجمع النبي ﷺ فلق الصحفة ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة ويقول: غارت أمكم، ثم حبس الخادم حتى أتي بصحفة من عند التي هو في بيتها، فدفع الصحفة إلى التي كسرت صحفتها، وأمسك المكسورة في بيت التي كسرت.

وعند أحمد وأبي داود والنسائي، قالت عائشة: ما رأيت صانعة طعامًا مثل

(وهو،) أي: حديث أنس **(عند البخاري)** في المظالم، والأطعمة، **(بلفظ كان ﷺ عند بعض نسائه)** هي عائشة، كما في الترمذي وغيره، ولا خلاف في ذلك، **(فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين)** صفية، رواه أبو داود، والنسائي، من حديث عائشة، أو حفصة، رواه الدارقطني من حديث أنس، وابن ماجه عن عائشة، أو أم سلمة.

رواه الطبراني في الأوسط عن أنس، وإسناده أصح من إسناد الدارقطني، وساقه بسند صحيح، وهو أصح ما ورد في ذلك، ويحتمل التعدد، وحكي ابن حزم في المحلى أن المرسلة زينب بنت جحش، ذكره الحافظ، وتبعه المصنف في جزم السيوطي بالأخير، شيء **(بصحفة)** لفظ البخاري في الأطعمة، ولفظه في المظالم بقصعة، بفتح القاف **(فيها طعام،)** أي: حيس، كما في المحلى لابن حزم، وتأتي رواية يلتقط اللحم، فيحتمل أن اتحدت القصة، أنه كان فوق الحيس، قال الشاعر:

التمر والسمن جميعًا والأقط الحيس إلاَّ أنه لم يختلط

مع خادم، **(فضربت التي النبي)** ﷺ **(في بيتها،)** هي عائشة على جميع الأقوال، **(يد الخادم،)** لم يسم، قاله الحافظ، **(فسقطت الصحفة، فانفلقت، فجمع ﷺ فلق الصحفة، ثم جعل يجمع فيها الطعام، الذي كان في الصحفة، ويقول:)** مبديًا لعذرها **(«غارت أمكم»)** عائشة، **(ثم حبس الخادم»،)** منعه من العود إلى سيدته التي أرسلته، **(حتى أتى بصحفة من عند التي هو في بيتها، فدفع الصحفة)** التي، لا كسر فيها **(إلى)** الخادم ليوصلها إلى **(التي كسرت صحفتها، وأمسك المكسورة في بيت التي كسرت،)** عقابًا لها، فإن قيل القصعة متقوّمة، فكيف ضمنها بالمثل، لا بالقيمة، أجاب البيهقي؛ بأن القصعتين كانتا للنبي ﷺ في بيت زوجتيه. فعاقب الكاسرة، بجعل المكسورة في بيتها، وجعل الصحيحة في بيت صاحبتها، ولم يكن هناك تضمين.

(وعند أحمد، وأبي داود، والنسائي، قالت عائشة: ما رأيت صانعة طعامًا) حسنًا، **(مثل**

صفية، أهدت إلى النبي ﷺ إناء من طعام، فما ملكت نفسي أن كسرته، فقلت يا رسول الله ما كفارته؟ قال: إناء كإناء وطعام كطعام. وعند غيرهم: فأخذت القصعة من بين يديه فضربت بها وكسرتها، فقام النبي ﷺ يلتقط اللحم والطعام وهو يقول: غارت أمكم، فلم يثرب عليها.

فوسع خلقه الشريف آثار طفحات آثار غيرتها، ولم يتأثر، وقضى عليها بحكم الله في التقاص. وهكذا كانت أحواله عليه الصلاة والسلام مع أزواجه، لا يأخذ عليهن ويعذرهن، وإن أقام عليهن قسطاس العدل إقامة من غير قلق ولا غضب، بل رؤوف رحيم، حريض عليهن وعلى غيرهن، عزيز عليه ما يعنتهم.

قيل: وفي هذا الحديث إشارة إلى عدم مؤاخذة ....

صفية أهدت إلى النبي ﷺ،) وهو في بيتي (**إناء من طعام، فما ملكت نفسي أن كسرته**،) أي: الإناء، ثم رجعت إلى نفسي، وندمت، (**فقلت: يا رسول الله ما كفارته، قال: «إناء كإناء، وطعام كطعام»**،) ففي هذه الرواية أن المرسلة صفية، فيخالف رواية الطبراني أنها أم سلمة، إن لم تحمل على التعدد، (**وعند غيرهم، فأخذت القصعة**،) بفتح القاف، (**من بين يديه، فضربت بها، وكسرتها، فقام النبي ﷺ يلتقط اللحم والطعام، وهو يقول: «غارت أمكم**) عائشة، فلا تلوموها»، (**فلم يثرب**،) بضم التحتية، وفتح المثلثة، وكسر الراء ثقيلة، أو بفتح، فسكون، فكسر، (**عليها**،) أي: لم يلمها، ولم يعبها، (**فوسع خلقه الشريف**،) وفي نسخة الكريم، (**آثار**،) أي: شدائد، (**طفحات آثار**) حرارة (**غيرتها**،) بفتح الغين المعجمة، فأطلق الطفح الذي هو امتلاء الإناء حتى يفيض على شدة الغيرة مجازًا، (**ولم يتأثر**) من فعلها ذلك بحضوره، وحضور أصحابه، لمزيد حلمه، وعلمه بما تؤدي إليه الغيرة، (**وقضى عليها بحكم الله في التقاص**،) أي: العقاب، بجعل المكسورة عندها، ودفع الصحيحة لضرتها، فكأنه قاصصها، فأطلق التقاص مجازًا عن ذلك، وإلاّ فكلاهما له، كما مر عن البيهقي.

(**وهكذا كانت أحواله عليه الصلاة والسلام مع أزواجه، لا يأخذ عليهن، ويعذرهن**،) بكسر الذال، يرفع عنهن اللوم، (**وإن أقام عليهن قسطاس**،) ميزان (**العدل**) مبالغة، أي: يفعل ذلك مع العدل بينهن، (**إقامة**) مصدر مؤكد (**من غير قلق، ولا غضب**،) كما هو الواقع من غيره كثيرًا، وهذا أولى من جعل أن شرطًا جوابها إقامة، لما لا يخفى، (**بل**) هو (**رؤوف**،) شديد الرحم (**رحيم**،) يريد الخير، (**حريض عليهن، وعلى غيرهن**) أن يهتدوا، (**عزيز**) شديد (**عليه ما يعنتهم**)، بكسر النون، أي: عنتهم، أي: مشقتهم، ولقاؤهم المكروه، (**قيل، وفي هذا الحديث**

الغيرى فيما يصدر منها، لأنها في تلك الحالة يكون عقلها محجوبًا بشدة الغضب الذي أثارته الغيرة. وقد أخرج أبو يعلى بسند لا بأس به عن عائشة مرفوعًا، إن الغيرى لا تبصر أسفل الوادي من أعلاه. انتهى.

وعن عائشة رضي الله عنها: أتيت النبي ﷺ بخريزة طبختها له، وقلت لسودة - والنبي ﷺ بيني وبينها -: كلي، فأبت، فقلت لها؛ كلي، فأبت، فقلت لها: لتأكلين أو لألطخن بها وجهك، فأبت فوضعت يدي في الخزيرة فلطخت بها وجهها فضحك رسول الله ﷺ فوضع فخذه لها وقال لسودة الطخي وجهها، فلطخت بها وجهي فضحك ﷺ الحديث رواه ابن غيرن من حديث الهاشمي وأخرجه الملاء في سيرته.

إشارة إلى عدم مؤاخذة الغيرى، فيما يصدر، يقع **(منها، لأنها في تلك الحالة يكون عقلها محجوباً، بشدة الغضب الذي أثارته)** حركته، **(الغيرة،)** بفتح المعجمة، وسكون التحتية، وراء، مصدر غار، مشتقة من تغير القلب، وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص، وأشد ما يكون بين الزوجين، **(وقد أخرج أبو يعلى بسند، لا بأس به، عن عائشة مرفوعًا أن)** المرأة **(الغيرى،)** يقال: امرأة غيور، وغيرى، **(لا تبصر أسفل الوادي من أعلاه،)** فقد تهلك بسبب ذلك، وقد كتب الله ذلك عليهن روى البزار، والطبراني عن ابن مسعود: كنت جالسًا مع النبي ﷺ، ومعه أصحابه، إذ أقبلت امرأة عريانة، فقام إليها رجل، فألقي عليها ثوبًا، وضمها إليه، فتغير وجهه ﷺ، فقال بعض جلسائه: حسبها امرأته، فقال ﷺ: «أحسبها غيرى، إن الله كتب الغيرة على النساء، والجهاد على الرجال، فمن صبر منهن كان له أجر شهيد»، انتهى.

(وعن عائشة رضي الله عنها: أتيت النبي ﷺ بخزيرة،) بخاء، وزاي معجمتين، فياء، فراء، فتاء تأنيث **(طبختها له، وقلت لسودة)** أم المؤمنين، **(والنبي ﷺ بيني، وبينها كلي، فأبت، فقلت لها: كلي، فأبت، فقلت لها: لتأكلين، أو لألطخن بها وجهك، فأبت، فوضعت يدي في الخزيرة، فلطخت بها وجهها،)** بالتخفيف، وتشدد مبالغة، **(فضحك رسول الله ﷺ، فوضع فخذه لها، وقال لسودة: الطخي وجهها)** قصاصًا، **(فلطخت بها وجهي، فضحك رسول الله ﷺ، الحديث، رواه ابن غيلان من حديث الهاشمي، وأخرجه الملاء،)** بفتح الميم، وشد اللام، والإمام الزاهد عمر الموصلي **(في سيرته،)** كان إمامًا عظيمًا ناسكًا، يملأ من بئر بجامع الموصل احتسابًا، وكان السلطان نور الدين الشهيد يعتمد قوله، ويقبل شهادته، ذكره الشامي في فضائل آل البيت من سيرته، **(والخزيرة: اللحم يقطع صغارًا، ويصب عليه ماء كثير، فإذا نضج ذر**

والخزيرة: اللحم يقطع صغارًا ويصب عليه ماء كثير فإذا نضج ذر عليه الدقيق.

وبالجملة؛ فمن تأمل سيرته عليه الصلاة والسلام مع أهله وأصحابه وغيرهم من الفقراء والأيتام والأرامل والأضياف والمساكين، علم أنه قد بلغ من رقة القلب ولينه الغاية التي لا مرمى وراءها لمخلوق. وإن كان يشتد في حدود الله وحقوقه ودينه، حتى قطع يد السارق، إلى غير ذلك.

وقد كان ﷺ يباسط أصحابه بما يولج حبه في القلوب، كان له رجل من البادية يسمى زهيرًا، وكان يهادي النبي ﷺ بموجود البادية، بما يستطرف منها، وكان ﷺ يهاديه ويكافئه بموجود الحاضرة وبما يستطرف منها، ....

عليه الدقيق،) ويأتي فيه للمصنف كلام طويل في الأكل النبوي، (**وبالجملة، فمن تأمل سيرته عليه الصلاة والسلام مع أهله، وأصحابه، وغيرهم من الفقراء، والأيتام، والأرامل والأضياف، والمساكين، علم أنه قد بلغ من رقة القلب ولينه، الغاية التي لا مرمى وراءها لمخلوق،**) أي: لا يصل أحد بعده إليها، (**وإن كان يشتد في حدود الله، وحقوقه، ودينه، حتى قطع يد السارق إلى غير ذلك،**) كحد الزاني، (**وقد**) للتحقيق (**كان ﷺ يباسط،**) يلاطف (**أصحابه**) بالقول والفعل، (**بما يولج،**) يدخل (**حبه في القلوب،**) تطمينًا لهم، وتقوية لإيمانهم، وتعليمًا لهم أن يباسطوا بعضهم بعضًا، لأنهم إذا رأوا ذلك من أكمل الخلق، وأفضلهم، وقد علموا قوله تعالى: ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾ [الأحزاب/ ٢١] الآية، اطمأنت قلوبهم على فعل ذلك مع بعضهم.

(**كان له رجل من البادية يسمى زهيرًا،**) الذي في الشمائل، وغيرها زاهرًا، وكذا بخط ابن الجوزي، والشامي، وفي الإصابة زاهر بن حرام الأشجعي، قال ابن عبد البر: شهد بدرًا، ولم يوافق عليه، وقيل أنه تصحف عليه، لأنه وصف بكونه بدويًا حرام والده، يقال: بالفتح، والراء، ويقال بالكسر والزاي، ووقع في رواية عبد الرزاق بالشك، انتهى.

فإن صحت رواية بتصغيره، أمكن أنه خوطب تحببًا، وملاطفة، واسمه الأصلي زاهر، وفي رواية أحمد، وغيره، وتصغيره على أزيهر، (**وكان يهادي النبي ﷺ**)، أي: يهدي، فالمفاعلة مستعملة في أصل الفعل، لأنه علق مهاداته (**بموجود البادية**) ،أي: ما يوجد حسنًا، من ثمارها، وزهورها، (**بما يستطرف،**) بالطاء المهملة، يستملح (**منها،**) بدل مما قبله، لأن موجودها حسن، وغيره، (**وكان ﷺ يهاديه، ويكافئه،**) عطف علة على معلول، أي: يهاديه مكافأة له على هديته، (**بموجود الحاضرة، وبما يستطرف منها،**) كذا في نسخ، بواو عطف التفسير، وفي نسخة، بلا واو

وكان ﷺ يقول: زهير باديتنا، ونحن حاضرته، وكان ﷺ يحبه، فمشى ﷺ يومًا إلى السوق فوجده قائمًا، فجاء من قبل ظهره وضمه بيده إلى صدره فأحس زهير بأنه رسول الله ﷺ، قال: فجعلت أمسح ظهري في صدره رجاء بركته.

وفي رواية الترمذي في الشمائل: فاحتضنه من خلفه ولا يبصره، فقال أرسلني، من هذا؟ فالتفت فعرف النبي ﷺ فجعل لا يألوا ما ألصق ظهره بصدر النبي ﷺ حين عرفه، فجعل رسول الله ﷺ يقول: من يشتري ....

على البدل، (**وكان ﷺ، يقول:** «**زهير باديتنا**»)، أي: ساكنها، وإذا تذكرناها سكن قلبنا برؤيته، أو نستفيد منه ما يستفيده الرجل من باديته من أنواع الثمار، وصنوف النبات، فكأنه صار باديتنا، وإذا احتجنا متاع البادية جاء به لنا، فأغنانا عن السفر إليها، فالتاء على هذه الوجوه للتأنيث، لأنه الأصل، ويحتمل أن التاء للمبالغة، أي: بادينا، كما ورد، كذلك، قيل، وهو أظهر، أو المراد حقيقتها التي هي خلاف الحاضرة، ويحتمل أنه من إطلاق اسم المحل، وهو البادية على الحال، وهو ساكنها، (**ونحن حاضرته**،) أي: يصل إليه منا ما يحتاج إليه، مما في الحاضرة، أو لا يقصد بمجيئه إلى الحضر إلاَّ مخالطتنا، وتوقف بعض في الأول؛ بأن المنعم لا يليق به ذكر إنعامه، منع؛ بأنه ليس من ذكر المن بالأنعام في شيء، بل إرشاد إلى مقابلة الهدية بمثلها، أو أفضل.

(**وكان ﷺ يحبه، فمشى ﷺ يومًا إلى السوق**) لحاجته، لا لمحبته، فهو توطئة لقوله: (**فوجده قائمًا**،) يبيع متاعه، (**فجاءه من قبل**،) بكسر ففتح، جهة (**ظهره**،) تفريع على قوله يحبه، (**وضمه بيده إلى صدره، فأحس زهير؛ بأنه رسول الله ﷺ**،) أي: أدرك ذلك بطريق من الطرق، (**قال: فجعلت أمسح ظهري في صدره رجاء**)، حصول (**بركته، وفي رواية الترمذي في الشمائل**،) من طريق ثابت عن أنس؛ أن رجلاً من أهل البادية كان اسمه زاهرًا، وكان يهدي إلى النبي ﷺ هدية من البادية، فيجهزه النبي ﷺ إذا أراد أن يخرج، فقال ﷺ: «إن زاهرًا باديتنا، ونحن حاضروه»؛ وكان رسول الله ﷺ يحبه، وكان رجلاً دميمًا، فأتاه النبي ﷺ، وهو يبيع متاعه، (**فاحتضنه**،) أي: أدخله في حضنه، وهو ما دون الإبط إلى الكشح بزنة فلس، ما بين الخاضرة إلى الضلع (**من خلفه**) أي: جاء من ورائه، وأدخل يده تحت إبطي زاهر، فاعتنقه، (**ولا يبصره**،) جملة حالية، (**فقال: أرسلني من هذا**) أي خلني، واطلقني، (**فالتفت**،) سقط من بعض نسخ الشمائل، (**فعرف النبي**) القياس، فعرف أنه النبي (ﷺ، **فجعل، لا يألوا**،) لا يترك، ولا يقصر، (**ما**) مصدرية، (**ألصق ظهره**،) أي: لا يقصر في إلصاق ظهره، (**بصدر النبي ﷺ**،) تبركًا، وتلذذًا، وتحصيلاً لثمرات ذلك الإلصاق، من الكمالات الناشئة عنه (**حين عرفه**،) كرره اهتمامًا بشأنه، وإيماءً إلى أن منشأ هذا الإلصاق ليس إلاَّ معرفته، (**فجعل رسول الله ﷺ، يقول:**

العبد، فقال له زهير: يا رسول الله، إذن تجدني كاسدًا، فقال له ﷺ: أنت عند الله غال، وفي رواية الترمذي أيضًا: لكن عند الله لست بكاسد، أو قال: أنت عند الله غال.

وأخرج أبو يعلى عن زيد بن أسلم أن رجلاً كان يهدي للنبي ﷺ العكة من السمن والعسل، فإذا جاء صاحبه يتقاضاه جاء به إلى النبي ﷺ فقال: أعط هذا متاعه، فما يزيد النبي ﷺ على أن يتبسم، ويأمر به فيعطى.

ووقع في حديث محمد بن عمرو بن حزم: وكان لا يدخل إلى المدينة طرفة إلا ....

«من يشتري العبد»،) أي: من يشتري مثله في الدمامة، أو يستبدله مني؛ بأن يأتي بمثله، فلما فعل ذلك معه ملاطفة، نزله منزلة العبد، أو من يقابل هذا العبد، الذي هو عبد الله بالإكرام، والتعظيم، أو أراد التعريض له؛ بأنه ينبغي أن يشتري نفسه من الله، ببذلها فيما يرضيه، وفيهما تكلف.

(**فقال له زهير: يا رسول الله إذن**،) أي: إذا بعتني (**تجدني كاسدًا**) رخيصًا، لا يرغب في أحد، لدمامتي، وقبح منظري، فأذن جواب شرط محذوف، ويجوز أن أذن للظرفية، والتنوين عوض عن الجملة المحذوفة، أي: إذا كنت عبدًا تبيعني، لكن هذا قليل، فلذا اقتصر الشراح على ما قبله، (**فقال له ﷺ: «أنت عند الله غالٍ»**.) بغين معجمة، رفيع القدر عنده، وإن كسد في الدنيا لقبح منظره، ومن أول قوله، فقال له زهير: أتى به من الرواية الأولى التي لم يعزها، ثم عاد لرواية الشمائل، فقال: (**وفي رواية الترمذي أيضًا**) بقية الرواية السابقة، فقال: يا رسول الله إذن، والله تجدني كاسدًا، فقال النبي ﷺ (**لكن عند الله لست بكاسد، أو**) شك من الراوي، (**قال: «أنت عند الله غالٍ**) ببركة محبته ﷺ، فالصورة، لا يلتفت إليها؛ إن الله، لا ينظر إلى صوركم، ولكن ينظر إلى قلوبكم، وأعمالكم»، (**وأخرج أبو يعلى عن زيد بن أسلم**،) العدوي، مولى عمر المدني، ثقة، عالم، من رجال الجميع، كان يرسل (**أن رجلاً**) هو عبد الله، الملقب بحمار، بلفظ الحيوان المعروف، كما في الإصابة عن أبي يعلى نفسه، (**كان يهدي للنبي ﷺ العكة من السمن**) تارة، (**والعسل**) أخرى، ويحتمل أنهما مخلوطين، كما هو شأن العرب كثيرًا، (**فإذا جاء صاحبه يتقاضاه**،) أي: يطلبه، (**جاء به إلى النبي ﷺ، فقال: أعط هذا متاعه**،) أي: ثمنه، كما في الرواية اللاحقة، (**فما يزيد النبي ﷺ على أن يتبسم**) تعجبًا، (**ويأمر به، فيعطى**) لثمن.

(**ووقع في حديث محمد بن عمرو بن حزم**،) الأنصاري، المدني له رؤية، وليس له سماع إلاّ من الصحابة، قتل يوم الحرة، سنة ثلاث وستين، (**وكان لا يدخل إلى المدينة طرفة إلاّ**

اشترى منها، ثم جاء فقال: يا رسول الله، هذا أهديته لك، فإذا جاء صاحبه يطلب ثمنه جاء به فقال: أعط هذا الثمن، فيقول: ألم تهده لي فيقول ليس عندي، فيضحك ويأمر لصاحبه بثمنه.

وكان ﷺ يمزح ....

اشترى منها،) فليست هديته قاصرة على السمن والعسل، **(ثم جاء، فقال: يا رسول الله هذا أهديته لك،)** أي: حملته لك، كما تحمل الهدية، فلا يرد كيف يطلب ثمنه بعد قوله ذلك، **(فإذا جاء صاحبه يطلب ثمنه، جاء به، فيقول: أعط هذا الثمن، فيقول)** ﷺ: **(«ألم تهده لي»؟،)** استفهام تقريري، **(فيقول ليس عندي)** ما أهديه، وإنما أتيت به، أريد ثمنه لمالكه، **(فيضحك، ويأمر لصاحبه بثمنه،)** هكذا مشاه شيخنا، وهو خلاف الظاهر، ولذا قال بعض المحققين من شراح الشمايل: كان هذا الصحابي رضي الله عنه، من كمال محبته للنبي ﷺ، كلما رأى طرفة أعجبته اشتراها، وآثره بها، وأهداها إليه على نية إداء ثمنها، إذا حصل لديه، فلما عجز صار، كالمكاتب، فرجع إلى مولاه، وأبدى إليه جميع ما أولاه، فالمكاتب عبد ما بقي عليه درهم، فرجع بالمطالبة إلى سيده، ففعله هذا جد حق ممزوج بمزاح صدق، انتهى.

وقع نحو ذلك للنعيمان بالتصغير، ابن عمرو بن رفاعة الأنصاري، ذكر الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة، والمزاح، كان لا يدخل المدينة طرفة إلاَّ اشترى منها، ثم جاء به إلى النبي ﷺ، فيقول: هذا أهديته لك، فإذا جاء صاحبه يطلب نعيمان بثمنه، أحضره إلى النبي، فيقول: أعط هذا ثمن متاعه، فيقول: «أو لم تهده لي»؟، فيقول أنه والله لم يكن عندي ثمنه، ولقد أحببت أن تأكله، فيضحك، ويأمر لصاحبه بثمنه، **(وكان ﷺ يمزح،)** لأن الناس مأمورون بالتأسي به، والاقتداء بهديه، فلو ترك الطلاقة، والبشاشة، ولزم العبوس لأخذ الناس أنفسهم بذلك على ما في مخالفة الغريزة، من المشقة والعناء، فمزح ليمزحوا، قاله ابن قتيبة، وقال الخطاب: سئل بعض السلف عن مزاحه ﷺ، فقال: كانت له مهابة، فلذا كان ينبسط للناس بالدعابة، قال: وأنشد ابن الأعرابي في نحو هذا يمدح رجلاً:

يتلقى الندى بوجه صبيح وصدور القنا بوجه وقاح
فبهذا وزاد تتم المعاني طرق الجد غير طرق المزاح

ولا يخالف هذا قوله ﷺ: «لست من دَدٍ، ولا الدد مني»، أخرجه البخاري في الأدب المفرد، والبيهقي عن أنس، والطبراني في الكبير عن معوية، ودد، بفتح الدال الأولى، وكسر الثانية، أي: لست من أهل اللعب واللهو، ولا هما مني، وقد رواه الطبراني أيضًا، والبزار، وابن عساكر، عن أنس بزيادة، ولست من الباطل، ولا الباطل مني، لأن المنفي ما كان بباطل،

ولا يقول إلا حقًا، كما روى أبو هريرة، وقد قال له رجل كان فيه بله: يا رسول الله احملني، فباسطه عليه الصلاة والسلام من القول بما عساه أن يكون شفاء لبلهه بعد ذلك، فقال: أحملك على ابن الناقة. فسبق لخاطره استصغار ما تصدق عليه البنوة فقال: يا رسول الله، ما عسى أن يغني عني ابن الناقة، فقال ﷺ: ويحك وهل يلد الجمل إلا الناقة. روى حديثه الترمذي وأبو داود.

وباسط عمته صفية ....

ومجرد لهو ولعب مجرد، وهو في مزاحه صادق، كما قال: **(ولا يقول إلاَّ حقًا،)** فلا ينافي الكمال حينئذٍ، بل هو من توابعه، وتتماته، لجريه على القانون الشرعي، فمن زعم تناقض الحديثين من الفرق الزائغة، فقد ضل، **(كما روى أبو هريرة،)** قال: قالوا يا رسول اللّٰه إنك تداعبنا، قال: «إني لا أقول إلاَّ حقًا»، أخرجه الترمذي وغيره **(وقد قال له رجل: كان فيه بله،)** أي: عدم اهتمام بأمر الدنيا، وتأمل في معاني الألفاظ، حتى حمل الكلام على المتبادر، من أن المراد بالبنوة الصغير، فليس صفة ذم هنا، فهو كقوله في الحديث: «أكثر أهل الجنة البله»، أي: في أمر الدنيا لقلة اهتمامهم بها، وهم أكياس في أمر الآخرة، وللبلة إطلاقات، منها هذا، وعدم التمييز، وضعف العقل، والحمق؛ وسلامة الصدر، ولكل مقام مقال، **(يا رسول اللّٰه احملني)** على دابة، **(فباسطه عليه الصلاة والسلام من القول، بما،)** أي: شيء **(عساه أن يكون شفاء لبلهه بعد ذلك،)** والظن، بل الجزم أنه حصل له الشفاء بتلك المداعبة، **(فقال: «أحملك»،)** خبر مبتدأ محذوف، أي أنا أحملك، بدليل رواية الترمذي، وأبي داود: إني حاملك **(على ابن الناقة، فسبق لخاطره استصغار ما تصدق عليه، البنوة، فقال: يا رسول اللّٰه ما عسى أن يغنى عني ابن الناقة،)** أنثى الإبل، ولا تسمى ناقة حتى تجزع، **(فقال ﷺ: «ويحك، وهل يلد الجمل إلاَّ الناقة»؟،)** فلو تدبرت، وتأملت اللفظ، لم تقل ذلك، ففيه مع المباسطة، الإيماء إلى إرشاده وإرشاد غيره؛ أنه إذا سمع قولاً يتأمله، ولا يبادر برده، إلاَّ بعد أن يدرك غوره، ولا يسارع إلى ما تقتضيه الصورة.

(روى حديثه الترمذي،) وصححه، **(وأبو داود،)** وأحمد، والبخاري في الأدب، عن أنس: أن رجلاً أتى النبي ﷺ يستحمله، فقال: «إني حاملك على ولد الناقة»، فقال: يا رسول اللّٰه ما أصنع بولد الناقة؟، فقال: وهل يلد الإبل إلاَّ النوق؟، وجاءته امرأة، فقالت: يا رسول اللّٰه احملني على بعير، فقال: «احملوها على ابن بعير»، فقالت: ما أصنع به وما يحملني يا رسول اللّٰه؟، فقال: «هل تجيء بعير إلاَّ ابن بعير»؟، فتعددت الواقعة بالنسبة للرجل والمرأة، وأما الخطاب بقوله: أحملك على ابن الناقة، وأنا أحملك وفي رواية: أنا حاملوك، فلرجل واحد، والخلف اللفظي من الرواة، فبعضهم باللفظ، وبعضهم بالمعنى، لا لتعدد الواقعة، لاتحاد المخرج، **(وباسط عمته**

وهي عجوز فقال لها: إن الجنة لا يدخلها عجوز، فلما جزعت قال لها: إنك تعودين إلى صورة الشباب في الجنة. وفي رواية الترمذي عن الحسن: أتته ﷺ عجوز فقالت: يا رسول الله، ادع الله لي أن يدخلني الجنة، فقال: يا أم فلان إن الجنة لا يدخلها عجوز، قال: فولت تبكي فقال: أخبروها أنها لا تدخلها وهي عجوز، إن الله تعالى يقول: ﴿**إنا أنشأناهن إنشاء فجعلناهن أبكارًا**﴾ [الواقعة/٣٥، ٣٦] وذكره رزين.

صفية) بنت عبد المطلب، أم الزبير، مما نقله صاحب المورد عن خط بعض المحدثين.

وقال غيره: أنه سمعه من مشايخ الحديث، وتوقف فيه بعضهم، فقال: اللّٰه أعلم بصحته، ففي حديث عائشة عند البيهقي، أتت خالتي، (**وهي عجوز**)، وصفية ليست خالة عائشة قلت: إن صح ما قالوه، فسمتها خالتها إكرامًا وتعظيمًا لسنها، على العادة في تسمية المسنة خالة، لا لكونها أخت أمها حقيقة، (**فقال لها: «إن الجنة لا يدخلها عجوز»، فلما جزعت**،) بكسر الزاي، (**قال لها: «إنك تعودين إلى صورة الشباب في الجنة»**،) فلا تجزعي، فإنما هذا مباسطة، وهي حق، (**وفي رواية الترمذي عن الحسن**،) أي: البصري، لأنه المراد عند الإطلاق، وبه صرح شراح الشمايل، ولم يقع في متنها نعته بالبصري، حتى ظن بعض من كتب عليها؛ أنه ابن علي، وليس، كما ظن.

(**أتته ﷺ عجوز، فقالت: يا رسول اللّٰه ادع اللّٰه لي أن يدخلني الجنة، فقال: «يا أم فلان»**،) نسي الراوي اسمها، وما أضيف إليه، فكني عنه بما يكنى به عن الأعلام، (**«إن الجنة لا يدخلها عجوز»**،) كأنه فهم من حالها، إنها تريد دخولها على صفتها، حالة السؤال، فمازحها مريدًا إرشادها إلى خلاف ما في وهمها، الذي لا يطابق ما سيقع، (**قال: فولت**،) ذهبت، أو أعرضت (**تبكي**،) حال من فاعل ولت، أي: ذهبت حال كونها باكية، (**فقال: «أخبروها»**،) أعلموها (**«أنها لا تدخلها»**) جملة سدت مسد ثاني وثالث مفعول أخبر، وضمير لا تدخلها، وما بعد أما إليها، أو إلى العجوز المطلقة، والأول أقرب، (**«وهي عجوز»**) مسنة، ولا تؤنث بالهاء، قاله ابن السكيت، وقال ابن الأنباري: سمع تأنيثه، أي: لا تدخلها، والحال أنها موصوفة بهذه الصفة، واستشهد على ذلك تطييبًا لخاطرها، فقال: (**«إن اللّٰه تعالى يقول: ﴿إنا أنشأناهن﴾ [الواقعة/ ٣٥] الآية**،) أي: النسوة، أي: أعدنا إنشاءهن (**﴿إنشاء﴾**) خاصًا، وخلقناهن خلقًا غير خلقهن، وتفسير الآية بالحور، وإن كان مقتضى سياق القرءان، يرده هذا الحديث: (**﴿فجعلناهن﴾**) بعد كونهن عجائز شمطار مصافي الدنيا ، (**﴿أبكارًا﴾**) عذارى، وإن وطئك كثيرًا، فكلما أتاها الرجل وجدها بكرًا، كما ورد في الأثر، ولكن لا دلالة للفظ عليه، (**وذكره رزين**) بن معوية، العبدري،

وكان عليه الصلاة والسلام يمازح أصحابه ويخالطهم ويحادثهم ويؤنسهم. ويأخذ معهم في تدبير أمورهم، ويداعب صبيانهم ويجلسهم في حجره، وهو مع ذلك سره في الملكوت يجول حيث أراد الله به.

والدعابة: ـ بضم الدال وتخفيف العين المهملتين وبعد الألف موحدة ـ هي الملاطفة في القول بالمزاح وغيره.

وقد أخرج الترمذي وحسنه من حديث أبي هريرة؛ قالوا: إنك تداعبنا، قال: إني لا أقول إلا حقًا.

السرقسطي، ورواه الترمذي، أيضًا، وابن الجوزي، موصولاً عن أنس: أن عجوزا دخلت على النبي ﷺ، فقال لها ومازحها به: «لا يدخل الجنة عجوز»، وحضرت الصلاة، فخرج ﷺ إلى الصلاة، فبكت بكاءً شديدًا، حتى رجع، فقالت عائشة: يا رسول الله إن هذه المرأة تبكي لما قلت لها، لا يدخل الجنة عجوز، فضحك، وقال: «أجل لا يدخل الجنة عجوز، ولكن الله تعالى، قال: ﴿أنا أنشأناهن إنشاء، فجعلناهن أبكارًا عربًا أترابًا﴾ [الواقعة/ ٣٥]الآية، وهن العجائز الرمص، ولا تنافي بين روايتي وصله وإرساله، لأن الحسن حدث به مرسلاً، تارة، بإسقاط أنس، وتارة وصله بذكر أنس، وقد رواه الطبراني في الأوسط من وجه آخر، من حديث عائشة: (**وكان عليه الصلاة والسلام يمازح أصحابه**) بالقول والفعل، للملاطفة، (**ويخالطهم، ويحادثهم**) تأنيسًا لهم، وجبرًا لقلوبهم، (**ويؤنسهم،**) بضم الياء، وسكون الهمزة، وتبدل واوًا تخفيفًا، وكسر النون، يسكن قلوبهم، ولا ينفرهم، (**ويأخذ معهم،**) أي: يشاركهم (**في تدبير أمورهم، ويداعب،**) بدال مهملة، (**صبيانهم، ويجلسهم في حجره،**) بكسر الحاء، وفتحها، كما فعل مع أم قيس، إذ أتته بابن لها صغير لم يأكل الطعام، فأجلسه في حجره، فبال على ثوبه، فدعا بماء، فنضحه، (**وهو مع ذلك سره في الملكوت، يجول،**) بالجيم، (**حيث أراد الله، والدعابة، بضم الدال، وتخفيف العين المهملتين، وبعد الألف موحدة، هي الملاطفة في القول بالمزاح،**) بضم الميم، وبالزاي اسم مصدر من مزح مزحًا، ومزاحة، وبكسر الميم مصدر مازح، كما في المصباح (**وغيره،**) كالمداعبة الفعلية، كمجه في وجه محمود، واحتضانه زاهرًا، (**وقد أخرج الترمذي، وحسنه من حديث أبي هريرة،**) قال: (**قالوا،**) أي: الصحابة مستفهمين، (**إنك تداعبنا،**) بدال، وعين، تمازحنا بما يستملح، وقد نهيت عن المزاح، فهل المداعبة خاصة بك؟، (**قال: «إني لا أقول إلاَّ حقًا،**) فمن حافظ على قول الحق، وتجنب الكذب، وأبقى المهابة والوقار فله، ومن داوم عليها، أو أكثر منها، أو اشتمل مزحه على كذب، أو أسقطت مهابته، فلا».

وما ورد عنه عليه الصلاة والسلام في النهي عن المداعبة محمول على الإفراط، لما فيه من الشغل عن ذكر الله والتفكر في مهمات الدين وغير ذلك. والذي يسلم من ذلك هو المباح، فإن صادف مصلحة مثل تطييب نفس المخاطب ـ كما كان هو فعله عليه الصلاة والسلام ـ فهو مستحب.

وقال أنس: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقًا، وكان لي أخ يقال له: أبو عمير، وكان له نغر يلعب به فمات، فدخل على النبي ﷺ ذات يوم حزينًا فقال: ما شأنه؟ قالوا: مات نغره، فقال ....

(وما ورد عنه عليه الصلاة والسلام في النهي عن المداعبة،) كقوله: «لا تمار أخاك، ولا تمازحه، ولا تعده موعدًا فتخلفه»، رواه الترمذي (محمول على الإفراط، لما فيه من الشغل عن ذكر الله و) عن (التفكر في مهمات الدين، وغير ذلك)، كقسوة القلب؛ وكثرة الضحك، وذهاب ماء الوجه، بل كثيرًا ما يورث الإيذاء، والحقد، والعداوة، وجراءة الصغير على الكبير؛ وقد قال عمر: من كثر ضحكه قلت هيبته: ومن مزح استخف، به، أسنده العسكري، ولذا، قيل:

فإياك إياك المزاح فإنه يجري عليك الطفل والرجل النذلا
ويذهب ماء الوجه من كل سيد ويورثه من بعد عزته ذلا

(والذي يسلم من ذلك،) بأن لا يؤدي إلى حرام، ولا مكروه، (هو المباح،) المستوى الطرفين على الأصح، (فإن صادف) المباح (مصلحة؛ مثل تطييب نفس المخاطب، كما كان هو فعله عليه الصلاة والسلام، فهو مستحب) وقضيته أنه لا يقترن به، ما يصيره واجبًا، ولو قيل أن تعين طريقًا لدفع حرام لم يبعد وجوبه، ذكره شيخنا، وقال غيره: ما سلم من المحذور، فهو بشرطه مندوب، لا مباح إذ الأصل في أفعاله، وأقواله، وجوب، أو ندب الاقتداء به فيها؛ إلاّ لمانع، ولا مانع هنا.

(وقال أنس: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقًا،) بضم الخاء المعجمة، أتى به توطئة لقوله: (وكان لي أخ) من أمه، أم سليم، (يقال له أبو عمير،) بضم العين، وفتح الميم، ابن أبي طلحة، زيد بن سهل الأنصاري، وكان اسمه عبد الله، فيما جزم به أبو أحمد الحاكم، أو حفص، كما عند ابن الجوزي، ومات في حياة النبي ﷺ، ففي مسلم عن أنس أن ابنا لأبي طلحة مات، فذكر قصة موته، وأنها قالت لأبي طلحة هو أسكن مما كان: وبات معها، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: بارك الله لكما في ليلتكما، فأتت بعبد الله ابن أبي طلح، فبورك فيه، وهو والد إسحق بن عبد الله الفقيه، وأخوته كانوا عشرة، كلهم حمل عنه العلم؛ (وكان له نغر يلعب،) يتلهى (به، فمات، فدخل على النبي ﷺ ذات يوم حزينًا، فقال: «ما شأنه»؟، قالوا:

له: يا أبا عمير ما فعل النغير، رواه البخاري ومسلم. وفي رواية الترمذي قال أنس: إن كان النبي ﷺ ليخالطنا حتى يقول لأخ لي يا أبا عمير ما فعل النغير.

قال الجوهري: النغير: تصغير نغر، والنغر جمع النغرة وهو طائر صغير كالعصفور، والجمع نغران مثل صرد وصردان.

وقد كان ألقى عليه مع الدعابة المهابة، ....

مات نغره، فقال له: «يا أبا عمير ما فعل النغير»؟،) ملاطفة وتأنيسًا له وتسلية، وفيه جواز تكنية من لم يلد له، وتكنية الطفل، وأنه ليس كذبًا، وجواز المزح فيما ليس بإثم، وجواز السجع في الكلام الحسن بلا كلفة، وملاطفة الصبيان وتأنيسهم، وبيان ما كان عليه المصطفى من حسن الخلق، وكرم الشمائل والتواضع.

(رواه البخاري) في الأدب وغيره، **(ومسلم)** في الصلاة والاستئذان، وفضائل النبي، والترمذي في الصلاة، وابن ماجه في الأدب، **(وفي رواية الترمذي،)** وكذا البخاري في الأدب، بهذا اللفظ أيضًا، ومسلم، فما أدري لم هذا التوهم من المصنف، **(قال أنس: إن)** مخففة من الثقيلة بدليل دخول اللام في خبرها، أي: إنه **(كان النبي ﷺ ليخالطنا)** بالملاطفة، وطلاقة الوجه، والمزاح، قاله المصنف، وقال غيره: ليخالطنا يمازحنا، ففي القاموس خالطه مازحه، والمراد أنس، وأهل بيته، **(حتى)** انتهت مخالطته لأهلنا كلهم حتى الصبي، والمداعبة معه، والسؤال عن طيره، **(يقول لأخ لي)** من أمي: **(يا أبا عمير ما فعل النغير؟،)** أي: ما شأنه وحاله، فباسطه بذلك ليسليه حزنه عليه، كما هو شأن الصغير إذا، فقد لعبته، فيفرح بمكالمة المصطفى ويرتاح بها ويفتخر؛ ويقول لأهله كلمني وسألني، فيشتغل باغتباطه بذلك عن حزنه، فيسلي ما كان، وقد أكثر الناس من استنباط الأحكام من ذا الحديث، وزاد أبو العباس بن القاص من الشافعية، على مائة أفردها في جزء.

(قال الجوهري النغير تصغير نغر،) بزنة رطب، **(والنغر جمع النغرة، وهو طائر صغير، كالعصفور،)** وقيل فراخ العصافير، قال عياض: والراجح أنه طائر أحمر المنقار، وأهل المدينة يسمونه البلبل، وفي رواية، قالت أم سليم: ماتت صعوته التي كان يلعب بها، فقال: «يا أبا عمير ما فعل النغير»؟، **(والجمع نغران مثل صرد،)** ميزان النغر، **(وصردان)** ميزان نغران، وقضية هذا؛ أنه بصيغة كونه جمعًا يطلق على الطائر، وفيه خلاف، فعلى عدم إطلاقه، فضمير وهو طائر للنغير المصغر، **(وقد كان ألقي عليه مع الدعابة، المهابة:)** العظمة في النفوس والإجلال، والمخافة على خلاف مقتضى حال المداعب، فإن المداعبة، قد تكون سببًا لسقوطه من العيون.

ولقد جاء إليه ﷺ رجل فقام بين يديه فأخذته رعدة شديدة ومهابة، فقال له: هوّن عليك، فإني لست بملك ولا جبار إنما أنا ابن امرأة من قريش تأكل القديد بمكة، فنطق الرجل بحاجته، فقام ﷺ فقال: يا أيها الناس إني أوحي إلي أن تواضعوا، ألا فتواضعوا حتى لا يبغي أحد على أحد ولا يفخر أحد على أحد، وكونوا عباد الله إخوانًا.

(**ولقد جاء إليه ﷺ رجل**) لحاجة يذكرها له لقوله الآتي، فنطق بحاجته، (**فقام بين يديه، فأخذته رعدة شديدة،**) بفتح الراء، وكسرها، كما في القاموس، واقتصر المصباح على الكسر، وهي اضطراب قوي، (**ومهابة،**) أي: مخافة، عطف سبب على مسبب، والمهابة تكون بمعنى العظمة والخوف، وهو المراد هنا، (**فقال له: «هون عليك»**) خفف عن نفسك هذا الخوف، وأزله منك، ولا تجزع مني، (**«فإني لست بملك»،**) أي: متصور بصورة الملوك، بل أنا عبد اللّه، (**«ولا جبار»**) أخبر الناس على ما أردته منهم؛ من فعل، أو ترك عطف لازم على ملزوم، (**«إنما أنا ابن امرأة من قريش تأكل القديد»،**) اللحم المقدد (**بمكة، فنطق الرجل بحاجته؛ فقام ﷺ،**) لما رأى تواضعه مع الرجل، سكن روعه، حتى تمكن من عرض حاجته عليه، أمرهم بالتواضع، وبين أنه بالوحي، (**فقال: «يا أيها الناس إني أوحى إلي**) وحي ، إرسال، لا إلهام، كما زعم، لأنه خلاف الأصل والظاهر، بلا دليل (**أن تواضعوا،**) أي: تواضعكم أي: أمركم به، (**ألا فتواضعوا،**) بخفض الجناح ولين الجانب، (**حتى لا يبغي،**) لا يجوز، ولا يتعدى (**أحد**) منكم (**على أحد،**) ولو ذميًا، أو معاهدًا، أو مؤمنًا؛ وحتى هنا بمعنى كي، كما قال الطيبي: فهو علة للتواضع، فيكون طريقًا لترك البغي والعدي، (**ولا يفخر،**) بمعجمة، لا يتعاظم (**أحد على أحد،**) بتعداد محاسنه كبرًا، ورفع قدره على الناس تيهًا وعجبًا.

قال ابن القيم: والتواضع انكسار القلب للّه، وخفض جناح الذل والرحمة للخلق، حتى لا يرى له على أحد فضلاً، ولا يرى له عند أحد حقًا، بل، ويرى الحق لذلك الأحد؛ (**وكونوا**) يا (**عباد اللّه**) فهو منادي، يحذف الأداة والخبر (**إخوانًا،**) لا عبادًا للّه، إذ هم عباده، فالقصد كونهم إخوانًا، قال المجد بن تيمية: نهى اللّه على لسان رسوله عن نوعي الاستطالة على الخلق، وهما البغي والفخر، لأن المستطيل إن استطال بحق، فقد افتخر، أو بغير حق، فقد بغى، فلا يحل هذا، ولا هذا، فإن كان إنسان من طائفة فاضلة، كبني هاشم، فلا يكن حظه استشعار فضل نفسه والنظر إليها، فإنه مخطىء إذ فضل الجنس لا يستلزم فضل الشخص، فرب حبشي أفضل عند اللّه من جمهور قريش، ثم هذا النظر يوجب بغضه وخروجه عن الفضل؛ فضلاً عن استعلائه واستطالته بهذا.

فسكن عليه الصلاة والسلام روعه شفقة، لأنه بالمؤمنين رؤوف رحيم، وسلب عنه وصف الملوكية بقوله: فإني لست بملك، لما يلزمها من الجبروتية، وقال: أنا ابن امرأة تأكل القديد، تواضعًا، لأن القديد مفضول، وهو مأكول المتمسكنة.

ولما رأته عليه الصلاة والسلام قبلة بنت مخرمة في المسجد، وهو قاعد القرفصى، أرعدت من الفرق. رواه أبو داود.

وهذا الحديث أخرجه ابن ماجه، والحاكم من حديث أبي مسعود البدري، والحاكم أيضًا من حديث جرير، (**فسكن عليه الصلاة والسلام روعه**،) بالفتح، خوفه وفزعه، (**شفقة، لأنه بالمؤمنين رؤوف رحيم؛ وسلب عنه وصف الملوكية**،) أي: الوصف بكونه من الملوك، (**بقوله: «فإني لست بملك»، لما يلزمها من الجبروتية**:) التكبر والافتخار، ولم يقل والجبرية، للإشارة إلى أنه من عطف اللازم على الملزوم، كما مر، (**وقال: أنا ابن امرأة**،) فنسب نفسه إليها، ولم يقل رجل، زيادة في شدة التواضع، وتسكين الروع، لما علم من ضعف النساء، ووصفها بأنها (**تأكل القديد، تواضعًا، لأن القديد مفضول، وهو مأكول المتمسكنة**،) فكأنه قال: إنما أنا ابن امرأة مسكينة، تأكل مفضول الأكل، فكيف تخاف مني؟، (**ولما رأته عليه الصلاة والسلام قبلة**،) بفتح القاف، وسكون التحتية، ولام، (**بنت مخرمة**،) بفتح الميم، وإسكان المعجمة، التميمية، ثم من بني العنبر، هاجرت إلى النبي ﷺ، ولها حديث طويل فصيح، شرحه أهل الغريب وقصة طويلة (**في المسجد**) بعد صلاة الصبح، (**وهو قاعد القرفصى**؛) مثلثة القاف، والفاء مقصورة، والقرفصاء بالضم، والقرفصاء بضم القاف، والراء على الاتباع أن يجلس على البنية، ويلصق فخذيه ببطنه، ويحتبي بيديه؛ يضعهما على ساقيه، أو يجلس على ركبتيه منكبًا، ويلصق بطنه بفخذيه، ويتأبط كفيه، قاله القاموس: (**أرعدت من الفرق**،) بفاء، وراء مفتوحين وقاف الخوف والفزع.

(**رواه أبو داود**،) والترمذي، والبخاري في التاريخ، عنها في حديثها الطويل، وروى ابن سعد، وابن جرير، والطبراني، وابن منده، عنها: لما رأيت رسول الله ﷺ متخشعًا في الجلسة، وهو قاعد القرفصاء، أرعدت من الفرق، فقال جليسه: يا رسول الله أرعدت المسكينة، فقال ﷺ: ولم ينظر إليّ، وأنا عند ظهره: «يا مسكينة عليك السكينة»، فلما قالها أذهب الله ما كان دخل قلبي من الرعب، ومتخشعًا، بضم الميم، وفوقية، فمعجمة مفتوحتين، فمعجمة، فمهملة من الخشوع، وهو الانقياد، والطاعة.

وروى مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: صحبت رسول الله ﷺ، ما ملأت عيني منه قط حياء منه وتعظيمًا له، ولو قيل لي صفه لما قدرت، أو كما قال.

وإذا كان هذا قوله وهو من جملة أصحابه، ولولا أنه عليه الصلاة والسلام كان يباسطهم ويتواضع لهم ويؤنسهم لما قدر أحد منهم أن يقعد معه ولا أن يسمع كلامه لما رزقه الله تعالى من المهابة والجلالة. يبين ذلك ويوضحه ما روي أنه عليه الصلاة والسلام كان إذا فرغ من ركوع الفجر حدث عائشة إن كانت مستيقظة، وإلا اضطجع بالأرض ثم خرج بعد ذلك للصلاة، وما ذاك إلا أنه عليه الصلاة والسلام لو خرج على تلك الحالة التي كان عليها، وما حصل له من القرب والتداني ....

(**وروى مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص،**) القرشي، السهمي، الصحابي، ابن الصحابي، (**قال: صحبت رسول الله ﷺ**) صحبة طويلة، وسمعت منه أحاديث كثيرة، وحفظت عنه ألف مثل، ومع ذلك (**ما ملأت عيني منه قط، حياء منه، وتعظيمًا له، ولو قيل لي صفه**) بجميع أوصافه، (**لما قدرت،**) فلا ينافي أنه وصفه ببعضها، (**أو كما قال**) عبد الله، شك الراوي، هل قال هذا اللفظ، أو معناه، (**وإذا كان هذا قوله، وهو من جملة أصحابه،**) بكسر الجيم، وشد اللام جمع جليل، ويجمع أيضًا على أجلاء، قال المجد: قوم جلة بالكسر، عظماء سادة ذوو أخطار، وجواب إذا، محذوف، أي: فما بالك بغيره، (**ولولا أنه عليه الصلاة والسلام كان يباسطهم، ويتواضع لهم، ويؤنسهم، لما قدر أحد منهم أن يقعد معه، ولا أن يسمع كلامه، لما رزقه الله تعالى من المهابة، والجلالة،**) عطف تفسير (**يبين**) يظهر (**ذلك ويوضحه،**) بعد ظهوره، أي: يكشف حقيقة أمره، (**ما روي أنه عليه الصلاة والسلام، كان إذا فرغ من ركوع الفجر،**) أي: صلاة ركعتيه قبل الصبح، (**حدث عائشة إن كانت مستيقظة، وإلاَّ اضطجع بالأرض،**) وهذا إذا كان ببيتها، لأنه كان يقسم، وحجر نسائه متصلة بالمسجد، فلا يأتي له مع القسم أن يتحدث معها بعد كل فجر، ثم يحتمل أنه كان يحدث من هو عندها، ولم ينقل، لأنهن لم يحدثن به، ويحتمل أن لا يحدث، ويقتصر على الاضطجاع، وفي الصحيحين عن عائشة: كان إذا صلى ركعتي الفجر، اضطجع على شقه الأيمن، (**ثم خرج بعد ذلك للصلاة، وما ذاك إلاَّ أنه عليه الصلاة والسلام**) كان يتهجد ليلاً، ويشتغل بما يقربه من الله، فيظهر عليه حاله حتى يظن أنه ليس من البشر، (**فلو خرج على تلك الحالة التي كان عليها، وما حصل له من**

في مناجاته وسماع كلام ربه وغير ذلك من الأحوال التي يكل اللسان عن وصف بعضها، لما استطاع بشر أن يلقاه ولا يباشره، فكان عليه الصلاة والسلام يتحدث مع عائشة أو يضطجع بالأرض حتى يحصل التأنيس بجنسهم، وهو التأنيس مع عائشة أو من جنس أصل الخلقة التي هي الأرض. ثم يخرج إليهم، وما كان إلا رفقًا بهم، ﴿وكان بالمؤمنين رحيمًا﴾. قال ابن الحاج في المدخل.

وقد جاء في الحديث أنه لما خير بين أن يكون نبيًا ملكًا، أو نبيًا عبدًا فنظر عليه الصلاة والسلام إلى جبريل كالمستشير له، فنظر جبريل إلى الأرض يشير إلى التواضع، فاختار عليه الصلاة والسلام العبودية، فلما كان تواضعه إلى الأرض حيث أشار جبريل أورثه الله تعالى رفعته إلى السماء، ثم إلى الرفرف الأعلى، إلى حضرة قاب قوسين أو أدنى، ....

القرب، والتداني، في مناجاته وسماع كلام ربه، وغير ذلك من الأحوال، التي يكل،) بكسر الكاف، **(اللسان عن وصف بعضها، لما استطاع بشر أن يلقاه، ولا يباشره، فكان عليه الصلاة والسلام يتحدث مع عائشة، أو يضطجع بالأرض،)** للتنويع، كما علم، **(حتى يحصل التأنيس بجنسهم، وهو التأنيس مع عائشة)** التي هي بشر، **(أو من جنس أصل الخلقة، التي هي الأرض، ثم يخرج إليهم)** ليتمكن الناس من مخالطته، والتكلم معه، **(وما كان)** يفعل ذلك **(إلا رفقًا بهم ﴿وكان بالمؤمنين رحيمًا﴾)** [الأحزاب/ ٤٣] الآية، كما قال تعالى وصفًا لذاته العلية في سورة الأحزاب، وهو من صفات المصطفى أيضًا، كما قال تعالى: ﴿بالمؤمنين رؤوف رحيم﴾ [التوبة/ ١٢٨] الآية.

(قال ابن الحاج في المدخل) كتاب نفيس، **(وقد جاء في الحديث أنه لما خير)** على لسان إسرافيل، **(بين أن يكون نبيًا ملكًا، أو نبيًا عبدًا، فنظر)** جواب، لما أدخل المصنف عليه الفاء على عادته، وهو قليل **(عليه الصلاة والسلام إلى جبريل، كالمستشير له،)** لأنه يحب الاستشارة، **(فنظر جبريل إلى الأرض، يشير إلى التواضع،)** لأن تركه طلب للرفعة المنهي عنها، وفي التواضع يعظم غيره، حتى كأنه نزل نفسه منزلة الملصق بالأرض، ثم الإشارة ليست بمجرد نظر الأرض، بل مع الإشارة باليد، ففي رواية، فأشار إلى جبريل بيده أن تواضع، فقلت: نبيًا عبدًا.

(فاختار عليه الصلاة والسلام العبودية، فلما كان تواضعه إلى الأرض، حيث أشار جبريل، أورثه الله تعالى رفعته إلى السماء، ثم إلى الرفرف الأعلى، إلى حضرة قاب،) قدر **(قوسين، أو أدنى،)** أقرب من ذلك قرب مكانة لإمكان، لتنزهه سبحانه عنه، وخص القوسين لأنهم كانوا إذا

ووقف بين يديه محمود بن الربيع، وهو صغير ابن خمس سنين، فمج عليه الصلاة والسلام في وجهه مجة من ماء من دلو يمازحه بها، فكان في ذلك من البركة أنه لما كبر لم يبق في ذهنه من ذكر رؤية النبي ﷺ إلا تلك المجة، فعد بها من الصحابة وحديثه مذكور في البخاري من طريق الزهري عنه.

ودخلت عليه ربيبته زينب بنت أم سلمة وهو في مغتسله، فنضح الماء في وجهها، فكان في ذلك من البركة في وجهها أنه لم يتغير، فكان ماء الشباب ثابتًا في وجهها ظاهرًا في رونقها وهي ....

أرادوا إيقاع صلح، أو عهد بينهم، يقف أحد المتصالحين تجاه الآخر، وفي يد كل منهما قوس يمده إلى صاحبه، بحيث يتلاقيان، **(ووقف بين يديه محمود بن الربيع)**، بن سراقة بن عمرو بن زيد، الأنصاري، الخزرجي، وزيادة ابن عبد البر من بني عبد الأشهل، ذهول، لأنهم من الأوس، وهذا من الخزرج، قيل من بني الحرث ابن الخزرج، وقيل من بني سالم بن عوف، **(وهو صغير ابن خمس سنين،)** كما في البخاري عنه، قال في الفتح: وذكر عياض في الألماع وغيره، أن في بعض الروايات أنه كان ابن أربع، ولم أقف على هذا صريحًا في شيء من الروايات، بعد التتبع التام، إلاّ إن كان ذلك مأخوذًا من قول صاحب الاستيعاب، أنه عقل المجة، وهو ابن أربع، أو خمس، وكان الحامل له التردد، قول الواقدي أنه مات ابن ثلاث وتسعين، والأول أولى بالاعتماد لصحة سنده، على أن قول الواقدي: يمكن حمله إن صح على أنه ألقي الكسر، وجبره غيره، وقال في الإصابة: أكثر روايته عن الصحابة، وأمه جميلة بنت أبي صعصعة، ومات سنة تسع وتسعين، وكأنه مأخوذ من رواية الطبراني عنه، توفي النبي ﷺ، وأنا ابن خمس سنين.

(فمج عليه الصلاة والسلام في وجهه مجة من ماء،) من بئر **(من دلو)** في دارهم **(يمازحه بها، فكان في ذلك)** المج **(من البركة، أنه لما كبر لم يبق في ذهنه من ذكر رؤية النبي ﷺ إلاّ تلك المجة، فعد بها)** بسبب تذكرها، وروايتها **(من الصحابة)** الراوين عن النبي ﷺ، لا من الصحابة الذين رأوه، بلا رواية، **(وحديثه مذكور،)** أي مروي **(في البخاري، من طريق الزهري، عنه)** إلاّ: عقلت من النبي ﷺ مجة مجها في وجهي، وأنا ابن خمس سنين من دلو، **(ودخلت عليه ربيبته زينب بنت أم سلمة،)** من أبي سلمة بن عبد الأسد، المخزومية، حفظت عن النبي ﷺ، وروت عنه، وعن أزواجه، أمها وعائشة، وأم حبيبة، وغيرهن، وعنها جماعة، وكانت فقيهة عالمة، **(وهو في مغتسله، فنضح الماء في وجهها، فكان)** حصل **(في ذلك من البركة في وجهها، أنه لم يتغير، فكان ماء الشباب ثابتًا في وجهها، ظاهرًا في**

عجوز كبيرة. وحديثها مذكور في البخاري.

فقد علمت أنه عليه الصلاة والسلام كان مع أصحابه وأهله، ومع القريب والغريب من سعة الصدر ودوام البشر وحسن الخلق والسلام على من لقيه، والوقوف مع من استوقفه والمزح مع الصغير والكبير أحيانًا، وإجابة الداعي ولين الجانب حتى يظن كل واحد من أصحابه أنه أحبهم إليه.

وهذا الميدان لا تجد فيه إلا واجبًا أو مستحبًا أو مباحًا، فكان يباسط الخلق ويلابسهم ليستضيئوا بنور هدايته من ظلمات دياجي الجهل، ويقتدوا بهديه ﷺ.

رونقها،) أي حسنها وبهجتها، **(وهي عجوز كبيرة،)** ولدت بالحبشة، وماتت سنة ثلاث وسبعين، وكان دخولها عليه بإشارة أمها، قال في الإصابة: روينا في الخلعيات، عن عطاف بن خالد، عن أمه، عن زينب بنت أبي سلمة، قالت: كان ﷺ إذا دخل يغتسل، تقول أمي: أدخلي عليه، فإذا دخلت نضح في وجهي، ويقول: «ارجعي»، قالت أم عطاف: فرأيت زينب، وهي عجوز كبيرة، ما نقص من وجهها شيء، وفي رواية، ذكرها أبو عمر: فلم يزل ماء الشباب في وجهها، حتى كبرت وعمرت، **(وحديثها مذكور في البخاري).**

(فقد علمت أنه عليه الصلاة والسلام، كان مع أصحابه، وأهله، ومع القريب والغريب،) على غاية **(من سعة الصدر،)** بفتح السين على الأشهر، وحكى كسرها، **(ودوام البشر،)** بكسر، فسكون، **(وحسن الخلق،)** بالضم، **(والسلام على من لقيه، والوقوف مع من استوقفه، والمزح مع الصغير والكبير أحيانًا،)** إذا اقتضاه المقام، **(وإجابة الداعي،)** ولو عبدًا، **(ولين الجانب، حتى يظن كل واحد من أصحابه أنه أحبهم إليه،)** وقد وقع ذلك لعمرو بن العاصي، **(وهذا الميدان،)** بفتح الميم، وكسرها، محل تسابق الفرسان، والمراد هنا الحالة التي اتصف بها ﷺ مع الخلق، شبهها بالميدان، لشدة اتساعها وسهولتها، واستعار لها لفظه، **(لا تجد فيه إلاً واجبًا، أو مستحبًا، أو مباحًا، فكان يباسط الخلق، ويلابسهم ليستضيئوا بنور هدايته، من ظلمات دياجي الجهل،)** أي: من ظلم ليالي الجهل، أو من ظلمات هي دياجي الجهل، ففي القاموس دياجي الليل حنادسه، والحندس، بالكسر: الليل المظلم، فيمكن أن إضافة دياجي إلى الجهل من إضافة الموصوف إلى صفته، أي: الجهل الذي هو كالليل المظلم، **(ويقتدوا بهديه ﷺ،)** هكذا في النسخ الصحيحة، لستيضيئوا ويقتدوا، وفي نسخة، بالنون فيهما، والصواب حذفها، وادعى بعض الطرر أنها لغة قليلة.

وكانت مجالسته ﷺ مع أصحابه رضي الله عنهم عامتها مجالس تذكير بالله، وترغيب وترهيب، إما بتلاوة القرءان، أو بما آتاه الله من الحكمة والمواعظ الحسنة، وتعليم ما ينفع في الدين، كما أمره الله تعالى أن يذكر ويعظ ويقص، وأن يدعو إلى سبيل الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وأن يبشر وينذر، فلذلك كانت تلك المجالس توجب لأصحابه رقة القلوب، والزهد في الدنيا والرغبة في الآخرة، كما ذكره أبو هريرة مما رواه أحمد والترمذي وابن حبان في صحيحه قال: قلنا يا رسول الله، مالنا إذا كنا عندك رقت قلوبنا وزهدنا في الدنيا وكنا من أهل الآخرة، فإذا خرجنا من عندك عافسنا أهلنا وشممنا أولادنا وأنكرنا أنفسنا. فقال ﷺ: لو أنكم إذا خرجتم من عندي كنتم على حالكم ذلك لزارتكم الملائكة في

(**وكانت مجالسته ﷺ مع أصحابه، رضي اللّه عنهم عامتها مجالس تذكير باللّه، وترغيب وترهيب، إما بتلاوة القرءان،**) وهو مشتمل على الثلاثة، (**أو بما آتاه اللّه تعالى من الحكمة، والمواعظ الحسنة، وتعليم ما ينفع في الدين، كما أمره اللّه تعالى أن يذكر**) في نحو: ﴿وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين﴾ [الذاريات/ ٥٥] الآية، (**ويعظ**) في نحو قوله: ﴿وعظهم، وقل لهم في أنفسهم قولاً بليغًا﴾ الآية، (**ويقص**) ﴿فاقصص القصص لعلهم يتفكرون﴾ [الأعراف/ ١٧٦] الآية، (**وأن يدعو إلى سبيل اللّه**) ربه، دينه بقوله تعالى: ﴿ادع إلى سبيل ربك (**بالحكمة﴾**) [النحل/ ١٢٥] الآية، القرءان (**والموعظة الحسنة،**) مواعظ القرءان، أو القول الرقيق، (**وأن يبشر**) في نحو: ﴿ويبشر المؤمنين بأن لهم من اللّه فضلاً كبيرًا﴾ الآية، (**وينذر**) نحو: ﴿قم فانذر﴾ الآية، (**فلذلك كانت تلك المجالس توجب لأصحابه رقة القلوب، والزهد في الدنيا، والرغبة في الآخرة،**) حتى، قال ابن مسعود: ما كنت أظن أحدًا من الصحابة يريد الدنيا، حتى نزل منكم من يريد الدنيا، ومنكم من يريد الآخرة، (**كما ذكره أبو هريرة مما رواه أحمد، والترمذي، وابن حبان في صحيحه، قال: قلنا يا رسول اللّه، ما لنا إذا كنا عندك، رقت،**) لانت (**قلوبنا، وزهدنا في الدنيا، وكنا من أهل الآخرة، فإذا خرجنا من عندك، عافسنا أهلنا، وشممنا،**) بكسر الميم، والفتح لغة، كما مر (**أولادنا،**) بالإقبال عليها بالملاطفة والرفق، وتقبيل صغارهم، والشفقة عليهم، فأطلق الشم على ذلك مجازًا بتشبيه ما أدركوه من أولادهم بالرائحة الطيبة، ومخالطتهم لهم على هذا الوجه بالشم.

كذا حمله شيخنا، والأولى بقاؤه على حقيقته، (**وأنكرنا أنفسنا، فقال ﷺ: «لو أنكم إذا خرجتم من عندي، كنتم على حالكم ذلك»،**) الذي تكونون عليه عندي، إشارة إلى أن الدوام عليها عزيز، وإن عدمه لا يوجب معتبة لما طبع عليه البشر من المعتبة، (**«لزارتكم الملائكة في**

بيوتكم. الحديث.

وقوله: عافسنا: ـ بالعين المهملة وبعد الألف فاء فسين مهملة ساكنة ـ أي: عالجنا أهلنا ولاعبناهم.

ومن تواضعه ﷺ أنه ما عاب ذواقًا قط، ولا عاب طعامًا قط، إن اشتهاه أكله وإلا تركه رواه الشيخان.

بيوتكم»،) لفظ أحمد، والترمذي: لصافحتكم الملائكة بأكفهم، ولزارتكم في بيوتكم، قال بعض العلماء: معناه، لو أنكم في معاشكم، وأحوالكم، كحالتكم عندي، لأظلتكم الملائكة، لأن حال كونكم عندي حال مواجيد، والذي يجدونه معه خلاف المعهود، إذا رأوا الأموال والأولاد، ومعه يرون سلطان الحق، ويشاهدونه، وترق أنفسهم لزوال سلطان الشهوة، ولم تصافحهم عنده، لأنها لم تكن حالتهم، بل حالة الحق، ولو كان ما يجدونه عنده حالهم، لكانت حالة ثابتة لهم هبة من اللّه، واللّه لا يرجع في هبة، ولا يسلب كرامته، إلاَّ بالتقصير في واجباته، (**الحديث**) بقيته، ولو لم تذنبوا لجاء اللّه بقوم يذنبون، كي يغفر لهم، وأخرجه أبو يعلى والبزار، برجال ثقات من حديث أنس بلفظ: لو أنكم إذا خرجتم من عندي، تكونون على الحال الذي تكونون عليها، لصافحتكم الملائكة بطرق المدينة، وأخرج مسلم، والترمذي، وابن ماجه، والإمام أحمد، عن حنظلة الأسيدي، أنه سأل نحو سؤال أبي هريرة، فقال ﷺ: «والذي نفسي بيده، لو كنتم تكونون في بيوتكم، على الحالة التي تكونون عليها عندي، لصافحتكم الملائكة، ولأظلتكم بأجنحتها، ولكن يا حنظلة ساعة وساعة»، (**وقوله عافسنا، بالعين المهملة، وبعد الألف فاء، فسين مهملة ساكنة، أي: يعالجنا أهلنا ولاعبناهم**،) نحوه قول النهاية المعافسة، المعالجة، والممارسة، والملاعبة (**ومن تواضعه ﷺ أنه ما عاب ذواقًا**،) أي مذوقًا (**قط**،) من إطلاق المصدر على اسم المفعول، قال في الدر: الذواق المأكول والمشروب، فعال بمعنى مفعول من الذوق، (**ولا عاب طعامًا قط**،) سواء كان من صنع الآدمي أم لا، فلا يقول مالح نيء، ونحو ذلك، (**إن اشتهاه أكله، وإلاَّ تركه**،) واعتذر بأنه لم يكن بأرض قومه، كالضب، وهذا، كما قال ابن بطال من حسن الأدب، لأن المرء، قد لا يشتهي الشيء، ويشتهيه غيره، وكل مأذون فيه من جهة الشرع، لا عيب فيه انتهى.

ثم هو بمعنى ما قبله، ففي المصباح: الطعام يقع على كل ما يساغ حتى الماء، وذوق الشيء، (**رواه الشيخان**) البخاري في الصفة النبوية، والأطعمة، ومسلم في الأطعمة من حديث أبي هريرة، قال: ما عاب النبي ﷺ طعامًا قط، إن اشتهاه أكله، وإن كرهه تركه، وفي رواية وإلاَّ

وهذا إذا كان الطعام مباحًا، أما الحرام فكان يعيبه ويذمه وينهى عنه، وذهب بعضهم إلى أن العيب إن كان من جهة الخلقة كره، وإن كان من جهة الصنعة لم يكره، قال: لأن صنعة الله تعالى لا تعاب، وصنعة الآدميين تعاب. قال في فتح الباري: والذي يظهر: التعميم، فإن فيه كسر قلب الصانع.

قال النووي: ومن آداب الطعام المتأكدة: أن لا يعاب، كقوله: مالح، حامض، قليل الملح، غليظ، رقيق، غير ناضج ونحو ذلك.

ومن تواضعه: أن هذه الدنيا شاع سبها في العالمين، فقال ﷺ: لا تسبوا الدنيا، ثم مدحها فقال: نعمت مطية المؤمن، عليها يبلغ الخير، وبها ينجو من الشر. ....

تركه، ولم يقع فيهما ما عاب ذواقًا قط، (**وهذا إذا كان الطعام مباحًا، أما الحرام، فكان يعيبه ويذمه وينهى عنه،**) للمنع عنه شرعًا، لا من حيث ذاته، فقد يكون حسن المذاق والصنعة، (**وذهب بعضهم إلى أن العيب إن كان من جهة الخلقة كره، وإن كان من جهة الصنعة لم يكره، قال: لأن صنعة اللّه تعالى لا تعاب،**) فلذاكره ذمه، (**وصنعة الآدميين تعاب،**) فلا يكره عيبه، (**قال في فتح الباري: والذي يظهر التعميم، فإن فيه كسر قلب الصانع،**) بالنسبة للشق الثاني، الذي، قال البعض، بعدم كراهة ذمه، وأما الأول، فقد سلم كراهته، وعلله بأن صنعة اللّه لا تعاب، فالمعنى أن للتعميم علتين، ذكر إحداهما هذا البعض، وفاتته الأخرى مع ظهورها بكسر قلب الصانع، وبهذا ظهر تعسف من، قال: لا يصلح هذا دليلاً على التعميم، وإنما يناسب ما صنعه الآدميون، إلاَّ أن يقال ما لا صنع فيه للآدمي، كالفواكه، يمكن عيبه من حيث زراعته، وخدمته، وقطعه قبل كمال نضجه، ونحو ذلك، فهو وإن كان إيجاده، إنما أيضًا فللّه، لكن تدبيره وتهيئته للانتفاع به، يضاف للآدمي عادة، فذمه يكسر قلبه من هذه الجهة.

(**قال النووي: ومن آداب الطعام المتأكدة،**) أي: الأمور المستحسنة المتعلقة به، (**أن لا يعاب،**) لأن المصطفى ما عاب طعامًا قط، ومعلوم الاقتداء به في أقواله، وأفعاله وغيرهما، فذكر هذا ليبين بعض أنواع العيب، (**كقوله: مالح، حامض، قليل الملح، غليظ،**) أي: ثخين (**رقيق غير ناضج**) أي نيء، (**ونحو ذلك**) بالجر عطف على مدخول الكاف، فذكره إيضاح، (**ومن تواضعه إن هذه الدنيا،**) ما بين السماء والأرض، (**شاع سبها في العالمين**) قديمًا وحديثًا، فنهى عن ذلك، (**فقال ﷺ: «لا تسبوا الدنيا، ثم مدحها»، فقال: نعمت مطية المؤمن عليها يبلغ الخير، وبها ينجو من الشر،**) فإن قيل ما وجه كون هذا من التواضع، مع أنه هضم النفس من

وقال: لا تسبوا الدهر، رواه البخاري من حديث أبي هريرة بلفظ: ولا تقولوا خيبة الدهر، فإن الله هو الدهر. وفي لفظ له: يسب بنو آدم الدهر وأنا الدهر، ....

الملكات، تتصاغر تواضعًا، وفي القاموس تواضع للّه ذل وخشع، قلنا لعل وجهه من جهة أن الذين يسبونها، يظهرون الاستغناء عنها، وعدم الاعتبار بها، مع أنه خلاف الواقع، فمدحه ﷺ لها ونهيه عن سبها، فيه إظهار للمحقق من احتياج من فيها إليها، **(وقال: «لا تسبوا الدهر»**.

رواه مسلم بهذا اللفظ من حديث أبي هريرة، وزاد فإن اللّه هو الدهر، وفي رواية فإن الدهر هو اللّه، قال ابن الأثير: كان من شأن العرب، أن تذم الدهر، وتسبه عند النوازل والحوادث، ويقولون أبادهم الدهر، وأصابتهم قوارع الدهر وحوادثه، ويكثرون ذكره بذلك في أشعارهم، وذكره اللّه عنهم، فقال: ﴿وقالوا ما هي إلاَّ حياتنا الدنيا﴾ [الجاثية/ ٢٤] الآية، نموت ونحيى، وما يهلكنا إلاَّ الدهر، والدهر اسم للزمان الطويل، وهذه الحياة الدنيا، فنهاهم ﷺ عن ذم الدهر وسبه، أي: لا تسبوا فاعل هذه الأشياء، فإنكم إذا سببتموه وقع السب على اللّه، لأنه الفعال، لما يريد، لا الدهر، فتقدير رواية: فإن الدهر هو اللّه، فإن جالب الحوادث ومتوليها هو اللّه، لا غيره، فوضع الدهر موضع جالب الحوادث، لاشتهار الدهر عندهم بذلك، وتقدير رواية: فإن اللّه هو الدهر، فإن اللّه هو الجالب للحوادث، لا غيره الجالب، ردًا لاعتقادهم أن جالبها الدهر انتهى.

(رواه) الحديث لا بهذا اللفظ، فإنه رواية مسلم، كما علمت لا البخاري، نعم ترجم به **(البخاري،)** وكذا مسلم أيضًا، كلاهما في كتاب الأدب، **(من حديث أبي هريرة، بلفظ)** لا تسموا العنب الكرم، **(ولا تقولوا خيبة الدهر،)** بالخاء المعجمة، والموحدة المفتوحتين، بينهما تحتية ساكنة، نصب على الندبة، كأنه فقد الدهر، لما يصدر عنه مما يكرهه، فندبه متفجعًا عليه، أو متوجعًا منه، وقال الداودي: هو دعاء عليه بالخيبة، كقولهم: قحط اللّه نواها، يدعون على الأرض بالقحط، وهي كلمة هذا أصلها، ثم صارت تقال لكل مذموم، وفي رواية لمسلم وادهراه وادهراه، والخيبة الحرمان والخسران، قاله الحافظ وتبعه المصنف، وزاد، وهو من إضافة المصدر إلى الفاعل انتهى.

وقال الكرماني: خيبة بالنصب، مفعول مطلق، أي: لا تقولوا هذه الكلمة، أو لا تقولوا ما يتعلق بخيبة الدهر ونحوها، ولا تسبوه، **(فإن اللّه هو الدهر،)** أي الفاعل، ما يحدث فيه، قال القاضي عياض: زعم بعض من لا تحقيق عنده، أن الدهر من أسماء اللّه، وهو غليظ، فإن الدهر مدة زمان الدنيا، **(وفي لفظ له)** للبخاري، وكذا مسلم أيضًا، كلاهما في الأدب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللّه ﷺ، قال اللّه تعالى: (**﴿يسب بنو آدم الدهر﴾**)، وفي رواية يؤذيني

بيدي الليل والنهار. وعند مسلم في حديث: لا يسب أحدكم الدهر.

ابن آدم بسب الدهر، قال القرطبي: معناه يخاطبني من القول بما يتأذى به، من يجوز في حقه التأذي والله منزه عن أن يصل إليه الأذى، وإنما هذا من التوسع في الكلام والمعنى، أن من وقع ذلك منه، تعرض لسخط الله، قال الحافظ: وهذا السياق مختصر، وقد رواه الطبري.

عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: كان أهل الجاهلية يقولون: إنما يهلكنا الليل والنهار، هو الذي يميتنا ويحيينا، فقال الله تعالى في كتابه: ﴿وقالوا ما هي إلاَّ حياتنا الدنيا﴾ [الجاثية/ ٢٤] الآية، قال: فيسبون الدهر، قال الله تعالى: ﴿يؤذيني ابن آدم يسب الدهر (**وأنا الدهر**﴾)، قال الخطابي: معناه أنا صاحب الدهر، ومدبر الأمور التي تنسبونها إلى الدهر، فمن سب الدهر من أجل أنه فاعل هذه الأمور، عاد سبه إلى ربه الذي هو فاعلها، وإنما الدهر زمان جعل ظرفًا لمواقع الأمور، وكانت عادتهم إذا أصابهم مكروه أضافوه إلى الدهر، فقالوا: بؤسًا للدهر، وتبًا للدهر، وقال النووي: أنا الدهر، بالرفع في ضبط الأكثرين والمحققين، ويقال بالنصب على الظرف أي أنا باقٍ أبدًا، والموافق لقوله فإن اللّٰه هو الدهر، الرفع، وهو مجاز، وذلك لأن العرب كانت تسب الدهر عند الحوادث، فقال: لا تسبوه، فإن فاعلها هو اللّٰه، فإن سببتموه سببتموني، أو الدهر هنا بمعنى الداهر، فقد حكى الراغب أن الدهر في يسب بنو آدم الدهر، هو الزمان، وفي، فإن اللّٰه هو الدهر، المدبر، المصرف، لما يحدث، ثم استضعفه لعدم الدليل عليه، وبأنه لو كان كذلك لعد من أسماء اللّٰه، وكذا قال محمد بن داود الظاهري، محتجًا لروايته، بفتح الراء، بأنه لو كان بضمها، لكان من أسماء اللّٰه، وتعقب بأن ذلك ليس بلازم، ولا سيما مع رواية، فإن اللّٰه هو الدهر.

قال ابن الجوزي: يصوّب ضم الراء من أوجه، أحدها، إن الضم رواية المحدثين، ثانيها لو نصب صار، التقدير، فإنا لدهر أقلبه، فلا تكون علة النهي. عن سبه مذكورة، لأنه تعالى يقلب الخير والشر، فلا يستلزم ذلك منع الذم، ثالثها رواية: فإن اللّٰه هو الدهر انتهى.

وهذه الأخيرة لا تعين الرفع، لأن للمخالف أن يقول التقدير، فإن اللّٰه هو الدهر يقلبه لترجع للراوية الأخرى، وكذا ترك علة النهي لا يعين، لأنها تعرف من السياق، أي: لا ذنب له، فلا تسبوه انتهى.

(**بيدي الليل والنهار**،) وفي رواية أحمد، ولا تسبوا الدهر، فإن اللّٰه تعالى، قال: أنا الدهر، الأيام والليالي لي، أحددها، وأبليها، وأتي بملوك بعد ملوك، (**وعند مسلم في حديث لا يسب أحدكم الدهر**).

قال في الفتح: ومعنى النهي عن سبه، إن من اعتقد أنه فاعل للمكروه، فسبه أخطأ، فإن

ومحصل ما قيل في تأويله، ثلاثة أوجه:

أحدها: أن المراد بقوله: إن الله هو الدهر، أي: المدبر للأمور.

ثانيها: أنه على حذف مضاف. أي: صاحب الدهر.

ثالثها: التقدير: مقلب الدهر. ولذلك عقب في رواية البخاري: بيدي الليل والنهار.

وقال المحققون: من نسب شيئًا من الأفعال إلى الدهر حقيقة كفر، ومن جرى على لسانه غير معتقد لذلك فليس بكافر، لكن يكره له ذلك لتشبهه بأهل الكفر في الإطلاق.

اللّٰه هو الفاعل، فإذا سبه رجع إلى اللّٰه، قال: **(ومحصل ما قيل في تأويله)** لعدم جواز بقائه على ظاهره، **(ثلاثة أوجه، أحدها أن المراد بقوله: إن اللّٰه هو الدهر، أي: المدبر للأمور،)** ومنها جلب الحوادث ودفعها، **(ثانيها أنه على حذف مضاف اي صاحب الدهر)** اي الخالق له إذ هو مده زمان الدنيا كما قال القاضي عياض **(ثالثها)** انه أيضًا، لكن **(التقدير مقلب الدهر،)** بالإضافة، وعدمها **(ولذلك عقب في رواية البخاري،)** المذكورة **(بيدي الليل والنهار)** أقلبهما، كيف شئت، وأجددهما، وأبليهما، **(وقال المحققون: من نسب شيئًا من الأفعال إلى الدهر حقيقة كفر،)** لأنه ذهب مذهب الدهرية من الكفار المنكرين للصنع، زاعمين أن مرور الأيام والليالي هو المؤثر في هلاك النفوس، منكرين ملك الموت، وقبضه للأرواح بأمر اللّٰه، ويضيفون كل حادثة تحدث إلى الدهر والزمان، وأشعارهم ناطقة بشكواه، ويعتقدون أن في كل ثلاثين ألف سنة يعود كل شيء إلى ما كان عليه، وزعموا أن هذا، قد تكرر مرات لا تتناهى، فكابروا القول، وكذبوا النقول، ووافقهم مشركوا العرب، وذهب إليه آخرون، لكنهم اعترفوا بوجود الصانع، الإله الحق عزّ وجلّ، إلاَّ أنهم نزهوه أن تنسب إليه المكاره، فأضافوها إلى الدهر، فسبوه.

(ومن جرى على لسانه؛) بأن قصد النطق حالة كونه **(غير معتقد، لذلك فليس بكافر، لكن يكره له ذلك، لتشبهه بأهل الكفر في الإطلاق،)** زاد في الفتح، وهذا نحو التفصيل في قولهم مطرنا، بنوء كذا وقال عياض: زعم بعض من لا تحقيق له أن الدهر من أسماء اللّٰه، وهو غلط، فإن الدهر مدة زمان لدنيا، وعرفه بعضهم؛ بأنه أمد مفعولات اللّٰه في الدنيا، أو فعله، لما قبل الموت، وقد تمسك الجهلة من الدهرية والمعطلة، بظاهر هذا الحديث، واحتجوا به على من لا رسوخ له في العلم، وهو بنفسه حجة عليهم، لأن الدهر عندهم حركات الفلك، وأمد العالم، ولا شيء عندهم، ولا صانع سواه، وكفى في الرد عليهم قوله في بقية الحديث: أنا لدهر أقلبه ليله ونهاره، فكيف يقلب الشيء نفسه تعالى اللّٰه عن قولهم علوًا كبيرًا، وقال ابن أبي جمرة،

وما خير ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثمًا، فإن كان إثمًا كان أبعد الناس منه. رواه البخاري.

أي بين أمرين من أمور الدنيا لا إثم فيهما، وأبهم «فاعل» خير ليكون أعم. من قبل الله أو من قبل المخلوقين. وقوله: إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثمًا: أي ما لم يكن الأسهل مقتضيًا للإثم فإنه حينئذٍ يختار ....

لا يخفى أن من سب الصنعة، فقد سب صانعها، فمن سب الليل والنهار، أقدم على أمر عظيم بغير معنى، ومن سب ما يجري فيهما من الحوادث، وذلك هو أغلب ما يقع من الناس، وهو الذي يعطيه سياق الحديث، حيث نفي عنهما التأثير، فكأنه قال: لا ذنب لهما في ذلك.

وأما الحوادث، فمنها ما يجري بواسطة العاقل المكلف، فهذا يضاف شرعًا ولغة إلى الذي أجرى على يديه، ويضاف إلى الله، لكونه بتقديره، فأفعال العباد من اكتسابهم، ولذا تترتب عليها الأحكام، وهي في الابتداء خلق الله، ومنها ما يجري، بلا واسطة، فهو منسوب إلى قدرة القادر، وليس لليل والنهار، فعل، ولا تأثير، لا لغة، ولا عقلاً، ولا شرعًا، وهو المعنى في هذا الحديث، ويلتحق بذلك ما يجري من الحيوان غير العاقل، ثم النهي عن سب الدهر، تنبيه بالأعلى الأدنى، فلا يسب شيء مطلقًا، إلاَّ ما أذن الشرع فيه، لأن العلة واحدة، واستنبط منه أيضًا منع الحيلة في البيوع، مثل العينة، لأنه نهى عن سب الدهر، لما يؤول إليه من حيث المعنى، وجعله سبًا لخالقه، انتهى.

(وما خير ﷺ بين أمرين، إلا اختار) وفي رواية: إلاَّ أخذ **(أيسرهما،)** أسهلهما، **(ما لم يكن إثمًا، فإن كان)** الأيسر **(إثمًا كان أبعد الناس منه)**.

(رواه البخاري) في الصفة النبوية والأدب، ومسلم في الفضائل، وأبو داود في الأدب، كلهم من حديث عائشة، وتمامه، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه، إلاَّ أن تنتهك حرمة الله، فينتقم لله بها، **(أي بين أمرين من أمور الدنيا)** يدل عليه قوله: ما لم يكن إثمًا، لأن أمور الدين، لا إثم فيها، هكذا شرحه الحافظ بإفراده ضمير فيها، فسقط من قلم المصنف بعض الكلام، فأتى بقوله: **(لا إثم فيهما،)** مثنى عائدًا على الأمرين، فضاع قوله ما لم يكن إثمًا، فاللائق بقاء الأمرين على عمومهما، اللهم إلاَّ أن يكون قيد بذلك، نظرًا لكونه ﷺ لا يخير بين حرامين، ولا حرام وغيره، **(وأبهم)** الشخص الراوي عائشة، **(فاعل خير،)** بمعنى بناءً للمجهول، **(ليكون أعم)** من أن يكون التخيير **(من قبل الله تعالى، أو من قبل المخلوقين،)** أي جهتهم، **(وقوله: إلاَّ اختار، أيسرهما)** وقوله، أي: مع قوله: **(ما لم يكن إثمًا، أي: ما لم يكن الأسهل مقتضيًا للإثم، فإنه**

الأشد.

وفي حديث أنس عند الطبراني في الأوسط: إلا اختار أيسرهما ما لم يكن لله فيه سخط. ووقوع التخيير بين ما فيه إثم وما لا إثم فيه من قبل المخلوقين واضح.

ومن تواضعه عليه الصلاة والسلام أنه لم يكن له بواب راتب، كما جاء عن أنس أنه قال: مر النبي ﷺ بامرأة وهي تبكي عند قبر، فقال: اتقي الله واصبري، فقالت: إليك عني فإنك خلو من مصيبتي، قال فجاوزها ومضى. فمر بها رجل فقال لها: ما قال لك رسول الله ﷺ؟ قالت: ما عرفته، قال: إنه لرسول الله ﷺ.

حينئذٍ يختار الأشد) على النفس، لما فيه من عدم الجر إلى الإثم، **(وفي حديث أنس عند الطبراني في الأوسط: إلاَّ اختار أيسرهما، ما لم يكن للّه فيه سخط، ووقوع التخيير بين ما فيه إثم، وما لا إثم فيه من قبل المخلوقين واضح،)** زاد الحافظ، وأما من قبل اللّه ففيه إشكال، لأن التخيير إنما يكون بين جائزين، لكن إذا حملناه على ما يفضي إلى الإثم أمكن ذلك، بأن يخيره بين أن يفتح عليه من كنوز الأرض ما يخشى من الاشتغال به، أن لا يتفرغ لعبادة مثلاً، وبين أن لا يؤتيه من الدنيا إلاَّ الكفر، فيختار الكفاف، وإن كانت السعة أسهل منه، والإثم على هذا أمر نسبي، لا يراد منه معنى الخطيئة، لثبوت العصمة له، انتهى.

(ومن تواضعه عليه الصلاة والسلام، أنه لم يكن له بواب راتب،) فلا ينافي وجود بواب أحيانًا، لأمر ما، **(كما جاء عن أنس، أنه قال: مر النبي ﷺ بامرأة،)** لم يعرف الحافظ اسمها، **(وهي تبكي عند قبر،)** زاد في رواية عبد الرزاق: مرسلاً، فسمع منها ما يكره، أي: من نوح، أو غيره، ولم يعرف الحافظ أيضًا اسم المقبور، قال: لكن في رواية مسلم إشعار بأنه ولدها، ولفظه تبكي على صبي لها، وصرح به عبد الرزاق في مرسل يحيى بن أبي كثير، ولفظه قد أصيبت بولدها، **(فقال)** لها: «يا أمة اللّه **(اتقى اللّه،)** خافي غضبه **(واصبري،)** لا تجزعي ليحصل لك الثواب، **(فقالت: إليك،)** اسم فعل، بمعنى تنح وابعد، **(عني فإنك خلو،)** بكسر المعجمة، وسكون اللام، وبالواو، فارغ خالي البال **(من مصيبتي،)** وفي رواية، فإنك لم تصب بمصيبتي، ولم تعرفه، **(قال: فجاوزها ومضى، فمر بها رجل،)** هو الفضل بن عباس، كما عند الطبراني في الأوسط، **(فقال لها: ما قال لك رسول اللّه ﷺ؟، قالت: ما عرفته،)** لأنه من تواضعه، لم يكن يستتبع الناس وراءه، إذا مشى، كعادة الملوك والكبراء، مع ما كانت فيه من شدة الوجد والبكاء، **(قال: إنه لرسول اللّه ﷺ،)** زاد مسلم في رواية، فأخذها مثل الموت من شدة الكرب الذي

قال فجاءت إلى بابه فلم تجد عليه بوابًا. الحديث رواه البخاري.

لكن في حديث أبي موسى الأشعري: أنه كان بوابًا للنبي ﷺ لما جلس على القف.

وجمع بينهما: بأنه كان عليه الصلاة والسلام إذا لم يكن في شغل من أهله ولا انفراد من أمره أنه كان يرفع حجابه بينه وبين الناس ويبرز لطالب الحاجة إليه.

أصابها، لما عرفت أنه رسول اللّٰه، **(قال: فجاءت إلى بابه فلم تجد عليه بوابًا،)** بالأفراد عند البخاري في الأحكام، وله في الجنائز، فلم تجد عنده بوابين بالجمع، وفائدة هذه الجملة؛ أنه، لما، قيل لها أنه لرسول اللّٰه، استشعرت خوفًا وهيبة في نفسها، فتصورت أنه، كالملوك له حاجب وبواب، يمنع الناس من الوصول إليه، فوجدت الأمر بخلاف ما تصورته، كذا قال الطيب: **(الحديث)** بقيته، فقالت لم أعرفك، فقال: «إنما الصبر عند الصدمة الأولى».

(رواه البخاري) في الجنائز والأحكام، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي في الجنائز، وهو صريح، في أنه لم يكن له بواب، **(لكن في حديث أبي موسى الأشعري؛ أنه كان بوابًا للنبي ﷺ، لما جلس على القف،)** بضم القاف، وبالفاء: الدكة تجعل حول البئر، أو حافة البئر، روى البخاري، ومسلم أن أبا موسى توضأ في بيته، ثم خرج، فقلت: لألزمن رسول اللّٰه ﷺ، ولأكونن معه يومي هذا، فجاء المسجد، فسأل عنه، فقالوا: خرج ووجه ههنا، فخرجت أثره أسأل عنه، حتى وجدته دخل بئر أريس، فجلست عند الباب، وبابها من جريد، حتى قضى ﷺ حاجته وتوضأ، فقمت إليه، فإذا هو جالس على بئر أريس، وتوسط قفها، وكشف عن ساقيه، ودلاهما في البئر، فسلمت عليه، ثم انصرفت، فجلست عند الباب، فقلت: لأكونن بواب رسول اللّٰه اليوم، زاد البخاري في الأدب: ولم يأمرني الحديث في مجيء أبي بكر، ثم عمر، ثم عثمٰن، واستئذانه لهم، وقوله عليه السلام، في كل افتح له وبشره بالجنة، وفي رواية أبي عوانة، فقال لي: «أملك على الباب، فلا يدخل عليّ أحد»، وجمع النووي باحتمال أنه أمره بحفظ الباب، حتى يقضي حاجته ويتوضأ، لأنها حالة تستر، ثم حفظه أبو موسى من تلقاء نفسه، وادعى الشارح أن عبارة المصنف تشعر بأنه اتخذه بوابًا، وهو خلاف الحديث: إلاّ أن يكون، لما أقره نسب إليه، وليت شعري من أين الإشعار، مع أن لفظه أنه كان بوابًا، ولم يقل اتخذه بوابًا إلاّ أن ادعى أن الإشعار من الجمع المذكور بقوله: **(وجمع بينهما؛ بأنه كان عليه الصلاة والسلام، إذا لم يكن في شغل من أهله، ولا انفراد من أمره، أنه)** الأولى، حذفها وكأنه أتى بها مذكرة للسابقة، **(كان يرفع حجابه بينه وبين الناس، ويبرز لطالب الحاجة إليه،)** أي:

وفي حديث عمر رضي الله عنه حين استأذن له الأسود في قصة حلفه ﷺ أن لا يدخل على نسائه شهرًا، ففيه: أنه كان في وقت خلوته يتخذ البوّاب، ولولا ذلك لاستأذن عمر بنفسه ولم يحتج إلى قوله يا رباح استأذن لي. ولكن يحتمل أن يكون سبب استئذان عمر أنه خشي أن يكون وجد عليه بسبب ابنته، فأراد أن يختبر ذلك باستئذانه عليه، فلما أذن له اطمأن.

وقد اختلف في مشروعية الحجاب للحاكم.

فقال الشافعي وجماعة: ينبغي للحاكم أن لا يتخذ حاجبًا.

وذهب آخرون: إلى جوازه.

وحمل الأول على زمن سكون الناس واجتماعهم على الخير وطواعيتهم للحاكم، وقال آخرون: بل يستحب ذلك ليرتب الخصوم ويمنع المستطيل، ويدفع الشرير، والله تعالى أعلم.

وإذا اشتغل بأمر نفسه اتخذ بوابًا.

(**وفي حديث عمر رضي الله عنه، حين استأذن له**) العبد (**الأسود**) رباح، الآتي (**في قصة حلفه ﷺ، أن لا يدخل على نسائه شهرًا، ففيه أنه كان في وقت خلوته**)، وهو يتخذ البواب وقتها، (**ولولا ذلك لاستأذن عمر بنفسه، ولم يحتج إلى قوله: يا رباح استأذن لي، ولكن**) لا دليل فيه، إذ (**يحتمل أن يكون سبب استئذان عمر، أنه خشي أن يكون**) المصطفى (**وجد**) غضب (**عليه، بسبب ابنته**) حفصة أم المؤمنين إذ كانت من جملة سبب الحلف، كما تقدم في القصة، (**فأراد أن يختبر ذلك باستئذانه عليه، فلما أذن له اطمأن،**) سكن ودخل عليه، (**وقد اختلف في مشروعية الحجاب، للحاكم، فقال الشافعي، وجماعة: ينبغي للحاكم أن لا يتخذ حاجبًا،**) لأنه المعروف من حال المصطفى، وقد روى أحمد في الزهد، وغيره، عن الحسن: والله ما كان رسول الله ﷺ تغلق دونه الأبواب، ولا تقوم دونه الحجاب، ولا يغدي عليه بالجفان، ولا يراح بها عليه، ولكنه كان بارزًا من أراد أن يلقى نبي الله لقيه، كان يجلس على الأرض ويطعم الطعام بالأرض، ويلبس الغليظ، ويركب الحمار، ويردف خلفه، ويلعق يده، (**وذهب آخرون إلى جوازه، وحمل الأول على زمن سكون الناس، واجتماعهم على الخير، وطواعيتهم للحاكم، وقال آخرون: بل يستحب ذلك ليرتب الخصوم، ويمنع المستطيل ويدفع الشرير، والله تعالى أعلم**) بالحق من ذلك.

وأما ما روي من حيائه ﷺ، فحسبك ما في البخاري من حديث أبي سعيد: كان رسول الله ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها.

والعذراء هي البكر.

والخدر: ـ بكسر الخاء المعجمة ـ أي في سترها.

وهو من باب التتميم، لأن العذراء في الخدر يشتد حياؤها أكثر مما تكون خارجها، لكون الخلوة مظنة وقوع الفعل بها. فالظاهر: أن المراد تقييده بما إذا دخل عليها ....

(**وأما ما روي من حيائه ﷺ**) لم يقل، وأما حياؤه على منوال سابقه ولاحقه، إذ الفصل معقود لبيان الصفات، لا المروي كأنه، لأن حياءه وقوته علم من مواضع، كالصريحة في كلامه، ولأن اتصافه به ثابت، مشهور عند الناس، خاصتهم وعامتهم، لا يحتاج لبيان، فلم يجعله مقصودًا، وإنما القصد بيان الروايات، الواردة فيه، وجواب أما محذوف، أي: ففيه أحاديث كثيرة، (**فحسبك**) أي: يكفيك عن طلب حقيقة حيائه، لأنك إذا علمت وصفه بما ذكر، علمت أنه لا يساويه فيه أحد، (**ما في البخاري**) في الصفة النبوية، والأدب، ومسلم في الفضائل، وابن ماجه في الزهد، (**من حديث أبي سعيد**) الخدري، قال: (**كان رسول الله ﷺ أشد حياءً**) نصب على التمييز، وهو تغير وانكسار عند خوف، ما يعاب، أو يذم، (**من العذراء،**) بالذال المعجمة، البكر، لأن عذرتها، وهي جلدة البكارة باقية، (**في خدرها،**) وأخرجه البخاري من وجه آخر، عن أبي سعيد بزيادة، وإذا كره شيئًا عرف في وجهه، وهو إشارة إلى أنه لم يكن يواجه أحد، إنما يكرهه، بل يتغير وجهه، فيفهم أصحابه كراهته لذلك، كما في الفتح: (**والعذراء**) بالمد، (**هي البكر**) ذات العذرة، وجمعها عذارى، بفتح الراء، وكسرها، فهما مترادفان لغة، وأما شرعًا، فالعذراء أخص من البكر، لأنها من لم تزل عذرتها بشيء، والبكر من لم تزل بكارتها بوطء، ولو أزيلت بسقطة وحدة حيض، ونحوهما، (**والخدر، بكسر الخاء المعجمة،**) وإسكان الدال المهملة مبتدأ وخبر، وقوله: (**أي: في سترها**) تفسير لقوله في خدرها، والإضافة عهدية أي في الستر المعهود اتخاذه لها، قال المجد: الخدر: ستر يمد للجارية، أي: البنت في ناحية البيت، كالأخدور، وكل ما، واراك من بيت ونحوه، جمعه خدور وأخدار.

(**وهو من باب التتميم، لأن العذراء في الخلوة، يشتد حياؤها أكثر مما تكون خارجها، لكون الخلوة مظنة وقوع الفعل،**) الوطء (**بها، فالظاهر أن المراد تقييده،**) أي قوة حيائها في خدرها، (**بما إذا دخل عليها،**) بالبناء للفاعل، أي: من تحتشمه أخذًا من قوله أولاً، لكون الخلوة

في خدرها لا حيث تكون منفردة فيه.

والحياء ـ بالمد ـ وهو من الحياة، ومنه: الحيا للمطر، لكن هو مقصور. وعلى حسب حياة القلب تكون فيه قوّة خلق الحياء، وقلة الحياء من موت القلب والروح، وكلما كان القلب حيًا كان الحياء أتم.

وهو في اللغة: تغير وانكسار يعتري الإنسان من خوف ما يعاب به، وقد يطلق على مجرد ترك الشيء بسبب. والترك إنما هو من لوازمه.

وفي الشرع: خلق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق.

الخ...، أو المفعول، أي: دخل أحد، ولو امرأة (**في خدرها،**) فحينئذٍ يشتد حياؤها، (**لا حيث تكون منفردة فيه،**) فقد لا يحصل لها حياء، أو لا يشتد لعدم مقتضيه.

زاد الحافظ: ومحل وجود الحياء منه ﷺ في غير حدود الله، ولهذا قال للذي اعترف بالزنا: أنكتها لا يكنى، كما في الصحيح في كتاب الحدود، وأخرج البزار هذا الحديث، عن أنس، وزاد في آخره، وكان يقول الحياء خير كله، وأخرج عن ابن عباس: كان ﷺ يغتسل من وراء الحجرات، وما رأى أحد عورته قط، وإسناده، حسن انتهى.

وروى أحمد، وأبو داود والبخاري في الأدب المفرد، والنسائي، والترمذي في الشمائل، عن أنس: كان ﷺ لا يواجه أحدًا في وجهه بشيء يكرهه، فدخل عليه يومًا رجل، وعليه أثر صفرة، فلما قام، قال لأصحابه: لو غير، أو نزع هذه الصفة، وفي رواية: لو أمرتم هذا أن يغسل هذه الصفرة، (**والحياء، بالمد،**) مبتدأ وخبر، (**وهو**) مأخوذ (**من الحياة،**) لأنه ينشأ عن تمييز الحسن من القبيح، ومنشأ ذلك وجود الحياة التي هي صفة تصير ذا الروح حيًا، (**ومنه**) أي: المعنى المأخوذ منه الحياء الممدود، (**الحيا للمطر، لكن هو مقصور**) على المشهور، ويمد كما في القاموس، (**وعلى حسب حياة القلب،**) يقظته، ومعرفته، لما يضره وينفعه في الدارين، (**تكون فيه قوة خلق الحياء، وقلة الحياء من موت القلب والروح،**) أي: فقد صفاتها المقتضية للكمال لا الجسم اللطيف، (**وكلما كان القلب حيًا كان الحياء أتم،**) ولذا كان تمام الحياء في المصطفى، إذ لا قلب أحيى من قلبه، (**وهو في اللغة تغير وانكسار، يعتري الإنسان من خوف ما يعاب به، وقد يطلق على مجرد ترك الشيء بسبب، والترك إنما هو من لوازمه،**) فتسميته حياء مجاز من تسمية اللازم باسم ملزومه، (**وفي الشرع خلق يبعث،**) يحمل من قام به (**على اجتناب القبيح، ويمنع من التقصير في حق ذي الحق،**) وهو الله تعالى في حق عباده، والصديق في حق صديقه، والسيد في حق عبده إلى غير ذلك، ولذا جاء في الحديث: الحياء من الإيمان، والحياء

وقال ذو النون: الحياء وجود الهيبة في الخلق، مع وحشة ما يسبق منك إلى ربك، والحب ينطق والحياء ....

خير كله، والحياء لا يأتي إلاَّ بخير، وهذا التعريف الذي ذكره المصنف لغة، وشرعًا لفظ الفتح في باب أمور الإيمان، ثم قال: فيه في باب الحياء من الإيمان، ما لفظه، قال: الراغب الحياء انقباض النفس عن القبيح، وهو من خصائص الإنسان ليرتدع عن ارتكاب كل ما يشتهي، فلا يكون، كالبهيمة، وهو مركب من خير وعفة، فلذا لا يكون المستحي فاسقًا، وقلما يكون الشجاع مستحيًا، وقد يكون لمطلق الانقباض، كما في بعض الصبيان انتهى ملخصًا.

وقال غيره: هو انقباض النفس خشية ارتكاب ما يكره، أعم من أن يكون شرعيًا، أو عقليًا، أو عرفيًا، ومقابل الأول فاسق، والثاني مجنون، والثالث أبله.

وقال الحليمي: حقيقة الحياء خوف الذم بنسبة الشر إليه، وقال غيره: إن كان في محرم، فهو واجب، وإن كان في مكروه، فهو مندوب، وإن كان في مباح، فهو العرفي، وهو المراد بقوله: الحياء لا يأتي إلاَّ بخير، ويجمع كل ذلك؛ أن المباح إنما هو ما يقع على نهي الشرع، إثباتًا ونفيًا، وجاء عن بعض السلف: رأيت المعاصي نذالة، فتركتها مروأة، فصارت ديانة، وقد يتولد الحياء من الله تعالى، من التقلب في نعمة، فيستحي العاقل أن يستعين بها على معصيته، وقد قال بعض السلف: خف الله على قدر قدرته عليك، واستحي منه على قدر قربه منك، انتهى كلام الفتح رحمه الله.

(**وقال ذو النون**،) المصري، ثوبان بن إبراهيم، أبو الفيض، أحد المشايخ المذكورين في رسالة القشيري، ولد بأخميم، وحدث عن لملك، والليث، وابن لهيعة، وعنه الجنيد، وغيره، وكان أوحد وقته علمًا، وأدبًا، وورعًا، وهو أول من عبر عن علوم المنازلات، وأنكر عليه أهل مصر، وقالوا: أحدث علمًا لم يتكلم فيه الصحابة، وسعوا به إلى الخليفة المتوكل، ورموه بالزندقة، فأحضره من مصر على البريد، فلما دخل عليه وعظه، فبكى المتوكل، ورده مكر ما، مات في ذي القعدة، سنة خمس وأربعين ومائتين، وقد قارب السبعين، فأظلت الطير الخضر جنازته، ترفرف عليه، حتى وصل إلى قبره، فلما دفن غابت، فاحترم أهل مصر قبره، وكانوا يسمونه الزنديق، (**الحياء وجود الهيبة في الخلق**،) بفتح، فسكون، أي النوع الإنساني، احترازًا عن البهائم، وفي نسخ في القلب بدل في الخلق، (**مع وحشة**،) أي: خوف (**ما**) شيء (**يسبق**) يصدر (**منك، إلى ربك**،) مما يخالف أمره، أو نهيه، أو أصل الوحشة بين الناس، الانقطاع، وبعد القلوب من المودات، (**والحب ينطق**،) يحمل المحب على التكلم بما في ضميره، مما يريد إخفاءه قهرًا عليه، (**والحياء يسكت**) عن التكلم بما يريده، (**والخوف يقلق**،) يزعج، يعني أن خوف العبد

يسكت، والخوف يقلق.

وقال يحيى بن معاذ: من استحى من الله مطيعًا استحى الله منه وهو مذنب. وهذا الكلام يحتاج إلى شرح ومعناه: أن من غلب عليه خلق الحياء من الله حتى في حال طاعته فقلبه مطرق بين يديه إطراق مستحي خجل، فإنه إذا وقع منه ذنب استحى الله من نظره إليه في تلك الحالة لكرامته عليه، فيستحي أن يرى من وليه ما يشينه عنده. وفي الشاهد شاهد لذلك، فإن الرجل إذا اطلع على أخص الناس به وأحبهم إليه وأقربهم منه، من صاحب أو ولد أو من يحبه، وهو يخونه، فإنه يلحقه من ذلك الاطلاع عليه حياء عجيب حتى كأنه هو الجاني. وهذا غاية الكرم.

وللحياء أقسام ثمانية يطول استقصاؤها.

منها: حياء الكرم، كحيائه ﷺ من القوم الذين دعاهم إلى وليمة زينب، وطوّلوا عنده المقام، واستحيا أن ....

يزعجه مخافة أن يصيبه ما يخاف منه، **(وقال يحيى بن معاذ)** الرازي، أحد الأولياء الكبار المشهورين، الآمر بالمعروف، الناهي عن المنكر، المتوفى بنيسابور، سنة ثمان وخمسين ومائتين، **(من استحى من اللّه مطيعًا، استحى اللّه منه، وهو مذنب،)** أي: عامله معاملة المستحي منه إذا لتغير الخ...

محال على اللّه، **(وهذا الكلام يحتاج إلى شرح، ومعناه: أن من غلب عليه خلق الحياء من اللّه، حتى في حال طاعته،)** إذ لا يقدر على الإتيان بها، كما أمر، **(فقلبه مطرق،)** ساكن في مقام الخوف، **(بين يديه إطراق مستحي خجل، فإنه إذا وقع منه ذنب استحى اللّه من نظره إليه)**، أي: ترك، نظره إليه نظر انتقام **(في تلك الحالة لكرامته عليه، فيستحي أن يرى من وليه،)** رؤية غضب وعقاب، **(ما يشينه،)** بفتح أوله، وكسر الشين، يعيبه **(عنده، وفي الشاهد،)** أي: المشاهد المرئي، **(شاهد)** دليل **(لذلك)** ظاهر، **(فإن الرجل إذا اطلع على أخص الناس به، وأحبهم إليه، وأقربهم منه، من صاحب، أو ولد، أو من يحبه، وهو يخونه فإنه يلحقه،)** أي: المطلع **(من ذلك الاطلاع حياء عجيب، حتى كأنه هو الجاني، وهذا غاية الكرم،)** أي: النفاسة والعزة فيمن قام، يقال: كرّم الشيء كرمًا نفس وعز، فهو كريم، والجمع كرام، وكرماء، كما في المصباح، **(وللحياء أقسام ثمانية، يطول استقصاؤها)**.

(منها حياء الكرم، كحيائه ﷺ من القوم الذين دعاهم إلى وليمة زينب) بنت جحش، لما تزوجها، وكانت خبزًا ولحمًا، أشبع المسلمين، **(وطولوا عنده المقام)** بعد الأكل، **(واستحيا**

يقول لهم انصرفوا.

ومنها: حياء العبودية، وهو حياء يمتزج بين محبة وخوف ومشاهدة عدم صلاحية عبوديته لمعبوده، وأن قدره أعلى وأجل منها، فعبوديته له توجب استحياء منه لا محالة.

ومنها: حياء المرء من نفسه، وهو حياء النفوس الشريفة الرفيعة من رضاها لنفسها بالنقص، وقنعها بالدون، فيجد نفسه مستحييًا من نفسه، حتى كأن له نفسين، يستحي بإحداهما من الأخرى، وهذا أكمل ما يكون من الحياء، فإن العبد إذا استحيا من نفسه فهو بأن يستحي من غيره أجدر.

والحياء ـ كما قال عليه الصلاة والسلام ـ لا يأتي إلا بخير، وهو من الإيمان.

أن يقول لهم انصرفوا،) فقام فقاموا، إلاَّ ثلاثة، أو اثنين، فمكثوا حتى انطلق إلى أزواجه، فسلم عليهن، ثم قاموا، فأخبره أنس، فجاء، فدخل على زينب.

ومنها حياء المحب من محبوبه، حتى أنه إذا خطر على قلبه في حال غيبته، هاج تحرك الحياء من قلبه، وأحس به في وجهه، فلا يدري هو، أي: المحب ما سببه.

(**ومنها حياء العبودية، وهو حياء يمتزج،)** يختلط (**بين محبة وخوف، ومشاهدة عدم صلاحية، عبودية لمعبوده، وإن قدره أعلى وأجل منها؛ فعبوديته له توجب استحياء منه، لا محالة)** بفتح الميم.

(**ومنها حياء المرء من نفسه، وهو حياء النفوس الشريفة الرفيعة، من رضاها لنفسه بالنقص، وقنعها بالدون)** في المطلوب دنيويًا، أو أخرويًا؛ (**فيجد نفسه مستحييًا من نفسه، حتى كأن له نفسين يستحيي بإحداهما من الأخرى، وهذا أكمل ما يكون من الحياء، فإن العبد إذا استحيا من نفسه، فهو بأن يستحيي من غيره أجدر)** أحق، وهذه أربعة من الثمانية.

(**والحياء، كما قال عليه الصلاة والسلام: لا يأتي إلاَّ بخير،)** لأن من استحيا أن يراه الناس يأتي بقبيح، دعاه ذلك إلى أن يكون حياؤه من ربه أشد، فلا يضيع فريضة، ولا يرتكب خطيئة، (**وهو من الإيمان،)** لأنه يمنع صاحبه من ارتكاب المعاصي، كما يمنع الإيمان، فسمي إيمانًا، كما يسمى الشيء باسم ما قام مقامه، قاله ابن قتيبة: ومن للتبعيض، فهو كرواية: الحياء شعبة من الإيمان، ولا يرد إذا كان بعضه ينتفي الإيمان بانتفائه، لأن الحياء من مكملات الإيمان، ونفي الكمال لا يستلزم نفي الحقيقة، فأول الحياء، وأولاه الحياء من الله، وهو أن لا يراك حيث نهاك،

كما رواهما البخاري.

قال القاضي عياض وغيره: وإنما جعل الحياء من الإيمان ـ وإن كان غريزة ـ لأن استعماله على قانون الشرع يحتاج إلى قصد واكتساب وعلم.

وقال القرطبي: الحياء المكتسب هو الذي جعله الشارع من الإيمان، وهو المكلف به دون الغريزي، غير أن من كان فيه غريزة منه فإنها تعينه على المكتسب، حتى يكاد يكون غريزة، قال: وكان ﷺ قد جمع له النوعان، فكان في الغريزي أشد حياء من العذراء في خدرها.

وقال القاضي عياض: وروي عنه ﷺ: أنه كان من حيائه لا يثبت بصره في وجه أحد.

وأما خوفه ﷺ ربه جل وعلا، ....

ولا يفقدك حيث أمرك، وكماله إنما ينشأ عن المعرفة ودوام المراقبة، (**كما رواهما**) الحديثين (**البخاري**،) ومسلم، فحديث الحياء لا يأتي إلاَّ بخير، روياه عن عمران بن حصين، وحديث الحياء من الإيمان، أخرجاه عن ابن عمر، (**قال القاضي عياض: وغيره: وإنما جعل الحياء من الإيمان، وإن كان غريزة**) جبلة، (**لأن استعماله على قانون الشرع يحتاج إلى قصده،**) أراده، (**واكتساب، وعلم،**) فهو غريزي أصلاً؛ واكتسابي كمالاً، (**وقال القرطبي،**) وأبو العباس في شرح مسلم: (**الحياء المكتسب هو الذي جعله الشارع من الإيمان، وهو المكلف به دون الغريزي، غير أن من كان فيه غريزة منه، فإنها تعينه على المكتسب؛ حتى يكاد يكون**) المكتسب (**غريزة**).

(**قال: وكان ﷺ، قد جمع له النوعان: فكان في الغريزي أشد حيًا من العذراء في خدرها،**) وسئل بعضهم هل الحياء من الإيمان مقيدًا ومطلق؟، فقال: مقيد بترك الحياء في المذموم شرعًا، فعدمه مطلوب في النصح والأمر والنهي الشرعي، أن الله لا يستحيي أن يضرب مثلاً، والله لا يستحيي من الحق، (**وقال القاضي عياض**) في الشفاء: (**وروي عنه ﷺ؛ أنه كان من حيائه لا يثبت،**) بضم أوله رباعي، لا بفتحها ثلاثي، لإيهامه العجز (**بصره،**) أي: لا يديم نظره (**في وجه أحد،**) ولا يتأمله، فإثبات البصر بمعنى إطالة النظر، من غير تخلل إغماض الجفن ونحوه، حتى كان بصره صار قارًا في المرئي، كما قال المتنبي:

وخصر تثبت الأبصار فيه كأن عليه من حدق نطاقا

قال السيوطي: هذا الحديث ذكره صاحب الأحياء، ولم يجده العراقي.

(**وأما خوفه ﷺ ربه جل وعلا،**) فكان على غاية لا يساويه أحد فيه، فالجواب محذوف،

فاعلم أن الخوف والوجل والهيبة والرهبة ألفاظ متقاربة غير مرادفة.

قال الجنيد: الخوف توقع العقوبة على مجاري الأنفاس.

وقيل الخوف: اضطراب القلب وحركته من تذكر المخوّف.

وقيل الخوف: قوة العلم بمجاري الأحكام، وهذا سبب الخوف، لا أنه نفسه.

وقيل: الخوف هرب القلب من حلول المكروه عند استشعاره.

والخشية أخص من الخوف، فإن الخشية للعلماء بالله تعالى: قال الله تعالى: ﴿**إنما يخشى الله من عباده العلماء**﴾ [فاطر/ ٢٨]، فهو خوف مقرون بمعرفة. وقال ﷺ: أنا أتقاكم لله وأشدكم له خشية، ....

دلت عليه الأحاديث الآتية: وإذا أردت بيان معنى الخوف، (**فاعلم أن الخوف، والوجل، والهيبة؛ والرهبة ألفاظ متقاربة غير مرادفة**،) لأن المترادفين: كل لفظين اتحدا في المفهوم وإلى ما صدق، وهذه الألفاظ ليست متحدة في المفهوم، كما علم من تعاريفها.

(**قال الجنيد: الخوف توقع العقوبة على مجاري الأنفاس**،) بأن يتصور أن كل نفس يقوم به، يخشى أن تحل به عقوبة عنده، وهو من إضافة الصفة للموصوف، أي: الأنفاس الجارية، أي: عقب كل نفس جار، والمجاري: جمع مجرى مصدر جرى، ويطلق أيضًا على أواخر الكلم، فإن فسرت به المجاري، حملت على الأثر الحاصل عقب كل نفس، (**وقيل: الخوف اضطراب القلب وحركته من تذكر المخوّف**،) أي: الأمر الذي يخاف وقوعه به، (**وقيل الخوف قوة العلم**،) ثبوته وتحققه (**بمجاري الأحكام**،) من إضافة الصفة للموصوف، أي: بالأحكام الجارية (**وهذا**) التعريف (**سبب الخوف**،) لأن من تحقق عواقب الأمور وراقبها خاف وقوعها، فالعقوبات مخوفة، وقوة العلم سبب لخوف وقوعها، (**لا أنه نفسه**،) أي الخوف، (**وقيل الخوف هرب القلب**،) نفرته وجزعه (**من حلول المكروه عند استشعاره، والخشية أخص من الخوف، فإن الخشية للعلماء بالله تعالى، قال الله تعالى: ﴿إنما يخشى الله من عباده العلماء﴾**) لا الجهال [فاطر/ ٢٨] الآية، (**فهو خوف مقرون بمعرفة**،) أي: فخشية الله هي خوف عقابه، مع تعظيمه بأنه غير ظالم في فعله، بخلاف مطلق الخوف، فإنه يتحقق عند تهديد الظالم له.

(**وقال ﷺ: «أنا أتقاكم لله»**،) لأني أعلمكم به، وكلما زاد العلم زادت التقوى والخوف، ولذا قال: (**«وأشدكم له خشية»**،) فلا ينبغي لكم التنزه عن مباح فعلته، وفي الصحيحين عن عائشة، صنع النبي ﷺ شيئًا ترخص فيه، وتنزه عنه قوم، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: ما بال أقوام

فالخوف حركة والخشية انجماع وانقباض وسكون، فإن الذي يرى العدو والسيل ونحوهما له حالتان: إحداهما حركته للهرب منه وهي حالة الخوف، والثانية سكونه وقراره في مكان لا يصل إليه وهي الخشية.

وأما الرهبة: فهي الإمعان في الهرب من المكروه، وهي ضد الرغبة التي هي سفر القلب في طلب المرغوب فيه.

يتنزهون عن الشيء أصنعه، فوالله إني لأعلمهم بالله وأشدهم له خشية، قال الداودي: التنزه عما رخص فيه من أعظم الذنوب، لأنه يرى نفسه أتقى لله من رسوله، وهذا الحاد، قال في فتح الباري: لا شك في الحاد من اعتقد ذلك، لكن في حديث أنس عند البخاري جاء ثلاثة إلى أزواجه ﷺ يسألون عن عبادته، فلما أخبروا بها كأنهم تقالوها، فقالوا: أين نحن منه، وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؟، فقال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبدًا، وقال آخر: أنا أصوم الدهر، ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء، فلا أتزوج أبدًا، فجاء ﷺ إليهم فقال: أنتم الذين قلتم، كذا وكذا، أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، ولعبد الرزاق من مرسل سعيد بن المسيب: أن الثلاثة علي، وعبد الله بن عمرو بن العاصي، وعثمن بن مظعون.

قال الحافظ: ومرادهم أن بيننا وبينه بونا بعيدًا، فأنا على حذر التفريط وسوء العاقبة، وهو معصوم، مأمون العاقبة، وأعمالنا جنة منا لعقاب، وأعماله مجلبة للثواب، فرد ﷺ ما اختاروا لأنفسهم بأن ما استأثرتم به من الإفراط في الرياضة، لو كان أحسن من العدل الذي أنا عليه، لكنت أنا أولى بذلك، ففيه الحث على الاقتداء به؛ والنهي عن التعمق، وذم التنزه عن المباح، شكا في إباحته، وأن العلم بالله يوجب اشتداد الخشية.

وقال الحافظ: في محل آخر فيه ردمًا بنوا عليه أمرهم، من أن المغفور له لا يحتاج إلى مزيد في العبادة، بخلاف غيره، فأعلمهم أنه مع كونه لم يبالغ في التشديد، أخشى الله وأتقى من الذين يشددون، وإنما كان كذلك، لأن المشدد لا يأمن من الملل، بخلاف المقتصد، فإنه أمكن لاستمراره، وخير العمل ما داوم عليه صاحبه، (**فالخوف حركة**) على أن الخوف اضطراب القلب؛ أما على بقية الأقوال السابقة، فلعل المراد أنه ينشأ عنه ما يرى في الخارج.

(**والخشية: انجماع، وانقباض، وسكون،**) وأشار إلى الفرق بينهما بالمحسوس، (**فإن الذي يرى العدو والسيل، ونحوهما له حالتان: إحداهما حركته للهرب منه، وهي حالة الخوف، والثانية سكونه وقراره**) ثباته، (**في مكان لا يصل إليه، وهي الخشية، وأما الرهبة،**) بالفتح، اسم من رهب من باب تعب، (**فهي الإمعان في الهرب من المكروه، وهي ضد الرغبة التي هي سفر القلب في طلب المرغوب فيه،**) أي: طلبه له، فسمي الطلب سفرًا لمشابهته له في قطع

وأما الوجل: فرجفان القلب وانصداعه لذكر من يخاف سلطانه وعقوبته.

وأما الهيبة: فخوف مقارن للتعظيم والإجلال، وأكثر ما يكون مع المعرفة والمحبة.

والإجلال: تعظيم مقرون بالحب.

فالخوف لعامة المؤمنين، والخشية للعلماء العارفين، والهيبة للمحبين، والإجلال للمقربين. وعلى قدر العلم والمعرفة يكون الخوف والخشية، كما قال ﷺ: إني لأعلمكم بالله وأشدكم له خشية، رواه البخاري، وقال عليه الصلاة والسلام: لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيرًا، ....

المسافة، لتحصيل المطلوب، أو لأن الطلب لازم للسفر، (**وأما الوجل: فرجفان القلب وانصداعه لذكر من يخاف سلطانه وعقوبته**).

(**وأما الهيبة: فخوف مقارن للتعظيم والإجلال، وأكثر ما يكون مع المعرفة، والمحبة، والإجلال: تعظيم مقرون بالحب**،) وهذا استطرادي ذكر لتمام الصفات التي عند الصوفية؛ كالخشية، إذ المذكور في قوله أولاً فأعلم ليس فيه واحد من الثلاثة، (**فالخوف لعامة المؤمنين، والخشية للعلماء العارفين**،) وفي نسخة العاملين، (**والهيبة للمحبين، والإجلال للمقربين، وعلى قدر العلم والمعرفة يكون الخوف والخشية، كما قال ﷺ: «إني لأعلمكم بالله، وأشدكم له خشية**،) قال العز بن عبد السلام: فيه إشكال، لأن الخوف والخشية، حالة تنشأ عن ملاحظة شدة النقمة الممكن وقوعها بالخائف، وقد دلت القواطع على أنه ﷺ غير معذب، وقال تعالى: ﴿يوم لا يخزى اللّٰه النبي﴾ الآية، فكيف يتصور منه الخوف؟، فكيف أشد الخوف؟، قال: والجواب أن الذهول جائز عليه، فإذا ذهل عن موجبات نفي العقاب، حدث له الخوف، (**رواه البخاري**) ومسلم من حديث عائشة.

(**وقال عليه الصلاة والسلام: «لو تعلمون ما أعلم»**) من عظمة اللّٰه وانتقامه ممن يعصيه، والأهوال التي تقع عند النزع والموت، وفي القبر ويوم القيامة، (**«لضحكتم قليلاً»**،) أي: لما ضحكتم أصلاً؛ إذ القليل، بمعنى العديم، لأن لو حرف امتناع لامتناع، وقيل: معناه لو تعلمون ما أعلم مما أعد في الجنة من النعيم، وما حفت عليه من الحجب، لسهل عليكم ما كلفتم به، ثم إذا تأملتم ما وراء ذلك من الأمور الخطرة، وانكشاف الغطاء يوم العرض على اللّٰه، لاشتد خوفكم، فلم تضحكوا، (**ولبكيتم كثيرًا**،) لغلبة الحزن واستيلاء الخوف؛ واستحكام الوجل.

قال الكرماني: فيه من البديع مقابلة الضحك بالبكاء، والقلة بالكثرة، ومطابقة كل منهما،

رواه البخاري من حديث أبي هريرة، وفيه دلالة على اختصاصه ﷺ بمعارف بصرية وقلبية. وقد يطلع الله عليها غيره من المخلصين من أمته لكن بطريق الإجمال، وأما تفاصيلها فاختص بها ﷺ.

وفي صحيح مسلم من حديث أنس أنه عليه الصلاة والسلام قال: والذي نفس محمد بيده، لو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيرًا، قالوا: وما رأيت يا رسول الله؟ قال: رأيت الجنة والنار.

فقد جمع الله له بين علم اليقين ....

(**رواه البخاري من حديث أبي هريرة،**) في حديث طويل.

قال في الفتح: ومناسبة كثرة البكاء، وقلة الضحك في هذا المقام: واضحة، والمراد به التخويف، وقد جاء لهذا الحديث سبب، أخرجه سنيد في تفسيره بسند، رواه الطبراني، عن ابن عمر: خرج ﷺ إلى المسجد، فإذا بقوم يتحدثون ويضحكون، فقال: والذي نفسي بيده، لو تعلمون، فذكره، انتهى.

(**وفيه دلالة على اختصاصه ﷺ بمعارف بصرية**)، كرؤية الجنة والنار وأهوالها، (**وقلبية**) كالأحكام التي لم يطلع عليها غيره، (**وقد يطلع الله عليها غيره من المخلصين من أمته، لكن بطريق الإجمال، وأما تفاصيلها، فاختص بها ﷺ**) زيادة في كرامته، ولأنه هو الذي يحتملها.

(**وفي صحيح مسلم، من حديث أنس؛ أنه عليه الصلاة والسلام قال: «والذي نفس محمد بيده لو رأيتم ما رأيت»،**) أي: لو علمتم ما علمته من الأمور ومنه رؤية بصري وعلمي بإلهام ووحي أحوال البعث والنشور، وعذاب القبر وغير ذلك، مما لم يقع ولا يدرك بالبصر؛ (**لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيرًا،**) فرأى علمية، والمتبادر أنها بصرية، لأنهم (**قالوا: وما رأيت يا رسول الله؟، قال: رأيت الجنة والنار**) إذ هو رآهما رؤية بصرية، ليلة المعراج، وفي صلاة الكسوف.

وروى ابن أبي شيبة برجال ثقات، والطبراني عن أبي سعيد كنا يومًا عند رسول الله ﷺ، فرأيناه كئيبًا، فقال بعضنا: بأبي أنت وأمي ما سبب هذا؟، فقال: سمعت هدة لم أسمع مثلها، فأتاني جبريل، فسألته عنها، فقال: هذه صخرة هوت من شفير جهنم منذ سبعين خريفًا، فهذا حين بلغت قعرها، فأحب أن يسمعك صوتها، فما رؤي ضاحكًا بعد حتى قبضه الله تعالى، ورواه ابن أبي الدنيا عن أنس؛ وهذا مما يؤيد حملها على العلمية، وهو أولى لشمولها للبصرية، (**فقد جمع الله له بين علم اليقين،**) وهو قبول ما ظهر من الحق وما غاب، ويجري فيه النقل

وعين اليقين مع الخشية القلبية، واستحضار العظمة الإلهية على وجه لم يجتمع لغيره، ولذا قال: إن أتقاكم وأعلمكم بالله أنا، وهو في الصحيح من حديث عائشة.

وكان ﷺ يصلي ولجوفه أزيز كأزيز المرجل من البكاء، رواه النسائي وابن خزيمة وابن حبان في صحيحه بلفظ: كأنين الرحى، أي خنين من الخوف ـ بالخاء المعجمة ـ وهو صوت البكاء. وقيل: هو أن يجيش جوف ويغلي بالبكاء.

وأما ما روي من شجاعته ....

والاستدلال.

(**وعين اليقين**) وهو شهود الأشياء، كما هي كشفًا عيانًا، (**مع الخشية القلبية، واستحضار العظمة الإلهية، على وجه لم يجتمع لغيره، ولذا قال: إن أتقاكم**) اسم أن (**وأعلمكم بالله،**) عطف عليه (**أنا**) خبرها.

قال الحافظ: وفيه إقامة الضمير المنفصل مقام المتصل، ومنعه أكثر النحاة إلا لضرورة، وأولوا قوله، وإنما يدافع عن إحسابهم أنا أو مثلي، بأن الاستثناء مقدر، أي: وما يدافع إلا أنا.

قال بعض الشراح: والحديث يشهد للجواز بلا ضرورة، (**وهو في الصحيح**) للبخاري (**من حديث عائشة،**) قالت: كان ﷺ إذا أمرهم أمرهم من الأعمال بما يطيقون، قالوا: إنا لسنا كهيئتك يا رسول الله، قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، فغضب حتى عرف الغضب في وجهه، ثم يقول: «إن أتقاكم وأعلمكم بالله أنا»، (**وكان ﷺ يصلي ولجوفه أزيز،**) بزاءين منقوطتين: صوت (**كأزيز المرجل،**) بكسر الميم، وسكون الراء، وفتح الجيم، ولام، قدر من نحاس (**من البكاء،**) لغلبة الخشية عليه، يسيل دمعه، فيسمع لجوفه ذلك، ولا يرد إن شدة البكاء في الصلاة تبطلها، لأن بكاءه لم يكن بصوت، بل تدمع عيناه حتى تهملا، كما قدمه المصنف في مبحث ضحكه.

(**رواه النسائي،**) وأبو داود، (**وابن خزيمة، وابن حبان،**) كل منهما (**في صحيحه، بلفظ كأنين الرحى،**) أي: صوت كصوتها، يقال: أزت الرحى إذا صوتت، كما في الترغيب، (**أي: خنين،**) بفتح الخاء المعجمة، وكسر النون، ضرب من البكاء، دون الانتحاب، كما في النهاية، (**من الخوف**) من الله، وقوله: (**بالخاء المعجمة، وهو صوت البكاء،**) ضبط بقوله خنين، (**وقيل هو أن يجيش،**) بجيم، ومعجمة، (**ويغلي بالبكاء،**) عطف تفسير، ففي المصباح جاشت القدر، يجيش جيشًا، غلت، وقوله بالخاء إلى هنا لفظ النهاية.

(**وأما ما روى من شجاعته،**) مثلث الشين، مصدر شجع بالضم، شجاعة، فهو شجيع،

عليه الصلاة والسلام وقوته في الله وشدته، فعن أنس، قال: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس وأجود الناس وأشجع الناس، لقد فزع أهل المدينة ذات ليلة فانطلق ناس قبل الصوت فتلقاهم رسول الله ﷺ راجعًا قد سبقهم إلى الصوت واستبرأ الخبر ....

وشجاع، بضم الشين، وبنو عقيل، بفتحها، حملاً على نقيضه، وهو جبان، وبعضهم كسرها للتخفيف، فرارًا من توالي حركات متوالية، من جنس واحد، وهو الشديد القلب، عند البأس المستهين بالحروب، (**عليه الصلاة والسلام وقوته**) يعني: كما أنه تام لقوة في أعضائه، **فهو** تامها في حقوق اللَّه بامتثال أوامره، واجتناب نواهيه، مراقب لحدوده، حافظ لها، لا يخاف (**في اللَّه**) لومة لائم، (**وشدته**) وظاهر المصنف تغاير هذا الألفاظ، والمفهوم من كلام غيره ترادفها، وأنها، وإن اختلفت مفهومًا متحدة ما صدقًا.

قال الشامي: الشجاعة انقياد النفس مع قوة غضبية وملكة يصدر عنها انقيادها في أقدامها، متدربة على ما ينبغي في زمن ينبغي، وحال ينبغي، ومن في المصنف بيانية بتقدير مضاف، أي: من دال شجاعته، إذ الشجاعة ليست مروية، ولما كانت شجاعته معلومة لكل الناس، لم يحتج إلى بيانها، بل بين المروي، فقال: (**فعن أنس، قال: كان رسول اللَّه ﷺ أحسن الناس**) صورة وسيرة، لأن اللَّه أعطاه كل الحسن، (**وأجود الناس**) لتحليه بصفات اللَّه، التي منها الجود والكرم، أي: بكل ما ينفع، فحذف للتعميم، أو لفوت إحصائه كثرة، لأن من كان أعظمهم شرفًا، وأيقظهم قلبًا؛ وألطفهم طبعًا، وأعدلهم مزاجًا جدير بأن يكون أسمحهم صورة، وأنداهم يدًا، ولأنه مستغنٍ عن الفانيات بالباقيات الصالحات.

(**وأشجع الناس:**) أقواهم قلبًا في حال البأس، فكان الشجاع منهم الذي يلوذ بجانبه عند التحام الحرب، وما ولى قط ولا تحدث أحد بفراره؛ وقد ثبتت أشجعيته بالتواتر النقلي، بل أخذه بعضهم من النص القرآني لقوله تعالى: ﴿يا أيها النبي، جاهد الكفار والمنافقين﴾ الآية، فكلفه وهو فرد جهاد الكل، ولا يكلف اللَّه نفسًا إلا وسعها، ولا ضير في كون المراد هو ومن معه، إذ غايته أنه قوبل بالجميع، وذلك مفيد للمقصود، وهذه الثلاث أمهات الأخلاق الفاضلة، فلذا اقتصر عليها، كما يأتي للمصنف بيانه، (**لقد فزع**) بكسر الزاي، خاف (**أهل المدينة ذات ليلة**) من صوت سمعوه، كما أفاده بقوله: (**فانطلق الناس قبل**) بكسر، ففتح، جهة (**الصوت**) ليعرفوا خبره، لظنهم أنه عدو، (**فتلقاهم رسول اللَّه ﷺ راجعًا**) حال كونه (**قد سبقهم إلى الصوت**) وحده، وذلك دليل على كمال شجاعته، لمبادرته منفردًا للخروج، (**واستبرأ الخبر**) بمهملة، وفوقية، وموحدة، وهمزة، وقد تبدل ألفًا، أي: كشفه، ووقف على حقيقته.

على فرس لأبي طلحة عري والسيف في عنقه وهو يقول: لن تراعوا.

وفي رواية: كان فزع بالمدينة فاستعار النبي ﷺ فرسًا من أبي طلحة يقال له المندوب، فركبه عليه الصلاة والسلام فلما رجع قال: ما رأينا من شيء، وإن وجدناه لبحرًا، أو إنه لبحر. قال وكان فرسًا يبطؤ. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي.

وللبخاري: إن أهل المدينة فزعوا مرة، فركب ﷺ فرسًا لأبي طلحة كان يقطف، ....

قال في الأساس: استبرأت الشيء، طلبت آخره لأقطع الشبهة عني، (**على فرس لأبي طلحة،**) زيد بن سهل، زوج أم أنس، استعاره منه، (**عري،**) بضم المهملة، وسكون الراء، ليس عليه سرج، ولا أداة، ولا يقال في الآدميين، إنما يقال: عريان (**والسيف في عنقه،**) أي: حمائله معلقة في عنقه الشريف، متقلدًا به، وهذا هو السنة في حمل السيف، كما قاله ابن الجوزي: لأشده في وسطه، كما هو العرف الآن، (**وهو يقول لن تراعوا،**) لن هنا، بمعنى لم، بدليل الرواية الآتية، والمراد نفي سبب الروع، أي: الخوف، أي: ليس هناك شيء تخافونه، وهذا أخرجه البخاري في باب مدح الشجاعة في الحرب من كتاب الجهاد، وفي الأدب ومسلم في فضائل النبي ﷺ واللفظ له، (**وفي رواية**) عن أنس: (**كان فزع**) بفتح الفاء، والزاي، أي خوف من عدو (**بالمدينة، فاستعار النبي ﷺ فرسًا من أبي طلحة، يقال له المندوب،**) قيل: سمي بذلك من الندب وهو الرهن عند السباق، وقيل لندب كان في جسمه، وهو أثر الجرح، وقال عياض: يحتمل أنه لقب أو اسم لغير معنى كسائر الأسماء.

(**فركبه عليه الصلاة والسلام، فلما رجع قال: ما رأينا من شيء**) يوجب الفزع، (**وإن وجدناه،**) أي: الفرس (**لبحرا،**) أي: واسع الجري، ومنه سمي البحر بحرًا لسعته، وتبحر فلان في العلم، إذا اتسع فيه، وقيل شبهه بالبحر، لأن جريه لا ينفذ، كما لا ينفذ ماء البحر، (**أو أنه لبحر**) بالشك، وفي رواية المستملي، وإن وجدنا بحذف الضمير.

قال الخطابي: إن هي النافية، واللام في لبحرًا، بمعنى إلا، أي: ما وجدناه إلا بحرًا.

قال ابن التين: هذا مذهب الكوفيين، وعند البصريين؛ أن إن مخففة من الثقيلة، واللام زائدة، وكذا قال الأصمعي: وزيدت للفرق بين أن المخففة والنافية، (**قال: وكان فرسًا يبطؤ،**) بفتح الياء، وسكون الموحدة، وضم الطاء، مخففًا، وبالهز، أي: لا يسرع في مشيه، (**رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، وللبخاري**) في الجهاد، عن أنس: (**إن أهل المدينة فزعوا مرة**) ليلاً، (**فركب ﷺ فرسًا لأبي طلحة، كان يقطف،**) بكسر الطاء، وتضم، قاله المصنف، (**أو فيه**

أو فيه قطافًا، فلما رجع قال: وجدنا فرسكم هذا بحرًا، فكان بعد لايجاري.

وفي أخرى له: ثم خرج يركض الفرس وحده فركب الناس يركضون خلفه فقال: لن تراعوا، إنه لبحر، فما سبق بعد ذلك اليوم.

وقوله لن تراعوا: أي روعًا مستقرًا، أو روعًا يضركم.

وفي هذا الحديث بيان شجاعته ﷺ من شدة عجلته في الخروج إلى العدو قبل الناس كلهم، بحيث كشف الحال ورجع قبل وصول الناس.

وفيه: بيان عظيم بركته ومعجزته في انقلاب الفرس سريعًا بعد أن كان بطيئًا وهو معنى قوله عليه ....

قطافاً،) بكسر القاف، والشك من الراوي، والمراد أنه كان بطيء المشي، وعند البخاري في باب آخر، فركب فرسًا لأبي طلحة بطيئًا، **(فلما رجع)** بعد أن استبرأ الخبر، **(قال: وجدنا فرسكم هذا بحرًا،)** لسرعة جريه، **(فكان بعد لا يجاري،)** بضم أوله، وفتح الراء، مبني للمجهول، أي: لا يسابق في الجري، ولا يطيق فرس الجري معه ببركته ﷺ، قاله المصنف وغيره، وقال شيخنا: أي لا يسابق لعلمهم؛ بأنه لا يسبقه فرس غيره، **(وفي أخرى له،)** للبخاري في باب السرعة والركض، في الفزع من كتاب الجهاد، عن أنس قال: فزع الناس، فركب ﷺ فرسًا لأبي طلحة بطيئًا، **(ثم خرج يركض الفرس وحده)** من غير رفيق، **(فركب الناس، يركضون خلفه، فقال:)** حسين رجع: **(لن تراعوا)** كذا في النسخ لن، والذي في البخاري في الباب المذكور: لم تراعوا بالميم.

قال المصنف: ولم، بمعنى، لا مجزوم بحذف النون **(إنه،)** أي: الفرس **(لبحر،)** أي: كالبحر في سرعة سيره، **(فما سبق،)** بضم السين، مبني للمفعول، **(بعد ذلك اليوم، وقوله: لن تراعوا، أي: روعًا مستقرًا، أو روعًا يضركم،)** فلا ينافي وقوع الفزع لهم، وحاصل الجواب أن فزعهم زال سريعًا، فكأنه لم يقع، لكن هذا التأويل ظاهر، على ما في البخاري، بالميم، أما على ما في نسخ المتن لن بالنون، فلا يظهر، لأن لن لنفي المستقبل، ولم يعلم حاله، ولذا احتاجوا إلى تأويل رواية لن في الحديث الأول، بأنها بمعنى لم إلا أن يقال: أنه بشارة منه لأهل المدينة، علمها بالوحي، والمراد في حياته، فلا يرد روعهم بعده في وقعة الحرة وغيرها، **(وفي هذا الحديث بيان شجاعته ﷺ من شدة عجلته،)** من تعليلية **(في الخروج إلى العدو قبل الناس كلهم،)** أي: قبل كل واحد من الناس، فأل للعموم، **(بحيث كشف الحال، ورجع قبل وصول الناس، وفيه بيان عظيم بركته، ومعجزته في انقلاب الفرس سريعًا، بعد أن كان بطيئًا، وهو معنى**

الصلاة والسلام: وجدناه بحرًا، أي واسع الجري.

وفيه قطاف: يقال: قطف الفرس في مشية إذا تضايق خطوه وأسرع مشيه.

قال القاضي عياض: وقد كان في أفراسه ﷺ فرس مندوب، فلعله صار إليه بعد أبي طلحة. وقال النووي: يحتمل أنهما فرسان اتفقا في الاسم.

وقال ابن عمر: ما رأيت أشجع ولا أنجد من رسول الله ﷺ.

وذكر ابن إسحٰق في كتابه وغيره: أنه كان بمكة رجل شديد القوّة يحسن الصراع وكان الناس يأتونه من البلاد للمصارعة فيصرعهم. فبينما هو ذات يوم في شعب من شعاب مكة إذ لقيه رسول الله ﷺ فقال له: يا ركانة ألا تتقي الله وتقبل ما

قوله عليه الصلاة والسلام: «وجدناه بحرًا»، أي: واسع الجري) ففيه إشارة إلى أنه لم يكن كذلك، (و) قوله في الحديث: (**فيه قطاف**) معناه أن في مشيه ضيق خطا، ودليله أنه، (**يقال قطف الفرس في مشيه، إذا تضايق خطوه، وأسرع مشيه**،) بالنصب مفعول، أسرع على التوسع، أي: في مشيه بناءً على قول القاموس، الأصل إن أسرع متعد، وبالرفع على أنه لازم، والإسناد مجازي، ومقتضى المصباح أنه أشهر، وفي التوشيح القطوف المتقارب الخطور، وقيل: الضيق المشي، يقال: قطفت الدابة تقطف، بكسر الطاء، وضمها، قطافًا.

(**قال القاضي عياض: وقد كان في أفراسه ﷺ فرس**) اسمه (**مندوب**)، وصرح الحديث، بأنه لأبي طلحة، (**فلعله صار إليه بعد أبي طلحة**) بهبة أو بيع منه له، لا بعد موته، لأنه عاش بعد النبي ﷺ.

(**وقال النووي: يحتمل أنهما فرسان اتفقا في الاسم**،) وهذا أولى، (**وقال ابن عمر: ما رأيت أشجع ولا أنجد**،) أكثر نجدة (**من رسول الله ﷺ**،) والنجدة الشجاعة والشدة، فالعطف مساو، ولعله مأخوذ من نجد الرجل فهو نجيد، كقرب فهو قريب، إذا كان ذا نجدة أو من نجدة، كنصر إذا أعانه لأن اسم التفضيل يكون من اللازم والمتعدي، وهذا الحديث رواه أحمد، والنسائي، وغيرهما، بزيادة، ولا أجود، ولا أرضى من رسول الله ﷺ، وعطف أجود على أنجد للمناسبة بينهما، إذ الجواد لا يخاف الفقر، والشجاع لا يخاف الموت، ولأن الأول بذل النفس، والثاني بذل المال، والجود بالنفس أقصى غاية الجود، (**وذكر**) محمد (**بن إسحٰق**) ابن يسار المطلبي، مولاهم، المدني، نزيل العراق (**في كتابه**) السيرة، (و) ذكر (**غيره؛ أنه كان بمكة رجل شديد القوة، يحسن الصراع**،) بكسر الصاد، مصدر صارع مصارعة وصراعًا، (**وكان الناس يأتونه من البلاد للمصارعة، فيصرعهم**) بابه نفع، (**فبينما هو ذات يوم في شعب**،) بالكسر، الطريق، أو في الجبل، (**من شعاب مكة، إذ لقيه رسول الله ﷺ، فقال له: «يا ركانة ألا تتقي الله، وتقبل ما**

أدعوك إليه ـ أو كما قال له رسول الله ﷺ ـ فقال له ركانة: يا محمد، هل لك من شاهد يدل على صدقك؟ فقال: أرأيت إن صرعتك أتؤمن بالله ورسوله؟ قال: نعم يا محمد، فقال له: تهيأ للمصارعة، قال: تهيأت، فدنا منه رسول الله ﷺ فأخذه ثم صرعه، قال فتعجب من ذلك ركانة، ثم سأله الإقالة والعودة، ففعل به ذلك ثانيًا وثالثًا. فوقف ركانة متعجبًا وقال: إن شأنك لعجيب. رواه الحاكم في مستدركه عن أبي جعفر محمد بن ركانة المصارع، ....

أدعوك إليه»؟،) فتؤمن باللَّه ورسوله، **(أو كما قال له رسول اللَّه ﷺ)** شك الراوي، **(فقال له ركانة: يا محمد هل لك من شاهد يدل على صدقك)** فيما تقوله؟، **(فقال: أرأيت)** أي: أخبرني **(إن صرعتك أتؤمن باللَّه ورسوله؟،)** بهمزة الاستفهام، **(قال: نعم يا محمد،)** وصريح هذا أن السائل له في المصارعة المصطفى، وفي رواية، البلاذري: أن السائل ركانة، فيحتمل أن كلا منهما توارد مع الآخر في السؤال، **(فقال له: تهيأ للمصارعة، فقال: تهيأت، فدنا منه رسول اللَّه ﷺ، فأخذه، ثم صرعه، قال: فتعجب من ذلك ركانة،)** لأنه كان مستحيلاً عنده أن أحدًا يصرعه، **(ثم سأله الإقالة)** مما توافقا عليه، وهو الإيمان إن صرعه لا على قطيع من الغنم، لأن المعاقدة على الغنم إنما كانت مع ابنه يزيد، كما في الإصابة، **(والعودة)** إلى المصارعة، **(ففعل به ذلك ثانيًا وثالثًا، فوقف ركانة متعجبًا، وقال: إن شأنك لعجيب،)** وأسلم عقبها في قول، والآخر في فتح مكة، قال في الإصابة: ركانة بن عبد يزيد، بن هاشم، بن المطلب، بن عبد مناف، المطلبي: روى البلاذري؛ أنه قدم من سفر، فأخبر خبر النبي ﷺ بمكة، قبل الإسلام وكان أشد الناس، فقال: يا محمد إن صرعتني آمنت بك، فصرعه، فقال: أشهد أنك ساحر، ثم أسلم بعد، وأطعمه النبي ﷺ خمسين وسقًا، وقيل لقيه في بضع جبال مكة، فقال: يا ابن أخي بلغني عنك شيء، فإن صرعتني علمت أنك صادق، فصارعه، فصرعه، وأسلم ركانة في فتح مكة، وقيل عقب مصارعته، ومات في خلافة معٰوية، قال الزبير، وقال أبو نعيم، في خلافة عثمٰن، وقيل عاش إلى سنة إحدى وأربعين، انتهى.

باختصار **(رواه الحاكم في مستدركه عن أبي جعفر، محمد بن ركانة المصارع،)** كذا وقع للمصنف، وصوابه عن أبي جعفر، عن أبيه محمد الخ...، قال في التقريب أبو جعفر بن محمد بن ركانة، مجهول من السادسة، وفيه أيضًا محمد بن ركانة مجهول من الثالثة، ووهم من ذكره في الصحابة، وقال في الإصابة محمد بن ركانة، القرشي، المطلبي، لأبيه صحبة، وأما هو، فأرسل شيئًا، فذكره البغوي في الصحابة، فقال: حدثنا داود بن رشيد، حدثنا محمد بن ربيعة، عن أبي جعفر، بن محمد، بن ركانة، عن أبيه أنه صارع النبي ﷺ، فصرعه النبي، قال:

ورواه أبو داود والترمذي وكذا البيهقي من رواية سعيد بن جبير.

وقد صارع عليه الصلاة والسلام جماعة غير ركانة، منهم أبو الأسود الجمحي، كما قاله السهيلي. ورواه البيهقي، وكان شديدًا بلغ من ....

وسمعت النبي ﷺ، يقول: «فرق ما بيننا وبين أهل الكتاب العمائم على القلانس».

قال ابن منده: ذكره البغوي في الصحابة، وهو تابعي، وقال ابن فتحون: حديث المصارعة مشهور عن ركانة، وكذا حديث العمائم، كان محمدًا أرسله، أو سقط من السند عن أبيه، قلت: الاحتمال الثاني أقرب، وهو موجود في رواية أبي داود عن قتيبة، عن محمد بن ربيعة، بهذا الإسناد لكن قال بعد المصارعة: قال: سمعت رسول الله، فظهر أن محمدًا أرسل حديث المصارعة، وأسند حديث العمامة، فسقط من رواية داود بن رشيد، قال ركانة: وسمعت، فصار ظاهره إن قائل سمعت محمد، فلو كان كذلك، لكان صحابيًا، بلا ريب، لكن جزم ابن حبان في الثقات، بأنه تابعي، **(ورواه أبو داود الترمذي)** من رواية أبي الحسن العسقلاني، عن أبي جعفر، بن محمد بن ركانة، عن أبيه أن ركانة صارع النبي ﷺ الحديث.

قال الترمذي: قريب، وليس إسناده بالقائم، وقال ابن حبان في إسناد خبره: قاله الإصابة، **(وكذا)** أخرجه **(البيهقي، من رواية سعيد بن جبير،)** التابعي المشهور، **(وقد صارع عليه الصلاة والسلام جماعة غير ركانة، منهم)** ابنه يزيد بن ركانة.

قال أبو عمر: له ولأبيه صحبة، ورواية روى عنه إبناه علي، وعبد الرحمن، وأبو جعفر الباقر، وأخرج ابن قانع من طريق يزيد ابن أبي صالح، عن علي بن يزيد بن ركانة، أن أباه أخبره أن رسول الله ﷺ دعا ركانة بأعلى مكة، فقال: «يا ركانة أسلم»، فأبى، فقال: أرأيت إن دعوت هذه الشجرة لشجرة قائمة؟، فأجابتني تجيبني إلى الإسلام، قال: نعم، فذكر الحديث، وقصة الصراع مشهورة لركانة، لكن جاء من وجه آخر أنه يزيد بن ركانة، فأخرج الخطيب في المؤتلف عن ابن عباس، قال: جاء يزيد بن ركانة إلى النبي ﷺ، ومعه ثلثمائة من الغنم، فقال: يا محمد هل لك أن تصارعني، قال: «وما تجعل لي إن صرعتك»؟، قال: مائة من الغنم، فصارعه، فصرعه، ثم قال: هل لك في العود؟، قال: «وما تجعل لي»؟، قال: مائة أخرى، فصارعه فصرعه، وذكر الثالثة، فقال: يا محمد ما وضع جنبي في الأرض أحد قبلك، وما كان أحد أبغض إليّ منك، وأنا أشهد أن لا إله إلا الله، وأنك رسول الله، فقام عنه، ورد عليه غنمه، ذكره في الإصابة، فقد صارع ركانة، وابنه جميعًا، ومنهم **(أبو الأسود الجمحي،)** بضم الجيم، وفتح الميم، ومهملة، إلى جمع بطن من قريش، **(كما قاله السهيلي، ورواه البيهقي، وكان شديدًا، بلغ من**

شدته أنه كان يقف على جلد البقرة، ويتجاذب أطرافه عشرة لينزعوه من تحت قدميه، فيتفرى الجلد ولم يتزحزح عنه، فدعا رسول الله ﷺ إلى المصارعة وقال: إن صرعتني آمنت بك، فصرعه رسول الله ﷺ فلم يؤمن. وفي قصته طول.

وفي البخاري من حديث البراء، وسأله رجل من قيس: أفررتم عن رسول الله ﷺ يوم حنين؟ فقال: لكن رسول الله ﷺ لم يفر. كانت هوازن رماه وإنا لما حملنا عليهم انكشفوا فأكببنا على الغنائم فاستقبلنا بالسهام. ....

شدته؛ أنه كان يقف على جلد البقرة، ويتجاذب أطرافه عشرة لينزعوه من تحت قدميه، فيتفرى الجلد) ينشق، وينقطع، **(ولم يتزحزح عنه، فدعا)** هو **(رسول الله ﷺ إلى المصارعة، وقال: إن صرعتني آمنت بك، فصرعه رسول الله ﷺ، فلم يؤمن، وفي قصته طول، وفي البخاري من حديث البراء)** بن عازب، **(وسأله رجل من قيس)**.

قال الحافظ: لم أقف على اسمه، **(أفررتم عن رسول الله ﷺ يوم حنين؟)** وفي رواية للبخاري أيضًا: أفررتم مع النبي، وجمع بينهما بحمل المعية على ما قبل الهزيمة، فبادر إلى إخراجه، **(فقال: لكن رسول الله ﷺ لم يفر)** فهو استدراك على ما قد يتوهم من فراره حين فروا عنه، الواقع عند السائل أخذا من عموم، ثم وليتم مدبرين، فبين له أنه من العموم الذي أريد به الخصوص والتقدير فررنا، ولكنه ثبت، وثبت معه علي، والعباس، وأبو سفين بن الحرث، وابن مسعود.

رواه ابن أبي شيبة مرسلاً، وللترمذي بإسناد حسن، عن ابن عمر: لقد رأيتنا يوم حنين، وأن الناس لمولون، وما مع رسول الله ﷺ مائة رجل، ولأحمد والحاكم عن ابن مسعود: فولى الناس عنه، وبقي معه ثمانون رجلاً من المهاجرين والأنصار، وفي شعر العباس: أن الذين ثبتوا عشرة فقط، قال الحافظ: ولعله الثبت، ومن زاد عليهم عجل الرجوع، فعد فيمن لم يفر، ثم بين سبب التولي بقوله: **(كانت هوازن رماة، وإنا لما حملنا عليهم انكشفوا)** انهزموا، كما هو لفظ رواية البخاري في الجهاد، **(فأكببنا)** بفتح الموحدة الأولى، وإسكان الثانية، ونون، أي: وقعنا **(على الغنائم)**، وفي الجهاد، فأقبل الناس على الغنائم، **(فاستقبلنا)** بضم التاء، وكسر الموحدة، أي: استقبلتهم هوازن، وفي الجهاد، فاستقبلونا **(بالسهام)** أي: فولينا، وفي مسلم، فرموهم برشق من نبل، كأنها رجل جراد، وفيه أيضًا عن أنس جاء المشركون بأحسن صفوف، رأيت صف الخيل، ثم المقاتلة، ثم النساء من وراء ذلك، ثم الغنم، ثم النعم، ونحن بشر كثير، وعلى خيلنا خالد بن الوليد، فجعلت خيلنا تلوذ خلف ظهورنا، فلم نلبث أن انكشفت خيلنا، وفرت الأعراب، ومن

ولقد رأيت النبي ﷺ على بغلته البيضاء، وإن أبا سفيٰن بن الحٰرث آخذ بزمامها وهو يقول: أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب.

وهذا في غاية ما يكون من الشجاعة التامة، لأنه في مثل هذا اليوم في حومة الوغى وقد انكشف عنه جيشه، وهو مع هذا على بغلة ليست بسريعة الجري، ولا تصلح لكر ولا فر ولا هرب وهو مع ذلك يركضها إلى وجوههم، وينوه ....

تعلم من الناس.

قال ابن جرير: الانهزام المنهي عنه، هو ما يقع على غير نية العود، وأما الاستطراد للكثرة، فهو كالمتحيز إلى فئة، **(ولقد رأيت النبي)** وفي رواية رسول الله (ﷺ، **على بغلته البيضاء)** التي أهداها له فروة، كما في مسلم عن العباس، وعند ابن سعد وأتباعه، على بغلته دلدل.

قال الحافظ: وفيه نظر، لأن دلدل أهداها له المقوقس، قال القطب الحلبي، فيحتمل أنه ركب يومئذٍ كلا من البغلتين، إن ثبت أن دلدل كانت معه، وإلا فما في الصحيح أصح، **(وإن أبا سفيٰن بن الحٰرث)**، بن عبد المطلب **(آخذ بزمامها)**، أولاً، فلما ركضها ﷺ إلى جهة المشركين خشي عليه العباس، فأخذ زمامها، وأخذ أبو سفيٰن بالركاب، فلا يخالف هذا ما في مسلم؛ أن العباس كان آخذاً بزمامها، وللبخاري في الجهاد، فنزل، أي: عن البغلة، فاستنصر، وفي مسلم، فقال: «اللهم أنزل نصرك، **(وهو يقول أنا النبي)** حقًا، **(لا كذب)** في ذلك، أو والنبي لا يكذب، فلست بكاذب، حتى انهزم، **(أنا ابن عبد المطلب)**.

قال الخطابي: خصه بالذكر، تثبيتاً لنبوته، وإزالة للشك، لما اشتهر من رؤيا عبد المطلب المبشرة به ﷺ، ولما أنبأت به الأحبار والكهان، فكأنه يقول: أنا ذاك، فلا بد مما وعدت به لئلا ينهزموا عنه، أو يظنوا أنه مغلوب، أو مقتول، فليس من الفخر بالآباء في شيء، وليس بشعر، وإن كان موزونًا، لأنه لم يقصده، ولا أراده، وهما من شرط كونه شعرًا، وهذا أعدل الأجوبة، ولا يجوز فتح الباء الأولى، وكسر الثانية ليخرج عن الوزن، لأنه تغيير للرواية بمجرد خيال يقوم في النفس، ولأنه وقع في إشكال أصعب مما فر منه، لأن فيه نسبة اللحن إلى أفصح الفصحاء، فالعرب لا تقف على متحرك، **(وهذا)** يعد **(في غاية ما يكون من الشجاعة التامة، لأنه مثل هذا اليوم في حومة الوغى،)** بالقصر، والمعجمة، الحرب أي: في أشد موضع في القتال، **(وقد الكشف عنه جيشه، وهو مع هذا على بغلة، ليست)** من مراكب الحرب، بل الطمأنينة إذ ليست بسريعة، **ولا تصلح لكر، ولا فر، ولا هرب،)** فركوبها دليل النهاية في الشجاعة، والثبات، وإن الحرب عنده كالسلم، **(وهو مع ذلك يركضها إلى وجوههم، وينوه،)** يرفع نفسه من بينهم

باسمه ليعرفه من ليس يعرفه صلوات الله وسلامه عليه.

وفي حديث البراء: كنا إذا احمر البأس اتقينا برسول الله ﷺ أي جعلناه قدامنا واستقبلنا العدو به، وقمنا خلفه.

وأما ما ذكر من سخائه وجوده وكرمه، فاعلم أن السخاء صفة غريزية، وفي مقابلته الشح، والشح من لوازم صفة النفس، قال الله تعالى: ﴿**ومن** ....

(**باسمه، ليعرفه من ليس يعرفه صلوات الله وسلامه عليه،**) مبالغة في الشجاعة وعدم المبالاة بالعدو.

(**وفي حديث**) رواه مسلم عن (**البراء: كنا إذا احمر البأس،**) أي: اشتد، (**اتقينا برسول الله ﷺ،**) وإن الشجاع منا الذي يحاذيه، (**أي: جعلناه قدامنا، واستقبلنا العدو به، وقمنا خلفه،**) وروى أحمد، والنسائي، وغيرهما، عن علي: كنا إذا حمي البأس، وفي رواية إذا اشتد البأس، واحمرت الحدق، اتقينا برسول الله، فما يكون أحد أقرب إلى العدو منه، ولقد رأيتني يوم بدر، ونحن نلوذ بالنبي ﷺ، وهو أقربنا إلى العدو، وكان من أشد الناس بأسًا، وتقدم للمصنف في حنين، وقبله في أحد، أن من زعم أنه هزم يستتاب، فإن تاب، وإلا قتل عند الشافعية، ووافقهم ابن المرابط من المالكية، وإن مذهب لمالك يقتل، بلا استتابة، وفرقوا بينه، وبين من قال: جرح، أو أوذي؛ بأن الأخبار عن الأذى نقص في المؤذي لا عليه، والأخبار بالانهزام نقص له ﷺ، لأنه فعله، لو وقع، كما أن الأذى فعل المؤذي، قال ابن دحية: وأما تغيبه في الغار، فكان قبل الإذن بالقتال، وأما مظاهرته بين درعين يوم أحد، فهو من الاستعداد للإقدام، وليقتدي به أصحابه، والمنهزم خارج عن الإقدام جملة، بخلاف المستعد له، انتهى.

(**وأما**) معنى (**ما ذكر،**) أو الصفة المرادة (**من سخائه، وجوده، وكرمه،**) والأول أولى لإطراده في جميع ما يأتي، والجواب محذوف، أي: ففيه خلاف، وإذا أردت معرفته، (**فاعلم أن السخاء صفة غريزية،**) طبيعية قائمة بالموصوف، كقيام الأوصاف الحسية بمحالها، قال بعض: وهي سهولة الانفاق، وتجنب اكتساب، ما لا يحمد من الصنائع المذمومة، كالحجامة، وأكل ما لا يحل مأخوذ من الأرض السخاوية، وهي الرخوة اللينة، ولذا وصف الله تعالى بجواد دون سخي، لأنه أوسع في معنى العطاء، وأدخل في صفة العلاء، فعلى هذا هو أخص منه، وقيل هما مترادفان لقول الشاعر:

وما الجود من يعطي إذا ما سألته ولكن من يعطي بغير سؤال

(**وفي مقابلته الشح:**) أشد البخل، (**والشح من لوازم صفة النفس، قال الله تعالى:** ﴿**ومن**

يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون﴾ [الحشر/ ٩] فحكم بالفلاح لمن وقي الشح، وحكم بالفلاح أيضًا لمن أنفق وبذل فقال: **﴿ومما رزقناهم ينفقون﴾** **﴿أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون﴾** [البقرة/ ٣، ٥] والفلاح أجمع اسم لسعادة الدارين.

وليس الشح من الآدمي بعجيب، لأنه جبلي فيه، وإنما العجب وجود السخاء في الغريزة.

والسخاء أتم وأكمل من الجود، وفي مقابلته البخل. وفي مقابلة السخاء الشح، والجود والبخل يتطرق إليهما الاكتساب بطريق العادة، بخلاف الشح والسخاء إذ كان ذلك من ضرورة الغريزة، فكل سخي جواد ....

يوق شح نفسه) حرصها على المال، **فأولئك هم المفلحون﴾** [الحشر/٩] الآية، **(فحكم بالفلاح لمن وقي الشح، وحكم بالفلاح أيضًا لمن أنفق، وبذل، فقال: ﴿ومما رزقناهم﴾** أعطيناهم (**﴿ينفقون﴾**) [البقرة/٣] في طاعة الله، (**﴿أولئك﴾**) الموصوفون بما ذكر (**﴿على هدى من ربهم، وأولئك هم المفلحون﴾**) الفائزون بالجنة الناجون من النار﴾ [البقرة/ ٥] الآية، **(والفلاح أجمع اسم لسعادة الدارين، وليس الشح من الآدمي بعجيب، لأنه جبلي فيه، وإنما العجب وجود السخاء في الغريزة،)** مقتضاه تغاير الغريزة والجبلة، وفي المصباح الجبلة، بكسرتين، وتثقيل اللام، والطبيعة، والخلقة، والغريزة، بمعنى واحد، **(والسخاء أتم، وأكمل من الجود)** بناءً على تغايرهما، والأصح إن السخاء أدنى منه، ولذا لم يوصف الله به، كما مر، **(وفي مقابلته،)** أي: الجود **(البخل، وفي مقابلة السخاء الشح،)** ويأتي أن الجود إعطاء ما ينبغي لمن ينبغي، فذكر تعريفه، كالسخاء، ولم يذكر الكرم مع أنه ترجم به، كأنه لأنه مأخوذ عنده في معنى الجود، وفي الشامي الكرم، بفتحتين، الانفاق بطيب نفس فيما يعظم خطره، وفي نسخة قدره.

وفي القاموس الكرم محركة ضد اللؤم، كرم، بضم الراء، كرامة كرامًا، فهو كريم، وفيه اللؤم ضد الكرم، **(والجود، والبخل يتطرق إليهما الاكتساب بطريق العادة،)** وذلك أن الجواد إذا رأى من أنفق ماله، فصار فقيرًا غلب عليه الحرص، فمنع نفسه من الجود، حتى لا يصير كذلك والبخيل يعلم خسة الدنيا، وما يؤل إليه، وإن ذا المال يموت، فيأخذ غيره ماله، فيعالج نفسه على إعطاء ما ينبغي، فيصير له طبيعة **(بخلاف الشح، والسخاء، إذ كان)** تعليلية، أي: لكون **(ذلك من ضرورة الغريزة،)** فلا يمكن اكتسابهما، وهذه التفرقة بناءً على أن الشح أشد من البخل، وإن السخاء أتم من الجود أما على ترادفهما، وأن الجود أعلى فلا، **(فكل سخي جواد،)**

وليس كل جواد سخيًا. والجود يتطرق إليه الرباء، ويأتي به الإنسان متطلعًا إلى غرض من الخلق أو الحق بمقابلة من الثناء أو غيره من الخلق والثواب من الله تعالى، ولا يتطرق الرباء إلى السخاء لأنه ينبع من النفس الزكية المرتفعة من الأغراض. أشار إليه في عوارف المعارف.

وقد كان رسول الله ﷺ أحسن الناس وأشجع الناس وأجود الناس. رواه البخاري ومسلم من حديث أنس.

وأجود: أفعل تفضيل، من الجود وهو إعطاء ما ينبغي لمن ينبغي، ومعناه: هو أسخى الناس، ولما كانت نفسه أشرف النفوس ومزاجه أعدل الأمزجة لا بد أن يكون فعله أحسن الأفعال، ....

لأن السخاء إعطاء ما ينبغي بحسب الطبيعة، **(وليس كل جواد سخيًا،)** لأن الجود إعطاء ما ينبغي أيضًا، لكن قد يكون بمعالجة النفس على اكتسابه.

(والجود يتطرق إليه الرباء، ويأتي به الإنسان متطلعًا إلى غرض من الخلق أو الحق،) سبحانه وبين الغرض بقوله **(بمقابلة من الثناء، أو غيره من الخلق، والثواب من الله تعالى؛)** كمن جاد بالمال لذلك، **(ولا يتطرق الرباء إلى السخاء، لأنه)** غريزة، لا صنع فيه، فلا يقصد به غرضًا إذ هو **(ينبع،)** يتفجر **(من النفس الزكية، المرتفعة عن الأغراض، أشار إليه)** العارف، العلامة، السهروردي، بمعنى ذكره **(في)** كتابه **(عوارف المعارف،)** بلفظه من أول قوله: فاعلم إلى هنا، **(وقد كان رسول الله ﷺ أحسن الناس،)** لأن الله تعالى أعطاه كل الحسن، **(وأشجع الناس،)** أقواهم قلبًا في حالة البأس؛ **(وأجود الناس)** لتخلقه بصفات الله، التي منها الجود والكرم، **(رواه البخاري، ومسلم من حديث أنس،)** بزيادة تقدمت قريباً في قوله: لقد فزع أهل المدينة الخ...، وإنه لفظ مسلم، ولفظ البخاري، ولقد فزع أهل المدينة ليلاً، فكان النبي ﷺ سبقهم على فرس، وقال: وجدناه بحرًا، **(وأجود أفعل تفضيل من الجود،)** بضم الجيم، مصدر جاد، **(وهو إعطاء ما ينبغي)** شرعًا **(لمن ينبغي أن يعطي)**، لاستحقاقه للصفة القائمة به، كالفقر، فلا حاجة لزيادة بعض لا لغرض لدخوله فيما ينبغي، وقيل الجود تجنب اكتساب ما لا يحمد، وهو ضد التقتير، والجواد الذي يتفضل على من يستحق، ويعطي من لا يسأل، ويعطي الكثير ولا يخاف الفقر، والسخي اللين عند الحاجة.

قال الأستاذ القشيري: قال القوم: من أعطى البعض، فهو سخي، ومن أعطى الأكثر، وأبقى لنفسه شيئًا، فهو جواد، ومن قاسى الضر، وآثر غيره بالبلغة، فهو مؤثر، **(ومعناه هو أسخى الناس، لما كانت نفسه أشرف النفوس، ومزاجه أعدل الأمزجة، لا بدّ أن يكون فعله أحسن الأفعال،)**

وشكله أملح الأشكال، وخلقه أحسن الأخلاق، فلا شك يكون أجود الناس، وكيف لا وهو مستغن عن الفانيات بالباقيات الصالحات.

واقتصار أنس على هذه الأوصاف الثلاثة من جوامع الكلم، فإنها أمهات الأخلاق، فإن في كل إنسان ثلاث قوى: أحدها الغضبية، وكمالها الشجاعة، ثانيها الشهوانية وكمالها الجود، وثالثها العقلية وكمالها النطق بالحكمة.

وفي رواية لمسلم عنه: ما سئل رسول الله ﷺ شيئًا إلا أعطاه، فجاءه رجل فأعطاه غنمًا بين جبلين، فرجع إلى قومه فقال: يا قوم أسلموا فإن محمدًا يعطي عطاء من لا يخاف الفقر.

وعنده أيضًا عن صفوان بن أمية ....

وهو كونه أسخى الناس، **(وشكله أملح الأشكال)** من الملاحة، **(وخلقه أحسن الأخلاق، فلا شك يكون أجود الناس)** وأنداهم يدًا، **(وكيف لا)** يكون كذلك؟، **(وهو مستغن عن الفانيات)** من متاع الدنيا، **(بالباقيات الصالحات،)** لعله أراد بها هنا الطاعات التي ثوابها عظيم عند اللّٰه، لا خصوص سبحان اللّٰه، والحمد للّٰه، ولا إله إلا اللّٰه، واللّٰه أكبر.

(واقتصار أنس على هذه الأوصاف الثلاثة من جوامع الكلم، فإنها أمهات) أصول **(الأخلاق، فإن في كل إنسان ثلاث قوى: أحدها الغضبية، وكمالها الشجاعة، ثانيها الشهوانية،)** بفتح، فسكون، ففتح، نسبة إلى الشهوة على خلاف القياس، والقياس الشهوية، وهو كذلك في نسخة، وهي اشتياق النفس إلى الشيء، وجمعها شهوات، **(وكمالها الجود، ثالثها العقلية، وكمالها النطق بالحكمة،)** وفي الفتح جمع أنس صفات القوى الثلاثة، العقلية، والغضبية، والشهوانية، فالشجاعة، تدل على الغضبية، والجود يدل على الشهوة، والحسن تابع لاعتدال المزاج المتتبع لصفاء النفس، الذي به جودة القريحة، الدال على العقل، فوصف بالأحسنية في الجميع، انتهى.

(وفي رواية لمسلم عنه،) عن أنس **(ما سئل رسول اللّٰه ﷺ شيئًا إلا أعطاه،)** لما جبل عليه من الجود والحياء، **(فجاءه رجل)** هو صفوان بن أمية، كما قال: غير واحد: **(فأعطاه غنمًا بين جبلين،)** مبالغة في الكثرة، أي: أنها لكثرتها سدت ما بينهما، **(فرجع إلى قومه،)** وهم قريش، **(فقال: يا قوم أسلموا، فإن محمدًا يعطي عطاء من لا يخاف الفقر،)** وذلك آية لنبوته، وفي رواية: من لا يخشى الفاقة وهي الفقر، أو الشدة، **(وعنده،)** أي: مسلم **(أيضًا،)** والترمذي من طريق سعيد بن المسيب، **(عن صفوان بن أمية)** بن خلف بن وهب، بن قدامة بن جمح القرشي،

قال: لقد أعطاني رسول الله ﷺ ما أعطاني وإنه لأبغض الناس إلي، فما برح يعطيني حتى إنه لأحب الناس إلي.

قال ابن شهاب: أعطاه يوم حنين مائة من الغنم، ثم مائة، ثم مائة.

وفي مغازي الواقدي: إن النبي ﷺ أعطى صفوان يومئذٍ واديًا مملوءًا إبلاً ونعمًا، قال صفوان: أشهد ما طابت بهذا إلا نفس نبي.

ويرحم الله بن جابر حيث قال:

هذا الذي لا يتقي فقرًا إذا   أعطى ولو كثر الأنام وداموا
واد من الأنعام أعطى آملا   فتحيرت لعطائه الأوهام

وإنما ....

الجمحي، المكي، صحابي من المؤلفة، مات أيام قتل عثمٰن، وقيل سنة إحدى أو اثنتين وأربعين، روى له مسلم، وأصحاب السنن، وعلق له البخاري، **(قال: لقد أعطاني، رسول الله ﷺ ما أعطاني، وأنه لأبغض الناس إلي، فما برح يعطيني حتى أنه لأحب الناس إليّ، قال ابن شهاب)** الزهري، بيانًا لمبهم قوله، أعطاني ما أعطاني، **(أعطاه يوم حنين مائة من الغنم، ثم مائة، ثم مائة،)** والحكمة في كونه لم يعطها دفعة واحدة؛ إن هذا العطاء دواء لدائه، والحكيم لا يعطي الدواء دفعة واحدة، لأنه أقرب للشفاء، **(وفي مغازي الواقدي أن النبي ﷺ أعطى صفوان يومئذٍ،)** أي: يوم حنين، وكان حضرها مشركًا **(واديًا مملوءًا إبلاً ونعمًا،)** عطف تفسير، إذ النعم اسم للإبل، خاصة قاله أبو عبيد: لكن قيل تطلق النعم على الإبل والغنم، وعليه هو عطف عام على خاص، وفي نسخة وغنمًا، **(قال صفوان: أشهد ما طابت بهذا إلاّ نفس نبي،)** ولفظ الواقدي، يقال: إن صفوان طاف معه ﷺ يتصفح الغنائم، إذ مر بشعب مملوءٍ إبلاً، وغنمًا، فأعجبه، وجعل ينظر إليه، فقال ﷺ: «أعجبك هذا الشعب يا أبا وهب»؟، قال: نعم، قال: «هو لك بما فيه»، فقال صفوان: أشهد أنك رسول الله، ما طابت بهذا نفس أحد قط إلاّ نفس نبي.

(ويرحم الله) أبا عبد الله محمد **(بن جابر حيث قال: هذا الذي لا يتقي،)** لا يتلبس بما يدفع **(فقرًا إذا،)**

(أعطى،) بل يعطي لقوة يقينه ورجائه في الله، **(ولو كثر الأنام وداموا،)** استمروا على الطلب منه، فيستمر على الإعطاء، ولا يترك خوف الفقر، **(واد،)** بدال مهملة على حذف مضاف، أي: ملء وادٍ **(من الأنعام،)** بفتح الهمزة، وسكون النون: الإبل إشارة لقصة صفوان **(أعطي)** حذف مفعوله الثاني، أي: أعطاه **(آملاً،)** راجيًا **(فتحيرت لعطائه،)** لأجله **(الأوهام:)**

أعطاه ذلك لأنه عليه الصلاة والسلام علم أن داءه لا يزول إلا بهذا الدواء وهو الإحسان فعالجه به حتى برىء من داء الكفر وأسلم، وهذا من كمال شفقته ورحمته ورأفته عليه الصلاة والسلام إذ عامله بكمال الإحسان، وأنقذه من حر النيران إلى برد لطف الجنان.

وكان علي إذا وصفه ﷺ قال: كان أجود الناس كفًا، وأصدق الناس لهجة.

وخرج ابن عدي ـ بإسناد فيه ضعف ـ من حديث أنس مرفوعًا: أنا أجود بني آدم.

فهو ﷺ بلا ريب أجود بني آدم على الإطلاق، كما أنه أفضلهم وأعلمهم

العقول، لأنه خارق للعادة، **(وإنما أعطاه ذلك، لأنه عليه الصلاة والسلام، علم أن داءه:)** مرضه، وهو الكفر، **(لا يزول إلاَّ بهذا الدواء، وهو الإحسان؛ فعالجه به حتى برىء)** بكسر الراء، وفتحها، **(من داء الكفر)** مرضه، **(وأسلم)** رضي اللّه عنه، **(وهذا من كمال شفقته، ورحمته، ورأفته عليه الصلاة والسلام، إذ عامله بكمال الإحسان، وأنقذه من حر النيران)** لو مات على الكفر، **(إلى برد لطف الجنان،)** فجره إليها، ولم يتركه يقع في النار، كما قال ﷺ: «إني لأعطي الرجل وغيره، أحب إليّ منه مخافة أن يكبه اللّه في النار على وجهه»، رواه البخاري.

(وكان علي،) كما رواه الترمذي في حديث **(إذا وصفه ﷺ، قال: كان أجود الناس،)** أكثرهم عطاءً، **(كفا)** تمييز عن نسبة أجود إلى ضميره ﷺ، وكذا كان قلبه أجود القلوب، وأسخاها بالمال والمعارف، لا يبخل بشيء منها على مستحقه، وفي رواية أجود الناس صدرًا، وأخرى أوسع الناس صدرًا، **(وأصدق الناس لهجة،)** بسكون الهاء، وفتح الجيم، أي: لسانًا، يعني كلامًا، وإطلاقه على آلة الكلام، الذي هو اللسان مبالغة، والمعنى كلامه أصدق الكلام، لا مجال لجريان صورة الكذب عليه، فوضع المظهر موضع المضمر، فلم يقل أصدقهم لزيادة التمكن، كما في: ﴿قل هو اللّه أحد، اللّه الصمد﴾ [الإخلاص/١، ٢] الآية، حيث لم يقل هو الصمد، ﴿وبالحق أنزلناه وبالحق نزل﴾ [الإسراء/ ١٠٥] الآية، فما قال: وبه نزل وهاتان من صفاته من قبل أن يبعث، قالت خديجة: إنك لتصل الرحم، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف؛ وتعين على نوائب الحق.

زاد في رواية: وتصدق الحديث، وتؤدي الأمانة، **(وخرج ابن عدي بإسناد فيه ضعف من حديث أنس مرفوعًا، «أنا أجود بني ءادم»،)** ورواه أبو يعلى وبقي بن مخلد في مسنديهما، عن أنس رفعه: ألا أخبركم عن الأجود للّه الأجود، وأنا أجود ولد آدم، وأجودهم من بعدي رجل تعلم علمًا، فنشر علمه، يبعث يوم القيامة أمة وحده، ورجل جاهد في سبيل اللّه حتى يقتل، **(فهو ﷺ بلا ريب)** شك، **(أجود بني ءادم على الإطلاق، كما أنه أفضلهم؛ وأعلمهم، وأشجعهم،**

وأشجعهم وأكملهم في جميع الأوصاف الحميدة، وكان جوده بجميع أنواع الجود، من بذل العلم والمال، وبذل نفسه لله في إظهار دينه وهدايته عباده إيصال النفع إليهم بكل طريق، من إطعام جائعهم ووعظ جاهلهم، وقضاء حوائجهم، وتحمل أثقالهم، ولقد أحسن ابن جابر حيث قال:

يروى حديث الندى والبشر عن يده ووجهه بين منهل ومنسجم
من وجه أحمد لي بدر ومن يده بحر ومن فمه در لمنتظم
يمم نبيًا يباري الريح أنمله والمزن من كل هامي الودق مرتكم
لو عامت الفلك فيما فاض من يده لم تلق أعظم بحر منه إن تعم

وأكملهم في جميع الأوصاف الحميدة، وكان جوده بجميع أنواع الجود من بذل العلم، والمال وبذل نفسه لله في إظهار دينه)، كما ظهر يوم حنين واحد إذ بقي بين العدو وحده، **(وهدايته عباده: إيصال النفع إليهم بكل طريق، من)** بيان الجملة الطرق التي بان فيها جوده؛ **(إطعام جائعهم، ووعظ جاهلهم، وقضاء حوائجهم، وتحمل أثقالهم، ولقد أحسن ابن جابر، حيث قال: يروي حديث الندى،)** كثرة الإعطاء، **(والبشر،)** بكسر الموحدة، وسكون المعجمة، طلاقة الوجه **(عن يده)** عائد للندى، **(و)** عن **(وجهه)** عائد للبشر، فهو لف ونشر مرتب، وهذا خير من رفع وجهه، على أنه جملة حالية، لأن البشر لا تعلق له باليد، **(بين منهل،)** بضم الميم، وفتح الهاء، وشد اللام، أي مطر كثير، **(ومنسجم،)** بضم الميم وسكون النون، وفتح السين، وكسر الجيم، متوسط يريد أن عطاياه وطلاقة وجهه لا زمان له، لا ينفكان عنه غايته أنهما دائران بين الكثرة والتوسط، والجملة صلة يروى، أو حال من الندى والبشر، **(من وجه أحمد،)** ولاح **(لي بدر،)** نور كنوره **(ومن يده بحر)** عطاء، كالبحر، **(ومن فمه در:)** كبار اللؤلؤ، أي: ثنايا كدر، **(لمنتظم)** في سلكه، فهو تشبيه بليغ في الثلاثة، أو استعارة تصريحية؛ **(يمم،)** اقصد في مهماتك **(لبيًا)** كثير الخير والرحمة، بحيث **(يباري،)** بضم الفوقية، أو التحتية، والأكثر تأنيث الريح، فألف، فموحدة، فراء، فتحتية، يغالب ويعارض **(الريح)** فعل **(أنمله)** فتريد الريح فعل مثلها في سرعة الحصول، والوصول إلى المحتاج، فلا تقدر على ذلك، وإن لم تنفك عن الهبوب **(والمزن،)** جمع مزنة سحابة بيضاء، عطف على الريح، حال كون المزن **(من كل هامي)** سائل **(الودق)** المطر **(مرتكم:)** مجتمع ماؤه لكثرته، أي: من كل سحاب كثير المطر، احترازًا عن سحاب لا مطر فيه، والمعنى أن ما سأل منه، شابه أنملة في الإعطاء، وإن افترقا، في أن عطاءه أتم وأرجح، **(لو عامت الفلك فيما فاض،)** أي: في البحار التي فاضت **(من يده، لم تلق أعظم بحر منه أن تعم،)** فلا تعوم إلاّ فيه:

يحيط كفاه بالبحر المحيط فلذ ... به ودع كل طامي الموج ملتطم
لو لم تحط كفه بالبحر ما شملت ... كل الأنام وروت قلب كل ظمي

فسبحان من أطلع أنوار الجمال من أفق جبينه، وأنشأ أمطار السحائب من غمائم يمينه.

روى البخاري من حديث جابر: ما سئل رسول الله ﷺ عن شيء قط فقال: لا، وكذا عند مسلم، أي ما طلب منه شيء من أمر الدنيا فمنعه.

قال الفرزدق:

ما قال لا قط إلا في تشهده ... لولا التشهد كانت لاؤه نعم

يحيط كفاه بالبحر المحيط فلذ ... به ودع كل طامي الموج ملتطم

أي: اترك الأمواج الكثيرة التي دخل بعضها في بعض، لكثرتها والجأ إلى ما فاض من يده، فما عداه بالنسبة له كالعدم، والمعنى إن عطاء غيره بالنسبة له لا يعد شيئًا:

لو لم تحط كفه بالبحر ما شملت ... كل الأنام وروت قلب كل ظمي

ظمآن لكنها شاملة كل العالم، فهو استدلال على دعواه إحاطة كفيه بالبحر، وذلك لأن هدايته وإنقاذه من الضلال وشفقته شاملة لجميع العالم، قال تعالى وما أرسلناك ألا رحمة للعالمين، فهو قياس استثنائي، فاستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم، (**فسبحان من أطلع أنوار الجمال من أفق جبينه، وأنشأ أمطار السحائب من غمائم يمينه**،) ثم استدل على دعواه كثرة إنعامه، فقال: (**روى البخاري، من حديث جابر**) بن عبد اللّه، قال: (**ما سئل رسول اللّه ﷺ عن شيء قط**)، يقدر عليه من الخير، (**فقال: لا**) بل يعطيه إن كان عنده، أو يعده بميسور من القول، إن ساغ، وإلاَّ سكت، أو دعا، (**وكذا عند مسلم**) عن جابر، ولو قال: أولاً روى البخاري، ومسلم لا غناء عن هذا (**أي: ما طلب منه شيء من أمر الدنيا، فمنعه، قال الفرزدق:**) همام بن غالب بن صعصعة، بن ناجية التميمي، قال المرزباني: كان سيدًا جوادًا، فاضلاً وجيهًا، عند الأمراء، والخلفاء، وأكثر العلماء يقدمونه على جرير، مات سنة عشر ومائة، وقد قارب، المائة، وقيل بلغ مائة وثلاثين سنة، والأول أثبت، وصح أنه قال الشعر أربعًا وسبعين سنة، لأن أباه أتى إلى علي في سنة ست وثلاثين، فقال: إن ابني شاعر، فقال علي: علمه القرءان، فإنه خير له من الشعر، فكان ذلك في نفس الفرزدق، فقيد نفسه، وآلى أن لا يحل نفسه حتى يحفظ القرءان، ووهم من زعم؛ أنه صحابي، كما بينه في الإصابة، (**ما قال لا قط إلاَّ في تشهده**).

أي نطقه بكلمة التوحيد، سواء كان في صلاة أم لا، (**لولا التشهد كانت لاؤه نعم**،) مرفوع، على الحكاية، أي: هذا اللفظ، أي: لولا أنه ينطق، بلا في التشهد لم ينطق إلاَّ بنعم، وظاهر

لكن قال شيخ مشايخنا الحافظ أبو الفضل بن حجر: ليس المراد أنه يعطي ما يطلب منه جزمًا، بل المراد: أنه لا ينطق بالرد، بل إن كان عنده شيء أعطاه إن كان الإعطاء سائغًا وإلا سكت. قال: وقد ورد بيان ذلك في حديث مرسل لابن الحنفية عند ابن سعد ولفظه: كان إذا سئل فأراد أن يفعل قال: نعم،

سوق المصنف هذا البيت، وتبعه تلميذه الشامي أنه في مدح النبي ﷺ، والذي في القصيدة، أنه في زين العابدين علي بن الحسين، قال: في حياة الحيوان ينسب إلى الفرزدق، مكرمة يرجى له بها الجنة، وهي أن هشام بن عبد الملك، لما حج أيام أبيه طاف بالبيت، وجهد أن يصل إلى الحجر الأسود، فلم يقدر لكثرة الزحام، فجلس على كرسي ينظر الناس، ومعه جماعة من أعيان الشام، فأقبل زين العابدين علي بن الحسين، فطاف، فلما انتهى إلى الحجر تنحى له الناس، حتى استلمه، فقال شامي لهشام: من ذا الذي هابه الناس هذه الهيبة؟، فقال هشام: ما أعرفه مخافة أن يرغب فيه أهل الشام، فقال الفرزدق: أنا أعرفه، فقال الشامي: من هو؟، فقال:

هذا ابن خير عباد الله كلهم ... هذا التقي النقي الطاهر العلم

إلى أن قال:

وليس قولك من هذا يضائره ... العرب تعرف من أنكرت والعجم
كلتا يديه غياث عم نفعهما ... يستوكفان ولا يعروهما عدم
سهل الخليقة لا تخشى بوادره ... يزينه إثنان حسن الخلق والكرم
حمال أثقال أقوام إذا فدجوا ... حلو الشمائل تحلو عنده نعم

وبعده ما قال لا البيت، وبعده:

عم البرية بالإحسان فانقشعت ... عنها الغياهب والأملاق والعدم
من معشر حبهم دين وبغضهم ... كفر وقربهم منجا ومعتصم

وهي خمسة وعشرون بيتًا، فغضب هشام، وحبس الفرزدق، فأنفذ له زين العابدين اثني عشر ألف درهم، فردها، وقال: مدحته لله لا للعطاء، فأرسل يقول له: أنا أهل بيت إذا وهبنا شيئًا، لا نستعيده، والله يعلم نيتك، ويثيبك عليها، فقبلها، (**لكن قال: شيخ مشايخنا الحافظ أبو الفضل بن حجر:**) في فتح الباريسي (**ليس المراد،**) يقول جابر، فقال: لا (**إنه يعطي ما يطلب منه جزمًا،**) لأنه خلاف الواقع، (**بل المراد أنه لا ينطق بالرد، بل إن كان عنده شيء،**) المطلوب، أو غيره (**أعطاه إن كان الإعطاء سائغًا**)، كالمباح، (**وإلاَّ سكت،**) أو اعتذر، كما يأتي، أو دعا، كما قال بعض، (**قال: وقد ورد بيان ذلك في حديث مرسل لابن الحنفية،**) محمد بن علي بن أبي طالب اشتهر بأمه، (**عند ابن سعد، ولفظه كان**) ﷺ (**إذا سئل، فأراد أن يفعل، قال: «نعم»،**)

وإن لم يرد أن يفعل سكت. وهو قريب من حديث أبي هريرة؛ ما عاب طعامًا قط، إن اشتهاه أكله وإلا تركه.

وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام معناه: لم يقع: لا منعًا للعطاء، ولا يلزم من ذلك أن لا يقولها اعتذارًا كما في قوله تعالى: ﴿**قلتَ لا أجد ما أحملكم عليه**﴾ [التوبة/ ٩٢]، ولا يخفى الفرق بين قوله: لا أجد ما أحملكم وبين لا أحملكم انتهى.

وهو نظير ما في حديث أبي موسى الأشعري: لما سأله الأشعريون الحملان فقال ﷺ: ما عندي ما أحملكم عليه.

لكن يشكل عليه أنه ﷺ حلف لا يحملهم فقال: والله لا أحملكم على شيء فيمكن أن يخص من عموم حديث جابر، ما إذا سئل ما ليس عنده والسائل يتحقق أنه ليس عنده ذلك، أو حيث كان المقام لا يقتضي الاقتصار على السكوت من الحالة الواقعة، أو من حال السائل، كأن لم يكن يعرف العادة، فلو

وإن لم يرد أن يفعل سكت، وهو قريب من حديث أبي هريرة) السابق، (**ما عاب طعامًا قط، إن اشتهاه أكله، وإلاَّ تركه**) كالضب، وبهذا لا يخالف ما ورد أن من سأله حاجة، لم يرده إلاَّ بها، أو بميسور من القول، (**وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام معناه،**) أي: قول جابر، (**لم يقع لا منعًا للعطاء، ولا يلزم من ذلك أن لا يقولها اعتذارًا،**) كذا في النسخ الصحيحة، بلا بعد أن، وفي نسخة حذفها، وهي خطأ، (**كما في قوله تعالى: ﴿قلت لا أجد ما أحملكم عليه﴾** الآية، **ولا يخفى الفرق بين قوله: لا أجد ما أحملكم،**) لأن فيه الاعتذار بعدم الوجدان، (**وبين لا أحملكم،**) لأنه منع، بلا اعتذار، (**انتهى**.

كلام العز، (**وهو نظير ما في حديث أبي موسى،**) عبد اللّه بن قيس (**الأشعري، لما سأله الأشعريون الحملان،**) بضم، المهملة، وسكون الميم، أي: الشيء الذي يركبون عليه، ويحملهم في غزوة تبوك، (**فقال ﷺ: «ما عندي ما أحملكم عليه،»**) كما في رواية للشيخين، (**لكن يشكل عليه أنه ﷺ، حلف لا يحملهم، فقال:**) كما في رواية لهما أيضًا، (**«واللّه لا أحملكم على شيء»**) ووافقته، وهو غضبان، ولا أشعر، (**فيمكن أن يخص من عموم حديث جابر، ما إذا سئل ما ليس عنده، والسائل يتحقق أنه ليس عنده ذلك،**) فلا تنافي بينه، وبين حديث أبي موسى، (**أو**) يقال: يخص منه (**حيث كان المقام، لا يقتضي الاقتصار على السكوت، من الحالة الواقعة، أو من حال السائل، كأن لم يكن يعرف العادة،**) من أنه إذا لم يرد الإعطاء سكت، (**فلو اقتصر**

اقتصر في جوابه على السكوت مع حاجة السائل لتمادى على السؤال مثلاً، ويكون القسم على ذلك تأكيدًا لقطع طمع السائل، والسر في الجمع بين قوله: لا أجد ما أحملكم وقوله: والله لا أحملكم إن الأول لبيان إن الذي سأله لم يكن موجودًا عنده، والثاني أنه لا يتكلف الإجابة إلى ما سئل بالفرض مثلاً أو بالاستيهاب، إذ لا اضطرار حينئذٍ.

وروى الترمذي أنه حمل إليه تسعون ألف درهم فوضعت على حصير، ثم قام إليها يقسمها، فما رد سائلاً حتى فرغ منها.

قال: وجاءه رجل، ....

في جوابه على السكوت، مع حاجة السائل لتمادي على السؤال مثلاً، ويكون القسم على ذلك تأكيدًا لقطع طمع السائل) عن السؤال، **(والسر)** الحكمة **(في الجمع بين قوله: «لا أجد ما أحملكم»، وقوله: «والله لا أحملكم»، إن الأول لبيان إن الذي سأله لم يكن موجودًا عنده)** فاعتذر بعدمه **(والثاني أنه لا يتكلف الأجابة إلى ما سئل بالفرض)** السلف **(مثلاً، أو بالاستيهاب)**، أي: طلب الهبة من أحد **(إذ لا اضطرار حينئذ)** لذلك، وفي الحديث أنه ﷺ ابتاع ستة أبعرة بعد سويعة، وحملهم عليها.

(وروى الترمذي أنه حمل إليه تسعون،) بفوقية قبل السين، وفي رواية ابن أبي الحسن بن الضحاك، في شمائله مرسلاً، ثمانون **(ألف درهم)** بغلية، أو طبرية، أو منهما، لا بقيد النصف من كل، والدراهم التي في عهده منهما، ووزن أحدهما ثمانية دوانق، والأخرى أربعة، هذا والمتبادر من صنيع المصنف، إن هذه الدراهم غير الدراهم الآتية من البحرين، فإنه أول مال حمل إليه، فيكون هذا المجيء متأخرًا عن مال البحرين، وانظر أي زمان تأخر عنه، ومن أين قدومه، وما سببه، كذا قال شيخنا: وفي بعض الهوامش، الجزم بأن هذه الدراهم هي التي حملت إليه من البحرين، اختلف في عدتها؛ وأن الحديثين واحد، وهذا هو الأصل، والمتبادر، **(فوضعت على حصير، ثم قام إليها،)** لعل المراد شرع **(يقسمها،)** أو أخذ يقسمها؛ بأن أمر به، وإن لم يقم بالفعل، ولا باشر القسم بيده، **(فما رد سائلاً،)** لا يؤخذ منه أنه لم يعط إلاً من سأله، بل يصدق بذلك، وبإعطاء من علم حاجته، فيدفع له إن كان عنده، بلا سؤال، أو يبعث إليه **(حتى فرغ منها)** غاية لقوله: قسمها، أو لقوله: فما رد سائلاً، وليس المراد أنه يرد بعد الفراغ، فهو ونحو حديث: أن الله لا يمل حتى تملوا، **(قال:)** أي روى الترمذي في الشمائل بتصرف، قليل لا يغير المعنى، **(وجاءه رجل)** لفظ الشمائل، عن عمر بن الخطاب أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ

فقال ما عندي شيء ولكن ابتع علي، فإذا جاءنا شيء قضيناه، فقال له عمر: ما كلفك الله ما لا تقدر، فكره النبي ﷺ، فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله، أنفق ولا تخف من ذي العرش إقلالاً، ....

يسأله أن يعطيه، (**فقال: ما عندي شيء، ولكن ابتع علي**،) روي، بموحدة ساكنة، بعد همزة الوصل، ففوقية، أي: اشترِ واعدد، أو احسب علي، قال الزمخشري: البيع هنا الاشتراء، قال طرفة:

ويأتيك بالأخبار من لا تبع له بتاتًا ولم تضرب له وقت موعد

وروى، بتقديم التاء الفوقية على الموحدة، أي: أحل علي، قال الزمخشري: اتبعت فلانًا على فلان أحلته، ومنه خبر إذا اتبع أحدكم على مليء، فليتبع، انتهى.

وفي رواية البزار عن عمر، فقال: ما عندي شيء أعطيك، ولكن استقرض حتى يأتينا شيء، فنعطيك، فلا مانع من تفسير ابتع، أو اتبع باستقرض، تجوز الرواية البزار إذ الحديث واحد، وليس بضمان، بل وعد منه، ووعده ملتزم الوفاء، إذ وعد الكريم دين، ولذا صح أنه لما توفي نادى الصديق، لما جاءه مال البحرين من كان له عند رسول الله عدة، أو دين، فليأتنا، فجاء جابر، وقال أنه وعدني كذا، فأعطاه له الحديث في الصحيح، (**فإذا جاءنا شيء**) من غنائم، أو غيرها (**قضيناه**،) أي: أديناه، وعبر بالجمع للتعظيم، أي: قضيته قضاء أنال به التعظيم من الله، ولذا لم يقل جاءني، وقضيته مع قوله علي، والقضاي، يشعر؛ بأنه لزم ذمته كذا وجهه بعض شراح الشفاء، لأنه وقع فيها بالجمع، كما هنا، لكن لفظ الشمائل، فإذا جاء شيء قضيته، (**فقال له عمر**:) القياس، فقلت له: فهو التفات عند بعض، أو رواية بالمعنى، قال: المصنف، وهو بعيد، (**ما كلفك الله ما لا تقدر**،) أي: ما ليس حاصلاً عندك، (**فكره النبي ﷺ**) قول عمر، كما هو لفظ الترمذي، أي: من حيث استلزامه قنوط السائل، وحرمانه، ولأن مثله ما لا يعد تكليفًا، لما لا يقدر عليه، لما عوده الله من فيض نعمه عليه، (**فقال رجل من الأنصار**،) حين رأى كراهة المصطفى لذلك: (**يا رسول الله أنفق**)، بفتح الهمزة، أمر من الإنفاق، (**ولا تخف**) قال بعض: كذا في غالب النسخ، ولعل الصواب، ولا تخش، فإنه يصير نصف بيت موزون، وليس هذا الترجي بشيء (**من ذي العرش**،) قيد للمنفي، لا للنفي (**إقلالاً**،) فقرأ من قل، بمعنى افتقر، وهو في الأصل، بمعنى صار ذا قلة، وما أحسن من ذي العرش هنا، أي: لا تخف أن يضيع مثلك، من هو مدبر الأمر من السماء إلى الأرض، قال البرهان: في المقتفى هذا الرجل، لا أعرفه، وفي حفظي أنه بلال لكنه مهاجري، لا أنصاري، فيكون قد قال ذلك بلال، والأنصاري، أو أن الذي فيه ذكر بلال قصة أخرى، المأمور فيها بالإنفاق بلال روى الطبراني، والبزار عن ابن مسعود

فتبسم ﷺ وعرف البشر في وجهه. وقال: بهذا أمرت.

وإنما فعل ذلك للمصلحة الداعية لذلك كالاستيلاف ونحوه.

وذكر ابن فارس في كتابه «أسماء النبي ﷺ» أنه في يوم حنين جاءت امرأة فأنشدت شعرًا تذكره أيام رضاعته في هوازن فرد عليهم ما أخذه وأعطاهم عطاء كثيرًا حتى قوّم ما أعطاهم ذلك اليوم فكان خمسمائة ألف ....

دخل النبي ﷺ على بلال، وعنده صبرة من تمر، فقال: «ما هذا يا بلال»؟، قال: يا رسول الله دخرته لك، ولضيفانك، قال: ألا تخشى أن يفور لها بخار من جهنم؟، أنفق يا بلال، ولا تخشى من ذي العرش إقلالاً، انتهى.

فما في حفظه؛ إنما هو في هذه القصة، فلا يصح تفسير المبهم ببلال لوجهين، **(فتبسم ﷺ)** فرحاً، بقول الأنصاري، **(وعرف البشر في وجهه)** بانبساطه، وتهلله، **(وقال: بهذا،)** أي الانفاق من غير مخافة فقر، **(أمرت)** بنحو، وما أنفقتم من شيء، فهو يخلفه، لا بما، قال عمر: فقدم الظرف ليفيد قصر القلب رد الاعتقاد عمر، **(وإنما فعل ذلك، للمصلحة الداعية لذلك، كالاستيلاف،)** بسكون الياء، وأصله الهمزة، **(ونحوه،)** كدفع الضرر، واستشكل الحديث؛ بأن الله قال: ﴿ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك﴾ [إسراء/ ٢٩] الآية، وأجاب القاضي أبو يعلى، بأن المراد بهذا الخطاب غيره ﷺ، وغير خلص المؤمنين الذين كانوا ينفقون جميع ما عندهم، عن طيب قلب لتوكلهم، وثقتهم بما عند الله، أما من كان ليس كذلك يتحسر على ما ذهب منه، فهم المحمود منهم التوسط ﴿الذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا﴾ [الفرقان/٦٧] الآية، لأنهم لا صبر لهم على الفاقة، ولذا صعب عليه ﷺ كلام عمر، لما راعى ظاهر الحال، وأمره بصيانة المال، شفقة عليه لعلمه بكثرة السائلين له، وتهافتهم عليه، والأنصاري راعى حاله ﷺ، فلذا سره كلامه، فقوله: بهذا أمرت إشارة إلى أنه أمر خاص به، وبمن يمشي على قدمه، **(وذكر ابن فارس في كتابه أسماء النبي،)** وفي نسخة في أسماء، أي: المؤلف في أسماء النبي (ﷺ، **أنه في يوم حنين جاءت،)** وفي نسخة جاءته **(امرأة، فأنشدت شعرًا تذكره أيام رضاعته في هوازن، فرد عليهم، ما أخذه)** من النساء، والبنين، ونسب إليه لأنه الأمير، وفي نسخة، بحذف الهاء، مبني للفاعل، أي: ما أخذ مما نابه من الخمس، أو المفعول، أي: المسلمون، **(وأعطاهم)** عطف تفسير، أي: كان المردود، **(عطاء كثيرًا،)** لأنه لم يكن معه مال غير المأخوذ من الغنيمة، وسمي المردود عطاء الملك الغانمين له، **(حتى قوم ما أعطاهم ذلك اليوم، فكان خمسمائة ألف ألف)** من السبايا، وأما أموالهم، فلم يردها عليهم، لأنه كان قسم الجميع، فلما جاءه مسلمين

ألف. قال ابن دحية: وهذا نهاية الجود الذي لم يسمع بمثله في الوجود.

وفي البخاري من حديث أنس: أنه ﷺ أتي بمال من البحرين فقال: انثروه ـ يعني صبوه ـ في المسجد، وكان أكثر مال أتي به ﷺ، فخرج إلى المسجد ولم يلتفت إليه، فلما قضى الصلاة جاء فجلس إليه، فما كان يرى أحدًا إلا أعطاه، إذ جاء العباس فقال: يا رسول الله أعطني، فإني فاديت نفسي وفاديت عقيلاً، ....

خيرهم بين رد المال، أو السبايا، فاختاروا السبايا، فردهم، كما مر مفصلاً (**قال ابن دحية، وهذا نهاية الجود، الذي لم يسمع بمثله في الوجود،**) وقال ابن إسحق: حدثني عبد الله ابن أبي بكر، عن رجل من العرب مشيت خلف رسول الله ﷺ يوم حنين، وفي رجلي نعل كثيفة، فوطئت بها على رجله، فنفحني نفحة بسوط في يده، وقال: «بسم الله أوجعتني»، فبت لنفسي لائمًا أقول: أوجعت رسول الله ﷺ، فبت بليلة، كما يعلم الله، فلما أصبحنا إذا رجل يقول ابن فلان، فقلت: هذا الذي، والله كان مني بالأمس، فانطلقت، وأنا متخوف، فقال لي ﷺ: «إنك وطئت رجلي بالأمس، فأوجعتني، فنفحتك بسوط، فهذه ثمانون نعجة فخذها»، ونفحني، بنون، ففاء، فمهملة، دفعني، ولعله أتى بالتسمية مع نفحة، إرادة أن لا يؤلمه الدفع، (**وفي البخاري**) في مواضع (**من حديث أنس أنه ﷺ أتى،**) بضم الهمزة، مبني للمفعول، (**بمال من**) خراج (**البحرين،**) لفظ تثنية بحر بلدة بين بصرة، وعمان، (**فقال: انثروه،**) بمثلثة (**يعني صبوه،**) فسره به لدفع توهم أنه أمر بنثره مفرقًا (**في المسجد**) النبوي، وفيه جواز وضع ما يشترك المسلمون فيه من صدقة، ونحوها في المسجد، ومحله ما لم يمنع مما وضع المسجد له من صلاة وغيرها، مما بني المسجد لأجله، ونحو هذا الوضع وضع زكاة الفطر، ويستفاد منه جواز وضع ما يعم نفعه في المسجد، كالماء لشرب من عطش، ويحتمل التفرقة، بين ما بوضع للخزن للتفرقة، وبين ما يوضع للخزن، فيمنع الثاني دون الأول، قاله الحافظ: (**وكان أكثر مال أتى به ﷺ**) من الدراهم، أو من الخراج، فلا ينافي أنه غنم في حنين ما هو أكثر منه وقسمه، (**فخرج إلى المسجد، ولم يلتفت إليه**) أي: المال، أي: لم يتعلق نظره بأخذ شيء منه لنفسه، ولا لأحد من أصحابه به بعينه، ففيه غاية كرمه، وأنه لا يلتفت إلى المال قل، أو كثر.

(**فلما قضى الصلاة جاء، فجلس إليه،**) أي: عنده، (**فما كان يرى أحداً إلاَّ أعطاه**) منه (**إذ جاء العباس**) عمه، من غير موعد سابق، قال في المصابيح: المعنى، فبينما هو على ذلك، إذ جاءه العباس، (**فقال: يا رسول الله أعطني**) منه، (**فإني فاديت،**) أي: أعطيت فداء (**نفسي**) يوم بدر، (**وفاديت عقيلاً،**) بفتح العين، وكسر القاف ابن أبي طالب، وكان أسر مع عمه في غزوة

فقال له خذ، فحثى في ثوبه ثم ذهب يقله فلم يستطع، فقال يا رسول الله، مر بعضهم يرفعه علي، قال: لا، قال: فارفعه أنت علي، فقال: لا، فنثر منه ثم ذهب يقله فلم يستطع فقال: يا رسول الله مر بعضهم يرفعه علي، قال: لا، قال: فارفعه أنت علي، قال: لا، فنثر منه ثم احتمله فألقاه على كاهله فانطلق، فما زال ﷺ يتبعه بصره حتى خفي علينا عجبًا من حرصه، فما قام عليه الصلاة والسلام وثم منها درهم.

وفي رواية ابن أبي شيبة ....

بدر، (**فقال له خذ فحثى**،) بمهملة، ومثلثة، من الحثية، وهي ملء اليد (**في ثوبه**) أي: حثى العباس في ثوب نفسه، (**ثم ذهب يقله**،) بضم أوله، من الإقلال، وهو الرفع والحمل، أي: يرفعه، (**فلم يستطع**) حمله، (**فقال: يا رسول الله مر بعضهم**،) بضم الميم، وسكون الراء، وفي رواية: أؤمر بالهمز (**يرفعه عليّ**) بالجزم لأنه جواب الأمر ويجوز الرفع أي فهو يدفعه قاله الحافظ وقال المصنف أؤمر بهمزة مضمومة، فأخرى ساكنة، وبحذف الأولى، وتصير الثانية ساكنة، وهذا جار على الأصل، وللأصيلي مر على وزن على، حذف منه فاء الفعل لاجتماع المثلين في أول كلمة، وهو مؤد إلى الاستثقال، فصار أمر، فاستغنى عن همزة الوصل المتحرك ما بعدها، فحذفت، ولأبي ذر في نسخة، برفعه بموحدة مكسورة، وسكون الفاء، (**قال: «لا»** آمر أحدًا برفعه»، (**قال: فأرفعه أنت عليّ، فقال: «لا»** أرفعه»، وإنما فعل ذلك تنبيهًا له على الاقتصاد، وترك الاستكثار من المال، (**فنثر**) العباس (**منه، ثم ذهب يقله، فلم يستطع، فقال: يا رسول الله مر بعضهم يرفعه علي، قال: «لا» قال: فارفعه أنت علي، قال: «لا»** أرفعه»، وكأن العباس فهم أنه لا يكلف بعض أصحابه برفعه، فسأله أن يرفعه هو إدلالاً عليه، (**فنثر منه، ثم احتمله، فألقاه على كاهله**،) أي: بين كتفيه.

قاله الحافظ وغيره، قال ابن كثير: كان العباس شديدًا طويلاً نبيلاً، فلما احتمل شيئًا يقارب أربعين ألفًا، (**فانطلق**،) وفي رواية، ثم انطلق، وهو يقول: إنما أخذت ما وعد الله، فقد أنجز يشير إلى قوله تعالى: ﴿أن يعلم الله في قلوبكم خيرًا يؤتكم خيرًا مما أخذ منكم﴾ [الأنفال/ ٧٠] الآية، (**فما زال ﷺ يتبعه**،) بضم أوله، وسكون ثانية، وكسر ثالثه، أي: يتبع العباس، (**بصره حتى خفي علينا**) غاب شخصه عنا، بحيث لا نراه (**عجبًا**،) بالنصب مفعول مطلق، (**من حرصه، فما قام عليه الصلاة والسلام**) من ذلك المجلس، (**وثم**،) بفتح المثلثة، أي: هناك (**منها**) أي: الدراهم (**درهم**،) جملة حالية من مبتدأ مأخر، وهو درهم، وخبره منها، ومراده نفي أن يكون هناك درهم، فالحال قيد للمنفي، لا للنفي، فالمجموع منتف بانتفاء القيد لانتفاء المقيد، وإن كان ظاهره نفي القيام حالة ثبوت الدراهم، قاله البرماوي، والعيني، (**وفي رواية ابن أبي شيبة**،

من طريق حميد بن هلال مرسلاً: كان مائة ألف، وأنه أرسل به العلاء بن الحضرمي من خراج البحرين، قال: وهو أول مال حمل إليه ﷺ.

وسايره جابر على حمل له، فقال عليه الصلاة والسلام: بعني جملك، فقال: هو لك يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، فقال: بل بعنيه، فباعه إياه وأمر بلالاً أن ينقده ثمنه فنقده، ثم قال له ﷺ: اذهب بالثمن والجمل بارك الله لك فيهما. مكافأة لقوله: هو لك، فأعطاه الثمن ....

من طريق حميد بن هلال) العدوي، أبي نصر البصري، التابعي، الثقة، العالم، روى له الستة **(مرسلاً، كان)** المال **(مائة ألف)** من الدراهم، **(وأنه أرسل به العلاء بن الحضرمي من خراج البحرين، قال: وهو أول مال حمل إليه ﷺ.)** زاد في الفتح، وعند البخاري في المغازي من حديث عمرو بن عوف، أن رسول الله ﷺ صالح أهل البحرين، وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي، وبعث أبا عبيدة بن الجراح إليهم، فقدم أبو عبيدة بمال، فسمعت الأنصار بقدومه، الحديث، فيستفاد منه تعيين الآتي المال، لكن في الردة للواقدي أن رسول العلاء ابن الحضرمي بالمال، هو العلاء بن جارية الثقفي، فلعله كان رفيق أبي عبيدة.

وأما حديث جابر، ففي الصحيح أنه ﷺ، قال له: لو جاء مال البحرين أعطيتك»، وفيه، فلم يقدم مال البحرين حتى مات ﷺ، فلا يعارض ما تقدم، بل المراد أنه قدم في السنة التي مات فيها، لأنه كان مال خراج، أو جزية، فكان يقدم من سنة إلى سنة، **(وسايره جابر)** بن عبد الله في انصرافه من غزوة ذات الرقاع، كما رواه ابن إسحٰق عن جابر، وفي البخاري أن ذلك كان في غزوة تبوك، وفي مسلم في غزوة الفتح، **(على حمل له)** كان قد أبطأ، فلا يكاد يسير، فأمره بإناخته، ونخسه نخسات بعصا، وضربه برجله، ودعا، فوثب الجمل، فقال ﷺ: «إركب»، فقال جابر: إني أرضى أن يساق معنا، قال: «إركب»، فركبت، فوالذي نفسي بيده لقد رأيتني، وأنا أكنه عنه ﷺ، إرادة أن لا يسبقه، **(فقال عليه الصلاة والسلام: «بعني جملك»، فقال: هو)** هبة **(لك يا رسول الله،)** بلا ثمن فديتك، **(بأبي أنت، وأمي،)** أي: لو كان لي إلى الفداء سبيل لفديتك بهما: **(فقال: «بل بعنيه»)** فلا أقبله هبة، **(فباعه إياه)** بأوقية، أو أربع، أو خمس، أو خمسة دنانير، أو أربعة دنانير، أو دينارين ودرهمين روايات ذكرها البخاري، **(وأمر بلالاً)** بعدما رجع إلى المدينة **(أن ينقده،)** بفتح الياء، وضم القاف على الأكثر، ويجوز ضم الياء، وكسر القاف، ثمنه، **(فنقده)** ثمنه، وزاده عليه شيئًا يسيرًا، كما عند ابن إسحٰق، **(ثم قال له ﷺ: «إذهب بالثمن والجمل، بارك الله لك فيهما»،)** قال ذلك **(مكافأة لقوله هو لك، فأعطاه الثمن،**

ورد عليه الجمل وزاده الدعاء بالبركة فيهما. وحديثه في البخاري ومسلم.

وقد كان جوده عليه الصلاة والسلام كله لله وفي ابتغاء مرضاته، فإنه كان يبذل المال تارة لفقير أو لمحتاج وتارة ينفقه في سبيل الله، وتارة يتألف به على الإسلام من يقوى الإسلام بإسلامه.

وكان يؤثر على نفسه وأولاده، فيعطي عطاء يعجز عند الملوك مثل كسرى وقيصر، ويعيش في نفسه عيش الفقراء، فيأتي عليه الشهر والشهران لا يوقد في بيته نار، وربما ربط الحجر على بطنه الشريفة من الجوع.

وكان ﷺ قد أتاه سبي، فشكت إليه فاطمة ما تلقى من خدمة البيت وطلبت منه خادمًا يكفيها مؤنة بيتها، فأمرها أن تستعين بالتسبيح والتكبير والتحميد، ....

ورد عليه الجمل، وزاده الدعاء بالبركة فيهما، وحديثه في البخاري) في عشرين موضعًا **(ومسلم،)** وفي ذكره مع التكلم عليه طول يخرج عن المقصود، وقد تقدم إلمام ببعضه في ذات الرقاع.

(وقد كان جوده عليه الصلاة والسلام كله لله، وفي ابتغاء مرضاته،) عطف تفسير، وعلله، بقوله: **(فإنه كان يبذل المال تارة لفقير، أو لمحتاج، وتارة ينفقه في سبيل الله،)** الجهاد، ونحوه، **(وتارة يتألف به،)** أي: يطلب به الإلفة **(على الإسلام من يقوي الإسلام بإسلامه؛)** بأن يطلب دخوله فيه، ومحبته له، وتارة لإنقاذ المتألف من النار، وإن لم يقوِ الإسلام به، **(وكان يؤثر)** يقدم **(على نفسه، وأولاده،)** فيعطي ما بيده للمحتاج، ويتحمل المشقة هو وعياله، **(فيعطي عطاء يعجز،)** بكسر الجيم، أفصح من فتحها، **(عند الملوك)** العظام، **(مثل كسرى،)** بكسر الكاف، وقد تفتح، **(وقيصر)** ملك الروم **(ويعيش في نفسه عيش الفقراء فيأتي عليه الشهر والشهران لا يوقد في بيته نار)** كما ورد في الحديث **(وربما ربط الحجر على بطنه)** خلاف الظهر مذكر، وتأنيثه لغة حكاها أبو عبيدة، وعليها جرى قوله **(الشريفة من الجوع)**.

(وكان ﷺ، قد أتاه) قوم **(سبي)** وصف بالمصدر، **(فشكت إليه)** ابنته **(فاطمة)** رضي الله عنها **(ما تلقى،)** أي: المشقة التي تلقاها، **(من خدمة البيت، وطلبت منه خادمًا،)** يقع على الأنثى، والذكر **(يكفيها مؤنة بيتها،)** من السبي، **(فأمرها أن تستعين بالتسبيح،)** أي: قول سبحان الله عند النوم ثلاثًا وثلاثين، **(والتكبير،)** أي: قول الله أكبر كذلك، **(والتحميد،)** قول: الحمد لله

وقال: لا أعطيك وأدع أهل الصفة تطوى بطونهم من الجوع.

وأتته امرأة ببردة ....

كذلك، (**وقال**: «**لا أعطيك**» خادمًا من السبي، (**وأدع أهل الصفة**) الفقراء (**تطوى بطونهم من الجوع**»،) فمنع أحب أهله إليه شفقة على الفقراء، وهذا الحديث رواه أحمد، عن علي أنه قال لفاطمة: لقد سنوت حتى اشتكيت صدري، وقد جاء الله أباك بسبي، فاذهبي، فاستخدميه، فقالت: وأنا، والله لقد طحنت حتى مجلت يداي، فأتت رسول الله ﷺ، فقال: «ما جاء بك أي بنية»؟، قالت: جئت لأسلم عليك، واستحييت أن تسأله، ورجعت فقال: «ما فعلت»؟، قالت: أستحييت أن أسأله، فأتيا جميعًا النبي ﷺ، فقال علي: يا رسول الله، لقد سنوت حتى اشتكيت صدري.

وقالت فاطمة: لقد طحنت حتى مجلت يداي، وقد جاء الله بسبي وسعة، فاخدمنا، فقال: «والله لا أعطيكم، وأدع أهل الصفة تطوي بطونهم من الجوع، لا أجد ما أنفق عليهم، ولكن أبيعهم، وأنفق عليهم أثمانهم»، فرجعا، فأتاهما النبي ﷺ، وقد دخلا في قطيفتهما، إذا غطت رؤسهما كشفت أقدامهما، وإذا غطت أقدامهما كشفت رؤوسهما، فثارا، فقال: مكانكما. ثم قال: «ألا أخبركما بخير مما سألتماني»؟، قالا: بلى. قال: «كلمات علمنيهن جبريل: تسبحان في دبر كل صلاة عشرًا، وتحمدان عشرًا، وتكبران عشرًا، فإذا أويتما إلى فراشكما، فسبحا ثلاثًا وثلاثين، واحمدا ثلاثًا وثلاثين، وكبرا أربعًا وثلاثين».

ومجلت، بفتح الجيم، وكسرها، انقطعت من كثرة الطحن، والحديث في البخاري، ومسلم عن علي؛ إن فاطمة شكت ما تلقى من أثر الرحى، فأتى النبي ﷺ سبى، فانطلقت، فلم تجده، فوجدت عائشة فأخبرتها، فلما جاء النبي ﷺ أخبرته عائشة بمجيء فاطمة، فجاء النبي ﷺ إلينا، وقد أخذنا مضاجعنا، فذهبت لأقوم، فقال: «على مكانكما»، فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري، وقال: «ألا أعلمكما خيرًا مما سألتماني، إذا أخذتما مضاجعكما من الليل، تكبران ثلاثًا وثلاثين، تسبحان ثلاثًا وثلاثين، وتحمدان ثلاثًا وثلاثين، فهو خير لكما من خادم.

قال القاضي عياض: معنى الخيرية أن عمل الآخرة أفضل من أمور الدنيا، وقال ابن تيمية: فيه أن من واظب على هذا الذكر عند النوم، ولم يصبه إعياء، لأن فاطمة شكت التعب من العمل، فأحالها عليه، (**وأتته امرأة**).

قال الحافظ: لم أقف على اسمها (**ببرده**) منسوجة فيها حاشيتها، كما في البخاري، مرفوع بمنسوجة، لأن اسم المفعول يعمل عمل فعله، كاسم الفاعل، قال الداودي: يعني أنها لم

فقالت: يا رسول الله أكسوك هذه، فأخذها النبي ﷺ محتاجًا إليه فلبسها، فرآها عليه رجل من الصحابة فقال: يا رسول الله ما أحسن هذه فاكسنيها فقال ﷺ: نعم، فلما قام ﷺ لامه ....

تقطع من ثوب، فتكون بلا حاشية، وقال: غيره حاشية الثوب هديه، وكأنه أراد أنها جديدة لم يقطع هدبها، ولم تلبس، وقال القزاز: حاشيتا الثوب ناحيتاه اللتان في طرفيهما الهدب، ولفظ البخاري في الأدب جاءت امرأة ببردة، فقال: سهل للقوم أتدرون ما البردة، قالوا: الشملة قال سهل: هي شملة منسوجة فيها حاشيتها، (**فقالت: يا رسول الله أكسوك هذه؟**) وفي رواية الجنائز، قال: نعم قالت: قد نسجتها بيدي، فجئت لأكسوكها.

قال الحافظ: وتفسير البردة بالشملة تجوز، لأن البردة كساء والشملة ما اشتمل به، فهي أعم، لكن لما كان أكثر اشتمالهم، بها أطلقوا عليها اسمها، (**فأخذها النبي ﷺ محتاجًا إليها،**) كأنهم عرفوا ذلك بقرينة حال، أو تقدم قول صريح، (**فلبسها**) لفظ الأدب، وفي رواية الجنائز، فخرج إلينا، وأنها إزاره، ولابن ماجه.

فخرج إلينا فيها، وللطبراني، فأتزر بها، ثم خرج، (**فرآها عليه رجل من الصحابة،**) أفاد المحب الطبري في الأحكام أنه عبد الرحمٰن بن عوف، وعزاه للطبراني، ولم أره في المعجم الكبير، لا في مسند سهل، ولا في مسند عبد الرحمٰن، وقد أخرج الطبراني الحديث.

وقال في آخره قال قتيبة: هو سعد بن أبي وقاص، وأخرجه البخاري في اللباس، والنسائي في الزينة عن قتيبة، ولم يذكرا عنه ذلك، ورواه ابن ماجه.

وقال فيه: فجاء رجل سماه يومئذٍ، وهو دال على أن الراوي ربما سماه، وفي رواية أخرى للطبراني، من طريق زمعة بن صالح عن أبي حازم عن سهل، أن السائل المذكور أعرابي، فلو لم يكن زمعة ضعيفًا، لانتفى أن يكون هو عبد الرحمٰن بن عوف، أو سعد بن أبي وقاص، أو يقال: تعددت القصة على ما فيه من بعد، وقول شيخنا ابن الملقن أنه سهل ابن سعد غلط، التبس عليه اسم القائل باسم الراوي، قاله الحافظ، (**فقال: يا رسول الله ما أحسن**،) بنصبه تعجبًا، (**هذه**) البردة (**فاسكنيها**)، لفظ الأدب ولفظ الجنائز عقب أنها إزاره فحسنها، فلان، فقال: اكسنيها ما أحسنها.

قال الحافظ: فحسنها كذا، في جميع الروايات هنا، أي: في الجنائز. بمهملتين. من التحسين، وللبخاري، وفي اللباس، فجسها، بجيم، بلا نون، وكذا للطبراني، والإسمعيلي من طريق آخر، (**فقال ﷺ: «نعم»**) اكسوكها، وللبخاري في اللباس، فجلس ما شاء الله في المجلس، ثم رجع، فطواها، فأرسل بها إليه، (**فلما قام ﷺ لامه**)، أي: السائل، (**أصحابه،**

أصحابه، وقالوا: ما أحسنت حين رأيت النبي ﷺ أخذها محتاجًا إليها ثم سألته إياها، وقد عرفت أنه لا يسأل شيئًا فيمنعه. رواه البخاري من حديث سهل بن سعد.

وفي رواية ابن ماجه والطبراني قال: نعم. فلما دخل طواها وأرسل بها إليه.

وأفاد الطبراني في رواية زمعة بن صالح أنه ﷺ أمر أن يصنع له غيرها فمات قبل أن يفرغ منها.

وفي هذا الحديث من الفوائد: حسن خلقه ﷺ وسعة جوده.

واستنبط منه السادة الصوفية: جواز استدعاء المريد خرقة التصوّف من

وقالوا: ما) نافية **(أحسنت حين رأيت النبي ﷺ أخذها)**.

وفي رواية لبسها **(محتاجًا إليها، ثم سألته إياها، وقد عرفت أنه لا يسأل شيئًا، فيمنعه،)** وفي رواية لا يرد سائلاً بقيته في البخاري، فقال: رجوت بركتها حين لبسها النبي ﷺ، لعلي أكفن فيها، وفي رواية للبخاري أيضًا، فقال الرجل: واللّه ما سألتها إلاَّ لتكون كفني يوم أموت، قال سهل: فكانت كفنه، وبين في رواية الطبراني المعاتب له من الصحابة، ولفظه قال سهل: فقلت للرجل لم سألته، وقد رأيت حاجته إليها، فقال: رأيت ما رأيتم، ولكني أردت أن أخبأها حتى أكفن فيها، وفي رواية الباري في الجنائز، قال: واللّه إني ما سألته لألبسها، إنما سألته لتكون كفني، قال: سهل فكانت كفنه، **(رواه البخاري،)** في الجنائز، والبيوع، والأدب، واللباس، **(من حديث سهل بن سعد)** الساعدي.

(وفي رواية ابن ماجه، والطبراني، قال: نعم) أكسوكها، **(فلما دخل طواها، وأرسل بها إليه،)** وكذا البخاري في اللباس، بعد قوله قال: «نعم»، وقيل قوله، فلما قام، وإنما أوقع المصنف أنه نقل هذا من الفتح، في الجنائز مع أنه؛ إنما صدر بعزوه لهما لقوله من هذا الوجه، أي: الذي أخرجه منه البخاري في الجنائز، وقال عقبة: وهو للمصنف، أي: البخاري في اللباس، من طريق يعقوب بن عبد الرحمن، بلفظ، فقال: نعم، فجلس ما شاء اللّه في المجلس، ثم رجع، فطواها، ثم أرسل بها إليه، **(وأفاد الطبراني في رواية زمعة،)** بسكون الميم، **(ابن صالح،)** الجندي، بضم الجيم، والنون، اليماني نزيل مكة ضعيف من السادسة، أي: في روايته، من طريق زمعة، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، **(أنه ﷺ أمر أن يصنع له غيرها،)** يحتمل بناؤه للفاعل، فالمأمور بالصنع من دفعت إليه البردة، أو للمفعول، فالصانع المرأة، أو غيرها، **(فمات قبل أن يفرغ منها)** ﷺ، **(وفي هذا الحديث من الفوائد حسن خلقه ﷺ وسعة جوده،)** وقبوله الهدية، وغير ذلك، **(واستنبط منه السادة الصوفية، جواز استدعاء المريد خرقة التصوف، من المشايخ تبركًا بهم،**

المشايخ تبركًا بهم وبلباسهم، كما استدلوا لإلباس الشيخ للمريد بحديث أنه ﷺ ألبس أم خالد خميصة سوداء ذات علم. رواه البخاري.

لكن قال شيخنا: ما يذكرونه من أن الحسن البصري لبسها من علي بن أبي طالب، فقال ابن دحية وابن الصلاح: إنه باطل، وقال شيخ الإسلام الحافظ بن حجر ليس في شيء من طرقها ما يثبت، ولم يرد في خبر صحيح ولا حسن ولا ضعيف أنه ﷺ ألبس الخرقة على الصورة المتعارفة بين الصوفية لأحد من أصحابه، ولا أمر أحدًا من أصحابه بفعلها، وكل ما يروى صريحًا في ذلك فباطل. قال: ثم إن من الكذب ....

وبلباسهم، كما استدلوا لإلباس الشيخ للمريد، بحديث أنه ﷺ ألبس أم خالد) أمة، بفتح الهمزة، والميم، بنت خالد بن سعيد بن العاصي، القرشية الأموية، ولأبويها صحبة، وكانا ممن هاجر إلى الحبشة وولدت بها، وقدما بها، وهي صغيرة، وتزوجها الزبير بن العوام، فولدت منه خالدًا، وبه تكنى، وعمرت لحقها موسى بن عقبة **(خميصة سوداء)** بفتح الخاء المعجمة، وكسر الميم، وسكون التحتية، فصاد مهملة، ثوب من حرير، أو ثوب معلم، أو كساء مربع له علمًا، أو كساء رقيق من، أي: لون كان، أو لا يكون خميصة إلاَّ إذا كانت سوداء معلمة.

ذكره المصنف **(ذات علم، رواه البخاري)** في مواضع عن أم خالد أتى النبي ﷺ، بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة، فقال: من ترون نكسو الخميصة؟، فسكت القوم، قال: «ائتوني بأم خالد»، فأتى بها تحمل، فأخذ الخميصة بيده، فألبسها، وقال: «أبلي وأخلقي، وكان فيها علم أخضر، أو أصفر، فقال: أم خالد هذا سناه، وسناه، بالحبشة حسن، وهو بفتح السين المهملة، والنون، فألف، فهاء ساكنة، فكلمها عليه السلام بلغة الحبشة لولادتها بها، وفي رواية له عنها أتيت رسول الله ﷺ مع أبي، وعليّ قميص أصفر، قال ﷺ: سنّه سنّه، فذهبت ألعب بخاتم النبوة، فزبرني أبي، فقال ﷺ: دعها أبلى، وأخلقي أبلى، وأخلقي، أبلي، وأخلقي، قال ابن المبارك: فبقيت حتى ذكر، أي: الراوي وزمنًا طويلاً، أي: طال عمرها بدعائه ﷺ، **(لكن قال شيخنا)** السخاوي: **(ما يذكرونه)** أي: الصوفية، **(من أن الحسن البصري لبسها من علي بن أبي طالب، فقال ابن دحية،** وابن الصلاح: **أنه باطل، وقال شيخ الإسلام الحافظ بن حجر: ليس في شيء من طرقها ما يثبت، ولم يرد في خبر صحيح، ولا حسن، ولا ضعيف، أنه ﷺ ألبس الخرقة على الصورة المتعارفة بين الصوفية، لأحد من أصحابه، ولا أمر أحدًا من أصحابه بفعلها، وكل ما يروى صريحًا في ذلك فباطل، قال:)** أي: الحافظ: **(ثم إن من الكذب المفترى**

المفترى قول من قال: إن عليًا ألبس الخرقة الحسن البصري، فإن أئمة الحديث لم يثبتوا للحسن من علي سماعًا فضلاً عن أن يلبسه الخرقة.

وكذا قال الدمياطي والذهبي والعلائي ومغلطاي والعراقي والأبناسي والحلبي وغيرهم مع كون جماعة منهم لبسوها وألبسوها تشبهًا بالقوم، ....

قول من قال: إن عليًا ألبس الخرقة الحسن البصري، فإن أئمة الحديث،) أي: جمهورهم، **(لم يثبتوا للحسن من علي سماعًا فضلاً عن أن يلبسه الخرقة)**.

قال السخاوي: ولم ينفرد شيخنا يعني الحافظ بذلك، بل سبقه إليه جماعة حتى ممن لبسها، وألبسها، كالدمياطي، والذهبي إلخ...، فاختصره المصنف، فقال: **(وكذا قال الدمياطي، والذهبي، والعلائي، ومغلطاي، والعراقي، والأبناسي،)** بفتح الهمزة، وسكون الموحدة، بعدها نون، ثم سين مهملة، نسبة إلى إبناس، قرية صغيرة بالوجه البحري من أرض مصر، منها العلامة البرهان إبراهيم بن موسى بن أيوب الشافعي الورع الزاهد المحقق، شيخ الشيوخ بمصر ولد سنة خمس وعشرين وسبعمائة، وصنف، وأخذ عن الأسنوي وغيره، وولي مشيخة سعيد السعداء، وعين لقضاء الشافعية، فاحتفى، وكان مشهورًا بالصلاح تقرأ عليه الجن، مات سنة اثنتين وثمانمائة راجعًا من الحج، ودفن بعيون القصب، وليس ضبطه في الأنساب للسيوطي، كما زعم، **(والحلبي)** الحافظ برهان الدين صاحب النور، والمقتفي، وشرح البخاري، وغير ذلك، **(وغيرهم،)** كالهكاري، وابن الملقن، وابن ناصر الدين، وتكلم عليها في جزء مفرد، **(مع كون جماعة منهم لبسوها، وألبسوها، تشبهًا بالقوم)** إلى هنا كلام شيخه السخاوي، وللحافظ السيوطي مؤلف سماه إتحاف الفرقة برفو الخرقة، ذكر فيه أن جمعًا من الحفاظ أثبتوا سماع الحسن من علي، والحافظ ضياء الدين في المختارة رجحه، وتعبه الحافظ في أطرافها، وهو الراجح عندي لقاعدة الأصول أن المثبت مقدم على النافي، لأن معه زيادة علم، ولأن الحسن ولد اتفاقًا لسنتين بقيتا من خلافة عمر، وكانت أمه خيرة مولاة أم سلمة، فكانت أم سلمة تخرجه إلى الصحابة، فيباركون عليه، وأخرجته إلى عمر، فدعا له، فقال: اللهم فقهه في الدين، وحببه إلى الناس، أخرجه العسكري بسنده، وذكر المزي أنه حضر يوم الدار، وله أربع عشرة سنة، ومعلوم أنه من حين بلغ سبع سنين أمر بالصلاة، فكان يحضر الجماعة، ويصلي خلف عثمٰن، حتى قتل، ولم يخرج عليٌّ للكوفة إلاَّ بعد قتله، فكيف ينكر سماع الحسن منه، وهو كل يوم يجتمع به خمس مرات، من حين ميز إلى أن بلغ أربع عشرة سنة، وقد كان علي يزور أمهات المؤمنين، ومنهم أم سلمة، والحسن في بيتها هو، وأمه، وقد ورد عن الحسن ما يدل على سماعه منه، روى المزي

نعم ورد لبسهم لها مع الصحبة المتصلة إلى كهيل بن زياد، وهو صحب علي بن أبي طالب من غير خلف في صحبته له بين أئمة الجرح والتعديل.

وفي بعض الطرق اتصالها بأويس القرني، وهو اجتمع بعمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب. وهذه صحبة لا مطعن فيها، وكثير من السادة يكتفي بمجرد الصحبة ....

من طريق أبي نعيم أن يونس بن عبيد قال للحسن: إنك تقول: قال رسول الله ﷺ، ولم تذكره قال: يا ابن أخي لقد سألتني عن شيء ما سألني عنه أحد قبلك، ولولا منزلتك مني ما أخبرتك، أني في زمان، كما ترى، وكان في عمل الحجاج كل شيء، سمعتني أقول قال: رسول الله ﷺ، فهو عن علي غير أني لا أستطيع أن أذكر عليًا.

ثم ذكر ما أخرجه الحفاظ من رواية الحسن عن علي، فبلغ عشرة أحاديث ساقها، وذكر في خلالها قول ابن المديني، الحسن رأى عليًا بالمدينة، وهو غلام، وقال أبو زرعة: كان الحسن البصري يوم بويع علي ابن أربع عشرة سنة، ورأى عليًا بالمدينة، وقال: رأيت الزبير. [بايع] عليًا، ثم خرج إلى الكوفة والبصرة، ولم يلقه الحسن بعد ذلك، ففي هذا القدر كفاية، ويحمل قول النافي على ما بعد خروج علي من المدينة، وروى أبو يعلى حدثنا جويرية بن أشرس، قال: أخبرنا عقبة بن أبي الصهباء الباهلي، قال: سمعت الحسن يقول. سمعت عليًا يقول: قال رسول الله ﷺ: مثل أمتي مثل المطر الحديث.

قال الحافظ: في تهذيب التهذيب، قال محمد بن الحسن الصيرفي، شيخ شيوخنا هذا نص في سماع الحسن من علي، ورجاله، ثقات، انتهى ملخصًا.

وليس في [ذاك الرفع] كله إثبات الدعوى، أن عليًا ألبس الحسن الخرقة على متعارف الصوفية، وكذا قول المصنف **(نعم ورد لبسهم لها، مع الصحبة المتصلة إلى كهيل،)** بضم الكاف، وفتح الهاء، **(ابن زياد)** النخيع، ثقة رمي بالتشيع، وكان شريفًا مطاعًا في قومه.

قال خليفة: قتله الحجاج سنة اثنتي وثمانين، وحكى ابن أبي خيثمة عن يحيىٰ بن معين مات كهيل سنة ثمان وثمانين، وهو ابن سبعين سنة، روى له النسائي، **(وهو صحب علي بن أبي طالب،)** وروى عنه وعن عمر، وعثمان، وابن مسعود، وأبي مسعود، وأبي هريرة وروى عنه الأعمش، وأبو إسحٰق السبيعي، وغيرهما **(من غير خلف في صحبته له بين أئمة الجرح والتعديل،)** لا دلالة فيه على الدعوى، وهو أن عليًا ألبسها كهيلاً، إنما هو احتمال، ولا تقوم به حجة، **(وفي بعض الطرق)** للخرقة، **(اتصالها بأويس)** بن عامر **(القرني)**، بفتحتين، خير التابعين، **(وهو اجتمع بعمر بن الخطاب، وعلي ابن أبي طالب، وهذه صحبة لا مطعن فيها،)** لكن لا تدل على الدعوى نصًا إنما هو احتمال، **(وكثير من السادة)** الصوفية **(يكتفي بمجرد الصحبة،**

كالشاذلي وشيخنا أبي إسحٰق المتبولي.

وكان يوسف العجمي يجمع بين تلقين الذكر وأخذ العهود واللبس وله في ذلك رسالته ريحان القلوب، قرأتها على ولد ولده العارف بالله تعالى المسلك سيدي علي، مع إلباسه لي الخرقة والتلقين والعهد.

وللشيخ قطب الدين القسطلاني «ارتقاء الرتبة في اللباس والصحبة» والله تعالى يهدينا إلى سواء السبيل.

الفصل الثالث

فيما تدعو ضرورته إليه من غذائه وملبسه ومنكحه وما يلحق بذلك

وفيه أربعة أنواع:

كالشاذلي)، أمام الطريقة، (**وشيخنا أبي إسحٰق**) إبراهيم بن علي بن عمر الأنصاري (**المتبولي**) الأحمدي الصوفي، كان ذا عقل راجح، وتمكن قوي من نفسه، فلا تحكم عليه الأعراض النفسانية، وله معرفة تامة بالتربية، مع كون أميامات ذاهبًا إلى القدس بسدوس، وبها دفن سنة نيف وثمانين وثمانمائة، (**وكان يوسف**) بن عبد الله بن عمر (**العجمي**)، أبو المحاسن الكرواني، ثم المصري، المتجرد من الدنيا لا يبيت على معلوم، عرضت عليه الإقطاعات، فأباها، وكان أعجوبة زمانه، في التسليك، وله أتباع، ومريدون كثير.

(**يجمع بين تلقين الذكر، وأخذ العهود، واللبس، وله في ذلك رسالته ريحان القلوب، قرأتها على ولد ولده، العارف بالله تعالى المسلك سيدي علي مع إلباسه لي الخرقة، والتلقين والعهد**،) على طريق جده، (**وللشيخ قطب الدين القسطلاني**) كتاب (**ارتقاء الرتبة في اللباس والصحبة، والله تعالى يهدينا إلى سواء السبيل**) الطريق السوي.

(الفصل الثالث:)

من المقصد الثالث: (**فيما**،) أي: أشياء (**تدعو ضرورته:**) حاجته الشديدة (**إليه**،) أي: الأشياء، وأفرد الضمير رعاية للفظ ما، ويجوز تفسيره بشيء، فالإفراد في محله، ولم يقل حاجته، للإشارة لي أنه لا يلتفت لدفع الحاجة، إلاَّ إذا اشتدت، فإن خفت لم يلتفت لدفعها إلاَّ بالنسبة ولا لأهله، ومقتضى القاموس أن الحاجة أعم من الضرورة، (**من غذائه**،) بكسر الغين، والدال المعجمتين، والمد، ما به نماء الجسم، وقوامه من طعام وشراب، (**وملبسه**،) بوزن مذهب ما يلبسه، (**ومنكحه**) ما ينكحه من زوجة أو أمة، (**وما يلحق بذلك**) من كل هو محتاج إليه، كزيت وطيب، وفرش ومركوب، ووجه إلحاقها شدة الاحتياج لها، كالغذاء وتابعيه؛ (**وفيه أربعة أنواع**) من ظرفية الكل إلى إجرائه.

النوع الأول
في عيشه ﷺ في المأكل والمشرب

اعلم أن تناول الطعام أصل كبير، يحتاج إلى علوم كثيرة، لاشتماله على المصالح الدينية والدنيوية، وتعلق أثره بالقلب والقالب، وبه قوام البدن بإجراء سنة الله تعالى بذلك، والقالب مركب القلب، ....

(النوع الأول)

(**في عيشه**) أي: ما كان يتناوله من طعام وشراب، مدة حياته ﷺ قال: المجد، العيش، الحياة والطعام، وما يعاش به، والخبز (**في المأكل والمشرب**) بدل كل من كل بيان للمراد من العيش، أي: لا غيره، مما يتعلق بالحياة من لبس ونحوه.

(**اعلم أن تناول الطعام**) لغة ما يؤكل، وربما خص بالبر، والمراد هنا ما يشمل الماء واللبن وغيرهما، من مأكول ومشروب (**أصل كبير**) شيء عظيم يهتم به، ويترتب عليه منافع كثيرة؛ وأصل كل شيء ما يستند إليه، فيسمى الأكل أصلاً، لأن به قوام البنية، فكأنها مستندة إليه، (**يحتاج إلى علوم كثيرة**) شرعية وطبية، (**لاشتماله**) أي: التناول (**على المصالح الدينية**) أي: استلزامه لها لأنه سبب في حصولها، فجعله مشتملاً عليها فيه تجوز، (**والدنيوية، وتعلق أثره بالقلب، والقالب**) بفتح اللام، أكثر من كسرها، والمراد بأثره، ما يحصل في القلب، والبدن من الصحة والقوى، المحصلة لكل خير، (**وبه**) أي: الطعام (**قوام**) بفتح القاف، وكسرها، ويجوز قلب الواو ياء مع الكر، أي: صلاح (**البدن**) ونموه، ودفع العاهات عنه، وذلك القوام إنما هو (**بإجراء سنّة اللّه تعالى**) طريقته (**بذلك**) لا بذاته عند أهل السنّة، فيحصل الشبع، والريّ، بخلق اللّه ذلك عند حصولهما في الجوف، وقد يتخلف لمانع، فلا يقع ريّ، ولا شبع، ثم المراد بالقلب العقل، نحو: ﴿إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب﴾، [ق/ ٣٧]، لا الشكل الصنوبري، لقوله: (**والقالب مركب القلب**) إذ القالب الهيكل المخصوص، والمضغة لا حكم لها عليه، حتى يكون مركبًا لها، وإنما ذلك للعقل، وكان وجه تسمية الهيكل قالبًا، أنه لما كان ظرفًا للقلب، أشبه المثال الذي تصب فيه الجواهر، هكذا قرر شيخنا، وحمله في الشرح على المضغة، فقال: يعني المصنف، كان البدن مركوب للقلب يحركه كيف شاء، ومصداقه قوله ﷺ: «ألا وإن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب».

وذلك، لأنه مبدأ الحركات البدنية، والإرادات النفسانية، فإذا صدرت عنه إرادة صالحة

وبهما عمارة الدنيا والآخرة، والقالب بمفرده على طبيعة الحيوانات يستعان به على عمارة الدنيا، والروح والقلب على طبيعة الملائكة يستعان بهما على عمارة الآخرة، وباجتماعهما يصلحان لعمارة الدارين.

قال الغزالي: ولا طريق إلى الوصول إلى اللقاء إلا بالعلم والعمل، ولا تمكن المواظبة عليهما إلا بسلامة البدن، ولا تصفو سلامة البدن إلا بالأطعمة والأقوات، والتناول منها بقدر الحاجات، على تكرر الأوقات.

فمن هذا الوجه، قال بعض السلف الصالحين: إن الأكل من الدين، ......

لسلامته، من الأمراض الباطنة، كحسد، وشح، وغل، وكبر، أو فاسدة لعدم سلامته من ذلك تحرك البدن بتلك الحركة، فهو كالملك، والجسد، وأعضاؤه، كالرعية؛ يصلح بصلاح الملك، وتفسد بفساده، ولذا كان (**بهما عمارة الدنيا والآخرة**،) وبين وجه هذا بقوله: (**والقالب بمفرده على طبيعة الحيوانات**،) من حيث تركيب شهوة البطن والفرج، وغيرهما، من القوى البشرية التي تكون سببًا للسفر والزراعة، وغيرهما مما (**يستعان به على عمارة الدنيا**،) فهذا سبب كون القالب به عمارتها، (**والروح والقلب على طبيعة الملائكة**،) فيحملان على الطاعة، كصوم، وصدقة، وصلة رحم، وغير ذلك من القربات، ويمنعان من الحرام، كزنا، وشرب، وبذلك (**يستعان بهما على عمارة الآخرة**،) فهذا سبب كون القلب به عمارتها، (**وباجتماعهما**) القلب والقالب (**يصلحان لعمارة الدارين**،) وليس ضمير اجتماعهما للروح والبدن، لقوله أولاً وبهما، أي: القلب والقالب، عمارة الدنيا والآخرة.

(**قال الغزالي، ولا طريق إلى الوصول إلى اللقاء**) لله تعالى بقربه منه قرب مكانة لإمكان، بحيث يتجلى عليه بالرحمة والإنعام في الآخرة، (**إلا بالعلم والعمل، ولا تمكن المواظبة عليهما إلا بسلامة البدن، ولا تصفو سلامة البدن إلا بالأطعمة والأقوات**،) عطف خاص على عام، عطف عليها، وفي نسخة منهما، فكأنه لما فرق، بالواو ثني الضمير، (**والتناول منها بقدر الحاجات على تكرر الأوقات**،) لإجراء الله عادته بذلك، (**فمن هذا الوجه، قال بعض السلف الصالحين: إن الأكل**،) بفتح، وسكون مصدر، أي: تناول ما يؤكل ويشرب (**من الدين**) الأحكام المشروعة، فيكون واجبًا، ومستحبًا، وغيرهما، وقد قسمه صاحب الأحياء والمدخل سبعة أقسام، ما تقوم به الحياة والزيادة حتى يصوم ويصلي من قيام، وهذان واجبان، وأن يزيد حتى يقوى على النوافل، ويزيد حتى يقدر على التكسب، وهذان مستحبان، الخامس أن يملأ الثلث وهو جائز، السادس أن يزيد على ذلك، فيثقل البدن، ويكثر النوم، وهذا مكروه، السابع أن يزيد حتى يتضرر، وهي البطنة المنهي عنها وهذا حرام.

وعليه نبه رب العالمين بقوله، وهو أصدق القائلين: ﴿**كلوا من الطيبات واعملوا صالحًا**﴾ [المؤمنون/ ٥١]، فمن تناول الأكل ليستعين به على العلم والعمل، ويقوى به على التقوى فلا ينبغي أن يترك نفسه سدى، يسترسل في الأكل استرسال البهائم في الرعي، فإنما هو ذريعة إلى الدين ووسيلة إليه، ينبغي أن تظهر أنوار الدين عليه، وإنما نور الدين وآدابه ....

قال الحافظ: ويمكن دخول الثالث في الرابع والأول في الثاني، انتهى، ونظمها ابن العماد في قوله:

والأكل أنواعه في سبعة حصرت ... في مدخل عدها خذها بلا جدل
فأول واجب حفظ الحياة فقط ... وثانها قم به للفرض واشتغل
وثالث سنة أدى نوافلها ... حال القيام فقم للفرض والنفل
ورابع شبع في الشرع قوته ... يقيم صلب الفتى للكسب والعمل
وخامس شبع غشى به ثلثا ... جاءت إباحته عن سيد الرسل
وسادس زائد جاءت كراهته ... وفعله جالب للنوم والكسل
وسابع بطنة تقضي إلى مرض ... فالنقل تحريمها واحذر من الدغل

(**وعليه نبه رب العالمين بقوله، وهو أصدق القائلين:**) ﴿يا أيها الرسل (**كلوا من الطيبات**﴾) الآية، ما يستلذ من المباحات، أو الحلال الصافي القوام، فالحلال ما لا يعصى الله تعالى فيه، والصافي ما لا ينسى الله فيه، والقوام ما يمسك النفس، ويحفظ العقل، كما في البيضاوي: (﴿**واعملوا صالحًا**﴾) من الفروض والنوافل، وقال ﷺ: «يا أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلاّ طيبًا، وأن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال: ﴿يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحًا﴾ [المؤمنون/٥١] الآية، وقال: ﴿يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم﴾ [البقرة/١٧٢] الحديث رواه مسلم.

(**فمن تناول الأكل، ليستعين به على العلم والعمل، ويقوي به على التقوى، فلا ينبغي أن يترك نفسه سدى،**) أي: مهملة، فلا يمنعها مما يضرها ويقصرها على ما ينفعها، (**ويسترسل في الأكل استرسال البهائم في الرعي،**) فيكون كهي، (**فإنما هو،**) أي: الأكل (**ذريعة،**) وسيلة (**إلى الدين**) الأحكام، أي: القيام به، فلما كان سببًا لإظهار جعل منه، (**ووسيلة إليه،**) عطف تفسير، (**ينبغي**) لمتناوله (**أن تظهر أنوار الدين عليه،**) من القيام بأحكامه وإظهار شعائرها، أو معناه، حيث كان من الدين، فيحسن أن تظهر علاماته عليه، فيستعين به على إظهار شعائره ومعالمه، (**وإنما نور الدين وآدابه،**) عطف تفسير، والنور في الأصل كيفية تدركها الباصرة أولاً؛ وبواسطتها سائر

وسننه، التي يزم العبد بزمامها، ويلجم المتقي بلجامها، حتى يزن بميزان الشرع، شهوة الطعام في إقدامها واحجامها، فتصير بسببها مدفعة للوزر ومجلبة للأجر.

واعلم أن الشبع بدعة ظهرت بعد القرن الأول، وقد روى النسائي وابن ماجه وصححه الحاكم من حديث المقدام بن معد يكرب أن رسول الله ﷺ قال: ما ملأ ابن آدم وعاء شرًا من بطنه، ....

المبصرات، كالكيفية الفائضة من النيرين، أي: الشمس والقمر، على الأجرام الكثيفة، المحاذية لهما، قاله البيضاوي، وهو بهذا المعنى لا تصح إضافته إلاَّ بتأويل، أن المحافظة على تجنب الحرام من المأكل؛ والاقتصار على الحلال الخاص، مع مراعاة ما يكون سببًا للنشاط على العبادة على وجهها، كتهجد ومكملات صلاة وصوم، تظهر به آثار الشرع، كظهور آثار النيرين في العالم؛ فيهتدي بهما لتمييز الحسن من غيره، وسلوك الطرق المؤدية إلى ما ينتفع به.

(**وسننه التي يزم العبد بزمامها**،) أي: ينقاد إلى امتثال أوامره واجتناب نواهيه، بما بين من الجزاء للمطيع والعاصي، فالنعيم المرتب على امتثال الأمر، والعقاب على النهي يمنع المكلف من المخالفة، كما يمنع الزمم، وهو الخيط الذي يشد في البرة، ثم يشد في طرفه المقود للبعير، ليمنعه من خروجه عن الاستقامة في السير، ويذلله للانقياد على حسب مراد صاحبه؛ (**ويلجم المتقي بلجامها حتى يزن بميزان الشرع**) ما يريد فعله، بعرضه على قواعده، فما وافقها فعله، وما خالفها تركه، فمفعول يزن محذوف قوله (**شهوة الطعام**،) بالرفع خبر، إنما نور الدين، بتقدير مضاف، أي: مراعاة شهوة الطعام، بتناول الحلال وترك الحرام، بل ما فيه شبهة، ومن حيث القلة والكثرة، ويدل على أن شهوة خبر قوله، حال كون ذلك (**في إقدامها وإحجامها**) امتناعها منه، (**فتصير بسببها مدفعة**،) بالدال مصدر ميمي، أو بمعنى دافع (**للوزر**،) أي: الوقوع فيه، وفي نسخة بالراء، أي: رافعًا له، (**ومجلبة للأجر**،) أي: تكون شهوة الطعام من حيث المحافظة فيها على أكل الحلال وترك غيره، دافعة للوزر، جالبة للأجر، (**واعلم أن الشبع بدعة ظهرت بعد القرن الأول**.

قال بعضهم: الشبع نهر في النفس يرده الشيطان، والجوع نهر في الروح ترده الملائكة، (**وقد روى النسائي، وابن ماجه**،) والترمذي (**وصححه الحاكم**،) قال في الفتح: وإسناده حسن (**من حديث المقدام**،) بالميم أوله وآخره، (**ابن معد يكرب**،) ابن عمر، والكندي صحب النبي ﷺ وروى عنه أحاديث، ونزل حمص، ومات سنة سبع وثمانين على الصحيح، وهو ابن إحدى وتسعين سنة؛ (**أن رسول الله ﷺ، قال: «ما ملأ ابن آدم»**)، وفي رواية آدمي (**«وعاء شرًا من بطنه»**،) لما فاته من الخير الكثير، حيث جعل بطنه، كالأوعية التي تجعل ظروفًا، توهينًا

حسب الآدمي لقيمات يقمن صلبه، فإن غلبت الآدمي نفسه فثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس.

قال القرطبي في شرح «الأسماء» كما نقله شيخ الإسلام والحافظ بن حجر: لو سمع بقراط هذه القسمة لعجب من هذه الحكمة.

وقال غيره: إنما خص الثلاثة بالذكر لأنها أسباب حياة ....

لشأنه، ثم جعله شرًا لأوعية، لأنها تستعمل في غير ما هي له، والبطن خلق ليتقوم به الصلب بالطعام، وامتلاؤه يفضي إلى إفساد الدين والدنيا، فيكون شرًا منها، ووجه ثبوت الوصف في المفضل عليه، إن ملء الأوعية لا يخلو عن طمع، أو حرص؛ وكلاهما شر، والشبع يوقع في مداحض، فيزيغ عن الحق، ويغلب عليه الكل، فيمنعه التعبد، وتكثر فيه مواد الفضول، فيكثر غضبه وشهوته، ويزيد حرصه، فيطلب الزائد عن الحاجة.

(**حسب الآدمي**،) أي: يكفيه، وفي رواية حسب ابن آدم (**لقيمات**) جمع لقمة، فهو لما دون العشرة، قاله الغزالي، وفي رواية أكلات، بفتح الهمزة، والكاف: جمع أكلة بالضم، وهي اللقمة، أي: يكفيه هذا القدر في سد الرمق، وإمساك القوة، ولذا قال: (**يقمن صلبه**،) أي: ظهره، تسمية للكل باسم جزئه إذ كل شيء من الظهر فيه فقار، فهو صلب، كناية عن أنه لا يتجاوز ما يحفظه من السقوط، ويتقوى به على الطاعة، (**فإن غلبت الآدمي نفسه**،) وفي رواية، فإن كان لا محالة؛ (**فثلث للطعام وثلث**) يجعله (**للشراب**،) أي: المشروب، (**وثلث للنفس**،) بفتحتين، في رواية لطعامه، لشرابه لنفسه، بالضمير في الثلاثة، وهذا غاية ما اختير للأكل، وهو أنفع للبدن والقلب، فإن البدن إذا امتلأ طعامًا ضاق عن الشراب، فإذا ورد عليه الشراب ضاق عن النفس، وعرض الكرب والثقل وقسم إلى الثلاثة: لأن الإنسان فيه أرضي، ومائي، وهوائي، وترك الناري، لأنه ليس في البدن جزء ناري، كما قاله جمع من الأطباء، قاله ابن القيم.

(**قال القرطبي في شرح الأسماء**) الحسنى، (**كما نقله شيخ الإسلام الحافظ بن حجر**،) في فتح الباري، وفي نسخة، والحافظ بزيادة واو على أنهما صفة لشخص واحد، وفي أخرى، والحفاظ بالجمع، وهي ظاهرة: (**لو سمع بقراط هذه القسمة؛ لعجب من هذه الحكمة**،) لأنها أرجع وأتم مما يتخيلونه في نفوسهم، إذ هو بالحدس والتخمين، وهذا ممن لا ينطق عن الهوى، وقال الغزالي: ذكر هذا الحديث لبعض الفلاسفة، فقال: ما سمعت كلامًا في قلة الأكل أحكم منه، (**وقال غيره: إنما خص الثلاثة**) الطعام، والشراب، والنفس (**بالذكر، لأنها أسباب حياة**

الحيوان، ولأنه لا يدخل البطن سواها.

وهل المراد بالثلث المساوي على ظاهر الخبر، أو التقسيم إلى ثلاثة أقسام متقاربة؟ محل احتمال.

وقد صح، المؤمن يأكل في معى واحد - بكسر الميم مقصور: المصارين - والكافر يأكل في سبعة أمعاء وليست حقيقة العدد مرادة، ....

الحيوان؛ إذ لا بدّ له من الثلاثة، (**ولأنه لا يدخل البطن سواها، وهل المراد بالثلث المساوي**) حقيقة (**على ظاهر الخبر**،) والطريق إليه غلبة الظن، (**أو التقسيم إلى ثلاثة أقسام متقاربة**،) وإن لم يغلب ظنه بالثلث الحقيقي (**محل احتمال**).

قال الحافظ: والأول أولى، ويحتمل أنه لمح بذكر الثلث إلى قوله في الحديث الآخر، والثلث كثير، انتهى.

وقال غيره: أرجح الاحتمالين الأول إذ هو المتبادر، والثاني يحتاج لدليل، (**وقد صح**) في الصحيحين، والمواطىء، والترمذي، وابن ماجه، وأحمد من حديث ابن عمر وأحمد، والبخاري، ومسلم، وابن ماجه من حديث أبي هريرة، ومسلم وابن ماجه من حديث أبي موسى، وأحمد، ومسلم من حديث جابر؛ أن النبي ﷺ، قال: («**المؤمن يأكل في معي واحد**») عدي بفي على معنى دفع الأكل فيها، وجعلها مكانًا للمأكول، كقوله تعالى: ﴿إنما يأكلون في بطونهم نارًا﴾ [النساء/ ١٠] الآية، أي: ملء بطونهم، قاله المصنف: (**بكسر الميم، مقصور**،) كما اقتصر عليه شراح الحديث، كالحافظ والمصنف، والسيوطي وغيرهم أما لأنه الرواية، أو لأنه أشهر، كما في المصباح، وإلاَّ، ففيه، الفتح، والمد، وجمع المقصور، إمعاء، كعنب وأعناب، والممدود أمعية، كحمار وأحمرة، (**المصارين**) صوابه المصير بوزن رغيف إذ المعي مفرد، ولا يصح الإخبار عنه بالجمع، وجمع مصير مصران، كرغفان وجمعه مصارين، فهي جمع الجمع، أو في العبارة سقط، وأصله والجمع إمعاء، وهي المصارين، كما عبر به هو في شرح البخاري، تبعًا لغيره، (**والكافر يأكل في سبعة أمعاء**،) هذا بقية الحديث فصله بضبط معي، وتفسيره قال ابن عبد البرّ: ولا سبيل إلى حمله على ظاهره، لأن المشاهدة تدفعه، فكم من كافر يكون أقل أكلاً وشربًا من مسلم، وعكسه، وكم من كافر أسلم، فلم يتغير مقدار أكله وشربه؛ فاختلف في معناه على عشرة وجوه، ذكر المصنف بعضها، فقال: (**وليست حقيقة العدد مرادة**،) بل المراد قلة أكل المؤمن، وكثرة أكل الكافر، ويؤيده قوله تعالى: ﴿والذين كفروا يتمتعون ويأكلون، كما تأكل الأنعام﴾ [محمد/ ١٢] الآية، والنار مثوى لهم.

وتخصيص السبعة للمبالغة في التكثير، والمعنى: أن المؤمن من شأنه التقلل في المآكل لاشتغاله بأسباب العبادة ولعلمه بأن مقصود الشرع من الأكل ما سد الجوع، ويعين على العبادة، ولخشيته أيضًا من حساب ما زاد على ذلك، والكافر بخلاف ذلك.

وعند أهل التشريح أن أمعاء الإنسان سبعة؛ المعدة ثم ثلاثة أمعاء بعدها متصلة بها: البوّاب ثم الصائم ثم الرقيق، والثلاثة رقاق، ثم الأعور والقولون والمستقيم وطرفه الدبر، وكلها غلاظ، وقد نظمها زين الدين العراقي في قوله:

سبعة أمعاء لكل آدمي   معدة بوابها مع صائم
ثم الرقيق أعور قولون مع   المستقيم مسلك المطاعم

(وتخصيص السبعة للمبالغة في التكثير،) كقوله تعالى: ﴿والبحر يمده من بعده سبعة أبحر﴾ [لقمان/ ٢٧] الآية، (والمعنى أن المؤمن من شأنه التقلل في المآكل، لاشتغاله بأسباب العبادة،) فيشبع بالقليل، (ولعلمه بأن مقصود الشرع من الأكل، ما سد الجوع، ويعين على العبادة،) عبره بالماضي في جانب الجوع، لأن المأكول لدفع صفة قامت به، وبالمضارع في العبادة، لأن المأكول لدفع صفة ماضية قامت به، وللتقوى على تحصيل شيء غير حاصل وفي نسخة ما يسد، (ولخشيته أيضًا من حساب ما زاد على ذلك،) أما الأمر الضروري، فلا حساب عليه، لقوله ﷺ: «ثلاث لا يحاسب بهن العبد: ظل خص يستظل به، وكسرة يشد بها صلبه، وثوب يواري به عورته، رواه أحمد في الزهد، والبيهقي من مرسل الحسن، (والكافر بخلاف ذلك) في الثلاث، إذ لا عبادة له، ولا علم بمقصد الشرع، ولا يخشى حساب الزائد، فهو مثل ضرب للمؤمن، وزهده في الدنيا، والكافر، وحرصه عليها، وشدة رغبته، فمثل ما بينهما من التفاوت في الشره، بما بين من يأكل في معي واحد، ومن يأكل في سبعة أمعاء، قال القرطبي: وهذا أرجح، (وعند أهل التشريح،) كما نقله عياض عنهم، (إن أمعاء الإنسان سبعة: المعدة،) بفتح الميم، وكسر العين، وتخفف، بكسر الميم، وإسكان العين: مقر الطعام من الإنسان، (ثم ثلاثة أمعاء بعدها متصلة، بها البواب، ثم الصائم، ثم الرقيق، والثلاثة رقاق، ثم الأعور، والقولون، والمستقيم، وطرفه الدبر وكلها،) أي: الثلاثة الأخيرة، (غلاظ، وقد نظمها الحافظ زين الدين العراقي في قوله:

(سبعة أمعاء لكل آدمي   (معدة بوابها مع صائم
(ثم الرقيق أعور قولون مع   (المستقيم مسلك المطاعم

فيكون المعنى: أن الكافر لكونه يأكله بشرهه لا يشبعه إلا ملء أمعائه السبعة، والمؤمن يشبعه ملء معى واحد.

ولا يلزم من هذا الحديث اطراده في حق كل مؤمن وكافر، فقد يكون في المؤمن من يأكل كثيرًا، إما بحسب العادة وإما لعارض يعرض له من مرض باطنه أو لغير ذلك. ويكون في الكفار من يأكل قليلاً إما لمراعاة الصحة على رأي الأطباء. وما للرياضة على رأي الرهبان، وإما لعارض كضعف المعدة.

ومحصل القول إن من شاء المؤمن الحرص على الزهادة والاقتناع بالبلغة، بخلاف الكافر. وقيل: المراد أن المؤمن يسمى الله تعالى عند طعامه وشرابه فلا يشركه الشيطان فيكفيه القليل بخلاف الكافر. وقيل: المراد بالمؤمن ـ في هذا الحديث ـ التام الإيمان، لأن من حسن إسلامه وكمل إيمانه اشتغل فكره فيما يصير إليه من الموت وما بعده، فيمنعه شدة الخوف وكثرة الفكر والإشفاق على نفسه من استيفاء ....

(**فيكون المعنى**) على هذا، (**أن الكافر لكونه يأكل بشرهه:**) غلبة حرصه، (**لا يشبعه إلاَّ ملء أمعائه السبعة، والمؤمن يشبعه ملء معي واحد؛**) لقلة حرصه وشرهه على الطعام، وأشار النووي إلى اختيار هذا القول، (**ولا يلزم من هذا الحديث اطراده في حق كل مؤمن وكافر، فقد يكون في المؤمنين من يأكل كثيرًا، إما بحسب العادة، وأما لعارض يعرض له من مرض باطنه،**) فيحترق الطعام بمجرد نزوله فيه، فلا يشبعه قليل، (**أو لغير ذلك،**) كاستعمال دواء يكثر الأكل؛ (**ويكون في الكفار من يأكل قليلاً، إما لمراعاة الصحة على رأي الأطباء،**) إذ من أسباب حفظها طبا قلة الأكل، (**وما للرياضة على رأي الرهبان، وأما العارض، كضعف المعدة،**) فلا يقدر على كثير؛ (**ومحصل القول**) في ذا المقام (**إن من شأن المؤمن، الحرص على الزهادة،**) مصدر زهد، كزهد الترك، والأعراض (**والاقتناع بالبلغة،**) أي: الرضا بما يتبلغ به من العيش، (**بخلاف الكافر،**) فإذا وجد مؤمن، أو كافر على خلاف هذا الوصف، لا يقدح في الحديث، قاله الطيبي وغيره.

(**وقيل: المراد أن المؤمن يسمى الله تعالى عند طعامه وشرابه، فلا يشركه،**) بفتح الراء (**الشيطان، فيكفيه القليل بخلاف الكافر**) لا يسمى فيأكل معه الشيطان، وهذه الأقوال الثلاثة على أن المراد مطلق مؤمن وكافر، (**وقيل المراد بالمؤمن في هذا الحديث التام الإيمان، لأن من حسن إسلامه وكمال إيمانه، اشتغل فكره فيما يصير إليه من الموت، وما بعده**) من القبر والقيامة وأهوالها، (**فيمنعه شدة الخوف، وكثرة الفكرة، والإشفاق على نفسه من استيفاء**

شهوته كما ورد في حديث لأبي أمامة رفعه: من كثرة تفكره قل مطعمه، ومن قل تفكره كثر مطعمه، وقسا قلبه. وقالوا: لا تدخل الحكمة معدة ملئت طعامًا، ومن قل طعامه قل شربه وخف نومه، ومن خف منامه ظهرت بركة عمره، ومن امتلأ بطنه كثر شربه، ومن كثر شربه ثقل نومه، ومن ثقل نومه محقت بركة عمره، فإذا اكتفى بدون الشبع حسن اغتذاء بدنه، وصلح حال نفسه وقلبه، ومن تملأ من الطعام ساء غذاء بدنه وأشرت نفسه وقسا قلبه.

وعن ابن عباس قال: قال ﷺ إن أهل الشبع في الدنيا هم أهل الجوع غدًا في الآخرة. رواه الطبراني.

وعن سلمان ....

شهوته) من الطعام، **(كما ورد في حديث لأبي أمامة)** صدى بن عجلان، الباهلي، **(رفعه: من كثر تفكره قل مطعمه، ومن قل تفكره كثر مطعمه، وقسا قلبه،)** إذ كثرة المطعم تورث قسوة القلب، زاد في الفتح، ويشير إلى ذلك حديث أبي سعيد في الصحيح؛ أن هذا المال خضرة حلوة، فمن أخذه بإشراف نفس، كان كالذي يأكل، ولا يشبع، فدل على أن المراد بالمؤمن من يقصد في مطعمه، وأما الكافر، فمن شأنه الشره، فيأكل بالنهم كالبهيمة، ولا يأكل بالمصلحة لقيام البنية، وقد رد هذا الخطابي، وقال: قد ذكر عن غير واحد من أفاضل السلف الأكل الكثير، فلم يكن ذلك نقصًا في إيمانهم.

(وقالوا:) أي: الحكماء، **(لا تدخل الحكمة معدة ملئت طعامًا،)** وقال جمع من الصحابة، كعمرو بن العاصي: البطنة تذهب الفطنة، **(ومن قل طعامه قل شربه، وخف نومه، ومن خف منامه ظهرت بركة عمره،)** لما يباشره من الطاعات في يقظته، **(ومن امتلأ بطنه كثر شربه، ومن كثر شربه، ثقل نومه، ومن كثر نومه، محقت،)** نقصت وذهبت **(بركة عمره،)** وقيل المحق ذهاب الشيء كله حتى لا يرى له أثر، ومنه يمحق الله الربا، **(فإذا اكتفى بدون الشبع حسن اغتذاء بدنه،)** أي: تنميته وإصلاحه، **(وصلح حال نفسه وقلبه، ومن تملأ،)** امتلأ جوفه **(من الطعام،)** يقال امتلأ وتملأ، بمعنى **(ساء غذاء بدنه وأشرت،)** بكسر الشين، بطرت **(نفسه، وقسا قلبه،)** صلب واشتد، فلا ينجع فيه عظة، ولا يدخله حكمة.

(وعن ابن عباس، قال: قال ﷺ: «إن أهل الشبع») المذموم **(«في الدنيا»)** حقيقة، **(«هم أهل الجوع غدا في الآخرة»،)** لأن من كثر شبعه ورغب فيه، ربما حصل ما يأكله من غير وجهه، فيجازى بالجوع في الآخرة، أما في الموقف، أو في النار إن دخلها للتطهير، لا بعد دخول الجنة، إذ لا عذاب فيها، والجوع عذاب؛ **(رواه الطبراني)** سليمن بن أحمد، **(وعن**

وأبي جحيفة أن النبي ﷺ قال: إن أكثر الناس شبعًا في الدنيا أطولهم جوعًا في الآخرة.

وقالت عائشة: لم يمتلىء جوف النبي ﷺ شبعًا قط. ....

سلمان) الفارسي، عند ابن ماجه، والحاكم بسند لين، كما قال الحافظ، **(وأبي جحيفة،)** بضم الجيم، وفتح المهملة وهب بن عبد الله السوائي، عند البزار بسند ضعيف، **(أن النبي ﷺ، قال: «إن أكثر)** بمثلثة، **(الناس شبعًا في الدنيا، أطولهم جوعًا في الآخرة،)** فيعذبون به في الموقف، حيث يؤذن لبعض أهله في الأكل من أرض المحشر، التي هي خبزة بيضاء، والقصد التنفير من الشبع، لأنه مذموم، وفوائد قلة الأكل الآجلة والعاجلة المتكفلة، برفعة الدارين لا تحصى، فمن أرادها، فعليه بنحو إحياء هذا.

وقيل في حديث المؤمن أن المراد المؤمن يأكل الحلال، والكافر يأكل الحرام، والحلال أقل، وقيل المراد حض المؤمن على قلة الأكل، إذا علم أن كثرته من صفات الكافر.

وقال القرطبي: شهوات الطعام سبع: شهوة الطبع والنفس، والعين، والفم، والأذن، والأنف والجوع، وهي الضرورية التي يأكل بها المؤمن، وأما الكافر فيأكل بالجميع، وقال النووي: يحتمل أن يريد بالسبعة في الكافر، صفات هي: الحرص، والشره، وطول الأمل، والطمع، والحسد، وحب السمن، وسوء الطبع، وبالواحد في المؤمن سد خلته، وقال ابن العربي: السبعة كناية عن الحواس الخمس، والشهوة والحاجة، وقيل اللام في الكافر عهدية، فهو خاص بمعنى كان كافراً فأسلم، فاختلف في أنه جهجاه الغفاري.

رواه ابن أبي شيبة، والبزار، وغيرهما، أو نضلة بن عمرو، رواه أحمد، وأبو مسلم الكجي، وقسم بن ثابت في الدلائل، أو أبو بصرة الغفاري، ذكره أبو عبيد، وعبد الغني، أو ثمامة بن أثال؛ ذكره ابن إسحٰق، وابن بطال، لأن في بعض طرق الحديث في البخاري، عن أبي هريرة: أن رجلاً كان يأكل أكلاً كثيرًا، فأسلم، فكان يأكل أكلاً قليلاً، فذكر ذلك للنبي ﷺ، فقال: «إن المؤمن يأكل في معى واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء».

وفي مسلم عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ ضافه ضيف، وهو كافر، فأمر له بشاة، فحلبت، فشرب حلابها، ثم أخرى، ثم أخرى حتى شرب سبع شياه، ثم أصبح، فأسلم، فأمر له بشاة، فشرب حلابها، ثم بأخرى، فلم يستتمها، فقال: «إن المؤمن»، الحديث، وصح مثل ذلك في الشرب أيضًا وفيه ما فيه من التوجيه، روى أحمد، ومسلم، والترمذي عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «المؤمن يشرب في معى واحد، والكافر يشرب في سبعة أمعاء»، **(وقالت عائشة: لم يمتلىء جوف النبي ﷺ شبعًا قط،)** بل كان إذا تغدى لم يتعش، وإذا تعشى لم يتغد، رواه أبو

وإنه كان في أهله لا يسألهم طعامًا ولا يتشهاه، إن أطعموه أكل، وما أطعموه قبله، وما سقوه شرب رواه.

وقولها: لم يمتلىء جوف النبي ﷺ شبعًا قط، محمول على الشبع الذي يثقل المعدة ويثبط عن القيام بالعبادة، ويفضي إلى البطر والأشر والنوم والكسل، وقد تنتهى كراهته إلى التحريم بحسب ما يترتب عله من المفسدة، وليس المراد الشبع النسبي المعتاد في الجملة، ففي صحيح مسلم: خروجه ﷺ وصاحبيه من الجوع وذهابهم إلى بيت الأنصاري، وذبحه الشاة. وفيه: فلما أن شبعوا ورووا. قال النووي: فيه جواز الشبع، وما جاء في كراهته محمول على المداومة عليه.

وعن أبي هريرة قال: ما شبع آل محمد ﷺ ....

نعيم عن أبي سعيد، (**وأنه كان في أهله لا يسألهم طعامًا،**) أي: لا يكلفهم شيئًا ليس عندهم، أو ما لا يريدون إحضاره، لغرض آخر يتعلق بهم، فلا ينافيه قوله هل عندكم من غداء؟، (**ولا يتشهاه**) إذ التشهي آية الحب، وهو منزه عنه (**إن أطعموه أكل، وما أطعموه،**) قدموه له ليأكله (**قبله،**) منهم فيأكل منه، (**وما سقوه**) من الأشربة لبن، أو غيره (**شرب رواه،**) بيض لراويه، واحتمال أنه رواه، بكسر الراء، ممدود من الريّ، أي: شرب ما يرويه لا يسمع.

(**وقولها: لم يمتلىء جوف النبي ﷺ شبعًا قط، محمول على الشبع الذي يثقل المعدة، ويثبط:**) يعقد، ويشغل، ويخذل (**عن القيام بالعبادة، ويفضي إلى البطر والأشر**): البطر، وكفران النعمة بعدم شكرها، فالعطف مساوٍ، (**والنوم والكسل**) عدم النشاط، فهو مكروه، (**وقد تنتهي كراهته إلى التحريم، بحسب ما يترتب عليه من المفسدة،**) وفي شرح التنقيح للقرافي، يحرم على الآكل على مائدة الغير أن يزيد على الشبع، بخلاف الآكل على سماط نفسه، إلاّ أن يعلم رضا الداعي بأكل الزائد، فله ذلك؛ (**وليس المراد الشبع النسبي، المعتاد في الجملة، ففي صحيح مسلم: خروجه ﷺ وصاحبيه**) أبي بكر، وعمر، كما يأتي قريبًا، (**من الجوع، وذهابهم إلى بيت الأنصاري**) أبي الهيم، أو أبي أيوب، (**وذبحه الشاة، وفيه: فلما أن شبعوا ورووا، قال النووي: فيه جواز الشبع، وما جاء في كراهته محمول على المداومة عليه،**) فلا ينافي هذا الحديث وغيره من الأحاديث الدالة على جوازه، وقد ترجم البخاري باب من أكل حتى شبع، وأورد حديث دخوله ﷺ منزل أبي طلحة، وقوله له إئذن لعشرة، ثم عشرة، فأكل القوم كلهم وشبعوا وهم ثمانون، وحديث أبي بكر: كنا مع النبي ثلاثين ومائة الحديث، وفيه: فأكلنا أجمعون وشبعنا.

(**وعن أبي هريرة، قال: ما شبع آل محمد ﷺ،**) والمراد بآله هو وآله، ففي رواية لمسلم:

من طعام ثلاثة أيام تباعًا حتى قبض. رواه الشيخان.

وعن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يبيت الليالي المتتابعة وأهله طاويًا لا يجدون عشاء، وإنما كان عشاؤهم خبز الشعير. رواه الترمذي وصححه.

وفي حديث مسعر عند مسلم: ما شبع آل محمد يومين من خبز البر، إلا وأحدهما تمر.

وأخرج ابن سعد من طريق عمران بن زيد المدني: قال حدثني والدي قال: دخلنا على عائشة فقالت: خرج -تعني النبي ﷺ- من الدنيا ولا امتلأ بطنه في يوم من طعامين، كان إذا شبع من التمر لم يشبع من الشعير، ....

ما شبع محمد وأهله (**من طعام ثلاثة أيام**،) ولمسلم ثلاث ليال، فالمراد هنا الأيام بلياليها، كما أن المراد الليالي بأيامها، كما في الفتح (**تباعًا**،) بكسر الفوقية، وخفة الموحدة، أي: متتابعة متوالية، (**حتى قبض، رواه الشيخان**) في الأطعمة وغيرها.

(**وعن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يبيت الليالي المتتابعة**؛) المتوالية المتصلة، (**وأهله**) مفعول معه، أي: مع أهله، فأفرد (**طاويًا**،) أي: خالي البطن، نظرًا لمطابقة الفاعل، وجمع (**لا يجدون**،) نظرًا لمشاركتهم له في عدم وجدانهم، (**عشاء**،) بالفتح، ما يؤكل عند العشاء، بالكسر، بمعنى آخر النهار، والذي في رواية الترمذي جامعًا، وشمائل لفظه: كان يبيت الليالي المتتابعة، طاويًا هو وأهله، لا يجدون عشاء، بلفظ هو تأكيد لفاعل، طاويًا لتصحيح عطفه عليه؛ (**وإنما كان عشاؤهم خبز الشعير**،) بفتح الشين، وكسرها لغة.

(**رواه الترمذي وصححه**،) وكذا رواه أحمد، وابن سعد، (**وفي حديث مسعر**،) بكسر الميم، وسكون السين، وفتح العين المهملتين، وبالراء ابن كدام بكسر الكاف، وخفة المهملة، الهلالي، الكوفي، ثقة، ثبت، فاضل، روى له الستة، مات سنة ثلاث، أو خمس وخمسين ومائة، أي: عن هلال بن حميد، عن عروة، عن عائشة، كما هو (**عند مسلم، ما شبع آل محمد يومين من خبز البر**) القمح، (**إلا وأحدهما**،) أي: اليومين، (**تمر**) لقلة خبز البر.

وأخرجه البخاري من هذا الطريق، عنها، بلفظ: ما أكل آل محمد أكلتين في يوم، إلا وإحداهما تمر، ولأبي ذر تمرًا، بالنصب، أما على تقدير إلا كانت إحداهما تمرًا، وأما جعل إحداهما تمرًا؛ (**وأخرج ابن سعد**) محمد في الطبقات، (**من طريق عمران بن زيد المدني، قال: حدثني والدي، قال: دخلنا على عائشة، فقالت: خرج تعني**:) تريد (**النبي ﷺ، من الدنيا**) أي: مات، (**ولا امتلأ بطنه في يوم من طعامين، كان إذا شبع من التمر، لم يشبع من الشعير**،

وإذا شبع من الشعير لم يشبع من التمر.

وليس في هذا ما يدل على ترك الجمع بين لونين، فقد جمع القثاء بالرطب كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وعن الحسن قال: خطب رسول الله ﷺ فقال والله ما أمسى في آل محمد صاع من طعام، وإنها لتسعة أبيات، والله ما قالها استقلالاً لرزق الله ولكن أراد أن تتأسى به أمته. رواه الدمياطي في السيرة له.

وعن عائشة قالت: كان يعجب نبي الله ﷺ من الدنيا ثلاثة أشياء: الطيب والنساء والطعام، فأصاب اثنتين ولم يصب واحدة، أصاب النساء والطيب، ولم يصب الطعام. ذكره الدمياطي أيضًا.

(وإذا شبع من الشعير، لم يشبع من التمر، وليس في هذا ما يدل على ترك الجمع بين لونين،) نوعين من الطعام، إذ صريحه عدم امتلائه منهما، أما الجمع فقدر آخر.

(فقد جمع ﷺ القثاء بالرطب، كما سيأتي إن شاء الله تعالى) قريبًا، **(وعن الحسن)** البصري، لأنه المراد عند الإطلاق مرسلاً، **(قال: خطب رسول الله ﷺ، فقال: «والله ما أمسى في آل محمد صاع من طعام وإنها»)**، أي: آل محمد، **(«لتسعة»)** أي: أهل تسعة، **(«أبيات»)** هي أبيات زوجاته، **(«والله ما قالها»)** هذه الكلمة **(«استقلالاً لرزق الله»)** إذ لا يتأتى ذلك منه **(«ولكن أراد أن تتأسى»)** تقتدي **(به أمته)** في القناعة والرضا بالمقسوم، **(رواه الدمياط في السيرة له)** وجزم شيخنا، بأن القسم من الحسن راوي الحديث، والأصل أنه من المرفوع، لأن الإدراج إنما يكون بورود رواية تبين القدر المدرج، أو استحالة أن المصطفى بقوله، ولا استحالة هنا، فقد يكون، قال ذلك خوفًا على بعض أمته، اعتقاد أنه قاله، استقلالاً فيهلك بذلك، كما قال لرجل مر عليه، ومعه زوجه صفية، إنها صفية، فقال الرجل: أفيك يا رسول الله؟، فقال: «خشيت عليك الشيطان».

(وعن عائشة قالت: كان يعجب نبي الله ﷺ من الدنيا ثلاثة أشياء: الطيب، والنساء،) لأنهما حببا إليه، **(والطعام،)** لأن به قوام البدن، والقوة على الطاعات، **(فأصاب اثنتين، ولم يصب واحدة، أصاب النساء والطيب، ولم يصب الطعام،)** ومع ذلك كان على غاية من القوة والنشاط في العبادة والجماع، خرق عادة له، **(ذكره الدمياطي أيضًا)** في السيرة، وأبعد المصنف النجعة، وتنزل في العز، وفقد رواه الإمام أحمد في المسند، عن عائشة، بلفظه وإسناده صحيح،

وفي الشمائل للترمذي عن النعمان بن بشير: لقد رأيت نبيكم وما يجد من الدَقَل ما يملأ بطنه.

وفي رواية مسلم: يظل اليوم يلتوي ما يجد من الدَقَل ما يملأ بطنه.

وقالت عائشة: إن كنا آل محمد نمكث شهرًا ما نستوقد بنار، إن هو إلا الماء والتمر.

إلاَّ أن فيه رجلاً لم يسم، **(وفي الشمائل للترمذي)** حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا أبو الأحوص، عن سماك بن حرب، **(عن النعمان بن بشير،)** قال: ألستم في طعام وشراب ما شئتم؟، **(لقد رأيت نبيكم)** إضافة إليهم للتشريف، ولإلزام المشي على طريقته، وللتسلية عن التطلع إلى نعيم الدنيا، والترغيب في القناعة، وأما قتل خالد بن الوليد لملك بن نويرة، فلما قال له: كان صاحبكم يقول كذا، فقال: صاحبنا وليس بصاحبك، ثم قتله، فليس لمجرد هذه اللفظة، بل لسماعه عنه أنه ارتد، وتأكد ذلك عنده بما أباح له الإقدام على قتله، قال بعض: والظاهر أنه قال صاحبكم دوني، أو ما يوجب الكفر الصريح، **(وما يجد)** لإعراضه عن الدنيا وما فيها من الدقل،) بفتحتين، رديء التمر ويابسه، وما ليس له اسم خاص، فضلاً عن أفضل منه **(ما يملأ بطنه،)** فقد من اللَّه عليكم، فكيف ساغ لكم الغفلة عن الشكر؟، قال المصنف: رأيت إن كانت بصرية، فقوله وما يجد جملة حالية، وإن كانت علمية، فهو مفعول ثانٍ.

(وفي رواية مسلم،) عن النعمان **(يظل اليوم،)** أي: يستمر جميع نهاره، **(يلتوي)** من الجوع، ويظهر عليه أثر الشدة، **(ما يجد من الدقل ما يملأ بطنه،)** تضعيفًا لأجره، وهو مع ذلك نضير الجسم، محفوظ القوة، حتى إن رأيته لا تقول به جوع، كما يأتي، وفي مسند الحرث بن أبي أسامة، عن أنس: جاءت فاطمة، بكسرة خبز إلى النبي ﷺ، فقال: «ما هذه»؟، قالت: قرص خبزته، فلم تطب نفسي حتى أتيتك بهذه، فقال: «أما أنه أول طعام دخل فم أبيك منذ ثلاثة أيام»؟، **(وقالت عائشة)** فيما رواه الترمذي وغيره: **(إن)** مخفة من الثقيلة، أي: أنا **(كنا،)** أعني، أو أخص **(آل محمد،)** فهو منصوب، وبالرفع بدل من ضمير الفاعل، وجعله خبر، كنا بعيد، لأن القصد ليس كونهم آله، بل قوله: **(نمكث شهرًا،)** لا يشكل عليه رواية الصحيحين الآتية عنها شهرين، لأن الأكثر لا ينفي الأقل، ولا اتفاق النحاة على لزوم اللام في الفعل الواقع في خبر أن المخففة، لأنه محمول على الغالب؛ فعائشة من فصحاء العرب، وقد نطقت به بلا لام **(ما نستوقد،)** حال، وجعله خبرًا بعد خبر بعيد **(بنار،)** أي: لا نهيىء شيئًا نطبخه بها لقولها: **(إن هو،)** أي: الذي نتناوله، **(إلاَّ الماء والتمر،)** والجملة مستأنفة جوابًا، لنحو ما كنتم تتقوتون، ويحتمل

وقال عتبة بن غزوان: لقد رأيتني -وإني لسابع سبعة- مع رسول الله ﷺ ما لنا طعام إلا ورق السمر، حتى تقرحت أشداقنا.

وفي رواية البخاري ومسلم: كانت عائشة تقول لعروة: والله يا ابن أختي،

عدم الاستبعاد مطلقًا لرواية غيرها: يمر به الشهر ونصف الشهر، ما يوقد في بيته نار لمصباح، ولا لغيره، والأول أنسب هنا.

(**وقال عتبة**،) بضم العين، وإسكان الفوقية، وموحدة، (**ابن غزوان**،) بفتح المعجمة، وسكون الزاي، ابن جابر، بن وهب، المازني، حليف بني عبد شمس، أو بني نوفل، من السابقين الأولين، وهاجر إلى الحبشة، ثم رجع مهاجرًا إلى المدينة، وشهد بدرًا، وما بعدها، وروى له مسلم، وأصحاب السنن وولاه عمر في الفتوح، فاختط البصرة، وفتح فتوحًا، وكان طوالاً جميلاً، قال ابن سعد وغيره: قدم على عمر يستعفيه من الإمارة، فأبى، فرجع في الطريق بمعدن بني سليم، فدعا الله، فمات سنة سبع عشرة، وقيل سنة عشرين، وقيل قبل ذلك، وعاش سبعًا وخمسين سنة، وفي مسلم والترمذي من حديثه: (**لقد رأيتني**) رؤية بصرية، (**وإني لسابع سبعة**،) قال الزمخشري: السابع يكون اسمًا لواحد من سبعة، واسم فاعل من سبعت القوم إذا كانوا ستة، فأتممتهم بك سبعة، فالأول يضاف إلى العدد الذي منه اسمه، فيقال: سابع سبعة إضافة محضة، بمعنى أحد سبعة، ومثله في التنزيل ثاني اثنين، وثالث ثلاثة، والثاني يضاف إلى العدد الذي دونه، فيقال: سابع ستة، إضافة غيره من أسماء الفاعلين، كضارب زيد، والمعنى سابع ستة ا هـ.

وقضية قوله الآتي بيني وبين سبعة، أنه هنا ثامن، وقوله بعده أولئك السبعة، أنه سابع (**مع رسول الله ﷺ، ما لنا طعام إلا ورق السمر**،) لفتح السين، وضم الميم: شجر الطلح، وهو نوع من العضاء، وهي شجر أم غيلان، أو كل شجر عظيم له شوك، (**حتى تقرحت**،) بالقاف مثقلاً: جرحت (**أشداقنا**،) أي: طلعت في جانب أفواهنا قروح، فصارت كأشداق الإبل، وبقية هذا الحديث، فالتقطت بردة، فقسمتها بيني وبين سبعة، فما منا من أولئك السبعة إلاً، وهو أمير مصر من الأمصار، وستجربون الأمراء بعدنا (**وفي رواية البخاري**) في الهبة والرقائق، (**ومسلم: كانت عائشة تقول لعروة**) بن الزبير ترغيبًا للمسلمين، وتذكيرًا للنعم الطارئة عليهم بعده ببركته عليه السلام، وحملاً على التأسي به في التقلل من الدنيا: (**والله يا ابن أختي**) أسماء، ذات النطاقين، وهذا لفظ مسلم، ولفظ البخاري؛ إنها قالت لعروة ابن أختي، قال المصنف: بوصل الهمزة، تكسر في الابتداء وفتح النون على النداء، وأداته محذوفة، كذا في روايتنا، بوصل الهمزة، وهو الذي في الفرع.

وقال الزركشي: بفتح الهمزة، قال الدماميني: فالهمزة نفسها حرف نداء، ولا كلام في

إن كنا لننظر إلى الهلال ثم الهلال ثم الهلال، ثلاثة أهلة في شهرين وما أوقد في أبيات رسول الله ﷺ نار، قال: قلت يا خالة فما كان يعيشكم؟ قالت: الأسودان، التمر والماء، إلا أنه كان لرسول الله ﷺ جيران من الأنصار، وكانت لهم منائح فكانوا يرسلون إلى رسول الله ﷺ من ألبانها فيسقيناه.

ذلك، مع ثبوت الرواية، (إن كنا) أن مخففة من الثقيلة، دخلت على الفعل الماضي الناسخ، واللام في (لننظر)، فارقة بينها وبين النافية عند البصريين، قاله المصنف (إلى الهلال، ثم الهلال، ثم الهلال، ثلاثة أهلة) بجر ثلاثة، ونصبه بتقدير لننظر (في شهرين،) باعتبار رؤية الهلال أول الشهر الأول، والثاني، وآخره ليلة الثالث، فالمدة ستون يومًا، والمرئي ثلاث أهلة، (وما أوقد،) بضم الهمزة، وكسر القاف، (في أبيات رسول الله ﷺ نار،) بالرفع نائب عن الفاعل، لا لطبخ، ولا لغيره، فعند ابن جرير، عنها: أهدى لنا أبو بكر رجل شاة، فإني لا أقطعها في ظلمة البيت، فقيل لها: أما كان لكم سراج؟، فقالت: لو كان لنا ما نسرح به أكلناه.

(قال) عروة: (قلت يا خالة،) بضم التاء، منادى مفرد، وفي رواية خالتي، (فما كان يعيشكم،) بضم أوله، من أعاشه الله يعيشه، وضبطه النووي بتشديد الياء الثانية، أي: مع فتح العين، قاله الحافظ وغيره: أي يدفع عنكم ألم الجوع، ويكون سببًا في الحياة.

قال الحافظ: وفي بعض النسخ ما كان يغنيكم، بسكون الغين المعجمة، بعدها نون مكسورة، فتحتية، وزعم العيني أنه تصحف عليه، فجعله من الأغناء، وإنما هو من المعونة، وتبرأ منه المصنف بقوله كذا، قال: لأن نسبة التصحيف إلى مثل الحافظ، لا تنبغي بدون ثبت، فالرواية في الصحيحين، بياء أوله قطعًا وتصحفت بإسقاطها في الشامية، في سياق الحديث من النساخ بدليل أنه في الغريب أتى بلفظ الحافظ، فلا يقال الذي في الشامي عيشكم، فإنه عجب، (قالت: الأسودان التمر والماء،) هو على التغليب، فالماء لا لون له، وكذا قالوا: الأبيضان اللبن والماء، وإنما أطلق على التمر أسود، لأن غالب تمر المدينة أسود، (إلاَّ أنه كان لرسول الله ﷺ جيران،) بكسر الجيم جمع جار، وهو المجاور في السكن (من الأنصار) سعد بن عبادة، عبد الله بن عمرو، بن حرام، وأبو أيوب خالد بن زيد، وسعد بن زرارة وغيرهم، قاله الحافظ، وتبعه المصنف في الهبة، فعجب قوله في الرقاق: لم أعرف أسماءهم (وكانت لهم منائح،) بنون ومهملة جمع منيحة، وهي العطية لفظاً ومعنى، أي: غنم فيها لبن وأصلها عطية الناقة، أو الشاة، وقيل لا يقال منيحة إلاَّ للناقة، وتستعار للشاة، قال الحربي: يقولون منحتك الناقة، وأعريتك النخلة، وأعمرتك الدار، وأخدمتك العبد، وكل ذلك هبة منافع لا رقبة.

(فكانوا يرسلون إلى رسول الله ﷺ من ألبانها، فيسقيناه،) أي: منه، لا يخصهم بجميعه،

ولمسلم أيضًا: قالت: لقد مات رسول الله ﷺ وما شبع من خبز وزيت في يوم واحد مرتين.

وقال أنس: ما أعلم أن رسول الله ﷺ رأى رغيفًا مرققًا حتى لحق بالله، ولا رأى شاة سميطًا بعينه حتى لحق بالله. رواه البخاري.

والمرقق: الملين المحسن كخبز الحوارى وشبهه، والترقيق: التليين، ولم يكن عندهم مناخل، وقد يكون المرقق: الرقيق الموسع، قاله القاضي عياض. وجزم به ابن الأثير فقال: وهو السميد وما يصنع من كعك وغيره، ....

بحيث لا يتناول منه شيئًا، ففي رواية الإسمعيلي، فيسقينا منه، **(ولمسلم أيضًا، قالت)** عائشة: **(لقد مات رسول الله ﷺ، وما شبع من خبز وزيت في يوم واحد مرتين،)** خصت الزيت، لأنهم كانوا يأتدمونه كثيرًا، ومع ذلك لم يأكله في اليوم إلاّ مرة زهدًا في الدنيا.

(وقال أنس: ما أعلم أن رسول الله ﷺ رأى رغيفًا مرققًا،) وفي رواية في الأطعمة، عن أنس: ما أكل خبزًا مرققًا، براء فقافين، **(حتى لحق بالله)** عزّ وجلّ، **(ولا رأى شاة سميطًا،)** بمهملتين، من سمط الشاة، إذا نتف صوفه بعد إدخاله في الماء الحار، فإن قلت القياس سميطة قلت: لا إذ الفرق في الشاة ونحوها بين المذكر والمؤنث، بالصفة نحو شاة وحشي وحشية، أو أن الفعيل، بمعنى المفعول، يستوي فيه التذكير والتأنيث، وغرضه أنه ﷺ ما كان متنعمًا في المأكولات، قاله الكرماني بعينه بالأفراد، قاله المصنف حتى لحق بالله، وفي رواية حتى لقي الله، قال المصنف: وهذا يعارضه ما ثبت أنه ﷺ أكل الكراع، وهو لا يؤكل إلاّ مسموطًا ا هـ.

ولا معارضة إذ نفي رؤية الشاة بتمامها سميطًا، لا ينفي رؤية إلاّ كارع، كما هو بين، **(رواه البخاري)** في الرقائق بلفظه، والأطعمة بنحوه، عن قتادة، قال: كنا عند أنس وعنده خيار له، فقال: كلوا، ما أعلم الحديث، ولم يعرف الحافظ اسم الخباز، وفي الطبراني كان لأنس غلام يخبز له الحواري، ويعجنه بالسمن، فقال: كلوا الحديث **(والمرقق الملين المحسن، كخبز الحواري، وشبهه، والترقيق: التليين،)** فالمعنى لم يأكل خبز ملينًا، أي: متخذًا من دقيق ناعم، بحيث إذا عجن يلين عجينه، بل كان أكله من نحو الشعير الذي يغلب على عجينه اليبس، **(ولم يكن عندهم مناخل،)** وذلك سبب لعدم لين خبزهم، **(وقد يكون المرقق الرقيق الموسع)**، أي: يطلق عليه، **(قاله القاضي عياض، وجزم به ابن الأثير، فقال: وهو السميد)**، بالياء، وبالدال المهملة، وبمعجمة أفصح الحواري، كما في القاموس، وفي اللب السمد، بكسرتين وشد الميم، الخبز الأبيض يعمل للخواص، **(وما يصنع من كعك وغيره)**.

وقال ابن الجوزي: هو الخفيف. كأنه أخذه من الرقاق وهي الخشبة التي يرقق بها.

الحوراى: - بضم المهملة وتشديد الواو وفتح الراء - الخالص الذي ينخل مرة بعد أخرى.

وقوله: ولا شاة سميطًا: وهو الذي أزيل شعره بالماء المسخن وشوي بجلده، وإنما يصنع ذلك في الصغير السن، وهو من فعل المترفهين من وجهين: أحدهما المبادرة إلى ذبح ما لو بقي لازداد ثمنه، وثانيهما: أن المسلوخ ينتفع بجلده في اللبس وغيره. والسمط يفسده، وقد جرى ابن بطال وابن الأثير على أن المسموط و المشوي، لكن الثاني ذكر أن أصله نزع صوفه بالماء الحار كما تقدم، قال: وإنما يفعل ذلك في الغالب ليشوى.

ولعله يعني: أنه لم ير السميط في مأكوله، ....

(**وقال ابن الجوزي: هو الخفيف كأنه أخذه من الرقاق**)، بالضم، أي: الرقيق الواحدة رقاقة، (**وهي**) في الأصل (**الخشبة التي يرقق بها**،) فيسمى الخبز باسمها، (**الحواري**، **بضم**) الحاء (**المهملة**، **وتشديد الواو**، **وفتح الراء**،) فزعم تشديد الياء لا يصح، (**الخالص الذي ينخل مرة بعد أخرى**،) حتى ينعم، ويطلق أيضًا على كل ما بيض من الطعام، وقصر المقتصر على الأول، (**وقوله: ولا**) رأى (**شاة سميطًا، وهو**،) أي: الشاة، وذكره بناءً على أن التاء في الشاة للوحدة، لا التأنيث، أو رعاية لخبره، وهو (**الذي أزيل شعره بالماء المسخن، وشوي بجلده، وإنما يصنع ذلك في الصغير السن، وهو من فعل المترفهين**،) أي: الأغنياء المتسعين، وفي نسخ المسرفين، وهي أنسب بقوله (**من وجهين: أحدهما المبادرة إلى ذبح ما لو بقي لازداد ثمنه**،) وعلى نسخة المترفهين إنما كان هذا من فعلهم، لأنهم لا يفوت غرضهم لزيادة ثمن مثل هذا، (**وثانيهما أن المسلوخ ينتفع بجلده في اللبس وغيره؛ والسمط يفسده**) والمترفه لا يبالي بفوات ذلك.

(**وقد جرى ابن بطال، وابن الأثير على أن المسموط والمشوي، ولكن الثاني**) ابن الأثير، (**ذكر أن أصله نزع صوفه بالماء الحار، كما تقدم**،) وهذا مع السابق يفيد إطلاق السميط على أولاد الضأن والمعز، وقول المصباح: سمط الجدي مثال، (**وقال: وإنما يفعل ذلك في الغالب ليشوى**،) فأفاد أن الغالب في السميط نزع صوفه، ثم شيه، وقد يشوى بلا نزع صوف، وابن بطال، وإن صدقت عبارته بذلك، لكن لم يصرح به، (**ولعله**،) أي: أنسًا (**يعني: أنه لم يرَ السميط في مأكوله**،) لأنه لم يتفق أنه هيىء له في بيته، ولا عند أحد من صحبة،

وإلا فإن لم يكن معهودًا فلا تمدح.

وعن أبي حازم أنه سأل سهلاً: هل رأيتم في زمان النبي ﷺ النقي؟ قال: لا، فقلت: كنتم تنخلون الشعير؟ قال: لا، ولكنا كنا ننفخه. رواه البخاري.

وفي رواية: هل كانت لكم في عهد رسول الله ﷺ مناخل؟ فقال: ما رأى النبي ﷺ منخلاً من حين ابتعثه الله تعالى حتى قبضه الله تعالى.

قال شيخ الإسلام ابن حجر: أظنه احترز عما ....

لتقللهم، وتركهم التنعم مع كونه معهودًا عندهم، **(وإلا)** أي: وإن لم يكن رآه، بمعنى علمه، لا في مأكوله، ولا في غيره، **(فإن لم يكن معهودًا)** عندهم، **(فلا تمدح)** بعدم رؤيته وصفه بضيق العيش، لم يكن لعجز عن السعة، بل باختياره لعظم ثوابه، **(وعن أبي حازم)** بمهملة وزاي، سلمة بن دينار التمار، المدني، ثقة، عابد، من رجال السنة، مات في خلافة المنصور، **(أنه سأل سهلاً)** بفتح السين المهملة، وسكون الهاء، أي: ابن سعد بن لملك بن خالد الأنصاري، الخزرجي، الساعدي، أبا العباس، له ولأبيه صحبة، مشهور، مات سنة ثمان وثمانين، وقيل بعدها، وقد جاوز المائة؛ وفي رواية للبخاري أيضًا عن أبي حازم، قال: سألت سهل بن سعد، فقلت: **(هل رأيتم في زمان النبي ﷺ النقي؟)** بفتح النون، وكسر القاف، وشد التحتية، الخبز الحواري، وهو ما نقي دقيقه من الشعير وغيره، فصار أبيض، **(قال: لا)** ما رأيناه في زمانه، **(فقلت له: كنتم تنخلون الشعير)** بعد طحنه؟، استفهام حذفت أداته، **(قال)** سهل: **(لا ولكنا كنا ننفخه)** بعد طحنه، ليطير منه قشوره.

(رواه البخاري) في الأطعمة، في باب النفخ في الشعير، وهو من أفراده، **(وفي رواية)** للبخاري أيضًا في باب يليه، وهو باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون بأتم منه، ولفظه عن أبي حازم، قال: سألت سهل بن سعد. فقلت: هل أكل رسول اللّه ﷺ النقي؟، قال: ما رأى رسول اللّه ﷺ النقي، من حين ابتعثه اللّه حتى قبضه، فقلت: **(هل كانت لكم في عهد رسول اللّه ﷺ مناخل؟)** جمع منخل بضم الميم والخاء، ما ينخل به، وهو النوادر الواردة، بالضم، والقياس الكسر، مع فتح الخاء، لأنه اسم آلة، **(فقال: ما رأى النبي ﷺ منخلاً)** أي: ما استعمله، وليس المراد نفي وجوده مطلقًا، ولا عدم علمه به كذا قال شيخنا: **(من حين ابتعثه اللّه تعالى، حتى قبضه اللّه تعالى)** ثبت لفظ اللّه الأخير لأبي ذر وسقط لغيره.

وبقية الحديث، قلت: كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول؟، قال: كنا نطحنه، وننفخه، فيطير ما طار، وما بقي ثريناه فأكلناه، وهو بمثلثه، وراء ثقيلة مفتوحتين، أي: نديناه ولييناه بالماء.

(قال شيخ الإسلام ابن حجر) الحافظ في الفتح قوله: من حين ابتعثه اللّه **(أظنه احترز عما**

قبل البعثة، لكونه ﷺ كان يسافر في تلك المدة إلى الشام تاجرًا، وكانت الشام إذ ذاك مع الروم، والخبز النقى عندهم كثير، وكذا المناخل وغيرها من آلات الترفه، ولا ريب أنه رأى ذلك عندهم، وأما بعد البعثة فلم يكن إلا بمكة والطائف والمدينة، ووصل إلى تبوك وهي من أطراف الشام لكن لم يفتحها ولا طالت إقامته بها. انتهى.

وقد تتبعت هل كانت أقراص خبزه ﷺ صغارًا أو كبارًا؟ فلم أجد في ذلك شيئًا بعد التفتيش. نعم روي أمره بتصغيرها في حديث عند الديلمي عن عائشة رفعته بلفظ: صغروا الخبز وأكثروا عدده يبارك لكم فيه، وهو واه، بحيث ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وقال: إن المتهم به جابر بن سليم. وروي عن ابن عمر مرفوعًا: البركة في صغر القرص، ونقل عن النسائي أنه كذب. لكن روى البزار بسند ضعيف ....

قبل البعثة، لكونه ﷺ كان يسافر في تلك المدة، التي هي قبل البعثة **(إلى الشام تاجرًا)** لخديجة، **(وكانت الشام إذ ذاك مع الروم، والخبز النقي،)** الأبيض الخالص **(عندهم كثير، وكذا، المناخل، وغيرها من آلات الترفه، ولا ريب أنه رأى ذلك عندهم، وأما بعد البعثة، فلم يكن إلاَّ بمكة، والطائف، والمدينة،)** وليس بها مناخل، ولا غيرها من آلات الترفه، **(ووصل إلى تبوك، وهي من أطراف الشام، لكن لم يفتحها، ولا طالت إقامته بها،)** بل أقام بها بضع عشرة ليلة، أو عشرين، **(انتهى)**. كلام الحافظ.

(وقد تتبعت هل كانت أقراص خبزه ﷺ، صغارًا أم كبارًا؟، فلم أجد في ذلك شيئًا بعد التفتيش، نعم روى أمره بتصغيرها في حديث عند الديلمي،) من طريق عبد الله بن إبراهيم، حدثنا جابر بن سليم الأنصاري، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، **(عن عائشة رفعته بلفظ صغروا الخبز، وأكثروا عدده، يبارك لكم فيه، وهو واهٍ)** جدًا؛ **(بحيث ذكره ابن الجوزي في الموضوعات، وقال: إن المتهم به،)** أي: بوضعه، **(جابر بن سليم)** الأنصاري، **(وروى عن ابن عمر مرفوعًا البركة في صغر القرص،)** وطول الرشاء، وصغر الجدول، **(ونقل)** ابن الجوزي **(عن النسائي أنه كذب)**.

قال السخاوي: وهو باللفظ الثاني عند الديلمي أيضًا بلا سند، عن ابن عباس، وكل ذلك باطل، **(لكن روى البزار،)** وكذا الطبراني في الكبير **(بسند ضعيف،)** كما قال الحافظ، وقال شيخه الهيثمي، فيه أبو بكر بن أبي مريم، وقد اختلط، وبقية رجاله ثقات.

عن أبي الدرداء مرفوعًا. قوتوا طعامكم يبارك لكم فيه. قال في النهاية: وحكي عن الأوزاعي أنه تصغير الأرغفة، وكذا حكى البزار عن إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد عن بعض أهل العلم: أنه تصغير الأرغفة: أشار إلى ذلك شيخنا في المقاصد الحسنة. ولعل هذا سند شيخي وقدوتي وإنسان عين بصيرتي العارف الرباني برهان العارفين أبي إسحٰق إبراهيم المتبولي في تصغيره أرغفة سماطه كالشيخ أبي العباس أحمد البدوي والسادات اكسير معارف السعادات أولى المواهب العلية والحقائق المحمدية بني الوفاء أعاد الله من بركاتهم وواصل امداداتهم إلينا.

وعن عائشة قالت: توفي رسول الله ﷺ وليس عندي شيء يأكله ذو كبد إلا شطر شعير في رف لي، فأكلت منه حتى طال علي فكلته ففني. رواه البخاري ومسلم.

(عن أبي الدرداء مرفوعًا: قوتوا طعامكم يبارك لكم فيه، قال في النهاية: وحكي عن الأوزاعي،) عبد الرحمٰن بن عمر، والفقيه، الثقة، الجليل، من رجال الجمع، مات سنة سبع وخمسين ومائة، **(أنه تصغير الأرغفة،)** أخرج في الطيور، بات بسند فيه ضعف، عن بقية، قال: سألت الأوزاعي ما معنى قوتوا؟، قال: صغروا الأرغفة، قال ابن الأثير: **(وكذا حكى البزار؛ عن إبراهيم بن عبد الله، بن الجنيد، عن بعض أهل العلم؛ أنه تصغير الأرغفة،)** وقال غيره، هو مثل كيلوا، **(أشار إلى ذلك شيخنا في المقاصد الحسنة، ولعل هذا سند شيخي، وقدوتي، وإنسان عين بصيرتي، العارف الرباني، برهان العارفين، أبي إسحٰق إبراهيم المتبولي، في تصغيره أرغفة سماطه،)** ما يمد عليه الطعام، كما في القاموس، **(كالشيخ أبي العباس، أحمد البدوي،)** العارف المشهور، الغني بذلك عن النعوت، **(والسادات إكسير معارف السعادات، أولى المواهب العلية، والحقائق المحمدية، بني الوفاء،)** الذين لم يشتهر بالسادات في مصر أحد سواهم، **(أعاد الله من بركاتهم)** علينا، **(وواصل إمداداتهم إلينا، وعن عائشة، قالت: توفي رسول الله ﷺ، وليس عندي شيء يأكله ذو كبد)**، شامل لكل حيوان، **(إلا شطر شعير)**، أي: بعض شعير، أو نصف منه، قاله المصنف: **(في رف لي،)** بفتح الراء وشد الفاء مكسورة: خشب يرفع عن الأرض في البيت، يوضع فيه ما يراد حفظه، قاله عياض، وفي الصحاح: الرف شبه الطاق في الحائط، قيل، وهو أقرب هنا، لأن الخشب لا يحتمل وضع هذا المقدار عليه، وفيه نظر لقلته، **(فأكلت منه حتى طال عليّ،)** بشد الياء، **(فكلته)** بكسر الكاف، **(ففني،)** زادت في رواية، فيا ليتني لم أكله.

(رواه البخاري ومسلم،) فإن قيل مقتضى هذا أن الكيل سبب لعدم البركة، فيعارض قوله ﷺ كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه.

وعندهما أيضًا قالت: توفي ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي في ثلاثين صاعًا من شعير.

وقال ابن عباس: ودرعه مرهونة بعشرين صاعًا من طعام أخذه لأهله. رواه الترمذي.

وعن أبي هريرة قال: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم فإذا هو بأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فقال: ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة؟ قال: الجوع يا رسول الله، ....

رواه البخاري وأحمد، عن المقدام بن معد يكرب، وفي الباب غيره، أجيب بأن البركة عند البيع ودخوله البيت، وعدمها عند النفقة، وبأن المراد أن يكيله بشرط بقاء الباقي مجهولاً، أو لأن الكيل عند الشراء مطلوب، لتعلق حق المتبايعين، فلذا ندب وحصلت البركة فيه، لامتثال أمر الشارع، بخلاف كيله عند الانفاق للاختبار، فقد يبعث عليه الشح، فلذا كره وذهبت بركته، والحاصل أن مجرد الكيل، إنما يحصل البركة، بقصد الامتثال فيما شرع كيله، ومجرد عدمه إنما ينزعها إذا انضم له الاختبار والمعارضة، ولذا قال القرطبي: سبب رفع النماء الالتفات بعين الحرص مع معاينة ادرار نعم الله، ومواهب كراماته، وكثرة بركاته، والغفلة عن الشكر عليها، والثقة بالذي وهبها، والميل إلى الأسباب المعتادة عند مشاهدة خرق العادة، **(وعندهما،)** أي البخاري، ومسلم **(أيضًا، قالت)** عائشة: **(توفي ﷺ ودرعه)** ذات الفضول، بمعجمة **(مرهونة)** بالتأنيث، لأن الدرع يؤنث ويذكر **(عند يهودي)** يسمى أبا الشحم، كما في رواية البيهقي **(في)** شأن، أو لأجل ثمن **(ثلاثين صاعًا من شعير)** اشتراه لأهله بدينار إلى سنة، كما في رواية ابن حبان عن أنس، **(وقال ابن عباس، ودرعه مرهونة بعشرين صاعًا من طعام،)** أي: شعير، **(أخذه)** اشتراه **(لأهله)** بدينار.

(رواه الترمذي،) وكذا النسائي، قال الحافظ: ولعله كان دون الثلاثين، وفوق العشرين، فجبر الكسر تارة، وألغي أخرى انتهى.

وهذا أولى من الجمع، بجواز أنه اشترى أولاً عشرين، ثم عشرة، وتفاسخا عقد الرهن الأول وجدداه بالثلاثين، لأنه إنما يتم بتعدد الشراء، وأتى به، وذكر ابن الطلاع في الأقضية النبوية، أن الصديق افتك الدرع بعده ﷺ، **(وعن أبي هريرة، قال: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم،)** أو ليلة، هكذا بالشك في مسلم، وفي رواية الترمذي، في ساعة لا يخرج فيها، ولا يلقاه فيها أحد، **(فإذا هو بأبي بكر، وعمر رضي الله عنهما، فقال: «ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة»؟، قال)** كل منهما: أخرجنا **(الجوع يا رسول الله)**.

قال وأنا والذي نفسي بيدي لأخرجني الذي أخرجكما، فأتى بهما رجلاً من الأنصار، فإذا هو ليس في بيته، فلما رأته المرأة قالت: مرحبًا وأهلاً. فقال لها رسول الله ﷺ: أين فلان؟ قالت: ذهب يستعذب لنا الماء، إذ جاء الأنصاري، ...

وفي رواية الترمذي: فأتاه أبو بكر، فقال: «ما جاء بك يا أبا بكر»؟، فقال: خرجت ألقى رسول اللَّه، وأنظر في وجهه، وأسلم عليه، فلم يلبث أن جاء عمر، فقال: ما جاء بك يا عمر؟، قال: الجوع يا رسول اللَّه، **(قال: «وأنا والذي نفسي بيده لأخرجني الذي أخرجكما»)** قاله تسلية وإيناسًا لهما، لما علم من شدة جوعهما، وفي رواية الترمذي، قال ﷺ: وأنا قد وجدت بعض ذلك، والأصح أن هذه القصة كانت بعد فتح الفتوح، لأن إسلام أبي هريرة كان بعد فتح خيبر، فروايته تدل على أنه بعد فتحها، ولا ينافي ضيقهم، لأنهم كانوا يبذلون ما يسألون، فربما يحتاجون، قاله النووي، وتعقب بأن أبا هريرة، لعله روى الحديث بالسماع من غيره، لأنه تردد في كونه ذات يوم، أو ليلة، كما في مسلم، فلو كانت روايته عن مشاهدة، لما تردد، وأجيب بمنع كون التردد منه الجواز، أنه من أحد رجال الإسناد، **(فأتى)** ﷺ **(بهما رجلاً من الأنصار)** وفي رواية الترمذي، فانطلقوا إلى منزل أبي الهيثم بن التيهان الأنصاري، وكان رجلاً كثير النخل والشياه، ولم يكن له خدم، ولذا قال المنذري: المبهم أبو الهيثم بن التيهان، بفتح الفوقية، وكسر التحتية، وشدها، كما صرح به في الموطأ، والترمذي، وكذا البزار، وأبو يعلى، والطبراني عن ابن عباس، والطبراني أيضًا عن ابن عمر، وللطبراني، وابن حبان عن ابن عباس، أنه أبو أيوب، والظاهر أن القصة اتفقت مرة مع أبي الهيثم، كما صرح به في أكثر الروايات، ومرة مع أبي أيوب، انتهى.

وإتيانهم إليه لا ينافي كمال شرفهم، فقد استطعم قبلهم موسى والخضر لإرادة اللَّه سبحانه، تسلية الخلق بهم، وأن يستن بهم السنن، ففعلوا ذلك تشريعًا للأمة، وهل خرج ﷺ قاصدًا من أول خروجه إنسانًا معينًا، أو جاء التعيين بالاتفاق؟، احتمالان، قال بعضهم: الأصح أن أول خاطر حركه للخروج لم يكن إلى جهة معينة، لأن الكمل لا يعتمدون إلاَّ على اللَّه، **(فإذا هو ليس في بيته، فلما رأته)** ﷺ **(المرأة؛)** زوجة الأنصاري، **(قالت: مرحبًا وأهلاً،)** وفي رواية مرحبًا بنبي اللَّه وبمن معه، **(فقال لها رسول اللَّه ﷺ: «أين فلان»)** يعني زوجها، وفي رواية الترمذي، فقالوا: أين صاحبك، **(قالت: ذهب يستعذب لنا الماء،)** أي: يستسقي لنا ماء عذبًا من بئر، ثم يأتينا به، وكانت أكثر مياه المدينة مالحة، وفيه حل استعذاب الماء، وأنه لا ينافي الزهد، وأن النسيب لا ينافي التوكل، إذ هو اعتماد القلب على اللَّه، وأن لا يكون للعبد وثوق يسوي ربه، فالحركة الظاهرة لا تنافيه، وقصده بيت الأنصاري من ذا القبيل **(إذ جاء،)** أي: فبينما هم على ذلك إذ جاء **(الأنصاري،)** وفي رواية الترمذي، فلم يلبثوا أن جاء أبو الهيثم، بقربة يزعبها، بفتح

فنظر إلى رسول الله ﷺ وصاحبيه فقال: الحمد لله ما أحد اليوم أكرم أضيافًا مني. فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب، فقال: كلوا، وأخذ المدية فقال له رسول الله ﷺ: إياك والحلوب، فذبح لهم فأكلوا من الشاة ومن ذلك العذق وشربوا، فلما أن شبعوا ورووا قال ﷺ لأبي بكر وعمر: والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة. ....

التحتية، وإسكان الزاي، ومهملة، فموحدة، يدفعها لثقلها، فوضعها، ثم جاء يلتزم النبي ﷺ، ويفديه بأبيه وأمه، (**فنظر إلى رسول الله ﷺ، وصاحبيه، فقال: الحمد لله**) على هذه النعمة العظيمة، التي لم يظفر بها أحد غيري في هذا اليوم، (**ما أحد اليوم أكرم أضيافًا مني، فانطلق**) بهم إلى بستانه، ففي رواية الترمذي، ثم انطلق بهم إلى حديقته، فبسط لهم بساطًا، ثم انطلق إلى نخلة، (**فجاءهم بعذق**،) بكسر المهملة، وتفتح، وإسكان المعجمة، وقاف، ألقنو، بكسر القاف، وسكون النون، وهو من النخل بمنزلة العنقود من الكرم، ولفظ الترمذي، فجاء بقنو (**فيه بسر**،) بلح طري، (**وتمر ورطب**،) بضم ففتح: ثمر النخل إذا أدرك، ونضج قبل أن يتمر، والرطب نوعان: نوع لا يتمر، وإذا تأخر أكله أسرع إليه الفساد، ونوع يتمر، ويصير عجوة، وتمرًا يابسًا، (**فقال**) بعد وضعه بين أيديهم: (**كلوا**،) قال القرطبي: إنما فعل ذلك، لأنه الذي تيسر فورًا بلا كلفة، لا سيما مع تحققه حاجتهم، ولأن فيه ألوانًا ثلاثة، ولأن الابتداء بما يتفكه به من الحلاوة أولى، لأنه مقوٍ للمعدة لأنه أسرع هضمًا، وفي رواية الترمذي، فقال ﷺ: «**أفلا تنقيت أنا من رطبه**»؟، فقال: يا رسول الله إني أردت أن تختاروا، في رواية أحببت أن تأكلوا من تمره وبسره ورطبه، (**وأخذ المدية**) السكين، (**فقال له رسول الله ﷺ: «إياك والحلوب»**،) أي: باعد نفسك عنها، نهاه عن ذبحها، شفقة على أهله بانتفاعهم بلبنها، مع حصول المقصود بغيرها، فهو نهي إرشاد لا كراهة في مخالفته، لزيادة إكرام الضيف، لكنه امتثل الأمر، (**فذبح لهم**) عناقًا، أو جديًا، كما عند الترمذي بالشك والعناق، بالفتح، أنثى المعز لها أربعة أشهر، وقيل ما لم تتم سنة، والجدي، بالفتح: ذكر العنز لم يبلغ سنة.

وفي رواية: فشوى نصفه، وطبخ نصفه، وأتاهم به، فلما وضع بين يديه ﷺ، أخذ من الجدي، فجعله في رغيف، وقال للأنصاري: «أبلغ بهذا فاطمة لم تصب مثله منذ أيام»، فذهب به إليها، (**فأكلوا من الشاة، ومن ذلك العذق، وشربوا**) من ذلك الماء العذب، (**فلما أن شبعوا، ورووا، قال ﷺ: لأبي بكر، وعمر: «والذي نفسي بيده**:) بقدرته، (**لتسألن عن هذا النعيم**»،) كل ما يتنعم، أي: يستطاب، ويستلذ به (**يوم القيامة**).

قال الله تعالى: ﴿ثم لتسئلن يومئذٍ عن النعيم﴾ [التكاثر/٨] الآية، وهذا ناظر لقوله في خبر

أخرجكم من بيوتكم الجوع، ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيم. رواه مسلم وغيره.

وهذا السؤال سؤال تشريف وإنعام وتعديد فضل وإفضال وإنعام.

وعن طلحة بن نافع أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: أخذ رسول الله ﷺ بيدي ذات يوم إلى منزله ....

آخر، حلالها حساب، وحرامها عقاب، («أخرجكم من بيوتكم الجوع، ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيم»).

وفي رواية الترمذي، فقال: «هذا والذي نفسي بيده من النعيم الذي تسألون عنه يوم القيامة، ظل بارد ورطب طيب، وماء بارد»، فانطلق أبو الهيثم يصنع لهم طعامًا، فظاهر سياقه أنه قال لهم ذلك قبل أكلهم من الشاة، وفي رواية: فتكبر ذلك على أصحابه، فقال: «إذا أصبتم مثل هذا، فصار بأيديكم، فقولوا: بسم اللّٰه، فإذا شبعتم، فقولوا: الحمد للّٰه الذي هو أشبعنا، وأنعم علينا، وأفضل، فإن هذا كفاف هذا»، فأخذ عمر العذق، فضرب بها الأرض حتى تناثر البسر، ثم قال: يا رسول اللّٰه أنا لمسؤولون عن هذا يوم القيامة؟، قال: «نعم إلاّ من ثلاث، كسرة يسد بها الرجل جوعته، أو ثوب يستر به عورته، أو جحر يدخل فيه من القر والحر».

(**رواه مسلم وغيره**،) كأصحاب السنن الأربعة والترمذي أيضًا، في الشمائل كلهم من حديث أبي هريرة، ورواه لملك عنه في الموطأ بلاغًا والبزار، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والحاكم عن عمر بن الخطاب، وابن حبان عن ابن عباس، وابن مردويه عن ابن عمر، والطبراني عن ابن مسعود، وفي سياقهم اختلاف بالزيادة والنقص، (**وهذا السؤال**) يوم القيامة (**سؤال تشريف وإنعام، وتعديد فضل وإفضال وإنعام**،) لا سؤال تقريع وتوبيخ ومحاسبة، والمراد أن كل أحد يسأل عن نعيمه الذي كان فيه، هل ناله من حله أم لا؟، فإذا خلص من هذا سئل هل قام بواجب الشكر، فاستعان به على الطاعة أم لا؟، فالأول سؤال عن سبب استخراجه، والثاني عن محل صرفه، قاله ابن القيم، وإنما ذكر ﷺ ذلك في هذا المقام، إرشادًا للآكلين والشاربين إلى حفظ أنفسهم في الشبع، عن الغفلة والاشتغال بالحديقة والتنعم، عن الآخرة، أو هي تسلية للحاضرين المفتقرين، عن فقرهم؛ بأنهم وإن حرموا من التنزه، فقد اتقوا السؤال عنه يوم القيامة، ثم الحديث له تتمة.

(**وعن طلحة بن نافع**،) الواسطي، أبي سفيان، الإسكاف، نزيل مكة، صدوق، من صغار التابعين، (**أنه سمع جابر بن عبد اللّٰه يقول: أخذ رسول اللّٰه ﷺ بيدي ذات يوم، إلى منزله**،

فأُخرِج إليه فلق من خبز، فقال ما من أدم؟ قالوا: لا، إلا شيء من خل، قال: نعم الأدم الخل. قال جابر: فما زلت أحب الخل منذ سمعتها من نبي الله ﷺ وقال طلحة: فما زلت أحب الخل منذ سمعتها من جابر. رواه مسلم.

وروي عن ابن بجير قال: أصاب النبي ﷺ الجوع يومًا، فعمد إلى حجر فوضعه على بطنه ثم قال: ألا رب نفس ....

فأخرج إليه فلق،) بكسر، ففتح جمع فلقة، كقطعة وزنا ومعنى، **(من خبز، فقال: ما،)** أي: هل عندكم شيء **(من أدم؟،)** بضم، فسكون، لأن أكل الخبز بالأدم من أسباب حفظ الصحة، **(قالوا: لا إلاَّ شيء من خل، قال: نعم الأدم الخل،)** لأنه سهل الحصول، قامع للصفراء، نافع لأكثر الأبدان.

قال ابن القيم: هذا ثناء عليه بحسب الوقت، لا لتفضيله على غيره بدليل سببه، فقال: ذلك جبرًا لقلبهم، وتطييبًا لنفسهم، إذ لو حضر نحو لحم، أو عسل، أو لبن كان أحق بالمدح.

وقال الحكيم الترمذي: في الخل منافع الدين والدنيا، وهو بارد، يقطع حرارة السموم ويطفئها، **(قال جابر: فما زلت أحب الخل منذ سمعتها،)** أي: مدحته **(من نبي الله ﷺ،)** لأنهم أشد حرصًا على التأسي به، **(وقال طلحة)** راويه عن جابر: **(ما زلت أحب الخل منذ سمعتها، من جابر رواه مسلم،)** وله طرق، **(روي عن ابن بجير،)** بموحدة وجيم، صحابي يعد في الشاميين، روى عنه جبير ابن نفير، هكذا أورده الذهبي، في التجريد فيمن عرف بأبيه، ولم يسم تبعًا لأبي نعيم، وكذا تبعه الحافظ في أطراف الفردوس، والمنذري في الترغيب، وأورده الذهبي أيضًا في باب الكنى.

فقال أبو البجير، صحابي روى عنه جبير بن نفير، ثم ترجم تلوه أبو بجير، روى عنه ابنه بجير حديثًا، وفي الإصابة أبو بجير غير منسوب، ذكره ابن منده، وأخرج من طريق عثمٰن بن عبد الرحمٰن بن عبد اللّه بن بجير، عن أبيه، عن جده عن النبي ﷺ، قال: القرءان كلام ربي، الحديث وسنده ضعيف، وترجم عقبة أبو البجير، استدركه ابن الأمين، وعزاه لابن العرضي في المؤتلف، ولعله ابن البجير الآتي في المبهمات، انتهى.

فيجوز أن ابن بجير يكنى بأبي البجير، فلا خلف، ثم هما شخصان، كل يكنى بأبي البجير، وراوي هذا الحديث ليس هو الذي روى عنه ابنه، بل الثاني الذي روى عنه جبير بن نفير، كما بينه في الجامع الكبير، وأما الذي روى عنه ابنه فإنما له حديث القرءان كلام ربي، كما رأيت، **(قال: أصاب النبي ﷺ الجوع يوماً، فعمد،)** بفتح الميم **(إلى حجر، فوضعه على بطنه، ثم قال: ألا)** حرف تنبيه، يؤكد بها الجملة المصدرة بها، **(رب نفس،)** وفي رواية ألا يا

طاعمة ناعمة في الدنيا جائعة عارية يوم القيامة، ألا رب مكرم لنفسه وهو لها مهين، ألا رب مهين لنفسه وهو لها مكرم. رواه ابن أبي الدنيا.

وعن أنس عن أبي طلحة قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ الجوع ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر، فرفع رسول الله ﷺ عن بطنه حجرين، ....

رب بأداة، النداء وحذف المنادى، أي: ألا يا قوم رب، وهي للتقليل، والمقام مقام تخويف وتهويل، (**طاعمة، ناعمة في الدنيا**) أي: مشغولة، بلذات المطاعم والملابس، غافلة عن أعمال الآخرة (**جائعة، عارية،**) بالرفع خبر مبتدأ، أي: هي، لأنه أخبار عن حالها (**يوم القيامة،**) لا في الدنيا لوصفها فيها، بضد ذلك، أي: تحشر، وهي كذلك يوم الموقف الأعظم.

زاد في رواية ابن سعد، والبيهقي: ألا يا رب نفس جائعة عارية في الدنيا، طاعمة ناعمة يوم القيامة، (**ألا رب مكرم لنفسه**) بمتابعة هواها، وتبليغها مناها بتبسطه بألوان طعام الدنيا وشهواتها، وتزينه بملابسها ومراكبها، وتقلبه في مبانيها وزخارفها، (**وهو لها مهين،**) لأن ذلك يبعده عن الله؛ ويوجب حرمانه من منال حظ المتقين في الآخرة، (**ألا رب مهين لنفسه**) بمخالفتها وإذلالها، وإلزامها بعدم التطاول والاقتصار على الأخذ من الدنيا، بقدر الحاجة، (**وهو لها مكرم**) يوم العرض الأكبر؛ لسعيه لها فيما يوصلها إلى السعادة الأبدية، والراحة السرمدية.

(**رواه ابن أبي الدنيا،**) وضعفه المنذري، وأخرجه ابن سعد والبيهقي، بزيادة ألا يا رب متخوض ومتنعم، فيما أفاء الله على رسوله، ماله عند الله من خلاق؛ ألا وإن عمل الجنة حزن بربوة، ألا وأن عمل النار سهل بسهوة، ألا يا رب شهوة ساعة أورثت حزنًا طويلاً، وروى ابن أبي الدنيا وغيره عن أبي هريرة، دخلت على النبي ﷺ، وهو يصلي جالسًا، فقلت: ما أصابك؟، قال: «الجوع»، فبكيت، فقال: «لا تبك فإن شدة الجوع لا تصيب الجائع»، أي: في القيامة، إذا احتسب في دار الدنيا، (**وعن أنس**) بن مالك (**عن**) زوج أمه (**أبي طلحة**)، زيد بن سهل الأنصاري، (**قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ الجوع؛ ورفعنا**) أي: كشفنا (**عن بطوننا عن حجر حجر،**) بدل اشتمال بإعادة الجار، أي: رفع كل واحد عن حجر مشدود على بطنه، كعادة العرب، أو أهل المدينة إذا خلت أجوافهم، لئلا تسترخي، فالتكرير باعتبار تعدد المخبر عنهم، فزعم أن فيه حرف عطف محذوفًا، لا حاجة إليه، بل ربما أفسد المعنى لإيهامه أن لكل حجرين، وتجويز أن عن حجر حجر صفة لمصدر محذوف، أي: كشفًا صادرًا عن حجر، غير متجه، إذ الكشف ليس صادرًا عن الحجر، وإنما هو عن الثوب، فالمتعين أنه بدل، (**فرفع رسول الله ﷺ عن بطنه حجرين،**) ليعلمهم أن ليس عنده ما يستأثر به عليهم، وتسلية لهم، لا شكاية أن ما بهم من الجوع أصابه فوقه، حتى احتاج إلى حجرين.

قال الترمذي: هذا حديث غريب من حديث أبي طلحة لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

ومعنى قوله: ورفعنا عن بطوننا عن حجر. قال: كان أحدهم يشد الحجر من الجهد والضعف الذي به من الجوع.

وقصة جابر - يوم الخندق - حين رأى النبي ﷺ يوم الخندق، وقد قام إلى الكدية وبطنه معصوب بحجر. وتقدمت، وما أحسن قول الأبوصيري:

وشد من سغب أحشاءه وطوى تحت الحجارة كشحًا مترف الأدم

والكشح: كما ذكرته في شرح هذه القصيدة، ما بين خاصرته الشريفة وأقصر ضلع من جنبه الشريف.

(قال الترمذي) عقب روايته **(هذا حديث غريب من حديث أبي طلحة، لا نعرفه إلاَّ من هذا الوجه)** الذي رويناه منه، فهي بمعنى الفردية، فلا ينافي صحته، لأن رواته ثقات.

قال الترمذي: **(ومعنى قوله: ورفعنا عن بطوننا عن حجر، قال: كان أحدهم يشد الحجر من الجهد،)** بضم الجيم، وفتحها: المشقة **(والضعف الذي به من الجوع،)** أي: من أجل ذلك، وأفرد الوصف تنبيهًا على أن الضعف، كالتكرار للجهد، وفي تعبيره بمعنى تجوز، إذ معنى اللفظ ما دل عليه؛ وإنما هذا بيان لحكمة وضع الحجر، و ثبتت **(قصة جابر يوم الخندق حين رأى النبي ﷺ يوم الخندق وقد قام إلى الكدية،)** بكاف مضمومة، فمهملة، فتحتية، قطعة صلبة من الأرض، لا تعمل فيها المعاول، فجاؤوا له، فقام **(وبطنه معصوب بحجر)** من الجوع، **(وتقدمت)** القصة في الغزوة، ولا يعارض رواية حجرين، لأنه فعل هذا وهذا، **(وما أحسن قول الأبوصيري،)** تقدم أن صوابه البوصيري، نسبة إلى بوصير من قرى الصعيد، **(وشد من سغب،)** بمهملة، فمعجمة، أي: جوع **(أحشاءه،)** جمع حشى، وهو المعي مثل سبب وأسباب، كما في المصباح.

وقال المجد: الحشي ما دون الحجاب مما في البطن، من كبد، وطحال، وكرش، وما تبعه، وما بين ضلع الخلف التي في آخر الجنب إلى الورك، أو ظاهر البطن، فإن حمل أحشاءه في البيت على الأول، فسماه شدًا مجازًا، إلاَّ أنه لما شد ما فوقه، كأنه شده **(وطوى تحت الحجارة،)** أي: جنسها، فيصدق بالواحد والاثنين، **(كشحا)** مفعول طوى، **(مترف الأدم)** صفته، وأراد بطيه انضمام بعض الأمعاء إلى بعض، فسماه طيًا مجازًا؛ وعلى هذا، فهو مساوٍ لشد من سغب، **(والكشح،)** بفتح، فسكون، **(كما ذكرته في شرح هذه القصيدة، ما بين خاصرته الشريفة، واقصر ضلع،)** بكسر، ففتح، وقد تسكن، **(من جنبه الشريف،)** فالخاصرة ليست من

وإنما فعل هذا ﷺ ليسكن بعض ألم الجوع، وإنما كان هذا الفعل مسكنًا لأن كلب الجوع من شدة حرارة المعدة الغريزية، فهي إذا امتلأت من الطعام اشتغلت تلك الحرارة بالطعام، فإذا لم يكن فيها طعام طلبت رطوبات الجسم وجواهره، فيتألم الإنسان بتلك الحرارة فتتعلق بكثير من جواهر البدن، فإذا انضمت على المعدة الأحشاء والجلد خمدت نارها بعض الخمود فقل الألم.

وإنما تألمه بالجوع ليحصل له تضعيف الأجر مع حفظ قوته وبمقدرة نضارة جسمه، حتى إن من رآه لا يظن أن به جوعًا، لأن جسمه ﷺ إنما كان يرى أشد نضارة من أجسام المترفين بالنعم في الدنيا. وهذا المعنى هو الذي قصده الناظم بقوله «مترف الأدم» وهو من باب الاحتراس والتكميل، لأنه لما ذكر أنه شد من سغب. خاف أن يتوهم أن جسمه الشريف حينئذٍ يظهر فيه أثر الجوع فاحترس ورفع ذلك الإبهام بقوله: مترف الأدم.

وقد أنكر أبو حاتم ....

الكشح، إذ جعله بينها وبين الضلع، ومقتضى المصباح أن الخاصرة مبدؤه ومنتهاها الضلع، (**وإنما فعل هذا ﷺ ليسكن بعض ألم الجوع، وإنما كان هذا الفعل مسكنًا، لأن كلب**) بفتح الكاف، واللام (**الجوع،**) أي: حرارته، ناشئة (**من شدة حرارة المعدة الغريزية، فهي إذا امتلأت من الطعام، اشتغلت تلك الحرارة بالطعام، فإذا لم يكن فيها طعام، طلبت رطوبات الجسم وجواهره، فيتألم الإنسان بتلك الحرارة، فتتعلق**) الحرارة، (**بكثير من جواهر البدن، فإذا انضمت على المعدة الأحشاء والجلد خمدت،**) بفتح الميم، (**نارها بعض الخمود، فقل الألم**) الحاصل بالجوع؛ (**وإنما تألمه بالجوع،**) أي: تأثره به، بحيث أصابه منه ألم لا التوجع، وهو التشكي من الوجع، إذ ليس سببًا للأجر، وقد قال: (**ليحصل له تضعيف الأجر**) وكان ذلك (**مع حفظ قوته،**) فهو متعلق (**وبمقدر نضارة،**) حسن (**جسمه حتى إن من رآه لا يظن أن به جوعًا،**) وإنما يعرفه بعض الخواص، كأبي طلحة بالصوت ونحوه، (**لأن جسمه ﷺ إنما كان يرى أشد نضارة؛**) حسنًا (**من أجسام المترفين،**) أي: المتلذذين بالنعم، المتوسعين، وفي نسخة، بهاء بعد الفاء، أي: المتنعمين (**بالنعم في الدنيا،**) ويجوز أن يراد بالمترفين: الطاغين بسبب النعم، ففي المختار: أترفته النعمة: أطغته والأول أولى، (**وهذا المعنى هو الذي قصده الناظم بقوله: مترف،**) بإسكان الفوقية، وفتح الراء (**الأدم،**) بفتحتين: الجلد، أي: حسن الجلد ناعمه، (**وهو من باب الاحتراس والتكميل، لأنه لما ذكر أنه شد من سغب، خاف أن يتوهم، أن جسمه الشريف يظهر فيه أثر الجوع،**) وهو الضعف، (**فاحترس ورفع ذلك الإبهام بقوله مترف الأدم،**) فهو بديع، (**وقد أنكر أبو حاتم**)

ابن حبان أحاديث وضع الحجر على بطنه الشريف من الجوع، وقال: إنها باطلة، متمسكًا بحديث الوصال «لست كأحدكم إني أطعم وأسقى» قال وإنما معناها: الحجز، بالزاي وهو طرف الإزار، لأن الله تعالى كان يطعم رسوله ويسقيه إذا واصل، فكيف يحتاج إلى شد الحجر على بطنه؟ وما يغني الحجر من الجوع. انتهى.

وقال بعضهم: يجوز أن يكون عصب الحجر لعادة عند العرب أو أن أهل المدينة ....

محمد **(بن حبان،)** بكسر المهملة، وشد الباء الموحدة، ابن أحمد بن معاذ، التميمي، الدارمي، البستي، بضم الموحدة، وإسكان السين، وفوقية، نسبة إلى بست، من بلاد الغور بطرف خراسان، الإمام، أحد الحفاظ الكبار، ذو التصانيف العديدة، سمع النسائي، وأبا يعلى؛ وابن خزيمة، وخلقا وعنه الحاكم وآخرون، مات سنة أربع وخمسين وثلثمائة ببست، وفي نسخة أبو حاتم، وابن حبان، بزيادة واو، وهي خطأ، إذ أبو حاتم كنية، ابن حبان، كما قال الحافظ وغيره، وكذا ما وقع في بعض نخس الشامية أبو حاتم علي بن حبان، خطأ أيضًا، لما علم، ولا يصح حملها على أبي حاتم الرازي، لتقدمه على بن حبان، فكيف ينكر عليه **(أحاديث وضع الحجر على بطنه الشريف من الجوع، وقال: إنها باطلة، متمسكًا بحديث الوصال، «لست كأحدكم إني أطعم وأسقي»، قال: وإنما معناها الحجز،)** بضم الحاء، وفتح الجيم، وعبر بمعنى مع أنه لفظه، كأنه، لأن الرواة لم تتفق على لفظ الحجر، بل تارة الحجر، وأخرى الحجرين، فكأنه يقول: كلما وردت سواه بلفظ التثنية أو الإفراد، معناها الحجز **(بالزاي:)** جمع حجزة، التي يشد بها الوسط، **(وهو طرف الإزار، لأن الله تعالى كان يطعم رسوله ويسقيه، إذا واصل)** الصوم، **(فكيف يحتاج إلى شد الحجر على بطنه)**؟، وماذا **(يغني الحجر من الجوع؟ انتهى)** كلامه، وتقدم رده بقوله: وإنما كان هذا الفعل مسكتًا الخ...، وقد رده عليه الخطابي، والحافظ، وأكثر الناس، في الرد عليه لرده الأحاديث الصحيحة، وحكمه ببطلانها وتصحيفها، بمجرد توهم المعارضة، وعدم فهم الحكمة، وإن وافقه جماعة، قال الخطابي: أشكل الأمر في شد الحجر على قوم توهموا أنه تصحيف من الحجز، بالزاي جمع الحجزة التي يشد بها الوسط، لكن من أقام بالحجاز عرف عادة أهله في إصابة المجاعة لهم كثيرًا، فإذا خوى البطن، لم يمكن معه الانتصاب، فيعمد إلى صفائح رقاق في طول الكشف تربط على البطن، فتعتدل القامة بعض الاعتدال، **(وقال بعضهم)** في الرد على ابن حبان: **(يجوز أن يكون عصب الحجر لعادة عند العرب، أو أن أهل المدينة**

يفعلون ذلك إذا خلت أجوافهم وغارت بطونهم يشدون عليها حجرًا ففعل ﷺ ذلك ليعلم أصحابه أنه ليس عنده ما يستأثر به عليهم.

والصواب: صحة الأحاديث، وأنه ﷺ فعل ذل اختيار للثواب.

وقد استشكل كونه عليه الصلاة والسلام وأصحابه كانوا يطوون الأيام جوعًا، مع ما ثبت أنه كان يرفع لأهله قوت سنة، وأنه قسم بين أربعة أنفس من أصحابه ألف بعير مما أفاء الله عليه، وأنه ساق في عمرته مائة بدنة فنحرها وأطعمها المساكين، وأنه أمر لأعرابي بقطيع من الغنم، وغير ذلك، مع من كان معه من أصحاب الأموال كأبي بكر وعمر وعثمٰن وطلحة وغيرهم، مع بذلهم أنفسهم وأموالهم بين يديه. وقد أمر بالصدقة فجاء أبو بكر بجميع ماله، وعمر بنصفه، وحث على تجهيز جيش العسرة فجهزهم عثمٰن بألف بعير إلى غير ذلك.

وأجاب عنه ....

يفعلون ذلك إذا خلت أجوافهم، وغارت بطونهم، يشدون عليها حجرًا، ففعل ﷺ ذلك؛ ليعلم أصحابه أنه ليس عنده ما يستأثر به عليهم،) وإن لم يحصل له ألم الجوع، وكان هذا التجويز على تسليم دعواه عدم الحاجة إلى شد الحجر، **(والصواب صحة الأحاديث،)** لاجتماع شروط الصحة فيها، **(وأنه ﷺ فعل ذلك اختيارًا للثواب،)** لا لعدم ما يدفع به الجوع عن نفسه، كاختيار الشبع، ودفع الألم من غير طعام، وحديث الوصال لا يستلزم عدم الجوع إن لم يواصل، فجمع له الأمر أن زيادة في الإكرام وتعظيم الأجر، **(وقد استشكل كونه عليه الصلاة والسلام،** و) كون **(أصحابه)**، فهو بالجر عطفًا على الضمير، ويجوز نصبه مفعولاً معه، **(كانوا يطوون الأيام جوعًا، مع ما ثبت أنه كان يرفع،)** أي: يدخر **(لأهله قوت سنة،)** وسماه رفعًا تجوزًا، **(وأنه قسم بين أربعة أنفس من أصحابه، ألف بعير مما أفاء الله عليه، وأنه ساق في عمرته مائة بدنة، فنحرها، وأطعمها المساكين، وأنه أمر لإعرابي بقطيع من الغنم وغير ذلك،)** كإعطائه جماعة كثيرة من خيبر، وقد فتحها الله عليه، وفدك وقريظة والنضير، وكانت خالصة له، **(مع)** وجود **(من كان معه من أصحاب الأموال، كأبي بكر، وعمر، وعثمٰن، وطلحة)** بن عبيد الله، **(وغيرهم)** كالزبير، وعبد الرحمٰن بن عوف، وسعد بن عبادة، **(مع بذلهم أنفسهم وأموالهم بين يديه، وقد أمر بالصدقة، فجاء أبو بكر بجميع ماله،)** وقال: أبقيت الله ورسوله لعيالي، **(وعمر بنصفه، وحث على تجهيز جيش العسرة،)** غزوة تبوك حين أراد السير إليها، **(فجهزهم عثمٰن بألف بعير،)** وجاء بعشرة آلاف درهم إلى النبي ﷺ، فوضعها بين يديه **(إلى غير ذلك، وأجاب عنه،)** عن هذا

الطبري - كما حكاه في فتح الباري - أن ذلك كان منهم في حالة دون حالة لا لعوز وضيق، بل تارة للإيثار وتارة لكراهة الشبع وكثرة الأكل، انتهى.

وتعقب: بأن ما نفاه مطلقًا فيه نظر لما تقدم من الأحاديث. وأخرج ابن حبان في صحيحه عن عائشة: من حدثكم أنا كنا نشبع من التمر فقد كذبكم، فلما افتتحت قريظة أصبنا شيئًا من التمر والودك إلى غير ذلك.

قال الحافظ بن حجر: والحق أن الكثير منهم كانوا في حال ضيق قبل الهجرة، حيث كانوا بمكة ثم لما هاجروا إلى المدينة كان أكثرهم كذلك، فواساهم الأنصار بالمنازل والمنائح، فلما فتحت لهم النضير وما بعدها ردوا عليهم منائحهم كما تقدم.

وقد قال عليه الصلاة والسلام: لقد أخفت في ....

الإشكال (**الطبري**) بن جرير، (**كما حكاه في فتح الباري: أن**)، أي: بأن (**ذلك كان منهم، في حالة دون حالة، لا لعوز**،) بفتح العين، وفتح الواو إسكانها، يقال عوز من باب تعب عز، فلم يوجد، وعزت الشيء أعوزه، من باب، قال: احتجب إليه، فلم أجده، كما في المصباح، فإن أخذ من الأول فتحت، الواو، أي: لا لعدم وجد أن، أو من الثاني سكنت، أي: لا لاحتياج (**وضيق**) تفسيري، ولا يرد على ذا الجواب، أنه لم يعرج على قول الإشكال، كان يرفع لأهله قوت سنة، لأنه أشار للجواب عنه، بقوله: (**بل تارة للإيثار**) فقد كان يدخر قوت عام، ثم يجد المحاويج، فيدفعه إليهم ويترك أهله، (**وتارة لكراهة الشبع و**) كراهة (**كثرة الأكل، انتهى**) جواب الطبري، (**وتعقب بأن ما نفاه مطلقًا**) في قوله لا لعوز وضيق، (**فيه نظر، لما تقدم من الأحاديث**) الدالة على أنه للعوز.

(**وأخرج ابن حبان في صحيحه عن عائشة، من حدثكم: أنا كنا نشبع من التمر، فقد كذبكم**،) بخفة الذال، أخبركم بالكذب، (**فلما افتتحت قريظة، أصبنا شيئًا من التمر والودك**،) بفتحتين دسم اللحم، والشحم، وهو ما يتحلب من ذلك، كما في المصباح، (**إلى غير ذلك، قال الحافظ ابن حجر: والحق أن الكثير منهم كانوا في حال ضيق قبل الهجرة، حيث كانوا بمكة، ثم لما هاجروا إلى المدينة، كان أكثرهم كذلك، فواساهم الأنصار بالمنازل والمنائح**،) تمليكًا للمنافع لا للقراب، وذكر البيضاوي أن من كان عنده امرأتان نزل عن واحدة وزوجها من أحدهم، (**فلما فتحت لهم النضير، وما بعدها ردوا عليهم منائحهم، كما تقدم**) ومنازلهم، (**وقد قال عليه الصلاة والسلام: لقد أخفت**،) ماض مجهول من الإخافة، (**في**) إظهار دين (**الله**،) أي:

الله وما يخاف أحد، ولقد أوذيت في الله وما يؤذى أحد، ولقد أتت علي ثلاثون من يوم وليلة ما لي ولبلال طعام يأكله أحد إلا شيء يواريه ابط بلال. رواه الترمذي وصححه.

أخافني المشركون بالتهديد والإيذاء الشديد في أمر الله، أو لله، نحو دخلت النار امرأة في هرة، أي: هرة، (و) الحال أنه (ما يخاف أحد) غيري من الناس، لأنهم في حال إلاَّ من، وكنت وحيدًا في ابتداء الدين، ولم يكن أحد يوافقني في تحمل أذية الكفار، أو هو دعاء، أي: حفظ الله المسلمين عن الإخافة، أو مبالغة في الإخافة، وذلك معروف لغة، يقال لي: بلية لا يبلى بها أحد، (ولقد أوذيت،) ماض مجهول من الإيذاء، (في الله) بقولهم: ساحر، شاعر، مجنون وغير ذلك، (وما يؤذي أحد) غيري بشيء من ذلك، بل كنت المخصوص بالإيذاء، لنهي إياهم عن عبادة الأوثان، وأمري لهم بعبادة الرحمٰن.

وقال ابن القيم: قوله في كثير من الأحاديث في الله يحتمل معنيين، أحدهما: أن ذلك في مرضاة الله وطاعته، وهذا فيما يصيبه باختياره، والثاني أنه بسببه، ومن جهته حصل ذلك وهذا فيما يصيبه بغير اختياره، وغالب ما يجيء من الثاني، وليست في للظرفية، ولا لمجرد السببية، وإن كانت السببية أصلها، ألا ترى إلى خبر دخلت النار امرأة في هرة، فإن فيه معنى زائدًا على السببية، فقولك فعلت كذا في مرضاتك فيه معنى زائد على فعلته؛ لرضاك وإن قلت أوذيت في الله لا تقوم مقامه بسبب، انتهى.

وقد ناله ﷺ من الأذى ما يطول تفصيله، وتقدم بعضه في المقصد الأول، (ولقد أتت علي ثلاثون من يوم وليلة،) لفظ الترمذي في جامعه وشمائله، من بين يوم وليلة، وهو بيان للتوالي، أي: ثلاثون متواليات غير متفرقات، لا ينقص منها شيء.

قال الطيبي: وهو للتأكيد الشمولي، ووجه إفادة الشمول؛ أنه يفيد أنه لم يتكلم بالتسامح والتساهل، بل ضبط أول الثلاثين وآخرها، (ما لي ولبلال طعام يأكله أحد)؛ لفظ الترمذي في الجامع والشمائل: يأكله ذو كبد، أي حيوان عاقل، أو دابة، (إلاَّ شيء) قليل جدًا، ولذا كان (يواريه) يستره (إبط بلال،) بالكسر: ما تحت الجناح يذكر ويؤنث، يعني كان ذلك الوقت رفيقي ولم يكن لنا طعام، إلاَّ بقدر ما يأخذه بلال تحت إبطه، ولم يكن لنا ظرف نضع الطعام فيه كناية عن كمال القلة.

قال الترمذي: كان ذلك، لما خرج من مكة هاربًا، واعترض بأن بلالاً لم يكن معه حين الهجرة، ورد بأنه لم يردها، بل خروجه قبلها إلى الطائف وغيره.

(رواه الترمذي) في الزهد من سننه وفي شمائله، (وصححه،) حيث، قال في السنن حسن

نعم كان ﷺ يختار ذلك مع إمكان حصول التوسع والتبسط في الدنيا له، كما أخرجه الترمذي من حديث أبي أمامة، أن رسول الله ﷺ قال: عرض علي ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهبًا، فقلت: لا، يا رب ولكني أشبع يومًا وأجوع يومًا، فإذا جعت تضرعت إليك وذكرتك، وإذا شبعت شكرتك وحمدتك. وحكمة هذا التفصيل الاستلذاذ بالخطاب، وإلا فالله تعالى أعلم بالأشياء جملاً وتفصيلاً.

وعن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ ذات يوم وجبريل على الصفا، فقال رسول الله ﷺ: يا جبريل والذي بعثك بالحق ما أمسى لآل محمد سفة من دقيق، ولا كف من سويق، فلم يكن كلامه بأسرع من أن سمع هدة من السماء أفزعته فقال رسول الله ﷺ: أمر الله القيامة أن تقوم؟ قال: لا، ولكن أمر إسرافيل فنزل إليك حين سمع كلامك، ....

صحيح. وكذا صححه ابن حبان، ورواه ابن ماجه، وأحمد، كلهم من حديث أنس: (**نعم كان ﷺ يختار ذلك مع إمكان حصول التوسع والتبسط في الدنيا له، كما أخرجه**) أحمد، و (**الترمذي**،) وحسنه ونوزع (**من حديث أبي أمامة، أن رسول الله ﷺ، قال: عرض عليّ ربي ليجعل لي بطحاء مكة**،) أي: حصباءها.

قال الطيبي: تنازع فيه عرض وليجعل، أي: عرض على بطحاء مكة ليجعلها لي (**ذهبًا**،) فلا حاجة لجعل شيخنا مفعول عرض محذوفًا، بقوله: أي: أسباب الغنى، (**فقلت: لا يا رب، ولكني أشبع يومًا؛ وأجوع يومًا**،) هذا ورد على منهج التقسيم، وهو ذكر متعدد، ثم إضافة ما لكل على التعيين، فذكر أولاً الشبع والجوع في أيامهما، ثم أضاف لكل ما يناسبه بقوله: (**فإذا جعت تضرعت إليك**) بذلة وخضوع، (**وذكرتك**) في نفسي وبلساني، (**وإذا شبعت شكرتك، وحمدتك**) عطفه على سابقه، لما بينهما من عموم الحمد موردًا وخصوصه متعلقًا، وخصوص الشكر موردًا، وعمومه متعلقًا، (**وحكمة هذا التفصيل الإستلذاذ بالخطاب، وإلاً فالله تعالى أعلم بالأشياء جملاً وتفصيلاً**).

(**وعن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ ذات يوم وجبريل على الصفا**) بمكة، (**فقال رسول الله ﷺ: «يا جبريل والذي بعثك بالحق**) رسولاً إلى أنبيائه، (**ما أمسى لآل محمد سفة**،) بضم السين: قبضة (**من دقيق، ولا كف من سويق؛ فلم يكن كلامه بأسرع من أن سمع هدة**) صوتًا قويًا (**من السماء، أفزعته**) خوفته، (**فقال رسول الله ﷺ**:) لجبريل: مستفهمًا بحذف همزته (**«أمر الله القيامة أن تقوم»**؟، **قال: لا ولكن أمر إسرافيل، فنزل إليك حين سمع كلامك**) لي،

فأتاه إسرافيل فقال: إن الله سمع ما ذكرت فبعثني إليك بمفاتيح خزائن الأرض، وأمرني أن أعرض عليك أسير معك جبال تهامة زمردًا وياقوتًا وذهبًا وفضة، فإن رضيت فعلت، فإن شئت نبيًا ملكًا، وإن شئت نبيًا عبدًا، فأومأ إليه جبريل أن تواضع فقال: بل نبيًا عبدًا ثلاثًا، رواه الطبراني بإسناد حسن.

فانظر إلى همته العلية ﷺ كيف عرضت عليه مفاتيح كنوز الأرض فأباها، ومعلوم أنه لو أخذها لأنفقها في طاعة ربه، فأبى ذلك، فيا لها من همة شريفة رفيعة ما أسناها ونفس زكية ما أبهاها. ولله در صاحب بردة المديح حيث قال:

وراودته الجبال الشم عن ذهب نفسه فأراها أيما شمم
وأكدت زهده فيها ضرورته إن الضرورة ....

ولعل حكمة نزوله بتلك الهدة، الإشارة إلى قدرته على فعل ما يعرضه عليه؛ (**فأتاه إسرافيل، فقال: إن الله قد سمع ما ذكرت**) لجبريل، (**فبعثني إليك بمفاتيح خزائن الأرض،**) المعادن، أو البلاد التي فيها، أو الممالك التي فتحت لأمته بعده، وظاهر الحديث أنها مفاتيح وخزائن حقيقية، وهو الأصل؛ وذكر الزمخشري فيه وما أشبهه؛ أنه من قبيل التمثيل والاستعارة، قال في قوله: وإن من شيء إلا عندنا خزائنه، ذكر الخزائن تمثيل، والمعنى: وما من شيء ينتفع به العباد، إلا ونحن قادرون على إيجاده وتكوينه والأنعام به، فضرب الخزائن مثلاً، (**وأمرني أن أعرض عليك أسير،**) بدل من أعرض، أو أن مقدرة، أي: أن أسير (**معك جبال تهامة، زمردًا،**) بزاي أوله، وذال معجمة آخره، (**وياقوتًا، وذهبًا وفضة، فإن رضيت**) ذلك (**فعلت، فإن شئت نبيًا ملكًا، وإن شئت نبيًا عبدًا، فأومأ إليه جبريل،**) لما استشاره (**أن تواضع، فقال: «بل نبيًا عبدًا،**) قالها (**ثلاثًا»**).

(**رواه الطبراني بإسناد حسن،**) كما قال المنذري وغيره، ولا يعارضه قوله ﷺ أتيت بمقاليد الدنيا على فرس أبلق، جاءني به جبريل، رواه أحمد برجال الصحيح، وصححه ابن حبان عن جابر، لأن هذا بعد ذاك للإشارة إلى ما ستملكه أمته من بعده، (**فانظر إلى همته العلية ﷺ كيف عرضت عليه مفاتيح كنوز الأرض، فأباها، ومعلوم أنه لو أخذها لأنفقها في طاعة ربه، فأبى ذلك،**) مع أن النبوة معطاة له على التقديرين، (**فيا لها من همة شريفة رفيعة، ما أسناها ونفس زكية،**) بشد الياء (**ما أبهاها،**) وقد عوضه الله بالتصرف في خزائن السماء، رد الشمس بعد غروبها، وشق القمر، ورجم النجوم، واحتراق السموات، وحبس المطر، وإرساله، وإرسال الريح، وإمساكها، وغير ذلك، (**ولله در صاحب بردة المديح حيث قال: وراودته**) طلبت منه (**الجبال الشم،**) بضم الشين، المرتفعة (**عن ذهب نفسه،**) ونسبة المراودة إليها مجاز، (**فأراها،**) بفتحتين

لا تعدو على العصم

وكيف تدعو إلى الدنيا ضرورة من لولاه لم تخرج الدنيا من العدم

أي كيف تدعو ضرورة سيدة المعصومين إلى زخرف الدنيا، وهي ما فيها إنما برزت لأجله، فكيف يضطر إليها. لكن في كلامه شيء، فإنه في مقام المدح فلا يليق منه الوصف بالزهد ولا بالضرورة.

قال الحليمي في شعب الإيمان: من تعظيم النبي ﷺ أن لا يوصف بما هو عند الناس من أوصاف الضعة، فلا يقال كان فقيرًا. وأنكر بعضهم إطلاق الزهد في حقه ﷺ. وقد حكى صاحب «نثر الدر» عن محمد بن واسع أنه قيل له: فلان زاهد، فقال: وما قدر الدنيا حتى يزهد فيها. وقد ذكر القاضي عياض في الشفاء، ونقله عنه الشيخ تقي الدين السبكي في كتابه «السيف المسلول» أن فقهاء الأندلس أفتوا بقتل حاتم المتفقه الطليطلي وصلبه لاستخفافه بحق النبي ﷺ وتسميته إياه أثناء مناظرته ....

(**أيما شمم**،) بفتح المعجمة، والميم، (**وأكدت زهده**،) مفعول (**فيها ضرورته**،) فاعل (**إن الضرورة لا تعدو على العصم**،) بكسر، ففتح متعلق بتعدو، (**وكيف تدعو إلى الدنيا ضرورة من لولاه لم تخرج الدنيا من العدم، أي: كيف تدعو ضرورة سيد المعصومين، إلى زخرف الدنيا، وهي ما فيها، إنما برزت لأجله، فكيف يضطر إليها، لكن في كلامه**،) أي: قوله أكدت الخ...، (**شيء، فإنه في مقام المدح، فلا يليق منه الوصف بالزهد**) لاقتضائه رغبة ما فيما زهد فيه، (**ولا بالضرورة**) لاقتضائها الحاجة.

(**قال الحليمي في شعب الإيمان: من تعظيم النبي ﷺ أن لا يوصف بما هو عند الناس، من أوصاف الضعة**،) بفتح المعجمة، وكسرها، وعين مهملة، بعدها تاء النقص، وسقوط القدر، (**فلا يقال كان فقيرًا، وأنكر بعضهم إطلاق الزهد في حقه ﷺ**،) إذ لا قدر للدنيا عنده، (**وقد حكى صاحب**) كتاب (**نثر الدر**،) وهو أبو سعيد منصور بن الحسين الآبي، بالمنسوب إلى آية من قرى ساوة، كما في التبصير، (**عن محمد بن واسع**، بن جابر الأزدي، البصري، ثقة، عابد، كثير المناقب، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة، (**أنه قيل له فلان زاهد، فقال: وما قدر الدنيا حتى يزهد فيها**،) فإذا قيل هذا في حق غير المصطفى، فما بالك به، (**وقد ذكر القاضي عياض في الشفاء، ونقله عنه الشيخ تقي الدين السبكي في كتابه السيف المسلول، أن فقهاء الأندلس**،) بفتح الهمزة، والدال المهملة، وضم اللام، ومهملة إقليم بالمغرب، (**أفتوا بقتل حاتم، المتفقه، الطليطلي**،) بضم الطاء، وفتح اللام، وإسكان التحتية، وكسر الطاء الثانية، ولام نسبة إلى

باليتيم، وزعمه أن زهده لم يكن قصدًا، ولو قدر على الطيبات أكلها. انتهى.

وذكر الشيخ بدر الدين الزركشي عن بعض الفقهاء المتأخرين أنه كان يقول: لم يكن النبي ﷺ فقيرًا من المال قط، ولا حاله حال فقير، بل كان أغنى الناس فقد كفي أمر دنياه في نفسه وعياله، وكان يقول في قوله ﷺ: «اللّهم أحيني مسكينًا»، إن المراد به استكانة القلب لا المسكنة التي هي أن لا يجد ما يقع موقعًا من كفايته. وكان يشدد النكير على من يعتقد خلاف ذلك انتهى.

طليطلة مدينة بالأندلس، (**وصلبه لاستخفافه بحق النبي ﷺ، وتسميته إياه أثناء مناظرته باليتيم، وزعمه أن زهده لم يكن قصدًا، ولو قدر على الطيبات أكلها، انتهى**).

وكل واحدة من الثلاث كافية في القتل، بلا استتابه عند لملك رحمه اللّه، (**وذكر الشيخ بدر الدين الزركشي عن بعض الفقهاء المتأخرين**،) هو التقى السبكي حكاه عنه ابنه في التوشيح؛ (**أنه كان يقول: لم يكن النبي ﷺ فقيرًا من المال قط، ولا حاله حال فقير، بل كان أغنى الناس، فقد كفي أمر دنياه في نفسه وعياله، وكان يقول في قوله ﷺ**) عند ابن ماجه، وعبد بن حميد، وغيرهما صحيحًا، («**اللهم أحيني مسكينًا**») وتوفني مسكينًا، واحشرني في زمرة المساكين، أي: اجمعني في جماعتهم؛ بمعنى اجعلني منهم.

قال في الصحاح: الحشر الجمع، والزمرة بالضم الجماعة.

قال اليافعي: وناهيك بهذا شرفًا، ولو قال: واحشر المساكين في زمرتي لكفاهم شرفًا، ثم أنه لم يسأل مسكنة ترجع إلى القلة، بل إلى الأخبات والتواضع، ذكره البيهقي، ونحوه قول الغزالي: استعاذته من الفقر لا تنافي طلبه المسكنة، لأن الفقر مشترك بين معنيين: الأول الافتقار إلى اللّه، والاعتراف بالذل والمسكنة له، والثاني فقر الاضطرار، وهو فقد الملا المضطر إليه، كجائع فقد الخبر، فهذا هو الذي استعاذ منه، والأول هو الذي سأله، انتهى، ولذا قال شيخ الإسلام زكريا معنى الحديث، طلب التواضع والخضوع، وأن لا يكون من الجبابرة المتكبرين، والأغنياء المسرفين، ومن ثم قال السبكي: (**إن المراد به استكانة القلب**،) خضوعه، وتواضعه، وانكساره إلى اللّه، (**لا المسكنة التي هي أن لا يجد ما يقع موقعًا من كفايته؛ وكان يشدد النكير على من يعتقد خلاف ذلك، انتهى**)، وهو حسن نفيس، وحاصله أن المنفي سؤال مسكنة، ترجع إلى القلة وعدم الكفاية، فلا يرد عليه أن ظاهر سياق الحديث، وفهم رواية يقتضي خلافة، فأخرج ابن ماجه؛ والطبراني، عن أبي سعيد الخدري، قال: أحبوا المساكين، فإني سمعت رسول اللّه ﷺ يقول في دعائه، وذكره ورواه الحاكم بزيادة، وأن أشقى الأشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة.

وأما ما يروى أنه عليه الصلاة والسلام قال: الفقر فخري وبه أفتخر. فقال شيخ الإسلام والحافظ بن حجر: هو باطل موضوع. انتهى.

وعلم أنه لم يكن من عادته الكريمة ﷺ حبس نفسه الشريفة على نوع واحد من الأغذية لا يتعداه إلى سواه، لأن ذلك يضر بالطبيعة جدًا، ولو أنه أفضل الأغذية، بل كان ﷺ يأكل مما جرت عادة أهل بلده بأكله من اللحم والفاكهة والخبز والتمر وغيره مما سيأتي، فأكل ﷺ الحلوى والعسل ....

قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي في التلخيص، قال الحافظ: وأساء ابن الجوزي بذكره في الموضوعات، بل صححه الضياء في المختارة، فرواه هو والطبراني في الكبير، من حديث عبادة، قال: وكان ابن الجوزي أقدم عليه، لما رآه مباينًا للحال التي مات عليها ﷺ، لأنه مات مكفيًا.

ورواه البيهقي عن أبي سعيد أيضًا بلفظ: «يا أيها الناس، لا يحملنكم العسر على أن تطلبوا الرزق من غير حله»، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول، فذكره بالزيادة، وروى الترمذي، والبيهقي، عن أنس مرفوعًا: «اللهم أحيني مسكينًا، وأمتني مسكينًا، واحشرني في زمرة المساكين يوم القيامة»، فقالت عائشة: لم يا رسول الله؟، قال: «أنهم يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفًا، يا عائشة لا تردي المساكين، ولو بشق تمرة، يا عائشة أحبي المساكين، وقربيهم، فإن الله يقربك يوم القيامة»، فقد فهمه راويه أبو سعيد على المتبادر منه، ولفهمه مزية على غيره، وأيده فهم عائشة ذلك بحضرة النبي ﷺ وإقراره لها عليه، وتعليله بأنهم يدخلون الخ...

(**وأما ما يروى أنه عليه الصلاة والسلام، قال: «الفقر فخري**» وعظمتي لو كنت ذا فخر، (**وبه افتخر»، فقال شيخ الإسلام، الحافظ بن حجر هو باطل موضوع، انتهى**،) وسبقه إلى ذلك شيخه الحافظ، وابن تيمية وغيرهما، (**واعلم أنه لم يكن من عادته**) حالته (**الكريمة**) المستمرة (ﷺ**، حبس**،) أي: منع (**نفسه الشريفة**،) أي: قصرها (**على نوع واحد من الأغذية**،) فأطلق القصر على الحبس، لأنه لازمه، إذ من قصر نفسه على شيء منعها من غيره، فقوله: (**لا يتعداه إلى سواه**،) بيان للمراد من الحبس هنا، (**لأن ذلك يضر**،) بضم الياء من أضر، لأنه متعد بالباء، والقاصر يتعدى بنفسه، فيفتح أوله نحو لن يضروكم إلاَّ أذى، (**بالطبيعة جدًا، ولو أنه أفضل الأغذية، بل كان ﷺ يأكل ما جرت عادة أهل بلده**،) وذلك حاصل (**بأكله من اللحم والفاكهة، والخبز والتمر، وغيره، مما سيأتي، فأكل ﷺ الحلوى والعسل**) النحل، عطف خاص على عام لشرفه؛ كقوله تعالى: ﴿وملائكته ورسله، وجبريل وميكال فما خلق لنا﴾ الآية، في معناه أفضل

وكان يحبهما، رواه البخاري والترمذي.

والحلوى: بالقصر والمد، كل حلو، وقال الخطابي: اسم الحلوى لا يقع إلا على ما دخلته الصنعة، وقال ابن سيده: ما عولج من الطعام بحلو، وقد تطلق على الفاكهة.

قال الخطابي: ولم يكن حبه ﷺ لها على معنى كثرة التشهي لها، وشدة نزاع النفس إليها، وإنما معناه أنه كان ينال منها إذا حضرت إليه نيلاً صالحًا فيعلم من ذلك أنها تعجبه، ووقع في ....

منه، ولا مثله، ولا قريبًا منه، إذ هو غذاءٌ من الأغذية، شراب من الأشربة، دواء من الأدوية، حلو من الحلواء، طلاء من الأطلية، مفرح من المفرحات، (**وكان يحبهما، رواه البخاري**) في الأطعمة، والأشربة، والطب، (**والترمذي**) وابن ماجه في الأطعمة من حديث عائشة، قالت: كان رسول اللَّه ﷺ يحب الحلواء، ويحب العسل، (**والحلوى بالقصر**) فتكتب، بالياء، (**والمد**) فتكتب بالألف لغتان حكاهما غير واحد، كأبي علي، واقتصر الليث على المد، والأصمعي على القصر وجمع الممدود حلاوى، مثل صحراء وصحاري بالتشديد، وجمع المقصور حلاوي، بفتح الواو، ثم ظاهر المصنف كغيره تساوي اللغتين، ومقتضى قول القاموس الحلواء، وتقصر أرجحية المد، (**كل حلو**) دخلته النار أولاً، مفردًا كان أم مركبًا من نوعين: فشمل العسل والسكر (**وقال الخطابي: اسم الحلوى لا يقع إلاَّ على ما دخلته الصنعة**)، كالسكر، فلا يقع على عسل النحل، وعليه، فالعطف مباين.

(**وقال ابن سيده**) بكسر المهملة، وإسكان التحتية، وفتح المهملة، وهاء ساكنة، علي بن إسمعيل بن سيده، العلامة، النحوي، اللغوي، الإمام، صنف المحكم، والمخصص في اللغة، وغير ذلك، وهو ضرير كأبيه، مات سنة ثمان وخمسين وأربعمائة، وله نحو ستين سنة، (**ما عولج من الطعام بحلو**) كالحلو المتخذ من دقيق وعسل، وبهذا قطع الأزهري، فقال: الحلو اسم لما يؤكل من الطعام، إذا كان معالجًا بحلاوة، (**وقد تطلق على الفاكهة**) وإن لم يكن بها حلاوة على ظاهره.

وفي المصباح الفاكهة: ما يتفكه، أي يتنعم بأهله رطبًا كان أو يابسًا، كالبطيخ، والزبيب، والرطب الرمان.

(**قال الخطابي**) وتبعه ابن التين، (**ولم يكن حبه ﷺ لها على معنى كثرة التشهي لها، وشدة نزاع**) أي: اشتياق (**النفس إليها**) إذ هو أجل من لك (**وإنما معناه أنه كان ينال منها إذا حضرت إليه نيلاً صالحًا**) أكثر مما يناله من غيرها، (**فيعلم من ذلك أنها تعجبه، وقع في**

كتابه فقه اللغة للثعالبي: أن حلوى النبي ﷺ التي كان يحبها هي المجيع - بالميم والجيم، بوزن عظيم - وهو تمر يعجن بلبن، حكاه في فتح الباري.

ولم يصح ورود أنه عليه الصلاة والسلام كان يحب السكر ولا أنه تصدق به ولا أنه رآه. لكن أخرج أبو جعفر الطحاوي والبيهقي في سننه من حديث لمازة عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل: أن رسول الله ﷺ حضر ملاك رجل من الأنصار، فجاءت الجواري معهن الأطباق عليها اللوز والسكر فأمسك القوم

كتاب فقه اللغة للثعالبي، أن حلوى النبي ﷺ التي كان يحبها، هي المجيع،) فأل عهدية، والعسل مباين، **(بالميم، والجيم، بوزن عظيم، وهو تمر يعجن،)** أي: يصنع على هيئة العجين، على مفاده: تعبيره بيعجن دون يخلط **(بلبن، حكاه في فتح الباري)** قائلاً: صح هذا، وإلاَّ فلفظ الحلوى يعمّ كل ما فيه حلو، وما شابه الحلو أو العسل من المآكل اللذيذة؛ وفيه رد على من زعم أن حلوى النبي ﷺ؛ أنه كان يشرب كل يوم، قدح عسل ممزوج بالماء، وأما الحلواء المصنوعة، فما كان يعرفها، وقيل المراد بالحلوا الفالوذج، لا المصنوعة على النار؛ وفيه جواز اتخاذ الأطعمة من أنواع شتى، وكره ذلك بعض أهل الورع، ولم يرخص إلاَّ في حلو خلقة كعسل وتمر، وهذا الحديث يرد عليه، وإنما تورع عن ذلك من السلف؛ من آثر تأخير تناول الطيبات إلى الآخرة، مع القدرة عليها في الدنيا، تواضعًا لا شحًا انتهى.

(ولم يصح ورود أنه عليه الصلاة والسلام كان يحب السكر،) خلافًا لزاعمه، وروى بسند واهٍ، أنه أكل البطيخ بالسكر، **(ولا أنه تصدق به، ولا أنه رآه)** فضلاً عن حبه أكله وتصدقه به، **(لكن أخرج أبو جعفر الطحاوي، والبيهقي في سننه من حديث لمازة)**، بضم اللام، وتخفيف الميم، وزاي، كما في التبصير والجامع، وهو ابن المغيرة، مجهول، كما سيأتي، ولم يذكره في التقريب، لأنه ليس من رواة الكتب الستة؛ إنما فيه لمازة بن زبار، وضبطه، بكسر اللام، وأباه، بفتح الزاي، وتثقيل الموحدة وراء آخره، فلا معنى لنقله هنا إذ هو رجل آخر، **(عن ثور بن يزيد،)** بتحتية في أول اسم أبيه الحمصي، ثقة ثبت روى له الستة، إلاَّ أنه يرى القدر، مات سنة خمسين، أو ثلاث، أو خمس وخمسين ومائة، **(عن خالد بن معدان)** الكلاعي، الحمصي، ثقة، عابد، تابعي يرسل كثيرًا، روى له الجميع، مات سنة ثلاث ومائة، وقيل بعدها، **(عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ، حضر ملاك،)** بكسر الميم، اسم بمعنى أملاك، أي: نكاح وتزويج، **(رجل من الأنصار)** لم يسم، زاد في رواية العقيلي، فخطب ﷺ، وأنكح الأنصاري، وقال: على الألفة والخير، والطائر الميمون، دفقوا على رأس صاحبكم، فدفف عليه، **(فجاءت الجواري معهن الأطباق:)** جمع طبق، **(عليها اللوز والسكر،)** زاد العقيلي، فنثر عليهم، **(فأمسك القوم أيديهم،)**

أيديهم، فقال عليه الصلاة والسلام: ألا تنتهبون؟ قالوا: إنك نهيت عن النهبة، قال: أما العرسان فلا، قال: فرأيت رسول الله ﷺ يجاذبهم ويجاذبونه.

واحتج به الطحاوي على أن النثار غير مكروه، كما ذهب إليه أبو حنيفة، وقضى به على الأحاديث الصحيحة التي فيها النهي عن النهبة.

لكن قال البيهقي بعد رواية هذا الحديث: وهذا لا يثبت، ثم قال: وروي من حديث عائشة عنه ﷺ، ولا يثبت في هذا المعنى شيء، وشنع على الطحاوي القول في ذلك جدًا في كتاب المعرفة وقال: إنما يروى عن عون بن عمارة وعصمة بن سليمن وكلاهما لا يحتج به، وشيخهما لمازة بن المغيرة مجهول، فهاتان علتان كل منهما منفردة توجب ضعف الحديث فكيف بهما مجتمعان؟!

فلم يمدوها إلى الأطباق، **(فقال عليه الصلاة والسلام: «ألا تنتهبون»؟، قالوا: إنك نهيت عن النهبة،)** بضم النون، بتقدير مضاف، أي: أخذ النهبة، **(قال:)** «إنما نهيت عن نهبة العساكر، **(أما العرسان،)** أي: أما نهبة العرسان، وهو ما يأتي به للمجتمعين في العرس، بالضم: طعام الزفاف، **(فلا)** أنهاكم عنه».

وفي رواية العقيلي: فأمسك القوم، ولم ينتهبوا، فقال ﷺ: «ما أزين الحلم ألا تنتهبون»؟، قالوا: نهيتنا عن النهبة يوم كذا، وكذا، فقال: «إنما نهيتكم عن نهبة العساكر، ولم أنهكم عن نهبة الولائم»، **(قال)** معاذ: **(فرأيت رسول الله ﷺ يجاذبهم، ويجاذبونه)** في الانتهاب، **(واحتج به الطحاوي على أن النثار)** لنحو اللوز والسكر، **(غير مكروه، كما ذهب إليه أبو حنيفة، وقضى به على الأحاديث الصحيحة التي فيها النهي عن النهبة؛ لكن)** لا حجة فيه لضعفه.

(قال البيهقي: بعد رواية هذا الحديث، وهذا لا يثبت، ثم قال: وروي من حديث عائشة، عنه ﷺ) نحوه أيضًا، **(ولا يثبت في هذا المعنى شيء، وشنع على الطحاوي القول في ذلك جدًا في كتاب المعرفة،)** لأنه من حفاظ الحديث العالمين بعلله، وصحيحه، وسقيمه، فكيف يقضي بحديث ضعيف، انتصارًا لمذهبه على الأحاديث الصحيحة، فاستحق زيادة التشنيع، إذ ليس من يعلم، كمن لا يعلم، **(وقال)** في بيان ضعف الحديث: **(إنما يروي عن عون بن عمارة)** القيسي، البصري، ضعيف، مات سنة اثنتي عشرة ومائتين، **(وعصمة بن سليمن، وكلاهما لا يحتج به)** لضعفه، **(وشيخهما لمازة بن المغيرة مجهول، فهاتان علتان كل منهما منفردة، توجب ضعف الحديث، فكيف بهما)** وهما **(مجتمعان؟،)** فهو خبر محذوف جملة حالية، وفي نسخة يجتمعان، بياء بدل الميم، فعل، وكان الأظهر مجتمعين على الحالية، بلا تقدير، **(هذا،**

هذا وخالد بن معدان منقطع ولا حجة في منقطع. فهذه ثلاث علل يضعف الحديث بدونها. وقد أفرد الكلام على ذلك ابن مفلح اليوسفي والله أعلم.

وعن ليث بن أبي سالم قال: أول من خبص في الإسلام عثمان بن عفان رضي الله عنه قدمت عليه عير تحمل الدقيق والعسل فخلط بينهما وبعث إلى رسول الله ﷺ فأكل فاستطابه. قال المحب الطبري في الرياض: خرجه خيثمة في فضائل عثمان.

وعن عبد الله بن سلام قال: قدمت عير فيها جمل لعثمان رضي الله عنه عليه دقيق حوارى وسمن وعسل، فأتى بها إلى النبي ﷺ فدعا فيها بالبركة ثم دعا ﷺ ببرمة فنصبت على النار وجعل فيها من العسل والدقيق ....

وخالد بن معدان،) عن معاذ **(منقطع،)** لأنه لم يسمع معاذًا، **(ولا حجة في منقطع،)** وقد أخرجه العقيلي من حديث عائشة، قالت: حدثني معاذ بن جبل، أنه شهد مع رسول الله ﷺ، ملاك، رجل من الأنصار الحديث، لكن قال عبد الحق في إسناده: بشير بن إبراهيم، الأنصاري، البصري، وهو ضعيف، **(فهذه ثلاث علل يضعف الحديث بدونها،)** أي: بأقل منها، كواحدة، فكيف إذا اجتمعت؟، **(وقد أفرد الكلام على ذلك ابن مفلح اليوسفي،)** نسبة إلى جده، **(والله أعلم)** بضعفه في نفس الأمر أم لا، إذ إنما هو بحسب الظاهر.

(وعن ليث بن أبي سالم قال: أول من خبص في الإسلام عثمان بن عفان رضي الله عنه، قدمت عليه عير تحمل الدقيق والعسل، فخلط بينهما،) فالخبص الخلط، خبصت الشيء خبصًا من باب ضرب خلطته، **(وبعث إلى رسول الله ﷺ، فأكل، فاستطابه:)** أعجبه، **(قال المحب الطبري في الرياض)** النضرة، **(خرجه خيثمة)** بن سليمان بن حيدرة، الإمام الحافظ، أبو الحسن، القرشي، الطرابلسي، أحد الثقات الرحالة، قال ابن منده: كتبت عنه بطرابلس ألف جزء **(في فضائل عثمان،)** من كتابه فضائل الصحابة، **(وعن عبد الله بن سلام،)** بالتخفيف الأسرائيلي، أبي يوسف، حليف بني الخزرج، قيل: كان اسمه الحصين، فسماه النبي ﷺ عبد الله، صحابي مشهور، مبشر بالجنة، له أحاديث وفضل، مات بالمدينة سنة ثلاث وأربعين رضي الله عنه، **(قال: قدمت عير فيها جمل لعثمان رضي الله عنه، عليه دقيق حواري،)** أبيض، ناعم، **(وسمن وعسل، فأتى بها إلى النبي ﷺ).**

وفي الحاكم وغيره عن ابن سلام، خرج ﷺ إلى المربد، فرأى عثمان يقود ناقة تحمل دقيقًا حواري، وسمنًا وعسلاً، فقال له: أنخ، فأناخ(**فدعا فيها بالبركة، ثم دعا ﷺ ببرمة)** قدر من حجر، والجمع برم، كغرفة وغرف، **(فنصبت على النار، وجعل فيها من العسل والدقيق،**

والسمن ثم عصد حتى نضج أو كاد ينضج ثم أنزل فقال النبي ﷺ: كلوا هذا شيء تسميه فارس الخبيص قال الطبري: خرجه تمام في فوائده والطبراني في معجمه ورجاله ثقات.

وأكل عليه الصلاة والسلام لحم الضأن.

وهذه الثلاثي ـ أعني: الحلواء والعسل واللحم ـ من أفضل الأغذية وأنفعها للبدن والكبد والأعضاء، ولا ينفر منها إلا من به علة وآفة.

واللحم سيد طعام أهل الجنة، وفي رواية: هو سيد الطعام لأهل الدنيا والآخرة، رواه ابن ماجه وابن أبي الدنيا من حديث أبي الدرداء مرفوعًا. ....

والسمن، ثم عصد حتى نضج،) بكسر الضاد، استوى، **(أو كاد ينضج،)** بفتح الضاد، كتعب، والاسم النضج، بضم النون، وفتحها لغة، والفاعل ناضج ونضيج، كما في المصباح، **(ثم أنزل، فقال النبي ﷺ: «كلوا هذا شيء تسميه فارس الخبيص»،)** فعيل بمعنى مفعول.

(قال الطبري،) الحافظ، محب الدين المكي، **(خرجه،)** أي: حديث عبد الله بن سلام هذا، **(تمام في فوائده)** الحديثية، **(والطبراني في)** جنس **(معجمه،)** فيشمل الثلاثة، لأن الواقع أنه خرجه في معاجيمه الثلاث، **(ورجاله ثقات،)** وفي الشامي، رجال الأوسط، والصغير ثقات، وقد أخرجه الحاكم، وصححه، وبقي بن مخلد، انتهى.

ومقتضاه أن أول من خبص في الإسلام النبي ﷺ، فيخالف قوله قبل أول من خبص عثمان، ويحتمل أن نسبته إليه لكونه كان سببًا في فعله بإهدائه، إليه، لكن روى الحرث بسند منقطع؛ صنع عثمان خبيصًا بالعسل والسمن والبر، وأتى به في قصعة إلى النبي، فقال: ما هذا، قال: هذا شيء تصنعه الأعاجم تسميه الخبيص، فأكل، ويمكن الجمع أيضًا بتكرر ذلك، فيكون عثمان فعله أولاً بنفسه، ثم عرضه على المصطفى، فأمر بأن يصنع له منه، ففعل، **(وأكل عليه الصلاة والسلام لحم الضأن، وهذه الثلاثي أعني الحلواء، والعسل، واللحم من أفضل الأغذية، وأنفعها للبدن، والكبد، والأعضاء، ولا ينفر منها إلاَّ من به علة وآفة،)** تفسيري، **(واللحم سيد،)** أي: أفضل، إذ السيد الأفضل، كخبر: قوموا إلى سيدكم، أي: أفضلكم، **(طعام أهل الجنة، وفي رواية: هو سيد الطعام لأهل الدنيا والآخرة).**

(رواه ابن ماجه وابن أبي الدنيا من حديث أبي الدرداء، مرفوعًا) بلفظ سيد طعام أهل الدنيا، وأهل الجنة اللحم بدل والآخرة، كما أفاده السخاوي، فلم يرويا باللفظ الذي ساقه المصنف، كما أوهمه صنيعه، نعم رواه الديلمي، عن صهيب، رفعه سيد الطعام في الدنيا

وسنده ضعيف وله شواهد منها:

عن على رفعه: سيد طعام الدنيا اللحم ثم الأرز، أخرجه أبو نعيم في الطب النبوي.

وأكل اللحم يزيد سبعين قوّة. قاله الزهري.

وعن علي رضي الله عنه: أنه يصفي اللون ويحسن الخلق ومن تركه أربعين ليلة ساء خلقه.

ولأبي الشيخ بن حيان ....

والآخرة اللحم، ثم الأرز، وسيد الشراب في الدنيا والآخرة الماء، **(وسنده ضعيف)** فقط، لضعف راوية سليمٰن بن عطاء، لا موضوع، كما زعم ابن الجوزي.

قال الحافظ: لم يتبين لي الحكم بالوضع عليه، فإن سليمٰن ضعيف، وشيخه مسلمة الجزري غير مجروح، **(وله شواهد، منها عن علي رفعه: سيد طعام الدنيا اللحم، ثم الأرز، أخرجه أبو نعيم)** أحمد بن عبد الله الأصبهاني، **(في)** كتاب **(الطب النبوي)** وأورده ابن الجوزي في الموضوع أيضًا، ونوزع منها خبر صهيب السابق، ومنها عن بريدة مرفوعًا، سيد الأدام في الدنيا والآخرة اللحم، وسيد الشراب في الدنيا والآخرة الماء، وسيد الرياحين في الدنيا والآخرة الفاغية.

رواه الطبراني وغيره، ورواه أبو نعيم في الطب بلفظ خير، ومنها، عن ربيعة بن كعب، رفعه: أفضل طعام الدنيا والآخرة اللحم.

رواه العقيلي، وأبو نعيم في الحلية، وكلها ضعيفة، لكن بانضمامها تقوى، كما أشار إليه السخاوي، **(وأكل اللحم يزيد سبعين قوة، قاله الزهري)** بن شهاب، **(و)** لكن ينبغي أن لا يواظب على أكله، كما قال الغزالي لما جاء **(عن علي رضي الله عنه، أنه يصفي اللون، ويحسن الخلق،)** بضم اللام، **(ومن تركه أربعين ليلة، ساء خلقه،)** ومن داوم عليه أربعين يومًا قسا قلبه، كما هو بقية ما نقله الغزالي عن علي، وقال ابن القيم: ينبغي عدم المداومة على أكل اللحم، فإنه يورث الأمراض الدموية، والامتلائية، والحميات الحادة، وقال بقراط: لا تجعلوا بطونكم مقابر للحيوان، تركه أربعين ليلة، ساء خلقه، ومن داوم عليه أربعين يومًا قسا قلبه، كما هو بقية ما نقله الغزالي عن علي، وقال ابن القيم: ينبغي عدم المداومة على أكل اللحم، فإنه يورث الأمراض الدموية، والامتلائية والحميات الحادة، وقال بقراط: لا تجعلوا بطونكم مقابر للحيوان، **(لأبي الشيخ)** الحافظ عبد الله بن جعفر **(بن حيان)**، بفتحت المهملة، والتحتية الحياتي، نسبة إلى

من رواية ابن سمعان قال: سمعت علماءنا يقولون: كان أحب الطعام إلى رسول الله ﷺ اللحم، ويقول وهو يزيد في السمع، وهو سيد الطعام في الدنيا والآخرة، ولو سألت ربي أن يطعمنيه كل يوم لفعل.

وقال الإمام الشافعي: إن أكله يزيد في العقل.

وكان عليه الصلاة والسلام يعجبه الذراع ولذلك سم فيه، وعن أبي رافع أنه أهديت له شاة فجعلها في قدر، فدخل رسول الله ﷺ فقال ما هذا يا أبا رافع؟ قال: شاة أهديت لنا يا رسول الله فطبختها في القدر. قال: ناولني الذراع يا أبا رافع، فناولته الذراع، ثم ....

جده، هذا، كما في التبصير وغيره، الأصبهاني، أحد الأعلام، واسع العلم، غزير الحفظ، صالح، خير، قانت، صدوق، مأمون، ثقة، متقن له مصنفات ولد سنة أربع وسبعين ومائتين،) ومات في محرم سنة تسع وستين وثلثمائة.

(**من رواية ابن سمعْن**) محمد ابن أبي يحيى، وهو سمعْن، الأسلمي، المدني، صدوق من الخامسة، مات سنة سبع وأربعين ومائة، كما في التقريب، وليس هو أبا منصور السمعاني محمد بن محمد بن سمعْن، بكسر السين، المذكور في التبصير، لأن أبا منصور متأخر عن أبي الشيخ، فلا يروى عنه.

(**قال: سمعت علماءنا**،) أي: التابعين، (**يقولون: كان أحب الطعام إلى رسول الله ﷺ اللحم، ويقول: وهو يزيد في السمع، وهو سيد** (أفضل (**الطعام في الدنيا والآخرة، ولو سألت ربي أن يطعمنيه كل يوم لفعل**،) لكني لم أسأله، ولذا كان لا يأكل اللحم إلاَّ غبًا، كما يأتي.

(**وقال الإمام الشافعي: إن أكله يزيد في العقل، وكان عليه الصلاة والسلام يعجبه الذراع**،) بكسر المعجمة، فراء، فألف، فعين مهملة: اليد من كل حيوان، لكنها من الإنسان من طرف المرفق إلى طرف الإصبع الوسطى، تؤنث، وقد تذكر، ومن البقر والغنم ما فوق الكراع، وهو المراد هنا، وزعم أنه الساعد، مردود ليس في محله، كما قاله المكي وغيره، (**ولذلك سم فيه**،) كما مر في خيبر.

(**وعن أبي رافع**) القبطي، مولى النبي ﷺ، اسمه إبراهيم، وقيل أسلم، أو ثابت، أو هرمز إلى تمام عشرة أقوال، مرة أشهرها أسلم؛ مات في أول خلافة علي، على الصحيح، (**أنه أهديت له شاة، فجعلها في قدر، فدخل رسول الله ﷺ**) عليه، (**فقال: «ما هذا**) الذي في القدر (**يا أبا رافع»؟ قال: شاة أهديت لنا يا رسول الله، فطبختها في القدر**،) بالكسر: آنية يطبخ فيها مؤنثة، ولذا صغرت على قديرة، وجمعها قدور، (**قال: «ناولني الذراع يا أبا رافع»، فناولته الذراع، ثم**

قال: ناولني الذراع الآخر، فناولته الذراع الآخر، فقال: ناولني الذراع الآخر. فقال: يا رسول الله، إنما للشاة ذراعان فقال له ﷺ: أما إنك لو سكت لناولتني ذراعًا فذراعًا ما سكت، ثم دعا بماء فمضمض فاه وغسل أطراف أصابعه ثم قام فصلى. الحديث رواه أحمد.

ورواه الدارمي والترمذي عن أبي عبيد بلفظ: طبخت له ﷺ قدرًا، ......

قال: «**ناولني الذراع الآخر**»، **فناولته الذراع الآخر، فقال**: «**ناولني الذراع الآخر**»، **فقال**:) التفات والقياس، فقلت: (**يا رسول الله إنما للشاة ذراعان**،) وقد ناولتك إياهما، (**فقال له** ﷺ: «**أما إنك لو سكت لناولتني ذراعًا فذراعًا**»،) قال الطيبي: الفاء للتعاقب، كما في قوله الأمثل فالأمثل، وما في (**ما سكت**) للمدة، أي: مدة سكوتك، لأنه سبحانه يخلق فيها ذراعًا فذراعًا، معجزة له ﷺ، فحملت المناول، عجلته المركبة في الإنسان على قوله: إنما للشاة ذراعان، فانقطع المدد، لأنه إنما كان من مدد الكريم سبحانه، إكرامًا لخلاصة خلقه، فلو تلقاه المناول بالأدب ساكتًا مصغيًا إلى ذلك لعجب؛ لكان شكرًا منه مقتضيًا لتشريفه، بإجراء هذا المدد على يديه، لكنه تلقاه بصورة الإنكار، فرجع الكرم موليًا لما لم يجد قابلاً، إذ لا يليق لمشاهدة هذه المعجزة العظيمة، إذ في شهودها نوع تشريف للمطلع عليها، إلاَّ من كمل تسليمه، ولم يبق فيه أدنى حظ ولا إرادة، (**ثم دعا بماء، فمضمض فاه، وغسل أطراف أصابعه**) التي أكل بها، (**ثم قام، فصلى الحديث، رواه أحمد**) بن حنبل، (**ورواه**) أي: الحديث، لا بقيد صحابيه، أي: روى مثله، وإلاَّ فهي قصة أخرى لاختلاف المخرج المناول (**الدارمي**،) عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام السمرقندي، أبو محمد، الحافظ، صاحب المُسند، ثقة، فاضل، متقن، شيخ مسلم، (**والترمذي**) وأبي داود، مات سنة خمس وسبعين ومائتين، وله أربع وسبعون، (**و**) تلميذه الترمذي في الجامع والشمائل، (**عن أبي عبيد**،) مولى النبي ﷺ، ذكره الحاكم أبو أحمد، فيمن لم يعرف اسمه من الصحابة، هكذا في نسخ المصنف أبي عبيد، بلا هاء، على المعروف، ولعله الواقع عند الدارمي، وإلاَّ فالذي في الترمذي أبي عبيدة، بها قال الحافظ العراقي: هكذا في أصل سماعنا من كتاب الشمائل، أبي عبيدة، بزيادة تاء التأنيث.

وهكذا ذكره المؤلف في الجامع، والمعروف أنه أبو عبيد، بلا تاء، وهكذا هو في بعض نسخ الشمائل، وهكذا ذكره المزي في الأطراف، (**بلفظ**،) قال: (**طبخت**،) أي: أنضجت، (**له**) اختصار لقوله للنبي (ﷺ **قدرًا**،) أي: شاة في قدر، يقال طبخت اللحم طبخًا، أنضجته، قاله الأزهري: ومن ثم قال: بعضهم، لا يسمى طبيخًا فعيلاً، بمعنى مفعول إلاَّ إذا كان بمرق، ويكون

وكان يعجبه الذراع، فناولته الذراع، ثم قال: ناولني الذراع، فقلت يا رسول الله وكم للشاة من ذراع؟ فقال: والذي نفسي بيده لو سكت لناولتني الذراع ما دعوت.

وقالت عائشة: وكان الذراع أحب إليه، وكان لا يأكل اللحم إلا غبًّا، وكان يعجل إليها لأنها أعجل نضجًا، ....

الطبخ في غير اللحم أيضًا، فيقال خبزة جيدة الطبخ؛ كما في الصحاح وغيره.

(وكان يعجبه الذراع، فناولته الذراع) بلا طلب، لعلمه أنه يعجبه، وذلك لا ينافي طلبه في حديث أبي رافع، لأنهما قصتان؛ **(ثم قال: ناولني الذراع،)** فناولته الذراع، ثم قال: ناولني الذراع، **(فقلت: يا رسول اللّه، وكم للشاة من ذراع؟)** استفهام استبعاد، أو تعجب من طلبه لا إنكار، إذ لا يليق به، ويحتمل حقيقة الاستفهام، أي: كم لها من ذراع، معجزة للرسول، لكنه بعيد إلاّ أن الجواب منطبق عليه، **(فقال: والذي نفسي،)** أي: روحي، أو جسدي، أو هما **(بيده،)** بقوته وقدرته وإرادته، إن شاء أبقاه، وإن شاء أفناه، وكان يقسم به كثيرًا، والظاهر أنه يريد به؛ أن ذاته منقادة له، لا يفعل إلاّ ما يريد، **(لو سكت)** عما قلت **(لناولتني الذراع ما دعوت،)** أي: مدة طلبه منك، لأنه يخلق اللّه معجزة لي، لكنك لم تسكت، فمنعت رؤية تلك المعجزة التي فيها نوع تشريف لمشاهدها، لأنه لا يليق إلاّ بكامل التسليم الذي لا يستفهم، ولا يتعجب، ولا يستبعد، بأن يناول بأناة وسعة صدر وحياء، حتى ينظر ماذا يكون، وقيل: منع رؤيتها لاشتغاله ﷺ عن التوجه إلى ربه في إيجادها بالتوجه إلى جوابه.

(وقالت عائشة: كان الذراع أحب إليه،) قال الحافظ: الزين العراقي، كذا وقع في أصل سماعنا من جامع الترمذي بالإثبات، ووقع في أصل سماعنا من الشمائل، ما كان الذراع أحب إلى رسول اللّه ﷺ بحرف النفي؛ وهو الصواب، وإسقاطه ليس بجيد، إذ لا يناسبه الاستدراك بقولها، **(و)** لكنه **(كان لا يأكل اللحم إلاّ غبًّا)**، فهو إما سقط من بعض الرواة؛ أو أصلحه بعض المتجاسرين ليناسب بقية الأحاديث، في كون الذراع كانت تعجبه، أي: غافلاً عن الاستدراك، فإنه ثابت في الرواية، وإن سقط من قلم المصنف، وقوله غبًّا، بالكسر، أي: بعد أيام، لما في الصحيحين عنها كان يأتي علينا الشهر ما نوقد فيه نارًا، إنما هو التمر والماء، **(وكان يعجل إليها، لأنها أعجل)** في رواية أعجلها، أي: أعجل اللحوم، **(نضجًا،)** فالمرجع مذكور ضمنًا، لأن نفي وجدان اللحم على العموم يتضمن ذكر اللحوم، ومعنى الحديث أن الذراع ما كان أحب إليه، وإنما يعجل حين طبخ اللحم إليه لسرعة نضجه، لكونه كان لا يجد اللحم إلاّ غبًّا، قال الحافظ العراقي: وليس فيه منافاة لبقية الأحاديث، أنه كان يعجبه الذراع، إذ يجوز أن يعجبه، وليست

رواه الترمذي.

وكذلك كان يحب لحم الرقبة. فعن ضباعة بنت الزبير أنها ذبحت في بيتها شاة، فأرسل رسول الله ﷺ أن أطعمينا من شاتكم، فقالت: ما بقي عندنا إلا الرقبة، وإني لأستحي أن أرسل بها إلى النبي ﷺ. فرجع الرسول فأخبره بقولها، فقال: ارجع إليها فقل لها: أرسلي بها فإنها هادية الشاة وأقرب الشاة إلى الخير وأبعدها عن الأذى رواه.

ولا ريب أن أخف لحم الشاة لحم الرقبة ولحم الذراع والعضد، وهو أخف على المعدة وأسرع انهضامًا، وفي هذا أنه ....

بأحب اللحم إليه، ويؤيده تصريحه في الحديث الآخر، إن أطيب اللحم لحم الظهر.

وقال غيره: هذا بحسب فهم عائشة، والذي دلت عليه الأخبار، أنه كان يحبه محبة طبيعية، هبه فقد اللحم أولاً، ولا محذور فيه، لأنه من كمال الخلقة؛ والمحذور المنافي للكمال عناء النفس في تحصيله، وتأثرها لفقده، وتعقب بأن نسبة قصور الفهم إلى عائشة لا تليق.

(رواه الترمذي) في الجامع والشمائل، بإسناد فيه مقال، **(وكذلك كان يحب لحم الرقبة،)** وفي رواية الكتف، وأخرى لحم الذراع، والكتف، وأخرى الظهر، والجمع إنه كان يحب ذلك كله، وربما قدم بعضها على بعض في بعض الأحيان، فأخبر كل راوٍ عما رآه يتعطاه، **(فعن ضباعة)**، بمعجمة مضمومة، فموحدة، فألف، فمهملة، فتاء تأنيث، **(بنت الزبير)** بن عبد المطلب الهاشمية، بنت عمه ﷺ، زوج المقداد بن الأسود، وولدت له عبد اللّه، وكريمة، وليس للزبير عقب إلاّ منها، روت عن النبي ﷺ، وعن زوجها، وعنها ابن عباس، وعائشة، وبنتها كريمة وآخرون: **(إنها ذبحت في بيتها شاة، فأرسل رسول اللّه ﷺ؛ أن أطعمينا من شاتكم)** يا أهل البيت، أو قصد تعظيمها؛ وإلاّ فالقياس من شاتك، **(فقالت: ما بقي عندنا إلاّ الرقبة، وإني لأستحي أن أرسل بها إلى النبي ﷺ،)** لحقارتها عند العرب، لكثرة عظمها قال:

أم الحليس لعجوز شهر به ترضى من اللحم بعظم الرقبة

(فرجع الرسول، فأخبره بقولها، فقال: «ارجع إليها، فقل لها أرسلي بها،) ولا تستحي إذ هي عظيمة فيها منافع، **(فإنها هادية الشاة، وأقرب الشاة إلى الخير، وأبعدها عن الأذى»،)** البول والرجيع، ولذا قيل أنها أفضل الشاة، والأصح أن الأفضل الذراع، **(رواه،)** كذا في نسخ، وبعده بياض، وقد رواه الإمام أحمد، والنسائي، والبيهقي، **(ولا ريب إن أخف لحم الشاة لحم الرقبة، ولحم الذراع، والعضد، وهو أخف على المعدة، وأسرع انهضامًا، وفي هذا)** دليل على **(أنه**

ينبغي مراعاة الأغذية التي تجمع ثلاث خواص: أحدها: كثرة نفعها وتأثيرها في القوى، ثانيها: خفتها على المعدة وسرعة انحدارها عنها، ثالثها: سرعة هضمها، وهذا أفضل ما يكون من الغذاء.

وقال عليه الصلاة والسلام: أطيب اللحم لحم الظهر، رواه الترمذي.

وأما حديث أنه ﷺ كان يكره الكليتين لمكانهما من البول، فقال الحافظ العراقي رويناه في جزء من حديث أبي بكر محمد بن عبد الله بن الشخير من حديث ابن عباس بإسناد فيه ضعف.

ينبغي مراعاة الأغذية، التي يجمع ثلاث خواص أحدها كثرة نفعها، وتأثيرها في القوى،) تفسير للنفع، **(ثانيها خفتها على المعدة، وسرة انحدارها عنها، ثالثها سرعة هضمها، وهذا أفضل ما يكون من الغذاء،)** لاشتماله على النفع، وعدم الضرر، **(وقال عليه الصلاة والسلام أطيب اللحم،)** أي: ألذه وأحسنه، **(لحم الظهر)** وقيل من الطيب، أي: الظاهر لبعده عن الأذى، ورد؛ بأن بعض الأعضاء كذلك، بل أبعد من الطيب، بمعنى الحل، ورد؛ بأنه لم يجيء، بمعنى الحل نعم اشتهر الطيب في الحلال والتفضيل نسبي إضافي، أو من مقدرة، أي: من أطيب، فلا ينافي أن الذراع أطيب منه، ومن الرقبة، قال الحافظ العراقي: وتفضيل لحم الرقبة في الحديث السابق ونحوه، لا يقتضي تفضيله على لحم الظهر، ولا على لحم الذراع، وإنما فيه مدحه بالأوصاف المتقدمة أي: وحده؛ إنما فيه فضيلته لا أفضليته على غيره، قال: ويجوز أن يكون ﷺ قال ذلك جبرًا لمن أخبره، أنه ليس عنده إلاّ الرقبة، فمدحه بما هو صادق عليها، كما قال: نعم الآدام الخل، حيث طلب آدامًا، فلم يجد عندهم إلاّ الخل.

(رواه الترمذي،) والنسائي، وابن ماجه، وأحمد، والحاكم، والبيهقي، كلهم من حديث عبد اللّه بن جعفر، **(وأما حديث أنه ﷺ كان يكره الكليتين،)** تثنية كلية: الأحشاء معروفة، وبالواو لغة لأهل اليمن، وهما بضم الأول، ولا يكسر.

قال الأزهري: الكليتان للإنسان، ولكل حيوان، وهما منبت زرع الولد، **(لمكانهما،)** أي: قربهما **(من البول،)** لأنهما، كما في التهذيب لحمتان حمراوتان، لاصقتان بعظم الصلب، عند الخاصرتين، فهما محاورتان، لتكون البول، ولجمعه، فتعافهما النفس، ومع ذلك يحل أكلهما، **(فقال الحافظ العراقي: رويناه في جزء)** ابن السني، **(من حديث أبي بكر محمد بن عبد اللّه بن الشخير،)** بكسر الشين، وتشديد الخاء المعجمتين، ابن عوف العامري، ربعي، وأبوه، صحابي من مسلمة الفتح، **(من حديث ابن عباس بإسناد فيه ضعف).**

وكان عليه الصلاة والسلام ينهش اللحم، أي يقبض عليه بفمه ويزيله من العظم أو غيره، وينتشله أي يقتلعه من المرق. والنهش بعد الانتشال.

وفي البخاري: أنه عليه الصلاة والسلام احتز من كتف شاة في يده، فدعي إلي الصلاة، فألقاها والسكين التي يحتز بها، ثم قام إلى الصلاة، ولم يتوضأ.

قال ابن بطال: هذا الحديث يرد حديث أبي ....

وروى الطبراني عن ابن عمر، وابن عدي، والبيهقي عن ابن عباس: كان ﷺ يكره من الشاة سبعًا: المرارة، والمثانة، والحياء، والذكر، والأنثيين، والغدة، والدم وكان أحب الشاة إليه مقدمها، وسنده ضعيف، كما قال العراقي: (**وكان عليه الصلاة والسلام ينهش اللحم،**) بسين مهملة، أو معجمة، (**أي: يقبض عليه بفمه،**) أي: أطراف أسنانه، (**ويزيله من العظم، أو غيره،**) وقيل هو بالمهملة ما ذكر، وبالمعجمة تناوله بجميع الأسنان، كذا في النهاية، وفي غيرها تناوله بالأضراس، وفي الفتح تناوله بمقدم الفم، (**وينتشله،**) بنون ساكنة، ففوقية، فشين معجمة، فلام، (**أي: يقتلعه من المرق،**) لا كفعل المترفين، (**والنهش بعد الانتشال،**) وفي الصحيحين، وغيرهما، عن أبي هريرة: أتى النبي ﷺ بلحم، فرفع إليه الذراع، وكانت تعجبه، فنهس منها، وبوب البخاري في الأطعمة باب النهش، وانتشال اللحم، وأورد فيه حديث ابن عباس: تعرق ﷺ كتفًا، ثم صلى، ولم يتوضأ، وفي رواية انتشل ﷺ عرقًا من قدر، فأكل، ثم صلى، ولم يتوضأ، وتعرق كتفًا، أي: تناول اللحم الذي عليه بفمه، وهذا هو النهش، (**وفي البخاري**) في مواضع، منها الأطعمة من حديث عمرو بن أمية الضمري، (**أنه عليه الصلاة والسلام احتز،**) بحاء مهملة، وزاي قطع، (**من كتف،**) بفتح الكاف، وكسر التاء، وبكسر الكاف، وسكون التاء (**شاة في يده، فدعي،**) بضم الدال.

وفي النسائي عن أم سلمة، أن الذي دعاه بلال (**إلى الصلاة، فألقاها و**) ألقى (**السكين التي يحتز بها،**) وأخرج أصحاب السنن الثلاثة عن المغيرة ابن شعبة، بت عند رسول الله ﷺ، وكان يحز لي من جنب، حتى أذن بلال، فطرح السكين، وقال: «ماله تربت يداه»؟، (**ثم قام إلى الصلاة، ولم يتوضأ،**) ففيه أنه لا وضوء مما مسته النار، وقد كان الخلاف فيه معروفًا بين الصحابة، والتابعين، ثم استقر الأمر على أنه لا وضوء، لما في أبي داود، والنسائي، وصححه ابنا خزيمة، وحبان عن جابر، قال: كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار، إلاَّ أن أحمد قال: من أكل لحم إبل نيئًا، أو مطبوخًا، فعليه الوضوء.

(**قال ابن بطال: هذا الحديث**) يدل على جواز قطع اللحم بالسكين، و (**يرد حديث أبي**

معشر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رفعته: لا تقطعوا اللحم بالسكين فإنه من صنيع الأعاجم ونهشوه فإنه أهنأ وأمرأ. قال أبو داود هو حديث ليس بالقوي.

قال الحافظ أبو الفضل العسقلاني رحمه الله تعالى، له شاهد من حديث صفوان بن أمية. أخرجه الترمذي بلفظ: انهشوا اللحم نهشًا، فإنه أهنأ وأمرأ، وقال: لا نعرفه إلا من حديث عبد الكريم. انتهى. قال: وعبد الكريم هو أبو أمية بن أبي المخارق، ضعيف، لكن أخرجه ابن أبي عاصم من وجه آخر عن ....

معشر) نجيح، بفتح النون وكسر الجيم فتحتية فمهملة، ابن عبد الرحمٰن السندي، بكسر المهملة، وسكون النون، الهاشمي، مولاهم المدني، صاحب المغازي، ضعيف أسن، واختلط روى له أصحاب السنن، ومات سنة سبعين ومائة، **(عن هشام بن عروة** بن الزبير، **(عن أبيه، عن عائشة، رفعته: لا تقطعوا اللحم بالسكين، فإنه من صنيع الأعاجم ونهشوه)** بالسين أو الشين، **(فإنه أهنأ وأمرأ)**.

(قال أبو داود) عقب روايته له: **(هو حديث ليس بالقوى)**، لأجل أبي معشر، فقد قال البخاري وغيره أنه منكر الحديث، ومن مناكيره حديث لا تقطعوا اللحم بالسكين، هذا، فلا حجة فيه، لكن **(قال الحافظ أبو الفضل العسقلاني، رحمه الله تعالى، له شاهد من حديث صفوان بن أمية، أخرجه الترمذي)**، وأحمد، والحاكم، **(بلفظ انهشوا اللحم نهشًا،)** بشين معجمة فيهما، كما قال بعض الحفاظ، وضبطه العراقي، بمهملة فيهما، ولعلهما روايتان، وهما بمعنى عند الأصمعي، وبه جزم الجوهري، أي: أزيلوه عن العظم بالفم، قال العراقي والأمر للإرشاد بدليل تعليله بقوله: **(فإنه)** أشهى و **(أهنأ وأمرأ)** بالميم، وفي رواية وأبرأ، أي: من السوء، يقال: هنيء، الطعام يهنأ، فهو هنيء ومرأ فهو مرىء، وهو أن لا يثقل على المعدة، وينهضم عنها، وهنأني الطعام ومرأني، أي: ساغ لي، فإذا أفردوا قالوا: أمرأني، بألف، وفي الكشاف الهنيء والمريء صفتان، من هنؤ الطعام ومرؤ، إذا كان سائغًا، ما ينقبض، قيل الهنيء ما يلذ الآكل، والمريء ما تحمد عاقبته؛ وقيل هو ما ينساغ في مجراه، **(وقال)** الترمذي **(لا نعرفه إلاّ من حديث عبد الكريم انتهى)**.

(قال) العسقلاني **(وعبد الكريم: هو أبو أمية بن أبي المخارق)**، بضم الميم، وبالخاء المعجمة، واسمه قيس، وقيل طارق البصري، نزيل مكة، **(ضعيف،)** مات سنة ست وعشرين ومائة، **(لكن)** قوله لا نعرفه تقصير، فقد **(أخرجه ابن أبي عاصم)** في كتاب الأطعمة، **(من وجه**

صفوان بن أمية فهو حسن لكن ليس فيه ما زاده أبو معشر من التصريح بالنهي عن قطع اللحم بالسكين. وأكثر ما في حديث صفوان أن النهش أولى. انتهى.

ويمكن الجمع: بأن النهش مما على العظم الصغير، والاحتراز مما على الكبير.

وأكل ﷺ الشوي، فعن أم سلمة أنها قربت إلى النبي ﷺ جنبًا مشويًا

آخر عن صفوان بن أمية، فهو حسن،) قال مغلطاي: وفيه شيء آخر، وهو أن حديث ابن أبي عاصم متصل، وحديث الترمذي منقطع، فيما بين عثمان بن أبي سليمان وصفوان، (**لكن ليس فيه ما زاده أبو معشر، من التصريح بالنهي عن قطع اللحم بالسكين، وأكثر ما في حديث صفوان؛ أن النهش أولى**) من القطع بالسكين، وذلك لا يستلزم نهيًا، قال ابن العربي: وإذا فعل ذلك لا يرده في القصعة، وليحبسه بيده أو يضعه أمامه انتهى).

وقال الحافظ في كتاب الوضوء: استنبط منه جواز قطع اللحم بالسكين، وفي النهي حديث ضعيف في سنن أبي داود، فإن ثبت خص بعدم الحاجة الداعية إلى ذلك، لما فيه التشبه بالأعاجم وأهل الترف؛ (**ويمكن الجمع**) على تقدير الصحة، (**بأن النهش مما على العظم الصغير، والاحتزاز**) بالسكين (**مما على**) العظم (**الكبير؛**) وهذا نظر فيه للغالب، وعبر البيهقي عنه بقوله: النهي عن قطعه بالسكين، في لحم تكامل نضجه، أي: فينهش، وما لم يتكامل، فيقطع بالسكين أو النهي، وأراد في غير المشوي أو محمول على ما إذا اتخذ الحز عادة؛ وقال العراقي: ثبت الحز من الكتف، فيختلف باختلاف اللحم، كما لو عسر نهشه بالسن، فيقطع بالسكين، وكذا لو لم تحضر سكين، وكذا يختلف بحسب العجلة والتأني، (**وأكل ﷺ الشوي،**) بفتح الشين، وكسر الواو، وشد الياء، على إحدى لغاته، كما في النسخ رسمه بالياء، قال المجد: الشوي، بالكسر والضم، وكفني، أي: بفتح المعجمة، وكسر النون ضد فقير، واقتصر في الفتح والمصباح على الكسر مع المدن.

(**فعن أم سلمة**) زوجه ﷺ (**أنها قربت إلى النبي ﷺ جنبًا،**) بفتح الجيم، وسكون النون، وموحدة، شق الإنسان، وغيره كما في القاموس، ولذا أطلق على الشق الذي قدمته له من شاة، كما قال بعض الشراح؛ وزعم أنه لا دليل عليه يدفعه، أنه الظاهر من أحوالهم (**مشويًا،**) بمطلق نار أو بالحجارة المحماة، كما قيل في قوله تعالى: ﴿فجاء بعجل حنيذ﴾ الآية، أي: مشوي بالرضف، أي: الحجارة المحماة، وقال ابن عباس: أي نضيج، وهو أخص منه.

قال العراقي: وقع الاصطلاح في هذه الأعصار، على أن المراد بالشواء اللحم السميط،

فأكل منه ثم قام إلى الصلاة وما توضأ، قال الترمذي حديث صحيح.

وأكل عليه الصلاة والسلام القديد، كما في حديث في السنن عن رجل قال: ذبحت لرسول الله ﷺ شاة ونحن مسافرون. فقال: أصلح لحمها، فلم أزل أطعمه منه إلى المدينة.

وأكل عليه الصلاة والسلام من الكبد المشوية رواه.

وأكل لحم الدجاج. رواه الشيخان والترمذي وغيرهم.

وأكل لحم حمار الوحش ....

وإنما كان يطلق قبل هذا على المشوي، ولم يكن السميط على عهده ﷺ؛ ولا رأى شاة سميطًا قط، (**فأكل منه، ثم قام إلى الصلاة و**) الحال أنه، (**ما توضأ**) وضوءه للصلاة، كما يدل عليه مقابلته لها (**قال الترمذي**) بعدما رواه (**حديث صحيح**).

وروى الترمذي أيضًا عن عبد الله بن الحرث، قال: أكلنا مع رسول الله ﷺ شواء بالمسجد، (**وأكل عليه الصلاة والسلام القديد،**) اللحم المملوح المقدد، أي: المجفف في الشمس، وفي شرح المصنف للبخاري القديد: لحم مشرر مقدد، أو ما قطع منه طوالاً، (**كما في حديث في السنن،**) لأربعة (**عن رجل**) من الصحابة، ولا ضير في إبهامه لعدالة جميعهم، (**قال ذبحت لرسول الله ﷺ شاة، ونحن مسافرون، فقال: أصلح لحمها،**) أي: اجعله قديدًا، على حالة يبقى معها، بحيث لا يسرع فساده بدليل قوله، (**فلم أزل أطعمه منه إلى المدينة،**) فظاهره طوال المدة، إذ هي التي يتمدح بها في مثل هذا المقام، وفي لفظ أملح لحمها، بالميم، أي: اجعل عليه ملحًا، ليمنعه العفونة، وفي الصحيح عن أنس: رأيت رسول الله ﷺ أتى بمرقة، فيها دباء وقديد، فرأيته يتبع الدباء يأكلها؛ (**وأكل عليه الصلاة والسلام من الكبد المشوية، رواه**) بياض.

وقد روى الدارقطني أنه ﷺ لم يكن يفطر يوم النحر، حتى يرجع ليأكل من كبد أضحيته، (**وأكل لحم الدجاج،**) اسم جنس، مثلث الدال، ذكره المنذري، وابن لملك وغيرهما، ولم يحك النووي، الضم، والواحدة دجاجة مثلثة أيضًا وضعف فيها، الضم، سمي بذلك لإسراعه، إقبالاً وإدبارًا من دج بدج، إذا أسرع.

(**رواه الشيخان، والترمذي، وغيرهم،**) عن أبي موسى، في حديث طويل، ولا يعارضه خبر ابن عدي، كان ﷺ إذا أراد أن يأكل دجاجة، أمر بها، فربطت ثلاثة أيام، ثم يأكلها بعد لأنه في الجلالة المخلاة، فكان يحبسها حتى يذهب اسم الجلالة عنها، (**وأكل لحم حمار الوحش.**

رواه الشيخان.

وأكل لحم الجمل سفرًا وحضرًا.

وأكل لحم الأرنب. رواه الشيخان.

وأكل من دواب البحر. رواه مسلم.

وأكل الثريد ـ وهو بفتح المثلثة ـ أن يثرد الخبز بمرق اللحم، وقد يكون معه اللحم. ومن أمثالهم: الثريد أحد اللحمين. ....

(**رواه الشيخان**،) عن أبي قتادة في حديث، (**وأكل لحم الجمل سفرًا وحضرًا**،) أي: الذكر من الإبل، كبيرًا وصغيرًا، وإن قالوا لا يسمى حملاً إلاَّ إذا بزل، روى النسائي عن جابر: قدم عليّ بهدى للنبي ﷺ من اليمن، وقدم رسول اللَّه بهدى، فكان الجمع مائة بدنة، فنحر ﷺ ثلاثا وستين، ونحر علي سبعا وثلاثين، وأشرك عليًا في بدنة، ثم أخذه من كل بدنة بضعة، فجعلت في قدر، فطبخت، فأكل ﷺ وعلي من لحمها، وشربا من مرقها، (**وأكل لحم الأرنب، رواه الشيخان**) عن أنس، أنه أصاب أرنبًا بمر الظهران، فأتى به أبا طلحة، فذبحه بمروة، وشواها، وبعث معي بعجزها، وفي لفظ بوركها، وفي لفظ بفخذها إلى رسول اللَّه ﷺ، فقبلها، والبخاري في الهبة، فأكلها، وفي رواية أكله قيل له: أكله، قال قبله، (**وأكل من دواب البحر، رواه مسلم**).

وتقدم في سرية الخبط قول المصنف، روى الأئمة الستة عن جابر، بعثنا ﷺ ثلثمائة راكب أميرنا أبو عبيدة، فأقمنا على الساحل حتى فني، زادنا حتى أكلنا الخبط، ثم إن البحر ألقي لنا دابة يقال لها العنبر، فأكلنا منها نصف شهر حتى صحت أجسامنا، فأخذ أبو عبيدة ضلعًا من أضلاعه، فنصبه، ونظرنا إلى أطول بعير، فجاز تحته، زاد الشيخان في رواية، فلما قدمنا المدينة ذكرنا ذلك للنبي ﷺ، فقال: هو رزق أخرجه اللَّه لكم، فهل معكم شيء من لحمه، فتطعمونا، فأرسلنا إليه منه، فأكل (**وأكل الثريد، وهو بفتح المثلثة**،) وكسر الراء فعيل، بمعنى مفعول، ويقال أيضًا مثرود؛ (**أن يثرد الخبز**،) أي: يفت، ثم يبل، (**بمرق اللحم، وقد يكون معه لحم**،) قضيته إذا ثرد بمرق غير اللحم لا يسمى ثريدًا، وظاهر القاموس والمصباح، أي: مرق كان وكذا قول الزمخشري: ثردت الخبز ثرده، وهو أن تفته، ثم تبله بمرق وتشرفه في وسط الصحفة، وتجعل له رقبة (**ومن أمثالهم الثريد أحد اللحمين**،) لأن المرق يطبخ باللحم فتنزل خاصية اللحم في المرق، ومحل اللذة والقوة إذا كان اللحم نضيجًا في المرق؛ أكثر مما في اللحم وحده، فإن كان معه لحم، فهو الثريد الكامل، وعليه قول الشاعر:

وروى أبو داود من حديث ابن عباس قال: كان أحب الطعام إلى رسول الله ﷺ الثريد من الخبز والثريد من الحيس.

وأكله عليه الصلاة والسلام بالسمن، وأكل الخبز بالزيت.

وعن حذيفة بن اليمان أن رسول الله ﷺ قال: إن جبريل أطعمني الهريسة، يشد بها ظهري لقيام الليل، رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن الحجاج اللخمي، وهو الذي وضع ....

إذا ما الخبز تأدمه بلحم فذاك أمانة الله الثريد

(وروى أبو داود،) والحاكم، وصححه، **(من حديث ابن عباس قال: كان أحب الطعام إلى رسول الله ﷺ الثريد من الخبز،)** لمزيد نفعه وسهولة مساغه، وتيسر تناوله، وبلوغ الكفاية منه بسرعة، واللذة والقوة، وقلة المؤنة في المضغ؛ ولذا قال عليه الصلاة والسلام: «أثرد وأولو بالماء».

رواه الطبراني، والبيهقي مبالغة في تأكد طلبه، والمراد، ولو مرقًا بقرب من الماء، **(والثريد من الحيس،)** بفتح المهملة، وإسكان التحتية، ومهملة تمر خلط باقط وسمن، والأصل فيه الخلط؛ قال الشاعر:

التمر والسمن جميعًا والأقط الحيس إلاّ أنه لم يختلط

وقضية تفسيره الثريد، أن إطلاقه على ما ثرد من الحيس، مجاز علاقته المشابهة، وروى أحمد، والترمذي في الشمائل، والحاكم بسند جيد، عن أنس: كان ﷺ يعجبه الثقل، بضم المثلثة، وكسرها، وقاف في الأصل ما يثقل من كل شيء، وفسر في خبر بالثريد، وبما يقتات به، بما يعلق بالقدر، وبطعام فيه سيء من حب أو دقيق، قيل والمراد هنا الثريد.

قال ابن الأثير: سمي ثقلاً، لأنه من الأقوات الثقيلة، بخلاف المائعات، وحكمة إعجابه له؛ أنه أنضج وألذ، ولدفع ما قد يقع لمن ابتلى، بالترفه من ازدرائه، وفيه فضل الثريد، قال الحافظ: وورد فيه أخص من هذا، فعند أحمد، عن أبي هريرة، دعا ﷺ بالبركة في السحور والثريد، وفي سنده ضعف، وللطبراني عن سلمان: دفعه البركة في ثلاثة: الجماعة، والسحور، والثريد، **(وأكله عليه الصلاة والسلام بالسمن، وأكل الخبز بالزيت،)** وأمر بأكله، **(وعن حذيفة بن اليمان أن رسول الله ﷺ قال: «إن جبريل أطعمني الهريسة، يشد بها ظهري لقيام الليل»، رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن الحجاج اللخمي، وهو الذي وضع هذا**

هذا الحديث.

وأكل عليه الصلاة والسلام الدباء وكانت تعجبه، وكانت يتتبعها من حوالي القصعة، قال أنس فلم أزل أحب الدباء من يومئذٍ. رواه مسلم.

قال النووي: فيه أنه يستحب أن تحب الدباء وكذلك كل شيء كان يحبه ﷺ.

وكذلك أكل عليه الصلاة والسلام السلق مطبوخًا بالشعير. قال الترمذي:

الحديث،) وقد تقدم، (**وأكل عليه الصلاة والسلام الدباء،**) بضم الدال، وشد الموحدة، والمد، على الأشهر، وحكى عياض القصر، وهو ثمر شجر اليقطين.

قال الزمخشري: واحدة دباءة، ووزنة فعال، ولامه همزة، كالثاء على اعتبار ظاهر اللفظ، لأنه لم يعلم انقلاب لامه عن واو أو باء، كما قال سيبويه، (**وكانت تعجبه**) لجودة تغذيتها، ولأنها طعام المحرورين، تطفىء الحرارة وتبرد، وتسكن اللهيب والعطش، حيد للصفراوي لم يتداو المحرور بمثله، ولا أعجل نفعًا منه، ويلين البطن، ويزيد في الدماغ، وينفع البصر كيف استعمل إلى غير ذلك مما يطول، ولما خصها الله به من إنباتها على يونس، فتربى في ظلها، وكانت له كالأم الحاضنة لفرخها، (**وكان يتتبعها من حوالي،**) بفتح الواو، وسكون التحتية، مفرد مثنى الصورة، أي: جوانب (**القصعة**)، بفتح القاف، على الأكثر الأشهر، ومن ظرف الأدباء، لا تكسر القصعة، لا تفتح الجراب.

(**قال أنس: فلم أزل أحب الدباء من يومئذٍ،**) وللترمذي من حديث طالوت الشامي، دخلت على أنس، وهو يأكل قرعًا، وهو يقول: يا لك شجرة، ما أحبك إليّ بحب رسول الله ﷺ إياك، ولا حمده غيره أنه ﷺ قال لعائشة: إذا طبخت قدرًا، فأكثري فيها من الدباء، فإنها تشد قلب الحزين، (**رواه مسلم**،) والبخاري، وغيرهما.

(**قال النووي فيه: أنه يستحب أن تحب الدباء،**) أي: يسعى في الأسباب المحصلة إلى محبتها، (**وكذلك كل شيء كان يحبه ﷺ،**) لأن من خالص الإيمان حب ما كان يحبه، واتباع ما كان يفعله، وقد قال: «عليكم بالقرع فإنه يزيد في الدماغ».

رواه الطبراني، وللبيهقي، فإنه يزيد في العقل ويكبر الدماغ، ويروى، ويجلو البصر، ويلين القلب، (**وكذلك أكل عليه الصلاة والسلام السلق،**) بكسر السين، وإسكان اللام، بقلة معروفة، تجلو، وتحلل، وتلين، وتفتح السدد، وتسر النفس، نافع للنقرس والمفاصل، وعصير أصله سعوطًا ترياق وجع السن، والأذن والشقيقة، ذكره المصنف (**مطبوخًا بالشعير، قال الترمذي**) بعدما رواه

حديث حسن غريب.

وأتى الحسن بن علي وابن عباس وابن جعفر رضي الله عنهم إلى سلمى فقالوا: اصنعي لنا طعامًا مما كان يعجب رسول الله ﷺ ويحسن أكله، فقالت: يا بني لا تشتهيه اليوم، قال: بلى اصنعيه، فقامت سلمى فأخذت شيئًامن الشعير فطحنته ثم جعلته في قدر وصبت عليه شيئًا من زيت ودقت الفلفل والتوابل ....

(**حديث حسن غريب**،) معنى تفرد به راويه، فلا ينافي أنه حسن.

وفي الصحيحين، عن سهل بن سعد: إن كنا لنفرح بيوم الجمعة، كانت لنا عجوز تأخذ أصول السلق، فتجعله في قدرها؛ فتجعل عليه حبات من شعير، إذا صلينا الجمعة زرناها، فقربته إلينا، والله ما فيه شحم ولا ودك، (**وأتى الحسن بن علي**) السبط، خاتم خلافة النبوة، (**وابن عباس**) عبد الله؛ (**وابن جعفر**) عبد الله (**رضي الله عنهم، إلى سلمى**) أم رافع، زوج أبي رافع قابلة فاطمة في ابنيها، وغاسلتها مع علي، وأتوها زائرين لكونها خادمة المصطفى وطباخته، (**فقالوا: اصنعي لنا طعامًا مما**،) أي: من الطعام الذي (**كان يعجب**،) روي بضم أوله، وكسر ثالثه من الإعجاب، وروي بفتح الياء والجيم من باب علم (**رسول الله**،) بنصبه على الأول، ورفعه على الثاني (ﷺ،) وقال بعض الشراح: يعجب على صيغة المعلوم، أما من الإعجاب، فرسول الله مفعوله والضمير المستتر فيه للموصول، ويمكن أن رسول الله فاعل، وأما من العجب، بفتحتين، من باب علم يعلم، فهو فاعل، وضمير الموصول في الصلة محذوف، أي: مما كان يعجب منه، (**ويحسن**) من الإحسان، أو التحسين، (**أكله**،) بفتح، فسكون مصدر، (**فقالت: يا بني**) روى مصغر للشفقة، وأفردت مع أن الأحق الجمع، أما إيثار الخطاب أعظمهم، وهو الحسن، لأنه المخاطب لها منهم، كما في رواية، ونسب إليهم لرضاهم به، وأما لأنهم لكمال الملاءمة، والارتباط، والمناسب بينهم، واتحاد بغيتهم، صاروا كواحد.

وروي، كما قال بعض الشراح: يا بني مكبرًا، وقال آخر: يدفعه (**لا تشتهيه**) بالأفراد، لكن حيث ثبت رواية فلا دفع، فالمعنى لا تشتهيه نفوسكم؛ (**اليوم**،) أي: زمن اعتياد الناس الأطعمة اللذيذة، التي يطبخها الأعاجم المختلطة بكم، فكلوا ما يوافق أبدانكم وعاداتكم، وإن كان غير ما أكله ﷺ؛ فإن ذلك أمر يتفاوت بالأزمنة وتغير العادات، واستعينوا به على أداء العبادة، (**قال: بلى**) نشتهيه (**اصنعيه**) لنا، قال: (**فقامت سلمى، فأخذت شيئًا من الشعير**) بالتعريف، وروى بالتنكير، (**فطحنته، ثم جعلته في قدر، وصبت عليه شيئًا من زيت، ودقت الفلفل**،) بفاءين مصروف الواحدة فلفلة، (**والتوابل**،) بفوقية بزنة مساجد: أبزار الطعام جمع تابل، بفتح الباء، وقد تكسر.

فقربته إليهم فقالت: هذا مما كان يعجبه ﷺ ويحسن أكله. رواه الترمذي.

وأكل عليه الصلاة والسلام الخزيرة ـ وهي بخاء معجمة مفتوحة ثم زاي مكسورة، وبعد التحتانية الساكنة راء ـ ما يتخذ من الدقيق على هيئة العصيدة، لكن أرق منها، قاله الطبري. وقال ابن فارس: دقيق يخلط بشحم، وقال القتبي وتبعه الجوهري: أن يؤخذ اللحم فيقطع صغارًا ويصب عليه ماء كثير فإذا نضج ذر عليه الدقيق، فإن لم يكن فيها لحم فهي عصيدة. وقيل: مرقة تصفى من بلالة النخلة ثم تطبخ، وقيل: الخزيرة بالإعجام من النخالة، والحريرة ـ يعني بالإهمال ـ من اللبن.

قال الجواليقي: وعوام الناس تفرق بين التابل والأبزار، والعرب لا تفرق بينهما، وفيه أنه ﷺ كان يحب تطييب الطعام بما سهل وتيسر، وذلك لا ينافي الزهد، **(فقربته)** أي: فوضعته على الطعام وقربته **(إليهم؛ فقالت: هذا مما كان يعجبه ﷺ، ويحسن أكله)** من الإحسان أو التحسين.

(رواه الترمذي) في الجامع والشمائل، عن سلمى أن الحسن، وابن عباس، وابن جعفر أتوها، فذكرته، **(وأكل عليه الصلاة والسلام الخزيرة)** كما في الصحيح من حديث عتبان بن ملك؛ **(وهي بخاء معجمة مفتوحة، ثم زاي مكسورة، وبعد التحتانية الساكنة راء، ما يتخذ من الدقيق على هيئة العصيدة، لكنه أرق منها، قاله الطبري)**.

(وقال ابن فارس)، أحمد اللغوي، الفقيه، المالكي، **(دقيق يخلط بشحم وقال القتبي:** بضم القاف، وفتح الفوقية، ويقال القتيبي، بالتصغير، أبو محمد، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، الأخباري، صاحب التصانيف، كما في التبصير وغيره، وتقدم مرارًا، **(وتبعه الجوهري أن يؤخذ اللحم، فيقطع)** قطعًا **(صغارًا، ويصب عليه ماء كثير، فإذا نضج)** استوى **(ذر عليه الدقيق، فإن لم يكن فيها لحم، فهي عصيدة،)** وكذا ذكر يعقوب بن السكيت، وزاد من لحم بات ليلة، **(وقيل مرقة تصفى من بلالة،)** بضم الموحدة، أي: ندوة، **(النخلة، ثم تطبخ، وقيل الخزيرة بالأعجام، من النخالة،)** أي: من بلالتها، **(والحريرة يعني بالإهمال من اللبن؛)** نقل البخاري هذا القول عن النضر بن شميل، قال في الفتح، ووافقه عليه أبو الهيثم، لكنه، قال: من الدقيق بدل اللبن، وهذا هو المعروف، ويحتمل أن يكون معنى من اللبن إنها تشبه اللبن في البياض، لشدة تصفيتها، انتهى.

وقال عتبان: غدا علي رسول الله ﷺ وأبو بكر رضي الله عنه حين ارتفع النهار، وحبسناه على خزير صنعناه.

وأكل عليه الصلاة والسلام الإقط، كما قاله ابن عباس فيما رواه وهو جبن اللبن المستخرج زبده، أكلته وهو كثير بمكة والمدينة زادهما الله شرفًا، وهو أشبه شيء بالكشك.

وأكل عليه الصلاة والسلام الرطب والتمر والبسر. رواه مسلم والترمذي وغيرهما.

وفي القاموس: الحريرة يعني بالإهمال دقيق يطبخ بلبن، أو دسم، **(وقال عتبان،)** بكسر العين، وقد تضم، ففوقية ساكنة، فموحدة، فألف، فنون، ابن لملك الخزرجي، السلمى من بني سالم بن عوف، بن عمرو بن الخزرج، صحابي، شهير، بدري، مات في خلافة معٰوية، في حديثه الذي أخرجه البخاري في أكثر من عشرة مواضع، مطولاً ومختصرًا، أنه أتى رسول اللّٰه ﷺ، فقال: إني أنكرت بصري، وأنا أصلي لقومي، فإذا كانت الأمطار سأل الوادي، فلم أستطع أن آتي مسجدهم، فوددت إنك تأتي فتصلي في بيتي، فأتخذه مصلى، قال: «سأفعل إن شاء اللّٰه»، قال عتبان ذ **(غدًا علي رسول اللّٰه ﷺ، وأبو بكر رضي اللّٰه عنه حين ارتفع النهار،)** يوم السبت، وفي رواية، ومعه أبو بكر وعمر، فاستأذن، فأذنت له، فدخل، ثم قال: «أين تحب أن أصلي من بيتك»؟، فأشرت إلى ناحية من البيت، فكبر، فصففنا وراءه، فصلى ركعتين، ثم سلم، **(وحبسناه،)** أي: منعناه على الرجوع بعد الصلاة، **(على خزير صنعناه،)** أي: منعناه ليأكل من الخزير الذي صنعناه، والرواية خزير، بلا هاء في البخاري، فلا يقال ذكره باعتبار كونها طعامًا، وفي القاموس الخزير، والخزيرة شبه عصيدة بلحم، وبلا لحم، عصيدة، أو مرقة من بلالة النخالة، **(وأكل عليه الصلاة والسلام الإقط،)** مثلثة، وتحرك، وككتف، ورجل، وإبل شيء يتخذ من المخيض الغنمي، قاله القاموس، **(كما قاله ابن عباس فيما رواه،)** كذا في النسخ بعده بياض، وقد رواه البخاري عن ابن عباس، قال: أهدت خالتي إلى النبي ﷺ ضبابًا واقطًا ولبنًا، فوضع الضب على مائدته، فلو كان حرامًا لم يوضع وشرب اللبن، وأكل الإقط، **(وهو جبن اللبن المستخرج زبده)** لا الحليب، ويوافقه قول الأزهري: الإقط يتخذ من اللبن المخيض، ثم يترك حتى يمصل، أي: تسيل عصارته، وهي ماؤه الذي يخرج منه حين يطبخ **(أكلته،)** أخبار عن نفسه، **(وهو كثير بمكة والمدينة؛ زادهما اللّٰه شرفًا، وهو أشبه شيء بالكشك،)** وزان، فليس ما يعمل من الحنطة، وربما عمل من الشعير، قال المطرزي: فارسي معرب، قاله المصباح، **(وأكل عليه الصلاة والسلام الرطب، والتمر، والبسر)** في وقت واحد في حديقة الأنصاري؛ **(رواه مسلم،**

وأكل الكباث. رواه مسلم، وهو بفتح الكاف وتخفيف الموحدة وبعد الألف مثلثة، النضيج من ثمر الأراك. وقيل ورق الأراك، وتعقبه الاسماعيلي فقال: إنما هو ثمر الأراك وهو البرير ـ بموحدة بوزن الحرير ـ فإذا اسود فهو الكباث.

وفي النهاية لابن الأثير: أنه عليه الصلاة والسلام كان يحب الجذب ـ بالجيم والذال المعجمة المفتوحتين ـ أي الجمار، وهو شحم النخل واحدته جذبة.

وأما الجبن، ففي السنن من حديث ابن عمر قال: أتي النبي ﷺ ....

والترمذي، وغيرهما،) وتقدم الحديث عن أبي هريرة، **(وأكل الكباث)**.

(رواه مسلم) عن فراغ وبوب عليه البخاري في الأطعمة باب الكباث، وروى فيه، وفي أحاديث الأنبياء حديث جابر: كنا مع النبي ﷺ بمر الظهر، أن نجني الكباث، فقال: «عليكم بالأسود منه فإنه أطيب»، فقيل أكنت ترعى الغنم؟، قال: «نعم! وهل من نبي إلاَّ رعاها»؟، **(وهو، بفتح الكاف، وتخفيف الموحدة، وبعد الألف مثلثة، النضيج من ثمر الأراك،)** بفتح الهمزة، وخفة الراء، **(وقيل ورق الأراك،)** ذكره البخاري، فقال في رواية أبي ذر، عن مشايخ، وهو ورق الأراك، **(وتعقبه الإسمٰعيلي، فقال: إنما هو ثمر،)** بفوقية مفتوحة، وميم ساكنة، ضبطه المصنف **(الأراك،)** كما في رواية غير أبي ذر عن البخاري، على أن أبا ذر نفسه تعقبه بقوله كذا في الرواية، والصواب ثمر الأراك، كما في الفتح، **(وهو البرير، بموحدة،)** تليها راء، فتحتية، فراء، **(بوزن الحرير، فإذا اسود، فهو الكباث،)** وفي المطالع الكباث ثمر الأراك قبل نضجه، وقيل: بل هو حضرمه، وقيل غضه، وقيل متزببه، **(وفي النهاية لابن الأثير: أنه عليه الصلاة والسلام كان يحب الجذب، بالجيم، والذال المعجمة المفتوحتين، أي: الجمار،)** بضم الجيم، وفتح الميم المشددة، **(وهو شحم النخل،)** وهو قلبها **(واحدته جذبة،)** بالهاء، ورطبه الحلو بارد يابس في الأولى، وقيل في الثانية يعقل البطن، وينفع من المرة الصفراء، والحرارة والدم الحاد، وينفع من الشرى أكلاً وضمادًا، وكذا من الطاعون، ويختم القروح، وينفع من خشونة الحلق نافع للسع الذنبور ضمادًا، قاله صاحب نزهة الأفكار، وفي البخاري، عن ابن عمر: كنت جالسًا عند رسول اللّٰه، يأكل جمارة نخل، **(وأما الجبن،)** فيه لغات رواها أبو عبيد، عن يونس بن حبيب، سماعًا من العرب، أجودها سكون الباء، والثانية ضمها للاتباع، والثالثة، وهي أقلها التثقيل، ومنهم من يجعله من ضرورة الشعر.

(ففي السنن،) لأبي داود **(من حديث ابن عمر، قال: أتى)** بالبناء للمجهول، **(النبي ﷺ**

بجبنة في تبوك فدعا بسكين فسمى وقطع. رواه أبو داود.

وكان عليه الصلاة والسلام يراعي صفات الأطعمة وطبائعها واستعمالها على قاعدة الطب، فإذا كان في أحد الطعامين ما يحتاج إلى كسر وتعديل كسره وعدله بضده إن أمكنه، كتعديله حرارة الرطب بالبطيخ. وهذا أصل كبير في المركبات من الأدوية، وإن لم يجد ذلك تناوله على حاجة وداعية من النفس من غير إسراف.

ورواية أبو داود من حديث أبي أسامة عن هشام أنه ﷺ كان يأكل البطيخ بالرطب، ....

بجبنة في تبوك،) من عمل النصارى، فقيل: هذا طعام تصنعه المجوس، **(فدعا بسكين، فسمى وقطع، رواه أبو داود،)** ومسدد وغيرهما، وروى الطيالسي عن ابن عباس: أن النبي ﷺ، لما فتح مكة رأى جبنة، فقال: «ما هذا»؟، فقالوا: طعام يصنع بأرض العجم، فقالوا: ضعوا فيه السكين، وكلوا، وروى أحمد، والبيهقي، عنه: أتى ﷺ بجبنة في غزاة تبوك، فقال: أين صنعت هذه؟، قالوا: بفارس ونحن نرى أن يجعل فيها ميتة، فقال ﷺ: أطعموا، وفي رواية ضعوا فيها السكين، واذكروا اسم الله تعالى وكلوا، قال الخطابي: أباحه ﷺ على ظاهر الحال، ولم يمتنع من أكله، لأجل مشاركة المسلمين للكفار في عمله، وتعقبه المقريزي بتوقفه على نقل، إذ لم يكن بفارس والشام حينئذٍ أحد من المسلمين، قال الشامي: وهو ظاهر لا شك فيه.

(وكان عليه الصلاة والسلام يراعي صفات الأطعمة وطبائعها)، تفسيري، (و) يراعي. **(واستعمالها على قاعدة الطب، فإذا كان في أحد الطعامين ما يحتاج إلى كسر)** الحر، أو برد **(وتعديل،)** عطف تفسير، **(كسره، وعدله بضده؛ إن أمكنه، كتعديله حرارة الرطب بالبطيخ،)** بكسر الباء، وبعض أهل الحجاز يجعل الطاء مكانها.

قال ابن السكيت: في باب ما هو مكسور الأول نقول هو البطيخ، والطبيخ والعامة تفتح الأول، أي: فيهما، وهو غلط لفقد فعيل بالفتح، **(وهذا أصل كبير في المركبات من الأدوية، وإن)** لم يمكنه بأن **(لم يجد ذلك،)** فهو قسيم قوله، قبل أن أمكنه، فلا حاجة لجعله قسمًا لمقدر، **(تناوله على حاجة وداعية من النفس، من غير إسراف،)** إكثار في أكله، وهذا شبيه بالتعديل أيضًا، إذ القليل مع طلب النفس لا ضرر فيه.

(وروى أبو داود من حديث أبي أسامة،) حماد بن أسامة القرشي، مولاهم الكوفي، مشهور بكنيته ثقة، ثبت من رجال الجميع، مات سنة إحدى ومائتين، وهو ابن ثمانين، **(عن هشام)** بن عروة، أي: عن أبيه، عن عائشة، كما في أبي داود؛ **(أنه ﷺ كان يأكل البطيخ بالرطب،)** تمر

ويقول يكسر حر هذا ببرد هذا، وبرد هذا بحر هذا.

ورواه يزيد بن رومان عن الزهري عن عروة بتقديم «الطاء» كما للنوقاتي، وبتأخيرها كما للنسائي في الوليمة، فكأنه عند هشام باللفظين.

وكذا رواه ابن حبان في صحيحه من حديث محمد بن عبد الرحمٰن بن الأشعث العجلي أبي بكر الشامي الدمشقي إمام عن الإمام أحمد بن حنبل عن وهب بن جرير بن حازم، حدثنا أبي، قال سمعت حميدًا يحدث عن أنس أن النبي ﷺ كان يأكل الطبيخ أو البطيخ بالرطب، وقال ....

النخل إذا أدرك قبل أن يتتمر، **(ويقول بكسر حر هذا)** أي: الرطب **(ببرد هذا)** أي: البطيخ **(وبرد هذا بحر هذا)** كذا وقع للمصنف ببرد بحر، بالباء، فيهما تبعًا لشيخه في المقاصد، تبعًا لشيخه في الفتح، فيحتمل أن أوله، نكسر بنون، مبني للفاعل، وأنه بتحتية مبني للمجهول، وساقه، الجامع بدون موحدة فيهما، وكل عزا لأبي داود، **(ورواه يزيد)** بياء قبل الزاي، **(ابن رومان)** بضم الراء، المدني، أبو روح، مولى آل الزبير، ثقة، روى له الجميع، مات سنة ثلاثين ومائة **(عن الزهري)** محمد بن مسلم، الفقيه، الحافظ، المتفق على جلالته واتقانه، مات سنة خمس وعشرين ومائة، وقيل قبلها بسنة، أو سنتين، **(عن عروة)** يعني عن عائشة الطبيخ، **(بتقديم الطاء، كما للنوقاتي)** بضم النون، وقبل القاف، واو، ومثناة قبل ياء النسب، نسبة إلى نوقات قرية من سجتان؛ الحافظ أبو عمر بن محمد بن أحمد، بن عمر بن سليمٰن السجزي.

روي عن عبد المؤمن بن خلف النسفي، وطبقته، وله تصانيف، كما في التبصير، **(وبتأخيرها)** البطيخ، **(كما للنسائي في الوليمة)** ورواه الحميدي عن ابن عيينة، عن هشام عن أبيه بتقديم الطاء في أصل من مسند الحميدي، وفي أصل قديم عنه بتقديم الباء، وكذا رواه جماعة عن هشام، كما بسطه السخاوي، وفرع عليه قوله، **(فكأنه كان عند هشام باللفظين)** فكان يرويه تارة بالتقديم للباء، وأخرى بتأخيرها، فأما على سياق المصنف، فلا يتفرع ذلك؛ إذ لم يذكر الاختلاف فيه على هشام، إنما ذكره على عروة، **(وكذا رواه ابن حبان في صحيحه، من حديث محمد بن عبد الرحمٰن بن الأشعث العجلي، أبي بكر الشامي، الدمشقي، إمام)** الجامع، ثقة، مات سنة ست وستين ومائتين، **(عن الإمام أحمد بن حنبل، عن وهب بن جرير بن حازم)** بمهملة وزاي، ابن زيد الأزدي، أبي عبد اللّٰه البصري، ثقة، له في الستة، قال: **(حدثنا أبي)** جرير بن حازم أبو النضر البصري، ثقة، له أوهام إذا حدث من حفظه، روى له الجميع، مات سنة سبعين ومائة بعد ما اختلط، لكن لم يحدث حال اختلاطه، **(قال: سمعت حميدًا)** الطويل **(يحدث، عن أنس: أن النبي ﷺ كان يأكل الطبيخ)** بتقديم الطاء، **(أو البطيخ)** بتقديم الباء،

عقبة: الشك من أحمد. وتقديم الطاء لغة حكاها صاحب المحكم.

وقد كان محمد بن أسلم لا يأكل البطيخ لأنه لم ينقل كيفية أكل رسول الله ﷺ له.

وروى الطبراني في الأوسط من حديث عبد الله بن جعفر قال: رأيت في يمين النبي ﷺ قثاء وفي شماله رطبًا وهو يأكل من ذا مرة، ومن ذا مرة، وفي سنده ضعف.

(بالرطب، وقال) ابن حبان: **(عقبه،)** أي: بعد روايته الحديث.

(الشك من أحمد) ابن حنبل، قال السخاوي: وفيه نظر، وكأنه إنما أراد بيان كونه مرويًا بهما، فقد رواه مسلم بن إبراهيم، عن جرير بالطبيخ، بتقديم الطاء بلا شك، أخرجه أبو نعيم، وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات، وكذا أبو يعلى عن حبان بن هلال عن جرير، بلفظ: رأيت رسول الله ﷺ يجمع بين البطيخ والرطب.

ورواه عثمان الدارمي، عن مسلم بن إبراهيم، كالجادة، أي: بتقديم الباء، لكن حديث وهب عند الترمذي في الشمائل، والنسائي في الوليمة، بلفظ كان يجمع بين الخريز والرطب، وهو الذي رأيته في موضعين من مسند أحمد، عن وهب، فالظاهر أنه من حديثه خارج المسند، وأنه عند جرير باللفظين..

ورواه الدارمي في الأطعمة، عن سهل بن سعد: أن النبي ﷺ كان يأكل الطبيخ بالرطب، إلى غيرها من الروايات، وبالجملة، فقد ثبت الحديث أيضًا بتقديم الطاء على الباء، **(وتقديم الطاء لغة حكاها صاحب المحكم،)** ابن سيده، **(وقد كان محمد بن أسلم)** الطوسي، الزاهد، الورع، المقتدي بالآثار، وصفه ابن المبارك؛ بأنه ركن من أركان الإسلام.

قال ابن الجوزي: لما مات صلى عليه ألف ألف تقريبًا، يقول صالحهم وطالحهم: لم نعرف له نظيرًا، وأدرك جماعة من التابعين، **(لا يأكل البطيخ)** تورعًا، **(لأنه لم ينقل كيفية أكل رسول الله ﷺ له،)** هل بقشره ولبه، أو بدونهما؟، فلعل هذا مراده، وإلا فقد ورد كيفية جمعه بين الرطب والقثاء، أو البطيخ، كما أفاده. بقوله: **(وروى الطبراني في الأوسط، من حديث عبد الله بن جعفر)** بن أبي طالب، **(قال: رأيت في يمين النبي ﷺ قثاء)**، بكسر القاف أكثر من ضمه: نوع من الخيار أخف منه، وقيل هو اسم جنس، لما يقول له الناس الخيار، والعجور والفقوس، واحدته قثاءة، **(وفي شماله رطبًا، وهو يأكل من ذا مرة، ومن ذا مرة،)** فاستعان بيديه جميعًا، **(وفي سنده ضعف،)** لأن في إسناده أصرم بن حوشب ضعيف جدًا؛ ولعله إن ثبت كان

وأخرج فيه، وفي الطب لأبي نعيم من حديث أنس: كان ﷺ يأخذ الرطب بيمينه والبطيخ بيساره، فيأكل الرطب بالبطيخ، وكان أحب الفاكهة إليه. وسنده ضعيف أيضًا.

وأخرج النسائي بسند صحيح عن حميد عن أنس: رأيت رسول الله ﷺ يجمع بين الرطب والخربز -وهو بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء وكسر الموحدة بعدها زاي- نوع من البطيخ الأصفر.

وفي هذا تعقب على من زعم أن المراد بالبطيخ في الحديث الأخضر، واعتلوا بأن الأصفر فيه حرارة كما في الرطب، وقد ورد التعليل بأن ....

يأخذ بيده اليمنى من الشمال رطبة رطبه، فيأكلها مع القثاء التي في يمينه.

وفي الصحيحين عن عبد الله بن جعفر، رأيت رسول الله ﷺ يأكل الرطب بالقثاء، **(وأخرج)** الطبراني **(فيه)** أي: في الأوسط، **(وفي الطب لأبي نعيم)** وأبو الشيخ في الأخلاق النبوية، وأبو عمر النوقاتي في البطيخ، والحاكم في الأطعمة، **(من حديث أنس: كان ﷺ)** إذا أكل رطبًا وبطيخًا معًا؛ **(يأخذ الرطب بيمينه)** أي: بيده اليمنى، **(والبطيخ بيساره، فيأكل الرطب بالبطيخ)** للتعديل، **(وكان)** أي: البطيخ، **(أحب الفاكهة إليه، وسنده ضعيف أيضًا)** لأن فيه عند الجميع يوسف بن عطية، وهو واهٍ متروك، وفيه جواز الأكل باليدين جميعًا، ويشهد له ما رواه أحمد، عن عبد الله بن جعفر: آخر ما رأيت، رسول الله ﷺ في إحدى يديه رطبات، وفي الأخرى قثاء يأكل بعضًا من هذه، وبعضًا من هذه، لكن لا يلزم منه لو ثبت أكله بشماله، فلعله كان يأخذ بيده اليمنى من الشمال فيأكلها، مع ما في يمينه، إذ لا مانع من ذلك، وأما أكله البطيخ بالسكر، فلم أرَ له أصلاً، إلاَّ في خبر معضل ضعيف، رواه النوقاتي، وأكله بالخبز لا أصل له، إنما ورد في أكل العنب بالخبز، حديث رواه ابن عدي، بسند ضعيف، عن عائشة له جميعه الحافظ زين الدين العراقي.

(وأخرج النسائي بسند صحيح عن حميد) الطويل، **(عن أنس: رأيت رسول الله ﷺ يجمع بين الرطب والخربز)** وأخرج الطيالسي بسند حسن، عن جابر: كان ﷺ يأكل الخربز بالرطب، ويقول هما الأطيبان: **(وهو بكسر الخاء المعجمة، وسكون الراء، وكسر الموحدة، بعدها زاي، نوع من البطيخ الأصفر، وفي هذا تعقب على من زعم أن المراد، بالبطيخ في الحديث الأخضر، واعتلوا بأن الأصفر فيه حرارة، كما في الرطب، وقد ورد التعليل بأن أحدهما يطفىء**

أحدهما يطفيء حرارة الآخر.

والجواب عن ذلك بأن في الأصفر بالنسبة للرطب برودة، وإن كان فيه لحلاوته طرف حرارة، والله أعلم.

وفي رواية النسائي أيضًا، بسند صحيح عن عائشة أن النبي ﷺ أكل البطيخ والرطب جميعًا.

وأخرج ابن ماجه عن عائشة: أرادت أمي معالجتي للسمنة لتدخلني على رسول الله ﷺ فما استقام لها ذلك حتى أكلت الرطب بالقثاء، فسمنت عليه كأحسن سمنة. ورواه النسائي وقال: بالتمر، مكان الرطب.

حرارة الآخر،) فحمله على الأصفر منافٍ له، **(والجواب عن ذلك بأن في الأَصفر بالنسبة للرطب برودة،)** لأن الرطب حار في الأولى رطب في الثانية، بخلاف أصفر البطيخ، فبارد، **(وإن كان فيه لحلاوته طرف حرارة،)** بالنسبة للأخضر، **(والله أعلم)** بما كان يأكله رسوله منهما مع الرطب.

وقال صاحب المناهج: البطيخ في الحديث الأخضر، وقيل الأصفر، ورجع، ولا مانع أنه أكلهما.

(وفي رواية النسائي أيضًا بسند صحيح، عن عائشة: أن النبي ﷺ أكل البطيخ والرطب جميعًا) للتعديل، وفي الصحيحين عن عبد الله بن جعفر:، رأيت رسول الله ﷺ يأكل الرطب بالقثاء، أي: للتعديل، فكل منهما يصلح الآخر، ويزيل أكثر ضرره؛ فالقثاء مسكن للعطش، منعش للقوى، بشمه، لما فيه من العطرية، مطف لحرارة المعدة الملتهبة، غير سريع الفساد، والرطب حار في الأولى، رطب في الثانية، يقوي المعدة الباردة لكنه معطش، سريع التعفن معكر للدم، مصدع، فقابل الشيء البارد بالمضاد له، فالقثاء إذا أكل معه ما يصلحه، كرطب، أو زبيب، أو عسل، عدله، ولذا كان مسمنًا، مخصبًا للبدن.

(وأخرج ابن ماجه،) وأبو داود، **(عن عائشة: أرادت أمي معالجتي للسمنة، لتدخلني على رسول الله ﷺ؛ فما استقام لها ذلك،)** وفي رواية: فلم أقبل عليها بشيء، **(حتى أكلت،)** وفي رواية حتى أطعمتني **(الرطب بالقثاء، فسمنت عليه، كأحسن سمنة،)** وفي رواية السمن، أي: المعتدل.

(ورواه النسائي) عنها: لما تزوجني النبي ﷺ عالجوني بغير شيء، فأطعموني القثاء بالتمر، فسمنت عليه كأحسن الشحم، فقال: الشحم مكان سمنة، **(وقال: بالتمر مكان الرطب،)**

وأما فضائل البطيخ فأحاديثه باطلة، وإن أفرده النوقاتي في جزء كما قاله الحفاظ والله أعلم.

وقد كان عليه الصلاة والسلام يأكل التمر بالزبد ويعجبه. فعن عبد الله وعطية ابني بسر، قالا: دخل علينا رسول الله ﷺ فقدمنا له زبدًا وتمرًا، وكان يحب الزبد والتمر. رواه أبو داود وابن ماجه.

وسمى ﷺ اللبن بالتمر الأطيبين ....

وهو من اختلاف الرواة لاتحاد المخرج، وعند أبي نعيم في الطب، عنها: أن النبي ﷺ أمر أبويها بذلك، **(وأما فضائل البطيخ، فأحاديثه باطلة، وإن أفرده النوقاتي في جزء، كما قاله الحفاظ، والله أعلم)** بما في نفس الأمر، **(وقد كان عليه الصلاة والسلام يأكل التمر بالزبد،)** بضم، فسكون، ما يستخرج بالمخض من لبن البقر والغنم، أما المستخرج من لبن الإبل، فلا يسمى زبد إبل، يقال: حباب، **(ويعجبه)** ذلك المذكور من الإعجاب، أي: يحبه، **(فعن عبد الله)** بن بسر المازني، له ولأبويه ولأخويه عطية والصماء صحبة.

روى عن النبي ﷺ وعن أبيه، وأخيه، وعنه جماعة: مات بالشام، وقيل بحمص منها، سنة ثمان وثمانين، وهو ابن أربع وتسعين، وهو آخر من مات بالشام من الصحابة، وقيل مات سنة ست وتسعين، وهو ابن مائة، روى البخاري في تاريخه الصغير، عنه: أن النبي ﷺ، قال له: «يعيش هذا الغلام قرنًا»، فعاش مائة سنة، **(وعطية)** صحابي صغير، نزل حمص.

وروى عن النبي ﷺ: أيما عبد جاءته موعظة من الله في دينه، فإنها نعمة من الله، فإن قبلها بشكر، وإلاَّ كانت حجة من الله ليزداد إثمًا، **(ابني بسر،)** بضم الموحدة، وسكون المهملة، المازني، من بني مازن بن منصور بن عكرمة.

روى ابن السكن عنه: أتانا النبي ﷺ، وهو راكب على بغلة، كنا نسميها حمارة شامية، **(قالا: دخل علينا رسول الله ﷺ، فقدمنا له زبدًا وتمرًا،)** فأكل منه ليتم الدليل وترك الظهور، وعطف عله على مملوك قوله: **(وكان يحب الزبد والتمر،)** أي: الجمع بينهما في الأكل، لأن الزبد حار رطب، والتمر يابس، ففيه إصلاح كل بالآخر.

(رواه أبو داود، وابن ماجه) بإسناد حسن، كما قال: بعض الحفاظ وفيه جواز أكل شيئين من فاكهة وغيرها معًا، وجوز أكل طعامين معًا، والتوسع في المطاعم، وما روي عن السلف من خلافه محمول على الكراهة في التوسع والترفه، والإكثار لغير مصلحة دينية، قال القرطبي: ويؤخذ منه مراعاة صفة الأطعمة، وطبائعها، واستعمالها على الوجه اللائق، على قاعدة الطب، **(وسمى ﷺ اللبن بالتمر الأطيبين،)** لأنهما أطيب ما يؤكل.

رواه أحمد.

وكان يأكل الخبز مأدومًا ما وجد له إدامًا، فتارة يأدمه باللحم ويقول: هو سيد الطعام لأهل الدنيا والآخرة، وتارة بالبطيخ وتارة بالتمر، فإنه وضع تمرة على كسرة من خبز الشعير، وقال هذه إدام هذه، رواه أبو داود والترمذي بسند حسن من حديث يوسف بن عبد الله بن سلام أنه قال: رأيت النبي ﷺ أخذ... ....

(**رواه أحمد**) بإسناد قوي عن بعض الصحابة، قال: كان ﷺ يتمجع اللبن بالتمر، ويسميهما الأطيبين، وفي رواية له عن أبي خالد، دخلت على رجل، وهو يتمجع لبنًا بتمر، فقال: إدن فإن رسول اللّٰه ﷺ سماهما الأطيبين، قال المجد: تمجع أكل التمر اليابس باللبن معًا، أو أكل التمر، وشرب عليه اللبن، وعن عائشة كان ﷺ يسمي التمر واللبن الأطيبين.

رواه الحاكم، وصححه ورده الذهبي، بأن طلحة بن زيد راويه عن هشام عن عروة عنها ضعيف، (**وكان يأكل الخبز مأدومًا ما وجد له أداما**،) وهو ما يؤتدم به مائعًا كان، أو جامدًا؛ وما مصدرية ظرفية، أي: مدة وجود أدام، ومفهومه إن لم يجده أكل الخبز مجردًا، (**فتارة يأدمه**،) بكسر الدال، من باب ضرب، فيكتب بالألف، وفي لغة(٢) بضمها، من باب أكرم، فيرسم بالواو، قال المصباح: أدمت الخبز من باب ضرب، وآدمته بالمد إذا أصلحت إساغته بالأدام، (**باللحم، ويقول**) ما معناه: (**هو سيد الطعام لأهل الدنيا والآخرة، وتارة بالبطيخ**).

رواه) كذا بيض له، وقد قال الحافظ العراقي: أكله الخبز بالبطيخ، لا أصل له، كما مر قريبًا، (**وتارة بالتمر، فإنه وضع تمرة على كسرة**،) هي قطعة من شيء مكسورة، (**من خبز الشعير، وقال: هذه**) التمرة (**أدام هذه**) الكسرة، لأن التمر كان طعامًا مستقلاً غير متعارف للائتدام، فأخبر أنه يصلح له.

(**رواه أبو داود والترمذي**،) في جامعه وشمائله، (**بسند حسن من حديث يوسف بن عبد اللّٰه بن سلام**)، بن الحرث الإسرائيلي أبي يعقوب المدني؛ رأى النبي ﷺ، وهو صغير، وأجلسه في حجره، وحفظ عنه، وعند الترمذي، عنه سماني رسول اللّٰه يوسف، وروى أيضًا عن أبيه وعثمٰن، وعلى غيرهم؛ وذكر ابن أبي حاتم؛ أنه قال لأبيه: ذكر البخاري أن ليوسف صحبة، فقال: أبي له رؤية، قال في الإصابة، وكلام البخاري أصح، وقد قال البغوي: روى عن النبي ﷺ وذكره ابن سعد في الطبقة الخامسة من الصحابة.

وذكره جمع ممن ألف في الصحابة، وتوفي في خلافة عمر بن عبد العزيز، وقال بعضهم: بقي إلى سنة مائة، (**أنه قال: رأيت النبي ﷺ أخذ**) كسرة من خبز شعير، فوضع عليها تمرة،

فذكره.

قال ابن القيم: وهذا من تدبير الغذاء، فإن الشعير بارد يابس، والتمر حار رطب ـ على أصح القولين ـ فأدم خبز الشعير به من أحسن التدبير.

وتارة بالخل، ويقول: نعم الادام الخل رواه مسلم، وتقدم.

قال الخطابي والقاضي عياض: معناه مدح الاقتصاد في المأكل، ومنع النفس من ملاذ الأطعمة، تقديره: ائتدموا بالخل وما في معناه مما تخف مؤنته ولا يعز وجوده، ولا تنافسوا في الشهوات فإنها مفسدة للدين مسقمة للبدن.

وتعقبه النووي فقال: الذي ينبغي أن يجزم به، أنه مدح للخل نفسه، وأما الاقتصاد في المطعم فمعلوم من قواعد أخر. انتهى.

وقال (**فذكره، قال ابن القيم: وهذا من تدبير الغذاء،**) أي: النظر في عاقبته، فيتغذى بما تحمد عاقبته، وعلله بقوله: (**فإن الشعير بارد يابس، والتمر حار رطب، على أصح القولين،**) والثاني بارد يابس، (**فأدم،**) بفتح الهمزة، وسكون الدال، أي: إصلاح وتعديل (**خبز الشعير به من أحسن التدبير، وتارة بالخل، ويقول نعم الأدام،**) وفي رواية الأدم (**الخل**).

(**رواه مسلم وتقدم**)، قريبًا، (**قال الخطابي والقاضي عياض: معناه،**) أي: حديث نعم الادام الخل، (**مدح الاقتصاد**) التوسط بين الإسراف والتقتير، (**في المأكل،**) مصدر ميمي بمعنى الأكل لكنه استعمل بمعنى المفعول، أي: المأكول؛ فقوله: (**ومنع النفس من ملاذ الأطعمة،**) كالتفسير له، وليس المدح مقصورًا على الخل، بل عام فيه، وفي نظائره، كما أفاده بقوله: (**تقديره ائتدموا بالخل، وما في معناه مما تخف مؤنته،**) ولا ضرر فيه على البدن، (**ولا يعز،**) يقل (**وجوده، ولا تنافسوا في الشهوات،**) أي: لا تتغالبوا في الرغبات، فيما تشتهون، فتتغالوا في تحصيلها، (**فإنها،**) أي: التنافس، بمعنى المغالبة (**مفسدة للدين،**) إذ قد تحمله على تحصيلها من حرام (**مسقمة،**) بفتح الميم، وضمها، وكسرها، أي: آلة سقم (**للبدن،**) لأن من تبع هواه في شهوة نفسه، أكل ما يضره لرغبة نفسه فيه، (**وتعقبه النووي، فقال: الذي ينبغي أن يجزم به أنه مدح للخل نفسه،**) إذ هو الظاهر المتبادر من نعم، (**وأما الاقتصاد في المطعم،**) بالفتح، يطلق ويراد به ما يتناول استطعامًا، كما في المصباح، (**فمعلوم من قواعد أخر،**) فلا حاجة إلى أخذه من ذا الحديث، لما فيه من صرفه عن ظاهره، (**انتهى**).

ووقع للمكي في شرح الشمائل أنه قال: أفاد مدحه أنه أدم فاضل جيد، والاقتصار عليه

وقال ابن القيم: هذا ثناء عليه بحسب مقتضى الحال الحاضر، لا تفضيل له على غيره كما ظنه بعضهم، قال: وسبب الحديث أنه دخل على أهله يومًا فقدموا له خبزًا فقال: ما من أدم؟ فقالوا: ما عندنا إلا خل، فقال: نعم الأدم الخل. كما تقدم، والمقصود أن أكل الخبز مع الأدم من أسباب حفظ الصحة بخلاف الاقتصار على أحدهما، وسمي الأدم أدمًا لإصلاحه الخبز وجعله ملائمًا لحفظ الصحة، وليس في هذا تفضيل له على اللحم واللبن والعسل والمرق، ولو حضر لحم أو لبن لكان أولى بالمدح منه، فقال هذا جبرًا وتطييبًا لقلب من قدمه له، لا تفضيلاً له على سائر أنواع الأدام.

وكان عليه الصلاة والسلام يأكل من فاكهة بلده ....

في الأدم مدح الاقتصاد، واستفادة هذين من الحديث أولى من اقتصار القاضي، كالخطابي على الثاني؛ ومن اعتراض النووي عليهما، بأن الحديث إنما يفيد الأول والثاني، معلوم من قواعد أخر، قال شيخنا في حواشيه: وهو ظاهر من حيث أنه يمكن حمل اللفظ عليه، والنووي إنما أراد ما يدل عليه المقام؛ إذ لم يكن، ثم أنواع متعددة اختار منها الخل، مقدمًا له على باقيها **(وقال ابن القيم هذا ثناءٌ عليه، بحسب)** بموحدة، وهي ظاهرة وفي نسخة بالنون، أي: بحسن **(مقتضى الحال الحاضر)** لتيسره دون غيره، يعني أن المتيسر حقيقي؛ بأن يوصف بالحسن ذلك الوقت، لا لأنه نفيس في ذاته، **(لا تفضيل له على غيره، كما ظنه بعضهم،)** إذ المدح إنما يقتضي تفضيله في نفسه لا على غيره، ألا ترى حديث ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها؟، مع أن الوتر أفضل منهما، **(قال وسبب الحديث)** يدل على ذلك، وهو **(أنه دخل على أهله يومًا، فقدموا له خبزًا، فقال: «ما)** عندكم شيء **(من أدم»؟، فقالوا: ما عندنا إلاَّ خل، نعم الأدم الخل، كما تقدم)** من رواية مسلم.

(والمقصود إن أكل الخبز مع الأدم من أسباب حفظ الصحة، بخلاف الاقتصار على أحدهما، فقد يتولد منه أمراض وسمي الأدم،) أي: ما صدق عليه من تمر وغيره، **(أدمًا لإصلاحه الخبز، وجعله ملائمًا لحفظ الصحة، وليس في هذا تفضيل له)** للخل **(على اللحم، واللبن والعسل والمرق، ولو حضر لحم، أو لبن، لكان أولى بالمدح منه، فقال هذا جبرًا وتطييبًا لقلب من قدمه له،)** سواء التي سألها، فقالت: إلاَّ خل، أو غيرها، **(لا تفضيلاً له على سائر،)** أي: باقي **(أنواع الأدام،)** فلا ينافي أحاديث مدح اللحم والثريد وغيرهما، **(وكان عليه الصلاة والسلام يأكل من فاكهة بلده،)** أي ما يتحدد منها كخوخ ورمان في أوانهما، لا بمعناها اللغوي، وهو ما

عند مجيئها، ولا يحتمي عنها. وهذا من أكبر أسباب الصحة، فإن الله سبحانه بحكمته جعل في كل بلد من الفاكهة ما ينتفع به أهلها في وقته، فيكون تناوله من أسباب صحتهم وعافيتهم، ويغني عن كثير من الأدوية، وقل من احتمى عن فاكهة بلده خشية السقم إلا وهو من أسقم الناس جسمًا وأبعدهم من الصحة والقوة، فمن أكل منها ما ينبغي في الوقت الذي ينبغي، على الوجه الذي ينبغي كان له دواء نافعًا.

وقد روى ابن عباس قال: رأيت رسول الله ﷺ يأكل العنب خرطًا. رويناه في الغيلانيات. لكن قال أبو جعفر العقيلي ـ كما حكاه في الهدي ـ: لا أصل لهذا الحديث.

يتنعم بأكله رطبًا كان، أو يابسًا كلوز، وبندق يابسين بدليل قوله: **(عند مجيئها،)** أي: وجودها وظهورها، **(ولا يحتمي)** يمتنع **(عنها، وهذا من أكبر أسباب الصحة، فإن اللّه سبحانه بحكمته جعل في كل بلد من الفاكهة ما ينتفع به أهلها في وقت؛ فيكون تناوله من أسباب صحتهم وعافيتهم، ويغني عن كثير من الأدوية، وقل)** بمعنى النفي الصرف، أي: انتفت الصحة عن **(من احتمى عن فاكهة بلده خشية السقم،)** فلا يوجد أحد منهم **(إلاَّ، وهو من أسقم الناس جسمًا، وأبعدهم من الصحة والقوة،)** وليس المراد أن المحتمين المصابين بالسقم قليل **(فمن أكل منها ما ينبغي في الوقت الذي ينبغي، على الوجه الذي ينبغي، كان له دواءً نافعًا)** يؤخذ منه، إن ما يجلب من الفاكهة كتفاح من الشام إلى مصر؛ لا ينبغي تناوله إلاَّ بعد معرفة إنه مما ينبغي تناوله ذلك الوقت، إذ ليس من فاكهة بلده، وحاز أن فيه خواص تليق بأكله في محله دون ما جلب له.

(وقد روى ابن عباس، قال: رأيت رسول اللّه ﷺ يأكل العنب خرطًا،) بفتح، فسكون **(رويناه في الغيلانيات)** لأبي بكر، والشافعي، ورواه الطبراني في الكبير، وكذا العقيلي في الضعفاء، كلهم من حديث داود بن عبد الجبار؛ عن أبي الجارود، عن حبيب بن يسار، عن ابن عباس، **(لكن، قال أبو جعفر العقيلي:)** بعد ما رواه في كتاب الضعفاء والمتروكين، **(كما حكاه)** ابن القيم **(في الهدى)** عنه، **(لا أصل لهذا الحديث)** وداود ليس بثقة، ولا يتابع عليه.

وقال البخاري: داود منكر الحديث، والنسائي متروك، وأخرجه البيهقي في الشعب من طريقين، ثم قال: ليس فيه إسناد قوي، ورواه ابن عدي من طريق آخر، عن ابن عباس.

وقال العراقي: في تخريج أحاديث الأَحياء طرقه كلها ضعيفة، وأورده ابن الجوزي في

قال ابن الأثير: يقال خرط العنقود واخترطه إذا وضعه في فمه ثم يأخذ حبه ويخرج عرجونه عاريًا منه. قال: وجاء في بعض الروايات خرصًا يعني بالصاد بدل الطاء.

وأما البصل فروى أبو داود في سننه عن عائشة أنها سئلت عن البصل فقالت: إن آخر طعام أكله رسول الله ﷺ فيه بصل.

وثبت عنه أنه منع آكله من دخول المسجد.

وكان عليه الصلاة والسلام يترك الثوم دائمًا لأنه يتوقع مجيء الملائكة والوحي كل ساعة.

الموضوع، ونوزع بأنه ضعيف حدًا لا موضوع.

(قال ابن الأثير) في النهاية: **(يقال خرط العنقود واخترطه، إذا وضعه في فمه، ثم يأخذ حبه، ويخرج عرجونه عاريًا منه، قال: وجاء في بعض الروايات خرصًا، يعني بالصاد،)** المهملة، **(بدل الطاء،)** أي: ومعناه مسالمًا، قبله، واقتصر المصنف هنا على أكله من الفاكهة العنب، وقدم أكله الكباث والرطب، والتمر، والقثاء والجمار، والبطيخ.

روى ابن السني، وأبو نعيم عن أبي ذر، أهدى له ﷺ طبق من تين، فقال: «كلوا»، فلو قلت: إن فاكهة نزلت من الجنة، بلا عجم، لقلت هي التين، وأنه يذهب بالبواسير، وينفع من النقرس، ولأحمد أنه ﷺ دخل بيت سعد بن عبادة، فقرب إليه زبيبًا، فأكل، وللطبراني أتى النبي ﷺ بسفرجلة من الطائف، فقال: كلوه فإنه يذهب بطخاوة القلب، ويجلو الفؤاد، ويذهب طخاء الصدر، ولابن حبان أتي رسول الله ﷺ برمان يوم عرفة، فأكل، وللخطيب عن البراء رأيت رسول الله ﷺ يأكل توتًا في قصعة.

(وأما البصل فروى أبو داود في سننه) والنسائي والترمذي في الشمائل، وأحمد والبيهقي **(عن عائشة، إنها سئلت عن البصل، فقالت: إن آخر طعام أكله رسول الله ﷺ فيه بصل)** مطبوخ.

قال البيهقي: كان مشويًا في قدر، أي: مطبوخًا، **(وثبت عنه)** ﷺ في الصحيحين **(أنه منع آكله،)** بالمد، أي: الشخص الذي أكله نيًا **(من دخول المسجد،)** لأنه يؤذي بريحه، فرويا عن جابر: نهى ﷺ عن أكل الثوم، والبصل، والكراث، فغلبتنا الحاجة، فأكلنا منها، فقال: من أكل ثومًا أو بصلاً فليعتزلنا، أو ليعتزل مسجدنا، وليقعد في بيته.

(وكان عليه الصلاة والسلام يترك الثوم دائمًا، لأنه يتوقع مجيء الملائكة والوحي كل ساعة،

قال النووي: واختلف أصحابنا في حكم الثوم في حقه عليه الصلاة والسلام وكذلك البصل والكراث ونحوها، فقال بعض أصحابنا: هي محرمة عليه، والأصح عندهم أنها مكروهة في حقه كراهة تنزيه ليست محرمة لعموم قوله عليه الصلاة والسلام: لا، في جواب قوله: أحرام هي؟ ومن قال بالأول يقول: معنى الحديث: ليس بحرام في حقكم. انتهى.

فينبغي لمحبه موافقته عليه الصلاة والسلام في ترك الثوم ونحوه، وكراهة ما يكرهه، فإن من أوصاف المحب الصادق أن يحب ما يحبه محبوبه ويكره ما يكرهه.

وكان عليه الصلاة والسلام يأكل بأصابعه الثلاث. ....

قال النووي: واختلف أصحابنا في حكم الثوم،) بضم المثلثة، كما في القاموس وغيره، **(في حقه عليه الصلاة والسلام، وكذلك البصل، والكراث، ونحوها)** من كل ما له رائحة كريهة، **(فقال بعض أصحابنا: هي محرمة عليه،)** وهو مذهب لملك، **(والأصح عندهم إنها مكروهة في حقه، كراهة تنزيه، ليست محرمة لعموم قوله عليه الصلاة والسلام: لا في جواب قوله،)** أي: السائل **(أحرام هي؟ ومن قال بالأول يقول معنى الحديث، ليس بحرام في حقكم)** دوني، لأني أناجي من لا تناجون، **(انتهى).**

قال في الفتح: وحجة التحريم، أن العلة في المنع ملازمة الملك له، وأنه ما من ساعة إلاّ والملك يمكن أن يلقاه فيها ﷺ، **(فينبغي لمحبه موافقته عليه الصلاة والسلام، في ترك الثوم ونحوه،)** وإن جاز له، **(وكراهة ما يكرهه، فإن من أوصاف المحب الصادق، أن يحب ما يحبه محبوبه،)** أي: يسعى في الأسباب المحصلة لذلك، **(ويكره ما يكرهه)** لأجل الموافقة؛ وإن كانت الحكمة التي ترك المصطفى الأكل لأجلها ليست في غيره.

وذكر الدولابي: إن أهل أيلة أهدوا إلى النبي ﷺ قلقاسًا، فأكله، وأعجبه، وقال: ما هذا؟، قالوا: شحمة الأرض، فقال: إن شحمة الأرض لطيبة، **(وكان عليه الصلاة والسلام يأكل بأصابعه الثلاث)** الإبهام، والسبابة، والوسطى، كما تفيده أخبار أخر؛ ولذا تورع بعض السلف عن الأكل بالملاعق، لأن الوارد إنما هو الأكل بالأصابع.

وفي الكشاف أحضر الرشيد طعامًا، فدعا الملاعق، وعنده أبو يوسف، فقال: جاء في تفسير جدك ابن عباس، في قوله تعالى: ﴿ولقد كرمنا بني آدم﴾ جعلنا لهم أصابع يأكلون بها الآية، فأحضرت الملاعق، فردها وأكل بأصابعه، فيستحب الأكل بالثلاث فقط، إن كفت، وإلاّ

رواه الترمذي في الشمائل.

وهذا ـ كما في الهدي ـ أنفع ما يكون من الأكلات، فإن الأكل بأصبع أكل المتكبر، ولا يستلذ به الآكل ولا يمريه ولا يشبعه إلا بعد طول، ولا يفرح آلات الطعام والمعدة مما ينالها في كل أكلة فيأخذها على إغماض كما يأخذ الرجل حقه حبة حبة أو نحو ذلك، فلا يلتذ بأخذه، والأكل بالخمسة والراحة يوجب ازدحام الطعام على آلاته وعلى المعدة، وربما استدت الآلات فمات، وتغصب الآلات على دفعه، والمعدة على احتماله، ولا يجد له لذة ولا استمراء، فأنفع الأكل أكله ﷺ، وكل من اقتدى به بالأصابع الثلاثة.

زاد بقدر الحاجة، لقول عارم بن ربيعة: كان ﷺ يأكل بثلاث أصابع، ويستعين بالرابعة، أخرجه الطبراني في الكبير.

قال ابن العربي: إن شاء أحد أن يأكل، فليأكل، فقد كان ﷺ يتعرق العظم وينهش اللحم، ولا يمكن عادة إلاَّ بالخمس.

قال الحافظ العراقي: وفيه نظر، لأنه يمكن بالثلاث سلمنا، لكنه ممسك بكلها، لا آكل بها سلمنا، لكن المحل محل ضرورة، لا يدل على عموم الأحوال، فهو كمن لا يمين له، يأكل بشماله.

(**رواه الترمذي في الشمائل**) من حديث كعب بن لملك، وأخرجه أحمد، ومسلم، وأبو داود، عنه قال: كان ﷺ يأكل بثلاث أصابع، ويلعق يده قبل أن يمسها، (**وهذا كما في الهدى أنفع ما يكون من الأكلات**،) بفتح الهمزة، والكاف جمع أكلة، (**فإن الأكل بإصبع أكل المتكبر؛ ولا يستلذ به الآكل، ولا يمريه**)، بضم، فسكون، (**ولا يشبعه إلاَّ بعد طول، ولا يفرح آلات الطعام**،) بحاء مهملة، أي: لا يصبرها فرحة عبر بذلك، تجوزا حيث جعل لها حالة كحالة الذي يفرح بما ينتفع به، ويناسبه قوله الآتي: فلا يلتذ، وفي نسخ، بجيم، من باب ضرب، (**والمعدة مما ينالها في كل أكلة، فيأخذها على أغماض**؛) بمعجمتين، كراهية، (**كما يأخذ الرجل حقه حبة، أو نحو ذلك، فلا يلتذ بأخذه**،) وأن يرسل إليه، (**والأكل بالخمسة والراحة**) باطن الكف، (**يوجب ازدحام الطعام على آلاته وعلى المعدة، وربما استدت الآلات، فمات وتغصب الآلات**) كالفم والحلق، (**على دفعه**) إلى المعدة، (**والمعدة على احتماله، ولا تجد له لذة، ولا استمراء، فأنفع الأكل أكله ﷺ، وكل من اقتدى به بالأصابع الثلاثة**) الأولى الثلاث؛ كما هو لفظ الحديث إذ الأصابع مؤنثة.

وكان عليه الصلاة والسلام يلعق أصابعه إذا فرغ ثلاثًا: رواه الترمذي في الشمائل.

وفي رواية مسلم ويلعق يده قبل أن يمسحها. وفي رواية أنه أمر بلعق الأصابع والصحفة.

وقد روى الترمذي عن أم عاصم ....

وقد روى الحافظ أبو أحمد، محمد بن أحمد، بن الحسن الغطريف، وابن النجار، عن أبي هريرة: الأكل بإصبع أكل الشيطان، وبالإصبعين أكل الجبابرة، وبالثلاث أكل الأنبياء.

وروى الدارقطني في الأفراد، عن ابن عباس: أنه ﷺ لم يأكل بإصبعين، وقال: إنه أكل الشياطين، وأخرج أيضًا عنه بسند ضعيف، لا يأكل بإصبع، فإنه أكل الملوك، ولا بإصبعين، فإنه أكل الشياطين، وفي الأحياء: الأكل بإصبع من المقت؛ وبإصبعين من الكبر، وبثلاث من السنة، وبأربع أو خمس من الشره، **(وكان عليه الصلاة والسلام يلعق،)** بفتح العين، يلحس **(أصابعه إذا فرغ)** من الأكل، لا في أثنائه، لأنه يقذر الطعام؛ **(ثلاثًا)** مفعول مطلق، أي: لعقًا ثلاثًا لكل من الثلاث، كما في رواية أخرى، وبه تجتمع الروايتان، من غير إخراج لهذه عن ظاهرها، بإعرابها حالاً من أصابعه، كما ادعى بعض؛ وهل كان يلعق كل أصبع ثلاثًا متوالية؟، أو يلعق الثلاث، ثم يلعق الظاهر الأول، لكمال تنظيف كل أصبع قبل الانتقال لغيرها.

(رواه الترمذي في الشمائل) عن كعب بن لملك، لكن تسمح في العزو فلفظه عن كعب كان يلعق أصابعه ثلاثًا، وفي رواية كان يلعق أصابعه الثلاث، ثم روي عن أنس: كان ﷺ إذا أكل طعامًا لعق أصابعه الثلاث؛ ثم روي عن كعب: كان يأكل بأصابعه الثلاث ويلعقها، فلم يقع في الشمائل لفظ إذا فرغ، نعم وقع ذلك في رواية غيره، كما أفاده قوله: **(وفي رواية مسلم)** وأبي داود، وعن كعب: كان يأكل بثلاث أصابع، **(ويلعق يده،)** أي: أصابعه، أطلق اليد عليها تجوزًا، وقيل أراد الكف كلها، فيشمل الحكم من أكل بها كلها، أو بأصبعه فقط، أو ببعضها، قيل وهذا أولى، لكن الكلام في فعل المصطفى **(قبل أن يمسحها؛)** محافظة على بركة الطعام، فيستحب ذلك، كما يستحب الاقتصار على الأكل بالثلاث، وهذا صريح في أن لعقه بعد تمام أكله لا في أثنائه، **(وفي رواية أنه أمر بلعق الأصابع؛)** وتأتي قريبًا عن مسلم **(والصحفة)** بقوله: ولا ترفع القصعة حتى يلعقها، أو يلعقها، رواه ابن السني، ولابن حبان: ولا ترفع الصحفة حتى يلعقها، فإن آخر الطعام البركة.

(وقد روى الترمذي، عن أم عاصم) لم تستم، وهي أم ولد سنان بن سلمة، وجدة

قالت: دخل علينا نبيشة الخير، ونحن نأكل في قصعة فحدثنا أن رسول الله ﷺ قال: من أكل ثم لحسها استغفرت له القصعة، وكذا أخرجه ابن ماجه وأحمد وابن شاهين والدارمي وغيرهم. وقال الترمذي: إنه حديث غريب. وأورده بعضهم بلفظ: تستغفر الصحفة للاحسها.

وفي حديث جابر مرفوعًا عند أبي الشيخ في الثواب: من أكل ما يسقط من الخوان ....

المعلى بن راشد، تابعية مقبولة، **(قالت: دخل علينا نبيشة،)** بضم النون، وفتح الموحدة، ثم ياء ساكنة، ثم شين معجمة **(الخير،)** الهذلي، صحابي، خرج له مسلم حديث: أيام التشريق أيام أكل وشرب، وروى له أصحاب السنن، قال أبو عمر: سكن البصرة، ويقال: إنه دخل على النبي ﷺ، وعنده أسارى، فقال: يا رسول اللّٰه إما أن تفاديهم، وإما أن تمن عليهم، فقال: «أمرت بخير، أنت نبيشة الخير»، وهو نبيشة بن عمرو بن عوف، وقيل ابن عبد اللّٰه بن عمرو بن عوف بن الحرث بن نصر، وقيل في نسبه غير ذلك، **(ونحن نأكل في قصعة، فحدثنا أن رسول اللّٰه ﷺ قال: «من أكل)** طعامًا آنية **(قصعة)** أو غيرها، **(ثم لحسها)**، بكسر الحاء تواضعًا، واستكانة، وتعظيمًا لما أنعم اللّٰه به، وصيانة لها عن الشيطان، **(استغفرت له القصعة»،)** حقيقة شكر الفعلة، ولا مانع شرعًا، ولا عقلاً من أن يخلق اللّٰه في الجماد تمييزًا ونطقًا، ويؤيده رواية الديلمي: استغفرت له القصعة، فتقول: اللهم أجره من النار، كما أجارني من لعق الشيطان، وقيل هو كناية عن حصول المغفرة له ابتداء، لأنه لما كان حصول المغفرة بواسطة لحسها غفر له، ولما كانت المغفرة بسبب لحسها، جعلت كأنها تطلب له الغفران، ولا يقال التمسية عند الأكل دافعة للشيطان، فلا حاجة إلى لحسها لدفعه، لأنا نقول إذا سمي على أكله، ثم رفض الباقي، ذهب سلطان التسمية وحراسته، فإذا استقصى لحسها، شكرت له، فسألت ربها المغفرة له، وهي ستر ذنوبه حيث سترها، **(وكذا أخرجه ابن ماجه وأحمد، وابن شاهين، والدارمي وغيرهم،)** كالبغوي، وابن أبي خيثمة، وابن السكن، **(و)** قد **(قال الترمذي: إنه حديث غريب)**، وكذا قال الدارقطني: **(وأورده بعضهم بلفظ: تستغفر الصحفة للاحسها)** بلسانه أو أصبعه، فإذا سلت الطعام به كان لاحسًا لها، بواسطة الإصبع، خلافًا لزعم ابن العربي؛ إنه إنما يكون باللسان، قاله العراقي، ولم يثبت شرب الماء الذي تغسل به، وفعل إجلاف المريدين من بيعه، والنداء عليه بدعة وضلالة، ذكره بعضهم.

(وفي حديث جابر مرفوعًا عند أبي الشيخ في) كتاب **(الثواب، من أكل ما يسقط من الخوان،)** بكسر الخاء، أفصح من ضمها، قال الجوهري: ما يؤكل عليه معرب، وقال المصنف:

أو القصعة أمن من الفقر والبرص والجذام وصرف من ولده الحمق.

وللديلمي من طريق الرشيد عن آبائه عن ابن عباس رفعه: من أكل ما يسقط من المائدة خرج ولده صباح الوجوه، ونفي عنه الفقر. وأورده الغزالي في الإحياء بلفظ: عاش في سعة وعوفي في ولده. وكلها مناكير.

لكن في مسلم عن جابر وأنس مرفوعًا: إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها فليمط ما كان بها من أذى ولا يدعها للشيطان، ....

هو طبق تحته كرسي يلزق به، يوضع بين يدي المترفين، وفي الصحيحين عن أنس: ما أكل النبي ﷺ على خوان، (أو) أكل ما يسقط من (**القصعة**،) تنويع لا شك، (**أمن من الفقر والبرص والجذام، وصرف عن ولده الحمق**).

وأخرجه أبو الشيخ أيضًا عن الحجاج بن علاط مرفوعًا، بلفظ أعطي سعة من الرزق، ووقى الحمق في ولده، وولد ولده، (**وللديلمي من طريق الرشيد**) هرون الخليفة العباسي؛ ابن محمد المهدي بن أبي جعفر المنصور، عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، كان مع عظم ملكه يعتريه خوف الله، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة (**عن آبائه؛**) بمعنى أنه روى عن أبيه عن جده حتى قال: (**عن ابن عباس رفعه: من أكل ما يسقط من المائدة خرج ولده،**) أي: أولاده، فالولد لغة يكون واحدًا وجمعًا كالولد بزنة قفل، ولذا قال: (**صباح،**) بضم لمهملة، بزنة غراب، أي: حسان (**الوجوه؛**) ولم يقل صبيح الوجه، (**ونفي عنه الفقر**).

ورواه الخطيب أيضًا وضعفه، (**وأورده الغزالي في الأحياء بلفظ عاش في سعة، وعوفي في ولده**) من الحمق، (**وكلها مناكير**) ضعيفة (**لكن في مسلم؛ عن جابر وأنس مرفوعًا إذا وقعت،**) وفي رواية: إذا سقطت (**لقمة أحدكم**) عند إرادة أكلها من يده أو فمه بعد وضعها فيه، وذلك آكد لما فيه من استقذار الحاضرين، قال الولي العراقي: ويتأكد ذلك بالمضغ، لأنها بعد رميها على هذه الحالة لا ينتفع بها، لعياقة النفوس لها.

قال ابن العربي: وسقوطها إما من منازعة الشيطان له فيها، حين لم يسم الله عليها، أو بسبب آخر، ويرجع الأول قوله: ولا يدعها للشيطان إذ هو إنما يستحل الطعام، إذا لم يسم عليه، انتهى، وتعقب بأن صريحة؛ إنه إذا سمى، ثم سقطت، لا يستحب له أخذها، ويكاد أنه باطل لمنافاته، لإطلاق الحديث بلا موجب، (**فليأخذها، فليمط**) بلام الأمر فيهما، (**ما كان**) وجد (**بها من أذى**)، كتراب، ونحوه مما يعاف وأن تنجست طهرت إن أمكن، ولا أطعمها حيوانًا كالهر، وفي رواية: فليمط ما بها من الأذى وليأكلها، (**ولا يدعها،**) أي: يتركها ندبًا (**للشيطان،**) إبليس

ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه لأنه لا يدري في أي طعامه البركة.

وفي حديث كعب بن عجرة عند الطبراني في الأوسط صفة لعق الأصابع، ولفظه: رأيت رسول الله ﷺ يأكل بأصابعه الثلاث، بالإبهام والتي تليها والوسطى، ثم رأيته يلعق أصابعه الثلاث قبل أن يمسحها، الوسطى ثم التي تليها ثم الإبهام.

قال الحافظ زين الدين العراقي في شرح الترمذي: كأن السر فيه أن الوسطى أكثر تلويثًا لأنها أطول فيبقى فيها الطعام أكثر من غيرها، ولأنها لطول أول ما ينزل الطعام.

أو الجنس،لما فيه من إضاعة نعمة اللّه واحتقارها، والمانع من تناولها الكبر غالبًا، وذلك مما يحبه الشيطان، ويرضاه ويدعو إليه، لا أنه يأخذها ويأكلها، ولا بديل قد يأكلها وقد لا، **(ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق،)** بفتح العين، يلحس **(أصابعه،)** وفي رواية حتى يلعقها، أو يلعقها، أي: يلعقها هو بنفسه؛ أو يلعقها، بضم أوله غيره من إنسان لا يتقذرها، كزوجته وولده، وخادمه، أو حيوان طاهر، **(لأنه لا يدري في، أي: طعامه البركة)** أي: الخير الكثير؛ والتغذية والتقوية على الطاعة، أهو فيما بقي على الأصابع، أو الاناء أو اللقمة الساقطة، فإن كان فيها فاته بفواتها خير كثير، وفيه حل المنديل بعد الطعام.

قال ابن العربي: وقد كانوا يلعقون، ويمسحون، ويغسلون وقد لا، وكذا تفعل العرب، لا تغسل يدها حتى تمسح، وحكمته إن الماء إذا ورد على اليد قبل مسحها، نزل ما عليها من زفر ودسم، وزاد قذرًا، وإذا مسحها لم يبق إلاَّ أثر قليل يزيله الماء.

(وفي حديث كعب بن عجرة،) بضم المهملة، وسكون الجيم، أبي محمد الأنصاري، المدني، الصحابي المشهور، مات بعد الخمسين، وله نيف وسبعون، وله أحاديث في الكتب الستة، وغيرها **(عند الطبراني في الأوسط؛ صفة لعق الأصابع، ولفظه: رأيت رسول اللّه ﷺ يأكل بأصابعه الثلاث بالإبهام والتي تليها،)** السبابة **(والوسطى،)** وهذا بيان للأصابع التي كان يأكلها بها، فتفسر به الروايات المطلقة، **(ثم رأيته يلعق أصابعه الثلاث)** المذكورة **(قبل أن يمسحها، الوسطى، ثم التي تليها، ثم الإبهام).**

(قال الحافظ زيد الدين العراقي)، عبد الرحيم **(في شرح الترمذي: كأن السر)**، النكتة **(فيه؛ أن الوسطى أكثر تلويثًا، لأنها أطول، فيبقى فيها الطعام أكثر من غيرها، ولأنها لطول أول ما ينزل الطعام؛)** وهي أقرب إلى الفم حين يرتفع، فزعم أن نسبة الأصابع إلى الفم على

وقد وقع في مرسل ابن شهاب عند سعيد بن أن النبي ﷺ كان إذا أكل أكل بخمس. فيجتمع بينه وبين ما تقدم باختلاف الحال.

وقد جاءت علة اللعق مبينة - في بعض الروايات - بأنه لا يدري أحدكم في أي طعامه البركة.

وفي الحديث رد على من كره لعق الأصابع استقذارًا ممن ينسب إلى الرياسة والإمرة في الدنيا. نعم، يحصل ذلك لو فعله في أثناء الأكل لأنه يعيد أصابعه في الطعام، وعليها أثر ريقه.

قال الخطابي: عاب قوم أفسد عقلهم الترفه لعق الأصابع، وزعموا أنه مستقبح، كأنهم لم يعلموا أن الطعام الذي علق بالأصابع. والصحفة جزء من أجزاء ما أكلوه، وإذا لم يكن سائر أجزائه مستقذرًا لم يكن الجزء ....

السواء ساقط، **(وقد وقع في مرسل ابن شهاب)** الزهري، **(عند سعيد بن منصور)** الخراساني؛ أحد الأعلام؛ **(أن النبي ﷺ كان إذا أكل أكل بخمس، فيجتمع بينه وبين ما تقدم)** من أكله بثلاث، **(باختلاف الحال،)** فأكثرها بالثلاث، وبعضها بالخمس، وحمل على ما إذا كان الطعام مائعًا، **(وقد جاءت علة اللعق مبينة في بعض الروايات،)** هي رواية مسلم السابقة، **(بأنه لا يدري في أي طعامه البركة؟،)** هل في الباقي في الإناء، أو على الأصابع.

قال ابن دقيق العيد: وقد يعلل بأن مسحها قبل لعقها فيه زيادة تلويث لما يمسح به، مع الاستغناء عنه بالريق، لكن إذا صح الحديث بالتعليل لم يتعد عنه.

قال الحافظ: العلة المذكورة لا تمنع ما ذكره الشيخ، فقد يكون للحكم علتان أو أكثر، والنص على واحدة لا ينفي الزيادة، قال: وقد أبدى عياض علة أخرى، هي أنه لا يتهاون بقليل الطعام، انتهى.

(وفي الحديث رد على من كره لعق الأصابع، استقذارًا ممن ينسب إلى الرياسة، والإمرة في الدنيا نعم يحصل ذلك) الاستقذار، **(لو فعله)** اللعق **(في أثناء الأكل؛ لأنه يعيد أصابعه في الطعام، وعليها أثر ريقه،)** والمصطفى إنما كان يلعق بعد الفراغ من الأكل، وبذلك أمر.

(قال الخطابي: عاب قوم أفسد عقلهم الترفه،) التنعم، **(لعق الأصابع، وزعموا أنه مستقبح؛)** وبين فساد العقل بقوله: **(كأنهم لم يعلموا أن الطعام الذي علق،)** بالكسر، **(بالأصابع، والصحفة، جزء من أجزاء ما أكلوه، وإذا لم يكن سائر أجزائه مستقذرًا، لم يكن الجزء اليسير**

اليسير منه مستقذرًا، وليس في ذلك أكثر من مصه أصابعه بباطن شفتيه، ولا يشك عاقل أنه لا بأس بذلك، فقد يتمضمض الإنسان فيدخل أصابعه في فيه فيدلك أسنانه وباطن فمه، ثم لم يقل أحد أن ذلك قذارة وسوء أدب، انتهى.

ولا ريب أن من استقذر ما نسب إلى رسول الله ﷺ سيء الأدب، يخشى عليه أمر عظيم، فنسأل الله بوجاهة وجهه الكريم أن لا يسلك بنا غير سبيل سنته وأن يديم لنا حلاوة محبته.

وقد كان ﷺ لا يأكل متكئًا، كما صح أنه قال: لا آكل متكئًا. رواه البخاري.

وقال: إنما أنا عبد أجلس كما يجلس العبد، وآكل كما يأكل العبد.

وروى ابن ماجه والطبراني بإسناد حسن قال: ....

منه مستقذرًا، وليس في ذلك أكثر من مصه أصابعه بباطن شفتيه، ولا يشك عاقل أنه لا بأس بذلك،) فكيف يزعمون قبحه؟، **(فقد يتمضمض الإنسان فيدخل أصابعه في فيه، فيدلك أسنانه وباطن فمه، ثم لم يقل أحد أن ذلك قذارة وسوء أدب،)** فما الفرق، **(انتهى.**

(ولا ريب أن من استقذر ما نسب إلى الرسول ﷺ سيء الأدب، يخشى عليه أمر عظيم، فنسأل الله تعالى بوجاهة وجهه الكريم، أن لا يسلك بنا غير سبيل سنته، وأن يديم لنا حلاوة محبته، وقد كان ﷺ لا يأكل متكئًا) من ابتداء أمره، لما جبل عليه من التواضع، ولذا لما اتكأ مرة في الأكل نهاه جبريل، كما يأتي، **(كما صح)** بكاف التعليل، كما هداكم، وفي نسخ باللام **(أنه قال: لا آكل،)** وفي رواية: إني لا آكل، وأخرى: أما أنا فلا آكل **(متكئًا).**

(رواه البخاري) والترمذي، عن أبي جحيفة، **(وقال)**: كما رواه أبو داود، وابن ماجه عن أبي أمامة قال: خرج علينا رسول اللّٰه ﷺ متوكئًا على عصا، فقمنا له فقال: لا تقوموا كما تقوم الأعاجم، يعظم بعضهم بعضًا، **(إنما أنا عبد،)** حصر إضافي، أي: لست بملك، فأن أريد به الرقيق، فهو استعارة؛ شبه نفسه تواضعًا للّٰه بالرقيق، فقوله: **(أجلس كما يجلس العبد، وآكل كما يأكل العبد،)** بيان لوجه الشبه، وإن أريد عبد اللّٰه، وكل الخلق عبيده الملوك وغيرهم، فالمراد أنه متمحض لهذه العبودية، لا يشوبها بشيء من أمور الدنيا، ولا يتحلق بشيء من أخلاق أهلها، في جلوس، وأكل وغيرهما؛ بل كان يجلس على الأرض، ولا يأكل على خوان، ولا يغلق عليه باب، وليس له بواب، ويأكل مستوفزًا.

(وروى ابن ماجه) في الأطعمة، **(والطبراني بإسناد حسن،)** عن عبد اللّٰه بن بسر، **(قال:**

أهديت للنبي ﷺ شاة، فجثى على ركبتيه يأكل فقال له أعرابي: ما هذه الجلسة؟ فقال: إن الله جعلني كريمًا ولم يجعلني جبارًا عنيدًا.

قال ابن بطال: إنما فعل النبي ﷺ ذلك تواضعًا لله، ثم ذكر من طريق أيوب عن الزهري قال: أتى النبي ﷺ ملك لم يأته قبله فقال: إن ربك يخيرك بين أن تكون نبيًا أو ملكًا، فنظر إلى جبريل كالمستشير له، فأومأ إليه أن تواضع، فقال: بل نبيًا عبدًا قال فما أكل متكئًا.

وهذا مرسل أو معضل، وقد وصله النسائي من طريق الزبيدي ....

(أهديت للنبي ﷺ شاة، فجثى على ركبتيه،) بيان لصفة جيئه عليه الصلاة والسلام، فإنه يطلق أيضًا على الجلوس على أطراف الأصابع، كما في القاموس، **(يأكل، فقال له أعرابي:)** لم يسم **(ما هذه الجلسة،)** بالكسر، إذ هو سؤال عن هيئة جلوسه، **(فقال: «الله جعلني كريمًا)** سخيًا، كذا فسره بعضهم، وقال شيخنا: أي شريف الأصل، ففي القاموس الكرم محركة ضد اللؤم، أي: واللئيم دنيء الأصل،«**(ولم يجعلني جبارًا»،)** أي: مستكبرًا، متمردًا، عاتيًا، **(عنيدًا،)** أي: جائرًا عن القصد، برد الخلق، مع العلم به، أي: وهذه الجلسة جلسة الكرام المتواضعين.

(قال ابن بطال: إنما فعل النبي ﷺ ذلك تواضعًا لله،) أي: تذللاً له، **(ثم ذكر من طريق أيوب)** بن أبي تميمة، كيسان السختياني، بفتح المهملة، فمعجمة، ففوقية، فألف، فنون، البصري، ثقة، ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد، ورجال الجميع، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة، وله خمس وستون.

(عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب، **(قال: أتى النبي ﷺ ملك)** هو إسرافيل، كما في روايات أخر، **(لم يأته قبلها فقال: إن ربك يخيرك بين أن تكون عبدًا نبيًا، أو نبيًا ملكًا،)** وقدم العبودية إشارة إلى أنه يختارها، **(فنظر إلى جبريل،)** وكان معه قبل نزول هذا الملك على الصفا، فقال له: ما أمسى لآل محمد سفة من دقيق، كما قدم المصنف الحديث بطوله قريبًا، **(كالمستشير له،)** لاعتياده أنه يأتيه بالوحي، ويرشده إلى الأليق به، **(فأومأ إليه أن تواضع، فقال: بل نبيًا عبدًا)** ثلاثًا، كما في رواية الطبراني السابقة، **(قال)** الزهري: **(فما أكل متكئًا)** بعد ذلك، وقبله اتكى فيه مرة، أما في غير الأكل، فكان يتكىء كما في الأحاديث، منها حديث الصحيحين: أيكم ابن عبد المطلب، فقالوا: ذلك الأبيض المتكىء، وفيهما أيضًا أكبر الكبائر الحديث، وفيه كان متكئًا، فجلس، **(وهذا مرسل)** إذ ابن شهاب تابعي، وقد رفعه، **(أو معضل،)** لاحتمال أنه سقط منه راويان فأكثر، **(وقد وصله النسائي من طريق)** محمد بن الوليد بن عامر

عن الزهري عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال: ما رؤي النبي ﷺ يأكل متكئًا قط.

وأخرج ابن أبي شيبة عن مجاهد قال: ما أكل النبي ﷺ متكئًا إلا مرة واحدة.

ويمكن الجمع بأن تلك المرة التي في أثر مجاهد لم يطلع عليها عبد الله بن عمرو. فقد أخرج ابن شاهين «في ناسخه» من مرسل عطاء بن يسار: أن جبريل رأى النبي ﷺ يأكل متكئًا فنهاه، ....

(**الزبيدي**،) بالزاي، والموحدة، مصغر الحمصي، ثقة، ثبت من رجال الصحيحين، والسنن إلاّ الترمذي، مات سنة ست أو سبع أو تسع وأربعين ومائة، (**عن الزهري، عن محمد بن عبد اللّه بن عمرو بن العاصي**،) السهمي، الطائفي، من أواسط التابعين، مقبول روى له أبو داود، والترمذي، والنسائي، وهذا أيضًا مرسل، فمحمد تابعي، كما رأيت، لكن هذا وهم من المصنف، فالذي في النسائي، عن محمد بن عبد اللّه بن عباس، قال: كان ابن عباس يحدث، ونشأ له هذا الوهم عن سقط، ولفظ فتح الباري، وقد وصله النسائي من طريق الزبيدي، عن الزهري، عن محمد بن عبد اللّه بن عباس، قال: كان ابن عباس يحدث، فذكر نحوه، وأخرج أبو داود من حديث عبد اللّه بن عمرو بن العاصي، (**قال: ما رؤي النبي ﷺ يأكل متكئًا قط، وأخرج ابن أبي شيبة عن مجاهد**) مرسلاً، (**قال: ما أكل النبي ﷺ متكئًا إلاّ مرة واحدة،**) فقال: «اللهم إني عبدك ورسولك»، هذا بقية حديث مجاهد عند راويه، فيعارض الاستثناء إطلاق عبد اللّه بن عمرو، (**ويمكن الجمع؛ بأن تلك المرة التي في أثر مجاهد،**) (**لم يطلع عليها،**) أي: لم يعلمها (**عبد اللّه بن عمرو**) بن العاصي، لكن إنما يتم هذا الجمع لو قال: ما رأيت، وإنما قال: ما رؤي، فيدل على أنه ما رآه هو، ولا غيره، فلعله أراد نفي رؤيته، لا مطلقًا، وكانت هذه المرة قبل النهي.

(**فقد أخرج ابن شاهين في ناسخه،**) أي: كتاب الناسخ والمنسوخ له، (**من مرسل عطاء بن يسار**) ضد يمين، الهلالي، المدني، مولى ميمونة، ثقة، فاضل، صاحب مواعظ وعبادة، روى له الستة، ومات سنة أربع وتسعين، وقيل بعدها، (**أن جبريل رأى النبي ﷺ يأكل متكئًا**) مرة، (**فنهاه**) عتابًا لا بصريح النهي، فقد روى سعيد بن منصور، وابن سعد هذا الحديث، عن عطاء نفسه، أن جبريل أتى النبي ﷺ، وهو بأعلى مكة يأكل متكئًا، فقال له: يا محمد أكل الملوك يا محمد، فجلس، فأكل بالنصب استفهام يتضمن، أي: أتأكل أكل الملوك، لا يبتغي لك.

وعند ابن شاهين أيضًا عن أنس أن النبي ﷺ لما نهاه جبريل عن الأكل متكئًا، لم يأكل

وروى ابن ماجه أنه ﷺ نهى أن يأكل الرجل وهو منبطح على وجهه.

وقد فسر القاضي عياض في الشفاء الاتكاء بالتمكن للأكل والتقعدد للجلوس له كالمتربع وشبهه من تمكن الجلسات التي يعتمد فيها الجالس على ما تحته. والجالس على هذه الهيئة يستدعي الأكل ويستكثر منه. والنبي ﷺ إنما كان جلوسه للأكل جلوس المستوفز مقعيًا. وليس معنى الحديث في الاتكاء الميل ...

متكئًا بعد ذلك، فما في مسلم، عن أنس: أتى النبي ﷺ بتمر، فرأيته يأكل متكئًا، ليس المراد به حقيقة الاتكاء؛ بل الاحتفاز لروايه مسلم، عنه أيضًا: أتى ﷺ بتمر هديه، فجعل يقسمه، وهو محتفز يأكل منه ذريعًا، قال في النهاية، وهو محتفز، أي: مستعجل، مستوفز يريد القيام، وحديث واثلة عند الطبراني لما افتتح خيبر، جعلت مائدة، فأكل متكئًا ضعيف، لأن بقية بن الوليد يدلس أشد التدليس، وهو النسوية، وقد رواه بالعنعنة، عن عمرو الشامي، وهو أبو حفص الدمشقي، متروك، كما في التقريب، فقصر من قال لم يعلم حاله، وكيف يتوهم أن أنسًا رآه يأكل متكئًا حقيقة، أو أنه أكل بعد فتح خيبر متكئًا، وفتحها، واجتماع أنس به إنما كان بعد النهي بمدة، إذ قد كان بمكة لتصريحه في الحديث المار قريبًا، بأنه لم يكن متكئًا بعد تخييره بين العبودية والملك، وهو كان بمكة على الصفا قبل الهجرة، وبهذا علم أن الأحاديث المقتضية للزيادة على المرة صحيحها، وهو ما في مسلم قابل للتأويل، وغيرها كذلك على تقدير الصحة، وإلاَّ فلا عبرة به، ومن ثم لم يعرج المصنف تبعًا للحفاظ، على ما زاد عليها.

(**وروى ابن ماجه: أنه ﷺ نهى أن يأكل الرجل**،) وصف أغلبي، (**وهو منبطح**،) أي: ملقى (**على وجهه**،) لأنه مضر، (**وقد فسر القاضي عياض في الشفاء الإتكاء**) في الحديث (**بالتمكن للأكل والتقعدد**،) تفعلل من القعود، أي: التثبت والتمكن منه؛ واعترض بأنه لم يوجد من هذه المادة تفعلل، ورد بأن عياضًا ثقة، فما يقوله بمنزلة ما يرويه، (**للجلوس له كالمتربع**،) نوع الجلوس من جعل الشيء أرباعًا، لبسط أربعة من أعضائه، الساقين والوركين مع انضمامهما على الصفة المعلومة، (**وشبهه من تمكن الجلسات، التي يعتمد فيها الجالس على ما تحته**) من أرض وفراش ونحوه، على ظاهر عمومه، (**والجالس على هذه الهيئة يستدعي الأكل**،) أي: يطلبه ويرغب فيه، (**ويستكثر منه**،) أي: يكثر منه كثرته مفرطة، متجاوزة حد الاعتدال، حتى كأنه يطلبه من نفسه، لإقباله عليه، وقوة شهوته لغلبة حيوانيته، (**والنبي ﷺ**) لإعراضه عن مثله، وتناوله مقدارًا ضروريًا بسرعة، (**إنما كان جلوسه للأكل جلوس المستوفز**،) المستعجل للقيام، (**مقعيًا**) بين به صفة الاستيفاز، لأنه يكون مع الإقعاء تارة، وبدونه أخرى، (**وليس معنى الحديث في الاتكاء**

على شق عند المحققين، انتهى.

والإقعاء: أن يلصق أليتيه بالأرض وينصب ساقيه ويتساند إلى ظهره، وهو المنهي عنه في الصلاة.

وتفسير القاضي عياض الاتكاء بما فسره به حكاه في الإكمال عن الخطابي، وقال: إن الخطابي خالف في هذا التأويل أكثر الناس، وأنهم إنما حملوا الاتكاء على أنه الميل على أحد الجانبين. انتهى.

والذي رأيته يعزى للخطابي: تحسب العامة أن المتكيء هو الآكل على أحد شقيه وليس كذلك، بل هو المعتمد على الوطاء الذي تحته. انتهى.

الميل على شق، عند المحققين) من أهل اللغة والحديث، **(انتهى)**.

وتعقب بأن حقيقة الاتكاء لغة الاعتماد الحسي، فالمتربع معتمد، والمائل معتمد على أحد شقيه، والمراد به في الحديث صالح لكل منهما على التحقيق.

قال الصغاني: رجل تكأة مثل تؤدة، كثير الاتكاء، وأصله وكأة والتكأ أيضًا اسم لما يتكأ عليه، وهو المتكأ، قال تعالى: ﴿واعتدت لهن متكأ﴾ الآية، قال الأخفش: هو في معنى مجلس يجلس عليه، وطعنه حتى اتكأه، أي: ألقاه على هيئة المتكيء، وأوكأت فلانًا، نصبت له متكأ، وفي نوادر أبي زيدًا، وكأت عليه، أي: توكأت.

(والاقعاء أن يلصق أليتيه بالأرض، وينصب ساقيه، ويتساند إلى ظهره، وهو المنهي عنه في الصلاة،) تعقبه شيخنا؛ بأنهم لم يعتبروا في مفهوم الإقعاء المكروه، والاستناد في الصلاة إلى شيء، بل الجلوس على وكريه ناصبًا لركبتيه؛ **(وتفسير القاضي عياض الاتكاء بما فسره به، حكاه)** عياض نفسه، **(في الإكمال)،)** شرح مسلم له، المسمى إكمال المعلم على مسلم، **(عن الخطابي)** لأمر تضيأ له بل رده، **(وقال: أن الخطابي خالف في هذا التأويل أكثر الناس؛ وأنهم إنما حملوا الاتكاء على أنه الميل على أحد الجانبين،)** وهو واضح، لأنه عادة المتكبرين، والمشهور في الاستعمال، فالتفسير به أظهر، **(انتهى)** كلام الإكمال، **(والذي رأيته يعزي للخطابي، تحسب،)** تظن **(العامة أن المتكيء، هو الأكل على أحد شقيه، وليس كذلك، بل هو المعتمد على الوطاء الذي تحته، انتهى)** وسياقه على وجه التعقب لا يظهر، إذ هو معنى ما تقدم عن الشفاء الذي حكاه في الإكمال، عن الخطابي، غايته إن ما هنا عنه أخص، من حيث أنه قيد بالوطاء إلى آخره، وما قبله عام؛ فيحمل العام على ذا الخاص، لأنه الواقع في أصل كلامه، أو يدعى عموم الوطاء الأرض والفرش، فيساوي السابق، وقول شيخنا التفاوت بين هذا،

وقد فسر أيضًا بالميل على أحد الشقين، وبه جزم ابن الجوزي.

وقيل هو الاعتماد على الشيء، وقيل: أن يعتمد على يده اليسرى من الأرض.

وقد أخرج ابن عدي بسند ضعيف: زجر النبي ﷺ أن يعتمد الرجل على يده اليسرى عند الأكل.

قال الإمام لملك: هو نوع من الاتكاء، قال الحافظ أبو الفضل العسقلاني: وفي هذا إشارة من لملك إلى كراهة كل ما يعد الآكل فيه متكئًا، ولا يختص بصفة بعينها.

وحكى ابن الأثير في النهاية أن من فسر الاتكاء بالميل على أحد الشقين تأوله على مذهب الطب.

وقال ابن القيم: إنه يضر بالآكل، فإنه يمنع مجرى الطعام الطبيعي عن هيئته ويعوقه عن سرعة نفوذه إلى المعدة فلا يستحكم فتحها للغذاء.

وما قدمه أنه يفيد الجزم؛ بأنه المراد في الحديث؛ بخلاف هذا فيه نظرًا لأنه نفيه ثم أصر أبه، صريح في الجزم بذلك، **(وقد فسر أيضًا بالميل على أحد الشقين،)** كما نقله الإكمال عن الأكثرين، **(وبه جزم ابن الجوزي،)** ولم يلتفت لإنكار الخطابي، ورجحه بعضهم؛ **(وقيل هو الاعتماد على الشيء،)** أعم من أن يكون وطاء أو ميلاً على أحد الشقين، **(وقيل أن يعتمد على يده اليسرى من الأرض،)** بأن يضعها عليها وتيكيء.

(وقد أخرج ابن عدي، بسند ضعيف زجر،) أي منع **(النبي ﷺ، أن يعتمد الرجل على يده اليسرى عند الأكل،)** فهذا دليل ذلك القول.

(قال الإمام لملك: هو نوع من الاتكاء)، فلذا زجر عنه، **(قال الحافظ أبو الفضل العسقلاني: وفي هذا إشارة من لملك إلى كراهة كل ما يعد فيه الآكل متكئًا، ولا يختص بصفة بعينها،)** بل يشمل الجميع، **(وحكى ابن الأثير في النهاية: أن من فسر الاتكاء بالميل على أحد الشقين، تأوله،)** أي: حمله **(على مذهب)** أهل **(الطب،)** بأنه لا ينحدر في مجاري الطعام سهلاً، ولا يسيغه هنيئًا، وربما تأذى به. إلى هنا كلام النهاية.

(وقال ابن القيم: أنه يضر،) بضم أوله، **(بالآكل، فإنه يمنع مجرى،)** مصدر ميمي، أي: جرى **(الطعام الطبيعي، عن هيئته، ويعوقه،)** بفتح، فضم، فسكون، بزنة يقول، يحبسه، **(عن سرعة نفوذه إلى المعدة، فلا يستحكم،)** بفتح الياء، وكسر الكاف، من استحكم، أي: لا يتم **(فتحها**

وأما الاعتماد على الشيء فهو جلوس الجبابرة المنافي للعبودية، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: آكل كما يأكل العبد.

وإن كان المراد بالاتكاء الاعتماد على الوسائد والوطاء الذي تحت الجالس ـ كما ذكرته عن الخطابي ـ فيكون المعنى: أني إذا أكلت لم أقعد متكئًا على الأوطئة والوسائد كفعل الجبابرة ومن يريد الإكثار من الطعام، لكني آكل بلغة من الزاد، فلذلك أقعد مستوفزًا.

وفي حديث أنس أنه ﷺ أكل تمرًا وهو مقع، من الجوع.

وفي رواية: وهو محتفز. والمراد الجلوس على وركيه غير متمكن.

واختلف السلف في حكم الأكل متكئًا، فزعم ابن القاص: أنه ذلك في الأكل من خصائصه ﷺ.

للغذاء، **وأما الاعتماد على الشيء، فهو من جلوس الجبابرة المنافي للعبودية، ولذا قال عليه الصلاة والسلام: «آكل، كما يأكل العبد»**) المشتغل بخدمة سيده، لا يستقر، ولا يطمئن، فهو مستوفز، مستعجل، والمعنى لست مخلوقًا للدنيا وترفهاتها، فنظري إنما هو لعبادة اللَّه وتبليغ أوامره، فلا ألتفت إليها، وإنما أتناول منها بسرعة مقدارًا، يسيرًا الدفع الجوع، كالعبد الموكل بخدمة سيده، (**وإن كان المراد بالاتكاء، الاعتماد على الوسائد والوطاء الذي تحت الجالس، كما ذكرته عن الخطابي، فيكون المعنى: إني إذا أكلت لم أقعد متكئًا على الأوطئة والوسائد، كفعل الجبابرة، ومن يريد الإكثار من الطعام، لكني آكل بلغة**،) بضم، فسكون، ما يتبلغ به (**من الزاد**،) ولا يفضل، (**فلذلك أقعد مستوفزًا**).

(**وفي حديث أنس**) عند الترمذي؛ (**أنه ﷺ أكل تمرًا، وهو مقع**)، بضم، فسكون، أي: متساند إلى ما وراءه (**من**) الضعف الحاصل له بسبب (**الجوع**،) فهو لضرورة.

(**وفي رواية**) لمسلم عن أنس: أتى ﷺ بتمر هدية، فجعل يقسمه، (**وهو محتفز**،) بضم الميم، وإسكان المهملة، وفتح الفوقية، وكسر الفاء، وزاي منقوطة، أي: مستعجل مستفوز يريد القيام، وبقية هذه الرواية يأكل منه ذريعًا، أي: سريعًا كثيرًا، (**والمراد**) بالاحتفاز، والإقعاء: (**الجلوس على وركيه غير متمكن**،) فليس من الاتكاء، (**واختلف السلف في حكم الأكل متكئًا**)، هل هو حرام، أو مكروه، وهو الأصح لغيره، وأما هو عليه السلام، (**فزعم ابن القاص**) أبو العباس أحمد، أحد أعاظم الشافعية، وفي نسخة: فزعم القاضي عياض، والصواب الأول، والذي في الفتح ابن القاص؛ (**أنه ذلك**،) أي: كراهة الاتكاء (**في الأكل من خصائصه ﷺ**،) ومذهب

وتعقبه السهيلي فقال: قد يكره لغيره أيضًا لأنه من فعل المتعظمين، وأصله مأخوذ من ملوك العجم، قال: فإن كان بالمرء مانع لا يتمكن معه من الأكل إلا متكئًا لم يكن في ذلك كراهة، ثم ساق عن جماعة من السلف أنهم أكلوا كذلك، وأشار إلى حمل ذلك عنهم على الضرورة.

قال في فتح الباري: وفي الحمل نظر، وقد أخرج ابن أبي شيبة عن ابن عباس. وخالد بن الوليد ومحمد بن سيرين وعطاء بن يسار وغيرهم جواز ذلك مطلقًا، وإذا ثبت كونه مكروهًا أو خلاف الأولى، فالمستحب في صفة الجلوس للآكل أن يكون جاثيًا على ركبتيه وظهور قدميه، أو ينصب الرجل اليمنى ويجلس على اليسرى. انتهى.

وقال ابن القيم: ويذكر عنه ﷺ أنه كان يجلس للأكل متوركًا على ركبتيه ويضع بطن قدمه اليسرى على ظهر اليمنى تواضعًا لله عز وجل وأدبًا بين يديه. وقال: هذه الهيئة ....

للك أنه حرام عليه، مكروه لغيره.

(**وتعقبه السهيلي، فقال: قد يكره لغيره أيضًا، لأنه من فعل المتعظمين، وأصله مأخوذ من**) فعل (**ملوك العجم، قال: فإن كان بالمرء مانع، لا يتمكن معه من الأكل إلاَّ متكئًا لم يكن في ذلك كراهة**) للعذر، كمن لا يمين له أو شلاء يأكل بشماله، (**ثم ساق عن جماعة من السلف؛ أنهم أكلوا كذلك**) متكئين، (**وأشار إلى حمل ذلك عنهم على الضرورة،**) أي: الحاجة، وإن لم تشتد، كذا ينبغي.

(**قال في فتح الباري: وفي الحمل نظر،**) لجواز أن مذهبهم الجواز، في حالة عدم الضرورة بلا كراهة.

(**وقد أخرج ابن أبي شيبة عن ابن عباس، وخالد بن الوليد**) الصحابيين، (**ومحمد بن سيرين، وعطاء بن يسار،**) التابعيين (**وغيرهم؛**) وهو عبيدة السلماني والزهري (**جواز ذلك مطلقًا،**) سواء الضرورة والاختيار، أي: مستوى طرفين، فجعلوه مباحًا، وليس المراد بالجواز مقابل الحرام، فيشمل المكروه، (**وإذا ثبت كونه مكروهًا أو خلاف الأولى، فالمستحب في صفة الجلوس للأكل أن يكون جاثيًا على ركبتيه، وظهور قدميه أو ينصب الرجل اليمنى، ويجلس على اليسرى، انتهى**) كلام فتح الباري.

(**وقال ابن القيم: ويذكر عنه ﷺ أنه كان يجلس للأكل متوركًا على ركبتيه، ويضع بطن قدمه اليسرى على ظهر اليمنى تواضعًا لله وأدبًا بين يديه،**) (**وقال**) ابن القيم: (**هذه الهيئة**) الصفة

أنفع هيئات الأكل وأفضلها. لأن الأعضاء تكون على وضعها الطبيعي الذي خلقها الله تعالى عليه. انتهى.

وأخرج ابن أبي شيبة من طريق إبراهيم النخعي والمعجمة الكوفي الفقيه الثقة قال: كانوا يكرهون أن يأكلوا تكأة مخافة أن تعظم بطونهم.

وكان ﷺ إذا وضع يده في الطعام يسمي الله تعالى.

وأما قول النووي في آداب الأكل من الأذكار: والأفضل أن يقول: بسم الله الرحمٰن الرحيم، فإن قال: بسم الله كفاه وحصلت السنة. فقال في فتح الباري: لم أر لما أدعاه من الأفضلية دليلاً خاصًا.

وكان عليه الصلاة والسلام يحمد الله في آخره فيقول: الحمد لله حمدًا

التي كان يجلس عليها المصطفى للأكل، (**أنفع هيئات الأكل، وأفضلها، لأن الأعضاء تكون على وضعها الطبيعي، الذي خلقها الله تعالى عليه انتهى**) كلام ابن القيم.

(**وأخرج ابن أبي شيبة، من طريق إبراهيم**) بن يزيد بن قيس بن الأسود (**النخعي**،) بفتح النون، (**والمعجمة، الكوفي الفقيه، الثقة، قال: كانوا يكرهون أن يأكلوا تكأة**،) بزنة همزة، ما يتكأ عليه، ورجل تكأة، كثير الاتكاء، كما في النهاية، فهو اسم مصدر، وفي نسخة اتكاءة بهمزة قبل التاء، مصدر اتكأ بزيادة التاء، لأن المرة من المزيد بزيادة التاء، والاسم منه تكأة، كرطبة (**مخافة أن تعظم بطونهم**،) فتمنعهم عن العبادة.

(**وكان ﷺ إذا وضع يده في الطعام يسمي الله تعالى**،) بأن يقول: بسم الله مرة، كما هو ظاهر الأحاديث، ومن أصرحها ما روى أحمد، كان ﷺ إذا قرب إليه طعامه قال: بسم الله.

(**وأما قول النووي في آداب الأكل من الأذكار، والأفضل أن يقول بسم الله الرحمٰن الرحيم، فإن قال بسم الله كفاه، وحصلت السنة، فقال: في فتح الباري: لم أرَ لما ادعاه من الأفضلية دليلاً خاصًا**،) وقول الغزالي يستحب أن يقول مع الأولى بسم الله، ومع الثانية بسم الله الرحمٰن، ومع الثالثة بسم الله الرحمٰن الرحيم، فإن سمي مع كل لقمة، فهو أحسن حتى لا يشغله الأكل عن ذكر الله، ويزيد بعد التسمية اللهم بارك لنا فيما رزقتنا، وأنت خير الرازقين، وقنا عذاب النار، قال: في الفتح أيضًا لم أرَ لاستحباب ذلك دليلاً، وفي نقل بعض عن الحافظ لا أصل لذلك كله.

(**وكان عليه الصلاة والسلام يحمد الله في آخره، فيقول**) كما في البخاري وغيره، عن أبي أمامة؛ أن النبي ﷺ، كان إذا رفع مائدته، قال: (**«الحمد لله حمدًا»**،) مفعول مطلق، أما

كثيرًا طيبًا مباركًا فيه غير مودع ولا مستغنى عنه ربنا. رواه الترمذي.

وقوله: غير مودع ـ بفتح الدال الثقيلة ـ أي غير متروك.

ولا مستغنى: بفتح النون.

وربنا: بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي: هو ربنا، ....

باعتبار ذاته أو تضمنه معنى الفعل أو الفعل مقدر، (**كثيرًا طيبًا**) خالصًا عن الرياء والسمعة، والأوصاف التي لا تليق بجنابه تقدس، لأنه طيب لا يقبل إلاَّ طيبًا، أو خالصًا عن أن يرى الحامدان قضى حق نعمته، (**مباركًا فيه**) بفتح الراء (**غير**) بالنصب، والرفع، (**مودع**) بضم الميم، وفتح الواو، والدال المهملة المشددة، أي: غير متروك، بكسر الدال أي: حال كوني غير تارك له، فمؤدي الروايتين واحد، وهو دوام الحمد واستمراره، ثم هذا لفظ الترمذي، ولفظ البخاري غير مكفي ولا مودع، ومكفي، بفتح الميم، وسكون الكاف، وشد التحتية، أي: غير مردود ولا مقلوب، والضمير راجع للطعام الدال عليه السياق، أو هو من الكفاية، فيكون من المعتل، يعني أنه تعالى هو المطعم لعباده والكافي لهم؛ فالضمير راجع إلى اللَّه.

وقال العتبي: هو من الكفاية اسم مفعول، أصله مكفوي على وزن مفعول، فلما اجتمعت الواو والياء، قلبت الواو ياء، وأدغمت في الياء، ثم أبدلت ضمة الفاء كسرة، لأجل الياء، والمعنى هذا الذي أكلت، ليس فيه كفاية عما بعده؛ بحيث ينقطع، بل نعمك مستمرة لنا طول أعمارنا، غير منقطعة، وقيل الضمير راجع إلى الحمد، أي: أن الحمد غير مكفي، ولا مودع، (**ولا مستغنى عنه**) بفتح النون، والتنوين، أي: حمدًا، لا يكتفى به، بل يعود إليه كرة، بعد كرة، ولا يتركه ولا يستغنى عنه أحد، بل حمدًا يحتاج إليه كل متكلم لبقاء نعمه واستمرارها، ولم يصب من جعله عطف تفسير، محتجًا، بأن المتروك هو المستغني عنه، لظهور أن فيه فائدة، لم يفدها ما قبله، هي أنه لا استغناء لأحد عن الحمد، إذ لا فيض إلاَّ منه سبحانه، فيجب على كل مكلف إذ لا يخلو أحد عن نعمة، بل نعم لا تحصى، وهو في مقابلة النعم واجب؛ فالآتي به في مقابلتها يثاب عليه ثواب الواجب، ومن أتى به لا في مقابلة شيء، أثيب ثواب المستحب، أما شكر المنعم بمعنى امتثال أوامره، واجتناب نواهيه، فوجب على كل مكلف شرعًا، ويأثم بتركه إجماعًا (**ربنا**).

(**رواه الترمذي** في الدعوات من جامعة، وفي شمائله، والنسائي في الوليمة، والبخاري، وابن ماجه في الأطعمة، فالعز وللبخاري هو اصطلاح أهل الفن، (**وقوله: غير مودع، بفتح الدال الثقيلة، أي: غير متروك**،) وفي رواية، بكسرها، ومآلهما واحد، كما مر، (**ولا مستغنى، بفتح النون**،) والتنوين، (**وربنا بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي: هو ربنا**،) أو مبتدأ خبره ما

ويجوز النصب على المدح، أو الاختصاص، أو إضمار أعني. وقال ابن الجوزي: بالنصب على النداء مع حذف أداة النداء.

وفي رواية: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين.

وللنسائي من طريق عبد الرحمٰن بن جبير المصري أنه حدثه رجل خدم النبي ﷺ ثمان سنين أنه كان يسمع ....

سبق، (**ويجوز النصب على المدح، أو الاختصاص، أو إضمار أعني**) مثله في الفتح، ومقتضاه أن الرواية بالرفع وعكس المصنف في شرحه، فضبطه بالنصب على الأوجه الثلاث، ثم قال: ويجوز الرفع، ومقتضى غيرهما أنه روي بالوجهين، بل والجر.

(**وقال ابن الجوزي: بالنصب على النداء مع حذف أداة النداء**) أي: يا ربنا اسمع حمدنا، واستبعد بأن المقام للثناء، وليس منه النداء في ذا المقام.

قال الحافظ: قال ابن التين، ويجوز الجر على البدل من الضمير في عنه، وقال غيره: من الله في قوله الحمد لله.

قال الكرماني: وباعتبار مرجع الضمير ورفع غير، ونصبه، ورفع ربنا، ونصبه تكثر التوجيهات بعددها انتهى.

لكن تعقب جره بدلاً من ضمير عنه، لأنه للحمد، والبدل على نية تكرار العامل، فيصير التقدير، ولا مستغنى عن ربنا، وهو، وإن صح في نفسه لا يصح هنا؛ إذ لا معنى لقولنا حمدًا غير مستغنى عن ربنا.

(**وفي رواية**) عند أحمد، والأربعة، وصححة الضياء، عن أبي سعيد، قال: كان رسول الله ﷺ، إذا فرغ من طعامه، قال: («**الحمد لله الذي أطعمنا**») لما كان الحمد على النعم يرتبط به العبيد، ويستجلب به المزيد، أتى له تحريضًا لأمته على التأسي به، ولما كان الباعث على الحمد هو الطعام، ذكره أولاً لزيادة الاهتمام، وكان السقي من تتمته، قال: (**وسقانا**) لأن الطعام لا يخلو عن الشرب في أثنائه، غالبًا ختمه قوله: («**وجعلنا مسلمين**») للجمع بين الحمد على النعم الدنيوية، والأخروية، إشارة إلى أن الأولى بالحامد أن لا يجرد حمده إلى دقائق النعم، بل ينظر إلى جلائلها، فيحمد عليها، لأنها بذلك أحق، ولأن الإتيان بحمده من نتائج الإسلام.

(**وللنسائي، من طريق عبد الرحمٰن بن جبير**) بجيم، وموحدة مصغر، (**المصري**) المؤذن، العامري، ثقة، من أواسط التابعين، روى له مسلم والثلاثة، مات سنة سبع وتسعين، وقيل بعدها (**أنه حدثه رجل**) زاد في رواية لأحمد من بني سليم، (**خدم النبي ﷺ ثمان سنين، أنه كان**

النبي ﷺ إذا قرب إليه الطعام يقول: بسم الله، فإذا فرغ قال: اللّهم أطعمت وسقيت وأغنيت وأقنيت وهديت واجتبيت فلك الحمد على ما أعطيت وسنده صحيح.

وقد كان عليه الصلاة والسلام يحب التيامن في شأنه كله، ....

يسمع النبي ﷺ إذا قرب إليه الطعام) ليأكل، (**يقول: «بسم اللّه»)** فقط في ابتدائه، في رواية أبي الحسن بن الضحاك، من طريق ميسرة، عن أنس: رأيت رسول اللّه ﷺ، وهو يأكل طعامه يسمى عند ثلاث لقم، عند كل لقمة مرة، فلعله فعل ذلك إن صح مرة، (**فإذا فرغ**) من الأكل، (**قال: «اللهم أطعمت، سقيت، وأغنيت، وأقنيت»**)) أي: أعطيت القنية، وهي ما بتأثل من الأموال وهذا تلميح بآية ﴿وأنه هو أغنى وأقنى﴾ الآية، (**وهديت واجتبيت**،) كذا في نسخ من الاجتباء تلميحًا لقوله: وهديناهم واجتبيناهم، وفي نسخ: وأحييت من الأحياء والأولى أنسب، (**فلك الحمد على ما أعطيت**،) وفي رواية لأحمد، فلك الحمد غير مكفور، أي: مجحود فضله ونعمته، ونبه بهذا الحديث، ونحوه على أن الحمد، كما يشرع عند ابتداء الأمور، يشرع عند اختتامها، ويشهد له قوله تعالى: ﴿وآخر دعواهم أن الحمد للّه رب العالمين﴾ وقوله: ﴿وقضي بينهم بالحق وقيل الحمد للّه رب العالمين﴾ الآية،(**وسنده صحيح**،) كما قاله في فتح الباري: فقيه تعقب على قول الأذكار، إسناده حسن، (**وقد كان عليه الصلاة والسلام يحب التيامن**،) وفي رواية التيمن، ما استطاع في طهوره، وتنعله، وترجله، و(**في شأنه كله**).

رواه الأئمة الستة عن عائشة هكذا، فاقتصر المصنف على غرضه منه، وهو آخر، لأنه عطف عام على خاص، وفي رواية في شأنه بلا واو، اكتفاء بالقرينة.

قال ابن دقيق العيد: هذا عام مخصوص، لأن دخول الخلاء والخروج من المسجد ونحوهما، يبدأ فيها باليسار، وتأكيد الشأن بكله على التعميم، لأن التأكيد يرفع المجاز، فقد يقال: حقيقة الشأن ما كان فعلاً مقصودًا ومالاً مقصودًا، وما لا يندب فيه التيامن، ليس من الأفعال المقصودة، بل هي أما تروك، أو غير مقصودة، وهذا على رواية الواو، أما على حذفها، فهو متعلق بيجب لا بالتيامن أي: يجب في شأنه كله التيامن، أي: الأخذ باليمين فيما هو من باب التكريم، لأن أصحاب اليمين أهل الجنة، ومحل ذلك حيث لا مانع، كما أفادته بقولها ما استطاع.

قال الحافظ: ويحتمل أنه احتراز عما لا يستطاع فيه التيمن شرعًا، كفعل الأشياء المستقذرة، كالاستنجاء، والتمخط.

وقال عليه الصلاة والسلام: يا غلام، سم الله بيمينك وكل ما يليك.

قال الحافظ زين الدين العراقي في شرح الترمذي: حمله أكثر الشافعية على الندب، وبه جزم الغزالي ثم النووي. لكن نص الشافعي في الرسالة وفي موضع آخر من الأم على الوجوب، وكذا نقله عنه الصيرفي في شرح الرسالة.

ونقل البويطي في مختصره: أن الأكل من رأس الثريد، والتعريس على الطريق، والقران في ....

(**وقال عليه الصلاة والسلام**) فيما أخرجه الأئمة الستة ولملك في الموطأ، عن وهب بن كيسان، أنه سمع عمر بن أبي سلمة يقول: كنت غلامًا في حجر رسول الله ﷺ، وكانت يدي تطيش في الصحفة، فقال لي رسول الله ﷺ: (**«يا غلام سم الله»**) ندبًا، طردًا للشيطان، ومنعًا له من الأكل، والخطاب، وإن خص الغلام، لكن الحكم عام، (**بيمينك**) أي: وكل بيمينك، كما ثبت في بعض طرق الحديث، لأن الشيطان يأكل بالشمال، (**وكل مما يليك**) لأن الأكل من موضع يد صاحبه سوء عشرة، وترك مودة لنفور النفس؛ لا سيما في الأمراق منه، ولما فيه من إظهار الحرص، والنهم، وسوء الأدب، وأشباهها، فإن كان تمرًا، فنقلوا إباحة اختلاف الأيدي في الطبق، والذي ينبغي التعميم حملاً على عمومه، حتى يثبت دليل مخصص.

كذا قال المصنف: وفيه تقصير، فقد روى ابن ماجه وغيره، عن عائشة كان ﷺ إذا أتى بطعام أكل مما يليه، وإذا أتى بالتمر جالت يده فيه، وبقية حديث عمر بن أبي سلمة، فما زالت تلك طعمتي بعد، بكسر الطاء، أي: صفة أكلي، أي: لزمت ذلك، وصار عادة لي.

قال الكرماني: وفي بعض الروايات بالضم، يقال: طعم إذا أكل والطعمة الأكل، والمراد جميع ما مر من الابتداء بالتسمية، والأكل باليمين، والأكل مما يليه، وبعد بالبناء على الضم، أي: استمر ذلك صنيعي في الأكل، قاله الحافظ.

(**قال الحافظ زين الدين العراقي في شرح الترمذي: حمله**) أي: الأمر في هذا الحديث (**أكثر الشافعية**) وغيرهم (**على الندب، وبه جزم الغزالي، ثم النووي**) فيجوز مع الكراهة الأكل بالشمال؛ (**لكن نص الشافعي في الرسالة، وفي موضع آخر من الأم على الوجوب**) ظاهره في الثلاثة التسمية والأكل باليمين، ومما يلي، وقصره بعضهم على الأخيرين، (**وكذا نقله عنه الصيرفي**) أبو بكر، محمد بن عبد الله (**في شرح الرسالة**) للإمام الشافعي، (**ونقل البويطي**) بالتصغير، نسبة إلى بويط، قرية بصعيد مصر الأدنى (**في مختصره أن الأكل من رأس الثريد، والتعريس على الطريق**) أي: النزول في الطريق، لأنها مأوى الهوام (**والقران**) بكسر القاف،

التمر حرام.

ومثل البيضاوي في منهجاه للندب بقوله ﷺ: كل مما يليك.

وتعقبه الشيخ تاج الدين بن السبكي في شرحه: بأن الشافعي نص في غير هذا الموضع على أن من أكل مما لا يليه عالمًا بالنهي كان عاصيًا آثمًا، قال: وقد جمع والدي نظائر هذه المسألة في كتاب له سماه «كشف اللبس عن المسائل الخمس» ونصر القول بأن الأمر فيها للوجوب.

قال شيخ الإسلام ابن حجر، بعد أن ذكر ذلك: ويدل على وجوب الأكل باليمين ورود الوعيد في الأكل بالشمال، ففي صحيح مسلم أن النبي ﷺ رأى رجلاً ....

(في التمر،) وهو أن يجمع بين تمرتين في الأكل **(حرام،)** والأصح أن الثلاثة مكروهة لا حرام، ومحله إن لم يعلم رضا من يأكل معه، وإلاَّ فلا حرمة ولا كراهة قاله المكي، وذكر المصنف كلام البويطي، لتعلقه بطلب الأكل مما يليه، بجعله الأكل من رأس الثريد حرامًا، ولا يضر في الدليل زيادته على المدعي، **(ومثل البيضاوي في منهاجه)** في الأصول **(للندب،)** أي: لما ورد أمرًا مرادًا به الندب، **(بقوله ﷺ: «كل مما يليك»، وتعقبه الشيخ تاج الدين بن السبكي في شرحه)** للمنهاج المذكور، **(بأن الشافعي نص في غير هذا الموضع، على أن من أكل مما لا يليه،)** كذا في النسخ الصحيحة بحرف النفي، وهي التي في الفتح، وفي نسخ إسقاطه، وهي خطأ لفساد المعنى، **(عالمًا بالنهي)** الوارد عن الأكل مما لا يليه، أعم من أن يصرح به في الحديث، أو يستفاد من الأمر بضده، كقوله: كل مما يليك، **(كان عاصيًا آثمًا،)** فهذا تصريح من الشافعي بالوجوب، إذ لا عصيان، ولا إثم في خلاف مندوب، وهل يشترط في العلم بالنهي الخصوص؟، أو يكفي العموم خلاف أرجحه الثاني.

(قال) التاج **(وقد جمع والدي،)** العلامة، التقي، السبكي، **(نظائر هذه المسألة في كتاب له، سماه كشف اللبس عن المسائل الخمس،)** الأكل مما يلي، ومن رأس الثريد، والتعريس على قارعة الطريق، واشتمال الصماء، والقران بين تمرتين أكلاً، **(ونصر القول بأن الأمر فيها للوجوب،)** لكنه اختيار له المعتمد خلافه.

(قال شيخ الإسلام ابن حجر بعد أن ذكر ذلك) في فتح الباري، **(ويدل على وجوب الأكل باليمين،)** يدل على أنه أقر الحمل على الندب في غيره من باقي الخمس، **(وورود الوعيد في الأكل بالشمال، ففي صحيح مسلم،)** عن سلمة بن الأكوع: **(أن النبي ﷺ رأى رجلاً،)**

يأكل بشماله فقال: كل بيمينك، قال: لا أستطيع، فقال: لا استطعت، فما رفعها إلى فيه بعد.

فإن قلت: إنه عليه الصلاة والسلام كان يتتبع الدباء من حوالي القصعة وهو يعارض الأكل مما يلي.

فالجواب: أنه يحمل الجواز ....

هو بسر، بضم الموحدة، وإسكان المهملة، ابن راعي العير، بفتح العين، وإسكان التحتية، الأشجعي، قال في الإصابة، وقد قيل فيه بشر بالمعجمة، وبذلك ذكره ابن منده، وأنكره أبو نعيم، ونسبه إلى التصحيف، ولم يحك الدارقطني، ولابن ماكولا خلافًا أنه بالمهملة، وأما البيهقي، فحكي في السنن بالمعجمة أصح.

روى الدارمي، وعبد بن حميد، وابن حبان، والطبراني، عن سلمة؛ أن النبي ﷺ بسر بن راعي العير (**يأكل بشماله، فقال: «كل بيمينك»، قال: لا أستطيع فقال: «لا استطعت»، فما رفعها إلى فيه بعد،**) أي: فما استطاع رفعها إلى فيه بعد ذلك، لا أنه تركه مع القدرة عليه.

وزاد في رواية لمسلم لم يمنعه إلاّ الكبر، وبه استدل عياض في شرح مسلم على أنه كان منافقًا، وزيفه النووي بأن ابن منده، وأبا نعيم، وابن ماكولا وغيرهم ذكروه في الصحابة، قال في الإصابة، وفيه نظر، لأن جميع من ذكره لم يذكر له سندًا إلاّ هذا الحديث، فالاحتمال قائم، ويمكن الجمع بأنه لم يكن في تلك الحالة أسلم، ثم أسلم بعد انتهى.

وفي الفتح أن النووي رده أيضًا، بأن الكبر والمخالفة لا يقتضي النفاق، لكنه معصية إن كان الأمر للوجوب، وقد أجيب عن الاستدلال لوجوب الأكل باليمين بهذا الحديث؛ بأن الدعاء ليس لترك مستحب، بل لقصده المخالفة كبرًا بلا عذر، فدعا عليه، فشلت يمينه، وبهذا لا يرد أن دعاءه عليه السلام المقصود به الزجر لا الحقيقي، وقد زاد الحافظ تقوية للوجوب قوله، وأخرج الطبراني، ومحمد بن الربيع الجيزي، بسند حسن عن عقبة بن عامر أن النبي ﷺ رأى سبيعة الأسلمية تأكل بشمالها، فقال ﷺ أخذها داء غزة، فقل أن بها قرحة، فقال: وإن فمرت بغزة، فأصابها الطاعون فماتت، وثبت النهي عن الأكل بالشمال، وأنه من عمل الشيطان، من حديث ابن عمر، وجابر عند مسلم، ولأحمد بسند حسن، عن عائشة، رفعته: من أكل بشماله أكل معه الشيطان، وهو على ظاهره، لأن الشيطان يأكل حقيقة، والعقل لا يحيله، وقد ثبت به الخبر، فلا يحتاج إلى تأويله بأن معناه إن فعلتم كنتم أولياءه؛ لأنه يحمل أولياءه على ذلك، انتهى.

باختصار، (**فإن قلت: أنه عليه الصلاة والسلام كان يتتبع الدباء من حوالي القصعة،**) جوانبها، كما تقدم، (**وهو يعارض الأكل،**) أي: طلبه، (**مما يلي، فالجواب أنه يحمل الجواز**

على ما إذا علم رضا من يأكل معه، فإذا علم كراهة من يأكل معه لذلك لم يأكل إلا مما يليه. قال ابن بطال: وإنما جالت يد رسول الله ﷺ في الطعام، لأنه علم أن أحدًا لا ينكر ذلك ولا ينقذره، بل كانوا يتبركون بريقه ومماسة يده، بل كانوا يتبادرون إلى نخامته فيتدلكون بها.

وقال غيره: إنما فعل ذلك لأنه كان يأكل وحده. وهو غير مسلَّم، لأن أنسًا أكل معه ﷺ.

وحديث عكراش ....

على ما إذا علم رضا من يأكل معه،) وبهذا جمع البخاري بين الحديثين، **(فإذا علم كراهة من يأكل معه، لذلك لم يأكل،)** أي: لم يجز له الأكل مستوى الطرفين، **(إلاَّ مما يليه)** فلو أكل من غيره كره، لا يقال أكله مما يلي غيره يأذيه، وهو حرام، لأنه ليس كل مؤذٍ حرامًا لتفاوت مراتب الإيذاء، فخفيفة محتمل، فيكره فقط، نعم إن علم أن صاحب الطعام لا يرضى، ذلك حر لعدم الإذن فيه.

(قال ابن بطال: وإنما جالت يد رسول اللَّه ﷺ في الطعام، لأنه علم أن أحدًا لا ينكر،) أي: لا يكره، كما هو لفظ ابن بطال في الفتح، **(ذلك منه، ولا يتقذره:)** يعافه، **(بل كانوا يتبركون بريقه ومماسة يده، بل كانوا يتبادرون إلى نخامته، فيتدلكون بها،)** وحاصله أن علة النهي: التقذر، والإيذاء، وذلك منتف في حقه ﷺ.

(وقال غيره) هو ابن التين، **(إنما فعل ذلك)** التتبع للدباء من حوالي القصعة، **(لأنه كان يأكل وحده، وهو غير مسلم، لأن أنسًا أكل معه ﷺ،)** كما هو صريح حديثه في الصحيحين، أن خياطًا دعا رسول اللَّه ﷺ لطعام صنعه، قال أنس: فذهبت معه إلى ذلك الطعام، فقرب إليه خبزًا ومرقًا، فيه دباء وقديد، فرأيته يتتبع الدباء من حوالي القصعة، فلم أزل أحب الدباء من يومئذٍ، وبه احتجوا على طلب الأكل مع الخادم.

(وحديث عكراش،) بكسر العين المهملة، وسكون الكاف، وراء، فألف، فشين معجمة، ابن ذؤيب، بضم المعجمة مصغر ابن حرقوص، بضم المهملة، وسكون الراء، وضم القاف وصاد مهملة، ابن جعدة، بفتح الجيم، ابن عمرو بن النزل، بفتح النون، وشد الزاي، ولام، ابن سيرة التميمي، السعدي، أبو الصهباء، كان أرمى أهل زمانه، صحب النبي ﷺ، وسمع منه، وذكر ابن قتيبة، وابن دريد أنه شهد الجمل مع عائشة، فقالت للأحنف: كأنكم، وقد أتى به قتيلاً، أو به جراحة لا تفارقه حتى يموت، فضرب ضربة على أنفه، عاش بعدها مائة سنة، وأثر الضربة به.

عند الترمذي: الذي فيه التفصيل بين ما إذا كان لونًا واحدًا فلا يتعدى ما يليه، أو أكثر من لون فيجوز، ضعيف والله أعلم.

وقرب إليه ﷺ طعام، فقالوا: ألا نأتيك بوضوء؟ قال: إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة. رواه الترمذي.

وفي رواية له: أنه ....

قال في الإصابة: وهذه الحكاية إن صحت حملت على أنه أكمل المائة، لأنه استأنفها من يومئذٍ، وإلاَّ لاقتضى أن يكون عاش إلى دولة بني العباس، وهو محال، وفي التقريب عكراش ابن ذؤيب السعدي، صحابي، قليل الحديث، عاش مائة سنة.

(**عند الترمذي**،) وابن ماجه من طريق عبد الله بن ذؤيب، عن أبيه، قال: أخذ بيدي رسول الله ﷺ، فانطلق إلى بيت أم سلمة، فقال: «هل من طعام»؟ فأتينا بجفنة كثيرة الثريد والودك، فأكلنا منها، فخبطت بيدي في نواحيها، وأكل ﷺ من بين يديه، فقبض بيده اليسرى على يدي اليمنى، ثم قال: يا عكراش كل من موضع واحد، فإنه طعام واحد، ثم أتينا بطبق فيه ألوان التمر أو الرطب، شك عبد الله، فجعلت آكل من بين يدي، وجالت يد رسول الله ﷺ في الطبق، فقال: يا عكراش كل من حيث شئت، فإنه غير لون واحد، فساقه المصنف بمعناه، فقال: (**الذي فيه التفصيل بين ما إذا كان لونًا واحدًا، فلا يتعدى ما يليه، أو أكثر من لون، فيجوز ضعيف**،) فلا حجة فيه لمن جمع بين الحديثين بذلك، حيث قال: كان الطعام مشتملاً على مرق ودباء وقديد، فأكل مما يعجبه، وهو الدباء، وترك القديد، لكن وإن كان ضعيف فله شواهد، فعند ابن ماجه، وغيره، عن عائشة: كان إذا أتى بطعام أكل مما يليه، وإذا أتى بالتمر جالت يده فيه وللطبراني، وأبي نعيم وغيرهما: كان إذا أكل لم تعد أصابعه ما بين يديه، ما لم يكن تمرًا، فإن كان ذلك جالت يده، (**والله أعلم**) بضعفه في نفس الأمر، وصحته، أو حسنه، (**وقرب إليه ﷺ طعام، فقالوا: ألا نأتيك بوضوء**،) بالفتح، ما يتوضأ به، وسبب قولهم ذلك اعتقادهم وجوبه عند الطعام، فأجيبوا بأن الأمر منحصر أصالة في القيام للصلاة، وكان بادر إلى الطعام قبل إحضارهم الوضوء، (**قال: إنما أمرت بالوضوء**،) بالضم، أي: بفعله، (**إذا قمت**،) أي: أردت القيام (**إلى الصلاة**،) كما قال تعالى: ﴿إذا قمتم﴾ الآية، فالجواب طبق السؤال الآية، قال الحافظ العراقي: وفيه تقديم الحقيقة الشرعية على اللغوية، من النبي ﷺ ومنهم، وإلاَّ لقالوا: إنما أردنا أن تنظف يديك للأكل، وفيه أنه كان يجب عليه الوضوء لكل صلاة، متطهرًا، أو محدثًا، وكان يفعل ذلك، ثم تركه يوم الفتح، وفي أبي داود أنه كان أمر بذلك، ثم خفف عنه، وأمر بالسواك.

(**رواه الترمذي**،) عن ابن عباس، بسند صحيح، (**وفي رواية له**،) أي: الترمذي عن سلمان،

قال عليه الصلاة والسلام: بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده.

فيحمل الوضوء الأول على الشرعي والثاني على اللغوي.

وروى أبو يعلى بإسناد ضعيف من حديث ابن عمر مرفوعًا: من أكل من هذه اللحوم شيئًا فليغسل يده من ريح وضره، ولا يؤذي من حذاءه.

ولم يكن ﷺ يأكل طعامًا حارًا، فروى الطبراني في ....

(أنه) قال: قرأت في التوراة أن بركة الطعام الوضوء بعده، فذكرت ذلك للنبي ﷺ وأخبرته بما قرأت، **(فقال عليه الصلاة والسلام: بركة الطعام الوضوء قبله)** أي: غسل اليدين، أي: عند إرادته، بحيث ينسب إليه عرفًا، **(والوضوء بعده)** غسلهما أيضًا عقب فراغه من الأكل، أي: بركة أثاره استمرائه على آكله، ونموه، وحصول نفعه به، وزوال مضرته عنه، وترتيب الأخلاق الكريمة، والعزائم الجميلة، ويحصل ذلك بالأول وتعظم فائدته بالتالي، لاستلزامه زوال الدسم، ونحوه المستلزم لبعد الشيطان، أو بركة نفس الطعام، لما ينشأ عن نظافة اليد من طرد الشيطان، والأول أولى، لاحتياج الثاني إلى تأويل البركة للغسل بعده، أنه يقصد الغسل الصادر قبله، وقيل بركة الغسل قبله فيه، وبعده في آثاره، قال الترمذي: لا يعرف هذا الحديث إلاً من حديث قيس بن الربيع، وهو ضعيف، فهذا الحديث معارض لما قبله، فجمع بينهما، فقال: **(فيحمل الوضوء الأول،)** الذي في حديث: إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة، **(على الشرعي،)** لأنه لا يشرع للأكل، **(والثاني)** في الحديث بعده **(على اللغوي)** وهو غسل اليدين، فلا تعارض بين الحديثين، فمراد المصنف الجمع بينهما؛ لا ما فهمه شيخنا، من أن الأول الذي قبل الأكل، والثاني الذي بعده، واعترضه بأنه لا يستحب الشرعي عند الطعام، إلاً للجنب، كما في البهجة؛ فالمتعين حمل الوضوئين على اللغوي، انتهى.

إذ يلزم من هذا الفهم عدم علم المصنف بمذهبه، وبقاء التعارض بين حديثي الترمذي، **(وروى أبو يعلى بأسناد ضعيف)** لأن فيه محمد بن سلمة، فإن كان ابن كهيل، فهو واهي الحديث، أو اليماني، فتركه ابن حبان عن الوازع بن نافع، قال أحمد: ليس بثقة.

وقال غيره متروك **(من حديث ابن عمر مرفوعًا: من أكل من هذه اللحوم شيئًا، فيغسل يده من ريح، وضره،)** بفتح الواو، والضاد المعجمة وسخ الدسم واللبن، يعني يزيل ذلك بالغسل بالماء أو بغيره، لكن بعد لعق أصابعه حيازة لبركة الطعام كما تقدم، **(لا يؤذي من حذاءه،)** بكسر المهملة ومعجمة ممدود، أي: عنده من **آدمي** أو ملك، فترك غسل اليد من الطعام الدسم، مكروه لتأذي الحافظين به وغيرهم، **(ولم يكن ﷺ يأكل طعامًا حارًا، فروى الطبراني في**

الصغير والأوسط من حديث بلال ابن أبي هريرة عن أبيه أن النبي ﷺ أتي بصحفة تفور، فقال: إن الله لم يطعمنا نارًا، قال الطبراني وبلال قليل الرواية عن أبيه. انتهى.

وعند أبي نعيم في الحلية، من حديث أنس مرفوعًا كان النبي ﷺ يكره الكي والطعام الحار ويقول: عليكم بالبارد فإنه ذو بركة، ألا وإن الحار لا بركة له. الحديث.

ولأحمد ولأبي نعيم من حديث أسماء أنها كانت إذا ثردت غطته بشيء حتى يذهب فوره ثم تقول: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: هو أعظم بركة.

الصغير، والأوسط من حديث بلال ابن أبي هريرة عن أبيه: أن النبي ﷺ أتى بصحفة تفور،) فرفع يده منها، وفي لفظ: فأشرع يده فيها، ثم رفع يده عنها، **(فقال: «إن الله لم يطعمنا نارًا»، قال الطبراني وبلال: قليل الرواية عن أبيه،)** ولا يلزم من قلتها عدم قبولها، **(انتهى)**.

وفي إسناده عبد الله بن يزيد البكري، ضعفه أبو حاتم، **(وعند أبي نعيم في الحلية، من حديث أنس، مرفوعًا: كان النبي ﷺ يكره الكي)** بلا ضرورة، وورد أنه كوى جابرًا في أكحله، وكوى أسعد بن زرارة، وغيرهما، فصار جمع إلى التوفيق، بأنه خيف عليهم الهلاك والأكلة، وحمل النهي على من اكتوى طلبًا للشفاء.

قال ابن القيم: ولا حاجة لذلك، فإن كراهته. له، لا تدل على المنع منه والثناء على تاركيه في خبر السبعين ألفًا، إنما يدل على أن تركه أفضل فقط، **(والطعام الحار،)** أي: يكره أكله حارًا، ويصبر حتى يبرد، **(ويقول عليكم بالبارد،)** أي: ألزموه، **(فإنه ذو بركة)**، أي: خير كثير، **(ألا)** بالتخفيف حرف تنبيه، **(وإن الحار لا بركة له)** أي: ليس فيه زيادة في الخير، ولا نمو، ولا يستمريه الآكل، ولا يستلذ به، وهو بيان الحكمة، كراهته للحار، **(الحديث)** تتمته، وكانت له مكحلة يكتحل بها عند النوم ثلاثًا ثلاثًا.

(ولأحمد ولأبي نعيم من حديث) ابن لهيعة عن عقيل عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير عن **(أسماء)** بنت الصديق، **(إنها كانت إذا ثردت)** الثريد، **(غطته بشيء حتى يذهب فوره)** غليانه.

قال المصباح: فأردت القدر فورًا وفورانًا غلت، **(ثم تقول إني سمعت رسول الله ﷺ، يقول: هو،)** أي: الطعام البارد، **(أعظم بركة،)** نموًا وزيادة في البدن، وقد علمت أن في إسناده ابن لهيعة، وفيه ضعف، وكذا في أسانيد الأحاديث التي ساقها قبل مقال، فلا تصلح للحجية،

لكن عند البيهقي ـ بسند صحيح ـ عن أبي هريرة قال: أتي النبي ﷺ يومًا بطعام سخن فقال: ما دخل بطني طعام سخن منذ كذا وكذا قبل اليوم.

وكان له عليه الصلاة والسلام قدح من خشب مضبب بحديد، قال أنس لقد سقيته عليه الصلاة والسلام بهذا القدح الشراب كله: الماء والنبيذ والعسل.

وفي البخاري عن سهل بن سعد ....

في أنه لم يأكل طعامًا حارًا لضعف مفرداتها، فلذا استدرك لها بما يقوّيها، فقال: (**لكن عند البيهقي بسند صحيح، عن أبي هريرة قال: أتى النبي ﷺ يومًا بطعام سخن، فقال**) إظهارًا لكراهته الأكل من الحار: (**«ما دخل بطني طعام سخن منذ كذا، وكذا قبل اليوم»**)) ولم يأكله حال حرارته هذا ظاهره، ولكن قال السخاوي: هو عند ابن ماجه من وجه آخر، عن أبي هريرة بلفظ أتى يومًا بطعام سخن، فأكل منه، فلما فرغ، قال الحمد للّه، ما دخل، وذكره وجعل بعضهم الاستدراك، لدفع ما يوهمه حديث أسماء، أنه ما كان يقدم له سخن فدفعه بأنه قدم له، (**وكان له عليه الصلاة والسلام قدح،**) بفتحتين ما يشرب فيه، كما في المغرب وغيره.

وقال ابن لأثير: هو إناء بين إناءين، لا صغير ولا كبير، وربما وصف بأحدهما، وقال المجد: آنية تروي الرجلين، أو اسم يجمع الكبار والصغار، جمعه أقداح.

قال المصباح: كسبب، وأسباب (**من خشب**) تواضعًا، وليقتدي به أمته، وهو من جملة خمسة أقداح، واحد من زجاج، وآخر من فخار، يشرب منهما، كما قدمه المصنف في أواخر المقصد الثاني، واقتصر هنا على الخشب، لأنه الذي كان عند أنس (**مضبب،**) أي: مشعب، إذ الضبة ما تشعب به الإناء، وجمعها ضبات، كجنة وجنات، وضببته بالتشديد جعلت له ضبة (**بحديد،**) كما في رواية الترمذي، ورواية الصحيح بفضة وهي أصح، اللهم إلاَّ أن يكون تجوز بضبة الحديد، عن الحلقة التي كانت فيه، ونهى أبو طلحة أنسًا عن تغييرها، أو كانت ضبة الحديد فيه أولاً، ثم لما صدع، سلسل بفضة، فصار فيه الضبتان.

(**قال أنس: لقد سقيته عليه الصلاة والسلام بهذا القدح،**) المذكور، أي فيه: (**الشراب،**) وهو ما يشرب من المائعات (**كله،**) أي: أنواعه كلها، (**الماء والنبيذ**) ماء حلو يجعل فيه تمرات ليحلو، (**والعسل**) واللبن، كما في رواية مسلم، والترمذي، وكأن اللبن سقط من قلم المصنف والأربعة، بدل بعض من كل، اهتمامًا بها، لأنها أفضل المشروبات، أو لأنه إنما سقاه الأربعة، وسماها كل الشراب، لأنها أشهر أنواعه، أو لكثرة تناولها، (**وفي البخاري**) في الطلاق والشرب من طريق أبي حازم، بالمهملة، والزاي، سلمة بن دينار، (**عن سهل بن سعد**) الساعدي، قال: ذكر

قال: فأقبل النبي ﷺ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة هو وأصحابه، ثم قال اسقنا يا سهل، فأخرجت لهم هذا القدح فأسقيتهم فيه، فأخرج لنا سهل ذلك القدح فشربنا منه ثم استوهبه عمر بن عبد العزيز بعد ذلك فوهبه له. الحديث. وكان عمر بن عبد العزيز قد ولي حينئذٍ إمرة المدينة.

للنبي ﷺ امرأة من العرب، فأمر أبا أسيد الساعدي أن يرسل إليها، فأرسل إليها، فقدمت، فنزلت في أجم بني ساعدة، فخرج ﷺ حتى جاءها، فدخل عليها، فإذا أمرأة منكسة رأسها، فلما كلمها ﷺ، قالت: «أعوذ بالله منك»، فقال: «قد أعذتك مني»، فقالوا لها: أتدري من هذا؟، قالت: لا، قالوا: هذا رسول الله جاء ليخطبك، قالت: كنت أنا أشقى من ذلك، (**فأقبل النبي ﷺ**) من الأجم، بضم الهمزة، والجيم، بناء يشبه القصر من حصون المدينة، (**حتى جلس في سقيفة بني ساعدة،**) موضع المبايعة بالخلافة للصديق، (**هو وأصحابه، ثم قال: إسقنا يا سهل،**) وفي مسلم من هذا الوجه: إسقنا لسهل، أي: قال لسهل إسقنا، ولأبي نعيم، فقال: إسقنا يا أبا سعد.

قال الحافظ: والذي أعرفه في كنيته أبو العباس، فلعل له كنيتين، أواصله يا ابن سعد، فتحرفت، (**فأخرجت لهم هذا،**) وفي رواية: فخرجت لهم بهذا (**القدح،**) المعين.

وفي مسلم قال سهل: فتوجهت إلى منزلي، فأتيتهم بماء، وأخرجت لهم من منزلي هذا القدح، (**فأسقيتهم،**) أي: رسول الله ومن معه، (**فيه، فأخرج لنا سهل:**) قائل ذلك أبو حازم الراوي، عنه، صرح به في رواية مسلم، ولفظه قال أبو حازم: فأخرج لنا سهل (**ذلك القدح،**) الذي سقي فيه النبي ﷺ، وأصحابه في ذلك اليوم، (**فشربنا منه،**) ولمسلم فشربنا فيه ماء، أي: تبركًا بآثاره ﷺ، (**ثم استوهبه عمر بن عبد العزيز**) من سهل بن سعد (**بعد ذلك فوهبه له،**) وليست هبة حقيقية، بل من جهة الاختصاص.

كذا قاله الحافظ: (**الحديث، وكان عمر بن عبد العزيز قد ولي حينئذٍ،**) أي: حسن استوهبه من سهل، (**أمرة المدينة**) كما في الفتح أي: من قبل ابن عمه الوليد بن عبد الملك، ولاه إياها من سنة ست وثمانين إلى سنة ثلاث وتسعين، فعزل، ثم تولى الخلافة بعهد من سليمٰن بن عبد الملك، في سفر سنة تسع وتسعين، كما في التواريخ، فقول السنباطي الظاهر أن ذلك، أي: استيهابه القدح، كان في حال خلافته لا يصح، فإن وفاة سهل كانت سنة ثمان وثمانين، وقيل بعدها، قبل ولاية عمر الخلافة بمدة.

قال الحافظ: وفيه، أي: الحديث، التبسط على الصاحب واستدعاء ما عنده من مأكول ومشروب، وتعظيمه بدعائه، وكنيته، والتبرك بآثار الصالحين، واستيهاب الصديق ما لا يشق عليه

وعند البخاري من حديث عاصم الأحول قال: رأيت قدح النبي ﷺ عند أنس بن ملك، وكان قد انصدع فسلسله بفضة. ....

هبته، ولعل سهلاً سمح بذلك لبدل كان عنده من ذلك الجنس، أو لأنه كان محتاجًا، فعوضه المستوهب ما سد به حاجته.

وقد ترجم البخاري باب الشرب في قدح النبي ﷺ، قال ابن المنير: أراد بهذه الترجمة، دفع توهم أن الشرب في قدحه بعد وفاته تصرف في ملك الغير بلا إذن، فبين إن السلف كانوا يفعلون ذلك، لأنه لا يرث، وما تركه صدقة، و يرد أن الأغنياء كانوا يفعلون ذلك والصدقة لا تحل لغني؛ لأن الممتنع على الأغنياء صدقة الفرض وليس هذا منها.

قال الحافظ: وهذا جواب غير مقنع، والذي يظهر أن الصدقة المذكورة من جنس الأوقاف المطلقة، ينتفع بها من يحتاج إليها، وتقر تحت يد من يؤتمن عليها، ولذا كان عند سهل قدح، وعند عبد الله بن قدح آخر؛ والجبة عند أسماء بنت أبي بكر، وغير ذلك، **(وعند البخاري)** أيضًا في الأشربة **(من حديث عاصم)** بن سليمن **(الأحول)** أبي عبد الرحمن، البصري، الحافظ، الثقة، من رجال الجميع؛ مات سنة أربعين ومائة.

(قال: رأيت قدح النبي ﷺ عند أنس بن ملك، وكان قد انصدع) أي: انشق، **(فسلسله)** أي: وصل بعضه ببعض، **(بفضة)** وظاهره إن الذي وصله أنس، ويحتمل أنه النبي ﷺ، وهو ظاهر رواية أبي حمزة، عند البخاري في الخمس؛ بلفظ إن قدح النبي ﷺ انكسر، فاتخذ مكان الشعب سلسلة من فضة، لكن رواه البيهقي من هذا الوجه بلفظ الصدع، فجعلت مكان الشعب سلسلة من فضة، قال: يعني أن أنسًا هو الذي فعل ذلك.

قال البيهقي: كذا في سياق الحديث، فلا أدري من قاله من رواته، هل هو موسى بن هرٰون أو غيره؟، وتعقبه الحافظ؛ بأنه لم يتعين من هذه الرواية ما قاله، وهو جعلت بضم التاء على أنه ضمير القائل، وهو أنس، بل يجوز أن يكون جعلت، بضم أوله على البناء للمجهول، فيساوي رواية الصحيح.

ووقع عند أحمد من طريق شريك عن عاصم، رأيت عند أنس قدح النبي ﷺ فيه ضبة من فضة، وهذا يحتمل أيضًا والشعب، بفتح المعجمة، وسكون العين، هو الصدع، وكأنه سد الشقوق بخيوط من فضة، فصارت مثل السلسلة انتهى.

وحاصله: تساوي احتمال أن المضبب له النبي ﷺ، لأنه ظاهر رواية الصحيح في فرض الخمس، واحتمال أنه أنس، لأنه ظاهر روايته في الأشربة، ففيه رد على ترجيح ابن الصلاح؛ أنه أنس، وقوله ما يوهمه بعض الروايات؛ أنه النبي ﷺ ليس كذلك، وتبعه النووي، وقال: قد أشار إليه البيهقي وغيره.

قال: وهو قدح جيد عريض من نضار، قال أنس: لقد سقيت رسول الله ﷺ في هذا القدح أكثر من كذا وكذا، قال: وقال ابن سيرين: إنه كان فيه حلقة من حديد فأراد أنس أن يجعل مكانها حلقة من ذهب أو فضة، فقال أبو طلحة: لا تغيرن شيئًا صنعه رسول الله ﷺ فتركه.

وعنده: في فرض الخمس من طريق أبي حمزة السكري عن عاصم قال: رأيت القدح وشربت منه.

وأخرجه أبو نعيم من طريق علي بن الحسن بن شقيق ....

(قال) عاصم راويه: (وهو قدح جيد عريض،) أي: ليس بمتطاول، بل يكون طوله أقصر من عمقه، كما في الفتح وغيره، (من نضار، قال أنس: لقد سقيت رسول الله ﷺ في هذا القدح أكثر من كذا وكذا،) ولمسلم من طريق ثابت، عن أنس: لقد سقيت رسول الله ﷺ، بقدحي هذا الشراب كله العسل، والنبيذ، والماء، واللبن، (قال:) عاصم، (وقال ابن سيرين:) محمد؛ (أنه كان فيه حلقة،) بسكون اللام، والفتح لغة فيه حكاها أبو عمر، و(من حديد، فأراد أنس أن يجعل مكانها حلقة من ذهب أو فضة،) بالشك من الراوي أو هو تردد من أنس عند إرادة ذلك قاله، المصنف، (فقال أبو طلحة،) زيد بن سهل الأنصاري، زوج أم سليم، والدة أنس، (لا تغيرن،) بفتح الراء، ونون التأكيد الثقيلة، وفي رواية: لا تغير بالنهي، بلا تأكيد، (شيئًا صنعه رسول الله ﷺ، فتركه) بلا تغيير، وفي الحديث جواز اتخاذ ضبة الفضة، والسلسلة والحلقة، واختلف فيه، فمنع ذلك مطلقًا جمع من الصحابة والتابعين؛ وبه قال لملك والليث، وعن لملك أيضًا يجوز من الفضة إذا كان يسيرًا، وكرهه الشافعي لئلا يكون شاربًا على فضة، وخص أحمد والحنفية الكراهة بما إذا كانت الفضة موضع الشرب؛ والمقرر عند الشافعية تحريم الفضة إذا كانت كبيرة للزينة، وجوازها إذا صغرت لحاجة أو زينة أو كبيرة لحاجة، وتحريم ضبة الذهب مطلقًا، والمراد بالحاجة غرض الإصلاح دون التزين، لا العجز عن الذهب والفضة؛ إذ العجز عن غيرهما يبيح استعمال الإناء الذي كله ذهب أو فضة، فضلاً عن المضبب، كذا في شرح المصنف، (وعنده،) أي: البخاري (في) باب درع النبي ﷺ، وعصاه، وسيفه، وقدحه، وخاتمه من كتاب (فرض الخمس، من طريق أبي حمزة،) بحاء مهملة، وزاي، محمد بن ميمون (السكري،) المروزي، ثقة، فاضل، روى له الستة، مات سنة سبع أو ثمان وستين ومائة، (عن عاصم) الأحول، (قال: رأيت القدح) المذكور، (وشربت منه) تبركًا، (وأخرجه أبو نعيم من طريق علي بن الحسن،) بالتكبير، كما في الكاشف، والتقريب وغيرهما، فنسخ تصغيره، لا عبرة بها،

عن أبي حمزة، ثم قال: قال علي بن الحسن وأنا رأيت القدح وشربت منه.

وذكر القرطبي في مختصر البخاري أنه رأى في بعض النسخ القديمة من البخاري: قال أبو عبد الله البخاري: -رأيت هذا القدح بالبصرة وشربت منه، وكان اشتري من ميراث النضر بن أنس بثمانمائة ألف.

ووقع عند أحمد من طريق شريك عن عاصم: قال رأيت عند أنس قدح النبي ﷺ فيه ضبة من فضة.

وقوله: من نضار - بضم النون وبالضاد المعجمة - الخالص من العود ومن كل شيء ويقال: أصله من شجر النبع، وقيل: من الأثل ولونه يميل إلى الصفرة.

(ابن شقيق) العبدي، مولاهم، المروزي، الثقة، الحافظ، المتوفي سنة خمس عشرة ومائتين، وقيل: قبل ذلك، روى له الستة، **(عن أبي حمزة)** المذكور، **(ثم قال: قال علي بن الحسن)** بن شقيق المذكور، **(وأنا رأيت القدح)** المذكور، **(وشربت منه)** تبركًا.

(وذكر القرطبي في مختصر البخاري: أنه رأى في بعض النسخ القديمة من البخاري، قال أبو عبد الله البخاري: رأيت هذا القدح بالبصرة، وشربت منه، وكان اشترى من ميراث النضر،) بضاد معجمة، **(ابن أنس)** بن لملك الأنصاري، أبي لملك البصري، تابعي، ثقة، من رجال الجميع، مات سنة بضع ومائة، **(بثمانمائة ألف،)** قيل: درهم، وقيل: دنانير، والمتبادر الأول، لأنه المتعارف، وكأنه ﷺ دفعه إلى أنس قبل وفاته، أو دفعه أبو بكر له بعدها صدقة، فلذا ورث عن ابنه النضر، ثم المتبادران هذا غير القدح الذي كان عند سهل بن سعد، **(ووقع عند أحمد، من طريق شريك)** بن عبد الله، بن أبي نمر المدني، صدوق، يخطىء، مات في حدود أربعين ومائة، **(عن عاصم)** الأحول، **(قال: رأيت عند أنس قدح النبي ﷺ فيه ضبة من فضة،)** وأصل ضبة الإناء، ما يصلح بها خلل من صفيحة أو غيرها، وتطلق على ما هو للزينة توسعًا، **(وقوله من نضار، بضم النون،)** أشهر من كسرها، **(بالضاد المعجمة، الخالص من العود ومن كل شيء،)** تبر أو خشب أو إثل أو غيرها، **(ويقال أصله من شجر النبع،)** بنون، فموحدة، فمهملة، الشجر للقسي وللسهام ينبت في الجبال، كما في القاموس.

وفي النهاية، قيل: إنه شجر كان يطول ويدلو، فدعا عليه النبي ﷺ، فقال: «**لا أطالك الله من عود**»، فلم يطل بعد، **(وقيل من الإثل،)** بمثلثة، **(ولونه يميل إلى الصفرة،)** وفي بشرحه للبخاري، قيل أنه عود أصفر، يشبه لون الذهب، وفي القاموس النضار، بالضم: الجوهر الخالص

ولم يأكل ﷺ على خوان ولا أكل خبزًا مرققًا، رواه الترمذي.
والخوان ـ بكسر الخاء المعجمة ويجوز ضمها ـ المائدة ما لم يكن عليها طعام.
وأما السفرة: فاشتهرت لما يوضع عليه الطعام.

من التبر، والخشب والإثل؛ أو ما كان عذيًا، أي شجرًا على غير ماء، أو الطويل منه المستقيم الغصون، أو ما نبت منه في الجبل، وخشب للأواني، ويكسر، ومنه كان منبر النبي ﷺ، **(ولم يأكل ﷺ على خوان، ولا أكل خبزًا مرققًا،)** بقافين، مليئًا، محسنًا، أو موسعًا.

(رواه الترمذي،) عن أنس في الأطعمة، وكذا ابن ماجه، والنسائي في الرقائق والوليمة، والبخاري في الأطعمة والرقائق، ولفظه عن أنس: لم يأكل النبي ﷺ على خوان حتى مات، وما أكل خبزًا مرققًا حتى مات، فاقتصار المصنف على العز، وللترمذي عجيب، **(والخوان، بكسر الخاء المعجمة، يجوز ضمها،)** والمشهور الكسر، كما في الفتح، وساوى بينهما المجد وغيره، وزاد إخوان، بهمزة مكسورة، وسكون الخاء.

قال الحافظ: وسئل ثعلب، هل سمي الخوان، لأنه يتخون ما عليه أن ينتقص ما عليه؟، فقال: ما يبعد.

قال الجواليقي: والصحيح أنه أعجمي معرب، ويجمع على أخونة في القلة، وخون، مضموم الأول في الكثرة، انتهى.

وقال المصنف: الخوان طبق كبير تحته كرسي ملزق به، يوضع بين يدي المترفين والجبابرة، كي لا يفتقروا إلى التطاطؤ عند الأكل، **(المائدة ما لم يكن عليها طعام؛)** فيه مخالفة لقول القاموس: المائدة الطعام، والخوان عليه الطعام، كالميدة فيهما، فيفيد أن الطعام يسمى مائدة، وإن لم يكن على خوان، والخوان إذا كان عليه طعام، وبين الطعام مطلقًا؛ فيخالف مفاد المصنف أن السماط، الذي يوضع عليه الطعام، يسمى مائدة أيضًا، إن لم يكن عليه طعام.

وفي المصباح: الخوان: ما يؤكل عليه معرب، **(وأما السفرة،)** بضم السين، **(فاشتهرت لما يوضع عليه الطعام،)** تسمية للمحل باسم الحال، فأصلها الطعام نفسه يتخذ للمسافر، وقد ثبت في حديث أبي أمامة: كان إذا رفع مائدته، قال: «الحمد لله» الخ...، وفسروا المائدة أنها خوان عليها طعام، فينافي قول أنس: لم يأكل على خوان، وأجيب بأن أنسًا ما رأى ذلك ورآه غيره، والمثبت مقدم على النافي، أو المراد بالخوان صفة مخصوصة، والمائدة تطلق على كل ما يوضع عليه الطعام، لأنها أما من ماد يميد إذا تحرك أو طعم، ولا تختص بصفة مخصوصة، وقد تطلق المائدة، ويراد بها نفس الطعام وبقيته، أو إناؤه، ونقل عن البخاري أنه قال: إذا أكل الطعام على شيء، ثم رفع، قيل: رفعت المائدة، انتهى من الفتح.

وكان ﷺ ينهى عن النوم على الأكل، ويذكر أنه يقسي القلب، ذكره أبو نعيم، ولذا قال الأطباء ـ كما في الهدي ـ من أراد حفظ الصحة فليمش بعد العشاء ولو مائة خطوة ولا ينام عقبه فإنه يضر جدًا، والصلاة بعد الأكل تسهل هضمه.

وأما شربه ﷺ فقد كان يستعذب له الماء، أي يطلب له الماء الحلو. قالت عائشة: كان يستعذب له الماء من بيوت السقيا. رواه أبو داود. ....

(**وكان ﷺ ينهى عن النوم على الأكل، ويذكر أنه يقسي القلب، ذكره أبو نعيم،**) نقل بالمعنى، فأخرج أبو نعيم في الطب، والبيهقي، والطبراني، والأوسط، وابن عدي، وابن السني، عن عائشة مرفوعًا: «أذينوا طعامكم بذكر الله والصلاة، ولا تناموا عليه فتقسو قلوبكم»؛ (**ولذا قال الأطباء، كما في الهدى**) لابن القيم: (**من أراد حفظ الصحة، فليمش بعد العشاء، ولو مائة خطوة، ولا ينام عقبه، فإنه يضر جدًا، والصلاة بعد الأكل تسهل هضمه**) إطلاقه صادق بركعتين وركعة، لكن المراد أربع ركعات، كما هو أقله، قال الغزالي فيه أنه يستحب أن لا ينام على الشبع، فيجمع بين غفلتين، فيعتاد الفطور، ويقسو قلبه، ولكن ليصل، أو يجلس يذكر الله، فإنه أقرب إلى الشكر، وأقل ذلك أن يصلي أربع ركعات، أو يسبح مائة تسبيحة عقب أكله، انتهى.

(**وأما شربه ﷺ،**) مثلث الشين، وبها قرىء شرب الهيم، فبالفتح مصدر، وبالضم، والكسر إسمان، كما في الصحاح، والمراد مشروبه الحلو البارد، (**فقد كان يستعذب له الماء، أي يطلب له الماء الحلو**) فيؤتى له به، وهو تفسير مراد، وإلاَّ فاستعذاب الماء وجد أنه عذبًا، قال المصباح: عذب الماء، بالضم، عذوبة، ساغ مشربه، فهو عذب، وجمعه عذاب، كسهم وسهام، واستعذبته رأيته عذبًا.

(**قالت عائشة: كان يستعذب له الماء،**) لكون أكثر مياه المدينة مالحة، وقد كان يحب الحلو البارد، لأن الشراب كلما كان أحلى وأبرد كان أنفع للبدن، وينعش الروح والقوى والكبد، ينفذ الطعام إلى الأعضاء أتم تنفيذًا، لا سيما إذا كان بائتًا، فإن الماء البائت بمنزلة العجين الخمير، والذي يشرب لوقته كالفطير، (**من بيوت السقيا، رواه أبو داود،**) وأحمد، والحاكم، وقال: على شرط مسلم، وأقره الذهبي، وبه ختم أبو داود كتاب الأشربة، ساكتًا عليه.

وفي رواية للحاكم وغيره، يستقى له الماء العذب من بئر السقيا، وسميت بذلك، لأن النبي ﷺ استنبطها، وقال: هذه سقيا أخرج الطبراني وابن شاهين، عن بريح بن سدرة بن علي السلمي، عن أبيه، عن جده، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ، حتى نزلنا القاحة، فنزل بصدر الوادي، فبحث بيده في البطحاء، فنديت، فانبعث الماء، فسقى وأسقى كل من كان معه، وقال:

وهي - بضم المهملة وبالقاف - وهي عين بينها وبين المدينة يومان.

قال ابن بطال: واستعذاب الماء لا ينافي الزهد، ولا يدخل في الترفه المذموم، بخلاف تطييب الماء بالمسك ونحوه، فقد كرهه لملك لما فيه من

«هذه سقيا سقاكموها الله»، فسميت السقيا، قال أبو عمر، علي السلمي، صحابي من أهل قباء، **(وهي بضم المهملة، وبالقاف)** الساكنة، التحتية مقصور، **(وهي عين بينها وبين المدينة يومان)**، كما نقله أبو داود عقب روايته الحديث عن شيخه فيه قتيبة بن سعيد.

قال السمهودي: وهو صحيح، لكنها ليست المراد هنا، وكأنه لم يطلع على أن بالمدينة بئرًا تسمى بذلك، وقد اغتر به المجد، فقال السقيا: قرية جامعة من عمل الفرع، ثم أورد حديث أبي داود، وقول النهاية: السقيا منزل بين مكة والمدينة قيل على يومين منها ومنه حديث كان يستعذب له الماء من بيوت السقيا، وقول أبي بكر بن موسى: السقيا بئر بالمدينة، أي: على بابها، وكان يستسقى لرسول الله ﷺ منها، محمول على هذا، ثم لو سلم أن المراد الاستعذاب من العين التي ذكرها قتيبة، فمحمول على أنه كان يستعذب له منها، إذا نزل قربها في سفر حج أو غيره، أما استعذابه منها إلى المدينة فلا أراه وقع أصلاً انتهى.

ويؤيده زيادة ابن حبان، وأبي الشيخ من بيوت السقيا، من أطراف الحرة، عند أرض بني فلان، فإن الحرة بظاهر المدينة، ليس بينهما يومان، وروى أيضًا أنه كان يستعذب له الماء من بئر غرس، ومنها غسل ولما نزل عند أبي أيوب، كان يستعذب من بئر لملك، والد أنس، ثم كان أنس، وهند، وجارية، أبناء أسماء يحملون الماء إلى بيوت نسائه من السقيا، وكان رباح الأسود يستقي له من بئر غرس مرة، ومن بيوت السقيا مرة.

رواه ابن سعد، والواقدي، عن سلمى أم رافع، وغرس، بفتح الغين المعجمة، وإسكان الراء، كما قيده أبو عبيد، وياقوت وغيرهما، وبه تعقب الحافظ ضبط الذهبي للغين بالضم، قائلاً ذكره لي المطرزي، وقد قال المجد الصواب الذي لا محيد عنه، الفتح، ثم السكون، وقطع به ابن الأثير.

(قال ابن بطال: واستعذاب الماء لا ينافي الزهد،) لأنه الاقتصار على الحلال المحقق، وعدم الرغبة في مشتهيات النفوس، **(ولا يدخل في الترفه المذموم،)** وهو التوسع في العيش والتمتع بملاذه، وليس شرب الماء العذب شيئًا من ذلك، بل فيه مزيد شهود عظائم نعم الحق، وإخلاص من الشكر له من غير تكلف، بخلاف المأكل، ولذا كان يستعمل أنفس الشراب، لا أنفس الطعام غالبًا، **(بخلاف تطييب الماء بالمسك ونحوه، فقد كرهه لملك لما فيه من**

السرف. وأما شرب الماء الحلو وطلبه فمباح فقد فعله الصالحون. وليس في شرب الماء المالح فضيلة.

وقد كان عليه الصلاة والسلام يشرب العسل الممزوج بالماء البارد.

قال ابن القيم: وفي هذا من حفظ الصحة ما لا يهتدي إلى معرفته إلا أفاضل الأطباء، فإن شرب العسل ولعقه على الريق يزيل البلغم ويغسل خمل المعدة، ويجلو لزوجتها ويدفع عنها الفضلات، ويسخنها باعتدال ويفتح سددها، والماء البارد رطب يقمع الحرارة ويحفظ البدن.

وقالت عائشة: كان أحب الشراب إليه ﷺ الحلو البارد. ....

السرف،) مجاوزة القصد، أي: التوسع، وشرب الماء كذلك مجاوزة للحد.

(وأما شرب الماء الحلو، وطلبه، فمباح) كل منهما، **(فقد فعله الصالحون)** وسيدهم ﷺ، **(وليس في شرب الماء الملح فضيلة)** حتى يكون اختياره، والأعراض عن العذب مطلوبًا، بل قد يترتب على استعماله ضرر، فيكره أو يحرم، **(وقد كان عليه الصلاة والسلام يشرب العسل)** النحل، إذ هو المراد لغة وطبا، وفي القاموس العسل محركة لعاب النحل، **(الممزوج بالماء البارد)**.

(قال ابن القيم: وفي هذا من حفظ الصحة ما لا يهتدي إلى معرفته إلاّ أفاضل الأطباء)، لما فيه من التعديل، **(فإن شرب العسل، ولعقه على الريق، يزيل البلغم، ويغسل خمل،)** بفتحتين، **(المعدة، ويجلو لزوجتها:)** شيء كالدهن يتربى على فم المعدة، **(ويدفع عنها الفضلات، ويسخنها باعتدال، ويفتح سددها،)** بضم السين المهملة جمع سدة كغرفة وغرف، وهي الحاجز بين الشيئين، **(والماء البارد رطب يقمع الحرارة، ويحفظ البدن،)** فجمعه مع العسل غاية في التعديل، زاد غيره، ويفعل نحو ذلك بالكبد، والكلي، والمثانة، وإنما يضر بالعرض لصاحب الصفراء، لحدته وحدة الصفراء، فربما هيجها، فدفع ضرره لصاحبها بالخل.

(وقالت عائشة: كان أحب الشراب إليه ﷺ الحلو البارد،) روى، بنصبه، خبر أحب، المرفوع، وروى، برفعه اسم خبره أحب منصوبًا، قاله بعض الشراح، وروى أحمد يسئل ﷺ، أي الشراب أطيب؟، قال: الحلو البارد، ولا يشكل بحديث ابن عباس، كان أحب الشراب إليه اللبن.

رواه أبو نعيم في الطب، لأن الكلام في شراب هو ماء، أو فيه ماء، وأما حديث عائشة كان أحب الشراب إليه العسل.

رواه ابن السني، وأبو نعيم في الطب، فالمراد الممزوج بالماء، كما قيد به في رواية

رواه الترمذي.

ويحتمل أن تريد به الماء الممزوج بالعسل أو الذي نقع فيه التمر والزبيب.

وكان ينبذ له أول الليل ويشربه إذا أصبح يومه ذلك، والليلة التي تجيء، والغد إلى العصر، فإن بقي منه شيء سقاه الخادم أو أمر به فصب. رواه مسلم.

وهذا النبيذ: هو ماء يطرح فيه تمر يحليه، وله نفع عظيم في زيادة القوة، ولم يكن يشربه بعد ثلاث خوفًا من تغيره إلى الإسكار.

وكان عليه الصلاة والسلام يشرب اللبن خالصًا تارة، وتارة مشوبًا بالماء البارد، ....

أخرى، قال في العارضة: العسل، واللبن مشروبان عظيمان، سيما لبن الإبل، فإنها تأكل من كل الشجر، وكذا النحل لا تبقى نورًا إلاَّ أكلت منه، فهما مركبان من أشجار مختلفة؛ وأنواع من النبات متباينة، فكأنهما شرابان مطبوخان مصعدان، ولو اجتمع الأولون والآخرون، على أن يركبوا شيئين منهما لما أمكن، فسبحان جامعهما.

(**رواه الترمذي**) في الأشربة، وأحمد، وصححه الحاكم، ورده الذهبي بأنه من رواية عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة، عن هشام، عن أبيه عن عائشة وعبد الله هالك، ولذا قال الترمذي: الصحيح عن الزهري مرسلاً، ثم يحتمل أن تريد الماء الحلو لحديثها، كان يستعذب له الماء، (**ويحتمل أن تريد**) عائشة (**به الماء الممزوج بالعسل، أو الذي نقع فيه التمر والزبيب**)، الواو بمعنى أو.

قال ابن القيم: والأظهر أنه يعم الثلاثة جميعًا، (**وكان ينبذ له أول الليل**) تمر في الماء، كما يأتي في المتن قريبًا تلو الحديث، (**ويشربه إذا أصبح يومه ذلك، والليلة التي تجيء**) بعد اليوم، (**والغد إلى العصر، فإن بقي منه شيء سقاه الخادم،**) لاستغنائه عنه، ورفقًا بالخادم على عادته ﷺ، (**أو أمر به، فصب،**) أي: إذا ظهر له أنه وصل إلى حالة لا يشرب معها، بعد ذلك الوقت خوف الإسكار أمر بصبه، لأنه صار في حكم العدل، فلا يقال صبه إضاعة مال، وقد نهى عنه.

(**رواه مسلم، وهذا النبيذ**) الذي كان يشربه ﷺ، ولم يقل والنبيذ، لأنه كل ما ينبذ من غير العنب، من تمر، أو زبيب، أو قمح، فبين أن المراد هنا (**هو ماء**) حلو، (**يطرح فيه تمر يحليه،**) أي: يزيد حلاوته، (**وله نفع عظيم في زيادة القوة،**) لملاءمته للمزاج، (**ولم يكن يشربه بعد ثلاث خوفًا من تغيره إلى الإسكار،**) فإن لم يتغير سقاه الخادم وإلاَّ صبه، (**وكان عليه الصلاة والسلام يشرب اللبن خالصًا تارة، وتارة**) أخرى (**مشوبًا**) مخلوطًا (**بالماء البارد،**) ولا يرد

لأن اللبن عند الحلب يكون حارًا، وتلك البلاد في الغالب حارة، فكان يكسر حر اللبن بالماء البارد.

وعن جابر أنه ﷺ دخل على رجل من الأنصار، ومعه صاحب له، فسلم فرد الرجل وهو يحول الماء في حائطه، فقال ﷺ: إن كان عندك ماء بات في شنة وإلا كرعنا، فقال: عندي ماء بات في شن، فانطلق إلى العريش فسكب في قدح ماء ثم حلب عليه من داجن له، فشرب عليه الصلاة والسلام الحديث. ....

أن اللبن بارد، **(لأن اللبن عند الحلب)** بفتح اللام، وسكونها، أي: إخراجه من الضرع، لوصف اللبن به، أو يطلق أيضًا على اللبن نفسه، **(يكون حارًا)** أي: فيه حرارة بالنسبة لما بعد الحلب بمدة، **(وتلك البلاد)** الحجازية **(في الغالب حارة، فكان يكسر حر اللبن)** النبي **(بالماء البارد)** على عادته في التعديل.

(وعن جابر) بن عبد الله، **(أنه ﷺ دخل على رجل من الأنصار)** بستانه، وهو أبو الهيثم بن التيهان، جزم به في المقدمة، ومرضه في الشرح، لأن راويه الواقدي، وهو متروك، **(ومعه صاحب له)** أبو بكر الصديق، **(فسلم)** النبي ﷺ، وصاحبه كما في الرواية أي: وسلم صاحبه على الرجل، **(فرد الرجل)** السلام عليهما.

زاد في رواية للبخاري، وقال: يا رسول الله بأبي أنت وأمي، وهي ساعة حارة، **(وهو)** وفي رواية: والرجل، **(يحول الماء في حائطه)** أي: ينقله من عمق البئر إلى ظاهرها، أو يجري الماء من جانب إلى جانب من بستانه، ليعم أشجاره بالسقي، **(فقال ﷺ)** للرجل: **(إن كان عندك ماء بات في شنة)** بفتح المعجمة، والنون المشددة، وتاء تأنيث، قربة خلق، وجواب الشرط محذوف، صرح به في رواية ابن ماجه، فقال: فاسقنا منه، **(وإلا)** يكن عندك، **(كرعنا)** بفتح الكاف، والراء، وتكسر، أي: شربنا من غير إناء، ولا كف، بل بالفم، **(فقال)** الرجل: **(عندي ماء بات في شن)**.

قال الجوهري: الشن والشنة القربة الخلق، وقال الداودي: هي التي زال شعرها من البلى، **(فانطلق)** بفتحات النبي ﷺ وصاحبه، مع الرجل بطلبه **(إلى العريش)** الموضع المسقف من البستان بالأغصان، وأكثر ما يكون في الكروم، وعليه عشب وثمام.

وفي رواية للبخاري: فانطلق، بكسر اللام، وإسكان القاف، فانطلق بهما، **(فسكب)** الرجل **(في قدح ماء، ثم حلب عليه)** لبنًا **(من داجن له)** بجيم، ونون: شاة تألف البيوت، **(فشرب عليه الصلاة والسلام الحديث)** بقيته، ثم شرب الرجل الذي جاء معه، وفي رواية أحمد، وشرب

رواه البخاري.

وكان عليه الصلاة والسلام يقول: ليس يجزى من ....

النبي ﷺ وسقى صاحبه، قال الحافظ: واظهره أنه شرب فضلة النبي، لكن في رواية لأحمد أيضًا، وابن ماجه ثم سقاه، ثم صنع لصاحبه مثل ذلك، أي: حلب له أيضًا، وسكب عليه من الماء البائت، هذا هو الظاهر، ويحتمل أن المثلية في مطلق الشرب، انتهى.

ولم لا يقال إن ظاهر الأول مصروف للثاني، لصراحته مع اتحاد المخرج، لا سيما مع رواية أبي داود، والبرقاني، بلفظ، ثم عاد إلى العريش؛ ففعل مثل ذلك، فسقي صاحبه.

(رواه البخاري) في موضعين من الأشربة، وأبو داود، وابن ماجه في الأشربة عن جابر، وروى الواقدي عن الهيثم بن نصر الأسلمي، قال: خدمت النبي ﷺ ولزمت بابه، فكنت آتيه بالماء من بئر جاسم، وهي بئر أبي الهيثم بن التيهان، وكان ماؤها طيبًا، ولقد دخل يومًا صائفًا، ومعه أبو بكر على أبي الهيثم، فقال: هل من ماء بارد؟، فأتاه بشجب ماء، كأنه الثلج، فصب منه على لبن عنز له وسقاه، ثم قال له: إن لنا عريشًا باردًا، فقل في يا رسول الله عندنا، فدخله وأبو بكر، وأتى أبو الهيثم بألوان من الرطب الحديث والشجب، كما في الفتح، بفتح المعجمة، وسكون الجيم، ثم موحدة، يتخذ من شنة تقطع، ويخرز رأسها، وعورض هذا الحديث بما أخرج ابن ماجه، عن ابن عمر: مررنا على بركة، فجعلنا نكرع فيها، فقال ﷺ: «لا تكرعوا، ولكن اغسلوا أيديكم، ثم اشربوا»، بها الحديث، وفي سنده ضعف، فإن كان محفوظًا، فالنهي فيه للتنزيه، وقوله وإلاّ كرعنا لبيان الجواز، أو كان قبل النهي، أو النهي في غير حال الضرورة، وهذا الفعل كان لضرورة شرب الماء الذي ليس ببارد، فشرب بالكرع لضرورة العطش، لئلا تكرهه نفسه إذا تكررت الجرع، فقد لا يبلغ الغرض من الري، أشار إلى هذا الأخير ابن بطال، وإنما قيل للشرب بالفم كرع، لأنه فعل البهائم لشربها بأفواهها، والغالب أنها تدخل أكارعها حينئذٍ، وعند ابن ماجه من وجه آخر عند ابن عمر، نهانا رسول الله أن نشرب على بطوننا، وهو الكرع، وسنده ضعيف أيضًا، فإن ثبت احتمل أن النهي خاص بهذه الصورة، وهي أن يكون الشارب منبطحًا على بطنه، ويحمل حديث جابر على الشرب بالفم من مكان عالٍ، لا يحتاج إلى الانبطاح، انتهى.

(وكان عليه الصلاة والسلام يقول،) كما أخرجه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، عن ابن عباس قال: كنت عند ميمونة، فدخل ﷺ ومعه خالد، فجاؤوا بضبين مشويين، فتبزق رسول الله، فقال خالد: أراك تقذره، قال: «أجل»، ثم أتى بلبن، فقال: إذا أكل أحدكم طعامًا فليقل: «اللهم بارك لنا، فيه، وأبدلنا خيرًا منه»، وإذا شرب لبنًا، فليقل: «اللهم بارك لنا فيه، وزدنا منه»، فإنه **(ليس)** شيء **(يجزي،)** بضم أوله، أي: يكفي، **(من)** بمعنى البدل لرواية الشمائل، ليس

الطعام والشراب إلا اللبن. قال الترمذي: حديث حسن.

وللترمذي: عن ابن عمر مرفوعًا: ثلاثة لا ترد: اللبن والوسادة والدهن.

وأنشد بعضهم:

قد كان من سيرة خير الورى صلى الله عليه طول الزمن

شيء يجزي مكان (**الطعام والشراب، إلاَّ اللبن،**) أي: لا يكفي في دفع الجوع، والعطش معًا شيء واحد إلاَّ هو، لأنه، وإن كان بسيطًا في الحس، لكنه مركب من أصل الخلقة تركيبًا طبيعيًا، من جواهر ثلاثة جبنية، وسمنية ومائية، فالجبنية باردة، رطبة، مغذية للبدن، والسمنية معتدلة الحرارة والرطوبة، ملائمة للبدن الإنساني الصحيح، كثيرة المنافع، والمائية حارة، رطبة، مطلقة للطبيعة، مرطبة للبدن، فلذا لا يجزي عن الطعام والشراب إلاَّ اللبن، وهو أفضل من العسل على ما قاله السبكي، وقال غيره: العسل أفضل، وجمع بأن اللبن أفضل من جهة التغذي والريّ، والعسل أفضل من حيث عموم المنافع، كالشفاء للناس، والحلاوة، ثم قضية الحديث أن اللبن أفضل من اللحم، ويعارضه ما سبق أفضل طعام الدنيا والآخرة اللحم.

(**قال الترمذي: حديث حسن،**) وظاهره أنه كله مرفوع، وزعم الخطابي أن قوله، فإنه ليس يجزي الخ...، مدرج من قول مسدد، لا من تتمة الحديث، لكن الإدراج إنما يكون بورود رواية مفصلة، أو استحالة أنه يقوله، (**وللترمذي**) في الاستئذان، وقال غريب.

وقال الحافظ: إسناده حسن (**عن ابن عمر، مرفوعًا ثلاثة، لا ترد،**) مبتدأ وخبر، ولا بدّ من اعتبار معنى في ثلاثة، أي: عظيمة، شريفة، قليلة المنة، خفيفة المحمل، لئلا يكون نكرة، صرفة، ويجوز أن ثلاث مبتدأ، صفته لا ترد، والخبر (**اللبن**) وما بعده، ثم الرواية لا ترد بالفوقية، ووجهها ظاهر، ويروى بتحتية، ويحتاج إلى تأويل، (**والوسادة،**) بكسر الواو، جمعها وسائد ووسادات، ما يجعل تحت الرأس عند النوم، والمراد هنا إذا بسطت ليجلس عليها، ينبغي جلوسه نفيسة، أم لا لخلفة المنة، وليس المراد إهداءها حتى تقيد بغير النفيسة، (**والدهن،**) بالضم، كل ما يدهن به من زيت أو غيره، والمراد به هنا الذي له طيب، قاله بعض، وقال الترمذي، يعني به الطيب، فيدخل فيه أنواع الرياحين المشمومة، وأنواع طيب العطر، قال الطيبي: يريد إذا أكرم الضيف بالثلاثة، فلا يردها لقلة منتها، فلا ينبغي ردها انتهى.

وقصر الإرادة على الضيف إن كان لرواية، وإلاَّ فالحديث يشمل الأهداء أيضًا، ولفظ الترمذي في الجامع والشمائل ثلاث لا ترد، الوسائد، والدهن، واللبن والوسائد جمع وسادة، والمصنف تبع في سياق لفظه شيخه السخاوي، (**وأنشد بعضهم:**)

(**قد كان من سيرة خير الورى صلى الله عليه طول الزمن**)

أن لا يرد الطيب والمتكا واللحم أيضًا يا أخي واللبن

قال ابن القيم: ولم يكن ﷺ يشرب على طعامه لئلا يفسده، ولاسيما إن كان حارًا أو باردًا فإنه رديء جدًا. انتهى.

وكان عليه الصلاة والسلام يشرب قاعدًا وكان ذلك عادته. رواه مسلم.

وفي رواية له أيضًا: أنه نهى عن الشرب قائمًا. وفي رواية له أيضًا عن أبي هريرة: لا يشربن أحدكم قائمًا، فمن نسي ....

(أن لا يرد الطيب والمتكا واللحم أيضًا يا أخي واللبن)

كذا أنشده تبعًا لشيخه، وقد كتب على المقاصد قديمًا، صواب قوله: واللحم والدهن، أي: ليوافق الحديث، وهو واضح، فقد أوصلها السيوطي إلى سبع، ما ذكر فيها اللحم؛ قال:

عن المصطفى سبع يسن قبولها إذا ما بها قد أتحف المرء خلان

فحلو وألبان ودهن وسادة ورزق لمحتاج وطيب وريحان

(قال ابن القيم: ولم يكن ﷺ يشرب على طعامه لئلا يفسده، ولا سيما إن كان حارًا أو باردًا، فإنه رديء جدًا انتهى)..

وهو حسن إن صح، (وكان عليه الصلاة والسلام يشرب قاعدًا، وكان ذلك عادته) المستمرة، فلذا ذكره بعد سابقه.

(رواه مسلم، وفي رواية له أيضًا) من حديث قتادة، عن أنس، (أنه) ﷺ (نهى) ولمسلم أيضًا زجر (عن الشرب قائمًا) قال قتادة: فقلنا، فالأكل قال: ذلك أشر وأخبث، هذا بقيته في مسلم، وكذا رواه أبو داود، والترمذي، قيل: وإنما جعل الأكل أشد لطول زمنه عن الشرب، وقال في المفهم، ووجهه بعضهم؛ بأنه يورث داء في الجوف؛ وهذا شيء لم يقل به أحد فيما علمت، وعلى ما حكاه النقلة الحفاظ، فهو رأيه، لا روايته والأصل الإباحة والقياس، خلى عن الجامع، أي: فلا يكره الأكل قائمًا بحل؛ (وفي رواية له أيضًا) عن عمر بن حمزة، أخبرني أبو غطفان المريء، (عن أبي هريرة،) عن النبي ﷺ («لا يشربن أحدكم قائمًا، فمن نسي»)) وقيد النسيان ليس للاحتراز، بل تنبيهًا على غيره؛ بطريق الأولى، لأنه إذا أمر به الناسي، وهو غير مخاطب، فالعامد المخاطب المكلف أولى، أو لأن المؤمن لا يقع ذلك منه بعد النهي إلاّ نسيانًا، قاله النووي والعراقي، أو لأنه لا يقع عمدًا إذ لا يفعل الإنسان ما يضره.

قال الحافظ: وقد يطلق النسيان، ويراد به الترك، فيشمل السهو والعمد، فكأنه قيل: من

فليستقيء.

وفي الصحيحين من حديث ابن عباس قال: أتيت النبي ﷺ بدلو من ماء زمزم فشرب وهو قائم.

وفي حديث علي عند البخاري: أنه شرب وهو قائم، ثم قال: إن ناسًا يكرون الشرب قائمًا، وإن رسول الله ﷺ صنع مثل ما صنعت.

وكل هذه الأحاديث صحيحة ولا إشكال فيها ولا تعارض، وغلط من زعم أن فيها نسخًا، وكيف يصار للنسخ مع إمكان الجمع بين الأحاديث، والصواب: أن النهي محمول على كراهة التنزيه، وأما شربه عليه الصلاة والسلام قائمًا فلبيان الجواز.

فإن قلت: كيف يكون ....

ترك امتثال الأمر وشرب قائمًا، **(فليستقيء،)** بكسر القاف، وهمزة ساكنة، أي: يتكلف القيء، بما يحمله عليه.

(وفي الصحيحين من حديث ابن عباس، قال: أتيت النبي ﷺ بدلو من ماء زمزم) في حجة الوداع، **(فشرب وهو قائم، وفي حديث علي عند البخاري، أنه،)** أي: عليًا **(شرب وهو قائم،)** فضل وضوئه، وكان في رحبة الكوفة، **(ثم قال: إن ناسًا يكرهون الشرب،)** تنزيهًا لا تحريمًا، إذ لم يذهب إليه أحد إلاّ ابن حزم، ولا التفات إليه، قاله في المفهم **(قائمًا)** المناسب قيامًا، لأن الحال يجب أن تطابق صاحبها، ولذا قال الحافظ: كذا للأكثر، وكان المعنى يكرهون أن يشرب كل منهم قائمًا، وللكشميهني قيامًا، وهي واضحة، وللطيالسي أن يشربوا قيامًا، **(وأن رسول الله ﷺ صنع مثل ما صنعت)** من الشرب قائمًا، فلا وجه لكراهة أولئك الناس له، ولأحمد، عن علي أنه شرب قائمًا، فرأى الناس، كأنهم أنكروه، فقال: ما تنظرون أن أشرب قائمًا، فلقد رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائمًا، وإن شربت قاعدًا، فقد رأيته يشرب قاعدًا، **(وكل هذه الأحاديث صحيحة،)** خلافًا لمن أشار إلى تضعيف أحاديث النهي، **(ولا إشكال فيها ولا تعارض؛ وغلط من زعم أن فيها نسخًا، وكيف يصار للنسخ مع إمكان الجمع بين الأحاديث)** والنسخ، إنما يكون لو ثبت التاريخ وأنّى له بذلك.

(والصواب أن النهي محمول على كراهة التنزيه، وأما شربه عليه الصلاة والسلام قائمًا، فلبيان الجواز،) أو لأنه لم يجد محلاً للقعود، لازدحام الناس على زمزم، أو ليرى الناس أنه غير صائم؛ أو لابتلال المحل، وأوضح ذلك بسؤال وجواب، فقال: **(فإن قلت كيف يكون الشرب**

الشرب قائمًا مكروهًا، وقد فعله ﷺ؟

فالجواب: أن فعله ﷺ إذا كان بيانًا للجواز لم يكن مكروهًا، بل البيان واجب عليه ﷺ.

وأما قوله عليه الصلاة والسلام: فمن نسي فليستقىء فمحمول على الاستحباب والندب، فيستحب لمن شرب قائمًا أن يتقايأ لهذا الحديث الصحيح سواء كان ناسيًا أو لا، قاله النووي.

قائمًا مكروهًا، وقد فعله ﷺ) إذ آحاد الأمة لا يليق بهم فعل المكروه، وإن جاز، **(فالجواب إن فعله ﷺ إذا كان بيانًا للجواز، لم يكن مكروهًا)** في حقه؛ **(بل البيان واجب عليه،)** لئلا تعتقد حرمته، فيناب عليه (ﷺ) ثواب الواجب.

قال النووي: وقد ثبت أنه توضأ مرة، وطاف على بعيره، مع أن الإجماع على أن الوضوء ثلاثًا، والطواف ماشيًا أكمل، ونظائر هذا لا تنحصر، وكان ينبه على جواز الشيء مرة أو مرات، ويواظب على الأفضل، ولذا كان أكثر وضوئه ثلاثًا، وأكثر طوافه ماشيًا، وأكثر شربه جالسًا، وهذا واضح، فلا يتشكك فيه من له نسبة إلى علم.

(وأما قوله عليه الصلاة والسلام: «فمن نسي فليستقىء»، فمحمول على الاستحباب والندب،) عطف مساوٍ، **(فيستحب لمن شرب قائمًا أن يتقيأ، لهذا الحديث الصحيح، سواء كان ناسيًا أو لا، قاله النووي)** مجيبًا عن قوله: فمن نسي بما قدمته عنه، معللاً للندب، بأن الأمر إذا تعذر حمله على الوجوب حمل على الاستحباب، قال: وأما قول عياض: لا خلاف بين العلماء، إن من شرب ناسيًا ليس عليه أن يتقيأ، وأشار به إلى تضعيف الحديث، فلا يلتفت إليه، وكون العلماء لم يوجبوا الاستقاء لا يمنع استحبابه، فادعاء منعه مجازفة، فمن أين الإجماع على منع استحبابه، ورده الحافظ بأنه ليس في كلام عياض التعرض للاستحباب أصلاً، بل ونقل الاتفاق المذكور ـ إنما هو كلام المازري.

وأما تضعيف عياض للأحاديث، فلم يجب النووي عنه، والإنصاف أن لا تدفع حجة العالم بالصدر، فأما إشارته إلى تضعيف حديث أنس؛ لكون قتادة مدلسًا، وقد عنعنه، فيجاب عنه بأنه صرح في نفس السند، بما يقتضي سماعه له من أنس، فإن فيه قلنا لأنس فالأكل.

وأما تضعيف حديث أبي سعيد، بأن أبا عيسى غير مشهور، فهو قول سبقه إليه ابن المديني، لأنه لم يروِ عنه إلاَّ قتادة، لكن وثقه الطبري، وابن حبان، ومثل هذا يخرج في الشواهد، ودعواه اضطرابه، بأن قتادة تارة يرويه عن أنس، وتارة عن أبي عيسى، عن أبي سعيد الخدري،

وقال المالكية: لا بأس بالشرب قائمًا، واستدلوا أيضًا لذلك بحديث جبير بن مطعم قال: رأيت أبا بكر الصديق يشرب قائمًا. وبقول لملك أنه بلغه عن عمر بن الخطاب وعثمن وعلي رضي الله عنهم أنهم كانوا يشربون قيامًا. وأجابوا عن حديث أبي هريرة «لا يشربن أحدكم قائمًا، فمن نسي فليستقىء» بأن عبد الحق قال: في إسناده عمر بن حمزة العمري، وهو ضعيف. انتهى.

وقال المازري: ....

مردودة بأن لقتادة فيه إسنادين، وهو حافظ.

(**وقال الملكية: لا بأس بالشرب قائمًا**) أي: بجوازه، وبه صرح ابن رشد من أئمتهم لصحة الأدلة، أقوى من أحاديث النهي، (**واستدلوا أيضًا لذلك بحديث جبير بن مطعم**) الصحابي المشهور، القرشي، النوفلي، (**قال: رأيت أبا بكر الصديق يشرب قائمًا**) وهو من أشد الناس بعدًا عن المكروه، (**وبقول لملك أنه بلغه**) وبلاغاته ليست من الضعيف، لأنها تتبعت كلها، فوجدت موصولة (**عن عمر بن الخطاب، وعثمن، وعلي رضي الله عنهم، أنهم كانوا يشربون قيامًا**) فهذا يؤيد الجواز بلا كراهة، وقد صح: عليكم بسنّة الخلفاء الراشدين من بعدي، عضوًا عليها بالنواجذ، واقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر.

قال صاحب المفهم: لم يذهب أحد إلى أن النهي في الحديث للتحريم، ولا التفات لابن حزم، وإنما حمل على الكراهة، والجمهور على عدمها، فمن السلف الخلفاء الأربعة، ثم لملك تمسكًا، بشربه من زمزم قائمًا، وكأنهم رأوه متأخرًا عن النهي، فإنه في حجة الوداع، فهو ناسخ، وحقق ذلك فعل خلفائه بخلاف النهي، ويبعد خفاؤه عليهم مع شدة ملازمتهم له، وتشديدهم في الدين، وهذا وإن لم يصلح دليلاً للنسخ، يصلح لترجيح أحد الحديثين انتهى.

وقال البيهقي في السنن: النهي عن الشرب قائمًا أما نهي تنزيه، أو تحريم، ثم نسخ بحديث؛ أنه شرب من زمزم وهو قائم انتهى.

(**وأجابوا**) أي: الملكية، (**عن حديث أبي هريرة: لا يشربن أحدكم قائمًا، فمن نسي، فليستقىء، بأن عبد الحق قال في إسناده عمر**) بضم العين، (**ابن حمزة**) بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، (**العمري**) المدني، (**وهو ضعيف**) وإن روى له مسلم (**انتهى**).

وكذا أعله به عياض، وأجاب في الفتح؛ بأنه مختلف في توثيقه، ومثله يخرج له مسلم في المتابعات، وقد تابعه الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عند أحمد، وابن حبان، فالحديث بمجموع طرقه صحيح، (**وقال المازري:**) في شرح مسلم: اختلف الناس في هذا،

قال بعض شيوخنا لعل النهي ينصرف لمن أتى أصحابه بماء فبادر لشربه قائمًا قبلهم استبدادًا، وخروجًا عن كون ساقي القوم آخرهم شربًا.

وقال بعض الشيوخ: الأظهر أنه موقوف على أبي هريرة. قال: والأظهر لي أن أحاديث شربه قائمًا تدل على الجواز، وأحاديث النهي تحمل على الاستحباب والحث على ما هو أولى وأكمل، لأن في الشرب قائمًا ضرورًا ما، فكره من أجله، وفعله هو ﷺ لأمنه منه، قال: وعلى هذا الثاني يحمل قوله: فمن نسي فليستقيء، على أن ذلك يحرك خلطًا يكون القيء دواءه، ويؤيده قول النخعي: إنما نهى عن ذلك لداء البطن. انتهى.

قال ابن القيم: وللشرب قائمًا آفات عديدة منها: أنه لا يحصل به الري التام، ولا يستقر في المعدة حتى يقسمه الكبد على الأعضاء وينزل بسرعة إلى المعدة ....

فذهب الجمهور إلى الجواز، وكرهه قوم.

(**فقال بعض شيوخنا: لعل النهي ينصرف لمن أتى أصحابه، بماء، فبادر لشربه قائمًا قبلهم، استبدادًا وخروجًا عن كون ساقي القوم آخرهم شربًا،**) كما ورد في الحديث، لا لذات الشرب قائمًا، قال: وأيضًا، فالأمر بالاستقاء لا خلاف بين أهل العلم، أنه ليس على أحد أن يستقيء، هذا أسقطه من المازري قبل قوله.

(**وقال بعض الشيوخ: الأظهر أنه موقوف على أبي هريرة،**) لا مرفوع، فلا يعارض فعله عليه السلام، قال: وتضمن حديث أنس الأكل أيضًا، ولا خلاف في جواز الأكل قائمًا، هكذا في المازري قبل قوله، (**قال: والأظهر لي أن أحاديث شربه قائمًا تدل على الجواز، وأحاديث النهي تحمل على الاستحباب، والحث على ما هو أولى وأكمل، لأن في الشرب قائمًا ضروراً ما**) قليلاً في الجوف، (**فكره من أجله، وفعله هو ﷺ لأمنه، منه**) أي: من الضرر الحاصل لغيره، (**قال: وعلى هذا الثاني يحمل قوله، فمن نسي،**) كذا في نسخ، وفي أخرى شرب، والأولى هي لفظ الحديث السابق، (**فليستقيء على أن ذلك يحرك خلطًا يكون القيء دواءه،**) وعليه، فالنهي طبي إرشادي، (**ويؤيده قول**) إبراهيم، (**النخعي، إنما نهي عن ذلك لداء البطن انتهى**) كلام المازري.

(**قال ابن القيم: وللشرب قائمًا آفات عديدة، منها أنه لا يحصل به الري التام**) و منها أنه (**لا يستقر في المعدة،**) حتى يقسمه الكبد على **الأعضاء**، ومنها أنه (**ينزل بسرعة إلى المعدة،**

فيخشى منه أن يبرد حرارتها، ويسرع النفوذ إلى أسافل البدن بغير تدريج، وكل هذا يضر بالشرب قائمًا، فإذا فعله نادرًا لم يضره.

وعند أحمد عن أبي هريرة أنه رأى رجلاً يشرب قائمًا، فقال له قه، فقال لم؟ قال: أيسرك أن يشرب معك الهر قال: لا، قال: قد شرب معك من هو شر منه: الشيطان.

وكان ﷺ يتنفس في الشراب ثلاثًا ....

فيخشى منه أن يبرد حرارتها، و) منها أنه **(يسرع النفوذ إلى أسافل البدن، بغير تدريج)**، لعدم استقراره في المعدة، **(وكل هذا يضر بالشرب،)** أي: يضر بدن الشارب، بسبب الشرب، وفي نسخة بالشارب **(قائمًا، فإذا فعله نادرًا لم يضره،)** وكذا الحاجة، قال، أعني ابن القيم: ولا يعترض على هذا بالعوائد، فإنها لها طبائع ثوان، وأحكام أخرى، وهي بمنزلة الخارج عن القياس عند الفقهاء انتهى.

قال ابن العربي: وللمرء ثمانية أحوال، قائم ماش، مستند راكع، ساجد متكيء، قاعد مضطجع، كلها يمكن الشرب فيها، واهنئها، وأكثرها استعمالاً القعود، وأما القيام، فنهي عنه، لأذيته للبدن انتهى.

وللحافظ ابن حجر:

إذا رمت تشرب فاقعد تفز ... بسنة صفوة أهل الحجاز

وقد صححوا شربه قائمًا ... ولكنه لبيان الجواز

(وعند أحمد) برجال ثقات، **(عن أبي هريرة أنه)** لفظ أحمد، أن النبي ﷺ **(رأى رجلاً يشرب قائمًا، فقال له قه،)** بهاء السكت، أو هي ضمير، أي: قيء ما شربته، **(فقال لم)** وفي نسخ، كالفتح لمه بهاء السكت، وكلاهما صحيح، **(قال: «أيسرك أن يشرب معك الهر»؟، قال: «لا، قال قد شرب معك من هو شر منه، الشيطان»،)** بالرفع بدل من شر، أو خبرًا مبتدأ محذوف، وهذا أخبار عن خصوص هذا الرجل، ولا يلزم منه، إن كل من شرب قائمًا يشرب معه الشيطان، إذ لا سبيل إلى معرفة ذلك، قال الحافظ: هذا الحديث من رواية شعبة، عن أبي زياد الطحان، مولى الحسن بن علي، عن أبي هريرة، وأبو زياد لا يعرف اسمه، وقد وثقه يحيى بن معين، **(وكان ﷺ يتنفس في الشراب،)** بمعنى الشرب مصدر، لا بمعنى المشروب، فتأمله، فإنه حسن، ومعنى فصيح لغة، فإنه يقال شرب شربًا وشرابًا لمعنى واحد، قاله في المفهم **(ثلاثًا)** من المرات، وللترمذي عن ابن عباس: كان إذا شرب تنفس مرتين، وإسناده ضعيف، كما في الفتح، لكن له

ويقول: إنه أروى وأمرأ وأبرأ. رواه مسلم.

ومعنى تنفسه: إبانة القدح عن فيه، وتنفسه خارجه، ثم يعود إلى الشراب.

وأخرجه الطبراني في الأوسط بسند حسن عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ كان يشرب في ثلاثة أنفاس: إذا أدنى الإناء إلى فيه سمى الله تعالى، فإذا أخره عن فيه حمداً لله، يفعل ذلك ثلاثًا.

شواهد وفعله في بعض الأحيان الجواز النقص عن ثلاث، وللترمذي بسند ضعيف أيضًا، كما قال الحافظ، عن ابن عباس: لا تشربا واحدة، كشرب البعير، ولكن اشربوا مثنى وثلاث، وسموا إذا أنتم شربتم، واحمدوا إذا أنتم رفعتم؛ قال الترمذي: فيه أنه لا بأس بالشرب في نفسين، وإن كان الأولى كون ثلاثًا.

وقال العراقي: فيه الاقتصار على مرتين، إذا حصل الاكتفاء بهما، لكن ينبغي أن يزيد ثالثة، وإن اكتفى بمرتين، وأجاب الحافظ عن الحديثين؛ بأنهما ليسا نصًا في الاقتصار على مرتين، بل يحتمل أنه أراد مرتي التنفس الواقعتين أثناء الشرب، وأسقط الثالثة، لأنها بعد الشرب، فهي من ضرورة الواقع، **(ويقول أنه)** وفي رواية هو **(أروى)** وفي رواية أبي داود بدله أهنأ، بالهمز، من الهن وهو خلوص الشيء عن النصب والنكد، **(وأمرأ)** بالهمز، أقمع للظمأ، وأقوى على الهضم، **(وأبرأ)** بالهمز من البراءة، أو البراء، أي: أكثر صحة للبدن.

(رواه مسلم) من حديث أنس بهذا اللفظ، وبنحوه في الكتب الخمسة، وتسمح من عزاه للأئمة الستة باللفظ المذكور، **(ومعنى تنفسه، إبانة القدح عن فيه؛)** بأن يشرب، ثم يزيله عنه، **(وتنفسه خارجه)** أي: الإناء الذي يشرب منه، **(ثم يعود إلى الشراب)** أي: الشرب، ثم هكذا لا أنه كان يتنفس في جوف الإناء، لأنه يغير الماء، أما لتغير الفم بمأكول، أو ترك سواك، أو لأن النفس يصعد ببخار المعدة، وزعم بعضهم أنه على ظاهره، وأنه فعله لبيان الجواز، ولكونه لا يستقذر منه شيء، لا يصح بدليل قوله في بقية الحديث: إنه أروى الخ...، فإن هذه الثلاثة إنما تحصل بالشرب في ثلاثة أنفاس، ولقوله في حديث آخر ابن القدح، عن فيك، ولا ريب أن هذا من مكارم الأخلاق والنظافة، وما كان يأمر بشيء منها، ثم لا يفعله؛ قاله في المفهم.

(وأخرجه الطبراني في الأوسط بسند حسن، عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ كان يشرب في ثلاثة أنفاس، إذا أدنى) قرب **(الإناء إلى فيه سمي الله تعالى، فإذا أخره عن فيه حمدًا لله، يفعل ذلك ثلاثًا،)** فهذا نص يدفع حمل الحديث الأول على ظاهره، ولا يعارضه ما لأبي الشيخ بسند ضعيف، عن زيد بن أرقم أنه ﷺ كان شربه بنفس واحد، وللحاكم، وصححه عن أبي

وفي هذا الشرب حكم جمة وفوائد مهمة، نبه عليه الصلاة والسلام على مجامعها بقوله: إنه أروى وأمرأ وأبرأ، فأروى: من الري - بكسر الراء من غير همز - أشد ريًا وأبلغه وأنفعه. وأبرأ، أفعل من البرء - بالهمز - وهو الشفاء، أي يبرىء من شدة العطش ودائه لتردده على المعدة الملتهبة دفعات، فتسكن الدفعة الثانية ما عجزت الأولى عن تسكينه، والثالثة ما عجزت عنه الثانية. وأيضًا: فإنه أسلم لحرارة المعدة، وأبقى عليها من أن يهجم عليها البارد وهلة واحدة ونهلة واحدة، فإنه أسلم عاقبة وآمن غائلة من تناول جميع ما يروى دفعة واحدة، فإنه يخاف منه أن يطفىء الحرارة بشدة برده وكثرة كميته، أو بضعفها فيؤدي ذلك إلى فساد المعدة والكبد، وإلى أمراض رديئة، خصوصًا في سكان البلاد الحارة، وفي الأزمنة .....

قتادة مرفوعًا: إذا شرب أحدكم، فليشرب بنفس واحد، لحمل هذين الحديثين، كما قاله العراقي على ترك التنفس في الإناء؛ قال ابن القيم: للتسمية في الأول، والحمد في الآخر؛ تأثير عجيب في نفع الطعام والشراب، ودفع مضرته، قال الإمام أحمد: إذا جمع الطعام أربعًا، فقد كمل إذا ذكر الله في أوله، وحمد في آخره؛ وكثرت عليه الأيدي وكان من حل.

وروى البزار، والطبراني عن ابن مسعود: كان ﷺ إذا شرب تنفس في الإناء ثلاثًا، يحمد الله على كل نفس، ويشكره عند آخرهن، وروى عبد بن حميد عن ابن عباس: رأيت رسول الله ﷺ يشرب في ثلاثة أنفاس، فقلت تشرب الماء في ثلاثة أنفاس، فقال: «هو الشفاء وأبرأ وأمرأ»، **(وفي هذا الشرب حكم جمة، وفوائد مهمة، نبه عليه الصلاة والسلام على مجامعها، بقوله: «إنه أروى وأمرأ وأبرأ»، فأروى من الري، بكسر الراء من غير همز، أشد ريًا، أبلغه وأنفعه،)** بمعنى أنه أقمع للظمأ، وأقوى على الهضم، وأقل أثرًا في برد المعدة وضعف الأعصاب.

قال الحافظ: ويجوز أن يقرأ مهموز للمشاكلة، **(وأبرأ، أفعل من البرء، بالهمز، وهو الشفاء،)** أو من البراءة، كما في الفتح، **(أي: يبرىء من شدة العطش، ودائه لتردده على المعدة الملتهبة دفعات،)** فلا يحصل لها ضرر، **(فتسكن الدفعة الثانية ما عجزت الأولى عن تسكينه، والثالثة ما عجزت عنه الثانية، وأيضًا، فإنه أسلم لحرارة المعدة وأبقى،)** بموحدة، **(عليها من أن يهجم عليها البارد وهلة،)** بسكون الهاء، **(واحدة ونهلة،)** بالنون، **(واحدة، فإنه أسلم عاقبة، وآمن)**، بالمد، **(غائلة)**، بمعجمة، أي: شرًا **(من تناول جميع ما يروي دفعة، فإنه يخاف منه أن يطفىء الحرارة الغريزية، بشدة برده وكثرة كميته، أو بضعفها فيؤدي ذلك إلى فساد المعدة والكبد، وإلى أمراض رديئة، خصوصًا في سكان البلاد الحارة، وفي الأزمنة الحارة، فإن**

الحارة، فإن الشرب فيهما وهلة واحدة مخوف عليهم جدًا منه.

قوله: وأمرأ بالهمز، أفعل من مرىء الطعام والشراب في بدنه إذا دخله وخالطه بسهولة ولذة ونفع.

وقال بعضهم: والمعنى أنه يصير هنيًا مريئًا. أي: سالمًا أو مبرئًا من مرض أو عطش أو أذى. ويؤخذ من ذلك: أنه أقمع للعطش وأقوى على الهضم.

ومن آفات الشرب نهلة واحدة، أنه يخاف منه الشرق، بأن ينسد مجرى الشراب بكثرة الوارد عليه، فإذا تنفس رويدًا ثم شرب أمن من ذلك. وقد روى عبد الله بن المبارك والبيهقي وغيرهما عن النبي ﷺ: إذا شرب أحدكم فليمص مصًا، ولا يعب عبًا فإنه يورث الكباد.

الشرب فيهما وهلة واحدة مخوف عليهم، حدًا منه،) أي: الشرب.

(قوله وأمرأ،) بالميم، وكان الأولى، كما صنع الحافظ تقديمه على أبرأ، بالباء، لأنه مقدم عليه، في لفظ الحديث، **(بالهمز، أفعل من مرىء،)** بضم الراء، وكسرها، **(الطعام والشراب في بدنه،)** أي: صار مريئًا، **(إذا دخله وخالطه بسهولة، ولذة ونفع)**، فهو لازم، فإن تعدى كمرأة الطعام، فالراء مفتوحة، كما في اللغة، **(وقال بعضهم: والمعنى أنه يصير هنيئًا مريئًا، أي: سالمًا، أو مبرئًا من مرض، أو عطش، أو أذى،)** ومنه: فكلوه هنيئًا، أي: عاقبته مريئًا، أي: في مذاقه، **(ويؤخذ من ذلك أنه أقمع للعطش، وأقوى على الهضم؛ ومن آفات الشرب نهلة واحدة، إنه يخاف منه الشرق،)** بفتح الراء، مصدر شرق، بكسرها، أي: غص، **(بأن ينسد مجرى الشراب بكثرة الوارد عليه،)** فتكون الغصة، **(فإذا تنفس رويدًا، ثم شرب أمن من ذلك؛)** ومن آفاته إن في أول الشرب، يتصاعد البخار الدخاني، الذي يغشى الكبد والقلب، لورود البارد عليه، فإذا شرب دفعة وافق نزول الماء صعود البخار، فيتصادمان، ويتدافعان فتحدث أمراض رديئة، قاله ابن القيم.

(وقد روى عبد الله بن المبارك) الحنظلي، مولاهم المروزي، ثقة، ثبت، فقيه، عالم، جواد، مجاده جمعت فيه خصال الخير؛ مات سنة إحدى وثمانين ومائة وله ثلاث وستون سنة، وبذكره تستنزل الرحمة وتقدم، **(والبيهقي وغيرهما)** كسعيد بن منصور، وابن السني في الطب، من حديث ابن أبي حسين مرسلاً، **(عن النبي ﷺ: إذا شرب أحدكم، فليمص)** بضم الميم، وفتحها، ومنهم من يقتصر عليه استحبابًا، **(مصًا،)** مصدر مؤكد لما قبله، أي: ليأخذه في مهلة، ويشربه شربًا رقيقًا، **(ولا يعب،)** بضم العين، **(عبًا،)** أي: لا يشرب بكثرة، من غير تنفس، **(فإنه يورث الكباد)**.

والكباد: ـ بضم الكاف وتخفيف الباء ـ وجع الكبد.

ولا معارضة بين التنفس هنا وبين النهي عن التنفس في الإناء الوارد في الحديث، لأن المنهي عنه التنفس داخل الإناء، فإنه ربما حصل للماء تغير من النفس، إما لكون المتنفس كان متغير الفم بمأكول مثلاً، أو لبعد عهده بالسواك والمضمضة، أو لأن النفس يصعد ببخارالمعدة، وهنا التنفس خارج الإناء فلا تعارض، فلو لم يتنفس جاز الشرب بنفس واحد. وقيل يمنع مطلقًا لأنه شرب الشيطان.

وكان عليه الصلاة والسلام إذا دعي لطعام وتبعه أحد أعلم به رب المنزل،

وفي رواية؛ فإن الكباد، من العب، (**والكباد، بضم الكاف، وتخفيف الباء، وجع الكبد،**) لأن مجمع العروق عند الكبد، ومنه ينقسم إلى العروق، ويتولد منه السدد، فيقوي البلغم، فيورث كسلاً عن القيام والعبادة؛ وهذا من محاسن حكمته عليه الصلاة والسلام.

قال ابن القيم: وقد علم بالتجربة أن هجوم الماء دفعة واحدة يؤلم الكبد، ويضعف حرارتها، بخلاف وروده بالتدريج، ألا ترى أن صب البارد على القدر، وهي تفور يضر، وبالتدريج لا، قال بعض: والكباد، كسحاب الشدة والضيق، ولا تصح إرادته هنا إلاّ بتكلف، (**ولا معارضة بين التنفس هنا،**) أي طلبه المستفاد، من ذا الحديث ومن الأحاديث السابقة من فعله ﷺ، (**وبين النهي عن التنفس في الإناء الوارد في الحديث،**) الذي أخرجه الشيخان وغيرهما، عن أبي قتادة مرفوعًا: إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء؛ زاد ابن ماجه من حديث أبي هريرة بسند حسن، فإذا أراد أن يعود، فلينح الإناء، ثم ليعد إن كان يريد، (**لأن المنهي عنه التنفس داخل الإناء، فإنه ربما حصل للماء تغير من النفس؛ إما لكون المتنفس كان متغير الفم بمأكول مثلاً،**) أو كثرة كلام، (**أو لبعد عهده بالسواك والمضمضة، أو لأن النفس يصعد ببخار المعدة،**) فتعافه النفوس، (**وهنا التنفس خارج الإناء، فلا تعارض،**) وعلى هذا (**فلو لم يتنفس، جاز الشرب بنفس واحد،**) لانتفاء العلة، (**وقيل يمنع مطلقًا، لأنه شرب الشيطان،**) وقيل: لأنه من فعل البهائم، فمن فعله، فقد تمثل بهم.

(**وكان عليه الصلاة والسلام، إذا دعي لطعام وتبعه أحد، أعلم به رب المنزل،**) كما في البخاري ومسلم وغيرهما، عن أبي مسعود الأنصاري، قال: كان من الأنصار رجل يقال له أبو شعيب، وكان له غلام لحام، فقال: إجعل لي طعامًا يكفي خمسة، فإني أريد أن أدعو رسول الله ﷺ، وقد عرفت في وجهه الجوع، فدعا رسول الله ﷺ خامس خمسة، فتبعهم رجل، فقال النبي ﷺ: «إنك دعوتني خامس خمسة، وهذا رجل قد تبعنا، فإن شئت أذنت له،

فيقول: إن هذا تبعنا فإن شئت رجع.

وكان يكرر على أضيافه ويعرض عليهم الأكل مرارًا، وفي حديث أبي هريرة في قصة شرب اللبن، وقوله مرارًا: اشرب، فما زال يقول: اشرب حتى قال: والذي بعثك بالحق لا أجد له مسلكًا. رواه البخاري.

وإن شئت تركته»، قال: بل أذنت له، وفي رواية اتبعنا بالتشديد، وفي رواية: لم يكن معنا حين دعوتنا، فإن أذنت له دخل، وفي أخرى، وإن شئت أن يرجع رجع، وفي رواية، وإن شئت رجع، فقال: لا بل أذنت له يا رسول اللّه.

قال الحافظ: ولم أقف على اسم هذا الرجل في شيء من طرق هذا الحديث، ولا اسم واحد من الأربعة، ولا اسم الغلام اللحام، **(فيقول إن هذا تبعنا،)** بفتح الفوقية، وكسر الموحدة، كما ضبطه المصنف، كغيره، أي: تبعنا من غير طلبه، **(فإن شئت رجع،)** ففيه أن من تطفل في الدعوة، كان لصاحبها الخيار في حرمانه، فإن دخل بلا إذن، فله إخراجه، وحرمة التطفل، ما لم يعلم رضا المالك به، لما بينهما من أنس وانبساط؛ وقيد بالدعوة الخاصة، أما العامة، كأن فتح الباب ليدخل من شاء، فلا تطفل، وفي سنن أبي داود بسند ضعيف، عن ابن عمر، رفعه: من دخل بغير دعوة، دخل سارقًا، وخرج مغيرًا.

(وكان يكرر على أضيافه، ويعرض عليهم الأكل مرارًا، وفي حديث أبي هريرة) ما يؤيد ذلك، **(في قصة شرب اللبن، وقوله مرارًا: «إشرب»، فما زال يقول)** ﷺ: **«(إشرب، حتى قال)»** أبو هريرة: **(والذي بعثك بالحق، لا أجد له مسلكًا، رواه البخاري)** مطولاً في كتاب الرقاق من صحيحه، أن أبا هريرة، كان يقول: واللّه الذي لا إله إلاّ هو، إن كنت لأعتمد بكبدي على الأرض من الجوع، وإن كنت لأشد الحجر على بطني من الجوع، ولقد قعدت يومًا على طريقهم الذي يخرجون منه، فمر أبو بكر، فسألته عن آية من كتاب اللّه، ما سألته إلاّ ليشبعني، فمر ولم يفعل، ثم مر بي عمر، فسألته عن آية، ما سألته إلاّ ليشبعني، فمر ولم يفعل، ثم مر بي أبو القسم ﷺ، فتبسم حين رآني، وعرف ما في نفسي، وما في وجهي، ثم قال: «أبا هريرة»، قلت: لبيك يا رسول اللّه، قال: «الحق»، فتبعته، فدخل، فاستأذن، فأذن لي، فدخل، فوجد لبنًا في قدح، فقال: من أين هذا اللبن؟، قال: أهداه لك فلان أو فلانة، قال أبا هريرة: الحق إلى أهل الصفة، فادعهم لي، قال: وأهل الصفة أضياف الإسلام، لا يأوون على أهل، ولا مال، ولا على أحد إذا أتته صدقة، بعث بها إليهم، ولم يتناول منها شيئًا، وإذا أتته هدية أرسل إليهم، وأصاب منها، وأشركهم فيها، فساءني ذلك، فقلت: وما هذا اللبن في أهل الصفة، كنت أحق أن أصيب من هذا اللبن شربة أتقوى، بها، فإذا جاء من أمرني، فكنت أنا أعطيهم، وما عسى أن يبلغني من

وكان عليه الصلاة والسلام إذا أكل مع قوم كان آخرهم أكلاً. رواه البيهقي في الشعب عن جعفر بن محمد عن أبيه مرسلاً. وفي حديث ابن عمرو مرفوعًا عند ابن ماجه والبيهقي: إذا وضعت المائدة فلا يقوم الرجل وإن شبع حتى يفرغ القوم، فإن ....

هذا اللبن، ولم يكن من طاعة اللّٰه وطاعة رسوله بد، فدعوتهم، فأقبلوا، فاستأذنوا، فأذن لهم، وأخذوا مجالسهم من البيت، قال: «أبا هريرة»، قلت: لبيك يا رسول اللّٰه، قال: خذ، فأعطهم، فأخذت القدح، فجعلت أعطيه الرجل، فيشرب حتى يروى، ثم يرد القدح على، فأعطيه الرجل، فيشرب حتى يروى، ثم يرد علي القدح، فأعطيه الرجل، فيشرب حتى يروى، ثم يرد على القدح، حتى انتهيت إلى النبي ﷺ، وقد روى القوم كلهم، فأخذ القدح، فوضعه على يده، فنظر إليّ، فتبسم، فقال: أبا هريرة، قلت: لبيك يا رسول اللّٰه، قال: «بقيت أنا وأنت»، قلت: صدقت يا رسول اللّٰه، قال: «إقعد فاشرب»، فقعدت، فشربت، فقال: «إشرب»، فشربت، فما زال يقول: «إشرب»، حتى قلت: لا والذي بعثك بالحق، ما أجد له مسلكًا، قال: «ناولني»، فأعطيته القدح، فحمد اللّٰه، وشرب الفضلة.

وفي رواية الإمام أحمد حتى قرب من الفضلة، قال الحافظ: وفيها إشعار؛ بأنه بقي بعد شربه شيء، فإن كانت محفوظة، فلعله أعدها لمن بقي بالبيت من أهله ﷺ، (**وكان عليه الصلاة والسلام إذا أكل مع قوم**) في منزله، أو غيره، (**كان آخرهم أكلاً**) لئلا يخجلهم، فيقوموا قبل استيفاء حاجتهم.

(**رواه البيهقي في الشعب**) للإيمان، (**عن جعفر**) الصادق، (**بن محمد**) بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبي عبد اللّٰه، الفقيه، الإمام، الصدوق، روى له مسلم، والأربعة، والبخاري في التاريخ، ومات سنة ثمان وأربعين ومائة، (**عن أبيه مرسلاً**) محمد الباقر، لأنه بقر العلم، أي: شقه، فعرف أصله وخفيه، ثقة، فاضل، مات سنة بضع عشرة ومائة.

(**وفي حديث ابن عمرو**) بفتح العين، (**مرفوعًا عند ابن ماجه، والبيهقي**،) وضعفه بقوله: أنا أبرأ من عهدته، (**إذا وضعت المائدة، فلا يقوم الرجل**،) أي: أحد الآكلين، لا صاحب الطعام فقط، أي: يندب أن لا يقوم، والمصنف اختصره فلفه عندهما، إذا وضعت المائدة، فليأكل الرجل مما يليه، ولا يأكل مما بين يدي جليسه، ولا من ذروة لقصعة، فإنما تأتيه البركة من أعلاها، ولا يقوم رجل حتى ترفع المائدة، ولا يرفع يده، (**وإن شبع**) فالقيام مكروهًا، أو خلاف الأولى، قبل رفع المائدة، بل رفع اليد، وإن شبع كذلك، ولو لم يقم، كما هو صريح الحديث، خلاف ما يوهمه اختصار المصنف له، (**حتى يفرغ القوم**،) لفظه حتى يرفع لقوم وليقعد، (**فإن**

ذلك يخجل جليسه وعسى أن يكون له في الطعام حاجة.

وكان عليه الصلاة والسلام إذا أكل عند قوم لم يخرج حتى يدعو لهم. فدعا في منزل عبد الله بن بسر فقال: اللّهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم رواه مسلم، ودعا في منزل سعد فقال: أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة. رواه أبو داود، ....

ذلك) القيام (**يخجل جليسه**،) فيقوم لما جبلت عليه النفوس من كراهة نسبتها إلى الشره، وزيادة الأكل على غيرها، (**وعسى أن يكون له في الطعام حاجة**،) فيقوم قبل تمامها خجلاً، وذلك قد يؤذيه.

(**وكان عليه الصلاة والسلام إذا أكل عند قوم، لم يخرج حتى يدعو لهم، فدعا في منزل عبد اللّه بن بسر**،) بضم الموحدة، وسكون المهملة، المازني، الحمصي له، ولأبويه ولأخويه عطية، والصماء صحبة، وروى هو عن النبي ﷺ، وعن أبيه، وعن أخيه، وعن جماعة، مات بالشام، وقيل بحمص منها، سنة ثمان وثمانين، وهو ابن أربع وتسعين، وهو آخر من مات بالصحابة بالشام.

وقال أبو نعيم وغيره: مات سنة ست وتسعين، وهو ابن مائة سنة، ويؤيده ما رواه البخاري في التاريخ الصغير، عن عبد اللّه بن بسر، أن النبي ﷺ قال له: «**يعيش هذا الغلام قرنًا**»، فعاش مائة سنة، وتقدم هذا، (**فقال: «اللهم بارك لهم فيما رزقتهم، واغفر لهم وارحمهم»**).

(**رواه مسلم**) من حديثه، قال: نزل النبي ﷺ على أبي، فقربنا له طعامًا، الحديث، وفيه، فقال أبي: ادع لنا، فقال: فذكره وللنسائي، قال أبي لأمي: لو صنعت لرسول اللّه ﷺ الحديث، وفي أبي داود، وابن ماجه عنه: دخل علينا رسول اللّه ﷺ، فقدمنا له زبدًا وتمرًا وكان يحب الزبد والتمر، (**ودعا في منزل سعد**) بن عبادة لما أفطر عنده في رمضان، (**فقال: «أفطر عندكم الصائمون؛ وأكل طعامكم**،) أي: وشرب شرابكم (**الأبرار**،) صائمين ومفطرين، فمفاد هذه الجملة أعم مما قبلها، (**وصلت عليكم**،) أي استغفرت لكم، (**الملائكة**) الموكلون بخصوص ذلك، إن ثبت، وإلاّ فالحفظة أو المعقبات، أو رافعوا الأعمال، أو الكل أو بعض غير ذلك، وفيه ندب الدعاء بذلك بناءً على أن الجملة دعائية، وهو أقرب من جعلها خبرية، وذلك مكافأة له على ضيافته إياه، (**رواه أبو داود**،) عن أنس، أن النبي ﷺ جاء إلى سعد بن عبادة، فجاء بخبز وزيت، فأكل، ثم قال: إفطر الخ...

ولا يعارضه ما رواه ابن ماجه، وابن حبان، عن ابن الزبير، أفطر رسول اللّه ﷺ عند

وسقاه آخر لبنًا فقال: اللَّهم أمتعه بشبابه، فمرت عليه ثمانون سنة لم ير شعرة بيضاء، رواه ابن السني.

سعد بن معاذ، فقال: أفطر الخ، لأنهما قضيتان جرتا لسعد بن عبادة، ولسعد بن معاذ، أشار إلى ذلك النووي، **(وسقاه آخر لبنًا)** هو عمرو بن الحمق، كما رواه الطبراني وغيره، وهو، بفتح العين، وأبوه، بفتح الحاء المهملة، وكسر الميم، وقاف، الخزاعي، الكعبي، قال أبو عمر: هاجر بعد الحديبية، وقيل: بل أسلم بعد حجة الوداع، والأول أصح، **(فقال: «اللهم أمتعه بشبابه، فمرت عليه ثمانون سنة، لم يرَ شعرة بيضاء»)**.

قال في الإصابة: يعني أنه استكمل الثمانين، لا أنه عاش بعد ذلك ثمانين، قال أبو عمر: سكن الشام، ثم الكوفة، ثم كان ممن قام على عثمان مع أهلها، وشهد مع علي حروبه، ثم قدم مصر، ولأهلها عنه حديث، فروى الطبراني، وابن قانع من طريق عميرة بن عبد اللَّه المعافري، عن أبيه، أنه سمع عمرو بن الحمق يقول: سمعت رسول اللَّه ﷺ ذكر فتنة يكون أسلم الناس، أو خير الناس فيها الجند الغربي، قال عمرو، فلذلك قدمت عليكم، وقتل بالموصل سنة خمسين أو إحدى، وبعث برأسه إلى معٰوية، وهو أول رأس أهدى في الإسلام انتهى.

باختصار **(رواه ابن السني)** وغيره، بإسناد فيه ضعف، واللَّه تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

النوع الثاني
في لباسه وفراشه

قال البخاري: باب من كان النبي عليه الصلاة والسلام يتجوز من اللباس. يعني يتوسع فلا يضيق بالاقتصار على صنف بعينه، أو لا يضيق بطلب النفس الغالي، بل يستعمل ما تيسر.

وقال القاضي عياض: كان عليه الصلاة والسلام قد اقتصر منه على ما تدعوه ضرورته إليه، وزهد فيما سواه، ....

بسم الله الرحمٰن الرحيم

(**النوع الثاني في لباسه**) بالكسر ما يلبسه (ﷺ **وفراشه**) أي: بيانهما وصفتهما، والفراش ما يفرش، فهو بمعنى مفروش؛ ككتاب بمعنى مكتوب.

(**قال البخاري:**) أثناء كتاب اللباس من صحيحه: (**باب ما كان النبي ﷺ يتجوَّز**،) بالجيم من التجوُّز (**من اللباس**) والبسط، (**يعني: يتوسَّع**) تفسير ليتجوَّز، (**فلا يضيق بالاقتصار على صنف بعينه**،) وللكشميهني يتحرى، بحاء مهملة، بعدها راء، كذا في الفرع، وقال في الفتح: وتبعه العيني بالجيم والزاي، أي: المفتوحة المشدَّدة، بعدها ألف.

قال العيني: وما أظنه صحيحًا، إلا بالحاء والراء، قاله المصنِّف، (**أو**) معنى يتجوَّز: (**لا يضيق بطلب النفيس الغالي**،) كذا في نسخ، كالفتح بالواو، إشارة إلى تفسير يتجوَّز بأحد أمرين، وفي بعض نسخ المصنّف: بالواو على أنه تفسير للتوسع بمجموعهما، (**بل يستعمل ما تيسَّر**) بلا كلفة، ولذا أورد البخاري في الباب حديث عمر في جلوس النبيّ ﷺ في المشربة لما حلف لا يدخل على نسائه شهرًا، وفيه: فدخلت فإذا النبيُّ ﷺ على حصير قد أثر في جنبه، وتحت رأسه مرفقه من أدم، حشوها ليف، وإذا أُهُبٌ معلقة وقرظ، وحديث أُم سلمة: استيقظ النبيُّ ﷺ، وهو يقول: «لا إله إلاَّ اللّه، ماذا أنزل الليلة من الفتنة، ماذا أنزل من الحزائن، من يوقظ صواحبات الحجرات، كم من كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة»، ففيه التحذير من لبس رقيق الثياب الواصفة للجسد، وهو وجه إدخاله في هذه الترجمة.

وروى أبو نعيم، وابن عدي، عن عبادة بن الصَّامت: صلّى بنا رسول اللّه ﷺ في شملة أراد أن يتوشّح بها فضاقت، فعقدها في عنقه هكذا، وأشار سفيٰن إلى قفاه ليس له غيرها.

(**وقال القاضي عياض**) في الشفاء: (**كان عليه الصّلاة والسّلام قد اقتصر منه على ما تدعو ضرورته إليه، وزهد**،) ماضي معطوف على اقتصر، (**فيما سواه**،) أي: ما سوى مقدار

فكان يلبس ما وجده، فيلبس ـ في غالب أحواله ـ الشملة والكساء الخشن والأردية والأزر، ويقسم على من حضره أقبية الديباج المخوّصة بالذهب، ويرفع لمن لم يحضر. إذ المباهاة في الملابس والتزين بها ليست من خصال الشرف والجلالة، وإنما هي من سمات النساء، ....

الضرورة.

وفي نسخة من الشفاء: وزهده مصدر مضاف للضمير، مرفوع عطفًا على ضرورته، أو مجرور عطفًا على مجرور إلى، بدون إعادة جار، والنسخ الأوّل أوضح، (**فكان يلبس ما وجده**) حاضرًا عنده بلا تكلّف، (**فيلبس في غالب أحواله الشملة**، بفتح المعجمة، وسكون الميم، ما يشتمل به من الأكسية التي يلتحف بها؛ كما في الفتح، وقيل: يختص بِمَالَهُ هدب.

وقال ابن دريد: كساء يؤتزر به، وهي البردة، وتسمية العوام ما يلف على الرأس شملة اصطلاح حادث، (**والكساء**) قريب من البرد (**الخشن**،) بفتح، فكسر، ضد اللين والرقيق (**والأردية**:) جمع رداء، (**والأزر**) جمع إزار، ولفظ الشفاء بدل هذين، والبرد الغليظ، وهو بضمّ أوّله: ثوب فيه خطوط ومطلق الثوب، وليس هذا عجز عن فاهر الملابس، بل لعدم ميله لها؛ كما أفاده بقوله: (**ويقسم على من حضره**،) أي: حضر عنده، كما هو لفظ الشفاء، (**أقبية**:) جمع قباء، وهو المخيط من اللباس. (**الديباج**) نوع معروف من الحرير، (**المخوّصة**) بضم الميم، وفتح المعجمة، وشدّ الواو، فصاد مهملة وهاء، المزينة. (**بالذهب**،) أي: المنسوخة بأعلام من ذهب، كالخوص، وقيل: المكفوف، أو المطوّق، أو المزرر بالذهب، (**ويرفع**،) أي: يدخر (**لمن لم يحضر**) القسمة إلى أن يحضر فيعطيها له، إشارة لقصة مخرمة التي رواها البخاري وغيره، عن مسور بن مخرمة، قال: قال لي أبي: بلغني أنه ﷺ جاءته أقبية فأذهب بنا إليه، فذهبنا فوجدناه في منزله، فقال: ادعه لي، فأعظمت ذلك، فقال: يا بني إنه ليس بجبار، فدعوته ﷺ، فخرج ومعه قباء من ديباج مزرّر بالذهب، فقال: «يا مخرمة! خبأت لك هذا»، وجعل ﷺ يريه محاسنه، ثم أعطاه له فنظر إليه، فقال: «رضي مخرمة»، فأعطاه إياه، وجزم الداودي أن قوله: «رضي مخرمة»، من كلام النبيّ ﷺ، ورجح الحافظ أنه من كلام مخرمة، (**إذ المباهاة**) تعليل لاقتصاره على ما تدعو ضرورته إليه، أي: لأن إظهار الفخر (**في الملابس**:) جمع ملبس، بفتح الميم والباء، وهو واللباس بمعنى، وأصل المباهاة: المفاخرة، فنزل إظهارها والعجب بها، (**والتزين بها**،) أي: إظهار الزينة في الملابس متزر ذلك، (**ليست من خصال الشرف والجلالة**) العظمة، (**وإنما هي من سمات النساء**،) ومن في حكمهنّ كالأطفال، وأكثر من يتباهى بذلك محدث

والمحمود نقاوة الثوب، والتوسط في جنسه، وكونه لبس مثله، غير مسقط لمروءة جنسه. انتهى.

وقد روى أبو نعيم في الحلية عن ابن عمر مرفوعًا: أن من كرامة المؤمن على الله نقاء ثوبه ورضاه باليسير.

وله أيضًا من حديث جابر: أن النبي ﷺ رأى رجلاً وسخة ثيابه فقال: أما وجد هذا شيئًا ينقي به ثيابه؟

فقد كانت سيرته ﷺ في ملبسه أتم وأنفع للبدن وأخفه عليه، فإن لم تكن عمامته بالكبيرة التي تؤذي حملها وتضعفه وتجعله عرضة ....

النعمة ومن لا قدر له، (**والمحمود**) عند الله وعند الناس، (**نقاوة**،) بفتح النون وضمّها، أي: نظافة (**الثوب**،) أي: كونه نقيًّا من الوسخ والنجاسة، (**والتوسّط في جنسه**،) فلا يكون عليًّا جدًّا ولا خسيسًا، (**وكونه لبس**،) بضم، فسكون (**مثله**،) أي: مما تلبسه أمثاله، (**غير مسقط لمروءة جنسه**،) أي: لا يعد مسقطًا لمروءة أمثاله، فينبغي أن يوافق أمثاله في لباسهم، ولا يخالفهم، فيوقع الناس في الفتنة، وبقيّة كلام عياض مما لا يؤدّي إلى الشهر في الطرفين، (**انتهى**،) أي: غاية التعظيم وغاية الخسّة، فيكون بين بين، وخير الأمور أوساطها.

قال النووي: كانوا يكرهون الشهرتين: الثياب الجياد والثياب الرذلة، إذ الأبصار تمتدّ إليهما جميعًا، وبهذا ورد الحديث.

(**وقد روى أبو نعيم في الحلية**،) والطبراني في الكبير، (**عن ابن عمر**) بن الخطّاب، (**مرفوعًا: «إن من كرامة المؤمن على الله**،) أي: نفاسته وعزّته، أي: من حسن حاله الذي يثيبه عليه ويصبر به مقرّبًا عنده، (**نقاء ثوبه**،) نظافته ونزاهته عن الأدناس، (**ورضاه**) بالقصر (**باليسير**»،) من ملبس ومأكل ومشرب، أو من الدنيا، ودخل زائر على أبي الحسن العروضي، فوجده عريانًا، فقال: نحن إذا غسلنا ثيابنا نكون كما قال أبو الطيب:

قوم إذا غسلوا ثياب جمالهم لبسوا البيوت وزرّروا الأبوابا

(**وله أيضًا من حديث جابر: إن النبيّ ﷺ رأى رجلاً وسخة ثيابه، فقال: «أما وجد**،) وفي نسخة: أما رأى (**هذا شيئًا ينقّي به ثيابه»؟**) استفهام توبيخي على وسخ ثوبه، ولم يخاطبه لئلا يكسر خاطره، وإشارة إلى أن الحكم لا يختصّ به، (**فقد كانت سيرته ﷺ في ملبسه أتمّ**) اسم تفضيل، وكذا (**وأنفع للبدن وأخفّه عليه**،) والمفضل عليه محذوف، أي: مما جرت العادة بلبسه، (**فإن لم تكن عمامته بالكبيرة التي يؤذي حملها**) حاملها، (**وتضعفه، وتجعله عرضة للآفات**؛) كصداع ومرض

للآفات، كما يشاهد من حال أصحابها، ولا بالصغيرة التي تقصر عن وقاية الرأس الحرّ والبرد، بل وسطًا بين ذلك، وكان يدخلها تحت حنكه، فإنها تقي العنق من الحر والبرد، وهو أثبت لها عند ركوب الخيل والإبل، والكر والفر، وكذلك الأردية والأرز أخف على البدن من غيرها.

وقد أطنب ابن الحاج في المدخل في الاستدلال لاستحباب التحنيك، ثم قال: وإذا كانت العمامة من باب المباح فلا بد فيها من فعل سنن تتعلق بها، من

عين وزكام، (**كما يشاهد من حال أصحابها، ولا بالصغيرة التي تقصر عن وقاية،**) بكسر الواو وفتحها، لغة حفظ (**الرأس من الحر والبرد، بل**) كانت (**وسطًا بين ذلك،**) المذكور من الكبر والصغر.

قال الحافظ في فتاويه: لا يحضرني في طول عمامة النبيّ ﷺ قدر محدود، وقد سئل عنه الحافظ عبد الغني، فلم يذكر شيئًا، وقال السيوطي: لم يثبت في مقدارها حديث، وفي خبر ما يدلّ على أنها عشرة أذرع، والظاهر أنها كانت نحو العشرة أو فوقها بيسير.

وقال السخاوي في فتاويه: رأيت من نسب لعائشة أن عمامته في السفر بيضاء، وفي الحضر سوداء، وكل منهما سبعة أذرع، وهذا شيء ما علمته، وقال مكي: لم يتحرّر، كما قال بعض الحفاظ في طولها وعرضها شيء، وما للطبراني أن طولها سبعة أذرع، ولغيره عن عائشة أنه سبعة في عرض ذراع، وأنها كانت في السفر بيضاء، وفي الحضر سوداء من صوف، وأن عذبتها في السفر من غيرها، وفي الحضر منها لا أصل له.

وفي تصحيح المصابيح لابن الجزري: تتبعت الكتب وتطلبت من السير والتواريخ، لأقف على قدر عمامته ﷺ، فلم أقف على شيء، حتى أخبرني من أثق به؛ أنه وقف على شيء من كلام النووي، ذكر فيه أنه كان له عمامة قصيرة ستة أذرع، وعمامة طويلة اثنا عشر ذراعًا، (**وكان يدخلها،**) أي: بعضها (**تحت حنكه، فإنها،**) أي: الهيئة المذكورة أو العمامة بهذه الهيئة، وفي نسخة: فإنه، أي: هذا الفعل باعتبار أثره الذي ترتّب منه، وهو كون العمامة تحت الحنك، (**تقي العنق:**) الوصلة بين الرأس والجسد، (**الحرّ والبرد،**) ففي هذا الفعل نفع له حتى لا يكون عريًا دونهما، **وهو أثبت لها عند ركوب الخيل والإبل والكرّ والفرّ، وكذلك الأردية والأُزر أخف على البدن من غيرها)؛** كالجوخ والفراء والمضربات.

(**وقد أطنب ابن الحاج في المدخل في الاستدلال لاستحباب التحنيك، ثم قال: إذا كانت العمامة،**) أي: لبسها (**من باب المباح، فلا بدّ فيها من فعل سنن تتعلق بها من**

تناولها باليمين والتسمية والذكر الوارد، إن كانت مما لبس جديدًا، وامتثال السنة في صفة التعميم، من فعل التحنيك والعذبة. وتصغير العمامة يعني سبعة أذرع نحوها، يخرجون منها التحنيك والعذبة، فإن زاد في العمامة قليلاً لأجل حر أو برد فيسامح فيه. ثم قال بعد أن ذكر قوله تعالى: ﴿**وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا**﴾ [الحشر/٧]، فعليك بأن تتسرول قاعدًا وتتعمم قائمًا. انتهى.

ولم يكن ﷺ يطول أكمامه ويوسعها، بل كان كم قميصه إلى الرسغ، وهو منتهى الكف عند المفصل، لا يجاوز اليد فيشق ....

تناولها باليمين) ؛ لأنه ﷺ كان يحبّ التيمّن في شأنه كلّه، **(والتسمية)** إذ هي ثوب، والتسمية عند لبسه مستحبّة، **(والذكر الوارد إن كانت مما لبس جديدًا،)** روى أبو داود، وأحمد، والترمذي، وحسّنه الحاكم وصحّحه، عن أبي سعيد الخدري، قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا استجدّ ثوبًا سمّاه باسمه عمامة أو قميصًا أو رداء، ثم يقول: «اللّهمّ لك الحمد كما كسوتنيه، اسألك من خيره وخير ما صنع له، وأعوذ بك من شره وشرّ ما صنع له».

وروى أحمد، وأبو يعلى، عن عليّ: سمعت رسول اللّه يقول إذا لبس ثوبًا جديدًا: «الحمد اللّه الذي رزقني من الرياش»، أي: الجمال، «ما أتجمّل به في الناس وأُواري به عورتي».

وللطبراني عن جابر: كان ﷺ إذا لبس ثوبًا جديدًا، قال: «الحمد للّه الذي وارى عورتي وحملني في عباده»، والمراد العورة اللغوية، أي: النقص، كأنه قال: ورزقني ما أزيل به النقص عني وأحصل به الكمال، **(وامتثال السنّة في صفة التعميم من فعل التحنيك، والعذبة وتصغير العمامة، يعني)** كونها **(سبعة أذرع ونحوها يخرجون منها التحنيك والعذبة، فإن زاد في العمامة قليلاً لأجل حرّ أو برد فيسامح فيه،)** وأما كثيرًا لا لذلك فبدعة مكروهة، مخالفة للسنة، وسرف وتضييع للمال، قاله ابن الحاج، لكن قال ابن عبد السّلام: إذا كان ذلك شعارًا للعلماء، فيستحب ليعرفوا فيسألوا ويطاعوا، وتبعه السبكي واستنبطه من قوله تعالىٰ: ﴿يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين﴾ الآية، **(ثم قال بعد أن ذكر قوله تعالىٰ: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ الآية، فعليك بأن تتسرول قاعدًا وتتعمّم قائمًا، انتهى)** كلام ابن الحاج.

وقضيته: أن المصطفى كان يفعل ذلك وعهدته عليه، وذكر البرهان الناجي ـ بالنون ـ أن التعمم قاعدًا والتسوول قائمًا يورثان الفقر والنسيان، **(ولم يكن ﷺ يطوّل أكمامه ويوسعها، بل كان كمّ قميصه)** ﷺ **(إلى الرسغ)** بزنة قفل، بصاد وسين، لغتان صحيحتان، وبالصاد رواه الترمذي وأبو داود، وبالسين وغيرهما. **(وهو منتهى الكف عند المفصل لا يجاوز اليد، فيشق**

على لابسه ويمنعه سرعة الحركة والبطش، ولا يقصره ﷺ عن هذا فتبرز للحر والبرد، وقد روي عن أسماء بنت يزيد قالت: كان كم قميص رسول الله ﷺ ألى الرسغ رواه الترمذي.

وكان ذيل قميصه وردائه إلى أنصاف الساقين، لم يتجاوز الكعبين، فيؤذي الماشي ويجعله كالمقيد، ولم يقصر عن عضلة ساقيه، ....

على لابسه ويمنعه سرعة الحركة والبطش، ولا يقصره ﷺ عن هذا فيبرز للحر والبرد،) فجعله إلى الرسغ وسط، وخير الأمور أوساطها، ولا يعارضه رواية أسفل من الرسغ لاحتمال تعدد القميص، أو المراد التقريب لا التحديد، والاختلاف بحسب أحوال الكم، فحال جِدَّته وعقب غسله يكون أطول لعدم تثنيه وتجعده، وإذا بعد عن ذلك تثنى وقصر، ولا يعارضه أيضًا ما رواه الحاكم وصححه، وأبو الشيخ، عن ابن عباس: أن رسول اللّه ﷺ لبس قميصًا، وكان فوق الكعبين، وكان كمّه إلى الأصابع؛ لأن الرسغ مخصوص بقميص السفر، أمّا في الحضر، فكان يلبس قميصًا من قطن فوق الكعبين وكمّاه مع الأصابع، كما جمع بينهما بذلك بعضهم، نقله السيوطي قائلاً: ويؤيده ما أخرجه سعيد بن منصور، والبيهقي عن عليّ؛ أنه كان يلبس القميص، ثم يمد الكم، حتى إذا بلغ الأصابع قطع ما فضل، ويقول: لا فضل للكمين على الأصابع، انتهى.

(وقد روي عن أسماء،) بفتح الهمزة ممدودًا، **(بنت يزيد)** ابن السكن الأنصارية، تكنى أُمّ سلمة، ويقال: أُمّ عامر، صحابية لها أحاديث روى لها الأربعة، وهي بنت عمة معاذ، وقتلت يوم اليرموك تسعة بعمود خبائها، **(قالت: كان كمّ قميص رسول اللّه ﷺ إلى الرسغ، رواه الترمذي)** في الشمائل مقيّدًا بالقميص، ورواه في الجامع: كان كمّ يدّ رسول اللّه، قال الزين العراقي: فيحتمل حمله عليه ويحتمل العموم، انتهى، وقد قال الترمذي أنه حسن غريب، مع أن فيه شهر بن حوشب مختلف فيه، ورواه أبو داود أيضًا، والبيهقي في الشعب، وله شاهد عنده من حديث أنس، وابن عباس، فانجبرت رواية شهر، ولذا حسّنها الترمذي، **(وكان ذيل قميصه وردائه إلى أنصاف الساقين؛)** كما رواه الترمذي عن سلمة: كان عثمٰن يأتزر إلى أنصاف ساقيه، وقال: كانت إزرة صاحبي - يعني النبيّ ﷺ - والمراد بالجمع: ما فوق الواحد، بدليل إضافته إلى المثنى قبل، وجمع أنصاف إشارة إلى التوسعة. **(لم يتجاوز الكعبين، فيؤذي الماشي ويجعله كالمقيّد، ولم يقصر عن عضلة ساقيه،)** بعين مهملة، وضاد معجمة، قال في القاموس: محركة، وكسفينة كل عصبة معها لحم غليظ.

قال الحافظ العراقي: وهي هنا اللحمة المجتمعة أسفل من الركبة من مؤخر الساق،

فيتأذى بالحر والبرد. أشار إليه في زاد المعاد.

وأخرج الترمذي عن الأشعث بن سليم قال: سمعت عمتي تحدث عن عمها قال: بينا أنا أمشي في المدينة إذا إنسان خلفي يقول: ارفع إزارك فإنه أتقى وأبقى، فإذا هو رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله إنما هي ....

(**فيتأذى بالحر والبرد، أشار إليه**) ابن القيم (**في زاد المعاد**) في هدي خير العباد، (**وأخرج الترمذي**) والنسائي، (**عن الأشعث**) بشين معجمة ومثله، (**ابن سليم**) المحاربي، الكوفي، ثقة، روى له الستّة، مات سنة خمس وعشرين ومائة، (**قال: سمعت عمتي**) اسمها رهم، بضم الراء وسكون الهاء، بنت الأسود بن حنظلة، لا تعرف من الثالثة، روى لها النسائي والترمذي في الشمائل؛ كما في التقريب، (**تحدّث عن عمّها**) عبيد بن خالد، ويقال: ابن خلف المحاربي، ويقال: عبيد، بفتح أوّله، ويقال: عبيدة بفتح العين وزيادة هاء، وذكره ابن عبد البر، بضم أوّله وبالهاء، صحابي يعد في الكوفيين، له حديث في إسبال الإزار، رواه الترمذي في الشمائل، والنسائي، ولم يسمّ في رواية الترمذي، ووقع في التجريد أنه عمّ أبي الأشعث المحاربي، ذكره في الإصابة، قال: بعض والأصح ما في نسخ من الشمائل عن عمّ أبيه، إذ عمّها ابن حنظلة لا ابن خالد، ولذا قال المصنّف على الشمائل: وقع في تهذيب الكمال عن عمّ أبيه، وحينئذ رجع الضمير المجرور إلى أشعث، وعم عمة الشخص عمّ أبيه، (**قال: بينا أنا أمشي في المدينة إذا إنسان خلفي**،) أي: في أثناء أوقات مشي وجود إنسان، فبينا ظرف لهذا الفعل المقدّر، وإذا مفعوله بمعنى الوقت، فلا يلزم تقديم معمول المضاف، وإذا للمفاجأة، وكثيرًا ما يذكره في جواب بينا، خلافًا لقول ابن الأثير الأفصح في جواب بينا وبينما، أن لا يكون فيه إذ وإذا، فإنه نوزع بوقوعه كثيرًا في الأحاديث الصحيحة، وتقديم المسند إليه للتخصيص أو للتقوى، (**يقول:**) خبر إنسان المخصص بالوصف، (**«ارفع إزارك**) على عادته في نصح أصحابه، فعن النعمٰن بن بشير: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «أنذرتكم النار حتى إن رجلاً لو كان بالسوق لسمعه من مقامي هذا، حتى وقعت خميصة له كانت على عاتقه»، رواه البخاري، (**فإنه**) أي: الرفع، (**أتقى**) بفوقية، أي: أقرب لسلوك التقوى لبعد عن الكبر والخيلاء، أو للتنزه عن القاذورات، ويؤيّده رواية أنقى، بالنون من النقاء، أي: أنظف، فإن جرّ الإزار على الأرض ربما تعلّق به نجاسة فتلوّثه، كذا فسّره، جمع وتوقّف فيه بعضهم؛ بأنه لا يعرف له أصلاً، وإنما هو إسناد مجازي؛ لأنه سبب لكون فاعله أتقى، (**وأبقى**»،) بموحدة: أكثر بقاء ودوامًا، وفيه إرشاد اللابس إلى الرفق بما يلبسه وحفظه وتعهده؛ لأن إهماله تضييع وإسراف، (**فإذا هو رسول اللّه ﷺ، فقلت: يا رسول اللّه إنما هي**،) أي الإزار تؤنث وتذكر فلا حاجة إلى أنه أنّثه باعتبار الخبر، وهو

بردة، قال: أما لك في أسوة؟ فنظرت فإذا إزاره إلى نصف ساقيه.

وأخرج الطبراني من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن عمر قال: رآني النبي ﷺ أسبلت إزاري، فقال: يا ابن عمر، كل شيء لمس الأرض من الثياب في النار.

وفي البخاري من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: ما أسفل من الكعبين من الإزار في النار.

(**بردة**،) بضم، فسكون: كسا صغير مربّع، ويقال: كساء أسود صغير، وأُسقط من الرواية لفظ ملحاء، قال المصنف: بفتح الميم المهملة، بينهما لام ساكنة ممدودة، وهي في الأصل البياض يخالطه سواد، أو المراد بردة سوداء، فيها خطوط بيض تلبسها الأعراب، وقيل: ما فيه بياض أغلب.

والظاهر: أن هذا جواب لقوله أبقى بموحدة، أي: إنها بردة مبتذلة لا يؤبه بها ليراعى ما يقيها، إذ ليست من الثياب الفاخرة، وقيل: فهم من الأمر برفعها، أنه أمره بتقصيرها، فقال: هي ملحاء، أي: مليحة نفيسة لا تقطع، ويمكن أن يتكلّف ويجعل جوابًا لرواية أنقى، بالنون، بأنه فهم أنه من النظافة من الدنس لا النجاسة، فقال: ثوب لا اعتبار له، ولا يلبس في المحافل، إنما هي ثوب مهنة، وأمّا مطابقته لا تفي بفوقية لا كلفة فيه، انتهى، وقال غيره: أراد أن مثل هذا لا خيلاء فيه إذ لبس من لباس الزينة، فأجابه بطلب الاقتداء به، وإن لم تكن خيلاء سدًّا للذريعة، حيث (**قال: «أما لك فيّ**) بشدّ الياء، أي: في أفعالي وأقوالي، (**أُسوة**»)) بضمّ أوّله، أفصح من كسره، اقتداء أو اتّباع، كأنه ﷺ علم أنه لم يفهم مراده فغيّر الأسلوب، (**فنظرت**:) تأمّلت لبسته، (**فإذا إزاره**) ينتهي (**إلى نصف ساقيه**) ﷺ.

(**وأخرج الطبراني من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل**،) بن أبي طالب الهاشمي، أبي محمد المدني، صدوق في حديثه لين، ويقال تغيّر بالآخرة، وأمّه زينب بنت عليّ، مات بعد الأربعين ومائة، روى له أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، (**عن ابن عمر، قال: رآني النبيّ ﷺ أسبلت إزاري**:) أرخيته، (**فقال: « يا ابن عمر، كل شيء لمس الأرض من الثياب في النار**»،) عقابًا للابسه.

(**وفي البخاري**) في اللباس، (**من حديث أبي هريرة عن النبيّ ﷺ: «ما أسفل من الكعبين**) من الرجل (**من الإزار في النار**»،) ما موصولة، وبعض صلته محذوف، وهو كان، وأسفل خبره فهو منصوب، ويجوز الرفع، أي: ما هو أسفل افعل تفضيل، ويحتمل أنه فعل ماض، ويجوز أن ما نكرة موصوفة بأسفل، ذكره الحافظ.

قال الخطابي: يريد أن الموضع الذي يناله الإزار من أسفل الكعبين في النار، فكنى بالثوب عن بدن لابسه، ومعناه: أن الذي دون الكعبين من القدم يعذب بالنار عقوبة له. وحاصله أنه من باب تسمية الشيء باسم ما جاوره أو حل فيه، وتكون «من» بيانية.

وللطبراني من حديث عبد الله بن مغفل، رفعه: إزرة المؤمن ....

وقال المصنف: ما موصولة في محل رفع مبتدأ، وفي النار الخبر، وأسفل خبر مبتدأ محذوف، وهو العائد على الموصول، أي: ما هو أسفل وحذف العائد لطول الصلة أو المحذوف كان، وأسفل نصب خبرها، ومن الأولى لابتداء الغاية، والثانية لبيان الجنس، ثم في فرع اليونينية الأصل، المعتمد من البخاري ففي النار، بزيادة الفاء، وفي الهامش بلا فاء، مرقومًا عليها علامة أبي ذر، كذا ساقه المصنف متعقّبًا قول الحافظ قوله في النار للنسائي من طريق آخر: ففي النار بزيادة فاء، وكأنها دخلت بتضمين ما معنى الشرط، أي: ما دون الكعبين من قدم صاحب الإزار المسبل، فهو في النار عقوبة له.

(قال الخطابي: يريد أن الموضع الذي يناله الإزار من أسفل الكعبين في النار، فكنى بالثوب عن بدن لابسه، ومعناه: أن الذي دون الكعبين من القدم يعذّب بالنار عقوبة له، وحاصله: أنه من باب تسمية الشيء باسم ما جاوره أو حلّ فيه، وتكون من) في قوله: من الكعبين، **(بيانية،)** زاد الحافظ: ويحتمل أن تكون سببية، والمراد الشخص نفسه، أو المعنى: ما أسفل من الكعبين من الذي يسامت الإزار في النار، أو التقدير: لابس ما أسفل.. الخ، أو يقدّر أن فعل ذلك محسوب في أفعال أهل النار، أو فيه تقديم وتأخير، أي: ما أسفل من الإزار من الكعبين في النار، وكل هذا استبعاد ممن قاله لوقوع الإزار حينئذ في النار، وأصله ما أخرجه عبد الرزّاق عن عبد العزيز بن أبي داود: أن نافعًا سئل عن ذلك، فقال: وما ذنب الثياب! بل هو من القدمين، لكن في حديث ابن عمر: كل شيء لمس الأرض من الثياب في النار.

وأخرج الطبراني بسند حسن، عن ابن مسعود: أنه رأى أعرابيًا يصلّي قد أسبل، فقال: المسبل في الصلاة ليس من اللّه في حلّ ولا حرام، ومثل هذا لا يقال من قبل الرأي، فعلى هذا لا مانع من حمل الحديث على ظاهره، فيكون من وادي إنكم وما تعبدون من دون اللّه حصب جهنّم، أو يكون من الوعيد لما وقعت به المعصية إشارة إلى أن الذي يتعاطى المعصية أحقّ بذلك، انتهى.

(وللطبراني من حديث عبد اللّه بن مغفل،) بمعجمة وفاء ثقيلة، المزني صحابي، بايع تحت الشجرة، ونزل البصرة، مات سنة سبع وخمسين، وقيل: بعد ذلك، **(رفعه إزرة المؤمن،)**

إلى أنصاف ساقيه وليس عليه حرج فيما بينه وبين الكعبين، وما أسفل من ذلك ففي النار.

والإزرة: ـ بالكسر ـ الحالة وهيئة الائتزار مثل الركبة والجلسة.

واعلم ـ طهر الله ثوبي وثوبك، ونزه سري وسرك ـ أن هذا الاطلاق محمول على ما ورد من قبل الخيلاء، فهو الذي ورد فيه الوعيد بالاتفاق. وقد أخرج أصحاب السنن إلا الترمذي ـ واستغربه ـ وابن أبي شيبة من طريق عبد العزيز بن أبي روّاد عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن النبي ﷺ أنه قال: الإسبال ......

أي: الحالة التي ترضي منه في الائتزار، وتحسن شرعًا أن يكون الإزار **(إلى أنصاف ساقيه)** فقط.

قال الطيبي: وجمعها إشارة إلى التوسعة في الأمر، **(وليس عليه حرج فيما بينه وبين الكعبين،)** فيجوز إرخاؤه لهما، وإن كان الأفضل لنصف الساق، **(وما أسفل من ذلك ففي النار،)** فيه ما تقدّم، وقد أبعد المصنف النجعة بالعز، وللطبراني فقد رواه النسائي من حديث أبي هريرة، وأبي سعيد، وابن عمر، والضياء من حديث أنس، وأبو داود، وابن ماجه، والنسائي أيضًا، عن أبي سعيد، قال ﷺ: «أزرة المسلم إلى نصف الساق، ولا حرج، أو: ولا جناح فيما بينه وبين الكعبين، وما كان أسفل الكعبين فهو في النار»، **(والإزرة، بالكسر الحالة، وهيئة الائتزار مثل الركبة والجلسة،)** وهذا أصوب في ضبط الحديث، وإن ضمّها الأكثر، **(واعلم طهّر الله ثوبي وثوبك)** الحسّي والمعنوي، **(ونزّه سرّي وسرّك، إن هذا الإطلاق محمول على ما ورد من قبل،)** بكسر، ففتح، أي: جهة **(الخيلاء)**.

وفي نسخة: من قيد بالدال، أي: من التقيّيد بها، **(فهو الذي ورد فيه الوعيد بالاتّفاق،)** ونصّ الشافعي على أن التحريم مخصوص بالخيلاء، فإن لم يكن لها كره.

(وقد أخرج أصحاب السنن) أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، ولما دخل فيهم الترمذي ولم يخرجه استثناه، فقال: **(إلا الترمذي،)** ولا ينافيه قوله: **(واستغربه،)** أي: قال إنه غريب؛ لأنه لا يلزم منه أن يخرجه، وزعم بعضهم أن إلا للعطف، كما يقول الكوفيون: وإنه لمّا لم يخرجه من طريق عبد العزيز غير الأسلوب، ولست بواثق من ذا الكلام، فإن جمعًا من الحفاظ، كالسيوطي نسبوه للثلاثة، ولم ينسبوه للترمذي، وقد راجعت جامعه، فما وجدته فيه، **(وابن أبي شيبة من طريق عبد العزيز بن أبي روّاد،)** بفتح الراء وتشديد الواو، صدوق عابد، ربما وهم ورمي بالإرجاء، مات سنة تسع وخمسين ومائة، **(عن سالم بن عبد الله بن عمر،)** أحد الفقهاء، أشبه ولد أبيه به، **(عن أبيه، عن النبيّ ﷺ، إنه قال: «الإسبال)** المذموم، أو الذي فيه الكلام

في الإزار والقميص والعمامة، من جر منها شيئًا خيلاء، الحديث، فبين في هذه الرواية أن الحكم ليس خاصًا بالإزار، وإن جاء في أكثر طرق الأحاديث بلفظ الإزار.

قال الطبري: إنما ورد الخبر بلفظ الإزار، لأن أكثر الناس في عهده كانوا يلبسوه الإزار والأردية، فلما لبس الناس القمص والدراريع كان حكمها حكم الإزار في النهي.

قال ابن بطال: هذا قياس صحيح لو لم يأت النص بالثوب فإنه يشمل جميع ذلك، وفي تصوير جر العمامة نظر إلا أن يكون المراد ما جرت به عادة العرب من إرخاء العذبات، فمهما زاد على العادة في ذلك كان من الإسبال... وهل يدخل في الزجر عن جرّ الثوب تطويل أكمام القميص ونحوه؟ محل نظر. والذي يظهر أن من أطالها حتى خرج عن العادة كما يفعله بعض الحجازيين دخل في ذلك.

بالجواز وعدمه، كائن (**في**) هذه الثلاثة: (**الإزار والقميص والعمامة، من جرّ منها شيئًا خيلاء»،**) بضم المعجمة، وفتح التحتيّة ممدود، (**الحديث**) تتمّته عندهم: «لم ينظر اللّٰه إليه يوم القيامة»، أي: نظرَ رحمةٍ ورضًا إذا لم يتب، (**فبيَّن في هذه الرواية أن الحكم ليس خاصًّا بالإزار، وإن جاء في أكثر طرق الأحاديث بلفظ الإزار، قال الطبري**) محمد بن جرير: (**إنما ورد الخبر بلفظ الإزار؛ لأن أكثر الناس في عهده ﷺ كانوا يلبسون الإزار والأردية، فلما لبس الناس القميص،**) وفي نسخة: القمص، وهي أنسب بالجمع في قوله: (**والدراريع**) جمع دراعة، (**كان حكمها حكم الإزار في النهي**).

(**قال ابن بطال**) تعقّبًا على ابن جرير: (**هذا قياس صحيح لو لم يأتِ النص بالثوب، فإنه يشمل جميع ذلك،**) فلا داعيه للقياس مع وجود النص، (**وفي تصوير جر العمامة نظر،**) إذ لا يتأتّى جرّها على الأرض؛ كالثوب والإزار، (**إلاَّ أن يكون المراد ما جرت به عادة العرب من إرخاء العذبات؛**) لأن جرَّ كل شيء بحسبه، (**فمهما زاد على العادة في ذلك كان من الإسبال، وهل يدخل في الزجر عن جرّ الثوب تطويل أكمام القميص ونحوه،**) أم لا؟ يدخل (**محل نظر،**) لعدم النص عليه، (**والذي يظهر**) لي (**أن من أطالها حتى خرج عن العادة، كما يفعله بعض الحجازيين**) وغيرهم، كفلاحي مصر (**دخل في ذلك.**)

وقال الزين العراقي: ما مسّ الأرض منها، لا شك في تحريمه، بل لو قيل: بتحريم ما زاد على المعتاد لم يبعد.

قال ابن القيم: وأما هذه الأكمام الواسعة الطوال، التي هي كالإخراج، وعمائم الأبراج، فلم يلبسها عليه الصلاة والسلام هو ولا أحد من أصحابه، وهي مخالفة لسنته، وفي جوازها نظر، فإنها من جنس الخيلاء، انتهى

وقال صاحب «المدخل»: ولا يخفى على ذي بصيرة أن كم بعض من ينسب إلى العلم اليوم فيه إضاعة المال المنهي عنها، لأنه قد يفضل من ذلك الكم ثوب لغيره. انتهى.

لكن حدث للناس اصطلاح بتطويلها، وصار لكل نوع من الناس شعار يعرفون به، ومهما كان من ذلك على سبيل الخيلاء فلا شك في تحريمه، وما كان على طريق العادة، فلا تحريم فيه ما لم يصل إلى جر الذيل الممنوع منه. ونقل القاضي عياض عن العلماء كراهة كل ما زاد على العادة وعلى المعتاد في اللباس في الطول والسعة.

وفي حديث أبي هريرة عند البخاري مرفوعًا بينما ....

(**قال ابن القيم: وأمّا هذه الأكمام الواسعة الطوال،**) بكسر الطاء وخفّة الواو، (**التي هي كالإخراج وعمائم الأبراج:**) جمع برج، ويجمع أيضًا على بروج، (**فلم يلبسها عليه الصّلاة والسّلام هو، ولا أحد من أصحابه، وهي مخالفة لسنّته، وفي جوازها نظر، فإنها من جنس الخيلاء،**) وهي ممنوعة. (**انتهى**).

(**وقال صاحب المدخل**) ابن الحاج: (**ولا يخفى على ذي بصيرة؛ أن كمّ بعض من ينسب إلى العلم اليوم فيه إضاعة المال المنهي عنها؛ لأنه قد يفضل من ذلك الكمّ ثوب لغيره، انتهى،**) وهو حسن، (**لكن حدث للناس اصطلاح بتطويلها، وصار لكل نوع من الناس شعار يعرفون به،**) فيجوز لمن صارت شعاره، بل قد يطلب؛ لأن مخالفته تخلّ بمروءة صاحبه، (**ومهما كان من ذلك على سبيل الخيلاء، فلا شكّ في تحريمه،**) ولو كان شعارًا، (**وما كان على طريق العادة فلا تحريم فيه،**) بل يجوز (**ما لم يصل إلى جرّ الذيل الممنوع منه**).

(**ونقل القاضي عياض عن العلماء كراهة كل ما زاد على العادة**) للناس، (**وعلى المعتاد في اللباس،**) لمثل لابسه (**في الطول والسعة،**) فينبغي تجنّب ذلك.

(**وفي حديث أبي هريرة عند البخاري**) ومسلم، كلاهما في اللباس، (**مرفوعًا**) بلفظ: قال النبيّ ﷺ، أو قال أبو القسم ﷺ، قال الحافظ: الشكّ من آدم شيخ البخاري، (**«بينما**)

رجل يمشي في حلّة تعجبه نفسه مرجّل جمته، إذ خسف الله به، فهو يتجلجل إلى يوم القيامة.

بالميم، (**رجل**) هو قُرون، كما جزم به الكلاباذي في معاني الأخبار، وكذا الجوهري في صحاحه.

وذكر السهيلي في مبهمات القرءان عن الطبري: أن الرجل المذكور اسمه الهيزن من عراب فارس، وفي تاريخ الطبري عن قتادة، ذكر لنا أنه يخسف بقُرون كل يوم قامة؛ وأنه يتجلجل فيها، لا يبلغ قعرها إلى يوم القيامة.

زاد مسلم كالبخاري في ذكر بني إسرائيل: «ممن كان قبلكم»، (**يمشي في حلّه**) هي ثوبان، أحدهما فوق الآخر، وقيل: إزار ورداء، وهو الأشهر، (**تعجبه نفسه**)، هذا لفظ الحديث، وشرحه الحافظ بقول القرطبي: إعجاب المرء بنفسه هو ملاحظته لها بعين الكمال مع نسيان نعمة اللّه، فإن احتقره غيره مع ذلك، فهو الكبر المذموم، (**مرجّل**)، بكسر الجيم المشدّدة (**جمّته**،) بضم الجيم وشدّ الميم: مجتمع الشعر إذا تدلّى من الرأس إلى المنكبين وإلى أكثر من ذلك، وأما الذي يتجاوز الأذنين، فهو الوفرة، وترجيل الشعر تسريحه ودهنه، (**إذ خسف اللّه به**) الأرض، ولفظ الجلالة ثابت في البخاري، فخسف مبني للفاعل، وإن سقط في غالب نسخ المواهب، (**فهو يتجلجل**،) بجيمين مفتوحتين، ولامين، أولاهما ساكنة، أي: يتحرّك.

وقال ابن فارس: الجلجلة أن يسوخ في الأرض مع اضطراب شديد، ويندفع من شقّ إلى شقّ، فالمعنى: ينزل في الأرض مضطربًا، متدافعًا (**إلى يوم القيامة**).

وفي رواية لمسلم: «فهو يتجلجل في الأرض حتى تقوم الساعة»، وما حكي أن في بعض الروايات يتخلخل بخاءين معجمتين، قال الحافظ: تصحيف، وحكى عياض أنه روى يتجال، بجيم واحدة ولام ثقيلة، بمعنى: يتغطّى، أي: تغطيه الأرض، ومقتضى الحديث؛ أن الأرض لا تأكل جسده، فيلغز به، فيقال: كافر لا يبلى جسده بعد الموت.

وعند الحرث بن أبي أُسامة بسند ضعيف جدًّا، عن ابن عباس، وأبي هريرة مرفوعًا: «من لبس ثوبًا جديدًا، فاختال فيه، خسف به من شفر جهنم، فيتجلجل فيها؛ لأن قُرون لبس حلة، فاختال فيها، فخسفت به الأرض، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة».

وحاصل الأحاديث أنه حكاية عن وقوعه في الأُمم السابقة، وبه جزم النووي، ولأبي يعلى عن العباس: بينما أنا مع رسول اللّه ﷺ إذ أقبل رجل يتبحتر بين ثوبين... الحديث، وظاهره: وقوعه في زمنه عليه الصّلاة والسّلام، لكن سنده ضعيف جدًا، فإن ثبت حمل على التعدّد، أو

وفي الطبراني وأبي داود إن رجلاً ممن كان قبلكم لبس بردة فتبختر فيها، فنظر الله إليه فمقته، فأمر الأرض فأخذته.

وهذا الوعيد المذكور يتناول الرجال والنساء على هذا الفعل المخصوص، وقد فهمت ذلك أم سلمة رضي الله عنها، فأخرج النسائي والترمذي ـ وصححه ـ من طريق أيوب عن نافع عن ابن عمر: فقالت أم سلمة فكيف تصنع النساء بذيولهن فقال ﷺ: يرخين شبرًا فقالت: إذًا تنكشف أقدامهن، قال: فيرخينه ذراعًا لا يزدن عليه.

وحاصل ما ذكر في ذلك: أن للرجال حالين، حال استحباب: وهو أن يقتصر بالإزار على نصف الساق، وحال جواز: وهو إلى الكعبين، وكذلك للنساء حالان: حال استحباب وهو ما يزيد على ما هو زائد للرجال بقدر ....

يجمع بأن المراد من كان قبل المخاطبين بذلك، كأبي هريرة، انتهى ملخّصًا.

(وفي الطبراني وأبي داود) من حديث أبي جري، بجيم وراء مصغر، أو اسمه جابر بن سليم، رفعه: **(«إن رجلاً** هو الهيزن، أو قُرون **(ممن كان قبلكم لبس بردة، فتبختر فيها، فنظر الله إليه)** نظر غضب، **(فمقته، فأمر الأرض فأخذته»)**، فصرّح في هذه الرواية؛ بأنه من الأُمم الماضية، فيرد قول الكرماني: يحتمل أنه من هذه الأمّة، وسيقع بعد، بل إبداء هذا الاحتمال في حديث البخاري عجيب؛ فإنه صرّح في ذكر بني إسرائيل بقوله: «ممن كان قبلكم»، وكذا رواه مسلم؛ كما مرّ، فكيف يتكلّم الشخص على كتاب لا يحيط بما فيه؟! **(وهذا الوعيد المذكور يتناول الرجال والنساء على هذا الفعل المخصوص،)** إذ النساء شقائق الرجال، **(وقد فهمت ذلك أُمّ سلمة رضي الله عنها، فأخرج النسائي، والترمذي، وصححه من طريق أيّوب)** السختياني، **(عن نافع،)** مولى ابن عمر، **(عن ابن عمر)** بن الخطّاب: أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينظر الله إلى من جرّ ثوبه خيلاء»، **(فقالت أُمّ سلمة: فكيف يصنع النساء بذيولهن؟ فقال ﷺ: «يرخين شبرًا»)**، فيخصّ به عموم الوعيد، **(فقالت: إذًا تنكشف)** بالرفع، لانتفاء شرط النصب، وهو قصد الجزاء بما بعد إذا، **(أقدامهنّ، قال: «فيرخينه ذراعًا لا يزدن عليه»)**، إذ به يحصل أمن انكشاف الأقدام، **(وحاصل ما ذكر في ذلك)** في الأحاديث؛ **(أن للرجال حالين: حال استحباب، وهو أن يقتصر بالإزار)** وغيره **(على نصف الساق، وحال جواز وهو إلى الكعبين، وكذلك للنساء حالان: حال استحباب، وهو ما يزيد على ما هو زائد للرجال بقدر**

الشبر، وحال جواز بقدر ذراع، وأن الإسبال يكون في القميص والإزار والعمامة، وأنه لا يجوز إسباله تحت الكعبين إن كان للخيلاء، وإن كان لغيرها فهو مكروه للتنزيه.

قال النووي: وظواهر الأحاديث في تقييدها بالخيلاء يدل على أن التحريم مخصوص بالخيلاء، قال: وهذا نص الشافعي على الفرق كما ذكرنا، انتهى.

تنبيه: قال العراقي في شرح الترمذي: الذراع الذي رخص فيه للنساء، هل ابتداؤه من الحد الممنوع منه الرجال، وهو من الكعبين، أو من الحد المستحب للرجال وهو أنصاف الساقين، أو حده أول ما يمس الأرض؟

الظاهر أن المراد الثالث: بدليل حديث أم سلمة الذي رواه أبو داود والنسائي - واللفظ له - وابن ماجه، قالت: سئل رسول الله ﷺ كم تجر المرأة من ذيلها؟ قال شبرًا، قالت: إذًا ينكشف عنها، قال: فذراع لا تزيد عليه، فظاهره: أن لها أن تجر على الأرض منه ذراعًا.

الشبر، وحال جواز بقدر ذراع، وأن الإسبال يكون في القميص، والإزار، والعمامة، وأنه لا يجوز،) أي: يحرم، **(إسباله:)** إرخاؤه **(تحت الكعبين، إن كان للخيلاء، وإن كان لغيرها، فهو مكروه للتنزيه، قال النووي: وظواهر الأحاديث في تقييدها بالخيلاء يدلّ على أن التحريم مخصوص بالخيلاء،)** لا مطلقًا، **(قال: وهذا نصّ الشافعي على الفرق، كما ذكرنا، انتهى،)** وسبقه إلى ذلك ابن عبد البرّ، فقال: مفهوم خيلاء أن الجار لغيرها لا يلحقه الوعيد، إلاّ أن جرّ القميص أو غيره من الثياب مذموم على كل حال.

تنبيه

(قال العراقي) الحافظ زين الدين عبد الرحيم، المشهور **(في شرح الترمذي: الذراع الذي رخّص فيه للنساء هل ابتداؤه من الحدّ الممنوع منه الرجال، وهو)** ما أسفل **(من الكعبين، أو من الحدّ المستحبّ للرجال، وهو إنصاف الساقين، أو حدّه من أوّل ما يمسّ الأرض؟)**

(الظاهر أن المراد الثالث بدليل حديث أُمّ سلمة) هند بنت أَبي أُميّة أُمّ المؤمنين، **(الذي رواه أبو داود والنسائي واللفظ له، وابن ماجه، قالت: سئل رسول اللَّه ﷺ كم تجرّ المرأة من ذيلها؟ قال: «شبرًا»، قالت: إذا ينكشف عنها، قال: «فذراع، لا تزيد عليه»، فظاهره أن لها أن تجر على الأرض منه ذراعًا،)** إذ الجرّ السحب، وإنما يكون على الأرض.

قال: والظاهر أن المراد بالذراع ذراع اليد وهو شبران، لما في ابن ماجه عن ابن عمر قال: رخص رسول الله ﷺ لأمهات المؤمنين شبرًا، ثم استزدنه فزادهن شبرًا، فدل على أن الذراع المأذون فيه شبران، وهو الذراع الذي يقاس به الحصر اليوم. انتهى.

وإنما جاز ذلك للنساء لأجل الستر لأن المرأة كلها عورة إلا ما استثنى.

وقد كان له عليه الصلاة والسلام عمامة تسمى السحاب، ويلبس تحتها القلانس اللاطئة.

والقلانس: جمع قلنسوة ـ بفتح القاف واللام وسكون النون وضم المهملة وفتح الواو، وقد تبدل ياء تحتانية، وقد تبدل ألفًا وتفتح السين فيقال: قلنساة، وقد تحذف النون من هذه بعدها هاء تأنيث ـ غشاء مبطن يستر به الرأس، قاله الفراء.

(**قال: والظاهر أن المراد بالذراع ذراع اليد، وهو شبران**) لا ذراع البنيان، (**لما في ابن ماجه، عن ابن عمر، قال: رخّص رسول اللّه ﷺ لأمّهات المؤمنين**) حظهن؛ لأن السؤال عن ذلك جاء منهن، وإلاَّ فالحكم عام، (**شبرًا ثم استزدنه فزادهنّ شبرًا، فدلّ على أن الذراع المأذون فيه شبران**؛) لأن الروايات يفسّر بعضها بعضًا، (**وهو الذراع الذي يقاس به الحصر اليوم، انتهى**) كلام العراقي.

(**وإنما جاز ذلك للنساء لأجل الستر، لأن المرأة كلّها عورة، إلاَّ ما استثني**) من وجهها وكفّيها، (**وقد كان له عليه الصّلاة والسلام عمامة**،) بكسر العين؛ كما في القاموس وغيره، وحكى بعض ضمّها المغفر، والبيضة وما يلف على الرأس، (**تسمى السحاب**،) وهبها لعليّ، كما قال ابن سيّد الناس: وعمائم أُخر غيرها، كما بيّنه الشامي، (**ويلبس تحتها القلانس اللاطئة**) اللاصقة.

قال المصباح: لطىء بالأرض يلصأ مهموز، مثل لصق وزنا، ومعنى (**والقلانس: جمع قلنسوة، بفتح القاف، واللام، وسكون النون، وضم المهملة، وفتح الواو، وقد تبدّل ياء تحتانيّة**،) فيقال: قلنسية، (**وقد تبدّل ألفًا، وتفتح السين**) حين إبدالها ألفًا، (**فيقال: قلنساة، وقد تحذف النون من هذه، بعدها هاء تأنيث: غشاء مبطن يستر به الرأس**،) أبيض أو أسود أو غيرهما من قماش أو جلد على ظاهره، لكن قيّد بالقماش، (**قاله الفرّاء**) أبو زكريا بن زياد بن عبد اللّه الأسدي، مولاهم الكوفي، نزيل بغداد، النحوي المشهور، صدوق في الحديث، علّق به البخاري، وكان ورعًا متديّنًا، مات بطريق مكّة سنة سبع ومائتين، وله سبع وستون.

في شرح «الفصيح».

وقال ابن هشام: هي التي تقول لها العامة الشاشية، وفي «المحكم»: هي ملابس الرؤوس، معروفة، وقال أبو هلال العسكري: هي التي تغطى بها العمائم وتستر من الشمس والمطر، كأنها عنده رأس البرنس. انتهى.

وروى الترمذي عن جابر رضي الله عنه قال: دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح وعليه عمامة سوداء، وفي رواية أنس لأنس عند البخاري دخل عام الفتح وعلى رأسه المغفر وهو بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء، زرد ينسج من الدروع على قدر الرأس.

ويجمع بينهما: ....

قال في نزهة الألباب: لقب الفراء، لأنه كان يفري الكلام فريًا، (**في شرح**) كتاب (**الفصيح**) لثعلب، (**وقال ابن هشام: هي التي تقول لها العامّة الشاشية، وفي المحكم**) لابن سيّده: (**هي ملابس**) جمع ملبس: (**الرؤوس معروفة، وقال أبو هلال العسكري: هي التي تغطّى بها العمائم، وتستر من الشمس والمطر، كأنها عنده رأس البرنس، انتهى**) قول ابن هشام.

(**وروى الترمذي**)، وبقيّة أصحاب السنن ومسلم، كلّهم (**عن جابر رضي اللّه عنه، قال: دخل النبيّ ﷺ مكّة يوم الفتح، وعليه عمامة سوداء**) بغير إحرام.

قال الحافظ العراقي: اختلفت ألفاظ حديث جابر هذا في المكان والزمان الذي لبس فيه العمامة السوداء، فالمشهور أنه يوم الفتح، وفي رواية البيهقي: يوم ثنية الحنظل، وذلك يوم الحديبية، ويجاب بأن هذا لبس إضطرابًا بل لبسها في الحديبية، وفي الفتح: معًا، إذ لا مانع من ذلك، إلاّ أنّ الإسناد واحد، انتهى، وزعم بعضهم أن سوادها لم يكن أصليًا، بل لحكاية ما تحتها من المغفر، وهو أسود، وكانت متّسخة متلوّثة، ويؤيّد ما في بعض طرق الحديث الآتي خطب، وعليه عصابة دسماء، وردّ بأنه خلاف الظاهر، بلا دليل ولا معنى يعضده، بل هو منابذ لما أبدوه، ومن حكمة لبسه السواد في ذلك اليوم.

(**وفي رواية أنس عند البخاري**،) ومسلم، وسائر الستّة، كلّهم من طريق لملك، عن الزهري، عن أنس: أن النبيّ ﷺ (**دخل**) مكّة (**عام**،) وفي رواية: يوم (**الفتح، وعلى رأسه المغفر**،) وفي رواية عن لملك خارج الموطأ: مغفر من حديد، (**وهو بكسر الميم، وسكون الغين المعجمة، وفتح الفاء: زرد ينسج من**) زرد (**الدروع**) المتّصل بها: جمع درع، وهو ما يلبس من الحديد، كالثوب (**على قدر الرأس**) ويجعل عليه، كما في المحكم، (**ويجمع بينهما**

بأن العمامة السوداء كانت فوق المغفر.

وجمع بينهما القاضي عياض: بأن أول دخوله كان على رأسه المغفر، ثم بعد ذلك كان على رأسه العمامة بعد إزالة المغفر، بدليل قوله في حديث عمرو بن حريث عن أبيه خطب الناس وعليه عمامة سوداء لأن الخطبة إنما كانت عند باب الكعبة بعد تمام فتح مكة. قال الولي بن العراقي: وهو أولى وأظهر في الجمع من الأول. وقد تقدم نحو ذلك في غزوة فتح مكة.

وعن ابن عمر قال: كان النبي ﷺ إذا اعتم سدل ....

بأن العمامة السوداء كانت فوق المغفر،) أو تحته وقاية من صدأ الحديد، فأراد أنس بذكر المغفر، كونه دخل متأهّبًا للقتال، وأراد جابر بذكر العمامة، كونه دخل غير محرم، هكذا تمّم المصنف هذا الجمع في فتح مكّة نقلاً عن بعضهم، ونحوه قول مغلطاي: لا منافاة؛ لأن المغفر يكون تحت العمامة، فاعتبر بعض الرواة ما ظهر، والآخر ما بطن، **(وجمع بينهما القاضي عياض، بأن أول دخوله كان على رأسه المغفر، ثم بعد ذلك كان على رأسه العمامة بعد إزالة المغفر، بدليل قوله في حديث عمرو،)** بفتح العين **(ابن حريث،)** بضم المهملة، ومثلثة ابن عمرو بن عثمٰن بن عبد الله بن مخزوم القرشي، المخزومي، صحابي صغير، مات سنة خمس وثمانين، **(عن أبيه،)** كذا في النسخ، وهو خطأ، فإن راوي ذا الحديث إنما هو عمرو، كما في مسلم، وأصحاب السنن، والترمذي في الشمائل أيضًا، عن جعفر بن عمرو بن حريث، عن أبيه، فأسقط المصنف جعفر بن، وأتى بلفظ عن أبيه، فوهم وأوهم: **(خطب الناس،)** أي: وعظهم، **(وعليه عمامة سوداء).**

زاد مسلم: قد أرخى طرفها بين كتفيه؛ **(لأن الخطبة إنما كانت عند باب الكعبة بعد تمام فتح مكّة).**

(قال الولي بن العراقي،) العلاّمة أحمد، ولي الدين بن عبد الرحيم، الحافظ بن الحافظ، **(وهو أولى وأظهر في الجمع من الأول)** لما يلزم على الأول من كونه لبسهما معًا في آن واحد، ولم تأتِ به رواية، لكن تعقّبه بعضهم؛ بأن الصواب الجمع الأول لرواية: دخل مكّة وعليه عمامة سوداء، فمفادها أن العمامة كانت على رأسه حين الدخول؛ لأن زمان الحال يجب اتّحاده مع زمن عامل ذي الحال؛ كما أشار إليه ابن الطلاع، وردّ بأن الصواب والوجه صحته نظرًا إلى اتساع زمان دخول مكّة، فلا يقدح فيه ما ذكر، فالحكم عليه؛ بأنه خطأ مجازفة.

(وقد تقدّم نحو ذلك في غزوة فتح مكّة، وعن ابن عمر، قال: كان النبيّ ﷺ إذا اعتمّ،) أي: لفّ العمامة على رأسه، **(سدل)** عمامته، أي: أرخى طرفها، وهل من الجانب الأيمن

رواه الترمذي في الشمائل، زاد مسلم وقد أرخى طرفها بين كتفيه.

وروى أبو محمد بن حيان في كتاب «أخلاق النبي ﷺ» من حديث ابن عمر: كان رسول الله ﷺ يعتم قال: يدير كور العمامة على رأسه ويغرسها من ورائه ويرخي لها ذؤابة بين كتفيه.

أو الأيسر؟ قال الحافظ العراقي: المشروع من الأيسر ولم يعيّن الأيمن، إلاَّ في حديث أبي أُمامة بسند ضعيف عند الطبراني في الكبير، وهل المراد بالسدل سدل الطرف الأسفل حتى تكون عذبة، أو الأعلى فيغزرها، ويرسل فيها شيئًا خلفه؟ يحتمل الأمرين، قال: ولم أرَ التصريح بكون المرخي من العمامة عذبة، إلاَّ في حديث عبد الأعلى بن عدي، عند أبي نعيم في معرفة الصحابة: أنه ﷺ دعا علي يوم غدير خم، فعمّمه، وأرخى عذبة العمامة من خلفه، ثم قال: «هكذا فاعتمّوا، فإن العمائم سيماء الإسلام، وهي حاجز بين المسلمين والمشركين»، والعذبة: الطرف كعذبة السوط واللسان، أي: طرفهما، فالطرف الأعلى يسمّى عذبة لغة، وإن خالف العرف الآن، انتهى.

(**رواه الترمذي في الشمائل**،) وفي الجامع أيضًا، وقال: حسن غريب، إلاَّ أن لفظه فيهما: كان إذا اعتمّ سدل عمامته بين كتفيه، قال نافع: وكان ابن عمر يفعل ذلك.

قال عبيد اللَّه: ورأيت القسم بن محمد، وسالمًا يفعلان ذلك، قال الحافظ: وأما لملك، فقال: إنه لم يرَ أحدًا يفعله إلاَّ عامر بن عبد اللَّه بن الزبير.

(**زاد مسلم: وقد أرخى طرفها بين كتفيه**،) لا محل لذكر هذا هنا، فإنه حديث آخر، أخرجه مسلم وغيره عن عمرو بن حريث، فهذا مؤخر من تقديم محله عقب قوله أولاً: خطب الناس وعليه عمامة سوداء، فكان يقول زاد... الخ، كما أشرت إليه، ولمسلم أيضًا عن عمرو بن حريث: كأني أنظر إلى رسول اللَّه ﷺ، وعليه عمامة سوداء، قد أرخى طرفها بين كتفيه.

(**وروى أبو محمد بن حيان**،) بفتح المهملة والتحتية، هو الحافظ، الملقب بأبي الشيخ، قال في إتمام الدراية من أنواع الكي: من يلقب بكنيته كأبي الشيخ بن حيان اسمه عبد اللَّه، وكنيته أبو محمد، وأبو الشيخ لقب له، انتهى، ومرّ بعض ترجمته (**في كتاب أخلاق النبيّ ﷺ من حديث ابن عمر**) جوابًا لقول سائله أبي عبد السلام ابن أبي حازم، قال: قلت لابن عمر: كيف (**كان رسول اللَّه ﷺ يعتمّ؟ قال: يدير كور العمامة على رأسه**،) بضم الكاف؛ كما قاله الزمخشري، والأزهري، وصاحب المغرب، قال بعض: وشذّت طائفة، فقالوا: بالفتح، لكن جزم المصباح، والقاموس، والمختار بالفتح، (**ويغرسها من ورائه ويرخي لها ذؤابة**،) بذال معجمة مضمومة، فواو، وألف، فموحدة، مهموز ضفيرة الشعر المرسلة، فإن لويت، فعقيصة، وتطلق أيضًا

وروى مسلم من حديث عمرو بن حريث قال: رأيت النبي ﷺ على المنبر وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفها بين كتفيه وعنده أيضًا عن جابر: دخل مكة وعليه عمامة سوداء، ولم يذكر قد أرخى طرفها، بين كتفيه وعنده أيضاً: دخل مكة وعليه عمامة سوداء ولم يذكر فيه ذؤابة. فدل على أنه لم يكن يرخيها دائمًا بين كتفيه.

لكن قد يقال: إن دخول مكة كان وعليه أهبة القتال والمغفر على رأسه، فلبس في كل موطن ما يناسبه، و

على طرف العمامة، وهو المراد هنا.

قال الحافظ العراقي: وهذا الحديث يقتضي أن الذي كان يرسله (**بين كتفيه**) من الطرف الأعلى، (**وروى مسلم من حديث عمرو بن حريث، قال: رأيت النبيّ ﷺ على المنبر**) في غير يوم الفتح، إذ خطبة يومه كانت عند باب الكعبة، ولم ينقل أن هناك منبرًا، (**وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفها**،) قال عياض: بالإفراد لا التثنية، كما وقع في بعض النسخ، وقال القرطبي شارحًا لهذه النسخة: يعني بهما الأعلى والأسفل (**بين كتفيه**،) ورواه الأربعة أصحاب السنن بدون قوله: قد أرخى... الخ، كما مر، (**وعنده**) أي: مسلم (**أيضًا عن جابر: دخل مكّة وعليه عمامة سوداء، ولم يذكر، قد أرخى طرفها بين كتفيه، وعنده أيضًا: دخل مكّة وعليه عمامة سوداء، ولم يذكر فيه ذؤابة، فدلّ على أنه لم يكن يرخيها دائمًا بين كتفيه**،) بل تارة، وتارة جمعًا بين مختلف الأحاديث، (**لكن قد يقال إن دخول مكّة كان وعليه أهبّة القتال والمغفر على رأسه، فلبس في كل موطن ما يناسبه**،) فلا تعارض أيضًا؛ كذا قاله ابن القيّم، وتعقّبه الشامي؛ بأنه لم يستحضر أن النسائي رواه، وزاد: قد أرخى طرف العذبة بين كتفيه.

وذكر صاحب القاموس في شرح البخاري: كان له ﷺ عذبة طويلة نازلة بين كتفيه، وتارة على كتفه، وإنه ما فارق العذبة قطّ، وقال: «خالفوا اليهود، ولا تصمّموا، فإن تصميم العمائم من زي أهل الكتاب»، وإنه قال: «أعوذ باللّه من عمامة صمّاء».

قال الحافظ السيوطي في فتاويه: لم أرَ قوله طويلة، لكن يمكن أخذه من أحاديث إرخائها بين الكتفين، وقوله: تارة على كتفه، لم أقف عليه من لبسه، لكن من إلباسه، وأمّا حديث: «خالفوا اليهود» الخ، وحديث: «أعوذ باللّه»... الخ، فلا أصل لهما، ثم مفاد الأحاديث أن العذبة من السنّة؛ لأن سنيّة إرسالها إذا أخذت من فعله، فأولى سنية، أصلها (و) كونها بين الكتفين، لأن حديثه صحيح أفضل منه على الأيمن لضعف حديثه.

قال السيوطي: من علم أن العذبة سنّة، وتركها استنكافًا أثم، وغير مستنكف فلا.

وقال ابن القيم في الهدي النبوي: وكان شيخ الإسلام ابن تيمية يذكر في سبب الذؤابة شيئًا بديعًا: وهو أن النبي ﷺ إنما اتخذها صبيحة المنام الذي رآه بالمدينة لما رأى رب العزة فقال: يا محمد فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: لا أدري، فوضع يده بين كتفي فعلمت ما بين السماء والأرض. وهو في الترمذي، وسأل عنه شيخه البخاري فقال: صحيح. قال: فمن تلك الغداة أرخى الذؤابة بين كتفيه. قال: ومثل هذا من العلم تنكره ألسنة الجهال وقلوبهم. ....

(**قال ابن القيم في الهدى النبوي: وكان شيخ الإسلام**،) أحمد أبو العباس، (**ابن تيمية**،) الحافظ الشهير (**يذكر في سبب الذؤابة شيئًا بديعًا، وهو أن النبيّ ﷺ إنما اتّخذها صبيحة المنام الذي رآه بالمدينة، لما**) حين (**رأى ربّ العزّة**،) كما قال ﷺ: «أتاني الليلة ربّي تبارك وتعالىٰ في أحسن صورة، (**فقال: يا محمّد فيمَ يختصم الملأ الأعلى**؟) قال ابن الأثير: أي: فيم يتقاول الملائكة المقرّبون، سؤالاً وجوابًا فيما بينهم؟ قال التوربشتي: فشبه تقاولهم في الكفارات والدرجات، وما يجري بينهم من سؤال وجواب، بما يجري بين المتخاصمين، انتهى، أي: واستعير له اسمه، ثم اشتقّ منه يختصم، فهو استعارة تصريحية تبعية.

وقال البيضاوي: هو إما عبارة عن تبادرهم إلى كتب تلك الأعمال، والصعود بها إلى السماء، وإما عن تقاولهم في فضلها وشرفها، وإنافتها على غيرها، وإما عن اغتباطهم الناس بتلك الفضائل، لاختصاصهم بها، وتفضيلهم على الملائكة بسببها، مع تقاولهم في الشهوات، وتماديهم في الجنايات، (**قلت: لا أدري، فوضع يده**،) وفي رواية: كفّه (**بين كتفي**) حتى وجدت بردها بين ثديي، فعلمت ما بين السماء والأرض».

وفي رواية: (**«فعلمت ما بين السماء والأرض»**)، وفي أخرى: «وتجلّى لي علم كل شيء، فقال: يا محمّد! هل تدري فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: نعم في الكفارات والدرجات فالكفارات المكث في المساجد بعد الصلوات، والمشي على الأقدام إلى الجماعات، وإسباغ الوضوء في المكاره، قال: صدقت يا محمد، ومن فعل ذلك عاش بخير، ومات بخير، وكان من خطيئته كيوم ولدته أُمّه، وقال: يا محمد! إذا صلّيت فقل: اللّهمّ إني أسألك فعل الخيرات، وترك المنكر، وحبّ المساكين، وأن تغفر لي وترحمني، وتتوب عليّ، وإذا أردت بعبادك فتنة، فاقبضني إليك غير مفتون. والدرجات: إفشاء السلام، وإطعام الطعام، والصلاة بالليل والناس نيام»، (**وهو**) أي: الحديث بتمامه، كما سقته (**في الترمذي**) من حديث ابن عباس ومعاذ، (**وسأل**) الترمذي (**عنه شيخه البخاري، فقال: صحيح، قال**) ابن تيمية: (**فمن تلك الغداة أرخى الذؤابة بين كتفيه، قال: ومثل هذا من العلم تنكره ألسنة الجهال**

قال: ولم أر هذه الفائدة في شأن الذؤابة لغيره. انتهى.

وعبارة غير الهدي: وذكر ابن تيمية أنه ﷺ لما رأى ربه واضعًا يده بين كتفيه أكرم ذلك الموضع بالعذبة. انتهى لكن قال العراقي بعد أن ذكره: لم نجد لذلك أصلاً. انتهى.

وروى ابن أبي شيبة عن علي قال: عممني النبي ﷺ بعمامة سدل طرفها على منكبي ....

وقلوبهم؛) لأنهم لا يفهمون معناه، (**قال**) ابن القيّم: (**ولم أرَ هذه الفائدة في شأن الذؤابة لغيره، انتهى، وعبارة غير الهدى**).

(**وذكر ابن تيمية: أنه ﷺ لـمّا رأى ربّه واضعًا بين كتفيه، أكرم ذلك الموضع بالعذبة، انتهى،**) والعبارتان بمعنى، (**لكن قال العراقي بعد أن ذكره: لم نجد لذلك أصلاً، انتهى**)، وقال ولده الحافظ ولي الدين: إن ثبت ذلك، فهو رحلة، ولا يلزم منه تجسيم؛ لأن اليد والكف يقال فيهما ما قاله أهل الحق، فهم بين مؤمل وساكت عن التأويل مع نفي الظاهر، وكيفما كان، فهو نعمة عظيمة، ومنّة جسيمة، حلّت بين كتفيه، فقابلها بإكرام ذلك المحل التي حصلت فيه تلك النعمة، انتهى، لكن قال المكي على الشمائل: هذا من ضلال ابن القيّم وشيخه ابن تيمية، إذ هو مبني على مذهبهما من إثبات الجهة والجسمية.

قال المناوي: أما كونهما من المبتدعة فمسلم، وأما كون هذا بخصوصه بنياه على التجسيم، فلا لأنهما إنما قالا: الرؤية المذكورة منام، كما في الحديث، ونحن نؤمن بأن له يد إلاّ كيد المخلوق، فلا مانع من وضعها وضعًا لا يشبه وضع المخلوق، بل وضعًا يليق بجلاله، وعجب من الشيخ، كيف حمله التحامل على إنكار مثل هذا، مع وجود خبر الترمذي، انتهى، وقد سألت شيخنا: ما وجه ردّ ابن حجر، وجزمه؛ بأنه ضلال مع أن ما ذكره المناوي واضح، وأجروه في أحاديث التشبيه كلّها، والمذهبان شهيران، فأجابني بأنه إنما يحتاج للتأويل من لا يقول بظاهره، وأمّا من يقول به ويعتقده، فلا معنى لذكر شيء من التأويل، بل يجزم ابتداء؛ بأنه من ضلاله، انتهى، فللّه درّه، لكن نازع بعض أصحابنا الحنابلة في كون ابن تيمية وتلميذه من المجسمة قائلاً: إنه لم يقع في كلام غير هذين، وأطلعني على خطوط علماء، كالحافظ بن حجر، وجمع معاصرين له، وقبله ناصبة على أنهما من أهل السنّة.

(**وروى ابن أبي شيبة**)، وأبو داود الطيالسي، والبيهقي، (**عن عليّ قال: عمّمني النبيّ ﷺ بعمامة سدل طرفها على منكبي**،) لم يبيّن أهو الأيمن أو الأيسر.

وقال: إن الله أمدني يوم بدر ويوم حنين بملائكة معممين هذه العمة وقال: إن العمامة حاجز بين المسلمين والمشركين.

قال عبد الحق الإشبيلي: وسنة العمامة ـ بعد فعلها ـ أن يرخي طرفها ويتحنك به، فإن كانت بغير طرف ولا تحنيك فذلك يكره عند العلماء، واختلف في وجه الكراهة، فقيل لمخالفة السنة فيها، وقيل: لأنها كذلك كانت عمائم الشياطين.

وجاءت الأحاديث في إرسال طرفها على أنواع: منها ما تقدم على أنه أرسل طرفها على منكب علي رضي الله عنه، ....

وروى الطبراني بسند ضعيف عن أبي أُمامة: كان رسول اللّٰه ﷺ لا يولي واليًا حتى يعمّمه، ويرخي لها من جانبه الأيمن نحو الإذن، فقد يؤخذ من عمومه أن النكب هنا الأيمن، لكن قال الحافظ العراقي: وإذا وقع إرخاء العذبة من بين اليدين، كما يفعله الصوفية، وبعض أهل العلم، فهل المشروع فيه إرخاؤها من الجانب الأيسر، كما هو المعتاد أو الأيمن لشرفه، قال: ولم أرَ ما يدل على تعيين الأيمن إلاَّ في حديث ضعيف عند الطبراني، وبتقدير ثبوته، فلعله كان يرخيها من الجانب الأيمن، ثم يردها إلى الجانب الأيسر، كما يفعله بعضهم، إلاَّ أنه صار شعار الإمامية، فينبغي تجنّبه لترك التشبّه بهما، انتهى **(وقال إن اللّٰه أمّدني يوم بدر، ويوم حنين بملائكة معمّمين هذه العمة،)** بالكسر، فأحب فعل ما أمدّني به من أولية أو أعمّمه، **(وقال: إن العمامة حاجز،)** أي: مميز **(بين المسلمين،)** لأنهم يتعمّمون **(والمشركين،)** لأنهم لا عمائم لهم، **(قال)** الحافظ العلاّمة، الفقيه **(عبد الحقّ،)** بن عبد الرحمٰن بن عبد اللّٰه بن الحسين بن سعد الأزدي، أبو محمد **(الإشبيلي،)** بكسر أوّله، والموحدة، وسكون الشين المعجمة، والتحتية قبل اللام، نسبة إلى أشبيلة، من أمهات بلاد الأندلس، كان فقيهًا، حافظًا، عالمًا بالحديث، وعلّله، عارفًا بالرجال، صالحًا، خيّرًا، زاهدًا ورعًا، ملازمًا للسنّة، متقلّلاً من الدنيا، مشاركًا في الأدب والشعر، له تصانيف كثيرة، مات سنة إحدىٰ وثمانين وخمسمائة، وله إحدىٰ وسبعون سنة، **(وسنة العمامة بعد فعلها، أن يرخي طرفها ويتحنّك به، فإن كانت بغير طرف ولا تحنيك، فذلك يكره عند العلماء،)** أي: يكون خلاف الأولى، وليس المراد أنه يكره بنهي مخصوص، كذا قال شيخنا.

(واختلف في وجه الكراهة، فقيل: لمخالفة السنّة فيها، وقيل: لأنها كذلك،) بلا عذبة ولا تحنيك، **(كانت عمائم الشياطين،)** فكرهت للتشبّه بهم، **(وجاءت الأحاديث في إرسال طرفها على أنواع منها ما تقدّم أنه أرسل طرفها على منكب عليّ رضي اللّٰه عنه)**،

ومنها: أن عبد الرحمٰن بن عوف قال: عمّمني رسول الله ﷺ فسدلها بين يدي ومن خلفي. ذكره أبو داود.

وعن ابن عباس أنه رأى النبي ﷺ خطب الناس وعليه عمامة دسماء أي سوداء. رواه الترمذي في جامعه.

وفي حديث ركانة أن النبي ﷺ قال: إن ....

فتحصل به سنّة العذبة، (**ومنها: أن عبد الرحمٰن بن عوف قال: عمّمني رسول الله ﷺ، فسدلها بين يدي ومن خلفي**).

قال الحافظ العراقي: يحتمل أن المراد أرخى طرفها الواحد لابن عوف من خلفه، وطرفها الآخر من بين يديه، ثم ردّه من خلفه، فصار الطرف الواحد بعضه بين يديه، وبعضه من خلفه، كما يفعله كثير، وصار اليوم شعار الفقهاء الإمامية، فينبغي تجنبه لترك التشبّه بهم، ويحتمل أن المراد بذلك على مرّتين، وأنه عمّمه مرّة، فسدلها بين يديه، وعمّمه أخرى، فسدلها من خلفه، (**ذكره أبو داود**)، أي: رواه بسند ضعيف، وفيه راوٍ لم يسم عن عبد الرحمٰن ودلّ مجموع الأحاديث على حصول السنّة لكل من فعله مع عليّ، ومع عبد الرحمٰن، ومن فعل لنفسه بين كتفيه، قيل: وهو الأفضل، لأنه الذي فعله ﷺ لنفسه، كما تقدم.

وروى الخطابي وابن عساكر، عن ابن عباس، قال: رأيت رسول الله ﷺ معتمًا بعمامة سوداء، قد أرخى طرفها بين كتفيه، ومثله في مسلم من حديثي جابر وابن حريث، لكن روى الطبراني عن ثوبان: كان ﷺ إذا اعتم، أرخى عمامته بين يديه ومن خلفه، (**وعن ابن عباس؛ أنه رأى النبيّ ﷺ خطب الناس**،) أي: في مرضه الذي توفي فيه وأوصاهم بالأنصار، ولم يصعد المنبر بعد ذلك، (**وعليه عمامة دسماء**،) بمهملتين وبالمد ضدّ النظيفة، وقد يكون ذلك لونها في الأصل، ويؤيده أن في رواية أخرى عصابة سوداء، قاله الحافظ، ولذا قال المصنف: (**أي: سوداء**،) وقال غيره: أي: ملطخّة بعرقه، بدسومة شعره؛ لكونه كان يكثر دهنه.

قال الحافظ العراقي: كذا في رواية للترمذي عمامة، وفي رواية: عصابة، وهكذا رواه البخاري أطول منه، بلفظ: صعد النبيّ ﷺ المنبر، قد عصب رأسه بعصابة دسماء، فقال: «أما بعد، فهذا الحي من الأنصار» الحديث، وقال: ولا مخالفة، والعصابة هي العمامة، (**رواه الترمذي في جامعه**) وشمائله مختصرًا، والبخاري مطوّلاً، كما علم.

(**وفي حديث ركانة**،) بضمّ الراء، وتخفيف الكاف، ابن عبد يزيد بن هاشم بن عبد المطّلب بن عبد مناف المطلبي، صحابي من مسلمة الفتح، ثم نزل المدينة، ومات في أوّل خلافة معٰوية، له حديث في سنن أبي داود، والترمذي، هو (**أن النبيّ ﷺ قال: «إن**) الرواية

فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس. رواه الترمذي أيضًا.

وعن أبي كبشة الأنماري قال: كانت كمام أصحاب النبي ﷺ بطحًا. رواه الترمذي أيضًا. وفي رواية أكمة، وهما جمع كثرة وقلة، الكمة: القلنسوة، يعني أنها كانت منبطحة غير منتصبة.

وعن عائشة أن رسول الله ﷺ كانت له كمة بيضاء، رواه الدمياطي.

وكان أحب الثياب إليه ﷺ القميص، ....

بدون إن، كما في الفتح والجامع، فقوله: (**فرق**) بالرفع (**ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس**،) قال الطيبي: أي: الفارق بيننا أن نعتم على القلانس، وهم يكتفون بالعمائم، وقال ابن العربي: أي: إن المسلمين يلبسون القلنسوة وفوقها العمامة، أمّا لبس القلنسوة وحدها فزي المشركين، قال: والعمامة سنّة المرسلين، وقد صحّ حديث: «لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة»، فدلّ على أنها عادة، أمر بتركها في الإحرام.

قال ابن تيمية: وهذا بيّن في أن مفارقة المسلم للمشرك في اللباس مطلوبة للشارع، إذ الفرق بالاعتقاد والعمل بلا عمامة حاصل، فلولا أنه مطلوب أيضًا لم يكن فيه فائدة، (**رواه الترمذي أيضًا**،) وقال: غريب وليس إسناده بالقائم، ومن ثم قال السخاوي: هو واه، وعن أبي المليح بن أسامة عن أبيه رفعه: «اعتموا تزدادوا حلمًا».

أخرجه الطبراني والترمذي في العلل، وضعفه عن البخاري، وصححه الحاكم، فلم يصب، وله شاهد عند البزار، عن ابن عباس بسند ضعيف أيضًا، كما في الفتح.

(**وعن أبي كبشة الأنماري**،) بالفتح، وسكون النون، بعدها ميم، نسبة إلى أنمار بطن من العرب، قال في الإصابة: الأنماري المذحجي مختلف في اسمه، فقال ابن حبان: سعيد بن عمرو، وقال غيره: نزل الشام واسمه عمرو بن سعيد، وقيل: عمر بضم العين، وقيل: عامر، وقيل: سليم، وجزم الترمذي، وأبو أحمد الحاكم؛ بأنه عمر بن سعيد له حديث، وروى عن أبي بكر أيضًا، (**قال: كانت كمام**،) بكسر الكاف وميمين، بينهما ألف (**أصحاب النبيّ ﷺ بطحًا**،) بضمّ الموحدة، وسكون الطاء وبالحاء، (**رواه الترمذي أيضًا، وفي رواية: أكمة**) أصحاب النبيّ... الخ، (**وهما جمع كثرة وقلةٌ للكمة**،) بضم الكاف، وشدّ الميم: (**القلنسوة**) بالجرّ، بدل (**يعني أنها كانت منبطحة غير منتصبة**،) وفي المصباح: الكمة بالضم: القلنسوة المدورة، لأنها تغطي الرأس ونحوه في القاموس.

(**وعن عائشة: أن رسول الله ﷺ كانت له كمة**) بالضم (**بيضاء، رواه الدمياطي**،) ففيه: أن أصحابه اقتدوا به في اتخاذها، (**وكان أحب الثياب إليه**) من جهة اللبس (**ﷺ القميص**،)

كما في الشمائل للترمذي، من حديث أم سلمة قالت: كان أحب الثياب إليه القميص.

وعن معْوية بن قرة عن أبيه قال: أتيت رسول الله ﷺ في رهط من مزينة لنبايعه وإن قميصه لمطلق الأزرار ـ أو قال: زر قميصه مطلق ـ قال: فأدخلت يدي في جيب قميصه ....

أي: كان يميل إلى لبسه أكثر من غيره، لأنه أستر للبدن من الإزار والرداء، لاحتياجهما إلى حل وعقد بخلاف الثوب، ولخفة مؤنثة، وخفته على البدن، ولابسه أقل كبرًا من لابس غيره، فهو أحبها إليه لبسًا، والحبرة أحبّها إليه رداء، فلا يعارض حديث أنس الآتي: كان أحب الثياب إلى رسول اللّه ﷺ الحبرة، أو الثوب، أحب المخيط والحبرة أحب غيره، (**كما في الشمائل للترمذي**) وجامعه أيضًا، وأبي داود في اللباس، والنسائي في الزينة، كلّهم (**من حديث أم سلمة، قالت:**) بين به أنه ساقه بلفظه أولاد، فعالتوهم أنه أتى بمعناه، (**كان أحبّ الثياب إليه**) من جهة اللبس (**القميص،**) روي بالنصب خبر واسم كان أحب، كما هو المشهور، وروي برفعه ونصب أحبّ على أنه الخبر والاسم والقميصُ، ورجح بأنه وصف، فهو أولى بكونه حكمًا، ولا يرد عليه؛ أن المبتدأ، أو الخبر إذا كان معرفتين منع تقديم الخبر؛ لأن محله حيث لا ناسخ، كما في قوله: فما زالت تلك دعواهم، وما كان قولهم إلاَّ أن قالوا، (**وعن معْوية بن قرّة،**) بضم القاف، وفتح الراء الثقيلة، أبي إياس المزني، البصري، ثقة، ثبت، عالم، عابد، من رجال الجميع، مات سنة ثلاث عشرة ومائة، وهو ابن ستّ وسبعين سنة، (**عن أبيه**) قرة بن إياس بن هلال المزني، صحابي نزل البصرة، ومات سنة أربع وستين، روى له الأربعة.

(**قال: أتيت رسول اللّه ﷺ في،**) أي: مع (**رهط،**) بسكون الهاء، وقد تفتح اسم جمع لا واحد له من لفظه، وهم من ثلاثة إلى عشرة، أو ما دون عشرة، ليس فيهم امرأة أو إلى أربعين، ولا ينافي ذلك رواية أنهم أربعمائة، لاحتمال تفرقهم رهطًا رهطًا، وقرّة مع أحدهم (**من مزينة،**) مصغر قبيلة، وأصله اسم امرأة سمّيت به القبيلة، لأنها جماعة تنتسب إلى أصل واحد فيسمونه باسمه ذكرًا كان أو أنثى، (**لنبايعه**) على الإسلام، (**وإن قميصه لمطلق،**) أي: محلول، (**الأزرار، أو**) بالشكّ من معْوية، لا ممّن دونه، كما وهم، كذا قيل، والذي قاله المصنف: الشك من شيخ الترمذي، وهو الحسين بن الحرث، لا من معْوية، كما وهم، (**قال: زر قميصه مطلق**) بدل، وإن قميصه لمطلق، (**قال**) قرّة: (**فأدخلت يدي في جيب قميصه**)، بفتح الجيم، وسكون التحتية، وموحدة، يطلق على فتحة القميص المحيطة بالعنق، وعلى ما يجعل في صدره ليجعل فيه الشيء، وبه فسّره أبو عبيد، وإليه أشار البخاري.

فمسست الخاتم. رواه الترمذي.

وعن أنس قال: كان قميص رسول الله ﷺ قطنًا قصير الطول والكمين، رواه الدمياطي.

وعن أنس بن مالك قال: كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ يلبسه الحبرة. رواه الترمذي.

وقال ابن بطال: كان حبيب السلف عند الصدر، قال الحافظ: ومقتضى حديث قرّة هذا، أنه كان في صدره، لقوله أوّلاً: أنه رآه مطلقًا، أي: غير مزرّر، انتهى، فقول المصنّف على الشمائل: المراد به هنا بالمعنى الأوّل خلافه، لكنه المناسب لقوله: **(فمسست)**، بكسر السين الأولى أفصح من فتحها، **(الخاتم)** أي: خاتم النبوّة بيدي بلا حائل، والظاهر أن قرّة كان يعلم الخاتم، وإنما قصد التبرك، أو علم قدر حجمه وصفته، فلذا اغتفر، له ﷺ هذا الفعل المنافي لرعاية الأدب لا سيّما بحضرة الناس، **(رواه الترمذي)**، وصححه أبو داود، وابن ماجه، وابن حبان، وصححه أيضًا.

(وعن أنس، قال: كان قميص رسول الله ﷺ) الذي أعده للبسه **(قطنًا)**، فلا ينافي ما يأتي أنه لبس مرطًا من شعر أسود، وجبّة صوف وغير ذلك، **(قصير الطول والكمّين)**، وفي ذا الحديث اشتمال على نوع الملبوس، فلا يرد أنه علم مما مرّ، فلا حاجة لإعادته.

(رواه الدمياطي) الحافظ، أبو محمد، عبد المؤمن، ورواه البيهقي في الشعب عن أنس: كان له قميص من قطن، قصير الطول، قصير الكم، وروى البخاري عن ابن سيرين، قال: حدّثني من لا أتهم؛ أن رسول الله ﷺ كان يلبس القطن والكتّان واليمنية، زاد أبو الشيخ وسنّة نبيّنا أحقّ أن تتّبع.

(وعن أنس بن مالك، قال: كان أحبّ الثياب إلى رسول الله ﷺ يلبسه) الضمير لأحبّ الثياب، وفي رواية: يلبسها، فالضمير للثياب أو التأنيث، باعتبار المضاف إليه، وهو حال من قوله الثياب **(الحبرة)** خبر كان؛ كما جزم به المصنف، وروي برفعه اسمها، كما قاله غيره، وإنما أحبها للينها، وحسن انسجام نسجها، وإحكام صنعتها، وموافقتها لجسده الشريف، فإنه على غاية من النعومة واللّين، ونحو الخشن يؤذيه، أو لأنها خضراء، وثياب أهل الجنّة خضر، وردّ بأن حديث أبي جحيفة يدلّ على أنها حمراء، أو لأنها أشرف الثياب عندهم، فأحبّها إظهارًا للنعمة عليه، ودفعًا لوهم قلوب الوافدين عليه، الذين لم يتمكّن الإسلام من قلوبهم، فيكون حبّها لأمر أخروي لا دنيوي، والأشرف إنما يذمّ إظهاره، إذا كان لغرض دنيوي، كالفخر والعجب على

والحبرة: ضرب من البرود فيه حمرة.

وعن أبي رمثة قال: رأيت رسول الله ﷺ وعليه بردان أخضران رواه الترمذي.

وعن عطاء عن أبي يعلى عن أبيه قال: رأيت النبي ﷺ يطوف بالبيت مضطجعًا ببرد أخضر. ....

أقرانه، (**رواه الترمذي**)، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، فقصر المصنف شديدًا، (**والحبرة**) بزنة عنبة، (**ضرب من البرود:**) القطن اليمانية (**فيه حمرة،**) سمّيت حبرة لأنها تحبر، أي: تحسن، والتحبير التحسين والتزيّن، قاله القرطبي.

وقال الداودي: لونها أخضر، لأنها لباس أهل الجنّة، كذا قال.

وقال ابن بطال: هي من برود اليمن تصنع من قطن، وكانت أشرف الثياب عندهم، ذكره في الفتح، ومرّ الجمع بينه وبين حديث أُمّ سلمة: كان أحبّ الثياب إليه القميص بوجهين، وجمع أيضًا بأن حبه للقميص حين يكون عند نسائه، وللحبرة حين يكون عند صحبه؛ لأن عادة العرب الإئتزار والإرتداء؛ وبأنه كان يتّخذ القميص من الحبرة.

قال الزين العراقي: وإن رجعنا إلى الترجيح عند التعارض، فحديث أنس هذا أصح لاتفاق الشيخين عليه، وحديث أُمّ سلمة إنما يعرف من ذلك الوجه فقط.

(**وعن أبي رمثة،**) بكسر الراء، وسكون الميم، بعدها مثلثة: البلوى، ويقال: التميمي، ويقال: التيمي، ويقال: هما اثنان، قيل: اسمه رفاعة بن يثربي، ويقال: عكسه، ويقال: عمارة بن يثربي، ويقال: حبان بن وهيب، وقيل: جندب، وقيل: خشخاش صحابي.

قال ابن سعد: مات بأفريقية، ذكره التقريب، (**قال: رأيت رسول الله ﷺ وعليه بردان،**) تثنية برد، وهو ثوب مخطّط (**أخضران،**) أي: ذو خطوط خضر؛ كذا قاله بعضهم، واعترض بأنه خروج عن الظاهر بلا دليل ورد؛ بأن البرد لغة ثوب مخطط، كما علم، فوصفه بالخضرة يدل على أنه مخطّط بها، ولو كان أخضر خالصًا لم يكن بردًا، (**رواه الترمذي**).

(**وعن عطاء، عن أبي يعلى، عن أبيه**)، كذا في نسخ، وفي أخرى: عن عطاء، عن أبي يعلى عن أبيه، وكلتاهما لا يصح، فالحديث في أبي داود، والترمذي، والنسائي، عن أبي يعلى لا ذكر فيه لعطاء أصلاً، وابن يعلى كما جزم به الولي العراقي في شرح أبي داود هو صفوان بن يعلى بن أُميّة ثقة، روى له الستّة، وأبوه يعلى بن أُميّة، التميمي، الحنظلي، وهو الذي يقال له يعلى بن منية، بضم الميم، وسكون النون، وهي أُمّه، ويقال: أُمّ أبيه، صحابي شهد حنينًا والطائف وتبوك، وله أحاديث، (**قال: رأيت النبيّ ﷺ يطوف بالبيت مضطبعًا ببرد أخضر،**) بأن

رواه الترمذي.

وعن عروة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه أن النبي ﷺ لبس جبة رومية ضيقة الكمين. رواه الترمذي.

وعن أبي ذر: أتيت النبي ﷺ وعليه ثوب أبيض. ....

جعل وسطه تحت إبطه الأيمن، وألقى طرفيه على كتفه الأيسر من جهة صدره وظهره، وسمي اضطباعًا لإبداء الضبعين، وهما العضدان، ويقال للإبط: ضبع، للمجاورة، وقيل: الضبع وسط العضد، وقيل: ما بين الإبط إلى نصف العضد، وقيل: هو ما تحت الإبط، **(رواه الترمذي)** في الحج: حدّثنا محمود بن غيلان، حدّثنا قبيصة، عن سفيٰن، عن ابن جريج، عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة، عن ابن يعلى، عن أبيه: أن النبيّ ﷺ طاف بالبيت مضطبعًا وعليه برد، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وفي نسخة: رواه أبو داود، وهي صحيحة أيضًا، فقد رواه في الحج: حدّثنا محمد بن كثير، أنبأنا سفيٰن، عن ابن جريج، عن ابن يعلى، عن يعلى، قال: طاف النبيّ ﷺ مضطبعًا ببرد أخضر.

وأخرجه النسائي عن محمّد بن يحيى وقبيصة، كلاهما عن سفيٰن، عن ابن جريج، عن عبد الحميد، عن ابن يعلى، عن أبيه: أن النبيّ ﷺ طاف مضطبعًا، قال قبيصة: وعليه برد.

قال الولي العراقي: فظهر بهذا أنه اختلف فيه على سفيٰن الثوري، والظاهر أن رواية إدخال عبد الحميد أرجح؛ لأن معها زيادة علم، فهي أولى بالتقديم، وانضم إلى ذلك كون ابن جريج مدلسًا، ولم يصرح بالسماع من صفوان بن أُميّة، فعنعنته غير مقبولة.

(وعن عروة بن المغيرة بن شعبة،) الثقفي، الكوفي، ثقة، روى له الستّة، **(عن أبيه: أن النبيّ ﷺ لبس)** وهو سائر إلى تبوك **(جبّة رومية،)** بتشديد الياء وتخفّف، قال الحافظ: وأكثر الروايات شامية ولا تناقض؛ لأن الشام كانت يومئذ مساكن الروم، قال ابن الأثير: وجاء في بعض الطرق؛ أنها كانت من صوف، وإنما نسبها للروم أو الشام؛ لكونها من عمل أهله أو ملابسهم، **(ضيّقة الكمّين،)** فتوضّأ فلم يستطع أن يخرج ذراعيه منهما، حتى أخرجهما من أسفل الجبة، فغسل ذراعيه، كما في الحديث، **(رواه الترمذي)** بهذا اللفظ مختصرًا، وإلا فهو في الصحيحين وغيرهما مطوّلاً.

(وعن أبي ذر، قال: أتيت النبيّ ﷺ، وعليه ثوب أبيض،) وهو نائم، ثم أتيته وقد استيقظ، فقال: «ما من عبد قال لا إلٰه إلاّ اللّه، ثم مات على ذلك، إلاّ دخل الجنّة»، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق»، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن

رواه البخاري.

وعن عائشة قالت: خرج النبي ﷺ ذات غداة وعليه مرط شعر أسود، رواه الترمذي.

وعن أنس قال كان رسول الله ﷺ يلبس الصوف، وكان له كساء ملبد يلبسه ويقول: إنما أنا عبد ألبس كما يلبس العبد، رواه الشيخان.

فإن قلت قد علم من هذا، ومن سيرة السلف ....

سرق»، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر»، **(رواه البخاري)** هكذا في اللباس، ومسلم في الإيمان، فاقتصر المصنف منه على حاجته.

(وعن عائشة، قالت: خرج النبيّ ﷺ ذات غداة،) بزيادة لفظ ذات للتأكيد، أي: بكرة، والعرب تستعمل ذات يوم، وذات ليلة، ويريدون حقيقة المضاف نفسه، **(وعليه مرط،)** بكسر، فسكون، ومهملة: كساء، **(شعر)** بالإضافة، وفي رواية: من شعر، واستعمال المرط في الشعر مجاز، ففي القاموس: أنه ما نسج من صوف أو خز، وهما غير الشعر، **(أسود)** صفة مرط أو شعر، فعلى الأوّل: قيدت به؛ لأن المرط إذا أطلق إنما يكون أخضر، وعلى الثاني: قيدت به؛ لأن الشعر يكون أسود وغير أسود، وزعم أن ظاهر قولها: وعليه مرط أنه جعله على رأسه مشتملاً عليه، لأنه اتزر به، بأنه ليس فيه ما يفيد ذلك، ويؤيده إطباقهم على تفسير المرط، بأنه كساء من خز أو صوف يؤتزر به، **(رواه الترمذي)** ومسلم أيضًا.

(وعن أنس، قال: كان رسول اللّه ﷺ يلبس الصوف) من مزيد تواضعه، ولبسه من سنن الأنبياء، قال ابن مسعود: كانت الأنبياء يركبون الحمر، ويلبسون الصوف، ويحتلبون الشاة، رواه الطيالسي، وعنه ﷺ قال: «كان على موسى يوم كلّمه ربّه كساء سوف، وكمّة صوف، وجبّة صوف، وسراويل صوف، وكانت نعلاه من جلد حمار ميّت»، رواه الترمذي، وقال غريب، والحاكم، وصححه على شرط البخاري، كلاهما عن حميد الأعرج، عن عبد اللّه بن الحرث، عن ابن مسعود، قال المنذري، توهم الحاكم عن حميدًا الأعرج، هذا هو حميد بن قيس المكي، وإنما كان حميد بن علي، وقيل: ابن عمّار أحد المتروكين والكلمة، بضمّ الكاف، وشدّ الميم: القلنسوة الصغيرة، **(وكان له كساء ملبّد،)** أي: مرقع، أو ما ثخن وسطه حتى صار يشبه اللّبد، كما يأتي قريبًا في المصنف، **(يلبسه، ويقول: «إنما أنا عبد، ألبس كما يلبس العبد»، رواه الشيخان)** ولم أرَه فيهما، ولا في أحدهما بهذا اللفظ في مظانه، فليراجع.

(فإن قلت: قد علم من هذا) المنقول عن المصطفى في لباسه، **(ومن سيرة السلف:)**

الصالح، بذاذة الهيئة ورثاثة الملابس، فما بال الشادلية من الصوفية يجملون هيآتهم وملابسهم، وطريقهم الاقتداء بالسنة الشريفة والسلف الصالح.

أجاب العارف الرباني سيدي علي الوفائي، أذاقنا الله حلاوة مشربه، ومن خطه الكريم نقلت بما لفظه: ذلك لأنهم نظروا إلى المعاني والحكم. فوجدوا السلف الصالح لما وجدوا أهل الغفلة والشغل بدنياهم منهمكين على الزينة الظاهرة، تفاخرًا بدنياهم واطمئنانًا إليها وإشعارًا بأنهم من أهلها، خالفوهم إظهارًا لحقارة ما حقره الحق مما عظمه الغافلون وتنويهاً بالغنى عما اطمأن إليه الغافلون، فكأن أطمارهم ....

جمع سالف وهو المتقدّم، ويجمع أيضًا على سلاف؛ كخدم وخدام، وجمع سلف على أسلال؛ كسبب وأسباب، فقوله: (**الصالح**) راعى فيه لفظ سلف، ولو راعى معناه، لقال: الصالحين، (**بذاذة الهيئة،**) بموحدة ومعجمتين، بينهما ألف، ثم تاء تأنيث، أي: سوءها، (**ورثاثة الملابس،**) أي: عدم حسنها، فهو بمعنى البذاذة؛ كما في القاموس، (**فما بال الشادلية،**) بالدال المهملة ومعجمة، نسبة إلى شادلة: بلدة بالمغرب، (**من الصوفية**) صفة مقيدة (**يجملون هيآتهم،**) أي: يحسنون صورهم وأحوالهم الظاهرة، (**وملابسهم،**) فيلبسون الثياب الفاخرة، (**وطريقهم الاقتداء بالسنّة الشريفة، والسلف الصالح**) جملة حالية، قلت: (**أجاب العارف الرباني،**) أي: العابد العارف باللّه تعالىٰ، (**سيدي علي،**) ابن العارف الكبير، سيدي محمّد، (**الوفائي،**) اليقظ، الحاد الذهن، العديم، النظير، المالكي الشاذلي، إنسان عين الأولياء، العلم الشهير، (**أذاقنا اللّه حلاوة مشربه،**) أي: ما كان عليه من المعاني والتجليات والمعارف، مصدر بمعنى الشرب نفسه؛ كما في القاموس، لكنه هنا من إطلاق المصدر، بمعنى اسم المفعول، والمعنى: رزقنا اللّه حالة نستلذ بما يجيء عنه من العلوم والمعارف كلذّة شارب الحلوبة، (**ومن خطه الكريم نقلت بما لفظه:**) متعلّق بأجاب، (**ذلك،**) أي: تجميلهم الهيئة والملابس، (**لأنهم نظروا إلى المعاني والحكم:**) جمع حكمة، وهي تحقيق العلم، واتقان العمل، وفيها أقوال كثيرة، (**فوجدوا السلف الصالح لما وجدوا أهل الغفلة**) عن حقوق اللّه تعالىٰ، (**والشغل**) بحظوظ أنفسهم (**بدنياهم منهمكين،**) مقبلين (**على الزينة الظاهرة،**) جادين في طلبها، (**تفاخرًا بدنياهم، واطمئنانًا إليها، وإشعارًا بأنهم من أهلها**) وجواب لما (**خالفوهم إظهاراً لحقاوة، ما حقره الحق مما عظمه الغافلون،**) من الشهوات الفانية، مما فيه حظ للنفس من مال ونساء وغيرهما، (**وتنويهًا،**) إظهارًا ورفعة، شأن (**بالغنى عما اطمأن،**) ركن (**إليه الغافلون، فكأن أطمارهم:**) جمع طمر، بكسر، فسكون ثيابهم

يومئذٍ تقول الحمد لله الذي أغنانا به عما أفقر نفسه من همه دنياه. فلمّا طال الأمد وقست القلوب بنسيان ذلك المعنى، واتخذ الغافلون رثاثة الأطمار وبذاذة الهيئة حيلة على جلب دنياهم انعكس الأمر، فصار مخالفة هؤلاء في ذلك لله هو قول السلف وطريقتهم كما تقدم.

قال: وقد أرشد الأستاذ أبو الحسن الشاذلي، قدس الله سره العزيز، إلى ذلك بقول لبعض من أنكر عليه جمال هيئته من أصحاب الرثاثة: يا هذا هيئتي هذه تقول: الحمد لله، وهيئتك هذه تقول: أعطوني شيئًا من دنياكم.

والقوم أفعالهم دائرة مع الحكمة الربانية مرادهم رضا ربهم. ....

الخلقة (**يومئذ، تقول: الحمد لله الذي أغنانا به،**) أي: اللّٰه من الشغل بما هو سبب للسعادة الأبدية دون التفات لما في أيدي الناس مما عظّموه وقدموه على ما سبب لذلك، (**عمّا أفقر،**) أحوج (**لفسه**) إليه (**من**) فاعر أبقر (**همّه**) اهتمامه (**دنياه،**) أي: تحصيلها، فالراغب فيها يجعلها نصب عينه ويشتغل بها، فتلهيه عن الطاعات، (**فلمّا طال الأمد:**) الزمن، (**وقست القلوب**) لم تكنْ لذكر اللّٰه (**بنسيان ذلك المعنى، واتّخذ الغافلون رثاثة الأطمار، وبذاذة الهيئة حيلة على جلب دنياهم، انعكس الأمر،**) أي: أن رثاثة الهيئة كانت سببًا للوصول إلى الحق، بالإعراض عن الدنيا، فصارت سببًا للهلاك بالوقوع في المعاصي، بالتحيّل على أكل المال بالباطل، (**فصار مخالفة هؤلاء في ذلك للّٰه هو قول السلف وطريقتهم، كما تقدم).**

قال) سيدي علي: (**وقد أرشد الأستاذ أبو الحسن الشاذلي،**) بذال معجمة ومهملة، نسبة إلى شاذلة: قرية بأفريقية، الشريف تقي الدين علي بن عبد اللّٰه بن عبد الجبّار، شيخ الطائفة، من ذرية محمّد بن الحنفية.

قال ابن دقيق العيد: ما رأيت أعرف باللّٰه من الشاذلي، وقال ابن عطاء اللّٰه: نشأ بالغرب الأقصى، ومبدأ ظهوره بشاذلة، ولم يدخل في طريق اللّٰه حتى كان يعدّ للمناظرة في العلوم الظاهرة وعلوم جمّة، وجاء في الطريق بالعجب العجاب، وكان العزّ بن عبد السلام يحضر مجلسه، مات في ذي القعدة سنة ستّ وخمسين وستّمائة بصحراء عيذاب متوجّهًا إلى مكّة ودفن هناك، (**قدّس اللّٰه سرّه العزيز، إلى ذلك بقوله لبعض من أنكر عليه جمال هيئته من أصحاب الرثاثة،**) متشبثًا بأنها سيرة السلف، (**يا هذا هيئتي هذه تقول: الحمد للّٰه**) الذي أغناني عن الناس والإلتفات لما في أيديهم، (**وهيئتك هذه تقول: أعطوني شيئًا من دنياكم**) أصلح به رثاثتي، (**والقوم أفعالهم دائرة مع الحكمة الربانية، مرادهم رضا ربهم،**) إذ الحكم يدور مع

انتهى ما قاله سيدي علي وفي.

وقد ورد في الحديث الصحيح عنه ﷺ، إن الله جميل يحب الجمال ...

العلّة وجودًا وعدمًا، (**انتهى ما قاله سيدي عليه، وفي**) رحمة اللّه تعالىٰ، وهو كلام نفيس لا غر، وفي صدوره ممن جمع بين العلم والولاية.

(**وقد ورد في الحديث الصحيح**) الذي أخرجه مسلم والترمذي، (**عنه ﷺ**) من حديث ابن مسعود، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا يدخل الجنّة من كان في قلبه مثقال ذرّة من كبر»، فقال رجل: إن الرجل يحبّ أن يكون ثوبه حسنًا ونعله حسن، فقال: («**إن اللّه جميل**) ذاتًا وأفعالاً والعرب تصف الشيء بفعل ما هو من سببه، قاله الزمخشري، وللّه تعالىٰ الجمال المطلق، ومن أحقّ بالجمال ممن كل جمال في الوجود من آثار صُنعِهِ، فله جمال الذات، وكمال الصفات، ولولا حجاب النور لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه من خلقه، (**يحبّ الجمال**،) أي: التجمّل منكم في الهيئة، أو في قلّة إظهار الحاجة لغيره، وسرّ ذلك أنه كامل في أسمائه وصفاته ويحبّ ظهور آثارها في خلقه، فإنه من لوازم كماله وهو وتر يحب الوتر، جميل يحبّ الجمال، عليم يحب العلماء، جواد يحب الجود، قوي يحب القوي، فالمؤمن القويّ أحب إليه من الضعيف، حيّ يحب أهل الحياء والوفاء، شكور يحب الشاكرين، صدوق يحب الصادقين، محسن يحب المحسنين، إلى غير ذلك.

وعبّر بالجمال دون الحسن؛ لأن الحسن إنما يوصف به المفرد نحو خاتم حسن، فإذا اجتمع من ذلك جمل وصف صاحبها بالجمال، فالحسن متعلق بالمفردات، والجمال بالمركبات، ذكره السهيلي وغيره.

وبقيّة الحديث عند مسلم والترمذي معًا، عقب قوله الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس، بفتح الغين المعجمة، وإسكان الميم وبالطاء المهملة، رواية مسلم، ولفظ الترمذي: غمص، بالصاد المهملة بدل الطاء، كما بيّنه عياض، ومعناهما واحد، أي: احتقارهم.

قال الحافظ: وأخرج الطبري من حديث عليّ: أن الرجل يعجبه أن يكون شراك نعله أجود من شراك نعل صاحبه، فيدخل في قوله تعالىٰ: ﴿تلك ٱلدّار ٱلآخرة﴾ الآية، وقد جمع بينه وبين حديث ابن مسعود: بأن حديث عليّ محمول على من فعل ذلك ليتعاظم به على صاحبه، لا من أحبّ ذلك ابتهاجًا بنعمة اللّه، ثم الرجل المبهم في حديث ابن مسعود هو سواد بن عمر، والأنصاري.

أخرجه الطبري من طريق، ووقع ذلك لجماعة غيره، وللبيهقي من حديث أبي سعيد: «إن اللّه جميل يحب الجمال، ويحبّ أن يرى أثر نعمته على عبده، ويبغض البؤس والتباؤس».

وفي الحديث الآخر إن الله نظيف يحب النظافة، وفي السنن عن أبي الأحوص الجشمي عن أبيه قال: رآني النبي ﷺ وعلي أطمار - وفي رواية النسائي: وعلى ثوب دون - فقال: هل لك من مال؟ قلت: نعم، قال: من أي المال؟ قلت: من كل ما آتى الله من الإبل والشاة، قال: فكثر نعمته وكرامته عليك، وفي رواية النسائي قال: إذا آتاك الله مالاً فلير أثر نعمة الله عليك وكرامته.

(**وفي الحديث الآخر**) المروي عند ابن عدي، عن ابن عمر رفعه: («**إن الله**» جميل يحب الجمال، سخي يحب السخاء، (**نظيف يحب النظافة**»؛) لأن من تخلّق بشيء من صفاته ومعاني أسمائه محبوب له مقرّب عنده، ونظافة الثوب والبدن مطلوبة عقلاً وشرعًا وعرفًا، وتزيد في العين مهابة، وفي القلب جلالة.

(**وفي السنن**) الثلاثة لأبي داود، والترمذي، والنسائي، وصححه الحاكم، وابن حبان، (**عن أبي الأحوص**،) بالحاء والصاد المهملتين، عوف بن مالك (**الجشمي**،) بضم الجيم، وفتح المعجمة، الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة من أواسط التابعين، روى له مسلم والأربعة، قتل في ولاية الحجاج على العراق، (**عن أبيه**) مالك بن نضلة، بفتح النون وسكون المعجمة، ويقال ابن نصلة، صحابي، قليل الحديث، قال البغوي: سكن الكوفة وروى حديثين، (**قال: رآني النبيّ ﷺ وعليّ أطمار**) كأحمال: جمع طمر بزنة حمل، (**وفي رواية النسائي: وعليّ ثوب دون**،) أي: حقير بدل أطمار، (**فقال**: «**هل لك من مال**»؟ **قلت: نعم، قال**: «**من أي: المال**»؟) أي: من أي: نوع من أنواعه، (**قلت: من كل ما آتى**) - بالمدّ أعطى - (**الله من الإبل والشاة، قال**: «**فكثر نعمته وكرامته**،) أي: أظهر أثرهما، (**عليك**»،) بحسن الملابس والهيئة.

(**وفي رواية النسائي**،) وأبي داود، والنسائي، والترمذي أيضًا والحاكم، كما في الجامع، (**قال**) ﷺ: («**إذا آتاك الله**) بالمدّ (**مالاً**،) أي: شيئًا له قيمة يباع بها سمّي مالاً؛ لأنه يميل القلوب، أو لسرعة ميله، أي: زواله، قاله سفيان الثوري.

قال النووي: وهذه مناسبة معنوية، وإلا فليس مشتقًّا من ذلك، فإن عين المال واو، والإمالة من الميل بالياء، ومن شرط الاشتقاق الاتّفاق في الحروف الأصلية، (**فلير**) بالبناء للمجهول، أي: فليرَ الناس (**أثر**) - بالتحريك - (**نعمة الله عليك**،) أي: سمة أفضاله، فإن من شكر النعمة إفشاءها؛ كما في خبر، (**وكرامته**»،) قال البغوي: هذا في تحسين ثيابه بالتنظيف والتجديد عند الإمكان من غير مبالغة في النعومة والترفّه، ومظاهرة الملبس على الملبس، على عادة العجم والمترفهين.

وفي حديث جابر أنه ﷺ رأى رجلاً شعثًا قد تفرق شعره فقال: ما كان يجد هذا ما يسكن به رأسه، ورأى رجلاً عليه ثياب وسخة فقال: ما كان يجد هذا ما يغسل به ثيابه رواه أحمد.

وفي السنن: إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده.

فهو سبحانه يحب ظهور أثر نعمته على عبده، فإنه من الجمال ....

(**وفي حديث جابر**) بن عبد الله، (**أنه**) قال: (**رأى**) رسول الله ﷺ (**رجلاً شعثًا**،) أي: لم يتعهد نفسه بما يصلحه، (**قد تفرّق**:) انتشر (**شعره، فقال: «ما كان**،) أي: أما كان؛ كما في الرواية، فلعلّ الهمزة سقطت من قلم المصنف، (**يجد هذا**) الرجل الشعث (**ما يسكن**) ـ بضمّ أوله وشدّ الكاف ـ (**به رأسه**»،) أي: شعر رأسه، أي: بضمّه ويليّنه من نحو زيت، فعبّر بالسكون عن ذلك، والاستفهام فيه وفيما بعده للتوبيخ، والغرض منه التشريع والحثّ على النطافة والاحتراز عن الرثاثة، (**ورأى رجلاً**) آخر؛ كما هو الرواية (**عليه ثياب وسخة، فقال: «ما كان**) بسقوط همزة الاستفهام سهوًا، وإلاَّ فهي ثابتة في الرواية أيضًا، (**يجد هذا**) الرجل الوسخ الثياب (**ما يغسل به ثيابه**) من نحو غاسول أو صابون؛ كذا قاله بعض، فما بالقصر بمعنى شيئًا، وضبطه بعضهم ماء بالمدّ منون، قائلاً: وفيه الأمر بغسل الثوب إذا كثر وسخه، ولو بالماء فقط، إذ به يزال الوسخ والنجاسة إذا كانت فيه، والاستفهام إنكاري توبيخي، أي: كيف لا يتنظف ويحسّن هيئته مع تيسّر تحصيل الدهن والصابون وما يقوم مقامه، مع أنه عام الوجود، سهل التحصيل، خفيف المؤنة والمنّة.

قال الطيبي: أنكر عليه بذاذته لما يؤدي إلى ذلّته، وأما خبر البذاذة من ايمان، فإثبات للتواضع للمؤمن؛ كما ورد: «المؤمن متواضع وليس بذليل، وله العزّة دون الكبر»، ومنه حديث أبي بكر: إنك لست ممن يفعله خيلاء، فيستحب التنظف مؤكّدًا من الأوساخ الظاهرة على الثوب والبدن.

قال الشافعي: من نظف ثوبه قل همّه، (**رواه أحمد**) وأبو داود، وصححه ابن حبان والحاكم قائلاً: على شرطهما، وأقرّه الذهبي.

(**وفي السنن**) للترمذي، وقال: حسن صحيح وصححه، الحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي، مرفوعًا: (**«إن الله يُحِبُ أن يرى أثر نعمته**،) أي: إنعامه (**على عبده**»،) وله شاهد من حديث أبي سعيد عند أبي يعلى، أي: بأن يلبس ثيابًا تليق بحاله من النفاسة والنظافة، ليعرفه المحتاجون للطلب منه، مع مراعاة القصد وترك الإسراف جمعًا بين الأدلة، قاله في الفتح، (**فهو سبحانه يحب ظهور أثر نعمته على عبده**،) بمعنى: يثيبه على ذلك، (**فإنه من الجمال**

الذي يحبه، وذلك من شكره على نعمه، وهو جمال باطن، فيجب أن يرى على عبده الجمال الظاهر بالنعمة والجمال الباطن بالشكر عليها، ولأجل محبته تعالى للجمال أنزل على عباده لباسًا يجمل ظواهرهم، ويقوى تجمل بواطنهم فقال تعالى: ﴿**يا بني ءادم قد أنزلنا عليكم لباسًا يواري سوءاتكم وريشًا ولباس التقوى ذلك خير**﴾ [الأعراف/٢٦] وقال في أهل الجنة: ﴿**ولقاهم نضرة وسرورا، وجزاهم بما صبروا جنة وحريرا**﴾ [الإنسان/١١، ١٢] فجمل وجوههم بالنضرة وبواطنهم بالسرور وأبدانهم بالحرير.

فهو سبحانه كما يحب الجمال في الأقوال والأفعال واللباس والهيئة، يبغض

الذي يحبّه، وذلك من شكره على نعمه، وهو) أي: الشكر (**جمال باطن، فيحب أن يرى على عبده الجمال الظاهر بالنعمة، والجمال الباطن بالشكر عليها، ولأجل محبته تعالىٰ للجمال أنزل على عباده،)** أي: خلق لهم (**لباسًا يجمّل به ظواهرهم، ويقوّي تجمل بواطنهم، فقال تعالىٰ: ﴿يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباسًا﴾)** الآية، أي: خلقناه لكم بأسباب من السماء كالمطر؛ لأن به تتكون الأشياء التي منها يحصل اللباس، فصار كأنه تعالىٰ أنزل اللباس، أي: أنزلنا أسبابه، فعبّر بالسبب عن المسبّب، ﴿(**يواري**) ﴾ الآية، يستر، ﴿**سوءاتكم وريشًا**﴾ الآية، وهو ما يتجمّل به من الثياب؛ لأن الريش زينة للطائر، كما أن الوريش زينة للآدميين، ولذا قال الزجاج: والوريش لباس الزينة، استعير من ريش الطير؛ لأنه لباسه وزينته، ويحتمل أنه عطف، أي: أنزلنا لباسين لباسًا موصوفًا بالمواراة ولباسًا موصوفًا بالزينة، وهذا اختيار الزمخشري.

قال الطيبي: إنما عطف ريشًا على لباسًا ليؤذن بأن الزينة أيضًا غرض صحيح؛ كقوله تعالىٰ: ﴿والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة﴾ الآية، وكما أن ستر العورة مأمور به، كذلك أخذ الزينة مأمور به، قال تعالىٰ: ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾ الآية، ﴿(**ولباس التقوى**) ﴾ [الأعراف/٢٦]) الآية، العمل الصالح أو السمت الحسن بالنصب، عطفًا على لباسًا، والرفع مبتدأ خبره، ﴿**ذلك خير**﴾ **الآية،)** ذلك من آيات اللّٰه، أي: دلائل قدرته لعلّهم يذكرون فيؤمنون، وفيه التفات عن الخطاب إلى الغيبة.

(**وقال في أهل الجنّة: ﴿ولقاهم:)** أعطاهم (﴿**نضرة**﴾) حسنًا، وإضاءة في وجوههم (﴿**وسرورًا وجزاهم بما صبروا**﴾)، أي: بما صبروا عن المعصية (﴿**جنّة**﴾) أدخلوها، (﴿**وحريرًا**﴾) ألبسوه، (**فجمل وجوههم بالنضرة**) الحسن، (**وبواطنهم بالسرور**) الفرح، (**وأبدانهم بالحرير، فهو سبحانه كما يحب الجمال في الأقوال والأفعال واللباس والهيئة، يبغض**) بضم

القبيح من الأقوال والأفعال والهيئة، فيبغض القبيح وأهله ويحب الجمال وأهله. ولكن ضل في هذا الموضع فريقان:

فريق قالوا: كل ما خلقه الله تعالى جميل، فهو يحبه كما خلقه، ونحن نحب جميع ما خلقه فلا نبغض منه شيئًا، قالوا: ومن رأى الكائنات منه سبحانه رآها كلها جميلة، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿**الذي أحسن كل شيء خلقه**﴾ [السجدة/ ٧] فهؤلاء قد عدموا الغيرة لله من قلوبهم، والبغض في الله، وإنكار المنكر وإقامة الحدود.

والفريق، الثاني قالوا: قد ذم الله تعالى جمال الصورة، وتمام القامة والخلقة، فقال عن المنافقين: ﴿**وإذا رأيتهم تعجبك أجسامهم**﴾ [المنافقون/ ٤]، ....

الياء وكسر الغين، من أبغض على اللغة الفصحى، وضم الغين من بغض لغة رديئة؛ كما في القاموس، ووقع لبعضهم فيه وهم فاحذره، ومرّ التنبيه عليه. (**القبيح من الأقوال والأفعال**،) كالسبّ والضرب (**والهيئة، فيبغض القبيح وأهله، ويحبّ الجمال وأهله، ولكن ضلّ**) ليهتد إلى الصواب.

(**وفي هذا الموضع فريقان:**) الفريق الأوّل (**فريق قالوا: كل ما خلقه اللّه تعالىٰ جميل فهو يحبّه، كما خلقه،**) ويزعمون أنه لو لم يحبه ما خلقه، (**ونحن نحبّ جميع ما خلقه، فلا نبغض منه شيئًا، قالوا: ومن رأى الكائنات منه سبحانه رآها كلّها جميلة، واحتجّوا بقوله تعالىٰ:** ﴿**الذي أحسن كل شيء خلقه**﴾[**السجدة/٧**]) الآية، بفتح اللام فعلاً ماضيًا صفة، ويسكونها بدل اشتمال، ولا حجّة لهم فيها؛ لأن المراد أحسنه من حيث الإيجاد، (**فهؤلاء قد عدموا الغيرة للّه من قلوبهم،**) متعلّق بعدموا، (و)عدموا (**البغض في اللّه**) لأنهم يحبّون إبليس والكفار ونحوهم، واللّه يبغضهم، (**وإنكار المنكر**) لحبّهم له، فلا ينكرونه، واللّه تعالىٰ يقول: ﴿ولتكن منكم أُمة يدعون إلى الخير، ويأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر﴾ الآية، ﴿كنتم خير أُمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون تن المنكر﴾ الآية، (**وإقامة الحدود،**) فلزمهم تعطيل الشرع.

(**والفريق الثاني، قالوا: قد ذمّ اللّه تعالىٰ جمال الصورة وتمام القامة والخلقة**) أي: سلامتها من الآفات، (**فقال عن المنافقين:**) ﴿إذا رأيتهم تعجبك أجسامهم﴾[المنافقون/٤] الآية،) لجمالها.

وفي صحيح مسلم مرفوعًا إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم، قالوا: وقد حرم علينا لباس الحرير ولباس الذهب، والفضة، وآنية الذهب والفضة، وذلك من أعظم جمال الدنيا. وقال تعالى: ﴿**ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجًا منهم زهرة الحياة الدنيا لنفتنهم فيه**﴾ [طه/ ١٣١] وفي الحديث البذاذة من الإيمان وقد ذم الله المسرفين، والسرف كما يكون في الطعام والشراب يكون في اللباس.

وفصل النزاع أن يقال: الجمال في الصورة ....

(**وفي صحيح مسلم**)، وسنن ابن ماجه من حديث أبي هريرة، (**مرفوعًا**) عن النبيّ ﷺ: («**إن الله لا ينظر إلى صوركم**») لا يجازيكم على ظاهرها، وفي رواية لمسلم أيضًا: إلى أجسادكم، ولا إلى صوركم، (**و**)لا إلى (**أموالكم**) الخالية عن الخيرات، أي: لا يثيبكم عليها ولا يقربكم منه، (**وإنما ينظر إلى قلوبكم**) التي هي محل التقوى، وأوعية الجواهر، وكنوز المعرفة (**وأعمالكم**،) فمن كان يرجو لقاء ربه، فليعمل عملاً صالحًا، ومعنى النظر هنا الإخبار بالرحمة والعطف، ومعنى نفيه نفي ذلك، فعبّر عن الكائن عند النظر بالنظر مجازًا.

(**قالوا: وقد حرم علينا لباس الحرير ولباس الذهب والفضّة**،) بل (**و**)استعمال (**آنية الذهب والفضّة**) في نحو أكل وشرب، (**وذلك من أعظم جمال الدنيا، وقال تعالىٰ: ﴿ولا تمدن عينيك﴾**) الآية، أي: لا تنظر ﴿(**إلى ما متّعنا به أزواجًا**) ﴾ الآية، أصنافًا ﴿**منهم زهرة الحياة الدنيا**﴾ الآية، زينتها وبهجتها، بإسكان الهاء وفتحها يعقوب، وهما لغتان، (﴿**لنفتنهم فيه**﴾ [**طه/١٣١**]) الآية، بأن بطغوا، إذ بزيادة النعمة يزداد الطغيان ﴿أن الإنسان ليطغى إن رآه استغنى﴾ الآية، فجعل ذلك فتنة، ونهى أحبّ خلقه إليه عن النظر له.

(**وفي الحديث**) الذي رواه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، والحاكم، عن أبي أُمامة، قال: ذكر أصحاب رسول الله ﷺ يومًا عنده الدنيا، فقال: «ألا تسمعون ألا تسمعون»؟ ثم قال: («**البذاذة**») بفتح الموحدة وذالين معجمتين، أي: رثاثة الهيئة وترك الترفه، وإدامة التزيّن والتنعّم في البدن والملبس، إيثارًا للخمول بين الناس، (**من الإيمان**،) أي: من أخلاق أهله إن قصد به تواضعًا وزهدًا، وكفّ نفس عن فخر وتكبّر، لا لإظهار فقر وصيانة مال، فتعريض للنعمة للكفران، وإعراض عن شكر المنعم المنّان، وفهم هؤلاء الفريق الحديث على الإطلاق فضلّوا، (**وقد ذمّ الله المسرفين**) في غير ما آية (**والسرف كما يكون في الطعام والشراب يكون في اللباس**،) بقياس المساواة، (**وفصل النزاع**) بيننا وبين هؤلاء الفريقين، (**أن يقال الجمال في الصورة**)

واللباس والهيئة ثلاثة أنواع: منه ما يحمد، ومنه ما يذم، ومنه ما لا يتعلق به مدح ولا ذم.

فالمحمود منه، ما كان لله وأعان على طاعة الله، وتنفيذ أوامره، والاستجابة له، كما كان النبي ﷺ يتجمل للوفود، وهو نظير لباس آلة الحرب للقتال، ولباس الحرير في الحرب والخيلاء فيه، فإن ذلك محمود إذا تضمن إعلاء كلمة الله ونصر دينه وغيظ عدوه.

والمذموم منه: ما كان للدنيا والرئاسة والفخر والخيلاء، وأن يكون هو غاية العبد وأقصى مطلبه، فإن كثيرًا من الناس ليس له همة في سوى ذلك.

وأما ما لا يحمد ولا يذم فهو ما خلا عن هذين القصدين، وتجرد عن الوصفين.

والمقصود من هذا الحديث أن الله تعالى يحب من عبده أن يجمل لسانه بالصدق ....

لتحسينها بإزالة الشعث، **(واللباس)** بكونه ليس جنس لابسه، **(والهيئة ثلاثة أنواع: منه ما يحمد، ومنه ما يذمّ، ومنه ما لا يتعلّق به في مدح ولا ذمّ،)** فهو جائز، **(فالمحمود منه ما كان لله، وأعان على طاعة الله وتنفيذ أوامره والاستجابة،)** أي: الإجابة **(له كما كان ﷺ يتجمّل للوفود،)** لملاقاتهم استعانة على تنفيذ أوامر الله، لما جرت به عادة البشر من انقيادهم لصاحب الهيئة وقبول كلامه، **(وهو نظير لباس آلة الحرب للقتال)** لإعلاء كلمة الله وتخويف أعدائه، **(ولباس الحرير في الحرب)** على قول من أجازه، **(والخيلاء:)** التبختر فيه وإظهار العجب، **(فإن ذلك محمود إذا تضمّن إعلاء كلمة الله)** الشهادة له بالوحدانية ولنبيّه بالرسالة، **(ونصر دينه، وغيظ عدوّه والمذموم منه)**، وهو النوع الثاني **(ما كان للدنيا والرئاسة والفخر والخيلاء، وأن يكون هو غاية العبد وأقصى مطلبه، فإن كثيرًا من الناس ليس له همّة في سوى ذلك)** المذكور، وبئست الهمّة؛ كما قال الشاعر يهجو:

إني رأيت من المكارم حسبكم ... أن تلبسوا خزّ الثياب وتشبعوا

(وأمّا ما لا يحمد ولا يذمّ،) وهو النوع الثالث، **(فهو ما خلا عن هذين القصدين، وتجرّد عن)** هذين **(الوصفين)** لا يحمد ولا يذم، فهو جائز، **(والمقصود من هذا الحديث: أن الله تعالىٰ يحبّ من عبده أن يجمّل لسانه بالصدق،)** بأنه لا يكذب لمجانبته للإيمان،

وقلبه بالإخلاص والمحبة والإنابة، وجوارحه بالطاعة، وبدنه بإظهار نعمه عليه في لباسه وتطهيره له من الأنجاس والأحداث والشعور المكروهة، والختان وتقليم الأظافر وغير ذلك مما وردت به السنة.

وعن جابر بن سمرة قال: رأيت النبي ﷺ في ليلة مقمرة أضحيان، فجعلت أنظر إليه ﷺ وإلى القمر، وعليه حلة حمراء، فإذا هو أحسن عندي من القمر. رواه الدارمي والترمذي.

(**وقلبه بالإخلاص والمحبة والإنابة**) الرجوع، (**وجوارحه بالطاعة،**) فرضًا ونفلاً، (**وبدنه بإظهار نعمه عليه في لباسه،**) يلبس الوسط اللائق بمثله، لا الفائق جدًا، ولا الدون، (**وتطهيره له من الأنجاس والأحداث،**) كما قال تعالى: ﴿وثيابك فطهر﴾ الآية، (و)بإزالة (**الشعور المكروهة،**) كالعانة والإبط، (**والختان**) للرجال، والخفاض للنساء، (**وتقليم الأظفار، وغير ذلك مما وردت به السنّة**) الشريفة.

(**وعن جابر بن سمرة**) بن جنادة، بضم الجيم، بعدها نون، السوائي، بضم المهملة والمدّ، صحابي ابن صحابي، نزل الكوفة، مات بها بعد سنة سبعين، (**قال: رأيت النبيّ ﷺ في ليلة إضحيان،**) بكسر الهمزة، وسكون المعجمة، وكسر المهملة، أي: مقمرة منيرة، لا ظلمة فيها، ولا غيم من أوّلها إلى آخرها.

قال الزمخشري: وافعلان في كلامهم قليل جدًا، ونونه منوّنة، صفة لليلة، وإن كانت ألفه ونونه زائدتين؛ كما في النهاية، والقياس: إضحيانة، وكأنه لتأويل ليلة بليل ومنع بعض إضافته؛ لأنه صفة للقمر، أي: ليلة قمر ضاح، وتعقّب بأنه لا يمنع من الإضافة لجواز أن ليلة مضافة إلى إضحيان بعد حذف موصوفة، والأصل ليلة قمر إضحان، فحذف الموصوف، وأقيمت الصفة مقامه، (**فجعلت أنظر إليه ﷺ**) مرة، (**وإلى القمر**) أخرى، لأنظر أيهما أحسن في عيني، (**وعليه حلّة حمراء،**) بيان لما أوجب التأمّل فيه لمزيد حسنه حينئذ، (**فإذا هو أحسن عندي من القمر،**) قيد بالعندية فخارًا؛ باعتنائه بهذه القصّة لا لتخصيصه وإخراج غيره؛ فإنه عند كل أحد واجهه كذلك.

وفي رواية عند ابن الجوزي وغيره، عن جابر: في عيني، بدل عندي، (**رواه الدارمي**) عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام السمرقندي، أبو محمّد الحافظ، صاحب المسند، ثقة، متقن، روى عنه مسلم، وأبو داود، والترمذي، مات سنة خمس وخمسين ومائتين، وله أربع وستون، (**والترمذي**) كلاهما من حديث ابن سمرة، وزعم النسائي إن إسناده إلى جابر خطأ، إنما هو مسند عن البراء بن عازب فقط، وتعقّب بأن الحديث صحيح عنه، وعن البراء معًا؛ كما قاله

وعن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال: رأيت النبي ﷺ وعليه حلة حمراء كأنني أنظر إلى إبريق ساقيه. قال سفيان: أراه حبرة.

وعن البراء بن عازب قال: ما رأيت أحدًا من الناس أحسن في حلة حمراء من رسول الله ﷺ. رواهما الترمذي.

وفي رواية ....

البخاري، وقدّم المصنف هذا الحديث في أوّل هذا المقصد، قاصدًا منه مزيد جماله ﷺ، وأعاده هنا لقوله: وعليه حلّة حمراء، فلا تكرار.

(وعن عون،) بمهملة مفتوحة، فواو ساكنة، فنون، **(ابن أبي جحيفة)** السوائي، الكوفي، روى عن أبيه وجماعة، وعنه شعبة وسفيان وغيرهما، ثقة، روى له الستّة، مات سنة ستّ عشرة ومائة، **(عن أبيه)** أبي جحيفة، وهب بن عبد الله السوائي، بضمّ المهملة والمدّ، ويقال اسم أبيه وهب أيضًا، مشهور بكنيته، ويقال له: وهب الخير، صحابي معروف، وصحب عليًا، ومات سنة أربع وسبعين، **(قال: رأيت النبيّ ﷺ)** في بطحاء مكّة في حجّة الوداع؛ كما صرّح به عند البخاري، **(وعليه حلّة حمراء،)** هذا هو المقصود من سوق الحديث هنا، **(كأني أنظر إلى إبريق)** لمعان مصدر، لا بمعنى البروق، وإلاّ لقال: بريقي، **(ساقيه،)** وفيه جواز نظر ساقي الرجل، وهو إجماع حيث لا فتنة، **(قال سفيان:)** راوي هذا الحديث عن عون، قيل: هو الثوري، وقيل ابن عيينة **(أُراه)** بالضم أظنّه، أي: الثوب، **(حبرة،)** وفي نسخة: أراها على الأصل، أي: أظنّها مخطّطة لا حمراء قانية، قاله لأن مذهبه حرمة الأحمر الخالص، لكن لم يبدِ لذلك مستندًا يصلح للاستدلال به، وتأويله فيه الصرف عن الظاهر، والظن ليس بكاف فيه، وقول الشارح: وذلك لما يأتي أنه لم يكن أحمر خالصًا، بل فيه خطوط حمر، فيه أن الآتي إنما هو كلام ابن القيّم، لا دليل، ويأتي أنه غلط، وأمّا قوله عقب ذلك، فلم يتأمّله سفيان حقّ التأمّل لمهابة النبيّ ﷺ، فظنّه أحمر، فإحدى الكبر إذ يوهم أن سفيان صحابي، مع أنه تابع تابعي.

(وعن البراء بن عازب) بن الحرث، بن عدي الأنصاري، الأوسي، صحابي ابن صحابي، نزل الكوفة وكان لدّة ابن عمر، واستصغر يوم بدر، ومات سنة اثنتين وسبعين، **(قال: ما رأيت أحدًا من الناس أحسن في حلّة حمراء،)** قيد لبيان الواقع لا للتقييد، **(من رسول الله ﷺ،)** بل هو الأحسن، كما هو مفاد التفضيل عرفًا، وإن صدق لغة بالتساوي لندرته بين شيئين والغالب التفاضل، فإذا نفى أفضلية أحدهما ثبتت أفضليّة الآخر، بدلالة العرف مجازًا أو استعمالاً للأخص في الأعمّ.

(رواهما،) أي: حديث أبي جحيفة والبراء، **(الترمذي)** في الجامع والشمائل، **(وفي رواية**

البخاري ومسلم: رأيته في حلة حمراء لم أر شيئًا قط أحسن منه.

وفي رواية لأبي داود قال ما رأيت من ذي لمة في حلة حمراء أحسن من رسول الله ﷺ.

وقوله: من ذي لمة: ـ بكسر اللام ـ أي شعر الرأس، دون الجمة، سميت بذلك لأنها ألمت بالمنكبين، فإذا زادت فالجمة.

وفي رواية النسائي: ما رأيت رجلاً أحسن في حلة حمراء من رسول الله ﷺ.

البخاري ومسلم) عن البراء، قال: كان ﷺ رجلاً مربوعًا **(رأيته في حلّة حمراء لم أرَ شيئًا،)** أي: أحدًا، وعبّر عنه بشيئًا منكرًا مبالغة في التعميم والتأكيد، فيشمل غير البشر أيضًا، كالشمس والقمر، **(قطّ،)** بضمّ الطاء، ثقيلة على أشهر اللغات، **(أحسن منه،)** وأتى بقطّ، إشارة إلى أنه كان كذلك من المهد إلى اللّحد، **(وفي رواية لأبي داود)** والترمذي أيضًا، كلاهما عن البراء، **(قال: ما رأيت من)** زائدة لتأكيد النفي والنص على استغراق جميع الأفراد أو بيانية، أي: أحدًا من **(ذي)** صاحب **(لمّة في حلّة حمراء أحسن من رسول الله ﷺ)** ولا مثله، فهو أحسن صورة، قيل: أو سيرة، أو هما، واستبعد بقوله في بقية الحديث: له شعر يضرب منكبيه، بعيد ما بين المنكبين، لم يكن بالقصير ولا بالطويل، **(وقوله: من ذي لمّة، بكسر اللام)** وشدّ الميم، **(أي: شعر الرأس، دون)** أي: أقلّ من **(الجمّة)** بضمّ الجيم وتثقيل الميم، **(سمّيت بذلك لأنها ألمّت بالمنكبين،)** ولم تصل إليهما، **(فإذا زادت)** بأن وصلت المنكبين **(فالجمة)**.

قال الحافظ الزين العراقي: ورد في شعره ﷺ ثلاثة أوصاف جمّة، ووفرة ولمّة، فالوفرة: ما بلغ شحمة الأذن، واللّمة: ما نزل عن شحمة الأذن، والجمّة: ما نزل عن ذلك إلى المنكبين، هذا قول جمهور أهل اللغة، وهو الذي ذكره صاحب المحكم، والنهاية المشارق وغيرهم، واختلف فيه كلام الجوهري، فذكره على الصواب في مادة لم، فقال: واللّمة، بالكسر: الشعر المتجاوز شحمة الأذن، فإذا بلغت المنكبين، فهي جمّة، وخالف ذلك في مادة وفر، فقال: والوفرة إلى شحمة الأذن، ثم الجمّة، ثم اللمّة، وهي التي ألمّت بالمنكبين، وما قاله في باب الميم هو الصواب الموافق لقوله غيره من أهل اللغة، انتهى.

(وفي رواية النسائي) عن البراء: **(ما رأيت رجلاً أحسن في حلّة حمراء من رسول الله ﷺ،)** فاتّفقت الروايات عن البراء مع تعدّد طرقها على وصف الحلّة، بأنها حمراء،

قال في القاموس: الحلة ـ بالضم ـ إزار ورداء، برد أو غيره، ولا تكون حلة إلا من ثوبين أو ثوب له بطانة.

وقال ابن القيم: وغلط من ظن أنها كانت حمراء بحتًا، لا يخالطها غيرها، وإنما الحلة الحمراء بردان يمانيان منسوجان بخطوط حمر مع الأسود، كسائر البرود اليمانية، وهي معروفة بهذا الاسم باعتبار ما فيها من الخطوط الحمر، وإلا فالأحمر البحت ينهى عنه أشد النهي، وفي صحيح البخاري: أنه ﷺ نهى عن المياثر الحمر وفي صحيح مسلم عن ابن عمر قال: رأى النبي ﷺ علي ثوبين معصفرين فقال: إن هذا لباس الكفار فلا تلبسهما ....

والمتبادر الحمرة الخالصة، فدعوى عدمها بلا دليل غير مسموعة، **(قال في القاموس: الحلّة، بالضم إزار ورداء،)** مثلاً **(برد أو غيره،)** وإلاّ فمتى وجد ثوبان على البدن، كانا حلّة على ما يفيده قوله: **(ولا تكون)** أي توجد **(حلّة إلاّ من ثوبين أو ثوب له بطانة،)** وفي المصباح: الحلّة لا تكون إلاّ من ثوبين من جنس واحد، والجمع حلل؛ كغرفة وغرف.

وفي الفتح: قال أبو عبيد: الحلل برود اليمن، والحلة إزار ورداء، ونقله ابن الأثير، وزاد: إذا كانا من جنس واحد، وقال ابن سيّده في المحكم: الحلّة برد أو غيره، وحكى عياض: أن أصل تسمية الثوبين حلّة؛ أنهما يكونان جديدين، كما حلّ خيطهما، وقيل: لا يكون الثوبان حلّة حتى يلبس أحدهما فوق الآخر، فإذا كان فوقه فقد حلّ عليه، والأول أشهر، انتهى.

(وقال ابن القيّم: وغلط من ظنّ أنها كانت حمراء بحتًا،) بفتح الموحدة، وسكون المهملة، وفوقية خالصة، **(لا يخالطها غيرها،)** أي: الحمرة، **(وإنما الحلّة الحمراء،)** أي: المراد بها هنا **(بردان يمانيّان منسوجان،)** وجملة **(بخطوط حمر مع الأسود،)** حال من ضمير منسوجان، **(كسائر البرود اليمانية، وهي معروفة بهذا الاسم باعتبار ما فيها من الخطوط الحمر،)** فغلبت على غيرها، **(وإلاّ فالأحمر البحث)** الخالص **(ينهى عنه أشدّ النهي)** فهو حرام، ولكن يحتمل أن المبالغة في النهي؛ لأنه شعار المتكبّرين لا لحرمة ذاته.

(وفي صحيح البخاري) من حديث طويل عن البراء: **(أنه ﷺ نهى عن المياثر الحمر،)** بمثلثة: جمع ميثرة، بكسر الميم، وسكون التحتية، وفتح المثلثة: ما جلّل به الثياب، وتطلق أيضًا على الأوطية الحرير؛ كم في القاموس وغيره، فيحتمل أنها من حرير، فنهى عنه لأجله، ويحتمل لحمرتها، فلا حجّة فيه.

(وفي صحيح مسلم، عن ابن عمر، قال: رأيت النبيّ ﷺ على ثوبين معصفرين،) مصبوغين بالمعصفر، **(فقال: «إن هذا لباس الكفار،)** أي: مما تلبسه، **(فلا تلبسهما)**،

ومعلوم أن ذلك إنما يصبغ صباغًا أحمر.

قال: وفي جواز لبس الأحمر من الثياب والجوخ وغيرهما نظر، وأما كراهته فشديدة، فكيف يظن به ﷺ أنه لبس الأحمر القاني، كلا لقد أعاذه الله منه، وإنما وقعت الشبهة من لفظ الحلة الحمراء والله أعلم. انتهى.

وقال النووي: اختلف العلماء في الثياب المعصفرة، وهي المصبوغة بعصفر فأباحها جميع العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، وبه قال الإمام الشافعي وأبو حنيفة ولملك، لكنه قال: غيرها أفضل منها. ....

حذار من التشبه بهم، فيما هو مخصوص بهم، **(ومعلوم أن ذلك)** المعصفر **(إنما يصبغ صباغًا أحمر،)** فالنهي عن لبسه نهي عن الأحمر، فيفيد حرمته، والجواب أنه إنما نهى عنه، لأنه من لباس الكفار، وكانوا كثيرًا، فمحط النهي التشبّه بهم، وقد ارتفع ذلك، فصار داخلاً في عموم المباح.

(قال) ابن القيّم: **(وفي جواز لبس الأحمر من الثياب، والجوخ وغيرهما نظر، وأما كراهته فشديدة، فكيف يظنّ به ﷺ أنه لبس الأحمر القاني؟)** بالقاف والنون، أي: الخالص، وهذه من الكلمات التي إنما تستعمل تابعة، كأصفر فاقع، وأبيض يقق، وأسود حالك، **(كلاّ لقد أعاذه اللّه منه، وإنما وقعت الشبهة من لفظ الحلّة الحمراء، واللّه أعلم، انتهى)** كلام ابن القيّم.

قال الشهاب المكي: وما قاله هو الغلط؛ لأن حمل الحلّة على ما ذكره لا يشهد له لغة ولا شرع، فإن زعم أنه عرف ذلك الزمن، قلنا: أين دليلك على ذلك؟ وليس النهي عن المعصفر لمجرد الحمرة، بل لما فيه من التشبه بالنساء، وإنه من زينتهن وحدهن، وليس في لبسه ﷺ الأحمر القاني محذور؛ لأنه لبيان الجواز، فهو واجب عليه، وإن نُهي عنه، انتهى.

(وقال النووي: اختلف العلماء في الثياب المعصفرة، وهي المصبوغة بعصفر، فأباحها جميع العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، وبه قال الإمام الشافعي، وأبو حنيفة، ولملك، ولكنه قال: غيرها أفضل منها،) فهي خلاف الأولى، وزعم بعض: أن الرواية عن لملك إنما هي في المزعفر لا المعصفر، فاشتبه على النووي خطأ صراح؛ لأن عنه روايتين، إحداهما الإباحة المستوية الطرفين، نقلها ابن العربي في كتاب الجامع، فقال: وأما الأحمر ومنه المعصفر والمزعفر، فأجازه لملك والشافعي، وأبو حنيفة، وكره بعض العراقيين المزعفر للرجال، انتهى، والثانية: الكراهة، وهي المشهورة في المذهب، ففي المدونة كره لملك الثوب المعصفر، المقدم للرجال في غير الإحرام، انتهى، والمقدم، بضم الميم، وسكون الفاء، وفتح الدال

وفي رواية عنه أنه أجاز لباسها في البيوت وأفنية الدور وكرهه في المحافل والأسواق وغيرها.

وقال جماعة من العلماء: هو مكروه كراهة تنزيه، وحملوا النهي على هذا، لأنه ثبت أنه عليه الصلاة والسلام لبس حلة حمراء. وفي الصحيحين من حديث ابن عمر أنه ﷺ صبغ بالصفرة. وحمل بعضهم النهي على المحرم بالحج أو العمرة.

وقد أتقن البيهقي المسألة في «معرفة السنن» فقال: نهى الشافعي الرجل عن المزعفر، وأباح له المعصفر، ....

المهملة، القوي الصبغ، المشبّع، الذي ردّ في العصفر مرة بعد أخرى، قال في التوضيح: وأما المعصفر غير المقدم، والمزعفر فيجوز لبسهما في غير الإحرام، نصّ على الأول في المدونة، وعلى المزعفر في غيرها.

قال لملك: لا بأس بالمزعفر لغير الإحرام، وكنت ألبسه، (**وفي رواية عنه: إنه أجاز لباسها في البيوت وأفنية الدور، وكرهه في المحافل، والأسواق وغيرها**) كالمساجد.

(**وقال جماعة من العلماء: هو مكروه كراهة تنزيه**)، ومنهم لملك والشافعي في المعتمد في مذهبيهما، (**وحملوا النهي**) الوارد في الصحيحين عن أنس: نهى النبيّ ﷺ أن يتزعفر الرجل (**على هذا**) المذكور من كراهة التنزيه؛ (**لأنه ثبت أنه عليه الصّلاة والسلام لبس حلّة حمراء**،) فلبسه لبيان الجواز لا ينافي نهيه، وابن القيم هو الغالط؛ كما مرّ.

وروى أبو الشيخ، وابن سعد من طريق عليّ بن زيد، عن إسحٰق بن عبد اللّٰه بن الحٰرث بن نوفل، عن أبيه، قال: اشترى رسول اللّٰه ﷺ حلّة بسبع وعشرين ناقة، فلبسها، ولفظ ابن سعد: أوقية، ورجاله ثقات، لكن عليّ وإسحق فيهما كلام.

(**وفي الصحيحين من حديث ابن عمر: أنه ﷺ صبغ بالصفرة**،) أي: الورس؛ كما في رواية أبي داود الآتية، ولابن سعد عن بكر المزني: كانت له ملحفة مورسة، فإذا دار على نسائه رشّها بالماء، وله عن قيس بن سعد: أتانا ﷺ، فوضعت له غسلاً فاغتسل، ثم أتيناه بملحفة ورسية فاشتمل بها، فكأني أنظر إلى أثر الورس على عكنه، بضم ففتح، أي: طيّات بطنه، (**وحمل بعضهم النهي على المحرم بالحج أو العمرة**،) لأن الصبغ بنحو الورس من الطيب، وقد نهى المحرم عنه، (**وقد أتقن البيهقي المسألة في**) كتاب (**معرفة السنن، فقال: نهى الشافعي الرجل عن المزعفر**) نهي كراهة، (**وأباح له المعصفر**).

قال الإمام الشافعي: وإنما رخصت في المعصفر لأني لم أجد أحدًا يحكي عنه ﷺ النهي عنه، إلا ما قال علي رضي الله عنه أنه ﷺ نهاني ولا أقول نهاكم. قال البيهقي: وقد جاءت أحاديث تدل على أن النهي على العموم، ثم ذكر حديث مسلم أن هذه من لباس الكفار وأحاديث غيرها، ثم قال: ولو بلغت هذه الأحاديث الشافعي لقال بها إن شاء الله، ثم ذكر بإسناده ما صح عن الشافعي أنه قال: إذا صح الحديث بخلاف قولي فاعملوا بالحديث ودعوا قولي. وفي رواية: مذهبي.

قال البيهقي: قال الشافعي: وأنهى الرجل الحلال بكل حال أن يتزعفر قال وآمره إذا تزعفر أن يغسله، قال البيهقي: فتبع السنة في المزعفر فمتابعتها في المعصفر أولى به، انتهى.

ورأيت في فتاوى شيخنا العلامة قاسم أحد أئمة الحنفية ومحققيها ....

(**قال الإمام الشافعي: وإنما رخصت في المعصفر؛ لأني لم أجد أحدًا يحكي عنه ﷺ النهي عنه، إلاّ ما قال عليّ رضي اللّه عنه: أنه ﷺ نهاني ولا أقول نهاكم**) عن المعصفر، أي: فالنهي خاص به لمعنى اقتضاء في وقت النهي.

(**قال البيهقي: وقد جاءت أحاديث تدلّ على أن النهي على العموم**) الشامل للمعصفر، (**ثم ذكر حديث مسلم**) السابق قريبًا: («**أن هذه من لباس الكفار**»)، ومرّ الجواب عنه، (**وأحاديث غيرها، ثم قال: ولو بلغت هذه الأحاديث الشافعي لقال بها إن شاء اللّه**،) إذ لا تسعه مخالفتها، لكنه علق ذلك؛ لاحتمال أنها بلغته وأبدى فيها قادحًا، (**ثم ذكر بإسناده ما صحّ عن الشافعي؛ أنّه قال: إذا صح الحديث بخلاف قولي، فاعملوا بالحديث، ودعوا قولي**.

(**وفي رواية: مذهبي**،) ومراده من سوقه أن يكون مذهبه النهي عن المعصفر أيضًا.

(**قال البيهقي: قال الشافعي: والنهي الرجل الحلال بكل حال**) خاليًا أو مع الناس؛ (**أن يتزعفر**) وخصّ الحلال؛ لأنه الذي يظنّ به لبس المزعفر ونحوه، أمّا المحرم، فلا يظنّ به ذلك، لأنه طيب، (**قال: وآمره إذا تزعفر أن يغسله**،) ولا ينافيه أن المصطفى كان يصبغ ثيابه بالزعفران، كما يأتي، لأنه لبيان الجواز كما مرّ، أو لأنه لم يصبغ الثوب كلّه، والنهي على كلّه.

(**قال البيهقي: فتبع**) الشافعي (**السنّة في المزعفر، فمتابعتها في المعصفر أولى به**) لكثرة أحاديثه الثابتة عند البيهقي على أحاديث المزعفر، (**انتهى**) كلامه.

(**ورأيت في فتاوى شيخنا العلاّمة قُسم، أحد أئمّة الحنفية**) في زمانه (**ومحقّقيها**

كراهته للتحريم مع صحة الصلاة فيه، واستدل له بما ذكرته من الأحاديث، وبما في حديث طاووس عند الحاكم وقال على شرطهما عن ابن عمرو بن العاصي قال: دخلت على النبي ﷺ وعلي ثوب معصفر، قال: من أين لك هذا؟ قال: صبغته لي أهلي قال: احرقه. انتهى.

وعن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ يلبس برده الأحره في العيدين والجمعة، وعن يحيى بن عبد الله بن لملك قال: كان رسول الله ﷺ يصبغ ثيابه بالزعفران قميصه ورداءه وعمامته. رواهما الدمياطي. وهو عند أبي داود بلفظ: يصبغ بالورس والزعفران ثيابه حتى عمامته، ....

كراهته للتحريم مع صحة الصلاة فيه، واستدلّ له بما ذكرته من الأحاديث) التي فيها النهي عنه، إبقاء لها على ظاهرها، **(وبما في حديث طاووس)** بن كيسان اليماني، **(عند الحاكم، وقال على شرطهما، عن ابن عمرو بن العاصي، قال: دخلت على النبيّ ﷺ وعليّ ثوب معصفر)** وصبغ أحمر، كما مرّ، **(قال: «من أين لك هذا»؟ قال: صبغته لي أهلي)** حليلتي، **(قال: «إحرقه»)،** بكسر الهمزة وفتحها مقطوعة، قال في القاموس: حرقه بالنار، وأحرقه وحرّقه، بمعنى: فاحترق، والغرض منه الزجر فقط، لا الأمر بحرقه حقيقة؛ لأنه إضاعة مال، **(انتهى)** كلام قسم.

(وعن جابر بن عبد الله، قال: كان رسول الله ﷺ يلبس برده الأحمر في العيدين والجمعة،) ليبيّن حل لبس ذلك فيهما، ففيه ردّ على محرم لبس الأحمر القاني، وزعم أن المراد بالأحمر هنا ما هو ذو خطوط تحكم بلا دليل، كما مرّ، فكأن الشارح لم يرَ كلام المكي، وقال على ذا الحديث: لعلّه فعل ذلك في الجمعة في بعض الأحيان لبيان الجواز فيها، وأن لبس البيض فيها أفضل، لا واجب.

(وعن يحيىٰ بن عبد الله بن لملك، قال: كان رسول الله ﷺ يصبغ،) مثلّث بالياء، **(ثيابه بالزعفران، قميصه)** بالنصب بدل من ثيابه، **(ورداءه وعمامته، رواهما الدمياطي).**

وفي الأول تقصير، فقد رواه البيهقي في السنن عن ابن عمر، بلفظه، **(وهو،)** أي: الثاني **(عند أبي داود بلفظ: يصبغ بالورس،)** بفتح الواو، وسكون الراء، آخره سين مهملة: نبت يصبغ به، **(والزعفران ثيابه حتى عمامتهُ،)** فصرّح في الحديثين؛ بأن الصبغ للثياب، ولذا رجّح عياض في حديث ابن عمر؛ أنه رأى النبيّ ﷺ يصبغ بالصفرة، يعني ثيابه، وقيل: شعره، لما في السنن

وكذا رواه من حديث زيد بن أسلم وأم سلمة وابن عمر، لكن يعارضه ما في الصحيح أنه ﷺ نهى عن التزعفر والله أعلم.

[صفة إزاره ﷺ]

وأما صفة إزاره ﷺ، فعن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري قال: أخرجت إلينا عائشة كساء وإزارًا غليظًا فقالت: قبض رسول الله ﷺ في هذين، رواه البخاري، وفي رواية: إزارًا غليظًا مما يصنع باليمن، وكساء من هذه التي تدعونها الملبدة، وفي رواية: كساء ملبدًا.

قال ابن الأثير: ....

أيضًا: كان يصفر بهما لحيته، وأجيب باحتمال أنه مما يتطيّب به، لا أنه كان يصبغ بهما لحيته، (**وكذا رواه من حديث زيد بن أسلم**) العدوي، (**وأمّ سلمة، وابن عمر**) بن الخطّاب، (**لكن يعارضه ما في الصحيح؛ أنه ﷺ نهى عن التزعفر**) وهل النهي لرائحته أو للونه تردد، ولفظ الصحيح: نهى أن يتزعفر الرجل، وما ساقه هنا لفظ النسائي، وهو مطلق، فيحمل على المقيّد بالرجل، ومرّ قريبًا جوابه، بأن نهيه لا يخالف فعله، لأنه للكراه والفعل لبيان الجواز، وأمّا حديث عمران بن الطبراني: «إياكم والحمرة، فإنها أحب الزينة إلى الشيطان»، ففي إسناده ضعف، وحديث رافع بن خديج: أنه ﷺ رأى الحمرة قد ظهرت فكرهها، رواه أحمد، لا يدلّ على التحريم لحمل الكراهة على التنزيه، (**والله أعلم**) بالحقّ.

صفة إزاره ﷺ

(**وأمّا صفة إزاره ﷺ: فعن أبي بردة**)، بضم الموحدة، وراء، ودال مهملة، الحرث أو عامر (**بن أبي موسى الأشعري**،) قاضي الكوفة، وهو ثقة نبيل، ومن ذريّته أبو الحسن الأشعري، مات سنة أربع ومائة، وقيل: غير ذلك، وقد جاوز الثمانين، أنّه (**قال: أخرجت إلينا عائشة كساء**) من صوف ملبّدًا، كما يأتي، (**وإزارًا غليظًا**،) صفة إزارًا، (**فقالت: قبض رسول الله ﷺ في هذين**،) وكان لبسهما تواضعًا، أو اتفاقًا لا عن قصد، إذ كان يلبس ما وجد، (**رواه البخاري**) في فرض الخمس واللباس، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه في اللباس.

(**وفي رواية**) عند مسلم موصولة، والبخاري تعليقًا عن أبي بردة، قال: أخرجت إلينا عائشة (**إزارًا غليظًا مما يصنع باليمن، وكساء من هذه التي تدعونها**) بتحتية وفوقية، وفي مسلم يسمونها (**الملبّدة**،) بضم الميم، وفتح اللام، والموحدة المشدّدة.

(**وفي رواية**) للبخاري في الخمس: أخرجت لنا عائشة (**كساءً ملبّدًا، قال ابن الأثير**)

أي مرقعًا، يقال: لبدت القميص ألبده، ولبدته، ويقال للخرقة التي يرقع بها صدر القميص. اللبدة: وقيل الملبد: الذي ثخن وسطه وصفق حتى صار يشبه اللبد.

وروى مسلم من حديث عائشة قالت: خرج رسول الله ﷺ ذات غداة وعليه مرط مرحل من شعر أسود.

والمرط: ـ بكسر الميم وإسكان الراء ـ كساء من صوف أو خز، يؤتزر به.

والمرحل: بتشديد الحاء المهملة المفتوحة، كمعظم، هو الذي فيه صور الرحال، قال في القاموس في مادة رح ل: وكـ«معظم»: برد فيه تصاوير رحل، قال: وتفسير الجوهري إياه بإزار خز فيه علم، غير جيد، إنما ذلك تفسير للمرجل وقال في مادة ر ج ل ـ يعني بالجيم ـ: وبرد مرجل كمعظم، فيه صور الرجال، انتهى.

في النهاية، (**أي: مرقعًا**،) بضم الميم، وفتح الراء، وشدّ القاف، (**يقال: لبّدت القميص ألبده ولبّدته**) بالتخفيف، (**ويقال للخرقة التي يرقع بها صدر القميص: اللّبدة**) بالكسر، (**وقيل: الملبد الذي ثخن**،) غلظ (**وسطه وصفق**،) بضم الفاء صفاقة، فهو صفيق، خلاف سخيف، (**حتى صار يشبه اللّبد**،) بالكسر، وزان حمل ما يلبد من شعر أو صوف، واللّبدة أخصّ منه؛ كما في المصباح.

(**وروى مسلم من حديث عائشة، قالت: خرج رسول اللّه ﷺ ذات غداة**،) أي: ضحوة، وذات مقحمة للتأكيد، أي: خرج في ساعة من ضحوه، (**وعليه مرط مرحّل من شعر أسود**،) وقدّم المصنف هذا الحديث ناسبًا للترمذي، إلاّ أن في هذا زيدت مرحّل، فلذا أعاده، (**والمرط بكسر الميم، وإسكان الراء: كساء من صوف أو خزّ يؤتزر به**،) والخزّ اسم دابة، ثم أطلق على الثوب المتّخذ من وبرها، كذا في المصباح، أي: وبر تلك الدابة، وصريح تفسير المصنف؛ كالقاموس والمصباح، أن استعماله في الشعر مجاز، إذ الصوف والخزّ خلاف الشعر، (**والمرحّل، بتشديد الحاء المهملة المفتوحة، كمعظم، هو الذي فيه صور الرحال:**) جمع رحل، (**قال في القاموس، في مادة رح ل، وكمعظّم برد فيه تصاوير، رحل**) بمهملة، (**قال: وتفسير الجوهري إياه بإزار خزّ، فيه علم غير جيّد، إنما ذلك تفسير للمرجّل**،) بالجيم، فالتبس عليه، (**وقال في مادة ر ج ل ــ يعني بالجيم ــ : مرجّل، كمعظم فيه صور الرجال**) بالجيم، (**انتهى**).

وقال النووي: الذي رواه الجمهور، وضبطه المتقنون: بالحاء المهملة، أي عليه صور رحال الإبل، ولا بأس بهذه الصورة، وإنما يحرم تصوير الحيوان.

وقال الخطابي المرحل، الذي فيه خطوط والله أعلم.

وعن عروة: أن طول رداء النبي ﷺ أربعة أذرع وعرضه ذراعان وشبر، وعن عروة أيضًا: أن ثوب رسول الله ﷺ الذي كان يخرج فيه إلى الوفد رداء أخضر في طول أربعة أذرع وعرضه ذراعان وشبر.

وعن معن بن عيسى قال حدثنا محمد بن هلال قال: رأيت على هشام بن عبد الملك برد النبي ﷺ من حبرة له حاشيتان.

وعن ابن عمر قال: دخلت على رسول الله ﷺ وعليه إزار يتقعقع.

وعن يزيد بن أبي حبيب ....

(**وقال النووي: الذي رواه الجمهور، وضبطه المتقنون**) من أتقن، (**بالحاء المهملة، أي: عليه صور رحال الإبل، و**) لا يرد كيف لبس ما فيه صور، وقد نهى عنه؛ لأنه (**لا بأس بهذه الصور، وإنما يحرم تصوير الحيوان**) التامّ الخلق، (**وقال الخطابي: المرحل،**) بمهملة (**الذي فيه خطوط، والله أعلم**) بحقيقته.

(**وعن عروة**) بن الزبير، أحد الفقهاء، فهو مرسل: (**أن طول رداء النبيّ ﷺ أربعة أذرع، وعرضه ذراعان وشبر،**) ويأتي له عزوة لتخريج الدمياطي، وقد رواه أبو الشيخ في الأخلاق النبويّة عن عروة، بلفظ: وعرضه ذراعان ونصف.

قال الحافظ العراقي: وفيه ابن لهيعة، (**وعن عروة أيضًا: أن ثوب رسول الله ﷺ الذي كان يخرج فيه إلى الوفد**) القادمين عليه، (**رداء أخضر في طول أربعة أذرع، وعرضه ذراعان وشبر**).

(**وعن معن بن عيسى**) بن يحيىٰ الأشجعي، مولاهم المدني، القزار ثقة ثبت، قال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب لملك، مات سنة ثمان وتسعين ومائة، (**قال: حدّثنا محمّد بن هلال،**) المدني، صدوق، توفي سنة اثنتين وستّين ومائة، **قال: رأيت على هشام بن عبد الملك**) بن مروٰن الأموي، أحد ملوك بني أُميّة (**برد النبيّ ﷺ، من حبرة،**) بزنة عنبة، (**له حاشيتان**).

(**وعن ابن عمر**) بن الخطاب، (**قال: دخلت على رسول الله ﷺ، وعليه إزار يتقعقع،**) أي: يصوت عند ردّ بعضه على بعضه لجدّته، (**وعن يزيد،**) بتحتية، فزاي، (**ابن أبي حبيب**)

أنه ﷺ كان يرخي الإزار من بين يديه ويرفعه من روائه.

وعن ابن عباس قال: رأيت رسول الله ﷺ يأتزر تحت سرته وتبدو سرته، ورأيت عمر بن الخطاب يأتزر فوق سرته، رواها كلها الدمياطي.

(فصل) وعن أسماء بنت أبي بكر، إنها أخرجت جبة طيالسة كسروانية، لها لبنة ديباج، وفرجاها مكفوفان بالديباج، وقالت: هذه جبة رسول الله ﷺ، كانت عند عائشة، فلما قبضت قبضتها، وكان النبي ﷺ يلبسها فنحن نغسلها للمرضى نستشفي بها. رواه مسلم.

وقوله: جبة طيالسة: بإضافة جبة إلى طيالسة.

وكسروانية: بكسر الكاف وفتحها، والسين ساكنة والراء مفتوحة، نسبة إلى كسرى ملك الفرس.

الأزدي، مولاهم المصري، بالميم، عالمها تابعي، ثقة، فقيه، وكان يرسل واسم أبيه سويد، وكان يزيد حبشيًّا من العلماء الحكماء، مات سنة ثمان وعشرين ومائة؛ **(أنه ﷺ كان يرخي الإزار)** أي: إزاره **(من بين يديه، ويرفعه من ورائه)** حال المشي، لئلاّ يصيبه قذر أو شوك، وهذا بيان لصفة ائتزاره، وقد رواه ابن سعد عن يزيد، بلفظه.

(وعن ابن عباس، قال: رأيت رسول الله ﷺ يأتزر تحت سرّته، وتبدو:) تظهر **(سرّته، ورأيت عمر بن الخطاب يأتزر فوق سرته، رواها كلّها الدمياطي)** الحافظ، أبو محمد عبد المؤمن بن خلف الشهير.

فصل

ترجم به، لأنه ليس من صفة الإزار، **(وعن أسماء بنت أبي بكر)** الصديق، مما رواه عنها مولاها، قال: **(إنها أخرجت)** إلينا **(جبّة طيالسة:)** نوع من الثياب لها علم **(كسروانية،)** وفي لفظ كسرواني: **(لها لبنة ديباج وفرجاها مكفوفان،)** وفي رواية: وفروجها مكفوفة **(بالديباج،)** أي: عمل على جيبها، وكمّيها، وفرجها كفاف من حرير، وكفّه كل شيء، بالضم طرفه وحاشيته، **(وقالت: هذه جبّة رسول الله ﷺ عند عائشة، فلما قبضت:)** ماتت رضي الله عنها **(قبضتها،)** أي: أخذت الجبّة، **(وكان النبيّ ﷺ يلبسها، فنحن نغسلها للمرضى،)** وفي رواية: للمريض إذا اشتكى **(نستشفي:)** نطلب الشفاء **(بها،)** لمخالطتها لعرقه، وملابستها لبدنه، **(رواه مسلم، وقوله: جبّة طيالسة، بإضافة جبّة إلى طيالسة،)** لا بالتنوين، **(وكسروانيّة، بكسر الكاف، وفتحها، والسين ساكنة، والراء مفتوحة، نسبة إلى كسرى ملك الفرس،)** بكسر

ولبنة: بكسر اللام وإسكان الباء، رقعة في جيب القميص.

وفيه: جواز لبس ماله فرجان وأنه لا كراهة فيه، وأن المراد بالنهي عن الحرير المتمحض منه وأنه ليس المراد تحريم كل جزء منه، بخلاف الخمر والذهب فإنه يحرم كل جزء منهما، قاله النووي.

(لطيفة) قيل: لما كان ﷺ لا يبدو منه إلا طيب، كان آية ذلك في بدنه الشريف أنه لا يتسخ له ثوب، فما اتسخ له ثوب قط، قيل ولم يقمل ثوبه قط، وقال ابن سبع في «الشفاء» والسبتي في «أعذب الموارد وأطيب الموالد»: لم يكن القمل يؤذيه تعظيمًا وتكريمًا له ﷺ لكن يشكل عليه ما رواه أحمد والترمذي في الشمائل عن ....

الكاف وفتحها، فهما في كسروانية على اللغتين في المنسوب إليه، (**ولبنة، بكسر اللام، وإسكان الباء**) الموحدة: (**رقعة**)، أي: قطعة حرير (**في جيب القميص**،) ولو جديدًا، وليس المراد أنها جعلت فيه لإصلاح خلله، (**وفيه**) من الفقه (**جواز لبس ماله فرجان، وأنه لا كراهة فيه، وأن المراد بالنهي عن الحرير المتمحض**؛) الخالص (**منه، وإنه ليس المراد تحريم كل جزء منه بخلاف الخمر والذهب، فإنه يحرم كل جزء منهما**) على الرجال في الذهب، (**قاله النووي**) في شرح مسلم.

لطيفة

(**قيل: لمّا كان ﷺ لا يبدو**) يظهر (**منه إلاّ طيب، كان آية**:) علامة (**ذلك في بدنه**:) جسده (**الشريف**؛ **أنه لا يتّسخ له ثوب، فما اتّسخ له ثوب قطّ، قيل: ولم يقمل**،) بفتح الميم (**ثوبه قط**،) أي: لو يوجد فيه شيء من قمل، وإن كان المادة للتكثير، (**وقال**) أبو الربيع سليمٰن (**بن سبع**،) بإسكان الموحدة، وقد تضم (**في**) كتاب (**الشفاء والسبتي**،) بفتح السين، وسكون الموحدة، ففوقية، نسبة إلى سبتة مدينة بالمغرب، وجزم الرشاطي؛ بأن سبتة بالفتح، والتي ينسب إليها السبتي بالكسر، قاله في التبصير (**في أعذب الموارد وأطيب الموالد: لم يكن القمل يؤذيه**) لعدم وجوده في ثيابه، (**تعظيمًا وتكريمًا له ﷺ**) على نحو:

على لا حب يهتدي لماره

ويرشد إلى هذا أن لفظ ابن سبع لم يكن فيه قمل، ولأن أصله من العفونة، ولا عفونة فيه، وأكثره من العرق، وعرقه طيب، (**لكن يشكل عليه ما رواه أحمد والترمذي في الشمائل، عن**

عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ يفلي ثوبه ويحلب شاته، ومن لازم التفلي وجود شيء يؤذيه في الجملة، إما قملاً أو برغوثًا أو نحو ذلك. ويمكن أن يجاب: بأن التفلي لاستقذار ما علق بثوبه الشريف من غيره، ولو لم يحصل منه أذى في حقه ﷺ، وهذا فيه بحث، لأن أذى القمل هو غذاؤه من البدن على ما أجرى الله العادة، وإذا امتنع الغذاء لا يعيش الحيوان عادة. ونقل الفخر الرازي: أن الذباب لا يقع على ثيابه قط، وأنه لا يمتص دمه البعوض.

وأما الطيلسان ـ وهو بفتح اللام، واحدة الطيالسة، والهاء في الجمع للعجمة لأنه فارسي معرب، وهو الساج أيضًا، ....

عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ يفلي ثوبه،) بفتح التحتية، وسكون الفاء، ثم لام من فلى يفلي، كرمي يرمي: يفتّشه، **(ويحلب شاته).**

زاد في رواية أبي نعيم: ويخدم نفسه، وفي رواية لأحمد وابن حبان: يخيط ثوبه، ويخصف نعله، ولابن سعد: يرقع ثوبه، ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم، وفي رواية له: يعمل عمل البيت، وأكثر ما يعمله الخياطة، **(ومن لازم التفلي وجود شيء يؤذيه في الجملة، إمّا قملاً، أو برغوثًا، أو نحو ذلك،)** فدعوى أنه لم يكن القمل يؤذيه مدفوعة، **(ويمكن أن يجاب؛ بأن التفلّي لاستقذار ما علق بثوبه الشريف من غيره، ولو لم يحصل منه أذى في حقّه ﷺ، وهذا فيه بحث؛ لأن أذى القمل هو غذاؤه من البدن على ما أجرى الله العادة، وإذا امتنع الغذاء لا يعيش الحيوان عادة،)** وأجاب شيخنا؛ بأنه لم يجعل التفلية لإزالة القمل الحاصل من غيره، بل لإزالة القذر الحاصل في ثوبه، ولا يلزم أن يكون حيوانًا، وبتقديره، فيجوز أنه فلّى ثوبه قبل مضي مدّة لا يصبر الحيوان فيها على عدم التغذي، **(ونقل الفخر الرازي؛ أن الذباب لا يقع على ثيابه قطّ، وأنه لا يمتص دمه البعوض،)** وهذا أيضًا من جملة اللطيفة، وتعقّب ذلك كلّهم بعضهم بعدم ثبوته.

(وأما الطيلسان، وهو بفتح) الطاء **(واللام)** على الأشهر الأفصح، بزنة فيعلان، وحكى عياض، والنووي، والمجد كسر اللام وضمّها، وفيه لغة طالسان بالألف، حكاها ابن الأعرابي، **(واحدة الطيالسة، والهاء في الجمع للعجمة،)** أي: إنهم جمعوه على لغة العجم؛ **(لأنه فارسي معرب).**

قال المجد: أصله تالسان، ويجمع أيضًا على طيالس بلا هاء؛ كما قال البطليوسي.

قال ابن قرقول: شبه الأردية، توضع على الرأس والكتفين والظهر، **(وهو الساج أيضًا،)**

وقال ابن خالويه في «شرح الفصيح» يقال للطيلسان الأخضر: الساج، وفي «المجمل» لابن فارس: الطاق والطيلسان فقال ابن القيم: لم ينقل عنه ﷺ أنه لبسه، ولا أحد من أصحابه، بل ثبت في صحيح مسلم من حديث النواس بن سمعان عن النبي ﷺ أنه ذكر الدجال فقال: يخرج ومعه سبعون ألفًا من يهود أصبهان عليهم الطيالسة. ورأى أنس جماعة عليهم الطيالسة فقال: ما أشبههم بيهود خيبر.

بسين مهملة، فألف، فجيم وجمعه سيجان، (**وقال ابن خالويه في شرح الفصيح: يقال للطيلسان الأخضر الساج**،) وقال هشام بن عمار: هو الطيلسان الأسود، وسوّى بينهما القاموس، فقال: الساج: الطيلسان الأخضر أو الأسود، وفي النهاية: الساج الطيلسان المقوّر، وفي المغرب للمطرزي: هو من لباس العجم، مدوّر، أسود، وقولهم في الشتم: ابن الطيلسان، يعني: إنك أعجمي.

(**وفي المجمل لابن فارس: الطاق**،) بمهملة، فألف، فقاف (**الطيلسان**،) وفي القاموس: الطاق ما عطف من الأبنية: جمعه طاقات، وطيقان، وضرب من الثياب والطيلسان أو الأخضر، انتهى، فأخطأ من قال صوابه إطلاق الطيلسان، (**فقال ابن القيّم: لم ينقل عنه ﷺ؛ أنه لبسه ولا أحد من أصحابه، بل ثبت في صحيح مسلم من حديث النواس**،) بفتح النون والواو الثقيلة، فألف فمهملة، (**ابن سمعان**) بن خالد الكلابي أو الأنصاري، الصحابي المشهور، سكن الشام، له في مسلم والأربعة، (**عن النبيّ ﷺ أنه ذكر الدجال، فقال: «يخرج ومعه سبعون ألفًا من يهود أصبهان عليهم الطيالسة»**،) جمع طيلسان، كما مرّ، (**ورأى أنس جماعة عليهم الطيالسة**) بمسجد البصرة، (**فقال: ما أشبههم بيهود خيبر**).

أخرجه البخاري عن أبي عمران، قال: نظر أنس إلى الناس يوم الجمعة، فرأى طيالسة، فقال: كأنهم الساعة يهود خيبر.

قال في الفتح: وعند ابن خزيمة، وأبي نعيم، أن أنسًا قال: ما شبّهت الناس اليوم في المسجد وكثرة الطيالسة إلاّ بيهود خيبر، والذي يظهر أن يهود خيبر كانوا يكثرون من لبس الطيالسة، وكان غيرهم من الناس الذين شاهدهم أنس لا يكثرون منها، فشبّههم بيهود خيبر، ولا يلزم منه كراهة لبس الطيالسة، وقيل: أنكر ألوانها؛ لأنها كانت صفرًا، انتهى، وتعقّبه العيني، فقال: إذا لم يفهم منه الكراهة فما فائدة تشبيهه إياهم باليهود في استعمال الطيالسة، ومن قال من العلماء: إنه كره ألوانها حتى يعتمد عليه، ومن قال: إن يهود ذلك الزمان كانوا يستعملون الصفر من الطيالسة وكيف سلّمنا ذلك؟ فلم يكن تشبيه أنس لأجل اللون، وقد روى الطبراني، عن أُمّ سلمة: ربما صبغ ﷺ رداءه وإزاره بزعفران أو ورس، ثم يخرج، انتهى، وهذا

قال: ومن هٰهنا كرهه جماعة من السلف والخلف، لما روى أبو داود والحاكم في المستدرك عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: من تشبه بقوم فهو منهم وفي الترمذي: ليس منا من تشبه بغيرنا وأما ما جاء في حديث الهجرة أنه ﷺ جاء إلى أبي بكر رضي الله عنه متقنعًا بالهاجرة، فإنما فعله ﷺ تلك الساعة ليختفي بذلك للحاجة، ولم يكن عادته التقنع. وقد ذكر أنس عنه ﷺ أنه كان يكثر القناع. ....

على عادته في التحليل على الحافظ، فمطلق التشبيه لا يستلزم الكراهة للاحتمال الذي استظهره أنه تشبيه في مطلق المخالفة للناس، وأما إنكاره القول الذي حكاه؛ بأنه لا ألوانها فمن قصوره أو مكابرة، فمن حفظ حجّة، وأما حديث أُمّ سلمة، فهو لبيان أن نهيه عن التزعفر للكراهة، لا للتحريم.

(قال) ابن القيّم: **(ومن هٰهنا كرهه جماعة من السلف والخلف، لما روى أبو داود والحاكم في المستدرك،)** بإسناد فيه مقال، لكن قال في الفتح: سنده حسن، **(عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، أنه قال: «من تشبّه بقوم،)** أي: تزيّا في ظاهره بزيهم، وفي تعرفه بفعلهم، وفي تخلّقه بخلقهم، وسار بسيرتهم وهديهم في ملبسهم وبعض أفعالهم، أي: والتشبه حق طابق فيه الباطن الظاهر، **(فهو منهم،)** وقيل: معناه من تشبّه بالصالحين وهو من أتباعهم، أكرم كما يكرمون، ومن تشبه بالفسّاق يهان ويخذل.

قال القرطبي: لو خصّ أهل الفسق والمجون بلباس، منع لبسه لغيرهم، فقد يظن به من لا يعرفه أنه منهم، فيظن به ظنّ السوء، فيأثم الظانّ والمظنون فيه بسبب العون عليه، وعلى التفسير الأوّل، فالقصد منه الزجر والتنفير لا حقيقة ذلك، إذ التزيي بزي الكفار حرام؛ لإرادة إن لم يذهب بنحو الزنار للكنيسة.

(وفي الترمذي) وضعفه، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، رفعه: **(«ليس منّا،)** أي: من العاملين بهدينا والجارين على منهاج سنتنا **(من تشبّه بغيرنا»،)** في نحو ملبس وهيئة ومأكل ومشرب وكلام وترهب وتبتّل، ونحو ذلك.

(وأما ما جاء في حديث الهجرة) في الصحيح؛ **(أنه ﷺ جاء إلى أبي بكر رضي الله عنه متقنّعًا،)** قال الحافظ: أي: مطيلسًا رأسه، وهو أصل في لبس الطيلسان **(بالهاجرة،)** أي: في الهاجرة، **(فإنما فعله ﷺ تلك الساعة ليختفي بذلك للحاجة، ولم يكن عادته التقنّع،)** أي: تغطية الرأس وأكثر الوجه برداء أو غيره.

(وقد ذكر أنس) فيما رواه الترمذي في الشمائل، والبيهقي عن أنس، **(عنه ﷺ أنه كان يكثر القناع،)** أي: استعماله، إذ هو بكسر القاف أوسع من المقنعة، والمراد تغطية الرأس وأكثر

وهذا إنما كان يفعله للحاجة من الحر ونحوه. قال شيخ الإسلام الولي ابن العراقي في شرح تقريب الأسانيد: التقنع معروف وهو تغطية الرأس بطرف العمامة أو برداء أو نحو ذلك. انتهى.

وقال ابن الحاج في «المدخل»: وأما قناع الرجل فهو أن يغطى رأسه بردائه ويرد طرفه على أحد كتفيه. انتهى.

وأما قول ابن القيم: إنه عليه الصلاة والسلام انا فعل ذلك للحاجة، فيرد عليه حديث سهل بن سعد أنه ﷺ يكثر القناع. رواه البيهقي في الشعب والترمذي، وللبيهقي في الشعب أيضًا وابن سعد في طبقاته من حديث أنس بلفظ: يكثر التقنع.، فهذا وما أشبهه يرد قول ابن القيم: أنه لم ينقل عنه عليه الصلاة والسلام أنه لبسه.

الوجه برداء أو غيره، **(وهذا إنما كان يفعله للحاجة من الحرّ ونحوه)** كالبرد، وفي هذا الحصر نظر، فقد قيل: سبب إكثاره؛ أنه قد علاه من الحياء من ربّه ما لم يحصل لبشر قبله ولا بعده، وما ازداد علمًا بالله إلاّ زاد حياءً، فحياء كل عبد بقدر علمه بربّه، فألجأه ذلك إلى ستر منبع الحياء ومحله، وهو العين والفم، وهما من الرأس، فالحياء من عمل الروح وسلطانها في الرأس، ثم هو ينتشر في جميع البدن، فأهل اليقين قد أبصروا بقلوبهم أن الله يراهم، فصارت جميع الأمور لهم معاينة، فهم يعبدون ربّهم كأنهم يرونه، وكلما شاهدوا عظمته ومنّته زادوا حياء، فأطرقوا رؤوسهم إجلالاً، وقنّعوها خجلاً، ومن زعم أن المراد بالقناع خرقة تلقّى على الرأس لتقي العمامة من نحو دنس لم يحم حمل الحمى، بل فمه في البحر، وهو في غاية الظمأ.

(قال شيخ الإسلام، الولي ابن العراقي في شرح تقريب الأسانيد: التقنّع معروف، وهو تغطية الرأس بطرف العمامة، أو برداء، أو نحو ذلك، انتهى،) وقال السيوطي: هو التطليس، **(وقال ابن الحاج في المدخل: وأما قناع الرجل،)** أي: تقنّعه واستعماله، **(فهو أن يغطّي رأسه بردائه، ويردّ طرفه على أحد كتفيه، انتهى،)** واحترز به عن قناع المرأة، فإنه خرقة لطيفة تجعلها على رأسها.

(وأمّا قول ابن القيّم: أنه عليه الصّلاة والسّلام إنما فعل ذلك للحاجة، فيردّ عليه حديث سهل بن سعد: أنه ﷺ كان يكثر القناع، رواه البيهقي في الشعب والترمذي،) بإسناد ضعيف، قاله الحافظ العراقي، (و) لكن له شاهد فـ**للبيهقي في الشعب أيضًا، وابن سعد في طبقاته من حديث أنس بلفظ: يكثر التقنع،)** ويكثر دهن رأسه، ويسرح لحيته بالماء، **(فهذا وما أشبهه يرد قول ابن القيّم؛ أنه لم ينقل عنه عليه الصّلاة والسّلام، أنه لبسه،)** وممّا

وأما قوله: ولا أحد من الصحابة، فيرده ما أخرجه الحاكم في المستدرك، بسند على شرط الشيخين عن مرة بن كعب قال: سمعت رسول الله ﷺ يذكر فتنة فقربها، فمر رجل مقنع في ثوب، فقال: هذا يومئذٍ على الهدى، فقمت فإذا هو عثمٰن بن عفان رضي الله عنه. وأخرج سعيد بن منصور في سننه عن أبي العلاء قال: رأيت الحسن بن علي يصلي وهو مقنع رأسه، وأخرج ابن سعد ....

شابهه قول ابن مسعود: كان إذا نزل عليه الوحي اشتدّ ذلك عليه، وعرفنا ذلك منه، فتنحّى خلفنا، وجعل يغطّي رأسه بثوبه، فأتانا، فأخبرنا أنه قد أنزل اللّٰه عليه: ﴿إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا﴾ [الفتح/١] الآية.

وقول ابن عباس: خرج ﷺ متقنّعًا بثوبه، فقال: «أيها الناس، إن الناس يكثرون والأنصار يقلون، فمن ولي منكم أمرًا ينفع فيه أحدًا، فليقبل من محسنهم، ويتجاوز عن مسيئتهم»، رواهما أحمد وغيره.

وروى أبو عبيد في الغريب: أنه ﷺ مرّ على إبل سمان، فتقنع بثوبه، ثم قرأ: ﴿لا تمدنّ عينيك﴾ الآية، وفي طبقات ابن سعد مرسلاً: ذكر الطيلسان لرسول اللّٰه ﷺ، فقال: «هذا ثوب لا يؤدي شكره»، وفيه أحاديث كثيرة.

(وأما قوله: ولا أحد من الصحابة، فيرده ما أخرجه) الترمذي، وصححه **(الحاكم في المستدرك بسند على شرط الشيخين، عن مرّة بن كعب،)** أو كعب بن مرّة، كما هو الرواية وليس شكًا، بل إيماء إلى أنه يقال له: الأمران، وكعب بن مرة قول الأكثر البهزي، السلمي، بضمّ السين المهملة، وسكن البصرة، ثم الأردن، ومات سنة بضع وخمسين، وحاصله أنه صحابي واحد، اختلف في أن اسمه كعب، واسم أبيه مرة، أو اسمه مرة وأبوه كعب، ويقال: هما اثنان، أحدهما الذي سكن البصرة، وروى عنه أهلها، والثاني: سكن الشام؛ كما بيّنه في الإصابة بما يطول.

(قال: سمعت رسول الله ﷺ يذكر فتنة فقربها،) أي: أشار إلى قرب وقوعها، **(فمرّ رجل مقنع في ثوب،)** وفي لفظ: بردائه، **(فقال: «هذا يومئذ،)** أي: يوم وقوع الفتنة **(على الهدى»، فقمت، فإذا هو عثمٰن بن عفان رضي الله عنه)**، فهذا صحابي من أجلاّء الصحابة، تقنع وراء المصطفى كذلك وأقرّه، وروى أبو يعلى وابن عساكر، صعد النبيّ ﷺ المنبر، وأصحابه تحت المنبر، وأبو بكر مقنع في القوم، فهذا خير الصحابة تقنع بحضرة المصطفى وأقرّه.

وروى ابن عساكر: أن عمر تقنّع في خلافته يوم عيد، **(وأخرج سعيد بن منصور في سننه، عن أبي العلاء، قال: رأيت الحسن بن علي يصلّي وهو مقنع رأسه، وأخرج ابن سعد**

عن سليمٰن بن المغيرة قال: رأيت الحسن يلبس الطيالسة، وأخرج عن عمارة بن زاذان قال: رأيت على الحسن طيلسانًا أندقيًا.

وأما ما ذكره ابن القيم من قصة اليهود، فقال الحافظ بن حجر: إنما يصلح الاستدلال به في الوقت الذي تكون الطيالسة من شعارهم، وقد ارتفع ذلك في هذه الأزمنة فصار ذلك داخلاً في عموم المباح، وقد ذكره ابن عبد السلام في أمثلة البدعة المباحة، وقد يصير من شعار قوم فيصير تركه من الإخلال بالمروءة.

وقيل: إنما أنكر أنس ألوان الطيالسة لأنها كانت صفراء. والله أعلم.

عن سليمٰن بن المغيرة، قال: رأيت الحسن بن عليّ **(يلبس الطيالسة،)** بكسر اللام، **(وأخرج)** ابن سعد أيضًا **(عن عمارة)** بضم العين والتخفيف **(ابن زاذان،)** بزاي وذال منقوطتين، الصيدلاني، البصري، صدوق، كثير الخطأ، **(قال: رأيت على الحسن طيلسانًا أندقيًّا)** بفتح الهمزة، وإهمال الدال، نسبة إلى أندق: قرية بسمرقند، وقرية بمرو؛ كما في القاموس وغيره، فهؤلاء أربعة من الصحابة تطيلسوا، وأمّا التابعون، فثبت عن طاوس، وعمر بن عبد العزيز، والحسن البصري، أخرجه ابن سعد عنهم، ومسروق، وإبراهيم النخعي، وسعيد بن المسيّب، عن ابن أبي شيبة، ومحمد بن واسع عند ابن عساكر، وميمون بن مهران عند ابن أحمد في زوائد الزهد، وروى البيهقي عن خالد بن حراس، قال: جئت لملك بن أنس، فرأيت عليه طيلسانًا، فقلت: يا أبا عبد الله هذا شيء أحدثته، أم رأيت الناس عليه؟ قال: لا، بل رأيت الناس عليه، والآثار عن السلف في ذلك كثيرة.

(وأمّا ما ذكره ابن القيّم من قصة اليهود،) الخارجين مع الدجال ويهود خيبر، **(فقال الحافظ بن حجر: إنما يصلح الاستدلال به في الوقت الذي تكون الطيالسة من شعارهم،)** خاصّة **(وقد ارتفع ذلك في هذه الأزمنة، فصار ذلك داخلاً في عموم المباح)** ﴿قل من حرّم زينة الله التي أخرج لعباده﴾ الآية، **(وقد ذكره)** العزّ **(ابن عبد السّلام في أمثله البدعة المباحة،)** فأصاب وكفى به حجّة، **(وقد يصير من شعار قوم، فيصير تركه من الإخلال بالمروءة،)** فيرتقي عن الإباحة إلى الطلب، **(وقيل: إنما أنكر أنس ألوان الطيالسة؛ لأنها كانت صفراء،)** وقد صح النهي عن الصفرة، ولا ينافيه لبسه ﷺ المورس؛ لأنه لبيان أن النهي للكراهة فقط، **(والله أعلم)** على أن الحافظ السيوطي قال في الأحاديث الحسان بعد كلام: فتبيّن من هذا أن كل من وقع في كلامه من العلماء كراهة الطيلسان، وكونه شعار اليهود، إنما أراد المقور الذي على شكل الطرحة، يرسل من وراء الظهر والجانبين من غير إدارة تحت الحنك، ولا إلقاء لطرفيه

وأما الخاتم ففي الصحيحين عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتمًا من ورق، وكان في يده، ثم في يد أبي بكر، ثم في يد عمر، ثم كان في يد عثمٰن حتى وقع في بئر أريس.

على الكفتين، وأما المربع الذي يدار من تحت الحنك ويغطّي الرأس وأكثر الوجه، ويجعل طرفاه على الكتفين، فلا خلاف أنه سنّة، انتهى، ومن خطّه نقلت:

فص خاتمه ﷺ

(وأما الخاتم، ففي الصحيحين) في اللباس، **(عن ابن عمر)** بن الخطّاب: **(أن رسول اللّه ﷺ اتّخذ خاتمًا من ورق)** بكسر الراء، وفي رواية: من فضّة، وكان اتّخاذه سنة سبع؛ كما جزم به ابن سيّد الناس، وجزم غيره؛ بأنه في السادسة، وجمع الحافظ؛ بأنه كان في أواخر السادسة وأوائل السابعة؛ لأنه إنما اتّخذه لما أراد المكاتبة للملوك في مدّة الهدنة مع قريش، وكانت في ذي القعدة سنة ستّ، ورجع إلى المدينة في الحجّة، ووجه رسله للملوك في المحرم، فاتّخذه قبل توجيه الرسل، وكان صانع الخاتم يعلى بن منية، بضم الميم، وسكون النون، وفتح التحتية، وهو اسم أُمّه، واسم أبيه أُميّة.

روى الدارقطني وغيره عن يعلى بن منية، قال: أنا صنعت للنبيّ ﷺ خاتمًا لم يشركني فيه أحد، نقش فيه: محمد رسول اللّه، **(وكان في يده، ثم في يد أبي بكر)** الصديق، **(ثم في يد عمر،)** مدّة خلافتهما، **(ثم كان في يد عثمٰن)** ست سنين من خلافته، **(حتى وقع)** من عثمٰن؛ كما في رواية البخاري، **(في بئر أريس،)** بهمزة مفتوحة، فراء مكسورة، فتحتية ساكنة، فسين مهملة: حديقة بالقرب من مسجد قباء، قال المصنّف: لا تصرف على الأصح.

وقال الكرماني: الأصح الصرف، فأمر عثمٰن بنزح البئر فلم يوجد، ومعنى كونه في يدهم؛ أنهم كانوا يلبسونه، ففيه كما قال النووي: التبرّك بآثار الصالحين ولبس ملابسهم، ويؤيّده رواية البخاري عن ابن عمر، فلبس الخاتم أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمٰن، حتى وقع من عثمٰن في بئر أريس.

وقيل: معنى في يد تصرّف، فلا يلزم منه لبسه، فإنّه كان عند معيتيب، جعله أبو بكر أمينًا عليه؛ كما رواه أبو داود وغيره، وجمع بأنهم كانوا يلبسونه أحيانًا للتبرّك ومقرّه عند معيقيب.

وفي رواية لمسلم: أنه سقط من معيقيب في بئر أريس، قال الحافظ: وهذا يدلّ على أن نسبة سقوطه إلى عثمٰن مجازية أو بالعكس، وأن عثمٰن طلبه من معيقيب، فختم به شيئًا، واستمرّ في يده وهو مفكر في شيء يعبث به، فسقط في البئر أو ردّه إليه فسقط منه، والأوّل هو الموافق لحديث أنس.

....

وللنسائي عن ابن عمر: وفي يد عثمٰن ست سنين، فلما كثرت عليه الكتب دفعه إلى رجل من الأنصار، فكان يختم به، فخرج الأنصاري إلى قليب لعثمٰن، فسقط منه، فالتمس فلم يوجد، انتهى، فإن كان المراد بالأنصاري معيقيبًا بالمعنى الأعمّ، إذ هو مهاجري، وإلا خالف رواية مسلم، وزاد في رواية أبي داود والنسائي: فاتّخذ عثمٰن خاتمًا، ونقش فيه: محمّد رسول اللّٰه، فكان يختم به، وله شاهد من مرسل علي بن الحسين عند ابن سعد في الطبقات.

وفي الصحيح عن أنس: كان خاتم النبيّ ﷺ في يده، وفي يد أبي بكر بعده، وفي يد عمر بعد أبي بكر، فلما كان عثمٰن، جلس في بئر أريس، فأخرج الخاتم، فجعل يعبث به، فسقط، فاختلفنا ثلاثة أيام مع عثمٰن ننزح البئر فلم نجده.

قال الحافظ وغيره: كان ذلك في السنة السابعة من خلافته ومن يومئذ انتقض أمر عثمٰن، وخرج عليه الخوارج، وكان ذلك مبدأ الفتنة التي أفضت إلى قتله واتّصلت إلى آخر الزمان، قال بعض العلماء: فكان في هذا الخاتم النبوي من السرّ شيء مما كان في خاتم سليمٰن؛ لأنه لما فقد خاتمه ذهب ملكه.

قال ابن بطال: يؤخذ منه؛ أن قليل المال إذا ضاع يجب البحث في طلبه والاجتهاد في تفتيشه، وقد فعل ﷺ ذلك لما ضاع عقد عائشة، وحبس الجيش على طلبه حتى وجد، قال الحافظ: وفيه نظر، فأما عقد عائشة، فقد ظهر أثر ذلك بالفائدة العظيمة التي نشأت عنه، وهي رخصة التيمّم، فكيف يقاس عليه غيره، وأما فعل عثمٰن، فلا حجّة فيه أصلاً؛ لأن الظاهر أنه إنما بالغ في التفتيش عليه، لكونه أثر النبيّ ﷺ قد لبسه، واستعمله، وختم به، ومثل ذلك يساوي عادة قدرًا عظيمًا من المال، ولو كان خاتم غيره ﷺ لاكتفى في طلبه بدون ذلك، وبالضرورة يعلم أن المؤنة الحاصلة في الأيام الثلاثة تزيد على قيمة الخاتم، لكن اقتضت صفته عظم قدره، فلا يقاس عليه ما ضاع من المال اليسر، انتهى.

والثاني واضح، وأما الأوّل، فإقامة النبيّ ﷺ على التماس العقد لم تكن لترقّب الثمرة، ففيه الحجّة.

قال ابن بطال: وفيه أن فعل الصالحين العبث بخواتيمهم وما يكون بأيديهم، وليس ذلك بغائب لهم.

قال الحافظ: وإنما كان ذلك، لأن ذلك من مثلهم إنما ينشأ عن فكر، وفكرتهم إنما هي في الخير.

قال الكرماني: معنى يعبث به يحرّمه أو يخرجه من أصبعه، ثم يدخله فيها، وذلك صورة العبث.

وفيهما أيضًا عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ لبس خاتم فضة فيه فص حبشي، وكان يجعل فصه مما يلي كفه.

وأخرج أحمد والنسائي والترمذي والبزار في مسنده عن بريدة أن النبي ﷺ رأى في يد رجل خاتمًا من حديد، فقال مالي أجد منك ريح الأصنام، ثم قال له: اتخذه من فضة ولا تزده على مثقال.

وقد اختلف العلماء في لبسه في الجملة، فأباحه كثير من أهل العلم من غير كراهة، ....

(**وفيهما**،) أي: الصحيحين (**أيضًا عن أنس بن مالك: أن النبيّ ﷺ لبس خاتم فضّة، فيه فصّ حبشي**،) أي: حجر من الحبشة جزع أو عقيق، (**وكان يجعل فصّه مما يلي كفّه**؛) لأنه أبعد عن الزهو والإعجاب ليقتدى به، لكن لما لم يأمر به، جاز جعله في ظاهر الكفّ، وقد عمل السلف بالوجهين والكفّ، مؤنثة سمّيت بذلك؛ لأنها تكف، أي: تدفع عن البدن، وقد تسمع المصنف في العزّ وللصحيحين، فالذي في البخاري عن أنس: كان خاتمه من فضة، فصّه منه، وفي مسلم: كان فصّه حبشيًا، ويأتي للمصنف الإفصاح بذلك، وأما وكان يجعل فصّه... الخ، فاتّفقا عليه من حديث ابن عمر في خاتم الذهب، لا أنس في الفضة.

(**وأخرج أحمد، والنسائي، والترمذي**،) وأبو داود، (**والبزار في مسنده، عن بريدة**) بن الحصيب بمهملتين، مصغّر، كبريدة؛ (**أن النبيّ ﷺ رأى في يد رجل خاتمًا من حديد، فقال: «ما لي أجد**،) أي: أشمّ مجازًا أو (**منك**،) بمعنى عندك (**ريح الأصنام**»؟) كذا في النسخ وفيها سقط، فالمروي عند الجماعة المذكورين: أنه رأى رجلاً جاءه، وعليه خاتم من أهل الناصر، فطرحه، الحديث، وشبّه، بفتح المعجمة، والموحدة ضرب من النحاس.

قال الخطابي: إنما قال ذلك، لأن الأصنام كانت تتّخذ منه، وقوله: حلية أهل النار، أي: زيّ الكفار، فكرهه لذلك أو لرائحته، (**ثم قال له**) بعد ما جاءه، وعليه خاتم من ذهب، فقال: «ما لي أرى عليك حلية أهل الجنّة» فطرحه، وقال: يا رسول اللّه! من أي: شيء أتّخذه؟ قال: («**اتّخذه من فضّة**، (**ولا تزده على مثقال**»)،) وفي رواية: من ورق، وفي رواية: ولا تتمه مثقالاً، بكسر، فسكون درهم وثلاثة أسباع درهم.

قال ابن الأثير: وهو في الأصل مقدار من الوزن، أي: شيء كان قلّ أو كثر، فمعنى مثقال ذرة: وزنها، (**وقد اختلف العلماء في**) جواز (**لبسه**،) أي: الخاتم، (**في الجملة، فأباحه كثير من أهل العلم من غير كراهة**،) ولو مع قصد زينة على ظاهره؛ لأن قصده لا يمنع اتّباع السنّة

ومنهم من كرهه إذ قصد به الزينة، ومنهم من كرهه إلا لذي سلطان، لحديث أبي داود والنسائي عن أبي ريحانة أن النبي ﷺ نهى عن لبس الخاتم إلا لذي سلطان. ولأنه عليه الصلاة والسلام إنما اتخذه لحاجة ختم الكتب التي يبعثها إلى الملوك، كما في حديث أنس أنه ﷺ كتب إلى كسرى وقيصر والنجاشي فقيل له إنهم لا يقبلون كتابًا إلا بختم فصاغ خاتمًا ونقش فيه: محمد رسول الله، وإنما لبسه أبو بكر لأجل ولايته، فإنه كان يحتاج إليه كما كان النبي ﷺ يحتاج إليه وكذلك عمر وعثمٰن.

وحكى ابن عبد البر عن طائفة من العلماء كراهة لبسه مطلقًا، ولو لذي سلطان احتجاجًا بحديث أنس أنه ﷺ نبذه ولم يلبسه. وفي الشمائل للترمذي عن ابن عمر أنه ﷺ اتخذ خاتمًا من فضة فكان يختم به ....

في أصل لبسه، **(ومنهم من كرهه إذا قصد به الزينة،)** لأنه قصد سيءٌ، **(ومنهم من كرهه إلا لذي سلطان،)** سلطنة عظمى فما دونها؛ **(لحديث أبي داود والنسائي، عن أبي ريحانة)** شمعون، بفتح المعجمة، وعين مهملة، ويقال: معجمة، ابن زيد حليف الأنصار، ويقال: مولى النبيّ ﷺ، صحابي، شهد فتح دمشق، وقدم مصر، وسكن بيت المقدس، **(أن النبيّ ﷺ نهى عن لبس الخاتم إلا لذي سلطان،)** أي: من له سلطنة على شيء ما بحيث يحتاج إلى الختم به، لا السلطان الأكبر، خاصة ولا حجّة فيه؛ لأنه ضعيف، كما يأتي، **(ولأنه عليه الصّلاة والسّلام إنّما اتّخذه لحاجة ختم الكتب التي يبعثها إلى الملوك؛ كما في حديث أنس)** في الصحيحين: **(أنه ﷺ كتب إلى كسرى)** ملك الفرس، **(وقيصر)** ملك الروم، **(والنجاشي)** ملك الحبشة، **(فقيل له:)** وعند ابن سعد، فقالت له قريش: **(إنهم لا يقبلون كتابًا إلاّ بختم)** عليه، صونًا للأسرار أن تنتشر، وصيانة للتدبير أن لا ينخرم، **(فصاغ خاتمًا،)** أي: أمر بصياغته إذ الصائغ يعلى ابن منية؛ كما مرّ، **(ونقش فيه: محمد رسول الله)** ثلاثة أسطر، كما يأتي، **(وإنما لبسه أبو بكر لأجل ولايته)** الخلافة، **(فإنه كان يحتاج إليه)** لختم الأمثلة، والأحكام، والرسائل إلى أمراء الأمصار، وغير ذلك، **(كما كان النبيّ ﷺ يحتاج إليه، وكذلك عمر وعثمٰن)** كانا يحتاجان إليه، **(وحكى ابن عبد البرّ عن طائفة من العلماء كراهة لبسه مطلقًا، ولو لذي سلطان إحتجاجًا بحديث أنس: أنه ﷺ نبذه ولم يلبسه).**

(وفي الشمائل للترمذي عن ابن عمر: أنه ﷺ اتّخذ،) أي: اقتنى **(خاتمًا من فضّة، فكان يختم به)** الكتب التي يرسلها للملوك، **(ولا يلبسه،)** ويأتي الجواب عن هذا للمصنف؛ بأنه

ولا يلبسه. وفي الصحيحين من حديث أنس أنه رأى في يده ﷺ خاتمًا من ورق يومًا واحدًا، ثم إن الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها، فطرح رسول الله ﷺ خاتمه فطرح الناس خواتيمهم.

والصواب: القول الأول، فإن لبس النبي ﷺ الخاتم إنما كان في الأصل لأجل المصلحة لختم الكتب التي يرسلها إلى الملوك، ثم استدام لبسه ولبسه أصحابه معه، ولم ينكره عليهم، بل أقرهم عليه، فدل ذلك على الإباحة المجردة.

لعله الذي كان من حديد، ملوي عليه فضّة، وأجيب أيضًا؛ بأنه المراد بنفي اللبس على الدوام، أي: لا يلبسه دائمًا، بل غبًا، فلا ينافي خبر: كان يلبسه في يمينه، ولا خبر: كان إذا دخل الخلاء نزع خاتمة، ونحو ذلك، وبأن له خاتمين للختم، وهو الذي كان لا يلبسه، والثاني: كان يلبسه، أو المراد لم يلبسه، أوّلاً حين اتّخذه للختم، ثم لبسه إشارة إلى أنه اتّخذه آلة تستعمل، وبأن معناه لم يلبسه حين الختم، كما يفعله الأعاجم، يختمون وهم لابسون للخاتم، واستبعد **(وفي الصحيحين من حديث)** ابن شهاب، قال: حدّثني **(أنس)** بن لملك؛ **(أنه رأى في يده ﷺ خاتمًا من ورق،)** أي: فضّة **(يومًا واحدًا،)** وللنسائي عن ابن عمر: اتّخذ النبيّ ﷺ خاتمًا من ذهب، فلبسه ثلاثة أيّام، فإن قلنا: إن قوله من ورق سهو، وصوابه من ذهب، فيجمع بأن قول أنس: يومًا واحدًا ظرف لرؤية أنس، لا لمدة اللبس، وقول ابن عمر: ثلاثة أيّام ظرف لمدة اللبس، وإن قلنا: لا وهم فيها، جمعنا بأن مدّة لبس خاتم الذهب ثلاثة أيّام، ومدّة خاتم الفضّة يوم واحد؛ كما قال أنس، ولا ينافيه رواية البخاري أيضًا: سئل أنس: هل اتّخذ النبيّ ﷺ خاتمًا؟ قال: أخّر ليلة صلاة العشاء، إلى أن قال: فكأني أنظر إلى وبيص خاتمه؛ لحمله على أنه رآه في تلك الليلة كذلك، واستمرّ في يده بقية يومها، ثم طرحه في آخر ذلك اليوم، ذكره الحافظ، **(ثم إن الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها، فطرح رسول الله ﷺ خاتمه)** حين رآهم اتّخذوا خواتيم للزينة، أو لكونهم شاركوه، **(فطرح الناس خواتيمهم)** التي نقشوها على نقشه، وحينئذ عاد ﷺ، فلبسه حتى مات.

(والصواب: القول الأوّل،) وهو الإباحة لذي سلطان وغيره، **(فإن لبس النبيّ ﷺ الخاتم إنما كان في الأصل لأجل المصلحة لختم الكتب التي يرسلها إلى الملوك، ثم استدام لبسه،)** وذلك ظاهر في الجواز المطلق، **(ولبسه أصحابه معه،)** ولم يكونوا أصحاب سلطنة، **(ولم ينكره عليهم، بل أقرهم عليه، فدلّ ذلك على الإباحة المجردة)** عن الحاجة للختم به.

وأما حديث النهي عن الخاتم إلا لذي سلطان فقال ابن رجب: ذكر بعض أصحابنا أن أحمد ضعفه.

وأما ما جاء في حديث الزهري عن أنس أنه ﷺ لبسه يومًا واحدًا ثم ألقاه. فقد أجيب عنه بثلاثة أجوبة:

أحدها: أنه وهم من الزهري، وسهو جرى على لسانه لفظ الورق، وإنما الذي لبسه يومًا واحدًا ثم ألقاه كان من ذهب، كما ثبت ذلك من غير وجه في حديث ابن عمر وأنس أيضًا.

(**وأمّا حديث النهي عن الخاتم لا لذي سلطان، فقال ابن رجب**) الحافظ، عبد الرحمٰن، الشهير، الحنبلي: (**ذكر بعض أصحابنا أن أحمد ضعّفه،**) وهو من أئمّة الحديث، فلا حجّة فيه، وفي فتح الباري: وقد سئل لملك عن حديث أبي ريحانة، فضعّفه وقال: سأل صدقة ابن يسار سعيد بن المسيّب، فقال: البس الخاتم، وأخبر الناس أني قد أفتيتك، انتهى.

(**وأمّا ما جاء في حديث الزهري، عن أنس**) المذكور، عن الصحيحين قريبًا: (**أنه ﷺ لبسه يومًا واحدًا، ثم ألقاه، فقد أجيب عنه بثلاثة أجوبة، أحدها: أنه وهم**) غلط (**من الزهري**) على جلالته واتقانه، (**وسهو جرى على لسانه لفظ الورق،**) فعبّر به، (**وإنما الذي لبسه يومًا واحدًا، ثم ألقاه كان من ذهب، كما ثبت ذلك من غير وجه،**) أي: أزيد من طريق (**في حديث ابن عمر وأنس أيضًا**) الذي رواه هو عنه، وهذا الجواب نقله القاضي عياض عن جميع أهل الحديث، وتبعه النووي.

وقال الكرماني: لا يجوز توهيم الراوي إذا أمكن الجمع، وليس في الحديث أن الخاتم المطروح كان من ورق، بل هو مطلق، فيحمل على خاتم الذهب، أو على ما نقش عليه نقش خاتمه، أي: الذي اتّخذه ليختم به إلى الملوك، لئلا تفوت مصلحة نقش اسمه بوقوع الاشتراك ويحصل الخلل، فيكون طرحه له غضب ممن تشبّه به في ذلك النقش، فطرح الناس خواتيمهم التي نقشوها على نقشه، فعاد، فلبسه حتى مات، انتهى.

والثاني محتمل، وأمّا الأوّل فبعيد جدًا، إذ قوله: فطرح خاتمه بعد قوله: من ورق، ظاهر أنه المراد لا الذهب على أنه مسبوق بهذا، قال الحافظ: وحاصله أنه جعل الموصوف في قوله: فطرح خاتمه، وطرحوا خواتيمهم، خاتم الذهب، وإن لم يجرِ له ذكر.

قال عياض: وهذا يسوغ لو جاءت الرواية مجملة، ورواية ابن شهاب لا تحتمل هذا التأويل، وأما النووي فارتضاه، وقال: هذا هو التأويل الصحيح، وليس في الحديث ما يمنعه.

الثاني: أن الخاتم الذي رمى به عليه الصلاة والسلام لم يكن كله فضة، وإنما كان حديدًا عليه فضة، وروى أبو داود عن معيقيب الصحابي - وكان على خاتم النبي ﷺ - قال: كان خاتم النبي ﷺ من حديث ملوي عليه فضة. فلعل هذا هو الذي لبسه يومًا واحدًا ثم طرحه، ولعله هو الذي كان يختم به ولا يلبسه.

الثالث: إن طرحه إنما كان لئلا يظن أنه سنة مسنونة، فإنهم اتخذوا الخواتيم لما رأوه قد لبسه فبين بطرحه أنه ليس بمشروع ولا سنة.

ثم إن الخاتم يكون تارة من فضة، وتارة من ذهب، وتارة من حديد، وتارة من صفر ورصاص أو نحوها، وتارة من عقيق:

فأما الذهب ففي الصحيحين عن البراء بن عازب قال: نهانا رسول الله ﷺ

و(الثاني: **أن الخاتم الذي رمى به عليه الصّلاة والسّلام لم يكن كلّه فضّة، وإنما كان حديدًا عليه فضّة، و**) يدلّ على ذلك؛ أنه قد (**روى أبو داود عن معيقيب**،) بضم الميم، وفتح العين المهملة، ثم إسكان التحتية، ثم قاف مكسورة، ثم مثله تحت أخرى ساكنة، ثم موحّدة، (**الصحابي**) ابن أبي فاطمة الدوسي، حليف بني عبد شمس، من السابقين الأوّلين، هاجر الهجرتين، وشهد المشاهد، وولي بيت المال لأبي بكر وعمر، وتوفي في آخر خلافة عثمٰن، وقيل: في خلافة عليّ سنة أربعين وله عقب، وكان به جذام، (**وكان على خاتم النبيّ ﷺ، قال: كان خاتم النبيّ ﷺ من حديد، ملوي عليه فضّة**،) وإسناد هذا الحديث جيّد، كما يأتي، (**فلعلّ هذا هو الذي لبسه يومًا واحدًا، ثم طرحه**) وأطلق عليه أنه من ورق؛ لكون بعضه منه، فلا وهم، (**ولعلّه هو الذي كان يختم به ولا يلبسه**،) واستبعد باقتضائه تعدّد الخاتم، وأجيب بأنه ضروري حتى لا تتخالف الروايات.

(**الثالث: أن طرحه إنما كان لئلاّ يظنّ أنه سنّة مسنونة، فإنهم اتّخذوا الخواتيم لما رأوه قد لبسه، فبيّن بطرحه أنه ليس بمشروع**،) أي: واجب، (**ولا سنّة**،) بل مباح، (**ثم إن الخاتم**) من حيث هو لا بالنظر؛ لخصوص ما لبسه المصطفى، (**يكون تارة من فضّة، وتارة من ذهب، وتارة من حديد، وتارة من صفر**،) بضم، فسكون: صنف من جيّد النحاس، (**ورصاص**،) ولم يفصح به فيما يأتي (**أو نحوها**،) كالمتّخذ من ياقوت، (**وتارة من عقيق، فأمّا الذهب**،) أي: حكمه من جواز وعدمه.

(**ففي الصحيحين**) من جملة حديث طويل، (**عن البراء بن عازب، قال: نهانا رسول الله ﷺ**

عن خاتم الذهب وآنية الفضة. وفيهما عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: أنه نهى عن خاتم الذهب، وفيهما أيضًا عن ابن عمر أنه ﷺ اتخذ خاتمًا من ذهب فجعله في يمينه وجعل فصه مما يلي باطن كفه، فاتخذ الناس خواتيم الذهب. قال: فصعد رسول الله ﷺ المنبر فألقاه ونهى عن التختم بالذهب.

وهو مذهب الأئمة الأربعة: لملك والشافعي وأبي حنيفة وأحمد وأكثر العلماء رضي الله عنهم.

ورخصت فيه طائفة منهم إسحٰق بن راهويه وقال: مات خمسة من أصحابه عليه الصلاة والسلام وخواتيمهم من ذهب. قال مصعب بن سعد: رأيت على طلحة وسعد وصهيب خواتيم الذهب. وعن حمزة بن أبي أسيد ....

عن خاتم الذهب،) أي: عن لبسه، (**وآنية الفضّة**،) ذكر هذا لا قصدًا، بل لاشتمال الحديث عليه، (**وفيهما**) أيضًا في كتاب اللباس، والنسائي في الزينة، (**عن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ؛ أنه نهى**) الرجال نهي تحريم (**عن**) لبس (**خاتم الذهب، وفيهما أيضًا**) في اللباس، (**عن ابن عمر**) عبد اللّٰه: (**أنه ﷺ اتّخذ خاتمًا من ذهب**،) أي: أمر بصياغته، فصيغ له، أو وجده مصوغًا، فاتّخذه ولبسه، (**فجعله في يمينه، وجعل فصّه مما يلي باطن كفّه**؛) لأنه أبعد من الزينة، ولا عجاب وأصون للفصّ، لكن لما لم يأمر بذلك، جاز جعله في ظاهر الكفّ، وقد عمل السلف بالوجهين، (**فاتّخذ الناس خواتيم الذهب**،) أي: صاغوها مثل خاتمه، (**قال**) البراء: (**فصعد رسول اللّٰه ﷺ المنبر، فألقاه**) فعل ذلك زيادة في إظهار تجنّبه، (**ونهى عن التختّم بالذهب**،) ولم يقتصر على الإلقاء؛ لأنه بمجرّده لا يدلّ على الحرمة، ولم يقل نهى عنه لئلاّ يتوهّم عود الضمير على خصوص الخاتم الذي ألقاه، (**وهو**،) أي: التحريم المستفاد من النهي (**مذهب الأئمة الأربعة: لملك، والشافعي، وأبي حنيفة، وأحمد**) ذكرهم بعد قوله الأربعة تبرّكًا، (**وأكثر العلماء رضي اللّٰه عنهم، ورخّصت:**) سهّلت (**فيه طائفة**) من بين أنواع ما يتّخذ من ذهب، (**منهم إسحٰق بن راهويه، وقال: مات خمسة من أصحابه عليه الصّلاة والسّلام وخواتيمهم من ذهب**،) وفصلهم بقوله: (**قال مصعب بن سعد**،) ابن أبي وقاص الزهري، المدني، ثقة من رجال الجميع، مات سنة ثلاث ومائة: (**رأيت على طلحة**) بن عبيد اللّٰه، (**وسعد**) بن أبي وقاص لملك الزهري، (**وصهيب**) بن سنان، أحد السابقين، (**خواتيم الذهب**).

(**وعن حمزة بن أبي أُسيد**،) بضم الهمزة، وفتح السين المهملة، الأنصاري، الساعدي، المدني، صدوق، روى له البخاري، وأبو داود، وابن ماجه، (**والزبير بن المنذر بن أبي أُسيد**،) وقد ينسب إلى جدّه صدوق، روى له البخاري؛ (**أنهما نزعا من يد أبي أُسيد**،) لملك بن ربيعة،

والزبير بن المنذر بن أبي أسيد أنهما نزعا من يد أبي أسيد خاتمًا من ذهب حين مات، وكان بدريًا، رواهما البخاري في تاريخه. وروى النسائي عن سعيد بن المسيب قال: قال عثمان لصهيب ما لي أرى عليك خاتم الذهب فقال: قد رآه من هو خير منك فلم يعبه، قال: من هو؟ قال: رسول الله ﷺ.

وأما خاتم الفضة، فأباحه كثير من العلماء، ولبسه النبي ﷺ وجماعة من الصحابة.

قال الرافعي: يجوز للرجل التختم بالفضة، وكذا قال النووي في ....

شهد بدرًا وغيرها، ومات سنة ثلاثين، وقيل: بعد ذلك، حتى قال المدائني: مات سنة ستّين، قال: وهو آخر من مات من البدريّين. (**خاتمًا من ذهب حين مات، وكان بدريًّا**،) والظاهر أنهم لم يبلغهم النهي، أو حملوه على التنزيه، (**رواهما**) أي: قول مصعب، وقول حمزة مع الزبير، (**البخاري في تاريخه، وروى النسائي عن سعيد بن المسيّب، قال: قال عثمان لصهيب: ما لي أرى عليك خاتم الذهب؟ فقال: قد رآه من هو خير منك فلم يعبه، قال: من هو؟**) استفهمه لاحتمال أنه أراد العمرين أو أحدهما، (**قال: رسول اللّه ﷺ**.) والظاهر أنه رآه قبل النهي، ثم يحتمل أنه بلغه أو حمله على التنزيه، فهؤلاء أربعة، ولم يذكر المصنف الخامس، وذكره الحافظ، فقال: وأغرب ما ورد من ذلك ما جاء عن البراء الذي روى النهي، فأخرج ابن أبي شيبة بسند صحيح عن أبي السفر، قال: رأيت على البراء خاتمًا من ذهب، وعن شعبة، عن أبي إسحٰق نحوه، أخرجه البغوي في الجعديات، وأخرج أحمد من طريق محمّد بن مٰلك، قال: رأيت على البراء خاتمًا.

قال الحازمي: إسناده ليس بذاك، ولو صحّ فهو منسوخ، قلت: لو ثبت النسخ عند البراء ما لبسه بعد النبيّ ﷺ، وقد روى حديث النهي المتّفق على صحّته عنه، فالجمع بين روايته وفعله إما بأن يكون حمل النهي على التنزيه، أو فهم الخصوصية له من قوله: «البس ما كساك اللّه ورسوله»، وهذا أولى من قول الحازمي: لعل البراء لم يبلغه النهي، ويؤيّده الاحتمال الثاني: أن في رواية أحمد: كان الناس يقولون للبراء لم تتختم بالذهب، وقد نهى عنه رسول اللّه ﷺ، فيذكر لهم هذا الحديث، ثم يقول: كيف تأمروني أن أضيع ما قال رسول اللّه ﷺ: «البس ما كساك اللّه ورسوله»، انتهى.

(**وأما خاتم الفضّة، فأباحه كثير من العلماء**) إباحة مستوية الطرفين، فلا ينافي حكاية غيره الإجماع على الجواز؛ لأنه يصدق بالكراهة التي قال بها بعضهم، (**ولبسه النبيّ ﷺ وجماعة من أصحابه، قال الرافعي: يجوز للرجل التختّم بالفضة، وكذا قال النووي في**

الروضة وغيرها، وكتب أصحابنا طافحة بجوازه.

وروى أبو داود، وصححه ابن حبان، من حديث بريدة بن الحصيب أن النبي ﷺ قال للابس خاتم الحديد: ما لي أرى عليك حلية أهل النار، فطرحه وقال: يا رسول الله، من أي شيء أتخذه؟ قال: اتخذه من ورق ولا تتمه مثقالاً.

وأخرجه أيضًا النسائي والترمذي وقال: غريب. وأخرجه أحمد وأبو يعلى في مسنديهما والضياء في المختارة مما ليس في الصحيحين ورجاله رجال الصحيحين إلا عبد الله بن مسلم المعروف بأبي طيبة، وهو محدث مشهور، وتصحيح ابن حبان لحديثه دال على قبوله، فأقل أحواله أن يكون من درجة الحسن.

والأصل في النهي كونه للتحريم، ولأن الأصل في استعمال الفضة للرجال التحريم، إلا ما رخص فيه، فإذا حد فيه حد وجب الوقوف عنده، وبقي ما .....

الروضة وغيرها) بجوازه، **(وكتب أصحابنا طافحة)** مملوءة **(بجوازه)** من طفح الإناء، إذا امتلأ حتى فاض، والمراد: كثرة القول في كتبهم بالجواز المستوى.

(وروى أبو داود، وصححه ابن حبان من حديث بريدة،) بضم الموحدة، **(ابن الحصيب،)** بضم الحاء، وفتح الصاد المهملتين، وإسكان التحتية وموحدة، قال الغساني: وصحفه بعضهم، فقال: بفتح الخاء المعجمة، وتقدم **(أن النبيّ ﷺ قال للابس خاتم الحديد: «ما لي أرى عليك حلية أهل النار»؟)** أي: ما يتزيّن به أهلها، **(فطرحه، وقال: يا رسول الله! من أي: شيء أتّخذه؟ قال: «اتّخذه من ورق)** فضّة، **(ولا تتمّه مثقالاً»،)** بكسر، فسكون درهم وثلاثة أسباع درهم.

(وأخرجه أيضًا النسائي، والترمذي، وقال: غريب، وأخرجه أحمد، وأبو يعلى في مسنديهما،) والبزار في مسنده، **(والضياء في)** الأحاديث **(المختارة مما ليس في الصحيحين،)** وصرّح ابن تيمية والزركشي وغيرهما؛ بأن تصحيح الضياء أعلى من تصحيح الحاكم، **(ورجاله رجال الصحيح، إلاّ عبد اللّه بن مسلم)** السلمي، المروزي، قاضيها **(المعروف بأبي طيبة،)** بفتح الطاء المهملة، فتحتية ساكنة، **(وهو محدّث مشهور،)** قال في التقريب: صدوق يهم من الثامنة، **(وتصحيح ابن حبان لحديثه دالّ على قبوله،)** وكذا الضياء، **(فأقلّ أحواله أن يكون من درجة الحسن،)** فتقوم به الحجّة، **(والأصل في النهي كونه للتحريم، ولأن الأصل في استعمال الفضّة للرجال التحريم، إلا ما رخّص فيه، فإذا حدّ فيه حدّ وجب الوقوف عنده،)** فيجب نقصه عن مثقال، وإن قل النقص ليخرج عن النهي، **(وبقي ما**

عداه على الأصل. وقد قال ابن الرفعة في باب ما يكره لبسه من «الكفاية»: وينبغي أن ينقص وزنه عن مثقال. لأن رسول الله ﷺ رأى رجلاً، وساق الحديث. وقوله ينبغي، يصلح للوجوب وغيره، وحمله عليه أولى، لأنه ساق الحديث مساق الاحتجاج لهذا الحكم، فلا يصرف النهي عن حقيقته إلا بصارف.

وظاهر صنيع ابن الملقن في شرح منهاج النووي يقتضيه، فإنه قال في زكاة العقد: فرع في أبي داود وصحيح ابن حبان من حديث بريدة أنه عليه الصلاة والسلام قال لذلك الرجل... وذكر الحديث فساقه سوق الفروع التي لا خلاف فيها بين الأصحاب، وظاهر ذلك تحريم المثقال.

وفي «القوت» للأذرعي: لم يتعرض أصحابنا لمقدار الخاتم ولعلهم اكتفوا بالعرف، فما خرج عنه كان إسرافًا كما قالوا في الخلخال للمرأة ونحوه، والصواب الضبط بما نص عليه في الحديث وليس في كلامهم ما يخالفه، هذا لفظه. وهو يشير إلى هذا الحديث.

وكذا ....

عداه على الأصل،) فلو نقص في ميزان، وتمّ في آخر لم يجز على هذا القول، قاله شيخنا.

(**وقد قال ابن الرفعة في باب: ما يكره لبسه من**) كتاب (**الكفاية، وينبغي أن ينقص وزنه عن مثقال؛ لأن رسول الله ﷺ رأى رجلاً، وساق الحديث**) المذكور، (**وقوله: ينبغي، يصلح للوجوب وغيره،**) لاستعمالها في الأمرين (**وحمله عليه،**) أي: الوجوب (**أولى؛ لأنه ساق الحديث مساق،**) أي: سوق (**الاحتجاج لهذا الحكم، فلا يصرف النهي عن حقيقته إلا بصارف، وظاهر صنيع ابن الملقن في شرح منهاج النووي يقتضيه، فإنه قال في زكاة العقد، فرع في أبي داود، وصحيح ابن حبان من حديث بريدة: أنه عليه الصّلاة والسّلام قال لذلك الرجل، وذكر الحديث،**) أي: حديث بريدة، (**فساقه سوق الفروع التي لا خلاف فيها بين الأصحاب،**) حيث لم يعزه لمعين، (**وظاهر ذلك تحريم المثقال في الوقت للأذرعي،**) بفتح الهمزة والراء، وسكون الذال المعجمة، نسبة إلى أذرعات بكسر الراء: ناحية بالشام، (**لم يتعرض أصحابنا**) الشافعية (**لمقدار الخاتم، ولعلّهم اكتفوا بالعرف، فما خرج عنه كان إسرافًا؛ كما قالوا في الخلخال،**) بفتح الخاء (**للمرأة ونحوه،**) وهذا هو الذي اعتمده متأخّروا الشافعية رمليهم والهيثمي، (**والصواب الضبط بما نصّ عليه في الحديث، وليس في كلامهم ما يخالفه هذا لفظه، وهو يشير إلى هذا الحديث،**) أي: حديث بريده نجده... الخ، (**وكذا**

مشى عليه ابن العماد في التعقبات وعبارته: وإذا جاز لبس الخاتم شرطه أن لا يبلغ به مثقالاً للحديث. انتهى.

لكن قال الحافظ العراقي في شرح الترمذي: إن النهي في قوله: «ولا تتمة مثقالاً» محمول على التنزيه، فيكره أن يبلغ به وزن مثقال. قال: وفي رواية أبي داود، في رواية صاحب المعالم عنه؛ «ولا تتمة مثقالاً ولا قيمة مثقال» وليست هذه الزيادة في رواية اللؤلؤي. ومعنى هذه الزيادة أنه ربما وصل الخاتم بالنفاسة في صنعته إلى أن يكون قيمة مثقال فهو داخل في النهي أيضًا على هذه الزيادة.

وقد أفتى السراج العبادي بأنه يجوز أن يبلغ به مثقالاً وأن ما زاد عليه حرام.

وأما خاتم الحديد، فأخرج أبو داود في سننه، والبيهقي في شعب الإيمان والأدب وغيرهما من تصانيفه من طريقه، ....

مشى عليه ابن العماد في التعقبات، وعبارته: وإذا جاز لبس الخاتم، شرطه أن لا يبلغ به مثقالاً للحديث، انتهى،) وحاصل تطويله: أن النهي للتحريم عند ابن الرفعة، والأذرعي، وابن الملقن، وابن العماد.

(**لكن قال الحافظ العراقي في شرح الترمذي: إن النهي في قوله: «ولا تتمّه مثقالاً»، محمول على التنزيه، فيكره أن يبلغ به وزن مثقال،**) والصارف له عن التحريم لم يذكره.

(**قال: وفي رواية أبي داود، في رواية صاحب المعالم،**) هو الخطابي أحمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي، الحافظ، المشهور، والمعالم شرحه لأبي داود، سمّاه معالم السنن، (**عنه،**) أي: عن أبي دواد بواسطة؛ لأنه رواها عن أبي سعيد بن الأعرابي، وأبي بكر بن داسة، عن أبي داود، (**ولا تتمّه مثقالاً ولا قيمة مثقال، وليست هذه الزيادة في رواية**) أبي عليّ، محمد بن أحمد (**اللؤلؤيّ،**) لسنن أبي داود، نسبة إلى بيع اللؤلؤ. (**ومعنى هذه الزيادة: أنه ربما وصل الخاتم بالنفاسة في صنعته إلى أن يكون قيمة مثقال،**) وإن لم يبلغ وزنه، (**فهو داخل في النهي أيضًا على هذه الزيادة، وقد أفتى السرّاج العبادي، بأنه يجوز أن يبلغ به مثقالاً، وأن ما زاد عليه حرام،**) ففي فتواه حمل النهي على التنزيه، والمعتمد من مذهب لملك ندب الخاتم الفضّة، إن قصد اتّباع السنّة في لبسه، لا مباهاة أو زينة، وإنه يجوز كونه درهمين لا أزيد.

(**وأمّا خاتم الحديد، فأخرج أبو داود في سننه،**) وفي نسخة: في الخاتم من سننه، (**والبيهقي في شعب الإيمان، والأدب وغيرهما من تصانيفه من طريقه،**) أي: أبي داود،

والنسائي في كتاب الزينة من سننه، وابن حبان في صحيحه: أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ وعليه خاتم من شبه ـ وهو بفتح المعجمة والموحدة، وبإسكانها وكسر المعجمة، نوع من النحاس كانت الأصنام تتخذ منه، وسمي بذلك لشبهه بالذهب لونًا ـ فقال: ما لي أجد منك ريح الأصنام، فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد، فقال: ما لي أرى عليك حلية أهل النار فطرحه. وأخرجه الترمذي لكنه قال: من صفر بدل من شبه، وهما بمعنى.

قال النووي في شرح المهذب: قال صاحب الإبانة: يكره الخاتم من .....

(**والنسائي في كتاب الزينة من سننه، وابن حبان في صحيحه**)، المسمّى بالأنواع والتقاسيم، كلّهم من حديث بريدة بن الحصيب: (**أن رجلاً جاء إلى النبيّ ﷺ وعليه خاتم من شبه، وهو بفتح المعجمة والموحدة، وبإسكانها، وكسر المعجمة**) التي هي الشين، فهما لغتان، (**نوع من النحاس كانت الأصنام تتّخذ منه، وسمّي بذلك لشبهه بالذهب لونًا، فقال: «ما لي أجد**») أشمّ (**منك ريح الأصنام**»؟) فضمن أجد معنى أشمّ، وأطلق على الأثر الذي يدركه منه ريحًا مجازًا، (**فطرحه، ثم جاء وعليه خاتم من حديد، فقال: «ما لي أرى عليك حلية أهل النار**»؟) أي: زيّ الكفار، (**فطرحه**) وقال: من أي: شيء أتّخذه؟ قال: «اتّخذه من ورق ولا تتمّه مثقالاً»، وهذا الحديث ذكره المصنف ثلاث مرّات؛ لاختلاف غرضه منه، فذكر مبدأ بحث الخاتم مختصرًا استدلالاً على كون الخاتم من فضّة، وثانيها: استدلالاً على كونه لا يزيد على مثقال، وثالثًا: هنا استدلالاً على كراهة كونه من حديد أو نحاس، فهو حديث واحد، والرجل الجائي واحد بلا شكّ، وتجويز أنه غيره خطأ، وتصرّف فيه المصنّف بالاختصار أوّلاً، فلا يصحّ دعوى أن الراوي لم يذكر خاتم النحاس لعدم سماعه من المصطفى؛ لأنها من عدم الوقوف على الحديث.

(**وأخرجه الترمذي، لكنّه قال: من صفر**،) بضم الصاد المهملة، وإسكان الفاء وبالراء، (**بدل من شبّه، وهما بمعنى**،) وهو نوع من جيّد النحاس، وروي عند ابن عدي، عن ابن عباس: أراد ﷺ أن يكتب إلى الأعاجم يدعوهم إلى اللَّه، فقال رجل: إنهم لا يقرؤون كتابًا إلا مختومًا، فأمر أن يعمل له خاتم من حديد، فقال له جبريل: «انبذه من اصبعك، فنبذه»، وأمر بخاتم من نحاس، فقال له جبريل: «انبذه، فنبذه»، وأمر بخاتم يصاغ له من ورق، فجعله في أصبعه، فأقرّه جبريل.

(**قال النووي في شرح المهذب: قال صاحب الإبانة**) هو الفوراني (**يكره الخاتم من**

حديد أو شبه، وتابعه صاحب البيان فقال: يكره الخاتم من حديد أو رصاص أو نحاس لحديث بريدة.

وقال صاحب التتمة: لا يكره الخاتم من حديد أو رصاص لحديث الصحيحين: أن رسول الله ﷺ قال للذي خطب الواهبة نفسها: اطلب ولو خاتمًا من حديد. قال: ولو كان فيه كراهة لم يأذن فيه.

وفي سنن أبي داود بإسناد جيد عن معيقيب الصحابي: كان خاتمه عليه الصلاة والسلام من حديد ملوي عليه فضة.

والمختار: أنه لا يكره لهذين الحديثين.

وقال في شرح مسلم في الكلام على حديث المرأة لواهبة نفسها: وفي هذا الحديث جواز اتخاذ خاتم الحديد، وفيه خلاف للسلف ....

حديد، أو شبه وتابعه صاحب البيان، فقال: يكره الخاتم من حديد، أو رصاص، أو نحاس؛ لحديث بريدة) المذكور، (**وقال صاحب التتمة**) هو المتولّي: (**لا يكره الخاتم من حديد أو رصاص؛ لحديث الصحيحين**،) عن سهل بن سعد: (**أن رسول الله ﷺ: قال للّذي خطب**) لم يسمّ (**الواهبة نفسها**) للنبيّ ﷺ، وهي خولة بنت حكيم، أو أم شريك، أو غيرهما على ما تقدّم في الزوجات، حيث قالت: جئت لأهب لك نفسي، فنظر ﷺ إليها وصوّب، أي: خفض رأسه، فلمّا طال مقامها، قال رجل: زوّجنيها إن لم يكن لك بها حاجة، قال: «عندك شيء تصدّقها»؟ قال: لا شيء، قال: «أنظر شيئًا»، فذهب، ثم رجع، فقال: واللّه ما وجدت شيئًا، قال: (**«أطلب»**،) وفي رواية: التمس، (**ولو**) كان المطلوب، أو الملتمس (**خاتمًا من حديد»**،) فأصدقها إيّاه، أو فإنه حسن أو جائز، فحذف كان، واسمها وجواب لو، (**قال: ولو كان فيه كراهة لم يأذن فيه**،) فدلّ على جواز التختّم به بلا كراهة، وتعقّب بأنه لا يلزم منه جواز اللبس، فيحتمل أنه أراد وجوده لتنتفع المرأة بقيمته.

(**وفي سنن أبي داود بإسناد جيّد**،) أي: مقبول، (**عن معيقيب**،) بضمّ الميم، وعين، وقاف بعد كل تحتية، فموحّدة، ويقال بحذف الياء الثانية، تقدّم قريبًا وبعيدًا في الكتاب (**الصحابي: كان خاتمه عليه الصّلاة والسّلام من حديد ملويّ، عليه فضّة**،) وفي كتاب الأحجار للتيفاشي: خاتم الفولاذ مطردة للشيطان، إذ ألوى عليه فضّة، (**والمختار أنه لا يكره لهذين الحديثين، وقال**) النووي (**في شرح مسلم، في الكلام على حديث المرأة لواهبة نفسها، وفي هذا الحديث جواز اتّخاذ خاتم الحديد، وفيه خلاف للسلف**) بالجواز

حكاه القاضي، ولأصحابنا في كراهته وجهان أصحهما لا يكره لأن الحديث في النهي عنه ضعيف. انتهى.

ولعل تضعيف النووي للحديث إنما هو بالنسبة إلى مقاومة حديث سهل بن سعد في الصحيحين وغيرهما في قصة الواهبة نفسها لا مطلقًا، كيف وله في شواهد عدة، إن لم ترفعه إلى درجة الصحة لم تدعه ينزل عن درجة الحسن.

وأما خاتم العقيق: فعن أنس أن رسول الله ﷺ قال: تختموا بالعقيق، واليمين أحق بالزينة. وفي سنده مجهول، ....

والكراهة، **(حكاه القاضي)** عياض في شرح مسلم، **(ولأصحابنا)** الشافعية **(في كراهته وجهان، أصحهما: لا يكره؛ لأن الحديث في النهي عنه ضعيف، انتهى)** كلام النووي، واعترض تضعيفه للحديث بتصحيح ابن حبان والضياء وغيرهما له، فاعتذر عنه المصنّف، بأنه تضعيف نسبي لا حقيقي، فقال: **(ولعلّ تضعيف النووي للحديث إنما هو بالنسبة إلى مقاومة حديث سهل بن سعد في الصحيحين وغيرهما في قصة الواهبة نفسها لا مطلقًا،)** فمعنى التضعيف تقديم حديثهما عليه على القاعدة في تقديم مرّ، وفيهما عند التعارض على غيره وإن كان صحيحًا أو حسنًا، **(كيف)** يتوهم أنه ضعفه مطلقًا، أي: حقيقة، **(وله في ذلك شواهد عدّة، إن لم ترفعه إلى درجة الصحّة لم تدعه ينزل عن درجة الحسن،)** قال بعض فضلاء الشافعية: وهذا الاعتذار جرى فيه على عادة أهل القرن العاشر من الاختصار لكلام النووي كيفما كان، والإنصاف أن خبر النهي دليل صالح لكراهة التنزيه، وحديث الصحيحين بيان الجواز معها، فلا معارضة، ولذا رجح المالكية كراهة الحديد ونحوه، وإنما يقدم خبر الشيخين عند تحقق المعارضة.

(وأمّا خاتم العقيق،) كأمير خرز أحمر، يكون باليمن وبسواحل بحر رومية جنس كدر، كماء يجري من اللحم المملح، فيه خطوط بيض خفيّة، من تختّم به سكنت روعته عند الخصام، وانقطع عنه الدم من أي: موضع، ونحاتة جميع أصنافه تذهب حفر الأسنان، ومحروقه يثبت متحرّكها الواحدة بهاء، والجمع عقائق، قاله القاموس.

(فعن أنس: أن رسول الله ﷺ، قال: «تختّموا بالعقيق واليمين أحق بالزينة»،) وهذا رواه ابن عساكر، **(وفي سنده مجهول،)** بل قال في اللسان: هو موضوع بلا ريب، لكن لا أدري من وضعه، وقال في الميزان: فيه حسين بن إبراهيم البالي، راويه عن حميد، عن أنس وحسين، لا يدري من هو، فلعلّه من وضعه.

وروي بلفظ فإنه ينفي الفقر.

وروى يعقوب بن إبراهيم عن عائشة مرفوعًا: تختموا بالعقيق فإنه مبارك. ويعقوب متروك.

(وروي) عند ابن عليّ من طريق حسين المذكور، عن حميد، عن أنس، (**بلفظ: «فإنه ينفي الفقر»**،) قيل: أراد به، اتّخذ خاتم فضّة من عقيق.

وقال ابن الأثير: يريد أنه إذا ذهب ماله، باع خاتمه فوجد به غنى، انتهى، ورد بزيادة الديلمي عقب ينفي الفقر: «واليمين أحق بالزينة»، ولحديث عليّ: «تختّموا بالخواتيم العقيق، فإنه لا يصيب أحدكم غمّ ما دام عليه»، رواه الديلمي، وفيه داود بن سليمٰن كذّبه ابن معين، فدل السياق على أن المراد حقيقة التختّم، وهو جعله في الأصبع، ولذا قال بعضهم: الأشبه إن صح الحديث أن يكون لخاصية فيه، كما أن النار لا تؤثر فيه ولا تغيّره، وأن من تختم به أمن الطاعون وتيسّرت له أمور المعاش، ويقوّي قلبه، ويهابه الناس، ويسهّل عليه قضاء الحوائج.

قال السخاوي: وكل هذا ممكن في العقيق لو صح، وقد قال ابن عدي راويه: حديث باطل، والحسين مجهول، ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه، وأقرّه السيوطي في مختصره.

(**وروى يعقوب بن إبراهيم**) بن عبد اللّٰه الأزدي، نزيل بغداد، له في الترمذي وابن ماجه، يعني عن هشام بن عروة، عن أبيه، (**عن عائشة**،) كما رواه ابن عدي والبيهقي في الشعب من طريقه، قال السخاوي: وتسمية أبيه إبراهيم تحريف على بعض رواته، وإنما هو الوليد؛ كما أخرجه ابن عدي أيضًا (**مرفوعًا: «تختّموا بالعقيق، فإنه مبارك»**،) أي: كثير الخير، والضمير للتختم، أو نفس العقيق، أو المكان، والأوّل هو المتبادر؛ لأن البركة تتبع الفعل، إذ هو المحصل لها، ويكفي في البركة نفي الفقر اللازم معه نفي الهم اللازم معه الصحة، (**ويعقوب متروك**،) بل كذّبه أحمد، وأبو حاتم وغيرهما.

قال الزركشي: وروى تخيّموا بتحتية، أي: اسكنوا العقيق وأقيموا به، وقال حمزة بن حسن الأصفهاني: الرواة يروونه تختّموا، وإنما هو تخيّموا، وهو اسم وادٍ بظاهر المدينة، قال ابن الجوزي: وهذا بعيد، وقائله أحقّ أن ينسب إليه التصحيف، لما ذكرنا من طرق الحديث، انتهى، لكن قال الحافظ: حمزة معذور، فإن أقرب طرق هذا الحديث، كما يقتضيه كلام ابن عدي: رواية يعقوب المذكورة، وهذا الوصف يعينه، وقد ثبت لوادي العيق في حديث عمر عند البخاري في الحجّ: سمعت النبيّ ﷺ يقول بوادي العقيق: «أتاني الليلة آت من ربّي، فقال: صلّ في هذا الوادي المبارك»، انتهى.

وقال في زهر الفردوس: يؤيّد قول الأصبهاني ما خرّجه البخاري، بلفظ: «أتاني جبريل،

وروى أبو بكر بن شعيب عن فاطمة رضي الله عنها مرفوعًا: من تختم بالعقيق لم يزل يرى خيرًا. وهذا أيضًا لا يثبت.

وكذا ورد فيه أحاديث غير هذه، وكلها كما قال الحافظ بن رجب لا تثبت، وقال العقيلي: لا يصح في التختم بالعقيق عن النبي ﷺ شيء.

وروى ابن فنجويه في كتاب الخواتيم له بإسناد ضعيف عن علي مرفوعًا: من تختم بالياقوت الأصفر منع الطاعون، وإسناده ضعيف.

فقال: صلّ في هذا الوادي المبارك»، يعني العقيق، وقال عمرة في حجّة، وفي الفتح: روى أحمد عن عائشة: «تخيّموا بالعقيق، فإنه وادٍ مبارك»، وهو بمعجمة وتحتية، وأمر بالتخيم، أي؛ النزول به.

(وروى أبو بكر بن شعيب) عن لملك، عن الزهري، عن عمرو بن الشريد، (**عن فاطمة رضي الله تعالىٰ عنها، مرفوعًا: «من تختّم بالعقيق لم يزل يرى خيرًا»**،) أخرجه ابن حبان في الضعفاء، وقال ابن شعيب: يروى عن لملك ما ليس من حديثه لا يحل الاحتجاج به، ولذا قال: (**وهذا أيضًا لا يثبت**،) قال السخاوي: وهو عند الطبراني، وأبي نعيم وغيرهما من طرق سواه، ومع ذلك فهو باطل، (**وكذا ورد فيه أحاديث غير هذه**؛) كحديث عمر: «تختّموا بالعقيق، فإن جبريل أتاني به من الجنّة، وقال: تختّم به وأْمر أُمّتك أن تتختّم به»، رواه الديلمي، وهو موضوع، وحديث عليّ: «من تختّم بالعقيق ونقش فيه: وما توفيقي إلا باللّه، وفّقه اللّه لكل خير، وأحبّه الملكان الموكلان به»، وهذا كذب، قاله السخاوي، (**وكلّها كما قال الحافظ ابن رجب: لا تثبت**،) وإن كثرت طرقها.

(**وقال العقيلي: لا يصح التختّم بالعقيق عن النبيّ ﷺ شيء**،) وما رواه المطرزي في اليواقيت: أن إبراهيم الحربي سئل عنه، فقال: إنه صحيح، وقال: يروى أيضًا بالتحتيّة، أي: اسكنوا العقيق وأقيموا به فغير معتمد، بل المعتمد بطلانه، قاله السخاوي.

قال السيوطي في مختصر الموضوعات: وأمثل ما ورد في هذا الباب حديث البخاري في تاريخه: «من تختّم بالعقيق لم يقضَ له إلاّ بالتي هي أحسن»، انتهى. فهذا أصل أصيل فيه.

(**ورؤى**) أبو عبد اللّه، الحسين بن محمد بن عبد اللّه (**بن فنجويه**)، بفتح الفاء، وسكون النون، وضمّ الجيم، وسكون الواو، وفتح التحتية، آخره فوقية، روىٰ السنن عن ابن السني، هكذا يقرؤه المحدّثون كنظائره؛ لأنهم لا يحبون ويه، وأهل الأدب يفتحون الجيم والواو، ويسكنون الياء. (**في كتاب الخواتيم له، بإسناد ضعيف عن عليّ، مرفوعًا: «من تختّم بالياقوت الأصفر منع الطاعون»، وإسناده ضعيف**،) تكرار بلا فائدة، وحديث «تختّموا بالزبرجد، فإنه يسر

وأما فص خاتمه ﷺ، فروى أنس أن النبي ﷺ اتخذ خاتمًا من فضة، فصه منه. أخرجه البخاري وغيره.

وفي صحيح مسلم أن خاتمه ﷺ كان فصه حبشيًا.

قال: قال العلماء: يعنى حجرًا حبشيًا، أي فصًا من جزع أو عقيق، فإن معدنهما بالحبشة واليمن. انتهى، فإن صح أنهم كانوا يعنون بالحبشي ....

لا عسر»، فيه موضوع، قاله الحافظ، وحديث: «تختّموا بالزمرد، فإنه ينفي الفقر»، رواه الديلمي، ولا يصحّ، ويروى في الخاتم الذي فصّه من ياقوت أنه ينفي الفقر ولا يصحّ أيضًا، قاله السخاوي.

(**وأما فصّ**،) بتثليث الفاء، وهم الجوهري في جعله الكسر لحنًا؛ كما في القاموس. نعم، قال ابن السكيت والفارابي: أنه رديء، (**خاتمه ﷺ**،) فاختلف: هل كان منه أم من غيره؟ وإذا أردت معرفة ذلك، (**فروى أنس: أن النبيّ ﷺ اتخذ خاتمًا من فضّة**،) زاد أبو داود كلّه، فحديث معيقيب: كان خاتمه من حديد ملويًا عليه فضّة، يحمل على التعدّد جمعًا بين الروايتين، قاله المصنف تبعًا للحافظ، (**فصّه منه**).

(**أخرجه البخاري وغيره**،) كأبي داود من رواية حميد عن أنس، قال العراقي: لم ينقل، وكيف كانت صفة الخاتم أمربّعًا، أم مثلّثًا، أو مدوّرًا؟ إلاّ أن التربيع أقرب إلى النقش فيه، وحميد الراوي سئل عن ذلك، فلم يدر كيف كان، انتهى.

وقال ابن بطال: ليس كون نقش الخاتم ثلاثة أسطر أو سطرين أفضل من كونه سطرًا واحدًا، قال الحافظ: قد يظهر أثر الخلاف في أنه إذا كان سطرًا واحدًا، يكون الفصّ مستطيلاً لضرورة كثرة الأحرف، فإذا تعدّدت الأسطر أمكن كونه مربّعًا، أو مستديرًا، وكل منهما أولى من المستطيل.

(**وفي صحيح مسلم**) والسنن من طريق ابن شهاب، عن أنس: (**أن خاتمه ﷺ**) كان من ورق، و(**كان فصّه حبشيًا، قال**) النووي: (**قال العلماء: يعني حجرًا حبشيًا، أي: فصًّا من جزع**،) بسكون الزاي: خرز يماني فيه بياض وسواد، يشبه به الأعين، (**أو عقيق، فإن معدنهما بالحبشة واليمن، انتهى**،) وهذا أقرب مما قيل أن معدنهما من اليمن، وهي من الحبشة أو أن لونه حبشي، أي: أحمر يميل إلى السواد أو صانعه حبشي، أو مصنوعًا كصنع الحبشة، هذا عصارة ما في الزبر المتداولة، والوجه الذي لا محيّد عنه، ما قاله الجلاّل السيوطي وغيره، اعتمادًا على ما في مفردات ابن البيطار، أن الحبشي نوع من الزبرجد، يكون ببلاد الحبش، لونه يميل إلى الخضرة، من خواصه أنه ينقي العين، ويجلو ظلمة البصر، (**فإن صحّ أنهم كانوا يعنون بالحبشي**

العقيق فيكون له خاتمان: أحدهما فصه عقيق، والآخر فصه فضة، وفي شرح مسلم للنووي حكاية أنه ﷺ كان له في وقت خاتم فصه منه، قال: وفي حديث آخر فصه من عقيق، انتهى. لكن لم يرو عنه عليه الصلاة والسلام أنه لبس خاتمًا كله عقيقًا.

[نقش خاتمه عليه الصلاة والسلام]

وأما نقش خاتمه عليه الصلاة والسلام، ففي صحيح مسلم عن أنس أن رسول الله ﷺ صنع خاتمًا ....

العقيق،) أو نحوه من الحجارة، **(فيكون له خاتمان، أحدهما: فصّه عقيق)** أو نحوه، **(والآخر فصّه فضّة،)** فلا تعارض بين روايتي مسلم والبخاري، وبهذا جمع البيهقي، فقال في الشعب: حديث كان فصّه حبشيًا فيه دلالة على أنه كان له خاتمان، أحدهما فصّه حبشي، والآخر فصّه منه، إن كان الزهري حفظ حديث من ورق، والأشبه بسائر الروايات أن الذي كان فصّه حبشيًا هو الذي اتّخذه من ذهب، ثم طرحه، والذي كان فصّه منه هو الفضّة، وفي حديث معيقيب: كان خاتمه من حديد ملويّ، عليه فضّة، فربّما كان في يده، وليس في شيء من الأحاديث أنه ظاهر بينهما، أي: لبسهما معًا، ووافقه على هذا الجميع: ابن العربي، والقرطبي، والنووي، قاله الحافظ: وهو أظهر.

(وفي شرح مسلم للنووي حكاية) عن بعضهم، قال: قال ابن عبد البرّ: رواية فصّه منه أصحّ، وقال غيره: كلاهما صحيح، و **(أنه ﷺ كان له في وقت خاتم فصّه منه، قال: وفي حديث آخر فصّه من عقيق، انتهى)** كلام النووي، وتعقّبه ابن جماعة؛ بأنه يحتاج إلى إثبات ذلك، إذ لم يقل أحد أنه كان له خواتيم، ولا أنه اتّخذ ولا لبس غير واحد، وبأن العقيق يبعد أن ينقش عليه، وردّ نفيه بأنه معارض بالروايات الكثيرة الظاهرة في التعدّد، وإلا تعارضت، وبأن الاستبعاد لا يمنع الوقوع، **(لكن لم يروَ عنه عليه الصّلاة والسّلام؛ أنه لبس خاتمًا، كلّه)** تأكيد لخاتمًا **(عقيقًا)** نعت له، وهو استدراك لدفع توهّم أنه لما أمر بالعقيق، وإن لم يثبت أن خاتمه كلّه عقيق، وأن اقتصاره على الفصّ؛ لأنه في مقابلة رواية فصّه منه، ومعناه كباقيه.

نقش خاتمه عليه الصّلاة والسّلام

(وأما نقش خاتمه عليه الصّلاة والسّلام، ففي صحيح مسلم) والبخاري، كلاهما **(عن أنس: أن رسول اللّه ﷺ صنع خاتمًا،)** أي: أمر بصنعه يعلىٰ بن منبه؛ كما مرّ من رواية

من ورق نقش فيه: محمد رسول الله ﷺ. وقال للناس: إني اتخذت خاتمًا من فضة ونقشت فيه: محمد رسول الله، فلا ينقش أحد على نقشه.

قال الترمذي: معنى قوله: «لا تنقشوا عليه» نهي أن ينقش أحد على خاتمه: محمد رسول الله.

وفي رواية للنسائي: اتخذ خاتمًا من ورق فصه حبشي، ونقش فيه: محمد رسول الله.

وفي رواية البخاري ....

الدارقطني وغيره، وما روي أن معاذًا بعث إليه بخاتم من اليمن من ورق، فصّه حبشي، كتب عليه محمّد رسول اللّٰه لم يثبت، ومع ذلك هو أقرب للصواب مما روي: أنه قدم على النبيّ ﷺ، فقال: امن كل شيء من معاذ حتى خاتمه، وهو غلط؛ لأن معاذًا لم يقدم من اليمن إلا بعد وفاة المصطفى، ومثله لا يعادل ما في الصحيحين، فلا يقال: إنه معارض لرواية أن معاذًا بعث به، أو قدم به عليه، (**من ورق**،) وفي رواية للبخاري: اتّخذ خاتمًا من ورق، (**نقش فيه محمّد رسول اللّٰه، وقال للناس: «إني اتّخذت خاتمًا من فضّة»**،) ولفظ البخاري: من ورق، (**ونقشت فيه محمّد رسول اللّٰه، فلا ينقش**) بالجزم على النهي، وفي رواية: ينقشن بنون التوكيد الثقيلة، (**أحد على نقشه**،) حال من الفاعل؛ لأنه نكرة في سياق النفي، أو صفة مصدر محذوف، أي: نقشًا كائنًا على نقشه، ومماثلاً له، قاله الطيبي.

وقال الزين العراقي: هل قصد به اسمه فقط، فرسول اللّٰه صفة لمحمّد لا حبر له ويكون كما لو، كتب محمّد بن عبد اللّٰه؛ كما نقش ابن عمر على خاتمه عبد اللّٰه بن عمر، فيكون المبتدأ محذوفًا؛ أي مالكه أو صاحبه محمّد رسول اللّٰه، وكأنه رمز به إلى صاحبه؛ كما مرّ في كتب الحديث إلى صاحب تلك الرواية بكتابة اسمه عليها، أو أراد به الآتيان بإحدى كلمتي الشهادة على أنه مبتدأ أو خبر، وعليه: فهل أُريد بعض القرءان فيكون فيه حجّة على جواز ذلك؟ ويدلّ على أنه أُريد إحدى كلمة الشهادة الحديث، الواردة في نقش كلمتي الشهادة على الخاتم.

(**قال الترمذي: معنى قوله: لا تنقشوا عليه، نهى أن ينقش أحد على خاتمه محمّد رسول اللّٰه**؛) لأنه كان يختم به للملوك، فلو نقش غيره مثله لأدّى إلى الإلباس والفساد، وما روي أن معاذًا نقش على خاتمه محمّد رسول اللّٰه لم يثبت، وعلى فرض الثبوت، فهو قبل النهي، أو خصوصية لمعاذ؟

(**وفي رواية للنسائي**) عن أنس: (**اتّخذ خاتمًا من ورق، فصّه حبشي، ونقش فيه محمّد رسول اللّٰه**) وهذه الرواية صحيحة، ترد رواية؛ أن معاذًا بعثه من اليمن (**وفي رواية البخاري**

والترمذي وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر: محمد سطر، ورسول سطر، والله سطر.

قال في فتح الباري: ظاهره أنه لم يكن فيه زيادة عى ذلك، وأنه كان على هذا الترتيب، لكن لم تكن كتابته على الترتيب العادي، فإن ضرورة الاحتياج إلى أن يختم به تقتضي أن تكون الأحرف المنقوشة مقلوبة ليخرج الختم مستويًا، وأما قول بعض الشيوخ أن كتابته كانت من فوق يعني الجلالة أعلى الأسطر الثلاث، ومحمد أسفلها، فلم أر التصريح بذلك في شيء من الأحاديث، بل رواية الاسماعيلي يخالف ظاهرها ذلك، فإنه قال: محمد سطر، والسطر الثاني ....

والترمذي،) كلاهما في اللباس، عن أنس: أن أبا بكر لما استخلف، كتب له مقادير الزكاة، **(وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر، محمد سطر، ورسول،)** بالتنوين وعدمه على الحكاية **(سطر، والله)** برفعه وجرّه حكاية **(سطر).**

(قال في فتح الباري: ظاهره أنه لم يكن فيه زيادة على ذلك،) وروى ابن سعد هذا الحديث من مرسل ابن سيرين، وقال: فيه بسم الله، محمد رسول الله، قال الحافظ: ولم يتابع على هذه الزيادة، قال: وأما ما أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن عبد الله بن محمّد بن عقيل؛ أنّه أخرج له خاتمًا، وزعم أنه ﷺ كان يلبسه فيه تمثال أسد، قال معمر: فغسله بعض أصحابنا، فشربه، ففيه مع إرساله ضعف؛ لأن ابن عقيل مختلف فيه الاحتجاج به، إذا انفرد بفرض ثبوته لعلّه لبسه مرة قبل النهي.

وأخرج أبو الشيخ في الأخلاق النبوية من رواية عرعرة بن البرند، بكسر الموحدة والراء، بعدها نون، عن عزرة، بفتح المهملة، وسكون الزاي، بعدها راء، ابن ثابت عن ثمامة، عن أنس، قال: كان فصّ خاتم رسول الله ﷺ حبشيًا، مكتوبًا عليه لا إله إلاّ الله، محمّد رسول الله، وعرعرة ضعّفه ابن المديني، وزيادته هذه شاذّة، انتهى.

(و)ظاهره: **(أنه كان على هذا الترتيب، لكن لم تكن كتابته على الترتيب العادي، فإن ضرورة الاحتياج إلى أن يختم به، تقتضي أن تكون الأحرف المنقوشة مقلوبة ليخرج الختم مستويًا،)** قال بعضهم: قد يقال هذا تعويل على العادة، وأحواله ﷺ خارجة عن طورها، بل في تاريخ ابن كثير عن بعضهم: أن كتابته كانت مستقيمة، وكانت تطبع كتابته مستقيمة، **(وأمّا قول بعض الشيوخ،)** يعني الأسنوي: **(أن كتابته كانت من)** أسفل إلى **(فوق، يعني الجلالة أعلى الأسطر الثلاثة، ومحمّد أسفلها،)** وأنه يقرأ من أسفل، **(فلم أرَ التصريح بذلك في شيء من الأحاديث، بل رواية الإسمعيلي يخالف ظاهرها ذلك، فإنه قال: محمّد سطر،**

رسول، والسطر الثالث: الله.

وعن ابن عمر أنه ﷺ كان يلبس خاتمه في يمينه، فلا قبض صار في يد أبي بكر في يمينه، فلما قبض صار في يد عمر في يمينه، ثم صار في يد عثمان في يمينه، ثم ذهب يوم الدار عليه: «لا إله إلا الله». رواه بركة بن محمد الحلبي، كما حكاه ابن رجب في كتاب الخواتيم، ثم قال: وهي رواية ساقطة جدًا، فإن بركة مذكور بالكذب، وفي لفظه ما يدل على بطلانه، وهو قوله: ذهب يوم الدار عليه: لا إله إلا الله، فإنه إنما سقط في بئر أريس قبل يوم الدار، وقد عاش عثمان بعده مدة واتخذ له خاتمًا عوضه، وإنما كان نقشه، محمد رسول الله لا كلمة الإخلاص.

والسطر الثاني رسول، والسطر الثالث: اللّه،) فلا تقبل دعوى الأسنوي، خصوصًا مع قوله في حفظي، فلم ينقله فصلاً عن كونه رواية، وإن تبعه ابن رجب، حيث قال ما لفظه: وردّ أن أوّل الأسطر كان اللّه، ثم الثاني رسول، ثم الثالث محمّد، انتهى، فعليه بيان قوله وردّ، وتأييد ابن جماعة لذلك، بأنه أليق بكمال أدبه ردّ بأن الأليق اتّباع التنزيل، وهو فيه محمّد رسول اللّه، والتقديم اللفظي أقوى من الخطّي.

(**وعن ابن عمر: أنه ﷺ كان يلبس خاتمه في يمينه، فلما قبض صار في يد أبي بكر في يمينه، فلما قبض صار في يد عمر في يمينه، ثم صار في يد عثمان في يمينه، ثم ذهب يوم الدار،)** أي: يوم قتل عثمان في داره، (**عليه لا إله إلاّ اللّه، رواه بركة بن محمد الحلبي؛ كما حكاه ابن رجب في كتاب الخواتيم، ثم قال: وهي رواية ساقطة جدًا، فإن بركة مذكور،)** أي: مرمي (**بالكذب**) في الحديث، (**وفي لفظه**) هنا (**ما يدلّ على بطلانه، وهو قوله: ذهب يوم الدار عليه لا إله إلاّ اللّه، فإنه إنما سقط في بئر أريس قبل الدار، وقد عاش عثمان بعد مدّة، واتّخذ له خاتمًا عوضه، وإنما كان نقشه،)** أي: الخاتم الذي اتّخذه، (**محمّد رسول اللّه، لا كلمة الإخلاص،)** كما أخرجه أبو داود، والنسائي في حديث ابن عمر، بلفظ: فاتّخذ عثمان خاتمًا، ونقش فيه محمّد رسول اللّه، فكان يختم به، وله شاهد في طبقات ابن سعد، من مرسل عليّ بن الحسين، وكذا كان نقش الخاتم النبوي؛ كما في الصحيحين وغيرهما، فلا عبرة بهذه الرواية، كرواية: إنه كان فيه كلمتا الشهادة معًا، ورواية ابن سعد، عن أبي العالية أن نقشه صدق اللّه، ثم ألحق الخلفاء محمّد رسول اللّه، وفي الإكليل للحاكم، مرفوعًا: «اتّخذ آدم خاتمًا، ونقش فيه: لا إله إلاّ اللّه، محمّد رسول اللّه». وفي نوادر الأصول: أن نقش خاتم موسى: لكل أجل كتاب، وفي الطبراني، مرفوعًا: «كان فصّ خاتم سليمان سماويًا، ألقي فيه، فأخذه، فوضعه في خاتمه، فكان نقشه: أنا اللّه لا إله إلاّ أنا، محمد عبدي ورسولي».

تنبيه: قال شيخ الإسلام الشرف المناوي: وتحصل السنة بلبس الخاتم مطلقًا، ولو مستعارًا أو مستأجرًا، لكن الأوفق للسنة الملك، والاستدامة على ذلك، ويجوز تعداد الخواتيم اتخاذًا، وأما الاستعمال فمفهوم كلام الرافعي عدم الجواز، وبه صرح المحب الطبري فقال: المتجه أنه لا يجوز للرجل أن يلبس خاتمين من فضة في يديه أو في إحداهما، لأن استعمال الفضة حرام ما وردت به الرخصة، ولم ترد إلا في خاتم واحد، لكن ذكر الخوارزمي في الكافي أنه يجوز له أن يلبس زوجًا في يد وفرادى في الأخرى، فإن ....

تنبيه

(**قال شيخ الإسلام**)، قاضي القضاة بمصر، (**الشرف**)؛ أي: شرف الدين، يحيىٰ بن محمّد (**المناوي**،) بضم الميم، ولد سنة ثمان وتسعين وسبعمائة، ولازم الولي العراقي، وتخرّج به في الفقه والأصول، وسمع الحديث عليه وعلى الشرف بن كوكب، وتصدّى للإقراء والإفتاء وتخرّج به الأعيان، وولي تدريس الشافعي، وله تصانيف وتوفي ليلة الاثنين ثاني عشر جمادى الآخرة، سنة إحدىٰ وسبعين وثمانمائة، ورثاه تلميذه الحافظ السيوطي، بعدما قال: إنه آخر علماء الشافعية ومحقّقيهم، بقوله:

قلت لمّا مات شيخ الـ ... ـعصر حقًّا باتفاق
حين صار الأمر ما بيـ ... ـن جهول وفساق
أيها الدين لك الويـ ... ـل إلى يوم التلاق

(**وتحصل السنّة بلبس الخاتم مطلقًا**)، وبيّنه بقوله: (**ولو مستعارًا أو مستأجرًا**)، إذ المدار على اللبس، فلا فرق بين ملك الذات والمنفعة، ويحتمل أن معنى الإطلاق، سواء كان في اليمنى أو اليسرى، وقوّاه شيخنا في التقرير؛ بأن التأسيس خير من التوكيد، (**لكن الأوفق للسنّة الملك والاستدامة على ذلك**؛) لأنه ظاهر الأحاديث، (**ويجوز تعداد الخواتيم اتّخاذًا، وأمّا الاستعمال فمفهوم كلام الرافعي: عدم الجواز**؛) لأنه لم يأتِ في رواية؛ أنه ﷺ لبس خاتمين معًا؛ كما مرّ عن البيهقي.

(**وبه صرّح المحب الطبري، فقال المتجه: أنه لا يجوز للرجل أن يلبس خاتمين من فضّة في يديه، أو في إحداهما؛ لأن استعمال الفضّة حرام ما وردت به الرخصة، ولم ترد إلاّ في خاتم واحد، لكن ذكر الخوارزمي**؛) بضمّ الخاء المعجمة، وكسر الراء، وسكون الزاي (**في الكافي؛ أنه يجوز له أن يلبس زوجًا**،) أي: خاتمين (**في يد، وفرادى في الأخرى، فإن**

لبس في كل واحدة زوجًا فقال الصيدلاني في الفتاوى لا يجوز. وقال الدارمي في الاستذكار يكره للرجل لبس فوق خاتمين، فاقتصاره على الكراهة يدل على عدم الحرمة، فإذا تقرر ذلك فالمسألة ذات خلاف، والذي يظهر كلام المحب الطبري، فإن تسامحنا اعتمدنا على ما أفتى به الصيدلاني. انتهى.

ويجوز التختم في اليمين واليسار، واختلف الناس في أفضلهما، فقيل: اليسار، وهو نص الإمام أحمد، وفي رواية صالح قال: التختم في اليسار أحب إلي، وهو مذهب الإمام لملك، ويروى أنه كان يلبس في يساره، وكذلك الإمام الشافعي. وفي صحيح مسلم عن أنس قال: كان خاتم النبي ﷺ في هذه وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى. وفي سنن أبي داود عن ابن عمر أنه ﷺ كان يتختم في يساره وروى إسمٰعيل بن مسلم عن السليطي ....

لبس في كل واحدة زوجًا، فقال الصيدلاني في الفتاوي: لا يجوز، وقال الدارمي في الاستذكار: يكره للرجل لبس فوق خاتمين، فاقتصاره على الكراهة يدل على عدم الحرمة، فإذا تقرّر ذلك، فالمسألة ذات خلاف، والذي يظهر كلام المحب الطبري،) وهو مذهب لملك، ولو كان وزن المتعدد درهمين، **(فإن تسامحنا اعتمدنا على ما أفتى به الصيدلاني، انتهى،)** والمعتمد عند الشافعية: جواز التعدّد اتّخاذًا ولبسًا، بشرط أن لا يعدّ سرفًا، **(ويجوز التختّم في اليمين واليسار،)** وتحصل السنّة بكل منهما، **(واختلف الناس في أفضلهما، فقيل: اليسار، وهو نصّ الإمام أحمد في رواية صالح، قال: التختم في اليسار أحبّ إليّ، وهو مذهب الإمام لملك، ويروى أنه كان يلبسه في يساره، وكذلك الإمام الشافعي).**

(وفي صحيح مسلم عن أنس، قال: كان خاتم النبيّ ﷺ في هذه، وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى،) فهذا حجّة الأئمة الثلاثة ومن وافقهم لصحّته.

قال النووي: أجمعوا على أن السنّة للرجل جعله في خنصره، وحكمته أنه أبعد عن الامتهان فيما يتعاطى باليد، وأنه لا يشغل اليد عمّا تزوله بخلاف غير الخنصر، انتهى.

(وفي سنن أبي داود، عن ابن عمر: أنه ﷺ كان يتختّم في يساره،) فهذا من أدلّتهم أيضًا، **(وروى إسمٰعيل بن مسلم، عن السليطي،)** بفتح السين المهملة، وكسر اللام، وسكون التحتية وطاء، نسبة إلى جدّه الأعلى، إذ هو محمّد بن أحمد، بن محمّد، بن محمّد، بن إبراهيم، بن عبدة، بن قطر، بن سليط التميمي، السليطي، النيسابوري، كان شيخًا صالحًا؛ كذا في اللباب، فشرح به الشارح ما هنا، ولا يصحّ، إذ هذا الشيخ لم يرو عنه إسمٰعيل بن مسلم، ولا هو

قال: أتيت النبي ﷺ في ليلة قمراء، وكأني أنظر إلى عكن بطنه، وكأنها القباطي وإلى وبيص خاتمه في يساره. وإسمعيل هذا قال البخاري: تركه ابن المبارك، وربما روى عنه. وقد ذكر بعض الحفاظ - كما أفاده الحافظ بن رجب - أن التختم في اليسار مروي عن عامة الصحابة والتابعين.

ورجحت طائفة التختم في اليمين، وهو قول ابن عباس، وعبد الله بن جعفر، وروى حماد بن سلمة قال: رأيت ابن أبي رافع يتختم في يمينه فسألته عن ذلك فقال: رأيت عبد الله بن جعفر يتختم في يمينه، وقال: كان النبي ﷺ يتختم في يمينه، ....

بصحابي، فحمله عليه ينابذ قوله: (**قال: أتيت النبيّ ﷺ في ليلة قمراء**) ذات قمر، (**وكأني أنظر إلى عكن**،) بضم ففتح: جمع عكنة: طيّات (**بطنه**) من السمن، (**وكأنها القباطي**،) بضم القاف: جمع قبطي وقبطية، بضمها: ثوب من كتاب رقيق يعمل بمصر، نسبة إلى القبط بالكسر على غير قياس، فرقًا بين الثوب والإنسان، (**وإلى وبيص**) بفتح الواو، وكسر الموحدة، وسكون التحتية، ومهملة: بريق ولمعان، (**خاتمه في يساره، وإسمعيل هذا**).

(**قال البخاري: تركه ابن المبارك**) عبد الله، (**وربما**) قليلاً، (**روى عنه**) وضعّفه منجبر بشواهده، (**وقد ذكر بعض الحفّاظ؛ كما أفاده الحافظ بن رجب: أن التختّم في اليسار مروي عن عامّة الصحابة والتابعين**،) فهو القوي، وعورض هذا بقول الحافظ تبعًا لشيخه العراقي، وردّ تختّمه في اليمنى من رواية تسعة من الصحابة، وفي اليسرى من رواية ثلاثة، وردّ بأن العراقي نفسه نقل التختّم في اليسار عن الخلفاء الأربعة، وابن عمر وعمرو بن حريث، فهؤلاء ستّة على أن أصل المعارضة ساقط؛ لأن معنى كونه مرويًا عن عامّتهم؛ أنهم قائلون بأفضليّته على اليمين، لا أنهم نقلوه عن النبيّ ﷺ، (**ورجّحت طائفة التختّم في اليمين، وهو قول ابن عباس، وعبد الله بن جعفر**) رضي الله عنهم.

(**وروى حماد بن سلمة**،) بن دينار البصري، الثقة، العابد، روى له مسلم والأربعة، وما يقع في نسخ من زيادة أبي قبل سلمة خطأ، فليس لهم من يسمّى بذلك، (**قال: رأيت ابن أبي رافع**،) بالراء، قال في التقريب: عبد الرحمن بن أبي رافع شيخ لحماد بن سلمة، مقبول من الرابعة، روى له الأربعة، انتهى.

وقال البخاري: في حديثه مناكير، (**يتختّم في يمينه، فسألته عن ذلك، فقال: رأيت عبد الله بن جعفر**) بن أبي طالب (**يتختّم في يمينه**).

رواه أحمد والنسائي وابن ماجه والترمذي وقال: قال محمد ـ يعني البخاري ـ هذا أصح شيء روي عن النبي ﷺ في هذا الباب.

وفي الشمائل للترمذي عن جابر أنه ﷺ كان يتختم في يمينه. وهذا فيه ضعف، لحال عبد الله بن ميمون.

ويروى من حديث عباد بن صهيب عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال: قبض رسول الله ﷺ والخاتم في يمينه، وعباد بن صهيب متروك.

زاد في رواية لأبي الشيخ: وقبض والخاتم في يمينه.

(وقال) عبد اللّه بن جعفر: **(كان النبيّ ﷺ يتختّم في يمينه، رواه أحمد، والنسائي، وابن ماجه، والترمذي؛)** كذا في نسخة صحيحة، كالمروي عن الجماعة المذكورين، وما يقع في غالب النسخ من إسقاط قوله: فسألته، إلى قوله: كان سقط من الناسخ، ويلزم منه أن الحديث مرسل، إذ عبد الرحمٰن تابعي صغير، وهو خلاف الواقع؛ فإنه حدث به عن ابن جعفر موصولاً، كما رأيت، زاد في رواية: ويقول الزينة أحقّ باليمين من الشمال.

(وقال) الترمذي: **(قال محمد ـ يعني البخاري ـ : هذا أصح شيء روي عن النبيّ ﷺ في هذا الباب)** ، أي: باب تختّمه باليمين، ولا يلزم منه الصحة الحقيقية، فلا ينافي قوله في ابن أبي رافع: له مناكير.

(وفي الشمائل للترمذي:) حدّثنا زياد بن يحيىٰ، عن عبد اللّه بن ميمون، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، **(عن جابر: أنه ﷺ كان يتختّم في يمينه، وهذا فيه ضعف لحال عبد اللّه بن ميمون)** بن داود القدح، المخزومي، المكي، قال البخاري: ذاهب الحديث، وقال أبو حاتم: متروك، وقال أبو زرعة: واهٍ، وابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به.

(ويروى من حديث عباد،) بفتح المهملة، والموحدة الثقيلة، **(ابن صهيب، عن جعفر)** الصادق **(بن محمّد)** الباقر، **(عن أبيه)** محمّد بن عليّ بن الحسين، **(عن جابر بن عبد اللّه، قال: قبض:)** مات **(رسول اللّه ﷺ والخاتم في يمينه، وعباد بن صهيب متروك،)** قاله البخاري، وأبو حاتم، والنسائي.

وقال ابن المديني: ذهب حديثه، وقال ابن حبان: يروى المناكير عن المشاهير حتى يشهد المبتدىء في الصناعة أنها موضوعة، وقال الإمام أحمد: كان بصاحب كذب، وقال أبو داود: هو صدوق فيما قد روي، وجمع الحافظ في أماليه: بأنه كان لا يتعمّد الكذب، بل يقع

وروى البزار في مسنده من حديث عبيد بن القٰسم عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه، وقبض والخاتم في يمينه. وعبيد هذا كذاب.

قال الحافظ بن رجب: وقد جاء التصريح بأن تختمه عليه الصلاة والسلام في يساره كان آخر الأمرين في حديث رواه سليمٰن بن محمد عن عبد الله بن عطاء عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه ثم إنه حول إلى يساره.

ذلك في روايته من غلطه وغفلته، ولذا تركوه.

(**وروى البزار في مسنده من حديث عبيد بن القٰسم،**) الأسدي، الكوفي، يقال: هو ابن أخت سفيٰن الثوري، (**عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يتختّم في يمينه، وقبض والخاتم في يمينه، وعبيد هذا كذّاب،**) كذّبه ابن معين، واتّهمه أبو داود بالوضع، ثم عجب من المصنف رحمه اللّٰه تعالىٰ في سوقه هذه الأحاديث الضعيفة جدًا، والتي لا تخلو من مقال، احتجاجًا للقول: بأن التختّم في اليمين أفضل الموهم أنه ليس في الصحيحين، وقد روى البخاري والترمذي، عن ابن عمر: كان ﷺ يتختّم في يمينه، ورواه مسلم: والنسائي عن أنس، فهذا هو الذي يقاوم حديث مسلم: كان خاتمة في هذه، وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى؛ كما مرّ، ولذا اختلف الأئمة في أيّهما أفضل.

(**قال الحافظ بن رجب: وقد جاء التصريح بأن تختّمه عليه الصّلاة والسّلام في يساره، كان آخر الأمرين، رواه سليمٰن بن محمّد،**) بن يحيىٰ، بن عروة، بن الزبير الأسدي، أو هو الأنصاري، الحرثي، المدني، وكلاهما مقبول ومن طبقة واحدة، (**عن عبد اللّٰه بن عطاء**) الطائفي، الكوفي، صدوق يخطيء ويدلس، (**عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ كان يتختّم في يمينه، ثم إنه حوّله إلى يساره،**) أخرجه ابن عدي، وأبو الشيخ، واعتمد ذلك البغوي في شرح السنّة، وجمع بها بين الأخبار، وتعقّبه الطبري، بأن ظاهره النسخ، وليس بمراد.

وقال الحافظ: لو صحّ هذا لكان قاطعًا للنزاع، لكن سنده ضعيف، انتهى. وله شاهد عند ابن عساكر، عن عائشة بإسناد ضعيف أيضًا. وجمع البيهقي بين أحاديث تختّمه في يمينه، وأحاديث تختّمه في يساره: بأن الذي لبسه في يمينه خاتم الذهب، ثم نبذه؛ كما في حديث ابن عمر، والذي في يساره خاتم الفضة، قال: وأما رواية الزهري عن أنس: أن الذي في يمينه خاتم الفضّة، فكأنها خطأ، فقد تقدّم أن الزهري وهم في الخاتم الذي طرحه النبيّ ﷺ، فقال: إنه

وقال وكيع: التختم في اليمين ليس بسنة.

ونص الإمام أحمد: أنه يكره التختم في السبابة والوسطى. وروي عن علي أنه قال: نهاني رسول الله ﷺ أن أتختم في هذه وأومأ إلى السبابة والوسطى والله أعلم.

وفي اللباب: وكان عليه الصلاة والسلام يتختم، وربما خرج وفي خاتمه خيط مربوط يستذكر به الشيء، ورواه ابن عدي بسند ضعيف من حديث واثلة بلفظ: كان ﷺ إذا أراد حاجة أوثق ....

فضّة، وأن الذي في روايات غيره أنه ذهب، وعلى هذا فالذي كان لبسه في يمينه هو الذهب، انتهى ملخّصًا.

(**وقال وكيع: التختّم في اليمين ليس بسنّة**) وإنما فعله لبيان الجواز، فلا يردّ عليه الأحاديث، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عن اختلاف الأحاديث، فقال: لا يثبت هذا ولا هذا، ولكن في يمينه أكثر. قال الحافظ: ويظهر لي أن ذلك يختلف باختلاف القصد، فإن قصد للتزيّن به، فاليمين أفضل، وإن كان للتختّم، فاليسار أولى؛ لأنه يكون كالمودع فيها، ويحصل تناوله منها باليمين، وكذا وضعه فيها، ويترجّح اليمين مطلقًا؛ بأن اليسار آلة الاستنجاء، فيصان الخاتم إذا كان في اليمين عن أن تصيبه النجاسة. ويترجّح في التختّم في اليسار بالتناول، وجنحت طائفة إلى استواء الأمرين، وجمعوا بذلك بين مختلف الأحاديث.

(**ونصّ الإمام أحمد؛ أنه يكره التختّم في السبابة والوسطى**) لمخالفة السنّة، (**وروى**) في التعبير بها شيء؛ لأنها للضعيف، وهذا صحيح، رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي (**عن عليّ، أنّه قال: نهاني رسول اللّه ﷺ أن أتختّم في هذه**) أو هذه، (**وأومأ إلى السبابة والوسطى**). وقال ابن جماعة في الصحيحين تعيين الخنصر، بل في مسلم، وأبي داود: النهي عن لبسه في السبابة والوسطى، ولم يثبت في الإبهام والبنصر منها شيء عن النبيّ ﷺ، ولا عن صحبه، فثبت ندبه في الخنصر فقط، انتهى، (**واللّه أعلم**) بالحقّ من ذلك.

(**وفي اللباب: وكان عليه الصّلاة والسلام يتختّم**،) كما دلّت عليه الأحاديث الكثيرة صراحة، وما في بعضها مما يدلّ على عدم لبسه، فقال البيهقي: إنها مخالفة للإثبات وللأحاديث الصحيحة، (**وربما خرج وفي خاتمه خيط مربوط، يستذكر به الشيء**؛) كما رواه الدارقطني وضعّفه عن رافع بن خديج: رأيت في يد النبيّ ﷺ خيطًا، فقالت: ما هذا؟، قال: «استذكر به»، (**ورواه ابن عدي بسند ضعيف من حديث واثلة**،) بمثلثة، (**بلفظ: كان ﷺ إذا أراد حاجة أوثق**

في خاتمه خيطًا.

وروى أبو يعلى عن ابن عمر كان إذا أشفق عن الحاجة أن ينساها ربط في أصبعه خيطًا ليذكرها. وكذا هو في رابع الخليعات. لكن فيه سالم بن عبد الأعلى أبو الفيض، رماه ابن حبان بالوضع بل اتهمه أبو حاتم بهذا الحديث.

[السراويل]

وأما السراويل ....

في خاتمه خيطًا) ليذكرها به.

(وروى أبو يعلى) وابن سعد وغيرهما، **(عن ابن عمر: كان إذا أشفق عن الحاجة أن ينساها ربط في أصبعه خيطًا ليذكرها.)** وفي رواية ابن سعد: ربط في خنصره أو في حلقة خاتمه الخيط، والذكر والنسيان من اللّٰه، لكن ربط الخيط سبب من الأسباب؛ لأنه نصب العين، فإذا رآه ذكر ما نسي، فهذا سبب موضوع، دبّره اللّٰه لعباده كسائر الأسباب، كحوز الأشياء بالأبواب والأقفال ونحوهما، وأهل اليقين، وهم الأنبياء لا تضرّهم الأسباب بل يتعيّن فعلها عليهم للتشريع والنسيان؛ كما قال بعض العارفين من كمال العرفان؛ لأن اللّٰه نزّه نفسه عنه، وجعله من حقيقة العبد، **(وكذا هو في رابع الخليعات،)** بكسر الخاء وفتح اللام، وهي عشرون جزأ جمعها أحمد بن الحسن الشيرازي، وسمّاها الخليعات، خرجها عن أبي الحسن، عليّ بن الحسين، الموصلي، الخلعي، نسبة إلى بيع الخلع؛ لأنه كان يبيعها لملوك مصر، وبها ولد سنة خمس وأربعمائة، وكان فقيهًا، شافعيًا، صالحًا، له كرامات وتصانيف، وروايات متّسعة، وكان أعلى أهل مصر إسنادًا، وولي القضاء بها يومًا واحدًا، ثم استعفى واختفى بالقرافة، ومات بمصر سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة، **(لكن فيه سالم بن عبد الأعلى أبو الفيض)**.

راويه عن نافع، عن ابن عمر، **(رماه ابن حبان بالوضع، بل اتّهمه أبو حاتم بهذا الحديث،)** فقال ابنه: سألت أبي عنه، فقال: إنه باطل وسالم ضعيف، وهذا منه.

قال الدارقطني: إنه تفرّد به، وروى ابن شاهين في الناسخ له النهي عنه، وكذا فعله، ثم قال: وجميع أسانيده، يعني في الطرفين منكرة، ولا أعلم شيئًا منها صحيحًا.

السـراويـل

(وأمّا السراويل) قال ابن سيّده: فارسي معرب، يذكر ويؤنث، ولم يعرف أبو حاتم السجستاني التذكير، والأشهر عدم صرفه، قاله الحافظ، والتأنيث أكثر، ففي القاموس فارسية معربة، وقد تذكّر، جمعها سراويلات أو جمع سروال أو سرويل بكسرهن، وليس في الكلام

فاختلف هل لبسها النبي ﷺ أم لا؟ فجزم بعض العلماء بأنه عليه الصلاة والسلام لم يلبسه، ويستأنس له بما جزم به النووي في ترجمة عثمان بن عفان رضي الله عنه من كتاب تهذيب الأسماء واللغات: أنه رضي الله عنه لم يلبس السراويل في جاهلية ولا إسلام إلا يوم قتله. فإنهم كانوا أحرص شيء على اتباعه ﷺ.

لكن قد ورد في حديث عند أبي يعلى الموصلي بسند ضعيف جدًا عن أبي هريرة قال: دخلت السوق يومًا مع رسول الله ﷺ فجلس إلى البزازين فاشترى سراويل بأربعة دراهم، وكان لأهل السوق وزان يزن فقال له رسول الله ﷺ: اتزن وأرجح، فقال الوزان إن هذه الكلمة ما سمعتها من أحد، فال أبو هريرة فقلت له: كفى بك من الوهن والجفاء في دينك ألا تعرف نبيك، ....

فعويل غيرها، والسراوين بالنون لغة في السراويل، والشروال بالشين لغة، يعني المعجمة.

وفي المصباح: الجمهور أن السراويل أعجمية، وقيل: عربية جمع سروالة، تقديرًا والجمع سراويلات، **(فاختلف: هل لبسها النبيّ ﷺ أم لا؟، فجزم بعض العلماء؛ بأنه عليه الصّلاة والسلام لم يلبسه ويستأنس له)** أي: يقربه لنا، بأن نظن أنه كذلك، **(بما جزم به النووي في ترجمة عثمان بن عفان رضي الله عنه من كتاب تهذيب الأسماء واللغات: أنه رضي الله عنه لم يلبس السراويل في جاهلية ولا إسلام، إلا يوم قتله،)** مخافة أن تظهر عورته بعده، لتيّقنه وقوعه بإخباره ﷺ، وعلّل الاستئناس بقوله: **(فإنهم كانوا أحرص شيء على اتّباعه ﷺ،)** ولم يقل: يدلج له الجواز أن عثمان تركه لمانع قام به؛ لأن المصطفى لم يلبسه، **(لكن قد ورد في حديث عند أبي يعلى الموصلي، بسند ضعيف جدًا، عن أبي هريرة، قال: دخلت السوق يومًا مع رسول الله ﷺ، فجلس إلى،)** بمعنى: عند، **(البزازين،)** أو يقدر منتهيًا في جلوسه إليهم، نسبة إلى البزّ الثياب، أو متاع البيت، من ثياب ونحوها، وبائعه البزاز؛ كما في القاموس، وقول المصباح: لا يقال بزازى قياسًا؛ لأنه إذا زيد على المنسوب إليه ياء النسب، فقياسه بزي لا بزاز، لكنه سماعي، **(فاشترى سراويل بأربعة دراهم،)** ووقع في الإحياء بثلاثة دراهم.

قال الحافظ: وما في الحديث أولى، **(وكان لأهل السوق، وزان يزن، فقال له رسول الله ﷺ: «اتزن وارجح»،)** أي: زن الثمن وارجحه، يقال: وزن المعطي واتّزن الآخذ، **(فقال الوزان: إن هذه الكلمة ما سمعتها من أحد)** لما فيها من مساهلة المشتري ولينه مع البائع، على خلاف عادة الناس، لا من جهة الصيغة، **(قال أبو هريرة: فقلت له: كفى بك من الوهن:)** الضعف **(والجفاء)** بالمدّ: ضدّ البر، **(في دينك أن لا تعرف نبيّك،)** إذ لو عرفته ما

فطرح الميزان، ووثب إلى يد رسول الله يريد أن يقبلها فجذب يده ﷺ منه وقال: يا هذا إنما تفعل هذه الأعاجم بملوكها، ولست بملك، إنما أنا رجل منكم، فوزن وأرجح وأخذ رسول الله ﷺ السراويل. قال أبو هريرة: فذهبت لأحمله عنه فقال: صاحب الشيء أحق بشيئه أن يحمله إلا أن يكون ضعيفًا يعجز عنه فيعينه أخوه المسلم، قال: قلت يا رسول الله، وإنك لتلبس السراويل؟ قال: أجل، في السفر والحضر، وبالليل والنهار، فإني أمرت بالستر، فلم أجد شيئًا أستر منه.

وكذا أخرجه ابن حبان في الضعفاء عن أبي يعلى، ورواه الطبراني في الأوسط، والدارقطني في الأفراد، والعقيلي في الضعفاء، ومداره على يوسف بن زياد الواسطي.

لكن قد ....

استغربت مساهلته، إذ عادته الرفق والإنصاف، كيف!، وقد قال: «أحبّ اللّه عبدًا سمحًا، إذا باع سمحًاإذا اشترى»، فالمراد لومه بأن عدم معرفته بنبيّه دليل على عدم اعتنائه بدينه، وتساهله في أمره، حيث لم يحرص على سماع الأحكام والمواعظ منه، (**فطرح الميزان، ووثب إلى يد رسول اللّه ﷺ، يريد أن يقبّلها، فجذب يده رسول اللّه ﷺ، وقال: «يا هذا، إنما تفعل هذه الأعاجم بملوكها:**) جمع أعجم، لحرصهم على الكبر والعظمة، فالمراد نفس العجم إن كان لغة من لا يفصح، ولا يبيّن كلامه وإن عربيًا، ففيه مجاز؛ لأن اللّكنة لما غلبت في العجم دون العرب أطلق ذلك هنا. (**ولست بملك، إنما أنا رجل منكم، فوزن وأرجح**)»، المناسب لغة اتّزن؛ لأنه آخذ للثمن، فلعلّه عبّر بوزن، لأنه وزنه ليدفعه للبائع، (**وأخذ رسول اللّه ﷺ، السراويل**).

قال أبو هريرة: فذهبت لأحمله عنه، فقال: «صاحب الشيء أحقّ بشيه»)، أصله، بالهمزة قلبت ياء وأدغمت فيها الياء، (**أن يحمله، إلاّ أن يكون ضعيفًا يعجز عنه، فيعينه أخوه المسلم**»).

(**قال**) أبو هريرة: (**قلت: يا رسول اللّه!، فإنك لتلبس السراويل، قال: «أجل في السفر والحضر، وبالليل والنهار، فإني أمرت بالستر، فلم أجد شيئًا أستر منه»، وكذا أخرجه ابن حبان في الضعفاء، عن أبي يعلى، ورواه الطبراني في الأوسط، والدارقطني في الإفراد،**) بفتح الهمزة، (**والعقيلي في الضعفاء، ومداره:**) مرجعه: وإن تعدّدت طرقه (**على يوسف بن زياد الواسطي،**) أي، أنه تفرّد به، وهو واهٍ لا يحتمل تفرّده، بل بالغ ابن الجوزي، فذكر الحديث هذا في الموضوعات، وتعقّبه السيوطي، واقتصر الحافظ وغيره على أنه ضعيف فقط، (**لكن قد**

صح شراء النبي ﷺ له.

وفي الهدي: والظاهر أنه ﷺ إنما اشتراه ليلبسه. وقد روي أنه لبس السراويل، وكانوا يلبسونه في زمانه وبإذنه.

قال أبو عبد الله الحجازي في حاشيته على «الشفاء»: وما قاله في الهدي من أنه ﷺ لبس السروايل، قالوا: سبق قلم.

وقد أورد أبو سعيد النيسابوري ذكر الحديث في تجارته ﷺ من كتابه «شرف المصطفى».

صحّ شراء النبيّ ﷺ له) للسراويل من غير هذا الطريق، فقد روى أحمد وأصحاب السنن الأربعة، وصححه ابن حبان، عن سويد بن قيس، قال: جلبت أنا ومخرقة العبد بزًّا من هجر، فأتينا مكّة، فجاءنا رسول الله ﷺ ونحن بمنى، فتساومنا سراويل، فبعناه منه، فوزن ثمنه، وقال للوزان: «زن وأرجح».

وروى النسائي وأحمد، عن أبي صفوان، لملك بن عميرة الأسدي: أنه باع من النبيّ ﷺ قبل أن يهاجر رجل سراويل، فلما وزن له أرجح له، وهذه القصّة غير التي ساقها المصنف؛ لأنها بعد الهجرة، إذ أبو هريرة إنما جاء في خيبر.

قال في الإصابة: لملك بن عميرة، بفتح العين، وقيل: عمير مصغّرًا بلا هاء، حديث سويد بن قيس، فقيل: إنهما واحد، اختلف في اسمه، **(وفي الهدى: والظاهر أنه ﷺ إنما اشتراه ليلبسه،)** قال الحافظ: وما كان ليشتريه عبثًا، وإن كان غالب لبسه الإزار، ويحتمل أنه اشتراه لغيره، وفيه بعد، **(وقد روي أنه لبس السراويل)** في الحديث الضعيف السابق للمصنف قريبًا، ولذا مرضه **(وكانوا يلبسونه في زمانه وبإذنه)** أتى بهذا تأييدًا لاستظهاره.

(قال أبو عبد الله الحجازي،) أحمد بن محمد، بن علي، بن حسن، بن إبراهيم الأنصاري، الخزرجي الفاضل، الأديب، الشاعر، المصنف، أجاز له العراقي والهيثمي، ومات سنة خمس وسبعين وثمانمائة **(في حاشيته على الشفاء: وما قاله في الهدى من أنه ﷺ لبس السراويل، قالوا: سبق قلم)** تبرّأ منه؛ لأنه لم يجزم بذلك، وإنما قال: الظاهر من شرائه ذلك، وهذا صحيح، قاله المكي، بل قال الشامي، يؤيّد ابن القيّم: إن البيهقي في الشعب، وابن الجوزي في الوفاء، وغيرهما من العلماء أوردوا الحديث في باب: ما كان رسول الله ﷺ يلبسه، **(وقد أورد أبو سعيد النيسابوري،)** بفتح النون، نسبة إلى نيسابور، أشهر مدن خراسان، **(ذكر الحديث في تجارته ﷺ من كتابه شرف المصطفى،)** ولا دلالة فيه على لبسه،

وقد ترجم البخاري في كتاب اللباس من صحيحه: باب السراويل، أورد فيه حديث المحرم لكونه لم يرد فيه شيء على شرطه.

وأما الخف: فروى الترمذي عن بريدة أن النجاشي أهدى النبي ﷺ خفين أسودين ساذجين، فلبسهما ثم توضأ ومسح عليهما.

(**وقد ترجم البخاري في كتاب اللباس من صحيحه: باب السراويل، وأورد فيه حديث المحرم،**) وهو: قال رجل: يا رسول اللّه! ما تأمرنا أن نلبس إذا أحرمنا، قال: «لا تلبسوا القميص، والسراويل، والعمائم، والبرانس، والخفاف، إلاّ أن يكون رجل ليس له نعلان، فليلبس الخفّين أسفل من الكعبين»؛ (**لكونه لم يرد فيه شيء على شرطه،**) فاكتفى بما دلّ عليه الحديث؛ أن الحلال يجوز له لبس السروال.

وروى أبو نعيم، عن أبي هريرة، مرفوعًا: «أوّل من لبس السراويل إبراهيم الخليل»، قيل: ولذا كان أوّل من يكسى يوم القيامة؛ كما في الصحيحين.

وروى الترمذي، وقال: غريب عن ابن مسعود رفعه: «كان على موسى يوم كلّمه ربّه مساء صوف، وكمّة صوف، وجبّة صوف، وسراويل صوف، وكانت نعلاه من جلد حمار ميّت»، والكمّة بالضم: القلنسوة الصغيرة، صححه الحاكم، وردّه الترمذي.

الخـــفّ

(**وأمّا الخف: فروى الترمذي عن بريدة**) بن الحصيب؛ (**أن النجاشي،**) بفتح النون على المشهور؛ كما في الإصابة: (**أهدي للنبيّ ﷺ خفّين أسودين ساذجين،**) بفتح الذال المعجمة وكسرها، أي: غير منقوشين، أو لا شعر عليهما، أو على لون واحد لم يخالط سوادهما لون آخر،

قال الولي العراقي: وهذه اللفظة تستعمل في العرف كذلك، ولم أجدها في كتب اللغة بهذا المعنى، ولا رأيت المصنفين في غريب الحديث ذكروها.

وقال المصنف: الساذج معرب شاذّة، (**فلبسهما،**) بفاء التفريع أو التعقيب، ففيه أن المهدى إليه ينبغي له التصرّف في الهدية عقب وصولها بما أُهديت لأجله إظهارًا لقبولها، ووقوعها الموقع، ووصولها وقت الحاجة إليها، وإشارة إلى تواصل المحبّة بينه وبين المهدي، حتى أن هديّته لها مزية على ما عنده، وإن أعلى وأغلى، ولا ينحصر ذلك في التألّف ونحوه، بل مثله من يعتقد صلاحه، أو علمه، أو يقصد جبر خاطره، أو دفع شرّه، أو نفوذ شفاعته عنده في مهمّات الناس وأشباه ذلك، (**ثم توضّأ ومسح عليهما،**) ففيه جواز المسح على الخفّين، وهو إجماع من يعتدّ به وقد روى المسح ثمانون صحابيًا، وهو متواتر، وقبول الهدية حتى من أهل

وعن المغيرة بن شعبة قال: أهدى دحية للنبي ﷺ خفين فلبسهما. وقال إسرائيل عن جابر عن عامر: وجبة فلبسهما حتى تخرقا، لا يدري النبي ﷺ أذكيان هما أم لا. رواه الطبراني.

الكتاب، فإنه أهدي له قبل إسلامه؛ كما قاله ابن العربي، وأقرّه الزين العراقي.

(وعن المغيرة بن شعبة، قال: أهدى دحية) الصحابي **(للنبيّ ﷺ خفّين، فلبسهما،)** وهذا الحديث رواه الترمذي عن شيخه قتيبة عن يحيى بن زكريا، عن الحسن بن عياش، عن أبي إسحٰق الشيباني، عن الشعبي، عن المغيرة، فذكره وعقبه بقوله: **(وقال إسرائيل:)** فيحتمل التعليق والوصل؛ بأن يكون من مروي قتيبة، عن يحيىٰ، عن الحسن، عن إسرائيل، وهو ابن يونس بن أبي إسحٰق السبيعي، الهمداني، أبو يوسف الكوفي فيه بلا حجّة، روى له الستّة، مات سنة ستّين ومائة، وقيل: بعدها.

(عن جابر) بن يزيد الجعفي، شيعي تركه الحفاظ، ووثّقه شعبة فشذّ.

(عن عامر) الشعبي، التابعي، المشهور، الثقة، قال الحافظ العراقي: ولم يبيّن الترمذي هل هذه الزيادة من رواية عامر عن المغيرة؛ كالرواية الأولى، أو من رواية الشعبي مرسلة، أو من رواية الشعبي عن دحية؟، قال: ولا أراها إلاّ من رواية الشعبي عن دحية من غير طريق إسرائيل، **(وجبّة،)** بضمّ الجيم، عطف على خفّين، أي: أهدى له خفّين وجبّة، **(فلبسهما،)** أي: الخفّين، كما يشعر به أذكيان، ويصحّ عوده للخفين والجبّة، وزعم أن الخرق إنما يقال للخفّين لا الجبّة، عجب فلبسهما **(حتى تخرّقا، لا يدري النبيّ ﷺ أذكيان،)** بفتح الهمزة والذال المعجمة وكسر الكاف وشدّ التحتيّة وألف ونون خبر قوله: **(هما)** وفي نسخة: أذكياهما، ولفظ الترمذي: أذكى هما، بذال معجمة من الذكاة، بمعنى الذبح، أي، أهما مم ذكى ذكاة شرعية، **(أم لا؟،)** نظير أقائم الزيدان، ومعنى الثلاثة واحدة، إذ المراد لا يدري هل الخفان من حيوان مذكي، أم غير مذكي، ونفى الصحابة دراية المصطفى لذكره ذلك له، أو لما فهم من قرينة كونه لم يسأل عنهما، ففيه طهارة مجهول الأصل، ولو نحو شعر، شكّ: هل ذبح أصله أم لا؟، وفيه استعمال الثياب الخلقة، وهي العتيقة جدًا، وأنه من التواضع؛ فإنه ﷺ لم يزل يلبس الخفّين حتى تخرّقا، وقد روى الترمذي عن عائشة، مرفوعًا: «لا تستخلفي ثوبًا حتى ترقعيه»، **(رواه الطبراني)** والترمذي أيضًا في شمائله وجامعه.

[نعله ﷺ]

وأما نعله ﷺ، والنعل ـ كما قال صاحب المحكم ـ ما وقيت به القدم، ففي البخاري عن قتادة عن أنس أن نعل النبي ﷺ كان لها قبالان. والقبالان: تثنية قبال، وهو زمام النعل، وهو السير الذي يكون بين الأصبعين.

وعن ابن عباس قال: كان لنعل رسول الله ﷺ قبالان مثنى شراكهما، رواه الترمذي في الشمائل، وفيها أيضًا ....

نعلـــه ﷺ

(وأمّا نعله ﷺ: والنعل، كما قال صاحب المحكم: ما وقيت به) ذكّر، والنعل مؤنّثة باعتبار الملبوس؛ لأن تأنيثها غير حقيقي، فيجوز الوجهان. **(القدم)** عن الأرض، فلا يشمل الخفّ عرفًا، ومن ثم أفرد كلاًّ بترجمة كغيره، **(ففي البخاري)**، وأبي داود، والترمذي، وابن ماجه في اللباس، والنسائي في الزينة، **(عن قتادة)** بن دعامة، **(عن أنس: أن نعل النبيّ ﷺ كان لها قبالان)**، بكسر القاف، وموحدة، ولام، وللمستملي والحموي: أن نعلي النبيّ ﷺ كان لهما بالتثنية فيهما، **(والقبالان تثنية قبال، وهو زمام النعل، وهو السير الذي)** يعقد فيه الشسع الذي **(يكون بين الأصبعين)**، الوسطى والتي تليها، والمراد: أن لكل فردة قبالين، بدليل رواية التثنية في البخاري.

وقال الكرماني: أي: لكل واحد من نعل كل رجل قبال واحد، وردّه الحافظ بما للطبراني والبزار برجال ثقات، والترمذي في الشمائل، عن أبي هريرة، قال: كان لنعل رسول اللّه ﷺ قبالان، ولنعل أبي بكر قبالان، ولنعل عمر قبالان، وأوّل من عقد عقدًا واحدًا عثمٰن، انتهى، أي: اتّخذ قبالاً واحدًا، ووجه بأنه أراد أن يبيّن؛ أن اتّخاذ القبالين ليس لكراهة قبال واحد، ولا لمخالفة الأولى، بل لكونه عادة.

(وعن ابن عباس، قال: كان لنعل رسول اللّه ﷺ قبالان، مثنى) بضمّ الميم، وفتح المثلثة، أو فتح الميم، وإسكان المثلثة، وتنوين آخره مع تشديده روايتان، والآخر المشدّد هو النون على الرواية الأولى، والباء على الثانية من التثنية، وهو جعل الشيء اثنين، ولا يليق جعله من الثني، وهو ردّ شيء إلى شيء، **(شراكهما)** تثنية شراك، بالكسر، وخفّة الراء وكاف، وهو أحد سيور النعل، يكون على وجهها، ويقال: هو السير الرقيق الذي يكون في النعل على ظهر القدم، **(رواه الترمذي في الشمائل)**.

قال العراقي: بإسناد صحيح، وابن ماجه بسند قوي، **(وفيها)**، أي: الشمائل **(أيضًا)**،

عن أبي هريرة قال: كان لنعل رسول الله ﷺ قبالان.

وعن عيسى بن طهمان قال: أخرج إلينا أنس بن مالك نعلين جرداوين لهما قبالان، فحدثني ثابت بعد عن أنس: أنهما كانتا نعلي رسول الله ﷺ.

وعن عبيد بن جريج أنه قال لابن عمر: رأيتك تلبس النعال السبتية، ......

بإسناد صحيح، **(عن أبي هريرة، قال: كان لنعل رسول الله ﷺ قبالان،)** فوافق أبو هريرة أنسًا على ذلك، قيل: وكانت نعله صفراء، ولأبي الشيخ عن أبي ذرّ، أنها كانت من جلود البقر.

(و) روى البخاري والترمذي في الشمائل، **(عن عيسى بن طهمان)**، بفتح الطاء المهملة، وسكون الهاء، البصري، نزيل الكوفة، صدوق، أفرط فيه ابن حبان، والذنب فيما استنكره من حديثه لغيره، **(قال: أخرج إلينا أنس بن مالك نعلين جرداوين،)** بالجيم، لا شعر عليهما، استعير من أرض لا نبات فيها، وفي رواية: جرداوتين، بالتأنيث، **(لهما قبالان)**.

قال الحافظ العراقي: هكذا رواه البخاري والترمذي بالإثبات، ولأبي الشيخ من هذا الوجه، ليس لهما قبالان على النفي، فلعلّه تصحيف من الناسخ، أو من بعض الرواة، وإنما هو لسن، بضم اللام، وسكون السين، ونون آخره: جمع ألسن، وهو النعل الطويل، وهذا هو الظاهر، فلا ينافي رواية البخاري والترمذي.

قال ابن طهمان: **(فحدّثني ثابت)** البناني، بضم الموحدة، **(بعد،)** أي: بعد هذا المجلس، فبعد بالضم مقطوع عن الإضافة، ومن قال بعد إخراج أنس النعلين إلينا، فغير سديد، لصدقه بما إذا كان التحديث بعد الإخراج، وهما بالمجلس، وذلك لا يناسب قوله **(عن أنس،)** إذ لو كان بالمجلس، لكان المتبادر أن أنسًا هو الذي يحدث بلا واسطة، فدلّ على اختلاف المجلس، **(أنهما كانتا نعلي رسول الله ﷺ،)** قال الحافظ: فرواية عيسى عن أنس إخراجه النعلين فقط، وإضافتهما إلى النبيّ ﷺ رواية عيسى، عن ثابت، عن أنس، انتهى.

(وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما في حديث طويل، والترمذي في الشمائل مختصرًا، واللفظ له، كلّهم من طريق الإمام مالك، عن سعيد المقبري، **(عن عبيد،)** بضم العين، **(ابن جريج،)** بضم الجيم، التيمي، مولاهم المدني، ثقة؛ **(أنه قال لابن عمر: رأيتك تلبس النعال السبتية،)** بكسر المهملة، وسكون الموحدة، وكسر الفوقية، وشدّ التحتية، المدبوغة بالقرظ، أو التي سبت عنها الشعر، أي: حلق وقطع، قاله الكرماني والمصنف.

والثاني ظاهر جواب ابن عمر، وفي الفتح منسوبة إلى السبت، قال أبو عبيد: هي المدبوغة بالقرظ، قال: وزعم بعض الناس أنها التي حلق عنها الشعر، يشير إلى مالك، نقله عنه

قال: إني رأيت رسول الله ﷺ يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها، فأنا أحب أن ألبسها.

وعن عمرو بن حريث قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعلين مخصوفتين.

ابن وهب ووافقه، وكأنه مأخوذ من لفظ السبت؛ لأن معناه القطع، فألحق بمعناه، وأيّد ذلك جواب ابن عمر المذكور.

وفي التبصير: السبتية بالكسر، يقال: نعل سبتي، وهو الذي يكون من طاق واحدة، **(قال: إني رأيت رسول الله ﷺ يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها، فأنا أحبّ أن ألبسها)** اقتداء به.

قال ابن الأثير: وغيره وجه السؤال، كونها نعال أهل النعمة والسعة، ولم تنعلها الصحابة، ففي صدر الحديث عند الشيخين، عن عبيد، أنه قال لابن عمر: رأيتك تصنع أربعًا لم أرَ أحدًا من أصحابك يصنعها، وعدّ منها هذه؛ فأجابه بأنه لبسها اقتداء بالمصطفى، ولعلّ ترك الصحابة للبسها أن فرض صحة الاستغراق، وإن ما نفاه عنهم السائل هو الواقع، إذ يحتمل أن نفيه باعتبار علمه؛ أنهم لم يبلغهم فيه شيء، وامتاز ابن عمر عنهم بحفظ ذلك عن المصطفى، فالحجّة رآه وفعله، لا في تركهم.

(و) الشمائل أيضًا، **(عن عمرو)**، بفتح العين، **(ابن حريث)**، بضم الحاء، ومثلثة، القرشي، المخزومي، صحابي صغير، روى له الجماعة، **(قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلّي في نعلين مخصوفتين،)** أي: مخزوزتين من الخصف، وهو ضمّ شيء إلى شيء، والمراد أن نعله وضع فيه طاق على طاق، ففيه ردٌّ، زعم أنها كانت من طاق واحدة، وأن العرب كانت تتمدح به، وتجعله من لباس الملوك، لكن جمع بأنه كانت له نعل من طاق، ونعل من أكثر؛ كما دلّت عليه عدّة أخبار، وهو حسن، ثم هذا الحديث وإن كان فيه راوٍ مبهم؛ لأن الترمذي رواه من طريق إسمعيل السدي، قال: حدّثني من سمع عمرو بن حريث، فذكره، ولكن صحّ من غير ما طريق؛ أنه كان يخصف نعله، قال المصنف: ولم أرَ التصريح باسم من حدثه عنه في رواية، وأظنّه عطاء بن السائب؛ فإنه اختلط آخرًا، والسدي سمع منه بعد الاختلاط فأبهمه.

قال الحافظ العراقي: روى أبو الشيخ بسنده، عن يزيد بن أبي زياد، قال: رأيت نعله ﷺ مخصرة، ملسنة، ليس لها عقب خارج.

وروى ابن سعد، عن هشام بن عروة: رأيت نعل النبيّ ﷺ مخصرة، معقبة ملسنة، لها قبالان، والمخصرة التي لها خصر رقيق، أو التي قطع خصراها حتى صارا مستدقين، والنعل

وعن عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ يحب التيمن ما استطاع في ترجله وتنعله وطهوره رواه الترمذي.

وعن أبي هريرة، قال: قال ﷺ: إذا تنعل أحدكم فليبدأ باليمين، فإذا نزع فليبدأ بالشمال، لتكن اليمـن ....

الملسن ما فيه طول ولطافة على هيئة اللسان، وقيل: التي جعل لها لسان، ولسانها الهيئة الثابتة في مقدمها؛ كما في النهاية.

قال العراقي: والجمع بين قول يزيد ليس لها عقب، وقول هشام معقبة ممكن؛ بأن يزيد لم يطلق العقب، وإنما قال: ليس لها عقب خارج، وهشام أثبت كونها معقبة، أي: لها عقب من سيور، يضم به الرجل؛ كما يفعل في كثير من النعال، أو يكون لها عقب غير خارج، انتهى.

(**وعن عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ يحبّ التيمّن**،) أي: الأخذ باليمين فيما هو من باب التكريم، قيل: لأنه كان يحب الفأل الحسن، وأصحاب اليمين هم أهل الجنّة، (**ما استطاع**) مدّة استطاعته له، بخلاف ما لو عجز عنه، فيتعيّن غيره، فنبّه على أن المحافظة على التيمّن ما لم يمنع مانع لا بدّ منه.

قال الحافظ: ويحتمل أنه احترز عمّا لا يستطاع فيه التيمّن شرعًا، كفعل الأشياء المستقذرة باليمين، كالاستنجاء والتمخّط (**في ترجّله**،) بجيم: تسريح شعره، (**وتنعّله**:) لبس نعله، (**وطهوره**،) بضم الطاء، أي: تطهّره، وفي رواية بفتحها، وهو ما يتطهّر به كالماء.

(**رواه الترمذي**) بهذا اللفظ في الشمائل، وفي قصر العزّ، وتقصير شديد، فقد رواه الشيخان والأربعة، والإمام أحمد عن عائشة: كان يحبّ التيمّن ما استطاع في طهوره، وتنعّله، وترجله، وشأنه كلّه، وتقديم بعض الألفاظ على بعض لا أثر له؛ لأنه من تصرف الرواة.

قال ابن دقيق العيد: هذا عام مخصوص، لأن دخول الخلاء، والخروج من المسجد ونحوهما يبدأ فيه باليسار، وتأكيد شأنه بكلّه يدلّ على التعميم؛ لأن التأكيد يرفع المجاز، وقد يقال حقيقة الشأن ما كان فعلاً مقصودًا، وما يندب فيه التياسر ليس من الأفعال المقصودة، بل هي إما تروك أو غير مقصودة، هذا كلّه على رواية إثبات الواو، أمّا على حذفها، فقوله: في شأنه، متعلق بيحب لا بالتيمّن، أي: يحبّ في شأنه كلّه التيمن في طهوره، الخ... أي: لا يترك ذلك حضرًا، ولا سفرًا، ولا حالة فراغه، ولا شغله، انتهى.

(**وعن أبي هريرة، قال: قال ﷺ: «إذا انتعل أحدكم**،) أي: لبس نعله، (**فليبدأ باليمين**،) أي: بالجانب اليمين، ولفظ البخاري: بالرجل اليمنى، وللحموي والمستملي: باليمنى، أي: بالنعل اليمنى، (**وإذا نزع**) وفي رواية: انتزع، (**فليبدأ بالشمال، لتكن**) الرجل (**اليمنى**) لفظ

أولهما تنعل وآخرهما تنزع.

وكان عليه الصلاة والسلام ينهى أن ينتعل الرجل قائمًا. رواه أبو داود والترمذي.

وقد ذكر أبو اليمن بن عساكر تمثال نعله الكريم عليه أفضل الصلاة والسلام في جزء مفرد رويته قراءة وسماعا. وكذا أفرده بالتأليف أبو إسحٰق إبرٰهيم بن محمد بن خلف السلمي المشهور بابن الحاج من أهل ....

البخاري، ولفظ الترمذي: فلتكن اليمنى (**أوّلهما تنعل، وآخرهما تنزع**»)، ببنائه، كتنعل للمفعول، وأوّلهما وآخرهما نصب خبر نكن، أو على الحال، والخبر تنعل وتنزع، بفوقيتين وتحتانيتين، مذكّرين باعتبار الفعل والخلع، وزعم ابن وضاح أن قوله لتكن.. الخ، مدرج، قاله الحافظ، أي: والأصل الرفع، وليس هذا تأكيدًا للاستغناء عنه بالأوّل، كما زعم بل له فائدة: هي أن الأمر بتقديم اليمنى أوّلاً لا يقتضي تأخّر نزعها، لاحتمال نزعهما معًا، ثم هذا الحديث رواه البخاري، وأبو داود، والترمذي في اللباس، وفي الشمائل قال ابن عبد البرّ: فمن بدأ في الإنتعال باليسرى أساء بمخالفته السنّة، ولكن لا يحرم عليه لبس نعله، وقال غيره: ينبغي أن ينزع النعل من اليسرى، ثم يبدأ باليمنى.

قال الحافظ: ويمكن أن مراد ابن عبد البرّ ما إذا لبسهما معًا فبدأ باليسرى، فلا يشرع له نزعهما، ثم لبسهما على الترتيب المشروع لفوات محلّه، قاله المصنّف. وفيه تأمّل؛ لأن من فعل ذلك فعليه نزعهما معًا، ويستأنف لبسهما على ما أُمر به، فكأنه ألغى ما وقع منه أوّلاً، ونقل عياض وغيره الإجماع على أن الأمر فيه للاستحباب، (**وكان عليه الصّلاة والسّلام ينهى أن ينتعل الرجل**) يلبس نعله (**قائمًا**)، وفي رواية وهو قائم، لأن لبسها قاعدًا أسهل وأمكن، فهو نهي تنزيه وإرشاد، ولذا أخذ منه الطيبي وغيره تخصيص النهي بما في لبسه قائمًا تعب كالتاسومة والخفّ لا قبقاب أو سرموجة.

(**رواه أبو داود**) عن جابر برجال ثقات، قاله الحافظ العراقي، وقال النووي: إسناده حسن، (**والترمذي**) عن جابر وقال: غريب، ثم رواه عن أنس وقال: كلا الحديثين لا يصحّ عند أهل الحديث، انتهى، ونفيه الصحة لا ينافي أنه حسن، كما علم.

(**وقد ذكر أبو اليمن**) بضمّ الياء وإسكان الميم (**ابن عساكر تمثال**،) أي: صفة تمثال (**نعله الكريم عليه أفضل الصّلاة والتسليم**،) أي: ما يؤخذ منه صفة تصويره، وإلاّ فهو لم يذكر تمثاله (**في جزء مفرد**) نحو ثمان ورقات في النصف، (**رويته قراءة وسماعًا، وكذا أفرده بالتأليف أبو إسحٰق إبرٰهيم بن محمد بن خلف السلمي المشهور بابن الحاج من أهل**

المرية بالأندلس وكذا غيرهما. ولم أثبتها هنا اتكالاً على شهرتها وصعوبة ضبط تسطيرها إلا على حاذق.

ومن بعض ما ذكر من فضلها وجرب من نفعها وبركتها، ما ذكره أبو جعفر أحمد بن عبد المجيد، وكان شيخًا صالحًا ورعًا: حذوت هذا المثال لبعض الطلبة فجاءني يومًا فقال: رأيت البارحة من بركة هذا النعل عجبًا. أصاب زوجي وجع شديد كاد يهلكها فجعلت النعل على موضع الوجع وقلت: اللهم إشف ببركة هذا النعل، فشفاها الله للحين.

وقال أبو إسحٰق إبرٰهيم: قال أبو القٰسم بن محمد: ومما جرب من بركته أن من أمسكه عنده متبركًا به كان له أمانًا له من بغي البغاة وغلبة العداة وحرزا من كل شيطان مارد وعين كل حاسد، وإن أمسكته الحامل بيمينها وقد اشتد عليها الطلق تيسر أمرها بحول الله تعالى وقوته، ولله در أبي اليمن بن عساكر حيث قال:

يا منشدًا في رسم ربع خال ومناشدًا لدوارس الأطلال

(المرية،) كغنية موضع **(بالأندلس،)** كذا في القاموس، وفي التبصير: المريي بياءين ثقيلتين مع فتح أوّله وكسر الراء نسبة إلى المريية مدينة بالأندلس، **(وكذا غيرهما ولم أثبتها هنا اتكالاً على شهرتها وصعوبة ضبط تسطيرها إلاّ على حاذق،)** وقد ذكر في ألفية السيرة صفتها نظمًا في أبيات، **(ومن بعض ما ذكر)** أبو اليمن في جزئه المذكور**(من فضلها، وجرب من نفعها وبركتها ما ذكره أبو جعفر، أحمد بن عبد المجيد، وكان شيخًا صالحًا ورعًا، قال: حذوت هذا المثال لبعض الطلبة، فجاءني يومًا، فقال: رأيت البارحة من بركة هذا النعل عجبًا أصاب زوجي)** امرأتي بلا هاء على اللغة الفصحى، **(وجع شديد كاد يهلكها، فجعلت النعل على موضع الوجع، وقلت: اللّهمّ اشفِ ببركة هذا النعل)** زوجي، وفي نسخة، وهي ما في جزء أبي اليمن: اللّهمّ أرني بركة صاحب هذا النعل، **(فشفاها الله للحين،)** أي: سريعًا.

(وقال أبو إسحٰق إبرٰهيم) بن محمد السابق قريبًا في مؤلفه: **(قال أبو القٰسم بن محمّد: ومما جرب من بركته أن من أمسكه عنده متبرّكًا به كان أماناً له من بغي البغاة وغلبة العداة)** بضمّ العين فقط لثبوت الهاء، فهو كقضاة، قاله ابن القاصح وغيره، **(وحرزًا من كل شيطان مارد،)** عات خارج عن الطاعة، **(وعين كل حاسد، وإن أمسكته الحامل بيمينها وقد اشتدّ عليها الطلق تيسّر أمرها بحول الله تعالىٰ وقوّته، ولله درّ أبي اليمن بن عساكر، حيث قال: يا منشدًا)** الشعر، فالمفعول محذوف **(في رسم)** أثر **(ربع)** منزل **(خال)** من أهله اسم فاعل،

دع نـدب آثـار وذكـر مـآثـر لأحـبـة بـانـوا وعـصـر خـال
والـثـم ثـرى الأثـر الـكـريم فـحبـذا إن فـزت مـنـه بـلـثـم ذات الـتـمـثـال
أثـر لـه بـقـلـوبـنـا أثـر لـهـا شغـل الـخـلـي بـحـب ذات الـخـال
قـبّـل لـك الإقـبـال نـعـلـي أخـمـص حـل الـهـلال بـهـا مـحـل قـبـال
ألـصـق بـهـا قـلـبًا يـقـلـبـه الـهـوى وجـلاً عـلـى الأوصـاب والأوجـال

(ومناشدًا) مخاطبًا **(لدوارس الأطلال،)** أي: الأطلال الدارسة جمع طلل، وهو الشاخص من الآثار، ودروسها ذهاب آثارها، ونزل الأطلال منزلة العقلاء الناطقين، وأثبت لهم المناشدة تخييلاً، فهو استعارة بالكناية أو المناشدة بلسان الحال، فلا تجوّز، ولا تشبيه، **(دع ندب،)** اترك ذكر محاسن **(آثار)** يقال: ندبت المرأة الميّت: أقبلت على تعداد محاسنه، كأنه يسمعها، فهو كالدعاء **(و)** اترك **(ذكر مآثر)** جمع مأثرة بفتح الثاء وضمّها المكرمة؛ كما في المختار. وفي المصباح: هي كالأثرة بالضم المكرمة المتورثة **(لأحبة بانوا،)** تفضّلوا، أي: ذهبوا وانقضوا، **(وعصر)** دهر **(خال)** ماض، **(والثم)** بكسر المثلثة من باب ضرب قبل، **(ثرى)** تراب ندي **(الأثر الكريم،)** أي: الثم التراب الذي حصل له النداوة من أثر النعل الكريمة إن أمكن ذلك، وإلاً فقبل مثالها، **(فحبذا)** اللثم **(إن فزت،)** ظفرت **(منه بلثم ذا التمثال)** سعدت بأعظم المطالب، فجواب أن محذوف؛ كفاعل حب **(أثر)** خبر محذوف، أي: وهذا التمثال أثر من آثار المصطفى **(له بقلوبنا أثر)** تأثير بمعنى صورة منتقشة فيها، **(لها)** أي: لأجل الصورة فلذا أنّث الضمير العائد على الأثر، **(شغل)** بالبناء للمجهول **(الخلي)** نائب الفاعل، **(بحب ذات الخال)** صاحب الشامة في الحد تخالف لونه فتزيده حسنًا، والمعنى أنه يتذكر بحسن صورة ما انتقش في قلبه من ذلك الأثر حسن الشامة بخد محبوبته، ويحتمل أن قوله لها معلّق بمحذوف وشغل مصدر، أي: من انتقش في قلبه تلك الصورة وتعلّق بها، شغل لأجلها شغلاً كشغل الفارغ بصاحبة الشامة، **(قبل لك الإقبال،)** جملة دعائية أو خبرية معترضة بين الفعل ومفعوله، وهو: **(نعلي أخمص،)** بزنة أحمر: قدم مرتفع عن الأرض، **(حلّ الهلال)** اسم له ثلاث ليال، وبعدها قمر **(بها محل قبال،)** أي: قبل النعلين اللتين شرفتا بملاصقة قدم ظهر فيه محل قبالها صورة الهلال بتأثير القبالين أثرًا أشبه الهلال نورًا وبهاء، **(ألصق،)** بفتح الهمزة، وكسر الصاد: الزقّ، **(بها قلبًا يقلبه الهوى)** بالقصر: الحبّ والتعلّق، ثم أطلق على ميل النفس وانحرافها نحو الشيء، حال كونه **(وجلاً)** بكسر الجيم: خائفًا، **(على الأوصاب)** على بمعنى اللام، جمع وصب: الأوجاع، **(والأوجال)** جمع وجل، كسبب وأسباب الخوف، أي: اجعل قلبك مشغولاً بتلك النعل، حالة كونه خائفًا

صافح بها خدًّا وعفر وجنة ... في تربها وجدًا وفرط تغال
سَبيل حرجوى ثوى بجوانح ... في الحب ما جنحت إلى الإبلال
يا شبه نعل المصطفى روحي الفدا ... المحلك الأسمى الشريف العالي
هملت لمرآك العيون وقد نأى ... مرقى العيون بغير ما إهمال
وتذكرتْ عهد العقيق فتأثرت ... شوقًا عقيقَ المدمع الهطال
وصَبَتْ فواصلت الحنين إلى الذي ... ما زال بالي منه في بلبال

لما أصابه من الأوجاع وأنواع الخوف، لتقصيره في محبتها وآثارها، **(صافح بها)** ألصق بأثر نعله **(خدًّا،)** أي: جنسه، فشمل الخدّين، فاستعمل المصافحة في الإلصاق مجازًا، إذ حقيقتها وضع يده في يد غيره، **(وعفر وجنة،)** مثلّث الواو والفتح أشهر، **(في تربها،)** بضمّ، فسكون لغة في تراب، **(وجدًا)** حزنًا، **(وفرط،)** بسكون الراء **(تغال)** بفتح الفوقية والمعجمة، أي: زيادة تعلّق في محبتها، وهذا ظاهر، وهو الذي رأيته بجزء ابن عساكر، وفي نسخة: فعال، بفاء بدل الفوقية من إضافة الصفة للموصوف، أي: فعال مفرطة، وعطفه على وجدًا عطف سبب على مسبّب، أي: ألصق وعفر وجنتك في تراب مسّته لما أصابك من حزن لأفعالك المذمومة لعلّك تنالك بركة صاحبها، فيكفر عنك آثامك وتقصيرك في الطاعة، **(سبيل)** ما ذكر من المصافحة والتعفير **(حرجوى:)** حرقة وشدّة وجد، **(ثوى)** أقام **(بجوانح)** ضلوع تحت الترائب مما يلي الصدر، **(في الحبّ،)** أي: لأجله، ففي للتعليل **(ما جنحت:)** مالت **(إلى الإبلال،)** بكسر الهمزة، وسكون الموحدة: الإذهاب، **(يا شبه نعل المصطفى روحي الفدا،)** ناداها بذلك تنزيلاً لها منزلة العقلاء لشرفها، **(المحلك،)** أي: الذي مسّته **(الأسمى)** المرتفع **(الشريف)** البالغ في العلوّ، **(العالي)** على غيره من الموجودات.

وفي نسخ: الاسم الشريف، أي: المرتفع على غيره من الأسماء، **(هملت)** جرت **(لمرآك،)** أي: المحل المرئية منه، قال القاموس: وهو مني بمرأى ومسمع، أي: بحيث أراه وأسمعه، والأقرب إنه مصدر ميمي، أي: لرؤيتك **(العيون، وقد نأى)** بعد **(مرقى العيون،)** بميم، وراء، بعدها قاف؛ كما في نسخ، وهو الذي في جزء ابن عساكر مصدر ميمي، أي: بعد انقطاع دمع الغيون السائل، وألفه منقلبة عن همزة، تسهيلاً لالتقاء الساكنين، وفي نسخة: مرمى بميم بدل القاف، العيان، أي: المكان الذي تصل إليه رؤيا العين، **(بغير ما)** زائدة **(إهمال)** لتطلب رؤياك، **(وتذكّرت عهد)** مشيه ﷺ بوادي **(العقيق:)** موضع قرب المدينة، **(فتأثرت،)** نثرت **(شوقًا)** ميل نفس **(عقيق المدمع:)** الدمع المشبه للعقيق في الحمرة، **(الهطال:)** كثير السيلان، **(وصبت):** مالت **(فواصلت الحنين)** الشوق وشدّة البكاء والطرب، **(إلى الذي ما زال بالي،)** قلبي **(منه في بلبال،)** بفتح

أذكرتني قَدَمًا لها قِدَم العلا والجود والمعروف والإفضال
أذكرتني من لم يزل ذكري له يعتاد في الابكار والآصال
ولها المفاخر والمآثر في الدنا والدين في الأقوال والأفعال
لو أن خدي يحتذى نعلاً لها لبلغت من نيل المنى آمال
أو أن أجفاني لوطء نعالها أرض سمت عزًا بذا الإذلال

وما أحسن قول أبي الحكم بن المرحل في قصيدة ذكرها أبو إسحٰق بن الحاج:

بوصف حبيبي طرز الشعر ناظمه ونمنم خد الطرس بالنقش راقمه

الموحدة: هم ووسوسة صدر، (**أذكرتني**) أيتها الصورة المشبهة نعل المصطفى (**قدمًا**) بفتحتين، (**لها قدم،**) بكسر، ففتح (**العلا**) الشرف من إضافة الصفة للموصوف، أي: العلا لأصالته فيه، وفي آبائه، وشرف القدم لشرف صاحبها أفضل العالمين، (**والجود والمعروف والإفضال**) بجرّ الثلاثة على العلا (**أذكرتني،**) أي: زادتني ذكرًا، فلا يعارض قوله: (**من لم يزل ذكري له يعتاد:**) يصير لي عادة، وهي تكرار الشيء على نهج واحد (**في الإبكار:**) جمع بكرة: ما بين الصبح وطلوع الشمس، (**والآصال**) العشي، وهو ما بعد العصر إلى الغروب، والمراد: ذكّرتني أيتها الصورة محبوبًا، لم يزل ذكرى له متكرّراً على ممر الأوقات، فإن المراد بالإبكار ما قابل الآصال، وذلك شامل لجميع أجزاء الليل والنهار، (**ولها المفاخر:**) جمع مفخرة المنقبة من حسب ونسب وغيرهما، إمّا فيه أو في آبائه، (**والمآثر:**) الآثار الحميدة التي يتفاخر بها ويتباهى (**في الدنا**) جمع دنيا بألف نقيض الآخرة، وكأنه جعل كل جزء من أجزاء الزمان دنيا، فجمعها، وإن مآثره لا تختصّ بنوع دون غيره، بل هي عامّة في جميع المزايا.

(و) في (**الدين في الأقوال والأفعال: لو أن خدي يحتذي**)، يقطع (**نعلاً لها، لبلغت من نيل المنى آمالي:**) كل ما أملته من عزّ وشرف، (**أو إن أجفاني لوطء نعالها أرض**) تمشي عليها (**سمت**) ارتفعت (**عزا بذا،**) بسبب هذا (**الإذلال**) الصوري، وهو في نفس الأمر غاية العزّ والشرف، (**وما أحسن قول أبي الحكم بن المرحل،**) بالفتح لملك بن المرحل، واسم أبيه عبد الرحمٰن بن علي بن عبد الرحمٰن، أحد فضلاء المغاربة، له نظم حسن، قاله الحافظ في تبصيره، (**في قصيدة ذكرها أبو إسحٰق بن الحاج**) في تأليفه المذكور أو لا، (**بوصف حبيبي،**) متعلّق بقوله: (**طرز الشعر**) حسنه (**ناظمه،**) فأشبه ذكره وصفه في شعره، جعل الطراز الذهب أو غيره في الثوب، ففيه استعارة مكنية وتخييلية شبه الشعر بثوب مطرز،

رؤوف عطوف أوسع الناس رحمة   وجادت عليهم بالنوال غمائمه
له الحسن والإحسان في كل مذهب   فآثاره محبوبة ومعالمه
به ختم الله النبيين كلهم   وكل فعال صالح فهو خاتمه
أحب رسول الله حبًا لو أنه   تقاسمه قومي كفتهم قسائمه

وأثبت له التطريز تخييلاً، أو هو مجاز مرسل أطلق الملزوم وأراد لازمه، **(ونمنم)** بنونين وميمين: زخرف ونقش **(خدّ الطرس،)** بالكسر: الصحيفة أو التي محيت، ثم كتبت؛ كما في القاموس.

واقتصر المصباح على الثاني، والمراد هنا: الورق الأبيض، **(بالنقش راقمه)** كاتبه، وفيه استعارة بالكناية وتخييلية شبه الورق البياض بعد كتبه بحسناء زينت بنقش وغيره، فذلك التشبيه استعارة بالكناية، وإثبات الخدّ له تخييل، والنمنمة ترشيخ؛ لأنها بمعنى النقش تناسب المشبّه به، والرقم تجريدان فسّر بالكتابة، وهو يطلق عليها وعلى الوشي، هو **(رؤوف،)** فهو خبر محذوف، وبالخفض، بدل من حبيبي، لا صفة له، إذ رؤوف من أسمائه، والعلم ينعت ولا ينعت به، **(عطوف أوسع)** أكثر **(الناس رحمة،)** شبّه الرحمة التي هي رقّة القلب بالمكان، الواسع ثم وصفها بأنها أوسع الرحمٰن، ففيه مجاز من إطلاق اللازم وإرادة الملزوم، **(وجادت عليهم بالنوال،)** بالفتح: العطاء **(غمائمه:)** جمع غمامة وهي السحاب، شبه يديه بالغمام في كثرة الخير الواصل للناس منهما، فكأنه قال: هو أكثر الناس رحمة، لذا أفاض عليهم من عطاياه الحسية والمعنوية ما عمّهم، حتى إنه لكثرة نعمه عليهم عمّ بذلك كل جزء منهم، **(له الحسن والإحسان في كل مذهب:)** طريق حسّي ومعنوي، **(فآثاره محبوبة، ومعالمه)** جمع معلم: مظنّة الشيء وما يستدلّ به، يعني أن أفعاله وأقواله كلّها رحمة للعالمين، وآثاره الحميدة مستمرّة على ممرّ الأيام والدهور، محبوبة للعامّة والخاصة، لعظم ما يحصل لهم من التأسّي بها والاقتداء، ودفع المضار عنهم، ومعجزاته الدالّة على نبوّته وتقدّمه على غيره لا تنكر **(به ختم اللّه النبيّين كلهم،)** كما قال: وخاتم النبيّين، **(وكل فعال)** بفتح الفاء: الوصف الحسن والقبيح، وبكسرها جمع فعل، والأظهر فتحها؛ لوصفه بالمفرد في **(صالح)** دون صالحة، ولكن يوجه وصف المكسورة بصالح؛ بأنه باعتبار لفظ كل أو نعت سببي، أي: صالح كل فعل منها، أو يؤوّل باسم مفرد، وكشيء الصادق بأجزاء كثيرة، **(فهو خاتمه،)** أي: إنه طبع على كل وصف حسن على فتح الفاء وعلى كسرها، فالمعنى: أنه طبع على الأفعال الحميدة، فكأنها جمعت فيه، وختم عليها بحيث لا تتعدّاه إلى غيره، **(أحبّ رسول اللّه حبًا لو أنّه،)** بدرج الهمزة **(تقاسمه قومي)** عشيرتي أو جميع المسلمين جعلهم قومه لمشاركتهم له في الإسلام، **(كفتهم قسائمه)** جمع

كأن فؤادي كلما مرّ ذكره ... من الوُرْق خفاق أصيبت قوادمه
أهيم إذا هبّت نواسم أرضه ... ومن لفؤادي أن تهب نواسمه
فأنشق مسكًا طيبًا وكأنما ... نوافجه جاءت به ولطائمه
ومما دعاني والدعاوى كثيرة ... إلى الشوق أن الشوق مما أكاتمه
مثال لنعلي من أحب هويته ... فها أنا في يومي وليلي لاثمه
أجر على رأسي ووجهي أديمه ... وألثمه طورًا وطورًا ألازمه
أمثله في رجل أكرم من مشى ... فتبصره عيني وما أنا حالمه

قسيمة وهي النصيب، (**كأن فؤادي كلّما مرّ ذكره من الورق،**) بضم، فسكون: جمع ورقاء الحمام، حال من (**خفاق**) شديد الخفقان، وهو الاضطراب خبر كأن (**أصيبت قوادمه**) أربع أو عشر ريشات في مقدّم جناحه جمع قادمة، (**أهيم،**) أخرج فلا أدري أين أتوجّه، وأسلك طريقًا لا أدري أي: مكان أستقرّ فيه، (**إذا هبّت نواسم**) رياح (**أرضه، ومن**) يضمن (**لفؤادي أن تهب نواسمه،**) جمع ناسمة، فألتجىء إليه في تحصيله، (**فأنشقّ،**) بالرفع عطفًا على أهيم (**مسكًا**) طيب معروف، ووصفه بقوله: (**طيبًا،**) إشارة إلى شدّة رائحته وحسنه، (**وكأنما نوافجه،**) بالجيم: جمع نافجة وعاء المسك (**جاءت به، ولطائمه:**) جمع لطيمة وعاء المسك، أو سرته، أو عير تحمله، وهو المناسب هنا، إذ المعنى: إذا هبّت نواسم أرض الحبيب شمّ منها رائحة كالمسك الجيّد إذا قرب منه، وسببها أن نوافجه عند هبوب الرياح جاءت مشتملة على المسك، محمولة على عير، فكثرة الرائحة ورونقها نشأ من كثرة ما حضر من نوافج المسك المشتملة عليه، (**ومما دعاني:**) ناداني، وضميره لما، (**والدعاوى**) بفتح الواو وكسرها (**كثيرة،**) جملة معترضة (**إلى الشوق**) متعلّق بدعاني، وهو ميل النفس إلى الشيء ورغبتها فيه، مع (**أن الشوق مما أكاتمه:**) أكتمه ولا أظهره، وممّا دعاني خبر مبتدؤه (**مثال لنعلي، من أحب هويته**) بالهاء، وفي نسخة: حويته بالحاء، وكلاهما حسن، مناسب لقوله: (**فها أنا في يومي وليلي لاثمه**) مقبله، وفيه التضمين، وهو افتقار البيت إلى ما بعده، (**أجر:**) أسحب (**على رأسي ووجهي أديمه**) جلده، والمراد: الرقعة المصوّر فيها جلدًا، أو ورقًا، أو غيرهما، (**وألثمه**) أقبّله (**طورًا**) تارة، وضميره للمثال أو الأديم المشتمل عليه، (**وطور ألازمه**) بضمّه إلى صدري مثلاً، وأديم ذلك بحيث لا أفارقه، (**أمثله**) أصوّره، وأفرض أني أشاهده، (**في رجل أكرم من مشى**) عليه الصلاة والسلام (**فتبصره عيني**) اي لشدة استحضاري له في ذهني كأن عيني تبصره (**وما أنا حالمه**) بلام قبل الميم؛ كالتأكيد لقوله: فتبصره.

وفي نسخة: حاكمه بالكاف، أي: لا أتمكن من حقيقته، وإنما أحكم بمثاله فقط.

وفي أخرى: حامله بالميم قبل اللام، أي: لست بحامل له؛ كما هو معلوم،

أحـرك خـدي ثـم أحـسـب وقـعـه   عـلـى جوفتي خطوا هـنـاك يـداومـه
ومن لي بوقع النعل في حر وجنتي   لـماش علت فوق الـنـجـوم بـراجـمـه
سـأجـعـلـه فـوق الـتـرائـب عـوذة   لقلبي لعل القلب يبرد حـاجـمـه
وأربـطـة فـوق الـشـؤون تمـيـمـة   لجفني لعل الجفن يرقأ سـاجـمـه
إلا بـأبـي تمـثـال نـعـل مـحـمـد   لـطـاب لـحـاذيـه وقـدس خـادمـه
يود هلال الأفق لو أنه هوى يزاحمنا في لثمه ونزاحمه
ومـا ذاك إلا أن حـب نـبـينا   يـقـوم بـأجـسـام الـخـلـيـقـة لازمـه
سلام عـلـيـه كـلـمـا هـبـت الـصـبـا   وغـنـت بـأغـصـان الأراك حـمـائـمـه

(**أحرّك خدّي**) عند مرور المثال عليه، كأني أريد أخذ شيء منه، (**ثم أحسب:**) أظن (**وقعه على جوفتي**) ما ارتفع من لحم خدّي، (**خطوًا،**) بفتح، فسكون، أي: مشيًا منه ﷺ، (**هناك**) على وجهي لشدّة تعلّقي به، وإنه (**يداومه،**) أي: ذلك المشي، أي: يتأتّى فيه، أو يطلب دوامه، (**ومن**) يتكفّل (**لي بوقع النعل**) النبوي (**في حر وجنتي،**) حال كونه (**لماشٍ علت فوق النجوم براجمه،**) بفتح الموحدة: رؤوس السلاميات من ظهر الكفّ إذا قبض الشخص كفّه نشزت وارتفعت، والجملة في محل جرّ نعت لماش، (**سأجعله فوق الترائب**) عظام الصدر، أو ما ولي الترقوتين، أو ما بين الثديين (**عوذة:**) رقية (**لقلبي**) متعلّق بها، (**لعلّ القلب يبرد حاجمه،**) بحاء مهملة، فألف، فجيم: حرارته الشديدة، (**واربطه،**) بضمّ الباء وكسرها، (**فوق الشؤون:**) موصل قبائل الرأس، وهي القطع المشعوب بعضها إلى بعض؛ كما في القاموس، (**تميمة**) حرزًا (**لجفني لعل الجفن يرقأ**) بالهمز (**ساجمه:**) دمعه السائل، (**إلاّ**) - أداة استفتاح - أفدي (**بأبي تمثال نعل محمد، لطاب**) اللام في جواب قسم مقدر، أي: واللّه لقد طاب ذلك التمثال (**لحاذيه:**) صانعه، (**وقدّس:**) طهر (**خادمه**) من الأدناس المعنوية، ببركة خدمته لذلك التمثال، (**يودّ،**) بفتح الواو: يحبّ، (**هلال الأفق،**) بسكون الفاء: الناحية من السماء، (**لو أنه هوى:**) سقط إلينا (**يزاحمنا،**) يدافعنا (**في لثمه، ونزاحمه**) لأجل لثمه، ففي بمعنى اللام، (**وما ذاك**) الودّ المفهوم من يودّ (**إلاّ أنَّ حب نبيّنا يقوم بأجسام الخليقة، لازمه**) حرارة الحبّ وتزايده، أي: إنَّ سبب محبة الهلال النزول أن حبّ المصطفى يقوم بالأجساد، فيثير حرارة تحرّكه إلى التبرّك بآثاره ﷺ، فإذا وجد من قامت به المثال لم يمكنه التخلّف عنه، (**سلام عليه**) لا ينقطع، بل يتكرّر (**كلّما هبّت الصبا**) بالقصر: ريح، (**وغنّت:**) صوّتت (**بأغصان**) شجر (**الأراك حمائمه**) المقيمة به.

ولأبي بكر أحمد بن الإمام أبي محمد عبد الله بن الحسين القرطبي رحمه الله تعالى:

ونعل خضعنا هيبة لبهائها ... وإنا متى نخضع لها أبدًا نعلو
فضعها على أعلى المفارق إنها ... حقيقتها تاج وصورتها نعل
بأخمص خير الخلق حازت مزية ... على التاج حتى باهت المفرق الرجل
طريق الهدى عنها استنارت لمبصر ... وإن بحار الجود في فيضها حلوا
سلونا ولكن عن سواها وإنما ... نهيم بمغناها الغريب وما نسلوا

(**ولأبي بكر، أحمد بن الإمام أبي محمد عبد الله بن الحسين**) الأنصاري، المدعوّ بحميد (**القرطبي**) شهرة، وهو ما لقي (**رحمه الله تعالىٰ**،) كان مقرئًا مجوّدًا، فقيهًا محدّثًا، ضابطًا نحويًّا، ماهرًا أديبًا، كاتبًا بارعًا، متين الدين، صادق الورع، سريع العبرة، كثير البكاء، معرضًا عن الدنيا، لا يضحك إلاّ تبسّمًا نادرًا، ثم يعقبه بالبكاء والاستغفار، مقتصدًا في مطعمه وملبسه، معانًا على ذلك، مؤيّدًا من الله حتى بلغ من الورع رتبة لم يزاحم عليها، أقرأ ببلده مالقة القرءان، ودرس الفقه، وأسمع الحديث، وأدّب بالعربية، ثم رحل قاصدًا الحجّ، فلمّا وصل مصر عظم صيته بها، فمرض وتعذّر عليه الحجّ، فطلب السلطان زيارته، فأبى، فألحّ عليه حتى أذن له، فعرض عليه جائزة سنية، فلم يقبلها، وتوفي، فحضر جنازته السلطان ومن لا يحصى، سنة ثنتين وخمسين وستّمائة، ومولده سنة سبع وستّمائة، رحمه الله تعالىٰ.

(**ونعل**) بالرفع أو الجرّ على ما قبله إن كان قبله شيء أو خبر مبتدأ محذوف، أي: وهذه نعل (**خضعنا**،) ذلّلنا (**هيبة**،) إجلالاً (**لبهائها**:) حسنها، حين أبصرناها، (**وأنا متى نخضع لها أبدًا**) في كل زمان، (**نعلو**:) نرتفع، (**فضعها**،) أي: النعل أيّها الظافر بها (**على أعلى المفارق**) الرأس، (**إنّها حقيقتها**،) أي: نهايتها (**تاج**) تزيّن الرأس كالتاج، وهو الإكليل، (**وصورتها نعل**،) أي: كصورته (**بأخمص خير الخلق، حازت**:) ضمّت (**مزية**) فضيلة (**على التاج**) التي تتزيّن به الملوك، (**حتى باهت المفرق**،) بزنة مسجد، حيث يفرق الشعر (**الرجل طريق الهدى**) الموصلة له (**عنها استنارت**،) أي نارت (**لمبصر**،) والسين للتأكيد، (**وإنّ بحار الجود من فيضها حلوًا**،) بضم الحاء واللام صارت شديدة الحلاوة، بما فاض عليها من بركة النعل من حلى الشيء يحليه إذا صيّره حلوًا، وأصله حليوًا حذفت الياء لثقلها، وضمّت اللام لمناسبة الواو، ولم يقل حليت، تنزيلاً للبحار منزلة العقلاء، فأتى بالواو (**سلونا**) عما شئتم، فلنا به علم وإحاطة، (**ولكن عن سواها**،) غيرها فلا تسألونا عنها، فإنا لا يمكننا معرفة حقيقتها لما كسيته من المهابة، (**و**) لذلك (**إنما نهيم بمغناها**،) بغين معجمة: محلّها الذي أقامت به، (**الغريب**) البعيد في الصفة عن الأماكن

فـمـا شـاقـنـا مـذ راقـنـا رسـم عـزّهـا حـمـيـم ولا مـال كـريـم ولا نـسـل
شـفـاء لـذي سـقـم رجـاء لـبـائـس أمان لذي خوف كذا يحسب الفضل

[**فراشه ﷺ**]

وأما فراشه ﷺ، فقد كان ﷺ أخذ من ذلك بما تدعو ضرورته إليه، وترك ما سوى ذلك.

وفي صحيح مسلم قوله ﷺ: فراش للرجل وفراش لامرأته والثالث للضيف، والرابع للشيطان.

المعروفة للناس؛ لأنها إذا حلّت محلاً استنار وأشرق، (**وما نسلوا**) نصبر عنها، بل يزيد شوقنا وتحيّرنا، (**فما شاقنا:**) حرّك نفوسنا إلى ما نهواه، (**مذ راقنا**) أصابنا (**رسم**) أثر (**عزّها حميم**) قريب مشفق، (**ولا مال كريم**) نفيس، (**ولا نسل**) أولاد (**شفاء لذي سقم**) بضم، فسكون: مرض (**رجاء**) بالمدّ، أي: مرجوّة، (**لبائس**) من أصابه الضرّ، اسم فاعل من بئس (**أمان لذي خوف، كذا يحسب**) يعدّ (**الفضل**) من قولهم: حسبت المال، بفتح السين: أحصيته عددًا.

فـراشـه ﷺ

(**وأمّا فراشه ﷺ**) قدرًا وصفة، قال المصباح: بالكسر فعال بمعنى مفعول، ويطلق عليه فرش تسمية بالمصدر، (**فقد كان ﷺ أخذ من ذلك بما تدعو ضرورته إليه**) فكان يقتصر منه قدرًا وصفة على قدر الحاجة، (**وترك ما سوى ذلك**) فلم يتخذه.

(**وفي صحيح مسلم**) في اللباس، وسنن أبي داود، والنسائي، وابن ماجه، ومسند أحمد عن جابر: (**قوله ﷺ: «فراش»**) قال الطيبي: مبتدأ مخصّصه محذوف، أي: واحد كائن (**للرجل، وفراش**) واحد كائن (**لامرأته**) أي: جنسها، فشمل ما لو تعدّدت أو كانت سرية، قال: ويدلّ على المحذوف قوله: (**والثالث للضعيف**) أي: جنسه، وجنس الفراش، فيصدق بتعدّده عند الاحتياج إليه لكثرة ضيفانه عادة، والمراد من يبيت عنده، فلا يختصّ بقادم من سفر، ولا غيره، (**والرابع للشيطان»**) فلا يندب اتّخاذه، قال القرطبي: بيّن به غاية ما يجوز للإنسان أن يتوسّع فيه ويترفه به من الفرش، لا أن الأفضل أن يكون له فراش يختصّ به ولامرأته فراش، فقد كان ﷺ ليس له إلاّ فراش واحد، وأمّا فراش الضيف فيتعيّن للمضيف إعداده؛ لأنه من إكرامه والقيام بحقّه، ولأنه لا يتأتى له شرعًا الاضطجاع ولا النوم معه وأهله على فراش واحد، والرابع: لا يحتاجه فهو سرف، ونسبته للشيطان ذم له، لكنّه لا يدلّ على تحريم اتّخاذه، وإنما هو من قبيل خبر أن الشيطان ليستحلّ الطعام الذي لا يذكر اسم الله عليه، ولا يدلّ ذلك على التحريم، انتهى.

قال العلماء: معناه ما زاد على الحاجة فاتخاذه إنما هو للمباهاة والاحتيال، والالتهاء بزينة الدنيا، وما كان بهذه الصفة فهو مذموم، وكل مذموم يضاف للشيطان لأنه يرتضيه ويوسوس به ويحسنه، وقيل: إنه على ظاهره، وإنه إذا كان لغير حاجة كان للشيطان عليه مبيت ومقيل، وأما تعداد الفراش للزوج والزوجة فلا بأس به لأنه قد يحتاج واحد منها إلى فراش عند المرض ونحوه.

وعن عائشة رضي الله عنها: إنما كان فراش رسول الله ﷺ الذي ينام عليه

(**قال العلماء**،) كما نقله النووي في شرح مسلم: (**معناه ما زاد على الحاجة**) يعلم منه أن ما احتيج له ولو كثر، ينبغي اتّخاذه، لا خصوص الرابع، (**فاتّخاذه إنما هو للمباهاة والاحتيال**:) التكبّر (**والالتهاء بزينة الدنيا**،) ولا يرد أن هذا يقتضي تحريمه لمنع ذلك بأن مجرّد اتّخاذ الثياب الفاخرة والفرش النفيسة لمساواته لغيره من أهل الدنيا، أو الزيادة عليهم فيما يقتنونه ليس حرامًا، ما لم يقارنه قصد تحقير غيره مثلاً، (**وما كان بهذه الصفة، فهو مذموم، وكل مذموم يضاف**،) ينسب (**للشّيطان**) إبليس أو غيره، (**لأنه يرتضيه ويوسوس به ويحسنه**،) فإضافته إليه مجاز بهذا الاعتبار، (**وقيل: إنه على ظاهره، وأنه إذا كان لغير حاجة كان للشيطان عليه مبيت ومقيل**،) فكأنّه اتّخذ له وقد أمرنا بما يدفعه عن أمتعتنا، والمراد: أنه يستعمله أيّ وقت أراد، وخصّهما لأنهما وقت الراحة.

(**وأمّا تعداد الفراش للزوج والزوجة فلا بأس به**،) أي: يجوز؛ (**لأنه قد يحتاج كل واحد منهما إلى فراش عند المرض ونحوه**،) فلا يردّ أن السنّة بيات الرجل مع زوجته بفراش واحد، فاللائق عدم اتّخاذه لعدم الحاجة له، وبقيّة كلام النووي واستدلّ بعضهم بهذا على أنه لا يلزمه النوم مع امرأته وله الانفراد عنها بفراش، وهو استدلال ضعيف؛ لأن المراد بهذا وقت الحاجة بالمرض وغيره؛ كما ذكرنا، وإن كان النوم مع الزوجة ليس واجبًا، لكنّه بدليل آخر، والصواب: أنه إذا لم يكن لواحد منهما عذر في الانفراد، فاجتماعهما في فرش واحد أفضل، وهو ظاهر فعله ﷺ الذي واظب عليه مع مواظبته على قيام الليل، فإذا أراد القيام لوظيفته قام وتركها، فيجمع بين وظيفته وقضاء حقّها المندوب وعشرتها بالمعروف، لا سيّما إن عرف من حالها حرصها على هذا، ثم لا يلزم من النوم معها الجماع، انتهى.

(**وعن عائشة رضي اللّه عنها: إنما كان فراش رسول اللّه ﷺ الذي ينام عليه**،) قيدت به، لأن الفراش قد يكون للجالس، والمراد عندها في غالب أحواله، فلا يردّ أنه نام عندها على قطيفة؛ كما في الحديث التالي، ولا ما رواه الترمذي عن حفصة: كان فراشه مسحًا، بكسر،

أدمًا حشوه الليف رواه الشيخان.

وروى البيهقي من حديثها، قالت: دخلت علي امرأة من الأنصار فرأت فراش رسول الله ﷺ قطيفة مثنية، فبعثت إلي بفراش حشوه الصوف، فدخل علي رسول الله ﷺ فقال: ما هذا يا عائشة؟ قلت: يا رسول الله، فلانة الأنصارية دخلت فرأت فراشك فبعثت إلي بهذا، فقال: رديه يا عائشة فوالله لو شئت لأجرى الله معي جبال الذهب والفضة.

فسكون: فراش خشن من صوف أو شعر، ولأبي الشيخ، عنها: كان فراشه قطيفة (**أدمًا**،) بفتحتين: جمع أدمة أو أديم جلدًا مذبوغًا أو أحمرًا مطلق الجلد، (**حشوه**) بالفتح، أي: الأدم باعتبار لفظه وإن كان معناه جمعًا، فالجملة صفة لأدم، أو حالية من فراش: (**الليف**،) بالكسر للنخل واحده، أي: القطعة منه ليفة؛ كما في الصحاح، فما كان من غيره لا يسمّى ليفًا، فتعليل كونه من النخل بأنه الكثير، بل المعروف عندهم يفهم إطلاقه على غيره، وهو خلاف مقتضى الجوهري.

قال بعض المحقّقين: الظاهر إن قولها إنما الخ... قصر تعيين لما كان ينام عليه، والظاهر وقوعه جواب سائل أو قائل، (**رواه الشيخان**) وغيرهما، كالترمذي، وفيه: أن النوم على الفراش المحشو واتخاذه لا ينافي الزهد هبه من أدم أو غيره، حشوه ليف أو غيره؛ لأن عين الأدم والليف ليست شرطًا، بل لأنها المألوفة عندهم، فيلحق بها كل مألوف مباح، نعم الأولى لمن غلب الكسل وميل نفسه إلى الراحة والترفه أن لا يبالغ في حشو الفراش؛ لأنه سبب ظاهر في كثرة النوم والغفلة والبطء عن الخيرات والمهمات، بدليل حديث حفصة عند الترمذي: كان فراشه مسحًا تثنيه ثنيتين فينام عليه، فلمّا كان ذات ليلة، قلت: لو ثنيته أربع لكان أوطأ، فثنيناه، فلما أصبح قال: «ما فرشتموه»، قلنا: هو فراشك إلاّ أنّا ثنيناه بأربع، قلنا: هو أوطأ لك، قال: «ردّه لحالته الأولى، فإنه منعتني وطأته صلاتي الليلة».

(**وروى البيهقي**،) وأبو الشيخ في كتاب الأخلاق النبوية، وابن سعد (**من حديثها**،) أي: عائشة، (**قالت: دخلت علي امرأة من الأنصار، فرأت فراش رسول الله ﷺ قطيفة**،) وفي رواية: عباءة، (**مثنية، فبعثت إليّ بفراش حشوه الصوف، فدخل علي رسول الله ﷺ، فقال: «ما هذا يا عائشة»؟ قلت: يا رسول الله فلانة الأنصارية**،) مفاده أنها سمّتها له، فنسي الراوي اسمها أو أبهمها لغرض، فعبّر عنها بفلانة، (**دخلت فرأت فراشك، فبعثت إليّ بهذا، فقال: «ردّيه يا عائشة، فوالله لو شئت لأجرى الله معي جبال الذهب والفضّة»**،) فاتخاذي لهذا

وعن عبد الله بن مسعود: نام رسول الله ﷺ على حصير، فقام وقد أثر في جنبه. الحديث رواه ابن ماجه والترمذي وقال: حسن صحيح. والطبراني ولفظه: دخلت على النبي ﷺ وهو في غرفة كأنها بيت حمام. وهو نائم على حصير، وقد أثر بجنبه فبكيت، فقال: ما يبكيك يا عبد الله؟ قلت: يا رسول الله كسرى وقيصر يطؤون على الخز والديباج، وأنت نائم على هذا الحصير قد أثر بجنبك، فقال: لا تبك يا عبد الله، فإن لهم الدنيا ولنا الآخرة.

وقوله: كأنها بيت حمام - بتشديد الميم - أي أن فيهما من الحر ....

الفراش ليس عجزًا عن غيره، بل اختيارًا لعدم الترفه، المشعر بالمباهاة وحظّ النفس، واتّباعًا لقوله تعالىٰ: ﴿ولا تمدنّ عينيك إلى ما متّعنا به أزواجًا منهم﴾ الآية.

وفي رواية ابن سعد، وأبي الشيخ، والحسن بن عرفة: فلم أردّه، وأعجبني أن يكون في بيتي، حتى قال ذلك ثلاث مرّات، فقال: «رديه يا عائشة، فواللّٰه» الخ... قالت: فرددته، وفيه: أنها لم تفهم تحتّمه بل فهمت أنه أراد إن شئت، ولذا لـمّا صرّح بتحتمه ردته.

(**وعن عبد اللّٰه بن مسعود: نام رسول اللّٰه ﷺ على حصير،**) قال ابن بطال: هي ما صنع من سعف النخل، وشبهه قدر طول الرجل، فأكثر، قاله في الفتح، ولعلّ المراد بها الخصفة الآتية في حديث عمر، (**فقام وقد أثّر في جنبه،**) لأنه لم يكن عليه غير إزاره، (**الحديث**) تتمته: فبكيت، فقال: «ما يبكيك»؟ قلت: كسرى وقيصر على الخزّ والديباج، وأنت نائم على هذا الحصير يا رسول اللّٰه، بأبي وأُمّي لو كنت آذنتنا ففرشنا لك شيئًا يقيك منه، فقال: «ما لي وللدنيا، ما أنا في الدنيا إلاّ كراكب استظلّ تحت شجرة، ثم راح وتركها»، (**رواه**) بتمامه أحمد، و(**وابن ماجه، والترمذي، وقال: حسن صحيح**)، وكذا صححه الحاكم والضياء، (**و**) رواه (**الطبراني، ولفظه**) أي: الطبراني عن ابن مسعود: (**دخلت على النبيّ ﷺ، وهو في غرفة، كأنها بيت حمام**) لشدّة حرّها، (**وهو نائم على حصير قد أثّر بجنبه، فبكيت**) شفقة عليه، (**فقال: «ما يبكيك يا عبد اللّٰه»؟ قلت: يا رسول اللّٰه كسرى**) ملك الفرس (**وقيصر**) ملك الروم (**يطؤون**)، يمشون (**على الخز**)، بخاء وزاي معجمتين (**والديباج**)، وأراد بالجمع ما فوق الواحد أو أراد: وقومهما، (**وأنت نائم على هذا الحصير قد أثّر بجنبك،**) وأنت يا رسول اللّٰه وأفضل خلقه، وهما كافران، (**فقال: «فلا تبكِ يا عبد اللّٰه، فإن لهم الدنيا**) وهي فاينة، كأنها لم تكن، (**ولنا الآخرة»،**) وهي باقية، وهي الحيوان، ولنا في الجنة ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، (**وقوله: كأنها بيت حمام بتشديد الميم، أي: إن فيها من الحرّ**

والكرب كما في بيت الحمام.

وعن ابن عباس قال: حدثني عمر بن الخطاب قال: دخلت على رسول الله ﷺ وهو على حصير، قال: فجلست، فإذا عليه إزاره وليس عليه غيره، وإذا الحصير قد أثر في جنبه، وإذا أنا بقبضة من شعير نحو الصاع، وإذا إهاب معلق، فابتدرت عيناي، فقال: ما يبكيك يا ابن الخطاب، فقلت: يا نبي الله، وما لي لا أبكي وهذا الحصير قد أثر في جنبيك، وهذه خزائنك لا أرى فيها إلا ما أرى، وذاك كسرى وقيصر في الثمار والأنهار، وأنت نبي الله وصفوته، وهذه خزائنك. لا أرى فيها إلا ما أرى قال: يا ابن الخطاب، أما ترضى أن تكونَ لنا الآخرة ولهم الدنيا. رواه ابن ماجه بإسناد صحيح. ....

والكرب،) بفتح، فسكون: الحزن يأخذ بالنفس، عطف مسبّب على سبب، (**كما في بيت الحمام**) من ذلك.

(**وعن ابن عباس، قال: حدّثني عمر بن الخطّاب، قال: دخلت على رسول الله ﷺ، وهو على حصير، قال: فجلست، فإذا عليه إزاره، وليس عليه غيره، وإذا الحصير قد أثّر في جنبه، وإذ أنا بقبضة من شعير،**) بفتح الشين، وتكسر (**نحو الصاع، وإذا إهاب:**) جلد لم يذبغ، أو مطلقًا دبغ، أو لم يدبغ، والمراد: جنس إهاب، فلا ينافي في رواية الصحيحين: إهب (**معلّق، فابتدرت عيناي:**) بادرت بإرسال الدمع مسرعة، (**فقال: «ما يبكيك يا ابن الخطّاب»؟ فقلت: يا نبيّ اللّه، وما لي لا أبكي، وهذا الحصير قد أثّر في جنبيك، وهذه خزائنك،**) أي: الأماكن المعدّة للادّخار، (**لا أرى فيها إلاّ ما أرى**) من شعير نحو صاع، (**وذاك كسرى وقيصر في الثمار والأنهار، وأنت نبيّ اللّه وصفوته:**) مختاره، (**وهذه خزائنك، لا أرى فيها إلاّ ما أرى،**) كرّره مبالغة في إظهار التأسّف، (**قال: «يا ابن الخطاب،**) وفي رواية البخاري ومسلم: فواللّه ما رأيت في بيته شيئًا يردّ البصر غير أهبة ثلاثة، فقلت: ادع اللّه فليوسّع على أمّتك، فإن فارسًا والروم قد وسع عليهم وأعطوا الدنيا، وهم لا يعبدون اللّه، فجلس ﷺ وكان متّكئًا، فقال: «أوَ في هذا أنت يا ابن الخطّاب»، بهمزة استفهام، وواو عطف على مقدّر بعدها، قال الكرماني: أي: أنت يا ابن الخطاب، أي: أنت في شكّ؛ إن التوسّع في الدنيا مرغوب عنه، فقلت: يا رسول اللّه! استغفر لي، أي: من اعتقادي أن تجمّل الدنيا مرغوب فيه، قال: (**«أمَا ترضى أن تكون لنا الآخرة**) الباقية (**ولهم الدنيا**) الفانية»، وجمع ضمير لهم على إرادتهما ومن تبعهما، أو كان على مثل حالهما بدليل رواية الشيخين، (**رواه ابن ماجه بإسناد صحيح**) بهذا اللفظ، (ورواه

والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم ولفظه:

قال عمر رضي الله عنه: استأذنت على رسول الله ﷺ فدخلت عليه في مشربة، وإنه لمضطجع على خصفة وإن بعضه لعلى التراب، وتحت رأسه وسادة محشوة ليفًا، وإن فوق رأسه لإهابَ عطين، وفي ناحية المشربة قرظ، فسلمت عليه وجلست فقلت: أنت نبي الله وصفوته، وكسرى وقيصر على سرر الذهب وفرش الديباج والحرير، فقال: أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الدنيا وهي وشيكة الانقطاع ....

(**الحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم**،) ولا معنى لاستدراكه، فإنه بعض حديث المشربة الذي أخرجه الشيخان، غايته أن فيه بعض المغايرة في ألفاظ، والمعنى واحد، (**ولفظه**) أي: الحاكم، (**قال عمر رضي الله عنه: استأذنت على رسول الله ﷺ**،) فقلت لغلام له أسود، أي: رباح، براء مفتوحة، وموحدة خفيفة، النوبي استأذن لعمر، فأذن لي بعد ثلاث، (**فدخلت عليه في مشربة**،) بفتح الميم، وسكون المعجمة، وضمّ الراء وفتحها: غرفة يرقى عليها بعجلة؛ كما في الصحيح، بفتح المهملة والجيم، أي: درجة جلس فيها ﷺ لما حلف لا يدخل على نسائه شهرًا، (**وإنه لمضطجع على خصفة**،) بفتحات: وعاء من خوص للتمر.

وفي رواية الشيخين: وإنه لعلى حصير ما بينه وبين شيء، وفي أخرى: لهما، فإذا هو مضطجع على رمال ليس بينه وبينه فراش قد أثّر الرمال بجنبه، (**وإن بعضه لعلى التراب، وتحت رأسه وسادة**،) بكسر الواو ومخدّة، زاد في الصحيح: من أدم (**محشوّة ليفًا، وإن فوق رأسه لإهاب، عطين**) بالنصب اسم إن، وكتب بحذف الألف على لغة ربيعة، وجرى عليها كثير من المحدثين يكتبون المنصوب بصورة المرفوع اكتفاء بالنطق به، منصوبًا وعطين، أي: متغيرًا منتنًا.

قال القاموس: عطن الجلد، كفرح وانعطن وضع في الدباغ، وترك، فأفسد وأنتن أو نضح عليه الماء.

وفي رواية للصحيحين: وعند رأسه أهب معلّقة، بفتح الهمز والهاء وضمهما جمع اهاب وفي رواية لهما غير أهبة ثلاثة بفتحتين جمع (**وفي ناحية المشربة قرظ**) بفتح القاف، والراء، والظاء المعجمة: ورق السلم الذي يدبغ به.

وفي رواية الشيخين: وإن عند رجليه قرظًا مصبوبًا، (**فسلّمت عليه وجلست، فقلت: أنت نبيّ اللّه وصفوته، وكسرى وقيصر على سرر**) بضمّتين: جمع سرير، (**الذهب وفرش الديباج والحرير، فقال: أولئك قوم عجلت لهم طيّباتهم في الدنيا، وهي وشيكة**،) بمعجمة، وكاف قريبة (**الانقطاع**،) أي: الزوال، وفي نسخة: وسيلة بمهملة ولام، أي: طريق الانقطاع عن الآخرة،

وإنا قوم أخرت لنا طيباتنا في آخرتنا.

وعن عائشة رضي الله عنها، كان لرسول الله ﷺ سرير مُرَمَّل بالبَرْدي، وعليه كساء أسود، وقد حشوناه بالبردي، فدخل أبو بكر وعمر عليه فإذا النبي ﷺ نائم عليه، فلما رآهما استوى جالسًا، فنظرا فإذا أثر السرير في جنب رسول الله ﷺ فقالا: يا رسول الله ما يؤذيك خشونة ما نرى من فراشك وسريرك، وهذا كسرى وقيصر على فرش الديباج والحرير فقال عليه الصلاة والسلام: لا تقولا هذا، فإن فراشي كسرى وقيصر في النار، وإن فراشي وسريري هذا عاقبته إلى الجنة. ....

(**وإنّا قوم أخّرت لنا طيباتنا في آخرتنا**»)، إضافة الآخرة لهم؛ لأنهم المنتفعون بها، حتى كأنها منسوبة لهم، لا لغيرهم، وفي رواية للشيخين: «أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا»، فقلت: استغفر لي يا رسول الله.

قال النووي: في شرح مسلم: وهذا يحتجّ به من يفضّل الفقر على الغنى لما في مفهومه إن بمقدار ما يتعجّله من طيّبات الدنيا يفوته من ادّخار الأجر له في الآخرة، وقد يتأوّله الآخرون؛ بأن المراد أن حظّ هؤلاء من النعيم ما تعجلّوه في الدنيا، ولا حظّ لهم في الآخرة لكفرهم.

(**وعن عائشة رضي الله عنها: كان لرسول الله ﷺ سرير مرمّل**) بضمّ الميم، وفتح الراء، وشدّ الميم، (**بالبردى**) بفتح، فسكون: نبات يعمل منه الحصر على لفظ المنسوب إلى البرد؛ كما في المصباح، فالمعنى: أن قوائم السرير موصولة، مغطّاة لما نسج من ذلك النبات، وفي حديث عمر في الصحيح: فإذا هو مضطجع على رمال حصير، قال المصنّف: بكسر الراء وتضمّ، أي: سرير مرمول بما يرمّل به الحصير، أي: ينسج، ورمال الحصير ضلوعه المتداخلة فيه، كالخيوط في الثوب، (**وعليه**) أي: السرير، (**كساء أسود وقد حشوناه بالبردى، فدخل أبو بكر وعمر عليه، فإذا النبيّ ﷺ نائم عليه، فلمّا رآهما استوى جالسًا**) إكرامًا لهما، (**فنظرا، فإذا أثر السرير في جنب رسول الله ﷺ، فقالا: يا رسول الله! ما يؤذيك**) بحذف همزة الاستفهام تخفيفًا، أي: أما يؤذيك (**خشونة ما نرى من فراشك وسريرك، وهذا كسرى وقيصر**) أتى بالإشارة لتحقّق كونهما (**على فرش الديباج والحرير**) حتى كأنهما مشاهدان، يشار إليهما، (**فقال عليه الصّلاة والسّلام: «لا تقولا هذا، فإن فراشي كسرى وقيصر في النار**) كناية عن عذابهما وحقارتهما بجعل النار ظرفًا لفراشهما، محيطة به، (**وإن فراشي وسريري هذا عاقبته إلى الجنّة**»)، لم يقل في الجنّة على نمط ما قبله، إشارة إلى تصرّفه فيها

رواه ابن حبان في صحيحه.

ويروى أنه عليه الصلاة والسلام ما عاب مضطجعًا قط، إن فرش له اضطجع، وإلا اضطجع على الأرض.

وتغطى ﷺ باللحاف، قال عليه الصلاة والسلام: ما أتاني جبريل وأنا في لحاف امرأة منكن غير عائشة.

النوع الثالث في سيرته ﷺ في نكاحه

قد كان ﷺ يأخذ من الجماع بالأكمل، من ....

كيف شاء، وذلك أبلغ في تعظيمه من مجرّد كون فراشه وسريره بها، (**رواه ابن حبان في صحيحه**) المسمّى بالأنواع والتقاسيم.

(**ويروى أنه عليه الصّلاة والسّلام ما عاب مضطجعًا قطّ**،) أي: مكانًا يضطجع فيه، (**إن فرش له اضطجع**) على ما فرش له، (**وإلاّ**) يفرش له شيء (**اضطجع على الأرض، وتغطّى ﷺ باللّحاف**،) بزنة كتاب: كل ثوب يتغطّى به، والجمع لحف؛ كما في المصباح.

(**قال عليه الصّلاة والسّلام**،) كما رواه البخاري عن عائشة: اجتمع صواحبي إلى أُمّ سلمة، فقلن: واللّه إن الناس يتحرّون لهداياهم يوم عائشة، وإنا نريد الخير، كما تريد عائشة، فمري رسول اللّه ﷺ أن يأمر الناس، أن يهدوا إليه حيثما كان أو حيثما دار، فذكرت ذلك أُم سلمة له، قالت: فأعرض عنّي، فلمّا عاد إليّ ذكرت له ذلك، فأعرض عنّي، فلمّا كان في الثالثة ذكرت له، فقال: «يا أُمّ سلمة، لا تؤذيني في عائشة، فواللّه (**ما أتاني جبريل**،) وفي رواية: منزّل عليّ الوحي، (**وأنا في لحاف امرأة منكنّ غير عائشة**»،) لمبالغتها في تنظيف ثيابها، أو لمكان والدها، وإنه لم يفارق النبيّ ﷺ في أغلب أحواله، فسرى سرّه إلى ابنته مع مزيد حب المصطفى لها، وفيه فضلها على جميع نسائها، ويحتمل أن المراد غير خديجة؛ لأنها ماتت قبل ذلك، فلم تدخل في الخطاب بقوله: «منكنّ»، قاله الحافظ، وجزم به السيوطي بما أبداه احتمالاً، ثم المصنف ذكر هذا الحديث دليلاً لقوله: تغطّى باللّحاف؛ لأن الاستثناء من النفي إثبات، فكأنه قيل: أتاني وأنا متغطّ بلحاف عائشة، والمتبادر أنها معه فيه.

النوع الثالث في سيرته ﷺ في نكاحه

(**النوع الثالث في**) بيان (**سيرته**،) طريقته التي كان يفعلها (**ﷺ في نكاحه**،) حال من سيرة أو صفة لها، فلا يردّ منع تعلّق جرّ في جرّ متحدّي اللفظ، والمعنى: بعامل واحد، ثم المراد الوطء، وإن أطلق على العقد أيضًا؛ لقوله: (**قد كان ﷺ يأخذ من الجماع بالأكمل من**) بيانية

ما تحفظ به الصحة، وتتم به اللذة وسرور النفس، ويحصل به مقاصده التي وضع لأجلها.

فإن الجماع في الأصل وضع لثلاثة أشياء، هي مقاصده الأصلية.

أحدها: حفظ النفس ودوام النوع الإنساني إلى أن تتكامل العدة التي قدر الله تعالى بروزها فيه إلى هذا العالم.

الثاني: قضاء الوطر ونيل اللذة والتمتع بالنعمة، وهذه هي الفائدة التي في الجنة، إذ لا تناسل هناك، ولا احتقان يستفرغه الإنزال، وفضلاء الأطباء يرون أن الجماع من أحد أسباب الصحة. لكن لا ينبغي إخراج المني إلا في طلب النسل، وإخراج ما احتقن منه، ....

للأكمل، كأنه قال: يأخذ بالأكمل من النكاح، وهو (ما،) أي: قدر (تحفظ به الصحة، وتتمّ به اللذّة) الحاصلة بالجماع إعادة، فلا يقال اللذّة ليست محصورة في شيء، بحيث لا يمكن زيادة عليه، (و) يحصل بها (سرور النفس،) فهو عطف مسبّب على سبب، (ويحصل به مقاصده) جمع مقصد، وهو ما يراد من الشيء ويطلب، (التي وضع لأجلها،) أي: وضعه الشارع حيث أباحه، وهذا عطف على تحفّظ أعمّ مما قبله، إذ لم يذكر فيه دوام نوع الإنسان، (فإن الجماع في الأصل لثلاثة أشياء، هي مقاصده الأصلية).

(أحدها: حفظ النفس،) بمنع الآفات عنها التي قد تفضي إلى الهلاك، (ودوام النوع الإنساني إلى أن تتكامل العدّة التي قدّر الله تعالىٰ بروزها فيه إلى هذا العالم،) بتكوّنه ووجوده بعد أن لم يكن، فشمل السقط، ومن مات ببطن أمّه.

(الثاني: قضاء الوطر) صوابه؛ كما في زاد المعاد، الثاني: إخراج الماء الذي يضرّ احتباسه واحتقانه بجملة البدن، الثالث: قضاء الوطر، أي: الحاجة، أي: فعل المطلوب، (ونيل اللذّة والتمتّع بالنعمة، وهي هذه الفائدة التي في الجنّة، إذ لا تناسل هناك، ولا احتقان:) اجتماع منيّ في الصلب، (يستفرغه الإنزال) المضر بقاؤه بجملة البدن، (وفضلاء الأطباء يرون أن الجماع من أحد أسباب الصحّة،) كذا في نسخ؛ كزاد المعاد، بمن زائدة في الإثبات على قول الأخفش، إذ الجماع نفسه أحد أسباب الصحة، لا بعض سبب منها، اللّهمّ إلاّ أن يقال أسباب الصحة كثيرة، وأحدها يحصل بإخراج الفضلات المضرّة بالبدن، والجماع بعض ذلك السبب، (لكن لا ينبغي،) لا يندب ندبًا مؤكّدًا (إخراج المني إلاّ في) أمرين: (طلب النسل) لتكثير الأمّة المحمديّة، (و) في (إخراج ما احتقن منه؛) لأنه من التداوي، وقد أمرنا به،

فإنه إذا دام احتقانه أحدث أمراضًا رديئة، منها الوسواس والصرع والجنون وغير ذلك، وقد يبرىء استعماله من هذه الأمراض كثيرًا، فإنه إذا طال احتباسه فسد واستحال إلى كيفية سمية توجب أمراضًا رديئة.

قال محمد بن زكريا: من ترك الجماع مدة طويلة ضعفت قوى أعضائه وانسدت مجاريها، وتقلص ذكره، قال ورأيت جماعة تركوه لنوع من التقشف فبردت أبدانهم وعسرت حركاتهم ووقعت عليهم كآبة بلا سبب، وقلت شهواتهم وهضمهم. أشار إليه في زاد المعاد.

لا مجرد قضاء الشهوة واللذّة، وقول المصباح: معنى ينبغي، كذا يندب مؤكّدًا، لا يحسن تركه، أي: يذم تاركه، وإلاَّ، فالمطلوب من حيث هو لا يحسن تركه، إذ لو حسن لطلب الترك، كالفعل، (**فإنه إذا دام احتقانه أحدث أمراضًا رديئة، منها: الوسواس، والصرع، والجنون، وغير ذلك**).

هذا كلّه علّة لطلب إخراج المجتمع من المنيّ، (**وقد يبرىء استعماله من هذه الأمراض كثيرًا،**) أي: يمنع من وقوعها بدليل التعليل، بقوله: (**فإنه إذا طال احتباسه فسد واستحال إلى كيفية سمية توجب أمراضًا رديئة،**) بهمزة، وتقلب ياء، إذ هو بعد استحالته إلى السمية لا يخرج بصفة كونه منيًّا، هكذا قرّره شيخنا وهو وجيه.

وقال في الشرح: يعني أن الجماع، كما يحفظ الصحّة قد يزيل الأمراض الناشئة من احتقان المني، ويحسن أن يكون قوله: إذا طال الخ... علّة لقوله: أو إخراج المحتقن، فالأَولى تقديمه على قوله: وقد يبرىء.

وقد زاد ابن القيم بعد قوله: ردية، ولذلك تدفعه الطبيعة إذا كثر عندها من غير جماع، وقال بعض السلف: ينبغي للرجل أن يتعاهد من نفسه ثلاثًا: أن لا يدع المشي، فإذا احتاج إليه يومًا قدر عليه، وأن لا يدع الأكل، فإن أمعاءه تضيق، وأن لا يدع الجماع، فإن البئر إذا لم تنزح ذهب ماؤها.

(**قال محمد بن زكريا،**) أحد علماء الطب: (**من ترك الجماع مدة طويلة، ضعفت قوى أعضائه، وانسدت مجاريها، وتقلّص ذكره:**) انضمّ وانزوى؛ كما في القاموس، (**قال: ورأيت جماعة تركوه لنوع من التقشف، فبردت،**) بضم الراء، وفتحها (**أبدانهم،**) أي: سكنت حرارتها، (**وعسرت حركاتهم، ووقعت عليهم كآبة:**) غمّ وسوء حال، بفتح الكاف، وإسكان الهمزة، بزنة تمرة؛ كما في المصباح، وزاد القاموس: كآبة بالمدّ، (**بلا سبب، وقلّت شهواتهم وهضمهم**) للطعام، (**أشار إليه،**) يعني ذكره العلاّمة ابن القيّم (**في زاد المعاد**) في هدي خير العباد، قائلاً

ومن منافعه: غض البصر، وكف الأنفس، والقدرة على العفة عن الحرام، وتحصيل ذلك للمرأة، فهو ينفع نفسه في دنياه وآخرته، وينفع المرأة، ولم يزل التفاخر بكثرته عادة معروفة، والتمادح به سيرة ماضية، ولذلك كان ﷺ يتعاهده ويقول كما في حديث أنس عند الطبراني في الأوسط، والنسائي في سننه: حبب إلي من دنياكم النساء والطيب، وجعلت قرة عيني في الصلاة. أي لمناجاته فيها ربه تعالى، زاد الإمام أحمد في الزهد: وأصبر عن الطعام والشراب ولا ....

فيه أيضًا: (**ومن منافعه**) وإن لم يكن من مقاصده الأصلية (**غضّ البصر**) عن الحرام، (**وكفّ الأنفس**) عن الزنا ومقدّماته، (**والقدرة على العفّة عن الحرام**)، هذا كالتفسير لما قبله، (**و**) من منافعه (**تحصيل ذلك**) المذكور (**للمرأة، فهو ينفع نفسه في دنياه**) بنيل اللذّة ودفع الأمراض، (**وآخرته**) بعدم استحقاق العقاب إن لم يعف عن الحرام، ونيل الثواب بقصده الحسن، (**وينفع المرأة،**) إلى هنا تمّ كلام الهدي، فكان الأَولى تأخير قوله: أشار إليه في زاد المعاد إلى هنا، (**ولم يزل التفاخر بكثرته عادة معروفة**) بين الناس لا تنكر، (**والتمادح به سيرة،**) طريقة (**ماضية**) قديمة، أو نافذة مقرّرة من مضي الأمر إذا قضي وتقرّر، (**ولذلك كان ﷺ يتعاهده،**) أي: يتردّد إليه ويكرره، (**ويقول: كما في حديث أنس عند الطبراني في الأوسط، والنسائي في سننه،**) والحاكم في مستدركه، وقال: على شرط مسلم، والبيهقي في السنن، قال الحافظ: وإسناده حسن، والإمام أحمد في كتاب الزهد، ووهم من عزاه لمسنده، كلّهم عن أنس: أن رسول اللّه ﷺ قال: («**حبّب**» بالبناء للمفعول (**إليّ من دنياكم النساء،**) لنقل ما يضنّ من الشريعة مما يستحيا من ذكره بين الرجال، (**والطيب؛**) لأنه حظّ الملائكة، ولا غرض لهم في شيء من الدنيا سواه، فكأنه يقول: حبي لهاتين إنما هو لأجل غيري.

قال الطيبي: جيء بالفعل مجهولاً، دلالة على أن ذلك لم يكن من جبلته وطبعه، وأنه مجبور على هذا الحبّ رحمة للعباد، ورفقًا بهم، بخلاف الصلاة، فمحبوبة له بذاتها، فلذا قال: (**وجعلت قرّة عيني في الصلاة»،**) ذات الرجوع والسجود، لأنها محل المناجاة، ومعدن المصافاة، وقيل: المراد صلاة اللّه وملائكته عليه، ومنع بأن السياق يأباه، وقدم النساء للاهتمام بنشر الأحكام وتكثير سواد الإسلام، وأردف بالطيب؛ لأنه من أعظم الدواعي لجماعهنّ، مع حسنه بالذات، وكونه كالقوت للملائكة، وأفرد بالصلاة عنهما؛ لأن غيرهما بحسب المعنى، إذ ليس فيها تقاضي شهوة نفسانية، كما فيهما، وقرّة عينه، (**أي: لمناجاته فيها ربّه تعالى،**) ولذا خصّها دون بقيّة أركان الدين.

(**زاد الإمام أحمد في الزهد**) بعد قوله: والطّيب، («**وأصبر عن الطعام والشراب، ولا**

أصبر عنهن.

فمحبة النساء والنكاح من كمال الإنسان، وهذا خليل الله إبراهيم، إمام الحنفاء، كانت عنده سارة أجمل نساء العالمين، وأحب هاجر وتسرى بها. وروى سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن أبيه قال: كان الخليل إبراهيم عليه الصلاة والسلام يزور هاجر في كل يوم من الشام على البراق شغفًا بها وقلة صبر عنها. وهذا داود عليه الصلاة والسلام كان عنده تسع وتسعون امرأة فأحب تلك المرأة ......

أصبر عنهن»،) كذا نسب ابن القيّم والزركشي هذه الزيادة لكتاب الزهد، وتعقّبه السيوطي؛ بأنه مرّ على الزهد مرارًا، فلم يجدها فيه، لكن في زوائده لابنه عبد اللّه بن أحمد، عن أنس مرفوعًا: «قرّة عيني في الصلاة، وحُبّب إليّ النساء والطيب، الجائع يشبع، والظمأن يروى، وأنا لا أشبع من النساء»، فلعلّه أراد هذه الطريق، قال بعضهم: في معنى هذا الحديث قولان، أحدهما: أنه زيادة في الابتلاء والتكليف حتى لا يلهو بما حبّب إليه من النساء عمّا كلّف به من أداء الرسالة، فيكون ذلك أعظم لأجره، وأكثر لمشاقه، والثاني: لتكون خلواته مع من يشاهدها من نسائه، فيزول عنه ما يرميه به المشركون؛ من أنه ساحر شاعر، فيكون تحبيبهن إليه لطفًا به، وعلى القولين، فهو فضيلة.

وقال بعضهم: من بمعنى في؛ لأن هذه من الدين، لا من الدنيا، وإن كانت فيها، (**فمحبّة النساء والنكاح من كمال الإنسان**،) لدلالته على قوّة الجسم واعتداله، وهو من أخلاق الأنبياء، (**وهذا خليل اللّه إبراهيم، إمام الحنفاء**) أفضل الخلق بعد المصطفى على الراجح، (**كانت عنده سارة**،) بالتشديد والتخفيف من النسوة المختلف في نبوتهنّ، (**أجمل نساء العالمين، وأحب هاجر**،) بالهاء، والألف، والجيم، ويقال: آجر (**وتسرّى بها**،) فولدت له إسمٰعيل.

(**وروى سعد بن إبراهيم**) بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري، ولي قضاء المدينة، وكان ثقة، فاضلاً، عابدًا، مات سنة خمس وعشرين ومائة، وقيل: بعدها، وهو ابن اثنتين وسبعين سنة، روى له الجميع، (**عن عامر بن سعد**،) ابن أبي وقاص الزهري، المدني، ثقة، مات سنة أربعمائة، (**عن أبيه**) سعد بن أبي وقاص، مالك أحد العشرة، (**قال: كان الخليل إبراهيم عليه الصّلاة والسّلام يزور هاجر في كل يوم من الشام على البراق**،) بضمّ الموحدة (**شغفًا بها**،) زيادة حب (**وقلّة صبر عنها**،) وهذا موقوف صحابي، (**وهذا داود عليه الصّلاة والسّلام**) جعله ومن قبله وبعده لشهرتهم وشهرة اتّصافهم بما ذكر بمنزلة المحسوس المشاهد، فأشار إليهم، (**كان عنده تسع وتسعون امرأة**) على زهده وأكله من عمل يده، مع ما أُوتي من الملك، (**فأحبّ تلك المرأة**) التي كانت زوج رجل من بني إسرائيل؛ لأنه رآها، فأعجبته، فسأله تطليقها، فطلّقها

وتزوج بها فكمل المائة وهذا سليمٰن ابنه كان يطوف في الليلة على تسعين امرأة.

تنبيه: وقع في الإحياء للغزالي، وتفسير آل عمران من الكشاف، وكثير من كتب الفقهاء: حبب إلي من دنياكم ثلاث.

وقالوا: إنه عليه الصلاة والسلام قال «ثلاث» ولم يذكر إلا اثنتين: الطيب والنساء. ومنه قول الشاعر:

إن الأحامرة الثلاثة أهلكت مالي وكنت بهن قدمًا مولعا
الخمر والماء القراح وأطلي بالزعفران فلا أزال مولعا

بطيب خاطره، (**وتزوّج بها، فكمل المائة**) بها، فولدت سليمٰن، (**وهذا سليمٰن ابنه كان يطوف في الليلة على تسعين امرأة**،) كما في رواية، وفي آخرى: سبعين، وأخرى: ستّين، وأخرى: مائة، ويأتي بسطه قريبًا.

تنبيـه

علم مما تقدّم إجمالاً، أنه لم يروَ لفظ ثلاث، و(**وقع في الإحياء للغزالي**) في موضعين، (**وتفسير آل عمران من الكشاف**،) عند قوله تعالى: ﴿فيه آيات بينات مقام إبراهيم ومن دخله كان آمنًا﴾ الآية، وتبعه البيضاوي، (**وكثير من كتب الفقهاء**،) والراغب، وابن عربي في الفصوص، (**«حبّب إليّ من دنياكم ثلاث»، وقالوا: إنه عليه الصّلاة والسّلام، قال: «ثلاث»، ولم يذكر إلاّ اثنتين الطيب والنساء**،) لتذهب النفس كل مذهب ممكن في تعيين ما يصلح جعله مثالاً للمتروك.

وفي حديث ما يفيد أنه الطعام، روى أحمد عن عائشة: كان يعجب رسول اللّه ﷺ من الدنيا ثلاثة أشياء: النساء، والطيب، والطعام، فأصاب اثنتين، ولم يصب واحدة، أصاب النساء والطيب، ولم يصب الطعام، وإسناده صحيح؛ لكن فيه رجل لم يسم، (**ومنه قول الشاعران: الأحامرة**) بالحاء المهملة جمع احمر لا بمعجمة لأنه ليس جمعا لحمار (**الثلاثة اهلكت مالي وكنت بهن قدما**) بكسر، فسكون، (**مولعًا**) بضم، فسكون، ففتح، (**الخمر**) وهو أحمر، (**والماء القراح**) سمّاه أحمر مجازًا، إذ لا لون له، (**وأطلى بالزعفران**) والطلاء به ليس من الثلاثة، فهو مثل الآية والحديث، ولم يفهم من قال: لا شاهد فيه؛ لأنه على نهجه، إذ المراد التنظير على الطي، وأنه مستعمل في القرءان وشعر العرب، (**فلا أزال مولعًا**،) بفتح الواو، واللام الثقيلة، وفي صحاح الجوهري: وأهلك الرجال الأحمران: اللحم والخمر، فإذا قلت: الأحامرة دخل فيه الحلوق، وأنشد الأصمعي:

وذكرها ابن فورك في جزء مفرد ووجهها وأطنب في ذلك، وهذا يسمى عندهم «طيا» وهو أن يذكر جمع ثم يؤتى ببعضه ويسكت عن ذكر باقيه لغرض للمتكلم، وأنشد الزمخشري عليه:

كانت حنيفة أثلاثًا فثلثهم   من العبيد وثلث من مواليها

إن الأحامرة الثلاثة أهلكت   مالي وكنت بهن قدمًا مولعا
الراح واللحم السمينة والطلا   بالزعفران فلن أزال مولعا

انتهى، فلم يذكر الماء، (**وذكرها**) أي: لفظه ثلاث: الإمام أبو بكر محمّد بن الحسن (**بن فورك**) بضمّ الفاء وإسكان الواو، الأصبهاني، الأصولي، النحوي، المتكلّم، الواعظ، صاحب التصانيف القريبة من مائة، مات مسمومًا سنة ستّ وأربعمائة، ودفن بنيسابور، وقبره بظاهرها يستسقى به، ويجاب الدعاء عنده (**في جزء مفرد، ووجهها، وأطنب في ذلك**) فقال: الصّلاة طاعة المطيع في الدنيا لربه تعالى، فهي منها وقتًا ومحلاً، لا حكمًا واسمًا، والطيب والنساء في الدنيا وقتًا، وحكمًا، ومحلاً، ووصفًا، ولذا أفرد الصّلاة ليدلّ على أنها مخصوصة؛ بأنها في الدنيا، وهي وصلة إلى الآخرة، وبها تقرّ عينه وعين من يفعل مثله على التحقيق؛ لأنها اتّصال بالله ومناجاة له، ووقوف بين يديه، وخشوع له وتقرّب إليه، ولهيبتها يرجو العبد التقريب، والتقديم، والنجاه، والإيناس، والرحمة والمنزلة، وإنما ذكر العبادة، وهو يريد المعبود، كما يقال الحجر من البيت؛ لا أنه متّصل به، والداخل فيه كالداخل في البيت، ولأن العبادة تذكر بالمعبود وتقرّب إلي، والشيء يضاف إلى الشيء إذا كان له به تعلّق وسبب؛ كحديث: «سبقت رحمتي غضبي»، قالوا: معناه سبق المرحوم المغضوب عليه؛ لأن السبق في الرحمة والغضب لا يصحّ، لأنهما وصفان راجعان إلى الإرادة من صفات الذات، وكل ما وقع في التوسّط مما يراد به الآخرة، فليس من الدنيا، وما كان يراد به الدنيا، فهو في الدنيا، ولذا قال ﷺ: «الدنيا ملعونة، ملعون ما فيها، إلاّ ما أريد به وجه الله»، نقله عنه السخاوي، (**وهذا يسمى عندهم طيًا، وهو أن يذكر جمع، ثم يؤتي ببعضه، ويسكت عن ذكر باقيه، لغرض للمتكلّم**) كإبهامه على السامع لعدم إرادة المتكلّم وقوف السامع عليه لنكتة، فإنه الطعام هنا، كما عند أحمد؛ كما مرّ، فطواه لخسّته، (**وأنشد الزمخشري**) شاهدًا (**عليه**) قول جرير:

(**كانت حنيفة أثلاثًا فثلثهم   من العبيد وثلث من مواليها**)

فصرخ بثلثين، وطوى ذكر الثالث؛ كأنه قيل: والثالث من الأخيار الذين ليسوا موالي ولا عبيدًا، ويحكى أن بعض بني حنيفة سئل من أي: الأثلاث هو من بيت جرير؟ فقال: من الثالث

وفائدة الطي عندهم تكثير ذلك الشيء.

لكن قال ابن القيم وغيره: من رواه «حبب إلي من دنياكم ثلاث» فقد وهم، ولم يقل ﷺ: ثلاث، والصلاة ليست من أمور الدنيا حتى تضاف إليها، انتهى. نعم تضاف إليها لكونها ظرفًا لوقوعها فقط، فهي عبادة محضة.

وقال شيخ الإسلام الحافظ بن حجر في تخاريج الكشاف: إن لفظ «ثلاث» لم يقع في شيء من طرقه، وزيادته تفسد المعنى.

وكذا قال شيخ الإسلام الولي ابن العراقي في أماليه، وعبارته: ليست هذه اللفظة وهي «ثلاث» في شيء من كتب الحديث، وهي مفسدة للمعنى، فإن الصلاة ليست من أمور الدنيا.

وكذا صرح به الزركشي ....

الملغى، ذكره الدماميني، وزعم بعض أنه لا شاهد في البيت؛ لأنه ذكرها، وجعلها أثلاثًا عبيدًا وموالي حلفاء، فبقي نفس القبيلة وصميمها، وهي مذكور أوّلاً، **(وفائدة الطي عندهم تكثير ذلك الشيء)** لتذهب النفس كل مذهب ممكن، قال بعض: بقي أن في لفظ ثلاث تغليب المؤنّث على المذكّر، عكس القاعدة لنكتة، وغير الأسلوب في الثالث فعبّر عنه بالفعل إشارة لمغايرته لما قبله، وفيه عطف الفعل على الاسم الجامد، والمعروف عطفه على المشتقّ؛ كما قال ابن مُلك:

واعطف على اسم شبه فعل فعلاً ... وعكسا استعمل تجده سهلاً

(لكن) هذا التكلّف إنما يجيء لورود ثلاث ولم يرد، فقد **(قال ابن القيّم وغيره: من رواه حبب إليّ من دنياكم ثلاث، فقد وهم، ولم يقل ﷺ ثلاث،)** كما قضى به سير كتب الحديث المشهورة، **(والصّلاة ليست من أمور الدنيا حتى تضاف إليها، انتهى)**.

(نعم تضاف إليها، لكونها ظرفًا لوقوعها فقط، فهي عبادة محصنة،) فلو ثبتت صحت إضافتها لذلك.

(وقال شيخ الإسلام، الحافظ بن حجر في تخاريج) أحاديث **(الكشاف: إن لفظ ثلاث لم يقع في شيء من طرقه، وزيادته تفسد المعنى؛)** لأن الصلاة ليست من أمور الدنيا، **(وكذا قال شيخ الإسلام الوليّ ابن العراقي،)** الحافظ ابن الحافظ **(في أماليه وعبارته: ليست هذه اللفظة، وهي ثلاث في شيء من كتب الحديث،)** فليست مدرجة أيضًا؛ كما زعمه من لا إلمام له بالفن، فالمدرج الملحق بحديث من قول راوغ بلا ظهور فصل، **(وهي مفسدة للمعنى، فإن الصّلاة ليست من أمور الدنيا، وكذا صرّح به الزركشي)** في الأحاديث

وغيره، كما حكاه شيخنا في المقاصد الحسنة وأقره.

وقال ابن الحاج في المدخل: أنظر إلى حكمة قوله عليه الصلاة والسلام «حبب» ولم يقل: أحببت، وقال: «من دنياكم» فأضافها إليهم دونه عليه الصلاة والسلام، فدل على أن حبه كان خاصًا بمولاه تبارك وتعالى، وجعلت قره عيني في الصلاة، فكان عليه الصلاة والسلام بشريَّ الظاهر، ملكوتي الباطن. وكان عليه الصلاة والسلام لا يأتي إلى شيء من أحوال البشرية إلا تأنيسًا لأمته وتشريعًا لها، لا أنه محتاج إلى شيء من ذلك، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿**قل لا أقول لكم عندي خزائن الله ولا أعلم الغيب ولا أقول لكم إني ملك**﴾ [الأنعام/ ٥٠]

المشتهرة له، فقال: لم يرد فيه لفظ ثلاث، وزيادته محيلة للمعنى، فإن الصلاة ليست من الدنيا، (**وغيره**؛) وكأنهم لم يعتبروا توجيه ابن فورك ومن وافقه بأنها منها وقتًا ومحلاً، ولا توجيه الزمخشري وغيره، بأنه من الطيّ؛ لأنه إنما يصار إليه لو وجدت، أما حيث لم توجد، فلا داعيه للتوجيه، بل ذكره والاعتناء به يوهم قاصر الباع في الحديث ورودها (**كما حكاه**،) أي: جميع ما نقله عن الحافظ، والولي، والزركشي (**شيخنا**) السخاوي (**في المقاصد الحسنة، وأقرّه**) قائلاً: ما رأيتها في شيء من طرق الحديث بعد مزيد التفتيش، وقال في جزء ألّفه في هذا الحديث: يمكن أن تكون الصلاة من أمور الدنيا بالنظر إلى اللذّة الحاصلة لمديمها، كما قال في الإحياء: جعل الصلاة من جملة ملاذ الدنيا؛ لأن كل ما يدخل في الحسّ والمشاهدة، فهو من عالم الشهادة، وهو من الدنيا والتلذّذ بتحريك الجوارح بالسجود والرجوع، إنما يكون في الدنيا، فلذا أضافها إليه، انتهى.

(**وقال ابن الحاج في المدخل: انظر**) نظر تأمّل وتدبّر (**إلى حكمة قوله عليه الصّلاة والسّلام: «حبّب»، ولم يقل: أحببت، وقال: «من دنياكم»، فأضافها إليهم دونه عليه الصّلاة والسّلام**،) فلم يقل من دنياي، بل ولا من الدنيا، (**فدلّ على أن حبّه كان خاصًّا بمولاه تبارك وتعالى**،) وغاير، فقال: (**وجعلت قرّة عيني**) فرحها وسرورها (**في الصّلاة، فكان عليه الصّلاة والسّلام بشريّ الظاهر ملكوتي الباطن، وكان عليه الصّلاة والسّلام لا يأتي إلى شيء من الأحوال البشرية إلاّ تأنيسًا لأمّته، وتشريعًا لها**؛) ليقتدى به، (**لا أنّه محتاج إلى شيء من ذلك**،) بحيث لو تركه لأضرّ به، ولذا كان يواصل الصوم، ويقول: «إني أطعم وأسقى»، (**ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿قل لا أقول لكم عندي خزائن اللّه﴾** الآية، التي يرزق منها، ﴿**(ولا**﴾ الآية، أني ﴿**أعلم الغيب**﴾ الآية، ما غاب عني ولم يوحَ إليّ، ﴿**(ولا أقول لكم**

فقال: «لكم» ولم يقل: إني ملك، فلم ينف الملكية عنه إلا بالنسبة إليهم، أعني في معانيه عليه الصلاة والسلام لا في ذاته الكريمة، إذ أنه يلحق بشريته ما يلحق البشر، ولهذا قال سيدي أبو الحسن الشاذلي: هو بشر ليس كالأبشار، كما أن الياقوت حجر ليس كالأحجار. وهذا منه ـ رحمه الله ـ على سبيل التقريب للفهوم، فدل على أنه ﷺ كان ملكي الباطن، ومن كان ملكي الباطن ملك نفسه. انتهى.

وهنا لطيفة: روى أنه عليه الصلاة والسلام لما قال: حبب إلي من دنياكم ثلاث النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة، قال أبو بكر الصديق: وأنا يا رسول الله حبب إلي من الدنيا: النظر إلى وجهك، وجمع المال للإنفاق عليك، والتوسل بقرابتك إليك. ....

أني ملك﴾[الانعام: ٥٠] الآية،) من الملائكة، (فقال لكم ولم يقل إني ملك، فلم ينفِ الملكية عنه إلاّ بالنسبة إليهم، أعني) بكونه ملكًا (في معانيه عليه الصّلاة والسّلام، لا في ذاته الكريمة، إذ أنه عليه الصّلاة والسلام يلحق بشريّته ما يحلق البشر، ولهذا قال سيّدي الشيخ أبو الحسن) علي (الشاذلي،) بمعجمة ومهملة، (هو بشر ليس كالأبشار:) جمع بشر.

قال المصباح: يطلق على الإنسان واحده وجمعه، لكن الغرب ثنوه ولم يجمعوه، انتهى، لكن في القاموس قد يثنّى ويجمع إبشارًا، (كما أن الياقوت) من الجواهر معرب، وأجوده الأحمر الرماني، نافع للوسواس والخفقان، وضعف القلب شربًا، ولجمود الدم تعليقًا، قاله القاموس، (حجر ليس كالأحجار، وهذا منه،) أي: الشاذلي (رحمه الله على سبيل التقريب للفهوم:) جمع فهم؛ كفلس وفلوس، (فدلّ على أنه ﷺ كان ملكي الباطن، ومن كان ملكي الباطن ملك نفسه،) فلا تغلب عليه بحبّ شيء من الدنيا، (انتهى) كلام المدخل.

وهنا لطيفة

(روي) مما لا يصح (أنه عليه الصّلاة والسّلام، لمّا قال: «حبّب إلي من دنياكم ثلاث: النساء والطيب، وجعلت قرّة عيني في الصلاة»(.

(قال أبو بكر الصدّيق: وأنا يا رسول الله حبّب إليّ من الدنيا،) لم يقل من دنياكم تأدّبًا، ولأنها يصح إضافتها إليهم؛ لأنهم ليسوا مثله في أنه ملكي الباطن، (النظر إلى وجهك،) ويروى: القعود بين يديك، (وجمع المال للإنفاق عليك،) حقيقة أو حكمًا؛ كصرف على نحو جيش، فإنه إنفاق عليه حكمًا، (والتوسّل بقرابتك إليك،) مصدر مضاف لمفعوله، أي: بقرابتي

وقال عمر: وأنا يا رسول الله حبب إلي من الدنيا ثلاث: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والقيام بأمر الله، وقال عثمان: وأنا يا رسول الله حبب إلي من الدنيا ثلاث إشباع الجائع وإرواء الظمآن وكسوة العاري، وقال علي بن أبي طالب: وأنا يا رسول الله حبب إليه من الدنيا ثلاث الصوم في الصيف، وإقراء الضيف والضرب بين يديك السيف. قال الطبري: رواه الجندي. كذا قال والعهدة عليه.

وعن أنس أن رسول الله ﷺ قال: فضلت على الناس بأربع بالسماحة والشجاعة ....

لك؛ لأنه يلتقي معه في مرّة بن كعب، أو لفاعله، أي: بقرابتك الموجودين؛ كعلي والعباس وفاطمة، وجزم شيخنا بالأوّل، مع أنه قال في تقريره: الثاني أظهر، ويذكر أنه قال بدل هذا: والصّلاة عليك.

(**وقال عمر**) الفاروق: (**وأنا يا رسول الله! حبّب إليّ من الدنيا ثلاث: الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والقيام بأمر الله**،) ويروى: وإقامة حدود الله.

(**وقال عثمان: وأنا يا رسول الله! حبّب إليّ من الدنيا ثلاث: إشباع الجائع، وإرواء الظمآن، وكسوة العاري**،) ويروى: إطعام الطعام، وإفشاء السلام، والصلاة بالليل والناس نيام.

(**وقال عليّ بن أبي طالب: وأنا يا رسول الله! حبّب إليّ من الدنيا ثلاث: الصوم في الصيف، وإقراء الضيف**،) لم يذكر القاموس، ولا المصباح إقراء المزيد لطعام الضيف بل قرى، فإن ثبت فهو لغة، لكن نقله أبو محمد النيسابوري بلفظ: قرى، بالكسر والقصر، (**والضرب بين يديك بالسيف**).

(**قال الطبري**:) محب الدين المكي، (**رواه الجندي**) بفتحتين، (**كذا قال: والعهدة عليه**،) وزاد بعضهم فيه: فنزل جبريل، فقال: وأنا حبّب إليّ من الدنيا ثلاث: النزول على النبيّين، وتبليغ الرسالة للمرسلين، والحمد لله ربّ العالمين، أي: الثناء على الله، ثم عرج، ثم رجع فقال: يقول الله: وهو حبّب إليه من عباده ثلاث: لسان ذاكر، وقلب شاكر، وجسم على بلائه صابر، وفي لفظ: وإذا النداء من قبل الله؛ إن الله يحب من دنياكم ثلاثًا، فذكرها، ويحتمل أن الخطاب للخلفاء الأربعة أو لجميع الناس أو الأُمة.

(**وعن أنس: أن رسول الله ﷺ، قال: «فضّلت على الناس بأربع**،) خصّها باعتبار ما فيها من النهاية التي لا ينتهي إليها أحد غيره، ولا باعتبار مجرّد الوصف (**بالسماحة**،) وفي رواية: بالسخاء، أي: الجود؛ لأنه كان أجود من الريح المرسلة، (**والشجاعة**،) خلق غضبى بين إفراط

وكثرة الجماع وشدة البطش. رواه الطبراني.

وقال أنس: كان رسول الله ﷺ يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار، وهن إحدى عشرة، قال: قلت لأنس: أو كان يطيقه؟ قال: كنا نتحدث أنه أعطي قوة ثلاثين رواه البخاري من طريق قتادة.

قال ابن خزيمة: تفرد بذلك معاذ بن هشام عن أبيه.

يسمّى تهوّرًا، وتفريط يسمّى جبنًا، **(وكثرة الجماع،)** لكمال قوّته وصحّة ذكورته، **(وشدّة البطش)** فيما ينبغي على ما ينبغي، وقدم السخاء لجموم منافعه، وثنى بالشجاعة؛ لأنه نبيّ الجهاد ﴿يا أيّها النبي جاهد الكفار﴾ الآية، فكلّفه وهو فرد جهاد الكلّ، ولا يكلّف الله نفسًا إلاّ وسعها، وثلث الجماع؛ لأن قوّته معجزة في حقّه، وربع بشدّة البطش؛ لأنه من لوازم القوة وساغ له مدح نفسه لأنه مأمون الخطا ولذا جاز له الحكم لنفسه **(رواه الطبراني)** في الأوسط برجال ثقات قاله الحافظان العراقي والهيثمي وتعقبا بأن ابن الجوزي والذهبي والحافظ ضعفوه لأن فيه سعيد بن بشير، رواية عن قتادة، عن أنس وسعيد ضعيف.

(وقال أنس: كان رسول الله ﷺ يدور على نسائه في الساعة الواحدة،) أي: في قدر من الزمان، لا ما اصطلح عليه الفلكيّون **(من الليل والنهار،)** الواو بمعنى أو جزم به الكرماني، ويحتمل أنها على بابها، بأن تكون تلك الساعة جزء من آخر أحدهما، وجزء من أول الآخر، قاله الحافظ، قال بعضهم: نعم يحتمل ذلك، لكنّه تخلّف بعيد جدًا، **(وهنّ إحدى عشرة،)** تسع زوجات ومارية وريحانة، **(قال)** قتادة: **(قلت لأنس)** مستفهمًا: **(أو)** بفتح الواو، **(كان يطيقه،)** أي: مباشرة المذكورات في الساعة الواحدة، **(قال: كنّا)** معشر الصحابة **(نتحدّث أنه أعطي،)** بضمّ الهمزة، وكسر الطاء، وفتح الياء **(قوة ثلاثين)** رجلاً، **(رواه البخاري من طريق)** هشام عن **(قتادة)** ابن دعامة.

(قال ابن خزيمة) محمّد بن إسحٰق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح السلمي، النيسابوري، الحافظ، الكبير، المعروف عند المحدّثين بإمام الأئمّة، قال ابن حبان: ما رأيت من يحسن صناعة السنن، ويحفظ ألفاظها الصحاح وزيادتها، حتى كان السنن كلّها نصب عينيه، إلاّ ابن خزيمة.

وقال الدارقطني: كان إمامًا ثبتًا، معدوم النظير، ومصنّفاته تزيد على مائة وأربعين سوى المسائل والرسائل أكثر من مائة جزء، مات في ذي القعدة سنة إحدى عشرة وثلاثمائة عن نحو تسعين سنة، **(تفرّد بذلك معاذ بن هشام)** الدستوائي، بفتح الدال، وسكون السين المهملتين، وفتح الفوقانية؛ كما في الكواكب والتقريب، والذي في اللّب بضمّها، ثم مدّ، نسبة إلى دستواء بلد بالأهواز البصري، وقد سكن اليمن، صدوق ربما وهم، مات سنة مائتين، **(عن أبيه)** هشام بن عبد الله سنبر، بمهملة، ثم نون، ثم موحدة وزن جعفر أبي بكر البصري، ثبت رمى بالقدر، مات

ورواه سعيد بن أبي عروبة وغيره عن قتادة فقالوا: تسع نسوة، انتهى.

وكذا رواه البخاري من طريق سعيد بن أبي عروبة أيضًا بلفظ وله يومئذ تسع نسوة.

وجمع بينهما ابن حبان في صحيحه بأن حمل ذلك على حالتين، لكنه وهم في قوله: إن الأولى كانت في أول قدومه المدينة، حيث كان عنده تسع نسوة، والحالة الثانية في آخر الأمر، حيث اجتمع عنده إحدى عشرة امرأة.

وموضع الوهم منه: أنه ﷺ لما قدم المدينة لم يكن تحته سوى سودة ثم دخل على عائشة بالمدينة، ثم تزوج أم سلمة وحفصة وزينب بنت خزيمة في السنة الرابعة، ....

سنة أربع وخمسين ومائة، وله ثمان وسبعون سنة، روى له الجميع، **(ورواه سعيد بن أبي عروبة،)** مهران اليشكري، البصري، ثقة، حافظ، له تصانيف، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، مات سنة ستّ، وقيل: سبع وخمسين ومائة، روى له الستّة **(وغيره،)** كشعبة عند أحمد، **(عن قتادة، فقالوا: تسع نسوة، انتهى، وكذا رواه البخاري من طريق سعيد بن أبي عروبة أيضًا، بلفظ:)** كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة، **(وله يومئذ تسع نسوة،)** كل واحدة منهن تسع مرات في طلق؛ كذا ذكره البقاعي في تفسيره.

(وجمع بينهما ابن حبان في صحيحه: بأن حمل ذلك على حالتين، لكنه وهم في قوله: إن) الحالة **(الأولى كانت في أوّل قدومه المدينة، حيث كان عنده تسع نسوة،)** ويجعل الأولى صفة للحالة، سقط قول شيخنا: لعلّ ابن حبان قدم رواية التسع على رواية إحدى عشرة، وإلاّ فالموافق أن يقول بدل الأول الثانية؛ لأنه نشأ من فهم أن الأولى صفة للرواية، وإنما هو صفة للحالة، بدليل التصريح بقوله: **(والحالة الثانية في آخر الأمر، حيث اجتمع عنده إحدى عشرة امرأة، وموضع الوهم منه أنه ﷺ لما قدم المدينة لم يكن تحته سوى سودة)** بنت زمعة، **(ثم دخل على عائشة بالمدينة،)** قال العلاّمة حسين الكفوي في شرح البخاري: ويمكن توجيه كلام ابن حبان بأن تجعل الأولى في قوله: أوّل قدومه عبارة عن الزمان الممتد إلى آخر أمره عليه الصّلاة والسّلام، لا أنه اجتمع عنده تسع نسوة حين قدم المدينة، هذا غاية ما يمكن في إصلاح كلامه، انتهى.

(ثم تزوّج أُم سلمة، وحفصة، وزينب بنت خزيمة،) المعروفة بأُم المساكين لحبها لهم، **(في السنة الرابعة،)** ومكثت بنت خزيمة عنده شهرين أو ثلاثة وماتت، قاله ابن عبد البرّ وغيره،

ثم زينب بنت جحش في الخامسة، ثم جويرية في السادسة، ثم صفية وأم حبيبة وميمونة في السابعة، هؤلاء جميع في السادسة، ثم صفية وأم حبيبة وميمونة في السابعة، هؤلاء جميع من دخل بهن من الزوجات بعد الهجرة على المشهور... لكن تحمل رواية هشام على أنه ضم مارية وريحانة إليهن وأطلق عليهن لفظ «نسائه» تغليبًا.

وعن طاووس ومجاهد: أعطي ﷺ قوة أربعين رجلاً في الجماع. رواه ابن سعد.

وعند أحمد والنسائي، وصححه الحاكم من حديث زيد بن أرقم رفعه: إن الرجل من أهل الجنة ليعطى قوة مائة في ....

فلم تجتمع مع بقية التسع، فالمراد من ذكرها مجرّد الردّ على ابن حبان بتعداد من دخل بهنّ، فلا ينافي موتها قبل تمام التسع.

(**ثم زينب بنت جحش في الخامسة، ثم جويرية في السادسة، ثم صفية، وأُمّ حبيبة، وميمونة في السابعة، هؤلاء جميع من دخل بهنّ من الزوجات بعد الهجرة**)، وخديجة ماتت قبلها، ولم يجمع معها غيرها، (**على المشهور**) زاد الحافظ، واختلف في ريحانة، وكانت من سبي بني قريظة، فجزم ابن إسحٰق، بأنه عرض عليها أن يتزوّجها، ويضرب عليها الحجاب، فاختارت البقاء في ملكه، والأكثر على أنها ماتت قبله في سنة عشر، وكذا ماتت زينب بنت خزيمة بعد دخولها عليه بشهرين أو ثلاثة، قاله ابن عبد البرّ، فعلى هذا لم يجتمع عنده من الزوجات أكثر من تسع، مع أن سودة كانت وهبت يومها لعائشة، فرجحّت رواية سعيد، (**لكن تحمل رواية هشام**) التي تفرّد بها ابنه معاذ عنه، (**على أنه ضمّ مارية وريحانة إليهنّ، وأطلق عليهن لفظ نسائه تغليبًا**) لكثرة النساء، ولذا ضعف استدلال ابن التين؛ لقول لملك بلزوم الظهار من الإماء، بإطلاقه على الجميع، لفظ نسائه بأنه للتغليب، فلا حجّة فيه.

(**وعن طاووس ومجاهد**) مرسلاً: (**أُعطي ﷺ قوّة أربعين رجلاً في الجماع، رواه ابن سعد،**) ولا ينافيه رواية الصحيح السابقة: قوّة ثلاثين؛ لجواز أنهم تحدّثوا بذلك قبل بلوغهم الزيادة، ووقع عند الإسمٰعيلي من رواية أبي موسى، عن معاذ بن هشام: أربعين بدل ثلاثين، قال الحافظ: وهي شاذّة من هذا الوجه.

(**وعند أحمد، والنسائي، وصححه الحاكم من حديث زيد بن أرقم، رفعه**) أي: قال: قال ﷺ: (**«إن الرجل من أهل الجنّة ليعطى قوّة مائة**) في رواية الطبراني: مائة، رجل (**في**

الأكل والشرب والجماع والشهوة.

فإن قلت: وطء المرأة في يوم الأخرى ممنوع، والقسم وإن لم يكن واجبًا عليه على القول المرجوح لكنه عليه الصلاة والسلام التزمه تطيبًا لنفوسهن.

أجيب: باحتمال إذن صاحبة اليوم له، أو أنه في يوم لم يثبت فيه قسم بعد، كيوم قدومه من سفر، أو في اليوم الذي بعد كمال الدورة، لأنه يستأنف القسم فيما بعد، أو أنه من خصائصه ﷺ، وقد اختص في باب النساء بأشياء، كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

الأكل والشرب والجماع والشهوة»،) عطف سبب على مسبّب؛ لأن الجماع يتسبّب عن الشهوة، وخصّها لأن ما عداها راجع إليها، إذ الملبس والمسكن من الشهوة، ولا يردّ أن كثرة الأكل والشرب في الدنيا مجمع على ذمها؛ لأنه لما ينشأ عنها من فتور، وتوان، وتثاقل عن العبادة، ومن أمراض؛ كتخمة وقولنج، وأهل الجنّة مأمونون من ذلك كلّه، إذ كل ما فيها لا يشبه شيئًا ممّا في الدنيا، إلاّ في مجرد الاسم، ألا ترى إلى أنه زاد في رواية الطبراني في الكبير برجال ثقات: حاجة أحدهم عرق يفيض من جلده، فإذا بطنه قد ضمر.

(فإن قلت: وطء المرأة في يوم الأخرى ممنوع) حرام، **(والقسم وإن لم يكن واجبًا عليه، على القول المرجوح)** عند الشافعية وكثيرين، وهو الراجح عند المالكية وطائفة، **(لكنه عليه الصّلاة والسّلام التزمه تطيبًا لنفوسهنّ، أُجيب باحتمال إذن صاحبة اليوم،)** أي: النوبة؛ كما عبّر به الفتح، فعبّر به المصنّف؛ لأنه يطلق على مطلق الزمن، كيوم حنين **(له،)** كما استأذنهن أن يمرض في بيت عائشة، **(أو)** باحتمال **(أنه في يوم لم يثبت فيه قسم بعد، كيوم قدومه من سفر)**؛ لأنه كان إذا سافر أقرع بينهن، فسافر بمن يخرج سهمها، فإذا انصرف استأنف، **(أو)** باحتمال أن دورانه **(في اليوم الذي بعد كمال الدورة؛ لأنه يستأنف القسم فيما بعد)**.

قال الحافظ: وهذا الاحتمال كالأول أليق بحديث عائشة، والاحتمال، الثاني أخصّ من الثالث، ويحتمل أن ذلك كان يقع قبل وجوب القسم، ثم ترك بعدها، **(أو أنه،)** أي: الدوران في ساعة **(من خصائصه ﷺ)** مع وجوب القسم عليه، وفيه: أن الخصائص لا تثبت بالاحتمال، بل بدليل صحيح، وهذه كلّها تكلّفات ظاهرة، والحديث حجّة بيّنة للقائلين؛ بأن من خصائصه عدم وجوب القسم، وإليه أشار البخاري في كتاب النكاح.

(وقد اختصّ في باب النساء بأشياء، كما سيأتي إن شاء اللّه) في المقصد الرابع، فلا مانع أن تلك الساعة من جملة ما اختصّ به في بابهنّ، مع وجوب القسم عليه، وقد علمت أن

وعن صفوان بن سليم مرفوعًا: أتاني جبريل بقدر، فأكلت منها فأعطيت قوة أربعين رجلاً في الجماع. رواه ابن سعد.

ولما كان عليه الصلاة والسلام ممن أقدر على القوة في الجماع وأعطي الكثير منه، أبيح له من عدد الحرائر ما لم يبح لغيره.

الخصائص لا تثبت بالاحتمال، قال الحافظ ابن العراقي: بل بدليل صحيح، وقد قال في فتح الباري، وأغرب ابن العربي، فقال: خصّ اللّٰه نبيّه بساعة في كل يوم لا يكون لأزواجه فيها حقّ يدخل فيها على جميعهنّ، فيفعل ما يريد، ثم يستقرّ عند من لها النوبة، وتلك الساعة بعد العصر، فإن اشتغل عنها كانت بعد المغرب، ويحتاج إلى ثبوت ما ذكر مفصّلاً، انتهى.

(**وعن صفوان بن سليم**) بضم السين المدني، أبي عبد اللّٰه الزهري، مولاهم، تابعي، صغير، ثقة، مفت، عابد، قيل: لم يضع جنبه الأرض أربعين سنة، حتى نقبت جبهته من السجود، رمي بالقدر، وروى له الستّة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة، (**مرفوعًا**،) مرسلاً: («**أتاني جبريل بقدر**،) بكسر، فسكون: إناء يطبخ فيه مؤنّثة، (**فأكلت منها**) بإذن، إذ وضع الطعام إذن، وظاهره: أنه من الجنّة، ولا مانع أن طعامها يخرج إلى الدنيا، لكنّه يسلب الخصوصية في حقّ غير نبيّنا، (**فأعطيت قوّة**،) أي: قدرة، (**أربعين رجلاً**) من رجال أهل الجنّة (**في الجماع**»،) قيّد به ليدلّ على أن القوّة في غيره أولى، إذ هو محل العجز غالبًا، لا سيّما عند الكبر.

(**رواه ابن سعد**) برجال الصحيح، فقال: حدّثنا عبيد اللّٰه بن موسى، عن أُسامة بن زيد، عن صفوان بن سليم، فذكره، وهذا مرسل، وقد وصله أبو نعيم والديلمي، عن صفوان، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة رفعه، لكن فيه سفيٰن بن وكيع ضعيف جدًّا، فلذا اقتصر المصنف على رواية إرساله لصحة سندها، وقول الشارح قوله، وعن صفوان... الخ، تقدّم أن هذا موضوع غلط وسهو فاحش، فالمقتدم قريبًا في الفصل الثالث من ذا المقصد؛ أنه موضوع إنما هو حديث: «أطعمني جبريل الهريسة أشدّ بها ظهري وأتقوّى بها على الصلاة»، فيه محمد بن الحجاج اللخمي، هو الذي وضع هذا الحديث، فأمّا حديث ابن سعد، فذكره المصنّف في الفصل الأوّل من هذا المقصد، بإسناده الذي ذكرته ليبيّن أنه صحيح، فالحاصل: أن حديث القدر صحيح مرسلاً، ووصله ضعيف، ولم يعلم ما في القدور، وزعم أنه هريسة لا يصحّ؛ لأن أحاديث الهريسة كلّها واهية، بل قال ابن ناصر: إنها موضوعة، وقال غيره: ضعيفة جدًّا، والذهبي واهية، (**ولمّا كان عليه الصّلاة والسّلام ممن أقدر على القوّة في الجماع، وأعطى الكثير منه، أبيح له من عدد الحرائر ما لم يبح لغيره**،) وهو الزيادة على أربع.

قال ابن عباس: تزوجوا فإن أفضل هذه الأمة أكثرها نساء. يشير إليه ﷺ، وقيد بهذه الأمة ليخرج مثل سليمٰن

عليه الصلاة والسلام فإنه كان أكثر نساء.

ووقع عند الطبراني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: تزوجوا فإن خيرنا أكثرنا نساء، قيل المعنى: خير أمة محمد ﷺ من كان أكثر نساء من غير ممن تساوى معه فيما عدا ذلك من الفضائل.

قال الحافظ أبو الفضل العسقلاني: والذي يظهر أن مراد ابن عباس بـ «الخير» وبـ «الأمة» أخصاء أصحابه، وكأنه أشار إلى أن ترك التزوج مرجوح، إذ لو كان راجحًا ما آثر النبي ﷺ غيره، وكان ـ مع كونه أخشى الناس لله تعالى وأعلمهم به ـ يكثر التزوج لمصلحة تبليغ الأحكام التي لا يطلع عليها الرجال، ولإظهار المعجزة البالغة في خرق العادة بكونه كان لا يجد ما يتمتع به من القوت غالبًا، وإن وجد فكان يؤثر بأكثره، ويصوم ....

(**قال ابن عباس: تزوّجوا، فإن أفضل هذه الأُمّة أكثرها نساء،**) رواه البخاري عن سعيد بن جبير، قال: قال لي ابن عباس: هل تزوّجت؟ قلت: لا، قال: فتزوّج، فإن خير هذه الأُمّة أكثرها نساء، (**يشير**) بقوله: أفضل أو خير، (**إليه ﷺ، وقيّد بهذه الأُمّة ليخرج مثل سليمٰن عليه الصّلاة والسلام،**) أي: مثله ممن أكثر من النساء، كأبيه داود، (**فإنه كان أكثر نساء**) من المصطفى.

(**ووقع عند الطبراني، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: تزوّجوا فإن خيرنا أكثرنا نساء،**) ولأجل هذه الرواية (**قيل: المعنى**) في الرواية التي قبلها، (**خير أُمّة محمّد ﷺ من كان أكثر نساء من غيره ممن تساوى معه فيما عدا ذلك من الفضائل،**) لا الإشارة إلى المصطفى.

(**قال الحافظ أبو الفضل العسقلاني: والذي يظهر**) خلاف هذا القيل، و(**إن مراد ابن عباس بالخير النبيّ ﷺ، وبالأُمّة أخصّاء أصحابه، وكأنه أشار إلى أن ترك التزوّج مرجوح، إذ لو كان راجحًا ما آثر النبيّ ﷺ غيره، وكان مع كونه أخشى الناس للّٰه تعالىٰ وأعلمهم به،**) كما صحّ في الحديث: (**يكثر التزوّج لمصلحة تبليغ الأحكام التي لا يطّلع عليها الرجال،**) وقد جاء عن عائشة من ذلك الكثير الطيّب، (**ولإظهار المعجزة البالغة في خرق العادة بكونه كان لا يجد ما يتمتع به من القوت غالبًا، وإن وجد، فكان يؤثر بأكثره ويصوم**)

كثيرًا ويواصل، ومع ذلك فكان يدور على نسائه في الليلة الواحدة، ولا يطاق ذلك إلا مع قوة البدن، وقوة البدن تابعة لما يقوم به من استعمال المقويات من مأكول ومشروب، وهي عنده عليه الصلاة والسلام نادرة أو معدومة.

وقال بعض العلماء: لما كان الحر لفضله على العبد يستبيح من النساء أكثر مما يستبيح العبد، وجب أن يكون النبي ﷺ لفضله على جميع الأمة يستبيح من النساء أكثر مما تستبيحه الأمة.

قالوا: ومن فوائد ذلك، زيادة التكليف في القيلم بهن مع تحمل أعباء الرسالة، فيكون ذلك أعظم لمشاه وأكثر لأجره، ومنها: أن النكاح في حقه عبادة، ومنها: نقل محاسنه الباطنة، وقد تزوج عليه الصلاة والسلام أم حبيبة بنت أبي ...

كثيرًا، ويواصل،) والصوم يضعف النكاح، بل هو له وجاء، **(ومع ذلك، فكان يدور على نسائه في الليلة،)** أي: الساعة، **(الواحدة،)** ولم يرد خصوص الليلة لما تقدّم في حديث البخاري من الليل والنّهار، **(ولا يطاق ذلك إلاّ مع قوّة البدن، وقوة البدن تابعة لما يقوم به من استعمال المقويّات من مأكول ومشروب، وهي عنده عليه الصّلاة والسلام نادرة،)** قليلة جدًا **(أو معدومة)** أصلاً.

(وقال بعض العلماء) في حكمة زيادته على أربع: **(لـمّا كان الحر لفضله على العبد يستبيح من النساء أكثر مما يستبيح العبد، وجب أن يكون النبيّ ﷺ لفضله على جميع الأمّة يستبيح من النساء أكثر مما تستبيحه الأمّة،)** ولزيادة فضله على جميع الخلق لم يتقيّد ما أبيح له بعدد، ولم يقصر ما يباح له على ضعف ما يباح للحرّ فقط، وإن قصر ما يباح للحرّ على ضعف ما يباح للعبد عند جمع، وإلاّ، فمذهب لملك يجوز للعبد الأربع، **(قالوا: ومن فوائد ذلك زيادة التكليف في القيام بهنّ مع تحمّل أعباء)** بالفتح: أثقاب، **(الرسالة، فيكون ذلك أعظم لمشاقّه، وأكثر لأجره،)** لأن حبّ النساء يقتضي عادة الاشتغال بهنّ، بحيث يمنع من القيام بالأعباء، فكونه يقوم بها على أبلغ وجه وأتمّه غاية المشقّة، فلذا كثر أجره، لأنه على قدرة المشقّة.

(ومنها: أن النكاح في حقه عبادة) مطلقًا؛ كما قاله السبكي، وهو في حقّ غيره ليس عبادة عندنا، بل مباح من المباحات، والعبادة عارضة له، قاله المصنّف في الخصائص، فنقله عن غيره، عجب.

(ومنها: نقل محاسنه الباطنة، فقد تزوّج عليه الصّلاة والسّلام أم حبيبة بنت أبي

سفيٰن وكان أبوها في ذلك الوقت عدوه، وصفية وقد قتل أباها وعمها وزوجها، فلو لم يطلعن من بواطن أحواله على أنه أكمل خلق الله لكانت الطباع البشرية تقتضي نفرتهن منه وميلهن إلى آبائهن وقرابتهن، فكان في كثرة النساء عنده بيان لمعجزاته ولمعرفة كماله باطنًا، كما عرف منه الرجال كماله الظاهر.

وقد رغب عليه الصلاة والسلام في النكاح. فروى أبو داود والنسائي من حديث معقل بن يسار مرفوعًا: تزوّجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم.

وفي ابن ماجه عن أبي هريرة رفعه: انكحوا فإني مكاثر بكم الأمم.

سفيٰن،) صخر بن حرب، **(وكان أبوها في ذلك الوقت عدوّه)** ويحاربه، **(وصفيّة)** بنت حيي، **(وقد قتل أباها وعمّها وزوجها)** في غزاة خيبر، **(فلو لم يطلعن من بواطن أحواله على أنه أكمل خلق الله لكانت الطباع البشرية تقتضي نفرتهنّ منه، وميلهنّ إلى آبائهن وقرابتهنّ، فكان في كثرة النساء عنده بيان لمعجزاته،)** أي: لمعرفتها، فيخبرن بها، فلا يفوت شيء منها على الناس ظاهرة وباطنة، **(ولمعرفة كماله باطنًا، كما عرف منه الرجال كماله ظاهرًا،)** وهذه حكم ونكات لا تتزاحم، بل كل من ظهر له شيء منها أبداه، **(وقد رغّب)** بالتثقيل **(عليه الصّلاة والسّلام في النكاح، فروى أبو داود والنسائي،)** كلاهما في النكاح **(من حديث معقل،)** بفتح الميم، وسكون العين المهملة، وكسر القاف ولام، **(ابن يسار)** المزني ممن بايع تحت الشجرة، وكنيته أبو علي على المشهور، وهو الذي ينسب إليه نهر معقل بالبصرة، مات بعد الستّين **(مرفوعًا)**.

قال معقل: جاء رجل إلى النبيّ ﷺ، فقال: أصبت امرأة ذات حسب ومنصب ومال، إلاّ أنها لا تلد، أفأتزوّجها؟ فنهاه، وقال: **(«تزوّجوا الودود)** المتحبّبة إلى زوجها، بنحو تلطّف في الخطاب، وبشاشة، وأدب، وكثرة خدمة، **(الولود)** كثيرة الولادة، ويعرف في البكر بأقاربها، وفي الثيّب بزوجها الأوّل، فلا تعارض بينه وبين ندب نكاح البكر لأحاديث، قال الولي العراقي: والحقّ أنه ليس المراد بالولود كثيرة الأولاد، بل من هي في مظنة الولادة، وهي الشابّة دون العجوز التي انقطع نسلها، فالصفتان من واد واحد، **(فإني مكاثر،)** مغالب **(بكم الأمم)** السابقة في الكثرة، تعليل للأمر بتزوّج جامعة الصفتين؛ لأن الولود إذا لم تكن ودودًا لا يرغب الرجل فيها، والودود غير الولود، لا تحصل المقصود، وفيه استحباب النكاح، وفضل كثرة الأولاد، إذ بها يحصل ما قصد من المكاثر.

(وفي ابن ماجه، عن أبي هريرة، رفعه: «انكحوا، فإني مكاثر بكم الأُمم») السالفة،

وهو معنى ما اشتهر على الألسنة: تناكحوا تناسلوا فإني مباه بكم الأمم، ولم أقف عليه بهذا اللفظ.

وأرشد عليه الصلاة والسلام من لم يستطع الباءة إلى الصوم، لأن كثرته تقلل مادة النكاح، وتضعف ما يجده المرء من الحرارة القوية التي تبعثه على النكاح، وخص الشباب في قوله: «يا معشر الشباب» لأن للشباب من شهوة النكاح ما ليس لغيرهم. ....

(**وهو معنى ما اشتهر على الألسنة: «تناكحوا تناسلوا، فإني مباهٍ**) مغالب (**بكم الأُمم**»، **ولم أقف عليه بهذا اللفظ**) نحوه لشيخه في المقاصد، فإنه ترجم بما اشتهر على الألسنة، وقال: جاء معناه عن جماعة من الصحابة، وذكر حديثي معقل وأبي هريرة، وحديث أنس: كان ﷺ يأمر بالباءة، وينهى عن التبتّل، ويقول: «تزوّجوا الودود الولود، فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة»، صحّحه الحاكم وابن حبان، انتهى، وذا عجب، فقد أورده عياض، بلفظ: «تناكحوا تناسلوا، أباهي بكم الأُمم يوم القيامة»، وقال مخرجه: أخرجه ابن مردويه في تفسيره، عن ابن عمر مرفوعًا بسند ضعيف، انتهى، ولكن له شواهد، كما رأيت.

(**وأرشد عليه الصّلاة والسّلام من لم يستطع الباءة**) بالموحدة والهمزة المفتوحتين، وتاء التأنيث ممدودًا، وقد لا يهمز ولا يمدّ، وقد يهمز ويمدّ من غيرها، قاله المصنف، وفي التوشيح: بالهمز والمدّ، وقد يتركان، وقيل: الأول مؤن النكاح، والثاني: الوطء.

وفي المراد هنا القولان، أصحهما الثاني، والذي يظهر ترجيح الأول، وسياق الحديث يدلّ عليه، ولقوله في الحديث الآخر: «من كان ذا طول»، أخرجه الطبراني، انتهى (**إلى الصوم**) قائلاً: فإنه له وجاء، بكسر الواو، وجيم ممدود، وقيل: بفتح الواو، ومقصور، واستبعد، أي: قاطع لشهوته وأصله رضّ الانثيين، فإطلاقه على الصوم من مجاز المشابهة؛ لأن الوجاء قطع، وقطع الشهوة إعدام له أيضًا، ثم أنه استشكل بأن الصوم يزيد الحرارة.

وأجاب العلماء: بأنه يثيرها في ابتدائه، فإذا دام سكنت، وإليه أشار بقوله: (**لأن كثرته تقلّل مادة النكاح، وتضعف ما يجده المرء من الحرارة القويّة التي تبعثه على النكاح**)، وذلك مشاهد في آخر رمضان غالبًا، (**وخصّ الشباب في قوله**) ﷺ، كما رواه أحمد، والشيخان، والأربعة من حديث ابن مسعود: («**يا معشر الشباب**») من استطاع منكم الباءة فليتزوّج، فإنه أغضّ للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع، فعليه بالصّوم، فإنّه له وجاء؛ (**لأن للشباب من شهوة النكاح ما ليس لغيرهم**)، كالشيوخ وإن كان المعنى معتبرًا إذا وجد السبب في الكهول والشيوخ

وقد ظهر لك أن النكاح أعظم في الأجر والثواب من الصيام، فإنه ﷺ لم يأمر أولاً بالصيام إنما أمر به عند عدم الطول إلى النكاح، وإذا كان النكاح ينوى به التناسل لتكثير هذه الأمة المحمدية فهو بلا شك أفضل.

قال عمر بن الخطاب: إني لأطأ النساء ومالي إليهن حاجة، رجاء أن يُخرِجَ الله من ظهري من يكاثر به محمد ﷺ الأمم يوم القيامة. ذكره ابن أبي جمرة.

وانظر كون نبينا ﷺ - بالإجماع - أعبد الناس، مع ما طبعت عليه بشريته من حب الجماع، وكيف لم يخل بعبادته شيئًا، لأنه عليه الصلاة والسلام لم يكن يأتيها إلا على مشروعيتها، وهذا هو غاية الكمال في البشرية، لأنه يرجع ما طبع عليه تابعًا لما أمر به.

وقد روي عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: لا رهبانية في الإسلام. وهي ترك النساء، ولو كان تركهن أفضل لشرع ذلك في ديننا، إذ هو خير الأديان.

أيضًا، (**وقد ظهر لك أن النكاح أعظم في الأجر والثواب من الصيام، فإنه ﷺ لم يأمر أوّلاً بالصيام، إنما أمر به عند عدم الطول إلى النكاح**) والأمر للإباحة، وإن كان ظاهره الوجوب لوروده في الكتاب والسنّة كثيرًا، للإباحة إذا أحللتم فاصطادوا، إذا قضيت الصلاة فانتشروا، فإن طبن لكم عن شيء منه نفسًا فكلوه، وقوله ﷺ: «سافروا تصحوا، وإنما يعتري النكاح الوجوب، وباقي الأحكام لعارض، كما بيّن في الفروع وغيرها، (**وإذا كان النكاح ينوى به التناسل لتكثير هذه الأمّة المحمديّة، فهو بلا شكّ أفضل**) لسعيه فيما أحبّه المصطفى، (**قال عمر بن الخطّاب: إني لأطأُ النساء وما لي إليهنّ حاجة، رجاء أن يخرج الله من ظهري من يكاثر به محمّد ﷺ الأمم يوم القيامة، ذكره ابن أبي جمرة**) بجيم وراء، (**وأنظر كون نبيّنا ﷺ بالإجماع أعبد الناس، مع ما طبعت عليه بشريّته من حبّ الجماع**) تجده غاية في المعجزة، (**كيف، ولم يخل بعبادته شيئًا؛ لأنه عليه الصّلاة والسّلام لم يكن يأتيها إلاّ على مشروعيّتها**) فرضًا وكمالاً، (**وهذا هو غاية الكمال في البشريّة؛ لأنه يرجع ما طبع عليه تابعًا لما أُمر به**)، كما قالت عائشة، ويقوم ثلثه، ثم يضطجع، فإن كانت له حاجة ألمّ بأهله، فجعل الجماع تابعًا لقيامه وقدومه عليه.

(**وقد روي عنه عليه الصّلاة والسّلام، أنّه قال: «لا رهبانية في الإسلام»**)) كما تفعل النصارى، (**وهي ترك النساء**)، والانعزال في الديور ونحوها، (**ولو كان تركهنّ أفضل لشرع ذلك في ديننا، إذ هو خير الأديان**) نصًّا وإجماعًا.

وقد قال سليمٰن عليه الصلاة والسلام: لأطوفن الليلة على مائة امرأة. الحديث رواه البخاري.

(**وقد قال سليمٰن عليه الصّلاة والسلام: لأطوفنّ الليلة على مائة امرأة**،) وللحموي والمستملي: لأطيفنّ: من طاف بالشيء وأطاف به لغتان، أي: دار حوله، وهو هنا كناية عن الجماع، ففيه استعمال الكناية في لفظ يقبح ذكره، واللاّم جواب قسم محذوف، أي: واللّٰه لأطوفنّ، ويؤيّده قوله في آخره: لم يحنث؛ لأنه لا يكون إلاّ عن قسم لا بدّ له من مقسم، فإن قال بذلك أحد، فالحديث حجّة له على أن شرع من قبلنا شرع لنا، إذا أورد تقريره على لسان الشارع، وإن اتّفق على عدم الجواز أوّل، كان يقال: لعلّ التلفّظ باسم اللّٰه وقع في الأصل، وإن لم يقع في الحكاية، وذلك ليس بممتنع، فإن من قال: واللّٰه لأطوفنّ يصدق أنه قال: لأطوفنّ؛ لأن اللافظ بالمركب لافظ بالمفرد، كذا في فتح الباري: (**الحديث رواه البخاري**) في مواضع عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: «قال سليمٰن بن داود: لأطوفنّ الليلة بمائة امرأة تلد كل امرأة غلامًا يقاتل في سبيل اللّٰه، فقال له الملك: قل إن شاء اللّٰه، فلم يقل، ونسي فأطاف بهنّ، ولم تلد منهنّ إلاّ امرأة نصف إنسان»، قال النبيّ ﷺ: «لو قال إن شاء اللّٰه لم يحنث، وكان أرجى لحاجته»، هكذا رواه البخاري في كتاب النكاح، وله في الجهاد على مائة امرأة أو تسعة وتسعين بالشكّ، وله في الأيمان والنذور على تسعين امرأة، بفوقية قبل السين، وله في أحاديث الأنبياء على سبعين امرأة بسين، بعدها موحدة، وقال: إن رواية تسعين أصحّ، أي: بفوقية قبل السين، وله في التوحيد: على ستّين امرأة، وجمع الحافظ بأن الستّين كن حرائر، وما زاد عليها، كن سراري أو بالعكس، والسبعون للمبالغة، وأمّا التسعون والمائة فكن دون المائة وفوق التسعين، فمن قال تسعون ألغى الكسر، ومن قال: مائة جبره، ولذا وقع التردّد في رواية الجهاد، وقول بعض الشرّاح: ليس في ذكر القليل نفي للكثير، وهو من مفهوم العدد، وليس حجّة عند الجمهور، وليس بكاف في هذا المقام، وذلك أن مفهوم العدد معتبر عند كثيرين.

وفي رواية للبخاري: فقال ﷺ: «لو قالها لجاهدوا في سبيل اللّٰه فرسانًا أجمعون، ثم المراد أنه نسي أن يقولها بلسانه، وإلاّ، فلم يغفل عن التفويض إلى اللّٰه بقلبه، يقتضيه كمال النبوّة.

وروى ابن عساكر، بسند ضعيف: أن سليمٰن كان له أربعمائة امرأة وستّمائة سرية، فقال يومًا: لأطوفنّ الليلة على ألف، فتحمل كل واحدة منهن بفارس يجاهد في سبيل اللّٰه، ولم يستثن، فلم تحمل واحدة منهن إلاّ امرأة واحدة جاءت بشقّ إنسان، فقال النبيّ ﷺ: «والذي نفسي بيده، لو استثنى، فقال: إن شاء اللّٰه لولد له ما قال فرسان، ولجاهدا في سبيل اللّٰه»، ولا

وهذه فيه معجزة لسليمن عليه الصلاة والسلام، إذ البشر عاجز عن الطواف على مائة امرأة في ليلة واحدة، فأظهر الله تعالى قوته بأن أعطى سليمن القوة على ذلك فكان فيها معجزة وإظهار قدرة الله تعالى وإبداء حكمة، ردًا على من ربط الأشياء بالعوائد فيقول: لا يكون كذا إلا من كذا، ولا يتولد كذا إلا من كذا، فألقى الله تعالى في صلب سليمن ماء مائة رجل.

يلزم من إخباره ﷺ بذلك في حق سليمن في هذه القصة أن يقع ذلك للكل من استثنى، بل هو رجوى الوقوع وتركه يخشى عدم الوقوع، وبهذا يجاب عن قول موسى: ﴿ستجدني إن شاء الله صابرًا﴾ [الكهف/٦٩] الآية، مع قول الخضر له آخرًا: ذلك تأويل ما لم تستطع عليه صبرًا.

وحكى النقاش أن الشق المذكور هو الجدّ الذي ألقى على كرسيّه، والمعتمد أنه شيطان؛ كما قاله غير واحد من المفسرين، والنقّاش صاحب مناكير، انتهى.

(**وهذه فيه معجزة لسليمن عليه الصّلاة والسّلام، إذ البشر عاجز عن الطواف على مائة امرأة في ليلة واحدة، فأظهر الله تعالى قوّته**) أي: قوّة سليمن، وفي نسخة: قدرته، أي: قدرة الله (**بأن أعطى سليمن القوّة على ذلك، فكان فيها معجزة، وإظهار قدرة لله تعالى، وإبداء حكمة ردًا على من ربط الأشياء بالعوائد، فيقول: لا يكون كذا إلاّ من كذا، ولا يتولّد كذا إلاّ من كذا، فألقى الله تعالى في صلب سليمن ماء مائة رجل**.

وأورد ابن الجوزي: من أين لسليمن أن يخلق من مائة هذا العدد في الليلة لا جائز أنه بوحي؛ لأنه ما وقع، ولا جائز أنه بوحي؛ لأنه ما وقع ولا جائز أن يكون الأمر بذلك إليه، لأن الإرادة لله، وأجاب بأنه من جنس التمنّي على الله، والسؤال له أن يفعل، والقسم عليه؛ كقول أنس بن النضر: والله لا تكسر ثنيتها، ويحتمل أن يكون لما أجاب الله دعوته أن يهب له ملكًا، لا ينبغي لأحد من بعده، كان هذا عنده من جملة ذلك، فجزم به.

قال الحافظ: والأقرب الأوّل، ويحتمل أنه أوحى إليه بذلك مقيّدًا بشرط الاستثناء، فنسي، فلم يقع لفقد الشرط، ومن ثم ساغ له الحلف أولاً.

وقال القرطبي: لا يظنّ بسليمن أنه قطع بذلك على ربّه، إلاّ من جهل حال الأنبياء وآدابهم مع الله.

وفي الفتح أيضًا قبل هذا قوله: تلد كل امرأة منهنّ غلامًا يقاتل في سبيل الله، هذا قاله على سبيل التمنّي للخير، وإنما جزم به؛ لأنه غلب عليه الرجاء، لكونه قصد به الخير، وأمر الآخر لا لغرض الدنيا.

قال بعض السلف: نبّه ﷺ في هذا الحديث على آفة التمنّي والإعراض عن التفويض،

وكان له ثلاثمائة زوجة وألف سرية وهذا لا يعطي تفضيل سليمان على نبينا ﷺ، إذ سيدنا محمد لم يعط إلا ماء أربعين رجلاً، ولم يكن له غير عشر نسوة، لأن مرتبة نبينا عليه الصلاة والسلام في الأفضلية لا يساويه فيها أحد، وسليمان عليه السلام تمنى أن يكون ملكًا فأعطي ذلك، وأعطي هذه القوة في الجماع لكي يتم له الملك على خرق العادة من كل الجهات ليمتاز بذلك. فكان نساؤه من جنس ملكه الذي لا ينبغي لأحد من بعده كما طلب.

ونبينا محمد ﷺ لما خير بين أن يكون نبيًا عبدًا أو نبيًا ملكًا أبى ذلك، واختار أن يكون نبيًا عبدًا، فأعطي من الخصوصية ذلك القدر لكونه اختار الفقر والعبودية فأعطي الزائد وانخرقت له العادة في النوع الذي اختاره وهو الفقر والعبودية، فكان عليه الصلاة والسلام يربط على بطنه الأحجار من شدة الجوع والمجاهدة، وهو على حاله في الجماع لم ينقصه شيئًا، ....

قال: ولذلك نسي الاستثناء ليمضي فيه القدر، (وكان له ثلاثمائة زوجة، وألف سرية) والله أعلم بصحّة هذا، فغاية ما روي: ألف، أخرج الحاكم في مستدركه من طريق أبي معشر، عن محمّد بن كعب، قال: بلغنا أنه كان لسليمان ألف بيت من قوارير على الخشب، فيها ثلاثمائة حرّة، وسبعمائة سرية، وكذا حكاه وهب في المبتدأ، كما في الفتح، فإن ورد ما ذكره المصنّف أمكن أن الروايات في عدد من أراد الطواف عليه، ولا ينافي أن تحته هذا العدد، لكنه لم يرد الطواف إلاّ على بعضه، (وهذا لا يعطي تفضيل سليمان على نبيّنا ﷺ، إذ سيّدنا محمّد لم يعط إلا ماء أربعين رجلاً، ولم يكن له عشر نسوة؛ لأن مرتبة نبيّنا عليه الصّلاة والسّلام في الأفضلية لا يساويه فيها أحد) بالنصّ والإجماع، (وسليمان عليه السّلام تمنّى أن يكون ملكًا) بقوله: وهب لي ملكًا لا ينبغي لأحد من بعدي، (فأعطى ذلك، وأعطي هذه القوّة في الجماع لكي يتمّ له الملك على خرق العادة من كل الجهات ليمتاز بذلك، فكان نساؤه من جنس ملكه الذي لا ينبغي) لا يكون (لأحد من بعده، كما طلب، ونبيّنا محمّد ﷺ لما خيّر بين أن يكون نبيًّا عبدًا، أو نبيًّا ملكًا أبى ذلك) أي: الملك، (واختار أن يكون نبيًّا عبدًا، فأعطي من الخصوصية ذلك القدر؛ لكونه اختار الفقر والعبودية، فأعطي الزائد، وانخرقت له العادة في النوع الذي اختاره، وهو الفقر والعبودية، فكان عليه الصّلاة والسّلام يربط على بطنه الأحجار من شدة الجوع والمجاهدة وهو على حاله في الجماع، لم ينقصه شيئًا،

والناس أبدًا إذا أخذهم الجوع والمجاهدة لا يستطيعون ذلك، فهو أبلغ في المعجزة، قاله في بهجة النفوس، والله أعلم.

النوع الرابع
في نومه عليه الصلاة والسلام

كان ﷺ ينام أوّل الليل ....

والناس أبدًا إذا أخذهم الجوع والمجاهدة لا يستطيعون ذلك، فهو أبلغ في المعجزة، قاله) ابن أبي جمرة **(في بهجة النفوس،)** وتحليها بمعرفة ما لها وعليها، وهو اسم شرحه على الأحاديث التي انتخبها من البخاري، وهو تكلّف لا حاجة إليه؛ لأن نبيّنا أُعطي قوّة أربعين رجلاً من أهل الجنّة، كما سبق في حديث طاوس، ومرّ في حديث زيد بن أرقم: أن الرجل من أهل الدنيا، والحديث مصرّح بخلافه.

وقد قال المصنّف في الفصل الأوّل من ذا المقصد، والسيوطي بعدما ذكرا أثر مجاهد: أعطي ﷺ قوّة أربعين رجلاً، كل رجل من أهل الجنّة، وحديث: «يعطى الرجل قوّة مائة في الجنّة»، قالا: فيكون أُعطي قوّة أربعة آلاف، وبهذا يندفع ما استشكله بعضهم، فقال: كيف يؤتي قوّة أربعين رجلاً فقط، وقد أعطي سليمٰن قوة مائة أو ألف على ما ورد في سليمٰن، محمول على رجال الدنيا، وفي نبيّنا على رجال الجنّة؛ كما ورد، وذلك أربعة آلاف، فقد زاد على سليمٰن بكثير، **(والله أعلم)**.

النــــوع الرابـــع

في نومه عليه الصّلاة والسّلام

(النوع الرابع في) شأن، أو تعلّق **(نومه عليه الصّلاة والسّلام،)** فشمل قدره، ووقته، وصفته من كونه على اليمين أو غيره، وما يرقد عليه، وما كان يفعله قبل النوم وبعده، وغير ذلك: **(كان ﷺ ينام أوّل الليل)** بعد صلاة العشاء وما يتّصل بها، فالأوّلية نسبية.

وفي الصحيح عن أبي برزة: كان ﷺ يكره النوم قبل العشاء، والحديث بعدها.

وروى الشيخان، وابن ماجه عن عائشة: كان ينام أوّل الليل ويحيي آخره، وروى أحمد والترمذي، وصحّحه الحاكم، عنها: كان لا ينام حتى يقرأ بني إسرائيل والزمر، وعن جابر: كان لا ينام حتى يقرأ ﴿ألم تنزيل﴾ [السجدة/ ١] الآية، ﴿السجدة﴾ الآية، ﴿وتبارك الذي بيده الملك﴾ [الملك/ ١] الآية، أخرجه أحمد، والترمذي، والنسائي والحاكم.

ويستيقظ في أوّل النصف الثاني، فيقوم فيستاك ويتوضأ، ولم يكن يأخذ من النوم فوق القدر المحتاج، ولا يمنع نفسه من القدر المحتاج إليه منه، وكان ينام على جانبه الأيمن، ذاكر الله تعالى حتى تغلبه عيناه، غير ممتلىء البطن من ....

وعن العرباض بن سارية: كان ﷺ يقرأ المسبحات قبل أن يرقد، وقال: «إن فيهن آية أفضل من ألف آية»، رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي وحسّنه، والنسائي، ورواه ابن الضريس، عن يحيىٰ بن أبي كثير مرسلاً، وزاد: قال يحيىٰ: فنراها الآية التي في آخر الحشر.

وقال ابن كثير: الآية هي قوله تعالىٰ: ﴿هو الأوّل، والآخر، والظاهر، والباطن، وهو بكل شيء عليم﴾ الآية، والمسبّحات ستّ: الحديد، والحشر، والصفّ، والجمعة، والتغابن، وسبّح اسم ربك الأعلى.

(**ويستيقظ في أوّل النصف الثاني**) غالبًا، وفي الصحيحين وغيرهما، عن عائشة: كان يقوم إذا سمع الصارخ، قال الحافظ: أي: الديك، ووقع في مسند الطيالسي في هذا الحديث: والصارخ الديك، والصرخة الصيحة الشديدة، وجرت العادة أن الديك يصيح عند نصف الليل غالبًا، قاله محمد بن نصر.

قال ابن التين: وهو موافق لقول ابن عباس: نصف الليل أو قبله بقليل أو بعده، وقال ابن بطال: الصارخ يصرخ عند ثلث الليل، فكان يتحرّى الوقت الذي ينادي فيه: هل من سائل كذا؟ والمراد بالدوام: قيامه كل ليلة في ذلك الوقت، لا الدوام المطلق.

وفي البخاري عن أنس: كان لا تشاء أن تراه من الليل مصليًا إلاّ رأيته، ولا نائمًا إلاّ رأيته، قال الحافظ: أي: إن صلاته ونومه كان يختلف بالليل، ولا يرتّب وقتًا معيّنًا، بل يحسب ما تيسّر له القيام، ولا يعارضه حديث عائشة؛ لأنها أخبرت عمّا اطّلعت عليه، فإن صلاة الليل كانت تقع منه غالبًا في البيت، وخبر أنس محمول على ما وراء ذلك، انتهى.

وحاصله: أن كلاً من عائشة وأنس أخبر بما اطّلع عليه، (**فيقوم، فيستاك**) كما روى أحمد عن ابن عمر: كان لا ينام إلاّ والسواك عند رأسه، فإذا استيقظ بدأ بالسواك، ولابن عساكر عن أبي هريرة: كان لا ينام حتى يستنّ، (**ويتوضّأ**)، كما في حديث ابن عباس وغيره، (**ولم يكن يأخذ من النوم فوق القدر المحتاج**) إليه منه، (**ولا يمنع نفسه من القدر المحتاج إليه منه**،) فتنازع فيه الأمران، (**وكان ينام على جنبه الأيمن**،) وفي نسخة: جانبه، وهما بمعنى على مفاد قول المجد: الجنب الجانب، والجنبة محركة شقّ الإنسان وغيره، أو الجاني بمعنى الجنب، مجازًا على مقتضى قول المصباح: الجانب الناحية، ويكون بمعنى الجنب أيضًا؛ لأنه ناحية من الشخص، (**ذاكر الله تعالىٰ حتى تغلبه عيناه**؛) بأن يأخذه النوم، (**غير ممتلىء البطن من**

الطعام والشراب، لأنه عليه الصلاة والسلام كان يحب التيامن في شأنه كله، وليرشد أمته، لأنه في الاضطجاع على الشق الأيمن سرًا، وهو أن القلب معلق في الجانب الأيسر، فإذا نام الرجل على الجانب الأيسر استثقل نومًا، لأنه يكون في دعة واستراحة فيثقل نومه، فإذا نام على الشق الأيمن فإنه يقلق ولا يستغرق في النوم لقلق القلب، وطلبه مستقره، وميله إليه.

قالوا: وكثرة النوم على الجانب الأيسر -وإن كان أهنأ- مضر بالقلب بسبب ميل الأعضاء إليه، فتنصب المواد فيه.

وأما قول القاضي عياض في الشفاء: وكان نومه ﷺ على جانبه الأيمن استظهارًا على قلة النوم... الخ، ففيه شيء، لأنه عليه الصلاة والسلام لا ينام قلبه، فسواء كان نومه ....

الطعام والشراب) لضرره بالبدن، وتثقيله النوم، وعلّل نومه على الأيمن، بقوله: (**لأنه عليه الصّلاة والسّلام كان يحبّ التيامن في شأنه كلّه**،) ومن جملته النوم، (**وليرشد أُمّته**،) تعليل ثان إرشادي لنفع البدن، لا لأنه عبادة؛ (**لأن في الاضطجاع على الشقّ الأيمن سرًّا وهو أن القلب معلّق في الجانب الأيسر، فإذا نام الرجل**) الإنسان رجلاً أو امرأة (**على الجانب الأيسر استثقل نومًا**،) أي: طال نومه، لعدم مشقّة تقتضي استيقاظه، فالسين للتأكيد، لا الطلب ونومًا تمييز؛ (**لأنه يكون في دعة**،) أي: راحة، فالعطف في (**واستراحة**) تفسيري، والسين للتأكيد، (**فيثقل نومه، فإذا نام على الشقّ الأيمن، فإنه يقلق**،) بفتح اللام: يضطرب (**ولا يستغرق في النوم**،) عطف مسبّب على سبب (**لقلق القلب**:) اضطرابه (**وطلبه مستقرّه، وميله إليه، قالوا: وكثرة النوم على الجانب الأيسر، وإن كان أهنأ مضرّ بالقلب، بسبب ميل الأعضاء إليه، فتنصبّ المواد فيه**،) أو إليه، وهو أولى ليصدق بانصبابها بمجاوره، فتؤذيه.

قال الولي العراقي: اعتدت النوم على الأيمن، فصرت إذا فعلت ذلك كنت في دعة وراحة واستغراق، وإذا نمت على الأيسر حصل عندي قلق لذلك، وعدم استغراق في النوم، فالأولى تعليل الاضطجاع على الأيمن بتشريفه، وتكريمه وإيثاره على الأيسر، انتهى. وكونه أولى في التعليل لا يمنع الأوّل، فإن هذا نادر، وسببه اعتياده.

(**وأمّا قول القاضي عياض في الشفاء: وكان نومه ﷺ على جانبه الأيمن، استظهارًا على قلّة النوم**؛) لأنه على الأيسر أهنأ، لهدو القلب وما يتعلّق به من الأعضاء الباطنة، (**إلى آخره، ففيه شيء، لأنه عليه الصّلاة والسّلام لا ينام قلبه، فسواء**،) بفاء التفريع، (**كان نومه**

على الجانب الأيمن أو الأيسر فهذا الحكم ثابت له، وما علله به إنما يستقيم في حق من ينام قلبه، وحينئذٍ فالأحسن تعليله بحب التيامن، أو بقصد التعليم، كما مر.

وأراد النوم، النوم على الظهر، ولا يضر الاستلقاء عليه للراحة من غير نوم، وأردأ منه أن ينام متبطحًا على وجهه، وفي سنن ابن ماجه أنه ﷺ مر برجل في المسجد متبطحًا ....

على الجانب الأيمن أو الأيسر، فهذا الحكم ثابت له، وما علّله به إنما يستقيم في حقّ من ينام قلبه،) هذا مبني على أن معنى قوله استظهارًا، استدلالاً على قلّة النوم، بكونه على الأيمن، فتوهّم كثرته لو نام على الأيسر، فينافي أن قلبه لا ينام، والجواب: أن معنى استظهارًا، طلبًا لقلّة النوم؛ بسبب كونه على الأيمن، فعلى بمعنى اللام، فلا يردّ عليه تعليل المصنّف؛ لأن غايته لو نام على اليسار، علم بقلبه طول زمن النوم، لكن لا يسهل الانتباه عليه؛ لاسترخاء أعضائه، بسبب النوم على اليسار المقتضى لراحة القلب، وقد قال شارح الشفاء: استظهارًا، أي: استعانة استفعال من الظهر بمعنى التقوية والاستقامة؛ لأن قوّة البدن واستمساكه بظهره، فكانت عادته النوم على الأيمن.

وزعم أنه حالة امتهان، لاتّكائه على الجانب الذي ينام عليه لا وجه له، فالنوم راحة معين على العبادة، كالاتّكاء على أعضاء السجود. **(وحينئذ، فالأحسن تعليله بحب التيامن، أو بقصد التعليم؛ كما مرّ)** إذ هو لا يحتاج للاستظهار لقوّة روحه، ويقظة قلبه، فيغلب ذلك على نومه.

وردّ بأن القوي إذا تقوّى كان أشدّ قوّة، والنوم الطبيعي في الخلق، **(وأراد النوم النوم على الظهر، ولا يضرّ الاستلقاء عليه)** على الظهر، **(للراحة من غير نوم،)** وقد فعله النبيّ ﷺ.

روى الشيخان وغيرهما، عن عبد الله بن زيد المازني: أنه أبصر رسول الله ﷺ مستلقيًا في المسجد، واضعًا إحدى رجليه على الأخرى، ولا يعارضه ما في مسلم، عن جابر: نهى ﷺ أن يضع الرجل إحدى رجليه على الأخرى، وهو مستلق على ظهره؛ لأن محله إذا ظهرت عورته بذلك بضيق إزار ونحوه، فإن أمن ذلك، فلا حاجة الدعوى نسخ النهي بفعله، وزعم أنه مخصوص به، ردّ بأن عمر وعثمن كانا يستلقيان، رواه البخاري والحميدي والإسمعيلي، وزاد أبا بكر الصدّيق رضي الله عنهم، **(وأردأ منه أن ينام متبطّحًا على وجهه،)** فيكره للرجل والمرأة، كالاستلقاء للمرأة.

(وفي سنن ابن ماجه،) والبخاري في الأدب المفرد، عن أبي أُمامة: **(أنه ﷺ مرّ برجل في المسجد متبطحًا)** حال سوغ مجيئه من النكرة، وصفها بقوله: في المسجد، وفي نسخة:

على وجهه فضربه برجله وقال: قم، أو اقعد، فإنها نومة جهنمية.

وكان عليه الصلاة والسلام ينام على النطع تارة، وعلى الفراش تارة، وعلى الحصير تارة، وعلى الأرض تارة. وكان فراشه أدمًا حشوه ليف.

وكان له مسح ينام عليه.

وكان ﷺ إذا أخذ مضجعه وضع كفه تحت خده الأيمن وقال: رب قني عذابك يوم تبعث عبادك. ....

منبطح بالجرّ، صفة لرجل (**على وجهه**،) وفي الأدب: لوجهه، (**فضربه برجله**،) هذا هو الثابت في ابن ماجه، والبخاري في الأدب؛ فما في نسخ على وجهه، يدلّ برجله لا عبرة بها، كيف وفي الحديث: «اجتنبوا الوجوه لا تضربوها»، (**وقال:** «**قم أو اقعد**،) تخيير لا شكّ، (**فإنها نومه جهنميّة**»،) أي: تشبه حال أهل جهنّم، كما قال تعالىٰ: ﴿يوم يسحبون في النار على وجوههم﴾ الآية، فكره ذلك لما فيه من التشبّه بهم؛ كخاتم الحديد، (**وكان عليه الصّلاة والسّلام**،) كما علم من مجموع الأحاديث: (**ينام على الفراش تارة، وعلى النطع تارة**،) بفتح النون، وكسرها، مع فتح الطاء وسكونها: ما اتّخذ من جلد، والجمع: أنطاع ونطوع، (**وعلى الحصير تارة**،) كما في حديث عمر، (**وعلى الأرض تارة**) أخرى، (**وكان فراشه**،) كما في الصحيحين والترمذي عن عائشة، قالت: إنما كان فراش رسول اللّه ﷺ الذي ينام عليه (**أدمًا**،) بفتحتين جلدًا مدبوغًا أو أحمر أو مطلق الجلد، جمع أديم، وصف به المفرد؛ لأنه أجزاء من الجلد مجتمعة، فهو نظيره، قوله تعالىٰ: ﴿من نطفة أمشاج﴾ الآية، فوصف المفرد بالجمع إذ أمشاج أخلاط جمع مشيج، (**حشوه ليف**) من النخل، (**وكان**) كما رواه الترمذي عن حفصة، (**له مسح**) بكسر، فسكون: فراش خشن غليظ، (**ينام عليه**) من شعر أو صوف، وتقدّم هذا في فراشه، (**وكان**،) كما رواه أحمد والترمذي عن البراء، واللفظ له، وأحمد وأبو داود عن حفصة، وأحمد وابن ماجه عن ابن مسعود: كان (ﷺ **إذا أخذ مضجعه**،) بفتح الميم والجيم، وحكي كسره، أي: استقرّ فيه لينام، ولفظ ابن مسعود وحفصة: إذا أوى إلى فراشه (**وضع كفّه**) اليمنى؛ كما في حديث البراء، وابن مسعود، فسقط من قلم المصنّف (**تحت خدّه الأيمن**،) أي: وضع راحته تحت شقّ وجهه الأيمن، قال الأزهري: الكفّ: الراحة مع الأصابع، سمّيت به لكفّها الأذى عن البدن، (**وقال: ربّ**،) أي: مالكي (**قني عذابك يوم تبعث**،) أي: تحيي (**عبادك**) يوم القيامة، فلا تبعثني كريه المنظر على وجهي غبرة ترقها قترة، أو ترسل من بعث بمعنى أرسل، أي: لا ترسلني مع من ترسلهم إلى النار.

وفي رواية: يوم تجمع عبادك.

وقال أبو قتادة: كان عليه الصلاة والسلام إذا عرّس بليل اضطجع على شقه الأيمن، وإذا عرس قبيل الصبح نصب ذراعه ووضع رأسه على كفه.

وقال ابن عباس: كان عليه الصلاة والسلام إذا نام نفخ.

زاد في رواية حفصة: ثلاث مرّات، وذكر هذا مع عصمته، تواضعًا للّه وإجلالاً له، وتعليمًا لأُمّته أن يقولوا ذلك عند النوم؛ لاحتماله أنه آخر العمر، فيكون خاتمة عملهم ذكر اللّه مع الاعتراف بالتقصير الموجب للفوز والرضا.

(وفي رواية) للترمذي من طريق أخرى عن البراء مثله، وقال: **(يوم تجمع)** بدل تبعث **(عبادك،)** وفي رواية ابن مسعود: يوم تبعث، أو قال: تجمع، بالشكّ، **(وقال أبو قتادة)** الحرث أو النعلمن الخزرجي، فارس المصطفى: **(كان عليه الصّلاة والسّلام إذا عرس)** بشدّ الراء، وعين وسين مهملات، أي: نزل وهو مسافر للاستراحة **(بليل،)** أي: في زمن ممتدّ منه لقوله: بعد قبيل الصبح، قال أبو زيد: عرس تعريسًا: نزل، أيّ وقت كان من ليل أو نهار، فقوله: بليل، ليس تصريحًا بما علم ضمنًا من عرس، إلاّ على قول الأكثر: التعريس نزول المسافر بالليل للنوم والاستراحة، **(اضطجع)** نام **(على شقّه)** بالكسر: جانبه، **(الأيمن)** لاعتماده على الانتباه، وعدم فوات الصبح لبعده، **(وزاد عرس قبيل الصبح،)** أي: قبل دخول وقته، **(نصب ذراعه)** اليمنى، **(ووضع رأسه على كفّه،)** وفي رواية أحمد وغيره: ووضع رأسه على كفّه اليمنى، وأقام ساعده، وذلك لأنه أعون على الانتباه لئلاّ ينام طويلاً، فيفوته الصبح، فهو تشريع وتعليم لأُمّته، لئلاّ يثقل نومهم، فيفوتهم أوّل الوقت، وفيه: أن من قارب وقت الصلاة ينبغي أن يتجنّب الاستغراق في النوم، فينام على صفة تقتضي سرعة يقظته، محافظة على الصّلاة لأوّل وقتها.

(وقال ابن عباس: كان عليه الصّلاة والسّلام إذا نام نفخ،) من النفخ وهو إرسال الهواء من الفم بقوّة، والمراد هنا: ما يخرج من النائم حين استغراقه في نومه، وبيّن به أن النفخ يعتري بعض النائمين دون بعض، وأنه ليس بمذموم ولا مستهجن، ولفظ الترمذي عن ابن عباس: أنه ﷺ نام حتى نفخ، وكان إذا نام نفخ، فأتاه بلال فآذنه بالصّلاة، فقام وصلّى ولم يتوضّأ، أي: لأن نومه لا ينقض وضوءه مطلقًا ليقظة قلبه، فلو خرج منه حدث لا أحسّ به، وأما رواية أنه توضّأ، فأمّا للتجديد أو وجود ناقض، وفي البخاري عن ابن عباس: نام ﷺ حتى نفخ، وكنّا نعرفه إذا نام بنفخه، وعن عائشة: نام ﷺ حتى استثقل ورأيته ينفخ، ولأحمد عنها: ما نام قبل العشاء، ولا سمر بعدها.

وعن حذيفة كان عليه الصلاة والسلام إذا أوى إلى فراشه قال: باسمك اللَّهم أموت وأحيا.

وقالت عائشة: كان يجمع كفيه فينفث فيهما ويقرأ: ﴿قل هو الله أحد﴾، و ﴿قل أعوذ برب الفلق﴾، و ﴿قل أعوذ برب الناس﴾ ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده، يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده. يصنع ذلك ثلاث مرات.

(**وعن حذيفة**) ابن اليمان فيما رواه أحمد، والبخاري، والترمذي، وأبو داود: (**كان عليه الصّلاة والسّلام إذا أوى**) بهمزة، وواو مفتوحتين، مقصور على الأفصح (**إلى فراشه**) أي: دخل فيه، (**قال**) بعد وضع يده اليمنى تحت خدّه الأيمن («**باسمك اللَّهم**») أي: على ذكري لاسمك، مع اعتقادي لعظمة مدلوله، وتفرّده بالملك والألوهيّة، (**أموت وأحيا**) أي: تميتني وتحييني، أو الاسم بمعنى المسمى، وهو ذاته تعالى، فالمعنى: أموت وأحيا متبرّكًا باسمك ومتمسّكًا به، أو باسمك المميت والمحيي، أو أراد بالموت: النوم تشبيهًا بجامع زوال العقل والحركة، وبالحياة اليقظة.

وبقية حديث حذيفة هذا عند الجماعة: وإذا استيقظ قال: «الحمد لله الذي أحيانا بعدما أماتنا، وإليه النشور»، (**وقالت عائشة**) فيما رواه مالك وأحمد، والشيخان، وأبو داود، والترمذي: (**كان**) ﷺ إذا أوى إلى فراشه كل ليلة (**يجمع**) لفظها جمع بالماضي (**كفّيه**)، أي: ضمّ إحداهما للأخرى، (**فينفث**) الرواية للترمذي: فنفث ماضيًا ولغيره، ثم نفث فيهما، أي: ينفخ نفخًا لطيفًا بلا ريق على ما يلوح من ظواهر الأحاديث، وإن اختلف أهل اللغة في أن النفث بريق أو بدونه، وذلك مخالفة لليهود؛ لأنهم يقرؤون ولا ينفثون، (**ويقرأ**: **﴿قل هو الله أحد﴾** الآية، و **﴿قل أعوذ بربّ الفلق﴾** الآية، و**﴿قل أعوذ بربّ الناس﴾** الآية، أي: السور الثلاث بكمالها، والرواية: وقرأ بالماضي، وفي رواية: فقرأ بالفاء، بمعنى الواو لا للترتيب، فتقديم النفث على القراءة وعكسه سيّان، حيث كانا بعد جمع الكفّين، وزعم بعض أن الأولى تقديم القراءة على النفث، وأن معنى رواية الفاء: فأراد النفث فيهما، قرأ فنفث خلاف ظاهر الحديث، بل تقديم النفث على القراءة لمخالفة السحرة؛ لأنهم ينفثون بعد القراءة، كما جزم به بعضهم، (**ثم يمسح**) الرواية: مسح (**بهما ما استطاع**) مسحه، فالعائد محذوف (**من جسده**) أي: ما تصل إليه يده من بدنه، وظاهره أن المسح فوق الثوب، (**يبدأ بهما على رأسه**) فصله؛ لأنه بيان لجملة مسح، أو بدل منه أو استئناف، (**ووجهه وما أقبل من جسده يصنع ذلك**) الجمع والنفث والقراءة (**ثلاث مرّات**) لأنه أكمل وإن حصل أصل السنّة بمرّة واحدة، كما تفيده رواية أخرى، وعبّرت بيصنع دون يفعل أو

وقال أنس: كان عليه الصلاة والسلام إذا أوى إلى فراشه قال: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا، وكم ممن لا كافي له ولا مؤوي. روى ذلك الترمذي.

وقد كان عليه الصلاة والسلام تنام عيناه ....

يعمل ونحوهما؛ لبيان أن فعله ذلك في غاية الجودة لكثرة فوائده، إذ الصنع إجادة الفعل على أن في رواية يفعل، (**وقال أنس**) عند مسلم، وأبي داود، والترمذي، والنسائي: (**كان عليه الصّلاة والسّلام إذا أوى إلى فراشه**)، أي: دخل فيه، قال البيضاوي: أوى جاء لازمًا ومتعديًا، والأكثر في المتعدّي المدّ، (**قال**: «**الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا**) ذكرهما؛ لأن الحياة لا تتمّ بدونهما كالنوم، فالثلاثة من واد واحد، فذكره يستدعي ذكرهما، ولأن النوم فرع الشبع، والري وفراغ الخاطر من المهمّات، (**وكفانا**)، دفع عنّا شرّ خلقه، (**وآوانا**) في كن نسكن فيه، يقينا الحرّ والبرد، ونحرس فيه متاعنا، نحجب به عيالنا، وهو بالمدّ؛ لقوله: مؤوو، ويجوز القصر، وعلّل الحمد مبيّنًا لسببه الحامل عليه، إذ لا يعرف قدر النعمة إلاّ بضدها، بقوله: (**فكم ممن لا كافي له، ولا مؤوي**»)، اسم فاعل من آوى بالمدّ، وفي نسخة: ولا مأوى، أي: وليس له مكان يأوي إليه من أوى بالقصر، لكن الرواية بالأول، أي: كثير لا راحم له، ولا عاطف عليه، أو لا يعرف كافيه، ولا مؤويه، أو لا كافي، ولا مؤوي على الوجه الأكمل، فلا ينافي أنه تعالى كاف لجميع خلقه، ومؤولهم على نحو: وإن الكافرين لا مولى لهم.

(**روى ذلك**) المذكور من الأحاديث التي أوّلها: «وكان فراشه»، كلّه (**الترمذي**)، ورواها غيره أيضًا، وبعضها في الصحيح، كما رأيت.

وروى البخاري وغيره، عن حذيفة ومسلم، عن البراء: كان ﷺ إذا استيقظ قال: «الحمد لله الذي أحيانا بعدما أماتنا وإليه النشور»، وأبو داود عن عائشة: كان إذا استيقظ من الليل، قال: «لا إله إلاّ أنت سبحانك اللّهمّ وبحمدك، أستغفرك لذنبي، وأسألك رحمتك، اللّهمّ زدني علمًا، ولا تزغ قلبي بعد إذ هديتني، وهب لي من لدنك رحمة، إنك أنت الوهّاب».

وروى أحمد وابن ماجه، عن ربيعة بن كعب أنه سمع رسول الله ﷺ إذا قام من الليل يصلّي، يقول: «الحمد لله ربّ العالمين القوي»، ثم يقول: «سبحان الله وبحمده القوي»، وأمّا ما كان يقوله إذا أصبح وإذا أمسى، فكثير ألّف فيه تآليف كثيرة، ساق منه الشامي هنا جملة صالحة.

(**وقد كان عليه الصّلاة والسّلام تنام عيناه**) بالتثنية، وفي نسخة بالإفراد على أنه مفرد مضاف يعمّ، وهما روايتان في البخاري، (**ولا ينام قلبه**)، ليعي الوحي الذي يأتيه، بل هو دائم

ولا ينام قلبه، رواه البخاري من حديث عائشة، قاله لها عليه الصلاة والسلام لما قالت له: أتنام قبل أن توتر.

وإنما كان عليه الصلاة والسلام لا ينام قلبه لأن القلب إذا قويت فيه الحياة لا ينام إذا نام البدن، وكمال هذه الحالة كان لنبينا ﷺ، ولمن ....

اليقظة، لايعتريه غفلة، ولا يتطرّق إليه شائبة نوم، لمنعه من إشراق الأنوار الإلٰهية، الموجبة لفيض المطالب السنيّة، ولذا كانت رؤياه وحيًا، ولا تنتقض طهارته بالنوم، وكذا الأنبياء؛ لقوله ﷺ: «إنّا معشر الأنبياء تنام أعيننا ولا تنام قلوبنا»، رواه ابن سعد عن عطاء مرسلاً.

(رواه البخاري) بمعناه **(من حديث عائشة، قاله لها عليه الصّلاة والسّلام لما قالت له: أتنام قبل أن توتر؟)** بهمزة الاستفهام الاستخباري، لتسأل عن حكمه لأمره أبا هريرة بالوتر قبل النوم، فكأنها قالت: ما سبب نومك قبله، وقد أمرت به قبل النوم، فأجابها بما حاصله: إن ذلك لمن يخاف فواته بالنوم، وأنا آمن من ذلك، ولفظ عائشة: ما كان رسول اللّٰه ﷺ يزيد في رمضان، ولا في غيره على إحدىٰ عشرة ركعة يصلّي أربعًا، فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلّي أربعًا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلّي ثلاثًا، قالت عائشة: قلت: يا رسول اللّٰه! أتنام قبل أن توتر؟ فقال: «يا عائشة، إن عينيّ تنامان ولا ينام قلبي»، رواه الشيخان، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وأخرجه الحاكم عن أنس، قال: كانت تنام عيناه، ولا ينام قلبه.

(وإنما كان عليه الصّلاة والسّلام لا ينام قلبه؛ لأن القلب إذا قويت فيه الحياة لا ينام،) لا تحصل له الغشية التي تغطّيه عن المعرفة، **(إذا نام البدن،)** إذ النوم غشية ثقيلة، تهجم على القلب، تغطّيه عن المعرفة بالأشياء، ولذا قيل: هو آفة؛ لأن النوم أخو الموت، وقيل: النوم مزيل للقوّة والعقل؛ كما في المصباح، فنوم البدن والعين مجاز؛ لأنه إنما يرد على القلب الضعيف، لا القوي شبه ما يحصل للين والبدن، مما يمنعهما من الإحساس بالغشية، المانعة للقلب عن المعرفة، وأطلق عليه اسمه واشتّق منه الفعل، **(وكمال هذه الحالة،)** وهي يقظته وعدم قيام الغشية به، **(كان لنبيّنا ﷺ،)** ولباقي الأنبياء عليهم الصّلاة والسّلام، فهو من خصائصه على الأُمم، لا على الأنبياء بنصّ حديث، والفرق بيننا وبينهم أن النوم يتضمّن أمرين: راحة البدن، وهو الذي شاركونا فيه، والثاني: غفلة القلب، وقلوبهم مستيقظة إذا ناموا، سليمة من أضغاث الأحلام، مشتغلة في تلقف الوحي والتفكّر في المصالح، على مثل حال غيرهم إذا كان يقظانًا، ولذا كانت رؤياهم وحيًا، ولا ينقض النوم وضوءهم.

(ولمن) الواو للاستئناف، فهو من عطف الجمل، واللام متعلّقة بمحذوف، أي: يحصل لمن **(أحيا اللّٰه قلبه بمحبته واتّباع رسوله من ذلك)** الحال، الذي كماله للمصطفى **(جزء**

أحيا الله قلبه بمحبته واتباع رسوله من ذلك جزء، بحسب نصيبه منها، فمستيقظ القلب وغافله، كمستيقظ البدن ونائمه، وإلى هذا الذي ذكرته أشار صاحب المعارف العلية والحقائق السنية سيدي علي بن سيدي محمد وفي بقوله:

عيني تنام لكن قلبي والله ما ينام
وكيف ينام عاشق مسبي في الحب مستهام
ناظر إلى وجه الحب شاخص على الدوام
أتاه بالمعنى مرسوم أن تفنى الرسوم
فقام بالحي القيوم يا سعد من يقوم

وقد جمع العلماء بين هذا الحديث وبين حديث نومه ﷺ في الوادي ...

بحسب نصيبه منها،) أي: محبته عليه الصّلاة والسّلام، **(فمستيقظ القلب؛)** بأن لم تقم به تلك الحالة التي تمنع من الإدراك، **(وغافله؛)** بأن غاب عنه ولم يتذكّره، **(كمستيقظ البدن،)** عائد لمستيقظ القلب، **(ونائمه)** لغافله، لكن ولو شاركوا الأنبياء في جزء ما من ذلك ليسوا كهم؛ لانتقاض وضوءهم، ورؤياهم ليست وحيًا بإجماع، **(وإلى هذا الذي ذكرته أشار صاحب المعارف العلية والحقائق السنية)** الشريفة **(سيدي علي بن سيدي محمّد، وفي بقوله: عينيّ تنام، لكن قلبي والله ما ينام، وكيف ينام)** استفهام إنكاري بتقدير أن شخصًا أنكر عليه، **(عاشق)** محبّ، مفرط في الحبّ، **(مسبى،)** مأخوذ عن نفسه، مستول عليه محبوبه، حتى كأنه معه لا حركة له ولا شعور، فهو كالأسير مع آسره **(في الحبّ)** بضمّ الحاء المحبّة، وكسرها المحبوب، **(مستهام)** هائم، أي: متحيّر بسبب الحبّ كالهائم الذي لا يدري أين يتوجّه، **(ناظر إلى وجه الحبّ،)** وفي نسخة: المحبوب، **(شاخص على الدوام،)** أي: فاتح عينيه، ينظر إلى وجه حبيبه، لا يفتر عن ذلك أصلاً، **(أتاه بالمعنى مرسوم،)** مكتوب من محبوبه، **(أن تفنى)** تمحى **(الرسوم:)** الآثار المتعلّقة بالغير، إشارة إلى مقام الجمع عندهم، وهو أن لا ينظر إلى غير اللّه في أمر ما، والمراد: أتاه إلهام وتوفيق إلهي منه تعالى؛ بأن يقطع التعلّق بالخلق، ويقبل على اللّه سرًّا وعلانية، **(فقام بالحيّ القيّوم،)** القائم بتدبير الخلق وحفظه، **(يا سعد من يقوم)**.

بأوامره **(وقد جمع العلماء بين هذا الحديث وبين حديث نوم ﷺ في الوادي،)** حيث كانوا قافلين من سفر اختلف في تعيينه، ففي مسلم عن ابن مسعود: أقبل ﷺ من الحديبية ليلاً، فنزل، فقال: «من يكلؤنا»؟ فقال بلال: أنا... الحديث.

وفي الموطأ، عن زيد بن أسلم مرسلاً: عرس ﷺ ليلة بطريق مكّة، ووكّل بلالاً،

عن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس وحميت حتى أيقظه عمر رضي الله عنه بالتكبير.

ولعبد الرزّاق، عن عطاء بن يسار: أن ذلك كان بطريق تبوك، وللبيهقي نحوه عن عقبة بن عامر، ولأبي داود: كان ذلك في غزوة جيش الأمراء، وتعقّبه ابن عبد البرّ: بأنها مؤتة، ولم يشهدها النبيّ ﷺ، وهو كما قال الكم، يحتمل أن المراد بها غيرها، ذكره الحافظ (**عن صلاة الصبح،**) وسبب الجمع إشكال أحد الحديثين بالآخر، إذ مقتضى عدم نوم القلب إدراكه كل ما يحتاج إليه، فلا يغيب عن علمه وقت الصبح، فكيف نام (**حتى طلعت الشمس وحميت، حتى أيقظه عمر رضي الله عنه بالتكبير،**) كما أخرجه البخاري ومسلم عن عمران بن حصين، قال: كنّا في سفر مع النبيّ ﷺ وإنّا أسرينا، حتى إذا كنّا في آخر اللّيل وقعنا وقعة، ولا وقعة عند المسافر أحلى منها، فما أيقظنا إلاّ حرّ الشمس، وكان أوّل من استيقظ فلان ـ يعني أبا بكر، كما عند البخاري في علامات النبوّة، ثم فلان، ثم فلان، ثم عمر بن الخطاب الرابع، وكان النبيّ ﷺ إذا نام لم يوقظ حتى يكون هو يستيقظ، لأنّا لا ندري ما يحدث له في نومه، فلمّا استيقظ عمر، ورأى ما أصاب الناس، وكان رجلاً جليدًا، فكبر ورفع صوته بالتكبير، حتى استيقظ بصوته النبيّ ﷺ، فشكوا إليه الذي أصابهم، فقال: «لا ضير ولا تضير، ارتحلوا»، فارتحل، فسار غير بعيد، ثم نزل فدعا بالوضوء، فتوضّأ ونودي بالصّلاة، فصلّى بالناس... الحديث.

وزاد الطبراني: فقلنا: يا رسول الله! أنعيدها من الغد لوقتها؟ قال: «نهانا الله عن الربا ويقبله منّا».

وفي رواية ابن عبد البرّ: «لا ينهاكم الله عن الربّا، ويقبله منكم».

قال الحافظ: اختلف هل كان نومهم عن صلاة الصبح مرّة أو أكثر، فجزم الأصيلي أن القصّة واحدة، وتعقّبه عياض؛ بأن قصّة أبي قتادة مغايرة لقصّة عمران، وهو كما قال: ففي قصة أبي قتادة؛ أن أبا بكر وعمر لم يكونا مع النبيّ، وأنّه أوّل من استيقظ ﷺ، وقصّة عمران؛ إنهما كانا معه، وأوّل من استيقظ أبو بكر، ولم يستيقظ النبيّ ﷺ حتى أيقظه عمر بالتكبير، وفي القصّتين غير ذلك من وجوه المغايرات، ومع ذلك فالجمع ممكن، ولا سيّما مع ما في مسلم وغيره: أن عبد الله بن رباح، راوي الحديث عن أبي قتادة؛ ذكر أن عمران سمعه وهو يحدّث، فقال: أنظر كيف تحدّث، فإني كنت شاهد القصّة، فما أنكر عليه من الحديث شيئًا، لكن لمدعي التعدّد أن يقول: يحتمل أن عمران حضر القصّتين، فحدث بإحداهما، وصدّق عبد الله بن رباح لما حدث عن أبي قتادة بالأخرى، ويدلّ على التعدّد اختلاف المواطن، كما قدّمنا، وحاول ابن عبد البرّ الجمع بأن زمان رجوعهم من خيبر قريب من زمان رجوعهم من الحديبية، واسم

فقال النووي: له جوابان، أحدهما: أن القلب إنما يدرك الحسيات المتعلقة به كالحدث والألم ونحوهما، ولا يدرك ما يتعلق بالعين لأنها نائمة والقلب يقظان، الثاني: أنه كان له حالان، حال كان قلبه لا ينام وهو الأغلب، وحال ينام فيه قلبه وهو نادر، فصادف هذا، أي قصة النوم عن الصلاة. قال: والصحيح المعتمد هو الأول والثاني ضعيف.

قال في فتح الباري: وهو كما قال، ولا يقال: القلب ـ وإن كان لا يدرك ما يتعلق بالعين من رؤية الفجر مثلاً ـ لكنه يدرك إذا كان يقظانًا مرور الوقت الطويل، فإن من ابتداء طلوع الفجر إلى أن حميت الشمس مدة طويلة، لا تخفى على من لم يكن مستغرقًا، لأنا ....

طريق مكّة يصدق عليهما ولا يخفى تكلّفه.

ورواية عبد الرزاق بتعيين غزوة تبوك تردّ عليه، ولأبي داود والطبراني من حديث عمرو بن أُميّة شبيهًا بقصّة عمران، وفيه: أن الذي كلأ لهم الفجر ذو مخبر، بكسر الميم، وسكون الخاء المعجمة وفتح الموحدة.

وفي مسلم عن أبي هريرة: أن بلالاً كلأ لهم الفجر، وأن النبيّ ﷺ كان أوّلهم استيقاظًا؛ كما في قصة أبي قتادة، ولابن حبان عن ابن مسعود: أنه كلأ لهم الفجر، وهذا أيضًا يدلّ على تعدّد القصّة، انتهى، وقال النووي: اختلف هل كان النوم مرّة أو مرّتين، ورجّحه القاضي عياض، انتهى، وقد قدّمت هذا في خيبر مع زوائد نفيسة، (**فقال النووي: له جوابان. أحدهما: أن القلب إنما يدرك الحسيات**) أراد بها ما يشمل القوى الباطنة (**المتعلّقة به، كالحدث والألم ونحوهما، ولا يدرك ما يتعلّق بالعين؛ لأنها نائمة والقلب يقظان**) بسكون القاف.

(**الثاني: أنه كان له حالان، حال كان قلبه لا ينام، وهو الأغلب، وحال ينام فيه قلبه، وهو نادر، فصادف**) هو، أي: النادر (**هذا**) مفعول، (**أي: قصّة النوم عن الصلاة، قال**) النووي: (**والصحيح المعتمد هو الأوّل، والثاني ضعيف**) بل شاذ؛ لمخالفته التصريح: «ولا ينام قلبي»، الشامل لسائر الأحوال إذ الفعل المنفي يفيد العموم، قاله المكيّ.

(**قال في فتح الباري: وهو كما قال، ولا يقال القلب، وإن كان لا يدرك ما يتعلّق بالعين من رؤية الفجر مثلاً، لكنّه يدرك إذا كان يقظانًا مرور الوقت الطويل، فإن من ابتداء طلوع الفجر إلى أن حميت الشمس مدة طويلة، لا تخفى على من لم يكن مستغرقًا؛ لأنّا**)

نقول: يحتمل أن يقال: كان قلبه ﷺ إذ ذاك مستغرقًا بالوحي، ولا يلزم من ذلك وصفه بالنوم، كما كان يستغرق ﷺ حالة إلقاء الوحي في اليقظة، وتكون الحكمة في ذلك بيان التشريع بالفعل، لأنه أوقع في النفس، كما في قصة سهوه في الصلاة، وقريب من هذا جواب ابن المنير: أن القلب قد يحصل له السهو في اليقظة لمصلحة التشريع، ففي النوم بطريق الأولى، أو على السواء.

وقال ابن العربي في القبس: النبي ﷺ كيفما اختلف حاله من نوم أو يقظة في حق وتحقيق، ومع الملائكة في كل طريق، إن نسي فبآكد من المنسي اشتغل، وإن نام فبقلبه ونفسه على الله أقبل، ولهذا قالت الصحابة كان ﷺ إذا نام لا نوقظه حتى يستيقظ، لأنا لا ندري ما هو فيه، فنومه عن الصلاة أو نسيانه شيئًا منها لم يكن عن آفة، وإنما كان بالتصرف من حالة إلى حالة مثلها لتكون لنا سنة. انتهى.

نقول: يحتمل أن يقال: كان قلبه ﷺ إذ ذاك مستغرقًا بالوحي، ولا يلزم من ذلك وصفه بالنوم، كما كان يستغرق ﷺ حالة إلقاء،) أي: تبليغ **(الوحي)** بمعنى الموحى إليه، فكان يستغرق بحيث يؤخذ عن الناس إذا نزل عليه **(في اليقظة، وتكون الحكمة في ذلك)** الاستغراق **(بيان التشريع بالفعل؛ لأنه أوقع في النفس، كما في قصة سهوه في الصلاة)** حين سلم من ركعتين وغير ذلك، **(وقريب من هذا جواب ابن المنير: أن القلب قد يحصل له السهو في اليقظة لمصلحة التشريع، ففي النوم بطريق الأَولى أو على السواء،)** حيث فرضنا أن نومه ويقظته سيّان.

(وقال ابن العربي في القبس) عن موطأ لملك بن أنس: **(النبيّ ﷺ كيفما اختلف حاله من نوم أو يقظة في حق،)** أي: اشتغال بمعرفته **(وتحقيق،)** أي: إثباته بأدلّته، **(ومع الملائكة في كل طريق إن نسي فبآكد من المنسي اشتغل، وإن نام فبقلبه ونفسه على اللّه أقبل، ولهذا قالت الصحابة: كان ﷺ إذا نام لا نوقظه حتى يستقظ لأنّا لا ندري ما هو فيه،)** مرّ لفظ الصحيحين ما يحدث له، قال الحافظ: بضمّ الدال بعدها مثلثة، أي: من الوحي كانوا يخافون من إيقاظه قطع الوحي، فلا يوقظونه؛ لاحتمال ذلك.

قال ابن بطال: يؤخذ منه التمسّك بالأمر الأعمّ احتياطًا ولذا استعمل عمر التكبير سلوكًا لطريق الأدب والجمع بين المصلحتين، وخصّ التكبير لأنّه أصل الدعاء إلى الصلاة، **(فنومه عن الصّلاة أو نسيانه شيئًا منها لم يكن عن آفة، وإنما كان بالتصرف من حالة إلى حالة مثلها لتكون لنا سنّة، انتهى،)** كما قاله ﷺ: «لو أن اللّه أراد أن لا تناموا لم تناموا، ولكن أراد أن تكون لمن بعدكم»، فهكذا لمن نام أو نسي، رواه أحمد.

وقد أجيب عن أصل الإشكال بأجوبة أخرى ضعيفة منها: أن معنى قوله: «لا ينام قلبي» أي لا يخفى عليه حالة انتقاض وضوئه، ومنها: أن معناه، لا يستغرقه النوم حتى يوجد منه الحدث، وهذا قريب من الذي قبله.

قال ابن دقيق العيد، كأن قائل هذا أراد تخصيص يقظة القلب بإدراك حالة الانتقاض، وذلك بعيد، لأن قوله ﷺ: «إن عيني تنامان ولا ينام قلبي» خرج جوابًا عن قول عائشة: أتنام قبل أن توتر؟ وهذا كلام لا تعلق له بانتقاض الطهارة الذي تكلموا فيه. وإنما هو جواب يتعلق بأمر الوتر، فتحمل يقظة على تعلق القلب باليقظة للوتر، وفرق بين من شرع في النوم مطمئن القلب به، وبين من شرع فيه متعلقًا باليقظة.

قال: وعلى هذا الفرق فلا تعارض ولا إشكال في حديث النوم حتى طلعت الشمس، لأنه يحتمل أنه اطمأن في نومه لما أوجبه تعب السير معتمدًا على من وكله بكلاءة الفجر، انتهى.

ومحصله تخصيص اليقظة المفهومة من قوله: «ولا ينام قلبي» بإدراكه وقت الوتر إدراكًا معنويًا لتعلقه به، وإن ....

(وقد أجيب عن أصل الإشكال بأجوبة أخرى، ضعيفة منها: أن معنى قوله: «لا ينام قلبي»، أي لا يخفى عليه حالة انتقاض وضوئه،، ومنها: أن معناه لا يستغرقه النوم حتى يوجد منه الحدث، وهذا قريب من الذي قبله) أو هو عينه.

(قال ابن دقيق العيد: كأن قائل هذا أراد تخصيص يقظة القلب بإدراك حالة الانتقاض،) فلا ترد قصّة النوم، (وذلك بعيد؛ لأن قوله ﷺ: «إن عينيّ تنامان ولا ينام قلبي»، خرج جوابًا عن قول عائشة: أتنام قبل أن توتر، وهذا كلام لا تعلّق له بانتقاض الطهارة الذي تكلّموا فيه،) أي: هؤلاء المجيبون، (وإنما هو جواب يتعلّق بأمر الوتر، فتحمل يقظه على تعلّق القلب باليقظة للوتر، وفرّق بين من شرع في النوم مطمئنّ القلب به، وبين من شرع فيه متعلّقا باليقظة.

(قال) ابن دقيق العيد: (وعلى هذا الفرق فلا تعارض ولا إشكال في حديث النوم حتى طلعت الشمس؛ لأنه يحتمل أنه اطمأنّ في نومه لما أوجبه تعب السير، معتمدًا على من وكله) بشدّ الكاف: اعتمد عليه، (بكلاءة الفجر،) بكسر الكاف والمدّ، وتخفّف حفظه.

(انتهى) كلام ابن دقيق العيد، (ومحصله) أي: جوابه الذي فكّ به التعارض: (تخصيص اليقظة المفهومة من قوله: «ولا ينام قلبي»، بإدراكه وقت الوتر إدراكًا معنويًّا لتعلّقه به، وإن

نومه في حديث الباب كان نومًا مستغرقًا، ويؤيده قول بلال: أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك، كما في حديث أبي هريرة عند مسلم، ولم ينكر عليه، ومعلوم أن نوم بلال كان مستغرقًا، وقد اعترض عليه: بأن ما قاله يقتضي اعتبار خصوص السبب، وأجاب، بأنه يعتبر إذا قامت عليه قرينة، وأرشد إليها السياق، وهو هنا كذلك.

ومن الأجوبة الضعيفة أيضًا: قول من قال: كان قلبه يقظانًا وعلم بخروج الوقت، لكن ترك إعلامهم لمصلحة التشريع، والله تعالى أعلم، انتهى.

نومه في حديث الباب كان نومًا مستغرقًا) لتعب السير واعتماده على من وكله بالفجر، (**ويؤيده قول بلال**) حين قال له النبيّ ﷺ: «ماذا صنعت بنا يا بلال»؟ فقال: (**أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك،**) أي: غلبني النوم كما غلبك، أو استولى الله بقدرته عليّ كما استولى عليك مع منزلتك؛ (**كما في حديث أبي هريرة عند مسلم: ولم ينكر عليه،**) بل قال: صدقت؛ كما في رواية ابن إسحٰق.

(**ومعلوم أن نوم بلال كان مستغرقًا، وقد اعترض عليه بأن ما قاله يقتضي اعتبار خصوص السبب،**) مع أنه لا عبرة به بل بعموم اللفظ، (**وأجاب**) هو عنه؛ (**بأنه يعتبر إذا قامت عليه قرينة وأرشد إليها السياق، وهو هنا كذلك، ومن الأجوبة الضعيفة أيضًا قول من قال: كان قلبه يقظانًا**) بسكون القاف، (**وعلم بخروج الوقت، لكن ترك إعلامهم لمصلحة التشريع**) وجه ضعفه أنه ﷺ لا يقرّ عمدًا على محرم بحيث يترك الإعلام به للتشريع؛ فإنه ممكن بالقول، (**والله تعالى أعلم، انتهى**) كلام فتح الباري من أوّل قوله: جمع العلماء إلى هنا، إلاّ ما نقله عن القيس، فليس فيه وزاد، ومن الأجوبة الضعيفة أيضًا، قول من قال: المراد ينتفي النوم عن قلبه؛ أنه لا يطرأ عليه أضغاث أحلام، كما يطرأ على غيره، بل كل ما يراه في نومه حقّ روحي، فهذه عدّة أجوبة أقرّ بها للصواب الأوّل، على الوجه الذي قررناه.

فائــدة

قال القرطبي: أخذ بهذا بعض العلماء، فقال: من انتبه من نومه عن صلاة فاتته في حضر، فليتحوّل عن موضعه، وإن كان واديًا فليخرج عنه، وقيل: إنما يلزم في ذلك الوادي بعينه، وقيل: هو خاص بالنبيّ ﷺ؛ لأنه لا يعلم من حال ذلك الوادي، ولا غيره ذلك إلاّ هو، وقال غيره: يؤخذ منه أن من حصلت له غفلة في مكان عن عبادة استحبّ له التحوّل منه، ومنه أمر الناس في سماع الخطبة يوم الجمعة بالتحوّل من مكان إلى مكان آخر، وقد بيّن مسلم في حديث أبي هريرة سبب الارتحال من ذلك الموضع بقوله: فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان، انتهى. والله الحمد كثيرًا مباركًا فيه.

كتاب في المعجزات والخصائص

المقصد الرابع في معجزاته ﷺ الدالّة على ثبوت نبوّته

وصدق رسالته وما خص به من خصائص آياته وبدائع كراماته وفيه فصلان.

الأول: في معجزاته.

اعلم أيها المحب لهذا النبي الكريم، والرسول العظيم ـ سلك الله بي وبك

كتاب في المعجزات والخصائص

المقصد الرابع في معجزاته ﷺ الدالّة على ثبوت نبوّته

صفة لازمة لا مخصّصة، إذ كلّها دالّ على ذلك، (**وصدق رسالته**) شدتها وقوّتها لدلالة معجزاته على تحقّق رسالته تحققًا لا مرية فيه، وذلك مستلزم لشدّتها.

وفي القاموس: الصدق بالكسر: الشدّة، والرسالة بالكسر والفتح اسم مصدر من أرسل رسولاً: بعثه برسالة يؤدّيها، فيجوز حملها على ما بعث به من الأحكام ليؤديها، وعلى بعثه بما جاءه من الوحي، لكن وصفها بالصدق على هذين مجاز بناء على ما شاع من استعمال الصدق في الأقوال خاصة، فالأول أولى، (**وما خصّ به**) أي ثبت له من الأمور الفاضلة دون غيره، إمّا من الأنبياء أو الأمم، وهو عطف على معجزاته عام على خاص، أو من عطف ما بينه وبين المعطوف عموم وخوص وجهي، (**من خصائص آياته**) من إضافة الصفة للموصوف، أي آياته الخاصة، أي الفاضلة في الشرف على غيرها، وبهذا لا يردّ أنّه عين قوله، وما خصّ به وشرط المبين بالكسر زيادته على المبين بالفتح، (**وبدائع كراماته**) جمع كرامة أمر خارق للعادة غير مقرون بدعوى النبوّة، ولا هو مقدّمة لها تظهر على يد عبد ظاهر الصّلاح ملتزم لمتابعة نبي كلف بشريعته مصحوب بصحيح الاعتقاد والعمل الصالح، علم بها أو لم يعلم، فدخل في أمر خارق جنس الخوارق، وخرج بغير مقرون بدعوى النبوّة المعجزة، وبنفي مقدّمتها الإرهاص، وبظهور الصلاح ما يسمّى معونة مما يظهر على يد بعض العوام، وبالتزام متابعة نبيّ ما يسمّى إهانة كالخوارق المؤكّدة لكذب الكذابين؛ كبصق مسيلمة في البئر، وبالمصحوب بصحيح الاعتقاد الاستدراج، كما خرج السحر من جهات عدّة؛ كما قال السبكي.

قال ابن أبي شريف: والذي يتلخّص من كلام من تكلّم في الخوارق أنها ستّة أنواع إرهاص، وهو ما أكرم به النبيّ ﷺ قبل النبوّة، ومعجزة وهو ما ظهر بعد دعوى النبوّة وكرامة للوليّ، ومعونة واستدراج وإهانة، (**وفيه فصلان**):

(**الأوّل: في معجزاته**) أي بعضها إذ هو لم يستوفها.

(**اعلم أيها المحب لهذا النبيّ الكريم والرسول العظيم، سلك**) ذهب (**الله بي وبك**)

مناهج سننه، وأماتنا على محبته، بمنه ورحمته ـ أن المعجزة هي الأمر الخارق للعادة المقرون بالتحدي الدال على صدق الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

وسميت معجزة لعجز البشر عن الإتيان بمثلها، فعلم أن لها شروطًا:

أحدها: أن تكون خارقة للعادة، كانشقاق القمر، وانفجار الماء من بين أصابعه، وقلب العصا حية، ....

قال في المختار: السلك بالفتح مصدر سلك الشيء في الشيء فانسلك، أي أدخله فيه فدخل وبابه نصر، قال تعالىٰ: ﴿كذلك سلكناه في قلوب المجرمين﴾، وأسلكه فيه لغة، ولم يذكر في الأصل ـ يعني الجوهري ـ سلك الطريق إذا ذهب؛ وبأنه دخل، وأظنه سها عن ذكره؛ لأنه مما لا يترك قصدًا (**مناهج سنّته،**)أي الطرق الموصلة إلى سيرته الحميدة جمع منهج؛ كمذهب، ويجمع أيضًا عليه منهاج، (**وأماتنا على محبّته،**) المراد سؤال الإخلاص في حبّه ودوام ذلك للموت، فلا يزول عنه ما دام حيًّا لا سؤال الموت، ولا أنه مع المحبّة، وإن سبقه انتفاؤها (**بمنّه:**) إنعامه لا تعداد النعم بقرينة أن المطلوب أصل النعم، (**ورحمته**) إنعامه أو إرادته، فعطفها على منه مرادف على الأوّل، ومن عطف السبب على المسبّب على الثاني، أي إرادته الرحمة إذ الإرادة سبب للمنّ، (**أن المعجزة هي الأمر الخارق للعادة**) وجوديًّا، كنبع الماء من الأصابع أو عدميًّا كنجاة إبراهيم من النار، (**المقرون بالتحدّي الدالّ على صدق الأنبياء**) صفة لازمة، إذ كل خارق مقروق بدعوى الرسالة دالّ على صدقهم (**عليهم الصّلاة والسّلام، وسمّيت معجزة لعجز البشر عن الإتيان بمثلها،**) إذ لا ينسب شيء منها لكسبهم لخرقها للعادة، (**فعلم**) من هذا التعريف (**أن لها شروطًا،**) أركانًا أربعة لا بدّ منها لا ما كان خارج الماهية، إذ الخارق للعادة المقرون بالتحدّي مفهوم المعجزة لا خارج عنها، وما كان كذلك ركن لا شرط.

(**أحدها: أن تكون خارقة للعادة،**) بأن ينقطع أثر على سبب جرت العادة الإلٰهية بترتّبه عليه؛ كانقطاع الإحراق عن نار نمروذ في حقّ إبراهيم، وبأن يترتّب أثر على سبب لم تجرِ العادة الإلٰهية بترتّبه عليه؛ (**كانشقاق القمر**) للمصطفى، (**وانفجار الماء من بين أصابعه**) ﷺ، (**وقلب العصا حيّة**) لموسى عليه الصّلاة والسّلام.

وروي عن ابن عباس والسدي: أنه لما ألقى عصاه صارت حية عظيمة، صفراء، شعراء فاغرة، أي فاتحة فاهًا بين لحييها ثمانون ذراعًا، وارتفعت عن الأرض بقدر ميل، وقامت على ذنبها ووضعت لحيها الأسفل على الأرض، والآخر على سور القصر، ثم توجهت نحو فرعون، روي أنها أخذت قبته بين نابيها، فهرب وأحدث، قيل: أخذه البطن في ذلك اليوم أربعمائة مرّة

وإخراج ناقة من صخرة، ....

وانهزم الناس مزدحمين، فمات منهم خمسة وعشرون ألفًا، قتل بعضهم بعضًا، فأخذها فعادت عصاه، ذكره البغوي، وفي التنزيل: فإذا هي ثعبان مبين، وفيه: فإذا هي حيّة تسعى.

قال البغوي: الثعبان الذكر العظيم من الحيّات، ولا ينافيه قوله: كأنها جان، والجان الحيّة الصغيرة؛ لأنها كانت كالجان في الخفة والحركة، وهي في جثتها حيّة عظيمة.

(وإخراج ناقة من صخرة) لصالح عليه السّلام؛ كما ذكر ابن إسحٰق وغيره: أن عادًا لما هلكت عمرت ثمود بعدها وكثروا، وعمروا إعمارًا طوالاً حتى جعل أحدهم يبني المسكن من المدر فينهدم، والرجل حي فنحتوا البيوت من الجبال، وكانوا في سعة، فعتوا، وأفسدوا، وعبدوا الأصنام، فبعث اللّٰه إليهم صالحًا من أوسطهم نسبًا وأفضلهم حسبًا وموضعًا، وهو شاب، فدعاهم إلى اللّٰه حتى شمط وكبر، لا يتبعه إلا قليل مستضعفون، فألحّ عليهم بالدعاء، وأكثر لهم التخويف، فسألوه آية تصدقه، فقال: أيّة آية تريدون؟، قالوا: تخرج معنا غدًا إلى عيدنا، وكان لهم عيد يخرجون فيه بأصنامهم في يوم معلوم من السنة، فتدعوا إلٰهك وندعو آلهتنا، فإن استجيب لك اتّبعناك، وإن استجيب لنا اتبعتنا، فقال صالح: نعم، فخرج معهم، وخرجوا بأوثانهم إلى عيدهم، فسألوها أن لا يستجاب لصالح في شيء من دعائه، فلم تجبهم، فقال سيدهم جندع بن عمرو: يا صالح، أخرج لنا من هذه الصخرة لصخرة منفردة في ناحية من الحجر، يقال لها الكاثبة: ناقة مخترجة، جوفاء، وبراء، عشراء، والمخترجة ما شاكل البخث من الإبل، فإن فعلت صدقناك وآمنّا بك، فأخذ صالح مواثيقهم بذلك، فقالوا: نعم، فصلّى ركعتين ودعا ربّه: فتمخّضت الصخرة تمخض النتوج بولدها، ثم تحرّكت الهضبة فانصدعت عن ناقة، كما وصفوا، لا يعلم ما بين جنبيها إلاّ اللّٰه عظمًا وهم ينظرون، ثم نتجت سقبًا، بمهملة مفتوحة، وقاف ساكنة وموحدة، أي ولدًا، وهم ينظرون مثلها في العظم، فآمن به جندع ورهط من قومه، وأراد أشرافهم الإيمان، فنهاهم دواب ابن عمرو بن لبيد، والحباب صاحبا أوثانهم، ورباب بن صمعر كاهنهم، فقال صالح: هذه ناقة اللّٰه لها شرب ولكم شرب يوم معلوم، فمكثت الناقة، وسقبها ترعى الشجرة وتشرب الماء غبًّا، فما ترفع رأسها حتى تشرب كلّ ما في البئر، فلا تدع قطرة، ثم ترفع رأسها فتتفحج، فيحلبون ما شاؤوا، فيشربون ويدخرون حتى يملؤوا أوانيهم كلّها، ثم تصدر من غير الفج الذي منه وردت، لا تقدر أن تصدر من حيث ترد، يضيق عنها حتى إذا كان الغد يومهم، فيشربون ما شاؤوا من الماء ويدخرون ليوم الناقة، فهم من ذلك في سعة ودعة، وكانت تصيف بظهر الوادي، فتهرب منها أغنامهم، وبقرهم، وإبلهم إلى بطنه في حرّه وجدبه، وتشتو ببطنه، فتهرب مواشيهم إلى ظهره، فأضرّ ذلك مواشيهم للبلاء والاختبار، وكبر ذلك عليهم، فأجمعوا

وإعدام جبل.

فخرج غير الخارق للعادة، كطلوع الشمس كل يوم.

الثاني: أن تكون مقرونة بالتحدي، وهو طلب المعارضة والمقابلة.

قال الجوهري: يقال: تحديت فلانًا، إذا باريته في فعل ونازعته ....

على عقرها، وكانت عنيزة أُم غنم لها بنات حسان، وإبل، وبقر، وغنم، وصدوف بنت المحيا، وكانت جميلة، وكانتا من أشد الناس عداوة لصالح وتحبان عقرها لما أضرب بمواشيهما، فدعت صدوف ابن عمها مصدع بن مهرج بن المحيا، وجعلت له نفسها على عقر الناقة، فأجابها، ودعت عنيزة قدار بن سالف، رجلاً أحمر، أزرق، قصيرًا، عزيزًا، متّبعًا في قومه، فقال: أعطيك أيّ بناتي شئت على أن تعقر الناقة، فانطلق هو ومصدع فاستغويا غواة ثمود، فاتّبعهم سبعة، فانطلقوا فرصدوها حين صدرت عن الماء، وكمن لها قدار في أصل صخرة على طريقها، وكمن مصدع في أخرى، فمرت عليه، فرمي بسهم، فانتظم به عضلة ساقها، فشدّ قدار عليها بالسيف، فكشف عرقوبها، فخرّت ورغت، ثم نحرها في لبتها، فخرج أهل البلد، فاقتسموا لحمها وطبخوه، فانطلق سقبها حتى أتى جبلاً منيعًا، يقال له صنو، وقيل: قاره، وأتى صالح، فقيل له: عقرت الناقة، فأقبل وخرجوا يعتذرون، إنما عقرها فلان، ولا ذنب لنا، فقال صالح: أدركوا الفصيل، فعسى أن يرفع عنكم العذاب، فلمّا رأوه على الجبل ذهبوا ليأخذوه، فأوحى اللّه إلى الجبل، فتطاول حتى ما ناله الطير، وجاء صالح، فلمّا رآه الفصيل بكى حتى سالت دموعه ثم رغا ثلاثًا، وانفجرت الصخرة، فدخلها، فقال صالح: لكل رغوة أجل يوم تمتعوا في داركم ثلاثة أيّام، ذلك وعد غير مكذوب، وقيل: اتبع السقب أربعة من التسعة الذين عقروا الناقة منهم مصدع رماه بسهم، فانتظم قلبه، ثم جرّ برجله، فأنزله، فألقوا لحمه مع لحم أُمه، فقال صالح: انتهكتم حرمة اللّه، فأبشروا بعذابه ونقمته تصبحون غدًا، وكان يوم الخميس، وجوهكم مصفرّة، ثم تصبحون يوم العروبة وجوهكم محمرّة، ثم تصبحون وجوهكم مسودّة، ثم يصبحكم العذاب، فلما رأوا العلامات طلبوا قتله، فأنجاه اللّه، فلمّا كان ليلة الأحد خرج هو ومن أسلم معه إلى الشام، فنزل رملة فلسطين، فلمّا كانت ضحوة اليوم الرابع تحنّطوا، وتكفّنوا، وألقوا أنفسهم إلى الأرض، يقلبون أبصارهم إليها مرّة، وإلى السماء مرّة، فلمّا اشتدّ الضحاء أتتهم صيحة من السماء، فقطعت قلوبهم، فهلكوا كبيرهم وصغيرهم، وقدار بضم القاف، وفتح الدال المهملة الخفيفة، فألف فراء، (وإعدام جبل،) (**فخرج غير الخارق للعادة، كطلوع الشمس كل يوم**)، والقمر كل ليلة.

(**الثاني: أن تكون مقرونة بالتحدي، وهو طلب المعارضة والمقابلة**).

(**قال الجوهري: يقال: تحدّيت فلانًا، إذا باريته،**) أي عارضته (**في فعل، ونازعته**)

للغلبة.

وفي القاموس: نحوه.

وفي الأساس: حدا، يحدو، وهو حادي الإبل، واحتدى حداء إذا غنى، ومن المجاز: تحدى أقرانه إذا باراهم ونازعهم للغلبة. وأصله: الحداء، يتبارى فيه الحاديان ويتعارضان، فيتحدى كل واحد منهما صاحبه، أي يطلب حداءه. كما يقال: توفاه بمعنى استوفاه، وفي بعض الحواشي الموثوق بها، كانوا عند الحدو يقوم حاد عن يمين القطار وحاد عن يساره، يتحدى كل واحد منهما صاحبه، بمعنى يستحديه، أي يطلب منه حداءه، ثم اتسع فيه حتى استعمل في كل مباراة. انتهى من حاشية الطيبي على الكشاف.

عطف تفسير (**للغلبة**) أي لأجل أن يغلبه، (**وفي القاموس نحوه، وفي الأساس**) للزمخشري (**حدا يحدو**) فهو واوي، (**وهو حادي الإبل، واحتدى حداء**) بضم المهملة والمد، (**إذا غنى**) للإبل يحثها على السير، (**ومن المجاز تحدى أقرانه إذا باراهم ونازعهم**) تفسيري (**للغلبة**) فقول الجوهري: يقال، أي مجازًا، (**وأصله الحداء**) الغناء (**يتبارى فيه الحاديان، ويتعارضان فيتحدّى كل واحد منهما صاحبه، أي يطلب حداءه، كما يقال: توفّاه بمعنى استوفاه، وفي بعض الحواشي الموثوق بها، كانوا عند الحدو**) بفتح، فسكون، وبضمّتين، وشد الواو، ففي المختار: حدا الإبل من باب عدا، وحداء أيضًا بالضم والمد، انتهى، فله مصدران، (**يقوم حادّ عن يمين القطار**) بالكسر: عدد من الإبل على نسق واحد، (**وحادّ عن يساره، يتحدّى كل واحد منهما صاحبه، بمعنى يستحديه، أي يطلب منه حداءه، ثم اتّسع فيه حتى استعمل في كل مباراة**) مغالبة.

(**انتهى من حاشية**) العلاّمة شرف الدين، الحسن بن محمّد بن عبد الله، (**الطيبي**)، بكسر الطاء، وسكون الياء، نسبة إلى الطيب: بلد بين واسط وكور الأهواز، (**على الكشاف**) تفسير الزمخشري.

قال السيوطي: وهو أجل حواشيه في ست مجلدات ضخمات، قال: وله إلمام بالحديث، لكنه لم يبلغ فيه درجة الحفاظ، ومنتهى نظره الكتب الستة ومسند أحمد، والدارمي لا يخرج من غيرها، وكثيرًا ما يورد صاحب الكشاف الحديث المعروف، فلا يحسن الطيبي تخريجه، ويعدل إلى ذكر ما هو في معناه ممّا في هذه الكتب، وهو قصور في التخريج، انتهى.

وقال المحققون: التحدي، الدعوى للرسالة.

والشرط الثالث من شروط المعجزة: أن لا يأتي أحد بمثل ما أتى به المتحدي على وجه المعارضة.

وعبر عنه بعضهم بقوله: دعوى الرسالة مع أمن المعارضة.

وهو أحسن من التعبير: بعدم المعارضة، لأنه لا يلزم من عدم المعارضة امتناعها. والشرط إنما هو عدم إمكانها.

وقد خرج بقيد «التحدي» الخارق من غير تحد، وهو الكرامة للولي.

وبـ«المقارنة» الخارق المتقدم على التحدي، كإظلال الغمام، وشق الصدر، الواقعين لنبينا ﷺ قبل دعوى الرسالة فإنها ليست معجزات، إنما هي كرامات لظهورها على الأولياء جائز، والأنبياء قبل نبوتهم لا يقصرون عن درجة الأولياء،

(وقال المحقّقون: التحدي الدعوى للرسالة،) فما جاء به بعدها من الخوارق فهو معجزة، وإن لم يطلب الإتيان بالمثل الذي هو المعنى الحقيقي للتحدي.

(والشرط الثالث من شروط المعجزة: أن لا يأتي أحد بمثل ما أتى به المتحدي) الطالب للمعارضة، وهو مدعي الرسالة **(على وجه المعارضة**) له، **(وعبّر عنه بعضهم بقوله: دعوى الرسالة مع أمن المعارضة، وهو أحسن من التعبير بعدم المعارضة؛ لأنه لا يلزم من عدم المعارضة امتناعها، والشرط إنما هو عدم إمكانها**) لا عدمها، **(وقد خرج بقيد التحدّي الخارق من غير تحدّ وهو الكرامة للولي،**) وهي وإن لم تكن معجزة له، لكنّها كرامة لنبيه؛ كذا قيل، ونظر فيه ابن أبي شريف؛ بأن المعروف أن المعجزة هي الخارق الذي يظهر على يد مدعي النبوّة بعد دعواها، ومن عدّ الإرهاصات والكرامات معجزات، فسبيله التغليب والتشبيه، وليست معجزات حقيقة.

قال التفتازاني: والولي هو العارف بالله وصفاته حسبما يمكن المواظب على الطاعات، المتجنب عن المعاصي، المعرض عن الإنهماك في اللذّات والشهوات.

قال شارح الهمزية: ويتجه أن هذا ضابط الولي الكامل، وأن أصل الولاية يحصل لمن وجدت فيه صفات العدالة الباطنة بالشروط المذكورة عند الفقهاء، **(وبالمقارنة الخارق المتقدّم على التحدّي)**،(**كإظلال الغمام وشقّ الصدر، الواقعين لنبينا ﷺ قبل دعوى الرسالة، فإنها ليست معجزات، إنما هي كرامات لظهورها على الأولياء جائز، والأنبياء قبل نبوتهم لا يقصرون عن درجة الأولياء، فيجوز ظهورها)** تأسيسًا لنبوتهم التي ستحصل **(وكلام عيسى في المهد، وما شابه ذلك ممّا وقع من الخوارق قبل دعوى الرسالة عليهم أيضًا، وحينئذ**

فيجوز ظهورها وكلام عيسى في المهد، وما شابه ذلك ممّا وقع من الخوارق قبل دعوى الرسالة عليهم أيضًا، وحينئذٍ تسمى «إرهاصًا» أي تأسيًا للنبوة كما صرح به العلامة السيد الجرجاني في شرح المواقف، وغيره، وهو مذهب جمهور أئمة الأصول وغيرهم.

وخرج أيضًا بقيد «المقارنة» المتأخر عن التحدي، بما يخرجه عن المقارنة العرفية، نحو ما روى بعد وفاته ﷺ من نطق بعض الموتى بالشهادتين وشبهه، مما تواترت به الأخبار.

وخرج أيضًا بـ«أمن المعارضة» السحر المقرون بالتحدي، فإنه يمكن معارضته بالإتيان بمثله من المرسل إليهم.

واختلف: هل السحر قلب الأعيان وإحالة الطبائع أم لا؟

فقال بالأول قائلون، حتى جوّزوا للساحر أن يقلب الإنسان حمارًا.

وذهب آخرون: إلى أن أحدًا لا يقدر على قلب عين ولا إحالة طبيعة إلا الله

تسمّى إرهاصًا، أي تأسيسًا للنبوّة؛ كما صرّح به العلاّمة السيّد) الشريف علي (الجرجاني في شرح المواقف، و)صرّح به (غيره، وهو مذهب جمهور أئمّة الأصول وغيرهم؛)خلافًا للرازي في تسميتها معجزة، (وخرج أيضًا بقيد المقارنة)الأمر (المتأخر عن التحدي بما يخرجه عن المقارنة العرفية، نحو ما روي بعد وفاته ﷺ من نطق بعض الموتى بالشهادتين، وشبهه مما تواترت به الأخبار)المفيد للعلم، (وخرج أيضًا بأمن المعارضة السحر المقرون بالتحدي، فإنه يمكن معارضته بالإتيان بمثله من المرسل إليهم،)بناء على دخول السحر في الخارق للعادة، وهو ممنوع.

قال السنوسي: ومن المعتاد السحر ونحوه، وإن كان سببه العادي نادرًا، خلافًا لمن جعل السحر خارقًا، وقال ابن أبي شريف: الحقّ أن السحر ليس من الخوارق، وإن أطبق القوم على عدّة منها؛ لأنه يترتّب على أسباب كلّما باشرها أحد خلقه اللّه تعالىٰ عقب ذلك، فهو ترتيب مسبّب على سبب جرت العادة الإلٰهية بترتبه عليه؛ كترتب الإسهال على شرب السقمونيا، وشفاء المريض على تناول الأدوية الطبية، فإن كلاً منهما غير خارق.

(واختلف: هل السحر قلب الأعيان وإحالة الطبائع،)كحال الطبيعة السوداوية صفراوية، (أم لا؟، فقال بالأول قائلون، حتى جوّزوا للساحر أن يقلب الإنسان حمارًا)وحجرًا، (وذهب آخرون إلى أن أحدًا لا يقدر على قلب عين ولا إحالة)تغيير (طبيعة إلاّ اللّه)صفة لا حدًّا، أي

تعالى لأنبيائه، وأن الساحر والصالح لا يقلبان عينًا. قالوا: ولو جوّزنا للساحر ما جاز للنبي فأي فرق عندكم بينهما؟ فإن الجأتم إلى ما ذكره القاضي العلامة أبو بكر الباقلاني من الفرق بالتحدي فقط قيل لكم هذا باطل من وجوه:

أحدها: أن اشتراط التحدي قول لا دليل عليه، لا من كتاب ولا من سنة، ولا من قول صاحب ولا إجماع، وما تعرى من البرهان فهو باطل.

الثاني: أن أكثر آياته ﷺ وأعمها وأبلغها كانت بلا تحد، كنطق الحصى، ونبع الماء، ونطق الجذع، وإطعامه المئين من صاع، وتفله في العين، وتكليم الذراع، وشكوى البعير، وكذا سائر معجزاته العظام، ولعله لم يتحد بغير القرءان، وتمني الموت.

غير الله (تعالى لأنبيائه، وأن الساحر والصالح لا يقلبان عينًا، قالوا: ولو جوّزنا للساحر ما جاز للنبي، فأي فرق عندكم بينهما، فإن لجأتم) اعتصمتم، أي تمسكتم، وذهبتم (إلى ما ذكره القاضي العلاّمة أبو بكر الباقلاني من الفرق) بين النبي وبين الساحر، (بالتحدّي فقط. قيل لكم: هذا باطل من وجوه).

(أحدها: أن اشتراط التحدّي قول لا دليل عليه، لا من كتاب، ولا من سنّة، ولا من قول صاحب) للنبي ﷺ، (ولا إجماع، وما تعرّى) أي خلا (من البرهان:) الدليل (فهو باطل،) فيبطل ما بني عليه.

(الثاني: أن أكثر آياته ﷺ، وأعمّها، وأبلغها كانت بلا تحدّ؛ كنطق الحصا ونبع الماء، ونطق الجذع، وإطعامه المئين من صاع، وتفله في العين، وتكليم الذراع) المسمومة له إذ أخبرته بذلك، (وشكوى البعير) له أن صاحبه يجيعه ويأتي تفاصيل هذا كله، (وكذا سائر) باقي (معجزاته العظام) وقعت بلا تحد، ويأتي الجواب قريبًا، ومرّت الإشارة إليه، (ولعلّه) ﷺ (لم يتحد بغير القرءان) في نحو فأتوا بسورة من مثله، (وتمنّي الموت) تحدّى به اليهود بقوله: ﴿فتمنّوا الموت إن كنتم صادقين﴾ [البقرة/٩٤] الآية، فلم يفعلوا؛ كما قال تعالى: ﴿ولن يتمنّوه أبدًا بما قدّمت أيديهم﴾ [البقرة/٩٥] الآية، من كفرهم بالنبي المستلزم الكذبهم.

وفي البيضاوي: من موجبات النار، كالكفر بمحمّد والقرءان، وتحريف التوراة.

أخرج البخاري والترمذي عن ابن عباس، عن النبيّ ﷺ: «لو تمنّوا الموت لشرق أحدهم بريقه»، ولابن جرير من وجه آخر عن ابن عباس، موقوفًا: لو تمنّوه يوم قال لهم ذلك ما بقي على وجه الأرض يهودي إلاّ مات، وللبيهقي عنه، رفعه: «لا يقولها رجل منهم إلاّ غصّ بريقه»، وأورده

قالوا: فأف لقول لا يبقي من الآيات ما يسمى معجزة إلا هذين الشيئين، ويلقي معجزات كالبحر المتقاذف بالأمواج، ومن قال إن هذه ليست معجزات ولا آيات فهو إلى الكفر أقرب منه إلى البدعة.

قالوا: وقد كان عليه الصلاة والسلام يقول عند ورود آية من هذه الآيات: «أشهد أني رسول الله»، كما قال ذلك عند تحققهم مصداق قوله في الإخبار عن الذي أنكأ في المشركين قتلاً في المعركة: إنه من أهل النار، ....

البيضاوي مرفوعًا، بلفظ: «لو تمنّوا الموت لغصّ كل إنسان بريقه، فمات مكانه، وما بقي يهودي على وجه الأرض»، وأشار محشيه إلى أنه لم يرد بهذا اللفظ. (قالوا: فأُفّ)بفتح الفاء وكسرها منوّنًا وغير منون، بمعنى: تبًّا وقبحًا (لقول لا يبقي من الآيات ما يسمّى معجزة إلاّ هذين الشيئين، ويلقي)بالق: يطرح، (معجزات كالبحر المتقاذف بالأمواج، ومن قال إن هذه ليست معجزات ولا آيات، فهو إلى الكفر أقرب منه إلى البدعة،)لكن لم يقل بذلك أحد، وإنما سرى له ذلك من حمل التحدّي على المعنى الحقيقي له، (قالوا: وقد كان عليه الصّلاة والسّلام يقول عند ورود آية من هذه الآيات: «أشهد أني رسول الله»،)كما في البخاري عن سلمة: حين خفت أزواد القوم فذكر الحديث في دعائه ﷺ، ثم قال: «أشهد أن لا إله إلاّ الله وأنّي رسول الله»، وله شاهد في مسلم عن أبي هريرة، وللبيهقي: لما قدم وفد ثقيف، قالوا: يأمرنا أن نشهد أنه رسول الله، ولا يشهد به في خطبته، فلما بلغه قولهم، قال: «فإني أوّل من شهد بأنّي رسول الله».

وفي البخاري في قصّة جداد نخل جابر واستيفاء غرمائه بل وفضل له تمر، فقال ﷺ لما بشّره جابر بذلك: «أشهد أنّي رسول الله»؛ (كما قال ذلك عند تحققهم مصداق)أي صدق (قوله في الإخبار عن الذي أنكأ في المشركين قتلاً في المعركة)يوم خيبر؛ كما في البخاري، أو يوم أُحد؛ كما لأبي يعلى، بإسناد فيه مقال، وهو قزمان، بضم القاف وسكون الزاي؛ كما قال جماعة وتوقّف فيه الحافظ؛ بأن الواقدي ذكر أنه قتل بأُحد، قال: لكن الواقدي لا يحتج به إذا انفرد، فكيف إذا خالف (إنه من أهل النار،)فلما حضر القتال قاتل الرجال أشد القتال حتى كثرت به الجراح، فكاد بعض الناس يرتاب، رواه البخاري عن أبي هريرة، وفي حديثه عن سهل، فقالوا: أينا من أهل الجنة، إن كان هذا من أهل النار.

وللطبراني عن أكثم، قلنا: يا رسول الله! إذا كان فلان في عبادته واجتهاده ولين جانبه في النار، فأين نحن؟ قال: «ذلك إخبات النفاق»، فكنّا نتحفظ عليه في القتال.

فقتل نفسه بمحضر ذلك الذي اتبعه من المسلمين قالوا:

والوجه الثالث: وهو الدامغ لهذا القول، قوله تعالى: **﴿وأقسموا بالله جهد أيمنهم لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها قل إنما الآيات عند الله وما يشعركم أنها إذا جاءت لا يؤمنون﴾** [الأنعام/١٠٩]، وقال تعالى: **﴿وما منعنا أن نرسل بالآيات إلى أن كذب بها الأولون﴾** [الإسراء/٥٩] فسمى الله تعالى تلك المعجزات المطلوبة من الأنبياء آيات، ولم يشترط تحديًا من غيره.

فصح أن اشتراط التحدي باطل محض، انتهى ملخصًا من تفسير الشيخ أبي

وفي البخاري عن سهل: فقال رجل من القوم: أنا صاحبه، فخرج معه كلما وقف وقف معه، (**فقتل نفسه بمحضر ذلك**) الرجل (**الذي اتبعه من المسلمين**،) قال الحافظ: وهو أكتم الخزاعي؛ كما في الطبراني فقول الشارح، أي الجمع الذي اتبعه من المسلمين خلافه، ومرت القصة في غزاة خيبر، (**قالوا: والوجه الثالث وهو الدامغ**)، بميم ومعجمة المبطل (**لهذا القول**،) بحيث لا يبقى للمتمسك به شبهة، قال تعالى: ﴿بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه﴾ الآية.

وقال البيضاوي: أي فيمحقه، وإنما استعار لذلك القذف، وهو الرمي البعيد، المستلزم لصلابة المرمي، والدمغ الذي هو كسر الدماغ بحيث تشقّ غشاءه الذي يؤدّي إلى زهوق الروح تصويرًا لإبطاله، ومبالغة فيه (**قوله تعالى: ﴿وأقسموا﴾**) الآية، أي كفّار مكّة، **﴿(بالله جهد أيمانهم﴾**) الآية، أي غاية اجتهادهم فيها، **﴿(لئن جاءتهم آية﴾**) الآية، مما اقترحوا، **﴿(ليؤمننّ بها قل إنما الآيات عند الله﴾**) الآية، ينزله كيف يشاء، **﴿(وما يشعركم﴾**) الآية، الآية، يدريكم بإيمانهم، أي أنتم لا تدرون، **﴿(أنها إذا جاءت لا يؤمنون﴾**) الآية، لما سبق في علمي، وفي قراءة بالتاء خطابًا للكفار، وفي أخرى: بفتح أن، بمعنى: لعلّ، أو معمولة لما قبلها.

(**وقال تعالى: ﴿وما منعنا أن نرسل بالآيات﴾**) الآية، التي اقترحها أهل مكّة **﴿(إلاّ أن كذّب بها الأوّلون﴾**) الآية، لما أرسلناها فأهلكناهم ولو أرسلناها إلى هؤلاء لكذّبوا بها واستحقّوا الإهلاك، وقد حكمنا بإمهالهم لإتمام أمر محمد ﷺ، والمنع هنا مجاز عن الترك، أي وما سبب ترك الإرسال إلاّ تكذيب الأوّلين، وإلاّ فالله تعالى لا يمنعه عن مراده مانع، (**فسمّى الله تلك المعجزات المطلوبة من الأنبياء آيات، ولم يشترط تحديًّا من غيره، فصحّ أن اشتراط التحدّي باطل محض**) خالص، (**انتهى ملخصًّا من تفسير الشيخ أبي أُمامة بن النقّاش**،

أمامة بن النقاش.

وأجيب: بأنه ليس الشرط الاقتران بالتحدي بمعنى طلب الإتيان بالمثل الذي هو المعنى الحقيق للتحدي، بل يكفي للتحدي دعوى الرسالة والله أعلم.

الرابع من شروط المعجزة: أن تقع على وفق دعوى المتحدي بها، فلو قال مدعي الرسالة: آية نبوتي أن تنطق يدي، أو هذه الدابة، فنطقت يده أو الدابة بكذبه فقالت: كذب وليس هو بنبي، فإن الكلام الذي خلقه الله تعالى دال على كذب ذلك المدعي، لأن ما فعله الله تعالى لم يقع على وفق دعواه. كما يروى أن مسيلمة الكذاب ـ لعنه الله تعالى ـ تفل في بئر ليكثر ماؤها فغارت وذهب ما ....

وأُجيب بأنه ليس الشرط الاقتران بالتحدي، بمعنى طلب الإتيان بالمثل، الذي هو المعنى الحقيقي اللغوي (**للتحدي،** حتى يرد عليه ما ذكروه، (**بل يكفي للتحدي، دعوى الرسالة،**) فكل ما وقع بعدها من الخوارق آيات، سواء كانت بطلب المثل أم لا، فلا يردّ على هذا الشرط شيء مما ذكروه، (**والله أعلم**) بأنه شرط في نفس الأمر أم لا.

(**الرابع من شروط المعجزة،**) أي: الوصف الخارق المسمّى معجزة؛ (**أن تقع على وفق دعوى المتحدي بها.**) فليس فيه سلب شيء عن نفسه، إذ تقدير كلامه لو لم تقع المعجزة على وفق دعواه لم تكن معجزة، فيلزم سلب الإعجاز عنها بعد ثبوته لها، وهو باطل، وبعبارة: لا يخفى أن وقوعها على وفق دعوى المتحدّي يفيد أن مفهومه، لو لم تقع على وفقه لم تكن معجزة، وهذا تناقض بحسب الظاهر، والجواب: أن فيه تجريدًا، كأنه قيل من شرط المعجزة، بمعنى مطلق الخارق لا ما يسمّى معجزة بخصوصه، (**فلو قال مدعي الرسالة آية نبوّتي أن تنطق يدي أو هذه الدابة**) بما يوافق دعواي، بدليل أن مقسم الشرط لذلك، فلا ينافي قوله: (**فنطقت يده أو الدابة بكذبه، فقالت: كذب وليس هو بنبي،**) بيان للكذب، (**فإن الكلام الذي خلقه الله تعالىٰ دال على كذب ذلك المدعي؛ لأن ما فعله الله تعالىٰ**) من خلق نطقها بتكذيبه، (**لم يقع على وفق دعواه،**) بل وقع مخالفًا لها، فلو نطقت بما لا تكذيب فيه له، كان يقول الله واحد، فمعجزة على ما يفهمه قوله بكذبه، مع أنها لم تنطق بموافقة دعواه، إلاّ أن يراد بالموافق ما لا يناقضها، ومفاد قوله: أو الدابّة، أنه لا يعتبر في المكذب كونه ممن يعتبر تكذيبه، ووقع لبعض من حشى العقائد؛ أنه لا بدّ من كونه ممن يعتبر؛ (**كما يروى أن مسيلمة**) بكسر اللام، وأخطأ من فتحها (**الكذّاب ــ لعنه الله تعالىٰ ــ تفل في بئر ليكثر ماؤها، فغارت وذهب ما**)

فيها من الماء.

فمتى اختل شرط من هذه لم تكن معجزة.

ولا يقال: قضية ما قلتم: أن ما توفرت فيه الشروط الأربعة من المعجزات لا يظهر إلا على أيدي الصادقين، وليس كذلك، لأن المسيح الدجال يظهر على يديه من الآيات العظام ما هو مشهور، كما وردت به الأخبار الصحاح، ....

فيها من الماء، فمتى اختلّ شرط من هذه الحالة التي أُريد تسميتها معجزة (**لم تكن معجزة**،) بل تارة كرامة، وتارة إهانة وغير ذلك، (**ولا يقال: قضية، ما قلتم: أن ما توفرت فيه الشروط الأربعة من المعجزات لا يظهر إلاّ على أيدي الصادقين**) وهم النبيون، (**وليس كذلك؛ لأن المسيح**،) بفتح الميم، وكسر المهملة الخفيفة، آخره حاء مهملة يطلق على الدجّال، وعلى عيسى عليه السّلام، لكن إذا أُريد الدجال قيّد؛ كما قال (**الدجّال**،) وقيل: هو بالتخفيف عيسى، والتشديد الدجّال. وقيل: هو بالتشديد لهما، وعلى الأوّل: يسمى الدجّال لمسحه الأرض، أو لأنه ممسوح العين، أو لأنّ أحد شقّي وجهه خلق ممسوحًا لا عين فيه ولا حاجب، وسمّي به عيسى لمسحه الأرض بالسياحة، أو لأن رجله كانت لا أخمص لها، أو لأنه خرج من بطن أمّه ممسوحًا بالدهن، أو لأنه كان لا يمسح ذا عاهة إلا برىء، أو هو بالعبرانية الصديق، أقوال مبسوطة في شروح البخاري وغيره.

(**يظهر على يديه من الآيات العظام ما هو مشهور، كما وردت به الأخبار الصحاح**؛) كما قال ﷺ: «إن من فتنته أن معه جنة ونارًا، فنار جنة وجنته نار، فمن ابتلي بناره، فليستغث بالله وليقرأ فواتح الكهف، فتكون بردًا وسلامًا، كما كانت على إبراهيم، وإن من فتنته أن يقول للأعرابي: أرأيت إن بعثت لك أباك وأمّك، فتشهد أني ربّك، فيقول: نعم، فيتمثّل له شيطان صورة أبيه وأمّه، فيقولان: يا بنيّ اتبعه، فإنه ربك. وإن من فتنته أن يسلط على نفس واحدة، فيقتلها، ينشرها بالمنشار حتى تلقى شقين، ثم يقول: انظروا إلى عبدي هذا فإني أبعثه، ثم يزعم أن له ربًّا غيري، فيبعثه الله، ويقول له الخبيث من ربّك، فيقول: ربي الله، وأنت عدو الله أنت الدجال، والله ما كنت قطّ أشدّ بصيرة بك مني اليوم، وإن من فتنته أن يأمر السماء فتمطر، ويأمر الأرض أن تنبت فتنبت، وإن من فتنته أن يمرّ بالحيّ فيكذبونه، فلا يبقى لهم سائمة إلاّ هلكت، وإن من فتنته أن يمرّ بالحيّ فيصدقونه فيأمر السماء أن تمطر، ويأمر الأرض أن تنبت، فتنبت حتى تروح مواشيهم من يومهم ذلك أسمن ما كانت، وأعظمه، وأمده خواصر، وأدرّه ضروعًا»، رواه ابن ماجه، وابن خزيمة، والحاكم في حديث طويل.

لأن ما ذكر فيمن يدعي الرسالة وهذا يدعي الربوبية.

وقد قام الدليل العقلي على أن بعثة بعض الخلق غير مستحيلة، فلم يبعد أن يقيم الله الأدلة على صدق مخلوق أتى عنه بالشرع والملة، ودلت القواطع على كذب المسيح الدجال فيما يدعيه للتغير من حال إلى حال، وغير ذلك من الأوصاف التي تليق بالمحدثات ويتعالى عنها رب البريات ﴿**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**﴾ [الشورى/١١].

فإن قلت أي الاسمين أحق وأولى بما أتت به الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، هل لفظ «المعجزة» أو لفظ «الآية» أو «الدليل»؟

فالجواب: إن كبار الأئمة يسمون معجزات الأنبياء: دلائل النبوة، وآيات النبوة، ولم يرد أيضًا في القرءان لفظ «المعجزة» بل ولا في السنة أيضًا، وإنما فيهما لفظ

(**لأن ما ذكر فيمن يدّعي الرسالة، وهذا**) الدجّال (**يدّعي الربوبية، وقد قام الدليل العقلي على أن بعثة بعض الخلق غير مستحيلة**؛) كما قام على استحالة إله غير اللّه، (**فلم يبعد أن يقيم اللّه الأدلّة على صدق مخلوق أتى عنه بالشرع والملّة، ودلّت القواطع على كذب المسيح الدجّال فيما يدعيه للتغيّر من حال إلى حال، وغير ذلك من الأوصاف التي تليق بالمحدثات ويتعالىٰ عنها ربّ البريات.**

وقد قال ﷺ: «إني سأصفه لكم صفة لم يصفها إيّاه نبيّ قبلي، إنه يبدأ، فيقول: أنا نبيّ ولا نبيّ بعدي، ثم يثني، فيقول: أنا ربّكم ولا ترون ربّكم حتى تموتوا، وإنه أعور، وإن ربّكم ليس بأعور، وإنه مكتوب بين عينيه كافر، يقرأه كل مؤمن كاتب أو غير كاتب».

﴿**ليس كمثله شيء،**﴾ الكاف زائدة؛ لأنه تعالىٰ لا مثل له، ﴿**وهو السميع**﴾) **لما يقال،** (**البصير**) بما يفعل، (**فإن قلت: أي: الإسمين أحقّ وأولى،**) عطف علّة على معلول، أي: أحقّ لأولويّته أو تفسيري، (**بما أتت به الأنبياء عليهم الصّلاة والسّلام، هل لفظ المعجزة، أو لفظ الآية، أو الدليل**) بدلٌ مفصل من مجمل، فالسؤال عن أمرين فقط معجزة ومقابلها من الآية أو الدليل، بدليل ذكره لفظ مرّة ثانية فقط؛ فالثاني أحد دائر بين اثنين، وبدليل: أن الجواب باختيار الشقّ الثاني بفرديه، فلا يردّ عليه أن تعبيره بالاسمين لا يصحّ؛ لأن المذكور ثلاثة.

(**فالجواب: أن كبار الأئمّة يسمّون المعجزات الأنبياء دلائل النبوّة وآيات، النبوّة، ولم يرد أيضًا في القرءان لفظ المعجزة، بل ولا في السنّة أيضًا، وإنما فيهما لفظ**

«الآية» و«البينة» و«البرهان». كما في قصة موسى عليه السلام: ﴿**فذانك برهانان من ربك**﴾ [القصص/٣٢]، أي العصا واليد، وفي حق نبينا عليه الصلاة والسلام ﴿**وقد جاءكم برهان من ربكم**﴾ [النساء/١٧٤].

وأما لفظ الآيات فكثير. بل هو أكثر من أن نسرده هنا، كقوله تعالى: ﴿**وإذا جاءتهم آية**﴾ [الأنعام/١٢٤] و﴿**إن في ذلك لآيات**﴾ [الرعد/ ٣].

وإما لفظة المعجزة إذا أطلق فإنه لا يدل على كون ذلك آية إلا إذا فسر المراد به، وذكرت شرائطه، وقد كان كثير من أهل الكلام لا يسمى معجزة إلا ما كان للأنبياء عليهم الصلاة والسلام فقط، ومن أثبت للأولياء خوارق عادات سماها: كرامات،

الآية والبيّنة والبرهان،) فالتعبير بمعجزة خلاف الأولى لعدم وروده، والأولى الآية أو الدليل ونحوهما؛ لموافقة الوارد، وفي الشامي: لفظ المعجزة وضعه المتكلّمون على ما اشتمل على الشروط الأربعة السابقة من آيات الأنبياء، ولا ضير في ذلك خلافًا لمن زعمه، والتعبير بالآية والبرهان والبيّنة لا ينافي ذلك، وكل معجزة آية وبرهان وبيّنة، ولا عكس؛ كما يظهر بتأمّل حدّ المعجزة، والظاهر أن الآية والدليل متساويان، انتهى، وفيه: أن مدعّي الأولويّة لم يمنع إطلاق المعجزة، بل ذكر أولويّة الآية، والدليل عليها، ولم يدع ضيرًا ولا منافاة، كما ترى.

(**كما في قصة موسى عليه السّلام، ﴿فذانك﴾**) بالتشديد والتخفيف، (**﴿برهانان﴾**) مرسلان (**﴿من ربّك﴾**) إلى فرعون وملائه، (**أي: العصا واليد،**) وهما مؤنّثان، ذكر المشار به إليهما المبتدأ لتذكير خبره برهانان، (**وفي حقّ نبيّنا عليه الصّلاة والسّلام: ﴿قد جاءكم برهان من ربّكم﴾**) الآية، كما فسّره به سفيٰن بن عيينة عند ابن أبي حاتم، وجزم به ابن عطيّة والنسفي، ولم يحكيا غيره، وهو لغة الحجّة أو النيرة الواضحة التي تعطي اليقين التامّ، وهو ﷺ برهان بالمعنيين؛ لأنه حجّة اللّٰه على خلقه، وحجّة نيّرة واضحة لما معه من الآيات الدالّة على صدقه، وهذا مما سمّاه اللّٰه به من أسمائه تعالىٰ فإنه منها؛ كما جاء في ابن ماجه.

(**وأمّا لفظ الآيات فكثير، بل هو أكثر من أن نسرده هنا،**) لو سردناه من الكتاب والسنّة؛ (**كقوله تعالىٰ: ﴿وإذ جاءتهم آية﴾**الآية، **﴿وإن في ذلك لآيات﴾** [الرعد: ٣]، (**وأمّا لفظ المعجزة إذا أطلق، فإنه لا يدلّ على كون ذلك آية، إلاّ إذا فسّر المراد به، وذكرت شرائطه**) الأربعة المتقدّمة، وهذا أيضًا يفيد أولويّة غيرها عليها؛ كقوله: (**وقد كان كثير من أهل الكلام لا يسمّي**) الخارق (**معجزة، إلاّ ما كان للأنبياء عليهم الصّلاة والسّلام فقط، ومن أثبت للأولياء خوارق: عادات**) وهم الجمهور، (**سمّاها كرامات،**

والسلف كانوا يسمون هذا وهذا معجزة كالإمام أحمد وغيره، بخلاف ما كان آية وبرهانًا على نبوة النبي فإن هذا يجب اختصاصه به. وقد يسمون الكرامات آيات لكونها تدل على نبوّة من اتبعه ذلك الولي، فإن الدليل مستلزم للمدلول، يمتنع ثبوته بدون ثبوت المدلول، فكذلك ما كان آية وبرهانًا، انتهى.

وإذا علمت هذا، فاعلم أن دلائل نبوّة نبينا ﷺ كثيرة، والأخبار بظهور معجزاته شهيرة.

(والسلف كانوا يسمّون هذا) ما وقع للأنبياء، **(وهذا)** ما وقع للأولياء **(معجزة؛ كالإمام أحمد وغيره، بخلاف ما كان آية وبرهانًا على نبوّة النبيّ، فإن هذا يجب اختصاصه به،)** فيه تأمّل، إذ الكلام في الخارق الواقع لولي هل يسمّى معجزة، كما يسمّى كرامة، أم لا؟، وكذا ما وقع لنبيّ هل يسمّى كرامة، كما يسمّى معجزة، أم لا؟، لا في ثبوت الصفة نفسها، فلو قال بخلاف الآية، والدليل: فإنهما مختصّان بما ثبت للأنبياء لاستقام، ويدلّ له قوله: **(وقد يسمّون الكرامات آيات لكونها تدلّ على نبوّة من اتّبعه ذلك الولي، فإن الدليل مستلزم للمدلول، يمتنع ثبوته بدون ثبوت المدلول، فكذلك ما كان آية وبرهانًا، انتهى)**.

(وإذا علمت هذا، فاعلم أن دلائل:) جمع دلالة قياسًا، ودليل على غير قياس، والمراد الثاني، إذ الأوّل صفة الدليل، ويصحّ إرادة الأوّل أيضًا؛ لأن وصف الدلالة بالوضوح يستلزم وضوح الدليل، أو أطلق الدلالة، وأراد الدليل مجازًا من باب تسمية الموصوف باسم صفته، ثم جمعت قياسًا؛ لأن الجمع يتعلّق باللفظ، سواء استعملت الكلمة في حقيقتها أومجازها، **(نبوّة نبيّنا ﷺ كثيرة،)** عبّر بنبوّة دون رسالة، لأنهم كانوا ينكرون نبوّته من أصلها لا رسالته فقط، ولأن الدلائل إذا كانت للنبوّة، فللرسالة أولى؛ لأنه من إثبات الشيء بدليله، أي: آثبات الرسالة بإثبات النبوّة؛ لأن النبيّ لا يكذّب، **(والأخبار بظهور معجزاته شهيرة،)** لكنها كما قال في الشفاء ثلاثة أقسام:

الأوّل: ما علم قطعًا ونقل إلينا متواترًا؛ كالقرءان، فلا مرية ولا خلاف في مجيء النبيّ ﷺ به وظهوره من قبله، واستدلاله به على ثبوت نبوّته، وكونه رسولاً إلى الناس كافّة ونحو ذلك، وإن أنكر مجيئه به، وظهوره من قبله أحد، فهو معاند جاحد، وإنكاره كإنكار وجود محمّد ﷺ في الدّنيا.

الثاني: ما اشتهر وانتشر، ورواه العدد الكثير، وشاع الخبر به عند المحدثين والرواة، ونقله السير والأخبار؛ كنبع الماء من بين أصابعه وتكثير الطعام.

فمن ذلك: ما وجد في التوراة والإنجيل وسائر كتب الله تعالى المنزلة من ذكره ونعته، وخروجه بأرض العرب، وما خرج بين يدي أيام مولده ومبعثه من الأمور الغريبة العجيبة القادحة في سلطان الكفر، الموهنة لكلمتهم المؤيدة لشأن العرب المنوهة بذكرهم، كقصة الفيل، وما أحل الله بأصحابه من العقوبة والنكال، وخمود نار فارس وسقوط شرفات إيوان كسرى، وغيض ماء بحيرة ساو، ورؤيا المؤبذان، ....

الثالث: ما لم يشتهر، ولا انتشر واختصّ به الواحد والإثنان، ورواه العدد اليسير، ولم يشتهر اشتهار غيره، لكنه إذا جمع إلى مثله اتّفقا في المعنى المقصود به الإعجاز، واتّفقا على الإتيان بالمعجز، كما قدّمنا أنه لا مرية في جريان معانيها على يديه، وإذا انضمّ بعضها إلى بعض أفادت القطع، انتهى ملخّصًا، (**فمن ذلك ما وجد في التوراة والإنـجيل، وسائر**) باقي (**كتب الله تعالى، المنزّلة من ذكره ونعته**) وصفه بالصفات المميزة له، حتى كأنهم شاهدوا أنه الذي ذكر اسمه (**وخروجه بأرض العرب وما خرج بين يدي أيّام مولده**)، أي: أمامه بقربه، (**ومبعثه من الأمور الغريبة، العجيبة، القادحة في سلطان الكفر**) وحججه وبرهانه، أي: الشبه الباطلة التي يقيمها أهله على صحته زاعمين حقيّتها، عبّر عنها بالحجج، نظرًا لزعمهم (**الموهنة لكلمتهم،**) أي: كلمة أهل الكفر، أي: أقاويلهم الباطلة التي رفعوها، عبّر عنها بكلمة، لأنهم لما اتّفقوا كانت كأنها واحدة، (**المؤيّدة لشأن العرب، المنوّهة بذكرهم؛ كقصّة الفيل وما أحلّ الله بأصحابه من العقوبة والنكال،**) كما مرّ بسطه، (**وخمود نار فارس**) التي كانوا يعبدونها، وكان لها ألف عام لم تخمد، (**وسقوط**) أربع عشرة شرفة من (**شرفات**)، بضمّ الشين، وإسكان الراء، وفتحها وضمّها: جمع شرفة تحقيرًا لها، أو لأن جمع القلّة قد يقع موضع جمع الكثرة، (**إيوان**) كديوان، ويقال فيه: أوان بوزن كتاب، بناء أزج غير مسدود الوجه، (**كسرى،**) بكسر الكاف وفتحها: ملك الفرس، وكانت شرفات إيوانه اثنتين وعشرين، (**وغيض ماء بحيرة،**) تصغير بحرة لا بحر؛ لأن تصغيره بحير، (**ساوه**) بمهملة، فألف، فواو مفتوحة، فهاء ساكنة: مدينة بين الري وهمذان، وبحيرتها متّسعة جدًا، كانت أكثر من ستة فراسخ يركب فيها السفن، ويسافر فيها إلى ما حولها من البلاد والمدن، فأصبحت ليلة المولد ناشفة، كأن لم يكن بها شيء من الماء، (**ورؤيا الموبذان،**) بضمّ الميم، وسكون الواو، وفتح الموحدة؛ كما قال ابن الأثير وغيره.

وحكى ابن ناصر كسرها أيضًا، وبذال معجمة: اسم لحاكم المجوس؛ كقاضي القضاة للمسلمين، رأى ليلة مولده ﷺ إبلاً صعابًا تقود خيلاً عرابًا، قد قطعت دجلة، وانتشرت في بلادها، فقال له كسرى: أيّ شيء يكون هذا يا موبذان؟، قال: حدث يكون من ناحية العرب،

وما سمع من الهواتف الصارخة بنعوته وأوصافه، وانتكاس الأصنام المعبودة وخرورها لوجهها من غير دافع لها من أمكنتها، إلى سائر ما روي ونقل في الأخبار المشهورة من ظهور العجائب في ولادته وأيام حضانته وبعدها إلى أن بعثه الله نبيًا.

ولم يكن له ﷺ ما يستميل به القلوب من مال فيطمع فيه، ولا قوة فيقهر بها الرجال، ولا أعوان على الرأي الذي أظهره، والدين الذي دعا إليه، وكانوا يجتمعون على عبادة الأصنام، وتعظيم الأزلام، مقيمين على عادة الجاهلية في العصبة والحمية، والتعادي والتباغي وسفك الدماء، وشن الغارات ولا تجمعهم ألفة دين، ولا يمنعهم من سوء أفعالهم نظر في عاقبة، ولا خوف عقوبة ولا لائمة، فألف ﷺ بين قلوبهم وجمع كلمتهم، حتى اتفقت الآراء وتناصرت القلوب، وترادفت الأيدي، فصاروا إلبًا، واحدًا في نصرته، وعنقًا واحدًا إلى ....

(**وما سمع من الهواتف**:) جمع هاتف من الهتف، وهو الصوت العالي مطلقًا، ثم خصّ بصوت يسمع ممن لا يرى شخصه، ولذا خصّ عند العرب بالجنّ (**الصارخة بنعوته وأوصافه**) ، عطف تفسير، وكثر ذلك عند مبعثه ﷺ.

وللخرائطي كتاب الهواتف جمع فيه ذلك، (**وانتكاس الأصنام المعبودة وخرورها**:) سقوطها (**لوجهها من غير دافع لها من أمكنتها إلى سائر**؛) باقي (**ما روي ونقل في الأخبار المشهورة من ظهور العجائب في ولادته وأيّام حضانته**) مما تقدّم بعضه، (**وبعدها إلى أن بعثه اللّه نبيًّا**)، وبسط ذلك بطول، (و) الحال أنه (**لم يكن له ﷺ ما يستميل به القلوب من مال**) بيان لما، (**فيطمع فيه، ولا قوّة، فيقهر بها الرجال، ولا أعوان على الرأي الذي أظهره والدين الذي دعا، إليه**) بل دعاهم وحده إلى ذلك، (**وكانوا يجتمعون على عبادة الأصنام، وتعظيم الأزلام**) الأقداح التي كانوا يعملون بما تخرجه، (**مقيمين على عادة الجاهلية في العصبة والحمية، والتعادي، والتباغي، وسفك الدماء، وشنّ الغارات**،) بحيث لا يقع بينهم اختلاف ولا حروب، (**ولا يمنعهم من سوء أفعالهم نظر في عاقبة، ولا خوف عقوبة، ولا لائمة**) بالمدّ والهمز: ملائمة، أي: حالة يلامون بها، (**فألّف ﷺ بين قلوبهم وجمع كلمتهم حتى اتّفقت الآراء، وتناصرت القلوب**،) عاون بعضها بعضًا وقوّاه، والمراد أصحابها ونسبه إليها؛ لأنه سبب لمعاونة صاحبه، (**وترادفت الأيدي**،) تتابعت في التعاون والتناصر على إظهار الحقّ، (**فصاروا إلبًا**،) بكسر الهمزة، وفتحها لغة، وموحدة جمعًا، (**واحدًا في نصرته، وعنقًا**) بضمّة وبضمتين جمعًا (**واحدًا**،) فهو كالرديف لما قبله، والمعنى: أنهم صاروا ناظرين متلفّتين (**إلى

طلعته، وهجروا بلادهم وأوطانهم، وجفوا قومهم وعشائرهم في محبته، وبذلوا مهجهم وأرواحهم في نصرته، ونصبوا وجوههم لوقع السيوف في إعزاز كلمته، بلا دنيا بسطها لهم، ولا أموال أفاضها عليهم، ولا غرض في العاجل أطمعهم في نيله يحوونه، أو ملك أو شرف في الدنيا يحوزونه، بل كان من شأنه ﷺ أن يجعل الغني فقيرًا، والشريف أسوة الوضيع، فهل يلتئم مثل هذه الأمور، أو يتفق مجموعها لأحد هذا سبيله، من قبل الاختيار العقلي والتدبير الفكري، لا والذي بعثه بالحق، وسخر له هذه الأمور، ما يرتاب عاقل في شيء من ذلك، وإنما هو أمر إلهي، وشيء غالب سماوي، ناقض للعادات، يعجز عن بلوغه قوى البشر، ولا يقدر عليه إلا من له الخلق والأمر، تبارك الله رب العالمين.

طلعته،) ليذبّوا عنه ما يكره، ويعاونوه على ما يريد، **(وهجروا بلادهم وأوطانهم، وجفوا قومهم وعشائرهم في محبّته، وبذلوا مهجهم:)** جمع مهجة: الدم أو دم القلب والروح؛ كما في القاموس، فقوله: **(وأرواحهم)** تفسيري على الثالث **(في نصرته، ونصبوا وجوههم،)** جعلوها كالهدف الذي ينصب **(لوقع السيوف)** والسهام والرماح، حيث نصحوا في محاربة أعدائه، ووطّنوا أنفسهم على إصابة ذلك لوجوههم وصدورهم **(في،)** لأجل **(إعزاز كلمته،)** إعلاء دينه وإظهاره، **(بلا دنيا بسطها لهم، ولا أموال أفاضها عليهم، ولا غرض في العاجل،)** أي: أمر في الزمن الحاضر، **(أطمعهم في نيله، يحوونه)** فيرغبون بسببه، **(أو ملك، أو شرف في الدنيا يحوزونه،)** بل ليس ثمّ ما يحملهم على الجهاد معه، وإنما محض غرضهم إظهار الحق وإخماد الباطل، وخصّ العاجل؛ لأنه أدعى للرغبة في معالجة النفس لحصوله، **(بل كان من شأنه ﷺ أن يجعل الغنيّ فقيرًا،)** يحمله على صرف أمواله في الجهاد ونحوه من أنواع القرب؛ كأبي بكر، أو بأن يصيره كالفقراء في تهذيب النفس، وعدم الفخر، والإعراض عن الأسباب المشعرة بنحو الكبر، **(والشريف أسوة الوضيع، فهل يلتئم مثل هذه الأمور أو يتّفق مجموعها لأحد، هذا سبيله من قبيل الاختيار العقلي والتدبير الفكري، لا والذي بعثه بالحقّ)** جواب الاستفهام، **(وسخّر له هذه الأمور، ما يرتاب،)** يشكّ **(عاقل في شيء من ذلك، وإنما هو أمر إلٰهيّ، وشيء غالب سماوي ناقض للعادات، يعجز عن بلوغه قوى البشر، ولا يقدر عليه إلاّ من له الخلق)** جميعًا **(والأمر)** كلّه، **(تبارك)** تعاظم **(اللّه ربّ)** لملك **(العالمين).**

وبهذه الآية استدلّ سفيٰن بن عيينه على أن القرءان غير مخلوق، أخرجه ابن أبي حاتم؛ لأن الأمر هو الكلام، وقد عطفه على الخلق، فاقتضى أن يكون غيره؛ لأن العطف يقتضي المغايرة، وسبقه إلى هذا الاستنباط محمّد بن كعب القرظي، ذكره في الإكليل.

ومن دلائل نبوته عليه الصلاة والسلام أنه كان أميًا، لا يخط كتابًا بيده ولا يقرؤه، ولد في قوم أميين، ونشأ بين أظهرهم في بلد ليس بها عالم يعرف أخبار الماضين، ولم يخرج في سفر ضاربًا إلى عالم فيعكف عليه، فجاءهم بأخبار التوراة والإنجيل والأمم الماضية، وقد كان ذهبت معالم تلك الكتب، ودرست وحرفت عن مواضعها، ولم يبق من المتمسكين بها وأهل المعرفة بصحيحها إلا القليل ثم حاج كا فريق من أهل الملل المخالفة له بما لو احتشد

وقال في فتح الباري: قوله تعالىٰ: ﴿ألا له الخلق والأمر﴾ الآية، يخص به قوله تعالىٰ الله:) ﴿خالق كل شيء﴾ الآية، ولذا أعقبه البخاري بقوله: ﴿ألا له الخلق والأمر﴾ الآية، وهذا الأثر وصله ابن أبي حاتم في كتاب الردّ على الجهمية، فقال: الخلق هو المخلوق، والأمر هو الكلام، وسئل مرّة عن القرءان: أهو مخلوق؟، فقرأ الآية وقال: ألا ترى كيف فرّق بين الخلق والأمر، فالأمر كلامه، فلو كان مخلوقًا لم يفرّق، وسبق ابن عيينة إلى ذلك محمّد بن كعب القرظي، وأحمد بن حنبل، وعبد السّلام ابن عاصم وطائفة، أخرجه ابن أبي حاتم، انتهى.

(**ومن دلائل نبوّته**) المستلزمة لرسالته، لاستحالة الكذب على النبيّ، وقد قال: «أيّها الناس إني رسول الله إليكم جميعًا»، (**عليه الصّلاة والسّلام أنه كان أُميًّا لا يخطّ كتابًا بيده،**) صفة لازمة، فالأميّ من لا يكتب نسبة إلى الأم، لبقائه على الحالة التي ولد عليها، إذ الكتابة مكتسبة، أو إلى أُمة العرب؛ لأن أكثرهم أُميّون. وقد قال ﷺ: «إنّا أُمّة أُميّة، لا نكتب ولا نحسب»، رواه الشيخان وغيرهما، عن ابن عمر، (**ولا يقرؤه،**) لأن عادة من لا يحسن الكتابة لا يحسن القراءة، (**ولد في قوم أُميّين، ونشأ بين أظهرهم،**) أي: بينهم، وأظهر زائد (**في بلد ليس بها عالم يعرف أخبار الماضين، ولم يخرج في سفر ضاربًا**) بموحدة: قاصدًا (**إلى عالم، فيعكف،**) بكسر الكاف وضمّها (**عليه**) ليتعلّم منه، (**فجاءهم بأخبار التوراة والإنجيل والأُمم الماضية،**) أي: ذكر لهم ذلك وعبّر عنه بجاء، أي: كأنه؛ لأنه هو الذي جاءهم إلى منازلهم حرصًا على تبليغ الرسالة ما أمكنه، (**وقد كان ذهبت معالم،**) أي: آثار (**تلك الكتب**) التي تخبر بما دلّت عليه، واستعمال معالم جمع معلم، هو الأثر يستدلّ به على الطريق في آثار الكتب مجاز، (**ودرست وحرّفت،**) أي: بدلت (**عن مواضعها**) التي وضعها الله عليه، (**ولم يبقَ من المستمسكين بها وأهل المعرفة بصحيحها إلاّ القليل،**) ولقلّتهم لم يجتمع ﷺ بأحد منهم حتى يظنّ أنه أخذ عنهم، (**ثم حاجّ:**) جادل (**كل فريق من أهل الملل المخالفة له بما،**) أي: شيء، أي: ببراهين، (**لو احتشد**) بهمزة وصل، وسكون المهملة، وفوقية معجمة مفتوحتين،

له حذاق المتكلمين وجهابذة النقاد المتفننين لم يتهيأ له نقض ذلك. وهذا أدلُّ شيء على أنه أمر جاءه من عند الله تعالى.

ومن ذلك، القرءان العظيم، فقد تحدى بها فيه من الإعجاز، ودعاهم إلى معارضته والإتيان بسورة من مثله، فنكلوا عنه وعجزوا عن الإتيان بشيء منه.

قال بعض العلماء: إن الذي أورده عليه الصلاة والسلام على العرب من الكلام الذي أعجزهم عن الإتيان بمثله أعجب في الآية، وأوضح في الدلالة من إحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص، ....

فمهملة: اجتمع (**له**) أي: لردّه (**حذاق المتكلّمين:**) جمع حاذق، وهو العارف بغوامض صناعته ودقائقها، (**وجهابذة النقّاد،**) أي: خبراؤهم، جمع جهبذ بالكسر: النقاد الخبير؛ كما في القاموس، فجرّده المصنف عن بعض معناه؛ لإضافته إلى النقاد، إذ لا يضاف اسم لما به، اتّحد معنى (**المتفننين،**) المتنوّعين في المعارف، يقال: رجل متفنّن، أي: ذو فنون، أي: أنواع (**لم يتهيّأ،**) يتيسّر (**له نقض**) إبطال (**ذلك،**) ولم يقل لهم مطابقة للجمع، نظرًا إلى تنزيلهم منزلة الشخص الواحد، فأفرد، فإن قيل: ما السّر في نسبة المحاجّة للنبيّ ﷺ، ونسبة اللّه تعالىٰ لقوم إبراهيم في قوله: ﴿وحاجّه قومه﴾ الآية، فالجواب: أن إبراهيم لما كسر أصنامهم، نصبوا أنفسهم لمحاجته، والمصطفى أتاهم بالحجج، فهو المحاجج لهم، وكل منهما حجّ المخالفين له، (**وهذا أدلّ شيء على أنه أمر جاءه من عند اللّه تعالىٰ،**) لا صنع، لا حدّ فيه.

(**ومن ذلك،**) أي: دلائل نبوّته، (**القرءان العظيم،**) أو من الذي حاجّهم به، وعجزوا عنه، وهو أظهر لقوله: (**فقد تحدّى**) بحذف المفعول، أي: تحدّاهم به، والباء في (**بما فيه من الإعجاز**) سببية لا صلة تحدّى؛ لأنه ما تحدّاهم بالإعجاز، بل طلب منهم المعارضة فقط، بدليل تفسيره التحدّي بقوله: (**ودعاهم إلى معارضته،**) أي: طلبًا منهم، (**والإتيان بسورة،**) وجعل الباء صلة يوهم أنه قال: ائتوا، بالإعجاز الذي فيه، مع أنه لم يقله، إنما قال: فأتوا بسورة (**من مثله**) من للبيان، أي: هي مثله في البلاغة، وحسن النظم، والإخبار عن الغيب، والسورة قطعة لها أوّل وآخر، أقلها ثلاث آيات، (**فنكلوا عنه،**) أي: امتنعوا عن الإتيان بمثله، بمعنى: لم يحاولوا أن يأتوا بشيء يماثله، لعلمهم أنهم لا يقدرون، (**وعجزوا عن الإتيان بشيء منه،**) عطف علّة على معلول.

(**قال بعض العلماء: الذي أورده عليه الصّلاة والسّلام على العرب من الكلام الذي أعجزهم عن الإتيان بمثله، أعجب في الآية،**) العلامة، (**وأوضح في الدلالة**) على ما ادّعاه من الرسالة (**من إحياء الموتى**) لعيسى، (**وإبراء الأكمه**) الذي ولد ممسوح العين، (**والأبرص**) من

لأنه أتى أهل البلاغة وأرباب الفصاحة ورؤساء البيان والمتقدمين في اللسن بكلام مفهوم المعنى عندهم، وكان عجزهم عنه أعجب من عجز من شاهد المسيح عند إحياء الموتى، لأنهم لم يكونوا يطمعون فيه، ولا في إبراء الأكمه والأبرص ولا يتعاطون علمه، وقريش كانت تتعاطى الكلام الفصيح والبلاغة والخطابة، ....

به بياض في ظاهر البدن بفساد مزاج؛ كما في القاموس، فقول من قال: هو الذي بيده بياض، مثال لا قيد، وخصّا لأنهما داءا إعياء، وكان بعث عيسى في زمن الطب، فأبرأ في يوم خمسين ألفًا بالدعاء بشرط الإيمان.

روى ابن عساكر عن وهب: كان دعاء عيسى الذي يدعو به للمرضى، والزمنى، والعميان، والمجانين وغيرهم: اللّهمّ أنت إله من في السماء، وإله من في الأرض، لا إله فيهما غيرك، وأنت جبار من في السماء، وجبّار من في الأرض لا جبار فيهما غيرك، وأنت ملك من في السماء، وملك من في الأرض، لا ملك فيهما غيرك، قدرتك في الأرض كقدرتك في السماء، وسلطانك في الأرض كسلطانك في السماء، أسألك باسمك الكريم، ووجهك المنير، وملكك القديم، إنك على كل شيء قدير.

قال وهب: هذا للفزع والمجنون، يكتب ويسقى ماءه يبرأ إن شاء اللّه تعالىٰ (**لأنه أتى أهل البلاغة**،) وهي ملكة يبلغ بها المتكلّم في تأدية المعاني حدًّا يؤذن بتوفية خاصة كل تركيب حقها، وبقيّة علوم العرب الشعر، وهو كلام موزون مقفّى، مراد به الوزن والخبر، وهو معرفة الأسماء، والإنساب، والأيام، إذ كانوا بمكان من ذلك، والكهانة، وهي معاناة الجنّ وادّعاء معرفة الأسرار، فأنزل اللّه القرءان الخارق لهذه الأربعة فصول، من أجل الفصاحة والإيجاز، والبلاغة الخارجة عن نوعه.

(**وأرباب الفصاحة ورؤساء**:) جمع رئيس؛ كشريف وشرفاء، وزنًا ومعنى. (**البيان**) الإفصاح مع ذكاء، (**والمتقدّمين في اللسن**،) بفتح اللام والمهملة، ونون: الفصاحة، (**بكلام**) متعلّق بقوله: أتى (**مفهوم المعنى عندهم، وكان عجزهم عنه أعجب من عجز من شاهد المسيح عند إحياء الموتى؛ لأنهم لم يكونوا يطمعون فيه**،) هذا واضح.

وأمّا قوله: (**ولا في إبراء الأكمه والأبرص ولا يتعاطون علمه**)، ففيه نظر، فقد ذكر أهل التفسير: أن عيسى بعث في زمن الطب، ومن جملته تعاطى علم إبراء الأكمه والأبرص، (**وقريش كانت تتعاطى الكلام الفصيح، والبلاغة والخطابة**،) بفتح الخاء المعجمة: إنشاء الكلام في المحافل، جعل اللّه لهم ذلك طبعًا وخلقة، فيأتون منه على البديهة بالعجب، ويدلّون به إلى كل سبب، فيخطبون بديهًا في المقامات إلى آخر ما طول به في الشفاء في صفة

فدل على أن العجز عنه إنما كان ليصير علمًا على رسالته، وصحة نبوته، وهذه حجة قاطعة وبرهان واضح.

وقال أبو سليمن الخطابي: وقد كان ﷺ من عقلاء الرجال عند أهل زمانه، بل هو أعقل خلق الله على الإطلاق. وقد قطع القول فيما أخبر به عن ربه تعالى بأنهم لا يأتون بمثل ما تحداهم به فقال: ﴿**فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا**﴾ [البقرة/ ٢٤] فلولا علمه بأن ذلك من عند الله علام الغيوب، وأنه لا يقع فيما أخبر عنه خلف، وإلا لم يأذن له عقله أن يقطع القول في شيء، بأنه لا يكون وهو يكون. انتهى.

وهذا من أحسن ما يكون في هذا المجال وأبدعه وأكمله وأبينه، فإنه نادى عليهم بالعجز قبل المعارضة، وبالتقصير عن بلوغ الغرض في المناقضة، ....

بلاغتهم وفصاحتهم، (**فدلّ على أن العجز عنه إنما كان ليصير علمًا على رسالته وصحة نبوّته، وهذه حجّة قاطعة وبرهان واضح**) وهو باقٍ دون غيره من المعجزات، ومنه تستنبط الأحكام الشرعية والعلوم العقليّة، ولم تستنبط من معجز سواه، ولذا قيل: معجزات الأنبياء انقرضت بانقراض أعصارهم، فلم يشاهدها إلاّ من حضرها، ومعجزة القرءان باقية إلى يوم القيامة.

(**وقال أبو سليمن الخطابي**) نسبة إلى جدّه إذ هو حمد، بفتح المهملة، وإسكان الميم ومهملة، ابن محمّد بن إبرهيم بن الخطّاب، الحافظ، الفقيه، المشهور، (**وقد كان ﷺ من عقلاء الرجال عند أهل زمانه، بل هو أعقل خلق الله على الإطلاق،**) تعليل مقدّم لقوله: (**وقد قطع القول،**) أي: إنه لكمال عقله لم يرتّب (**فيما أخبر به عن ربّه تعالىٰ؛ بأنهم لا يأتون بمثل ما تحدّاهم به، فقال: ﴿فإن لم تفعلوا﴾**) ما ذكر لعجزكم، (**﴿ولن تفعلوا﴾**) ذلك أبدًا لظهور إعجازه، ولم يقل: ولن تأتوا بسورة من مثله، لما فيه من الكناية والإيجاز، (**فلولا علمه بأن ذلك من عند الله علاّم الغيوب، وإنه لا يقع فيما أخبر عنه خلف، وإلا**) صوابه إسقاطه، إذ جواب لولا قوله: (**لم يأذن له عقله أن يقطع القول في شيء؛ بأنه لا يكون وهو يكون،**) يوجد ولا يصحّ أن جواب لولا محذوف، أي: لم يقطع القول؛ لأنه يناكده ما بعد وإلا، (**انتهى**).

(**وهذا من أحسن ما يكون في هذا المجال،**) بالجيم، (**وأبدعه، وأكمله، وأبينه، فإنه نادى عليهم بالعجز قبل المعارضة،**) حيث قال: ولن تفعلوا، فنفى قدرتهم في المستقبل، فلو قدروا لحميتهم فعلوا، (**وبالتقصير**) منهم (**عن بلوغ الغرض**) لهم (**في المناقضة،**) هي لغة التكلّم بما يتناقض معناه، والمعنى: أنه أخبر بعجزهم قبل ظهور المناقضة منهم في أقوالهم الدالّة

صارخًا بهم على رؤوس الأشهاد، فلم يستطع أحد منهم الإلمام به مع توفر الدواعي وتظاهر الاجتهاد، فقال ﴿وكان بما ألقى عليهم خبيرًا﴾: ﴿قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرءان لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرًا﴾ [الإسراء/ ٨٨] فرضيت هممهم السرية وأنفسهم الشريفة الأبية بسفك الدماء وهتك الحرم.

وقد ورد من الأخبار في قراءة النبي ﷺ بعض ما نزل عليه على المشركين الذين

على ذلك، (**صارخًا بهم**) صائحًا عليهم بعجزهم عن ذلك، (**على رؤوس الأشهاد، فلم يستطع أحد منهم الإلمام به،**) أي: القرب منه، (**مع توفّر الدواعي، وتظاهر الاجتهاد،**) وهم في كل هذا ناكصون عن معارضته، محجمون عن مماثلته، يخادعون أنفسهم بالتشغيب، والتكذيب، والافتراء، يقولون: إن هذا إلا سحر يؤثر، وسحر مستمر، وإفك افتراه، وأساطير الأوّلين، والمباهتة، والرضا بالدنية؛ كقولهم: قلوبنا غلف وفي أكنّة مما تدعونا إليه، وفي آذاننا وقر، أي: صمم، ومن بيننا وبينك حجاب، ولا تسمعوا لهذا القرءان، والغوا فيه لعلّكم تغلبوا، والادّعاء مع العجز، لو نشاء لقلنا مثل هذا، وهذه وقاحة لفرط عنادهم ومكابرة، فلو استطاعوه ما منعهم أن يشاؤوا، وقد تحدّاهم وَقرعهم بالعجز بضعًا وعشرين سنة، ثم قارعهم بالسيوف، فلم يقدروا مع استنكافهم أن يغلبوا، خصوصًا في الفصاحة.

(**فقال:**) أي: أيضًا إذ ما قبله في: ﴿فأْتوا بسورة من مثله﴾ الآية، فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا، (**﴿وكان بما ألقى عليهم خبيرًا﴾**) الآية، (**﴿قل: لئن اجتمعت الإنس والجنّ على أن يأتوا بمثل هذا القرءان﴾**) في الفصاحة والبلاغة، (**﴿لا يأتون بمثله﴾**) جواب لقدر، ولذا لم يجزم (**﴿ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا﴾**) معينًا، نزل ردًّا لقولهم: لو نشاء لقلنا مثل هذا، **قال بعضهم:** التحدّي إنما وقع للإنس دونَ الجنّ؛ لأنهم ليسوا من أهل اللسان العربي الذي جاء القرءان على أساليبه، وإنما ذكروا في هذه الآية تعظيمًا لإعجازه؛ لأن للهيئة الاجتماعية من القوّة ما ليس للأفراد، وإذا فرض اجتماع الثقلين، فيه وظاهر بعضهم بعضًا، وعجزوا عن المعارضة، كان الفريق الواحد أعجز، وقال غيره: بل وقع للجنّ أيضًا، والملائكة منويّون في الآية، لأنهم لا يقدرون أيضًا على الإتيان بمثله.

وقال الكرماني في غرائب التفسير: إنما اقتصر على الإنس والجنّ؛ لأنه ﷺ مبعوث إلى الثقلين دون الملائكة، ذكره في الإتقان، (**فرضيت همـمهم السرية،**) الشريفة، (**وأنفسهم الشريفة الأبيّة،**) الممتنعة (**بسفك الدماء وهتك الحرم،**) عجزًا عن الإتيان بمثله، وعنادًا بعدم الإيمان.

(**وقد ورد من الأخبار في قراءة النبيّ ﷺ ما نزل عليه على المشركين الذين**

كانوا من أهل الفصاحة والبلاغة، واقرارهم بإعجازه جمل كثيرة: فمن ذلك ما ورد عن محمد بن كعب قال: حدثت أن عتبة بن ربيعة قال ذات يوم ـ وهو جالس في نادي قريش، ورسول الله ﷺ جالس وحده في المسجد ـ يا معشر قريش، ألا أقوم إلى هذا فأعرض عليه أمورًا لعله يقبل منا بعضها ويكف عنا. قالوا: بلى يا أبا الوليد، فقام عتبة حتى جلس إلى رسول الله ﷺ فذكر الحديث ـ فيما قاله عتبة وفيما عرض عليه من المال وغير ذلك ـ فلما فرغ قال رسول الله ﷺ: أفرغت يا أبا الوليد؟ قال: نعم، قال: فاسمع مني، قال: فافعل، ....

كانوا من أهل الفصاحة والبلاغة، وإقرارهم بالجرّ عطف على قوله: الأخبار **(بإعجازه جمل كثيرة.**

فاعل ورد، **(فمن ذلك ما ورد عن محمّد بن كعب)** بن سليم بن أسد، القرظي، المدني، ثقة، عالم، روى له الستّة.

قال الحافظ: ولد سنة أربعين على الصحيح، ووهم من قال: ولد في عهد رسول الله ﷺ، فقد قال البخاري: إن أباه كان ممّن لم يثبت من سبي قريظة، مات محمّد سنة عشرين ومائة، وقيل: قبلها، **(قال: حدّثت)** بالبناء للمجهول، قال في النور: لا أعرف من حدّثه **(أن عتبة بن ربيعة)** الكافر، المقتول ببدر، **(قال ذات يوم، وهو جالس في نادي)** مجلس **(قريش،)** الذي يجلسون فيه يتحدّثون، **(ورسول الله ﷺ جالس وحده في المسجد: يا معشر قريش! ألا أقوم إلى هذا،)** وفي رواية: إلى محمّد، **(فأعرض عليه أمورًا، لعلّه أن يقبل منّا بعضها،)** فنعطيه أيّها شاء، **(ويكفّ عنّا؟، قالوا: بلى يا أبا الوليد، فقام عتبة حتى جلس إلى رسول الله ﷺ، فذكر الحديث فيما قاله عتبة، وفيما عرض عليه من المال وغير ذلك،)** ولفظه، فقال، أي: عتبة: يا ابن أخي! إنك منّا، حيث قد علمت من السبطة في العشيرة، والمكان في النسب، وإنك قد أتيت قومك بأمر عظيم، فرّقت به جماعتهم، وسفّهت به أحلامهم، وعبت به آلهتهم ودينهم، وكفرت من مضى من آبائهم، فاسمع، منّي أعرض عليك أمورًا تنظر فيها، لعلّك تقبل منّا بعضها، فقال ﷺ: «قل يا أبا الوليد، أسمع»، قال: يا ابن أخي! إن كنت إنما جئت بهذا تطلب مالاً، جمعنا لك من أموالنا حتى تكون أكثرنا مالاً، وإن كنت تطلب الشرف فينا، فنحن نسودك علينا حتى لا نقطع أمرًا دونك، وإن كنت تريد ملكًا ملكّناك علينا، وإن كان هذا الأمر الذي يأتيك ريًا قد غلب عليك، بذلنا أموالنا في طلب الطبّ حتى نبرئك أو نعذر، **(فلما فرغ)** من كلامه هذا، **(قال رسول الله ﷺ: «أفرغت يا أبا الوليد»؟، قال: نعم، قال: «فاسمع مني»، قال: فافعل،**

فقال رسول الله ﷺ: **﴿بسم الله الرحمٰن الرحيم * حم تنزيل من الرحمٰن الرحيم﴾** [فصلت/ ١] **﴿كتاب فصلت آياته﴾** فمضى رسول الله ﷺ يقرؤها عليه، فلما سمعها عتبة أنصت لها، وألقى يديه خلف ظهره معتمدًا عليهما يستمع منه، حتى انتهى رسول الله ﷺ إلى السجدة فسجد فيها ثم قال: سمعت يا أبا الوليد؟ قال: سمعت قال، فأنت وذاك، فقام عتبة إلى أصحابه، فقال بعضهم لبعض: نحلف بالله لقد جاءكم أبو الوليد بغير الوجه الذي ذهب به، فلما جلس إليهم قالوا: ما وراءك يا أبا الوليد؟ قال: والله قد سمعت قولاً ما سمعت بمثله قط، والله ما هو بالشعر ولا بالسحر ولا الكهانة، يا معشر قريش، أطيعوني، وخلوا بين هذا الرجل وبين ما هو فيه، فوالله ليكونن لقوله الذي سمعت نبأ. قال: فأجابني بشيء والله ما هو بسحر ولا شعر ولا كهانة. قرأ: **﴿بسم الله الرحمٰن الرحيم *** ....

فقال رسول اللّه ﷺ: ﴿بسم اللّه الرحمٰن الرحيم﴾) ﴿حم * تنزيل من الرحمٰن الرحيم*﴾ الآية، مبتدأ خبره **﴿كتاب فصّلت آياته﴾**» الآية، بيّنت الأحكام، والقصص، والمواعظ، والأمثال، وأساليب البلاغة، (**فمضى رسول اللّه يقرؤها عليه،**) أي: يقرأ بقيّة السورة، (**فلما سمعها عتبة، أنصت لها، وألقى يديه خلف ظهره، معتمدًا عليهما، يستمع منه، حتى انتهى رسول اللّه ﷺ إلى السجدة، فسجد فيها، ثم قال: «سمعت يا أبا الوليد»؟، قال: سمعت، قال: «فأنت وذاك»،**) مرفوع وجوبًا عند الجمهور، نحو قولهم: أنت ورأيك، والنصب على أنه مفعول معه، أو على أن ما قبل الواو جملة حذف ثاني جزأيها، (**فقام عتبة إلى أصحابه، فقال بعضهم لبعض: نحلف باللّه لقد جاءكم أبو الوليد بغير الوجه الذي ذهب به،**) لشدّة تغيّره ممّا سمع، (**فلما جلس اليهم، قالوا: ما وراءك يا أبا الوليد؟ قال:**) ورائي أني (**واللّه قد سمعت قولاً ما سمعت بمثله قطّ، واللّه ما هو بالشعر،**) وكان بعضهم قال: هو شعر لحسن نظمه وفصاحته، (**ولا بالسحر،**) وكان قال بعضهم: هو سحر للطافته، (**ولا الكهانة،**) وكان بعضهم قال ذلك فيه لتحيّرهم فيه، كل ذلك من التحيّر والانقطاع، (**يا معشر قريش! أطيعوني،**) واجعلوها في (**خلّوا بين هذا الرجل وبين ما هو فيه،**) فاعتزلوه، (**فواللّه ليكوننّ لقوله الذي سمعت نبأ،**) فإن تصبه العرب فقد كفيتموه، وإن يظهر على العرب، فملكه ملككم، وعزّه عزّكم، وكنتم أسعد الناس به، قالوا: سحرك يا أبا الوليد بلسانه، قال: هذا رأيي، فيه فاصنعوا ما بدا لكم، هذا بقيّة حديث محمّد بن كعب عند ابن إسحٰق.

وزاد في رواية غيره: (**قال**) عتبة معلّلاً لقوله: ليكوننّ لقوله نبأ: (**فأجابني بشيء، واللّه ما هو بسحر، ولا شعر، ولا كهانة،**) كما تزعمون، (**قرأ: ﴿بسم اللّه الرحمٰن الرحيم﴾،**) لا دلالة

حم تنزيل من الرحمٰن الرحيم﴾ حتى بلغ: **﴿فقل أنذرتكم صاعقة مثل صاعقة عادة وثمود﴾** [فصلت/ ١٣] فأمسكت فمه وناشدته الرحم أن يكف، وقد علمتم أن محمدًا إذا قال شيئًا لم يكذب فخفت أن ينزل بكم العذاب. رواه البيهقي وغيره.

وفي حديث إسلام أبي ذر، ووصف أخاه أنيسًا فقال: والله ما سمعت بأشعر من أخي أنيس، وقد ناقض اثني عشر شاعرًا في الجاهلية أنا أحدهم، إلى مكة وجاء إلى أبو ذر بخبر النبي ﷺ، قلت: فما يقول الناس؟ قال: يقولون شاعر، كاهن، ساحر، لقد سمعت قول الكهنة فما هو بقولهم، ولقد وضعته على أقراء الشعر .....

فيه على أنها من السورة، للإجماع على ندب استفتاح القراءة في غير الصّلاة بالبسملة، (**﴿حم * تنزيل من الرحمٰن الرحيم﴾**) الآية، (حتى بلغ: **﴿فقل أنذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود﴾**) الآية، أي: خوّفتكم عذابًا يهلككم مثل الذي أهلكهم، (**فأمسكت فمه، وناشدته الرحم أن يكف، وقد علمتم أن محمّدًا إذا قال شيئًا لم يكذب**،) فكيف يكذب على اللّه، (**فخفت أن ينزل بكم العذاب، رواه البيهقي وغيره**،) كابن إسحٰق: حدّثني زيد بن زياد، عن محمّد بن كعب القرظي، فذكره.

وفي رواية: أن عتبة لم يرجع إليهم، وظنّوا إسلامه، فذهبوا له، فغضب وحلف لا يكلّم محمّدًا أبدًا، وقال: قد علمتم أنه لا يكذب... إلى آخره، فإن صحّا أمكن الجمع بينهما.

(**وفي حديث إسلام أبي ذرّ** الغفاري، (**ووصف أخاه أنيسًا**،) بالتصغير ابن جنادة، ين سفيٰن، بن عبيد، بن حرام، بن غفار الغفاري، أسنّ من أبي ذرّ، وأسلم على يده، وهاجرا معًا، (**فقال: واللّه ما سمعت بأشعر من أخي أنيس، قد ناقض اثني عشر شاعرًا في الجاهلية أنا أحدهم**،) أي: عارضهم في قصائدهم، فأتى بمثلها، وهذا يدلّ على فصاحته ومعرفته بالشعر وقدرته عليه.

قال الجوهري: النقيضة في الشعر ما ينقض به، وقال المجد: أن يقول شاعر شعرًا، فينقض عليه شاعر حتى يجيء بغير ما قال. (**وإنه انطلق إلى مكّة**) لحاجة له، (**وجاء إلى أبو ذرّ بخبر النبيّ ﷺ**،) فقال: رأيت رجلاً بمكّة، يزعم أن اللّه أرسله، (**قلت: فما يقول الناس**) فيه؟، (**قال**) أنيس: (**يقول: شاعر، كاهن، ساحر**،) أي: بعضهم يقول هذا وبعض هذا، وأبطله، فقال: (**لقد سمعت قول الكهنة، فما هو**،) أي: النبيّ أو كلامه ملتبس (**بقولهم، ولقد وضعته**).

أي: قوله؛ كما هو لفظه في مسلم، (**على أقراء**،) بفتح الهمزة والمدّ (**الشّعر**،) أي:

فلم يلتئم، ولا يلتئم على لسان أحد بعدي أنه شعر، وإنه لصادق وإنهم لكاذبون. رواه مسلم والبيهقي.

وعن عكرمة في قصة الوليد بن المغيرة، وكان زعيم قريش في الفصاحة: أنه قال للنبي ﷺ: اقرأ علي، فقرأ عليه: ﴿**إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى**﴾ [النحل/ ٩٠] إلى آخر الآية. قال: أعد، فأعاد ﷺ، فقال: والله إن له لحلاوة وإن عليه لطلاوة وإن أعلاه لمثمر وإن أسفله لمغدق ....

أنواعه وأنحائه.

وقال الزمخشري: إقراؤه قوافيه التي يختم بها كإقراء الطهر التي ينقطع الدم عندها، واحدها قرء مثلث القاف، (**فلم يلتئم**) بالهمز من الملاءمة، أي: لم أرَه مناسبًا، ولا موافقًا لها لفظًا ولا معنى، وأين الثريّا من الثرى؟ (، **ولا يلتئم**) لا يتّفق (**على لسان أحد بعدي؛ أنه**) بفتح الهمزة (**شعر**،) إذ ليس أحد أعلم به، ولا أقدر عليه مني، فلو أمكن فعلت، فحيث لم يتفق لي لا يتّفق لغيري، والمراد: إبطال، كونه شعرًا بعدما أبطل كونه سحرًا وكهانة، ولذا عقبه بقوله: (**وإنه**،) أي: النبيّ ﷺ (**لصادق**) في قوله: «إنه من عند اللّه»، (**وإنهم**،) أي: الكفّار (**لكاذبون**) في جميع ما قالوه، (**رواه مسلم**) في الفضائل مطوّلاً جدًا. (**والبيهقي**) في الدلائل كذلك.

(**وعن عكرمة**،) مولى ابن عباس، فيما رواه البيهقي مرسلاً، (**في قصّة الوليد بن المغيرة**،) بضمّ الميم، وكسر المعجمة، ابن عبد اللّه المخزومي، مات كافرًا، (**وكان زعيم**) سيّد (**قريش في الفصاحة، أنه قال للنبيّ ﷺ: اقرأ عليّ**) شيئًا من القرءان لينتظر فيه، (**فقرأ عليه**:) ﴿**إن اللّه يأمر بالعدل**﴾ التوحيد أو الإنصاف ﴿**والإحسان**﴾ الآية، أداء الفرائض أو أن تعبد اللّه كأنك تراه؛ كما في الحديث. ﴿**وإيتاء**﴾ إعطاء ﴿**ذي القربى**﴾، القرابة خصّة بالذكر اهتمامًا به (**إلى آخر الآية**،) وخصّ هذه الآية لمناسبتها للطالب؛ لأنه من أقاربه، وفيها عظة له وتنبيه، وهو من رؤساء عقلائهم، فرجا ﷺ بذلك لكمال رأفته ورحمته أن يهدي للإسلام.

(**قال**) الوليد: أعد قراءتك، (**فأعاد ﷺ**) الآية (، **فقال: واللّه إن له لحلاوة**،) أي: عذوبة فصاحة، استعارة لما يستلذّه السمع، (**وأن عليه لطلاوة**،) مثلّث الطاء: حسنًا وبهجة وقبولاً، وأكّدهما بالقسم، وإن، والجملة الاسمية، وقدم الخبر للحصر، إشارة إلى أنه لا يشبه غيره من الكلام. (**وإن أعلاه لمثمر**،) أي: له ثمر طيّب كثير، استعارة تمثيلية، والمراد: أن أصله قوي ليس من جنس كلام البشر، ومعانيه مفيدة، مرشدة لسعادة الدارين وحسن العاقبة، (**وإن أسفله لمغدق**،) بلام التوكيد، وضمّ الميم، وسكون المعجمة، وكسر المهملة من الغدق، وهو كثرة

وما يقول هذا بشر، ثم قال لقومه: والله ما فيكم رجل أعلم بالأشعار مني، ولا أعلم برجزه ولا بأشعار الجن، والله ما يشبه الذي يقول شيئًا من هذا، والله إن لقوله الذي يقول لحلاوة وإن عليه لطلاوة وإنه لمثمر أعلاه مغدق أسفله وإنه ليعلو ولا يعلى عليه.

وفي خبره الآخر: حين جمع قريشًا عند حضور الموسم وقال: إن وفود العرب تردنا، فأجمعوا فيه رأيًا، لا يكذب بعضكم بعضًا، ....

الماء، وأراد بأسفله ما تضمّنه من المعاني، فهو تمثيلية أيضًا، شبّهه لفصاحته وبلاغته بشجرة شربت عروقها ماء غزيرًا، فاهتزّت وربت، وأينعت ثمرتها، وكثرت، ويجوز كونها مكنية وتخييلية.

وفي رواية ابن إسحٰق: وإن أصله لعذق، بفتح المعجمة، وكسر المهملة، قال في الروض: رواية ابن إسحٰق **أفصح**؛ لأنها استعارة تامّة، آخر الكلام فيها يشبّه أوّله، وجناه، بفتح الجيم والنون: الثمرة، (**وما يقول هذا بشر**،) لأنه لا يشبه كلامهم بوجه من الوجوه، لحلاوة نظمه، وبديع أسلوبه، وبلاغة معانيه، وجزالة مبانيه، يعني أنه ليس مفتري مختلقًا، وخصّ البشر، لأنهم المعروفون بالبلاغة، وإلا فهو معجز للجنّ أيضًا، على أنه صرّح بذلك في قوله: (**ثم قال لقومه: واللّٰه ما فيكم رجل أعلم بالأشعار منّي، ولا أعلم برجزه**،) نوع من الشعر معروف، فهو خاص على عام، ففيه حجّة لقول الجمهور: الرجز شعر، (**ولا بأشعار الجنّ**) منّي، (**واللّٰه ما يشبه الذي يقول شيئًا من هذا**) المذكور، (**واللّٰه إن لقوله الذي يقول لحلاوة، وإن عليه لطلاوة، وإنه لمثمر، أعلاه مغدق أسفله**،) وأعاد ذلك للتأكيد ولشدّة اللذّة الحاصلة له بسماعه، (**وإنه ليعلو**،) يرتفع على ما سواه، (**ولا يعلى عليه**) وبقيّة هذا عند البيهقي: وإنه ليحطم ما تحته، (**وفي خبره**،) أي: الوليد، (**الآخر حين جمع قريشًا**،) يعني أشرافهم ورؤساءهم، (**عند حضور الموسم**) للحجّ، (**وقال: إن وفود العرب تردنا**،) أي: تقدم عليكم، وقد سمعوا بأمر صاحبكم، (**فأجمعوا**) بقطع الهمزة، وإسكان الجيم، وكسر الميم، (**فيه رأيًا**،) أي: اعزموا وصمّموا عليه من أجمع المختص بالمعالي دون الأعيان، لا من جمع؛ لأنه مشترك بينهما.

قال تعالىٰ: ﴿فجمع كيده﴾ الآية، ثم أتى الذي جمع مالاً وعدده، وأمّا قوله تعالىٰ: ﴿فأجمعوا أمركم وشركاءكم﴾ الآية، فوقع الفعل على ﴿وشركاءكم﴾، بطريق العطف، ويغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتبوع أو تقديره؛ كما قيل: ﴿وأحضروا شركاءكم﴾ الآية، (**لا يكذب**،) بضمّ الياء، وسكون الكاف، وخفّة الذال، أو بفتح الكاف وشدّ الذال المكسورة، من

فقالوا: نقول إنه كاهن، قال: والله ما هو بكاهن ما هو بزمزمته ولا سجعه، قالوا: مجنون. قال: ما هو بمجنون ولا بخنقه ولا بوسوسته، قالوا: فنقول شاعر، قال: وما هو بشاعر، قد عرفنا الشعر كله. رجزه وهزجه وقريضه ومبسوطه ومقبوضه، ما هو بشاعر. قالوا: فنقول ساحر، قال: ما هو بساحر، ولا نفثه ولا عقده، قالوا: فما نقول: قال: فما أنتم قائلون من هذا شيئًا إلا وأنا أعرف أنه باطل، ....

أكذب وكذب، (**بعضكم بعضًا**) إذا اختلفتم، قالوا: فأنت أقم لنا رأيًا نقوله فيه، قال: بل أنتم، فقولوا: أسمع، (**فقالوا: نقول إنه كاهن،**) يخبر عن المغيبات، ويدّعي معرفة الأسرار، وكانوا في العرب كثيرًا؛ كشقّ وسطيح، وكان لهم كلام مشجع، فمنهم من له جني يخبره بالأخبار، ومنهم من يدّعي معرفة ذلك بأسباب وأمور يأخذها من كلام سائله وفعله وحاله، ويقال له: عرّاف، (**قال: واللّه ما هو بكاهن**) لقد رأينا الكهّان، (**ما هو بزمزمته،**) أي: صوته الذي لا يفهم؛ كصوت الرعد، وذلك أصوات الكهنة، (**ولا سجعه**) الذي يسجعه وقت كهانته، (**قالوا: مجنون**) اختلّ عقله، فاختلّ كلامه وفعله، (**قال:**) واللّه (**ما هو بمجنون،**) لقد رأينا المجنون وعرفناه، (**ولا**) هو (**بخنقه،**) بفتح النون، وكسرها، وإسكانها ثلاث لغات، ذكره المصنّف، (**ولا بوسوسته**) ، بفتح الواو: مصدر شيء يلقى في القلب وفي السمت بصوت خفي يحدّث به المرء نفسه، ولذا سمّي حديث النفس، أي: لا يشبه حاله، (**قالوا: فنقول شاعر، قال: وما هو بشاعر قد عرفنا الشعر كلّه رجزه وهزجه،**) بفتح الهاء والزاي والجيم: أحد بحور الشعر، لكن المنقول أن أسماءها منقولات للخليل بن أحمد، فهي منقولة من الهزج نوع مطرب من الأغاني، ولو قيل: إنه اسم لضرب من الشعر كانت العرب تتغنّى به، كان أقرب وأنسب بقوله: (**وقريضه**) لأنه ليس اسم بحر من بحور العروض، وهو لغة الشعر مطلقًا من قرض بمعنى قطع، أي: مقطوعة فعيل بمعنى مفعول؛ لأن الشاعر يقتطع نوعًا من الكلام لغرض له، (**ومبسوطه**) أي: مطوّلات قصائده المقابلة لما قبله فيتناول الطويل والبسيط وغيرهما، (**ومقبوضه**) مختصرًا وزانه المسمّى في العروض بالمنهوك والمجزور وتكلّف من فسر مبسوطه ببحر البسيط، وإن زيادة الميم لمشاكلة مقبوضة، (**ما هو بشاعر**) أعاده تأكيدًا، (**قالوا: فنقول ساحر، قال: وما هو بساحر**) لقد رأينا السحّار وسحرهم فما هو بساحر، (**ولا نفثه، ولا عقده،**) بفتح فسكون، أو بضمّ ففتح: جمع عقدة التي يعقدها في الخيط ينفخ فيها بشيء يقوله بلا ريق أو معه، (**قالوا: فما نقول؟**) بالنون نحن، أو الفوقية، أي: أنت، (**قال:**) واللّه إن لقوله لحلاوة، وإن عليه لطلاوة، وإن أصله لعذق، وإن فرعه لجناه، (**فما أنتم قائلون من هذا شيئًا إلاّ وأنا أعرف أنه باطل،**) ليس بمقبول عندي ولا عند أحد من العقلاء الذين يعرفونه وقدم، الضمير لتقوية الحكم؛ لأنه يقدم لذلك، أو

رواه ابن إسحٰق والبيهقي.

وأخرج أبو نعيم من طريق ابن إسحٰق بن يسار، قال حدثني إسحٰق بن يسار عن رجل من بني سلمة قال فتيان بني سلمة قال عمرو بن الجموح لابنه: أخبرني ما سمعت من كلام هذا الرجل، فقرأ عليه ﴿**الحمد لله رب العالمين**﴾ إلى قوله: ﴿**الصراط المستقيم**﴾ فقال: وما أحسن هذا وأجمله، أو كل كلامه مثل هذا قال: يا أبت وأحسن من هذا.

وقال بعضهم بعض العلماء: ....

للحصر في نفسه بادّعاء أن غيره يجهل ذلك، وفيه بعده، وبقيّة خبره: وإن أقرب القول فيه أن تقولوا ساحر جاء بقول هو سحر، يفرّق بين المرء وأبيه، وبين المرء وأخيه، وبين المرء وزوجه، وبين المرء وعشيرته، فتفرّقوا عنه بذلك، فجعلوا يجلسون لسبل الناس حين قدموا الموسم، لا يمرّ بهم أحد إلا حذّروه إيّاه، وذكروا لهم أمره، فصدرت العرب من ذلك الموسم بأمر رسول الله ﷺ، فانتشر ذكره في بلاد العرب كلّها، (**رواه**) بتمامه هذا (**ابن إسحٰق والبيهقي**) بإسناد جيّد عن ابن عباس.

(**وأخرج أبو نعيم من طريق**) محمّد (**بن إسحٰق بن يسار**،) إمام المغازي، صدوق، مدلس، (**قال: حدّثني**) أبي (**إسحٰق بن يسار**) المدني، ثقة من التابعين، (**عن رجل من بني سلمة**،) بكسر اللام: بطن من الأنصار، (**قال: لما أسلم فتيان بني سلمة، قال عمرو**،) بفتح العين، (**ابن الجموح**،) بفتح الجيم، وخفّة الميم ابن زيد بن حرام بن كعب الأنصاري، السلمي، من سادات الأنصار، استشهد بأُحد، (**لابنه**) معاذ، شهد العقبة وبدرًا، وشارك في قتل أبي جهل: (**أخبرني ما سمعت من كلام هذا الرجل؟**،) وكان أسلم قبل أبيه، (**فقرأ عليه**:) ﴿**الحمد لله ربّ العالمين**﴾ الآية، (**إلى قوله**: ﴿**الصّراط المستقيم**﴾ الآية،(**فقال**) عمرو لابنه: (**وما أحسن هذا وأجمله، أوَ كلّ كلامه مثل هذا؟، قال: يا أبتِ وأحسن من هذا**،) قال ابن إسحٰق: كان عمرو بن الجموح سيّدًا من سادات بني سلمة، وشريفًا من أشرافهم، وكان قد اتّخذ في داره صنمًا من خشب يعظّمه، فلمّا أسلم فتيان بني سلمة منهم ابنه معاذ، ومعاذ بن جبل كانوا يدخلون على صنمه فيطرحونه في بعض حصر بني سلمة، فيغدو عمرو، فيجده منكبًّا لوجهه في العذرة، فيأخذه ويغسله ويطيّبه، ويقول: لو أعلم من صنع بك هذا لأضربنّه، ففعلوا ذلك مرارًا، ثم جاء بسيفه فعلّقه عليه، وقال: إن كان فيك خير فامتنع، فلما أمسى أخذوا كلبًا ميّتًا، فربطوه في عنقه، وأخذوا السيف، فأصبح، فوجده كذلك، فأبصر رشده وأسلم.

وقال ابن الكلبي: كان آخر الأنصار إسلامًا، (**وقال بعضهم**:) وفي نسخة (**بعض العلماء؛**

إن هذا القرءان لو وجد مكتوبًا في مصحف في فلاة من أرض، ولم يعلم من وضعه هناك لشهدت العقول السليمة أنه منزل من عند الله، وأن البشر لا قدرة لهم على تأليف مثل ذلك، فكيف إذا جاء على يد أصدق الخلق وأبرهم وأتقاهم وقال: إنه كلام الله، وتحدى الخلق كلهم أن يأتوا بسورة من مثله فعجزوا، فكيف يبقى مع هذا شك. انتهى.

واعلم أن وجوه إعجاز القرءان لا تنحصر، لكن قال بعضهم: أنه قد اختلف العلماء في إعجازه على ستة أوجه:

أحدها: أن وجه إعجازه هو الإيجاز والبلاغة، ....

(**إن هذا القرءان لو وجد مكتوبًا في مصحف في فلاة من الأرض، ولم يعلم من وضعه هناك، لشهدت العقول السليمة أنّه منزّل من عند اللّه، وأن البشر**) وأولى الجنّ (**لا قدرة لهم على تأليف ذلك، فكيف إذا جاء على يد أصدق الخلق، وأبرّهم، وأتقاهم،** و) قد(**قال: إنه كلام اللّه وتحدّى الخلق كلّهم أن يأتوا بسورة من مثله، فعجزوا؛ فكيف يبقى مع هذا شك؟، انتهى**) كلام البعض.

(**واعلم: أن وجوه،**) أي: أنواع (**إعجاز القرءان**) التي يعلم بها إعجازه؛ وأنه لا يقدر عليه بشر، (**لا تنحصر**) بعدد، وإن أفردها خلائق بالتصنيف، وقد قال في الشفاء، بعدما قال: إن تحصيلها من جهة ضبط أنواعها أربعة، وبسطها، ثم زاد عليها جملة، قال: وإذا عرفت ما ذكره من وجوه إعجاز القرءان، عرفت أنه لا يحصى عدد معجزاته بألف، ولا ألفين، ولا أكثر؛ لأنه ﷺ قد تحدّى بسورة منه، فعجزوا عنها.

قال أهل العلم: وأقصر السور ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾ الآية، فكل آية أو آيات منه بعددها منه معجزة، ثم فيها نفسها معجزات على ما سبق.

(**لكن قال بعضهم: إنه قد اختلف العلماء في**) وجه (**إعجازه على ستّة أوجه،**) أي: إنها جملة الوجوه التي حصل بها الإعجاز وليس المراد أن من قال بواحد نفي غيره.

(**أحدها: أن وجه إعجازه**) أي: جعل غيره عاجزًا عن معارضته والإتيان بمثله، (**هو الإيجاز:**) قلّة اللفظ وكثرة المعاني، (**والبلاغة**) الخارقة عادة العرب بأن يكون في الحدّ الأعلى، أو ما يقرب الإعجاز فيه من جهة البلاغة، لكن صعب عليهم تفصيلها، فصغوا فيه إلى حكم الذوق، وقال: والتحقيق أن أجناس الكلام مختلفة، ومراتبها في درجات البيان متفاوتة، فمنها: البليغ الوصيف الجزل، ومنها: الفصيح القريب السهل، ومنها الجائز الطلق الرسل، وهي أقسام

مثل قوله: ﴿**ولكم في القصاص حياة**﴾ [البقرة/ ١٧٩] فجمع في كلمتين عدد حروفهما عشرة أحرف معاني كلام كثير.

وحكى أبو عبيد: أن أعرابيًا سمع رجلاً يقرأ: ﴿**فاصدع بما تؤمر**﴾ [الحجر/ ٩٤] فسجد وقال: سجدت لفصاحة هذا الكلام. ....

الكلام الفاضل، فالأوّل أعلاها، والثاني: أوسطها، والثالث: أدناها وأقربها، فجاءت بلاغة القرءان من كل قسم من هذه الثلاثة، فانتظم لها بذلك نمط يجمع صفة الفخامة والعذوبة، وأطال في بيان ذلك نقله في الإتقان، ثم قال: اختلف في تفاوت القرءان في مراتب الفصاحة بعد اتّفاقهم على أنّه في أعلى مراتب البلاغة، بحيث لا يوجد في التراكيب ما هو أشدّ تناسبًا، ولا اعتدالاً في إفادة المعنى منه، فاختار القاضي المنع، وإن كل كلمة فيه موصوفة بالذروة العليا، وإن كان بعض الناس أحسن إحساساً له من بعض. واختار أبو نصر القشيري وغيره التفاوت، وأن فيه الأفصح والفصيح، وإليه نحا العز بن عبد السّلام وأورد: لِمَ لَمْ يأتِ القرءان جميعه بالأفصح، وأجاب غيره، بأنه لو جاء على ذلك لكان على غير النمط المعتاد في كلام العرب من الجمع بين الأفصح والفصيح، فلا تتمّ الحجّة في الإعجاز، فجاء على نمطهم المعتاد ليتمّ ظهور العجز عن معارضته، ولا يقولوا مثلاً: أتيتنا بما لا قدرة لنا على جنسه؛ كما لا يصحّ للبصير أن يقول للأعمى: غلبتك بنظري؛ لأنه يقول له: إنما تتمّ لك الغلبة لو كنت قادرًا على النظر وكان نظرك أقوى من نظري، فأما إذ فقد أصل النظر؛ فكيف يصحّ معنى المعارضة، انتهى. والرصيف بفتح الراء وكسر المهملة وبالفاء: الشديد المضموم، والجزل، بفتح الجيم، وسكون الزاي، فلام: القوي الشديد الرونق، (**مثل قوله**: ﴿**ولكم في القصاص حياة**﴾ الآية، أي: بقاء عظيم، (**فجمع في كلمتين**) هما المبتدأ والخبر؛ لأنهم لا يعتبرون جزء الكلمة، وأمّا قوله: ﴿ولكم﴾ فخبر آخر لحياة، أو أحدهما خبرًا، والآخر صلة له، (**عدد حروفهما عشرة أحرف**،) بحذف ألف أل، والياء في قوله: في؛ لأنهم إنما يعدّون ما ينطقون به لا ما يكتب، والعرب لم تكن تعرف الكتابة، (**معاني كلام كثير**).

(**وحكى أبو عبيد**) القسم بن سلام البغدادي، أحد الأعلام، مرّ بعض ترجمته: (**أن أعرابيًا سمع رجلاً يقرأ**: ﴿**فاصدع بما تؤمر**﴾، الآية، جهر به من صدع بالحجّة إذا تكلّم جهارًا، أو افرق به بين الحقّ والباطل، وأصله: الإبانة والتمييز، وما مصدرية أو موصولة، والعائد محذوف، أي: بما تؤمر به من الشرائع؛ كما في البيضاوي (**فسجد**) الأعرابي لما أدهشه من بلاغته، (**وقال: سجدت لفصاحة هذا الكلام**،) إذ ليست آية سجدة، وإنما هزّه العجب لفصاحته، حتى ذلّ ومرغ وجهه في التراب، وكان هذا معروفًا في مثله، حتى قال بعضهم للشعر: سجدات، وليس المعنى:

وسمع آخر رجلاً يقرأ: ﴿فلما استيأسوا منه خلصوا نجيًا﴾ [يوسف/ ٨٠] فقال: أشهد أن مخلوقًا لا يقدر على مثل هذا الكلام.

وحكى الأصمعي: أنه رأى جارية خماسية أو سداسية وهي تقول: استغفر الله من ذنوبي كلها، فقلت لها: مم تستغفرين ولم يجر عليك قلم؟ فقالت:

استغفر الله لذنبي كله ... قتلت إنسانًا بغير حله
مثل غزال ناعم في دله ... انتصف الليل ولم أصله

فقلت لها: قاتلك الله ما أفصحك، ....

سجدت للّه لأجل فصاحته؛ كما وهم، (**وسمع**) أعرابيّ (**آخر رجلاً يقرأ**: ﴿**فلما استيأسوا منه**﴾) الآية، يئسوا من يوسف، وزيدت السين والتاء للمبالغة في اليأس، ﴿**خلصوا**﴾: اعتزلوا ﴿**نجيًّا**﴾ الآية، مصدر يصلح للواحد وغيره، أي: يناجي بعضهم بعضًا، (**فقال: أشهد أن مخلوقًا لا يقدر على مثل هذا الكلام**؛) لإعجاز بلاغته وخروجها عن طوق البشر، فإنّك لو وزنت قولك: لما لم يطعهم يوسف، ولم يجبهم، ذهبوا وتشاوروا فيما بينهم فيما يقولون بعد هذا، وكيف يرجعون لأبيهم، عرفت بالذوق أن لا مناسبة بينهما.

(**وحكى الأصمعي**،) بفتح الهمزة والميم، بينهما مهملة ساكنة، ثم مهملة نسبة إلى جدّه، فإنه عبد الملك بن قريب بالتصغير، ابن عبد الملك بن علي بن أصمع، أبو سعيد الباهلي، البصري، صدوق سنّي، روى له أبو داود والترمذي، مات سنة ستّ عشرة، وقيل: سنة عشر ومائتين، وقد قارب تسعين: (**أنه رأى جارية**:) أي: صغيرة السنّ، (**خماسية، أو سداسية**،) بلغت خمسًا أو ستًّا، (**وهي تقول: أستغفر اللّه من ذنوبي كلّها**،) قال الأصمعي: (**فقلت لها: ممَّ تستغفرين، ولم يجرِ عليك قلم؟**،) إذ لم تبلغي الحلم، (**فقالت**:)

أستغفر اللّه لذنبي كلّه ... قتلت إنسانًا بغير حلّه

بالكسر، أي: بلا سبب يبيح قتله، (**مثل غزال**) صفة إنسانًا، (**ناعم في دلّه**،) أي: تدلّله وتكسّره في مشيته، (**انتصف الليل ولم أصله**،) إخبار عن ذنب آخر، أي: لم أتهجّد فيه، ثم يحتمل أن المراد بإنسانًا نفسها، أي: قتلت نفسي بعدم فعل الطاعات لانتصاف الليل وما صلّيت، ويحتمل غيرها، والقتل له حقيقي أو مجازي عن هجرها له ونحوه، أي: كدت أقتله، وهذا أظهر، إذ قتلها الحقيقي أو بالعشق بعيد لصغرها جدًّا، (**فقلت لها: قاتلك اللّه ما أفصحك؟**،) تعجب من فصاحتها، مبالغًا في تعجّبه، فإنها تقال لمن أتى بأمر بديع غريب، وليس المراد حقيقة لدعاء، بل شدة الاستحسان، كأنه ممّن يستحق أن يحسد ويدّعى عليه، (**فقالت: أو تعد**) بالفوقية للمعلوم،

فقالت: أو تعد هذا فصاحة بعد قوله تعالى: ﴿**وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه فإذا خفت عليه فألقيه في اليم ولا تخافي ولا تحزني إنا رادوه إليك وجاعلوه من المرسلين**﴾ [القصص/ ٧] فجمع في آية واحدة بين أمرين ونهيين وخبرين وبشارتين.

وحكى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يومًا نائمًا في المسجد، فإذا برجل على رأسه، يتشهد شهادة الحق، فأعلمه أنه من بطارقة الروم، ....

والتحتية للمجهول، وفتح همزة الاستفهام، والواو العاطفة، والهمزة مقدّمة من تأخير، أو داخلة على مقدر معطوف عليه، على الخلاف الشهير، أي: أتعجب وتعد (**هذا**) الكلام (**فصاحة؟**) أي: فصيحًا، (**بعد قوله تعالى**) أي: مع فصاحة القرءان، لا يعد غيره فصيحًا لسامعه، فإنه أزري بكل فصاحة فصيّرها كالعدم، ﴿**وأوحينا**﴾ الآية، وحي إلهام أو منام، ﴿**إلى أُم موسى**﴾ االآية، ولم يشعر بولادته غير أُخته، ﴿**أن أرضعيه، فإذا خفت عليه، فألقيه في اليمّ**﴾ الآية، البحر، أي: النيل ﴿**ولا تخافي**﴾ الآية، «غرقه»، ﴿**ولا تحزني**﴾ الآية، لفراقه، ﴿**إنّا رادّوه إليك، وجاعلوه من المرسلين**﴾، الآية، فأرضعته ثلاثة أشهر، لا يبكي، وخافت عليه، فوضعته في تابوت مطلى بالقار من داخل، ممهّد له، وألقته في بحر النيل ليلاً، (**فجمع في آية واحدة بين أمرين:**) أرضعيه وألقيه، (**ونهيين،**) ولا تخافي ولا تحزني، (**وخبرين**) ﴿وأوحينا إلى أُمّ موسى أن أرضعيه وإنّا رادّوه إليك﴾، (**وبشارتين**) ﴿إنّا رادّوه إليك وجاعلوه من المرسلين﴾ الآية، وهذا أولى من جعل الخبرين: أوحينا وخفت؛ لأن أوحينا وحده ليس هو المقصود بالإخبارية، وخفت، وإن كان خبرًا في الأصل لكنه، باقترانه بأداة الشرط خرج عن كونه خبرًا، ولا يضرّ كون إنّا رادّوه إليك خبرا وبشارة؛ لاختلاف الجهة فيهما، ثم المراد بالفصاحة هنا البلاغة، لأنها تطلق عليها؛ كما قال عبد القاهر.

قال في الشفاء: فهذا، أي: الجمع بين ما ذكر في آية واحدة، نوع من إعجازه، منفرد بذاته، غير مضاف لغيره على التحقيق والصحيح.

(**وحكي أن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه كان يومًا نائمًا في المسجد**) النبوي، (**فإذا**) فجائية ـ (**برجل**) ـ بباء الملابسة، (**على رأسه**)، أي: منتصف القامة بجانب رأس عمر، وهو حقيقة عرفية في مثله، (**يتشهد شهادة الحقّ،**) أي: ينطق بالشهادة، فاستخبره، (**فأعلمه،**) كما في الشفاء، فسقط من الناسخ لفظ: فاستخبره، وفي نسخة: خبره؛ (**أنه من بطارقة الروم:**) جمع بطريق؛ ككبريت، القائد من قوّاد الروم، تحت يده عشرة آلاف رجل؛ كما في القاموس.

ممن يحسن كلام العرب وغيرها، وأنه سمع رجلاً من أسرى المسلمين يقرأ آية من كتابكم فتأملتها فإذا قد جمع الله فيها ما أنزل الله على عيسى ابن مريم من أحوال الدنيا والآخرة. وهي قوله تعالى: ﴿**ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه**﴾ [النور/ ٥٢] الآية.

وقد رام قوم من أهل الزيغ والإلحاد، أوتوا طرفًا من البلاغة، وحظًا من البيان، أن يضعوا شيئًا يلبسون به، فلما وجده مكان النجم من يد المتناول، مالوا إلى السور القصار، كسورة الكوثر والنصر وأشباههما، لوقوع الشبهة على الجهال فيما قل عدد ....

وقال الجواليقي: لما سمعت العرب أن البطارقة أهل رئاسة، وصفوا الرئيس به يريدون المدح، قال أبو ذؤيب:

هم رجعوا بالعرج والقوم شهد هوازف يخدوها حماة بطارق

(**ممن يحسن كلام العرب وغيرها،**) من عبرانيّة وسريانيّة وروميّة، وهذا توطئة؛ لأنه يفهم القرءان والإنجيل، ويقدر على النظر في معانيهما، ولذا قال: (**وإنه سمع رجلاً من أسرى المسلمين، يقرأ آية من كتابكم**) أيّها المسلمون، يعني القرءان، (**فتأمّلتها،**) نظرت بفكري في معناها، (**فإذا هي قد جمع فيها ما أنزل الله على عيسى ابن مريم من أحوال الدنيا والآخرة،**) بيان لما، أي: من الأحوال التي تلزم العبد في الدنيا التي هو سبب النجاة والفوز في الآخرة، (**وهي قوله تعالى** ﴿**ومن يطع الله ورسوله**﴾ الآية، فيما يأمرانه، أو في الفرائض والسنن، ﴿**ويخش الله**﴾ الآية، يخفه فيما صدر عنه من الذنوب، ﴿**ويتّقه**﴾ الآية، يجتنب ما يوجب عقوبته، فيما بقي من عمره، (**الآية،**) ﴿أي: فأولئك هم الفائزون﴾ الآية، بالنعيم المقيم، أبو سعادة الدارين، وذلك لأنها آمرة بجميع الطاعات، وباجتناب جميع المعاصي، والمبادر إلى التوبة، والفوز بالمطلوب، (**وقد رام قوم من أهل الزيغ:**) الميل عن الحق إلى الباطل، (**والإلحاد:**) الطعن في الدين، (**أوتوا طرفًا من البلاغة، وحظًا**) نصيبًا (**من البيان أن يضعوا شيئًا يلبسون،**) بفتح أوّله، وسكون اللام، وفتح الباء وكسرها، وبضمّ أوّله، وفتح اللام وشدّ الباء، مكسورة من التلبيس شدّد مبالغة: يخلطون (**به، فلما وجده مكان النجم من يد المتناول،**) أي: بعيدًا لا يتخيّل الوصول إليه، كما لا يتخيّل أحد أن يتناول نجمًا بيده من محلّه، (**مالوا إلى السور القصار؛ كسورة الكوثر والنصر وأشباههما، لوقوع،**) أي: دخول (**الشبهة على الجهّال،**) القاصرة عقولهم عن تمييز الحسن من القبيح، ولو قال: لإيقاع كان أولىٰ؛ لأن الغرض منه فعله وتزويجه ما يقول، (**فيما قلّ عدد حروفه؛ لأن العجز إنما يقع في التأليف والاتّصال،**

حروفه، لأن العجز إنما يقع في التأليف والاتصال.

وممن رام ذلك من العرب بالتشبث بالسور القصار، مسيلمة الكذاب فقال: يا ضفدع نقي كم تنقين، أعلاك في الماء وأسفلك في الطين، لا الماء تكدرين، ولا الشراب تمنعين. فلما سمع أبو بكر رضي الله عنه هذا قال: إنه لكلام لم يخرج من إل.

قال ابن الأثير: أي من ربوبية، و«الإل» بالكسر هو الله تعالى. وقيل: الإل هو الأصل الجيد، أي لم يجيء من الأصل الذي جاء منه القرءان.

ولما سمع مسيلمة الكذاب ـ لعنه الله ـ و«النازعات» قال: والزارعات زرعًا والحاصدات حصدًا والذاريات قمحًا، والطاحنات طحنًا، والحافرات حفرًا، والثاردات ثردًا، واللاقمات لقمًا، لقد فضلتم على أهل الوبر وما سبقكم أهل المدر. إلى غير ذلك من الهذيان، مما ذكرت في الوفود من المقصد الثاني بعضه والله أعلم.

ومـمّن رام ذلك من العرب بالتشبّث:) التعلّق **(بالسور القصار: مسيلمة)** بضمّ الميم، وكسر اللام، تصغير مسلمة، ففتح لامه خطأ من بني حنيفة **(الكذّاب، فقال: يا ضفدع نقّي كم تنقين،)** أي: تصوّتين **(أعلاك في الماء، وأسفلك في الطين، لا الماء تكدرين، ولا الشراب تمنعين، فلما سمع أبو بكر الصدّيق رضي اللّه عنه هذا)** الكلام، **(قال: إنه لكلام لم يخرج من «إلّ»)** بكسر الهمزة، وتثقيل اللام.

(قال ابن الأثير) في النهاية: **(أي: من ربوبية، والإلّ بالكسر هو اللّه تعالى، وقيل: الإلّ هو الأصل الجيّد، أي: لم يجيء من الأصل الذي جاء منه القرءان، ولما سمع مسيلمة الكذّاب ـ لعنه اللّه ـ ﴿والنازعات) غرقًا﴾** الآية، **(قال: والزارعات)**، وفي نسخة: والمبذرات، لكن إنما يقال: بذر لا أبذر **(زرعًا، والحاصدات حصدًا، والزاريات،)** بذال معجمة من ذروت الشيء طيّرته وأذهبته، **(قمحًا، والطاحنات طحنًا، والحافرات حفرًا، والثاردات ثردًا،)** بمثلّثة، **(واللاّقمات لقمًا، لقد فضّلتم على أهل الوبر،)** بفتحتين: صوف الإبل والأرانب ونحوها، جمعه: أوبار، **(وما سبقكم أهل المدر)** بفتحتين: قطع الطين اليابس، أو العلك الذي لا رمل فيه، والمدن والحضر؛ كما في القاموس، **(إلى غير ذلك من الهذيان،)** التكلّم بغير معقول، **(ممّا ذكرت في الوفود من المقصد الثاني بعضه، واللّه أعلم).**

(وقال آخر: ألم ترَ كيف فعل ربّك بالحبلى، أخرج من بطنها نسمة تسعى من بين

وقال آخر: ألم تر كيف فعل ربك بالحبلى أخرج من بطنها نسمة تسعى، من بين شراسيف وأحشى.

وقال آخر: الفيل ما الفيل، وما أدراك ما الفيل، له ذنب وثيل، ومشفر طويل، وإن ذلك من خلق ربنا لقليل.

ففي هذا الكلام مع قلة حروفه من السخافة ما لا خفاء فيه على من لا يعلم، فضلاً عمن يعلم.

والثاني: أن إعجازه هو الوصف الذي صار به خارجًا عن جنس كلام العرب من النظم والنثر والخطب والشعر والرجز والسجع، ....

شراسيف،) بشين معجمة، وراء وسين مهملة، جمع شرسوف؛ كعصفور، غضروف معلق بكل ضلع أو مقسط الضلع، وهو الطرف المشرف على البطن، **(وأحشى:)** جمع حشى.

(وقال آخر: الفيل ما الفيل، وما أدراك ما الفيل، له ذنب وثيل،) ، بمثلثة طويل، يشبه الحبل في امتداده، **(ومشفر،)** بكسر الميم، وسكون المعجمة، وفتح الفاء، **(طويل، وإن ذلك من خلق ربّنا لقليل؛ ففي هذا الكلام مع قلّة،)** وفي نسخة: قلت بالفاء، **(حروفه من السخافة،)** قلّة العقل، **(ما لا خفاء فيه على من لا يعلم فضلاً عمّن يعلم،)** إذ كلّ من سمعه يمجه، ويعلم ضرورة هجنته ولكنته.

(و) الوجه **(الثاني: أن إعجازه هو الوصف،)** بالغ في العلّة حتى جعلها محمولة على المبتدأ؛ كزيد عدل، فلا يرد أن الوصف علّة للإعجاز الذي هو تصيير الغير عاجزًا، لأجل الوصف **(الذي صار به خارجًا عن جنس كلام العرب)** من حسن تأليفه، والتئام كلمة وفصاحته، ووجوه إيجازه من قصر وحذف جزء جملة مضاف، أو موصوف، أو صفة في نحو: وآسأل القرية، أي: أهلها ومنادون ذلك، أي: رجال ويأخذ كل سفينة غصبًا، أي: سفينة صالحة، وغير ذلك مما استدلّ عليه من وجوه الإعجاز وبلاغته الخارقة عادة العرب في عجائب تراكيبهم وغرائب أساليبهم، وبدائع إنشاءاتهم، وروائع إشاراتهم الذين هم فرسان الكلام، ومن صورة نظمه العجيب، وأسلوبه الغريب، المخالف لأساليب العرب، ومناهج نظمها، ونثرها الذي جاء به القرءان، ووقفت عليه تقاطع آياته، أي: أواخر وقوفها؛ كالتامّ والكافي، وانتهت إليه فواصل كلماته، ولم يوجد قبله ولا بعده نظير له، انتهى ملخّصًا من الشفاء.

(من النظم) بيان لكلام العرب، **(والنثر)** بمعنى المنظومْ والمنثور، **(والخطب والشعر والرجز)** عطف أخصّ على أعمّ إذ الراجح أنه شعر، **(والسجع)** بمهملة: كلام له فواصل بمعنى المسجوع.

فلا يدخل في شيء منها ولا يختلط بها مع كون ألفاظه وحروفه من جنس كلامهم، ومستعملة في نثرهم ونظمهم، ولذلك تحيرت عقولهم، وتدلهت أحلامهم، ولم يهتدوا إلى مثله في حسن كلامهم، فلا ريب أنه في فصاحته قد قرع القلوب ....

قال المجد: السجع: الكلام المقفّى، أو موالاة الكلام على روى جمعه إسجاع وسجوع وسجع؛ كمنع نطق بكلام له فواصل، وسجعت الحمامة: رددت صوتها.

وفي المصباح: أن تسمية مثل هذا سجعًا لتشبيهه بهدر الحمامة، والفرق بينه وبين الشعر أنه يعتبر فيه الوزن قصدًا بخلاف السجع، فلا يعتبر فيه الوزن هذا، ومغايرة الثاني للأوّل من حيث أنه لوحظ فيه جانب المعنى؛ ككون الكلام مطابقًا لمقتضى الحال من التأكيد وغيره، والثاني: لوحظ فيه جانب اللفظ المتعلّق بكيفية التأليف من الحذف لبعض الأجزاء وغيره، بدليل قوله: من النظم... الخ، وبه يصرّح كلام القاضي المتقدّم.

(فلا يدخل في شيء منها) حتى يتّصف بشيء من الأوصاف التي بنى عليها كلام العرب، بل هو أعلى منها وأغلى، وإن شاركها في أنه مؤلف من كلماتهم، ونزل على أساليب كلامهم، نظرًا لأصل اشتماله على تراكيب من نوع تراكيبهم، لكن تراكيب القرءان في أعلى طبقات الفصاحة، فلم يعد شيء منه داخلاً في جنس كلامهم **(ولا يختلط،)** أي: يشتبه **(بها،)** بحيث لو جمع شيء منه مع كلامهم تميّز عنه تميّزًا، لا يخفى على أحد، ومثل ذلك لا يكون من الخلط في شيء، **(مع كون ألفاظه وحروفه من جنس كلامهم، ومستعملة)** بالنصب عطفًا على محل ما قبله؛ لأنه خبر كون **(في نثرهم ونظمهم، ولذلك تحيّرت عقولهم)** وقعت في الحيرة، فالعناد يمنعهم من الاعتراف أنه من عند اللّه، وظهور إعجازه في قولهم: مفترى سحر ونحو ذلك، **(وتدلّهت،)** بفتح أوّله، والمهملة واللام الثقيلة: دهشت وتحيّرت في شأنه، **(أحلامهم)** عقولهم، فهو قريب مما قبله.

وفي نسخة: تولّهت بواو، وبدل الدال من الوله، وهو الحيرة أيضًا، قال بعض: والأحسن تفسير التدلّه بذهاب العقل من الهوى، فيكون ترقى من حيرته إلى ذهابه، **(ولم يهتدوا إلى مثله،)** أي: ألم يقدروا على الإتيان بما يماثله أو يقرب منه، ولا سمعوه من فصائحهم، **(في حسن كلامهم)** الذي يقدرون عليه، ونفى به قواهم البشرية من نظر، أو نظم، أو رجز، أو شعر، **(فلا ريب،)** لا شكّ في **(أنه في فصاحته قد قرع القلوب)** أثّر فيها، إذا ورد عليها أثرًا؛ كتأثير من

ببديع نظمه، وفي بلاغته قد أصاب المعاني بصائب سهمه، فإنه حجة الله الواضحة، ومحجته اللائحة، ودليله القاهر، وبرهانه الباهر، ما رام معارضته شقي إلا تهافت تهافت الفراش في الشهاب، ودل ذل النقد حول الليوث الغضاب.

وقد حكي عن غير واحد ممن عارضه أنه اعترته روعة وهيبة كفّته عن ذلك، كما حكي عن يحيى بن حكيم الغزال ـ بتخفيف الزاي وقد تشدد ـ وكان بليغ الأندلس في زمانه ....

قرع الباب (**ببديع نظمه**)، أي: بسبب تأليفه البديع، فهو من إضافة الصفة للموصوف، (**و**) ريب أنه (**في بلاغته قد أصاب المعاني**) أدركها بحيث أخذ منها أوفرها وأعذبها، (**بصائب سهمه**) من إضافة الصفة للموصوف أيضًا، فإن قيل: الباء سببية أو آلية، وذلك يقتضي مغايرة السبب والآلة للمسبّب، وللمجعول له الآلة والقرءان واحد؛ فالجواب: أنه يجعل صائب السهم وصفًا زائدًا على بلاغته، ولفظه: (**فإنه حجّة الله**) برهانه (**الواضحة ومحجّته**) بفتح الميم طريقه (**اللائحة**) الظاهرة، (**ودليله القاهر**) الغالب، فإن الدليل إذا قوي وظهر قهر الخصم وقطعه، (**وبرهانه الباهر**) الغالب، الظاهر، (**ما رام**) قصد (**معارضته شقيّ إلا تهافت**) تساقط وذلّ، وانخفض عن نوع العقلاء، حتى كأنه رمى نفسه في المهالك؛ كما أفاده بقوله: (**تهافت الفراش**) بالفتح: جمع فراشة طائر معروف يتساقط (**في الشهاب**) ككتاب شعلة من نار ساطعة، (**ودلّ، ذلّ النقد**) بفتح النون، والقاف، والذال المهملة: نوع من الغنم قبيح الشكل، (**حول الليوث:**) جمع ليث الأسود، (**الغضاب:**) جمع غضبان؛ كعطاش وعطشان.

(**وقد حكي عن غير واحد ممن عارضه**) أي: قصد معارضته بكلام يماثله؛ (**أنه اعترته:**) حدثت له وأصابته (**روعة**) بفتح الراء، وسكون الواو: فزعة، (**وهيبة**) أي: مخافة (**كفته**) منعته (**عن ذلك**) الذي أراده من المعارضة؛ (**كما حكى عن يحيىٰ بن حكيم**) بزنة طبيب، قال في التبصير: شاعر أندلسي بديع القول، مات سنة خمس وخمسين ومائتين في عشر المائة، انتهى، وسمي في الشفاء والده الحكم بفتحتين، (**الغزال، بتخفيف الزاي**) كما جزم به الذهبي في المشتبه، والحافظ في تبصيره: علم منقول من اسم الحيوان، لقبه به هشام بن الحكم الجياني في صغره لحسنه، (**وقد تشدّد**) فهو وصف منسوب لصنعة الغزال، (**وكان بليغ الأندلس**) بفتح الهمزة، وضم الدال، وفتحها، وضم اللام فقط، (**في زمانه**) أي: معروفًا بالبلاغة وفصاحة النظم والنثر في عصره، وهو بكري قرطبي الدار، وله شعر في غاية الحسن، وارتحل إلى مصر، ثم عاد للأندلس، ويقال: إنه بلغ من العمر مائة وثلاثين سنة، وأرسل رسولاً لبلاد الفرنج، فأعجب ملكها ونادمه، وسألته زوجته عن سنّه، فقال: عشرين، فقالت: فما هذا الشيب؟، فقال: أما رأيت

أنه قد رام شيئًا من هذا، فنظر في سورة الإخلاص ليحذر على مثالها، وينسج على منوالها، فاعترته خشية ورقة، حملته على التوبة والإنابة.

ويحكى أن ابن المقفع ـ وكان أفصح أهل وقته ـ طلب ذلك ورامه، ونظم كلامًا وجعله مفصلاً، وسماه سورًا، فاجتاز يومًا بصبي يقرأ في مكتب قوله تعالى: ﴿وقيل يا أرض ابلعي ماءك ويا سماء أقلعي وغيض الماء وقضي الأمر..﴾ [هود/٤٤] الآية، فرجع ومحى ما عمله ....

مهرًا ولد أشهب، فضحكت، (**أنه قد رام**) قصد (**شيئًا من هذا**،) أي: معارضة القرءان، (**فنظر في سورة الإخلاص ليحذر على مثالها**) من حذّوته بمهملة ومعجمة، إذا قمت بحذائه، أي: مقابله، فالمعنى: ليقول مثلها بزعمه، (**وينسج**) بكسر السين (**على منوالها**،) بكسر الميم: خشبة ينسج عليها الثياب، وهو بمعنى ما قبله، (**فاعترته**:) أي: عرض له في حال النظر (**خشية**) خوف أو ضعف ولين (**حملته على التوبة**) عما كان راحه والنوم عليه (**والانابة**) الرجوع عنه لعله انه أمر وتعظيم (**ورقّة**) في قلبه وخشوع لا يقدر عليه البشر.

(**ويحكى أن ابن المقفع**،) بضم الميم، وفتح القاف، والفاء المشددة قبل العين المهملة؛ كما ضبطه في المقتفي، وفي القاموس: رجل مقفع اليدين؛ كعظم متشنجهما، ومرؤان بن المقفع تابعي، وأبو محمد عبد الله بن المقفع، فصيح، بليغ، كان اسمه روزبة أو داذبة بن داذ جشنش قبل إسلامه، وكنيته أبو عمرو، لقب أبوه بالمقفع؛ لأن الحجاج ضربه، فتقفعت يده، وتقفع تقبض، انتهى.

وقال ابن مكي في تثقيف اللسان: الصواب فيه المقفع، بكسر الفاء؛ لأنه كان يعمل القفاع: جمع قفعة وهي شيء يشبه الزنبيل بلا عروة من خصوص، ويقال: إنه كاتب المنصور، قتله سفيٰن المهلبي لما ولي البصرة، وحضره أهلها، وفيهم ابن المقفع، فذكر عنده الوطيس، فلم يعرفه، وسأل الحاضرين عنه، فضحك ابن المقفع، فلما انصرفوا أمر ابن المقفع بالجلوس حتى خلا المجلس، فأمر بتنور عظيم، فأسجر، وأمر بطرحه فيها، فاحترق، وكان من جملة قوم زنادقة يجتمعون على الطعن في القرءان، وصياغة هذيان يعارضونه بها، (**وكان أفصح أهل وقته**،) زمانه وعصره الموجود فيه، (**طلب ذلك ورامه، ونظم كلامًا، وجعله مفصّلاً وسماه سورًا، فاجتاز يومًا بصبي يقرأ في مكتب قوله تعالىٰ**: ﴿**وقيل يا أرض ابلعي ماءك**﴾ الآية، الذي نبع منك فشربته دون ما نزل من السماء، فصار أنهارًا وبحارًا ﴿**ويا سماء أقلعي**﴾ الآية، أمسكي عن المطر، فأمسكت ﴿**وغيض**﴾ نقص ﴿**الماء وقضي الأمر**﴾ (**الآية**،) ثم هلاك قوم نوح واستوت على الجودي، وقيل: بعدًا للقوم الظالمين، الجودي: جبل بالجزيرة بقرب الموصل، (**فرجع ومحا**) جميع (**ما عمله**،) أي: غسله، وأبطل ما في صحفه لما رآها لا مناسبة بينها وبين شيء

وقال: أشهد أن هذا لا يعارض أبدًا، وما هو من كلام البشر.

ولله در العارف سيدي محمد وفا حيث قال، يعني النبي ﷺ والقرءان المعظم:

له آية الفرقان في عين جمعه	جوامع آيات بها اتضح الرشد
حديث نزيه عن حدوث منزهٌ	قديم صفات الذات ليس له ضد
بلاغ بليغ للبلاغة معجز	له معجزات لا يعد لها عد

من الكتاب العزيز، **(وقال: أشهد أن هذا لا يعارض أبدًا، وما هو من كلام البشر)** لظهور إعجازه، إذ في هذه الآية من البلاغة المعجزة، مع الإيجاز أنه ناداهما كما ينادي العقلاء، وأمرهما بما به يؤمرون، تمثيلاً لباهر قدرته وعظمته؛ لانقيادهما لما أراد، كالمأمور المطيع، المبادر للامتثال حذرًا من سطوة أمره، والبلع استعارة للجفاف، والإقلاع للإمساك، وفيها لطائف أُخر مبيَّنة في علوم البلاغة.

(ولله در العارف سيدي محمد وفا، حيث قال: يعني) يريد بما قاله **(النبي ﷺ: والقرءان المعظم له آية الفرقان)** بإضافة البيان، أي: آية هي القرءان، وفي نسخة: الفرقان، **(في عين جمعه)** يطلق الجمع عندهم على معان، منها: الاشتغال بشهود الله عمّا سواه، بحيث يجتمع الهمّ، ويتفرّغ الخاطر إلى حضرة قدسه تعالىٰ، وعلى شهود ما سوى الله قائمًا بالله، وعلى غير ذلك مما هو معلوم لأهله، **(جوامع آيات،)** خبر محذوف من إضافة الصفة للموصوف، أي: هو آيات جوامع، **(بها اتّضح الرشد،)** هو **(حديث)** أي: محدث الألفاظ؛ كقوله: ما يأتيهم من ذكر من ربّهم محدث، **(نزيه)** منزّه **(عن حدوث،)** إذ المعاني القائمة بالذات قديمة، فأشار إلى أن القرءان يطلق بالاشتراك على المعنيين، **(منزّه)** عن كل ما لا كمال فيه، يعني أن القرءان مع كونه ألفاظًا مؤلفة متصف بغاية الكمال، منزه عن سائر صفات النقص، **(قديم،)** خبر ثان للمبتدأ المقدر، ووصفه بالقدم، لأنه كلامه تعالىٰ النفسي، القائم بذاته تعالىٰ، **(صفات،)** أي: وهو من صفات **(الذات ليس له ضد،)** أمر وجودي يضاده؛ لأن الضدين تناسبًا ما وصفاته تعالىٰ وكمالاً، لأنه ليس لها في الوجود ما يناسبها حتى يحكم بالتضاد بينهما، **(بلاغ)** كسحاب، أي: فيه الكفاية عن جميع الكتب السابقة لجمعه معانيها، وزيادة أو هو اسم من الإبلاغ، أي: الإيصال، أي: إنه واصل لنا بالتواتر.

قال الجوهري: الإبلاغ الإيصال، وكذلك التبليغ والاسم منه البلاغ، والبلاغ أيضًا الكفاية، ومنه قول الزاجر:

تحلت بروح الوحي حلة نسجه عقود اعتقاد لا يحل لها عقد
وغاية أرباب البلاغة عجزهم لديه وإن كانوا هم الألسن اللد
فأفاكهم بالإفك أعياه غيه تصدى وللأسماع عن غيه صد
قلى الله أقوالاً بهاجر هجرها هوانًا بها الورهاء والبهم البلد
تلاها فتلَّ الفحش في القبح وجهها وعن ريبها الألباب نزهها الزهد
لقد فرق الفرقان شمل فريقه بجمع رسول الله واستعلن الرشد
أتى بالهدى صلى عليه إلهه ولم يلهُ بالأهواء إذ جاءه الجد

نـــزج مـــن دنـــيـــاك بـــالـــبـــلاغ

(**بليغ**) في أعلى الطبقات، (**للبلاغة**) قال الجوهري: البلاغة الفصاحة، (**معجز**) أصحاب البلاغة، (**له معجزات لا يعدّ لها عد**،) لعدم إمكان عدها، إذ لا تحصر، (**تحلت**) بحاء مهملة، (**بروح الوحي حلّة نسجه**،) فاعل تحلّت ومفعوله، (**عقـود، اعتقاد لا يحلّ لها عقد**،) لعدم إمكانه، إذ هو تنزيل من حكيم حميد، (**وغاية أرباب البلاغة عجزهم لديه**) عنده، (**وإن كانوا هم الألسن اللّد**،) القوية، البالغة في الفصاحة: جمع ألد من لد من باب تعب: اشتدّت خصومته، (**فأفّاكهم**:) كذابهم (**بالإفك**) أسوأ الكذب، (**أعياه غيّه**:) ضلاله، حيث (**تصدّى**:) تعرّض لمعارضته.

قال في القاموس: والتصدد: التعرض وتبدل الدال ياء، فيقال: التصدي والتصدية، (**وللإسماع عن غيّه صدّ**،) اعراض لفرط نفارها منه، (**قلى**،) أبغض (**اللّه أقوالاً بهاجر**) يترك (**هجرها**) بالضم: فحشها وقبحها المشتملة عليه، (**هوانًا بها الورهاء**:) الحمقاء، (**والبهم**،) بفتحتين جمع بهمة أولاد الضأن والبقر والمعز، (**البلد**) جمع بليد، (**تلاها فتل**،) بفوقية، ألقى (**الفحش**) المشتملة عليه تلك الهذيانات (**في القبح**،) متعلّق بقوله: (**وجهها**) ما ظهر منها مفعول الفحش، (**وعن ريبها**) كذبتها، إذ هو أحد معانيه في القاموس، (**الألباب**) العقول، (**نزهّها الزهد**،) عدم الرغبة فيها عند سماعها واحتقارها، لخروجها عن باب الفصاحة مطلقًا فضلاً عن فصاحة القرءان، (**لقد فرّق الفرقان**) القرءان فرقه بين الحقّ والباطل، (**شمل فريقه**،) أي: أصحاب هاتيك الأقوال الموصوفة بما ذكر، ويحتمل أن فرق، بمعنى ميّز، وضمير فريقه للقرءان، أي: ميز شمل فريقه القائمين به عن غيرهم، (**بجمع رسول اللّه، واستعلن الرشد**،) اتّضح وضوحًا لا يخفى على أحد، وفيه تلميح بمقام الجمع والفرق عندهم، (**أتى بالهدى**) البين، فلا يضرّنا انتحال المبطلين، (**صلّى عليه إلٰهه ولم يله بالأهواء إذ جاءه الجدّ**) ، بالكسر ضدّ الهزل؛ كما قال: إنه لقول فصل، وما هو بالهزل، ويطلق الجدّ أيضًا على الاجتهاد ويصحّ إرادته هنا.

والثالث: أن وجه إعجازه هو أن قارئه لا يمله، وسامعه لا يمجه، بل الإكباب على تلاوته يزيده حلاوة، وترديده يوجب له محبة وطلاوة، ولا يزال غضًا طريًا، وغيره من الكلام ولو بلغ في الحسن والبلاغة مبلغه يمل مع الترديد، ويعادى إذا أعيد، وكتابنا يستلذ به في الخلوات، ....

(**والثالث: أن وجه إعجازه**) فيما قاله جماعة من الأئمة؛ كما في الشفاء، (**هو أن قارئه لا يملّه**،) لا يضجر ولا يسأم منه، ولو أعاده مرارًا، مع أن الطباع جبلت على معاداة المعادات، (**وسامعه لا يمجه**،) بضمّ الميم: لا يعرض عنه ولا يكره تكراره على سمعه، فحقيقة المجّ: طرح المائع من الفم، فإن كان غير مائع، قيل: لفظ وعبّر في الأوّل بالملل، تشبيهًا للقارىء بصانع يتعاطى الصناعة، والغالب حصول الملل، وفي الثاني: بالمجّ تشبيهًا للسامع بواضع المائع في فمه، وتشبيه المسموعات بالمذوقات استعارة لطيفة، إذ أقام الإذن مقام الفم، واللفظ مقام المائع لرقته؛ كما قيل:

وتغيّر المعتاد يحسن بعضه للورد خد بالأنوف يقبل

فاستعير لتركه، فكأنه كالنفس لا يملّ منه مع تكرّره؛ لأنه مادة الحياة. كما قيل:

ورى حديثك ما أمللت مستمعًا ومن يمل من الأنفاس ترديدًا

(**بل الإكباب**) الملازمة (**على تلاوته يزيده حلاوة**،) ترقى من عدم الملل إلى زيادة الحلاوة، وأصاب المحزلان ما يمجّ مرّ أو مالح، يكره طبعًا، والحلاوة في المذوقات، وهي أجسام، حلاوة الكلام مجاز، ومعناه: تميل القلوب إليه وتقبله، فيصير بذلك كالحلو المستلذّ من المذوقات، (**وترديده**:) إعادته وتكريره مرّة بعد أخرى، (**يوجب له محبة**) لزيادة حلاوته وحسنه، (**وطلاوة**:) حسنًا وبهجة وقبولاً، مثلّث الطاء؛ كما مرّ قريبًا، (**ولا يزال**) كلما كرّر (**غضًّا**) بمعجمتين، أي: جديدًا مجاز من غضّ الصوت والطرف، (**طريًّا**،) أي: رطبًا ناعمًا، فلا تتغيّر بهجته ونضارته، فكأنه في كل مرّة قريب العهد بالنزول، وقال التلمساني: عما، بمعنى ولا يبعد أن معنى غضًّا، رطبًا وطريًّا ناعمًا، فكأنه قال: لا يزال طريًّا ناعمًا غير يابس، وذلك كناية عن حلاوة ما يجده الإنسان من النشاط عند تلاوته، فأشبه النبت الذي تميل النفس إليه وتلتذّ به، (**وغيره من الكلام، ولو**) فرض أنه (**بلغ في الحسن والبلاغة مبلغه**،) أي: غايته في حسنه، (**يمل**،) بالبناء للمجهول، أي: يمله قارئه وسامعه (**مع الترديد**،) أي: التكرير مرارًا، (**ويعادي إذا أعيد**) أي: يكره ويثقل، وتنفر منه النفس، كنفرتها ممن يعاديها، وهذا على فرض المحال لما مرّ أنه لا يوجد مثله، ولا ما يقرب منه؛ كذا قال شارح بناء على عود، ضمير مبلغه للقرءان، فلو أعيد للكلام لم يحج لذلك، (**وكتابنا**) معاشر الأمّة المحمديّة، النازل إلينا بواسطة نبيّنا ﷺ، (**يستلذّ به في الخلوات**،) أي: يجد قارئه لذّة إذا اختلى بقراءته،

ويؤنس يوجد بتلاوته في الأزمات، وسواه من الكتب لا يوجد فيها ذلك، حتى أحدث وألف أصحابها لها لحونًا وطرقًا، يستجلبون بتلك اللحون تنشيطهم على قراءتها، ولهذا وصف ﷺ القرءان ....

وخصّ الخلوة، لأنها محل اجتماع الحواس واطمئنان القلوب بذكر اللَّه، فهو فيها أعظم لذّة، وإن كان له لذّة أيضًا بقراءته بين الناس، **(ويؤنس)** بضمّ الياء وإسكان الهمزة، وفتح النون مبني للمجهول، أي: **(يوجد بتلاوته)** أنس، يدفع الوحشة **(في الأزمات،)** بفتح الهمزة، وسكون الزاي: جمع أزمة، وهي الشدّة، وقياس ما كان من الصفات على فعله، بفتح، فسكون؛ أن يجمع على فعلات، بسكون العين نحو ضخمات، ويفتح في الاسم؛ كسجدات وركعات، هذا إن كانت سالمة، فإن اعتلّت عينها، بالواو، والياء، فالسكون على الأشهر؛ كما في المصباح كغيره، فانقلب على من قال: تسكن في الأسماء، وتحرّك في الصفات، **(وسواه،)** بضمّ السين وكسرها، مقصور على الرواية، أي: غيره وتفنّن، فعبّر أوّلاً بغير، وهنا بسوى، بمعناها **(من الكتب)** المنزّلة قبله، كذا استظهر بعض **(لا يوجد فيها ذلك)** المذكور من اللذّة والأنس، **(حتى أحدث،)** اخترع **(وألّف أصحابها)** من يقرؤها **(لها)** للكتب، **(لحونًا:)** جمع لحن واحد، ألحان الأغاني والنغمات التي تزيّن بها الأصوات، وتوزن بضروب الموسيقى، والمراد هنا: ترجيع الأصوات للتطريب، تحسينًا للقراءة والشعر، **(وطرقًا:)** جمع طريق، وهي: ما يجري على قانون الموسيقي ضروبها الموزونة، كذا في النسيم.

وقال شيخنا: وطرقًا عطف تفسير، والمراد: أن غير القرءان يخترعون له أسبابًا تحمل الناس على الرغبة فيه والإقبال عليه، فالمصنّفون للكتب يذكرون فيها اصطلاحات وأشياء تميّزها عن غيرها، ممّا هو مؤلف في فنّها، ليحملوا الناس على قراءتها، **(يستجلبون)** أي يطلبون وجودها أو يجلبون لهم ولمن يسمعهم **(بتلك اللحون)** والنغمات **(تنشيطهم)**، أي: وجود نشاطهم وطربهم **(على قراءتها،)** أي: على تطويل قراءتها وزيادتها، أو على أن يقرأها غيرهم؛ كقراءتهم إن أُريد باللحون تغنّي القارىء نفسه، ويحتمل أن يريد بما أحدثوه ما يكون مع القارىء من آلات الطرب كالمزامير؛ كذا قال شارح **(ولهذا،)** أي: ما اختصّ به القرءان من عدم ملل قارئه، وما بعده **(وصف ﷺ القرءان)** في حديث رواه الترمذي عن عليّ: أن رسول اللَّه ﷺ، قال: «إنها ستكون فتنة»، قيل: فما المخرج؟، قال: «كتاب اللَّه فيه نبأ من قبلكم، وخبر من بعدكم، وحكم ما بينكم، هو الفصل ليس بالهزل، من تركه من جبار قسمه اللَّه، ومن ابتغى الهدى في غيره أضلّه اللَّه، وهو حبل اللَّه المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم، هو الذي لا تزيغ به الأهواء، ولا تشبع منه العلماء، ولا تلتبس به الألسن، ولا يخلق عن الرد، ولا تنقضي عجائبه؛ هو الذي لم تنته الجنّ إذ سمعته أن قالوا: إنا سمعنا قرءانًا عجبًا، يهدي إلى

بأنه لا يخلق على كثرة الرد، ولا تنقّضي عبره، ولا تفنى عجائبه، هو الفصل ليس بالهزل، لا تشبع منه العلماء، ولا تزيغ به الأهواء، ولا تلتبس به الألسنة، هو الذي لم تنته الجن حين سمعته أن قالوا: ....

الرشد، من قال به صدق، ومن حكم به عدل، ومن عمل به أجر، ومن دعى إليه هدي إلى صراط مستقيم»، هذا لفظه في الترمذي؛ فاقتصر المصنّف على حاجته منه، وقدّم فيه وأخّر، فقال: (**بأنه لا يخلق،**) بفتح الياء، وضمّ اللام وتفتح، أي: لا يبلى ويتغيّر حاله، وبضمّ أوّله، وكسر اللام من أخلق بمعنى خلق؛ لأنه جاء متعدّيًا ولازمًا، فلامه مثلثة بمعنى واحد، (**على**) بمعنى مع (**كثرة الردّ،**) بمعنى الترديد، أي: كثرة تكرار قراءته، والعادة أنها تؤثر وتفني ما كرر؛ كالثوب إذا كرّر لبسه، ففيه استعارة مكنية وتخييلية، لتشبيهه بثوب رقيق، يلبس ليتجمّل به، والمراد: أما الملل منه، فهو دليل ما قدمه، أن قارئه لا يملّه، وأمّا التصرف فيه بنحو تحريف، (**ولا تنقضي عبره،**) بكسر المهملة، وفتح الموحدة: جمع عبرة بسكونها، أي: مواعظه التي يعتبر بها، الحاملة على كمال الإيمان، الصارفة عن العصيان، عبارة عن كثرتها وبقائها، (**ولا تفنى عجائبه،**) أي: لكثرتها لا تنفد، وتنتهي جمع عجيبة، وهي كل ما يتعجّب منه، فكلّما أُعيد النظر فيها، ظهر ما هو أغرب وأعجب من الأوّل، (**هو الفصل،**) أي: الحدّ الفاصل بين الحقّ والباطل، أو المفصول المتميّز عن غيره، فعل، بمعنى فاعل أو مفعول، (**ليس بالهزل**) اللعب، أي: لا لعب فيه ولا كلام سخيف، وهو في الأصل من الهزال ضدّ السمن، فهو كله سمين لا غثّ فيه، لما فيه من الأوامر والنواهي التي يهابها سامعها، (**لا تشبع منه العلماء،**) أي: لا تستغني عنه، ولا تزال تستنبط منه معاني وفوائد في كل حين، وفي الحديث: «منهومان لا يشبعان، طالب علم وطالب دنيا»، فشبّهه بمأكول بأقوام الحياة، إلا أن كل مأكول يشبع آكله إذا امتلأ جوفه منه، وهذا بخلاف ذلك موائد، فوائده ممدودة، وألوان لذائذه،غير مقطوعة ولا ممنوعة، (**ولا تزيغ،**) بفتح الفوقية، وكسر الزاي، وتحتية معجمة: تميل (**به الأهواء**)، بالمدّ: جمع هوى، وهو ما تهواه وتشتهيه الأنفس من الضلال، أي: لا يصلّ من اتّبعه، ويميل إلى هوى نفسه الأمّارة، (**ولا تلتبس به الألسنة:**) جمع لسان، وهو الجارحة، شاع في اللغات، فالمعنى: لا يشبه غيره من الكلام، فلا يمكن اختلاطه به وإدخاله فيه؛ لأن أسلوبه ونظمه لا يشبه غيره، فالمراد: أنه لا يمكن أن يدسّ فيه دسيسة، (**هو الذي لم تنته،**) لم تنكف وتترك (**الجنّ حين سمعته، أن قالوا،**) بفتح الهمزة، ومحله نصب أو جرّ، بتقدير عن، ﴿**إنّا سمعنا قرءانًا عجبًا**﴾ الآية، في بلاغته، وعلوّ رتبته، وبركته وعزّته، ﴿**يهدي إلى الرّشد**﴾ الآية، يدلّ على الصواب من الإيمان والتوحيد، وهو تبكيت لقريش، إذ مكثوا سنين مع فصاحتهم لم يهتدوا، والجنّ بمجرد سماعه آمنوا بلا توقّف، وتقدّمت

إنا سمعنا قرءانًا عجبًا يهدي إلى الرشد. أشار إليه القاضي عياض.

والرابع: أن وجه إعجازه هو ما فيه من الأخبار بما كان، مما علموه وما لم يعلموه، فإذا سألوا عنه فبينه لهم عرفوا صحته وتحققوا صدقه كالذي حكاه من قصة أهل الكهف وشأن موسى ....

قصّتهم في المقصد الأوّل، (**أشار إليه**) بمعنى: ذكره بلفظه (**القاضي عياض**) في الشفاء، من أوّل قوله: هو أن قارئه، إلى هنا.

(**والرابع: أن وجه إعجازه هو ما فيه من الأخبار بما كان**) وجد، كأخبار القرون الماضي، والأمم الهالكة، والشرائع الدائرة، (**مما علموه**) وفي الشفاء: مما كان لا يعلم القصة الواحدة منه إلا الفذّ من الأحبار، الذي قطع عمره في تعلّم ذلك، فيورده النبيّ ﷺ على وجهه، فيعترف العالم بذلك بصدقه، وإن مثله لم ينله بتعليم، (**وما لم يعلموه، فإذا سألوا**) بالبناء للفاعل (**عنه**) عمّا لم يعلموه، (**فبيّنه لهم، عرفوا صحته**) لموافقته لما بلغهم إجمالاً، (**وتحقّقوا صدقه**) وقد كان أهل الكتاب كثيرًا ما يسألونه ﷺ عن هذا، فينزل عليه ما يتلو عليهم منه ذكرًا، (**كالذي حكاه من قصة أهل الكهف**؛) الغار الواسع في الجبل، واختلف في أنه بعربسوس في بلاد الروم، وكما تظافرت به الأخبار، أو قرب أيلة، أو طرسوس، أو غرناطة، أو قرب زيزا، أو بين أيلة وفلسطين، سألته اليهود عنها لما قدم المدينة؛ كما في الصحيح، عن ابن مسعود.

وفي الترمذي وغيره، عن ابن عباس: قالت قريش ليهود: أعطونا شيئًا نسأل عنه هذا الرجل، وملخصها: أنهم كانوا في مملكة جبار، يعبد الأوثان، فخرجوا، فجمعهم اللّه على غير ميعاد، فأخذ بعضهم على بعض العهود، ففقدهم أهلهم، فأخبروا الملك، فأمروا بكتابة أسمائهم في لوح من رصاص وجعله في خزانته، ودخل الفتية الكهف، فضرب اللّه على آذانهم فناموا، فأرسل اللّه من يقلبهم ويحوّل الشمس عنهم، فلو طلعت عليهم لأحرقتهم، ولولا أنهم يقلبون لأكلتهم الأرض، ثم ذهب ذلك الملك، وجاء آخر فكسر الأوثان، وعبد اللّه وعدل، فبعث اللّه أصحاب الكهف، فبعثوا أحدهم يأتيهم بما يأكلون، فدخل المدينة مستخفيًا، فدفع درهمًا لخباز، فاستنكر ضربه، وهمّ برفعه إلى الملك، فقال: أتخوفني بالملك وإني دهقانه؟، قال: من أبوك؟، قال: فلان، فلم يعرفه، فرفعوه إلى الملك، فسأله، فقال: عليّ باللوح، وكان قد سمع به، فسمّى أصحابه، فعرفهم من اللوح، فكثر الناس وانطلقوا إلى الكهف، وسبق الفتى لئلاّ يخافوا من الجيش، فلما دخل عليهم عمى اللّه على الملك ومن معه، فلم يدرِ أين ذهب الفتى، فاتّفقوا على أن يبنوا عليهم مسجدًا، فجعلوا يستغفرون لهم ويدعون.

(**وشأن موسى**) بن عمران كليم اللّه لا موسى غيره، كما زعم أهل الكتاب وبعض من

والخضر عليهما السلام، وحال ذي القرنين، ....

تلقّى عنهم، وفي البخاري، عن ابن عباس: تكذيب قائل ذلك.(**والخضر عليهما السّلام،**) بفتح الخاء، وكسر الضاد المعجمتين، وبسكون ثانية، مع فتح أوّله وكسره لقب، واسمه بليا بن ملكان، على أصح الأقوال، وهو بفتح الموحدة، وسكون اللام، وتحتية، فألف، وأبوه، بفتح الميم وسكون اللام، وفي الصحيح مرفوعًا: «إنما سمّي الخضر، لأنه جلس على فروة، فإذا هي تهتزّ من تحته خضراء»، والفروة: الأرض اليابسة.

وقال الخطابي: الفروة وجه الأرض، أنبتت واخضرّت بعد أن كانت جرداء، وهو نبيّ عند الجمهور.

قال القرطبي: والآية تشهد بذلك؛ لأن النبيّ لا يتعلّم ممن هو دونه، ولأن الحكم بالباطن إنما يطّلع عليه الأنبياء، ثم اختلفوا: هل هو رسول، أم لا؟، وقيل: إنه ولي.

قال الثعلبي: وهو معمر على جميع الأقوال، محجوب عن الأبصار، وقيل: لا يموت إلاّ في آخر الزمان، حين يرفع القرآن. وقال ابن الصّلاح: هو حيّ عند جمهور العلماء والعامّة معهم، وشذّ بإنكاره بعض المحدثين.

قال النووي: وذلك متّفق عليه بين الصوفية وأهل الصلاح، وحكاياتهم في رؤيته والاجتماع به أكثر من أن تحصر، وجزم البخاري وإبراهيم الحربي، وابن العربي وطائفة بموته، وأنه غير موجود الآن؛ للحديث المشهور: أنه ﷺ قال في آخر حياته: «لا يبقى على الأرض بعد مائة سنة ممن هو عليها اليوم أحد».

قال ابن عمر: أراد بذلك انخرام قرنه، وأجاب من أثبت حياته: بأنه كان حينئذ على وجه البحر، أو هو مخصوص من الحديث؛ كما خصّ منه إبليس باتّفاق، وجاء في اجتماعه بالنبيّ ﷺ حديث ضعيف، رواه ابن عدي، وبسّط الكلام عليه في الإصابة والفتح وغيرهما.

(**وحال ذي القرنين**) الأكبر، الحميري، المختلف في نبوّته، والأكثر، وصحح أنه كان من الملوك الصالحين، وذكر الأزرقي وغيره: أنه حجّ وطاف مع إبراهيم وآمن به واتّبعه، وكان الخضر وزيره، وعن عليّ: لا نبيًا كان ولا ملكًا، ولكن كان عبدًا صالحًا.

وحكى الثعلبي: أنه كان من الملائكة، وقيل: أمّه من بنات آدم، وأبوه من الملائكة، لقّب بذي القرنين واسمه الصعب على الراجح؛ كما في الفتح، أو هرمس، أو هرديس، أو عبد اللّه. وفي اسم أبيه أيضًا خلف لطوافه قرني الدنيا، شرقها وغربها، أو لانقراض قرنين من الناس في أيّامه، أو لأنه كان له ضفيرتان من شعر، والعرب تسمّى الخصلة من الشعر قرنًا، أو لأن لتاجه قرنين أو على رأسه ما يشبه القرنين، أو لكرم طرفيه أمًّا وأبًا، أو لغير ذلك أقوال.

وقصص الأنبياء وأممهم، والقرون الماضية في دهرها.

والخامس: أن وجه إعجازه هو ما فيه من علم الغيب، والإخبار بما يكون، فيوجد على صدقه وصحته، ....

وفي مرآة الزمان: أن ذا القرنين مات ببابل، وجعل في تابوت، وطلي بالصبر والكافور، وحمل إلى الاسكندرية، فخرجت أمّه في نساء الاسكندرية حتى وقفت على تابوته وأمرت به، فدفن، قيل: عاش ألف سنة، وقيل: ألفًا وستّمائة، وقيل: ثلاثة آلاف سنة، انتهى.

وأمّا ذو القرنين الأصغر، فهو الاسكندر اليوناني، قتل دارًا، وسلبه ملكه، وتزوّج بنته، واجتمع له الروم وفارس، فلقّب بذي القرنين.

قال السهيلي: ويحتمل أنه لقّب به تشبيهًا بالأوّل، لملكه ما بين المشرق والمغرب، فيما قيل أيضًا، واستظهره الحافظ، وضعف قول أن زعم أن الثاني هو المذكور في القرءان؛ كما أشار إليه البخاري بذكره قبل إبراهيم، لأن الاسكندر كان قريبًا من زمن عيسى، وبينه وبين إبراهيم أكثر من ألفي سنة، والحقّ أن الذي في القرءان هو المتقدّم؛ لأنه آمن بإبراهيم، وصافحه، وسلّم عليه وسأله أن يدعو له، وتحاكم إليه إبراهيم في بئر، فحكم له، واستفهمه عن بناء الكعبة حين كان ينبيها هو وإسمٰعيل، فقالا: نحن عبدان مأموران، فقال: من يشهد لكما، فشهدت خمسة أكبش، فقال: صدقتما؛ كما ورد في آثار يشدّ بعضها بعضًا، ولأن الرازي جزم أن ذا القرنين نبيّ، والاسكندر كافر، ولأنه من اليونان، وذو القرنين من العرب، وقد قدّمت ذلك بأبسط من هذا في المقصد الأوّل.

(**وقصص**،) بالفتح مصدر، وبالكسر جمع قصّة، أي: سير (**الأنبياء وأممهم**) مفصّلاً بأبلغ عبارة وألطف إشارة، (**والقرون الماضية في دهرها**) وشبه ذلك من بدء الخلق، وما في التوراة، والإنجيل، والزبور، وصحف إبراهيم وموسى، ومما صدّقه فيه العلماء بها، ولم يقدروا على تكذيبه، بل أذعنوا له، فمن وفق آمن، ومن شقى معاند حاسد، ومع هذا فلم يقدر واحد من النصارى واليهود، مع شدّة عداوتهم للنبيّ ﷺ على تكذيبه في شيء بما في كتبهم؛ كما بسطه في الشفاء.

(**والخامس: أن وجه إعجازه هو ما فيه من علم الغيب**،) وهو شامل لما سبق مما لم يدركه هو ولا أهل عصره، وما يقع بعد ذلك مما لا يعلمه إلاّ اللّه؛ كما قال: (**والإخبار بما يكون فيوجد**،) أي: يقع بعد ذلك، دالاً (**على صدقه**،) لمطابقته لما أخبر به، (**وصحته**،) كقوله: ﴿لتدخلن المسجد الحرام إن شاء اللّه آمنين ليظهره على الدين كلّه وعد اللّه الذين آمنوا منكم﴾ الآية، ﴿إذا جاء نصر اللّه﴾ الآية، إلى آخرها، فوجد جميع هذا؛ كما قال في آيات

مثل قوله تعالى لليهود: ﴿قل إن كانت لكم الدار الآخرة عند الله خالصة من دون الناس فتمنوا الموت إن كنتم صادقين﴾ ثم قال: ﴿ولن يتمنوه أبدًا بما قدمت أيديهم﴾ [البقرة/ ٩٤- ٩٥] فما تمناه أحد منهم.

ومثل لقوله لقريش: ﴿وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا﴾[البقرة/

كثيرة، بينها عياض (**مثل قوله تعالى لليهود**) لما ادّعوا دعاوي باطلة؛ كقولهم: لن يدخل الجنّة إلا من كان هودًا أو نصارى فكذّبهم وألزمهم الحجّة، فقال مخاطبًا لرسوله ﷺ: ﴿**قل**﴾ الآية، لهم ﴿**إن كانت لكم الدار الآخرة**﴾ الآية، الجنّة ﴿**عند اللّه خالصة**﴾ خاصة الآية، ﴿**من دون الناس**﴾ الآية، كما زعمتم، أي: من باقيهم من المؤمنين غيرهم، ﴿**فتمنّوا الموت إن كنتم صادقين**﴾ الآية، في زعمكم أن الجنّة مخصوصة بكم؛ لأن من تيقّن دخولها اشتاق لها، وأحبّ التخلّص من الدنيا وأكدارها، وتعلّق بتمنّي الموت، الشرطان على أن الأوّل قيّد في الثاني، أي: إن صدقتم في زعمكم أنها لكم ومن كانت له يؤثرها، والموصل إليها الموت فتمنّوه، (**ثم قال:**) تلو الآية، والأَوْلى إسقاطه ﴿**ولن يتمنّوه أبدًا بما قدّمت أيديهم**﴾ (**الآية،**) من كفرهم بالنبيّ المستلزم لكذبهم، وتحريفهم التوراة، فنفى عنهم التمنّي في جميع الأزمنة المستقبلة بقوله: لن وأبدًا، (**فما تمنّاه أحد منهم،**) فهو أعظم حجّة، وأظهر دلالة على صحة الرسالة، وقد قال ﷺ: «والذي نفسي بيده، لا يقولها رجل منهم إلاّ غصّ بريقة»، يعني: يموت مكانه، فصرفهم اللّه عن تمنّيه ليظهر صدق رسوله، وصحة ما أوحي إليه، ذكره عياض.

وفي الكشاف: فإن قلت: التمنّي من أعمال القلوب، وهو سرّ لا يطّلع عليه أحد، فمن أين علم أنهم لن يتمنّوه؟، قلت: ليس التمنّي من أعمال القلوب، وإنما هو قول الإنسان بلسانه: ليت لي كذا، وليت كلمة تمنّ، ومحال أن يقع التحدّي بما في الضمائر والقلوب، ولو كان بالقلوب؛ لقالوا: قد تمنّيناه بقلوبنا، ولم ينقل أنهم قالوه.

قال القطبي في حواشيه: استدلّ على أن التمنّي ليس من أفعال القلوب؛ لأن التحدّي إنما يكون بأمر ظاهر، وفيه: أن التحدّي إنما يكون بإظهار المعجز، لا لزام من لم يقبل الدعوى والتمنّي ليس بمعجز، فهو كقول الخصم: احلف لي إن كنت صادقًا، ويمكن أن يقال: التحدّي هنا لطلب دفع المعجزة، فإن إخباره بأنهم لن يتمنّوه أبدًا معجزة طلب دفعها بتمنّيهم، والدفع إنما يكون بأمر ظاهر.

(**ومثل لقوله لقريش:**) ﴿**وإن كنتم في ريب مما نزّلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله وادعوا شهداءكم من دون اللّه إن كنتم صادقين**﴾ الآية، ﴿**فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا**﴾ فاتّقوا

٢٣]: ﴿**فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا**﴾ [البقرة/ ٢٤] فقطع بأنهم لا يفعلون فلم يفعلوا.

وتعقب: بأن الغيوب التي اشتمل عليها القرءان بعضها وقع في زمنه ﷺ، كقوله: ﴿**إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا**﴾ [الفتح/١] وبعضها بعده كقوله: ﴿**ألم غلبت الروم**﴾ [الروم/١] فلو كان كما قالوا لنازعوا وقع المتوقع، وبأن الإخبار عن الغيب جاء في بعض سور القرءان واكتفى منهم بمعارضة سورة غير معينة، فلو كان كذلك لعارضوه بقدر أقصر سورة لا غيب فيها.

النار﴾ الآية، (**فقطع بأنهم لا يفعلون**،) بإثبات النون على الصواب؛ لأن المراد الإخبار لا النهي، وفي نسخة بحذفها على الحكاية، (**فلم يفعلوا**،) وهذه الآية أبلغ في الإعجاز من التي قبلها؛ لأنه أمر معجز في نفسه في سائر الأزمنة، وإن كان الخطاب لقريش بخلاف التي قبلها، فإعجازه إنما هو بمجرد الإخبار عن عدم وقوعه منهم، وإن كان قول الإنسان: ليتني أموت ونحوه ممكنًا لهم ولغيرهم، ولذا فرّق بينهما عياض، وإن ساوى بينهما المصنّف تبعًا للكشاف.

(**وتعقّب**،) عدّ الخامس وجهًا للإعجاز، (**بأن الغيوب التي اشتمل عليها القرءان بعضها وقع في زمنه ﷺ؛ كقوله:**) ﴿**إنّا فتحنا لك فتحًا مبينًا**﴾ الآية، هو فتح مكّة، ونزلت مرجعه من الحديبية عدّة له بفتحها، وأتى به ماضيًا لتحقق وقوعه، وفيه من الفخامة والدلالة على علوّ شأن المخبر به ما لا يخفى.

وقال جماعة: المراد فتح الحديبية ووقوع الصلح، فالفتح لغة فتح المغلق، والصلح كان مغلقًا حتى فتحه اللّه، وعلى هذا القول ليست الآية من الأخبار بالغيب المستقبل، (**وبعضها بعده؛ كقوله:**) ﴿**الم غلبت الروم**﴾، على قراءة غلبت بالفتح، وسيغلبون بالضم، أي: أن الروم غلبت على الشام، وسيغلبهم المسلمون عليها وينزعونها منهم، فكان ذلك بعده ﷺ، فأمّا على القراءة المشهورة بضمّ الغين، وسيغلبون بفتحها، فوقع ذلك في عهده ﷺ؛ كما هو مبيّن في التفاسير والأخبار بما في جلبه طول، (**فلو كان كما قالوا**،) أي: الذين عدوا وجه إعجازه الإخبار بما يكون، (**لنازعوا**) أي: الكفار، أي: لخاصموا وطلبوا (**وقع المتوقّع**،) أي: حصول الأمور المتأخر حصولها عن زمن المصطفى، مع أنهم لم يطلبوا ذلك، (**وبأن الإخبار عن الغيب جاء في بعض سور القرءان**) لا في كلّها، فلو كان معجز الطلب منهم أن يأتوا بما يشتمل على الإخبار بالغيب ليصلح معارضة، (و) الحال أنه لم يطلب ذلك، بل (**اكتفى منهم بمعارضة سورة غيرة معيّنة**،) بل أي: سورة، (**فلو كان كذلك لعارضوه بقدر أقصر سورة لا غيب فيها**،) ولم يقع ذلك، فلا يصح جعل إخباره بالغيوب وجه إعجازه.

السادس: أن وجه إعجازه هو كونه جامعًا لعلوم كثيرة، لم تتعاط العرب الكلام فيها، ولا يحيط بها من علماء الأمم واحد منهم، ولا يشتمل عليها كتاب، بين الله فيه خبر الأولين والآخرين وحكم المتخلفين وثواب المطيعين وعقاب العاصين.

فهذه ستة أوجه، يصح أن يكون كل واحد منها إعجازًا، فإذا جمعها القرءان فليس اختصاص أحدها بأن يكون معجزًا بأولى من غيره، فيكون الإعجاز بجميعها. وقد قال تعالى: **﴿قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرءان لا يأتون بمثله﴾** [الإسراء/ ٨٨] فلم يقدر أحد أن يأتي بمثل القرءان .....

(**والسادس: أن وجه إعجازه هو كونه جامعًا لعلوم كثيرة**؛) كبيان علوم الشرائع، والتنبيه على الحجج والعقليات، والردّ على الفرق الضالّة ببراهين قويّة، بيّنة، سهلة الألفاظ، موجزة؛ كقوله: ﴿أوَ ليس الذي خلق السمٰوات والأرض﴾ الآية، ﴿قل يحييها الذي أنشأها أوّل مرة﴾ [يس/٧٩] ﴿لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا﴾ [الانبياء/٢٢] الآية، إلى ما حواه من علوم السير والحكم وأخبار الآخرة ومحاسن الآداب، قال تعالىٰ: ﴿ما فرطنا في الكتاب من شيء﴾ [الانعام/ ٣٨] ومنها علم النجوم، لقوله تعالىٰ: ﴿لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر﴾ [يس/٤٠] .

والطبّ: ﴿وكلوا واشربوا ولا تسرفوا﴾ [الاعراف/٣١] الآية، والمعارف الجزئية؛ كقصة يوسف إذ لا يعرفها إلاّ من شاهدها، وغير ذلك.

(**لم تتعاطَ العربُ الكلام فيها**) عامّة، زاد القاضي: ولا محمّد ﷺ قبل نبوّته، (**ولا يحيط بها من علماء الأمم**) السالفة، كالحكماء والأحبار، (**واحد منهم، ولا يشتمل عليها كتاب**) من كتبهم، أي: لم يدون قبله، حتى يقال: أخذ علمه منها، (**بيّن الله فيه**،) أي: القرءان (**خبر الأوّلين، والآخرين وحكم المتخلّفين**) عن أمره ونهيه، والذين تخلّفوا عن الجهاد مع نبيّه، أو عن الإيمان، وتعلّلوا بعلل باطلة؛ فبيّن لهم بطلان عللهم، وفضحهم بإظهاره، (**وثواب المطيعين وعقاب العاصين، فهذه ستّة أوجه يصحّ أن يكون كل واحد منها إعجازًا**،) لا أن الإعجاز إنما حصل بجملتها، بل كل واحد حصل به إعجازهم عن معارضته، (**فإذا**،) فحيث (**جمعها القرءان فليس اختصاص أحدها بأن يكون معجزًا بأولى من غيره، فيكون الإعجاز بجميعها**) وإن كان بعضها أقوى من غيره في الإعجاز، (**وقد قال تعالىٰ**) دليل سمعي على عجزهم عن معارضته: **﴿قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرءان لا يأتون بمثله﴾** الآية، ولو كان بعضهم لبعض ظهيرًا، (**فلم يقدر أحد أن يأتي بمثل القرءان في**

في زمن رسول الله ﷺ ولا بعده على نظمه وتأليفه وعذوبة منطقه وصحة معانيه، وما فيه من الأمثال والأشياء التي دلت على البعث وآياته، والأنباء بما كان يكون، وما فيه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والامتناع من إراقة الدماء، وصلة الأرحام، إلى غير ذلك، فكيف يقدر على ذلك أحد وقد عجزت عنه العرب الفصحاء والخطباء والبلغاء، والشعراء والفهماء، من قريش وغيرها، وهو ﷺ في مدة ما عرفوه قبل نبوته وأداء رسالته أربعين سنة ولا يحسن نظم كتاب، ولا عقد حساب، ....

زمن رسول الله ﷺ ولا بعده،) إلى يومنا هذا، بل إلى يوم الدين، مع أنه لا يكاد يعد من سعى في تغييره من الملحدة والمعطّلة، فأجمعوا كيدهم وحولهم وقوّتهم، فما قدروا على إطفاء شيء من نوره، ولا تغيير كلمة منه، ولا تشكيك المسلمين في حروف من حروفه، ولله الحمد **(على نظمه،)** أي: نظامه البديع المعجز **(وتأليفه،)** كما يؤلّف البناء شيئًا بعد شيء، حتى يتمّ ويكمل في غاية الإحكام، **(وعذوبة منطقه، وصحّة معانيه، وما فيه من الأمثال)** الكثيرة المقرّرة لما مثل له التنزيل المعقول منزلة المحسوس.

فقال البيضاوي: ولأمرٍ ما أكثر الله تعالى والأنبياء والحكماء في كلامهم من الأمثال، ولكثرة اشتماله على الأمثال جعله ﷺ عين المثل المبالغة، فقال: «إن الله أنزل القرءان آمرًا وزاجرًا، وسنّة خالية ومثلاً مضروبًا، فيه نبؤكم وخبر ما كان قبلكم، ونبأ ما بعدكم» الحديث، رواه الترمذي.

(والأشياء التي دلّت على البعث وآياته، والأنباء) الأخبار **(بما كان ويكون وما فيه من الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والامتناع من إراقة الدماء، و)** ما فيه من **(صلة الأرحام إلى غير ذلك، فكيف يقدر على ذلك أحد، وقد عجزت عنه العرب الفصحاء،)** فعجز غيرهم أولى، إذ عجز أمراء الكلام مع توفر الأسباب فيهم يفيد أن من انتفت عنه تلك الأسباب أَوْلى، **(والخطباء والبلغاء)** هو أعمّ ممّا قبله، إذ قد يكون بليغًا عارفًا بمواقع الكلام، لكنه ليس معتنيًا بتأليف الخطب والمراسلات، ونحوهما.

(والشعراء والفهماء) هو قريب مما قبله، **(من قريش وغيرها)** من المتّصفين بذلك، **(وهو ﷺ في مدّة ما عرفوه قبل نبوّته وأداء رسالته أربعين سنة، لا يحسن نظم كتاب،)** أي: تأليفه متناسب الكلمات لفظًا ومعنى، **(ولا عقد حساب،)** أي: ولا أصلاً مما تستعمله الناس في معرفة الأمور التي يدبّرونها في أنفسهم، ويعرفون بها أصول ما يرد عليهم من الوقائع؛ كذا قال

ولا يتعلم سحرًا، ولا ينشد شعرًا، ولا يحفظ خبرًا، ولا يروي أثرًا، حتى أكرمه الله بالوحي المنزل، والكتاب المفصل، فدعاهم إليه وحاجهم به، قال الله تعالى: ﴿**قل لو شاء الله ما تلوته عليكم ولا أدراكم به، فقد لبثت فيكم عمرًا من قبله أفلا تعقلون**﴾ [يونس/ ١٦]، وشهد له في كتابه بذلك فقال تعالى: ﴿**وما كنت تتلوا من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك إذًا لارتاب المبطلون**﴾ [العنكبوت/ ٤٨].

وأما ما عدا القرءان من معجزاته عليه السلام، كنبع الماء من بين أصابعه، وتكثير الطعام ببركته، وانشقاق القمر، ونطق الجماد، فمنه ما وقع التحدي به، ومنه ما وقع دالاً على صدقه من غير سبق تحد، ومجموع ذلك يفيد القطع بأنه ظهر على يديه ﷺ من خوارق العادات شيء كثير - ....

شيخنا، (**ولا يتعلّم سحرًا، ولا ينشد:**) يقرأ (**شعرًا**) لغير، فضلاً عن إنشائه، (**ولا يحفظ خبرًا، ولا يروي أثرًا حتى أكرمه الله بالوحي المنزّل، والكتاب المفصّل،**) المبيّن ما فيه من الفوائد الجليلة؛ كالعقائد الحقّة والأحكام الشرعية، والمواعظ، والأمثال، والأخبار الصادقة، أو المجعول سورًا، أو المنزل نجمًا نجمًا، أو المفرق بين الحقّ والباطل، (**فدعاهم إليه وحاجّهم به، قال الله تعالى:** ﴿**قل لو شاء الله ما تلوته عليكم ولا أدراكم**﴾) الآية، أعلمكم ﴿**به**﴾ الآية، ولا نافيه عطف على ما قبله، وفي قراءة: بلام جواب لو، أي: لأعلمكم به على لسان غيري، ﴿**فقد لبثت**﴾ الآية، مكثت ﴿**فيكم عمرًا**﴾ الآية، سنينًا أربعين ﴿**من قبله**﴾ الآية، لا أحدثكم بشيء ﴿**أفلا تعقلون**﴾ الآية الآية، إنه ليس من قبلي. (**وشهد له في كتابه بذلك، فقال تعالى:**) ﴿**وما كنت تتلوا من قبله**﴾ الآية، أي:: القرءان، ﴿**من كتاب ولا تخطه بيمينك إذًا**﴾ الآية، أي: لو كنت قارئًا كاتبًا، ﴿**لارتاب المبطلون**﴾ الآية، أي اليهود فيك، وقالوا: الذي في التوراة أنه أُمّي لا يقرأ ولا يكتب، ثم ذكر قسيم ما مر أن القرءان معجز بلا شكّ، فقال: (**وأمّا ما عدا القرءان**) بالنصب؛ لأنه تقدّمه ما (**من معجزاته عليه السّلام،**) بيان لما (**كنبع الماء من بين أصابعه، وتكثير الطعام ببركته، وانشقاق القمر، ونطق الجماد،**) ويأتي تفصيلها؛ نفيه تفصيل، (**فمنه ما وقع التحدّي به، ومنه ما وقع دالاً على صدقه من غير سبق تحدّ،**) بناء على أن المراد بالتحدّي طلب المعارضة، أما إن أُريد مجرد الاقتران بدعوى النبوّة، فكلّها مسبوقة بالتحدّي. وأمّا ما قبل البعثة فهو إرهاص لا معجزة على المعتمد؛ كما مرّ.

(**ومجموع،**) أي: جملة (**ذلك**) المذكور ممّا وقع التحدّي به، وما لم يقع (**يفيد القطع**) الجزم، أي: العلم الضروري؛ (**بأنه ظهر على يديه ﷺ من خوارق العادات شيء كثير،**)

كما يقطع بوجود جود حاتم، شجاعة علي - وإن كانت أفراد ذلك ظنية وردت موارد الآحاد، مع أن كثيرًا من المعجزات النبوية قد اشتهر ورواه العدد الكثير، والجم الغفير، وأفاد الكثير منه القطع عند أهل العلم بالآثار والعناية بالسير والأخبار، وإن لم يصل عند غيرهم إلى هذه المرتبة لعدم عنايتهم بذلك.

ويسمّي ذلك التواتر المعنوي؛ (**كما يقطع بوجود جود حاتم**) بن عبد اللّه بن سعد الطائي، المشهورة أخباره في الجود، أسلم ابنه عدي سنة تسع، وقيل: سنة عشر، وكان جوّادًا كأبيه، وسأل النبيّ ﷺ عن أمور تتعلّق بالصيد؛ كما في الصحيحين.

وأخرج أحمد عن عدي بن حاتم، قال: قلت: يا رسول اللّه! إن أبي كان يصل الرحم، ويفعل كذا وكذا، فقال: «إن أباك أراد أمرًا فأدركه»، يعني الذكر.

وروى وكيع في الغرر، عن محرز، مولى أبي هريرة، قال: مرّ نفر بقبر حاتم، فركض بعضهم قبره برجله، وقال: اقرنا وجنهم الليل فناموا، فقام صاحب القول فزعًا، فقال: إن حاتمًا أتاني في النوم وأنشدني شعرًا حفظته، يقول فيه:

أتيت بصحبك تبغي القرى ... لدى حفرة لجب هامها
وتبغي لي الذم عند المبيت ... وحولك طيّ وأنعامها
فإنا سنشبع أضيافنا ... وتأتي المطي فتعتامها

فقاموا، فإذا ناقة صاحب القول عقير فنحروها وباتوا يأكلون، وقالوا: قرانا حاتم حيًّا وميّتًا، وأردفوا صاحبهم، فلما نبع النهار إذا رجل راكب بعيرًا يقود آخر، فقال: أنا عدي بن حاتم، إن حاتمًا أتاني في النوم، فزعم أنه قراكم ناقة أحدكم، وأمرني أن أحمله، فشأنكم البعير، فدفعه إليهم وانصرف.

(**وشجاعة عليّ**) أمير المؤمنين، وزهد الحسن البصري، وحلم أحنف لاتّفاق الأخبار الواردة عنهم على كرم هذا، وشجاعة هذا، وزهد هذا، وحلم هذا؛ (**وإن كانت أفراد ذلك ظنيّة،**) أي: كل واحد منهم ظنيّ لا يوجب العلم، ولا يقطع بصحّته، لكونها (**وردت موارد الآحاد،**) لكنها تفيد التواتر المعنوي الحاصل من مجموعها كالكرم والشجاعة؛ لاتّفاقها على معنى واحد مع كثرتها، وإن كان كل واحد يصف جزئية، (**مع أن كثيرًا من المعجزات النبوية قد اشتهر،**) بحيث صار يفيد القطع بانفراده، ويسمّيه المحدثون مشهورًا ومستفيضًا، (**ورواه العدد الكثير والجم الغفير، وأفاد الكثير منه القطع عند أهل العلم بالآثار،**) الأحاديث (**والعناية**) الاهتمام (**بالسيد**) جمع سيدة وهي أخبار المغازي (**والاخبار**) كنبع الماء من بين الأصابع، وتكثير الطعام، (**وإن لم يصل عند غيرهم إلى هذه المرتبة، لعدم عنايتهم:**) اهتمامهم (**بذلك،**) فبالنسبة لهم لا يفيد القطع بخلاف أولئك.

فلو ادعى مدع أن غالب هذه الوقائع مفيد للقطع النظري لما كان مستبعدًا، وذلك أنه لا مرية أن رواة الأخبار في كل طبقة قد حدثوا بهذه الأخبار في الجملة، ولا يحفظ عن أحد من أصحابه مخالفة الراوي فيما حكاه من ذلك. ولا الإنكار عليه فيما هنالك، فيكون الساكت منهم كالناطق، لأن مجموعهم محفوظ عن الأغضاء عن الباطل، وعلى تقدير أن يوجد من بعضهم إنكار أو طعن على بعض من روى شيئًا من ذلك فإنما هو من جهة توقف في صدق الراوي أو تهمته بكذب، أو توقف في ضبطه أو نسبته إلى سوء الحفظ، أو جواز الغلط، ولا يوجد أحد منهم طعن في المروي، كما وجد منهم في غير هذا الفن من الأحكام ....

قال عياض: ولا بعد أن يحصل العلم بالتواتر عند واحد، ولا يحصل عند غيره، فإن أكثر الناس يعلمون بالخبر وجود بغداد، وأنها مدينة عظيمة دار الإمامة والخلافة، وآحاد لا يعلمون اسمها فضلاً عن وصفها، وهكذا تعلم الفقهاء من أصحاب لملك بالضرورة أن مذهبه إيجاب أُمّ القرءان في الصلاة للمنفرد والإمام، وإجزاء النيّة أوّل ليلة من رَمضان عمّا سواه، وأنّ الشافعي يرى تجديدها كل ليلة، والاقتصار على مسح بعض الرأس، وأن مذهبهما القصاص في القتل بالمحدّد وغيره، وإيجاب النيّة في الوضوء، واشتراط الوليّ في النكاح، وأن أبا حنيفة يخالفهما في هذه المسائل وغيرهم ممّن لا يشتغل بمذاهبهم، لا يعرف هذا فضلاً عمّا سواه، (**فلو ادّعى مدّع أن غالب هذه الوقائع مفيد للقطع النظري**،) المحصل للعلم الضروري، (**لما كان مستبعدًا**،) تفريع على قوله: وأفاد الكثير منه، إلى آخره، (**وذلك**،) أي: وجه عدم الاستبعاد، (**أنه**) بالفتح، أي: لأنه (**لا مرية أن رواة الأخبار في كل طبقة قد حدّثوا بهذه الأخبار في الجملة، ولا يحفظ عن أحد من أصحابه مخالفة الراوي فيما حكاه من ذلك**) من الآيات، (**ولا الإنكار عليه فيما هنالك، فيكون الساكت منهم كالناطق**؛) لأن السكوت في محلّه إقرار، (**لأن مجموعهم محفوظ عن الأغضاء**،) بغين وضاد معجمتين: التغافل (**عن**،) وفي نسخة: على، بمعنى: عن، إذ إنما تعدّى بعن (**الباطل**،) سمعوه ولم ينكروه، إذ ليس هناك رغبة ولا رهبة تمنعهم من الإنكار (، **وعلى تقدير أن يوجد من بعضهم إنكار أو طعن على بعض من روى شيئًا من ذلك، فإنّما هو من جهة توقف في صدق الراوي**،) لا في المروي نفسه، (**أو تهمته بكذب، أو توقّف في ضبطه، أو نسبته إلى سوء الحفظ أو جواز الغلط**) عليه لعدم اتّقانه، ولا يلزم من ضعف السند ضعف المتن، ولذا قال: (**ولا يوجد أحد منهم طعن في المروي**) نفسه؛ (**كما وجد منهم في غير هذا الفنّ من الأحكام**،) كما وقع بين عمر وابن عباس في إنكاره عليه

وحروف القرءان ونحو ذلك والله أعلم.

وأنت إذا تأملت معجزاته وباهر آياته وكراماته عليه السلام وجدتها شاملة للعلوي والسفلي، والصامت والناطق، والساكن والمتحرك، والمائع والجامد، والسابق واللاحق، والغائب والحاضر، والباطن والظاهر، والعاجل والآجل، إلى غير ذلك، مما لو أعيد لطال، كالرمي بالشهب الثواقب، ومنع الشياطين من استراق السمع في الغياهب، وتسليم الحجر والشجر عليه، وشهادتها له بالرسالة بين يديه، ومخاطبتها له بالسيادة، وحنين الجذع، ونبع الماء من كفه في الميضأة والتور والمزادة، وانشقاق القمر، ورد العين من العور، ونطق البعير والذئب ....

نكاح المتعة، **(وحروف القرءان)** أي: قراءاته المتعدّدة، إذ كل وجه من القراءة يطلق عليه حرف؛ كما صحّ أن عمر أنكر على هشام بن حكيم قراءة قرأ بها في سورة الفرقان، لم يسمعها، فجاء به إلى النبيّ ﷺ، وقال: سمعته يقرأ بغير ما أقرأتنيه، فقال: «اقرأ يا هشام»، فقال: «هكذا أنزلت»، ثم قال: اقرأ يا عمر، فقرأ، فقال: «هكذا أنزلت، إن هذا القرءان أنزل على سبعة أحرف، فاقرؤوا ما تيسّر منه»، وهذا كثير، **(ونحو ذلك)** مما يتوقّف على النقل ولا يقال بالرأي، **(والله أعلم)**.

(وأنت إذا تأمّلت معجزاته، وباهر:) غالب **(آياته)** من إضافة الصفّة للموصوف، **(وكراماته عليه السّلام وجدتها شاملة للعلوي والسفلي، والصامت والناطق، والساكن والمتحرّك، والمائع والجامد، والسابق)** على وجوده إكرامًا له، ويسمّى إرهاصًا، **(واللاّحق، والغائب والحاضر، والباطن والظاهر، والعاجل والآجل، إلى غير ذلك مما لو أعيد،)** كذا في النسخ، والأولى: مما لو عدّ **(لطال،)** إذ الإعادة ذكر الشيء مرّة بعد أخرى، وليس المراد هنا، بل المراد: لو شرع في عدّها العجز عن استيعاب إفرادها وضبطها، **(كالرمي بالشهب:)** جمع شهاب: الكواكب المضيئة، **(الثواقب)** التي تثقب مسترق السمع، أو تحرقه، أو تخبله، **(ومنع الشياطين من استراق السمع في الغياهب:)** جمع غيهب، وهو الظلمة، **(وتسليم الحجر والشجر عليه، وشهادتها له بالرسالة بين يديه ومخاطبتها، له بالسيادة، وحنين الجذع)** لفراقه، **(ونبع الماء من كفّه في الميضأة،)** بكسر الميم والقصر، وقد تمدّ المطهّرة، وزنها مفعلة ومفعال، وميمها زائدة ليست منها، **(والتور،)** بفوقية، مجرور بالعطف: إناء معروف، **(والمزادة،)** بفتح الميم: شطر الرواية، والقياس كسرها؛ لأنها آلة يستقى بها الماء وجمعها مزايد، وربما قيل: مزاد بغيرها؛ وكما في المصباح.

(وانشقاق القمر، وردّ العين من العور،) بل وبعد السقوط، **(ونطق البعير والذئب**

والجمل، والنور المتوارث من آدم إلى جبهة أبيه عبد الله من الأزل، وما سوى ذلك من المعجزات التي تداولتها الحملة، ونقلتها عن ألسنة الأُول النقلة، مما لو أعملنا أنفسنا في حصرها لفني المدى في ذكرها. ولو بالغ الأولون والآخرون في إحصاء مناقبه لعجزوا عن استقصاء ما حباه الكريم به من مواهبه، ولكن الملم بساحل بحرها مقصرًا عن حصر بعض فخرها، ولقد صح لمحبيه أن ينشدوا فيه:

وعلى تفنن واصفيه لنعته يفنى الزمان وفيه ما لم يوصف

وإنه لخليق بمن ينشد فيه قول الخنساء التي شهد لها النابغة الذبياني بأنها أشعر الناس وقد أسلمت وصحبت:

فما بلغت كيف امرىء متناولاً من المجد إلا والذي نال أطول
ولا بلغ المهدون في القول مدحه ولو حذقوا إلا الذي فيه أفضل

والجمل،) ويأتي بيان ذلك كلّه، (**والنور المتوارث من آدم إلى جبهة أبيه عبد اللّه من الأزل، وما سوى ذلك من المعجزات التي تداولتها الحملة**) للأخبار، (**ونقلتها عن ألسنة الأُوَل،**) أي: المتقدّمين، (**النقلة**) المتأخّرون في تصانيفهم، (**مما لو أعملنا أنفسنا في حصرها لفني المدى،**) أي: الغاية (**في ذكرها،**) أي لانتهى العمر وفرغ في عدتها ولم يحط بها (**ولو بلغ الأولون والآخرون في احصاء**) أي: عدّ (**مناقبه، لعجزوا عن استقصاء ما حباه،**) بموحّدة: أعطاه بلا عوض، (**الكريم**) سبحانه (**به من مواهبه، ولكان الملمّ،**) النازل (**بساحل بحرها مقصرًا،**) أي: عاجزًا (**عن حصر بعض فخرها:**) مباهاتها، **وقد صح لمحبيه**) أمكنهم (**أن**) يقولوا قولاً يقبل منهم ولا يكذبون فيه، كأن (**ينشدوا فيه**) قول ابن الفارض، (**وعلى تفنّن:**) تنوّع (**واصفيه**) أي: إتيانهم بأنواع كثيرة، (**لنعته يفنى**) ينقضي (**الزمان وفيه ما لم يوصف**) أوصاف كثيرة، ما عثروا على شيء منها حتى يذكروه، (**وإنه لخليق،**) جدير وحقيق (**بمن ينشد فيه قول الخنساء التي شهد لها النابغة الذبياني؛ بأنها أشعر الناس، وقد أسلمت وصحبت**):

(**فما بلغت كفّ امرىء متناولاً من المجد والذي نال أطول**)

أجلّ وأعظم، (**ولا بلغ المهدون في القول مدحه، ولو حذقوا،**) بفتح الذال وكسرها من بابي ضرب وتعب مهروا، وعلموا غوامض المدح ودقائقه، (**إلاّ**) الوصف (**الذي**) هو (**فيه أفضل،**) أتمّ وأكمل من أوصافهم التي ذكروها.

ذكر عبد العظيم، ابن أبي الأصبع في كتابه الأشعار الرائقة: أن الأخطل وفد على معٰوية يمتدحه، فقال له: إن كنت شبّهتني بالحيّة والأسد والصقر، فلا حاجة لي به، وإن كنت قلت كما قالت الخنساء، فهات، قال: وما قالت؟، فأنشد هذين البيتين، فقال الأخطل: واللّه لقد

ولله در إمام العارفين سيدي محمد وفي فلقد كفى وشفى بقوله:

ما شئت قل فيه فأنت مصدق   فالحب يقضي والمحاسن تشهد

ولقد أبدع الإمام الأديب شرف الدين الأبوصيري حيث قال:

دع ما ادعته النصارى في نبيهم   واحكم بما شئت مدحًا فيه واحتكم

وانسب إلى ذاته ما شئت من شرف   وانسب إلى قدره ما شئت من عظم

فإن فضل رسول الله ليس له   حد فيعرب عنه ناطق بفم

يعني أن المداح وإن انتهوا إلى أقصى الغايات والنهايات لا يصلون إلى شأوه، ....

أحسنت، ولقد قلت فيك بيتين، ما هما بدون ما سمعت، وأنشد:

إذا متّ مات الجود وانقطع الغنى   فلم يبقَ إلاّ من قليل مصرد

وردت أكفّ الراغبين وأمسكوا   عن الدين والدنيا بخلف مجرد

فقال: لحاك اللّه ما زدت على أن نعيت إليّ نفسي، ولم تتعلّق للمرأة بغبار.

(ولله در إمام العارفين سيدي محمّد وفي، فلقد كفى وشفى بقوله: ما شئت) من الصفات المتناهية في الكمال، **(قل فيه)** صفة بها، ولا تخشَ من ذكرها، **(فأنت مصدّق)** في كل ما تقوله فيه، **(فالحبّ)** الذي أودعه اللّه في قلوب العارفين **(يقضي:)** يحكم بذلك، **(والمحاسن)** الظاهرة التي لا تخفى على أحد **(تشهد)** بحقيّة ما وصفته به، **(ولقد أبدع:)** أتى بأمر بديع لم يسبق إليه، **(الإمام الأديب شرف الدين الأبوصيري،)** صوابه البوصيري؛ لأنه منسوب إلى بوصير، كما مرّ كثيرًا، **(حيث قال: دع:)** اترك **(ما ادّعته النصارى)** جمع نصران، كسكارى جمع سكران، أو نسبة إلى قرية تسمّى ناصرة، وقيل: إنها قرية المسيح، أو الياء في نصراني للمبالغة، سمّوا نصارى لنصرهم عيسى **(في نبيّهم،)** كقولهم: ابن اللّه، وثالث ثلاثة؛ لنهي نبيّنا ﷺ عن مثل ذلك بقوله: «لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى، وإنما أنا عبد، فقولوا: «عبد اللّه ورسوله»»، **(و)** بعد ذلك **(احكم:)** اقصد **(بما شئت مدحًا)** ثنا: حسنًا **(فيه واحتكم:)** اختصم، أي: خاصم في إثبات فضائله من شئت من الخصماء، **(وانسب:)** أعزّ **(إلى ذاته:)** حقيقته **(ما شئت من شرف:)** عزّ، **(وانسب إليّ قدره:)** مبلغه **(ما شئت من عظم:)** تعظيم ورفعة، فقد وجدت للقول سعة؛ **(فإن فضل رسول اللّه ليس له حدّ:)** غاية يوقف عندها، **(فيعرب)** يبيّن منصوب بأن مضمرة، وجوبًا بعد فاء السببيّة في جواب النفي، **(عنه)** متعلّق بيعرب **(ناطق)** فاعل **(بفمّ،)** متعلّق بناطق على تقدير مضاف، أي: بلسان فم إذ أوصافه لا تحصى، وفضائله لا تستقصى، **(يعني أن المداح وإن انتهوا إلى أقصى الغايات والنهايات لا يصلون إلى شأوه،)** بفتح الشين المعجمة، وسكون الهمزة، وبالواو

إذ لا حدَّ له، ويحكى أنه رؤي الشيخ عمر بن الفارض السعدي في النوم فقيل له: لم لا مدحت النبي ﷺ فقال:

أرى كل مدح في النبي مقصرًا وإن بالغ المثني عليه وأكثروا
إذا الله أثنى بالذي هو أهله عليه فما مقدار ما يمدح الورى

قال الشيخ بدر الدين الزركشي: ولهذاا لم يتعاط فحول الشعراء المتقدمين ـ كأبي تمام والبحتري وابن الرومي ـ مدحه ﷺ، وكان مدحه عندهم من أصعب ما يحاولونه، ....

والهاء: غايته وأمده، (إذ لا حدّ له) حتى يصلوا إليه.

(ويحكى أنه رؤي الشيخ) شرف الدين، أبو القسم، (عمر بن) عليّ، (الفارض،) كان يكتب فروض النساء ابن مرشد (السعدي،) نسبة إلى بني سعد: قبيلة حليمة، الحموي الأصل، المصري، ولد بالقاهرة في ذي القعدة سنة ستّ وسبعين وخمسمائة، وترجمه الرشد العطار في معجمه، فقال الشيخ الفاضل، الأديب، حسن النظم، متوقّد الخاطر، كان يسلك طريق التصوّف، وينتحل مذهب الشافعي، وأقام بمكّة مدة، وصحب جماعة من المشائخ، وترجمه أيضًا المنذري وغيره، مات في ثالث جمادى الأولى، سنة اثنتين وثلاثين وستمائة، (في النوم، فقيل له: لِمَ لا مدحت النبيّ ﷺ؟،) على سبيل الصراحة، وإلا فباطن كلامه مدح له؛ كذا قال بعض.

وقال آخر: يعتقد بعض العوام أن باطن كلامه مدح للنبيّ ﷺ وغالب كلامه لا يصحّ أن يراد به ذلك، (فقال: أرى كل مدح،) أي: مادح (في النبيّ،) أو هو باق على مصدريّته، وتجوّز في إسناد (مقصرًا) إليه، (وإن بالغ المثني عليه، وأكثروا) بألف الإطلاق في المبالغة في الثناء عليه، (إذا اللّه أثنى بالذي هو أهله عليه،) بنحو قوله تعالى: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾، الآية، (فما مقدار ما يمدح الورى؟،) الخلق، (قال الشيخ بدر الدين الزركشي: ولهذا لم يتعاط، فحوّل الشعراء المتقدمين) نعت للشعراء؛ (كأبي تمام،) حبيب بن أوس الطائي، المشهور، صاحب الحماسة، قال ابن خلكان: أصله من قرية جاسم قرب طبرية، وكان بجامع دمشق يسقي الماء، ثم جالس الأدباء وأخذ عنهم، حتى قال الشعر، فأجاد وشاع ذكره، وسار شعره، وبلغ المعتصم خبره، فحمله إليه، فقدم بغداد، فجالس الأدباء، وعاشر العلماء، وتقدم على شعراء وقته، مات بالموصل سنة ثمان وعشرين ومائتين، وقيل بعد ذلك.

(والبحتري،) بضم الموحدة، وسكون الحاء المهملة، وضمّ الفوقية، أبو عبادة الوليد، بن عبيد، الشاعر المشهور، نسبة إلى بحتر بن عقود الطائي؛ كما في التبصير.

(و) أبي العباس علي (بن الرومي مدحه ﷺ، وكان مدحه عندهم من أصعب ما

فإن المعاني دون مرتبته، والأوصاف دون وصفه، وكل غلو في حقه تقصير، فيضيق على البليغ مجال النظم، وعند التحقيق إذا اعتبرت جميع الأمداح التي فيها غلو بالنسبة إلى من فرضت له وجدتها صادقة في حق النبي ﷺ، حتى كان الشعراء على صفاته يعتمدون وإلى مدحه كانوا يقصدون، وقد أشار الأبوصيري بقوله: «دع ما ادعته النصارى في نبيهم» إلى ما أطرت النصارى به عيسى بن مريم من اتخاذه إلها.

قال النيسابوري: إنهم صحفوا في الإنجيل «عيسى نبي وأنا ولدته» فحرفوا الأول بتقديم الباء وخففوا اللام في الثاني، فلعنة الله على الكافرين.

فإن قلت: هل ادعى أحد في نبينا عليه السلام ما ادعي في عيسى؟

أجيب: بأنهم قد كادوا أن يفعلوا نحو ذلك حين قالوا له عليه السلام: أفلا

يحاولونه، فإن المعاني) التي يتصوّرونها مادحة له (**دون مرتبته،**) أي: حقيقة صفاته الحميدة، فإن وصفوه بها قصّروا في حقّه، (**والأوصاف دون وصفه، وكل غلوّ**) بمعجمة، أي: كل وصف تجاوز قائله فيه الحدّ المتعارف بين الناس، أو بمهملة، أي: ارتفاع في الوصف زائد على العادة، (**في حقه تقصير،**) قليل بالنسبة لمقامه، (**فيضيق على البليغ مجال النظم**) بميم وجيم، أي: العمل الذي يجول فكره فيه ليأخذ المعاني التي يستحسنها وتليق عنده، (**وعند التحقيق إذا اعتبرت جميع الأمداح التي فيها غلوّ،**) بمعجمة ومهملة، (**بالنسبة إلى من فرضت له، وجدتها صادقة في حق النبيّ ﷺ حتى كان الشعراء**) إذا حاولوا الثناء على أحد بأكمل الصفات، وصفوه ببعض أوصاف، صفات المصطفى الممكن ثبوتها للممدوح، وكأنهم (**على صفاته يعتمدون،**) لأنه غاية طاقتهم، (**وإلى مدحه كانوا يقصدون، وقد أشار الأبوصيري بقوله: دع ما ادّعته النصارى في نبيّهم،**) ومنه أخذ الحلي قوله في بديعيته:

دع ما تقول النصارى في نبيّهم   من التغالي وقل ما شئت واحتكم

(**إلى ما أطرت النصارى به عيسى بن مريم من اتّخاذه إلهًا،**) كما قال تعالىٰ: ﴿أأنت قلت للناس اتّخذوني وأمّي إلٰهين من دون اللّه، قال: سبحانك﴾ الآية، (**قال النيسابوري: إنهم صحفوا في الإنجيل عيسى لبني،**) بنون تليها موحدة، (**وأنا ولدته،**) بالتثقيل خلقت ولادته من مريم بلا أب، (**فحرّفوا الأوّل، بتقديم الباء**) على النون، (**وخفّفوا اللام في الثاني، فلعنة اللّه على الكافرين،**) المحرفين للكلم عن مواضعه (**(فإن قلت: هل ادّعى أحد في نبيّنا عليه السّلام ما ادّعي في عيسى؟، أجيب: بأنهم قد كادوا،**) قاربوا (**أن يفعلوا نحو ذلك،**) وما فعلوا (**حين قالوا له عليه السّلام**) في قصة سجود الأشجار له والجمل والغنم: (**أفلا**) الهمزة داخلة على محذوف،

نسجد لك؟ فقال: لو كنت آمرًا أحدًا أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها. فنهاهم عما عساه يبلغ بهم من العبادة.

وقد جاء في صفته في حديث ابن أبي هالة: ولا يقبل الثناء إلا من مكافىء، أي: مقارب في مدحه غير مفرط فيه. وقال ابن قتيبة معناه؛ ألا أن يكون ممن له عليه منة، فيكافئه الآخر، وغلطه ابن الأنباري: بأنه لا ينفك أحد من أنعام رسول الله ﷺ، لأن الله بعثه رحمة للعالمين، فالثناء عليه فرض عليهم، لا يتم الإسلام إلا به. قال: وإنما المعنى: لا يقبل الثناء إلا من رجل عرف حقيقة إسلامه.

ثم حاصل ....

أي: أنترك تعظيمك، فلا (**نسجد لك**،) أم نعظّمك، فنحن أحق بالسجود من الغنم وغيرها، (**فقال: «لو كنت آمرًا أحدًا أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»**)، لما له عليها من الحقّ، (**فنهاهم عمّا**،) أي: أمر، (**عساه يبلغ**،) يصل (**بهم من العبادة**) التي يتجاوز بها الحدّ، حتى يصيروا كفرة أو فسقة، معتقدين أنه حقّ، وهو باطل، على نحو قوله تعالى: ﴿الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعًا﴾ [السورة الآية] الآية،

نعم، روى ابن حبان عن ابن أبي أوفى، قال: لما قدم معاذ بن جبل من الشام، سجد للنبيّ ﷺ، فقال: «ما هذا»؟، قال: يا رسول اللّه! قدمت الشام، فرأيتهم يسجدون لبطارقته وأساقفتهم، فأردت أن أفعل ذلك بك، قال: «لا تفعل، فإني لو أمرت شيئًا أن يسجد لشيء، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها، والذي نفسي بيده لا تؤدي المرأة حقّ ربها حتى تؤدّي حقّ زوجها، ولو سألها نفسها، وهي على قتب لم تمنعه».

(**وقد جاء في صفته**) ﷺ (**في حديث**) هند (**بن أبي هالة**) وصافه، (**ولا يقبل الثناء إلاّ من مكافىء**،) بالهمز، (**أي: من مقارب في مدحه غير مفرط فيه، وقال**) عبد اللّه بن مسلم (**بن قتيبة**) الدينوري: (**معناه ألاّ يكون ممن له**) عليه الصّلاة والسّلام (**عليه منّة**) سبقت له، (**فيكافئه الآخر**،) فيقبله لسبق منته عليه، (**وغلّطه ابن الأنباري**) بالفتح، نسبة إلى الأنبار بالعراق، (**بأنه لا ينفكّ أحد من أنعام رسول اللّه ﷺ؛ لأن اللّه بعثه رحمة للعالمين**،) فما من أحد إلاّ وله عليه منّة، (**فالثناء عليه فرض عليهم، لا يتمّ الإسلام إلاّ به**،) لوجوب شكر النعم، (**قال: وإنما المعنى لا يقبل الثناء إلاّ من رجل**،) وصف طردي، والمراد: إنسان (**عرف حقيقة إسلامه**،) وأجيب عن هذا التغليط؛ بأن القرينة قائمة على أن المراد نعمة حادثة خاصة، وقد صرّح في بعض الروايات بقوله: إلاّ عن يد، (**ثم**) للترتيب في الذكر أو للتراخي، (**حاصل**

معجزاته وباهر آياته وكراماته كما نبه عليه القطب القسطلاني يرجع إلى ثلاثة أقسام:

ماض: وجد قبل كونه، فقضى بمجده.

ومستقبل وقع بعد مواراته في لحده.

وكائن معه من حين حمله ووضعه إلى أن نقله الله إلى محل فضله وموطن جمعه.

فأما القسم الماضي وهو ما كان قبل ظهوره إلى هذا الوجود، فقد ذكرت منه جملة في المقصد الأول، كقصة الفيل وغير ذلك، مما هو تأسيس لنبوته وإرهاص لرسالته، ....

معجزاته، و) حاصل **(باهر)**: غالب **(آياته)**، من إضافة الصفة للموصوف، **(و)** حاصل **(كراماته)**، فهما بالجرّ عطف على معجزاته؛ **(كما نبّه عليه القطب)** قطب الدين أبو بكر محمّد بن أحمد بن علي **(القسطلاني)** المصري، المولود بها سنة أربع عشرة وستّمائة، وجمع بين العلم والعمل وألّف في الحديث والتصوّف والتاريخ بمصر، ومات في محرم سنة ستّ وثمانين وستّمائة نسبة إلى قسطلينة من إقليم أفريقية؛ كما قاله هو رحمه اللّٰه في تاريخ مصر، ولم يضبطه.

وقال القطب الحلبي: كأنه منسوب إلى قسطلينة، بضم القاف من أعمال أفريقية بالمغرب، وقال غيره: بفتح القاف وشدّ اللام، **(يرجع إلى ثلاثة أقسام: ماض: وجد قبل كونه،)** أي: وجوده، **(فقضى بمجده،)** حكم بشرفه وسيادته وعزّه، بمعنى: إنهم اعتقدوا ذلك حتى سمّى جماعة أبنائهم محمّدًا رجاء أن يكون هو، واللّٰه أعلم حيث يجعل رسالاته.

(ومستقبل وقع بعد مواراته في لحده،) أي: بعد موته، **(وكائن معه من حين حمله ووضعه إلى أن نقله اللّٰه إلى محل فضله وموطن جمعه:)** المكان الذي تجتمع فيه الخلائق، ولكن عدّه ما تقدم وجوده من المعجزات، وكذا ما قارن حمله إلى نبوّته، مبني على أن المعجزة لا يشترط اقترانها بالتحدّي، والراجح كما مرّ ويأتي خلافه إلى أن ذلك لا يردّ عليه؛ لأنه جعل مجموع الآيات والمعجزات والكرامات منقسمًا إلى ثلاثة أقسام، ولا يلزم من انقسام المجموع وجود كل فرد منه في الأقسام الثلاثة.

(فأمّا القسم الماضي، وهو ما كان قبل ظهوره إلى هذا الوجود، فقد ذكرت منه جملة في المقصد الأوّل؛ كقصة الفيل وغير ذلك ممّا هو تأسيس،) أي: اتّخاذ أصل **(لنبوّته)** يدلّ عليها إذا ادّعاها، **(وإرهاص لرسالته)** من أرهص الحائط، جعل لها أصلاً، فهما متّحدان، والمراد:

قال الإمام فخر الدين الرازي: ومذهبنا: أنه يجوز تقديم المعجزة تأسيسًا وإرهاصًا، قال: ولذلك قالوا: كانت الغمامة تظله، يعني في سفره قبل النبوة، خلافًا للمعتزلة القائلين بأنه لا يجوز أن تكون المعجزة قبل الإرسال. انتهى.

وقد تقدم أوّل هذا المقصد: أن الذي عليه جمهور أئمة الأصول وغيرهم: أن هذا ونحوه مما هو متقدم على الدعوى لا يسمى معجزة، بل تأسيسًا للرسالة وكرامة للرسول عليه السلام.

وأما القسم الثاني: وهو ما وقع بعد وفاته ﷺ فكثير جدًا، إذ في كل حين يقع لخواص أمته من خوارق العادات بسببه مما يدل على تعظيم قدره الكريم ما لا يحصى كالاستغاثة به وغير ذلك مما يأتي في المقصد الأخير، في أثناء الكلام على زيارة قبره المنير.

أن الخوارق التي ظهرت قبل وجوده أو في زمنه قبل بعثته مقدّمات لتصديقه في دعوى النبوّة؛ لأنها حققت عنده شرفه وأمانته.

(**قال الإمام فخر الدين الرازي: ومذهبنا**) معاشر أهل السنّة؛ (**أنه يجوز تقديم المعجزة تأسيسًا وإرهاصًا، قال: ولذلك قالوا،**) أي: رووا أنه (**كانت الغمامة**) السحابة (**تظلّه، يعني في سفره قبل النبوّة،**) كما ورد في أخبار صحاح، وزعم أنها لم تصحّ عند المحدثين باطل؛ كما قاله الزركشي. (**خلافًا للمعتزلة القائلين؛ بأنه لا يجوز أن تكون المعجزة قبل الإرسال، انتهى**).

(**وقد تقدّم أوّل هذا المقصد**) وقبله في المقصد الأوّل، (**أن الذي عليه جمهور أئمّة الأصول وغيرهم، أن هذا ونحوه ممّا هو متقدّم على الدعوى**) للنبوّة، (**لا يسمّى معجزة**) لفقد شرط التحدّي الذي هو دعوى الرسالة، (**بل تأسيسًا للرسالة، وكرامة للرسول عليه السّلام،**) والأنبياء قبل النبوّة لا يقصرون عن درجة الولاية.

(**وأمّا القسم الثاني: وهو ما وقع بعد وفاته ﷺ، فكثير جدًّا إذ في كل حين يقع لخواص أُمّته من خوارق العادات بسببه، مما يدلّ على تعظيم قدره الكريم ما لا يحصي؛ كالاستغاثة به**) في الملمّات، (**وغير ذلك**) كالتوسل به في نيل المرامات والإقسام به على ربّ البريّات، (**ممّا يأتي في المقصد الأخير في أثناء الكلام على زيارة قبره المنير،**) فكرامات الأولياء؛ كما نقل اليافعي من تتمّة معجزات النبيّ ﷺ، لأنها تشهد للولي بالصدق المستلزم لكمال دينه، المستلزم لحقيّته، المستلزم لصدق نبيّه فيما أخبر به من الرسالة، فكانت الكرامة من جملة المعجزات بهذا الاعتبار.

وأما القسم الثالث: وهو ما كان معه من حين ولادته إلى وفاته، فكالنور الذي خرج معه حتى استضاء له قصور الشام وأسواقها، حتى ريئت له أعناق الإبل ببصرى، ومسح الطائر على فؤاد أمه حتى لم تجد ألـمًا لولادته، والطواف به في الآفاق، إلى غير ذلك، وكانشقاق القمر عند اقتراحه عليه، وانضمام الشجرتين لـما دعاهما إليه، وكإطعام الجيش الكثير من النزر اليسير، في عدة من المواضع واستيلاء الفجائع، وغير ذلك مما أمده الله به من المعجزات، وأكرمه به من خوارق العادات، تأييدًا ....

(**وأمّا القسم الثالث: وهو ما كان معه من حين ولادته إلى وفاته، فكالنور،**) أي: مثل النور، وقولهم: مثل كذا كناية عن كذا ومثله، فكأنه قال: فهو النور، وما أشبهه من الخوارق (**الذي خرج معه حتى استضاء**) أي: أضاء (**له قصور الشام وأسواقها**) من إضاءة ذلك النور وانتشاره، (**حتى ريئت له أعناق الإبل ببصرى**) بضمّ الموحدة، وسكون المهملة، وراء، فألف مقصورة: مدينة بين المدينة ودمشق، وهي حوران.

وروى ابن سعد مرفوعًا: «رأت أمي حين وضعتني سطع منها نور أضاء له قصور بصرى»، وحكمته الإشارة إلى ما يجيء به من النور الذي اهتدى بها الخلق، وتخصيص الشام إشارة إلى ما خصّها من نوره؛ لأنه أسري به إليها. وخصّت بصرى؛ لأنها أوّل ما دخله ذلك النور المحمدي، إذ كانت أوّل ما فتح من الشام، أو إشارة إلى أنه ينوّر البصائر، ويحيي القلوب الميتّة، على أن ابن سعد قد روى عن ابن عباس وغيره: أن آمنة قالت: لـمّا فصل منّي، تعني النبيّ ﷺ، خرج معه نور أضاء له ما بين المشرق والمغرب (**ومسح الطائر على فؤاد أمه حتى لم تجد ألمًا**) وجعا (**لولادته**) وعه في هذا القسم، مع أنه قبل الولادة؛ لأنه أراد بحينها أعمّ منها نفسها، أو ما قاربها، فدخل ما وجد زمن الحمل به، (**والطواف به في الآفاق:**) مشارق الأرض ومغاربها وبحارها، ليعرفوه باسم، ونعته وصورته في جميع الأرض؛ كما في حديث رواه الخطيب، (**إلى غير ذلك**) ممّا مرّ بعضه في المقصد الأوّل، (**وكانشقاق القمر عند اقتراحه،**) أي: طلبهم منه تعنّتًا (**عليه،**) وتحكمًا، واختيارًا، (**وانضمام الشجرتين لـما دعاهما إليه**) ليستتر بهما حين قضى حاجته، (**وكإطعام الجيش الكثير من النزر،**) بنون وزاي، (**اليسير**) صفة كاشفة، إذ النزر: القليل (**في عدة من المواضع،**) يأتي بيان بعضها، (**و**) في أوقات (**استيلاء**) غلبة وتتابع (**الفجائع،**) أي: الشدائد جمع فجيعة، حتى كأنها أحاطت بجميع أجساد الصحابة رضي الله عنهم، (**وغير ذلك ممّا أمّده الله به من المعجزات، وأكرمه به من خوارق العادات، تأييدًا:**) تقوية (**لإقامة حجّته، وتمهيدًا لهداية محجّته:**) طريقه الواضحة، (**وتأبيدًا،**) بموحدة

لإقامة حجته، وتمهيدًا لهداية محجته، وتأبيدًا لسيادته في كل أمة، وتسديدًا لمن ادكر بعد أمة، مما تتبعه يخرج عن مقصود الاختصار، إذ هو باب فسيح المجال منيع المنال، لكني أنبه من ذلك على نبذة يسيرة، وأنوه في أثنائها بجملة خطيرة. فأقول وما توفيقي إلا بالله، عليه توكلت وإليه أنيب.

أما معجزة انشقاق القمر، فقد قال تعالى في كتابه العزيز: ﴿**اقتربت الساعة وانشق القمر**﴾ [القمر/ ١]، ....

(**لسيادته في كل أُمّة:**) جماعة من الناس، سواء كانت من أتباعه، أم لا؛ لأن غير أتباعه وإن أنكروا رسالته، فذلك عناد واستكبار، لأن براهين رسالته قطيعة لا تنكر فهم، وإن أنكروها بألسنتهم، فقلوبهم تعترف لها قهرًا عليهم؛ كما قال تعالىٰ: ﴿فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات اللّه يجحدون﴾ الآية، (**وتسديدًا،**) بسين مهملة، تقوية وتنبيهًا (**لمن ادّكر بعد أمة:**) جماعة من الزمان، أي: مدّة طويلة، أي: لمن تذكر بعد غفلته عن اتّباع الحقّ مدة طويلة، لاستغراقه في سهوات نفسه، (**مما تتّبعه، يخرج**) هذا الكتاب (**عن مقصود الاختصار، إذ هو باب فسيح،**) واسع (**المجال،**) بجيم، (**منيع،**) ممتنع (**المنال،**) بالنون، أي: ما يراد حصوله منه على الوجه التامّ، ممنوع لا يمكن الوصول إليه، (**لكني أنبّه من ذلك على نبذة،**) بضمّ النون (**يسيرة، وأنوّه:**) أعظّم (**في أثنائها بجملة خطيرة،**) بمعجمة، فمهملة مرتفعة القدر والمنزلة، (**فأقول، وما توفيقي**) قدرتي على ذلك وغيره من الطاعات، (**إلاّ باللّه، عليه توكّلت وإليه أنيب،**) أرجع اقتباس لطيف.

(**وأما معجزة انشقاق القمر،**) أي: أمّا الدليل على ثبوت المعجزة التي هي انشقاق القمر، (**فقد قال اللّه تعالىٰ في كتابه العزيز:**) ﴿**اقتربت الساعة**﴾ الآية، قربت ودنت القيامة، ﴿**وانشقّ القمر**﴾ الآية، بالفعل آية للمصطفى، وقدم اقتراب الساعة عليها تخويفًا لمنكري ذلك، وإثباتًا له، وتقريرًا في نفوس المؤمنين لها إذ فيها تشقّق السلٰوات، فالقادر على ذلك الفعّال لما يريد، كيف لا يقدر على شقّ القمر.

وقد روى ابن مردويه عن ابن مسعود: قال اللّه تعالىٰ: ﴿اقتربت الساعة وانشقّ القمر﴾ الآية، يقول: كما شققت القمر، كذلك أقيم الساعة، وقيل: اقتربت أخصّ من قربت، فيدلّ على المبالغة في القرب؛ لأن افتعل يدلّ على اعتمال ومشقّة في تحصيل الفعل، فهو أخصّ مما يدلّ على القرب بلا قيد، والمعنى: صارت قريبة من بعثته ﷺ؛ كما في حديث: «بعثت أنا والساعة، كهاتين»، وأشار بأصبعيه الوسطى والسباب؛ لأن التفاوت بينهما مقدار سبع، وبعثه ﷺ في الألف

والمراد وقوع انشقاقه بالفعل، ويؤيد قوله تعالى بعد ذلك: ﴿**وإن يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر**﴾ [القمر/٢] فإن ذلك ظاهر في أن المراد بقوله: ﴿**انشق**﴾ وقوع انشقاقه، لأن الكفار لا يقولون ذلك يوم القيامة، فإذا تبين أن قولهم ذلك إنما هو في الدنيا تبين وقوع الانشقاق وأنه المراد بالآية التي زعموا أنها سحر، وسيأتي ذلك صريحًا في حديث ابن مسعود وغيره.

السابعة على المشهور عند المحدثين وغيرهم، وإنما كانت الساعة قريبة؛ لأن عمر الدنيا سبعة آلاف سنة، وكسور على المشهور، وقيل أكثر من ذلك.

وروى البيهقي في شعبة والديلمي، عن ابن عباس رفعه، قال: «اقتربت تدعى في التوراة المبيضة، تبيّض وجه صاحبها يوم تسودّ الوجوه».

(**والمراد: وقوع انشقاقه بالفعل**) عند الجمهور فلقتين في زمن النبيّ ﷺ، كما يأتي في الأحاديث لا الوعد به يوم القيامة؛ كما قال بعض أهل العلم من القدماء؛ وأنه من التعبير بالماضي عن المستقبل؛ كما قال تعالىٰ: ﴿أتى أمر اللّه﴾ الآية، أي: سيأتي. ونكتة ذلك: إرادة المبالغة في تحقيق وقوع ذلك، فنزل الواقع، وما ذهب إليه الجمهور أصحّ؛ كما قال الحافظ وغيره، (**ويؤيّده قوله تعالىٰ بعد ذلك**،) يتلوه: ﴿**وإن يروا**﴾ الآية، أي: كفار قريش، ﴿**آية**﴾ الآية، أي: معجزة له ﷺ، ﴿**يعرضوا ويقولوا**﴾ الآية، هذا ﴿**سحر مستمر**﴾، قوي من المرّة، وهي القوّة، أو دائم مطرد، فيدلّ على أنهم رأوا قبله آيات أخرى مترادفة، ومعجزات متتابعة حتى قالوا ذلك، أو مستبشع من استمرّ، إذا اشتدّت مرارته، أو مارّ، ذاهب لا يبقى، (**فإن ذلك ظاهر في أن المراد بقوله ﴿انشق﴾**) الآية، (**وقوع انشقاقه؛ لأن الكفار لا يقولون ذلك**) ، أي: سحر مستمر فيما ظهر على يد النبيّ من الآيات (**يوم القيامة**،) لظهور الأمر واتّضاحه، (**فإذا تبيّن أن قولهم ذلك إنما هو في الدنيا، تبيّن وقوع الانشقاق**) بالفعل، (**وأنه المراد بالآية التي زعموا أنها سحر، وسيأتي ذلك صريحًا في حديث ابن مسعود وغيره**؛) كحذيفة، وجبير بن مطعم، وابن عباس.

وفي الدلائل لأبي نعيم، عن ابن عباس: انشقّ القمر ليلة أربع عشرة نصفًا على الصفا، ونصفًا على المروة، قدر ما بين العصر إلى اللّيل، ويؤيّده أيضًا؛ كما في البيضاوي: أنه قرىء وقد انشقّ القمر، أي: وقد حصل من آيات اقتراب الساعة انشقاق القمر.

وقال الحليمي: من الناس من يقول المراد سينشقّ، فإن كان كذلك فقد وقع في عصرنا، فشاهدت الهلال ببخارى في الليلة الثانية، منشقًّا نصفين، عرض كل واحد منهما، كعرض القمر

واعلم أن القمر لم ينشق لغير نبينا ﷺ، وهو من أمهات معجزاته عليه السلام. وقد أجمع المفسرون وأهل السنة على وقوعه لأجله ﷺ، فإن كفار قريش لما كذبوه ولم يصدقوه طلبوا منه آية تدل على صدقه في دعواه، فأعطاه الله هذه الآية العظيمة، التي لا قدرة للبشر على إيجادها، دلالة على صدقه عليه السلام في دعواه الوحدانية لله تعالى، وأنه منفرد بالربوبية، وأن هذه الآلهة التي يعبدونها باطلة لا تنقطع ولا تضر، وأن العبادة إنما تكون لله وحده لا شريك له.

ليلة أربع أو خمس، ثم اتّصلا، فصار في شكل أترجة إلى أن غاب، وأخبرني بعض من أثق به؛ أنه شاهد ذلك ليلة أخرى، نقله البيهقي.

قال الحافظ: ولقد عجبت من البيهقي كيف أقرّ هذا مع إيراده حديث ابن مسعود، المصرّح بأن المراد بقوله تعالى: ﴿وانشقّ القمر﴾ الآية، أن ذلك وقع في زمن النبيّ ﷺ، فإنه ساقه هكذا عن ابن مسعود في هذه الآية، قال: انشقّ على عهد رسول اللّه ﷺ، ثمّ ساق حديث ابن مسعود: لقد مضت آية الدخان والروم، والبطش، وانشقاق القمر، انتهى.

(**واعلم: أن القمر لم ينشقّ لغير نبيّنا ﷺ**) لمّا طلب الكفّار آية. وأخرج عبد بن حميد، وابن مردويه، والحاكم، وصححه البيهقي في الدلائل، عن ابن مسعود، قال: رأيت القمر منشقًّا بشقّتين مرّتين بمكة قبل مخرج النبيّ ﷺ شقّة على أبي قبيس، وشقّة على السويداء، والمراد بمخرجه: هجرته إلى المدينة؛ كما في رواية عبد الرزّاق، لا بعثته، (**وهو من أمّهات معجزاته عليه السّلام،**) أي: معجزاته التي هي كالأمهات لغيرها مما دونها، (**وقد أجمع المفسّرون وأهل السنّة على وقوعه لأجله ﷺ،**) حكاه القاضي عياض مؤيّدًا له بأن اللّه أخبر بوقوعه بلفظ الماضي، وإعراض الكفرة عن آياته، واعترض بأن الحسن البصري، قال: المراد سينشقّ، نقله عنه النسفي وأبو الليث، ولعلّه لم يصحّ عنه، أو شذّ به على تكذيبه، فلا يعتدّ به في خرق إجماعهم، (**فإن كفّار قريش لما كذبوه ولم يصدّقوه،**) أي: واستمرّوا على تكذيبه، فلم يرجعوا عمّا هم فيه من الغيّ والضلال، بل زادوا طغيانًا، (**طلبوا منه آية**) ، هي انشقاق القمر، كما يأتي أن الوليد ومن معه قالوا للنبيّ ﷺ: إن كنت صادقًا فشقّ لنا القمر، والأحاديث تفسّر ببعضها، وخير ما فسّرته بالوارد، فليس المراد مطلق آية (**تدلّ على صدقه في دعواه**) جواب لما، (**فأعطاه اللّه تعالى هذه الآية العظيمة التي لا قدرة للبشر على إيجادها دلالة على صدقه عليه السّلام في دعواه الوحدانية للّه تعالى، وأنه منفرد بالربوبية، وأن هذه الآلهة**) بزعمهم (**التي يعبدونها باطلة لا تنقطع ولا تضرّ**) نفسها، فضلاً عن غيرها، (**وأن العبادة إنما تكون للّه وحده لا شريك له.**)

قال الخطابي: انشقاق القمر آية عظيمة، لا يكاد يعدلها شيء من آيات الأنبياء، وذلك أنه ظهر في ملكوت السمٰوات خارجًا عن جملة طباع ما في هذا العالم المركب من الطبائع، فليس مما يطمع في الوصول إليه بحيلة، فلذلك صار البرهان به أظهر. انتهى.

وقال ابن عبد البر: قد روى هذا الحديث ـ يعني حديث انشقاق القمر ـ جماعة كثيرة من الصحابة، وروى ذلك عنهم أمثالهم من التابعين، ثم نقله عنهم الجم الغفير إلى أن انتهى إلينا. وتأيد بالآية الكريمة. انتهى.

وقال العلامة بن السبكي في شرحه لمختصر ابن الحاجب، والصحيح عندي أن انشقاق القمر متواتر، منصوص عليه في القرءان، مروي في الصحيحين وغيرهما من طرق من حديث شعبة عن سليمٰن بن مهران ....

(**قال الخطابي: انشقاق القمر آية عظيمة، لا يكاد يعدلها شيء من آيات الأنبياء،**) ولذا اختصّ بها سيّدهم، (**وذلك أنه ظهر في ملكوت السمٰوات، خارجًا عن جملة طباع ما في هذا العالم المركّب من الطبائع، فليس مما يطمع في الوصول إليه بحيلة، فلذلك صار البرهان:**) الدليل الواضح (**به أظهر**) من غيره، (**انتهى**).

(**وقال ابن عبد البرّ**) أبو عمر الذي ساد أهل الزمان في الحفظ والاتقان: (**قد روى هذا الحديث، يعني حديث انشقاق القمر، جماعة كثيرة من الصحابة، وروى ذلك عنهم أمثالهم من التابعين، ثم نقله عنهم الجمّ الغفير،**) المفيد للعلم (**إلى أن انتهى،**) وصل (**إلينا، وتأيّد بالآية الكريمة،**) فلم يبقَ لاستبعد من استبعد وقوعه عذر، (**انتهى**) ما أراده من كلام ابن عبد البرّ.

(**وقال العلاّمة،**) قاضي القضاة أبو بكر، عبد الوهّاب، (**ابن**) الإمام علي، بن عبد الكافي، بن تمام الأنصاري (**السبكي،**) ولد بمصر سنة تسع وعشرين وسبعمائة، ولازم الاشتغال بالفنون على أبيه وغيره، حتى مهر وهو شاب، وصنّف كتبًا نفيسة، اشتهرت في حياته، وألّف وهو في حدود العشرين، ومات سابع الحجّة، سنة إحدىٰ وسبعين وسبعمائة، (**في شرحه لمختصر ابن الحاجب**) في الأصول، (**والصحيح عندي: أن انشقاق القمر متواتر، منصوص عليه في القرءان مروي في الصحيحين وغيرهما، من طرق، من حديث شعبة**) بن الحجاج بن الولد العتكي، مولاهم الواسطي، ثم البصري، ثقة، حافظ، متقن، كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وكان عابدًا مات سنة ستّين ومائة، (**عن سليمٰن بن مهران**) الأسدي، الكاهلي، الكوفي، الأعمش، ثقة، حافظ، ورع، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين وهي تصحيف، فليس في

عن إبراهيم عن أبي معمر عن ابن مسعود، ثم قال: وله طرق أخرى شتى، بحيث لا يمترى في تواتره. انتهى.

وقد جاءت أحاديث الانشقاق في روايات صحيحة عن جماعة من الصحابة منهم: أنس، وابن مسعود، وابن عباس، وعلي، وحذيفة، وجبير بن مطعم، وابن عمر، وغيرهم. فأما أنس وابن عباس فلم يحضرا ذلك، لأنه كان بمكة قبل الهجرة بنحو خمس سنين، وكان ابن عباس إذ ذاك لم يولد، وأما أنس فكان ابن أربع أو خمس سنين بالمدينة، وأما غيرهما فيمكن أن يكون شاهد ذلك.

ففي الصحيحين: من حديث أنس رضي الله عنه: أن أهل مكة سألوا رسول الله ﷺ أن يريهم آية، ....

رجال الكتب الستّة شعبة بن سليمان، فصحّف النساخ عن بابن، والحديث في الصحيحين عن شعبة وسفيان، أي: ابن عيينة عن الأعمش، وهو سليمان بن مهران، بكسر الميم، **(عن إبراهيم)** بن سويد النخعي، ثقة، **(عن أبي معمر)** بفتح الميم، وسكون العين، عبد الله بن سخبرة، بفتح المهملة، وسكون، المعجمة وفتح الموحدة، الأزدي، الكوفي، ثقة من كبار التابعين، مات في إمارة عبيد الله بن زياد.

قال الحافظ: هذا هو المحفوظ، ووقع عند ابن مردويه، وأبي نعيم، عن إبراهيم عن علقمة: والمحفوظ المشهور عن أبي معمر، **(عن ابن مسعود،)** وأخرجه مسلم من طريق أخرى عن شعبة، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر، وقد علّقه البخاري عن مجاهد، عن أبي معمر، عن ابن مسعود، فالله أعلم هل عند مجاهد فيه إسنادان، أو قول من قال ابن عمر، وهم من أبي معمر، **(ثم قال: وله طرق أخرى شتى بحيث لا يمتري في تواتره، انتهى وقد جاءت أحاديث الانشقاق في روايات صحيحة، عن جماعة من الصحابة، منهم: أنس)** بن مالك، **(وابن مسعود)** عبد الله، **(وابن عبّاس، وعليّ)** بن أبي طالب، **(وحذيفة)** بن اليمان، **(وجبير بن مطعم)** النوفلي، **(وابن عمر)** بن الخطاب **(وغيرهم، فأمّا أنس وابن عباس، فلم يحضرا ذلك؛ لأنه،)** أي: الانشقاق، **(كان بمكّة قبل الهجرة بنحو خمس سنين، وكان ابن عباس إذ ذاك لم يولد،)** إذ ولادته قبلها بثلاث سنين بالشعب، على الصحيح المحفوظ.

(وأمّا أنس، فكان ابن أربع أو خمس سنين بالمدينة،) فحديثهما مرسل صحابي، **(وأمّا غيرهما، فيمكن أن يكون شاهد ذلك،)** فحدّث عمّا شاهد، ويمكن أن يكون حمله عن غيره، والأظهر الأوّل، **(ففي الصحيحين من حديث أنس رضي الله عنه: أن أهل مكة،)** أي: كفّار قريش، وتأتي رواية تسميتهم، **(سألوا رسول الله ﷺ أن يريهم آية)** معجزة، تشهد لما ادّعاه من

فأراهم انشقاق القمر شقتين، حتى رأوا حراء بينهما، وقوله: شقتين ـ بكسر الشين المعجمة ـ أي نصفين.

ومن حديث ابن مسعود قال: انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ فرقتين، فرقة فوقة الجبل، وفرقة دونه فقال رسول الله ﷺ اشهدوا.

وفي الترمذي من حديث ابن عمر، في قوله تعالى: ﴿اقتربت الساعة

نبوّته، (**فأراهم انشقاق القمر شقّتين، حتى رأوا حراء،**) بكسر المهملة، وراء خفيفة، مذكر مصروف على الصحيح، وحكى فتح حائه، والقصر، وتأنيثه على إرادة البقعة، فيمنع صرفه جبل بينه وبين مكّة ثلاثة أميال على يسار الذاهب إلى منى، (**بينهما،**) أي: بين الشقّتين، (**وقوله: شقّتين، بكسر الشين المعجمة، أي: نصفين،**) كما ضبطه في الفتح والمصابيح، واليونينية والناصرية، وضبطه في الفرع، بفتح الشين مصحّحًا عليه، ذكره المصنّف.

(**و**) في الصحيحين (**من حديث ابن مسعود، قال: انشقّ القمر على عهد رسول الله ﷺ،**) أي: في زمنه وأيّامه، (**فرقتين،**) بكسر الفاء وسكون الراء، بمعنى قطعتين، والمراد: نصفين، وانتصابه على المصدر من معنى انشقّ، كقعد جلوسًا أو بتقدير: وافترق فرقتين، (**فرقة**) بالنصب، يدلّ (**فوق الجبل، وفرقة دونه،**) أي: في مقابلته، منفصلاً عنه، لا تحته؛ كما قيل، (**فقال رسول الله ﷺ: «اشهدوا»،**) قال الحافظ: أي: اضبطوا هذا القدر بالمشاهدة، والجبل: حراء؛ كما في الحديث قبله، لكن روى عبد الرزاق والبيهقي من طريقه، عن ابن مسعود: رأيت القمر منشقًّا شقّتين، شقّة على أبي قبيس، وشقّة على السويداء، والسويداء بالمدّ والتصغير ناحية خارج مكّة عندها جبل، وقوله: على أبي قبيس، يحتمل أنه رآه كذلك، وهو بمنى، كأن يكون على مكان مرتفع، بحيث رأى طرف جبل أبي قبيش، ويحتمل أن القمر استمرّ منشقًّا حتى رجع ابن مسعود من منى إلى مكّة فرآه كذلك، وفيه بعده، والذي يقتضيه غالب الروايات، أن الانشقاق كان قرب غروبه، ويؤيّد إسنادهم الرؤية إلى جهة الجبل، ويحتمل أن الانشقاق وقع أوّل طلوع، فإن في بعض الروايات أن ذلك كان ليلة البدر، والتعبير بأبي قبيس من تغيير بعض الرواة؛ لأن الغرض ثبوت رؤيته منشقًّا إحدى الشقّتين على جبل، والأخرى على جبل آخر، ولا يغاير ذلك قول الراوي الآخر: رأيت الجبل بينهما، أي: بين الفرقتين؛ لأنه إذا ذهبت فرقة عن يمين الجبل، وفرقة عن يساره، مثلاً صدق أنه بينهما، وأي جبل آخر كان من جهة يمينه أو يساره صدق أنها عليه أيضًا، انتهى.

(**وفي الترمذي من حديث ابن عمر**) بن الخطّاب، (**في قوله تعالى:**) ﴿**اقتربت الساعة**

وانشق القمر﴾ قال: قد كان ذلك على عهد رسول الله ﷺ، انشق فلقتين: فلقة دون الجبل، وفلقة خلف الجبل، فقال رسول الله ﷺ: اشهدوا.

وعند الإمام أحمد، من حديث جبير بن مطعم قال: انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ فصار فرقتين، فرقة على هذا الجبل، وفرقة على هذا الجبل، فقالوا: سحرنا محمد، فقالوا: إن كان سحرنا فإنه لا يستطيع أن يسحر الناس.

وعن عبد الله بن مسعود قال: انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ، فقال كفار قريش: هذا سحر ابن أبي كبشة، ....

وانشقّ القمر﴾ الآية، **(قال: قد كان ذلك على عهد رسول الله ﷺ،)** أي: زمنه، ذكره ردًّا على من يقول: سيكون يوم القيامة، **(انشقّ فلقتين،)** باللام: **(فلقة دون الجبل،)** أي: في مقابلته، **(وفلقة خلف الجبل،)** أي: فوقه؛ كما في الحديث قبله **(فقال رسول الله ﷺ: «اشهدوا»)** على نبوّتي ومعجزتي، وقوع ما طلبوه؛ لأنهم أهل بهتان وجحد، هذا ظاهر السياق، ويحتمل: اشهدوا على ذلك لتخبروا به، لأنها آية ليلية أتت وقت غفلة.

(وعند الإمام أحمد من حديث جبير،) بضم الجيم، مصغر **(ابن مطعم، قال: انشقّ القمر على عهد رسول الله ﷺ، فصار فرقتين،)** بالراء، أي: نصفين، وصرّح في هذا بناصب فرقتين، **(فرقة على هذا الجبل، وفرقة على هذا الجبل،)** فيه ما سبق قريبًا عن الحافظ. **(فقالوا،)** أي: الكفار: **(سحرنا محمّد، فقالوا،)** وفي بعض طرق حديث ابن مسعود: فقال رجل منهم، ويقال أنه أبو جهل، فلموافقتهم له عبّر جبير، بقالوا: **(إن كان سحرنا)** محمّد، **(فإنه لا يستطيع أن يسحر الناس).**

وفي رواية مسروق عن ابن مسعود، فقال كفار قريش: سحركم ابن أبي كبشة، فقال رجل منهم: إن محمّدًا إن كان سحر القمر، فإنه لا يبلغ سحره أن يسحر الأرض كلّها، فسلوا من يأتيكم من بلد آخر هل رأوه، فأتوا، فسألوا، فأخبروهم أنهم رأوا مثل ذلك، رواه البيهقي في الدلائل.

(وعن عبد الله بن مسعود، قال: انشقّ القمر على عهد رسول الله ﷺ، فقال كفار قريش: هذا سحر ابن أبي كبشة،) بفتح الكاف، وإسكان الموحدة، ومعجمة مفتوحة، قيل: أحد أجداده لأُمّه، قالوه عداوة وتحقيرًا بنسبته إلى غير نسبه المشهور؛ لأن عادة العرب إذا انتقصت، نسبت إلى جد غامض، وقيل غير ذلك؛ كما مرّ في جدّته.

قال: فقالوا انظروا ما يأتيكم به السفار، فإن محمدًا لا يستطيع أن يسحر الناس كلهم. قال: فجاء السفار فأخبروهم بذلك، رواه أبو داود الطيالسي.

ورواه البيهقي بلفظ: انشق القمر بمكة فقالوا: سحركم ابن أبي كبشة، فسلوا السفار، فإن كانوا رأوا ما رأيتم فقد صدق فإنه لا يستطيع أن يسحر الناس كلها وإن لم يكونوا رأوا ما رأيتم فهو سحر، فسألوا السفار وقد قدموا من كل وجه فقالوا: رأيناه.

وعند أبي نعيم في الدلائل من وجه ضعيف عن ابن عباس قال: اجتمع المشركون إلى رسول الله ﷺ منهم الوليد بن المغيرة وأبو جهل والعاصي بن وائل، والأسود بن المطلب، والنضر بن الحرث ونظراؤهم فقالوا للنبي ﷺ: إن كنت صادقًا فشق لنا القمر فرقتين، فسأل ربه فانشق.

(**قال**) ابن مسعود: (**فقالوا**) كفار قريش: (**انظروا ما يأتيكم به السفّار، فإنّ محمّدًا لا يستطيع أن يسحر الناس كلّهم، قال: فجاء السفار، فأخبروهم بذلك**،) أي: رؤية القمر منشقًّا، (**رواه أبو داود**،) سليمٰن بن داود، بن الجارود، (**الطيالسي**) البصري، الثقة، الحافظ، مات سنة أربع ومائتين.

(**ورواه البيهقي**) عن ابن مسعود، (**بلفظ: انشقّ القمر بمكّة، فقالوا: سحركم ابن أبي كبشة، فسلوا السفار، فإن كانوا رأوا ما رأيتم فقد صدق، فإنه لا يستطيع أن يسحر الناس كلّهم، وإن لم يكونوا رأوا ما رأيتم، فهو سحر، فسألوا السفار، وقد قدموا من كل وجه، فقالوا: رأيناه**) زاد في رواية: فقال الكفار: هذا سحر مستمرّ.

(**وعند أبي نعيم**،) أحمد بن عبد الله، الأصبهاني، الحافظ، (**في الدلائل**) للنبوّة (**من وجه**) إسناد (**ضعيف، عن ابن عباس قال: اجتمع المشركون إلى رسول الله ﷺ، منهم الوليد بن المغيرة**) المخزومي، الكافر، الميّت على كفره الذي أنزل الله تعالىٰ في ذمّه: ﴿ولا تطع كل حلّاف مهين﴾ الآية، و﴿ذرني ومن خلقت وحيدًا﴾ الآية، (**وأبو جهل**،) فرعون هذه الأمّة المقتول ببدر، (**والعاصي بن وائل**) السهمي، أحد المستهزئين، (**والأسود بن المطّلب**) أحدهم، (**والنضر بن الحرث**،) المقتول عقب بدر، (**ونظراؤهم**) أشباههم في التوغل في الكفر والعناد (**فقالوا للنبي ﷺ: إن كنت صادقًا**) في أنك رسول الله، (**فشقّ لنا القمر فرقتين**) نصفين، (**فسأل ربّه فانشقّ**،) وفي رواية ابن الجوزي في الوفاء: فقال لهم: «إن فعلت تؤمنوا»؟، قالوا: نعم، فسأل ربّه أن يعطيه ما قالوا، فانشقّ القمر فرقتين، ورسول الله ﷺ ينادي: «يا فلان يا فلان، اشهدوا».

وعند البخاري مختصرًا من حديث ابن عباس بلفظ: إن القمر انشق على عهد رسول الله ﷺ، وابن عباس وإن كان لم يشاهد القصة كما قدمته، ففي بعض طرقه أنه حمل الحديث عن ابن مسعود.

وعند مسلم من حديث سعيد عن قتادة بلفظ فأراهم انشقاق القمر مرتين.

وكذا في مصنف عبد الرزاق عن معمر بلفظ مرتين أيضًا.

واتفق الشيخان عليه من رواية شعبة عن قتادة بلفظ: فرقتين، كما في حديث جبير عند أحمد.

(**وعند البخاري مختصرًا من حديث ابن عباس، بلفظ: إن القمر انشقّ على عهد رسول الله ﷺ،**) ورواه عنه أبو نعيم، وزاد: فلقتين.

قال ابن مسعود: لقد رأيت جبل حراء من بين فلقتي القمر، وهذا يوافق الرواية الأولى في ذكر حراء.

(**وابن عباس وإن لم يشاهد القصّة؛ كما قدّمته،**) لأنها كانت قبل ولادته، (**ففي بعض طرقه؛ أنه حمل الحديث عن ابن مسعود،**) أي: ما يشعر بذلك؛ كما عبّر به الحافظ، وهي رواية أبي نعيم المذكورة من قول ابن عباس، قال ابن مسعود: لقد... الخ.

(**وعند مسلم من حديث سعيد،**) بفتح المهملة، وكسر العين، فياء، فدال مهملة، آخره ابن أبي عروبة مهران اليشكري، مولاهم، أحد الأعلام، وما يوجد في غالب نسخ المصنف شعبة مخالف للواقع، فرواية شعبة، لفظها فرقتين، لم يختلف عليه رواته فيها، ولما في مسلم؛ فالذي فيه عن سعيد، (**عن قتادة**) بن دعامة، عن أنس (**بلفظ:**) إن أهل مكّة سألوا رسول الله ﷺ، أن يريهم آية، (**فأراهم انشقاق القمر مرّتين،**) بدل قوله في الرواية الأولى: شقّتين، (**وكذا في مصنّف عبد الرزّاق، عن معمر،**) عن قتادة، عن أنس (**بلفظ: مرّتين أيضًا،**) وكذا أخرجه الإمامان أحمد وإسحٰق، عن عبد الرزّاق، وكذا ورد من حديث شيبان عن قتادة، أشار له مسلم في الصحيح.

(**واتّفق الشيخان**) البخاري ومسلم، (**عليه من رواية شعبة، عن قتادة،**) عن أنس (**بلفظ: فرقتين**).

قال البيهقي: قد حفظ ثلاثة من أصحاب قتادة عنه مرّتين، يعني: سعيدًا، شيبان ومعمرًا.

قال الحافظ: لكن اختلف عن كل منهم في هذه اللفظة، ولم يختلف على شعبة وهو أحفظهم، ولم يقع في شيء من طرق حديث ابن مسعود، بلفظ: مرّتين، إنما فيه فرقتين أو فلقتين، بالراء أو باللام؛ (**كما في حديث جبير**) بن مطعم: فرقتين، بالراء، (**عند أحمد،**)

وفي حديث ابن عمر فلقتين - باللام - كما قدمته، وفي لفظ في حديث جبير: فانشق باثنتين، وفي رواية عن ابن عباس عند أبي نعيم في الدلائل: فصار قمرين. ووقع في نظم السيرة للحافظ أبي الفضل العراقي: وانشقّ القمر مرّتين بالإجماع

قال الحافظ بن حجر: وأظن قوله: «بالإجماع» يتعلق بـ«انشق» لا بـ«مرتين»، فإني لا أعلم من جزم من علماء الحديث بتعدد الانشقاق في زمنه ﷺ.

وفي حديث ابن عمر: فلقتين باللام؛ كما قدّمته من رواية الترمذي.

(**وفي لفظ في حديث جبير**) بن مطعم: (**فانشقّ**) القمر (**باثنتين**،) أي: بصيرورته ثنتين من الشقّ أو الباء زائدة، (**وفي رواية عن ابن عباس، عند أبي نعيم في الدلائل: فصار قمرين**،) وفي لفظ: شقّتين، وعند الطبري من حديثه: حتى رأوا شقّتيه.

(**ووقع في نظم السيرة للحافظ أبي الفضل العراقي: وانشقّ القمر مرّتين بالإجماع**،) فظاهره تعلّق بالإجماع، بقوله: مرّتين، على ظاهر رواية مسلم وغيره، لكن (**قال الحافظ ابن حجر**) في الفتح، ما ملخّصه: (**وأظنّ قوله بالإجماع يتعلّق بانشقّ لا بمرّتين، فإني لا أعلم من جزم من علماء الحديث بتعدّد الانشقاق في زمنه ﷺ**،) وعبارة الحافظ في الفتح.

ووقع في نظم السيرة لشيخنا الحافظ أبي الفضل: وانشقّ مرّتين بالإجماع، ولا أعرف من جزم من علماء الحديث بتعدّد الانشقاق في زمنه ﷺ، ولم يتعرّض لذلك أحد من شرّاح الصحيحين، وتكلّم ابن القيّم على هذه الرواية، فقال: المرّات يراد بها الأفعال تارة، ويراد بها الأعيان أخرى، والأوّل أكثر.

ومن الثاني: انشقّ القمر مرّتين، وقد خفي هذا على بعض الناس، فادّعى أن انشقاق القمر وقع مرّتين، وهذا مما يعلم أهل الحديث والسير أنه غلط، فإنه لم يقع إلاّ مرّة واحدة، وقد وقع للعماد بن كثير في الرواية التي فيها مرّتين نظر، ولعلّ قائلها أراد فرقتين، قلت: وهذا الذي لا يتّجه غيره جمعًا بين الروايات، ثم راجعت نظم شيخنا فوجدته يحتمل التأويل المذكور، ولفظه:

فصار فرقتين فرقة علت وفرقة للطود منه نزلت
وذاك مرّتين بالإجماع والنصّ والتواتر السماعي

فجمع بين فرقتين ومرّتين، فيمكن أن يتعلّق قوله بالإجماع بأصل الانشقاق لا بالتعدّد، مع أن في نقل الإجماع في نفس الانشقاق نظرًا يأتي بيانه، انتهى.

فعن النظم جوابان، أوّلهما: تأويل مرّة بفرقتين، ولا ينافيه الجمع بينهما؛ لأنه إشارة للروايتين، أي: إن رواية مرتين محمولة على رواية فرقتين، كما أشار إليه ابن كثير، ومراده: بما

ولعل قائل «مرتين» أراد: فرقتين. وهذا الذي لا يتجه غيره جميعًا بين الروايات.

وقد وقع في رواية البخاري من حديث ابن مسعود: ونحن بمنى، وهذا لا يعارض قول أنس: إن ذلك كان بمكة، لأنه لم يصرح بأنه ﷺ كان ليلتئذٍ بمكة. فالمراد أن الانشقاق كان وهم بمكة قبل أن يهاجروا إلى المدينة والله أعلم.

يأتي ما جلبه المصنّف بقوله: وقد أنكر... الخ.

الجواب: أنه أراد إجماع من يعتدّ به، أمّا هؤلاء، فلا عبرة بخلافهم، وذكر الحافظ برهان الدين الحلبي في النور: إنه كاتب شيخه العراقي بكلام ابن القيّم، فلم يرد له جوابًا بالكلية.

(ولعلّ قائل مرّتين أراد به فرقتين،) كما قال ابن كثير، **(وهذا)** كما قال الحافظ: **(الذي لا يتّجه غيره جمعًا بين الروايات)** فإنها إذا كثرت ودلّت على شيء وخالفها، رواية أخرى ترد إليها إذا أمكن دفعًا للتعارض على القاعدة، **(وقد وقع في رواية البخاري من حديث ابن مسعود:)** انشقّ القمر، **(ونحن)** مع النبيّ ﷺ **(بمنى،)** وفي رواية مسلم: بينما نحن مع النبيّ ﷺ بمنى إذ انفلق القمر، **(وهذا لا يعارض قول أنس: أن ذلك كان بمكّة؛ لأنه،)** أي: أنسًا، **(لم يصرّح بأنه عليه السّلام كان ليلتئذٍ بمكّة، فالمراد: أن الانشقاق كان وهم بمكّة قبل أن يهاجروا إلى المدينة، والله أعلم).**

زاد الحافظ: وعلى تقدير تصريحه فمنى من جملة مكّة، فلا تعارض، وقد وقع عند ابن مردويه بيان المراد، فأخرج من وجه آخر عن ابن مسعود، قال: انشقّ القمر على عهد رسول الله ﷺ ونحن بمكّة قبل أن يصير إلى المدينة، فوضح أن مراده بذكر مكّة، الإشارة إلى أن ذلك وقع قبل الهجرة، ويجوز أن يقع وهم ليلتئذ بمنى، ثم قال: والجمع بين قول ابن مسعود تارة بمنى، وتارة بمكّة. إما باعتبار التعدّد إن ثبت، وإمّا بالحمل على أنه كان بمنى ومن بها لا ينافي أنه بمكّة؛ لأن من كان بمنى كان بمكّة من غير عكس، ويؤيّده أن الرواية التي فيها بمنى، قال فيها: ونحن بمنى، والتي فيها بمكّة لم يقل فيها، ونحن إنما قال: انشقّ بمكّة، أي: إنه كان وهم بمكّة قبل أن يهاجروا إلى المدينة، وبهذا يندفع دعوى الداودي أن بين الخبرين تضادًّا، انتهى.

وقال بعضهم: الذي تحرّر في الجمع بين روايات منى ومكّة، وأن حراء كان بين الفلقتين، وإن إحداهما كانت فوق الجبل والأخرى دونه، أن يقال: إنه تباعد ما بين الفلقتين جدًّا، ليكون أظهر في دفع الإنكار، فإنه لو تقارب لقالوا: إنه من غلط الحسّ، فلما أشهدهم ﷺ على ذلك، أشار مرّة إلى فلقة منه، وقال: «اشهد يا فلان ويا فلان»، ثم أراهم مرّة أخرى فلقة أخرى،

وقد أنكر هذه المعجزة جماعة من المبتدعة، كجمهور الفلاسفة، متمسكين بأن الأجرام العلوية لملاستها لا يتهيأ فيها الانخراق والالتئام، وكذا قالوه في فتح أبواب السماء ليلة الإسراء، إلى غير ذلك.

وجواب هؤلاء: إن كانوا كفارًا أن يناظروا أولاً على ثبوت دين الإسلام، فإذا تمت اشتركوا مع غيرهم ممن أنكر ذلك من المسلمين، ومتى سلّم المسلم بعض ذلك دون بعض لزم التناقض. لا سبيل له إلى إنكار ما ثبت في القرءان من الانخراق والالتئام في يوم القيامة، وإذا ثبت هذا استلزم أيضًا وقوع ذلك معجزة لنبي الله ﷺ.

وقال: «اشهدوا»، وكذا هذا كان ليلاً بمكّة، والقمر في وسط السماء بحذاء حراء، وبحذاء غيره من الجبال والأماكن البعيدة، فلا تعدّد في الشقّ، ولا تدافع بين الروايات، ولا يطعن في شيء منها. وهذا إن شاء اللّه مما لا ينبغي العدول عنه، فإن القول بأن المرّات في الأعيان لا صحّة له لغة ولا استعمالاً، فلو قطع إنسان بطيخة قطعتين دفعة واحدة، وقال: قطعتها مرّتين، كذّبه من سمعه واستهزأ به، فعليك بالنظر الحديد، وأن تطرح من جبل فكره على التقليد.

(**وقد أنكر هذه المعجزة جماعة من المبتدعة؛ كجمهور الفلاسفة، متمسكين بأن الأجرام العلوية لملاستها، لا يتهيّأ،**) لا يمكن (**فيها الانخراق والالتئام، وكذا قالوه في فتح أبواب السماء ليلة الإسراء إلى،**) أي: مع (**غير ذلك**) من إنكارهم ما يكون يوم القيامة من تكوير الشمس وغير ذلك، (**وجواب هؤلاء إن كانوا كفّارا أن يناظروا أوّلاً على ثبوت دين الإسلام، فإذا تمت**) المناظرة، وثبت عندهم دين الإسلام، (**اشتركوا مع غيرهم ممن أنكر ذلك من المسلمين،**) فيناظروا ثانيًا بإقامة الحجّة على إثبات الانشقاق؛ كما حكي: أن أبا بكر بن الطيّب لما أرسله صاحب الدولة لملك الروم بقسطنطينية، وإنه أجلّ علماء الإسلام، أحضر بعض بطارقته، فقال له: تزعمون أن القمر انشقّ لنبيّكم، فهل للقمر قرابة منكم حتى ترونه دون غيركم؟، فقال: وهل بينكم وبين المائدة إخوة ونسب، إذ رأيتموها، ولم ترها اليهود، ويونان، والمجوس الذين أنكروها، وهم في جواركم؟، فأفحم ولم يحر جوابًا، والقصّة طويلة في الشرح، (**ومتى سلم المسلم بعض ذلك دون بعض لزم التناقض، ولا سبيل له إلى إنكار ما ثبت، في القرءان من الانخراق والالتئام في يوم القيامة؛**) لأنه كفر، (**وإذا ثبت هذا؛ استلزم أيضًا وقوع ذلك معجزة لنبيّ اللّه ﷺ،**) يردّ عليه أن مجرّد ثبوت ذلك في القيامة إنما يستلزم جواز وقوعه، والجواز لا يستلزم الوقوع، فالمناسب أن يقول: استلزم جواز وقوع ذلك معجزة؛ كما عبّر به الحافظ في الفتح.

وقد أجاب عن ذلك القدماء من العلماء، فقال الزجاج في «معاني القرءان»: أنكر بعض المبتدعة الموافقين لمخالفي الملة انشقاق القمر، ولا إنكار للعقل فيه، لأن القمر مخلوق لله أن يفعل فيه ما يشاء، كما يكوّره يوم القيامة ويفنيه. انتهى.

وأما قول بعض الملاحدة: لو وقع هذا النقل متواترًا واشترك أهل الأرض كلهم في معرفته، ولم يختص بها أهل مكة، لأنه أمر صدر عن حسّ ومشاهدة، فالناس فيه شركاء، والدواعي متوفرة على رواية كل غريب، ونقل ما لم يعهد، ولو كان لذلك أصل لخلد في كتب التسيير والتنجيم، إذ لا يجوز إطباقهم على تركه وإغفاله مع جلالة شأنه ووضوح أمره.

فأجاب عنه الخطابي وغيره: بأن هذه القصة خرجت عن الأمور التي ذكروها، لأنه شيء طلبه خاص من الناس، فوقع ليلاً، لأن القمر لا سلطان له بالنهار، ومن شأن الليل أن يكون الناس فيه نيامًا ومستكنين في الأبنية، ....

وفي نسخة: استلزم الجواز وقوع ذلك معجزة، فيمكن أن يجاب على ثبوت الواو بأن وقوع بالرفع مبتدأ خبره محذوف، أي: وقوعه معجزة ثبتت بالقرءان، فيجب قبوله.

(**وقد أجاب عن ذلك القدمــاء من العلماء، فقال الزجاج،**) بفتح الزاي والتشديد، نسبة إلى خرط الزجاج، أبو إسحٰق إبرٰهيم بن السري، الإمام، العلاّمة، المتوفّى سنة إحدىٰ عشرة وثلاثمائة، وهو شيخ الزجاجي، صاحب الجمل (**في معاني القرءان: أنكر بعض المبتدعة، الموافقين لمخالفي الملّة،**) الكفّار (**انشقاق القمر،**) لاستحالته بزعم الكاذب، (**ولا إنكار للعقل فيه؛ لأن القمر هو مخلوق للّه أن يفعل فيه ما يشاء، كما يكوّره،**) أي: يلففه ويذهب نوره (**يوم القيامة ويفنيه، انتهى**).

(**وأمّا قول بعض الملاحدة: لو وقع هذا النقل متواترًا، اشترك أهل الأرض كلّهم في معرفته، ولم يختصّ به أهل مكّة؛ لأنه أمر صدر عن حسّ،**) أمر محسوس بحساسة البصر، (**ومشاهدة**) يشبه عطف التفسير، (**فالناس فيه شركاء، والدواعي متوفّرة على رواية**) نقل (**كل غريب، ونقل ما لم يعهد، ولو كان لذلك أصل لخلد في كتب التسيير،**) بفوقية، فسين مهملة، فتحتيتين، فراء، أي: الهيئة (**والتنجيم، إذ لا يجوز**) عقلاً وعادة (**إطباقهم على تركه، وإغفاله مع جلالة شأنه ووضوح أمره، فأجاب عنه الخطابي وغيره: بأن هذه القصّة خرجت عن**) بقيّة (**الأمور التي ذكروها؛ لأنه شيء طلبه خاص من الناس، فوقع ليلاً، لأن القمر لا سلطان له بالنهار، ومن شأن الليل أن يكون الناس فيه نيامًا ومستكنين في الأبنية،**)

والبارز منهم بالصحراء إذا كان يقظانًا يحتمل أن يتفق أنه كان مشغولاً في ذلك الوقت بما يلهيه من سمر وغيره. ومن المستبعد أن يقصدوا إلى مراكز القمر ناظرين إليه لا يغفلون عنه، فقد يجوز أنه وقع ولم يشعر به أكثر الناس، وإنما تصدى لرؤيته من اقترح وقوعه، ولعل ذلك إنما كان في قدر اللحظة التي هي مدرك البصر، وقد يكون القمر حينئذٍ في بعض المنازل التي تظهر لبعض الآفاق دون بعض، كما يكون ظاهر القوم غائبًا عن قوم، وكما يجد الكسوف أهل بلد دون بلد أخرى،

وقد أبدى الخطابي حكمة بالغة في كون المعجزات المحمدية لم يبلغ منها شيء مبلغ التواتر الذي لا نزاع فيه كالقرءان بما حاصله: إن معجزة كل نبي كانت إذا وقعت عامة أعقبت هلاك من كذب به من ....

لا يرون القمر، بل ولا السماء، **(والبارز منهم بالصحراء إذا كان يقظانًا، يحتمل أن يتّفق أنه كان مشغولاً في ذلك الوقت بما يلهيه من سمر:)** حديث الليل **(وغيره، ومن المستبعد)** عقلاً وعادة **(أن يقصدوا إلى مراكز القمر، ناظرين إليه لا يغفلون عنه، فقد يجوز أنه وقع، ولم يشعر به أكثر الناس، وإنما تصدّى لرؤيته من اقترح وقوعه،)** وقد يقع بالمشاهدة في العادة أن ينكسف القمر، وتبدو الكواكب العظام، وغير ذلك في الليل، ولا يشاهدها إلا الآحاد، وكذلك الانشقاق آية وقعت في الليل لقوم سألوا واقترحوا، فلم يتأهّب لها غيرهم؛ كما في الفتح، تبعًا لما بسطه في الشفاء.

(ولعلّ ذلك إنما كان في قدر اللحظة التي هي مدرك البصر،) يردّ على ترجية قول ابن عباس: قدر ما بين العصر إلى الليل؛ كما مرّ، إلاّ أن يحمل على أن الانشقاق الواقع في الابتداء كان بقدر إدراك البصر، ثم أخذ في الالتئام، فلم يتمّ، وبقي خلاء بين الفلقتين دام قدر ما بين العصر إلى الليل، **(وقد يكون القمر حينئذ في بعض المنازل التي تظهر لبعض الآفاق)** النواحي **(دون البعض؛ كما يكون ظاهر القوم غائبًا عن قوم)** فقد يكون ليلة انشقاقه طالعًا بمكّة دون غيرها، فلو قال غيرهم: لم نرَ انشقاقه تلك الليلة لم يكذبوا، **(وكما يجد الكسوف أهل بلد دون أهل بلد أخرى،)** وفي بعضها كليّة، وفي بعضها جزئية، وفي بعضها لا يعرفها إلا المدّعون علمها، ذلك تقدير العزيز العليم.

(وقد أبدى الخطابي حكمة بالغة في كون المعجزات المحمديّة لم يبلغ منها شيء مبلغ التواتر الذي لا نزاع فيه؛ كالقرءان) أي: كبلوغ القرءان. ولفظ الفتح: إلاّ القرءان، وكل صحيح، **(بما حاصله: أن معجزة كل نبيّ كانت إذا وقعت عامّة أعقبت هلاك من كذب به من**

قومه، والنبي ﷺ بعث رحمة للعاملين، فكانت معجزته التي تحدى بها عقلية، فاختص بها القوم الذي بعث منهم، لما أوتوه من فضل العقول وزيادة الإفهام، ولو كان إدراكها عامًّا لعوجل من كذب به كما عوجل من قبلهم. انتهى.

وكذا أجاب ابن عبد البر بنحوه.

قومه، والنبيّ ﷺ بعث رحمة للعالمين،) ولو كفّارًا، **(فكانت معجزته التي تحدّى بها عقليّة، فاختصّ بها القوم الذين بعث منهم لما أوتوه من فضل العقول وزيادة الإفهام، ولو كان إدراكها عامًّا لعوجل من كذب به، كما عوجل من قبلهم، انتهى.**

زاد الحافظ: وذكر أبو نعيم في الدلائل نحو ما ذكره الخطابي، وزاد: ولا سيّما إذا وقعت الآية في كل بلدة، كان عامّة أهلها يومئذ الكفّار، الذين يعتقدون أنها سحر، ويجتهدون في إطفاء نور اللّه.

قلت: وهو جيّد بالنسبة إلى من سأل عن الحكمة في قلّة من نقل ذلك من الصحابة، وأمّا من سأل عن السبب في كون أهل التنجيم لم يذكروه، فجوابه؛ أنه لم ينقل عن أحد منهم أنه نفاه، وهذا كاف؛ فإنّ الحجّة فيمن أثبت، لا فيمن لم يوجد عنه صريح النفي، حتى إن كل من وجد منه صريح النفي يقدم عليه من وجد منه صريح الإثبات، انتهى.

(وكذا أجاب ابن عبد البرّ بنحوه،) أي: بنحو جواب الخطابي، وقال: قد يطلع على قوم قبل طلوعه على أخرين، وأيضًا فإنّ زمن الانشقاق لم يطل، ولم تتوفر الدواعي على الاعتناء بالنظر إليه، ومع ذلك فقد بعث أهل مكّة، إلى آفاق مكّة يسألون عن ذلك، فجاءت السفار، وأخبروا بأنهم عاينوا ذلك، وذلك لأن المسافرين في الليل غالبًا يكونون في ضوء القمر، ولا يخفى عليهم ذلك.

وقال القرطبي: الموانع من مشاهدة ذلك إذا لم يحصل القصد إليه غير منحصرة، ويحتمل أن اللّه صرف جميع أهل الأرض، غير أهل مكّة وما حولها، عن الالتفات إلى القمر في تلك الساعة، ليختصّ بمشاهدته أهل مكّة، كما اختصّوا بمشاهدة أكثر الآيات، ونقلوها إلى غيرهم.

قال الحافظ: وفيه نظر؛ لأن أحدًا لم ينقل أن أحدًا من أهل الآفاق غير أهل مكّة، ذكروا أنهم رصدوا القمر تلك الليلة المعيّنة، فلم يشاهدوا انشقاقه؛ فلو نقل ذلك لكان الجواب الذي أبداه القرطبي جيّدًا، ولكن لم ينقل عن أحد من أهل الأرض شيء من ذلك، فالاقتصار حينئذ على جواب الخطابي، ومن وافقه أوضح.

تنبيه: ما يذكره بعض القصاص: أن القمر دخل في جيب النبي ﷺ وخرج من كمه، فليس له أصل، كما حكاه الشيخ بدر الدين الزركشي عن شيخه العماد بن كثير.

[رد الشمس له ﷺ]

وأما رد الشمس له ﷺ، فروي عن أسماء بنت عميس أن النبي ﷺ كان يوحي إليه ورأسه في حجر علي رضي الله عنه، ....

تنبيـــه

(**ما يذكره بعض القصاص أن القمر دخل في جيب النبيّ ﷺ وخرج من كمّه، فليس له أصل؛ كما حكاه الشيخ بدر الدين الزركشي، عن شيخه العماد بن كثير**،) وسبقهما لذلك النووي في الفتاوي، فإنه سئل عن رجلين تنازعا في انشقاق القمر على عهده ﷺ، فقال أحدهما: انشقّ فرقتين، دخلت إحداهما في كمّه، وخرجت من الكمّ الآخر، وقال الآخر: بل نزل إلى بين يديه فرقتان، ولم يدخل في كمّه؛ فأجاب: الاثنان مخطئان، بل الصواب: إنه انشقّ وهو في موضعه من السماء، وظهرت منه إحدى الشقّتين فوق الجبل، والأخرى دونه؛ وهكذا ثبت في الصحيحين من رواية ابن مسعود رضي اللّٰه عنه، انتهى.

ردّ الشمس له ﷺ

(**وأمّا ردّ الشمس له ﷺ**) قسيم قوله: أما معجزة القمر... الخ، تفصيلاً لقوله أوّلاً: وجدتها شاملة للعلوي والسفلي... الخ، ومن جملته القمر والشمس، (**فروي عن أسماء بنت عميس**،) بمهملتين مصغر، الخثعمية، تزوّجها جعفر بن أبي طالب، ثم أبو بكر، ثم عليّ، وولدت لهم، وماتت بعد عليّ، وهي أخت ميمونة بنت الحرث، أُمّ المؤمنين لأمّها، ووزن أسماء فعلاء عند سيبويه، وأصله: وسماء من الوسامة، أي: الحسن، فأبدلت الواو همزة، وقيل: أفعال جمع اسم.

قال التلمساني: والأول أَوْلى، أي: لأن المسموع منع الصرف، وإن جعله كذلك يفيد أن سبب الآخذ حسنها، وأعلّ ابن تيمية حديث أسماء هذا؛ بأنها كانت مع زوجها بالحبشة.

قال الشامي: وهو وهم بلا شك، إذ لا خلاف أن جعفرًا قدم من الحبشة هو وامرأته على رسول اللّٰه ﷺ، وهو بخيبر بعد فتحها، وقسم لهما ولأصحاب سفينتهما، (**أن النبيّ ﷺ كان يوحى إليه**) مرّة بالصهباء، (**ورأسه في حجر عليّ رضي اللّٰه عنه**،) جملة حالية، وحجر مثلث

فلم يصل العصر حتى غربت الشمس، فقال رسول الله ﷺ: أصليت يا علي؟ فقال: لا، فقال رسول الله ﷺ: اللّهم إنه كان في طاعتك وطاعة رسولك، فاردد عليه الشمس، قالت أسماء: فرأيتها غربت ثم رأيتها طلعت بعد ما غربت ووقعت على الجبال والأرض، وذلك بالصهباء في خيبر، رواه الطحاوي في مشكل الحديث، كما حكاه القاضي عياض في ....

بالحاء، بمعنى: الحضن، والأظهر: أن الرأس كان على ركبته وهو نائم، فاستعمل في المفيدة للظرفية، ويجعل الحضن محلاً للرأس، تجوّزًا من إطلاق اسم الشيء وهو الحجر على ما يقرب منه وهو الفخذ، وبالغ في تمكّن رأسه من فخذه، فشبّه ذلك التمكّن بالظرفية، واستعمل فيه ما يستعمل فيها استعارة تبعية، **(فلم يصل)** على **(العصر حتى غربت الشمس)**.

وأمّا المصطفى فكان قد صلاها؛ كما يأتي في الرواية الأخرى، **(فقال رسول اللّه ﷺ: «أصلّيت يا عليّ»؟)** استفهام تقريري ليرتّب عليه الدعاء له، وإظهار المعجزة أو حقيقي، ولا يشكل بأن قلبه لا ينام لاشتغال قلبه حينئذ بالوحي، فاستغرق فيه، **(قال: لا)** لأنهم كانوا لا يوقظونه؛ كما في الصحيح، وقد وضع رأسه في حجره فهو عذر في إخراج الصّلاة عن وقتها، ولم يصلّها بنحو الإيماء؛ لجواز أنه لم يكن شرع حينئذ، **(فقال رسول اللّه ﷺ: «اللّهمّ إنه كان في طاعتك وطاعة رسولك»)** لأنه لم يزعجه من منامه، وانتظر يقظته، وذلك تعظيم للّه برعاية نبيّه ولرسوله بترك ما يؤذيه، **(فأردد)** بفك الإدغام على إحدى اللغتين الفصيحتين، ويأتي رواية الطبراني: فردّ بالإدغام، وقد قرىء من يرتدّ بالإدغام والفكّ. **(عليه الشمس)** أي: أعدها لمكانها الذي غربت منه ليصلّي العصر في وقتها، **(قالت أسماء)** بنت عميس: **(فرأيتها غربت، ثم رأيتها طلعت)** بدعاء المحتبي **(بعدما غربت، ووقعت)** أي: نزلت **(على الجبال والأرض وذلك بالصهباء في خيبر)** بعد مفارقتها لهما، فوقعت بعين مهملة، وقول الدلجي بالفاء من الوقوف، أي: لم تسر، وتبيّن رجوعها إن ثبت رواية، وإلاّ فالعين أوفق؛ لقولها: بعدما غربت، **(رواه)**، العلاّمة الإمام الحافظ أحمد بن محمد، بن سالم، بن سلمة الأزدي، أبو جعفر **(الطحاوي)** بفتح المهملتين نسبة لطحا قرية بصعيد مصر، على ما قاله ابن الأثير.

وردّه السيوطيّ: بأنه ليس منها، بل من طحطوط بقربها، فكره أن يقال الطحطوطي المصري، ابن أخت المزني، سمع يونس بن عبد الأعلى، وهٰرون بن سعيد، وعنه الطبراني وغيره، وكان ثقة، ثبتًا، فقيهًا، حنفيًا، لا مالكيًا؛ كما زعم بعض، انتهت إليه رئاسة أصحاب أبي حنيفة، وله مؤلفات، ولد سنة تسع وثلاثين ومائتين، ومات سنة إحدىٰ وعشرين وثلاثمائة، **(في مشكل الحديث)** كتاب جليل اشتهر بالآثار من طريقين عن أسماء؛ **(كما حكاه القاضي عياض في**

الشفاء وقال: قال الطحاوي: إن أحمد بن صالح المصري كان يقول: لا ينبغي لمن سبيله العلم التخلف عن حفظ حديث أسماء لأنه من علامات النبوة. انتهى.

قال بعضهم: هذا الحديث ليس بصحيح، وإن أوهم تخريج القاضي عياض له في الشفاء عن الطحاوي من طريقين، فقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وقال: إنه موضوع بلا شك وفي سنده أحمد بن داود وهو متروك الحديث كذاب، كما قاله الدارقطني. وقال ابن حبان: كان يضع الحديث.

قال ابن الجوزي: وقد روى هذا الحديث ابن شاهين فذكره ثم قال: وهذا حديث باطل، ....

الشفاء، وقال: قال الطحاوي: إن أحمد بن صالح المصري،) أبو جعفر بن الطبري، ثقة حافظ، روى عنه البخاري وأبو داود، تكلّم فيه النسائي، بسبب أوهام له قليلة، ونقل عن ابن معين تكذيبه، وجزم ابن حبان؛ بأنه إنما كذب أحمد بن صالح الشمومي، فظنّ النسائي أنه عنى ابن الطبري، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين، وله ثمان وسبعون سنة، **(كان يقول: لا ينبغي لمن سبيله:)** طريقه السالك فيه **(العلم)** أي: طلبه والاشتغال به، ومعرفة الحديث، فجعل نفس العلم طريقًا؛ لأنه يصل به صاحبه إلى سعادة الدارين، **(التخلّف عن حفظ حديث أسماء)** بنت عميس، هذا الذي روته في ردّ الشمس؛ **(لأنه من علامات النبوّة)** آياتها الدالّة عليها، إذ هو معجزة عظيمة، وهذا مؤيّد لصحّته، فإن أحمد هذا من كبار أئمّة الحديث الثقات، وحسبه أن البخاري روى عنه في صحيحه، فلا يلتفت إلى من ضعّفه، وفي الألفيّة، قال:

وربما كان بغير قادح كالنسائي في أحمد بن صالح

(انتهى) كلام عياض.

(قال بعضهم) تعقّبًا عليه: **(هذا الحديث ليس بصحيح، وإن أوهم تخريج،)** أي: نقل **(القاضي عياض له في الشفاء، عن الطحاوي من طريقين)** صحّته، فالمفعول محذوف، أي: بقوله، قال: وهذان الحديثان ثابتان، رواتهما ثقات، **(فقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات، وقال: إنه موضوع بلا شكّ، وفي سنده أحمد بن داود، وهو متروك الحديث كذّاب؛ كما قاله الدارقطني، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث.**

(قال ابن الجوزي: وقد روى هذا الحديث ابن شاهين فذكره، ثم قال) ابن الجوزي: **(وهذا حديث باطل،)** وليس فاعل.

قال ابن شاهين: لأن إسناده حسن، ولذا قال السيوطي، تبعًا للحافظ: أخطأ ابن الجوزي،

قال: ومن تغفل واضعه أنه نظر إلى صورة فضيلة، ولم يلمح عدم الفائدة فيها، وإن صلاة العصر بغيبوبة الشمس تصير قضاء، ورجوع الشمس لا يعيدها أداء. انتهى.

وقد أفرد ابن تيمية تصنيفًا مفردًا في الرد على الروافض ذكر فيه الحديث بطرقه ورجاله وأنه موضوع، والعجب من القاضي عياض مع جلالة قدره وعلو خطره ....

وقد نصّ ابن الصلاح وسائر من تبعه على تساهل ابن الجوزي في كتاب الموضوعات بحيث خرج عن موضوعه؛ لمطلق الضعف.

قال العراقي:

وأكثر الجامع فيه إذ خرج ... لمطلق الضعف عنى أبا الفرج

حتى إنه أدرج فيه كثيرًا من الأحاديث الصحيحة، قال السيوطي:

ومن غريب ما تراه فاعلم ... فيه حديث من صحيح مسلم

فهذه غفلة شديدة منه، يحكم بوضع حديث في أحد الصحيحين.

(قال) ابن الجوزي: **(ومن تغفل واضعه؛ أنه نظر إلى صورة فضيلة،)** هي ردّ الشمس حتى صلّى علي العصر، **(ولم يلمح عدم الفائدة فيها، وإن صلاة العصر بغيبوبة الشمس تصير قضاء، ورجوع الشمس لا يعيدها أداء، انتهى،)** وتعقّب بأنه لا وجه له؛ لأنها فاتته بعذر مانع من الأداء، وهو عدم تشويشه على النبيّ، وهذه فضيلة، ودلّ ثبوت الحديث على أن الصلاة وقعت أداء، وبذلك صرّح القرطبي في التذكرة، قال: فلو لم يكن رجوع الشمس نافعًا، وإنه يتجدّد الوقت لما ردّها عليه، ووجهه: أن الشمس، لمّا عادت كأنها لم تغب، وفي الإسعاد لو غربت الشمس ثم عادت عاد الوقت أيضًا؛ لهذا الحديث، وتجويز حمل الغروب في كلام أسماء على الشروع فيه أو مقارنته، فيكون عودها قبل غروب الشمس، فيحصل به بقاء الوقت، فمعنى: عادت: عاد ظهورها كاملة، فالوقت باق حقيقة فيه؛ أنه لا قرينة هنا على هذا الاحتمال الصارف؛ للفظ عن المتبادر منه، الذي حمله عليه الحفاظ المثبتون للحديث، والذين زعموا وضعه أو ضعفه، ولا دلالة في حديث جابر الآتي: أمر الشمس فتأخّرت ساعة من نهار على أنه قبل الغروب، بل الظاهر أنه بعد الغروب، بدليل قوله بعده: فزيد له في النهار ساعة، على أن حديث جابر قصة أخرى غير هذه، كما نبيّنه.

(وقد أفرد ابن تيمية،) الحافظ أبو العباس أحمد الشهير **(تصنيفًا مفردًا في الردّ على الروافض، ذكر فيه هذا الحديث بطرقه ورجاله، وإنه موضوع، والعجب من القاضي عياض مع جلالة قدره)** عظمته، **(وعلوّ خطره،)** بفتح الخاء والطاء: علوّ قدره ومنزلته على ما في المصباح، ففيه تجريد باستعمال الخطر في مجرّد القدر، أو أنه قصد المبالغة، وإن المعنى: علوّ

في علوم الحديث كيف سكت عنه موهمًا صحته، وناقلاً ثبوته، موثقًا رجاله. انتهى.

وقال شيخنا: قال الإمام أحمد: لا أصل له، وتبعه ابن الجوزي فأورده في الموضوعات.

ولكن قد صححه الطحاوي والقاضي عياض، وأخرجه ابن منده وابن شاهين من حديث أسماء بنت عميس، وابن ....

قدره، على أن في القاموس: الخطر قدر الرجل (**في علوم الحديث**) إذ هو من الحفاظ النقّاد، (**كيف سكت عنه موهمًا صحّته، وناقلاً ثبوته، موثقًا رجاله، انتهى**) ولا عجب أصلاً؛ لأن إسناد حديث أسماء حسن، وكذا إسناد حديث أبي هريرة الآتي؛ كما صرّح به السيوطي، قائلاً: ومن ثمّ صححه الطحاوي والقاضي عياض، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات فأخطأ، كما بيّنته في مختصر الموضوعات، وفي النكت البديعات، انتهى، يعني: لما تقرّر في علوم الحديث: أن الحسن إذا اجتمع مع حسن آخر، أو تعدّدت طرقه ارتقى للصحة، فالعجب العجاب إنما هو من كلام ابن تيمية هذا، لا من عياض؛ لأنه الجاري على القواعد المعلومة في الألفية وغيرها؛ لصغار الطلبة.

ولذا قال الحافظ في فتح الباري: أخطأ ابن الجوزي بذكره في الموضوعات، وكذا ابن تيمية في كتاب الردّ على الروافض في زعم وضعه، انتهى.

(**وقال شيخنا**) السخاوي في المقاصد: (**قال الإمام أحمد: لا أصل له، وتبعه ابن الجوزي، فأورده في الموضوعات،**) وكذا نقل ابن كثير عن أحمد وجماعة من الحفّاظ: أنهم صرّحوا بوضعه.

قال الشامي: والظاهر أنه وقع لهم من طريق بعض الكذّابين، ولم يقع لهم من الطرق السابقة، وإلا فهي يتعذّر معها الحكم عليه بالضعف، فضلاً عن الوضع، ولو عرضت عليهم أسانيدها لاعترفوا بأن للحديث أصلاً وليس بموضوع، وقال: وما مهدوه من القواعد، وذكر جماعة من الحفاظ له في كتبهم المعتمدة، وتقوية من قوّاه يردّ على من حكم عليه بالوضع، انتهى.

ولذا استدرك السخاوي، زعم وضعه، فقال: (**ولكن قد صححه الطحاوي، والقاضي عياض**) وناهيك بهما.

(**وأخرجه ابن منده، وابن شاهين من حديث أسماء بنت عميس،**) بإسناد حسن، (**وابن**

مردويه من حديث أبي هريرة. انتهى.

ورواه الطبراني في معجمه الكبير بإسناد حسن كما حكاه شيخ الإسلام ابن العراقي في شرح التقريب عن أسماء بنت عميس ولفظه: أن رسول الله ﷺ صلى الظهر بالصهباء ثم أرسل عليًا في حاجة فرجع وقد صلى النبي ﷺ العصر، فوضع ﷺ رأسه في حجر علي فنام، فلم يحركه حتى غابت الشمس، فقال عليه الصلاة والسلام: اللّٰهم إن عبدك عليًا احتبس بنفسه على نبيه فرد عليه الشمس، قالت أسماء: فطلعت عليه الشمس حتى وقعت على الجبال وعلى الأرض، وقام علي فتوضأ وصلى العصر ثم غابت وذلك بالصهباء.

وفي لفظ آخر: كان عليه الصلاة والسلام إذا نزل عليه الوحي يغشى عليه، فأنزل عليه يومًا وهو في حجر علي، ....

مردويه من حديث أبي هريرة،) بإسناد حسن أيضًا، **(انتهى، ورواه الطبراني في معجمه الكبير، بإسناد حسن؛ كما حكاه شيخ الإسلام،)** قاضي القضاة، **(ابن العراقي)** الحافظ ولي الدين، **(في شرح التقريب عن أسماء بنت عميس، ولفظه: أن رسول اللّٰه ﷺ صلّى الظهر بالصهباء، ثم أرسل عليًا في حاجة،)** هي قسم غنائم خيبر؛ كما في رواية للطبراني أيضًا، **(فرجع وقد صلّى النبيّ ﷺ العصر، فوضع ﷺ رأسه في حجر عليّ، فنام فلم يحرّكه حتى غابت الشمس،)** فاستيقظ فسأله: «أصلّيت»؟، قال: لا، **(فقال عليه الصّلاة والسّلام: «اللّٰهمّ إن عبدك عليًا احتبس نفسه،)** امتنع من الحركة، قاصرًا نفسه **(على)** حفظ **(نبيّه)** وخدمته، **(فردّ عليه الشمس»،)** كي يصلّي العصر أداء، **(قالت أسماء: فطلعت عليه الشمس حتى وقعت على الجبال وعلى الأرض، وقام عليّ فتوضأ وصلّى العصر، ثم غابت، وذلك بالصهباء.**

وعند الطبراني أيضًا عن أسماء، قالت: اشتغل عليّ مع رسول اللّٰه ﷺ في قسمة الغنائم يوم خيبر حتى غابت الشمس، فقال ﷺ: «يا علي أصلّيت العصر»؟، قال: لا يا رسول اللّٰه، فتوضّأ ﷺ في المجلس، فتكلّم بكلمتين أو ثلاثة، كأنها من كلام الحبشة، فارتجعت الشمس كهيئتها في العصر، فقام عليّ فتوضأ وصلّى العصر، ثم تكلّم ﷺ بمثل ما تكلّم به قبل ذلك، فرجعت الشمس إلى مغربها، فسمعت لها صريرًا كالمنشار في الخشبة، وطلعت الكواكب، وبهذا الحديث أيضًا بان أن الصّلاة ليست قضاء، بل يتعيّن الأداء، وإلاّ لم يكن للدعاء فائدة.

(وفي لفظ آخر) عند الطبراني أيضًا في الكبير: **(كان عليه الصّلاة والسّلام إذا نزل عليه الوحي يغشى عليه،)** ويعرف ذلك حاضروه، **(فأنزل عليه يومًا، وهو في حجر عليّ،**

فقال له النبي ﷺ: صليت العصر؟ قال: لا، يا رسول الله، فدعا الله فرد عليه الشمس حتى صلى العصر، قالت أسماء: فرأيت الشمس طلعت بعد ما غابت حين ردت حتى صلى العصر علي.

قال: وروى الطبراني أيضًا في معجمه الأوسط بإسناد حسن عن جابر: أن رسول الله ﷺ أمر الشمس فتأخرت ساعة من نهار.

وروى يونس بن بكير في زيادات المغازي عن ابن إسحٰق، مما ذكره القاضي عياض: لما أسري بالنبي ﷺ وأخبر قومه بالرفقة والعلامة التي في العير، قالوا: متى تجيء؟ قال يوم الأربعاء، ....

فقال له النبيّ ﷺ) لمّا سرّي عنه: (**«صلّيت العصر»؟ قال: لا،**) أي: لم أصلّه، (**يا رسول اللّه، فدعا اللّه**) بكلمتين أو ثلاثة، (**فردّ عليه الشمس حتى صلّى العصر، قالت أسماء: فرأيت الشمس طلعت بعدما غابت؛ حين ردّت، حتى صلّى العصر عليّ**) ومن القواعد أن تعدّد الطرق يفيد أن للحديث أصلاً، ومن لطائف الاتّفاقات الحسنة؛ أن أبا المظفر الواعظ، ذكر يومًا قريب الغروب فضائل عليّ، وردّ الشمس له، والسماء مغيمة غيمًا مطبقًا، فظنّوا أنها غربت وهمّوا بالانصراف، فأصحت السماء ولاحت الشمس صافية الإشراق، فأشار إليهم بالجلوس، وقال ارتجالاً:

لا تغربي يا شمس حتى ينتهي مدحي لآل المصطفى ولنجله
واثني عنانك إذ أردت ثناءهم أنسيت إذ كان الوقوف لأجله
إن كان للمولى وقوفك فليكن هذا الوقوف لخيله ولرجله

(**قال**) ابن العراقي: (**وروى الطبراني أيضًا في معجمه الأوسط، بإسناد حسن، عن جابر**) بن عبد اللّه: (**أن رسول اللّه ﷺ أمر الشمس**) أن لا تغرب حتى تقدم عير قريش التي رآها ليلة الإسراء، وأخبرهم بأنها تقدم يوم كذا، وولّى النهار ولم تجيء، (**فتأخّرت ساعة من نهار**) إلى أن قدمت، فهذه قصّة أخرى كانت، وهو بمكّة قبل الهجرة؛ كما حمله الحافظ ابن حجر مؤيّدًا به الحديث المنقطع المذكور، بقوله: (**وروى يونس بن بكير**) بن واصل الشيباني، أبو بكر الكوفي، صدوق، روى له مسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، والبخاري تعليقًا، مات سنة تسع وتسعين ومائة، (**في زيادات المغازي، عن**) شيخه محمّد (**بن إسحٰق،**) بن يسار، إمام المغازي، (**ممّا ذكره القاضي عياض**) في الشفاء: (**لمّا أسري بالنبيّ ﷺ، وأخبر قومه بالرفقة،**) مثلث الراء الجماعة المترافقين في السفر ولا يذهب اسم الرفيق الا بالتعرف (**والعلامة التي في العير**) هي أن يتقدّمها جمل أو رق، (**قالوا: متى تجيء؟، قال: «يوم الأربعاء»،**) بتثليث

فلما كان ذلك اليوم أشرفت قريش ينتظرون، وقد ولى النهار، ولم تجيء، فدعا رسول الله ﷺ فزيد له في النهار ساعة وحبست عليه الشمس.

وهذا يعارضه ما في الحديث الصحيح: لم تحبس الشمس على أحد إلا ليوشع بن نون، ....

الباء والكسر أولى؛ كما في المحكم وغيره، ممدود والهمزة مفتوحة على الثلاث، وحكى ابن هشام: فتح الهمزة، وكسر الباء، وكسر الهمزة، وفتح الباء، وقال: هذه أفصح اللغات، **(فلمّا كان ذلك اليوم)** بالرفع والنصب، والأوّل أوْلى؛ لأنه نعت فاعل كان التامّة بمعنى وجد، **(أشرفت،)** بمعجمة، وراء مهملة، وفاء **(قريش،)** أي: قامت على شرف، وهو المكان المرتفع لتنظر العير قادمة أم لا، **(ينتظرون)** حال أو مستأنف، أي: يترقّبون قدوم عيرهم في اليوم الموعود، **(وقد ولّى النهار،)** قارب ذلك اليوم أن يتمّ ويدخل الليل بغروب الشمس، **(ولم تجيء)** العير، **(فدعا رسول الله ﷺ،)** سأله ربّه أن يمدّ له ذلك اليوم حتى تجيء العير قبل انقضائه، **(فزيد له في النهار ساعة، و)** ذلك أنّه **(حبست عليه الشمس)**، أمسكها اللّه بقدرته وعوّقها عن سيرها المعتاد حتى قدمت العير قبل غروبها، وعورض هذا بما ورد، واقتصر عليه البيضاوي والزمخشري: أنه ﷺ، قال: «يقدمها جمل أو رق عليه غرارتان مخططتان، تطلع عليكم عند طلوع الشمس»، فخرجوا ينتظرون طلوعها، فقال قائل منهم: هذه الشمس قد طلعت، فقال آخر: وهذه الإبل قد طلعت يقدمها... الخ، فقالوا: إن هذا إلاّ سحر مبين.

وعند ابن أبي حاتم: فلمّا كان ذلك اليوم، أي: الذي قال إنهم يأتون فيها أشرف الناس ينتظرون، حتى إذا كان قرب نصف النهار أقبلت العير يقدمهم ذلك الجمل؛ كما وصف ﷺ، ولا معارضة؛ لأنه مرّ بغيرين، بل بثلاثة، وكان إحداها تأخرت.

روى ابن مردويه والطبراني، عن أُمّ هانيء، قالوا: أخبرنا عن عيرنا، قال: «أتيت على عير بني فلان بالروحاء قد أضلّوا ناقة لهم، فانطلقوا في طلبها، فانتهيت إلى رحالهم، فليس بها منهم أحد، وإذا قدح ماء، فشربت، منه ثم انتهيت إلى غير بني فلان، بمكان كذا وكذا، فيها جمل عليه غرارتان، غرارة سوداء وغرارة بيضاء، فلمّا حاذيت العير نفرت، وصرع ذلك البعير وانكسر، ثم انتهيت إلى عير بني فلان بالتنعيم، يقدمهم حمل أو رق عليه مسح أسود وغرارتان سوداوان» الحديث.

(وهذا يعارضه ما في الحديث الصحيح) الذي أخرجه أحمد برجال الصحيح: **(لم تحبس الشمس على أحد،)** لفظ أحمد عن أبي هريرة، قال ﷺ: إن الشمس لم تحبس لبشر **(إلا ليوشع،)** بالشين المعجمة، ومهملة **(ابن نون،)** مجرور بالإضافة، منصرف على الأصح، وإن

يعني حين قاتل الجبارين يوم الجمعة، فلما أدبرت الشمس خاف أن تغيب قبل أن يفرغ منهم ويدخل السبت فلا يحل له قتالهم فيه، فدعا فرد عليه الشمس حتى فرغ من قتالهم.

قال الحافظ بن كثير: فيه أن هذا كان من خصائص يوشع، فيدل على ضعف الحديث الذي رويناه أن الشمس رجعت حتى صلى علي بن أبي طالب العصر، وقد صححه أحمد بن صالح المصري، ولكنه منكر، ليس في شيء من الصحاح والحسان، وهو مما تتوفر الدواعي على نقله، وتفردت بنقله امرأة من أهل البيت مجهولة لا يعرف حالها. انتهى.

كان أعجميًا لسكون وسطه؛ كنوح ولوط ونون ابن افرايم بن يوسف، كان يوشع يخدم موسى ويتّبعه، ولذا سمّاه اللّه فتاه، وبقيّة رواية أحمد: ليالي سار إلى بيت المقدس، وأخرجه الخطيب في تاريخه من حديث أبي هريرة، بلفظ: ما حبست الشمس على بشر قطّ إلاّ على يوشع، ليالي سار إلى بيت المقدس، (**يعني: حين قاتل الجبّارين يوم الجمعة**) بعد موت موسى وهٰرون في التيه، وكان رحمة لهما، وعذاباً لأولٰئك، وسأل موسى ربّه أن يدنيه من الأرض المقدّسة رمية حجر، فأدناه؛ كما في الحديث: ونبّيء يوشع عند الأربعين، وأمر بقتال الجبارين، فسار بمن بقي معه وقاتلهم يوم الجمعة، (**فلما أدبرت الشمس،**) قاربت الغروب، (**خاف أن تغيب قبل أن يفرغ منهم ويدخل السبت، فلا يحلّ له قتالهم فيه، فدعا اللّه، فردّ عليه الشمس**) ساعة (**حتى فرغ من قتالهم،**) ويقال: كان علم النجم صحيحًا قبل، فلمّا وقفت ليوشع بطل أكثره، ولمّا ردّت لعليّ بطل جميعه.

(**قال الحافظ ابن كثير: فيه أن هذا كان من خصائص يوشع**) وبه اشتهر، حتى قال أبو تمام في قصيدة:

فواللّه ما أدري أأحلام نائم ألمّت بنا أم كان في الركب يوشع

(**فيدلّ على ضعف الحديث الذي رويناه؛ أن الشمس رجعت حتى صلّى عليّ بن أبي طالب العصر، وقد صحّحه أحمد بن صالح المصري، ولكنّه منكر،**) أي: ضعيف، إذ المنكر من أقسامه، (**ليس في شيء من الصحاح والحسان**) ممنوع لوروده من طرق ثلاثة حسان؛ كما مرّ، وتقرّر أنه يرتقي بذلك للصحّة، (**وهو ممّا تتوفّر الدواعي على نقله**) لغرابته، (**وتفرّدت بنقله امرأة من أهل البيت، مجهولة لا يعرف حالها،**) فيه نظر أيضًا، فقد رواه جماعة وتعدّدت طرقه؛ كما بيّنه في النكت، وتلخيص الموضوع، وسبل الهدى وغيرهم، (**انتهى**) كلام ابن كثير، ولم يثبت في كل النسخ، بل بعضها.

ويحتمل الجمع: بأن المعنى لم تحبس على أحد من الأنبياء غيري إلا ليوشع بن نون.

وكذا روى حبس الشمس لنبينا محمد ﷺ أيضًا يوم الخندق، حين شغل عن صلاة العصر، فيكون حبس الشمس مخصوصًا بنبينا وبيوشع، كما ذكره القاضي عياض في الإكمال، وعزاه لمشكل الآثار، ونقله النووي في شرح مسلم في باب حل الغنائم عن عياض، وكذا نقله الحافظ بن حجر في باب الأذان من تخريج أحاديث الرافعي ومغلطاي في الزهر الباسم، وأقروه.

وتعقب: بأن الثابت في الصحيح وغيره: أنه ﷺ صلى العصر في وقعة الخندق بعد ما غربت الشمس. كما سبق في غزوتها.

وذكر البغوي في تفسيره: ....

(ويحتمل الجمع، بأن المعنى: لم تحبس على أحد من الأنبياء غيري، إلا ليوشع بن نون،) نحوه قال الحافظ: الحصر محمول على الماضي للأنبياء قبل نبيّنا، وليس فيه أنها لا تحبس بعد الماضي، انتهى. وهو متعيّن لدفع التعارض بين الحديثين، ومثله كثير في الأحاديث؛ كقوله: لم يتكلّم في المهد إلا ثلاثة، فالحصر إضافي، وجمع أيضًا بأن خبر يوسع في حبسها قبل الغروب، وخبر عليّ في ردّها بعده، وبأنه قال قبل قصّة خيبر.

(وكذا روى حبس الشمس لنبيّنا محمّد ﷺ أيضًا يوم الخندق حين شغل عن صلاة العصر، فيكون) على هذا **(حبس الشمس مخصوصًا بنبيّنا وبيوشع،)** بناء على أنها لم تحبس لغيرهما؛ لصحة خبريهما دون غيرهما ممّا يأتي، **(كما ذكره،)** أي: حبسها يوم الخندق **(القاضي عياض في الإكمال)** شرح مسلم له، **(وعزاه لمشكل الآثار)** للطحاوي، **(ونقله النووي في شرح مسلم في باب حلّ الغنائم عن عياض)** وأقرّه، **(وكذا نقله الحافظ ابن حجر في باب الأذان من)** كتابه **(تخريج أحاديث الرافعي، ومغلطاي في الزهر الباسم،)** في سيرة المصطفى أبي القسم، **(وأقرّوه،)** لكنه في فتح الباري، قال: لم أقف عليه في مشكل الآثار، إنما فيه حديث أسماء المارّ[1]، فإن قلت: فهي قصّة أخرى ثالثة.

(وتعقّب؛ بأن الثابت في الصحيح وغيره أنه ﷺ صلّى العصر في وقعة الخندق بعدما غربت الشمس؛ كما سبق في غزوتها،) وأجيب؛ بأنه كان في يوم آخر إذ وقعة الخندق كانت أيّامًا، **(وذكر البغوي في تفسيره)** بلفظ: حكي عن عليّ؛ أن معنى ردّوها عليّ، يقول سليمٰن يأمر اللّٰه الملائكة الموكلين بالشمس يردّها، فردّوها حتى صلّى العصر وقتها، وذلك أنه

إنها حبست لسليمٰن عليه السلام، لقوله: ﴿ردوها علي﴾ [ص/ ٣٣]. ونوزع فيه بعدم ذكر الشمس في الآية، فالمراد: الصافنات الجياد والله أعلم.

قال القاضي عياض: واختلف في حبس الشمس المذكور هنا، فقيل: ردت على أدراجها وقيل: وقفت ولم ترد، وقيل: بطء حركتها. قال: وكل ذلك من معجزات النبوّة. انتهى.

كان يعرض عليه الخيل الجياد غدوة، حتى توارت بالحجاب، فاختصره المصنّف، فقال: (**إنها حبست لسليمٰن عليه السّلام أيضًا؛ لقوله: ﴿ردّوها عليّ﴾، ونوزع فيه بعدم ذكر الشمس في الآية، فالمراد: الصافنات:**) الخيل (**الجياد**،) وأجيب؛ بأنه لو ثبت، عاد الضمير للشمس لعلمها، وإن لم يجرِ لها ذكر؛ كقوله تعالىٰ: ﴿حتى توارت﴾ الآية.

قال الحافظ: لكنه غير ثابت، وجاء أيضًا أنها حبست عن الطلوع لموسى، ففي المبتدأ لابن إسحٰق عن عروة: أنه تعالىٰ أمر موسى أن يحمل تابوت يوسف، فلم يدلّ عليه حتى كاد الفجر يطلع، وكان وعدهم بالسير عند طلوع الفجر، فدعا ربّه أن يؤخّر الفجر حتى يفرغ، ففعل.

قال الحافظ: وتأخير طلوع الفجر يستلزم تأخير طلوع الشمس؛ لأنه ناشىء عنها، فلا يقال: الحصر إنما وقع في يوشع بطلوع الشمس، فلا يمنع حبس الفجر لغيره، قال: وأخرج الخطيب في كتاب ذمّ النجوم عن عليّ، قال: سأل قوم يوشع أن يطلعهم على بدء الخلق وآجالهم، فأراهم ذلك في ماء من غمامة أمطرها اللّٰه عليهم، فكان أحدهم يعلم متى يموت، فبقوا على ذلك إلى أن قاتلهم داود على الكفر، فأخرجوا إلى داود من لم يحضر أجله، فكان يقتل من أصحاب داود، ولا يقتل منهم، فشكا إلى اللّٰه ودعاه، فحبست عليه الشمس، فزيد في النهار، فاختلطت الزيادة الليل والنهار، فاختلط عليهم حسابهم، وإسناده ضعيف جدًّا، انتهى، (**واللّٰه أعلم**) بصحة ذلك كلّه في نفس الأمر وضعفه.

(**قال القاضي عياض: واختلف في حبس الشمس المذكور هنا، فقيل: ردّت على أدراجها،**) أي: أحوالها التي كانت تسير عليها نهارًا، (**وقيل: وقفت ولم ترد،**) قال البرهان: وهو ظاهر قوله: فحبست، (**وقيل: بطء حركتها،**) قال ابن بطال: وهو أَوْلى الأقوال، (**قال**) عياض: (**وكل ذلك من معجزات النبوّة، انتهى**).

قال بعض شراح مسلم: والشمس أحد الكواكب السيّارة، وحركتها مترتّبة على حركة الفلك بها، فحبسها على التفاسير المذكورة، إنما هو لحبس الفلك لا حبسها في نفسها، انتهى.

وأما ما روي من طاعات الجمادات وتكليمها له بالتسبيح والسلام ونحو ذلك مما وردت به الأخبار، فمنها تسبيح الطعام والحصا في كفه الشريف ﷺ.

فخرج محمد بن يحيى الذهلي في الزهريات قال: أخبرنا أبو اليمان قال: أنبأنا شعيب عن الزهري قال: ذكر الوليد بن سويد ان رجلاً من بني سليم كبير السن كان ممن أدرك أبا ذر بالربذة: عن أبي ذر قال: هجرت ....

تسبيح الطعام والحصى في كفّه الشريف ﷺ

(**وأمّا ما روي من طاعات**) أي: انقياد (**الجمادات**:) جمع جماد، وهو ما لا روح له؛ كالحجر والشجر، والمراد: جنسها لا جميعها، (**وتكليمها**) خطابها (**له بالتسبيح والسلام، ونحو ذلك**) كمجيء الشجر له، (**مما وردت به الأخبار**).

(**فمنها**) أي: مما روي من الطاعات، (**تسبيح الطعام والحصا**) لف ونشر غير مرتّب، وهو أولى، وفي نسخة: تقديم الحصا على الطعام، (**في كفّه الشريف ﷺ**) أي: قول سبحان اللّه، (**فخرج محمّد بن يحيىٰ**) بن عبد اللّه (**الذهلي**) بضمّ الذال المعجمة، وإسكان الهاء وباللام، النيسابوري الحافظ، روى عن أحمد، وإسحٰق، وابن المديني وخلق، وعنه البخاري.

قال أبو بكر بن أبي داود: كان أمير المؤمنين في الحديث.

وقال الخطيب: كان أحد الأئمّة العارفين، والحفاظ المتقنين، والثقات المأمونين، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين، (**في الزهريات**) بزاي وراء كتاب.

قال الخطيب: جمع فيه حديث الزهري وجوّده، وكان ابن حنبل يثني عليه، ويشكر فضله.

(**قال: أخبرنا أبو اليمان**) الحكم، بفتحتين، ابن نافع البهراني، بفتح الموحدة، الحمصي، مشهور بكنيته، ثقة، ثبت من رجال الجميع، يقال: إن أكثر حديثه عن شعيب مناولة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين، (**قال: أنبأنا شعيب**) بن أبي حمزة، دينار الأموي، مولاهم الحمصي، ثقة عابد، روى له الجماعة.

قال ابن معين: من أثبت في الزهري، مات سنة اثنتين وستّين ومائة أو بعدها، (**عن الزهري**) محمّد بن شهاب، العلم المنشور، (**قال: ذكر الوليد بن سويد ان رجلاً من بني سليم**) بضم السين، (**كبير السنّ كان ممّن أدرك أبا ذرّ بالربذة**) بفتح الراء والموحدة، والذال المعجمة: قرية قرب المدينة، كانت عامرة أوّل الإسلام، ذكر له (**عن أبي ذرّ**) الغفاري، (**قال: هجرت**) بفتح الهاء، وشدّ الجيم، سرت وقت الهاجرة، وهي اشتداد الحرّ نصف النهار،

يومًا من الأيام، فإذا النبي ﷺ قد خرج من بيته فسألت عنه الخادم فأخبرني أنه ببيت عائشة، فأتيته وهو جالس ليس عنده أحد من الناس، وكأني حينئذٍ أرى أنه في وحي، فسلمت عليه فرد السلام، ثم قال: ما جاء بك قلت جاءني الله ورسوله، فأمرني أن أجلس فجلست إلى جنبه، لا أسأله عن شيء ولا يذكره لي، فمكثت غير كثير، فجاء أبو بكر يمشي مسرعًا فسلم عليه، فرد عليه السلام، ثم قال: ما جاء بك؟ قال: قلت جاء بي الله ورسوله، فأشار بيده أن اجلس، فجلس إلى ربوة مقابل النبي ﷺ، ثم جاء عمر ففعل مثل ذلك، وقال له رسول الله ﷺ مثل ذلك، وجلس إلى جنب أبي بكر، ثم جاء عثمٰن كذلك وجلس إلى جنب عمر، ثم قبض رسول الله ﷺ على حصيات سبع أو تسع أو ما قرب من ذلك، فسبحن في يده، حتى سمع لهن حنين كحنين النحل ....

(يومًا من الأيام، فإذا النبيّ ﷺ قد خرج من بيته) الذي كنت أعهد جلوسه فيه، لا ينافي قوله: (فسألت عنه الخادم، فأخبرني أنه ببيت عائشة،) إذ بيتها بيته، وهو لم يعيّن بيته الأوّل الذي خرج منه.

وفي رواية البيهقي وابن عساكر، عن أبي ذرّ: كنت أتتبّع خلواته ﷺ، فرأيته يومًا خاليًا، فاغتنمت خلوته، (فأتيته وهو جالس عنده أحد من الناس، وكأني حينئذ أُرى،) بالضم: أظنّ (أنه في وحي) أي: استماعه، وفي نسخة: إنه وحي، ومعناها وأرى أن ما هو مشغول به وحي، (فسلّمت عليه، فردّ السّلام، ثم قال: «ما جاء بك»؟، قلت: جاءني اللّٰه ورسوله)، أي: حبّهما، (فأمرني أن أجلس، فجلست إلى جنبه لا أسأله عن شيء، ولا يذكره لي فمكثت، غير كثير، فجاء أبو بكر يمشي مسرعًا، فسلّم عليه، فردّ عليه السّلام، ثم قال: «ما جاء بك»؟، قال: قلت: جاءني اللّٰه ورسوله، فأشار بيده: أن أجلس،) بفتح الهمزة، وكسر النون، ووصل همزة اجلس، وهي أن المفسّرة؛ لأنها سبقت بجملة فيها معنى القول دون حروفه، وبعدها جملة، (فجلس إلى ربوة،) بتثليث الراء: ما ارتفع من الأرض؛ كما في القاموس وغيره، (مقابل النبيّ ﷺ، ثم جاء عمر ففعل، مثل ذلك، وقال له: يا رسول اللّٰه! مثل ذلك، وجلس إلى جنب أبي بكر،) وفي رواية البيهقي وابن عساكر: وجلس عن يمين أبي بكر، (ثم جاء عثمٰن كذلك، وجلس إلى جنب عمر،) أي: عن يمينه؛ كما في رواية، (ثم قبض رسول اللّٰه ﷺ على حصيات:) جمع حصاة، (سبع أو تسع أو ما قرب من ذلك،) بالشكّ من الراوي، ويأتي الجزم بسبع في رواية البزار ومن معه، فالشكّ ممن دون أبي ذرّ، (فسبّحن في يده،) بأن قلن: بسبحان اللّٰه، حتى (سمع لهنّ حنين): تصويت، (كحنين) تصويت (النحل)، بالمهملة، وهو

في كف رسول الله ﷺ، ثم وضعهن وناولهن أبا بكر، وجاوزني، فسبحن في كف أبي بكر، ثم أخذهن منه فوضعهن في الأرض فخرسن وصرن حصى، ثم ناولهن عمر، فسبحن في كفه، كما سبحن في كف أبي بكر، وناولهن عثمٰن فسبحن في كفه، كنحو ما سبحن في كف أبي بكر وعمر، ثم أخذهن فوضعهن في الأرض فخرسن.

وقال الحافظ بن حجر: قد اشتهر على الألسنة تسبيح الحصى. ففي حديث أبي ذر: تناول النبي ﷺ سبع حصيات فسبحن في يده حتى سمعت لهن حنينًا، ثم وضعهن في يد أبي بكر فسبحن، ثم وضعهن في يد عمر فسبحن، ثم وضعهن في يد عثمٰن فسبحن، أخرجه البزار، والطبراني في الأوسط.

تشبيه في علوّ الصوت فقط، فلا يردّ أن دون النحل ليس بألفاظ، مفهومة، وتسبيح الحصى بألفاظ علم الحاضرون أنها تسبيح، ويأتي كل منها متكلّم باعتبار خلق الكلام فيها حقيقة، خرقًا للعادة، (**في كفّ رسول الله ﷺ، ثم وضعهنّ**) بالأرض فخرسن، ثم أخذهن، (**وناولهن أبا بكر**) كما في رواية البيهقي وغيره، والمخرج متّحد، ففيه هنا اختصار، (**وجاوزني، فسبّحن في كفّ أبي بكر**،) حتى سمعت لهنّ حنينًا كحنين النحل؛ كما عند البيهقي وغيره (**ثم أخذهن منه، فوضعهنّ في الأرض، فخرسن وصرن حصى**) لا تسبيح فيه، (**ثم**) تناولهن، أي: من الأرض، و(**ناولهنّ عمر، فسبّحن في كفّه؛ كما سبّحن في كفّ أبي بكر**)، وللطبراني والبيهقي: حتى سمعت لهنّ حنينًا كحنين النحل، (**وناولهن عثمٰن فسبّحن في كفّه؛ كنحو ما سبّحن في كفّ أبي بكر وعمر**،) وللطبراني والبيهقي: حتى سمعت لهنّ حنينًا كحنين النحل، (**ثم أخذهن، فوضعن في الأرض، فخرسن**،) فقال ﷺ: «هذه خلافة النبوّة»؛ كما في رواية البيهقي والطبراني وغيرهما، وبه يعلم وجه مجاوزته ﷺ لأبي ذرّ، مع أنه كان أقرب إليه منهم في المجلس؛ لأنه ليس من الخلفاء.

(**وقال الحافظ ابن حجر**) في فتح الباري، في شرح حديث: كنا نسمع تسبيح الطعام (**قد اشتهر على الألسنة تسبيح الحصى، ففي حديث أبي ذرّ: تناول النبيّ ﷺ سبع حصيات**،) بسين قبل الموحدة، (**فسبحن في يده حتى سمعت لهن حنينًا، ثم وضعهنّ في يد أبي بكر**) بعد وضعهن في الأرض. (**فسبّحن، ثم وضعهن في يد عمر فسبّحن، ثم وضعهن في يد عثمٰن فسبحن، أخرجه البزار والطبراني في الأوسط**،) والبيهقي في الدلائل، وابن عساكر في التاريخ، وعندهم: أنه سمع لهنّ حنينًا كحنين النحل، وقت كونهن مع الخلفاء الثلاثة؛ كالنبيّ ﷺ، فالحافظ اختصره.

وفي رواية الطبراني: فسمع تسبيحهن من في الحلقة، ثم دفعهن إلينا فلم يسبحن مع أحد منا، قال البيهقي في «الدلائل»: كذا رواه صالح بن أبي الأخضر ـ ولم يكن بالحافظ ـ عن الزهري عن سويد بن يزيد السلمي عن أبي ذر.

والمحفوظ ما رواه شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال: ذكر الوليد بن سويد أن رجلاً من بني سليم كان كبير السن. انتهى.

(**وفي رواية الطبراني: فسمع تسبيحهنّ من في الحلقة،**) بسكون اللام وفتحها لغة، (**ثم دفعهنّ إلينا، فلم يسبحن مع واحد منّا،**) ولم يذكر عليًا، فإن كان تسبيحها مع غيره ﷺ مخصوصًا بالخلفاء فهو خليفة، كابنه الحسن أيضًا، فيحتمل أنه لم يكن حاضرًا، أو لأن خلافته أدركت الفتنة، على أن مثله لا يشين مقامه مع ما له من المناقب؛ كما قاله بعض شرّاح الشفاء، واستظهر بعضهم تعدّد الواقعة؛ لأن الرواية الأولى تقتضي أنه لم يكن ثمة غير أبي ذرّ، والثانية تقتضي أنه حضرها جماعة من الصحابة؛ لقوله في رواية ابن عساكر، من حديث أنس بعد عثمٰن ثمّ وضعهنّ في أيدينا رجلاً، رجلاً فما سبّحت حصاة منهنّ، وعلى كليهما لم يحضر عليّ معهم، ففيه إشارة إلى عدم امتداد خلافته استقلالاً رضي اللّٰه عنه، وفيه: أن الأصل عدم التعدّد، لا سيّما مع المخرج الذي هو أبو ذرّ، وروده عن أنس لا يقتضي تعدّد القصّة، إذ هي قصة واحدة رواها اثنان، وكون مقتضى حديث أبي ذرّ؛ أنه لم يكن غيره ثمّة، ومقتضى حديث أنس: أنه حضرها جمع لا يقتضي التعدّد أيضًا؛ لأنه من اختلاف الرواية بالزيادة والنقص، وقد صرّح الحافظ وغيره بأن تسبيح الحصى إنما له هذه الطريق الواحدة، مع ضعفها.

(**قال البيهقي في الدلائل**) النبوية: (**كذا رواه صالح بن أبي الأخضر**) اليمامي، مولى هشام بن عبد الملك: نزل البصرة ضعيف يعتبر به، مات بعد الأربعين ومائة، روى له الأربعة؛ كما في التقريب، وسقط في نسخ المصنف لفظ أبي قبل الأخضر، مع أنه في الفتح عن البيهقي، بلفظ: أداة الكنية، وهو الصواب، (**ولم يكن بالحافظ،**) وإن روى (**عن الزهري عن سويد بن يزيد السلمي عن أبي ذر. والمحفوظ ما رواه شعيب بن أبي حمزة**) ونافع، وروى عنه ابن مهدي ومسلم، وكان يخدم الزهري، فقد ليّنه البخاري واسمه دينار، (**عن الزهري، قال: ذكر الوليد بن سويد؛ أن رجلاً من بني سليم كان كبير السنّ**) ممن أدرك أبا ذرّ بالربذة، ذكر له عن أبي ذرّ، (**انتهى**).

وذكر ابن الحاجب عن بعض الشيعة: أن انشقاق القمر، وتسبيح الحصى، وحنين الجذع، وتسليم الغزالة، مما نقل آحادًا مع توفّر الدواعي على نقله، ومع ذلك لم تكذب رواتها، وأجاب؛ بأنه استغنى عن نقلها تواترًا بالقرءان، وأجاب غيره: بمنع نقلها آحادًا، وعلى تسليمه، فمجموعها

وليس لحديث تسبح الحصى إلا هذه الطريق الواحدة مع ضعفها، لكنه مشهور عند الناس.

وما أحسن قول سيدي محمد وفي:

لسبحة ذاك الوجه قد سبح الحصا ... ومن سخ سحب الكف قد سبح الرعد

وقول الآخر:

يا حبذا لو لثمت كفًا ... قد سبحت وسطها الحصاء

وقد أخرج البخاري من حديث ابن مسعود: ....

يفيد القطع، والذي أقول: أنها كلّها مشتهرة عند الناس.

أمّا من حيث الرواية، فليست على حدّ سواء، فحنين الجذع وانشقاق القمر، نقل كلّ منهما نقلاً مستفيضًا، يفيد القطع عند من يطّلع على طرق ذلك من أئمّة الحديث دون غيرهم، ممّن لا ممارسة له في ذلك.

وأمّا تسبيح الحصى، فليس له إلاّ هذه الطريق الواحدة مع ضعفها.

وأمّا تسليم الغزالة، فلم أجد له إسنادًا لا من وجه قويّ، ولا من وجه ضعيف، ذكره الحافظ عقب كلام البيهقي، بلفظ:

فائدة: فاقتصر منه المصنّف على قوله: (**وليس لحديث تسبيح الحصى إلاّ هذه الطريق الواحدة**)، وكأنه لم يعتبر طريق صالح؛ لقول البيهقي: إنها غير محفوظة، وإلاّ فهما طريقان: طريق صالح، وطريق شعيب، وإن اتّحد المخرج، لكن يردّ عليه أن ابن عساكر أخرجه عن أنس، فهي طريق ثان؛ لاختلاف المخرج، وإن اتّحدت القصّة، (**مع ضعفها، لكنه مشهور عند الناس،**) وذلك يجبر ضعف الطريق، (**وما أحسن قول سيدي محمد وفي: لسبحة،**) بضمّ السين: بهاء ونور، (**ذاك الوجه**) النبوي (**قد سبّح الحصى،**) دلالة على صدقه، (**ومن سخ**) بفتح السين وشدّ الخاء المهملتين: صبّ وسيلان، (**سحب:**) جمع سحاب (**الكفّ**) أي: ومن أجل عطاياه المشبّهة للماء الكثير الذي يصبّه السحاب، (**قد سبّح الرعد،**) دلالة على كماله ﷺ، (**وقول الآخر: يا حبّذا لو لثمت كفًّا قد سبّحت وسطها،**) بالسكون (**الحصاء،**) بالمدّ للضرورة، على أحد القولين في جواز مدّ المقصور، وفي نسخة: الحصاة، أي: جنسها، وفي نسخة: الحصباء، بزيادة باء، وهي تحريف ينزحف به البيت.

(**وقد أخرج البخاري**) في علامات النبوّة، والترمذي في المناقب، (**من حديث ابن مسعود،**) قال: كنّا نعدّ الآيات بركة، وأنتم تعدّونها تخويفًا، كنّا مع رسول اللّه ﷺ في سفر فقلّ الماء، فقال: «اطلبوا فضلة من ماء»، فجاؤا بإناء فيه ماء قليل، فأدخل يده في الإناء، ثم قال:

كنا نأكل مع رسول الله ﷺ الطعام، ونحن نسمع تسبيح الطعام.

وعن جعفر بن محمد عن أبيه قال: مرض النبي ﷺ فأتاه جبريل بطبق فيه رمان وعنب فأكل منه النبي ﷺ فسبح. رواه القاضي عياض في «الشفاء» ....

«حيّ على الطهور المبارك، والبركة من اللّٰه»، فلقد رأيت الماء ينبع من بين أصابعه ﷺ، ولقد كنّا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل، هذا لفظ البخاري.

وأمّا قوله: (**كنّا نأكل مع رسول اللّٰه ﷺ الطعام ونحن نسمع تسبيح الطعام**)، فهو لفظ الترمذي، فتسامح المؤلف بعزوه للبخاري وإتيانه بلفظ الترمذي، فلو عزاه لهما لسهل ذلك، وقد قال الحافظ وتبعه المصنّف، قوله: كنّا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل، أي: في عهد رسول اللّٰه ﷺ غالبًا، ووقع ذلك عند الإسلمعيلي صريحًا من الوجه الذي أخرجه منه البخاري، بلفظ: كنّا نأكل مع النبيّ ﷺ الطعام، ونحن نسمع تسبيح الطعام، زاد الحافظ: وله شاهد عند البيهقي، كان أبو الدرداء وسلمٰن إذا كتب أحدهما إلى الآخر، قال: بآية الصحفة، وذلك أنهما بينا هما يأكلان في صحفة إذ سبّحت وما فيها، انتهى، ولأبي الشيخ عن أنس: أتى ﷺ بطعام ثريد، فقال: «إن هذا الطعام يسبّح»، قالوا: أوَ تفقه تسبيحه؟ قال: نعم، ثم قال لرجل: «أدن هذه القطعة من هذا الرجل»، فأدناها، فقال: نعم يا رسول اللّٰه، هذا الطعام يسبّح، ثمّ قال: «ردّها»، فردها، وظاهر هذين الحديثين: أنه كان يسبّح وهو في الإناء، وظاهر حديث البخاري: أنه كان يسبّح بعد وضعه في الفمّ، ولا مانع منهم، ثم هذا كلّه مما يستأنس به؛ لأن معنى قوله تعالىٰ: ﴿وإن من شيء إلا يسبّح بحمده﴾ الآية، تسبيح حقيقي بلسان المقال لا بلسان الحال، ويشهد له قوله: ﴿ولكن لا تفقهون تسبيحهم﴾ الآية، إذ لو كان بلسان الحال لفهمناه وفي قوله: كنّا دليل على تكرّره، وأنه وقع مرارًا عديدة، وهو آية للنبيّ ﷺ أعظم من تسبيح الجبال مع داود، وفهم نطق الطير لسليمٰن.

(**وعن جعفر**) الصّادق (**بن محمّد، عن أبيه**) محمّد الباقر بن عليّ، زين العابدين بن الحسين، بن عليّ بن أبي طالب، (**قال**) محمّد: (**مرض النبيّ ﷺ، فأتاه جبريل بطبق**،) أي: وعاء مجازًا، وإن كان الطبق لغة الغطاء؛ لأنه على هيئته، (**فيه رمّان وعنب**) من الجنّة على الظاهر، وزعم أنهما من الدنيا، إذ لو كانا من الجنّة لم يفنيا؛ لقوله: ﴿أكلها دائم لا يسمع﴾؛ الآية، لأن ذاك في يوم القيامة، (**فأكل منه النبيّ ﷺ فسبّح**،) أي: فأراد الأكل منه، إذ تناوله بيده لا بعد الأكل؛ كقوله: ﴿إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا﴾ [المائدة/٦] الآية، كذا لبعض (**رواه**)، أي: ذكره (**القاضي عياض في الشفاء**) بلا إسناد تعليقًا.

قال السيوطي: ولم أجده في كتب الحديث، يعني المشهورة؛ فلا ينافي اطّلاع عياض

ونقله عنه الحافظ أبو الفضل في فتح الباري.

واعلم أن التسبيح من قبيل الألفاظ الدالة على معنى التنزيه. واللفظ يوجد حقيقة ممن قام به اللفظ، فيكون في غير من قام به مجازًا، فالطعام والحصا والشجر ونحو ذلك، كل منها متكلم باعتبار خلق الكلام فيها حقيقة، وهذا من قبيل خرق العادة.

وفي قوله: «ونحن نسمع تسبيحة» تصريح بكرامة الصحابة بسماع هذا التسبيح وفهمه وذلك ببركته ﷺ.

ومن ذلك تسليم الحجر عليه ﷺ: ....

عليه، (و)من ثمّ (نقله عنه الحافظ أبو الفضل في فتح الباري،) في شرح حديث ابن مسعود.

(**واعلم: أن التسبيح من قبيل الألفاظ الدالّة على معنى التنزيه، واللفظ يوجد حقيقة ممّن قام به اللفظ،**) وهو الحيوان الناطق، (**فيكون في غير من قام به مجازًا**) علاقته المشابهة في النطق، (**فالطعام والحصى والشجر ونحو ذلك، كل منها متكلّم، باعتبار خلق الكلام،**) أي: التلفّظ مع حياة حلّته أو بدونها يحتمل لأمرين، إذ لا تلازم بين الحياة والنطق (**فيها حقيقة، وهذا من قبيل خرق العادة،**) إذ خلق اللّٰه فيها النطق بما تنزهه به، لا أنه عبارة عن أحد كان يسبّح حين أحضر الطعام أو الحصيات ونحوهما؛ لأنه خروج عن الظاهر بلا دليل، وخوارق العادات لا تقاس بالمعهودات.

(**وفي قوله: ونحن نسمع تسبيحه، تصريح بكرامة الصحابة بسماع هذا التسبيح وفهمه،**) مع أنه ليس بمعهود، (**وذلك ببركته ﷺ،**) حيث سرّى سرّه إليهم، وهي أعظم من معجزة داود عليه السّلام في تسبيح الجبال معه؛ لأنها لم تسبّح بيده، بخلاف نبيّنا، فسبّحت بيده ويد من أراده من أُمّته، وتسبيح الطعام أعظم منهما، إذ لم يعهد مثله، والجبال قد وصفت بالخضوع والخشوع، ومن فهم سليمٰن منطق الطير؛ لأنه ناطق في الجملة بخلاف الطعام، واللّٰه أعلم.

(**ومن ذلك تسليم الحجر عليه ﷺ،**) قال ابن سيّد الناس: يحتمل أن يكون هذا التسليم حقيقة، ويكون اللّٰه أنطقه بذلك؛ كما خلق الحنين في الجذع، ويحتمل أن يكون مضافًا إلى ملائكة يسكنون هناك من باب: ﴿واسأل القرية﴾ الآية، فيكون من مجاز الحذف، وهو علم ظاهر من أعلام نبوّته على كلا التقريرين، انتهى. وبالأوّل جزم النووي، فقال في شرح مسلم: سلامه حقيقة، وقيل في قوله تعالىٰ: ﴿وإن من شيء إلا يسبح بحمده﴾ الآية، أنه،

خرج مسلم من حديث جابر بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: إني لأعرف حجرًا بمكة كان يسلم علي قبل أن أبعث، إني لأعرفه الآن.

وقد اختلف في هذا الحجر، فقيل: هو في الحجر الأسود، وقيل: هو حجر غيره بزقاق يعرف به بمكة، والناس يتبركون بلمسه، ويقولون: إنه هو الذي كان يسلم على النبي ﷺ متى اجتاز به.

وقد ذكر الإمام أبو عبد الله، محمد بن رشيد ـ بضم الراء ـ في رحلته .....

حقيقة بتمييز يخلقه الله تعالىٰ، ونقله الأبي وأقرّه.

(خرّج مسلـم من حديث جابر بن سمرة،) صحابي، بن صحابي، نزل الكوفة ومات بها بعد سنة سبعين، (قال: قال رسول الله ﷺ: «إنـي لأعرف حجرًا بمكّة كان يسلّـم علـيّ،) أي: يقول: السلام عليك يا رسول اللّٰه، (قبل أن أبعث، إنـي لأعرفه الآن»،) استحضار لمشاهدته حتى كأنّه يسمع سلامه الآن، قاله عياض، وتأكيده بأن، وتنكيره إشارة إلى أن له شأنًا خاصًّا به، وأنه حجر ليس كسائر الحجارة، ولذا روى أنه الحجر الأسود، فلا يقال: لا فائدة في ذكر حجر واحد، مع أنه كان لا يمرّ بحجر ولا شجر، إلاّ سلّم عليه.

(وقد اختلف فـي هذا الـحجر، فقيل: هو فـي الـحجر الأسود،) كما روي في بعض المسندات، قاله في الروض والعيون، وقال في الإكمال، وفي غير مسلم: كانوا يرونه الحجر الأسود، انتهى، فصرّحوا بأنه رواية، ولا ينافيه قوله: «إني لأعرفه الآن»، إذ الحجر الأسود يشاركه في معرفته جميع الناس؛ لأن المراد: إني لأستحضر ذلك ولم أنسَه، حتى كأني أسمع سلامه الآن؛ كما ذكره عياض.

(وقـيل: هو حجر غيره بزقاق يعرف به،) أي: بزقاق الحجر (بمكّة،) وزقاق المرفق، (والناس يتبرّكون بلمسه، ويقولون: إنه هو الذي كان يسلّـم علـى النبـيّ ﷺ متـى اجتاز به،) ولكن الأوّل أصح؛ لأنه رواية، (وقد ذكر الإمام أبو عبد اللّٰه، مـحمّد بن رشيد، بضم الراء،) مصغر رشد، نسبة لجدّه الأعلى، إذ هو محمّد بن عمر بن محمد بن عمر بن محمد بن إدريس بن سعيد بن مسعود بن حسن بن محمد بن عمر بن رشيد الفهري، السبتي، ولد بها سنة سبع وخمسين وستّمائة، وكان إمامًا حافظًا، متضلّعًا من العلوم، عالي الإسناد، صحيح النقل، أخذ عن خلق بالمغرب، والشام، والحجاز ضمنهم رحلته، وعاد إلى غرناطة فنشر بها العلم، ومات بفاس سنة إحدىٰ وثلاثين وسبعمائة، (فـي رحلته) التي سمّاها ملء العيبة، وهي ستّ مجلدات.

مما ذكره في «شفاء الغرام» عن علم الدين أحمد بن أبي بكر بن خليل قال: أخبرني عمي سليمٰن قال: أخبرني محمد بن إسمٰعيل بن أبي الصيف قال: أخبرني أبو حفص الميانشي قال: أخبرني كل من لقيته بمكة أن هذا الحجر - يعني المذكور - هو الذي كلم النبي ﷺ.

وروى الترمذي والدارمي والحاكم وصححه، عن علي بن أبي طالب قال: كنت أمشي مع النبي ﷺ بمكة فخرجنا في بعض نواحيها، فما استقبله شجر ولا حجر إلا قال: السلام عليك يا رسول الله.

(**مـمّا ذكره فـي شفاء الغرام**) في تاريخ البلد الحرام، للحافظ تقي الدين، محمّد بن أحمد الشريف الفاسي، (**عن علـم الدين أحمد بن أبـي بكر بن خـليل**) العسقلاني، (**قال:**) (**أخبرنـي عمّي سليمٰن، قال: أخبرنـي محمّد بن إسمٰعيل**) بن عبد اللّٰه، (**بن أبـي الصيف**،) بصاد مهملة، اليمني، سمع بمكّة أبا نصر عبد الرحمٰن اليوسفي، والمبارك بن الطباخ وطبقتهما.

قال الذهبي: كان عارفًا بالمذهب وحصّل كثيرًا من الكتب، وله نكت على التنبيه، مشتملة على فوائد، وجمع أربعين حديثًا عن أربعين شيخًا، من أربعين مدينة، سمع الكلّ بمكّة، وكان على طريقة حسنه، وسيرة جميلة وخير، مات بمكّة في ذي الحجّة، سنة سبع، وقيل: ستّ وستّمائة.

(**قال: أخبرنـي أبو حفص الـميانشي**،) نسبة إلى ميانش، قال في المراصد: بالفتح وتشديد الثاني، أي: التحتانية، فألف، فنون مكسورة، وشين معجمة، قرية من قرى المهدية فيها ماء عذب، إذا قصر الماء بالمهدية، استجلب منها.

(**قال: أخبرنـي كل من لقيته بمكّة أن هذا الحجر، يعنـي المذكور**) في كلام ابن رشيد من أنه الحجر المبني في الجدار، المقابل لدار أبي بكر، المشهورة بسوق الليل، (**هو الذي كلّم النبيّ ﷺ**،) لكنّه وإن اشتهر لا يعادل الأوّل؛ لأنه رواية.

(**وروى الترمذي**،) وقال: حسن غريب، (**والدارمي، والحاكم، وصححه عن عليّ بن أبـي طالب، قال: كنت أمشي مع النبيّ ﷺ بمكّة، فخرجنا في بعض نواحيها**،) وفي الشفاء عن عليّ: فخرج إلى بعض نواحيها، (**فما استقبله شجر ولا حجر، إلاّ قال**) له كلّ منهما: (**السّلام عليك يا رسول اللّٰه!**) بأن خلق اللّٰه فيه نطقًا، وإن لم يكن معه حياة؛ لأنه لا تلازم بينهما كما سبق، لكن قال بعض الظاهر: أنه كان فيه حياة أيضًا، وهذا كما قاله ابن إسحٰق: كان في بدء النبوّة تطمينًا لقلبه، وتبشيرًا له، بانقياد الخلق له بعد ذلك، وإجابتهم لدعوته.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ: لما استقبلني جبريل بالرسالة جعلت لا أمر بحجر ولا شجر إلا قال: السلام عليك يا رسول الله. رواه البزار وأبو نعيم.

وعن جابر بن عبد الله قال: لم يكن النبي ﷺ يمر بحجر ولا شجر إلا سجد له. رواه.

ومن ذلك: تأمين أسكفة الباب وحوائط البيت على دعائه عليه الصلاة والسلام، عن أبي أسيد الساعدي قال قال رسول الله ﷺ للعباس بن عبد المطلب: يا أبا الفضل، ....

(**وعن عائشة رضي اللّه تعالىٰ عنها، قالت: قال رسول اللّه ﷺ: «لما استقبلني جبريل،**) أي: نزل عليّ وأتاني (**بالرسالة، جعلت،**) أي: صرت (**لا أمرّ بحجر ولا شجر، إلاّ قال: السّلام عليك يا رسول اللّه»،**) وأمر بقربه الحجر كيف ينكره البشر، (**رواه البزار وأبو نعيم،**) وثبت حديث عائشة هنا في نسخ، وسقط في أخرى، ويأتي للمصنف قريبًا إعادته مع حديث عليّ قبله في قوله: ومن ذلك كلام الشجر ولا تكرار؛ لأنه ساقهما هنا استدلالاً على تسليم الحجر، وثمّة على كلام الشجر.

(**وعن جابر بن عبد اللّه**) رضي اللّه عنهما، (**قال: لم يكن النبيّ ﷺ**) في ابتداء بعثته (**يمرّ بحجر ولا شجر إلاّ سجد له،**) أي: انخفض حتى مسّ الأرض على هيئة السجود، تواضعًا له تعظيمًا وتكريمًا؛ كما سجدت الملائكة لآدم، والسجود لغير اللّه إنما يمتنع من البشر، (**رواه**) بيض بعده، وقد رواه البيهقي في الدلائل عن جابر، بلفظه، ومثله لا يقال رأيًا، فيحتمل أنه سمعه من النبيّ ﷺ؛ كحديث عائشة قبله، ويحتمل من غيره ممّن شاهد ذلك، لا أنه من باب الكشف؛ كما زعم بعض، إذ لا دخل له في الأحاديث، ولا أنه شاهد ذلك؛ لأنه في ابتداء بعثته، ولم يكن جابر حينئذ معه، (**ومن ذلك تأمين أسكفة،**) بضم الهمزة والكاف، بينهما مهملة ساكنة، ثم فاء ثقيلة مفتوحة، فهاء: عتبة (**الباب**) العليا، وقد تستعمل في السفلى، والجمع: اسكفات، (**وحوائط البيت:**) جمع حائط، أي: جدرانه المحيطة بجوانبه ونواحيه، (**على دعائه عليه الصّلاة والسّلام، عن أبي أُسيد**)، بضمّ الهمزة وفتح المهملة، لملك بن ربيعة (**الساعدي**)، مشهور بكنيته، شهد بدرًا وغيرها، ومات سنة ثلاثين، وقيل بعد ذلك، حتى قال المدائني: مات سنة ستّين، قال: وهو آخر من مات من البدريّين.

(**قال: قال رسول اللّه ﷺ للعباس بن عبد المطّلب: «يا أبا الفضل!**) كنيته باسم أكبر

لا ترم منزلك أنت وبنوك غدًا حتى آتيكم، فإن لي فيكم حاجة. فانتظروه حتى جاء بعد ما أضحى، فدخل عليهم فقال: السلام عليكم، فقالوا: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته، قال: كيف أصبحتم؟ قالوا: أصبحنا بخير بحمد الله تعالى، فقال لهم: تقاربوا، فتقاربوا يزحف بعضهم إلى بعض، حتى إذا أمكنوه اشتمل عليهم بملاءته فقال: يا رب، هذا عمي وصنو أبي، وهؤلاء أهل بيتي فاسترهم من النار كستري إياهم بملاءتي هذه، قال: فأمنت أسكفة الباب وحوائط البيت فقالت: آمين آمين آمين، رواه البيهقي في الدلائل وابن ماجه مختصرًا.

ومن ذلك كلامه ....

أولاده، (لا ترم،) بفتح الفوقية، وكسر الراء، قال ابن الأثير أي: لا تبرح، يقال: رام بريم إذا برح، أي: زال من مكانه، وأكثر ما تستعمل في النفي (منزلك،) وأورده في النهاية: لا ترم من منزلك، بزيادة من (أنت وبنوك غدًا،) وهم الفضل، وعبد اللّه، وعبيد اللّه، وقثم، ومعبد، وعبد الرحمٰن؛ كما بيّنه ابن السري في روايته، ذكره المصنّف في المقصد السابع، فإسقاط بعضهم معبدًا، وعبد الرحمٰن تقصير، والاعتذار عنه؛ بأنه لعلّه بيان للحاضرين حينئذ، لا يصحّ المخالفة المروي أن الحاضرين الستة المذكورون، وهم من أم الفضل، (حتى آتيكم، فإن لي فيكم حاجة»،) منفعة أوصلها لكم، وجعلها له لشدّة رأفته بهم، أو أوحي إليك بذلك، فهي له، (فانتظروه حتى جاء بعدما أضحى، فدخل عليهم، فقال: «السّلام عليكم»، فقالوا: وعليك السّلام ورحمة اللّه وبركاته، قال: «كيف أصبحتم»؟، قالوا: أصبحنا بخير بحمد اللّه تعالىٰ، فقال لهم: «تقاربوا»، فتقاربوا، يزحف بعضهم إلى بعض، حتى إذا أمكنوه) من أنفسهم، بحيث اتّصلوا به، (اشتمل:) استولى (عليهم،) وأحاط بهم وضمّهم (بملاءته،) بضم الميم، ولام، وهمزة والمد، وهي: الإزار والملحفة، وقيل: الملاءة الإزار له شقتان، فإن كان له شقة واحدة فريطة، براء وطاء مهملتين، (فقال: «يا رب هذا عمي وصنوَ أبي،) بكسر المهملة، أي: قرينة، ومثله في الشفقة علي، (وهؤلاء أهل بيتي،) أي: منهم، (فاسترهم من النار،) امنعهم من دخولها وارتكاب ما يوجب عذابها، فهو مجاز عن ذلك؛ إذ الستر ما يمنع المستور ويحجبه، وشبّه بعد التجوز، قوله: (كستري إياهم بملاءتي هذه»، قال: فأمّنت،) بفتح الهمزة، والميم الشديدة (أسكفة الباب وحوائط البيت، فقالت: آمين آمين آمين،) ثلاثًا في نسخ، ومثله في ابن كثير والشامي.

وفي نسخ مرتين، ومثله في الشفاء، وهو إما على التوزيع، أي: قالت الأسكفة: آمين، والحوائط: آمين، وإما أن كل واحد منهما كرّر آمين، تأكيدًا وتحقيقًا للمقال، إذ قد يغفل عن مثله.

(رواه البيهقي في الدلائل) النبوية مطولاً، (وابن ماجه مختصرًا، ومن ذلك كلامه

للجبل وكلام الجبل له ﷺ، عن أنس قال: صعد النبي ﷺ أحدًا وأبو بكر وعمر وعثمٰن أحدًا، فرجف بهم، فضربه النبي ﷺ برجله وقال: اثبت أحد، فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان. رواه أحمد والبخاري والترمذي وأبو حاتم.

قال ابن المنير: قيل الحكمة في ذلك أنه لما رجف أراد الرسول ﷺ أن يبين أن هذه الرجفة ليست من جنس رجفة الجبل بقوم موسى ....

(للجبل) بقوله: «اثبت، اسكن» ونحوهما، **(وكلام الجبل)** بقوله: «اهبط» الخ...، **(له ﷺ،)** وعدّ هذا من طاعات الجمادات له، من حيث أنه ﷺ لما خاطبه، انقاد له حتى علم ما قال واستقرّ بأمره، وبهذا يطابق الترجمة **(عن أنس)** بن لملك، **(قال: صعد،)** بكسر العين: علا **(النبي ﷺ أحدًا)** بضمّتين، وقد يسكن ثانيه، وقيل: إنه ضرورة جبل بالمدينة، مرّ الكلام عليه في المغازي، هكذا عدى، صعد بنفسه في رواية البخاري في مناقب أبي بكر وعثمٰن، وله في فضل عمر: صعد النبي ﷺ إلى أُحد، فعداه بإلى، وكلاهما جائز، ويعدى أيضًا بفي؛ كما في اللغة، **(وأبو بكر،)** وفي مناقب عثمٰن وعمر: ومعه أبو بكر **(وعمر وعثمٰن،)** هكذا الرواية في البخاري في المواضع الثلاثة، وفي غيره أيضًا، بتقديم أحدًا على قوله: وأبو بكر، فما في كثير من نسخ المصنّف من تأخير قوله: أحدًا عن عثمٰن، خلاف الرواية، **(فرجف،)** بفتح الراء والجيم: تحرّك واضطرّب **(بهم)** أحد، **(فضربه ﷺ برجله،)** تسميته ضربًا حقيقة، إذ الضرب إمساس جسم جسمًا بعنف، وبعضهم قيّد الممسوس بكونه حيوانيًّا، فيكون مجازًا تنزيل للجبل منزلة الحيوان؛ لكونه صار يحسّ ويفهم ما يقوله المصطفى له، **(وقال: «اثبت)** أمر من الثبات، لفظ البخاري في مناقب الشيخين، ولفظه في مناقب عثمٰن: «اسكن **(أُحد،)** منادى حذفت أداته، أي: يا أُحد، ونداؤه وخطابه يحتمل المجاز والحقيقة، لكن الظاهر الحقيقة، فحمله عليها أولى؛ كقوله: «أُحد جبل يحبنا ونحبه»، ويؤيّده ضربه برجله، قاله الحافظ والمصنّف، **(فإنما عليك نبي وصديق)** أبو بكر، **(وشهيدان»،)** عمر وعثمٰن، وللبخاري في مناقب عمر: «فما عليك إلاّ نبي أو صدّيق أو شهيد»، وأو للتنويع، فقيل: أو بمعنى الواو، وقيل: تغيير الأسلوب للإشعار بمغايرة الحال؛ لأن صفتي النبوّة والصديقية كانتا حاصلتين بخلاف صفة الشهادة، فإنها لم تكن وقعت حينئذ، قاله الحافظ، **(رواه أحمد)** في المسند، **(والبخاري، والترمذي)** كلاهما في المناقب، وكذا النسائي، **(وأبو حاتم،)** وأبو داود في السنّة.

(قال ابن المنير: قيل الحكمة في) قوله ﷺ **(ذلك)** القول **(أنه لمّا رجف)** بابه قتل، **(أراد الرسول ﷺ أن يبين أن هذه الرجفة ليست من جنس رجفة الجبل بقوم موسى،)** لما أمره اللّٰه أن يأتيه بسبعين من بني إسرائيل، فاختار من كل سبطة ستة، فزاد اثنان، فقال: ليتخلف

لما حرفوا الكلم، وإن تلك رجفة الغضب، وهذه هزة الطرب، ولهذا نص على مقام النبوة والصديقية والشهادة التي توجب سرور ما اتصلت به لا رجفانه، **فأقر** الجبل بذلك فاستقر، انتهى.

وأحد: جبل بالمدينة، وهو الذي قال فيه: أُحد جبل يحبنا ونحبه. رواه البخاري ومسلم.

واختلف في المراد بذلك، فقيل: أراد به أهل المدينة، ....

منكم رجلان، فتشاجروا، فقال: إن لمن قعد أجر من خرج، فقعد كالب ويوشع، وذهب مع الباقين، فلما دنوا من الجبل غشيه غمام، فدخله موسى بهم، وخرّوا سجّدًا، فسمعوه يكلّم موسى، يأمره وينهاه، ثم انكشف الغمام، فقالوا: لن نؤمن لك حتى نرى اللَّه جهرة، فأخذتهم الرجفة، أي: الصاعقة، أو رجفة الجبل، فصعقوا منها، أي: ماتوا.

(**لما حرفوا الكلم، وإن تلك**) الواقعة لقوم موسى، (**رجفة الغضب**) عليهم، (**وهذه هزة**،) بكسر الهاء وشد الزاي: نشاط وارتياح (**الطرب:**) الفرح والخفة اللاحقة من السرور، (**ولهذا نصّ على مقام النبوة، والصديقية، والشهادة التي توجب سرور ما اتصلت به لا رجفانه**،) بفتحتين: اضطرابه الشديد، (**فأقرّ**،) أي: أثبت النبي ﷺ (**الجبل بذلك**) القول، (**فاستقر:**) ثبت، (**انتهى**) كلام ابن المنير.

ويرد عليه أن كونه أراد بيان ذلك لا يظهر مع قوله: فإنّما عليك؛ لأنه نهي عن تلك الحالة، فلو كانت فرحًا لأقرّه وما نهاه، بل قد يقتضي ذلك زيادة فرحه، فتزداد هزّته.

والجواب: أنه أراد تسكينه خشية الضرر، لأصحابه، لئلاّ يتولّد منه ضرر، والذي يظهر لي أنه أراد لومه على فعله؛ لأنه وإن كان فرحًا، لكن فيه ترك الأدب مع من عليه، ويدل لذلك التعليل بقوله: «فإنما عليك...» الخ، وقد قيل سبب تحرّكه مهابته ﷺ، أو خوف الجبل من اللَّه، أو أنه لزلزلة اتفقت عند صعودهم عليه.

(**وأُحد جبل بالمدينة**) على أقلّ من فرسخ منها؛ لأن بين أوّله وبين بابها المعروف بباب البقيع ميلين وأربعة أسباع ميل، تزيد قليلاً؛ كما حرّره السمهودي، (**وهو الذي قال فيه: «أُحد جبل**) خبر موطىء لقوله: (**يحبنا ونحبه**») حقيقة؛ لأن جزاء من يُحِب أن يُحَب، وزاد في رواية أحمد: «وهو من جبال الجنّة»، (**رواه البخاري ومسلم**) عن أنس، والبخاري أيضًا عن سهل، وفي رواية لهما أيضًا: أن أُحدًا، (**واختلف في المراد بذلك، فقيل: أراد به أهل المدينة**)

كما قال تعالى: ﴿واسأل القرية﴾ أي أهلها، قاله الخطابي، وقال البغوي فيما حكاه الحافظ المنذري: الأولى إجراؤه على ظاهره، ولا ينكر وصف الجمادات بحب الأنبياء والأولياء، وأهل الطاعة، كما حنت الأسطوانة على مفارقته ﷺ حتى سمع الناس حنينها إلى أن سكنها، وكما أخبر أن حجرًا كان يسلم عليه قبل الوحي، فلا ينكر أن يكون جبل أُحد وجميع أجزاء المدينة تحبه وتحن إلى لقائه حال مفارقته إياها. انتهى.

وقال الحافظ المنذري: هذا الذي قاله البغوي جيد.

وعن ثمامة ....

الأنصار، لأنهم جيران أُحد، فهو من مجاز الحذف؛ (**كما قال تعالى:**) (**﴿واسأل القرية﴾**) الآية، (**أي: أهلها، قاله الخطابي**).

قال الشاعر:

وما حبّ الديار شغفن قلبي ولكن حب من سكن الديارا

(**وقال البغوي: فيما حكاه الحافظ المنذري الأولى إجراؤه على ظاهره**)، من أنه حب حقيقي من الجبل، ورجحه النووي وغيره، (**ولا ينكر وصف الجمادات**) التي هي سبب دعوى المجاز؛ لعدم عقلها (**بحب، الأنبياء والأولياء وأهل الطاعة،**) عطف عام على خاص، (**كما حنّت الأسطوانة**) بضم الهمزة، والطاء، والنون، أصلية عند الخليل، فوزنها أفعواله، وزائدة عند بعضهم، والواو أصل، فوزنها: افعلانة، والمراد بها: الجذع الذي حنّ له؛ كما يأتي (**على مفارقته ﷺ**) لما تركها وخطب على المنبر، فخار كما يخور الثور، (**حتى سمع الناس حنينها إلى أن سكنها،**) كما يأتي تفصيله، (**وكما أخبر أن حجرًا كان يسلم عليه**) بمكة (**قبل الوحي**،) كما مرّ قريبًا، (**فلا ينكر أن يكون جبل أُحد وجميع أجزاء المدينة تحبّه**) حقيقة، (**وتحن إلى لقائه حال مفارقته إياها، انتهى**).

(**وقال الحافظ المنذري: وهذا الذي قاله البغوي جيّد؛**) لأن فيه إبقاء اللفظ على حقيقته الذي هو الأصل، ورفع توهم بقائه على حقيقته، وقد صحّحه النووي وغيره، فوضع الله الحب في الجبل، كما وضع التسبيح في الجبال مع داود، والخشية في الحجارة، حيث قال: ﴿وإن منها لما يهبط من خشية الله﴾ [البقرة/٧٤]، وقمت لذلك مزيدًا في غزوة أُحد.

(**وعن ثمامة،**) بمثلّثة مضمومة، وميمين خفيفتين، ابن شراحيل اليماني، مقبول، من أواسط التابعين، روى له أبو داود والترمذي والنسائي، وروايته له في الكبرى؛ كما في التقريب وغيره،

عن عثمان بن عفان أن رسول الله ﷺ كان على ثبير مكة، ومعه أبو بكر وعمر وأنا، فتحرك الجبل حتى تساقطت حجارته بالحضيض، فركضه برجله وقال: اسكن ثبير، فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان. خرجه النسائي والترمذي والدارقطني.

والحضيض: القرار من الأرض عند منقطع الجبل.

وركضه برجله: أي ضربه بها.

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان على حراء هو وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير، فتحركت الصخرة، فقال ﷺ: اسكن حراء، فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد.

ووهم من زعم أنه ثمامة بن أثال الصحابي؛ لأنه لا حديث له في الكتب الستّة.

(**عن عثمان بن عفّان: أن رسول اللّه ﷺ كان على ثبير**) بمثلثة مفتوحة، وموحدة مكسورة، وتحتية ساكنة وراء مهملة: جبل بالمزدلفة على يسار الذاهب إلى منى (**مكّة،**) احترز عن غيره، فإن ثبير متعدد، (**ومعه أبو بكر، وعمر، وأنا،**) أي: عثمان الراوي، (**فتحرّك الجبل**) تحرّكًا قويًا (**حتى تساقطت حجارته بالحضيض،**) بمهملة وضادين معجمتين، بينهما تحتية ساكنة، (**فركضه**) ضربه ﷺ (**برجله، وقال: «اسكن ثبير،**) منادى بحذف الأداة، (**فإنما عليك نبي، وصديق، وشهيدان»، خرّجه النسائي، والترمذي، والدارقطني**).

(**والحضيض: القرار من الأرض عند منقطع الجبل**)؛ كما قيّد به الصحاح ومختاره، وأسقط القاموس عند منقطع الجبل، وهو بفتح الطاء حيث ينتهي إليه، طرفه اسم معنى، أي: مصدر ميمي، أمّا بكسر الطاء فالشيء نفسه اسم عين، (**وركضه برجله، أي: ضربه بها،**) يقال: ركض البعير إذا ضربه برجله، وأصل الركض تحريك الرجل، ومنه: اركض برجلك؛ كما في الصحاح.

(**وعن أبي هريرة: أن رسول اللّه ﷺ كان على حراء هو وأبو بكر وعمر وعثمان وعليّ وطلحة والزبير، فتحرّكت الصخرة**) التي هي موضع وقوفهم، أو سمّى الجبل بتمامه صخرة، (**فقال ﷺ: «اسكن حراء،**) منادى بحذف الأداة، (**فما عليك إلا نبي، أو صديق، أو شهيد»،**) وهم من بعد الصديق، فإن كلاً قتل شهيدًا؛ كما مرّ مفصّلاً في الكتاب، وعبّر بأو، بتقدير: فما كل أحد ممّن عليك، وإلاَّ حد الدائر لا يخرج عن الثلاثة، ولا يقتضي وصف كل واحد بالثلاثة إذ وصف النبوة قاصر على المصطفى، ولعلّ حكمة أو هنا الإشارة إلى أن الأمر بالسكون يكفي فيه كل واحد بانفراده لشرف كل، وجمع فيما مرّ بالواو، لبيان الواقع.

وفي رواية: وسعد بن أبي وقاص، ولم يذكر عليًا. خرجهما مسلم وانفرد بذلك.

وخرجه الترمذي في مناقب عثمٰن، ولم يذكر «سعدًا» وقال: «اهدأ» مكان «اسكن» وقال: حديث صحيح.

وخرجه الترمذي أيضًا عن سعيد بن زيد وذكر أنه كان عليه العشرة إلا أبا عبيدة. وقال: اثبت حراء.

وكذا رواه الخلعي عنه بنحوه، ولم يذكر أبا عبيدة بن الجراح. ورواه أيضًا إسحٰق البغدادي في ما رواه الكبار عن الصغار، والآباء عن الأبناء، ولله در ....

(**وفي رواية: وسعد بن أبي وقّاص،**) لملك الزهري، وسعد لم يستشهد، بل مات بقصره بالعقيق قرب المدينة، فحمل على رقاب الرجال، ودفن بالبقيع، فلا يبعد أنه استشهد بسبب غير القتل، (**ولم يذكر عليًّا**) معهم في هذه الرواية، وإن كان شهيدًا؛ فالمتحصل من الروايتين ذكر سعد وعلي معًا، (**خرّجهما**) أي: الروايتين عن أبي هريرة (**مسلم، وانفرد بذلك**) المذكور منهما عن البخاري.

(**وخرّجه الترمذي في مناقب عثمٰن، ولم يذكر سعدًا،**) بل عليًّا، فرجحت رواية مسلم الأولى على الثانية، (**وقال: «اهدأ»،**) حراء بالهمزة والجزم بالأمر، (**مكان: «اسكن»،**) وهو بمعناه، قال الجوهري: هدأ: سكن، (**وقال: حديث صحيح، وخرّجه الترمذي أيضًا عن سعيد بن زيد، وذكر أنه كان عليه العشرة،**) فعدّ نفسه فيهم ولم يقتل، فيحمل على أنه استشهد بغير القتل، (**إلاّ أبا عبيدة**) بن الجرّاح، (**وقال: أثبت حراء»**) أمكان اسكن أو اهدأ.

(**وكذا رواه الخلعي،**) بكسر، ففتح، نسبة إلى الخلع؛ لأنه كان يبيعها لملوك مصر أبو الحسن، علي بن الحسين، الموصلي الأصل، المصري المولود بها في محرم، سنة خمس وأربعماية، الفقيه الصالح، له كرامات وتصانيف، أعلى أهل مصر إسنادًا، جمع له أحمد بن الحسين الشيرازي عشرين جزأ، خرّجها عنه، وسمّاها الخلعيّات، ومات في سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة، وتقدّم ذلك أيضًا (**عنه**) عن سعيد بن زيد (**بنحوه،**) بنحو رواية الترمذي، (**ولم يذكر أبا عبيدة بن الجرّاح**) أيضًا، كما لم يذكره الترمذي، (**ورواه أيضًا إسحٰق**) بن إبراهيم بن يونس المنجنيقي، أبو يعقوب الورّاق (**البغدادي،**) نزيل مصر، ثقة حافظ، مات سنة أربع وثلاثمائة، وعنه النسائي (**في**) كتاب (**ما رواه الكبار عن الصغار،**) والأصل فيه رواية النبيّ ﷺ عن تميم خبر الجساسة، (**والآباء عن الأبناء،**) وهو نوع مهم من فوائده، أمن انقلاب السند، (**ولله در**

القائل:

ومال حراء تحته فرحًا به فلولا مقال «اسكن» تضعضع وانقضى

وحراء وثبير: جبلان متقابلان معروفان بمكة.

واختلاف الروايات يحمل على أنها قضايا تكررت. قاله الطبري وغيره.

لكن صحح الحافظ بن حجر: أنه «أحد» قال: ولولا اتحاد المخرج لجوزت تعدد القصة، ثم ظهر لي أن الاختلاف فيه من سعيد، فإني وجدته في مسند الحٰرث بن أبي أسامة عن روح بن عبادة فقال فيه: «أُحد» بالشك. وقد أخرجه أحمد من حديث بريدة بلفظ حراء وإسناده صحيح. وأخرجه أبو يعلى من حديث سهل بن سعد بلفظ «أُحد» وإسناده صحيح فقوى احتمال تعدد القصة.

القائل: ومال حراء تحته) بالمدّ، وفي نسخة: ومال حراء من تحته، فحرا بالقصر وبالصرف عليهما، وتقدّم أن لغاته جمعت في بيت:

حرا وقبا ذكر وأنثهما معًا ومدّ أو اقصر واصرفن وامنع الصرفا

(**فرحاً به، فلولا مقال**،) أي: قول النبيّ ﷺ له: («**اسكن**»، **تضعضع**:) انهدم حتى الأرض، (**وانقضى**) ذهبت آثاره فلم يبقَ منه شيء،

(**وحراء وثبير جبلان متقابلان**،) أي: أحدهما مقابل الآخر في الجملة، لا بقيد التحاذي، وهو الاستواء في المقابلة، فلا ينافي أن حراء أقرب إلى مكّة من ثبير، (**معروفان بمكّة، واختلاف الروايات يحمل على أنها قضايا**،) وقائع (**تكرّرت، قاله الطبري وغيره**،) فيكون وقف على كل من أُحد وحراء وثبير، وتحرّك كل وخاطبهم بذلك جمعاً بين الروايات؛ لصحة جميعها.

(**لكن صحح الحافظ ابن حجر**) في أوّل كلامه، ثم رجع عنه في آخره؛ (**أنه أُحد**،) حيث (**قال**:) صعد أُحدًا، ولمسلم، وأبي يعلى من وجه آخر حراء، والأول أصح، (**ولولا اتحاد المخرج**،) وهو أنس، (**لجوّزت تعدّد القصة، ثم ظهر لي أن الاختلاف فيه من سعيد**) بن أبي عروبة، راوي الحديث عن قتادة، عن أنس، (**فإني وجدته في مسند الحٰرث بن أبي أُسامة، عن روح بن عبادة**) بن العلاء بن حسان البصري، ثقة من رجالهم، عن سعيد بن أبي عروبة، (**فقال فيه: أُحد وحراء بالشك، وقد أخرجه أحمد من حديث بريدة**) بن الخصيب الصحابي، (**بلفظ حراء، وإسناده صحيح، وأخرجه أبو يعلى من حديث سهل بن سعد بلفظ أُحد، وإسناده صحيح، فقوّى احتمال تعدّد القصّة**،) إذ لا وجه لإعمال بعض الروايات، وطرح بعضها مع صحة جميعها.

وأخرج مسلم من حديث أبي هريرة ما يؤيد تعدد القصة، فذكر أنه كان على حراء ومعه الجماعة المذكورون هنا وزاد معهم غيرهم.

ولما طلبته عليه الصلاة والسلام قريش قال له ثبير: اهبط يا رسول الله إني أخاف أن يقتلوك على ظهري فيعذبني الله تعالى، فقال له حراء: إلي يا رسول الله رواه في «الشفاء» وهو حديث مروي في الهجرة من السير.

وحراء مقابل لثبير، والوادي بينهما، وهو على يسار السالك إلى منى، وحراء قبلي قبير مما يلي شمال الشمس.

وهذه الواقعة غير واقعة ثور في خبر الهجرة. هذا هو الظاهر والله أعلم.

(وأخرج مسلم من حديث أبي هريرة ما يؤيد تعدد القصة، فذكر أنه كان على حراء، ومعه الجماعة المذكورون هنا) في حديث أنس، وهم العمران وعثمان، **(وزاد معهم غيرهم)** وهم علي وطلحة والزبير، وقد سبق لفظه قريباً.

ولما ذكر أحاديث تكليم المصطفى ﷺ للجبال ذكر حديث تكليم الجبل له، فقال: **(ولما طلبته عليه الصّلاة والسّلام قريش)**، حين خرج مهاجراً، وأرسلوا خلفه من يطلبه، وقد صعد ثبيراً، **(قال له ثبير: اهبط يا رسول اللّه،)** انزل من فوقي، واذهب إلى مكان آخر تختفي به عنهم، **(إني أخاف أن يقتلوك على ظهري، فيعذّبني اللّه تعالىٰ،)** بالنصب عطفاً على يقتلوك، فإنما خاف العذاب بسبب قتله، لأنه لو لم يذكر له ذلك مع علمه بأنه لا مكان فيه يستره، كان غشا منه، يستحق به العذاب، أو لأنه لو قتل على ظهره، غضب اللّه على المكان الذي يقع فيه مثل هذا الأمر العظيم، كما غضب على أرض ثمود، فلا يرد كيف يعذب بذنب غيره، ولا تزر وازرة وزر أخرى، وتوجيهه بأن خوفه بمعنى حزنه وتأسّفه عليه، نحو ذلك مما لا وجه له، **(فقال له حراء: إليّ)** بشدّ الياء المفتوحة، أي: ائتِ، أو هو اسم فعل بمعنى أقبل، **(يا رسول اللّه)** ألهمه اللّه تعالى أن يقدره على أن ينشق ويستتر في جوفه، ونحو ذلك مما تقع به سلامته، فلم يذهب إليه لسبق تعبّده به، فخاف أن يطلبوه فيه، **(رواه،)** أي: ذكره **(في الشفاء)** بلا اسناد بلفظ وقد روى انه حين طلبته قريش فذكره **(وهو حديث مروي في الهجرة من السير)** بلا إسناد، ولم يخرجه في مناهل الصفاء، **(وحراء مقابل:)** مواجه **(لثبير، والوادي بينهما وهو على يسار السالك إلى منى، وحراء قبلى ثبير، ممّا يلي شمال الشمس، وهذه الواقعة غير واقعة ثور في خبر الهجرة؛)** فكأنها كانت قبل توجّهه إلى غار ثور الذي اختفي فيه، **(هذا هو الظاهر، واللّه أعلم،)** لكن مقتضى قوله في حديث الصحيح: أن النبيّ ﷺ والصّدّيق وعدا الدليل غار ثور؛

قال السهيلي في حديث الهجرة: وأحسب في الحديث أن ثورًا ناداه أيضًا إلي يا رسول الله، لما قال له ثبير: اهبط عني.

[كلام الشجر له وسلامها عليه وطواعيتها له وشهادتها له بالرسالة ﷺ]

ومن ذلك كلام الشجر له وسلامها عليه وطواعيتها له، وشهادتها له بالرسالة ﷺ.

أخرج البزار وأبو نعيم من حديث عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: لما أوحي إلي جعلت لا أمر بحجر ولا شجر إلا قال: السلام عليك يا رسول الله.

أنهما لم يخرجا من مكّة قاصدين سواه.

(قال السهيلي في حديث الهجرة، وأحسب:) أظن **(في الحديث أن ثورًا ناداه أيضًا: إليّ يا رسول اللّه، لما قال له ثبير: اهبط عني،)** فيكون ناداه كل من ثور وحراء، واللّه أعلم بصحته، **(ومن ذلك كلام الشجر له،)** وهو ما قام على ساق وما عداه نبات، وقد يطلق على بعضه شجر، كاليقطين والحنطة، **(وسلامها عليه،)** أي: الشجر، وهو اسم جنس، يذكر ضمير، ويؤنّث عطف خاص على عام، **(وطواعيتها:)** انقيادها **(له)** بغير الكلام؛ لأن مجيئها بشقّها للأرض ليس من الكلام، فهو مباين، وإن حمل على الطواعية بالكلام وغيره، كان عطف عام، والأول أولى. **(وشهادتها له بالرسالة)** خاص على عام **(ﷺ)**، وهذا كتسليم الحجر، وحنين الجذع، ونبع الماء من خصائصه على الأنبياء والمرسلين، كما في الأنموذج.

(أخرج البزار وأبو نعيم من حديث عائشة، قالت: قال رسول اللّه ﷺ: «لمّا أوحي إليّ،) وفي رواية لما استقبلني جبريل بالرسالة، **(جعلت،)** بفتح الجيم مبني للفاعل، أي: صرت، ويحتمل ضمها مبني للمفعول، أي: جعلني اللّه، **(لا أمرّ بحجر ولا شجر إلاّ قال: السّلام عليك يا رسول اللّه»،)** ففيه كلامها له وشهادتها له بالرسالة.

وروي أبو نعيم في الدلائل عن برة، قالت: لمّا أراد كرامة نبيه كان يمضي إلى الشعاب وبطون الأودية، فلا يمر بشجر ولا حجر، إلاّ قال: السّلام عليك يا رسول اللّه، وكان يردّ عليهم وعليكم السّلام.

قال الدلجي: لعلّه ردّ عليها السّلام مكافأة لا وجوباً، إذ ليست مكلفة، انتهى. والتوقف فيه باحتياجه لنقل قصور، فقد علمته رواية، وردّه بأن السلام شرع تحية موجبة للرد في حق البشر؛ لأنه أمان وليست من أهله ساقط، فالمكافأة لغير الأهل.

وخرج الإمام أحمد عن أبي سفيٰن طلحة بن نافع عن جابر، قال: جاء جبريل إلى رسول الله ﷺ ذات يوم وهو جالس حزين، قد خضب بالدماء، ضرّبه بعض أهل مكة، فقال له: مالك؟ فقال رسول الله ﷺ: فعل بي هؤلاء وفعلوا، فقال له جبريل: أتحب أن أريك آية؟ فقال: نعم. فنظر إلى شجرة من وراء الوادي فقال: ادع تلك الشجرة فدعاها، قال فجاءت تمشي حتى قامت بين يديه، فقال: مرها ....

(**وخرج الإمام أحمد عن أبي سفيٰن، طلحة بن نافع**) الواسطي، أبي سفيٰن الإسكاف، نزل مكّة، صدوق من التابعين، (**عن جابر**) بن عبد اللّٰه، (**قال: جاء جبريل إلى رسول اللّٰه ﷺ ذات يوم،**) أي: في ساعة من يوم، (**وهو جالس حزين،**) مغموم على قومه؛ أن يحلّ بهم العذاب إذ كذّبوه، لا لحظ نفسه؛ لأنه كان لا يغضب لها، بل إذا انتهكت حرمات اللّٰه، وإلى هذا أشار القاضي عياض، بقوله في الشفاء: وحزنه لتكذيب قومه، وطلبه الآية لهم لا له، أي: لأنه على يقين من أمره، عالم بقدرة ربه، ثم هذا لفظ جابر عند أحمد.

وفي حديث أنس عند الدارمي وغيره: أن جبريل قال للنبيّ، ورآه حزيناً، وهو ما أورده في الشفاء، وهو جملة حاليّة، أي: وقد رآه محزوناً لعدم طاعة قومه له في أوّل البعثة، إذ عرض نفسه على القبائل، (**قد خضب بالدماء،**) لأنه (**ضرّ به بعض أهل مكّة،**) لما صدع بأمر اللّٰه، فاجتمعوا عليه وأخذوه، وقالوا: أنت جعلت الآلهة إلٰهاً واحداً، فما دنا منهم أحد إلاّ وأبو بكر يدفعهم عنه، وهو يقول: أتقتلون رجلاً أن يقول ربّي اللّٰه؛ كما مرّ في المقصد الأوّل، (**فقال له ملك:**) أي: شيء عرض لك حتى جلست حزيناً؟، (**فقال رسول اللّٰه ﷺ: «فعل بي هؤلاء**) الكفار، (**وفعلوا**) بتكرير الفعل، إشارة إلى تكرر أذاهم، وكثرة أنواعه من غير حصر، لا أنه مرتين فقط، فهو على حد كرتين، ورب ارجعون، ولا يقال حذف المفعول يؤذن بالعموم، لأنا نقول العموم، ولو في نوع فقط، بخلاف تكرار الفعل، وفي حديث علي عند البزار: أخذته قريش، فهذا يجؤّه، وهذا يتلبّبه.

وفي حديث عمرو بن العاصي: ما رأيت قريشاً أرادوا قتل النبي ﷺ إلاّ يوم أغروا به، وهم في ظل الكعبة، وهو يصلّي عند المقام، (**فقال له جبريل: أتحبّ أن أريك آية؟،**) معجزة تزيل حزنك؛ لأن الجماد إذا أطاع دعوته، دلّ ذلك على أن الناس تطيعه بعد، لكن تأخير ذلك لحكم خفية، أو آية تدل من نظر إليها، أو علمها على صدقك، ويزول بها حزنك، (**فقال: «نعم»**) أحب ذلك ليزول حزني، وأعلم أن اللّٰه سينصرني، ويلين قلوب قومي لإجابة دعوتي، (**فنظر إلى شجرة من وراء الوادي**) الذي كان فيه مع جبريل، (**فقال**) جبريل: (**ادع تلك الشجرة،**) أي: مرها أن تأتي إليك، ولم يأمرها هو، إشارة إلى أن المعجزة له لا لجبريل، (**فدعاها قال فجاءت تمشي حتى قامت بين يديه فقال**) جبريل: (**مرها**

فلترجع إلى مكانها، فأمرها فرجعت إلى مكانها، فقال ﷺ: حسبي حسبي، ورواه الدارمي من حديث أنس.

وعن علي قال: كنت مع النبي ﷺ بمكة، فخرجنا في بعض نواحيها، فما استقبله جبل ولا شجر إلا وهو يقول: السلام عليك يا رسول الله، رواه الترمذي وقال حديث حسن غريب.

وخرج الحاكم في مستدركه بإسناد جيد عن ابن عمر قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر فأقبل أعرابي، فلما دنا منه قال له رسول الله ﷺ: أين تريد؟ قال: إلى أهلي، ....

فلترجع إلى مكانها) الذي كانت فيه، **(فأمرها، فرجعت إلى مكانها)** كما كانت، **(فقال ﷺ: «حسبي حسبي،)** ذلك دليلاً على تصديقهم لي، وإن أنكروا عناداً فلا أحزن».

وفي حديث عمر عند البيهقي، فقال: «لا أبالي من كذّبني بعد هذا من قومي»، ولعلّه ظهر ذلك لقومه، بحيث رأوه، فلا عذر لهم في عدم تصديقه؛ لأنه بعد رؤية الآيات البيّنات عناد محض، **(ورواه الدارمي من حديث أنس)** بنحوه، وأخرجه البيهقي من حديث عمر بنحوه أيضاً، وهي قصة واحدة، اختلفت الطرق فيها ببعض التغيير والزيادة، هذا هو الأصل وتجويز التعدد بعيد.

(وعن عليّ، قال: كنت) أمشي **(مع النبي ﷺ بمكّة)** في ابتداء النبوّة، **(فخرجنا في بعض نواحيها فما استقبله،)** أي: لم يقع في مقابلته **(جبل ولا شجر،)** فنسب الاستقبال لهما، إشارة إلى إدراكهما، حتى كأنهما توجّها لمقابلته، وإلا فكان الظاهر: فما استقبل جبلاً ولا شجراً **(إلاّ وهو يقول: السلام عليك يا رسول الله،)** لما في المصباح: كل شيء جعلته تلقاء وجهك، فقد استقبلته واستقبلت الشيء واجهته، فهو مستقبل بالفتح اسم مفعول، **(رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب)** من جهة تفرد راويه، فلا ينافي قوله حسن.

ورواه أيضاً الدارمي والحاكم وصححه، كما قدمه المصنف في ترجمة تسليم الحجر، وأعاده هنا في ترجمة تسليم الشجر، فلا تكرار لاختلاف المراد من سوقه، وكذا كرّر حديث عائشة المذكور أوّل هذه الترجمة في المحلّين لذلك، فلا تكرار.

(وخرّج الحاكم في مستدركه) على الصحيحين **(بإسناد جيد،)** أي: مقبول، **(عن ابن عمر)** بن الخطاب، **(قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر فأقبل أعرابي، فلمّا دنا:)** قرب **(منه، قال له رسول الله ﷺ: «أين تريد»؟،)** أي: تقصد بمسيرك أيّ مكان، **(قال: إلى أهلي،)** أي:

قال: هل لك إلى خير، قال: وما هو؟ قال: تشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، قال: هل لك من شاهد على ما تقول؟ قال رسول الله ﷺ: هذه الشجرة فدعاها رسول الله ﷺ وهي على شاطىء الوادي فأقبلت تخد الأرض خدًا، فقامت بين يديه فاستشهدها ثلاثًا فشهدت، ثم رجعت إلى منبتها، الحديث. ورواه الدارمي ....

إلى المكان الذي فيه أهلي، ليطابق الجواب السؤال، وحذف مكان للعلم به، إذ لا بدّ لأهله من مكان، أو لعدم تعلّق غرضه بخصوص المكان، إذ مراده الذهاب إلى أهله في أي: مكان كانوا، أو لأنهم كانوا نزالة رحالة، لا مكان لهم، وعدّاه بإلى، والإرادة متعدّية بنفسه لتضمّنه معنى التوجّه، وقدّم سؤاله تأنيساً له، وإزالة لما في نفسه من مهابته؛ لأنه كان مهيباً لمن رآه، توطئة لقوله: (**قال:** «**هل لك**) غرض في الوصول (**إلى خير**) مما أنت فيه أدلك عليه»، فلك خبر مبتدأ محذوف، (**قال: وما هو**) الخير الذي دعوتني له؟، (**قال:** «**تشهد أن لا إله إلاّ اللّه وحده،**) حال لازمة، أي: متوحداً، منزهاً عن شريك في ذاته وصفاته، وفي كونه معبوداً بحق، (**لا شريك له،**) تأكيد لوحدانيته بعد تأكيد، (**وأن محمّدًا عبده ورسوله**»،) قدّم العبودية تنزيهاً لنفسه عن الإطراء في مدحه، ولم يقل وأني عبده ورسوله لاحتمال أن الأعرابي كان يعرف شهرته بذلك، ولا يعرف عينه، (**قال: هل لك من شاهد:**) آية ومعجزة، لا أحد الشهود، (**على ما تقول**) من الرسالة؟، (**قال رسول اللّه ﷺ:** «**هذه الشجرة**) شاهدي»، وفي رواية قال: «هذه السمرة»، بفتح المهملة وضم الميم وراء مفتوحة: شجرة عظيمة ذات شوك من الطلح، وأشار إليها لقربها منه وجمعها سمر، بفتح السين، وضم الميم، وسكونها، كما في اللغة لا بفتح الميم؛ كما وقع لبعض، (**فدعاها رسول اللّه ﷺ وهي على شاطىء،**) بمعجمة وألف، ومهملة وهمزة: جانب (**الوادي**) الأرض المتّسعة المستوية، من ودى بمعنى سال، لما فيها من المياه السائلة، (**فأقبلت تخدّ الأرض،**) جملة حالية أو مستأنفة (**خدًا، فقامت بين يديه،**) محاذية له قريباً منه، (**فاستشهدها ثلاثاً،**) أي: قال لها ثلاث مرات، وطلب منها أن تشهد له؛ بأنه رسول اللّه، والتثليث للتأكيد، ليقوى ذلك في قلب الأعرابي، (**فشهدت**) له بأنه رسول اللّه ثلاثاً، وتركه لعلمه من السياق، (**ثم رجعت إلى منبتها،**) بفتح الموحدة قياساً، وكسرها سماعاً.

قال المجد: المنبت كمجلس: موضع النبات شاذّ، والقياس كمقعد؛ لأن قياس اسم المكان من يفعل، أن يكون على مفعل بالفتح؛ كمدخل ومخرج ومقعد، (**الحديث**) بقيته، ورجع الأعرابي إلى قومه، وقال: يا رسول اللّه إن يتبعوني آتك بهم، وإلا رجعت إليك وكنت معك، (**ورواه الدارمي**) والبزار، والبيهقي وأبو القسم البغوي، ومن طريقه المتقدّم أخرجه في

أيضًا بنحوه.

وقوله: تخدّ الأرض ـ بضم الخاء المعجمة وتشديد الدال المهملة ـ أي تشق الأرض.

وعن بريدة: سأل أعرابي النبي ﷺ آية، فقال له: قل لتلك الشجرة رسول الله ﷺ يدعوك، قال: فمالت الشجرة عن يمنيها وشمالها، وبين يديها وخلفها، فتقطعت عروقها ....

الشفاء، (**أيضاً بنحوه**،) وفيه معجزات خلق اللّه في الجماد إدراكاً، ونطقاً وحركة إرادية، تجيء بها وتذهب، وقد وقعت على سبيل التحدي، فحد المعجزة منطبق على كل واحدة منها، (**وقوله: تخدّ الأرض، بضم الخاء المعجمة، وتشديد الدال، المهملة، أي: تشق الأرض**) لتسعى بعروقها التي في جوف الأرض، ولولا ذلك لم تتحرّم.

(**وعن بريدة**) علم منقول من تصغير بردة، قال أبو علي الطوسي: اسمه عامر وبريدة، لقب ابن الحصيب، بمهملتين مصغّر، وصحف من قال بخاء معجمة الأسلمي.

قال ابن السكن: أسلم حين مرّ به ﷺ مهاجراً بالغميم، وأقام بموضعه حتى مضت بدر وأُحد، وقيل: أسلم بعد بدر، وسكن البصرة لـمّا فتحت، وفي الصحيحين عنه أنه غزا مع النبيّ ﷺ ستّ عشرة غزوة، ومناقبه مشهورة، وأخباره كثيرة، وكان غزا خراسان زمن عثمٰن، ثم تحوّل إلى مرو، فسكنها إلى أن مات سنة ثلاث وستين؛ كما في الإصابة، وتقدّم بعض ترجمته في الهجرة وغيرها.

(**سأل أعرابي**) بعد أن أسلم، كما في نفس رواية البزار وأبي نعيم (**النبي ﷺ آية:**) علامة ومعجزة تقوي إسلامه، (**فقال له: «قل لتلك الشجرة**،) مشير السمرة، كانت ثمة يحتمل أنها المذكورة في الحديث قبله وأنها غيرها، (**رسول اللّه ﷺ يدعوك**»،) بكسر الكاف، يطلب منك المجيء إليه والحركة نحوه، (**قال**) بريدة: فدعاها، (**فمالت**،) فالفاء فصيحة، ويحتمل أنها بمجرد سماعها قول المصطفى ﷺ، جاءت لتحصيل قصده بدون دعاء الأعرابي لها، وهذا أبلغ في المعجزة، لكن المتبادر الأوّل.

(**الشجرة عن يمينها وشمالها، وبين يديها وخلفها**)، أي: مالت ميلاً شديداً، وتحرّكت في جهاتها الأربع لتخلص عروقها من الأرض، وتتمكن من الحركة نحو المصطفى، ولعلّ حكمة ذلك إظهار أنه خلق فيها قوّة وإدراك لفعل ذلك، وإن أمكن وصولها إليه بتعلق الإرادة بذلك بلا سبب يحال عليه، (**فتقطّعت عروقها**) على ظاهره أو معناه: تخلّصت وتعلّقت، وهذا

ثم جاءت تخدّ الأرض تجر عروقها مغيرة حتى وقفت بين يدي رسول الله ﷺ فقالت: السلام عليك يا رسول الله، فقال الأعرابي: مرها فلترجع إلى منبتها، فرجعت فدلت عروقها في ذلك الموضع فاستقرت. فقال الأعربي: ائذن لي أن أسجد لك، قال: لو أمرت أحدًا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها. رواه البزار في الشفاء.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: بم أعرف

هو الظاهر لقوله: (**ثم جاءت تخدّ الأرض، تجرّ عروقها،**) ولو تقطعت حقيقة، فسدت ولم تبقَ ثابتة بحالها، وقيل: هي معجزة أخرى، مخالفة للعادة ببقائها بعد تقطع عروقها التي هي سبب حياتها، والجملتان حالان مترادفتان أو متداخلتان، والثانية مؤكّدة للأولى، ولذا لم تعطف عليها، (**مغيرة،**) بضم الميم وكسر المعجمة وسكون التحتية، أي: مسرعة في مشيها، قال تعالىٰ: ﴿فالمغيرات صبحاً﴾ الآية، فهو اسم فاعل من أغار، وروي بياء موحدة، مشدّدة مكسورة، وراء خفيفة، اسم فاعل، يقال غبر: أثار الغبار، وروى مغبرّة، بضم، فسكون، ففتح الموحدة الخفيفة، والراء الثقيلة، اسم فاعل أيضاً، لأنه لازم، أي: اشتدّ غبارها أو علاها الغبار، وهو حال، إما من ضمير تجرّ، أي: تجرّ العروق في حال غبرة، أو من العروق، أي: في حال كون العروق مغبرّة، (**حتى وقفت بين يدي رسول اللّه ﷺ،**) قريبة منه، مواجهة له، (**فقالت: السّلام عليك يا رسول اللّه**) فجمعت الطاعة والشهادة بالرسالة والتوقير، (**قال الأعرابي: مرها،**) بضم الميم، مخفف اؤمرها، (**فلترجع إلى منبتها،**) بكسر الموحدة وفتحها، كما مر فأمرها

(**فرجعت**) لمحلّها، (**فدلّت عروقها،**) أدخلتها (**في ذلك الموضع**) الذي هو أصلها، (**فاستقرّت**) فيه، وفي الشفاء: فاستوت، أي: انتصبت قائمة من غير ميل، (**فقال الأعرابي: ائذن،**) بكسر الهمزة، وسكون التحتية، وأصله ائذن بهمزتين، والأولى وصل، والثانية فاء الكلمة، فلما اجتمع همزتان، ثانيتهما ساكنة، وجب إبدالها ياء على القاعدة في ذلك؛ كما في الألفية وغيرها، خلاف قول بعض، بكسر الهمزة الأولى وسكون الثانية، ويجوز إبدالها ياء، (**لي أن أسجد لك،**) فأبى ﷺ و(**قال: «لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد،**) أي: لو جاز أمر مخلوق بالسجود لمثله، (**لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»**؛) لوجوب طاعته عليها، وحقوقه الموجبة للتعظيم والخضوع، وفي شرعنا يمتنع السجود والركوع لغير اللّه تعالىٰ، قيل: وكان جائزًا في الشرائع السابقة بقصد التعظيم لا العبادة؛ كما قال تعالىٰ: ﴿وخرّوا له سجداً﴾ الآية، إن كان الضمير ليوسف، وسجدت الملائكة لآدم، وكان ذلك تحية ملوكهم، ولذا طلبه الأعرابي، فنهاه، وعوّضنا عن تلك التحية بالسلام والمصافحة، (**رواه البزار**) في مسنده، وأبو نعيم في الدلائل،

أنك رسول الله؟ قال: إن دعوت هذا العذق من هذه النخلة، أتشهد أني رسول الله؟ قال: نعم فجعل ينزل من النخلة حتى سقط إلى النبي ﷺ، ثم قال: ارجع فعاد، فأسلم الأعرابي، رواه الترمذي وصححه.

وفي حديث يعلى ابن مره الثقفي: ثم سرنا نزلنا منزلاً، فنام النبي ﷺ فجاءت شجرة تشق الأرض حتى غشيته ....

ونقله (في الشفاء) بلا عزو بزيادة، وقال: ائذن لي أقبّل يديك ورجليك، فأذن.

(وعن ابن عباس رضي اللّه عنهما، قال: جاء أعرابي) من بني عامر، كما في رواية البيهقي، (إلى النبي ﷺ، فقال: بمَ أعرف أنك رسول اللّه؟،) كأنه لما علم بدعائه الناس للتصديق برسالته، ولاحت عليه علامات السعادة، قصد استكشاف أمره بعلامة يستدلّ بها، ليتيقن صدقه ﷺ، وتكون تلك العلامة حجة له على غيره، ولعلّها تكون سبباً لهداية غيره بها (قال: «إن دعوت) أمرت، وفي رواية: أرأيت إن دعوت، (هذا العذق) بمهملة مكسورة، فمعجمة ساكنة، فقاف: العرجون جامع الشماريخ، (من هذه النخلة) لنخلة كانت عنده، وأمّا العذق بفتح العين، فالنخلة نفسها، وقيل: تطلق بكسرها على النخلة أيضاً، لكنه لا يفسر به هنا؛ لقوله: من هذه، وفي الكلام حذف، فأجابني: (أتشهد أني رسول اللّه»؟،) أي: أتؤمن بي وبما أرسلت به وتقر بذلك، (قال: نعم)؛ كما في الرواية، فسقط من قلم المصنف أو نساخه،(فجعل،) أي: شرع، وصار العذق (ينزل من النخلة) شيئاً فشيئاً (حتى سقط) على الأرض بقعر النخلة، فأقبل وهو يسجد ويرفع، حتى انتهى (إلى النبيّ ﷺ، ثم قال) له: («ارجع»، فعاد) إلى مكانه الذي كان فيه، (فأسلم الأعرابي،) زاد في رواية، وقال: واللّه لا أكذّبك بشيء تقوله بعدها أبداً، أشهد أنك رسول اللّه، وآمن، (رواه الترمذي وصححه،) فقال: هذا حديث صحيح، وكذا رواه البخاري في التاريخ، وأبو يعلى وابن حبان، والبيهقي.

(وفي حديث يعلى،) بزنة يرضى علم منقول من المضارع، (ابن مرّة) بن وهب بن جابر (الثقفي،) وأمه سيابة، بكسر السين المهملة، كما في التقريب، وقال التلمساني: بفتحها وتخفيف التحتانية، ثم موحدة، وإليها ينسب أيضاً شهد الحديبية وما بعدها، قال أبو عمر: كان من أفاضل الصحابة، روى عن النبيّ ﷺ أن يقطع أعناب ثقيف، فقطعها وهو غير يعلى العامري، وقيل: هما واحد، اختلف في نسبه، فقيل: الثقفي، وقيل: العامري، قال يعلى: كنت مع النبيّ ﷺ في مسير، فذكر الحديث إلى أن قال: (ثم سرنا حتى نزلنا منزلاً، فنام النبيّ ﷺ، فجاءت شجرة) في رواية طلحة أو سمرة بالشكّ من الرازي في الشجرة، وهما نوعان من شجر البرية ذات شوك يسمّى العضاه،

ثم رجعت إلى مكانها، فلما استيقظ رسول الله ﷺ ذكرت له، فقال: شجرة أستأذنت ربها في أن تسلم علي فأذن لها. الحديث رواه البغوي في شرح السنة.

وفي حديث جابر بن عبد الله الأنصاري: سرنا مع رسول الله ﷺ حتى نزلنا واديًا أفيح، فذهب رسول الله ﷺ يقضي حاجته، فاتبعته بإداوة من ماء، فنظر رسول الله ﷺ فلم ير شيئًا يستتر به، فإذا شجرتان في شاطىء الوادي فانطلق رسول الله ﷺ إلى إحداهما فأخذ بغصن من أغصانها فقال: انقادي علي بإذن الله تعالى فانقادت معه كالبعير المخشوش ....

(تشقّ الأرض حتى غشيته،) وفي رواية: طافت به، أي دارت حوله، (ثم رجعت إلى مكانها،) موضعها الذي هي نابته فيه، (فلما استيقظ) انتبه (رسول الله ﷺ، ذكرت له) ذلك، (فقال: «شجرة استأذنت ربّها في أن تسلّم عليّ، فأذن لها»،) فيه إشعار بعلمه، مجيئها قبل إخبار يعلى له به، ولعلّه علم ذلك في نومه؛ لأنه كان يوحى، إليه فيه فتكون الشجرة حين زارته سلّمت عليه، وعلم بها، فحصلت مقصودها، (الحديث رواه البغوي)، الإمام الفقيه، الحافظ أبو محمّد، الحسين بن مسعود، بن محمد، صاحب المصنفات، المبارك له فيها القصد الصالح، فإنّه كان من العلماء الربّانيين، ذا تعبّد ونسك وقناعة باليسير، مات بمرو، سنة ستّ عشرة وخمسمائة عن ثمانين سنة، (في شرح السنّة،) أحد تصانيفه، وهو حديث طويل، رواه الإمام أحمد، والطبراني، والبيهقي.

(وفي حديث جابر بن عبد الله الأنصاري: سرنا مع رسول الله ﷺ) في غزاة (حتى نزلنا وادياً أفيح،) بفتح الهمزة، وسكون الفاء، وفتح التحتية، وبالحاء المهملة، أي: واسعاً، (فذهب رسول الله ﷺ يقضي حاجته،) كناية عن التغوّط، أي: لأجل ذلك، (فاتّبعته بإداوة،) بالكسر مطهّرة، جمعها إداوي، بفتح الواو (من ماء، فنظر رسول الله ﷺ، فلم يرَ شيئاً يستتر به) من الناس، (فإذا شجرتان) فاجأتاه بلا ترقّب، وفي رواية: بشجرتين، بزيادة الباء (في شاطىء الوادي،) بالهمز: جانبه، (فانطلق:) توجّه (رسول الله ﷺ إلى إحداهما) حتى قرب منها، (فأخذ بغصن من أغصانها،) أي: أمسكه بيده، (فقال: «انقادي:) طاوعيني، أو ميلي (عليّ،) لتكوني ساترة لي (بإذن الله تعالى»،) تيسيره وتسهيله لا بقوّة جذبي، (فانقادت معه:) طاوعته ومالت حتى سترته، كما أراد، وإنما أمسك غصنها ولم يكتف بمجرد دعوتها، كما في الحديث قبله؛ لأن ذلك كان لإظهار معجزة، حتى يسلم الإعرابي، وهنا لم يقصد ذلك، (كالبعير المخشوش،) بمعجمات اسم مفعول، أي: الذي وضع في أنفه خشاش بالكسر، أي: عود من خشب لينقاد بسهولة، فإن كان مفتولاً من وبر ونحوه فخزام، ومن نحاس فبرّة، قاله الخطابي وبه علم موقع المخشوش دون المخزوم؛ لأن الغصن من جنس العود، وهو تشبيه في السرعة

الذي يصانع قائده، ثم فعل بالأخرى كذلك، حتى إذا كان بالمنصف بينهما قال: التئما علي بإذن الله فالتأمتا. الحديث رواه مسلم.

والمنصف: ـ بفتح الميم ـ الموضع الوسط بين الموضعين.

والتلاؤم: الاجتماع.

ولله در الأبوصيري حيث قال:

جاءت لدعوته الأشجار ساجدة تمشي إليه على ساق بلا قدم

كأنما سطرت سطرًا لما كتبت فروعها من بديع الخط في اللقم

والسهولة، (**الذي يصانع**) يلاين (**قائده**) بسهولة الانقياد له، مستعار من المصانعة، وهي المداراة والإعطاء، ولذا قيل للرشوة مصانعة، قاله الراغب، (**ثم فعل بالأخرى، كذلك**) بأن أمسك غصنًا منها إلى آخره، (**حتى إذا كان بالمنصف بينهما**) أي: الشجرتين، (**قال: «التئما**» بفتح الفوقية، وكسر الهمزة: انضما واجتمعا، (**عليّ بإذن الله»**) بتيسيره وإرادته، لا بفعلي، (**فالتأمتا:**) اجتمعتا (**الحديث، رواه مسلم**) في الصحيح، (**والمنصف، بفتح الميم**) وإسكان النون وفتح الصاد المهملة الخفيفة، وبالفاء: (**الموضع الوسط بين الموضعين، والتلاؤم**) بالهمز والالتئام: (**الاجتماع**) ومنه التئام الجرح، وفي رواية أخرى عند مسلم: فقال ﷺ: «يا جابر، قل لهذه الشجرة: يقول لك رسول الله: الحقي بصاحبتها حتى أجلس خلفكما»، فزحفت حتى لحقت بصاحبتها فجلس خلفهما، فرجعت احضر، وجلست أحدث نفسي، فالتفتّ، فإذا رسول الله ﷺ والشجرتان قد افترقتا، فقامت كل واحدة منهما على ساق، فوقف ﷺ وقفة، فقال برأسه هكذا يميناً وشمالاً، وهو حديث واحد طوّله بعض الرواة، وبعضهم اختصره؛ فكأنّه لما أخذ بغصن إحداهما، قال لجابر: «قل لهذه الشجرة» الخ...، فلمّا جاءت فعل بها مثل ما فعل بالأخرى وبقي أحاديث أُخر في طاعة الأشجار وانقيادها أورد منها في الشفاء جملة، ثم قال: فهذا ابن عمر، وبريدة، وجابر، وابن مسعود، ويعلى بن مرّة، وأسامة، وأنس، وعليّ، وابن عباس وغيرهم، قد اتّفقوا على هذه القصة نفسها أو معناها، ورواها عنهم من التابعين أضعافهم فصارت في انتشارها من القوّة حيث هي، (**ولله درّ الأبوصيري**) صوابه البوصيري، كما تقدّم كثيراً، (**حيث قال: جاءت لدعوته:**) ندائه (**الأشجار، ساجدة،**) خاضعة، (**تمشي إليه على ساق بلا قدم،**) يعينها على المشي، قال تعالى: ﴿والنجم والشجر يسجدان﴾ [السورة الآية] الآية، والشجر ما له ساق، والنجم ما لا ساق له، وبلا قدم، متعلّق بتمشي، أو صفة لساق، وباؤه للمصاحبة، (**كأنما،**) حال من فاعل تمشي، وما كافة (**سطرت**) خطت الأشجار (**سطرًا لما**) للذي (**كتبت فروعها**)، أي: عروقها، مجازًا من

فشبه آثار مشي الشجرة لما جاءت إليه ﷺ بكتابة كاتب أوقعها على نسبة معلومة في أسطر منظومة.

وإذا كانت الأشجار تبادر لامتثال أمره ﷺ حتى تخر ساجدة بين يديه، فنحن أولى بالمبادرة لامتثال ما دعا إليه زاده الله شرفًا وكرمًا لديه.

وتأمل قول الأعرابي: «ائذن لي أن أسجد لك» لما رأى من سجود الشجرة، فرأى أنه أحرى بذلك، حتى أعلمه عليه الصلاة والسلام أن ذلك لا يكون إلا لله، فحق على كل مؤمن أن يلازم السجود المعبود، ويقوم على ساق العبودية، وإن لم يكن له قدم كما قامت الشجرة.

[حنين الجذع شوقًا إليه ﷺ]

ومن ذلك: حنين الجذع شوقًا إليه ﷺ.

إطلاق اسم أحد الضدّين على الآخر، ليناسب قوله في الحديث المارّ: فتقطعت عروقها، وإن كان الفرع لغة من كل شيء أعلاه، **(من بديع الخط،)** بيان لما، والإضافة بيانية، أو هي من إضافة الصفة للموصوف، أي: الخط المبتدع؛ لأنه لم يعهد مثله للأشجار **(في اللقم،)** بفتح اللام والقاف، وبضم اللام، وفتح القاف: الطريق أو وسطه؛ كما في القاموس، **(فشبّه آثار مشي الشجر لما جاءت إليه ﷺ،)** المفيدة للخيرات، **(بكتابة كاتب، أوقعها على نسبة معلومة في أسطر منظومة،)** منسّقة، ووجه التشبيه أن الخطّ دالّ على اللفظ، المفيد للمعاني، وآثار مشي فروع الشجرة في الأرض مفيد للخيرات، فالتشبيه من حيث الفائدة، **(وإذا كانت الأشجار تبادر لامتثال أمره ﷺ حتى تخرّ ساجدة بين يديه، فنحن أولى)**: أحقّ **(بالمبادرة لامتثال ما دعا إليه)**، لأنّا عقلاء، مكلّفون، وهي جماد غير مكلّف، **(زاده الله شرفًا وكرمًا لديه)** عنده.

(وتأمّل قول الأعرابي: ائذن لي أن أسجد لك،) بكسر اللام وخفّة الميم، أي: للأمر العظيم الذي **(رأى من سجود الشجرة)**، بيان لما، **(فرأى أنه أحرى)**: أولى **(بذلك)** منها، **(حتى أعلمه عليه الصّلاة والسّلام أن ذلك)** أي: السجود، **(لا يكون إلاّ لله، فحقّ على كل مؤمن أن يلازم السجود للربّ المعبود، ويقوم على ساق العبوديّة، وإن لم يكن له قدم)** يقوم عليه؛ بأن كان كسيحًا، أو قدم معنوي، **(كما قامت الشجرة)** على ساقها، طاعة للمصطفى، وهي عبوديّة للّه تعالى.

حنين الجذع شوقاً إليه ﷺ

(ومن ذلك حنين الجذع) المعهود، الذي كان يخطب عليه، **(شوقًا إليه ﷺ)** لمّا

اعلم أن «الحنين» مصدر مضاف إلى الفاعل. والمراد: شوقه وانعطافه إلى النبي ﷺ، والذي في الأحاديث المسوقة هنا أنه صوت، ولعل المراد منه الدلالة على الشوق، أي الصوت الدال على شوقه إلى رسول الله ﷺ.

والجذع: واحد جذوع النخل، وهو بالذال المعجمة.

وقد روي حديث حنين الجذع عن جماعة من الصحابة من طرق كثيرة تفيد القطع بوقوع ذلك.

فارقه وخطب على المنبر. (اعلم: أن الحنين،) بفتح المهملة ونونين، بينهما تحتية ساكنة: صوت كالأنين يكون عند الشوق لمن يهواه إذا فارقه، وتوصّ به الإبل كثيرًا، (مصدر مضاف إلى الفاعل،) أي: أن الجزع حنّ، (والمراد) بحنينه: (شوقه وانعطافه إلى النبيّ ﷺ؛) لأن الحنين اشتياق المرأة إلى ولدها، فشبّه سوق الجذع بالمرأة على ما يفهم من قصر المصباح، الحنين على ذلك، والحنان على غيرها، لكن قال الجوهري: الحنين الشوق وتوقان النفس، تقول حنّ إليه، يحنّ حنينًا.

وفي القاموس: الحنين الشوق وشدّة البكاء، والطّرب أو هو صوت الطرب عن حزن أو فرح، وعليه فهو بيان للمعنى المقصود بالحنين هنا من جملة المعاني المذكورة، (والذي في الأحاديث المسوقة هنا أنه صوت)، فتفسيره بالشوق لا تعرض له في الأحاديث، (و) لكن (لعلّ المراد منه،) أي: الصوت: (الدلالة على الشّوق) للمصطفى، (أي: الصوت الدالّ على شوقه إلى رسول الله ﷺ) المتبادر أنه بالخفض تفسير للشوق، فيصير المعنى: ولعلّ المراد من الصوت الدلالة على الصوت؛ لأنه جعل تفسيرًا للشوق، وهذا لا معنى له، اللّهمّ إلاّ أن يقرأ الصّوت بالرفع خبر مبتدأ محذوف، أي: فالمراد من الحنين الصّوت الدالّ على شوقه ويكون بيانًا لحاصل المعنى، (والجذع،) بكسر الجيم (واحد جذوع النخل،) وهو ساق النخلة؛ كما في القاموس وغيره، (وهو بالذال المعجمة،) وظاهره: كان أخضر أو يابسًا، وقيل: يختصّ باليابس ولا دلالة في وهزي إليك بجذع النخلة على الإطلاق؛ لأن كونه يابسًا، يدلّ للتقييد على أنه لا دلالة فيه لواحد من القولين، لأن الواقع أنه كان يابسًا.

قال البيضاوي: الجذع ما بين العرق والغصن، وكانت نخلة يابسة لا رأس لها ولا خضرة.

(وقد روى حديث حنين الجذع عن جماعة من الصحابة من طرق كثيرة، تفيد القطع بوقوع ذلك،) فهو متواتر، فلا يليق تعبيره بروى ممرضًا؛ لأنه إنما يستعمل فيما يشكّ فيه، لا في الصحيح، فضلاً عن المتواتر، ولو أسقط عن، وجعل جماعة فاعل روى ببنائه للفاعل لم يرد عليه هذا.

قال العلامة التاج بن السبكي في شرحه لمختصر ابن الحاجب: والصحيح عندي أن حنين الجذع متواتر:

رواه البخاري عن نافع عن ابن عمر.

ورواه أحمد من رواية أبي جناب عن أبيه عن ابن عمر.

ورواه ابن ماجه وأبو يعلى الموصلي وغيرهما من رواية حماد بن سلمة، عن ثابت عن أنس، وإسناده على شرط مسلم.

ورواه الترمذي وصححه، أبو يعلى وابن خزيمة والطبراني والحاكم وصححه وقال: على شرط مسلم، يلزمه إخراجه من رواية إسحٰق بن عبد الله بن أبي طلحة

(قال العلامة التاج بن السبكي في شرحه لمختصر ابن الحاجب) في الأصول، **(والصحيح عندي، أن حنين الجذع متواتر،)** وسبقه إلى ذلك عياض وغيره، كما يأتي.

(رواه البخاري) في علامات النبوّة، والترمذي في الصّلاة، **(عن نافع، عن ابن عمر:)** كان النبيّ ﷺ يخطب إلى جذع، فلما اتّخذ المنبر تحوّل إليه، فحنّ الجذع، فأتاه، فمسح يده عليه، زاد الإسمٰعيلي: فسكن، وقال ﷺ: «لو لم أفعل لما سكن».

(ورواه أحمد من رواية أبي جناب،) بجيم ونون خفيفة، فألف، فموحدة الكلبي، مشهور بكنيته، واسمه يحيىٰ بن أبي حيّة الكلبي، ضعّفوه لكثرة تدليسه، مات سنة خمسين ومائة أو قبلها، روى له أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، **(عن أبيه)** أبي حية، بفتح الحاء المهملة، والتحتية الثقيلة، واسمه حيّ، بفتح الحاء المهملة، وشدّ التحتية الكلبي، الكوفي، روى عن سعد، وابن عمر، وعنه ابنه، قال أبو زرعة: محلّه الصدق.

وفي التقريب: مقبول من الثالثة، روى له ابن ماجه فقط، والمراد من سوقه أن أبا حية تابع نافعًا في روايته، **(عن ابن عمر،)** فيغتفر ضعف أبي جناب، لأن القصد المتابعة، لا الاحتجاج.

(ورواه ابن ماجه، وأبو يعلى الموصلي، وغيرهما من رواية حماد، بن سلمة،) ابن دينار البصري، ثقة، عابد، أثبت الناس في ثابت، روى له مسلم والأربعة، **(عن ثابت)** بن أسلم البناني، عابد، ثقة، روى له الستّة، **(عن أنس، وإسناده على شرط مسلم،)** فهو من الطبقة السادسة من مراتب الصحيح، **(ورواه الترمذي وصحّحه أبو يعلى، وابن خزيمة، والطبراني، والحاكم وصححه، وقال: على شرط مسلم، يلزمه إخراجه من رواية إسحٰق بن عبد الله بن أبي طلحة)** الأنصاري، المدني، ثقة، حجّة من رجال الجميع، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة،

عن أنس.

ورواه الطبراني من رواية الحسن عن أنس.

ورواه أحمد بن منيع والطبراني وغيرهما، من رواية حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عامر عن ابن عباس.

ورواه أحمد والدارمي وأبو يعلى وابن ماجه وغيرهم من رواية الطفيل بن أبي كعب عن أبيه.

ورواه الدارمي من رواية أبي حازم عن سهل بن سعد.

ورواه أبو محمد الجوهري من رواية عبد العزيز أبي رواد عن نافع عن تميم الداري.

ثم قال: ولست أدعى أن التواتر حاصل بما عددت من الطرق، بل من طرق أخرى كثيرة يجدها المحدث ....

وقيل: سنة أربع وثلاثين، وكان مالك لا يقدم عليه أحدًا في الحديث فيما قال الواقدي، **(عن أنس)** بن مالك. **(ورواه الطبراني، من رواية الحسن)** البصري فهؤلاء ثلاثة رووه **(عن أنس ورواه أحمد بن منيع البصري)**، بفتح الميم وكسر النون ابن عبد الرحمٰن أبو جعفر البغوي، نزيل بغداد، ثقة حافظ، مات سنة أربع وأربعين ومائتين، وله أربع وثمانون.

(والطبراني وغيرهما من رواية حماد بن سلمة، عن عمّار بن أبي عامر) مولى بني هاشم أبو عمر، ويقال: أبو عبد الله، صدوق، روى له مسلم والأربعة، مات بعد العشرين ومائة، **(عن ابن عباس)** عبد الله، **(ورواه أحمد، والدارمي، وأبو يعلى، وابن ماجه وغيرهم من رواية الطفيل بن أبيّ بن كعب)** الأنصاري، الخزرجي، ثقة، من كبار التابعين، يقال ولد في عهد النبيّ ﷺ، وكان يقال له أبو بطن لعظم بطنه، روى له البخاري في الأدب المفرد، **(عن أبيه)** أُبيّ بن كعب، بن قيس بن زيد، بن معوية، بن عمرو، بن مالك، بن النجار الأنصاري، سيّد القرّاء، من فضلاء الصحابة، يكنى أبا المنذر، ويكنى أبا الفيل أيضًا.

(ورواه الدارمي من رواية أبي حازم،) بمهملة وزاي، سلمة بن دينار المدني، عابد، ثقة من، رجال الجميع، **(عن سهل بن سعد)** الساعدي.

(ورواه أبو محمّد،) الحسن بن علي **(الجوهري، من رواية عبد العزيز أبي رواد،)** بفتح الراء، وشدّ الواو، صدوق، عابد، ربما وهم ورمى بالأرجاء، روى له الأربعة وعلّق له البخاري، مات سنة تسع وخمسين ومائة، **(عن نافع، عن تميم)** بن أوس بن خارجة **(الدارمي،)** الصحابي المشهور، مات سنة أربعين، فعدّ ستّة من الصحابة الذين رووه، **(ثم قال)** ابن السبكي: **(ولست أدّعي أن التواتر حاصل بما عددت من الطرق، بل من طرق أخرى كثيرة، يجدها المحدث**

ضمن المسانيد والأجزاء وغيرهما، وإنما ذكرت في المشاهد منها أو في بعضها، ورب متواتر عن قوم غير متواتر عند آخرين. انتهى.

وقال الحافظ بن حجر: في فتح الباري، حنين الجذع وانشقاق القمر نقل كل منهما نقلاً مستفيضًا يفيد القطع عند من يطلع على طرق الحديث دون غيرهم ممن لا ممارسة له في ذلك، والله أعلم، انتهى.

وقال قال البيهقي: قصة حنين الجذع من الأمور الظاهرة التي حملها الخلف عن السلف، انتهى.

وهذه الآية من أكبر الآيات والمعجزات الدالة على نبوة نبينا ﷺ.

قال الشافعي ـ فيما نقله ابن أبي حاتم عنه، في مناقبه ـ: ما أعطى الله نبيًا ما أعطى نبينا محمدًا، فقيل له: أعطي عيسى إحياء الموتى، قال: أعطي محمدًا حنين الجذع حتى سمع صوته، فهو أكبر من ذلك.

ضمن المسانيد والأجزاء وغيرهما،) كالمشيخات والمعاجم، أي: غير القسمين، وفي نسخة وغيرها، بالتأنيث نظرًا للمعنى، أي: وغير الإفراد، المذكورة. **(وإنما ذكرت)** بالبناء للفاعل، مسند إلى ضمير المتكلّم وحذف المفعول، أي: ما وجدته **(في المشاهد منها، أو في بعضها، وربّ متواتر عند قوم،)** لكثرة اطّلاعهم، **(غير متواتر عند آخرين،)** لقلّته، **(انتهى)** كلام ابن السبكي.

(وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري) في حديث تسبيح الطعام: **(حنين الجذع وانشقاق القمر، نقل كل منهما نقلاً مستفيضاً، يفيد القطع عن من يطّلع على طرق الحديث، دون غيرهم ممن لا ممارسة له في ذلك، والله أعلم، انتهى).**

(وقال) هنا **(قال البيهقي: قصّة حنين الجذع من الأمور الظاهرة التي حملها الخلف،)** ورووها **(عن السلف،)** رواية الإخبار الخاصة كالتكليف، هذا بقية كلام البيهقي، **(انتهى، وهذه الآية من أكبر الآيات والمعجزات الدالّة على نبوّة نبيّنا ﷺ).**

(قال الشافعي فيما نقله ابن أبي حاتم،) عن أبيه، عن عمرو بن سواد، **(عنه،)** أي: الشافعي **(في)** كتاب **(مناقبه)** التي ألّفها ابن أبي حاتم: **(ما أعطى الله نبيًا)** مثل **(ما أعطى نبيّنا محمّدًا، فقيل له،)** القائل عمرو بن سواد، بلفظ قلت: **(أعطى عيسى إحياء الموتى، قال: أعطى محمّدًا حنين الجذع حتى سمع صوته، فهي أكبر من ذلك).**

وقال القاضي عياض: حديث حنين الجذع مشهور منتشر، والخبر به متواتر، أخرجه أهل الصحيح، ورواه من الصحابة بضعة عشر، منهم: أبي بن كعب، وجابر بن عبد الله، وأنس بن ملك، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وسهل بن سعد، وأبو سعيد الخدري، وبريدة، وأم سلمة، والمطلب بن أبي وداعة، انتهى.

فأما حديث أُبي بن كعب، فرواه الشافعي في مسنده وابن ماجه والدارمي وأحمد وأبو يعلى كما سبق قريبًا والبيهقي كلهم من حديث الطفيل بن أُبي بن كعب عن أبيه، قال: كان النبي ﷺ يصلي مستندًا إلى جذع إذ كان المسجد عريشًا، وكان يخطب إلى ذلك الجذع، فقال رجل من أصحابه: ....

(**وقال القاضي عياض**) في الشفاء: (**حديث حنين الجذع مشهور منتشر،**) أي: شائع بين الخلق، (**والخبر به متواتر**) لكثرة طرقه الصحيحة، ونقل جماعة له عن جماعة يستحيل تواطؤهم على الكذب، (**أخرجه أهل الصحيح،**) أي: الذين التزموا إخراج الأحاديث الصحيحة في كتبهم؛ كالبخاري، ومسلم، وابن خزيمة، وابن حبان.

(**ورواه من الصحابة بضعة عشر،**) بكسر الباء وفتحها من ثلاثة إلى تسعة، (**منهم: أُبيّ بن كعب، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك، وعبد الله بن عمر**) بن الخطّاب، (**وعبد الله بن عباس، وسهل بن سعد، وأبو سعيد،**) سعد بن مالك (**الخدري،**) بالدال المهملة، (**وبريدة، وأُمّ سلمة**) أُمّ المؤمنين هند بنت أبي أُميّة، (**والمطلب بن أبي وداعة،**) بفتح الواو وخفّة الدال الحرث بن صبيرة، بمهملة، ثم موحدة ابن سعيد، بالتصغير، السهمي، أبو عبد الله، صحابي أسلم يوم الفتح، وأُمّه أروى بنت الحرث، بن عبد المطّلب، بنت عمّ النبيّ ﷺ، نزل المدينة، ومات بها، وله أحاديث في مسلم والسنن، (**انتهى**) ما نقله من كلام عياض، ومنه كلهم يحدث بمعنى الحديث، أي: فرواياتهم متّفقة بحسب المعنى، وكأنه يشير إلى أن تواتره معنوي لا اصطلاحي؛ كقول ابن الصّلاح: أن التواتر لا يكاد يوجد، لكن تعقب بأنه حقيقي لإجماع من بعدهم على صحّتها، ثم نسب المصنف ما ذكره عياض من أحاديث هؤلاء إلى مخرجيها إلا أخيرها وهو المطلب، وقد أخرجه أحمد والزبير بن بكار، فقال: (**فأمّا حديث أُبيّ بن كعب،**) (فرواه الشافعي (**في مسنده، وابن ماجه، والدارمي، وأحمد، وأبو يعلى، كما سبق قريبًا والبيهقي، كلّهم من حديث الطفيل بن أُبيّ، بن كعب، عن أبيه، قال: كان النبيّ ﷺ يصلّي، مستندًا إلى جذع، إذ كان المسجد عريشًا،**) أي: مسقفًا بالجريد، وكانت الجذوع له كالأعمدة، (**وكان يخطب إلى ذلك الجذع، فقال رجل من أصحابه،**) هو تميم الداري، ففي

هل لك أن نجعل لك منبرًا تقوم عليه يوم الجمعة، ويسمع الناس خطبتك؟ قال: نعم، فصنع له ثلاث درجات، هي التي على المنبر، ....

أبي داود وغيره، بإسناد جيّد؛ أن تميمًا قال له ﷺ لما كثر لحمه: ألا تتّخذ لك منبرًا يحمل عظامك، قال: «بلى»، فاتّخذ منبرًا، الحديث، ولا تصريح فيه بأن صانع المنبر تميم، بل روى ابن سعد، أن تميمًا لم يعمله، وأشبه الأقوال بالصواب؛ أن صانعه ميمون، لكونه من رواية سهل بن سعد، أخرجه قُسم بن أصبغ، وأبو سعد في الشرف، وهو مولى امرأة من الأنصار؛ كما في الصحيح، وقيل: مولى سعد بن عبادة؛ فكأنّه في الأصل مولى امرأته، ونسب إليه مجازًا، واسمها فكيهة بنت عمّة عبيد بن دليم، أسلمت وبايعت، وأمّا الأقوال الأخرى أن صانعه تميم، أو بأقوال باللام أخره، أو الميم الرومي، أو صباح، بضمّ المهملة وخفّة الموحدة، أو قبيضة، أو مينًا، بكسر الميم أو صالح مولى العباس، أو إبراهيم أو كلاب مولى العباس، فلا اعتداد بها لوهائها، ويبعد جدًّا الجمع بينها؛ بأن النجار كانت له أسماء متعدّدة، واحتمال كون الجميع اشتركوا في عمله يمنع منه قوله في كثير من الروايات: لم يكن بالمدينة إلا نجّار واحد يقال له ميمون، إلاّ أن يحمل على أن المراد واحد في صناعته، والبقية أعوانه، فيمكن كما بسّطه في فتح الباري، وقدّمته في المقصد الأوّل مبسوطًا.

(**هل لك أن نجعل منبرًا تقوم عليه يوم الجمعة**) فتستريح من القيام على الجذع، (**ويسمع الناس خطبتك**،) أقوى من سماعهم وأنت على الأرض، (**قال: «نعم»، فصنع له ثلاث درجات هي التي على المنبر**،) أي: فوقه؛ لأنه كان ثلاث درجات إلى أن زاده مرؤن بن الحكم في خلافة معٰوية ستّ درجات، وسبب ذلك أن معٰوية كتب إليه أن يحمل المنبر إليه من المدينة إلى الشام، فأمر به، فقلع، فأظلمت المدينة، وانكسفت الشمس حتى رأوا النجوم، فخرج مرؤن فخطب، فقال: إنما أمرني أمير المؤمنين أن أرفعه، فدعا نجّارًا، فزاد فيه ستّ درجات، وقال: إنما زدت فيه حين كثر الناس، أخرجه الزبير بن بكار في أخبار المدينة من طرق.

قال ابن النجار: واستمرّ على ذلك إلى أن احترق مسجد المدينة، سنة أربع وخمسين وستّمائة، فاحترق.

قال السيوطي: وكان ذلك إشارة إلى زوال دولة آل البيت النبويّ بني العباس، فإنها انقرضت عقب ذلك بقليل في فتنة التتار.

قال ابن النجار: ثم جدّد المظفر صاحب اليمن سنة ستّ وخمسين وستّمائة منبرًا، ثم أرسل الظاهر بيبرس بعد عشر سنين منبرًا، فأزيل منبر المظفر فلم يزل منبر بيبرس إلى سنة عشرين وثمانمائة، فأرسل المؤيّد شيخ منبرًا، فلم يزل إلى سنة سبع وستّين وثمانمائة، فأرسل الظاهر

فلما صنع وضعه رسول الله ﷺ موضعه الذي هو فيه، فكان إذا بدا لرسول الله ﷺ أن يخطب عليه، تجاوز الجذع الذي كان يخطب عليه خار حتى تصدع وانشق، فنزل رسول الله ﷺ لما سمع صوت الجذع فمسحه بيده ثم رجع إلى المنبر، الحديث.

وأما حديث جابر، فرواه البخاري من طرق، وفي لفظ له: أن رسول الله ﷺ كان يقوم يوم الجمعة إلى شجرة أو نخلة، فقالت امرأة من الأنصار، أو رجل من الأنصار: ألا نجعل لك منبرًا؟ قال: إن شئتم، فجعلوا له منبرًا، فلما كان يوم الجمعة

خشقدم منبرًا، انتهى.

(**فلما صنع**) من أثل الغابة؛ كما في الصحيح، (**وضعه رسول الله ﷺ موضعه الذي هو فيه، فكان إذا بدا لرسول الله ﷺ أن يخطب**[1] **تجاوز الجذع الذي كان يخطب عليه، خار،**) بخاء معجمة: صوت، وهو في الأصل يختصّ بصياح البقر، ثم توسّعوا فيه في أصوات جميع البهائم، ثم قاله الراغب، فإطلاقه على صوت الجذع مجاز، (**حتى تصدّع وانشقّ،**) عطف تفسير، إذ حقيقة الصدع شقّ الأجسام الصلبة، كالزجاج والحديد، ثم استعير منه صدع الأمر بينه كأصدح بما تؤمر، وهو مبالغة في شدّة صياحه، كما يقال: صاح حتى انفلق، ويجوز بقاؤه على ظاهره، ولكن يؤيّد الأول قوله: (**فنزل رسول الله ﷺ لـمّا سمع صوت الجذع، فمسحه بيده،**) فسكت؛ كما في رواية لزوال ألمه بقربه منه ومشيه له، (**ثم رجع إلى المنبر، الحديث.**

(**وأمّا حديث جابر، فرواه البخاري من طرق**) في مواضع (**وفي لفظ له**) في علامات النبوّة وغيرها، عن شيخه أبي نعيم، عن عبد الواحد بن أيمن، عن أبيه، عن جابر: (**أن رسول الله ﷺ كان يقوم يوم الجمعة،**) يخطب (**إلى شجرة، أو**) قال: إلى (**نخلة**) بالشكّ من الراوي، وقد أخرجه الإسمعيلي من طريق وكيع، عن عبد الواحد، فقال: إلى نخلة، أي: إلى جذع نخلة، (**فقالت امرأة من الأنصار**) لم تسمّ أو هي فكيهة بنت عبيد بن دليم زوجة، سعد بن عبادة، وقول المستغفري اسمها علاثة، تصحيف، وللطبراني اسمها عائشة، وإسناده ضعيف، (**أو رجل**) شكّ من الراوي، والمعتمد الأوّل، وقد تقدّم بيانه في الجمعة، والخلاف في اسمها قاله في الفتح، وقال في مقدّمته: في رواية البيهقي؛ أنه تميم الداري، وقدّمنا الخلاف في اسم صانع المنبر، ورجّحنا أن تميمًا هو المشير به، وأن صانعه الذي قطعه من طرفاء الغابة، هو المختلف في اسمه، انتهى. ويقع في نسخ المصنّف: أو رجل (**من الأنصار**) وليس في البخاري من الأنصار، ولا يصحّ لرواية البيهقي، فقال تميم: وليس من الأنصار، (**ألا،**) بالتحفيف (**نجعل لك منبرًا؟، قال: «إن شئتم**) جعله»، فاجعلوا، (**فجعلوا له منبرًا، فلما كان يوم الجمعة،**)

رفع إلى المنبر، فصاحت النخلة فنزل رسول الله ﷺ فضمها إليه فجعلت تئن أنين الصبي الذي يسكن، قال: كانت تبكي على ما كانت تسمع من الذكر عندها.

وفي لفظ: قال جابر بن عبد الله: كان المسجد مسقوفًا على جذوع نخل، فكان النبي ﷺ إذا خطب يقوم إلى جذع منها، فلما صنع له المنبر سمعنا لذلك الجذع صوتًا كصوت العشار ـ وهو بكسر العين المهملة النوق الحوامل.

وفي حديث أبي الزبير ....

برفع يوم، اسم كان، ونصبه على الظرفية **(رفع)**، بالراء، وفي رواية بالدال بدلها، وكسر الفاء، أي: النبيّ ﷺ **(إلى المنبر)** ليخطب عليه، **(فصاحت النّخلة)** التي كان يخطب عندها، أسقط من لفظ البخاري في العلامات صياح الصبي، وزاد في البيع: حتى كادت أن تنشقّ، **(فنزل رسول اللّه ﷺ فضمّها،)** أي: النخلة، وفي رواية: فضمّه، أي: الجذع **(إليه، فجعلت تئنّ، أنين الصبيّ الذي يسكن،)** بضمّ التحتية، آخره نون، مبني للمفعول من التسكين، قاله المصنّف.

(قال) عليه الصّلاة والسّلام: **(«كانت تبكي على ما كانت تسمع من الذكر عندها»)** أي: ذكر اللّه، أو المواعظ، أو القرءان، أو نفس المصطفى؛ لأنه أطلق عليه الذكر أيضاً، لكن يبعده تسمع، وهو جواب سؤال نشأ من الكلام السابق، تقديره: لِمَ كانت تبكي.

(وفي لفظ) للبخاري أيضًا في العلامات والجمعة، **(قال جابر بن عبد اللّه: كان المسجد)** النبويّ **(مسقوفًا على جذوع نخل،)** أي: كانت له كالأعمدة، **(فكان)** بالفاء، وفي رواية: بالواو، **(النبيّ ﷺ إذا خطب، يقوم)** مستندًا **(إلى جذع منها)** حين يخطب، وصرّح به في رواية الإسمٰعلي: **(فلمّا صُنع،)** بالبناء للمفعول **(له المنبر)** ، وخطب عليه، مفارقًا للجذع، **(سمعنا لذلك الجذع صوتًا، كصوت العشار،)** وبقيّة هذا الحديث في البخاري، حتى جاء النبيّ ﷺ، فوضع يده عليها، فسكنت، قال المصنف: بالنون، **(وهو بكسر العين المهملة،)** بعدها معجمة خفيفة، **(النوق الحوامل:)** التي انتهت في حملها إلى عشرة أشهر: جمع عشراء، بضمّ، ففتح، وقال الخطابي: هي التي قاربت الولادة، وفي القاموس: العشراء من النوق التي مضى لحملها عشرة أشهرًا وثمانية، أو هي كالنفساء من النساء، وتقدّم في الطريق الأخرى، فصاحت صياح الصبيّ، حتى كادت أن تنشقّ.

(وفي حديث أبي الزبير) ، محمّد بن مسلم المكي، صدوق، روى له الجميع، مات

عن جابر ـ عند النسائي في الكبرى ـ: اضطربت تلك السارية كحنين الناقة الخلوج. انتهى.

والخلوج: ـ بفتح الخاء المعجمة، وضم اللام الخفيفة وآخره جيم ـ الناقة التي انتزع منها ولدها.

والحنين: هو صوت المتألم المشتاق عند الفراق.

وإنما يشتاق إلى بركة رسول الله ويأسف على مفارقته أعقل العقلاء. والعقل والحنين بهذا الاعتبار يستدعي الحياة، وهذا يدل على أن الله عز وجل خلق فيه الحياة والعقل والشوق ولهذا حنَّ وأنَّ.

فإن قلت: مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري: ....

سنة ستّ وعشرين ومائة، **(عن جابر عند النسائي في)** السنن **(الكبرى)** إحدى تصانيفه، والصغرى هي أحد الكتب الستّة: **(اضطربت)** تحرّكت **(تلك السارية،)** وصوّتت تصويتًا؛ **(كحنين الناقة الخلوج، انتهى، والخلوج: بفتح الخاء المعجمة، وضمّ اللام الخفيفة، وآخره جيم الناقة التي انتزع منها ولدها).**

زاد الفتح: وفي حديث أنس عند ابن خزيمة: فحنّت الخشبة حنين الواله، وفي روايته الأخرى عند الدارمي: خار ذلك الجذع كخوار الثور.

وفي حديث أُبيّ بن كعب عند أحمد، والدارمي، وابن ماجه: فلمّا جاوزه خارَ الجذع حتى تصدّع وانشقّ، فأخذ أبي ذلك الجذع لما هدم المسجد، فلم يزل عنده حتى بلي وصار رفاتًا، وهذا لا ينافي أنه دفن؛ لاحتمال أنه ظهر بعد الهدم عند التنظيف، فأخذه أُبيّ بن كعب، انتهى.

(والحنين: هو صوت المتألم المشتاق عند الفراق) لمن يهواه، **(وإنّما يشتاق إلى بركة رسول الله، ويأسف على مفارقته أعقل العقلاء، والعقل والحنين بهذا الاعتبار يستدعي الحياة، وهذا يدلّ على أن الله عزّ وجلّ خلق فيه،)** أي: الجذع، **(الحياة والعقل والشوق، ولهذا حنّ وأنّ،)** والأنين صوت المريض، وهما متقاربان، وقيل في الأنين زيادة امتداد الصوت، وعبّر به إيماء إلى أنه لحقه ألم كالمريض، وهو عطف خاص على عام؛ لأن الحنين في الإبل إذا فارقت أولادها، ثم شاع في مطلق الشوق ولو بالكلام، وأمّا الأنين فيما لا يفهم كالتأوه، ففيه إشارة إلى أنه كان بصوت يفهم منه الحزن بدلالة طبيعية، كأنين المريض.

(فإن قلت: مذهب الشيخ الحسن الأشعري،) من ذرّية أبي موسى الأشعري الصحابي،

أن الأصوات لا يستلزم خلقها في المحل خلق الحياة ولا العقل.

أجيب: بأنه كذلك، ونحن لم نجعل الحياة لازمة، إلا أن الشوق إلى الحق شوقًا معنويًا عقليًا لا طبيعيًا بهيميًا. ومذهب الشيخ أبي الحسن أن الذكر المعنوي والكلام النفسي يستلزمان الحياة استلزام العلم لها. وقد بينا أن هذه المعاني وجدت في الجذع، وأطلق الحاضرون على صوته أنه حنين، وفهموا أنه شوق إلى الذكر وإلى مقام الحبيب عنده، وقد عامله النبي ﷺ هذه المعاملة، فالتزمه كما يتلزم الغائب أهله وأعزته يبرد غليل شوقهم إليه وأسفهم عليه، ولله در القائل:

وحن إليه الجذع شوقًا ورقة ... ورجع صوتًا كالعشار مرددا
فبادره ضمًا فقر لوقته ... لكل امرىء من دهره ما تعودا

(**أن الأصوات لا يستلزم خلقها في المحل خلق الحياة ولا العقل**،) إذ الأصوات من العرض عند الأكثرين، ولم يخالف فيه إلا النظام، وجعل الأشعري الأصوات اصطكاك الجواهر بعضها ببعض، وذلك لا يستلزم الحياة ولا الإرادة. (**أجيب: بأنه كذلك، ونحن لم نجعل الحياة لازمة**) للصوت حتى يلزمنا مخالفة الأشعري، (**إلا أن الشوق إلى الحقّ**) إنما يكون (**شوقًا معنويًا**،) فهو خبر محذوف، أولى من تخريجه على نصب، أن الجزأين (**عقليًا لا طبيعيًا بهيميًا، ومذهب الشيخ أبي الحسن**) الأشعري؛ (**أن الذكر المعنوي والكلام النفسي يستلزمان الحياة استلزام العلم لها، وقد بيّنا أن هذه المعاني وجدت في الجذع، وأطلق الحاضرون على صوته أنه حنين، وفهموا أنه شوق إلى الذكر، وإلى مقام الحبيب عنده،**) وفي رواية سهل: وكثر بكاء الناس لما رأوا به، (**وقد عامله النبيّ ﷺ هذه المعاملة**) معاملة الحيّ العاقل، (**فالتزمه**) اعتنقه وضمّه؛ (**كما يلتزم الغائب أهله وأعزّته، يبرد غليل**:) حرارة (**شوقهم إليه، وأسفهم**:) حزنهم (**عليه**،) ففيه دلالة على أن الجمادات قد يخلق الله لها إدراكًا كالحيوان، بل كأشرف الحيوان، وفيه تأييد لمن حمل قولة تعالى: ﴿وإن من شيء إلا يسبح بحمده﴾ [الإسراء/٤٤] الآية، على ظاهر؛ كما في الفتح (**ولله درّ القائل**)، وهو صالح بن الحسين الشاعر في قصيدة طويلة: (**وحنّ**) صوت (**إليه الجذع شوقًا**،) أي: لأجل شوقًا، أو هو مفعول مطلق، أي: اشتاق إليه شوقًا عظيمًا، فالتنوين للتعظيم، (**ورقة ورجع صوتًا كالعشار**،) بكسر العين وخفّة الشّين، (**مردّدًا**،) بفتح الدال، صفة صوتًا، وكسرها حال من فاعل رجع، أي: ورجع الجذع حال كونه مردّدًا الترجيع صوتًا كصوت العشار، (**فبادره ضمًّا**:) اعتناقًا، (**فقرّ**:) سكن (**لوقته لكل امرىء من دهره ما تعوّدا**،) يعني أنه أمر مطرد في كل من اعتاد أمرًا وانقطع عنه، فإنه يتألّم

وأما حديث أنس، فرواه أبو يعلى الموصلي بلفظ: إن رسول الله ﷺ كان يوم الجمعة يسند ظهره إلى جذع منصوب في المسجد يخطب الناس، فجاءه رومي فقال: ألا أصنع لك شيئًا تقعد عليه كأنك قائم؟ فصنع منبرًا له درجتان ويقعد على الثالثة، فلما قعد رسول الله ﷺ على المنبر جأر الجذع كجؤار الثور، وارتج المسجد لجؤاره حزنًا على رسول الله ﷺ فنزل إليه رسول الله ﷺ على المنبر فالتزمه وهو يخور، فلما التزمه ....

لذلك ويحزن، فإذا رجع إليه فرح واطمأنّ، وهذا الجذع لما ألف مقامه ﷺ عنده، اعتاد ذلك، فصار يتألّم لفراقه تألّم من فارقته أحبّته، فلما ضمّه، سكن وفرح كمقيم وردّ عليه أحبّته المسافرون سفرًا طويلاً، لا سيّما إذا ظنّ المقيم أن لا يرجع المسافر إليه.

(**وأمّا حديث أنس، فرواه أبو يعلى الموصلي،**) الحافظ، الثقة، أحمد بن علي بن المثنى، التميم، المتوفّى سنة سبع وثلاثمائة، وقد زاد على مائة وعمّر، وتفرّد ورحل الناس إليه، (**بلفظ: أن رسول اللّه ﷺ كان يوم الجمعة يسند ظهره إلى جذع منصوب في المسجد**) النبوي، كالعمود (**يخطب الناس، فجاءه رومي**) باقوم، بموحدة، فألف، فقاف مضمومة، آخره ميم، أو لام، أو مينا أو غيرهما، والأصح والأشهر أنه ميمون، كما مرّ عن الحافظ، ووقع للمصنّف أن الأشهر باقوم، وفيه نظر، (**فقال: ألا أصنع لك شيئًا تقعد عليه كأنك قائم، فصنع منبرًا،**) بكسر الميم من نبره، رفعه ورقّاه؛ لأن القائم عليه يرتفع عن غيره، (**له درجتان، ويقعد على الثالثة، فلما قعد رسول اللّه ﷺ على المنبر، جأر،**) بجيم، فهمزة مفتوحة، والجؤار معروف، ولذا قال: (**كجؤار الثور،**) وهو مثل الخوار بالخاء، يقال: جار الثور يجار، أي: صاح، وقرأ بعضهم: ﴿عجلاً جسداً له جؤار﴾ [طه: ٨٨] الآية، بالجيم، حكاه الأخفش، كذا في نور النبراس.

وقال التلمساني: بضم الخاء المعجمة، يهمز ويسهل، وهو أولى، وبالجيم، وهو رفع صوته مع تضرّع واستغاثة، فصدر بالخاء، وذكر الحجازي على الشفاء؛ أن الرواية بالجيم، وأنه لم يروَ بالخاء، فيما علم، (**وارتجّ،**) بهمزة وصل، وراء ساكنة، وفوقية مفتوحة، وجيم ثقيلة: تحرّك واضطرّب اضطرابًا شديدًا، (**المسجد،**) أي: أهله (**لجؤاره،**) لعظيم هذه الآية، وكثر فيه الكلام، أو هو على ظاهره بأن تحرّكت حيطانه وجداراته لشدّة صوته، إمّا حقيقة، أو لظنّ ذلك ممنّ هو فيه، (**حزنًا،**) وفي رواية: تحزّنًا، أي: إظهار حزن، وهو خلاف السرور. (**على رسول اللّه ﷺ، فنزل إليه رسول اللّه ﷺ من المنبر، فالتزمه:**) ضمّه (**وهو يخور:**)يصوّت، (**فلمّا التزمه**

سكت. ثم قال رسول الله ﷺ: والذي نفس محمد بيده، لو لم ألتزمه لما زال هكذا حتى تقوم الساعة حزنًا على رسول الله ﷺ، فأمر به ﷺ فدفن. ورواه الترمذي وقال: صحيح غريب.

وكذا رواه ابن ماجه والإمام أحمد من طريق الحسن عن أنس ولفظه: كان رسول الله ﷺ إذا خطب يوم الجمعة يسند ظهره إلى خشبة، فلما كثر الناس قال: ابنوا لي منبرًا، أراد أن يسمعهم، ....

سكت) عن ذلك، **(ثم قال رسول الله ﷺ: «والذي نفس)** روح **(محمّد بيده،)** قدرته وتصرّفه، وحياته ومماته، متى أراد **(لو لم ألتزمه:)** اعتنقه وأضمّه، افتعال من اللزوم، وهو عدم الفراق، ثم استعير للعناق؛ كما في الأساس، **(لما زال هكذا،)** أي: له صياح وجؤار **(حتى تقوم الساعة»،)** وفي رواية: «إلى يوم القيامة»، **(حزنًا على رسول الله ﷺ،)** قيل: وهذا على طريق المبالغة؛ كقوله: «حتى يلج الجمل في سم الخياط»، وإن لم يقع، فلا يشكل بقوله تعالىٰ: ﴿كل شيء هالك إلا وجهه كل من عليها فان﴾ الآية، ولا حاجة إليه، فلا مانع من بقائه على ظاهره؛ لأنه علق بقاءه على عدم التزامه، فإذا التزمه تغيّر وفنى، وقد علم الله ذلك، **(فأمر به ﷺ)** بعض صحبه بأخذه ودفنه، **(فدفن)** تحت المنبر؛ كما في رواية.

وفي بعض الروايات: فدفنت تحت منبره، أو جعلت في السقف؛ كذا في بعض نسخ الشفاء، فيحتمل أنه دفن تحت المنبر أوّلاً، ثم رفع في السقف، لئلاّ يداس بالأرجل، تكريمًا لأثره ﷺ، فلمّا هدم المسجد، أخذ أبي، فكان عنده إلى أن بلى وصار رفاتًا.

قال البرقي: وإنما دفنه وهو جماد؛ لأنه صار حكمه حكم المؤمن لحبّه وحنينه إلى النبيّ ﷺ، وقال غيره: لئلاّ تشتغل به الناس، وربما افتتن به بعد العصر الأول، وفيه إشارة إلى أنه سينبت في الجنّة؛ كما يأتي، **(ورواه)** أي: حديث أنس المذكور **(الترمذي، وقال: صحيح غريب،)** لتفرّد راويه، فيجامع الصحة، فلا تنافي، ونصّ على صحته لبيان حاله، لا لنفي صحة غيره، **(وكذا رواه ابن ماجه والإمام أحمد من طريق الحسن)** البصري، **(عن أنس، ولفظه: كان رسول الله ﷺ إذا خطب يوم الجمعة، يسند ظهره إلى خشبة،)** هي جذع نخلة، وفيه تكرّر ذلك منه؛ لأن خبر كان إذا كان مضارعاً يفيد ذلك استعمالاً؛ كقولهم: كان حاتم يقرى الضيف.

وفي التنزيل: وكان يأمر أهله بالصّلاة والزكاة، **(فلما كثر الناس، قال: «ابنوا لي منبرًا»، أراد أن يسمعهم،)** فأرسل لامرأة من الأنصار أن مري غلامك النجار، كما في حديث سهل، ولا

فبنوا له عتبتين، فتحول من الخشبة إلى المنبر، قال: فأخبر أنس بن مالك أنه سمع الخشبة تحن كحنين الواله، قال: فما زالت تحن حتى نزل رسول الله ﷺ عن المنبر فمشي إليها فاحتضنها فسكتت.

ورواه أبو القسم البغوي وزاد فيه: فكان الحسن إذا حدث بهذا الحديث بكى ثم قال: يا عباد الله الخشبة تحن إلى رسول الله ﷺ شوقًا إليه لمكانه من الله، فأنتم أحق أن تشتاقوا إلى لقائه.

ينافي ذلك أن المشير بن تميم، وأن الرومي قال: ألا أصنع لك شيئًا؛ كما في الرواية قبله عن أنس؛ لأنه لما شقّ عليه القيام على الجذع، وأراد إسماع الناس، أشار تميم بذلك، وقال له الرومي ما قال، فقال: «ابنو لي منبرًا»، ثم أرسل المرأة، **(فبنوا له عتبتين،)** أي: درجتين، والثالثة هي التي يجلس عليها؛ كما في الرواية قبله، ولا يفهم من قوله: «ابنوا»، وقوله: فبنوا أنه من طين؛ لأنه لم يثبت، كما قدّمه المصنّف في المقصد الأوّل، والذي في الصحيحين؛ أنه من أثقل الغابة، وهو بمثلّثة شجر، كالطرفاء والغابة، بمعجمة موضع بالمدينة، **(فتحوّل من الخشبة)** أي: الجذع **(إلى المنبر قال)** الحسن: **(فأخبر أنس بن مالك؛ أنه سمع الخشبة تحنّ؛ كحنين الواله، قال: فما زالت تحنّ حتى نزل رسول الله ﷺ عن المنبر، فمشى إليها فاحتضنها، فسكتت)** تركت صياحها لزوال همّها وحزنها بمشيه لها وضمّها، **(ورواه أبو القاسم)** الحافظ، الكبير، مسند العالم عبد اللّه بن محمّد بن عبد العزيز، **(البغوي،)** الأصل، البغدادي، الإمام الجليل، المصنف، العارف، طال عمره وتفرّد في الدنيا، ومات سنة سبع عشرة وثلاثمائة عن مائة وثلاث سنين، وهو متقدّم على محيي السنة، البغوي بزمان، **(وزاد فيه: فكان الحسن)** البصري، **(إذا حدّث بهذا الحديث بكى، ثم قال: يا عباد اللّه! الخشبة،)** أي: الجذع **(تحنّ إلى رسول اللّه ﷺ شوقًا إليه،)** مفعول مطلق لتحنّ، كجلست قعودًا، أو مفعول له الأوّل أَوْلى؛ لقوله: **(لمكانه من اللّه،)** بلام التعليل، إن لم يكن بدلاً من قوله إليه، أو علّة متداخلة، فشوقًا علّة لتحنّ، ولمكانه علّة لشوقًا، أي: أن الخشية اشتاقت لعلوّ مقامه وجلالة قدره، وهي جماد، **(فأنتم أحقّ)** من الجماد **(أن تشتاقوا إلى لقائه،)** وذكر ابن عطيّة عن أبيه: سمعت أبا الفضل الجوهري في جامع مصر يقول على سرير وعظه، سنة تسع وستّين وأربعمائة: من أحبّ أهل الخير نال من بركتهم، كلب أحبّ أهل الكهف وصحبهم، فذكره اللّه في محكم تنزيله، فالخشبة تحنّ والكلبّ يحبّ، فهذه عبرة لأُولي الألباب.

ولله در القائل:

وألقى حتى في الجمادات حبه فكانت لإهداء السلام له تُهدى
وفارق جذعًا كان يخطب عنده فأنَّ أنين الأم إذ تجد الفقدا
يحن إليه الجذع يا قوم هكذا أما نحن أولى أن نحنَّ له وجدا
إذا كان جذع لم يطق بعد ساعة فليس وفاء أن نطيق له بعدا

وأما حديث سهل بن سعد، ففي الصحيحين من طرق.

وأما حديث ابن عباس فعند الإمام أحمد بإسناد على شرط مسلم، ورواه ابن ماجه.

وأما حديث ابن عمر، ففي البخاري.

وأما حديث أبي سعيد الخدري، فعند عبد بن حميد.

(ولله درّ القائل: وألقى حتى في الجمادات حبّه) عليه السّلام، (فكانت لإهداء السّلام له تهدى،) أي: تدلّ لذلك؛ بأن يخلق اللّه فيها هداية للسّلام عليه.

وفارق جذعًا كان يخطب عنده فأنَّ أنين الأم إذ تجد الفقدا

بألف الإطلاق، وهو إشباع حركة الروى، فيتولّد منها حرف مجانس لها، (يحنّ إليه الجذع يا قوم هكذا،) أي: الحنين الزائد المشبّه بحنين الام.

أما نحن أولى أن نحنّ له وجدا إذا كان جذع لم يطق بعد

بضم، فسكون (ساعة، فليس وفاء) منّا، خبر ليس قدم على اسمها، وهو (أن نطيق له بعدًا،) وهو معرفة، بل من أعرف المعارف؛ لأن المصدر المنسبك من أن، والفعل في رتبة الضمير؛ كما في المغنى.

(وأمّا حديث سهل بن سعد، ففي الصحيحين) في الصّلاة وغيرها (من طرق) عن سهل، قال: بعث ﷺ إلى امرأة: «أن مري غلامك النجّار يعمل لي أعوادًا أجلس عليهنّ».

(وأما حديث ابن عباس، فعند الإمام أحمد، بإسناد على شرط مسلم،) ولا يلزم أنه كصحة ما رواه نفس مسلم، كما نبّه عليه ابن الصّلاح وغيره، ولذا كان من الرتبة السادسة من مراتب الصحيح، (ورواه ابن ماجه،) وابن منيع والطبراني؛ كما مرّ.

(وأمّا حديث ابن عمر، ففي البخاري) مختصرًا، وقدّمت لفظه، (وأمّا حديث أبي سعيد الخدري، فعند عبد،) بلا إضافة (ابن حميد) بن نصر الكسبي، بمهملة أبي محمد، قيل: اسمه

وأما حديث عائشة، فعند البيهقي وفي آخره: أنه ﷺ خير الجذع بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة.

وأما حديث بريدة، فعند الدارمي وفيه: أن النبي ﷺ قاله: حين حنّ إن شئت أن أردك إلى الحائط الذي كنت فيه تنبت لك عروقك ويكمل خلقك، ويجدد لك خوص وثمرة، وإن شئت أغرسك في الجنة فيأكل أولياء الله من ثمرك؟ ثم أصغى رأسه له النبي ﷺ يستمع ما يقول، فقال: بل تغرسني في الجنة فيأكل مني أولياء الله وأكون في مكان لا أبلى فيه، فسمعه من يليه، فقال النبي ﷺ: قد فعلت، ثم قال: اختار دار البقاء على دار الفناء.

عبد الحميد، وبذلك جزم ابن حبان وغير واحد، ثقة، حافظ، روى عنه مسلم والترمذي، مات سنة تسع وأربعين ومائتين، وكذا رواه عنه الدارمي.

(**وأمّا حديث عائشة، فعند البيهقي**) في الدلائل، ولم يذكرها أولاً فيمن أجمله من الصحابة، (**وفي آخره: أنه ﷺ خيّر الجذع بين الدنيا والآخرة، فاختار الآخرة،**) وفيه نوع إجمال بيّنه قوله.

(**وأمّا حديث بريدة، فعند الدارمي وفيه: أن النبي ﷺ قاله حين حنّ: «إن شئت**) بتاء الخطاب؛ لأن الله خلق فيه إدراكًا (**إن أردك إلى الحائط،**) أي: البستان، (**الذي كنت فيه تنبت لك عروقك،**) بدل من أردّك، أو مستأنف لبيان علة الرد إلى مكانه الذي نبت فيه، (**ويكمل خلقك ويجدد ذلك خوص،**) بضم الخاء ورق النخل، (**وثمرة،**) أي: يعود لك خلقتك بتمامها ونضارتها، (**وإن شئت**) غرسك، بالمفعول مقدّر، (**اغرسك في الجنّة،**) بالجزم جواب الشرط، (**فيأكل أولياء اللّه من ثمرك»،**) عطف على الجواب، فخيّره بين الحياة الدنيوية والأخرويّة، (**ثم أصغى،**) بمهملة، فمعجمة: أمال (**رأسه**) وقرّبه (**له النبي ﷺ، يستمع ما يقول،**) أي: ليستمع قوله وجوابه، (**فقال**) الجذع: (**بل تغرسني في الجنّة،**) أي: تصيرني من غراسها، (**فيأكل مني:**) أي: من ثمري (**أولياء اللّه**) المؤمنون، (**وأكون في مكان لا أبلى،**) بفتح الهمزة: أفنى، وضمّها خطأ (**فيه،**) وهو الجنّة كسائر أهلها وأشجارها، (**فسمعه،**) أي: كلام الجذع (**من يليه:**) أي: الجذع أو النبيّ، أي: يقرب منه، فسماعه لم يختص به النبيّ ﷺ، (**فقال النبيّ ﷺ: «قد فعلت»،**) بضمّ التاء للمتكلّم، أي: جعلتك من غراس الجنّة، (**ثم قال**) ﷺ: (**«اختار دار البقاء:**) الجنّة (**على دار الفناء:**) الدنيا، بفتح الفاء والمدّ: الذهاب والزوال.

وأما حديث أم سلمة، فعند أبي نعيم في الدلائل.

والقصة واحدة، وما في ألفاظها مما ظاهره التغاير هو من الرواة. وعند التحقيق يرجع إلى معنى واحد، فلا نطيل بذكر ذلك والله أعلم.

وأما كلام الحيوانات وطاعتها له ﷺ:

فمنها: سجود الجمل وشكواه إليه ﷺ. عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان أهل بيت من الأنصار لهم جمل يسنون عليه، وأنه استصعب عليهم فمنعهم ظهره، ....

(**وأمّا حديث أمّ سلمة، فعند أبي نعيم في الدلائل**) النبويّة، (**والقصة واحدة، وما في ألفاظها مما هو ظاهره التغاير**،) الذي قد يأخذ منه من لا يعلم تعدد القصة، (**هو من الرواة، وعند التحقيق**،) بالجمع بين المتغاير، (**يرجع إلى معنى واحد، فلا نطيل بذكر ذلك**؛) لأن غرضنا الاختصار، (**والله أعلم**،) وقد قال بعض علماء الحديث: من جعل كل رواية غايرت الأخرى مرّة على حدة، فقد أبعد وأغرب وهرب إلى غير مهرب.

(**وأمّا كلام الحيوانات**،) أي: جنسها لا جميعها، إذ لم يرد كلام جميعها له، وإن انقادت له، وفرّق بين الكلام اللفظي والانقياد بمعنى علمها به، وفي حديث: «ما بين السماء والأرض شيء إلاّ ويعلم إني رسول الله، إلا عاصي الجن والإنس»، رواه البيهقي وغيره، (**وطاعتها له** ﷺ) عطفها على الكلام، إشارة إلى أن الانقياد يكون بلفظ وبدونه، وجعل المصنف القصد هنا نفس الكلام، والانقياد والأحاديث دالّة على ذلك، وفيما سبق من قوله.

وأمّا ما روى من طاعات الجمادات وتكليمها له، بيان الأحاديث المروية في ذلك، ولعلّ نكتته زيادة على التفنن، الإشارة إلى أن القصد بهما واحد يحصل بكل من العبارتين.

(**فمنها**،) أي: هذه المعجزة المعبّر عنها بمجموع الكلام والطاعة، وإلاّ فالظاهر منهما بالتثنية؛ لأن كل واحد معجز بانفراده، ولعلّ وجه العدول للإفراد النظر للمعنى، وهو أن كل واحد من الجزئيات مقصود بالإخبار به، وأنه معجز، (**سجود الجمل وشكواه إليه** ﷺ،) كثرة العمل وقلّة علف.

(**عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: كان أهل بيت من الأنصار لهم جمل يسنون**،) يسقون (**عليه، وإنه استصعب عليهم فمنعهم ظهره**،) أي: الانتفاع به، كنى عن ذلك بالظهر، لأن الانتفاع بالإبل، بالجمل على ظهورها غالباً، (**وأن الأنصار**) أصحاب هذا

وأن الأنصار جاؤوا إلى رسول الله ﷺ فقالوا: إنه كان لنا جمل نسني عليه، وإنه استصعب علينا ومنعنا ظهره، وقد عطش النخل والزرع، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: قوموا، فقاموا فدخل الحائط، والجمل في ناحية فمشى رسول الله ﷺ نحوه، فقالت الأنصار: يا رسول الله، قد صار مثل الكلب الكَلِب، وإنا نخاف عليك صولته، فقال رسول الله ﷺ: ليس علي منه بأس، فلما نظر الجمل إلى رسول الله ﷺ أقبل نحوه حتى خر ساجدًا بين يديه، فأخذ رسول الله ﷺ بناصيته أذل ما كان قط، ....

الجمل (**جاؤوا إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: إنه كان لنا جمل**) يحتمل إن كان للدوام، وأنها للانقطاع باعتبار استصعابه وقت الشكية منه، فكأن السقاية منه انقطعت، (**نسني عليه،**) ظاهر هذا أنه يائي، وفي الصحاح وغيره: سننت الناقة تسنو، إذا سقت الأرض، والقوم يسنون لأنفسهم إذا سقوا، وهذا ظاهر في أنه واوي، وهو صريح قوله قبل: يسنون عليه، وهو محذوف الواو، وأصله يسنوون بواوين، حذفت أولاهما لثقل الضمّة عليها، فالتقى ساكنان، فحذفت لام الكلمة، ويحتمل أن نسنى واوي، وأصله نسنوي، قلبت الواو ياء، ثم حذفت؛ لالتقاء الساكنين، (**وأنه استصعب علينا ومنعنا ظهره،**) عطف علّة على معلول، (**وقد عطش النخل والزرع، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «قوموا»**) معي، تأنسًا وضبطًا لما يفعله في سيره، فيقوى يقينهم بمشاهدة المعجزات، ويخبرون من وراءهم بها، (**فقاموا، فدخل الحائط**) البستان، (**والجمل في ناحية**) جانب منه، (**فمشى رسول الله ﷺ نحوه، فقالت الأنصار: يا رسول الله! قد صار مثل الكلب،**) بفتح، فسكون: الحيوان المعروف (**الكلب،**) بفتح، فكسر، أي: العقور الذي أصابه داء، كالجنون من أكل لحم الإنسان ونحوه، (**وإنّا نخاف عليك صولته:**) سطوته ووثوبه، (**فقال رسول الله ﷺ: «ليس عليّ منه بأس»،**) شدة وضرر لمنع الله له ذلك، (**فلما نظر الجمل إلى رسول الله ﷺ أقبل نحوه حتى خرّ ساجدًا،**) أي: واضعًا مشفره بالأرض، باركًا (**بين يديه،**) كما في رواية وهي مبينة لسجوده، إذ السجود الحقيقي لا يتأتى من الجمل، (**فأخذ رسول الله ﷺ بناصيته، أذلّ،**) حال من الضمير المضاف لناصيته، مأخوذ من الذل، بالكسر، الانقياد لا بضمّها الذي هو ضد العز، (**ما كان قطّ،**) أي: حالة كونه منقادًا انقياد لم يسبق له مثله في زمن من الأزمنة الماضية، واستعمال قط غير مسبوقة بنفي أثبتها ابن لملك في الشواهد، قال: وهي مما خفي على كثير من النحّاة لمجيئها بعد المثبت في مواضع من البخاري، منها: في الكسوف أطول صلاة صليتها قط، وفي أبي داود: توضأ ثلاثًا قط، وفي حديث لحرثة بن وهب: صلّى بنا النبيّ ﷺ

حتى أدخله في العمل، فقال له أصحابه: يا رسول الله، هذه بهيمة لا تعقل تسجد لك ونحن نعقل فنحن أحق بالسجود لك، فقال رسول الله ﷺ: لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر، لو صلح لبشر أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظيم حقه عليها، رواه أحمد والنسائي باسناد جيد.

والحائط: هو البستان.

وقوله: نسني - بالنون والسين المهملة - أي نسقي عليه.

ونحن أكثر ما كنّا قط، وفي حديث جابر: «ما من صاحب إبل لا يفعل فيها حقّها إلا جاءت يوم القيامة أكبر ما كانت قطّ»، وفي حديث سمرة: في صلاة الكسوف فقام بنا كأطول ما قام بنا في صلاة، ثم ركع كأطول ما ركع بنا في صلاة قط، ثم سجد بنا كأطول ما سجد بنا في صلاة قط، ففي هذه الأحاديث استعمال قط غير مسبوقة بنفي، (**حتى أدخله في العمل، فقال له أصحابه: يا رسول اللّه! هذه**) أنت والجمل مذكر، مراعاة للخبر، وهو (**بهيمة لا تعقل**) صفة كاشفة، ففي القاموس: البهيمة كل ذات أربع قوائم ولو في الماء، أو كل حي لا يميز، والمراد الثاني، (**تسجد لك، ونحن نعقل، فنحن أحقّ بالسجود لك**) منها، (**فقال رسول اللّه ﷺ: «لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر**) إنما يسجد للّه، (**لو صلح لبشر أن يسجد لبشر، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها»**).

قال ابن العربي: فيه تعظيم وهو جائز، فقد سجدت الملائكة لآدم، وأخبر المصطفى أنه لا يكون، ولو كان لجعل للمرأة في آداب حق الزوج، وقال غيره فيه: أن السجود لمخلوق لا يجوز، وسجود الملائكة خضوع وتواضع له من أجل علم الأسماء التي علّمها اللّه له وإنبائهم بها، فسجودهم إنما هو ائتمام به؛ لأنه خليفة اللّه، لا سجود عبادة إن اللّه لا يأمر بالفحشاء.

(**رواه أحمد والنسائي، بإسناد جيد،**) رواته ثقات مشهورون؛ كما قاله المنذري وبقيته عندهما: «والذي نفسي بيده، لو كان من قدمه إلى مفرق رأسه يتبجّس بالقيح والصديد، ثم استقبلته تلحسه ما أدّت حقّه»، ويتبجس، بفتح التحتية، والفوقية، والموحدة، والجيم الثقيلة، فسين مهملة: يتفجّر، وفيه تأكيد حق الزوج، وحث على ما يجب من بره، ووفاء عهده، والقيام بحقّه، ولهنّ على الأزواج ما للرجال عليهن، قاله بعض، (**والحائط هو البستان،**) أي: المراد به ذلك تجوز، أو أصله اسم فاعل من حاطه، إذا أحاط به ودار عليه، ثم نقل للبستان نفسه الذي فيه الشجر والنخل، (**وقوله: نسنى بالنون والسين المهملة، أي: نسقي عليه،**) بيان للمراد من هذه الصيغة، وقضيته أن ألفه منقلبة عن ياء، ومقتضى الصحاح، والنهاية، والقاموس أنه واوي؛ كما مرّ، فقياسه نسنو، أو هما لغتان حكاهما ابن مُلك.

وفي حديث يعلى بن مرة الثقفي: بينما نحن نسير مع النبي ﷺ إذ مررنا ببعير يسنى عليه، فلما رآه البعير جرجر، فوضع جرانه، فوقف عليه النبي ﷺ فقال: أين صاحب هذا البعير، فجاءه، فقال: بعنيه، فقال: بل نهبه لك يا رسول الله، وإنه لأهل بيت مالهم معيشة غيره، فقال: أما إذ ذكرت هذا من أمره، فإنه شكا كثرة العمل، وقلة العلف، فأحسنوا إليه، رواه البغوي في شرح السنة.

والجران: بكسر الجيم، قال ابن فارس: مقدم عنق البعير من مذبحه إلى منحره.

وروى الإمام أحمد قصة أخرى نحو ما تقدم من حديث جابر ضعيفة السند، والبيهقي بإسناد جيد.

(**وفي حديث يعلى بن مرّة الثقفي**،) تقدم التعريف به قريبًا: (**بينما نحن نسير مع النبيّ ﷺ**) في سفر، (**إذ مررنا ببعير يسنى**،) بضم أوّله، مبني للمجهول: يسقى (**عليه، فلما رآه البعير جرجر**،) بجيمين وراءين بلا نقط، أي: صوّت كثيرًا بشدّة، وردّد ذلك، لكن بالصوت المعتاد للإبل على المتبادر، ويكون وجه المعجزة قوله: (**فوضع جرانه**،) بالكسرة مقدّم عنقه، كما يأتي عند رؤيته ﷺ، فهذا من طاعة الحيوان مع فهمه عليه السّلام من جرجرته شكواه، (**فوقف عليه النبيّ ﷺ**) من مزيد لطفه وشفقته على خلق اللّه، (**فقال: «أين صاحب هذا البعير»؟، فجاءه، فقال: «بعنيه»، فقال: بل نهبه لك يا رسول اللّه**،) بلا عوض، (**وإنه لأهل بيت ما لهم معيشة غيره، فقال: «أما إذ ذكرت هذا من أمره**،) فلا أقبله بشراء ولا هبة، فحذف جواب.

أمّا وقوله: (**فإنه**) ليس جوابها لعدم ترتبه عليه، فهو علّة لمقدر رأى وطلبت شراءه، فإنّه (**شكا**) بجرجرته فهم ذلك منها، أمر خارق أظهره اللّه له تعظيمًا وإجلالاً، قاله شيخنا.

وقال غيره: الظاهر أن شكايته بنطق، فهي معجزة، (**كثرة العمل وقلّة العلف**،) بفتحتين، بمعنى المعلوف من قوت الدواب من حبوب وغيرها، (**فأحسنوا إليه**»،) بقلّة العمل وكثرة العلف، (**رواه البغوي**) المتأخّر (**في شرح السنّة**) وتقدّم بعض ترجمته، وقد روى حديث يعلى أحمد، والحاكم، والبيهقي بسند صحيح، (**والجران، بكسر الجيم**،) بعدها راء، فألف، فنون، (**قال ابن فارس: مقدّم عنق البعير من مذبحه**،) أي: محلّه لو ذبح، وهو ما تحت الحنك من الحلق (**إلى منحره**،) أي: لبّته، وهي أصل العنق، (**وروى الإمام أحمد قصّة أخرى نحو ما تقدّم**) عن يعلى (**من حديث جابر، ضعيفة السند، و**) لكن رواها (**البيهقي**) في الدلائل، (**بإسناد جيّد**)؛ لأن

وكذا روى الطبراني قصة أخرى عن عكرمة عن ابن عباس: لكن بإسناد ضعيف. والإمام أحمد أيضًا من حديث يعلى بن مرة.

رجاله ثقات، وكذا رواها الدارمي، والبزار، واللفظ للبيهقي عن جابر: أن جملاً جاء إلى رسول الله ﷺ، فلما كان قريبًا منه، خرّ الجمل ساجدًا، فقال ﷺ: «يا أيها الناس! من صاحب هذا الجمل»؟، فقال فتية من الأنصار: هو لنا، قال: «فما شأنه»؟، قالوا: سنونا عليه عشرين سنة، فلما كبر سنّه أردنا نحره، فقال ﷺ: «تبيعونه»؟، قالوا: هو لك يا رسول الله، فقال: «أحسنوا إليه حتى يأتي أجله»، فقالوا: يا رسول الله! نحن أحقّ أن نسجد لك من البهائم، فقال: «لا ينبغي لبشر أن يسجد لبشر، ولو كان النساء لأزواجهنّ».

وقد روى ذلك أيضًا أحمد في حديث طويل عن يعلى بن مرّة، قال فيه: وكنت معه، يعني: النبيّ ﷺ، جالسًا ذات يوم، إذ جاء جمل حتى ضرب بجرانه بين يديه، ثم ذرفت عيناه، فقال: «ويحك أنظر لمن هذا الجمل إن له لشأنًا»، فخرجت ألتمس صاحبه، فوجدته لرجل من الأنصار، فدعوته إليه، فقال: «ما شأن جملك هذا»؟، قال: لا أدري والله ما شأنه، عملنا عليه، ونضحنا عليه حتى عجز عن السقاية، فأتمرنا البارحة أن ننحره ونقسم لحمه، قال: «لا تفعل، هبه لي أو بعنيه»، قال: بل هو لك يا رسول الله، فوسمه بميسم الصدقة، ثم بعث به، قال المنذري: وإسناده جيّد.

قال: وفي رواية لأحمد أيضًا نحوه، لكنّه قال فيه: إنه قال لصاحب البعير: «ما لبعيرك يشكوك، زعم أنك شنأته حين كبر، تريد أن تنحره»، قال: صدقت، والذي بعثك بالحق لا أفعل.

(وكذا روى الطبراني قصّة أخرى عن عكرمة عن ابن عباس، لكن بإسناد ضعيف:) أن رجلاً من الأنصار كان له فحلان، فاغتلما، فأدخلهما حائط، فسدّ عليهما الباب، ثم جاء رسول الله ﷺ، فأراد أن يدعو له والنبيّ ﷺ قاعد معه نفر من الأنصار، فقال: يا رسول الله! إني جئت في حاجة، وإنه كان فحلان لي اغتلما، وإني أدخلتهما حائطًا، وسددت عليهما الباب، فأحبّ أن تدعو لي أن يسخّرهما الله عزّ وجلّ، فقال ﷺ لأصحابه: «قوموا معنا»، ذهب حتى أتى الباب، فقال: «افتح»، فشفق الرجل على رسول الله، فقال: «افتح»، ففتح، فإذا أحد الفحلين قريبًا من الباب، فلما رأى رسول الله ﷺ سجد له، فقال ﷺ: «ائتني بشيء أشدّ به رأسه وأمكّنك به»، فجاء بخطام، فشدّ رأسه وأمكنه منه، ثم مشى إلى أقصى الحائط إلى الفحل الآخر، فلما رآه وقع له ساجدًا، فقال للرجل: «ائتني بشيء أشدّ به رأسه»، فشدّ رأسه وأمكنه منه، وقال: «اذهب فإنهما لا يعصيانك»، (و)رواها **(الإمام أحمد أيضًا من حديث يعلى بن مرّة)** الثقفي.

وأخرج ابن شاهين في الدلائل عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال: أردفني رسول الله ﷺ ذات يوم خلفه فأسر إلي حديثًا لا أحدث به أحدًا من الناس، قال: وكان أحب ما استتر به النبي ﷺ لحاجته هدف أو حائش نخل، فدخل حائط رجل من الأنصار. فإذا جمل، فلما رأى الجمل النبي ﷺ حنَّ فذرفت عيناه، فأتاه النبي ﷺ فمسح ذفراه، وفي رواية فسكن، ثم قال: من رب هذا الجمل؟ لمن هذا الجمل؟ فجاء فتى من الأنصار فقال: هو لي يا رسول الله، فقال: ألا تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكك الله إياها، فإنه شكا إلي أنك تجيعه وتدئبه. قال في المصابيح: وهو حديث صحيح، قال: ورواه أبو داود عن موسى بن إسمٰعيل ....

(**وأخرج ابن شاهين في الدلائل**)، ومن قبله الإمام أحمد، (**عن عبد اللّه بن جعفر**) الصحابي، ابن الصحابي (**رضي اللّه عنهما، قال: اردفني رسول اللّه ﷺ ذات يوم خلفه، فأسرّ إليّ حديثًا لا أحدث به أحدًا من الناس**)؛ لكونه أسرّه إليه، ففهم نهيه عن إفشائه، (**قال: وكان أحبّ ما استتر به النبي ﷺ لحاجته**) عند قضائها (**هدف**)، بفتحتين كل شيء عظيم مرتفع على الأرض من بناء ونحوه، (**أو حائش نخل**)، بمهملة وهمزة، وشين معجمة، (**فدخل حائط رجل من الأنصار**) لحاجته، ولا يرد كيف فعل ذلك بغير إذنه، وهو أيضًا قد نهى عن البول تحت الشجرة التي من شأنها أن تثمر؛ لأنه علم من الرجل السرور بذلك، فضلاً عن الرضا، ومحلّ النهي ما لم يغلب على الظن حصول ما يزيل أثر الحاجة على أن فضلاته طاهرة، وكانت الأرض تبتلع ما يخرج منه؛ كما مرّ، (**فإذا جمل، فلمّا رأى الجمل النبي ﷺ، حنَّ، فذرفت**) بفتحتات من باب ضرب (**عيناه**) أي: سال دمعهما، (**فأتاه النبيّ ﷺ فمسح ذفراه**) بالألف مقصور.

(**وفي رواية: فسكن**) ما به، (**ثم قال: «من ربّ هذا الجمل، لمن هذا الجمل»؟**) أعاده بمعناه للتأكيد، (**فجاء فتى من الأنصار، فقال: هو لي يا رسول اللّه، فقال: «ألا»**) بالفتح والتخفيف (**تتقي اللّه في هذه البهيمة التي ملّكك اللّه إيّاها، فإنّه شكا إليّ**) بالنطق، أو بفهمه من فعله المذكور، وكل معجزة (**أنك تجيعه وتدئبه**) بضم التاء، وسكون الدال، وكسر الهمزة، وموحدة: تتعبه بكثرة العمل.

(**قال**) البغوي (**في المصابيح: وهو حديث صحيح، قال: ورواه أبو داود عن**) شيخه (**موسى بن إسمٰعيل**) المنقري، بكسر الميم، وسكون النون، وفتح القاف، التبوذكي، بفتح

عن مهدي بن ميمون.

والحائش: ـ بالحاء المهملة والشين المعجمة ممدودًا ـ هو جماعة النخل، لا واحد له من لفظه.

وقوله: ذفراه: تأنيث ذفر، بكسر الذال المعجمة مقصور، وهو الموضع الذي يعرق من قفا البعير عند أذنه.

ومنها: سجود الغنم له ﷺ، عن أنس بن لملك قال: دخل رسول الله ﷺ حائطًا لأنصاري ومعه أبو بكر وعمر ورجل من الأنصار، وفي الحائط غنم فسجدت له، فقال أبو بكر: يا رسول الله، نحن أحق بالسجود لك من الغنم، فقال رسول الله ﷺ: لا ينبغي لأحد بأن يسجد لأحد. ....

الفوقية، وضمّ الموحدة، وسكون الواو، وفتح المعجمة، ثقة، ثبت، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين، (**عن مهدي بن ميمون**) الأزدي، البصري، ثقة، روى له الجميع، مات سنة اثنتين وسبعين ومائة، (**والحائش، بالحاء المهملة، والشين المعجمة، ممدودًا هو جماعة النخل،**) أي: النخل المجتمع، (**لا واحد له من لفظه، وقوله: ذفراه تأنيث ذفر، بكسر الذال المعجمة مقصور،**) هكذا في نسخ، وهي ظاهرة.

وفي النهاية: الفذري مؤنثة، وألفها للتأنيث أو للإلحاق، وفي نسخة: تثنية ذفرى، وفيه: أن ذفرى لا يصح جعلها مفردًا مثنى، لاتّحاد صورة المثنى والمفرد، فإنما تثنيته ذفريان بالألف رفعًا، وذفريين بالياء نصبًا وجرًا، والحديث بلفظ ذفراه بالألف، إلاّ على لغة من يلزم المثنى الألف في أحواله، وفي نسخة تثنية ذفر بلا ألف، و يصحّ مع قوله مقصور، وآن: رجع لقوله ذفراه، أشكل بجعل مفرده مذكّرًا، وبما في القاموس والنهاية إنه مؤنف، (**وهو الموضع الذي يعرق من قفا البعير عند أذنه،**) وفي القاموس: الذفري، بالكسر من جميع الحيوانات، من لدن القدم إلى نصف القذال، أو العظم الشاخص خلف الأذن، جمعه ذفريات وذفارى، (**ومنها سجود الغنم له ﷺ، عن أنس بن لملك، قال: دخل رسول الله ﷺ حائطًا،**) بستانًا (**لأنصاري**) لم يسم، (**ومعه أبو بكر، وعمر، ورجل من الأنصار،**) لم يسم، ويحتمل أنه أنس، أبهم نفسه لغرض صحيح، (**وفي الحائط غنم، فسجدت له،**) تعظيمًا لما شاهدت نور نبوّته، وألهمها الله معرفته، (**فقال أبو بكر: يا رسول الله! نحن أحقّ بالسجود لك من الغنم، فقال رسول الله ﷺ: «لا ينبغي»**) لا يجوز (**لأحد أن يسجد لأحد،**) عبّر به المخصوص بالنفي، ليشمل الواد وغيره، ويختص

رواه أبو محمد عبد الله بن حامد الفقيه في كتاب دلائل النبوّة له بإسناد ضعيف. وذكره القاضي عياض في الشفاء وذكر أيضًا عن جابر بن عبد الله عن رجل أتى النبي ﷺ وآمن به وهو على بعض حصون خيبر، وكان في غنم يرعاها لهم، فقال: يا رسول الله، كيف لي بالغنم، قال: احصب وجوهها فإن الله سيؤدي عنك أمانتك ويردها إلى أهلها، ففعل فسارت كل شاة حتى دخلت إلى أهلها.

ومنها: قصة كلام الذئب ....

بالعقلاء، فيه إشارة إلى أن الغنم ونحوها لا يمتنع سجودها تعظيمًا، (**رواه أبو محمّد، عبد الله بن حامد، الفقيه في كتاب دلائل النبوة له، بإسناد ضعيف**،) وأبعد المصنّف النجعة، فقد رواه أحمد والبزار، (**وذكره القاضي عياض في الشفاء**) بدون عزو، بل قال: وعن أنس، فذكره، (**وذكر**) بالبناء للفاعل، أي: عياض (**أيضًا**،) بلا إسناد، وقد رواه البيهقي (**عن جابر بن عبد الله، عن**) قصة (**رجل**،) وليس المراد أنه يروى عنه، وهو أسلم الحبشي، كذا سمّاه ابن عبد البر، واعترضه ابن الأثير، بأنه ليس في شيء من السياقات أن اسمه أسلم، قال في الإصابة: وهو اعتراض متجه، وقد سمّاه أبو نعيم يسارًا، بتحتية وسين مهملة الحبشي.

وقال الرشاطي في الأنساب: أسلم الحبشي أسلم يوم خيبر، وقاتل، وقتل، وما صلّى لله صلاة، فقال ﷺ: «إن معه الآن زوجة من الحور العين»، انتهى، (**أتى النبي ﷺ وآمن به، وهو**،) أي النبي لا الرجل، كما زعم (**على بعض حصون خيبر**:) جمع حصن: القلعة التي يتحصّن بها لا القصر، كما زعم، (**وكان**) الرجل (**في غنم يرعاها لهم**،) أي: لأهل خيبر، والظرفية بمعنى المعية، أو مجازية، نحو وإذا كنت فيهم، (**فقال: يا رسول الله! كيف لي بالغنم**،) أي: ما أفعل بها إذا أسلمت، وهي في ملك غيري، وأنا أجيز، فإن رددتها خشيت على نفسي لإسلامي، وإن مكثت معك ضاعت، فأرشده إلى ما يدفع خوفه، إذ (**قال: «أحصب وجوهها**،) بمهملتين: ارمها بالحصباء، وهي صغار الحصا، والصاد مكسورة من باب ضرب، وضمّها من باب قتل، (**فإن الله سيؤدي عنك أمانتك**،) يوصلها (**ويردّها إلى أهلها»**،) أصحاب المالكين لها فتخرج أنت عن عهدي ضمانها (**ففعل**) ما أمره به (**فسارت كل شاة حتى دخلت إلى أهلها**) معجزة له ﷺ، فهذا من طاعة الحيوان له، وإنما فعل هذا، لأنه كان مستأمنًا بيده أمانة لأهل خيبر، فلذا ردّها ﷺ لأصحابه مع ما فيه من تطمين قلبه بخروجه عن عهدتها، ولذا لم يجعلها فيئًا، مع علمه أنها تكون كذلك بعد الفتح، وبقية هذا الحديث عند البيهقي؛ أنه شهد القتال فقتل، أصابه حجر، أو سهم، ولم يصلّ صلاة قطّ، فأخبر ﷺ أنه رأى عنده حوريّتين.

(**ومنها: قصة كلام الذئب**،) إضافة بيانية، إذ المراد معجزة الكلام، لا القصّة، وعبّر بقصة

وشهادته له ﷺ بالرسالة.

اعلم أنه قد جاء حديث قصة كلام الذئب في عدة طرق من حديث أبي هريرة وأنس وابن عمر وأبي سعيد الخدري.

فأما حديث أبي سعيد، فرواه الإمام أحمد بإسناد جيد ولفظه قال: عدا الذئب على شاة فأخذها، فطلبه الراعي فانتزعها منه فأقعى الذئب على ذنبه وقال: ألا تتقي الله؟ تنزع مني رزقًا ساقه الله إلي، فقال الراعي: يا عجبًا، ذئب مقع على ذنبه يكلمني بكلام الإنس، فقال الذئب: ألا أخبرك بأعجب من ذلك: محمد ....

دون سابقة، نظرًا لقولهم قصّة الجمل مثلاً، وأل في الذئب، جنسية لتعدّد القصّة، بدليل روايتي أبي هريرة وكلامه، وإن كان لغيره، لكن إقراره به معجزة، **(وشهادته)** بالجر، عطف على كلام **(له ﷺ بالرسالة)**.

(اعلم: أنه قد جاء حديث قصّة كلام الذئب في عدّة طرق من حديث أبي هريرة، وأنس، وابن عمر) بن الخطّاب **(وأبي سعيد الخدري،)** المتبادر تعدد الطرق عن كل واحد من الأربعة، وليس بمراد، **(فأمّا حديث أبي سعيد، فرواه الإمام أحمد بإسناد جيّد،)** أي: مقبول، وكذا رواه الترمذي، والحكم، وصححاه.

(ولفظه: قال) أبو سعيد لمّا ثبت ذلك عنده، وتحقّقه، وإن لم يحضره، فكان كالمشاهد له: **(عدا:)** هجم **(الذئب على شاة، فأخذها)** بغير اختيار صاحبها، فشابه الظالم المتجاوز الحد، فعبّر بعدا، وفي لفظ: عرض الذئب لشاة، **(فطلبه الراعي:)** سعى خلفه حت أدركه، وفي القاموس: طلبه طلبًا محركة، حاول وجوده وأخذه، فكأنه استعمل الطلب في محاولة الوجود، ومع ذلك فيه حذف، والتقدير حاول وجوده حتى أدركه، **(فانتزعها منه، فأقعى الذئب:)** ألصق أليتيه بالأرض، ونصب ساقيه وتساند إلى ظهره؛ كما في الصحاح وغيره، فقوله: **(على ذنبه)** ليس صلة أقعى؛ لأنه ليس من مسماه، فهو متعلق بمقدر، أي: واعتمد على ذنبه، أي: جعله بين رجليه، كما يفعل الكلب، ويفيد هذا ما يأتي في تفسير الاستنفار.

(وقال) للراعي: **(ألا)** حرف استفتاح **(تتقي اللّه:)** تخافه وتحذره، **(تنزع مني رزقاً،)** وفي رواية: حلت بيني وبين رزق **(ساقه اللّه إليّ)** سخره لي بأن مكّنني منه، **(فقال الراعي: يا عجبًا! ذئب مقع على ذنبه، يكلّمني بكلام الإنس،)** وفي رواية: البشر، وهما بمعنى تعجّب منه إذ ليس شأنه، **(فقال الذئب)** مجيبًا له، زاد في رواية: أتعجب مني؟، قال: كيف لا أعجب من ذئب مستوفز ذنبه يتكلم، فقال الذئب: واللّه إنك لتترك أعجب من هذا، **(ألا أخبرك بأعجب**

بيثرب يخبر الناس بأنباء ما قد سبق. قال: فأقبل الراعي يسوق غنمه حتى دخل المدينة، فزواها إلى زاوية من زواياها، ثم أتى ﷺ فأخبره، فأمر رسول الله ﷺ فنودي بالصلاة جامعة، ثم خرج فقال للأعرابي: أخبرهم، فأخبرهم.

من ذلك؟) وفي رواية: أنا أخبرك بأعجب من كلامي، قال: وماذا أعجب؟، قال: (**محمد بيثرب**) اسم المدينة المنوّرة قديمًا، وصحّ النهي عن تسميتها به، (**يخبر الناس بأنباء ما قد سبق**) من الأمم السابقة وأحوالهم، وعبّر عن الأمم بما ليشمل ما وقع لغير العقلاء؛ كانفلاق البحر، وناقة صالح، وإنما كان أعجب، لأن الإخبار بالغيب معجز، فهو أعجب من نطق حيوان، أنطقه من أنطق كل شيء، لكن ليس العجب واقعًا على مجرد إخباره بذلك، بل على جحدهم وتكذيبهم له مع ظهور الآيات البينات على يديه، كما جاء في بعض طرق الحديث، ممّا ساقه في الشفاء وغيره، فقال: ألا أخبرك بأعجب من كلامي رسول اللّه في النخلات بين الحجرتين، يحدث الناس عن نبأ ما سبق وما يكون بعد ذلك؟، وفي لفظ: يدعو الناس إلى الهدى وإلى الحق وهم يكذبونه، (**قال**) أبو سعيد: (**فأقبل الراعي يسوق غنمه**) المملوكة، ففي رواية كان يرعى غنمًا له، (**حتى دخل المدينة فزواها**،) براي منقوطة (**إلى زاوية من زواياها**،) أي: المدينة، (**ثم أتى ﷺ، فأخبره**،) وقد اختلف في اسم مكلّم الذئب المذكور، فقيل: أهبان بن أوس، وقيل: سلمة بن الأكوع، وأنه صاحب هذه القصة، وكانت سبب إسلامه، وقيل: أهبان بن الأكوع عم سلمة، وقيل: أهبان بن الأكوع بن عباد الخزاعي، وقيل: رافع بن ربيعة، وقيل: أهبان بن صيفي، وقيل: رافع بن عميرة الطائي، فإن كانت القصة تعددت، فلا خلف، قال ابن عبد البر وغيره: كلّم الذئب ثلاثة من الصحابة رافع بن عميرة، وسلمة بن الأكوع، وأهبان بن أوس، وروى البخاري في تاريخه، وأبو نعيم في الدلائل، عن أهبان بن أوس، قال: كنت في غنم لي، فشدّ الذئب على شاة منها، فصحت عليه، فأقعى الذئب على ذنبه يخاطبني، وقال: من لها يوم تشتغل عنها، تمنعني رزقًا رزقنيه اللّه تعالى، فصفقت بيدي وقلت: واللّه ما رأيت شيئًا أعجب من هذا، فقال: أعجب من هذا رسول اللّه بين هذه الخلات، يدعو إلى اللّه، فأتيت إليه وأخبرته وأسلمت، قال البخاري: إسناده ليس بالقوي، قال الحافظ: لأن فيه عبد اللّه بن عامر الأسلمي، وهو ضعيف.

(**فأمر رسول اللّه ﷺ فنودي بالصّلاة جامعة**،) بنصبهما على الحكاية، والأوّل إغراء، والثاني حال، ويجوز رفعهما على الابتداء والخبر، ونصب الأوّل، ورفع الثاني وعكسه، قاله السيوطي وغيره في قول البخاري باب النداء بالصّلاة جامعة، (**ثم خرج**) من المحل الذي كان فيه حين أخبره الراعي، (**فقال للأعرابي: أخبرهم**) بما شاهدته ليسرّوا ويزداد إيمانهم، (**فأخبرهم**،) وقضية سياقه أن الأمر بذلك كان عقب إخباره وليس بمراد، فالفاء للتعقيب مع التراخي، كتزوج،

وأما حديث ابن عمر فأخرجه أبو سعد الماليني والبيهقي. وأمّا حديث أنس، فأخرجه أبو نعيم في الدلائل، وأما حديث أبي هريرة، فرواه سعيد بن منصور في سننه قال: جاء الذئب فأقعى بين يدي ﷺ وجعل يبصبص بذنبه، فقال ﷺ: هذا وافد الذئاب جاء يسألكم أن تجعلوا له من أموالكم شيئًا. قالوا والله لا نفعل، وأخذ رجل من القوم حجرًا ورماه به، فأدبر الذئب وله عواء، فقال ﷺ: الذئب وما الذئب.

فولد له، ففي حديث أبي هريرة عند أحمد، فقال له ﷺ: «إذا صلّيت الصبح معنا، فأخبر الناس بما رأيت»، فلمّا أصبح الرجل وصلّى الصبح، أمر ﷺ فنودي بالصّلاة جامعة، ثم خرج، فقال للأعرابي: «أخبرهم»، فأخبرهم، فقال ﷺ: «صدق، والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى يخرج، أي: الرجل من أهله فيخبره نعله، أو سوطه، أو عصاه بما أحدث أهله من بعده».

(**وأمّا حديث ابن عمر، فأخرجه أبو سعد**) بفتح، فسكون، الحافظ، العالم، الزاهد أحمد بن محمد، بن أحمد، بن عبد الله، بن حفص الأنصاري، الهروي، (**الماليني**) بفتح الميم، وكسر اللام، وسكون التحتية، ونون، نسبة إلى مالين من أعمال هراة، سمع ابن عدي، والإسمٰعيلي، وابن نجيد، وأبا الشيخ وغيرهم، وعنه الخطيب، والبيهقي وخلق، وكان ثقة متقنًا، من كبار الصوفية، مات بمصر يوم الثلاثاء، سابع عشر شوّال، سنة اثنتي عشرة وأربعمائة، (**والبيهقي**) في الدلائل بنحوه.

(**وأمّا حديث أنس، فأخرجه أبو نعيم في الدلائل**) النبوية بنحوه، (**وأمّا حديث أبي هريرة،**) وهو مروي على وجهين، أحدهما موافق لحديث أبي سعيد، وهو ما ذكره المصنّف بعد بقوله: وروى البغوي... الخ، والثاني: قصة أخرى وقعت للذئب مع النبيّ ﷺ، وهو ما ذكره بقوله: (**فرواه سعيد بن منصور**) بن شعبة، أبو عثمان الخراساني، نزيل مكّة، مصنف، حافظ، مات سنة سبع وعشرين ومائتين، وقيل بعدها (**في سننه**).

(**قال**) أبو هريرة: (**جاء الذئب، فأقعى بين يدي النبيّ ﷺ، وجعل يبصبص بذنبه،**) أي: يحرّكه، يقال: بصبص الكلب بذنبه، إذا حرّكه؛ كما في القاموس، (**فقال ﷺ: هذا وافد الذئاب، جاء يسألكم أن تجعلوا له من أموالكم شيئاً،**) لعلّه خاطبه بذلك أو أوحى إليه بالمعنى الذي جاء له الذئب أو أعلمه الله، بأنه يريد بتحريك ذنبه ذلك، (**قالوا: والله لا نفعل، وأخذ رجل من القوم حجرًا ورماه به،**) خشية الحاجة، فيضجر المصطفى، فبادر إلى صرفه عنه، أو خشى أن يأمرهم بشيء للذئاب، فلا يستطيعون، (**فأدبر الذئب وله عواء،**) بالضم والمد، أي: صياح، (**فقال ﷺ: «الذئب**) خبر مبتدأ محذوف، أي: هذا الذئب قد رأيتموه، (**وما الذئب»،**) استفهام تفخيم لأمره، وأصله وما حاله، فوضع الظاهر موضع المضمر؛ لأنه أقوى في التفخيم على نحو: ﴿الحاقة ما الحاقة﴾.

وروى البغوي في شرح السنة وأحمد وأبو نعيم بسند صحيح عن أبي هريرة أيضًا قال: جاء ذئب إلى راعي غنم فأخذ منه شاة، فطلبه الراعي حتى انتزعها منه، قال فصعد الذئب على تل واستثفر وقال: عمدت إلى رزق رزقنيه الله أخذته انتزعته مني فقال الرجل: تالله إن رأيت كاليوم ذئب يتكلم، فقال الذئب: أعجب من هذا رجل في النخلات بين الحرتين يخبركم بما مضى وما هو كائن بعدكم، ولا تتبعونه، قال: وكان الرجل يهوديًا، فجاء إلى النبي ﷺ فأخبره وأسلم فصدقه النبي ثم قال ﷺ: إنها أمارات بيني يدي الساعة، قد أوشك الرجل أن يخرج فلا يرجع حتى يحدثه نعلاه وسوطه بما أحدث أهله بعد.

قال القاضي عياض: في الشفاء وفي بعض الطرق عن أبي هريرة: قال الذئب أنت أعجب مني واقفًا على غنمك وتركت نبيًا ....

(**وروى البغوي في شرح السنّة، وأحمد**،) والبزار، والبيهقي، (**وأبو نعيم، بسند صحيح، عن أبي هريرة أيضًا، قال: جاء ذئب إلى راعي غنم، فأخذ منها شاة، فطلبه الراعي حتى انتزعها منه، قال: فصعد الذئب على تل**،) بفوقية، ولام ثقيلة، معروف يجمع على تلال مثل سهم وسهام، (**واستثفر**) بإسكان المهملة والمثلثة، بينهما فوقية مفتوحة، ثم فاء، (**وقال: عمدت**) تصدّت وزنًا ومعنىً، (**إلى رزق رزقنيه اللّه**،) مكّنني منه، (**أخذته**) أنا، (**انتزعته**) أنت (**مني، فقال الرجل: تاللّه**): قسم (**إن**) نافية، أي: ما (**رأيت كاليوم**) الكاف بمعنى مثل، أي: ما رأيت هذا اليوم (**ذئب**،) بالرفع جواب سؤال، مقدّر، كأنه قيل له: وما رأيت؟، فقال: الذي رأيت ذئب، وفي نسخ بالنصب، أي فقال رأيت ذئبًا (**يتكلّم**) بكلام الإنس، (**فقال الذئب: أعجب من هذا**،) أي: كلامي، (**رجل في النخلات بين الحرتين**،) بفتح المهملة، وشدّ الراء، وتاء التأنيث حرّة، وهي ثنية مرتفعة ذات حجارة سود، كأنها أحرقت بالنار، (**يخبركم بما مضى**) من أخبار الأُمم، (**وما هو كائن بعدكم ولا تتبعونه، قال: وكان الرجل يهوديًا، فجاء إلى النبي ﷺ، فأخبره، وأسلم، فصدّقه النبيّ ﷺ، ثم قال ﷺ**) مشيرًا إلى ترك استغراب مثل ذلك: (**إنها أمارات بين يدي الساعة، قد أوشك الرجل أن يخرج**) من أهله، (**فلا يرجع حتى يحدثه نعلاه وسوطه بما أحدث أهله بعد**»،) بالضم، أي: بعد خروجه.

(**قال القاضي عياض في الشفاء: وفي بعض الطرق**) بضمتين: جمع طريق، مجاز عن الروايات (**عن أبي هريرة، قال الذئب**) للراعي: (**أنت**،) أي: حالك (**أعجب مني**) من حالي في حال كونك (**واقفًا على غنمك**،) أي: راعيًا وحافظًا لها، (وقد **تركت نبيًّا**،) فالجملة حالية

لم يبعث الله قط أعظم منه عنده قدرًا، وقد فتحت له أبواب الجنة وأشرف على أصحابه ينظرون قتالهم وما بينك وبينه إلا هذا الشعب، فتصير في جنود الله. قال الراعي: من لي بغنمي؟ قال الذئب: أنا أرعاها حتى ترجع، فأسلم الرجل إليه غنمه ومضى، فذكر قصته وإسلامه ووجوده النبي ﷺ يقاتل، فقال له النبي ﷺ: عد إلى غنمك تجدها بوفرها، فوجدها كذلك، وذبح للذئب شاة منها.

واستثفر: ـ بالسين والمثناة ثم المثلثة فاء وآخره راء ـ كاستفعل، أي جعل ذنبه بين رجليه كما يفعل الكلب.

وقد روى ابن وهب مثل ....

بتقدير قد، (**لم يبعث الله**) نبيًا (**قطّ**) من أنبيائه السابقة (**أعظم**، أجل (**منه عنده قدرًا**) منزلة، تمييز نسبة، (**وقد فتحت**) بالتخفيف والتشديد (**له أبواب الجنّة**،) جملة حالية أيضًا، (**وأشرف على أصحابه، ينظرون قتالهم**) وهم واقفون، فيه صفوفًا كصفوف الملائكة، وفيه أن الفتح حقيقي، لا مجاز عن التهيئة، والإعداد كما زعم، (**وما بينك وبينه إلاّ هذا الشعب**،) بكسر المعجمة، وسكون المهملة وموحدة، وهو: ما انفرج بين جبلين، يعني أنه قريب منك، لا عذر لك في التخلّف عنه، فيجب عليك الذهاب إليه، (**فتصير**) معدودًا (**في جنود الله**،) حزبه المفلحين، فتخلفك مع هذا أعجب من نطقي الذي تعجّبت منه.

(**قال الراعي: من**) يتكفّل (**لي بغنمي**) يحفظها أو من يرعاها إليّ، فمن استفهامية حتى أذهب إليه وأجيء، (**قال الذئب: أنا أرعاها حتى ترجع**) إليها من عنده، (**فأسلم الرجل**) الراعي (**إليه**،) إلى الذئب (**غنمه، ومضى**) إليه ﷺ، (**فذكر**) له (**قصته**) مع الذئب وما كلّمه به، (**وإسلامه**) الغنم له، (**ووجوده النبيّ ﷺ يقاتل**؛) كما قاله الذئب، (**فقال له النبيّ ﷺ**) بعدما قصّ عليه وأسلم: («**عد إلى غنمك تجدها بوفرها**»،) بفتح الواو، وسكون الفاء، بتمامها وكمالها، لم ينقص منها شيء من قولهم: أرض وافرة لم يرع نباتها كذا فسّروه، وكأنّه مراد، وإلا فالوفر الإتمام لا التمام، والذي بمعناه الوفور؛ كما في المصباح وغيره، فعاد إليها، (**فوجدها كذلك**) تامّة لم ينقص منها شيء، (**وذبح للذئب شاة منها**،) جزاء له على صنيعه وإرشاده للهدى.

(**واستثفر، بالسين**) المهملة، (**والمثناة**) الفوقية، (**ثم المثلثة**) تليها (**فاء وآخره راء كاستفعل**،) أي: بزنته، (**أي جعل ذنبه بين رجليه، كما يفعل الكلب**،) بيان للمراد باستثفار الذئب، وإن أطلق الاستثفار على معان أُخر في اللغة، ثم قال عياض: (**وقد روى ابن وهب مثل**

هذا أنه جرى لأبي سفيٰن بن حرب وصفوان بن أمية مع ذئب وجداه أخذ ظبيًا، فدخل الظبي الحرم فانصرف الذئب عنه فعجبا من ذلك فقال الذئب: أعجب من ذلك محمد بن عبد الله بالمدينة يدعوكم إلى الجنة وتدعونه إلى النار، فقال أبو سفيٰن: واللات والعزى، لئن ذكرت هذا بمكة لتتركنها خلوفًا ـ بضم الخاء المعجمة ـ أي فاسدة متغيرة، يعني: يقع الفساد والتغير في أهلها.

ومن ذلك حديث الحمار: اخراج ابن عساكر عن أبي منظور ....

هذا) المذكور من كلام الذئب؛ (**أنّه جرى لأبي سفيٰن بن حرب**) بدل من مثل هذا، (**وصفوان بن أميّة**) قبل إسلامهما (**مع ذئب وجداه أخذ ظبيًا**،) أي: أراد أخذه، فجرى خلفه من الحل ليأخذه بقرينة قوله: (**فدخل الظبي الحر، فانصرف الذئب عنه**؛) لأنه في الحرم المحرم صيده، أو أنه انفلت منه بعد أخذه، (**فعجبًا من ذلك**،) أي: من كون الذئب عرف حرمة الحرم، وكفّ عن صيد أمكنه، وليس من العقلاء، (**فقال الذئب**) لمّا سمع تعجّبهما، أو علمه من حالهما: (**أعجب من ذلك**) الفعل الواقع مني، (**محمّد بن عبد اللّه**) كائن (**بالمدينة، يدعوكم إلى الجنّة**) بدعائه إلى الإسلام المقتضى لدخولها، (**وتدعونه إلى النار**) بقولكم: لم لا توافقنا وتعبد آلهتنا مما هو سبب للخلود فيها، وكان هذا أعجب لمخالفته لما يقتضيه العقل، ونطق حيوان أعجم بقدرة اللّه وإقداره، ليس بعجيب في النظر السديد والعقل السليم، وليس بأعجب من عبادة الحجارة، (**فقال أبو سفيٰن: واللاّت والعزّى لئن ذكرت**،) بضمّ التاء، أي: أنا، وبفتحها، أي: أنت يا صفوان (**هذا**) الذي قاله الذئب في شأن محمّد (**بمكّة**) لأهلها، (**لتتركنّها خلوفًا، بضمّ الخاء المعجمة**) واللام، وإسكان الواو وفاء، (**أي: فاسدة متغيرة، يعني يقع الفساد والتغيّر في أهلها**) بإسلامهم، فيغير دينهم الذي يزعمون أنه حق، وهو ضلال باطل من خلف، بمعنى تغيّر؛ كقوله ﷺ: «لخلوف فم الصائم»، أي: تغيّر ريحه، وقيل: معناه خالية من أهلها، بأن يسلموا ويهاجروا، إذ من سمع ذلك لا يتردّد في صحة رسالته وسعادة متبعه، من قولهم أتيت الحي، فوجدته خلوفًا، أي: ليس فيه أحد من الرجال بل النساء، ويقال لهن الخوالف، كما في التنزيل؛ لأنهنّ يخلفن الرجال، وما اقتصر عليه المصنف أظهر، لأن الفساد الذي زعموه لا يختص بالرجال، بل عندهم كل من أسلم فسد دينه، رجلاً كان أو امرأة.

حديث الحمار

(**ومن ذلك**،) أي كلام الحيوانات وطاعتها له (**حديث الحمار**،) إضافة لأدنى ملابسة، أي: الخبر المتعلّق بشأنه (**إخراج ابن عساكر عن أبي منظور**،) بفتح الميم، وسكون النون،

قال: لما فتح رسول الله ﷺ خيبر أصاب حمارًا أسود، فكلم رسول الله ﷺ الحمار، فكلمه الحمار، فقال له رسول الله ﷺ: ما اسمك؟ قال: يزيد بن شهاب، أخرج الله من نسل جدي ستين حمارًا كلهم لا يركبه إلا نبي، وقد كنت أتوقعك أن تركبني، لم يبق من نسل جدي غيري ولا من الأنبياء غيرك وقد كنت قبلك لرجل يهودي وكنت أتعثر به عمدًا، وكان يجيع بطني ويضرب ظهري، فقال له النبي ﷺ: فأنت يعفور، ....

وضمّ الظاء المعجمة، قال في الإصابة في الكنى: غير منسوب ذكره في خبرٍ واهٍ، **(قال: لمّا فتح رسول اللّه ﷺ خيبر أصاب حمار أسود، فكلّم رسول اللّه ﷺ الحمار، فكلّمه الحمار،)** لعلّه علم بحاله، فابتدأه بالكلام ليظهر ما أخبره به، أو أوحى إليه بتكليمه، لظهور هذه المعجزة، **(فقال له رسول اللّه ﷺ: «ما اسمك»؟،)** من عطف المفصل على المجمل، بيان لما كلّمه به على نحو توضأ فغسل وجهه، **(قال: يزيد بن شهاب،)** اسم أبيه دنية على الظاهر، ويحتمل أنه جدّه الذي قال فيه: **(أخرج اللّه من نسل جدي ستّين حمارًا،)** يحتمل أنه اقتصر على الستّين، لوصفهم بقوله: **(كلّهم لا يركبه إلا نبيّ،)** فلا ينافي أن فيهم إناثًا لم يركبها نبيّ، ويؤيّده أن في لفظ كان في آبائي ستّون، وكأنه ألهم ذلك، فنطق به على حدّ، وأوحى ربّك إلى النحل، وقد زاد في الجواب على السؤال التذاذًا بخطاب الرسول نظير قوله: ﴿هي عصاي﴾ [السورة الآية] الآية، فإنه يطال الكلام مع الأحبة تلذّذًا، أو ليرغب فيه، خوفًا أن يدفعه لغيره، ففيه حضّه على أخذه واختصاصه به، ولا يجعله غنيمة أو في الغنيمة، وعبّر بكلّهم، بميم الجمع الموضوعة للعقلاء، تشبيهًا لأصوله بالعقلاء، لشرفهم بركوب الأنبياء لهم، **(وقد كنت أتوقّعك أن تركبني،)** بدل اشتمال من الكاف في أتوقّعك؛ لأنه **(لم يبقَ من نسل جدّي غيري،)** قد يشعر بأنه من جملة الستّين، **(ولا من الأنبياء غيرك،)** فلذا كنت أتوقّع ركوبك، وظاهرًا، وصريح قوله: لا يركبه إلاّ نبيّ، الحصر فينا في قوله: **(وقد كنت قبلك)** أي قبل وجودك بخيبر، أو قبل اختصاصي بك، رجاء أن لا يأخذه إلا هو، فلا يردّ أنه لم يذكر أنه اختصّ به حتى يقول قبلك، **(لرجل يهودي)** يركبني، بناء على أنه من الستّين، إلاّ أن يكون الحصر بناء على الغالب، أو المعنى لا يعدّه لركوبه ويقتصر عليه إلاّ نبي دون غيره، أو أنه سلب الحكم عن الجملة، فهو من سلب العموم، لا عموم السلب، **(وكنت أتعثّر به عمدًا،)** أي أتكلّف العثار، كراهة لركوبه عليّ، **(وكان يجيع بطني ويضرب ظهري،)** كناية عن أذاه أعمّ من كونه يضرب ظهره، أو بالنخس أو بغيرهما، **(فقال له النبيّ ﷺ: «فأنت)** اسمك **(يعفور،)** مفرع على عثاره؛ لأنه يثير الغبار، أو لأنه أسود فشبّهه، بالتراب، فسمّاه يعفورًا، كذا تكلّف، وقد قدّم في دوابه عليه السّلام قول

فكان ﷺ يبعثه إلى باب الرجل فيأتي الباب فيقرعه برأسه فإذا خرج إليه صاحب الدر أومأ إليه أن أجب رسول الله، فلما قبض رسول الله ﷺ جاء إلى بئر كانت لأبي الهيثم بن التيهان فتردى فيها جزعا على رسول الله ﷺ. ورواه أبو نعيم بنحوه من حديث معاذ بن جبل، لكن الحديث مطعون فيه. وذكره ابن الجوزي في الموضوعات.

وفي معجزاته عليه الصلاة والسلام ما هو أعظم من كلام الحمار وغيره.

الحافظ وغيره يعفور بالصّرف، اسم ولد الظبي؛ كأنه سمّى بذلك لسرعته، وقيل: تشبيهًا في عدوّه باليعفور، وهو الخشف، أي ولد الظبي وولد البقر الوحشية، انتهى.

وفي التلمساني: منون مصروف، وروي بمنع الصرف للعلمية ووزن الفعل كيعقوب وتعقّب بأن زيادة الواو أخرجته عن شبه الفعل، فالظاهر صرفه، ويعقوب إنما منع للعلمية والعجمة، لا لوزن الفعل ألا ترى أن يعفر، بضمّ الياء يصرف، لأنه قد زال عنه شبه الفعل؛ كما في الصحاح، وليس في أوزان الفعل يفعول، (**فكان ﷺ يبعثه إلى باب الرجل**) من أصحابه، (**فيأتي الباب فيقرعه:**) يضربه (**برأسه، فإذا خرج إليه صاحب الدار أومأ إليه**) برأسه (**أن أجب رسول الله،**) وفهم مراد المصطفى ﷺ، بإلهام من الله، فهو معجزة، إذ سخّره له وفهم مراده، (**فلما قبض رسول الله ﷺ جاء إلى بئر كانت لأبي الهيثم بن التيهان،**) بفتح الفوقية، وكسر التحتية المشدّدة، وهاء، فألف، فنون الصحابي، الجليل، المشهور، (**فتردّى،**) ألقى نفسه وطرحها (**فيها جزعًا على رسول الله ﷺ،**) فمات وكانت قبره؛ كما عند ابن حبان في الضعفاء.

وقال الواقدي: مات يعفور منصرف النبيّ ﷺ من حجّة الوداع، وبه جزم الثوري عن ابن الصّلاح، (**ورواه أبو نعيم بنحوه من حديث معاذ بن جبل، لكن الحديث مطعون فيه،**) أخرجه ابن حبان في الضعفاء، وقال: لا أصل له، وليس سنده بشيء، وأبو موسى المديني في الصحابة، قال: وهذا حديث منكر جدًا، إسنادًا ومتنًا، لا أحلّ لأحد أن يرويه عنّي إلاّ مع كلامي عليه، وهو في كتاب بركة النبيّ ﷺ، تخريج أبي طاهر المخلص.

(**وذكره ابن الجوزي في الموضوعات،**) وتعقّب بأنه شديد الضعف فقط؛ كما قال في الإصابة إسناده واهٍ لا موضوع، (**وفي معجزاته عليه الصّلاة والسّلام ما هو أعظم من كلام الحمار وغيره،**) وليس فيه ما ينكر شرعًا، فلا بدع في وقوعه له، فنهايته الضعف لا الوقع على قياس قول المصنف بعد في الضبّ.

وقال شيخنا، أي فبتقدير كون كلام الحمار لا أصل له، لا ينقص ذلك من مقامه شيئًا،

ومن ذلك: من حديث الضب، وهو مشهور على الألسنة، ورواه البيهقي في أحاديث كثيرة، لكنه حديث غريب ضعيب. قال المزي: لا يصح إسنادًا ولا متنًا، وذكره القاضي عياض في الشفاء، وقد روي من حديث ابن عمر أن النبي ﷺ كان في محفل من أصحابه، إذ جاءه أعرابي من بني سليم قد صاد ضبًا جعله في كمه ليذهب به إلى رحله فيشويه ويأكله، فلما رأى الجماعة قال من هذا؟ قالوا: نبي الله،

لكثرة معجزاته وعظمتها، وفيه: أن مسلمًا لا يتوهم نقصًا حتى ينصّ على نفيه، **(ومن ذلك حديث الضب) بفتح المعجمة وموحدة ثقيلة حيوان بري يشبه الورل قال ابن خالويه لا يشرب الماء ويعيش سبعمائة سنة فصاعدا، ويقال انه يبول في كا اربعين يوما قطرة ولا يسقط له سن ويقال ات اسنانه قطعة واحدة ليست متفرقة ويرجع في قيئه كاكلب ويأكل رجيعه وهو طويل الدماء بعد الذبح وهشم الرأس يمكث ليلة ويلقى في النار فيتحرك كما في حياة الحيوان (وهو مشهور على الألسنة ورواه البيهقي في أحاديث كثيرة لكنه حديث غريب ضعيف).**

(قال) الحافظ أبو الحجاج، جمال الدين، يوسف بن الذكي، عبد الرحمٰن، الحلبي الأصل، الدمشقي الدار والمنشأ، **(المزي)**، بكسر الميم، وتشديد الزاي المكسورة، نسبة إلى المزّة: قرية بدمشق، ولد بحلب سنة أربع وخمسين وستمائة، ونشأ بالمزّة، وتفقّه قليلاً، ثم أقبل على الحديث، ورحل، وسمع الكثير، ونظر اللغة ومهر فيها، وفي التصريف، وقرأ العربية.

وأمّا معرفة الرجال، فهو حامل لوائها والقائم بأعبائها، لم ترَ العيون مثله صنف تهذيب الكمال والأطراف، وأملى مجالس، وأوضح مشكلات ومعضلات، ما سبق إليها من علم الحديث ورجاله، وولّي مشيخة دار الحديث الأشرفية، مات يوم السبت، ثاني عشر صفر، سنة اثنتين وأربعين وسبعمائة، **(لا يصحّ إسنادًا)** لضعف رواته، **(ولا متنًا)**، وهو لفظ الحديث، **(وذكره القاضي عياض في الشفاء)** فقال: **(وقد روى)** عند الطبراني، والبيهقي، وشيخه الاكم وشيخه ابن عديّ، كلّهم **(من حديث ابن عمر؛ أن النبيّ ﷺ كان في محفل)** بفتح الميم، وسكون المهملة، وكسر الفاء: جمع كثير، **(من أصحابه، إذ جاءه أعرابي)** أي دخل عليهم بغتة رجل من البادية لا يعرف **(من بني سليم)** بضمّ، ففتح **(قد صاد ضبًّا)** جملة حالية، **(جعله في كمّه ليذهب به إلى رحله فيشويه ويأكله)** على عادة الأعراب، **(فلما رأى الجماعة)** الصحابة، **(قال)** لهم: **(من هذا؟)** لأنه ينكره أو لم يعرفه، **(قالوا: نبيّ الله)** ولفظ الدارقطني ومن بعده، فقال: على من هؤلاء الجماعة؟، فقالوا: على هذا الذي، يزعم أنه نبيّ، فأتاه، فقال: يا محمّد! ما اشتملت النساء على ذي لهجة أكذب منك، فلولا أن تسمين العرب عجولاً، لقتلتك ولسررت الناس بقتلك أجمعين، فقال عمر: يا رسول اللّه! دعني أقتله، فقال ﷺ: «أما علمت أن

فأخرج الضب من كمه وقال: واللات والعزى لا آمنت بك أو يؤمن هذا الضب. وطرحه بين يدي رسول الله ﷺ، فقال النبي ﷺ: يا ضب، فأجابه بلسان مبين يسمعه القوم جميعًا: لبيك وسعديك يا زين من وافى القيامة، قال: من تعبد؟ قال: الذي في السماء عرشه وفي الأرض سلطانه وفي البحر سبيله وفي الجنة رحمته وفي النار عقابه، قال: فمن أنا؟ قال: رسول رب العالمين وخاتم النبيين، وقد أفلح من صدقك وخاب من كذبك

الحليم كاد أن يكون نبيًا»، ثم أقبل الأعرابي على رسول اللّه، (**فأخرج الضبّ من كمّه، وقال: واللات والعزى:**) صنمان عبدا في الجاهلية، (**لا آمنت بك،**) أي: بأنك رسول اللّه، (**أو يؤمن**) بالنصب، أي إلى، أو إلا، وفي رواية: حتى يؤمن (**هذا الضب،**)فأؤمن أنا بك أيضًا لمشاهدة المعجزة، (**وطرحه بين يدي رسول اللّه ﷺ**)، أي في مقابلته قريبًا منه، (**فقال النبيّ ﷺ: «يا ضبّ»،**) بالضمّ، منادى مفرد، (**فأجابه بلسان مبين،**) كلامه أو بكلام ظاهر مفهوم.

وفي رواية الدارقطني ومن معه: فكلّمه الضبّ، بلسان طلق، فصيح، عربي مبين، (**يسمعه،**) وفي رواية: يفهمه (**القوم**) الذين عنده (**جميعًا لبّيك،**) مثنى منصوب على المصدرية، أي إجابة لك بعد إجابة (**وسعديك،**) أي مساعدة وطاعة لك بعد طاعة (**يا زين،**) أي من يزيّن ويحسن كل (**من وافى**) حضر (**القيامة،**) جعله مزينًا لأهلها ومن بها، لأنه سيّدهم، وقائدهم، والشفيع فيهم، وهذه العبارة شائعة في لسان عامّة العرب، يقولون: يا زين القوم لأشرفهم وأحسنهم، (**قال**) ﷺ: (**«من تعبّد،**) سأله ليقرّ بعبوديّة اللّه، فوصفه بما يعرفه كل أحدا، إذ (**قال:**) أعبد (**الذي في السماء عرشه،**) المراد بالسماء: ما قابل الأرض أو جهة العلوّ، فلا ينافي أن العرش فوق السمٰوات، كما قال: ﴿وسع كرسيّه السمٰوات والأرض﴾ الآية، (**وفي الأرض سلطانه،**) أي يظهر عدله وحكمه وقهره لمن فيها من الثقلين وسلطانه، وإن كان على كل موجود لكن ظهوره فيمن قد يخالف ظاهر فيها، (**وفي البحر سبيله:**) طريقه التي جعلها مسلوكة لعباده، بتسخير الريح ونحوه، مما لا يقدر عليه غيره؛ كما قال تعالىٰ: ﴿وهو الذي يسيّركم في البرّ والبحر﴾ الآية، ولذا كان الكفّار لا يدعون فيه سواه، كما قال: ﴿فإذا ركبوا في الفلك دعو اللّه مخلصين له الدين﴾ [العنكبوت/٥٦]، الآية.

وقال التلمساني: معناه واضح قدرته، أي ما يدلّ على كمال قدرته وباهر آياته، أو معناه سبيل عباده الذين يستدلّون بصنعه عليه سبحانه، (**وفي الجنّة رحمته**) المختصّة، العظيمة الباقية، وإن كان رحيم الدنيا والآخرة، (**وفي النار عقابه،**) وفي رواية: عذابه، فلإيمانه باللّه، وصفه بما هو مختصّ به، دالّ على عظمته، (**قال**) ليكمل إيمانه، (**فمن أنا؟، قال رسول ربّ العالمين،**) إشارة إلى عموم رسالته لكل موجود حتى الحيوان والجماد، و(**خاتم النبيّين،**) فلا نبيّ بعدك، (**وقد**

فأسلم الأعرابي. الحديث بطوله، وهو مطعون فيه وقيل إنه موضوع. لكن معجزاته عليه

أفلح،) فاز بسعادة الدارين (**من صدّقك**:) أقرّ برسالتك، (**وخاب**:) لم ينجح، ولم يظفر بالمأمول (**من كذّبك**) بإنكار رسالتك، وعدم إجابة دعوتك، (**فأسلم الأعرابي**) لما رأى المعجزة البيّنة، وعلم علمًا ضروريًا بتوحيد اللّٰه؛ وأنه رسوله، (**الحديث بطوله**) تتمّته عند الدارقطني وابن عدي، ومن بينهما: فقال الأعرابي: أشهد أن لا إله إلاّ اللّٰه، وأنّك رسول اللّٰه حقًا، ولقد أتيتك وما على وجه الأرض أحد هو أبغض إليّ منك، وواللّٰه لأنت الساعة أحبّ إليّ من نفسي، وولدي، وشعري، فقد آمن بك شعري، وبشري، داخلي، وخارجي، وسرّي وعلانيتي، فقال ﷺ: «الحمد للّٰه الذي هداك إلى هذا الدين الذي يعلو ولا يعلى عليه، ولا يقبله اللّٰه إلاّ بصلاة، ولا يقبل الصّلاة إلاّ بقرءان»، قال: فعلّمني، فعلّمه ﷺ الفاتحة والإخلاص، فقال: يا رسول اللّٰه! ما سمعت في البسيط، ولا في الوجيز أحسن من هذا، فقال ﷺ: «هذا كلام ربّ العالمين وليس بشعر، إذا قرأت ﴿قل هو اللّٰه أحد﴾ الآية، مرّة، فكأنما قرأت ثلث القرءان، وإن قرأتها مرّتين، فكأنما قرأت ثلثي القرءان، وإن قرأتها ثلاثًا، فكأنما قرأت القرءان كلّه»، فقال الأعرابي: نعم، الإله إلٰهنا، يقبل اليسير ويعطي الكثير، ثم قال ﷺ: «ألك مال»؟، فقال: ما في سليم قاطبة أفقر مني، فقال لأصحابه: «أعطوه»، فأعطوه حتى أثروه، فقال عبد الرحمٰن بن عوف: إني أعطيه يا رسول اللّٰه ناقة عشراء، أهديت إليّ يوم تبوك، تَلحق ولا تُلحق، أتقرّب بها إلى اللّٰه دون البختي وفوق العرابي، فقال ﷺ: «قد وصفت ما تعطي، فأصف لك ما يعطيك اللّٰه»، قال: نعم، قال: «لك ناقة من درّة جوفاء، قوائمها من زمر أخضر، وعنقها من زبرجد أصفر، عليها هودج، وعلى الهودج السندس والاستبرق، تمرّ بك على الصّراط، كالبرق الخاطف»، فخرج الأعرابي من عند رسول اللّٰه، فتلقّاه ألف أعرابي من بني سليم، على ألف دابة، بألف رمح وألف سيف، فقال لهم: أين تريدون؟، فقالوا: نريد هذا الذي يكذب، ويزعم أنه نبيّ، فقال الأعرابي: إني أشهد أن لا إله إلاّ اللّٰه، وأنّ محمّدًا رسول اللّٰه، فقالوا: صبوت فحدّثهم بحديثه، فقالوا كلّهم: لا إله إلاّ اللّٰه محمّد رسول اللّٰه ثم أتوا النبيّ ﷺ، فتلقّاهم بلا رداء، فنزلوا عن ركائبهم يقبلون ما ولوا منه، وهم يقولون: لا إله إلاّ اللّٰه، محمّد رسول اللّٰه، وقالوا: يا رسول اللّٰه مرنا بأمرك، قال: كونوا تحت راية خالد بن الوليد، قال ابن عمر: فلم يؤمن في أيامه ﷺ من العرب، ولا من غيرهم ألف غيرهم، (**وهو مطعون فيه**) بالضعف.

(**وقيل: إنه موضوع**،) زعم ذلك ابن دحية، وليس كما زعم، قال القطب الخيضري: رجال أسانيده وطرقه ليس فيهم من يتّهم بالوضع، وأمّا الضعف، ففيهم ومثل ذلك لا يتجاسر على دعوى الوضع فيه، (**لكن معجزاته عليه الصّلاة والسّلام فيها ما هو أبلغ من هذا**،) فلا

الصلاة والسلام فيها ما هو أبلغ من هذا وليس فيه ما ينكر شرعًا خصوصًا وقد رواه الأئمة فنهايته الضعف لا الوضع، والله أعلم.

حديث الغزالة

ومن ذلك: حديث الغزالة. روى حديثها البيهقي من طرق، وضعفه جماعة من الأئمة، لكن له طرق يقوي بعضها بعضًا. وذكره القاضي عياض في الشفاء، ورواه أبو نعيم في الدلائل بإسناد فيه مجاهيل، عن حبيب بن محصن عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: بينما رسول الله ﷺ في صحراء من الأرض، إذا هاتف يهتف:

بدع في كون هذا منها، (**وليس فيه ما ينكر شرعًا، خصوصًا وقد رواه الأئمّة**) الحفّاظ الكبار، كابن عدي وتلميذه الحاكم، وتلميذه البيهقي، وهو لا يروى موضوعًا والدارقطني وناهيك به، (**فنهايته الضعف لا الوضع**،) كما زعم كيف، ولحديث ابن عمر طريق آخر، ليس فيه السلمي، رواه أبو نعيم، وورد مثله من حديث عليّ عند ابن عساكر، وابن عباس، رواه ابن الجوزي، ومن حديث عائشة، وأبي هريرة عند غيرهما، (**والله أعلم**) بما في نفس الأمر.

حديث الغزالة

(**ومن ذلك حديث الغزالة**،) أي كلامها له، وأمّا تسليمها المشهور على الألسنة وفي المدائح، فقال السخاوي: ليس له، كما قال ابن كثير أصل، ومن نسبه إلى النبيّ ﷺ، فقد كذّب، ولكن ورد الكلام في الجملة، وفي فتح الباري، وأمّا تسليم الغزالة، فلم أجد له إسناد إلاّ من وجه قوي، ولا من وجه ضعيف.

(**روى حديثها البيهقي من طرق**،) من حديث أبي سعيد، (**وضعّفه جماعة من الأئمة**،) حفاظ الحديث ونقّاده، (**لكن له طرق يقوّي بعضها بعضًا**؛) لأن الطرق إذا تعدّدت، وتباينت مخارجها، دلّ ذلك على أن للحديث أصلاً، فيكون حسنًا لغيره لا لذاته، (**وذكره القاضي عياض في الشفاء**) بلا سند، عن أُمّ سلمة بدون تمريض، فيدلّ على قوّته، (**ورواه أبو نعيم في الدلائل**) النبويّة، (**بإسناد فيه مجاهيل، عن حبيب بن محصن، عن أُمّ سلمة**،) هند بنت أبي أُميّة، أمّ المؤمنين (**رضي الله عنها، قالت: بينما رسول الله ﷺ في صحراء من الأرض**،) وفي حديث أنس عند أبي نعيم: كنّا مع رسول الله ﷺ في بعض سكك المدينة، فمررنا بخباء، وإذا بظبية مشدودة إلى الخباء، فكأن السكّة التي مرّ بها كانت واسعة، فسمّاها صحراء مجازًا، ومرورهم بالخباء بعد سماع الهاتف، فلا يخالف قوله: (**إذا هاتف يهتف**،) صائح يصيح بالنطق:

يا رسول الله ثلاث مرات فالتفت فإذا ظبية مشدودة في وثاق، وأعرابي منجدل في شملة نائم في الشمس، فقال: ما حاجتك؟ قالت: صادني هذا الأعرابي، ولي خشفان في ذلك الجبل فأطلقني حتى أذهب فأرضعهما وأرجع، قال: وتفعلين؟ قالت: عذبني الله عذاب العشار إن لم أعد، فأطلقها فذهبت ورجعت فأوثقها النبي ﷺ فانتبه الأعرابي وقال: يا رسول الله ألك حاجة؟ قال: تطلق هذه الظبية،

(**يا رسول الله، ثلاث مرّات، فالتفت، فإذا ظبية مشدودة في وثاق، وأعرابي منجدل،**) مطروح على الجدالة: الأرض (**في شملة نائم في الشمس، فقال: «ما حاجتك»؟،**) حتى ناديتني، (**قالت: صادني هذا الأعرابي،**) وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي: مرّ ﷺ على قوم قد صادوا ظبية وشدّوها إلى عمود فسطاط، فقالت: يا رسول الله! إني وضعت، ولي خشفان، فاستأذن لي أن أرضعهما، ثم أعود إليهم، فقال: «خلّوا عنها حتى تأتي خشفيها فترضعهما، وتأتي إليكم»، قالوا: ومن لنا بذلك يا رسول الله؟، قال: «أنا»، فأطلقوها، فذهب فأرضعتهما، ثم عادت إليهم، فأوثقوها، فإن كانت القصّة تعدّدت، وإلا فيمكن أن صائدها واحد من القوم له ولهم، فنسب إليهم في رواية أبي سعيد ذلك، واختبرته نفس الظبية بخصوص من صادها، ولا تنافي بين قوله: فأطلقوها، وبين كون المصطفى هو الذي أطلقها في حديث أمّ سلمة لجواز ان نسبته إليهم مجازية؛ لكونه عن إذنهم، وكأنه لما استأذنهم، وضمن لهم عودها، طلبوا منه أن يطلقها بنفسه لتطمئنّ قلوبهم، وكذا قوله: فأوثقوها لا ينافي حديث أمّ سلمة، فأوثقها النبيّ؛ لجواز أنه أمرهم بإيثاقها، فنسب إليه، (**ولي خشفان،**) بكسر الخاء، وسكون الشين المعجمتين: ظبيان صغيران قرب ولادتهما (**في ذلك الجبل،**) تشير لجبل بتلك الصحراء، (**فأطلقني حتى أذهب فأرضعهما وأرجع،**) بنصب الأفعال الثلاثة، (**قال: وتفعلين**) بتقدير الهمزة، أي ترجعين إن أطلقتك، (**قالت: عذّبني الله عذاب العشار،**) المكاس (**إن لم أعد،**) وفي حديث أنس عند أبي نعيم، فقالت: يا رسول الله! أخذت ولي خشفان في البرية، وقد انعقد اللبن في أخلافي، فلا هو يذبحني فأستريح ولا يدعني فأرجع إلى خشفي في البرية، فقال لها: «إن تركتك ترجعين»؟، قالت: نعم، وإلاّ عذّبني الله عذابًا أليمًا، (**فأطلقها، فذهبت**) فأرضعتهما، (**ورجعت**) عن قرب، (**فأوثقها النبيّ ﷺ،**) كما كانت، (**فانتبه الأعرابي**) من نومه، (**وقال: يا رسول الله! ألك حاجة؟، قال: «تطلق هذه الظبية»، فأطلقها**) من وثاقها.

وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي في السنن بعد قوله: فأوثقوها، فمرّ بهم رسول الله، فقال: «أين أصحاب «هذه»؟، قالوا: نحن يا رسول الله، فقال: «أتبيعونها»؟، قالوا: هي لك، قال: «خلّو عنها»، فأطلقوها، (**فخرجت تعدو في الصحراء،**) تجري جريًا شديدًا (**فرحًا، وهي تضرب**

فأطلقها فخرجت تعدو في الصحراء فرحًا وهي تضرب برجليها الأرض وتقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله.

وكذا رواه الطبراني بنحوه، وساق الحافظ المنذري حديثه في الترغيب والترهيب من باب الزكاة. ونقل شيخنا الحافظ أبو الخير السخاوي عن ابن كثير: أنه لا أصل له، وأن من نسبه إلى النبي ﷺ فقد كذب، ثم قال شيخنا: لكنه في الجملة وارد في عدة أحاديث يتقوّى بعضها ببعض أوردها شيخنا شيخ الإسلام ابن حجر الحافظ في المجلس الحادي والستين من تخريج أحاديث المختصر والله أعلم. انتهى.

برجليها الأرض، وتقول: أشهد أن لا إله إلاّ اللّه، وأنّك رسول اللّه) وقال زيد بن أرقم: فأنا واللّه رأيتها تسبح في البرية، وهي تقول: لا إله إلاّ اللّه محمّد رسول اللّه، (**وكذا رواه الطبراني بنحوه**) من حديث أمّ سلمة، (**وساق الحافظ المنذري حديثه**) أي: لفظ الطبراني (**في الترغيب والترهيب من باب الزكاة**) ولا يخفاك ما في حديثها وحديث أبي سعيد من التغاير العديد المقتضي، لأنهما قصّتان، وقد بيّنا لك بعضها مع تعسف الجمع.

وروى البيهقي في الدلائل: مرّ النبيّ ﷺ بظبية مربوطة إلى خباء، فقالت: يا رسول اللّه! حلّني حتى أذهب إلى خشفي، ثم أرجع فتربطني، فقال ﷺ: «صيد قوم وربطه قوم»، فأخذ عليها، فحلفت له، فحلّها، فما مكثت إلاّ قليلاً حتى جاءت، وقد نقصت ما في ضرعها، فربطها ﷺ، ثم أتى خباء أصحابها، فاستوهبها منهم، فوهبوها له فحلّها، ثم قال: «لو علمت البهائم من الموت ما تعلمون، ما أكلتم منها سمينًا أبدًا».

(**ونقل شيخنا الحافظ أبو الخير**) محمد بن عبد الرحمٰن (**السخاوي**) في كتاب المقاصد الحسنة، (**عن ابن كثير؛ أنه لا أصل له، وإن من نسبه إلى النبيّ ﷺ فقد كذب**) لفظ السخاوي: حديث تسليم الغزالة اشتهر على الألسنة، وفي المدائح النبويّة، وليس كما قال ابن كثير أصل، ومن نسبه إلى النبيّ ﷺ فقد كذب، (**ثم قال شيخنا**) تلو هذا: (**لكنّه**) أي الكلام (**في الجملة وارد في عدّة أحاديث، يتقوّى بعضها ببعض، أوردها شيخنا شيخ الإسلام ابن حجر، الحافظ في المجلس الحادي والستّين من تخريج أحاديث المختصر**) الكبير في الأصول لابن الحاجب، (**واللّه أعلم، انتهى**) فهما أمران، كلاهما له، وهذا مفرداته ضعيفة، فيجير بعضها بعضًا، وتسليمها عليه، أي قولها السّلام عليك يا رسول اللّه مثلاً، وهذا لم يرد؛ كما قال ابن كثير خلاف ما يعطيه تصرف المصنف أنه قاله في الكلام.

وفي شرح مختصر ابن الحاجب للعلامة ابن السبكي، وتسبيح الحصى رواه الطبراني وابن أبي عاصم من حديث أبي ذر، وتسليم الغزالة رواه الحافظ أبو نعيم الأصبهاني والبيهقي في دلائل النبوة، ونحن نقول فيهما: إنهما لم يكونا متواترين فلعلهما استغني بنقل غيرهما، أو لعلهما تواترا إذ ذاك، انتهى.

طاعة داجن البيوت له ﷺ

ومن ذلك، داجن البيوت، وهو ما ألفها من الحيوان، كالطير والشاة وغيرهما، روى قُسم بن ثابت عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان عندنا داجن، فإذا كان عندنا رسول الله ﷺ قر وثبت مكانه، فلم يجيء ولم يذهب، وإذا خرج

(**وفي شرح مختصر ابن الحاجب، للعلامة ابن السبكي، وتسبيح الحصى رواه الطبراني، وابن أبي عاصم من حديث أبي ذرّ**) الغفاري، وقد تقدّم، (**وتسليم الغزالة**) مجاز عن الكلام، إذ هو الذي (**رواه الحافظ أبو نعيم الأصبهاني**،) وكذا الطبراني عن أُمّ سلمة، (**والبيهقي**) عن أبي سعيد الخدري (**في دلائل النبوّة**،) لهما، وكذا رواه البيهقي في السنن عن أبي سعيد، (**ونحن نقول فيهما إنهما وإن لم يكونا اليوم متواترين فلعلّهما استغني بنقل غيرهما**) عنهما، وهو القرءان متواترًا؛ كما قاله ابن الحاجب جوابًا لقول الشيعة: كيف ينقل آحادًا مع توفّر الدواعي على نقله، ومع ذلك لم تكذب رواته، (**أو لعلّهما تواترًا إذ ذاك**) ثم انقطع التواتر بعد، (**انتهى**).

قال الحافظ: والذي أقوله إنها كلّها مشتهرة عند الناس، وأمّا من حيث الرواية، فليست على حدّ سواء، وقد مرّت عبارته بتمامها في تسبيح الحصى.

طاعة داجن البيوت له ﷺ

(**ومن ذلك**،) أي طاعات الحيوانات (**داجن**،) بدال مهملة، ثم جيم (**البيوت**) من دجن، إذا أقام بموضع تربى فيه ليسمن، ويقال: رجن، بالراء بدل الدال إذا أقام، (**وهو ما ألفها من الحيوان، كالطير والشاة وغيرهما**،) كالناقة، (**روى قُسم بن ثابت**) السرقطي الأندلسي، الفقيه المالكي، المحدث المشارك، لأبيه، الحافظ، ثابت بن حزم في رحلته وشيوخه، الورع، الناسك، مجاب الدعوة، مات سنة اثنتين وثلاثمائة.

(**عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان عندنا**) بمنزلنا الذي نسكنه (**داجن، فإذا كان عندنا رسول الله ﷺ قرّ**،) بالقاف المفتوحة، والراء الثقيلة، أي سكن، (**وثبت مكانه**،) أي وقف أو ربض فيه، لا يتحرّك أدبًا معه، (**فلم يجيء، ولم يذهب، وإذا خرج رسول الله ﷺ جاء وذهب**) أي

رسول الله ﷺ جاء وذهب، وذكره القاضي عياض بسنده.

مشى في البيت وتردّد فيه؛ لأنه ليس ثمة من يهابه، وقيل: معناه من لم يقرّ لعدم رؤيته ﷺ شوقًا له، وكلاهما آية لألف الحيوان الذي لا يعقل له ومهابته عنده، **(وذكره القاضي عياض بسنده)** من طريق قسم، وأخرجه أحمد والبزار وغيرهما.

شرح العلامة الزرقاني
على
المواهب اللدنية

فهرس المجلد السادس

الفهـــرس

شرح العلامة الزرقاني

المتوفى سنة ١١٢٢ هـ

على

المواهب اللدنية بالمنح المحمدية

للعلامة القسطلاني

المتوفى سنة ٩٢٣ هـ

ضبطه وصححه

محمد عبد العزيز الخالدي

الجزء السابع

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

الطبعة الأولى
١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

العنوان : رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
تلفون وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٣ (١ ٩٦١) ٠٠
صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH
Beirut - Lebanon
Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floore.
Tel. & Fax : 00 (961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

بسم الله الرحمن الرحيم

[معجزة نبع الماء الطهور من بين أصابعه ﷺ]

وأما نبع الماء الطهور من بين أصابعه ﷺ، وهو أشرف المياه، فقال القرطبي: قصة نبع الماء من بين أصابعه قد تكررت منه ﷺ في عدة مواطن في مشاهد عظيمة، ووردت من طرق كثيرة، يفيد مجموعها العلم القطعي المستفاد من التواتر المعنوي، ....

نبع الماء الطهور من بين اصابعه ﷺ

(**وأمّا نبع الماء**) قسيم قوله: أمّا معجزة انشقاق القمر، بيانًا لتفصيل القسم الثالث، وهو ما كان معه من حين ولادته إلى وفاته، (**الطهور**) صفة لازمة، وقال شيخنا: مخصّصة (**من بين أصابعه**) أي أصابع يديه (ﷺ)، كما هو ظاهر الروايات الآتية، واقتصر على بين الأصابع، بالنسبة لأغلب الوقائع، أو تجوّز بالبينية عما يشمل رؤوس الأصابع، (**وهو أشرف المياه**) على الإطلاق؛ كما قاله البلقيني وغيره. قال السيوطي:

وأفضل المياه ماء قد نبع ... من بين أصابع النبي المتّبع
يليه ماء زمزم فالكوثر ... فنيل مصر ثم باقي الأنهر

(**فقال القرطبي**) صاحب المفهم فيه: (**قصّة نبع الماء**) إضافة بيانيّة، أي القصّة التي هي نبع الماء (**من بين أصابعه، قد تكرّرت منه ﷺ في عدّة مواطن**) جمع موطن، المشهد من مشاهد الحرب ومكان الإنسان، (**في مشاهد عظيمة، ووردت من طرق كثيرة، يفيد مجموعها العلم القطعي، المستفاد من التواتر المعنوي**.

وقال عياض: هذه القصة رواها الثقات من العدد الكثير والجمّ الغفير، عن الكافّة متّصلة بالصحابة، وكان ذلك في مواطن اجتماع الكثير منهم في المحافل، ومجامع العساكر، ولم يرد عن أحد منهم إنكار على راوي ذلك، فهذا النوع ملحق بالقطعي من معجزاته.

قال في فتح الباري: فأخذ القرطبي كلام عياض وتصرّف فيه، وحديث نبع الماء جاء من رواية أنس عند الشيخين، وأحمد، وغيرهم من خمسة طرق، وعن جابر عندهم من أربعة طرق، وعن ابن مسعود عند البخاري والترمذي، وعن ابن عباس عند أحمد والطبراني من طريقين، وعن أبي ليلى، والد عبد الرحمٰن عند الطبراني، فعدد هؤلاء الصحابة، ليس كما يفهم من إطلاقهما.

وأمّا تكثير الماء بأن لمسه بيده، أو تفل فيه، أو أمر بوضع شيء فيه، كسهم من كنانته، فجاء من حديث عمران بن حصين في الصحيحين، وعن البراء بن عازب عند البخاري وأحمد من طريقين، وعن أبي قتادة عند مسلم، وعن أنس عند البيهقي في الدلائل، وعن زياد بن الحٰرث،

ولم يسمع بهذه المعجزة عن غير نبينا ﷺ، حيث نبع الماء من بين عظمه وعصبه ولحمه ودمه، وقد نقل ابن عبد البر عن المزني أنه قال: نبع الماء من بين أصابعه ﷺ أبلغ في المعجزة من نبع الماء من الحجر حيث ضربه موسى بالعصا فتفجرت منه المياه، لأن خروج الماء من الحجارة معهود بخلاف خروج الماء من بين اللحم والدم. انتهى.

الصدائي عنده، وعن بريح، بضمّ الموحدة، وتشديد المهملة الصدائي أيضًا، فإذا ضمّ هذا إلى هذا بلغ الكثرة المذكورة أو قاربها.

وأمّا من رواها من أهل القرن الثاني، فهم أكثر عددًا، وإن كان شطر طرقه أفرادًا، وفي الجملة يستفاد منها الردّ على ابن بطال، حيث قال: هذا الحديث شهده جماعة من الصحابة، إلاّ أنّه لم يروَ إلاّ من طريق أنس، وذلك لطول عمره، وتطلب الناس العلوّ في السند، انتهى، وهذا ينادي عليه بقلّة الاطّلاع والاستحضار لأحاديث الكتاب الذي شرحه، انتهى. (**ولم يسمع بهذه المعجزة عن غير نبيّنا ﷺ، حيث نبع الماء من بين عظمه وعصبه ولحمه ودمه، وقد نقل ابن عبد البرّ عن المزني**) إسمٰعيل بن يحيىٰ، بن إسمٰعيل، بن عمرو، بن إسحٰق، الإمام الجليل، صاحب التصانيف، الزاهد، المتقلّل من الدنيا، مجاب الدعوة، قال الشافعي: لو ناظر الشيطان لغلبه، مات لستّ بقين من رمضان، سنة أربع وستّين ومائتين، ودفن قريبًا من الشافعي، وولد سنة خمس وسبعين ومائة، (**أنه قال: نبع الماء من بين أصابعه ﷺ، أبلغ في المعجزة من نبع الماء من الحجر، حيث ضربه موسى بالعصا فتفجّرت**:) جرت وسالت (**منه المياه؛ لأن خروج الماء من الحجارة معهود**،) كما قال تعالىٰ: ﴿وإن من الحجارة لما يتفجّر منه الأنهار وإن منها لما يشقق فيخرج منه الماء﴾ الآية، (**بخلاف خروج الماء من بين اللحم والدم**) ليس بمعهود؛ كما قال الشاعر:

إن كان موسى سقى الأسباط من حجر ... فإن في الكف معنى ليس في الحجر

ولله درّ البوصيري حيث قال في اللاميّة:

ومنبع الماء عذبًا من أصابعه ... وذي أياد عليها قد جرى النيل

(**انتهى**) كلام القرطبي.

قال الحافظ: وظاهر كلامه أن الماء نبع من بين اللحم الكائن في الأصابع، ويؤيّد قوله في حديث ابن عباس عند الطبراني: فجاؤوا بشيء، فوضع ﷺ يده عليه، ثم فرّق بين أصابعه، فنبع الماء من أصابع رسول الله ﷺ مثل عصا موسى، فإن الماء تفجّر من نفس العصا، فتمسّكه به يقتضي أن الماء تفجّر من بين أصابعه، ويحتمل أن المراد أن الماء نبع من بين أصابعه بالنسبة إلى

وقد روى حديث نبع الماء جماعة من الصحابة، منهم: أنس وجابر وابن مسعود.

فأما حديث أنس ففي الصحيحين قال: رأيت رسول الله ﷺ وحانت صلاة العصر، فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوه، فأتي رسول الله ﷺ بوضوء ....

رؤية الرائي وهو في نفس الأمر للبركة الحاصلة فيه، يفور ويكثر وكفّه ﷺ في الماء، فيراه الرائي، نابعًا منه، والأوّل أبلغ في المعجزة، وليس في الإخبار ما يردّه، انتهى، ويأتي نحوه في المتن.

(**وقد روى حديث نبع الماء جماعة من الصحابة**) خمسة، كما علمت، (**منهم: أنس وجابر، وابن مسعود،**) وابن عباس، وأبو ليلى، (**فأمّا حديث أنس، ففي الصحيحين:**) البخاري في الوضوء وعلامات النبوّة، ومسلم في الفضائل، ورواه الترمذي في المناقب، والنسائي في الطهارة، كلّهم من طريق مالك، الإمام، عن إسحٰق بن عبد اللّٰه بن أبي طلحة عن أنس، أنّه (**قال: رأيت،**) أي أبصرت (**رسول اللّٰه**) وفي رواية: النبيّ (ﷺ، والحال أنه قد (**حانت**) بالمهملة، أي قربت (**صلاة العصر،**) زاد في رواية للشيخين من حديث سعيد، عن قتادة، عن أنس، وهو بالزوراء، بفتح الزاي، وسكون الواو، بعدها راء: موضع بسوق المدينة، وتفسير حانت: بقربت، هو ما صدر به الكرماني، واقتصر عليه المصنّف والحافظ أنسب بقوله: صلاة العصر، وإن كان يطلق لغة أيضًا على دخول الوقت.

قال الحافظ: وزعم الداودي أن الزوراء: مكان مرتفع، كالمنارة، وكأنه أخذه من أمر عثمٰن بالتأذين على الزوراء، وليس بلازم، بل الواقع أن المكان الذي أمر بالتأذين فيه كان بالزوراء، لا أنه الزوراء نفسها.

وفي رواية همام عن قتادة عن أنس: شهدت النبيّ ﷺ مع أصحابه عند الزوراء، أو عند بيوت المدينة، أخرجه أبو نعيم، (**فالتمس،**) أي طلب، (**الناس الوضوء،**) بفتح الواو: الماء الذي يتوضأ به، وفي رواية: فالتمس الوضوء بالبناء للمفعول، (**فلم يجدوه،**) وفي رواية بغير الضمير للمنصوب، أي فلم يصيبوا الماء، (**فأُتي**) بضمّ الهمزة مبني للمفعول، (**رسول اللّٰه ﷺ،**) بالرفع نائب الفاعل، (**بوضوء،**) بفتح الواو، أي بإناء فيه ماء ليتوضأ به، وفي رواية: فجاء رجل بقدح فيه ماء يسير، وروى المهلب أنه كان مقدار وضوء رجل واحد، وعند أبي نعيم والحٰرث بن أبي أسامة، من رواية شريك بن أبي نمر، عن أنس، أنه هو الذي أحضر الماء، ولفظه: قال لي رسول اللّٰه ﷺ: «انطلق إلى بيت أمّ سلمة»، فأتيته بقدح ماء، أما ثلثه وأما نصفه... الحديث،

فوضع يده في ذلك الإناء، فأمر الناس أن يتوضؤوا منه، فرأيت الماء ينبع من بين أصابعه، فتوضأ الناس حتى توضؤوا من عند آخرهم. وفي لفظ البخاري: كانوا ثمانين رجلاً، وفي لفظ له: فجعل الماء ينبع من بين أصابعه وأطراف أصابعه حتى توضأ القوم، قال: فقلنا لأنس كم كنتم قال: كنا ثلاثمائة.

قوله: «حتى توضؤوا من عند آخرهم» قال الكرماني: حتى للتدريج، ومن للبيان، أي: توضأ الناس حتى توضأ الذين هم عند آخرهم، وهو كناية عن جميعهم، و «عند» بمعنى «في» لأن «عند» وإن كانت للظرفية الخاصة لكن المبالغة تقتضي أن تكون لمطلق الظرفية، فكأنه قال: الذين هم في آخرهم. وقال التيمي: المعنى .....

وفيه: أنه رده بعد فراغهم إليها، وفيه قدر ما كان فيه أوّلاً، **(فوضع يده في ذلك الإناء،)** قال شيخ الإسلام: الظاهر أنها اليد اليمنى، **(فأمر)** بالفاء **(الناس أن يتوضؤوا منه،)** أي: بالتوضؤ من ذلك الإناء، قال أنس: **(فرأيت الماء ينبع،)** بتثليث الموحدة: يخرج**(من بين أصابعه، فتوضأ الناس حتى توضؤوا من عند آخرهم، وفي لفظ للبخاري)** من رواية حميد عن أنس: **(كانوا ثمانين رجلاً)** في لفظ للبخاري أيضًا من رواية الحسن عن أنس: كانوا سبعين أو نحوه، وفي مسلم: سبعين أو ثمانين، **(وفي لفظ له،)** أي البخاري في العلامات، وكذا مسلم في الفضائل من طريق سعيد عن قتادة عن أنس: أُتي النبيّ ﷺ بإناء وهو بالزوراء فوضع يده في الإناء، **(فجعل الماء ينبع من بين أصابعه وأطراف أصابعه حتى توضّأ القوم، قال)** قتادة: **(فقلنا لأنس: كم كنتم؟، قال: كنا ثلاثمائة)** لفظه، أو زهاء ثلاثمائة بالشكّ.

قال الحافظ: بضم الزاي والمدّ، أي قدر ثلاثمائة من زهوت الشيء إذا حصرته، وللإسمٰعيلي من طريق خالد بن الحٰرث، عن سعيد ثلاثمائة، بالجزم دون قوله أو زهاء، انتهى وبه تعلم ما في المؤلف من المؤاخذة، بالجزم بثلاثمائة مع العزو للبخاري، وقد ظهر من السياق تعدّد القصّة إذ كانوا مرّة ثمانين أو سبعين، ومرّة ثلاثمائة أو ما قاربهما، فهما كما قال النووي قضيّتان جرتا في وقتين حضرهما جميعًا أنس، **(قوله: حتى توضؤوا من عند آخرهم).**

(قال الكرماني: حتى للتدريج، ومن للبيان، أي توضّأ الناس حتى توضّأ الناس الذين هم عند آخرهم، وهو كناية عن جميعهم، وعند بمعنى في؛ لأن عند وإن كانت للظرفية الخاصة، لكن المبالغة تقتضي أن تكون) لمطلق الظرفيّة؛ لأن السياق يقتضي العموم والمبالغة، **(فكأنّه قال: الذين هم في آخرهم).**

(وقال التيمي) أحمد بن محمّد بن عمر، شارح البخاري شرحًا واسعًا جدًا: **(المعنى**

توضأ القوم حتى وصلت النوبة إلى الآخر، وقال النووي: «من» هنا بمعنى «إلى» وهي لغة، وتعقبه الكرماني بأنها شاذة، قال: ثم إن «إلى» لا يجوز أن تدخل على «عند» ويلزم عليه وعلى ما قاله التيمي أن لا يدخل الأخير، لكن ما قاله الكرماني من أن «إلى» لا تدخل على عند لا يلزم مثله في «من» إذا وقعت بمعنى «إلى» وعلى توجيه النووي يمكن أن يقال عند زائدة. قاله في فتح الباري.

وروى هذا الحديث أيضًا عن أنس بن شاهين، ولفظه: قال أنس كنت مع النبي ﷺ في غزوة تبوك، فقال المسلمون: يا رسول الله، عطشت دوابنا وإبلنا،

توضّأ القوم حتى وصلت النوبة إلى الآخر).

وقال النووي: من هنا بمعنى إلى، وهي لغة) والكوفيّون يجوّزون مطلقًا وضع حروف الجر بعضها مقام بعض، **(وتعقّبه الكرماني بأنها شاذّة،)** فلا يخرج عليها الفصيح مع إمكان غيره، **(قال: ثم إن إلى لا يجوز أن تدخل على عند،)** فهو اعتراض ثان على النووي، **(ويلزم عليه،)** أي جعل النووي من بمعنى إلى، **(وعلى ما قاله التيمي)** من قوله إلى آخرهم، فأشار أيضًا إلى أنها بمعنى إلى **(أن لا يدخل الأخير)** من القوم؛ لأن المغيابالي خارج على المشهور، وإلاّ فيدخل على قول؛ **(لكنّ ما قاله الكرماني من أن إلى لا تدخل على عند، لا يلزم مثله في من إذا وقعت بمعنى إلى؛)** لأن كون كلمة بمعنى أخرى لا يلزم أن تكون مثلها استعمالاً، فلا مانع من دخول من التي بمعنى إلى على عند، وامتناع دخول إلى عليها، **(وعلى توجيه النووي) يمكن أن يقال عند زائدة، قاله في فتح الباري)** في كتاب الطهارة.

وقال المصنف: أي توضأ الناس ابتداء من أوّلهم حتى انتهوا إلى آخرهم، ولم يبقَ منهم أحد، والشخص الذي هو آخرهم داخل في هذا الحكم، لأن السياق يقتضي العموم والمبالغة، لأن عند هنا تجعل لمطلق الظرفية حتى تكون بمعنى في، كأنّه قال: حتى توضّأ الذين هم آخرهم، وأنس داخل فيهم، إذ قلنا يدخل المخاطب، بكسر الطاء في عموم خطابه أمرًا أو نهيًا أو خبرًا، وهو مذهب الجمهور، وقال بعضهم: حتى حرف ابتداء مستأنف، جملة إسمية وفعلية فعلها ماض، نحو: حتى عفوا وحتى توضؤوا، ومضارع نحو حتى يقول الرسول في قراءة نافع، ومن للغاية لا للبيان، خلافًا للكرماني، لأنها لا تكون للبيان إلاّ إذا كان فيما قبلها إبهام، ولا إبهام هنا.

(وروى هذا الحديث أيضًا،) أي حديث نبع الماء لا بقيد المتقدّم عن الصحيحين؛ لأنه في سوق المدينة، وهذا في تبوك **(عن أنس بن شاهين،)** فاعل روى **(ولفظه، قال أنس: كنت مع النبيّ ﷺ في غزوة تبوك، فقال المسلمون: يا رسول الله! عطشت دوابنا وإبلنا،)** عطف

فقال: هل من فضلة ماء فجاء رجل في شن بشيء، فقال: هاتوا صحفة، فصب الماء ثم وضع راحته في الماء، قال: فرأيتها تخلل عيونًا بين أصابعه، قال: فسقينا إبلنا ودوابنا وتزوّدنا، فقال: أكفيتم؟ قلنا: نعم يا رسول الله، فرفع يده فارتفع الماء.

وأخرج البيهقي عن أنس أيضًا، قال: خرج النبي ﷺ إلى قباء فأُتي من بعض بيوتهم بقدح صغير، فأدخل يده فلم يسعه القدح، فأدخل أصابعه الأربعة ولم يستطع أن يدخل إبهامه، ثم قال للقوم: هلموا إلى الشراب، قال أنس: بصر عيني ينبع الماء من بين أصابعه فلم يزل القوم يردون القدح حتى رووا منه جميعًا.

وأما حديث جابر: ففي الصحيحين، قال: عطش الناس يوم الحديبية، وكان رسول الله ﷺ بين ....

خاص على عام، (**فقال: «هل من فضلة ماء»؟**،) إنما طلبها لئلاّ يظنّ أنه ﷺ موجد للماء والإيجاد إنما هو للّه لا لغيره، (**فجاء رجل في شنّ**) بفتح المعجمة ونون ثقيلة: قربة بالية (**بشيء**) من ماء، (**فقال: «هاتوا صحفة»**،) إناء كالقصعة، وقال الزمخشري: قصعة مستطيلة، (**فصبّ الماء**) (**ثم وضع راحته**) كفه مع أصابعه (**في الماء قال**) أنس (**فرأيتها**) أي الصحفة الصحفة، (**تخلّل**)، بفتح التاء، مضارع بحذف إحدى التاءين، أي تنفذ (**عيوناً بين أصابعه**) تمييز محوّل عن الفاعل، والأصل تتخلّل عيونها بين أصابعه.

(**قال**) أنس: (**فسقينا إبلنا وداوبنا، وتزوّدنا**:) حملنا الماء معنا، (**فقال**) ﷺ: (**«أكفيتم»؟، قلنا: نعم يا رسول اللّه، فرفع يده**) من الصحفة، (**فارتفع الماء**) برفع يده.

(**وأخرج البيهقي عن أنس أيضًا، قال: خرج النبيّ ﷺ إلى قباء**:) موضع معروف بالمدينة، كان ﷺ يأتيه كل سبت راكبًا أو ماشيًا، (**فأتي**) بالبناء للمفعول (**من بعض بيوتهم**،) أي بيوت أهل قباء، (**بقدح صغير، فأدخل يده، فلم يسعه**،) أي إدخال يده، وإلا فالظاهر لم يسعها، أي اليد (**القدح**) لصغره، (**فأدخل أصابعه الأربعة ولم يستطع أن يدخل إبهامه، ثم قال للقوم: «هلمّوا إلى الشراب»، قال أنس: بصر**،) بضمّ الصاد وكسرها، قال المجد: ككرم وفرح، أي نظر (**عيني ينبع الماء**،) أي نبعه (**من بين أصابعه**،) وتعدية بصر بنفسه لغة، والأفصح تعديته بالباء، نحو بصرت بما لم يبصروا به، (**فلم يزل القوم يردّون القدح حتى رووا**،) بفتح الراء وضمّ الواو، (**منه جميعًا**،) أي زال ظمؤهم، وأصله رويوا، حذفت الياء لثقل الضمة عليها، وضمّت الواو الأولى لمناسبة الثانية.

(**وأمّا حديث جابر، ففي الصحيحين**) في المغازي والبخاري أيضًا في علامات النبوّة، وأخرجه النسائي في الطهارة والتفسير، كلّهم من رواية سالم بن أبي الجعد عن جابر، (**قال:**

يديه ركوة يتوضأ منها، وجهش الناس نحوه، فقال: ما لكم؟ قالوا يا رسول الله ليس عندنا ماء نتوضأ به ولا ماء نشربه إلا ما بين يديك، فوضع يده في الركوة، فجعل الماء يثور من بين أصابعه كأمثال العيون، فشربنا وتوضأنا، قلت: كم كنتم قال: لو كنا مائة ألف لكفانا، كنا خمس عشرة مائة.

وقوله: «يثور»، ....

عطش،) بكسر الطاء **(الناس يوم الحديبية)** بالتخفيف والتشديد، **(وكان رسول الله ﷺ بين يديه ركوة،)** مثلّث الراء: إناء صغير من جلد يشرب فيه، **(يتوضّأ،)** لفظ البخاري في الموضعين، فتوضّأ **(منها)** قال الحافظ: كذا وقع في هذه الرواية، ووقع في الأشربة من طريق الأعمش عن سالم؛ أن ذلك لما حضرت صلاة العصر، **(جهش،)** بفتح الجيم والهاء، بعدها معجمة **(الناس)** أي: أسرعوا لأخذ الماء، وللكشميهني: فجهش بزيادة فاء في أوّله، **(نحوه)** عليه السّلام، وقال المصنّف: بفتح الجيم، والهاء والشين المعجمة، أي: أسرعوا إلى الماء منتهين لأخذه، ولأبي ذرّ بكسر الهاء، وللحموي والمستملي جهش بإسقاط الفاء وفتح الهاء، انتهى، فما يوجد في كثير من نسخ المتن، وجهش بواو، بل الجيم مخالف للروايتين، **(فقال)** وفي رواية: قال بلا فاء، **(ما لكم،)** أي: أيّ شيء عرض لكم حتى جهشتم إلى **(قالوا: يا رسول الله! ليس عندنا ماء نتوضّأ به، ولا ماء نشربه،)** وماء بالهمز في اليونينية، وفي بعض النسخ لم يضبطها **(إلاّ ما بين يديك،)** ومعلوم أنه لا يكفي، وجعلوا ما بين يديه عندهم، لعلمهم أنه لا يمنعهم منه، فالاستثناء متّصل، **(فوضع)** ﷺ **(يده في الركوة، فجعل الماء يثور،)** بالمثلّثة للأكثر، وللكشميهني بالفاء، وهما بمعنى، أي: ينبع الماء ويرتفع لزيادته **(من بين أصابعه، كأمثال العيون،)** أي: مائها الذي يخرج منها، والغرض وصف الماء الخارج من أصابعه بالكثرة.

وقال بعض: أي: كان بين كل أصبعين من أصابعه عين ماء نابعة، **(فشربنا وتوضّأنا، قلت:)** هو مقول سالم بن أبي الجهد راويه عن جابر، أي: قلت له **(كم كنتم؟، قال: لو كنا مائة ألف لكفانا)** ذلك الماء لما شاهد من ثورانه الدالّ على عدم انقطاعه، **(كنّا خمس عشرة مائة،)** يعني: ألفًا وخمسمائة.

قال الطيبي: عدل عن الظاهر لاحتمال التجوّز في الكثرة والقلّة، وهذا يدلّ على أنه اجتهد فيه، وغلب على ظنّه المقدار، لكن يخالفه قول البراء عند البخاري: كنّا يوم الحديبية أربع عشرة مائة، ورجّح البيهقي هذه الرواية على الأولى، بل قيل: إنها وهم، وجمع بأنهم كانوا أكثر من ألف وأربعمائة، فمن قال: وخمسمائة جبر الكسر، ومن قال: وأربعمائة ألغاه، ويؤيّده رواية البخاري من وجه آخر عن البراء: كنّا ألفًا وأربعمائة أو أكثر، فأو بمعنى بل تفيد ذلك، واعتمد

أي يغلي ويظهر متدفقًا.

وفي رواية الوليد بن عبادة بن الصامت عنه في حديث مسلم الطويل في ذكر غزوة بواط، قال لي رسول الله ﷺ: ناد: الوضوء، وذكر الحديث بطوله،إنه لم يجد إلا قطرة في عزلاء شجب ....

النووي هذا الجمع لصحة الروايات كلّها، كما تقدّم بسط ذلك في الحديبية، **(وقوله: يثور)** بالمثلثة أو الفاء، لأنهما بمعنى؛ كما قال الحافظ، **(أي: يغلي ويظهر متدفّقًا،)** عطف تفسير، يقال للشيء إذا زاد وارتفع قد غلى؛ كما في المصباح، وبه تعلم أنه لا يشترط في الغليان حصوله بحرارة النار.

(وفي رواية الوليد بن عبادة بن الصامت) الأنصاري، المدني، أبي عبادة، ثقة، من كبار التابعين، ولد في عهد النبيّ ﷺ، ومات بعد السبعين، روى له الشيخان والترمذي والنسائي، **(عنه،)** أي: عن جابر **(في حديث مسلم الطويل،)** صفة لحديث في أواخر صحيحه، نحو ورقتين في باب سيرة النبيّ ﷺ، **(في ذكر غزوة بواط،)** بضم الباء وفتحها، وخفّة الواو مفتوحة، وألف، ومهملة جبال جهينة على أبراد من المدينة بقرب ينبع ثاني غزواته ﷺ، قال: **(قال لي رسول اللّه ﷺ:** «**نادِ**) أمر من النداء محذوف الآخر المعتلّ، أي: ناد الناس، فقال لهم: اعطو أو ناولوا **(الوضوء»،)** بفتح الواو: الماء الذي يتوضّأ به، فنصب بمقدّر، **(وذكر الحديث بطوله)** وهو: فقلت: ألا وضوء، ألا وضوء، ألا وضوء، قال: قلت: يا رسول اللّه! ما وجدت في الركب من قطر، وكان رجل من الأنصار يبرد لرسول اللّه ﷺ وأصحاب له ماء في أشجاب على حمارة، فلم أجد إلا قطرة وعزلاء شجب، منها لو أني أفرغه لشربه، يابس الإناء، قال: «اذهب فائت به»، فأتيته به، فأخذه بيده، فجعل يتكلّم بشيء لا أدري ما هو، ويغمز بيده، ثم أعطانيه، فقال: «يا جابر ناد بجفنة»، فقلت: يا جفنة الركب، فأتى بها تحمل، فوضعها بين يديه، فقال ﷺ: بيده هكذا، فبسطها وفرّق بين أصابعه، ثم وضعها في قعر الجفنة، وقال: «خذ يا جابر، فصبّ عليّ وقل: بسم اللّه»، فصببت عليه وقلت بسم اللّه، فرأيت الماء يفور من بين أصابعه ﷺ، ثم فارت الجفنة ودارت حتى امتلأت، فقال: «يا جابر ناد من كانت له حاجة بماء»، قال: فأتى الناس، فاستقوا حتى رووا وبقي، فقلت: هل بقي أحد له حاجة، فرفع ﷺ يده من الجفنة وهي ملأى، الحديث.

قال الحافظ: وهذه القصة أبلغ من جميع ما تقدّم لاشتمالها على قلّة الماء، وعلى كثرة من استقى منه، فذكر المصنف معناه تبعًا للشفاء بقوله: **(وإنه،)** أي: جابرًا **(لم يجد)** عند الأنصاري **(إلا قطرة،)** أي: ماء قليلاً جدًا، **(في عزلاء،)** بفتح المهملة، وسكون الزاي، ولام، بعدها مدّة

فأتى به النبي ﷺ فغمزه وتكلم بشيء لا أدري ما هو، وقال: ناد بجفنة الركب، فأتيت بها فوضعتها بين يديه، وذكر أن النبي ﷺ بسط يده في الجفنة وفرق أصابعه وصب عليه جابر، وقال: بسم الله، قال فرأيت الماء يفور من بين أصابعه، ثم فارت الجفنة واستدارت حتى امتلأت وأمر الناس بالاستقاء فاستقوا حتى رووا، فقلت: هل

وهمزة: فم القربة الأسفل أو مصبّ الماء من الراوية، مضاف إلى (**شجب**،) بفتح المعجمة، وحكي كسرها، ولا يصحّ سكون الجيم وموحدة، أي: فم قربة معلّقة بعود أو بالية، فالشجب عود يعلّق عليه القرب والثياب والأواني بالماء على الصحيح، وقيل: ما قدم من القرب، (**فأُتي**) بالبناء للمفعول، والفاعل (**به النبيّ ﷺ، فغمزه**،) بفتح، المعجمة والميم، والزاي: عصره وحرّكه، أو وضع يده عليه وكبسه بها، (**وتكلّم بشيء لا أدري ما هو**،) كأنه سرّ من أسرار اللّه، تكلّم به بالسريانية ونحوها ليخفي على غيره، كذا قال بعض أو بالعربية، وأسرّه فلم يدره جابر، (**وقال: «ناد بجفنة**،) كقصعة لفظًا ومعنى: إناء يشبع عشرة فأكثر، ودونها الصحفة تشبع خمسة، ثم الماكلة تشبع الرجلين والثلاثة، ثم الصحيفة مصغر تشبع الواحد، وقيل: الجفنة كالصحفة، وقيل: أعظم منها، (**الركب**،) بزيادة الباء أو بتضمين ناد معنى صحّ أو ائت، بدليل قوله: (**فأتيت بها، فوضعتها بين يديه**،) بالبناء للمفعول؛ كما قاله البرهان وغيره، وقيل: مفعول ناد محذوف، أي: نادِ القوم يؤتوا بجفنة أو نزلها منزلة العاقل؛ لأن اللّه خلق فيها إدراكًا حتى تنادي هي، ثم ظاهره أن الركب كان لهم جفنة معينة يستعملونها في حوائجهم، أو يضعون فيها الطعام، ويجتمعون عليها عند الأكل مثلاً، وهذا مقتضى الإضافة.

وقد علمت أن لفظ مسلم: ناد بجفنة، فقلت: يا جفنة الركب، ولا منافاة لجواز أن المراد بها الجفنة المخصوصة، فالتنوين عوض عن المضاف إليه، أو على حقيقته؛ لأنه جوّز أن يكون معهم غيرها، فأراد، أي: جفنة كانت.

(**وذكر**) جابر: (**أن النبيّ ﷺ بسط**،) بالسين والصاد، وبهما قرىء، أي: وضع (**يده في الجفنة**) مبسوطة، ليكون ابرك، (**وفرّق أصابعه، وصبّ عليه جابر، وقال**) جابر: (**بسم اللّه**،) كما أمره بها، وزعم أن فاعل قال النبيّ ﷺ بعيد، بل يخالفه لفظ مسلم المارّ، (**قال**) جابر: (**فرأيت الماء يفور**،) يزيد ويرتفع حتى يتدفّق، (**من بين أصابعه**) عليه الصّلاة والسّلام، (**ثم فارت الجفنة**،) أي: ارتفع ماؤها، فالمضاف مقدّر، وإسناد مجازي للمبالغة في فوارنه، (**واستدارت**،) أي: دارت، كما هو لفظ مسلم، أي: دار الماء فيها من تسمية الحال باسم المحل؛ لأن الماء إذا زاد بسرعة يرى كأنه يدور، وقيل: الجفنة نفسها دارت لعظم الأمر وشرف الموضع، فاهتزّت واضطرّبت، وتتابعت حركاتها، (**حتى امتلأت**،) قال بعض: ولا

بقي من أحد له حاجة؟ فرفع رسول الله ﷺ يده من الجفنة وهي ملأى.

وروى حديث جابر أيضًا الإمام أحمد في مسنده بلفظ: اشتكى أصحاب رسول الله ﷺ العطش، فدعا بعس فصب فيه شيئًا من الماء، ووضع رسول الله ﷺ فيه يده، وقال: استقوا فاستقى الناس، فكنت أرى العيون تنبع من بين أصابعه ﷺ.

وفي لفظ من حديثه له أيضًا: قال فوضع رسول الله ﷺ كفه في الإناء ثم قال: بسم الله، ثم قال: أسبغوا الوضوء، قال جابر: فوالذي ابتلاني ببصري، لقد رأيت العيون، عيون الماء يومئذٍ تخرج من بين أصابعه ﷺ فما رفعها حتى توضؤوا أجمعون.

ورواه أيضًا عنه البيهقي في الدلائل قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فأصابنا عطش فجهشنا إلى رسول الله ﷺ قال: فوضع يده في تور ....

محصل لهذا القيل، وفيه نظر، **(وأمر الناس بالاستقاء، فاستقوا حتى رووا فقلت)** مقول جابر، **(هل)** نافية، أي: ما **(بقي من)** زائدة **(أحد له حاجة،)** كقوله: «هل ينظرون إلا تأويله»، و «هل ترك لنا عقيل من رباع»، بدليل زيادة من، وقوله: **(فرفع رسول الله ﷺ يده من الجفنة،)** ويجوز أنها استفهامية، ومن زائدة والفاء في، فرفع فصيحة، أي: فقالوا لا، فرفع والأولى أَوْلى؛ لأن الأصل عدم التقدير، **(وهي ملأى،)** أي: مملوأة بالماء لم تنقص شيئًا بما أخذوه.

(وروى حديث جابر أيضًا الإمام أحمد في مسنده، بلفظ: اشتكى أصحاب رسول الله ﷺ العطش، فدعا بعسّ،) بضم العين، وشدّ السين المهملتين: قدح كبير، **(فصبّ فيه شيئًا من الماء)** قليلاً، **(ووضع رسول الله ﷺ فيه يده، وقال: «استقوا»، فاستقى الناس، فكنت أرى العيون،)** أي: عيون الماء **(تنبع،)** تخرج **(من بين أصابعه ﷺ، وفي لفظ من حديثه،)** أي: جابر، **(له،)** أي: لأحمد **(أيضًا، قال: فوضع رسول الله ﷺ كفّه في الإناء، ثم قال: «بسم الله»،)** أتبرّك وأطلب نبع الماء، ويحتمل القسم لصحة نيّته بذلك، واقتصر عليه، لأنه المأثور في سائر الأفعال، لا لبيان جوازه بدون الرحمٰن الرحيم؛ كما زعم، **(ثم قال: «أسبغوا الوضوء»، قال جابر: فوالذي ابتلاني ببصري،)** أي: بفقده وذهابه؛ لأنه عمي في آخر عمره، **(لقد رأيت العيون عيون الماء يومئذ تخرج من بين أصابعه ﷺ فما رفعها،)** أي: يده **(حتى توضّؤوا أجمعون، ورواه أيضًا عنه البيهقي في الدلائل)** النبويّة، **(قال: كنّا مع رسول الله ﷺ في سفر)** هو الحديبية، **(فأصابنا عطش، فجهشنا،)** بفتح الجيم، والهاء، وتكسر: أسرعنا، **(إلى رسول الله ﷺ، قال)** جابر: **(فوضع يده في تور،)** بفتح الفوقية: شبه الطست، وقيل: هو الطست، ووقع في حديث شريك عن أنس في المعراج: أتي بطست من ذهب فيه تور، وظاهره

من ماء بين يديه، قال: فجعل الماء ينبع من بين أصابعه كأنه العيون قال: خذوا بسم الله، فشربنا، فوسعنا وكفانا، ولو كنا مائة ألف لكفانا، قلت لجابر: كم كنتم؟ قال: ألفًا وخمسمائة.

وأخرجه ابن شاهين من حديث جابر أيضًا، وقال: أصابنا عطش بالحديبية فجهشنا إلى رسول الله ﷺ، الحديث.

وأخرجه أيضًا ـ عن جابر ـ أحمد من طريق نبيح العنزي عنه، وفيه: فجاء رجل بإداوة فيها شيء من الماء ليس في القوم ماء غيره، فصبه رسول الله ﷺ في قدح ثم توضأ فأحسن الوضوء، ثم ....

المغايرة بينهما، ويحتمل الترادف، فكان الطّست أكبر من التور، قاله الحافظ، وقوله: فكان لا يلائم احتمال الترادف إلاّ أن يكون مراده الترادف اللغوي، وقال المصنف: التور إناء من صفرا وحجارة.

وفي القاموس: إناء يشرب فيه مذكر، **(من ماء بين يديه، قال: فجعل الماء ينبع من بين أصابعه كأنّه العيون،)** لكثرة نبعه، **(قال: «خذوا بسم اللّه»، فشربنا، فوسعنا:)** عمّنا **(وكفانا)** حتى روينا، ولا يلزم من الوسع الكفاية في الريّ، فلذا جمع بينهما، **(ولو كنّا مائة ألف لكفانا؛)** لأنه مدد غير منقطع، قال سالم بن أبي الجعد: **(قلت لجابر: كم كنتم؟، قال:)** كنّا **(ألفًا وخمسمائة.**

(وأخرجه ابن شاهين) الحافظ، أبو حفص، عمر بن أحمد البغدادي، تقدّمت ترجمته، وإن له المنتهى في التصنيف، له ثلاثمائة وثلاثون تصنيفًا، منها المسند ألف وستمائة مجلد، والتفسير ألف مجلد ضخم، وحاسب الحبار على ثمانية عشر قنطارًا من الحبر استجرها منه وجمع براية أقلامه عنده، وأوصى أن يسخن له بها ماء غسله، فكفت تسخينه.

قال ابن ماكولا وغيره: ثقة مأمون صنّف ما لم يصنّفه أحد، إلاّ أنه لحّان ولا يعرف الفقه، مات سنة خمس وثمانين وثلاثمائة، **(من حديث جابر أيضًا، وقال)** في سياقه: **(أصابنا عطش بالحديبية، فجهشنا إلى رسول اللّه ﷺ، الحديث.**

(وأخرجه أيضًا عن جابر أحمد) الإمام في المسند، **(من طريق نبيح،)** بضمّ النون ومهملة، مصغّر ابن عبد اللّه **(العنزيّ،)** بفتح المهملة والنون، ثم زاي، أبي عمرو الكوفي مقبول **(عنه،)** أي: جابر، قال: سافرنا مع رسول اللّه ﷺ، فحضرت الصّلاة، فقال ﷺ: «أما في القوم طهور»؟، **(وفيه)** تلوّ هذا: **(فجاء رجل بإداوة فيها شيء)** قليل **(من الماء، ليس في القوم ماء غيره، فصبّه رسول اللّه ﷺ في قدح، ثم توضّأ فأحسن الوضوء،)** أتمّ فرائضه ونوافله، **(ثم**

انصرف وترك القدح، قال: فتزاحم الناس على القدح فقال: على رسلكم، فوضع كفه في القدح ثم قال: أسبغوا الوضوء قال: فلقد رأيت العيون عيون الماء تخرج من بين أصابعه ﷺ.

وأما حديث ابن مسعود، ففي الصحيح من رواية علقمة: بينما نحن مع رسول الله ﷺ وليس معنا ماء، فقال لنا: اطلبوا من معه فضل ماء، فأتي بماء فصبه في إناء، ثم وضع كفه فيه، فجعل الماء ينبع من بين أصابع رسول الله ﷺ.

انصرف وترك القدح، قال) جابر: (**فتزاحم الناس على القدح**،) أسقط من هذه الرواية، فقال: تمسحوا تمسحوا، فسمع ﷺ، (**فقال: «على رسلكم»**،) بكسر الراء: هينتكم، (**فوضع كفّه في القدح**)، وفي رواية: فضرب يده في القدح في جوف الماء،(**ثم قال:أسبغوا الوضوء**»)، أتمّوه بفرضه، ونقله ولا تمسحوا، (**قال**) جابر: (**فلقد رأيت العيون عيون الماء تخرج من بين أصابعه ﷺ**) حتى توضّؤوا أجمعون، قال: حسبته قال: كنّا مائتين وزيادة هذا بقيّة رواية نبيح؛ كما في الفتح.

(**وأمّا حديث ابن مسعود، ففي الصحيح**،) أي: الحديث الصحيح أو صحيح البخاري، (**من رواية علقمة**) بن قيس بن عبد اللّه النخعي، الكوفي، التابعي، الكبير، ثقة، ثبت، فقيه عابد، مات بعد الستين، وقيل: بعد السبعين عن عبد اللّه، يعني ابن مسعود، قال: (**بينما**) بالميم، وفي رواية: بينا بلا ميم، (**نحن مع رسول الله ﷺ**،) أي: في سفر؛ كما في البخاري، وجزم البيهقي في الدلائل؛ بأنه الحديبية، لكن لم يخرج ما يصرّح به، وقد روى أبو نعيم في الدلائل أن ذلك في غزوة خيبر، فهذا أولى؛ كما في الفتح، (**وليس معنا ماء**) جملة حالية، (**فقال لنا: «أطلبوا من معه فضل ماء»**،) أي: بقيّة ماء كان أو زيادة منه على حاجته، (**فأُتي بماء**،) بالبناء للمفعول، والفاء فصيحة، أي: فطلبوا الماء، فوجده بعضهم، فأتى به، وفي البخاري: فجاؤوا بإناء فيه ماء قليل، ولأبي نعيم عن ابن عباس: دعا ﷺ بلالاً بماء فطلبه فلم يجده، (**فصبّه في إناء**) آخر مكشوف ليدخل يده فيه (**ثم وضع كفّه فيه**،) أي: في الإناء الثاني، والعطف بثمّ، لما بينهما من تراخٍ قليل، (**فجعل**،) أي: صار (**الماء ينبع من بين أصابع رسول اللّه ﷺ**،) وفي رواية ابن عباس: فبسط كفّه فيه، فنبعت تحت يده عين، فجعل ابن مسعود يشرب ويكثر.

وفي رواية عن ابن مسعود: فجعلت أبادرهم إلى الماء، أدخّله في جوفي؛ لقوله: «البركة من اللّه»، ثم ما ذكره المصنّف من لفظ الحديث، وعزاه للصحيح مثله في الشفاء، ولفظ البخاري في علامات النبوّة من رواية علقمة عن عبد اللّه، قال: كنّا نعدّ الآيات بركة، وأنتم

وظاهر هذا أن الماء كان ينبع من بين أصابعه بالنسبة إلى رؤية الرائي، وهو في نفس الأمر ـ للبركة الحاصلة فيه ـ يفور ويكثر، وكفه ﷺ في الإناء، فيراه الرائي نابعًا من بين أصابعه.

وظاهر كلام القرطبي: أنه نبع من نفس اللحم الكائن في الأصابع، وبه صرح النووي في شرح مسلم، ويؤيده قول جابر: فرأيت الماء يخرج من بين أصابعه، وفي رواية: فرأيت الماء ينبع من بين أصابعه، وهذا هو الصحيح، وكلاهما معجزة له ﷺ.

تعدّونها تخويفًا، كنّا مع رسول اللَّه ﷺ في سفر فقلّ الماء، فقال: «اطلبوا فضلة من ماء»، فجاؤوا بإناء فيه ماء قليل، فأدخل يده في الإناء، ثم قال: «حيّ على الطهور المبارك والبركة من اللَّه»، فلقد رأيت الماء ينبع من بين أصابع النبيّ ﷺ، ولقد كنّا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل.

(**وظاهر هذا أن الماء كان ينبع من بين أصابعه**،) لا حقيقة، بل (**بالنسبة إلى رؤية الرائي، وهو في نفس الأمر للبركة الحاصلة فيه**،) متعلّق بقوله: (**يفور ويكثر**) في نفسه من غير خروجه من أصابعه، الشريفة، (**وكفّه ﷺ في الإناء، فيراه الرائي نابعًا من بين أصابعه**) وليس بنابع حقيقة.

(**وظاهر كلام القرطبي**) المتقدّم أوّل هذا المبحث: (**أنه نبع من نفس اللحم الكائن في الأصابع**؛) لقوله: نبع الماء من عظمه ولحمه ودمه، وقدمت أن الحافظ أبدى فيه احتمال كونه بالنسبة للرؤية، وإن ظاهره أبلغ، وليس في الأخبار ما يردّه.

(**وبه صرّح النووي في شرح مسلم**،) فقال: وفي كيفية هذا النبع، قولان، حكاهما عياض وغيره، أحدهما: وهو قول أكثر العلماء والمزني: أن الماء كان يخرج من ذات أصابعه، والثاني: أن الماء كثر في ذاته، فصار يفور من بين أصابعه، انتهى.

ودعوى المصنف أن حديث ابن مسعود ظاهر في الثاني، فيها نظر؛ إذ هو محتمل، بل الظاهر منه الأوّل كبقية الأحاديث، (**ويؤيّده قول جابر: فرأيت الماء يخرج من بين أصابعه، وفي رواية: فرأيت الماء ينبع من بين أصابعه**،) فقوله: يخرج وينبع ظاهر في أنه من ذاتها، (**وهذا هو الصحيح، وكلاهما**،) أي: الأمرين كثرته في نفسه ببركته، وخروجه من ذات أصابعه (**معجزة له ﷺ**،) وقول الأكثر أبلغ في المعجزة، وأفرد معجزة نظرًا للّفظ كلا، فيجوز مراعاة لفظها ومعناها، واجتمعا في قوله:

كلاهما حين جدا الجري بينهما قد أقلع وكلا أنفيهما رابي

وإنما فعل ذلك ولم يخرجه من غير ملابسة ماء ولا وضع إناء تأدبًا مع الله تعالى، إذ هو المنفرد بابتداع المعدومات وإيجادها من غير أصل.

وروى ابن عباس قال: دعا النبي ﷺ بلالاً فطلب الماء، فقال: لا والله ما وجدت الماء، قال: فهل من شن؟ فأتى بشن فبسط كفه فيه فانبعثت تحت يده عين، فكان ابن مسعود يشرب وغيره يتوضأ، رواه الدارمي وأبو نعيم، وكذا رواه الطبراني وأبو نعيم من حديث أبي ليلى الأنصاري ....

(**وإنما فعل ذلك ولم يخرجه من غير ملابسة ماء، ولا وضع إناء تأدّبًا مع الله تعالى، إذ هو المنفرد بابتداع المعدومات،**) إيجادها على غير مثال سابق، (**وإيجادها من غير أصل**) تتولّد منه.

وفي فتح الباري: الحكمة في طلبه ﷺ في هذه المواطن فضلة الماء، لئلاّ يظنّ أنه الموجد للماء، ويحتمل أنه إشارة إلى أن الله أجرى العادة في الدنيا غالبًا بالتوالد، وإن بعض الأشياء يقع بثّها بالتوالد، وبعضها لا يقع، ومن جملة ذلك ما يشاهد من فوران بعض المائعات إذا خمّرت وتركت زمانًا، ولم تجرِ العادة في الماء الصرف بذلك، فكانت المعجزة بذلك ظاهرة جدًا، انتهى.

(**وروى ابن عباس، قال: دعا:**) نادى (**النبيّ ﷺ بلالاً**) بماء؛ كما في الرواية، (**فطلب**) بلال (**الماء، فقال**) بلال: (**لا والله ما وجدت الماء، قال: فهل من شنّ؟**»)، بفتح المعجمة وبالنون: إداوة يابسة، (**فأتي بشنّ، فبسط كفّه**) اليمنى على الظاهر (**فيه، فانبعثت:**) انفرجت (**تحت يده عين، فكان ابن مسعود يشرب**) ويكثر؛ كما في الرواية، (وكان (**غيره يتوضّأ، رواه الدارمي**) عبد الله بن عبد الرحمن، (**وأبو نعيم**) في الدلائل، قال الحافظ: وهذا يشعر بأن ابن عباس حمل الحديث عن ابن مسعود، فإن القصّة واحدة، ويحتمل أن يكون كل من بلال وابن مسعود أحضر الإداوة، فإن الشنّ الإداوة اليابسة، انتهى.

(**وكذا رواه الطبراني وأبو نعيم من حديث أبي ليلى الأنصاري،**) والد عبد الرحمن، قيل: اسمه بلال، وقيل: بليل بالتصغير، وقيل: داود بن بلال، وقيل: أوس، وقيل: يسار، وقيل: اليسر، وقيل: اسمه وكنيته.

وقال ابن الكلبي: أبو ليلى بن بلال بن بليل بن أحيحة، وتميم نسبه إلى مالك بن الأوس، وقال غيره: شهد أُحدًا وما بعدها، ثم سكن الكوفة، وكان مع عليّ في حروبه، وقيل: إنه قتل بصفّين، روى عن النبيّ ﷺ، وعنه ولده عبد الرحمن وجدّه.

وقال الدولابي: روى عنه أيضًا عامر بن كدين، قاضي دمشق، وليس كما قال، فشيخ عامر

وأبو نعيم من طريق القٰسم بن عبد الله بن أبي رافع عن أبيه عن جده.

[تفجر الماء ببركته وابتعاثه بمسه ودعوته ﷺ]

ومن ذلك تفجر الماء ببركته، وابتعاثه بمسه ودعوته.

روى مسلم في صحيحه عن معاذ أن رسول الله ﷺ قال: إنكم ستأتون غدًا إن شاء الله عين تبوك، وإنكم لن تأتوها حتى يضحي النهار، فمن جاءها فلا يمس من مائها شيئًا حتى آتي، قال: فجئناها، وقد سبق إليها رجلان، والعين مثل الشراك تبض

هو أبو ليلى الأشعري؛ كما في الإصابة، وله أحاديث في السنن.

(**وأبو نعيم من طريق القٰسم بن عبد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جدّه**) أبي رافع، واسمه أسلم، على أشهر أقوال عشرة تقدّمت غير مرّة، مولى النبيّ ﷺ، فقد ذكر المصنّف ستّة صحابة رووا حديث نبع الماء، فزاد أبا رافع على الحافظ.

تفجر الماء ببركته وابتعاثه بمسه ودعوته ﷺ

(**ومن ذلك تفجّر الماء**) وفي نسخة: تفجير، فأطلق المصدر وأراد أثره وهو التفجّر مجازًا إذ التفجير من فعل اللّه لا من الماء، فالمراد منه التفجّر أو المراد بتفجيره شقّ محله الذي يخرج منه، أو المصدر مضاف لمفعوله بعد حذف الفاعل، أي: تفجير اللّه الماء بمعنى إخراجه، (**ببركته**) أي: يمنه ووجوده في مكان أخرج منه الماء، (**وابتعاثه**) افتعال من البعث، وهو الإثارة والإخراج للماء حتى يجري، وفي نسخة: انبعاثه بالنون انفعال، وهما بمعنى واحد، يقال: بعثه، فابتعث، وانبعث (**بمسّه**) لمحلّه (**ودعوته**) دعائه للّه تعالىٰ، وأخّر هذا عن نبعه من أصابعه لقوّة ذلك في المعجزة على هذا الاحتمال كونه اتفاقيًا.

(**روى مسلم في صحيحه**) في فضائل النبيّ من طريق مالك، عن أبي الزبير، عن عامر بن واثلة، (**عن معاذ**) بن جبل: (**أن رسول اللّه ﷺ قال: «إنكم ستأتون غدًا إن شاء اللّه عين تبوك**) التي بها لا ينصرف على المشهور لوزن الفعل كتقول، وقد يصرف على إرادة الموضع مكان بين المدينة والشام، (**وإنّكم لن تأتوها حتى يضحى النهار، فمن جاءها**) أي: قبلي، بدليل قوله: (**فلا يمسّ من مائها شيئًا حتى آتي»**) بالمدّ: أجيء، (**فجئناها وقد سبق إليها رجلان، والعين مثل الشراك**) بكسر المعجمة، وفتح الراء، وألف، وكاف: سير النعل الذي على وجهه، شبّهه به لضعفه وقلّة جريه، وليس بمعنى أخدود في الأرض؛ كما توهّم، (**تبضّ**) بفتح التاء وكسر الموحدة، وتشديد الضاد المعجمة، أي: تقطر وتسيل؛ كما رواه ابن مسلمة، وابن القٰسم في الموطأ، ورواه يحيى وطائفة، بصاد مهملة، أي: تبرق، قاله الباجي، وبهما روى

بشيء من ماء، فسألهما رسول الله ﷺ هل مسستما من مائها شيئًا؟ قالا: نعم، فسبهما وقال لهما ما شاء الله أن يقول، ثم غرفوا من العين قليلاً قليلاً حتى اجتمع في شيء، ثم غسل عليه السلام وجهه ويديه به ثم أعاده فيها، فجرت العين بماء كثير فاستقى الناس ثم قال عليه الصلاة والسلام: يا معاذ، يوشك إن طالت بك حياة أن ترى ما هٰهنا قد ملىء جنانًا. أي بساتين وعمرانًا، وهذا أيضًا من معجزاته عليه الصلاة والسلام.

ورواه القاضي عياض في الشفاء بنحوه من طريق مالك في ....

أيضًا في مسلم، (**بشيء من ماء**) يشير إلى تقليله، (**فسألهما رسول الله ﷺ**: «**هل مسستما**») بكسر السين الأولى على الأفصح، وتفتح (**من مائها شيئًا**»؟، **قالا: نعم**) لأنهما لم يعلما نهيه أو حملاه على الكراهة أو نسياه إن كانا مؤمنين، وقد روى أبو بشر الدولابي، أنهما كانا من منافقين، (**فسبّهما**) لمخالفتهما أمره ونفاقهما، أو حملهما النهي على الكراهة إن كانا مؤمنين، فإن كانا لم يعلما أو نسيا فسبّهما لكونهما تسببا في فوات ما أراده من إظهار المعجزة، كما يسبّ الناسي والساعي، ويلامان إذا كان سببًا في فوات محروس عليه، قاله الباجي في شرح الموطأ.

(**وقال لهما ما شاء اللّه أن يقول، ثم غرفوا من العين**) بأيديهم (**قليلاً قليلاً**) بالتكرار، (**حتى اجتمع**) الماء الذي غرفوه (**في شيء**) من الأواني التي كانت معهم ولا قلب فيه، وإن أصله غرفوا في شيء حتى اجتمع ماء كثير؛ كما توهم، (**ثم غسل عليه السّلام وجهه ويديه**) للبركة (**به،**) أي: الماء، والذي في مسلم، وفي الموطأ فيه بدل به، وضميره قيل عائد على الشيء، أي: الإناء، والظاهر أنه للماء أيضًا، وعبّر بفي لمشاكلة قوله: (**ثم أعاده فيها، فجرت العين بماء كثير،**) نقل بالمعنى، ولفظ مسلم: فجرت العين بماء منهمر، وقال غزير: شكّ أبو علي، أي: راويه عن مالك نعم لفظ الموطأ بماء كثير، كلفظ المصنف، لكنه لم يعزه له، (**فاستقى الناس:**) شربوا وسقوا دوابهم، (**ثم قال عليه الصّلاة والسّلام: «يا معاذ، يوشك:**) يقرب ويسرع من غير بطء (**إن طالت بك حياة،**) أي: إن أطال اللّه عمرك، ورأيت هذا المكان، (**أن ترى**) بعينك فاعل يوشك، وإن بالفتح مصدريّة، (**ما**) موصول، أي: الذي (**هٰهنا**) هو إشارة للمكان، (**قد ملىء**) بالبناء للمفعول (**جنانًا،**) نصب على التمييز، بكسر الجيم جمع بفتحها، (**أي: بساتين وعمرانًا،**) أي: يكثر ماؤه ويخصب أرضه، فيكون بساتين ذات ثمار وشجر كثيرة، (**وهذا أيضًا من معجزاته عليه الصّلاة والسّلام؛**) لأنه إخبار بغيب وقع، (**ورواه**) بمعنى: ذكره (**القاضي عياض في الشفاء بنحوه من طريق مالك**) أي: ناسبًا له بلفظ: روى مالك (**في**

الموطأ، وزاد فقال: قال في حديث ابن إسحٰق: فانخرق من الماء ماء له حس كحس الصواعق.

وفي البخاري، في غزوة الحديبية، من حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم: أنهم نزلوا بأقصى الحديبية على ثمد قليل الماء يتبرضه الناس تبرضًا، ...

الموطأ) عن معاذ، (**وزاد**) بعده، (**فقال**) عياض: (**قال**) معاذ (**في حديث ابن إسحٰق**) في السيرة: (**فانخرق:**) انفجر انفجارًا بشدّة (**من الماء، ماء له حسّ:**) صوت، (**كحسّ الصواعق:**) جمع صاعقة: الصيحة، فهو تشبيه محسوس بمحسوس، قال التلمساني: وهي والصعقة: النار تسقط من السماء إلى الأرض في رعد شديد، وصيحة العذاب، وقطعة من النار تسقط إلى الأرض، انتهى، لكن هذا إنما ذكره ابن إسحٰق في قصّة أخرى بعد ارتحاله من تبوك، فقال: فأقام رسول اللّه ﷺ بضع عشرة ليلة لم يجاوزها، أي: تبوك، ثم انصرف قافلاً إلى المدينة، وكان في الطريق ماء يروي الراكب والراكبين والثلاثة بواد يقال له وادي المشقق، فقال ﷺ: «من سبقنا إلى ذلك الماء، فلا يستقي منه شيئًا حتى نأتيه»، فسبق إليه نفر من المنافقين، فاستقوا، فلما أتاه ﷺ وقف عليه، فلم يرَ فيه شيئًا، فقال: «من سبقنا إلى هذا الماء»؟، فقيل: فلان وفلان، فقال: «أوَ لم أنههم أن يستقوا منه شيئًا حتى آتيه»، ثم لعنهم ودعا عليهم، ثم نزل فوضع يده تحت الرسل، فجعل يصبّ في يده ما شاء اللّه أن يصبّ، ثم نضحه به ومسحه بيده، ودعا بما شاء أن يدعو، فانخرق من الماء ماء له حسّ، كحسّ الصواعق، فشرب الناس وأسقوا حاجتهم منه، فقال ﷺ: «لئن بقيتم أو من بقي منكم، ليسمعن بهذا الوادي وهو أخصب ما بين يديه وما خلفه»، انتهى.

(**وفي البخاري في غزوة الحديبية من حديث المسور**) بكسر الميم، وسكون المهملة، وفتح الواو، وبالراء، (**ابن مخرمة**) بفتح الميم، وسكون المعجمة، بن نوفل، بن أهيب، بن عبد مناف، بن زهرة القرشي، الزهري، له ولأبيه صحبة، مات سنة أربع وستّين، (**ومرؤن بن الحكم**) بن أبي العاصي، بن أميّة، بن عبد شمس، بن عبد مناف القرشي، الأموي، لم تثبت له صحبة.

قال الحافظ: وهذا الحديث مرسل، فمرؤن لا صحبة له، والمسور لم يحضر القصّة، وقد رواه البخاري في أوّل كتاب الشّروط عن المسور ومرؤن أخبرا عن أصحاب رسول اللّه ﷺ، وقد سمعا جميعًا، صحابة شهدوا هذه القصة، كعمر، وعثمٰن، وعليّ، والمغيرة، وأمّ سلمة، وسهل بن حنيف، (**أنهم**) أي: النبيّ ﷺ وأصحابه، (**نزلوا بأقصى الحديبية على ثمد**) بفتحتين: (**قليل الماء يتبرّضه**) بتحتية، ففوقية، فموحدة، فراء ثقيلة، فضاد معجمة: يأخذه (**الناس تبرّضًا**)

فلم يلبثه الناس حتى نزحوه وشكي إلى رسول الله ﷺ العطش، فانتزع سهمًا من كنانته ثم أمرهم أن يجعلوه فيه، فوالله ما زال يجيش لهم بالري حتى صدروا عنه.

والثمد: ـ بالمثلثة والتحريك ـ الماء القليل.

نصب على أنه مفعول مطلق من باب النقل للتكلّف، **(فلم يلبثه الناس)**.

قال الحافظ: بضمّ أوّله، وسكون اللام من الألبان، وقال ابن التيمي: بفتح أوّله، وكسر الموحدة المنقلة، أي: لم يتركوه يلبث، أي: يقيم، انتهى.

وقال المصنّف: بضمّ أوّله، وفتح اللام، وشدّ الموحدة، وسكون المثلثة في الفرع، وأصله مصحّحًا عليه، **(حتى نزحوه،)** بنون، فزاي، فحاء مهملة، أي: لم يبقوا منه شيئًا.

قال الحافظ: ووقع في شرح ابن التين، بفاء بدل الحاء، ومعناهما واحد، وهو أخذ الماء شيئًا بعد شيء حتى لا يبقى منه شيء، **(وشكى)** بالبناء للمفعول **(إلى رسول الله ﷺ العطش)** بالرفع نائب الفاعل، **(فانتزع سهمًا من كنانته،)** بكسر الكاف: جعبته التي فيها النبل، **(ثم أمرهم أن يجعلوه فيه،)** أي: الثمد.

روى ابن سعد من طريق أبي مروان، قال: حدّثني أربعة عشر رجلاً من الصحابة: أن الذي نزل البئر ناجية بن الأعجم، وقيل: هو ناجية بن جندب، وقيل: البراء بن عازب، وقيل: عباد بن خالد، حكاه الواقدي، ووقع في الاستيعاب: خالد بن عبادة.

قال في الفتح: ويمكن الجمع بأنهم تعاونوا على ذلك بالحفر وغيره، **(فوالله ما زال يجيش،)** بفتح أوله، وكسر الجيم، وسكون التحتية ومعجمة، **(لهم بالريّ،)** بكسر الراء، ويجوز فتحها **(حتى صدروا عنه،)** أي: رجعوا بعد ورودهم.

زاد ابن سعد: حتى اغترفوا بآنيتهم جلوسًا على شفير البئر.

وعند ابن إسحٰق: فجاش بالرواء حتى ضرب الناس عنه بعطن، **(والثّمد بالمثلثة)** المفتوحة **(والتحريك،)** أي: فتح الميم **(الماء القليل)**.

وقال في الفتح أي: حفرة فيها ماء قليل، يقال: ماء مثمود، أي: قليل؛ فقوله: قليل الماء تأكيدًا لدفع توهم أن يراد لغة من يقول الثمد الماء الكثير، وقيل: الثمد ما يظهر من الماء في الشتاء، ويذهب في الصيف، انتهى، وهذ أولى من تفسير المصنف بالماء القليل؛ لأنه يصير في قوله قليل الماء خزازة، لرجوع معناه إلى أنهم نزلوا على ماء قليل، أي: قليل الماء لكن تعقّب بعض كلام الحافظ؛ بأنه إنما يتمّ إن ثبت لغة أن الثمد الماء الكثير، واعترض الدماميني قوله تأكيد؛ بأنه لو اقتصر على قليل أمكن، أما مع إضافة إلى الماء فيشكل؛ كقولنا: هذا ماء قليل الماء نعم، قال الرازي: الثمد العين، وقال غيره: حفرة فيها ماء؛ فإن صحّ فلا إشكال.

وقوله: «يتبرضه الناس تبرضًا» ـ بالضاد المعجمة ـ أي يأخذونه قليلاً قليلاً، والبرض: الشيء القليل.

وقوله: «ما زال يجيش» ـ بفتح المثناة التحتية، وبالجيم، آخره شين معجمة ـ أي: يفور ماؤه ويرتفع.

وفي رواية: أنه ﷺ توضأ فتمضمض ودعا ومج في بئر الحديبية منه، فجاشت بالماء كذلك.

وفي مغازي أبي الأسود عن عروة: أنه توضأ في الدلو، ومضمض فاه ثم مج فيه، وأمر أن يصب في البئر، ونزع سهمًا من كنانته وألقاه في البئر ودعا الله تعالى، ففارت بالماء حتى جعلوا يغترفون بأيديهم منها وهم جلوس على شفيرها، فجمع بين الأمرين.

وكذا رواه الواقدي من طريق أوس بن خولي.

(**وقوله: يتبرّضه الناس تبرّضًا، بالضاد المعجمة، أي: يأخذونه قليلاً قليلاً، والبرض: الشيء القليل**،) قال الحافظ: البرض، بالفتح والسكون: اليسير من العطاء.

وقال صاحب العين: هو جمع الماء بالكفّين، (**وقوله: فما زال**،) أي: استمرّ (**يجيش، بفتح المثناة التحتية، وبالجيم، أخره شين معجمة، أي: يفور ماؤه ويرتفع.**

(**وفي رواية**) للبخاري عن البراء: (**أنه ﷺ توضّأ، فتمضمض، ودعا، ومجّ في بئر الحديبية منه، فجاشت بالماء كذلك**،) ولم يذكر إلقاء السهم.

(**وفي مغازي أبي الأسود**،) محمّد بن عبد الرحمٰن الأسدي، المدني، يتيم عروة من الثقات، (**عن عروة**) بن الزبير، أحد الفقهاء مرسلاً: (**أنه**) ﷺ (**توضّأ في الدلو، ومضمض فاه، ثم مجّ فيه**) في الدلو، (**وأمر أن يصبّ في البئر، ونزع سهمًا من كنانته**:) جعبته، (**وألقاه في البئر**،) أي: أمرهم بإلقائه؛ لرواية البخاري قبل، (**ودعا اللّه تعالىٰ، ففارت**،) بفاءين من الفوران: ارتفعت (**حتى جعلوا يغترفون بأيديهم منها، وهم جلوس على شفيرها**،) بالمعجمة والفاء: حافّتها، (**فجمع**) في هذه الرواية (**بين الأمرين**) التوضّؤ والمجّ منه، وإلقاء سهم من كنانته، ففي رواية البخاري اختصار، وفيه معجزات ظاهرة وبركة سلاحه، وما ينسب إليه ﷺ، (**وكذا رواه الواقدي**) محمّد بن عمر بن واقد الأسلمي، الحافظ، المتروك مع سعة علمه، (**من طريق أوس بن خولي**،) بفتح الخاء المعجمة، وفتح الواو، ضبطه العسكري في كتاب التصحيف؛ كما في التبصير الأنصاري الخزرجي، صحابي شهير.

وهذه القصة غير القصة السابقة في ذكر نبع الماء من بين أصابعه ﷺ مما رواه البخاري في المغازي من حديث جابر: عطش الناس بالحديبية وبين يدي رسول الله ﷺ ركوة فجعل الماء يفور من بين أصابعه. الحديث.

فبين القصتين مغايرة، وجمع ابن حبان بينهما: بأن ذلك وقع في وقتين، انتهى.

فحديث جابر في نبع الماء كان حين حضرت صلاة العصر عند إرادة الوضوء، وحديث البراء كان لإرادة ما هو أعم من ذلك. ويحتمل أن يكون الماء لما تفجر من بين أصابعه ويده في الركوة، وتوضؤوا كلهم وشربوا أمر حينئذٍ بصب الماء الذي بقي في الركوة في البئر فتكاثر الماء فيها. انتهى.

وفي حديث البراء وسلمة بن الأكوع مما رواه البخاري في قصة الحديبية وهم أربع عشرة مائة، وبئرها لا تروي خمسين شاة، فنزحناها ....

قال ابن سعد: مات قبل حصر عثمان، (**وهذه القصّة غير القصة السابقة**) قريبًا (**في ذكر نبع الماء من بين أصابعه ﷺ ممّا رواه البخاري**) ومسلم، كلاهما (**في المغازي من حديث جابر،**) قال: (**عطش الناس بالحديبية وبين يدي رسول الله ﷺ ركوة،**) فذكر الحديث، وفيه: (**فجعل الماء يفور من بين أصابعه، الحديث**) المتقدّم قريبًا؛ (**فبين القصّتين مغايرة**) ظاهرة؛ لأنه قال في حديث جابر: فجعل الماء يفور من بين أصابعه، وفي حديث البراء: أنه صبّ ماء وضوئه في البئر، (**وجمع ابن حبان بينهما بأن ذلك وقع في وقتين، انتهى،**) فالقصّة متعدّدة؛ (**فحديث جابر في نبع الماء كان حين حضرت صلاة العصر عند إرادة الوضوء**) له، (**وحديث البراء كان لإرادة ما هو أعمّ من ذلك؛**) كشرب وسقي دواب، (**ويحتمل أن يكون الماء لما تفجّر من بين أصابعه ويده في الركوة، وتوضّؤوا كلهم وشربوا، أمر حينئذ بصبّ الماء الذي بقي في الركوة في البئر**) ظرف لصبّ، (**فتكاثر الماء فيها،**) فتكون قصّة واحدة، (**انتهى**) من فتح الباري وزاد: وفي حديث زيد بن خالد أنّهم أصابهم مطر بالحديبية، فكان ذلك وقع بعد القصّتين المذكورتين، والله أعلم.

(**وفي حديث البراء**) بن عازب، (**وسلمة بن الأكوع ممّا رواه البخاري**) لو زاد مسلم لاستقام على التوزيع، فالبخاري روى حديث البراء، ومسلم حديث سلمة، (**في قصة الحديبية، وهم أربعة عشر مائة، وبئرها لا تروى،**) بضم الفوقيّة (**خمسين شاة،**) الشاة المعروفة، وروى إشاءة، بكسر الهمزة الأولى، وفتح الأخيرة، وهي السخلة الصغيرة، (**فنزحناها،**) أخرجنا جميع

فلم نترك فيها قطرة، فقعد رسول الله ﷺ على جباها، قال البراء: وأتي بدلو منها فبصق فدعا، وقال سلمة: فإما دعا وإما بصق فيها، فجاشت فأرووا أنفسهم وركابهم، وقال في رواية البراء: ثم مضمض ودعا ثم صبه فيها ثم قال: دعوها ساعة.

قوله: «على جَبَاها» - بفتح الجيم والموحدة والقصر - ما حول البئر، وبالكسر: ما جمعت فيه من الماء.

وقوله: ....

مائها، (**فلم نترك فيها قطرة، فقعد رسول الله ﷺ على جباها، قال البراء: وأُتي**) بالبناء للمفعول (**بدلوٍ منها،**) أي: بماء ممّا نزحوه، (**فبصق**) بالصاد، وفي رواية بالسين وهما لغتان، أي: ألقى ريقه، (**فدعا**) اللّه سرًّا بعد بصاقه، فجمع بينهما على رواية البراء، وليس هنا أداة شكّ، فلا يصح احتمال أنه شكّ من الراوي هل بصق أو دعا؛ لقوله: (**وقال سلمة: فإمّا دعا وإما بصق،**) بكسر الهمزتين، بيان للشكّ في الرواية؛ لأنه لا يلزم من وقوع الشكّ في رواية سلمة منه، أو ممّن بعده وقوعه في رواية البراء، كما هو ظاهر (**فيها،**) أي: البئر لا الدلو، كذا قيل، (**فجاشت**) البئر، أي: فار ماؤها وارتفع لفمها، (**فأرووا أنفسهم**) بشربهم (**وركابهم:**) إبلهم لسقيهم منها، (**وقال في رواية البراء: ثم مضمض ودعا**) اللّه سرًّا، (**ثم صبّه**) الماء الذي توضّأ وتمضمض به (**فيها،**) أي: البئر، (**ثم قال: «دعوها ساعة»:**) مقدارًا من الزمان، وفي رواية للبراء: فتركناها غير بعيد، ثم إنها أصدرتنا، ولفظ البخاري من طريق إسرائيل، عن أبي إسحٰق، عن البراء، قال: تعدون أنتم الفتح فتح مكّة، وقد كان فتح مكّة فتحًا، ونحن نعدّ الفتح بيعة الرضوان يوم الحديبية، كنّا مع النبيّ ﷺ أربع عشرة مائة، والحديبية بئر، فنزحناها فلم نترك فيها قطرة، فبلغ ذلك النبيّ ﷺ، فأتاها، فجلس على شفيرها، ثم دعا بإناء من ماء فتوضّأ، وتمضمض، ودعا ثم صبّه فيها فتركناها غير بعيد، ثم إنها أصدرتنا ما شئنا ونحن وركابنا، ولفظه من طريق زهير: حدّثنا أبو إسحٰق، أنبأنا البراء أنهم كانوا مع رسول اللّه ﷺ، يوم الحديبية ألفًا وأربعمائة أو أكثر، فنزلوا على بئر فنزحوها، فأتوا النبيّ ﷺ، فأتى البئر وقعد على شفيرها، ثم قال: «ائتوني بدلو من مائها»، فأُتي به، فبصق، ثم قال: «دعوها ساعة»، فأرووا أنفسهم وركابهم، حتى ارتحلوا، ولفظ مسلم عن سلمة: قدمنا الحديبية مع رسول اللّه ﷺ ونحن أربع عشر مائة، وعليها خمسون شاة لا ترويها، فقعد ﷺ على جبا الركية، فإما دعا وإما بصق فيها، فجاشت فسقينا واستقينا.

(**قوله: على جباها، بفتح الجيم والموحدة والقصر: ما حول البئر، وبالكسر: ما جمعت فيها**) عبارة غيره: ما جمع فيها (**من الماء،**) وروى شفاها بمعجمة وهما بمعنى، (**وقوله:**

«وركابهم» أي الإبل التي يسار عليها.

وفي الصحيحين عن عمران بن الحصين قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فاشتكى إليه الناس من العطش، فنزل فدعا فلانًا ـ كان يسميه أبو رجاء ....

وركابهم، أي: الإبل التي يسار عليها. وفي الصحيحين:) البخاري في التيمّم وعلامات النبوّة، ومسلم في الصّلاة من حديث عوف: حدّثنا أبو رجاء، **(عن عمران بن حصين،)** بن عبيد، بن خلف الخزاعي، أسلم عام خيبر، وكان من فضلاء الصحابة وفقهائهم، يقول أهل البصرة عنه: كان يرى الحفظة، وتكلّمه حتى اكتوى، روى له مائة وثمانون حديثًا في البخاري اثنا عشر، مات بالبصرة سنة اثنتين وخمسين، **(قال: كنّا مع رسول الله ﷺ في سفر،)** اختلف في أنه الحديبية، ففي مسلم عن ابن مسعود: أقبل ﷺ من الحديبية ليلاً، فنزل، فقال: «من يلكؤنا»؟، فقال بلال: أنا... الحديث، أو بطريق مكّة؛ كما في الموطأ عن زيد بن أسلم مرسلاً، أو بطريق تبوك؛ كما رواه عبد الرزاق عن عطاء بن يسار مرسلاً، والبيهقي عن عقبة بن عامر، أو في جيش الأمراء؛ كما في أبي داود، وتعقّبه أبو عمر؛ بأنها مؤتة، ولم يشهدها النبيّ ﷺ، وهو كما قال؛ لكن يحتمل أن المراد بها غيرها، ذكره الحافظ، وقول المصنف: أو عند رجوعهم من خيبر، كما في مسلم، لا وجه له؛ إذ في قصة عمران قال: أوّل من استيقظ أبو بكر، ورواية مسلم: أوّل من استيقظ النبيّ ﷺ، فلا يصحّ تفسير السفر المبهم هنا بما في مسلم، ولذا لم يذكر الحافظ هنا، وإنما ذكره استدلالاً على تعدّد الواقعة، أي: نومهم عن صلاة الصبح، كما مرّ بيانه في آخر المقصد الثالث، **(فاشتكى:)** حذف من الحديث ما لم يتعلّق به غرضه هنا، وهو: وإنا أسرينا حتى كنّا في آخر الليل، وقعنا وقعة، ولا وقعة أحلى عند المسافر منها، فما أيقظنا إلاّ حرّ الشمس، فكان أوّل من استيقظ من منامه أبو بكر، ثم فلان، ثم فلان، يسمّيهم أبو رجاء، فنسى عوف، ثم عمر بن الخطاب الرابع، وكان النبيّ ﷺ إذا نام لم يوقظ حتى يكون هو يستيقظ؛ لأنّا لا ندري ما يحدث له في نومه، فلما استيقظ عمر، ورأى ما أصاب الناس، وكان رجلاً جليدًا، فكبّر ورفع صوته بالتكبير حتى استيقظ بصوته النبيّ ﷺ، فلما استيقظ شكوا إليه الذي أصابهم، فقال: «لا ضيرَ أو لا تضير ارتحلوا»، فارتحل، فسار غير بعيد، ثم نزل فدعا بالوضوء، فتوضّأ، ونودي بالصّلاة، فصلّى بالناس، فلما انفتل من صلاته إذا هو برجل لم يصلّ، فقال: «ما منعك أن تصلّي»؟ قال: أصابتني جنابة ولا ماء، قال: «عليك بالصعيد، فإنه يكفيك»، ثم سار فاشتكى **(إليه الناس من العطش،)** أي: ما أصابهم من الشدّة الحاصلة بسببه، **(فنزل عليه السّلام، فدعا فلانًا كان يسمّيه أبو رجاء،)** بفتح الراء، وخفّة الجيم والمدّ، عمران بن ملحان، بكسر الميم، وسكون اللام، وبالحاء المهملة العطاري، ويقال: اسم أبيه تيم، وقيل غير ذلك في اسم أبيه مخضرم، أدرك النبيّ ﷺ ولم يره، وأسلم بعد الفتح، وهو ثقة معمّر،

ونسيه عوف ـ ودعا عليًا، وقال: اذهبا فابتغيا الماء،فانطلقنا فتلقينا امرأة بين مزادتين أو سطيحتين من ماء، فجاءا بها إلى النبي ﷺ، فاستنزلوها عن بعيرها، ....

مات سنة خمسمائة وله مائة وعشرون سنة، روى له الستّة، (ونسيه عوف،) بالفاء، الأعرابي، العبدي، البصري، ثقة، رمى بالقدر وبالتشيّع، مات سنة ستّ أو سبع وأربعين ومائة، وله ستّ وثمانون.

قال الحافظ: وفلان الذي نسيه هو عمران بن حصين، بدليل قوله عند مسلم: ثم عجلني النبيّ ﷺ في ركب بين يديه نطلب الماء، ودلّت هذه الرواية على أنه كان هو وعليّ فقط؛ لأنهما خوطبا بلفظ التثنية، ويحتمل أنه كان معهما غيرهما على سبيل التبعية لهما، فيتّجه إطلاق لفظ ركب وخصّا بالخطاب؛ لأنهما المقصودان بالإرسال. (**ودعا عليًا**) هو ابن أبي طالب، (**وقال: «اذهبا فابتغيا،**) بموحدة، ففوقية من الابتغاء، وللأصيلي: فابغيا من الثلاثي وهمزته للوصل، ولأحمد فابغيانا، (**الماء»،**) والمراد: الطلب، يقال: ابتغى الشيء طلبه، وابغِ الشيء، أي: تطلبه لي، وفيه الجري على العادة في طلب الماء وغيره، وأن التسبّب في ذلك لا يقدح في التوكّل، (**فانطلقنا، فتلقينا امرأة،**) وفي علامات النبوّة من رواية سلم، بفتح فسكون عن أبي رجاء عن عمران فبينما نحن نسير إذا نحن بامرأة سادلة رجليها (**بين مزادتين**) بفتح الميم والزاي: قربة كبيرة فيها جلد من غيرها، وتسمّى أيضًا السطيحة، (**أو سطيحتين،**) بفتح السين، وكسر الطاء المهملتين، تثنية سطيحة بمعنى المزادة، أو وعاء من جلدين، سطح أحدهما على الآخر، قال الحافظ: وأو هنا شكٌ من عوف لخلوّ رواية سلم عن أبي رجاء عنها، أي: حيث جزم بقوله بين مزادتين، قال: والمراد بهما الرواية، زاد المصنف: أو القربة الكبيرة سمّيت بذلك، لأنه يزاد فيها جلد آخر من غيرها، انتهى.

وظاهر حديث الصحيحين هذا؛ أنهما يجدان امرأة بمكان كذا، معها بعير عليه مزادتان الحديث، فوجداها وأتيا بها، قال شارحه: ولم يسمّ أحد هذه المرأة إلاّ أنها أسلمت، ولا المكان (**من ماء**) على بعير لها، فقالا لها: أين الماء؟، فقالت: عهدي بالماء أمس هذه الساعة، ونفرنا خلوف، فقالا لها: انطلقي إذن، قالت: إلى أين؟، قالا: إلى رسول اللّه، قالت: الذي يقال الصابىء، قالا: هو الذي تعنين فانطلقي، هكذا في الصحيح قبل قوله: (**فجاءا بها إلى النبيّ ﷺ**) وحدّثاه الحديث؛ كما في الرواية، أي: الذي كان بينهما وبينها، (**فاستنزلوها عن بعيرها**) أي: طلبوا منها النزول عنه، وجمع باعتبار من تبع عليًا وعمران ممن يعينهما، قال بعض الشراح المتقدمين: إنما أخذوها واستجازوا أخذ مائها، لأنها كانت حربيّة، وعلى فرض أن يكون لها عهد، فضرورة العطش تبيح للمسلم الماء المملوك لغيره على عوض، وإلا فنفس الشارع

ودعا النبي ﷺ بإناء ففرَّغ فيه من أفواه المزداتين أو السطيحتين، وأوكأ أفواههما، وأطلق العزالى، ونودي في الناس: اسقوا واستقوا، فسقى من سقى، واستقى من شاء، «وهي قائمة تنظر إلى ما يفعل بمائها، وأيم الله لقد أقلع عنها وإنه ليخيل إلينا أنها أشد ملئة ....

تفدي بكل شيء، نقله الحافظ، (**ودعا النبيّ ﷺ بإناء ففرغ**) من التفريغ، وفي رواية: فافرغ من الأفراغ، (**فيه من أفواه المزادتين أو السطيحتين**) أي: أُفرغ الماء من **أفواههما**، وجمع موضع التثنية على حدّ، فقد صغت قلوبكما إذ ليس لكل مزادة سوى فمّ واحد، زاد الطبراني: فمضمض في الماء وأعاده في أفواه المزادتين.

قال الحافظ: وبهذه الزيادة تتّضح الحكمة في ربط الأفواه بعد فتحها، وإن البركة إنما حصلت بمشاركة ريقه الطاهر المبارك للماء، وفي الشفاء: فجعل في إناء من مزادتيها، وقال فيه ما شاء اللّه أن يقول، (**وأوكأ**) أي: ربط (**أفواههما وأطلق**) أي: فتح (**العزالى**) بفتح المهملة والزاي، وكسر اللام، ويجوز فتحها: جمع عزلى، بإسكان الزاي، قال الخليل: هي مصبّ الماء من الراوية، ولكل مزادة عزلاً، وإن من أسفلها، قاله الحافظ؛ فالجمع في العزالى على بابه، لأنهما مزادتان، فلهما أربع عزالى.

وقال بعض: جمع، وليس للقربة إلاّ فم واحد، قيل: لأنها كانت تتعدّد في قربهم عزلاً، وإن من أسفل وعزلاً، وإن من فوق وما كان من أسفل يخصّ باسم العزلى، والأحسن أن الجمع قد يطلق على ما فوق الواحد وليس على حدّ، فقد صغت قلوبكما لاختصاصه بما إذا كان المضاف مثنى(**ونودي في الناس اسقوا**) بهمزة قطع مفتوحة من أسقى، أو بهمزة وصل مكسورة من سقى؛ كما في الفتح وغيره، أي: اسقوا غيركم، كالدواب، (**واستقوا**) أنتم، (**فسقى من سقى**) ولابن عساكر: فسقى من شاء، (**واستقى من شاء**) فرّق بينه وبين سقى؛ أنه لنفسه، وسقي لغيره من ماشية ودواب واستقى، قيل: بمعنى سقى، وقيل: إنما يقال سقيته لنفسه وأسقيته لماشيته، ذكره المصنف، وكان آخر ذلك أن أعطى الذي أصابته الجنابة إناء من ماء، قال: «اذهب فأفرغه عليك»، هكذا في الصحيح قبل قوله: (**وهي**) أي: والحال أن المرأة (**قائمة تنظر إلى ما يفعل**) بالبناء للمجهول (**بمائها، وأيم اللّه**) قال الحافظ: بفتح الهمزة وكسرها، والميم مفتوحة، ولم يجيء كذلك غيرها، وهو مرفوع بالابتداء وخبره محذوف، والتقدير: ايم اللّه قسمي، وفيها لغات جمع منها النووي في تهذيبه سبع عشرة، وبلغ بها غيره عشرين، وسيكون لنا عودة لبيانها في كتاب الأيمان، ويستفاد منه جواز التوكيد باليمين، وإن لم يتعيّن، (**لقد أُقلع**) بضمّ الهمزة، أي: (**عنها**) ، (**وأنه ليخيّل إلينا أنها أشدّ ملئة**) بكسر الميم،

منها حين ابتدأ فيها، فقال النبي ﷺ: اجمعوا لها، فجمعوا لها من بين عجوة ودقيقة وسويقة حتى جمعوا لها طعامًا، فجعلوه في ثوب وحملوها على بعيرها، ووضعوا الثوب بين يديها قال لها: تعلمين ما رزئنا من مائك شيئًا ....

وسكون اللام، بعدها همزة مفتوحة، ثم تاء تأنيث، أي: امتلأ.

وفي رواية البيهقي: أنها أملأ (**منها حين ابتدأ فيها**،) والمراد أنهم يظنّون أن الباقي فيها من الماء أكثر ممّا كان أوّلاً، وهذا من عظيم آياته وباهر دلائل نبوّته، حيث توضّؤوا واستقوا، واغتسل الجنب، بل في علامات النبوّة من طريق سلم، بفتح المهملة أوّله، تليها لام ساكنة، فميم، ابن زرير، بفتح الزاي المنقوطة أوّله، وراءين بلا نقط، بينهما تحتية ساكنة؛ كما ضبطه النووي، والحافظ، والمصنف وغيرهم؛ أنهم ملؤوا كل قربة وإداوة كانتا معهم بما سقط من العزالى، وبقيت المزادتان مملوأتين، بل ظنّ الصحابة أنه كان أكثر ممّا كان أوّلاً، (**فقال النبيّ ﷺ**) لأصحابه: (**«اجمعوا لها**) تطييبًا لخاطرها في مقابلة حبسها في ذلك الوقت عن السير إلى قومها وما نالها من خوف أخذ مائها، لا أنه عوض عمّا أخذ من الماء، قاله المصنّف، وقال الحافظ: وفيه جواز أخذ المحتاج برضا المطلوب منه أو بغير رضاه إن تعيّن، وفيه جواز المعاطاة في مثل هذا من الهبات والإباحات من غير لفظ من المعطى والآخذ، (**فجمعوا لها من بين عجوة**) تمر، أجود تمر المدينة، وفي رواية: ما بين، كما في المصنف، واقتصر الحافظ على من بين، فلا معنى لترجى زيادة بين من المصنف بعد ثبوتها رواية، (**ودقيقة وسويقة**،) بفتح أوّلهما، وفي رواية: كريمة بضمّهما مصغّرًا مثقلاً؛ كما قال الحافظ وغيره، وعطف سويقة على دقيقة خاص على عام، (**حتى جمعوا لها طعامًا**) كثيرًا؛ كما عند أحمد، وفيه إطلاق لفظ الطعام على غير الحنطة والذرّة، خلافًا لمن أبى ذلك، ويحتمل أن يكون المعنى طعامًا غير العجوة وما بعدها، قاله الحافظ، أي: ما يعدّ طعامًا عرفًا بحيث ينتفع به ويدخّر ليؤكل في أوقات متفرّقة، وهو كناية عن كثرة ما جمعوه لها، بدليل زيادة أحمد: كثيرًا، (**فجعلوه**،) أي: ما جمعوه، ولأبي ذرّ: فجعلوها، أي: الأنواع المجموعة (**في ثوب**) من عندهم على ظاهره، لكن في الشفاء، ثم أمر فجمع للمرأة من الأزواد حتى ملؤوا ثوبها، فظاهره: أن المراد في ثوبها (**وحملوها على بعيرها**) الذي كانت راكبة عليه، (**ووضعوا الثوب**) بما فيه (**بين يديها**،) أي: قدّامها على البعير، (**قال لها**) ﷺ؛ كما في رواية الإسمعيلي، وللأصيلي: قالوا لها، أي: الصحابة بأمره ﷺ (**«تعلمين**) قال الحافظ: بفتح أوّله وثانيه، وتشديد اللام، أي: اعلمي، وقال المصنف: بفتح التاء، وسكون العين، وتخفيف اللام، أي: اعلمي (**ما رزئنا**،) بفتح الراء، وكسر الزاي، ويجوز فتحها، وبعدها همزة ساكنة، أي: نقصنا (**من مائك شيئًا**،) قال الحافظ: ظاهره أن جميع

ولكن الله هو الذي أسقانا، فأتت أهلها فقالت: العجب، لقيني رجلان فذهبا بي إلى هذا الرجل الذي يقال له الصابىء ففعل كذا وكذا، فوالله إنه لأسحر الناس كلهم أو إنه لرسول الله حقًّا، فقالت يومًا لقومها: ما أرى أن هؤلاء يدعونكم عمدًا فهل لكم في الإسلام. الحديث.

وعن أبي قتادة ....

ما أخذوه ممّا زاده اللّه وأوجده وأنه لم يختلط فيه شيء من مائها في الحقيقة، وإن كان في الظاهر مختلطًا، وهذا أبدع وأغرب في المعجزة، وهو ظاهر قوله: (**ولكنّ اللّه هو الذي أسقانا**) بالهمز، ولابن عساكر: سقانا، ويحتمل أن المعنى: ما نقصنا من مقدار مائك شيئًا، وفيه إشارة إلى أن الذي أعطاها ليس على سبيل العوض من مائها، بل على سبيل التكرّم والتفضّل، وجواز استعمال أواني المشركين ما لم تتيقّن فيها النجاسة، (**فأتت أهلها**،) وقد احتبست عنهم، فقالوا: ما حبسك يا فلانة؟، هذا أسقطه من الحديث قبل قوله: (**فقالت**:) حبسني (**العجب، لقيني رجلان، فذهبا بي إلى هذا الرجل الذي يقال له الصابىء، ففعل كذا وكذا**،) حكت لهم ما فعل، (**فواللّه إنه لأسحر الناس كلّهم**) لفظ البخاري: أنه لأسحر الناس من بين هذه وهذه، وقالت بإصبعيها الوسطى والسبابة، فرفعتهما إلى السماء، تعني: السماء والأرض، (**أو إنه لرسول اللّه حقًّا**،) هذا منها ليس بإيمان الشكّ، لكنّها أخذت في النظر، فأعقبها الحقّ فآمنت بعد ذلك، وأسقط من الحديث: فكان المسلمون بعد ذلك يغيرون على من حولها من المشركين، ولا يصيبوا الصرم الذي هي منه، (**فقالت**) المرأة (**يومًا لقومها: ما**) موصول (**أرى**،) بفتح الهمزة، بمعنى: أعلم، أي: الذي أعتقد (**أن**،) بالفتح مثقلاً، (**هؤلاء يدعونكم**) من الإغارة (**عمدًا**،) لا جهلاً، ولا نسيانًا، ولا خوفًا منكم، بل مراعاة لما سبق بيني وبينهم، وهذه الغاية في مراعاة الصحبة القليلة، فكان هذا القول سبب رغبتهم في الإسلام؛ كذا رواه أبو ذرّ بلفظ أن الثقيلة، ورواه الأكثرون: ما أرى هؤلاء القوم يدعونكم عمدًا، بفتح همزة أرى وإسقاط أن، ووجهها بما ذكر ابن مالك، ولابن عساكر: ما أُرى، بضمّ الهمزة، أي: أظنّ أن بكسر الهمزة، وللأصيلي وابن عساكر: ما أدري بدال بعد الألف أن بالفتح والتشديد في موضع المفعول، والمعنى: ما أدري ترك هؤلاء إياكم عمدًا لماذا هو، (**فهل لكم**) رغبة (**في الإسلام... الحديث**،) بقيّته في الصحيحين: فأطاعوها، فدخلوا في الإسلام، وما كان يزيد الكتاب بهذه البقيّة، وللناس فيما يعشقون، واللّه أعلم.

(**وعن أبي قتادة**) الحرث، أو عمرو، أو النعمٰن بن ربعي، بكسر الراء، وسكون الموحدة الأنصاري، السلمي، بفتحتين المدني، شهد أُحدًا وما بعدها، ولم يصح شهوده بدرًا، ومات سنة

قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: إنكم تسيرون عشيتكم وليلتكم وتأتون الماء غدًا إن شاء الله، فانطلق الناس لا يلوي أحد على أحد، فبينا رسول الله ﷺ يسير حتى ابهارَّ الليل ـ أي ابيض ـ فمال عن الطريق فوضع رأسه ثم قال احفظوا علينا صلاتنا،

أربع وخمسين على الأصح الأشهر، (**قال: خطبنا**) وعظنا (**رسول اللّه ﷺ**) في سفر؛ كما دلّ عليه السياق، وفي حديث أبي هريرة عند مسلم: أن ذلك كان حين قفل من غزوة خيبر، (**فقال**) في خطبته: (**إنكم تسيرون عشيتكم**،) أي: بقيّة يومكم، فالعشيّة كالعشى: آخر النهار؛ كما في القاموس، وفي المصباح: ما بين الزوال إلى الغروب، (**وليلتكم**) التي تليه (**وتأتون الماء غدًا إن شاء اللّه تعالىٰ**) تبرّكًا، وامتثالاً للآية، (**فانطلق الناس لا يلوي**)، لا يعطف (**أحد، على أحد**) لاشتغال كل منهم بنفسه، (**فبينا**) بلا ميم (**رسول اللّه ﷺ يسير حتى إبهارّ**،) بالموحدة، وتشديد الراء (**الليل، أي: ابيضّ**،) كذا فسّره المصنف، والذي للسيوطي، أي: انتصف، وفي مقدمة الفتح، قيل: انتصف أو ذهب معظمه، إذ بهرة كل شيء أكثره، وفي القاموس: إبهار الليل: انتصف، أو تراكمت ظلمته، أو ذهبت عامّته، أو بقي نحو ثلثه، فلم يذكروا تفسيره بالبياض؛ كما فعل المصنف، بل في الصحاح والقاموس؛ إنما ذكرا البياض صفة للقمر لا لليل، ولفظ القاموس: بهر القمر، كمنع غلب ضوءه ضوء الكواكب.

ولفظ مسلم: فبينا رسول اللّه ﷺ يسير حتى ابهار الليل، وأنا إلى جنبه، فنعس، فمال على راحلته، فأتيته فدعمته من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته، ثم سار حتى ابهارّ الليل مال عن راحلته، فدعمته من غير أن أوقظه، حتى اعتدل على راحلته، ثم سار حتى إذا كان من آخر السحر مال ميلة هي أشدّ من الميلتين الأوليين حتى كاد ينجفل، فأتيته فدعمته، فرفع رأسه، فقال: «من هذا»؟، قلت: أبو قتادة، قال «متى كان هذا مسيرك مني»؟، قلت: ما زال هذا مسيري منذ اللّيلة، قال: «حفظك اللّه بما حفظت به نبيّه»، ثم قال: «هل ترانا نخفي على الناس»، ثم قال: «هل ترى من أحد»؟، قلت: هذا راكب، ثم قلت: هذا راكب آخر حتى اجتمعنا، فكنّا سبعة ركب، قال: (**فمال**) رسول اللّه ﷺ، أي: عدل (**عن الطريق**،) فحذف المصنّف هذا من الحديث لعدم غرضه فيه، إذ غرضه منه إنما هو تكثير الماء، لكن صار سياقه يقتضي أن عدوله ونومه كان عند انتصاف الليل، مع أنه إنما كان عند السّحر، (**فوضع رأسه**،) أي: نام، (**ثم قال: «احفظوا علينا صلاتنا»**،) بأن تنبّهونا قبل خروج وقتها، وفي البخاري عن أبي قتادة ذكر سبب نزوله سؤال بعض القوم ذلك، فقال ﷺ: «أخاف أن تناموا عن الصّلاة»، فقال بلال: أنا أوقظكم.

وفي حديث أبي هريرة عند مسلم، وقال لبلال: «اكلأنا الليل»، فصلّى بلال ما قدّر له ونام ﷺ هو وأصحابه، فلما قارب الفجر استند بلال إلى راحلته، مواجه الفجر، فغلبت بلالاً

فكان أول من استيقظ رسول الله ﷺ والشمس في ظهره، ثم قال: اركبوا، فركبنا فسرنا، حتى إذا ارتفعت الشمس نزل، ثم دعا بميضأة كانت معي فيها شيء من ماء، فتوضأ منها وضوءًا، ....

عيناه وهو مستند إلى راحلته فلم يستيقظ ﷺ، ولا أحد من أصحابه حتى ضربتهم الشمس، **(فكان أوّل من استيقظ رسول اللّه ﷺ)** مثله عن أبي هريرة عند مسلم أيضًا، وفي حديث عمر: أن أوّل من استيقظ أبو بكر، ولم يستيقظ النبيّ ﷺ حتى أيقظه عمر بالتكبير، ولذا رجّح القاضي عياض أن نومهم عن صلاة الصبح وقع مرّتين لما في الحديثين من المغايرات التي يتعسّر معها الجمع، خلافًا للأصيلي في أن القصّة واحدة، وأيضًا في حديث أبي قتادة أن العمرين لم يكونا مع المصطفى، وفي حديث عمران: أنهما معه، وأيضًا فالذي كلأ الفجر، في قصّة أبي قتادة بلال، وأمّا في قصة عمران، فروى الطبراني شبيهًا بقصّته، وفيه: أن الذي كلأ لهم الفجر ذو مخبر، بكسر الميم، وسكون المعجمة، وفتح الموحدة.

وفي ابن حبان عن ابن مسعود أنه كلأ لهم الفجر، وأيضًا ممّا يدلّ على التعدّد اختلاف مواطنها؛ كما قدّمنا، **(والشمس في ظهره)** كناية عن كمال ظهورها، وأسقط من الحديث عند مسلم، قال: فقمنا فزعين، قال أبو عمر: يحتمل أن يكون تأسّفًا على ما فاتهم من وقت الصّلاة، ففيه أن ذلك لم يكن من عادته منذ بعث، قال: ولا معنى لقول الأصيلي فزعين، خوفًا أن يكون أتبعهم عدوّ، فيجدهم بتلك الحال من النوم؛ لأنه ﷺ لم يتبّعه عدوّ في انصرافه من خيبر، بل انصرف ظافرًا غانمًا، **(ثم قال: «اركبوا»)** زاد في رواية أبي هريرة: «فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان».

قال عياض: وهذا أظهر الأقوال في تعليله، أو لاشتغالهم بأحوال الصّلاة، أو تحرّزًا من العدوّ، أو ليستيقظ النائم وينشط الكسلان.

قال ابن رشيق: وقد علّله ﷺ بهذا ولا يعلمه إلاّ هو، أي: فهو خاصّ به سواء كان في ذلك الوادي، أو في غيره. **(فركبنا فسرنا)** غير بعيد، **(حتى إذا ارتفعت الشمس نزل،)** أي: علت في الارتفاع وزاد ارتفاعها، وإلاّ فقوله: والشمس في ظهره دليل ارتفاعها، إذ لا تكون كذلك حتى ترتفع، وفي حديث أبي هريرة: حتى ضربتهم الشمس، وذلك لا يكون إلا بعد أن يذهب وقت الكراهة، ففيه ردّ على من زعم أن علّة تأخيره كون ذلك كان وقت كراهة؛ كما في الفتح، **(ثمّ دعا بميضأة،)** بكسر الميم، وهمزة بعد الضاد: إناء يتوضّأ به كالركوة؛ كذا في الديباج.

وقال غيره: بكسر الميم والقصر، وياؤها منقلبة عن واو، لأنها آلة الوضوء، فوزنها مفعلة، وقد تمدّ، فوزنها مفعالة، **(كانت معي فيها شيء من ماء،)** قال: **(فتوضّأ منها وضوءًا)** دون

قال: وبقي شيء من ماء، ثم قال: احفظ علينا ميضأتك، فسيكون لها نبأ، ثم أذن بلال بالصلاة، فصلى رسول الله ﷺ ركعتين ثم صلى الغداة، وركب وركبنا معه، فانتهينا إلى الناس حين اشتد النهار وحمي كل شيء، وهم يقولون: يا رسول الله هلكنا عطشنا، فقال: لا هلك عليكم، ....

وضوء؛ كما هو لفظ الحديث، ومعناه: وضوءًا كامل الفروض دون وضوء تامّ بالفرائض والسنن، كاقتصاره على الوضوء مرّة، ونحو ذلك.

(قال: وبقي شيء من ماء) وظاهره: أنه لم يتوضّأ منها أحد غيره، وفي رواية عن أنس: كان ﷺ في سفر، فقال لأبي قتادة: «أمعكم ماء»؟، قلت: نعم في ميضاءة فيها شيء من ماء، قال: «ائت بها»، فأتيته بها، فقال لأصحابه: «تعالوا مسّوا منها»، فتوضّؤوا، وجعل يصبّ عليهم وبقيت جرعة، **(ثمّ قال)** ﷺ لأبي قتادة: **(«احفظ علينا ميضأتك، فسيكون لها نبأ»)** خبر عظيم في أمر مائها وكفايته القوم وما يظهر بها من المعجزة العظيمة، **(ثم أذّن بلال بالصّلاة)** ولأحمد من حديث ذي مخبر: فأمر بلالاً فأذّن، واستدلّ به على مشروعيّة الأذان للفوائت، **(فصلّى رسول اللّه ﷺ ركعتين)** هما ركعتا الفجر، **(ثم صلّى الغداة)** الصبح، ولأحمد: فصلّى الركعتين قبل الصبح، وهو غير عجل، ثم أمره فأقام الصّلاة، فصلّى الصبح.

زاد الطبراني من حديث عمران، فقلنا: يا رسول اللّه! أنعيدها من الغدو لوقتها؟، قال: «نهانا اللّه عن الرياء، ويقبله منّا»، وفي رواية ابن عبد البرّ: «لا ينهاكم اللّه عن الرياء ويقبله منكم»، واختصر المصنّف سياق أبي قتادة، ولفظه في مسلم: ثمّ صلّى الغداة، فصنع ما كان يصنع كل يوم،قال: **(وركب)** رسول اللّه ﷺ **(وركبنا معه)** فجعل بعضنا يهمس إلى بعض ما كفّارة ما صنعنا بتفريطنا في صلاتنا، ثم قال: «أما لكم فيّ أسوة»، ثم قال: «إنه ليس في النوم تفريط، إنّما التفريط على من لم يصلّ الصّلاة حتى يجيء وقت الصّلاة الأخرى، فمن فعل ذلك فليصلّها حين ينتبه لها، فإذا كان الغد فليصلّها عند وقتها»، ثم قال: «ما ترون الناس صنعوا»؟، قال: ثمّ أصبح الناس فقدوا نبيّهم، فقال أبو بكر وعمر: رسول اللّه لم يكن ليخلفكم، وقال الناس: أن رسول اللّه ﷺ بين أيديكم، فإن تطيعوا أبا بكر وعمر ترشدوا، قال: **(فانتهينا إلى الناس)** لأنه ﷺ لما عدل عن الطّريق مع طائفة نام وسار بقيّة الجيش، ولم يعلموا بنومه، وفيهم الشيخان، كما رأيت، **(حين اشتدّ)** بمعجمة قبل الفوقيّة، **(النهار، وحمي كل شيء وهم يقولون: يا رسول اللّه، هلكنا عطشنا)** هكذا في مسلم بلا واو، بيان لهلاكهم، ويقع في نسخ المصنّف: وعطشنا بالواو، فإن ثبت رواية، فهي عطف علّة على معلول، **(فقال لا هلك: عليكم)**، بضمّ الهاء، وسكون اللام: اسم من هلك وحذف من الحديث، ثم قال: أطلقوا إليّ غمري، وهو بضمّ

ودعا بالميضأة فجعل يصب وأبو قتادة يسقيهم فلم يعدُ أن رأى الناس ماء في الميضأة فتكابوا عليها، فقال رسول الله ﷺ: أحسنوا الملء كلكم سيروى، قال: ففعلوا، فجعل رسول الله ﷺ يصب وأسقيهم، حتى ما بقي غيري وغير رسول الله ﷺ، ثم صب فقال لي: اشرب، فقلت: لا أشرب حتى تشرب يا رسول الله، فقال: إن ساقي القوم آخرهم، قال: فشربت وشرب، الحديث رواه مسلم.

المعجمة: وفتح الميم وبالراء، يعني: قدحي، فحللته فأتيته به، قال: **(ودعا بالميضأة فجعل** ﷺ **(يصبّ)** في قدحه، **(وأبو قتادة يسقيهم، فلم يعد)** بفتح الياء، وإسكان العين **(أن رأى الناس)** أي: لم يتأخّروا زمنًا عن رويتهم **(ماءً)** بالتنويم **(في الميضأة، فتكابوا)** أي: ازدحموا، وفي رواية أحمد: فازدحم الناس **(عليها)** بمجرّد رؤية الماء لشدّة عطشهم، **(فقال رسول اللّه** ﷺ: «**أحسنوا الملء**») بفتح الميم وكسرها، وسكون اللام والهمز، أي: لأوانيكم، فلا تزدحموا على الأخذ **(كلكم سيروى»)** ولأحمد: كلكم سيصدر عن ري، **(قال: ففعلوا)** أي: تركوا الازدحام، **(فجعل رسول اللّه** ﷺ **يصبّ)** في قدحه **(وأسقيهم)** ولأحمد: فشرب القوم، وسقوا دوابهم وركابهم، وملؤوا ما كان معهم من إداوة وقربة ومزادة، **(حتى ما بقي غيري وغيّر رسول اللّه** ﷺ**، ثم صبّ، فقال لي: «اشرب»، فقلت: لا أشرب حتى تشرب يا رسول اللّه، قال: «إن ساقي القوم آخرهم»، قال: فشربت وشرب)** رسول اللّه ﷺ، **(الحديث)** بقيته: وأتى الناس الماء جامين رواء، قال: فقال عبد اللّه بن رباح: إني لأحدث هذا الحديث في مسجد الجامع، إذ قال عمران: أنظر أيّها الفتى كيف تحدّث، فإني أحد الركب تلك الليلة، قال: قلت: فأنت أعلم بالحديث، قال: ممّن أنت؟، قلت: من الأنصار، قال: حدّث، فأنت أعلم بحديثكم، قال: فحدّثت القوم، فقال عمران: لقد شهدت تلك الليلة وما شعرت أن أحدًا حفظه كما حفظته، **(رواه مسلم)** في الصّلاة من حديث ثابت، عن عبد اللّه بن رباح، عن أبي قتادة، وحذف المصنف منه كثيرًا، كما رأيت واحتجّ بآخره من قال باتحاده مع قصة عمران؛ لأنه صدق عبد اللّه في تحديثه، وأجيب: بأن عمران حضر القصّتين، فحدّث بإحداهما، وصدق عبد اللّه لما حدث عن أبي قتادة بالأخرى.

قال في الشفاء: وذكر الطبري، يعني ابن حرير، حديث أبي قتادة على غير ما ذكره أهل الصحيح، وأن النبيّ ﷺ خرج ممدًّا لأهل مؤتة عندما بلغه قتل الأمراء، وذكر حديثًا طويلاً فيه معجزات وآيات وفيه إعلامهم أنهم يفقدون الماء غدًا، وذكر حديث الميضاة، قال: والقوم زهاء ثلاثمائة، انتهى.

وعن أنس قال: أصابت الناس سنة على عهد رسول الله ﷺ، فبينما النبي ﷺ يخطب في يوم الجمعة، قام أعرابي فقال: يا رسول الله، هلك المال وجاع العيال، فادع الله لنا، فرفع يديه وما نرى في السماء قزعة، فوالذي نفسي بيده ما وضعها حتى ثار السحاب أمثال الجبال، ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته، فمطرنا يومنا ذلك ومن الغد ومن بعد الغد، حتى الجمعة الأخرى، ....

(**وعن أنس، قال: أصابت الناس سنة،**) بفتح السين المهملة، أي: شدّة وجهد من الجدب (**على عهد،**) أي: زمن (**رسول الله ﷺ، فبينما النبيّ ﷺ يخطب في يوم الجمعة**) خطبة الجمعة على المنبر، (**قام أعرابي**) من سكّان البادية لا يعرف اسمه، قاله المصنف.

وقال الحافظ: لم أقف على تسميته في حديث أنس، وروى أحمد عن كعب بن مرّة ما يمكن أن يفسّر المبهم بأنه كعب.

وروى البيهقي ما يمكن أن يفسّر بأنه خارجة بن حصن الفزاري، ولكن رواه ابن ماجه من طريق شرحبيل بن السمط، أنّه قال لكعب بن مرة: يا كعب حدّثنا عن رسول اللّه، قال: جاء رجل، فقال: يا رسول اللّه ﷺ استسق، فرفع يديه، ففي هذا أنه غير كعب، (**فقال: يا رسول اللّه،**) فيه إنه كان مسلمًا، فانتفى زعم أنه أبو سفيٰن بن حرب؛ لأنه حين سؤاله لذلك لم يكن أسلم، فهي واقعة أخرى؛ كما في الفتح. (**هلك المال**) الحيوانات لفقد ما ترعاه، فليس المراد الصامت.

وفي رواية: هلكت المواشي، وأخرى: الكراع، بضمّ الكاف، يطلق على الخيل وغيرها، (**وجاع العيال**) لعدم وجود ما يعيشون به من الأقوات المفقودة بحبس المطر، (**فادع اللّه لنا**) أن يغيثنا، (**فرفع يديه،**) زاد في رواية: حذاء وجهه، ولابن خزيمة عن أنس: حتى رأيت بياض إبطيه.

وزاد النسائي: ورفع الناس أيديهم مع رسول اللّه ﷺ يدعون، (**وما نرى في السماء قزعة،**) بقاف وزاي، وعين مهملة مفتوحات: قطعة من سحاب متفرّق، أو رقيقه الذي إذا مرّ تحت السحب الكثيرة كان كأنه ظلّ، قال ابن سيّده: القزع قطع من السحاب رقاق.

زاد أبو عبيد: وأكثر ما يجيء في الخريف، قال أنس: (**فوالّذي نفسي بيده ما وضعها،**) أي: يده، وللكشميهني: ما وضعهما، أي: يديه (**حتى ثار**) بمثلّثة، أي: هاج وانتشر (**السحاب أمثال الجبال،**) لكثرته، (**ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحادر:**) ينحدر، أي: ينزل ويقطر (**على لحيته**) الشريفة، (**فمطرنا،**) بضمّ الميم وكسر الطاء، أي: حصل لنا المطر (**يومنا**) نصب على الظرفية، أي: في يومنا (**ذلك، ومن الغد،**) من للتبعيض، أو بمعنى في، (**ومن بعد الغد**) والذي يليه (**حتى الجمعة الأخرى،**) بالجرّ في الفرع، وأصله: على أن حتى جارة، ويجوز النصب عطفًا

وقام ذلك الأعرابي أو غيره فقال: يا رسول الله، تهدم البناء وغرق المال، فادع الله لنا، فرفع يديه فقال: اللَّهم حوالينا ولا علينا، ....

على سابقه المنصوب، والرفع على أن مدخولها مبتدأ خبر محذوف، قاله المصنّف.

وفي رواية: فمطرنا من جمعة إلى جمعة، وفي أخرى: فدامت جمعة، وفي أخرى: فخرجنا نخوض الماء حتى أتينا منازلنا، وأخرى فما كدنا أن نصل إلى منازلنا، أي: من كثرة المطر وأخرى حتى سالت مثاعب المدينة، بمثلثة، وآخره موحدة جمع مثعب مسيل الماء، وفي مسلم: فأمطرنا حتى رأيت الرجل تهمه نفسه أن يأتي أهله، ولابن خزيمة: حتى أهمّ الشاب القريب الدار: الرجوع إلى أهله، **(وقام)** بالواو، ولأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر: فقام بالفاء، **(ذلك الأعرابي)** الذي طلب الدعاء **(أو غيره)** وفي رواية: ثم دخل رجل في الجمعة المقبلة، فظاهره أنه غير الأول؛ لأن النكرة إذا تكرّرت دلّت على التعدّد، وقد قال شريك: سألت أنسًا أهو الرجل الأوّل؟، قال: لا أدري، وهذا يقتضي أنه لم يجزم بالتغاير، فالقاعدة أغلبية؛ لأن أنسًا من أهل اللسان قد تردّد، ومقتضى رواية أو غيره أنه كان يشكّ فيه.

وفي رواية للبخاري: فأتى الرجل، فقال: وفي أبو عوانة: فما زلنا نمطر حتى جاء ذلك الأعرابي في الجمعة الأخرى، وهذا يقتضي الجزم بكونه واحدًا، قاله الحافظ، **(فقال: يا رسول الله، تهدم البناء،)** وفي رواية: البيوت، **(وغرق المال،)** وفي رواية: هلكت الأموال، وانقطعت السبل، واحتبس الركبان، **(فادع الله لنا،)** وفي رواية: فادع الله يمسكها، أي: الأمطار، أو السحابة، أو السماء، والعرب تطلق على المطر سماء، وفي رواية: أن يمسك الماء عنّا، ولأحمد: أن يرفعها عنّا.

وفي رواية للبخاري: فادع ربّك أن يحبسها عنّا، فضحك. وفي رواية: فتبسّم لسرعة ملال ابن آدم، **(فرفع يديه)** بالتثنية، وفي رواية: يده على إرادة الجنس، **(فقال: «اللَّهمّ حوالينا،)** بفتح الّلام، أي: أنزل أو أمطر حوالينا، والمراد: أصرف المطر عن الأبنية والدور، **(ولا)** تنزله **(علينا»،)** قال الحافظ: فيه بيان للمراد بقوله: حوالينا؛ لأنها تشمل الطرق التي حولهم، فأخرجه بقوله: «ولا علينا».

قال الطيبي: في إدخال الواو هنا معنى لطيف، وذلك أنه لو أسقطها لكان مستسقيًا للآكام وما معها فقط، ودخول الواو يقتضي أن طلب المطر على المذكورات ليس مقصودًا لعينه، ولكن ليكون وقاية من أذى المطر، فليس الواو مخلصة للعطف، ولكنها للتعليل، وهو كقولهم: تجوع الحرة، ولا تأكل بثدييها، فإن الجوع ليس مقصودًا لعينه، ولكن لكونه مانعًا عن الرضاع بأجرة، إذ كانوا يكرهون ذلك أنفًا، انتهى.

فما يشير إلى ناحية من السحاب إلا انفرجت، وصارت المدينة مثل الجوبة، وسال الوادي قناة شهرًا، ولم يجيء أحدًا من ناحية إلا حدث بالجود. وفي رواية قال: اللَّهم حوالينا ولا علينا، اللَّهم على الإكام والظراب وبطون الأودية ....

(**فما يشير**) بيده (**إلى ناحية من السحاب إلا انفرجت**،) انكشفت أو تدوّرت، كما يدور جيب القميص، وهذا لفظ البخاري في الجمعة، وشرحه المصنف بما ذكرت، ورواه في الاستسقاء، بلفظ: ألا تفرجت.

قال المصنف بفتح الفوقية، والفاء، وتشديد الراء، وبالجيم، أي: تقطع السحاب، وزال عنها امتثالاً لأمره، (**وصارت المدينة مثل الجوبة، وسال الوادي قناة**،) بقاف مفتوحة، فنون، فألف، فتاء تأنيث، مرفوع على البدل من الوادي غير منصرف للتأنيث والعلمية، إذ هو اسم لواد معين من أودية المدينة بناحية أُحد به مزارع، ولعلّه من تسمية الشيء باسم ما جاوره، وقرأت بخطّ الرضى الشاطبي الفقهاء يقرؤونه بالنصب والتنوين يتوهمونه قناة من القنوات وليس كذلك، انتهى.

وهذا ذكره بعض الشراح، وقال: هو على التشبيه، أي: سال مثل القناة، قاله الحافظ، أي: جرى فيه المطر (**شهرًا ولم يجيء أحدًا من ناحية إلا حدث بالجود، وفي رواية**) للشيخين من وجه آخر عن أنس، (**قال**) ﷺ: («**اللَّهمّ حوالينا ولا علينا**»،) وفي بعض الروايات: حولينا بلا ألف، وهما بمعنى، وهو في موضع نصب على الظرف أو مفعول به، والمراد بحوالي المدينة: مواضع النبات والزرع، لا نفس المدينة وبيوتها، ولا ما حواليها من الطرق، وإلاّ لم يزل شكواهم بذلك ولم يطلب رفع المطر من أصله، بل سال رفع ضرره وكشفه عن البيوت والمرافق والطّرق، بحيث لا يتضرّر به ساكن ولا ابن سبيل، بل سأل إبقاءه في موضع الحاجة؛ لأن الجبال والصحاري ما دام المطر فيها كثرت فائدتها في المستقبل من كثرة المرعى والمياه، وغير ذلك من المصالح، وفيه قوّة إدراكه ﷺ للخير عن سرعة البديهة، ولذا بيّن المراد بحوالينا بقوله: («**اللَّهم على الإكام**»،) بكسر الهمزة، وقد تفتح وتمدّ: جمع أكمة بفتحات.

قال ابن البرقي: هو التراب المجتمع، وقال الخطابي: هي الهضبة الضخمة، وقيل: الجبل الصغير، وقيل: ما ارتفع من الأرض، وقال الثعلبي: الأكمة أعلى من الرابية، (**والظّراب**،) بكسر المعجمة، وآخره موحدة: جمع ظرب، بكسر الراء، وقد تسكن.

قال القزاز: الجبل المنبسط ليس بالعالي، وقال الجوهري: للرابية الصغيرة، (**وبطون الأودية**،) والمراد بها ما يتحصّل فيه الماء لينتفع به، قالوا: ولم يسمع أفعلة جمع فاعل إلا أودية: جمع واد، وفيه نظر.

ومنابت الشجر، فأقلعت وخرجنا نمشي في الشمس. رواه البخاري ومسلم.

و «الجوبة» ـ بفتح الجيم والموحدة بينهما واو ساكنة ـ الحفرة المستديرة الواسعة، وكل منفتق بلا بناء جوبة، أي حتى صار الغيم والسحاب محيطًا بآفاق المدينة.

و «الجود»: ـ بفتح الجيم وإسكان الواو ـ المطر الواسع الغزير.

وعن عبد الله بن عباس، أنه قيل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حدثنا عن ساعة العسرة فقال عمر: خرجنا إلى تبوك في قيظ شديد، فنزلنا منزلاً ....

وزاد مالك في روايته: ورؤوس الجبال، ذكره الحافظ، **(ومنابت الشجر»، فأقلعت،)** بفتح الهمزة من الإقلاع، أي: كفّت وأمسكت السحابة الماطرة عن المدينة، وفي رواية: فما هو إلاّ أن تكلّم ﷺ بذلك تمزّق السحاب حتى ما يرى منه شيئًا في المدينة، **(وخرجنا نمشي في الشمس، رواه،)** أي: المذكور من الروايتين **(البخاري ومسلم)** في مواضع من كتاب الصّلاة وغيرها.

(والجوبة، بفتح الجيم والموحدة، بينهما واو ساكنة: الحفرة المستديرة الواسعة، وكل منفتق بلا بناء جوبة، أي: حتى صار الغيم والسحاب محيطًا بآفاق المدينة،) قال الحافظ: والمراد به هنا الفرجة في السحاب، وقال الخطابي: المراد بالجوبة هنا الترس، وضبطها الزين بن المنير تبعًا لغيره، بنون بدل الموحّدة، ثم فسّره بالشمس إذا ظهرت في خلل السحاب، لكن جزم عياض بأن من قاله بالنون فقد صحف. **(والجود بفتح الجيم وإسكان الواو: المطر الواسع الغزير)** زاد الحافظ: وهذا يدلّ على أن المطر استمرّ فيما سوى المدينة، فيشكل بأنه يستلزم أن قول السائل: هلكت الأموال وانقطعت السبل لم يرتفع الإهلاك ولا القطع، وهو خلاف مطلوب، ويمكن الجواب؛ بأن المراد أن المطر استمرّ حول المدينة من الإكام والظراب وبطون الأودية، لا في الطريق المسلوكة ووقوع المطر في بقعة دون بقعة كثير، ولو كانت تجاورها، إذا جاز ذلك جاز أن يوجد للماشية أماكن تسكنها وترعى فيها بحيث لا يضرّها ذلك المطر، فيزول الإشكال، انتهى.

(وعن عبد الله بن عباس؛ أنه قيل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: حدّثنا عن ساعة العسرة،) غزوة تبوك، سميت بذلك لوقوعها مع عسر شديد؛ كما أفاده عمر، **(فقال عمر: خرجنا الى تبوك في قيظ:)** حرّ(**شديد، فنزلنا منزلاً)** لمّا ارتحل من الحجر، كما رواه ابن أبي حاتم، ولا ينافيه قول ابن إسحٰق بعد ذكر نزوله بالحجر: فلمّا أصبح الناس شكوا له ﷺ فقد الماء

أصابنا عطش، حتى ظننا أن رقابنا ستنقطع، حتى إن كان الرجل ليذهب يلتمس الرجل فلا يرجع حتى يظن أن رقبته ستنقطع، حتى إن كان الرجل لينحر بعيره فيعصر فرثه. فيشربه ويجعل ما بقي على كبده. فقال أبو بكر: يا رسول الله، إن الله قد عودك في الدعاء خيرًا، فادع الله لنا، قال: أتحبون ذلك؟ قال: نعم، فرفع يديه فلم يرجعهما حتى قالت السماء فانسكبت، فملؤوا ما معهم من آنية، ثم ذهبنا ننظر فلم نجدها تجاوز العسكر، قال الحافظ المنذري: أخرجه البيهقي في الدلائل، وشيخه ابن بشران ثقة، ودعلج ثقة، ....

فدعا، فأرسل اللّٰه سحابة حتى ارتووا وحملوا حاجتهم؛ لحمل قوله: فلمّا أصبح، أي: بعد أن سار منزلاً بعد الحجر، كما جمعت بينهما في الغزوة بذلك، **(أصابنا عطش)** لفقد الماء، **(حتى ظنّنا أن رقابنا ستنقطع)** من العطش، **(حتى إن كان الرجل لينحر بعيره، فيعصر فرثه)** ما في كرشه(**فيشربه،**) أي: ما ينزل منه مع تغيره وقلّته، وكانوا يفعلون ذلك في ضرورتهم، **(ويجعل ما بقي)** مما عصره(**على كبده** ليخف عنه بعض الحرارة ببردة ما يمس كبده من الماء، **(فقال أبو بكر)** الصديق؛ **(يا رسول اللّٰه! إن اللّٰه قد عودك في الدعاء خيرًا)** بالإجابة السريعة، **(فادع اللّٰه لنا)** أن يسقينا،(**قال: «أتحبون ذلك»؟، قال: نعم، فرفع يديه**) نحو السماء؛ كما في الراوية، **(فلم يرجعهما،)** بفتح الياء من رجع المتعدّي، نحو: فلا ترجعون إلى الكفار لا من رجع اللازم، أي: فلم يرد يديه بعد رفعهما في دعائه من الرفع المذكور، **(حتى قالت السماء،)** أي: غيمت وظهر فيها سحاب من قولهم، قال كذا أذا تهيّأ له واستعد؛ كما في القاموس، أي: امتلأت سحابًا، أو رعدت، فسمع دوي رعدها، أو رنّ سحابها وحنّ رعدها، وروي: قامت بالميم، أي: اعتدلت واستوت بالسحاب، أو توجهت بالخير، أو انتصب سحابها وارتفع، أو حان وقت مطرها وحضر، **(فانسكبت،)** أي: انسكب ماؤها، فالإسناد مجازي، وتفسير بعض قالت: باللام بأمطرت لا يناسب ما بعده، وكون السماء بمعنى المطر بعيد هنا، وكذا كونه استخداماً، **(فملؤوا ما معهم من آنية: (ثم ذهبنا ننظر، فلم نجدها تجاوز العسكر،** وهذه معجزة أخرى.

(قال الحافظ المنذري: أخرجه البيهقي في الدلائل) النبوية، وكذا الإمام أحمد، وابن خزيمة، والحاكم، والبزار، **(وشيخه،**أي: البيهقي فيه **(ابن بشران)** الحافظ، أبو حفص، عمر بن بشران، بن محمد، بن بشران السكري، **(ثقة** قال الخطيب: حدّثنا عنه البرقاني، فقال: كان ثقة، حافظًا، عارفًا، كثير الحديث، بقي إلى سنة سبع وستين وثلاثمائة، **(ودعلج،)** كجعفر ابن أحمد بن دعلج، الإمام الحافظ، الفقيه، محدث بغداد، أبو محمد، السجزي، **(ثقة)**، سمع البغوي وغيره، وعنه الدارقطني والحاكم، وكان من أوعية العلم وبحور الرواية، صنّف المسند الكبير،

وابن خزيمة أحد الأئمة، ويونس احتج به مسلم في صحيحه وابن وهب وعمرو بن الحرث ونافع بن جبير احتج بهم البخاري ومسلم، وعتبة فيه مقال، انتهى.

وقد رواه القاضي عياض في الشفاء مختصرًا وروى ابن إسحٰق في مغازيه نحوه.

وروى صاحب كتاب «مصباح الظلام» عن عمرو بن شعيب: أن أبا طالب قال: كنت مع ابن أخي - يعني النبي ﷺ - بذي المجاز، فأدركني العطش، فشكوت إليه فقلت: يا ابن أخي عطشت، وما قلت له ذلك وأنا لا أرى عنده شيئًا إلا الجزع، فثنى وركه ثم نزل ....

ومات سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة، وخلف وثلاثمائة إلف دينار، **(وابن خزيمة)** محمد، بن إسحٰق، بن خزيمة، بن المغيرة النيسابوري، **(أحد الأئمة)** المعروف عند أهل الحديث بإمام الأئمة، حدث عنه الشيخان خارج صحيحيهما، **(ويونس)** بن يزيد الأعلى، **(احتج به مسلم في صحيحه، وابن وهب)**، عبد الله المصري، الفقيه،الحافظ، العابد، المتوفى سنة سبع وتسعين ومائة، **(وعمرو بن الحرث)** ابن يعقوب الأنصاري، مولاهم المصري، ثقة، فقيه حافظ مات قبل الخمسين ومائة **ونافع بن جبير)** بن مطعم القرشي النوفلي التابعي فاضل، مات سنة تسع وتسعين، **(احتجّ بهم**،أي: بكل واحد من الثلاثة **(البخاري، ومسلم،)** وباقي الأئمّة الستة، **(وعتبة** بن حميد الضبي أبو معاذ، أبو معٰوية البصري، **(فيه مقال،)** فقال أحمد: ضعيف ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وثقة ابن حبان وغيره، وفي التقريب: صدوق له أوهام، **(انتهى، وقد رواه،)** أي: ذكره بلا إسناد **(القاضي عياض في الشفاء مختصرًا، وروى ابن إسحٰق في مغازيه نحوه، وروى صاحب كتاب مصباح الظلام)** في المستغيثين الأنام.

(عن عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي، صدوق، مات سنة ثماني عشرة ومائة، روى له أصحاب السنن، **(أن أبا طالب، قال: كنت مع ابن أخي، يعني النبيّ ﷺ بذي المجاز،)** بفتح الميم والجيم، وألف، وزاي معجمة: اسم سوق كان بقرب عرفة، كانوا يجتمعون فيه في الجاهلية، **(فأدركني العطش، فشكوت إليه، فقلت: يا ابن أخي، عطشت وما قلت له ذلك، وأنا لا أرى عنده شيئًا إلاّ الجزع)**، بكسر الجيم، وقال أبو عبيدة: اللائق فتحها منعطف الوادي ووسطه، أو منقطعه أو منحاه، أو لا يسمى جزعًا حتى تكون له سعة تنبت الشجر، أو هو مكان بالوادي لا شجر فيه، وربما كان رملاً، قاله في القاموس؛ فالمعنى هنا: لا أرى عنده الأوسط الوادي، أو منقطعه دون ماء فيه، ويصح تفسيره بباقي المعاني المذكورة، وأبعد من قال: إلا الجزع تأسّفًا على حال الناس، **(فثنى وركه ثم نزل)** عن الدابة التي كانا

وقال: يا عم، أعطشت؟ فقلت: نعم، فأهوى بعقبه إلى الأرض فإذا بالماء، فقال: اشرب يا عم فشربت، وكذا رواه ابن سعد وابن عساكر.

[تكثير الطعام القليل ببركته ودعائه ﷺ]

ومن ذلك: تكثير الطعام القليل ببركته ودعائه.

عن جابر، في غزوة الخندق قال: فانكفيت إلى امرأتي، فقلت هل عندك شيء، فإني رأيت بالنبي ﷺ خمصًا شديدًا، فأخرجت جرابًا ....

راكبين عليها، فإن في نفي الحديث، وهو رديفه، أي: النبي ﷺ رديف أبي طالب، أي: راكب خلفه، (**وقال: «يا عم! أعطشت؟»**)، كأنه سأله بعد شكواه إليه العطش لينبهه على رؤية الآية، (**فقلت: نعم، فأهوى بعقبه إلى الأرض،**) وضرب الأرض بقدمه، (**فإذا بالماء، فقال: «اشرب يا عم»، فشربت، وكذا رواه ابن سعد وابن عساكر**) من رواية إسحق بن الأزرق، عن عبد الله بن عون، عن عمرو بن شعيب، وهذا أحد ثلاثة أحاديث رواها أبو طالب عن النبي ﷺ.

وعن علي، سمعت أبا طالب يقول: حدثني محمد ابن أخي، وكان والله صدوقًا، قال: قلت له: بم بعثت؟، قال: «بصلة الأرحام، وأقام الصّلاة، وإيتاء الزكاة».

وعن أبي رافع: سمعت أبا طالب يقول: حدّثني محمّد أن الله أمره بصلة الأرحام، وأن يعبد الله وحده ولا يعبد معه أحدًا، ومحمد عندي الصدوق الأمين، رواهما الخطيب وضعّفهما؛ كما في الإصابة، وعبّر السيوطي بأن أبا طالب روى عن المصطفى حديثين وهو أدق، إذ الثاني والثالث واحد، رواه عنه علي أبو رافع والخطب سهل.

تكثير الطعام القليل ببركته ودعائه ﷺ

(**ومن ذلك تكثير الطعام،**) ما قابل الماء لتقدمه، (**القليل ببركته ودعائه،**) والطعام لغة ما يطعم، وهو المراد هنا بسائر أنواعه، (**عن جابر بن عبد الله في زوة الخندق**) وهي الأحزاب، (**قال**): لمّا حفر الخندق، رأيت بالنبي ﷺ خمصًا شديدًا، (**فانكفيت**)، قال الحافظ: بفاء مفتوحة، بعدها تحتية ساكنة، أي انقلبت، وأصله انكفأت بالهمز، وقال في التنقيح: أصله الهمزة من كفات الإناء، وتسهل.

قال في المصابيح: ليس القياس في تسهيل مثله إبدال الهمزة، أي: انقلبت (**إلى امرأتي**) سهيلة،(**فقلت**) لها:(**هل عندك شيء، فإني رأيت النبيّ ﷺ خمصًا**)، بمعجمة وميم مفتوحتين، وصاد مهملة، وقد تسكن الميم: ضمور البطن من الجوع(**شديدًا، فأخرجت جرابًا**) بكسر

فيه صاع من شعير، ولنا بُهيمة داجن فذبحتها وطحنت الشعير حتى جعلنا اللحم في البرمة ثم جئت النبي ﷺ فساررته فقلت: يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحنت صاعًا من شعير. فتعال أنت ونفر معك. فصاح النبي ﷺ: يا أهل الخندق، إن جابرًا صنع سؤرًا، فحي هلا بكم، ....

الجيم،(**فيه صاع من شعير، ولنا بهيمة،**) بضم الموحدة، وفتح الهاء، مصغّر بهمة، وهي الصغيرة من أولاد الغنم، وفي رواية: عناق، وهي الأنثى من المعز، (**داجن،**) بكسر الجيم: التي تترك في البيت، ولا تخرج إلى المرعى، ومن شأنها أن تسمن، وقد زاد في رواية: أحمد: سمينة، (**فذبحتها،**) بسكون الحاء، وضم التاء، فالذابح جابر،(**وطحنت،**) بفتح المهملة والنون: امرأتي (**الشعير،**) وفي رواية أحمد: فأمرت امرأتي، فطحنت لنا الشعير، وصنعت لنا منه خبزًا.

وفي رواية في الصحيح من طريق آخر عن جابر: إنّا يوم الخندق نحفر، فعرضت كدية شديدة، فجاؤوا إلى النبي ﷺ، فقالوا: هذه كدية عرضت في الخندق، فقال: «إنا نازل»، ثم قام وبطنه معصور بحجر، ولبثنا ثلاثة أيام لا نذوق ذواقًا، فأخذ النبيّ ﷺ المعول، فضرب، فعاد كثيبًا أهيل، أو أهيم، فقلت: يا رسول اللّه! ائذن لي إلى البيت، فقلت لامرأتي: رأيت بالنبيّ ﷺ شيئًا ما كان في ذلك صبر، فعندك شيء؟، قالت: عندي شعير وعناق، فذبحت العناق وطحنت الشعير، (**حتى جعلنا**)، أي: وشرعنا في تهيئته حتى جعلنا، وللكشميهني: جعلت، أي: المرأة (**اللحم في البرمة**)، بضم الموحدة، وسكون الراء: القدر مطلقًا أو من حجارة.

وفي رواية: ففرغت إلى فراغي، أي: معه وقطعتها في برمتها، (**ثم جئت النبيّ ﷺ**)، زاد في رواية في الصحيح: والعجين قد انكسر، أي: اختمر، والبرمة بين الأثافي قد كادت أن تنضج، فقالت: لا تفضحني برسول اللّه وبمن معه، فجئته (**فساررته، فقلت**) له سرًا (**يا رسول اللّه ذبحنا بهيمة لنا، وطحنت**) لمرأة رواية أبي ذرّ وابن عساكر ولغيرها: وطحنا، وعلى الأولى هو من الإضمار، أي: إرجاع الضمير لما علم من السياق، وهو أنه لما أسند الفعل إلى مؤنث، علم النبيّ ﷺ إنها الطاحنة، إذ ليس عنده غيرها، ولعلّه نسب الذبح إليهما لمعاونتها له فيه، والطحن لها لاستقلالها به دونه، (**صاعًا من شعير** كان عندنا،(**فتعال أنت ونفر معك**) دون العشرة من الرجال، وفي رواية: فقلت: طعيم لي صنعته، فقم أنت يا رسول اللّه ورجل أورجلان، ولأحمد: وكنت أريد أن ينصرف ﷺ وحده، قال: «كم هو»؟، فذكرت له، «كثير طيّب»، قل لها: لا تنزع البرمة، ولا الخبز من التنور حتى آتي، (**فصاح النبيّ ﷺ: «يا أهل الخندق، إن جابرًا صنع سورًا فحي،**») بحاء مهملة، وشد التحتيّة، (**هلا بكم،**) بفتح الهاء واللام المنونة، مخففة، أي هلموا مسرعين.

فقال النبي ﷺ: لا تنزلن برمتكم ولا تخبزن عجينكم حتى أجيء، ثم جاء فأخرجت له عجينًا فبصق فيه وبارك ثم عمد إلى برمتنا فبصق وبارك ثم قال: ادع خابزة فلتخبز معك، ....

وفي رواية في الصحيح، فقال: قوموا، فقام المهاجرون والأنصار، فلما دخل على امرأته قال: ويحك جاء النبيّ ﷺ بالمهاجرين والأنصار ومن معهم، قالت: هل سألك؟، قلت: نعم، وفي سياقه اختصار، وبيانه في رواية يونس بن بكير في زيادات المغازي، قال: فلقيت من الحياء ما لا يعلمه إلاّ الّله، وقلت: جاء الخلق على صاع من شعير وعناق، فدخلت على امرأتي أقول: افتضحت، جاءك رسول الّله بالجند أجمعين، فقالت: هل كان سألك كم طعامك؟، فقلت: نعم، فقالت: الّله ورسوله أعلم، نحن أخبرناه بما عندنا، فكشفت عني غمًا شديدًا، وفي رواية الصحيح: فجئت امرأتي، فقالت بك وبك، فقلت: قد فعلت الذي قلت، ويجمع بينهما بأنها أوّلاً أمرته أن يعلمه بالصورة، فلما قال لها إنه جاء بالجميع، ظنّت أنه لم يعلم فخاصمته، فلما أعلمها أنه أعلمه، سكن ما عندها، لعلمها بإمكان خرق العادة، ودلّ ذلك على وفور عقلها وكمال فضلها، وقد وقع لها في قصة التمر أن جابرًا أوصاها لما زارهم النبيّ ﷺ أن لا تكلمه، فلما أراد ﷺ الانصراف نادته: يا رسول الّله! صلى عليّ وعلى زوجي، فقال ﷺ:«صلى الّله عليك وعلى زوجك»، فعاتبها جابر، فقالت له: أكتب تظن أن الّله يورد رسوله بيتي، ثم يخرج ولا أسأله الدعاء، أخرجه أحمد بإسناد حسن، ذكره الحافظ.

(**قال النبيّ** ﷺ) لجابر: («**لا تنزلن**)، بضم الفوقية، وكسر الزاي، وضم اللام، (**برمتكم**،) نصب على المفعولية ولأبي ذر: لا تنزل بفتح الزاي واللام مبني للمفعول، برمتكم بالرفع نائب الفاعل، (**ولا تخبزن**،) بفتح الفوقية، وكسر الموحدة، وضم الزاي، وشد النون (**عجينكم**،) بالنصب، ولأبي ذرّ، بضم التحتية، وفتح الموحدة، والزاي، ورفع عجينكم، (**حتى أجيء**) إلى منزلكم، (**ثم جاء**) لفظ البخاري: فجئت وجاء ﷺ يقدم الناس حتى جئت إلى امرأتي، فقالت: بك وبك، فقلت الذي قلت، (**فأخرجت**) المرأة (**له عجينًا، فبصق فيه**) بالصاد، ولأبو ذرّ، والوقت، وابن عساكر: فبسق بالسين، ويقال بالزاي أيضًا، لكن قال النوري، بالصاد في أكثر الأصول، وفي بعضها بالسين، وهي لغة قليلة، (**وبارك**») في العجين، أي: دعا فيه بالبركة، (**ثم عمد**،) بفتح الميم: قصد (**إلى برمتنا، فبصق**،) زاد الكشميني: فيها، أي: البرمة (**وبارك**) في الطعام، (**ثم قال**) ﷺ لجابر: («**ادع خابزة فلتخبز**)، بسكون اللام (**معك**)، بكسر الكاف، خطابًا لزوجة جابر، فخصّه بالأمر بالدعاء؛ لأنه صاحب المنزل المشار إليه بإذنه لمن شاء في دخول منزله، وخاطب زوجته، بأنه إذا أحضرها يأمرها بالخبز معها، أي: مساعدتها فيه، ثم تباشر

واقدحي من برمتكم ولا تنزلوها، وهم ألف. فأقسم بالله لقد أكلوا حتى تركوه وانحرفوا، وإن برمتنا لتغط كما هي، وإن عجيننا ليخبز كما هو، رواه البخاري ومسلم.

وقوله: «فانكفأت» أي: انقلبت.

هي غرف الطعام، ولا ينافيه أن لفظ البخاري: فلتخبزي معي؛ لأن المراد وقولي لها لتخبزي معي،أي: تعاونيني فيه، كذا أملانيه شيخنا قائلاً، ويدل عليه قوله: (**واقدحي**،) بسكون القاف، وفتح الدال، وكسر الحاء المهملتين، أي: اغرفي (**من برمتكم**،) والمغرفة تسمّى المقدمة، وقدحه من المرق غرفه منه، (**ولا تنزلوها**،) بضم الفوقية، وكسر الزاي، أي: البرمة من فوق الأثافي، بفتح الهمزة والمثلثة فألف، ففاء مكسورة، فتحتية مشددة: حجارة ثلاثة يوضع عليها القدر، (**وهم**،) أي: القوم الذين أكلوا (**ألف**،) وفي مستخرج أبي نعيم، وهو سبعمائة أو ثمانمائة، وللأسمعيلي ثمانمائة أو ثلاثمائة، وفي مسلم: ثلاثمائة.

قال الحافظ والحكم: لزائد لمزيد علمه، ولأن القصة متحدة.

وفي رواية أبي الزبير عن جابر وأقعدهم عشرة عشرة يأكلوا، (**فأقسم بالله لقد أكلوا حتى تركوه وانحرفوا**)، أي: مالوا عن الطعام، (**وإن برمتنا لتغط**) بكسر الغين المعجمة، وشد الطاء المهملة، أي: تغلي وتفور بحيث يسمع لها غطيط، (**كما هي، وإن عجيننا ليخبز كما هو،**) لم ينقص من ذلك شيء، وما في، كما كافّة، وهي مقمحة لدخول الكاف على الجملة، وهي مبتدأ، والخبر محذوف، أي: كما هي قبل ذلك.

(**رواه البخاري ومسلم**) في المغازي من حديث سعيد بن مينا عن جابر، وأخرجه البخاري وحده من رواية أيمن عن جابر بنحوه، وفي آخره: فقال ﷺ ادخلوا ولا تضاغطوا، فجعل يكسر الخبز ويجعل عليه اللحم، ويخمر البرم والتنور إذا أخذ منه، ويقرب إلى أصحابه، ثم ينزع، فلم يزل يكسر الخبز ويغرف حتى شبعوا أو بقي بقية، قال: «كلي هذا وأهدي، فإن الناس أصابتهم مجاعة»، وفي رواية يونس بن بكر: فما يزال يقرب إلى الناس حتى شبعوا أجمعين، ويعود التنور والقدر أملأ ما كانا، فقال: «كلي وأهدي»، فلم نزل نأكل ونهدي يومنا أجمع، وفي رواية أبي الزبير عن جابر: فأكلنا نحن وأهدينا لجيراننا، فلمّا خرج ﷺ ذهب ذلك، انتهى.

وصريح هذا أن الذي باشر الغرف النبيّ ﷺ، فيخالف ظاهر قوله: واقدحي من برمتكم ولا تنزلوها، أي: اغرفي من أن مباشرة المرأة، ويمكن الجمع بينهما؛ بأنها كانت تساعد في الغرف، ولم يتعرض الحافظ ولا المصنّف لهذا.

(**وقوله: فانكفأت، أي: انقلبت**) بالهمز وتركه، وهو الرواية على ظاهر كلام الحافظ بن

وقوله: «داجن» يعني سمينة.

وقوله: «فذبحتها» بسكون الحاء، و «طحنت» بسكون التاء، يعني إن الذي ذبح هو جابر، والتي طحنت هي امرأته سهيلة بنت معوذ الأنصارية.

وقوله: «سورا» بضم المهملة وسكون الواو بغير همز: قال ابن الأثير: أي طعامًا يدعو الناس إليه. قال: واللفظة فارسية.

وقوله: «فحي هلا بكم» كلمة استدعاء فيه حث، أي هلموا مسرعين.

وقوله: «واقدحي» أي: اغرفي.

وقوله: «إن برمتنا لتغط» بالغني المعجمة والطاء ....

حجر، وظاهر تصويب الحافظ أبي ذرّله بالهمز؛ كما مرّ، **(وقوله: داجن، يعني: سمينة،)** كما ورد صريحًا في رواية أحمد، قال الحافظ: الداجن التي تترك في البيت ولا تفلت للرعي، ومن شأنها أن تسمن.

وفي رواية أحمد: سمينة، **(وقوله: فذبحتها، بسكون الحاء،)** وضم التاء، **(وطحنت، بسكون التاء)** الفوقية، قبلها نون، فحاء فطاء مفتوحات، **(يعني: إن الذي ذبح هو جابر، والتي طحنت هي امرأته ،سهيلة)**، بلفظ التصغير، **(بنت معوذ،)** صوابه كما في الفتح وغيره: بنت مسعود بن أوس بن لملك، بن سواد **(الأنصارية،)** الظفرية، زوجة جابر وأم ولده عبد اللّٰه، ذكرها ابن حبيب في المبايعات؛ كما في الإصابة.

(وقوله: سوار بضم المهملة، وسكون الواو بغير همز،) قال الحافظ: هو هنا الصنيع بالحبش، وقيل العرس بالفارسية، ويطلق أيضًا على البناء الذي يحيط بالمدينة، وأمّا الذي بالهمز، فهو البقية، **(قال ابن الأثير، أي: طعامًا يدعو الناس إليه،)** زاد المصنّف: أو الطعام مطلقًا، **(قال: واللفظ فارسية،)** قال الطيبي: تظاهرت أحاديث صحيحة؛ أنه ﷺ تكلم بالألفاظ الفارسية، أي: كقوله للحسن: «كخ»، ولعبد الرحمٰن: «مهيم»، أي: ما هذا، ولام خالد: «سنا سنا»، يعني: حسنة، وهو يدل على جوازه، ذكره المصنّف، ولعله ﷺ عبّر بها دون طعامًا، لعمومه في كل مأكول، بخلاف الطعام، فيخص بالحنطة عند أهل مكة، فقد يفهم بعض السامعين غير المراد، أو لبيان الجواز.

(وقوله: فحيّ) بالفتح مثقلاً **(هلا،)** بفتح الهاء، واللام مخفّفًا **(بكم)**،وفي رواية: أهلاً بكم، بزيادة ألف، والصواب حذفها، قاله الحافظ. **(كلمة استدعاء فيه،** أي: الاستدعاء، ولفظ الحافظ فيها: أي الكلمة والأمر سهل،**(حث**على الإجابة، **(أي: هلمّوا مسرعين، وقوله: واقدحي، أي: اغرفي،)** والمقدحة: المغرفة، **(وقوله: وإن برمتنا لتغط بالغين المعجمة)** المكسورة، **(والطاء**

المهملة، أي: تغلي ويسمع غطيطها.

وعن أنس قال: قال أبو طلحة لأم سليم، لقد سمعت صوت رسول الله ﷺ ضعيفًا، أعرف فيه الجوع، فهل عندك من شيء، فقالت: نعم، فأخرجت أقراصًا من شعير، ثم أخرجت خمارًا، فلفت الخبز ببعضه ثم دسته تحت يدي ولاثتني ببعضه - أي أدارت بعض الخمار على رأسي مرتين كالعمائم - ثم أرسلتني إلى رسول الله ﷺ، فذهبت به فوجدت ....

المهملة) المشدّدة، **(أي: تغلي ويسمع غطيطها:)** صوتها بالغليان، كغطيط النائم.

(وعن أنس) بن مالك **(قال: قال أبو طلحة،)** زيد بن سهل الأنصاري، زوج أم سليم، والدة أنس **(لأم سليم،)** قال الحافظ: اتفقت الطرق على أن الحديث المذكور من مسند أنس، وقد وافقه على ذلك أخوه لإمه عبد اللّه بن أبي طلحة، فرواه مطوّلاً عن أبيه، قال: دخلت المسجد، فعرفت في وجه رسول اللّه ﷺ الجوع ... الحديث، أخرجه أبو يعلى بإسناد حسن، **(لقد سمعت صوت رسول اللّه ﷺ ضعيفًا؛ أعرف فيه الجوع،)** فيه العمل بالقرائن، وكأنه لم يسمع من صوته حين تكلّم الفخامة المألوفة منه، فحمله على الجوع، ولأحمد عن أنس، أن أبا طلحة رآه طاويًا، وفي مسلم جئت وقد عصب بطنه بعصابه، فسألت، فقالوا: من الجوع، فأخبرت، أبا طلحة، فدخل على أم سليم، قال: **(فهل عندك من شيء)** يأكله النبي ﷺ؟، **(فقالت: نعم، فأخرجت أقراصًا:)** جمع قرص، بالضم: قطعة عجين مقطوع منه **(من شعير،)** ولأحمد: عمدت أم سليم إلى نصف مد من شعير فطحنته. وللبخاري: عمدت إلى مد من شعير جشته، ثم عملته عصيدة، وفي لفظ خطيفة، وهي العصيدة وزنًا ومعنى، وفي مسلم وأحمد: أتي أبو طلحة بمدين من شعير، فأمر، فصنع طعامًا، قال الحافظ: ولا منافاة لاحتمال تعدد القصة، أو أن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر، ويمكن الجمع بأن يكون الشعير في الأصل كان صاعًا، فردّت بعضه لعيالهم وبعضه للنبيّ ﷺ، ويدل على التعدد ما بين العصيدة والخبز المفتوت، الملتوت بالسمن من المغايرة، **(ثم أخرجت خمارًا،)** بكسر الخاء المعجمة، أي: نصيفًا لها، **(فلفت الخبز ببعضه، ثم دسته،)** أي: أخفته **(تحت يدي،)** بكسر الدال، أي: إبطي **(ولاثتني**بمثلثة، ففوقية ساكنة، فنون مكسورة: لفتني، **(ببعضه)** ببعض الخمار، **(أي: أدارت بعض الخمار على رأسي مرّتين، كالعمائم،)** وفي الفتح، أي: لفتني به يقال: لاث العمامة على رأسه، أي: عصبها، والمراد أنها لفت بعضه على بعض رأسه، وبعضه على إبطه، وللبخاري في الأطعمة: فلفت الخبز ببعضه، ودست الخبز تحت ثوبي وردّتني ببعضه، يقال: دسّ الشيء يدسه دسًا، إذا أدخله في الشيء بقهر وقوّة، **(ثم أرسلتني إلى رسول اللّه ﷺ، فذهبت به، فوجدت**

رسول الله ﷺ في المسجد ومعه الناس، فسلمت عليه، فقال لي رسول الله ﷺ: أرسلك أبو طلحة؟ قلت: نعم، قال: لطعام؟ قلت: نعم، فقال رسول الله ﷺ لمن معه: قوموا، فانطلق وانطلقت بين أيديهم، حتى جئت أبا طلحة فأخبرته، فقال أبو طلحة: يا أم سليم قد جاء رسول الله ﷺ بالناس، وليس عندنا ما نطعمهم، فقالت: الله ورسوله أعلم، فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله ﷺ، فأقبل رسول الله ﷺ وأبو طلحة معه، فقال رسول الله ﷺ: هلمي يا أم سليم ما عندك، فأتت بذلك الخبز، فأمر به رسول الله ﷺ ففت، وعصرت أم سليم عكة ....

رسول الله ﷺ في المسجد ومعه الناس، فسلمت عليه،) لفظ البخاري: فقمت عليهم، **(فقال لي رسول الله ﷺ: أرسلك)**، بهمزة ممدودة للاستفهام، كذا في الفتح **(أبو طلحة؟»، قلت: نعم، قال: «لطعام»؟)**، أي: لأجله، **(قلت: نعم فقال رسول الله ﷺ لمن معه)** من صحبه: **«(قوموا** يأتي الجواب عمّا فيه من شبه التنافي، **(فانطلق)** وأصحابه ولأبي نعيم، فقال للقوم: انطلقوا وهم ثمانون رجلاً، **(وانطلقت بين أيديهم،)** ولأبي نعيم: أخذ ﷺ بيدي، فشده، ثم أقبل بأصحابه حتى إذا دنوا، أرسل يدي، فدخلت وأنا حزين لكثرة من جاء معه، **(حتى جئت أبا طلحة، فأخبرته:)** بمجيئهم.

وفي رواية: قال يا أنس فضحتنا، وللطبراني: فجعل يرميني بالحجارة، **(فقال أبو طلحة: يا أم سليم، قد جاء رسول الله ﷺ بالناس، وليس عندنا ما نطعمهم،)** أي: قدر ما يكفيهم، **(فقالت: الله ورسوله أعلم؛)** كأنها عرفت أنه فعل ذلك عمّدا ليظهر الكرامة في تكثير الطعام، ودل ذلك على فضل أم سليم، ورجحان عقلها، **(فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول)** ﷺ، وقال: إنما أرسلت أنسًا يدعوك وحدك، ولم يكن عندنا ما يشبع من أرى إنما هو قرص، فقال: «إن الله سيبارك فيه»؛ كما في روايات تأتي، **(فأقبل رسول الله ﷺ وأبو طلحة معه)** حتى دخل على أم سليم، **(فقال رسول الله ﷺ: «هلمي،)** كذا لأبي ذر عن الكشميهني، بالتحتية، وهي لغة تميم، وللأكثر: هلمّ، بفتح الميم مشدّدة مع خطاب المؤنثة، وهي لغة حجازية لا يؤنث ولا يجمع، ومنه: والقائلين لإخوانهم هلمّ إلينا، والمراد: الطلب، أي: هات **(يا أم سليم ما عندك» فأتت بذلك الخبز)** الذي كانت أرسلته مع أنس، ويحتمل أنه لما أخبره أخذته منه؛ وأنه كان باقيًا معه، وخاطبها لأنها هي المتصرفة، **(فأمر به رسول ﷺ ففت)** بضم الفاء، وشد الفوقية، أي: كسر،**(وعصرت أم سليم عكة،)** بضم المهملة، وشد الكاف إناء من جلد مستدير، يجعل فيه السمن غالبًا والعسل، وفي رواية: فقال: هل من سمن؟، فقال أبو طلحة: قد كان في العكة شيء، فجعلا يعصرانها حتى خرج، ثم مسح ﷺ به سبابته، ثم مسح القرص فانتفخ، وقال:

فأدمته، ثم قال رسول الله ﷺ فيه ما شاء الله أن يقول، ثم قال: ائذن لعشرة، ثم لعشرة، فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا والقوم سبعون أو ثمانون رجلاً. رواه البخاري ومسلم.

والمراد بالمسجد ـ هنا ـ الموضع الذي أعده النبي ﷺ للصلاة فيه حين حاصره الأحزاب بالمدينة في غزوة الخندق.

وفي رواية: لمسلم أنه قال: ائذن لعشرة، بالدخول فدخلوا فقال: كلوا وسموا الله، فأكلوا حتى فعل ذلك بثمانين رجلاً، ثم أكل النبي ﷺ وأهل البيت وتركوا سؤرًا. أي بقية وهو بالهمزة.

وفي رواية للبخاري: ....

«بسم اللّه»، فلم يزل يصنع ذلك القرص والقرص ينتفخ حتى رأيت القرص في الجفنة يتسع، **(فأدمته،)** أي: صيّرت ما خرج من العكة إدامًا له، **(ثم قال رسول اللّه ﷺ فيه ما شاء اللّه أن يقول)** في رواية أحمد: فقال: «بسم اللّه»، وفي رواية مسلم: فمسحها ودعا فيها بالبركة، ولأحمد: فجئت بها، ففتح رباطها، ثم قال: «بسم اللّه اللّهم أعظم فيها البركة»، **(ثم قال: «ائذن لعشرة»)** بالدخول؛ لأنه أرفق، **(ثم لعشرة)** ثانية، **(فأذن لهم، فأكلوا حتى شبعوا، والقوم سبعون أو ثمانون رجلاً،)** بالشك من الراوي، وعند أحمد ومسلم وغيرهما، حتى فعل ذلك بثمانين رجلاً بالجزم، ولأحمد أيضًا: كانوا نيفًا وثمانين ولا منافاة، لأنه ألغى الكسر، وفي مسلم وفضلت فضله، فأهدينا لجيراننا، ولأبي نعيم: حتى أهديت أم سليم لجيرانها، **(رواه البخاري ومسلم،)** كلاهما في الأطعمة من رواية إسحٰق بن عبد اللّه بن أبي طلحة، عن أنس والبخاري أيضًا في علامات النبوّة، وروى بعضه في الصّلاة، وأخرجه الترمذي في المناقب والنسائي في الوليمة،**(والمراد بالمسجد هنا: الموضع الذي أعده النبيّ ﷺ للصّلاة فيه حين حاصره الأحزاب بالمدينة في غزوة الخندق،)** لا المسجد النبوي.

(وفي رواية لمسلم، أنه قال: «ائذن لعشرة» بالدخول، فأذن لهم (فدخلوا، فقال: «كلوا وسمّوا اللّه»، فأكلوا،) وفي رواية أحمد: «فوضع يده وبسط القرص، وقال: «كلوا بسم اللّه»، فأكلوا من حوالي القصعة حتى شبعوا، ثم قال لهم: «قوموا وليدخل عشرة مكانكم»، **(حتى فعل ذلك بثمانين رجلاً،)** فجزم بثمانين، **(ثم أكل النبيّ ﷺ)** بعد ذلك **(وأهل البيت، وتركوا سؤرًا، أي: بقية، وهو بالهمزة)** الفضلة والبقية.

(وفي رواية للبخاري) في الأطعمة عن أنس: أن أمّه عمدت إلى مدّ شعير جشته، منه خطيفة، وعصرت، عكة عندها، ثم بعثتني إلى النبيّ ﷺ، فأتيته وهو في أصحابه، فدعوته، قال:

وقال: أدخل على عشرة، حتى عد أربعين، ثم أكل النبي ﷺ ثم قام، فجعلت أنظر هل نقص منها شيء.

وفي رواية يعقوب: أدخل علي ثمانية ثمانية، فما زال حتى دخل عليه ثمانون، ثم دعاني ودعا أمي وأبا طلحة فأكلنا حتى شبعنا. انتهى.

وهذا يدل على تعدد القصة، فإن أكثر الروايات فيها أنه أدخلهم عشرة عشرة سوى هذه، قال الحافظ بن حجر، قال: وظاهره أنه عليه الصلاة والسلام دخل لمنزل أبي طلحة وحده، وصرح بذلك في رواية عبد الرحمٰن بن أبي ليلى ولفظه: فلما انتهى رسول الله ﷺ إلى الباب قال لهم: اقعدوا ودخل. وفي رواية يعقوب عن أنس: ....

ومن معي، فقلت: أنه يقول ومن معي، فخرج إليه أبو طلحة، فقال: يا رسول اللّٰه! إنما هو شيء صنعته أم سليم، فدخل وجيء به، **(وقال: «أدخل»)** بفتح الهمزة، وكسر الخاء **(على عشرة)** من الذين حضروا معه، فدخلوا معه، فأكلوا حتى شبعوا، ثم قال: «أدخل عليّ عشرة»، فدخلوا، فأكلوا حتى شبعوا، ثم قال: «أدخل عليّ عشرة»، **(حتى عدّ أربعين)** رجلاً،**(ثم أكل النبيّ ﷺ، ثم قام،)** قال أنس: **(فجعلت أنظر)** إلى القصعة **(هل نقص منها شيء)** من الطعام، إشارة إلى أنه لم ينقص شيء منها.

وفي رواية أحمد: حتى أكل منها أربعون رجلاً، وبقيت كما هي، قال الحافظ: وهذا يدل على تعدد القصة.

(وفي رواية يعقوب بن عبد اللّٰه، بن أبي طلحة، عن أنس عند مسلم: **(«أدخل عليّ ثمانية ثمانية»)** بالتكرير، أي: ثمانية بعد ثمانية، **(فما زال حتى دخل عليه ثمانون، ثم دعاني ودعا أمي)** أم سليم، **(وأبا طلحة)** زوجها، **(فأكلنا حتى شبعنا، انتهى، وهذا يدل على تعدد القصة، فإن أكثر الروايات فيها، أنه أدخلهم عشرة عشرة سوى هذه،)** فقال: «أدخلهم ثمانية ثمانية».

(قال الحافظ ابن حجر) في الفتح، **(قال)** فيه أيضًا: **(وظاهره،)** أي: قوله ائذن لعشرة، فأذن لهم؛ **(أنه عليه الصّلاة والسلام دخل لمنزل أبي طلحة وحده، وصرّح بذلك في رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى،)** عن أنس عند أحمد ومسلم، **(ولفظه: فلمّا انتهى رسول اللّٰه ﷺ إلى الباب قال لهم: «اقعدوا»، ودخل)**.

(وفي رواية يعقوب) بن عبد اللّٰه بن أبي طلحة، ثقة، من صغار التابعين، **(عن أنس)** عند

فقال أبو طلحة: يا رسول الله إنما أرسلت أنسًا يدعوك وحدك، ولم يكن عندنا ما يشبع من أرى، وفي رواية عمرو بن عبد الله عن أنس: فقال أبو طلحة: إنما هو قرص، فقال: إن الله سيبارك فيه.

قال العلماء: وإنما أدخلهم عشرة عشرة ـ والله أعلم ـ لأنها كانت قصعة واحدة، لا يمكن الجماعة الكثيرة أن يقدروا على التناول منها مع قلة الطعام، فجعلوا عشرة عشرة لينالوا من الأكل ولا يزدحموا،

وأما قوله عليه الصلاة والسلام: «أرسلك أبو طلحة؟» قلت: نعم، قال: لطعام؟ قلت: نعم، فقال لمن معه: قوموا: فظاهره: أن النبي ﷺ فهم أن أبا طلحة استدعاه إلى منزله، فلذلك قال لمن عنده قوموا، وأول الكلام يقتضي أن أم سليم وأبا طلحة أرسلا الخبز مع أنس؟!

فيجمع: بأنهما أرادا بإرسال الخبز مع أنس لأن يأخذه النبي ﷺ فيأكله، فلما وصل به أنس ....

مسلم، (**فقال أبو طلحة: يا رسول اللّٰه! إنما أرسلت أنسًا يدعوك وحدك، ولم يكن عندنا ما يشبع من أرى،**) فقال: «أدخل، فإن اللّٰه سيبارك فيما عندك».

(**وفي رواية عمرو**) بفتح العين، (**ابن عبد اللّٰه**) بن أبي طلحة الأنصاري، التابعي، الصغير، ثقة، عابد، (**عن أنس**) عند مسلم، (**فقال أبو طلحة: إنما هو قرص،**) تقدّم التعبير بأقراص، فنزلها لقلّتها منزلة القرص الواحد، (**فقال: «إن اللّٰه سيبارك فيه»**).

(**قال العلماء: وإنما أدخلهم عشرة عشرة، واللّٰه أعلم**) بالحكمة في ذلك؛ (**لأنها كانت قصعة واحدة لا يمكن الجماعة الكثيرة أن يقدروا على التناول منها مع قلة الطعام، فجعلوا عشرة عشرة لينالوا من الأكل ولا يزدحموا،**) فهو أرفق بهم أو لضيق البيت؛ كما قال السيوطي، أو لهما معًا.

(**وأما قوله عليه الصلاة والسلام: «أرسلك أبو طلحة»؟، قلت: نعم، قال: «لطعام»؟، قلت: نعم، فقال لمن معه: «قوموا»، فظاهره أن النبي ﷺ فهم أن أبا طلحة استدعاه**)، طلب حضور (**إلى منزله، فلذلك قال لمن عنده: «قوموا»، وأول الكلام يقتضي**) اقتضاءً صريحًا (**أن أم سليم وأبا طلحة أرسلا الخبز مع أنس،**) وقوله: (**فيجمع بأنهما أرادا بإرسال الخبز مع أنس،**) سقطت هذه الجملة من غالب نسخ المصنف سهوًا منه أو نساخه، وهي ثابتة في الفتح الذي هو ناقل عنه، وبها يستقيم الكلام؛ (**لأن يأخذه النبي ﷺ فيأكله، فلما وصل به أنس،**)

ورأى كثرة الناس حول النبي ﷺ استحيى، وظهر له أن يدعو النبي ﷺ ليقوم معه وحده إلى المنزل فيحصل مقصودهم من طعامه.

ويحتمل أن يكون ذلك عن رأي من أرسله، عهد إليه أنه إذا رأى كثرة الناس أن يستدعي النبي ﷺ وحده، خشية أن ذلك لا يكفي النبي ﷺ هو ومن معه، وقد عرفوا إيثاره عليه الصلاة والسلام، وأنه لا يأكل وحده.

ووقع في رواية يعقوب بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس ـ عند أبي نعيم وأصله عند مسلم ـ قال لي أبو طلحة: يا أنس اذهب فقم قريبًا من رسول الله ﷺ، فإذا قام فدعه حتى تتفرق عنه أصحابه، ثم اتبعه حتى إذا قام على عتبة بابه فقل له: إن أبي يدعوك، وفيه: فقال أبو طلحة: يا رسول الله إنما أرسلت أنسًا ....

ورأى كثرة الناس حول النبيّ ﷺ استحيا، وظهر له أن يدعو النبيّ ﷺ ليقوم معه وحده إلى المنزل، فيحصل مقصودهم من طعامه،) وذلك من مزيد فطنته على صغر سنّه، (**ويحتمل أن يكون ذلك عن رأي من أرسله عهد إليه،)** أي: أوصاه، (**إذا رأى كثرة الناس أن يستدعي النبيّ ﷺ وحده، خشية أن ذلك لا يكفي النبيّ ﷺ هو ومن معه، وقد عرفوا إيثاره عليه الصّلاة والسلام)** على نفسه (**وأنه لا يأكل وحده،)** زاد الحافظ عقب هذا: وجدت أكثر الروايات يقتضي أن أبا طلحة استدعى النبيّ ﷺ أدعوه، وقد جعل طعامًا.

وفي رواية عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن أنس: أمر أبو طلحة أم سليم أن تصنع للنبيّ ﷺ لنفسه خاصة، ثم أرسلني إليه.

وفي رواية يعقوب: فدخل أبو طلحة على أمي، فقال: هل من شيء؟، فقالت: عندي كسر من خبز، فإن جاءنا ﷺ وحده أشبعناه، وإن جاء أحد معه قلّ عنهم، وجميع ذلك عند مسلم، وفي رواية أحمد: أبا طلحة، قال: اعجنيه واصلحيه عسى أن ندعو رسول اللَّه.

(**ووقع في رواية يعقوب بن عبد اللَّه بن أبي طلحة عن أنس عند أبي نعيم، وأصله عند مسلم، قال لي أبو طلحة: يا أنس! اذهب، فقم قريبًا من رسول اللَّه ﷺ، فإذا قام، فدعه حتى تتفرق عنه أصحابه، ثم اتبعه حتى قام على عتبة بابه)** الذي يأوي إليه، (**فقل له: إن أبي)** فيه تجوز لأنه ربيبه، (**يدعوك،)** رورواية يعقوب هذه ذكرها الحافظ، استدلالاً على أن طلحة استدعاه مسقطًا لفظ وقع، بل قال عقب ما ذكرته عنه.

وفي رواية يعقوب، فذكرها، (**وفيه: فقال أبو طلحة: يا رسول اللَّه! إنما أرسلت أنسًا**

يدعوك وحدك، ولم يكن عندي ما يشبع من أرى، فقال: ادخل فإن الله يبارك فيما عندك.

وإليك النظر، فقال هل من سمن؟ فقال أبو طلحة: قد كان في العكة شيء فجاء بها، فجعلا يعصرانها حتى خرج، ....

يدعوك وحدك)، وهذا صريح أيضًا في أنه استدعاه لمنزله، (**ولم يكن عندنا ما يشبع من أرى**) معك، (**فقال: أدخل، فإن اللّٰه يبارك فيما عندك**،) وبقيّة الروايات التي استدلّ بها الحافظ هي.

وفي رواية عمرو بن عبد اللّٰه بن أبي طلحة، عند أبي يعلى عن أنس، قال لي أبو طلحة: اذهب فادع رسول اللّٰه ﷺ.

وعند البخاري من رواية ابن سيرين في الأطعمة عن أنس: ثم بعثني إلى رسول اللّٰه ﷺ، فأتيته، وهو في أصحابه، فدعوته.

وعند أحمد من رواية النضر بن أنس عن أبيه، قالت لي أمّ سليم: اذهب إلى رسول اللّٰه ﷺ، فقل له: إن رأيت أن تغدّى عندنا، فافعل.

وفي رواية، عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، عن أنس عند البغوي، فقال أبو طلحة: اذهب يا بني إلى النبيّ ﷺ، فادعه، فجئته، إن أبي يدعوك.

وفي رواية محمّد بن كعب عند أبي نعيم، فقال: يا بني اذهب إلى رسول اللّٰه ﷺ، فادعه، ولا تدع معه غيره، ولا تفضحني، انتهى. ولم يتنزل الحافظ للجمع بين هذه الروايات وبين مقتضى أول الصحيحين لسهولته، وهو أنه أرسله يدعوه وحده، وأرسل معه الخبز، فإن جاء قدّموه له، وإن شقّ عليه المجيء لمحاصرة الأحزاب، أعطاه الخبز سرًّا.

وأمّا اختلاف الروايات في أنه أقراص، أو كسر من خبز، فكانت أقراصًا مكسورة، وقوله: اعجنيه واصلحيه يحمل على تليينه بنحو ماء أو سمن ليسهل تناوله، كأنه كان يابسًا، كما هو شأن الكسر غالبًا، هذا ما ظهر لي، (**وإليك النظر**).

وفي رواية مبارك بن فضالة، بفتح الفاء، وتخفيف المعجمة، البصري، صدوق يدلس ويسوى، مات سنة ست وستين ومائة على الصحيح، روى له أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، أي: روايته عن بكر بن عبد اللّٰه، وثابت، عن أنس عند الإمام أحمد، (**فقال** ﷺ) لمّا دخل وأتته أم سليم بذلك الخبز:) «(**هل من سمن؟**)»؟، نأدم به الخبز،(**فقال أبو طلحة: قد كان في العكة شيء**) قليل من السمن، (**فجاء بها، فجعلا يعصرانها حتى خرج**،) لا ينافيه رواية الصحيحين السابقة بلفظ: وعصرت أم سليم عكة، فأدمته؛ لاحتمال أنها حين أتت بها عصرتها، ثم أخذاها

ثم مسح رسول الله ﷺ القرص فانتفخ، وقال: بسم الله، فلم يزل يصنع ذلك والقرص ينتفخ حتى رأيت القرص في الجفنة يتسع.

وفي رواية النضر بن أنس: فجئت بها ففتح رباطها ثم قال: بسم الله، اللَّهم أعظم فيها البركة، وعرف بهذا المراد بقوله في رواية الصحيحين: «قال ما شاء الله أن يقول».

وفي رواية عن أنس عند أحمد: أن أبا طلحة رأى رسول الله ﷺ طاويًا.

وعند أبي يعلى من طريق محمد بن سيرين عن أنس: أن أبا طلحة بلغه أنه ليس عند رسول الله ﷺ طعام فآجر نفسه بصاع من شعير فعمل بقية يومه ذلك ثم جاء به الحديث.

منها وعصراها، استفراغًا لما بقي فيها، أو أنهما ابتدءا عصرها، ثم حاولت بعد عصرهما إخراج شيء منها، **(ثم)** بعد فراغ العصر ووصول السمن إلى الخبز، **(مسح رسول اللَّه ﷺ القرص،)** لا ينافيه أن الخبز فتّ وجعل عليه السمن، كما مرّ؛ لأن السمن لما وضع على الفت اجتمع، فصار كالقرص الواحد، فلذا عبّر به، وتقدم أن أبا طلحة عبّر عنها بقرص قبل فتّها لقلتها، وهذا غير ذاك، **(فانتفخ، وقال:)** «**بسم اللَّه**»، **(فلم يزل يصنع ذلك)** المسح والتسمية، **(والقرص ينتفخ، حتى رأيت القرص في الجفنة يتسع، وفي رواية النضر بن أنس)** بن مالك الأنصاري، البصري، التابعي، الوسط، ثقة، روى له الجماعة، مات سنة بضع ومائة، أي: عن أبيه أنس في مسند أحمد، **(فجئت بها)** أي: العكة، **(ففتح ﷺ رباطها)** بيده الميمونة، **(ثم قال:)** «**بسم اللَّه، اللَّهم أعظم فيها البركة** »، **وعرف بهذا المراد بقوله في رواية الصحيحين)** المتقدّمة، ثم **(قال ما شاء اللَّه أن يقول،)** فالروايات تفسر بعضها.

(وفي رواية) بكر وثابت، **(عن أنس، عند أحمد؛ أن أبا طلحة رأى رسول اللَّه ﷺ طاويًا،)** فلذا قال: أعرف فيه الجوع.

(وعند أبي يعلى من طريق محمد بن سيرين، عن أنس: أن أبا طلحة بلغه؛ أنه ليس عند رسول اللَّه ﷺ طعام، فآجر نفسه) في عمل **(بصاع من شعير، فعمل بقية يومه ذلك، ثم جاء به الحديث،)** وهو مخالف للروايات السابقة واللاحقة؛ أنه سأل أم سليم، أعندها شيء؟، فأخبرته بالخبز، وأنه فتّ وجعل عليه سمن، والجمع بينهما؛ أنه تعدد مرتين، مرّة سألها، فوجد الخبز، ففعل ما ذكر، وبعثه مع أنس قبل ذلك؛ لاحتمال أن لا يجيء فيعطيه له فجاء ومعه ثمانون أو أزيد، وأدخلهم عشرة عشرة، مرة لم يسألها، بل آجر نفسه بالصاع، وأتي به إليها، وقال:

وفي رواية عمرو بن عبد الله بن أبي طلحة عند مسلم وأبي يعلى قال: رأى أبو طلحة رسول الله ﷺ يتقلب ظهر البطن. وفي رواية يعقوب بن عبد الله بن أبي طلحة عند مسلم أيضًا عن أنس قال: جئت رسول الله ﷺ فوجدته جالسًا مع أصحابه يحدثهم وقد عصب بطنه بعصابة، فسألت بعض أصحابه فقال من الجوع، فذهبت إلى أبي طلحة فأخبرته، فدخل على أم سليم فقال: هل من شيء الحديث.

وفي رواية محمد بن كعب عن أنس عند أبي نعيم قال: جاء أبو طلحة إلى أم سليم فقال: أعندك شيء؟ فإني مررت على النبي ﷺ وهو يقرىء أصحاب الصفة سورة النساء وقد ربط على بطنه حجرًا.

أعجنيه وأصلحيه، فجعلته عصيدة، ودعاه فجاء ومعه أربعون، وأدخله ثمانية، وبهذا تتضح الروايات، وإليه أومأ الحافظ وإن لم يفصح به، فقال في رواية ابن سيرين عن أنس غير القصة التي رواها غيره، وقال قبل ذلك، كما قدمته عنه، يدل على التعدد ما بين العصيدة والخبز المفتوت، الملتوت بالسمن من المغايرة انتهى. والله أعلم.

(**وفي رواية عمرو بن عبد الله بن أبي طلحة،**) وهو أخو إسحٰق، روي حديث الباب، (**عند مسلم وأبي يعلى**) عن أنس،(**قال: رأى أبو طلحة رسول الله ﷺ يتقلب ظهر البطن**) من الجوع، (**وفي رواية يعقوب بن عبد الله بن أبي طلحة عند مسلم أيضًا، عن أنس، قال: جئت رسول الله ﷺ، فوجدته جالسًا مع أصحابه يحدثهم. وقد عصب بطنه بعصابة، فسألت بعض أصحابه**) لم عصب بطنه؟، (**فقال: من الجوع، فذهبت إلى أبي طلحة، فأخبرته، فدخل على أم سليم، فقال: هل من شيء... الحديث.**

(**وفي رواية محمّد بن كعب**) بن مٰلك الأنصاري، السلمي، بالفتح المدني، التابعي، الوسط، ثقة، روى له مسلم وابن ماجة، (**عن أنس عند أبي نعيم، قال: جاء أبو طلحة إلى أم سليم،**) بنت ملحان الأنصاري، اسمها سهلة، أو رملية، أو مليكة، أو أنيفة، اشتهرت بكنيتها، وكانت من الصحابيّات الفاضلات، ماتت في خلافة عثمٰن، (**فقال: أعندك شيء؟، فإني مررت على النبيّ ﷺ وهو يقرىء أصحاب الصفة سورة النساء، وقد ربط على بطنه حجرًا**) من الجوع، وفيه ردّ على دعوى ابن حبان؛ أنه لم يكن يجوع؛ لحديث: «أبيت يطعمني ربّي ويسقيني»، وأجيب بحمله على تعدد الحال، فكان أحيانًا يجوع إذا لم يواصل ليتأسى به أصحابه، ولا سيما من لا يجد مردًا، فيصبر على الجوع فيتضاعف أجره، كما مرّ مفصّلاً.

وعن أبي هريرة أنه قال: لما كان غزوة تبوك أصاب الناس مجاعة، فقال عمر: يا رسول الله ادعهم بفضل أزوادهم، ثم ادع الله لهم عليها بالبركة، فقال: نعم، فدعا بنطع فبسط، ثم دعا بفضل أزوادهم فجعل الرجل يجيء بكف ذرة، ويجيء الآخرة بكسرة، حتى اجتمع على النطع شيء يسير، فدعا رسول الله ﷺ بالبركة ثم قال: خذوا في أوعيتكم، فأخذوا في أوعيتهم، حتى ما تركوا في العسكر وعاء إلا ملؤوه. قال: فأكلوا حتى شبعوا وفضلت فضلة فقال رسول الله ﷺ: أشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، ....

(**وعن أبي هريرة، أنه قال: لـمّا كان**) تامّة، أي: وجد (**غزوة تبوك أصاب الناس مجاعة،**) وفي رواية: مخمصة، فاستأذن الناس رسول الله ﷺ في نحر ظهورهم، قالوا: يبلغنا الله عزّ وجلّ، فأذن، فعلم عمر، فجاء فقال: يا نبيّ الله! ماذا صنعت، أمرت الناس أن ينحروا الظهر، فعلى ماذا يركبون؟، قال: «فما ترى يا ابن الخطاب»؟، (**فقال عمر: يا رسول الله! ادعهم**) ألزمهم، وفي لفظ: أرى أن تأمرهم أن يأتوا (**بفضل أزوادهم،**) أي: بقيّتها، أو ما فضل من أزوادهم التي لا تكفيهم في الأكلة الثانية والألم يستأذنوه في نحر الظهر، (**ثم ادع الله لهم عليها بالبركة:**) النمو والزيادة فيها، فإن الله عوّدك في الدعاء خيرًا، (**فقال: «نعم»**). (**فدعا بنطع،**) بكسر النون، وفتح الطاء، على أفصح لغاته، وفتح النون والطاء، وفتح النون، وإسكان الطاء: ما يتخذ من الأدم، وتقدّم مرارًا، (**فبسط، ثم دعا بفضل أزوادهم، فجعل الرجل يجيء بكف ذرة ويجيء الآخر بكسرة،**) وفي رواية: فجعل الناس يأتون بالحثية من الطعام، وفوق ذلك، أعلام من جاء بالصاع من التمر، فجعلها ﷺ في ثوب، أي: فوق النطع، (**حتى اجتمع على النطع شيء يسير،**) قال سلمة بن الأكوع: فحزرته، كربضة العنز، براء، موحدة، ومعجمة، أي: مقدار جثة عنز باركة على الأرض، أو هو تقدير لموضع من النطع بموضع ربوضها، (**فدعا رسول الله ﷺ بالبركة، ثم قال: «خذوا في أوعيتكم»، فأخذوا في أوعيتهم حتى ما تركوا في العسكر وعاء إلا ملؤوه**) مما اجتمع عنده.

وفي رواية لمسلم: حتى ملؤوا.

(**قال: فأكلوا حتى شبعوا، وفضلت فضلة**) منه وفي رواية: فملأ كل إنسان وعاءه، ولم يبقَ في الجيش وعاء إلا ملؤوه، حتى إن الرجل ليعقد قميصه، فيأخذ فيه، وبقي منه، فضحك ﷺ حتى بدت نواجذه، (**فقال رسول الله ﷺ: «أشهد أن لا إله إلاّ الله، وأني رسول الله»**)، مناسبتها لما قبلها من إظهار المعجزة، إعلامهم أن القصد منهم الثبوت عليها من غير

لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيحجز عن الجنة. رواه مسلم.

وعن أنس قال: كان رسول الله ﷺ عروسًا بزينب، فعمدت أمي أم سليم إلى تمر وسمن وأقط فصنعت حيسًا، فجعلته في تور، فقالت: يا أنس اذهب بهذا إلى رسول الله ﷺ فقل: بعثت بهذا إليك أمي، وهي تقرئك السلام، فقال رسول الله ﷺ: ضعه، ثم قال: اذهب فادع لي فلانًا وفلانًا، رجالاً سماهم، وادع لي من لقيت، فدعوت من سمى ومن لقيت، فرجعت فإذا البيت غاص ....

شك؛ كما أفاد بقوله: «(**لا يلقى الله بهما عبد غير شاك، فيحجز**) بالنصب، أي: يمنع (**عن الجنّة**) حجز تأييد، وكذا رواية: «ألا حجبت عنه النار»، أي: حجب تأييد، فلا ينافي دخولها لبعض لتطهيره، ويحتمل أن عدم شكه قبل لقاء اللّه، ملاحظًا التوبة إلى اللّه والتمحيص من الذنوب، فلا يحجب عن الجنة ابتداء، بل يكون مع السابقين، وتحجب عنه النار من أول الأمر، (**رواه مسلم**) وأحمد، وأخرجه البخاري عن سلمة بن الأكوع بنحوه.

(**وعن أنس، قال: كان رسول اللّه ﷺ عروسًا بزينب**) بنت جحش الأسدية، فقالت لي أمّ سليم: لو أهدينا إلى رسول اللّه هدية، فقلت لها: افعلي، (**فعمدت**،) بفتح الميم (**أمّي أمّ سليم إلى تمر وسمن وأقط، فصنعت حيسًا**،) بفتح الحاء المهملة، وإسكان الياء، وبالسين المهملة، وهو خلط المذكور، قال:

التمر والسمن جميعًا والإقط الحيس إلاّ أنه لم يختلط

أي: لم يختلط فيما حضر الشاعر فيما عناه، فهو حيس بالقوّة لا بالفعل، وقيل: الحيس تمر ينزع نواه، ويخلط بالسّويق.

قال ابن قرقول: والأوّل أعرف، (**فجعلته في تور**،) بفتح الفوقية، وإسكان الواو: إناء من صفر، أو حجارة.

وفي رواية البخاري: في برمة، أي: قدر، أو من حجر، (**فقالت: يا أنس اذهب بهذا إلى رسول اللّه ﷺ، فقل: بعثت بهذا إليك أمّي، وهي تقرئك السلام**).

وفي رواية البخاري: فأرسلت بها معي إليه، فانطلقت بها إليه، (**فقال ﷺ: «ضعه»**،) أي: التور، وفي رواية البخاري: ضعها، أي: البرمة، (**ثم قال: «اذهب فادع لي فلانًا وفلانًا»، رجالاً سمّاهم**،) أي: عيّنهم بأسمائهم، (**«وادع لي من لقيت»**،) بتاء الخطاب، تعميم بعد تخصيص، (**فدعوت من سمّى ومن لقيت**).

وفي رواية البخاري: ففعلت الذي أمرني، (**فرجعت، فإذا البيت غاصّ**،) بغين معجمة،

بأهله، قيل لأنس: عددكم كانوا؟ قال: زهاء ثلاثمائة، فرأيت النبي ﷺ وضع يده على تلك الحيسة وتكلم بما شاء الله، ثم جعل يدعو عشرة عشرة يأكلون منه، ويقول لهم: اذكروا اسم الله، وليأكل كل رجل مما يليه، قال: فأكلوا حتى شبعوا، فخرجت طائفة حتى أكلوا كلهم، قال لي: يا أنس ارفع فرفعت، فما أدري حين وضعت كان أكثر أم حين رفعت. رواه البخاري ومسلم.

وصاد مهملة مشدّدة، بينهما ألف، أي: ممتلىء (**بأهله، قيل لأنس: عددكم**) معمول مقدّم؛ لقوله: (**كانوا**) أي: عدد أي قدر كانوا، (**قال: زهاء ثلاثمائة**) أي: مقدارها، (**فرأيت النبيّ ﷺ وضع يده**) كذا بالإفراد، وفي البخاري: يديه، قال المصنف بالتثنية، (**على تلك الحيسة**) التي أرسلتها أمّ سليم لتحصل البركة، (**وتكلّم بما شاء الله**) أن يتكلّم، وفي رواية: فوضعه قدّامه، وغمس ثلاث أصابع، ولا منافاة، فإنّه وضع يديه جميعًا عليها حين الدعاء قبل الأكل، ثم لما أطعم القوم أكل معهم بأصابعه الثلاث على سنّته، فلا تردّ الرواية التي في المصنّف إلى الأخرى، فيقال: أي بعض يده، كما توهّم، (**ثم جعل يدعو عشرة عشرة**) من القوم الذين اجتمعوا (**يأكلون منه**) أي: الطعام المسمّى حيسة، أو الضمير للتور، (**ويقول لهم: «اذكروا اسم الله»**) بأن تقولوا: بسم الله قبل الأكل، (**وليأكل كل رجل مما يليه»، قال**) أنس: (**فأكلوا حتى شبعوا، فخرجت طائفة حتى أكلوا كلّهم، قال لي: «يا أنس ارْفع**) الإناء، وفي رواية: لترفع بلام الأمر والخطاب، والرواية الأولى أفصح، (**فرفعت، فما أدري حين وضعت**) بضمّ التاء للمتكلّم، أي: حين وضعته، أو بتاء تأنيث ساكنة، (**كان**) الطعام أو التور، وفي رواية: كانت بالتأنيث، أي: الآنية (**أكثر أم حين رفعت»**) بضمّ التاء وإسكانها، (**رواه البخاري ومسلم**) واللفظ لهما كلاهما في النكاح، وبقيّته عندهما: فخرج من خرج، وبقي نفر يتحدّثون، وجعلت اغتمّ، ثم خرج النبيّ ﷺ نحو الحجرات، وخرجت في أثره، فقلت: إنهم قد ذهبوا، فرجع، فدخل البيت وأرخى الستر، وإني لفي الحجرة، وهو يقول: ﴿يا أيّها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي﴾ الآية، إلى قوله: ﴿والله لا يستحيي من الحق﴾ [الأحزاب/٥٣] الآية.

قال في الفتح: استشكل عياض ما وقع هنا؛ أن الوليمة بزينب كانت من الحيس الذي أهدته أم سليم، فالمشهور في الروايات أنه أولم عليها بالخبز واللحم، ولم يقع في القصّة تكثير ذلك الطعام، وإنّما فيها أنه أشبع المسلمين خبزًا ولحمًا، فهذا وهم من راويه، وتركيب قصّة على أخرى، وأجاب: بأن حضور الحيسة صادف حضور الخبز واللحم، فأكلوا كلّهم من ذلك.

وقال القرطبي: لعلّ الذين دعوا إلى الخبز واللحم أكلوا حتى شبعوا، وذهبوا ولم يرجعوا، وبقي النفر الذين كانوا يتحدّثون عنده حتى جاء أنس بالحيسة، فأمره أن يدعو ناسًا آخرين ومن

وعن جابر قال: إن أم مُلك كانت تهدي الى النبي ﷺ في عكة لها سمنًا، فيأتيها بنوها فيسألون الأدم، وليس عندهم شيء، فتعمد إلى الذي كانت تهدي فيه للنبي ﷺ فتجد فيه سمنًا، فما زال يقيم لها أدم بيتها حتى عصرته، فأتت النبي ﷺ فقال: أعصرتيها؟ قالت: نعم، قال: لو تركتيها ما زال قائمًا. رواه مسلم.

لقي، فدخلوا فأكلوا أيضًا حتى شبعوا، واستمرّ أولئك النفر يتحدّثون، انتهى، ولعلّ جواب عياض أقرب.

(**وعن جابر، قال: إن أمّ مُلك**) الأنصارية، أوردها في الإصابة في الكنى ولم يسمّها، بل ذكر هذا الحديث، (**كانت تهدي إلى النبيّ ﷺ في عكّة لها سمنًا، فيأتيها بنوها، فيسألون الأدم،**) أي: ما يأتدمون به، وفي رواية: فيسألون السمن، (**وليس عندهم شيء، فتعمد،**) بكسر الميم: تقصدَ (**إلى الذي كانت تهدي فيه**) ذكره، باعتبار الوعاء (**للنبيّ ﷺ، فتجد فيه سمنًا، فما زال:**) استمرّ السمن الذي تجده (**يقيم لها أدم بيتها**) واحد البيوت، وفي نسخة: بنيها جمع ابن، والأولى أبلغ في المعجزة، (**حتى عصرته،**) أي: الظرف أو الإناء المعبّر عنه بعكّة، أو الضمير للسمن باعتبار محلّه لكن في مسلم حتى عصرتها بالتأنيث، (**فأتت النبيّ ﷺ**) فذكرت ذلك له؛ كما في مسلم. (**فقال: «أعصرتيها»؟،**) استفهام إنكاري، ولا يخفى أن التاء فاعل، والياء للإشباع لا لغة، قال شيخنا في التقرير: وفي ظنّي أن في الرضى ما يفيد جواز دخولها على ضمير الغيبة المؤنث أو المذكّر، كأخذتيه، (**قالت: نعم، فقال: «لو تركتيها ما زال**) السمن (**قائمًا»، رواه مسلم**) من طريق أبي الزبير عن جابر، وروى ابن أبي عاصم، وابن أبي خيثمة، عن أمّ مُلك الأنصاري: أنها جاءت بعكّة سمن إلى النبيّ ﷺ، فأمر بلالاً بعصرها، ثم دفعها إليها، فإذا هي مملوأة، فجاءت، فقالت: أنزل فيّ شيء؟، قال: «وما ذاك»؟، قالت: رددت عليّ هديتي، فدعا بلالاً فسأله، فقال: والذي بعثك بالحقّ لقد عصرتها حتى استحييت، فقال: «هنيئًا لك هذه بركة يا أم مُلك، هذه بركة عجّل اللّٰه لك ثوابها»، ثم علّمها أن تقول دبر كل صلاة: سبحان اللّٰه عشرًا، والحمد للّٰه عشرًا، واللّٰه أكبر عشرًا، وترجم في الإصابة أمّ مُلك، وساق حديث مسلم، ثم ترجم ثانيًا وذكر هذا الحديث، ثم قال: وكلام ابن منده ظاهر في أنهما واحدة، ووقع لأم سليم قصّة شبيهة بهذه.

أخرج الطبراني عن أنس عن أُمّه: كانت لي شاة، فجعلت من سمنها في عكّة، فبعثت بها مع زينب إلى النبيّ ﷺ، فقال: «أفرغوا لها عكّتها»، ففرغت وجاءت بها، فجاءت أُمّ سليم فرأت العكّة ممتلئة تقطر سمنًا، فقالت: يا زينب ألست أمرتك أن تبلغي هذه العكّة لرسول اللّٰه ﷺ يأتدم بها؟ قالت: قد فعلت، فإن لم تصدّقيني فتعالي معي، فذهبت معها إلى النبيّ ﷺ فأخبرته،

وعنه أن رجلاً أتى النبي ﷺ يستطعمه، فأطعمه شطر وسق من شعير، فما زال يأكل منه وامرأته وضيفه حتى كاله، فأتى النبي ﷺ فأخبره، فقال: لو لم تكله لأكلتم منه ولقام بكم. رواه مسلم أيضًا.

والحكمة في ذهاب بركة السمن حين عصرت العكة، وإعدام الشعير حين كاله، أن عصرها وكيله مضاد للتسليم والتوكل على رزق الله تعالى، ويتضمن التدبير والأخذ بالحول والقوة، وتكلف الإحاطة بأسرار حكم الله وفضله، فعوقب فاعله بزواله، قاله النووي.

فقال: «قد جاءت بها»، فقلت: والذي بعث بالهدى ودين الحقّ إنها ممتلئة سمنًا تقطر، فقال: «أتعجبين يا أمّ سليم، إن اللّٰه أطعمك».

(**وعنه**،) أي: جابر (**أن رجلاً** من أهل البادية لم يسمّ، (**أتى النبيّ ﷺ يستطعمه:**) يطلب منه طعامًا له ولأهله لشدّة حاجته، (**فأطعمه**،) أي: أعطاه؛ لأن الإطعام يكون بمعنى الإعطاء كثيرًا، حتى إنه لكثرته يستعمل فيما لا يؤكل، كأطعمة السلطان بلدة، وهو مجاز مرسل، أو استعارة. (**شطر**،) بفتح أوّله، ولا يصح الكسر، أي: نصف (**وسق**،) بفتح الواو وكسرها (**من شعير**،) وقال النووي: الشطر هنا معناه شيء، كذا فسّره الترمذي، (**فما زال يأكل منه وامرأته**) ، بالرفع، عطف على الضمير المستتر في يأكل بلا فصل بمؤكّد، بل بقوله: منه، وهو فصيح، والأفصح الفصل؛ كقوله: «اسكن أنت وزوجك الجنّة»، وقد يعطف بلا فاصل، وهو قليل؛ كقول عليّ: لو كنت، وأبو بكر، وعمر، (**وضيفه**،) أي: من ينزل عليه يطلق على الواحد وغيره، (**حتى كاله**،) غاية، أي: استمرّ أكلهم منه بلا نقص شيء منه إلى أن كاله فظهر نقصه بعد الكيل بما يأخذه منه، قال بعض: وهذا الرجل جدّ سعيد بن الحرث استعان بالنبيّ ﷺ في إنكاحه فأنكحه امرأة، فالتمس ﷺ ما سأله، فلم يجد، فبعث أبا رافع وأبا أيّوب بدرعة فرهنها عند يهودي في شطر وسق من شعير، فدفعه ﷺ إليه، قال: «فأطعمنا منه»، وأكلنا منه سنة، ثم كلناه، فوجدناه كما أدخلناه،(**فأتى النبيّ ﷺ فأخبره، فقال:** «**لو لم تكله لأكلتم منه**) دائمًا ما يكفيكم (**ولقام بكم**»،) مدّة حياتكم من غير نقص، (**رواه مسلم أيضًا**) من طريق أبي الزبير عن جابر.

(**والحكمة في ذهاب السمن حين عصرت**) أم مُلك (**العكّة وإعدام الشعير حين كاله**) الرجل (**أن عصرها، وكيله مضاد**) كلّ منهما (**للتسليم والتوكّل على رزق اللّٰه تعالىٰ، ويتضمّن التدبير والأخذ بالحول والقوّة، وتكلّف الإحاطة بأسرار حكم**) جمع حكمة (**اللّٰه وفضله، فعوقب فاعله بزواله، قاله النووي**) على مسلم.

وعن أبي العلاء سمرة بن جندب قال: كنا مع النبي ﷺ نتداول من قصعة من غدوة حتى الليل، يقوم عشرة ويقعد عشرة، قلنا: فما كانت تمد؟ قال: من أي شيء تعجب. ما كانت تمد إلا من هٰهنا، وأشار بيده إلى السماء، رواه الترمذي والدارمي.

وعنه: أُتي النبي ﷺ بقصعة فيها لحم، فتعاقبوها من غدوة حتى الليل، يقوم قوم ويعقد آخرون، فقال رجل لسمرة: هل كانت تمد؟ قال: ما كانت تمد إلا هٰهنا، وأشار بيده إلى السماء. رواه الدارمي وابن أبي شيبة والترمذي والحاكم والبيهقي وصححوه، وأبو نعيم.

وقيل: إنما كان كذلك لإفشائه سرًّا من أسرار اللّٰه ينبغي كتمه، وتقدّم أن هذا ونحوه لا يعارض قوله ﷺ: «كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه»؛ لأنه فيمن يخشى الخيانة، أو كيلوا ما تخرجوه للنفقة منه لئلاّ يخرج أكثر من الحاجة، أو أقلّ، بشرط بقاء الباقي مجهولاً، أو كيلوه عند الشراء، أو إدخاله المنزل.

(**وعن أبي العلاء سمرة بن جندب**،) بضمّ الدال وفتحها، ابن هلال الفزاري، حليف الأنصار، الصحابي المشهور، مات بالبصرة، سنة ثمان وخمسين، وقيل: سنة تسع، وقيل: سنة ستّين.

قال في الإصابة: يكنى أبا سليمٰن، (**قال: كنّا مع النبيّ ﷺ نتداول من قصعة**،) بفتح القاف فيها لحم، (**من غدوة حتى اللّيل**،) بالجرّ، ويجوز رفعه ونصبه، (**يقوم عشرة ويقعد عشرة**،) تفسير للتداول، قيل: المعروف من حديث سمرة من غدوة إلى الظهر يقوم قوم ويقعد آخرون، (**قلنا: فما كانت**،) أي: أيّ شيء كانت (**تمدّ**،) أي: تزاد به، (**قال: من أي شيء تعجب؟، ما كانت تمدّ إلاّ من هٰهنا، وأشار بيده إلى السماء**،) والمراد من إحسان اللّٰه معجزة له ﷺ؛ كما يدلّ عليه السياق، لا أن الزيادة تنزل من السماء حقيقة، كنزول مائدة بني إسرائيل بدعاء عيسى، (**رواه الترمذي و**)شيخه (**الدارمي**) عبد اللّٰه بن عبد الرحمٰن، (**وعنه**،) أي: سمرة من وجه آخر، والحديث واحد. (**أُتي**) بالبناء للمفعول، إذ لا يتعلّق غرض ببيان الآتي (**النبيّ ﷺ بقصعة فيها لحم**) مطبوخ، (**فتعاقبوها**،) أي: قعد عليها عشرة بعد عشرة؛ كما في رواية قبل، لأنّ كلاًّ منهم أتى عقب سابقة بلا فاصل، (**من غدوة حتى اللّيل**،) بالأوجه الثلاث، (**يقوم قوم ويقعد آخرون**) تفسير للتعاقب وبين عدة القوم في الرواية قبله (**فقال رجل لسمرة: هل كانت تمد؟**)، حتى كفت تلك المدّة الطويلة، (**فقال: ما كانت تمدّ إلاّ من هٰهنا، وأشار بيده إلى السماء، رواه الدارمي**) أيضًا، (**وابن أبي شيبة، والترمذي، والحاكم، والبيهقي**،

وفي حديث عبد الرحمن بن أبي بكر قال: كنا مع النبي ﷺ ثلاثين ومائة، وذكر الحديث أنه عجن صاع، وصنعت شاة فشوي سواد بطنها، قال: وأيم الله، ما من الثلاثين ومائة إلا وقد حزَّ له حزة من سواد بطنها، ثم جعل منها قصعتين فأكلنا

وصحّحوه، وأبو نعيم) في الدلائل، وفي فتح الباري، روى أحمد، والترمذي، والنسائي عن سمرة، قال: أتى النبيّ ﷺ بقصعة فيها ثريد، فأكل وأكل القوم، فلم يزالوا يتداولونها إلى قريب الظهر، يأكل قوم، ثم يقومون ويجيء قوم فيتعاقبونه، فقال رجل: هل كانت تمدّ بطعام؟، قال: أما من الأرض فلا، إلاّ أن تكون كانت تمدّ من السماء، قال بعض شيوخنا: يحتمل أن تكون هذه القصعة هي التي وقع فيها ما وقع في بيت أبي بكر، انتهى.

(وفي حديث عبد الرحمٰن بن أبي بكر) الصدّيق، شقيق عائشة تأخّر إسلامه إلى قبيل الفتح، وشهد اليمامة والفتوح، ومات سنة ثلاث وخمسين في طريق مكّة فجأة، وقيل: بعد ذلك، **(قال: كنّا مع النبيّ ﷺ)** حال من اسم كان، والخبر **(ثلاثين ومائة،)** أو هما خبران، أي: خبر بعد خبر، **(وذكر الحديث،)** وهو: فقال النبيّ ﷺ: «هل مع أحد منكم طعام؟»، فإذا مع رجل صاع من طعام أو نحوه، فعجن، ثم جاء رجل مشرك مشعان، طويل جدًا بغنم يسوقها، فقال النبيّ ﷺ: «بيعًا أم عطية»؟، أو قال: «أم هبة»؟، قال: لا بل بيع، فاشترى شاة، فصنعت وأمر، النبيّ ﷺ بسواد البطن أن يشوّى، وأيم اللّه ما في الثلاثين ومائة إلا وقد حزّ له النبيّ ﷺ حزّة من سواد بطنها، إن كان شاهدًا أعطاه إياه، وإن كان غائبًا خبّأ له، فجعل منها قصعتين، فأكلوا أجمعون، وشبعنا، ففاضت القصعتان، فحملنا على بعيرًا، وكما قال: هذا لفظ البخاري في الهبة، ومشعان، بضم الميم، وسكون الشين المعجمة، فعين مهملة، فألف، فنون مشدّدة، وقوله: طويل جدًا، أي: فوق الطوال، ويحتمل أنه تفسير للمشعان.

وقال القزاز: المشعان: الجافي الثائر الرأس، وقال غيره: طويل شعر الرأس جدًا، البعيد العهد بالدهن أشعث، وقال عياض: ثائر الرأس متفرّقه.

قال الحافظ: ولم أقف على اسمه، ولا على اسم صاحب الصاع، فقوله: **(أنه)** أي: وفيه أنه، **(عجن صاع وصنعت،)** أي: ذبحت **(شاة، فشوى سواد بطنها:)** كبدها خاصة أو حشوها، والأول أظهر، وخصّ لأنه أصل الحياة، **(قال)** عبد الرحمٰن: **(وأيم اللّه،)** بوصل الهمزة: قسم، **(ما من الثلاثين ومائة،)** الذين كانوا معه عليه الصّلاة والسّلام **(إلاّ وقد حزّ،)** بفتح الحاء المهملة، **(له حزّة،)** بفتح الحاء المهملة قطعة؛ كما ضبطه المصنف في الهبة.

وقال في الأطعمة: بضمّ الحاء قطعة **(من سواد بطنها، ثم جعل منها قصعتين فأكلنا،)** لفظ البخاري في الأطعمة، ولفظه في الهبة: فأكلوا **(أجمعون)** تأكيدًا للضمير الذي في أكلوا.

أجمعون وفضل في القصعتين فحملته على بعير. رواه البخاري.

وعن أبي هريرة قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أدعو أهل الصفة، فتتبعتهم حتى جمعتهم، فوضعت بين أيدينا صحفة فأكلنا ما شئنا وفرغنا، وهي مثلها حين وضعت إلا أن فيها أثر الأصابع. رواه ابن أبي شيبة والطبراني وأبو نعيم.

وعن علي بن أبي طالب: قال جمع رسول الله ﷺ بني عبد المطلب وكانوا أربعين، منهم قوم يأكلون الجذعة ويشربون الفرق، فصنع لهم مدًّا من طعام، فأكلوا حتى شبعوا، وبقي كما هو، ثم دعا بعس ....

قال الحافظ: يحتمل أنهم اجتمعوا على القصعتين، فيكون فيه معجزة أخرى لكونهما وسعتا أيدي القوم، ويحتمل أنهم أكلوا كلّهم في الجملة أعمّ من الاجتماع والافتراق، **(وفضل في القصعتين فحملته،)** أي: ما فضل لفظ الأطعمة، وفي الهبة: فحملناه بضمير ودونه **(على بعير،)** أو كما قال بالشكّ من الراوي، كما وقع في المحلين، **(رواه البخاري)** في الهبة والأطعمة تامًّا، وفي البيوع مختصرًا، وكذا رواه مسلم في الأطعمة تامًّا، قال الحافظ: وفيه معجزة ظاهرة، وآية باهرة من تكثير القدر اليسير من الصاع، ومن اللحم، حتى وسع الجمع المذكور وفضل منه، قال: ولم أرَ هذه القصّة إلاّ من حديث عبد الرحمٰن، وقد ورد تكثير الطعام في الجملة من أحاديث جماعة من الصحابة.

(وعن أبي هريرة، قال: أمرني رسول اللّه ﷺ أن أدعو أهل الصفة) لطعام يأكلونه عنده، **(فتتبعتهم حتى جمعتهم؛)** لأنهم كان منهم من يذهب لنحو الاحتطاب، **(فوضعت بين أيدينا صحفة)** فيها طعام، **(فأكلنا ما شئنا وفرغنا، وهي مثلها حين وضعت)** لم تنقص شيًا، **(إلاّ أن فيها أثر الأصابع، رواه ابن أبي شيبة والطبراني وأبو نعيم)** الأصبهاني.

(وعن عليّ بن أبي طالب، قال: جمع رسول اللّه ﷺ بني عبد المطّلب) بمكّة في ابتداء البعثة، **(وكانوا أربعين)** رجلاً، **(منهم قوم:)** اسم جمع للرجال، خاصة لقيامهم بالأمور، **(يأكلون الجذعة،)** بفتح الجيم، والمعجمة، والمهملة من الإبل، كما ورد في أحاديث، وهي ما دخل في الخامسة، وقيل: الرابعة، ومن المعز ما تمّ له سنة، ومن الضأن ما أتى عليه ثمانية أشهر أو تسعة، والمراد: أقلّ ما يكفيهم الجذعة، كما يقال لمن دونهم أكلة رأس، **(ويشربون الفرق،)** بفتح الفاء، وإسكان الراء، وبفتحهما: إناء يسع اثني عشر صاعًا بصاعه ﷺ، وهو ستّة عشر رطلاً، وهو معروف بالمدينة، **(فصنع لهم مدًّا من طعام،)** أي: طبخه وسوّاه، **(فأكلوا حتى شبعوا، وبقي كما هو)** قبل الأكل، أي: لم ينقص؛ كأنّه لم يؤكل منه شيء، **(ثم دعا بعسّ،)**

فشربوا حتى رووا، وبقي كأنه لم يشرب منه، رواه في الشفاء.

[إبراء ذوي العاهات وإحياء الموتى وكلام الصبيان وشهادتهم له بالنبوة]

ومن ذلك: إبراء ذوي العاهات، وإحياء الموتى، وكلامهم له، وكلام الصبيان وشهادتهم له بالنبوة.

روى البيهقي في الدلائل: أنه ﷺ دعا رجلاً إلى الإسلام، فقال: لا أومن بك حتى يحيي لي ابنتي، فقال ﷺ: أرني قبرها، فأراه إياها، فقال ﷺ: يا فلانة،

بضم المهملة الأولى: قدح من خشب يروي الثلاثة والأربعة، أي: من لبن طلبه من أهله لهم، **(فشربوا)** منه **(حتى رووا، وبقي كأنه لم يشرب منه)** شيء، **(رواه)** أي: ذكره بلا إسناد **(في الشفاء)** وقد أخرجه أحمد والبيهقي بسند جيّد مطوّلاً عن عليّ.

إبراء ذوي العاهات وإحياء الموتى وكلامهم له وكلام الصبيان وشهادتهم له بالنبوّة

(ومن ذلك إبراء ذوي العاهات) أي: الآفات: جمع عاهة، وهي في تقدير فعلة، بفتح العين، **(وإحياء الموتى)** مصدر مضاف لمفعوله، والفاعل اللّه، أو النبيّ ﷺ؛ لأنه سببه، وإن كان الفاعل الحقيقي هو اللّه، وهو من أعظم معجزاته ﷺ، ولذا قال في البردة:

لو ناسبت قدره آياته عظمًا   أحيا اسمه حين يدعى دارس الرمم

ومعناه: أنه لا يعدّ شيء من معجزاته عظيمًا بالنسبة إليه، إلاّ أن يكون كل أحد لو دعا باسمه وتوسّل في إحياء الموتى، وقع له ذلك واستشكل بأن منها القرءان، وفي حديث آية من كتاب اللّه خبر من محمّد وآله، فكيف لا يكون فيها ما يناسب قدره شرفًا، وأجيب: بأن المراد ما أحدثه اللّه على يديه والقرءان صفة قديمة للّه، لكنّ الحديث المذكور، قال الحافظ وغيره: لم أقف عليه، **(وكلامهم له)** بدون إحياء، فالعطف مغاير لا خاصّ على عام؛ كما توهم، **(وكلام الصبيان)** الذين لم يصلوا لسن التكلّم، ولذا عطف على كلام الموتى؛ لأنه ليس من شأنهم الكلام، وأخّره لأنهم أحياء، شأنهم الكلام في الجملة، فهو دونه مرتبة، **(وشهادتهم له بالنبوّة،)** أي: قول من في المهد أنك نبيّ اللّه ورسوله، وعطفه على ما قبله خاص على عامّ، وخصّهم بالذكر؛ لأن نطقهم نفسه معجزة، وإيمان الموتى به بعد إحيائهم ليس مقصودًا بكونه معجزة، بل المقصود من حيث كونه معجزة نفس الإحياء، وإزالة المرض عن ذوي العاهات.

(روى البيهقي في الدلائل) النبوّية عن **(أنه ﷺ دعا رجلاً إلى الإسلام، فقال: لا أؤمن بك حتى يحيي لي ابنتي، فقال النبيّ ﷺ: «أرني قبرها»، فأراه إياه، فقال ﷺ: «يا فلانة،)** أي: ناداها باسمها الخاص؛ كما في رواية: فنسي الراوي اسمها، فكنى بفلانة،

فقالت: لبيك وسعديك. فقال ﷺ: أتحبين أن ترجعي؟ فقالت: لا والله يا رسول الله، إني وجدت الله خيرًا لي من أبوي، ووجدت الآخرة خيرًا لي من الدنيا.

وروى الطبري عن عائشة أن النبي ﷺ نزل الحجون كئيبًا حزينًا، فأقام به ما شاء الله ثم رجع مسرورًا قال: سألت ربي عز وجل فأحيا لي أمي فآمنت بي ثم ردها.

وكذا روى من حديث عائشة أيضًا إحياء أبويه ﷺ حتى آمنا به، أورده السهيلي في الروض، وكذا الخطيب في السابق واللاحق، ....

(**فقالت:**) وقد خرجت من قبرها، (**لبّيك:**) إجابة لك بعد إجابة، (**وسعديك:**) إسعادًا، لك بعد إسعاد، ومعناه سرعة الإجابة والانقياد، (**فقال** ﷺ: «**أتحبّين أن ترجعي**»؟،) كذا في نسخ وهي ظاهرة، وفي بعضها: أن ترجعين بالنون، وهي لغة؛ كقوله:

إن تقرآن على أسماء ويحكما   مني السّلام وأن لا تشعرا أحدًا

(**فقالت: لا واللّه يا رسول اللّه،**) لا أحب ذلك، (**إني وجدت الله**) حين انتقلت إلى دار كرامته (**خيراً لي من أبوي**) وما عندهما (**ووجدت الآخرة خيراً لي من الدنيا**) لما فيها من التعب، وفيه إن صح: أن أطفال الكفار غير معذّبين، وهو الأصح، وهذه القصّة أوردها في الشفاء، بلفظ: وعن الحسن، أي: البصري: أتى رجل النبيّ ﷺ، فذكر أنه طرح بنية له في وادي كذا، فانطلق معه إلى الوادي، وناداها باسمها: «يا فلانة احيي بإذن اللّه تعالى»، فخرجت وهي تقول: لبّيك وسعديك، فقال لها: «إن أبويك قد أسلما، فإن أحببت أن أردّك عليها»؟، قالت: لا حاجة لي فيهما، وجدت اللّه خيرًا لي منهما، ولم يذكر مخرجه السيوطي من رواه.

(**وروى الطبري،**) الحافظ، محبّ الدين، أحمد بن عبد اللّه، بن محمد المكي، فقيه الحرم ومحدّثه، (**عن عائشة: أن النبيّ ﷺ نزل الحجون**) في حجّة الوداع (**كئيبًا حزينًا،**) صفة لازمة لكئيبًا، (**فأقام به ما شاء اللّه**) أن يقوم (، **ثم رجع مسرورًا، قال**) يخاطب عائشة لمّا قالت له: نزلت من عندي وأنت باك، حزين، مغتمّ، فبكيت لبكائك، ثم إنك عدت إليّ وأنت فرح متبسّم، فممّ ذاك يا رسول اللّه؟، (**قال: «سألت ربّي عزّ وجلّ فأحيا لي أمّي فآمنت بي، ثم ردّها»**) إلى الموت، (**وكذا روى من حديث عائشة أيضًا إحياء أبويه ﷺ حتى آمنا به**) جميعًا، (**أورده السهيلي في الروض، وكذا الخطيب في**) كتاب (**السابق واللاحق،**) أي: المتقدّم والمتأخر، أي: المنسوخ والناسخ.

قال السهيلي: إن في إسناده مجاهيل، وقال ابن كثير: إنه منكر جدًا، وتقدم البحث في ذلك في أوائل المقصد الأول.

وعن أنس أن شابًا من الأنصار توفي وله أم عجوز عمياء، فسجيناه وعزيناها، فقالت: مات ابني؟ قلنا: نعم، فقالت: اللَّهم إن كنت تعلم أني هاجرت إليك وإلى نبيك رجاء أن تعينني على كل شدة فلا تحملن علي هذه المصيبة، فما برحنا ..

(قال السهيلي: إن في إسناده مجاهيل،) ومع ذلك قد قوّاه بقوله بعد: واللَّه قادر على كل شيء وليس تعجز رحمته وقدرته عن شيء ونبيّه أهل أن يختصّه بما شاء من فضله، وينعم عليه بما شاء من كرامته.

(وقال ابن كثير: إنه منكر،) أي: ضعيف **(جدًا)** لا موضوع، فالمنكر من أقسام الضعيف، **(وتقدّم البحث في ذلك في أوائل المقصد الأوّل،)** وقدّمت ثمّة فوائد، وأن الصواب؛ أن الحديث ضعيف، فقد تجوز روايته في الفضائل والمناقب، كما عليه الخطيب، وابن عساكر، وابن شاهين، والسهيلي، والمحب الطبري، وابن المنير، وابن سيّد الناس وغيرهم، لا موضوع كما زعم جماعة من الحفّاظ، ولا صحيح كما جازف بعض.

(وعن أنس: أن شابًّا من الأنصار) لم يسمّ، **(توفّي وله أُمٌّ عجوز عمياء،)** إشارة إلى شدّة حزنها لكبرها وعجزها المحوج لولدها، **(فسجيناه،)** بمهملة وجيم: غطّيناه أو كفّناه، **(وعزّيناها،)** أي: صبرناها وسليناها بذكر ما لها من الأجر ونحوه، ولعلّ وجه المبادرة بتعزيتها وقت الموت، أنهم رأوا عندها جزعًا قويًّا، **(فقالت: مات،)** أي: أمات **(ابني،)** فهمزة الاستفهام مقدّرة، وقالت ذلك لأنها لم تعلم، أو لذهولها بالمصيبة، أو لذكر ما بعده، **(قلنا: نعم، فقالت: اللّهمّ إن كنت تعلم أني هاجرت إليك،)** لا ينافي أنه أنصاري؛ لأنه لا مانع أن أُمّه مهاجرة، أو الهجرة الانتقال من بلد إلى آخر، وقد تكون سكنت في مكان بعيد، فهاجرت منه، وإن كانت أنصارية نسبًا، **(وإلى نبيّك)** الهجرة إلى اللَّه بالهجرة إلى نبيّة، وإلا فاللَّه معها أينما كانت، **(رجاء)** بالنصب مفعول له، **(أن تعينني،)** بالفوقية: خطابًا للَّه؛ لأنه هو المعين **(على كل شدّة)** صعوبة، أي: على كل أمر شاقّ، وعلّقته بأن المشعرة بعدم الجزم، باعتبار أن خلوصها في هجرتها ممّا يخفى على غيرها، ومن شأنه أن يشكّ فيه؛ لأنه لا يعلم ذلك، أو باعتبار القبول، أو تجاهلاً رجاء للإجابة، **(فلا تحملن،)** بمهملة، وشدّ الميم، ونون التأكيد، بمعنى: لا تكلّفني، لأن التكليف كالحمل الثقيل، فاستعير له؛ كقوله: لا تحمّلنا ما لا طاقة لنا به، أو المعنى: لا تنزلن **(عليّ هذه المصيبة)** بدوام موت ولدها، فأسألك رفعها عنّي بإحيائه، **(فما برحنا،)** بكسر الراء، أي: ما ذهبنا من مكاننا

أن كشف الثوب عن وجهه فطعم وطعمنا. رواه ابن عدي وابن أبي الدنيا والبيهقي وأبو نعيم.

وعن النعمان بن بشير قال: كان زيد بن خارجة من سراة الأنصار، فبينما هو يمشي في طريق من طرق المدينة بين الظهر والعصر إذ خرَّ فتوفي، فأعلمت به الأنصار، فأتوه فاحتملوه إلى بيته، وسجوه كساء وبردين، وفي البيت نساء من نساء الأنصار يبكين عليه، ورجال من رجالهم، فمكث على حاله ....

الذي كنّا فيه، **(أن كشف)** ولدها **(الثوب عن وجهه)** بعدما غطّى به، **(فطعم)** أكل **(وطعمنا،)** أكلنا معه من طعام قدّم لنا، وعاش إلى وفاة النبيّ ﷺ.

وروي: أنه بقي بعده وهلكت أُمّه في حياته، ووجه ذكره في المعجزات؛ أنه أحيى بالدعاء باسمه ﷺ وحضوره، فلا يقال: هذه كرامة لأمّ الشاب، **(رواه ابن عدي، وابن أبي الدنيا، والبيهقي، وأبو نعيم)** بهذا اللفظ، ورووه أيضًا عن أنس، بلفظ: كنّا في الصفة عند رسول الله ﷺ. فأتته عجوز عمياء مهاجرة، معها ابن لها، قد بلغ فلم يلبث أن أصابه وباء بالمدينة، فمرض أيّامًا، ثم قبض، فغمّضه رسول الله ﷺ وأمره، أي: أنسًا بجهازه، فلمّا أردنا أن نغسله، قال: يا أنس! ائت أُمّه فأعلِمها، فأعلَمها، فجاءت حتى جلست عند قدميه، فأخذت بهما، ثم قالت: إني أسلمت إليك طوعًا، وخلعت الأوثان زهدًا، وهاجرت إليك رغبة، اللّهمّ لا تشمّت بي عبدة الأوثان، ولا تحمّلني في هذه المصيبة ما لاطاقة لي بحمله، فوالله ما انقضى كلامها حتى حرّك قدميه، وألقى الثوب عن وجهه، وطعم وطعمنا معه، وعاش حتى قبض النبيّ ﷺ، وهلكت أمّه.

(وعن النعمٰن بن بشير،) بن سعد، بن ثعلبة الأنصاري، الخزرجي، له ولأبيه صحبة، سكن الشام، ثم ولّي أمرة الكوفة، ثم قتل بحمص سنة خمس وستّين، وله أربع وستّون سنة، **(قال: كان زيد بن خارجة،)** بالخاء المعجمة والجيم، ابن زيد الأنصاري الخزرجي، شهد أبوه أُحدًا، وقتل بها هو وابنه سعيد بن خارجة، وشهد زيد بدرًا، ومات في خلافة عثمٰن، ذكر البخاري وغيره أنه الذي تكلّم بعد الموت، وقيل: أبوه، وهو وهم؛ لأنه قتل بأُحد، **(من سراة)** بفتح السين وفي نسخة: سروات، وكلاهما صحيح. قال المجد: السراة اسم جمع جمعه سروات، أي: أشراف **(الأنصار،)** زاد ابن منده في روايته: وخيارهم، **(فبينما هو يمشي في طريق من طرق المدينـــة)،** وفي رواية: في بعض أزقّة المدينة، فالمراد: الطرق التي يسلك منها في المدينة، **(بين الظهر والعصر، إذ خرّ،)** سقط من قيام، **(فتوفّي:)** مات، **(فأعلمت به الأنصار، فأتوه، فاحتملوه)** من المكان الذي سقط فيه، وذهبوا به **(إلى بيته، وسجّوه كساء وبردين، وفي البيت نساء من نساء الأنصار يبكين عليه، ورجال من رجالهم، فمكث على حاله،)** مسجّى كأنّهم شكوا في

حتى إذا كان بين المغرب والعشاء إذ سمعوا صوت قائل يقول: أنصتوا أنصتوا، فنظروا فإذا الصوت من تحت الثياب، فحسروا عن وجهه وصدره، فإذا القائل يقول على لسانه: محمد رسول الله النبي الأمي خاتم النبيين، لا نبي بعده، كان ذلك في الكتاب الأول، ثم قال: صدق صدق، ثم قال: هذا رسول الله، السلام عليك يا رسول الله ورحمته وبركاته. رواه أبو بكر بن أبي الدنيا في كتاب من عاش بعد الموت.

وعن سعيد بن المسيب أن رجلاً من الأنصار توفي، فلما كفن أتاه القوم يحملونه

موته؛ لكونه فجأة، فأخّروا تجهيزه ودفنه، **(حتى إذا كان بين المغرب والعشاء، إذ سمعوا صوت قائل يقول: انصتوا أنصتوا،)** بالتكرير للتأكيد، أي: استمعوا، **(فنظروا،)** تأمّلوا، **(فإذا الصوت من تحت الثّياب)** المسجى بها، **(فحسروا:)** كشفوا **(عن وجهه)** الغطاء، **(وصدره، فإذا القائل يقول على لسانه،)** مقتضى هذا أنه لم يتكلّم، بل ملك مثلاً، وليس بمراد إذ الكلام في كلام الموتى، وكأنه نسبه لقائل، وإن كان هو المتكلّم لموته، ولذا تصرّف فيه في الشفاء، فأتى بمعناه المراد، فقال: فرفع وسجّى، إذ سمعوه بين العشاءين والنساء يصرخن، يقول: أنصتوا أنصتوا، فقال: **(محمّد رسول اللّه، النبيّ الأمّي، خاتم النبيّين،)** أي: آخرهم بعثًا؛ كما مر **(لا نبيّ بعده، كان ذلك)** المذكور **(في الكتاب الأوّل،)** أي: جنسه من الكتب المتقدّمة، كالتوراة، أو اللّوح المحفوظ، المكتوب فيه كل ما قدّره اللّه، **(ثم قال)** زيد مخاطبًا من عنده، أو من يصح توجّه الخطاب إليه، أو مجرّدًا من نفسه، مخاطبًا مأمورًا، إن كان قوله: **(صدق صدق)** أمرًا؛ كما قاله بعض شرّاح الشفاء، فإن كان ماضيًا، كما اعتمده آخر، فهو ظاهر، أي: صدق محمّد ﷺ فيما بلّغ به عن اللّه، والتكرير للتأكيد، **(ثم قال: هذا رسول اللّه،)** فيه أنه حضر عنده وشاهده، فأشار إليه، **(السّلام عليك يا رسول اللّه)** خصّ وصف الرسالة بالذكر؛ لانتفاع الأمّة بها الذي هو من جملتهم، **(ورحمته:)** إنعامه وإحسانه، أو إرادتهما، **(وبركاته:)** جمع بركة، وهو الخير الإلهي.

وفي الشفاء: وذكر أبا بكر، وعمر، وعثمن، ثم عاد ميّتًا، أي: ذكرهم بالثناء عليهم بما فعلوه في خلافتهم، ولذا لم يذكر عليًا؛ لأنه لم يدرك خلافته، إذ موته في زمن عثمن، **(رواه أبو بكر،)** عبد اللّه **(بن أبي الدنيا)** القرشي، **(في كتاب من عاش بعد الموت،)** وكذا رواه ابن منده وغيره، وأورد أن الترجمة في معجزته بإحياء الموتى، وكلامهم له عليه الصّلاة والسّلام بعد الموت، وهذا الحديث ليس من ذلك، إذ هو بعد وفاة المصطفى بدهر، وأجيب بأنه من صحبه وكرامات الأمّة، فضلاً عن الصحب من جملة كراماته.

(وعن سعيد بن المسيّب: أن رجلاً من الأنصار توفّي، فلمّا كفن أتاه القوم يحملونه،

تكلم فقال: محمد رسول الله، أخرجه أبو بكر بن الضحاك.

وأخرج أبو نعيم: أن جابرًا ذبح شاة وطبخها، وثرد في جفنة، وأتى به رسول الله ﷺ فأكل القوم، وكان ﷺ يقول لهم: كلوا ولا تكسروا عظمًا، ثم إنه عليه الصلاة والسلام جمع العظام ووضع يده عليها ثم تكلم بكلام فإذا بالشاة قد قامت تنفض أذنيها، كذا رواه والله أعلم؟!

وعن معرض بن معيقيب اليماني قال: حججت حجة الوداع، فدخلت دارًا بمكة، فرأيت فيها رسول الله ﷺ، ورأيت منه عجبًا، جاءه رجل من أهل اليمامة بغلام يوم ولد، فقال له ....

تكلّم، فقال: محمّد رسول اللّه،) يحتمل أنه زيد المذكور، وأنه تكلّم مرتين، فبذلك قبل التكفين، وبلفظ: محمّد رسول اللّه بعده، ويحتمل أنه غيره، لكن الأصل عدم التعدّد، **(أخرجه أبو بكر بن الضحاك)**.

(وأخرج أبو نعيم: أن جابرًا) هو ابن عبد اللّه، **(ذبح شاة وطبخها، وثرد:)** فتّ الخبز **(في جفنة،)** ووضع عليه الشّاة، **(وأتى به رسول اللّه ﷺ، فأكل القوم)** الذين عنده معه، **(وكان ﷺ يقول لهم: «كلوا ولا تكسروا عظمًا»، ثم أنه عليه الصّلاة والسّلام جمع العظام)** في وسط الجفنة، **(ووضع يده عليها، ثم تكلّم بكلام،)** قال جابر: لم أسمعه، **(فإذا الشاة قد قامت تنفض أذنيها،)** فقال: «خذ شاتك يا جابر، بارك اللّه لك فيها»، فأخذتها ومضيت، وإنها لتنازعني أذنها حتى أتيت بها المنزل، فقالت المرأة: ما هذا يا جابر؟، قلت: واللّه هذه شاتنا التي ذبحناها لرسول اللّه ﷺ، فأحياها، فقالت: أشهد أنه رسول اللّه، **(كذا رواه)** أبو نعيم، **(فاللّه أعلم)** بصحّته، وكذا رواه الحافظ محمّد بن المنذر، المعروف بشكر في كتاب العجائب والغرائب.

(و)روى **(عن معرض،)** بضم الميم، وفتح المهملة، وكسر الراء الثقيلة، ثم ضادٌ معجمة؛ كما في الإصابة، وفي التلمساني وغيره اسم فاعل من أعرض، وروى بكسر أوّله كأنه آلة، **(ابن معيقيب،)** بياء آخره، وقيل: لام، **(اليماني،)** صحابي جاء عنه هذا الحديث، تفرّد به عنه ولده عبد اللّه، **(قال: حججت حجّة الوداع، فدخلت دارًا بمكّة، فرأيت فيها رسول اللّه ﷺ،)** ووجهه مثل دارة البدر؛ كما في رواية الخطيب.

وفي رواية ابن قانع: كأن وجهه القمر، **(ورأيت منه عجبًا،)** أمرًا عجيبًا وقع عنده، **(جاءه رجل من أهل اليمامة بغلام يوم ولد،)** وقد لفّه في خرقة؛ كما في الرواية، **(فقال له**

رسول الله ﷺ: يا غلام، من أنا؟ قال: أنت رسول الله، قال: صدقت بارك الله فيك، ثم إن الغلام لم يتكلم بعد ذلك حتى شب، فكنا نسميه مبارك اليمامة. رواه البيهقي.

رسول اللّه ﷺ: «يا غلام، من أنا»؟، قال: أنت رسول اللّه، قال: «صدقت بارك اللّه فيك»، ثم إن الغلام لم يتكلّم بعد ذلك حتى شبّ، فكنّا نسميه مبارك اليمامة؛) لقول المصطفى له: «بارك اللّه فيك»، (**رواه البيهقي**) وابن قانع، والخطيب من طريق محمّد بن يونس الكديمي، قال: حدّثنا شاصونة بن عبيد، قال: أخبرنا معرض بن عبد اللّه، بن معرض، بن معيقيب، عن أبيه، عن جدّه معرض بن معيقيب، قال: حججت، فذكره.

قال الدارقطني: الكديمي متّهم بوضع الحديث، وممّا تكلّم به فيه حديث شاصونة، فقيل: إنه حدث عمّن لم يخلق، ولذا قال ابن دحية وغيره: إنه موضوع، لكنّه ورد من غير طريق الكديمي.

قال في الإصابة: معرض وشيخه مجهولان، وكذلك شاصونة، واستنكروه على الكديمي، لكن ذكر أبو الحسن العتقي في فوائده، قال: سمعت أبا عبد اللّه البجلي، مستملي ابن شاهين، يقول: سمعت بعض شيوخنا يقول: لمّا أملى الكديمي هذا الحديث استعظمه الناس، وقالوا: هذا كذب من هو شاصونة، فلمّا كان بعد مدّة، جاء قوم ممّن جاء من عدن، فقالوا: دخلنا قرية يقال لها الحردة، فلقينا بها شيخًا، فسألناه: هل عندك شيء من الحديث؟، قال: نعم، فقلنا: ما اسمك؟، قال: محمد، بن شاصونة، وأملى علينا هذا الحديث فيما أملى عن أبيه، وأخرجه أبو الحسن بن جميع في معجمه، عن العباس بن محمّد، بن شاصونة، بن عبيد، عن معرض ابن عبد اللّه بن معرض عن أبيه عن جدّه، وأخرجه الخطيب عن الصّوري عن ابن جميع، وكذا أخرجه البيهقي من طريقه، وأخرجه الحاكم في الإكليل من وجه آخر عن العباس بن محمّد بن شاصونة، انتهى.

وذكر نحوه السيوطي في خصائصه الكبرى، وقال: فقد وقعت روايته من طرق، فهو حديث حسن، قال: وسبب إنكاره أنه من الأمور الخارقة للعادة، وقد وقع في حجّة الوداع مع كثرة الناس، فكان حقّه أن يشتهر، انتهى، لكنّ تحسينه لا يظهر، إذ مداره على شاصونة، وهو مجهول كشيخه وشيخ شيخه؛ كما في الإصابة، فغاية ما يفيده تعدّد طرقه عن شاصونة، أنه ضعيف لزوال ما كان يخشى أنه من وضع الكديمي. أمّا الحسن، فمن أين، ومداره على مجاهيل ثلاثة، وقد قال الشفاء: يعرف ذلك بحديث شاصونة اسم راويه، وهو بشين معجمة، وألف، وصاد مهملة، وواو ساكنة، ونون، وهاء.

وعن فهد بن عطية، أن النبي ﷺ أتي بصبي قد شب لم يتكلم قط فقال له: من أنا؟ قال: أنت رسول الله، رواه البيهقي.

وعن ابن عباس قال: إن امرأة جاءت بابن لها إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن ابني به جنون، وإنه ليأخذ عند غدائنا وعشائنا، فمسح رسول الله ﷺ صدره فثع ثعة وخرج من جوفه مثل الجرو الأسود يسعى. رواه الدارمي.

وقوله: «ثع» يعني قاء.

(**وعن فهد بن عطية،**) بفاء مفتوحة، وهاء ساكنة، ودال مهملة، وفي نسخة: وراء مهملة، قال في المقتفى: لا أعرفه بدال، ولا براء، والذي في البيهقي؛ أنه عن شمر بن عطية عن بعض أشياخه، فيحتمل أنه تحرّف على الناسخ، انتهى، وهو كما قال، فليس في الصحابة من يسمّى بذلك، بدال، ولا براء، إذ لم يذكر ذلك في الإصابة مع استيعابه، ولا في القسم الرابع، فإنّما هو عن شمر، بكسر الشين المعجمة، وسكون الميم، وراء بلا نقط، ابن عطيّة الأسديّ، الكاهلي، الكوفي صدوق، من أتباع التابعين عن بعض أشياخه، فهو مرسل، (**أن النبيّ ﷺ أُتي بصبي قد شبّ:**) كبر وصار شابًّا، وهو (**لم يتكلّم قطّ،**) من طفوليته لشبابه؛ لأنه خلق أخرس، (**فقال له: «من أنا»؟، قال: أنت رسول اللّه،**) فأنطقه اللّه، معجزة بعدما كان أبكم، فهو بمنزلة الميّت والجماد، لعدم القدرة على النطق، (**رواه البيهقي**) مرسلاً؛ كما علم، فعجب للمصنف، يعزوه له، ويتبع عياضًا في قوله: فهد أو فهر، مع أنه لم يعزه لأحد.

(**وعن ابن عباس،**) ممّا رواه أحمد، وابن أبي شيبة، والبيهقي، (**قال: إن امرأة جاءت بابن لها إلى رسول اللّه ﷺ، فقالت: يا رسول اللّه! إن ابني به جنون، وإنه ليأخذه عند غدائنا،**) بدال مهملة (**وعشائنا، فمسح رسول اللّه ﷺ صدره**) بيده الميمونة، (**فثع ثعّة،**) بفتح المثلثة، وروى بفوقية بدلها، وشدّ العين المهملة، (**وخرج من جوفه**) بطنه (**مثل الجرو،**) بجيم مثلثة: الصغير من أولاد الكلاب والسباع، (**الأسود،**) ويطلق الجرّ، وأيضًا على صغار الحنظل والقثاء، وهو محتمل هنا؛ كما قال بعض. (**يسعى،**) أي: يمشي، والذي في الشفاء: فشفي، بالبناء للمفعول، أي: شفاه اللّه، (**رواه الدارمي؛**) كذا في بعض النسخ، (**وقوله: ثع، يعني: قاء**) مرّة واحدة؛ كما قاله جمهور أهل اللغة.

وقال بعضهم: يعني سعل، وفي القاموس في المثلثة ثعّ يثع: قاء، وفيه في الفوقية الثع والثعّة: التقيؤ.

وأصيبت يوم أُحد عين قتادة بن النعمان حتى وقعت على وجنته، فأتى بها إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إن لي امرأة أحبها وأخشى إن رأتني تقذرني فأخذها رسول الله ﷺ بيده وردها إلى موضعها وقال: اللَّهم اكسه جمالاً، فكانت أحسن عينيه وأحدَّهما نظرًا، وكانت لا ترمد إذا رمدت الأخرى.

وقد وفد على عمر بن عبد العزيز رجل من ذريته فسأل عمر: من أنت؟ فقال:

أبونا الذي سالت على الخد عينه فردت بكف المصطفى أيما رد

وروى ابن أبي شيبة عن أُمّ جندب، أنه ﷺ أتته امرأة من خثعم، معها صبيّ به بلاء لا يتكلّم، فأتى بماء فمضمض فاه، وغسل يديه، وأعطاه إياه، وأمرها بسقيه، ومسحه به، فبرأ الغلام، وعقل عقلاً يفضل عقول الناس، والمتبادر أن هذه قصّة أخرى غير التي ذكرها المصنّف لما بينهما من الخلاف، فلا وجه لجعلهما واحدة، **(وأصيبت،)** بالتأنيث بسهم، ويقال: برمح، وفي نسخ: أصيب بالتذكير للتأويل بالعضو، أو للفصل بينهما بقوله: **(يوم أُحد،)** وهو مسوّغ؛ كقوله: لا يقبل منها شفاعة في قراءة التحتيّة، **(عين قتادة بن النعمٰن)** بن زيد الأوسي، المدني، أخي أبي سعيد لأُمّه، شهد بدرًا وغيرها، ومات سنة ثلاث وعشرين على الصحيح، وصلّى عليه عمر، ونزل في قبره، وما رواه أبو يعلى أن أبا ذرّ أصيبت عينه يوم أُحد، فاعله ابن عبد البرّ؛ بأن فيه عبد العزيز بن عمران متروك، وبأن أبا ذرّ لم يحضر بدرًا، ولا أُحدًا، ولا الخندق، **(حتى وقعت على وجنته،)** أعلى خدّه وما يلي العين من الوجه، وتطلق على الوجه كلّه، وفي رواية: فسالت حدقته على وجنته، وأخرى صارت في يده، **(فأتى بها إلى رسول اللّه ﷺ، فقال)**: «إن شئت صبرت ولك الجنّة، وإن شئت رددتها ودعوت اللّه لك، فلم تفقد منها شيئًا»، فقال: **(يا رسول اللّه!)** إن الجنّة لجزاء جميل، وعطاء، جليل، ولكنّي رجل مبتلي بحبّ النساء، و**(إن لي امرأة أحبّها، وأخشى إن رأتني تقذرني،)** أي: تكرهني ولكن تردّها، وتسأل اللّه لي الجنّة، قال: «افعل يا قتادة»، **(فأخذها رسول اللّه ﷺ بيده، وردّها إلى موضعها، وقال: «اللّهمّ اكسه جمالاً»، فكانت أحسن عينيه،)** أجملهما وأقواهما حسنًا، أي: أحسن عينيه قبل ما أصيبت وردت، فلا يردّ أن الشيء لا يكون أحسن من نفسه، **(وأحدهما:)** أقواهما **(نظرًا، وكانت لا ترمد إذا رمدت الأخرى.)**

وفي رواية: وكان لا يدري أي عينيه أصيبت، **(وقد وفد على عمر بن عبد العزيز،)** الإمام العادل في خلافته، **(رجل من ذرّيته،)** هو حفيده عاصم بن عمر بن قتادة، **(فسأله عمر: من أنت؟، فقال)** على البديهة: **(أبونا)** رواية الأصمعي وغيره:

فعادت كما كانت لأوّل أمرها   فيا حسن ما عين ويا حسن ما خد

فوصله عمر وأحسن جائزته.

قال السهيلي: ورواه محمد بن أبي عثمٰن الأموي عن عمار بن نصر عن ملك بن أنس عن محمد بن عبد الله بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري عن أخيه قتادة بن النعمان قال: أصيبت عيناي يوم أحد فسقطتا على وجنتيّ، فأتيت بهما النبي ﷺ فأعادهما مكانهما وبصق فيهما فعادتا تبرقان، قال الدارقطني: هذا حديث عن ملك تفرد به عمار بن نصر عن ملك وهو ثقة،..........

أنا ابن (**الذي سالت على الخدّ عينه   فردّت بكف المصطفى أيما ردّ**) الذي رواه الأصمعي وغيره: أحسن الردّ.

(**فعادت كما كانت لأول أمرها   فيا حسن ما عين**)

بزيادة ما (**ويا حسن ما خدّ**).

هكذا رواه الأصمعي، وبه تعقّب البرهان إنشاده اليعمري، ويا حسن ما ردّ، وعلى تقدير صحّته، فلا إبطاء؛ لأن الأوّل معرف، والثاني منكر، (**فوصله عمر وأحسن جائزته**) وأنشد:

تلك المكارم لا قعبان من لبن   شيبّا بماء فعادا بعد أبوالا

وقال: بمثل هذا فليتوسّل المتوسلون.

(**قال السهيلي: ورواه محمّد بن أبي عثمٰن الأمويّ**) أبو مروٰن العثماني، المدني، نزيل مكة، صدوق، روى له النسائي، وابن ماجه، مات سنة إحدى وأربعين ومائتين، (**عن عمّار بن نصر**) السعدي، المروزي، نزيل بغداد، صدوق، مات سنة تسع وعشرين ومائتين، (**عن ملك بن أنس، عن محمّد بن عبد اللّه بن أبي صعصعة**) المدني، ثقة، روى له البخاري، والنسائي، وابن ماجه، مات سنة تسع وثلاثين ومائة، (**عن أبيه**) عبد اللّه بن عبد الرحمٰن بن أبي صعصعة الأنصاري، المدني، الثقة، التابعي الوسط، (**عن أبي سعيد الخدري**) سعد بن ملك، له ولأبيه صحبة، واستصغر يوم أُحد، وشهد ما بعدها، وروى الكثير، (**عن أخيه**) لأُمّه (**قتادة بن النعمٰن، قال: أصيبت عيناي يوم أُحد**،) ويروى يوم بدر، ويروى الخندق، والصحيح الأوّل، قاله أبو عمر، (**فسقطتا على وجنتيّ**) بالتثنية، (**فأتيت بهما النبيّ ﷺ، فأعادهما مكانهما وبصق فيهما، فعادتا تبرقان**) تلمعان.

(**قال الدارقطني: هذا حديث عن ملك، تفرّد به عمّار بن نصر**) ، أي: لم يروه غيره، (**عن ملك، وهو ثقة**،) فتقبل زيادته، لكن قال النووي: قال أبو نعيم: سالت عيناه وغلّطوه انتهى،

رواه الدارقطني عن إبراهيم الحربي عن عمار بن نصر.

وأخرج الطبراني وأبو نعيم عن قتادة قال: كنت يوم أحد أتقي السهام بوجهي دون وجه رسول الله ﷺ، فكان أخرها سهمًا ندَرت منه حدقتي فأخذتها بيدي وسعيت إلى رسول الله ﷺ، فلما رآها في كفي دمعت عيناه فقال: اللّهم قِ قتادة كما وقى وجه نبيك بوجهه، فاجعلها أحسن عينيه وأحدهما نظرًا.

وفي البخاري في غزوة خيبر أنه ﷺ قال: أين علي بن أبي طالب فقالوا: يا رسول الله هو يشتكي عينيه، قال: ....

وقد جمع بأن رواية الإفراد من التعبير عن العضوين المتّفقين ذاتاً وصفةً واسماً بأحدهما، وهو فصيح مشهور، كما يقال: نظر بعينه، ومشى بقدمه، وبأن إحداهما سقطت حدقتها، وخرجت عن محلّها بالكليّة، والأخرى خرج بعضها ولم ينفصل، فصدق أن كلاًّ منهما أصيب، وخرجت حدثتهما، ويردّه قوله: فسقطتا على وجنتيَّ.

(**ورواه الدارقطني عن إبراهيم الحربي**،) الحافظ المشهور، فحصل لمحمّد بن أبي عثمٰن، متابع في روايته، (**عن عمّار بن نصر**،) لكن لم يحصل متابع لعمّار في روايته عن لملك.

(**وأخرج الطبراني وأبو نعيم عن قتادة، قال: كنت يوم أُحد أتّقي السهام بوجهي دون وجه رسول اللّه ﷺ، فكان آخرها سهمًا نذرت**)، بالنون؛ سقطت (**منه حدقتي**) بالإفراد، (**فأخذتها بيدي وسعيت إلى رسول اللّه ﷺ، فلمّا رآها في كفي دمعت**،) بفتح الميم (**عيناه، فقال: «اللّهمّ قِ**،) فعل امر، أي: احفظ (**قتادة، كما وقّى وجه نبيّك بوجهه، فاجعلها أحسن عينيه وأحدّهما نظرًا**»،) فكان كذلك.

وأخرج البغوي، وأبو يعلى من طريق عاصم بن عمر بن قتادة، عن جدّه؛ أنه أصيبت عينه يوم بدر، فسالت حدقته على وجنته، فأرادوا أن يقطعوها، فقالوا: لا حتى نستأمر رسول اللّه فاستأمروه، فقال: «لا»، ثم دعاه فوضع راحته على حدقته، ثم غمرها، فكان لا يدري، أي: عينيه أصيب، كذا في الرواية يوم بدر، وقد علمت أن الصحيح يوم أُحد، (**وفي البخاري في غزوة خيبر**،) وفي غيرها من صحيحه، عن سهل بن سعد؛ (**أنه ﷺ، قال**:) «لأعطينّ الراية غدًا رجلاً يفتح اللّه على يديه، يحبّ اللّه ورسوله، ويحبّه اللّه ورسوله»، فلمّا أصبح الناس غدوا على رسول اللّه ﷺ كلّهم يرجون أن يُعطاها، فقال:

(**«أين عليّ بن أبي طالب»؟، فقالوا: يا رسول اللّه! هو يشتكي عينيه**،) وفي حديث سلمة عند البخاري: وكان رمدًا، وللطبراني: أرمد شديد الرمد، ولأبي نعيم: أرمد لا يبصر، (**قال**:

فأرسلوا إليه، فأتى به، فبصق رسول الله ﷺ في عينيه ودعا له فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع.

وعند الطبراني من حديث علي قال: فما رمدت ولا صدعت منذ دفع إلي رسول الله ﷺ الراية يوم خيبر.

وفي رواية مسلم من طريق إياس بن سلمة عن أبيه قال: فأرسلني النبي ﷺ إلى علي فجئت به أقوده أرمد، فبصق في عينيه فبرأ.

وعند الحاكم من حديث علي قال: فوضع ﷺ رأسي في حجره ثم بصق في راحته فدلك بها عيني. وعند الطبراني: فما اشتكيتهما حتى الساعة، قال: ودعا لي ﷺ فقال: اللَّهم أذهب عنه الحر والقر،..........................

فأرسلوا إليه،) قال المصنّف: بكسر السين، أمر من الإرسال، وبفتحها، أي: قال سهل: فأرسلوا، أي: الصحابة إلى عليّ، وهو بخيبر لم يقدر على مباشرة القتال لرمده، **(فأتى به،)** الآتي به سلمة بن الأكوع، **(فبصق رسول الله ﷺ في عينيه،)** فيه تجوّز بينته رواية عليّ عند الحاكم الآتية، **(ودعا له،)** فقال: «اللّهمّ أذهب عنه الحرّ والقرّ»، كما يأتي، **(فبرأ،)** بفتح الراء والهمزة، بوزن ضرب، ويجوز كسر الراء بوزن علم، كما في الفتح **(حتى كأن لم يكن به وجع،)** وتتمّة ذا الحديث مرّت في خيبر، **(وعند الطبراني من حديث عليّ، قال: فما رمدت ولا صدعت منذ دفع إليّ رسول الله ﷺ الراية يوم خيبر).**

(وفي رواية مسلم من طريق إياس بن سلمة،) بن الأكوع، التابعي، الثقة، مات سنة تسع عشرة ومائة، وهو ابن سبع وسبعين سنة، **(عن أبيه قال: فأرسلني النبيّ ﷺ إلى عليّ، فجئت به أقوده أرمد، فبصق في عينيه فبرأ.**

قال الحافظ: فظهر من هذا؛ أنه الذي أحضره، ولعلّ عليًا حضر إليهم، ولم يقدر على مباشرة القتال لرمده، فأرسل إليه النبيّ ﷺ، فحضر من المكان الذي نزل به، أو بعث إليه إلى المدينة، فصادف حضوره، فلا ينافي رواية البخاري عن سلمة: كان عليّ تخلّف عن النبيّ، وكان رمدًا، فقال: أنا أتخلّف عن النبيّ ﷺ، فلحق به. **(وعند الحاكم من حديث عليّ، قال: فوضع ﷺ رأسي في حجره، ثم بصق في راحته،)** لفظه في ألية راحته، والألية: اللحمة التي تحت الإبهام، أو باطن الكفّ، **(فدلك بها عيني)** بالتثنية.

(وعند الطبراني) عن عليّ: **(فما اشتكيتهما حتى السّاعة، قال: ودعا لي ﷺ، فقال: «اللّهمّ أذهب عنه الحرّ والقرّ»،)** بضم القاف البرد، وحكى ابن قتيبة تثليثه، وإنّما دعا له بذلك،

قال: فما اشتكيتهما حتى يومي هذا.

وأصيب سلمة يوم خيبر أيضًا بضربة في ساقه، فنفث فيها ﷺ ثلاث نفثات فما اشتكاها قط. رواه البخاري.

ونفث في عيني فديك وكانتا مبيضتين لا يبصر بهما شيئًا، وكان وقع على بيض حية، فكان يدخل الخيط في الإبرة وإنه لابن ثمانين سنة وإن عينيه لمبيضتان، رواه ابن أبي شيبة والبغوي والبيهقي والطبراني وأبو نعيم.

مع أن تألّمه كان من الرمد، لأنه علم أن رمده من زيادة الدم الحاصل من الحرّ، فدعا له بإذهابه عنه، وزاد عليه القرّ، لأنه ضدّه، فربما أذاه لقوّته بعدم ضدّه، **(قال: فما اشتكيتهما حتى يومي هذا.**

وفي رواية: وكان عليّ يلبس القباء المحشو الثخين في شدّة الحرّ، فلا يبالي الحرّ، ويلبس الثوب الخفيف في شدّة البرد، فلا يبالي البرد فسُئل فأجاب: إن ذلك بدعائه ﷺ يوم خيبر، **(وأصيب سلمة)** بن الأكوع **(يوم خيبر أيضًا بضربة في ساقه، فنفث فيها)** لفظ الحديث فيه، قال الحافظ وغيره: أي موضع الضربة **(ثلاث نفثات)** بمثلثة بعد الفاء المفتوحة فيهما جمع نفثة، وهي فوق النفخ ودون التفل وقد يكون بلا ريق بخلاف التفل، وقد يكون بريق خفيف بخلاف النفخ، انتهى، **(فما اشتكاها قطّ، رواه)** بمعناه **(البخاري)** ثلاثيًّا، فقال: حدّثني المكي بن إبراهيم، قال: حدّثنا يزيد بن أبي عبيد، قال: رأيت أثر ضربة بساق سلمة، فقلت: يا أبا مسلم! ما هذه الضربة؟، قال: هذه ضربة أصابتها يوم خيبر، فقال الناس: أصيب سلمة، فأتيت النبيّ ﷺ، فنفث فيه ثلاث نفثات، فما اشتكيتها حتى السّاعة، **(ونفث في عيني فديك)** بن عمرو السلاماني، وقيل: فريك، بالراء بدل الدال، قاله الطبراني، وقيل: فويك بالواو، قاله البغوي والأزدي، وابن شاهين، والمستغفري، وابن عبد البرّ وغيرهم، وقال ابن فتحون: رأيته في كتب ابن أبي حاتم وابن السكن، بالواو، كما في الإصابة، **(وكانتا مبيضتين)** لغشاوة غطّتهما، أو هو عبارة عن العمى، **(لا يبصر بهما شيئًا، وكان)** سبب ذلك، أنه **(وقع على بيض حيّة، فكان يدخل الخيط في الإبرة)** لقوّة بصره وصحته، **(وإنه لابن ثمانين سنة)** وهو سنّ يضعف فيه البصر، وإن لم يعرض له عارض، **(وإن عينيه لمبيضّتان)** وفيه أن البياض لم يزل بهما مع شدّة نظرهما، وهذا أعظم في المعجزة، ولا ينافيه قوله في الحديث: فأبصر، **(رواه ابن أبي شيبة والبغوي)** الكبير في معجم الصحابة، **(والبيهقي، والطبراني، وأبو نعيم)** كلّهم من طريق عبد العزيز بن عمران، عن رجل من بني سلامان، عن أُمّه، أن خالها حبيب بن فديك حدّثها: أن أباه خرج به إلى رسول الله ﷺ وعيناه مبيضّتان، لا يبصر بهما شيئاً، فسأله، فقال: كنت أروم

الفصل الثاني

فيما خصه الله تعالى به من المعجزات وشرفه به على سائر الأنبياء من الكرامات والآيات البينات

اعلم نور الله قلبي وقلبك، وقدس سري وسرك، أن الله قد خص نبينا ﷺ بأشياء لم يعطها لنبي قبله، وما خص نبي بشيء إلا وقد كان لسيدنا محمد ﷺ مثله، فإنه أوتي جوامع الكلم، وكان نبيًا وءدام بين الروح والجسد، وغيره من الأنبياء لم يكن نبيًا إلا في حال نبوته وزمان رسالته.

ولما أعطي هذه المنزلة علمنا أنه ﷺ الممد ....

جملاً لي، فوقعت رجلي على بيض حيّة، فأصيب بصري، فنفث في عينيه، فأبصر، قال: فرأيته يدخل في الإبرة، وإنه لابن ثمانين، وإن عينيه لمبيضّتان.

الفصل الثاني

فيما خصّه الله تعالى به من المعجزات وشرفه به على سائر الأنبياء من الكرامات والآيات البيّنات

(**الفصل الثاني فيما خصّه اللّٰه تعالىٰ به من المعجزات، وشرفه به على سائر**) باقي (**الأنبياء من الكرامات،**) ، أي: الأمور الخارقة للعادة (**والآيات البيّنات،**) والأوّل في معجزاته، كما قدم، أي: التي وقع نظير بعضها لغيره في الجملة، وأمّا هذا الثاني، فالقصد به ما زاد به على غيره.

(**اعلم، نوّر اللّٰه قلبي وقلبك:**) جملة دعائية، صدر بها تنبيهًا على شرف ما هو شارع فيه، (**وقدّس:**) طهّر (**سرّي وسرّك،**) ، أي: طهّر أفعالنا عمّا ينقصها، وهو عطف مباين، (**إن اللّٰه قد خصّ نبيّنا ﷺ بأشياء لم يعطها لنبيّ قبله**) ، أي: ولا رسول، ولا ملك، (**وما خصّ نبيّ بشيء،**) ، أي: ما أعطى نبيّ شيئًا لم يعطه أحد من أُمّته، أو من الأنبياء السابقين عليه، (**إلاّ وقد كان لسيّدنا محمّد ﷺ مثله،**) فلا يقال متى أعطي مثله لا يكون خصوصيّة، فجمع له كل ما أُوتيه الأنبياء من معجزات وفضائل، ولم يجمع ذلك لغيره، بل اختصّ كل بنوع؛ (**فإنه أوتي جوامع الكلم،**) كما قال ويأتي معناه، (**وكان نبيًّا وءادم بين الروح والجسد،**) كما مرّ، مشروحاً أوائل الكتاب، (**وغيره من الأنبياء لم يكن نبيًّا،**) ، أي: موصوفاً بالنبوّة (**إلاّ في حال نبوّته**) ، أي: بعد بعثته، (**وزمان رسالته**) بخلاف نبيّنا، فقد أفرغت عليه النبوّة قبل خلق ءادم، (**ولمّا أعطي هذه المنزلة**) التي لم يبلغها غيره، (**علمنا أنه ﷺ الممدّ:**) اسم فاعل من أمدّ،

لكل إنسان كامل مبعوث ويرحم الله الأديب شرف الدين الأبوصيري فلقد أحسن حيث قال:

وكل آي أتى الرسل الكرام بها فإنما اتصلت من نوره بهم
فإنه شمس فضل هم كواكبها يظهرن أنوارها للناس في الظلم

قال العلامة ابن مرزوق: يعني أن كل معجزة أتى بها كل واحد من الرسل فإنما اتصلت بكل واحد منهم من نور محمد ﷺ وما أحسن قوله: «فإنما اتصلت من نوره بهم» فإنه يعطي أن نوره ﷺ لم يزل قائمًا به ولم ينقص منه شيء، ولو قال: فإنما هي من نوره لتوهم أنه وزع عليهم وقد لا يبقى له منه شيء. وإنما كانت آيات كل واحد من نوره ﷺ لأنه شمس فضل هم كواكب تلك الشمس يظهرن ـ أي تلك الكواكب ـ أنوار تلك الشمس للناس في الظلم. فالكواكب ليست مضيئة بالذات وإنما هي مستمدة من الشمس فهي عند غيبة الشمس تظهر نور الشمس. فكذلك الأنبياء قبل وجوده عليه الصلاة والسلام كانوا يظهرون فضله ....

بمعنى زاد (**لكل إنسان كامل مبعوث**،) يعني أنه ﷺ أفاض على جميع من تقدّمه من الأنبياء والرسل أحوالاً كثيرة، زيادة على ما عندهم من الفضائل، (**ويرحم اللّه الأديب شرف الدين الأبوصيري، فلقد أحسن، حيث قال**) في الميمية المشهورة: (**وكل آي**:) جمع آية (**أتى الرسل الكرام بها**) دالّة على نبوّتهم، (**فإنّما اتّصلت من نوره**،) الكائن قبل ظهوره إلى الوجود الخارجي (**بهم، فإنه شمس فضل هم كواكبها، يظهرن أنوارها للناس في الظلم**.

(**قال العلاّمة**) محمّد بن محمّد (**بن مرزوق**) في شرحها: (**يعني أن كل معجزة أتى بها كل واحد من الرسل، فإنّما اتّصلت بكل واحد منهم من نور محمّد ﷺ**) الذي أوجده اللّه قبل وجوده في هذا العالم، (**وما أحسن قوله: فإنّما اتّصلت من نوره بهم، فإنه يعطي أن نوره ﷺ لم يزل قائمًا به، ولم ينقص منه شيء، ولو قال: فإنما هي من نوره لتوهم أنه وزّع عليهم، وقد لا يبقى له منه شيء، وإنّما كانت آيات كل واحد من نوره ﷺ، لأنه شمس فضل هم كواكب تلك الشمس يظهرن، أي: تلك الكواكب أنوار تلك الشمس للناس في الظلم، فالكواكب ليست مضيئة بالذات، وإنّما هي مستمدّة من الشمس، فهي عند غيبة الشمس تظهر نور الشمس**،) ومستند هذا الحدس والتخمين، كما هو معلوم في محلّ، (**فكذلك الأنبياء قبل وجوده عليه الصّلاة والسّلام كانوا يظهرون فضله**) بالصفات التي اشتملوا عليها، وأوصلوها إلى أممهم، فإنها وصلت إليهم من نوره عليه الصّلاة والسّلام، ومن ذلك إخبارهم عنه بما اشتملت

فجميع ما ظهر على الرسل عليهم الصلاة والسلام سواه من الأنوار فإنما هو من نوره الفائض ومدده الواسع من غير أن ينقص منه شيء.

وأول ما ظهر ذلك في ءادم عليه السلام، حيث جعله الله تعالى خليفة وأمده بالأسماء كلها من مقام جوامع الكلم التي لمحمد ﷺ فظهر بعلم الأسماء كلها على الملائكة القائلين: ﴿**أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء**﴾ [البقرة/٣٠]، ثم توالت الخلائف في الأرض ....

عليه كتبهم من كمالاته وفضائله، (**فجميع ما ظهر على يد الرسل عليهم الصّلاة والسّلام سواه من الأنوار، فإنّما هو من نوره الفائض**) الكثير الذي عمّ المشارق والمغارب، (**ومدده الواسع من غير أن ينقص منه شيء،**) فيكون ذلك كنور السراج إذا أوقد من نحو شمعة فنورها لم ينقص منه شيء، ونور السراج نشأ عن نورها مع بقاء نورها بمحلّه، لكن قد يشكل ما قدّمه المصنف أوّل الكتاب، أن نوره ﷺ قسم أجزاء، وأنه قسم الجزء الرابع إلى كذا وكذا، إلاّ أن يكون المراد بقوله: قسم زاد فيه، لا أنه قسم نفس النور الذي هو محمّد ﷺ؛ لأن الظاهر أنه حيث صوّر نوره بصورة روحانية مماثلة لصورته التي يصير عليها بعد لا يقسمه إليه وإلى غيره.

(**وأوّل ما ظهر ذلك في ءادم عليه السّلام، حيث جعله اللّٰه تعالىٰ خليفة**) عنه في تنفيذ أوامره ونواهيه في الأرض، لا لحاجة به تعالىٰ إلى من ينوب، بل لقصور المستخلف عليه عن قبول فيضه وتلقّي أمر بلا واسطة، (**وأمدّه بالأسماء،**) ، أي: أسماء المسميات (**كلّها**) حتى القصعة والمغرفة؛ بأن ألقى علمها في قلبه (**من مقام جوامع الكلم التي لمحمّد ﷺ، فظهر بعلم الأسماء كلّها على الملائكة القائلين: ﴿أتجعل فيها من يفسد فيها﴾**) بالمعاصي (**﴿ويسفك الدماء؟﴾،**) يريقها بالقتل، كما فعل بنو الجان وكانوا فيها، فلمّا أفسدوا، أرسل اللّٰه إليهم الملائكة فطردوهم إلى الجزائر والجبال، (**ثم توالت الخلائف في الأرض،**) أي: تتابعت الرسل بعد ءادم وجعل الكل خلائف، لأنه استخلفهم كلّهم في عمارة الأرض، والمشهور أن خليفة اللّٰه إنما يطلق على ءادم وداود لنصّ القرءان: ﴿إني جاعل في الأرض خليفة﴾ الآية، ﴿يا داود إنّا جعلناك خليفة في الأرض﴾ الآية، فأمّا غيرهما فلا فقد، قال رجل لأبي بكر الصدّيق: يا خليفة اللّٰه، فقال: أنا خليفة محمّد ﷺ، وأنا راض بذلك، وقال رجل لعمر: يا خليفة اللّٰه! فقال: ويلك، وزجره، وقيل: يجوز إطلاق ذلك على غيرهما أيضًا لقيامه بحقوقه في خلقه، ولقوله تعالىٰ: ﴿هو الذي جعلكم خلائف الأرض﴾ الآية، ولأن اللّٰه جعل كلاً خليفة، كما جعله سلطانًا، فقد سمع سلطان اللّٰه، وجنود اللّٰه، وحزب اللّٰه، لكن قال الماوردي: امتنع جمهور العلماء من ذلك، ونسبوا قائله إلى الفجور، وفي المصباح:

إلى أن وصل إلى زمان وجود صورة جسم نبينا ﷺ الشريف لإظهار حكم منزلته، فلما برز كان اندرج في نوره كل نور، وانطوى تحت منشور آياته كل آية لغيره من الأنبياء، ودخلت الرسالات كلها في صلب نبوته، والنبوات كلها تحت لواء رسالته، فلم يعط أحد منهم كرامة أو فضيلة إلا وقد أعطي ﷺ مثلها.

فآدم عليه الصلاة والسلام أعطي أن الله خلقه بيده، فأعطي سيدنا محمد ﷺ شرح صدره، تولى الله شرح صدره بنفسه، وخلق فيه الإيمان والحكمة، وهو الخلق النبوي، فتولى من ءادم الخلق الوجودي ومن سيدنا محمد ﷺ الخلق النبوي، مع أن المقصود - كما مر - من خلق ءادم خلق نبينا في صلبه، فسيدنا محمد ﷺ المقصود وءادم الوسيلة، والمقصود سابق على الوسيلة.

والخليفة بمعنى السلطان الأعظم، يجوز أن يكون فاعلاً، لأنه خلف من قبله، أي: جاء بعده، ويجوز أن يكون مفعولاً، لأن اللّٰه جعله خليفة، أو لأنه جاء بعد غيره، (**إلى أن وصل**) حال الخلائف، وهو ما جاؤوا به من الأحكام والشرائع، (**إلى زمان وجود صورة: جسم نبيّنا ﷺ الشريف:**) صفة لجسم أو نبيّنا، (**لإظهار حكم منزلته،**) أي: مقدارها وشرفها عند اللّٰه، (**فلمّا برز:**) ظهر (**اندرج في نوره كل نور**) لغلبته عليه، (**وانطوى تحت منشور آياته كل آية لغيره من الأنبياء، ودخلت الرسالات كلّها في صلب نبوّته، والنبوّات كلّها تحت لواء**) علم (**رسالته، فلم يعطَ أحد منهم كرامة أو فضيلة إلاّ وقد أُعطي ﷺ مثلها،**) فجمع فيه ما فرّق فيهم، وهذه خصوصية مع زيادته عليهم، ولما ذكر أن اللّٰه جمع له عليه السّلام خصائص الأنبياء وزاده عليهم فضل بعض ذلك، وهو في غالبه تابع، لأن المنير في معراجة، فقال: (**فآدم عليه الصّلاة والسّلام أُعطي أن اللّٰه خلقه بيده**) من أديم الأرض، أي: وجهها بأن قبض منها قبضة من جميع ألوانها، وعجنت بالمياه المختلفة وسواه، ونفخ فيه الروح، فصار حيوانًا حسّاسًا بعد أن كان جمادًا، (**فأعطي سيّدنا محمّد ﷺ شرح صدره، تولّى اللّٰه شرح صدره بنفسه،**) أي: ذاته، وفي إطلاق النفس على اللّٰه خلاف والأصح الجواز، (**وخلق فيه الإيمان والحكمة، وهو الخلق النبويّ، فتولّى من ءادم الخلق الوجودي، ومن سيّدنا محمّد ﷺ الخلق النبويّ.**)

زاد ابن المنير: وهو بالحقيقة متولّي كل خلق، لكن المراد تخصيص التشريف وهو أعلى، (**مع أن المقصود، كما مرّ**) من قوله تعالىٰ لآدم: ﴿لولاه ما خلقتك﴾ الآية، (**من خلق ءادم خلق نبيّنا في صلبه، فسيّدنا محمّد ﷺ المقصود وءادم الوسيلة، والمقصود سابق على الوسيلة،**) فلا شكّ في أنه أجلّ.

وأما سجود الملائكة لآدم، فقال الإمام فخر الدين الرازي في تفسيره: إن الملائكة أمروا بالسجود لآدم لأجل نور نبينا محمد ﷺ كان في جبهته، ولله در القائل:

تجليت جل الله في وجه ءادم فصلى له الأملاك حين توسل

وعن أبي عثمٰن الواعظ، فيما حكاه الفاكهاني قال: سمعت الإمام سهل بن محمد يقول: هذا التشريف الذي شرف الله به محمدًا ﷺ بقوله: ﴿**إن الله وملائكته يصلون على النبي**﴾ [الأحزاب/٥٦]، وأجمع من تشريف ءادم عليه الصلاة والسلام بأمر الملائكة له بالسجود، لأنه لا يجوز أن يكون الله مع الملائكة في ذلك التشريف، فتشريف يصدر عنه تعالى وعن الملائكة والمؤمنين أبلغ من تشريف تختص به الملائكة، انتهى.

قال بعضهم: وأما تعليم ءادم أسماء كل شيء، فروى الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي رافع ....

(**وأمّا سجود الملائكة لآدم فقال الإمام فخر الدين الرازي في تفسيره: إن الملائكة أمروا بالسجود لآدم، لأجل أن نور نبيّنا محمّد ﷺ كان في جبهته**) ظاهرًا، (**ولِلّه درّ القائل: تجلّيت جلّ اللّه:**) جملة معترضة (**في وجه ءادم، فصلّى**،) سجد (**له الأملاك حين توسّل**،) وقال ابن المنير: نظيره إنجاد الملائكة للمصطفى، فإنه أنزلهم له جندًا وأعوانًا تحت لوائه، وأنصارًا في طاعته، والأسجاد والأنجاد متقاربان، وورد أنه ﷺ صلّى بالملائكة، بل ورد أن الملائكة تصلّي بصلاة آحاد أُمّته، ائتمامًا بهم، وسجودًا خلفهم، وهذا غاية الكرامة في هذا المعنى.

(**وعن أبي عثمٰن الواعظ فيما حكاه الفاكهاني، قال**) أبو عثمٰن: (**سمعت الإمام سهل بن محمّد يقول: هذا التشريف الذي شرّف اللّه به محمّدًا ﷺ بقوله: ﴿إنّ اللّه وملائكته يصلّون على النبيّ﴾** الآية، **أتمّ وأجمع من تشريف ءادم عليه الصّلاة والسّلام، بأمر الملائكة له بالسجود، لأنه لا يجوز أن يكون اللّه مع الملائكة في ذلك التشريف**،) لاستحالته في حقّه سبحانه، إذ السجود من صفات الأجسام، (**فتشريف يصدر عنه تعالىٰ وعن الملائكة والمؤمنين أبلغ من تشريف تختصّ به الملائكة**) وهو السجود، (**انتهى**).

(**قال بعضهم**،) وهو الأستاذ أبو إسحٰق الإسفرايني: (**وأمّا تعليم ءادم أسماء كل شيء، فروى الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي رافع**،) والحاكم، والديلمي أيضًا من

قال: قال رسول الله ﷺ: «مثلت لي أمتي في الماء والطين، وعلمت الأسماء كلها كما علم ءادم الأسماء كلها». فكما أن ءادم عليه الصلاة والسلام علم أسماء العلوم كلها كذلك نبينا ﷺ، وزاد عليه ـ واصل الله صلاته وسلامه عليه ـ بعلم ذواتها. ولله در الأبوصيري حيث قال:

لك ذات العلوم من عالم الغيـ ـب ومنها لآدم الأسماء

ولا ريب أن المسميات أعلى رتبة من الأسماء لأن الأسماء يؤتى بها لتبيين المسميات، فهي المقصودة بالذات، وإليه الإيماء بقوله: ذات العلوم، والأسماء مقصودة لغيرها فهي دونها، ففضل العلم بحسب فضل معلومه.

وأما إدريس عليه الصلاة والسلام، ....

حديث أُمّ حبيبة، (**قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مثلت لي أُمّتي**») وفي رواية: الدنيا بدل أُمّتي، (**في الماء والطين وعلّمت الأسماء كلها كما علّم ءادم الأسماء كلّها**».

وروى الطبراني والضياء المقدسي، عن حذيفة بن أُسيد بن خالد الغفاري، قال: قال ﷺ: «عرضت عليّ أُمّتي البارحة لدى هذه الحجرة»، بالضم أي: عندها، «أوّلها وآخرها»، فقيل: يا رسول اللّه عرض عليك من خلق، فكيف من لم يخلق؟، فقال: «صوّروا لي في الطين، حتى إنّي لأعرف بالإنسان منهم من أحدكم بصاحبه»، (**فكما أن ءادم عليه الصّلاة والسّلام علّم أسماء العلوم كلّها، كذلك نبيّنا ﷺ، وزاد عليه: واصل اللّه صلاته وسلامه عليه بعلم ذواتها**،) متعلّق بزاد، (**وللّه درّ الأبوصيري حيث قال**) في الهمزية: (**لك**) لا لغيرك (**ذات**،) نفس وحقيقة (**العلوم**،) جمع علم، وهو هنا صفة ينجلّي بها المذكور لمن قامت به انجلاء تامًّا، والإدراك الجازم الذي لا يحتمل النقيض (**من**) فيض (**عالم الغيب**) الغائب، وهو ما لم يشاهد بالنسبة إلينا، وأمّا بالنسبة إليه تعالىٰ، فالكل من عالم الشهادة، (**ومنها**،) أي: العلوم بمعنى المعلومات (**لآدم**) أبي البشر (**الأسماء**:) مبتدأ مؤخر خبره منها، جمع اسم، وهو هنا ما دلّ على معنى فيشمل الفعل والحروف أيضاً، (**ولا ريب أن المسمّيات أعلى رتبة من الأسماء، لأن الأسماء يؤتى بها لتبيّين المسميات، فهي المقصودة بالذات، وإليه الإيماء بقوله:ذات العلوم والأسماء مقصودة لغيرها**،) وهي المسمّيات، (**فهي دونها، ففضل العالم بحسب فضل معلومه**)، فهو أفضل من ءادم.

(**وأمّا إدريس عليه الصّلاة والسّلام**،) قيل: سرياني، وقيل: عربي مشتق لكثرة درسه الصحف، واسمه خنوخ، بخاءين معجمتين، بينهما نون، فواو، ويقال: أخنوخ، بألف أوّله، ابن

فرفعه الله مكانًا عليًا، فأعطي سيدنا محمد ﷺ المعراج، ورفع إلى مكان لم يرفع إليه غيره.

وأما نوح عليه الصلاة والسلام فنجاه الله تعالى ومن آمن معه من الغرق ونجاه من الخسف، فأعطي سيدنا محمد ﷺ أنه لم تهلك أمته بعذاب من السماء. قال الله تعالى: ﴿**وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم**﴾ [الأنفال/٣٣].

وأما قول الفخر الرازي في تفسيره: «أكرم الله تعالى نوحًا بأن أمسك سفينته على الماء وفضل محمد ﷺ أعظم منه. روي أنه ﷺ كان على شط ماء وقعد عكرمة بن أبي ....

يارد بن مهلائيل، بن قينان، بن أنوش، بن شيث، بن ءادم، وهو أبو جد نوح، كذا ذكر المؤرّخون، قال المازري: فإن قام دليل على أنه أرسل، لم يصح قولهم لحديث الصحيحين: «ائتوا نوحًا، فإنه أول رسول بعثه اللّٰه إلى أهل الأرض»، وإن لم يقم جازمًا، قالوا: وحمل على أنه كان نبيًّا ولم يرسل، وأجيب بأن حديث أبي ذرّ عند ابن حبان يدلّ على أن ءادم وإدريس رسولان، فالمراد أول رسول بعثه اللّٰه بالإهلاك وإنذار قومه، فأمّا رسالة ءادم وشيث وإدريس، فإنّما هي رسالة تبليغ الإيمان وطاعة اللّٰه، لأنهم لم يكونوا كفّارًا (**فرفعه اللّٰه مكانًا عليًّا**) قيل: هو الجنّة، وقيل: السماء الرابعة، كما ورد في حديث المعراج، وقيل: السادسة، واختلف في أنه في السماء ميّت أو حي، وقيل: المراد شرف النبوّة والزلفى عند اللّٰه، (**فأعطي سيّدنا محمّد ﷺ المعراج، ورفع إلى مكان لم يرفع إليه غيره،**) لا رسول ولا ملك.

(**وأمّا نوح عليه الصّلاة والسّلام**) ابن لمك، بفتح اللام، وسكون الميم، وكاف، ابن متوشلخ، بفتح الميم، وضمّ الفوقية، الثقيلة، وسكون الواو، وفتح الشين، المعجمة، وإسكان اللام، وآخره خاء معجمة، (**فنجّاه اللّٰه تعالىٰ ومن آمن معه،**) وما آمن معه إلاّ قليل، قيل: كانوا ستّة رجال ونساءهم، وقيل: كانوا ثمانين، نصفهم رجال، ونصفهم نساء، وهم أصحاب السفينة، (**من الغرق، ونجاه من الخسف، فأعطى سيّدنا محمّد ﷺ أنه لم تهلك أُمّته بعذاب من السّماء؛**) لأنه رحمة، (**قال اللّٰه تعالىٰ: ﴿وما كان اللّٰه ليعذّبهم وأنت فيهم﴾**) الآية، لأن العذاب إذا نزل عمّ، ولم نعذّب أُمّة إلا بعد خروج نبيّها والمؤمنين منها، هكذا في التفسير، ولا يلائمه سياق المصنّف.

(**وأمّا قول الفخر الرازي في تفسيره: أكرم اللّٰه تعالىٰ نوحًا؛ بأن أمسك سفينته على الماء، وفضل محمّد ﷺ أعظم منه، روي أنه ﷺ كان على شطّ ماء، وقعد عكرمة بن أبي**

جهل فقال: إن كنت صادقًا فادع ذلك الحجر الذي في الجانب الآخر فليسبح ولا يغرق، فأشار إليه ﷺ فانقلع الحجر من مكانه وسبح حتى صار بين يدي الرسول ﷺ وشهد له بالرسالة، فقال النبي ﷺ: «يكفيك هذا؟ فقال: حتى يرجع إلى مكانه». فلم أره لغيره والله أعلم بحاله.

وأما إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام فكانت عليه نار نمرود بردًا وسلامًا، فأعطي سيدنا محمد ﷺ نظير ذلك، إطفاء نار الحرب عنه عليه الصلاة والسلام وناهيك بنار حطبها السيوف ووهجها الحتوف وموقدها الحسد ومطلبها الروح والجسد، ....

جهل) المسلم في فتح مكّة، **(فقال: إن كنت صادقًا فادع ذلك الحجر الذي في الجانب الآخر، فليسبح:)** يعوم على الماء، **(ولا يغرق، فأشار إليه عليه الصّلاة والسّلام، فانقلع الحجر من مكانه، وسبح حتى صار بين يديّ الرسول ﷺ، وشهد له بالرسالة، فقال النبيّ ﷺ،)** لعكرمة: **(«يكفيك هذا»، فقال: حتى يرجع إلى مكانه، فلم أرَه لغيره، والله أعلم بحاله،)** أي: الحديث هل هو وارد، أم لا؟.

(وأمّا إبراهيم الخليل عليه الصّلاة والسّلام، فكانت عليه نار نمرود،) بالدال مهملة، ومعجمة، وهو أصحّ لموافقته للقاعدة المنظومة في نحو قوله:

إن تلت الدال صحيحًا ساكنًا   أهملها الفرس وإلا أعجموا

(برداً وسلامًا،) أي: ذات برد وسلام، فحذف المضاف، وأقيم المضاف إليه مقامه، أي: ابردي بردًا غير ضار، ولو لم يقل سلامًا لمات من بردها، فذهبت حرارتها، وبقيت إضاءتها، ولم يحترق غير وثاقه، والقصّة طويلة في التفاسير والتواريخ، **(فأعطي سيّدنا محمّد ﷺ نظير ذلك إطفاء نار الحرب عنه عليه الصلاة والسلام)**، أي: إبطال مكائدهم التي كانوا يديرونها لحربه بأن يوقع بينهم منازعة يكفون بها عنه شرّهم، **(وناهيك)**: أنهاك **(بنار حطبها)**، أي: المستعان به فيها، بحيث يؤثر هلاك الأعداء، وهو **(السيوف،)** فهي مستعملة في حقيقته، والحطب مجاز عن الأسباب المؤثرة فيها، **(ووهجها،)** بفتحتين حرّها **(الحتوف:)** جمع حتف وهو الهلاك، والمعنى: أن الأسباب المؤثرة هي السيوف والآثار المترتبة عليها، المشبّهة لحرارة النار في التأثير هي الهلاك، **(وموقدها،)** أي: السبب في وجودها **(الحسد، ومطلبها،)** مصدر ميمي بمعنى اسم المفعول، أي: الأمر الذي أريد بتلك الحروب وبآثارها هو **(الروح والجسد،)** والمعنى: أنهاك بنار موصوفة بما ذكر عن تطلّب معجزة تقاوم نار الخليل غير هذه، أي: إنها

قال تعالى: ﴿**كلما أوقدوا نارًا للحرب أطفأها الله**﴾ [المائدة/٦٤] فكم أرادوا أن يطفؤوا النور بالنار، وأبى الجبار إلا أن يتم نوره وأن يخمد شرورهم ويحمد لمحمد ﷺ سروره وظهوره.

ويذكر أنه عليه الصلاة والسلام ليلة المعراج مر على بحر النار الذي دون سماء الدنيا مع سلامته منه، كما روي مما رأيته في بعض الكتب.

وروى النسائي أن محمد بن حاطب ....

غاية تنهاك عن تطلّب غيرها.

(**قال تعالىٰ: ﴿كلّما أوقدوا نارًا للحرب أطفأها اللّٰه﴾**) الآية، قال البيضاوي: كلّما أرادوا حرب الرسول وإثارة شرّ عليه، ردّهم اللّٰه، بأن أوقع بينهم منازعة، كفّ بها عنه شرّهم، أو كلما أرادوا حرب أحد غلبوا، فإنهم لمّا خالفوا حكم التوراة سلّط اللّٰه عليهم بختنصر، ثم أفسدوا، فسلّط عليهم قطرس الرومي، ثم أفسدوا، فسلّط عليهم المجوس، ثم أفسدوا، فسلّط عليهم المسلمين، وللحرب صلة أوقدوا أو صفة نارًا، انتهى، (**فكم**) للتكثير، أي: فكثيرًا (**أرادوا أن يطفئوا النور**)، وهو حجّته الدالّة على وحدانيّته وتقدّسه عن الولد أن القرآن، أو نبوّة محمّد ﷺ (**بالنار**) أي: محاربتهم ومعاداتهم له ﷺ، (**وأبى الجبار إلاّ أن يتمّ نوره**) يظهر شرعه وبراهينه نبيّه وإعلاء دينه، (**وأن يخمد**) بضمّ الياء من أخمد، أي: يسكن (**شرورهم**) ويبطلها، شبه إبطال شرورهم بإطفاء النار، واستعار له الإخماد ثم اشتقّ منه الفعل، وهو يخمد، فهو استعارة تبعيّة، أو شبه الشرور بعد إبطالها بنار أطفىء لهبها، ثم أثبت لها الإخماد، فهو استعارة بالكناية وتخييلية، (**ويحمد لمحمّد ﷺ سروره وظهوره**، بالثناء على ما جاء به، وعلىٰ ما حصل له من النصر على أعدائه، قال تعالىٰ: ﴿هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون﴾ [التوبة/٣٣] الآية، إلى غير ذلك من الآيات الدالّة على حقية ما جاء به، وهذا النظير والسجع بعده جلبه المصنف من معراج ابن المنير، كغالب هذا المبحث، (**ويذكر أنه عليه السّلام ليلة المعراج مرّ على بحر النار**) بأن سار مستعليًا عليه، حتى جاوزه (**الذي دون سماء الدنيامع سلامته منه، كما روي ممّا رأيته في بعض الكتب**،) واللّٰه أعلم بصحته.

(**وروى النسائي أن محمّد بن حاطب**) بن الحرث بن معمر بن حبيب الجمحي، الكوفي، صحابي صغير، ولد بالسفينة قبل أن يصلوا إلى الحبشة، وهو أوّل من سمّي محمّدًا في الإسلام، واختلف في أن كنيته أبو القسم أو أبو إبرٰهيم، وروى عن النبيّ ﷺ، وعن علي، وعن

قال: كنت طفلاً فانصب القدر علي واحترق جلدي كله، فحملني أبي إلى رسول الله ﷺ فتفل عليه الصلاة والسلام في جلدي ومسح بيده على المحترق وقال: أذهب البأس رب الناس، فصرت صحيحًا لا بأس بي.

أُمّه أُمّ جميل، وعنه أولاده إبراهيم، وعمر، والحرث، وغيرهم ومات سنة أربع وسبعين، وقيل: سنة ستّ وثمانين، (**قال: كنت طفلاً، فانصبّت القدر**) التي كانت أُمّه تطبخ فيها (**علـي**،) أي: على ذراعي، (**واحترق جلدي كلّه، فحملنـي أبـي**) فيه، إن أباه مات بأرض الحبشة، وقدّمت به أُمّ جميل القرشيّة، العامرية، من السابقات المهاجرات إلى المدينة مع أهل السفينة، كما في الإصابة وغيرها، والذي في الروايات أن الآتي به (**إلـى رسول اللّه ﷺ**) أمّه، فإن كان لفظ أبي محفوظًا، فلعلّه أراد به أباه من الرّضاعة جعفر بن أبي طالب، فقد ذكر ابن أبي خيثمة، كما في الإصابة، أن أسماء بنت عميس أرضعت محمّد بن حاطب مع ابنها عبد اللّه بن جعفر، وأرضعت أُمّ محمّد عبد اللّه بن جعفر، فنسب القدوم إليه تارة، وإلى أُمّه أخرى، (**فتفل علـيه الصّلاة والسّلام فـي جلدي، ومسح بـيده علـى الـمحترق**،) أي: المواضع التي مسّتها النار، فأثّرت فيها، ولا ينافيه قوله قبل: احترق جلدي كلّه، لجواز أن ما جاور ما مسّته النار من جلده، صار إليه ألم مما مسّته النار، فسمّاه محرّوقًا كلّه لوصول الألم إليه، (**وقال:** «**أذهب البأس**،) بالموحدة، أي: الشدّة، أي: ما أصاب جلده من أثر النار عن هذا يا (**ربّ الناس**»،) والجملة دعائية، (**فصرت صحيحًا لا بأس بـي**).

وأخرج الإمام أحمد والبخاري في التاريخ، والنسائي وغيرهم، عن محمّد، بن حاطب عن أُمّه أُمّ جميل، قالت: أقبلت بك من أرض الحبشة حتى إذا كنت من المدينة على ليلة أو ليلتين، طبخت لك طبيخًا، ففني الحطب، فخرجت أطلب الحطب، فتناولت القدرة، فانكفأت على ذراعك، فأتيت بك رسول اللّه ﷺ، فقلت: يا رسول اللّه! هذا ابن أخيك، وقد أصابه هذا الحرق من النار، فادع له، وفي رواية: فقلت: هذا محمّد بن حاطب، وهو أول من سمّي بك، قالت: فمسح على رأسك، ودعا لك بالبركة، وجعل يتفل على يدك، وهو يقول: «أذهب البأس ربّ الناس، اشف أنت الشافي، لا شفاء إلاّ شفاؤك شفاء لا يغادر سقمً، قالت: فما قمت بك من عنده حتى برأت يدك، وقد خمدت نار فارس لنبيّنا، وكان لها ألف عام لم تخمد.

وروى ابن سعد عن عمرو بن ميمون، قال: أحرق المشركون عمّار بن ياسر بالنار، فكان ﷺ يمرّ به، ويمرّ يده على رأسه، فيقول: «يا نار كوني بردًا وسلامًا على عمّار، كما كنت على إبراهيم، تقتلك الفئة الباغية».

وروى أبو نعيم عن عباد بن عبد الصّمد: أتينا أنس بن لملك، فقال: يا جارية هلمّي المائدة

وأما ما أعطيه إبراهيم عليه الصلاة والسلام من مقام الخلة فقد أعطيه نبينا ﷺ، وزاد بمقام المحبة، وقد روي في حديث الشفاعة أن الخليل إبراهيم عليه الصلاة والسلام إذ قيل له: اتخذك الله خليلاً فاشفع لنا ....

نتغدّى، فأتت بها، ثم قال: هلمّي المنديل، فأتت بمنديل وسخ، فقال: اسجري التنور، فأوقدته، فأمر بالمنديل، فطرح فيه، فخرج أبيض كأنه اللبن، فقلنا: ما هذا؟، قال: هذا منديل كان ﷺ يمسح به وجهه، فإذا اتّسخ صنعنا به هكذا، لأن النار لا تأكل شيئًا مرّ على وجوه الأنبياء، وألقى غير واحد من أُمّته في النار، فلم تؤثر فيه.

روى ابن وهب عن ابن لهيعة؛ أن الأسود العنسي لما ادّعى النبوّة، غلب على صنعاء، أخذ ذؤيب بن كليب بتصغيرهما، فألقاه في النار لتصديقه بالنبيّ ﷺ، فلم تضرّه النار، فذكر ذلك النبيّ ﷺ لأصحابه، فقال عمر: الحمد لله الذي جعل في أُمّتنا مثل إبراهيم الخليل، وسمّاه ابن الكلبي ذؤيب بن وهب، وقال في سياقه: طرحه في النار، فوجده حيًّا، ولم يذكر النبيّ ﷺ، وهو مخضرم، أسلم في العهد النبويّ، قال عبدان: إنه أوّل من أسلم من أهل اليمن، ولا أعلم له صحبة.

وروى ابن عساكر: أن الأسود بن قيس، بعث إلى أبي مسلم الخولاني، فأتاه، فقال: «أتشهد أني رسول اللّٰه»؟، قال: ما أسمع، قال: «أتشهد أن محمّدًا رسول اللّٰه»؟، قال: نعم فأُتي بنار عظيمة، فألقاه فيها، فلم تضرّه، فقبل للأسود إن لم تنف هذا عنك.

أفسد عليك من اتّبعك، فأمره بالرحيل، فقدم المدينة، وقد قبض النبيّ ﷺ، واستخلف أبو بكر، فقال أبو بكر: الحمد للّٰه الذي ألبثني حتى أراني في أُمّة محمّد من صنع به، كما صنع إبراهيم.

(**وأمّا ما أعطيه إبراهيم عليه الصّلاة والسّلام من مقام الخلّة**،) بفتح الخاء وضمّها: الصداقة، (**فقد أعطيه نبيّنا ﷺ، وزاد بمقام المحبّة**،) فجمع له بينهما، روى أبو يعلى في حديث المعراج، فقال له ربّه: اتّخذتك خليلاً وحبيبًا، وفي التوراة: محمّد حبيب الله، وروى ابن ماجه وأبو نعيم مرفوعًا: «أن اللّٰه اتّخذني خليلاً، كما اتّخذ إبراهيم خليلاً، فمنزلي ومنزل إبراهيم في الجنّة تجاهين، والعباس بيننا، مؤمن بين خليلين».

وروى أبو نعيم عن كعب بن مٰلك: سمعت رسول اللّٰه ﷺ يقول قبل وفاته بخمس: «إن اللّٰه اتّخذ صاحبكم خليلاً».

(**وقد روي في حديث الشفاعة؛ أن إبراهيم عليه الصّلاة والسّلام إذا قيل له: اتّخذك اللّٰه خليلاً**،) أي: اصطفاك وخصّك بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله، (**فاشفع لنا**) في

قال: «إنما كنت خليلاً من وراء وراء» اذهبوا إلى غيري إلى أن تنتهي الشفاعة إلى النبي ﷺ فيقول: «أنا لها، أنا لها»، وهذا يدل على أن نبينا عليه الصلاة والسلام كان خليلاً مع رفع الحجاب وكشف الغطاء ولو كان خليلاً من وراء وراء لاعتذر كما اعتذر إبراهيم عليه الصلاة والسلام. وفيه تنبيه ظاهر على أنه عليه الصلاة والسلام فاز برؤية الحق سبحانه وتعالى وكشف له الغطاء حتى رأى الحق بعيني رأسه، كما سيأتي البحث في ذلك إن شاء الله تعالى في المقصد الخامس.

والملخص من هذا: أن النبي ﷺ نال درجة الخلة التي اشتهرت لإبرآهيم عليه الصلاة والسلام على وجه نطق إبراهيم بأن نصيب سيدنا محمد عليه الصلاة

فصل القضاء، **(قال: إنّما كنت خليلاً من وراء وراء،)** ضبط بفتح الهمزة وضمّها بلا تنوين، فيهما بناء، قال النووي: الفتح أشهر، ومعناه: لم أكن في التقرّب والإدلال بمنزلة الحبيب، وقال صاحب التحرير: هذه كلمة تقال على وجه التواضع، قاله في البدور، وقيل: مراده أن الفضل الذي أعطيه كان بسفارة جبريل، ولكن ائتوا موسى الذي كلّمه اللّه بلا واسطة، وكرّر وراء إشارة إلى نبيّنا ﷺ؛ لأنه حصلت له الرؤية والسماع بلا واسطة، فكأنه قال: أنا من وراء موسى الذي هو من وراء محمّد، حكاه المصنف فيما يأتي قائلاً: وراء بفتح الهمزة بلا تنوين، ويجوز البناء على الضم للقطع عن الإضافة نحو من قبل ومن بعد، واختاره أبو البقاء.

قال الأخفش: يقال لقيته من وراء بالضمّ، ثم قال: ويجوز فيها النصب والتنوين جوازاً جيّدًا، قاله أبو عبد اللّه الأبيّ. **(اذهبوا إلى غيري،)** فيذهبون إلى موسى وعيسى **(إلى أن تنتهي الشفاعة إلى النبيّ ﷺ، فيقول: «أنا لها أنا لها»،)** بالتكرير، وصرفوا عن الإتيان له ابتداء، مع أنه صاحبها إذاعة لفضله على رؤوس الخلائق، **(وهذا يدلّ على أن نبيّنا عليه الصّلاة والسّلام كان خليلاً مع رفع الحجاب)** عنه، **(وكشف الغطاء)** له، **(ولو كان خليلاً من وراء وراء لاعتذر، كما اعتذر إبراهيم عليه الصّلاة والسّلام وفيه تنبيه ظاهر على أنه عليه الصّلاة والسّلام، فاز برؤية الحقّ سبحانه وتعالىٰ، وكشف له الغطاء)** ليلة الإسراء، **(حتى رأى الحقّ)** رؤية بصرية **(بعيني رأسه)** على المذهب المشهور، وقال به ابن عباس نفيًا لمن قال بعيني قلبه، وإذا جوّزه العقل، وشهد به النقل لم يبقَ للاستبعاد موقع ولا للإنكار موضع، **(كما سيأتي البحث في ذلك إن شاء اللّه تعالىٰ في المقصد الخامس، والملخص من هذا؛ أن النبيّ ﷺ نال درجة الخلّة التي اشتهرت لإبراهيم عليه الصّلاة والسّلام،)** بقوله تعالىٰ: ﴿واتّخذ اللّه إبراهيم خليلاً﴾) الآية، **(على وجه نطق إبراهيم؛ بأن نصيب سيّدنا محمّد عليه الصّلاة والسّلام منه الأعلى، بمفهوم قوله عن نفسه: إنّما كنت خليلاً من وراء وراء، فلم يشفع وفيه دليل على**

والسلام منه الأعلى، بمفهوم قوله عن نفسه: «إنما كنت خليلاً من وراء وراء، فلم يشفع وفيه دليل على إنه إنما يشفع من كان خليلاً لا من وراء وراء، بل مع الكشف والعيان وقرب المكانة من حظيرة القدس، لا المكان، وذلك مقام محمد ﷺ بالدليل والبرهان.

ومما أعطيه إبراهيم عليه الصلاة والسلام، وانفراده في الأرض بعبادة الله وتوحيده، والانتصاب للأصنام بالكسر والقسر، أعطي سيدنا محمد ﷺ كسرها بمحضر من أولي نصرها بقضيب ليس مما يكسر إلا بقوة ربانية ومادة إلهية، اجتراء فيها بالأنفاس من الفاس، وما عوّل على المعول، لا عرض في القول ولا تمرض من الصول بل قال جهرًا بغير سر: ﴿**وقل جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقًا**﴾ [الإسراء/٨١].

ومما أعطيه الخليل عليه الصلاة والسلام بناء البيت الحرام، ولا خفاء أن البيت

أنه إنّما يشفع من كان خليلاً لا من وراء وراء، بل مع الكشف والعيان وقرب المكانة من حظيرة القدس لا المكان؛) لاستحالته عليه تعالىٰ، (**وذلك مقام محمّد ﷺ بالدليل والبرهان**،) وهذا ساقه كلّه ابن المنير في المعراج، واللّه المستعان.

(**وممّا أعطيه إبراهيم عليه الصّلاة والسّلام انفراده في الأرض بعبادة اللّه، وتوحيده، والانتصاب للأصنام بالكسر والقسر**،) بفتح القاف، وسكون السين، وبالراء: القهر والغلبة، (**أعطي سيدنا محمد ﷺ كسرها بمحضر من أولي نصرها**) وهم أذلاء لا يستطيعون نصرها (**بقضيب ليس مما يكسر إلا**) بمعنى، لكن (**بقوّة ربانيّة ومادّة إلهيّة، اجتراء**،) أي: اكتفاء (**فيها بالأنفاس من الفاس وما عوّل على المعوّل**،) كما فعل إبراهيم حيث علّقه في عنق كبيرهم الذي تركه لعلهم إليه يرجعون، (**ولا عرض في القول**،) كتعريض إبراهيم بقوله: بل فعله كبيرهم هذا، (**ولا تمرض من الصول**،) أي: لم يظهر مرضًا لأجل الصول على تلك الأصنام، كما فعل إبراهيم، حيث قال: إنّي سقيم، اعتذارًا عن عدم خروجه معهم إلى عيدهم، وجعل ذلك وسيلة إلى كسر الأصنام في غيبتهم، (**بل قال جهرًا بغير سرّ**)، زيادة إطناب، (﴿**وقل**﴾) عند دخول مكّة (﴿**جاء الحقّ**﴾:) الإسلام، (﴿**وزهق الباطل**﴾:) بطل الكفر، (﴿**إن الباطل كان زهوقًا**﴾،) مضمحلاً زائلاً، وقد دخلها ﷺ وحول البيت ثلاثمائة وستّون صنمًا، فجعل يطعنها بعود في يده ويقول ذلك حتى سقطت، رواه الشيخان، وتقدّم بسطه في فتح مكّة.

(**وممّا أعطيه الخليل عليه الصّلاة والسّلام بناء البيت الحرام**) الذي بوّأه اللّه له، (**ولا خفاء أنّ البيت جسد**) تشبيه بليغ، (**وروحه الحجر الأسود، بل هو سويداء القلب، بل**

جسد وروحه الحجر الأسود بل هو سويداء القلب، بل جاء «أنه يمين الرب» كناية عن استلامه كما تستلم الأيمان عند عقد العهود والأيمان، وقد أعطي سيدنا محمد ﷺ أن قريشًا لما بنت البيت بعد تهدمه ولم يبق إلا وضع الحجر تنافسوا على الفخر الفخم والمجد الضخم، ثم اتفقوا على أن يحكموا أوّل داخل، فاتفق دخول سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام فقالوا: هذا الأمين، فحكموه في ذلك فأمر ببسط ثوب ووضع الحجر فيه ثم قال: يرفع كل بطن بطرف، فرفعوه جميعًا، ثم أخذه سيدنا محمد ﷺ فوضعه في موضعه، فادخر الله له ذلك المقام ليكون منقبة له على مدى الأيام.

وأما ما أعطيه موسى عليه الصلاة والسلام من قلب العصا حية غير ناطقة، فأعطي سيدنا محمد ﷺ حنين الجذع، وقد ....

جاء أنه يمين الربّ،) كما روى الديلمي عن أنس مرفوعًا: «الحجر يمين اللّه، فمن مسحه فقد بايع اللّه»، (**كناية عن استلامه، كما تستلم الأيمان**) الأيمان، بالفتح: جمع يمين العضو المخصوص، (**عند عقد العهود، والأيمان**،) بالفتح أيضًا بمعنى القسم، والمعنى: أنه يستلم باليد من أراد عهدًا أو يمينًا يمين صاحبه عند معاهدة غيره، والحلف كما كان عادتهم، (**وقد أعطي سيّدنا محمّد ﷺ أن قريشًا لما بنت البيت بعد تهدّمه**،) بسيل أو غيره، (**ولم يبقَ إلا وضع الحجر**) في محلّه، (**تنافسوا على الفخر الفخم**:) العظيم القدر، (**والمجد**:) العزّ والشّرف (**الضخم**:) العظيم فالفخم والضخم مختلفان مفهومًا: متّحدان ما صدّقا، (**ثم اتّفقوا على أن يحكموا أوّل داخل**) من باب بني شيبة، (**فاتّفق دخول سيّدنا محمّد عليه الصّلاة والسّلام، فقالوا: هذا الأمين**،) رضينا بحكمه، (**فحكموه في ذلك، فأمر ببسط ثوب، ووضع**) النبيّ ﷺ (**الحجر فيه**،) أي: الثوب بيده الكريمة، فعند ابن إسحٰق فقالوا: هذا الأمين رضينا، وأخبروه الخبر، فقال: «هلمّ إليّ ثوبًا»، فأتي به، فأخذ الركن، فوضعه فيه بيده، (**ثم قال: «يرفع**) وفي نسخة: ليرفع، أي: ليأخذ (**كل بطن**) من بطون قريش»، (**بطرف**،) وفي رواية: «لتأخذ كل قبيلة بناحية من الثوب»، (**فرفعوه جميعًا، ثم**) لما بلغوا به موضعه، (**أخذه سيّدنا محمّد ﷺ، فوضعه في موضعه، فادّخر اللّه له ذلك المقام ليكون منقبة له على مدى الأيّام**،) وكان سنة خمسًا وثلاثين سنة على الأشهر، وهذا الذي ذكره المصنّف أيضًا لفظ ابن المنير.

(**وأمّا ما أُعطيه موسى عليه الصّلاة والسّلام من قلب العصا حيّة**،) وتقدّم ذكر ذلك قريبًا أوّل المعجزات وأعاد الشارح نقله هنا (**غير ناطقة**،) لعلّ ذكره مع أنه لازم للحية، لبيان التفاضل بين المعجزتين، وهو أن العصا لم تنطق لموسى، بخلاف الجذع، فنطق للمصطفى بكلام حتى سمعه من يليه زيادة على الحنين، كما مرّ، (**فأُعطي سيّدنا محمّد ﷺ حنين الجذع، وقد**

مرت قصته.

وحكى الإمام الرازي - في تفسيره - وغيره: أنه لما أراد أبو جهل أن يرميه عليه الصلاة والسلام بالحجر رأى على كتفيه ثعبانين فانصرف مرعوبًا.

وأما ما أعطيه موسى عليه الصلاة والسلام أيضًا من اليد البيضاء، وكان بياضها يغشى البصر، فأعطي سيدنا محمد ﷺ أنه لم يزل نورًا ينتقل في أصلاب الآباء وبطون الأمهات من لدن ءادم إلى أن انتقل إلى عبد الله أبيه. وأعطى ﷺ قتادة بن النعمان وقد صلى العشاء في ليلة مظلمة مطيرة عرجونا وقال: انطلق به فإنه سيضيء لك من بين يديك عشرًا، ومن خلفك عشرًا، ....

مرّت قصّته) قريبًا.

(**وحكى الإمام الرازي في تفسيره وغيره: أنه لمّا أراد أبو جهل أن يرميه عليه الصّلاة والسّلام بالحجر رأى على كتفيه**) بالتثنية، أي: النبيّ عليه السّلام، وفي نسخة: كتفه بالإفراد على إرادة الجنس (**ثعبانين، فانصرف مرعوبًا،**) كما انصرف فرعون مرعوبًا من العصا، ولمّا كان أشدّ الفراعنة رأى ثعبانين.

(**وأمّا ما أُعطي موسىٰ عليه الصّلاة والسّلام أيضًا من اليد البيضاء**) اليمنى، بمعنى الكفّ، كما قال تعالىٰ: ﴿واضمُمْ يدك إلى جناحك تخرج بيضاء من غير سوء﴾ [طه: ٢٢] الآية، فأدخلها تحت جناحه، أي: جنبه الأيسر تحت الإبط، أو في جيبه، ثم نزعها، فإذا هي بيضاء نورانيّة من غير سوء، أي: برص، (**وكان بياضها يغشى البصر،**) وغلب شعاعها شعاع الشمس، وكان موسى ءادم شديد الأدمة، أي: السمرة، (**فأُعطي سيّدنا محمّد ﷺ؛ أنه لم يزل نورًا ينتقل في أصلاب الآباء، وبطون الأمّهات، من لدنّ ءادم إلى أن انتقل إلى عبد الله أبيه،**) ثم منه إلى آمنة أُمّه، وكان بيّنًا ظاهرًا في جباههم، (**وأعطى ﷺ قتادة بن النعمٰن**) الأوسي، البدري، (والحال أنه (**قد صلّى العشاء في ليلة مظلمة مطيرة،**) فعيلة بمعنى فاعلة؛ وإسناد المطر إليها مجاز، ولا يقال إنها بمعنى مفعولة، أي: ممطور فيها، لوجود الهاء، إذ لا يقال ممطورة فيها، قاله الكرماني. (**عرجونًا:**) أصل العذق الذي يعوج، وتقطع منه الشماريخ، فيبقى على النخل يابسًا، سمّي بذلك لانعراجه وانعطافه، ونونه زائدة، (**وقال: «انطلق به، فإنه سيضيء لك من بين يديك عشراً**) من الأذرع، (**ومن خلفك عشرًا»**) من الأذرع، هذا هو المتبادر، ومثله لا ينظر فيه، وذلك أعظم من اليد، فإن خلق الضوء في العرجون

فإذا دخلت بيتك فسترى سوادًا فاضربه عشرًا، حتى يخرج فإنه الشيطان، فانطلق فأضاء له العرجون حتى دخل بيته ووجد السواد وضربه حتى خرج. رواه أبو نعيم.

وأخرج البيهقي، وصححه الحاكم عن أنس: كان عباد بن بشر وأسيد ابن حضير عند رسول الله ﷺ في حاجة: حتى ذهب من الليل ساعة، وهي ليلة شديدة الظلمة، ثم خرجا وبيد كل واحد منهما عصا. فأضاءت لهما عصا أحدهما، فمشيا في ضوئها، ....

على هذا الوجه أعظم من البياض الذي في اليد، **(فإذا دخلت بيتك فسترى سوادًا، فاضربه حتى يخرج، فإنه الشّيطان)** على غير صورته الأصلية، فلا ينافيه قوله تعالىٰ: ﴿من حيث لا ترونهم﴾ الآية، قال البيضاوي: ورؤيتهم إيّانا من حيث لا نراهم في الجملة، لا تقتضي امتناع رؤيتهم وتمثّلهم لنا، **(فانطلق، فأضاء له العرجون حتى دخل بيته، ووجد السواد، وضربه حتى خرج، رواه أبو نعيم)**.

وأخرج أحمد عن أبي سعيد، قال: هاجت السماء، فخرج النبيّ ﷺ لصلاة العشاء، فبرقت فرأى قتادة بن النعمان، فقال: «ما السري يا قتادة»؟، قال: يا رسول اللّه! إن شاهد العشاء قليل، فأحببت أن أشهدها، قال: «فإذا صلّيت فأتِ»، فلمّا انصرف أعطاه عرجونًا، فقال: «خذ هذا، فسيضيء لك، فإذا دخلت البيت ورأيت سوادًا في زاوية البيت فاضربه قبل أن تتكلّم، فإنّه شيطان»، وأخرج هذه القصّة الطبراني، وقال: إنه كان في صورة قنفذ.

(وأخرج البيهقي، وصححه الحاكم عن أنس، قال: كان عبّاد،) بفتح العين، وشدّ الموحدة **(ابن بشر،)** بكسر الموحدة، وسكون المعجمة، ووقع للقابسي بشير، بفتح أوّله، وكسر ثانيه، وزيادة تحتيّة، وهو غلط نبّه عليه في الفتح ابن وقش، بفتح الواو، والقاف، ومعجمة الأنصاري من قدماء الصحابة، أسلم قبل الهجرة، وشهد بدرًا، وأبلى يوم اليمامة بلاء حسنًا، فاستشهد بها، **(وأُسيد،)** بضمّ الهمزة، وفتح السين، **(ابن حضير،)** بضمّ المهملة، وفتح الضاد المعجمة، ابن سماك الأنصاري، الأشهلي، صحابي جليل، مات سنة عشرين أو إحدى وعشرين، روى البخاري في تاريخه، وأبو يعلى، وصححه الحاكم عن عائشة، قالت: ثلاثة من الأنصار لم يكن أحد يعقد عليهم فضلاً، كلّهم من بني عبد الأشهل سعد بن معاذ، وأُسيد بن حضر، وعباد بن بشر، **(عند رسول اللّه ﷺ في حاجة،)** ولعبد الرزّاق، تحدثا عنده **(حتى ذهب من الليل ساعة، وهي ليلة شديدة الظّلمة، ثم خرجا وبيد كل واحد منهما عصًا، فأضاءت لهما عصا أحدهما، فمشا في ضوئها،)** إكرامًا لهما ببركة نبيّهما، آية له ﷺ، إذ خصّ بعض أتباعه

حتى إذا افترقت بهما الطريق اضاءت للآخر عصاه، فمشى كل واحد منهما في ضوء عصاه حتى بلغ هديه، ورواه البخاري بنحوه في الصحيح.

وأخرج البخاري في تاريخه والبيهقي وأبو نعيم عن حمزة الأسلمي قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر فتفرقنا في ليلة ظلماء، فأضاءت أصابعي حتى جمعوا عليها ظهرهم وما هلك منهم وإن أصابعي لتنير.

بهذه الكرامة عند الاحتياج إلى النور وإظهار السرّ، قوله ﷺ: «بشّر المشّائين في الظلم إلى المساجد بالنور التامّ يوم القيامة»، رواه أبو داود وغيره وادّخر لهما يوم القيامة ما هو أعظم وأتمّ من ذلك، **(حتى إذا افترقت بهما الطّريق أضاءت للآخر عصاه، فمشى كل واحد منهما في ضوء عصاه حتى بلغ هديه،)** أي: مقصده الذي لا يحتاج بعد الوصول إلى ما يرشده، لكنّ الذي في فتح الباري والمصنّف وغيرهما أهله بدل هديه، **(ورواه البخاري بنحوه في الصحيح)** من رواية قتادة عن أنس: أن رجلين خرجا من عند النبيّ ﷺ، فإذا نور بين أيديهما يضيء حتى تفرّقا، فتفرّق النور معهما لفظ المناقب، ولفظه في الصّلاة وعلامات النبوّة: ومعهما مثل المصباحين يضيئان بين أيديهما فلما افترقا صار مع كل واحد منهما واحد حتى أتى أهله، قال البخاري في المناقب: وقال معمر عن ثابت عن أنس، أن أُسيد بن حضير، ورجلاً من الأنصار. وقال حماد: أخبرنا ثابت عن أنس، قال: كان أُسيد بن حضير وعباد بن بشر عند النبيّ ﷺ.

قال الحافظ: رواية معمر، وصلها عبد الرزّاق عنه ومن طريقه الإسمعيلي بلفظ فذكره أعني الحافظ مثل سياق المصنّف، قال: ورواية حماد وصلها أحمد والحاكم بلفظ: إن أُسيد بن حضير، وعبّادًا كانا عند النبيّ ﷺ في ليلة ظلماء حندس، فلما خرجا أضاءت عصا أحدهما، فمشيا في ضوئها، فلمّا افترقت بهما الطرق، أضاءت عصا الآخر.

(وأخرج البخاري في تاريخه، والبيهقي وأبو نعيم عن حمزة،) بحاء مهملة، ابن عمرو بن عويمر بن الحٰرث بن سعد **(الأسلميّ،)** المدني، كنيته أبو صالح، وقيل: أبو محمد، صحابي جليل، سأل النبيّ ﷺ عن الصّوم في السفر، وكان يسرد الصوم، روى عنه أبو مراوح، مات سنة إحدى وستّين، وله إحدى وسبعون، وقيل: ثمانون له في مسلم، والترمذي، والنسائي، وعلّق له البخاري، **(قال: كنّا مع النبيّ ﷺ في سفر، فتفرقنا في ليلة ظلماء، فأضاءت أصابعي حتى جمعوا عليها ظهرهم،)** أي: ركابهم، **(وما هلك،)** أي: أشرف على الهلاك **(منهم،)** بسبب تفرّقهم لما أصابهم من شدّة الظلمة، وقد ساقه الشاميّ بلفظ: وما سقط من متاعهم، وعزاه لمن عزاه له المصنّف، فلعلّهما روايتان، **(وإن أصابعي لتنير،)** بضمّ التاء من أنار، أي: تضيء.

ومما أعطيه موسى عليه السلام أيضًا انفراق البحر له، أعطي نبينا محمد ﷺ انشقاق القمر - كما مر - فموسى تصرف في عالم الأرض وسيدنا محمد ﷺ تصرف في عالم السماء، والفرق بينهما واضح، وقال ابن المنير.

وذكر ابن حبيب أن بين السماء والأرض بحرًا يسمى المكفوف، تكون بحار الأرض بالنسبة إليه كالقطرة من البحر المحيط، قال: فعلى هذا يكون ذلك البحر انفلق لنبينا ﷺ حتى جاوزه - يعني ليلة الإسراء - قال وهو أعظم من انفلاق البحر لموسى عليه الصلاة والسلام.

ومما أعطيه موسى عليه الصلاة والسلام إجابة دعائه، أعطي نبينا ﷺ من ذلك ما لا يحصى.

(**ومـمّا أُعطيه موسى عليه السّلام أيضًا انفراق البحر له، أعطي نبيّنا ﷺ انشقاق القمر، كما مرّ**؛) فهو نظيره، بل أعظم، (**فموسى تصرّف في عالم الأرض**) بضربه البحر بالعصا، كما أمره الله فانفلق، (**وسيّدنا محمّد ﷺ تصرّف في عالم السماء**) لما سأل الله انشقاق القمر حين طلبوه منه تعنتًا، (**والفرق بينهما واضح**).

قال ابن المنير: فإذا عرضت الآيتين على العقول حقّ العرض، سمت آية السماء على آية الأرض، (**وقال ابن المنير**) في معراجه: (**وذكر ابن حبيب**) محمد الأخباري: (**أن بين السماء والأرض بحرًا يسمّى المكفوف، تكون بحار الأرض بالنسبة إليه كالقطرة من البحر المحيط**) بالدنيا، وهو الملح.

(**قال**) ابن المنير: (**فعلى هذا**) الذي ذكره ابن حبيب، إن صح (**يكون ذلك البحر انفلق لنبيّنا ﷺ حتى جاوزه،**) أي: قطعه وفارقه، (**يعني: ليلة الإسراء،**) ومقتضى انفلق؛ أنه صار فرقتين، كما افترق لموسى فرقًا بينهما مسالك، (**قال: وهو أعظم من انفلاق البحر لموسى عليه الصّلاة والسّلام**؛) لأن بحار الأرض قد يقع فيها زوال الماء في مواضع منها، بحيث تصير فرقًا يمشي في الأرض التي بينها والبحر الذي بين السماء والأرض، لا مقرّ له من الأرض حتى يسلك فيه، بل هو على صفة الله أعلم بها.

(**ومـمّا أعطيه موسى عليه الصّلاة والسّلام إجابة دعائه**) في نحو قوله: ﴿ربّ اشرح لي صدري ويسّر لي أمري، واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي، واجعل لي وزيرًا من أهلي﴾ الآية، قال الله تعالىٰ: ﴿قد أوتيت سؤلك يا موسى﴾ ﴿ربنا اطمس على أموالهم﴾ الآية، (**أعطى نبيّنا ﷺ من ذلك**) إجابة دعائه (**ما لا يحصى، ومـمّا أُعطيه موسى عليه**

ومما أعطيه موسى عليه الصلاة والسلام تفجير الماء له من الحجارة، أعطي سيدنا محمد ﷺ أن الماء تفجر من بين أصابعه، وهذا أبلغ لأن الحجر من جنس الأرض التي ينبع الماء منها، ولم تجر العادة بنبع الماء من اللحم، ويرحم الله القائل:

وكل معجزة للرسل قد سلفت وافى بأعجب منها عند إظهار
فما العصا حية تسعى بأعجب من شكوى البعير ولا من مشي أشجار
ولا انفجار معين الماء من حجر أشد من سلسل من كفه جار

ومما أعطيه موسى عليه الصلاة والسلام الكلام، أعطي سيدنا محمد ﷺ مثله ليلة الإسراء وزيادة الدنو والتدلي، وأيضًا كان مقام المناجاة في حق نبينا ﷺ فوق السمٰوات العلى وفوق سدرة المنتهى، والمستوى، وحجب النور والرفوف، ومقام

الصّلاة والسّلام تفجير الماء له من الحجارة،) كما قال تعالىٰ: ﴿وإذ استسقى موسى لقومه فقلنا، اضرب بعصاك الحجر، فانفجرت منه اثنتا عشرة عينًا﴾ الآية، **(أعطى سيّدنا محمّد ﷺ أن الماء تفجّر من بين أصابعه، وهذا أبلغ)** في المعجزة؛ **(لأن الحجر من جنس الأرض التي ينبع الماء منها،)** بل قال تعالىٰ: ﴿وإنّ من الحجارة لما يتفجّر منه الأنهار، وإن منها لما يشقق فيخرج منه الماء﴾ الآية، **(ولم تجرِ العادة بنبع الماء من اللّحم،)** بل لم يقع لغير المصطفى، كما مرّ، **(ويرحم اللّٰه القائل: وكل معجزة للرّسل قد سلفت، وافى:)** أتى **(بأعجب منها عند إظهار)** اللّٰه تعالىٰ له، وتأييده بالمعجزات، **(فما العصا حيّة)** حال موطئة، **(تسعى)** صفتها **(بأعجب)** خبر ما، **(من شكوى البعير، ولا من مشي أشجار،)** بل هما أعجب، **(ولا انفجار معين الماء من حجر،)** من إضافة الصفّة للموصوف **(أشدّ:)** أقوى في المعجزة **(من سلسل من كفّه،)** متعلّق بقوله: **(جار،)** بل هو أشدّ.

(وممّا أعطيه موسى عليه الصّلاة والسّلام الكلام أعطي سيّدنا محمّد ﷺ مثله ليلة الإسراء، وزيادة الدنو) مجاز عن القرب المعنوي لإظهار منزلته عند ربّه، **(والتدلّي:)** طلب زيادة القرب؛ كما قال بعضهم: فليس عطف تفسير، والمقصود كما في البيضاوي تمثيل ملكة الاتّصال، وتحقيق استماعه لما أُوحي إليه بنفي البعد الملبس، **(وأيضًا كان مقام المناجاة في حقّ نبيّنا ﷺ فوق السمٰوات العلا وفوق سدرة المنتهى والمستوى)** الذي سمع فيه صريف الأقلام، **(وحجب النور)** بالنسبة للمخلوق **(والرفرف،)** أي: البساط، قاله المصنّف، **(ومقام**

المناجاة لموسى عليه الصلاة والسلام طور سيناء.

وأما ما أعطيه هٰرون عليه الصلاة والسلام من فصاحة اللسان، فقد كان نبينا ﷺ من الفصاحة والبلاغة بالمحل الأفضل والموضع الذي لا يجهل. ولقد قال له بعض أصحابه: ما رأينا الذي هو أفصح منك فقال: وما يمنعني وإنما أنزل القرءان بلساني، لسان عربيّ مبين.

وقد كانت فصاحه هٰرون غايتها في العبرانية، والعربية أفصح منها. وهل كانت فصاحة هٰرون معجزة أم لا؟ قال ابن المنير: الظاهر أنها لم تكن معجزة، ولكن فضيلة، ....

المناجاة لموسى عليه الصّلاة والسّلام طور سيناء:) جبل موسى بين مصر وأيلة، وقيل: بفلسطين، ولا يخلو من أن يكون الطور اسمًا للجبل، وسيناء: اسم بقعة أضيف إليها، أو المركب منهما علم له كامرىء القيس، كما في البيضاوي.

(**وأمّا ما أعطيه هٰرون عليه الصّلاة والسّلام من فصاحة اللّسان**)، أي: القدرة على النطق بلا ركّة، ولا تلعثم، ومن بلاغة الألفاظ التي يؤدى بها، لأنها التي تحسن المقابلة بينها وبين فصاحة المصطفى، فالمراد باللّسان الجارحة واللغة معًا، لا الجارحة فقط بدليل قوله الآتي: فصاحة هٰرون غايتها في العبرانية، إذ العبرانية لغة لا آلة، (**فقد كان نبيّنا ﷺ من الفصاحة والبلاغة بالمحل الأفضل، والموضع الذي لا يجهل**،) بل يعلمه كل أحد لما فيه من البلاغة المشاهدة لكل من سمعه، وبالجملة فلا يحتاج العلم بفصاحته إلى شاهد، ولا ينكرها موافق ولا معاند، (**ولقد قال له بعض أصحابه: ما رأينا الذي هو أفصح منك؟**،) أي: ما رأينا أحدًا هو أفصح منك، بل أنت أفصح من رأيناه على مفاد النفي عرفًا، وإن صدق لغة بالتساوي، وأمّا إشعاره بأن ثم أفصح منه، لكنهم لم يروه، فليس بمراد إذ يأباه سياقه في مقام المدح، (**فقال: وما يمنعني**،) أي: شيء يمنعني من بلوغ الغاية القصوى في الفصاحة والتميّز فيها عن سائر الخلق، بحيث لا يساويني، بل ولا يقاربني فيها أحد، (**وإنما أُنزل القرآن بلساني**،) أي: لغتي جملة حالية، قصد بها تحقيق ما انتهى إليه من الفصاحة (**لسان**،) بدل ممّا قبله (**عربيّ مبين**،) نعت له، وذكر لسان نظر الكون اللغة لفظًا، (**وقد كانت فصاحة هٰرون غايتها في**) لغته (**العبرانية**،) بكسر العين (**والعربية أفصح منها**) ومن غيرها، (**وهل كانت فصاحة هٰرون معجزة أم لا؟**).

(**قال ابن المنير**) في المعراج: (**الظاهر أنها لم تكن معجزة، ولكن فضيلة**؛) لأن حكم الفصاحة مطلقًا الظفر، وإقامة الحجّة، وكبت الخصوم، وإفهامهم، وإفحامهم، وإظهار نقائص

ولم يتحد نبي من الأنبياء بالفصاحة إلا نبينا ﷺ، لأن هذه الخصوصية لا تكون لغير الكتاب العزيز، وهل فصاحته ﷺ في جوامع الكلم التي ليست من التلاوة ولكنها معدودة من السنة، هل تحدّى بها أم لا؟ وظاهرقوله عليه الصلاة والسلام: «أوتيت جوامع الكلم» أنه من التحدث بنعمة الله تعالى عليه وخصائصه، ولا خلاف أنها باعتبار ما اشتملت عليه من الإخبار بالمغيبات ونحوها معجزة.

وأما ما أعطيه يوسف عليه الصلاة زالسلام من شطر الحسن، فأعطي نبينا ﷺ الحسن كله، وستأتي الإشارة إلى ذلك إن شاء الله ....

المتبوعين عند الاتّباع، ودرء الشبهة، ودفع الشكوك، كما بسطه ابن المنير، قائلاً: (**ولم يتّحد نبيّ من الأنبياء بالفصاحة إلاّ نبيّنا ﷺ، لأن هذه الخصوصيّة لا تكون لغير الكتاب العزيز؛**) لأن غيره لا يقاربه في الفصاحة، ولم يقصد به الإعجاز، وهذا مستأنف لبيان الواقع، ويحتمل أنه عطف علّة على معلول، يعني أن فصاحته ليست معجزة، لأنها ما تحدّى بها، ولم يثبت أن غير نبيّنا تحدّى بذلك، لكن إنّما يتمّ هذا لو كان التحدّي شرطًا، مع أنه ليس بشرط، بل يكفي وقوعها بعد دعوى النبوّة، سواء طلب المعارضة به أم لا، وإلاّ لزم أن أكثر الخوارق ليست معجزة، إذ لم يتحد بغير القرءان، كما مرّ. (**وهل فصاحته**،) أي: نبينا (**عليه السّلام**،) ولفظ ابن المنير: واختلف الناس في فصاحته (**في جوامع الكلم التي ليست من التلاوة**،) أي: القرءان، (**ولكنّها معدودة من السنّة، هل تحدّى بها أم لا؟**،) كذا في النسخ الصحيحة: هل بلا واو، بدل مفصل من مجمل قوله: أو لا، وهل فصاحته، فهو مساو لجعل ابن المنير قوله: هل بيانًا لقوله: اختلف، فما يوجد في بعض نسخ المصنف، وهل تحدّى بزيادة واو فيه شيء، ويحتاج إلى تقدير خبر لقوله: أو لا هل فصاحته، أي: معجزة أم لا؟

(**وظاهر قوله عليه الصّلاة والسّلام: «أُوتيت جوامع الكلم»، أنه من التحدّث بنعمة اللّه تعالىٰ عليه**،) ومزاياه، عنده (**وخصائصه**،) فهو دليل القول؛ بأنه لم يتحدّ بها، (**ولا خلاف أنها باعتبار ما اشتملت عليه من الأخبار بالمغيبات ونحوها معجزة**) كالقرءان، ولا يضرّ اشتماله على بلاغات تزيد عليها؛ لأن الكلام، وإن بلغ أعلى طبقات البلاغة، أو قارب تتفاوت مراتبه.

(**وأمّا ما أعطيه يوسف عليه الصّلاة والسّلام من شطر الحسن**،) أي: نصفه، (**فأعطي نبيّنا ﷺ الحسن كلّه**،) لكن مهابته منعت رؤيته على وجهه، ولذا قال القرطبي: لم يظهر لنا تمام حسنه، لأنه لو ظهر ما أطاقت الأعين رؤيته ﷺ، (**وستأتي الإشارة إلى ذلك إن شاء اللّه**

في مقصد الإسراء، ومن تأمل ما نقلته في صفته عليه الصلاة والسلام تبين له من ذلك التفضيل لنبينا على كل مشهور بالحسن في كل جيل.

وأما ما أعطيه يوسف عليه الصلاة والسلام أيضًا من تعبيره الرؤيا، فالذي نقل عنه من ذلك ثلاث منامات، إحداها: حين رأى أحد عشر كوكبًا والشمس والقمر، والثاني: منام صاحبي السجن، والثالث: منام الملك، وقد أعطي نبينا ﷺ من ذلك ما لا يدخله الحصر، ومن تصفح الأخبار وتتبع الآثار وجد من ذلك العجب العجاب، وستأتي ....

تعالىٰ في مقصد الإسراء، ومن تأمّل ما نقلته في صفته عليه الصّلاة والسّلام) فيما مرّ أوّل المقصد الثالث، (تبيّن له من ذلك التفصيل) بصاد مهملة التبيين (التفضيل) بمعجمة: فاعل تبين (لنبيّنا على كل مشهور بالحسن في كل جيل) بالجيم.

(وأمّا ما أعطيه يوسف عليه الصّلاة والسّلام أيضًا من تعبيره الرؤيا، فالذي نقل عنه من ذلك) في القرآن (ثلاث منامات، إحداها: حين رأى أحد عشر كوكبًا) هي الجريان، وطارق، والذيال، وذو الكتفين، وقابس، ووثاب، وعمودان، والفيلق، والمصبح، والضروح، وذو الفرع، أخرجه الحاكم في مستدركه مرفوعًا، كما في المبهمات، (والشمس والقمر) فعبّرهم بأبويه وأخوته.

(والثاني: منام صاحبي السجن) وهما غلامان للملك، أحدهما ساقيه، والآخر صاحب طعامه، رأياه يعبّر الرؤيا، فقالا: لنختبرّنه، قال الساقي: إني أراني أعصر خمرًا، وقال صاحب الطعام: إني أراني أحمل فوق رأسي خبزًا تأكل الطيز منه، فأوّله بأن الساقي يخرج بعد ثلاث، فيسقي سيده خمرًا على عادته، وأمّا الآخر فيخرج بعد ثلاث، فيصلب، فتأكل الطير من رأسه، فقالا: ما رأينا شيئًا، قال قضي الأمر الذي فيه تستفتيان.

(والثالث: منام الملك) ملك مصر الريّان بن الوليد: إني أرى سبع بقرات سمان يأكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر وأُخر، أي: سبع سنبلات يابسات، قال: تزرعون سبع سنين دأبًا، أي: متتابعة، وهذا تأويل السبع السمان، والسنبلات الخضر، ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد، أي: مجدبات، وهي تأويل السبع العجاف واليابسات.

(وقد أعطي نبيّنا ﷺ من ذلك ما لا يدخله الحصر) أي: يضبطه، هذا هو المراد لا الدخول الذي هو الظرف، (ومن تصفّح الأخبار وتتبّع الآثار، وجد من ذلك العجب العجاب) وإنّما لم يوصف بعلم التعبير لاشتغاله بما هو أهمّ منه من بيان الشرع والجهاد وغير ذلك، ويوسف عليه السّلام عبّر للملك وقت الحاجة، ولصاحبي السجن، فوصف به (وستأتي

نبذة من ذلك إن شاء الله تعالى.

وأما ما أعطيه داود عليه الصلاة والسلام من تليين الحديد له، فكان إذا مسح الحديد لان، فأعطي نبينا ﷺ أن العود اليابس اخضر في يده وأورق، ومسح ﷺ شاة أم معبدة الجرباء، فدرت.

وأما ما أعطيه سليمٰن عليه الصلاة والسلام من كلام الطير وتسخير الشياطين والريح، والملك الذي لم يعطه أحد من بعده، فقد أعطي ....

نبذة،) بضم النّون (من ذلك إن شاء اللّٰه تعالىٰ) في الفصل الثاني من المقصد الثامن.

(وأمّا ما أعطيه داود عليه الصّلاة والسّلام من تليين الحديد له) كما قال تعالىٰ: ﴿ولنّا له الحديد﴾ الآية، (فكان إذا مسح الحديد لان) اللّٰه جعله في يده، كالعجين والشمع يمزقه كيف شاء من غير إحماء، ولا طرق بآلة أو بقوّة، (فأعطي نبيّنا محمّد ﷺ؛ أن العود اليابس اخضرّ في يده وأورق، ومسح ﷺ شاة أم معبدة الجرباء): صفة شاة (فدرّت)، وقصّتها في الهجرة مرّت.

(وأمّا ما أعطيه سليمٰن عليه الصّلاة والسّلام من كلام الطّير،) أي: نطقه مصدر مضاف لفاعله، أي: أن سليمٰن علم منطق الطير المعتاد له، لا أن الطير نفسه خرج عن عادته، فنطق بالعربية، كما وقع لنبيّنا في الظبية والذئب، بل وفي الجماد وغيره، فإنه لم يرد نطق الطير لسليمٰن وإنّما فهم سليمٰن من تصويته معنى، كما أشار إليه البيضاوي في قوله تعالىٰ: ﴿وعلّمنا منطق الطير﴾ الآية، إذ قال: ولعلّ سليمٰن مهما سمع صوته علم بقوّته القدسية التخيل الذي صوّته، والغرض الذي توخّاه به، ومن ذلك ما حكي؛ أنه مرّ ببلبل يصوّت ويرقص، فقال: يقول إذا أكلت نصف تمرة فعلى الدنيا العفاء، وصاحت فاختة، فقال: إنها تقول ليت الخلق لم يخلقوا، فلعلّ صوت البلبل كان عن شبع وفراغ بال، وصياح الفاختة عن مقاساة: شدّة وتألّم قلب، (وتسخير الشياطين)، كما قال: ﴿ومن الشياطين من يغوصون له ويعملون عملاً دون ذلك وكنّا لهم حافظين﴾ الآية، أي: من أن يفسدوا ما عملوا، لأنهم إذا فرغوا من العمل قبل الليل أفسدوه، إن لم يشتغلوا بغيره، وكما قال: والشياطين كل بناء وغوّاص وآخذت مقرنين في الأصفاد، أي: يبني الأبنية العجيبة، وغوّاص في البحر يستخرج اللؤلؤ، ومقرنين مشدودين في الأصفاد: القيود بجمع أيديهم إلى أعناقهم ليكفّوا عن الشرّ (والريح،) كما قال: ﴿فسخّرنا له الريح تجري بأمره رخاء﴾ الآية، أي: ليّنة حيث أصاب، أي: أراد ولسليمٰن الريح غدوّها شهر، ورواحها شهر، (والملك الذي لم يعطه أحد من بعده، فقد أعطي سيّدنا محمّد ﷺ مثل ذلك وزيادة،)

سيدنا محمد ﷺ مثل ذلك وزيادة.

أما كلام الطير والوحش فنبينا ﷺ كلمه الحجر، وسبح في كفه الحصى، وهو جماد، وكلمه ذراع الشاة المسمومة ـ كما تقدم في غزوة خيبر ـ، وكذلك كلمه الظبي وشكا إليه البعير ـ كما مر ـ. وروي أن طيرًا أفجع بولده فجعل يرفرف على رأسه ويكلمه فيقول: أيكم فجع هذا بولده، فقال رجل أنا فقال: اردد ولده. ذكره الرازي ورواه أبو داود بلفظ: كنا مع النبي ﷺ في سفر فانطلق لحاجته، فرأينا حمرة معها فرخان، فأخذنا فرخيها، فجاءت الحمرة فجعلت تفرش ـ أي تدنو ـ من الأرض، فجاء النبي ﷺ فقال: من فجع هذه بولدها؟ ردوا ولدها إليها، الحديث. ....

وبيّنه بقوله: (**أمّا كلام الطير والوحش، فنبيّنا ﷺ كلّمه الحجر**) بكلام فهمه المصطفى وغيره، (**وسبّح في كفّه الحصى**) حتى سمعه الحاضرون، (**وهو جماد،**) فهو أبلغ إعجازًا، (**وكلّمه ذراع الشاة المسمومة، كما تقدّم في غزوة خيبر،**) وهو قويّ في الإعجاز، أبلغ من إحياء الإنسان الميّت، لأنه جزء حيوان دون بقيّته، فهو معجزة لو كان متّصلاً بالبدن، فكيف وقد أحياه وحده منفصلاً عن بقيّته مع موت البقيّة، وأيضًا فقد أعاد عليه الحياة مع الإدراك والعقل، ولم يكن يعقل في حياته، فصار جزؤه حيًا عاقلاً، وأقدره اللّٰه على النطق والكلام، ولم يكن حيوانه يتكلّم، وهذا أبلغ من إحياء الموتى لعيسى، وإحياء الطيور لإبراهيم، (**وكذلك كلّمه الظبي**) والضبّ، وسمعه حاضروه، (**وشكا إليه البعير، كما مرّ**) قريبًا.

(**وروي؛ أن طيرا أفجع**) أصيب (**بولده، فجعل يرفرف:**) يبسط جناحيه، يريد أن يقع (**على رأسه**) ﷺ بدليل قوله: (**ويكلّمه، فيقول: «أيّكم، فجع هذا بولده»؟، فقال رجل: أنا، فقال: «اردد ولده»، ذكره الرازي**) الإمام فخر الدّين، (**ورواه أبو داود،**) والحاكم، وصححه عن ابن مسعود، (**بلفظ: كنا مع النبيّ ﷺ في سفر، فانطلق لحاجته، فرأينا حمرة،**) بضمّ الحاء المهملة، وشدّ الميم المفتوحة، وقد تخفّف، وبالراء ضرب من الطير، كالعصفور، (**معها فرخان فأخذنا فرخيها، فجاءت الحمرة، فجعلت تفرش،**) بضم الراء وكسرها، (**أي: تدنو من الأرض، فجاء النبيّ ﷺ،**) وفي رواية الطيالسي والحاكم: فجاءت الحمرة ترف على رسول اللّٰه وأصحابه، (**فقال: «من فجع هذه بولدها؟ ردّوا ولدها إليها» الحديث،**) تتمّته: ورأى قرية نمل قد حرقناها، فقال: «من حرق هذه»؟، قلنا: نحن، قال: «إنه لا ينبغي أن يعذّب بالنار إلاّ ربّ النار»، وقرية النمل موضعه.

وقصة كلام الذئب مشهورة.

وأما الريح التي كانت غدوّها شهر ورواحها شهر، تحمله أين أراد من أقطار الأرض، فقد أعطي سيدنا محمد ﷺ البراق الذي هو أسرع من الريح، بل أسرع من البرق الخاطف، فحمله من الفرش إلى العرش في ساعة زمانية، وأقل مسافة في ذلك سبعة آلاف سنة، وتلك مسافة السمٰوات، وأما إلى المستوى وإلى الرفرف فذلك ما لا يعلمه إلا الله. ....

وروى الطيالسي، والحاكم، وصححه عن ابن مسعود: كنّا عند النبيّ ﷺ، فدخل رجل غيضة، فأخرج منها بيض حمرة، فجاءت الحمرة ترفّ على رسول اللّٰه ﷺ وأصحابه، فقال ﷺ: «أيّكم فجع هذه»؟.

فقال رجل: أنا يا رسول اللّٰه، أخذت بيضها، وفي رواية الحاكم: أخذت فرخيها، فقال: «ردّه رحمةً لها».

وروى الترمذي، وابن ماجه، عن عامر الرام: أن جماعة من الصحابة دخلوا غيضة، فأخذوا فرخ طائر، فجاء الطير إلى رسول اللّٰه ﷺ يرفّ، فقال: «أيّكم أخذ فرخ هذا»؟، فأمره أن يرده فردّه، وحكمة الأمر بالردّ؛ أنها لما استجارت به أجارها، فوجب ردّها، واحتمال كونهم محرمين بعيد مع قوله: رحمة لها، (**وقصّة كلام الذئب**) بكلام الإنس العربي (**مشهورة**،) وتقدّمت قريبًا.

(**وأمّا الريح التي كانت غدوّها**) سيرها من الغدوة بمعنى الصباح إلى الزوال (**شهر**،) أي: مسيرته، (**ورواحها**،) أي: سيرها من الزوال إلى الغروب (**شهر تحمله أين أراد من أقطار الأرض**،) قال الحسن: كان يغدو من دمشق، ويقيل باصطخر، وبينهما شهر للراكب المسرع، ثم يروح من اصطخر، فيبيت بكابل، وبينهما مسيرة شهر، (**فقد أعطي سيّدنا محمّد ﷺ البراق**،) بضمّ الموحدة (**الذي هو أسرع من الريح، بل أسرع من البرق الخاطف، فحمله من الفرش إلى العرش**) عرش الرحمٰن (**في ساعة زمانيّة، وأقلّ مسافة في ذلك سبعة آلاف سنة، وتلك مسافة السمٰوات**؛) لأن بين كل سماء وسماء خمسمائة عام، وسمك كل سماء خمسمائة، فهي سبعة آلاف.

(**وأمّا إلى المستوى وإلى الرفرف، فذلك ما لا يعلمه إلاّ اللّٰه**،) وفي الشاميّة أعطي البراق سارية، مسيرة خمسين ألف سنة في أقلّ من ثلث ليلة، انتهى، وهذا كلّه على أحد القولين: أن العروج إلى السمٰوات كان على البراق، والصحيح الذي تقرّر من الأحاديث الصحيحة؛ كما قال السيوطي وغيره: إنه كان على المعراج الذي تعرج عليه أرواح بني ءادم، ولذا قال ابن كثير: لما فرغ من أمر بيت المقدس، نصب له المعراج، وهو السلم، فصعد فيه إلى السماء، ولم يكن

وأيضًا: فالريح سخرت لسليمٰن لتحمله إلى نواحي الأرض، ونبينا ﷺ زويت له الأرض - أي جمعت - حتى رأى مشارقها ومغاربها، وفرق بين من يسعى إلى الأرض، وبين من تسعى له الأرض.

وأما ما أعطيه من تسخير الشياطين فقد روي أن أبا الشياطين إبليس اعترض سيدنا محمد ﷺ وهو في الصلاة، فأمكنه الله منه وربطه بسارية من سواري المسجد. وخير مما أوتيه سليمٰن من ذلك إيمان الجن بمحمد ﷺ، فسليمٰن استخدمهم ومحمد استسلمهم.

الصعود على البراق، كما قد يتوهّم بعض الناس، بل كان البراق مربوطًا على باب مسجد بيت المقدس ليرجع عليه إلى مكّة، (**وأيضًا فالريح سخّرت لسليمٰن لتحمله إلى نواحي الأرض، ونبيّنا ﷺ**) لا يحتاج إلى ذلك؛ لأنه (**زويت له الأرض،**) بالزاي المنقوطة، أي: جمعت (**حتى رأى مشارقها ومغاربها،**) وما يبلغه ملك أُمّته منها، (**وفرّق بين من يسعى إلى الأرض، وبين من تسعى له الأرض،**) وهو المصطفى.

(**وأمّا ما أعطيه من تسخير الشياطين**) في الأعمال الشاقّة، كالبناء والغوص يعملون له ما يسار من محاريب، وهي أبنية مرتفعة، يصعد إليها بدرج وتماثيل: جمع تمثال وهو كل شيء مثلته بشيء، أي: صورًا من نحاس وزجاج، ورخام ولم يكن اتّخاذ الصور حرامًا في شريعته، وجفان: جمع جفنة، كالجوابي: جمع جابية، وهي حوض كبير يجتمع على الجفنة ألف رجل يأكلون منها، وقدور راسيات ثابتات، لها قوائم لا تحرّك عن أماكنها، تتّخذ من الجبال باليمن، يصعد إليها بسلالم.

(**فقد روي أن أبا الشياطين إبليس اعترض سيّدنا محمّد ﷺ وهو في الصلاة، فأمكنه اللّه منه، وربطه بسارية من سواري المسجد**) النبويّ، لكن الذي روى البخاري عن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ، قال: «إن الشيطان عرض لي، فشدّ عليّ ليقطع الصّلاة عليّ، فأمكنني اللّه منه فذعته، ولقد هممت أن أوثقه إلى سارية حتى تصبحوا فتنظروا إليه، فذكرت قول سليمٰن: ﴿ربّ هب لي ملكًا لا ينبغي لأحد من بعدي﴾ الآية، فردّه اللّه خاسئًا»، وأخرجه مسلم والبخاري أيضًا بلفظ: أن عفريتًا من الجنّ تفلّت عليّ البارحة ليقطع عليّ الصّلاة، فذكره، وهذا ظاهر في أن المراد غير إبليس، كما قال الحافظ: وهو نصّ في أنه تمكّن منه، لكنه لم يربطه مراعاة لسليمٰن وذعته، بذال معجمة، وعين مهملة خفيفة، وفوقيّة ثقيلة: خنقته خنقًا شديدًا، (**وخير ممّا أوتيه سليمٰن من ذلك**) التسخير (**إيمان الجنّ بمحمّد ﷺ، فسليمٰن استخدمهم،**) ولم يؤمنوا به، (**والنبيّ ﷺ استسلمهم،**) ولا شيء أعلى من الإسلام.

وأما عد الجن من جنود سليمٰن في قوله تعالىٰ: ﴿وحشر لسليمٰن جنوده من الجن﴾ [النمل/١٧]، فخير منه عد الملائكة، جبريل ومن معه من جملة أجناده عليه الصلاة والسلام باعتبار الجهاد وباعتبار تكثير السواد على طريقة الأجناد.

وأما عد الطير من جملة أجناده، فأعجب منه حمامة الغار وتوكيرها في الساعة الواحدة، وحمايتها له من عدوه، والغرض من استكثار الجند إنما هو الحماية، وقد حصلت من أعظم شيء بأيسر شيء.

وأما ما أعطيه من الملك، فنبينا ﷺ خيّر بين أن يكون نبيًا ملكًا أو نبيًا عبدًا، فاختار ﷺ أن يكون نبيًا عبدًا، ولله در القائل:

يا خير عبد على كل الملوك ولي

وأما ما أعطيه عيسى عليه الصلاة والسلام من إبراء الأكمة والأبرص وإحياء

(وأمّا عد الجن من جنود سليمٰن في قوله تعالىٰ: ﴿وحشر لسليمٰن جنوده من الجنّ والإنس﴾ [النمل /١٧] الآية،) والطير في مسير له فهم له يوزعون، أي: يجمعون، ثم يساقون، (فخير منه عدّ الملائكة جبريل ومن معه من جملة أجناده عليه السّلام، باعتبار الجهاد) في بدر العظمى، (وباعتبار تكثير السّواد) في غيرها لإرهاب العدوّ (على طريقة الأجناد)، كما وقع في أُحد والخندق وحنين؛ كما مرّ بيانه في محاله.

(وأمّا عدّ الطير من جملة أجناده) في الآية الكريمة، (فأعجب منه حمامة الغار،) أي: جنسها، فلا ينافي كونهما حمامتين، كما مرّ في الهجرة (وتوكيرها،) أي: اتّخاذها الوكر (في الساعة الواحدة، وحمايتها له من عدوّه، والغرض من استكثار الجند إنما هو الحماية) من الأعداء، (وقد حصلت من أعظم شيء،) وهم كفّار قريش الذين خرجوا في طلبه، وجعلوا مائة ناقة لمن ردّه أو قتله (بأيسر شيء،) وهو تعشيش الحمامة، (وأمّا ما أعطيه من الملك) بطلبه، (فنبيّنا ﷺ خير،) بلا طلب (بين أن يكون نبيًّا ملكًا، أو نبيًّا عبدًا،) أو بمعنى الواو؛ كقوله:

قوم إذا سمعوا الصريخ رأيتهم ما بين ملجم مهره أو سافع

لأن بين ظرف مبهم لا يبين معناه إلا بإضافته إلى اثنين فصاعداً، أو ما يقوم مقام ذلك؛ كقوله: عوان بين ذلك، كما بيّن في موضعه)، (فاختار ﷺ أن يكون نبيًّا عبدًا، ولله درّ القائل: يا خير عبد على كل الملوك ولّي،) أي: جعلت له الولاية عليهم، وكفى بذلك شرفًا.

وأمّا ما أعطيه عيسى عليه الصّلاة والسّلام من إبراء الأكمه،) الذي ولد أعمى،

الموتى، فأعطي سيدنا محمد ﷺ أنه رد العين إلى مكانها بعدما سقطت فعادت أحسن ما كانت، وفي دلائل النبوة للبيهقي قصة الرجل الذي قال للنبي ﷺ لا أؤمن بك حتى تحيي لي ابنتي وفيه أنه ﷺ أتى قبرها فقال: يا فلانة، فقالت: لبيك وسعديك يا رسول الله، الحديث، وقد مر. وروي أن امرأة معاذ بن عفراء ـ كانت برصاء ـ فشكت إلى رسول الله ﷺ فمسح عليها بعصا فأذهب الله البرص منها، ذكره الرازي، وأيضًا قد سبح الحصى في كفه، وسلم عليه الحجر، وحن لفراقه الجذع، وذلك أبلغ من تكليم الموتى لأن هذا من جنس ما لا يتكلم.

(والأبرص) وخصّا، لأنهما مرضًا إعياء، وكان بعثه في زمن الطب، فأبرأ في يوم خمسين ألفًا بالدعاء، بشرط الإيمان، وقدّمت ما كان يدعو به، **(وإحياء الموتى)** بإذن اللّه، فأحيا عازر صديقًا له، وابن العجوز، وابنه العاشر، فعاشوا، وولد لهم وسام بن نوح، ومات في الحال، وكان المصنف اقتصر على هذه الثلاثة لاشتهارها دون بقيّة معجزاته وإلا فصدر الآية: أني أخلق لكم من الطين كهيئة الطير فانفخ فيه فيكون طيرًا بإذن اللّه، وآخرها تأتي الإشارة إليه ومن معجزاته، المائدة وغير ذلك، **(فأعطي سيّدنا محمّد ﷺ أنه ردّ العين)** لقتادة **(إلى مكانها بعدما سقطت)** على وجنته، **(فعادت أحسن ما كانت،)** فهذا أبلغ من إبراء الأكمه، لأن عينيه في مكانهما.

(وروي أن امرأة معاذ بن عفراء، وكانت برصاء، فشكت،) الفاء زائدة في خبر أن عنده من يجيزه، **(ذلك إلى رسول اللّه ﷺ، فمسح عليها بعصا،)** ولم يمسّها بيده، لأنها أجنبية، ولم يمسّ أجنبية أبدًا، وإشارة لغيره؛ وإن كان هو سيّد أهل اليقين إلى أنه لا ينبغي مسّ محل البرص ونحوه، مخافة أن يصاب به الماسّ، فيتوهّم أنه أعداه، **(فأذهب اللّه البرص منها، ذكره الرازي، وأيضًا فقد سبّح الحصى في كفّه، وسلّم عليه الحجر، وحنّ لفراقه الجذع، وذلك أبلغ من تكليم الموتى؛ لأن هذا من جنس ما لا يتكلّم،)** لم يقل من جنس ما لم تحله الحياة للخلاف في أن نطق الجماد هل هو بعد تصييره حيًّا، أو مع بقائه على كونه جمادًا وإحياء الجماد أبلغ من إحياء الموتى.

قال ابن كثير: حلول الحياة والإدراك والعقل في الحجر الذي كان يخاطبه ﷺ أبلغ من حياة الحيوان في الجملة؛ لأنه كان محلاً للحياة في وقت، بخلاف هذا لا حياة فيه بالكليّة قبل ذلك، وكذلك تسليم الأحجار، والمدر، والشجر، وحنين الجذع، وجعل أبو نعيم نظير خلق الطين طيرًا، جعل العسيب سيفًا، كما تقدّم.

(وفي دلائل النبوّة للبيهقي قصّة الرجل الذي قال للنبيّ ﷺ: لا أومن بك حتى تحيي لي ابنتي، وفيه: أنه ﷺ قال: «أرني قبرها» وأتى قبرها فقال: «يا فلانة» فقالت: لبيّك وسعديك... الحديث، وقد مرّ.

وأما ما أعطيه عيسى أيضًا من أنه كان يعرف ما تخفيه الناس في بيوتهم،

(**وفي دلائل النبوّة للبيهقي قصّة الرجل الذي قال للنبيّ ﷺ: لا أومن بك حتى تحيي لي ابنتي، وفيه: أنه ﷺ** قال: «أرني قبرها»، (**وأتى قبرها فقال: «يا فلانة»**) باسمها الخاص فكنى عنه الراوي بفُلانة لنحو نسيان، (**فقالت: لبّيك وسعديك... الحديث، وقد مرّ**) جميع ذلك الذي من جملته بقيّة الحديث قريبًا، وحاصل ما ذكره أن المصطفى شارك عيسى في إبراء الأكمه والأبرص، وإحياء الموتى، وزاد بتكليم الجماد له، وإحياء الجزء من الحيّ بعد انفصاله، كردّ العين والذراع المسمومة، ولم يعهد مثله، وترك المصنّف من آيات عيسى عليه الصّلاة والسّلام المائدة؛ لقول ابن المنير: لا يلزمنا إثبات نظيرها لنبيّنا، لأنها كانت محنة لبني إسرائيل، لا نعمة، لأنهم لعنوا بسببها، كما جاء في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل﴾ الآية، على لسان داود وعيسى ابن مريم؛ أنهم أصحاب المائدة، كفروا بعدها فلعنوا، ولم تقبل منهم توبة أبدًا، قال: وعلى تقدير شائبة الكرامة في إجابة دعوة، عيسى، فنظير ذلك لنبيّنا إجابته حين خفت أرواد القوم، فجمعها فكانت كربضة العنز، ولا جفاء أنه طعام أقلّ من عشرة، فدعا بالبركة، فملأ الناس، وهم زهاء ألف ونيف أوعيتهم، والطعام بحاله، فهذه مائدة نزلت من السماء وطعام مبارك، قال اللَّه: ﴿كن﴾ الآية، فكان بدون تهديد، ولا وعيد، ولا تشديد، ولا محنة، ولا فتنة، ولا سدّ باب التوبة، بتقدير كفران النعمة، بل كانت نعمة محض، انتهى.

وفي الشاميّة تقدّم نظير ذلك لنبيّنا؛ أنه أُتي بطعام من السماء فى عدّة أحاديث تقدّمت، وروى البيهقي عن أبي هريرة، قال: أتى رجل أهله، فرأى ما بهم من الحاجة، فخرج إلى البريّة، فقالت امرأته: اللّهمّ ارزقنا ما نعجن ونخبز، فإذا الجفنة ملأى خميرًا، والرحى تطحن، والتنور ملآى خنوب شواء، فجاء زوجها وسمع الرحى، فقامت إليه لتفتح له الباب، قال: ماذا كنت تطحنين؟، فأخبرته وإن رحاهما لتدور وتصبّ دقيقًا، فلم يبقَ في البيت وعاء إلاّ مليء، فرفع الرحى، وكنّس ما حولها، فذكر ذلك لرسول اللَّه ﷺ، قال: «ما فعلت بالرحى»؟، قال: رفعتها ونفضتها، فقال ﷺ: «لو تركتموها ما زالت كما هي لكم حياتكم»، وفي رواية: «لو تركتموها لدارت إلى يوم القيامة».

(**وأمّا ما أعطيه عيسى أيضًا من أنه كان يعرف ما تخفيه الناس في بيوتهم؛**) كما قال تعالىٰ: ﴿وأنبّئكم بما تأكلون وما تدّخرون في بيوتكم﴾ الآية، أي: بالمغيبات من

فقد أعطي نبينا ﷺ من ذلك ما لا يحصى، وسيأتي إن شاء الله تعالى ما يكفي ويشفي.

وأما ما أعطيه عيسى أيضًا من رفعه إلى السماء، فقد أعطي نبينا ﷺ ذلك ليلة المعارج، وزاد في الترقي لمزيد الدرجات وسماع المناجاة والحظوة في الحضرة المقدسة بالمشاهدات.

وبالجملة: فقد خص الله تعالى سيدنا محمد ﷺ من خصائص التكريم بما لم يعطه أحدًا من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام والتسليم.

وقد روى جابر عنه ﷺ أنه قال: ....

أحوالكم التي لا تشكّون فيها، فكان يخبر الشخص بما أكل وبما يأكل بعد، (**فقد أعطي نبيّنا ﷺ من ذلك ما لا يحصى، ويأتي إن شاء اللّٰه تعالىٰ ما يكفي ويشفي**) في المقصد الثامن.

(**وأمّا ما أعطيه عيسى أيضًا من رفعه إلى السماء**) حيًّا، أو بعد أن مات قولان أصحهما الأوّل، وعليه فقال بعضهم: صار كالملائكة في زوال الشهوة، ونقل البغوي وغيره عن قتادة: أن عيسى قال لأصحابه: أيّكم يقذف عليه شبهي فإنه مقتول، فقال رجل: أنا، فقتل، ومنع اللّٰه عيسى، ورفعه إليه، وكساه الريش، وألبسه النور، وقطع عنه لذّة المطعم والمشرب، فطار مع الملائكة، فهو معهم حول العرش، فكان أنسيًّا، ملكيًّا، سماويًّا، أرضيًّا، ولذا قلت في جواب سؤال:

وقد صار عيسى بعد رفع إلى السما كالأملاك لا يشرب ولا هو يأكل
كما قاله الحبر الإمام قتادة فتنظير بعض فيه تقصير يجعل

(**فقد أعطي نبيّنا ﷺ ذلك ليلة المعراج، وزاد في**) الأولى حذفها لظهور أن المراد، أنه شارك عيسى في العروج، وزاد عليه (**الترقّي لمزيد الدرجات**) التي ما وصل إليها نبيّ ولا ملك، ولفظة في تقتضي مشاركته في الترقّي (**وسماع المناجاة:**) كلام اللّٰه تعالىٰ، (**والحظوة،**) بضمّ الحاء وكسرها: المحبّة ورفعة المنزلة (**في الحضرة المقدّسة بالمشاهدات،**) وهذا تفصيل بعض ما أُوتيه في نظير ما أُوتيه الأنبياء الذين ذكرهم، (**وبالجملة فقد خصّ اللّٰه تعالىٰ سيّدنا محمّدًا ﷺ من خصائص التكريم بما لم يعطه أحدًا من الأنبياء عليهم الصّلاة والتسليم،**) وتفصيل ذلك متعسّر أو متعذّر.

(**وقد روى جابر**) بن عبد اللّٰه، (**عنه ﷺ، أنّه قال**) في غزوة تبوك، كما في حديث

«أعطيت خمسًا لم يعطهن أحد قبلي، كان كل نبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى كل أحمر وأسود، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، وجعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا ....

عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه عند الإمام أحمد: (**«أعطيت**،) بضمّ الهمزة (**خمسًا**،) أي: خمس خصال، (**لم يعطهن أحد**) من الأنبياء (**قبلي**،) قال الحافظ: ظاهر الحديث أن كل واحدة من الخمس المذكورات لم تكن لأحد قبله، وهو كذلك، ولا يعترض بأن نوحًا كان مبعوثًا إلى أهل الأرض بعد الطوفان؛ لأنه لم يبقَ إلاّ من آمن معه، وقد كان مرسلاً إليهم، لأن هذا العموم لم يكن في أصل بعثته، وإنّما اتّفق بالحادث، وهو انحصار الخلق في الموجودين بعد هلاك سائر الناس، وأمّا نبيّنا ﷺ، فعموم رسالته من أصل بعثته، فثبت اختصاصه بذلك، وفيه أجوبة أخرى تأتي قريبًا، (**كان كل نبيّ يبعث إلى قومه**) المبعوث إليهم (**خاصة، وبعثت إلى كل أحمر وأسود**،) قال الحافظ: المراد بالأحمر العجم، وبالأسود العرب، وقيل: الأحمر الإنس، والأسود الجنّ، وعلى الأوّل التنصيص على الإنس من باب التنبيه بالأدنى على الأعلى؛ لأنه مرسل إلى الجميع، انتهى، أي: بالأقرب، وهم الإنس عجمًا وعربًا على الأبعد وهم الجنّ، وهذا لفظ مسلم ولفظ البخاري في التيمّم: وكان النبيّ يبعث إلى قومه خاصة، وبعثت إلى الناس عامة، وكذا لفظه في الصّلاة، لكنّه قال كافّة بدل عامة، ولمسلم من حديث أبي هريرة: «وأرسلت إلى الخلق كافّة، وهي أصرح الروايات وأشملها، فهي حجّة لمن ذهب إلى إرساله إلى الملائكة لظاهر قوله: ﴿ليكون للعالمين نذيرًا﴾ الآية، ويأتي بسطه، (**وأحلّت لي الغنائم**،) وللكشميهني المغانم، بميم قبل الغين، وهي رواية مسلم، (**ولم تحل لأحد قبلي**).

قال الخطابي: كان من تقدّم على ضربين منهم من لم يؤذن له في الجهاد، فلم يكن لهم مغانم، ومنهم من أذن لهم فيه، لكن كانوا إذا غنموا شيئًا لم يحلّ لهم أن يأكلوه، وجاءت نار فأحرقته، وقيل: المراد أنه خاص بالتصرّف في الغنيمة، يصرفها حيث شاء والأوّل أصوب، وهو إن من مضى لم تحلّ لهم الغنائم أصلاً، ذكره الحافظ، (**وجعلت لي الأرض مسجدًا**،) أي موضع سجود، لا يختصّ السجود منها بموضع دون غيره، ويمكن أن يكون مجازًا عن المكان المبني للصّلاة، وهو من مجاز التشبيه، لأنه لما جازت الصّلاة في جميعها كانت كالمسجد في ذلك، وفي رواية أحمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه: وكان من قبلي، إنّما يصلّون في كنائسهم، وللبزار من حديث ابن عباس: ولم يكن من الأنبياء أحد يصلّي حتى يبلغ محرابه، (**وطهوراً**،) بفتح الطاء على المشهور، واحتجّ به أبو حنيفة ومالك على جواز التيمّم بجميع أجزاء الأرض، وخصّه الشافعي وأحمد بالتراب، لما في مسلم من حديث حذيفة: «وجعلت لنا الأرض

فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل حيث كان ونصرت بالرعب مسيرة شهر

كلّها مسجدًا، وجعلت تربتها طهورًا»، وتعقّب بأن تربة كل مكان ما فيه من تراب أو غيره.

وأمّا رواية ابن خزيمة وغيره الحديث بلفظ: وجعل ترابها، وقوله في حديث عليّ: «وجعل التراب لي طهورًا»، رواه أحمد والبيهقي بإسناد حسن، فالنصّ على التراب في هاتين الروايتين لبيان أفضليّته لا لأنه لا يجزىء غيره، وليس مخصّصاً لعموم قوله: وطهورًا؛ لأن شرطه أن يكون منافيًا، ولذا قال القرطبي هو من باب النص على بعض أشخاص العموم؛ كقوله تعالىٰ: ﴿فيهما فاكهة ونخل ورمان﴾ [الرحمٰن/٦٨] الآية، انتهى.

واستدلّ به على أن الطهور هو المطهر لغيره، إذ لو كان المراد الطاهر لم تثبت الخصوصية، والحديث إنما سيق لإثباتها، وقد روى ابن المنذر، وابن الجارود، بإسناد صحيح، عن أنس مرفوعًا: «جعلت لي كل أرض طيّبة مسجدًا وطهورًا»، ومعنى طيبة طاهرة، فلو كان معنى طهورًا طاهرًا للزم تحصيل الحاصل، **(فأيّما رجل)** كائن **(من أُمّتي أدركته الصّلاة:)** جملة في موضع جرّ، صفة لرجل، وأي مبتدأ فيه معنى الشرط، وما زائدة للتعميم، ورجل مضاف إليه، وفي رواية أبي أُمامة عند البيهقي: «فأيّما رجل من أُمّتي أتى الصلاة، فلم يجد ماء، وجد من الأرض طهورًا ومسجدًا».

وعند أحمد: «فعنده طهوره ومسجده»، **(فليصلّ حيث كان)** خبر المبتدأ، أي: بعد أن يتيمّم، أو حيث أدركته الصّلاة، ولأحمد عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه: فأينما أدركتني الصّلاة تمسحت وصلّيت.

قال ابن التين: قيل المراد جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا، وجعلت لغيري مسجدًا لا طهورًا؛ لأن عيسى كان يسبح في الأرض ويصلّي حيث أدركته في أماكن مخصوصة، كالبيع والصوامع، ويؤيّده رواية عمرو بن شعيب بلفظ: وكان من قبلي إنما يصلّون في كنائسهم، وهذا نصّ في موضع النزاع، فثبتت الخصوصية، وللبزار، ولم يكن من الأنبياء أحد يصلّي حتى يبلغ محرابه، قاله الحافظ، وتبرعنا به هنا تبعًا للشيخ، مع أن المصنف ذكره قريبًا بعد ذلك، وعلى ظاهر ما رجحه يسقط عنهم وجوب الأداء، ويقضون إذا رجعوا، وبه جزم بعض شراح الرسالة القيروانيّة، ويؤيّده ظاهر قوله: «حتى يبلغ محرابه»، فما قيل هل يسقط عنهم مطلقًا أو محل الحصر في الكنائس ونحوها في الحضر لا في السفر، ويكون محلّ خصوصيّتنا الصّلاة بأي محل، ولو بجوار المسجد مع سهولة الصّلاة فيه، انظره فيه قصور، ويمنع الثاني إن القيد لا بدّ له من دليل، مع أن ظاهر قوله: حتى يبلغ محرابه خلافه، **(ونصرت بالرعب،)** بضم الراء: الخوف، زاد أحمد عن أبي أُمامة: يُقذف في قلوب أعدائي **(مسيرة شهر)** غيابه، لأنه لم يكن بين بلده

وأعطيت الشفاعة، رواه البخاري. وفي رواية: وبعثت إلى الناس كافة».
وزاد البخاري في روايته - في الصلاة - عن محمد بن سنان من الأنبياء.
وعند الإمام أحمد: «أعطيت خمسًا لم يعطهن نبي قبلي، ولا أقوله فخرًا»

وبين أعدائه أكثر منه في ذلك الوقت، وهذه الخصوصيّة حاصلة له مطلقًا حتى لو كان وحده بلا عسكر، وفي حصولها لأمّته بعده احتمال أصله خبر أحمد الرعب يسعى بين يدي أمّتي شهرًا.

وعن ابن عباس: مسيرة شهرين، وعن السائب بن يزيد: «ونصرت بالرعب شهرًا أمامي وشهرًا خلفي»، رواهما الطبراني، ورواية السائب مبيّنة لمعنى رواية ابن عباس. (**وأعطيت الشفاعة**») العظمى في إراحة الناس من هول الموقف، كما جزم به النووي وغيره، قال للعهد، كما قال ابن دقيق العيد: إنه الأقرب، ويأتي بسطه، (**رواه البخاري**) ومسلم واللفظ له، فلو عزاه لهما لاستقام، ولفظ البخاري في التيمّم عن شيخه سعيد بن النضر: أنا هشيم أنا سيار حدّثنا يزيد أنا جابر أن النبيّ ﷺ قال: «أعطيت خمسًا لم يعطهنّ أحد قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا، فأيّما رجل من أمّتي أدركته الصّلاة فليصّل، وأحلّت لي الغنائم ولم تحلّ لأحد قبلي، أعطين الشفاعة وكان النبيّ يبعث إلى قومه خاصة، وبعثت إلى الناس عامّة»، ومعلوم أن أل في النبيّ للاستغراق، فيساوي رواية كل نبيّ، لكن قد رأيت ما فيه من التقديم والتأخير، فما الحامل على العزّ، وللبخاري: والإتيان بلفظ مسلم وإن اتّحد المعنى.

(**وفي رواية**) هي رواية البخاري في الصّلاة: («**وبعثت إلى الناس كافّة**») بدل عامّة، وهما بمعنى، (**وزاد البخاري في روايته:**) هذا الحديث (**في**) باب قول النبيّ ﷺ: «جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا» من كتاب (**الصّلاة عن**) شيخه (**محمّد بن سنان،**) بكسر المهملة، وخفّة النون الباهلي، البصري، العوقي، بفتح المهملة والواو بعدها قاف ثقة ثبت مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين، أي: عن هشيم بهذا الإسناد بعد قوله: «لم يعطهن أحد (**من الأنبياء**) قبلي»، وساقه بلفظ التيمّم لكنه عبّر بكافّة بدل عامّة، وجعل وأعطيت الشفاعة ختام الحديث، قال الحافظ رحمه الله: مدار حديث جابر هذا على هشيم بهذا الإسناد، وله شاهد من حديث ابن عباس، وأبي موسى وأبي ذر، ومن رواية عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، رواها كلّها أحمد بأسانيد حسان، انتهى.

(**وعند الإمام أحمد: «أعطيت خمسًا لم يعطهنّ نبيّ قبلي»**،) أي: من اتّصف بالنبوّة، فدخل في ذلك الرسل، إذ لا يوجد رسول إلاّ وهو نبيّ، ويدلّ على المراد قوله: «وأحلّت لي الغنائم، إذ الأنبياء لم يكن لهم غنائم»، (**ولا أقوله فخرًا**) بل تحدّثًا بالنعمة لقوله: ﴿وأما بنعمة

وفيه: «وأعطيت الشفاعة فاخترتها لأمتي، فهي لمن لا يشرك بالله شيئًا». وإسناده كما قال ابن كثير جيد.

وليس المراد حصر خصائصه عليه الصلاة والسلام في هذه الخمس المذكورة. فقد روى مسلم من حديث أبي هريرة مرفوعًا: «فضلت على الأنبياء بست، أعطيت جوامع الكلم، ونصرت بالرعب وجعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا، وأرسلت إلى الخلق كافة، ....

ربك فحدث﴾ الآية، (**وفيه: «وأعطيت الشفاعة فاخترتها لأُمّتي، فهي لمن لا يشرك بالله شيئًا**،) وإن فعل المعاصي، وفي رواية عمرو بن شعيب، فهي لكم ولمن يشهد أن لا إلٰه إلاّ الله.

قال الحافظ: فالظاهر أن المراد بالشفاعة المختصّة به في هذا الحديث إخراج من ليس له عمل إلاّ التوحيد، وهو مختصّ أيضًا بالشفاعة الأولى، أي في فصل القضاء، لكن جاء التنويه بذكر هذه، لأنها غاية المطلوب عن تلك، لاقتضائها الراحة المستمرّة، وقد ثبتت هذه في رواية البخاري في التوحيد: «ثم أرجع إلى ربّي في الرابعة، فأقول: يا ربّ ائذن لي فيمن قال لا إلٰه إلاّ الله، فيقول: وعزّتي وجلالي لأخرجن منها من قال لا إلٰه إلاّ الله»، ولا تعكر عليه رواية مسلم، فيقول: «وعزّتي ليس ذاك لك وعزتي» الخ؛ لأن المراد أنه لا يباشر الإخراج، كما في المرات الماضية، بل كانت شفاعته سببًا في ذلك في الجملة، (**وإسناده كما قال ابن كثير جيّد**،) أي: مقبول، (**وليس المراد حصر خصائصه عليه الصلاة والسلام في هذه الخمس المذكورة**)، كما يعطيه المفهوم، (**فقد روى مسلم من حديث أبي هريرة مرفوعًا**،) أي أنه قال عن النبيّ ﷺ: («**فضّلت على الأنبياء بستّ: أعطيت جوامع الكلم**،) أي: جمع المعاني الكثيرة في ألفاظ يسيرة، وقيل: إيجاز الكلام في اتّساع من المعنى، فالكلمة القليلة الحروف تتضمّن كثيرًا من المعاني وأنواعًا من الكلام، (**ونصرت بالرعب**،) يقذف في قلوب أعدائي مسيرة شهر، وللطبراني عن السائب بن يزيد: ونصرت بالرعب شهرًا أمامي وشهرًا خلفي، (**وجعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا**،) بفتح الطاء، وفيه أن الأصل في الأرض الطهارة وأن صحة الصّلاة لا تختصّ بالمسجد المبني لذلك، وأمّا حديث لا صلاة لجار المسجد إلاّ في المسجد فضعيف، أخرجه الدارقطني من حديث جابر، واستدلّ به صاحب المبسوط من الحنفية على إظهار كرامة الآدمي، قال: لأن الآدمي خلق من ماء وتراب، وقد ثبت أن كلاً منهما طهور، ففي ذلك بيان كرامته، قاله في الفتح، (**وأرسلت إلى الخلق كافّة**:) إرسالة عامة محيطة بهم، لأنها

وختم بين النبيون» فذكر الخمسة المذكورة في حديث جابر إلا الشفاعة، وزاد خصلتين وهما: وأعطيت جوامع الكلم وختم بي النبيون، فتحصل منه ومن حديث جابر سبع خصال.

ولمسلم أيضًا من حديث حذيفة: مرفوعًا «فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة» وذكر خصلة الأرض كما تقدم، قال: وذكر خصلة أخرى. وهذه الخصلة المبهمة قد بينها ابن خزيمة والنسائي، وهي: وأعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش، يشير إلى ما حطه الله تعالى عن أمته من الإصر ....

إذا شملتهم فقد كفتهم أن يخرج منها أحد منهم، وهذه أصرح الروايات وأشملها، فهي مؤيّدة لمن ذهب إلى إرساله إلى الملائكة؛ كقوله تعالىٰ: ﴿ليكون للعالمين نذيرًا﴾ الآية، ويأتي بسطه في كلام المصنّف، (**وختم بـي النبيّون**»)، أي: أغلق باب الوحي والرسالة، وسدّ لكمال الدين، وتصحيح الحجّة، فلا نبيّ بعده، وعيسى إنّما ينزل بتقرير شرعه.

قال الحافظ العراقي: وكذا الخضر والياس بناء على نبوّة الخضر وبقائهما إلى الآن، فكل تابع لأحكام هذه الملّة، (**فذكر**) أبو هريرة في حديثه (**الخمسة المذكورة في حديث جابر إلاّ الشفاعة، وزاد خصلتين وهما: «وأعطيت**) الأولى حذف الواو، لأنها ليست في الحديث (**جوامع الكلم وختم بـي النبيّون»، فتحصل منه، ومن حديث جابر سبع خصال، ولمسلم أيضًا من حديث حذيفة**) بن اليمان (**مرفوعًا: «فضلنا على الناس بثلاث**) من الخصال، (**جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة**،) قال الزين العراقي: المراد به التراص وإتمام الصفوف الأول، فالأوّل في الصّلاة، فهو من خصائص هذه الأمّة، وكانت الأُمم السابقة يصلّون منفردين، وكل واحد على حدة، (**وذكر خصلة الأرض، كما تقدّم**،) وجعلت لنا الأرض مسجدًا وتربتها طهورًا»، (**قال: وذكر خصلة أخرى**) أبهمها نسيانًا أو نحوه، (**وهذه الخصلة المبهمة بينهـا ابن خزيمة، والنسائي**،) والإمام أحمد، (**وهي: «وأعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة**) ﴿من آمن الرسول﴾ الآية، (**من كنز تحت العرش**،) قال العراقي: معناه أنها ادّخرت له، وكنزت، فلم يؤتها أحد قبله، وكثير من آي القرءان منزل في الكتب السابقة باللفظ أو المعنى، وهذه لم يؤتها أحد، وإن كان فيه أيضًا ما لم يؤت غيره لكن في هذه خصوصيّة لهذه الأمّة، وهي وضع الأصر الذي على من قبل، ولذا قال في بقيّة الرواية: «لم يعطها نبيّ قبلي»، انتهى، وإليه يومىء قوله: (**يشير إلى ما حطّه اللّٰه تعالىٰ عن أُمّته من**

وتحميل ما لا طاقة لهم به، ورفع الخطأ والنسيان، فصارت الخصال تسعًا.

ولأحمد من حديث علي أعطيت أربعًا لم يعطهن أحد من أنبياء الله تعالى، قبلي أعطيت مفاتيح الأرض، وسميت أحمد، وجعلت أمتي خير الأمم، وذكر خصلة التراب، فصارت الخصال ثنتي عشرة خصلة.

وعند البزار من وجه آخر عن أبي هريرة رفعه: فضلت على الأنبياء، غفر لي ما تقدم من ذنبي وما تأخر، وجعلت أمتي خير الأمم، وأعطيت الكوثر، وإن صاحبكم لصاحب لواء الحمد يوم القيامة، تحته ءادم فمن دونه. ....

الأصر:) الأمر الذي يثقل حمله، كقتل النفس في التوبة، وإخراج ربع المال في الزكاة، وفرض موضع النجاسة، **(وتحميل ما لا طاقة:)** قوّة **(لهم به)** من التكاليف والبلاء، **(ورفع الخطأ:)** ترك الصواب لا عن عمد، **(والنسيان، فصارت الخصال تسعًا، ولأحمد من حديث علي)** مرفوعًا: **(«أعطيت أربعًا لم يعطهن أحد من أنبياء اللّه تعالىٰ قبلي: أعطيت مفاتيح،)** جمع مفتاح بالكسر: اسم للآلة التي يفتح بها، وهو في الأصل كل ما يتوصّل به إلى استخراج المغلقات التي يتعذّر الوصول إليها، قاله ابن الأثير، **(الأرض،)** وفي رواية: خزائن الأرض، استعارة لوعد اللّه تعالىٰ بفتح البلاد: جمع خزانة، ما يخزن فيه الأموال، وهي مخزونة عند أهل البلاد قبل فتحها، أو المراد خزائن العلم بأسره، ليخرج لهم بقدر ما يستحقّونه فكل ما ظهر في العالم، فإنما يعطيه الذي بيده المفتاح، بإذن الفتّاح كذا أوّله بعضهم، وإجراؤه على ظاهره أولى؛ لحديث جابر عند أحمد برجال الصحيح، وصححه ابن حبان وغيره مرفوعًا: «أتيت بمقاليد الدنيا على فرس أبلق، جاءني به جبريل، عليه قطيفة من سندس»، **(وسمّيت أحمد،)** فلم يسمّ به أحد قبله، حماية من اللّه لئلاّ يدخل لبس على ضعيف اليقين، أو شكّ في أنه هو المنعوت بأحمد في الكتب السالفة، **(وجعلت أمّتي خير الأمم»)** بنص: ﴿كنتم خير أمّة أخرجت للناس﴾ الآية، وشرفها من شرفه، **(وذكر خصلة التراب،)** فقال: «وجعل لي التراب طهوراً»، **(فصارت الخصال ثنتي عشرة خصلة).**

(وعند البزار من وجه آخر عن أبي هريرة رفعه: «فضلت على الأنبياء) بستّ، وبين ما فضل به بقوله: **(غفر لي ما تقدّم من ذنبي وما تأخّر،)** أي: حيل بيني وبين الذنوب، فسترت عني، فلم آتها على أوجه محامله، ويأتي بسطه، **(وجعلت أمّتي خير الأمم، وأعطيت الكوثر)** نهر في الجنّة؛ كما صحّ عن مسلم، **(وإن صاحبكم لصاحب لواء الحمد يوم القيامة، تحته ءادم فمن دونه»،)** وفي أنه حقيقي، وعند اللّه علم حقيقته، أو تصوير لعظمته وانفراده بالمقام

وذكر ثنتين مما تقدم.

وله من حديث ابن عباس رفعه: فضلت على الأنبياء بخصلتين: كان شيطاني كافرًا فأعانني الله عليه فأسلم. قال: ونسيت الأخرى.

فينتظم بها سبع عشرة خصلة، ويمكن أن يوجد أكثر من ذلك لمن أمعن التتبع.

وقد ذكر أبو سعيد النيسابوري في كتاب «شرف المصطفى» أن عدد الذي خص به ﷺ ستون خصلة. وطريق الجمع أن يقال: لعله ﷺ أطلع أولاً على بعض ما اختص به، ثم اطلع على الباقي. ومن لا يرى مفهوم العدد حجة يدفع هذا الإشكال من أصله. ....

الذي تحمده الخلائق قولان ويأتي، (**وذكر ثنتين ممّا تقدّم**) من الخصال تمام الستّ، (**وله،**) أي: البزار (**من حديث ابن عباس رفعه: «فضلت على الأنبياء بخصلتين: كان شيطاني كافرًا، فأعانني اللّٰه عليه فأسلم»،**) بفتح الميم، أي: آمن بي قطعًا، إذ هذا اللفظ لا يحتمل غير هذا، فأمّا الذي حكى فيه النووي وغيره روايتين الفتح والضمّ، فإنّما هو حديث مسلم عن ابن مسعود مرفوعًا: «ما منكم من أحد إلاّ وقد وكل به قرينه من الجنّ»، قالوا: وإيّاك؟، قال: «وإياي إلاّ أن اللّٰه أعانني عليه، فأسلم، فلا يأمرني إلا بخير»، روي هذا، بفتح الميم وضمّها، وصحح الخطابي الرفع، ورجح القاضي عياض والنووي الفتح، وهو المختار.

(**قال**) الراوي ابن عباس أو من دونه: (**ونسيت الأخرى،**) وهي مبيّنة في رواية البيهقي في الدلائل عن ابن عمر مرفوعًا: «فضلت على ءادم بخصلتين: كان شيطاني كافرًا فأعانني اللّٰه عليه حتى أسلم، وكن أزواجي عونًا لي وكان شيطان ءادم كافرًا، وكانت زوجته عونًا عليه»، (**فينتظم،**) يجتمع (**بها**) بهذه الأحاديث (**سبع عشرة خصلة، ويمكن أن يوجد أكثر من ذلك لمن أمعن التتبّع**) للأحاديث.

(**وقد ذكر أبو سعيد النيسابوري في كتاب شرف المصطفى؛ أن عدد الذي خصّ به ﷺ**) على الأنبياء (**ستّون خصلة، وطريق الجمع**) بين مختلف هذه الأحاديث من ستّ، وخمس، وثلاث، وأربع، وثنتين، (**أن يقال: لعلّه عليه السّلام اطّلع أوّلاً على بعض ما اختصّ به،**) فأخبر به، (**ثم اطّلع على الباقي،**) فحدّث به، إذ لا ينطق عن الهوى، وهذا عند من يحتجّ بمفهوم العدد، (**ومن لا يرى مفهوم العدد حجّة،**) وإن كان نصًّا في مدلوله (**يدفع هذا الإشكال من أصله،**) إذ الأخبار بعدد لا يخفي غيره، وهذا الذي ساقه المصنف بعد حديث جابر إلى هنا من فتح الباري.

وقد ذكر بعض العلماء أنه ﷺ أوتي ثلاثة آلاف معجزة وخصيصية.

وقد اختلف في العلم بخصائصه عليه السلام، فقال الصيمري من الشافعية: منع أبو عليه بن خيران الكلام فيها، لأنه أمر انقضى فلا معنى للكلام فيه.

وقال إمام الحرمين: قال المحققون ذكر الاختلاف في مسائل الخصائص خبط غير مفيد، فإنه لا يتعلق به حكم ناجز تمس إليه الحاجة، وإنما يجري الخلاف فيما لا يوجد بد من إثبات حكم فيه، فإن الأقيسة لا مجال لها، والأحكام الخاصة تتبع فيها النصوص، وما لا نص فيه فالخلاف فيه هجوم على الغيب من غير فائدة.

وقال النووي ـ في الروضة والتهذيب ـ بعد نقله هذين الكلامين: وقال ....

(**وقد ذكر بعض العلماء، أنه ﷺ أُوتي ثلاثة آلاف معجزة وخصيصيّة،**) وذكر النووي في مقدّمة شرح مسلم؛ أن معجزاته تزيد على ألف ومائتين، وقال البيهقي في المدخل: بلغت ألفًا، وقال الزاهدي من الحنفية: ظهر على يديه ألف معجزة، وقيل: ثلاثة آلاف هذا لفظ الفتح، وفي الأنموذج: وخصّ بأنه أكثر الأنبياء معجزات، فقد قيل: إنها تبلغ ألفًا، وقيل: ثلاثة آلاف سوى القرءان فإن فيه ستّين ألف معجزة تقريبًا، قال الحليمي: وفيها مع كثرتها معنى آخر، وهو أنه ليس في شيء من معجزات غيره ما ينحو نحو اختراع الأجسام، وإنما ذلك في معجزات نبيّنا خاصّة، انتهى، أي: كتكثير الطعام واللّحم والتمر والماء، ونحو ذلك.

(**وقد اختلف في العلم بخصائصه عليه السّلام، فقال الصيمري،**) بفتح الصاد المهملة، وسكون التحتية، وفتح الميم، وراء نسبة إلى صيمر: نهر بالبصرة عليه عدّة قرى، وبلد بخوزستان، كما في اللبّ (**من الشافعية: منع أبو علي بن خيران الكلام فيها، لأنه أمر انقضى، فلا معنى للكلام فيه،**) لضياع الزمن بلا فائدة.

(**وقال إمام الحرمين: قال المحقّقون: ذكر الاختلاف في مسائل الخصائص خبط:**) سير على غير هدى، (**غير مفيد،**) بل قد يؤدّي إلى ضرر شديد، (**فإنّه لا يتعلّق به حكم ناجز، تمسّ إليه الحاجة، وإنما يجري الخلاف فيما لا يوجد بدّ من إثبات حكم فيه، فإن الأقيسة لا مجال لها، والأحكام الخاصة تتبع فيها النصوص، وما لا نصّ فيه، فالخلاف فيه هجوم على الغيب من غير فائدة**).

(**وقال النووي في الروضة والتهذيب**) للأسماء واللغات (**بعد نقله هذين الكلامين، وقال**

سائر الأصحاب لا بأس به، وهو الصحيح، لما فيه من زيادة العلم، فهذا كلام الأصحاب، والصواب الجزم بجواز ذلك، بل استحبابه، ولو قيل: وجوبه لم يكن بعيدًا، لأنه ربما رأى جاهل بعض الخصائص ثابتًا في الحديث الصحيح فعمل به أخذًا بأصل التأسي، فوجب بيانها لتعرف، فلا يعمل بها، فأي فائدة أهم من هذه الفائدة، وأما ما يقع في ضمن الخصائص مما لا فائدة فيه اليوم فقليل لا تخلو أبواب الفقه عن مثله للتدريب ومعرفة الأدلة، وتحقيق الشيء على ما هو عليه. انتهى كلام النووي.

وقد تتبعت ما شرف الله به نبينا ﷺ من الخصائص والآيات، وأكرمه به من ..

سائر،) أي: باقي **(الأصحاب،)** أي المقلّدين لمذهب الشافعي، لا خصوص من صحبه، **(لا بأس به،)** أي يجوز الكلام في الخصائص والبحث عنها، **(وهو الصحيح لما فيه من زيادة العلم،)** وبيان شرف المصطفى ورفيع منزلته عند ربّه، **(فهذا كلام الأصحاب والصواب الجزم بجواز ذلك،)** كما قالوا: **(بل باستحبابه)** لما فيه من بيان شرفه ﷺ، وكرامته على ربّه، حيث أباح له ما لم يوجبه على غيره، كالأمر بالمعروف بلا شرط، وجعل له كرامات وفضائل لم يؤتها غيره، **(ولو قيل بوجوبه لم يكن بعيدًا، لأنه ربّما رأى جاهل بعض الخصائص ثابتًا في الحديث الصحيح، فعمل به أخذًا بأصل التأسي،)** لأنا مأمورون باتّباعه، **(فوجب بيانها لتعرف، فلا يعمل بها، فأي فائدة أهمّ من هذه الفائدة،)** وهي معرفة الخصائص، ولذا قال الشمس الحطاب المالكي: ذكرها إمّا مستحب أو واجب، وهو الظاهر.

(وأمّا ما يقع في ضمن الخصائص مما لا فائدة فيه اليوم،) كتكليم الجماد، وسعي الشجر مما وجد لإظهار عظمته، وإثبات نبوّته في زمنه، وقد ثبت ذلك في الأمة وتحقّق، فلا فائدة تترتّب عليها من اجتناب محرم ونحوه، **(فقليل لا تخلو أبواب الفقه عن مثله،)** حيث يذكر فيها، الأدلّة لهم ولمخالفيهم والجواب عن أدلّة المخالفين، **(للتدريب ومعرفة الأدلّة وتحقيق الشيء على ما هو عليه)** وإلاّ فلا فائدة فيها إذ لا يبطل المذاهب المقرّرة، **(انتهى كلام النووي،)** وهو وجيه. **(وقد تتبّعت:)** طلبت شيئًا بعد شيء بلا عجلة، يقال: تتّبع فلان أحوال فلان، أي: تطلبها شيئًا بعد شيء في مهلة **(ما شرف الله به نبيّنا،)** أي: أعطاه شرفًا وتمييزًا **(من الخصائص)** على الأنبياء، كانشقاق القمر أو على الأُمم، وإن شاركه الأنبياء **(والآيات،)** عطف مرادف أو أعمّ؛ بأن يراد بها العلامات الدالّة على نبوّته، وإن شاركه فيها غيره في الجملة لما مرّ أنه لم يعط نبيّ معجزة، إلاّ وأُعطي نبيّنا ما يوازيها ويزيد عليها. **(وأكرمه به من**

الفضائل والكرامات من كتب العلماء، كالخصائص لابن سبع، وخصائص الروضة للنووي، ومختصرها للحجازي، وشرح الحاوي لابن الملقن، شرح البهجة لشيخ الإسلام زكريا بن أحمد الأنصاري، واللفظ المكرم في خصائص النبي ﷺ للشيخ قطب الدين الخيضري، واستفدت منه كثيرًا في فصل المعجزات، مع ما رأيته أثناء مطالعتي لفتح الباري، وشرح مسلم للنووي، وشرح تقريب الأسانيد للعراقي وغير ذلك مما يطول ذكره، فتحصل لي من ذلك جملة.

وقد قسمها غير واحد من الأئمة أربعة أقسام.

الأول ما اختص به ﷺ من الواجبات، والحكمة في ذلك ....

الفضائل:) جمع فضيلة، وهي والفضل الخير، وهو خلاف النقص والنقيصة، كما في المصباح، وهذا شامل للمزايا القاصرة والمتعدّية، فقول بعض الفضائل المزايا القاصرة، كقيام الليل والفواضل: جمع فاضلة وهي المزايا المتعدّية، كالكرم مجرد اصطلاح، وإلا فاللغة تشمل الأمرين، **(والكرامات)** التي أكرم بها خارقه للعادة بخلاف الفضائل، فلا يلحظ فيها كونها خوارق: عادات **(من كتب العلماء،)** صلة تتبّعت **(كالخصائص لابن سبع،)** بإسكان الباء، وقد تضمّ، **(وخصائص الروضة للنووي، ومختصرها للحجازي، وشرح الحاوي لابن الملقن،)** العلامة سراج الدين، عمر أبو حفص، **(وشرح البهجة)** لابن الوردي، **(لشيخ الإسلام زكريا بن أحمد الأنصاري، واللفظ المكرم في خصائص النبيّ ﷺ للشيخ قطب الدين الخيضري، واستفدت منه كثيراً)** من الخصائص **(في فصل المعجزات،)** إضافة بيانيّة أو من إضافة الصفة للموصوف، وحمله على مغايرة المضاف للمضاف إليه بعيد، كذا قرّر شيخنا بناء على قراءة فضل، بضاد معجمة مع أنه بمهملة؛ لأن الخيضري عقد فصلاً للمعجزات غير الخصائص، **(مع ما رأيته)** حال من المجرور بالحرف، وهو كتب العلماء، أي مصحوباً بما رأيته **(أثناء مطالعتي لفتح الباري، وشرح مسلم للنووي، وشرح تقريب الأسانيد)** للنووي، **(للعراقي)** الشيخ ولي الدين، **(وغير ذلك)** عطف على فتح الباري **(مما يطول ذكره، فتحصل لي من ذلك جملة)** ذكرتها كلها، لكن في ضمن تقسيم غير واحد لأربعة أقسام، إذ كل كتاب من كتبهم وإن ذكر الأربعة، لكنه لم يستوعبها، كما استوعبتها مما تحصّل لي، **(وقد قسمها،)** أي الخصائص **(غير واحد من الأئمّة أربعة أقسام، الأول: ما اختصّ به ﷺ من الواجبات،)** الثاني: ما اختصّ به من المحرمات، الثالث: المباحات، الرابع: الفضائل والكرامات، كما يأتي له، وختمها بخصائص أُمّته، وقد زاد عليه غيره في كل قسم كثيرًا، وفوق كل ذي علم عليم، **(والحكمة في ذلك)**

زيادة الزلفى والدرجات، فإنه لن يتقرب المتقربون إلى الله تعالى بمثل أداء ما افترض عليهم. قال بعضهم: خص الله تعالى نبيه بواجبات عليه لعلمه بأنه أقوم بها منهم، وقيل ليجعل أجره بها أعظم.

الاختصاص بالوجوب (**زيادة الزلفى:**) القرب المعنوي، (**والدرجات**) العلى، أي: الثمرات المترتّبة، كالوسيلة، ثم لا ينافي ترتّب ذلك على الواجبات؛ أنه أفرغ عليه جميع الكمالات من الأزل؛ لأنه لا يخالف توقّفه على فعل واجب، علم اللّه أنه سيفعله، (**فإنه لن يتقرّب المتقرّبون إلى اللّه تعالىٰ بمثل أداء،**) أي فعل (**ما افترض،**) أي أوجب اللّه (**عليهم**) لعدم وجود مثل الفرض لا مع وجوده، كما يفهمه الكلام بحسب الظاهر، لكنه من إثبات الشيء بدليله على نحو: مثلك لا يبخل وليس كمثله شيء، وحاصل المعنى: أن أعظم شيء يتقرّب به فعل الفرض، فالمراد بالأداء اللغوي، وهو فعل الشيء مطلقًا، فيشمل الواجب الذي لا وقت له محدود، لا الاصطلاحي، وهو فعل العبادة قبل خروج وقتها، وهو الزمن المعين لها شرعًا، ثم هذا تلميح بخبر البخاري عن النبيّ ﷺ، قال: «إن اللّه تعالىٰ قال: من عادى وليًا فقد آذنته بالحرب، وما تقرّب إليّ عبدي بشيء أحبّ إليّ مما افترضت عليه» الحديث، قال إمام الحرمين في النهاية: قال بعض علمائنا: الفريضة يزيد ثوابها على ثواب النفل، أي: المماثل لها بسبعين ضعفًا لحديث سلمٰن مرفوعًا: «في شهر رمضان من تقرّب فيه بخصلة من خصال الخير، كان كمن أدّى فريضة فيما سواه، ومن أدى فريضة فيه كان كمن أدّى سبعين فريضة في غيره، فقابل النفل فيه بالفرض في غيره، وقابل الفرض فيه بسبعين فرضًا في غيره، فأشعر بأن الفرض يزيد على النفل بسبعين درجة من طريق الفحوى، انتهى، وتعقّب بأن الحديث ضعيف، أخرجه ابن خزيمة، وعلّق القول به على صحته، والظاهر أن ذلك من خصائص رمضان، ولذا قال النووي: استأنسوا له بحديث في شهر رمضان.

(**قال بعضهم: خصّ اللّه تعالىٰ نبيّه بواجبات عليه، لعلمه بأنه أقوم بها منهم،**) أي: أقدر على القيام بها من جميع الأمّة.

قال ابن الجوزي: لما كانت الحمامة تزق فراخها لم تحضن غير بيضتين، لأنها لا تقوى على أكثر منها، ولما كانت الدجاجة لا تزق فراخها، كانت تحضن عشرين فأكثر، ولمّا كان ﷺ أقوى الحاملين خصّ بواجبات لم تجب على غيره، انتهى.

(**وقيل: ليجعل أجره بها،**) أي بفعلها (**أعظم**) ثوابًا من ثواب فعل نفسه، ولو كانت مندوبة له، فالمفضل عليه فعله لا بصفة الوجوب، كما قرّر شيخنا أو فعل أُمّته لا فعله لها بغير صفة الوجوب، كما جزم به في الشرح وفي الشامية، وقيل: ليجعل أجره بها أعظم من أجرهم، وقربه

فاختص ﷺ بوجوب الضحى على المذهب، لكن قول عائشة في الصحيح: ما رأيت رسول الله ﷺ يسبح سبحة الضحى، يدل على ضعف أنها كانت واجبة عليه. قال الحافظ ابن حجر: ولم يثبت ذلك في خبر صحيح. انتهى، وسيأتي مزيد لذلك إن شاء الله تعالى في ذكر صلاة الضحى من مقصد عباداته عليه السلام.

وهل كان الواجب عليه أقل الضحى أو أكثرها، أو أدنى الكمال؟ قال الحجازي؛ لا نقل فيه، لكن في مسند أحمد: أمرت بركعتي الضحى ولم تؤمروا بهما.

ومنها الوتر وركعتا الفجر، كما رواه الحاكم في المستدرك وغيره، ولفظ أحمد والطبراني: ....

بها أزيد من قربهم، انتهى، ثم هذا علم من قوله: لن يتقرّب الخ...، (**فاختصّ ﷺ بوجوب الضحى على المذهب**،) أي الراجح عند الشافعي، وجزم به صاحب المختصر من المالكية لكنه شاذّ؛ كما قال ابن شاس في الجواهر، (**لكن قول عائشة في الصحيح: ما رأيت رسول الله ﷺ يسبّح**،) يصلّي (**سبحة الضحى**) صلاته، سمّيت الصلاة تسبيحًا لاشتمالها عليه من تسمية الكل باسم البعض، (**يدلّ على ضعف أنها كانت واجبة عليه**،) ومن ثم قال في الجواهر: إنّما قال بوجوبها بعض من شذّ.

(**قال الحافظ ابن حجر: لم يثبت ذلك**،) أي وجوبها عليه (**في خبر صحيح**،) قال: وخبر أحمد: «أُمرت بصلاة الضحى ولم تؤمروا بها»، ضعيف، وصححه الحاكم فذهل، (**انتهى**) كلام الحافظ بما زدته، (**وسيأتي مزيد لذلك إن شاء الله تعالىٰ في ذكر صلاة الضحى من مقصد عباداته عليه السّلام**،) وهو التاسع، (**وهل كان الواجب عليه أقلّ الضحى**،) وهو ركعتان، (**أو أكثرها**،) وهو ثمان، (**أو أدنى الكمال**،) وهو أربعة.

(**قال الحجازي: لا نقل فيه**،) أي لم يتعرّضوا له، كما في الخادم، (**لكن في مسند أحمد**) عن ابن عباس مرفوعًا: («**أُمرت بركعتي الضحى**) أمر إيجاب بدليل قوله: (**ولم تؤمروا بهما**»،) ففيه أن الواجب عليه أقلّ الضحى، لكنّه حديث ضعيف، وقد عارضه ما أخرجه أحمد أيضًا من حديث ابن عباس. «أُمرت بالوتر وركعتي الضحى ولم يكتب»، وقد جمع العلماء بين نفي عائشة رؤيته؛ يصلّيها، وأثبات غيرها صلاتها؛ بأنه كان لا يداوم عليها، مخافة أن تفرض على أُمّته، فيعجزوا عنها، فلو كانت واجبة لداوم عليها، (**ومنها الوتر وركعتا الفجر، كما رواه الحاكم في المستدرك**، ورواه (**غيره**) من حديث ابن عباس، (**ولفظ أحمد والطبراني**،) عن

ثلاث علي فريضة وهن لكم تطوع، الوتر وركعتا الفجر وركعتا الضحى.

قال بعضهم: وقد ثبت أنه عليه الصلاة والسلام صلى الوتر على الراحلة. قال: ولو كان واجبًا لما جاز فعله على الراحلة.

وتعقب: بأن فعله على الراحلة من الخصائص أيضًا كما سيأتي فيما اختص به عليه السلام من المباحات، إن شاء الله تعالى. وأجيب بأنه يحتاج إلى دليل.

وهل كان الواجب عليه أقل الوتر أم أكثره؟ أم أدنى الكمال؟ قال الحجازي: لم أر فيه نقلاً.

ومنها صلاة الليل، ....

ابن عباس رفعه: («**ثلاث**» هن (**عليّ فريضة**) لازمة، ولفظ الحاكم فرائض، (**وهنّ لكم تطوّع، الوتر، وركعتا الفجر، وركعتا الضحى**»).

قال الحافظ: يلزم من قال به بوجوب ركعتي الفجر عليه: ولم يقولوا به، وإن وقع في كلام بعض السلف والآدمي وابن الحاجب، فقد ورد ما يعارضه، وهذا الحديث ضعيف من جميع طرقه، وإن استدركه الحاكم، وقد أطلق الأئمّة عليه الضعف، كأحمد، والبيهقي، وابن الصّلاح، وابن الجوزي، والنووي وغيرهم، انتهى.

ولذا (**قال بعضهم**) معارضًا له: (**وقد ثبت أنه عليه الصّلاة والسلام صلّى الوتر، على الراحلة قال: ولو كان واجبًا لما جاز فعله على الراحلة وتعقب بأن فعله على الراحلة من الخصائص أيضًا كما سيأتي فيما اختصّ به عليه السّلام من المباحات إن شاء اللّٰه تعالىٰ، وأجيب بأنه**،) أي: جعل فعله على الراحلة من الخصائص، وإن جزم به النووي على مسلم (**يحتاج إلى دليل**،) ولم يوجد، فهو في حقّه سنّة، ولذا ادّعى البلقيني أنه لم يكن واجبًا عليه، خلافًا لما صححوه، ولا دليل لمن قال: كان واجبًا عليه في الحضر دون السفر، كذا قال (**وهل كان الواجب عليه أقلّ الوتر**) ركعة، (**أم أكثره، أم أدنى الكمال؟**،) وهو ثلاثة.

(**قال الحجازي: لم أرَ فيه نقلاً**،) وقال الزركشي: الظاهر أن مرادهم الجنس، وقياسًا على الضحى، ونازعه شيخنا بالفرق بينهما، لأن الاقتصار على ركعة في الوتر خلاف الأولى، أو مكروه، ولا كذلك الضحى، فيكون الواجب عليه في الوتر أدنى الكمال، (**ومنها صلاة الليل**،) أي: التهجّد، وعطفها على الوتر، للإشارة إلى مغايرتها له، وهو ما رجّحه الرافعي والنووي هنا، ورجّحا في صلاة التطوّع اتّحادهما، ونقله في المجموع عن الأمّ والمختصر، ورجّح ما هنا بما ذكره الرافعي هناك من اعتبار وقوع التهجد بعد النوم، بخلاف الوتر، ومنع القمولي هذا الاعتبار، ردّه الزركشي بمنع كون المصلّي قبل نومه متهجّدًا.

قال تعالى: ﴿ومن الليـل فتهجد به نافلة لك﴾ [الإسراء/٧٩] أي فريضة زائدة لك على الصلوات المفروضة، أو فضيلة لك لاختصاص وجوبه بك، وهذا ما صححه الرافعي ونقله النووي عن الجمهور، ثم قال: وحكى الشيخ أبو حامد أن الشافعي نص على أنه نسخ وجوبه في حقه، كما نسخ في حق غيره.

ومنها السواك، واستدلوا له بما رواه أبو داود من حديث عبدا لله بن أبي حنظلة بن أبي عامر أن رسول الله ﷺ أمر بالوضوء عند كل صلاة طاهرًا أو غير طاهر، فلما شق عليه ذلك أمر بالسواك لكل صلاة. وفي إسناده محمد بن إسحٰق، وقد رواه بالعنعنة وهو مدلس.

وحجة من لم يجعله واجبًا عليه، ما رواه ابن ماجه في سننه من حديث أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «ما جاءني جبريل إلا أوصاني ....

(قال تعالـىٰ: ﴿ومن الليـل فتهجد به نافلة لك﴾ [الأسراء /٧٩] الآية، أي: فريضة زائدة لك علـى الصّلوات الـمفروضة،) فالـمراد بالنافلة الـمعنى اللغوي، فلا ينافي الوجوب لا مقابله، (أو فضيلة) إكرامًا (لك لاختصاص وجوبه بك، وهذا،) : أي وجوب التهـجّد (ما صححه الرافعي، ونقله النووي عن الـجمهور، ثم قال: وحكى الشيخ أبو حامد أن الشافعي نصّ علـى أنه نسخ وجوبه فـي حقّه، كما نسخ فـي حق غيره،) قال في شرح البهجة: وهو الأصح، أو الصحيح، وفي مسلم عن عائشة ما يدلّ عليه، (ومنها: السواك، واستدلّوا له،) أي: لوجوبه (بما رواه أبو داود من حديث عبد اللّه بن أبـي،) صوابه إسقاطه، فهو ابن (حنظلة بن أبـي عامر) الراهب، الأنصاري، له رؤية، وأبوه غسيل الـملائكة، قتل يوم أُحد وأُمّ عبد اللّه جميلة بنت عبد اللّه بن أبي، استشهد عبد اللّه يوم الحرّة في ذي الحجّة، سنة ثلاث وستّين، وكان أمير الأنصار بها، (أن رسول اللّه ﷺ أمر بالوضوء عند كل صلاة طاهراً،) أي متوضّئًا، (أو غير طاهر،) وظاهره ولو نفلاً، ورجّحه الشيخ ولي الدين، لكن قال الحافظ: سياق الحديث يخصّصه بالمفروضة، وكذا قاله الزركشي ولا يخالفه، (فلـما شقّ ذلك علـيه، أمر بالسواك لكل صلاة) فرضًا، أو نفلاً حضرًا، أو سفرًا، وهذا الحديث صححه ابن خزيمة وغيره، (ولكن (فـي إسناده مـحمّد بن إسحٰق) بن يسار، (وقد رواه بالعنعنة وهو مدلس،) وإن كان صدوقًا وعنعنة الـمدلس ليست مقبولة، ما لـم يصرّح بالسماع ونحوه، كما في الألفية وغيرها، فقال الشامي: إسناده، جيّد وفيه اختلاف لا يضرّ فيه نظر، لأنه وإن لـم يضرّ الاختلاف فيه على بعض رواته، فقد ضرّ تدليس ابن إسحٰق فلا يكون إسناده جيّدًا، (وحجّة من لـم يجعله واجبًا عليه، ما رواه ابن ماجه فـي سننه من حديث أبـي أُمامة) الباهلي: (أن رسول اللّه ﷺ قال: «ما جاءنـي جبريل إلا أوصانـي

بالسواك حتى خشيت أن يفرض علي وعلى أمتي. وإسناده ضعيف. وروى أحمد في مسنده من حديث واثلة ابن الأسقع قال قال رسول الله ﷺ: «أمرت بالسواك حتى خشيت أن يكتب علي، وإسناده حسن. والخصائص لا تثبت إلا بدليل صحيح، قاله في شرح تقريب الأسانيد.

ومنها الأضحية، قال الله تعالى: ﴿**فصل لربك وانحر**﴾ [الكوثر/٢]، وروى الدارقطني والحاكم عن ابن عباس أنه ﷺ قال: ثلاث هن علي فرائض، وهن لكم تطوع: النحر والوتر وركعتا الفجر.

ومنها المشاورة، قال الله تعالى: ﴿**وشاورهم في الأمر**﴾ [عمران/١٥٩]، فظاهره الإيجاب، ....

بالسّواك،) وصية استحباب وترغيب فيه، (**حتى خشيت أن يفرض عليّ وعلى أُمّتي**»،) وهذا لو صح كان ظاهرًا في عدم الوجوب، (ولكن (**إسناده ضعيف**.) وقد رواه أحمد والطبراني، بإسنادي صحيح عن أبي أمامة بلفظ: «إلا أمرني بالسواك حتى لقد خشيت أن أخفي مقدم فمي».

(**وروى أحمد في مسنده من حديث واثلة**)، بمثلثة، (**ابن الأسقع**) بالقاف، (**قال: قال رسول الله** ﷺ: **أُمرت**) على لسان جبريل، أو بالإلهام، أو بالرؤيا (**بالسّواك**،) أمر ندب (**حتى خشيت أن يكتب عليّ**»،) أي: يفرض وإسناده حسن، وقال المنذري وغيره: فيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة مدلس، وقد عنعنه، (**والخصائص لا تثبت إلا بدليل صحيح، قاله في شرح تقريب الأسانيد**) للحافظ ولي الدين العراقي، لكن المعتمد عند المالكية والشافعية وجوبه عليه.

(**ومنها: الأضحية**،) بضم الهمزة وكسرها، وشدّ الياء وخفّتها، أي: التضحية، (**قال الله تعالىٰ**: ﴿**فصلّ لربّك وانحر**﴾ **الآية**،) أضحيتك، والأمر للوجوب، ولخبر الطبراني بسند صحيح عن ابن عباس، رفعه: «الأضحى عليّ فريضة وعليكم سنّة»، أي التضحية عليّ واجبة، سمّيت باسم الوقت الذي تشرع ذكاتها فيه، وهو ارتفاع النهار.

(**وروى الدارقطني والحاكم عن ابن عباس، أنه** ﷺ **قال**: «**ثلاث هنّ عليّ فرائض**،) وفي رواية: فريضة (**وهنّ لكم تطوع: النحر والوتر وركعتا الفجر**»،) مرّ هذا الحديث قريبًا، وإنه ضعيف من جميع طرقه خلافًا لاستدراك الحاكم.

(**ومنها: المشاورة**) لذوي الأحلام في غير الشرائع والأحكام، (**قال الله تعالىٰ**: ﴿**وشاورهم في الأمر**﴾ **[عمران/ ١٥٩] الآية، فظاهره الإيجاب**) وهو المعتمد عند الشافعية

ويقال إنه استحباب، استمالة للقلوب، ومعناه: استخراج آرائهم، ونقل البيهقي في «معرفة السنن والآثار» عن النص: أن المشورة غير واجبة عليه، كما نبه عليه الحجازي وغيره.

واختلف في المعنى الذي أمر الله نبيه عليه السلام بالمشاورة مع كمال عقله وجزالة رأيه وتتابع الوحي عليه، ووجوب طاعته على أمته.

فقال بعضهم: هو خاص في المعنى، وإن كان عامًا في اللفظ، أي: وشاورهم فيما ليس عندك فيه من الله عهد، يدل عليه قراءة ابن عباس: وشاورهم في بعض الأمر.

وقال الكلبي: يعني ناظرهم في لقاء العدوّ، ومكائد الحرب عند الغزو.

وقال قتادة ومقاتل: كانت سادات العرب إذا لم تشاور في الأمر شق

والمالكية، (**ويقال: إنه استحباب**،) وكان وجه صرف الأمر إليه غناه عنها، فإنّما هي تطييب لقلوبهم ونحو ذلك (**استمالة للقلوب**) راجع للقولين، (**ومعناه: استخراج آرائهم، ونقل البيهقي في**) كتاب (**معرفة السنن والآثار عن النصّ**،) أي: نصّ الشافعي: (**أن المشورة غير واجبة عليه**،) فقال: وصرف الشافعي الأمر إلى الندب، فقال: هو كقوله البكر تستأمر، فإنه تطييب لخاطرها لا واجب، فالمشاورة لاستمالة قلوبهم واستخراج آرائهم واستعطافهم، انتهى، (**كما نبّه عليه الحجازي وغيره**،) ولكن المعتمد الوجوب، وهو ما صحّحه الرافعي والنووي.

(**واختلف في المعنى الذي أمر اللّٰه نبيّه عليه السّلام بالمشاورة مع كمال عقله**،) إذ لم يخلق أعقل منه ولا مثله، كما مرّ. (**وجزالة**) بفتح الجيم والزاي (**رأيه، وتتابع الوحي عليه، ووجوب طاعته على أُمّته، فقال بعضهم: هو خاص في المعنى، وإن كان عامًّا في اللفظ، أي: وشاورهم فيما ليس عندك فيه من اللّٰه عهد يدلّ عليه قراءة ابن عباس وشاورهم في بعض الأمر**،) وهذا وإن عزاه لبعضهم لا يخالف فيه أحد، إذ ما فيه عهد من اللّٰه لا يشاور فيه.

(**وقال الكلبي: يعني ناظرهم في لقاء العدوّ ومكائد الحرب عند الغزو**،) بأن يذكر لهم ما يتعلّق به، فإن ذكروا خلافه، كالخروج له أو عدمه، وكان الصواب خلافه، بيّنه لهم وأرشدهم إليه، فإن عارضوه برأيهم أظهر لهم ما يترتّب عليه حتى تستقرّ نفوسهم على حسن ما يختاره.

(**وقال قتادة ومقاتل: كانت سادات العرب**) رؤساؤهم، (**إذا لم تشاور في الأمر شقّ**

عليهم، فأمر الله تعالى نبيه عليه السلام أن يشاورهم، فإن ذلك أعطف لهم وأذهب لأضغانهم، وأطيب لنفوسهم.

وقال الحسن: قد علم الله أن ما به إليهم حاجة، ولكن أراد أن يستن به من بعده.

وحكى القاضي أبو يعلى، في الذي أمر بالمشاورة فيه قولين: أحدهما: في أمر الدنيا خاصة، والثاني: في أمر الدين والدنيا وهو الأصح، قاله المعافي بن زكريا في تفسيره.

والحكمة في المشاورة في الدين التنبيه لهم على علل الأحكام، وطريق الاجتهاد.

وأخرج ابن عدي والبيهقي في الشعب عن ابن عباس قال: لما نزلت: ﴿**وشاورهم في الأمر**﴾ قال رسول الله ﷺ: «أما إن الله ورسوله لغنيان عنها ولكن الله جعلها رحمة لأمتي».

عليهم، فأمر الله تعالىٰ نبيه عليه السلام أن يشاورهم، فإن ذلك أعطف لهم،) أي: أشدّ عطفًا، أي: إمالة لقلوبهم إلى رأيه ﷺ (**وأذهب لأضغانهم،**) أي: حقدهم، أي ما يقوم في نفوس القاصرين من عدم الميل إلى ما يشير عليهم به من أمر الحرب ونحوه، (**وأطيب لنفوسهم**).

(**وقال الحسن**) البصري: (**قد علم الله أن ما به إليهم حاجة، ولكن أراد أن يستنّ**) أي يقدي (**به ومن بعده**).

(**وحكى القاضي أبو يعلى في الذي أمر بالمشاورة فيه قولين، أحدهما: في أمر الدنيا خاصة، والثاني: في أمر الدين والدنيا وهو الأصح**).

وقد كان ﷺ كثير المشاورة، (**قاله المعافى بن زكريا**) ابن يحيى بن حميد الحافظ، العلامة المفسر، الثقة، النهرواني، كان على مذهب ابن جرير، ولذا يقال له الجريري (**في تفسيره، والحكمة في المشاورة في الدين التنبيه لهم على علل الأحكام، وطريق الاجتهاد،**) فلا يردّ أنه لا معنى للقول الأصح؛ لأنه لا يرجع إلى مشورتهم لو أشاروا بخلافه.

(**وأخرج ابن عدي والبيهقي في الشعب، عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿وشاورهم في الأمر﴾ قال رسول الله ﷺ: «أما،**) بتخفيف الميم، (**إن الله ورسوله لغنيّان عنها،**) قال ابن مالك في شرح كافيته: يجوز كسر إن بعد أما، مقصودًا بها معنى ألا الاستفتاحية، فإن قصد بها معنى حقًّا فتحت، (**ولكن الله جعلها رحمة لأمّتي»،**) تطييبًا لنفوسهم وتسهيلاً لاعتياد ذلك واتّباعه.

وعند الترمذي الحكيم من حديث عائشة، رفعته: إن الله أمرني بمداراة الناس، كما أمرني بإقامة الفرائض.

ومنها مصابرة العدو وإن كثر عددهم.

ومنها تغيير المنكر إذا رآه، لكن قد يقال: كل مكلف تمكن من تغييره يلزمه تغيير، فيقال: المراد أنه لا يسقط عنه ﷺ بالخوف بخلاف غيره.

(**وعند الترمذي الحكيم**) محمّد بن علي، وكذا عند الديلمي بسند ضعيف (**من حديث عائشة، رفعته:** «**إن اللّه أمرني بمداراة الناس**،) أي: بملاطفتهم وملاينتهم، ومن ذلك المشاورة والأمر للوجوب، (**كما أمرني بإقامة الفرائض**،) وفي رواية بدله القرءان، أي أمرني بملاطفتهم قولاً وفعلاً والرفق بهم وتألّفهم ليدخل من يدخل في الدين، وبقي المسلمين شرّ من قدر عليه الشقاء، ولذا قال حكيم: هذا أمر لا يصلحه إلا لين من غير ضعف، وشدّة بلا عنف، وهذه هي المداراة.

أمّا المداهنة، وهي بدل الدين لصلاح الدنيا، فمحرمة، وأمره بالمداراة لا يعارض أمره بالاغلاظ على الكفار وبعثه بالسيف، لأن المداراة تكون أوّلاً، فإن لم تفد، فالإغلاظ، فإن لم يفد فالسّيف.

(**ومنها: مصابرة العدوّ**،) أي قتال الكفّار (**وإن كثر عددهم**) جدًا، قال بعض أصحابنا: ولو أهل الأرض، لأن اللّه وعده بالعصمة من الناس، ولأنه كما قال الرازي من العلم بأعلى مكان، كبقيّة الرسل، فيعلمون أنه لا يتعجّل شيء عن وقته، ولا يتأخّر شيء عن وقته بخلاف غيرهم من المكلّفين، فليس لهم مثل هذا الإيمان، ولا مثل هذا اليقين.

قال الجلال البلقيني: وهو حسن إقناعي، زاد الأنموذج: وإذا بارز رجلاً في الحرب لم يول عنه قبل قتله.

(**ومنها: تغيير المنكر**،) وهو ما قبحه الشرع قولاً أو فعلاً ولو صغيرة، (**إذا رآه**) مطلقًا، ووجه الخصوصية أنه فرض عين عليه بخلاف غيره، فكفاية ذكره الجرجاني وغيره، ففي قوله: (**لكن قد يقال كل مكلف تمكن من تغييره يلزمه تغييره**) شيء، لأنه كفائي، (**فيقال**) في دفع هذا الاستدراك: (**المراد أنه لا يسقط عنه ﷺ بالخوف**) على نفسه أو عضوه أو ماله، فإن اللّه وعده بالعصمة، أي: بحفظ روحه، فلا يرد نحو شجّ رأسه على أنه قبل نزول الآية فالعصمة محقّقة له، إن اللّه لا يخلف الميعاد، (**بخلاف غيره**) من الأمّة، فيسقط عنه إظهار الإنكار للخوف على ما ذكر، زاد الأنموذج: ولا يسقط إذا كان المرتكب يزيده الإنكار إغراء، لئلاّ يتوهم

ومنها قضاء دين من مات مسلمًا معسرًا، روى مسلم حديث: «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توفي وعليه دين فعلي قضاؤه، ومن ترك مالاً فلورثته».

قال النووي: كان هذا القضاء واجبًا عليه ﷺ، ....

إباحته بخلاف سائر الأُمم، ذكره السمعاني في القواطع، انتهى، وهذا هو المعتمد خلافًا للغزالي، فالحاصل أنه واجب عليه عينًا بلا شرط.

(**ومنها: قضاء دين من مات مسلمًا معسرًا،**) لم يترك ما يوفي منه دينه، (**روى مسلم**) لا وجه لتخصيصه، بل البخاري، وأحمد، والنسائي، وابن ماجه (**حديث**) أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ كان يؤتى بالرجل المتوفّي الذي عليه دين، فيسأل: «هل ترك لدينه قضاء»، فإن حدث أنه ترك قضاء صلّى عليه، وإلاّ قال: «صلّوا على صاحبكم»، فلما فتح اللّه عليه الفتح، قال: (**«أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم**) في كل شيء من أمر الدارين، لأنه الخليفة الأكبر الممدّ لكل موجب، فيجب أن يكون أحبّ إليهم من أنفسهم، وإن حكمة انفذ عليهم من حكمها.

قال بعض الصوفية: وإنّما كان كذلك، لأن أنفسهم تدعوهم إلى الهلاك، وهو يدعوهم إلى النجاة، فيجب عليهم إيثار الطاعة على شهوات نفوسهم، وإن شقّ عليهم، وأن يحيّوه بأكثر من تحيّتهم لأنفسهم، ومن محاسن أخلاقه السنيّة أنه لم يذكر ما له في ذلك من الحقوق، بل اقتصر على ما هو عليه، فقال: (**فمن توفّي**) بالبناء للمجهول، أي: توفّاه، اللّه، أي: مات من المؤمنين، (**وعليه دين،**) بفتح الدال وفي رواية: فترك دينًا (**فعليّ قضاؤه**).

قال ابن بطال: هذا ناسخ لتركه الصّلاة على من مات وعليه دين، (**ومن ترك مالاً،**) أي: حقًّا، فالمال اغلبي إذ الحقّ يورث كالمال، (**فلورثته»**) وفي رواية البخاري: فلترثه عصبته من كانوا، وهذا تفريع على الأولوية العامّة له وعليه، لا تخصيص لها، كما فهمه القرطبي، فاعترض التعميم؛ بأنه النبيّ ﷺ قد تولّى تفسيرها، ولا عطر بعد عروس، بل أفاد فائدة حسنة، وهو أن مقتضى الأولوية مرعى في جانبه أيضًا، لكنه ترك ذكر ذلك تكرّمًا، قال الداودي: المراد بالعصبة هنا الورثة لا من يرث بالتعصيب، وقيل: المراد قرابة الرجل، وهم من يلتقي مع الميّت في أب ولو علا، وقال الكرماني: المراد العصبة بعد أصحاب الفروض، ويؤخذ حكمهم من ذكر العصبة بطريق الأولى، ويشير إلى ذلك قوله: من كانوا؛ فإنه يتناول أنواع المنتسبين إليه بالنفس أو بالغير، قال: ويحتمل أن تكون من شرطية.

(**قال النووي: كان هذا القضاء واجبًا عليه ﷺ**).

قال ابن بطال، أي: ممّا يفيء اللّه عليه من المغانم والصدقات، قال: وهكذا يلزم المتولّي لأمر المسلمين أن يفعله بمن مات وعليه دين، انتهى، وهذا هو الراجح عند الشافعية، فإن لم

قيل: تبرع منه، والخلاف وجهان لأصحابنا وغيرهم، قال: ومعنى الحديث: أنه عليه الصلاة والسلام قال: أنا قائم بمصالحكم في حياة أحدكم أو موته، أنا وليه في الحالين، فإن كان عليه دين قضيته من عندي إن لم يخلف وفاء، وإن كان له مال فلورثته، لا آخذ منه شيئًا، وإن خلف عيالاً محتاجين ضائعين فليأتوا إلي فعلي نفقتهم ومؤنتهم، انتهى.

يفعل، فالإثم عليه إن كان حقّ الميّت في بيت المال يفي بقدر ما عليه من الدين، وإلا فبقسطه، والمرجح عند المالكيّة؛ أنه من ماله الخاص به عليه السّلام، إذ حمله على مال المصالح لا تحصل به خصوصية.

قال ابن بطال: فإن لم يعطِ الإمام عنه من بيت المال لم يحبس عن دخول الجنّة، لأنه يستحقّ القدر الذي عليه في بيت المال، إلاّ إذا كان دينه أكثر من القدر الذي له في بيت المال مثلاً.

قال الحافظ: والذي يظهر أن ذلك يدخل في المقاصصة وهو كمن له حقّ، وعليه حقّ وذلك أنهم إذا خلصوا من الصّراط حبسوا عند قنطرة بين الجنة والنار يتقاصون المظالم، حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنّة، فيحمل قوله: لا يحبس، أي: معذّبًا مثلاً، انتهى، (**وقيل:**) لم يكن واجبًا، بل هو (**تبرع منه والخلاف**) المذكور (**وجهان لأصحابنا وغيرهم**) والأرجح الوجوب، (**قال:**) أي النووي: (**ومعنى الحديث أنه عليه الصّلاة والسّلام، قال: «أنا قائم بمصالحكم في حياة أحدكم أو موته، أنا وليّه في الحالين فإن كان عليه دين قضيته من عندي:**) مالي الخاص بي. أو مال المصالح، القولان (**إن لم يخلف وفاء، وإن كان له مال فلورثته، لا آخذ منه شيئًا، وإن خلف عيالاً محتاجين ضائعين، فليأتوا إليّ، فعليّ نفقتهم ومؤنتهم»**)، هذا زائد على معنى الحديث أتى به من الحديث الآخر، (**انتهى**) كلام النووي.

قال الحافظ: قال العلماء: كان الذي فعله ﷺ من ترك الصّلاة على من عليه دين ليحرض الناس على قضاء الديون في حياتهم والتوصّل إلى البراءة منها، لئلاّ تفوتهم صلاتهم عليهم، وهل صلاته على المدين محرمة عليه أو جائزة وجهان.

قال النووي: الصواب الجزم بالجواز مع وجود الضامن؛ كما في حديث مسلم، وحكى القرطبي؛ أنه ربما كان يمتنع من الصّلاة على من أدان دينًا غير جائز، وأمّا من استدان لأمر جائز، فلا يمتنع، وفيه نظر إذ الحديث دالّ على التعميم، حيث قال: «من توفّي وعليه دين»، ولو كان الحال مختلفًا لبيّنه، نعم جاء عن ابن عباس؛ أنه ﷺ لما امتنع من الصّلاة على من عليه دين جاء جبريل، فقال: «إنّما المظالم في الديون التي حملت في البغي والإسراف، فأمّا المتعفّف ذوا

وفي وجوب قضائه على الإمام من مال المصالح وجهان، لكن قال الإمام: من استدان وبقي معسرًا إلى أن مات لم يقض دينه من بيت المال، فإن كان ظلم بالمطل ففيه احتمال، والأولى: لا، والله أعلم.

ومنها تخيير نسائه ﷺ في فراقه، وإمساكهن بعد أن اخترنه في أحد الوجهين، ووجوب ترك التزوج عليهن والتبدل بهن مكافأة لهن، ثم نسخ ذلك، لتكون المنة له عليه السلام عليهن، قال الله تعالى: ﴿**يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها**﴾ [الأحزاب/٢٨] الآية.

العيال، فأنا ضامن له اؤدّي عنه»، فصلّى عليه النبيّ ﷺ، وقال بعد ذلك: «من ترك ضياعاً» الحديث، وهو ضعيف، وليس فيه أن التفصيل المذكور كان مستمرًا، وإنّما فيه أنه طرأ بعد ذلك، وأنه السبب في قوله: «من ترك دينًا فعليّ».

(**وفي وجوب قضائه على الإمام من مال المصالح**،) أي: مال بيت المال (**وجهان**،) المعتمد عدم الوجوب مطلقًا عندهم، والراجح عند المالكية وجوبه من بيت المال على الأئمّة إذا عجز عن الوفاء قبل الموت، وتداينه في غير معصية أو فيها وتاب منها.

قال الشهاب القرافي: وأحاديث الجنس عن الجنّة منسوخة بما جعله اللّه على الأئمّة من وجوب وفاء دين المسلم الميّت بالقيد من بيت المال، قال: وإنّما كانت قبل الفتوحات، (**لكن قال الإمام: من استدان وبقي معسرًا إلى أن مات لم يقض دينه من بيت المال، فإن كان ظلم بالمطل، ففيه احتمال، والأولى لا**) يقضى، (**والله أعلم**) بالحكم.

(**ومنها: تخيير نسائه**،) مصدر مضاف لمفعوله، أي: أن المصطفى يخيّر نساءه (**في فراقه**،) وفي بقائهن معه، (ومنها: (**إمساكهنّ**،) فرفع عطفًا على تخيير لا بالجرّ لفساده، إذ يصير المعنى يجب عليه التخيير في الفراق وفي الإمساك، (**بعد أن اخترنه**) مكافأة لهن، وهذا (**في أحد الوجهين**،) والثاني: لم يحرم عليه الطلاق أصلاً، بل له الفراق بعد اختيارهنّ البقاء وهو الأصح، كما قاله شيخ الإسلام وغيره، (**ووجوب ترك التزوّج عليهنّ**) بعد أن اخترنه، (وترك (**التبدّل**،) فهو بالخفض عطف على التزوّج (**بهنّ مكافأة لهنّ**،) قال تعالىٰ: ﴿لا تحلّ لك النساء من بعد ولا أن تبدّل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهنّ﴾ الآية، (**ثم نسخ ذلك**) بقوله: ﴿يأيها النبيّ إنا أحللنا لك﴾ الآية، (**لتكون المنّة له عليه السّلام عليهنّ**) بإمساكهنّ، وترك التزوّج عليهنّ، (**قال اللّه تعالىٰ: ﴿يا أيها النبيّ قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة**، أي: إن كان أعظم همتكن وأقصى طلبكن (﴿**الدنيا**﴾)، أي: التمتّع بها والنيل من نعيمها (**وزينتها**﴾ **الآية**،) المال والبنين (**الآية**،) أي: جنسها، فيشملها والتي بعدها، إذ

واختلف في تخييره لهن على قولين، أحدهما: أنه خيرهن بين اختيار الدنيا فيفارقهن، واختيار الآخرة فيمسكهن، ولم يخيرهن في الطلاق، وهذا هو قول الحسن وقتادة، والثاني: أنه خيرهن بين الطلاق والمقام معه، وهذا قول عائشة ومجاهد والشعبي ومقاتل.

واختلفوا في السبب الذي لأجله خير ﷺ نساءه على أقوال:

أحدها: أن الله تعالى خيرة بين ملك الدنيا ونعيم الآخرة على الدنيا، فاختار الآخرة وقال: اللّهم احيني مسكينًا وأمتني مسكينًا واحشرني في زمرة المساكين، فلما اختار ذلك أمره الله تعالى بتخيير نسائه ليكن على مثل ....

كلاهما مراد ولما نزلت بدأ بعائشة، وقال: «إني ذاكر لك أمرًا، فلا تبادريني بالجواب حتى تستأمري أبويك»، فاختارته وقالت: يا رسول الله! لا تقل إني اخترتك، فقال: «إن الله لم يبعثني معنّتًا ولا متعنّتًا، وإنما بعثني معلّمًا ميسّرًا»، رواه الشيخان عن عائشة، ومعنّتًا، بكسر النون، أي: مشقًّا على عباده ومتعنّتًا، أي: طالبًا للعنت، وهو العسر والمشقّة.

(واختلف في) صفة **(تخييره لهن على قولين، أحدهما: أنه خيّرهن بين اختيار الدنيا فيفارقهن،** وبين **(اختيار الآخرة فيمسكهن ولم يخبرهن في الطلاق، وهذا قول الحسن)** البصري، وقتادة بن دعامة، وأكثر أهل العلم، كما قال البغوي وهو ظاهر القرءان، قال غير واحد: وهو الصحيح لقوله تعالىٰ: ﴿فتعالين أمتعكن وأسرحكن﴾ [الاحزاب/ ٢٨] الآية، فلو اخترن الدنيا لم يقع عليه طلاق حتى يوقعه هو، **(والثاني: أنه خيّرهن بين الطلاق،)** بأن فوّضه إليهنّ، فلو أوقعنه لوقع، **(وبين المقام معه،)** فلا يقع عليه، **(وهذا قول عائشة، ومجاهد، والشعبي)** عامر بن شراحيل، **(ومقاتل)** بن.

(واختلفوا في السبب الذي لأجله خيّر ﷺ نساءه على أقوال، أحدها: أن الله تعالىٰ خيّره بين ملك الدنيا ونعيم الآخرة،) فيقدّمه **(على)** نعيم **(الدنيا، فاختار الآخرة، وقال)** فيما رواه ابن ماجه وغيره: **(«اللّهمّ أحيني مسكينًا، وأمتني مسكينًا واحشرني:)** اجمعني **(في زمرة)**، بضمّ الزاي: جماعة **(المساكين)**، أي: اجعلني منهم قال اليافعي: وناهيك بهذا شرفًا، ولو قال: واحشر المساكين في زمرتي لكفاهم شرفًا، قال البيهقي: ولم يسأل مسكنة ترجع إلى القلّة، بل إلى الإخبات والتواضع، ولذا قال شيخ الإسلام زكريا: معناه طلب التواضع والخضوع، وأن لا يكون من الجبابرة المتكبّرين، والأغنياء المترفين، وتقدّم مزيد لهذا الفصل الثالث من المقصد الثالث، **(فلما اختار ذلك أمره الله تعالىٰ بتخيير نسائه ليكن على مثل**

اختياره. حكاه أبو القٰسم النميري.

والثاني: لأنهن تغايرن عليه.

والثالث: لأن أزواجه طالبنه وكان غير مستطيع، فكان أولهن أم سلمة سألته سترًا معلمًا، وسألته ميمونة حلة يمانية، وسألته زينب ثوبًا مخططًا وهو البرد اليماني، وسألته أم حبيبة ثوبًا سحوليًا، وسألته كل واحدة شيئًا إلا عائشة. حكاه النقاش.

والرابع: أن أزواجه عليه السلام اجتمعن يومًا فقلن: نريد ما تريد النساء من الحلي فأنزل الله آية التخيير، حكاه النقاش أيضًا، وذلك أنه لما نصر الله تعالى رسوله ....

اختياره،) فليس أمره بذلك بمعنى قام بهن من طلب شيء ونحوه، بل لئلاّ يكون مكرها لهنّ على ما اختاره لنفسه، (**حكاه أبو القٰسم النميري**،) بضمّ النون، وفتح الميم، وسكون التحتية، وراء نسبة إلى نمير بن عامر بن صعصعة بن معٰوية بن بكر بن هوازن، كما في اللباب.

(**والثاني: لأنهنّ تغايرن عليه**،) قال قتادة: سبب الآية غيرة غارتها عائشة، وقال ابن زيد: وقع بين أزواجه تغاير ونحوه ممّا يتغيّر به مزاجه، فنزلت، حكاهما ابن عطيّة.

(**والثالث: لأن أزواجه**،) الأولى حذف اللام فيه وفيما قبله (**طالبنه**) بالنفقة وشطّطن عليه في تكليفه منها فوق سعته، (**وكان غير مستطيع، فكان أوّلهنّ أُمّ سلمة سألته سترًا معلّمًا**،) بضم الميم، وسكون المهملة، وفتح اللام اسم مفعول من أعلمت الثواب، أي: جعلت له علمًا من طراز ونحوه، (**وسألته ميمونة**) بنت الحرث الهلاليّة (**حلّة يمانيّة، وسألته زينب**) ابنة جحش الأسدية، لما تقدّم في الزوجات، أن آية التخيير إنما نزلت وفي عصمته التسع التي توفّي عنهن، فليس المراد زينب ابنة خزيمة لموتها عنده ﷺ قبل نزول الآية، (**ثوبًا مخطّطًا، وهو البرد اليماني، وسألته أُمّ حبيبة**) بنت أبي سفيٰن الأُمويّة (**ثوبًا سحوليّاً**،) بسين وحاء مهملتين.

قال في المصباح: مثل رسول بلدة باليمن يجلب منها الثياب، وينسب إليها على لفظها، فيقال: أثواب سحولية، وبعضهم يقول: سحولية، بالضم نسبة إلى الجمع، وهو غلط؛ لأن النسبة إلى الجمع، أي وهو سحل بضمّتين إذا لم يكن علمًا، وكان له واحد من لفظة ترد إلى الواحد بالاتّفاق، (**وسألته كل واحدة**) من باقي التسع (**شيئًا إلا عائشة، حكاه النقاش**) في تفسيره.

(**والرابع: أن أزواجه عليه السّلام اجتمعن يومًا، فقلن: نريد ما تريد النساء من الحلي؟، فأنزل اللّٰه آية التخيير، حكاه النقاش أيضًا، وذلك أنه لما نصر اللّٰه تعالىٰ رسوله**،

وفتح عليه قريظة والنضير، ظن أزواجه أنه اختص بنفائس اليهود وذخائرهم، فقعدن حوله وقلن يا رسول الله، بنات كسرى وقيصر في الحلي والحلل، ونحن على ما تراه من الفاقة والضيق، وآلمن قلبه لمطالبتهن له بتوسعة الحال، وأن يعاملن بما يعامل به الملوك والأكابر أزواجهم، فأمره الله تعالى أن يتلو عليهن ما نزل في أمرهن لئلا يكون لأحد منهن عليه منة في الصبر على ما اختاره من خشونة العيش.

وفتح عليه قريظة) بالظاء المشالة، (**والنضير ظنّ أزواجه أنه اختصّ بنفائس اليهود وذخائرهم**) بذال وخاء معجمتين: أموالهم المعدّة لوقت الحاجة: جمع ذخيرة، (**فقعدن حوله، وقلن: يا رسول اللّٰه! بنات كسرى وقيصر في الحلي والحلل، ونحن على ما تراه من الفاقة**) أي: الحاجة (**والضيق، وآلمن قلبه لمطالبتهنّ له بتوسعة الحال**) مع أنه خلاف مراده، (**وأن يعاملن بما تعامل به الملوك والأكابر أزواجهم**) من الحلي والحلل وتوسيع العيش، (**فأمره اللّٰه تعالىٰ أن يتلو عليهن ما نزل في أمرهنّ، لئلاّ يكون لأحد منهنّ عليه منّة في الصبر على ما اختاره من خشونة العيش**).

وأخرج مسلم، وأحمد، والنسائي عن جابر: أقبل أبو بكر يستأذن على رسول اللّٰه ﷺ، فلم يؤذن له، ثم أقبل عمر، فاستأذن، فلم يؤذن له، ثم أذن لهما فدخلا، والنبيّ ﷺ جالس وحوله نساؤه، وهو ساكت، فقال عمر: لأكلمنّ النبيّ ﷺ لعلّه يضحك، فقال عمر: يا رسول اللّٰه! لو رأيت ابنة زيد امرأة عمر سألتني النفقة آنفًا، فوجأت عنقها، فضحك النبيّ ﷺ حتى بدا ناجذه، وقال: «هنّ حولي يسألنني النفقة»، فقام أبو بكر إلى عائشة يضربها، وقام عمر إلى حفصة كلاهما يقول: تسألان النبيّ ﷺ ما ليس عنده، فنهاهما رسول اللّٰه ﷺ، فقال نساؤه: واللّٰه لا نسأله بعد هذا المجلس ما ليس عنده ثم اعتزلهن شهرًا، ثم نزلت علي هذه الآية: ﴿يا أيها النبيّ قل لأزواجك﴾ الآية، إلى قوله: ﴿عظيمًا﴾، الآية، فبدأ بعائشة، فقال: «إني ذاكر لك أمرًا ما أُحب أن تعجليني فيه حتى تستأمري أبويك»، قالت: ما هو؟، فتلا عليها ﴿يا أيها النبيّ قل لأزواجك﴾ الآية، قالت: أفيك أستأمر أبوي، بل أختار اللّٰه ورسوله.

وفي البخاري وغيره عن عمر في قصّة المرأتين اللتين تظاهرتا، فذكر الحديث بطوله، وفيه: فاعتزل النبيّ ﷺ نساءه من أجل ذلك الحديث حين أفشته حفصة إلى عائشة، وكان قد قال: «ما أنا بداخل عليهن شهرًا» من شدّة توجده حين عاتبه اللّٰه، فلمّا مضت تسع وعشرون

فلما اخترنه وصبرن معه عوضهن الله على صبرهن بأمرين: أحدهما أن جعلهن أمهات المؤمنين تعظيمًا لحقهن وتأكيدًا لحرمتهن، وتفضيلهن على سائر النساء بقوله: ﴿**لستن كأحد من النساء**﴾ [الأحزاب/٣٢]، والثاني: أن حرم الله عليه طلاقهن والاستبدال بهن فقال تعالى: ﴿**لا تحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج**﴾ [الأحزاب/٥٢] الآية، فكان تحريم طلاقهن مستدامًا، ....

دخل على عائشة، قالت: فأنزلت آية التخيير، فبدأ بي أوّل امرأة في فتح الباري، فاتّفق الحديثان على أن آية التخيير نزلت عقب فراغ الشهر الذي اعتزلهنّ فيه، لكن اختلفا في سبب الاعتزال، ويمكن الجمع بأن يكونا جميعًا سبب الاعتزال، فإن قصّة المتظاهرتين خاصّة بهما، وقصّة سؤال النفقة عامّة في جميع النسوة، ومناسبة آية التخيير لقصّة سؤال النفقة أليق منها بقصّة المتظاهرتين، انتهى، (**فلمّا اخترنه**) كلهنّ على الصحيح الثابت في البخاري ومسلم وغيرهما، وما يروى عند ابن إسحٰق أن فاطمة بنت الضحاك الكلابية اختارت الدنيا، فكانت تلقط البعر، وتقول هي الشقية.

وعند ابن سعيد: أن العامرية اختارت قومها، فكانت تقول: هي الشقيّة، فضعفه ابن عبد البرّ، وتبعوه بأن الآية إنما نزلت وفي عصمته التسع اللاتي توفى عنهنّ، وقد صرحت عائشة في الصحيحين بأنهنّ كلهنّ اخترن اللّٰه ورسوله والدار الآخرة، وقد تقدّم بسط ذلك في الزوجات، (**وصبرن معه عوضهن**،) أي: قابلهن (**اللّٰه على صبرهن بأمرين**،) الباء للمقابلة، وهي الداخلة على الأعواض أثمانًا أو غير أثمان نحو: اشتريته بألف وكافأت إحسانه بضعف، فالمعنى جعل لهن عوضًا عن صبرهن أمرين، (**أحدهما: أن جعلهنّ أمّهات المؤمنين**) في الاحترام والتعظيم لا في الخلوة بهنّ ومنع نكاح بناتهنّ وأخواتهنّ، كما أفاده قوله: (**تعظيمًا لحقّهن، وتأكيدًا لحرمتهنّ، وتفضيلهن على سائر النساء**،) وهذا يصلح جعله أمرًا مستقلاً، وإن أدمجه المصنف فيما قبله، (**بقوله**: ﴿**يا نساء النبيّ لستنّ كأحد من النساء**﴾ [**الأحزاب/ ٣٢**].

قال السبكي: ظاهر الآية أن أزواجه ﷺ أفضل النساء مطلقًا حتى مريم، وظاهرها أيضًا تفضيلهنّ على بناته إلاّ أن يقال بدخولهنّ في اللفظ، لأنهنّ من نساء النبيّ، نقله عنه السيوطي في الأكليل وأقرّه، (**والثاني، أن حرّم عليه طلاقهنّ والاستبدال بهنّ، فقال تعالىٰ**: ﴿**لا تحلّ لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج**﴾ [**الأحزاب/٢٥**]، **فكان تحريم طلاقهنّ مستدامًا**) في أحد الوجهين، والآخر أن له الفراق بعد اختيارهن البقاء معه، وهو الأصح، كما مرّ، وأمّا قوله تعالىٰ: ﴿من بعد﴾، أي: من بعد التسع، ففيه خلاف، فقيل: إنها حظرت عليه النساء، إلا التسع اللواتي كن عنده.

وأما تحريم التزويج عليهن فنسخ، قالت عائشة: ما مات رسول الله ﷺ حتى أحل الله له النساء، يعني اللاتي حرمن عليه، وقيل: الناسخ لتحريمهن عليه قوله تعالى: ﴿إنا أحللنا لك أزواجك﴾ [الأحزاب/٥٠] الآية.

وقال النووي في الروضة: لما خيرهن فاخترنه كافأهن على حسن صنيعهن بالجنة فقال: ﴿فإن الله أعد للمحسنات منكن أجرًا عظيمًا﴾ [الأحزاب/٢٩]، انتهى.

وإنما اختص ﷺ بوجوب التخيير لنسائه بين التسريح والإمساك، لأن الجمع بين عدد منهن يوغر صدورهن بالغيرة التي هي أعظم الآلام، وهو إيذاء يكاد ينفر القلب ويوهن الاعتقاد، وكذا إلزامهن على الصبر والفقر يؤذيهن، ومهما ألقى زمام الأمر إليهن خرج عن أن يكون ضررًا، ....

قال ابن عطية: وكأن الآية ليست متّصلة بما قبلها، وقال أُبيّ بن كعب وعكرمة، أي: من بعد الأصناف التي سمّيت، ومن قال الإباحة كانت مطلقة، قال هنا معناه لا تحلّ لك اليهوديّات، ولا النصرانيّات، وهذا تأويل في بعد، وإن روي عن مجاهد، انتهى.

(**وأمّا تحريم التزويج عليهنّ فنسخ، قالت عائشة: ما مات رسول الله ﷺ حتى أحلّ الله له النساء، يعني اللاتي حرمن عليه**،) ولذا تزوّج، كما مرّ تفصيله في الزوجات، (**وقيل: الناسخ لتحريمهن عليه قوله تعالىٰ: ﴿إنّا أحللنا لك أزواجك﴾[الأحزاب/ ٥٠]**،) وإن تقدّم عليه في التلاوة، وفي ابن عطية ذهب هبة اللّه إلى أن قوله تعالىٰ: ﴿ترجي من تشاء﴾ الآية، ناسخ لقوله ﴿ولا تحلّ لك النساء من بعد﴾ الآية، وقال: ليس في كتاب اللّه ناسخ تقدم المنسوخ إلاّ هذا، قال: وكلامه مضعف من جهات، انتهى.

(**وقال النووي في الروضة: لما خيرهنّ فاخترنه، كافأهنّ اللّه عزّ وجلّ على حسن صنيعهنّ بالجنّة، فقال**: ﴿إن كنتن تردن اللّه ورسوله والدار الآخرة﴾، (**﴿فإن اللّه أعدّ﴾**:) يسّر وهيّأ (**﴿للمحسنات﴾**) المطيعات (**﴿منكن أجرًا عظيمًا﴾ الآية**،) أي الجنة؛ كما قال، (**انتهى، وإنّما اختصّ ﷺ بوجوب التخيير لنسائه بين التسريح والإمساك لأن الجمع بين عدد منهن يوغر**،) بضم التحتيّة، وكسر المعجمة وبالراء، أي: يهيج (**صدورهن**) بالغيظ والضغن والعداوة (**بالغيرة**،) أي: بسببها (**التي هي أعظم الآلام، وهو**) أي: الألم (**إيذاء يكاد ينفر القلب ويوهن الاعتقاد، وكذا إلزامهنّ على الصبر والفقر يؤذيهن، ومهما ألقى زمام الأمر إليهن**) بالتخيير (**خرج عن أن يكون**) ما هنّ عليه (**ضررًا**،) فلا يردّ أن الأولى أن

فنزه عن ذلك منصبه العالي. وقيل له: ﴿**يا أيها النبي قل لأزواجك**﴾.

ومنها: إتمام كل تطوع شرع فيه، حكاه في الروضة وأصلها، قال النووي: وهو ضعيف. وفرعه بعض الأصحاب: على أنه كان يحرم عليه ﷺ إذا لبس لأمته أن ينزعها حتى يلقى العدوّ ويقاتل ذكره في تهذيب الأسماء واللغات.

ومنها: أنه كان يلزمه أداء فرض الصلاة بلا خلل. قاله الماوردي: قال العراقي في شرح المهذب: إنه كان معصومًا عن نقص الفرض، والمراد خلل لا يبطل الصلاة.

وقال بعضهم: كان يجب عليه ﷺ إذا رأى ما يعجبه أن يقول: لبيك أن العيش عيش الآخرة، ثم قال: هذه كلمة صدرت منه ﷺ في أنعم حالة يسر بها،

يكون ضارّاً لهنّ، (**فنزه عن ذلك منصبه العالي**) على كل منصب، (**وقيل له: ﴿يا أيّها النبيّ قل لأزواجك﴾**، (**ومنها إتمام كل تطوّع شرع فيه، حكاه في الروضة وأصلها**).

(**قال النووي: وهو ضعيف**) لخبر مسلم؛ أنه قال لعائشة ذات يوم: «هل عندكم شيء»؟، قالت: أُهدي لنا حيس، قال: «هاتيه»، فأكله، ثم قال: «لقد كنت أصبحت صائمًا»، فلو وجب عليه لم يفطر بعد الشروع في الصّوم، (**وفرعه بعض الأصحاب على أنه كان يحرم عليه ﷺ إذا لبس لأُمّته**،) أي ذرعه تجمع على الأم مثل تمرة وتمر، وعلى لؤم كنقر على غير قياس، كأنه جمع لؤمة، قاله الجوهري. (**أن ينزعها حتى يلقى العدو ويقاتل، ذكره في تهذيب الأسماء واللغات**) الواقعين في الشرح الكبير للرافعي على وجيز الغزالي، (**ومنها: أنه كان لزمه أداء فرض الصّلاة بلا خلل**) يفسد كمالها، (**قاله الماوردي**،) وإيضاحه ما (**قال العراقي**) أبو إسحٰق إبرٰهيم بن منصور المصري، ولد بمصر سنة عشر وخمسمائة، وقيل له العراقي، لأنه سافر إلى بغداد، وأقام بها مدّة يشتغل، ثم عاد إلى مصر، وتولّى خطابة الجامع العتيق، مات سنة ستّ وتسعين (**في شرح المهذب**،) وهو شرح حسن، قاله السيوطي؛ (**إنه كان معصومًا عن نقص الفرض، انتهى، والمراد خلل لا يبطل الصّلاة**،) كترك خشوع، فأمّا المبطل، فلا يتوهّم وقوعه منه، وألحق بالصّلاة غيرها من عباداته، كالصوم.

(**وقال بعضهم**:) من خصائصه؛ أنه (**كان يجب عليه ﷺ إذا رأى ما يعجبه أن يقول: لبّيك إن العيش**) المعتبر الدائم (**عيش الآخرة**،) لا عيش الدنيا لكدره، وكونه مع المنغصات الكثيرة، ثم هو فان، وإن طال قلّ متاع الدنيا قليل، (**ثم قال**) هذا البعض: (**هذه الكلمة صدرت منه ﷺ في أنعم حالة يسرّ بها**،) ويحتمل أن الهاء ضمير عائد له عليه السّلام، وهذا أنسب

وهو يوم حجه بعرفة، وفي أشد حالة وهو يوم الخندق، انتهى.

ومنها: أنه كان يؤخذ عن الدنيا حالة الوحي، ولا يسقط عنه الصوم والصلاة وسائر الأحكام، كما ذكره في زوائد الروضة عن ابن القاص والقفال، وكذا ذكره ابن سبع.

ومنها: أنه كان يغان ....

بقوله: (**وهو يوم حجّه بعرفة، وفي أشدّ حالة، وهو يوم الخندق، انتهى**) ما قاله بعضهم، وهو وجه حكاه في الروضة، وأصلها كما في الأنموذج.

قال شارحه: والثاني لا يجب، وهو الأصح، لأنه رأى ما يعجبه يوم وقعة بدر التي أعزّ الله فيها الإسلام وأهله، والفتح الأعظم الذي هو فتح مكّة، ولم ينقل أنه قاله مع توفّر الدواعي على نقله، فلو وقع لنقل، انتهى.

(**ومنها: أنه كان يؤخذ عن الدنيا حالة الوحي**،) أي: عند تلقّيه، (**ولا يسقط عنه الصّوم والصّلاة وسائر الأحكام**؛) التي كلّف بها، بل هو مخاطب بها في تلك الحالة، وهو آية كمال عقله فيها، وإن أخذه إنما هو بحسب الظاهر، لا الحقيقة، (**كما ذكره**) النووي (**في زوائد الرّوضة عن ابن القاص والقفال، وكذا ذكره ابن سبع**،) والبيهقي وغيرهم، وحديث شأن الوحي في الصحيحين صريح في أنه ﷺ كان يتنقّل من حالته المعروفة إلى حالة تستلزم الاستغراق والغيبة عن الحالة الدنيويّة حتى ينتهي الوحي ويفارقه الملك.

قال السراج البلقيني: وهي حالة يؤخذ فيها عن حال الدنيا من غير موت، فهو مقام برزخي يحصل له عند تلقّي الوحي، ولما كان البرزخ العام ينكشف فيه للميّت كثير من الأحوال، خصّ الله نبيّه ببرزخ في الحياة يلقى الله فيه، وهو مشتمل على كثير من الأسرار، وقد وقع لكثير من الصلحاء عند الغيبة بالنوم أو غيره اطّلاع على كثير من الأسرار، وذلك مستمدّ من المقام النبويّ، ويشهد لذلك حديث: «رؤيا المؤمن جزء من ستّة وأربعين جزءًا من النبوّة»، انتهى.

وتوقّف شيخنا في عدّ هذا خصوصية، حيث كان عقله في تلك الحالة حاضرًا، لأنه لو حصل مثله لآحاد البشر، خرقًا للعادة، فاستغرق في مشاهدة الله مع حضور قلبه ومعرفة ما يردّ عليه من نفع أو ضرّ لكان مكلّفًا، اللّهمّ إلاّ أن يقال عدّ خصوصية لكمال استغراقه حتى إن ما يدركه في تلك الحالة، كإدراكه في حالة نومه للمعاني والأحكام، لأنه لا ينام قلبه، وذلك بحسب ظاهر الحال يقتضي عدم التكليف، انتهى. فليتأمّل.

(**ومنها: أنه كان يغان**،) بغين معجمة من الغين، وهو الغطاء، قال النووي: بالنون والميم،

على قلبه فيستغفر الله سبعين مرة. ذكره ابن القاص ونقله عنه ابن الملقن في كتاب الخصائص، ورواه مسلم وأبو داود من حديث الأغر المزني بلفظ: «إنه ليغان على قلبي وإني لأستغفر الله ....

بمعنى، والمراد هنا ما يغشى (**على قلبه، فيستغفر اللّه سبعين مرّة**) رواه الترمذي عن أبي هريرة رفعه: «إني لأستغفر اللّه في اليوم سبعين مرّة»، ورواه النسائي وابن حبّان من حديث أنس بلفظ: «إني لأتوب إلى اللّه في اليوم سبعين مرّة»، وروى البخاري عن أبي هريرة رفعه: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «واللّه إنّي لأستغفر اللّه وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرّة».

قال السيوطي رحمه اللّه: المختار أن هذا من المتشابه الذي لا يخاض في معناه، وقد سئل عنه الأصمعي، فقال: لو كان قلب غير النبيّ ﷺ لتكلّمت عليه، ولكن العرب تزعم أن الغين الغيم الرقيق، انتهى.

(**ذكره ابن القاص، ونقله عنه ابن الملقن في كتاب الخصائص**) وأقرّه، ولا يخفى أن ضمير منها لما وجب، عليه لكن في الجزم بعزوه لابني القاص والملقن نظر، إذ لم يصرّحا بالوجوب، إنّما قالا: وكان يغان على قلبه فيستغفر اللّه سبعين مرّة، ولذا أشار السيوطي إلى التوقّف في مراد ابن القاص، وتابعه، فقال بعد نقله: وعبارة أبي سعد في شرف المصطفى، ويستغفر اللّه في كل يوم سبعين مرّة، ولا يدرى، وعبارة رزين ومما وجب عليه أن يستغفر اللّه في كل يوم سبعين مرّة، (**ورواه مسلم**) في الدّعوات، (**وأبو داود**) في الصّلاة (**من حديث الأغرّ**) بفتح الهمزة والغين المعجمة، وبالراء ابن عبد اللّه، ويقال ابن يسار (**المزني**) ويقال: الجهني من المهاجرين، ومال ابن الأثير إلى التفرقة بين المزني والجهني، وليس بشيء، لأن مخرج الحديث واحد، وقد أوضح البخاري العلّة فيه، وإن مسعرًا تفرّد بقوله الجهني، فأزال الإشكال.

قال ابن السكن: حدّثنا محمّد بن الحسن عن البخاري قال: كان مسعر يقول في روايته عن الأغر الجهني والمزني أصح، وجزم أبو نعيم وابن عبد البرّ؛ بأن المزني والجهني واحد كما بيّنه في الإصابة، فقوله في التقريب: ومنهم من فرّق بينهما هو بفاء أوّله، وقاف آخره، أي: جعلهما اثنين، إشارة لابن الأثير، وتصحفت في عبارة، بقاف أوّله، ونون آخره من النساخ، فأحوجت الشارح إلى قوله: ولعلّ وجه من قرن بينهما، أنه كان من إحدى القبيلتين نسبًا، وحليفًا للأخرى، أو نحو ذلك، (**بلفظ: أنه**) أي: الشأن (**ليغان على قلبي:**) نائب فاعل يغان، أي: ليغشى على قلبي، وقال الطيبي: اسم أن ضمير الشأن، والجملة بعده خبر له، ومفسّرة والفعل مسند إلى الظرف، ومحلّه رفع بالفاعلية، أي: المجازية، وهي النيابة، (**وإنّي لأستغفر اللّه**) أي أطلب منه الغفر، أي: السّتر، هذا ظاهره، قال الحافظ: ويحتمل أن المراد هذا اللفظ بعينه،

في اليوم مائة مرة» وهذا لفظ مسلم، وقال أبو داود «في كل يوم»، قال الشيخ ولي الدين العراقي: والظاهر أن الجملة الثانية مرتبة على الأولى، وأن سبب الاستغفار: الغين، ويدل لذلك قوله في رواية النسائي في عمل اليوم والليلة: إنه ليغان على قلبي حتى أستغفر الله كل يوم مائة مرة، وفي رواية له أيضًا: فاستغفر الله. وألفاظ الحديث يفسر بعضها بعضًا. ويحتمل من حيث اللفظ أن تكون الجملة الثانية كلامًا برأسه غير متعلقة بما قبله، فيكون عليه السلام أخبر بأنه يغان على قلبه، وبأنه يستغفر الله في اليوم مائة مرة، ....

ويرجّحه ما أخرجه النسائي بسند جيّد، عن ابن عمر؛ أنه سمع النبيّ ﷺ يقول: «أستغفر اللّٰه الذي لا إلٰه إلاّ هو الحيّ القيّوم وأتوب إليه» في المجلس قبل أن يقوم مائة مرّة، وله، عن نافع، عن ابن عمران: كنّا لنعدّ لرسول اللّٰه ﷺ في المجلس ربّ اغفر لي وتب عليّ إنك أنت التوّاب الغفور مائة مرّة (**في اليوم**) الواحد من الأيام، ولم يرد يومًا معينًا (**مائة مرّة**) لا يعارض رواية سبعين، لأن المراد الكثرة لا التحديد ولا الغاية، فالمراد: أستغفره دائمًا أبدًا، وخصّ المائة لكمالها في العدد المركّب من الآحاد والعشرات، حتى إن ما زاد عليها، كالتكرير لذلك، كما أشار إليه الحرالي؛ لكن قال في الفتح: والمطالع كل ما جاء في الحديث من التعبير بالسبعين، قيل هو على ظاهره وحصر عدده، وقيل المراد التكثير، والعرب تضع السبع والسبعين والسبعمائة موضع الكثرة، قال في الفتح: وقوله في رواية البخاري: أكثر من سبعين، يحتمل أن يفسّر برواية مائة، ووقع عند النسائي من رواية معمر عن الزهري بلفظ: إني لأستغفر اللّٰه في اليوم خمسمائة، مرة لكن خالف معمر أصحاب الزهري في ذلك، (**هذا لفظ مسلم**).

(**وقال أبو داود: في كل يوم**) بدل قوله في اليوم، ولا منافاة بينهما؛ لأن المراد باليوم ما صدقه، وهو يتحقّق مع ذلك، كما يتحقّق في بعض الأيّام.

(**قال الشيخ ولي الدين العراقي: والظاهر أن الجملة الثانية**،) أي قوله: وإني لأستغفر اللّٰه ...الخ، (**مرتّبة على الأولى**) التي هي أنه ليغان على قلبي، (**وأن سبب الاستغفار الغين ويدلّ لذلك قوله في رواية النسائي في عمل اليوم واللّيلة إنه ليغان على قلبي**،) أي: ويدوم أثر ذلك (**حتى أستغفر اللّٰه كل يوم مائة مرّة**،) فيزول، (**وفي رواية له أيضًا: فأستغفر اللّٰه**،) فصرّح بفاء السببيّة، (**وألفاظ الحديث المختلفة يفسر بعضها بعضًا**،) فتحمل الجملة الثانية على أنها مسبّبة عن الأولى، فتوافق الروايتين، (**ويحتمل من حيث اللفظ**) بقطع النظر عن الروايتين (**أن تكون الجملة الثانية كلامًا برأسه، غير متعلّقة بما قبله، فيكون عليه السّلام أخبر بأنه يغان على قلبه**، وأخبر (**بأنه يستغفر اللّٰه في اليوم مائة، مرة**) وليس الاستغفار مسبّبًا عن الغين، فأخبر

انتهى.

وقال أبو عبيد: أصل الغين في هذا، ما يغشى القلب ويغطيه، وأصله: من غين السماء، وهو إطباق الغيم عليها.

وقال غيره: الغين شيء يغشى القلب ولا يغطيه كل التغطية، كالغيم الرقيق الذي يعرض في الهواء فلا يمنع ضوء الشمس.

قال القاضي عياض ـ بعد حكايته لذلك ـ: فيكون المراد بهذا الغين إشارة إلى غفلات قلبه وفترات نفسه وسهوها عن مداومة الذكر ومشاهدة الحق بما كان ﷺ دفع إليه من مقاساة البشر وسياسة الأمة ....

بحصول الغين مع كثرة الاستغفار، فما الظنّ بمن ليس كذلك، والجملة حال مقدّرة،(**انتهى**)، لكن الوجه الأول لقاعدة المحدثين أن خير ما فسّرته بالوارد.

(**وقال أبو عبيد**) القٰسم بن سلام بالتشديد البغدادي، الإمام المشهور، المصنّف، الثقة، الفاضل، المتوفي سنة أربع وعشرين ومائتين في غريب الحديث، (**أصل الغين،**) أي: ما وضع له أوّلاً (**في هذا ما يغشى،**) بفتح الياء والشين الخفيفة، أو بضمّها وكسر الشين مشدّدة والأوّل أظهر (**القلب،**) أي: يعرض له أو يستره (**ويغطّيه،**) عطف تفسير، وهو استعارة لما يشغله، (**وأصله،**) أي: ما وضع له أوّلاً مأخوذ (**من غين السماء، وهو إطباق الغيم عليها،**) فأطلق على ما يغشى لاشتراكهما في مجرد التغطية.

(**وقال غيره: الغين شيء يغشى القلب ولا يغطيه كل التغطية،**) أي لا يغطيه كلّه، (**كالغيم الرقيق الذي يعرض في الهواء،**) أي: في الجوّ (، **فلا يمنع ضوء الشمس**) لرقّته.

(**قال القاضي عياض**) في الشفاء: (**بعد حكايته لذلك**) المذكور عن أبي عبيدة وغيره، (**فيكون المراد بهذا الغين إشارة إلى غفلات قلبه وفترات نفسه،**) أي: فتورها (**وسهوها،**) أي: زوال صورتها عن الفكر، وبين ما غفل عنه من فتور وسهو، فقال (**عن مداومة الذكر،**) أي ذكره الله بلسانه وقلبه، (**ومشاهدة الحق،**) إن أريد به الله تعالىٰ، فالمراد مشاهدته في مزايا مصنوعاته حتى كأنه يراه عيانًا، وإن أريد الحق الثابت المتيقّن من العلوم الحقّة والأمور اليقينيّة اللدنية، فهو واضح، ولما كان هذا لايناسب مقامه ﷺ، أشار إلى دفعه بما لم يتنبه له المعترض بالتعقّب الآتي، فقال: (**بما،**) : أي بسبب ما (**كان ﷺ دفع إليه**) بالبناء للمجهول، أي: فوّض إليه وأعطيه (**من مقاساة البشر،**) أي مكابدتهم، وتحمّل مشاقهم (**وسياسة الأمّة**) تدبيرهم وأمرهم بما يصلح شأنهم من ساسه يسوسه إذا قام عليه لإصلاح أموره، وهو لفظ عربي لا معرب،

ومعاناة الأهل، ومقاومة الولي والعدو، ومصلحة النفس، وكلفه من أعباء أداء الرسالة وحمل الأمانة، وهو في كل هذا في طاعة ربه، وعبادة خالقه، لكن لما كان ﷺ أرفع الخلق عند الله مكانة وأعلاهم درجة، وأتمهم به معرفة، وكانت حالته عند خلوص قلبه وخلو همته،وتفرده بربه وإقباله بكليته عليه، ومقامه هنالك أرفع حاليه، رأى عليه السلام حال فترته عنها، وشغله بسواها غضًا ....

كما توهم، وهي حكم مخصوص بما يكون بطريق القهر والضبط، **(ومعاناة الأهل،)** أي: تحمل المشاق من جهتهم، أي: الاعتناء بأمورهم والتقييد بما فيه معاشرهم، **(ومقاومة الولي)** من يواليه ويتبعه، أي: القيام معه بالمناصرة والحفظ **(والعدوّ)** بدفع شرّه وحمله على الإسلام والتمسّك بالحق **(ومصلحة النفس،)** أي: نفسه في أمور معاشه، **(وكلفه)** بالبناء للمفعول، معطوف على دفع إليه **(من أعباء،)** بفتح وإسكان، آخره همز: جمع عبء، بالكسر ويفتح، أي: أثقال حاصله في **(أداء الرّسالة،)** وهو ما يكون له في تبليغها ودعوة الخلق، **(وحمل)** بفتح أوّله **(الأمانة،)** أي: ما استودعه اللّٰه تعالىٰ من أسراره وإعطاء كل ذي حقّ حقّه، وليس المراد بها طاعة اللّٰه التي أوجبها عليه، كما قيل، كذا في النسيم، وحمل شيخنا على ما نفاه، فقال: أي ما كلّفه من الأحكام الشرعية، سمّيت أمانة لوجوب أدائها، كما يجب أداء الوديعة مثلاً لمالكها، انتهى، والمثبت أوجه، **(وهو)** ﷺ **(في كل هذا)** المذكور **(في طاعة ربّه وعبادة خالقه،)** عطف أخصّ على أعمّ، وهذا دفع لتوهم أنه كان اللائق أن لا يشغله شيء عن ذكر ربّه ومشاهدته؛ بأنه لم يشغله به لحظوظ نفسانيّة، ولا لأمور رئاسيّة، وإنّما اللّٰه شغله بذلك، فما حصل ذلك إلاّ لخدمته التي أمره اللّٰه بها، ولما ورد عليه إذا كان هذا طاعة وعبادة، فلم أستغفر منه وجهه على طريق الاستدراك بقوله: **(ولكن لما كان** ﷺ **أرفع،)** أعلى **(الخلق عند اللّٰه مكانة،)** أي: رتبة ومنزلة، **(وأعلاهم درجة)** تمييز **(وأتمّهم:)** أكملهم **(به،)** أي: اللّٰه **(معرفة،)** فهو أعرف باللّٰه ممّن سواه، وأخّر هذا، لأنه مرتّب على ما قبله في المعقول والمحسوس، **(وكانت حالته:)** أمره وشأنه **(عند خلوص قلبه)** للّٰه، بحيث لا يمرّ به سواه، **(وخلوّ همّته وتفرّده بربّه،)** أي: جعل أمره منفردًا بالتوجّه لجانبه إلاّ على، فيكون قلبه معه وحده في خلوته، فإن ذاكر اللّٰه جليس الرحمٰن، كما ورد عنه ﷺ **(وإقباله بكليته،)** أي: ذاته كلّها قلبًا وقالبًا **(عليه، ومقامه هنالك،)** أي: إقامته مع اللّٰه وحده في حظيرة قدس قربه، وأشار بالبعد لعلوّ مقامه ثمت **(أرفع،)** أي: أعلى **(حاليه،)** أي حال اشتغاله بالظاهر، وحال كونه مع اللّٰه، وكل منهما رفيعة، لكن هذه أرفع، **(رأى عليه السّلام)** شاهدًا، وعلم **(حال فترته عنها وشغله بسواها،)** أي: اشتغاله بغيرها **(غضًّا)** بمعجمتين،

من عليٍّ حاله، وخفضًا من رفيع مقامه، فاستغفر الله من ذلك، قال: وهذا أولى وجوه الحديث وأشهرها، وإلى معنى ما أشرنا إليه مال كثير من الناس، وحام حوله فقارب ولم يرد، وقد قربنا غامض معناه، وكشفنا للمستفيد محياه، وهو مبني على جواز الفترات والغفلات والسهو في غير طريق البلاغ، انتهى.

وتعقب: بأنه لا ترضى نسبته ﷺ إلى ذلك، لما يلزم عليه من تفضيل الملائكة عليه بعدم الفترة عن التسبيح والمشاهدة، ولقوله عليه السلام: «لست أنسى ولكن أُنسي لأسنّ» ....

أي: نقصًا كناية عن التنزيل (**من علي حاله**،) أي: حالة العلى، (**وخفضًا**،) : أي حطًّا وتنزيلاً (**من رفيع مقامه**) بالنسبة للحالة الأخرى، وإن لم يكن كذلك في نفسه، لأنه في عبادة، (**فاستغفر الله من ذلك**،) لعدّه بالنسبة لمقامه الآخر كالذنب.

(**قال**) عياض: (**وهذا**) التفسير (**أولى وجوه الحديث**) التي ذكرت في توجيهه (**وأشهرها: وإلى معنى ما أشرنا إليه، مال كثير من الناس، وحام حوله، فقارب ولم يرد**،) أي: لم يصل إليه استعارة من ورد الماء إذا أتاه ليستقي منه، وفيه أشارة إلى أن فيه شفاء العليل وثلج الصدور، وإن للنفس ظمأ إليه، وفيه بلاغة ظاهرة، (**وقد قربنا غامض**،) أي أدنينا لمن قاربه خفي (**معناه**) الذي لم يتّضح، (**وكشفنا للمستفيد**) طالب الفائدة العلمية من تجارته الرابحة (**محياه**،) بضمّ الميم، وفتح الحاء، وشدّ الياء: وجهه الحسن شبهه بحسان مخدرة (**وهو**)، أي: هذا التفسير (**مبني**،) أي: متفرّع (**على جواز الفترات والغفلات والسهو**) على جميع الأنبياء عليهم السّلام (**في غير طريق البلاغ**،) فلا يجوز ذلك فيه لمنافاته له، وقد انتقد عليه بناؤه على هذا بأنه جعل أوّلاً الثلاثة عبارة عن اشتغاله بأمر أُمّته وأهله ولا غفلة ولا فترة ولا سهو حقيقة، فكيف بناه على غير أساسه، فهو كالغفلة عمّا قاله، (**انتهى**) كلام عياض. (**وتعقّب؛ بأنه لا ترضى نسبته ﷺ إلى ذلك**) حتى قيل: لا ينبغي ذكره (**لما يلزم عليه من تفضيل الملائكة عليه بعدم الفترة عن التسبيح والمشاهدة**،) وهو خلاف الإجماع من تفضيله عليهم، وقدّمنا الجواب عنه؛ بأن هذا غفلة من المتعقّب؛ لأنه أشار إلى دفع هذا الاعتراض بقوله: بما كان دفع إليه ... الخ، فلم يشتغل عن ذلك إلاّ لأمر الله له بهذا لما ترتّب عليه من حكم وأحكام شرعية.

(**ولقوله عليه السّلام: «لست أنسى**) تعليل ثان لكونه لا ترضى نسبته إلى ذلك، لأنه نفى عنه النسيان هذا ظاهره، لكن يردّ عليه قوله: (**ولكن أنسى**) بالتشديد مبني للمجهول (**لأسنّ**،) فإنّه ظاهر في أن ذلك لم ينشأ عن غفلة، فالأولى جعله جوابًا عن التعقّب، وكأنه قال: ورد لقوله

فهذه ليست فترة وإنما هي لحكمة مقصودة يثبت بها حكم شرعي، فالأولى أن يحمل على ما جعله علة فيه، وهو ما دفع إليه من مقاساة البشر وسياسة الأمة، ومعاناة الأهل، وحمل كل أعباء النبوة وحمل أثقالها، انتهى.

وقيل: الغين شيء يعتري القلب مما يقع من حديث النفس، قال الحافظ شيخ الإسلام ابن حجر: وهذا أشار إليه الرافعي في أماليه، وقال: إن والده كان يقرره.

وقيل: كانت حالة يطلع فيها على أحوال أمته فيستغفر الله لهم.

وقيل: هو السكينة التي تغشى قلبه، والاستغفار لإظهار العبودية لله تعالى، والشكر ....

عليه السّلام بدليل قوله: (**فهذه ليست فترة**)، **وإنما هي لحكمة مقصودة يثبت بها حكم شرعي**،) كما أشار إليه عياض، (**فالأولى أن يحمل**) الحديث (**على ما جعله**) عياض (**علّة فيه، وهو ما دفع**،) أي أوصل وفوّض (**إليه من مقاساة البشر وسياسة الأمّة ومعاناة الأهل، وحمل كل**،) بفتح الكاف، وشدّ اللام (**أعباء النبوّة، وحمل أثقالها**) عطف تفسير، (**انتهى**).

وحاصله: إن ترك التسبيح ونحوه إنما هو لحكم وترتيب أحكام شرعيّة عليها، وقد صرّح في الشفاء بعد هذا المبحث بكثير لما ذكر سهوه في الصّلاة بقوله: والسهو هنا في حقّه سبب إفادة علم وتقرير شرع، كما قال: «إني لأنسي أو أنسى لأسن»، بل قد روى لست أنسى، ولكن أنسى لأسنّ، وهذه الحالة زيادة له في التبليغ، وتمام النعمة عليه بعيدة عن سمات النقص وأغراض الطعن، انتهى.

(**وقيل: الغين شيء يعتري القلب**) الصافي (**ممّا يقع من حديث النفس**،) لا بالمعنى الأول، فهو من جملة الأجوبة، وقال شيخنا: ليس مقابلاً للخلاف السابق في معناه، بل هو سبب لما يحصل للقلب مما يغشاه، وفيه أن المتبادر خلافه، وقد جعله النووي من جملة الأجوبة، ويدلّ على ذلك ما (**قال الحافظ شيخ الإسلام ابن حجر**) في فتح الباري في كتاب الدّعوات: (**وهذا أشار إليه الرافعي في أماليه، وقال: إن والده كان يقرّره**) جوابًا عن الحديث، (**وقيل: كانت**) الهيئة التي تعتري القلب (**حالة يطلع فيها على أحوال أمّته، فيستغفر اللّٰه لهم**،) أي يدعو بالمغفر لما صدر منهم، أو سيصدر، فالغين خواطره فيما يتعلّق بهم لاهتمامه بهم وكثرة شفقته عليهم واستغفاره، إنما هو لهم، فلا أشكال أصلاً.

(**وقيل: هو**) ، أي: الغين (**السكينة**) الوقار والتأنّي والطمأنينة في الأمور (**التي تغشي قلبه**،) أي: تعرض له، (**والاستغفار**) عندها (**لإظهار العبوديّة للّٰه تعالىٰ**،) والافتقار إليه، (**والشكر**

لما أولاه.

وقال شيخ الإسلام ابن العراقي أيضًا: هذه الجملة حالية، أخبر عليه السلام أنه يغان على قلبه من أن حالة الاستغفار في اليوم مائة مرة، وهي حال مقدرة، لأن الغين ليس موجودًا في حال الاستغفار، بل إذا جاء الاستغفار أذهب ذلك الغين. قال: وعلى تقدير تعلق إحدى الجملتين بالأخرى، وأن الثانية مسببة عن الأولى، فيحتمل أن يكون هذا الغين تغطية للقلب عن أمور الدنيا، وحجابًا بينه وبينها، فيجتمع القلب حينئذٍ على الله تعالى ويتفرغ للاستغفار شكرًا وملازمة للعبودية، قال: وهذا معنى ما قاله القاضي عياض، انتهى ومراده قوله في «الشفاء»: وقد يحتمل أن تكون هذه الإغانة حالة خشية وإعظام تغشى قلبه فيستغفر حينئذٍ شكرًا لله تعالى، وملازمة لعبوديته.

لما أولاه) فالغين ليس نقصًا، بل صفة كمال، إذ هو خضوع وخشوع، والاستغفار عنه شكرًا لتلك النعمة.

(**وقال شيخ الإسلام**) الحافظ ولي الدين أحمد (**بن**) الحافظ عبد الرحيم (**العراقي أيضًا: هذه الجملة حالية أخبر عليه السّلام؛ أنه يغان على قلبه مع أن حالة الاستغفار في اليوم مائة مرة، وهي حال مقدّرة؛ لأن الغين ليس موجودًا في حال الاستغفار، بل إذا جاء الاستغفار أذهب ذلك الغين**) فليست الجملة الثانية مسبّبة عن الأولى.

(**قال**) ابن العراقي: (**وعلى تقدير تعلّق إحدى الجملتين بالأخرى، وأن الثانية مسبّبة عن الأولى**) كما هو الظاهر المؤيّد بروايتي النسائي: فاستغفر وحتى أستغفر؛ كما مرّ، (**فيحتمل أن يكون هذا الغين تغطية للقلب عن أمور الدنيا وحجابًا بينه وبينها، فيجتمع القلب حينئذ**) أي حين يحصل له ذلك (**على اللّه تعالىٰ ويتفرّغ للاستغفار شكرًا وملازمة للعبوديّة**) وهذا قريب أو مساوٍ للسكينة التي حكاها أوّلاً بقوله: وقيل هو السكينة ... الخ، كذا قيل قطعًا، وقد ذكر الأمرين في الشفاء؛ كما (**قال: وهذا معنى ما قاله القاضي عياض، انتهى**) كلام الولي.

(**ومراده قوله في الشفاء: وقد يحتمل الحديث أن تكون هذه الإغانة حالة خشية وإعظام**) للّه، ومنه (**تغشى قلبه**) أي: تعرّض له من تصوّر ذلك (**فيستغفر حينئذ**) أي حين غشيته هذه الحالة (**شكرًا للّه تعالىٰ**) على نعمة جليلة؛ أن عرّفه عظمته وخشيته، وهو أعظم المعلومات، (**وملازمة**) مداومة (**لعبوديّته**) إذ مقتضاها عدّه نفسه مقصرًا لا يفي بأداء خدمته، فلذلك يستغفره، وبقيّة قول الشفاء: كما قال ﷺ في ملازمة العبادة: «أفلا أكون عبدًا شكورًا».

قال الشيخ ابن العراقي: وهو عندي كلام حسن جدًا، وتكون الجملة الثانية مسببة عن الأولى، لا بمعنى أنه يسعى بالاستغفار في إزالة الغين، بل بمعنى أن الغين أصل محمود، وهو الذي تسبب عنه الاستغفار، وترتب عليه، وهذا أنزه الأقوال وأحسنها لأن الغين حينئذٍ وصف محمود وهو الذي نشأ عنه الاستغفار، وعلى الأول يكون «الغين» مما يسعى في إزالته بالاستغفار، وما ترتب الإشكال وجاء السؤال إلا على تفسير الغين بذلك، وأهل اللغة إنما فسروا الغين بالغشاء، فنحمله على غشاء يليق بحاله ﷺ، وهو الغشاء الذي يصرف القلب ويحجبه عن أمور الدنيا، لا سيما وقد رتب على أمر الغشاء أمرًا محمودًا وهو الاستغفار، فما نشأ هذا الأمر الحسن إلا عن أمر حسن، وانتهى.

وذكر الشيخ تاج الدين بن عطاء الله في كتابه «لطائف المتن» أن الشيخ أبا الحسن الشاذلي قال: رأيت النبي ﷺ في النوم فسألته عن هذا الحديث «إنه ليغان على قلبي» فقال ....

(**قال الشيخ ابن العراقي: وهو عندي كلام حسن جدًا،**) بالغ في الحسن، (**وتكون الجملة الثانية مسبّبة عن الأولى لا بمعنى أنه يسعى بالاستغفار في إزالة الغين؛**) لأنه كمال، (**بل بمعنى أن الغين أصل محمود،**) أي: أمر يحمد عليه، (**وهو الذي تسبّب عنه الاستغفار، وترتّب عليه، وهذا أنزه الأقوال:**) أبعدها عن الاعتراض والتكلّفات (**وأحسنها؛ لأن الغين حينئذ وصف محمود، وهو الذي نشأ عنه الاستغفار،**) فنشأ محمود عن محمود، (**وعلى الأوّل**) الذي هو الغفلات والفترات بالمعنى المتقدّم (**يكون الغين مما يسعى في إزالته بالاستغفار، وما ترتّب الإشكال وجاء السؤال إلاّ على تفسير الغين بذلك،**) أي: الغفلة والسهو بالمعنى المارّ، (**وأهل اللّغة إنما فسّروا الغين بالغشاء،**) وهو في كل محل بما يناسبه، (**فنحمله على غشاء يليق بحاله ﷺ، وهو الغشاء الذي يصرف القلب ويحجبه عن أمور الدنيا، لا سيّما وقد رتّب على أمر الغشاء**) إضافة بيانيّة (**أمرًا محمودًا، وهو الاستغفار، فما نشأ هذا الأمر الحسن إلاّ عن أمر حسن، انتهى**) كلام ابن العراقي.

(**وذكر الشيخ تاج الدين بن عطاء اللّه**) ما يقوّي هذا (**في كتابه لطائف المتن**) في مناقب الشيخ أبي العباس والشيخ أبي الحسن؛ (**أن الشيخ أبا الحسن**) عليّ بن عبد اللّه المغربي (**الشاذليّ**) الشريف الهاشمي، من ذريّة محمّد بن الحنفيّة، مرّ بعض ترجمته شيخ الشاذليّة، (**قال: رأيت النبيّ ﷺ في النوم، فسألته عن هذا الحديث: «أنه ليغان على قلبي»، فقال**

لي: يا مبارك: ذلك غين الأنوار، لا غين الأغيار.

القسم الثاني: ما اختص به ﷺ ....

لي: **يا مبارك ذلك غين الأنوار** الواردة عليه، **(لا غين الأغيار)** إذ لا يعتريه، ولذا قال المحاسبي: خوف المقرّبين من الأنبياء والملائكة خوف إجلال وإعظام، وإن كانوا آمنين عذاب اللّٰه.

وقال السهروردي: لا تعتقد أن الغين حالة نقص، بل هو كمال، أو تتمّة كمال ثم مثل ذلك بجفن العين، حين يسيل ليدفع القذى عن العين، مثلاً فإنه يمنعها من الرؤية، فهو صورة نقص من هذه الحيثية، وفي الحقيقة هو كمال هذا محصل كلامه بعبارة طويلة، قال: فهكذا بصيرة النبيّ ﷺ متعرّضة للأغبرة الثائرة من أنفاس الأغيار، فدعت الحاجة إلى الستر على حدقة بصيرته صيانة لها ووقاية عن ذلك، انتهى.

وقد استشكل وقوع الاستغفار من النبيّ ﷺ وهو معصوم، والاستغفار يستدعي وقوع معصية، وأجيب بأجوبة منها ما تقدّم في تفسير الغين، ومنها قول ابن الجوزي: هفوات الطباع البشري لا يسلم منها أحد، والأنبياء وإن عصموا من الكبائر لم يعصموا من الصغائر، كذا قال وهو مفرع على خلاف المختار، والراجح من عصمتهم من الصغائر أيضاً، ومنها قول ابن بطال: الأنبياء أشدّ الناس اجتهادًا في العبادة لما أعطاهم اللّٰه من المعرفة، فهم دائبون في شكره، معترفون له بالتقصير، انتهى.

ومحصل جوابه؛ أن الاستغفار من التقصير في أداء الحقّ الواجب له تعالىٰ، ويحتمل أن يكون لاشتغاله بالأمور المباحة من أكل، أو شرب، أو جماع، أو نوم، أو راحة، أو مخاطبة الناس والنظر في مصالحهم، ومحاربة عدوّهم تارة ومداراته أخرى، وتأليف المؤلفة، وغير ذلك ممّا يحجبه عن الاشتغال بذكر اللّٰه والتضرّع إليه، ومشاهدته ومراقبته، فيرى ذلك ذنبًا بالنسبة إلى المقام العلي، وهو الحضور في حظيرة القدس، ومنها أن استغفاره تشريع لأُمّته أو من ذنوبهم، فهو كالشفاعة لهم، وقال الغزالي: كان ﷺ دائم الترقّي، فإذا ارتقى إلى حال رأى ما قبلها ذنبًا، فاستغفر من الحال السابق، وهذا مفرع على أن العدد المذكور في استغفاره كان مفرّقًا بحسب تعدّد الأحوال، وظاهر ألفاظ الحديث يخالف ذلك، إذ ليس فيها ما يدلّ على افتراق واجتماع اهـ، وقد اقتصر المصنّف في هذا القسم على ما ذكره وزاد عليه غيره: فيه أكثر ممّا ذكر.

القسـم الثانـي

ما اختصّ به ﷺ مـمّا حرّم علـيه

(القسم الثاني: ما،) أي: أشياء **(اختصّ به ﷺ)** عن الأُمّة، فلا ينافي مشاركة الأنبياء له

مما حرم عليه:

فمنها: تحريم الزكاة عليه، وكذا الصدقة على الصحيح المشهور المنصوص، قال عليه الصلاة والسلام: «إنا لا نأكل الصدقة» رواه مسلم، ومن قال بإباحتها له ويقول: لا يلزم من امتناعه من أكلها تحريمها، فلعله ترك ذلك تنزهًا مع إباحتها له، وهذا خلاف ظاهر الحديث. قال شيخ الإسلام ابن العراقي، في شرح التقريب: وعلى كل حال ففيه أن من خصائصه عليه الصلاة والسلام الامتناع من أكل الصدقة إما وجوبًا وإما تنزهًا، انتهى.

والحكمة في ذلك: صيانة منصبه الشريف عن أوساخ أموال الناس.

ومنها: تحريم الزكاة على آله ﷺ ....

في بعضها (**ممّا حرم عليه**) دون أُمّته، ليكثر ثوابه في اجتنابه، وخصّ بها تكرمة له، لأن أجر ترك المحرم أكثر من أجر ترك المكروه، وفعل المندوب، (**فمنها**،) أي: المحرّمات عليه وعلى آله لأجله: (**تحريم الزكاة عليه**،) أي: أخذها وعدم سقوطها عن مالكها لو وقع، (**وكذا الصدّقة**) والكفارة والنذور (**على الصحيح المشهور المنصوص، قال عليه الصّلاة والسّلام: «إنّا لا نأكل الصدقة»**،) وهي تشمل الفرض والنفل (**رواه مسلم**).

قال البلقيني: وخرجت على ذلك؛ أنه يحرم أن يوقف عليه معينًا؛ لأن الوقف صدقة تطوّع، قال: وفي الجواهر له يؤيّده، فإنّه قال: صدقة التطوّع كانت حرامًا عليه. وعن أبي هريرة، أن صدقات الأعيان كانت حرامًا عليه دون العامّة، كالمساجد ومياه الآبار، قاله في الأنموذج.

(**ومن قال بإباحتها له ويقول: لا يلزم من امتناعه من أكلها تحريمها، فلعلّه ترك ذلك تنزّهًا مع إباحتها له، وهذا خلاف ظاهر الحديث**،) بل يردّه قوله ﷺ: «إنّا آل محمّد لا تحلّ لنا الصدقة»، رواه أحمد بإسناد قويّ، كما في الفتح، وجزم الحسن البصري؛ بأن الأنبياء مثله، لأنها أوساخ، وقال ابن عيينة: تحلّ لهم بدليل: وتصدّق علينا.

(**قال شيخ الإسلام ابن العراقي في شرح التقريب: وعلى كل حال ففيه أن من خصائصه عليه الصّلاة والسّلام الامتناع من أكل الصدّقة، أمّا وجوبًا وأما تنزّهًا، انتهى**،) لأن القائل بالتنزّه لم يقل بأكلها، (**والحكمة في ذلك صيانة منصبه الشريف عن أوساخ أموال الناس**؛) لأن الصدقة تطهر المال واجبة، كالزكاة، أو مندوبة كالتطوّع، ولأنها تنبىء عن ذلّ الآخذ وعزّ المأخوذ منه، وأبدل بها الفيء المأخوذ بالقهر والغلبة لأنبائه بعزّ الآخذ وذلّ المأخوذ منه.

(**ومنها: تحريم الزكاة على آله**،) وهم مؤمنو بني هاشم وبني المطلب عند الشافعيّة

وتحريم كون آله عمالاً على الزكاة في الأصح، كذا يحرم صرف النذر والكفارة إليهم، وأما صدقة التطوع فتحل لهم في الأصح خلافًا للمالكية وهو وجه عندنا.

ومنها: أنه يحرم عليه ﷺ كل ما له رائحة كريهة، كثوم وبصل، لتوقع مجيء الملائكة والوحي كل ساعة.

وبعض المالكية، والمشهور عندهم بنو هاشم فقط؛ لقوله ﷺ: «إن هذه الصّدقات إنما هي أوساخ الناس، وإنها لا تحلّ لمحمّد، ولا لآل محمّد»، رواه مسلم. ولقوله: «إن اللّه حرّم عليّ الصدقة وعلى أهل بيتي»، رواه ابن سعد وغيره.

قال الطيبي: وقد اجتمع في الحديث مبالغات شتّى، حيث جعل المشبّه به أوساخ الناس للتهجين والتقبيح، تنفيرًا واستقذارًا، وأجل حضرة الرسالة ومنبع الطهارة أن ينسب إلى ذلك، فجرّد عن نفسه الطاهرة من يسمّى محمّدًا؛ كأنه غيره وهو هو، فإن الطيّبات للطيبين، لا يقال كيف أباحها لبعض أُمّته، ومن كمال إيمان المرء أن يحبّ لأخيه ما يحبّ لنفسه، لأنّا نقول: ما أباحها لهم عزيمة، بل اضطرارًا، وكم من حديث تراه ناهيًا عن السؤال، فعلى الحازم أن يراها كالميتة، فمن اضطرّ غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه، انتهى.

(**وتحريم كون آله عمالاً**، ولو من بعضهم لبعض (**على الزكاة في الأصح**) لخبر الحاكم عن عليّ، قلت للعباس: سل رسول اللّه أن يستعملك على الصدقة، فسأله، فقال: «ما كنت لأستعملك على غسّالة الأيدي»، (**وكذا يحرم النذر والكفارة إليهم**) ولكون تحريم ذلك على آله بسبب انتسابهم إليه عدّ ذلك من خصائصه.

(**وأمّا صدقة التطوّع، فتحلّ لهم في الأصح**) عند الشافعية والحنابلة وأكثر الحنفيّة، وهو الصحيح المشهور عند المالكية، ونصّ عليه لملك وابن القسم، وأمّا قوله: (**خلافًا للمالكية**) فضعيف غرّه فيه، كالسيوطي اقتصار العلاّمة خليل عليه وما علما أنه متعقّب، (**وهو وجه عندنا**) واستدلّ للحل بما رواه الشافعي عن إبرهيم بن محمّد، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه؛ أنه كان يشرب من سقايات بين مكّة والمدينة، فقيل له: أتشرب من الصدقات؟، فقال: إنما حرّم علينا الصدقة المفروضة.

وأخرجه البيهقي من طريق الشافعي، فثبت ذلك في حقّ القرابة، وقيس بها مواليها، زاد في الأنموذج: وعلى موالي وآله، أي خصّ بتحريم الزكاة عليهم في الأصح؛ لقوله ﷺ: «إن الصدقة لا تحلّ لنا»، وإن مولى القوم من أنفسهم وعلى زوجته بالإجماع، حكاه ابن عبد البرّ.

(**ومنها: أنه يحرم عليه ﷺ كل ما له رائحة كريهة كثوم**) بضم المثلّثة، (**وبصل**) وكراث إذا كان ذلك نيأ؛ (**لتوقّع مجيء الملائكة والوحي له كل ساعة**) فيتأذّون بريحه

والأكل متكئًا في أحد الوجهين فيهما، والأصح في الروضة كراهتهما، وتعقب السهيلي الاتكاء فقال: قد يكره لغيره أيضًا لأنه من فعل المتعظمين، وقد تقدم مزيد لذلك.

ومنها تحريم الكتابة والشعر، وإنما يتجه القول بتحريمهما ممن يقول إنه ﷺ كان يحسنهما، والأصح أنه كان لا يحسنهما، قال تعالى: ﴿**وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك**﴾ [العنكبوت/٤٨]، وقال تعالى: ﴿**وما علمناه الشعر وما ينبغي له**﴾ [يس/٦٩]، أي: ما هو في طبعه، ولا يحسنه ولا تقتضيه جبلته ولا يصلح له.

وأجيب: بأن المراد تحريم التوصل إليهما.

لا مطبوخًا، فكان يأكله، كما رواه أبو داود والترمذي لانتفاء العلّة.

وروى أبو داود عن عائشة: آخر طعام أكله في بيتي فيه بصل، زاد البيهقي: كان مشويًّا في قدر، (**والأكل متكئًا**،) أي: مائلاً على أحد شقّيه، أو معتمدًا على وطاء تحته، أو على يده اليسرى، أقوال مرّت رجح بعضهم أوسطها وبعض أوّلها، وهذا (**في أحد الوجهين فيهما**،) وهو مذهب لملك.

(**والأصح في الروضة كراهتهما**) لما في مسلم: أن أبا أيّوب صنع للنبيّ ﷺ طعامًا فيه بصل، وفي رواية: أرسل إليه بطعام فيه بصل أو كرّاث، فردّه، فقال: أحرام هو؟، قال: «لا ولكني أكرهه»، (**وتعقّب السهيلي: الاتّكاء**،) أي: القول بتخصيصه بكراهته، (**فقال: قد يكره لغيره أيضًا؛ لأنه من فعل المتعظّمين، وقد تقدّم مزيد لذلك**) في الأطعمة.

(**ومنها: تحريم الكتابة والشعر**) بجميع أنواعه، ومنه الرجز عند الجمهور خلافًا للأخفش، (**وإنّما يتّجه**)، كما قال الرافعي (**القول بتحريمهما**) عليه (**ممّن يقول: إنه ﷺ كان يحسنهما**)، ولكن لا يكتب ولا يقول الشعر، (**والأصح أنه كان لا يحسنهما**؛) لأن اللّه (**قال تعالىٰ:** ﴿**وما كنت تتلو من قبله**﴾)، أي: من القرءان (﴿**من كتاب ولا تخطّه بيمينك**﴾ [**العنكبوت/ ٤٨**]) إذًا لارتاب المبطلون، أي: اليهود، وقالوا: الذي في التوراة إنه أُمّي. (**وقال تعالىٰ:** ﴿**وما علّمناه الشعر وما ينبغي له**﴾ [**يس/ ٦٩**] ، **أي ما هو في طبعه، ولا يحسنه ولا تقتضيه جبلته**:) سجيّته وطبيعته، (**ولا يصلح له**) تفسير لما ينبغي، (**وأجيب**) عن عدّهما من الخصائص، كما أجاب به النووي في الروضة، فقال: (**بأن**) لا يمتنع تحريمها، وإن كان لا يحسنهما، فإن (**المراد تحريم التوصّل إليهما**؛) بأن يريد تعلّم ذلك، قال شيخنا: ولعلّ القائل بعدم حرمته يرى أن هذا

وهل منع الشعر خاص به عليه السلام أو بنوع الأنبياء؟ قال بعضهم: هو عام لقوله تعالى: ﴿وما علمناه الشعر وما ينبغي له﴾، لأنه لا يظهر فيه للخصوص نكتة. وتقدم في قصة الحديبية البحث في كونه عليه السلام كان يحسن الكتابة أم لا.

ومنها: نزع لأمته إذا لبسها، حتىٰ يقاتل أو يحكم الله بينه وبين عدوه.

ومنها: المن ليستكثر، ذكره الرافعي، قال الله تعالى: ﴿ولا تمنن تستكثر﴾ [المدثر/٦]، ....

لما لم يكن في طبعته كان كالمحال عليه، فلا يخطر في نفسه حتى يمنع من التعلّم له، **(وهل منع الشعر خاص به عليه السّلام)** لما رواه الطبراني عن عليّ لما قتل ابن ءادم أخاه بكى ءادم، وقال:

تغيّرت البلاد ومن عليها فوجه الأرض مغبر قبيح
تغيّر كل ذي طعم ولون وغيب ذلك الوجه المليح

(أو) خاص **(بنوع الأنبياء)** لما رواه الثعلبي عن ابن عباس، قال: إن محمّدًا والأنبياء كلّهم في النهي عن الشعر سواء، **(قال بعضهم: هو عام؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وما علّمناه الشعر وما ينبغي له﴾؛ لأنه لا يظهر فيه للخصوص نكتة،)** لأن الشعر مبنيّ على تخيّلات مرغبة ومنفرة ونحوهما ممّا لا يليق بمقامه ﷺ، فصرفت طبيعته عن ذلك لعدّه نقصًا بالنسبة له، وهذا المعنى موجود في حقّ جميع الأنبياء؛ لأن الحكم يدور مع العلّة وجودًا وعدمًا، **(وتقدّم في قصّة الحديبية البحث في كونه عليه السّلام كان يحسن الكتابة، أم لا؟،)** وأن الصحيح لا.

(ومنها): تحريم **(نزع لأمّته)** هي الدرع والسلاح، بهمزة ساكنة بعد ألف، وقد تخفّف، **(إذا لبسها حتى يقاتل)** إن احتيج له، فلو هرب عدوّه، أو حصل بينهم صلح، أو نحو ذلك جاز نزعها، وقد يشعر به قوله: **(أو يحكم اللّٰه بينه وبين عدوّه؛)** لما رواه أحمد، وحسّنه البيهقي، وعلّقه البخاري عن جابر: أنه ﷺ قال: «ليس لنبيّ إذا لبس لأُمّته أن يضعها حتى يقاتل»، ولأحمد أيضًا والطبراني والبيهقي عن ابن عباس مرفوعًا: «ما ينبغي لنبيّ أن يضع أداته بعد أن لبسها حتى يحكم اللّٰه بينه وبين عدوّه»، فذكر في كل حديث غاية، فجمع المصنف بينهما، زاد في الأنموذج: وكذلك الأنبياء.

قال أبو سعيد وابن سراقه: وكان لا يرجع إذا خرج إلى الحرب، ولا ينهزم إذا لقى العدوّ.

(ومنها: المن، ليستكثر ذكره الرافعي) وغيره، **(قال اللّٰه تعالىٰ: ﴿ولا تمنّن تستكثر﴾**

أي: لا تعط شيئًا لتطلب أكثر منه، بل أعط لربك واقصد به وجهه، فأدبه بأشرف الآداب، قاله أكثر المفسرين، وقال الضحاك ومجاهد: هذا كان للنبي ﷺ خاصة، وليس على أحد من أمته، وقال قتادة: لا تعط شيئًا لمجازاة الدنيا، أي أعط لربك، وعن الحسن: لا تمنن على الله بعملك فتستكثره، وقيل: لا تمنن على الناس بالنبوة فتأخذ عليها أجرًا وعوضًا من الدنيا.

ومنها: مد العين إلى ما متع به الناس، قال الله تعالى: ﴿**ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به**﴾، أي: استحسانًا له وتمنيًا أن يكون لك مثله ﴿**أزواجًا منهم**﴾ [الحجر/٨٨]، ....

[**المدثر/ ٦**])، (**أي: لا تعطِ شيئًا لتطلب أكثر منه؛**) لأنه طمع لا يليق به، (**بل أعطِ لربّك وأقصد به وجهه، فأدّبه بأشرف الآداب**) وأجلّ الأخلاق؛ فإن من أعطى ليثاب أكثر لم يكن له أجر لقصده الاستكثار، (**قاله أكثر المفسّرين،**) ومنهم ابن عباس، قال ابن عطيّة: فكأنّه من قولهم من إذا أعطى.

(**وقال الضحاك ومجاهد: هذا كان للنبيّ ﷺ خاصّة**) لما ثبت عندهما بذلك، وإلاّ فالآية بمجردها لا تفيد الخصوصيّة، (**وليس**) يحرم (**على أحد من أُمّته**) ذلك، بل هو مباح لهم، لكن لا أجر لهم فيه، قال مكي: وهذا معنى قوله تعالىٰ: ﴿وما آتيتم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند اللّه﴾ الآية، (**وقال قتادة: لا تعطِ شيئًا لمجازاة الدنيا، أي: أعط لربّك**) هو مثل قول الأكثر، والذي في ابن عطيّة عن قتادة: أن المعنى لا تدلّ بعلمك، ففي هذا التأويل تحريض على الجدّ وتخويف.

(**وعن الحسن**) البصري: (**لا تمنن على اللّه بعملك فتستكثره**) وتعجب به، (**وقيل،**) أي: قال ابن زيد: (**لا تمنن على الناس بالنبوّة فتأخذ عليها أجرًا وعوضًا من الدنيا.**

وحكى النقاش عن ابن عباس أنه قال: لا تمنن تستكثر، دعوت فلم أجب، قال ابن عطية: فهذه الأقوال كلّها من المنّ الذي هو تعديد اليد، وذكرها.

وقال مجاهد: معناه لا تضعف فتستكثر ما حملناك من أعباء الرسالة، فهذا من قولهم حبل متين، أي ضعيف، انتهى.

(**ومنها: مدّ الأعين إلى ما متّع،**) بضمّ الميم، وكسر الفوقية مشدّدة (**به الناس**) من زهرة الحياة الدنيا، (**قال اللّه تعالىٰ: ﴿ولا تمدنّ عينيك﴾**)) لا تنظر بهما (**إلى ما متعنا به﴾ الآية، أي: استحسانًا له وتمنّيًا أن يكون لك مثله ﴿أزواجًا منهم﴾** [**الحجر/ ٨٨**]) زهرة الحياة الدنيا،

أشكالاً وأشباهًا من الكفار، وهي المزاوجة بين الأشياء، وهي المشاكلة.

وعن ابن عباس: أصنافًا منهم، فإنه مستحقر بالإضافة إلى ما أوتيته فإنه كمال مطلوب بالذات مفض إلى دوام اللذات.

ومنها: خائنة الأعين، وهي الإيماء إلى مباح من قتل أو ضرب على خلاف ما يشعر به الحال، كما قيل له عليه الصلاة والسلام في قصة رجل أراد قتله: هلا أومأت إلينا بقتله، فقال: ما كان ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين.

زينتها وبهجتها لنفتنهم فيه (**أشكالاً وأشباهًا من الكفار، وهي المزاوجة بين الأشياء، وهي المشاكلة**).

(**وعن ابن عباس**) في تفسير أزواجًا، قال: (**أصنافًا منهم؛ فإنه مستحقر بالإضافة إلى ما أُوتيته؛ فإنه كمال مطلوب بالذات مفض إلى دوام اللذّات**.) كما قال: ﴿ورزق ربك خير وأبقى﴾ [طه/١٣١] الآية، أخرج ابن أبي شيبة، وابن مردويه، والبزار، وأبو يعلى عن أبي رافع، قال: أضاف النبيّ ﷺ ضيفًا، فأرسلني إلى رجل من اليهود أن أسلفني دقيقًا إلى هلال رجب، فقال: لا إلاّ برهن، فأتيت النبيّ ﷺ فأخبرته، فقال: «أما والله إني لأمين في السماء أمين في الأرض»، فلم أخرج من عنده حتى نزلت هذه الآية: ﴿ولا تمدن عينيك إلى ما متّعنا به أزواجًا منهم﴾. (**ومنها: خائنة الأعين وهي الإيماء**:) الإشارة بالعين، أو الحاجب، أو غيرهما خفية (**إلى مباح من قتل أو ضرب**) أو حبس (**على خلاف ما يشعر به الحال**،) أي: ما يظهره الموميء، سمّي خائنة لشبهه بالخيانة من حيث خفاؤه، (**كما قيل له عليه الصّلاة والسّلام في قصّة رجل**،) هو عبد الله بن أبي سعد بن أبي سرح (**أراد قتله؛**) لأنه كان يكتب له بمكّة، فأزلّه الشيطان، فكفر، فأهدر دمه فيمن أهدر يوم فتح مكّة، فاختبأ عند عثمان فلما دعا النبيّ ﷺ الناس إلى البيعة جاء به عثمان، فقال: يا رسول الله! بايع عبد الله، فرفع رأسه، فنظر إليه ثلاثًا، كل ذلك يأبى، فبايعه بعد ثلاث، ثم أقبل على أصحابه، فقال: «أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حين كففت يدي عن مبايعته فيقتله»؟، فقال رجل: (**هلاّ أومأت إلينا بقتله؟ فقال: «ما كان ينبغي لنبيّ أن تكون له خائنة الأعين»**،) رواه أبو داود، والنسائي، وصححه الحاكم.

وأفاد سبط ابن الجوزي: أن الرجل عباد بن بشر الأنصاري، وقيل: عمر بن الخطّاب، فأسلم عبد الله وحسن إسلامه، وعرف فضله وجهاده، وكانت له المواقف المحمودة في الفتوح، وولاّه عمر صعيد مصر ثم ضمّ إليه عثمان مصر كلها، وكان محمودًا في ولايته، واعتزل الفتنة

ولا يحرم ذلك على غيره إلا في محظور، قاله الرافعي فيما نقله الحجازي في مختصر الروضة.

ومنها: نكاح من لم تهاجر، في أحد الوجهين: قال الله تعالى: ﴿**يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن**﴾، أي: مهورهن، سمى المهر أجرًا لأن المهر أجر على البضع وتقييد الإحلال بإعطائها معجلة لا يتوقف الحل عليه، بل لإيثار الأفضل، كتقييد إحلال المملوكة بكونها مسببة في قوله: ﴿**وما ملكت يمينك مما أفاء الله عليك وبنات عمك وبنات عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك**﴾ يعني من نساء بني زهرة ﴿**اللاتي هاجرن معك**﴾ [الأحزاب/ ٥٠] قالوا: المراد هاجرن كما هاجرت، وإن لم تكن هجرتها في حال هجرته.

حتى مات سنة سبع أو تسع وخمسين، فقال: اللّهمّ اجعل آخر عملي الصبح فتوضّأ وصلّى، فسلّم عن يمينه، ثم ذهب يسلّم عن يساره، فقبضت روحه رضي اللّه عنه؛ كما تقدّم مبسوطًا في الفتح، (**ولا يحرم ذلك على غيره إلاّ في محظور،**) أي: ممنوع، (**قاله الرافعي فيما نقله الحجازي في مختصر الرّوضة،**) قال بعض: بل إذا كان الأيماء في محظور، فليس من خائنة الأعين في شيء.

(**ومنها: نكاح من لم تهاجر**) إلى المدينة (**في أحد الوجهين، قال اللّه تعالىٰ:**) (﴿**يا أيّها النبيّ إنّا أحللنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن**﴾) الآية، (**أي: مهورهنّ، سمّى المهر أجرًا، لأن المهر أجر على البضع،**) بضمّ فسكون، أي: الفرج، (**وتقييد الإحلال بإعطائها معجّلة، لا يتوقّف الحلّ عليه، بل لإيثار الأفضل**) مثله في البيضاوي، ولا يتعيّن الحمل عليه، إذ يمكن أن معنى آتيت أجورهنّ التزمته في ذمّتك، ثمّ أدّيته بعد؛ (**كتقييد إحلال المملوكة بكونها مسبّبة في قوله: ﴿وما ملكت يمينك مما أفاء اللّه عليك﴾**) من الغنائم، فإن مثله الشراء والهبة والهدية ونحو ذلك.

قال ابن عطيّة: يريد أو على أُمّتك، لأنه فيء عليه وملك اليمين أصله الفيء من المغنم أو ممّن تناسل ممّن سبي، والشراء من الحربيين كالسباء، ومباح النساء هو من الحربيين ولا يجوز سبي من له عهد ولا تملكه، ويسمّى سبي الخبثة، (﴿**وبنات عمّك، وبنات عماتك، وبنات خالك، وبنات خالاتك**﴾، **يعني: من نساء بني زهرة ﴿اللاتي هاجرن معك﴾ الآية أي إلى المدينة**)؛ لأنها حقيقة الهجرة الشرعية.

(**قالوا: والمراد هاجرن كما هاجرت، وإن لم تكن هجرتها في حال هجرته**)، إذ لم

وظاهره يدل على أن الهجرة شرط في التحليل، وأن من لم تهاجر من النساء لم يحل له نكاحها. وقالت أم هانئ: خطبني النبي ﷺ فاعتذرت إليه بعذر فعذرني، فأنزل الله تعالى: ﴿يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك﴾ إلى قوله: ﴿اللاتي هاجرن معك﴾ الآية فلم أكن لأحل له، فإني لم أهاجر معه، كنت من الطلقاء.

وعن بعض المفسرين: أن شرط الهجرة في التحليل منسوخ، ولم يذكر ناسخه.

وعن الماوردي قولان: أحدهما أن الهجرة شرط في ....

يهاجر معه أحد. (**وظاهره يدلّ على أن الهجرة شرط في التحليل، وأن من لم تهاجر من النساء لم يحلّ له نكاحها**؛) لأنه قيد حلّ المذكورات بالهجرة، (**ويؤيّد** هذا ما رواه الترمذي، وحسّنه الحاكم، وصححه عن ابن عباس، قال: (**قالت أمّ هانئ: خطبني النبيّ ﷺ، فاعتذرت إليه بعذر**،) فقلت: ما لي عنك رغبة يا رسول اللّه، ولكن لا أحبّ أن أتزوّج وبني صغار، فقال ﷺ: «خير نساء ركبن الإبل نساء قريش، أحناه على طفل في صغره، وأرعاه على بعل في ذات يده»، رواه الطبراني عنها برجال ثقات.

وروى ابن سعد بسند صحيح عن الشعبي، فقالت: يا رسول اللّه! لأنت أحبّ إليّ من سمعي وبصري وحقّ الزوج، عظيم، فأخشى أن أضيع حقّ الزوج (**فعذرني**،) أي: قبل عذري، (**فأنزل اللّه تعالى: ﴿يا أيها النبيّ إنا أحللنا لك أزواجك﴾**) ، إلى قوله: (**﴿اللاتي﴾ بالتاء في قراءة الجمهور وقراءة الأعمش بالياء ﴿هاجرن معك﴾ الآية، فلم أكن لأحلّ له، فإني لم أهاجر معه، كنت من الطلقاء، وعن بعض المفسّرين: أن شرط الهجرة في التحليل منسوخ**،) وبه جزم البغوي، (**ولم يذكر ناسخه**) على أنه لا حاجة لدعوى النسخ، فقد ذهب الضحاك، وابن زيد إلى أن معنى الآية أن اللّه أباح له كل امرأة يؤتيها مهرها وملك اليمين، وأباح له قرابته وخصّصهن بالذكر، ووصفهنّ بالهجرة تشريفًا لهنّ، وأباح له الواهبات خاصة، فهي إباحة مطلقة في جميع النساء حاشى المحارم، لا سيّما على ما ذكره الضحاك؛ أن في مصحف ابن مسعود: واللاتي هاجرن بالواو، ثم قال: ترجي من تشاء الخ ... أي: من هذه الأصناف كلّها، فيجري الضمير بعد ذلك على العموم إلى قوله: ولا أن تبدل بهن من أزواج، فيعود على التسع فقط على الخلاف في ذلك، ذكره ابن عطية.

(**وعن الماوردي قولان**،) ذكرهما في معنى الآية، (**أحدهما: أن الهجرة شرط في**

إحلال كل النساء له عليه السلام من غريبة وقريبة، والثاني: أنها شرط في إحلال بنات عمه وعماته المذكورات في الآية وليس شرطًا في إحلال الأجنبيات، وعنه أيضًا: أن المراد بالمهاجرات المسلمات.

ومنها: تحريم إمساك من كرهته، قاله الحجازي وغيره.

ومنها: نكاح الكتابية، لأن أزواجه أمهات المؤمنين وزوجات له في الآخرة، ومعه في درجته في الجنة، ولأنه أشرف من أن يضع ماءه في رحم كافرة، قالوا: ولو نكح كتابية لهديت إلى الإسلام كرامة له.

ومنها: نكاح الأمة المسلمة، ....

إحلال كل النساء له عليه السّلام من غريبة وقريبة،) من جهة أبيه أو أُمّه، **(والثاني: أنها شرط في إحلال بنات عمّه وعمّاته المذكورات في الآية، وليس شرطًا**[1] **في الأجنبيات،)** وقد يؤيّده حديث أُمّ هانىء، **(وعنه أيضاً)** حكاية قول ثالث: **(أن المراد بالمهاجرات المسلمات،)** فيحلّ له جميع النساء مهاجرات، أم لا من أقاربه أو غيرهنّ، وهذا هو الأصح في الحكم دون التحريم، ولكن أدقّ من كون المراد المسلمات ما نقله ابن عطيّة، كما رأيت.

(ومنها: تحريم إمساك من كرهته، قاله، الحجازي، وغيره،) كما هو قضيّة تخيير نسائه، ولما رواه البخاري عن عائشة: أن ابنة الجون لما أدخلت عليه ﷺ ودنا منها، قالت: أعوذ باللّه منك، فقال لها: «لقد عذت بعظيم، الحقي بأهلك»، وفي رواية له: «عذت بمعاذ» بفتح الميم، أي: بالذي يستعاذ به وهو اللّه. قال ابن الملقن: يفهم منه أنه يحرّم عليه نكاح كل امرأة كرهت صحبته، وبحث فيه شيخنا بجواز أنه لمّا فهم كراهتها له لم يرد إبقائها، وإن جاز، وفيه نظر وقد زاد في الأنموذج، وتحرّم عليه مؤبّدًا في أحد الوجهين.

(ومنها: نكاح الكتابية) ولو ذميّة؛ **(لأن أزواجه أُمّهات المؤمنين،)** ولا يجوز أن تكون الكافرة أُمّهم، **(وزوجات له في الآخرة)** لحديث: «زوجاتي في الدنيا زوجاتي في الجنّة»، **(ومعه في درجته في الجنّة؛)** لقوله: «سألت ربّي أن لا أتزوّج إلاّ من كان معي في الجنّة، فأعطاني»، رواه الحاكم، وصححه والجنّة حرام على الكافرين؛ **(ولأنه أشرف من أن يضع ماءه في رحم كافرة، قالوا: ولو نكح كتابية لهديت إلى الإسلام كرامة له،)** أي: لو فرض ذلك وإلا فلم يتّفق له ﷺ نكاح كتابية.

(ومنها: نكاح الأمة المسلمة،) لأنه مقيد بخوف العنت، وهو معصوم، وبفقد مهر الحرة، ونكاحه غني عن المهر ابتداء وانتهاء، وفيه رقّ الولد ومنصبه منزّه عنه، وقال البلقيني:

ولو قدر نكاحه أمة كان ولده منها حرًا، ولا تلزمه قيمته لتعذر الرق. قاله القاضي حسين، وقال أبو عاصم: تلزم نقله الحجازي، ولا يشترط في حقه حينئذٍ خوف العنت ولا فقد الطول.

وأما التسري بالأمة فالأصح الحل، لأنه ﷺ استمتع بأمته ريحانة قبل أن تسلم، وعلى هذا، فهل عليه تخييرها بين أن تسلم فيمسكها أو تقيم على دينها فيفارقها؟ فيه وجهان: أحدهما: نعم لتكون من زوجاته في الآخرة، والثاني: لا، لأنه لما عرض على ريحانة الإسلام فأبت لم يزلها عن ملكه وأقام على الاستمتاع، وقد أسلمت بعد.

ولا يتصوّر في حقّه قطّ اضطرار إلى نكاحها، بل لو أعجبته أمة، وجب على مالكها بذلها إليه هبة، قياسًا على الطعام، (**ولو قدر نكاحه أمة كان ولده منها حرًّا**) على الصحيح، وإن قلنا بالمشهور من جرى الرقّ على العرب، (**ولا تلزمه قيمته لتعذّر الرقّ، قاله القاضي حسين**) بخلاف ولد المغرور بحريّة أمة لفوات الرق بظنّه، وهنا يتعذّر الرقّ؛ كما قاله القاضي حسين. (**وقال أبو عاصم: تلزم، نقله البخاري،**) وأيّد الرافعي الأوّل بقول إمام الحرمين: لو قدر نكاح غرور في حقّه، لم تلزمه قيمة الولد؛ لأنه مع العلم بالحال لم ينعقد رقيقًا، فمع الجهل به أولى.

قال ابن الرفعة: وفي تصوير ذلك في حقّه نظر، (**ولا يشترط فـي حقّه حينئذ،**) أي: حين قدرنا نكاحه أمة (**خوف العنت،**) إذ لا يتصوّر فيه لعصمته، (**ولا فقد الطول،**) زاد الأنموذج: وله الزيادة على واحدة، أي: بخلاف أمته، فلا يزيدون على أمة واحدة، إذا خيف العنت وفقد الطول.

(**وأمّا التسرّي بالأمة**) الكتابية، (**فالأصح الـحل؛ لأنه ﷺ استمتع بأمته ريحانة**) القرظيّة على الأكثر، وقيل: النظرية (**قبل أن تسلم،**) لا يرد أنه أشرف من أن يضع ماءه في رحم كافرة؛ لأنه جزء علّة، والحكم ينتفي بانتفائه، بخلاف المعلّل بعلّتين، فيبقى ما بقيت إحداهما، والسريّة ليست أمّ المؤمنين، وقال بعض: لأن القصد بالنكاح أصالة التوالد، فاحتيط له وبأنه يلزم فيه أن تكون الزوجة أمّ المؤمنين، بخلاف الملك فيهما، (**وعلى هذا فهل،**) يجب (**عليه تخييرها بين أن تسلم فيمسكها، أو تقيم على دينها فيفارقها، فيه وجهان، أحدهما: نعم، لتكون من زوجاته في الآخرة، والثاني: لا؛ لأنه لما عرض على ريحانة الإسلام، فأبت**) إلاّ اليهودية، (**لم يزلها عن ملكه، وأقام على الاستمتاع**) بها، ولعلّه علم بأنها ستسلم بعد، أو إن تمتّعه بها يكون سببًا لإسلامها، فسهل ذلك له، (**وقد أسلمت بعد،**) وكان يطؤها بالملك.

جزم به ابن إسحٰق، وقيل: أعتقها وتزوّجها، ورجّحه الواقدي، وماتت سنة عشر، مرجعه

ومنها: تحريم الإغارة إذا سمع التكبير، كما ذكره ابن سبع في الخصائص.

من حجّة الوداع، ودفنت بالبقيع هذا، وما جزموا من استمتاعه بها قبل أن تسلم، مخالف لقول ابن إسحٰق: سباها ﷺ، فأبت إلاّ اليهودية، فعزلها، ووجد في نفسه، فبينما هو مع أصحابه إذ سمع وقع نعلين خلفه، فقال: «إن هذا الثعلبة بن سعية يبشّرني بإسلام ريحانة»، فبشّره، فسرّه ذلك، فعرض عليها أن يعتقها ويتزوّجها، ويضرب عليها الحجاب، فقالت: يا رسول اللّٰه!، بل تتركني في ملكك فهو أخفّ عليّ وعليك، فتركها واصطفاها لنفسه، وكذا ذكر الواقدي وابن سعد؛ أنه ﷺ عزلها ثم أرسلها إلى بيت أمّ المنذر بنت قيس، فدخل عليها، قالت: فاختبأت منه حياء، فدعاني فأجلسني بين يديه، وخيّرني، فاخترت اللّٰه ورسوله.

قال في الأنموذج: وكان إذا خطب امرأة فردّ لم يعد؛ كما في حديث مرسل، فيحتمل التحريم والكراهة قياسًا على إمساك كارهته، ولم أرَ من تعرّض له وشنع عليه شارحه، فقال: هذا لا دلالة فيه على الخصوصيّة بوجه، وإثباتها من قبيل الرجم بالغيب، وهذا على عادته في تحامله عليه، إذ لم يثبت له خصوصيّة، وإنّما أبدى احتمالاً في المروي مع القياس، كما ترى، فإذا لم يفهم على أحد الاحتمالين فماذا يكون معناه.

(ومنها: تحريم الإغارة) على قوم يريد غزوهم **(إذا سمع التكبير،)** أي: الأذان لخبر الصحيحين عن أنس: كان ﷺ إذا غزا قومًا لم يغر حتى يصبح وينظر، فإن سمع أذانًا كفّ عنهم، وإن لم يسمع أذانًا أغار عليهم؛ **(كما ذكره ابن سبع في الخصائص،)** وتعقّب بأنه ليس في الحديث ما يصرّح، بل ولا ما يلوح بأنه من خصائصه، وزاد في الأنموذج: وأن يخدع في الحرب فيما ذكر ابن القاص، وخالف فيه الجمهور، وعدّ القضاعي وغيره أنه لا يقبل هديّة مشرك، ولا يستعين به، ولا يشهد على جور، وحرّم عليه الخمر من أوّل بعثته قبل أن تحرم على الناس بنحو عشرين سنة، فلم تبح له قط.

وفي الحديث: «أوّل ما نهاني عنه ربّي بعد عبادة الأوثان شرب الخمر وملاحاة الرجال»، ونُهي عن التعرّي وكشف العورة من قبل أن يبعث بخمس سنين، وقالت عائشة: ما رأيت منه، ولا رأى مني، ونهى عليًا عن إنزاء الحمر على الخيل نهيًا خاصًّا عدّ هذه رزين، وكان لا يصلي على من غلّ، ولا على من قتل نفسه، وفي المستدرك عن أبي قتادة: كان ﷺ إذا دعي إلى جنازة سأل عنها فإن أُثني عليها خيرًا صلّى عليها، وإن أُثني عليها غير ذلك قال لأهلها: «شأنكم بها»، ولم يصلّ عليها.

وفي سنن أبي داود حديث: «ما أبالي ما أتيت إن أنا شربت ترياقاً، أو تعلقت تميمة، أو قلت شعرًا من قبل نفسي»، قال أبو داود: هذا كان له خاصة، وقد رخّص في الترياق لغيره، انتهى.

القسم الثالث: فيما اختص به ﷺ من المباحات:

اختص عليه الصلاة والسلام بإباحة المكث في المسجد جنبًا، قاله صاحب التلخيص. ومنعه القفال، قال النووي: وما قاله في التلخيص قد يحتج له بقوله عليه الصلاة والسلام في حديث أبي سعيد الخدري: يا علي لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك. قال الترمذي حسن غريب.

وقد يعترض على هذا الحديث بأن عطية بن سعد ....

وقد رخّص أيضًا في تعليق التمائم إذا كان بعد نزول البلاء، انتهى.

وقوله: إن أنا شربت شرط حذف جوابه لدلالة الحال عليه، أي: إن فعلت هذا لا أُبالي كل شيء أتيت به، لكني أُبالي من إتيان بعض الأشياء وإدخال الشارح هنا ما حرّم على غيره له، كرفع الصّوت عليه لا ينبغي؛ لأن القسم فيما حرّم عليه هو ﷺ، مع أن غالب ما ذكره أدمجه المصنّف في القسم الرابع.

القسم الثالث

ما اختصّ به ﷺ من المباحات

والتخفيفات له دون غيره توسعة عليه، وتنبيهًا على أن ما خصّ به منها لا يلهيه عن طاعته، وإن ألهى غيره، وليس المراد بالمباح هنا ما استوى طرفاه، بل ما لا حرج في فعله، ولا في تركه.

قال في المطلب: المباح في عرف الفقهاء ما استوى طرفاه، وقد يطلق على ما لا إثم فيه، وهو المراد فيما نحن فيه؛ لأن الطرفين لم يستويا في كل الصور، فإنه يثاب على الوصال، وصفّي المغنم قد يكون الراجح فعله أيضًا؛ لأنه يصرفه في أهمّ المهمات، وقد يكون الراجح تركه، وكذا دخول مكّة بلا إحرام؛ فإنّه في حال يكون راجحًا كما وجد في حال يكون الفعل أرجح لفقد ما لأجله يرجح الترك، وكذا إباحة التصدّق بجميع ما يخلفه والزيادة على أربع لا تساوي فيه فإن أفعاله وأقواله كلّها راجحة، فيثاب عليها، انتهى.

(**اختصّ عليه الصّلاة والسّلام بإباحة المكث في المسجد جنبًا، قاله صاحب التلخيص**) هو ابن القاص (**ومنعه القفال**،) وهو المعتمد.

(**قال النووي: وما قاله في التلخيص قد يحتجّ له بقوله عليه الصّلاة والسّلام في حديث أبي سعيد الخدري: «يا عليّ لا يحلّ لأحد أن يجنب في هذا المسجد**،) أي: يمكث فيه جنبًا (**غيري وغيرك**»، **قال الترمذي: حسن غريب، وقد يعترض على هذا الحديث**،) أي: الاحتجاج (**بأن**) راويه عن أبي سعيد (**عطية بن سعد**) العوفي، الكوفي، المتوفى سنة إحدى

ضعيف عند الجمهور.

ويجاب بأن الترمذي حكم بأنه حسن فلعله اعتضد بما اقتضى حسنه، لكن إذا شاركه عليه السلام علي في ذلك لم يكن من الخصائص.

وقد غلَّط إمام الحرمين وغيره صاحب التلخيص في الإباحة.

واعلم أن معظم المباحات لم يفعلها ﷺ وإن جازت له.

ومما اختص به أيضًا أنه لا ينتقض وضوؤه بالنوم مضطجعًا، وفي اللمس وجهان، ....

عشرة ومائة، **(ضعيف عند الجمهور)** وفي التقريب: صدوق يخطىء كثيرًا، وكان شيعيًّا مدلسًا، روى له أبو داود، والنسائي، والترمذي، **(ويجاب بأن الترمذي حكم بأنه حسن، فلعلّه اعتضد)** تقوّى **(بما اقتضى حسنه)** فإن له شواهد كحديث أُمّ سلمة، رفعته: إلا أن مسجدي حرام على كل حائض من النساء، وكل جنب من الرجال إلا محمدًا وأهل بيتي علي وفاطمة والحسن والحسين، رواه البيهقي، وحديث عائشة مرفوعًا: «لا يحلّ المسجد لحائض ولا جنب إلاّ لمحمّد وآل محمّد»، رواه البخاري في تاريخه والبيهقي، وروى ابن عساكر عن جابر نحوه، **(لكن إذا شاركه عليه السّلام عليّ في ذلك لم يكن من الخصائص)** ويجاب بأن له أن يخص من شاء بما شاء، كما يأتي، فتخصيص علي ببعض خصائصه لا يمنع كونه منها، **(وقد غلط إمام الحرمين وغيره صاحب التلخيص في الإباحة)** لكن لا ينهض التغليط مع وجود حديث حكم مثل الترمذي بحسنه، واختلف المحدثون في تضعيف راويه عطيّة وتوثيقه، ووجود شواهد له كثيرة، زاد في الأنموذج، وبالعبور فيه عند المالكية، أي: لا الشافعية، لأنهم جوّزوا عبور الجنب في المسجد.

(واعلم: أن معظم المباحات لم يفعلها ﷺ وإن جازت له) ولعلّ غرضه من هذا دفع ما قد يقال لو كان مباحًا له لنقل، ولم ينقل.

(وممّا اختصّ به أيضًا، أنه لا ينتقض وضوءه بالنوم مضطجعًا) لما في الصحيحين، أنه ﷺ اضطجع ونام حتى نفخ، ثم قام فصلّى ولم يتوضّأ، أي: لأنه لا ينام قلبه، والأنبياء مثله في ذلك؛ لأن قلوبهم لا تنام، فهو خصوصية له على الأُمم لا الأنبياء، ومرّ الجواب عن نومه في الوادي في آخر المقصد الثالث في نفس المتن بأجوبة عديدة، فعجيب تسويد الكاغد هنا بذكر بعضه من كلام غير المصنّف، الموهم أنه ليس فيه، مع أن ما بالعهد من قدم، ولكن آفة العلم النسيان، **(وفي اللّمس وجهان)** أحدهما: لا ينتقض قال السيوطي: وهو الأصح، والثاني:

قال النووي: المذهب الجزم بانتقاضه به.

واستدل القائلون بالأول بنحو حديث عائشة، عند أبي داود، أن النبي ﷺ كان يقبل بعض أزواجه ثم يصلي ولا يتوضأ. ورواه النسائي أيضًا، وقال أبو داود: وهو مرسل، إبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة، وقال النسائي: ليس في هذا الباب حديث أحسن من هذا الحديث وإن كان مرسلاً.

واختص أيضًا بإباحة الصلاة بعد العصر، فقد فاتته ركعتان بعد الظهر فقضاهما بعد العصر، ثم واظب عليهما، ....

النقض، وهو المعتمد عند الشافعية، كما **(قال النووي: المذهب الجزم بانتقاضه به، واستدلّ القائلون بالأوّل بنحو حديث عائشة عند أبي داود)** في الطهارة وأحمد؛ **(أن النبيّ ﷺ كان يقبّل بعض أزواجه،)** وفي رواية: بعض نسائه، **(ثم يصلّي ولا يتوضّأ، ورواه النسائي أيضًا)** في الطهارة.

(وقال أبو داود: هو مرسل إبراهيم التيمي، لم يسمع من عائشة،) لكن قال الحافظ: روى عنها من عشرة أوجه فهذا يجبر إرساله، ولذا قال في تخريج الرافعي: إسناد جيّد قوي، وقال عبد الحقّ: لا أعلم له علّة توجب تركه.

(وقال النسائي: ليس في هذا الباب حديث أحسن من هذا الحديث، وإن كان مرسلاً) بناء على أن المرسل ما سقط منه راوٍ، أنّه ما رفعه التابعي، فيقال، في هذا منقطع، وبه أخذ أبو حنيفة، فقال: لا وضوء من المسّ، ولا من المباشرة، إلاّ أنّ فحشت بأن يوجدا متعانقين متماسيْ الفرج، وذهب الشافعي إلى النقض مطلقًا، وأجاب بعض أتباعه بأنه خصوصيّة أو منسوخ، لأنه قبل نزول قوله: أو لامستم، ولأبي حنيفة أن يقول الأصل عدم الخصوصيّة وعدم النسخ حتى يثبت، والحديث صالح للحجيّة، وقد روى النسائي أيضًا بإسناد صحيح عن القاسم عن، عائشة، قالت: إن كان رسول الله ﷺ ليصلّي، وإني لمعترضة بين يديه اعتراض الجنازة، حتى إذا أراد أن يوتر مسّني برجله، وفصل لملك بين الالتذاذ أو قصده، فالنقض وبين انتفائهما، فلا نقض إلا القبلة بفم مطلقًا.

(واختصّ أيضًا بإباحة الصّلاة،) أي: جنسها **((بعد العصر،)** أي: الركعتين بعد الظهر، خاصة على ما قال: **(فقد فاتته ركعتان بعد الظهر، فقضاهما بعد العصر،)** كما في الصحيحين عن أُمّ سلمة أنه ﷺ نهى عنهما، ثم رأيته يصلّيهما، فسألته، فقال: أتاني ناسي من عبد القيس، فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر، فهما هاتان، **(ثم واظب عليهما،)** ولم يتركهما حتى

ذكره الحجازي، وبجواز صلاة الوتر على الراحلة مع وجوبه عليه، كما ذكره في شرح المهذب وعبارته: كان من خصائصه ﷺ جواز فعل هذا الواجب الخاص به على الراحلة. وبالصلاة على الغائب عند أبي حنيفة وملك.

وبالقبلة في الصوم، مع قوة الشهوة، روى البخاري من حديث عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يقبل بعض أزواجه وهو صائم، وكان أملككم لإربه. ....

لقي اللّه، رواه البخاري عن عائشة، **(ذكره الحجازي،)** فجعلهما خصوصيّة واحدة، والسيوطي جعلهما خصوصيّتين، فقال: وبإباحة الصّلاة بعد العصر، وبقضاء الراتبة بعد العصر عند قوم، قال شارحه عقب الأولى لخبر أبي داود: كان يصلّي وينهى عنها، ويواصل وينهى عنه، ثم شرح الثانية بخبر أُمّ سلمة، **(وبجواز صلاة الوتر على الراحلة،)** أي: البعير **(مع وجوبه عليه، كما ذكره)** النووي **(في شرح المهذب،)** وهو ضعيف، كما مرّ، **(وعبارته: كان من خصائصه ﷺ جواز فعل هذا الواجب الخاص به،)** أي الوتر **(على الراحلة)** لما في الصحيحين عن جابر: كان يصلّي في السفر على راحلته حيثما توجّهت به، فإذا أراد أن يصلّي المكتوبة نزل فاستقبل القبلة.

(وبالصّلاة على) الميّت **(الغائب عند أبي حنيفة وملك،)** وحملاً صلاته على النجاشي على ذلك، وخالف الشافعي وأحمد، فأجازاها لغيره، زاد السيوطي وعلى القبر عند المالكية، **(وبالقبلة،)** بالضمّ **(في الصّوم مع قوة الشهوة،)** بخلاف غيره، فيحرم إن خاف الإنزال وإلاّ كره، **(روى البخاري،)** ومسلم، وأصحاب السنن **(من حديث عائشة، قالت: كان رسول اللّه ﷺ يقبّل بعض أزواجه،)** هي عائشة، كما في مسلم، أو أم سلمة، كما في البخاري، لكن الظاهر أن كلاًّ إنما أخبرت عن فعله معها لرواية البخاري أيضًا عن عائشة، إن كان رسول اللّه ﷺ ليقبل بعض أزوجه **(وهو صائم،)** ثم ضحكت، زاد ابن أبي شيبة عن عروة: فظنّنا أنها هي، وإنما ضحكت تنبيهًا على أنها صاحبة القصّة، لتكون أبلغ في الثقة بها، أو تعجّبًا من نفسها إذ حدثت بمثل هذا مما يستحيي النساء من ذكره للرجال، لكن ضرورة تبليغ العلم ألجأتها لذلك.

وروى البيهقي عن عائشة: أنه ﷺ كان يقبّلها وهو صائم، ويمصّ لسانها، **(وكان أملككم لإربه،)** بكسر الهمزة، وإسكان الراء في الفرع وغيره، أي: عضوه، وبفتح الهمزة والراء، وقدّمه في فتح الباري، وقال: إنه أشهر، وإلى ترجيحه أشار البخاري، أي: أغلبكم لهواه وحاجته.

وقال التوربشتي: حمل الإرب ساكنة الراء على العضو في هذا الحديث غير سديد، لا يغترّ به إلاّ جاهل بوجوه حسن الخطاب، مائل عن سنن الأدب ونهج الصواب.

قال الحافظ ابن حجر: فأشارت بذلك إلى أن الإباحة لمن يكون مالكًا لنفسه دون من لا يأمن الوقوع فيما يحرم. وفي رواية حماد ـ عند النسائي ـ قال الأسود: قلت لعائشة: أيباشر الصائم؟ قالت: لا، قلت: أليس كان رسول الله ﷺ يباشر وهو صائم؟ قالت: إنه كان أملككم لإربه. قال وظاهر هذا أيضًا أنها اعتقدت خصوصية النبي ﷺ بذلك. قاله القرطبي، قال: وهو اجتهاد منها. ويدل على أنها لا ترى بتحريمها ولا بكونها من الخصائص: ما رواه مٰلك في الموطأ أن عائشة بنت طلحة كانت عند عائشة فدخل عليها زوجها وهو عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي بكر فقالت عائشة: ما يمنعك أن تدنو من أهلك فتلاعبها وتقبلها؟ قال: أقبلها وأنا صائم؟، قالت: نعم.

وأجاب الطيبي: بأنها ذكرت أنواع الشهوة مرتقية من الأدنى إلى الأعلى، فبدأت بمقدّمتها التي هي القبلة، ثم ثنت بالمباشرة بنحو المداعبة والمعانقة، وأرادت أن تعبّر عن المجامعة، فكنت عنها بالأرب، وأي عبارة أحسن من هذا، انتهى، وفي الموطأ: أيّكم أملك لنفسه، وبهذا فسره الترمذي، فقال: ومعنى لإربه لنفسه، قال الحافظ العُراقي: وهو أولى بالصواب لأن أولى ما فسّر به الغريب ما ورد في بعض طرق الحديث.

(**قال الحافظ ابن حجر: فأشارت بذلك**،) أي قولها: وكان أملككم لإربه (**إلى أن الإباحة لمن يكون مالكًا لنفسه دون من لا يأمن الوقوع فيما يحرم**) من الإنزال أو الجماع، (**وفي رواية حماد عند النسائي، قال الأسود**) بن يزيد النخعي: (**قلت لعائشة: أيباشر الصائم**) حليلته بما دون الجماع، (**قالت: لا، قلت: أليس كان رسول الله ﷺ يباشر وهو صائم؟، قالت: إنه كان أملككم لإربه، قال**) الحافظ: (**وظاهر هذا أيضًا أنها اعتقدت خصوصية النبيّ ﷺ بذلك**،) لأنه لا يخاف ما يخاف غيره، (**قاله القرطبي، قال: وهو**) أي اعتقادها الخصوصية (**اجتهاد منها**،) لا أنها رفعته، (ولكن (**يدلّ على أنها لا ترى بتحريمها، ولا بكونها من الخصائص، ما رواه مٰلك في الموطأ: أن عائشة بنت طلحة**) بن عبيد الله القرشيّة التيميّة أم عمر، إن كانت فائقة الجمال، وهي ثقة، روى له الستة (**كانت عند عائشة**) أم المؤمنين، (**فدخل عليها زوجها، وهو عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي بكر**) الصدّيق، التيمي، التابعي، روى له الشيخان وغيرهما، (**فقالت عائشة: ما يمنعك أن تدنو من أهلك**) زوجك، (**فتلاعبها وتقبّلها؟، قال: أقبّلها وأنا صائم؟، قالت: نعم**،) فدلّ ذلك، على أن قولها للأسود لا محمول على تحرّك شهوته، كما أشعر به جوابها؛ بأنه كان أملككم، وقد حكى الإجماع على أن من كره القبلة لم يكرهها لنفسه، وإنما كرهها خشية ما تؤول إليه من الإنزال، ومن بديع ذلك قول

واختص أيضًا بإباحة الوصال في الصوم: كما سيأتي، وقال إمام الحرمين، وهو قربة في حقه عليه السلام.

وأن يأخذ الطعام والشراب من مالكهما المحتاج إليهما إذا احتاج، ويجب على صاحبهما البذل. ويفدى بمهجته مهجة رسول الله ﷺ. قال الله تعالى: ﴿**النبي أولى بالمؤمنين**﴾ [الأحزاب/٦]، ولو قصده ظالم وجب على كل من حضره أن يبذل نفسه دونه ﷺ، ....

عمر بن الخطّاب: هششت، فقبلت وأنا صائم، فقلت: يا رسول الله صنعت اليوم أمرًا عظيمًا، قبلت وانا صائم، قال: أرايت لو مضمضت من الماء وأنت صائم، قلت: لا بأس به، قال: فمه، رواه أبو داود والنسائي، وقال: منكر، وصححه ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، قال المازري: فأشار إلى فقه بديع وذلك أن المضمضة لا تنقض الصوم، وهي أوّل، الشرب ومفتاحه، كما أن القبلة من دواعي الجماع ومفتاحه، والشرب يفسد الصّوم، كما يفسد الجماع، فكما ثبت أن أوائل الشرب لا تفسد الصيام، فكذلك أوائل الجماع، وأخذ الظاهرية بظاهر الحديث، فجعلوا القبلة للصائم سنّة، وقربة من القرب اقتداء بفعله ﷺ، وردّ بأنه كان يملك إربه، فليس كغيره، وكيفما كان لا يفطر إلا بإنزال، فلو أمذى فلا شيء عليه عند الشافعي وأبي حنيفة، وعليه القضاء عند لملك، (**واختصّ أيضًا بإباحة الوصال**،) كما قاله الشافعي والجمهور (**في الصّوم، كما سيأتي**) في المقصد التاسع مع بسط الخلاف في معنى: «يطعمني ربّي ويسقيني»، وفي حكم الوصال لنا بما يغني عن جلب بعض كلام غيره هنا.

(**وقال إمام الحرمين: هو قربة في حقّه عليه السّلام**،) أي مستحبّ لا مباح؛ كما قال الجمهور، (**و**)اختصّ بإباحة (**أن يأخذ الطعام والشراب**) والثياب (**من مالكهما المحتاج إليهما إذا احتاج**) بلا ثمن، بخلاف غيره، فلا يجوز له إلاّ أن يضطرّ، فيجب على مالكه غير المضطر بذله بالثمن إن وجد على ما بسط في الفروع، (**ويجب على صاحبهما البذل**،) ولو هلك جوعًا وعطشًا وعريًا، (**ويفدي بمهجته مهجة رسول الله ﷺ، قال الله تعالى: ﴿النبيّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم﴾**)، وقال ﷺ: «أنا أولى بكل مؤمن من نفسه»، لكن لم ينقل أنه فعل هذا المباح، بل كان يؤثر على نفسه، قال الشيخان: بل ولا معظم المباحات، (**ولو قصده ظالم وجب على كل من حضره أن يبذل**،) بضم الذال (**نفسه**،) يجود بها ويعطيها (**دونه ﷺ**،) وإن خشي الدافع على نفسه بخلاف غيره، فلا يجب الدفع مع الخوف، كما قال الرافعي والنووي؛ لأن من قصد غير النبيّ مسلمًا لا يكفر، وقاصده عليه السّلام يكفر

كما وقاه طلحة بنفسه يوم أحد.

وبإباحة النظر إلى الأجنبيات لعصمته، وسيأتي إن شاء الله تعالى في القسم الرابع حكم غيره عليه السلام. وبجواز الخلوة بهن. قال في فتح الباري: الذي وضح لنا بالأدلة القوية أن من خصائصه ﷺ جواز الخلوة بالأجنبية والنظر إليها، ويدل له قصة أم حرام بنت ملحان في دخوله ﷺ عليها ونومه عندها وتفليتها رأسه، ولم يكن بينهما محرمية ولا زوجية، انتهى.

بذلك، قاله الخيضري (**كما وقاه طلحة**) بن عبيد اللّٰه، أحد العشرة (**بنفسه يوم أحد،**) وكان أبو طلحة الأنصاري يتّقي بترسه دونه، ونحو ذلك من الأحاديث، كما قاله الحافظ بعد قوله: لم أرَ وقوع ذلك في شيء من الأحاديث صريحًا، ويمكن أن يستأنس له بأن طلحة ... الخ، (**وبإباحة النظر إلى الأجنبيّات لعصمته، وسيأتي إن شاء اللّٰه تعالىٰ في القسم الرابع**) التالي لهذا (**حكم غيره عليه السّلام**) من اختلاف العلماء في جواز النظر إلى الوجه والكفّين ومنعه، (**وبجواز الخلوة بهنّ**) لعصمته.

(**قال في فتح الباري: الذي وضح لنا بالأدلّة القويّة أن من خصائصه ﷺ جواز الخلوة بالأجنبية، والنظر إليها**) لمكان عصمته، وإن نازع في ذلك القاضي عياض؛ بأن الخصائص لا تثبت بالاحتمال، قال: وثبوت العصمة مسلم لكن الأصل عدم الخصوصيّة، (**ويدلّ له قصة أم حرام بنت ملحان،**) بكسر الميم، وسكون اللام، ومهملة، ونون، واسمه لملك بن خالد بن زيد بن حرام، بمهملتين، الأنصارية، خالة أنس، قال أبو عمر: لم أقف لها على اسم صحيح، قال في الإصابة: ويقال إنها الرميصاء، بالراء، وبالغين المعجمة، ولا يصح بل الصحيح أن ذلك وصف لأُمّ سليم، ثبت ذلك في حديثين لأنس وجابر عند النسائي، روى عن أُمّ حرام زوجها عبادة بن الصّامت، وابن أخيها أنس، وعمير بن الأسود، وعطاء بن يسار، ويعلى بن شداد بن أوس، (**في دخوله عليها**) بيتها (**ونومه عندها**) فيه، (**وتفليتها رأسه، ولم يكن بينهما محرمية ولا زوجيّة،**) وزعم أنها كانت محرمه من الرضاع؛ بأن أرضعته هي أو أختها أُمّ سليم لم يثبت؛ كما قاله الدمياطي وغيره، (**انتهى**).

روى البخاري وغيره من طريق الموطأ الملك، عن إسحٰق بن عبد اللّٰه بن أبي طلحة، عن أنس: أن النبيّ ﷺ كان إذا ذهب إلى قباء يدخل على أُمّ حرام بنت ملحان فتطعمه، وكانت تحت عبادة بن الصامت، فدخل عليها، فأطعمته، وجعلت تفلّي رأسه فنام، ثم استيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت: وما يضحكك يا رسول اللّٰه؟، قال: «ناس من أُمّتي عرضوا عليّ غزاة في

ومنها نكاح أكثر من أربع نسوة، وكذلك الأنبياء، وفي الزيادة لنبينا ﷺ على التسع خلاف.

سبيل اللّٰه يركبون ثبج هذا البحر ملوكًا على الأسرّة، أو مثل الملوك على الأسرة»، قالت: فقلت: يا رسول اللّٰه ادع اللّٰه أن يجعلني منهم، فدعا لها، ثم وضع رأسه فنام، ثم استيقظ وهو يضحك، فقلت: وما يضحكك يا رسول اللّٰه؟، قال: «ناس من أمّتي عرضوا علي غزاة في سبيل اللّٰه»، كما قال الأول، فقلت: يا رسول اللّٰه ادع اللّٰه أن يجعلني منهم، قال: «أنت من الأوّلين»، قال: فركبت أم حرام البحر في زمن معٰوية، فصرعت عن دابّتها حين خرجت من البحر فماتت، وفي بعض طرقه عند البخاري، عن أنس، عن أمّ حرام بنت ملحان، وكانت خالته أن رسول اللّٰه ﷺ قال في بيتها، فاستيقظ وهو يضحك، وقال: «عرض عليّ ناس من أُمّتي يركبون ظهر البحر الأخضر، كالملوك على الأسرّة»، قالت: يا رسول اللّٰه! ادع اللّٰه أن يجعلني منهم، قال:«إنك منهم»، ثم نام فاستيقظ وهو يضحك، فقلت: يا رسول اللّٰه! ما يضحكك؟، قال: «عرض عليّ ناس من أمّتي يركبون ظهر البحر الأخضر، كالملوك على الأسرّة»، قلت: يا رسول اللّٰه! ادع اللّٰه أن يجعلني منهم، قال: «أنت من الأوّلين»، قال: فتزوّجها عبادة بن الصامت، فأخرجها معه، فلمّا جاز البحر ركبت دابّة، فصرعتها فقتلتها، قال ابن الأثير: وكانت تلك الغزوة غزوة قبرص، فدفنت فيها، وكان أمير ذلك الجيش معٰوية، في خلافة عثمان، ومعه أبو ذرّ، وأبو الدرداء وغيرهما من الصحابة، وذلك في سنة سبع وعشرين، وقيل: ثمان وعشرين، فقوله في الحديث: زمن معٰوية، أي: زمان غزوه في البحر، لا زمان خلافته، وهذا قول أكثر أهل السير.

وقال البخاري ومسلم: في زمن معٰوية نفسه. ثم لا يخالف بين قوله في الرواية الأولى: وكانت زوج عبادة، الظاهر في أنها كانت زوجه في الزمن النبويّ، وبيّن قوله في الرواية الثانية فتزوّجها عبادة الظاهر في أنه تزوّجها بعد لأنها كانت إذ ذاك زوجته ثم طلّقها ثم راجعها بعد ذلك، قاله ابن التين وقيل: إنما تزوجها بعد.

قال الحافظ: وهو أولى لاتّفاق عبد اللّٰه بن عبد الرحمٰن الأنصاري، ومحمّد بن يحيىٰ بن حبان، عن أنس كلاهما عند البخاري أن عبادة إنما تزوّجها بعد، ويحمل قوله في رواية ابن إسحٰق: وكانت تحت عبادة بن الصامت على أنها جملة معترضة، أراد الراوي وصفها به غير مقيّد بحال من الأحوال، ظهر من رواية غيره؛ أنه إنما تزوّجها بعد.

(**ومنها: نكاح أكثر من أربع نسوة**) إلى تسع اتّفاقًا وقد مات عنهنّ، (**وكذلك الأنبياء**) لهم الزيادة، فهو خصوصيّة له على أمّته، (**وفي**) جواز (**الزيادة لنبيّنا ﷺ على التسع خلاف**،) أصحه الجواز؛ لأنه مأمون الجور، ولأن غرضه نشر باطن الشريعة وظاهرها، وكان أشدّ حياءً،

ويجوز له النكاح بلفظ الهبة من جهة المرأة، قال اللّٰه تعالى: ﴿**وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي**﴾ [الأحزاب/٥]، وأما من جهته عليه الصلاة والسلام فلا بد من لفظ النكاح أو التزويج على الأصح في أصل الروضة، وحكاه الرافعي عن ترجيح الشيخ أبي حامد لظاهر قوله تعالى: ﴿**إن أراد النبي أن يستنكحها خالصة لك**﴾[الأحزاب/٥٠].

قال البيضاوي: في قوله تعالى: ﴿**وامرأة مؤمنة**﴾ الآية، أي: أعلمناك حل امرأة تهب لك نفسها ولا تطلب مهرًا إن اتفق، ولذلك نكّرها.

واختلف في ذلك، والقائل به ذكر أنها ....

فأبيح له تكثير النساء بلا حصر عدد، لنقل ما يرينه من أفعاله ويسمعنه، من أقواله الذي قد يستحيي من الإفصاح بها، (**ويجوز له النكاح بلفظ الهبة من جهة المرأة، قال اللّٰه تعالىٰ**: ﴿**وأحللنا لك امرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبيّ**﴾ **الآية، وأمّا من جهته عليه الصّلاة والسّلام فلا بدّ من لفظ النكاح أو التزويج**) بأن يقول: نكحتك أو تزوّجتك، (**على الأصح في أصل الرّوضة وحكاه الرافعي عن ترجيح الشيخ أبي حامد لظاهر قوله تعالىٰ**: ﴿**إن أراد النبيّ أن يستنكحها خالصة لك**﴾)، لكن المعتمد جوازه بلفظ الهبة إيجابًا وقبولاً إن أراده.

(**قال البيضاوي في**) تفسير (**قوله تعالىٰ**): ﴿**وامرأة مؤمنة**﴾ الاية، ما نصّه: نصب بفعل يفسّره ما قبله، أو عطف على ما سبق، ولا يدفعه التقييد، بأن التي للاستقبال، فإن المعنى بالإحلال الإعلام بالحلّ، (**أي: أعلمناك حلّ امرأة مؤمنة**). وهذا مأخوذ من كلام أبي البقاء، قال ناصب: وامرأة أحللنا في أوّل الآية، وقد ردّ هذا قوم، وقالوا: أحللنا ماض، وإن وهبت، وهو صفة المرأة مستقبل، وأحللنا في موضع جوابه وجواب الشرط لا يكون ماضيًا في المعنى، وهذا ليس بصحيح؛ لأن معنى الإحلال هنا الإعلام بالحلّ إذا وقع الفعل على ذلك؛ كما تقول: أبحث لك إن تكلّم فلانًا، إذا سلّم عليك (**تهب لك نفسها ولا تطلب مهرًا، إن اتّفق**) وقوع ذلك لك، (**ولذلك نكرها**).

قال ابن عطيّة: وهو يقتضي الاستئناف، أي: إن وقع فهو حلال له، (**و**) قد (**اختلف في ذلك**،) فروي عن ابن عباس: لم يكن عند النبيّ ﷺ امرأة إلا بعقد نكاح أو ملك يمين، أمّا الهبة فلم يكن عنده منهنّ أحد.

وقيل: وقع ذلك، وكان عنده منهنّ، (**والقائل به ذكر أنها**) لفظ البيضاوي أربعًا.

ميمونة بنت الحٰرث، وزينب بنت خزيمة الأنصارية، وأم شريك بنت جابر بن عوف القرشية العامرية، وخولة بنت جابر وخولة بنت حكيم، قال: وقرىء «أن» بالفتح، أي لأن وهبت، أو مدة أن وهبت، ....

(**ميمونة بنت الحٰرث**) الهلالية أُمّ المؤمنين، قال ابن إسحٰق: يقال إنها وهبت نفسها للنبيّ ﷺ، وذلك أن خطبته، انتهت إليها وهي على بعيرها، فقالت: البعير وما عليه للّه ولرسوله، وأخرجه ابن أبي خيثمة عن الزهري وقتادة، وابن سعد عن عكرمة، وقالوا: ففيها نزلت الآية.

(**وزينب بنت خزيمة الأنصارية**) وكذا وقع في البيضاوي، والذي في ابن عطيّة، وقال الشعبي وعروة: هي زينب ابة خزيمة أُمّ المساكين، انتهى، ومثله في فتح الباري، وهذه هلاليّة، قرينة ميمونة، تزوّجها، فمكثت قليلاً، وماتت عنده، فلعلّه سمّاها أنصاريّة بالمعنى الأعمّ، ويدلّ له أن البغوي قال: الأنصارية أُمّ المساكين، وإلا فلم يذكر في الإصابة من تسمّى زينب بنت خزيمة الأنصارية، وعجبت من السيوطي، وشيخ الإسلام حيث لم ينبها على هذا في حواشيهما على البيضاوي، وكأنه لظهوره.

(**وأُمّ شريك**) اسمها غزيلة بضم المعجمة، وفتح الزاي، وشدّ التحتية، وقيل: بفتح أوّلها، وقيل: اسمها غزيلة بلا بعد الياء، (**بنت جابر بن عوف، القرشية، العامرية**)، وقيل: الأزدية الدوسية، وقيل: الأنصارية النجارية، قال في الإصابة: والذي يظهر في الجمع؛ أنها واحدة، اختلف في نسبها أقرشيّة، عامرية، أو أنصاريّة، أو أزديّة من دوس، واجتماع الثلاثة ممكن بأن تكون قرشيّة تزوّجت في دوس، فنسبت إليهم، ثم تزوّجت في الأنصار، فنسبت إليهم، أو لم تتزوّج، بل نسب أنصارية بالمعنى الأعمّ، وطلّقها النبيّ ﷺ، واختلف في دخوله بها، قاله المصنّف في الزوجات، ففي رواية ابن عباس: دخل بها، وفي رواية غيره: لم يدخل بها، ويحتمل الجمع بأن المنفي الجماع، والمثبت مجرّد الدخول إن صحا.

(**وخولة بنت جابر**) كذا في بعض النسخ، ولم يذكرها البيضاوي الذي هو نافل عنه، ولا ذكر لها في الإصابة، فالصواب حذفها، كما في النسخ الصحيحة، (**وخولة**) ويقال: خويلة بالتصغير (**بنت حكيم**) بن أُميّة السلمي، بضمّ السين إلى جدّه سليم، صحابية، فاضلة، لها أحاديث، يقال كنيتها أُمّ شريك، قاله أبو عمر، وهي زوجة عثمٰن بن مظعون، واختلف في أن هبتها لنفسها قبل أن يتزوّجها عثمٰن أو بعد موته عنها، فأرجأها النبيّ ولم يتزوّجها.

(**قال**) البيضاوي: (**وقرىء**) شاذًّا (**أن بالفتح**) وهي قراءة أُبيّ بن كعب، والحسن البصري، والشعبي وغيرهم، إشارة إلى ما وقع من الواهبات قبل نزول الآية، وفي مصحف ابن مسعود، مؤمنة وهبت بدون أن، قاله ابن عطيّة، (**أي: لـ**) أجل (**أن وهبت أو مدّة أن وهبت**)؛

كقولك: اجلس ما دام زيد جالسًا، قال: وقوله«إن أراد النبي أن يستنكحها» شرط للشرط الأول في استيجاب الحل، فإن هبتها نفسها منه لا توجب له إلا بإرادته نكاحها، فإنها جارية مجرى القبول، قال: والعدول عن الخطاب إلى الغيبة بلفظ «النبي» مكررًا. ثم الرجوع إليه قي قوله: ﴿**خالصة لك من دون المؤمنين**﴾ [الأحزاب: ٥٠] إيذان بأنه مما خص به لشرف نبوّته وتقرير لاستحقاقه الكرامة لأجله، انتهى.

وقال المعافى: وفي معنى «خالصة» ثلاثة أقوال: أحدها: أن المرأة إذا وهبت نفسها له لم يلزمه صداقها دون غيره من المؤمنين. قاله أنس بن مٰلك وابن المسيب. والثاني: أن له أن ينكحها بلا ولي ولا شهود دون غيره. قاله قتادة، والثالث: خالصة لك أن تملك عقد نكاحها بلفظ الهبة دون المؤمنين، قال: وهذا قول الشافعي وأحمد، ....

كقولك: اجلس ما دام زيد جالسًا،) فإن على هذا مصدريّة، وليست اللام مقدّرة معها، **(قال: وقوله: «إن أراد النبيّ أن يستنكحها» شرط للشّرط الأوّل)** على قراءة الجمهور **(في استيجاب الحل، فإن هبتها نفسها منه لا توجب له إلا بإرادته نكاحها،)** بأن يأتي بلفظ يدلّ على القبول، كما أشعر به يستنكحها، فلا بدّ من لفظ الإنكاح، أو التزويج، أو يكفي لفظ الهبة في القبول أيضًا خلاف كما مرّ، **(فإنّها،)** أي: إرادتها **(جارية مجرى القبول،)** فلا يجب عليه قبولها، بل يوكل الأمر إلى إرادته، **(قال: والعدول عن الخطاب إلى الغيبة بلفظ النبيّ مكرّرًا، ثم الرجوع إليه في قوله: ﴿خالصة لك من دون المؤمنين﴾ الآية،)** إيذان بأنه، أي: انعقاد النكاح بلفظ الهبة **(ممّا خصّ به لشرف نبوّته، وتقرير لاستحقاقه الكرامة لأجله، انتهى)** كلام البيضاوي.

(وقال المعافى) بن زكريّا بن يحيى بن حميد الحافظ، المفسّر، الثقة، الجريري، كان مقلّدًا لابن جرير، مات سنة تسع وثلاثمائة، **(وفي معنى خالصة ثلاثة أقوال، أحدها: أن المرأة إذا وهبت نفسها له لم يلزمه صداقها دون غيره من المؤمنين،)** فيلزمه الصداق، وليس المعنى أنها تحل له بلفظ الهبة، **(قاله أنس بن مٰلك وابن المسيّب)**.

قال البغوي: فالخصوصيّة له في ترك الصداق لا في جوازه بلفظ الهبة، **(والثاني: أن له أن ينكحها بلا وليّ ولا شهود دون غيره،)** فإنما تحلّ له بهما، **(قاله قتادة،)** فالخصوصيّة له في تركهما لا في جوازه بلفظ الهبة، **(والثالث: خالصة لك أن تملك عقد نكاحها بلفظ الهبة دون المؤمنين، قال: وهذا قول الشافعي، وأحمد)** ومٰلك والأكثر.

(وعن أبي حنيفة: ينعقد النكاح بلفظ الهبة لغيره ﷺ أيضًا،) وفي تفسير ابن عطية:

وعن أبي حنيفة ينعقد النكاح بلفظ الهبة لغيره ﷺ أيضًا.

وكذا يجوز له عليه الصلاة والسلام النكاح بلا مهر ابتداء وانتهاء، كما تقدم أن المرأة إذا وهبت نفسها له عليه الصلاة والسلام لا يلزمه صداقها. قال النووي: إذا وهبت امرأة نفسها له عليه الصلاة والسلام فتزوجها بلا مهر حل له ذلك، ولا يجب عليه مهرها بالدخول، ولا بغير ذلك، بخلاف غيره فإنه لا يخلو نكاحه من وجوب مهر، إما مسمى وإما مهر والله أعلم.

وكذا يجوز له النكاح في حال الإحرام، قال النووي في شرح مسلم: قال جماعة من أصحابنا أنه ﷺ كان له أن يتزوج في حال الإحرام، وهو مما خص به دون الأمة، قال: وهذا أصح الوجهين عند أصحابنا، انتهى.

أجمع الناس على أن ذلك لا يجوز لغيره إلاّ ما ورد عن أبي حنيفة ومحمّد بن الحسن وأبي يوسف، إذا وهبت، فأشهد على نفسه هو بمهر جاز، فليس في قولهم: إلا تجويز العبارة بلفظ الهبة، وإلا فالأفعال التي اشترطوها هي أفعال النكاح بعينه، انتهى، فأوّله على موافقة مذهب لملك أنه يجوز مع الصداق العقد بلفظ الهبة، (**وكذا يجوز له عليه الصّلاة والسّلام النكاح بلا مهر ابتداء وانتهاء،**) أي: قبل الدخول وبعده، (**كما تقدّم أن المرأة إذا وهبت نفسها له عليه الصّلاة والسّلام، لا يلزمه صداقها**).

(**قال النووي: إذا وهبت امرأة نفسها له عليه الصّلاة والسّلام فتزوّجها بلا مهر حلّ له ذلك، ولا يجب عليه مهرها بالدخول، ولا بغير ذلك**) من فرض أو موت (**بخلاف غيره، فإنه لا يخلو نكاحه من وجوب مهر، إمّا مسمّى، وإما مهر المثل**) بالوطء في التفويض، (**والله أعلم،**) وكذا له النكاح بصداق مجهول، كما في الأنموذج، (**وكذا يجوز له النكاح في حال الإحرام**) منه أو من المرأة أو منهما.

(**قال النووي في شرح مسلم: قال جماعة من أصحابنا**) الشافعية وغيرهم (**أنه ﷺ كان له أن يتزوّج في حال الإحرام، وهو ممّا خصّ به دون الأمة،**) قضيّته مشاركة الأنبياء له في هذه الخصوصيّة.

قال أبو حامد: وإنما منع غيره من ذلك، لأن فيه دواعي الجماع، فربما يفضي إليه فيفسد حجّه به، وهذا مأمون من جهته، سواء اختصّ بالإحرام أو المرأة لعصمته وقدرته على الامتناع منه، (**قال: وهذا أصح الوجهين عند أصحابنا، انتهى**) واحتجّوا له بما رواه لملك والأئمّة الستّة عن ابن عباس: أن النبيّ ﷺ تزوّج ميمونة، وهو محرم، زاد في رواية للبخاري: في عمرة القضاء

وكذا يجوز له النكاح بغير رضا المرأة، فلو رغب في نكاح امرأة خلية لزمها الإجابة، وحرم على غيره خطبتها، أو متزوجة وجب على زوجها طلاقها.

مع قوله: «لا ينكح المحرم ولا يُنكح»، فدلّ على أن فعله خصوصيّة له جمعًا بين الخبرين، لكن قال سعيد بن المسيّب: وهل ابن عباس، وإن كانت خالته ما تزوّجها ﷺ إلا بعدما حلّ، رواه البخاري، ووهل، بكسر الهاء، أي: غلط لمخالفته لما صحّ عنها نفسها، قالت: تزوّجني رسول اللّٰه ﷺ، ونحن حلالان بسرف، رواه مسلم من رواية يزيد بن الأصم عنها، قال: وكانت خالتي وخالة ابن عباس.

وأخرج الترمذي وحسّنه، وصححه ابن خزيمة، وابن حبان، عن أبي رافع، أنه ﷺ تزوّج ميمونة، وهو حلال، وبنى بها وهو حلال، وكنت أنا السفير بينهما، وكذا رواه لمالك عن سليمٰن بن يسار، قال البيهقي في المعرفة: وبهذا ردّ الشافعي رواية ابن عباس التي احتجّ بها الحنفية وأهل العراق على جواز نكاح المحرم وإنكاحه، وخالفهم الجمهور وأهل الحجاز محتجّين بحديث مسلم عن عثمٰن رفعه: «المحرم لا ينكح ولا يُنكح»، وأمّا خبر ابن عباس وإن صح إسناده إليه فوهم، كما قال سعيد.

قال الشافعي: لأن ابن أختها يزيد يقول: نكحها حلالاً، ومعه سليمٰن بن يسار عتيقها، أو ابن عتيقها، وخبر اثنين أكثر من خبر واحد مع رواية عثمٰن التي هي أثبت من هذا كلّه، انتهى.

ولذا قال الزركشي في جعل ذلك من الخصائص نظر إذ لم يثبت الشافعي وقوع العقد حال إحرامه والتجويز يحتاج إلى دليل.

وقال السهيلي: تأوّل بعض شيوخنا قول ابن عباس وهو محرم بمعنى في الشهر الحرام والبلد الحرام لأنه عربي فصيح، يتكلّم بكلام العرب، ولم يرد الإحرام بالحجّ ولا العمرة، فاللّٰه أعلم، أراد ذلك ابن عباس أم لا؟، قال: ومن الغريب ما رواه الدارقطني عن أبي الأسود ومطر الوراق، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه تزوّجها وهو حلال، انتهى، فإن ثبت ذلك عنه؛ فكأنه رجع، وإلا فالمعروف عنه وهو محرم، وإن كان وهمًا أو مؤوّلاً، وتقدّم مزيد لهذا في الزوجات، وقبله في عمرة القضيّة.

(**وكذا يجوز له النكاح بغير رضا المرأة**) لأنه أولى بالمؤمنين من أنفسهم، كما مرّ، (**فلو رغب في نكاح امرأة خلية**) عن زوج أو عدّة (**لزمها الإجابة**) إليه على الصحيح وتجبر عليه (**وحرم على غيره خطبتها**)، بكسر الخاء بمجرّد الرغبة، (**أو متزوّجة وجب على زوجها طلاقها**) ليتزوّجها، وقياسه لو رغب في نكاح سرية وجب على سيّدها إعتاقها وتركها ليتزوّج بها، كذا قال شيخنا.

قال الغزالي: ولعل السر فيه من جانب الزوج امتحان إيمانه بتكليف النزول عن أهله، فإنه ﷺ قال: لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه وأهله وولده والناس أجمعين.

ويدل لهذه الخصيصة قصة زينب بنت جحش، بنت عمته ﷺ أميمة بنت عبد المطلب، ....

(قال الغزالي: ولعلّ السرّ) النكتة والحكمة (فيه،) أي: وجوب التطليق على الزوج (من جانب الزوج امتحان إيمانه بتكليف النزول عن أهله، فإنه ﷺ قال: «لا يؤمن أحدكم) إيمانًا كاملاً، ونفى اسم الشيء بمعنى الكمال عنه مستفيض في كلامهم، وخصّوا بالخطاب، لأنهم الموجودون حينئذ، والحكم عام.

وفي رواية ابن ماجه: أحد (حتى أكون أحبّ إليه من نفسه وأهله وولده والناس أجمعين»،) عطف عام على خاص، وهو كثير، والحديث في الصحيحين وغيرهما، عن أنس بلفظ: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبّ إليه من والده وولده والناس أجمعين».

وفي صحيح ابن خزيمة: «من أهله وماله» بدل من والده وولده، وكذا في مسلم من وجه آخر.

وفي رواية للبخاري: «لن يؤمن أحدكم حتى أكون أحبّ إليه من نفسه»، ويأتي إن شاء اللّه تعالىٰ كلام عليه في مقصد المحبّة وبقيّة الكلام الغزالي: ومن جانب النبيّ ﷺ ابتلاؤه ببليّة البشرية ومنعه من خائنة الأعين، ولذا قال تعالىٰ: ﴿وتخفي في نفسك ما اللّه مبديه، وتخشى الناس واللّه أحقّ أن تخشاه﴾ الآية، ولا شيء أدعى إلى حفظ البصر من هذا التكليف، قال: وهذه يوردها الفقهاء في نوع التخفيفات، وعندي أنه في حقّه في غاية التشديد، إذ لو كلّف به آحاد الناس لما فتحوا أعينهم في الشوارع والطرقات خوفًا من ذلك، ولذا قالت عائشة: لو كان يخفي آية لأخفى هذه، كذا قال وتعقّب بأن الآحاد غير معصومين، فيثقل عليهم ذلك بخلافه.

(ويدلّ لهذه الخصيصة قصّة زينب بنت جحش) الأسديّة (بنت عمّته ﷺ أميمة،) بالتصغير (بنت عبد المطّلب) مختلف في إسلامها وأثبته ابن سعد، وفي هذا الدليل نظر لابتنائه على أنه ﷺ رغب في نكاحها لمّا رآها، وقال: «سبحان اللّه مقلّب القلوب»، ففهمت زينب ذلك منه، وأخبرت زيدًا ففارقها وهذا منكر، وعلى تقدير تسليمه لا يدلّ على الوجوب، إذ قوله: فلما قضى زيد صورة واقعة حال، والصواب أن إطلاق زيد لها لتعظّمها عليه، ولذا قال ابن الرفعة: قصد زيد لا تدلّ على ذلك، بل تدلّ على عكسه، وبسط القول فيه بما يطول ذكره،

المنصوص عليها بقوله تعالى: ﴿وإذ تقول للذي أنعم الله عليه﴾ أي: بنعمة الإسلام وهي أجل النعم ﴿وأنعمت عليه﴾، أي: بالإعتاق بتوفيق الله لك، وهو زيد بن حارثة الكلبي، وكان من سبي الجاهلية، فملكه رسول الله ﷺ قبل البعثة وأعتقه وتبناه وخطب له زينب فأبت هي وأخوها عبد الله، ثم رضيا لما نزل قوله تعالى: ﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة﴾ [الأحزاب/٣٦] الآية، ....

وكذا فعل ابن الصّلاح في كلامه على بسيط الغزالي (**المنصوص عليها بقوله تعالى: ﴿وإذ تقول للذي أنعم اللّه عليه﴾، أي: بنعمة الإسلام، وهي أجلّ النعم**،) زاد ابن عطيّة: وبغير ذلك (**وأنعمت عليه، أي: بالإعتاق بتوفيق اللّه لك، وهو زيد بن حٰرثة الكلبي، وكان من سبي الجاهليّة**،) وذلك أن أُمّه سعدى بنت ثعلبة من بني معن من طيء، خرجت به لتزيره أهلها، فأصابته خيل بني القين لما أغارت على بني معن، فأتوا به سوق عكاظ، فعرضوه للبيع، وهو غلام ابن ثمانية أعوام، فاشتراه حكيم بن حزام بأربعمائة درهم لعمّته خديجة بنت خويلد، فاستوهبه النبيّ ﷺ منها، فوهبته له، (**فملكه رسول اللّه ﷺ قبل البعثة، وأعتقه وتبنّاه**) لما قدم حٰرثة وأخوه كعب مكّة، فقالا: يا ابن عبد المطّلب، يا ابن سيّد قومه؛ أنتم أهل حرم اللّه، تفكون العاني، وتطعمون الأسير جئنا في ولدنا عبدك، فامنن علينا وأحسن في فدائه، فقال: أوَ غير ذلك أدعوه، فخيّروه، فإن اختاركم، فهو لكم بغير فداء، وإن اختارني، فواللّه ما أنا بالذي أختار على من اختارني فداء، قالوا: زدتنا على النصف، فدعاه فخيّره، فقال: ما أنا بالذي أختار عليك أحدًا، أنت منّي بمكان الأب والعمّ، فقالا: ويحك يا زيد أتختار العبوديّة على الحريّة، وعلى أبيك، وعمّك، وأهل بيتك؟، قال: نعم، إني قد رأيت من هذا الرجل شيئًا ما أنا بالذي أختار عليه أحدًا، فلمّا رأى ﷺ ذلك قام إلى الحجر، فقال: «اشهدوا أن زيدًا ابني، أرثه ويرثني»، فطابت نفس أبيه وعمه وانصرفا، فدعي زيد بن محمّد حتى جاء الإسلام، فأسلم بحيث قيل: إنه أوّل من أسلم مطلقًا، ومرّ هذا مبسوطًا في الموالي.

وروى ابن الكلبي عن ابن عباس: لما تبنّى ﷺ زيدًا زوجه أمّ أيمن، ثم زوّجه زينب، فلمّا طلّقها زوّجه أمّ كلثوم بنت عقبة، وولدت بركة أسامة له بمكّة بعد البعثة، بثلاث أو خمس، (**وخطب له زينب**) بعد البعثة (**فأبت هي وأخوها عبد اللّه**) المستشهد بأُحد، (**ثم رضيا لما نزل قوله تعالى: ﴿وما كان﴾** ما صحّ **﴿لمؤمن ولا مؤمنة﴾ الآية**).

قال ابن عطيّة: عبر بلفظ النفي، ومعناه المنع من فعل هذا، وتجيء ما كان، وما ينبغي ونحوهما لحظر الشيء، والحكم بأنه لا يكون، وربما كان امتناع ذلك الشيء عقلاً كقوله: ﴿ما كان لكم أن تنبتوا شجرها﴾ الآية، وربما كان للعلم بامتناعه شرعًا كقوله: ﴿وما كان لبشر

وكان الرجل في الجاهلية وصدر الإسلام إذا تبنى ولد غيره يدعوه الناس به ويرث ميراثه وتحرم عليه زوجته، فنسخ الله التبني بقوله: ﴿**ادعوهم لآبائهم**﴾ **وبهذه** القصة يثبت الحكم بالقول والفعل، فأوحى الله تعالى إليه أن زيدًا سيطلقها، وأنه ﷺ يتزوجها، وألقى في قلب زيد كراهتها، فأراد فراقها فأتى رسول الله ﷺ فقال إني أريد أن أفارق صاحبتي قال ما لك؟ أرابك منها شيء؟ قال: لا والله يا رسول الله ما رأيت منها إلا خيرًا، ولكنها تتعظم علي بشرفها وتؤذيني ....

أن يكلّمه اللّه إلاّ وحيًا﴾، الآية، وربما كان حظره بحكم شرعي، كهذه الآية، وربّما كان في المندوبات، كما تقول: ما كان لك أن تترك النوافل ونحوها.

وأخرج الطبراني بسند صحيح عن قتادة، وابن جرير عن ابن عباس أن النبيّ ﷺ خطب زينب، وهو يريدها لزيد، فظنّت أنه يريدها لنفسه، فلمّا علمت أنه يريدها لزيد أبت واستنكفت، وقالت: أنا خير منه حسبًا، فأنزل اللّه تعالىٰ: ﴿وما كان لمؤمن﴾ الآية كلّها، فرضيت وسلّمت، وما ذكر من أن النسخة لما نزل صواب واضح، وفي نسخ: ثم رضيا، فنزل وهي توهم أن رضاهما قبل نزول الآية، وليس كذلك.

(**وكان الرجل في الجاهلية وصدر الإسلام إذا تبنّى ولد غيره، يدعوه الناس به، ويرث ميراثه؛**) بأن يرث كل منهما الآخر، (**وتحرم عليه زوجته، فنسخ اللّه التبنّي بقوله: ﴿ادعوهم لآبائهم﴾، الآية**)، قال ابن عمر: ما كنّا ندعو زيد بن حارثة إلاّ زيد بن محمّد حتى نزل القرءان ﴿ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند اللّه﴾، الآية، رواه البخاري، (**وبهذه القصّة يثبت الحكم بالقول**) من اللّه تعالىٰ، (**و**)بـ(**الفعل**) من النبيّ ﷺ، وهو تزوّجه زوجة من تبنّاه، (**فأوحى اللّه تعالىٰ إليه**) بعد رضاها، وتزوّجها بزيد (**أن زيدًا سيطلّقها، وأنه ﷺ يتزوّجها، وألقى في قلب زيد كراهتها،**) أي: كراهة بقائها في نكاحه، ولا يلزم منه كراهة ذاتها، (**فأراد فراقها**) بعد مكثها عنده مدّة، (**فأتى رسول اللّه ﷺ، فقال: إني أريد أن أفارق صاحبتي،**) أي: زوجتي (**قال: «ما لك؟** أي: شيء حصل لك منها حتى أردت فراقها، (**أرابك منها شيء»؟،**) أي: هل استيقنت منها شيئًا يوجب لك الشكّ في أمرها، فالهمزة للاستفهام، ويحتمل أنها جزء الكلمة، أي: أحصل شيء يسيء ظنّك بها، فهمزة الاستفهام، مقدّرة؛ لأنه متى أبدل مما تضمّن معنى الاستفهام وجب ذكر همزته في البدل، (**قال: لا واللّه يا رسول اللّه ما رأيت منها إلاّ خيرًا، ولكنها تتعظم عليّ، بشرفها**) عليّ لأنها عربية وأنا مولى، (**وتؤذيني بلسانها، فقال**

بلسانها، فقال له ﷺ قوله تعالى: «﴿أمسك عليك زوجك واتق الله﴾» [الاحزاب: ٣٧]، أي: في أمرها، فلا تطلقها ضرارًا وتعللاً ﴿فلما قضى زيد منها وطرًا﴾ ولم يبق له فيها حاجة، وطلقها وانقضت عدتها زوجها الله تعالى له، كما قال تعالى: ﴿زوجناكها﴾ والمعنى أنه أمره بتزويجها منه، أو جعلها زوجته بلا واسطة عقد. ويؤيده أنها كانت تقول لسائر نساء رسول الله ﷺ: إن الله تولى نكاحي، وأنتن زوجكن أولياؤكن.

وقيل: إن زيدًا كان السفير للتزويج بينهما، ....

له ﷺ: «أمسك عليك زوجك،) أي: لا تفارقها (واتّق الله، في أمرها، أي: فلا تطلقها ضرارًا) مفعول له (ولا (تعلّلاً،) وعبّر البيضاوي بأو بدل الواو، (فلما قضى زيد منها وطرًا ولم يبقَ له فيها حاجة،) تفسير لوطرًا، (وطلّقها وانقضت عدّتها، زوّجها الله تعالىٰ) لنبيّه سنة خمس أو ثلاث أو أربع من الهجرة، وبالثاني صدر في الإصابة، وبالثابت في العيون، وبالأولى المصنّف؛ (كما قال تعالىٰ:) ﴿زوّجناكها﴾ الآية، (والمعنى أنه أمره بتزويجها منه،) أي: بأن يتّخذها زوجة، والأوضح بتزوّجها، لأنه من النفس، والتزويج يكون من الغير، ولعلّه عبّر به إشارة إلى أنه أمر بجعلها زوجة له أعمّ من كون ذلك بطلبه من الولي، أو بتزويجها له من نفسه؛ بأن يتولّى الطرفين، (أو جعلها زوجته بلا واسطة عقد،) وهذا هو الصواب الذي لا يصح غيره، كما قال بعض الحفاظ لأنه الثابت في مسلم وغيره، كما يأتي.

(ويؤيّده أنها كانت تقول لسائر،) أي باقي (نساء رسول الله ﷺ: إن الله تولّى نكاحي وأنتنّ زوّجكنّ أولياؤكن،) أخرجه الترمذي، وصححه عن أنس، قال: كانت زينب تفخر على أزواج النبيّ ﷺ تقول: زوجكن آباؤكن وزوّجني الله من فوق سبع سماوات، وليس هذا من الفخر المنهي عنه، بل من التحدّث بالنعمة، وقد سمعها النبيّ ﷺ وأقرّها.

روى ابن سعد، قالت زينب: يا رسول الله! إني والله ما أنا كأحد من نسائك، ليست امرأة من نسائك إلاّ زوّجها أبوها أو أخوها أو أهلها غيري، زوّجنيك الله من السماء. ويؤيّده أيضًا ما رواه ابن سعد: بينا رسول الله ﷺ يتحدّث عند عائشة إذ أخذته غشية فسرّي عنه وهو يتبسّم ويقول: «من يذهب إلى زينب فيبشّرها»، وتلا: ﴿وإذ تقول للّذي أنعم الله عليه﴾ الآية، قالت عائشة: فأخذني ما قرب وما بعد لما يبلغنا من جمالها وأخرى هي أعظم وأشرف ما صنع لها زوّجها الله من السماء، وعن الشعبي: كانت زينب تقول لرسول الله: أنكحك إياي من السماء، وإن الساعي في ذلك جبريل، وهي أولى من رواية من روى، وإن السفير بيني وبينك جبريل، لما لا يخفى.

(وقيل: إن زيدًا كان السفير للتزويج بينهما،) كما أخرجه أحمد ومسلم والنسائي عن

وفي ذلك ابتلاء عظيم لزيد، وشاهد بين على قوة إيمانه.

وقد علل الله تعالى تزويجه إياها بقوله: ﴿**لكيلا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم**﴾، أي في أن يتزوجوا زوجات من كانوا يتبنونه إذا فارقوهن، وأن هؤلاء الزوجات ليست داخلات فيما حرم في قوله: ﴿**وحلائل أبنائكم**﴾.

وأما قوله: ﴿**وتخفي في نفسك**﴾، فمعناه: علمك أنه سيطلقها وتتزوجها، فعاتبه الله تعالى على هذا القدر في شيء أباحه له، بأن قال: ﴿**أمسك عليك زوجك**﴾مع علمه أنه سيطلق، وهذا مروي عن علي بن الحسين، ....

أنس، قال: لما انقضت عدة زينب، قال ﷺ لزيد بن حرثة: «اذهب فاذكرني لها»، قال: فذهبت إليها، فجعلت ظهري إلى الباب، فقلت: يا زينب بعث رسول اللَّه ﷺ يذكرك، فقالت: ما كنت لأحدث شيئًا حتى أؤامر ربّي عزّ وجلّ، فقامت إلى مسجد لها فأنزل اللَّه: ﴿فلما قضى زيد منها وطرًا زوّجناكها﴾ الآية، فجاء رسول اللَّه ﷺ، فدخل عليها بغير إذن.

(**وفي ذلك ابتلاء عظيم لزيد وشاهد بيّن على قوّة إيمانه**) حيث اطمأنّت نفسه إلى خطبة من فارقها إلى سيّده وسيّد غيره، مع أن شأن النفوس الغضّ من أن يتزوّج مطلقتها أعلى منها أو مساوٍ لها فضلاً عن توليها الخطبة، ويروى أنه قال له: ما أجد في نفسي أوثق منك فاخطب زينب عليّ.

(**وقد علّل اللَّه تعالىٰ تزويجه إياها بقوله: ﴿لكيلا يكون على المؤمنين حرج، أي: إثم في أزواج أدعيائهم﴾ الآية**) جمع دعي، وهو المتبنّي، (**أي: في أن يتزوّجوا زوجات من كانوا يتبنّونه إذا فارقوهن، وأن هؤلاء الزوجات**) عطف على أن يتزوّجوا (**ليست داخلات فيما حرّم في قوله:**) ﴿**وحلائل أبنائكم**﴾، الآية، إذ المراد الصلبية.

(**وأمّا قوله: ﴿وتخفي في نفسك﴾ الآية**)، قال الزمخشري: الواو للحال، قال أبو حيان: لا يكون حالاً إلاّ على إضمار مبتدأ، أي: وأنت تخفي، لأنه مضارع مثبت، فلا تدخل عليه الواو إلاّ على ذلك الإضمار، وهو مع ذلك قليل نادر لا تنبني على مثله القواعد، وقال الطيبي: الجمل الثلاث الواو فيها للحال على سبيل التداخل، فقوله: وتخفي حال من المستتر في تقول وتخشى الناس حال من فاعل تخفي، واللَّه أحقّ حال من فاعل تخشى، (**فمعناه:**) تخفي (**علمك،**) فنصب بمقدر (**أنه سيطلقها وتتزوجها، فعاتبه اللَّه تعالىٰ على هذا القدر في شيء أباحه له؛ بأن قال: ﴿أمسك﴾** [الاحزاب/٣٧] **الآية، مع علمه أنه سيطلّق،**) وليس بكبير عتب، (**وهذا مروي عن عليّ**) زين العابدين، (**ابن الحسين**) بن عليّ بن أبي طالب

وعليه أهل التحقيق من المفسرين، كالزهري، وبكر بن العلاء، والقاضي أبي بكر بن العربي وغيرهم.

والمراد بقوله: ﴿وتخشى الناس﴾ إنما هو في إرجاف المنافقين في تزويج نساء الأبناء، والنبي ﷺ معصوم في الحركات والسكنات، ولبعض المفسرين هنا كلام لا يليق بمنصب النبوة.

الهاشمي عليهم السلام ، ثقة، ثبت من رجال الجميع، عابد، فقيه، فاضل، مشهور، قال الزهري: ما رأيت قرشيًّا أفضل منه، **(وعليه أهل التحقيق من المفسّرين، كالزهري)** محمّد بن شهاب التابعي، الشهير، **(وبكر بن العلاء)** بن زياد القشيري، البصري، ثم المصري، وبها مات سنة أربع وأربعين وثلاثمائة، وكان أحد كبار الفقهاء المالكية وعلماء الحديث، **(والقاضي أبي بكر)** محمّد **(بن العربي)** الحافظ، الفقيه، المشهور **(وغيرهم، والمراد بقوله:)** ﴿**وتخشى الناس**﴾ الآية، **(إنما هو في إرجاف المنافقين في تزويج نساء الأبناء)**، أي: في إكثارهم من الأخبار السيّئة، واختلاف الأقوال الكاذبة حتى يضطرب الناس منها؛ كما في المصباح، **(والنبيّ ﷺ معصوم في الحركات والسكنات،)** وفي البيضاوي: وتخشى الناس تعييرهم إياك والله أحقّ أن تخشاه إن كان فيه ما يخشى، **(ولبعض المفسّرين هنا كلام لا يليق بمنصب النبوّة،)** وهو أنه عليه الصّلاة والسّلام طلب زيدًا في داره، فرأى زينب حاسرة، فأعجبته، فقال: «سبحان الله مقلّب القلوب»، قال السبكي: وهو منكر من القول، ولم يكن ﷺ تعجبه امرأة أحد من الناس، وقصّة زينب إنما جعلها الله تعالىٰ، كما في سورة الأحزاب قطعًا لقول الناس: إن زيدًا بن محمّد، وإبطالاً للتبنّي، قال: وبالجملة، فهذا الموضع من منكرات كلامهم في الخصائص، وقد بالغوا في هذا الباب في مواضع، واقتحموا فيها عظائم لقد كانوا في غنية عنها، انتهى.

وفي البغوي في توجيه القول المنصور: فعاتبه الله، وقال له: قلت أمسك عليك زوجك، وقد أعلمتك أنها ستكون من أزواجك، وهذا هو الأولى واللائق بحال الأنبياء، فهو مطابق للتلاوة؛ لأن الله أعلمه أنه يبدي ويظهر ما أخفاه ولم يظهر غير تزويجها منه، فقال: ﴿زوجناكها﴾ الآية، فلو كان الذي أضمره محبّتها وإرادة طلاقها لكان يظهر ذلك؛ لأنه لا يجوز أن يخبر أنه يظهره، ثم يكتمه فلا يظهر، فدلّ على أنه إنّما عوتب على إخفاء ما أعلمه أنها تكون زوجًا له وإنما أخفاه استحياء أن يقول لزيد: إن امرأتك ستكون امرأتي، وهذا قول حسن مرضي، وإن كان القول الآخر، وهو أنه أخفى محبّتها أو نكاحها، لو طلّقها لا يقدح في حال الأنبياء؛ لأن العبد غير ملوم على ما يقع في قلبه من مثل هذه الأشياء ما لم يقصد فيه المأثم، لأن الودّ وميل النفس من طبع البشر، انتهى.

وقيل قوله: ﴿واتق الله وتخفي في نفسك ما الله مبديه﴾ خطاب من الله تعالى، أو من الرسول عليه الصلاة والسلام لزيد، فإنه أخفى الميل إليها وأظهر الرغبة عنها لما توهم أن رسول الله ﷺ يريد أن تكون من نسائه.

قال جار الله: وكم من شيء مباح يتحفظ الإنسان منه ويستحي من إطلاع الناس عليه، فطموح قلب الإنسان إلى بعض مشتهياته من امرأة وغيرها غير موصوف بالقبح في العقل ولا في الشرع، وتناول المباح بالطريق الشرعي ليس بقبيح أيضًا، وهي خطبة زينب ونكاحها من غير استنزال زيد عنها ولا طلب إليه، ولم يكن مستكرهًا عندهم أن ينزل الرجل منهم عن امرأته لصديقه ولا مستهجنًا إذا نزل عنها أن ينكحها آخر، فإن المهاجرين حين دخلوا المدينة واستهم الأنصار بكل شيء، حتى إن الرجل منهم إذا كانت له امرأتان نزل عن إحداهما وأنكحها المهاجري، ....

(وقيل: قوله: ﴿اتق الله وتخفي في نفسك ما الله مبديه﴾ الآية، مظهره (خطاب من الله تعالىٰ، أو من الرسول عليه الصّلاة والسّلام لزيد،) فهو على هذا عطف على أمسك من جملة مقولة لزيد، (فإنّه أخفى الميل إليها وأظهر الرغبة عنها لما) حين (توهم أن رسول الله ﷺ يريد أن تكون من نسائه)، وكأنه قيل: وتقول لزيد: تخفي يا زيد في نفسك ما الله مبديه، وتقول له: تخشى الناس ... الخ، وهذا خلاف الظاهر المتبادر، أي: شيء أبداه عن زيد فهذا من غريب التفسير، (قال: جار الله) العلامة محمود الزمخشري، وصف بذلك لسكناه مكّة: (وكم من شيء مباح يتحفّظ الإنسان منه ويستحيي من اطّلاع الناس عليه، فطموح،) أي: استشراف (قلب الإنسان إلى بعض مشتهياته،) وبين ذلك بقوله: (من امرأة وغيرها غير موصوف بالقبح في العقل، ولا في الشرع، وتناول المباح بالطريق الشرعي ليس بقبيح أيضًا) عقلاً وشرعًا، (وهي خطبة زينب،) وفي نسخة: وهو التأنيث أولى؛ لأن الضمير إذا وقع بين مذكر ومؤنث، فالأولى مراعاة الخبر، لأنه عين المبتدأ، ومبين لحاله فهو المقصود، (ونكاحها من غير استنزال زيد عنها ولا طلب إليه، ولم يكن مستكرهًا عندهم أن ينزل الرجل منهم عن امرأته لصديقه،) بل كانوا يعدّونه كرمًا، (ولا مستهجنًا إذا نزل عنها أن ينكحها آخر، فإن المهاجرين حين دخلوا المدينة) وآخى النبيّ ﷺ بينهم وبين الأنصار، (واستهم الأنصار بكل شيء حتى إن الرجل منهم إذا كانت له امرأتان نزل عن إحداهما وأنكحها المهاجري،) أي: تسبب في تزويجها له بطريقه الشرعي بعد خروجها من العدّة بسؤال

فإذا كان الأمر مباحًا من جميع جهاته لم يكن فيه وجه من وجوه القبح، انتهى.

وكذا يجوز له عليه الصلاة والسلام النكاح بلا ولي وبلا شهود. قال النووي: الصحيح المشهور عند أصحابنا صحة نكاحه عليه الصلاة والسلام بلا ولي وبلا شهود لعدم الحاجة إلى ذلك في حقه عليه الصلاة والسلام، وهذا الخلاف في غير زينب أما زينب فمنصوص عليها والله أعلم.

قال العلماء: إنما اعتبر الولي للمحافظة على الكفاءة، وهو ﷺ فوق الأكفاء، وإنما اعتبر الشهود لأمن الجحود، وهو عليه الصلاة والسلام لا يجحد ولو جحدت هي لم يرجع إلى قولها، بل قال العراقي في شرح المهذب: تكون كافرة بتكذيبه.

وكان له عليه الصلاة والسلام تزويج المرأة ممن شاء بغير إذنها وإذن وليها، وله إجبار الصغيرة من غير بناته، وزوج ابنة حمزة مع وجود عمها العباس ....

وليّها في ذلك، (**فإذا كان الأمر مباحًا من جميع جهاته لم يكن فيه وجه من وجوه القبح، انتهى**) كلام جار اللَّه في كشافه.

(**وكذا يجوز له عليه الصّلاة والسّلام النكاح بلا وليّ**،) مع شهود، (**وبلا شهود**،) مع وليّ وبلا وليّ وشهود معًا، (**قال النووي: المشهور الصحيح عند أصحابنا**) وعند غيرهم: (**صحة نكاحه عليه الصّلاة والسّلام بلا وليّ وبلا شهود، لعدم الحاجة إلى ذلك في حقّه عليه الصّلاة والسّلام، وهذا الخلاف في غير زينب، أمّا زينب فمنصوص عليها**،) فلا يأتي فيها خلاف للنصّ، (**واللَّه أعلم**).

(**قال العلماء: وإنما اعتبر الوليّ**) في حق غير المصطفى (**للمحافظة على الكفاءة، وهو ﷺ فوق الأكفّاء، وإنما اعتبر الشهود لأمن الجحود، وهو عليه الصّلاة والسّلام لا يجحد**،) إذ لا يجوز عليه ذلك، (**ولو جحدت هي**،) أي: المرأة، (**لم يرجع إلى قولها، بل قال العراقي في شرح المهذب: تكون كافرة بتكذيبه**،) أي: مرتدة، قال المالكية: تقتل ولو عدت إلى الإسلام، (**وكان له عليه الصّلاة والسّلام تزويج المرأة**،) ولو صغيرة وبكرًا (**ممّن شاء**) من غيره ومن نفسه؛ (**بغير إذنها وإذن وليّها**،) وبغير إذن الزوج أيضًا، فيتولّى الطرفين؛ لأنه أولى بالمؤمنين من أنفسهم، (**وله إجبار الصغيرة من غير بناته**) قيد لمحلّ الخصوصيّة، (**وزوج ابنة حمزة**) بن عبد المطّلب أمامة أو عمارة أو فاطمة أو سلمى أو عائشة أو يعلى أو أمة اللَّه أقوال سبعة في اسمها، أشهرها الأوّل، كما في الفتح لربيبه سلمة ابن أُمّ سلمة (**مع وجود عمّها العباس**) كما رواه البيهقي فقدّم على الأقرب بخلاف غيره، فيقدم الأقرب فالأقرب على ما بين

فيقدم على الأب.

وزوجه الله تعالى بزينب، فدخل عليها بتزويج الله بغير عقد من نفسه. وعبر في الروضة عن هذا بقوله: وكانت المرأة تحل له بتحليل الله تعالى بغير عقد.

وأعتق أمته صفية وجعل عتقها صداقها، كما أخرجه البخاري عن أنس في الصلاة والمغازي والنكاح مطولاً ومختصرًا وبظاهره تمسك أحمد والحسن وطائفة لقولهم بجواز ذلك لغيره حتى لو طلقها قبل الدخول وجب له عليها نصف قيمتها، وقد اختلف في معناه، فقيل إنه أعتقها بشرط أن يتزوجها، فوجب له عليها قيمتها وكانت معلومة، فتزوجها بها، ويؤيده قوله في رواية عبد العزيز بن صهيب: سمعت أنسًا قال: سبى رسول الله ﷺ صفية فأعتقها وتزوجها، فقال ثابت .....

في الفروع، (**فيقدم على الأب**) تفريع على قوله: وله إجبار الصغير، (**وزوّجه اللّٰه تعالىٰ بزينب**) ابنة جحش، (**فدخل عليها بتزويج اللّٰه بغير عقد،**) أي: بغير تلفّظ بعقد (**من نفسه،**) وهذا وإن علم من قوله سابقًا: والمعنى أنه أمره، ... الخ، لكنه ثمة حكاه عن غيره على وجه الترديد، وهنا جزم بأحد القولين اختيارًا له، (**وعبّر في الروضة عن هذا بقوله: وكانت المرأة تحلّ له بتحليل اللّٰه تعالىٰ بغير عقد،**) إشارة إلى أن ذلك ليس خاصًّا بزينب، لكنه لم يقع إلاّ فيها، (**وأعتق أمته صفيّة**) بنت حيي، سيّدة قريظة والنضير، من ذريّة هٰرون أخي موسى رضي اللّٰه عنها، (**وجعل عتقها صداقها؛ كما أخرجه البخاري عن أنس في الصّلاة والمغازي والنكاح مطوّلاً ومختصرًا، وبظاهره تمسّك أحمد والحسن وطائفة؛ لقولهم بجواز ذلك لغيره حتى لو طلّقها قبل الدخول، وجب له عليها نصف قيمتها، وقد اختلف في معناه، فقيل: إنه أعتقها بشرط أن يتزوّجها، فوجب**) ثبت (**له عليها قيمتها،**) لأنه لم يعتقها مجانًا، بل بعوض، لكن لا يلزم الوفاء به في حقّ غيره، وإنّما تعتق إن قبلت فورًا، كأن طلبته ابتداء لذلك، فأجابها، فيشترط الفور أيضًا، كما في البهجة، (**وكانت معلومة فتزوّجها بها**) فإن جهلت لهما أو لأحدهما صح النكاح، ولزم مهر المثل للجهل بالعوض، كما هو مقرّر عند الشافعية ومذهب لملك منع ذلك ابتداء، فإن وقع مضى العتق، وفسد النكاح، فيفسخ قبل الدخول، ويثبت بعده بصداق المثل، فوجه الخصوصية عدم لزوم المهر له ﷺ لا حالاً ولا مآلاً، وصحة نكاحه اتّفاقًا.

(**ويؤيّده قوله في رواية عبد العزيز بن صهيب،**) بضم المهملة البصري، ثقة، من رجال الجميع، مات سنة ثلاثين ومائة، (**سمعت أنسًا قال: سبى رسول اللّٰه ﷺ صفية، فأعتقها وتزوّجها، فقال ثابت**) بن أسلم البناني، بضم الموحدة ونونين، أبو محمّد البصري، العابد، الثقة،

لأنس: ما أصدقها؟ قال: أصدقها نفسها، هكذا أخرجه البخاري في المغازي. وفي رواية حماد عن ثابت وعبد العزيز عن أنس في حديث قال: وصارت صفية لرسول الله ﷺ ثم تزوجها وجعل عتقها صداقها. قال عبد العزيز لثابت: يا أبا محمد أنت سألك أنسًا ما أمهرها؟ قال: أمهرها نفسها، فتبسم. فهو ظاهر جدًا في أن المجعول مهرًا هو نفس العتق. والتأويل الأول لا بأس به، فإنه لا منافاة بينه وبين القواعد حتى لو كانت القيمة ....

روى له الجميع، مات سنة بضع وعشرين ومائة، وله ستّ وثمانون سنة، (**لأنس: ما أصدقها؟، قال: أصدقها نفسها، هكذا أخرجه البخاري في المغازي**) في غزوة خيبر، وقد يمنع دعوى التأييد به لجواز أنه أعتقها بلا شرط، بل هو ظاهر في تأييد القول الثاني.

(**وفي رواية**) البخاري في الصّلاة والمغازي، عن (**حمّاد**) بن زيد بن درهم الأزدي، البصري، ثقة، ثبت، فقيه، روى له السّتّة، (**عن ثابت وعبد العزيز**) بن صهيب، كلاهما (**عن أنس في حديث**) لفظه أن رسول اللّه ﷺ صلّى الصبح بغلس، ثم ركب، فقال: «اللّه أكبر خربت، خيبر؛ إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين»، فخرجوا يسعون في السكك ويقولون: محمّد والخميس، فظهر عليهم رسول اللّه ﷺ، فقتل المقاتلة، وسبى الذراري، (**قال:**) فصارت صفيّة لدحية الكلبي، (**وصارت صفية لرسول اللّه ﷺ**) كذا وقع في الصّلاة بالواو، فظاهره أنها صارت لهما وليس كذلك؛ لأنها صارت لدحية أولاً، ثم صارت للمصطفى لما قيل له: أعطيت دحية صفية سيّدة قريظة والنضير، لا تصلح إلاّ لك، فقال عليه الصّلاة والسّلام لدحية: «خذ جارية غيرها»، فردّها، فاصطفاها لنفسه؛ كما رواه البخاري أيضاً وغيره، قالوا: وهنا بمعنى ثم لأن البخاري رواه في المغازي بلفظ: ثم صارت لرسول اللّه، (**ثم تزوّجها، وجعل عتقها صداقها، قال عبد العزيز لثابت: يا أبا محمّد!**) كنيته (**أنت سألك**) بحذف همزة الاستفهام في الفرع وأصله، وفي بعض الأصول: أأنت بإثباتها (**أنسًا ما أمهرها؟**) أي: ما أصدقها، ولأبوي ذرّ، والوقت، والأصيلي ما مهرها، بحذف الألف، وصوّبه القطب الحلبي، وهما لغتان.

(**قال**) أنس: (**أمهرها نفسها**) إلى هنا كلّه مقول عبد العزيز لثابت وجوابه: قوله، (**فتبسّم**) ثابت، وفي رواية المغازي: فحرك ثابت رأسه تصديقًا له، ولا منافاة، فجمع بينهما، وبهذا تعلم أنه ليس فيه حذف تقديره، قال: نعم سألته؛ لأنه بضيع قوله: فتبسم، وقوله: فحرّك ... الخ، (**فهو ظاهر جدًا في أن المجعول مهرًا هو نفس العتق،**) لا شيء معه، (**والتأويل الأوّل**) أنه أعتقها بشرط أن يتزوّجها، (**لا بأس به، فإنه لا منافاة بينه وبين القواعد حتى لو كانت القيمة**

مجهولة، فإن في صحة العقد بالشرط المذكور وجهًا عند الشافعية.

وقال آخرون: بل جعل نفس العتق المهر، لكنه من خصائصه، وممن جزم بذلك الماوردي.

وقال آخرون: قوله: «أعتقها وتزوجها» معناه: ثم تزوجها، فلما لم يكن يعلم أساق لها صداقًا قال: أصدقها نفسها، أي: لم يصدقها شيئًا فيما أعلم، ولم ينف أصل الصداق، ومن ثم قال أبو الطيب الطبري من الشافعية، وابن المرابط من المالكية ومن تبعهم: إنه قول أنس قاله ظنًا من قبل نفسه ولم يرفعه. ويعارضه ما أخرجه الطبراني وأبو الشيخ من حديث صفية نفسها قالت: أعتقني النبي ﷺ وجعل عتقي صداقي. وهذا موافق لحديث أنس، وفيه رد على من قال: إن أنسًا قال ذلك بناء على ظنه.

مجهولة، فإن في صحة العقد بالشرط المذكور وجهًا عند الشافعية،) وهو المعتمد، وإن أشعر سياقه بضعفه، ويجب مع ذلك مهر المثل، الفساد المسمّى، ووجه الخصوصيّة على هذا التأويل عدم لزوم المهر له، كما مرّ.

(**وقال آخرون: بل جعل نفس العتق المهر،**) بأن أعتقها، ثم قال: جعلت عتقك صداقك، (**ولكنّه من خصائصه، وممّن جزم بذلك الماوردي،**) بخلاف غيره، فيجب مهر المثل لفساد الصداق.

(**وقال آخرون: قوله: أعتقها وتزوّجها، معناه: ثم تزوجها،**) فالواو بمعنى ثم (**فلمّا لم يكن يعلم**) أنس (**أساق لها صداقًا**) أم لا؟، (**قال: أصدقها نفسها، أي: لم يصدقها شيئًا فيما أعلم،**) فإنما نفى علمه، (**ولم ينفِ أصل الصداق،**) وهذا من بعيد التأويل الذي لم يقم عليه دليل، (**ومن ثمّ،**) أي: هنا، أي من أجل ذلك التأويل المذكور.

(**قال أبو الطيب الطبري من الشافعية، وابن المرابط**) محمّد بن خلف الأفريقي (**من المالكية، ومن تبعهم: أنه قول أنس، قاله ظنًّا من قبل نفسه، ولم يرفعه،**) وهذا لا يليق إذ هو سوء ظنّ بالصحابي، (**ويعارضه ما أخرجه الطبراني، وأبو الشيخ من حديث صفية نفسها، قالت: أعتقني النبيّ ﷺ، وجعل عتقي صداقي، وهذا موافق لحديث أنس،**) والمتبادر منهما أنه لا شيء غيره، (**وفيه ردّ على من قال إن أنسًا قال ذلك بناء على ظنّه؛**) لأن صفية أدرى بما وقع لها، ولذا قال الحافظ الهيثمي: ما روي عن رزينة أنه أمهرها رزينة، مخالف لما في الصحيح، انتهى، وهي بفتح الراء، وكسر الزاي، وقيل: بالتصغير؛ وروى أبو يعلى: أنه ﷺ لما

ويحتمل أن يكون أعتقها بشرط أن ينكحها من غير مهر، فلزمها الوفاء بذلك، وهذا خاص بالنبي ﷺ دون غيره.

ويحتمل: أنه أعتقها بغير عوض، وتزوجها بغير مهر في الحال، ولا في المآل، قال ابن الصلاح: معناه أن العتق حل محل الصداق وإن لم يكن صداقًا، قال: وهذا كقولهم الجوع زاد من لا زاد له، قال: وهذا أصح الأوجه وأقربها إلى لفظ الحديث، وتبعه النووي في «الروضة».

وممن جزم أن ذلك من الخصائص يحيى بن أكثم فيما أخرجه البيهقي، وكذا نقله المزني عن الشافعي قال: وموضع الخصوصية، أنه أعتقها مطلقًا وتزوجها بغير مهر ولا شهود، وهذا بخلاف غيره، انتهى.

تزوّج صفيّة أمر بشراء خادم لها وهي رزينة، فيحتمل أنه لما أخدمها إيّاها ظنّت أنه جعلها مهرها، وإلا فالمرويّ عن صفية وأنس أنه جعل عتقها صداقها، بل وعن النبيّ ﷺ أنّه قال: «ما تقولون في هذه الجارية»؟، قالوا: إنك أولى الناس بها وأحقّهم، قال:«فإني أعتقتها، واستنكحتها، وجعلت عتقها مهرها»، رواه الطبراني بسند جيّد.

(**ويحتمل أن يكون أعتقها بشرط أن ينكحها من غير مهر، فلزمها الوفاء بذلك، وهذا خاص بالنبيّ ﷺ دون غيره،**) فلا يلزمها الوفاء ونفذ العتق، (**ويحتمل أنه أعتقها بغير عوض وتزوّجها، بغير مهر في الحال ولا في المآل**) خصوصيّة له أيضًا.

(**قال ابن الصّلاح: معناه أن العتق حلّ محل الصداق، وإن لم يكن صداقًا**) في نفس الأمر، (**قال: وهذا كقولهم الجوع، زاد من لا زاد له،**) فعدّ عدم الزاد زادًا لتعذّره عليه، وليس بزاد، (**وهذا أصحّ الأوجه وأقربها إلى لفظ الحديث، وتبعه،**) أي: ابن الصّلاح في ترجيح هذا الوجه (**النووي في الروضة، وممّن جزم أن ذلك من الخصائص يحيىٰ بن أكثم،**) بالمثلّثة، كما ضبطه النووي، وغيره ابن محمّد بن قطن التميمي، المروزي أبو محمّد القاضي المشهور، فقيه، صديق، روى عنه الترمذي، إلاّ أنه رمي بسرقة الحديث، قال الحافظ: ولم يقع ذلك له، وإنّما كان يرى الرواية بالإجازة والوجادة، مات في آخر سنة اثنتين وأربعين ومائتين، وله ثلاث وثمانون سنة، (**فيما أخرجه البيهقي**) عنه، (**وكذا نقله المزني**) إسمٰعيل الإمام المشهور، (**عن**) شيخه (**الشافعي**) الإمام، (**قال: وموضع الخصوصيّة أنه أعتقها مطلقًا**) عن قيد اشتراط التزويج، (**وتزوّجها بغير مهر ولا شهود، وهذا بخلاف غيره**) فإنّما يجوز له ذلك في عتيقته بمهر وشهود، (**انتهى**.

وقال النووي في شرح مسلم: الصحيح الذي اختاره المحققون، أنه أعتقها تبرعًا بلا عوض، ولا شرط، ثم تزوجها برضاها من غير صداق، والله أعلم. قال شيخ الحفاظ ابن حجر.

واختلف في انحصار طلاقه ﷺ في الثلاث، وعلى الحصر، قيل: تحل له من غير محلل، وقيل لا تحل له أبدًا.

وكان له نكاح المعتدة في أحد الوجهين. قال النووي: الصواب القطع بامتناع نكاح المعتدة من غيره والله أعلم.

وفي وجوب نفقة زوجاته عليه الصلاة والسلام وجهان، قال النووي: الصحيح: الوجوب، انتهى.

(**وقال النووي في شرح مسلم: الصحيح الذي اختاره المحقّقون؛ أنه أعتقها تبرّعًا بلا عوض ولا شرط**) أنه ينكحها، (**ثم تزوّجها برضاها**،) بيان للواقع (**من غير صداق**،) لا لأن رضاها شرط لأنه جائز له بدون رضا المرأة، كما مرّ، (**والله أعلم**) بما وقع.

(**قال شيخ الحفّاظ ابن حجر**) في الفتح في النكاح: (**واختلف في انحصار طلاقه ﷺ في الثلاث**،) وهو الصحيح، وعدم انحصاره، كما لا ينحصر عدد زوجاته، (**وعلى الحصر، قيل: تحلّ له**) بالعقد عليها، فيباح الوطء لا بدونه، لحصول البينونة الكبرى (**من غير محلل**،) قال السيوطي: على الأصح، (**وقيل: لا تحلّ له أبدًا**؛) لعدم إمكان التحليل، لأن من خصائصه حرمة من دخل بها على غيره، لقوله: ﴿ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدًا﴾ ﴿وأزواجه أمهاتهم﴾ الآية، (**وكان له نكاح المعتدّة في أحد الوجهين**،) قال ابن الصّلاح: وهو منكر، بل غلط، (**قال النووي:الصواب القطع**،) الجزم (**بامتناع نكاح المعتدة من غيره**،) إذ لا دليل على الخصيوصيّة، (**والله أعلم**).

(**وفي وجوب نفقة زوجاته عليه الصّلاة والسّلام وجهان، قال النووي: الصحيح الوجوب، انتهى**.) لقوله ﷺ: «لا تقتسم ورثتي دينارًا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عيالي، فهو صدقة»، رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، عن أبي هريرة، فإذا كان يجب أن ينفق من ماله على زوجاته بعد وفاته، فكيف لا تجب النفقة لهن حال حياته.

قال الجلال البلقيني: فهذا الخلاف باطل، ووقع الحديث مصحفًا في عبارة، بحذف بعد، فأحوج من لم يقف على غيرها إلى تعسّف تصحيحها بقوله، أي: هو نفقة نسائي، لكن

ولا يجب عليه القسم فيما قاله طوائف من أهل العلم، وبه جزم الاصطخري من الشافعية، والمشهور عندهم وعند الأكثرين الوجوب.

وفي حل الجمع له بين المرأة وعمتها وخالتها وجهان، لا أختها وبنتها وأمها، قالوا: ومرجع غالب هذه الخصائص إلى أن النكاح في حقه كالتسري في حقنا.

يضيع قوله: فهو صدقة، وبعد ذلك ليس رواية، (**ولا يجب عليه القسم فيما قاله طوائف من أهل العلم**) كذلك، (**وبه جزم الاصطخري من الشافعيّة**،) وصححه الغزالي في الخلاصة، واقتصر عليه في الوجيز.

قال البلقيني والسيوطي: وهو المختار للأدلّة الصريحة الصحيحة؛ كحديث الشيخين: كان يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار، وهنّ تسع نسوة؛ ولقوله تعالىٰ: ﴿ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء﴾ الآية، أي: تبعد من تشاء، فلا تقسم لها، وتقرب من تشاء، فتقسم لها على أحد التفاسير، ولأن في وجوبه عليه شغلاً عن لوازم الرّسالة، (**والمشهور عندهم، وعند الأكثرين الوجوب**،) وتعسّفوا الجواب عن هذا الحديث باحتمالات ليّنة تقدّمت، واحتجّوا للوجوب بقوله: «اللّهمّ هذا قسمي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك»، رواه ابن حبان وغيره.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، وقال الترمذي: روى مسلم وهو أصح، انتهى، ولا دلالة فيه على الوجوب، كما هو ظاهر، إنّما هو احتمال، (**وفي حل الجمع له بين المرأة وعمّتها وخالتها وجهان**) مبنيّان على أن المتكلّم يدخل في الخطاب، ومقتضى البناء ترجيح المنع، وهو الأصحّ، (**لا أختها وبنتها**،) فلا يحلّ له الجمع اتّفاقًا، وما حكاه الرافعي، وتبعه في الروضة من جوازه له، جزموا بأنه غلط فاحش، لا تحلّ حكايته إلا لبيان فساده؛ لأنه صرح بتحريمها عليه، روى الشيخان، أن أُمّ حبيبة قالت: قلت: يا رسول اللّه! انكح أختي؟، فقال: «أوَ تحبين ذلك»؟، فقلت: نعم لست لك بمخلية، وأحب من شاركني في خير أختي، فقال ﷺ: «إن ذلك لا يحلّ لي»، قلت: فإنّا نحدث أنك تريد أن تنكح بنت أبي سلمة، فقال: «إنها لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي، إنها لابنة أخي من الرضاعة، أرضعتني وأبا سلمة ثويبة، فلا تعرضن عليّ بناتكنّ ولا أخواتكنّ»، (**وأمّها**) مستدرك، إذ هو قوله: وبنتها، (**قالوا: ومرجع غالب هذه الخصائص إلى أن النكاح في حقّه، كالتسري في حقّنا**،) فإن قلنا بحرمة التسرّي بأمتين، بينهما محرميّة، حرم عليه ﷺ جمع امرأتين بينهما ذلك، وإن قلنا بإباحة التسرّي لنا، كما يقوله

وكان له عليه الصلاة والسلام أن يصطفي ما شاء من المغنم قبل القسمة من جارية وغيرها.

وأبيح له القتال بمكة والقتل بها، وجواز دخول مكة من غير إحرام مطلقًا. ذكره ابن القاص، واستدلوا له بحديث أنس عند الستة: دخل رسول الله ﷺ مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر وذلك من كونه عليه الصلاة والسلام كان مستور الرأس بالمغفر، والمحرم يجب عليه كشف رأسه. ومن تصريح جابر ومٰلك والزهري بأنه لم يكن محرمًا، انتهى.

وأبدى ابن دقيق العيد لستر الرأس احتمالاً فقال: يحتمل أن يكون لعذر، انتهى.

بعض الحنفية، جاز له ذلك، **(وكان له عليه الصّلاة والسّلام أن يصطفي،)** يختار **(ما شاء من المغنم قبل القسمة من جارية،)** كما اصطفى ريحانة من سبي بني قريظة وصفيّة من خيبر، قيل: ولذا سمّيت صفية؛ لأنها من الصفي، وكان اسمها زينب **(وغيرها،)** كما اصطفى سيفه ذا الفقار، ولا يختصّ الاصطفاء بالمغنم كما اقتضاه كلام جمع، بل يكون من الفيء أيضًا؛ كما ذكره الزركشي وغيره تبعًا لابن كج، **(وأبيح له القتال بمكّة)** ساعة من نهار، كما في الصحيح، وهي من طلوع الشمس إلى العصر؛ كما في مسند أحمد، **(والقتل بها)** أنظر ما المراد به، فإن لغيره ﷺ قتل من يستحقّ القتل بها، قاله شيخنا.

(وجواز دخول مكّة من غير إحرام مطلقًا) دخل لحاجة، أم لا؟، والمراد أحلّ له دخولها بلا خلاف على، أي: صفة كان الدخول بخلاف غيره، ففيه خلف بينه بعد **(ذكره ابن القاص، واستدلّوا له بحديث أنس عند)** الأئمة **(الستّة،)** كلّهم من طريق لملك عن الزهري، عن أنس، قال: **(دخل رسول اللّه ﷺ مكّة عام الفتح، وعلى رأسه المغفر،)** بكسر الميم، وسكون الغين المعجمة، وفتح الفاء، وبالراء زرد ينسج من الدروع المتّصل بها، يجعل على الرأس، أو رفرف البيضة، أو ما غطّى الرأس من السّلاح كالبيضة، وفي رواية عن لملك خارج الموطأ مغفر من حديد، رواه الدارقطني، **(وذلك،)** أي: وجه الاستدلال **(من كونه عليه الصّلاة والسّلام كان مستور الرأس بالمغفر والمحرم، يجب عليه كشف رأسه، ومن تصريح جابر)** عند مسلم، **(ومٰلك)** عند البخاري وغيره، **(والزهري)** عند [....][1] **(بأنه لم يكن محرمًا،)** وكذا صرّح به طاوس عند ابن أبي شيبة بإسناد صحيح، **(وأبدى ابن دقيق العيد لستر الرأس احتمالاً، فقال: يحتمل أن يكون لعذر،)** فلا ينافي أنه محرم، **(انتهى)**.

---

(١) بياض بالأصل.

وتعقبه الشيخ ولي الدين بن العراقي، فقال: هذا يرد تصريح جابر وغيره: قال: وهذا الاستدلال في غير موضع الخلاف المشهور، لأنه عليه الصلاة والسلام كان خائفًا من القتال متأهبًا، ومن كان كذلك فله الدخول عندنا بلا إحرام بلا خلاف عندنا، ولا عند أحد نعلمه.

وقد استشكل النووي في شرح المهذب ذلك، لأن مذهب الشافعي أن مكة فتحت صلحًا خلافًا لأبي حنيفة في قوله: إنها فتحت عنوة، وحينئذٍ فلا خوف.

ثم أجاب عنه: بأنه عليه الصلاة والسلام صالح أبا سفيٰن، وكان لا يأمن غدر أهل مكة، فدخلها صلحًا وهو متأهب للقتال إن غدروا. انتهى.

وقد ذكرت ما في فتح مكة من المباحث في قصة فتحها من المقصد الأول.

ثم إن غيره ﷺ إذا لم يكن خائفًا، فقال أصحابنا: إن لم يكن ممن يتكرر دخوله، ففي وجوب الإحرام عليه قولان: أصحهما عند أكثرهم: أنه ....

(وتعقّبه الشيخ وليّ الدين بن العراقي، فقال: هذا يرد تصريح جابر) بقوله: دخل ﷺ يوم فتح مكّة وعليه عمامة سوداء بغير إحرام، أخرجه مسلم، وأحمد، وأصحاب السنن **(وغيره)** كالزهري ومٰلك بقوله: ولم يكن ﷺ فيما نرى، واللّٰه أعلم يومئذ محرمًا، أخرجه البخاري، ورواه الدارقطني جزمًا عنه، فأسقط فيما نرى، واللّٰه أعلم.

(قال) ابن العراقي: **(وهذا الاستدلال)** منهم على الخصوصيّة **(في غير موضع الخلاف المشهور لأنه عليه الصّلاة والسّلام كان خائفًا من القتال متأهّبًا له، ومن كان كذلك، فله الدخول عندنا بلا إحرام، بلا خلاف عندنا، ولا عند أحد نعلمه،)** فلا يصح الاستدلال بذلك.

(وقد استشكل النووي في شرح المهذب ذلك) أي: دخوله خائفًا من القتال متأهّبًا له؛ **(لأن مذهب الشافعي أن مكّة فتحت صلحًا، خلافًا لأبي حنيفة)** ومٰلك والأكثرين، **(في قوله: إنها فتحت عنوة، وحينئذ فلا خوف، ثم أجاب عنه بأنه عليه الصّلاة والسّلام صالح أبا سفيٰن وكان لا يأمن غدر أهل مكّة، فدخلها صلحًا، وهو متأهّب للقتال إن غدروا،)** أي: أهل مكّة بالبناء للفاعل، **(انتهى،)** وعلى قول الأكثرين لا يتوجّه هذا السؤال أصلاً.

(وقد ذكرت ما في فتح مكّة من المباحث في قصّة فتحها من المقصد الأوّل،) ومنه ترجيح فتحها عنوة من حيث الأدلّة، **(ثم إن غيره ﷺ إذا لم يكن خائفًا، فقال أصحابنا: إن لم يكن ممن يتكرّر دخوله، ففي وجوب الإحرام عليه قولان، أصحهما عند أكثرهم أنه**

لا يجب، وقطع به بعضهم، فإن تكرر دخوله كالحطابين ونحوهم ففيه خلاف مرتب وهو أولى بعدم الوجوب وهو المذهب.

وقال بعض الحنابلة بوجوب الإحرام إلا على الخائف وأصحاب الحاجات، وأوجبه المالكية في المشهور عندهم على غير ذوي الحاجات، وأوجبه الحنفية مطلقًا إلا من كان داخل الميقات.

وقد تحرر أن المشهور من مذهب الشافعي: عدم الوجوب مطلقًا. ومن مذاهب الأئمة الثلاثة الوجوب إلا فيما استثنى.

ومن خصائصه ﷺ أنه كان يقضي بعلمه من غير خلاف.

وأن يقضي لنفسه ولولده، وأن يشهد لنفسه ولولده.

ولا تكره له الفتوى ولا القضاء في حال ....

لا يجب،) إن لم يرد نسكًا، بل يستحبّ، (**وقطع به بعضهم، فإن تكرّر دخوله كالحطّابين ونحوهم، ففيه خلاف مرتّب**،) مفرع على الخلاف المذكور، فإن قلنا: لا يجب على من لم يتكرّر، قلنا بعدمه على من تكرّر قطعًا، وإن قلنا: يجب به على من لم يتكرّر، ففي وجوبه على من تكرّر خلاف أصحه لا يجب؛ كما قال: (**وهو أولى بعدم الوجوب، وهو المذهب**،) أي: المعتمد من التعبير بالكل عن الجزء؛ لأنه الأهم عند الفقيه المقلّد.

(**وقال بعض الحنابلة بوجوب الإحرام إلاّ على الخائف وأصحاب الحاجات المتكرّرة، وأوجبه المالكية في المشهور عندهم على غير ذوي الحاجات، وأوجبه الحنفية مطلقًا إلاّ من كان داخل الميقات، وقد تحرّر**) من هذا؛ (**أن المشهور من مذهب الشافعي عدم الوجوب مطلقًا، ومن مذاهب الأئمّة الثلاثة الوجوب إلاّ فيما استثني**،) وفي رواية عن كل منهم: لا يجب، وقدّم هذا في فتح مكّة بنحوه، والله أعلم.

(**ومن خصائصه ﷺ، أنه كان يقضي بعلمه**) لنفسه ولغيره، زاد الأنموذج، ولو في الحديد (**من غير خلاف**،) وفي غيره خلاف أصحه عند الشافعية: إن القاضي المجتهد له الحكم بعلمه إلاّ في الحدود، بخلاف غير المجتهد والحدود فلا يقضي بعلمه للريبة، والراجح عند المالكية منعه في الحدود وغيرها إلاّ في التعديل والتجريح، (**وأن يقضي لنفسه ولولده**) أي: فروعه، لأن المنع في حقّ غيره للريبة، وهي منتفية عنه قطعًا، (**وأن يشهد لنفسه ولولده**) لانتفاء الريبة، زاد الأنموذج: وأن يقبل شهادة من شهد له ولولده، (**ولا تكره له الفتوى، ولا القضاء في حال**

الغضب، كما ذكره النووي في شرح مسلم، وقد قضى للزبير بشراج الحرة بعد أن أغضبه خصم الزبير. لعصمته ﷺ، فلا يقول في الغضب إلا كما يقول في الرضى.

الغضب) لأنه لا يخاف عليه من الغضب ما يخاف على غيره إذ غضبه للّٰه لا لحظّ نفسه، **(كما ذكره النووي في شرح مسلم)** عند حديث اللقطة، فإنه ﷺ أفتى فيه وقد غضب حتى احمرّت وجنتاه؛ كما في الصحيحين: أن النبيّ ﷺ سأله رجل عن اللقطة، فقال: «اعرف وكاءها وعفاصها ثم عرّفها سنة، ثم استمتع بها، فإن جاء ربّها فادّها إليه»، قال: فضالّة الإبل؟، فغضب حتى احمرّت وجنتاه، فقال: «ما لك ولها، معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وترعى الشجر، فذرها حتى يلقاها ربّها»، قال: فضالّة الغنم؟، قال: «لك أو لأخيك أو للذئب».

(وقضى للزبير) بن العوّام، أحد العشرة، **(بشراج،)** بكسر الشين المعجمة، آخره جيم، جمع شرج، بفتح، فسكون، بزنة بحر وبحار، ويجمع على شروج، وأضيف إلى **(الحرّة،)** بفتح الحاء والراء المشدّدة المهملتين، موضع معروف بالمدينة لكونه فيه، والمراد: مجاري الماء الذي يسيل منها **(بعد أن أغضبه خصم الزبير،)** هو حميد، رواه أبو موسى المديني في الذيل بسند جيّد.

قال الحافظ: ولم أرَ تسميته إلاّ في هذا الطّريق، وهو مردود بما في بعض طرق الحديث، أي عند البخاري في الصلح أنه شهد بدرًا وليس في البدريّين أحد اسمه حميد، وقيل: هو ثابت بن قيس بن شماس، حكاه ابن بشكوال واستبعد، وقيل: حاطب بن أبي بلتعة، حكاه ابن باطيش، ولا يصحّ، لأن حاطبًا ليس أنصاريًّا، وأجيب: بحمله على المعنى اللغوي، أي: من كان ينصر النبيّ ﷺ لا أنه من الأنصار المشهورين، وردّ بأن في رواية الطبراني أنه من بني أُميّة بن زيد، وهم بطن من الأوس، ودفع باحتمال أن مسكنه كان في بني أميّة، لا أنهم منهم، وقد روى ابن أبي حاتم عن سعيد بن المسيّب في قوله: ﴿فلا وربّك﴾ الآية، قال: أنزلت في الزبير بن العوّام وحاطب بن أبي بلتعة، اختصما في ماء، فقضى النبيّ ﷺ، أن يسقي الأعلى، ثم الأسفل، وهذا مرسل، ولكن فيه فائدة تسمية الأنصاري **(لعصمته ﷺ، فلا يقول في الغضب إلاّ كما يقول في الرضى)**، إذ كل من غضبه ورضاه للّٰه، أخرج الأئمّة الستّة عن عبد اللّٰه بن الزبير، قال: خاصم الزبير رجلاً من الأنصار في شراج الحرّة التي يسقون بها النخل، فقال النبيّ ﷺ: «اسقِ يا زبير، ثم ارسل الماء إلى جارك»، فقال الأنصاري: يا رسول اللّٰه! إن كان ابن عمّتك، فتلوّن وجه رسول اللّٰه، ثم قال: «اسقِ يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر، ثم أرسل الماء إلى جارك»، واستوعى للزبير حقّه، وكان أشار عليهما بأمر لهما فيه سعة، قال الزبير: فما أحسب هذه الآية إلا نزلت في ذلك: ﴿فلا وربّك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾، الآية،

وكان له أن يدعو لمن شاء بلفظ الصلاة، وليس لنا أن نصلي إلا على نبي أو ملك.

وكان له أن يقتل بعد الأمان، وأن يلعن من شاء بغير سبب: واستبعد ذلك. وجعل الله تعالى شتمه ولعنه قربة للمشتوم والملعون لدعائه عليه ....

وأن بفتح الهمزة للتعليل مقدّرة باللام، أي: حكمت له بالتقديم لأجل أنه ابن عمّتك، وادّعى الكرماني إن في بعضها أن بكسر الهمزة.

قال الحافظ: على أنها شرطية، والجواب محذوف، ولا أعرف هذه الرواية، وحكى القرطبي فتح الهمزة والمدّ على أنه استفهام إنكاري، ولم يقع لنا في الرواية.

قال المصنّف: لكن رأيته في الأصل المقروء، وعلى الميدومي وغيره، وفي الفرع مصحح عليه بالمدّ والجذر، بفتح الجيم، وسكون المهملة: ما وضع بين شربات النخل، كالجدار أو الحواجز التي تحبس الماء، وقال القرطبي: هو أن يصل الماء إلى أصول النخل، قال: ويروى بكسر الجيم، وهو الجدار، والمراد جدران الشربات، وهي الحفر التي تحفر في أصول النخل، انتهى.

(وكان له أن يدعو لمن شاء بلفظ الصّلاة) استقلالاً بلا كراهة لحديث الصحيحين وغيرهما، عن عبد اللّه بن أبي أوفى علقمة رضي اللّه عنهما، قال: كان إذا أتاه قوم بصدقتهم، قال: «اللّهمّ صلّ على آل فلان»، فأتاه أبي بصدقته، فقال: «اللّهمّ صلّ على آل أبي أوفى»، **(وليس)** أي: يكره تنزيهًا على الأصح **(لنا أن نصلّي إلاّ على نبيّ، أو ملك)** استقلالاً، لأنه صار شعارًا لهم، إذا ذكروا فلا يقال لغيرهم، وإن كان معناه صحيحًا إلا تبعًا فيجوز، **(وكان له أن يقتل بعد الأمان،)** كذا نقله إمام الحرمين والرافعي، وغيرهما عن ابن القاص، وخطّؤه فيه، وتعقّبهم ابن الرفعة، بأن لفظه في تلخيصه لا يعطي ذلك، فإنه قال: يجوز له القتل في الحرم بعد إعطاء الأمان، وهذا معناه أنه إذا قال: من دخل الحرم فهو آمن، فدخله شخص، وثَمّ سبب يقتضي قتله أبيح، فهو إشارة لقصّة عبد اللّه بن خطل في الصحيحين عن أنس أنه ﷺ دخل مكّة يوم الفتح وعلى رأسه المغفر، فلما نزعه جاء رجل، فقال: ابن خطل متعلّق بأستار الكعبة، فقال: «اقتلوه»، وابن القاص معذور، لأنه رأى حديث الأمان في دخول المسجد، ورأى في هذا الأمر بقتله فاستنبط هذه الخصوصيّة، وهذا نهاية أمر الفقيه جمعًا بين الأحاديث، لكن النبيّ ﷺ لما أمن الناس استثنى ابن خطل وغيره؛ كما سبق في الفتح.

(وأن يلعن من شاء بغير سبب) يقتضيه، **(واستبعد ذلك،)** أي وقوعه منه، **(وجعل اللّه تعالىٰ شتمه،)** سبّه **(ولعنه قربة للمشتوم والملعون،)** تقرّبه إلى اللّه يوم القيامة؛ **(لدعائه عليه**

السلام بذلك. قاله ابن القاص، وردوه عليه، حكاه الحجازي في مختصر الروضة عن نقل الرافعي.

السّلام بذلك) بقوله: «اللَّهمّ إني أتّخذ عندك عهدًا لن تخلفنيه إنما أنا بشر، فأيّما مؤمن أذيته أو شتمته أو جلدته أو لعنته، فاجعلها صلاة وزكاة وقربة تقرّبه بها إليك يوم القيامة»، رواه الشيخان من حديث أبي هريرة واللفظ لمسلم، وفي لفظ له: «اللَّهمّ إني بشر، أرضى كما يرضى البشر وأغضب كما يغضب البشر، فأيّما أحد دعوت عليه من أُمّتي بدعوة ليس هو لها بأهل أن تجعلها له طهورًا وزكاة وقربة تقرّبه بها إليك يوم القيامة»، وفيه روايات أُخر متقاربة.

وفي مسلم أيضًا عن عائشة: دخل على النبيّ ﷺ رجلان، فكلّماه بشيء لا أدري ما هو، فأغضباه، فسبّهما ولعنهما، فلمّا خرجا قلت له، فقال: «أوَ ما علمت ما شارطت عليه ربّي، قلت: اللَّهمّ إنّما أنا بشر فأيّما» الحديث، قال في الفتح: قال المازري: إن قيل كيف يدعو بدعوة على من ليس لها بأهل، قيل: المراد ليس بأهل لذلك عند اللَّه في باطن الأمر، لا على ما يظهر مما يقتضيه حاله وجنايته حين دعا عليه، فكأنه يقول: من كان في باطن أمره عندك ممّن ترضى عنه، فاجعل دعوتي عليه التي اقتضاها ما ظهر لي من مقتضى حاله حينئذ طهورًا وزكاة، قال: وهذا معنى صحيح لا استحالة فيه؛ لأنه ﷺ متعبّد بالظواهر، وحساب الناس في البواطن على اللَّه، انتهى. لكنّه مبني على أنه كان يجتهد في الأحكام ويحكم بما أدّى إليه اجتهاده.

أمّا على أنه لا يحكم إلاّ بالوحي، فلا يتأتّى فيه هذا، وأجاب المازري أيضًا بأن ما وقع من سبّه ودعائه ونحوه ليس بمقصود بل هو ممّا جرت به عادة العرب في كلامها بلا نيّة؛ كقوله لغير واحد: تربت يمينك وعقري حلقي ومثل لا كبرت سنك ولا أشبع اللَّه بطنك، ونحو ذلك ممّا لا يقصد منه حقيقة الدعاء، فخاف ﷺ أن يصادف شيئًا من ذلك، فسأل اللَّه، ورغّب إليه أن يجعل ذلك رحمة، وكفارة، وقربة، وطهورًا، وأجرًا، وهذا إنما يقع منه في النادر الشاذّ من الزمان، ولم يكن ﷺ فاحشًا، ولا متفحشًا، ولا لعانًا، ولا منتقمًا لنفسه، وقيل له: ادع على دوس، فقال: «اللَّهمّ اهدِ دوسًا»، وقال: «اللَّهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون»، وأشار عياض إلى ترجيح هذا الجواب.

قال الحافظ: وهو حسن إلاّ أنه يرد عليه قوله في إحدى الروايات أو جلدته، إذ لا يقع الجلد بلا قصد، وقد ساق الجميع مساقًا واحدًا، إلاّ أن يحمل على الجلدة الواحدة فيتّجه، (**قاله ابن القاص وردّوه عليه، حكاه الحجازي في مختصر الرّوضة عن الرافعي**) ولعلّ وجه ردّه لشمول كلامه لمن دعا عليه بسبب يقتضي الدعاء، وإلا فالحديث كما رأيت مصرّح بما قاله.

وفي الشاميّة: وبأن له تعزير من شاء، أي: باللعن وغيره بغير سبب يقتضيه، ويكون له

وكان يقطع الأراضي قبل فتحها، لأن الله ملكه الأرض كلها. وأفتى الغزالي بكفر من عارض أولاد تميم الداري فيما أقطعهم النبي ﷺ وقال: أنه ﷺ كان يقطع أرض الجنة فأرض الدنيا أولى.

الفصل الرابع

ما أختص به ﷺ من الفضائل والكرامات

رحمة، ذكره ابن القاص، وتبعه الإمام والبيهقي، ولا يلتفت لقول من أنكره، (**وكان يقطع الأراضي قبل فتحها**،) بخلاف غيره من الأئمة، فإنما يقطع بعد فتحها؛ (**لأن اللّه ملّكه الأرض كلّها**)، ولا ينقض شيء ممّا أقطعه بعده بحال، (و) لذا(**أفتى الغزالي بكفر من عارض أولاد تميم الداري فيما أقطعهم النبيّ ﷺ**) من الأرض بالشّام، (**وقال: إنه ﷺ كان يقطع أرض الجنّة**) ما شاء منها لمن شاء، (**فأرض الدنيا أولى**،) ونقله عن الغزالي ابن العربي في القانون، وأقرّه، وأفتى به السبكي أيضًا، روى الشافعي والبيهقي عن طاوس مرسلاً عن النبيّ ﷺ: «عادى الأرض للّه ولرسوله، ثم لكم من بعد»، قال الرافعي: يقال للشيء القديم عادى نسبة إلى عاد الأولى، والمراد هنا الأرض غير المملوكة الآن، وإن تقدم ملكها ومضت عليه الأزمان، فلا يختصّ ذلك بقوم عاد، فالنسبة إليهم للتمثيل لما لم يعلم مالكه، وقوله: «للّه ولرسوله»، أي: مختصّ بهما، فهو فيء يتصرّف فيه رسول اللّه ﷺ، انتهى.

الفصل الرابع ما اخْتصّ به ﷺ من الفضائل والكرامات

(**الفصل الرابع**،) وفي بعض نسخ: القسم الرابع، (**ما**) ، أي: شيء (**اختصّ به**) على الأُمّة، وإن شاركه الأنبياء في بعضها (ﷺ،) وتفسير ما بشيء لا يقتضي حصرًا ولا استيعابًا، ولا يفسّر بالذي لأنه يصير معرفة، فيقتضي الحصر، والواقع أنه لم يستوعب جميع ما اختصّ به (**من الفضائل**:) جمع فضيلة، وهي الفضل والخير، وهو خلاف النقيصة والنقص؛ كما في المصباح، وقضيّته أن ما لا نقص فيه ولا كمال، يسمّى فضيلة وفضلاً؛ لأنه خلاف النقص، والظاهر كما قال شيخنا أنه غير مراد، وأن الفضيلة ما فيه مزية لصاحبها على غيره، فما لا كمال فيه، ولا نقص، واسطة بين الفضيلة والنقيصة، انتهى.

وقد قال القرطبي في المفهم: الفضائل جمع فضيلة، وهي الخصال الجميلة التي يحصل لصاحبها بسببها شرف وعلوّ منزلة، أمّا عند الحقّ، وأمّا عند الخلق، والثاني لا عبرة به إلاّ إن أوصل إلى الأوّل، انتهى. (**والكرامات**) عطف خاص على عام: جمع كرامة أمر خارق للعادة غير مقرون بالتحدّي، فيظهر على يد أولياء اللّه، ودرجة الأنبياء قبل النبوّة لا تقصر عن الولاية، فيجوز

منها: أنه أوّل النبيين خلقًا، كما تقرر في أول هذا الكتاب، وأنه كان نبيًا وءادم بين الروح والجسد، رواه الترمذي من حديث أبي هريرة.

ومنها: أنه أوّل من أخذ عليه الميثاق كما مر.

ومنها: أنه أوّل من قال: «بلى» يوم «ألست بربكم» رواه أبو سهل القطان في جزء من أماليه.

ومنها: أن ءادم وجميع المخلوقات خلقوا لأجله، رواه البيهقي وغيره.

ومنها: أن الله كتب اسمه الشريف على العرش، ....

ظهورها على يدهم.

(**منها: أنه أوّل النبيّين خلقًا**) وآخرهم بعثًا، رواه ابن أبي حاتم وغيره عن أبي هريرة، مرفوعًا بلفظ: «كنت أوّل» ... الخ، ورواه هو والديلمي، وأبو نعيم، وغيرهم عن أبي هريرة، مرفوعًا بلفظ: «كنت أوّل النبيّين في الخلق وآخرهم في البعث»؛ (**كما تقرّر في أوّل هذا الكتاب**) بأدلّته وتفسير معناه، (**وأنه كان نبيًّا وءادم بين الروح والجسد،**) ظرف زمان، بمعنى أنه محكوم بها ظاهرة بين خلق روح ءادم وجسده، حيث نبأه في عالم الأرواح، وأمرها بمعرفة نبوّته والإقرار بها، (**رواه الترمذي**) وقال: حديث حسن (**من حديث أبي هريرة**) أنهم قالوا: يا رسول الله! متى وجبت لك النبوّة؟، قال: «وءادم بين الروح والجسد».

(**ومنها: أنه أوّل من أخذ عليه الميثاق**) يوم ألست بربّكم؛ (**كما مرّ**) أوّل الكتاب.

(**ومنها: أنه أوّل من قال: بلى**) أنت ربّنا (**يوم ألست بربّكم، رواه أبو سهل القطّان في جزء من أماليه،**) عن عليّ بإسناد ضعيف.

(**ومنها: أن آدم وجميع المخلوقات خلقوا لأجله رواه البيهقي وغيره**)، كشيخه الحاكم، وصححه عن ابن عباس: «أوحى الله إلى عيسى أن آمن بمحمّد وأمر أمّتك أن يؤمنوا به، فلولا محمّد ما خلقت ءادم ولولا محمّد ما خلقت الجنّة والنار» الحديث، وهو لا يقال رأيًا، فحكمه الرفع.

وروى ابن عساكر: «لقد خلقت الدنيا وأهلها، أعرّفهم كرامتك ومنزلتك عندي، ولولاك ما خلقت الدنيا».

(**ومنها: أن الله كتب اسمه الشريف على العرش،**) لفظ الرواية عن كعب على ساق العرش كما مرّ في الأسماء، أي: قوائمه.

وروى ابن عدي: «لما عرج بي، رأيت مكتوبًا على ساق العرش لا إله إلاّ الله محمّد

وعلى كل سماء، وعلى الجنان وما فيها. رواه ابن عساكر عن كعب الأحبار.

ومنها: أن الله تعالى أخذ الميثاق على النبيين، ءادم فمن بعده، أن يؤمنوا به وينصروه، قال الله تعالى: ﴿**وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه**﴾ [آل عمران/ ٨١] قال علي بن أبي طالب: لم يبعث الله نبيًا من ءادم فمن بعده إلا أخذ عليه العهد في محمد ﷺ لئن بعث وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه ويأخذ العهد بذلك على قومه.

رسول اللّه أيّدته بعليّ، (**وعلى كل سماء**) من السمٰوات السبع، (**وعلى الجنان وما فيها**) من قصور وغرف، وعلى نحور الحور العين، وورق شجرة طوبى، وسدرة المنتهى، وأطراف الحجب، وبين أعين الملائكة، (**رواه ابن عساكر عن كعب الأحبار**) قال: «أنزل اللّه على ءادم عصيًا بعدد الأنبياء والمرسلين، ثم أقبل على ابنه شيث، فقال: أي بنيّ أنت خليفتي من بعدي، فخذها بعمارة التقوى والعروة الوثقى، فكلّما ذكرت اللّه، فاذكر اسم محمّد، فإني رأيت اسمه مكتوبًا على ساق العرش» الحديث بطوله، قدّمه المصنّف في الأسماء، وهو من الإسرائيليّات، وحكم بعض الحفّاظ بوضعه.

وأجاب شيخنا بأن الحكم بوضع جملة ألفاظه، لا يستلزم عدم ثبوت معانيها، إذ يجوز ثبوت معاني بعضها في أحاديث، فنظروا إليها من حيث وجودها في غير حديث كعب، كذا قال، وهو تجويز عقلي لا يلتفت إليه المحدثون، إذ كلامهم إنما هو في الإسناد الذي هو المرقاة وثبوت معنى الموضوع، ولو في القرءان فضلاً عن تجويز ثبوته بأحاديث لا يؤيّد الموضوع، فينفي عنه الوضع، كما هو مقرّر عند أدنى من له إلمام بالفن.

(**ومنها: أن اللّه تعالىٰ أخذ الميثاق على النبيّين ءادم، فمن بعده**) حتى عيسى إن قلنا بالمشهور، أنه ليس بينه وبين المصطفى نبيّ، أو من بعده أيضًا، كخالد بن سنان (**أن يؤمنوا به وينصروه، قال اللّه تعالىٰ:** ﴿**و**﴾ اذكر ﴿**إذ**﴾ حين ﴿**أخذ اللّه ميثاق النبيّين**﴾ عهدهم ﴿**لما**﴾، بفتح اللام للابتداء، وتوكيد معنى القسم الذي في أخذ الميثاق، وكسرها متعلّق بأخذ، وما موصولة على الوجهين، أي: للذي ﴿**آتيتكم**﴾ إياه، وقرىء: آتيناكم ﴿**من كتاب وحكمة، ثم جاءكم رسول مصدّق لما معكم**﴾ لمن الكتاب والحكمة، وهو محمّد ﷺ، ﴿**لتؤمنّن به ولتنصرنه**﴾) الآية، جواب القسم وأممهم تبع لهم في ذلك. (**قال عليّ بن أبي طالب**) في تفسير هذه الآية فيما رواه ابن جرير: (**لم يبعث اللّه نبيًّا من ءادم، فمن بعده إلاّ أخذ عليه العهد في محمّد ﷺ لئن بعث، وهو حيّ ليؤمننّ به ولينصرنّه ويأخذ العهد بذلك على**

ومنها: أنه وقع التبشير به في الكتب السالفة كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

ومنها: أنه لم يقع في نسبة من لدن ءدام سفاح. رواه البيهقي والطبراني في الأوسط وأبو نعيم في الدلائل.

ومنها: أنه نكست الأصنام لمولده رواه الخرائطي - في الهواتف - وغيره.

قومه) الرواية بنصب يأخذ؛ كما أفاده عياض بالعطف على تؤمنن، بتقدير نون التوكيد الخفيفة، كذا وجهها الشمني والمصنّف، وردّ بأنه حينئذ يكون من جزاء الشرط، فيلزم أن الأخذ من الأمة بعد بعث، المصطفى، وليس المقصود، فالعطف على جملة: لئن بعث، ...الخ على أنها في موضع مفرد، والوجه أن التقدير، وأمر أن يأخذ على حدٍّ :

وزججن الحواجب والعيونا،

وفي البغوي: اختلف في معنى الآية، فقيل: أخذ ميثاق النبيّين أن يصدق بعضهم، وأخذ العهد على كل نبيّ أن يؤمن بمن يأتي بعده، وينصره إن أدركه، وألاّ يأمر قومه بنصره، فأخذ الميثاق من موسى أن يؤمن بعيسى، ومن عيسى أن يؤمن بمحمّد، وقيل: إنّما أخذ عليهم الميثاق في محمّد ﷺ.

واختلف على هذا، فقيل: الأخذ على النبيّين وأُممهم، واكتفى بذكر الأنبياء؛ لأن العهد على المتبوع عهد على التابع، وقيل: المراد أن اللّٰه أخذ عهد النبيّين، أن يأخذوا الميثاق على أُممهم بذلك، انتهى بحروفه، وقد مرّ بسط ذلك في أوّل هذا الكتاب.

(ومنها: أنه وقع التبشير به في الكتب السالفة،) كالتوراة والإنجيل، ونعته فيها، ونعت أصحابه وخلفائه؛ **(كما سيأتي إن شاء اللّٰه تعالىٰ)** في النوع الرابع من المقصد السادس.

(ومنها: أنه لم يقع في نسبه من لدن آدم،) أي: زمنه؛ لأن لدن وإن كان الأصل أنها ظرف مكان بمعنى عند، لكنها قد تستعمل للزمان، كما هنا، **(سفاح،)** أي: زنا، بكسر السين المهملة من سفح الماء أو الدم أو الدمع إذا انصبّ؛ لأن الزاني يصب المني في غير حقّه لعدم ثبوت النسب والتوارث فيه، ولكونه من الكليّات الخمس التي لم تبح في ملّة من الملل. قال بعض المحقّقين: والمراد بالسفاح ما لم يوافق شريعة، **(رواه البيهقي والطبراني في الأوسط، وأبو نعيم في الدلائل)** بإسناد حسن عن عليّ مرفوعًا: «خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح من لدن ءادم إلى أن ولدني أبي وأُمّي، ولم يصبني من سفاح الجاهليّة شيء».

(ومنها: أنه نكست الأصنام لمولده، رواه الخرائطي في الهواتف وغيره؛) كابن عساكر، عن عروة: أن نفرًا من قريش منهم ورقة بن نوفل، كانوا في صنم لهم يجتمعون إليه، فدخلوا عليه ليلة، فرأوه مكبوباً على وجهه، فأخذوه، وردّوه إلى حاله، فلم يلبث حتى انقلب

ومنها: أنه ولد مختونًا مقطوع السرة، رواه الطبراني وغيره، وتقدم ما فيه من البحث أول الكتاب.

ومنها: أنه خرج نظيفًا، ما به من قذر، رواه ابن سعد.

ومنها: أنه وقع ساجدًا رافعًا إصبعيه كالمتضرع المبتهل. رواه أبو نعيم من

انقلابًا عنيفًا، فردّوه إلى حاله، فانقلب الثالثة، فقالوا: إن هذا لأمر حدث، فكان ذلك ليلة ولد ﷺ، وشاركه في هذه الخصوصيّة عيسىٰ عليه الصّلاة والسّلام، روى عبد الرزّاق عن وهب: لما ولد عيسى أتت الشياطين إبليس، فقالوا: أصبحت الأصنام منكوسة، فقال: هذا حادث حدث، فطاف خافقي الأرض، فلم يرَ شيئًا، ثم البحار فلم يقف على شيء، ثم طاف أيضًا، فوجد عيسىٰ عليه السّلام قد ولد، والملائكة قد حفّت حوله فرجع إليهم، فقال: إن نبياً ولد البارحة

(**ومنها: أنه ولد مختونًا**،) أي: على صورة المختون، إذ الختن القطع، ولا قطع هنا. (**مقطوع السرّة**) الأولى، حذف التاء؛ لأن السر، بالضم ما تقطعه القابلة من سرة الصبيّ، كما في النهاية وغيرها، إلاّ أن يكون سمّي السرسرة مجاز العلاقة المجاورة، أو فيه حذف، أي: مقطوع منه ما يتّصل بالسرّة.

(**رواه الطبراني وغيره**،) وفي عدّه من الخصائص نظر إذ ولد سبعة عشر نبيًّا مختونين؛ كما مرّ نظمًا، وجماعة من هذه الأمّة ولدوا مختونين، ولذا قال ابن القيّم: ليس هذا من خصائصه، فإن كثيرًا من الناس ولد مختونًا، قال الشامي: حتى في عصرنا أخبر بعضهم أنه ولد مختونًا، انتهى، ويمكن أن الخصوصية مجموع الختن وقطع السرّة، وقيل: ختنه جدّه يوم سابعه، وصنع له مأدبة، وقيل: ختنه جبريل عند حليمة، والأرجح الأوّل، فقد قال الحاكم: به تواترت الأخبار، وابن الجوزي: لا شكّ أنه ولد مختونًا.

قال الخيضري: وأدلّته مع ضعفها أمثل من أدلّة غيره، انتهى، بل له طريق جيّدة، صححها الضياء المقدسي، وحسّنها مغلطاي، وهي ما رواه الطبراني، وأبو نعيم، وابن عساكر، عن أنس، رفعه: «من كرامتي على ربّي إني ولدت مختونًا، ولم يرَ أحد سوأتي»، (**وتقدّم ما فيه من البحث أوّل الكتاب**) مع فوائد جليلة.

(**ومنها: أنه خرج نظيفًا ما به قذر**) مما جرت العادة به في المولود عقب ولادته، وهي صفة موضحة للمبالغة في نظافته، إذ القذر ضدّ النظافة، (**رواه ابن سعد**) من طريق همام بن يحيىٰ، عن إسحٰق بن عبد اللّه، عن آمنة.

(**ومنها: أنه وقع**:) خرج من بطن أمّه (**ساجدًا**) حقيقة، (**رافعًا إصبعيه**)، أي: سبابتيه إلى السماء، قابضًا بقية أصابعه، (**كالمتضرّع، المتذلّل، المبتهل رواه أبو نعيم**) في خبر طويل(**من**

حديث ابن عباس. ورأت أمه عند ولادته نورًا خرج منها أضاء له قصور الشام، وكذلك ترى أمهات الأنبياء. رواه أحمد، وكان مهده ﷺ يتحرك بتحريك الملائكة، كما ذكره ابن سبع في الخصائص، وكان القمر يحدثه وهو في مهده، ويميل إليه حيث أشار إليه، رواه ابن طغر بك في «النطق المفهوم» وغيره. وتكلم في المهد، رواه الواقدي وابن سبع، ....

حديث ابن عباس،) عن آمنة بلفظ: فوضعت محمّدًا، فنظرت إليه، فإذا هو ساجد قد رفع أصبعيه إلى السماء، كالمتضرّع المبتهل، وللطبراني: لما وقع إلى الأرض وقع مقبوضة أصابع يده، مشيرًا بالسبابة، كالمسبح بها، **(ورأت أُمّه)** رؤية عين بصرية، لا منامية، كما زعم، **(عند ولادته نورًا خرج منها، أضاء له قصور الشام،)** أي: أضاء النور وانتشر حتى رأت قصور الشام، وأضاءت تلك القصور من ذلك النور، **(وكذلك ترى أُمّهات الأنبياء)** نورًا يخرج منهنّ عند الولادة، وإن لم يكن كالذي رأته آمنة من كل وجه، بحيث أن كل واحدة تضيء منها قصور الشام، هكذا ترجاه شيخنا، **(رواه أحمد،)** والبزار، والطبراني، وصححه ابن حبان، والحاكم من حديث العرباض مرفوعًا، وأحمد أيضًا من حديث أبي أُمامة وابن إسحٰق عن خالد بن معدان، عن أصحاب رسول اللّه ﷺ، وقال: وفيه أضاءت له قصور بصرى من أرض الشّام، **(وكان مهده،)** أي: ما هيّىء له لينام فيه، **(يتحرّك بتحريك الملائكة)** له، قال بعض: ولم ينقل مثله لأحد من الأنبياء؛ **(كما ذكره ابن سبع)** بإسكان الموحدة، وقد تضمّ؛ كما في التبصير **(في الخصائص)** له، **(كان القمر يحدثه، وهو في مهده، ويميل إليه حيث،)** أي: في أيّ وقت **(أشار إليه)** بأصبعه، فحيث هنا للزّمان، **(رواه ابن طغربك،)** بضم الطاء المهملة، وإسكان الغين المعجمة، وضمّ الراء، وفتح الموحدة، **(في)** كتاب **(النطق المفهوم وغيره،)** كالبيهقي، والصابوني، والخطيب، وابن عساكر، عن العباس بن عبد المطّلب، قلت: يا رسول اللّه! دعاني إلى الدخول في دينك إمارة لنبوّتك، رأيتك في المهد تناغي القمر، وتشير إليه بأصبعك، فحيث أشرت إليه مال، قال: «إني كنت أحدّثه ويحدّثني، ويلهيني عن البكاء، وأسمع وجبته حين يسجد تحت العرش»، **(وتكلّم في المهد، رواه الواقدي)** إن أوّل ما تكلّم به لما ولد جلال ربّي الرفيع، وروي أنه لما وقع على الأرض رفع رأسه، وقال بلسان فصيح: «لا إلٰه إلاّ اللّه، وإنّي رسول اللّه»، وعند ابن عائذ: أوّل ما تكلّم به حين خرج من بطن أُمّه: «اللّه أكبر كبيرًا، والحمد للّه كثيرًا، وسبحان اللّه بكرة وأصيلاً»، وطريق الجمع؛ أنه قال ذلك كلّه، **(وابن سبع،)** لكنّ عدّه من الخصائص فيه نظر، إذ ليس من خصائصه، ولا من خصائص الأنبياء، فقد تكلّم فيه ابن ماشطة بنت فرعون، وشاهد يوسف، وصاحب جريج، رواه أحمد، والحاكم مرفوعًا: «وابن المرأة من

وظللته الغمامة في الحر، رواه أبو نعيم والبيهقي، ومال إليه فيء الشجرة إذا سبق إليه، رواه البيهقي.

ومنها: شق صدره الشريف. رواه مسلم وغيره.

وغطه جبريل عند ابتداء الوحي ثلاث غطات. عد هذه بعضهم من خصائصه كما نقله الحافظ ابن حجر، قال: ولم ينقل عن أحد من ....

أصحاب الأخدود»، رواه مسلم ومبارك اليمامة، رواه البيهقي، وكذا الطفل الذي مرّت عليه أمة تنسب إلى الزنا، فقالت أُمّه: اللّهمّ لا تجعل ولدي مثلها، فقال: اللّهمّ اجعلني مثله، فهؤلاء ستّة تكلّموا في المهد، وليسوا بأنبياء، وللسيوطي نظم شهير في جملة من تكلّم، (**وظلّلته الغمامة:**) السحابة (**في الحرّ، رواه أبو نعيم والبيهقي**،) عن ابن عباس: كانت حليمة لا تدعه يذهب مكانًا بعيدًا، فغفلت عنه، فخرج مع أخته في الظهيرة، فخرجت حليمة تطلبه حتى تجده مع أخته، قالت: في هذا الحرّ، قالت: ما وجد أخي حرًّا، رأيت غمامة تظلّ عليه إذا وقف وقفت، وإذا سار سارت، حتى انتهى إلى هذا الموضع الحديث، وهذا كان قبل النبوّة، فهو من الكرامات.

وفي الصحيح: فإذا أنا بسحابة قد أظلّتني، ولذا قال ابن جماعة: من زعم أن حديث إظلال الغمامة لم يصح، فهو باطل، نعم قال السخاوي وغيره: لم يكن دائمًا لما في حديث الهجرة: أن الشمس أصابته، وظلّله أبو بكر بردائه، وثبت أنه كان بالجعرانة ومعه ثوب قد أظلّ عليه، وإنّهم كانوا إذا أتوا على شجرة ظليلة تركوها له عليه الصّلاة والسّلام وغير ذلك، (**ومال إليه فيء**) ظلّ (**الشجرة إذا سبق إليه**) إكرامًا له، (**رواه البيهقي**،) والترمذي، وحسّنه، والحاكم، وصححه، وغيرهم عن أبي موسى الأشعري، قال: خرج أبو طالب إلى الشام ومعه النبيّ ﷺ في أشياخ من قريش الحديث، وفيه: أن بحيرا الراهب صنع لهم طعامًا، وأتاهم به، وكان ﷺ في رعية الإبل، فقال بحيرا: أرسلوا إليه، فأقبل وعليه غمامة تظلّه، فلما دنا من القوم وجدهم قد سبقوه إلى فيء الشجرة، فلما جلس مال فيء الشجرة عليه، فقال: انظروا إلى فيء الشجرة مال عليه.

(**ومنها: شقّ صدره الشريف**) أربع مرّات ولم تثبت الخامسة، (**رواه مسلم وغيره**،) وتقدّم بسطه كجميع ما ذكره المصنّف من أوّل هذا الفصل إلى هنا في المقصد الأوّل إلاّ كتابة اسمه على العرش وغيره، ففي المقصد الثاني، (**وغطّه**،) بغين معجمة، فطاء مهملة مشدّدة: ضمّه وعصره (**جبريل عند ابتداء الوحي ثلاث غطّات**) ليشغله عن الالتفات لشيء آخر، ولإظهار الشدّة والجدّ في الأمر وأن يأخذ الكتاب بقوّة، وقيل غير ذلك، كما مرّ، (**عدّ هذه بعضهم من خصائصه؛ كما نقله الحافظ ابن حجر، قال: ولم ينقل عن أحد من**

الأنبياء أنه جرى له عند ابتداء الوحي.

ومنها: أن الله ذكره في القرءان عضوًا عضوًا، فقلبه بقوله: **﴿وما كذب الفؤاد ما رأى﴾** [النجم/١١]، وقوله: **﴿نزل به الروح الأمين على قلبك﴾** [الشعراء/١٩٤]، ولسانه بقوله: **﴿وما ينطق عن الهوى﴾** [النجم/٣]، وقوله: **﴿فإنما يسرناه بلسانك﴾** [مريم/٩٧]، وبصره بقوله: **﴿ما زاغ البصر وما طغى﴾** [النجم/ ١٧]، ووجهه بقوله: **﴿قد نرى تقلب وجهك في السماء﴾** [البقرة/١٤٤]. يده وعنقه بقوله: **﴿ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك﴾** [الإسراء/٢٩]، وظهره وصدره بقوله: **﴿ألم نشرح لك صدرك ووضعنا عنك وزرك الذي أنقض ظهرك﴾** [الشرح/١، ٣]، أخرجه البخاري في تاريخه الصغير من طريق علي بن زيد قال: كان أبو طالب يقول:

الأنبياء؛ أنه جرى له عند ابتداء الوحي،) لا مرّة ولا أكثر.

(**ومنها: أن اللّه ذكره في القرءان،)** أي: ذكر أعضاءه التي أريد الإخبار عنها بصفة تعلّقت بها فيها، ثناء عليه، مبيّنة (**عضوًا عضوًا**،) وهو بهذا المعنى لا يستلزم ذكر الجميع، فلا يردّ أنه بقي من أعضائه الفخذان والرجلان وغيرهما، (**فقلبه**،) أي: فذكر قلبه (**بقوله: ﴿ما كذب الفؤاد وما رأى﴾** الآية، أي: ما رأه بقلبه، أي: ما أنكر قلبه ما رآه، ببصره من صورة جبريل، أو الله تعالى؛ فإن الأمور القدسية تدرك أولاً بالقلب، ثم تنتقل منه الى البصر أو ما قال فؤاده لما رآه لم أعرفك، لأنه عرفه بقلبه، كما رآه ببصره، والمعنى أنه ليس تخييلاً، ويدلّ له أنه ﷺ سئل: هل رأيت ربّك؟، فقال: «رأيته بفؤادي»، رواه ابن جرير عن ابن عباس.

(**وقوله: ﴿نزل به الرّوح الأمين جبريل على قلبك﴾**)وفي قراءة بتشديد نزل ونصب الرّوح، والفاعل اللّه، (وذكر (**لسانه بقوله: ﴿وما ينطق﴾**،) بما يأتيكم به (**﴿عن الهوى﴾**الآية، هوى نفسه، (**وقوله: ﴿فإنما يسّرناه﴾**) سهّلنا القرءان (**﴿بلسانك﴾ الآية**)، لغتك، (**وبصره بقوله: ﴿ما زاغ البصر وما طغى﴾**، الآية، أي: ما مال بصره ﷺ عن مرتبة المقصود له ولا جاوزه تلك اللّيلة، (**ووجهه بقوله: ﴿قد﴾**) للتحقيق (**﴿نرى تقلّب﴾**) تصرّف (**﴿وجهك في﴾**) جهة (**﴿السماء﴾** الآية، متطلّعًا إلى الوحي، ومتشوّقًا إلى الأمر باستقبال الكعبة، وكان يودّ ذلك، لأنها قبلة إبراهيم ولأنه أدعى لإسلام العرب، (**ويده وعنقه بقوله: ﴿ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك﴾** الآية، أي: لا تمسكها عن الإنفاق كل المسك، (**وظهره وصدره بقوله: ﴿ألم نشرح لك صدرك﴾**) بالنبوّة وغيرها، (**﴿ووضعنا:﴾**) حططنا (**﴿عنك وزرك الذي أنقض﴾**:) أثقل (**﴿ظهرك﴾**، الآية، وهذا كقوله: ﴿ليغفر لك اللّه ما تقدّم من ذنبك﴾ الآية، ويأتي

واشتقّ اسمًا من اسم المحمود، ويشهد له ما أخرجه البخاري في تاريخه الصغير من طريق عليّ بن زيد، قال: كان أبو طالب يقول:

وشق له من اسمه ليجله فذو العرش محمود وهذا محمد

وهو مشهور لحسان بن ثابت.

وسمي أحمد، ولم يسم به أحد قبله. رواه مسلم. ولأحمد من حديث علي: أعطيت أربعًا لم يعطهنَّ أحد قبلي وذكر منها: وسميت أحمد.

ومنها أنه ﷺ كان يبيت جائعًا، ويصبح طاعمًا يطعمه ربه ويسقيه من الجنة، كما سيأتي البحث فيه في صيامه ﷺ من مقصد عباداته.

بيانه إن شاء اللّٰه تعالىٰ.

(**واشتقّ اسمًا من اسم المحمود،**) بالجرّ بدل والنصب، بتقدير أعني، والرفع بتقدير وهو، وقيل: من اسمه الحميد، ولكن المحمود أتمّ في الاشتقاق؛ لأن فيه ميمين، كمحمّد بخلاف الحميد، (**ويشهد له ما أخرجه البخاري في تاريخه الصغير من طريق عليّ بن زيد،**) بن عبد اللّٰه، بن زهير بن عبد اللّٰه، بن جدعان القرشي، التيمي، البصري، ضعيف من صغار التابعين، (**قال: كان أبو طالب يقول: وشقّ**) بالبناء للفاعل من شق الشيء، جعله قطعتين، أي: اشتقّ اللّٰه تعالىٰ (**له من اسمه،**) بقطع الهمزة للضرورة، اسمًا (**ليجلّه:**) ليعظّمه، (**فذو العرش محمود، وهذا محمّد،**) وقدّم المصنّف هذا الحديث بلفظه في أسمائه عليه السّلام، (**وهو مشهور لحسّان بن ثابت**) الأنصاري، المؤيّد بروح القدس، فتوارد حسّان مع أبي طالب، أو ضمنه شعره، وبه جزم بعض، (**وسمّي أحمد**) أيس أحمد الحامدين لربه فالأنبياء حمادون وهو أحمدهم أي أكثرهن حمدا (**ولم يسم به أحد من قبله**) منذ خلقت الدنيا، حماية من اللّٰه لئلاّ يدخل، ليس على ضعيف القلب، أو شكّ في أنه المنعوت بأحمد في الكتب السابقة، هكذا قاله الأكثرون، وبه جزم عياض وغيره، وهو الصواب، والقول بأن الخضر اسمه أحمد مردود رواه، وكذا لم يتّسم به أحد في حياته، وأوّل من سمّي به بعده والد الخليل بن أحمد على المشهور؛ كما مرّ مفصّلاً.

(**رواه مسلم**) عن عليّ مرفوعًا: «أعطيت ما لم يعطَ أحد من الأنبياء قبلي: نصرت الرعب، وأعطيت مفاتيح خزائن الأرض، وسمّيت أحمد، وجعل لي التراب طهورًا، وجعلت أُمّتي خير الأُمم»، (**ولأحمد من حديث عليّ: «أعطيت أربعًا لم يعطهنّ أحد قبلي»، وذكر منها: «وسمّيت أحمد»،**) وقدّم لفظه أوائل الخصائص.

(**ومنها: أنه ﷺ كان يبيت جائعًا، ويصبح طاعمًا، يطعمه ربّه ويسقيه من الجنّة:**) فكان يواصل، (**كما سيأتي في البحث فيه في صيامه ﷺ من مقصد عباداته**) التاسع، (**وكان

وكان يرى من خلفه كما يرى أمامه. رواه مسلم.

ويرى في الليل وفي الظلمة كما يرى بالنهار والضوء. رواه البيهقي.

وكان ريقه يعذب الماء الملح، رواه أبو نعيم. ويجزي الرضيع، رواه البيهقي.

ومنها: أنه ﷺ كان إذا مشى في الصخر غاصت قدماه فيه وأثرت فيه، كما هو مشهور قديمًا وحديثًا على الألسنة، ونطق به الشعراء في منظومهم، والبلغاء في منثورهم، مع اعتضاده بوجود أثر قدمي الخليل إبراهيم عليه أفضل الصلاة والسلام في حجر المقام المذكور في التنزيل في قوله تعالى: ﴿**فيه آيات بينات مقام إبراهيم**﴾ وهو البالغ تعيينه - وأنه أثره - مبلغ التواتر، القائل فيه أبو طالب:

وموطىء إبراهيم في الصخر رطبة   على قدميه حافيًا غير ناعل

يرى من خلفه، كما يرى من أمامه، رواه مسلم) عن أنس رفعه، وفيه: «أيها الناس إني أمامكم، لا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود، فإني أراكم من أمامي ومن خلفي»، **(ويرى في الليل وفي الظلمة،)** بضمّ، فسكون، وبضمّتين ذهاب النور، واحترز به عمّا إذا كان قمر، **(كما يرى بالنهار وفي الضوء، رواه البيهقي)** في الدلائل عن ابن عباس به، وعنده أيضًا عن عائشة نحوه، وقدم المصنّف بسط هذين في بصره من المقصد الثالث، **(وكان ريقه يعذب الماء الملح، رواه أبو نعيم)** وغيره، عن أنس: بزق في بئر في دار أنس، فلم يكن في المدينة بئر أعذب منها، **(ويجزي،)** يكفي **(الرضيع)** عن اللبن، **(رواه البيهقي)** في الدلائل بلفظ: أنه كان يدعو يوم عاشوراء برضعائه ورضعاء ابنته فاطمة، فيتفل في أفواههم، ويقول للأُمّهات: «لا ترضعنهم إلى اللّيل»، فكان ريقه يجزيهم، وقدّم هذين في ريقه من المقصد الثالث.

ويقع في بعض النسخ هنا زيادة، وهي: **(منها: أنه ﷺ كان إذا مشى في الصخر، غاصت قدماه فيه وأثرت فيه، كما هو مشهور قديمًا وحديثًا على الألسنة، ونطق به الشعراء في منظومهم، والبلغاء في منثورهم،)** وأنكره الحافظ السيوطي، وقال: لم أقف له على أصل، ولا سند، ولا رأيت من خرجه في شيء من كتب الحديث، وكذا أنكره غيره، وحاول المصنّف خلافه، فقال: **(مع اعتضاده:)** تقويته **(بوجود أثر قدمي الخليل إبراهيم عليه أفضل الصّلاة والسّلام في حجر المقام المذكور في التنزيل في قوله تعالىٰ: ﴿فيه آيات بيّنات﴾)** منها **مقام إبراهيم﴾، الآية،)** أي: الحجر الذي قام عليه عند بناء البيت، فأثّر قدماه فيه، **(وهو البالغ تعيينه؛ وأنه أثره،)** أي: إبراهيم **(مبلغ التواتر القائل فيه أبو طالب)** في قصيدته اللاميّة، **(وموطىء)** بالجرّ عطفًا على المجرور قبله من قوله: أعوذ بربّ الناس، أي: محل وطء **(إبراهيم في الصخر:)** الحجر **(رطبة)** حتى أثر فيه **(على قدميه حافيًا غير ناعل،)** صفة كاشفة، **(وبما**

وبما في البخاري من حديث أبي هريرة مرفوعًا من معجزة تأثير ضرب موسى في الحجر ستًا أو سبعًا إذ فرَّ بثوبه لما اغتسل. إذ ما خص نبي بشيء من المعجزات والكرامات إلا لنبينا ﷺ مثله، كما نصوا عليه، مع ما يؤيد ذلك: وهو وجود أثر حافر بغلته الشريفة على ما قيل - في مسجد بطيبة، حتى عرف المسجد بها، فيقال مسجد البغلة، وما ذاك إلا من سره الساري فيها ليكون ذلك أقوى في الآية. وأوضح في الدلالة على إيتائه عليه الصلاة والسلام هذه الآية التي أوتيها الخليل في حجر المقام على وجه أعلى منه.

بل قال الزبير بن بكار فيما نقله المجد الشيرازي في المغانم ....

في البخاري،) ومسلم (**من حديث أبي هريرة، مرفوعًا**: «**من معجزة تأثير ضرب موسى في الحجر**) الذي كان يحمله معه في الأسفار، فيتفجر منه الماء (**ستًا**) من الآثار، (**أو سبعًا**) بالشكّ من الراوي، ولعلّه أوحى إليه أن يضربه، (**إذ فر بثوبه لما اغتسل**)، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: «كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة، ينظر بعضهم إلى بعض، وكان موسى يغتسل وحده، قالوا: واللّه ما يمنع موسى أن يغتسل، معنا إلاّ أنه آدر، فذهب مرّة يغتسل، فوضع ثوبه على حجر، ففرّ الحجر بثوبه، فخرج موسى في أثره يقول: ثوبي يا حجر، ثوبي يا حجر حتى نظرت بنو إسرائيل موسى، فقالوا: واللّه ما بموسى من بأس، وأخذ ثوبه فطفق بالحجر ضربًا»، قال أبو هريرة: واللّه إنه لندب بالحجر ستّة أو سبعة، رواه الشيخان.

قال الحافظ: فيه معجزة ظاهرة لموسى، وأن الآدمي يغلب عليه طباع البشر؛ لأن موسى مع علمه أن الحجر ما سار بثوبه إلاّ بأمر اللّه، عامله معاملة من يعقل حتى ضربه، ويحتمل أنه أراد بيان معجزة أخرى لقومه بتأثير الضرب بالعصا في الحجر، انتهى، وذكر وجه استشهاده به بقوله: (**إذ ما خصّ نبيّ بشيء من المعجزات والكرامات إلاّ ولنبيّنا ﷺ مثله، كما نصّوا عليه**،) لكن المثلية التي للمصطفى إما من جنسها، أو بغيرها أعلى أو مساو؛ كما نصّوا عليه، فمثل هذا لا يدفع إنكار وروده، (**مع ما يؤيّد ذلك، وهو وجود أثر حافر بغلته الشريفة على ما قيل في مسجد بطيبة حتى عرف المسجد بها، فيقال: مسجد البغلة**،) وهذا لو ثبت لا ينتج الدعوى، إذ لا يلزم من تأثير حافر بغلته، وإن كان إكرامًا له ومعجزة، إن نفس قدميه يؤثر الذي هو المطلوب، (**وما ذاك إلاّ من سرّه الساري فيها ليكون ذلك أقوى في الآية، وأوضح في الدلالة على إيتائه عليه الصّلاة والسّلام هذه الآية التي أوتيها الخليل في حجر المقام على وجه أعلى منه**،) وهذا تصريح منه، بأنه لم يؤت مثله بخصوصه، فلم يثبت المطلوب، (**بل قال الزبير بن بكّار فيما نقله المجد الشيرازي**،) صاحب القاموس (**في**) كتابه (**المغانم**

المطابة بعد ذكره لأثر حافر البغلة ومسجدها: وفي غربي هذا المسجد أثر كأنه أثر مرفق يذكر أنه عليه الصلاة والسلام اتكأ ووضع مرفقه الشريف عليه، وعلى حجر آخر أثر الأصابع، والناس يتبركون بهما.

وقال السيد نور الدين السمهودي في كتابه «وفاء الوفا» بعد إيراد ذلك: قلت ولم أقف في ذلك على أصل إلا أن ابن النجار قال في في المساجد التي أدركها خرابًا بالمدينة ما لفظه: ومسجدان قرب البقيع، أحدهما يعرف بمسجد الإجابة، والثاني يعرف بمسجد البغلة، فيه إسطوان واحد، وهو خراب، وحوله نشز من الحجارة، فيه أثر يقولون إنه أثر حافر بغلة النبي ﷺ، انتهى.

وكان إبطه ﷺ لا شعر عليه، قاله القرطبي، وكان أبيض غير متغير اللون، كما ذكره الطبري وعده من الخصائص، وذكره بعض الشافعية، لحديث أنس ـ المتفق عليه ـ أنه ﷺ كان يرفع يديه في الاستسقاء حتى يرى بياض إبطيه.

وقال الشيخ جمال الدين ....

المطابة) في فضائل طابة، (**بعد ذكره لأثر حافر البغلة ومسجدها، وفي غربي هذا المسجد أثر؛ كأنه أثر مرفق**).

(**يذكر أنه عليه الصّلاة والسّلام اتّكأ عليه، ووضع مرفقه الشريف عليه، وعلى حجر آخر أثر الأصابع والناس يتبرّكون بهما**،) أي: أثر المرفق وأثر الأصابع، (**وقال السيّد**) الشريف (**نور الدين**) علي (**السمهودي في كتابه وفاء الوفاء**) تاريخ المدينة (**بعد إيراد ذلك: ولم أقف في ذلك على أصل إلاّ أن ابن النجار**) الحافظ الشهير، (**قال**) في تاريخ المدينة (**في المساجد التي أدركها خرابًا بالمدينة ما لفظه: ومسجدان قرب البقيع، أحدهما يعرف بمسجد الإجابة؛**) كأنه لإجابة الدعاء فيه، (**والثاني يعرف بمسجد البغلة فيه اسطوان**) عمود (**واحد، وهو خراب وحوله نشز،**) بالزاي: مرتفع (**من الحجارة فيه أثر، يقولون: إنه أثر حافر بغلة النبيّ ﷺ، انتهى**) كلام السمهودي، وهذا آخر ما في بعض النسخ، وأكثرها سقوطه، ولعلّه أولى، (**وكان إبطه عليه الصّلاة والسّلام لا شعر عليه، قاله القرطبي**).

(**وكان أبيض غير متغيّر اللّون،**) قيّد به دفعًا لتوهم أن خلوّه من الشعر لمرض منع ظهوره، (**كما ذكره الطبري**) الحافظ محب الدين المكي، (**وعدّه في الخصائص، وذكره بعض الشافعية**) كالأسنوي؛ (**لحديث أنس المتفق، عليه،**) أي: الذي رواه الشيخان؛ (**أنه ﷺ كان يرفع يديه في الاستسقاء حتى يرى بياض إبطيه،**) لفظ الحديث عندهما: كان لا يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه، فاقتصر المصنّف على حاجته منه، (**وقال الشيخ جمال الدين**)

الأسنوي في «المهمات» إن بياض الإبط كان من خواصه ﷺ، انتهى.

قال في شرح تقريب الأسانيد: وما ادعاه من كون هذا من الخصائص فيه نظر، إذ لم يثبت ذلك بوجه من الوجوه، بل لم يرد ذلك في شيء من الكتب المعتمدة، والخصائص لا تثبت بالاحتمال، ولا يلزم من ذكر أنس وغيره، بياض إبطيه أن لا يكون له شعر، فإن الشعر إذا نتف بقي المكان أبيض، وإن بقي فيه آثار الشعر، ولذلك ورد في حديث عبد الله بن أقرم الخزاعي، أنه صلى مع رسول الله ﷺ فقال: كنت أنظر إلى عفرة آبطيه إذا سجد، خرجه الترمذي، وحسنه، والنسائي وابن ماجة. وقد ذكر الهروي في «الغريبين»، وابن الأثير في «النهاية» أن العفرة بياض ليس بالناصع ولكن كلون عفرة الأرض، وهو وجهها، وهذا يدل على أن آثار الشعر هو الذي جعل المكان أعفر، وإلا فلو كان خاليًا من نبات الشعر جملة لم يكن أعفر.

عبد الرحيم بن الحسن بن علي (**الأسنوي**)، شيخ الشافعية وصاحب التصانيف السائرة، إمام زمانه البارع، توفي سنة سبع وسبعين وسبعمائة، وله أربع وسبعون سنة، (**في**) كتاب (**المهمّات: أن بياض الإبط كان من خواصّه ﷺ، انتهى**).

(**قال في شرح تقريب الأسانيد**) الولي العراقي: (**وما ادّعاه من كون هذا من الخصائص فيه نظر، إذ لم يثبت ذلك بوجه من الوجوه، بل لم يرد ذلك في شيء من الكتب المعتمدة، والخصائص لا تثبت بالاحتمال**) القائم من ذكر أنس وغيره بياض إبطيه، وإنّما تثبت بالنص الصريح، (**ولا يلزم من ذكر أنس وغيره بياض إبطيه؛ أن لا يكون له شعر؛**) لاحتمال أنه كان يديم تعاهده، (**فإن الشعر إذا نتف بقي المكان أبيض، وإن بقي فيه آثار الشعر، ولذلك ورد في حديث عبد اللّه بن أقوم**) بفتح الهمزة والراء، بينهما قاف ساكنة، ثم ميم، ابن زيد (**الخزاعي**)، أبي معبد المدني، صحابي، نقل له حديثان، (**أنه صلّى مع رسول اللّه ﷺ، فقال: كنت أنظر إلى عفرة**) بضم المهملة، وسكون الفاء (**إبطيه إذا سجد، خرّجه الترمذي، وحسّنه النسائي، وابن ماجه، وقد ذكر الهروي**) بفتح الهاء والراء أحمد بن محمّد، أبو عبيد المشهور (**في الغريبين**) للقرءان والحديث نسبة إلى هراة مدينة بخراسان، وليس هو عليًا أبا الحسن بن إدريس، كما توهم، (**وابن الأثير في النهاية، أن العفرة بياض ليس بالناصع**) أي: الخالص، (**ولكن**) هو (**كلون عفرة الأرض، وهو وجهها، وهذا يدلّ على أن آثار الشعر هو الذي جعل المكان أعفر، وإلاّ فلو كان خاليًا من نبات الشعر جملة لم يكن أعفر**) وقد تمنع

نعم الذي يعتقد فيه ﷺ أنه لم يكن لإبطه رائحة كريهة، بل كان نظيفًا طيب الرائحة، كما ثبت في الصحيح.

وكان عليه الصلاة والسلام يبلغ صوته وسمعه ما لا يبلغه صوت غيره ولا سمعه.

وكان تنام عينه ولا ينام قلبه. رواه البخاري.

وما تثاءب قط. كما رواه ابن أبي شيبة والبخاري في تاريخه من مرسل يزيد ابن الأصم قال: ما تثاءب النبي ﷺ قط، وأرج الخطابي من طريق مسلمة بن عبد

دلالته على ذلك بقول الحافظ: إن شأن المغابن أن يكون لونها في البياض دون لون بقيّة الجسد، (**نعم الذي يعتقد فيه** ﷺ) وجوبًا، (**أنه لم يكن لإبطه رائحة كريهة، بل كان نظيفًا، طيّب الرائحة؛ كما ثبت في الصحيح،**) عن أنس وغيره، وقد روى البزار عن رجل، قال: ضمّني رسول اللّٰه ﷺ، فسال عليّ من عرق إبطيه مثل رائحة المسك، (**وكان عليه الصّلاة والسّلام يبلغ صوته وسمعه ما لا يبلغه صوت غيره ولا سمعه**) من الأصوات والأسماع المعتادين، فقد كان يخطب، فتسمعه العواتق في البيوت، ويسمع أطيط السماء؛ كما مرّ بسط ذلك في شمائله، (**وكان تنام عينه ولا ينام قلبه،**) وكذلك الأنبياء، فهو خصوصيّة له على الأمم؛ كما مرّ مبسوطًا، (**رواه البخاري،**) ومسلم، وغيرهما بلفظ: «يا عائشة إن عينيّ تنامان ولا ينام قلبي»، وأخرجه بلفظ المصنف الحاكم من حديث أنس: «كانت تنام» الخ ....

وتقدّم أيضاً. (**وما تثاءب،**) بالهمز تثاؤبًا، وزان تثاقل تثاقلاً، قيل: هي فترة تعتري الشخص، فيفتح عندها فمه وتثاوب بالواو عامي؛ كما في المصباح، وقال غيره: هو التنفس الذي ينفتح منه الفم لدفع البخار المنخفق في عضلات الفك (**قطّ،**) وكذلك الأنبياء، لأن سببه ناشىء عن إبليس، لأنه يدعو إلى الشهوات التي منها الامتلاء من الطعام الذي ينشأ عنه التثاؤب غالبًا، وهم معصومون من ذلك؛ (**كما رواه ابن أبي شيبة والبخاري في تاريخه من مرسل يزيد،**) بياء قبل الزاي، (**ابن الأصمّ،**) ضد السامع، ونسخة الأعصم بزيادة عين تصحيف من الجهال، واسم الأصم عمرو، وقيل: يزيد بن عمرو بن عبيد العامري، البكائي، بفتح الموحدة، والكاف الثقيلة، ابن أخت ميمونة أمّ المؤمنين، من الثقات، مات سنة ثلاث ومائة، (**قال: ما تثاءب النبيّ ﷺ قطّ،**) وظاهر هذا اختصاصه، لكن في رواية عن يزيد المذكور عند ابن أبي شيبة أيضًا، بلفظ: «ما تثاءب نبيّ قط»؛ كما قدّمه المؤلف في الصوت الشريف وهذا يعمّ جميع الأنبياء ونحوه قوله هنا: (**وأخرج الخطابي من طريق مسلمة بن عبد الملك**) بن مرون الأموي، الأمير، مقبول،

الملك، قال ما تثاءب نبي قط ويؤيده ذلك. أن التثاؤب من الشيطان. رواه البخاري.

وما احتلم قط، وكذلك الأنبياء. ورواه الطبراني. وكان عرقه أطيب من المسك. رواه أبو نعيم وغيره.

وإذا مشى مع الطويل طاله، رواه البيهقي، ولم يقع له ظل على الأرض، ولا رؤي له ظل في شمس ولا قمر. ....

روى له أبو داود، ولم يلقَ أحدًا من الصحابة، مات سنة خمس وعشرين ومائة أو بعدها، (**قال: ما تثاءب نبيّ قط**،) وهذا يعمّ الجميع، فهو من خصائصهم على الأُمَم.

(**ويؤيّده ذلك أن التثاؤب من الشّيطان**؛) لأنه الحامل على سببه بتزيين الشهوات، (**رواه البخاري**) ومسلم، عن أبي هريرة مرفوعًا: «التثاؤب من الشيطان، فإذا تثاءب أحدكم فليردّه ما استطاع»، (**وما احتلم قطّ**،) أي: ما رأى في منامه ما يقتضي خروج المني؛ لأنه من الشّيطان، ولا سبيل له عليك، (**وكذلك الأنبياء**،) هذا هو المراد، وإن أطلق الاحتلام لغة على الرؤيا المنامية، لا بهذا القيد، (**رواه الطبراني**) عن ابن عباس، قال: «ما احتلم نبيّ قطّ، وإنّما الاحتلام من الشيطان؛ كما قدّمه في جماعة ﷺ، (**وكان عرقه أطيب من المسك، رواه أبو نعيم وغيره**) بلفظ: كان عرقه في وجهه مثل اللؤلؤ، أي: في البياض والصفاء أطيب من المسك الأذفر بالمعجمة، أي: الطيب الريح، ومرّ بسط هذا في الشمائل.

(**وإذا مشى مع الطويل طاله**،) أي: زاد عليه في الطول، مع أنه ربعة إكرامًا من اللّه حتى لا يزيد عليه أحد صورة، كما لا يزيد معنى، فمثل ارتفاعه في عين الناظر يراه رفعة حسيّة، وهذا من المعجزات.

(**رواه البيهقي**) وغيره عن عائشة، قالت: لم يكن بالطويل البائن، ولا بالقصير المتردّد، وكان ينسب إلى الربعة إذا مشى وحده، ولم يكن على حال يماشيه أحد من الناس ينسب إلى الطول الإطالة، ولربّما اكتنفه الرجلان الطويلان، فيطولهما، فإذا فارقاه ينسب إلى الربعة.

وروى عبد اللّه بن أحمد عن عليّ: كان ﷺ ليس بالذاهب طولاً وفوق الربعة، إذا جامع القوم غمرهم، بفتح المعجمة والميم، أي: زاد عليهم في الطول من غمر الماء إذا علا، ولذا زاد رزين وابن سبع: أنه كان إذا جلس يكون كتفه أعلى من جميع الجالسين، وتوقّف بعض فيه؛ بأنه لم يره إلاّ في كلام رزين، وكلام الناقلين عنه تقصير، فإن المجامعة شاملة للجلوس والمشي.

(**ولم يقع له ظلّ على الأرض، ولا رؤي له ظلّ في شمس ولا قمر**،) رواه الحكيم الترمذي مرسلاً، قال ابن سبع: لأنه كان نورًا كلّه، وقال رزين: لغلبة أنواره، قيل: وحكمته صيانته

ويشهد له أنه ﷺ لما سأل الله تعالى أن يجعل في جميع أعضائه وجهاته نورًا، ختم بقوله: واجعلني نورًا.

وكان ﷺ لا يقع على ثيابه ذباب قط. نقله الفخر الرازي، ولا يمتص دمه البعوض، كذا نقله الحجازي وغيره، وما آذاه القمل، قاله ابن سبع في «الشفاء» والسبتي في «أعظم الموارد».

ومنها: انقطاع الكهنة عند مبعثه، وحراسة السماء من استراق السمع، .....

عن أن يطأ كافر ظلّه، وإطلاق الظل على القمر مجاز؛ لأنه إنما يقال ظلمة القمر ونوره، وروى ابن المبارك وابن الجوزي عن ابن عباس: لم يكن للنبيّ ﷺ ظلّ، ولم يقم مع الشمس قطّ إلاّ غلب ضوءه ضوء الشمس، ولم يقم مع سراج قطّ إلا غلب ضوءه ضوء السراج، وتقدّم هذا كلّه في مشيه ﷺ، (**ويشهد له أنه ﷺ لما سأل الله تعالىٰ أن يجعل في جميع أعضائه وجهاته نورًا، ختم بقوله: واجعلني نورًا**،) أي: النور لا ظلّ له، وبه يتمّ الاستشهاد، (**وكان ﷺ لا يقع على ثيابه ذباب قط، نقله الفخر الرازي**) عن بعضهم، (**ولا يمتصّ دمه البعوض؛ كذا نقله الحجازي وغيره**،) ونوزع بعدم ثبوته، (**وما أذاه القمل**) لعدم وجوده فيه، (**قاله**) أبو ربيع، سليمٰن (**بن سبع**،) بإسكان الموحدة، وقد تضمّ السبتي (**في**) كتاب (**الشفاء**،) أي: شفاء الصدور في اعلام نبوّة الرسول وخصائصه، ولفظه: لم يكن فيه قمل، لأنه نور، ولأن أصله من العفونة، ولا عفونة فيه، وأكثره من العرق، وعرقه طيّب.

(**والسبتي**،) بفتح، فسكون، نسبة إلى سبتة بالمغرب، وجزم الرشاطي؛ بأن سبتة، بالفتح، والذي ينسب إليها السبتي، بالكسر (**في**) كتابه (**أعظم الموارد**) وأطيب الموالد، وقدّم المصنف في اللباس، أنه يشكل عليه حديث عائشة: كان يفلّي ثوبه، ومن لازمه وجود شيء يؤذيه قمل أو برغوث أو نحو ذلك، ويجاب بأن التفلي لاستقذار ما علق بثوبه من غيره، وإن لم يؤذه، وفيه: إن أذاه غذاؤه من البدن، وإذا امتنع الغذاء لم يعش الحيوان غالبًا، انتهى ملخّصًا، ومرّ أن شيخنا دفع بحثه، بأن التفلية لإزالة القذر الحاصل من غيره، لا القمل ونحوه، ولا يلزم أنه حيوان، وبتقديره حيوانًا يجوز أنه فلاه قبل مضي مدّة، لا يصبر فيها على عدم الغذاء.

(**ومنها: انقطاع الكهنة**،) بمعنى الكهانة تجوز العلاقة التعلّق بينهما: فأطلق اسم المتعلّق، وأراد به المتعلّق، فهو مجاز لغوي، أو هو من مجاز النقص، أي: إخبار الكهنة، إذ نفس الكهنة لم ينقطعوا: جمع كاهن، وهو المخبر ببعض المغيبات كتابيًا أو غيره، (**عند مبعثه**) أي عقبه (**وحراسة السماء من استراق السمع**،) أي: استراق الشياطين لاستماع ما تقوله الملائكة

والرمي بالشهب، قال ابن عباس: كانت الشياطين لا يحجبون عن السمٰوات، وكانوا يدخلونها ويأتون بأخبارها، فيلقون على الكهنة، فلما ولد عيسى عليه السلام منعوا من ثلاث سمٰوات، فلما ولد محمد ﷺ منعوا من السمٰوات كلها، ....

فيخبرون به غيرهم، (**والرمي**) بالجر بباء مقدّرة، أي: وحراسة السماء بالرمي (**بالشهب**،) أي: رمي الملائكة للشياطين عند استراق السمع، قال تعالىٰ: ﴿فمن يستمع الآن يجد له شهابًا رصدًا﴾ الآية، قيل: الأولى تأخير عند مبعثه عن هذا ليتعلّق بالثلاثة، وجوابه أنهما عصف علّة على معلول والعلّة تقارن معلولها، في الزمان، فيفيد أن الثلاثة عند مبعثه، فلا فرق بين تقديمها وتأخيرها، ثم المتبادر من المصنف؛ أنه لم يتخلّل زمن بين المبعث والرمي بالشهب، وذكر ابن الجوزي؛ أن قريشًا وبني لهب، بكسر اللام رأت الرمي بالنجوم بعد المبعث بعشرين يومًا، فاجتمعوا إلى كاهن اسمه حظر، أتت عليه مائتان وثمانون سنة، فذكر الخبر مطوّلاً جدًا، وفي آخره أنه من أجلّ مبعوث عظيم الشأن، يبعث بالتنزيل والقرءان، من نجل هاشم الأكارم، يبعث بالملاحم، وقتل كل ظالم، هذا هو البيان، أخبرني به رئيس الجان أغمي عليه، فما أفاق إلاّ بعد ثالثة، فقال: لا إلٰه إلاّ اللّٰه، فقال ﷺ: «لقد نطق عن مثل نبوّة، وإنه يبعث يوم القيامة أمة وحده»، وفي سيرة ابن إسحٰق: لما تقارب أمره ﷺ، وحضر مبعثه، حجبت الشّياطين عن السمع، وحيل بينها وبين المقاعد التي كانت تسترق فيها، فرموا بالنجوم، فعرف الجنّ أنه أمر حدث فأوّل من فزع من ذٰلك ثقيف، فأتوا عمرو بن أُميّة بن علاج، وكان أدهى العرب، وأفكرها رأيًا، فقال: إن كانت هي النجوم التي يهتدي بها في البرّ والبحر، ويعرف بها الأنواء، فهو طي الدنيا وهلاك الخلق، وإن كانت غيرها، وهي ثابتة على حالها، فهو لأمر أراد اللّٰه به هذا الخلق.

(**قال ابن عباس: كانت الشّياطين لا يحجبون عن السمٰوات، وكانوا يدخلونها ويأتون بأخبارها فيلقون على الكهنة**)، وفي تفسير ابن عطيّة: روي في الرمي بالشهب أحاديث صحاح، مضمونها أن الشياطين كانت تصعد إلى السماء، فتقعد لتسمع واحدًا فوق واحد، فيتقدّم الأجسر نحو السماء، ثم الذي يليه ثم الذي يليه، فيقضي اللّٰه بأمر من أمر الأرض، فيتحدّث به أهل السماء، فيسمعه، منهم الشيطان الأدنى، فيلقيه إلى الذي تحته فربّما، أحرقه شهاب، وقد ألقى الكلام، وربما لم يحرقه جملة، فتنزل تلك الكلمة إلى الكهان، فيكذبون معها مائة كذبة، فتصدق تلك الكلمة، فيصدق الجاهلون الجميع، (**فلمّا ولد عيسى عليه السّلام منعوا من ثلاث؛**) كأن حكمة تخصيصه دون باقي الأنبياء على ظاهره تعظيم المصطفى لقرب زمنه؛ كما قال: «أنا أولى الناس بعيسى ليس بيني وبينه نبيّ»، (**فلما ولد محمّد ﷺ منعوا من السمٰوات كلّها**) وما وقع عند الزبير بن بكّار، أن إبليس كان يخترق السمٰوات ويصلّ إلى أربع، فلما ولد المصطفى،

فما منهم أحد يريد استراق السمع إلا رمي بشهاب، وهو الشعلة من النار، فلا يخطىء أبدًا، فمنهم من يقتله، ومنهم من يحرق وجهه، ومنهم من يخبله فيصير غولاً يضل الناس في البراري، وهذا لم يكن ظاهرًا قبل مبعث النبي ﷺ، ولم يذكره أحد قبل زمانه، وإنما ظهر في بدىء أمره، وكان ذلك أساسًا لنبوته.

حجب من السبع، محمول على ما بعد ولادة عيسى، بدليل تفصيل ابن عباس المذكور، **(فما منهم أحد يريد استراق السمع إلا رمي بشهاب، وهو الشعلة من النار)** التي تشبه النجم المنقض، وبهذا جزم البيضاوي، ويأتي أنهم كانوا يرمون بنفس النجوم، **(فلا يخطىء أبدًا)** من حيث الإصابة، وإن كان قد يتخلّف الإحراق، كما بيّنه بقوله: **(فمنهم من يقتله)** فيموت حريقًا، **(ومنهم من يحرق وجهه)** ولا يموت، **(ومنهم من يخبله،)** بضمّ التحتية، وفتح الخاء المعجمة، وشدّ الباء أبلغ من فتح الياء، وسكون الخاء، وكسر الباء، أي: يفسد عقله أو عضوه، **(فيصير غولاً،)** أي: شيطانًا **(يضلّ الناس في البراري،)** وفي الحديث:«إذا تغوّلت لكم الغيلان، فنادوا بالأذان».

وفي البغوي: فاتّبعه شهاب ثاقب، كوكب مضيء لا يخطئه فيقتله أو يحرقه أو يخبله، وإنما يعودون إلى استراق السمع، مع علمهم أنهم لا يصلون إليه طمعًا في السّلامة، ونيل المراد، كراكب البحر، قال عطاء: سمّي النجم الذي يرمي به ثاقبًا؛ لأنه يثقبهم.

وفي البيضاوي: والشهاب ما يرمى به؛ كأنه كوكب انقضّ، وما قيل أنه بخار يصعد إلى الجوّ فيشتعل، فتخمين إن صح لم يناف ذلك، إذ ليس فيه ما يدلّ على أنه ينقضّ من الفلك، ولا ينافي قوله: ﴿ولقد زينّا السماء الدنيا بمصابيح وجعلناها رجومًا للشياطين﴾ الآية، فإن كل نير يحصل في الجوّ العالي، فهو مصباح لأهل الأرض، وزينة للسماء من حيث أنه يرى كأنه على سطحه، ولا يبعد أن يصير الحادث بما ذكر في بعض الأوقات رجمًا للشياطين، يتصعد إلى قرب الفلك للسمع، وما روي أن ذلك حدث بميلاد النبيّ ﷺ إن صح، فلعلّ المراد كثرة وقوعه أو مصيره دحورًا، واختلف في أن المرجوم يتأذّى به فيرجع أو يحرق به، لكن قد يصيب الصاعد مرّة وقد لا يصيب كالموج لراكب السفينة ولذلك لا يرتدعون عنه رأسًا، ولا يقال: إن الشّيطان من النار لا يحترق لأنه ليس من النار الصرف، كما أن الإنسان ليس من التراب الخالص، مع أن النار القويّة إذا استولت على الضعيفة استهلكتها، انتهى، ولعلّ قوله: قد يصيب وقد لا، معناه: قد يحترق وقد لا، فلا خلف، **(وهذا،)** أي: الرمي بالشهب **(لم يكن ظاهرًا قبل مبعث النبيّ ﷺ، ولم يذكره أحد قبل زمانه، وإنما ظهر في بدء أمره، وكان ذلك أساسًا لنبوّته،)** وفيه إفادة أنه كان موجودًا، لكنه قليل بالنسبة لزمنه، فلا يخالف قوله: **(وقال معمر)** بن

وقال معمر قلت للزهري: أكان يرمى بالنجوم في الجاهلية؟ قال: نعم. قلت: أفرأيت قوله: يقال ﴿وإنا كنا نقعد منها مقاعد للسمع﴾ [الجن/٩] الآية، قال: غلظت وشدد أمرها حين بعث محمد ﷺ.

وقال ابن قتيبة: إن الرجم كان قبل مبعثه، ولكن لم يكن في شدة الحراسة بعد مبعثه، وقيل: إن النجم كان ينقض ويرمي الشياطين ثم يعود إلى مكانه. ذكره البغوي.

ومنها أنه أتى بالبراق ....

راشد: **(قلت للزهري)** محمّد بن مسلم بن شهاب: **(أكان يرمى بالنجوم في الجاهلية؟)** أي: ما قبل البعثة، **(قال: نعم، قلت: أفرأيت قوله تعالىٰ: ﴿وإنّا كنا نقعد منها مقاعد للسمع﴾ [الجن/ ٩] الآية،)** فإن ظاهرها؛ أنه لم يكن يرمي بها في الجاهلية، **(قال: غلظت، وشدّد أمرها حين بعث محمّد ﷺ،)** وقد روى ابن إسحٰق، عن ابن عباس، عن نفر من الأنصار: أن النبيّ ﷺ، قال لهم: «ما كنتم تقولون في هذا الذي يرمى به»؟، قالوا: يا نبيّ اللّٰه! كنّا نقول مات ملك ملك ملك، ولد مولود مات، فقال ﷺ: «ليس ذلك، ولكن اللّٰه تبارك وتعالىٰ كان إذا قضى في خلقه أمرًا، سمعه حملة العرش، فسبّحوا، فسبّح من تحتهم لتسبيحهم، فسبّح من تحت ذلك، ولا يزال التسبيح يسبط حتى ينتهي إلى السماء الدنيا، فيسبّحوا، ثم يقول بعضهم لبعض: مِمّ سبحتم؟، فيقولون: سبح من فوقنا، فسبحنا بتسبيحهم، فيقولون: ألا تسألون من فوقكم مِمّ سبحوا، فيقولون مثل ذلك حتى ينتهوا إلى حملة العرش، فيقال لهم: مِمَّ سبحتم؟ فيقولون: قضى اللّٰه في خلقه كذا وكذا للأمر الذي كان، فيهبط الخبر من سماء إلى سماء، حتى ينتهي إلى السماء الدنيا، فيتحدّثوا به، فيسترقه الشياطين بالسمع على توهم واختلاف، ثم يأتوا به الكهان من أهل الأرض فيحدّثونهم فيخطئون ويصيبون فيتحدّث به الكهان فيصيبون بعضًا، ويخطئون بعضًا، ثم إن اللّٰه حجب الشّياطين بهذه النجوم التي يقذفون بها، فانقضت الكهانة اليوم فلا كهانة».

(وقال ابن قتيبة: إن الرجم كان قبل مبعثه، ولكن لم يكن في شدّة الحراسة،) كالشدّة الكائنة **(بعد مبعثه، وقيل: إن النجم كان ينقض ويرمي الشياطين، ثم يعود إلى مكانه)** من السماء، **(ذكره البغوي)** في تفسيره، وقضيّة هذا كلّه منعهم من الاستراق رأسًا؛ لكن قال السهيلي: إنه بقي من استراق السمع بقايا يسيرة، بدليل وجودهم على الندور في بعض الأزمنة وبعض البلاد، انتهى.

(ومنها: أنه أُتي بالبراق،) بضمّ الموحدة، وخفة الراء: دابّة فوق الحمار ودون البغل من

ليلة الإسراء مسرجًا ملجمًا، وقيل وكانت الأنبياء إنما تركبه عريانًا.

ومنها أنه أسري به ﷺ من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى وعرج به من المحل الأعلى، وأراه من آياته الكبرى، وحفظه في المعراج حتى ما زاغ البصر وما طغى، وأحضر الأنبياء له وصلى بهم وبالملائكة إمامًا. وأطلعه على الجنة والنار. وعزيت هذه للبيهقي.

ومنها: أنه رأى الله تعالى بعينيه، كما يأتي في مقصد الإسراء إن شاء الله تعالى، وجمع الله له بين الكلام والرؤية، وكلمه الله تعالى في الرفيع الأعلى، وكلم موسى بالجبل.

البرق لسرعة سيره؛ لأنه يضع حافره عند منتهى طرفه، أو لشدّة صفائه، لأنه أبيض، أو لأنه ذو لونين ببياض وسواد، (**ليلة الإسراء مسرجًا ملجمًا، قيل: وكانت الأنبياء إنما تركبه عريانًا،**) فيه تجوّز؛ لأنه إنما يقال في الآدمي وفي غيره عرى، بضم فسكون.

(**ومنها: أنه أسرى به ﷺ من المسجد الحرام**) راكبًا على البراق، وحوله جبريل وغيره (**إلى المسجد الأقصى،**) فربط البراق بالحلقة التي يربط بها الأنبياء، ثم دخل المسجد وصلّى فيه ركعتين، (**وعرج به من المحلّ الأعلى**) الأقرب علوًّا من الأرض إلى السماء، (**وأراه من آياته الكبرى، وحفظه في المعراج حتى ما زاغ:**) مال (**البصر وما طغى،**) ما تجاوز إلى رؤية ما لم يرد منه، بل جمع همّته في توجّهه إلى الحقّ بكليته، فما التفت إلى ما سواه، (**وأحضر الأنبياء، له وصلّى بهم وبالملائكة**) في بيت المقدس، وفي السلموات (**إمامًا**) ليعلم أنه إمام الكل في الدنيا والأخرى، (**وأطلعه على الجنّة والنار**) يقظة ليلة الإسراء ليحصل له الإنس بأهوال يوم القيامة، وليتفرّغ فيه للشفاعة، ويقول: «أنا لها أنا لها وأمّتي أمّتي»، حيث يقول غيره: نفسي نفسي، (**وعزيت هذه،**) أي: اطّلاعه عليهما (**للبيهقي،**) ولفظ الأنموذج: عدّ هذه البيهقي، أي: من خصائصه.

(**ومنها: أنه رأى اللّه تعالىٰ بعينيه**) يقظة على الراجح؛ (**كما يأتي في مقصد الإسراء إن شاء اللّه تعالىٰ، وجمع له بين الكلام والرؤية، وكلّمه اللّه تعالىٰ في الرفيع**) بالفاء، أي: المكان (**الأعلى**) على سائر الأمكنة تشريفًا له، لا لأنه تعالىٰ في مكان يوصف بقرب أو بعد، (**وكلّم موسى بالجبل،**) وذاك أشرف منه للفرق بين من رفعه الملك إلى محل شريف ليخاطبه فيه، وبين من خاطبه في محلّ يساويه فيه غيره، وقد روى ابن عساكر في حديث المعراج مرفوعًا: «هبط جبريل، فقال: إن ربّك يقول: لقد وطئت في السماء موطئًا لم يطأه أحد قبلك ولا يطؤه أحد بعدك».

ومنها أن الملائكة تسير معه حيث سار يمشون خلف ظهره وقاتلت الملائكة معه - كما مر - في غزوة بدر وحنين.

ومنها: أنه يجب علينا أن نصلي ونسلم عليه، لآية: **﴿إن الله وملائكته يصلون على النبي﴾** [الأحزاب/٥٦]، ....

وعنده أيضًا عن أنس مرفوعًا: «لما أسرى بي قرّبني ربّي حتى كان بيني وبينه قاب قوسين أو أدنى»، وما أجمع قول الأنموذج، وبالإسراء وما تضمّنه من اختراق السلموات السبع، والعلوّ إلى قاب قوسين، ووطئه مكانًا ما وطئه نبيّ مرسل، ولا ملك مقرّب، وإحياء الأنبياء له، وصلاته إمامًا بهم وبالملائكة، واطّلاعه على الجنّة والنار، عدّ هذه البيهقي، ورؤيته آيات ربّه الكبرى، وحفظه حتى ما زاغ البصر وما طغى، ورؤيته للباري تعالىٰ مرّتين، وبركوب البراق في أحد القولين، انتهى.

(ومنها: أن الملائكة تسير معه حيث سار، يمشون خلف ظهره،) قال أبو نعيم: ليكونوا حرسًا له من أعدائه، ولا ينافيه: والله يعصمك من الناس؛ لأن هذا إن كان قبل نزول الآية، فظاهر، وإلا فمن عصمة الله له أن يوكل به جنده من الملأ الأعلى تشريفًا له، وقد روى ابن سعد عن جابر: خرج ﷺ، وقال لأصحابه: «امشوا أمامي وخلّوا ظهري للملائكة»، أي: فرغوه لهم ليمشوا خلفي، وهذا كالتعليل لومر بالمشي للملائكة، وقيل: إنما كان يمشي خلف أصحابه، ليختبر حالهم، وينظر إليهم حال تصرّفهم في معاشهم، ويربي من يحتاج إلى التربية، وهذا شأن الراعي مع الرعية.

قال النووي: وإنما تقدّمهم في قصة جابر، لأن دعاهم إليه فجاؤوا تبعًا، كصاحب الطعام إذ دعا طائفة يمشي أمامهم، وقدمت هذا في مشيه، **(وقاتلت الملائكة معه،)** ولم يكونوا مع غيره إلاّ مددًا، **(كما مرّ في غزوة بدر)** قتالهم عن جميع الجيش، **(وحنين)** على ما جزم به ابن القيّم، نقله عنه المصنّف في غزوتها عملاً بظواهر أحاديث مرّت، والجمهور على أنها لم تقاتل يوم حنين؛ كما قدّمه المصنف في بدر، لأن الله قال: ﴿وأنزل جنودًا لم تروها﴾ الآية، ولا دلالة فيه على قتال، نعم في الصحيحين: أن ملكين قاتلا عن النبيّ ﷺ يوم أُحد كأشدّ القتال، والمعروف من قتال الملائكة، كما قال ابن كثير: إنما هو يوم بدر، وكانوا فيما عداها عددًا ومددًا، ولا يردّ هذا الحديث، لأنه عن المصطفى خاصة، لا عن عموم الجيش كبدر.

(ومنها: أنه يجب علينا أن نصلّي ونسلّم عليه) في الجملة اتّفاقاً، فمرة في العمر عند المالكية، وفي التشهد الأخير عند الشافعية، وكلّما ذكر عند جمع من المذاهب الأربع؛ **(لآية:) ﴿إن الله وملائكته يصلّون على النبيّ﴾)** ﴿يا أيها الذين آمنوا صلّوا عليه وسلّموا تسليمًا﴾

ولـم ينقل أن الأمـم المتقدمة كان يجب عليهم أن يصلوا على أنبيائهم.

ومنـها: أنه أوتي الكتاب العزيز، وهو أمي لا يقرأ ولا يكتب، ولا اشتغل بمدارسة.

ومنها: حفظ كتابه هذا من التبديل والتحريف، ....

الآية، (ولـم ينقل أن الأُمـم المتقدّمة كان يجب عليهم أن يصلّوا على أنبيائهم) قال في الأنموذج: ومن خواصه أنه ليس في القرءان، ولا غيره صلاة من اللّٰه على غيره، فهي خصيصيّة اختصّه اللّٰه بها دون سائر الأنبياء.

(ومنها: أنه أُوتي الكتاب العزيز) الغالب على كل كتاب بمعانيه وإعجازه، ونسخة أحكامها أو الذي لا نظير له، أو الممتنع مضاهاته لإعجازه أو من التغيير والتحريف لحفظ اللّٰه له، (وهو أُمّي، لا يقرأ، ولا يكتب، ولا اشتغل بمدارسة) ومن يقرأ ويكتب لتكون الحجّة أثبت والشبهة أدحض، وهذا أعلى درجات الفضل له حيث كان كذلك، وأتى بالعلوم الجمّة، والحكم المتوافرة، وأخبار القرون الماضية بلا تعلم خطّ ولا استفادة من كتاب بخلاف غيره؛ كما قدّم المصنف بسط ذلك.

وروى ابن أبي حاتم عن عبادة رفعه: «أن جبريل أتاني، فقال: أخرج فحدث بنعمة اللّٰه التي أنعم اللّٰه عليك» الحديث، وفيه: «لقّنني كلامه وأنا أُمّي»، وفي رواية: «وأتاني كتابه وأنا أُمّي».

(ومنها: حفظ كتابه هذا من التبديل والتحريف) على ممرّ الدهور، بخلاف غيره من الكتب؛ فإن بعضها بدّل، وحرّف للبيهقي عن الحسن في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿وقرءانًا فرّقناه لتقرأه على الناس﴾ الآية، على مكث، قال حفظة اللّٰه: فلا يزيد أحد فيه باطلاً، ولا ينقص منه حقًا، وكأنه أخذ هذا التفسير من لازم الآية، وللبيهقي أيضًا عن يحيىٰ بن أكثم دخل يهودي على المأمون، فأحسن الكلام، فدعاه إلى الإسلام، فأبى، ثم بعد سنة جاء مسلمًا، فتكلّم على الفقه، فأحسن الكلام، فسأله المأمون ما سبب إسلامه، قال: انصرفت من عندك، فامتحنت هذه الأديان فعمدت إلى التوراة، فكتبت ثلاث نسخ، فزدت فيها ونقصت، وأدخلتها البيعة، فاشتريت منّي، وعمدت إلى القرءان، فكتبت ثلاث نسخ، فزدت فيها ونقصت، وأدخلتها الوراقين، فتصفحوها، فوجدوا فيها الزيادة والنقصان، فرموا بها فلم يشتروها، فعلمت أن هذا الكتاب محفوظ، فكان هذا سبب إسلامي.

قال يحيىٰ: فحججت تلك السنة، فلقيت سفيٰن بن عيينة، فذكرت له هذا، فقال: مصداقه في الكتاب، قلت: في أي موضع؟، قال: في قوله في التوراة والإنجيل: بما استحفظوا من كتاب

حتى سعى كثير من الملحدة والمعطلة، سيما القرامطة في تغييره وتبديل محكمه، فما قدروا على إطفاء ....

اللّٰه، فجعل حفظه إليهم، وقال: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ الآية، فحفظه اللّٰه تعالىٰ فلم يضع، (**حتى سعى كثير من الملحدة:**) من الإلحاد، وهو الميل، سمّوا بذلك لعدولهم عن ظواهر الشريعة وتأويلها بأمور سخيفة، ويسمّون باطنية، وهم الإسمٰعيلية المنسوبون إلى إمامة إسمٰعيل بن جعفر الصادق، وغرضهم إبطال الشرع؛ لأنّهم في الأصل يهودًا ومجوس، (**والمعطلة**) الذين نفوا الصانع، وتستروا بزي الإسلام خوفًا من القتل، وسعوا في نقض الدين وتزيين ما يروج على بعض العقول القاصرة، (**سيّما القرامطة،**) طائفة من الملحدين.

قال السمعاني في الأنساب: القرمطي، بكسر القاف، وسكون الراء، وكسر الميم والمهملة، نسبة إلى طائفة خبيثة من أهل هجر ولحيان، وأصلهم رجل من سواد الكوفة، يقال له: قرمط، وقيل: حمدان بن قرمط، وسبب ظهورهم؛ أن جماعة من أولاد بهرام جور ذكروا آباءهم وجدودهم وما كانوا فيه من العزّ والملك وزوال ذلك بالإسلام، فاتّفقوا على رفعه، وقالوا: نفرقهم ونفسد الرعايا عليهم، فقسموا الدنيا أربعة أقسام لكل ربعها، فذهب واحد إلى الكوفة، فأوّل من أجابه حمدان بن قرمط، فأعانه على الدعوة، وقيل: سموا قرامطة، لأن النبيّ ﷺ رأى عامرًا يمشي، وهو من أهل المدينة فقال: إنه ليقرمط في مشيه، انتهى، أي: يقارب خطاه، ومنه الخط المقرمط، وعلى هذا فهو عربي، وقيل: معرّب؛ وإن جدهم كان يسمّى كرمد، بالكاف العجمية، ومعناه بالفارسية السفلة، فغيّروه وعرّبوه قرمط، وكان أحمر البشرة والعينين، وكان ظهوره سنة ثمان وسبعين ومائتين، فأظهر زهدًا وصلاحًا حتى اجتمع عليه خلق كثير، فزعم أن النبيّ ﷺ بشّر به؛ وأنه الإمام المنتظر، وابتدع مقالات في كتاب، وقال: إنه الكلمة والمهدي، وزعم أنه انتقل إليه كلمة المسيح وجعل الصّلاة ركعتين بعد الصبح، ركعتين بعد المغرب، والصّوم يومين بالنيروز والمهرجان، وجعل القبلة إلى بيت المقدس، فكانت لهم وقائع وحروب، ودعاة وخلفاء، مذكورة في التواريخ حتى ظهر منهم سليمٰن بن الحسن الجبائي، فعاث في البلاد وأفسد، وقصد مكّة، فدخلها يوم التروية سنة سبع عشرة وثلاثمائة في خلافة المقتدر، فقتل الحجاج، ورماهم بزمزم، وقلع باب، الكعبة، وأخذ كسوتها، وأخذ الحجر الأسود، فبقي عندهم اثنتين وعشرين سنة، فبذل لهم خمسون ألف دينار ليردوه، فأبوا، ثم ردّوه مكسورًا، فوضع في مكانه وتغلّبوا على مصر والشام حتى قاتلهم جوهر، القائد فهزمهم وقتل منهم خلقًا كثيرًا، وكانت مدّة خروجهم ستًّا وثمانين سنة، حتى أهلكهم اللّٰه وأبادهم، وكانوا يحرفون القرءان ويتأوّلونه بتأويلات فاسدة لا تقبلها العقول، (**في تغييره وتبديل محكمه، فما قدروا**) في هذه المدة الطويلة (**على إطفاء شيء من نوره،**) تمثيل لحالهم في سعيهم

شيء من نوره، ولا تغيير كلمة من كلمه، ولا تشكيك المسلمين في حرف من حروفه، قال تعالى: ﴿لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه﴾ [فصلت/٤٢]، الآية.

وكتابه يشتمل على ما اشتملت عليه جميع الكتب، جامعًا لأخبار القرون السالفة والأمم البائدة، والشرائع الدائرة، مما كان لا يعلم منه القصة الواحدة إلا الفذ من أحبار أهل الكتاب، الذي قطع عمره في تعلم ذلك.

في تحريف القرءان بمن أراد إطفاء نور عظيم منتشر في الآفاق، **(ولا تغيير كلمة من كلمه،)** تفسير لما قبله بجعل كلام اللّٰه نوراً، **(ولا تشكيك المسلمين في حرف من حروفه،)** فضلاً عن كلمة فهو ترق **(قال تعالى: ﴿لا يأتيه الباطل﴾)** إ يتطرق إليه **(من بين يديه ولا من خلفه﴾)** أي: من جهة الجهات **(الآية، وكتابه يشتمل على ما اشتملت عليه جميع الكتب)** الإلٰهيّة وزيادة، روى البيهقي عن الحسن: أنزل اللّٰه مائة كتاب وأربعة كتب، أودع علومها أربعة كتب: التوراة، والإنجيل، والزبور والفرقان، وأودع علوم التوراة، والإنجيل، والزبور في الفرقان، **(جامعاً)** كل شيء، قال تعالىٰ: ﴿ونزلنا عليك الكتاب تبيانًا لك شيء﴾ [النحل/٨٩] الآية.

روى ابن جرير وغيره عن ابن مسعود: من أراد العلم فعليه القرءان فإن فيه خير الأوّلين والآخرين، وأنزل فيه كل علم، وبيّن لنا فيه كل شيء، لكن علمنا يقصر عمّا بين فيه، كجمعه **لأخبار القرون السالفة،)** أي الماضية **(والأمم البائدة)** الذاهبة المنقطعة؛ كما في القاموس، فهو مساوٍ لما قبله وما بعده، أو الهالكة على ما في المصباح، فهو مباين لما قبله مفهومًا، وإن اتّحدا ما صدقا، **(والشرائع الدائرة،)** بمهملة، ومثلثة من دثر إذا ذهب ولم يبقَ له أثر، وفي تعبيره نوع من البلاغة يسمّى التفنّن، لأن الثلاثة متغايرة اللفظ، متقاربة المعاني، وهذا لفظ الشفاء في الوجه الرابع من إعجاز القرءان، ثم المراد التي دثرت وذهبت أهاليها، إذ الأحكام باقية لم تدثر، فهو مجاز، وإليه يشير قوله: **(ممّا كان لا يعلم منه القصّة الواحدة إلاّ الفذّ:)** الفرد الواحد **(من أحبار)** علماء **(أهل الكتاب الذي قطع عمره في تعلّم ذلك،)** فيورده النبيّ ﷺ على وجهه، ويأتي به على نعته، فيعترف العالم بذلك بصحته وصدقه؛ وأن مثله لم ينله بتعليم، قاله عياض؛ وذلك لكبر كتبهم وعدم تقييد الأخبار بجملتها حتى قبل التوراة ستّون سفرًا متفرّقة بين أحبارهم بيد كل واحد سفر، فإذا وقعت حادثة وسئلوا عنها، قالوا: هذه في سفر فلان، وقال بعضهم: القرءان جامع لنبأ الأوّلين والآخرين، فعلم الأمم الماضية علم خاص وعلم هذه الأمّة علم عام، وعلم أهل الكتاب قليل، وما أُوتيتم من العلم إلاّ قليلاً، وقرأ ابن عباس: وما أوتوا، وعلم هذه الأمّة كثير، ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرًا كثيرًا، أنزل إليك الكتاب والحكمة، الكتاب

ويسر حفظه لمتعلميه، وقربه على متحفيه، كما قال تعالى: ﴿**ولقد يسرنا القرءان للذكر**﴾ [القمر/١٧]، وسائر الأمم لا يحفظ كتبها الواحد منهم، فكيف بالجم الغفير على مرور السنين الكثيرة عليهم، والقرءان ميسر حفظه للغلمان في أقرب مدة.

ومنها: أنه أنزل على سبعة أحرف تسهيلاً علينا، وتيسيرًا وشرفًا ورحمة وخصوصية لفضلنا.

القرءان، والحكمة فهمه، (**ويسّر**) سهل (**حفظه لمتعلّيمه**) عن ظهر قلب، (**وقربه**) سهل فهمه (**على متحفيه،**) أي: الذين أتحفوا به، أي: سروا بحفظه، وفي نسخة: على متحفظيه، أي: قرب تحصيله على المتحفّظ، أي: المتمسّك به، الخائف ذهابه منه، إذ نسيانه كبيرة، ولا يرد أنه مرفوع عن الأمّة، لأن الذنب في التفريط في محفوظه بتعاهده ودرسه.

قال القرطبي: من حفظ القرءان أو بعضه، فقد علت رتبته، فإذا أخلّ بهاتيك الرتبة حتى تزحزح عنها، ناسب أن يعاقب، فإن ترك تعاهده يفضي إلى الجهل والرجوع إلى الجهل بعد العلم شديد؛ (**كما قال تعالىٰ:** ﴿**ولقد يسّرنا**﴾ سهلنا أو هياناً ﴿**القرءان للذكر**﴾ [القمر/١٧] **الآية،**) للأذكار والإتّعاظ؛ بأن صرفنا فيه أنواع المواعظ والعبر، أو للحفظ بالاختصار وعذوبة اللفظ، فهل من مذكر: متّعظ، (**وسائر،**) أي: باقي (**الأمم**) غير هذه الأمّة (**لا يحفظ كتبها الواحد منهم،**) وإذا كان كذلك (**فكيف**) يتوهم (**بالجم الغفير**) حفظه (**على مرور السنين الكثيرة عليهم،**) وطول أعمالهم، فهو استفهام فيه تعجيب ممن يتوهم أن غير هذه الأمّة شاركها في حفظ كتبهم، (**والقرءان ميسّر حفظه للغلمان في أقرب مدّة،**) فغالبهم يحفظه قبل البلوغ أو كثير منهم، وهو من أعظم النعم.

روى البخاري في تاريخه والبيهقي مرفوعًا: «من أعطاه اللّٰه تعالىٰ حفظ كتابه، فظنّ أن أحدًا أعطى أفضل مما أعطى فقط غلط»، وفي رواية: «صغر أعظم النعم، لأنه قد أُوتي النعمة العظمى التي كل نعمة، وإن عظمت فهي بالنسبة إليها حقيرة، فإذا رأى أن غيره ممّن لم يعظ ذلك أُوتي أفضل ممّا أُوتي فقد صغّر عظيمًا»، ومن خواصه أنه نزل منجمًا، وأنه مستغن عن غيره؛ وأنه نزل من سبعة أبواب.

(**ومنها: أنه أُنزل على سبعة أحرف؛**) كما في الصحيحين وغيرهما، واختلف في معناه على نحو أربعين قولاً، بسطها في الاتقّان، أشار المصنّف إلى قول منها، فقال: وإنما نزل كذلك (**تسهيلاً علينا، وتيسيرًا، وشرفًا، ورحمة وخصوصيّة لفضلنا،**) فليس المراد حقيقة العدد، بل المراد ما ذكر، لأن لفظ سبعة يطلق على إرادة الكثرة في الآحاد، كما يطلق السبعون في

ومنها: كونه آية باقية لا تعدم ما بقيت الدنيا.

ومنها: أنه تعالى تكفل بحفظه، فقال تعالى:

﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ [الحجر/٩]، ....

العشرات والسبعمائة في المئين، ولإيراد العدد المعين إلى هذا جنح عياض ومن تبعه، ويردّه حديث ابن عباس في الصحيحين مرفوعًا: «أقرأني جبريل على حرف، فراجعته، فلم أزل أستزيده ويزيدني حتى انتهى إلى سبعة أحرف».

وفي حديث أُبي عند مسلم: «إن ربّي أرسل إليّ أن أقرأ القرءان على حرف، فرددت عليه أن هوّن على أُمّتي، فأرسل إليّ أن اقرأه على سبعة أحرف».

وفي لفظ عند النسائي: «أن جبريل وميكائيل أتياني، فقعد جبريل على يميني وميكائيل على يساري، فقال جبريل: اقرأ القرءان على حرف، فقال ميكائيل: استزده حتى بلغ سبعة أحرف».

وفي حديث أبي بكرة عند أحمد: «فنظرت إلى ميكائيل، فسكت، فعلمت أنه قد انتهت العدّة»، فهذا يدلّ على إرادة حقيقة العدد وانحصاره، وأقرب الأقوال قولان، أحدهما: أن المراد سبع لغات، وعليه أبو عبيدة، وثعلب، والزهري، وآخرون، وصححه ابن عطيّة، والبيهقي، وتعقّب بأن لغات العرب أكثر من سبعة، وأجيب بأن المراد أفصحها، والثاني: أن المراد سبعة أوجه من المعاني المتّفقة بألفاظ مختلفة، نحو: أقبل وتعال، وهلمّ، وعجّل، وأسرع، وعليه سفيٰن بن عيينة، وابن وهب، وخلائق، ونسبه ابن عبد البرّ لأكثر العلماء.

قال السيوطي: والمختار أن هذا من المتشابه الذي لا يدرى معناه، كمتشابه القرءان والحديث، وعليه ابن سعدان النحوي، لأن الحرف يصدق لغة على الهجاء، وعلى الكلمة وعلى المعنى، وعلى الجهة.

وفي فتح الباري قال أبو شامة: ظنّ قوم أن القراءات سبع، الموجودة الآن هي التي أُريدت في الحديث، وهو خلاف إجماع أهل العلم قاطبة، وإنما يظنّ ذلك بعض أهل الجهل، وقال مكيّ بن أبي طالب: من ظنّ أن قراءة هؤلاء القرّاء، كعاصم ونافع هي الأحرف السبعة التي في الحديث، فقد غلط غلطًا عظيمًا، ويلزم من هذا، أن ما خرج عن قراءة هؤلاء السبعة ممّا ثبت عن الأئمّة وغيرهم، ووافق خطّ المصحف؛ أن لا يكون قرءانًا وهذا غلط عظيم، انتهى.

(**ومنها: كونه آية باقية لا تعدم**) بفتح، فسكون، أي: لا تزول (**ما بقيت الدنيا**) مدّة بقائها إلى قرب قيام الساعة فيرفع، كما في الأحاديث.

(**ومنها: أنه تعالىٰ تكفّل بحفظه**) دون غيره، فوكل حفظه إليهم، (**فقال تعالىٰ: ﴿إنا**

أي: من التحريف والزيادة والنقصان، ونظيره قوله تعالى في صفة القرءان: ﴿**لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه**﴾، وقوله: ﴿**ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا**﴾ [النساء/٨٢].

فإن قلت: هذه الآية تنفي الاختلاف فيه، وحديث «أنزل القرءان على سبعة أحرف» المروي في البخاري وغيره عن عمر، يثبته، فأجاب الجعبري في أول شرحه للشاطبية: بأن المثبت اختلاف تغاير، والمنفي ختلاف تناقض، فموردهما مختلف، انتهى.

فإن قلت: فلم اشتغلت الصحابة بجمع القرءان في المصحف ....

نحن نزّلنا الذكر﴾) أي: القرءان (﴿**وإنّا له لحافظون**﴾ **الآية، أي: من التحريف والزيادة والنقصان**،) فلم يقع فيه شيء منها، (**ونظيره قوله تعالىٰ في صفة القرءان**:) ﴿وإنه لكتاب عزيز (﴿**لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه**﴾ **الآية**،) أي: ليس قبله كتاب يكذبه ولا بعده، (**وقوله**): ﴿أفلا يتدبّرون القرءان﴾، (﴿**ولو كان من عند غير اللّٰه لوجدوا فيه اختلافاً كثيرًا**﴾ **الآية**،) تناقضًا في معانيه وتباينًا في نظمه، (**فإن قلت: هذه الآية تنفي الاختلاف فيه، وحديث: «أنزل القرءان على سبعة أحرف»، المروي في البخاري وغيره**؛) كمسلم وأحمد، (**عن عمر**،) وهو متواتر، رواه أحد وعشرون صحابيًا، ونصّ على تواتره أبو عبيد، وأخرج أبو يعلى أن عثمٰن قال على المنبر: أذكر اللّٰه رجلاً سمع النبيّ ﷺ قال: «إن القرءان أنزل على سبعة أحرف، كلها شاف كاف»، فقاموا حتى لم يحصوا، فشهدوا بذلك، فقال: وأنا أشهد معهم، (**يثبته**،) أي: الاختلاف، فهذا تناقض، قلت: (**أجاب الجعبري**،) نسبة إلى جعبر، بموحدة، بوزن، جعفر: قلعة على الفرات، (**في أوّل شرحه للشاطبيّة؛ بأن المثبت اختلاف تغاير، والمنفي اختلاف تناقض**؛) بأن يكون مفهوم أحد المحلين إيجابًا، والآخر سلبًا لذلك الإيجاب، وهذا لا يقع منه شيء في القرءان، (**فموردهما مختلف، انتهى**،) ولا يردّ عليه أن الذين تدعون من دون اللّٰه عباد أمثالكم قرىء برفع عباد ونصبه، فبينهما تناف، إذ في الرفع إثبات أنها عباد مملوكون، مسخّرون، مقهورون، والنصب نفي كونهم عبيدًا؛ لأن المراد النفي بقيد الصفة، أي: ليسوا مماثلين لكم في العقل والإدراك، بل هي أجسام تنحتونها بأيديكم، (**فإن قلت: فلم اشتغلت الصحابة بجمع القرءان في المصحف**،) وكان ابتداء ذلك على يد أبي بكر بمشورة عمر، فقيض لذلك زيد بن ثابت؛ كما رواه البخاري مطوّلاً، وروى ابن أبي داود بإسناد حسن عن عليّ: أعظم الناس في المصاحف أجرًا أبو بكر، هو أوّل من جمع كتاب اللّٰه،

وقد وعد الله تعالى بحفظه، وما حفظه الله تعالى فلا خوف عليه.

فالجواب: - كما قال الرازي - إن جمعهم للقرءان كان من أسباب حفظ الله تعالى إياه، فإنه تعالى لما أراد حفظه قيضهم لذلك، قال: وقال أصحابنا: وفي هذه الآية دلالة قوية على أن البسملة آية من كل سورة، لأن الله قد وعد بحفظ القرءان، والحفظ لا معنى له إلا أن يبقى مصونًا عن التغيير، وإلا لما كان محفوظًا عن الزيادة، ولو جاز أن يظن بالصحابة أنهم زادوا لوجب أيضًا أن يظن بهم النقصان. وذلك يوجب الخروج عن كونه حجة.

لكن عنده أيضًا عن عليّ: لما مات ﷺ آليت لا آخذ ردائي إلاّ لصلاة جمعة حتى أجمع القرءان، فجمعه، قال الحافظ: وهذا الأثر ضعيف لانقطاعه وبتقدير صحته، فمراده بجمعه حفظه في صدره، ونازعه السيوطي، بأن له طريقًا آخر عند ابن الضريس، وثالثًا عند ابن أُمّية، وفيه: أن عليًا كتب في مصحفه الناسخ والمنسوخ، وابن سيرين قال: تطلبته وكتبت فيه إلى المدينة فلم أقف عليه، فكان ما جمع في عهد أبي بكر عنده حياته، ثم عند عمر، ثم حفصة بنته حتى قدم حذيفة على عثمٰن، فقال: أدرك الأمة قبل أن يختلفوا اختلاف اليهود والنصارى، فأرسل إلى حفصة أن أرسلي إلينا بالصحف ننسخها، ثم نردّها إليك، فأرسلتها، فأمر جماعة من الصحابة، فنسخوها في المصاحف، ثم ردّها إلى حفصة، وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق؛ كما في البخاري.

(**وقد وعد اللّٰه تعالىٰ بحفظه، وما حفظه اللّٰه تعالىٰ فلا خوف عليه**،) وكيف قال حذيفة ما ذكروا ووافقه عثمٰن، (**فالجواب كما قال الرازي**) الإمام فخر الدين: (**إن جمعهم للقرءان كان من أسباب حفظ اللّٰه تعالىٰ إيّاه، فإنّه تعالىٰ لـمّا أراد حفظه قيضهم**) سببهم (**لذلك**) ويسّره لهم.

(**قال: وقال أصحابنا**) الشافعية: (**وفي هذه الآية دلالة قويّة على أن البسملة آية من كل سورة؛ لأن اللّٰه قد وعد بحفظ القرءان،**) ولن يخلف اللّٰه وعده، (**والحفظ لا معنى له إلاّ أن يبقى مصونًا عن التغيير**) بالزيادة والنقص، (**وإلاّ**) نقل أنها آية من كل سورة، (**لما كان محفوظًا عن الزيادة، ولو جاز أن يظنّ بالصحابة أنهم زادوا**) البسملة أوّل كل سورة، (**لوجب أيضًا أن يظنّ بهم النقصان،**) إذ لا فرق بينهم عقلاً، (**وذلك يوجب الخروج عن كونه حجّة،**) ولا قائل بذلك، فثبت أنها قرءان بمنزلة سورة قصيرة للفصل بين السور، ومنهم من قال: ليست آية من الفاتحة، ولا من كل سورة إلاّ في النمل فقط، لكن يستحب افتتاحه بها في غير الصّلاة،

واختلف فيه، كيف يحفظ القرءان؟

فقال بعضهم: حفظه بأن جعله معجزاً مباينًا لكلام البشر، يعجز الخلق عن الزيادة فيه والنقصان منه، لأنهم لو زادوا فيه أو نقصوا منه تغير نظم القرءان، فيظهر لكل العقلاء أن هذا ليس من القرءان.

وقال آخرون: أعجز الخلق عن إبطاله وإفساده بأن قيض جماعة يحفظونه ويدرسونه فيما بين الخلق إلى آخر بقاء التكليف.

وقال آخرون: المراد بحفظه هو أن أحدًا لو حاول أن يغير بحرف أو نقطة لقال له أهل الدنيا: إنه كذب، حتى إن الشيخ المهيب لو اتفق له تغيير في حرف منه لقال الصبيان كلهم: أخطأت أيها الشيخ وصوابه كذا، ولم يتفق لشيء، من الكتب مثل هذا الكتاب، فإنه لا كتاب إلا وقد دخله التصحيف والتغيير والتحريف، ....

كما يستحب ابتداؤه بالاستعاذة إجماعًا ونصًّا، فإذا قرأت القرءان فاستعذ باللّه من الشيطان الرجيم، والإجماع على أن الاستعاذة ليست منه، فليس في كتب البسملة ما يدلّ على الدعوى، بل ولا على أنها آية مستقلّة.

(**واختلف فيه كيف يحفظ القرءان؟**) أي: في، أي: صفة حفظه له، (**فقال بعضهم: حفظه بأن جعله، معجزًا مباينًا لكلام البشر، يعجز الخلق عن الزيادة فيه والنقصان منه؛ لأنهم لو زادوا فيه أو نقصوا منه، تغيّر نظم القرءان فيظهر لكل العقلاء أن هذا ليس من القرءان،**) وهذا حفظ عظيم. (**وقال آخرون: أعجز الخلق عن إبطاله وإفساده؛ بأن قيّض**) الباء سببيّة، أي: بتقييض، وفي نسخة: بل قيض ببل الانتقالية (**جماعة يحفظونه ويدرسونه فيما بين الخلق إلى آخر بقاء التكليف،**) ولا تباين بين هذين القولين، فلا مانع من كونهما معًا بيانًا لصفة الحفظ، كالثالث، وهو: (**وقال آخرون: المراد بحفظه هو أن أحدًا لو حاول أن يغيّر بحرف**) ، أي: بإبدال حرف منه بحرف آخر، (**أو نقطة**) بأن يزيدها أو ينقصها أو يسقطها؛ (**لقال أهل الدنيا إنه كذب، حتى أن الشيخ المهيب،**) بوزن مبيع (**لو اتّفق له تغيير في حرف منه لقال الصّبيان كلّهم،**) فضلاً عن الرجال: (**أخطأت أيها الشيخ، وصوابه كذا، ولم يتّفق لشيء من الكتب مثل هذا الكتاب، فإنه لا كتاب إلاّ وقد دخله التصحيف، والتغيير، والتحريف.**

(**وقد صان اللّه تعالىٰ هذا الكتاب العزيز عن جميع التحريف،**) وحكمة ذلك مع أن الكتب السماوية كلّها كلام اللّه؛ أنها إن غيّرت جاء نبيّ بعده يبيّن ما غيّر أو بدّل بخلاف القرءان

وقد صان الله تعالى هذا الكتاب العزيز عن جميع التحريف، مع أن دواعي الملحدة واليهود والنصارى متوفرة على إبطاله وإفساده، وانقضى الآن ثمانية وتسعون سنة وثمانمائة سنة، وهو بحمد الله في زيادة من الحفظ.

ومنها: أنه عليه السلام خص بآية الكرسي، ....

نزل على خاتم النبيّين، فلا نبيّ بعده يبيّن التغير لو وقع فيه، (**مع أن دواعي الملحدة واليهود والنصارى متوفّرة**،) حريصة ومجتمعة (**على إبطاله**) أصلاً، (**وإفساده، وانقضى الآن ثمانية وتسعون سنة وثمانمائة، وهو بحمد اللّه في زيادة من الحفظ**،) وكذا انقضى ستّ بعد مائة وألف، وهو كذلك، ولا يزال حتى يرفع.

(**ومنها: أنه عليه السّلام خصّ بآية الكرسي**،) يعني: أنها لم تنزل على غيره، روى الديلمي مسلسلاً عن أبي أُمامة: سمعت عليًّا يقول: ما أرى رجلاً أدرك عقله في الإسلام يبيت حتى يقرأ هذه الآية: ﴿اللّه لا إله إلاّ هو الحيّ القيوم﴾ الآية، إلى قوله: ﴿وهو العليّ العظيم﴾ الآية، فلو تعلمون ما هي أو ما فيها لما تركتموها على حال، إن رسول اللّه ﷺ قال: «أعطيت آية الكرسي من تحت العرش، ولم يؤتها نبيّ قبلي»، قال عليّ: فما بتّ ليلة منذ سمعتها من رسول اللّه ﷺ حتى أقرأها، قال أبو أُمامة: وما تركتها منذ سمعتها من عليّ، ثم سلسله الباقون.

وأخرج أبو عبيد وابن الضريس، عن عليّ: آية الكرسي أعطيها نبيّكم من كنز تحت العرش، ولم يعطها نبي قبل نبيكم، وسميت بذلك لذكر الكرسي فيها، والآية العلامة وآية القرءان على تمام الكلام، أو لأنها جماعة من كلمات القرءان، والآية تقال للجماعة. قال بعضهم: والكرسي فيه صور الأشياء كلّها فما في الأرض صورة إلاّ ولها في الكرسي مثل، فما في العرش إقامته، ففي الكرسي أمثلته، وما في السلموات إقامته ففي الأرض صورته، فجمعت هذه الآية تفصيل المفصلات.

وقال ابن عربي: قد ثبت في القرءان الأخبار بتفاضل سوره، وإنافة بعضها على بعض في حقّ القارىء بالنسبة لما لنا فيه من الأجر، وقد ورد آية الكرسي سيّدة آي القرءان؛ لأنه ليس فيه آية ذكر اللّه فيها بين مضمر وظاهر ستّة عشر موضعًا إلاّ آية الكرسي، قال شيخنا: ليس المراد أن الجلالة واقعة بين المضمر والظاهر، ولا أن المضمر واقع بين شيئين، أحدهما لفظ الجلالة، والآخر اسم ظاهر، بل المراد أن اللّه ذكر في ستّة عشر موضعًا، وتلك المواضع منقسمة إلى كون بعضها مضمرًا وبعضها ظاهرًا، فالظاهر في خمسة، وهي: اللّه والحيّ القيّوم العليّ العظيم، والمضمر أحد عشر هو من لا إله إلاّ هو، والضمير البارز في لا تأخذه، ثالثها له، رابعها وخامسها

وبالمفصل وبالمثاني وبالسبع الطوال، كما في حديث ابن عباس بلفظ: وأعطيت خواتيم سورة البقرة من كنوز العرش، وخصصت به دون الأنبياء، ....

عنده إلاّ بإذنه، سادسها المستتر في يعلم، سابعها البارز في علمه، ثامنها المستتر في شاء، تاسعها البارز في كرسيّه، عاشرها البارز في ولا يؤده، حادي عشرها المنفصل في قوله: وهو، وكأنه لم يعتبر الضمائر المستترة في الحيّ القيوم العليّ العظيم؛ لأن المستتر فيه هو الاسم الظاهر، الدالّ على ذاته، فكأنه هو والضمير عبارة عن معنى واحد.

وقال الغزالي: إذا تأمّلت جملة معاني أسماء اللّٰه الحسنى من التوحيد والتقديس، وشرح الصفات العلا، وجدتها مجموعة في آية الكرسي، فلذا ورد أنها سيّدة آي القرءان، فإن شهد اللّٰه ليس فيها إلاّ التوحيد، و ﴿قل هو اللّٰه أحد﴾ الآية، ليس فيها إلاّ التوحيد والتقديس، و ﴿قل اللّهمّ مالك الملك﴾ الآية، ليس فيها إلا الأفعال وكمال القدرة، والفاتحة فيها رمز إلى هذه الصّفات بلا شرح، وهي مشروحة في آية الكرسي، ويقرب منها في هذه المعاني آخر الحشر وأوّل الحديد، إذ تشتمل على أسماء وصفات كثيرة، لكنّها آيات لا آية واحدة، وهذه إذا قابلتها بآحاد تلك الآيات وجدتها أجمع للمقاصد، فلذا استحقّت السيادة على الآي، انتهى.

وفي هذا الحديث: «من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة مكتوبة، لم يمنعه من دخول الجنّة إلاّ الموت»، رواه النسائي وابن حبان، وروي أن من أدمن قراءتها عقب كل صلاة؛ فإنه لا يتولّى قبض روحه إلاّ اللّٰه، (وخصّ (**بالمفصل**) ويسمّى المحكم، سمّي مفصلاً، لأن سوره قصار، كل سورة كفصل من الكلام، وآخره الناس اتّفاقًا، وهل أوّله الحجرات، أو الجاثية، أو القتال، أو ق، أو الصافّات، أو الصف، أقوال أرجحها الأوّل، (**وبالمثاني وبالسبع الطوال**) بكسر الطاء جمع طويلة، وأمّا بضمّها، فمفرد كرجل طوال؛ (**كما في حديث ابن عباس بلفظ: «وأعطيت خواتيم سورة البقرة»**) من آمن الرسول، وقيل: من للّٰه إلى آخرها، ويدلّ له ما روى أبو عبيد عن كعب، قال: إن محمّدًا أُعطي أربع آيات لم يعطها موسى ﴿لّٰه ما في السمٰوات وما في الأرض﴾ [البقرة/٢٥٥] الآية، حتى ختم البقرة، فتلك ثلاث، وآية الكرسي (**من كنوز العرش**)، قال الحافظ العراقي: معناه أنها ادّخرت وكنزت له، فلم يؤتها أحد قبله، وكثير من القرءان منزّل في الكتب السابقة باللفظ أو المعنى، وإن كان فيه أيضًا ما لم يؤت غيره، لكن في هذه الخصوصيّة لأُمّته، وهي وضع الأصر الذي على من قبل، ولذا قال: (**وخصّصت به دون الأنبياء**) أي: بإعطاء ما ذكر من الخواتيم، وقال غيره: اللّٰه أعلم ما هذا الكنز، ويجوز كونه كنز اليقين، فهو كنز مخبوء تحت العرش، أخرج منه تعالىٰ ثمانية مثاقيل من نور اليقين، فأعطى منها

وأعطيت المثاني مكان التوراة، والمئين مكان الإنجيل، والحواميم مكان الزبور وفضلت بالمفصل. رواه أبو نعيم في الدلائل.

رسول اللَّه ﷺ أربعة، وزيد ذخيرة خصوصية للرسالة، فلذا وزن إيمانه بإيمان الخلق فرجع، انتهى وهو غريب.

وقد جرى على الأوّل الطيبي، فقال الكنز: النفائس المدفونة المدخرة، فهو أشارة إلى أنها ادّخرت له، فلم تنزل على من قبله، وهو من إدخال الشيء في جنس، وجعله أحد أنواعه على التغليب، فالكنز نوعان متعارف، وهو المال الكثير، يجعل بعضه فوق بعض ويحفظ، وغير متعارف، وهو هذه الآيات الجامعة المكتنزة بالمعاني الإلْهية.

وروى الطبراني، وأبو الشيخ، والضياء في المختار، عن أبي أُمامة، رفعه: «أربع أنزلت من كنز تحت العرش، لم ينزل منه شيء غيرهنّ: أمّ الكتاب، وآية الكرسي، وخواتيم سورة البقرة، والكوثر»، (**وأعطيت المثاني مكان التوراة**،) أي: بدل ما فيها، (**والمئين**) بفتح الميم عند بعض، وكسرها عند آخر، وهو المناسب للمفرد، وكسر الهمزة، ومثناة تحتية ساكنة، أي: السور التي تلي السبع الطوال، أو التي أوّلها ما يلي الكهف، لزيادة كل منها على مائة آية، أو تقاربها أو التي فيها القصص، وقيل غير ذلك، (**مكان الإنجيل، والحواميم مكان الزبور، وفضلت بالمفصل**،) أي: صيرت أفضل، أي: أزيد من غيري بما أُنزل عليّ منه، (**رواه أبو نعيم في الدلائل**،) ويعارضه ما روى أحمد، والبيهقي، والطبراني عن واثلة مرفوعًا: «أُعطيت مكان التوراة السبع الطول، وأعطيت مكان الزبور المئين، وأعطيت مكان الإنجيل المثاني، وفضلت بالمفصل».

وروى محمّد بن نصر عن أنس مرفوعًا: «إن اللَّه أعطاني السبع مكان التوراة، وأعطاني الراءات مكان الإنجيل، وأعطاني ما بين الطواسين إلى الحواميم مكان الزبور، وفضّلني بالحواميم والمفصل، ما قرأهن نبيّ قبلي»، وهذا مخالف لحديثي ابن عباس وواثلة معًا من وجهين، أحدهما: في المعطى مكان تلك الكتب، والثاني: صريحه أن الحواميم والمفصل مما أعطي، لا في مقابلة شيء، وصريح حديث ابن عباس، أن الحواميم مكان الزبور، فليطلب الجمع أو الترجيح.

وروى الحاكم عن معقل بن يسار مرفوعًا: «أعطيت سورة البقرة من الذكر الأوّل، وأعطيت طه، والطواسين، والحواميم من ألواح موسى، وأعطيت فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة، من تحت العرش، والمفصل نافلة»، والطول في حديث واثلة، بضم الطاء، وفتح الواو، كما ضبطه السيوطي بالقلم، وفي النهاية الطول، بالضم، وفي القاموس السبع الطول كصرد والذكر الأوّل

وقال تعالى: ﴿**ولقد آتيناك سبعًا من المثاني والقرءان العظيم**﴾ [الحجر/ ٨٧]، وفي البخاري من حديث أبي هريرة، عنه ﷺ قال: «أمّ القرءان هي السبع المثاني والقرءان العظيم» سائرة.

الصحف العشرة، والكتب الثلاثة، قاله الكلاباذي.

(**وقال تعالى: ﴿ولقد آتيناك سبعًا من المثاني﴾ الآية**)، بيان لسبعًا من التثنية أو الثناء، فإنه مثنى، تكرر قراءته وألفاظه، أو قصصه ومواعظه، أو مثنى عليه بالبلاغة والإعجاز، ومثن على اللّٰه بما هو أهله من صفاته العظمى وأسمائه الحسنى، (**﴿والقرءان العظيم﴾**) عطف كل على بعض، أو عطف عام على خاص، وفي المثاني تفاسير ذكر بعضها مقدّمًا أرجحها، فقال: (**وفي البخاري**) في تفسير سورة الحجر (**من حديث أبي هريرة عنه ﷺ قال: «أمّ القرءان هي السبع المثاني، والقرءان العظيم»**) وفي رواية الترمذي: «الحمد للّٰه أُمّ القرءان وأُمّ الكتاب، والسبع المثاني».

قال الخطابي: وفي الحديث ردّ على ابن سيرين، حيث قال: لا يقال للفاتحة أُمّ القرءان، وإنما يقال لها فاتحة الكتاب، ويقول أُمّ الكتاب هو في اللوح المحفوظ، قال: وأُمّ الشيء أصله، وسمّيت أُمّ القرءان، لأنها أصل القرءان، وقيل: لأنها متقدمة، لأنها تؤمه (**سائره**) كذا وقع في النسخ.

وليست في البخاري ولا غيره، فسقط من المصنّف لفظ، أي: التفسيرية، إشارة إلى أنه محذوف الخبر؛ كما قال الحافظ والقرءان، العظيم، عطف على أُمّ القرءان مبتدأ خبره محذوف، أو خبر مبتدأ محذوف، أي: والقرءان العظيم ما عداها، وليس عطفًا على السبع المثاني؛ لأن الفاتحة ليست هي القرءان العظيم، وإن جاز إطلاقه عليها، لأنها منه لكن ليست كلّه، ثم وجدت الحديث في تفسير ابن أبي حاتم عن أبي هريرة بلفظ: «القرءان العظيم الذي أعطيتموه»، أي هو الذي أعطيتموه، فيكون هذا هو الخبر، وقد روى الطبراني بإسنادين جيّدين عن عمر، ثم عن عليّ السبع المثاني: فاتحة الكتاب، زاد عن عمر: تثنى في كل ركعة، وبإسناد حسن عن ابن عباس: «ولقد آتيناك سبعًا من المثاني هي فاتحة الكتاب»، انتهى.

وقال التوربشتي: إن قيل كيف صحّ عطف القرءان على السبع المثاني: وعطف الشيء على نفسه لا يجوز، قلنا: ليس كذلك، وإنما هو من باب ذكر الشيء بوصفين، أحدهما معطوف على الآخر، والتقدير: آتيناك ما يقال له السبع المثاني والقرءان العظيم، أي: الجامع لهذين النعتين.

وقال الطيبي: عطف القرءان على السبع المثاني؛ المراد منه الفاتحة من باب عطف العام

واختلفوا: لم سميت مثاني، فعن الحسن وابن عباس وقتادة لأنها تثنى في الصلاة، فتقرأ في كل صلاة، وقيل لأنها مقسومة بين الله وبين العبد نصفين، نصفها ثناء ونصفها دعاء، كما في حديث أبي هريرة عنه ﷺ: يقول الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، ....

على الخاص، تنزيلاً للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات، وإليه أومأ ﷺ بقوله لأبي سعيد بن المعلّى: «ألا أُعلّمك أعظم سورة في القرءان»، حيث نكر سورة وأفردها ليدلّ على أنك إذا تقصّيت سورة سورة وجدتها أعظم منها، ونظيره في النسق، ولكن من عطف الخاص على العام؛ من كان عدوًا للّه وملائكته ورسله وجبريل وميكائيل، انتهى، وهو معنى كلام الخطابي.

قال الحافظ: وفيه بحث لاحتمال أن قوله: «والقرءان العظيم»، محذوف الخبر والتقدير ما بعد الفاتحة مثلاً، فيكون وصف الفاتحة بقوله المثاني، ثم عطف والقرءان العظيم، أي: ما زاد على الفاتحة، وذكر ذلك رعاية لنظم الآية، فيكون التقدير: والقرءان العظيم هو الذي أوتيته زيادة على الفاتحة، قال: وعلى هذا، فالمراد بالسبع الآي؛ لأن الفاتحة سبع آيات بالإجماع، لكن جاء عن حسين بن علي الجعفي أنها ستّ آيات، لأنه لم يعد البسملة، وعن عمرو بن عبيد أنها ثمان آيات؛ لأنه عدّها، وعدّ أنعمت عليهم، وقيل: ما بعدها، وعدّ إياك نعبد، وهذا أغرب الأقوال، انتهى.

(**واختلفوا: لِـمَ سمّيت**) الفاتحة (**مثاني؟، فعن الحسن**) البصري، (**وابن عباس**) عبد اللّه، (**وقتادة**) بن دعامة: (**لأنها تثنـى**)، **أي**: تكرّر (**فـي الصّلاة، فتقرأ فـي كل صلاة**): من ثنيت الشيء بالتثقيل، جعلته اثنين، لكن ليس المراد خصوص الاثنين، بل مطلق التكرير، كما أن المراد قراءتها في جميع الصّلوات حتى الركعة كالوتر، ويدلّ له قول عمر عند ابن جرير: لأنها تثني في كل ركعة، أي: تقرأ.

(**وقيل: لأنها مقسومة بين اللّه وبين العبد نصفين**،) باعتبار المعنى لا اللفظ، لأن نصف الدعاء من قوله: ﴿وإياك نستعين﴾ الآية، يزيد على نصف الثناء، أو المراد قسمين، والنصف قد يراد به أحد قسمي الشيء، وإن كان بينهما تفاوت (**نصفها ثناء**) على اللّه وعبادة له، (**ونصفها دعاء**:) طلب منه تعالىٰ ليثني العبد على ربّه، ثم يدعوه فيجيب دعاءه؛ (**كما في حديث أبي هريرة**) عند لملك ومسلم، وأحمد، وأبي يعلى، (**عنه ﷺ «يقول الله تعالى: قسمت الصلاة**)، أي: قراءتها بدليل تفسيره بها، قاله المنذري. أو يعني الفاتحة، سمّيت صلاة لأنها لا تصحّ إلاّ بها؛ كقوله: «الحجّ عرفة»، وقيل: من أسماء الفاتحة الصّلاة، فهي المعنيّة في الحديث: (**بيني وبين عبدي نصفين**)، ولعبدي ما سأل، فإذا قال: الحمد لله رب

وقيل لأنها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة. وعن مجاهد: لأن الله استثناها وادخرها لهذه الأمة، فما أعطاها غيرهم.

وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن السبع المثاني هي السبع الطوال، أولها سورة البقرة وآخرها سورة الأنفال مع التوبة، وقال بعضهم: سورة يونس بدل الأنفال: ....

العالمين، قال: حمدني عبدي، وإذا قال: الرحمٰن الرحيم، قال اللّٰه: أثنى عليّ عبدي، وإذا قال: مالك يوم الدين، قال: مجّدني عبدي، وإذا قال: إيّاك نعبد وإياك نستعين، قال: هذا بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سأل، وإذا قال: ﴿اهدنا الصّراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضّالين﴾الآية، قال: هذا لعبدي ولعبدي ما سأل»، هذا بقيّة الحديث عندهم.

قال الحافظ: لم يخرجه البخاري، لأنه ليس على شرطه، ولكن أشار إليه فيه، (**وقيل: لأنها نزلت مرّتين: مرّة بمكّة، ومرّة بالمدينة،**) حكاه قوم؛ لأنه قد يتكرّر النزول لتذكير، أو موعظة، أو تعظيم شأنه، لكن في فتح الباري يستنبط من تفسير السبع المثاني بالفاتحة؛ أنها مكيّة، وهو قول الجمهور خلافًا لمجاهد، ووجه الدلالة، أنه سبحانه امتنّ على رسوله بها، وسورة الحجر مكيّة اتّفاقًا، فيدلّ على تقدم نزول الفاتحة عليها.

قال الحسين بن الفضل: هذه هفوة من مجاهد؛ لأن العلماء على خلاف، قوله: وأغرب بعض المتأخرين، فنسب القول بذلك لأبي هريرة، والزهري، وعطاء بن يسار، وحكى القرطبي أن بعضهم زعم أنها نزلت مرّتين، انتهى.

(**وعن مجاهد: لأن اللّٰه استثناها وادّخرها،**) بدال مهملة، وقد تعجم: أعدّها (**لهذه الأُمّة،**) عطف تفسير، (**فما أعطاها غيرهم،**) روى البيهقي وغيره عن أنس، رفعه: «إن اللّٰه أعطاني فيما منّ عليّ، أن قال: إني أعطيتك فاتحة الكتاب، وهي من كنوز عرشي، ثم قسمتها بيني وبينك نصفين».

(**وعن سعيد بن جبير، عن ابن عباس**) فيما رواه النسائي، والطبري، والحاكم، بإسناد صحيح: (**أن السبع المثاني هي السبع الطوال، أوّلها سورة البقرة، وآخرها سورة الأنفال مع التوبة؛**) لأنهما في حكم سورة واحدة، ولذا لم يفصّل بينهما بالبسملة، وفي لفظ للطبري: البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام والأعراف، قال الراوي: وذكر السابعة فنسيتها، (**وقال بعضهم: سورة يونس بدل الأنفال**) مع التوبة، قال الحافظ: رواه ابن أبي حاتم صحيحًا عن مجاهد وسعيد بن جبير، وعند الحاكم: أنها الكهف، وزاد: قيل له: ما المثاني؟، قال: تثني فيهن القصص.

قال ابن عباس: وإنما سميت السبع الطوال مثاني لأن الفرائض والحدود والأمثال والعبر تثنت فيها.

وقال طاووس: القرءان كلا مثاني، قال الله تعالى: ﴿**الله نزل أحسن الحديث كتابًا متشابهًا مثاني**﴾ [الزمر/٢٣]، وسمى القرءان مثاني لأن القصص تثنت فيه والله أعلم.

ومنها: أنه أعطى مفاتيح الخزائن. ....

(**قال ابن عباس: وإنّما سمّيت السبع الطوال مثاني؛ لأن الفرائض، والحدود، والأمثال والعبر تثنت:**) تعدّدت وتكرّرت (**فيها**،) وهذا قول مشهور أيضًا في تفسير المثاني وإن رجّح الأوّل، وقد أخرج الطبري من طريق أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية: السبع المثاني فاتحة الكتاب. قلت للربيع: إنهم يقولون: إنها السبع الطوال، قال: لقد أنزلت هذه الآية، وما نزل من الطوال شيء، وروى الطبري أيضًا عن زيادة بن أبي مريم، قال في ﴿لقد آتيناك سبعًا من المثاني﴾، قال: مُرْ وانه، وبشّر وانذر، واضرب الأمثال، واعدد النعم والإيتاء، وحكي في الشفاء: أنها السبع كرامات: الهدى والنبوّة، والرحمة والشفاعة، والولاية والتعظيم، والسكينة، ورجّح ابن جرير الأوّل، أي: الفاتحة لصحة الخبر فيه عن رسول الله ﷺ.

(**وقال طاووس: القرءان كلّه مثاني، قال الله تعالى: ﴿الله نزل أحسن الحديث كتابًا﴾ الآية،**) بدل من أحسن، أي: قرءانًا (﴿**متشابهًا**﴾،) أي: يشبه بعضه بعضًا في النظم، وغيره (﴿**مثاني**﴾، **وسمّي القرءان مثاني؛ لأن القصص تثنت فيه**) ولأنه ثنى فيه الوعد والوعيد وغيرهما.

وفي البيضاوي: وقيل سبع صحائف، وهي الإسباع، ويجوز أن يراد بالمثاني القرءان، أو كتب اللّه كلها، فتكون من للتبعيض، والقرءان العظيم إن أريد السبع آيات أو السّور، فمن عطف الكل على البعض، أو العام على الخاص، وإن أريد الإسباع، فمن عطف أحد الوصفين على الآخر، (**واللّه أعلم**) بما أراد.

(**ومنها: أنه أُعطي مفاتيح الخزائن،**) أي خزائن الأرض، كما رواه البخاري وغيره، وأخرج أحمد، وابن حبان، والضياء برجال الصحيح عن جابر، مرفوعًا: «أتيت بمقاليد الدنيا على فرس أبلق، جاءني به جبريل، عليه قطيفة من سندس»، وفي رواية إسرافيل، ولا تنافي، لأنه إن تعدّد المجيء، وإلا فالآتي جبريل وصحبته إسرائيل، وركوبه الفرس إشارة إلى أنه أُوتي العزّ، وإلى إعزاز دينه، ولم يكن لونًا واحدًا إشارة إلى استيلاء أُمّته على خزائن جميع الملوك من أحمر

قال بعضهم: هي خزائن أجناس العالم ليخرج لهم بقدر ما يطلبونه لذواتهم، فكل ما ظهر من رزق العالم فإن الاسم الإلهي لا يعطيه إلا عن محمد ﷺ الذي بيده المفاتيح، كما اختص تعالى بمفاتيح الغيب لا يعلمها إلا هو، وأعطى هذا السيد الكريم منزلة الاختصاص بإعطائه مفاتيح الخزائن.

ومنها: أنه أوتي جوامع الكلم، ....

وأبيض وأسود، على اختلاف ألوانها وأشكالها، إذ الأبلق ما خالط لونه بياضًا وسوادًا، ثم يحتمل أنها حيزوم فرس جبريل الذي ما خالط موطيء حافره مواتًا إلاّ صار حيوانًا، ويحتمل غيرها، والخزائن: جمع خزانة ما يخزن فيه، والمال مخزون عند أهل البلاد قبل فتحها، فهو استعارة تصريحية بفتح البلاد.

(**قال بعضهم: هي خزائن أجناس:**) جمع جنس (**العالم:**) مفرد عوالم، فاللام عوض عن المضاف إليه، أي: خزائن العالم السفلي بأسره؛ (**ليخرج لهم بقدر ما يطلبونه لذواتهم،**) سواء تعلّق بنفس الذوات، أو بمتعلّقاتها، كالمواشي والزراعات، وهذا وجه في تقرير الاستعارة في إعطاء مفاتيح الخزائن، (**فكل ما ظهر من رزق العالم، فإن الاسم الإلهي لا يعطيه إلاّ عن محمّد ﷺ،**) أي: فكان من يوصله إلى العالم، كالوكيل في إعطائه لهم نيابة عنه؛ لأنه حقّه (**الذي بيده المفاتيح، كما اختصّ تعالىٰ بمفاتيح الغيب لا يعلمها إلاّ هو، وأعطى هذا السيّد الكريم منزلة الاختصاص بإعطائه مفاتيح الخزائن،**) فلا يخرج منها شيء إلاّ على يديه.

قال الزمخشري: المراد بالخزائن: المعان أو البلاد التي فيها ذلك، أو البلاد التي فتحت لأُمّته بعده؛ التي منها خزائن كسرى وقيصر، إذ الغالب على نقود خزائن كسرى الدنانير، وعلى نقود ممالك قيصر الدراهم، وأشار في الكشاف إلى أن هذا، وما أشبهه من قبيل التمثيل والاستعارة، قال في قوله: ﴿وإن من شيء إلا عندنا خزائنه﴾ الآية، ذكر الخزائن تمثيل، والمعنى: وما من شيء ينتفع به العباد إلاّ ونحن قادرون على إيجاده وتكوينه والإنعام به، فضرب الخزائن مثلاً لاقتداره على كل مقدور.

(**ومنها: أنه أُوتي جوامع الكلم،**) أي: الكلم، الجوامع لمعان كثيرة بألفاظ قليلة، قال ﷺ: «أعطيت جوامع الكلم واختصر لي الكلام اختصارًا»، رواه البيهقي، وأبو يعلى، والدارقطني، يعني: أعطيت البلاغة والفصاحة، والتوصّل إلى غوامض المعاني، وبدائع الحكم، ومحاسن العبارات، بلفظ موجز لطيف، وقيل: المراد بها القرءان، سمّي به لإيجازه واحتواء لفظه القليل على المعنى الكثير، واشتماله على ما في الكتب السماوية، وجمعه ما فيها من العلوم،

فالكلم جمع كلمة، وكلمات الله لا تنفذ، فالكلمة منه كلمات، ولما علم جوامع الكلم أعطي الإعجاز بالقرءان الذي هو كلام الله تعالى، وهو المترجم عن الله تعالى. فوقع الإعجاز في الترجمة التي هي له، فإن المعاني المجردة عن المواد لا يتصور الإعجاز بها، وإنما الإعجاز ربط هذه المعاني بصور الكلم القائم من نظم الحروف، فهو لسان الحق وسمعه وبصره.

ومنها: أنه بعث إلى الناس كافة، قال بعضهم: وهو من الكفت، وهو الضم،

وقال ﷺ: «أعطيت فواتح الكلم وجوامعه وخواتمه»، رواه الطبراني وغيره، (**فالكلم جمع كلمة**) في أحد الأقوال، وقيل: اسم جمع، وقيل: اسم جنس إفرادي يطلق على القليل والكثير، لكن خصه الاستعمال بالثلاثة فما فوق، والمختار أنه اسم جنس جمعي، يجوز في ضميره التذكير على الأصل، وهو الأكثر، نحو: ﴿إليه يصعد الكلم الطيب﴾ الآية، والتأنيث ملاحظة للجمعية.

(**وكلمات الله لا تنفذ،**) بفتح التاء والفاء، كما في التنزيل لا تفنى ولا تنقطع، وكأنه جعل هذا جواب سؤال، هو: هل تنحصر جوامع كلمة؟، فأجاب: لا تحصر، بل متى أرادها قدر عليها، لأنها من كلمات، اللّه ولا تنفد؛ (**فالكلمة منه كلمات، ولما علم جوامع الكلم أعطى الإعجاز بالقرءان الذي هو كلام اللّه تعالىٰ، وهو،**) أي: القرءان (**المترجم،**) المبين، الكاشف (**عن**) الصفة القديمة، القائمة بذات (**اللّه،**) حيث دلّ عليه، فتسميته مترجمًا، مجاز علاقته المشابهة، فالترجمة تفسير كلام الغير بلسان آخر، ويحتمل أن ضمير هو للنبيّ ﷺ، والظاهر الأوّل؛ لقوله: (**فوقع الإعجاز،**) إذ هو إنما وقع في القرءان (**في الترجمة التي هي له،**) أي: في الكلمات التي وقع التعبير بها على المعاني القائمة بذاته، حيث وقعت على أسلوب يعجز البشر عن الإتيان بمثله، (**فإن المعاني المجرّدة عن المواد:**) جمع مادّة، أي: الألفاظ التي تؤدّي بها المعاني، إذ مادّتها الألفاظ، لأنها قوالب المعاني، كأنها صبت فيها كالقالب (**لا يتصوّر الإعجاز بها، وإنّما الإعجاز ربط هذه المعاني بصور الكلم القائم من نظم الحروف،**) وهذا تعليل لكون الإعجاز بالكلمات المعبر بها عن المعاني، لا بالمعاني أنفسها، (**فهو،**) أي القرءان (**لسان الحقّ؛**) لأنه المبين للمعاني القائمة به، المعبّر عنها بالكلمات، (**وسمعه وبصره،**) لأنه المبيّن للمسموعات والمبصرات.

(**ومنها: أنه بعث إلى الناس كافّة،**) أي: كلّهم، ولا تقل الكافة، لأنها تدخل أل، ووهم الجوهري، فأدخل أل؛ كما في القاموس.

(**قال بعضهم: وهو**) مأخوذ (**من الكفت، وهو الضم**) للمناسبة بينهما، والكفت يتعدّى

قال الله تعالى: ﴿**ألـم نـجعل الأرض كفاتًا**﴾ [المرسلات/٢٥]، أي: تضم الأحياء على ظهرها، والأموات في بطنها، كذلك ضمت شريعته ﷺ جميع الناس، فلا يسمع به أحد إلا لزمه الإيمان به، ولما سمع الجن القرءان يتلى قالوا: ﴿**يا قومنا أجيبوا داعي الله وآمنوا به**﴾ [الأحقاف/٣١] الآية، فضمت شريعته الإنس والجن، وعمت رحمته التي أرسل بها للعالم، قال تعالى: ﴿**وما أرسلناك إلا رحمة للعالـمين**﴾ [الأنبياء/١٠٧]، فمن لم تنله رحمته فما ذاك من جهته، وإنما ذلك من جهة القابل. فهو كالنور الشمسي أفاض شعاعه ....

بنفسه، وبإلى، قال المجد: كفته يكفته، صرفه عن وجهه فانكفت، والشيء إليه ضمّه وقبضه ككفته.

(**قال اللّه تعالىٰ: ﴿ألـم نـجعل الأرض كفاتًا﴾ الآية، أي: تضمّ الأحياء علـى ظهرها، والأموات فـي بطنها،**) فكفاتًا بمعنى كافتة اسم لما يكفت، أي: يضمّ ويجمع؛ كما في البيضاوي، قال: أو مصدر نعت به، أو جمع كافت، كصائم وصيام، أو كفت، وهو الوعاء أجري على الأرض، أي: أطلق عليها باعتبار أقطارها، انتهى، فعلى الأخيرين أطلق كفاتًا على الأرض من حيث جعل كل جزء منها كافتًا، أي: جامعًا لما يحتوي عليه، (**كذلك ضمّت شريعته ﷺ جميع الناس، فلا يسمع به أحد**) عاقل، (**إلاّ لزمه الإيمان به**) لظهور المعجزات القطعيّة على يده، الدالّة على حقيّة ما جاء به، وشمل أحد الإنس والجنّ، ولذا رتّب عليه قوله: (ومن ثمّ (**لـمّا سمع الـجنّ القرءان يتلى، قالوا: ﴿يا قومنا أجيبوا داعي اللّه﴾**) محمّدًا ﷺ إلى الإيمان، (﴿**وآمنوا به**﴾ [**الاحقاف/ ٣١**] **الآية، فضمّت شريعته الإنس والـجنّ**) إجماعًا، كما يأتي قريبًا بأدلّته، (**وعمّت رحمته التـي أرسل بها العالـم،**) ودليله أنه (**قال تعالىٰ: ﴿وما أرسلناك إلاّ رحمة للعالـمين﴾** [**الأنبياء/ ١٠٧**] **الآية؛**) لأن ما بعثت به سبب لإسعادهم، وموجب لصلاح معاشهم ومعادهم، ورحم اللّه به الخلق مؤمنهم وكافرهم بالأمن من الخسف والمسخ وعذاب الاستئصال، ومنافقهم بالأمن من القتل وتأخير العذاب.

قال ابن عطيّة: ويحتمل أن معناه أنه هو رحمة وهدى بين أخذ به من أخذ، وأعرض عنه من أعرض، انتهى، وإليه أشار بقوله: (**فمن لـم تنله رحمته**) من الكفار فلم يؤمن به، (**فما ذاك من جهته**) ﷺ، (**وإنّما ذلك من جهة القابل،**) حيث طبع اللّه على قلوبهم، واستحبّوا الكفر على الإيمان؛ أنهما كافي التقليد، وإعراضًا عن النظر الصحيح، فلا ينفذ في قلوبهم الحقّ، وأسماعهم تنفر منه، ولا يجتلي لأبصارهم الآيات المنصوبة في الآفاق، (**فهو كالنور الشمسي أفاض شعاعه**

على الأرض، فمن استتر عنه في كنٍّ أو ظل جدار فهو الذي لم يقبل انتشار النور عليه، وعدل عنه، فلم يرجع إلى الشمس من ذلك منع، انتهى.

فإن قلت: إن نوحًا كان مبعوثًا إلى أهل الأرض بعد الطوفان، فإنه لم يبق إلا من كان مؤمنًا معه، وقد كان مرسلاً إليه، وقد جاء في حديث جابر وغيره وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى كل أحمر وأسود. وفي رواية إلى الناس كافة.

أجاب الحافظ ابن حجر، رحمه الله تعالى: بأن هذا العموم الذي حصل لنوح عليه السلام لم يكن في أصل بعثته، وإنما اتفق بالحادث الذي وقع، وهو انحصار الخلق في الموجودين بعد هلاك سائر الناس. وأما نبينا ﷺ فعموم رسالته من أصل البعثة فثبت اختصاصه بذلك.

على الأرض، فمن استتر عنه في كنّ أو ظلّ جدار فهو الذي لم يقبل انتشار النور عليه، وعدل عنه، فلم يرجع إلى الشمس من ذلك منع) عن فيض شعاعها، **(انتهى)** كلام بعضهم.

(فإن قلت:) يردّ على أن بعثه إلى كافّة الناس من خصائصه؛ **(إن نوحًا كان مبعوثًا إلى أهل الأرض بعد الطوفان، فإنه لم يبقَ إلاّ من كان مؤمنًا معه، وقد كان مرسلاً إليه، وقد جاء في حديث جابر)** في الصحيحين **(وغيره)** النصّ على الخصوصيّة في قوله ﷺ: «أعطيت خمسًا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي» الحديث، وفيه: (**«وكان النبيّ يبعث إلى قومه)** المبعوث إليهم **(خاصة، وبعثت إلى كل أحمر)** وهم العجم أو الإنس، **(وأسود)** العرب أو الجنّ»، وهذه رواية مسلم.

(وفي رواية) للبخاري: «وبعثت **(إلى الناس كافّة)**»، وفي رواية له أيضًا: «عامّة»، وهما بمعنى، فظاهر الحديث أن كل واحدة من الخمس لم تكن لأحد قبله.

(أجاب الحافظ ابن حجر رحمه اللّه تعالى) في فتح الباري في التيمّم: **(بأن هذا العموم الذي حصل لنوح عليه السّلام لم يكن في أصل بعثته وإنّما)** هو اتّفاقي **(اتّفق بالحادث الذي وقع)** وبيّنه، فقال: **(وهو انحصار الخلق في الموجودين بعد هلاك سائر الناس)** بالغرق؛ كما في القرءان والقصّة مبسوطة في التفاسير وغيرها.

(وأمّا نبيّنا ﷺ،فعموم رسالته من أصل البعثة، فثبت اختصاصه بذلك،)قال في الفتح:

وأما قول أهل الموقف لنوح ـ كما صح في حديث الشفاعة ـ: أنه أول رسول إلى أهل الأرض، فليس المراد به عموم بعثته، بل إثبات أولية إرساله، وعلى تقدير أن يكون مرادًا فهو مخصوص بتنصيصه سبحانه وتعالى في عدة آيات على أن إرسال نوح كان إلى قومه، ولم يذكر أنه أرسل إلى غيرهم.

واستدل بعضهم لعموم بعثته: بكونه دعا على جميع من في الأرض فأهلكوا بالغرق إلا أهل السفينة، ولو لم يكن مبعوثًا إليهم لما أهلكوا، لقوله تعالى: ﴿**وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا**﴾ [الإسراء/١٥]، وقد ثبت أنه أول الرسل.

وأجيب: بجواز أن يكون غيره أرسل إليهم في أثناء مدة نوح، ....

وغفل الداودي الشارح غفلة عظيمة، فقال: قوله: «لم يعطهن أحد قبلي»، يعني: لم تجتمع لأحد قبله،لأن نوحًا بعث إلى الناس كافّة.

وأما لأربع فلم يعط أحد واحدة منهنّ، وكأنه نظر في أوّل الحديث، وغفل عن آخر؛ لأنه ﷺ نصّ على خصوصيّته بهذه أيضًا بقوله: وكان النبيّ ﷺ يبعث إلى قومه خاصة، وفي رواية: وكان كل نبيّ يبعث إلى قومه خاصة.

(**وأمّا قول أهل الموقف لنوح، كما صحّ في حديث الشفاعة**) عند الشيخين: (**أنّه أوّل رسول إلى أهل الأرض، فليس المراد به عموم بعثته، بل إثبات أوليّة إرساله**) إلى من انحصر فيهم الوجود بعد الطوفان؛ فالأوّلية منصبّة على الإرسال، فلا يلزم منه العموم، وأورد هذا ءادم وإدريس على أنه كان قبل نوح، فإن حديث ابن حبان دلّ على أنهما رسولان، وأجيب: بأن المراد أوّل رسول بعث إلى الأرض بالإهلاك وإنذار قومه؛ لأن رسالة ءادم كانت بمنزلة التربية والإرشاد للأولاد، لأنهم لم يكونوا كفّارًا، وكذا رسالة إدريس.

(**وعلى تقدير أن يكون مرادًا، فهو مخصوص بتنصيصه سبحانه وتعالىٰ**) أي ذكره (**في عدّة آيات؛ على أن إرسال نوح كان إلى قومه**)؛ كقوله: ﴿ولقد أرسلنا نوحًا إلى قومه﴾ ﴿إنا أرسلنا نوحًا إلى قومه﴾ الآية، (**ولم يذكر أنه أرسل إلى غيرهم**)؛ كما قال لنبيّنا ﴿ليكون للعالمين نذيرًا لأنذركم به ومن بلغ﴾ الآية، (**واستدلّ بعضهم لعموم بعثته، بكونه دعا على جميع من في الأرض**) بقوله: ﴿ربّ لا تذر على الأرض من الكافرين ديارًا﴾ الآية، (**فأهلكوا بالغرق إلاّ أهل السفينة**) لإيمانهم، (**ولو لم يكن مبعوثًا إليهم لما أهلكوا؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وما كنّا معذبين حتى نبعث رسولا﴾ الآية**،) (**وقد ثبت أنه أوّل الرسل، وأجيب: بجواز أن يكون غيره أرسل إليهم في أثناء مدّة نوح**؛) لأنه كان في الزمن الأوّل إذا

وعلم نوح بأنهم لم يؤمنوا فدعا على من لم يؤمن من قومه وغيرهم.

فأجيب: وهذا جواب حسن، لكن لم ينقل أنه نبيء في زمن نوح غيره. ويحتمل أن يكون معنى الخصوصية لنبينا ﷺ في ذلك بقاء شريعته إلى يوم القيامة، ونوح وغيره بصدد أن يبعث نبي في زمانه أو بعده فينسخ بعض شريعته، انتهى.

وأما قول بعض اليهود: إن نبينا محمدًا ﷺ مبعوث إلى العرب خاصة، ففاسد. والدليل عليه أنهم ـ أي اليهود ـ سلموا أنه رسول صادق إلى العرب، فوجب أن يكون كل ما يقوله ....

بعث نبيّ إلى قومه بعث غيره إلى آخرين، وكان يجمع في الزمن جماعة من الرسل؛ كما قاله ابن الجوزي، فمن جاء من الرسل بشريعة إلى قومه، وجب عليهم العمل بها دون غيرها من الشرائع، وإن بلغتهم عن أصحابها، (**وعلم نوح بأنهم لم يؤمنوا، فدعا على من لم يؤمن من قومه وغيرهم، فأجيب**) دعاؤه بإهلاك الجميع بالطوفان، (**وهذا جواب حسن، لكن لم ينقل أنه نبيء في زمن نوح غيره**،) فضلاً عن كونه أرسل، (**ويحتمل أن يكون معنى الخصوصيّة**،) بضمّ الخاء المعجمة، وتفتح؛ كما في القاموس، وفي المصباح، بالفتح والضمّ، لغة (**لنبيّنا ﷺ**،) أي: جعلها له دون غيره (**في ذلك بقاء شريعته إلى يوم القيامة، ونوح وغيره، بصدد أن يبعث نبي في زمانه أو بعده، فينسخ بعض شريعته، انتهى**) ما نقله عن الحافظ، وترك بقيّته، وهو: ويحتمل أن يكون دعاؤه قومه إلى التوحيد بلغ بقيّة الناس، فتمادوا على الشرك، فاستحقّوا العذاب، وإلى هذا نحا ابن عطيّة في تفسير سورة هود، قال: وغير ممكن أن نبوّته لم تبلغ القريب والبعيد لطول مدّته.

ووجهه ابن دقيق العيد؛ بأن توحيد اللّه تعالىٰ يجوز أن يكون عامًّا في حقّ الأنبياء، وإن كان التزام فروع شريعته ليس عامًّا، لأن منهم من قاتل غير قومه على الشّرك، ولو لم يكن التوحيد لازمًا لهم لم يقاتلهم، ويحتمل أنه لم يكن في الأرض عند إرسال نوح إلاّ وقوم نوح، فبعثته خاصة لكونها إلى قومه فقط، وهي عامّة في الصورة لعدم وجود غيرهم، لكن لو اتّفق وجود غيرهم لم يكن مبعوثًا إليهم، انتهى.

(**وأمّا قول بعض اليهود: أن نبينا محمّدًا ﷺ مبعوث إلى العرب خاصّة، ففاسد، والدليل عليه**،) أي: على فساده، وفي نسخة: عليهم، أي: الحجّة الرادّة عليهم (**أنهم، أي: اليهود سلّموا أنه رسول صادق إلى العرب**، صلة رسول، (**فوجب أن يكون كل ما يقوله**

حقًا، وقد ثبت بالتواتر أنه كان يدعي أنه رسول إلى كل الناس، فلو كذبوه فيه لزم التناقض، أشار إليه صاحب المعالم.

ومنها: نصره ﷺ بالرعب مسيرة شهر، والشهر قدر قطع القمر درجات الفلك المحيط، فهو أسرع قاطع، لعموم رعبه في قلوب أعدائه، فلا يقبل الرعب إلا عدوٌ مقصود ليتميز السعيد من الشقي ....

حقًّا،لاستحالة الكذب على الرسول.

(**وقد ثبت بالتواتر أنه كان يدّعي أنه رسول إلى كل الناس، فلو كذّبوه فيه لزم التناقض، أشار إليه صاحب المعالم**،) أي: معالم السنن، شرح أبي داود للخطابي، مرت ترجمته.

(**ومنها: نصره ﷺ بالرعب**،) بالضم الخوف؛ كما قال: «نصرت بالرعب، يقذف في قلوب أعدائي (**مسيرة شهر**»،) كما رواه جابر، وأبو أُمامة وغيرهما، ولا ينافيه رواية ابن عباس عند الطبراني مسيرة شهرين؛ لحمله على ما إذا كان العدوّ أمامه وخلفه، فيصدق أنه مسيرة شهرين، ويدلّ له رواية السائب بن يزيد في الطبراني أيضًا، مرفوعًا: «ونصرت بالرعب شهرًا أمامي وشهرًا خلفي».

قال الشامي: فيه أن العدوّ الواحد لا يكون في وجهين بعيدين، وإنّما يكون أمامه أو خلفه، فهو يرعب، ولو لم يقابله، فأطلق الشهر باعتبار إحدى الجهتين، وكذا لو كانا عدوّين في جهتين أمامه وخلفه، فالشهر نهاية مسافة الخوف، ولم أرَ من نبّه على هذا، وهو بديع.

(**والشهر قدر قطع القمر درجات الفلك المحيط، فهو أسرع قاطع**،) حيث قطعها في شهر، فالرعب المقذوف في قلوب أعدائه، أسرع قاطع، لهم عن معاداته؛ (**لعموم رعبه في قلوب أعدائه، فلا يقبل**،) بموحدة (**الرعب**،) قبول تأثير ينتقل به من الكفر إلى الإيمان (**إلاّ عدوّ مقصود**) هدايته، فأثر بقلبه حتى آمن، ولم يقصد هدايته، وإن رعب، لكن لم يتأثّر قلبه تأثيرًا يوجب له الإيمان، بل يؤثر ما يوجب سعيه في جمع الجيوش وإهلاك الأموال في حربه؛ كما قال تعالىٰ: ﴿إن الذين كفروا ينفقون أموالهم﴾ الآية، وإنما كان كذلك (**ليتميّز السعيد من الشقيّ**،) ومن ذلك ما للطبراني بسند حسن عن مُعْوية بن حيدة القشيري، قال: أتيت رسول اللّه ﷺ، فلمّا دفعت إليه، قال: «أما أني سألت اللّه أن يعيننى بالسنة، تحفيكم وبالرعب في قلوبكم»، فقال: بيديه جميعًا أمّا أني قد حلفت هكذا وهكذا أن لا أؤمن، بك فما زالت السنّة تحفيني، وما زال الرعب يجعل في قلبي حتى قمت بين يديك، والسنة، بفتح السين المهملة، والنون الخفيفة:

ومفهوم هذا: أنه لم يوجد لغيره النصر بالرعب في هذه المدة، ولا في أكثر منها، أما ما دونها فلا، لكن لفظ رواية عمرو بن شعيب: ونصرت على العدو بالرعب ولو كان بيني وبينهم مسيرة شهر فالظاهر اختصاصه به مطلقًا.

وإنما جعل الغاية شهرًا، لأنه لم يكن بين بلده عليه الصلاة والسلام وبين أعدائه أكثر من شهر وهذه الخصوصية حاصلة له على الإطلاق، حتى ولو كان وحده بغير عسكر، وهل هي حاصلة لأمته من بعده فيه احتمال.

ومنها: إحلال الغنائم ولم تحل لأحد قبله.

وكان ....

الجدب، وتحفيكم، بضم الفوقية، وسكون المهملة، وفاء تحتية: تستأصلكم وتبالغ في إهلاككم.

(**ومفهوم هذا**) ، كما في الفتح: (**أنه لم يوجد لغيره النصر بالرعب في هذه المدّة،**) أي: الشهر، (**ولا في أكثر منها**) بالأولى، (**أمّا ما دونها فلا**) يختصّ به، بل يكون لغيره؛ (**لكن لفظ رواية عمرو بن شعيب،**) عن أبيه، عن جدّه: (**«ونصرت على العدو بالرعب، ولو كان بيني وبينهم مسيرة شهر»، فالظاهر**) من الإغياء بلو (**اختصاصه به مطلقًا**).

قال الحافظ: وليس المراد بالخصوصيّة مجرّد حصول الرعب، بل هو وما ينشأ عنه من الظفر بالعدوّ، (**وإنّما جعل الغاية شهرًا؛ لأنه لم يكن بين بلده عليه الصّلاة والسّلام**) المدينة، (**وبين أعدائه أكثر من شهر**) في جميع الجهات، (**وهذه الخصوصيّة حاصلة له على الإطلاق حتى لو كان وحده بغير عسكر،**) ولا يشكل الاختصاص بخوف الجنّ وغيرهم من سليمان، لأن المراد على الوجه المخصوص الذي كان عليه ﷺ من عدم العلم بالتسخير، بل بمجرّد الشجاعة والإقدام البشري.

وأمّا سليمان عليه السّلام، فكل أحد علم أن له قوّة التسخير، (**وهل هي حاصلة لأُمّته من بعده، فيه احتمال**) إلى هنا كلام الفتح، وأصل الاحتمال حديث أحمد: «والرعب يسعى بين يدي أُمّتي شهرًا»، قال بعض: الأشهر أنهم رزقوا منه حظًّا وافرًا، لكن ذكر ابن جماعة أن في رواية أنهم مثله.

(**ومنها: إحلال الغنائم**) له ولأُمّته، (**ولم تحلّ لأحد قبله**)، كما في حديث جابر في الصحيحين وغيرهما: «وأحلّت لي الغنائم، ولم تحلّ لأحد قبلي»، وقدم المصنف الحديث تامًّا في ابتداء الخصائص واستأنف في جواب سؤال ماذا كان يفعل فيها من قبله؟، فقال: (**وكان**)

من تقدم على ضربين، منهم من لم يؤذن له في الجهاد، فلم تكن له مغانم، ومنهم من أذن له فيه، لكن كانوا إذا غنموا شيئًا لم يحل لهم أن يأكلوه، وجاءت نار فأحرقته.

قال بعضهم: أعطي ﷺ ما يوافق شهوة أمته، لأن النفوس لها التذاذ بها، لكونها حصلت لهم عن غير قهر منهم لتحصيلها وغلبة، فلا يريدون أن يفوتهم التنعم بها في مقابلة ما قاسوه من الشدة والتعب.

ومنها: جعل الأرض له ولأمته مسجدًا طهورًا، ....

كما نقله الحافظ عن الخطابي، **(من تقدّم على ضربين منهم من لم يؤذن له في الجهاد، فلم تكن له مغانم، ومنهم من أذن له فيه، لكن كانوا إذا غنموا شيئًا لم يحلّ لهم أن يأكلوه،)** أي: يتصرّفوا فيه، وخصّ الأكل، لأنه أقوى طرق الانتفاع، **(وجاءت نارًا فأحرقته)** إلاّ الذرية، كما استثناها الحافظ، والمراد بها نساء الكفار وصبيانهم وأرقاؤهم ومجانينهم، وقضيّة ذلك أنها كانت تحرق الحيوانات، ومجيء النار إذا لم يكن فيها غلول ولا خيانة، وإلا بقيت حتى تذريها الرياح؛ لحديث أبي هريرة في الصحيحين: «غزا نبيّ من الأنبياء» الحديث، وفيه: «فجمع الغنائم، فجاءت النار لتأكلها، فلم تطعمها، فقال: إن فيكم غلولاً» إلى أن قال: «فجاؤوا برأس مثل رأس بقرة من الذهب فوضعوها فجاءت النار فأكلتها ثم أحلّ اللّه لنا الغنائم، رأى عجزنا وضعفنا، فأحلّها لنا»، زاد الحافظ: وقيل المراد أنه خاص بالتصرّف في الغنيمة يصرفها حيث شاء، والأوّل أصوب، وهو أن من مضى لم تحلّ لهم الغنائم أصلاً.

(قال بعضهم:) استئناف بياني، كأنه قيل: ما حكمة ذلك؟، فأجاب بأنه **(أعطى ﷺ ما يوافق شهوة أُمّته؛ لأن النفوس لها التذاذ بها،)** يعني أن إحلالها له ولأُمّته، وإن كان تعظيمًا له وإكرامًا، ليس إلى الدنيا، ولا لرغبته فيها لنفسه، بل ذلك توسعة على أُمّته لاحتياجهم إليها ورغبتهم فيها؛ **(لكونها حصلت لهم عن غير قهر منهم لتحصيلها وغلبة،)** بفتح الغين، أي: قهر، **(فلا يريدون أن يفوتهم التنعّم بها في مقابلة ما قاسوه،)** صلة التنعم، أي: يريدون التنعم في نظير ما قاسوه **(من الشدّة،)** بالكسر اسم من الاشتداد، **(والتعب،)** عطف لازم على ملزوم، ثم لا يردّ على ذلك؛ أن المراد بالغنيمة ما يشمل الفيء، لأن كلاً منهما إذا انفرد عمّ الآخر، والفيء لا يشترط حصوله عن قهر وغلبة، بل يشمل ما انجلوا عنه بلا قتال، وما أهدوه والحرب قائمة وغير ذلك؛ لأن ذلك كلّه يصدق عليه أنه عن قهر في الجملة، إذ لولا خوفهم ما أهدوا وما جلوا عن شيء يتعلّق بهم.

(ومنها: جعل الأرض له ولأمّته مسجدًا وطهورًا،) بفتح الطاء على المشهور؛ كما

والمراد: موضع سجود، أي: لا يختص السجود منها بموضع دون غيره، ويمكن أن يكون مجازًا عن المكان المبني للصلاة، وهو من مجاز التشبيه، لأنه لما جازت الصلاة في جميعها كانت كالمسجد في ذلك. وقيل المراد: جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا، وجعلت لغيري مسجدًا ولم تجعل له طهوراً ، لأن عيسى كان يسيح في الأرض،ويصلي حيث أدركته الصلاة، قاله ابن التين ومن قبله الداودي. وقيل: إنما أبيح لهم في موضع يتيقنون طهارته، بخلاف هذه الأمة فأبيح لهم في جميع الأرض، إلا فيما تيقنوا نجاسته.

قال ﷺ: «وجعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا، فأيما رجل من أُمّتي أدركته الصّلاة فليصلّ حيث كان»، رواه الشيخان وغيرهما عن جابر، وقدّمه المصنف تامًا في مبدأ الخصائص، فعجيب قول الشارح لم يذكر المصنّف الحديث الدالّ لهذه ولحلّ الغنائم، ولكن آفة العلم النسيان.

(**والمراد: موضع سجود**) تباح الصّلاة فيه، حيث لا مانع كنجاسة، فأطلق السجود على الصّلاة، مجازًا من تسمية الكل باسم الجزء، (**أي: لا يختصّ السجود منها بموضع دون غيره،**) بل يشمل كل مكان، (**ويمكن أن يكون**) المسجد (**مجازًا عن المكان المبنيّ للصّلاة، وهو من مجاز التشبيه،**) أي: شبه الموضع الذي جاز فيه السجود، ولو في صحراء بالبيت المهيّأ للصّلاة، وأطلق عليه اسمه، وهو المسجد؛ (**لأنه لما جازت الصّلاة في جميعها، كانت كالمسجد في ذلك،**) فيكون استعارة تصريحيّة، أو أنه قصد تشبيهه به بتقدير الأداة، وكأنه قيل: الموضع الذي يباح فيه السجود، كالبيت المهيّأ للصّلاة في جوازها فيه، لكن هذا الثاني لا يطابق قوله، وهو من مجاز التشبيه.

(**وقيل: المراد**) ليس هذا مقابلاً لما قبله، إذ الأوّل بيان لمدلول اللفظ، وهذا في جهة الخصوصيّة، ولفظ الفتح الذي نقل عنه المصنّف ظاهر؛ لأنه ليس فيه هذه الواو وعبارته.

قال ابن التين: قيل المراد (**جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا، وجعلت لغيري مسجدًا، ولم تجعل له طهورًا، لأن عيسى كان يسيح في الأرض ويصلّي حيث أدركته الصّلاة،**) فالخصوصية لنا الجمع بين جواز الصّلاة في أي محل، وبين كون الصعيد طهورًا والمسجد شورك فيه على ما (**قاله**) عبد الواحد، (**ابن التين، ومن قبله**) أحمد بن نصر (**الداودي،**) كلاهما في شرح البخاري، وسبقهما ابن بطال لذلك، ولم يبنوا على هذا حكم أُمّة عيسى في صلاتهم، لكن الأصل أن ما شرع لنبيّ شرع لأمّته.

(**وقيل: إنما أبيح لهم في موضع يتيقنون طهارته بخلاف هذه الأُمّة، فأبيح لهم في جميع الأرض؛ إلاّ فيما تيقنوا نجاسته،**) فالخصوصية على هذا جواز الصّلاة في مظنون

والأظهر: ما قاله الخطابي، وهو أن من قبله إنما أبيحت لهم الصلاة في أماكن مخصوصة نحو البيع والصوامع ويؤيده رواية عمرو بن شعيب بلفظ: «وكان من قبلي إنما يصلون في كنائسهم». وهذا نص في موضع النزاع فتثبت الخصوصية. ويؤيده ما رواه البزار من حديث ابن عباس، نحو حديث جابر وفيه: ولم يكن أحد من الأنبياء أحد يصلي حتى يبلغ محرابه، قاله في فتح الباري.

ومنها: أن معجزته عليه الصلاة والسلام مستمرة إلى يوم القيامة، ومعجزات

الطهارة، (**والأظهر ما قاله الخطابي، وهو أن من قبله إنما أبيحت لهم الصّلاة في أماكن مخصوصة نحو البيع**) كنائس النصارى، (**والصوامع**) للرهبان، فإن تعذّر مجيئهم لها لنحو سفر، لم يصلّوا على ظاهره، فيسقط عنهم أداؤها، ويقضون إذا بلغوها.

قال بعض شراح الرسالة القيروانية: كان من مضى من الأُمم إنما يصلّون بالوضوء في مواضع اتّخذوها وسمّوها بيعًا، وكنائس وصوامع، فمن غاب منهم عن موضع صلاته لم يجز له أن يصلّي في غيره من بقاع الأرض حتى يعود إليه، ثم يقضي كل ما فاته، وكذا إذا عدم الماء لم يصلّ حتى يجده، ثم يقضي ما فاته، وخصّت اليهود برفع الجنابة بالماء الجاري دون غيره، انتهى، وهو ظاهر الأحاديث المذكورة في قوله: (**ويؤيّده رواية عمرو بن شعيب**،) عن أبيه، عن جدّه، (**بلفظ: «وكان من قبلي إنّما يصلّون في كنائسهم»، وهذا**) اللفظ (**نصّ في موضع النزاع**،) وهو هل الخصوصية بالمسجد أيضًا كالطهارة، (**فتثبت الخصوصيّة**) بالمسجد، كما هي ثابتة بالطهارة، (**ويؤيّده**) أيضًا (**ما رواه البزار من حديث ابن عباس نحو حديث جابر**) المتقدّم قبل عدّ الخصائص في المتن، (**وفيه: «ولم يكن أحد من الأنبياء يصلّي حتى يبلغ محرابه»**،) فهاتان الروايتان صريحتان في سقوط الأداء، ويقضون إذا رجعوا؛ كما جزم به بعض، كما رأيت، ويؤيّده ظاهر قوله: حتى يبلغ محرابه، فلا اتجاه لما قيل: هل تسقط عنهم مطلقًا، أو أداؤها، ويقضون إذا رجعوا، أو محل الحصر في الكنائس ونحوها في الحضر لا السفر، ويكون محل، خصوصيّة الأمّة المحمديّة الصّلاة بأي محل، ولو بجوار المسجد، وسهولة الصّلاة فيه، بل هو تقصير، ويمنع الثالث حديث ابن عباس المذكور، والحصر في الحديث قبله، إذ التقييد لا بدّ له من دليل، (**قاله في فتح الباري**) في كتاب التيمّم في شرح حديث جابر المتقدّم.

(**ومنها: أن معجزته عليه الصّلاة والسّلام**) إضافة عهديّة أي المتبادرة المعهودة شرعًا وهي القرءان، وبه أفصح السيوطي (**مستمرّة إلى**) قرب (**يوم القيامة**) حتى ترفع (**ومعجزات**

سائر الأنبياء انقرضت لوقتها، فلم يبق إلا خبرها.

والقرءان العظيم لم تزل حجته قاطعة ومعارضته ممتنعة.

ومنها: أنه أكثر الأنبياء معجزة. قال القاضي عياض: أما كونها كثيرة فهذا القرءان كله معجز، وأقل ما يقع الإعجاز فيه عند بعض الأئمة المحققين بسورة ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾ أو آية في قدرها، وذهب بعضهم: إلى أن كل آية منه كيف كانت معجزة، وذهب آخرون إلى أن كل جملة منتظمة ....

سائر الإنبياء انقرضت لوقتها، فلم يبق إلا خبرها) ولم يشاهدها إلا من حضرها وأكثرها حسيّة تشاهد بالبصر كناقة صالح وعصا موسى لبلادة أممهم، **(والقرءان العظيم)** الذي أريد بالمعجزة المستمرة **(لم تزل حجّته قاطعة)** وهي عقلية تشاهد بالبصيرة لفرط ذكاء هذه الأمّة فلا يمر عصر إلاّ ويظهر فيه شيء أخبر بأنه سيكون، **(ومعارضته ممتنعة)** لإعجازه فكان من يتبعه لأجلها أكثر إذ ما يدرك بالعقل يشاهده كل من جاء بعد الأوّل، وجميع معجزات المصطفى آحاد إلاّ القرءان، وحكمة ذلك مرّت للمصنف في انشقاق القمر عن الخطابي وغيره.

(ومنها: أنه أكثر الأنبياء معجزة.) فقد قيل: إنها تبلغ ألفًا، وقيل: ثلاثة آلاف، حكاهما البيهقي سوى القرءان، ففيه ستون ألف معجزة تقريبًا. قال الحليمي: وفيها مع كثرتها معنى آخر وهو أنه ليس في شيء من معجزات غيره ما ينحو نحو اختراع الأجسام، وإنما ذلك في معجزات نبيّنا خاصّة نقله في الأنموذج.

(قال القاضي عياض) في الشفاء: ومعجزات نبيّنا خاصة أظهر من سائر معجزات الرسل بوجهين كثرتها وأنه لم يؤت نبيّ إلاّ وعند نبيّنا مثلها، أو ما هو أبلغ منها وقد نبّه الناس على ذلك. **(أمّا كونها كثيرة، فهذا القرءان كله معجز)** دليل لكثرتها، وفي نسخة من الشفاء: وهذا بالواو بدل الفاء، فالتقدير: فهذا القرءان موجود معروف وجميع أجزائه معجز فناهيك به كثرة، **(وأقلّ ما يقع الإعجاز فيه عند بعض الأئمة المحققّين بسورة)** بباء الجرّ داخلة على الخبر، وفي نسخ إسقاطها **(﴿إنّا أعطيناك الكوثر﴾)**، وهي أقصر سورة في القرءان، **(أو آية في قدرها)** أي: مساوية لها في الحروف والكلمات وهي ثلاث آيات فأقلّ ما يقع الإعجاز به ثلاث آيات سورة أولاً بحيث يظهر فيه تفاصيل قوى البلاغة، **(وذهب بعضهم إلى أن كل آية منه كيف كانت)** مقدار سورة أم لا؟ **(معجزة)** وقال قوم: لا يحصل الإعجاز بآية بل تشترط الآيات الكثيرة إذ لم يقم دليل على عجزهم عن معارضة أقلّ من سورة، وقيل: يتعلّق الإعجاز بسورة طويلة كانت أو قصيرة تشبثًا بظاهر قوله: بسورة. **(وذهب آخرون إلى أن كل جملة منتظمة)** أي: مفيدة تامّة

منه معجزة، وإن كانت من كلمة أو كلمتين.

قال القاضي: والحق ما ذكرناه أولاً، لقوله تعالى: ﴿**فأتوا بسورة من مثله**﴾ [البقرة/٢٣] فهو أقل ما تحداهم به، مع ما ينصر هذا القول من نظر وتحقيق يطول بسطه.

فإذا كان هذا، ففي القرءان من الكلمات نحو من سبعة وسبعين ألف كلمة ونيف على عدد بعضهم، ....

(**معجزة وإن كانت من كلمة أو كلمتين**) لا يرد كيف تكون جملة منتظمة وهي كلمة؛ لأنه يكون فيها مقدر كمدهامتان، وقال آخرون: يتعلّق بقليل القرءان وكثيره بقوله: ﴿فليأتوا بحديث مثله﴾. قال القاضي: ولا دلالة في الآية لأن الحديث التام لا تتحصّل حكايته في أوّل كلمات سورة.

(**قال القاضي**) عياض: (**والحقّ ما ذكرناه أوّلاً**) أن المعجزة أقصر سورة أو مقدارها؛ (**لقوله تعالىٰ: ﴿فأتوا بسورة﴾**) أي سورة كانت (﴿**من مثله**﴾،) في الإعجاز ودخل مقدار السورة فيه بدلالة النصّ فلا يتوهّم أنه ليس فيه دليل على مدعاه، (**فهو**) أي ما ذكر (**أقلّ ما تحدّاهم**) اللّٰه أو رسوله (**به**) أي طلب منهم معارضته (**مع ما ينصر هذا القول**) المذكور أوّلاً، أي: يقوّيه ويؤيّده (**من نظر**) أي فكر وتدبّر (**وتحقيق يطول بسطه**) ببيان الأدلّة والبراهين القائمة لمن تدبّره، ونظير ما فيه من مراعاة كل مقام وما احتوى عليه من الجزالة واللطافة التي تحيّر العقول فقد تحدّاهم أوّلاً بجملته، فقال: ﴿قل فأتوا بكتاب من عند اللّٰه﴾، ثم بعشر سور فأتوا بعشر سور مثله ثم بسورة فسجّل عجزهم بعد إرخاء عنان التكليف، (**فإذا كان هذا**) أي ثبت أن ما تحدّاهم به هذا المقدّر الأقل، (**ففي القرءان من الكلمات نحو من سبعة وسبعين ألف كلمة ونيف،**) أي: زيادة عليه (**على عدد بعضهم**) إن هذا مقداره وفي قدر هذا الزائد خلف، قال في الاتقان: عدّ قوم كلمات القرءان سبعة وسبعين ألف كلمة وتسعمائة وأربعًا وثلاثين كلمة، وقيل: وأربعمائة وسبعًا وثلاثين، وقيل:ومائتان وسبع وسبعون وقيل غير ذلك، قيل: وسبب الاختلاف في عدد الكلمات أن الكلمة لها حقيقة ومجاز ولفظ ورسم واعتبار كل منها جائز، وكل من العلماء اعتبر أحد الجوائز، قال: والاشتغال باستيعاب ذلك ممّا لا طائل تحته وقد استوعبه ابن الجزري في فنون الأفنان فراجعه منه، فإن كتابنا موضوع للمهمّات لا لمثل هذه البطلات، وقد قال السخاوي: لا أعلم لعدد الكلمات والحروف فائدة؛ لأن ذلك إنّما يفيد في كتاب يمكن فيه الزيادة والنقص، والقرءان لا يمكن فيه ذلك، انتهى. فلفظ: نحو للمصنف زائد؛ لأن واحد من هذه الأقوال يصدق عليه أنه نيف.

وعدد كلمات ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾ عشر كلمات، فيتجزأ القرءان على نسبة ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾ أزيد من سبعة آلاف جزء، كل واحد منها معجز في نفسه، ثم إعجازه ـ كما تقدم ـ بوجهين. بلاغته، وطريق نظمه، فصار في كل جزء من هذا العدد معجزتان فتضاعف العدد من هذا الوجه، ....

(وعدد كلمات ﴿إنّا أعطيناك الكوثر﴾ عشر كلمات، فيتجزّأ القرءان على نسبة ﴿إنّا أعطيناك الكوثر﴾) أي: على مقدارها وأتى بنسبة ليشمل آية واحدة وقدرها؛ كما مرّ، فالنسبة مجاز عن المقدار (**أزيد من سبعة آلاف جزء**) أي: بسبعمائة جزء وشيء؛ لأن السبعين ألفًا إذا قسمت على العشرة خرج لكل واحد منها سبعة آلاف، وإذا قسمت السبعة آلاف خرج لكل واحد منها سبعمائة فيصير الحاصل أن كل جزء سبعة آلاف وسبعمائة والنيف يختلف الخارج منه بحسب الخلاف فيه، (**كل واحد منها معجز في نفسه**) أي: بقطع النظر عن غيره (**ثم إعجازه**) أي القرءان؛ (**كما تقدّم**) من ذكر الاختلاف في قدره (**بوجهين**) الأوّل (**بلاغته**) أي: ما فيه من مراعاة الوجوه التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فهي من جهة المعنى، (**والثاني** (**طريق نظمه**) أي أسلوبه وكونه على نسق لا يشبه غيره من الكلام نظمًا وسجعًا ونثرًا وتناسب كلماته وجملة وإيتاء كل كلمة منه ما تستحقه وتنزيلها في محل لا يليق بها غيره، كما يعرفه من ذاق طعم البلاغة، (**فصار في كل جزء من هذا العدد معجزتان**) من جهة بلاغته ونظمه، (**فتضاعف**) ماض من التفاعل أو مضارع من المفاعلة (**العدد**) أي: عدد معجزته (**من هذا الوجه**) المشتمل على البلاغة والنظم، قال ابن عطية: الصحيح والذي عليه الجمهور والحذاق في وجه إعجازه أنه بنظمه وصحة معانيه وتوالي فصاحة ألفاظه وذلك أن اللّه أحاط بكل شيء علمًا وأحاط بالكلام كلّه، فإذا تركبت اللفظة من القرءان علم بإحاطته أي لفظة تصلح أن تلي الأولى، وتبيّن المعنى بعد المعنى ثم كذلك من أوّل القرءان إلى آخره والبشر يعمّهم الجهل والنسيان والذهول، ومعلوم ضرورة أن أحدًا من البشر لا يحيط بذلك فبهذا جاء نظم القرءان في الغاية القصوى من الفصاحة، وبهذا يبطل قول من قال: إن العرب كان في قدرتها الإتيان بمثله فصرفوا عن ذلك. والصحيح أنه لم يكن في قدرة أحد قطّ، ولهذا ترى البليغ يفتتح القصيدة أو الخطبة حولاً ثم ينظر فيها يتعرّفها وهلم جرّا، وكتاب اللّه سبحانه لو نزعت منه لفظة ثم أدير لسان العرب على لفظة أحسن منها لم يوجد، ونحن تتبيّن لنا البلاغة في أكثره ويخفى علينا وجهها في مواضع لقصرنا عن مرتبة العرب يومئذ في سلامة الذوق، وجودة القريحة، وإقامة الحجة على العالم بالقرءان؛ لأنهم كانوا أرباب الفصاحة ومظنّة المعارضة كما قامت الحجة في معجزة موسى بالسّحر، وفي معجزة عيسى بالطبّ، فكأن السحر انتهى في مدّة موسى إلى غايته، وكذا

ثم فيه وجوه إعجاز أخر، من الإخبار بعلوم الغيب، فقد يكون في السورة الواحدة من هذه التجزئة الإخبار عن أشياء من الغيب، كل خبر منها بنفسه معجز، فتضاعف العدد كرة بعد أخرى.

ثم وجوه الإعجاز الأخر التي ذكرناها توجب التضعيف، هذا في حق القرءان، فلا يكاد يأخذ العد معجزاته، ولا يحوي الحصر براهينه.

ومن ذلك انشقاق القمر وتسليم الحجر، وحنين الجذع ونبع الماء من بين أصابعه ﷺ، ولم يثبت لواحد من الأنبياء مثل ذلك، كما ذكره ابن عبد السلام وغيره، وتقدم ما فيه من المباحث.

ومنها: أنه خاتم الأنبياء والمرسلين، ....

الطبّ في زمن عيسى، والفصاحة في زمن محمّد ﷺ، انتهى.

(**ثم فيه وجوه إعجاز أُخر**) غير الطريقين (**من الإخبار بعلوم الغيب**) أي الأمور المغيبة سابقة أو لاحقة بيان لوجوه، (**فقد يكون في السورة الواحدة من هذه التجزئة**) أي الأجزاء المذكورة المضاعفة من جهتي الإعجاز (**الإخبار عن أشياء من الغيب**) الأمور المغيبة عن علمنا (**كل خبر منها بنفسه معجز**) باعتبار إخباره عن الغيب وقطع النظر عن غيره من وجوه الإعجاز، (**فتضاعف**) ماض أو مضارع؛ كما مرّ (**العدد**) المذكور، أي: العدد المضاعف لقوله: (**كرة**) أي: مرّة (**بعد أخرى**) أي: بعد مضاعفته السابقة (**ثم وجوه الإعجاز الأُخر التي ذكرناها**) وهي ذكر المغيبات (**توجب التضعيف**) الزيادة إلى ما لا يكاد يحصى كثرة (**هذا في حقّ القرءان**) دون غيره من المعجزات الزائدة على معجزات سائر الأنبياء، (**فلا يكاد يأخذ العدّ**) وفي نسخة: العدد، وهما بمعنى (**معجزاته**) أي: لا يحيط بها لكثرتها، فالمراد بالأخذ الإحاطة مجازًا بليغًا؛ كقوله: لا تأخذه سنة ولا نوم، وهو مبالغة، ولذا قال: لا يكاد (**ولا يحوي الحصر**) أي: الإحاطة (**براهينه**) أي: أدلّته القاطعة الدالّة على ثبوت رسالته لسائر الخلق وبقيّة كلام الشفاء في هذا الوجه ثم الأحاديث الواردة في هذه الأبواب، أي: أبواب معجزاته وما دلّ على أمره مما أشرنا إلى جمل منه تبلغ نحوًا من هذا، أي: المقدار الكثير. (**ومن ذلك انشقاق القمر، وتسليم الحجر، وحنين الجذع، ونبع الماء من بين أصابعه ﷺ، ولم يثبت لواحد من الأنبياء مثل ذلك**) المذكور من الأربع، وكذا اختراع الأجسام كتكثير التمر والطعام؛ (**كما ذكره ابن عبد السلام**) عزّ الدين (**وغيره وتقدّم ما فيه من المباحث**) في المعجزات.

(**ومنها: أنه خاتم الأنبياء والمرسلين؛**) كما قال تعالى ﴿ولكن رسول اللّه وخاتم

قال ﷺ: مثلي ومثل الأنبياء قبلي كمثل رجل بنى بيتًا فأحسنه وأكمله إلا موضع لبنة من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون: هلا وضعت هذه اللبنة، فأنا تلك اللبنة وأنا خاتم النبيين. رواه البخاري ومسلم.

النبيّين﴾، أي: آخرهم الذي ختمهم أو ختموا به على قراءة عاصم بالفتح، وروى أحمد والترمذي والحاكم بإسناد صحيح عن أنس مرفوعًا: «إن الرسالة والنبوّة قد انقطعت فلا رسول بعدي ولا نبيّ»، قيل: من لا نبيّ بعده يكون أشفق على أُمّته وهو كوالد لولد ليس له غيره، ولا يقدح نزول عيسى بعده؛ لأنه يكون على دينه مع أن المراد أنه آخر من نبّىء، وكذا الخضر والياس على بقائهما إلى آخر الزمان تابعان لأحكام هذه الملّة.

(**قال عليه الصّلاة والسّلام: «مثلي**) مبتدأ (**ومثل الأنبياء قبلي**) عطف عليه (**كمثل رجل**) خبره (**بنى بيتًا فأحسنه وأكمله**) وفي رواية جابر: كرجل بنى دارًا فأكملها وأحسنها (**إلاّ موضع لبنة**) بفتح اللام وكسر الموحدة بعدها نون وبكسر اللام وسكون الموحدة أيضًا قطعة طين تعجن وتعدّ للبناء من غير إحراق فإذا أحرقت فهي آجرة، (**من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون به**) بالبيت (**ويتعجّبون له**) أي: لأجله، وفي رواية جابر: فجعل الناس يدخلونها ويتعجّبون أي من حسنها، (**ويقولون: هلاّ وضعت هذه اللّبنة؟**) وزاد في رواية أحمد: فيتمّ بنيانك (**فأنا تلك اللبنة وأنا خاتم النبيّين**»)، ومكمّل شرائع الدين، فإن قيل: المشبه به واحد والمشبه جماعة، فكيف صح التشبيه؟ أجيب: فإنه جعل الأنبياء كرجل واحد لأنه لا يتمّ ما أراد من التشبيه إلاّ باعتبار الكل، وكذا الدار لا تتمّ إلاّ باجتماع البنيان، ويحتمل أن يكون من التشبيه التمثيلي وهو أن يؤخذ وصف من أوصاف المشبه ويشبه بمثله من أحوال المشبّه به فكأنه شبّه الأنبياء وما بعثوا به من إرشاد الناس ببيت أسّست قواعده ورفع بنيانه وبقي منه موضع يتمّ به صلاح ذلك البيت، وزعم ابن العربي: أن اللبنة المشار إليها كانت في أسّ الدار المذكورة، وأنها لولا وضعها لانقضت تلك الدار، قال: وبهذا يتمّ المراد من التشبيه المذكور. قال الحافظ: وهذا إن كان منقولاً فهو حسن، وإلاّ فليس بلازم نعم ظاهر السياق أن تكون اللبنة في مكان يظهر عدم الكمال في الدار بفقدها، وقد وقع في رواية مسلم: «إلا موضع لبنة من زاوية من زواياها»، فظهر أن المراد أنها مكملة محسنة وإلا لاستلزم أن يكون الأمر بدونها ناقصًا وليس كذلك فإن شريعة كل نبيّ بالنسبة إليه كاملة، فالمراد هنا النظر إلى الأكمل بالنسبة إلى الشريعة المحمديّة مع ما مضى من الشرائع الكاملة، (**رواه البخاري**) في أحاديث الأنبياء، (**ومسلم**) في الفضائل من حديث أبي هريرة واللفظ له، ومن حديث جابر بنحوه، وفي الحديث ضرب الأمثال للتقريب للأفهام وفضل النبيّ ﷺ على سائر الأنبياء وأن الله ختم به النبيّين وأكمل شرائع الدين.

ومنها: أن شرعه مؤبد إلى يوم الدين، وناسخ لجميع شرائع النبيين، وأنه أكثر الأنبياء تابعًا كما قال عليه السلام: فأرجو أن أكون أكثرهم تابعًا يوم القيامة. رواه الشيخان من حديث أبي هريرة.

ومنها أنه لو أدركه الأنبياء لوجب عليهم اتباعه، ....

(**ومنها: أن شرعه مؤبّد**) بموحدة: باق (**إلى يوم الدين**،) أي: يوم الجزاء ومنه كما تدين تدان، وبيت الحماسة:

ولم يبق سوى العدوّا ن دناهم كما دانوا

وقيل: الدين الشريعة والطاعة، فالمعنى يوم جزاء الدين وقد تكفّل اللّه لشرعه ببقائه على ممرّ الدهور حتى ينزل عيسى فيحكم به ثم يضمحلّ عند قيام الساعة بموت الطائفة الذين لا يزالون قائمين بالحقّ لا يضرّهم من خالفهم حتى يأتي أمر اللّه، أي: ريح لينة تقبض أرواحهم فلا يبقى على الأرض من يقول لا إله إلاّ اللّه، فتقوم الساعة؛ كما بيّن في أحاديث.

(**وناسخ لجميع شرائع النبيّين**) إجماعًا حكاه غير واحد نعم خصّه الإمام الرازي بالشرائع السمعية لا العقليّة فيمتنع نسخة كمعرفة الباري وطاعته، (**وأنه أكثر الأنبياء تابعًا؛ كما قال عليه السّلام:**) «ما من الأنبياء من نبيّ إلاّ وقد أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيته وحيًا أوحاه اللّه إليّ، (**فأرجو أن أكون أكثرهم تابعًا يوم القيامة**»،) ورجاؤه محقّق وقد جزم به في مسلم عن أنس رفعه: «أنا أكثر الأنبياء تبعًا يوم القيامة»، وروى البزار: «يأتي معي من أُمّتي يوم القيامة مثل السيل والليل وخصّها لأنها يوم ظهور ذلك»، (**رواه الشيخان من حديث أبي هريرة**،) ورتّب قوله: «فأرجو» الخ، على ما تقدّم من معجزات القرءان المستمرّة لكثرة فائدته وعموم نفعه لاشتماله على الدعوة والحجّة والإخبار بما سيكون فعمّ نفعه من حضر ومن غاب ومن وجد ومن سيوجد، فحسن ترتيب الرجاء على ذلك، وهذا قد تحقّق فإنه أكثرهم تبعًا ودلّ الحديث على أن النبيّ لا بدّ له من معجزة تقتضي إيمان من شاهدها بصدقه ولا يضرّه من أصرّ على المعاندة، وقوله: ما مثله ما موصول وقعت مفعولاً ثانيًا لأعطى ومثله مبتدأ وآمن خبره، والمثل يطلق ويراد به عين الشيء وما يساويه والمعنى أن كل نبيّ أعطي آية أو أكثر من شأن من يشاهدها من البشر أن يؤمن لأجلها وعليه بمعنى اللام أو الباء ونكتة التعبير بها تضمّنها معنى الغلبة،أي: يؤمن بذلك مغلوبًا عليه بحيث لا يستطيع دفعه عن نفسه لكن قد يخذل فيعاند؛ كما قال تعالىٰ: ﴿وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم﴾، وقوله: ﴿وإنما كان الذي أوتيته وحيًا﴾، أي: القرءان، المراد النوع المختصّ به أو أعظمها وأفيدها لا حصر معجزاته فيه؛ لأنها لم تنحصر فيه أو أنه لا مثل له لا صورة ولا حقيقة بخلاف غيره من المعجزات، فلا يخلو عن مثل، وقيل غير ذلك؛ كما بسّطه في الفتح.

(**ومنها: أنه لو أدركه الأنبياء لوجب عليهم اتّباعه**؛) لقوله ﷺ: «لو كان موسى حيًّا

كما سيأتي تقريره إن شاء الله تعالى.

ومنها أنه أرسل إلى الجن ....

ما وسعه إلا اتّباعي»، رواه أبو نعيم وغيره، (**كما سيأتي تقريره إن شاء اللّه تعالىٰ**) في المقصد السادس، وسبقت الإشارة إليه في ذا المقصد والمقصد الأوّل.

(**ومنها: أنه أرسل إلى الجنّ**) وهم كما قال الحافظ عن أبي يعلى بن الفراء الحنبلي: أجسام مؤلفة وأشخاص ممثلة يجوز أن تكون رقيقة وأن تكون كثيفة خلافًا لدعوى المعتزلة أنها رقيقة وأن امتناع رؤيتنا لهم من جهة رقّتها، وهو مردود بأن الرقّة لا تمنع الرؤية، ويجوز أن يخفى عن رؤيتنا بعض الأجساد الكثيفة إذا لم يخلق اللّه فينا إدراكها. وروى البيهقي عن الشافعي: من زعم أنه يرى الجنّ أبطلنا شهادته إلاّ أن يكون نبيًّا، وهو محمول على من ادّعى رؤيتهم على صورهم التي خلقوا عليها. وأمّا من ادّعى أنه يرى شيئًا منهم بعد أن يتصوّر على صورة شيء من الحيوان، فلا يقدح فيه وقد تواترت الأخبار بتطوّرهم في الصّور، واختلف المتكلّمون هل هو تخيّل فقط ولا ينتقل أحد عن صورته الأصليّة، أو ينتقلون لكن لا اقتدار لهم على ذلك بل بضرب من الفعل إذا فعله انتقل كالسحر، وهذا قد يرجع إلى الأوّل. قال ابن عبد البرّ: الجنّ عند الجماعة مكلفون، قال عبد الجبار: لا نعلم خلافًا بين أهل النظر في ذلك إلاّ ما حكي عن بعض الحشوية أنهم مضطرّون إلى أفعالهم وليسوا مكلّفين. قال: والدليل للجماعة ما في القرءان من ذمّ الشياطين والتحرّز من شرّهم وما أعدّ لهم من العذاب، وهذه الخصال إنما تكون لمن خالف الأمر وارتكب النهي مع تمكّنه من أن لا يفعل والآيات والأخبار الدالّة على ذلك كثيرة جدًا، وإذا تقرّر تكليفهم فهم مكلّفون بالتوحيد وأركان الإسلام. وأمّا ما عداه من الفروع ففيه خلاف، لما ثبت أن الروث والعظم زاد الجنّ، وفي رواية في الصحيح: أنهما طعام الجنّ، فدلّ على جواز تناولهم الروث وهو حرام على الإنس؛ كذا في فتح الباري ولا دليل في حديث الروث، لأنه علف دوارهم، كما في الصحيح. وقد نقل ابن عطية وغيره الإجماع على أن الجنّ متعبّدون بهذه الشريعة، فإن قيل: لو كانت الأحكام بجملتها لازمة لهم لتردّدوا إلى النبيّ ﷺ حتى يتعلّموها مع أنهم إنما اجتمعوا به قليلاً، أجيب بأنه لا يلزم من عدم اجتماعهم به وحضورهم مجلسه وسماعهم كلامه أن لا يعلموا الأحكام فإن في الآثار والأخبار أن مؤمنيهم يصلّون، ويصومون، ويحجّون، ويطوفون، ويقرؤون القرءان، ويتعلّمون العلوم ويأخذونها عن الإنس، ويروون عنهم الأحاديث، وإن لم يشعروا بهم وبأنه يمكن اجتماعهم بالنبيّ ﷺ من غير أن يراهم المؤمنين، ويكون هو يراهم دون أصحابه بقوّة يعطيها اللّه له زائد عن قوّة أصحابه، ثم لا خلاف أنهم يعاقبون على المعاصي.

اتفاقًا، والدليل على ذلك قبل الإجماع: الكتاب والسنّة، قال الله تعالى: ﴿**ليكون للعالمين نذيرًا**﴾ [الفرقان/١]، وقد أجمع المفسرون على دخول الجن في هذه الآية، وهو مدلول لفظها، ....

واختلف: هل ينامون؟ وإليه ذهب الجمهور، وقال به الأئمّة الثلاثة والأوزاعي وأبو يوسف ومحمّد بن الحسن، وعليه فهل يدخلون مدخل الإنس؟ وهو قول الأكثر والأشهر والأكثر أدلّة، زاد الحرث بن أسد المحاسبي: ونراهم في الجنّة ولا يرونا عكس الدنيا، قال الضحاك: ويأكلون فيها ويشربون، وقال مجاهد: يلهمون التسبيح والتقديس فيجدون فيه ما يجده الإنس من اللذّة أو يكونون في ربض الجنّة أو الأعراف أو الوقف أقوال، واستدلّ الإمام مالك على أن لهم الثواب وعليهم العقاب بقوله تعالىٰ: ﴿ولمن خاف مقام ربه جنّتان﴾، ثم قال: ﴿فبأيّ آلاء ربكما تكذّبان﴾، والعذاب للإنس والجنّ فإذا ثبت أن فيهم مؤمنين، ومن شأن المؤمنين أن يخاف مقام ربّه ثبت المطلوب. واستدلّ ابن وهب بقوله تعالىٰ: ﴿أولٰئك الذين حقّ عليهم القول في أُمم قد خلت من قبلهم من الجنّ والإنس﴾، وابن عبد الحكم وغيره بقوله تعالىٰ: ﴿ولكل درجات مما عملوا﴾ بعد قوله: ﴿يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم﴾، وذهب أبو حنيفة وليث بن أبي سليم أن ثواب الجنّ أن يجاروا من النار ثم يكونوا أترابًا، واحتجّا بقوله تعالىٰ: ﴿ويجركم من عذاب أليم﴾، وقوله: ﴿فمن يؤمن بربّه فلا يخاف بخسًا ولا رهقًا﴾، قالا: فلم يذكر في الآيتين ثوابًا غير النجاة من العذاب، وأجيب بأن الثواب مسكوت عنه وأن ذلك من قول الجنّ، فيجوز أنهم لم يطّلعوا على ذلك وخفي عليهم ما أعدّ اللّٰه لهم من الثواب.

وروى ابن مردويه وأبو الشيخ وابن أبي الدنيا والحكيم الترمذي والديلمي بإسناد فيه ضعف عن أبي الدرداء مرفوعًا: «خلق اللّٰه الجنّ ثلاثة أصناف: صنف حيات وعقارب وخشاش الأرض، وصنف كالريح في الهواء، وصنف عليهم الحساب والعقاب»، (**اتّفاقًا**) أي: إجماعًا بدليل قوله: (**والدليل على ذلك قبل الإجماع**) المعلوم من الدين بالضرورة (**الكتاب والسنّة**.) أمّا الكتاب، فقد (**قال اللّٰه تعالىٰ: ﴿ليكون للعالمين نذيرًا﴾**) منذرًا أو إنذارًا كالتكبير بمعنى الإنكار، (**وقد أجمع المفسّرون على دخول الجنّ في هذه الآية**،) ولا يقدح فيه القول بأن المراد الناس فقط؛ لأن كل واحد منهم من حيث اشتماله على نظائر ما في العالم الكبير من الجواهر والإعراض يعلم بها الصانع كما يعلم فيه عالم على حاله، ولذا أمر بالنظر إلى الأنفس في الآفاق، فقيل: ﴿وفي أنفسكم أفلا تبصرون﴾. أمّا الشذوذ فلم يعتدّ به حاكى الإجماع أو أن قائله ليس من المفسّرين، (**وهو مدلول لفظها**) بناء على أن العالمين اسم جمع لمن يعقل خاصّة، وهم الملائكة والثقلان لا جمع له؛ لأن العالم اسم لما سوّى اللّٰه فلو كان جمعًا له للزم أن معنى

فلا يخرج عنه إلا بدليل.

وإن قيل إن الملائكة خارجون من ذلك فلا يضر، لأن العام المخصوص حجة عند جمهور العلماء والأصوليين، ولو بطل الاستدلال بالعمومات المخصوصة لبطل الاستدلال بأكثر الأدلة.

وقال تعالى في الأحقاف: ﴿**أجيبوا داعي الله**﴾ [الأحقاف/٣١]، فأمر بعضهم بعضًا بإجابته دليل على أنه داع لهم، وهو معنى بعثته لهم، إلى غير ذلك من الآيات.

المفرد أكثر من معنى الجمع، وهذا أحد قولين. والثاني: أنه جمع شامل لذوي العلم وغيرهم، قال البيضاوي: العالم اسم لما يعلم به كالخاتم والقالب غلب فيما يعلم به الصانع وهو كل ما سواه من الجواهر والإعراض فإنها لإمكانها وافتقارها إلى مؤثر فيها واجب لذاته تدلّ على وجوده، وإنّما جمعت ليشمل ما تحته من الأجناس المختلفة وغلب العقلاء منهم فجمعه بالياء والنون كسائر أوصافهم. وقيل: اسم وضع لذوي العلم من الملائكة والثقلين، انتهى. وإذا كان كذلك، (**فلا يخرج عنه إلاّ بدليل**) ولم يوجد فثبت دخولهم في اللفظ (**وإن قيل: إن الملائكة خارجون من ذلك**) العموم على مذهب الأكثر أنه ليس مرسلاً إليهم فتضعف دلالة العام على إفراده لاحتماله التخصيص زيادة على ما خصّ به، فحيث ثبت استثناء الملائكة من العالمين جاز استثناء الجنّ أيضًا، فلا تدلّ الآية على أنه مرسل إليهم، (**فلا يضرّ**) ذلك في الاستدلال بها على دخول الجنّ؛ (**لأن العام المخصوص حجّة عند جمهور العلماء والأصوليين**) مطلقًا لاستدلال الصحابة به من غير نكير، وقيل: إن خصّ بمعين لا مبهم كاقتلوا المشركين إلاّ بعضهم، وقيل: إن خصّ بمتّصل كالصفة وقيل غير ذلك، ومحل الخلاف إن لم نقل أنه حقيقة وإلا احتجّ به جزمًا؛ كما قاله ابن السبكي فتقييد المصنّف بالجمهور بناء على أنه مجاز، فإن قلنا حقيق كان حجّة عند الجميع.

(**ولو بطل الاستدلال بالعمومات المخصوصة**،) كما قيل به مطلقًا أيضًا؛ (**لبطل الاستدلال بأكثر الأدلّة**) لكونها مخصوصة وهو خلاف عمل الصحابة والأئمة بعدهم، (**وقال تعالىٰ في الأحقاف**) ذكر لمن يعلم أو شذّ عنه: ﴿يا قومنا (**أجيبوا داعي اللّٰه**﴾، **فأمر بعضهم بعضًا بإجابته دليل على أنه داع لهم وهو معنى بعثته لهم إلى غير ذلك من الآيات**؛) كقوله تعالىٰ: ﴿لأنذركم به ومن بلغ﴾ والجن بلغهم القرءان، وقوله تعالىٰ: ﴿سنفرغ لكم أيه الثقلان﴾ وهما الإنس والجنّ؛ لأنهما ثقلا الأرض أو لأنهما مثقلان بالذنوب. وقال: ولمن خاف مقام ربّه

وأما السنّة، ففي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «فضلت على الأنبياء بست» فذكر منها، «وأرسلت إلى الخلق كافة» فإنه يشمل الجن والأنس، وحمله على الإنس خاصة تخصيص بغير دليل فلا يجوز. والكلام فيه كالكلام في آية الفرقان.

فإن قلت: إن قوله تعالى: **﴿قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعًا﴾** [الأعراف/٥٨]، **﴿ما أرسلناك إلا كافة للناس﴾** [سبأ/٢٨] ظاهر في اختصاص رسالته عليه السلام بالإنس، واحتمال غير ذلك عدول عن الظاهر.

فالجواب: إن هذا إنما يتمشى على مذهب الدقاق ....

جنتان ولذا قيل: من الجنّ مقربون وأبرار كالإنس.

(وأمّا السنة) قسيم لمقدر كما مرّ، **(ففي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة: أن رسول اللّه ﷺ قال: «فضّلت على الأنبياء بست)** من الخصال»، وليس المراد الحصر، لأنه فضل بأكثر بل أخبر بما أُوحي إليه أوّلاً ثم أخبر بالباقي؛ كما مرّ بسطه. **(فذكر)** الحديث المتقدّم لفظه في المتن أوّل الخصائص، فلا ننقله من غيره.

(منها: وأرسلت إلى الخلق كافّة) إرسالة عامة محيطة بهم لأنها إذا شملتهم فقد كفتهم أن يخرج منها أحد منهم، وهذه أصرح الروايات وأشملها، **(فإنه يشمل الجنّ والإنس)** بل والملائكة كما يأتي، **(وحمله على الإنس خاصّة تخصيص بغير دليل، فلا يجوز)** لأنه تحكم، **(والكلام فيه كالكلام في آية الفرقان)** المذكورة أولاً إذ العالمين والخلق كل منهما عام، **(فإن قلت: إن قوله تعالى: ﴿قل يا أيها الناس إني رسول اللّه إليكم جميعًا﴾)** حال من إليكم والخلق كل منهما عام، (وقوله: **﴿و(ما أرسلناك إلا كافة للناس﴾**) إلاّ إرسالة عامّة لهم من الكفّ، فإنها إذا لحقتهم فقد كفتهم أن يخرج منها أحد أو إلاّ جامعًا لهم في الإبلاغ فهو حال من الكاف والتاء للمبالغة، ولا يجوز جعلها حالاً من الناس على المختار، قاله البيضاوي. **(ظاهر)** ما ذكر من الآيتين ولذا لم يقل ظاهر إن **(في اختصاص رسالته عليه السّلام بالإنس)** لأن الخطاب لهم، **(واحتمال غير ذلك عدول عن الظاهر)** فهل يخالف الآيات والأحاديث الدالّة على بعثه إلى الجنّ؟ **(فالجواب: إن هذا)** السؤال **(إنما يتمشّى على مذهب)** الأستاذ أبي علي الحسن بن علي النسابوري **(الدقاق)** إمام عصره برع في الفقه والأصول والعربية والتصوّف، قال الغزالي: كان زاهد زمانه وعالم أوانه له كرامات ظاهرة ومكاشفات باهرة، قيل له: لم زهدت في الدنيا؟ قال: لما زهد في أكثرها أنفت عن الرغبة في أقلّها، مات سنة خمس أو ستّ وأربعمائة:

القائل بأن مفهوم اللقب حجة، و «الناس» من قبيل اللقب، فإن المسألة المترجمة في الأصول «بمفهوم اللقب» لا تختص باللقب، بل الأعلام وأسماء الأجناس كلها كذلك ما لم تكن صفة. و «الناس» اسم جنس غير صفة فلا مفهوم له. فهذه الآية ليس فيها أصلاً ما يفهم منه أنه ليس رسولاً إلى غيرهم إلا على مذهب الدقاق، بل ولا يتم على مذهبه التمسك بهذا المفهوم أيضًا لأن الدقاق إنما يقول به حيث لم يظهر غرض سواه في ذلك الاسم، وحيث غرض لا يقول بالمفهوم، بل يحمل التخصيص على ذلك الغرض، والغرض في الآية التعميم في جميع الناس، وعدم اختصاص الرسالة ببعضهم، فلا يلزم نفي الرسالة عن غيرهم، لا على مذهب الدقاق ولا على مذهب غيره، وإنما خاطب الناس لأنهم الذين تغلب رؤيتهم والخطاب معهم، فمقصود الآية خطاب الناس، والتعميم فيهم لا النفي عن ....

(ا قائل بأن مفهوم اللقب حجّة) خصه لاشتهاره بذلك وإلا فقد قال به الصيرفي من الشافعية وهو أقدم منه وأجلّ وابن خويز منداد من المالكية إذ لا فائدة لذكره إلاّ نفي الحكم عن غيره كالصفة. وأجيب بأن فائدته استقامة الكلام إذ بإسقاطه يختلّ بخلاف إسقاط الصفة، **(والناس من قبيل اللّقب)** عند الأصوليين وهو الاسم الجامد سواء كان عالمًا أو اسم جنس لا عند النحاة الذي هو ما أشعر برفعة المسمّى أوضعته، **(فإن المسألة المترجمة في الأصول بمفهوم اللقب لا تختصّ باللقب)** المشعر بمدح أو ذمّ، **(بل الأعلام كلّها وأسماء الأجناس كلّها، كذلك لم تكن صفة)** ظاهره أنها من أسماء الأجناس، وفي المحلّي خلافه فكأن مراده أن أسماء الأجناس لا تشمل الصفة فلا تدخل في اللقب، **(والناس اسم جنس غير صفة فلا مفهوم له)** فسقط السؤال، **(فهذه الآية ليس فيها أصلاً ما يفهم منه أنه ليس رسولاً إلى غيرهم)**، أي: الإنس **(إلا على مذهب الدقاق)** وهو ضعيف (بل) انتقالية، **(ولا يتمّ على مذهبه التمسّك بهذا المفهوم أيضًا؛ لأن الدقاق إنما يقول به حيث لم يظهر غرض سواه)** أي غيره **(في ذلك الاسم)** فيوافق الدقاق غيره على عدم اعتبار مفهوم اللّقب، **(وحيث ظهر غرض)** كموافقة الغالب وما معها المذكور في الأصول، **(لا يقول)** الدقاق **(بالمفهوم بل يحمل التخصيص على ذلك الغرض، والغرض في الآية التعميم في جميع الناس وعدم اختصاص الرسالة ببعضهم)** كما زعم اليهود والنصارى لا نفي غير الناس، وحينئذ **(فلا يلزم نفي الرسالة عن غيرهم لا على مذهب الدقاق ولا على مذهب غيره)** وهم الجمهور، **(وإنما خاطب الناس)** فقط؛ **(لأنهم الذين تغلب رؤيتهم والخطاب معهم، فمقصود الآية خطاب الناس والتعميم فيهم لا النفي عن**

غيرهم، وهذا إذا قلنا إن لفظ الناس لا يشمل الجن، فإن قلنا إنه يشملهم فواضح.

والاختلاف فيه مبني على الاختلاف في اشتقاق الناس، هل هو من النوس، وهو الحركة، أو من الإنس وهو ضد الوحشة؟ فإذا قلنا بالأول أطلق على الفريقين، ولكن استعماله في الإنس أغلب، فحيث أطلق فالمراد به ولد ءادم، وإذا قلنا بالثاني فلا، لأنا لا نبصر الجن ولا نأنس بهم، فدخول الجن في الآية إما ممتنع وإما قليل فلا يحمل عليه، وبهذا يتبين ضعف الاستدلال بها، لكنها لا تدل على خلافه.

وأما قول الضحاك ومن تبعه: أن الرسل إلى الجن منهم، لقوله تعالى: ﴿**يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم**﴾ [الأنعام/١٣٠]، فهو ظاهر الآية،

غيرهم) حتى يتأتّى السؤال، **(وهذا)** كلّه إنما يحتاج إليه **(إذا قلنا: إن لفظ الناس لا يشمل الجنّ)** كما هو أحد القولين، **(فإن قلنا: إنه يشملهم)** كما هو القول الآخر، **(فواضح)** عدم تأتي السؤال وتكون الآيتان من جملة أدلّة العموم، **(والاختلاف فيه)** أي الشمول للجنّ **(مبني على الاختلاف في اشتقاق الناس هل هو من النوس)** المصدر **(وهو الحركة؛)** لأن أصل المشتقات المصدر على الراجح، وهو قول البصريين ولذا لم يقل من ناس إذا تحرّك لابتنائه على قول الكوفيين إن أصلها الفعل، **(أو من الإنس وهو ضدّ الوحشة، فإذا قلنا بالأوّل)** من النوس **(أطلق على الفريقين؛)** لأن الجنّ يتحرّكون كالإنس، **(ولكن)** مع ذلك **(استعماله في الإنس أغلب)** من استعماله في الجنّ، **(فحيث أطلق فالمراد به ولد ءادم)** لأنه الأغلب، **(وإذا قلنا بالثاني)** وهو الإنس، **(فلا)** يدخل الجن **(لأنّا لا نبصر الجنّ ولا نأنس بهم، فدخول الجنّ في الآية إما ممتنع)** على أنه من الإنس. **(وإمّا قليل)** على أنه من النوس، **(فلا يحمل عليه)** الآية **(وبهذا يتبين ضعف الاستدلال بها)** على أنه مرسل إليهم؛ **(لكنّها لا تدلّ على خلافه)** وهو خروج الجنّ عن كونه مرسلاً إليهم بل هي ساكتة عنه.

(وأمّا قول الضحاك) بن مزاحم الهلالي أبو القاسم أو أبو محمّد الخراساني صدوق كثير الإرسال روى له الأربعة مات بعد المائة، **(ومن تبعه: أن الرسل إلى الجنّ منهم؛ لقوله تعالىٰ: ﴿يا معشر الجنّ والإنس ألم يأتكم رسل منكم﴾، فهو ظاهر الآية)** قال ابن جرير: لأن اللّٰه أخبر أن من الجنّ والإنس رسلاً أرسلوا إليهم، فلو جاز أن المراد برسل الجنّ رسل الإنس لجاز عكسه وهو فاسد، وأجاب الجمهور بأن معنى الآية أن رسل الإنس رسل من قبل اللّٰه إليهم ورسل الجنّ بثّهم اللّٰه في الأرض ليسمعوا كلام رسل الإنس ويبلغوه قومهم؛ كما قال تعالىٰ: ﴿ولّوا إلى

لكن لم يقل الضحاك ولا أحد غيره باستمرار ذلك في هذه الملة. وإنما محل الخلاف في ذلك في الملل المتقدمة خاصة، وأما في هذه الملة فنبينا محمد ﷺ هو المرسل إليهم وإلى غيرهم، ولم ينقل أحد عن الضحاك أن رسل الجن منهم مطلقًا، ولا ينبغي أن ينسب إليه ما يخالف الإجماع، على أن الأكثرين قالوا: لم تكن الرسل إلا من الإنس، ولم يكن من الجن قط رسول، لكن لما جمعوا مع الجن في الخطاب صح ذلك. ونظيره قوله: ﴿**يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان**﴾ [الرحمٰن/٢٢]، وهما يخرجان من الملح دون العذب، وقيل الرسل من الجن رسل الرسل من بني ءادم إليهم لا رسل الله، لقوله تعالى: ﴿**ولوا إلى قومهم منذرين**﴾ [الأحقاف/٢٩]، ....

قومهم منذرين قالوا يا قومنا إنّا سمعنا كتابًا أنزل من بعد موسى﴾ الآية؛ (**لكن لم يقل الضحاك ولا أحد غيره باستمرار ذلك في هذه الملّة**) المحمديّة، (**وإنّما محل الخلاف في ذلك في الملل المتقدّمة خاصة. وأمّا في هذه الملّة فنبيّنا ﷺ هو المرسل إليهم وإلى غيرهم**) إجماعاً حكاه ابن عبد البرّ وابن حزم وغيرهما، (**ولم ينقل أحد عن الضحاك أن رسل الجنّ منهم مطلقًا**) أي: في الأمم السابقة وهذه الأمة بدليل قوله: (**ولا ينبغي أن ينسب إليه ما يخالف الإجماع**) ويحتمل أن معنى الإطلاق لا بأنفسهم ولا عن أحد من البشر، فهو مقابل قوله الآتي، وقيل: الرسل من الجنّ وفيه بعد (**على أن الأكثرين قالوا: لم تكن الرسل إلاّ من الإنس**) خاصّة، (**ولم يكن من الجنّ رسول قطّ لكن لما جمعوا مع الجنّ في الخطاب صحّ ذلك**) من باب الحكم على المجموع فلا يستلزم الحكم على الجميع، (**ونظيره قوله: ﴿يخرج﴾**) بالبناء للفاعل والمفعول (**﴿منهما اللؤلؤ والمرجان﴾، وهما**) إنما (**يخرجان من الملح دون العذب**) على الصحيح، وقول الجمهور: خلافاً لقوم أنه يخرج من العذب أيضًا، قال ابن عطيّة: وقد ردّ الناس هذا القول لأن الحسّ يكذبه ووجهت آية ﴿يا معشر الجنّ والإنس﴾ أيضًا بأنه لما كان النداء لهما معًا والتوبيخ جرى الخطاب عليهما على سبيل التجوّز المعهود في كلام العرب تغليبًا للإنس لشرفهم وتأوّله الفراء على حذف مضاف، أي: من أحدكم؛ كقوله: ﴿يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان﴾، أي: من أحدهما وهو الملح؛ وكقوله: ﴿وجعل القمر فيهن نورًا﴾، أي: في إحداهنّ وهي سماء الدنيا، و ﴿يذكروا اسم اللّه في أيام معلومات﴾ أراد بالذكر التكبير وبالأيام العشر، أي: أحد أيام العشر وهو يوم النحر.

(**وقيل: الرسل من الجنّ رسل الرّسل من بني آدم إليهم**) فهم رسل اللّه بواسطة إذ هم رسل رسله، (**لا رسل اللّه**) بلا واسطة؛ (**لقوله تعالى: ﴿ولّوا إلى قومهم منذرين﴾**)، وهذا

قاله بعض العلماء.

ومنها أنه أرسل إلى الملائكة في أحد القولين، ورجحه السبكي. ....

منقول عن ابن عباس والضحاك أيضًا ونقل بعضهم عنه موافقة الجمهور أيضًا، **(قاله بعض العلماء.)** وقيل: بعث اللّٰه رسولاً واحدًا من الجنّ إليهم اسمه يوسف ونقل عن ابن عباس أنه المراد في قوله تعالىٰ: ﴿ولقد جاءكم يوسف من قبل بالبيّنات﴾، واحتجّ ابن حزم على أن الرسل إلى الجنّ منهم في الأمم السابقة بقوله ﷺ: «وكان النبيّ يبعث إلى قومه خاصّة»، وليس الجنّ من قوم الإنس فيثبت أنه كان منهم أنبياء إليهم، وفي استدلاله بالحديث نظر. وما أخرجه الحاكم والبيهقي عن ابن عباس في قوله: «ومن الأرض مثلهن»، قال: سبع أرضين في كل أرض ءادم كآدمكم ونوح كنوحكم وإبراهيم كإبراهيمكم وعيسى كعيساكم ونبيّ كنبيّكم، فقال البيهقي: إسناده صحيح لكنه شاذ بمرة، يعني: فلا يلزم من صحة إسناده صحة متنه فقد يصح الإسناد، ويكون في المتن شذوذًا وعلّة تقدح في صحته؛ كما تقرّر عند المحدثين. قال ابن كثير: وهذا إن صح عنه يحمل على أنه أخذه من الإسرائيليّات، وهذا أو أمثاله إذا لم يخبر به ويصح سنده إلى معصوم فهو مردود على قائله، انتهى. وعلى تقدير ثبوته يكون المعنى أن ثم من يقتدي به مسمّى بهذه الأسماء وهم الرسل المبلغون إلى الجنّ عن أنبياء اللّٰه سمّى كل منهم باسم النبيّ الذي يبلغ عنه، واللّٰه أعلم.

(ومنها: أنه أرسل إلى الملائكة) قال في فتح الباري: قال جمهور أهل الكلام من المسلمين: الملائكة أجسام لطيفة أعطيت قدرة على التشكّل بأشكال مختلفة ومسكنها السمٰوات، وأبطل قول من قال إنها الكواكب أو الأنفس الخيّرة التي فارقت أجسادها وغير ذلك من الأقوال التي لا يوجد في الأدلّة السمعية شيء منها، وجاء في صفتهم وكثرتهم أحاديث، منها ما أخرجه مسلم عن عائشة مرفوعًا: «خلقت الملائكة من نور» الحديث، وأخرج الترمذي وابن ماجه والبزار عن أبي ذرّ مرفوعًا: «أطت السماء وحقّ لها أن تئطّ ما فيها موضع أربع أصابع إلاّ وعليه ملك ساجد» الحديث. وروى الطبراني عن جابر رفعه: «ما في السمٰوات موضع قدم ولا شبر ولا كفّ إلاّ وفيه ملك قائم أو راكع أو ساجد». وذكر في ربيع الأبرار عن سعيد بن المسيّب، قال: الملائكة ليسوا ذكورًا ولا إناثًا، ولا يأكلون ولا يشربون، ولا يتناكحون، ولا يتوالدون، وفي قصّة الملائكة مع إبراهيم وسارة ما يؤيّد أنهم لا يأكلون. وأمّا ما وقع في قصّة الأكل من الشجرة أنها الخلد التي تأكل منها الملائكة فليس بثابت، وفي هذا ما ورد من القرءان ردّ على أن من أنكر وجود الملائكة من الملاحدة، انتهى.

(في أحد القولين، ورجّحه السبكي) والبارزي وابن حزم والسيوطي لأنهم مكلّفون

قال تعالى: ﴿تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرًا﴾ [الفرقان/١] ولا نزاع أن المراد من العبد ها هنا محمد عليه الصلاة والسلام، والعالم هو ما سوى الله تعالى، فيتناول جميع المكلفين من الجن والإنس والملائكة، وبطل بذلك قول من قال: إنه كان رسولاً إلى البعض دون البعض، لأن لفظ «العالمين» يتناول جميع المخلوقات، فتدل الآية على أنه رسول إلى الخلق.

ولو قيل لمدعي «خروج الملائكة من هذا العموم» أقم الدليل عليه ربما عجز عنه، فإنه يحتمل أن يكون من الملائكة من أنذره ﷺ إما ليلة الإسراء وإما غيرها. لكن لا يلزم من الإنذار والرسالة إليهم في شيء خاص أن يكون ....

بالطاعات العمليّة؛ كما قال تعالىٰ: ﴿لا يعصون اللّه ما أمرهم﴾، وإن لم يكونوا مكلّفين بالوحدانيّة لظهورها لهم فتكليفهم بها تحصيل للحاصل ودليل رجحان هذا القول ما (**قال تعالىٰ: ﴿تبارك﴾**) تعالىٰ (**﴿الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرًا﴾**،) مخوّفًا من عذاب اللّه، (**ولا نزاع أن المراد من العبد هٰهنا محمّد عليه الصّلاة والسّلام**) إذ الإضافة عهدية وجاء استعماله بهذا اللفظ فيه: أسرى بعبده أنزل على عبده الكتاب، واشتهر حتى صار كالعلم المخصوص به ﷺ فهو دفع لتجويز أن المراد غيره، (**والعالم**) بفتح اللام والرفع اسئناف (**هو ما سوّى اللّه**) وليس بالخفض عطفًا على العبد؛ لأنه يكون التقدير ولا نزاع في أن المراد من العالم ما سوّاه (**تعالىٰ**) مع أن فيه النزاع، قال المجد: العالم الخلق كلّه أو ما حواه بطن الفلك، وفي المصباح: العالم الخلق، وقيل: مختصّ بمن يعقل؛ (**فيتناول جميع المكلّفين**) على أنه الخلق كلّه (**من الجنّ والإنس والملائكة،**) وعلى أنه اسم للعاقل فالمكلّفون مفهومه والتناول فيه باعتبار كل فرد أو نوع، (**وبطل بذلك**) أي: شمول الآية لجميع المكلّفين (**قول من قال: إنه كان رسولاً إلى البعض دون البعض؛**) لمخالفة التخصيص لصريح الآية، (**لأن لفظ العالمين يتناول جميع المخلوقات**) توجيه للإبطال، (**فتدلّ الآية على أنه رسول إلى الخلق**) كلّهم ومنهم الملائكة فثبت المطلوب. (**ولو قيل لمدعي خروج الملائكة من هذا العموم: أقم الدليل عليه**) لأن تخصيص العام لا بدّ له من دليل، (**ربّما عجز عنه**) فإن اعتلّ بأنه قال نذيرًا فيخرج الملائكة لعصمتهم، ولأنه لم ينذرهم لم تقبل علّته، (**فإنّه يحتمل أن يكون من الملائكة من أنذره ﷺ إمّا ليلة الإسراء وإمّا غيرها،**) وإذا احتمل ذلك بطل تخصيصها بغير الملائكة إذ لا يثبت إلا بدليل، وظاهر الآية شمولها لهم وهو كاف في الاستدلال إذ ليس كل احتمال يقدح فيه بل إنما يقدح الاحتمال القوي، وكذا لا يلزم من العصمة عدم الإنذار ومن يقل منهم إني إله فقد أنذرهم مع العصمة، (**لكن لا يلزم من الإنذار والرسالة إليهم في شيء خاص أن يكون**

بالشريعة كلها.

وإذا قلنا إن الملائكة هم مؤمنو الجن السماوية، فإذا ركب هذا مع القول بعموم الرسالة للجن الذي قام الإجماع عليه، لزم عموم الرسالة لهم، لكن القول بأن الملائكة من الجن قول شاذ.

والجمهور: على أن «العالمين» في آية الفرقان عام مخصوص بالإنس والجن

بالشريعة كلها،) إذ لا تتأتى كلّها فيهم وممّا يدلّ على شمول الآية للملائكة قوله تعالىٰ: ﴿ومن يقل منهم إني إلٰه من دونه فذلك نجزيه جهنم﴾، قال السيوطي: لم أقف على إنذار في القرءان للملائكة سوى هذه الآية، والحكمة في ذلك واضحة؛ لأن غالب المعاصي راجعة إلى البطن والفرج وذلك ممتنع عليهم من حيث الخلقة فاستغنى عن إنذارهم فيه.

(وإذا قلنا: إن الملائكة هم مؤمنو الجن السمٰوية) كما ذهب إليه من زعم أن العقلاء الناطقين فريقان إنس وجان، وكل فريق أخيار وأشرار، فأخيار الإنس هم الأبرار منهم رسل وغير رسل، وأشرارهم الفجار كفار وغير كفار، وأخيار الجنّ هم الملائكة منهم رسل وغير رسل، وأشرارهم الشياطين، واستدلّ من قال الملائكة هم خيار الجنّ، بقوله تعالىٰ: ﴿وجعلوا بينه وبين الجنّة نسبًا﴾، والمراد قول الكفار الملائكة بنات اللّٰه تعالىٰ عن ذلك، فدلّ على أن الملائكة من الجنّ، وبقوله تعالىٰ: ﴿خلق الإنسان من صلصال كالفخار وخلق الجان من مارج من نار﴾، فلو كانت الملائكة صنفًا ثالثًا لما ترك التمدح بالقدرة على أشرف خلقه وذكر ما دونه، وردّ بأن هذه الآية لبيان ما ركبه من خلق متقدّم فلم تدخل الملائكة فيه لأنهم مخترعون، قال تعالىٰ لهم كونوا فكانوا؛ كما قال للأصل الذي خلق منه الإنس والجن وهو التراب والماء والنار والهواء: ﴿كن﴾ فكان، فالملائكة في الاختراع كأصول الإنس والجنّ لا كأعيانهم، فلذا لم يذكروا معهم كما في الحبائك. **(فإذا ركب هذا مع القول بعموم الرسالة للجنّ الذي قام الإجماع عليه،)** أي: عموم رسالته للجنّ بأن يقال للملائكة مؤمنو الجنّ السمٰوية ورسالته إلى الجنّ مجمع عليها، **(لزم عموم الرسالة)** لهم؛ **(لكن القول بأن الملائكة من الجنّ قول شاذ)** لا اعتداد به؛ لقيام الأدلّة على خلافه، ومن أصرحها قوله ﷺ: «خلقت الملائكة من نور وخلق الجان من مارج من نار، وخلق ءادم مما وصف لكم»، رواه مسلم. قال البيهقي: ففي فصله بينهما دليل على أنه نور آخر غير نور النار، انتهى.

(والجمهور على أن العالمين في آية الفرقان عام مخصوص بالإنس والجن،) فيخرج الملائكة، وهذا من حين الاستدراك الذي قبله، ويمكن أن مراد الجمهور أنها مخصوصة بهما من حيث عمومها لجميع الأحكام من أمر ونهي، فلا ينافي أن إرساله للملائكة لأمر خاص؛ كما

كما فسر بهما حديث «وأرسلت إلى الخلق كافة» المروي في مسلم.

وصرح الحليمي والبيهقي في الباب الرابع من شعب الإيمان بأنه عليه الصلاة والسلام لم يرسل إلى الملائكة، صرح في الباب الخامس عشر بانفكاكهم عن شرعه.

وفي تفسير الإمام فخر الدين الرازي، والبرهان النسفي: حكاية الإجماع في تفسير آية الفرقان على أنه لم يكن رسولاً إليهم، كما حكاه العلامة الجلال المحلي، والله أعلم.

وعبارة النسفي: ثم إنهم قالوا هذه ....

يقوله السبكي والمحقّقون، كشرفه ودخولهم تحت دعوته، واتّباعه تشريفًا له على سائر المرسلين **(كما فسّر بهما حديث: «وأرسلت إلى الخلق كافّة»، المروي في مسلم)** بهذا اللفظ عن أبي هريرة؛ كحديثه عن جابر بلفظ: «وبعثت إلى كل أحمر وأسود»، وللبخاري: «إلى الناس كافّة»، **(وصرّح الحليمي)** العلاّمة البارع، رئيس أهل الحديث بما وراء النهر القاضي أبو عبد الله الحسين بن الحسين بن محمّد بن حليم، نسبه إلى جدّه هذا البخاري الشافعي من أصحاب الوجوه، وأذكياء زمانه، وفرسان النظر له اليد الطولى في العلوم والأدب.

قال الذهبي: وما هو من فرسان هذا الشأن، أي: الحديث، مع أن له فيه عملاً جيّدًا، مات سنة ثلاث وأربعمائة، **(والبيهقي)** أحمد بن الحسين الحافظ الشهير، **(في الباب الرابع من شعب الإيمان بأنه عليه الصّلاة والسّلام لم يرسل إلى الملائكة، وصرّح في الباب الخامس عشر)** من الشعب **(بانفكاكهم عن شرعه، وفي تفسير الإمام فخر الدين الرازي)** المسمّى بأسرار التنزيل، **(و)**تفسير **(البرهان النسفي حكاية الإجماع على أنه لم يكن رسولاً إليهم، كما حكاه)** شارح جمع الجوامع في الكتاب السابع **(العلاّمة الجلال،)** أي: جلال الدين محمّد بن أحمد بن محمّد بن إبراهيم **(المحلّي،)** ولد بمصر سنة إحدىٰ وتسعين وسبعمائة، واشتغل وبرع في الفنون فقهًا، وكلامًا، وأصولاً، ونحوًا وغيرها وأخذًا عن الأقصراي والبيجوري والبساطي وغيرهم، وكان آية في الذكاء والفهم، قال في بعض أهل عصره: ذهنه يثقب الماس، وقال: هو فهمي، لا يقبل الخطأ، ولم يكن يقدر على حفظ كراس، وكان ورعًا، صالحًا، آمرًا بالمعروف، ناهيًا عن المنكر، يواجه بذلك أكابر الظلمة والحكّام، ويأتون إليه، فلا يلتفت إليهم، ولا يأذن لهم بالدخول عليه، توفّي أول يوم من سنة أربع وستّين وثمانمائة، **(والله أعلم)** بما في نفس الأمر.

(وعبارة النسفي) ليست صريحة في حكاية إجماع الأُمّة، فإنّه قال: **(ثم إنهم قالوا: هذه**

الآية تدل على أحكام: أولها: إن قوله: ﴿ليكون للعالمين نذيرًا﴾ يتناول جميع المكلفين من الجن والإنس والملائكة. لكنا أجمعنا على أنه ﷺ لم يكن رسولاً إلى الملائكة، بل يكون رسولاً إلى الجن والإنس جميعًا.

وقد تعقب الجلال المحلي العلامةُ كمال الدين بن أبي شريف فقال: اعلم أن البيهقي نقل ذلك عن الحليمي، فإنه قال: هذا معنى كلام الحليمي، وفي قوله هذا إشعار التبري من عهدته، وبتقدير أن لا إشعار فيه فلم يصرح بأنه مرضي عنده. وأما الحليمي فإنه وإن كان من أهل السنة فقد وافق المعتزلة في تفضيل الملائكة على الأنبياء عليهم السلام. وما نقل عنه موافق لقوله بأفضلية الملائكة، فلعله بناه عليه.

وأما ما ذكره من حكاية الراوي والنسفي الإجماع على أنه عليه الصلاة والسلام لم ....

الآية تدلّ على أحكام، أوّلها إن قوله: ﴿ليكون للعالمين نذيرًا﴾ **الآية، يتناول جميع المكلّفين من الجنّ والإنس والملائكة، لكنّا)** لا نسلّم تناوله للملائكة لأنّا (**أجمعنا على أنه لم يكن رسولاً إلى الملائكة،**) وهذه العبارة تستعمل في إجماع الخصمين المتناظرين، كما يأتي، وبفرض تسليمه، فيمكن حمله على أنه لم يكن رسولاً إليهم بشرع، يعملون به؛ لأنهم مطبوعون على ما به، أمروا حتى أن العبادة لهم كالأمور الضرورية لنا، بحيث لا يفترون عنها كالنفس للحيوان، فلا ينافي أنه رسول إليهم بغير ذلك، (**بل يكون رسولاً إلى الجنّ والإنس جميعًا**) بلا نزاع، (**وقد تعقب الجلال**) مفعول (**المحلّي**) وفاعله، (**العلاّمة كمال الدين بن أبي شريف**) المقدسي، ثم المصري الفقيه الأصولي، (**فقال: اعلم أن البيهقي نقل ذلك عن الحليمي، فإنه قال هذا معنى كلام الحليمي، وفي قوله هذا إشعار بالتبرّي من عهدته،**) فلا ينبغي نسبته حكاية الإجماع للبيهقي، (**وبتقدير أن لا إشعار فيه**) بالتبرّي، (**فلم يصرّح بأنه مرضي عنده،**) فكان ينبغي أن يقول: قال البيهقي: عن الحليمي.

(**وأمّا الحليمي فإنه وإن كان من أهل السنّة، فقد وافق المعتزلة في تفضيل الملائكة على الأنبياء عليهم السّلام،**) ومحلّ الخلاف ما عدا نبيّنا، فإنه أفضل من الملائكة بإجماع حتى من المعتزلة؛ كما قاله جمع من المحقّقين، كالإمام الرازي، (**وما نقل عنه موافق لقوله: بأفضليّة الملائكة، فلعلّه بناه عليه،**) وهو مردود، فكذا ما بني عليه.

(**وأمّا ما ذكره من حكاية الرازي والنسفي: الإجماع على أنه عليه الصّلاة والسّلام لم**

يكن رسولاً إليهم، فقد وقع في نسخ من تفسير الرازي: لكنّا بيّنا بدل أجمعنا، على أن قوله: «أجمعنا» ليس صريحًا في إجماع الأمة، لأن مثل هذه العبارة تست‍ـ‍ـل لإجماع الخصمين المتناظرين، بل لو صرح به لمنع، فقد قال الإمام السبكي في قوله تعالى: ﴿ليكون للعالمين نذيرًا﴾ قال المفسرون كلهم في تفسيرها للجن والإنس، وقال بعضهم: وللملائكة، انتهى.

وبالجملة: فالاعتماد على تفسير الرازي والنسفي في حكاية إجماع انفردا بحكايته أمر لا ينهض حجة على طريق علماء النقل، لأن مدارك نقل الإجماع من كلام الأئمة وحفاظ الأمة كابن المنذر وابن عبد البر، ومن فوقهما في الاطلاع كالأئمة أصحاب المذاهب المتبوعة ....

يكن رسولاً إليهم) فغير مسلم، **(فقد وقع في نسخ من تفسير الرازي: لكنّا بيّنا بدل أجمعنا،)** وهذا لا إشعار فيه بإجماع **(على أن قوله)** في النسخ الأخرى: **(أجمعنا)** ومثله في النسفي **(ليس صريحًا في إجماع الأُمّة؛ لأن مثل هذه العبارة،)** أي: هي ومثلها **(تستعمل لإجماع الخصمين المتناظرين،)** فلا يلزم منها عدم الخلاف، فضلاً عن الإجماع، **(بل لو صرّح به)** بأن قال: أجمعت الأُمة **(لمنع)** بوجود الخلاف، **(فقد قال الإمام السبكي في)** تفسير **(قوله تعالى: ﴿ليكون للعالمين نذيرًا﴾ الآية).**

(قال المفسّرون كلّهم في تفسيرها: للجنّ والإنس، وقال بعضهم:) لهما **(وللملائكة،)** فدعوى الإجماع على عدمها باطلة، فمن حفظ حجّة، **(انتهى)** كلام السبكي، ومعناه: أنّهم اتّفقوا على إرساله للثقلين، واختلفوا في الملائكة، كما هو واضح جدًا، ولم يفهمه من قال قوله، كلّهم ينافي قوله: وقال بعضهم، فهذا من سوء الفهم ما تنبّه للواو، **(وبالجملة فالاعتماد على تفسير الرازي والنسفي في حكاية إجماع انفردا بحكايته، أمر لا ينهض حجّة على طريق علماء النقل؛ لأن مدارك:)** جمع مدرك مصدر ميمي نفسي الإدراك، أو الشيء المدرك **(نقل الإجماع من كلام الأئمّة)** متعلق بنقل، **(وحفاظ الأمّة كابن المنذر)** محمّد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، الحافظ، العلاّمة، الفقيه، شيخ الحرم، وصاحب الكتب التي لم يصنف مثلها، كان غاية في معرفة الخلاف، والدليل مجتهدًا لا يقلّد أحدًا، مات بمكّة سنة ثمان عشرة وثلاثمائة، **(وابن عبد البرّ)** يوسف بن عبد اللّه بن محمّد بن عبد البرّ بن عاصم، الإمام، الحافظ ساد أهل الزمان في الحفظ والاتقان، كان فقيهًا، حافظًا، مكثرًا، عالمًا، بالقراءات والرجال، والحديث والخلاف، **(ومن فوقهما في الاطّلاع)** الواسع؛ **(كالأئمّة أصحاب المذاهب المتبوعة،)** المقلّدة أربابها، المدونة كتبها كالأربعة المشهورة، والسفيانين، والليث، وابن راهويه، وابن جرير، وداود الظاهري

ومن يلحق بهما في سعة دائرة الاطلاع والحفظ والإتقان لها من الشهرة عند علماء النقل ما يغني عن بسط الكلام فيها.

واللائق بهذه المسألة التوقف عن الخوض فيها على وجه يتضمن دعوى القطع في شيء من الجانبين، انتهى.

والأوزاعي، فكان لكلّ من هؤلاء أتباع يفتون بقولهم ويقضون، وإنما انقرضوا بعد الخمسمائة لموت العلماء وقصور الهمم.

ذكره السيوطي، وذكر عياض أن أتباع الطبري انقرضوا بعد أربعمائة، وأن الثوري لم تكثر أتباعه ولم يطل تقليده، وانقطع مذهبه عن قريب، **(ومن يلحق بهما)** أي: ابن المنذر وابن عبد البّر، وفي نسخة: بها، أي: الأئمة، وفي أخرى: بهم **(في سعة دائرة الاطّلاع والحفظ والاتقان،)** وقوله: **(لها)** خبر أن في قوله: لأن مدارك أي للمدارك **(من الشهرة عند علماء النقل ما يغني عن بسط الكلام فيها،)** فكيف يعتمد على إجماع انفرد بنقله رجلان ليسا من الحفاظ، ولا لهما سعة اطّلاع، وقد ذكر الحافظ أن الرازي نوزع في ذلك.

قال في الإصابة: هل تدخل الملائكة في حدّ الصحابي محل نظر، وقال بعضهم: إن ذلك ينبغي على أنه كان مبعوثًا إليهم، أم لا؟، وقد نقل الرازي الإجماع على أنه لم يرسل إليهم، ونوزع في هذا النقل، بل رجح الشيخ تقي الدين السبكي إرساله إليهم، واحتجّ بأشياء يطول شرحها، وفي صحة بناء هذه المسألة على هذا الأصل نظر لا يخفى، انتهى.

وفي الإصابة أيضًا أنكر ابن الأثير على أبي موسى المديني ترجمة الجنّ في الصحابة، ولا معنى لإنكاره، لأنهم مكلفون، وقد أرسل إليهم النبيّ ﷺ.

وأمّا قوله: كان الأولى أن يذكر جبريل، ففيه نظر؛ لأنه ﷺ بعث إليهم قطعًا، وهم مكلفون، فيهم العصاة والطائعون، فمن عرف اسمه منهم لا ينبغي التردّد في ذكره في الصحابة، وإن كان ابن الأثير عاب ذلك على أبي موسى، فلم يستند في ذلك إلى حجّة، وأمّا الملائكة فيتوقّف عدّهم فيهم على ثبوت بعثته إليهم، فإن فيه خلافًا بين الأصوليين حتى نقل بعضهم الإجماع على ثبوته وعكس بعضهم، انتهى.

(واللائق بهذه المسألة التوقف عن الخوض فيها) لا مطلقًا، بل **(على وجه يتضمّن دعوى القطع في شيء من الجانبين)** لتعسّره أو تعذّره، **(انتهى)** كلام ابن أبي شريف.

وفي كشف الأسرار لابن العماد أن ءادم عليه السّلام أرسل إلى الملائكة لينبئهم بما علّم من الأسماء، نقله الحبائك، وهو منابذ لعدّه في الأنموذج من الخصائص التي اختصّ بها عن جميع الأنبياء، ولم يؤتها نبيّ قبله أنه أرسل إلى الملائكة في أحد القولين، ورجّحه السبكي، زاد

ومنها: أنه أرسل رحمة للعالمين، كما قال تعالى: ﴿**وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين**﴾ [الأنبياء/١٠٧] قال السمرقندي: يعني للجن والإنس، وقيل لجميع الخلق، رحمة بالهداية للمؤمن ورحمة للمنافق بالأمان من القتل. وقال ابن عباس: رحمة للبر والفاجر، لأن كل نبي إذا كذبا أهلك الله من كذبه، ومحمد ﷺ أخر من كذبه إلى الموت أو القيامة. وأما من صدقه فله الرحمة في الدنيا والآخرة. فذاته عليه الصلاة والسلام - كما روي -رحمة نعم المؤمن والكافر كما قال تعالى: ﴿**وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم**﴾ [الأنفال/٣٣] وقال: «إنما أما رحمة مهداة».

البارزي: وإلى الحيوانات والجمادات.

(**ومنها: أنه أرسل رحمة للعالمين**،) منّ بها على عباده لطفًا منه تعالىٰ، ومحض جود وفضل، لا وجوبًا، كما زعمت المعتزلة؛ (**كما قال تعالىٰ: ﴿وما أرسلناك إلاّ رحمة للعالمين﴾**،) قال أبو بكر بن ظاهر: زيّن اللّه تعالىٰ محمّدًا ﷺ بزينة الرحمة، فكوّنه وجميع شمائله وصفاته وحياته وموته رحمة؛ كما قال: «حياتي خير لكم ومماتي خير لكم»، وقال: «إذا أراد اللّه رحمة بأُمّة قبض نبيّها قبلها فجعله لها فرطًا وسلفًا».

(**قال السمرقندي: يعني للجنّ والإنس**) تفسير للعالمين، لإرشاده لهم ولطفه بهم، وحمله لهم على ذلك، الراحمون يرحمهم الرحمٰن ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء، (**وقيل لجميع الخلق**) أهمّ من الثقلين، وهو المتبادر من العالمين (**رحمة بالهداية**) للمؤمن، (**ورحمة للمنافق بالأمان من القتل**)، وتأخير عذابهم، وللكفار بالأمن من المسخ والخسف، وعذاب الاستئصال (**وقال ابن عباس: رحمة للبر والفاجر، لأن كل نبي إذا كذب أهلك الله من كذبه ومحمد ﷺ أخّر من كذبه إلى الموت أو إلى القيامة**)، والتأخير رحمة.

(**وأمّا من صدقه، فله الرحمة في الدنيا والآخرة**) بالشفاعة التي ادّخرها لأُمّته في القيامة، (**فذاته عليه الصّلاة والسّلام، كما روى رحمة، نعم المؤمن والكافر؛ كما قال تعالىٰ: ﴿وما كان اللّه ليعذّبهم﴾**) بما سألوه (**﴿وأنت فيهم﴾ الآية**،) لأن العذاب إذا نزل عمّ ولم تعذّب أُمّة إلاّ بعد خروج نبيّها، والمؤمنين منها.

(**وقال عليه الصّلاة والسّلام: «إنما أنا رحمة»**،) أي: ذو رحمة، أو بالغ في الرحمة حتى كأنّي عينها، لأن الرحمة ما يترتّب عليه النفع ونحوه وذاته كذلك فصفاته التابعة لها، كذلك (**مهداة**») بضمّ الميم، وللطبراني: «بعثت رحمة مهداة».

قال ابن دحية: معناه إن اللّه بعثني رحمة للعباد، لا يريد لها عوضًا؛ لأن المهدي إذا كانت هديته عن رحمة لا يريد لها عوضًا، وقال غيره: أي ما أنا إلاّ رحمة أهداها اللّه للعالمين، فمن

رواه الدارمي والبيهقي من حديث أبي هريرة، وسيأتي في المقصد السادس مزيد لذلك إن شاء الله تعالى. والله الموفق.

ومنها: أن الله خاطب جميع الأنبياء بأسمائهم في القرءان، فقال: يا ءادم، يا نوح، يا إبراهيم، يا داود، يا زكريا، يا يحيى، يا عيسى، ولم يخاطبه هو إلا بـ «يا أيها الرسول» «يا أيها النبي» «يا أيها المزمل» «يا أيها المدثر».

ومنها أنه حرم على الأمة نداءه باسمه، قال تعالى: **﴿لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضًا﴾** [النور/٦٣] أي لا تجعلوا نداءه وتسميته

قبلها أفلح ونجا، ومن أبى خاب وخسر، ولا يشكل الحصر بوقوع الغضب منه كثيرًا؛ لأنه لم يقصد من بعثته، بل المقصود بالذات الرحمة والغضب بالتبعية بل في حكم العدم مبالغة، أو المعنى أنه رحمة على كل فرد، لأن غضبه للّٰه كانتقامه؛ كقوله: ﴿ولكم في القصاص حياة﴾ الآية، أو أنه رحمة في الجملة، فلا ينافي الغضب في الجملة.

(**رواه الدارمي**) عبد اللّٰه بن عبد الرحمٰن الحافظ، وفي المقصد السادس الديلمي، (**والبيهقي**،) وشيخه الحاكم (**من حديث أبي هريرة**،) وقال: على شرطهما، وأقرّه الذهبي، وفي الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعًا: «إنما بعثت رحمة ولم أبعث عذابًا».

وروى ابن عساكر عن ابن عمر، رفعه: «إنّ اللّٰه بعثني رحمة مهداة، بعثت برفع قوم وخفض آخرين»، أي: برفعهم بالسبق إلى الإيمان وإن كانوا من الضعفاء، وخفض من أبى وإن بلغ غاية الشرف؛ لأنه لم تنفع فيه الآيات والنذر، أي: أنه يضع قدرهم ويذلّهم باللسان والسنان، (**وسيأتي في المقصد السادس مزيد لذلك**) قليل (**إن شاء اللّٰه تعالىٰ، والله الموفّق**) لا غيره.

(**ومنها: أن اللّٰه خاطب جميع الأنبياء**) الذين ذكرهم في القرءان، أو الذين بلغنا في القرءان أنه خاطبهم (**بأسمائهم**،) فلا يرد أنه لم يقم دليلاً على خطاب الجميع، إنّما ذكر آيات ذكروا فيها بأسمائهم، وذلك لا يستلزم خطاب غيرهم لا باسمه ولا بغيره، (**فقال: «يا ءادم**) ﴿اسكن أنت وزوجك الجنّة﴾ (**يا نوح**) ﴿اهبط بسلام منا﴾ الآية، (**يا إبراهيم**) ﴿أعرض عن هذا يا موسى﴾،) ﴿وما تلك بيمينك يا موسى﴾ الآية، (**يا داود**) ﴿إنّا جعلناك خليفة في الأرض﴾ الآية، (**يا زكريّا**) ﴿إنّا نبشرك بغلام﴾ الآية، (**يا يحيىٰ**) ﴿خذ الكتاب بقوّة﴾ الآية، (**يا عيسى**) ﴿إني متوفيك ورافعك إليّ﴾ الآية، (**ولم يخاطبه هو**) تشريفًا وإجلالاً (**إلاّ بـ ﴿يا أيها الرسول**) بلغ ما أنزل إليك﴾ الآية، (**﴿يا أيّها النبي**) إنا أرسلناك شاهدًا﴾ الآية، (**﴿يا أيها المزمل﴾ الآية**)، ﴿قم الليل﴾، (**﴿يا أيها المدثر قم فأنذر﴾**) الآية، ومشى هنا على قول السهيلي: ليس

كنداء بعضكم بعضًا باسمه، ورفع الصوت به، والنداء وراء الحجرات، ولكن قولوا: يا رسول الله، يا نبي الله، مع التوقير والتواضع وخفض الصوت، ....

المزمل والمدثر باسم من أسمائه يعرف به، وإنما هو مشتقّ من حالته التي كان متلبّسًا بها حالة الخطاب، ملاطفة على عادة العرب؛ كقوله ﷺ لعليّ: «قم يا أبا تراب»، وقوله لحذيفة: «قم يا نومان»، لا على القول بأنهما من أسمائه لإشكاله، اللّهمّ إلاّ أن يكون لم يرد بغير الأسماء ما يراد به مجرّد الذات الشريفة، وأراد بغير الذات ما يراد به الذات مع صفة قائمة بها، ومنه المزمل والمدثر، ثم لا يخفى أن الخطاب نداء، فخرج به ذكره بلا نداء في محمّد رسول اللّه، ﴿وما محمّد إلاّ رسول﴾، ﴿ما كان محمّد أبا أحد من رجالكم﴾، و﴿مبشّرًا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد﴾ ﴿وآمنوا بما نزل على محمّد﴾؛ لأنه للتعريف بأنه الذي أخذ اللّه عهده على الأنبياء بالإيمان به، ولو لم يسمه لم يعرفوه.

وأمّا قول اللّه سبحانه يوم القيامة: يا محمّد ارفع رأسك وقل تسمع إلى آخره، فتنويه بذكر اسمه الدالّ على الصفة التي يحمده بها جميع الخلائق، فانظر إلى هذا التعظيم يناديه في كل مقام بأشرف تعظيم يناسب ذلك المقام، ففي الدنيا بالنبوّة والرسالة ليشهد له بهما، وفي الآخرة لما تحققت الحقائق، ناداه باسمه لما اشتمل عليه من المعنى المناسب لذلك اليوم، وليفجأه سبحانه بما يدلّ على صفة يحمده بها الخلق، ليستدلّ بالنداء بها على قبول شفاعته، ثم عقب ذلك بقوله: قل تسمع، وسل تعط فهو تكريم بعد تكريم، وتعظيم بعد تعظيم.

زاد في الأنموذج: وخاطبه بألطف مما خاطب به الأنبياء، أي كقوله لداود: ﴿ولا تتبع الهوى فيضلّك عن سبيل اللّه﴾ الآية، وقال للمصطفى: ﴿وما ينطق عن الهوى﴾ تنويهًا له على ذلك بعد الإقسام عليه، وقال موسى: ففرت منكم لما خفتكم، وقال عن نبيّنا: ﴿وإذ يمكر بك الذين كفروا﴾ الآية، فكنى عن خروجه وهجرته بأحسن العبارات، ولم يذكره بالفرار الذي فيه نوع غضاضة.

(ومنها: أنه حرّم على الأُمّة نداؤه باسمه) في كتابه العزيز، **(قال تعالىٰ: ﴿لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضًا﴾ الآية، أي: لا تجعلوا دعاءه وتسميته،)** فهو من إضافة المصدر لمفعوله، أي: لا تجعلوا دعاءكم إياه **(كنداء،)** تفسير لدعاء **(بعضكم بعضًا)** بخطابه **(باسمه، ورفع الصوت به، والنداء وراء الحجرات،)** بجرّهما عطفًا على اسمه، ذكرهما لتمام التشبيه المستفاد من الآية، لا بالرفع على نداؤه لذكره حكمهما بعد، ولأنه في تمام تفسير الآية بقوله: **(ولكن قولوا يا رسول اللّه، يا نبيّ اللّه مع التوقير،)** أي التعظيم **(والتواضع:)** التذلّل، **(وخفض الصّوت)** لحرمة رفعه عليه والظرف، أي: بينكم متعلّق بتجعلوا، لا حال من الرسول لأنه يوهم نداؤه باسمه بعد وفاته، مع أن الحرمة ثابتة مطلقًا.

وقيل: لا تقيسوا دعاءه إياكم على دعاء بعضكم بعضًا في جواز الإعراض والمساهلة في الإجابة.

ومنها أنه حبيب الله، وجمع له بين المحبة والخلة، وسيأتي تحقيق ذلك وما فيه من المباحث في آخر المقصد السابع، إن شاء الله تعالى.

(**وقيل:**) المصدر مضاف إلى فاعله، أي: (**لا تقيسوا دعاءه إياكم على دعاء بعضكم بعضًا،**) بظنّكم مساواته (**في جواز الإعراض والمساهلة في الإجابة،**) والرجوع بلا إذن فإن المبادرة إلى إجابته واجبة، قال تعالى: ﴿استجيبوا للّه وللرّسول إذا دعاكم﴾ الآية، والرجوع بلا إذن حرام؛ كما قال تعالى: ﴿قد يعلم اللّه الذين يتسللون منكم لواذًا﴾ الآية، فالمعنى: لا تظنّوا أنه مثلكم فتقيسوا، إذ القياس إلحاق فرع بآخر، لظنّ القائس اتّحاد الجامع، ولولا ملاحظة هذا لورد أن القيام ليس من معنى الجعل.

زاد البيضاوي: أو لا تجعلوا دعاءه عليكم كدعاء بعضكم على بعض، فلا تنالوا بسخطه، فإن دعاءه موجب، أي: لحصول ما دعا به أو لا تجعلوا دعاءه ربّه كدعاء صغيركم كبيركم، يجيبه مرّة ويردّه أخرى، فإن دعاءه مستجاب، انتهى، ومعناه عليهما، أي: لا تظنّوا، أو تعتقدوا هذا، وكره الشافعي أن يقال في حقّه الرسول لأنه ليس فيه من التعظيم، ما في الإضافة.

قال الحافظ: وعلى هذا فلا ينادى بكنيته، قال تلميذه الشيخ زكريا: وهو ممنوع، إذ الكنية تعظيم باتّفاق، ولذا احتيج للجواب عن تكنية عبد العزّى في ﴿تبّت يدا أبى لهب﴾ الآية، مع أنه لا يستحقّ الكنية، لأنها تعظيم، فالأوجه جواز ندائه بكنيته، وإن كان نداؤه بوصفه أعظم، وتعقّب بأن مقتضى آية النور المذكورة أنه ينادى بكنيته لأنهم كانوا يدعون بعضهم بعضًا بها، والحافظ لم يعلّل الحكمة بترك التعظيم حتى يتوجّه عليه ما قاله تلميذه.

(**ومنها: أنه حبيب اللّه،**) قال تعالى: ﴿قل إن كنتم تحبون اللّه فاتبعوني يحببكم اللّه﴾ الآية، فإذا كان متابعوه أحباءه، فنفسه أولى، وروى البيهقي عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ قال: «اتّخذ اللّه إبراهيم خليلاً، وموسى نجيًا واتّخذني حبيبًا»، ثم قال: «وعزّتي وجلالي لأوثرن حبيبي على خليلي ونجيي».

(**وجمع له بين المحبّة والخلّة،**) قيل: هما سواء، وقيل: الخلّة أرفع، والأكثر على أن المحبة أعلى، (**وسيأتي تحقيق ذلك وما فيه من المباحث في آخر المقصد السابع إن شاء اللّه تعالى،**) في نحو ورقة.

وقد روى أبو يعلى في حديث المعراج، فقال له ربّه: إني اتّخذتك خليلاً وحبيبًا، وصحّ أنه ﷺ قال: «إن اللّه اتّخذني خليلاً كما اتّخذ إبراهيم خليلاً».

ومنها أنه تعالى أقسم على رسالته وبحياته وببلده وعصره، كما سيأتي ذلك في المقصد الثالث إن شاء الله تعالى.

ومنها أنه كلم بجميع أصناف الوحي، كما نقل عن ابن عبد السلام، وسبق تحقيقه في المبعث من المقصد الأول.

ومنها أن إسرافيل هبط عليه، ولم يهبط على نبي قبله، أخرج الطبراني من حديث ابن عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لقد هبط علي ملك من السماء ما هبط على نبي قبلي، ولا يهبط على أحد بعدي، وهو إسرافيل، فقال: أنا رسول ربك إليك أمرني أن أخيرك إن شئت نبيًا عبدًا، وإن شئت نبيًا ملكًا، فنظرت إلى جبريل فأومأ إلي بيده أن تواضع، ....

(ومنها: أنه تعالىٰ أقسم على رسالته) بقوله تعالىٰ: ﴿يس والقرءان الحكيم إنك لمن المرسلين﴾، (وبحياته،) فقال: ﴿لعمرك إنهم لفي سكرتهم يعمهون﴾ الآية، (وببلده) ﴿لا أقسم بهذا البلد﴾ الآية، (وعصره) ﴿والعصر إن الإنسان﴾ السورة، قال أبو هريرة: ما حلف اللّٰه بحياة أحد إلاّ بحياة محمد، رواه ابن مردويه؛ (كما سيأتي ذلك في المقصد الثالث إن شاء اللّٰه تعالىٰ) مطوّلاً.

(ومنها: أنه كلّم) بالبناء للمفعول (بجميع أصناف الوحي، كما نقل عن) الشيخ عزّ الدين (بن عبد السّلام، وسبق تحقيقه في المبحث من المقصد الأوّل.

(ومنها: أن إسرافيل هبط عليه، ولم يهبط على نبيّ قبله،) عدّ هذه ابن سبع، (أخرج الطبراني من حديث) عبد اللّٰه (بن عمر: سمعت رسول اللّٰه ﷺ يقول: «لقد هبط:) نزل (عليّ ملك من السماء ما هبط على نبيّ قبلي، ولا يهبط على أحد بعدي،) إذ لا نبيّ بعده (وهو إسرافيل، فقال: أنا رسول ربّك إليك،) استدلّ به السيوطي على ضعف مرسل الشعبي أن إسرافيل أتاه في ابتداء الوحي، فقرن بنبوّته ثلاث سنين، قال: لأن هذه القصّة بعد ابتداء الوحي بعدة سنين؛ كما قدمته.

(أمرني أن أخيّرك إن شئت نبيًّا عبدًا) قدم العبودية إشارة إلى أنه يختارها، (وإن شئت نبيًّا ملكًا، فنظرت إلى جبريل،) وكان جالسًا عنده قبل نزول إسرافيل، (فأومأ إليّ).

وفي رواية: فأشار جبريل إليّ (بيده أن تواضع،) وسبب هذا التخيير ما رواه الطبراني بإسناد حسن عن ابن عباس: كان ﷺ ذات يوم وجبريل على الصفاء، فقال: يا جبريل والذي بعثك بالحقّ ما أمسى آل محمّد سفة من دقيق، ولا كفّ من سويق، فلم يكن كلامه بأسرع من

فلو أني قلت نبيًا ملكًا، لسارت الجبال معي ذهبًا.

ومنها أنه سيد ولد ءادم، رواه مسلم من حديث أبي هريرة بلفظ: أنا سيد ولد ءادم يوم القيامة، وعند الترمذي من حديث أبي سعيد الخدري أنا سيد ولد ءادم يوم القيامة ولا فخر، وبيدي لواء الحمد، ولا فخر.

أن سمع هدة من السماء أفزعته، فقال ﷺ: «أمر اللّٰه القيامة أن تقوم»، قال: لا، ولكن أمر إسرافيل، فنزل إليك حين سمع كلامك، فأتاه إسرافيل، فقال: إن اللّٰه قد سمع ما ذكرت، فبعثني إليك بمفاتيح خزائن الأرض، وأمرني أن أعرض عليك، أسير معك جبال تهامة زمردًا وياقوتًا وذهبًا وفضة، فإن شئت نبيًا ملكًا، وإن شئت نبيًا عبدًا، ثلاثًا، **(فلو أني قلت نبيًا ملكًا لسارت الجبال معي ذهبًا)**.

وأخرج الترمذي عن أبي أُمامة أنه ﷺ قال: «عرض عليّ ربّي ليجعل لي بطحاء مكّة ذهبًا، فقلت: «لا يا رب» الحديث، ذكرهما المصنف في عيشه من المقصد الثالث، فمعيب نقل أحدهما من غيره، لكن آفة العلم النسيان، وبهما يعلم وجه ترتّب قوله: «فلو أني قلت»، إذ هي قصّة واحدة، طوّلها راوٍ واختصرها آخر، فلا يردّ أنه لا تلازم بين قوله نبيًا ملكًا، وبين سير الجبال معه ذهبًا وفضّة، وكأنه اقتصر عليها في هذه الرواية مع ذكر إسرافيل له الزمرد والياقوت أيضًا؛ لأن المخاطب لا يعلم غيرهما ولا يتعامل به.

(ومنها: أنه سيّد ولد ءادم) بضم الواو، وكسرها جمع ولد بفتحها، **(رواه مسلم)** في المناقب، وأبو داود في السنّة **(من حديث أبي هريرة، مرفوعًا بلفظ: «أنا سيّد ولد ءادم يوم القيامة»)** خصّه لأنه يوم مجموع له الناس فيه من سؤدده لكل أحد عيانًا، وصف نفسه بالسؤدد المطلق المفيد للعموم في المقام الخطابي على ما تقرّر في علم المعاني، فيفيد تفوقه على جميع ولد ءادم حتى أُولي العزم من الرسل واحتياجهم إليه كيف لا وهو واسطة كل فيض، وتخصيص ولد ءادم ليس للاحتراز فهو أفضل حتى من الملائكة إجماعًا؛ كما حكاه الرازي وغيره، ولأن الآدمي أفضل من الملك وتتمّة هذا الحديث في مسلم وأبي داود: «وأوّل من ينشق عنه القبر، وأوّل شافع، وأوّل مشفّع».

(وعند الترمذي) في المناقب، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه، والإمام أحمد **(من حديث أبي سعيد الخدري)** رفعه: **(«أنا سيّد ولد ءادم»)** دخل ءادم لأن في ولده من هو أفضل منه كإبراهيم **(يوم القيامة ولا فخر)** أي: أقول ذلك شكرًا لا فخرًا، أي: لا أقوله تكبّرًا على الناس وتعاظمًا وإن كان فيه فخر الدارين، فهو من قبيل قول سليمٰن: ﴿علّمنا منطق الطير وأوتينا من كل شيء﴾ الآية، وقيل غير ذلك، **(وبيدي لواء الحمد»)** بالكسر والمدّ: علمه، والعلم في

وإنما قال ذلك إخبارًا عما أكرمه الله به من الفضل والسؤدد، وتحدثا بنعمة الله عنده، وإعلامًا لأمته ليكون إيمانهم به على حسبه وموجبه، ولهذا أتبعه بقوله: «ولا فخر» أي أن هذه الفضيلة التي نلتها كرامة من الله، لم أنلها من قبل نفسي، ولا بلغتها بقوتي، فليس لي أن أفتخر بها.

ومنها أنه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، ....

العرصات مقامات لأهل الخير والشر، نصب في كل مقام لكل متبوع لواء يعرف به قدره، وأعلى مقامات الخير مقامات الحمد، فلمّا كان أعظم الخلائق أُعطي أعظم الألوية، وهو لواء الحمد ليأوي إليه الأوّلون والآخرون، فهو حقيقي وعند اللّٰه علم حقيقته.

وأمّا ما روي من صفته فموضوع بين الوضع، كما أفاده المصنّف في المقصد الأخير، فلا وجه لعدول الطيبي ونحوه عن الحقيقة، وحمله على انفراده بالحمد، وشهرته به على رؤوس الخلائق، وبقيّة هذا الحديث عند الترمذي ومن معه: «وما من نبيّ يومئذ ءادم فمن سواه إلاّ تحت لوائي، وأنا أوّل من تنشقّ عنه الأرض ولا فخر، وأنا أوّل شافع وأول مشفع ولا فخر»، **(وإنما قال ذلك)**، كما قال ابن الأثير في النهاية: **(إخبارًا عمّا أكرمه اللّٰه به من الفضل والسؤدد وتحدّثًا بنعمة اللّٰه عنده،)** امتثالاً لقوله: ﴿وأمّا بنعمة ربّك فحدّث﴾ الآية، **(وإعلامًا لأمّته،)** فهو من البيان الذي يجب عليه تبليغه إليهم؛ **(ليكون إيمانهم به على حسبه وموجبه)** بفتح الجيم: ما يتسبّب عن الشيء فهو تفسير لحسبه، والمعنى: ليكون على قدر ما علموه من فضله؛ بأن يكون إيمانًا تامًّا لا شبهة فيه، لأنهم حيث علموا كمال فضله، استحقّ أن يعظموه ويعتقدوا فيه الكمال اللائق بمن قام به هذا الفضل، **(ولهذا أتبعه بقوله: «ولا فخر»، أي: إن هذه الفضيلة التي نلتها كرامة من اللّٰه لم أنلها من قبل،)** بكسر، ففتح، أي: جهة **(نفسي ولا بلغتها بقوّتي،)** إذ ليست في طوق البشر، **(فليس لي أن أفتخر بها،)** وإنما أفتخر بمن أعطانيها، وأمّا خبر: «لا تفضلوا بين الأنبياء»، فمعناه تفضيل مفاخرة، وهو ادّعاء العظم والمباهاة، أو في نفس النبوّة، فلا تفاضل فيها. وإنما التفضيل بنحو الخصائص، ولا بدّ من اعتقاده تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض، وقيل غير ذلك.

(ومنها: أنه غفر له ما تقدّم من ذنبه) أن لو كان كما قاله ابن عباس: أي أنه على سبيل الفرض والتقدير؛ لأنه كغيره من الأنبياء معصومون حتى من الصغائر قبل النبوّة، ولو سهوًا على الأصح لكرامتهم على اللّٰه، خلافًا للأكثر في تجويز وقوع الصغائر منهم سهوًا إلاّ الدالّة على خسّة كتطفيف، وينبّهون عليها، واحتجّوا بظواهر، قالوا بها: أفضت بهم إلى خرق الإجماع، وما لا يقول به مسلم، كما بسطه عياض في الشفاء. **(وما تأخّر)** لا يشكل بأن الغفر الستر،

قال تعالى: **﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر﴾** .

قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: من خصائصه ﷺ أنه أخبره الله تعالى بالمغفرة ولم ينقل أنه أخبر أحدًا من الأنبياء بمثل ذلك ويدل له قولهم في الموقف: نفسي نفسي.

وقال ابن كثير في تفسير هذه الآية ـ يعني آية الفتح ـ لم يشاركه فيها غيره.

وقد أخرج أبو يعلى والطبراني والبيهقي عن ابن عباس قال: إن الله فضل محمدًا ﷺ على أهل السماء وعلى الأنبياء، قالوا: فما فضله على أهل السماء، قال: إن الله تعالى قال لأهل السماء: **﴿ومن يقل منهم إني إلٰه من دونه فذلك نجزيه جهنم﴾** [الأنبياء/٢٩]، وقال لمحمد ﷺ: **﴿إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر﴾** فقد كتب له براءة، ....

فكيف يتصوّر فيما لم يقع؛ لأن ما لم يقع يفوض وقوعه مبالغة، **(قال تعالىٰ: ﴿إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا ليغفر لك اللّٰه ما تقدّم من ذنبك وما تأخّر﴾ الآية،)** وفيها وجوه أُخر، ذكر بعضها في المقصد السادس، وبعضها لا يرضي.

(قال الشيخ عز الدين بن عبد السّلام: من خصائصه ﷺ أنه أخبره اللّٰه بالمغفرة، ولم ينقل أنه أخبر أحدًا من الأنبياء بمثل ذلك،) فالخصوصيّة إخباره بذلك تعظيمًا له بإدخال السّرور عليه، **(ويدلّ قولهم في الموقف)** يوم القيامة، حيث تطلب الشفاعة في فصل القضاء من ءادم، ونوح، وإبراهيم، وموسى وعيسى، فيقول كل منهم: **(نفسي نفسي، وقال ابن كثير في تفسير هذه الآية، يعني آية الفتح: لم يشاركه فيها غيره،)** ولذا قال ابن عطية: المعنى التشريف بهذا الحكم، ولم تكن ذنوب البتّة، **(وقد أخرج أبو يعلىٰ)** أحمد بن عليّ الموصلي الحافظ الثقة، **(والطبراني)** سليمٰن بن أحمد بن أيّوب، **(والبيهقي)** أحمد بن الحسين، **(عن ابن عباس، قال: إن اللّٰه فضل محمّدًا على أهل السماء وعلى الأنبياء، قالوا: فما فضله على أهل السماء؟، قال: إن اللّٰه تعالىٰ قال لأهل السماء،)** أي: الملائكة **(﴿ومن يقل منهم إنّي إلٰه من دونه)** أي اللّٰه، أي غيره، **(فذلك نجزيه جهنم﴾ الآية، وقال لمحمّد ﷺ: ﴿إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا ليغفر لك اللّٰه ما تقدّم من ذنبك وما تأخّر﴾ الآية، فقد كتب له براءة)** من الذنوب أن يفعلها، وإذا منعه من فعلها فقد سترها عنه، وهذا من ألطف الأجوبة.

قالوا: فما فضله على الأنبياء؟ قال: إن الله تعالى قال: ﴿وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه﴾ [إبراهيم/٤]، وقال لمحمد: ﴿وما أرسلناك إلا كافة للناس﴾ [سبأ/٢٨] فأرسله إلى الإنس والجن.

ومنها أنه أكرم الخلق على الله، فهو أفضل من كل المرسلين، وجميع الملائكة المقربين، وسيأتي الجواب عن قوله عليه الصلاة والسلام في حديث ابن عباس، عند مسلم: ما ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى، ونحو ذلك في المقصد السادس إن شاء الله تعالى.

ومنها إسلام قرينه. رواه مسلم من حديث ابن مسعود ....

(قالوا: فما فضله على الأنبياء؟، قال: إن الله تعالىٰ قال: ﴿وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه﴾ الآية،) أي: بلغتهم، (وقال لمحمّد: ﴿وما أرسلناك إلا كافّة للناس﴾ الآية، فأرسله إلى الإنس والجنّ) جميعاً، تفضيلاً له على جميع المرسلين.

(ومنها: أنه أكرم الخلق على الله) تعالىٰ بنصّ قوله: ﴿كنتم خير أُمّة أخرجت للناس﴾ الآية، إذ خيريّتها تستلزم خيرية نبيّها، وإن صفاته أعلى وأجلّ، وذاته أفضل وأكمل، ويصرح به قوله: ﴿فبهداهم اقتده﴾ الآية، (فهو أفضل من كل المرسلين وجميع الملائكة المقرّبين،) حتى الروح الأمين إجماعًا، وغلط الزمخشري في تفضيله عليه؛ بأن المعتزلة مجمعون على استثنائه من الخلاف في التفضيل بين البشر والملك فقد جهل مذهبه، (وسيأتي الجواب عن قوله عليه الصّلاة والسّلام في حديث ابن عباس عند مسلم) والبخاري: («ما ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى»، ونحو ذلك) كحديث الصحيحين: «لا تفضلوني على الأنبياء».

وفي رواية: «لا تفضلوا بين الأنبياء»، وأخرى: «لا تخيّروا بين الأنبياء»، وقوله تعالىٰ: ﴿لا نفرّق بين أحد منهم﴾ الآية، (في المقصد السادس إن شاء الله تعالى) بأجوبة سبعة، منها قول ابن أبي جمرة أنه بالنسبة إلى القرب والبعد، فمحمّد ﷺ وإن أُسري به لفوق السبع الطباق واخترق الحجب، ويونس عليه الصّلاة والسّلام وإن نزل به إلى قعر البحر، هما بالنسبة إلى القرب والبعد من الله على حدّ واحد، وروى هذا الجواب عن لملك الإمام ونحوه لإمام الحرمين في قصة شهيرة.

(ومنها: إسلام قرينه،) أي صاحبه الموكل به من الجنّ، (رواه مسلم) وأحمد (من حديث ابن مسعود): أن النبيّ ﷺ قال: «ما منكم من أحد إلاّ وقد وكل به قرينه من الجن وقرينه من

والبزار من حديث ابن عباس.

ومنها أنه لا يجوز عليه الخطأ، كما ذكره ابن أبي هريرة والماوردي: وذكره الحجازي في مختصر الروضة ....

الملائكة»، قالوا: وإيّاك؟، قال: «وإياي، إلاّ أن اللّه أعانني عليه فأسلم، فلا يأمرني إلا بخير»، ومعلوم عصمة الملائكة وإيمانهم، فإنما المراد الإخبار بمصاحبة الملك والجني لكل أحد، فالجني يغوي بخلاف الملك، فقول بعض إسلام قرينه من الملائكة والشياطين لا معنى له بالنسبة للملائكة، ولا دلالة في الحديث عليه، اللّهمّ إلاّ أن يريد بإسلام ملكه انقياده التامّ له، وفيه ما فيه، **(والبزار من حديث ابن عباس)** رفعه: «فضّلت على الأنبياء بخصلتين، كان شيطاني كافرًا فأعانني اللّه عليه فأسلم»، قال: ونسيت الأخرى، فحديث ابن عباس نصّ في إيمانه.

وأمّا حديث ابن مسعود فروى بفتح الميم وضمّها، أي: فأسلم أنا من فتنته وكيده، وصحح الخطابي رواية الرفع، ورجح عياض والنووي الفتح لقوله: «فلا يأمرني إلا بخير».

قال الدميري: وهو المختار، والإجماع على عصمته من الشيطان، وإنما المراد تحذير غيره من فتنة القرين، ووسوسته وإغوائه، فأعلمنا أنه معنا لنحترز منه بحسب الإمكان، انتهى.

وقال غيره: اعترضت رواية بالضم؛ بأنه تعوّذ منه بقوله: وأعوذ بك أن يتخبطني الشيطان عند الموت، أي يضرعني ويلعب بي، ويفسد ديني أو عقلي عند الموت؛ بنزعاته التي تزل بها الأقدام وتصرع العقول، وقد يستولي على الإنسان حينئذ فيضلّه، أو يمنعه التوبة، أو يعوقه عن الخروج عن مظلمة، أو يؤيسه من الرحمة، أو يكره له الموت فيختم له بسوء، والعياذ باللّه تعالى، وأجيب بأنه إنما قاله تعليمًا لأمّته ﷺ، فإن شيطانه أسلم، ولا تسلّط له ولا لغيره بحال، بل سائر الأنبياء لا تسلّط لشياطينهم عليهم وإن لم يسلموا.

(ومنها: أنه لا يجوز عليه الخطأ) في اجتهاده، **(كما ذكره ابن أبي هريرة، والماوردي، وذكره الحجازي في مختصر الرّوضة)** لأنه لا نبيّ بعده يستدرك خطأه، فلذا عصم من بينهم، كذا في الشاميّة، وقال ابن السبكي: الصواب أن اجتهاده لا يخطىء تنزيهًا لمنصب النبوّة عن الخطأ في الاجتهاد ومقتضى هذا التعميم، ثم هذا مبني على الصحيح عند الأصوليين من جواز الاجتهاد له ﷺ ووقوعه لقوله: ﴿ما كان لنبيّ أن تكون له أسرى حتى يثخن في الأرض﴾ الآية، عفا اللّه عنك لم أذنت لهم، فالعتاب لا يكون فيما صدر عن وحي، وقيل: يمتنع اجتهاده لقدرته على اليقين بانتظار الوحي، وردّ بأن إنزاله ليس في قدرته، وثالثها الجواز في الآراء والحروب فقط، والمنع في غيرها جمعًا بين الأدلّة.

وقال قوم: ولا النسيان، حكاه النووي في شرح مسلم.

ومنها أن الميت يسأل عنه عليه الصلاة والسلام في قبره، فعن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: وأما فتنة القبر فبي تفتنون وعني تسألون، فإذا كان الرجل الصالح أجلس، فيقال له ما هذا الرجل الذي كان فيكم؟ فيقول: محمد رسول الله. الحديث رواه أحمد والبيهقي.

(**وقال قوم: ولا النسيان، حكاه النووي في شرح مسلم**،) ما لم يترتّب عليه تشريع، كسلامه من ركعتين وصلاته الظهر خمساً.

(**ومنها: أن الميّت يسأل عنه عليه الصّلاة والسّلام**) إذا وضع (**في قبره**)، وتولّى عنه أصحابه، واختلف في اختصاص فتنة القبر بهذه الأُمّة، وجزم الحكيم الترمذي بالاختصاص، (**فعن عائشة: أن رسول اللّه ﷺ، قال:**) «أما فتنة الدجال، فإنه لم يكن نبيّ إلاّ وقد حذّر أُمّته، وسأحذركموه بحديث لم يحذره نبيّ أُمّته: إنه أعور، وإن اللّه ليس بأعور، مكتوب بين عينيه كافر، يقرؤه كل مؤمن.

(**وأمّا فتنة القبر فبي تفتنون وعني تسألون، فإذا كان الرجل الصالح**،) أي: المسلم (**أجلس**) في قبره غير فزع، كما هو لفظ الحديث، (**فيقال له: ما هذا الرجل الذي كان فيكم؟، فيقول: محمّد رسول اللّه» الحديث**،) بقيّته: «جاءنا بالبيّنات من عند اللّه، فصدقناه، فيفرج له فرجة قبل النار، فينظر إليها يحطّم بعضها بعضًا، فيقال له: انظر ما وقاك اللّه ثم يفرج له فرجة إلى الجنّة فينظر إلى زهرتها وما فيها، فيقال له: هذا مقعدك منها، ويقال: على اليقين كنت وعليه متّ، وعليه تبعث إن شاء اللّه؛ وإذا كان الرجل السوء أجلس في قبره فزعًا، فيقال له: ما كنت تقول؟، فيقول: لا أدري، فيقال: ما هذا الرجل الذي كان فيكم؟، فيقول: سمعت الناس يقولون قولاً، فقلت كما قالوا، فيفرج له فرجة من قبل الجنّة، فينظر إلى زهرتها وما فيها، فيقال: انظر إلى ما صرف اللّه عنك، ثم يفرج له فرجة قبل النار فينظر إليها، يحطم بعضها بعضًا، ويقال له: هذا مقعدك منها على الشكّ كنت، وعليه متّ، وعليه تبعث إن شاء اللّه، ثم يعذّب»، (**رواه**) بتمامه الإمام (**أحمد والبيهقي**،) وروى الشيخان وأحمد، وغيرهم عن أنس؛ أنه ﷺ قال: «إن العبد إذا وضع في قبره وتولّى عنه أصحابه حتى إنه يسمع قرع نعالهم، أتاه ملكان يقعدانه، فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل محمّد؟، فأمّا المؤمن فيقول: أشهد أنه عبد اللّه ورسوله، فيقال: انظر إلى مقعدك من النار، قد أبدلك اللّه به مقعدًا من الجنّة، فيراهما جميعًا، ويفسح له في قبره سبعون ذراعًا، ويملأ عليه خضرًا إلى يوم يبعثون.

ومنها أنه حرم نكاح أزواجه من بعده، وقال الله تعالى: ﴿وأزواجه أمهاتهم﴾، أي: هن في الحرمه كالأمهات، حرم نكاحهن عليهم بعده تكرمة له وخصوصية، ولأنهن أزواج له في الآخرة، وهذا في غير المخيرات، فمن اختارت منهن الدنيا ففي حلها للأزواج طريقان: أحدهما طرد الخلاف، والثاني: القطع بالحل واختاره الإمام والغزالي.

وأزواجه اللاتي توفي عنهن محرمات على غيره أبدًا، وفي جواز النظر إليهن وجهان: أشهرهما المنع، وثبت لهن حكم الأمومة في احترامهن وطاعتهن وتحريم نكاحهن، لاقى جواز الخلوة بهن والنفقة عليهن والميراث. ....

وأمّا الكافر والمنافق، فيقال له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟، فيقول: لا أدري كنت أقول ما يقول الناس، فيقال له: لا دريت، ولا تليت، ثم يضرب بمطراق من حديد ضربة بين أذنيه، فيصيح صيحة، يسمعها من يليه غير الثقلين، ويضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه».

(**ومنها: أنه حرم نكاح أزواجه من بعده**) بقوله تعالىٰ: ﴿ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدًا﴾ الآية، و(**قال الله تعالىٰ: ﴿وأزواجه أُمهاتهم﴾ الآية، أي: هنّ في الحرمة**)، أي: الاحترام (**كالأُمهات**) في استحقاق التعظيم والرعاية، ومن ذلك أنه (**حرّم نكاحهنّ عليهم بعده تكرمة له وخصوصيّة**) له عليه الصّلاة والسّلام، حيث جعلن أُمّهات، والأمّ لا يحلّ نكاحها، (**ولأنهنّ أزواج له في الآخرة**) بنصّه ﷺ، ولا يليق بحرمته تزوّج امرأة يعلم عودها له، ولأن المرأة لآخر أزواجها في الجنّة على أحد الأقوال، فنكاح غيره لها المقتضى، لكونها تكون لمن هو آخر، يمنعه ما ثبت أنها تكون زوجًا له عليه السّلام في الجنّة، (**وهذا في غير المخيرات، فمن اختارت منهنّ الدنيا، ففي حلّها للأزواج طريقان، أحدهما: طرد الخلاف**) الآتي في قوله: ﴿وفي التي فارقها في الحياة﴾ الآية، أوجه. (**والثاني: القطع بالحلّ**) بلا خلاف، (**واختاره الإمام**،) أي: إمام الحرمين، (**والغزالي**،) وقال في الشرح الصغير أنه الأظهر، وإلا فلا معنى للتخيير، واعتمد الرملي الحرمة ولو اختارت قبل الدخول، (**وأزواجه اللاتي توفّي عنهنّ محرمات على غيره أبدًا**؛) كما قال اللّٰه تعالىٰ، وهذا مستأنف بيانيًا في جواب سؤال، تقديره ما ذكر في زوجاته؛ هل يشمل من مات عنهنّ، ومن فارقهنّ في الحياة مدخولاً بهم، أم لا؟، (**وفي جواز النظر إليهنّ**) ولو لشهادة أو مداواة (**وجهان، أشهرهما المنع، وثبت لهن حكم الأُمومة في احترامهن وطاعتهن**) فيما أمرن به، (**وتحريم نكاحهن لاقى جوازه الخلوة بهنّ**،) فيحرم، (**والنفقة عليهن**) فلا تجب، (**والميراث**،) فلا توارث بينهن وبين الأجانب منهنّ، (**ولا**

ولا يتعدى ذلك إلى غيرهن فلا يقال بناتهن أخوات للمؤمنين على الأصح.

وقيل: إنما حرمن لأنه عليه السلام حي في قبره، ولهذا حكى الماوردي أنه لا يجب عليهن عدة الوفاة.

وفي التي فارقها في الحياة ـ كالمستعيذة ـ والتي رأى بكشحها بياضًا ـ أوجه: أحدها، يحرمن أيضًا، وهو الذي نص عليه الشافعي وصححه في الروضة، لعموم الآية، إذ ليس المراد بمن بعده بعدية الموت، بل بعدية النكاح.

وقيل: لا. والثالث وصححه إمام الحرمين والرافعي في الصغير: تحريم المدخول بها فقط، لما روي أن الأشعث بن قيس نكح المستعيذة في زمن عمر، فهم عمر برجمه ....

يتعدّى ذلك) التحريم (**إلى غيرهن، فلا يقال بناتهن أخوات للمؤمنين على الأصح**) لأنه ﷺ أنكح عثمٰن وعليًا بناته، ولا لأمّهاتهن جدّات المؤمنين على قياسه، وإلاّ لزم أن كل من نكحها حرمت أمّها على زوجها.

(**وقيل: إنما حرمن، لأنه عليه السّلام حيّ في قبره**) ويكون حاله عند صاحب ذا القيل كالنائم، وهذا مقابل قوله تكرمة له وخصوصيّة؛ لأنه يفيد انقطاع نكاحه بموته، وهذا يفيد أنه لم ينقطع، (**ولهذا حكى الماوردي**) وجهًا للشافعية (**أنه لا يجب عليهنّ عدة الوفاة**) لحياته ومثله يقال في غيره من الأنبياء على قياسه، وذكر الخطابي عن ابن عيينة أنهن في معنى المعتدّات، فلهنّ سكنى البيوت ما عشن، ولا يملكن رقابها، (**وفي**) الزوجات (**التي فارقها في الحياة**) وقدّرنا ذلك لقوله الآتي: أحدها يحرمن، ولا يضر وصف الجمع بالمفرد، لأن جمع الإناث وما لا يعقل، يجوز وصفه بالمفرد، ولهم فيها أزواج مطهرة، (**كالمستعيذة**) التي قالت: أعوذ بالله منك، (**والتي رأى بكشحها بياضًا**) أي: برصًا فردّها، وقال: «دلستم عليّ»، (**أوجه، أحدها: يحرمن أيضًا، وهو الذي نصّ عليه الشافعي، وصححه في الرّوضة لعموم الآية،**) ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدًا، (**إذ ليس المراد بمن بعده بعدية الموت**) فقط، (**بل بعدية النكاح، وقيل: لا**) يحرمن مدخولاً بها أم لا على ظاهر هذا الوجه، لكن في شرح البهجة الجزم بعدم حلّ المدخول بها.

(**والثالث: وصححه إمام الحرمين والرافعي في**) الشرح (**الصغير**) على وجيز الغزالي: (**تحريم المدخول بها فقط،**) وحلّ من لم يدخل (**لما روي أن الأشعث بن قيس**) بن معد يكرب الكندي، صحابي نزل الكوفة، ومات سنة أربعين أو إحدى وأربعين، وهو ابن ثلاث وستّين، (**نكح المستعيذة في زمن عمر**) بن الخطّاب، (**فهمّ عمر برجمه،**) بناء على أن نكاحها

فأخبر بأنها لم تكن مدخولاً بها فكف.

وفي أمة فارقها بعد وطئها أوجه ثالثها: تحرم إن فارقها بالموت ـ كمارية ـ ولا تحرم إن باعها في الحياة، انتهى.

ومنها ما عده ابن عبد السلام أنه يجوز أن يقسم على الله به وليس ذلك لغيره، قال ابن عبد السلام: هذا ينبغي أن يكون مقصورًا على النبي ﷺ، لأنه سيد ولد ءادم، وأن لا يقسم على الله بغيره من الأنبياء والملائكة والأولياء لأنهم ليسوا في درجته، وأن يكون هذا مما خص به لعلو درجته ومرتبته، انتهى.

ومنها أنه يحرم رؤية أشخاص أزواجه في الأزر، ....

حرام، فهو زنا وحدّ زنا المحصن الرجم، **(فأخبر بأنها لم تكن مدخولاً بها فكفّ)** عن رجمه الذي كان همّ به، وذلك يدلّ على حلّ من لم يدخل بها، ومن أطلق التحريم يقول: هو اجتهاد من عمر، **(وفي أمة فارقها بعد وطئها أوجه)** بالحرمة والحلّ، **(ثالثها تحرم إن فارقها بالموت كمارية)** القبطية، **(ولا تحرم إن باعها في الحياة)**، واعتمد شارح البهجة وغيره التحريم، **(انتهى)**.

(ومنها: ما عدّه ابن عبد السّلام أنه يجوز أن يقسم على اللّه به) أخرج الترمذي، وابن ماجه، والحاكم عن عثمٰن بن حنيف أن رجلاً أعمى أتى رسول اللّه ﷺ، فقال: ادع اللّه أن يعافيني، فقال: «إن شئت أخّرت لك وهو خير، وإن شئت دعوت»، قال: فادعه، فأمره أن يتوضّأ ويصلّي ركعتين، ويقول: اللّٰهمّ إني أسألك وأتوسّل إليك بنبيّك محمّد نبيّ الرحمة، اللّٰهمّ إنّي توجّهت بك إلى ربّي في حاجتي، **(وليس ذلك لغيره)** من الأنبياء والملائكة والأولياء.

وأمّا الاستشفاع بهم بلا إقسام، فمستحبّ، لأن دعاءهم أرجى للإجابة، كما استشفع عمر بالعباس، فقال: اللّٰهمّ إنّا كنا إذا قحطنا توسّلنا إليك بنبيّنا فتسقينا، وإنّا نتوسّل إليك بعمّ نبيّنا فاسقنا فيسقون، رواه البخاري، وكذا بما فعل من خير يذكره في نفسه فيجعله شافعًا؛ لأن ذلك لائق بالشدائد، كما في خبر الثلاثة الذين آووا في الغار.

(قال ابن عبد السّلام: وهذا ينبغي أن يكون مقصورًا على النبيّ ﷺ، لأنه سيّد ولد ءادم، وأن لا يقسم على اللّه بغيره من الأنبياء والملائكة والأولياء، لأنهم ليسوا في درجته، وأن يكون هذا مما خصّ به لعلوّ درجته ومرتبته، انتهى).

وتعقّب: بأنه لا اتّجاه لما ذكره، لأن الخصائص لا تثبت بالاحتمال، بل في بعض الأخبار التصريح بخلافه، وذكر التستري عن معروف الكرخي أنه قال لتلامذته: إذا كان لكم إلى اللّه حاجة، فاقسموا عليه بي، فإني الواسطة بينكم وبينه الآن بحكم الوراثة عن المصطفى.

(ومنها: أنه يحرم رؤية أشخاص) أي: أجسام **(أزواجه في الأزر)**، ولا كذلك أزواج

وكذا يحرم كشف وجوههن وأكفهن لشهادة أو غيرها، كما صرح به القاضي عياض، وعبارته: فرض الحجاب مما اختصصن به، فهو فرض عليهن بلا خلاف في الوجه والكفين، فلا يجوز لهن كشف ذلك في شهادة ولا غيرها، ولا إظهار شخوصهن وإن كن مستترات، إلا ما دعت إليه ضرورة من براز، ثم استدل بما في الموطإ، أن حفصة لما توفي عمر سترها النساء عن أن يرى شخصها، وأن زينب بنت جحش جعلت لها القبة فوق نعشها ليستر شخصها، انتهى.

قال الحافظ ابن حجر: وليس فيما ذكره دليل على ما ادعاه من فرض ذلك عليهن، فقد كن بعد النبي ﷺ يحججن ويطفن، وكان الصحابة ومن بعدهم يسمعون منهن الحديث وهن مستترات الأبدان لا الأشخاص، ....

غيره، قال المصباح: الشخص سواد الإنسان، يراه من بعد، ثم استعمل في ذاته.

قال الخطابي: ولا يسمّى شخصًا إلا جسم مؤلّف، له شخوص وارتفاع، **(وكذا يحرم كشف وجوههن،)** مصدر مضاف إلى مفعوله، أي: أن يكشفن وجوههن **(واكفهن لشهادة أو غيرها)** إكرامًا له ﷺ **(كما صرّح به القاضي عياض،)** وأقرّه النووي، **(وعبارته)** في شرح مسلم: **(فرض الحجاب مما اختصصن به فهو فرض عليهنّ بلا خلاف في الوجه والكفّين، فلا يجوز لهنّ كشف ذلك في شهادة ولا غيرها،)** بل يحرم عليهنّ، **(ولا إظهار شخوصهنّ وإن كنّ مستترات)** بالأزر ونحوها؛ **(إلاّ ما دعت إليه ضرورة من)** خروجهنّ إلى **(براز،)** فترى أشخاصهن فلا حرمة، قال الجوهري وغيره: بالكسر ثقل الغذاء، وهو الغائط، وبالفتح اسم للفضاء الواسع، ولا يظهر معناه هنا إلاّ بكلفة، قاله النووي. أي بجعله مجازًا علاقته المجاورة، أو من تسمية الحال باسم المحل لخروجه بالفضاء، **(ثم استدلّ بما في الموطأ؛ أن حفصة لما توفّي)** أبوها **(عمر سترها النساء عن أن يرى شخصها،)** ولم ينكر عليهنّ، فكان إجماعًا، **(وأن زينب بنت جحش)** المتوفية بالمدينة في خلافة عمر سنة عشرين **(جعلت لها القبة فوق نعشها ليستر شخصها،)** وذلك بمحضر الصحابة، ومنهم عمر الذي صلّى عليه ولم ينكر، وفيه أنه يمنع رؤى أشخاصهن بعد الموت، **(انتهى)** كلام عياض.

(قال الحافظ ابن حجر: وليس فيما ذكره دليل على ما ادّعاه من فرض ذلك عليهنّ،) لجواز أنه فعل ذلك تكرمة لهن، بل قد ورد عنهنّ ما يدلّ على خلاف ذلك، **(فقد كنّ بعد النبيّ ﷺ يحججن ويطفن،)** وفي البخاري قول ابن جريج لعطاء: لمّا ذكر له طواف عائشة أقبل الحجاب أو بعد؟، قال: إن أدركت ذلك إلاّ بعد الحجاب، **(وكان الصحابة ومن بعدهم يسمعون منهنّ الحديث، وهنّ مستترات الأبدان)** بثياب تمنع رؤية البشرة **(لا الأشخاص،)** إذ

انتهى.

وأما حكم نظر غير أزواجه عليه الصلاة والسلام ففي الروضة وأصلها عن الأكثرين: جواز النظر إلى وجه حرة كبيرة أجنبية وكفيها إذا لم تكن فتنة، مع الكراهة، وقوة كلام الشيخين: الرافعي والنووي تقتضي رجحانه، وصوبه في «المهمات» لتصريح الرافعي في الشرح بأن الأكثرين عليه، ولكن نقل ابن العراقي أن شيخه البلقيني قال: الترجيح بقوة المدرك، والفتوى على ما في المنهاج، وقد جزم به في «التدريب»، وقوة كلام الشرح الصغير تقتضي رجحانه، وعلله باتفاق المسلمين على منع النساء من الخروج سافرات. ونقلا في الروضة و أصلها هذا الاتفاق وأقراه.

وعورضا بنقل القاضي عياض عن العلماء مطلقًا: أنه لا يجب على المرأة ستر وجهها في الطريق، وإنما هو سنة، وعلى الرجال غض البصر، وحكاه عنه النووي في شرح مسلم وأقره. قاله الشيخ نجم الدين بن قاضي عجلون في تصحيح المنهاج، والله أعلم.

لا يمنعها، لا كونها بهودج ونحوه بحيث لا يرى شخصها، (انتهى،) ويمكن الجواب عن عياض بأن ذلك من جملة ما دخل في قوله: إلاّ ما دعت إليه ضرورة، وقوله: من براز مثال لا قيد.

(**وأمّا حكم نظر غير أزواجه عليه الصّلاة والسّلام، ففي الروضة وأصلها عن الأكثرين**) من الشافعية (**جواز النظر إلى وجه حرّة كبيرة أجنبيّة، وكفّيها إذا لم تكن**،) أي: توجد (**فتنة مع الكراهة، وقوّة كلام الشيخين الرافعي والنووي**) في الروضة، (**تقتضي رجحانه، وصوّبه في المهمات**) للأسنوي (**لتصريح الرافعي في الشرح**) لوجيز الغزالي (**بأن الأكثرين عليه**،) وذلك يقتضي رجحانه، (**لكن نقل ابن العراقي: أن شيخه البلقيني قال في الترجيح بقوّة المدرك**،) أي: الدليل (**والفتوى على ما في المنهاج**) للنووي من حرمة ذلك، (**وقد جزم به في التدريب**) للبلقيني، (**وقوّة كلام الشرح الصغير**) للرافعي على الوجيز (**تقتضي رجحانه، وعلّله باتّفاق المسلمين على منع النساء من الخروج سافرات**،) كاشفات وجوههن، (**ونقلا في الروضة وأصلها هذا الاتّفاق وأقرّاه وعورضا بنقل القاضي عياض عن العلماء مطلقًا**) عن التقييد بمذهب، فكأنّه قال: اتّفق العلماء على (**أنه لا يجب على المرأة ستر وجهها في الطريق، وإنّما هو سنّة و**) يجب (**على الرجال غضّ البصر، وحكاه عنه**،) أي: عياض (**النووي في شرح مسلم وأقرّه**،) وهو ينقض دعوى اتّفاق المسلمين على المنع، (**قاله الشيخ نجم الدين بن قاضي عجلون في تصحيح المنهاج، والله أعلم**) بالحقّ في ذلك،

وكان النكاح في حقه عليه الصلاة والسلام عبادة مطلقًا، كما قاله السبكي، وهو في حق غيره ليس بعبادة عندنا، بل من المباحات، والعبادة عارضة له.

ومنها أن أولاد بناته ينسبون إليه، قال عليه الصلاة والسلام في الحسن: «إن ابني هذا سيد» رواه أبو يعلى.

(**وكان النكاح في حقّه عليه الصّلاة والسّلام عبادة، مطلقًا**) عن التقييد بالاحتياج وغيره (**كما قاله السبكي، وهو في حقّ غيره ليس بعبادة**) على الأصح (**عندنا،**) أي: الشافعية، أي ليس مستحبًا لذاته، فيثاب فاعله مطلقًا، (**بل من المباحات**) لقوله تعالىٰ: ﴿فانكحوا ما طاب لكم﴾ الآية، إذ العبادة لا تتعلّق بالاستطابة، (**والعبادة عارضة له**) من جهة بقاء النسل وحفظ النسب، والاستعانة على المصالح الدينيّة، وصرّحوا بأنه تجري فيه الأحكام الخمسة، وقيل: هو عبادة.

قال الحافظ: والتحقيق أن الصورة التي يستحبّ فيها تستلزم كونه عبادة، فمن نفى العبادة عنه نظر إليه في حدّ ذاته، ومن أثبت نظر إلى صورة مخصوصة، انتهى، أي: وأولى صورة الوجوب.

(**ومنها: أن أولاد بناته ينسبون إليه**) شرعًا، فهو عصبة لهم؛ مما قال ﷺ في حديث: «وكل ولد ءادم، فإن عصبتهم لأبيهم ما خلا ولد فاطمة، فإني أنا أبوهم وعصبتهم»، رواه أبو نعيم عن عمر برجال ثقات، وقال ﷺ: «لكل بني ءادم عصبة إلا ابنيْ فاطمة أنا وليّهما وعصبتهما»، أخرجه الحاكم عن جابر وأبو يعلى عن فاطمة، وقال ﷺ: «إن اللّه لم يبعث نبيًا قطّ إلاّ جعل ذرّيته من صلبه غيري، فإن اللّه جعل ذريّتي من صلب عليّ»، رواه الطبراني والخطيب بخلاف غيره، فأولاد بناته لا ينسبون إليه؛ كما قال الشاعر:

بنونا بنو أبنائنا وبناتنا بنوهنّ أبناء الرجال الأباعد

(**قال عليه الصّلاة والسّلام في الحسن**) بالتكبير: (**«إنّ ابني هذا سيّد»،**) وفي رواية: سيد باللام، أي: حليم، كريم، متجمّل، شريف من السؤدد، وقيل: من السواد؛ لكونه يرأس على السواد العظيم من الناس، أي: الأشخاص العظيمة، ذكره ابن الأثير، وقال عليه السّلام لما ولد: «أروني ابني ما سمّيتموه»، وكذا لما ولد الحسين، وكذا لما ولد محسن أخوهما أخرجه أحمد، (**رواه أبو يعلى**) والبخاري في مواضع من صحيحه، وأحمد، وأبو داود، والترمذي، والنسائي كلّهم عن أبي بكرة، قال: رأيت النبيّ ﷺ على المنبر، والحسن بن علي إلى جنبه، وهو يقبل على الناس مرّة وعليه أخرى، ويقول: «إن ابني هذا سيّد، ولعلّ اللّه أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»، فقصر المصنف وأوهم شديدًا، وقد صرّح مغلطاي بأنه لا يجوز

ومنها أن كل نسب وسبب منقطع يوم القيامة إلا سببه ونسبه. قال عليه الصلاة والسلام كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي. والنسب بالولادة والسبب بالنكاح.

قيل: ومعناه إن أمته ينتفعون بالنسبة إليه يوم القيامة بخلاف أمة غيره.

لحديثي نقل حديث في أحد الكتب الستّة من غيرها.

(**ومنها: أن كل نسب وسبب منقطع يوم القيامة**) قال تعالىٰ: ﴿فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون﴾ الآية، (**إلا سببه ونسبه**) فلا ينقطعان.

(**قال عليه الصّلاة والسّلام**) فيما رواه الحاكم والبيهقي عن عمر: («**كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلاّ سببي ونسبي**»).

قال عمر: فتزوّجت أمّ كلثوم لذلك، وأحببت أن يكون بيني وبينه نسب وسبب، رواه البزار، وهذا لا يعارضه حثّه في أخبار لأهل بيته على خوف اللّٰه، وتقواه، وتحذيرهم الدنيا وغرورها، وإعلامهم بأنهم لا يغني عنهم من اللّٰه شيئًا؛ لأن معناه أنه لا يملك لهم نفعًا، لكن اللّٰه يملكه نفعهم بالشفاعة العامّة والخاصة، فهو لا يملك إلاّ ما ملّكه ربّه، فقوله: «لا أغني عنكم»، أي: بمجرّد نفسي من غير ما يكرمني اللّٰه به من نحو شفاعة، أو مغفرة، وخاطبهم بذلك رعاية لمقام التخويف، أو كان قبل علمه بأنه يشفع.

وفي رواية ابن عساكر: «كل نسب وصهر منقطع يوم القيامة إلاّ نسبي وصهري»، (**والنسب بالولادة، والسبب بالنكاح**،) حكاه الديلمي مصدرًا بأن السبب هنا الوصلة والمودّة، وكل ما يتوصّل به إلى الشيء لبعد عنه، فهو سبب.

وفي البيضاوي: فجعله نسبًا وصهرًا، أي: قسم البشر قسمين ذوي نسب أي ذكورًا ينسب إليهم، وذوات صهر، أي إناثًا يصاهر بهنّ؛ كقوله: ﴿وجعل منه الزوجين الذكر والأنثىٰ﴾ الآية، ويمكن حمل المصنف عليه بجعل الولادة عبارة عن النسب إلى الآباء، والسبب عبارة عن القرابة من جهة النساء والتزوّج بهنّ؛ كما قال الطيبي: السبب النسب ما رجع إلى ولادة قريبة من جهة الآباء، والصهر ما كان خلطة يشبه القرابة، يحدثها التزوّج.

وأمّا حديث ابن عمر وابن عباس مرفوعًا: «الأنساب تنقطع يوم القيامة غير نسبي وسببي وصهري»، فيراد بالصهر فيه خصوص النكاح، وبالسبب القرابة من جهة الأمّ لجمعه بين الثلاثة.

(**قيل: ومعناه**،) أي: الحديث بقطع النظر عن تفسيره المذكور، فلا يردّ عليه أنه لا يترتّب على الولادة والنكاح، (**أن أمّته ينتفعون بالنسبة إليه يوم القيامة بخلاف أمّة غيره**) من سائر الأنبياء، فلا ينسبون إليهم، وقد ضعف هذا القيل بأنه تأويل نشأ من خفاء الجمع على قائله بينه

ومنها: أنه لا يتزوج على بناته. فعن المسور بن مخرمة أنه سمع رسول الله ﷺ على المنبر يقول: «إن بني هاشم بن المغيرة استأذنوني في أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب، فلا آذن لهم، ثم لا آذن ثم لا آذن لهم، ....

وبين حديث: «لا أغني عنكم من الله شيئًا»، وقد علم الجمع بينهما بوجهين، وضعّفه أيضًا الجلال البلقيني بما في الصحيح عن أبي سعيد مرفوعًا: «يجيء نوح وأُمّته، فيقول اللّه: هل بلغت؟، فيقول: نعم، أي رب، فيقال لأُمّته: هل بلغكم» الحديث، فهو صريح في نسبة أُمة نوح إليه يومئذ، وأجاب شيخنا، بأن مراده من خصّ الانتساب إلى نبيّنا والانتفاع به الشفاعة الحاصلة منه لأُمّته على وجوه متعدّدة، لا تحصل لغيره مع أُمّته.

وقيل: معناه ينتفع يومئذ بالنسبة إليه، ولا ينتفع بجميع الأنساب، ورجّحه السيوطي وأيّده بحديث عمر المتقدّم، قال البلقيني: وهذا هو الطي يظهر، انتهى.

(**ومنها: أنه لا يتزوّج على بناته**) أي: يحرم، (**فعن المسور**) بكسر الميم، وسكون المهملة، وفتح الواو (**ابن مخرمة**) بفتح الميم، وسكون المعجمة، وفتح الراء ابن نوفل بن أُهيب بن عبد مناف بن زهرة القرشي، الزهري، أبي عبد الرحمٰن له ولأبيه ولأُمّه عاتكة بنت عوف أخت عبد الرحمٰن صحبة، ولد بعد الهجرة بسنتين، وقدم المدينة في ذي الحجّة بعد الفتح سنة ثمان، وهو ابن ستّ سنين، وحفظ عن النبيّ ﷺ أحاديث، وفي الصحيحين في بعض طرق الحديث: سمعت رسول اللّه ﷺ وأنا يومئذ محتلم، وهذا يدلّ على أنه ولد قبل الهجرة لكن أطبقوا على أنه ولد بعدها، وقد تأوّل بعضهم قوله: محتلم على أنه من الحلم، بالكسر، لا من الحلم، بالضم، يريد أنه كان عاقلاً ضابطاً لما يتحمّله، مات سنة أربع وستّين على الصواب بحجر أصابه من حجارة المنجنيق في حصار الجيش الذي أرسله يزيد بن مٰعوية لابن الزبير، وكان قائمًا يصلّي، فأقام خمسة أيام، ومات يوم أتى نعي يزيد؛ كما في الإصابة. (**أنه سمع رسول اللّه ﷺ على المنبر يقول: «إنَّ بني هاشم**) كذا وقع في مسلم وصوابه، كما في البخاري هشام (**بن المغيرة**) المخزومي، إذ بنو هشام هم أعمام بنت أبي جهل لأنه عمرو بن هشام بن المغيرة، وقد أسلم أخواه الحٰرث وسلمة ابنا هشام عام الفتح، (**استأذنوني**،) وفي رواية: استأذنوا (**في أن ينكحوا**،) بضمّ أوّله من أنكح (**ابنتهم عليّ بن أبي طالب**،) وعند الحاكم بسند صحيح إلى سويد بن غفلة، بفتح المعجمة والفاء، أحد المخضرمين ممّن أسلم في حياة النبي ﷺ ولم يلقه، قال: خطب علي بنت أبي جهل إلى عمّها الحٰرث فاستشار النبي ﷺ، فقال: «أعن حسبها تسألني»؟، فقال: لا، ولكن أتأمرني، قال: «لا» الحديث، (**فلا آذن لهم**) في ذلك، (**ثم لا آذن، ثم لا آذن لهم**) بالتكرار ثلاثًا.

قال الكرماني: فإن قلت لا بدّ في العطف من المغايرة بين المعطوفين، قلت: الثاني فيه

إلا أن يحب ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم، فإنما ابنتي بضعة مني يريبني ما رابها، ويؤذيني ما آذاها» أخرجه الشيخان، وصححه الترمذي.

وعنه أن علي بن أبي طالب خطب بنت أبي جهل، وعنده فاطمة بنت النبي ﷺ، فلما سمعت بذلك فاطمة أتت النبي ﷺ فقالت: إن قومك يتحدثون أنك لا تغضب لبناتك، وهذا علي ناكح ابنة أبي جهل. ....

مغايرة للأوّل، فإن فيه تأكيد للأوّل، وفيه إشارة إلى تأييد مدة منع الإذن؛ كأنه أراد رفع المجاز، لاحتمال أن يحمل النفي على مدّة بعينها، فقال: «ثم لا آذن»، أي: ولو مضت المدّة المفروضة تقديرًا لا آذن بعدها، ثم كذلك أبدًا، (**إلاّ أن يحب**) هذا لفظ مسلم، ولفظ البخاري: إلاّ أن يريد (**ابن أبي طالب أن يطلّق ابنتي**) فكنى بمحبّة الطلاق عن نفس الطلاق إشارة إلى أنه باختياره لا بإكراه، (**وينكح**) بفتح الياء من نكح (**ابنتهم، فإنما ابنتي بضعة منّي**،) بفتح الموحدة، وسكون المعجمة، وحكى ضم الموحدة وكسرها، أي قطعة لحم؛ كما ضبطه الحافظ وغيره، فمفاده أن الرواية بالفتح، ولذا اقتصر عليه المصنف في موضع (**يريبني**) بضم أوّله (**ما رابها**،) وفي نسخة: ما أرابها، وهما صحيحان، يقال: رابني فلان وأرابني إذا رأيت منه ما تكرهه، (**ويؤذيني ما آذاها**») فمن آذاها فقد آذاه، وهو حرام بإجماع، ولم يقل: ما يؤذيها إشارة إلى أن أذاه مسبب عن أذاها، فالمعنى إذا آذاها أحد آذاني وهذا تعليل لعدم إذنه يعني أن المانع لي من الإذن أنه يؤذيها كما يؤذيني، (**أخرجه الشيخان**) في مواضع، ومعلوم أنه أرفع الصحيح وإنما ذكر قوله (**وصححه الترمذي**،) أي صرّح بصحته، ردّ الزعم وضعه.

قال الحافظ: إنما قام ﷺ خطيبًا ليشيع الحكم الذي سيقرّره، ويأخذوا به على سبيل الوجوب أو الأوّلويّة، وغفل الشريف المرتضى عن هذه النكتة، فزعم أن هذا الحديث موضوع؛ لأنه من رواية المسور، وكان فيه انحراف على علي، وجاء من رواية ابن الزبير، وهو أشدّ في ذلك، وردّ كلامه بإطباق أصحاب الصحيح على تخريجه، انتهى، والشريف هذا من رؤوس الشيعة، وحمله على هذا قولهم: أن عليًا لا يمكن منه أن يفعل ذلك، (**وعنه**) أي عن المسور أيضًا (**أن عليّ بن أبي طالب خطب بنت أبي جهل، وعنده فاطمة بنت النبيّ ﷺ**) أخذًا بعموم الجواز، فلما أنكره النبيّ ﷺ ترك الخطبة، (**فلما سمعت بذلك فاطمة أتت النبيّ ﷺ، فقالت: إن قومك يتحدّثون**).

وفي رواية: يزعم قومك (**أنك لا تغضب لبناتك**) إذا أُوذوا، ولعلّ سبب التحدّث أو الزعم مشاهدتهم حلمه، وأنه لا يغضب لنفسه، وإنما يغضب إذا انتهكت حرمات اللّه، (**وهذا عليّ ناكح**،) أي يريد أن ينكح (**بنت أبي جهل**،) وفي مسلم والطبراني: ناكحًا بالنصب، أطلق عليه

قال المسور: فقال النبي ﷺ فسمعته حين تشهد قال: أما بعد، فإني انكحت أبا العاصي ابن الربيع، فحدثني فصدقني، وإن فاطمة بنت محمد بضعة مني، وإنما أكره أن يفتنوها، والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل واحد أبدًا. قال: فترك علي الخطبة أخرجه الشيخان.

اسم ناكح مجازًا باعتبار قصده له.

(**قال المسور: فقام النبيّ ﷺ**) خطيبًا على المنبر، (**فسمعته حين تشهد،**) زاد في رواية للبخاري ومسلم: وأنا يومئذ محتلم، (**قال: «أما بعد، فإني أنكحت أبا العاصي**) لقيط أو مقسم، بكسر الميم، أو هشيم، أو غير ذلك (**ابن الربيع**) بن ربيعة بن عبد العزّى بن عبد شمس بن عبد مناف، ويقال بإسقاط ربيعة مشهور بكنيته وأمّه هالة بنت خويلد أخت خديجة، أي: أنكحه أكبر بناته زينب قبل النبوّة، (**فحدثني فصدقني،**) بخفّة الدال بعد الصاد المهملتين، أي في حديثه، زاد في رواية: «ووعدني فوفى لي».

قال الحافظ: ولعلّه كان شرط على نفسه أن لا يتزوّج على زينب، وكذلك عليّ، فإن يكن كذلك فهو محمول على أن عليًا نسي ذلك الشرط، فلذلك أقدم على الخطبة، أو لم يقع عليه شرط، إذ لم يصرّح به، لكن كان ينبغي له أن يراعي هذا القدر، فلذلك وقعت المعاتبة، وكان ﷺ قلّ أن يواجه أحدًا بما يعاب به، ولعلّه إنما جهر بمعاتبه عليّ مبالغة في رضا فاطمة، وكانت هذه الواقعة بعد فتح مكّة، ولم يكن حينئذ تأخّر من بناته ﷺ غيرها، وكانت أصيبت بعد أُمّها بأخواتها، فكان إدخال الغيرة عليها مما يزيد حزنها، انتهى.

(**وإن فاطمة بنت محمّد بضعة مني**) قال المصنّف: بفتح الموحدة فقط، وسكون المعجمة، ولأبي ذرّ عن الحموي والمستملي: مضغة بميم مضمومة بدل الموحدة، وغين معجمة بدل المهملة، واقتصر على الفتح، لأنه الرواية، وإلا فحكى الضم والفتح أيضًا كما مرّ.

وفي الكرماني قال الجوهري: بفتح الباء النووي بضمها صاحب النهاية بالفتح وقد تكسر، (**وإنما أكره أن يفتنوها**) لفظ مسلم، وله أيضًا وللبخاري: «إني أخاف أن تفتن في دينها»، وللبخاري في المناقب: «وإني أكره أن يسوءها»، أي أحد عليّ أو غيره.

زاد في رواية للشيخين: «وإني لست أحرّم حلالاً ولا أُحلّ حرامًا، ولكن (**والله لا تجتمع بنت رسول الله ﷺ وبنت عدوّ الله عند رجل واحد أبدًا» قال**) المسور: (**فترك علي الخطبة**) أعرض عنها وعزم أن لا ينكح ابنة أبي جهل، (**أخرجه الشيخان**) أيضًا مسلم في الفضائل والبخاري في مواضع.

قال ابن التين: أصح ما تحمل عليه هذه القصّة أنه ﷺ حرّم على عليّ أن يجمع بين ابنته

واسم بنت أبي جهل هذه: جويرية، أسلمت وبايعت، وتزوجها عتاب بن أسيد، ثم أبان بن سعيد بن العاصي.

قال أبو داود: حُرِمَ على علي أن ينكح على فاطمة في حياتها، لقوله تعالى: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ [الحشر/٧].

وذكر الشيخ أبو علي السنجي في شرح التلخيص: أنه يحرم التزويج على بنات النبي ﷺ، ....

وبين ابنة أبي جهل؛ لأنه علّل بأن ذلك يؤذيه، وأذيته حرام بالإجماع، ومعنى قوله: «لا أحرم حلالاً»، أنها حلال له لو لم تكن عنده فاطمة، وأمّا الجمع بينهما المستلزم تأذية لتأذية فاطمة فلا، انتهى.

(واسم بنت أبي جهل هذه) المخطوبة **(جويرية،)** بضم الجيم، وجزم بذلك لأنه أشهر الأقوال، قال في الفتح: اختلف في اسم بنت أبي جهل، فروى الحاكم في الإكليل: جويرية، وهو الأشهر، وفي بعض الطرق اسمها العوراء.

أخرجه ابن طاهر في المبهمات، وقيل: اسمها الحنفاء، ذكره ابن جرير الطبري، وقيل: جهدم، حكاه السهيلي.

وقيل: جميلة، ذكره شيخنا ابن الملق في شرحه، وكان لأبي جهل بنت تسمّى صفية، تزوّجها سهيل بن عمر، وسمّاها ابن السكيت وغيره، وقال: هي الحنفاء المذكورة، **(أسلمت وبايعت)** النبيّ ﷺ وحفظت عنه، **(وتزوّجها)** فيما يقال، كما في الفتح **(عتاب)** بفتح العين والفوقية الثقيلة **(ابن أسيد)** بفتح فكسر الصحابي، أمير مكّة، فولدت له عبد الرحمٰن بن عتاب، **(ثم)** لـمّا مات عنها تزوّجها **(أبان)** بفتح الهمزة وخفّة الموحدة، فألف، فنون **(ابن سعيد بن العاصي)** بن أُميّة بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي، الأُمويّ، الصحابي.

(قال أبو داود: حرم على عليّ) رضي اللّٰه عنه **(أن ينكح على فاطمة في حياتها)**، أي: مدّة حياتها، فحذف المضاف، وأقيم المضاف إليه مقامه **(لقوله تعالىٰ: ﴿وما آتاكم﴾)** أعطاكم **(الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾** الآية، وقد نهاه عن الزواج عليها، **(وذكر الشيخ أبو علي السنجي،)** أحد عظماء الشافعية، أصحاب الوجوه، نسبة إلى سنج، بكسر المهملة، وسكون النون وجيم، قرية بمرو **(في شرح التلخيص)** لابن القاص **(أنه يحرم التزويج،)** أي: والتزوّج **(على بنات النبي ﷺ)** إلى هنا كلام أبي عليّ وهو يبطل النكاح مقتضى تحريمًا للنهي المستفاد من ﴿وما آتاكم الرسول﴾ الآية، البطلان لأن الأصل في النهي

ويحتمل أن يكون ذلك خاصًا بفاطمة رضي الله عنها، وقد علل ﷺ بأن ذلك يؤذيه، وإذايته حرام بالاتفاق، وفي هذا تحريم أذى من يتأذى النبي ﷺ بتأذيته، لأن إيذاء النبي ﷺ حرام اتفاقًا قليله وكثيره. وقد جزم عليه الصلاة والسلام بأنه يؤذيه ما آذى فاطمة، فكل من وقع منه في حق فاطمة شيء تأذت به فهو يؤذي النبي ﷺ بشهادة الخبر الصحيح.

الفساد.

وفي فتح الباري: لا يبعد أن يعدّ من خصائص النبيّ ﷺ أن لا يتزوّج على بناته، (**ويحتمل أن يكون ذلك خاصًّا بفاطمة رضي اللّه عنها**) لأنها كانت أصيبت بأُمّها ثم بأخواتها واحدة فواحدة، فلم يبق من تأنس به ممن يخفف عليها أمر الغيرة، انتهى كلام الفتح.

(**وقد علّل عليه السّلام**) المنع (**بأن ذلك يؤذيه، وإذايته حرام بالاتّفاق**،) أي الإجماع، (**وفي هذا**) كما في الفتح (**تحريم أذى من يتأذّى النبيّ ﷺ بتأذيه لأن أذى النبيّ ﷺ حرام اتّفاقاً قليله وكثيره**،) ﴿وما كان لكم أن تؤذوا رسول اللّه﴾ الآية، (**وقد جزم عليه الصّلاة والسّلام، بأنه يؤذيه ما آذى فاطمة، فكل من وقع منه في حقّها شيء تأذّت به، فهو يؤذي النبي ﷺ بشهادة الخبر الصحيح**) المذكور، زاد في الفتح: ولا شيء أعظم من إدخال الأذى عليها من قبل ولدها، ولهذا عرف بالاستقراء معاجلة من تعاطى ذلك بالعقوبة في الدنيا، ولعذاب الآخرة أشدّ، انتهى.

وقال الشريف السمهودي: ومعلوم أن أولاد فاطمة بضعة منها، فيكونون بواسطتها بضعة منه، ومن ثم لما رأت أُمّ الفضل في منامها أن بضعة منه وضعت في حجرها أوّله النبيّ ﷺ، بأن فاطمة تلد غلامًا، فيوضع في حجرها فولدت الحسن، فوضع فيه، فكلّ من يشاهد الآن من ذرّيتها بضعة من تلك البضعة، وإن تعدّدت الوسائط، ومن تأمّل ذلك انبعث من قبله دواعي الإجلال لهم، وتجنّب بغضهم على أي حال كانوا، انتهى.

وروى أحمد والحاكم، والطبراني: أن حسين بن حسين خطب بنت المسور بن مخرمة، فقال له: ما من نسب ولا صهر أحبّ إليّ من نسبكم وصهركم، ولكن رسول اللّه قال: «فاطمة بضعة مني يغضبني ما يغضبها، ويبسطني ما يبسطها»، وعندك بنتها ولو زوّجتك أغضبها ذلك، فذهب عاذرًا له.

قال في ذخائر العقبي: فيه دليل على أن الميّت يراعى منه ما يراعى من الحي، قال: ولعلّ مراد أبي عليّ بقوله: يحرم التزويج على بناته من ينسب إليه بالنبوّة، ويكون هذا الحديث دليل.

قال السيوطي: فإن أخذ هذا على ظاهره، فمقتضاه أنه يحرم التزويج على ذريّة بناته، وأن

وقد استشكل اختصاص فاطمة بذلك، مع أن الغيرة على النبي ﷺ أقرب إلى خشية الافتتان في الدين، ومع ذلك فكان ﷺ يستكثر من الزوجات، ويوجد منهن الغيرة ومع ذلك ما راعى ﷺ ذلك في حقهن، كما رعاه في حق فاطمة.

وأجيب: بأن فاطمة كانت إذ ذاك فاقدة من تركن إليه ممن يؤنسها ويزيل وحشتها من أم أو أخت، بخلاف أمهات المؤمنين، فإن كل واحدة منهن كانت ترجع إلى من يحصل لها معه ذلك، وزيادة عليه وهو زوجهن ﷺ لما كان عنده من الملاطفة وتطييب القلوب وجبر الخاطر، بحيث إن كل واحدة منهن ترضى به بسبب خلقه وترضى بجميع ما يصدر منه، بحيث لو وجد ما يخشى وجوده من الغيرة لزال عن قريب.

ومنها: أنه لا يجتهد في محراب صلى إليه يمنة ولا يسرة، وأفتى شيخ الإسلام أبو زرعة ....

يتعلّق ذلك إلى يوم القيامة، وفيه وقفة، انتهى، بل لا يصحّ لقيام الإجماع الفعلي في كل عصر على خلافه، فهو خاص ببناته أو بفاطمة فقط على ما مرّ، وامتناع المسور من مزيد ورعه حملاً لما سمعه على عمومه.

(**وقد استشكل اختصاص فاطمة بذلك، مع أن الغيرة على النبيّ ﷺ أقرب إلى خشية الافتتان في الدين**) الذي خشيه على فاطمة في نحو قوله: «وإني أخاف أن تفتن في دينها»، (**ومع ذلك، فكان ﷺ يستكثر من الزوجات، ويوجد منهنّ الغيرة**) عليه، (**ومع ذلك ما راعى ﷺ ذلك في حقّهن، كما راعاه في حق فاطمة،**) فهل لذلك حكمة؟ (**وأجيب بأن فاطمة كانت إذ ذاك فاقدة من تركن إليه ممّن يؤنسها، ويزيل وحشتها من أُمّ**) لموت أُمّها وهي صغيرة جدًا، (**أو أخت**) لموت أخواتها قبل ذلك واحدة بعد واحدة، (**بخلاف أُمّهات المؤمنين، فإن كل واحدة منهنّ كانت ترجع إلى من يحصل لها معه ذلك**) المذكور من الإيناس وإزالة الوحشة (**وزيادة عليه، وهو زوجهنّ ﷺ لما كان عنده من الملاطفة وتطييب القلوب، وجبر الخاطر، بحيث أن كل واحدة منهنّ ترضى به بسبب حسن خلقه،**) بضمتين، وجميل خلقه، بفتح وسكون، إذ لا أجمل منه، (**وترضى بجميع ما يصدر منه، بحيث لو وجد ما يخشى وجوده من الغيرة لزال عن قريب،**) حتى كأنه لم يكن كما يعلم من تصفّح الأخبار.

(**ومنها: أنه لا يجتهد في محراب،**) وهو ما ثبت أنه (**صلّى إليه**) وإن لم يكن بمسجد (**يمنة ولا يسرة،**) أي: لا يجوز ذلك، لأنه قطعي، أنه باجتهاده، إذ لا يقرّ على خطأ، فلو تخيل حاذق فيه يمنة أو يسرة، فخياله باطل، (**وأفتى شيخ الإسلام**) قاضي القضاة، (**أبو زرعة،**) أحمد

ابن العراقي في شخص امتنع من الصلاة إلى محراب النبي ﷺ وقال: أنا أجتهد وأصلي، بأنه إن فعل ذلك مع الاعتراف بأنه على ما كان في زمن النبي ﷺ فهو ردة، وإن ذكر تأويلاً بأن قال: ليس هو الآن على ما كان عليه في زمنه عليه الصلاة والسلام بل غير عما كان عليه، فهذا سبب اجتهادي، لم يحكم بردته، وإن لم يكن هذا التأويل صحيحًا.

ومنها أن من رآه في المنام فقد رآه حقًا ....

(ابن) عبد الرحمٰن (العراقي،) الحافظ ابن الحافظ في الفتاوي المكيّة، وهي نحو كراسين (**في شخص امتنع من الصّلاة إلى محراب النبيّ ﷺ وقال: أنا أجتهد وأصلّي بأنه إن فعل ذلك مع الاعتراف بأنه على ما كان عليه في زمن النبيّ ﷺ، فهو ردّة**) لتضمّنه أنه كان مخطئًا في صلاته وهو ردّة (**وإن ذكر تأويلاً، بأن قال: ليس هو الآن على ما كان عليه في زمنه عليه الصّلاة والسّلام، بل غير عمّا كان عليه، فهذا سبب اجتهادي لم يحكم بردّته**) لأنه لم يتضمّن خطأ، (**وإن لم يكن هذا التأويل صحيحًا،**) إذ خطأ تأويله يستلزم شيئًا في حقّه ﷺ، والله أعلم.

(**ومنها: أن من رآه في المنام فقد رآه حقًّا،**) قال القضاعي: هذه الخصوصيّة مما خصّ به دون غيره من الأنبياء، وجزم البغوي بمشاركة جميع الأنبياء والملائكة له في ذلك.

وحكى الشيخ أكمل الدين في شرح المشارق فيه خلافًا، فقال: هل ذلك مختصّ بالنبيّ ﷺ، أم لا؟ قال بعضهم: رؤيا الله تعالىٰ والأنبياء والملائكة والشمس والقمر والنجوم المضيئة والسحاب، الذي فيه الغيم لا يتمثّل الشيطان بشيء منها، وذكر المحقّقون أنه خاص به ﷺ، وقالوا في ذلك أنه وإن ظهر بجميع أسماء الله تخلّقًا وتحقّقًا، لكن المقصود من رسالته ﷺ هدايته للناس، وأن يكون مظهرًا لاسمه الهادي، والشيطان بخلاف ذلك، فهو ضال مضل، ولا يظهر أحدهما بصفة الآخر، ولو ظهر إبليس بصفته لالتبس على الناس، فضلوا بما يلقيه لهم لظنهم أنه الرسول، فعصم الله صورته من أن يتصوّر بها شيطان، انتهى.

والحكمة المذكورة تقتضي عمومه في جميع الأنبياء والملائكة، ثم أورد أعني الشيخ أكمل الدين، أن عظمة الله أتمّ من عظمة كل عظيم، مع أن إبليس يتراءى لكثير، وخاطبهم بأنه الحقّ ليضلّهم، فضلّ جمع حتى ظنّوا أنهم رأوا الحقّ، وسمعوا خطابه، وأجاب: بأن كل عاقل يعلم بأن الحق لا صورة له معينة توجب الاشتباه بخلاف النبيّ، فصورته معينة معلومة؛ وبأن مقتضى الحكمة الحقّ أنه يضلّ من يشاء ويهدي من يشاء بخلاف النبيّ، فإنّه متّصف بالهداية ظاهر بصورتها ورسالته إنما هي لذلك لا للإضلال، فلا يكون منه إضلال لأحد البتة، فوجب

فإن الشيطان لا يتمثل به.

وفي رواية مسلم: «من رآني في المنام فسيراني في اليقظة، أو قال: فكأنما رآني في اليقظة، لا يتمثل الشيطان بي».

عصمة صورته من أن يظهر بها شيطان، وقال عياض: لم يختلف العلماء في جواز صحة رؤيا اللّٰه في النوم، وإن رؤي على صفة لا تليق بحاله من صفات الأجسام، لتحقق أن المرئي غير ذات اللّٰه، إذ لا يجوز عليه التجسّم، ولا اختلاف الحالات رؤيا، بخلاف النبي ﷺ، فكانت رؤياه تعالىٰ في النوم من باب التمثيل والتخييل.

وقال ابن العربي: رؤيا اللّٰه في النوم أوهام وخواطر في القلب، لا تليق به الحقيقة، ويتعالىٰ عنها، وهي دلالات للرائي على أمر كان أو يكون كسائر المرئيات، وقال غيره: رؤياه تعالىٰ منامًا حقّ وصدق، لا كذب فيها في قول ولا فعل، (**فإن الشّيطان لا يتمثّل به**) كما أخرج أحمد والبخاري والترمذي عن أنس، قال: قال النبيّ ﷺ: «من رآني في المنام فقد رآني، فإنّ الشيطان لا يتمثّل بي».

(**وفي رواية مسلم**) من حديث أبي هريرة: (**«من رآني في المنام فسيراني في اليقظة»**،) بفتح القاف، رؤية خاصّة بصفة القرب منه.

قال الدماميني: وهذه بشارة لرائيه بالموت مسلمًا؛ لأنه لا يراه في القيامة تلك الرؤية الخاصّة، باعتبار القرب منه إلاّ من تحقّق موته على الإسلام.

وقال شيخنا: أي: فسيراني في اليقظة على الصورة التي رآني عليها في المنام، وذلك يدلّ على أن من رآه في المنام كانت رؤياه صادقة، (**أو قال**) شكّ من الراوي: (**فكأنّما رآني في اليقظة**).

قال الشيخ أكمل الدين: ومعناه غير الأوّل لأنه تشبيه، وهو صحيح؛ لأن ما رآه في النوم مثالي، وما يرى في عالم الحسّ حسيّ، فهو تشبيه خيالي بحسّي، انتهى.

(**لا يتمثّل الشيطان بي**،) هذا كالتتميم للمعنى، والتعليل للحكم، أي: لا يحصل للشيطان مثال صورتي، ولا يتشبّه بي، فكما منعه اللّٰه أن يتصوّر بصورته في اليقظة، منعه ذلك في النوم لئلاّ يشتبه الحقّ بالباطل، أو هو استئناف في جواب ما سبب ذلك، يعني: ليس ذلك المنام من قبيل تمثّل الشيطان في خيال الرائي ما شاء من التخيلات، وإنما عزاه لمسلم وحده لوقوع الشكّ من راويه في لفظه.

وقد رواه البخاري ومسلم أيضًا بلا شك، كلاهما من حديث أبي هريرة: «من رآني في المنام، فسيراني في اليقظة، ولا يتمثّل الشيطان بي»، ورواه الطبراني، وزاد: «ولا بالكعبة»، وقال: لا تحفظ هذه اللفظة إلاّ في هذا الحديث.

قال الحافظ ابن حجر: وقع عند الإسمٰعيلي: فقد رآني في اليقظة بدل قوله: فسيراني ومثله عند ابن ماجه وصححه الترمذي من حديث ابن مسعود.

وفي رواية أبي قتادة ـ عند مسلم أيضًا ـ من رآني فقد رأى الحق.

وله أيضًا من حديث جابر من رآني في المنام فقد رآني، فإنه لا ينبغي للشيطان أن يتمثل في صورتي، وفي رواية من رآني في المنام فقد رآني فإنه لا ينبغي للشيطان أن يتمثل بي.

وروى الأزرقي عن عثمٰن بن ساج، قال: بلغني عن النبيّ ﷺ؛ أنه قال: «أوّل ما يرفع الركن، والقرءان ورؤيا النبيّ في المنام».

(**قال الحافظ ابن حجر**) في فتح الباري في شرح حديث أبي هريرة المذكور: (**ووقع عند الإسمٰعيلي**) في مستخرجه: (**«فقد رآني في اليقظة»، بدل قوله: «فسيراني»، ومثله عند ابن ماجه، وصححه الترمذي من حديث ابن مسعود**،) ولا منافاة بينها وبين: فسيراني؛ لحمل هذه الرواية على أنها من التعبير بالماضي عن الآتي، لتحقق وقوعه نحو: أتى أمر اللّٰه، ولا بينها وبين فكأنما رآني؛ لحملها على التشبيه؛ كزيد أسد.

(**وفي رواية أبي قتادة**) الحرث، أو عمرو، أو النعمان الأنصاري، شهدا أُحدًا وما بعدها، (**عند مسلم أيضًا**) والبخاري بلفظه في التعبير، فلا وجه لقصر العز، وقال أبو قتادة: قال النبيّ ﷺ: (**«من رآني فقد رأى الحق»**،) هكذا الرواية في الصحيحين، فما في نسخ من زيادة نون قبل الياء في رأي لا عبرة بها، أي: رأى الرؤيا الصادقة الصحيحة، وهي التي يريها الملك الموكل بضرب أمثال الرؤيا بطريق الحكمة لبشارة أو نذارة أو معاتبة، ليكون على بصيرة من أمره، وأبعد بعضهم، فقال: يمكن أن يراد بالحقّ اللّٰه مبالغة، تنبيهًا على أن من رآه على وجه المحبّة والاتّباع؛ كأنه رأى اللّٰه؛ كقوله: «من أحبّني فقد أحبّ اللّٰه، ومن أطاعني فقد أطاع اللّٰه»، وردّ بأنه يأباه قوله: «فإن الشّيطان»... الخ.

(**وله أيضًا من حديث جابر**،) رفعه: (**«من رآني في المنام فقد رآني»**،) أي: فليبشّر بأنه رآني حقيقة، أي رأى حقيقتي، كما هي، فلم يتّحد الشرط والجزاء، أو هو في معنى الإخبار، أي: من رآني، فأخبره بأن رؤياه حق لا أضغاث وأحلام، ولا تخييل شيطان، ثم أردف ذلك بما هو تتميم للمعنى، وتعليل للحكم،فقال: (**فإنه لا ينبغي**)، لا يصحّ ولا يتصوّر (**للشيطان أن يتمثّل في صورتي**،) لاستحالة ذلك، (**وفي رواية**) لمسلم أيضاً من وجه آخر عن جابر: (**«من رآني في المنام فقد رآني، فإنه لا ينبغي للشيطان أن يتشبّه بي»**) والمعنى واحد.

وفي حديث أبي سعيد عند البخاري فإن الشيطان لا يتكوّنني أي لا يتكوّن كوني، فحذف المضاف ووصل المضاف إليه بالفعل.

وفي حديث أبي قتادة عند البخاري فإن الشيطان لا يتراءى بي، بالراء، بوزن يتعاطى، ومعناه: لا يستطيع أن يتمثل بي، يعني إن الله وإن أمكنه من التصور في أي صورة أراد فإنه لم يمكنه من التصور في صورة النبي ﷺ.

وقد ذهب إلى هذا جماعة، فقالوا في الحديث: إن محل ذلك إذا رآه الرائي على صورته التي كان عليها، ومنهم من ضيق الذرع في ذلك حتى قال: لا بد أن يراه على صورته التي قبض عليها، حتى يعتبر عدد الشعرات البيض التي لم تبلغ عشرين شعرة.

(**وفي حديث أبي سعيد**) الخدري (**عند البخاري**) من إفراده عن مسلم: أنه سمع النبيّ ﷺ يقول: «من رآني فقد رأى الحقّ، (**فإن الشيطان لا يتكوّنني**»)» أي: لا يصير كائنًا في مثل صورتي، (**أي لا يتكوّن كوني**،) أي: لا يتصوّر تصوّرًا كصورتي، (**فحذف المضاف، ووصل المضاف إليه بالفعل، وفي حديث أبي قتادة عند البخاري**،) ومسلم أيضًا بلفظ: «من رآني فقد رأى الحقّ، (**فإن الشيطان لا يتراءى بي**»)، **بالراء، بوزن يتعاطى، ومعناه: لا يستطيع أن يتمثّل بي**،) أي: المقصود منه ذلك، إذ المعنى ما يعني من اللفظ، ولو مجازًا، فإن معناه الحقيقي النظر؛ كما في القاموس لا الاستطاعة، فاستعمله في لازمه، فإن من نظر شيئًا تصوّره، أو ضمن ترائي معنى تصوّر فعداه بالباء وإلا فهو متعدّ بنفسه، وهذا على ما اقتصر عليه هنا من أن الرواية، بالراء المهملة، وهي رواية لأبي ذرّ وحده للبخاري، ورواه الباقون بالزاي المنقوطة، أي: لا يظهر في زيي، كما بيّنه المصنّف وغيره، (**يعني: إن اللّه وإن أمكنه من التصوّر في أيّ صورة أراد، فإنه لم يمكنه التصوّر في صورة النبيّ ﷺ**.) فهذا الحديث يقيد مطلق الأحاديث قبله، المفيدة أنه لا يتمثّل به على أي صفة كانت، (**وقد ذهب إلى هذا جماعة**،) منهم الحكيم الترمذي وعياض، (**فقالوا في الحديث: إن محل ذلك إذا رآه الرائي على صورته التي كان**)، أي وجد خلق (**عليها في الدنيا، ومنهم من ضيق الذرع في ذلك**،) فبالغ (**حتى قال: لا بدّ أن يراه على صورته التي قبض عليها حتى يعتبر عدد الشعرات البيض التي لم تبلغ عشرين شعرة**،) فإنما تصح رؤياه عند هؤلاء لأحد رجلين، صحابي رآه فعلم صفته، فانطبع في نفسه مثاله، فإذا رآه جزم بأنه رأى مثاله المعصوم من الشيطان، والثاني رجل تكرّرت عليه صفاته المنقولة في الكتب حتى انطبعت في نفسه صفاته ومثاله المعصوم، كما حصل ذلك لمن شاهده فإذا رآه جزم برؤية مثاله، وأمّا غير هذين فلا يحصل الجزم بأنه رآه، ولو وجد في نفسه أن

وعن حماد بن زيد عن أيوب قال: كان محمد ـ يعني ابن سيرين ـ إذا قص عليه رجل أنه رأى النبي ﷺ قال: صف الذي رأيت، فإن وصف له صفة لا يعرفها قال: لم تره، وسنده صحيح.

وقد أخرج الحاكم من طريق عاصم بن كليب قال: حدثني أبي ....

المرئي هو النبي، أو قال له قائل هذا النبيّ بل يجوز أنه رأى تمثاله، ويحتمل أنه من تخييل الشيطان، ولا يفسده قوله للذي يراه: أنا رسول اللّٰه، ولا قول من يحضر معه، ذكره العلاّمة الشهاب القرافي في قواعده ناسبًا له للعلماء، أي بعضهم قائلاً: إنه من المهم، وتعقّبه من قال: لقد ضيقت واسعًا، وما على الذي قلته دليل ولا برهان إلاّ مجرد دعوى الحقّ في خلافها، والمعبّرون على خلاف هذا الشرط، ويبطله رؤيا اللّٰه تعالىٰ ورؤيا الملائكة، فإنه يلزمك أن لا تصلح رؤيا اللّٰه، فإنّه لا صورة له حتى يتمثّل لنا، انتهى.

وزعم بعض أن القرافي أخذ بعضه من كلام شيخه العزّ بن عبد السّلام بعيد، فلفظه: كيف تقولون إنه رآه شابًا وشيخًا وأسود وأبيض وغير ذلك، وأجيب بأن هذه صفات الرائين، وأحوالهم تظهر فيه عليه الصّلاة والسّلام، وهو كالمرأة لهم، فإن قلت: كيف يبقى المثال مع هذه الأحوال المضادة له؟، قلت: لو كان لك أب شاب فغبت عنه، ثم وجدته شيخًا أو أصابه مرض فاصفرّ، أو اسودّ، أتشكّ أنه أبوك؟، فما ذاك إلاّ لما ثبت في نفسك من مثاله المتقدّم عندك، فكذلك من ثبت عنده حال النبيّ ﷺ لا يشكّ فيه مع عروض هذه الأحوال، وإذا حصل له الضبط فرآه على غير صفته، دلّ على ظلم الرائي، انتهى، لكن هذا يشكل على الحكمة الثانية المتقدّمة.

(وعن حمّاد بن زيد) بن درهم الأزدي البصري، ثقة، ثبت، فقيه، مات سنة تسع وسبعين ومائة، وله إحدىٰ وثمانون سنة، **(عن أيّوب)** بن كيسان السختياني، البصري، مات سنة إحدىٰ وثلاثين ومائة، وله خمس وستّون سنة، **(قال: كان محمّد، يعني ابن سيرين)** الأنصاري، أبو بكر البصري، ثقة، ثبت، عابد، كبير القدر، لا يرى الرواية بالمعنى مات سنة عشر ومائة، **(إذا قصّ عليه رجل أنه رأى النبيّ ﷺ، قال: صف الذي رأيت فإن وصف له صفة لا يعرفها، قال: لم تره)**، وإنما رأيت مثالاً خيّل لك أنه مثاله، أخرجه إسمٰعيل القاضي، **(وسنده صحيح)**.

قال الشامي: وجرى عليه علماء التعبير، فإذا قال الجاهل: رأيته، سئل عن صفته، فإن وافقها فذاك، وإلاّ فلا يقبل منه.

(وقد أخرج الحاكم من طريق عاصم بن كليب) بن شهاب الجرمي، الكوفي، صدوق رمي بالأرجاء، روى له مسلم والأربعة ومات سنة بضع وثلاثين ومائة، **(قال: حدّثني أبي)** كليب بن شهاب بن المجنون، صدوق، من كبار التابعين، ووهم من ذكره في الصحابة، روى له

قال: قلت لابن عباس، رأيت النبي ﷺ في المنام، قال: صفه لي، قال: فذكرت الحسن بن علي فشبهته به، قال: قد رأيته، وسنده جيد.

لكن يعارضه: ما أخرجه ابن أبي عاصم من وجه آخر عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «من رآني في المنام فقد رآني، فإني أرى في كل صورة» وفي سنده ابن التوأمة وهو ضعيف لاختلاطه، وهو من رواية من سمع منه بعد الاختلاط.

قال القاضي أبو بكر بن العربي: رؤيته بصفته المعلومة إدراك له على الحقيقة، ورؤيته على غير صفته إدراك للمثال، فإن الصواب أن الأنبياء لا تغيرهم الأرض، ويكون إدراك الذات الكريمة حقيقة، وإدراك الصفات إدراك المثال.

الحسن بن علي، فشبّهته به،) لأنه كان يشبهه، كما قال الصديق، وقد حمله:

بأبي شبيه بالنبيّ ليس شبيهًا بعليّ

وعليّ يضحك كما في الصحيحين، **(قال: قد رأيته،** فدلّ ذلك على أن رؤياه إنما تصح لرائيه على صفته **(وسنده جيّد)**، أي مقبول **(لكن يعارضه ما أخرجه ابن أبي عاصم من وجه آخر عن أبي هريرة)** قال: **(قال رسول الله ﷺ: «من رآني في المنام فقد رآني، فإني أرى في كل صورة)** صورتي أو غيرها». وفي سنده ابن التوأمة،بفتح الفوقية وسكون الواو بعدها همزة مفتوحة، وصوابه صالح مولى التوأمة، وهو صالح بن نبهان المدني، التابعي الصغير، **(وهو)** صدوق اختلط فهو**(ضعيف لاختلاطه، وهو من رواية من سمع منه بعد الاختلاط)**.

قال ابن عدي: لا بأس برواية القدماء عنه، كابن أبي ذئب وابن جرير، مات سنة خمس أو ستّ وعشرين ومائة، روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه، وأخطأه من زعم أن البخاري أخرج له.

(قال القاضي أبو بكر) محمّد **(بن العربي)**، الحافظ الفقيه المالكي: **(رؤيته ﷺ بصفته المعلومة)** التي كان عليها **(إدراك له على الحقيقة، ورؤيته على غير صفته إدراك للمثال، فإن الصواب أن الأنبياء لا تغيّرهم الأرض، ويكون إدراك الذات الكريمة حقيقة، وإدراك الصفات إدراك المثال)** لا الحقيقة، فالأولى لا تحتاج إلى تعبير، والثانية تحتاجه، وللصوفية ما يوافق معنى هذا وإن اختلف اللفظ، حيث قالوا: هنا ميزان يجب التنبّه له، وهو أن الرؤيا الصحيحة أن يرى بصورته الثابتة بالنقل الصحيح، فإن رآه بغيرها، كطويل، أو قصير، أو شيخ، أو شديد السمرة لم يكن رآه، وحصول الجزم في نفس الرائي بأنه رآه غير حجّة، بل ذلك المرئي

قال: وقد شذ بعض القدرية فقال: الرؤيا لا حقيقة لها أصلاً.

قال وقوله: «فسيراني» معناه فسيرى تفسير ما رأى، لأنه حق وغيب، وأما قوله: «فكأنما رآني» فهو تشبيه ومعناه: أنه لو رآني في اليقظة لطابق ما رآه في المنام، فيكون الأول حقًا وحقيقة، والثاني حقًا وتمثيلاً.

قال: وهذا كله إذا رآه على صورته المعروفة، فإن رآه على خلاف صفته فهي أمثال. فإن رآه مقبلاً عليه مثلاً فهو خير للرائي، وعلى العكس فبالعكس.

وقال القاضي عياض: يحتمل أن يكون المراد بقوله «فقد رآني» أو «فقد رأى الحق» أن من رآه على صورته المعروفة في حياته كانت رؤياه حقًا، ومن رآه على

صورة الشرع بالنسبة لاعتقاد الرائي، أو خياله، أو صفته، أو حكم من أحكام الإسلام، أو بالنسبة للمحل الذي رأى فيه تلك الصورة.

قال القونوي كابن العربي: وقد جرّبناه فوجدناه لم ينخرم.

(قال) القاضي ابن العربي: (**وقد شذّ بعض القدرية، فقال: الرؤيا**) من حيث هي للنبيّ أو لغيره (**لا حقيقة لها أصلاً**)، لأنهم حالوا الوقوف على حقيقتها بالعقل، وهي لا تدرك به، وهم لا يصدقون بالسمع، فنفوا عنها الحقيقة، وقالوا: إنما هي خيالات لا أصل لها كما بيّنه ابن العربي نفسه، وكذا غيره.

(**قال**) ابن العربي: (**وقوله: فسيراني معناه: فسيرى تفسير ما رأى، لأنه حقّ**) في نفس الأمر (**وغيب**) عنّا.

وأمّا قوله: «فكأنما رآني»، فهو تشبيه، ومعناه: أنه لو رآني في اليقظة لطابق ما رآه في المنام، فيكون الأوّل، وهو رؤيته يقظة (**حقًا وحقيقة**) أي: محققًا،(**والثاني**) أي رؤيا المنام (**حقًا وتمثيلاً، قال: وهذا كلّه إذا رآه على صورته المعروفة؛**) بأن كان صحابيًا، أو تكرّرت عليه صفته من الكتب كما مرّ (**فإن رآه على خلاف صفته فهي أمثال** أي أمور شبهت له في المنام تدل على ما يحصل له يقظة (**فإن رآه مقبلاً عليه مثلاً، فهو خير للرائي، وعلى العكس**، أي: مدبرًا عنه (**فبالعكس**)، أي: فهو شرّ للرائي، لكن لا يظهر تفريع هذا على مقابله، إذ مجرّد رؤياه مقبلاً أو مدبرًا لا ينافي أنه رآه على صفته الأصلية، فالأولى لو مثّل بنحو من رآه شيخًا، أو شابًّا، أو جسمًا ملأ البلد الذي هو فيه.

(**وقال القاضي عياض: يحتمل أن يكون المراد بقوله: «فقد رآني»، أو «فقد رأى الحق»؛ أن من رآه على صورته المعروفة في حياته كانت رؤياه حقًا، ومن رآه على غير**

غير صورته كانت رؤيا تأويل، انتهى.

وتعقبه النووي فقال: هذا ضعيف، بل الصحيح أنه يراه حقيقة سواء كان على صفته المعروفة أو غيرها، انتهى.

وتعقبه شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر فقال: لم يظهر لي من كلام القاضي عياض ما ينافي ذلك، بل ظاهر قوله أنه يراه حقيقة في الحالتين، لكن في الأولى تكون الرؤيا مما لا تحتاج إلى تعبير، والثانية: مما تحتاج إلى التعبير.

وقال بعضهم: معناه، أن من رآه على صورته التي كان ....

صورته كانت رؤيا تأويل) بأن يؤوّل بما يناسب ما رآه من خير وغيره.(**انتهى)**.

(وتعقّبه النووي فقال: هذا ضعيف، بل الصحيح أنه يراه حقيقة، سواء كان على صفته المعروفة أو غيرها. انتهى).

وتبعه عليه بعض المحقّقين، ثم قال: فإن قيل كيف يرى على خلاف صورته، ويراه شخصان في ليلة واحدة في مكانين، والبدن الواحد إنما يكون في مكان واحد، قلنا: التغيير في صفاته لا في ذاته، فتكون ذاته مرئيّة وصفاته متخيّلة غير مرئية، والإدراك لا يشترط فيه تحقّق الإبصار، ولا قرب المسافة، ولا كون المرئي ظاهرًا على الأرض، أو مدفونًا فيها، وإنما الشرط كونه موجودًا، انتهى.

(وتعقّبه شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر، فقال: لم يظهر لي من كلام القاضي عياض ما ينافي ذلك) الذي ذكره النووي أنه يراه حقيقة مطلقًا، **(بل ظاهر قوله)**، أي: كلام عياض المذكور(**أنه يراه حقيقة في الحالتين)** رؤياه على صورة حياته وعلى غيرها؛ **(لكن في الأولى تكون الرؤيا ممّا لا تحتاج إلى تعبير، والثانية ممّا تحتاج إلى التعبير،)** فإذا رآه على غير صورته، كان المراد منها أمرًا يحصل للرائي، فهي حقّ من هذا الوجه، وفي المفهم للقرطبي اختلف في معنى الحديث، فقال قوم من القاصرين: هو على ظاهره، فمن رآه في النوم رآه على حقيقته، كمن يراه في اليقظة سواء، وهو قول يدرك فساده ببادىء العقل، إذ يلزم عليه أن لا يراه أحد إلاّ على صورته التي مات عليها، وأن لا يراه اثنان في وقت واحد في مكانين وأن يحيا الآن، ويخرج من قبره ويمشي في الأسواق، ويخاطب الناس ويخاطبوه، ويخلو قبره عنه فيزار مجرد القبر، ويسلم على غائب، لأنه يرى ليلاً ونهارًا على اتّصال الأوقات وهذه جهالات لا يلتزمها من له أدنى مسكة من عقل، وملتزم ذلك مختلّ مخبول.

(وقال بعضهم:) ولفظ القرطبي: طائفة، **(معناه: أن من رآه على صورته التي كان**

عليها. ويلزم من قول من قال: «إنها لا تكون إلا على صورته المعلومة» أن من رآه على غير صفته أن تكون رؤياه من أضغاث الأحلام. ومن المعلوم أنه يرى في النوم على حالة بخلاف حالته في الدنيا من الأحوال اللائقة به، ولو تمكن الشيطان من التمثل بشيء مما كان عليه أو ينسب إليه لعارض عموم قوله: فإن الشيطان لا يتمثل بي. فالأولى أن تنزه رؤياه، وكذا رؤيا شيء منه، أو مما ينسب إليه عن ذلك، فإنه أبلغ في الحرمة، وأليق بالعصمة، كما عصم من الشيطان في يقظته.

فالصحيح في تأويل هذا الحديث أن مقصوده أن رؤيته في كل حالة ليست باطلة ولا أضغاثًا، بل هي حق في نفسها، ولو رؤي على غير صورته، فتصور تلك الصورة ليس من الشيطان، بل هو من قبل الله تعالى، ....

عليها) فقد رآه حقًّا، فهو شرط حذف جوابه، أو قوله على صورته معمول لمقدر، أيّ: من رآه حقًّا رآه على صورته، **(ويلزم من قول من قال: إنها لا تكون إلاّ على صورته المعلومة)**، أخصر منه قول القرطبي: ويلزم منه **(أن من رآه على غير صفته، أن تكون رؤياه من أضغاث الأحلام)**، والأحاديث تأبى ذلك، **(ومن المعلوم أنه يرى في النوم على حالة بخلاف حالته في الدنيا من الأحوال اللائقة به)** ومع ذلك تكون تلك الرؤيا حقًّا كما لو رآه ملأ بلدًا أو دارًا بجسمه، فإنه يدلّ على امتلاء تلك البلدة بالحق والشرع، وتلك الدار بالبركة، وكثيرًا ما وقع ذلك.

هذا أسقطه المصنف من القرطبي، **(ولو تمكّن الشيطان من التمثّل بشيء ممّا كان عليه، أو ينسب إليه لعارض عموم قوله: «فإن الشّيطان لا يتمثّل بي»)** إذ هو نفي مطلق، **(فالأولى**، أي الأحقّ **(أن تنزّه رؤياه، وكذا رؤيا شيء منه)** كعمامته ونحوها، **(أو ممّا ينسب إليه عن ذلك، فإنه أبلغ في الحرمة**،أي: الاحترام والتعظيم، **(وأليق بالعصمة، كما عصم من الشيطان في يقظته)**،بفتح القاف ، **(فالصحيح في تأويل هذا الحديث؛ أن مقصوده أن رؤيته في كل حالة)**، سواء كانت صفته أم غيرها **(ليست باطلة ولا أضغاثًا)** أخلاط أحلام **(بل هي حقّ في نفسها، ولو رؤي على غير صورته فتصوّر تلك الصورة ليس من الشّيطان بل هو من قبل اللّٰه تعالىٰ)**، مثل اللّٰه ذلك للرائي بشرى، فينبسط للخير، أو إنذارًا، فينزجر عن الشرّ تنبيهًا على خير يحصل، وقد ذكرنا أن المرئي في المنام أمثلة المرئيّات لا أنفسها غير أن تلك الأمثلة تارّة تطابق حقيقة المرئي، وتارة لا تتمّ المطابقة، وقد تظهر في اليقظة كذلك، فالمقصود بتلك الصورة معناها لا عينها، ولذا خالف المثال صورة المرئي بزيادة أو نقص، أو تغيّر لون، أو

وهذا قول القاضي أبي بكر بن الطيب وغيره. ويؤيده قوله «فقد رأى الحق» أشار إليه القرطبي.

وقال ابن بطال: قوله: «فسيراني في اليقظة» يريد تصديق ذلك في اليقظة وصحتها وخروجها على الوجه الحق، وليس المراد أنه يراه في الآخرة، لأنه سيراه يوم القيامة في اليقظة جميع أمته، ومن رآه في النوم ومن لم يره.

وقال المازري: إن كان المحفوظ «فكأنما رآني في اليقظة» احتمل أن يكون أراد ظاهر، وإن المحفوظ «فسيراني في اليقظة» احتمل أن يكون أراد أهل عصره ممن لم يهاجر إليه، فإنه إذا رآه في المنام جعل ذلك علامة على أنه يراه بعد ذلك في اليقظة، ....

زيادة عضو تنبيهًا على معاني الأمور.

هذا أسقطه من كلام القرطبي (**وهذا قول القاضي أبي بكر**) محمّد (**بن الطيّب**) بن محمّد القاضي، المعروف بابن الباقلاني، الملقّب بشيخ السنّة ولسان الأمّة، البصري، ثم البغدادي المالكي، وإليه انتهت رئاسة المالكية في وقته، وكان حسن الفقه، عظيم الجدل، وله بجامع المنصور ببغداد حلقة عظيمة، ووِرده عشرون ركعة كل ليلة، ما تركها حضرًا ولا سفرًا، وإذا قضى ورده كتب خمسًا وثلاثين ورقة تصنيفًا من حفظه مات سنة ثلاث وأربعمائة (**وغيره، ويؤيّده قوله: «فقد رأى الحقّ»، أشار إليه القرطبي**) في شرح مسلم، وحاصل كلامه أن رؤياه بصفته إدراك لذاته، فلا تحتاج لتعبير، وبغيرها إدراك لمثاله، فتحتاج إلى التعبير.

(**وقال ابن بطال**) أبو الحسن في شرح البخاري: (**قوله: «فسيراني في اليقظة»، يريد**) به أنه يرى (**تصديق ذلك في اليقظة وصحتها**)، أي: رؤياه (**وخروجها على الوجه الحقّ**) ولا يلزم منه أنه يرى ذاته يقظة، (**وليس المراد أنه يراه في الآخرة؛ لأنه سيراه يوم القيامة جميع أمته، ومن رآه في النوم ومن لم يره،**) فلا معنى لقصر الحديث عليه، ويأتي الجواب بأنه يراه بصفة خاصة.

(**وقال**) أبو عبد الله محمّد بن عليّ بن عمر التميمي (**المازري:**) بفتح الزاي وكسرها، نسبة إلى مازر جزيرة بصقلية، الإمام الفقيه، العلاّمة الشهير في شرح إحدى روايتي مسلم، وهي التي بالشك: (**إن كان المحفوظ: فكأنّما رآني في اليقظة، فمعناه ظاهر**) لأنه تشبيه(**وأن المحفوظ فسيراني في اليقظة**)، وهو المجزوم به في الصحيحين.

(**احتمل أن يكون أراد أهل عصره ممّن لم يهاجر إليه، فإنه إذا رآه في المنام جعل ذلك علامة على أنه يراه بعد ذلك في اليقظة،**) فيوفّقه الله للهجرة إليه والتشرّف برؤيته

وأوحى الله بذلك إليه ﷺ.

وقيل: معناه سيرى تأويل تلك الرؤيا في اليقظة وصحتها.

وأجاب القاضي عياض: باحتمال أن تكون رؤياه في النوم على الصفة التي عرف بها، ووصف عليها، موجبة لتكرمته في الآخرة، وأن يراه رؤية خاصة من القرب منه، أو الشفاعة له، بعلو الدرجة ونحو ذلك من الخصوصيات. قال: ولا يبعد أن يعاقب الله بعض المذنبين في القيامة بمنع رؤيته ﷺ مدة.

وحمله ابن أبي جمرة على محمل آخر فذكر عن ابن عباس أو غيره، أنه رأى النبي ﷺ في النوم، فبقي بعد اليقظة متفكرًا في هذا الحديث، فدخل على بعض أمهات المؤمنين - ولعلها خالته ميمونة - فأخرجت له المرآة التي كانت للنبي ﷺ فنظر فيها صورة النبي ﷺ ولم ير صورة نفسه.

ولقائه، (**وأوحى اللّه بذلك إليه ﷺ**) فأخبر به (**وقيل: معناه سيرى تأويل تلك الرؤيا في اليقظة وصحتها**) أي: يرى يقظة ما يصلح أن يكون تأويلاً للرؤيا، وهذا اختاره ابن بطال نافيًا قول من قال: سيراه في الآخرة لأنها لا تختصّ بمن رآه منامًا.

(**وأجاب القاضي عياض**) عنه(**باحتمال أن تكون رؤياه له في النوم على الصفة التي عرف بها ووصف عليها**) في الأحاديث (**موجبة لتكرمته في الآخرة، وأن يراه رؤية خاصّة من القرب منه**) عطف تفسير لتكرمته، أي: بالقرب منه(**أو الشفاعة له بعلوّ الدرجة**) في الجنّة زيادة على الشفاعة العامّة وعلى إدخال الجنّة، (**ونحو ذلك من الخصوصيّات**).

(**قال**) عياض: (**ولا يبعد أن يعاقب اللّه بعض المذنبين في**) يوم (**القيامة**) قبل دخول الجنّة (**بمنع رؤيته ﷺ مدّة**،) فلا يضرّ قائل معنى: فسيراني في اليقظة أنه يراه في الآخرة، كون أمّته جميعًا يرونه فيها، لأنهم وإن اشتركوا في الرؤية يختلفون في وقتها وصفتها.

(**وحمله**) الإمام (**ابن أبي جمرة**)، بجيم وراء (**على محمل آخر، فذكر عن ابن عباس أو غيره أنه رأى النبيّ ﷺ في النوم، فبقي بعد اليقظة متفكّرًا في هذا الحديث**،) أي: معنى قوله: «فسيراني في اليقظة»، (**فدخل على بعض أمهات المؤمنين ولعلّها خالته ميمونة**)؛ إن كان الرائي ابن عباس لأنه لم يجزم به أولاً، (**فأخرجت له المرآة**)، بكسر الميم على وزن فعلاة معروفة، وجمعها مراء كنواص؛ كما في المصباح(**التي كانت للنبيّ ﷺ، فنظر فيها صورة النبيّ ﷺ، ولم يرَ صورة نفسه**)، فدلّ ذلك على أن معناه رؤية صورته في مرآته وإن أمكن، ويأتي إن هذا أبعد المحامل.

وقال الغزالي: ليس معنى قوله: «فقد رآني» أنه رأى جسمي وبدني وإنما المراد أنه رأى مثالاً صار ذلك المثال آلة يتأدى بها المعنى الذي في نفسي إليه، وكذلك قوله: «فسيراني في اليقظة» ليس المراد أنه يرى جسمي وبدني. قال: والآلة تارة تكون حقيقية وتارة تكون خيالية. والنفس غير المثال المتخيل، فما رآه من الشكل ليس هو روح المصطفى ولا شخصه بل هو مثال له على التحقيق. قال: ومثل ذلك من يرى الله تعالى في المنام، فإن ذاته تعالى منزهة عن الشكل والصورة، ولكن تنتهي تعريفاته تعالى إلى العبد بواسطة مثال محسوس من نور أو غيره، ويكون ذلك المثال آلة حقًا في كونه واسطة في التعريف، فيقول الرائي: رأيت الله عز وجل في المنام، ولا يعني أني رأيت ذات الله تعالى، كما يقول في حق غيره.

وقال الغزالي أيضًا في بعض فتاويه: من رأى الرسول - يعني في المنام - لم ير حقيقة شخصه الودع روضة المدينة، وإنما رأى مثاله لا شخصه، ثم قال: وذلك المثال مثال روحه المقدسة عن الصورة ....

(وقال الغزالي: ليس معنى قوله: فقد رآني أنه رأى جسمي وبدني) حقيقة، (وإنما المراد أنه رأى مثالاً، صار ذلك المثال آلة يتأدّى بها المعنى الذي في نفسي إليه، وكذلك قوله: «فسيراني في اليقظة»، ليس المراد أنه يرى جسمي وبدني،) بل المثال، (قال: والآلة تكون تارة حقيقية وتارة تكون خيالية، والنفس،) أي الذات (غير المثال المتخيّل، فما رآه من الشكل ليس هو روح المصطفى ولا شخصه، بل هو مثال له على التحقيق، قال) الغزالي: (ومثل ذلك من يرى اللّٰه تعالىٰ في المنام، فإن ذاته تعالىٰ منزّهة عن الشكل والصورة ولكن تنتهي تعريفاته،) أي: الأمور التي تتعقّل بها ذاته (تعالىٰ إلى العبد بواسطة مثال محسوس من نور أو غيره) تقريبًا لعقله، (ويكون ذلك المثال آلة حقًّا في كونه واسطة في التعريف) أي: التعقّل، (فيقول الرائي: رأيت اللّٰه عزّ وجلّ في المنام، لا يعني أني رأيت ذات اللّٰه تعالىٰ كما يقول في حقّ غيره)، بل يعني أنه رأى مثالاً علم به بعض صفاته المميّزة له عن غيره؛ لأن رؤية ذات اللّٰه تعالىٰ لا تجوز يقظة في الدنيا، فكذا منامًا لا ترى حقيقة، بل مثالاً.

(وقال الغزالي أيضًا في بعض فتاويه: من رأى الرسول، يعني في المنام، لم يرَ حقيقة شخصه الودع روضة المدينة)، أي: قربها، إذ هي بين القبر والمنبر؛ كما في الحديث، (وإنما رأى مثاله لا شخصه، ثم قال: وذلك المثال مثال روحه المقدّسة عن الصورة والشكل)

والشكل.

وقال الطيبي: المعنى من رآني في المنام بأي صفة كنت فليبشر وليعلم أنه قد رآني الرؤيا الحق، أي رؤية الحق لا الباطل، وكذا قوله: «فقد رآني» فالشرط والجزاء إذا اتحدا دل على الغاية في الكمال، أي فقد رآني رؤيا ليس بعدها شيء.

والحاصل من الأجوبة أنه على التشبيه والتمثيل ويدل عليه قوله «فكأنما رآني في اليقظة».

ثانيها: معناه، سيرى في اليقظة تأويلها بطريق الحقيقة.

ثالثها: أنه خاص بأهل عصره ممن آمن به قبل أن يراه.

رابعها: المراد أنه يراه في المرآة التي كانت له إن أمكنه ذلك، قال شيخ مشايخنا الحافظ ابن حجر: وهذا من أبعد المحامل.

فحاصله أن المرئي ليس ذات الروح ولا الشخص كما قاله قبل.

(**وقال الطيبي**) في شرح المشكاة: (**المعنى: من رآني في المنام بأي صفة كنت، فليبشّر**)، بفتح الياء والشين، (**وليعلم أنه قد رآني الرؤيا الحقّ، أي: رؤية الحق لا الباطل؛ وكذا قوله: «فقد رآني»، فالشرط والجزاء إذا اتّحدا**) صورة (**دلّ على الغاية في الكمال، أي: فقد رآني رؤيا ليس بعدها شيء**) أي: فقد رأى حقيقتي على كمالها، لا شبهة ولا ارتياب فيما رأى؛ كما هو بقية كلام الطيبي.

زاد الكرماني: أو هو في معنى الإخبار، أي: من رآني، فأخبره بأن رؤياه حقّ ليست من أضغاث الأحلام، ولا تخييلات الشيطان، ومثله قوله ﷺ، أي في أُسامة بن زيد: «إن تطعنوا في إمارته فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه من قبله»، فيؤوّل بالإخبار، أي: إن طعنتم فيه، فأخبركم بأنكم طعنتم في أبيه أو يلازمه عند البيانية، أي: إن طعنتم فيه أثمتم بذلك.

(**والحاصل من الأجوبة**) المذكورة في قوله: «فسيراني في اليقظة» خمس تأويلات:

أوّلها: (**أنه على التشبيه والتمثيل**) عطف تفسير(، **ويدلّ عليه قوله: «فكأنّما رآني في اليقظة»**)، بناء على ثبوته، إذ هو بالشكّ؛ كما مرّ.

(**ثانيها: معناه سيرى في اليقظة تأويلها بطريق الحقيقة**).

(**ثالثها: أنه خاص بأهل عصره ممّن آمن به قبل أن يراه**) فيهاجرّ ويراه.

(**رابعها: المراد أنه يراه في المرآة التي كانت له إن أمكنه ذلك**).

(**قال شيخ مشايخنا الحافظ ابن حجر: وهذا من أبعد المحامل**) إذ لا دليل عليه، ورؤية ابن عباس أو غيره إن تثبت لا تدلّ على التخصيص.

خامسها: أنه يراه يوم القيامة بمزيد خصوصية، لا مطلق من رآه حينئذٍ ممن لم يره في المنام.

والصواب كما قدمناه في رؤيته عليه الصلاة والسلام التعميم، على أي حالة رآه الرائي بشرط أن تكون على صورته الحقيقية في وقت ما، سواء كان في شبابه أو رجوليته أو كهوليته، أو آخر عمره، وقد يكون لما خالف ذلك تعبير يتعلق بالرائي، كما قال بعض علماء التعبير: إن رآه شيخًا فهو غاية سلم، ومن رآه شابًا فهو غاية حرب.

وقال أبو سعيد أحمد بن محمد بن نصر: من رأى نبيًا على حالة وهيئته فذلك دليل على صلاح حال الرائي وكمال جاهه وظفره بمن عاداه، ومن رآه متغير الحال عابسًا مثلاً فذلك دال على سوء حال الرائي.

(**خامسها: أنه يراه يوم القيامة بمزيد خصوصيّة**) من نحو قرب أو شفاعة برفع درجات، (**لا مطلق من رآه حينئذ ممّن لم يره في المنام**) وزيد سادس: وهو أنه يراه في الدنيا حقيقة ويخاطبه.

وقال القرطبي: من فوائد رؤياه ﷺ تسكين شوق الرائي لكونه صادقًا في محبته ليعمل على مشاهدته، وإلى ذلك الإشارة بقوله: «فسيراني في اليقظة»، أي: أن من رآني رؤية معظم لحرمتي ومشتاق إلى مشاهدتي، وصل إلى رؤية محبوبه وظفر بمطلوبه.

قال: ويجوز أن يكون مقصود تلك الرؤيا معنى صورته، وهو دينه وشريعته، فتعبّر بحسب ما يراه الرائي من زيادة أو نقصان، أو إساءة أو إحسان.

قال الحافظ: وهذا جواب سابع والذي قبله لم يظهر لي، وإن ظهر فهو ثامن.

(**والصواب كما قدّمناه في رؤيته عليه الصّلاة والسّلام التعميم على أي حالة رآه الرائي**) لأنه ظاهر الأحاديث الصحيحة، إذ لم يقيّد فيها بأنه على صورته، (**بشرط أن تكون على صورته الحقيقية في وقت ما،**) أيّ: وقت كان، (**سواء كان في شبابه، أو رجوليّته، أو كهوليّته، أو آخر عمره، وقد يكون لما خالف ذلك تعبير يتعلّق بالرائي؛ كما قال بعض علماء التعبير: إن من رآه شيخًا، فهو غاية سلم،**) بالفتح والكسر: صلح، لأن الشيخ لا حرب عنده غالبًا، (**ومن رآه شابًّا فهو غاية حرب،**) لأنه دأب الشباب.

(**وقال أبو سعيد أحمد بن محمّد بن نصر: من رأى نبيًّا،**) أيّ نبيّ كان (**على حاله وهيئته، فذلك دليل على صلاح حال الرائي وكمال جاهه وظفره بمن عاداه، ومن رآه متغيّر، الحال عابسًا مثلاً، فذلك دالّ على سوء حال الرائي؛**) لأن الأرض لا تغيّر الأنبياء، وهذا تقدّم بمعناه عن ابن العربي.

وقال العارف ابن أبي جمرة: من رآه في صورة حسنة فذلك حسن في دين الرائي، وإن كان في جوارحه شين أو نقص فذلك خلل في الرائي من جهة الدين. قال: وهذا هو الحق. فقد جرب ذلك فوجد على هذا الأسلوب، وبه تحصل الفائدة الكبرى في رؤياه حتى يتبين للرائي هل عنده خلل أم لا؟ لأنه عليه الصلاة والسلام نوراني مثل المرآة الصقيلة، ما كان في الناظر إليها من حسن أو غيره تصور فيها، وفي ذاتها على أحسن حال لا نقص فيها، وكذلك يقال في كلامه عليه السلام في النوم أنه يعرض على سنته، فما وافقها فهو حق، وما خالفها فالخلل في سمع الرائي، فرؤيا الذات الكريمة حق، والخلل إنما هو في سمع الرائي له أو بصره، قال: وهذا خير ما سمعته في ذلك، انتهى.

وقال بعضهم: ليست رؤياه ﷺ رؤيا عين، وإنما يرى بالبصائر، وذلك لا يستدعي حصر المرئي بل يرى من المشرق إلى المغرب ....

(وقال العارف) الرباني عبد الله (ابن أبي جمرة) المقرىء، نزيل مصر، عالم، عابد، خيّر، من بيت كبير بالمغرب، شهير الذكر: الشيطان لا يتصوّر بصورته أصلاً، فـ(ـمن رآه في صورة حسنة، فذلك حسن في دين الرائي، وإن كان في جوارحه شين أو نقص، فذلك خلل في الرائي من جهة الدين) فتدل رؤياه على شين أو نقص دينه أي: الطريق، (قال: وهذا هو الحق. فقد جرب ذلك فوجد على هذا الأسلوب،وبه تحصل الفائدة الكبرى في رؤياه حتى يتبيّن للرائي هل عنده خلل أم لا؟، لأنه عليه الصّلاة والسّلام نوراني مثل المرآة الصقيلة، ما كان في الناظر إليها من حسن أو غيره تصوّر فيها، وهي في ذاتها على أحسن حال لا نقص فيها) فكذلك النبيّ ﷺ هو على صفته التي ليس شيء أحسن منها، والتغيّر إنما هو في صفة الرائي، (وكذلك يقال في كلامه عليه السّلام في النوم أنه يعرض على سنته، فما وافقها فهو حق، وما خالفها فالخلل في سمع الرائي) لأنه لا يضبط ما يقال له (فرؤيا الذات الكريمة حقّ، والخلل إنّما هو في سمع الرائي له أو بصره).

(قال: وهذا خير ما سمعته،) أي: أحسن الوجوه التي سمعتها (في ذلك،) قال: ويؤخذ من قوله: «فإن الشيطان... الخ»، أن من تمثّلت صورة المصطفى في خاطره من أرباب القلوب، وتصوّر له في عالم سرّه أنه يكلّمه، أن ذلك يكون حقًّا، بل هو أصدق من مرئي غيرهم. (انتهى) كلام ابن أبي جمرة رحمه الله تعالى.

(وقال بعضهم: ليست رؤياه ﷺ) في المنام (رؤيا عين،) كرؤية اليقظة، (وإنما يرى بالبصائر، وذلك لا يستدعي حصر المرئي) في محل، (بل يرى من المشرق إلى المغرب،

ومن الأرض إلى العرش، كما ترى الصورة في المرآة المحاذية لها، وليست الصورة منتقلة إلى جرم المرآة، وعين الناظر مقابلة جميع الكائنات كالمرآة.

واختلاف رؤياه ﷺ بأن يراه بعضهم شيخًا وآخر شابًا، وآخر ضاحكًا وآخر باكيًا، يرجع إلى الرائين، كاختلاف الصورة الواحدة في مرائي مختلفة الأشكال والمقادير، ففي المرآة الكبيرة يرى وجهه كبيرًا، وفي الصغيرة صغيرًا، وفي المعوجة معوجًا، وفي الطويلة طويلاً، إلى غير ذلك، فالاختلاف راجع إلى اختلاف أشكال المرائي، لا إلى وجه المرائي.

كذلك الراؤون له عليه السلام أحوالهم بالنسبة إليه مختلفة، فمن رآه متبسمًا إليه دل على أن الرائي متمسك بسنته، والله أعلم.

وقد أجاب الشيخ بدر الدين الزركشي عن سؤال رؤية جماعة له ﷺ في آن واحد من أقطار متباعدة، مع أن رؤيته ﷺ حق بأنه ﷺ سراج، ونور الشمس في هذا العالم، مثال نوره في العوالم كلها، وكما أن ....

ومن الأرض إلى العرش كما ترى الصورة في المرآة المحاذية لها، وليست الصورة منتقلة إلى جرم المرآة) إنما هي مثال، **(وعين الناظر مقابلة جميع الكائنات كالمرآة، واختلاف رؤياه ﷺ بأن يراه بعضهم شيخًا)** أي: ما قابل الشباب فيشمل الكهل، **(وآخر شابًا، وآخر ضاحكًا، وآخر باكيًا، يرجع إلى الرائين كاختلاف الصورة الواحدة في مراءٍ)** بزنة نواص: جمع مرآة، بكسر الميم، **(مختلفة الأشكال والمقادير، ففي المرآة الكبرى يرى وجهه كبيرًا، وفي الصغيرة صغيرًا، وفي المعوجة معوجًا، وفي الطويلة طويلاً إلى غير ذلك، فالاختلاف راجع إلى اختلاف أشكال المرائي)** جمع مرآة، **(لا إلى وجه المرائي)** إذ لا تختلف ذاته، **(كذلك الراؤون له عليه السلام أحوالهم بالنسبة إليه مختلفة، فمن رآه متبسّماً إليه، دلّ على أن الرائي متمسّك بسنّته، والله أعلم).**

وفي الورديّة:

رؤيا محمّد سرور كامله ... وليس للشيطان أن يماثله

(وقد أجاب الشيخ بدر الدين الزركشي عن سؤال رؤية جماعة) إضافة بيانية **(له ﷺ في آن واحد من أقطار)** نواح **(متباعدة، مع أن رؤيته ﷺ حقّ)** وهو حيّ في قبره، يصلّي فيه بأذان وإقامة، **(بأنه ﷺ سراج)**، كما قال تعالى: ﴿وسراجًا منيرًا﴾، **(ونور الشمس في هذا العالم مثال نوره في العوالم)**، بكسر اللام: جمع عالم بفتحها لأن فاعل يجمع على فواعل، **(وكما أن**

الشمس يراها من في المشرق والمغرب في ساعة واحدة وبصفات مختلفة فكذلك النبي ﷺ، ولله در القائل:

كالبدر من أي النواحي جئته يهدي إلى عينيك نورًا ثاقبا

وأما رؤيته ﷺ في اليقظة بعد موته عليه الصلاة والسلام فقال شيخنا: لم يصل إلينا ذلك عن أحد من الصحابة، ولا عن من بعدهم.

وقد اشتد حزن فاطمة عليه ﷺ حتى ماتت كمدًا بعده بستة أشهر - على الصحيح - وبيتها مجاور لضريحه الشريف، ولم ينقل عنها رؤيته في المدة التي تأخرتها عنه.

الشمس يراها كل من في المشرق والمغرب في ساعة واحدة)، وهي في محلّها، (**وبصفات مختلفة، فكذلك النبيّ ﷺ**) إذ نوره أتمّ وأعلى منها، (**ولله درّ القائل:**)

(**كالبدر من أي النواحي جئته يهدي إلى عينيك نورًا ثاقبا**)

كالشمس في كبد السماء وضوءها يغشى البلاد مشارقًا ومغاربا

وهذا الجواب نسبه بعضهم للصوفيّة، وقال: هو باطل، فإنه ﷺ يراه زيد في بيته، وعمرو كذلك في بيته بجملته، والشمس إنما ترى من أماكن عدّة، وهي في مكان واحد، فلو رؤيت داخل بيت بجرمها، استحال رؤية جرمها داخل بيت آخر، وهذا هو الذي يوازي رؤيته ﷺ في بيتين، والإشكال إنما يراد في رؤيته في مواضع عدّة، وإذا ورد بحسب ما قلنا، فلا يتّجه الجواب إلا بإثبات الأمثال وتعدادها، فالمرئي في آن واحد في مكانين مثالان، فلا إشكال.

(**وإمّا رؤيته ﷺ في اليقظة**) بفتح القاف (**بعد موته عليه الصّلاة والسّلام، فقال شيخنا**) السخاوي: (**لم يصل إلينا ذلك عن أحد من الصحابة ولا عن من بعدهم**) كالتابعين، ولم يرد في ذلك شيء عن النبيّ ﷺ إلاّ ما قد يؤخذ من قوله: «فسيراني في اليقظة» على أحد الاحتمالات، بخلاف حديث رؤياه منامًا، فقال السيوطي: إنه متواتر، وأيّد عدم الورود بقوله: (**وقد اشتدّ حزن فاطمة**) رضي اللّه عنها (**عليه ﷺ حتى ماتت كمدًا**)، بفتح فسكون، وبفتحتين: حزنًا شديدًا (**بعده بستّة أشهر على الصحيح**) الثابت في البخاري وغيره عن عائشة، وقيل: بثمانية أشهر، وقيل: أربعة، وقيل: شهرين، وقيل غير ذلك، (**وبيتها مجاور لضريحه**) أي قبره (**الشريف، ولم ينقل عنها رؤيته في المدّة التي تأخّرتها عنه**) فلو كان يرى في اليقظة لرأته لاشتداد حزنها، ولم يقع ذلك، إذ لو وقع لنقل، وردّ هذا بأن عدم نقله لا يدلّ على عدم وقوعه، وتعقبّ أنه ظاهر لو جعله لمانع دليلاً قطعيًا على أنه لا يرى يقظة، وإنما جعله ظاهرًا في عدم وقوعه لفاطمة، وقول غيرها أنه يراه يقظة مؤوّل فلا يتمّ أنه قد يوجد في المفضول ما لا يوجد في الفاضل.

وإنما حكى بعض الصالحين حكايات عن أنفسهم، كما هو في كتاب «توثيق عرى الإسلام» للبارزي و «بهجة النفوس» لأبي محمد عبد الله بن أبي جمرة و «روض الرياحين» للعفيف اليافعي، وغيره من تصانيفه والشيخ صفي الدين ابن أبي المنصور في رسالته.

وعبارة ابن أبي جمرة: قد ذكر عن السلف والخلف إلى هلم جرًا ....

(**وإنّما حكي عن بعض الصالحين حكايات عن أنفسهم**) أنهم رأوه يقظة، (**كما هو في كتاب «توثيق عرى الإسلام» للبارزي**) القاضي شرف الدين، (**«وبهجة النفوس»**) وتحليها بمعرفة ما عليها ولها (**لأبي محمّد عبد اللّه بن أبي جمرة**) وهو اسم لشرحه على الأحاديث التي انتخبها من البخاري، (**«وروض الرياحين» للعفيف اليافعي وغيره من تصانيفه، والشيخ صفي الدين بن أبي المنصور في رسالته، وعبارة ابن أبي جمرة**) في بهجة النفوس في قوله ﷺ: «من رآني في المنام، فسيراني في اليقظة»، هل هذا على عمومه في حياته وبعد مماته، أو في حياته؟ وهل ذلك لكل من رآه مطلقًا أو خاص بمن فيه الأهليّة والاتباع لسنّته؟ اللفظ يقتضي العموم، ودعوى الخصوص بغير تخصيص عنه عليه السّلام تعسّف، فإن خرق العادة قد يقع للزنديق إغواء وإملاء، ثم ذكر متقدّم عن ابن عباس أو غيره من رؤية صورته في مرآته، ثم قال: (**وقد ذكر عن السلف:**) لعلّه أراد بهم من دون من بعد الصحابة، فلا ينافي ما قدّمه المصنف عن شيخه، أو أن نفي السخاوي إنما هو من جهة اصطلاح المحدثين بالأسانيد ولو ضعيفة، (**والخلف إلى هلم جرًا**) .

قال الشيخ جمال الدين بن هشام: هذا كلام مستعمل في العرف كثيرًا، وذكره الجوهري، فقال: تقول كان ذلك عام كذا وهلمّ جرًا إلى اليوم، وفي عباب الصغاني مثله.

وقال ابن الأنباري: معناها سيروا على هينتكم، أي: تثبّتوا في سيركم ولا تجهدوا أنفسكم، مأخوذ من الجرّ، وهو ترك الإبل والغنم ترعى في السير.

وقال أبو حيان في الارتشاف: هلمّ جرًا معناه: تعال على هينتك، ونصب جرًا على أنه مصدر في موضع الحال، أي جارين، قاله البصريّون، وقال الكوفيّون: مصدر لأن معنى هلمّ جر، وقيل: نصب على التمييز، وأوّل من قاله عابدين بن زيد، قال:

فإن جاوزت مقفرة رمت بي ... إلى أخرى كتلك هلمّ

وتوقّف ابن هشام في كونه عربيًا محضًا، وأطال في بيانه بأربعة أوجه، منها: أن الجوهري لا يقبل ما تفرّد به، كما قال ابن الصّلاح، ولم ينقله لغوي قبله، والصغاني تبعه، ثم قال: الظاهر لي على أنه عربي أن هلمّ هي القاصرة، بمعنى ائت وتعال إلاّ أن فيها تجوزين، أحدهما: ليس

عن جماعة كانوا يصدقون بهذا الحديث يعني من رآني في المنام فسيراني في اليقظة أنهم رأوه ﷺ في النوم فرأوه بعد ذلك في اليقظة، وسألوه عن أشياء كانوا منها متشوشين فأخبرهم بتفريجها، ونص لهم على الوجوه التي منها يكون فرجها، فجاء الأمر كذلك بلا زيادة ولا نقص.

ثم قال: والنكر لهذا لا يخلو إما أن يكون ممن يصدق بكرامات الأولياء أو لا، فإن كان الثاني فقد سقط البحث معه، فإنه يكذب ما اثبتته السنّة بالدلائل الواضحة، وإن كان الأول فهذه منها، لأن الأولياء يكشف لهم بخرق العادة عن أشياء في العالمين العلوي ....

المراد المجيء الحسّي، بل الاستمرار على الشيء والمداومة عليه، والثاني: أنه ليس المراد الطلب حقيقة، بل الخبر عبّر عنه بالطلب، كما في فليمدد له الرحمٰن مدًّا وجرًّا، مصدر جرّه إذا سحبه، لكن ليس المراد الحسّي، بل التعميم، فإذا قيل: كان ذلك عام كذا، وهلمّ جرًّا، فكأنه قيل: واستمرّ في بقيّة الأعوام استمرارًا، فهو مصدر أو واستمرّ مستمرًّا فهو حال مؤكدة، وبهذا ارتفع إشكال الضعف، فإن هلمّ جرًّا حينئذ خبر وإشكال التزام إفراد الضمير، إذ فاعل هلمّ مفرد أبدًا.

(عن جماعة كانوا يصدقون بهذا الحديث، يعني: «من رآني في المنام فسيراني في اليقظة»، أنهم رأوه ﷺ في النوم، فرأوه بعد ذلك في اليقظة، وسألوه عن أشياء كانوا منها متشوّشين، فأخبرهم بتفريجها، ونصّ لهم على الوجوه التي منها يكون فرجها، فجاء الأمر كذلك بلا زيادة ولا نقص).

قال السيوطي: وأكثر من يقع له ذلك إنما يقع له قرب موته، أو عند الاحتضار، ويكرم اللّٰه من يشاء، **(ثم قال)** ابن أبي جمرة: **(والمنكر لهذا لا يخلو، إمّا أن يكون ممن يصدق بكرامات الأولياء أو لا)** يصدق بها، **(فإن كان الثاني فقد سقط البحث معه، فإنه يكذب ما أثبتته السنّة،)** أقواله، وأفعاله، وتقريره، وهمّه، وعزمه ﷺ **(بالدلائل)** أي: الدلالات **(الواضحة)** جمع دلالة، وهي ما يقتضيه اللفظ عند إطلاقه لا جمع دليل، فلا يردّ أنه لا معنى لإثبات السنّة بالدلائل إذ هي نفسها، أو المراد بالسنّة ما نقل عنه ﷺ مما يدلّ على ثبوت الكرامات، وبالأدلّة المثبتة لها الطرق الموصلة إلى العلم بها، أي: أسانيدها، أو المراد أهل السنة بتقدير مضاف أو استعمل السنة في أهلها مجازًا أولياء للتصوير لا متعلّقة باثبتته، أي: السنّة التي هي الدلائل أو المراد الأحاديث الواضحة عن أشياء في إثبات كرامات الأولياء، **(وإن كان الأوّل، فهذه منها، لأن الأولياء يكشف لهم بخرق العادة عن أشياء في العالمين العلويّ**

والسفلي عديدة مع التصديق بذلك.

وقال الشيخ ابن أبي المنصور في رسالته، ويقال: إن الشيخ أبا العباس بن القسطلاني دخل مرة على النبي ﷺ فقال له النبي ﷺ: أخذ الله بيدك يا أحمد.

وعن الشيخ أبي السعود قال: كنت أزور شيخنا أبا العباس وغيره من صلحاء مصر فلما انقطعت واشتغلت وفتح علي، لم يكن لي شيخ إلا النبي ﷺ وأنه كان يصافحه عقب كل صلاة.

وقال الشيخ أبو العباس الحرار: دخلت على النبي ﷺ مرة فوجدته يكتب مناشير الأولياء بالولاية، قال: وكتب لأخي محمد معهم منشورًا، فقلت: يا سيدي يا رسول الله، ما تكتب لي ....

والسفلي عديدة،) صفة أشياء **(مع التصديق بذلك)** أي: متّهم لظهور مطابقته الواقع عندهم، أو ممّن علّموا به، حيث صدقوا بما أخبروا به، ولم ينكروه عليهم، وهو حال من الهاء في لهم أو متعلّق بيكشف.

(وقال الشيخ ابن أبي المنصور في رسالته: ويقال إن الشيخ أبا العباس بن القسطلاني دخل مرّة على النبيّ ﷺ، فقال له النبيّ ﷺ: «أخذ الله بيدك يا أحمد»، وعن الشيخ أبي السعود) بن أبي العشائر بن سفيان بن الطيب الواسطي، ثم المصري، ذكره الحافظ المنذري في معجم شيوخه وأثنى عليه، وكان من أوسع الأولياء دائرة في السلوك، وله كرامات وخوارق، وكلام عال في الحقائق مات سنة سبع وأربعين وستمائة، ودفن بالقرافة، **(قال: كنت أزور شيخنا أبا العباس)** البصير، أحمد بن محمّد بن عبد الرحمٰن الأنصاري، الخزرجي، الأندلسي برع في علوم الشّرع ببلده، ثم سافر على قدم التجريد، فدخل الصعيد، ثم أقام بالقاهرة يقرىء الناس وينفعهم، أجاز سبعة آلاف رجل بالقراءات السبع، وكان بارعًا في الحديث، حافظًا لمتونه، عارفًا بعلله ورجاله، حسن الاستنباط بذهن وقّاد. مات سنة ثلاث وعشرين وستّمائة، **(وغيره من صلحاء مصر، فلمّا انقطعت واشتغلت، وفتح عليّ، لم يكن لي شيخ إلاّ النبيّ ﷺ و)** ذكر **(أنه كان يصافحه عقب كل صلاة،)** وذلك يقظة، وحسبه بذلك شرفًا، **(وقال الشيخ أبو العباس)** بن أبي بكر **(الحرار،)** بمهملات كما في الكواكب المضيئة المغربي، الأشبيلي، العابد، الزاهد، صاحب الكرامات، قدم مصر وأقام بها، ومات بعد الستّمائة: **(دخلت على النبيّ ﷺ مرّة، فوجدته يكتب)** أي يأمر بأن يكتب **(مناشير:)** جمع منشور، أي: كتب **(الأولياء بالولاية، قال: وكتب لأخي محمّد معهم منشورًا:)** كتابًا **(فقلت: يا سيّدي يا رسول الله! ما تكتب لي**

كأخي؟ قال: أتريد أن تكون قهمارًا. وهذه لغة أندلسية، يعني طرقيًا، وفهم عنه أن له مقامًا غير هذا.

وقال حجة الإسلام الغزالي في كتابه «المنقذ من الضلال»: وهم - يعني أرباب القلوب - في يقظتهم يشاهدون الملائكة وأرواح الأنبياء ويسمعون منهم أصواتًا ويقتبسون منهم فوائد، انتهى.

ورأيت في كتاب المنح الإلهية في مناقب السادة الوفائية عن سيدي علي ابن سيدي محمد أنه قال في بعض مشاهده: كنت وأنا ابن خمس سنين أقرأ القرآن على رجل يقال له الشيخ يعقوب، فأتيته يومًا فرأيت إنسانًا يقرأ عليه سورة ﴿والضحى﴾ وصحبته رفيق له وهو يلوي شدقيه بالإمالة، ورفيقه يضحك إعجابًا، فرأيت النبي ﷺ يقظة لا منامًا وعليه قميص أبيض قطن، ثم رأيت القميص علي فقال لي: اقرأ فقرأت عليه سورة ﴿والضحى﴾ و ﴿ألم نشرح لك صدرك﴾ ثم غاب عني، فلما بلغت إحدى وعشرين أحرمت ....

كأخي؟، قال: «أتريد أن تكون قهمارًا»، وهذه لغة أندلسيّة،) بفتح الألف، والدال، وضمّ اللام: إقليم بالمغرب، (يعني طرقيًا،) وخاطبه بها، لأنه من المغرب، (وفهم عنه أن له مقامًا غير هذا).

(وقال حجّة الإسلام الغزالي في كتابه المنقذ من الضلال، وهم يعني أرباب القلوب في يقظتهم، يشاهدون الملائكة) على غير صورهم الأصلية، (وأرواح الأنبياء ويسمعون منهم أصواتًا ويقتبسون،) أي: يكتسبون (منهم فوائد،) ثم يرتقي الحال من مشاهدة الصور والأمثال إلى درجات يضيق عنها نطاق النطق، (انتهى) كلام الغزالي بما زدته.

(ورأيت في كتاب المنح الإلهية في مناقب السادات الوفائية، عن سيّدي عليّ ابن سيّدي محمّد،) وفي العارف الكبير ابن العارف الشهير، الغنيين بالشهرة عن التعريف، وتقدّم بعضه، (أنّه قال في بعض مشاهده: كنت وأنا ابن خمس سنين أقرأ القرءان على رجل يقال له الشيخ يعقوب، فأتيته يومًا فرأيت إنسانًا يقرأ عليه سورة ﴿والضحى﴾ الآية، وصحبته رفيق له، وهو يلوي) يميل (شدقيه) جانبي فمه (بالإمالة، ورفيقه يضحك إعجابًا) بقراءة القارىء، ومقتضى يلوي شدقيه أنها لم تكن حسنة، ولعلّه حكمة أمره عليه الصّلاة والسّلام لسيدي علي بالقراءة، (فرأيت النبيّ ﷺ يقظة لا منامًا) محلّ الشاهد، (وعليه قميص أبيض قطن، ثم رأيت القميص عليّ، فقال: اقرأ، فقرأت عليه سورة ﴿والضحى﴾ و ﴿ألم نشرح لك صدرك﴾ الآية، ثم غاب عنّي، فلما بلغت إحدى وعشرين) سنة (أحرمت بصلاة الصبح بالقرافة)

بصلاة الصبح بالقرافة فرأيت النبي ﷺ قبالة وجهي فعانقني فقال لي: ﴿**وأما بنعمة ربك فحدث**﴾، فأوتيت لسانه من ذلك الوقت، انتهى، وصريح هذا أيضاً أنه يقظة.

وأما ما حكاه الشيخ تاج الدين بن عطاء الله في «لطائف المنن» عن الشيخ أبي العباس المرسي، أنه كان مع الشيخ أبي الحسن الشاذلي بالقيروان في ليلة الجمعة سابع عشر رمضان، فذهب معه إلى الجامع.. الحكاية، إلى أن قال: ورأيت رسول الله ﷺ وهو يقول: يا علي طهر ثيابك من الدنس تحظ بمدد الله في كل نفس الخ، فيحتمل أن يكون منامًا.

بزاويتهم، (**فرأيت النبيّ ﷺ قبالة وجهي، فعانقني، فقال لي: ﴿وأما بنعمة ربك فحدّث﴾، فأوتيت لسانه من ذلك الوقت**) بأن صرت أتكلّم بالكلام الجامع المشتمل على الحكم الكثيرة، والمواهب الربانيّة، (**انتهى، وصريح هذا أيضًا أنه يقظة**).

(**وأمّا ما حكاه الشيخ تاج الدين**) أبو العباس أحمد بن محمّد بن عبد الكريم (**بن عطاء اللّه**) الجذامي، الاسكندراني، الإمام المتكلّم على طريقة الشاذلي، كان جامعًا لأنواع العلوم من تفسير وحديث ونحو وأصول وفقه مالكي، وتصوّف، وكان أعجوبة زمانه، وله تصانيف كثيرة؛ كاختصار المدونة للبرادعي، مات سنة تسع وسبعمائة، ودفن بالقرافة، (**في لطائف المنن**) في مناقب الشيخ أبي العباس، والشيخ أبي الحسن، (**عن الشيخ أبي العباس المرسي**) بضم الميم نسبة إلى مرسية مدينة بالمغرب، أحمد بن عمر الأنصاري، المالكي، العارف الشهير قطب زمانه، ورأس أصحاب أبي الحسن الشاذلي، مات بالاسكندرية سنة ست وثمانين وستمائة، (**أنه كان مع الشيخ أبي الحسن الشاذلي**) بمعجمة، ومهملة، الشريف علي بن عبد اللّه بن عبد الجبار، العلوي الهاشمي، من ذرية محمّد بن الحنفية.

قال ابن دقيق العيد: ما رأيت أعرف باللّه منه، وقال ابن عطاء اللّه: نشأ بالمغرب الأقصى ومبدأ ظهوره بشاذلة، وله السياحات الكثيرة والمنازلات الجليلة والعلوم الكثيرة، لم يدخل في طريق اللّه تعالىٰ حتى كان يعد للمناظرة في العلوم الظاهرة، ذو علوم جمّة، جاء في هذا الطريق بالعجب العجاب، وشرح من علم الحقيقة بالأطناب، ووسع للسالكين الركاب وكان العزّ بن عبد السّلام يحضر مجلسه، ويسمع كلامه، مات سنة ست وخمسين وستمائة، (**بالقيروان**) بفتح القاف، والراء، والواو بلد بأفريقية، (**في ليلة الجمعة سابع عشر رمضان، فذهب معه إلى الجامع... الحكاية، إلى أن قال: ورأيت رسول اللّه ﷺ وهو يقول: «يا عليّ طهر ثيابك من الدنس تحظ بمدد اللّه في كل نفس» إلى آخره، فيحتمل أن يكون منامًا**) لأنه لم يصرح.

وكذلك قول الشيخ قطب الدين القسطلاني: كنت أقرأ على أبي عبد الله محمد بن عمر بن يوسف القرطبي بالمدينة النبوية، فجئته يومًا في وقت خلوة، وأنا يومئذٍ حديث السن فخرج إلي وقال لي: من أدبك بهذا الأدب؟ وعاب علي، فذهبت وأنا منكسر الخاطر، فدخلت المسجد وقعدت عند قبر النبي ﷺ، فبينما أنا جالس على تلك الحال، وإذا أنا بالشيخ قد جاءني وقال: قم، فقد جاء فيك شفيع لا يرد.

ونحوه ما حكاه السهروردي في «عوارف المعارف» عن الشيخ عبد القادر الكيلاني أنه قال: ما تزوجت حتى قال لي رسول الله ﷺ: تزوّج.

وحكي عن السيد نور الدين الإيجي، والد السيد عفيف الدين، أنه في بعض زياراته للنبي ﷺ سمع جواب سلامه من داخل القبر الشريف: عليك السلام يا ولدي.

وقال البدر حسن بن الأهدل في مسألة الرؤية له: إن وقوعها للأولياء قد تواترت بأجناسها الأخبار، ....

(**وكذلك قول الشيخ قطب الدين القسطلاني: كنت أقرأ على أبي عبد الله محمّد بن عمر بن يوسف القرطبي بالمدينة النبوية، فجئته يومًا في وقت خلوة، وأنا يومئذ حديث السن، فخرج إليّ، وقال لي: من أدّبك بهذا الأدب؟، وعاب علي**) المجيء هذا الوقت، ومراده تربيته وتأديبه، (**فذهبت وأنا منكسر الخاطر، فدخلت المسجد**) النبوي، (**وقعدت عند قبر النبيّ ﷺ، فبينما أنا جالس على تلك الحال، وإذا أنا بالشيخ قد جاءني، وقال: قم قد جاء فيك شفيع لا يردّ**،) يعني النبيّ ﷺ، فيحتمل أنه جاءه في المنام، (**ونحوه ما حكاه السهروردي**،) بضمّ السين، وسكون الهاء، وضمّ الراء، وفتح، وسكون الراء، ومهملة نسبة إلى سهرورد بلد عند زنجان العلامة العارف شهاب الدين، تقدّم بعض ترجمته (**في عوارف المعارف عن الشيخ عبد القادر**) بن موسى بن يحيىٰ الشريف الحسني (**الكيلاني**،) بكاف أو جيم مكسورتين، ولد ببغداد سنة سبعين وأربعمائة، وحسبك فيه قول العزّ بن عبد السّلام: بلغت إمامته مبلغ القطع، ومات ببغداد سنة نيف وستين وخمسمائة، مناقبه شهيرة كثيرة، (**أنه قال: ما تزوّجت حتى قال لي النبيّ ﷺ تزوّج**،) فيحتمل أنه منام.

(**وحكى عن السيد نور الدين الايجي**) بالكسر وتحتية، وجيم نسبة إلى أيج بلدة بفارس، (**والد السيد عفيف الدين أنه في بعض زياراته للنبيّ ﷺ سمع جواب سلامه من داخل القبر الشريف: عليك السلام يا ولدي**،) فهذا من سماع الصّوت، وإن لم يكن برؤية، (**وقال البدر حسن بن الأهدل في مسألة الرؤية له: إن وقوعها للأولياء قد تواترت بأجناسها الأخبار**،

وصار العلم بذلك قويًا، انتفى عنه الشك، ومن تواترت عليه أخبارهم لم يبق له فيه شبهة، ولكن يقع لهم ذلك في بعض غيبة حسّ وغموض طرف، لورود حالة لا تكاد تضبطها العبارة. ومراتبهم في الرؤية متفاوتة، وكثيرًا ما يغلط فيها رواتها، فقل ما تجد متصلة صحيحة عمن يوثق به. وأما من لا يوثق به فقد يكذب، وقد يرى منامًا، أو في غيبة حس، فيظنه يقظة، وقد يرى خيالاً أو نورًا فيظنه الرسول، وقد يلبس عليه الشيطان فيجب التحرز في هذا الباب.

وصار العلم بذلك قويًا انتفى عنه الشكّ) لاستحالة الكذب مع التواتر، **(ومن تواترت عليه أخبارهم لم يبقَ له فيه شبهة، ولكن يقع لهم ذلك في بعض غيبة حسّ، وغموض طرف لورود حال لا تكاد تضبطها العبارة، ومراتبهم في الرؤية)** المذكورة من شبه اليقظة **(متفاوتة،)** باعتبار مقاماتهم، فبعضهم أعلى فيها من بعض، **(وكثيرًا ما يغلط فيها رواتها، فقل ما تجد رواية متّصلة صحيحة عمّن يوثق به؛)** لأن غالبهم يكتمون الأمر.

(وأمّا من لا يوثق به فقد يكذب، وقد يرى منامًا، أو في غيبة حس، فيظنّه يقظة، وقد يرى خيالاً أو نورًا فيظنّه الرسول) ﷺ، واعترض هذا بأنه سوء ظن بهم، حيث يشتبه عليهم رؤية الغيبة برؤية اليقظة، وهذا لا يظنّ بأدون العقلاء، فكيف بالأكابر؟، **(وقد يلبس)** بكسر الباء: يخلط **(عليه الشيطان)** لعدم تمكّنه.

أما المتمكّن فلا، كما حكى أن العارف الكيلاني رأى مرة نورًا ملأ الأفق، ونودي منه أنا ربك، وقد أبحت لك المحرمات، فقال: إخسأ يا لعين، فانقلب النور دخانًا وظلامًا، فقال: نجوت مني بفقهك في أحكام منازلاتك، وقد أضللت بهذا سبعين صديقاً، فسئل بم عرفت أنه الشيطان؟ قال: بقوله أبحت له المحرمات، **(فيجب التحرّز في هذا الباب)** فإن رؤيته ﷺ في اليقظة باب ضيّق وقل من يقع له ذلك إلاّ من كان على صفة عزيز وجودها في هذا الزمان بل عدمت غالباً مع أنّا لا ننكر من تقع له من الأكابر الذين حفظهم اللّه تعالىٰ في بواطنهم وظواهرهم، قاله ابن الحاج في المدخل، قال: وقد أنكر بعض علماء الظاهرية رؤية النبيّ ﷺ يقظة؛ لأن العين الفانية لا ترى العين الباقية، والنبيّ في دار الباقية، والرائي في دار الفناء، وردّه الشيخ أبو محمّد بن أبي جمرة بأن المؤمن إذا مات يرى اللّه تعالىٰ، وهو لا يموت، والواحد منهم يموت في كل يوم سبعين مرّة، انتهى، ويتأمّل معنى موت الواحد في اليوم سبعين مرّة، وفي روض الرياحين عن المرسي: لما جاء الغلاء الكبير إلى مصر توجّهت لأن أدعو، فقيل لي: لا تدع، فلا يسمع لأحد منكم في هذا الأمر دعاء، فسافرت إلى الشام، فلما وصلت إلى قرب ضريح الخليل عليه السّلام، تلقّاني، فقلت: يا رسول اللّه! اجعل ضيافتي عندك الدعاء لأهل مصر، فدعا لهم،

وبالـجملة: فالقول برؤيته ﷺ بعد موته بعين الرأس في اليقظة يدرك فساده بأوائل العقول، لاستلزامه خروجه ﷺ من قبره، ومشيه في الأسواق ومخاطبته للناس ومخاطبتهم له، وخلو قبره عن جسده الشريف، فلا يبقى منه فيه شيء، بحيث يزار مجرد القبر، ويسلم على غائب. أشار إلى ذلك القرطبي في الرد على من قال: بأن الرائي له في المنام رؤيا حقيقية، يراه بعد ذلك في اليقظة.

قال: وهذه جهالات لا يقول بشيء منها من له أدنى مسكة من المعقول، وملتزم شيء من ذلك مختل مخبول.

وقال القاضي أبو بكر بن العربي: وشذ بعض الصالحين فزعم أنها تقع بعيني الرأس حقيقة.

ففرّج الله عنهم.

قال اليافعي، قوله: تلقاني الخليل قول حق، لا ينكره إلاّ جاهل بمعرفة ما يرد عليهم من الأحوال التي يشاهدون فيها ملكوت السمٰوات والأرض، وينظرون الأنبياء أحياء غير أموات، كما نظر النبيّ ﷺ موسى عليه السّلام في الأرض، ونظره أيضًا هو وجماعة من الأنبياء في السمٰوات، وسمع منهم مخاطبات، انتهى.

(**وبالـجملة، فالقول برؤيته ﷺ بعد موته بعين الرأس في اليقظة يدرك فساده بأوائل العقول**،) مبادئها بدون احتياج إلى تأمّل، (**لاستلزامه خروجه من قبره ومشيه في الأسواق**) وقد لا يلزم ذلك، إذ من الجائز أن يكشف لهم عنه وهو في قبره، (**ومخاطبته للناس، ومخاطبتهم له**،) وهم في أماكنهم، وهو في ضريحه، ولا محذور في ذلك، (**وخلوّ قبره عن جسده الشّريف، فلا يبقى منه فيه شيء بحيث يزار مجرّد القبر، ويسّلم على غائب**،) وقد علمت أن ذلك ليس بلازم كما يرى القمران والنجوم في أقطار الأرض شرقًا وغربًا، وهي في أماكنها، (**.شار إلى ذلك القرطبي**،) الإمام أبو العباس في المفهم، (**في الردّ على من قال؛ بأن الرائي له في المنام رؤيا حقيقية، يراه بعد ذلك في اليقظة**،) زاعمًا أن ذلك معنى «من رآني في المنام، فسيراني في اليقظة».

(**قال**) القرطبي: (**وهذه جهالات، لا يقول بشيء منها من له أدنى مسكة**،) بضمّ الميم: شيء يمسكه (**من المعقول وملتزم شيء من ذلك**،) فضلاً عن جميعه، (**مختلّ**) مخدوع، (**مخبول**) مجنون ولا شكّ في ذلك أن التزامه أمّا إن قال بما أوّلناه، فلا. (**وقال القاضي أبو بكر بن العربي**) الفقيه، الحافظ، (**وشذّ بعض الصالحين، فزعم أنها تقع بعين الرأس حقيقة**)

وقال في فتح الباري ـ بعد أن ذكر كلام ابن أبي جمرة ـ: وهذا مشكل جدًا، ولو حمل على ظاهره لكان هؤلاء صحابة، ولأمكن بقاء الصحبة إلى يوم القيامة.

وللشيخ مسلم شيخ الطائفة المسلمية:

فمن يدعي في هذه الدار أنه ... يرى المصطفى حقًا فقد فاه مشتطا

ولكن بين النوم واليقظة التي ... تباشر هذا الأمر مرتبة وسطا

وقد جعل القاضي أبو بكر بن العربي القول بأن الرؤيا في المنام بعين الرأس غلوًا وحماقة، ثم حكى ما نسب لبعض المتكلمين، وهو القول بأنها مدركة بعينين في القلب، وأنه ضرب من المجاز، انتهى.

فلا يمتنع من الخواص، أرباب القلوب القائمين بالمراقبة والتوجه على قدم الخوف، بحيث لا يسكنون لشيء مما يقع لهم من الكرامات، فضلاً عن التحدث بها لغير ضرورة، مع السعي في التخلص من ....

فجعله شاذًا، لا يعتدّ به لعدم إمكانه عنده.

(**وقال في فتح الباري بعد أن ذكر كلام ابن أبي جمرة**) المتقدّم قريبًا: (**وهذا مشكل جدًا، ولو حمل على ظاهره لكان هؤلاء صحابة، ولأمكن بقاء الصحبة إلى يوم القيامة،**) وأجيب بأن شرط الصحبة رؤيته على الوجه المتعارف قبل موته ﷺ لا بعده، وإن كان حيًا في قبره، وهذه خوارق، والخوارق لا تنقض لأجلها القواعد، (**وللشيخ مسلم شيخ الطائفة المسلميّة:**

(**فمن يدعى في هذه الدار أنه ... يرى المصطفى حقًا فقد فاه مشتطا**)

(**ولكن بين النوم واليقظة التي ... تباشر هذا الأمر مرتبة وسطى**)

(**وقد جعل القاضي أبو بكر بن العربي القول بأن الرؤيا في المنام بعين الرأس غلوًا**) تجاوز حدّ (**وحماقة:**) قلّة عقل، (**ثم حكى ما نسب لبعض المتكلّمين، وهو القول بأنها مدركة بعينين في القلب، وأنه ضرب من المجاز، انتهى،**) فإذا قيل ذلك في رؤيا المنام، فما بالك برؤية اليقظة؟، (**فلا يمتنع،**) سيأتي فاعله في قوله: أن يتمثّل (**من الخواص أرباب القلوب**) النيّرة السليمة من الأغيار، (**القائمين بالمراقبة**) للّه في أقوالهم وأفعالهم، (**والتوجّه على قدم الخوف، بحيث لا يسكنون،**) أي: لا يركنون (**لشيء ممّا يقع لهم من الكرامات**) بحيث يعوّلون عليها، ويرون أن لهم مقامًا، (**فضلاً عن التحدّث بها لغير ضرورة، مع السعي في التخلّص من**

المكدرات، والإعراض عن الدنيا وأهلها جملة، وكون الواحد منهم يود أن يخرج من أهله وماله، وأنه يرى النبي ﷺ، كالشيخ عبد القادر الكيلاني: أن يتمثل صورته ﷺ في خاطره ويتصور في عالم سره أنه يكلمه، بشرط استقرار ذلك وعدم اضطرابه، فإن تزلزل أو اضطرب كان لمة من الشيطان، وليس ذلك خادشًا في علو مناصبهم لعدم عصمة غير الأنبياء.

فقد قال العلامة التاج ابن السبكي في جمع الجوامع ـ تبعًا لغيره: وإن الإلهام ليس بحجة لعدم ثقة من ليس معصومًا بخواطره، وحينئذٍ فمن قال ـ ممن حكينا عنه أو غيره ـ بأن المرئي هو المثال، لا يمتنع حمله على هذا، بل حمل كل من أطلق عليه هو اللائق. وقريب منه قوله ﷺ: إني رأيت الجنة والنار مع مزيد استبعاد هناك أن يكون المراد بالرؤية رؤية العلم.

ويحكى عن الشيخ أبي العباس المرسي أنه قال: لو حجب عني ....

المكدرات والإعراض عن الدنيا وأهلها جملة، وكون الواحد منهم يودّ أنه يخرج من أهله وماله) مع عزّتهما على البشر، **(وأنه يرى النبيّ ﷺ كالشيخ عبد القادر الكيلاني أن يتمثّل صورته ﷺ في خاطره، ويتصوّر في عالم سرّه أنه يكلّمه بشرط استقرار ذلك وعدم اضطرابه، فإن تزلزل أو اضطرب كان لمّة)** مصدر محذوف: الزوائد من ألم إلمامًا **(من الشّيطان وليس ذلك خادشًا في علوّ مناصبهم:)** مقاماتهم **(لعدم)** وجوب **(عصمة غير الأنبياء)** والملائكة، وإنما هي جائزة للغير، **(فقد قال العلاّمة التاج ابن السبكي في جمع الجوامع)** في الباب الخامس **(تبعًا لغيره، وإن الإلهام)** لفظه مسألة الإلهام: إيقاع شيء في القلب يثلج له الصّدر، يخصّ اللّٰه به بعض أصفيائه، و**(ليس بحجّة لعدم ثقة من ليس معصومًا بخواطره)** لأنه لا يأمن من دسيسة الشيطان فيها خلافًا لبعض الصوفيّة في قوله: إنه حجّة في حقّه.

أمّا المعصوم كالنبيّ ﷺ، فهو حجّة في حقّه وحق غيره إذا تعلّق بهم كالوحي، **(وحينئذ فمن قال ممن حكينا عنه أو غيره بأن المرئي هو المثال لا يمتنع حمله على هذا)** الذي قلناه أن يتمثّل صورته في خاطره... الخ، لا حقيقة الرؤية، **(بل حمل كل من أطلق،)** أنه رآه حقيقة **(عليه)** أي: على هذا التأويل **(هو اللائق، وقريب منه قوله ﷺ)** في حديث صلاة الكسوف: **(«إني رأيت الجنّة والنار»، مع مزيد استبعاد هناك،)** أي: في هذا الحديث **(أن يكون المراد بالرؤية رؤية العلم)** لبعده من لفظه، وهو قوله ﷺ: «ما من شيء لم أكن رؤيته إلا رأيته في مقامي هذا، حتى الجنّة والنار» الحديث في الصحيحين.

(ويحكى عن الشيخ أبي العباس المرسي، أنّه قال) مرّة: **(لو حجب عنّي**

رسول الله ﷺ طرفة عين ما عددت نفسي من المسلمين.

وعلى هذا فيكون معنى «فسيراني في اليقظة» أي يتصور مشاهدتي وينزل نفسه حاضرًا معي بحيث لا يخرج عن آدابه وسنته ﷺ بل يسلك منهاجه ويمشي على شريعته وطريقته. ومنه قوله عليه الصلاة والسلام في الإحسان: أن تعبد الله كأنك تراه ويحمل العموم في «من رآني» على الموقفين، وإليه يشير قول بعض المعتمدين: أي من رآني رؤية معظم لحرمتي ومشتاق لمشاهدتي وصل إلى رؤية محبوبه وظفر بكل مطلوبه.

وقريب منه قول شارح المصابيح: أو أنه يراه في الدنيا حالة الذوق والانسلاخ عن العوائق الجسمانية، كما نقل ذلك عن بعض الصالحين أنه رآه في حالة الذوق ....

رسول الله ﷺ طرفة عين ما عددت نفسي من المسلمين) الكاملين؛ لدلالة الحجب على تقصيري، **(وعلى هذا، فيكون معنى)** قوله: **(«فسيراني في اليقظة»، أي: يتصور مشاهدتي، وينزل نفسه حاضرًا معي،)** لا مجرّد تصوّر، وتنزيل بل **(بحيث لا يخرج عن آدابه وسنته ﷺ، بل يسلك منهاجه:)** طريقه، **(ويمشي على شريعته وطريقته، ومنه قوله عليه الصّلاة والسّلام في الإحسان)** الإخلاص، أو إجادة الفعل جوابًا لسؤال جبريل: **(«أن تعبد اللّه، كأنك تراه)** بعين إيمانك، مطّلعًا على جميع أحوالك، حتى كأنك تشاهده عيانًا، فلا تنحرف عن الطّريق الذي نهجه الشرع، وأدّى إليه طريق المعرفة، وهذا من جوامع الكلم لجمعه مع الإيجاز بيان المراقبة في كل حال، وهو الإخلاص في جميع الأعمال، والحثّ عليه، بحيث لو فرض أنه عاينه، لم يترك شيئًا من ممكنه، **(ويحمل العموم في)** قوله: **(«من رآني» على الموقفين،)** لا عموم الناس، ويكفي في صدق العام عمومه في فرد، **(وإليه يشير قول بعض المعتمدين،)** وهو الشيخ أبو العباس القرطبي في المفهم في قوله: «فسيراني في اليقظة»، **(أي: من رآني رؤية معظم لحرمتي،)** قال ابن عربي: التعظيم ملاحظة الجلال بلواحظ الوقار على بساط الأدب في مقام المعرفة بعظمة قدر الملحوظ، قال: والحرمة تعظيم مهاب بالغيب والشهادة، وحقيقتها الامتناع من تعدّي الحد، **(ومشتاق لمشاهدتي وصل إلى رؤية محبوبه، وظفر بكل مطلوبه)**.

قال الحافظ: وهذا لم يظهر لي، وإن ظهر، فهو ثامن الأجوبة، كما مرّ، **(وقريب منه قول شارح المصابيح، أو)** معنى الحديث **(أنه يراه في الدنيا حالة الذوق والانسلاخ عن العوائق الجسمانيّة،)** بكسر الجيم، **(كما نقل ذلك عن بعض الصالحين؛ أنه رآه في حالة الذوق)** .

قال ابن عربي: هو إدراك في القلب، يميّز به بين أشخاص أصناف المعاني، هذا إذا صحّ

والشوق، وقد قال الشيخ الأهدل عقب الحكاية عن الشيخ أبي العباس المرسي: وهذا فيه تجوز يقع مثله في كلام الشيوخ، وذلك أن المراد أنه لم يحجب حجاب غفلة ونسيان عن دوام المراقبة واستحضارها في الأعمال والأقوال، ولم يرد أنه لم يحجب عن الروح الشخصية طرفة عين، فذلك مستحيل، والله أعلم.

ومما اختص به عليه الصلاة والسلام أن التسمي باسمه ....

من علة داء الشرك الخفيّ، وحقيقته وجدان حلاوة في رياض روض الرضا، وغايته الاستغناء في تصوّر معاني الحقائق عن نصب الأدلّة والبراهين السمعيّة والعقلية.

وقال غيره: الذوق أوّل مبادىء التجليّات، والشرب أوسطها، والريّ نهايتها، والأذواق التي يشير لها القوم هي علوم لا تنال إلاّ لمن كان خالي القلب عن جميع العلائق والعوائق، **(والشوق)** وقال بعضهم: يعنون به قواصف قهر المحبّة، بشدة ميلها إلى إلحاق المشتاق بمشوقه، والعاشق بمعشوقه.

وقال ابن عربي: الشوق انزعاج أثاره تعشق مسموع يوجب الاستشراف إلى لقيه، وحقيقته طلب يتعلّق بمطلوب حجبه البعد، يصحبه قلق، وغايته تمنّي النفس ما لا بدّ لها منه، ولا قدرة لها على التوصّل إليه، ولا قرار لها دون حصوله.

(وقد قال الشيخ الأهدل عقب الحكاية) السابقة **(عن الشيخ أبي العباس المرسي)**: لو حجب إلى آخره، **(وهذا فيه تجوّز يقع مثله في كلام الشيوخ:)** جمع شيخ، وحقيقته عند الصوفية الإنسان البالغ في علم الشريعة والطّريقة، الحقيقة إلى حدّ من بلغه، كان عالمًا ربانيًا، مربيًّا، هاديًا، مهديًّا، مرشدًا إلى طريق الرشاد، معينًا لمن أراد الاستعانة به على بلوغ رتب أهل السداد، وذلك مما وهبه اللّه من العلم اللدني الرباني، والطبّ المعنوي الروحاني، فهو طبيب الأرواح الشافي لها بما علّمه اللّه من أدوية أدوائها المردية لها، **(وذلك أن المراد أنه لم يحجب حجاب غفلة ونسيان،)** ولم يحجب **(عن دوام المراقبة)** المحافظة.

قال تعالىٰ: ﴿كنت أنت الرقيب عليهم﴾ الآية، أي: الحفيظ، وهي عند الصوفيّة الملاحظة لما هو المقصود بالتوجّه ظاهرًا وباطنًا، ويندرج فيها الرعاية والحرمة، **(واستحضارها في الأعمال، والأقوال ولم يرد أنه لم يحجب عن الروح الشخصيّة طرفة عين، فذلك مستحيل)** فلا يريده العارف المرسي، وتعقّب هذا بأنه إن أراد الاستحالة العقلية، فباطل، أو الشرعية، فمن أي دليل أو قاعدة أخذ ذلك كلا لا استحالة لذلك بوجه، **(واللّه أعلم)** بما أراد رسوله عليه الصّلاة والسّلام.

(ومـمّا اختصّ به عليه الصّلاة والسّلام أن التسمي باسمه) المعهود، المشتهر به، وهو

ميمون ونافع في الدنيا والآخرة.

روينا عن أنس بن مٰلك أن رسول الله ﷺ قال: «يوقف عبدان بين يدي الله تعالى فيؤمر الله بهما إلى الجنة فيقولان: ربنا استأهلنا الجنة ولم نعمل عملاً يجازينا الجنة؟ فيقول الله تعالى: ادخلا الجنة، فإني آليت على نفسي ....

محمّد وأحمد، بدليل أحاديث الترجمة التي ذكرها (**ميمون**) أي مبارك بركة تامّة لا توجد في التسمّي باسم غيره من الأنبياء، وإن كان فيها أيضًا بركة، والتسمية بها مستحبّة لقوله ﷺ: «تسمّوا بأسماء الأنبياء، وأحبّ الأسماء إلى اللّٰه عبد اللّٰه وعبد الرحمٰن» الحديث، رواه أبو داود والنسائي، لأنهم سادة الخلق، وأخلاقهم أشرف الأخلاق، وأعمالهم أصلح الأعمال، فأسماؤهم أشرف الأسماء، فالتسمّي بها فيه شرف للمسمّى، وحفظها وذكرها؛ وأن لا ينسى، فلذا ندب مع المحافظة على الأدب. قال ابن القيم: هذا هو الصواب، وكان مذهب عمر كراهته، ثم رجع.

(**ونافع في الدنيا والآخرة**) إن سمّاه تبرّكًا به وحبًا له، لا لكونه اسم أحد آبائه، أو اسم نحو أمير، ويشهد له ما رواه ابن عساكر والحسين بن أحمد بن عبد اللّٰه بن بكير، عن حامد بن حماد العسكري، حدّثنا إسحٰق بن يسار النصيبي، حدّثنا حجاج بن منهال، حدّثنا حماد بن سلمة، عن برد بن سنان، عن مكحول، عن أبي أُمامة مرفوعًا: «من ولد له مولود فسمّاه محمّدًا حبًا لي وتبرّكًا باسمي، كان هو ومولوده في الجنّة».

قال السيوطي: هذا أمثل حديث ورد في هذا الباب، وإسناده حسن، ونازعه تلميذه الشامي، فقال: وليس كذلك، ففي سنده أبو الحسين حامد بن حماد العسكري، شيخ ابن بكير، فيه قال في اللسان كالميزان، خبره هذا موضوع، وهو آفته وشيخه إسحٰق بن يسار مجهول، كذا قال وفيه نظر، فإنه لم ينفرد به، فقد أخرجه الحافظ ابن بكير أيضًا، عن شيخه محمّد بن عبد اللّٰه الخضرمي، حدّثنا حبيب بن نصر المهلبي، حدثنا عبد الصّمد بن محمد العباداني، حدثنا منصور بن عكرمة، عن برد بن سنان، عن مكحول، عن أبي أُمامة الباهلي، رفعه به، (**روينا**) ممّا أخرجه الحافظ أبو الطاهر السلفي، وابن بكير في جزئه من طريق حميد الطويل، (**عن أنس بن مٰلك: أن رسول اللّٰه ﷺ قال: «يوقف عبدان بين يدي اللّٰه تعالىٰ، فيأمر اللّٰه بهما إلى الجنّة، فيقولان: ربّنا بما استاهلنا الجنّة، ولم نعمل عملاً يجازينا؟**) أي: يجازينا اللّٰه بذلك العمل (**الجنّة**) بأن يجعله سببًا لدخولها، فإسناد المجازاة للعمل مجاز عقلي من إسناد الفعل إلى سببه، وفي نسخة: تجازينا به الجنّة، وهي ظاهرة، (**فيقول اللّٰه تعالىٰ: ادخلا الجنّة فإني آليت،**) أي: حلفت (**على نفسي**) والإيلاء إنما يتعدّى بعلى للمحلوف عليه، وضمن في قوله

أن لا يدخل النار من اسمه أحمد ولا محمد».

وروى أبو نعيم عن نبيط ابن شريط قال قال رسول الله ﷺ قال الله تعالى: وعزتي وجلالي، لا عذبت أحدًا تسمى باسمك في النار.

وعن علي بن أبي طالب قال: ما من مائدة وضعت فحضر عليها من اسمه أحمد أو محمد إلا قدس الله ذلك المنزل كل يوم مرتين، رواه أبو منصور الديلمي.

تعالىٰ: ﴿للذين يؤولون من نسائهم﴾ الآية، معنى البعد فعدى بمن، كما في البيضاوي، فكان الظاهر: آليت على (**أن لا يدخل**) لكنه ضمن معنى فرضت، أو كتبت على نفسي أن لا يدخل (**النار من اسمه أحمد ولا محمّد**»)، وهذان العبدان اسم أحدهما أحمد والآخر محمّد، ويحتمل أن كلاً اسمه أحمد ومحمّد.

(**وروى أبو نعيم عن نبيط**) بضم النون، وفتح الموحدة، وسكون التحتية، وطاء مهملة، (**ابن شريط**) بفتح المعجمة، وكسر الراء، كما في الجامع والإصابة، فلا عبرة بقول القاموس: كزبير، فأهل الفن أعلم به؛ ابن أنس بن مالك بن هلال الأشجعي، نزل الكوفة، له ولأبيه صحبة، روى أحمد عنه: إني لرديف أبي في حجّة الوداع، إذ تكلّم ﷺ، فوضعت يدي على عاتق أبي، فسمعته يقول: «إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام» الحديث.

وأخرجه البغوي، وابن السكن من وجه آخر، عن نبيط بن شريط، عن أبيه، قال ابن أبي حاتم: بقي نبيط بعد النبيّ ﷺ زمانًا، (**قال: قال رسول اللّه ﷺ: «قال اللّه تعالىٰ: وعزّتي وجلالي لا عذبت أحدًا تسمّى باسمك**») أحمد أو محمّد (**في النّار**) بل أعف عنه.

(**وعن علي بن أبي طالب، قال: «ما من مائدة وضعت، فحضر عليها من اسمه أحمد أو محمّد إلاّ قدّس اللّه ذلك المنزل كل يوم مرّتين»، رواه أبو منصور والديلمي**) وهو موقوف لفظًا مرفوع حكمًا، إذ لا مدخل فيه للرأي، وقد ورد مرفوعًا عن عليّ، عن النبيّ ﷺ، أخرجه ابن بكير في جزئه، وأخرج ابن عدي عن جابر أن النبيّ ﷺ قال: «ما أطعم طعام على مائدة، ولا جلس عليها وفيها اسمي إلاّ وقدسوا كل يوم مرّتين»، وفيه أحمد بن كنانة، قال: وقال في اللسان كالميزان: حديث مكذوب، وتعقّب ذلك السيوطي، فقال: قد وجدت للحديث طريقاً آخر، ليس فيه أحمد بن كنانة، أخرجه أبو سعد النقاش في معجم شيوخه، عن جابر به، ورجاله ثقات، انتهى. وحديث علي المذكور شاهد له، وأخرج الحاكم في تاريخه والديلمي والخطيب عن عليّ رفعه: «إذا سمّيتم الولد محمّدًا، فأكرموه، وأوسعوا له في المجلس، ولا تقبحوا له وجهًا»، أي: لا تقولوا له قبّح اللّه وجهك، أو لا تنسبوه إلى القبح في شيء من أقواله وأفعاله،

وليس لأحد أن يتكنى بكنيته «أبي القٰسم» سواء كان اسمه محمد أم لا، ومنهم: من كره الجمع بين الاسم والكنية، وجوز الإفراد، ويشبه أن يكون هو الأصح.

وكنى بالوجه عن الذات.

وأخرج البزار عن أبي رافع مرفوعًا: «إذا سمّيتم محمّدًا فلا تضربوه، ولا تحرموه»، وروى البزار، وأبو يعلى، والحاكم، عن أنس رفعه: «تسمون أولادكم محمداً، ثم تلعنونهم»، وهذا استفهام إنكاري بحذف الأداة، أنكر اللعن إجلالاً لاسمه كما منع ضرب الوجه تعظيمًا لصورة ءادم، وشذّ من أخذ من الحديث منع التسمية به، لأن مدلوله النهي عن لعن من اسمه محمّد، لا عن التسمية به.

وأخرج الطرائقي، وابن الجوزي عن علي مرفوعًا: «ما اجتمع قوم قطّ في مشورة، وفيهم رجل اسمه محمّد، لم يدخلوه في مشورتهم إلاّ لم يبارك لهم فيه»، وذكر بعض الحفاظ أنه لم يصح في فضل التسمية بمحمّد حديث، وزعم ابن تيمية أن كل ما ورد فيه موضوع متعقّب.

وروى ابن سعد مرسلاً: «ما ضرّ أحدكم لو كان في بيته محمّد ومحمّدان وثلاثة»، وقال لملك: ما كان في أهل بيت اسم محمّد إلاّ كثرت بركته.

وفي فتاوي السخاوي ما رواه أبو شعيب الحراني عن عطاء: من أراد أن يكون حمل زوجته ذكرًا، فليضع يده على بطنها وليقل: إن كان ذكرًا فقد سمّيته محمّدًا، فإنّه يكون ذكرًا، لم يرد مرفوعًا، ورفع بعضهم له، أورده ابن الجوزي في الموضوعات.

(و) منها: أنه (**ليس لأحد أن يتكنّى بكنيته**) المشهورة المعروفة له قديمًا (**أبي القٰسم**) باسم أكبر أولاده عند الجمهور، أو لأنه يقسم الجنّة بين أهلها أو لقوله: «إني جعلت قاسمًا أقسم بينكم»، قال المصنف في أسمائه: كنيته المشهورة أبو القٰسم، كما جاء في عدّة أحاديث صحيحة، ويكنى بأبي إبرٰهيم، كما في حديث أنس في مجيء جبريل، وقوله: السّلام عليك يا أبا إبرٰهيم، وبأبي الأرامل ذكره ابن دحية، وبأبي المؤمنين ذكره غيره، انتهى، (**سواء كان اسمه محمّدًا أم لا**) لظاهر حديث الصحيحين عن أنس، قال: نادى رجل رجلاً بالبقيع: يا أبا القٰسم، فالتفت إليه ﷺ، فقال: يا رسول اللّه! إني لم أعنك، إنما دعوت فلانًا، فقال ﷺ: «تسمّوا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي».

(**ومنهم**) أي: العلماء (**من كره الجمع بين الاسم والكنية، وجوّز الإفراد**،) أي التسمّي بأحدهما، (**ويشبه أن يكون هو الأصح**) إذ سبب النهي اشتهاره بأبي القٰسم، ولذا لا يكره تكنية من اسمه محمّد بأبي إبرٰهيم، وأبي الأرامل، وأبي المؤمنين، وإن كني بها المصطفى، لأنه لم يكن ينادى بشيء منها، وقد قال ﷺ: «لولا أكره أن أحول كنيتي التي عرفت بها لتكنّيت بأبي

قال النووي: في هذه المسألة مذاهب، الشافعي منع مطلقًا، وجوّزه لملك، والثالث: يجوز لمن ليس اسمه محمدًا، ومن جوز خص النهي بحياته، وهو الأقرب، انتهى.

ومنها أنه يستحب الغسل لقراءة حديثه والتطيب، ولا ترفع عنده الأصوات، بل تخفض، كما في حياته إذا تكلم، فإن كلامه المأثور بعد موته في الرفعة مثل كلامه المسموع من لفظه الشريف، ....

إبراهيم، كما به كناني جبريل»، رواه الطبراني، ومن الغريب أنه قيل: يحرم التسمّي بمحمّد، والتسمّي بالقٰسم لئلاّ يكنى أبوه أبا القٰسم، حكاهما المازري في شرح مسلم، وتبعه النووي، فأمّا الثاني فمحتمل، وأمّا الأوّل فقد قام الإجماع على خلافه.

(**قال النووي: في هذه المسألة مذاهب**) فصّلها، فقال (**الشافعي: منع مطلقاً**) لمن اسمه محمّد وغيره في حياته وبعده، (**وجوّز لملك**) الجمع بينهما لمن اسمه محمّد ولغيره بعده، وبه قال أكثر العلماء كما قال عياض: (**والثالث: يجوز لمن ليس اسمه محمّدًا، ومن جوز خصّ النهي بحياته:**) لأنه ﷺ أذن لعلي وغيره أن يسموا من يولد لهم بعده محمّدًا، ويكنوه بأبي القٰسم، فعلم من إذنه اختصاص النهي بحياته، ودعوى أنه خصّ به عليًا لا دليل عليها، إذ أباح لغيره ذلك أيضًا، ولذا رجّحه النووي، فقال: (**وهو الأقرب**) وإن كان الأصح عند الشافعية الإطلاق، (**انتهى**).

وحكى غيره المنع مطلقًا في حياته، والتفصيل بعده بين من اسمه محمّد، أو أحمد فيمنع، وإلا فيجوز.

قال الحافظ: وهذا أعدل المذاهب، وقال ابن أبي جمرة بعد أن أشار إلى ترجيح مذهب الجمهور: لكن الأولى الأخذ بالمذهب الأول، فإنّه أبرأ للذمّة، وأعظم للحرمة.

(**ومنها: أنه يستحب الغسل**،) وكذا الوضوء (**لقراءة حديثه**،) وروايته، واستماعه، وظاهره ولو سبق الغسل لسبب آخر، (**والتطيّب**) لذلك، (**و**)يستحبّ أنه (**لا ترفع عنده**) أي عند قراءته (**الأصوات**) وقول ابن العربي. يجب، لعلّه أراد به تأكّد الندب، (**بل تخفض، كما في حياته إذا تكلّم**) تشبيه في مطلق الخفض، وإن كان الأول مستحبًا، والثاني واجبًا، (**فإن**) حرمته ميتًا كحرمته حيًا كما قال ابن العربي، قائلاً: وإن (**كلامه المأثور بعد موته في الرفعة مثل كلامه المسموع من لفظه الشريف**) لا سيّما إن تواتر أو صحّ، وكلامه شامل لمنع مساواة صوت قارىء الحديث.

وأن يقرأ على مكان مرتفع.

روينا عن مطرف قال: كان الناس إذا أتوا مالكًا ـ رحمه الله ـ خرجت إليهم الجارية فتقول لهم: يقول لكم الشيخ: تريدون الحديث أو المسائل، فإن قالوا المسائل خرج إليهم في الوقت، وإن قالوا الحديث، دخل مغتسله فاغتسل وتطيب ولبس ثيابًا جددًا وتعمم ولبس ساجه ـ والساج: الطيلسان ـ وتلقى له منصة فيخرج ويجلس عليها، وعليه الخشوع، ولا يزال يبخر بالعود حتى يفرغ من حديث رسول الله ﷺ، ....

زاد أبو بكر بن العربي: فإذا قرىء كلامه، وجب على كل حاضر أن لا يرفع صوته عليه، ولا يعرض عنه، كما كان يلزمه ذلك عند تلفّظه به، وقد نبّه اللّٰه تعالىٰ على دوام الحرمة المذكورة على مرور الأزمنة بقوله: ﴿وإذا قرىء القرءان﴾ الآية، وكلامه ﷺ من الوحي له مثل ما للقرءان، إلاّ معاني مستثنى بيانها في كتب الفقه، وإذا كان رفع الصوت فوق صوته موجبًا لحبوط العمل، فما الظنّ برفع الآراء ونتائج الأفكار على سنّته وما جاء به، انتهى.

(و)يستحبّ (**أن يقرأ على مكان مرتفع**) عال، زاد في الأنموذج: وقراءة حديثه عبادة، يثاب عليها، كقراءة القرءان في إحدىٰ الروايتين، أي: والرواية الثانية اختصاص ذلك بالقرءان، لأنّا تعبدنا بألفاظه، والحديث بمعانيه، ولذا جازت روايته بالمعنى للعارف، ولا يجوز ذلك في القرءان مطلقًا.

(**روينا عن مطرف**) بن عبد اللّٰه بن مطرف اليساري، بالتحتانيّة والمهملة المفتوحتين، أبي مصعب المدني، ابن أخت مالك، وثّقه ابن سعد والدارقطني، وروى عنه البخاري وغيره، ولم يصب ابن عديّ في تضعيفه، مات سنة عشرين ومائتين على الصحيح، وله ثلاث وثمانون سنة، (**قال: كان الناس إذا أتوا مالكًا رحمه اللّٰه**) لطلب العلم، وهو داخل بيته، وطلبوا خروجه لإقرائهم، (**خرجت إليهم الجارية، فتقول لهم: يقول لكم الشيخ تريدون**) بتقدير أداة الاستفهام، أي: أتريدون (**الحديث، أو المسائل**) الفقهية، فتعريفه للعهد، (**فإن قالوا المسائل، خرج إليهم في الوقت**) على حالته التي هو عليها، (**وإن قالوا الحديث، دخل مغتسله**) المكان الذي أعدّه للغسل فيه، (**فاغتسل وتطيّب، ولبس ثيابًا جددًا،**) بضمّ أوّله وثانيه: جمع جديد، كسرير وسرر، (**وتعمّم ولبس ساجه، والساج: الطيلسان**) مطلقًا، أو الأخضر، أو الأسود، (**وتلقى له منصّة،**) بكسر الميم، لأنها آلة على ما في المصباح، وقال غيره، بالكسر والفتح شيء عال كالكرسي والسرير من نصصته، إذا رفعته، وهي في الأصل ما يوضع للعروس، يجلس عليه، أو يقف عند جلائها، (**فيخرج ويجلس عليها، وعليه الخشوع**) السكينة والوقار، (**ولا يزال يبخر بالعود حتى يفرغ من حديث رسول اللّٰه ﷺ**) إجلالاً له، فإنه كان يحب الرائحة الطيّبة،

ولم يكن يجلس على تلك المنصة إلا إذا حدث.

قال ابن أبي أويس: فقيل له في ذلك، فقال: أحب أن أعظم حديث رسول الله ﷺ ولا أحدث به إلا على طهارة متمكنًا. ويقال: إنه أخذ ذلك عن سعيد بن المسيب.

وقد كره قتادة ومالك وجماعة التحديث على غير طهارة، حتى كان الأعمش إذا كان على غيرها تيمم.

ولا شك أن حرمته ﷺ وتعظيمه وتوقيره بعد مماته عند ذكره، وذكر حديثه وسماع اسمه وسيرته كما كان في حياته، والله أعلم.

فجعل مجلس حديثه كمجلسه حيًا ﷺ، **(ولم يكن يجلس على تلك المنصّة إلاّ إذا حدّث،)** فعلم أنه إنما فعله رعاية للحديث لا لنفسه، **(قال)** إسمعيل **(بن أبي أُوَيْس)** عبد اللّه بن عبد اللّه بن أُويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، ابن أخت الإمام مالك المدني، صدوق، روى عنه الشيخان، وروى له الباقون سوى النسائي، فأطلق القول بضعفه، مات سنة ستّ وعشرين ومائتين، **(فقيل له في ذلك،)** أي: سئل عن سبب فعله جميع ما مرّ، **(فقال: أحبّ أن أعظم حديث رسول اللّه ﷺ)** لنسبته له، وردًّا على المنافقين، ومن على سنّتهم، **(ولا أحدّث به إلاّ على طهارة متمكّنًا، ويقال إنه أخذ ذلك)** المذكور من الغسل والتبخير والتطيّب.... الخ، **(عن سعيد بن المسيّب)** أي: بواسطة، لأنه لم يلقَ سعيدًا، لأنه مات بعد التسعين، وولد مالك سنة ثلاث وتسعين، وقد روى عن الزهري وغيره عن سعيد، **(وقد كره قتادة)** بن دعامة **(ومالك)** الإمام، **(وجماعة التحديث على غير طهارة حتى كان الأعمش)** سليمن بن مهران، **(إذا كان على غيرها تيمّم)** لأنه بدل الوضوء، حيث فقد لشدّة اعتنائه بالحديث، **(ولا شكّ أن حرمته ﷺ، وتعظيمه وتوقيره بعد مماته عند ذكره وذكر حديثه، وسماع اسمه وسيرته، كما كان في حياته،)** ولذا استحبّت الصّلاة عليه كلّما ذكر ﷺ، **(واللّه أعلم)**.

زاد في الشفاء: وكان لمالك يكره أن يحدث في الطريق، أو وهو قائم، وقال: أحبّ أن أفهم حديث رسول اللّه ﷺ.

وقال ابن المبارك: كنت مع لمالك إلى العقيق، فسألته عن حديث فانتهرني، وقال: كنت في عيني أجلّ من أن تسألني عن الحديث، ونحن نمشي، وسأله جرير بن عبد الحميد القاضي، عن حديث، وهو قائم، فضربه عشرين سوطًا، ثم أشفق عليه، فحدّثه عشرين حديثًا، فقال هشام: وددت لو زادني سياطًا، ويزيدني حديثًا.

ومنها: أنه يكره لقارىء حديثه أن يقوم لأحد، قال ابن الحاج في «المدخل»: لأنه قلة أدب مع النبي ﷺ وقلة احترام وعدم مبالاة أن يقطع حديثه لأجل غيره، فكيف لبدعه، وقد كان السلف لا يقطعون حديثه ولا يتحركون وإن أصابهم الضرر في أبدانهم ويتحملون المشقة التي تنزل بهم إذ ذاك التحديث احترامًا لحديث نبيهم ﷺ.

وحسبك ما وقع لملك ـ رحمه الله ـ في لسع العقرب له سبع عشر مرة، وهو لم يتحرك، وتحمله للسعها توقيرًا لجناب حديثه ﷺ أن يكون يقرأ وهو يتحرك لضر أصابه، مع أنه معذور فيما وقع، فكيف بالحركة والقيام إذ ذاك لا لضرورة بل لبدعة، لا سيما إذا انضاف إلى ذلك ما لا ينبغي من الكلام المعتاد، انتهى.

ومنها أن قراء حديثه لا تزال وجوههم نضرة، وأن قراء حديثه اختصوا بالتلقيب بالحفاظ، ....

(ومنها: **أنه يكره لقارىء حديثه**) دون غيره من العلوم (**أن يقوم لأحد، قال ابن الحاج في المدخل: لأنه**) أي: القيام (**قلّة أدب مع النبيّ ﷺ، وقلّة احترام، وعدم مبالاة، أن**) أي: بأن (**يقطع حديثه لأجل غيره، فكيف لبدعه**) وهي القيام، (**وقد كان السلف لا يقطعون حديثه، ولا يتحرّكون، وإن أصابهم الضّرر في أبدانهم، ويتحمّلون المشقّة التي تنزل بهم إذ ذاك،**) أي: وقت (**التحديث احترامًا لحديث نبيّهم ﷺ، وحسبك ما وقع لملك رحمه الله في لسع العقرب له سبع عشرة،**) وفي الشفاء: ستّ عشرة (مرّة،) فصار يصفر ويتلوّى حتى تمّ المجلس وتفرّق الناس، وقال: صبرت للنبيّ ﷺ، ولا ينافي قوله: (**وهو لم يتحرّك**) لأن المراد حركة عنيفة لا الالتواء، (**وتحمّله للسعها توقيراً لجناب حديثه أن يكون يقرأ وهو يتحرّك لضرّ أصابه مع أنه معذور فيما وقع به، فكيف بالحركة والقيام إذ ذاك لا لضرورة، بل لبدعة، سيّما إذا انضاف إلى ذلك ما لا ينبغي من الكلام المعتاد،**) نحو: ما حالكم أنتم طيّبون، (**انتهى**) كلام ابن الحاج.

(**ومنها: أن قرّاء حديثه لا تزال وجوههم نضرة،**) أي: حسنة ذات بهجة وسرور لقوله ﷺ: «نضّر الله امرأً، سمع مقالتي فوعاها، فأدّاها كما سمعها»، رواه أحمد والترمذي وغيرهما بأسانيد صحيحة، بل قال الحافظ: إنه مشهور، وعدّه بعضهم من المتواتر، لأنه ورد عن أربعة وعشرين صحابيًّا وسردهم، (**وأن قرّاء حديثه اختصّوا بالتلقيب بالحفاظ،**) والحافظ من حفظ مائة ألف حديث متنًا وإسنادًا، ولو بتعدّد الطرق والأسانيد، أو من روى ما يحتاج إليه.

وأمراء المؤمنين من بين سائر العلماء.

ومنها أنه تثبت الصحبة لمن اجتمع به ﷺ لحظة، بخلاف التابعي مع الصحابي، فلا تثبت إلا بطول الاجتماع معه ....

وروى ابن أبي حاتم عن الزهري، قال: لا يولد الحافظ إلاّ في كل أربعين سنة، **(وأمراء المؤمنين)** في الحديث **(من بين سائر العلماء)** من المفسّرين والفقهاء وغيرهم، واختصّوا أيضًا بأنهم خلفاؤه لقوله ﷺ: «اللّهمّ ارحم خلفائي الذين يأتون من بعدي، الذين يروون أحاديثي وسنّتي، ويعلّمونها الناس»، رواه الطبراني، ويقع في بعض النسخ تأخير هذه عن التي بعدها، وتقديمها أنسب كما لا يخفى.

(ومنها) أي فضائله التي اختصّ بها عن أُمّته، **(أنه تثبت الصحبة لمن اجتمع له ﷺ)** وإن لم يره لعارض كعمى، ولو بلا مجالسة ومكالمة ذكرًا أو أنثى، أنسيًّا أو جنيًّا، روى عنه أم لا، مميّزًا أم لا، فدخل من حنكه، أو مسح وجهه، أو تفل فيه، وهو رضيع على الأصح لكن أحاديث هؤلاء من قبيل مراسيل كبار التابعين، كما بيّنه الحافظ، ثم هذه صفة في الحقيقة لأصحابه، لكن لما كانت بركته بتأثيره فيهم، عدّت من خصائصه أو التقدير، ومنها نور النبوّة المفاض على من صحبه، وقد يكون هذا أولى، لأن السياق في خصائصه كما قرّر شيخنا. **(لحظة)** مؤمنًا في حياته، وأمّا من رآه بعد موته وقبل دفنه، فالراجح أنه ليس بصحابي، وإلاّ لعدّ من اتّفق أن يرى جسده المكرم، وهو في قبره، ولو في هذه الأعصار، وكذلك من كشف له عنه من الأولياء، فرآه كذلك على طريق الكرامة إذ حجّة من أثبت الصحبة لمن رآه قبل دفنه أنه مستمر الحياة، وهذه الحياة ليست دنيوية، وإنما هي أخرويّة، لا تعلّق لها بأحكام الدنيا، فإن الشهداء أحياء، ومع ذلك، فالأحكام المتعلّقة بهم بعد القتل، جارية على أحكام غيرهم من الموتى، وكذا المراد بهذه الرؤية من اتّفقت له، وهو يقظان، أمّا منامًا، فهو وإن كان رآه حقًّا، فذلك مما يرجع إلى الأمور المعنوية، لا الأحكام الدنيوية، فذلك لا يعدّ صحابيًا، ولا يجب عليه أن يعمل بما أمره به في تلك الحالة، قاله الحافظ.

وقال البقاعي: يخرج من التعريف من رآه بعد الموت وقبل الدفن، كأبي ذؤيب الهزلي، فإن الإخبار الذي هو معنى النبوّة انقطع، وأيضًا لا يعدّ ذلك لقيًا عرفًا، وقد صرّحوا بأن عدم جعله صحابيًّا أرجح، انتهى، فإن ارتدّ ومات عليها، فلا يسمّى صحابيًّا، فإن عاد، فقولان أطبق المحدثون على عدّ من وقع له ذلك؛ كالأشعث بن قيس الكندي في الصحابة، وعلى إخراج أحاديثهم في المسانيد، ويأتي تمام ذلك إن شاء اللّه تعالى في المقصد السابع، **(بخلاف التابعي مع الصحابي، فلا تثبت)** التابعية **(إلاّ بطول الاجتماع معه)** عرفًا، بحيث يعدّه ممن تلقّى عن

على الصحيح عند أهل الأصول، والفرق عظم مرتبة النبوة ونورها، فبمجرد ما يقع بصره على الأعرابي الجلف ينطق بالحكمة.

ومنها أن أصحابه كلهم عدول، لظواهر الكتاب والسنّة، فلا يبحث عن عدالة أحد منهم، ....

الصحابي، وضبط ما قاله (**على الصحيح عند أهل الأصول**) لا المحدثين، فالأصح عندهم؛ كما ابن الصلاح والنووي: أنه من لقى الصحابي كما قاله الحاكم وغيره.

قال العراقي: وعليه عمل الأكثر، كمسلم وابن حبان وإن لم يسمع من الصحابي، ولم يميّز، واشترط ابن حبان تمييزه، وقد أشار النبيّ ﷺ إلى الصحابة والتابعين بقوله: «طوبى لمن رآني وآمن بي، وطوبى لمن رأى من رآني» الحديث، فاكتفى فيهما بمجرد الرؤية، انتهى باختصار، واختاره أيضًا الحافظ بن حجر، وهو صريح في أن فضل التابعية يحصل بمجرّد اللقى والرؤية، وإن كانت روايته عن ذلك الصحابي الذي رآه لا تصح، إلاّ إذا ثبت سماعه منه، وإلا فهي منقطعة كما بيّن في علوم الحديث، ومن عكس هذا فقد وهم.

(**والفرق**) على ما صححه الأصوليون، ووافقهم طائفة من المحدّثين، كالخطيب، (**عظم مرتبة النبوّة،**) أي: نبوّته فال عهدية، أو عوض عن المضاف إليه، وجعلها جنسيّة يقتضي مشاركة الأنبياء له في ذلك، وإن لم يكن رسولاً، ويحتاج لنقل صريح لعدم ثبوت الخصائص بالاحتمال، (و)لعظم (**نورها، فبمجرّد ما**) مصدرية (**يقع بصره على الأعرابي الجلف،**) بالكسر، أي: الجافي، ووقوع بصره تمثيل لا تقييد، فلو رأى النبيّ على بعد، ولم يره النبيّ ﷺ، كان صحابيًّا (**ينطق بالحكمة**) لشرف منزلته، فيظهر أثر نوره في قلب من لقيه، وعلى جوارحه، فالاجتماع به يؤثر من النور القلبي أضعاف ما يؤثره الاجتماع الطويل بالصحابي وغيره، ولا يشترط إيمان التابعي وقت اجتماعه بالصحابي، قال البقاعي: وإنما اشترط في الصحبة الإيمان لشرفها، فاحتيط لها، ولأنه تعالىٰ شرط في الصحابة كونهم مع النبيّ ﷺ، فقال ﴿محمّد رسول اللّه والذين معه﴾ ولا يكونون معه إلاّ إذا آمنوا به، انتهى.

نعم، لو أسلم بعدما لقيه كافرًا، وحدّث بما سمعه منه حالتئذ قبل، وإن لم يكن صحابيًّا. قال العراقي:

وقبلوا من مسلم تحمّلاً   في كفره كذا صبي حملا

(**ومنها: أن أصحابه كلهم عدول**) بتعديل اللّه تعالىٰ وتعديله عليه الصّلاة والسّلام (**لظواهر الكتاب**) نحو: ﴿محمّد رسول اللّه والذين معه﴾ الآية، (**والسنّة**) فتقبل رواياتهم ولو كان حجّة لفعلهم كرواية علي قتل الخوارج وشهادتهم لا ثبوت عصمتهم واستحالة المعصية عليهم؛ كما نصّ عليه ابن الأنباري وغيره، وأشار إليه بقوله: (**فلا يبحث عن عدالة أحد منهم**)

كما يبحث عن سائر الرواة. قال الله تعالى خطاباً للموجودين حينئذٍ: ﴿**وكذلك جعلناكم أمة وسطًا**﴾ [البقرة/١٤٣]، أي: عدولاً، وقال عليه السلام: ....

في شهادة ولا رواية (**كما يبحث عن سائر الرواة**) وغيرهم لأنهم خير الأُمّة ومن طرأ له منهم قادح كسرقة وزنا عمل بمقتضاه، ولكن لا يفسقون بما يفسق به غيرهم كما ذكره الجلال المحلّي في شرح الجوامع فتقبل رواياتهم وشهاداتهم، ولو وقعت كبيرة من بعضهم أقيم حدّها أم لا؟ وإن لم يبلغنا توبته. ومن فوائد عدالتهم مطلقًا أنّه إذا قيل عن رجل من أصحاب النبيّ، قال: سمعت النبيّ ﷺ كان حجّة كتعيينه باسمه بخلاف غيرهم فلا يقبل المبهم لاحتمال أنه ليس عدلاً وسواء من لابس الفتنة وغيره على المختار طال اجتماعهم به أو قصر، وقول المازري في شرح البرهان: لسنا نعني بعدالة الصحابة كل من رآه يومًا أو زاره أو اجتمع به لغرض وانصرف عن قرب، بل الذين لازموه وعزروه ونصروه واتّبعوا النور الذي أُنزل معه. قال العلائي الحافظ: غريب لا يوافق عليه، والجمهور على التعميم، انتهى. ويؤيّد العموم رواية الأئمّة أحاديثهم مطلقًا بدون تردّد مع ورود النهي عن روايته عن غير العدل، قال ﷺ: «لا تأخذوا الحديث إلاّ عمّن تجوّزون شهادته»، رواه الخطيب وغيره عن ابن عباس، وقال ابن سيرين: هذا الحديث دين فانظروا عمّن تأخذون دينكم. وقال لملك: لا تحمل العلم عن أهل البدع، ولا تحمله عمّن لم يعرف بالطلب، ولا عمّن يكذب في حديث الناس، وإن كان في حديث رسول الله ﷺ لا يكذب، رواه ابن عساكر، وكان عروة بن الزبير يسمع الحديث يستحسنه ولا يرويه لكونه لا يثق ببعض رواته لئلاّ يؤخذ عنه رواه الشافعي، فلو لم تكن الصحابة كلهم عدولاً لامتنع لملك وغيره من الأئمّة عن رواية كثير منهم.

(**قال الله تعالى خطابًا للموجودين حينئذ**) يعني الصحابة: (﴿**وكذلك**﴾) أي: كما هديناكم إلى صراط مستقيم أو جعلنا قبلتكم أفضل القبل، (﴿**جعلناكم أمّة وسطًا**﴾، **أي: عدولاً**) مزكين بالعلم والعمل أو خيارًا، وكذا قوله تعالى: ﴿كنتم خير أُمّة أخرجت للناس﴾، قال الحافظ العراقي: قيل اتّفق المفسّرون على أن الخطاب في الآيتين للصحابة الموجودين، انتهى. لكن البيضاوي والجلال جعلا الخطاب لأُمّة محمّد الشامل لهم ولمن بعدهم إلى يوم القيامة، ويؤيّده حديث البخاري وغيرهم في جحد الأُمم تبليغ أنبيائهم فيؤتى بأُمّة محمّد فيشهدون بالبلاغ ويزكّيهم النبيّ ﷺ ويمكن الجمع بأن الخطاب للصحابة حقيقي لوجودهم، وإن كان المراد ما يشملهم وغيره لاشتراك الجميع في العلم.

(**وقال عليه السّلام**) فيما أخرجه الشيخان وأصحاب السنن من حديث أبي سعيد الخدري، وفي بعض طرقه عند مسلم، قال: كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمٰن بن عوف

«لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبًا ما بلغ مدَّ أحدهم ولا نصيفه»، ....

شيء فسبّه خالد، فقال رسول اللّه ﷺ: («**لا تسبّوا أصحابي، فوالّذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم**) وفي رواية: «فلو أن أحدكم أنفق (**مثل أُحد ذهبًا**) كل يوم كما زاد في رواية البرقاني، قال: وهي زيادة حسنة. (**ما بلغ مدّ أحدكم**) بضمّ الميم: مكيال معروف، وحكى الخطابي أنه روي بفتح الميم، قال: والمراد به الفضل والطول ذكره الحافظ وتوقّف الدماميني، فقال: لا أدري هل أراد أنه روى في البخاري أو رواية في الحديث في الجملة، فينبغي تحريره، انتهى. وهو تشكيك لا طائل تحته، فالمتبادر أنه في البخاري. (**ولا نصيفه**) أي: المدّ من كل شيء يوزن رغيف، أي: نصفه كما يقال: عشر وعشير وثمن وثمين، وقيل: النصيف مكيال دون المدّ ذكره الفتح، وقال تلميذه شيخ الإسلام زكريا بفتح النون وضمّها مصغّرًا، أي: نصفه والنصف مثلث النون، فمجموع ذلك خمس لغات، انتهى. قال البيضاوي: معنى الحديث لا ينال أحدكم بإنفاق مثل أُحد ذهبًا من الأجر والفضل ما نال أحدهم بإنفاق مدّ أو نصفه وسبب التفاوت ما يقارن الأفضل من مزيد الإخلاص وصدق النيّة، قال الحافظ: وأعظم من ذلك في سبب الأفضلية عظم موقع ذلك لشدّة الاحتياج إليه وأشار بالأفضلية بسبب الاتفاق إلى الأفضلية بسبب القتال كما في آية: ﴿لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل﴾، ففيها إشارة إلى موقع السبب الذي ذكرته وذلك أن الإنفاق والقتال كان قبل فتح مكّة عظيمًا لشدّة الحاجة إليه وقلّة المعتنى به بخلاف ما وقع بعد ذلك لأن المسلمين كثروا بعد الفتح ودخل الناس في دين اللّه أفواجًا فلا يقع ذلك الموقع المتقدّم، انتهى. وسبقه الطيبي، فقال: يمكن أن يقال فضيلتهم بحسب فضيلة إنفاقهم وعظم موقعها؛ كما قال تعالىٰ: ﴿لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح﴾، وهذا في الإنفاق، فكيف بمجاهدتهم وبذلهم أرواحهم ومهجهم؟ قال الحافظ: وفي قوله: ﴿فلو أن أحدكم﴾ إشعار بأن المراد بقوله أصحابي أصحاب مخصوصون وإلاّ فالخطاب كان للصحابة، وقد قال: لو أن أحدكم أنفق، وهذا مثل قوله تعالىٰ: ﴿لا يستوي﴾ الآية، ومع ذلك فنهى بعض من أدرك النبيّ ﷺ وخاطبه بذلك عن سبّ من سبقه يقتضي زجر من لم يدركه ولم يخاطبه عن سبّ من سبقه من باب أولىٰ، وغفل من قال - يعني الكرماني - الخطاب بذلك لغير الصحابة، والمراد من سيوجد من المسلمين المفروضين في العقل تنزيلاً لمن سيوجد منزلة الموجود للقطع بوقوعه، ووجه التعقّب عليه وقوع التصريح في نفس الخبر بأن المخاطب بذلك خالد بن الوليد وهو من الصحابة الموجودين إذ ذاك بالاتّفاق، انتهى. وتعقّبه العيني بأن الحديث الذي فيه قصّة خالد لا يدلّ على أنه المخاطب بذلك الخطاب، وإن سلّمنا أنه المخاطب فلا نسلم أنه كان إذ ذاك صحابيًا بالاتّفاق إذ يحتاج إلى دليل، ولا يظهر ذلك إلاّ بالتاريخ ولم يجب

وقال عليه السلام: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم» في آيات كثيرة وأحاديث تقتضي تعديلهم.

ولذلك: أجمع من يعتد به على ذلك، سواء في التعديل من لابس الفتنة منهم وغيره، ....

الحافظ في انتقاض الاعتراض عن هذا التعقّب لسقوطه، فإن عدم تسليمه صحبته حينئذ مع وجود الاتّفاق عليها مجرّد مكابرة وعناد، وقال في خطبة الانتقاض: أنه إنما يجيب عن الاعتراض الذي له نوع تماسك، وقال الشيخ زكريا: الخطاب للحاضرين من الصحابة ولغيرهم ولو من غير الصحابة ففيه تغليب الحاضر على الغائب، انتهى.

(**وقال عليه السّلام**) فيما رواه الشيخان وغيرهما من حديث ابن مسعود: («**خير الناس**) أهل (**قرني**) أي: عصري من الاقتران في الأمر الذي يجمعهم، يعني: أصحابي ومن رآني أو من كان حيًّا في عهدي. قال الحافظ: ومدّتهم من البعثة مائة وعشرون سنة أو دونها أو فوقها بقليل على الخلاف في وفاة أبي الطفيل آخر من مات من الصحابة، وإن اعتبر ذلك من بعد وفاته ﷺ كان مائة سنة أو تسعين أو سبعًا وتسعين، وفي رواية للشيخين: «خير أُمّتي قرني (**ثم الذين يلونهم**) أي: القرن الذي بعدهم وهم التابعون ومدّتهم نحو سبعين أو ثمانين سنة، إن اعتبر من سنة مائة، (**ثم الذين يلونهم**»») وهم أتباع التابعين نحوًا من خمسين إلى حدود العشرين ومائتين، قال الحافظ: فظهر بهذا أن مدّة القرن تختلف باختلاف أعمار كل زمان، واتّفق أن آخر من كان من أتباع التابعين ممّن يقبل قوله: من عاش إلى حدود العشرين ومائتين، وفي هذا الوقت ظهرت البدع ظهورًا فاحشًا وأطلقت المعتزلة ألسنتها ورفعت الفلاسفة رؤوسها، وامتحن العلماء ليقولوا بخلق القرءان وتغيّرت الأحوال تغيّرًا شديدًا ولم يزل الأمر في نقص إلى الآن، وظهر قوله ﷺ، ثم يفشوا الكذب ظهورًا بيّنًا حتى يشمل الأقوال والأفعال والمعتقدات والله المستعان. قال: ووقع في رواية أبي الزبير عن جابر عند مسلم ذكر طبقة رابعة وهي رواية شاذّة وأكثر الروايات مقتصر على ذكر الثلاثة ثم الجمهور على أن ذا الفضل باعتبار الإفراد، وقال ابن عبد البرّ باعتبار المجموع، ويأتي إن شاء الله تعالىٰ مزيد لذلك في المقصد السابع وقبله في خصائص الأُمّة قريبًا، (**في**) أي: مع (**آيات كثيرة وأحاديث**) كثيرة جدًّا (**تقتضي تعديلهم، ولذلك أجمع من يعتدّ به على ذلك**) من المسلمين وهم أهل السنّة والجماعة؛ كما في الاستيعاب. (**سواء في التعديل من لابس الفتنة**) الواقعة حين قتل عثمان كالجمل وصفّين، (**منهم وغيره**) وهو من لم يلابسها خلافًا لمن قال: لا يحكم بعدالة من لابسها حتى يبحث عنه؛ لأن أحد الفريقين فاسق. وقيل: يقبل الداخل فيها إذا انفرد لأن الأصل العدالة، وشككنا في ضدّها ولا يقبل إذا خولف

لوجوب حسن الظن بهم، حملاً للملابس على الاجتهاد، ونظرًا إلى ما تمهد لهم من المآثر، من امتثال أوامره عليه السلام، وفتحهم الأقاليم، وتبليغهم عنه الكتاب والسنّة، وهدايتهم الناس، مواظبتهم على الصلاة والزكاة وأنواع القربات، مع الشجاعة والبراعة والكرم والأخلاق الحميدة التي لم تكن في أمة من الأمم المتقدمة، ولا يكون أحد بعدهم مثلهم في ذلك. كل ذلك بحلول نظره عليه الصلاة والسلام.

وأفضلهم عند أهل السنّة إجماعًا: أبو بكر ثم عمر، وأما بعدهما: فالجمهور على أنه عثمان ثم علي. وسيأتي مزيد لذلك إن شاء الله تعالى في المقصد السابع.

لتحقّق إبطال أحدهما من غير تعيين. وقيل: القول بالعدالة مختصّ بمن اشتهر منهم ومن عداهم كسائر الناس. **(لوجوب حسن الظنّ بهم حملاً للملابس على الاجتهاد)** الواقع منه المقتضى لجواز فعله، بل قد يؤدّيه إلى وجوبه ولا التفات إلى ما يذكره الإخباريون فأكثره لم يصح، وما صحّ فله تأويل صحيح. وما أحسن قول عمر بن عبد العزيز: تلك دماء طهّر اللّه منها سيفنا فلا نخضب بها ألسنتنا. **(ونظرًا إلى ما تمهد لهم من المآثر)** الجليلة **(من امتثال أوامره عليه السّلام وفتحهم الأقاليم)** بعده، **(وتبليغهم عنه الكتاب والسنّة وهدايتهم الناس مع مواظبتهم على الصّلاة والزكاة وأنواع القربات مع الشجاعة والبراعة)** الفضل في العلم والشجاعة وغيرهما، **(والكرم والأخلاق الحميدة التي لم تكن في أُمّة من الأُمم المتقدّمة، ولا يكون أحد بعدهم مثلهم في ذلك، كل ذلك بحلول نظره عليه الصّلاة والسّلام)** وقد قال محمّد بن كعب القرظي: أوجب اللّه لجميع الصحابة الجنّة محسنهم منهم ومسيئهم. قال ابن جرير: وورد نصّ النبيّ ﷺ بالبشارة والشهادة بالجنّة لغير العشرة كالحسنين وأُمّهما وجدتهما وجمع أكثر من أن يحوا، انتهى. وأشار بذلك إلى أنه لا تدافع بينه وبين تبشير العشرة في حديث واحد لأن العدد لا ينفي الزائد. وروى الترمذي وصححه الضياء عن بريدة رفعه: «ما من أحد من أصحابي يموت بأرض إلا بعث قائدًا ونورًا لهم يوم القيامة»، أي: إلا بعث ذلك الصحابي قائدًا لأهل تلك الأرض إلى الجنّة ونورًا لهم يسعى بين أيديهم، فيمشي في ضوئه، وإطلاقه شامل للذكر وغيره وطول صحبته وملازمته ولغيره وقد عدّ هذا بعضهم من خصائصه. **(وأفضلهم عند أهل السنّة إجماعًا)** منهم: **(أبو بكر، ثم عمر)** وإلزامًا للشيعة بما صحّ عن عليّ أنهما خير منه، **(وأمّا بعدهما فالجمهور على أنه عثمان ثم عليّ)** ومنهم من قدّمه، ومنهم من وقف. **(وسيأتي مزيد لذلك إن شاء اللّه تعالىٰ في المقصد السابع)** مع فوائد نفيسة.

ومنها أن المصلي يخاطبه بقوله: السلام عليك أيها النبي، ولا يخاطب غيره.

ومنها أنه كان يجب على من دعاه وهو في الصلاة أن يجيبه، ويشهد له حديث أبي سعيد بن المعلي: كنت أصلي في المسجد، فدعاني رسول الله ﷺ فلم أجبه.. الحديث، وفيه: «ألم يقل الله تعالى: ﴿**استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم**﴾» [الأنفال/٢٤]، فإجابته فرض، يعصي المرء بتركها.

وهل تبطل الصلاة أم لا؟ صرح جماعة من أصحابنا الشافعية وغيرهم: أنها لا تبطل، ....

(**ومنها: أن المصلّي يخاطبه بقوله: السّلام عليك أيّها النبيّ**) ورحمة اللّه وبركاته؛ كما في حديث التشهد والصلاة صحيحة، (**ولا يخاطب غيره**) من الخلق ملكًا أو شيطانًا أو جمادًا أو ميتًا، ولا ينافيه قوله ﷺ لإبليس: «ألعنك بلعنة اللّه»؛ لأنه خصوصية أو خطاب نفسي لا لما قيل أنه قبل تحريم الكلام في الصّلاة، لأنه كان بالمدينة وتحريمه قبلها.

(**ومنها: أنه كان يجب على من دعاه وهو في الصّلاة أن يجيبه، ويشهد له حديث أبي سعيد**) بكسر العين (**ابن المعلّى**) الأنصاري المدني، قال ابن عبد البرّ: اسمه الحرث بن نفيع بن المعلى على الأصح، ومن قال رافع بن المعلى فقد وهم؛ لأنه قتل ببدر مات سنة أربع وسبعين، وقيل: سنة ثلاث. قالوا: وعاش أربعًا وستّين سنة، قال في الإصابة: وهو خطأ، فإنه يستلزم أن تكون قصّته مع النبيّ ﷺ وهو صغير وسياق الحديث يأبى ذلك، روى البخاري في تفسير الفاتحة عنه، قال: (**كنت أصلّي في المسجد فدعاني رسول اللّه ﷺ فلم أجبه**) وللبخاري في تفسير الأنفال فلم آته حتى صلّيت ثم أتيته، فقلت: يا رسول اللّه! إني كنت أُصلّي، فقال: «ألم يقل اللّه ﴿استجيبوا للّه وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم﴾»، ثم قال: «لأعلمنّك سورة هي أعظم سورة في القرءان قبل أن تخرج من المسجد»، ثم أخذ بيدي فلما أراد أن يخرج، قلت له: ألم تقل لأعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرءان، قال: «الحمد للّه رب العالمين هي السبع المثاني والقرءان العظيم الذي أُوتيته» هذا لفظه، فاقتصر المصنف على حاجته منه مشيرًا إلى ما حذفه بقوله: (**الحديث وفيه: «ألم يقل اللّه ﴿استجيبوا للّه وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم﴾**) من أمر الدين لأنه سبب للحياة الأبديّة، (**فإجابته فرض يعصي المرء بتركها**) اتّفاقًا، (و)اختلف العلماء (**هل تبطل الصّلاة**) بذلك (**أم لا؟ صرّح جماعة من أصحابنا الشافعية وغيرهم**) كالعلاّمة بهرام من المالكية في طائفة منهم (**أنها لا تبطل**) ولو فرضًا بل هي صحيحة ولو أجابه بالفعل فتجب ولا تبطل على الراجح، قال الإسنوي: وهو المتّجه. قال

وفيه بحث لاحتمال أن تكون إجابته واجبة مطلقًا، سواء كان المخاطب مصليًا أو غير مصل. أما كونه يخرج بالإجابة أو لا يخرج فليس في الحديث ما يستلزمه، فيحتمل أن تجب الإجابة ولو خرج المجيب من الصلاة، وإلى ذلك جنح بعض الشافعية، والله أعلم.

ومنها: أن الكذب عليه ليس كالكذب على غيره، ....

الخيضري: ومحلّه إذا اقتصر على لفظ يفهم منه الجواب كنعم أو لبّيك، فإن زاد بطلت فيما يظهر، انتهى. لكن قال الرملي: لا فرق بين قليل الإجابة وكثيرها بالقول والفعل، فلو سأل مصليًّا عن شيء وجبت إجابته وصحت صلاته كما ألحقه بعض بدعائه. أمّا لو ابتدأه المصلّي بالكلام فإن تعلق بنحو الصّلاة والسّلام عليه اغتفر، وإلا كجاءك فلان أو نصرك اللّه يوم بدر، فالمتجه البطلان؛ لأنه كلام أجنبي غير محتاج إليه، ولا دعاء فيه للنبيّ ﷺ ولا جواب. **(وفيه بحث لاحتمال أن تكون إجابته واجبة مطلقًا سواء كان المخاطب مصليًّا أو غير مصلٍّ. أمّا كونه يخرج من الصّلاة بالإجابة)** لبطلانها، **(أو لا يخرج)**؛ لعدمه **(فليس في الحديث)** أي: حديث ابن المعلّى المذكور **(ما يستلزمه)** ويدلّ عليه، **(فيحتمل أن تجب الإجابة ولو خرج المجيب من الصّلاة)** كما لو وجب الكلام لنحو إنقاذ أعمى، فتبطل به الصّلاة، **(وإلى ذلك جنح بعض الشافعية،)** وبعض المالكية أيضًا، وهو ضعيف والمعتمد في المذهبين الصحة، **(واللّه أعلم)** بالحكم. وهذا أخذه المصنّف من فتح الباري، وزاد في الأنموذج: وكذلك الأنبياء، أي: تجب إجابتهم ولا تبطل الصّلاة. وفي التحفة: وألحق به عيسى إذا نزل ولعلّ قائله غفل عن جعل هذا من خصائص نبيّنا، أو رأى أنه من خصائصه على الأمّة لا على بقيّة الأنبياء وهو بعيد من كلامهم، وكذا قال: ويوافقه قول بعض تسنّ إجابة عيسى وتبطل بها الصّلاة، والسيوطي حجّة في النقل، وقد جزم بأن الأنبياء مثله.

(ومنها: أن الكذب) أي: الإخبار عنه بشيء على خلاف ما هو **(عليه)** ولو في غير الأحكام كترغيب وترهيب ووعظ **(ليس كالكذب على غيره؛)** كما قال ﷺ: «إن كذبًا عليّ ليس ككذب على أحد، فمن كذب عليّ متعمّدًا فليتبوّأ مقعده من النار»، أخرجه الشيخان من حديث المغيرة وأبو يعلى والبزار وكثيرون عن سعيد بن زيد، وظاهره حتى على الأنبياء عليهم الصّلاة والسّلام، وكان حكمة ذلك أنه يصير شرعًا مستمرًّا، لأنه بصدد بعثة نبيّ بعده تبيّن ما كذب عليه بخلاف نبيّنا فلا نبيّ بعده، فمن قال الأنبياء مثله فيما يظهر فيه نظر للفرق، وأيضًا فالخصائص إنما تثبت بدليل صحيح لا بالاحتمال ولا مفهوم لقوله: «عليّ»، لأنه لا يتصوّر أن يكذب له لنهيه عن مطلق الكذب، وقد اغترّ قوم من الجهلة كالكرامية فجوّزوا ووضعوا أحاديث

....

في الترغيب والترهيب، وقالوا: إنه كذب له لا عليه، وهذا جهل باللغة العربية وما دروا أن قوله ﷺ: «من نقل عنّي ما لم أقل يقتضي الكذب على اللّٰه تعالىٰ»؛ لأنه إثبات حكم سواء كان في الإيجاب أو الندب، وكذا مقابلهما وهو الحرام والمكروه، وقد اشتدّ النكير على من كذب على اللّٰه في قوله: ﴿فمن أظلم ممّن افترى على اللّٰه كذبًا أو كذب بآياته﴾، فسوّى بين من كذب عليه وبين الكافر. وقال: ﴿ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على اللّٰه وجوههم مسودّة﴾، والآيات في ذلك متعدّدة، فلذا شدّد في الكذب عليه ﷺ وتمسّك بعضهم بما ورد في بعض طرق الحديث من زيادة لم تثبت، وهي ما أخرجه البزار عن ابن مسعود: «من كذب عليّ ليضل به الناس» الحديث، ورجح الدارقطني والحاكم إرساله، ورواه الدارمي عن يعلىٰ بن مرّة بسند ضعيف وعلى تقدير ثبوته فليست اللام للعلّة بل للصيرورة؛ كقوله تعالىٰ: ﴿فمن أظلم ممّن افترى على اللّٰه كذبًا ليضلّ الناس﴾، والمعنى أن مآل أمره إلى الإضلال أو هو من تخصيص بعض أفراد العموم بالذكر فلا مفهوم له؛ كقوله: ﴿لا تأكلوا الربا أضعافًا مضاعفة ولا تقتلوا أولادكم من إملاق﴾، فقتلهم ومضاعفة الرّبا والإضلال إنما هو لتأكيد الأمر فيها لا لاختصاص الحكم؛ كما قاله الحافظ رحمه اللّٰه تعالىٰ. قال: وقوله ﷺ: «من كذب عليّ متعمّدًا فليتبوّأ مقعده من النار»، رواه عنه خلق كثير من الصحابة، واعتنى جماعة من الحفاظ بجمع طرقه، فأوّل من وقفت على كلامه في ذلك عليّ بن المديني وتبعه يعقوب بن شيبة، فقالا: إنه ورد عن عشرين صحابيًا ثم إبراهيم الحربي والبزار، فقالا: ورد عن أربعين وزاد ابن صاعد قليلاً. وقال الصيرفي: رواه ستّون، وجمع الطبراني فزاد قليلاً. وقال ابن منده: رواه أكثر من ثمانين، وجمع ابن الجوزي طرقه في مقدّمة الموضوعات فجاوز تسعين، وبه جزم ابن دحية. وقال أبو موسى المديني: يرويه مائة صحابي وجمعها بعده الحافظ المزي وأبو علي البكري، وهما متعاصران، فوقع لكل ما ليس عند الآخر ومجموع ما ذكراه مائة على ما فيها من صحيح وحسن وضعيف وساقط مع أن فيها ما هو في مطلق ذم الكذب عليه من غير تقييد بهذا الوعيد الخالص ونقل النووي أنه جاء عن مائتين من الصحابة، ولأجل كثرة طرقه أطلق جماعة أنه متواتر، ونازع بعض مشائخنا في ذلك بأن شرط التواتر استواء طرفيه، وما بينهما في الكثرة، وليست موجودة في كل طريق بمفردها.

وأجيب: بأن المراد بإطلاقه كونه متواترًا رواية المجموع عن المجموع من ابتدائه إلى انتهائه في كل عصر، وهذا كاف في إفادة العلم وأيضًا فطريق أنس وحدها قد رواها عنه العدد الكثير، وتواترت عنهم. وحديث عليّ رواه عنه ستّة من مشاهير التابعين، وكذا حديث ابن مسعود، وأبي هريرة، وعبد اللّٰه بن عمرو؛ فلو قيل في كل منها أنه متواتر عن صحابيه لكان

ومن كذب عليه لم تقبل روايته أبدًا وإن تاب، فيما ذكره جماعة من المحدثين.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن رجل عن سعيد بن جبير أن رجلاً كذب على النبي ﷺ، ....

صحيحًا، فإن العدد المعيّن لا يشترط في المتواتر بل ما أفاد العلم كفى، والصفات العلية في الرواية تقوم مقام العدد أو تزيد عليه كما قرّرته في نكت علوم الحديث وشرح النخبة، وبيّنت هناك الردّ على أن من ادّعى أن مثال المتواتر لا يوجد إلاّ في هذا الحديث فأمثلته كثيرة؛ كحديث: «من بنى لله مسجدًا»، والمسح على الخفّين ورفع اليدين والشفاعة والحوض ورؤية الله في الآخرة والأئمّة من قريش، وغير ذلك.

وأمّا ما نقله البيهقي عن الحاكم ووافقه أنه جاء من رواية العشرة، وليس في الدنيا حديث أجمع العشرة على روايته غيره، فقد تعقّبه غير واحد؛ لكن الطرق عنهم موجودة فيما جمعه ابن الجوزي فمن بعده، والصحاح منها عليّ، والزبير، والحسان، وطلحة، وسعد، وسعيد، وأبو عبيد. ومن الضعيف المتماسك طريق عثمان وبقيتها ضعيف أو ساقط ويخالفه قوله: قبل، وصحّ أيضًا في غير الصحيحين من حديث عثمان بن عفان، فإنّه قال: أولاً أنه في الصحيحين من حديث عليّ، وأنس، وأبي هريرة، والمغيرة، والبخاري عن الزبير وواثلة بن الأسقع، وعبد الله بن عمرو بن العاصي، ومسلم عن أبي سعيد، وصحّ أيضًا في غير الصحيحين عن طلحة وسعيد بن أبي زيد، وأبي عبيدة، ومعاذ بن جبل، وعقبة بن عامر، وعمران، وسلمان، ومعٰوية، ورافع بن خديج، وطارق الأشجعي، والسائب بن يزيد، وخالد بن عرفظة، وأبي أمامة، وأبي قرصافة، وأبي موسى، وعائشة؛ فهؤلاء ثلاثون من الصحابة. وورد أيضًا عن نحو خمسين غيرهم بأسانيد ضعيفة، وعن نحو عشرين آخرين بأسانيد ساقطة، انتهى. وقد استبعد العراقي في شرح الألفيّة قول النووي: جاء عن مائتين من الصحابة. قال السخاوي: ولعلّها تصحفت من ثمانين، وهذا أقرب من قول شيخنا: لعلّه تصحفه من مائة، انتهى. ونقل بعض عن ابن دحية أنه جاء من أربعمائة طريق خلاف نقل الحافظ عنه أزيد من تسعين وتبعه تلميذه السخاوي.

(**ومن كذب عليه لم تقبل روايته**) عطف علّة على معلول (**أبدًا، وإن تاب**) بخلاف الكذب على غيره فتقبل إن تاب، (**فيما ذكره جماعة من المحدثين**؛) كالإمام أحمد وعبد الله بن الزبير الحميدي شيخ البخاري وابن معين وغيرهم. (**وقال عبد الرزّاق**) بن همام الصنعاني الثقة الحافظ المصنف الشهير: (**أخبرنا معمر**) بن راشد الأزدي مولاهم البصري نزيل اليمن، ثقة، ثبت، (**عن رجل**) لم يسم (**عن سعيد بن جبير**) الأسدي مولاهم الكوفي ثقة ثبت فقيه تابعي روايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين وله تسع وأربعون سنة وكونه من أواسط التابعين معلوم عند من له أدنى إلمام بالفن، فمن أين أ.. سياق المصنف يقتضي أنه صحابي، وليس كذلك. (**أن رجلاً كذب على النبيّ ﷺ**) لفظ

فبعث عليًا والزبير وقال: إذهبا فإن أدركتماه فاقتلاه.

ولهذا حكى إمام الحرمين عن أبيه أن من تعمد الكذب على رسول الله ﷺ يكفر.

لكن لم يوافقه أحد من الأئمة على ذلك. والحق أنه فاحشة عظيمة وموبقة كبيرة ولكن لا يكفر بها إلا إن استحله. ....

رواية عبد الرزاق عن سعيد، قال: جاء رجل إلى ناس من الأنصار، فقال: إن رسول اللّه ﷺ أرسلني إليكم وزوّجني فلانة، **(فبعث عليًا والزبير، فقال: اذهبا فإن أدركتماه فاقتلاه)** وما أراكما تدركانه فوجداه ميّتا من لدغة حية، هذا بقية الحديث. قال البيهقي: وقد سمّي هذا الرجل في رواية عطاء بن السّائب عن عبد اللّه بن الحرث جدجد الجندعي، وكذا أخرجه ابن منده عن عبد اللّه بلفظ: أن جدجد الجندعي، فذكره وهو بجيمين مضمومتين بينهما دال ساكنة مهملة صحابي كما في الإصابة. **(ولهذا)** الحديث **(حكى إمام الحرمين عن أبيه)** الشيخ أبي محمّد الجويني، وكان الأولى أن يقول: ولذا قال الجويني كما حكاه ابنه إذ الحديث ليس علّة لحكاية الإمام عن أبيه بل علّة لقول أبيه بذلك والخطب سهل **(أن من تعمّد الكذب على رسول اللّه ﷺ يكفر، لكن)** لا حجة في الحديث لضعفه إذ فيه راوٍ مبهم، أي: لم يسم مع أنه مرسل وعلى تقدير صحته فهي قضيّة عينيّة يتطرّق إليها الاحتمال لكن ليس منه علمه بأنه كافرًا صلّى لأنه صحابي كما رأيت، ولذا ضعف إمام الحرمين قول أبيه وضعفه من بعده أيضًا كما في الفتح أيضًا، و**(لم يوافقه أحد من الأئمّة على ذلك)** قال ابنه إمام الحرمين: لم أرَه لأحد من الأصحاب وإنه هفوة عظيمة لكن في الفتح مال ابن المنير إلى اختياره، ووجّهه بأن الكاذب عليه في تحليل حرام مثلاً لا ينفكّ عن استحلال ذلك الحرام أو الحمل على استحلاله واستحلال الحرام كفر، والحمل على الكفر كفر، وفيما قاله نظر لا يخفى، والجمهور على أنه لا يكفي إلاّ إن اعتقد حلّ ذلك، انتهى.

(والحقّ أنّه) أي: تعمّد الكذب عليه **(فاحشة عظيمة)** فلو تعمّد الكذب ولم يكن في الواقع كذبًا بأن صادف الواقع لم يدخل في الوعيد؛ لأن إثمه من جهة قصده، **(وموبقة)** مهلكة مصدر وبق **(كبيرة، ولكن لا يكفر بها إلاّ إن استحلّه)** قال بعض: وكلام الجويني محمول على ذلك وفيه نظر إذ لو حمل على ذلك ما خالفه أحد، قال في الفتح: فإن قيل الكذب معصية إلاّ ما استثنى في الإصلاح وغيره والمعاصي قد توعد عليها بالنار، فما الذي امتاز به الكاذب على رسول اللّه ﷺ من الوعيد على من كذب على غيره، فالجواب من وجهين، أحدهما: إن الكاذب عليه عمدًا يكفر عند الجويني، ثم قال: الثاني إن الكذب عليه كبيرة

وقال النووي: لم أر له في أصل المسألة دليلاً، ويجوز أن يوجه بأن ذلك جعل تغليظًا وزجرًا بليغًا عن الكذب عليه ﷺ لعظم مفسدته فإنه يصير شرعًا مستمرًا إلى يوم القيامة بخلاف الكذب على غيره والشهادة، فإن مفسدتهما قاصرة ليست عامة.

ثم قال: وهذا الذي ذكره هؤلاء الأئمة ضعيف، مخالف للقواعد الشرعية: والمختار القطع بصحة توبته وقبول روايته بعدها إذا صحت توبته بشروطها المعروفة.

قال: فهذا هو الجاري على قواعد الشرع، وقد أجمعوا على صحة رواية من كان كافرًا فأسلم، قال: وأجمعوا ....

والكذب على غيره صغيرة، فافترقا ولا يلزم من استواء الوعيد في حقّ من كذب عليه أو كذب على غيره أن يكون مقرّهما واحد، أو طول إقامتهما سواء؛ فقد دلّ قوله ﷺ: «فليتبوّأ» على طول الإقامة فيها بل ظاهره أنه لا يخرج منها لأنه يجعل له منزلاً غيره لكن الأدلّة القطعيّة قامت على أن خلود التأبيد مختصّ بالكافرين، وقد فرّق بين الكذب عليه وبين الكذب على غيره، بقوله: «إن كذبا عليّ ليس ككذب على أحد»، وقال: «فليتبوّأ» أمر بمعنى الخبر أو التهديد أو التهكّم أو دعاء، أي: بوّأه اللّه ذلك. وقال الكرماني: يحتمل أنه على حقيقته والمعنى من كذب فليأمر نفسه بالتبوّؤ ويلزم عليه كذا قال، وأوّلها أولاها فقد رواه أحمد بإسناد صحيح عن ابن عمر بلفظ: «يبنى له بيت في النار». قال الطيبي: فيه إشارة إلى معنى القصد في الذنب وجزائه، أي: كما أنه قصد في الكذب التعمّد فليقصد في جزائه التبوّأ.

(**وقال النووي**) في شرح مسلم: (**لم أرَ له**) أي: للقول بعدم قبول رواية الكاذب عليه إذا تاب (**في أصل المسألة دليلاً**) يعتدّ به وخبر ابن جبير ضعيف لا يعتدّ به وبفرضه يحتمل التأويل، كما مرّ. (**ويجوز أن يوجه بأن ذلك جعل تغليظًا وزجرًا بليغًا عن الكذب عليه ﷺ لعظم مفسدته فإنه**) أي: الكذب عليه إذا قبل ونقل (**يصير شرعًا مستمرًّا إلى يوم القيامة، بخلاف الكذب على غيره والشهادة فإن مفسدتهما قاصرة ليست عامّة**) صفة كاشفة، (**ثم قال: وهذا الذي قاله هؤلاء الأئمّة**) من عدم قبول روايته ولو تاب (**ضعيف مخالف للقواعد الشرعية**) أن التوبة مقبولة، (**والمختار القطع**) الجزم (**بصحة توبته وقبول روايته بعدها إذا صحّت توبته بشروطها**) وهي الإقلاع عن المعصية والندم على فعلها والعزم على أن لا يعود إليها هذا حذفه من كلام النووي، وأبدله بقوله: (**المعروفة، قال: فهذا هو الجاري على قواعد الشّرع**) دون ما قاله أولئك الأئمّة، (**وقد أجمعوا على صحة رواية من كان كافرًا فأسلم، وأجمعوا**

على قبول شهادته ولا فرق بين الرواية والشهادة في هذا.

قال شيخنا: ويمكن أن يقال: فيما إذا كان كذبه في وضع حديث وحمل عنه ودوّن أن الإثم غير منفك عنه بل هو لاحق له أبدًا، فإن من سن سنّة سيئة عليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة، والتوبة حينئذٍ متعذرة ظاهرًا وإن وجد مجرد اسمها.

ومنها أنه يحرم نداؤه من وراء الحجرات. قال الله ....

على قبول شهادته، ولا فرق بين الرواية والشهادة في هذا، قال شيخنا) السخاوي في شرح الألفية تعقّبًا على النووي: **(ويمكن أن يقال فيما إذا كان كذبه في وضع حديث وحمل عنه ودون أن الإثم غير منفك عنه بل هو لاحق له أبدًا، فإن من سنّ سنّة سيّئة عليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة، والتوبة حينئذ متعذّرة ظاهرًا، وإن وجد مجرّد اسمها)** فإنّما تصح عند من قال بها بالنظر لإثم الكذب نفسه، لا لما ترتّب عليه وتولّد منه، قال ـ أعني السخاوي ـ : ولا يستشكل بقبولها ممن لم يمكنه التدارك بردّ أو محالة، فالأموال الضائعة لها مرد وهو بيت المال والأعراض قد انقطع تجدد الإثم بسببها فافترقا، وأيضًا فعدم قبول توبة الظالم ربما يكون باعثًا له على الاسترسال والتمادي في غيّه فيزداد الضّرر به بخلاف الراوي فإنه لو اتّفق استرساله فاسمه بالكذب مانع من قبول متجدّداته، وأيضًا فقبول توبته قد يشتهر عند من حمل عنه كذبه فيبعثه على التمسّك بما رواه عنه، بل قال الذهبي: من عرف بالكذب على الرسول لا يحصل لنا ثقة بقوله إني تبت، يعني كما قيل بمثله في المعترف بالوضع، وكما اتّفق لزياد بن ميمون أنه تاب بحضرة ابن مهدي والطيالسي، وقال لهما: أرأيتما رجلاً يذنب فيتوب، أليس يتوب اللّه عليه؟ قالا: نعم، ثم بلغهما أنه نقل عمّن اعترف لهما بكذبه في سماعه منه فأتياه، فقال لهما أيضًا: أتوب، ثم بلغهما أيضًا التحديث عنه فتركاه، أخرجه مسلم في مقدّمة صحيحة، انتهى.

وقال شيخ الإسلام زكريا: وقد كنت ملت لما قاله النووي، ثم ظهر لي أن الأوجه ما قاله الأئمّة لما مرّ، يعني من الفرق بين الرواية والشهادة، وهو أن الحديث حجّة لجميع المكلّفين وفي جميع الأعصار، فكان حكمه أغلظ؛ لأن متعلّقها عام مبالغة في الزجر عن الرواية له بلا اتّقان وعن الكذب فيه عملاً بقوله ﷺ: «إن كذباً عليّ ليس ككذب على أحد»، قال: ويؤيّده قول أئمّتنا أن الزاني إذا تاب لا يعود محصنًا ولا يحد قاذفه. وأمّا إجماعهم على صحة رواية من كان كافرًا فأسلم، فلنصّ القرءان على غفران ما سلف منه.

(ومنها: أنه يحرم نداؤه من وراء الحجرات،) أي: من خارج حجرات نسائه، **(قال اللّه**

تعالى: ﴿**إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون**﴾ إذ العقل يقتضي حسن الأدب ومراعاة الحشمة، ولو أنهم صبروا حتى تخرج إليهم لكان خيرًا لهم، أي: لكان الصبر خيرًا لهم، أي: لكان الصبر خيرًا من الاستعجال لما فيه من حفظ الأدب وتعظيم رسول الله ﷺ الموجبين للثناء والثواب.

ومنها أنه يحرم الجهر له بالقول، قال الله تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي، ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون**﴾ وقال ابن عباس لما نزل قوله تعالى: ﴿**لا ترفعوا أصواتكم**﴾، ....

تعالىٰ: ﴿إن الذين ينادونك من وراء الحجرات﴾،) بأن أتوها حجرة حجرة، فنادوه أو تفرّقوا عليها متطلّبين له، لأنهم لم يعلموه بأيها (**أكثرهم لا يعقلون**﴾ الآية، محلك الرفيع، وما يناسبه من التعظيم، (**إذ العقل يقتضي حسن الأدب ومراعاة الحشمة**) عطف سبب على مسبّب، (**ولو أنهم صبروا حتى تخرج إليهم، لكان خيرًا لهم، أي: لكان الصبر خيرًا من الاستعجال لما فيه من حفظ الأدب، وتعظيم الرسول ﷺ الموجبين للثناء والثواب**) وهذا نزل في وفد بني تميم، وسبقت قصتهم في المقصد الأوّل، وفيه تسلية له ﷺ، وتلميح بالصفح عنهم، خصوصاً بقوله: ﴿والله غفور رحيم﴾ [الحجرات/٥] الآية.

(**ومنها: أنه يحرم الجهر له بالقول، قال الله تعالىٰ: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم﴾**) إذا نطقتم (**فوق صوت النبيّ**) إذا نطق، (**ولا تجهروا له بالقول**﴾) إذا ناجيتموه (﴿**كجهر بعضكم لبعض**﴾،) بل دون ذلك إجلالاً له، (﴿**أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون**﴾ **الآية**) أي: خشية ذلك بالرفع والجهر المذكورين.

روى البخاري عن ابن أبي مليكة، قال: كاد الخيران أن يهلكا أبو بكر وعمر لما قدم وفد بني تميم، قال أبو بكر: أمر القعقاع بن معبد، وقال عمر: أمر الأقرع بن حابس، فقال أبو بكر لعمر: إنما أردت خلافي، فقال عمر: ما أردت خلافك، فارتفعت أصواتهما عند النبيّ ﷺ، فنزلت: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبيّ﴾ [الحجرات: ٢] الآية، إلى قوله: ﴿عظيم﴾ [االحجرات/٣] الآية.

قال ابن أبي مليكة، عن ابن الزبير: فكان عمر بعد إذا حدّث النبيّ ﷺ، حدّثه كأخي السرار، لم يسمعه حتى يستفهمه، ولم يذكر ذلك عن أبيه، يعني أبا بكر.

(**وقال ابن عباس: لما نزل قوله تعالىٰ: ﴿لا ترفعوا أصواتكم﴾ الآية،(كان أبو بكر**

كان أبو بكر لا يكلم رسول الله ﷺ إلا كأخي السرار، وروي أنه ﷺ ما كان يسمع عمر حتى يستفهمه مما يخفض صوته. وكان ثابت بن قيس بن شماس في أذنه وقر، وكان جهوريًا، فلما نزلت تخلف عن رسول الله ﷺ، فتفقده ودعاه فقال: يا رسول الله! لقد أنزلت عليك هذه الآية وإني رجل جهير الصوت فأخاف أن يكون عملي قد حبط، فقال عليه الصلاة والسلام: «لست هناك، إنك تعيش بخير وتموت بخير، وإنك من أهل الجنة»، قال أنس فكنا ننظر إلى رجل من أهل الجنة يمشي بين أيدينا، ....

لا يكلّم رسول الله ﷺ إلا كأخي السرار.)

قال المصنّف: بكسر السين المهملة، أي: كصاحب السرار، أي: لا يرفع صوته إذا حدّثه، بل يكلّمه كلامًا مثل المسارّة، وشبهها لخفض صوته.

قال الزمخشري: ولو أُريد بأخي السرار المسارر كان وجهًا، والكاف على هذا في محل نصب على الحال، يعني: لأن التقدير حدّثه حديثًا مثل المسارّة، انتهى، فهو براءين، بينهما ألف، كما في النسخ، ومثله في صحيح البخاري، كما رأيت وصحفه من قال السر، فأسقط منه الألف والراء، وقال: أي كالأخ الذي يريد مسارة أخيه بما يريد كتمه، فلا يحب أن يطّلع عليه غيره، فيخفى كلامه عند مخاطبته غاية الإخفاء، فهذا صحيح في نفسه، لكن ليس هو الرواية.

(وروي: أنه ﷺ ما كان يسمع عمر حتى يستفهمه مما يخفض صوته) ما مصدرية، قال الحافظ: وأمّا خبر ابن عباس وجابر في الصحيح أن نسوة كنّ يكلمن رسول الله ﷺ، عالية أصواتهنّ، فالظاهر أنه كان قبل النهي، ويحتمل أن علو الصّوت كان بالهيئة الاجتماعية، لا لانفراد كل منهنّ، وقال غيره: إنه بعده، لكنهنّ لم يعلمن به، وردّ بأنه كان يجب عليه بيان الحكم لهنّ، ولم ينقل، **(وكان ثابت بن قيس بن شماس)** خطيبه ﷺ، وخطيب الأنصار **(في أذنه وقْر،)** بسكون القاف: صمم، **(وكان جهوريًّا،)** أي: عالي الصّوت، **(فلما نزلت، تخلف عن رسول الله ﷺ،)** فقعد في بيته، وأغلق بابه، **(فتفقّده)** المصطفى، **(ودعاه، فقال: يا رسول الله! لقد أنزلت عليك هذه الآية، وإني رجل جهير الصوت، فأخاف أن يكون عملي قد حبط، فقال عليه الصّلاة والسّلام» لست هناك)،** أي: في ذلك الموضع الذي يحبط فيه العمل، والمعنى: لست ممّن يحبط عمله، **(إنك تعيشر بخير، وتموت بخير، وإنك من أهل الجنّة»).**

وعند ابن سعد والدارقطني، فقال له ﷺ: «أما ترضى أن تعيش حميدًا وتقتل شهيدًا وتدخل الجنّة»، وأخرجه ابن جرير، وقال في آخره: فعاش حميدًا وقتل شهيدًا.

(قال أنس: فكنّا ننظر إلى رجل من أهل الجنّة يمشي بين أيدينا،) وفي رواية: أظهرنا،

فلما كان يوم اليمامة في حرب مسيلمة. رأى ثابت بعض الانكشاف وانهزمت طائفة منهم فقاتل حتى قتل.

ومنها أنه معصوم من الذنوب كبيرها وصغيرها، وعمدها وسهوها ....

(**فلما كان يوم اليمامة في حرب مسيلمة**)، بكسر اللام الكذاب، (**رأى ثابت**) من بعض المسلمين (**بعض الانكشاف، وانهزمت طائفة منهم، فقاتل حتى قتل**،) وظهر بذلك مصداق خبره ﷺ، وروى ابن أبي حاتم، قال أنس: فكنّا نراه يمشي بين أظهرنا، ونحن نعلم أنه من أهل الجنّة، فلمّا كان يوم اليمامة، كان في بعضنا بعض الانكشاف، فأقبل، وقد تكفّن وتحنّط، فقاتل حتى قتل.

وأخرج البخاري عن أنس أن النبيّ ﷺ افتقد ثابت بن قيس، فقال رجل: أنا أعلم لك علمه، فأتاه، فوجده جالسًا في بيته منكسًا في رأسه، فقال: ما شأنك؟، فقال: شر كان يرفع صوته فوق صوت النبيّ ﷺ، فقد حبط عمله، وهو من أهل النار، فأتى الرجل النبي، فقال: إنه قال كذا وكذا، فرجع المرّة الآخرة ببشارة عظيمة، فقال: اذهب إليه، فقل له إنك لست من أهل النار، ولكن من أهل الجنّة»، وأخرجه مسلم من وجه آخر، عن أنس: سأل النبيّ ﷺ سعد بن معاذ ما شأن ثابت اشتكى؟، فقال: إنه لجاري، وما علمت له شكوى، الحديث.

وروى ابن المنذر من طريق آخر عن أنس، فقال سعد بن عبادة: هو جاري، الحديث.

قال الحافظ: وهذا أشبه بالصواب لأن ابن عبادة من قبيلة ثابت، فهو أشبه أن يكون جاره من ابن معاذ لأنه من قبيلة أخرى.

وقد استشكل بعض الحفاظ رواية مسلم بأن نزول الآية في سنة تسع، وموت ابن معاذ في سنة خمس، ويمكن الجمع؛ بأن الذي نزل في قصّة ثابت مجرد رفع الصّوت، والذي نزل في قصّة الأقرع أوّل الصورة، وهو ﴿لا تقدّموا بين يدي اللّه ورسوله﴾ الآية، وقد نزل قوله: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا﴾ الآية، في قصّة عبد اللّه بن أُبيّ بن سلّول قبل أن يسلم عبد اللّه كما في الصحيح، وإسلامه كان بعد بدر، وللطبري وابن مردويه، عن ثابت: لما نزلت هذه الآية، قعد ثابت يبكي، فمرّ به عاصم بن عدي، فقال: ما يبكيك؟، قال: أتخوّف أن تكون نزلت فيّ، فقال ﷺ: «أما ترضى أن تعيش حميدًا» الحديث، وهذا لا يغاير أن يكون الرّسول إليه من النبيّ ﷺ سعد بن معاذ، انتهى، ولم يظهر لي جمعه المذكور مع ما في البخاري، كما مرّ أنها نزلت بسبب اختلاف العمرين فيمن يؤمره من القعقاع، أو الأقرع، وهما من وفد تميم، وقدومهم سنة تسع.

(**ومنها: أنه معصوم من الذنوب**) بعد النبوّة وقبلها، (**كبيرها وصغيرها، عمدها وسهوها**،)

وكذلك الأنبياء.

ومنها أنه لا يجوز عليه الجنون لأنه نقص، ولا الإغماء الطويل الزمن، فيما ذكره الشيخ أبو حامد في التعليق، وجزم به البلقيني في حواشي الروضة، وكذلك الأنبياء.

ونبه السبكي على أن إغماءهم يخالف إغماء غيرهم، وإنما هو ناشيء عن غلبة الأوجاع للحواس الظاهرة دون القلب، لأنه قد ورد أنه إنما تنام أعينهم دون قلوبهم، فإذا حفظت قلوبهم وعصمت من النوم الذي هو أخف من الإغماء، فمن الإغماء ....

على الأصح في ظاهره وباطنه، سرّه وجهره، جدّه ومزحه، رضاه وغضبه، كيف، وقد أجمع الصحب على اتباعه والتأسي به في كل ما يفعله، **(وكذلك الأنبياء)**.

قال السبكي: أجمعت الأُمّة على عصمة الأنبياء فيما يتعلّق بالتبليغ وغيره من الكبائر، وصغائر الخسّة، والمداومة على الصغائر، وفي صغائر لا تحط من رتبتهم، خلاف ذهب المعتزلة، وكثير من غيرهم إلى جوازها، والمختار المنع لأنّا أمرنا بالاقتداء بهم فيما يصدر عنهم، فكيف يقع منهم ما لا ينبغي، ومن جوّزه، لم يجوّزه، بنصّ ولا دليل، انتهى، أي: وإنّما تمسّكوا بظواهر إن التزموها أفضت بهم إلى خرق الإجماع، وما لا يقول به مسلم؛ كما بسّطه عياض.

(ومنها: أنه لا يجوز عليه الجنون،) ولو قصر **(لأنه نقص،)** وهو لا يجوز على الأنبياء لتأديته إلى النفرة عنهم، وعدم الانقياد إليهم، **(ولا الإغماء الطويل الزمن فيما ذكره الشيخ أبو حامد)** الغزالي **(في التعليق، وجزم به البلقيني في حواشي الرّوضة)**.

أمّا القصير، كلحظة أو لحظتين، فيجوز، صرّح به الداركي، والقاضي، وارتضاه الأسنوي، **(وكذلك الأنبياء)** وإن لم يكونوا رسلاً، **(ونبّه السبكي على أن إغماءهم يخالف إغماء غيرهم، وإنّما هو ناشيء عن غلبة الأوجاع،)** عطف علّة على معلول؛ كأنه قيل: لغلبة الأوجاع **(للحواس الظاهرة دون القلب،)** بخلاف إغماء غيرهم، فيؤثر حتى في القلب، بحيث يصير المغمى عليه لا شعور له، وهل الإغماء سهو يلحق الإنسان مع فتور الأعضاء، لعلّة أو امتلاء بطون الدماغ من بلغم بارد غليظ، أو هو الغشي، وهو تعطيل القوى المحرّكة، والأوردة الحساسة لضعف القلب، بسبب وجع شديد، أو برد، أو جوع مفرط أقوال، وإنما خالف إغماء غيرهم؛ **(لأنه قد ورد)** في الصحيح؛ **(أنه إنما تنام أعينهم دون قلوبهم، فإذا حفظت قلوبهم وعصمت من النوم الذي هو أخفّ من الإغماء)** لسرعة زواله، غايته أن يمنع الإدراك والمعرفة، **(فمن الإغماء**

بطريق الأولى.

قال السبكي: ولا يجوز عليهم العمى، لأنه نقص، ولم يعم نبي قط. وأما ما ذكر عن شعيب أنه كان ضريرًا فلم يثبت، وأما يعقوب فحصلت له غشاوة وزالت، انتهى.

وقال الرازي: في قوله تعالى: ﴿**وابيضت عيناه من الحزن فهو كظيم**﴾ لما قال: ﴿**يا أسفي على يوسف**﴾ غلبه البكاء، وعند غلبة البكاء يكثر الماء في العين، فتصير العين كأنها ابيضت من بياض ذلك الماء، وقوله: ﴿**وابيضت عيناه من الحزن**﴾ كأنه من غلبة البكاء، والدليل على صحة هذا القول: أن تأثير الحزن في غلبة البكاء، لا في حصول العمى، فلما حملنا الابيضاض على غلبة البكاء كان هذا التعليل حسنًا، ولو حملناه على العمى لم يحسن هذا التعليل، فكان ما ذكرناه أولى.

بطريق الأولى) لاستيلائه على الحواس الظاهرة والباطنة استيلاء تامًا، بحيث لا يزول إلاّ بعلاج، وربما دام، فلا يفيد علاجه.

(قال السبكي: ولا يجوز عليهم العمى لأنه نقص، ولم يعم نبي قط، وأما ما ذكر عن شعيب؛ أنه كان ضريرًا، فلم يثبت،) وبفرض ثبوته وإنه حقيقي، فلا يضر، لأنه طارىء بعد تحقّق النبوّة بالآيات، فلا يغير الاعتقاد فيهم، والكلام في المقارن لابتداء الأنباء، لأنه ينفر، فلا تطمئنّ النفس بما جاؤوا به، **(وأمّا يعقوب، فحصلت له غشاوة، وزالت، انتهى)**.

وقال القاضي عياض: الأنبياء منزّهون عن النقائص في الخلق، والخلق سالمون من العاهات والمعائب، ولا التفات لما يقع في التاريخ من وقوع بعض العاهات في بعضهم، بل نزّههم اللّٰه من كل عيب، وكل ما ينقص العيون، أو ينفر القلوب.

(وقال الرازي) الإمام فخر الدين تفسير **(في قوله تعالىٰ: ﴿وابيضّت عيناه من الحزن فهو كظيم﴾** الآية، **لما قال: ﴿يا أسفي على يوسف﴾ غلبه بالبكاء، وعند غلبة البكاء يكثر الماء في العين، فتصير العين؛ كأنها ابيضّت من بياض ذلك الماء،)** أي: ولم يحصل له عمى، ولا نقص إبصار، **(وقوله: ﴿وابيضّت عيناه من الحزن﴾** الآية، **كأنه من غلبة البكاء، والدليل على صحة هذا القول أن تأثير الحزن في غلبة البكاء، لا في حصول العمى، فلما حملنا الابيضاض على غلبة البكاء كان هذا التعليل حسنًا، ولو حملناه على العمى لم يحسن هذا التعليل، فكان ما ذكرناه أولى)**.

ثم قال: واختلفوا، فقال بعضهم: إنه كان قد عمي بالكلية، فالله تعالى جعله بصيرًا في هذا الوقت، وقال آخرون: بل كان قد ضعف بصره من كثرة البكاء والأحزان بحيث صار يدرك إدراكاً ضعيفًا، فلما ألقوا القميص على وجهه وبشر بحياة يوسف عظم فرحه وانشرح صدره وزالت أحزانه، فعند ذلك قوي بصره وزال النقصان عنه، انتهى.

ومنها أن من سبه أو انتقصه قتل.

واختلف هل يحتم قتله في الحال، أو يوقف على استتابته؟ وهل ....

قال البيضاوي: وفي الآية دليل على جواز التأسف والبكاء عند التفجّع، ولعلّ أمثال ذلك لا تدلّ تحت التكليف؛ فإنه قلّ من يملك نفسه عند الشدائد، ولقد بكى ﷺ على إبراهيم، وقال: «القلب يجزع والعين تدمع ولا نقول ما يسخط الربّ، وإنّا عليك يا إبراهيم لمحزونون، انتهى، وذلك الجزع والحزن لما جبلوا عليه من الرحمة، ولا ينافي ذلك الرضا بالقضاء، فلا ينافي أن الأنبياء عالمون بأن اللّه فعّال لما يريد، وقضاؤه كائن ويؤخذ منه أن الإنسان إذا أصيب بمصيبة، لا يخرجه البكاء والحزن عن كونه صبرًا راضيًا إذ كان قلبه مطمئنًا، بل قد يقال: إن من ينزعج من المصيبة، ويعالج نفسه على الصبر والرضا أرفع رتبة ممن لا يبالي بوقوع المصيبة أصلاً، أشار إلى ذلك ابن جرير، وأطال في بيانه، **(ثم قال)** الرازي: **(واختلفوا، فقال بعضهم،)** كمقاتل: **(إنه كان عمي بالكلية، فاللّه تعالىٰ جعله بصيرًا في هذا الوقت)** الذي ألقى فيه القميص على وجهه، **(وقال آخرون: بل كان قد ضعف بصره من كثرة البكاء والأحزان، بحيث صار يدرك إدراكًا ضعيفًا، فلما ألقوا القميص على وجهه،)** وهو قميص إبراهيم الذي أتى به جبريل لإبراهيم حين أُلقي في النار من حرير الجنّة، فلما مات أخذه إسحٰق، فلما مات أخذه يعقوب، فلمّا شبّ يوسف، جعله يعقوب في قصبة من فضّة، وسدّ رأسها، وجعلها في عنقه، كالتعويذة لما يخاف عليه من العين، وكانت في عنق يوسف حين أُلقي في الجب عريانًا، فأتاه جبريل، وأخرج ذلك القميص وألبسه إياه، فلما كان هذا الوقت أمره جبريل بإرساله لأبيه، وقال: إن فيه ريح الجنة، ولا يلقى على مبتلى إلاّ عوفي؛ كما قاله مجاهد وغيره، وجزم به البغوي والجلال، **(وبشّر بحياة يوسف)** من ابنه يهوذا جاءه بالقميص، وكان قد حمل قميص الدم، فأحبّ أن يفرحه، كما أحزنه، **(عظم فرحه، وانشرح صدره، وزالت أحزانه، فعند ذلك قوي بصره، وزال النقصان عنه، انتهى)** كلام الرازي.

(ومنها: أن من سبّه،) أي: شتمه **(أو انتقصه،)** بأن وصفه بما يعد نقصًا عرفًا، **(قتل)** بإجماع، **(واختلف هل يتحتم قتله في الحال، أو يوقف على استتابته)** والامتناع منها، **(وهل**

الاستتابة واجبة أم لا؟

فمذهب المالكية: يقتل حدًا لا ردة: ولا تقبل توبته ولا عذره إن ادعى سهوًا أو غلطًا، وعبارة شيخهم العلامة خليل في مختصره: وإن سب نبيًا أو ملكًا، وإن عرض أو لعنه، أو عابه أو قذفه، أو استخف بحقه، أو غير صفته، أو ألحق به نقصًا وإن في دينه ....

الاستتابة واجبة، أم لا؟، فمذهب المالكية يقتل حدًا لا ردة، بمعنى أنه يتحتّم قتله، ثم تارة يكون مرتدًا، وتارة لا، (**ولا تقبل توبته**) في إسقاط الحدّ عنه، كتوبة الزاني والسارق بعد بلوغ الإمام، لا تفيدهما في عدم الحدّ، وليس المعنى أنه لا يقبل رجوعه للإسلام، إذ لا قائل به، (**ولا عذره إن ادّعى**) وقوع ذلك منه (**سهوًا، أو غلطًا، وعبارة شيخهم العلاّمة خليل**) بن إسحٰق بن موسى الجندي المجموع على فضله، وديانته، وتحقيقه، ثاقب الذهن، أصيل البحث، الفاضل في المذهب، المشارك في الحديث، والعربية، والأصول، والفرائض، تخرج به جماعة فقهاء فضلاء، وجمع بين العمل، والعلم، والإقبال على نشره مع الزهد والانقباض عن أهل الدنيا، وحجّ وجاور بمكّة.

قال ابن فرحون: اجتمعت به في القاهرة، وحضرت مجلسه يقرأ في الفقه والحديث، والعربية، وله تصانيف مفيدة، كمختصره الذي قصد فيه بيان المشهور، مجرّدًا عن الخلاف مع الإيجاز البليغ، مات سنة ستّ وسبعين وسبعمائة، (**وإن سبّ**) مكلّف (**نبيًّا أو ملكًا،**) مجمعًا على نبوّته وعلى ملكيته بدليل ذكره، بعد أنه يشدّد عليه الأدب في سب من لم يجمع على نبوّته، أي: أو ملكيته، كالخضر، وخالد بن سنان، وهاروت وماروت، فلا يقبل سابهما على المذهب خلافًا للقرافي، ثم المراد إجماع المسلمين، فلا عبرة بخلاف أهل الكتاب في بعضهم كسليمٰن، فيقتل سابّه، (**وإن عرض**) بالسبّ بلا تصريح، (**أو لعنه**) بصيغة الفعل أو غيرها، (**أو عابه،**) أي: نسبه للعيب، وهو خلاف المستحسن عقلاً، أو شرعًا، أو عرفًا في خلق أو خلق أو دين، وهو أعم من السب، فإنّ من قال: فلان أعلم منه، فقد عابه ولم يسبّه، (**أو قذفه**) بنسبته للزنا أو نفيه عن أبيه، (**أو استخفّ بحقّه**) كلا أبالي بنهيه عن كذا، (**أو غير صفته**) كأسود، أو قصير، أو جبريل ينزل في صفة عبد أسود على النبيّ ﷺ، (**أو ألحق به نقصًا**).

قال العلاّمة البساطي: ليست بجيدة، أي: لأن النقص لا يلحقه بإلحاقه، والأولى بدلها، أو ذكر ما يدلّ على النقص في بدن أو دين، انتهى، كعمى، وعرج أو حكم بالهوى، وأجابوا عمّن قال: إن كان ابن عمّتك بأن تركه، لأن الحق له في حياته، وليس لنا بعده تركه، (**وإن في دينه**) كذا في كثير من نسخ المختصر، وهو الذي عند شارحه بهرام تلميذه، وتوقّف فيها محشيه

أو خصلته أو غض من مرتبته أو وفور علمه أو زهده أو أضاف له ما لا يجوز عليه، أو نسب إليه ما لا يليق بمنصبه على طريق الذم، أو قيل له: بحق رسول الله، فلعن وقال أردت العقرب قتل - ولم يستتب - حدًا، إلا أن يسلم الكافر، وإن ظهر أنه لم يرد ذمه لجهل أو سكر أو تهور.

العلامة محمّد بن غازي، فذكر أن أكثر النسخ وإن في بدنه وفي بعضها، وإن في دينه؛ وتأمّل ما يليق به الإغياء في كلامه، انتهى، **(أو خصلته)**: طبيعته التي جبل عليها، كالكرم، **(أو غضّ)**، أي: نقص **(من مرتبته، أو)** غضّ من **(وفور علمه، أو زهده، أو أضاف)** أي: نسب **(له ما لا يجوز عليه،)** كعدم التبليغ، **(أو نسب إليه ما لا يليق بمنصبه)** كنفي زهده؛ وأنه لم يكن حقيقيًّا، ولو قدر على الطيّبات أكلها، أو قال: ليس بمكي أو بحجازي؛ لأن وصفه بغير صفته المعلومة نفي له وتكذيب، ومقصوده تعداد الألفاظ الموجبة للقتل، وقدّم نظير ذلك في الإقرار والطلاق، فلا يعترض عليه بأن بعضها مكرّر، وبعضها يستغنى عنه بذكر غيره **(على طريق الذم،)** عائد لقوله: أو غضّ من مرتبته، ولقوله: أو أضاف له، وقوله: أو نسب... الخ، لكن مفهومه لا يعتمد، إذ هو لا يعتبره، فالمعتمد المبالغة بعده، **(أو قيل له: بحقّ رسول الله)** تفعل أو تقول كذا، **(فلعن، وقال: أردت العقرب)** لأن الله تعالىٰ أرسلها إلى من تلدغه وساقها؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿ويرسل الصواعق﴾ الآية، وهذا حقيقة الإرسال، وإنكاره مكابرة، لكنّه لا يقبل من قائله، لأن رسول الله إنما يراد به الأنبياء، ولا يخطر ببال أحد غيره، ولذا قال في الشفاء عن حبيب بن الربيع؛ لأن ادّعاءه التأويل في لفظ صراح لا يقبل، وهو غير معزر لرسول الله ﷺ، ولا موقر له، فوجب إباحة دمه، انتهى.

(قتل) المسلم الكافر **(ولم يستتب)** أي: لا يطلب منه توبة، بل ولا يقبل منه من غير طلب، ولو جاء تائبًا قبل الاطّلاع عليه على ظاهره لازدرائه، فهو حقّ ءادمي، مبناه المشاحة، بخلاف الزنديق كما قدّمه **(حدًّا)** إن تاب، **أو** أنكر ما شهد به عليه، ويغسل ويصلّى عليه، ويدفن بمقابر المسلمين، وإلا قتل كفرًا بلا استتابة، ويدفن بمقابر الكفّار بدون غسل وصلاة، **(إلاّ أن يسلم الكافر)** فلا يقتل لأن الإسلام يجبّ ما قبله، والفرق بينه وبين المسلم، أنه زنديق لا تعرف توبته، والكافر كان على كفره، فاعتبر إسلامه، ولم يجعل سبّه من جملة كفره، لأنّا لم نعطه العهد على ذلك، ولا على قتل مسلم أو أخذ ماله، فإن قتل قتلناه، وإن كان يستحلّه في دينه، وبالغ على قتل الساب، وإن كان كافرًا بقوله: **(وإن ظهر أنه لم يرد)** الساب **(ذمّه)، أي:** المذكور من نبيّ أو ملك، **(لجهل، أو سكر، أو تهوّر)** في الكلام، وهو كثرته بلا ضبط، إذ لا يعذر أحد في الكفر بذلك، وخرج بالمكلّف المجنون، وصغير لم يميّز، فلا يقتلان بالسب.

وهذا قد ذكره القاضي عياض في الشفاء وغيره، واستدلوا له بالكتاب والسنّة والإجماع:

أما الكتاب: فقوله تعالى: ﴿**إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذابًا مهينًا**﴾ [الأحزاب/٥٧]، واللعنة من الله هي إبعاد الملعون عن رحمته وإحلاله في وبيل عقوبته، قال القاضي عياض: وإنما يستوجب اللعن من هو كافر، وحكم الكافر القتل.

والأذى: هو الشر الخفيف، فإن زاد كان ضررًا، كذا قاله الخطابي وغيره. وإطلاق الأذى في حقه تعالى إنما هو على سبيل المجاز لتعذر الحقيقة. ويشهد لذلك الحديث الإلهي يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني، ....

أمّا المميّز، فإسلامه وردّته معتبران، فإن بلغ ولم يتب قتل، وإن تاب أو أنكر ما شهد به عليه لم يقتل لوقوعه من غير مكلّف، وفي المدخل من قال في نبيّ من الأنبياء في غير التلاوة والحديث عصى أو خالف فقد كفر، انتهى، ويتبادر منه أنه مرتدّ، ويحتمل أنه ساب.

(**وهذا قد ذكره القاضي عياض في الشفاء**) في أواخرها، (و)ذكره (**غيره، واستدلّوا له بالكتاب والسنّة والإجماع، أمّا الكتاب، فقوله تعالىٰ: ﴿إن الذين يؤذون اللّٰه ورسوله﴾**) يرتكبون ما يكرهانه من الكفر والمعاصي، ويؤذون رسول اللّٰه بكسر رباعيّته، وقولهم شاعر مجنون، ونحو ذلك (**﴿لعنهم اللّٰه في الدنيا والآخرة﴾**،) أبعدهم (**﴿وأعدّ لهم عذابًا مهينًا﴾**) ذا إهانة، وهو النار، فأطلق في الآية وعمّم، وقال: ﴿والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانًا وإثمًا مبينًا﴾ الآية، فقيّد وشرط وغاير في الجزاء، (**واللعنة من اللّٰه هي إبعاد الملعون عن رحمته وإحلاله في وبيل**) بموحدة، فتحتية، أي: شديد (**عقوبته**) من إضافة الصفة للموصوف، أي: عقوبته الشديدة.

(**قال القاضي عياض: وإنما يستوجب اللعن**،) أي: يستحقه وجوبًا (**من هو كافر**) وهذه مقدّمة أولى من برهان منطقي على الحكم بقتله، (و)المقدمة الثانية هي (**حكم الكافر القتل**) لأنه غير معصوم بالذات، وإنما عرض له ما يمنع من قتله، ومن كفر بسببه أشد من الكافر الأصلي، فحتم قتله، (**والأذى هو الشرّ الخفيف، فإن زاد كان ضررًا؛ كذا قاله الخطابي وغيره، وإطلاق الأذى في حقّه تعالىٰ، إنما هو على سبيل المجاز لتعذّر الحقيقة**) إذ هو إيصال المكروه، وهو لا يتصوّر في حقّه تعالىٰ، لكنّه لما خولف أمره وارتكبت معاصيه، عدّ ذلك أذى له على ما تعارفه الناس فيما بينهم، أو ذكر تهويلاً لأذية الرسول، وأن من يؤذيه، كمن يؤذي اللّٰه، (**ويشهد لذلك الحديث الإلٰهي: «يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضرّي فتضرّوني»**)

وهذا بخلاف جانب الرسول.

فالأذى في حق الله تعالى وحق رسوله كفر بشهادة هذه الآية، لأن العذاب المهين إنما يكون للكفار، وكذلك العذاب الأليم.

وقال تعالى: ﴿**قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون، لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم**﴾ [التوبة/٦٥]، قال القاضي عياض: قال أهل التفسير: كفرتم بقولكم في رسول الله ﷺ.

وأما السنّة: فروى أبو داود والترمذي: أن رسول الله ﷺ قال: «من لنا بابن الأشرف»، وفي رواية أخرى «من لكعب بن الأشرف»، أي: من ينتدب لقتله....

(**وهذا بخلاف جانب الرسول**) فتارة يكون حقيقيًا، كأذاه بما أصابه من كسر رباعيّته، وشجّ وجهه؛ كما قاله ابن عباس وتارة مجاز أيضًا، كأذاه بارتكاب ما يكرهه (**فالأذى في حق اللّه تعالىٰ وحقّ رسوله كفر بشهادة هذه الآية لأن العذاب المهين إنما يكون للكفّار**) والمسلمون، وإن عذّبوا بالنار، لكنّه بلا إهانة، فلا تسود وجوههم، ولا تزرق أعينهم، (**وكذلك العذاب الأليم**) في آية: ﴿والذين يؤذون رسوله لهم عذاب أليم﴾ [التوبة/٦١] الآية، أي: مؤلم، وفيه مجاز عقلي.

(**وقال تعالىٰ**) في المنافقين الذين قالوا، وهو ذاهب إلى تبوك: أنظروا إلى هذا الرجل يريد فتح الشام، هيهات، هيهات، ولئن سألتهم ليقولنّ إنما كنّا نخوض ونلعب (﴿**قل أباللّه وآياته ورسوله كنتم تستهزؤون**﴾) استفهام توبيخ على استهزائهم بمن لا يصحّ الاستهزاء به، وإلزامًا للحجّة عليهم، (﴿**لا تعتذروا**﴾) باعتذاراتكم فإنها معلومة الكذب، ولا يعبأ باعتذار الكاذب، (﴿**قد كفرتم بعد إيمانكم**﴾ **الآية**،) أي: ظهر كفركم بعد إظهار الإيمان.

(**قال القاضي عياض: قال أهل التفسير كفرتم بقولكم في رسول الله ﷺ**) هو إذن، وفي البيضاوي بإيذاء الرسول والطعن فيه.

(**وأمّا السنّة**،) فكثيرة، منها ما رواه الدارقطني والطبراني، عن عليّ، رفعه: «من سبّ نبيًا فاقتلوه، ومن سبّ أصحابي فاضربوه»، وسنده ضعيف، لكن اعتضد بالإجماع، (**فروي**) جواب، إما بتقدير فما روى أو جوابها محذوف، أي: فكثيرة، كما قدرت منها ما روى (**أبو داود والترمذي أن رسول اللّه ﷺ، قال**: «**من**) يتكفّل (**لنا بابن الأشرف**»،) أي: بقتله.

(**وفي رواية أخرى**) عند ابن عائذ عن عروة: (**«من لكعب بن الأشرف»**)، بفتح الهمزة وسكون المعجمة، وفتح الراء وبالفاء اليهودي حلفًا حالف بني النضير، (**أي: من ينتدب لقتله**)،

«فقد استعلن بعداوتنا وهجائنا»، وفي رواية «فإنه يؤذي الله ورسوله».

قال القاضي عياض: ووجه إليه من قتله غيلة دون دعوة، بخلاف غيره من المشركين، وعلل بأذاه له، فدل على أن قتله إياه كان لغير الإشراك بل كان للأذى.

وفي حديث مصعب بن سعد عند أبي داود: لما كان يوم الفتح أمّن رسول الله ﷺ الناس، إلا أربعة فذكرهم ثم قال: وأما ابن أبي سرح فاختبأ عند عثمٰن بن عفان، ....

أي: يتوجّه له، («**فقد استعلن**) الفاء، تعليلية، والسين للتأكيد، أي: أعلن (**بعداوتنا**) أو للطلب والباء زائدة، أي: طلب إظهار عداوتنا حتى من غيره، (**وهجائنا**») عطف سبب عن مسبّب.

(**وفي رواية**) في الصحيح عن جابر: «من لكعب بن الأشرف، («**فإنه يؤذي اللّه ورسوله**»)؛ لأنه أعلن سبّ الرسول وهجاءه، ورثى أهل القليب، وذهب إلى المشركين يحرّضهم عليه.

(**قال القاضي عياض: ووجّه إليه**) أي: أرسل له، وأصله الإرسال لجهته (**من قتله**) وهو محمّد بن مسلمة الأنصاري في أربعة، وتقدّمت القصّة في المغازي، (**غيلة**) بكسر المعجمة، وسكون التحتية، أي: خفية من غير شعور أحد، (**دون دعوة**) للإسلام، (**بخلاف غيره من المشركين**،) مطلق الكفرة، فإنما يقتله بعد الدعوة والإنذار، (**وعلّل**) ﷺ قتله (**بأذاه له فدلّ على أن قتله إياه كان لغير الإشراك**) مطلق الكفر؛ لأنه يهودي، وورد الإشراك بهذا المعنى أيضًا، (**بل كان للأذى**) للّه رسوله، فدلّت قصّته على أن من سبّ النبيّ ﷺ وآذاه من الكفار يقتل.

(**وفي حديث مصعب بن سعد**) بن أبي وقّاص الزهري، المدني، التابعي، ثقة، روى له الجميع، مات سنة ثلاث ومائة، (**عند أبي داود**،) عن مصعب، عن أبيه، لا أنه مرسل، كما أوهمه المصنف.

قال سعد: (**لما كان يوم الفتح أمّن رسول اللّه ﷺ الناس إلاّ أربعة فذكرهم**) مفصلين، فقال عكرمة، وابن خطل، ومقيس، وابن أبي سرح، وفي رواية الحويرث بدل عكرمة، واسم ابن خطل عبد العزّى، فلما أسلم سمّي عبد اللّه، ومن قال اسمه هلال، التبس عليه بأخ له اسمه هلال؛ كما تقدّم بسطه في فتح مكّة؛ وأن جملة من أهدر دمه تسع رجال وست نسوة، (**ثم قال: وأمّا ابن أبي سرح**،) عبد اللّه بن سعد، (**فأختبأ عند عثمٰن بن عفان**) وكان أخاه من

فلما دعا رسول الله ﷺ الناس إلى البيعة جاء به حتى أوقفه على رسول الله ﷺ فقال: يا نبي الله بايع عبد الله فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثًا، كل ذلك وهو يأبى، فبايعه بعد الثلاث، ثم أقبل ﷺ على أصحابه فقال: أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حين كففت يدي عن بيعته فيقتله، قالوا: ما ندري يا رسول الله ما في نفسك، إلا أومأت إلينا؟ قال: إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين.

وفيه: أنه أمر بقتل عبد الله بن خطل، لأنه كان يقول الشعر يهجو به النبي ﷺ ويأمر جاريتيه أن تغنيا به، ....

الرضاعة؛ كما في ابن إسحٰق، (**فلما دعا رسول الله ﷺ الناس إلى البيعة، جاء به**) عثمٰن (**حتى أوقفه**،) بالألف لغة قليلة، وأنكرها الأصمعي، وقال الجوهري: إنها رديئة، والكثير وقفة (**على رسول الله ﷺ، فقال**) عثمٰن: (**يا نبيّ الله! بايع عبد الله، فرفع رأسه، فنظر إليه**) مليًّا، أي: طويلاً (**ثلاثًا كل**) بالرفع (**ذلك، وهو يأبى**) أن يبايعه، (**فبايعه بعد الثلاث، ثم**) لمّا انصرف به عثمٰن كما في ابن إسحٰق، (**أقبل ﷺ على أصحابه، فقال:**) «**أ(ما**)، فهمزة الاستفهام مقدّرة، (**كان فيكم رجل رشيد**)، نبيه، يفهم مرادي، (**يقوم إلى هذا حين كففت يدي عن بيعته فيقتله**») فالاستفهام للّوم على عدم قتله، وعند ابن إسحٰق: «لقد صمت ليقوم إليه بعضكم فيقتله»، (**قالوا: ما ندري يا رسول الله ما في نفسك ألا**) بالفتح والتخفيف لمجرد التنبيه، نحو: ﴿ألا إن أولياء الله﴾ الآية، (**أومأت**) أشرت (**إلينا**) بحاجب أو يد، أو غيرهما، (**فقال: «إنه لا ينبغي لنبيّ أن تكون له خائنة الأعين»**)) هي الإيماء إلى مباح من نحو قتل أو ضرب، على خلاف ما يظهر، سمّيت بذلك لشبهها بالخيانة لإخفائها، كما لو أومأ لقتله حين طلب عثمٰن مبايعته، فإنه خلاف الظاهر من سكوته، وتجوز لغيره إلاّ في محظور، وعليه قوله تعالىٰ: ﴿يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور﴾ الآية، ففيه ذمّ النظر إلى ما لا يجوز؛ كما فسّره به ابن عباس ومجاهد وغيرهما.

وفسّره السدي والضحاك بالرمز بالعين، وقد كان عبد الله بعد أن بايعه ممّن حسن إسلامه، ولم يظهر منه شيء ينكر عليه، وله المواقف المحمودة في الفتوح، وولاّه عمر صعيد مصر، ثم عثمٰن مصر كلّها، واعتزل الفتنة بعده، (**وفيه**) أي حديث مصعب (**أنه أمر بقتل عبد الله بن خطل**) بفتح الخاء المعجمة، والطاء المهملة (**لأنه كان يقول الشعر، يهجو به النبي ﷺ، ويأمر جاريتيه أن تغنّيا به**) وفي الصحيح أنه عليه السّلام جاءه رجل، فقال: ابن خطل متعلّق بأستار الكعبة، فقال: أقتلوه، زاد ابن حبان: فقتل.

وروى عمر بن شبة في كتاب مكّة عن السائب بن يزيد، قال: رأيت رسول الله ﷺ

وكذلك قتل جاريتيه.

فقالوا: أنه قد ثبت أمره بقتل من آذاه، ومن تنقّصه، والحق له عليه السلام وهو مخير فيه، فاختار القتل في بعضهم وعفا عن بعضهم وبعد وفاته تعذرت المعرفة بالعفو، لعدم الاطلاع على العفو، وليس لأمته بعده أن يسقطوا حقه ﷺ، فإنه لم يرد عنه الإذن في ذلك. وهذا جعله في الشفاء.

وأما الإجماع: فقال القاضي عياض: أجمعت الأمة على قتل منتقصه من المسلمين وسابه، قال ابن المنذر: أجمع عوام أهل العلم ....

استخرج من تحت أستار الكعبة ابن خطل فضربت عنقه صبرًا بين زمزم ومقام إبرهيم، وقال ﷺ: «لا يقتل قرشي بعد هذا صبرًا»، وأصح الروايات في تعيين قاتله أنه أبو برزة كما قدّمه المصنف في فتح مكّة تبعًا للحافظ.

(**وكذلك قتل**) مصدر مجرور، عطف على عبد اللّه، أي: أمر بقتل (**جاريتيه**،) اللّتين كانتا تغنيان بهجائه، وهما فرتنى، بفتح الفاء، وأسكان الراء، ففوقيّة، فنون مقصورة وقريبة، بقاف، وموحدة، مصغر قتلت، وأسلمت فرتني، فلم تقتل؛ كما مرّ في الفتح، فلا يقرأ قتل فعلاً، للإخبار بأنه قتلهما، لأنه خلاف الواقع، (**فقالوا**) في وجه الاستدلال: (**أنه قد ثبت أمره بقتل من آذاه، ومن تنقصه، والحقّ له عليه السّلام، وهو مخيّر فيه، فاختار القتل في بعضهم**)، كابن خطل ومقيس، (**وعفا عن بعضهم**،) كابن أبي سرج وعكرمة، (**وبعد وفاته تعذّرت المعرفة بالعفو**) فبقي الحكم على عمومه في القتل، (**لعدم الاطلاع على العفو، وليس لأمته بعده أن يسقطوا حقّه** ﷺ؛ **فإنه لم يرد عنه الإذن في ذلك وهذا جعله في الشفاء**) سؤالاً وجوابًا، وأطال في بيان تفاصيله.

(**وأمّا**) مقامه (**من المسلمين وسابّه**) بالشتم الذي هو معنى السب، فليس إطنابًا، إذ الانتقاص يشمل السبّ كما زعم ولكن في الاستدلال بهذا الإجماع على قتله إذا تاب لأن محصله أنه يقتل فقط، والتوبة وعدمها لم يجمع عليه، وعياض نفسه لم يجعله دليلاً على ذلك، وعبارته القسم الرابع في تصريف وجوه الأحكام فيمن تنقصه إلى أن قال: حرّم اللّه أذاه في كتابه، وأجمعت الأمة الخ... وقيّد بالمسلمين للخلاف في الكافر، هل يقتل أو ينتقض عهده ويبلغ مأمنه، وقد عقد عياض لذلك فصلاً بعد.

(**قال ابن المنذر**) أبو بكر محمّد بن إبراهيم النيسابوري: (**أجمع عوام**) أي: جماعة (**أهل العلم**:) جمع عامّة، والمتقدّمون يعبرون بهذه العبارة للعموم، فكأنه قيل: أجمع عموم، أي كل العلماء، وليس المراد العامي، إذ لا عبرة بهم، ولا بإجماعهم، وأهل العلم ينادي عليه؛ لأن العامي

على أن من سب النبي ﷺ يقتل، وممن قال ذلك: لملك بن أنس والليث وأحمد وإسحٰق، وهو مذهب الشافعي، وقال الخطابي: لا أعلم أحدًا من المسلمين اختلف في وجوب قتله إذا كان مسلمًا. وقال محمد بن سحنون: أجمع العلماء على أن شاتم النبي ﷺ المنقص له كافر، والوعيد جار عليه بعذاب الله وحكمه عند الأمة القتل، ومن شك في كفره وعذابه كفر، انتهى.

ومذهب الشافعي: أن ذلك ردة، تخرج من الإسلام إلى الكفر، فهو مرتد كافر قطعًا لا نزاع في ذلك عند الجمهور من أئمتنا، والمرتد يستتاب، فإن تاب

لا يكون أهل علم، (**على أن من سبّ النبيّ ﷺ يقتل، وممّن قال ذلك مٰلك**) بن أنس، (**والليث**) بن سعد المصري، الإمام، المجتهد، المشهور، (**وأحمد**) بن حنبل، (**وإسحٰق**) بن راهويه، (**وهو مذهب الشافعي**) المشهور عنه، وبعد هذا الإجماع يأتي الخلاف في تحتّم قتله واستتابته وقبولها، وهذا لم يفهمه من اعترض حكاية الإجماع بمذهب الشافعي.

(**وقال الخطابي**) حمد، بسكون الميم، ابن محمّد بن إبراهيم بن الخطاب، يقال أنه من نسل زيد بن الخطّاب أخي عمر: (**لا أعلم أحدًا من المسلمين اختلف في وجوب قتله إذا كان مسلمًا،**) ولم يتب، وإنما الخلاف في الكافر.

(**وقال محمّد بن سحنون،**) الإمام، ابن الإمام، الجامع لخلال قلّما اجتمعت في غيره من الفقه البارع، والعلم بالأثر، والجدل، والحديث، والذب عن مذهب أهل الحجاز، كريمًا في معاشرته، نفاعًا، مطاعًا، جوادًا بماله وجاهه، وجيهًا عند الملوك والعامة، جيّد النظر في الملمات ألّف نحو مائتي كتاب في فنون العلم، تفقه بأبيه، وسمع من جماعة غيره بالمغرب والمشرق، توفي سنة ست وخمسين ومائتين، وله أربع وخمسون، أو ستّ وخمسون سنة، ودفن بالقيروان.

(**أجمع العلماء على أن شاتم النبيّ ﷺ المنقص له،**) لو عطفه كان أحسن (**كافر مرتدّ، والوعيد**) في القرءان والسنّة، (**جار عليه،**) لشموله له (**بعذاب اللّٰه**) كقوله: ﴿لهم عذاب أليم﴾ الآية، (**وحكمه عند الأمّة**) أمة الإجابة كلّهم (**القتل**) إلاّ أن يتوب، فاختلفوا، (**ومن شكّ في كفره وعذابه كفر؛**) لتكذيبه لقوله تعالىٰ: ﴿والذين يؤذون رسول اللّٰه لهم عذاب أليم﴾ الآية، (**انتهى**).

(**ومذهب الشافعي أن ذلك ردّة تخرج من الإسلام إلى الكفر فهو مرتدّ كافر قطعًا لا نزاع في ذلك عند الجمهور من أئمتنا**)، بل جميعهم وجميع غيرهم، إنما النزاع في قتله إذا تاب، (**والمرتدّ يستتاب، فإن تاب**) قبلت توبته، ولم يجز قتله عند الشافعية، وأن تكرّرت ردّته، لكن

وإلا قتل.

وفي الاستتابة قولان: أصحهما وجوبها، لأنه كان محترمًا بالإسلام، وإنما عرضت له شبهة، فينبغي إزالتها، وقيل: تستحب لأنه غير مضمون الدم، فإن قلنا بالأول فتجب الإستتابة في الحال ولم يؤجل كغيره. وفي الصحيح من بدل دينه فاقتلوه وفي قول: يمهل ثلاثة أيام، فإن لم يتب وأصر - رجلاً كان أو امرأة - قتل، وإن أسلم صح الإسلام وترك لقوله تعالى: ﴿**فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة**﴾ [التوبة/٥] الآية.

وعن ابن عباس: أيما مسلم سب الله أو سب أحدًا من الأنبياء فقد كذب رسول الله ﷺ وهي ردة يستتاب منها، فإن تاب وإلا قتل، وأيما معاهد ....

يعزر لزيادة تهاونه، ويتحتّم قتله عند المالكية وطائفة، (**وإلا**) يتب (**قتل، وفي الاستتابة قولان، أصحهما وجوبها؛ لأنه كان محترمًا بالإسلام، وإنما عرضت له شبهة**) فأوقعته في الجناب الرفيع، (**فينبغي**) أي: يجب (**إزالتها**) بعد الإسلام على الأصح، وفي وجه يناظر أولاً؛ لأن الحجة مقدّمة على السيف.

(**وقيل: تستحب**) إزالتها (**لأنه غير مضمون الدم**) إذ لا يقتل قاتله حينئذ، (**فإن قلنا بالأول، فتجب الاستتابة في الحال**) أي: فورًا، (**ولم يؤجل**) ثلاثة أيّام (**كغيره**) من المرتدين.

(**وفي الصحيح**) للبخاري عن ابن عباس: أن النبيّ ﷺ، قال: («**من بدّل دينه**») أي: انتقل من الإسلام لغيره بقول أو فعل، وأصرّ (**فاقتلوه**»)، بعد الاستتابة وجوبًا وخصّ عمومه بدين الإسلام، فمن انتقل من كفر لآخر لم يقتل، (**وفي قول يمهل**) السابّ (**ثلاثة أيّام، فإن لم يتب، وأصرّ**) على الكفر، (**رجلاً كان أو امرأة قتل**) الرجل بإجماع، والمرأة عند الأئمة الثلاثة لأن عموم من يشملها.

وقال أبو حنيفة: لا تقتل، لأن من الشرطية لا تعمّ المؤنث للنهي عن قتل النساء، فكما لا تقتل في الكفر الأصلي، لا تقتل في الطارىء، (**وإن أسلم صح الإسلام وترك لقوله تعالى: ﴿فإن تابوا، وأقاموا الصّلاة، وآتوا الزكاة**) فخلّوا سبيلهم﴾ (**الآية**) والذين قالوا بتحتّم قتل السابّ، وإن تاب خصّوا منها المسلم، إذا سبّه لأدلّة أخرى.

(**وعن ابن عباس: «أيما مسلم سبّ اللّه، أو سبّ أحدًا من الأنبياء، فقد كذب رسول اللّه، وهي ردّة يستتاب منها، فإن تاب وإلاّ قتل**) وعجيب احتجاج المصنّف بهذا، وابن عباس لم يرفعه، وهو مما يقال بالرأي وقول الصحابي ليس حجّة عند الشافعية، (**وأيما معاهد**

سب الله أو سب أحدًا من الأنبياء فقد نقض العهد فاقتلوه.

وأجيب عما تقدم من أدلة الملكية:

فأما قوله: ﴿إن الذين يؤذون الله ورسوله﴾ الآية، فليس فيه إلا كفر مؤذيه عليه السلام، وأما كونه يقتل فلا دلالة فيه أصلاً، وأما ابن خطل فإنما قتل ولم يستتب للكفر والزيادة فيه بالأذى مع ما اجتمع فيه من موجبات القتل، ولأنه اتخذ الأذى ديدنا، فلا يقاس عليه من فرط منه فرطة ـ وقلنا بكفره بها ـ وتاب ورجع إلى الإسلام، فالفرق واضح. لكن وكذلك قتل جاريتيه لأنهما جعلا ذلك ديدنا مع ما قام بهما من صفة الكفر.

سبّ اللّه، أو سبّ أحدًا من الأنبياء، فقد نقض العهد، فاقتلوه»،) ظاهر قول ابن عباس الإطلاق، فهو مذهبه، فتنزيله على مذهب الشافعية أو غيرهم لا يليق.

(**وأجيب عمّا تقدّم من أدلّة المالكية، فأمّا قوله: ﴿إن الذين يؤذون اللّه ورسوله﴾ الآية، فليس فيه إلا كفر مؤذيه عليه السّلام، أمّا كونه يقتل)** حتمًا، (**فلا دلالة فيه أصلاً**،) لكن قد بيّن عياض وجه الدلالة من الآية على القتل بأن من لعنته في الدنيا القتل، بدليل قوله: ﴿ملعونين أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلا﴾ الآية، وقال في أذى المؤمنين ما دون القتل من الضرب والنكال، فكان حكم مؤذي اللّه ونبيّه أشدّ، وهو القتل.

(**وأمّا ابن خطل فإنّما قتل ولم يستتب للكفر والزيادة فيه بالأذى، مع ما اجتمع فيه من موجبات القتل)** كقتل مولاه المسلم حين خالفه في شيء أمره به، (**ولأنه اتّخذ الأذى ديدنًا)** أي: عادة مستمرّة، ولم ينطق بالشهادتين عند الأمر بقتله، (**فلا يقاس عليه من فرط منه فرطة، وقلنا بكفره بها، وتاب ورجع إلى الإسلام)** عطف تفسير (**فالفرق واضح لكن)** فيه أن وجه الدلالة منه أنه كان أسلم، وبعثه النبيّ ﷺ مصدقًا، ثم آذاه عليه السّلام، فأمر بقتله، وإن تعلّق بأستار الكعبة، ولم يأتِ في خبر أنه أمر باستتابته، مع أن استتابة المرتد واجبة، فدلّ على أن مؤذيه يقتل بلا استتابه، على أن شيخنا قال: هذا الفرق لا يتمّ فيمن تكرّرت منه الردّة والعناد مرارًا كثيرة، (**وكذلك قتل جاريتيه)** أي: الأمر بقتلهما، والمقتول واحدة كما مرّ، (**لأنهما جعلا ذلك ديدنًا مع ما قام بهما من صفة الكفر)** لا يرد علي لملك، لأنه قال: يقتل الكافر أيضًا إذا سبّه، ما لم يسلم، وهما كانتا كافرتين، فقتلت الباقية عليه، وتركت المسلمة، فهو حجّة للملك لا عليه.

وقد روى البزار عن ابن عباس أن عقبة بن أبي معيط نادى: يا معشر قريش ما لي أقتل من بينكم صبرًا. فقال له النبي ﷺ: بكفرك وافترائك على رسول الله. فذكر له سببين في تحتم قتله، وهذا في غاية الظهور.

وأما قول الخطابي وغيره: «لا أعلم أحدًا من المسلمين اختلف في وجوب قتله إذا كان مسلمًا» فمحمول على التقييد بعدم التوبة.

وأما سياق القاضي عياض لقصة الرجل الذي كذب على رسول الله ﷺ، وأنه بعث عليًا والزبير ليقتلاه، فليس يفيد غرضًا في هذا المقام لأن الظاهر أن هذا كذب، فيه إفساد وفتنة بين المؤمنين، لا سيما إن كان كافرًا، فيكون من محاربي الله ورسوله، مع السعي في الأرض بالفساد، فيكون متحتم القتل، وإلا فليس مطلق

(**وقد روى البزار عن ابن عباس: أن عقبة بن أبي معيط،**) أحد أسرى بدر، لما قدم ليقتل بمحل على ثلاثة أميال من الروحاء قرب المدينة، (**نادى**) رافعًا صوته: (**يا معشر قريش**) ذكّرهم بيانًا لحجّته في عدم الفرق بينه وبين غيره، أو ليعطف عليه المسلمون منهم، (**ما لي أقتل من بينكم**،) استفهام إنكاري، أي: دون غيري منكم، ومثله يستعمل للاختصاص (**صبرًا؟**) أي: بلا حرب، ولا غفلة، وأصل معناه الحبس، (**فقال له النبيّ ﷺ: «بكفرك وافترائك»**،) أي تعمدك الكذب على (**رسول الله ﷺ فذكر له سببين في تحتم قتله، وهذا في غاية الظهور**) وهو من جملة أدلّة المالكية، إذ هم قائلون بقتل الكافر إذا سبه، ولذا ذكره في الشفاء دليلاً.

(**وأمّا قول الخطابي وغيره: لا أعلم أحدًا من المسلمين، اختلف في وجوب قتله إذا كان مسلمًا، فمحمول على التقييد بعدم التوبة**) لأنه الإجماع الإجماع.

(**وأمّا سياق القاضي عياض لقصّة الرجل الذي كذب على رسول اللّه**) المتقدّمة قريبًا، ولفظ عياض، ويروى أن رجلاً كذب على النبيّ (ﷺ **وأنه بعث عليًا والزبير ليقتلاه**) إن أدركاه، قال: «وما أراكما تدركانه»، فوجداه ميتًا من لدغة حيّة، (**فليس يفيد غرضًا في هذا المقام**) الذي هو تحتم قتل مؤذيه، وإن تاب إذا كان مسلمًا (**لأن الظاهر أن هذا كذب فيه إفساد وفتنة بين المؤمنين**) هذا الاستظهار من عدم الاطّلاع على الحديث، فإن لفظه جاء إلى ناس من الأنصار، فقال: إن رسول اللّه ﷺ أرسلني إليكن وزوجني فلانة، (**لا سيّما إن كان كافرًا، فيكون من محاربي اللّه ورسوله، مع السعي في الأرض بالفساد، فيكون متحتم القتل**) لذلك، وفيه: أن المحارب لا يتحتّم قتله، كما بيّن في القرءان مع أن منشأه القصور، فإن الرجل صحابي، وهو جدجد الجندعي، ذكره صاحب الإصابة وغيره، (**وإلاّ، فليس مطلق**

الكذب عليه مما يوجب القتل.

وكذا سياقه حديث ابن عباس: هجت امرأة من خطمة النبي ﷺ، فقال: من لي بها؟ فقال رجل من قومها: أنا يا رسول الله فنهض فقتلها فأخبر النبي ﷺ بذلك فقال: «لا ينتطح فيها عنزان»، أي: لا يجري فيها خلف ولا نزاع، فإن في هذه القصة ونظائرها نظرًا واضحًا لقيام الكفر بالمحكي عنهم والزيادة منه، وقد أخبر عليه السلام أنه لا عصمة لأحد من الناس بعد دعواهم إلى الإسلام إلا

الكذب عليه مما يوجب القتل،) ولا الكفر على الصّواب، خلافًا للجويني، وإنما هو إذا كذب عليه بما فيه نقص له، كساحر ونحوه، والجواب عن عياض أنه لم يذكر هذه القصّة دليلاً مستقلاً، إذ هو لا يقول، يقتل من كذب عليه ولا بكفره، وإنما ذكرها استئناسًا لما ساقه من الأدلّة وأشار إلى ضعفها بقوله: ويروى، وقد علم أدنى الطلبة أنه لا يحتجّ بضعيف.

(**وكذا سياقه حديث ابن عباس: هجت امرأة من خطمة**،) بفتح المعجمة، وسكون المهملة، وميم بطن من الأنصار، ينسبون إلى جدّهم خطمة بن جشم بن مالك بن الأوس، وهي عصماء بنت مروان اليهودية، نسبت إلى بني خطمة لأنها زوج يزيد بن زيد الصحابي، الخطمي، (**النبيّ ﷺ، فقال: «من لي بها»؟**) أي: من يقوم لأجل حقّي عليه بقتلها، (**فقال رجل من قومها**) عمير بن عدي الخطمي، صحابي شهير، كان المصطفى يزوره، وكان أعمى، وسمّاه النبيّ ﷺ البصير: (**أنا**) لك بها أقتلها (**يا رسول اللّه، فنهض**) قام بسرعة عقب قوله، فجاءها ليلاً ودخل عليها بيتها، وحولها نفر من ولدها نيام، منهم من ترضعه، فجسّها ونحّى الصبي عنها، (**فقتلها**) بأن وضع سيفه على صدرها، حتى أنفذه من ظهرها، ثم رجع، فصلّى الصبح مع المصطفى، (**فأخبر النبيّ ﷺ بذلك**) أي: قتلها لما قال له، كما عند ابن سعد: «أقتلت ابنة مروان»؟، قال: نعم، هل عليّ في ذلك شيء؟ (**فقال: لا ينتطح فيها عنزان**»)، فكانت هذه الكلمة أوّل ما سمعت من النبيّ ﷺ، (**أي: لا يجري فيها خلف ولا نزاع**،) بل هي هدر، فضربه مثلاً للأمر الذي يقع بلا خلف ولا نزاع لأن العنزين لا ينتطحان، بل يتشامان ويتفرقان، وإنما ينتطح التيوس والكباش، ومرّت القصّة في المغازي، (**فإن في هذه القصّة**) أي: الاستدلال بها، (**ونظائرها نظرًا واضحًا لقيام الكفر بالمحكي عنهم، والزيادة منه**،) وقد حاد المصنّف رحمه اللّه للحمية المذهبية عن سواء السبيل، فإنها كانت ذمية، يهودية، متزوجة بمسلم صحابي، فأمره بقتلها لأذاها له، مع أن نساء الحربيين، فضلاً عن أهل الذمة، لا تقتل دليل لقول المالكية، يقتل الكافر بسبّه ﷺ ما لم يسلم، فالدليل من قصتها شمس في رابعة النهار.

(**وقد أخبر عليه السّلام أنه لا عصمة لأحد من الناس بعد دعواهم إلى الإسلام إلاّ**

بالإسلام، فكل منهم مهدر الدم إلا من عصمه الله منهم بالإسلام. وإنما النافع له في مقام الاستدلال ذكر من طرأ عليه من المسلمين وصمة الارتداد بالسب على القول بكونه ردة، فرجع إلى الإسلام وتاب. وهذا هو محل النزاع وموضع الاستدلال لكل من المتنازعين.

أما ذكر كافراً صلى بلغته دعوة النبي ﷺ وامتنع من إجابته وحاربه بيده ولسانه فلا نزاع في إهدار دمه قطعًا، لا سيما وقد نقل عن هذه المرأة الكافرة أنها كانت تعيب الإسلام، وتؤذي النبي وتحرض عليه، فاجتمع فيها موجبات القتل إجماعاً.

فقد تبين مما ساقه القاضي عياض أن أمره عليه السلام بقتل سابه إنما نقل عن الكفرة، ....

بالإسلام) بقوله: «أُمرت أن أقاتل الناس» الحديث، **(فكل منهم مهدر الدم، إلاّ من عصمه اللّٰه منهم بالإسلام)** أو بإعطاء الجزية كما في القرءان، أو عهد، أو أمان؛ كما بيّن في السنّة، فما هذا الحصر من المصنّف، **(وإنما النافع له فـي مقام الاستدلال، ذكر من طرأ عليه من الـمسلـمين وصمة الارتداد بالسبّ علـى القول، بكونه ردّة)** فيه نظر، إذ هو ردّة إجماعًا كما مرّ، **(فرجع إلـى الإسلام وتاب، وهذا هو مـحل النزاع، وموضع الاستدلال لكل من الـمتنازعين)** وسبحان اللّٰه، الـمصنف قد ذكر ذلك قبل، فإنّه ذكر قصّة ابن أبي سرح، وهو قد كان مسلـمًا أصليًّا، وأحد كتاب الوحي، ورجع إلى الإسلام، وامتنع النبيّ ﷺ من مبايعته ثلاث مرّات، ولام أصحابه على عدم قتله حين امتنع من بيعته وإنما بايعه لأجل عثمٰن وهو ﷺ ولي ذلك، فله العفو دون غيره بعده، لعدم إذنه في ذلك

(أمّا ذكر كافرًا صلّـى بلغته دعوة النبيّ ﷺ، وامتنع من إجابته، وحاربه بيده ولسانه، فلا نزاع فـي إهدار دمه قطعًا، لا سيّما، وقد نقل عن هذه الـمرأة الكافرة) التي هي عصماء بنت مروان، **(أنها كانت تعيب الإسلام،)** بفتح، فكسر من عاب يستعمل لازمًا متعدّيًا أو بضم ففتح وشدّ التحتية من عيبه إذا نسبه إلى العيب أو أحدث فيه عيبًا، **(وتؤذي النبيّ ﷺ)** عطف أعمّ على أخص؛ لأن عيب الإسلام ما يكون بذكر خلل في الدين، وإيذاء النبيّ يكون به وبغيره أو لازم على ملزوم، لأن عيب الإسلام يلزمه إيذاؤه، **(وتـحرّض)** تحثّ **(علـيه، فاجتمع فـيها موجبات القتل إجماعًا)** يعني: فلم يتعيّن أن قتلها للسبّ، وفيه أنه خلاف الظاهر من قول ابن عباس: هجت امرأة النبيّ الحديث، **(فقد تبيّن مـمّا ساقه القاضي عياض، أن أمره عليه السّلام بقتل سابّه إنما نقل عن)** بمعنى في **(الكفرة،)** يردّ عليه ابن أبي سرح فقد امتنع من بيعته بعد

ولم ينقل أنه قتل مسلمًا بسببه، وإنما كان ذلك في أهل الكفر والعناد، ولو نقل فلا يتعين كونه حدًا، لاحتمال أن يكون قتله كفرًا، وقد قال الله تعالى: ﴿**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**﴾ [النساء/٤٨]، فأعلمنا أن ما وراء الشرك في حيز إمكان المغفرة، وقال تعالى: ﴿**إن الله يغفر الذنوب جميعًا**﴾ [الزمر/٥٣].

فإن قلت: هذا بالنظر إلى ظلم النفس وحقوق الله تعالى لا بالنظر إلى حقوق العباد، لأن حقوق الله تعالى مبنية على المسامحة، وحقوق العباد مبنية على المشاحة. وهذا حق النبي ﷺ وليس لنا أن نسقطه ....

إسلامه، ولام الصحابة على ترك قتله، كما مرّ، (**ولم ينقل أنه قتل مسلمًا بسبّه، وإنّما كان ذلك في أهل الكفر والعناد؛**) لكريم أخلاقه وحبّه العفو والصفح، وهو ولي ذلك، فأحبّ العفو عمّن وقع له ذلك وأسلم، وقد قال: «من سبّ نبيًّا فاقتلوه»، أخرجه الدارقطني والطبراني من حديث عليّ، ومن تشمل المسلم والكافر وأمره كفعله، (**ولو نقل فلا يتعيّن كونه حدًّا لاحتمال أن يكون قتله كفرًا،**) ويدفع هذا الاحتمال إرادته قتل ابن أبي سرح بعدما أسلم، ويؤيّده عموم من سبّ نبيًّا فاقتلوه، فإن ظاهره: ولو عاد إلى الإسلام.

وروى ابن قانع: أن رجلاً جاء إلى النبيّ ﷺ، فقال: إني سمعت أبي يقول فيك قولاً قبيحًا فقتلته، فلم يشق ذلك على النبيّ ﷺ، فلو لم يكن قتل السابّ مشروعًا، كان ذلك من أكبر الكبائر؛ لأنه قتل وعقوق، وظاهر قوله: فلم يشق أنه كان مسلمًا، إذ قتل الكافر لا يشق عليه حتى ينفى.

(**وقد قال الله تعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به﴾**) أي: الإشراك به، (**﴿ويغفر ما دون﴾**) سوى (**﴿ذلك﴾**) من الذنوب (**﴿لمن يشاء﴾ الآية،**) المغفرة له، فيدخله الجنّة بلا عذاب، ومن شاء عذّبه من المؤمنين بذنوبه ثم يدخله الجنّة، (**فأعلمنا أن ما وراء الشرك في حيّز إمكان المغفرة،**) وهو كذلك بلا شكّ، لكنه لا يمنع إقامة الحدود، ألا ترى أن الزاني والسارق إذا تاب بعد بلوغ الإمام لا يسقط حدّه، فكذلك حدّ سابّ الأنبياء إذا تاب نقول بتوبته وصحّة إسلامه، ولكن نقيم حدّه، وهو القتل عملاً بعموم قوله: «فاقتلوه».

(**وقال تعالى: ﴿إن الله يغفر الذنوب جميعًا﴾ الآية،**) لمن تاب من الشرك، ولكن ليس ذلك مانعًا من إقامة الحدود، فالقاتل يقتل وإن تاب، فذكر المصنّف هاتين الآيتين لا يفيد غرضًا في استدلاله، (**فإن قلت: هذا بالنظر إلى ظلم النفس وحقوق الله تعالى،**) كصلاة وصوم، (**لا بالنظر إلى حقوق العباد؛ لأن حقوق الله تعالى مبنية على المسامحة وحقوق العباد مبنيّة على المسامحة، وهذا حقّ النبيّ ﷺ، وليس لنا أن نسقطه؛ لأنه لم**)

لأنه لم يرد إذنه في ذلك بخلافه هو ﷺ فإن له ذلك.

فالجواب: لا بد لنا من نص على ذلك منه عليه السلام، كأن يقول من سبني مثلاً فاقتلوه، ولا تقبلوا له توبة ولا رجوعًا عن سبه، فإن نقل اتبعناه، ثم إنه من جهة النظر ينبغي إلحاق حقوق رسول الله ﷺ بحقوق الله، فكما أن حقوق الله مبناها على المسامحة، وكذلك حقوقه ﷺ، فإنه متخلق بأخلاق الله تعالى.

ومما عد من خصائصه أنه إذا قصده ظالم وجب على من حضره أن يبذل نفسه دونه ....

يرد إذنه في ذلك بخلافه، هو ﷺ فإن له ذلك)، لأن الحقّ له، ومن له حقّ، فله إسقاطه **(فالجواب: لا بدّ لنا من نصّ على ذلك منه عليه السّلام، كأن يقول: من سبّني مثلاً، فاقتلوه ولا تقبلوا له توبة ولا رجوعًا عن سبّه، فإن نقل اتبعناه،)** والجواب: أن ظاهر قوله: «من سبّ نبيًّا فاقتلوه»، عدم قبول توبته في ترك قتله لأنه حدّه، وإن قبلناها في إجراء أحكام الإسلام عليه من تغسيل، وتكفين، وصلاة، ودفن بمقابر المسلمين، كالقاتل والزاني المحصن ونحوهما، **(ثم إنه من جهة النظر)** العقلي **(ينبغي إلحاق حقوق رسول اللّه ﷺ، بحقوق اللّه، فكما أن حقوق اللّه مبناها على المسامحة كذلك حقوقه ﷺ فإنه متخلّق بأخلاق اللّه تعالى)** التي تليق به، كما أشارت إليه عائشة، بقولها: كان خلقه القرءان لكن منع من هذا الدليل العقلي قيام الأدلّة الشرعيّة على خلافه في هذه المسألة بعد وفاته ﷺ، وقد روى النسائي عن أبي برزة الأسلمي، قال: أتيت أبا بكر وقد أغلظ الرجل، فردّ عليه، قال: فقلت: يا خليفة رسول اللّه دعني أضرب عنقه بسبّه إيّاك، فقال: اجلس فليس ذلك لأحد إلاّ لرسول اللّه ﷺ، ومن ذلك أن عامل عمر بن عبد العزيز على الكوفة استشاره في قتل رجل سبّ عمر بن الخطاب فكتب إليه أنه لا يحلّ قتل امرىء مسلم سبّ أحد من الناس، إلاّ رجلاً سبّ رسول اللّه ﷺ، فمن سبّه فقد حلّ دمه.

وقال أبو بكر الصدّيق: حدّ قذف الأنبياء ليس يشبه الحدود، رواه ابن سعد وابن عساكر، فهذه أدلّة متظاهرة على قتل الساب، ولو تاب.

قال عياض: ويدل على قتله من جهة النظر والاعتبار أن من سبّه ﷺ أو تنقصه قد ظهرت علامة مرض قلبه، وبرهان على سوء طويته وكفره، ولهذا حكم له كثير من العلماء بالردّة، وهي رواية الشاميين عن مالك.

ومما عدّ من خصائصه: أنّه إذا قصده ظالم، وجب على من حضره، أن يبذل) بضم الذال **(نفسه دونه)** أي: يجود بها، وإن أدّى إلى قتله بخلاف غيره، فلا يجب الدفع مع خوف

حكاه النووي في زيادات الروضة عن جماعات من الأصحاب.

ومن خصائصه عليه السلام أنه كان يخص من شاء بما شاء من الأحكام.

كجعله شهادة خزيمة بشهادة رجلين. روى أبو داود عن عمارة ابن خزيمة بن ثابت عن عمه وكان من أصحاب رسول الله ﷺ أن النبي ﷺ ابتاع من أعرابي فرسًا، فاستتبعه ليقبضه ثم الفرس، فأسرع النبي ﷺ المشي، وأبطأ الأعرابي، فطفق رجال يعترضون الأعرابي يساومونه بالفرس، ولا يشعرون أن ....

ذلك، كما قاله الرافعي والنووي؛ لأن من قصد غيره مسلماً لا يكفر، وقاصده ﷺ بذلك يكفر، (**حكاه النووي في زيادات الروضة عن جماعات من الأصحاب**) الشافعيّة؛ لقوله تعالى: النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم، وظاهره وإن كان له ﷺ قدرة على الدفع والدافع عاجز، قال الحافظ: ولم أر وقوع ذلك في شيء من الأحاديث صريحاً، ويمكن أن يستأنس له؛ بأن طلحة وقاه بنفسه يوم أحد، وكان أبو طلحة الأنصاري يتقي بترسه دونه، ونحو ذلك من الأحاديث.

(**ومن خصائصه عليه السلام؛ أنّه كان يخص من شاء بما شاء من الأحكام**) وغيرها، (**كجعله شهادة خزيمة**) ابن ثابت بن الفاكه بن ثعلبة الأنصاري، الخطمي، أبي عمارة المدني، من كبار الصحابة، شهد بدرًا، وقتل مع علي بصفين سنة سبع وثلاثين (**بشهادة رجلين**) ولذا لقّب ذا الشهادتين.

(**روى أبو داود**،) وابن خزيمة، وشيخهما فيه الذهلي، باللام عن شعيب، عن ابن شهاب، عن (**عمارة بن خزيمة بن ثابت**) الأوسي أبي عبد اللّه، أو أبي محمد المدني، تابعي، ثقة، مات سنة خمس ومائة، وهو ابن خمس وسبعين، روى له الأربعة، (**عن عمّه**،) قيل: اسمه عمارة قال ابن منده (**وكان من أصحاب رسول اللّه ﷺ أنّ النبي ﷺ ابتاع**،) أي: اشترى (**من أعرابي**،) هو سواء بن الحرث صحابي (**فرسًا**،) هو المرتجز، أو الظرب، أو النجيب، أقوال ذكرها المصنّف في خيله في تعيين هذا الفرس المشترى من أفراسه ﷺ، وزاد غيره القول بأنّه الملاوح، ويردّ على ذلك أنّه ردها على الأعرابي، فماتت من الغد؛ كما في رواية الحرث وتأتي، فهي صريحة في أنّها لم تكن من خيله المعينة، المسماة بالأسماء المعلومة، (**فاستتبعه**) أي تبعه فالسين زائدة والأولى كونها للطلب، أي: طلب المصطفى من الأعرابي أن يتتبّعه (**ليقبضه ثم الفرس، فأسرع النبي ﷺ المشي، وأبطأ الأعرابي**،) ومعه الفرس، (**فطفق**،) بكسر الفاء وفتحها، أي: جعل (**رجال يعترضون الأعرابي**،) أي: يتعرضون له بالكلام معه، مأخوذ من اعترض على الأمير، أي مر عليه لينظر حاله، (**يساومونه بالفرس**،) أي يطلبون بيعها منه، فالمفاعلة ليست مرادة، بل بمعنى السوم، والباء سببيّة، أو للمقابلة والعوض، أي يذكرون له ثمنًا في مقابلته، (**ولا يشعرون أن**

رسول الله ﷺ قد ابتاعه، حتى زادوا على ثمنه.. فذكر الحديث قال رسول الله ﷺ: فطفق الأعرابي يقول لهمّ شهيدًا يشهد أني قد بعتك، فمن جاء من المسلمين يقول ويلك، إن رسول الله ﷺ لم يكن ليقول إلا الحق، حتى جاء خزيمة بن ثابت فاستمع المراجعة فقال: أنا أشهد أنك قد بايعته... الحديث. وفيه، قال: فجعل النبي ﷺ شهادة خزيمة برجلين.

وفي البخاري من حديث زيد بن ثابت قال: فوجدتها مع خزيمة الذي جعل رسول الله ﷺ شهادته بشهادتين.

رسول الله ﷺ قد ابتاعه حتى زادوا على ثمنه، فذكر الحديث؛) وهو: فنادى الأعرابي فقال: إن كنت مبتاعًا هذا الفرس فابتعه، وإلاّ بعته، فقال النبي ﷺ حين سمع نداء الأعرابي: «أو ليس قد ابتعته منك»، قال الأعرابي: لا والله ما بعتك، فقال النبي ﷺ: «بلى قد ابتعته»، **(قال: فطفق الأعرابي يقول: هلم)** أحضر **(شهيدًا يشهد أني قد بعتك، فمن جاء من المسلمين)** بعد هذا **(يقول)** إنكارًا على الأعرابي: **(ويلك إن رسول الله ﷺ لم يكن)** مريدًا **(ليقول)** شيئًا **(إلاّ الحق،)** فخبر يكن محذوف، يتعلّق به الجار **(حتى جاء خزيمة بن ثابت، فاستمع المراجعة)** التي بين النبي ﷺ وبين الأعرابي، **(فقال: أنا أشهد أنّك قد بايعته،)** أي: بعته **(الحديث، وفيه قال: فجعل النبي ﷺ شهادة خزيمة برجلين)**، هكذا رواه أبو داود وغيره من طريق عن عمّه أخي خزيمة بدون تسمية الأعرابي، وقد رواه عمارة أيضًا عن أبيه، وسمي الأعرابي.

أخرج أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى، وابن خزيمة، والطبراني عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن أبيه: أنّ النبي ﷺ اشترى فرسًا من سواء بن الحرث فجحده، فشهد له خزيمة، فقال ﷺ: «ما حملك على الشهادة ولم تكن معه حاضرًا»، فقال: صدقتك بما جئت به، وعلمت أنك لا تقول إلاّ حقاً، فقال ﷺ: «من شهد له خزيمة، أو شهد عليه فحسبه».

(وفي البخاري) في التفسير **(من حديث)** خارجة، عن أبيه **(زيد بن ثابت)** بن الضحاك، الأنصاري، النجاري، صحابيّ مشهور، كتب الوحي، قال مسروق: كان من الراسخين في العلم، مات سنة خمس أو ثمان وأربعين، وقيل: بعد الخمسين، **(قال:)** لما نسخنا الصحف في المصاحف فقدت آية من سورة الأحزاب، كنت أسمع رسول الله يقرؤها، **(فوجدتها مع خزيمة).**

وفي رواية لم أجدها مع أحد إلاّ مع خزيمة **(الذي جعل رسول الله ﷺ شهادته بشهادتين)** من المؤمنين، ﴿رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه﴾، هذا بقية رواية البخاري.

قال العلماء: أي: لم أجدها مكتوبة مع كونها محفوظة عنده وعند غيره: إذ القرءان

وعند الحْرث بن أبي أسامة في مسنده من حديث عن النعمان بن بشير أن رسول الله ﷺ اشترى من أعرابي فرسًا، فجحده الأعرابي، فجاء خزيمة فقال: يا أعرابي أتجحد، أنا أشهد أنك بعته، فقال الأعرابي: أن شهد علي خزيمة فأعطني الثمن، فقال النبي ﷺ: «يا خزيمة إنا لم نشهدك، كيف تشهد»؟ قال: أنا أصدقك على خبر السماء، ألا أصدقك على ذا الأعرابي؟! فجعل رسول الله ﷺ شهادته بشهادة رجلين، فلم يكن في الإسلام من تعدل شهادته بشهادة رجلين غير خزيمة.

قال الخطابي: هذا الحديث حمله كثير من الناس على غير محمله، وتذرع به قوم من أهل البدع ....

لا يثبت إلاّ بالتواتر.

(**وعند الحْرث بن أبي أسامة**،) واسمه داهر، (**في مسنده من حديث**) مجاهد، عن الشعبي، (**عن النعمان بن بشير**) رضي اللّه عنهما: (**أن رسول اللّه ﷺ اشترى من أعرابي فرسًا، فجحده الأعرابي، فجاء خزيمة، فقال: يا أعرابي أتجحد؟**،) بالإستفهام الإنكاري، أي: وتطلب منه شهيدًا، (**أنا أشهد أنّك بعته، فقال الأعرابي: أن**) بفتح الهمزة، أي: لأجل إن، وكسرها بمعنى إذ تعليلية نحو:

أتغضب إن أذنا قتيبة حزّنا

وفي نسخة، وهي ظاهرة، إذ (**شهد علي خزيمة، فأعطني الثمن، فقال النبي ﷺ: «يا خزيمة إنا لم نشهدك**») بالمبايعة، بمعنى لم تحضرها، كما في الرواية التي قدّمتها؛ ما حملك على الشهادة ولم تكن معه حاضرًا، (**كيف تشهد**) على ما لم تعاينه ولم تحضره؟، (**قال: أنا أصدّقك على خبر السماء**) والأرض، كما في رواية الحْرث، فسقط من قلم المصنّف والأرض؛ (**ألا أصدقك على ذا الأعرابي، فجعل رسول اللّه ﷺ شهادته بشهادة رجلين، فلم يكن في الإسلام من تعدل**) لفظ الحْرث من تجوّز (**شهادته بشهادة رجلين غير خزيمة**،) بتخصيص المصطفى له، ففيه أن يخصّ من شاء بما شاء، وبقية رواية الحْرث عن النعمان: فردّ ﷺ الفرس على الأعرابي وقال: «لا بارك اللّه لك فيها، فأصبحت من الغد شائلة برجلها»، أي: ماتت، وهذا الأعرابي اسمه سواء بن الحْرث من وفد محارب، وروى ابن منده، وابن شاهين، عن المطلب بن عبد اللّه، قال: قلت لبني الحْرث: أن سواء أبوكم الذي جحد بيعة رسول اللّه ﷺ، قالوا: لا تقل ذلك، فلقد أعطاه بكرة، فما أصبحنا نسوق سارحًا ولا بارحًا إلاّ منها. (**قال الخطابي**) في شرح أبي داود: (**هذا الحديث حمله كثير من النّاس على غير محمله، وتذرّع**،) بذال معجمة توسع وتوسل (**به قوم من أهل البدع**،) وبإهمال الدال، أي: تمسكوا به وجعلوه كالدرع في اتقاء ما يرد

إلى استحلال الشهادة لمن عرف عندهم بالصدق على كل شيء ادعاه، وإنما وجه الحديث أنه ﷺ حكم على الأعرابي بعلمه، وجرت شهادة خزيمة مجرى التوكيد لقوله: والاستظهار على خصمه، فصار في التقدير بشهادة اثنين في غيرها من القضايا، انتهى.

ومن ذلك ترخيصه في النياحة لأم عطية، روى مسلم عنها: «قالت: لما نزلت هذه الآية ....

عليهم، (إلى استحلال الشهادة لمن عرف عندهم بالصدق على كل شيء ادعاه،) متعلّق بالشهادة، وليس حمل الحديث على ذلك بصحيح، (وإنّما وجّه الحديث،) أي: جهته التي ينبغي حمله عليها، (أنّه ﷺحكم على الأعرابي بعلمه) لأنّه من خصائصه.

(وجرت شهادة خزيمة مجرى التوكيد،) التقوية (لقوله: والإستظهار على خصمه، فصار في التقدير بشهادة اثنين في غيرها من القضايا،) لأن شهادته متى وقعت كانت كشهادة رجلين، فلا يطلب له ثان، (انتهى) كلام الخطابي، وفيه نظر، فإن الأحاديث ظاهرة، بل صريحة في تخصيصه بذلك دائمًا، لا لمجرّد الحكم بعلمه، كيف! وفي رواية الحرث، فلم يكن في الإسلام من تجوز شهادته بشهادة رجلين غير خزيمة، وفي رواية محمّد بن أبي عمر العدني في مسنده، فأجاز النبي ﷺ شهادته بشهادة رجلين حتى مات خزيمة، وروى أبو يعلى عن أنس، قال: إفتخر الحيان الأوس والخزرج، فقالت الأوس: ومنا من جعل النبي ﷺ شهادته بشهادة رجلين الحديث، فإنه لو كان للحكم بعلمه لم يكن فخرًا أصلاً، والغاية بقوله: حتى مات خزيمة، صريحة في ذلك إذ هو قد عاش بعد النبي سبعًا وعشرين سنة، نعم لا حجة فيه للمبتدعة، لأنّه خصوصية لخزيمة، خصّه بها من له تخصيص من شاء بما شاء، (ومن ذلك ترخيصه في النياحة:) رفع الصوت على الميت بالندب، وهو عدّ محاسنه كواكهفاء، واجبلاه، (لام عطية،) نسيبة، بضم النون، وفتح المهملة، مصغر، ويقال بفتح أولها، وكسر السين بنت الحرث الأنصارية المدنية، ثم سكنت البصرة.

وقيل: بنت كعب، وأنكره أبو عمر؛ لأن بنت كعب هي أم عمارة، روت أم عطية عن النبي ﷺ، وعن عمر، وعنها أنس ومحمد وحفصة، ولدا سيرين وآخرون.

وفي مسلم عنها غزوة مع رسول اللّٰه ﷺ سبع غزوات، كنت أخلفهم في رحالهم، وفي الصحيح أيضًا عن حفصة بنت سيرين: أن أم عطية قدما البصرة فنزلت قصر بني خلف.

(روى مسلم) في الجنائز من طريق حفصة، (عنها قالت: لما نزلت هذه الآية:) ﴿يا أيها

﴿يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئًا... ولا يعصينك في معروف﴾ [الممتحنة/١٢]، قالت: كان منه النياحة، فقلت يا رسول الله إلا آل فلان فإنهم كانوا أسعدوني في الجاهلية، فلا بد لي من أن أسعدهم، فقال إلا آل فلان». قال النووي: هذا محمول على الترخيص لأم عطية في آل فلان خاصة، وللشارع أن يخص من العموم ما يشاء.

النبي إذا جاءك المؤمنات (**﴿يبايعنك على أن لا يشركن باللّه شيئًا﴾** [الممتحنة/١٢] الآية، إلى قوله: (**﴿ولا يعصينك في معروف﴾ الآية، قالت**) أم عطية: (**كان منه،**) أي: من (**النياحة**) على الميت، وهي من كفر النعمة، لأن من ناح على الميت كفر نعمة أنه حي، (**فقلت: يا رسول اللّه إلاّ آل فلان،**) لم يسم، (**فإنّهم كانوا أسعدوني، في الجاهلية**) الإسعاد: قيام المرأة مع الأخرى في المناحة تراسلها، أي: تساعدها، وهو خاص بهذا المعنى، ولا يستعمل إلاّ في المساعدة عليها، (**فلا بدّ لي من أن أسعدهم، فقال:**) رسول اللّه ﷺ (**«إلاّ آل فلان»**)، وأخرجه البخاري في التفسير عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية قالت: بايعنا رسول اللّه ﷺ، فقرأ علينا أن لا يشركن باللّه شيئًا، ونهانا عن النياحة، فقبضت إمرأة يدها، فقالت: أسعدتني فلانة، أريد أن أجزيها، فما قال لها النبي ﷺ شيئًا فانطلقت، ورجعت فبايعها، وللنسائي قال: «اذهبي فاسعديها»، قالت: فذهبت فأسعدتها، ثم جئت فبايعته، وللترمذي: فأذن لها، ولأحمد قال: «اذهبي فكافئيهم».

قال الحافظ: التي قبضت يدها هي أم عطية، وفلانة لم أقف على اسمها انتهى. وكأنّه ﷺ سكت أولاً ثم أذن.

(**قال النووي: هذا محمول على الترخيص لأم عطية،**) خاصة، (**في آل فلان خاصة وللشارع أن يخص من العموم ما يشاء**) لمن شاء.

قال المصنّف كغيره، وأورد على النووي حديث ابن العبّاس عند ابن مردويه، قالت: لما أخذ رسول اللّه ﷺ على النساء، فبايعهن على أن لا يشركن باللّه شيئًا، الآية، قالت خولة بنت حكيم: يا رسول اللّه كان أبي وأخي ماتا في الجاهلية، وإن فلانة أسعدتني، وقد مات أخوها الحديث، وحديث أسماء بنت يزيد الأنصارية عند الترمذي، قالت: قلت يا رسول اللّه إن بني فلان أسعدوني على عمي، ولا بدّ من قضائهن فأبى، قالت: فراجعته مرارًا، فأذن لي، ثم لم أنح بعد ذلك، وعند أحمد والطبراني من طريق مصعب بن نوح، قال: أدركت عجوزًا لنا، كانت فيمن بايع رسول اللّه ﷺ، قالت: فأخذ علينا أن لا تنحن، فقالت عجوز: يا نبي اللّه إن أناسًا كانوا أسعدونا على مصائب أصابتنا، وإنهم قد أصابتهم مصيبة، فأريد أن أسعدهم، قال: «اذهبي

ومن ذلك: ترك الإحداد لأسماء بنت عميس، أخرج ابن سعد عن أسماء بنت عميس قالت: لما أصيب جعفر بن أبي طالب، قال لي رسول الله ﷺ تسلبي ثلاثًا ثم اصنعي ما شئت.

ومن ذلك: الأضحية بالعناق لأبي بردة ابن نيار، رواه الشيخان من حديث البراء بن عازب قال: خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر فقال: من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد أصاب السنّة، ....

فكافئيهم»، فانطلقت، فكافأتهم، ثم إنها أتت فبايعته، وحينئذ فلا خصوصة لأم عطية، والظاهر أن النياحة كانت مباحة؛ ثم كرهت كراهة تنزيه؛ ثم تحريم، فيكون الإذن لمن ذكرنا، وقع لبيان الجواز مع الكراهة، ثم لما تمّت مبايعة النساء وقع التحريم، فورد حينئذ الوعيد الشديد.

وفي حديث أبي مالك الأشعري عند أبي يعلى: أن رسول الله ﷺ قال: «النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة عليها سربال من قطران، ودرع من جرب انتهى، **(ومن ذلك ترك الإحداد)** على الزوج، أي: ترخيصه في تركه **(لأسماء بنت عميس،)** بضم العين، مصغر آخره سين مهملة، الخثعمية، صحابية تزوّجها جعفر بن أبي طالب، ثم أبو بكر، ثم علي، وولدت لهم، وماتت بعد علي، ولها أحاديث في البخاري والسنن، وهي أخت ميمونة بنت الحرث أم المؤمنين لأمها، **(أخرج ابن سعد)** محمد **(عن أسماء بنت عميس، قالت: لما أصيب)** قتل بغزوة موتة، سنة ثمان من الهجرة **(جعفر بن أبي طالب)** الهاشمي، ذو الجناحين، الصحابي الجليل، له في النسائي، **(قال لي رسول الله ﷺ «تسلبي»،)** أي: حدي على زوجك **(ثلاثًا،)** قال المصباح: التسلب: امتناع المرأة من الزينة والخضاب بعد موت زوجها، وفي نسخة تسلبى بدون موحدة؛ فإن صحت فالمعنى، تصبري، أي: صبّري نفسك على الإحداد ثلاثة أيام، **(ثم اصنعي ما شئت،)** فأباح لها ترك الإحداد بعدها، مع وجوبه على المرأة ما دامت في العدّة، **(ومن ذلك الأضحية بالعناق،)** بفتح المهملة، وخفة النون الإنثى من ولد المعز قبل استكمالها الحول، **(لأبي بردة،)** بضم الموحدة، **(ابن نيّار)** السلولي، حليف الأنصار، اسمه هانىء، وقيل الحرث بن عمرو، وقيل لملك بن هبيرة، مات سنة إحدى وأربعين، وقيل بعدها، **(رواه الشيخان)** البخاري في العيد، والأضاحي ومسلم في الذبائح، **(من حديث البراء بن عازب)** رضي الله عنهما، **(قال: خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر،)** وفي رواية يوم الأضحى بعد الصلاة، **(فقال: من صلّى صلاتنا ونسك،)** بفتح النون والسين، **(نسكنا،)** بضم النون والسين، ونصب الكاف، أي: ضحى مثل ضحيتنا، **(فقد أصاب السنة،)** أي: الطريقة، وفي رواية فقد أصاب سنتنا، وفي رواية النسك، وفي أخرى: ومن ذبح بعد الصلاة فقد، ثم نسكه وأصاب سنة المسلمين، **(ومن**

ومن نسك قبل الصلاة فتلك شاة لحم، فقام أبو بردة بن نيار فقال: يا رسول الله، لقد نسكت قبل أن أخرج إلى الصلاة، وعرفت أن اليوم يوم أكل وشرب فتعجلت وأكلت وأطعمت أهلي وجيراني، فقال رسول الله ﷺ: «تلك شاة لحم»، قال: عندي عناق جذعة هي خير من شاتي لحم ....

نسك قبل الصلاة، فتلك شاة لحم،) وليست أضحية، فلا ثواب فيها، واستشكلت هذه الإضافة؛ بأن الإضافة إما معنوية مقدرة بمن، كخاتم حديد، أو اللام، كغلام زيد، أو في كضرب اليوم، أو لفظية مضافة إلى معلومها، كضارب زيد وحسن الوجه، ولا يصح شيء منها في شاة لحم، وأجيب بأن الإضافة بتقدير محذوف، أي: شاة طعام لحم لا طعام نسك، وما أشبه ذلك، يعني شاة لحم غير نسك، فهي مضافة إلى محذوف، أقيم المضاف إليه مقامه، وفي رواية للصحيح أيضًا، فإنما هو لحم قدَّمه لأهله، ليس من النسك في شيء، **(فقام أبو بردة بن نيار، فقال: يا رسول اللّه لقد نسكت)** شاتي، أي ذبحتها **(قبل أن أخرج إلى الصلاة، وعرفت أن اليوم يوم أكل وشرب،)** بضم الشين، وتجويز الزركشي، فتحها كما قيل به في أيام منى أيام أكل وشرب، رده الدماميني؛ بأنه ليس محل قياس، إنما المعتمد الرواية.

زاد في رواية، وأحببت أن تكون شاتي أول شاة تذبح في بيتي، وفي أخرى عن أنس في الصحيحين، فقال: يا رسول اللّه إن هذا يوم نشتهي فيه اللّحم، أي: تجري العادة بكثرة الذبح فيه، فتشوف له النفس إلتذاذ به، **(فتعجلت،)** وفي رواية: فذبحت شاتي، **(وأكلت، وأطعمت أهلي وجيراني)** قبل أن آتي الصلاة، **(فقال رسول اللّه ﷺ «تلك شاة لحم»)**، لا أضحية، فلا ثواب فيها، بل هي على عادة الذبح للأكل المجرّد عن القربة، فأفاد بإضافتها إلى اللحم نفي الأجزاء.

وفي رواية، فقال: له النبي ﷺ أبدلها، **(قال:)** وفي رواية، فقال: **(عندي عناق جذعة،)** بالتنوين فيهما، فالثاني عطف بيان، وفي رواية: عندي جذعة، وأخرى عندي عناق، لبن إشارة إلى صغرها؛ وأنّها قريبة من الرضاع، وفي أخرى: فإن عندنا عناقًا لنا جذعة، صفتان لعناقا المنصوب بأن.

وفي رواية: فإن عندي داجنًا جذعة، وما يوجد في بعض النسخ، فإن عندي عناق جذعة، وإن أمكن توجيهها بجعل اسم أن ضمير الشأن محذوفًا، والجملة خبر، لكنه ليس رواية، **(هي خير من شاتي، لحم)** لطيب لحمها وسمنها، فإن قيل كيف تكون واحدة خيرًا من أضحيتين، بل العكس أولى، كعتق اثنين خير من عتق واحد، ولو كان أنفس، أجيب بأن القصد بالضحايا طيب اللحم وكثرة السمن، فشاة سمينة أفضل من هزيلتين، وأما العتق فالمقصود منه التقرب إلى

فهل تجزي عني؟ قال: نعم ولن تجزي عن أحد بعدك.

و «نيار» بكسر النون وتخفيف المثناة التحتية وآخره راء.

وقوله «تجزي» بفتح أوله غير مهموز، أي تقضي.

و «الجذع» بالجيم والذال المعجمة.

وفي هذا الحديث تخصيص أبي بردة بإجزاء الجذع من المعز في الأضحية.

ولكن وقع في عدة أحاديث التصريح بنظير ذلك لغير أبي بردة، ففي حديث عقبة بن عامر ـ عند البيهقي ـ: ولا رخصة فيها لأحد بعدك. قال البيهقي: إن كانت هذه ....

اللّٰه بفك الرقبة، فعتق اثنين أفضل من عتق واحد، نعم إن عرض للواحد وصف يقتضي رفعته على غيره، كالعلم وأنواع الفضل، فجزم بعض المحققين أنه أفضل لعموم نفعه للمسلمين.

وفي رواية: هي خير من مسنة، وأخرى من مسنتين، بالتثنية، قال الجوهري: يكون ذلك في الظلف والحافر في الثالثة، وفي الخف في السادسة (**فهل تجزي عني؟، قال: نعم** تجزي عنك، وفي رواية قال: اجعلها مكانها، (**ولن تجزي عن أحد بعدك**،) أي: غيرك لأنه لا بد في تضحية المعز من الثنية، (**ونيار، بكسر النون، وتخفيف المثناة التحتية، وآخره** راء بعد ألف، (**وقوله تجزى، بفتح أوله غير مهموز أي: تقضى**)، كقوله: لا يجزى والد عن ولده، قال ابن بري الفقهاء: يقولون لا يجزىء، بالضم والهمزة في موضع لا يقضى، والصواب الفتح بلا همز، ويجوز الضم والهمز، بمعنى، الكفاية، في الأساس بنو تميم تقوله: نضم أوله، وأهل الحجاز، بفتح أوله، وبهما قرىء لا تجزى نفس عن نفس، وجوّز بعضهم هنا الضم من الرباعي، وبه قال الزركشي في تعليق العمدة اعتماداً على نقل الجوهري وغيره؛ أنها لغة تميم، وتعقب بأن الأعتماد إنما هو الرواية، لا مجرد النقل عن تميم، (**والجذع، بالجيم والذال المعجمة**،) ثم عين مهملة ما استكمل سنة، فالعناق تجذع لسنة، وربما أجذعت قبل تمامها للخصب، فتسمن، فيسرع اجذاعها، (**وفي هذا الحديث تخصيص أبي بردة باجزاء الجذع من المعز في الأضحية**) على سبيل الصراحة، (**ولكن وقع في عدة أحاديث التصريح بنظير ذلك لغير أبي بردة، ففي حديث عقبة بن عامر**) الجهني، الفقيه، الفاضل، مات قرب الستين (**عند البيهقي**،) وأصله في الصحيحين، عن عقبة قال: قسم النبي ﷺ بين أصحابه ضحايا، فصارت لعقبة جذعة، فقلت: يا رسول الله صارت لي جذعة، قال: ضح بها.

زاد في رواية البيهقي، (**ولا رخصة فيها لاحد بعدك، قال البيهقي: إن كانت هذه**

الزيادة محفوظة كان هذا رخصة لعقبة كما رخص لأبي بردة.

قال الحافظ ابن حجر: وفي هذا الجمع نظر، لأن في كل منهما صيغة عموم، فأيهما تقدم على الآخر اقتضى انتفاء الوقوع للثاني ويحتمل في الجمع أن تكون خصوصية الأول نسخت بثبوت الخصوصية للثاني، لا مانع من ذلك، لأنه لم يقع في السياق استمرار المنع لغيره صريحًا.

وفي كلام بعضهم: أن الذين ثبتت لهم الرخصة أربعة أو خمسة واستشكل الجمع وليس بمشكل، فإن الأحاديث التي وردت في ذلك ليس فيها التصريح بالنفي إلا في قضية أبي بردة في الصحيح، وفي قضية عقبة بن عامر عند البيهقي، وأما ما عذا ذلك: فأخرج أبو داود وصححه ابن حبان من حديث زيد بن خالد أن النبي ﷺ أعطاه عتودًا جذعًا، فقال: ضح به، فقلت إنه جذع أفأضحي به؟ قال: ضح به. ....

الزيادة محفوظة،) أي: ليست بشاذة، (**كان هذا رخصة لعقبة، كما رخص لأبي بردة**).

(**قال الحافظ ابن حجر: وفي هذا الجمع نظر، لأن في كل منهما صيغة عموم،**) وهو نفي الاجزاء عن غير المخاطب في كل منهما، (**فايهما تقدم على الآخر اقتضى انتفاء الوقوع للثاني،**) فلا يصح الجمع المذكور، (**ويحتمل في الجمع أن تكون خصوصية الأول نسخت بثبوت الخصوصية للثاني، لا مانع من ذلك، لأنه لم يقع في السياق استمرار المنع لغيره صريحًا،**) لكن فيه دعوى النسخ بالإحتمال، وإنما يكون بمعرفة التاريخ، وإلى هذا أشار بقوله الأتي: وإن تعذر الجمع... الخ.

(**وفي كلام بعضهم أن الذين ثبتت لهم الرخصة أربعة أو خمسة واستشكل**) هذا البعض (**الجمع**) بحسب الظاهر، (**وليس بمشكل**) عند التحقيق، (**فإن الاحاديث التي وردت في ذلك ليس فيها التصريح بالنفي إلا في قضية أبي بردة في الصحيح**) للشيخين.

(**وفي قضية عقبة بن عامر عند البيهقي، وأما ما عدا ذلك،**) فوقعت المشاركة في مطلق الاجزاء، لا في خصوص منع الغير، (**فأخرج أبو داود، وصحّحه ابن حبان من حديث زيد بن خالد**) الجهني المدني، صحابي شهير مات بالكوفة سنة ثمان وستين، أو سبعين، وله خمس وثمانون سنة؛ (**أن النبي ﷺ أعطاه عتودًا،**) بفتح المهملة، وضم الفوقية الخفيفة: ما قوى ورعى من أولاد المعز، وأتى عليه حول، أو العتود: الجذع من المعز ابن خمسة أشهر، وفي المحكم العتود الجدى الذي استكرش، وقيل: الذي بلغ السفاد (**جذعا،**) أي: صغيراً، (**فقال: ضح به، فقلت: إنه جذع**) لا يجزي ضحية، (**أفأضحي به، قال: ضح به**) ولم يقل لا رخصة،

وفي الأوسط للطبراني من حديث ابن عباس أنه ﷺ أعطى سعد بن أبي وقاص جذعًا من المعز فأمره أن يضحي به. وأخرجه الحاكم من حديث عائشة، وفي سنده شدة ضعف.

فلا منافاة بين ذلك وحديثي أبي بردة وعقبة، لاحتمال أن يكون ذلك في ابتداء الأمر، ثم تقرر الشرع بأن الجذع من المعز لا يجزي، واختص أبو بردة، وعقبة بالرخصة في ذلك.

وإن تعذر الجمع بين حديث أبي بردة وحديث عقبة، فحديث أبي بردة أصح مخرجًا. وإن كان حديث عقبة عند البيهقي من مخرج الصحيح.

أو لا يجزي عن أحد بعدك.

(وفي الأوسط للطبراني من حديث ابن عباس أنه ﷺ أعطى سعد بن أبي وقاص) مالكًا أحد العشرة **(جذعًا من المعز، فامره أن يضحي به، وأخرجه الحاكم من حديث عائشة)** أنه أعطى سعد الخ... **(وفي سنده شدة ضعف)** وإن خرجه الحاكم، وكذا وقع لعويمر بن اشقر، رواه ابن حبان، وابن ماجه، وروى أبو يعلى والحاكم عن أبي هريرة: أن رجلاً قال: يا رسول الله هذا جذع من الضان مهزولة، وهذا جذع من المعز سمين، وهو خيرهما، أفاضحى به، فقال: «صح به فإن لله الخير»، وسنده ضعيف، **(فلا منافاة بين ذلك)** كله (و) بين **(حديثي أبي بردة وعقبة؛ لاحتمال أن يكون ذلك في ابتداء الأمر)** مجزيًا، **(ثم تقرر الشرع بأن الجذع من المعز لا يجزي، واختص أبو بردة وعقبة بالرخصة في ذلك،)** لكن يبقى التعارض بين حديثيها، فإن ساغ أحد الجمعين المتقدمين، فلا تعارض، **(وإن تعذر الجمع بين حديث أبي بردة وحديث عقبة،)** لأن جمع البيهقي فيه نظر، بأن في كل منهما صيغة عموم، كما مر، والجمع بإحتمال نسخ خصوصية الأوّل بالثاني لا ينهض، إذ النسخ لا يكون بالإحتمال رجعنا إلى الترجيح، **(فحديث أبي بردة أصح مخرجًا)** لاتفاق البخاري ومسلم عليه، هو أرفع الصحيح، فيقدم على حديث عقبة عند البيهقي، خصوصًا وقد أخرجه الشيخان بدون تلك الزيادة، **(وإن كان حديث عقبة عند البيهقي من مخرج الصحيح)** لأنه لا يلزم من إخراج الشيخين لرجاله أن يكون صحيحًا مثل تخرجيهما بالفعل، وقد نبّه على ذلك ابن الصلاح في مقدمة شرح مسلم، فقال: من حكم لشخص بمجرد رواية مسلم عنه في الصحيح، بأنه من شرط الصحيح عند مسلم، فقد غفل وأخطأ، ذلك يتوقف على النظر في كيفية روايته عنه، وعلى أي وجه أخرج حديثه، انتهى.

ومن ذلك: انكاح ذلك الرجل بما معه من القرءان، فيما ذكره جماعة، وورد به حديث مرسل أخرجه سعيد بن منصور عن أبي النعمان الأزدي، قال: زوج رسول الله ﷺ امرأة على سورة من القرءان ....

(**ومن ذلك انكاح ذلك الرجل**) الذي كان عند المصطفى، لما عرضت امرأة نفسها عليه ﷺ، فالإشارة إلى معلوم (**بما معه من القرءان،**) أي: بتعليمه إياها، بأن جعله صداقًا، وذلك لا يجوز كونه صداقا، فهو خصوصية (**فيما ذكره جماعة**) كأبي حنيفة وأحمد وملك، وهو أحد قولين مرجّحين عند أصحابه، وجوّزه الشافعي والمصنّف كغيره ممن ذكر الخصائص، غالبًا لا يقتصرون فيها على مذهبهم، بل يذكرون ما قيل أنّه خصوصيّة، ولو كان ضعيفًا، فعجيب الإعتراض عليه بأنه مذهب الشافعي، وكان المعترض ما تنبّه لقوله فيما ذكره جماعة (**وورد به حديث مرسل**).

(**أخرجه سعيد بن منصور عن أبي النعمان الأزدي**) ظاهر المصنّف أنّه تابعي لقوله مرسل، وقد أورده في الإصابة في الكنى في القسم الأول، وقال: ذكره أبو موسى عن الطبراني، وأخرج ابن السكن عن أبي النعمان الأزدي أنّ رجلاً خطب امرأة، فقال ﷺ: «أصدقها»، قال: ما عندي شيء، قال: «أما تحسن سورة من القرءان فأصدقها السورة، ولا يكون لأحد بعدك مهر»، قال ابن السكن: لا تحفظ هذه الزيادة إلاّ في هذه الرواية، انتهى.

وفي التجريد للذهبي أبو النعمان: له حديث ساقه مطين وغيره في التزويج على سورة من القرءان؛ فهو صحابي قطعًا فمراد المصنّف، كالسيوطي بقولهما مرسل ما سقط منه، رواه على أحد الأقوال لا ما رفعه التابعي، وإن كان هو المشهور في تعريفه، لأن الواقع أن أبا النعمان صحابي لا تابعي، (**قال زوج رسول الله ﷺ إمرأة**) يقال إنّها خولة بنت الحكم، أو أم شريك، أو ميمونة، قال الحافظ في المقدّمة، ولا يثبت شيء من ذلك، ولم يسم الرجل (**على سورة من القرءان**) أي على جنس، فلا ينافي رواية الصحيحين، قال: معي سورة كذا، وسورة كذا، وسورة كذا يعددها، فقال ﷺ: «أنكحتها بما معك من القراءن»؛ ولأبي داود والنسائي، عن أبي هريرة سورة البقرة، أو التي تليها، وللدارقطني عن ابن مسعود البقرة وسورة من المفصل، ولتمام الرازي عن أبي أمامة قال زوج النبي ﷺ رجلاً من الأنصار على سبع سور، وفي فوائد أبي عمر بن حيّوية عن ابن عباس، قال: معي أربع سور أو خمس سور، ذكره الحافظ.

وفي أبي داود بإسناد حسن عن أبي هريرة: «قم فعلّمها عشرين، أي: آية من القرءان، وهي إمرأتك، فظاهر حديث الصحيحين أنّه جعل الصداق تعليمه إيّاها جميع ما معه من القرءان على اختلاف الروايات في تعيينه، ولا منافاة بينها، لأن كلا حفظ ما لم يحفظ الآخر، وأما الجمع

وقال: لا يكون لأحد بعدك مهرًا.

بجواز أن ما كان مع الرجل سورة، وعدَّتها عشرون آية، أو كان عنده سور قصار تبلغ عشرين آية، ففاسد لما رأيت من أن منها البقرة، أو آل عمران، هذا وإنّما عدل المصنّف كالسيوطي عن الصحيحين إلى المرسل، لأنّه صرح فيه بالخصوصية بقوله: (**وقال: لا يكون لأحد بعدك مهرًا،**) وتجويز المراد لا يقع أن أحدًا يجعل السورة صداقًا حتى لا يخالف الشافعي عدول عن الظاهر، وقد قال مكحول: ليس ذلك لأحد بعده، أي: أنّه خصوصيّة بخلاف حديث الصحيحين، فإفادته الخصوصيّة بالقوة لا الصريح.

روى الشيخان عن سهل بن سعد: أن امرأة عرضت نفسها على النبي ﷺ، وفي رواية لهما، فقالت: يا رسول اللّٰه إنّي قد وهبت نفسي إليك، فصعد فيها النظر، فقامت قيامًا طويلاً، فقام رجل، فقال: يا رسول اللّٰه زوجينها، إن لم يكن لك بها حاجة، قال: «ما عندك؟»، قال: ما عندي شيء، قال: «اذهب فالتمس ولو خاتمًا من حديد»، فذهب، ثم رجع، فقال: لا واللّٰه ما وجدت شيئًا ولا خاتمًا من حديد، ولكن هذا أزاري، ولها نصفه، قال سهل: وما له رداء؟ فقال ﷺ: «وما تصنع بإزارك، إن لبسته لم يكن عليها منه شيء، وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء»، فجلس الرّجل حتى إذا طال مجلسه قام، فرآه النبي ﷺ، فدعاه أو دعى له، فقال له: «ماذا معك من القرءان؟ قال: معي سورة كذا، وسورة كذا، وسورة كذا السور، يعدّها، فقال النبي ﷺ: «أنكحتكها بما معك من القرءان».

هذا وزاد السيوطي ترخيصه في إرضاع سالم، مولى أبي حذيفة وهو كبير في تعجيل صدقة عامين للعبّاس، وفي الجمع بين اسمه وكنيته للولد الذي يولد لعلي، وفي المكث في المسجد جنبًا لعلي، وفي فتح باب داره في المسجد له، وفي فتح خوخة فيه لأبي بكر، وأكل المجامع في رمضان من كفارة نفسه، وفي لبس الحرير للزبير وعبد الرحمٰن فيما قاله جماعة، وهو وجه عندنا، وفي لبس الخاتم الذهب للبراء، وفي اشتراط الولاء لموالي بريرة، ولا يوفى به فيما ذكره بعضهم، وفي العزية لعلبة بن زيد الحارثي فيما ذهب إليه الواقدي، وفي خيار الغبن لحبان بن منقذ فيما ذكره النووي في شرح مسلم، وفي التحلل بالمرض لضباعة بنت الزبير في أحد القولين، وفي ترك مبيت منى لأجل السقاية لبني العبّاس في وجه، وبني هاشم في آخر، ولعائشة في صلاة ركعتين بعد العصر، ولمعاذ في قبول الهدية حين بعثه إلى اليمن، وفي المستدرك وغيره، عن أنس: أن أم سليم تزوجت أبا طلحة على إسلامه، قال ثابت: ما سمعت بامرأة كانت أكرم مهرًا منها في الإسلام، وأعاد امرأة أبي ركانة إليه بعد أن طلّقها ثلاثًا من غير محلل، وأسلم رجل على أن لا يصلّي إلاّ صلاتين، فقبل منه، وضرب لعثمان يوم بدر بسهم، ولم يضرب لغائب غيره، رواه أبو داود عن ابن عمر، كان يواخي الصحابة ويثبت بينهم التوارث،

ومنها أنه كان يوعك كما يوعك رجلان لمضاعفة الأجر.

ومنها أن جبريل أرسل إليه ثلاثة أيام في مرضه يسأله عن حاله، ذكره البيهقي وغيره.

وليس ذلك لغيره، قاله علي بن زيد، وخصّ نساء المهاجرين بأنّهن يرثن دون أزواجهن لأنهن غرائب لا مأوى لهن، وكان أنس يصوم من طلوع الشمس، لا من طلوع الفجر، فالظاهر أنّها خصوصيّة، **(ومنها أنّه كان يوعك)** ، أي: يأخذه الوعك، بسكون العين، أي: شدّة الحمّى، أو ألمها، أو رعدتها، **(كما يوعك رجلان لمضاعفة الأجر)**.

روى الشيخان عن ابن مسعود، قال: دخلت على النبي ﷺ، وهو يوعك، فقلت: إنّك لتوعك وعكًا شديد، فقال: «أجل إنّي أوعك، كما يوعك رجلان منكم»، قلت: وذلك لأن لك أجرين، قال: «أجل ذلك كذلك، ما من مسلم يصيبه أذى شوكة فما فوقها إلاّ كفّر اللّٰه بها سيئاته كما تحط الشجرة أوراقها».

زاد إلأنّموذج، وكذلك الأنبياء، وعصم من الأعلال الموحية، ذكر هذه القضاعي، الأعلال: بمهملة جمع علّة، والموحية: بحاء مهملة القاتلة بسرعة، فلم يصب منها بشيء حياته.

وروى الطبراني عن أبي أمامة: كان ﷺ يتعوّذ من موت الفجأة، وكان يعجبه أن يمرض قبل أن يموت.

وروى ابن ماجة، وصحّحه الديلمي، عن أبي سعيد مرفوعًا: «إنا معاشر الأنبياء يضاعف لنا البلاء، كما يضاعف لنا الأجر، كان النبي من الأنبياء يبتلى بالقمل حتى يقتله، وإنّهم كانوا يفرحون بالبلاء، كما تفرحون بالرخاء».

وروى أحمد بسند حسن، والطبراني، عن فاطمة بنت اليمان، قالت: أتينا رسول اللّٰه ﷺ نعوده في نساء، فإذا شن معلّق نحوه، يقطر ماؤه في فيه من شدّة ما يجد من حر الحمى، فقلنا: يا رسول اللّٰه لو دعوت اللّٰه فشفاك، قال: «إنا معاشر الأنبياء يضاعف علينا البلاء».

(ومنها جبريل أرسل إليه ثلاثة أيّام في مرضه) الذي مات فيه إكرامًا له وإجلالاً، **(يسأله عن حاله)** كل يوم يقول: إنّ اللّٰه أرسلني إليك تفضيلاً وخاصّة، يسألك عمّا هو أعلم به منك، كيف تجدك؟، قال: «أجدني مكروبًا ومغمومًا»، وفي اليوم الثالث جاء، ومعه ملك الموت، فاستأذنه في قبض روحه، فأذن **(ذكره)** أي خرّجه **(البيهقي)** في الدلائل **(وغيره)** وأشار البيهقي لضعفه، ولمّا نزل إليه ملك الموت نزل معه ملك يقال له إسمعيل، وهو على سبعين ألف ملك يسكن الهواء، لم يصعد السماء قط، ولم يهبط إلى الأرض قبل ذلك اليوم قط، وسبقهما جبريل، فقال له ما تقدم، فقال له: ملك الموت يستأذن عليك، ولم يستأذن على آدمي قبلك، فأذن له،

ومنها: أنه صلى عليه الناس أفواجًا أفواجًا بغير إمام، وبغير دعاء الجنازة المعروف ذكره البيهقي وابن سعد وغيرهما، ....

فدخل، فوقف بين يديه، وقال: إن اللّه أرسلني إليك، وأمرني أن أطيعك، فإن أمرتني أقبض نفسك قبضتها، وإن أمرتني أن أتركها تركتها، فقال له جبريل: إنّ اللّه اشتاق إلى لقائك، أي: أراده، فقال ﷺ لملك الموت: «إمض لما أمرت به»، رواه الشافعي والبيهقي عن علي بإسناد معضل.

وروى أبو نعيم عن علي: لـمّا قبض ﷺ، صعد ملك الموت باكيًا إلى السماء، والذي بعثه بالحق لقد سمعت صوتًا من السماء ينادي: وامحمداه.

(**ومنها أنّه صلّى عليه الناس أفواجًا أفواجًا،**) أي: فوجًا بعد فوج، روى الترمذي أن الناس قالوا لأبي بكر: أنصلّي على رسول اللّه؟، قال: نعم، قالوا: وكيف نصلّي؟، قال: يدخل قوم يصلّون ويدعون، ثم يدخل قوم فيصلّون، فيكبرون ويدعون، فرادى (**بغير إمام،**) قال علي: هو إمامكم حيًا وميتًا، فلا يقوم عليه أحد، فكان الناس تدخل رسلاً فرسلاً، فيصلّون صفًا صفًا ليس لهم إمام، رواه ابن سعد.

قيل: وصلّوا كذلك لعدم اتفاقهم على خليفة، وقيل: بوصية منه، روى الحاكم والبزار بسند فيه مجهول أنه ﷺ لـمّا جمع أهله في بيت عائشة، قالوا: فمن يصلّي عليك؟، قال: «إذا غسلتموني وكفنتموني، فضعوني على سريري، ثم اخرجوا عني، فإن أول من يصلّي على جبريل، ثم ميكائيل ثم إسرافيل، ثم ملك الموت مع جنوده من الملائكة بأجمعهم، ثم ادخلوا علي فوجًا بعد فوج، فصلّوا علي وسلّموا تسليمًا».

(**وبغير دعاء الجنازة المعروف ذكره،**) أي: رواه (**البيهقي، وابن سعد وغيرهما**) عن علي أنّهم كانوا يكبّرون، ويقولون السلام عليك أيّها النبي ورحمة اللّه، اللّهم إنّا نشهد أنّ محمدًا قد بلّغ ما أنزل عليه، ونصح لأمته، وجاهد في سبيلك حتى أعز اللّه كلمته، فاجعلنا نتبع ما أنزل إليه، وثبتنا بعده، واجمع بيننا وبينه، فيقول الناس: آمين، أي: الناس الذين لم يكونوا مشغولين بالصلاة، أو من سبق بالسلام ولم ينصرف، أو المصلّون أنفسهم.

وروى الحاكم والبيهقي: أوّل من صلّى الملائكة فرادى، ثم الرجال فرادى، ثم النساء، ثم الصبيان بوصيّة منه بذلك.

وروى البيهقي عن ابن عبّاس: لما مات ﷺ أدخل عليه الرجال فصلّوا بغير إمام إرسالاً حتى فرغوا، ثم أدخل النساء، فصلين عليه كذلك، ثم العبيد كذلك، ولم يؤمهم عليه أحد، وتكرار الصلاة عليه من خصائصه عند مٰلك وأبي حنيفة، وفي اقتصار المصنّف على أنه بغير دعاء الجنازة

وترك بلا دفن ثلاثة أيام كما سيأتي، ففرش له في لحده قطيفة، والأمران مكروهان في حقنا، وأظلمت الأرض بعد موته كما سيأتي.

ومنها: أنه لا يبلى جسده، ....

إفادة أنّهم صلّوا عليه الصلاة المعروفة، ولم يقتصروا على مجرّد الدعاء، وهو كذلك.

قال عيّاض، وتبعه النووي: الصحيح الذي عليه الجمهور أن الصلاة على النبي ﷺ كانت صلاة حقيقيّة، لا مجرّد الدعاء فقط، وعد طائفة من خصائصه أنّه لم يصل عليه أصلاً، وإنّما كان الناس يدخلون إرسالاً، فيدعون ويصدقون على ظاهر حديث علي، وعلّل بأنّه لفضله وشرفه غير محتاج للصلاة عليه، وردّ بأن المقصود من الصلاة عليه عود التشريف على المسلمين، مع أن الكامل يقبل زيادة التكميل، **(وترك بلا دفن ثلاثة أيّام)** لاختلافهم في موته، أو في محل دفنه، أو لاشتغالهم في أمر البيعة بالخلافة، حتى استقرّ الأمر على أبي بكر، **(كما سيأتي)** ذلك بتعليله في المقصد الأخير زاد غيره، أو لدهشتهم من ذلك الأمر الهائل الذي ما وقع قبله، ولا بعده مثله، فصار بعضهم كجسد بلا روح، وبعضهم عاجز عن النطق، وبعض عن المشي، أو خوف هجوم عدو أو لصلاة جم غفير، **(ففرش له لحده قطيفة)** نجرانية، كان يتغطى بها، وضعها مولاه شقران، وقال: واللّه لا يلبسه أحد بعدك، فوضعها خصوصيّة له، كما قال وكيع، فقد كره جمهور العلماء وضع قطيفة، أو مضربة، أو مخدّة ونحو ذلك في القبر تحت الميت، وشذ البغوي، فجوّزه، والصواب: الكراهة، وأجاب الجمهور عن هذا الحديث، بأن شقران انفرد بفعل ذلك، ولم يوافقه أحد من الصحابة، ولا علموا بذلك، وإنّما فعل ذلك كراهة أن يلبسها أحد بعده، قاله النووي، وقد قال ابن عبد البر: أنها أخرجت لما فرغوا من وضع اللبنات التسع، ورجحه الحافظ وشيخه في الألفية، قال:

وفرشت في قبره قطيفة وقيل أخرجت وهذا أثبت

(والأمران) تأخير الدفن والفرش **(مكروهان في حقنا)** تنزيها، **(وأظلمت الأرض بعد موته)** رواه الترمذي عن أنس: لما كان اليوم الذي دخل فيه ﷺ المدينة أضاء منها كل شيء، فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كل شيء، وما نفضنا أيدينا عن التراب، وإنا لفي دفنه حتى أنكرنا قلوبنا، **(كما سيأتي)** في المقصد العاشر.

زاد الأنموذج: ولا يضغط في قبره، وكذلك الأنبياء، ولم يسلم من الضغطة صالح، ولا غيره سواهم، وفي تذكرة القرطبي: إلاّ فاطمة بنت أسد ببركته، وتحرم الصلاة على قبره واتخاذه مسجدًا.

قال الأوزاعي: ويحرم البول عند قبور الأنبياء، ويكره البول عند قبور غيرهم.

(ومنها أنّه لا يبلى) بالبناء للمفعول **(جسده)** أي: لا يتغيّر عن حالته التي كان عليها في

وكذلك الأنبياء، رواه أبو داود وابن ماجه.

ومنها: أنه لا يورث، فقيل لبقائه على ملكه، وقيل لمصيره صدقة، وبه قطع الروياني، ثم حكى وجهين في أنه هل يصير وقفًا على ورثته؟ وأنه إذا صار وقفًا هل هو الواقف؟ وجهان.

قال النووي في زيادات الروضة: الصواب الجزم بزوال ملكه وأن ما تركه صدقة على المسلمين، لا يختص به الورثة، انتهى.

وقال في الشرح الصغير: المشهور أنه صدقة.

الدنيا، فلا يقال هذه الخصوصيّة شارك الأنبياء فيها الشهداء وغيرهم، (**وكذلك الأنبياء**) ولا خلاف في طهارة ميتتهم وفي غيرهم خلاف، ولا يجوز للمضطر أكل ميتة نبي، (**رواه أبو داود وابن ماجة**) عن أوس، رفعه: «إنّ اللّه حرّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء».

وروى الزبير بن بكار من مرسل الحسن: «من كلمة روح القدس لم تأكل الأرض لحمه».

وروى البيهقي عن أبي العالية: «إنّ لحوم الأنبياء لا تبليها الأرض، ولا تأكلها السبع».

قال الشيخ أبو الحسن الملكي في شرح الترغيب: وحكمة عدم أكل الأرض أجساد الأنبياء، ومن ألحق بهم، أن التراب يمر على الجسد فيطهره والأنبياء لا ذنب لهم، فلم يحتج إلى تطهيرهم بالتراب.

(**ومنها أنّه لا يورث، فقيل لبقائه على ملكه**) لأنّه حي (**وقيل: لمصيره صدقة، وبه قطع**) جزم (**الروياني**)، وهو المعتمد لقوله ﷺ: «لا يورث ما تركنا صدقة»، الرواية برفع صدقة، ونصبها الشيعة، وردّ بأنّه يبطل معنى الحديث؛ إذ كل من ترك ما لا حالة كونه صدقة كذلك، وبأنّ عليًا والعبّاس من أهل اللسان، وقد احتج الصدّيق عليهم بالحديث، فقبلوه، (**ثم حكى وجهين في أنّه هل يصير وقفًا على ورثته؟**) لو كان يورث (**وأنّه إذا صار وقفًا هل هو الواقف**) أو صار وقفًا من غير إنشاء صيغة؟ (**وجهان، قال النووي في زيادات الروضة: الصواب الجزم بزوال ملكه، وأن ما تركه صدقة على المسلمين لا يختص به الورثة، انتهى**).

وقال الحافظ: يظهر أن ما تركه بعده من جنس الأوقاف المطلقة، ينتفع بها من يحتاج إليها، وتقرّ تحت يد من يؤتمن عليها، ولهذا كان له عند سهل بن قدح، وعند أنس آخر، وعند عبد اللّه بن سلام آخر، وكان الناس يشربون منها تبركًا، وكانت جبته عند أسماء بنت أبي بكر إلى غير ذلك مما هو معروف.

(**وقال**) الرافعي (**في الشرح الصغير**) على وجيز الغزالي: (**المشهور أنّه صدقة،**

وذكر الرافعي في قسم الفيء أن الخمس كان له ﷺ ينفق منه على نفسه ومصالحه، ولم يكن يملكه ولا ينتقل إلى ورثته.

وقال في باب الخصائص: إنه ملكه، ويجمع بينهما: بأن لجهة الإنفاق مادتين: مملوكة وغير مملوكة، والخلاف جار في إحداهما، انتهى. والله أعلم.

وعلى هذا، فيباح له أن يوصي بجميع ماله للفقراء، ويمضي ذلك بعد موته بخلاف غيره فإنه لا يمضي مما أوصى به إلا الثلث بعد موته.

وكذلك الأنبياء لا يورثون، لما رواه النسائي من حديث الزبير مرفوعًا: «إنا معاشر الأنبياء لا نورث» ....

وذكر الرافعي) في الشرح الكبير على الوجيز **(في قسم الفيء أن الخمس كان له ﷺ، ينفق منه على نفسه ومصالحه، ولم يكن يملكه، ولا ينتقل إلى ورثته)** لو كان يورث، **(وقال في باب الخصائص: إنه ملكه، ويجمع بينهما بأن لجهة الإنفاق مادتين مملوكة وغير مملوكة، والخلاف جار في إحداهما، انتهى والله أعلم)**.

(وعلى هذا، فيباح له أن يوصي بجميع ماله للفقراء، ويمضي) أي: ينفذ **(ذلك بعد موته، بخلاف غيره، فإنّه لا يمضي مما أوصى به إلاّ الثلث بعد موته،)** فالوصيّة بجميع المال في سائر الأحوال من غير حرمة، ولا كراهة من خصائص الأنبياء، لأنهم لا يورثون **(وكذلك الإنبياء لا يورثون)** لأنهم لو ورثوا لظن أن لهم رغبة في الدنيا لوارثهم، أو لأنهم أحياء، أو لئلا يتمنّى ورثتهم، موتهم فيهلكون، **(لما رواه النسائي من حديث الزبير)** بن العوام **(مرفوعًا: «إنا معاشر الأنبياء)** نصب على الإختصاص أو المدح، والمعشر كل جمع أمرهم واحد، فالإنس معشر، والجن معشر، والأنبياء معشر، وهو معنى قول جمع المعشر: الطائفة الذين يشملهم وصف **(لا نورث»)** وهذا بمعنى ما اشتهر مما لم يثبت لفظه: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث».

(وقال الحافظ في تخريج المختصر): والحاصل أنّه لم يوجد بلفظ نحن، ووجد بلفظ: إنا، ومفادهما واحد، فلعل من ذكره ذكره بالمعنى، وهو في الصحيحين عن أبي بكر رضي الله عنه سمعت النبي ﷺ يقول: «لا نورث ما تركنا صدقة»، بحذف إنا، وكذا في السنن الثلاث، انتهى، وصدقة، بالرفع خبر المبتدأ الذي هو ما تركنا، والكلام جملتان الأولى فعليّة، والثانية إسميّة.

قال الحافظ: ويؤيده وروده في بعض طرق الصحيح: «ما تركنا فهو صدقة»، وادّعى بعض الرافضة أن الصواب قراءته بتحتيّة أوله، ونصب صدقة على الحال، والذي توارد عليه أهل الحديث في القديم والحديث بالنون، ورفع صدقة، انتهى.

وعلى هذا فيجاب عن قوله تعالى: ﴿**وورث سليمن داود**﴾ [النمل/١٦] وقوله: ﴿**فهب لي من لدنك وليًا يرثني**﴾ [مريم/٦] بأن المراد يرث النبوّة والعلم.

وفي شرح المصنّف وحرفه الأماميّة فقالوا: لا يورث بتحتيّة بدل النون، وصدقة نصب على الحال، وما تركنا مفعول لما لم يسم فاعله، فجعلوا الكلام جملة واحدة، ويكون المعنى: إن ما يترك صدقة لا يورث، وهذا تحريف يخرج الكلام عن نمط الإختصاص الذي دلّ عليه قوله في بعض طرق الحديث: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث»، ويقضي ما صرفوه إلى أمر لا يختص به الأنبياء لأن آحاد الأمّة إذا وقفوا أموالهم أو جعلوها صدقة، انقطع حق الورثة عنها، فهذا من تحاملهم، أو تجاهلهم، وقد أورده بعض أكابر الامامية على القاضي شاذان، صاحب القاضي أبي الطيب، فقال القاضي شاذان وكان ضعيف العربيّة، قويًّا في علم الخلاف: لا أعرف نصب صدقة من رفعه، ولا احتياج إلى علمه، فإنّه لا خفاء بي وبك إن عليًا وفاطمة من أفصح العرب، لا تبلغ أنت ولا أمثالك إلى ذلك منهما، فلو كان لهما حجّة فيما لحظت لأبدياها لأبي بكر، فسكت ولم يجر جوابًا، وذهب النحاس إلى صحّة نصب صدقة على الحال، وأنكره عيّاض لتأييده مذهب الامامية، لكن قدره ابن لملك ما تركناه متروك صدقة فحذف الخبر، وبقي الحال كالعوض منه، ونظير قراءة بعضهم: ونحن عصبة بالنصب انتهى، لكن في التوجيه نظر إذ لم تأت رواية بالنصب حتى توجّه، ولأنّه لم يتعيّن حذف الخبر، بل يحتمل ما قاله الإماميّة، ولذا أنكره عيّاض وإن صحّ في نفسه، (**وعلى هذا فيجاب عن قوله تعالى** ﴿**وورث سليمان داود**﴾ **الآية، وقوله** ﴿**فهب لي**﴾ الآية، ويقع في نسخة: ﴿رب هبّ لي﴾، وهو تصحيف مخالف للتلاوة ﴿**من لدنك وليًا يرثني**﴾ الآية، (**بأنّ المراد يرث النبوّة والعلم**،) خلافًا لمن زعم أن خوف زكريا من مواليه كان على ماله، لأنّه لا يخاف على النبوّة، لأنها من فضل اللّٰه، يعطيها من شاء، فلزم أنّه يورث، وهذا مدفوع بأن خوفه منهم لاحتمال شرتهم من جهة تغييرهم أحكام شرعه، فطلب ولدًا يرث نبوّته ليحفظها.

(**ومنها: أنه حي في قبره**،) قال البيهقي: لأن الأنبياء بعدما قبضوا ردّت إليهم أرواحهم، فهم أحياء عند ربّهم كالشهداء، وقد رأى نبيّنا ﷺ جماعة منهم وأمّهم في الصّلاة، وأخبر وخبره صدق إن صلاتنا معروضة عليه، وإن سلامنا يبلغه، وإن اللّٰه حرّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء.

قال السيوطي: وكلّ نبيّ إلاّ وقد جمع مع النبوّة وصف الشهادة، فيدخلون في عموم قوله تعالىٰ: ﴿ولا تحسبنّ الّذين قتلوا﴾ الآية. وأخرج أحمد، وأبو يعلى، والطبراني، والحاكم،

ومنها: أنه حي في قبره ويصلي فيه بأذان وإقامة وكذلك الأنبياء، ولهذا قيل: لا عدة على أزواجه.

وقد حكى ابن زبالة، وابن النجار أن الأذان ترك في أيام الحرة ثلاثة أيام وخرج الناس، وسعيد بن المسيب في المسجد، قال سعيد: فاستوحشت فدنوت من القبر فلما حضرت الظهر سمعت الأذان في القبر فصليت الظهر، ....

والبيهقي عن ابن مسعود، قال: لأن أحلف تسعًا أن رسول اللّٰه ﷺ قتل، أحبّ إليّ من أن أحلف واحدة أنه لم يقتل، وذلك أن اللّٰه اتّخذه نبيًّا واتّخذه شهيدًا.

وأخرج البخاري والبيهقي، عن عائشة: كان ﷺ يقول في مرضه الذي توفّي فيه: «لم أزل أجد ألم الطعام حين أكلت بخيبر، فهذا أوان انقطع أبهري من ذلك السمّ»، **(يصلّي فيه بأذان وإقامة)** من ملك موكل بذلك، إكرامًا له على ما يظهر، ويحتمل غير ذلك، **(وكذلك الأنبياء)** أحياء في قبورهم يصلّون، روى أبو يعلى والبيهقي، عن أنس: أن النبيّ ﷺ، قال: مررت على موسى ليلة أُسري بي عند الكثيب الأحمر، وهو قائم يصلّي في قبره»، **(ولهذا قيل: لا عدّة على أزواجه)** لأنه حيّ، فزوجيتهن باقية غايته، أنه انتقل من دار إلى دار وحياته باقية، وذلك مقتضى لبقاء العصمة، وكان قائل هذا رأى أن روحه لما ردّت بعد موته إليه، كأنه لم يمت، لا أنه لم يمت حقيقة بل هو أمر كهيئة الإغماء، نظنّ به موته، إذ لا قائل بذلك، ومثله يقال في بقيّة الأنبياء.

(وقد حكى) محمّد بن الحسن **(ابن زبالة)** بفتح الزاي وتخفيف الموحدة، المخزومي، أبو الحسن المدني، كذبوه ومات قبل المائتين، **(وابن النجار أن الأذان ترك في أيّام)** وقعة **(الحرّة،)** بفتح الحاء المهملة، والراء الشديدة: أرض بظاهر المدينة ذات حجارة سود، كأنها أحرقت بالنار، كانت بها الوقعة بين أهل المدينة وبين عسكر يزيد بن معٰوية سنة ثلاث وستّين، بسبب خلع أهل المدينة يزيد، وولّوا على قريش عبد اللّٰه بن مطيع وعلى الأنصار عبد اللّٰه بن حنظلة وأخرجوا عامل يزيد عثمان بن محمد بن أبي سفيان ابن عم يزيد من بين أظهرهم وكان عسكر يزيد سبعة وعشرين ألف فارس وخمسة عشر ألف راجل، قتل فيها خلق كثير من الصحابة وغيرهم، ونهبت المدينة وافتضّ فيها ألف عذراء.

وفي البخاري عن سعيد بن المسيّب: إن هذه الفتنة لم تبقِ من أصحاب الحديبية أحدًا **(ثلاثة أيّام، وخرج الناس)** من المسجد، **(وسعيد بن المسيّب في المسجد)** لم يخرج، **(قال سعيد: فاستوحشت،)** أي: حصلت لي وحشة، أي نفرة في نفسي لخلو المسجد ممّن يستأنس به، **(فدنوت من القبر)** الشريف لتزول الوحشة، **(فلما حضرت الظهر سمعت الأذان في القبر، فصلّيت الظهر)** بذلك اكتفاء به لعلمه أنه حقّ، لكن مقتضى: فلما حضرت الظهر أنه علم

ثم مضى ذلك الأذان والإقامة في القبر لكل صلاة حتى مضت الثلاث ليال، ورجع الناس وعاد المؤذنون فسمعت أذانهم كما سمعت الأذان في قبر النبي ﷺ، انتهى.

وقد ثبت أن الأنبياء يحجون ويلبون.

فإن قلت: كيف يصلون ويحجون ويلبون وهم أموات في الدار الآخرة وليست دار عمل؟

فالجواب: أنهم كالشهداء، بل أفضل منهم، والشهداء أحياء عند ربهم يرزقون، ....

دخول الوقت قبل سماع الأذان، لكن روى الدارمي: أخبرنا مروان بن محمّد، عن سعيد بن عبد العزيز، قال: لما كان أيام الحرّة لم يؤذن في مسجد النبيّ ﷺ ثلاثًا ولم يقم، وأن سعيد بن المسيّب لم يبرح مقيمًا، كان لا يعرف وقت الصّلاة إلا بهمهمة يسمعها من قبر النبيّ ﷺ، **(ثم مضى)** استمرّ **(ذلك الأذان والإقامة في القبر لكلّ صلاة،)** يحتمل من ملك عنده بقبره تعظيمًا له على الظاهر، ويحتمل غير ذلك **(حتى مضت الثلاث ليال، ورجع الناس، وعاد المؤذنون، فسمعت أذانهم، كما سمعت الأذان في قبر النبي ﷺ، انتهى.**

وأشار بذلك إلى أن ما سمعه في القبر هو الأذان المعروف، لا الإعلام بدخول وقت الصّلاة بألفاظ أُخر، أو نبّه بذلك على سماعه بعد عود الناس أذان المؤذنين دون القبر، وإن كان باقيًا، لأن سماعه تلك المدّة كرامة له، وتأنس لاستيحاشه بانفراده في المسجد، وتجويز أنه انقطع الأذان في القبر بعد عود الناس لا يسمع، وكلامهم يأباه.

روى أبو نعيم عن سعيد بن المسيّب، قال: لقد رأيتني ليالي الحرّة، وما في مسجد رسول الله ﷺ غيري، وما يأتي وقت صلاة إلاّ سمعت الأذان من القبر.

وروى الزبير بن بكّار، عنه: لم أزَل أسمع الأذان والإقامة في قبر رسول الله أيام الحرّة حتى عاد الناس.

وأخرج ابن سعد، عنه: أنه كان يلازم المسجد أيام الحرّة والناس يقتتلون، قال: فكنت إذا حانت الصّلاة أسمع أذانًا من القبر الشريف، **(وقد ثبت أن الأنبياء يحجّون ويلبّون،)** فيجب اعتقاده لنبوّته، **(فإن قلت: كيف يصلون ويحجون ويلبون وهم أموات في الدّار الآخرة، وليست دار عمل)** بل دار جزاء ونعيم للمؤمنين، **(فالجواب: أنهم كالشهداء، بل أفضل منهم، والشهداء أحياء عند ربّهم يرزقون)** كما في التنزيل، وقال ﷺ: «الشهداء على بارق نهر بباب

فلا يبعد أن يحجوا ويصلوا، أو نقول: إن البرزخ ينسحب عليه حكم الدنيا لأنه قبل يوم القيامة في استكثارهم من الأعمال وزيادة الأجور، وأن المنقطع في الآخرة إنما هو التكليف، وقد تحصل الأعمال في الآخرة من غير تكليف على سبيل التلذذ بها، ولهذا ورد أنهم يسبحون ويقرؤون القرءان، ومن هذا سجود النبي ﷺ وقت الشفاعة.

وقد قال صاحب «التلخيص»: إن ماله عليه السلام قائم على نفقته وملكه، وعده من خصائصه.

ونقل إمام الحرمين عنه أنه ما خلفه بقي على ما كان عليه في حياته، فكان ينفق منه أبو بكر على أهله وخدمه، وكان يرى أنه باق على ملك النبي ﷺ. فإن الأنبياء أحياء، ....

الجنّة في قبّة خضراء، يخرج عليهم رزقهم بكرة وعشيّة»، رواه أحمد، **(فلا يبعد أن يحجوا)** ويلبوا **(ويصلوا)** وهذا لا يدفع السؤال: كيف تقع أعمال الدنيا في الآخرة، وليست دار عمل، وكما يرد هذا في الأنبياء يرد أيضًا في الشهداء، والأحسن الجواب بأنه ورد عن الشارع، وهو ممكن، فيجب قبوله، ولا يبحث فيه بشيء، وكون الآخرة ليست دار عمل، أي: مكلّف به، وأعمالهم إنما هي لمجرد التلذذ وتيسيره لهم، فهو من جملة النعيم، **(أو نقول)** في الجواب: **(أن البرزخ ينسحب)** ينجر **(عليه حكم الدنيا لأنه قبل يوم القيامة)** وكل ما قبله يعدّ من الدنيا **(في استكثارهم من الأعمال وزيادة الأجور، وأن المنقطع في الآخرة إنما هو التكليف وقد تحصل الأعمال في الآخرة من غير تكليف على سبيل التلذذ بها،)** فهو من النعيم، وكان هذا تتمّة الجواب الأوّل، **(ولهذا)** أي: حصول الأعمال في الآخرة تلذذًا، **(ورد أنهم)** أي أهل الآخرة **(يسبحون ويقرؤون القرءان)** في الجنّة، كما في مسلم مرفوعًا: «إن أهل الجنّة يلهمون التسبيح والتحميد، كما يلهمون النفس»، **(ومن هذا سجود النبيّ ﷺ وقت الشفاعة)** ثلاث مرّات.

(وقد قال صاحب التلخيص) ابن القاص: **(أن ماله عليه السّلام قائم)** أي: باق **(على نفقته وملكه)** فيصرف منه على أزواجه ومن كان في نفقته في حياته **(وعدّه من خصائصه، ونقل إمام الحرمين)** وصححه **(عنه أنه ما خلفه بقي على ما كان عليه في حياته، فكان ينفق منه أبو بكر على أهله)** أي: زوجاته **(وخدمه)** ويصرف منه ما كان يصرف في حياته، **(وكان يرى)** يعتقد **(أنه باقٍ على ملك النبيّ ﷺ، فإن الأنبياء أحياء،)** ومال السبكي إليه لهذا التعليل،

وهذا يقتضي إثبات الحياة في أحكام الدنيا، وذلك زائد على حياة الشهيد.

والذي صرح به النووي: زوال ملكه عليه السلام وأن ما تركه صدقة على جميع المسلمين لا يختص به ورثته.

فإن قلت: القرءان ناطق بموته عليه السلام، قال الله تعالى: ﴿**إنك ميت وإنهم ميتون**﴾ [الزمر/٣٠]، وقال عليه السلام: إني امرؤ مقبوض، وقال الصديق: فإن محمدًا قد مات، وأجمع المسلمون على إطلاق ذلك.

فأجاب الشيخ تقي الدين السبكي، بأن ذلك الموت غير مستمر، وأنه ﷺ أحيي بعد الموت، ويكون انتقال الملك ونحوه مشروطًا بالموت المستمر، وإلا فالحياة الثانية ....

(**وهذا يقتضي إثبات الحياة في أحكام الدنيا، وذلك زائد على حياة الشهيد**؛) لأنها وإن كانت واقعة، لكن يزول ملكه معها، وتعتد نساؤه ويورث ماله فلا ينفق شيء منه على زوجاته وخدمه اتفاقًا في ذلك كلّه بخلاف الأنبياء، ففيه خلاف.

(**والذي صرّح به النووي**) وقال إنه الصواب، كما مرّ قريبًا (**زوال ملكه عليه السّلام**) بالموت، (**وأن ما تركه صدقة على جميع المسلمين، لا يختصّ به ورثته**) وإنما أنفق منه على زوجاته لوجوب نفقتهن في تركته مدة حياتهن، لأنهنّ في معنى المعتدّات لحرمة النكاح عليهنّ أبدًا، وليس ذلك لإرثهنّ منه، ولذلك اختصصن بمساكنهنّ مدّة حياتهنّ، ولم يرثها ورثتهن بعدهن (**فإن قلت:**) كيف يكون حيًّا، ويختلف في زوال ملكه عن ماله وفي عدّة زوجاته، وهذا (**القرءان ناطق بموته عليه السّلام**).

(**قال اللّه تعالى**) خطابًا له ﷺ: (﴿**إنك ميّت وإنهم ميتون**﴾) أي: ستموت ويموتون، فلا شماتة بالموت، نزلت لما استبطأ الكفار موته عليه السّلام، (**وقال عليه السّلام: إني امرؤ مقبوض، وقال الصدّيق**) ومن كان يعبد محمّدًا، (**فإن محمّدًا قد مات، وأجمع المسلمون على إطلاق ذلك**) ورجع عمر عن قوله أنه ما مات، ولن يموت حتى يفني اللّه المنافقين، فقام لما بويع أبو بكر، واستوى على منبره عليه السّلام، وتشهد، ثم قال: أمّا بعد، فإني قلت لكم مقالتي بالأمس، ولم تكن كما قلت، وإني واللّه ما وجدتها في كتاب اللّه، ولا في عهد عهد إلى رسول اللّه ﷺ، ولكنني كنت أرجو أن يعيش حتى يكون آخرنا موتًا، فاختار اللّه له ما عنده، (**فأجاب**) أي: فأقول أجاب، لأن هذا ليس من المواضع التي تدخل عليها الفاء (**الشيخ تقي الدين السبكي بأن ذلك الموت غير مستمر، وأنه ﷺ أحيي بعد الموت، ويكون انتقال الملك ونحوه،**) كاعتداد الزوجات (**مشروطًا بالموت المستمر، وإلاّ فالحياة الثانية حياة**

حياة أخروية، ولا شك أنها أعلى وأكمل من حياة الشهداء، وهي ثابتة للروح بلا إشكال، وقد ثبت أن أجساد الأنبياء لا تبلى، وعود الروح إلى الجسد ثابت في الصحيح لسائر الموتى فضلاً عن الشهداء، فضلاً عن الأنبياء، وإنما النظر في استمرارها في البدن، وفي أن البدن يصير حيًا كحالته في الدنيا، أو حيًا بدونها، وهي حيث شاء الله تعالى، فإن ملازمة الروح للحياة أمر عادي لا عقلي، فهذا مما يجوّزه العقل، فإن صح به سمعٌ اتبع، وقد ذكره جماعة من العلماء.

ويشهد له صلاة موسى في قبره، فإن الصلاة تستدعي جسدًا حيًا، وكذلك الصفات المذكورة في الأنبياء ليلة الإسراء، كلها صفات الأجسام، ولا يلزم من كونها حياة حقيقية أن تكون الأبدان معها كما كانت في الدنيا من الاحتياج إلى الطعام والشراب وغير ذلك من صفات الأجسام ....

أخروية ولا شكّ أنها أعلى وأكمل من حياة الشهداء) لفضل الأنبياء عليهم، **(وهي ثابتة للروح بلا إشكال)** أي: بلا خلاف عند أهل السنّة، إذ لا تموت بموت الأجساد في جميع الناس، ففي فنائها عند القيامة توفيه بظاهر قوله تعالىٰ: ﴿كل من عليها فان﴾ الآية، وعدمه قولان استقرب السبكي الثاني.

(وقد ثبت أن أجساد الأنبياء لا تبلى، وعود الرّوح إلى الجسد ثابت في الصحيح لسائر الموتى فضلاً) أي: نهاية **(عن الشهداء، فضلاً عن الأنبياء، وإنما النظر في استمرارها في البدن، وفي أن البدن يصير حيًا كحالته في الدنيا، أو حيًا بدونها، وهي حيث شاء اللّٰه تعالىٰ، فإن ملازمة الروح للحياة أمر عادي)** أجرى اللّٰه به العادة، فيجوز تخلّفه **(لا عقلي)** فيمتنع بخلفه **(فهذا)** أي: الحياة بلا روح **(مما يجوّزه العقل، فإن صحّ به سمع اتّبع، وقد ذكره جماعة من العلماء، ويشهد له صلاة موسى في قبره،)** كما ثبت في الصحيح.

واختلف فيها، فقيل: الصّلاة اللغوية، أي: يدعو اللّٰه ويذكره ويثني عليه وقيل: الشرعية، ولا مانع من ذلك، لأنه إلى الآن في الدنيا، وهي دار تعبّد، وعلى هذا جرى القرطبي، فقال: الحديث يدلّ بظاهره على أنه رآه رؤية حقيقيّة في اليقظة، وأنه حيّ في قبره، يصلّي الصّلاة التي كان يصلّيها في الحياة، وذلك ممكن، **(فإن الصّلاة تستدعي جسدًا حيًا،)** سواء قلنا أنها الشرعية أو اللغوية، **(وكذلك الصفات المذكورة في الأنبياء ليلة الإسراء، كلّها صفات الأجسام، ولا يلزم من كونها حياة حقيقيّة أن تكون الأبدان معها، كما كانت في الدنيا من الاحتياج إلى الطعام والشراب، وغير ذلك من صفات الأجسام)** لأن ذلك عادي لا عقلي،

التي نشاهدها بل يكون لها حكم آخر، فليس في العقل ما يمنع إثبات الحياة الحقيقية لهم.

وأما الإدراكات كالعلم والسماع فلا شك أن ذلك ثابت لهم بل ولسائر الموتى، حكاه الشيخ زين الدين المراغي، وقال: إنه مما يعز وجوده وفي مثله يتنافس المتنافسون.

وهذه الملائكة أحياء، ولا يحتاجون إلى ذلك، وقيّد بقوله: **(التي نشاهدها)** حتى لا يرد عليهم أنهم يأكلون ويشربون مما لا نشاهده.

وفي الفتاوى الرمليّة: الأنبياء والشهداء والعلماء لا يبلون، والأنبياء والشهداء يأكلون في قبورهم، ويشربون، ويصلون، ويصومون ويحجّون، واختلف هل ينكحون نساءهم، أم لا؟، ويثابون على صلاتهم وحجّهم، ولا كلفة عليهم في ذلك، بل يتلذّذون، وليس هو من قبيل التكليف؛ لأن التكليف انقطع بالموت، بل من قبيل الكرامة لهم ورفع درجاتهم بذلك، **(بل يكون لها حكم آخر، فليس في العقل ما يمنع من إثبات الحياة الحقيقية لهم)**.

(وأمّا الإدراكات كالعلم والسماع، فلا شكّ أن ذلك ثابت لهم، بل ولسائر الموتى،) كما ورد ذلك في الأحاديث.

قال ﷺ: «ما من رجل يزور قبر أخيه، ويجلس عليه إلاّ استأنس وردّ عليه حتى يقوم»، رواه ابن أبي الدنيا، وقال ﷺ: «ما من أحد يمرّ بقبر أخيه المؤمن، كان يعرفه في الدنيا فيسلّم عليه، إلاّ عرفه وردّ عليه السّلام»، رواه ابن عبد البرّ، وصححه أبو محمّد عبد الحقّ، وقال ﷺ: «إن الميت يعرف من يغسله ويحمله ويدليه في قبره»، رواه أحمد وغيره.

(حكاه الشيخ زين الدين المراغي) بفتح الميم، ومعجمة آخره المحدث، العالم التحرير، **(وقال: إنه مما يعزّ وجوده، وفي مثله يتنافس المتنافسون،)** يرغبون بالمبادرة إليه لنفاسته، وفي نبأ الأذكياء حياة النبيّ ﷺ في قبره هو وسائر الأنبياء، معلومة عندنا علمًا قطعيًا لما قام عندنا من الأدلّة في ذلك، وتواترت به الأخبار، وألّف البيهقي في ذلك جزأ، وفي تذكرة القرطبي عن شيخه: الموت ليس بعدم محض، وإنما هو انتقال من حال إلى حال، ويدلّ على ذلك؛ أن الشهداء بعد قتلهم وموتهم أحياء عند ربّهم يرزقون، فرحين مستبشرين، وهذه صفة الأحياء في الدنيا، وإذا كان هذا في الشهداء، فالأنبياء أحق بذلك وأولى، وقد صحّ أن الأرض لا تأكل أجسادهم؛ وأنه ﷺ اجتمع بالأنبياء ليلة الإسراء في بيت المقدس، وفي السماء، ورأى موسى قائمًا يصلّي في قبره، وأخبره ﷺ بأنه يردّ السّلام على كل من يسلم عليه، إلى غير ذلك مما يحصل من جملته القطع بأن موت الأنبياء إنما هو راجع إلى أن غيّبوا عنّا بحيث لا ندركهم وإن

ومنها: أنه وكل بقبره ملك يبلغه صلاة المصلين عليه. ....

كانوا موجودين أحياء، ولا يراهم أحد من نوعنا إلاّ من خصّه اللّٰه تعالىٰ بكرامة من أوليائه، انتهى، ولا تدافع بين رؤيته موسى يصلّي في قبره، وبين رؤيته في السماء لأن للأنبياء مراتع ومسارح يتعرّفون فيما شاؤوا، ثم يرجعون، أو لأن أرواحهم بعد فراق الأبدان في الرفيق الأعلى، ولها إشراق على البدن وتعلّق به، فيتمكّنون من التعرّف والتقرّب، بحيث يرد السّلام على المسلم، وبهذا التعلق رآه يصلّي في قبره، ورآه في السماء، ورأى الأنبياء في بيت المقدس وفي السماء كما أن نبيّنا بالرفيق الأعلى، وبدنه في قبره يرد السّلام على من يسلّم عليه، ولم يفهم هذا من قال: رؤيته يصلي في قبره منامية، أو تمثيل، أو إخبار عن وحي، لا رؤية عين، فكلها تكلفات بعيدة.

وأخرج البيهقي في كتاب حياة الأنبياء والحاكم في تاريخه، عن أنس: أن النبيّ ﷺ قال: إن الأنبياء لا يتركون في قبورهم بعد أربعين ليلة، ولكن يصلون بين يدي اللّٰه تعالىٰ حتى ينفخ في الصور.

قال الحافظ في سنده: محمّد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى سيّىء الحفظ، قال: وأمّا ما أوردهم الغزالي والرافعي، بلفظ: «أنا أكرم على ربّي أن يتركني في قبري بعد ثلاث»، فلا أصل له إلاّ أن أخذ من رواية ابن أبي ليلى هذه، وليس الأخذ بجيّد إذ تلك قابلة للتأويل، قال البيهقي: إن صح، فالمراد أنهم لا يتركون يصلّون، إلا هذا المقدار، ويكونون مصلين بين يديّ اللّٰه.

(**ومنها: أنه وكل بقبره ملك**) قائم على قبره إلى يوم القيامة، (**يبلغه صلاة المصلّين عليه**،) بلفظ محمّدًا وأحمدًا وغيرهما من أسمائه، كالعاقب والماحي، ولام المصلّين للاستغراق، فهي للعموم، وعموم الأشخاص يستلزم عموم الأحوال ككون المصلّي جنبًا، أو متعاطيًا لمحرم، أو في مكان لا يذكر اللّٰه فيه كالأخلية، ولا مانع من ذلك لجواز أن النهي لأمر خارج، وهو لا ينافي التبليغ الذي يترتّب عليه الثواب، ويبلغها له عقب التلفّظ بها، كما روى الديلمي عن أبي بكر، رفعه: «أكثروا الصّلاة عليّ، فإن اللّٰه وكل بي ملكًا عند قبري، فإذا صلّى عليّ رجل من أُمّتي قال لي ذلك الملك: يا محمّد إن فلان بن فلان يصلّي عليك السّاعة»، وبه سقط توهم أنه لا حاجة إلى ذلك لأن أعمال أُمّته كلّها تعرض عليه، والصّلاة من جملتها لأنها تعرض ساعة التلفّظ بها، وهو غير وقت عرض الأعمال، ولذا جعلوا من أدلّة حياته على الدوام، وأن روحه لا تفارقه أبدًا، قوله ﷺ: «ما من أحد يسلم عليّ إلاّ ردّ اللّٰه علي روحي حتى أرد عليه السّلام»، رواه أبو داود بهذا اللفظ لاستحالة خلوّ الوجود كلّه من أحد يسلم عليه عادة، ويأتي إن شاء اللّٰه

رواه أحمد والنسائي والحاكم وصححه بلفظ «إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني عن أمتي أمة السلام» وعند الأصفهاني عن عمارة، «إن لله ملكا أعطاه الإجابة سمع العباد كلهم، ....

تعالىٰ بسط هذا الحديث في المقصد العاشر، (**رواه أحمد والنسائي**) في الصّلاة (**والحاكم، وصححه**) في التفسير، وابن حبان، والطبراني، وأبو الشيخ، والبيهقي عن ابن مسعود، (**بلفظ**) قال: قال رسول اللّٰه ﷺ: («**إن للّٰه ملائكة:**) جمع ملك نكره على معنى بعض صفته (**سيّاحين،**) بسين مهملة من السياحة، وهي السّير، يقال: ساح في الأرض، يسيح سياحة إذا ذهب فيها، وأصله من السيح، وهو الماء الجاري المنبسط (**في الأرض**) في مصالح بني ءادم، وفي رواية: بدله في الهواء، (**يبلّغوني عن،**) وفي رواية: (**من أمّتي**) أمّة الإجابة»، (**السّلام**) ممن يسلّم عليّ منهن، وإن بعد قطره وتناءت داره، أي: فيردّ عليهم بسماعه منهم؛ كما في خبر آخر، وفيه تعظيم له ﷺ، وإجلال لأمّته، حيث سخّر الملائكة الكرام لذلك، وهذا الحديث في الصحيحين دون قوله: «سيّاحين»، فلم يعزه المصنف لهما لزيادتهما، فإن ورد أنه لا يطابق ترجمته، إذ هي ملك يبلغه الصّلاة، والحديث ملائكة تبلغه السّلام، فالجواب: أنه أراد بملك الجنس، وهو نوعان، واحد موكل بالقبر وآخرون سيّاحون، وأراد بالصّلاة ما يشمل السّلام مجازًا، وفي الحديث الأوّل تبليغ السّلام، والثاني تبليغ الصّلاة فطابق الترجمة، ولا يجاب بأن السيّاحين يبلغون الموكل لأنه صرح برده عليهم، بسماعه منهم، ودعوى التجوّز ممنوعة، فالأصل الحقيقة.

قال بعض: هل يبلغ السيّاحون غير السّلام، أو الملك غير الصّلاة؟ لم أقف على شيء في ذلك، والظاهر لا لأنه غير مشروع وكأنه أراد بغير الصّلاة والسّلام نحو ترضية وترحم عليه، لتعليله بأنه لم يشرع، ولأن الأمر توفيقي لا دخل فيه للقياس.

(**وعند الأصفهاني**) بكسر الهمزة وفتحها، وهي همزة قطع، قال النووي: ويجوز حذفها في الوصل، وبفتح الموحدة، وقد تكسر، ويقال بالفاء مفتوحة ومكسورة، مع كسر الهمزة وفتحها مدينة معروفة، وهو أبو الشيخ عبد اللّٰه بن محمّد بن جعفر بن حيان، بفتح المهملة والتحتيّة، حافظ أصبهان، ومسند ذلك الزمان سنة ستّ وتسعين وثلاثمائة، أو أراد به الحافظ أبا القٰسم إسمٰعيل بن محمّد بن الفضل بن علي القرشي، التيمي، الطلحي، الأصفهاني الإمام الحافظ الكبير، الذي يضرب به المثل في الصّلاة مات سنة خمس وثلاثين وخمسمائة، وكلاهما صحيح، فأبو الشيخ روى هذا الحديث في كتاب العظمة، وأبو القٰسم رواه في كتاب الترغيب والترهيب له، وقصّر المصنف في العزو، فقد رواه البخاري في تاريخه، والطبراني، والعقيلي، وابن النجار، كلّهم عن عمّار بن ياسر، أحد السابقين، وقوله: (**عن عمارة**) تصحيف من الكتاب، فالصّواب إسقاط الهاء عن النبيّ ﷺ، قال: («**إن للّٰه ملكًا أعطاه الإجابة سمع العباد كلّهم،**»)

فما من أحد يصلي علي صلاة إلا أبلغنيها».

أي: قوّة يقتدر بها على سماع ما ينطق به كل مخلوق من إنس وجنّ وغيرهما (**فما**) وفي رواية: فليس (**من أحد يصلّي عليّ صلاة إلاّ** سمعها و(**أبلغنيها**»).

زاد الطبراني في روايته: «وإني سألت ربي أن لا يصلّي عليّ عبد صلاة إلاّ صلّى عليه عشر أمثالها»، للطبراني أيضًا عن عمّار بن ياسر، عن النبيّ ﷺ: «إن للّه ملكًا أعطاه أسماع الخلائق كلّها، وهو قائم على قبري، إذا متّ إلى يوم القيامة، فليس أحد من أُمّتي يصلّي عليّ صلاة إلاّ سمّاه باسمه واسم أبيه، وقال: يا محمّد صلّى عليك فلان بن فلان، فيصلي الربّ تبارك وتعالىٰ عليه بكل واحدة عشرًا».

وروى الخطيب عن أبي هريرة، مرفوعًا: «من صلّى عليّ عند قبري سمعته، ومن صلّى عليّ نائيًا وكّل اللّه بها ملكًا يبلّغني»، ورواه الديلمي بلفظ: «نائيًا أبلغته»، أي: بعيدًا أبلغنيه الملك، فظاهره أن محل تبليغه ما لم يكن المصلّي عند القبر الشريف، وإلا سمعه ﷺ بنفسه.

قال الشهاب بن حجر في فتاويه: والذي يظهر أن المراد بالعندية أن يكون في محل قريب من القبر، بحيث يصدق عليه عرفًا أنه عنده، وبالبعد عنه ما عدا ذلك، وإن كان بمسجده ﷺ وفي القول البديع: إذا كان المصلّي عند قبره الشّريف سمعه ﷺ بلا واسطة، سواء كان ليلة الجمعة أو غيرها، وما يقوله بعض الخطباء ونحوهم أنه يسمع بأذنيه في هذا اليوم من يصلّي عليه، فهو مع حمله على القريب لا مفهوم له، وسئل النووي عمّن حلف بالطلاق الثلاث؛ أنه ﷺ يسمع الصّلاة عليه هل يحنث أم لا؟فأجاب: لا يحكم عليه بالحنث للشكّ في ذلك، والورع أنه يلزمه الحنث انتهى، لكن يعارضه خبر: «من صلّى عليّ عند قبري، وكل اللّه به ملكًا يبلغني، وكفي أمر دنياه وآخرته، وكنت له شفيعًا، أو شهيدًا يوم القيامة»، وجمع صاحب الجوهر المنظم بأنه يسمع الصّلاة والسلام عند قبره بلا واسطة، ويبلغه الملك أيضًا إشعارًا بمزيد خصوصيته والاعتناء بشأنه، والاستمداد له بذلك.

وروى الطبراني وغيره عن الحسن بن علي، رفعه: «حيثما كنتم فصلّوا عليّ، فإنّ صلاتكم تبلغني»، ومعناه: لا تتكلّفوا المعاودة إلى قبري، لكن الحضور فيه مشافهة أفضل من الغيبة، والمنهي عنه الاعتياد الرافع للحشمة، المخالف لكمال المهابة.

وأخرج البيهقي في شعب الإيمان عن أنس قال ﷺ: «إن أقربكم مني يوم القيامة في كل موطن، أكثركم عليّ صلاة في الدنيا، من صلّى عليّ يوم الجمعة، وليلة الجمعة قضى اللّه له مائة حاجة، سبعين من حوائج الآخرة، وثلاثين من حوائج الدنيا، ثم يوكل اللّه بذلك ملكًا يدخله في قبري، كما يدخل عليكم الهدايا، يخبرني بمن صلّى عليّ باسمه، ونسبه إلى عشيرته، فأُثبته عندي في صحيفة بيضاء».

وتعرض أعمال أمته عليه، ويستغفر لهم، روى بن المبارك عن سعيد بن المسيب قال: «ليس من يوم إلا وتعرض على النبي ﷺ أعمال أمته غدوة وعشيًا فيعرفهم بسيماهم وأعمالهم».

وأخرج الطبراني والبيهقي عن أبي هريرة، وابن عدي عن أنس مرفوعًا: «أكثروا الصّلاة عليّ في الليلة الغراء، واليوم الأزهر، فإن صلاتكم تعرض عليّ»، قالوا: وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت؟ أي: بليت، فقال: «إن اللَّه حرّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»، أي: لأنها نور، وهو لا يتغيّر بل ينتقل من حالة إلى حالة.

وروى ابن ماجه برجال ثقات عن أبي الدرداء مرفوعًا: «أكثروا من الصّلاة عليّ يوم الجمعة فإنه يوم مشهود تشهده الملائكة، وإن أحدًا لن يصلّي عليّ إلا عرضت عليّ صلاته حتى يفرغ منها»، قلت: وبعد الموت؟ قال: «وبعد الموت، إن اللَّه حرّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»، أي: عرضت عليّ عرضًا خاصًّا، زيادة شرف للمصلّي في ذلك اليوم، فلا ينافي أنها تعرض عليه في أيّ وقت صلّي عليه ولذا قال: «أكثروا من الصّلاة عليّ في يوم الجمعة وليلة الجمعة، فمن فعل ذلك كنت له شهيدًا وشافعًا يوم القيامة»، رواه البيهقي عن أنس بإسناد ضعيف لكنّه حسن لشواهده، أي: شهيدًا بأعماله التي منها الصّلاة عليّ، وشافعًا له شفاعة خاصّة اعتناء به، وإلا فشفاعته عامّة، ووجه مناسبة الإكثار من الصّلاة عليه يوم الجمعة وليلتها أن يومها سيّد أيام الأسبوع، والنبيّ ﷺ سيّد الخلق فللصّلاة عليه فيه مزية ليست لغيره، وأيضًا فكل خير تناله الأمّة في الدارين إنما هو بواسطته، وأعظم كرامة تحصل لهم في يوم الجمعة، وهي بعثهم إلى منازلهم في الجنّة، وكما أنه عيد لهم في الدنيا، فكذا في الأخرى فإنه يوم المزيد الذي يتجلّى لهم الحقّ تعالىٰ فيه، وهذا حصل لهم بواسطته؛ فمن شكره إكثار الصّلاة عليه فيه، وذكر أبو طالب في القوت: أن أقل الأكثرية ثلاثمائة مرّة، وورد في الصّلاة عليه ﷺ ألفاظ كثيرة، أشهرها: اللّهمّ صلّى على محمّد، وعلى آل محمّد كما صلّيت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، ويأتي إن شاء اللَّه تعالىٰ مزيد لذلك في المقصد السابع والأخير.

(وتعرض عليه أعمال أُمّته) حسنها وسيّئها فيحمد اللَّه على حسنها، **(ويستغفر لهم)** سيئها، روى البزار بسند جيد عن ابن مسعود، رفعه: «حياتي خير لكم ومماتي خير لكم، تعرض عليّ أعمالكم، فما كان من حسن حمدت اللَّه عليه، وما كان من سيىء استغفرت اللَّه لكم»، أي: طلبت مغفرة الصغائر وتخفيف عقوبات الكبائر، وظاهره أن المراد عرض أعمال المكلّفين، إذ غير المكلّف لا ذنب له، ويحتمل العموم، وذلك العرض كل يوم مرّتين كما **(روى ابن المبارك)** عبد اللَّه، الذي تستنزل الرحمة بذكره **(عن سعيد بن المسيّب)** التابعي الجليل ابن الصحابي، **(قال: ليس من يوم إلاّ وتعرض على النبيّ ﷺ أعمال أُمّته غدوة وعشيًّا)** زيادة إكرام لهم، **(فيعرفهم بسيماهم وأعمالهم)** فيحمد اللَّه ويستغفر لهم، فإذا علم المسيء ذلك قد

ومنها: أن منبره على حوضه كما في الحديث وفي رواية: «ومنبري على ترعة من ترع الجنة» وأصل الترعة الروضة على المكان المرتفع خاصة، فإذا كانت في المطمئن فهي روضة. ولم يختلف أحد من العلماء أنه على ظاهره وأنه حق محسوس موجود، فإن القدرة صالحة لا عجز فيها، وكل ما أخبر به الصادق عليه الصلاة والسلام من أمور الغيب فالإيمان به واجب.

يحمله على الإقلاع، ولا يعارضه قوله ﷺ: «تعرض الأعمال كل يوم الاثنين والخميس على اللّه، وتعرض على الأنبياء والآباء والأُمّهات يوم الجمعة، فيفرحون بحسناتهم، وتزداد وجوههم بياضًا وإشراقًا، فاتّقوا اللّه ولا تؤذوا موتاكم»، رواه الحكيم، الترمذي، لجواز أن العرض على النبيّ ﷺ كل يوم على وجه التفصيل، وعلى الأنبياء، ومنهم نبيّنا على وجه الإجمال يوم الجمعة، فيمتاز ﷺ بعرض أعمال أُمّته كل يوم تفصيلاً، ويوم الجمعة إجمالاً، ويأتي إن شاء اللّه تعالىٰ وجه أن مماته خير في المقصد العاشر.

(**ومنها: أن منبره على حوضه**) أي: ينقل المنبر الذي قال عليه هذه المقالة يوم القيامة، فينصب على الحوض، ثم تصير قوائمه رواتب في الجنّة، كما روى الطبراني (**كما في حديث**) أخرجه الشيخان، وأحمد، والترمذي عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنّة، ومنبري على حوضي»، (**وفي رواية**) عند النسائي في هذا الحديث بدل قوله: «ومنبري على حوضي» (**«ومنبري على ترعة**)، بضم، فسكون (**من ترع**) بضم، ففتح: جمع ترعة (**الجنّة»**) أي: موضع معين فيها، (**وأصل الترعة**) أي حقيقتها لغة (**الروضة على المكان المرتفع خاصّة، فإذا كانت في المطمئنّ، فهي روضة،**) وبهذه الحقيقة فسّرها الديلمي، قال: وقيل هي الدرجة، وفي رواية لأحمد والطبراني عن بعض الصحابة تفسير الترعة بالباب، وسوّى في القاموس بين هذه الحقائق، فظاهره أنها كلّها لغويّة، والروضة الموضع المعجب بالزهور لاستراضة المياه السائلة إليها، أي: سكونها بها، وعلم من المصنّف أن الروضة تطلق على مجمع الزهور في المرتفع والمنخفض، ويختصّ المنخفض بالروضة دون الترعة.

(**ولم يختلف أحد من العلماء أنه على ظاهره،**) أي: إن المراد منبره الذي كان يخطب عليه في الدنيا، (**وأنه حق محسوس،**) مشاهد بحاسّة البصر، (**موجود**) في الجنّة وعلى الحوض قبل، (**فإن القدرة صالحة**) لذلك (**لا عجز فيها،**) تعليل لنفي الخلاف، (**وكل ما أخبر به الصّادق عليه الصّلاة والسّلام من أمور الغيب، فالإيمان به واجب،**) إذ لا ينطق عن الهوى، لكن في نفي الخلاف نظر، فالخلاف موجود، فقيل: هو منبره الذي كان يخطب عليه.

ومنها أن ما بين منبره وقبره روضة من رياض الجنة، رواه البخاري بلفظ: «ما بين بيتي ومنبري»، وهذا يحتمل الحقيقة والمجاز.

أما الحقيقة: فبأن يكون ما أخبر عنه ﷺ بأنه من الجنة مقتطعًا منها، كما أن الحجر الأسود منها، ....

قال السيوطي: وهو الأصح، وقيل: منبر يوضع له هناك، وقيل: التعبد عنده يورث الجنّة، فكأنّه قطعة منها، واستبعد الثاني بأن في رواية أحمد برجال الصحيح عن أبي هريرة، رفعه: «منبري هذا على ترعة من ترع الجنّة»، فاسم الإشارة ظاهرًا، وصريح في أنه منبره في الدنيا، والثالث: بأنه لا يكون خصوصيّة له، إذ التعبد في أي مكان يورث الجنّة، اللّهمّ إلاّ أن يجاب عن المصنف بأن المعنى لم يختلف أحد في أن المنبر على ظاهره، وإن اختلفوا في أنه الذي كان في الدنيا أو غيره، وفي أنه على حذف مضاف، أي: العمل عنده أم لا؟ ويحتمل أن لفظ أحد بمعنى الجماعة، أي: لم يختلف جماعة في هذا، وإن اختلف غيرهم على نحو قول البيضاوي في: لا نفرّق بين أحد من رسله أحد في معنى الجمع لوقوعه في سياق النفي، أو إن أحد بمعنى واحد؛ كما في القاموس، أي: لم يتردّد واحد في ذلك، فلم يقل أراد بالمنبر المقام، وهذا قريب ممّا قبله لكن قال شيخنا: تقريرًا هذا من حيث اللفظ، ومرادهم بمثله حكاية الاتّفاق، فالأقرب الأوّل.

(**ومنها: أن ما بين منبره وقبره روضة من رياض الجنّة، رواه البخاري**) ومسلم وغيرهما، (**بلفظ: «ما بين بيتي ومنبري»**) ووقع في رواية ابن عساكر للبخاري في فضل المدينة من صحيحه: وقبري بدل بيتي، قال الحافظ: وهو خطأ، فقد قدّم البخاري الحديث في كتاب الصّلاة بإسناده بلفظ: بيتي، وكذا هو في مسند مسدد شيخ البخاري فيه، نعم وقع في حديث سعد بن أبي وقّاص عند البزار برجال ثقات، وابن عمر عند الطبراني بلفظ: قبري، فعلى هذا المراد بالبيت في قوله: بيتي أحد بيوته لا كلّها، وهو بيت عائشة الذي صار فيه قبره، وقد ورد الحديث بلفظ: «ما بين المنبر وبيت عائشة روضة من رياض الجنّة»، أخرجه الطبراني في الأوسط، (**وهذا يحتمل الحقيقة**) بأن يكون على ظاهره ولم يثبت خبر عن بقعة بخصوصها أنها من الجنّة إلاّ هذه البقعة، (**والمجاز. أمّا الحقيقة فبأن يكون ما أخبر عنه ﷺ بأنه من الجنّة مقتطعًا منها،**) نقل ابن زبالة أن ذرع ما بين المنبر والبيت الذي فيه القبر الآن ثلاث وخمسون ذراعًا، وقيل: أربع وخمسون وسدس، وقيل:خمسون إلاّ ثلثي ذراع.

قال الحافظ: وهو الآن كذلك، فكأنه نقص لما أدخل بين الحجرة في الجدار (**كما أن الحجر الأسود منها**) كما قال ﷺ: «الحجر الأسود من الجنّة»، رواه أحمد عن أنس والنسائي

وكذلك النيل والفرات من الجنة، وكذلك الثمار الهندية من الورق التي أهبط بها ءادم عليه السلام من الجنة، فاقتضت الحكمة الألٰهية أن يكون في هذه الدار من مياه الجنة، ومن ترابها، ومن حجرها، ومن فواكهها، حكمة حكيم جليل.

وأما المجاز: فبأن يكون من إطلاق اسم المسبب على السبب، فإن ملازمة ذلك المكان للصلاة والعبادة سبب في نيل الجنة، قاله ابن أبي جمرة، وهو معنى قول بعضهم: لكون العبادة فيه تؤول إلى دخول العابد روضة الجنة.

وهذا فيه نظر: إذ لا اختصاص لذلك بتلك البقعة على غيرها.

عن ابن عباس، والأصل الحقيقة، ويؤيّده ما للخطيب وابن عساكر مرفوعًا: «والحجر الأسود ياقوتة بيضاء من ياقوت الجنّة، وإنما سوّدته خطايا المشركين، يبعث يوم القيامة مثل أحد، يشهد لمن استلمه وقبّله من أهل الدنيا».

وروى الأزرقي مرفوعًا: «الحجر الأسود نزل به ملك من السماء» **(وكذلك النيل والفرات من الجنة)**.

روى مسلم عن أبي هريرة، مرفوعاً: «سيحان وجيحان والفرات والنيل كل من أنهار الجنّة»، وهو على ظاهره على الأصل، وقيل: مؤوّل، **(وكذلك الثمار الهندية من الورق التي أهبط بها ءادم عليه السّلام من الجنّة، فاقتضت الحكمة الإلٰهيّة أن يكون في هذه الدار من مياه الجنّة)** كالنيل والفرات، **(ومن ترابها)** وهو الأرض التي بين المنبر والقبر، **(ومن حجرها)** وهو الحجر الأسود، **(ومن فواكهها)** وهو الثمار الهندية، **(حكمة حكيم جليل)** ليتدبّر العاقل، فيسارع إليها بالأعمال الصالحة، وقيل في معنى الحقيقة أن ذلك الموضع ينقل بعينه في الآخرة إلى الجنّة.

(وأمّا المجاز، فبأن يكون من إطلاق اسم المسبّب على السبب، فإن ملازمة ذلك المكان للصّلاة والعبادة فيه سبب في نيل الجنّة، قاله ابن أبي جمرة) بجيم وراء، وفيه تسمح إذ الروضة ليست مسبّبة من حيث ذاتها، بل الوصول إليها مسبّب عن العمل، لكنها لما كانت المقصودة أطلق اسمها مريدًا التعبّد الموصل إليها، **(وهو معنى قول بعضهم لكون العبادة فيه تؤول،)** أي: تؤدى، أي: تكون طريقًا **(إلى دخول العابد روضة الجنّة)** ففيه تجوّز أيضًا، لأن الأيلولة الرجوع، **(وهذا فيه نظر؛ إذ لا اختصاص لذلك بتلك البقعة على غيرها،)** فالعبادة في أي مكان كذلك وجوابه أنها سبب قوي يوصل إليها على وجه أتمّ من بقيّة الأسباب، أو هي سبب لروضة خاصّة أجلّ من مطلق الدخول والتنعّم، فإن أهل الجنّة يتفاوتون في منازلها بقدر أعمالهم.

وفي كتاب «بهجة النفوس» لابن أبي جمرة أيضًا حكاية قول: إن تلك البقعة تنقل فتكون في الجنة، يعني روضة من رياضها. قال: والأظهر الجمع بين الوجهين معًا، يعني احتمال كونها تنقل إلى الجنة، وكون العمل فيها موجبًا لصاحبه روضة من رياض الجنة، ويأتي مزيد لذلك في فصل الزيارة من المقصد الأخير إن شاء الله تعالى.

ومنها: أنه ﷺ أول من ينشق عنه القبر. وفي رواية مسلم: «أنا أول من تنشق عنه الأرض».

وهو أول من يفيق من الصعقة، ....

(**وفي كتاب «بهجة النفوس»**، وتحليها بمعرفة ما عليها ولها (**لابن أبي جمرة أيضًا حكاية قول إن تلك البقعة تنقل بعينها**) يوم القيامة، (**فتكون في الجنّة، يعني روضة من رياضها، قال: والأظهر الجمع بين الوجهين معًا**،) إذ لا تخالف بينهما، (**يعني احتمال كونها تنقل إلى الجنّة، وكون العمل فيها موجبًا لصاحبه روضة من رياض الجنّة**،) أخصر، وأجمع من هذا قول المصنف على البخاري، ولا مانع من الجمع، فهي من الجنّة، والعمل فيها يوجب لصاحبه روضة من الجنّة، وتنقل هي أيضًا إلى الجنّة، (**ويأتي مزيد لذلك في فصل الزيارة من المقصد الأخير إن شاء اللّه تعالى**،) وهو نقل كلام ابن أبي جمرة في الاستدلال على ذين الوجهين بالنظر والقياس بنحو ورقة، وقيل: في وجه المجاز أيضًا أنه من التشبيه البليغ، أي: كروضة من رياض الجنّة في تنزل الرحمة وحصول السعادة.

(**ومنها: أنه ﷺ أوّل من ينشق عنه القبر**،) كما قال ﷺ: «أنا سيّد ولد ءادم يوم القيامة، وأوّل من ينشقّ عنّي القبر، وأوّل شافع، وأوّل مشفّع»، رواه مسلم وأبو داود عن أبي هريرة، أي: أوّل من يعجل إحياؤه مبالغة في إكرامه، وتخصيصًا بتعجيل جزيل إنعامه.

(**وفي رواية مسلم**) أيضًا من حديث أبي هريرة: (**«أنا أوّل من تنشق عنه الأرض**،) فلا يتقدم عليه أحد، أي: أرض قبره، فهو مساوٍ للرواية قبله، زاد الترمذي وقال: حسن غريب، والحاكم من حديث ابن عمر: «ولا فخر، ثم أبو بكر، ثم عمر، ثم آتي أهل البقيع، فيحشرون معي، ثم أنتظر أهل مكّة حتى أحشر بين الحرمين»، قال السمهودي: وفيه بشرى عظيمة لكل من مات بالمدينة، وإشعار بذم الخروج منها مطلقًا، وهو عام أبدًا في كل زمان كما نقله المحبّ الطبري وارتضاه.

وروى الترمذي عن أنس مرفوعًا: «أنا أوّل الناس خروجًا إذا بعثوا، وأنا خطيبهم إذا وفدوا، وأنا مبشّرهم إذا، أيسوا، لواء الحمد يومئذ بيدي، وأنا أكرم ولد ءادم على ربي، ولا فخر»، (**وهو أوّل من يفيق**،) بضم أوله (**من الصعقة**،) وهي غشي يلحق من سمع صوتًا، أو رأى شيئًا يفزع

قال عليه الصلاة والسلام: «أنا أول من يرفع رأسه بعد النفخة فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش، فلا أدري أفاق قبلي أم جوزي بصعقة الطور». رواه البخاري.

والظاهر أنه عليه الصلاة والسلام لم يكن عنده علم بذلك حتى أعلمه الله تعالى، فقد أخبر عن نفسه الكريمة أنه أول من ينشق عنه القبر.

وهو أول من ....

منه، واستشكل كون جميع الخلق يصعقون، مع أن الموتى لا إحساس لهم، فقيل: المراد من كان حيًا إذ ذاك والأموات هم المستثنون في قوله تعالىٰ: ﴿إلا من شاء اللّٰه﴾ الأية، أي: من سبق له الموت قبل ذلك، فيصعق.

وأمّا الأنبياء، ففي حكم الأحياء، وقيل: المراد صعقة فزع بعد البعث حين تنشقّ السماء والأرض، وهي غشية تحصل للناس في الموقف.

(**قال عليه الصّلاة والسّلام: «أنا أوّل من يرفع رأسه بعد النفخة**) الأخيرة، كما في الرواية، (**فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش**) أي بعمود من عمده، وللشيخين من حديث أبي هريرة، أيضًا: «باطش بجانب العرش»، أي: آخذ بشيء منه بقوّة، فالبطش الأخذ بقوّة، (**فلا أدري أفاق قبلي أم جوزى بصعقة الطور**) لما تجلّى ربه للجبل جعله دكًّا وخرّ موسى صعقًا، وفي الصحيحين، أيضًا: فما أدري أكان ممّن صعق فأفاق قبلي، أم كان ممّن استثنى اللّٰه؟، أي: في قوله: ﴿إلاّ من شاء اللّٰه﴾ الأية، فلم يصعق، وكل من الأمرين فضيلة ظاهرة لكن لا يلزم من فضله من هذه الجهة أفضليّته مطلقًا، ولا منافاة بين الروايتين لأن المعنى لا أدري، أي: هذه الثلاثة كانت الإفاقة، أو الاستثناء، أو المحاسبة، (**رواه البخاري**) ومسلم وغيرهما، وبه استشكل كونه ﷺ أوّل من تنشقّ عنه الأرض وأوّل من يفيق، مع التردد في خروج موسى من قبره، وأجاب عياض باحتمال أن هذه الصعقة ليست النفخة الأولى ولا الثانية التي يعقبها النشور، بل صعقة تأتي يوم القيامة حين تنشقّ السماء والأرض، وردّه القرطبي بأنه ﷺ صرّح بأنه يخرج من قبره فيلقى موسى متعلقًا بالعرش، وهذا إنما هو عند نفخة البعث.

قال: ويؤيّده أنه عبّر بقوله: أفاق؛ لأنه إنما يقال: أفاق من الغشي وبعث من الموت، ولذا عبّر عن صعقة الطّور بالإفاقة، لأنها لم تكن موتًا بلا شكّ، وإذا تقرّر ذلك ظهر صحة الحمل على أنها غشية تحصل للناس في الموقف، وأجاب المصنف كغيره، بقوله: (**والظاهر أنه عليه الصّلاة والسّلام لم يكن عنده علم ذلك**،) أي: كونه أوّل (**حتى أعلمه اللّٰه تعالىٰ**) بأنه أوّل، (**فقد أخبر عن نفسه الكريمة أنه أوّل من ينشق عنه القبر**) كما مرّ في الأحاديث المفيدة علمه بإفاقته قبل موسى، فحينئذ يكون ممن استثنى اللّٰه أو جوزي بصعقة الطور، (**وهو أوّل من يجيز**) بضم الياء،

يجيز على الصراط، رواه البخاري عن أبي هريرة.

وأنه يحشر في سبعين ألفًا من الملائكة، كما روي عن كعب الأحبار: ما من فجر يطلع إلا نزل سبعون ألف ملك يحفون بقبره عليه الصلاة والسلام يضربون بأجنحتهم حتى إذا أمسوا عرجوا وهبط سبعون ألف ملك، حتى إذا انشقت عنه الأرض خرج في سبعين ألفًا من الملائكة يوقرونه ﷺ. رواه ابن النجار في تاريخ المدينة.

وأنه يحشر راكب البراق، رواه الحافظ السلفي، كما ذكره الطبري.

وكسر الجيم، وبالزاي، أي: يمضي (**على الصّراط**) ويقطعه، وفي رواية: يجوّز، وهما بمعنى يقال أجزت الوادي وجزته، (**رواه البخاري**) ومسلم (**عن أبي هريرة**) في حديث طويل بلفظ: قال ﷺ: «فأكون أنّا وأمّتي أوّل من يجيز على الصّراط. ودعاء الرسل يومئذ: اللّهم سلّم سلّم»، (**وأنه يحشر في سبعين ألفًا من الملائكة، كما روي عن كعب الأحبار:**) جمع حبر، أي: ملجأ العلماء، الخميري أبي إسحٰق الثقة المخضرم، كان من أهل اليمن، فسكن الشام، مات في خلافة عثمان أنه دخل على عائشة، فتذاكروا رسول اللّٰه ﷺ، فقال كعب: (**ما من فجر يطلع إلاّ نزل سبعون ألف ملك يحفون بقبره عليه الصّلاة والسّلام، يضربون بأجنحتهم،**) أسقط من الرواية: ويصلّون على النبيّ ﷺ، (**حتى إذا أمسوا عرجوا وهبط سبعون ألف ملك**) أسقط منها، أيضًا: يحفون بالقبر، يضربون بأجنحتهم، ويصلّون على النبيّ ﷺ سبعون ألفًا باللّيل، وسبعون ألفًا بالنهار، (**حتى إذا انشقّت عنه الأرض، خرج في سبعين ألفًا من الملائكة يوقرونه ﷺ، رواه ابن النجار**) الحافظ، الإمام البارع أبو عبد اللّٰه، محمّد بن محمود بن الحسن بن هبة اللّٰه بن محاسن البغدادي، سمع ابن الجوزي وابن كليب وغيرهما، وكان من أعيان الحفاظ الثقات مع الدين والورع، والصيانة والفهم، وسعة الرواية، له ثلاثة آلاف شيخ، ومؤلفات عدّة، مات في خامس شعبان، سنة ثلاث وأربعين وستّمائة، عن ست وستين سنة، رحل منها في الأقطار سبعًا وعشرين سنة للرواية (**في تاريخ المدينة،**) المسمى بالدرر الثمينة، وكذا رواه أبو الشيخ، وابن المبارك، وابن أبي الدنيا، كلّهم عن كعب، وكلّه من الكتب القديمة، لأنه حبرها.

(**وأنه يحشر راكب البراق،**) بضم الموحدة، (**رواه الحافظ**) العلاّمة، شيخ الإسلام الناقد، الدين، الخير، أبو طاهر عماد الدين أحمد بن محمّد بن أحمد بن إبرٰهيم الأصبهاني، (**السلفي،**) بكسر السين المهملة، وفتح اللام، لقب جده أحمد، ومعناه الغليظ الشفة، وله تصانيف، وروى عنه الحفاظ، مات سنة ستّ وسبعين وخمسمائة؛ (**كما ذكره الطبري**) الحافظ محب الدين المكي في ذخائر العقبي، فقال: أخرج السلفي عن أبي هريرة أن رسول اللّٰه ﷺ قال: «تبعث

ويكسى في الموقف أعظم الحلل من الجنة. رواه البيهقي بلفظ: فأكسى حلة من الجنة لا يقوم لها البشر، ....

الأنبياء على الدواب، ويحشر صالح على ناقته، ويحشر ابنا فاطمة على ناقتي العضباء والقصواء، وأحشر أنا على البراق، خطوها عند أقصى طرفها، ويحشر بلال على ناقة من نوق الجنّة» انتهى. وأخرجه الطبراني والحاكم بلفظ: «تحشر الأنبياء على الدواب ليوافوا المحشر، ويبعث صالح على ناقته، وأبعث على البراق، ويبعث ابناي الحسن والحسين على ناقتين من نوق الجنّة، ويبعث بلال على ناقة من نوق الجنة ينادي بالأذان محضًا، وبالشهادة حقًّا، حتى إذا قال: أشهد أن محمّدًا رسول اللَّه شهد له المؤمنون من الأوّلين والآخرين، فقبلت ممّن قبلت، وردّت على من ردت»، وفيه مخالفة لما قبله فيما يركبه السبطان إلاّ أن يجمع بركوب ناقتيه، وبركوب ناقتي الجنّة زيادة في تعظيمهما، ثم لا يعارض هذا ما ورد مرسلاً، أن المؤمن يركب عمله، والكافر يركبه عمله؛ لأن بعضهم يركب الدواب، وبعضهم الأعمال، أو يركبونها فوق الدواب.

وروى النسائي والحاكم والبيهقي عن أبي ذر رفعه: «إن الناس يحشرون يوم القيامة على ثلاثة أفواج: فوج طاعمين كاسين راكبين، وفوج يمشون ويسعون، وفوج تسحبهم الملائكة على وجوههم»، وأخرج الترمذي، وحسّنه عن أبي هريرة، مرفوعًا: «يحشر الناس يوم القيامة ثلاثة أصناف: صنفًا مشاة، وصنفًا ركبانًا، وصنفًا على وجوههم، إن الذي أمشاهم على أقدامهم قادر على أن يمشيهم على وجوههم، أما إنهم يتقون بوجوههم كل حدب وشوك».

هذا، وجزم الحليمي والغزالي، بأن الذين يحشرون ركبانًا يركبون من قبورهم، وقال الإسمٰعيلي: إنهم يمشون من قبورهم إلى الموقف، ويركبون من ثم جمعا بينه وبين حديث الصحيحين: «يحشر الناس حفاة مشاة».

قال البيهقي: والأول أوْلى، وفي تاريخ ابن كثير: يحشر الناس مشاة، والنبي ﷺ راكب على ناقته الحمراء، فإذا كان هذا من خصائصه، فإنّما يؤتون بالنجائب بعد الجواز على الصراط، وهو الأشبه، وفي حديث: «إنهم يؤتون بنجائب يركبونها عند قيامهم من قبورهم»، وفي صحته نظر.

(**ويكسى في الموقف أعظم الحلل من الجنّة**) بعد حشر الناس كلّهم عراة، أو بعضهم كاسيًا، أو بعد خروجهم من قبورهم بثيابهم التي ماتوا فيها، ثم تتناثر عنهم عند ابتداء الحشر، فيحشرون عراة لحديث أبي سعيد عند أبي داود، وصححه ابن حبان، مرفوعًا: «إن الميّت يبعث في ثيابه التي يموت فيها»، (**رواه البيهقي**) في الأسماء، عن ابن عباس، مرفوعًا (**بلفظ**) «أول من يكسى إبراهيم حلّة من الجنّة ويؤتى بكرسي، فيطرح عن يمين العرش، ويؤتى به، (**فأكسى حلّة من الجنّة لا يقوم**) أي: لا يصلح (**لها البشر**»)، وفي نسخة بالباء بدل اللام، يقال: قام بالأمر إذا

ورواه كعب بن مالك بلفظ: يحشر الناس يوم القيامة فأكون أنا وأمتي على تل، ويكسوني ربي حلة خضراء، رواه الطبراني، وهو عند ابن أبي شيبة بلفظ: يحشر الناس على تل، وأمتي على تل، وعند الطبراني أيضًا من حديث ابن عمر: فيرقى هو - يعني محمدًا ﷺ - وأمته على كوم فوق الناس، ....

استقلّ به دون غيره، فاستعمله في لازم معناه اللغوي، وذلك اللازم عدم صلاحيّة غيره لتلك الحلّة. وفي البخاري عن ابن عباس، مرفوعًا: «إنكم تحشرون حفاة عراة غرلاً، ثم قرأ: ﴿كما بدأنا أوّل خلق نعيده وعدًا علينا إنّا كنا فاعلين﴾ الآية، وأوّل من يكسى يوم القيامة إبراهيم» الحديث، فعجيب عزو بعض له للبزار، قال الحافظ: قيل في حكمة خصوصيّة إبراهيم بذلك، لكونه أُلقي في النار عريانًا، أو لأنه من لبس السراويل، ولا يلزم من ذلك تفضيله على نبيّنا لأن المفضول قد يمتاز بشيء يخص به، ولا يلزم منه الفضيلة المطلقة، ويمكن أن يقال: لا يدخل في عموم خطابه.

وقال القرطبي: قد جبر ﷺ عن هذا السبق بكونه يكسى حلّتين؛ كما في حديث البيهقي، وأجاب الحليمي: بأنه يكسى إبراهيم أوّلاً، ثم نبيّنا على ظاهر الخبر؛ لكن حلّة نبيّنا أعلى وأكمل، فتجبر بنفاستها ما فات من الأوليّة؛ على أنه يحتمل أن نبيّنا ﷺ خرج من قبره في ثيابه التي مات فيها، والحلّة التي يكساها يومئذ حلّة الكرامة بقرينة إجلاسه عند ساق العرش، فتكون أوليّة إبراهيم في الكسوة بالنسبة لبقيّة الخلق.

(**ورواه كعب بن مالك**) الأنصاري، السلمي، المدني، أحد الثلاثة الذي تيب عليهم، مرفوعًا. (**بلفظ: «يحشر الناس يوم القيامة، فأكون أنا وأُمّتي على تل**) مكان عال، (**ويكسوني ربي حلّة خضراء»، رواه الطبراني**) فبيّن في هذه الرواية لونها، وهو عطف على أكون، والواو لا ترتب، فلا ينافي مقتضى التعقيب بالفاء في السابق، أن الكسوة تكون عقب الخروج من القبر، وفي الترمذي عن أبي هريرة: «أنا أوّل من ينشقّ عنه الأرض، فأُكسى حلّة من حلل الجنّة» الحديث، وعلى احتمال أنه يقوم بثيابه التي مات فيها، ولا تبلى حتى يكسى، يكون ذلك له خصوصية أخرى، حيث تبلى ثياب الخلائق وثوبه لا يبلى، ولا ينافيه الفاء لأن التعقيب في كل شيء بحسبه.

(**وهو عند ابن أبي شيبة**) عن كعب، (**بلفظ: «يحشر الناس**) كلّهم (**على تل وأُمّتي**) أي: وهو معهم، كما قال قبل (**على تل»**،) أعلى من التلّ الذي عليه الناس.

(**وعند الطبراني، أيضًا من حديث ابن عمر: فيرقى هو يعني محمّدًا ﷺ وأُمّته على كوم**) هو والتلّ، بمعنى (**فوق الناس،**) ولم يبيّن هل الكوم من كافور، أو مسك، أو نحوهما،

وأنه يقوم عن يمين العرش، رواه ابن مسعود عنه عليه الصلاة والسلام وفيه: لا يقومه غيره، يغبطه فيه الأولون والآخرون.

ومنها: أنه يعطى المقام المحمود، قال مجاهد: هو جلوسه ﷺ على العرش، وعن عبد الله بن سلام، جلوسه على الكرسي، ذكرهما البغوي، ....

(**وأنه يقوم عن يمين العرش**،) خصيصيّة شرّفه اللّه بها، (**رواه ابن مسعود عنه عليه الصّلاة والسّلام**) في حديث، (**وفيه لا يقومه غيره يغبطه فيه**) حال من المفعول، أي: يغبط النبيّ حالة كونه في ذلك المقام، أو في سببيّة، أي: يغبطونه بسببه.

وقد ذكر المصنف الحديث فيما يأتي، بلفظ: «يغبطه به»، أو الضمير لموقف الخلائق، فيكون حالاً من فاعل يغبط، أي: يغبطه حال كونهم في مقامهم (**الأوّلون والآخرون**)).

قال الحافظ: الغبطة أن يتمنّى أن يكون له مثل ما لغيره من غير أن يزول عنه، والحرص على هذا يسمّى منافسة، فإن كان في الطاعة فمحمود، ومنه: ﴿فليتنافس المتنافسون﴾ الآية؛ وفي المعصية فمذموم، ومنه: ﴿فلا تنافسوا﴾ الآية، وفي الجائز، فمباح، انتهى.

والمراد بالتمني هنا حالة تستدعي محبّته واستحسانه، لا الطلب لعلمهم أنه لا يكون لغيره، فغبطتهم له استحسانهم لمقامه المخصوص به، وعدّه مقامًا عظيمًا له، ففيه تجريد، إذ الغبطة تمنّي المستحسن، فجرّد عن تمني، وأريد به الجزء الثاني، وهو المستحسن.

وروى الترمذي، وقال: حسن صحيح غريب، عن أبي هريرة، مرفوعًا: «أنا أوّل من تنشق عنه الأرض، فأُكسى حلّة من حلل الجنّة، ثم أقوم عن يمين العرش، ليس أحد من الخلائق يقوم ذلك المقام غيري».

(**ومنها: أنه يعطى المقام المحمود**،) قال تعالىٰ: ﴿عسى أن يبعثك ربّك مقامًا محمودًا﴾ الآية، (**قال مجاهد**) التابعي، المفسّر المشهور: (**هو جلوسه على العرش**) حملاً للمقام على أنه مصدر ميمي، لا اسم مكان.

(**وعن عبد اللّه بن سلام**) الصحابي: هو (**جلوسه على الكرسي**) وهو مغاير لما قبله على الأصح أنه غير العرش ومساوٍ على أنه هو، (**ذكرهما البغوي**) في تفسيره بعد أن صدر بأن المراد الشفاعة، وساق حديثها الطويل في إتيان الناس ءادم.... الخ، وهذان التفسيران من جملة ما زيف لأنه تفسير للشيء بخلاف ما فسّره به صاحبه، فقد روى البخاري والترمذي عن ابن عمر، قال: سئل النبيّ ﷺ عن المقام المحمود، فقال: «هو الشفاعة».

وأخرج أبو نعيم والبيهقي، عن أبي هريرة، رفعه: «المقام المحمود الشفاعة»، أي: الموعود

وسيأتي ما قيل في ذلك في ذكر تفضيله عليه الصلاة والسلام بالمقام المحمود إن شاء الله تعالى.

ومنها أنه يعطى الشفاعة العظمى في فصل القضاء بين أهل الموقف، حين يفزعون إليه بعد الأنبياء، والشفاعة في إدخال قوم الجنة بغير حساب، وفي ربع درجات ناس في الجنة.

كما جوّز النووي اختصاص هذه والتي قبلها به. ....

بها في فصل القضاء، ولذا قال الرازي وغيره: الصحيح المشهور أنه الشفاعة، ولابن أبي حاتم عن سعيد بن هلال، أحد صغار التابعين أنه بلغه أن المقام المحمود يوم القيامة يكون بين يديّ الجبار، وبين جبريل، يضبطه بمقامه أهل الجمع، وهو مما زيّف أيضًا؛ لكن قال الحافظ: يمكن ردّه إلى القول بأنه الشفاعة، لأنه لما كان مقامه الذي يقوم فيه أقرب إليه من مقام جبريل، صار صفة للمقام المحمود الذي يشفع فيه ليقضي بين الخلائق. وقيل: هو إعطاؤه لواء الحمد، وقيل: ثناؤه على ربّه، (**وسيأتي ما قيل في ذلك**) مبسوطًا (**في ذكر تفضيله عليه الصّلاة والسّلام بالمقام المحمود إن شاء اللّه تعالىٰ**) في المقصد العاشر.

(**ومنها: أنه يعطى الشفاعة العظمى في فصل القضاء**) بين أهل الموقف حين يفزعون إليه لما يطول عليهم الوقوف بعد إتيانهم الأنبياء: ءادم، فنوح، فإبراهيم، فموسى فعيسى، (**والشفاعة في إدخال قوم الجنّة بغير حساب**) لما في الصحيحين: «فأرفع رأسي، فأقول: يا رب أُمّتي، يا ربّ أُمّتي، فيقال: أدخل من أُمّتك من لا حساب عليهم من الباب الأيمن من أبواب الجنّة.

وروى هناد، وابن منيع، والديلمي بسند جيّد، عن أبي هريرة، رفعه: «سألت اللّه الشفاعة لأُمّتي، فقال: لك سبعون ألفًا يدخلون الجنّة بغير حساب ولا عذاب، قلت: رب زدني، فحثى لي بيده مرّتين عن يمينه وعن شماله»، والظاهر أن المراد التكثير، لا خصوص العدد، وضرب المثل بالحثيات؛ لأن شأن المعطي الكريم إذا استزيد أن يحثي بكفيه بلا حساب، وربما ناوله بغير كف، وقال بعض: هذا كناية عن المبالغة في الكثرة، وإلا فلا كفّ ولا حثي.

(**وفي رفع درجات ناس في الجنّة كما جوّز النووي اختصاص هذه**) به، ولم يذكر لذلك مستندًا، (**والتي قبلها به**)، وهي إدخال قوم الجنّة بغير حساب، وفيه: أنه لم يجوّزها، بل جزم بها، وعبارته للنبيّ ﷺ: شفاعات خمس الشفاعة العظمى للفصل، وفي جماعة يدخلون الجنّة بغير حساب، وفي ناس استحقوا النار فلا يدخلونها، وفي ناس دخلوها فيخرجون منها، وفي رفع درجات ناس في الجنّة»، والمختص به الأولى والثانية، وتجوّز الثالثة والخامسة اهـ.

وبحث بعض في إثبات الخصوصية، بتجويز النووي بما صرّحوا به أن الخصائص لا تثبت

ووردت الأحاديث به في التي قبل، وسيأتي مزيد لذلك إن شاء الله تعالى في المقصد الأخير، والله المعين.

ومنها: أنه صاحب لواء الحمد، يوم القيامة، ءادم فمن دونه تحته. رواه البزار.

ومنها: أنه أول من يقرع باب الجنة. روى مسلم من حديث المختار بن فلفل عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أكثر الناس تبعًا يوم القيامة، ....

باحتمال، (**ووردت الأحاديث به في التي قبل**،) وهي الشفاعة العظمى، (**وسيأتي مزيد لذلك إن شاء الله تعالىٰ في المقصد الأخير**) مع فوائد حسنة، (**والله المعين**) لا غيره.

(**ومنها: أنه صاحب لواء الحمد**،) بالكسر والمد علمه، ورأيته (**يوم القيامة**،) وأضيف إلى الحمد الذي هو الثناء على الله بما هو أهله؛ لأنه منصبه في الموقف، وهو المقام المحمود المختص به، والعرف جارٍ؛ بأن اللواء إنما يكون مع كبير القوم ليعرف مكانه، إذ موضوعه أصالة شهرة مكان الرئيس، وتنصب في القيامة مقامات لأهل الخير والشرّ، لكل متبوع لواء يعرف به قدره، وأعلاها مقام الحمد، فأعطي لأعظم الخلائق لواء الحمد، وفي أنه حقيقي وعند الله علم حقيقته، أو معنوي، وهو انفراده بالحمد يومئذ، وشهرته على رؤوس الخلائق، به رأيان رجّح بعض الأوّل، وهو الأصل (**ءادم فمن دونه**،) أي: سواه (**تحته، رواه البزار**،) وأخرجه أحمد والترمذي، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه، عن أبي سعيد، مرفوعًا: «أنا سيّد ولد ءادم يوم القيامة ولا فخر، وبيدي لواء الحمد ولا فخر، وما من نبيّ يومئذ ءادم فمن سواه إلا تحت لوائي» الحديث.

(**ومنها: أنه أوّل من يقرع**:) يطرق وينقر (**باب الجنّة**؛) كما قال ﷺ: «أنا أوّل من يدقّ باب الجنّة، فلم تسمع الآذان أحسن من طنين الخلق على تلك المصاريع»، رواه ابن النجار، وجمع المصاريع باعتبار الأبواب، فإنه إذا قرع أعظمها، تحرّك الجميع، أو لتعدّد القرع، كأنّه تعدّدت المصاريع، أو إن في كل مصراع مصاريع اعتبارية.

(**روى مسلم**) في الإيمان (**من حديث المختار بن فلفل**،) بضم الفاءين، ولامين، الأولى ساكنة مولى عمرو بن حريث، صدوق له أوهام، روى له أبو داود، والترمذي، والنسائي ومسلم، (**عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أكثر الناس**) الذي رأيته في مسلم، وكذا نقله جمع من الحفاظ، عنه الأنبياء (**تبعًا**،) بفتح الفوقية، والباء الموحدة: جمع تابع، وفي القاموس وغيره: التبع محركة، يكون واحد أو جمعًا، ويجمع على اتباع ونصب على التمييز (**يوم القيامة**،) خصّه لأنه يوم ظهور ذلك الجمع، وهذا يوضحه خبر مسلم أيضًا: «إن من الأنبياء من يأتي يوم القيامة

وأنا أول من يقرع باب الجنة وعنده أيضًا عن أنس قال ﷺ: «آتي باب الجنة يوم القيامة فأستفتح فيقول الخازن، بك أمرت ....

ما معه مصدّق غير واحد»، ولا يعارضه: «وأرجو أن أكون أكثرهم تبعًا»، إمّا لأن رجاءه محقق الوقوع، أو قاله قبل أن يكشف له عن أُمّته ويراهم، ثم حققّ اللّٰه رجاءه، فجزم به، (**وأنا أوّل من يقرع باب الجنّة**») أي يطرقه للاستفتاح، فيكون أوّل داخل.

(**وعنده**») أي: مسلم (**أيضًا**) في كتاب الايمان من حديث ثابت (**عن أنس، قال: قال ﷺ**: «**آتي باب الجنّة**) أي أجيء بعد الانصراف من الحشر والحساب إلى أعظم المنافذ التي توصل إلى دار الثواب، وهو باب الرحمة، أو باب التوبة، كما في النوادر، وعبّر بآتي دون أجيء للإشارة إلى أن مجيئه يكون بصفة من لبس خلعة الرضوان، فجاء على تمهّل وأمان من غير نصب في الإتيان؛ إذ الإتيان، كما قال الراغب مجيء بسهولة، والمجيء أعم، ففي إيثاره عليه مزية (**يوم القيامة فاستفتح**») بسين الطلب، عبّر بها إيماء إلى القطع بوقوع مدخولها وتحقّقه، أي: أطلب فتحه بالقرع؛ كما في الأحاديث، لا بالصّوت.

وفي رواية أحمد: «آخذ بحلقة الباب»، والفاء للتعقيب إشارة إلى أنه قد أذن له من ربّه من غير واسطة خازن ولا غيره، وذلك أن من ورد باب كبير، وقف عادة حتى يستأذن له، فالتعقيب إشارة إلى أن ربّه صانه عن ذلّ الوقوف، وأذن له في الدخول ابتداء، بحيث صار الخازن مأموره، منتظرًا قدومه، (**فيقول الخازن**») أي: الحافظ، وهو المؤتمن على ما استحفظه، وأل عهدية والمعهود رضوان، وخصّ مع كثرة الخزنة؛ لأنه أعظمهم، ومقدمهم، وعظيم الرسل إنما يتلقّاه عظيم الخزينة، (**بك أمرت**») كذا في جميع ما رأيناه من نسخ المصنف، وفيه سقط منه أو من نساخه، فلفظ رواية مسلم: «فيقول الخازن: من أنت؟، فأقول: محمّد، فيقول: بك أُمرت»، وقد ساقه المصنف في المقصد الأخير تامًّا، وإنما أجابه بالاستفهام، وأكّده بالخطاب تلذّذًا بمناجاته، وإلاّ، فأبواب الجنّة شفافة؛ كما في خبر، وهو العلم الذي لا يشتبه، والتمييز الذي لا يلتبس، وقد رآه رضوان الجنّة قبل ذلك، وعرفه أتمّ معرفة، ولذا اكتفى بقوله: «فأقول محمّد»، وإن كان المسمّى به كثيرًا، ولا ينافي كون أبواب الجنّة شفافة.

خبر أبي يعلى عن أنس، رفعه: «أقرع باب الجنّة فيفتح لي باب من ذهب وحلقه من فضّة»؛ لأن ما في الدنيا لا يشبه ما في الجنّة إلاّ في مجرّد الاسم، كما في حديث: فلا مانع من كونه ذهبًا شفّافًا، ولم يقل أنا لإبهامه، مع إشعاره بتعظيم النفس، وهو سيّد المتواضعين، وهذه الكلمة جارية على ألسنة المتجبرين إذا ذكروا مفاخرهم وزهوا بأنفسهم.

وقال ابن الجوزي: أنا لا تخلو عن نوع تكبّر؛ كأنه يقول: أنا لا أحتاج إلى ذكر اسمي ولا نسبي، لسمو مقامي.

أن لا أفتح لأحد قبلك، ....

وقال بعض المحقّقين: ذهبت طائفة من العلماء وفرقة من الصوفية إلى كراهية إخبار الرجل عن نفسه؛ بأنا تمسّكًا بظاهر الحديث، حتى قالوا: إنها كلمة لم تزل مشؤومة على قائلها؛ كقول إبليس: أنا خير، وفرعون: أنا ربّكم، وليس كما قرّروا، بل الشؤم لما صحبه من الخير والربوبية، وأصابه الصوفية في دقائق العلوم والإشارات في التبري من الدعاوي الوجودية، لكن الذي أشاروا إليه بهذا راجع إلى معان تتعلّق بأحوالهم دون القول كيف، وقد ناقضهم نصوص كثيرة: «إنما أنا بشر، أنا أوّل المسلمين، وما أنا من المتكلفين، أنا سيد ولد ءادم، أنا أكثر الأنبياء تبعًا»، وغير ذلك.

وقد قال النووي: لا بأس أن يقول أنا الشيخ فلان، أو القاضي فلان إذا لم يحصل التمييز إلاّ به، وخلا عن الخيلاء والكبر، والباء في قوله: «بك» متعلّقة بالفعل بعدها، وهي سببيّة، أي: بسببك أُمرت بالبناء للمفعول والفاعل اللّه، (**أن لا أفتح**) كذا في نسخ، وفي أخرى بدون أن، وهي التي وقفت عليها في مسلم.

وذكره السيوطي في جامعيه بأن وتعقّبه شارحه بأن، الذي في نسخ مسلم الصحيحة المقروءة بلا أن (**لأحد قبلك**) لا من الأنبياء ولا من غيرهم، إذ أحد في سياق النفي للعموم، فيفيد استغراق جميع الأفراد، وعلم منه أن طلب الفتح إنما هو من الخازن، وإلا لما كان هو المجيب، فإن قيل: لم طلب الفتح من الخازن، ولم يطلبه منها بلا واسطة، فإنه ورد عن الحسن، وقتادة وغيرهما: أن أبوابها يرى ظاهرها من باطنها وعكسه، وأنها تتكلّم وتكلّم وتعقل ما يقال لها انفتحي انغلقي، أجيب: بأن الظاهر أنها مأمورة بعد الاستقلال بالفتح والغلق، وأنها لا تستطيع ذلك إلا بأمر عريفها، المالك لأمرها بإذن ربّها، وإنما يطالب بما يراد من القوم عرفاؤهم، وحكمة اتّخاذ الخزنة للجنّة، مع أن الخزنة عرفًا إنما تكون لما يخاف ضياعه، أو تلفه أو نقصه، فيفوت كلّه، أو بعضه، أو وصفه على صاحبه، ولا يمكن ذلك في الجنّة، هي أن الغرض من تعيين الخزنة لها إنما هو مراعاة الداخلين إكرامًا لهم، فتقدم الخزنة لكل منهم ما أعدّ له من النعيم، ثم لا تعارض بين الحديث وبين قوله تعالى: ﴿جنات عدن مفتحة لهم الأبواب حتى إذا جاؤوها وفتحت أبوابها﴾ الآية، ووجهه الرازي وغيره، بأنه يوجب السرور والفرح حيث نظروها مفتحة من بعد وفيه الخلاص من ذلّ الوقوف للاستفتاح لأن أبوابها تفتح أوّلاً بعد الاستفتاح من جمع، ويكون مقدّمًا بالنسبة إلى البعض، كما يقتضيه خبر: «إن الأغنياء يدخلون الجنّة بعد الفقراء بخمسمائة عام»، والظاهر أنها لا تغلق بعد فتحها للفقراء، وأجيب، أيضًا بخمسة أجوبة غير هذا، نوقش فيها، وهذا أحسنها كما قال بعض المحققين.

ورواه الطبراني بزيادة فيه، قال: فيقوم الخازن فيقول: لا أفتح لأحد قبلك، ولا أقوم لأحد بعدك، وهذه خصوصية أخرى له ﷺ وهي: أن خازن الجنة لا يقوم لأحد غيره ﷺ، فقيامه له ﷺ فيه إظهار لمزيته ومرتبته، ولا يقوم لأحد بعده، بل خزنة الجنة يقومون لخدمته وهو كالملك عليهم، وقد أقامه الله تعالى في خدمة عبده ورسوله حتى مشى وفتح له الباب.

ومنها أنه ﷺ أول من يدخل الجنة، قال عليه الصلاة والسلام: «أنا أول من يحرك حلق الجنة فيفتح الله لي فيدخلنيها ومعي فقراء المؤمنين ....

(ورواه الطبراني بزيادة فيه، قال: فيقوم الخازن فيقول: لا أفتح لأحد قبلك،) كما أُمرت، (ولا أقوم لأحد بعدك، وهذه خصوصيّة أخرى له ﷺ، وهي أن خازن الجنّة لا يقوم لأحد غيره ﷺ، فقيامه له فيه إظهار لمزيته ومرتبته، ولا يقوم لأحد بعده، بل خزنة الجنّة يقومون لخدمته،) أي: رضوان، (وهو كالملك عليهم، وقد أقامه اللّٰه تعالىٰ في خدمة عبده ورسوله حتى مشى وفتح له الباب،) زيادة في إكرامه.

(ومنها: أنه أوّل من يدخل الجنّة،) كما في مسلم وغيره، واستشكل بإدريس حيث أدخل الجنّة بعد موته وهو فيها كما ورد، بأن السبعين ألفًا الداخلين بغير حساب يدخلون قبله، وبحديث أحمد في رؤيا النبي ﷺ بلال سبقه في دخولها، وخبر أبي يعلى وغيره: «أوّل من يفتح له باب الجنّة أنا، إلاّ أن امرأة تبادرني، فأقول: ما لك؟، أو من أنت؟، فتقول: أنا امرأة قعدت على يتامى».

وخبر البيهقي: «أوّل من يقرع باب الجنّة عبد أدّى حقّ اللّٰه وحقّ مواليه»، وأجيب بأن دخوله ﷺ يتعدّد، فالدخول الأوّل لا يتقدّمه، ولا يشاركه فيه أحد، ويتخلّل بينه وبين ما بعده دخول غيره.

وقد روى ابن منده في حديث، أنه كرّر الدخول أربع مرّات ونحوه في البخاري. وأمّا إدريس فلا يرد، لأن المراد الدخول التام يوم القيامة، وإدريس يحضر الموقف للسؤال عن التبليغ، وثمّ أجوبة أخرى هذا أظهرها، وسيكون لنا إن شاء اللّٰه تعالىٰ عودة لمزيد الكلام على ذلك في المقصد الأخير.

(قال عليه الصّلاة والسّلام: «وأنا أوّل من يحرك حلق الجنّة،) بفتح اللام جمع حلقة، بسكونها على غير قياس، وقيل: فتحها لغة، فالجمع قياسي، ولأحمد والترمذي، عن أنس، مرفوعًا: «أنا أوّل من يأخذ بحلقة باب الجنّة، فأقعقعها، (فيفتح اللّٰه لي،) لا يخالف ما مرّ أن الفاتح رضوان لأن الفاتح الحقيقي هو اللّٰه تعالىٰ، وتولّى رضوان ذلك، إنما هو بأمره وإقداره وتمكينه، (فيدخلنيها ومعي فقراء المؤمنين،) أي: يدخلون عقبه بسرعة، فكأنهم دخلوا معه.

ولا فخر». رواه الترمذي.

ومن خصائصه ﷺ الكوثر، نهر في الجنة يسيل في حوضه مجراه على الدر والياقوت، ماؤه أحلى من العسل وأبيض من الثلج.

وروى أبو داود عن أبي هريرة، مرفوعًا: «إن أبا بكر أوّل من يدخل الجنّة»، وأخرج أبو نعيم عن أبي هريرة، رفعه: «أنا أوّل من يدخل الجنة ولا فخر، وأوّل من يدخل علي الجنّة ابنتي فاطمة»، أي: من النساء، «وأبو بكر من الرجال»، فلا خلف.

وروى ابن ماجه، وصححه الحاكم عن أُبيّ، مرفوعًا: «أوّل من يصافحه الحق عمر، وأوّل من يسلم عليه، وأوّل من يأخذ بيده فيدخله الجنّة، (ولا فخر») أي: لا أفتخر بذلك، بل بمن أعطانيه، أو أقول ذلك شكرًا لا فخرًا، وهو ادّعاء العظمة والمباهاة، (رواه الترمذي) عن ابن عباس في حديث، ساقه المصنّف بتمامه في المقصد العاشر.

(ومن خصائصه ﷺ الكوثر) كما قال تعالى: ﴿إِنَّا أعطيناك الكوثر﴾ الآية، ونقل المفسّرون فيه أقوالاً تزيد على عشرة، وأولاها قول ابن عباس: إنه الخير الكثير لعمومه لكن ثبت تخصيصه بالنهر من لفظه ﷺ فلا معدل عنه.

روى مسلم وغيره أنه ﷺ قرأ ﴿إِنَّا أعطيناك الكوثر﴾ الآية، ثم قال: «أتدرون ما الكوثر؟»، قلنا: اللّٰه ورسوله أعلم، قال: «إنه نهر وعدنيه ربّي عليه خير كثير، وهو حوض ترد عليه أُمّتي يوم القيامة، آنيته عدد النجوم، فيختلج العبد منهم، فأقول: ربّ إنه من أُمّتي، فيقول: ما تدري ما أحدث بعدك».

ولأحمد أن رجلاً قال: يا رسول اللّٰه! ما الكوثر؟، قال: «نهر في الجنّة أعطانيه ربي، لهو أشدّ بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل»، ولذا اقتصر المصنّف هنا على قوله: (نهر في الجنّة يسيل في حوضه) كما في حديث البخاري، ولأحمد: ويفتح نهر الكوثر إلى الحوض (مجراه على الدر:) اللؤلؤ الكبار، (والياقوت،) وعند النسائي: ترابه النسك وحصاه اللؤلؤ والياقوت، (وماؤه أحلى من العسل، وأبيض من الثلج،) لعلّه سقط منه من اللبن، وأبرد من الثلج، فعند الحاكم من حديث أبي برزة: «ماؤه أحلى من العسل، وأبيض من اللبن، وأبرد من الثلج، وألين من الزبد، أوانيه من فضّة».

ولابن مردويه من حديث ابن عباس: «حافّتاه الزبرجد»، وفي حديث ثوبان: «لا يظمأ من شرب منه»، رواه ابن ماجه فالمختص به ﷺ الكوثر الذي يصب من مائه في حوضه، فإنه لم ينقل نظيره لغيره، وأن حوضه أكبر الحياض، وأكثر واردًا؛ كما قال ﷺ: «إن لكل نبي حوضًا، وإنّهم يتباهون أيّهم أكثر واردة، وإني أرجو أن أكون أكثرهم واردة»، رواه الترمذي، وفي أثر أن

ومنها الوسيلة، وهي أعلى درجة في الجنة.

خصائص أمته ﷺ

وأما خصائص أمته ﷺ ....

حوضه أعرض الحياض وأكثرها واردًا، قال القرطبي: وقول البكري المعروف بابن الواسطي: لكل نبيّ حوض إلاّ صالحًا، فحوضه ضرع ناقته، لم أقف على ما يدلّ عليه أو يشهد له، انتهى.

(ومنها: الوسيلة،) لما في مسلم مرفوعًا: «إذا سمعتم المؤذن، فقولوا مثل ما يقول، ثم صلّوا عليّ، فإنه من صلى عليّ صلاة صلّى اللّه عليه عشرًا، ثم سلوا اللّه لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنّة، لا تنبغي إلاّ لعبد من عباد اللّه، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل الوسيلة حلّت عليه الشفاعة» **(وهي أعلى درجة في الجنّة؛)** كما قال ﷺ: «الوسيلة درجة عند اللّه ليس فوقها درجة، فسلوا اللّه لي الوسيلة»، رواه أحمد.

قال ابن كثير: الوسيلة علم على أعلى منزلة في الجنّة، وهي منزلة رسول اللّه ﷺ، وداره في الجنّة، وهي أقرب أمكنة الجنّة إلى العرش، وقال غيره: فعيلة من وسل إذا تقرّب، وتطلق على المنزلة العلية؛ كما في الحديث؛ فإنها منزلة في الجنّة على أنه ممكن ردّها إلى الأوّل، فإن الواصل إلى تلك المنزلة قريب من اللّه، فتكون كالقربة التي يتوسل بها، ولما كان ﷺ أعظم الخلق عبودية لربه، وأعلمهم به، وأشدّهم له خشية، وأعظمهم له محبّة، كانت منزلته أقرب المنازل إلى اللّه، وأمر أُمّته أن يسألوها لينالوا بهذا الدعاء الزلفى وزيادة الإيمان، وأيضًا فاللّه قدّرها له بأسباب، منها: دعاء أُمّته له بما نالوه على يده من الهدى.

وأمّا الفضيلة، فهي المرتبة الزائدة على سائر الخلائق، ويحتمل أنها منزلة أخرى، وتفسير للوسيلة.

ولابن أبي حاتم عن عليّ: إن في الجنّة لؤلؤتين، إحداهما بيضاء، واسمها الوسيلة لمحمّد ﷺ وأهل بيته، والصفراء لإبراهيم وأهل بيته.

قال ابن كثير: هذا أثر غريب، ذكره المصنّف في المقصد الأخير، وقال عبد الجليل القصري في شعب الإيمان: الوسيلة هي التوسّل به ﷺ إلى اللّه، وذلك أنه في الجنّة بمنزلة الوزير من الملك بغير تمثيل، لا يصل إلى أحد شيء إلاّ بواسطته، وهذا كما قال بعض: وإن كان حسنًا، لكنه تفسير للشيء بخلاف ما فسّره به صاحبه على أنه يحتاج إلى توقيف.

خصائص أُمّته ﷺ

(وأمّا خصائص أُمّته ﷺ) في الدنيا والآخرة، أي: بعضها في الدارين لتركه كثيرًا فيهما،

وزادها شرفًا، فاعلم إنه لما أنشأ سبحانه وتعالى العالم على غاية من الإتقان، وأبرز جسد نبينا ﷺ للعيان، وظهرت عنايته بأمته الإنسانية، بحضوره وظهوره فيها، وإن كان العالم الإنساني والناري كله أمته، ولكن لهؤلاء خصوص وصف، فجعلهم خير أمة أخرجت للناس، وجعلهم ورثة الأنبياء، وأعطاهم الاجتهاد في نصب الأحكام، فيحكمون بما أدى إليه اجتهادهم.

وكل من دخل في زمان هذه الأمة من الأنبياء عليهم السلام بعد نبيها ﷺ، كعيسى عليه السلام، ....

(**وزادها شرفًا،**) والمراد أُمّة الإجابة، (**فاعلم أنه لما أنشأ سبحانه وتعالىٰ العالم على غاية من الإتقان، وأبرز جسد نبيّنا**) أي: شخصه، وهو الصورة التي يُرى عليها (ﷺ **للعيان،**) بكسر العين، (**وظهرت عنايته:**) رعايته واهتمامه (**بأمّته الإنسانية،**) بمعاملته لهم معاملة من يريد نفع غيره، (**بحضوره وظهوره فيها،**) عطف تفسير، (**وإن كان العالم الإنساني والناري،**) أي: عالم الجنّ (**كلّه أُمّته،**) لبعثه إليهم إجماعًا، (**ولكن لهؤلاء،**) أي العالم الإنساني (**خصوص وصف؛**) من إضافة الصفة للموصوف، أي: وصف خاص بهم لا يتجاوزهم إلى غيرهم وهو الخيرية المشار إليها بقوله: (﴿**فجعلهم**﴾) جواب لما دخلت عليه الفاء على قلّة، أو هو عطف على مقدر، أي: لما أنشأ العالم على ما ذكر، وخصّ الأمّة المحمديّة بصفة زائدة، ميّزهم على غيرهم، وفضّلهم، فجعلهم (﴿**خير أمّة أخرجت للناس، وجعلهم ورثة الأنبياء**﴾ **الآية**)؛ كما قال ﷺ: «العلماء ورثة الأنبياء لم يورثوا دينارًا ولا درهمًا وإنما ورثوا العلم»، رواه أبو داود والترمذي وأحمد وغيرهم، وصححه ابن حبان والحاكم وغيرهما.

وأمّا خبر: «علماء أُمّتي كأنبياء بني إسرائيل»، فقال الحافظ، ومن قبله الدميري والزركشي: لا أصل له، وسئل عنه الحافظ العراقي، فقال: لا أصل له، ولا إسناد بهذا اللفظ، ويغني عنه: «العلماء ورثة الأنبياء»، وهو صحيح، وأخرج ابن عدي وأبو نعيم والديلمي، عن النبي ﷺ: «العلماء مصابيح الأرض وخلفاء الأنبياء، وورثتي وورثة الأنبياء»، (**وأعطاهم الاجتهاد في نصب الأحكام**) من الكتاب والسنّة وغيرهما، (**فيحكمون بما أدّى إليه اجتهادهم،**) ويؤجرون ولو أخطؤوا فيه، ولعلّ هذين من عطف بعض الأسباب على المسبب؛ لأن كونهم ورثة الأنبياء، وإعطاءهم الاجتهاد من أسباب الخيرية المبينة في الآية بقوله: ﴿تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون باللّه﴾ الآية، وكان هذا هو الحامل على إدخال الأمرين في الخيرية، (**وكل من دخل في زمان هذه الأُمّة من الأنبياء عليهم السّلام بعد نبيها ﷺ، كعيسى**) عليه السّلام، فإنّه حين ينزل من هذه الأمّة اتّفاقًا مع بقائه على نبوّته، بل ذهب جمع من العلماء إلى أنه

أو على تقدير دخوله كالخضر، فإنه لا يحكم في العالم إلا بما شرعه محمد ﷺ في هذه الأمة، فإذا نزل سيدنا عيسى عليه الصلاة والسلام فإنما يحكم بشريعة نبينا ﷺ بإلهام أو اطلاع على الروح المحمدي، أو بما شاء الله تعالى، ....

صحابي لاجتماعه بالنبي ﷺ وهو حي، مؤمنًا به ومصدقًا، وكان اجتماعه به مرّات في غير ليلة الإسراء.

روى ابن عساكر عن أنس: قلنا يا رسول اللّه! رأيناك صافحت شيئًا ولا نراه؟، قال: «ذاكِ أخي عيسى ابن مريم، انتظرته حتى قضى طوافه، فسلّمت عليه».

وروى ابن عدي عن أنس: بينا نحن مع النبي ﷺ إذ رأينا بردًا ويدًا، فقلنا: يا رسول اللّه ! ما هذا البرد الذي رأينا واليد؟، قال: «قد رأيتموه»؟، قلنا: نعم، قال: «ذاك عيسى ابن مريم سلّم عليّ»، (**أو على تقدير دخوله، كالخضر**) على أنه نبيّ، وإلياس على أنهما باقيان، (**فإنه لا يحكم في العالم إلاّ بما شرّعه محمّد ﷺ في هذه الأمّة**،) لا بشرائعهم التي كانت قبله، (**فإذا نزل سيّدنا عيسى عليه الصّلاة والسّلام، فإنّما يحكم بشريعة نبيّنا ﷺ**،) ويكون وصولها إليه (**بإلهام**) لأحكامها، (**أو اطّلاع على الروح المحمديّ**،) فيخبره بشريعته، (**أو بما شاء اللّه تعالىٰ**) من استنباطه لها من الكتاب والسنّة ونحو ذلك، وقد سئل السيوطي بأي طريق تصل أحكام شريعتنا إلى عيسى، فأجاب، بأن الأنبياء كانوا يعلمون في زمانهم بجميع شرائع من قبلهم، ومن بعدهم بالوحي من الله على لسان جبريل وبالتنبيه على بعض ذلك في الكتاب الذي أنزل عليهم وبأن عيسى ينظر في القرءان، فيفهم منه جميع أحكام هذه الملّة من غير احتياج إلى مراجعة الأحاديث؛ كما فهم النبي ﷺ ذلك من القرءان، فإنه قد انطوى على جميع أحكام الشريعة وفهمها نبيّنا بفهمه الذي اختصّ به، ثم شرحها لأمّته في السنّة، وإفهام الأمّة تقصر عن إدراك ما أدركه صاحب النبوّة، وعيسى نبيّ، فلا بعد أن يفهم من القرءان كفهم النبيّ ﷺ، وبأن عيسى معدود في الصحابة لأنه اجتمع بالنبيّ ﷺ غير مرّة، فلا مانع أنه تلقّى منه أحكام شريعته المخالفة لشريعة الإنجيل؛ لعلمه بأنه سينزل في أمّته، ويحكم فيهم بشرعه، فأخذها عنه بلا واسطة، وإلى هذا أشار جماعة من العلماء.

قال: ورأيت عبارة السبكي نصها: إنما يحكم عيسى بشريعة نبينا بالقرآن والسنة، فترجح أن أخذه السنة بطريق المشافهة بلا واسطة، وبأنه إذا نزل يجتمع بالنبي ﷺ في الأرض، كما صرح به في أحاديث فلا مانع أن يأخذ عنه ما احتاج إليه من أحكام شريعته. واستدل السيوطي لكل واحد من هذه الأربع بما يطول ذكره، وذكر أنه اعترض عليه في الجواب الأول بلزوم أن القرآن مضمن في الكتب السابقة فأجاب بأنه لا مانع من ذلك، فقد دلت الأحاديث على ثبوت هذه اللازم، وقال تعالى: ﴿**وإنه لتنزيل رب العالمين**﴾ إلى قوله: ﴿**وإنه لفي زبر الأولين**﴾؛ ثم ساق أدلة ذلك في نحو ورثة، ثم قال:

فيأخذ عنه ما شرع الله له أن يحكم به في أمته، فلا يحكم في شيء من تحريم وتحليل إلا بما كان يحكم به نبينا ﷺ، ولا يحكم بشريعته التي أنزلت عليه في أوان رسالته ودولته، فهو تابع لنبينا ﷺ. وقد نبه على ذلك الترمذي الحكيم في كتاب ختم الأولياء، وأعرب عنه صاحب «عنقاء مغرب»، وكذا الشيخ سعد الدين التفتازاني في شرح عقائد النسفي ....

إن السائل نفسه سأله ثانيًا: هل ثبت أن عيسى ينزل عليه الوحي بعد نزوله؟ فأجاب: نعم. روى مسلم وغيره أثناء حديث أوحى الله إلى عيسى أني قد أخرجت عبادًا من عبادي لا يدلك بقتالهم، فهذا صريح في أنه يوحى إليه بعد نزوله، والذي نقطع به أن الجائي إليه جبريل لأنه السفير بين الله وبين أنبيائه كما صرحت الآثار بذلك وساقها، ثم قال: وقد زعم أن عيسى إذا نزل لا يوحى إليه حقيقة بل وحي إلهام وهو ساقط مهمل لمنابذته لحديث مسلم وغيره، ولأن ما توهمه من تعذر الوحي الحقيقي فاسد لأنه نبي، فأي مانع من نزول الوحي إليه؟ فإن تخيل أنه ذهب منه وصف النبوّة فهو قول يقارب الكفر لأن النبوّة لا تذهب أبدًا ولا بعد موته، وإن تخيل اختصاص الوحي بزمن دون زمن فهو قول لا دليل عليه، ويبطله ثبوت الدليل على خلافه، انتهى.

(**فيأخذ عنه ما شرع الله له أن يحكم به في أمته فلا يحكم بشيء من تحريم وتحليل إلا بما كان يحكم به نبينا ﷺ ولا يحكم**) عيسى (**بشريعته التي أنزلت عليه في أوان رسالته ودولته فهو**) أي عيسى **تابع لنبينا ﷺ وقد نبه على ذلك الترمذي الحكيم**) محمد بن علي من طبقة البخاري حافظ واعظ زاهد له تصانيف (**في كتاب ختم الأولياء**) أحد تصانيفه، (**وأعرب**) بمهملة بين (**عنه صاحب عنقاء**) بالمحد مجرور بالفتحة لا ألف التأنيث المدودة (**مغرب**) قال الدميري: طائر غريب يبيض بيضًا كالجبال ويبعد في طيرانه، وقيل سميت بذلك لأنه كان في عنقها بياض كالطوق، وقيل هو طائر يكون عند مغرب الشمس وأطال الدميري الكلام فيها، فعلى الأخير ميمه مفتوحة وعلى الأولين مضمومة، واقتصر عليه القاموس فقال: عنقاء مغرب بالرفع على الوصف وبالجر مضافه وهي بضم الميم، طائر معروف الاسم مجهول الجسم وهو اسم كتاب للعارف القطب محيي الدين بن علي بن محمد بن عربي الطائي الأندلسي، مات بدمشق سنة ست وثلاثين وستمائة، وعند الشعراوي كتابه هذا من الكتب التي لا يكاد يفهم العلماء منها معنى مقصودًا لقائله أصلاً لأنه لسان قدسي لا يعرفه إلا من تجرد عن هيكله من البشر. (**وكذا الشيخ سعد الدين التفتازاني في شرح عقائد النسفي**) أبي الفضل محمد بن محمد بن محمد ثلاية المعروف بالبرهان الحنفي له مختصر تفسير الرازي ومقدمة في الخلاف وتصانيف كثيرة في علم الكلام وغيره، وأجاز للبرزالي، وتوفي

وصحح أنه يصلي بالناس ويؤمهم ويقتدي به المهدي لأنه أفضل منه، فإمامته أولى، انتهى.

فهو عليه السلام وإن كان خليفة في الأمة المحمدية، فهو رسول ونبي

سنة سبع وثمانين وستمائة وهو متأخر عن النسفي عمر بن محمد صاحب التفسير والفتاوى وغيرهما. توفي سنة سبع وثلاثين وخمسمائة، وغير صاحب الكنز والمدارك والمنار وغيرها، واسمه عبد الله بن أحمد بن محمود وغير أبي المعين ميمون بن محمد، وكلهم حنفيون من نسف بفتح النون والسين المهملة وبالفاء مدينة بما وراء النهر.

(وصحح أنه) أي عيسى **(يصلي بالناس ويؤمهم)** يصلي بهم إماماً **(ويقتدي به المهدي)** محمد بن عبد الله الحسني الحسيني الخليفة الآتي آخر الزمان، وفي حديث ضعيف المهدي بعد المائتين **(لأنه)** أي عيسى **(أفضل منه)** أي المهدي **(فإمامته أولى انتهى)** كذا جزم به اعتماداً على تعليله وورد ما يشهد له في بعض الآثار وعورض بحديث الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم» ولمسلم أيضاً: «كيف بكم إذا نزل ابن مريم فيقال صل بنا فيقول: لا إن بعضكم على بعض أمراء تكرهه لهذه الأمة ولا حمد» ومن حديث جابر: فإذا هم بعيسى فيقال: تقدم، فيقول: ليتقدم إمامكم فليصل بكم، ولابن ماجه في حديث أبي أمامة وكلهم أي: المسلمين ببيت المقدس وإمامهم رجل صالح قد تقدم ليصلي بهم إذ نزل عيسى فرجع الإمام ينكص ليتقدم عيسى فيقف عيسى بين كتفيه ثم يقول: تقدم فإنها لك أقيمت. وروى أبو نعيم عن أبي سعيد مرفوعًا: «منا الذي يصلي عيسى ابن مريم خلفه» أي: منا أهل البيت. وجمع بأن عيسى يقتدي بالمهدي أولاً ليظهر أنه نزل تابعاً لنبينا حاكمًا بشرعه، ثم بعد ذلك يقتدي المهدي به على أصل القاعدة من اقتداء المفضول بالفاضل. قال ابن الجوزي: لو تقدم عيسى إماماً لوقع في النفس إشكال ولقيل أتراه تقدم نائباً أو مبتدئاً شرعًا فيصلي مأمومًا لئلا يتدنس بغبار الشبهة وجه قوله: «لا نبي بعدي»، وفي صلاة عيسى خلف رجل من هذه الأمة مع كونه في آخر الزمان وقرب قيام الساعة دلالة للصحيح من الأقوال أن الأرض لا تخلو عن قائم لله بحجة، وقيل معنى وإمامكم منكم أنه يحكم بالقرآن لا بالإنجيل كما في رواية لمسلم وإمامكم منكم، قال ابن أبي ذئب: معناه أمكم بكتاب ربكم وعليه لم يتبين أن عيسى إذا نزل يكون إمامًا أو مأمومًا لكن يعكر عليه رواية أحمد ومسلم فإنهما صريحتان لا يقبلان هذا التأويل، وقال أبو الحسن: ألا ترى في مناقب الشافعي تواترت الأخبار أن المهدي من هذه الأمة وأن عيسى يصلي خلفه، ذكر ذلك رد الحديث ابن ماجه عن أنس ولا مهدي إلا عيسى **(فهو عليه السلام وإن كان خليفة في الأمة المحمدية فهو رسول ونبي**

كريم على حاله، لا كما يظن بعض الناس أنه يأتي واحدًا من هذه الأمة، نعم هو واحد من هذه الأمة لما ذكر من وجوب اتباعه لنبينا ﷺ والحكم بشريعته.

فإن قلت: قد ورد في صحيح مسلم قوله ﷺ: «ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكمًا مقسطًا، فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية»، وأن الصواب في معناه: أنه لا يقبل الجزية، ولا يقبل إلا الإسلام أو القتل، ....

كريم على حاله لا كما يظن بعض الناس أنه يأتي واحداً من هذه الأمة) بدون نبوّة ورسالة وجهل أنهما لا يزولان بالموت كما تقدم فكيف بمن هو حي؟ **(نعم هو واحد من هذه الأمة)** مع بقائه على نبوته ورسالته **لما ذكر من وجوب اتباعه لنبينا ﷺ والحكم بشريعته)** لا بشرع الإنجيل لنسخه.

(فإن قلت: قد ورد في صحيح مسلم) والبخاري أيضًا: فما هذا الإبهام، كلاهما عن أبي هريرة، **(قوله ﷺ:)** «والذي نفسي بيده **(ليوشكنّ)**» بكسر المعجمة، أي: ليقربن، أي لا بدّ من ذلك سريعًا **(أن ينزل فيكم)** أي: في هذه الأمّة، فإنّه خطاب لبعضها ممّن لا يدرك نزوله **(ابن مريم حكمًا)** أي: حاكمًا **(مقسطًا)** أي: عادلاً بخلاف القاسط، فهو الجائر، ولمسلم أيضًا: إمامًا مقسطًا، ولفظ البخاري: حكمًا عدلاً.

وفي مسلم عن أبي هريرة، مرفوعًا: «ينزل عيسى ابن مريم على المنارة البيضاء شرقي دمشق»، وفي الصحيحين عنه، رفعه: «ينزل عيسى، فيقتل الدجال، **(فيكسر الصليب)** تفريع على عدلّه، أي: فبسبب عدله يكسره حقيقة، أو يبطل ما تزعمه النصارى من تعظيمه، **(ويقتل الخنزير)** فيبطل دين النصرانية، وفيه تحريم اقتناء الخنزير، وتحريم أكله ونجاسته؛ لأن الشيء المنتفع به لا يشرع إتلافه، لكن في الطبراني الأوسط، بإسناد لا بأس به، عن أبي هريرة: ويقتل الخنزير والقرد، فلا يصحّ الاستدلال به على نجاسة عين الخنزير، لأن القرد ليس بنجس العين اتفاقًا، وفيه أيضًا تغيير المنكرات، وكسر آلة الباطل، زاد في رواية لمسلم: «ولتذهبن الشحناء والتباغض والتحاد»، **(ويضع الجزية)** وفي رواية: «ويضع الحرب»، وبقية الحديث في الصحيحين: «ويفيض المال حتى لا يقبله أحد حتى تكون السجدة الواحدة خير من الدنيا وما فيها»، ثم يقول أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم ﴿وإن من أهل الكتاب إلاّ ليؤمننّ به قبل موته، ويوم القيامة يكون عليهم شهيدًا﴾ [النساء/١٥٩] الآية.

قال الحافظ: والمعنى أن الذين يصيروا واحدًا، فلا يبقى أحد من أهل الذمّة يؤدي الجزية، وقيل: معناه يكثر المال، فلا يبقى من يمكن صرف مال الجزية له، فيترك الجزية استغناء عنها.

وقال عياض: يحتمل أن المراد بوضعها تقريرها على الكفار من غير محاباة وتكون كثرة المال بسبب ذلك، وتعقبّه النووي، (و)قال: **(أن الصواب في معناه؛ أنه لا يقبل الجزية، ولا يقبل إلاّ الإسلام، أو)** يفعل **(القتل)** إن امتنعوا منه.

وهذا خلاف ما هو حكم الشرع اليوم، فإن الكتابي إذا بذل الجزية وجب قبولها ولم يجز قتله ولا إكراهه على الإسلام، وإذا كان كذلك، فكيف يكون عيسى عليه السلام حاكمًا بشريعة نبينا ﷺ؟.

فالجواب: أنه لا خلاف أن عيسى عليه الصلاة والسلام إنما ينزل حاكمًا بهذه الشريعة المحمدية ولا ينزل نبي برسالة مستقلة وشريعة ناسخة، بل هو حاكم من حكام هذه الأمة.

وأما حكم الجزية وما يتعلق بها فليس حكمًا مستمرًا إلى يوم القيامة، بل هو مقيد بما قبل نزول عيسى، وقد أخبر نبينا ﷺ بنسخه، وليس عيسى عليه السلام هو الناسخ، بل نبينا ﷺ هو المبين للنسخ، فدل على أن الامتناع في ذلك الوقت من قبول الجزية هو شرع نبينا ﷺ. أشار إليه النووي في شرح مسلم.

قال الحافظ: ويؤيّده رواية أحمد من وجه آخر، وتكون الدعوى واحدة، (**وهذا خلاف ما هو حكم الشرع اليوم، فإن الكتابي إذا بذل**) أي: أعطى (**الجزية وجب قبولها، ولم يجز**) بالزاي (**قتله**؛) لقوله تعالى: ﴿حتى يعطوا الجزية عن يد﴾ الآية، وفي نسخة: لم يجب بالباء بدل الزاي، وكأنه عبّر بها لمطابقة ظاهر الآية، فلا ينافي أنه لا يجوز قتله وعلى قاتله ديته؛ لأن ذلك ثبت بدليل آخر، (**ولا إكراهه على الإسلام، وإذا كان كذلك، فكيف يكون عيسى عليه الصّلاة والسّلام حاكمًا بشريعة نبيّنا ﷺ، فالجواب: أنه لا خلاف أن عيسى إنما ينزل حاكمًا بهذه الشريعة المحمديّة**؛) لحديث عبد اللّٰه بن مغفل: «ينزل عيسى ابن مريم مصدقًا بمحمّد على ملّته»، رواه الطبراني، (**ولا ينزل نبي برسالة مستقلّة وشريعة ناسخة**؛) لأن هذه الشريعة لا تنسخ، (**بل هو حاكم من حكام هذه الأمّة**؛) كقاض بين الخصوم بالملّة المحمديّة.

(**وأمّا حكم الجزية وما يتعلق بها**) من إقرارهم على إبقاء صليبهم وخنزيرهم ونحوهما حيث لم يظهروها، (**فليس حكمًا مستمرًا إلى يوم القيامة، بل هو مقيّد بما قبل نزول عيسى**،) فوضعها بعد نزوله من شريعتنا.

(**وقد أخبر نبيّنا ﷺ بنسخه**) بهذا الحديث، كما في العبارة النووي (**وليس عيسى هو الناسخ، بل نبينا ﷺ هو المبين للنسخ**)، بقوله: ويضع الجزية، (**فدلّ على أن الامتناع في ذلك الوقت من قبول الجزية، وهو شرع نبيّنا ﷺ**) في ذلك الوقت لا قبله، (**أشار إليه النووي في شرح مسلم**)، ولخصّه الحافظ بأوجز عبارة، بقوله قال النووي معنى وضع الجزية، مع أنها

فإن قلت: ما المعنى في تغيير حكم الشرع عند نزول عيسى عليه الصلاة والسلام في قبول الجزية؟.

فأجاب ابن بطال: بأنا إنما قبلناها نحن لاحتياجنا إلى المال، وليس يحتاج عيسى عليه الصلاة والسلام عند خروجه إلى مال، لأنه يفيض في أيامه المال حتى لا يقبله أحد، فلا يقبل إلا القتل أو الإيمان بالله وحده، انتهى.

وأجاب الشيخ ولي الدين ابن العراقي: بأن قبول الجزية من اليهود ....

مشروعة في هذه الشريعة؛ أن مشروعيتها مقيّدة بنزول عيسى؛ كما دلّ عليه هذا الخبر، وليس عيسى بناسخ لحكمها، بل نبيّنا ﷺ هو المبين للنسخ بقوله هذا.

(فإن قلت: ما المعنى،) أي: السر والحكمة **(في تغيير حكم الشرع عند نزول عيسى عليه الصّلاة والسّلام في)** منع **(قبول الجزية،)** أهو تعبدي أم معقول المعنى، **(فأجاب،)** أي: فأقول في ذلك، أجاب: فلا حاجة للفاء لدخولها على ماض متصرّف، وهو صالح لكونه جواب الشرط، ونقل البدر بن مالك جوازه، اعترض بأن ظاهره الإطلاق، وليس كذلك، بل الماضي المتصرّف، المجرّد ثلاثة أضرب: ضرب لا يجوز اقترانه بالفاء، وهو المستقبل الذي لم يقصد به وعد أو وعيد، نحو: إن قام زيد قام عمرو، وضرب يجب اقترانه بالفاء، وهو المستقبل الماضي لفظًا ومعنى، نحو: ﴿إن كان قميصه قدّ من قبل فصدقت﴾، وقدّ معه مقدرة، وضرب يجوز اقترانه بالفاء وهو المستقبل معنى، وقصد به وعد أو وعيد، نحو: ومن جاء بالسيئة فكبت، لأنه إذا كان وعدًا أو وعيدًا حسن أن يقدر ماضي المعنى، فعومل معاملة الماضي حقيقة، وقد نصّ أبوه على هذا التفصيل في شرح كافيته **(ابن بطال)** أبو الحسن عليّ في شرح البخاري، **(بأنّا إنّما قبلناها نحن لاحتياجنا إلى المال، وليس يحتاج عيسى عليه الصّلاة والسّلام عند خروجه)** أي: ظهوره ونزوله من السماء إلى الأرض **(إلى مال لأنه يفيض،)** بفتح أوّله، وكسر الفاء والضاد المعجمة، أي: يكثر **(في أيّامه المال حتى لا يقبله أحد،)** كما قال في الصحيحين، ولمسلم في رواية: وليدعون إلى المال فلا يقبله أحد.

قال الحافظ: وسبب كثرته نزول البركات بسبب العدل وعدم الظلم، وحينئذ تخرج الأرض كنوزها ويقلّ الراغب في اقتناء المال لعلمهم بقرب السّاعة، **(فلا يقبل إلاّ القتل)** أي: لا يحكم إلاّ به، فعبّر بنفي القبول عن فعل القتل تجوّزًا، نحو: وزججن الحواجب والعيونا، **(أو الإيمان بالله وحده، انتهى)** جواب ابن بطال.

(وأجاب الشيخ ولي الدين) أحمد **(ابن العراقي؛ بأن قبول الجزية من اليهود**

والنصارى لشبهة ما بأيديهم من التوراة والإنجيل. وتعلقهم بزعمهم بشرع قديم، فإذا نزل عيسى عليه الصلاة والسلام زالت تلك الشبه بحصول معاينته، فصاروا كعبدة الأوثان في انقطاع شبهتهم وانكشاف أمرهم، فعوملوا معاملتهم في أنه لا يقبل منهم إلا الإسلام، والحكم يزول بزوال علته. قال وهذا معنى حسن مناسب لم أر من تعرض له. قال: وهذا أولى مما ذكره ابن بطال، انتهى.

والنصارى لشبهة،) بالضم، أي: التباس **(ما بأيديهم من التوراة والإنجيل)** عليهم، فظنّوا بسبب الالتباس حقيّة ما هم عليه، **(وتعلّقهم بزعمهم بشرع قديم،)** وهذه الشبهة والتعلّق وإن كانا باطلين لقيام الأدلّة الواضحة على حقيّة الإسلام وبطلان ما سواه، لكنهم عذروا في الجملة لذلك، فاكتفى منهم بما دلّ على ذلّهم وانقيادهم لبعض أحكام الإسلام، قهرًا عليهم، **(فإذا نزل عيسى عليه الصّلاة والسّلام زالت تلك الشبهة بحصول معاينته، فصاروا كعبدة الأوثان في انقطاع شبهتهم وانكشاف أمرهم، فعوملوا معاملتهم في أنه لا يقبل منهم إلاّ الإسلام والحكم يزول بزوال علّته،)** وهذا أيضًا ملحظ جواب ابن بطال.

(قال: وهذا معنى حسن مناسب لم أرَ من تعرض له، قال: وهذا أولى مما ذكره ابن بطال، انتهى،) وكان وجه أولويّته، أنه مبني على علة معنوية معقولة دون جواب ابن بطال، وهو ظاهر في زوال شبهة النصارى بنزول.

وأمّا زوالها عن اليهود بنزوله، فكأنّه لأنهم زعموا هم والنصارى بقاء شرعهما مع شريعة الإسلام، وفي الفتح قال العلماء: الحكمة في نزول عيسى دون غيره من الأنبياء للرد على اليهود في زعمهم أنهم قتلوه، فبيّن اللّه كذبهم؛ وأنه الذي يقتلهم، أو نزوله لدنوّ أجله ليدفن في الأرض، إذ ليس لمخلوق من التراب أن يموت في غيرها، وقيل: إنه دعا اللّه لما رأى صفة محمّد وأُمّته أن يجعله منهم، فاستجاب اللّه دعاءه وأبقاه حتى ينزل في آخر الزمان مجدّدًا لأمر الإسلام، فيوافق خروج الدجال فيقتله، والأوّل أوجه.

وفي مسلم عن ابن عمرو: أنه يمكث في الأرض بعد نزوله سبع سنين، وروى نعيم بن حماد في كتاب الفتن من حديث ابن عباس: أن عيسى إذ ذاك يتزوّج في الأرض، ويقيم بها تسع عشرة سنة، وبإسناد فيه مبهم عن أبي هريرة: يقيم بها أربعين سنة.

وروى أحمد وأبو داود بإسناد صحيح، عن أبي هريرة مرفوعًا: «ينزل عيسى عليه السّلام وعليه ثوبان ممصران، فيدقّ الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويدعو الناس إلى الإسلام، ويهلك اللّه في زمانه الملل كلّها إلاّ الإسلام، وتقع الأمنة في الأرض حتى ترتع الأسود مع الإبل، وتلعب الصبيان بالحيات، فيمكث في الأرض أربعين سنة ثم يتوفّى ويصلّي عليه المسلمون»، انتهى.

....

قال ابن كثير: يشكل عليه خبر مسلم أنه يمكث في الأرض سبع سنين، اللّهمّ إلاّ أن تحمل هذه السبع على مدّة إقامته بعد نزوله، وتكون مضافة إلى مكثه فيها قبل رفعه إلى السماء، وكان عمره إذ ذاك ثلاثًا وثلاثين سنة على المشهور، قال في مرقاة الصعود: وقد أقمت ستين أجمع بذلك، ثم رأيت البيهقي قال في كتاب البعث والنشور في هذا الحديث: إن عيسى يمكث في الأرض أربعين سنة، وفي مسلم من حديث عبد اللّه بن عمرو في قصّة الدجال: فيبعث اللّه عيسى ابن مريم فيطلبه فيهلكه ثم يلبث الناس بعده سبع سنين، ليس بين اثنين عداوة.

قال البيهقي: ويحتمل أن قوله: ثم يلبث الناس بعده، أي: بعد موته، فلا يكون مخالفًا للأوّل، انتهى، فترجّح عندي هذا التأويل من وجوه، أحدها: إن حديث مسلم ليس نصًّا في الإخبار عن مدّة لبث عيسى، وخبر أبي داود نصّ فيها، والثاني: أن ثم تؤيّد هذا التأويل، لأنها في التراخي. والثالث: قوله: يلبث الناس بعده، فيتّجه أن الضمير فيه لعيسى؛ لأنه أقرب مذكور، والرابع: أنه لم يرد في ذلك سوى هذا الحديث المحتمل، ولا ثاني له، وورد مكث عيسى أربعين سنة في عدّة أحاديث من طرق مختلفة، فحديث أبي داود، وهذا هو صحيح، وأخرج الطبراني، عن أبي هريرة مرفوعًا: «ينزل عيسى ابن مريم، فيمكث في الناس أربعين سنة»، وأخرج أحمد في الزهد عنه، قال: «يلبث عيسى في الأرض أربعين سنة لو يقول للبطحاء سيلي عسلاً لسالت»، وأخرج في المسند، عن عائشة مرفوعًا في حديث الدجّال: «فينزل عيسى فيقتله، ثم يمكث عيسى في الأرض أربعين سنة إمامًا عادلاً وحكمًا مقسطًا»، وورد أيضًا من حديث ابن مسعود عند الطبراني: فهذه الأحاديث المتعدّدة الصريحة أولى من ذلك الحديث الواحد المحتمل، انتهى.

ويؤيّده أن حديث رفعه، وهو ابن ثلاث وثلاثين، إنما يروى عن النصارى، فعند الحاكم عن وهب بن منبه، قال: «إن النصارى تزعم»، فذكر الحديث إلى أن قال: «وإنه رفع وهو ابن ثلاث وثلاثين»، وفيه عبد المنعم بن إدريس كذّبوه، ولو صح، فهو عن النصارى كما ترى، والثابت في الأحاديث النبوية أنه رفع، وهو ابن مائة وعشرين.

روى الطبراني والحاكم في المستدرك عن عائشة: أن النبيّ ﷺ قال في مرضه الذي توفي فيه لفاطمة: «إن جبريل كان يعارضني القرءان في كل عام مرّة، وإنه عارضني بالقرءان العام مرّتين، وأخبرني أنه لم يكن نبيّ إلاّ عاش نصف الذي قبله، وأخبرني أن عيسى ابن مريم عاش عشرين ومائة سنة، ولا أراني إلا ذاهبًا على رأس الستّين»، ورجاله ثقات وله طرق، وذكر ابن عساكر؛ أن وفاة عيسى تكون بالمدينة، فيصلّى عليه هنالك، ويدفن بالحجرة النبويّة، وروى الترمذي عن عبد اللّه بن سلام، قال: مكتوب في التوراة صفة محمّد وعيسى ابن مريم يدفن معه،

وكذلك من يقول من العلماء بنبوة الخضر، ....

واختلف في موته قبل رفعه لظاهر قوله تعالىٰ: ﴿إني متوفّيك﴾ [آل عمران/٥٥] الآية.

قال الحافظ: وعليه إذا نزل إلى الأرض، ومضت المدّة المقدورة له يموت ثانيًا، وقيل: معنى متوفّيك رافعك من الأرض، فعليه لا يموت إلاّ في آخر الزّمان، وقال في موضع آخر: رفع عيسى وهو حيّ على الصحيح، ولم يثبت رفع إدريس وهو حي من طريق مرفوعة قويّة، انتهى.

وفي الإصابة: عيسى ابن مريم بنت عمران رسول اللّٰه، وكلمته ألقاها إلى مريم، ذكره الذهبي في التجريد مستدركًا على من قبله، فقال: رأى النبيّ ﷺ ليلة الإسراء، وسلّم عليه، فهو نبيّ وصحابي، وهو آخر من يموت من الصحابة، وألغزه القاضي تاج الدين السبكي في قصيدته التي في أواخر القواعد له، فقال:

من باتّفاق جميع الخلق أفضل من ... خير الصحاب أبي بكر ومن عمر
ومن عليّ ومن عثمان وهو فتى ... من أمة المصطفى المختار من مضر

وأنكر مغلطاي على من ذكر خالد بن سنان في الصحابة، كأبي موسى المديني، وقال: إن ذكره لكونه ذكر النبيّ ﷺ، فكان ينبغي له أن يذكر عيسى وغيره من الأنبياء، أو من ذكره هو من الأنبياء غيرهم، ومن المعلوم أنهم لا يذكرون في الصحابة، انتهى.

ويتّجه ذكر عيسى خاصّة لأمور اقتضت ذلك، وهي رفعه حيًّا على أحد القولين، وأنه ينزل إلى الأرض، فيقتل الدجّال، وأنه يحكم بشريعة محمّد ﷺ؛ فبهذه الثلاث يدخل في تعريف الصحابي، وهو الذي عليه عوّل الذهبي، انتهى كلام الإصابة.

ويؤيّده اجتماعه بالمصطفى مرّات في غير ليلة الإسراء في الطواف وغيره؛ كما تقدّم قريبًا من رواية ابن عساكر وابن عدي عن أنس، ونقل السيوطي عن العلم القرافي؛ أنه تعقّب قول الناظم وهو فتى؛ بأنه إن كان عنى عيسى؛ فلا يطلق اسم الفتى على الأنبياء، إنّما يسمّى به الصبيان والعبيد والخدم، وإن أراد إبراهيم ابن النبيّ ﷺ، فلا يطلق عليه فتى، فقد نصّ الأزهري على أن الصبي لا يسمّى فتى حتى يراهق، وإن أراد الحسن فأبو بكر أفضل منه، فلو قال شخص بدل فتى صحّ على عيسى وعلى إبراهيم وعلى فاطمة؛ لحديث: «فاطمة بضعة مني»، قال مُلك: لا أفضل على بضعة من النبيّ ﷺ أحدًا، انتهى.

(وكذلك من يقول) وهم الجمهور؛ كما قال ابن عطيّة، والمازري، والبغوي، والقرطبي **(من العلماء بنبوّة الخضر)** قائلين: لأن قوله تعالىٰ: ﴿وما فعلته عن أمري﴾ الآية، يدلّ على أنه نبيّ يوحى إليه، ولأن النبيّ لا يتعلّم ممّن هو دونه، ولأن الحكم بالباطن لا يطلع عليه إلاّ الأنبياء، ثم اختلفوا في أنه رسول أم لا؟، فقال الثعلبي: الخضر نبيّ بعثه اللّٰه بعد شعياء، وقالت

وأنه باق إلى اليوم، فإنه تابع لأحكام هذه الملة. ....

طائفة منهم القشيري: هو ولي، وأجابوا عن الآية باحتمال بعيد جدًا، هو: أن اللَّه أوحى إلى نبيّ ذلك العصر، بأن يأمر الخضر بذلك، وهو بفتح الخاء، وكسر الضاد المعجمتين، وقد تسكن مع كسر الخاء، وكنيته أبو العباس.

وفي الصحيحين، عن أبي هريرة مرفوعًا: «إنما سمّي الخضر، لأنه جلس على فروة بيضاء، فإذا هي تهتز من تحته خضراء».

زاد عبد الرزّاق: الفروة الحشيش الأبيض وما أشبهها، قال عبد اللَّه بن أحمد: أظنّ هذا تفسيرًا من عبد الرزاق، وبه جزم عياض، ويوافقه قول الحربي: الفروة من الأرض قطعة يابسة من حشيش، وقال ابن الأعرابي: الفروة أرض بيضاء، ليس فيها نبات، وبه جزم الخطابي ومن تبعه، وحكى مجاهد: أنه قيل له الخضر، لأنه كان إذا صلّى اخضرّ ما حوله، واختلف في اسمه واسم أبيه ونسبه، فالأصح الذي نقله أهل السير وثبت عن النبيّ ﷺ؛ كما قال البغوي وغيره: أن اسمه بليا، بفتح الموحدة، وسكون اللام، فتحتية، فألف، وبخطّ الدمياطي في أوّل الاسم نقطتان، وقيل: كالأوّل بزيادة ألف بعد الباء، وقيل: اسمه الياس، وقيل: اليسع، وقيل: عامر، وقيل: ارميا بكسر أوّله، وقيل يضمّه وأشبعها بعضهم واوًا، وقيل: المعمر، وقيل: خضرون، وقيل غير ذلك ابن ملكان، بفتح الميم، وسكون اللام ابن فالغ بن عابر بن شالح بن أرفخشذ بن سام بن نوح، وعلى هذا فمولده قبل إبراهيم؛ لأنه يكون ابن عمّ جدّ إبراهيم.

وحكى الثعلبي قولين في أنه كان قبل الخليل أو بعده، وروى الدارقطني عن ابن عباس، قال: هو ابن ءادم لصلبه، قال الحافظ: وهذا ضعيف منقطع، وحكى أبو حاتم السختياني أنه ابن قابيل بن ءادم، وقيل: ابن لملك بن عبد اللَّه بن نصر بن الأزد، وقيل: ابن غاييل بن معمر بن عيصور بن إسحٰق بن إبراهيم، وقيل: الخضر بن فرعون صاحب موسى، وهو غريب جدًا، وقيل: ابن بنت فرعون، وقيل: كان أبوه فارسيًا.

وحكى السهيلي عن قوم أنه كان ملكًا من الملائكة وليس من بني ءادم، قال النووي: وهو غريب ضعيف أو باطل، وقيل: إنه من ذريّة بعض من آمن بإبراهيم، وقيل: إنه الذي أماته اللَّه مائة عام، ثم بعثه، فلا يموت حتى ينفخ في الصّور، رواه الدارقطني وزاد: مدّ للخضر في أجله حتى يكذب الدجّال.

ونقل عبد الرزّاق عن معمر، قال: بلغني أن الخضر هو الذي يقتله الدجال ثم يحييه، **(وأنه باقٍ إلى اليوم، فإنه تابع لأحكام هذه الملّة)** قال ابن الصّلاح: هو حيّ عند جمهور العلماء، والعامّة معهم في ذلك، وإنما شذّ بإنكاره بعض المحدثين، وتبعه النووي وزاد: وفي ذلك متّفق

....

عليه بين الصوفية وأهل الصّلاح، وحكاياتهم في رؤيته والاجتماع به، والأخذ عنه، وسؤاله وجوابه، ووجوده في المواضع الشّريفة أكثر من أن تحصر، وأشهر من أن تذكر.

قال في الإصابة: لا يقال يستفاد من هذه الأخبار التواتر المعنوي؛ لأن المتواتر لا يشترط فيه عدالة، إنّما العمدة على وروده بعدد تحيل العادة تواطأهم على الكذب، فإن اتّفقت ألفاظه فذاك، وإن اختلفت فمهما اجتمعت فهو التواتر المعنوي، وهذه الحكايات تجتمع في أن الخضر حيّ، لأنّا نقول بطرق حكاية القطع قول جماعة من الصوفيّة لكل زمان، وأنه نقيب الأولياء، وكلّما مات نقيب أقيم نقيب مقامه، وسمّي الخضر، فلا نقطع مع هذا أن الذي ينقل عنه الخضر صاحب موسى، بل هو خضر ذلك الزمان، ويؤيّده اختلافهم في صفته، فمنهم من يراه شيخًا، أو كهلاً، أو شابًّا، وهو محمول على تغاير المرئي وزمانه، انتهى.

وروى ابن إسحٰق في المبتدأ عن أصحابه: أن ءادم أخبر بنيه عند الموت بأمر الطوفان، ودعا لمن يحفظ جسده حتى يدفنه بالتعمير، فجمع نوح بنيه لما وقع الطوفان، وأعلمهم بذلك، فحفظوه حتى كان الذي تولّى دفنه الخضر.

وروى خيثمة بن سليمٰن، عن جعفر الصادق، عن أبيه: أن ذا القرنين كان له صديق من الملائكة، فطلب منه أن يدلّه على شيء يطول به عمره، فدلّه على عين الحياة، وهي داخل الظلمة، فسار إليها والخضر على مقدمته، فظفر بها الخضر، فشرب منها، وتوضّأ، واغتسل فيها، ولم يظفر بها ذو القرنين، فلا يموت حتى يرفع القرءان.

وأخرج ابن عدي بسند ضعيف عن عمرو بن عوف: أن النبيّ ﷺ سمع وهو في المسجد كلامًا، فقال: «يا أنس اذهب إلى هذا القائل، فقل له يستغفر لي»، فذهب إليه، فقال: قل إن الله فضّلك على الأنبياء بما فضّل به رمضان على الشهور، وفضّل أمّتك على الأمم مثل ما فضل يوم الجمعة على سائر الأيام، فذهبوا ينظرونه، فإذا هو الخضر.

وروى ابن عساكر نحوه، عن أنس بإسناد، أوهى منه، قال ابن المنادى: حديث واهٍ منكر الإسناد سقيم المتن، لم يراسل الخضر بينه وبين النبيّ ﷺ ولم يلقه، واستبعده ابن الجوزي من جهة إمكان لقيه له ﷺ، واجتماعه معه ثم لا يجيء إليه وجاء في اجتماعه ببعض الصحابة أخبار أكثره واهي الإسناد، وقد جزم بموته، وأنه غير موجود الآن: البخاري وإبرٰهيم الحربي، وأبو جعفر بن المناد، وأبو يعلى بن الفراء، وأبو طاهر العبادي، وأبو بكر بن العربي وطائفة.

قال ابن عطية: أخرج النقاش أخبارًا كثيرة تدلّ على بقائه، لا يقوم بشيء منها حجّة، قال: لو كان باقيًا كان له في ابتداء الإسلام ظهور، ولم يثبت شيء من ذلك، انتهى، وعمدتهم الحديث المشهور عن ابن عمر وجابر، وغيرهما: أن النبيّ ﷺ قال في آخر حياته: «لا يبقى

وكذلك إلياس ....

على وجه الأرض بعد مائة سنة ممّن هو عليها اليوم أحد»، قال ابن عمر: أراد بذلك انخرام قرنه، وأجاب: من أثبت حياته، بأنه كان حينئذ على وجه البحر، أو هو مخصوص من الحديث؛ كما خصّ منه إبليس باتّفاق، ومن حجج من أنكر ذلك قوله تعالىٰ: ﴿وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد﴾ الآية، وحديث ابن عباس: «ما بعث اللّه نبيًا إلا أخذ عليه الميثاق لئن بعث محمّد وهو حيّ ليؤمنّن به ولينصرنّه»، ولم يأتِ في خبر صحيح، أنه جاء إلى النبيّ ﷺ ولا قاتل معه، وقد قال ﷺ يوم بدر: «اللّهمّ إن تهلك هذه العصابة لا تعبد في الأرض»، فلو كان الخضر موجودًا لم يصح هذا النفي، وقال ﷺ: «رحم اللّه موسى، لوددنا لو كان صبر حتى يقصّ اللّه علينا من خبرهما»، فلو كان الخضر موجودًا لما حسن هذا التمنّي ولأحضره بين يديه، وأراه العجائب، وكان أدعى لإيمان الكفرة لا سيّما أهل الكتاب، وقد بسط الكلام فيه في الإصابة بنحو كراس، وألمّ بشيء منه في فتح الباري من جملته: روى يعقوب بن سفيان في تاريخه، وأبو عروبة عن رباح بتحتية ابن عبيدة، قال: رأيت رجلاً يماشي عمر بن عبد العزيز معتمدًا على يديه، فلما انصرف، قلت له: من الرجل؟، قال: رأيته؟، قلت: نعم، قال: أحسبك رجلاً صالحا، ذاك أخي الخضر، بشّرني أني سألي وأعدل، لا بأس برجاله، ولم يقع لي إلى الآن خبر، ولا أثر بسند جيّد غيره، وهذا لا يعارض الحديث في مائة سنة؛ لأنه كان قبل المائة، انتهى.

قال في الإصابة: وعلى بقائه إلى زمن النبيّ ﷺ وحياته بعده، فهو داخل في تعريف الصحابي على أحد الأقوال، ولم أرَ من ذكره فيهم من القدماء، مع ذهاب الأكثر إلى الأخذ بما ورد من أخباره في تعميره وبقائه.

(**وكذلك إلياس**) بهمزة قطع اسم عبراني، وأمّا قوله تعالىٰ: ﴿سلام على إل ياسين﴾ الأية، فقرأه الأكثر بصورة الاسم المذكور، وزيادة ياء ونون في آخره، وقرأه أهل المدينة آل ياسين، بفصل آل من ياسين، وبعضهم تأوّل أن المراد آل محمّد، وهو بعيد، ويؤيّد الأوّل أن اللّه تعالىٰ إنما أخبر في كل موضع ذكر فيه نبيًا من الأنبياء في هذه السورة بأن السّلام عليه، فكذلك السّلام في هذا الموضع على المبدأ بذكره في قوله تعالىٰ: ﴿وإن الياس لمن المرسلين﴾ الآية، وإنما زيدت فيه الياء والنون، كما قالوا في إدريس إدراسين، ونقل بعضهم الإجماع على أن إدريس جدّ نوح، وفيه نظر؛ لأنه إن ثبت قول ابن عباس: أن إلياس هو إدريس، لزم أن إدريس من ذريّة نوح؛ لقوله تعالىٰ: ﴿ومن ذريّته داود وسليمٰن﴾ الآية، إلى أن قال: ﴿وعيسى والياس﴾ الآية، سواء كان ضمير ذريّته لنوح أو لإبراهيم؛ لأن من كان من ذرّيته هو من ذرية نوح لا محالة.

وذكر ابن إسحٰق: أن الياس هو ابن نسي بن فينحاس، ابن العزر بن هارون أخي موسى بن

على ما صححه أبو عبد الله القرطبي أنه حي أيضًا.

وليس في الرسل من يتبعه رسول إلا نبينا ﷺ، وكفى بهذا شرفًا لهذه الأمة المحمدية زادها الله شرفًا.

فالحمد لله الذي خصنا بهذه الرحمة، وأسبغ علينا هذه النعمة، ومنَّ علينا بما عمنا به من الفضائل الجمة، ونوّه بنا في كتابه العزيز بقوله: ﴿كنتم خير أمة﴾ [آل عمران/١١٠]، فتأمل قوله ﴿كنتم﴾، ....

عمران، (**على ما صححه أبو عبد الله**) محمّد بن فرج (**القرطبي**،) المفسّر، (**أنه حيّ أيضًا**،) ذكر وهب في المبتدأ أن الياس عمّر، كما عمّر الخضر، وأنه يبقى إلى آخر الزمان.

وروى الدارقطني عن ابن عباس مرفوعًا: «يجتمع الخضر والياس كل عام في الموسم، فيحلق كل واحد منهما رأس صاحبه ويتفرّقان عن هؤلاء الكلمات: بسم اللّه، ما شاء اللّه، لا يسوق الخير إلاّ اللّه، لا يصرف السّوء إلاّ اللّه، بسم اللّه، ما شاء اللّه، ما كان من نعمة فمن اللّه، بسم اللّه، ما شاء اللّه، لا حول ولا قوّة إلاّ باللّه»، وإسناده ضعيف، ورواه ابن الجوزي بسند واهٍ جدًا، وزاد: قال ﷺ: «ما من عبد قالها في كل يوم إلاّ أمن من الغرق والحرق والسرق، وكل شيء يكرهه حتى يمسي، وكذلك حتى يصبح»، ورواه أحمد في الزهد بسند حسن، لكنه معضل، عن عبد العزيز بن أبي روّاد، وزاد: «ويشربان من زمزم شربة تكفيهما إلى قابل، ويصومان رمضان ببيت المقدس».

وروي عن كعب الأحبار، قال: أربعة من الأنبياء أحياء، اثنان في الأرض، الخضر والياس، واثنان في السماء: إدريس وعيسى.

وروى الحاكم في المستدرك عن أنس: أن الياس اجتمع بالنبيّ ﷺ، وأكلا جميعًا، وأن طوله ثلاثمائة ذراع، وأنّه قال: إنه لا يأكل في السنّة إلاّ مرّة واحدة، قال الذهبي: هذا خبر باطل.

وفي الإصابة: يلزم من ذكر الخضر في الصحابة أن يذكر الياس، ومن أغرب ما روي فيه: أنه هو الخضر، فأخرج ابن مردويه في تفسير سورة الأنعام عن ابن عباس مرفوعًا: «الخضر هو الياس».

(**وليس في الرسل من يتبعه رسول**،) عاملاً بشريعته، تاركًا للشرع الذي أُوحي إليه به، (**إلاّ نبينا ﷺ**؛) لأنه نبيّ الأنبياء، (**وكفى بهذا شرفًا لهذه الأمّة المحمديّة، زادها اللّه شرفًا، فالحمد للّه الذي خصّنا بهذه الرحمة، وأسبغ**:) أفاض وأتمّ (**علينا هذه النعمة، ومنّ علينا بما عمنا به من الفضائل الجمّة**) الكثيرة (**ونوّه بنا**،) أي: رفع ذكرنا (**في كتابه العزيز، بقوله**: ﴿**كنتم خير أمة** أخرجت للناس﴾ [آل عمران/ ١١٠] الآية، (**فتأمّل قوله**: ﴿**كنتم**﴾) الدالّ على

أي: في اللوح المحفوظ، وقيل: كنتم في علم الله.

فينبغي لمن هو من هذه الأمة المحمدية أن يتخلق بالأخلاق الزكية، ليثبت له ما لهذه الأمة الشريفة من الأوصاف المرضية، ويتأهل لما لها من الخيرية.

قال مجاهد ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾ إذا كنتم على الشرائط المذكورة، أي: ﴿تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر﴾.

وقيل: إنما صارت أمة محمد ﷺ خير أمة لأن المسلمين منهم أكثر، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيهم أشهر.

وقيل: هذا لأصحاب محمد ﷺ كما قال عليه الصلاة والسلام: «خير الناس قرني ....

ثبوت قدم الخيرية لهم من قبل وجود الأُمم، (أي: في اللّوح المحفوظ، وقيل: كنتم في علم اللّه) والقصد بهذين القولين تحقيق معنى المضي، وقيل: معنى ﴿كنتم﴾ أنتم؛ كقوله: ﴿واذكروا إذ كنتم قليلاً﴾ الآية، وفي موضع آخر: ﴿إذ أنتم قليل﴾ الآية.

وأشار البغوي إلى ترجيح الأوّل بما أخرجه هو وأحمد والترمذي وغيرهم عن معْوية بن حيدة؛ أنه سمع النبيّ ﷺ يقول في قوله عزّ وجلّ: ﴿كنتم خير أُمّة أخرجت للناس﴾ [السورة الآية] قال: «إنكم تتمّون سبعين أُمّة أنتم خيرها وأكرمها على اللّه»، (فينبغي لمن هو من هذه الأُمّة المحمديّة أن يتخلّق بالأخلاق الزكيّة) بملازمة الطاعات واجتناب المنهيّات، (ليثبت له ما لهذه الأُمّة الشريفة) بشرف نبيّها (من الأوصاف المرضيّة) للّه وعباده المتّقين، (ويتأهل لما لها من الخيرية).

(قال مجاهد) في تفسير قوله تعالى: (﴿كنتم خير أُمّة أُخرجت للناس﴾: إذا كنتم على الشرائط المذكورة، أي) قوله: (﴿تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر﴾ الآية)، وتؤمنون باللّه؛ لأن ذلك استئناف لبيان الخيرية فهو شرط فيها فمن لم يكن كذلك لم يتّصف بالخيرية.

(وقيل: إنما صارت،) أي كانت ووجدت (أُمّة محمّد ﷺ خير أُمّة؛ لأن المسلمين منهم أكثر والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيهم أشهر) وهذا كلّه على أن الخطاب للأُمّة كلّهم، (وقيل: هذا) الخطاب (لأصحاب محمّد ﷺ؛ كما قال عليه الصّلاة السّلام) في الصحيحين وغيرهما: («خير الناس») وفي رواية: خير أُمّتي، («قرني») أي: أهل عصري، يعني

ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم»، وهذا يدل على أن أوّل هذه الأمة أفضل من بعدها. وإلى هذا ذهب معظم العلماء.

وإن من صحبه ﷺ ورآه ولو مرة من عمره أفضل من كل من يأتي بعده، وأن فضيلة الصحبة لا يعدلها عمل، هذا مذهب الجمهور.

وذهب أبو عمر بن عبد البر: إلى أنه قد يكون فيمن يأتي بعد الصحابة أفضل ممن كان في جملة الصحابة، وإن قوله عليه الصلاة والسلام: «خير الناس قرني» ليس على عمومه بدليل ما يجمع القرن من الفاضل والمفضول، وقد جمع قرنه عليه الصلاة والسلام جماعة من المنافقين المظهرين للإيمان، وأهل الكبائر الذين أقام عليهم وعلى بعضهم الحدود، وقد روى أبو أمامة أنه ﷺ قال: طوبى لمن رآني وآمن بي، وطوبى سبع مرات ....

الصحابة، ومدّتهم من البعثة مائة وعشرون سنة، أو دونها، أو فوقها بقليل على الخلاف في وفاة آخر الصحابة موتًا أبي الطفيل، وإن اعتبر من وفاته ﷺ كان مائة أو تسعين أو سبعًا وتسعين، (ثم الذين يلونهم) أي: القرن الذين بعدهم، وهم التابعون، ومدّتهم نحو سبعين أو ثمانين سنة، إن اعتبر من سنة مائة، (ثم الذين يلونهم) وهو اتّباع التابعين من خمسين إلى حدود عشرين ومائتين، فمدة القرن تختلف باختلاف أعمار كل زمان، ومرّ الحديث قريبًا.

(**وهذا يدل على أن أوّل هذه الأُمّة أفضل من بعدها، وإلى هذا ذهب معظم العلماء، وإن من صحبه ﷺ ورآه ولو مرّة من عمره أفضل من كل من يأتي بعده، وإن فضيلة الصحبة لا يعدلها عمل**) عطف علّة على معلول، (**هذا مذهب الجمهور**،) إطناب مساوٍ لقوله معظم العلماء.

(**وذهب أبو عمر بن عبد البرّ إلى أنه قد يكون فيمن يأتي بعد الصحابة أفضل ممّن كان في جملة الصحابة**) كمن رآه مرّة، (**وإن قوله عليه الصّلاة والسّلام: «خير الناس قرني»، ليس على عمومه بدليل ما يجمع القرن من الفاضل والمفضول، وقد جمع قرنه عليه الصّلاة والسّلام جماعة من المنافقين المظهرين للإيمان**؛) لكن في الاستظهار بذكر هؤلاء على الدعوى شيء، إذ هؤلاء كفار، والكلام في المؤمنين، (**وأهل الكبائر الذين أقام عليهم وعلى بعضهم الحدود**،) وفي الاستظهار بهم أيضًا شيء، فالحدود جوابر على الصحيح، (**وقد روى أبو أمامة**) الباهلي، صدى بالتصغير ابن عجلان، صحابي مشهور، سكن الشام، ومات بها سنة ستّ وثمانين، (**أنه ﷺ قال: «طوبى**) تأنيث أطيب، أي: راحة وطيب عيش، حاصل (**لمن رآني وآمن بي، وطوبى سبع مرّات**،) المتبادر أنّه قال: هذا اللفظ، لا أنه كرّر طوبى سبعًا

لمن لم يرني وآمن بي.

وفي مسند أبي داود الطيالسي عن محمد بن أبي حميد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر قال: كنت جالسًا عند رسول الله ﷺ فقال: «أتدرون أي الخلق أفضل إيمانًا»؟ قلنا: الملائكة، ....

(لمن لم يرني وآمن بي»؛) لأن الله مدح المؤمنين بإيمانهم بالغيب، وإيمان الصحابة بالله واليوم الآخر غيبًا، وبالنبيّ ﷺ شهودًا للآيات والمعجزات، ومن بعدهم آمنوا غيبًا بما آمنوا به شهودًا، فلذا أثنى عليهم، وحديث أبي أُمامة هذا أخرجه أحمد والبخاري في التاريخ، وابن حبان والحاكم بلفظ: «طوبى لمن رآني وآمن بي مرّة، وطوبى لمن لم يرني وآمن بي سبع مرّات، فزاد مرّة وأخر سبع مرّات، وصححه الحاكم وتعقّب، لكن له شاهد من حديث أنس عند أحمد.

وروى الطيالسي وعبد بن حميد عن ابن عمر، قال: سئل رسول الله ﷺ، فقيل له: أرأيت من آمن بك ولم يرك، وصدّقك ولم يرك؟، قال: «أولٰئك إخواني أولٰئك معي، طوبى لمن رآني وآمن بي، وطوبى لمن آمن بي ولم يرني ثلاث مرات»، ولا يعارض ما قبله؛ لأنه أخبر بما علمه أوّلاً، ثم زيد فأخبر به، ويدل على ذلك حديث الطبراني عن ابن عمر، وابن النجار عن أبي هريرة رفعاه: «طوبى لمن أدركني وآمن بي، وطوبي لمن لم يدركني، ثم آمن بي»، فأخبر أن كلاًّ له طوبى، ولم يذكر عددًا، لأنه قبل أن يوحى إليه بالعدد.

وأخرج أحمد وابن حبان عن أبي سعيد؛ أن رجلاً قال: يا رسول الله! طوبى لمن رآك وآمن بك، فقال ﷺ: «طوبى لمن رآني وآمن بي، ثم طوبى، ثم طوبى، ثم طوبى لمن آمن بي ولم يرني»، فقال رجل: يا رسول الله! وما طوبى؟، قال: «شجرة من الجنّة مسيرة مائة سنة، ثياب أهل الجنّة تخرج من أكمامها».

وروى الطبراني برجال ثقات، والحاكم عن عبد الله بن بسر، مرفوعًا: «طوبى لمن رآني وآمن بي، وطوبى لمن رأى من رآني، وطوبى لمن رأى من رأى من رآني، طوبى لهم وحسن مآب».

(وفي مسند أبي داود) سليمٰن بن داود بن الجارود (الطيالسي)، البصري، ثقة، حافظ، روى له مسلم والأربعة، ومات سنة أربع ومائتين، (عن محمّد بن أبي حميد) إبراهيم الأنصاري، الزرقي، المدني، ضعيف روى له الترمذي وابن ماجه، (عن زيد بن أسلم) العدوي، المدني، ثقة، عالم من رجال الجميع مات سنة ستّ وثلاثين ومائة، (عن أبيه) أسلم مولى عمر، ثقة مخضرم، روى له الجميع ومات سنة ثمانين، وقيل: بعد سنة ستّين، وهو ابن أربع عشرة ومائة سنة، (عن عمر) بن الخطّاب، (قال: كنت جالسًا عند رسول الله ﷺ، فقال: «أتدرون أي الخلق أفضل إيمانًا»؟، قلنا: الملائكة،) لأنهم لا يعصون الله ما أمرهم، ويفعلون ما يؤمرون،

قال: «وحق لهم، بل غيرهم». قلنا: الأنبياء، قال: «وحق لهم، بل غيرهم»، ثم قال ﷺ: «أفضل الخلق إيمانًا قوم في أصلاب الرجال يؤمنون بي ولم يروني فهم أفضل الخلق إيمانًا».

وروي أن عمر بن عبد العزيز لما ولي الخلافة كتب إلى سالم بن عبد الله أن أكتب إلي بسيرة عمر بن الخطاب لأعمل بها، فكتب إليه سالم: إن عملت بسيرة عمر فأنت أفضل من عمر، لأن زمانك ليس كزمان عمر، ولا رجالك كرجال عمر، قال: وكتب إلى فقهاء زمانه فكلهم كتب بمثل قول سالم.

قال أبو عمر: فهذه الأحاديث تقتضي مع تواتر طرقها وحسنها، التسوية بين أول هذه الأمة وآخرها في فضل العمل، إلا أهل بدر والحديبية. ومن تدبر هذا

(**قال: وحقّ،**) بفتح الحاء من حقّ لازمًا، أي: ثبت (**لهم**)، وبضمّ الحاء من المتعدّي، أثبت: أثبت ويبنى منه للمفعول، فيقال: حقّ لك أن تفعل كذا بالضمّ؛ كما في القاموس، واقتصر المصباح على اللازم، (**بل**) مرادي (**غيرهم**»،) أو غيرهم المراد، فهو بالرفع، ويحتمل النصب بتقدير أُريد غيرهم، (**قلنا: الأنبياء، قال: «وحقّ لهم، بل غيرهم»، ثم قال ﷺ: «أفضل الخلق إيمانًا قوم في أصلاب الرجال يؤمنون بي ولم يروني فهم أفضل الخلق إيمانًا»،**) إعادة تأكيدًا، والمراد: من أفضل، فلا ينافي قوله ﷺ: «أفضل المؤمنين إسلامًا من سلم المسلمون من لسانه ويده، وأفضل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا»، رواه الطبراني بإسناد حسن.

وروى ابن ماجه، وصححه الحاكم مرفوعًا: «أفضل المؤمنين أحسنهم خلقًا»، ولا قوله ﷺ: «أفضل المؤمنين إيمانًا المقل، الذي إذا سأل أعطي، وإذا لم يعطَ استغنى»، رواه ابن ماجه والخطيب، ويجمع بينهما أيضًا باعتبار الجهة، أي: أفضل الخلق من جهة الإيمان بالغيب، وهكذا.

(**وروي أن عمر بن عبد العزيز،**) الإمام العادل (**لما ولي الخلافة، كتب إلى سالم بن عبد الله**) بن عمر، أحد الفقهاء: (**أن اكتب إليّ بسيرة عمر بن الخطّاب لأعمل بها، فكتب إليه سالم: إن عملت بسيرة عمر، فأنت أفضل من عمر؛ لأن زمانك ليس كزمان عمر ولا رجالك كرجال عمر،**) أي: ولا يمكنك ذلك، لأنه لا يتصوّر، فالتعليق على محال.

(**قال: وكتب إلى فقهاء زمانه، فكلهم كتب بمثل قول سالم**)، ترغيباً له، وحثاً على العدل الذي رامه.

(**قال أبو عمر**) بن عبد البر بعد ذكر هذا، وأحاديث أُخر: (**فهذه الأحاديث تقتضي مع تواتر طرقها**) تواترًا معنويًا لاتّفاقها على تفضيل العامل في أي زمان، (**وحسنها**) باعتبار المجموع

الباب بأن له الصواب، انتهى.

وإسناد حديث أبي داود الطيالسي عن عمر ضعيف فلا يحتج به، لكن روى أحمد والدارمي والطبراني عن أبي عبيدة ـ ابن الجراح ـ: يا رسول الله، أحد خير منا؟ أسلمنا معك وجاهدنا معك؟ قال: قوم يكونون من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني. وإسناده حسن وصححه الحاكم.

والحق ما عليه الجمهور: أن فضيلة الصحبة لا يعدلها عمل لمشاهدة رسول الله ﷺ، والدلائل على أفضلية الصحابة على غيرهم كثيرة متظاهرة لا نطيل بذكرها وسيأتي بقية مباحث ذلك في فضل الصحابة من المقصد السابع إن شاء الله تعالى.

وقد خص الله تعالى هذه الأمة الشريفة بخصائص لم يؤتها أمة ....

(التسوية بين أوّل هذه الأُمّة وآخرها في فضل العمل إلاّ أهل بدر والحديبية؛) لنصّه ﷺ على أفضليّة أهلهما على من سواهما، فمحلّ النزاع فيمن لم يحصل له إلاّ مجرد المشاهدة، **(ومن تدبّر هذا الباب؛ بأن له الصواب، انتهى؛ وإسناد حديث أبي داود الطيالسي، عن عمر ضعيف)** لضعف محمّد بن أبي حميد، **(فلا يحتجّ به،)** فتحسين ابن عبد البرّ ما حكم على المجموع؛ لأنه قال: وحسّنها بعد أحاديث عدّة، وأبرز سند حديث عمر، أو باعتبار شاهده الذي استدركه بقوله: **(لكن روى أحمد، والدارمي، والطبراني عن أبي عبيدة)** عامر **(ابن الجراح)** أحد العشرة، أنّه قال: **(يا رسول الله! أحد)** بتقدير أداة الاستفام همزة، أو هل أحد **(خير منّا، أسلمنا معك وجاهدنا معك؟، قال:)** «خير منكم **(قوم يكونون من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني**»**، وإسناده حسن، وصححه الحاكم،)** وهو بمعنى حديث عمر، فهو شاهده،

(والحق ما عليه الجمهور: أن فضيلة الصحبة لا يعدلها عمل؛ لمشاهدة رسول الله ﷺ) ولو مرّة، وذلك لا يكون لمن بعد الصحابة ولو بلغوا ما بلغوا، **(والدلائل على أفضليّة الصحابة على غيرهم كثيرة متظاهرة، لا نطيل بذكرها، وسيأتي بقيّة مباحث ذلك في فضل الصحابة من المقصد السابع إن شاء الله تعالىٰ)** بما منه ما محصله: أنه يمكن تأويل الأحاديث المتقدمة، بأن زيادة الأجر والخيرية بسبب الإيمان بالغيب دون مشاهدة الآيات، لا تستلزم الأفضلية المطلقة، فإنما يقع التفاضل بالنسبة إلى ما يماثله، وما فاز به من شاهده ﷺ لم يفز به من لم يقع له ذلك، فلا يعدله فيه أحد.

(وقد خصّ الله تعالىٰ هذه الأُمّة الشريفة،) أي: أُمّة الإجابة **(بخصائص لم يؤتها أُمّة**

قبلهم، أبان بها فضلهم، والأخبار والآثار ناطقة بذلك.

فخرج أبو نعيم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن موسى - عليه الصلاة والسلام - لما نزلت عليه التوراة وقرأها، فوجد فيها ذكر هذه الأمة، قال: يا رب إني أجد في الألواح أمة هم الآخرون السابقون، فاجعلها أمتي، قال: تلك أمة أحمد، قال: يا رب إني أجد في الألواح أمة ....

قبلهم،) كالصفة الكاشفة لما قبلها، فإن عدم إيتائها لمن قبلهم هو معنى تخصيصهم بها، **(أبان:)** أظهر **(بها فضلهم)** على غيرهم، وكذلك خصّ أُمّة الدعوة برفع ما كان من أنواع العذاب في الأُمم السابقة، كالخسف ونحوه؛ لكن لم تعد كمالات لهم لكفرهم، ولأنها لم تنجهم من العذاب الأشد، ومتاع الدنيا قليل، **(والأخبار والآثار)** عطف خاص على عام، أو مباين **(ناطقة بذلك،)** أي: دالّة دلالة قويّة، كالنطق، وبيّن بعضها مقتصرًا عليه؛ لأن دلالتها أوضح، وكافية في المقصود بقوله: **(فخرّج أبو نعيم)** أحمد بن عبد اللّه الأصفهاني، **(عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إن موسى عليه الصّلاة والسّلام لمّا نزلت عليه التوراة وقرأها، فوجد فيها ذكر هذه الأُمّة)** بالأوصاف الحميدة التي لم توجد لغيرها، **(قال: يا رب إني أجد في الألواح)** التي أنزلت التوراة فيها، وكانت تسعة ألواح، وقيل عشرة، وفي الحديث: «كانت من سدر الجنّة، طول اللّوح اثنا عشر ذراعًا»، وقال الحسن: كانت من خشب، والكلبي: كانت من زبرجدة خضراء، وسعيد بن جبير: من ياقوت أحمر، والربيع بن أنس: كانت من برد، وابن جريج: من زمرد، أمر اللّه جبريل حتى جاء بها من عدن، وكتبها بالقلم الذي كتب به الذكر، واستمدّ من نهر النور.

قال وهب: أمره اللّه يقطع ألواح من صخرة صماء، ليّنها اللّه له، فقطعها بيده، ثم شقّقها بأصبعه.

قالت الرواة: كانت التوراة سبعة أسباع، فلما ألقى الألواح تكسّرت، فرفعت ستّة أسباعها، وبقي سبع، فرفع ما كان من أخبار الغيب، وبقي ما فيه المواعظ والأحكام، والحلال والحرام؛ كذا في المعالم. **(أمّة هم الآخرون)** زمانًا في الدنيا، **(السابقون)** أهل الكتاب وغيرهم منزلة وكرامة في الحشر والحساب، والقضاء لهم قبل الخلائق، وفي دخول الجنّة قبل الأُمم.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة: سمع رسول اللّه ﷺ يقول: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد أنهم أتوا الكتاب من قبلنا» الحديث.

وفي رواية مسلم: «نحن الآخرون من أهل الدنيا، والسابقون يوم القيامة، المقضي لهم قبل الخلائق»، **(فاجعلها أُمّتي، قال: تلك أُمّة أحمد، قال: يا رب إني أجد في الألواح أمّة**

أناجيلهم في صدورهم يقرؤونها فاجعلها أمتي، قال: تلك أمة أحمد، قال: يا رب إني أجد في الألواح أمة يجعلون الصدقة في بطونهم يؤجرون عليها فاجعلها أمتي، قال: تلك أمة أحمد، قال: يا رب إني أجد في الألواح أمة ....

أناجيلهم) مصاحفهم، أي: ما فيها محفوظ **(في صدورهم،)** أي: قلوبهم.

قال في الاتقان: فيه تسمية القرءان إنجيلاً، وروى ابن الضريس وغيره عن كعب، قال: في التوراة يا محمّد إني منزل عليك توراة حديثة، تفتح أعينًا عميًا، وآذانًا صمًّا، وقلوبًا غلقًا، ففيه تسمية القرءان توراة، ومع هذا لا يجوز الآن أن يطلق عليه ذلك، وهذا كما سمّيت التوراة فرقانًا في قوله تعالىٰ: ﴿وإذ آتينا موسى الكتاب والفرقان﴾ الآية، وسمّى ﷺ الزبور قرءانًا في قوله: «خفّف على داود القرءان». (**يقرؤونها،)** وكان من قبلهم يقرؤون كتبهم ولا يحفظونها.

قال الربيع بن أنس: نزلت التوراة سبعون وقر، بعير الجزء منها في ستة، لم يقرأها إلاّ أربعة: موسى، ويوشع، وعزير وعيسى، وبتفسير الأناجيل بالمصاحف يكون تجوّز بكتاب عيسى عن بقيّة الكتب تسمية للمطلق باسم المقيّد، ثم استعملها في القرءان خاصّة، وجمعه نظرًا إلى أن ما يلفظ به قارىء مغاير لما يلفظ به غيره من حيث التلفظ، وإن كان المقروء واحدًا، إذ القرءان اللفظ المنزّلَ على محمّد ﷺ، ولا يتعدّد بتعدّد محلّه، فالمقروء على لسانه عليه الصّلاة والسّلام هو المتلوّ الآن، والمختلف التلفظ لا نفس الألفاظ، وإلاّ لكان ما يقرؤه المصطفى غير ما قرأه جبريل، وهو باطل قطعًا، **(فاجعلها أمّتي، قال: تلك أمّة أحمد، قال: يا ربّ إني أجد في الألواح أمّة يجعلون الصدقة في بطونهم،)** أي: ما يصرفونه على أنفسهم وأهاليهم **(يؤجرون،)** أي: يثابون **(عليها)** ثواب الصدقة بالمال على الغير؛ لأنه ينكف بذلك عن السؤال، ويكفّ أهله؛ كما قاله ﷺ: «كل معروف صدقة، وما أنفق المسلم من نفقة على نفسه وأهله كتب له بها صدقة» الحديث، رواه عبد بن حميد، والحاكم، وصححه عن جابر، وفي كتاب البشر لابن ظفر: هكذا الرواية، يأكلون كفاراتهم وصدقاتهم، ومعنى ذلك أنهم يطعمونها مساكينهم، ولا يحرقونها، كما كانت الأُمم تفعل، وجاء في حديث غير هذا ممّا هو منسوب إلى كتب اللّٰه السالفة: يأكلون قرابينهم في بطونهم، فالمراد بهذا اللفظ الضحايا وما يؤكل من الهدايا، انتهى.

وتبعه بعضهم، فقال: أي يأكلها فقراؤهم الذين هم منهم، وكان من قبلهم إنما تأكل صدقاتهم وقرابينهم نار تنزل من السماء إن كانت مقبولة، وإلا بقيت بحالها، انتهى. وهو وإن صح في نفسه، إلاّ أن اللفظ والامتنان عليهم بذلك ينبو عنه ويبعده، فالحمل الأول أولى لا سيما ويؤيّده أحاديث: **(فاجعلها أُمّتي، قال: تلك أُمّة أحمد، قال: يا ربّ إني أجد في الألواح أمّة**

يأكلون الفيء فاجعلها أمتي قال: تلك أمة أحمد، قال: يا رب إني أجد في الألواح إذا همّ أحدهم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة وإن عملها كتبت له عشر حسنات فاجعلها أمتي، قال: تلك أمة أحمد، قال: يا رب إني أجد في الألواح أمة إذا همّ أحدهم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه، وإن عملها كتبت سيئة واحدة

يأكلون الفيء) أي: ما أخذ من الكفار بلا قهر أو به فيشمل الغنيمة؛ لأن كلاً منهما إذا انفرد عمّ الآخر هكذا ثبتت هذه الجملة في أصل صحيح عليه خطّ المصنف، وسقطت في غالب النسخ. (**فاجعلها أُمّتي، قال: تلك أُمّة أحمد، قال: يا ربّ إني أجد في الألواح أمة إذا همّ أحدهم بحسنة**،) أي: عقد عزمه عليهم، (**فلم يعملها**،) بفتح الميم، (**كتبت له حسنة واحدة**،) كاملة لا نقص فيها، وإن نشأت عن مجرّد الهم، سواء كان الترك لمانع، أو لا، قيل: ما لم يقصد به الإعراض عنها، وإلاّ لم تكتب.

وفي الصحيحين: فمن همّ بحسنة، فلم يعملها، كتبها اللّٰه له عنده حسنة كاملة، أي: قدّرها أو أمر الحفظة بكتابتها، (**وإن عملها**،) بكسر الميم، (**كتبت له عشر حسنات**؛) لأنه أخرجها من الهمّ إلى العمل ومن جاء بالحسنة، فله عشر أمثالها.

وفي الصحيحين: فإن همّ بها، فعملها، كتبها اللّٰه عنده عشر حسنات، إلى سبعمائة ضعف، إلى أضعاف كثيرة، فالعشرة أقلّ ما وعد به من الأضعاف حتى قيل: المراد بها الكثرة لا العدد، (**فاجعلها أُمّتي، قال: تلك أُمّة أحمد، قال: يا رب إني أجد في الألواح أمّة، إذا همّ أحدهم بسيّئة فلم يعملها**) بجوارحه ولا بقلبه، (**لم تكتب عليه**) سيّئة، بل تكتب حسنة؛ كما في الصحيحين، وإن همّ بسيّئة لم يعملها، كتبها اللّٰه عنده حسنة كاملة، (**وإن عملها كتبت سيّئة واحدة**،) لم توصف بكاملة تفضّلاً منه؛ ولمطابقة قوله تعالى: ﴿ومن جاء بالسيّئة فلا يجزى إلاّ مثلها﴾ الآية، ولإفادة أنها لا تتضاعف.

قال العزّ بن عبد السّلام: ولإفادة أنها لا تكتب اثنتين، واحدة للعمل، وواحدة لهم، حيث انضمّ له العمل، واستثنى بعضهم الحرم المكيّ، فتضاعف فيه السيّئات كالحسنات لتعظيم حرمته، والجمهور على التعميم في الأزمنة والأمكنة، ولا يرد على ذلك قوله تعالى: ﴿من يأتِ منكنّ بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين﴾ الآية؛ لأنه ورد تعظيمًا لحقّه ﷺ، لأن وقوعه من نسائه يقتضي أمرًا زائدًا على الفاحشة، وهو أذاه، وقوله تعالى: ﴿ومن يرد فيه بإلحاد، بظلم نذقه من عذاب أليم﴾ الآية، قال قتادة ومجاهد: الإلحاد هو الشرك وعبادة غير اللّٰه، وقال عطاء: دخول الحرم بلا إحرام أو ارتكاب شيء من محظورات الحرم من قتل صيد، أو قطع شجر.

فاجعلها أمتي، قال: تلك أمة أحمد، قال: يا رب إني أجد في الألواح أمة يؤتون العلم الأول والعلم الآخر، فيقتلون المسيح الدجال، فاجعلها أمتي، قال: تلك أمة أحمد، قال: يا رب فاجعلني من أمة أحمد، فأعطي عند ذلك خصلتين، فقال: يا موسى إني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي، فخذ ما آتيتك وكن من الشاكرين، قال: قد رضيت يا رب.

وقال ابن عباس: هو أن تقتل من لا يقتلك، أو تظلم من لا يظلمك، وقال قوم: هو كل شيء كان منهيًّا عنه من قول أو فعل حتى شتم الخادم، ولكنّه لا يدل على تضعيف العدد، **(فاجعلها أُمّتي، قال: تلك أُمّة أحمد، قال: يا ربّ إني أجد في الألواح أمة يؤتون العلم الأوّل)** الذي أنزل على الأنبياء قبل المصطفى، **(والعلم الآخر)** الذي نزل على نبيّنا ﷺ من الأحكام التي ليست من الشرائع السابقة، **(فيقتلون المسيح الدجال،)** نسبه إليهم لقتله في زمانهم على يد عيسى عليه السّلام، وهو واحد منهم، **(فاجعلها أُمّتي، قال: تلك أمّة أحمد، قال: يا ربّ فاجعلني من أمّة أحمد، فأعطي عند ذلك خصلتين،)** أي: أخبر بأن اللّٰه أكرمه بهما، فلا ينافي أن الرسالة والكلام سابقان على ذلك.

وفي رواية كعب الأحبار: فلما عجز موسى، قال: يا ليتني من أصحاب محمّد، فأوحى اللّٰه إليه ثلاث آيات يرضيه بها، **(فقال: ﴿يا موسى إني اصطفيتك على الناس)** الموجودين في زمانك وهٰرون، وإن كان نبيًّا، كان مأمورًا باتّباعه، ولم يكُ كليمًا، ولا صاحب شرع، **(برسالاتي)** بالتوحيد قراءة أهل الحجاز، وبالجمع قراءة غيرهم، **(وبكلامي)** تكليمي إيّاك، **(فخذ ما آتيتك)** من الفضل، **(وكن من الشاكرين﴾)** لأنعمي.

قال البغوي: فإن قيل ما معنى اصطفائه بالرسالة، وقد أعطاها غيره لما لم يكن على العموم في حقّ الناس كافّة، استقام قوله: ﴿اصطفيتك على الناس﴾ الآية، وإن شاركه فيه غيره، كما تقول: خصصتك بمشورتي وإن شاورت غيره إذا لم تكن المشورة على العموم ويكون مستقيمًا، وفي القصّة أن موسى لما كلّمه ربّه لم يستطع أحد أن ينظر إليه، غشي وجهه من النور ولم يزل على وجهه برقع حتى مات، وقالت له امرأته: أنا أيم منك منذ كلّمك ربّك، فكشف لها عن وجهه، فأخذها مثل شعاع الشمس، فوضعت يدها على وجهها وخرّت للّٰه ساجدة، وقالت: ادع اللّٰه أن يجعلني زوجك في الجنّة، قال: ذاك إن لم تتزوّجي بعدي، فإن المرأة لآخر أزواجها، انتهى.

وفي الأنوار روي أن سؤال الرؤية كان يوم عرفة، وإعطاء التوراة كان يوم النحر، **(قال: قد رضيت يا ربّ)**، وروى البغوي من طريق أبي العباس السراج بسنده عن كعب الأحبار: هذا

وروى ابن طغر بك في «النطق المفهوم» عن ابن عباس رفعه: قال موسى: يا رب، فهل في الأمم أكرم عليك من أمتي، ظللت عليهم الغمام، وأنزلت عليهم المنَّ والسلوى، فقال: سبحانه وتعالى: يا موسى، أما علمت أن فضل أمة محمد على سائر الأمم، كفضلي على جميع خلقي؟ قال: يا رب فأرينيهم، قال: لن تراهم، ولكن أسمعك كلامهم، فناداهم الله تعالى، فأجابوا كلهم بصوت واحد: لبيك اللَّهم لبيك، وهم في أصلاب آبائهم وبطون أمهاتهم فقال سبحانه: صلاتي عليكم، ورحمتي سبقت غضبي، وعفوي سبق ....

الحديث مطوّلاً غير مرفوع، وقال في آخره: فلما عجز موسى عن الخير الذي أعطى اللَّه محمّدًا وأُمّته، قال: يا ليتني من أصحاب محمّد، فأوحى اللَّه ثلاث آيات يرضيه بهن: ﴿يا موسى إني اصطفيتك﴾ الآية، إلى قوله: ﴿سأريكم دار الفاسقين ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون﴾ الآية، قال: فرضي موسى كل الرّضا.

(وروى ابن طغربك،) بضمّ الطاء المهملة والراء، بينهما معجمة ساكنة، ثم موحدة مفتوحة، كأنه علم مركب من طغر وبك لقب للإمام، العلاّمة المحدث سيف الدين أبي جعفر عمر بن أيّوب بن عمر الحميري التركاني الدمشقي، الحنفي، لم أرَ له في ابن خلكان ترجمة، إنما فيه آخر من الأمراء بهذا الضبط، وزيادة لام ساكنة بعد الراء، وقدمت هذا في أوّل الكتاب (في) كتاب («النطق المفهوم»، عن ابن عباس رفعه): لفظة استعملها المحدثون بمعنى، قال ﷺ: (قال موسى: يا رب، فهل من الأُمم أكرم عليك من أُمّتي، ظلّلت عليهم الغمام،) سترتهم بالسحاب الرقيق من حر الشمس في التيه، (وأنزلت عليهم) فيه (المنّ والسلوى،) هما الترنجبين، والطير السماني، بتخفيف الميم والقصر، (فقال) اللَّه (سبحانه وتعالىٰ: يا موسى أما علمت أن فضل أمة محمّد على سائر:) باقي (الأُمم كفضلي على جميع خلقي،) وتلك مزايا لا تقتضي التفضيل، (قال: يا ربّ فأرينيهم، قال: لن تراهم، ولكن أسمعك كلامهم، فناداهم اللَّه تعالىٰ، فأجابوا كلّهم بصوت واحد: لبّيك اللّهمّ لبّيك،) إجابة لك بعد إجابة، (وهم في أصلاب آبائهم وبطون أُمّهاتهم،) أي: بعض أصول هذه الأُمّة، كان حينئذ في أصلاب الآباء، وبعضهم في بطون الأُمّهات بخلافه حين أخذ العهد على الذريّة، فلم يكن أحد موجودًا في بطون الأُمّهات، ولذا لم تذكر في قوله تعالىٰ: ﴿وإذ أخذ ربّك من بني ءادم من ظهورهم ذريّتهم﴾ الآية، (فقال سبحانه وتعالىٰ: صلاتي) رحمتي ومغفرتي (عليكم، ورحمتي سبقت،) وفي رواية: غلبت، أي: غلبت آثار رحمتي على آثار (غضبي،) والمراد لازمه، وهو إرادة إيصال العذاب إلى من يقع عليه الغضب، وإليه أشار بقوله: (وعفوي سبق عذابي،) وفي مسلم، عن

عذابي، استجيب لكم قبل أن تسألوني، فمن لقيني منكم يشهد أن لا إلٰه إلا الله، وأن محمدًا رسول الله غفرت له ذنوبه. ....

أبي هريرة مرفوعًا: «قال اللّٰه تعالىٰ: سبقت رحمتي غضبي»، وفي البخاري، عنه رفعه: «إن اللّٰه لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه إن رحمتي سبقت غضبي».

قال في الفتح: في رواية غلبت، والمراد من الغضب لازمه، وهو إرادة إيصال العذاب إلى من يقع عليه الغضب، والسبق والغلبة باعتبار التعلّق، أي: تعلّق الرحمة غالب سابق على تعلّق الغضب؛ لأن الرحمة مقتضى ذاته المقدّسة، وأمّا الغضب، فيتوقّف على سابقة عمل من العبد الحادث، وبهذا التقرير يندفع استشكال من أورد وقوع العذاب قبل الرحمة في بعض المواطن، كمن يدخل النار من الموحدين، ثم يخرج بالشفاعة وغيرها، وقيل: معنى الغلبة الكثرة والشمول، تقول: غلب على فلان الكرم، أي: هو أكثر أفعاله، وهذا كلّه بناء على أن الرحمة والغضب من صفات الذات.

وقال بعض العلماء: إنهما من صفات الفعل، لا من صفات الذات، ولا مانع من تقدّم بعض الأفعال على بعض، فتكون الإشارة بالرحمة إلى إسكان ءادم الجنّة أوّل ما خلق مثلاً، ومقابله ما وقع من إخراجه منها، وعلى ذلك استمرت أحوال الأُمم تتقدّم الرحمة في حقّهم بالتوسيع عليهم في الرزق وغيره، ثم يقع بهم العذاب على كفرهم.

وأمّا ما أشكل من أمر من يعذّب من الموحدين، فالرحمة سابقة في حقّهم أيضًا، ولولا جودها لخلدوا أبدًا.

وقال الطيبي: في سبق الرحمة إشارة إلى أن قسط الخلق منها أكثر من قسطهم من الغضب، وأنها تنالهم من غير استحقاق، وأن الغضب لا ينالهم إلاّ باستحقاق، فالرحمة تشمل الشخص جنينًا، ورضيعًا، وفطيمًا، وناشئًا قبل أن يصدر منه شيء من الطاعات، ولا يلحقه الغضب إلاّ بعد أن يصدر عنه من الذنوب ما يستحقّ معه ذلك، انتهى.

وفي المصابيح: الرحمة إرادة الثواب، والغضب إرادة العقاب، والصفات لا توصف بغلبة، ولا يسبق بعضها بعضًا، لكن هذا ورد على الاستعارة، ولا منع من جعل الرحمة والغضب صفتي فعل لا ذات، فالرحمة الثواب والإحسان، والغضب الانتقام والعذاب، فتكون الغلبة على بابها، انتهى.

(**أستجيب لكم قبل أن تسألوني**) زيادة في الإكرام، (**فمن لقيني منكم، يشهد أن لا إلٰه إلاّ اللّٰه، وأنّ محمّدًا رسول اللّٰه، غفرت له ذنوبه**) وفي مسلم، عن عبادة مرفوعًا: «من شهد أن لا إلٰه إلاّ اللّٰه وأنّ محمّدًا رسول اللّٰه حرّم اللّٰه عليه النار».

قال ﷺ: فأراد الله أن يمن عي بذلك فقال: ﴿ما كنت بجانب الطور إذ نادينا﴾ [القصص/٤٦]، أي: أمتك حتى أسمعنا موسى كلامهم.

ورواه قتادة، وزاد: فقال: يا رب، ما أحسن أصوات أمة محمد ﷺ أسمعني مرة أخرى.

وفي الحلية لأبي نعيم، عن أنس قال قال رسول الله ﷺ: أوحى الله تعالى إلى موسى، نبيء بني إسرائيل أنه من لقيني وهو جاحد بأحمد أدخلته النار. قال: يا رب، ومن أحمد؟ قال: ما خلقت خلقًا أكرم علي منه، ....

وفي الصحيحين مرفوعًا: «من شهد أن لا إله إلاّ اللّه، وجبت له الجنّة»، وفي الطبراني رفعه: «من شهد أن لا إله إلاّ اللّه، خالصًا من قلبه، دخل الجنّة، ولم تمسّه النار»، وفي بسط الكلام في هذا طول.

(قال ﷺ: «فأراد اللّه أن يمنّ عليّ بذلك، فقال: و﴿ما كنت بجانب الطور﴾) الجبل (﴿إذ نادينا﴾، أي: أُمّتك حين أسمعنا موسى كلامهم») وفي البغوي: قيل نادينا موسى: خذ الكتاب بقوّة، وقال وهب: قال موسى: يا ربّ أرني محمّدًا، قال: إنك لن تصل إلى ذلك، وإن شئت ناديت أُمّته، وأسمعتك صوتهم، قال: بلى يا ربّ، قال اللّه تعالىٰ: يا أُمّة محمّد، فأجابوه من أصلاب آبائهم».

وقال أبو زرعة بن عمرو بن جرير: «نادى يا أُمّة محمّد قد أجبتكم قبل أن تدعوني، وأعطيتكم قبل أن تسألوني».

وروي عن ابن عباس ورفعه: «بعضهم قال اللّه: يا أُمّة أحمد، فأجابوا من أصلاب الآباء وأرحام الأمّهات: لبّيك اللّهمّ، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك، قال تعالىٰ: يا أُمّة محمّد إن رحمتي سبقت غضبي، وعفوي عقابي، قد أعطيتكم من قبل أن تسألوني، وقد أجبتكم من قبل أن تدعوني، وقد غفرت لكم من قبل أن تعصوني، من جاءني يوم القيامة بشهادة أن لا إله إلاّ اللّه، وأنّ محمدًا عبدي ورسولي دخل الجنّة، وإن كانت ذنوبه أكثر من زبد البحر»، انتهى.

(ورواه قتادة، وزاد: «فقال: يا ربّ ما أحسن أصوات أُمّة محمّد ﷺ أسمعني مرّة أخرى») أصواتهم ولم أرَ هل أسمعه أم لا؟

(وفي) كتاب (الحلية،) أي: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (لأبي نعيم) أحمد بن عبد اللّه الأصفهاني، الحافظ الشهير، (عن أنس قال: قال رسول اللّه ﷺ: «أوحى اللّه تعالىٰ إلى موسى نبّيء:) خبّر (بني إسرائيل) يعقوب؛ (أنه من لقيني وهو جاحد بأحمد، أدخلته النار) خالدًا فيها لكفره به، (قال: يا ربّ ومن أحمد؟، قال: ما خلقت خلقًا أكرم عليّ منه،)

كتبت أسمه مع اسمي في العرش قبل أن أخلق السمٰوات والأرض، إن الجنة محرمة على جميع خلقي حتى يدخلها هو وأمته، قال: ومن أمته؟ قال: الحمادون، يحمدون صعودًا وهبوطًا وعلى كل حال. يشدون أوساطهم ....

بل هو الأكرم، وكان الظاهر في جواب السؤال أن يقال، هو: أحمد بن عبد الله الهاشمي، من ذريّة عمّك إسمٰعيل بن إبراهيم، مثلاً ليتميّز عند السائل عن غيره، لكنّه عدل عن ذلك إلى ما يفهم منه الجواب زيادة في تبجيله؛ كما أشار إليه بقوله: (**كتبت اسمه مع اسمي في العرش**) أي: عليه (**قبل أن أخلق السمٰوات والأرض**) حين خلقت العرش فاضطرب، وهو أوّل المخلوقات بعد النور المحمديّ.

روى أبو الشيخ والحاكم، وصححه، عن ابن عباس: أوحى الله إلى عيسى آمن بمحمّد ومر أُمّتك أن يؤمنوا به، فلولا محمّد ما خلقت ءادم ولا الجنّة، ولا النار، ولقد خلقت العرش على الماء فاضطرب، فكتبت عليه لا إله إلاّ الله، محمّد رسول الله فسكن، وهذا لا يقال رأيًا، فحكمه الرفع.

(**إن الجنّة**) دار الثواب، (**محرّمة**:) ممنوعة (**على جميع خلقي حتى يدخلها هو وأُمّته**) حكم على الجملة، فلا ينافي أن الأنبياء تدخلها قبل هذه الأُمّة؛ كما رواه ابن ماجه، وللطبراني والدارقطني، عن عمر مرفوعًا: «إن الجنّة حرمت على الأنبياء كلّهم حتى أدخلها وحرمت على الأُمم حتى تدخلها، أمّتي»، (**قال: ومن أُمّته؟، قال: الحمّادون**) صيغة مبالغة، أي: الكثيرون الحمد، وتعريف الطرفين يفيد الحصر، فكثرة الحمد مختصّة بهم، وهو بالنظر إلى الغالب، أو المجموع، أو الموفقين منهم، أو هذا من شأنهم، وكأنّه قيل: ما سبب وصفهم بالمبالغة، فأجاب بقوله: (**يحمدون**) على الاستئناف البياني، جوابًا لسؤال اقتضته الأولى، ولذا ترك العاطف (**صعودًا**) إلى المحلّ العالي، (**وهبوطًا**) إلى الأسفل. وقال ابن القيّم: كان النبيّ ﷺ وأصحابه إذا علوا الثنايا كبّروا، وإذا هبطوا سبّحوا، فوضعت الصّلاة على ذلك، (**وعلى كل حال**) من قيام، وقعود، واضطجاع، وحضر، وسفر، وسرّاء، وهو سعة العيش والسرور، وضرّاء، كالأمراض والمصائب، فهم راضون عن الله في كل حال.

وروى النسائي عن ابن عباس مرفوعًا: «المؤمن بخير على كل حال تنزع نفسه من بين جنبيه، وهو يحمد الله»، ولما أحس معاذ بالموت، قال: مرحبًا بحبيب جاء على فاقة، لا أفلح من ندم، الحمد لله، والحمد لا يلزم كونه في مقابلة نعمة كالشكر، فلا يحتاج الحمد في الضرّاء للتوجيه بمنفعة الثواب عليها، (**يشدون أوساطهم**) بالأزر، كما ثبت في هذا الحديث المرفوع، ومثله نقل عن التوراة والإنجيل، وللديلمي مرفوعًا: «ائتزروا، كما رأيت الملائكة تأتزر عند ربّها

ويطهرون أطرافهم، صائمون بالنهار، رهبان بالليل، أقبل منهم اليسير وأدخلهم الجنة بشهادة أن لا إله إلا الله، قال: اجعلني نبي تلك الأمة، قال: نبيها منها، قال: اجعلني من أمة ذلك النبي، قال: استقدمت واستأخر، ولكن سأجمع بينك وبينه في دار الجلال.

إلى أنصاف سوقها»، ولذا عدّ من خصائص هذه الأُمّة، وتوقف فيه، بأنه ليس فيه أن الأُمم الماضية لم تكن تأتزر، ولا تثبت الخصوصية بالاحتمال، ويدفع بأن المتبادر من وصفهم بذلك الاختصاص، ولا يلزم النصّ على لفظ الخصوصيّة.

نعم، يحتمل أن المراد بشد الأزر الاجتهاد في العبادة، بحيث يقومون لها بنشاط وفراغ قلب، نحو ما قيل في خبر: «كان إذا دخل العشر الأخير من رمضان شدّ مئزره»، ويكون وجه الاختصاص إتيانهم بها على وجه أكمل من الأُمم السابقة، (**ويطهرون أطرافهم**،) أي: يتوضّؤون، (**صائمون بالنهار، رهبان**) عباد (**باللّيل، أقبل منهم**) العمل (**اليسير**،) وأثيبهم عليه الثواب الكثير رحمة منه بهم.

روى مالك، وأحمد، والبخاري وغيرهم عن ابن عمر مرفوعًا: «إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأُمم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس، أوتي أهل التوراة التوراة، فعملوا بها، حتى إذا انتصف النهار، عجزوا فأعطوا قيراطًا قيراطًا، ثم أوتي أهل الإنجيل الإنجيل، فعملوا إلى العصر، ثم عجزوا فأعطوا قيراطًا، ثم أوتينا القرءان فعملنا إلى غروب الشمس، فأعطينا قيراطين قيراطين، فقال أهل الكتاب: ربّنا أعطيت هؤلاء قيراطين قيراطين، وأعطيتنا قيراطًا قيراطًا، ونحن أكثر عملاً، قال: هل ظلمتكم من أجركم شيء؟، قالوا: لا، قال: فهو فضلي أُوتيه من أشاء».

قال السيوطي: والمراد تشبيه من تقدّم بأول النهار إلى الظهر والعصر في كثرة العمل الشاقّ والتكليف، وتشبيه هذه الأُمّة بما بين العصر واللّيل في قلّة ذلك وتخفيفه، وليس المراد طول الزمن وقصره، إذ مدّة هذه الأُمّة أطول من مدّة أهل الإنجيل.

قال إمام الحرمين: الأحكام لا تؤخذ من الأحاديث التي لضرب الأمثال، انتهى.

(**وأدخلهم الجنّة بشهادة أن لا إله إلاّ اللّه**،) يعني: وأن محمّدًا رسول اللّه، فاكتفى بأحدهما عن الأخرى لكونهما صارا كالشيء الواحد.

(**قال**) موسى: (**اجعلني نبيّ تلك الأُمّة**،) فإن قيل: كيف ساغ سؤال موسى عليه السّلام ذلك مع إخبار اللّه تعالى أنّهم أُمّة أحمد، قلت: (**قال نبيّها منها، قال: اجعلني من أمّة ذلك النبيّ، قال: استقدمت**) في الوجود الزماني، (**واستأخر**) أحمد فيه، بحيث كان خاتم النبيين، فلا يمكن أن تكون من أُمّته. (**ولكن سأجمع بينك وبينه في دار الجلال**) يوم القيامة في الجنّة،

وعن وهب بن منبه قال: أوحى الله إلى سعيا: إني باعث نبيًا أميًا، أفتح به آذانًا صمًا، وقلوبًا غلفًا، وأعينًا عميًا، مولده بمكة ومهاجره طيبة، وملكه بالشام، عبدي المتوكل المصطفى المرفوع الحبيب المنتخب ....

ولا يرد اجتماعه به ليلة الإسراء في بيت المقدس، وفي السمٰوات له مرار عديدة في أمر الصّلوات؛ لأن المراد الاجتماع المتعارف في الدنيا بلا موت.

(وعن وهب بن منبه،) بضمّ الميم، وفتح النون، وكسر الباء، ابن كامل اليماني، أبي عبد اللّٰه الأنباري، التابعي، الثقة من رجال الصحيحين، مات سنة بضع عشرة ومائة، **(قال: أوحى اللّٰه تعالىٰ إلى سعيا،)** بسين مهملة وإعجامها لغة ابن أبي أمصيا نبي بشّر بعيسى؛ كما في القاموس: **(إني باعث)** إلى جميع العالمين **(نبيًا أُميًا:)** لا يقرأ ولا يكتب **(أفتح به آذانًا صمًا،)** بضم الصاد، وشد الميم جمع صمّاء كعمى وعمياء، لا تسمع، وفتحها إزالته مجاز، استعير الصمم لعدم الإذعان للحقّ والانتفاع به؛ لأنها لما لم تسمع السمع المعتدّ به، نزل منزلة الصمم، فلما أرشدهم ﷺ للحق، وكشف عنهم الحجب المظلمة، وانقادوا مذهنين، كانوا كمن زال صممه، **(وقلوبًا:)** جمع قلب العضو المعروف: ويراد به العقل، وبه فسّر، وهو الظاهر؛ لقوله: **(غلفًا،)** بضمّ المعجمة، وسكون اللام: جمع اغلف، أي: مغطاة في أكنّة، ومعناه: أن قلوبهم كانت محجوبة عن الهداية، فأزال اللّٰه تعالىٰ بالنبي ﷺ حجابها، وكشف غطاءها حتى اهتدت، **(وأعينا:)** جمع قلّة لعين، عدل عن عيونًا جمع كثرة، وإن كان أنسب هنا؛ لأن جمع القلة قد يكون للكثرة، كعكسه، أو لعدّه قليلاً بالنسبة لقدرة اللّٰه، أو لأنها كانت قليلة في الابتداء **(عميًا:)** جمع عمياء، وهو عدم البصر عمّا هو من شأنه استعير لعدم انتفاعهم بها فهي كالمفقودة، ولا ينافيه قوله تعالىٰ: ﴿وما أنت بهادي العمي عن ضلالتهم﴾ الآية؛ لأنه فيمن طبع على قلبه، وهذا في غيره: **(مولده)** يكون **(بمكّة، ومهاجره،)** أي: هجرته، أي مكان هجرته **(طيبة)** المدينة المنوّرة، **(وملكه،)** أي ظهوره **(بالشام،)** لاشتماله على الأمراء الذين يتصرّفون في الدنيا تصرّف الملوك بخلاف الحجاز، وإن كان مبدؤه فيهم، لكنهم لم يكونوا كالملوك، بل كانوا حريصين على اتّباع خلافة النبوّة، وقد قال ﷺ: «الخلافة بالمدينة، والملك بالشّام» رواه البيهقي، أي: خلافة النبوّة التي ذكرها بقوله الخلافة بعدي ثلاثون، ثم تكون ملكًا عضودًا **(عبدي المتوكّل،)** الذي يكل أمره إلى اللّٰه، فإذا أمره بشيء نهض بلا جزع **(المصطفى،)** أي: المختار من أشهر أسمائه، وفي أحاديث: إن اللّٰه اصطفاه، **(المرفوع)** الدرجات على جميع الخلائق، **(الحبيب)** فعيل من المحبّة بمعنى مفعول؛ لأنه محبوب اللّٰه، أو بمعنى فاعل، لأنه محب له تعالىٰ، **(المنتخب،)** بالخاء المعجمة، أو بالجيم، كلاهما بمعنى المختار، وهما من أسمائه عليه السّلام.

المختار، لا يجزي بالسيئة، ولكن يعفو ويصفح ويغفر، رحيمًا بالمؤمنين، يبكي للبهيمة المثقلة، ولليتيم في حجر الأرملة، ليس بلفظ ولا غليظ ولا صخاب في الأسواق، ولا متزين بالفحش ....

وفي نسخة: المتحبّب، بكسر الباء اسم فاعل من تحبّب إليه تودّد، وأظنّها تصحيفًا، ولم يذكره المصنّف في الأسماء، **(المختار)** اسم مفعول من الاختيار، وهو الاصطفاء؛ كما في الصحاح، وهما أيضًا معدودان في أسمائه؛ كما مرّ. **(لا يجزى،)** بفتح أوّله **(بالسيئة،)** لأن خلقه القرءان، وفيه جزاء سيّئة مثلها، فمن عفا وأصلح، فأجره على اللّه، وقال فاصفح عنهم، ولذا قال: **(ولكن يعفو،)** فلا يسيء لمن أساء عليه، **(ويصفح:)** يعرض عنه إغضاءً وتكرّمًا، فلا يقول: لم فعلت كذا يا فلان، بل يقول: ما بال أقوام يفعلون كذا، **(ويغفر)** يستر ويدفع بالتي هي أحسن وذكر الغفر بعد العفو تأكيد إن كانا بمعنى أو يعفو تارة ويستر أخرى، واستدرك، لأنه لا يلزم من عدم جزائها بمثلها الغفر، لجواز أن يكله إلى اللّه ويؤخره للآخرة، **(رحيمًا بالمؤمنين،)** كما في الكتاب المبين: **(يبكي للبهيمة المثقلة،)** لشدّة شفقته على خلق اللّه، **(ويبكي لليتيم في حجر الأرملة،)** ويقوم به، **(ليس بلفظ)** سيء الخلق جاف، **(ولا غليظ:)** قاسي القلب، وهو موافق لقوله تعالىٰ: ﴿فبما رحمة من اللّه لنت لهم، ولو كنت فظًّا غليظ القلب لانفضوا من حولك﴾ الآية، ولا يعارضه قوله تعالىٰ: ﴿واغلظ عليهم﴾ الآية، لأن النفي محمول على طبعه الذي جبل عليه، والأمر محمول على المعالجة، أو النفي بالنسبة للمؤمنين، والأمر بالنسبة للكفّار والمنافقين، كما هو مصرّح به في نفس الآية، **(ولا صخاب)**، بصاد وسين روايتان، وهما لغتان، والصاد أشهر وأفصح، والسين لغة أثبتها الفراء وغيره، وضعفها الخليل، وخاء معجمة ثقيلة، أي: لا يرفع صوته على الناس لسوء خلقه، ولا يكثر الصياح عليهم **(في الأسواق،)** بل يلين جانبه، ويرفق بهم، وفيه ذم أهل السوق، الموصوفين بصفة مذمومة من صخب ولغط، وزيادة مدح وذم لما يتبايعونه وأيمان حانثة، ولذا ورد أنها شر البقاع لما يغلب على أهلها من الأحوال المذمومة.

(ولا متزين،) روي بزاي منقوطة وتحتية ونون، وروي بدال مهملة من الدين، وروي متزي، بزاي بلا نون من الزي، وهو اللباس والهيئة، أي: لا يتلبّس **(بالفحش،)** أو يتجمّل أو يباهي وهو القبح، والقول السيّء، ولا يرد إيهام ظاهره؛ أنه قد يأتي به غيره متزين به؛ لأنه لا مفهوم له، لجريه على عادة أرباب الفحش في المباهاة به.

وقيل: التزيّن بمعنى الاتّصاف على التجريد، أو المراد؛ أنه لا يرى الفحش زينة وهذا من علاماته ﷺ؛ لأنه نشأ بين قوم يتزيّنون بالفواحش، كالقتل والطواف عراة، فأتى بخلافهم.

ولا قوال للخنا، ولو يمر إلى جنب السراج لم يطفئه من سكينته، ولو يمشي على القصب الرعراع لم يسمع من تحت قدميه، أبعثه مبشرًا ونذيرًا.. إلى أن قال: وأجعل أمته خير أمة أخرجت للناس أمرًا بالمعروف ونهيًا عن المنكر، وتوحيدًا لي وإيمانا بي، وإخلاصًا لي، وتصديقًا لما جاءت به رسلي، وهم رعاة الشمس والقمر، طوبى لتلك القلوب والوجوه والأرواح التي أخلصت لي، ألهمهم التسبيح والتكبير والتحميد والتوحيد، ....

(**ولا قوّال**) صيغة مبالغة، أي: كثير القول (**للخنا**،) بخاء معجمة، ونون، مقصور قبيح الكلام، وهذا مع ما قبله يفيد أنه لا يصدر عنه شيء منه لا قليل ولا كثير؛ لأن الفحش بمعناه أو فعال هنا للنسبة كتمّا ونبال، أي: ليس بذي قول للخنا، (**ولو يمرّ إلى جنب السّراج**:) المصباح، والجمع سرج، ككتاب وكتب، (**لم يطفئه**،) بفتح أوّله (**من سكينته**،) بفتح السين، وكسر الكاف مخفّفة.

وحكى عياض في المشارق: كسر السين وشدّ القاف، وبها قرىء شاذًّا فعيلة من السكون، أي: وقاره وطمأنينته، (**ولو يمشي على القصب**:) كل نبات يكون ساقه أنابيب وكعوبًا، قاله في مختصر العين الواحدة قصبة (**الرعراع**،) أي: الطويل؛ كما في القاموس: (**لم يسمع من تحت قدميه**،) لأن مشيه بتؤدة، وهو نبي، (**أبعثه مبشّرًا**) من صدقه بالجنّة، (**ونذيرًا**) منذرًا من كذبه بالنار، وهذا كلّه من صفاته عليه الصّلاة والسّلام (**إلى أن قال: وأجعل أمّته خير أمّة أخرجت للناس أمرًا بالمعروف ونهيًا عن المنكر**) تمييز، أي: من جهة الأمر والنهي، أو حال بمعنى آمرين وناهين، (**وتوحيدًا لي وإيمانًا بي**؛) كما قال تعالىٰ: ﴿آمن الرسول بما أنزل إليه من ربّه والمؤمنون كل آمن باللّه﴾ الآية، (**وإخلاصًا لي وتصديقًا لما جاءت به رسلي**،) والمنصوبات تمييزًا وأحوال، كما علم، (**وهم رعاة الشمس والقمر**) للعبادة والذكر، قال ﷺ: «إن خيار عباد اللّه الذين يراعون الشمس والقمر والأظلّة لذكر اللّه تعالىٰ»، رواه الحاكم والطبراني، أي: يرصدون دخول الأوقات بها لأجل ذكر اللّه من الأذان للصّلاة، ثم إقامتها، ولإيقاع الأوراد في أوقاتها المحبوبة.

وأخرج الطبراني والخطيب مرفوعًا: لو أقسمت لبررت أن أحبّ عباد اللّه إلى اللّه لرعاة الشمس والقمر، وإنهم ليعرفون يوم القيامة يوم لا ظلّ إلاّ ظلّه»، وقال في عدّهم: «ورجل يراعي الشمس لمواقيت الصّلاة».

(**طوبى**:) فرح وقرّة عين، وشجرة في الجنّة (**لتلك القلوب**) بإخلاصها في الإيمان والعبادة، (**والوجوه والأرواح التي أخلصت لي**،) صفة، قامت مقام التعليل، (**ألهمهم التسبيح، والتكبير، والتحميد، والتوحيد**،) وثواب ذلك لا يعلمه إلاّ اللّه، وفي الحديث: «أفضل الذكر:

في مساجدهم ومجالسهم ومضاجعهم ومتقلبهم ومثواهم، ويصفون في مساجدهم كصفوف الملائكة حول عرشي، هم أوليائي وأنصاري، أنتقم بهم من أعدائي عبدة الأوثان، يصلون لي قيامًا وقعودًا وركعًا وسجودًا، ويخرجون من ديارهم وأموالهم ابتغاء مرضاتي ألوفًا، ويقاتلون صفوفًا، أختم بكتابهم الكتب، وبشريعتهم الشرائع، وبدينهم الأديان، فمن أدركهم فلم يؤمن بكتابهم، ويدخل في دينهم ....

لا إله إلاّ اللّه، وأفضل الدعاء: الحمد للّه»، رواه الترمذي وحسّنه، والنسائي، وابن ماجه، والحاكم وصححه، وقال ﷺ: «أحب الكلام إلى اللّه أربع: سبحان اللّه، والحمد للّه، ولا إله إلاّ اللّه، واللّه أكبر، لا يضرّك بأيّهن بدأت»، رواه مسلم والنسائي.

وروى البزار بإسناد حسن عن عمران بن حصين قال: قال رسول اللّه ﷺ: «أما يستطيع أحدكم أن يعمل كل يوم مثل أُحد عملاً»؟، قالوا: ومن يستطيعه؟، قال: «كلّكم يستطيع ذلك»، قالوا: وما ذاك يا رسول اللّه؟، قال: «سبحان اللّه أعظم من أُحد، والحمد للّه أعظم من أُحد، ولا إله إلاّ اللّه أعظم من أُحد، واللّه أكبر أعظم من أُحد»، وأحاديث الباب كثيرة.

(**في مساجدهم:**) جمع مسجد في الصلاة ودونها، (**ومجالسهم، ومضاجعهم، ومتقلّبهم:**) منصرفهم لأشغالهم بالنهار، (**ومثواهم:**) مأواهم إلى مضاجعهم بالليل، والمراد: أنه يلهمهم ذلك على أي حال كانوا، (**ويصفون في مساجدهم:**) مصلاهم (**كصفوف الملائكة حول عرشي،**) قال ﷺ: «ألا تصافون، كما تصفّ الملائكة عند ربها يتمّون الصفوف، الأُوَل ويتراصّون في الصف»، رواه مسلم وغيره.

(**هم أوليائي**) فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون، (**وأنصاري؛**) كما قال تعالىٰ: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا أنصار اللّه﴾ الآية، والمراد: أنصار دينه ورسوله، كما في قوله تعالىٰ: ﴿يا أيّها الذين آمنوا إن تنصروا اللّه ينصركم ويثبّت أقدامكم﴾ الآية، (**أنتقم بهم من أعدائي عبدة الأوثان،**) إكرامًا لهم وابتلاء؛ كما قال: ﴿ذلك ولو يشاء اللّه لانتصر منهم ولكن ليبلوَ بعضكم ببعض والذين قتلوا﴾ الآية، الآيتين، (**يصلّون لي قيامًا وقعودًا،**) للعذر في الفرض وبدونه في النفل، والمراد: يصلّون على أي حال كانوا، (**وركّعًا وسجّدًا، ويخرجون من ديارهم وأموالهم ابتغاء مرضاتي، ألوفًا**) لأجل الجهاد، (**ويقاتلون في سبيلي**) جهاد الكفّار (**صفوفًا**) بعضهم بجنب بعض من شدّة حبّهم للقتال، وفي القرءان: ﴿إن اللّه يحبّ الذين يقاتلون في سبيله صفًّا كأنهم بنيان مرصوص﴾الآية، أي: ملزق بعضه إلى بعض ثابت، (**أختم بكتابهم الكتب، وبشريعتهم الشرائع، وبدينهم الأديان،**) فلا كتاب ولا شرع ينسخ كتابهم ودينهم، (**فمن أدركهم فلم يؤمن بكتابهم ويدخل في دينهم**

وشريعتهم فليس مني، وهو مني بريء، وأجعلهم أفضل الأمم، وأجعلهم أمة وسطًا شهداء على الناس، إذا غضبوا هللوني، وإذا تنازعوا سبحوني، يطهرون الوجوه والأطراف، ويشدون الثياب إلى الأنصاف، ويهللون على التلول والأشراف، قربانهم دماؤهم، وأنا جيلهم في صدورهم، رهبانًا بالليل ليوثًا بالنهار، طوبى لمن كان معهم، وعلى دينهم ومنهاجهم وشريعتهم، وذلك فضلي أوتيه من أشاء، وأنا ذو الفضل العظيم. رواه أبو نعيم.

وقد ذكر الأمام فخر الدين: أن من كانت معجزاته أظهر يكون ثواب أمته أقل، قال السبكي: إلا هذه الأمة، فإن معجزات نبيها أظهر وثوابها أكثر من سائر الأمم.

وشريعتهم فليس مني) لكفره، **(وهو مني بريء، وأجعلهم أفضل الأُمم، وأجعلهم أُمّة وسطًا،)** خيارًا عدولاً، **(شهداء على الناس)** يوم القيامة، إن رسلهم بلغتهم، **(إذا غضبوا هلّلوني)** قالوا: لا إله إلاّ اللّه، ولا يعملون بمقتضى الغضب، **(وإذا تنازعوا)** في شيء بينهم **(سبّحوني،)** فهم يذكرونه في جميع أحوالهم، **(يطهرون الوجوه والأطراف،)** الأيدي والأرجل في الوضوء، **(ويشدّون الثياب إلى الأنصاف)** من سوقهم، اقتداء بنبيّهم، ولا يرخونها إلى أسفل من ذلك تيهًا وتكبّرًا، **(ويهلّلون على التلول)** جمع تلّ الأمكنة العالية، **(والأشراف:)** جمع شرف، بفتحتين المكان العالي، فالعطف مسَاو حسنه اختلاف اللفظ ومراعاة الفاصلتين، **(قربانهم دماؤهم،)** أي: أضاحيهم وهداياهم، أو المراد أنهم متهيئون للجهاد في سبيل اللّه، فكأنّهم يتقرّبون إلى اللّه بدماء أنفسهم، أو بدماء من قتلوه من الكفّار؛ كما قال كعب بن زهير في مدح الأنصار:

يتقرّبون يرونه نسكًا لهم بدماء من علقوا من الكفّار

وفي الأنموذج قربانهم ودماؤهم، وروى ابن عديّ مرفوعًا: «إن الصلاة قربان المؤمن»، وفي حديث: «الصلاة قربان كل تقي»، أي: الصلاة من المتقي بمنزلة الهدايا والضحايا لفاقدهما. **(وأناجيلهم:)** مصاحفهم محفوظة **(في صدورهم، رهبانًا)** عبادًا **(بالليل ليوثًا:)** أسدًا على الأعداء، **(بالنهار طوبى)** فرح وقرّة عين وشجرة في الجنّة، **(لمن كان معهم وعلى دينهم ومنها جهم)**: طريقتهم، **(وشريعتهم، وذلك فضلي أُوتيه من أشاء، وأنا ذو الفضل)** الإحسان **(العظيم»)؛** فلا حجر في تخصيصهم بهذه الفضائل دون غيرهم، **(رواه أبو نعيم)** الأصبهاني.

(وقد ذكر الإمام فخر الدين) الرازي: **(أن من كانت معجزاته أظهر، يكون ثواب أُمته أقل)،** لأن قوّة ظهورها يلجىء إلى الإيمان.

قال السبكي: **(إلاّ هذه الأمّة، فإن معجزات نبيها أظهر، وثوابها أكثر من سائر الأمم،)**

ومن خصائص هذه الأمة إحلال الغنائم، ولم تحل لأحد قبلها، ....

فضلاً من اللّٰه ونعمة.

(**ومن خصائص هذه الأمّة إحلال الغنائم**)، وابتداء ذلك في غزوة بدر، وفيها نزل: ﴿فكلوا مما غنمتم حلالاً طيبًا﴾ الآية؛ كما في الصحيح من حديث ابن عبّاس، وعند ابن إسحٰق: أول غنيمة خمّست غنيمة السرية التي كان عليها عبد اللّٰه بن جحش، وهي قبل بدر بشهرين.

قال الحافظ: ويمكن الجمع بما ذكر ابن سعد؛ أنّه ﷺ أخرّ غنيمة تلك السرية حتى رجع من بدر، فقسمها مع غنائم أهل بدر، (**ولم تحلّ لأحد**) من الأمم، وفي نسخة لأمة (**قبلها**،) والمراد بها ما أخذ من الكفّار بقهر وغيره، فنعم الفيء؛ إذ كل منهما انفرد عن الآخر.

روى النسائي، عن أبي هريرة رفعه: «إن اللّٰه أطعمنا الغنائم، رحمة رحمنا بها، تخفيفًا خففه عنا، لما رأى من ضعفنا وعجزنا، فأحلّها لنا».

وفي حديث جابر في الصحيحين: «وأُحلّت لي الغنائم ولم تحلّ لأحد قبلي».

قال الخطابي: كان من تقدّم على ضربين منهم من لم يؤذن له في الجهاد فلم يكن لهم مغانم، ومنهم من أذن له فيه، لكن كانوا إذا اغتنموا شيئًا لم يحل لهم أن يأكلوه، وجاءت نار فأحرقته.

وقيل: المراد أنه خاص بالتصرف في الغنيمة، يصرفها حيث شاء، والأقل الأول أصوب، وهو أن من مضى لم تحلّ لهم الغنائم أصلاً، ذكره الحافظ، ويرجح ما صوّبه قوله: «ولم تحلّ لأحد قبلي»؛ لأن التقييد بالقبلية بطريق المفهوم؛ أنها حلّت له ولأمّته.

وروى الترمذي بسند صحيح، عن أبي هريرة رفعه: «لم تحلّ الغنائم لأحد، سود الرؤس من قبلكم، كانت تجمع فتنزل نار من السماء فتأكلها».

قال في الفتح: كان من مضى يغزون ويأخذون أموال أعدائهم وإسلابهم، لكن لا يتصرّفون فيها، بل يجمعونها، وعلامة قبول غزوهم أن تنزل نار من السماء فتأكلها، وعلامة عدم قبوله أن لا ينزل، ومن أسباب عدم القبول الغلول، وقد منّ اللّٰه على هذه الأمّة بشرف نبيها عنده، فأحلّ لهم الغنيمة، وستر عليهم الغلول، وستر عليهم فضيحته، ودخل في عموم أكل النار الغنيمة السبي وفيه بعد، لأن مقتضاه إهلاك الذرية ومن لم يقاتل من النساء، ويمكن أن يستثنوا من ذلك، ويلزم منه استثناؤهم من تحريم الغنائم عليهم، ويؤيّده أنّه كانت لهم عبيد وإماء، فلو لم يجز لهم السبي لما كان لهم أرقّاء، ولم أر من صرح بذلك انتهى، ونظر فيه شيخنا بأنّه كان في شرع يعقوب إذا سرق إنسان شيئًا، ووجد عنده جعل السارق رقيقًا للمسروق منه، وجزم بعضهم باستثناء الذرية من أكل

وجعلت لهم الأرض مسجدًا ولم تكن الأمم تصلي إلا في البيع والكنائس، وجعلت تربتها لهم طهورًا وهو التيمم. وفي رواية أبي أمامة عند البخاري: وجعلت الأرض كلها لي ولأمتي مسجدًا وطهورًا، وفي رواية مسلم من حديث حذيفة: وجعلت لنا الأرض كلها لي ولأمتي مسجدًا، وجعلت تربتها طهورًا إذا لم نجد الماء.

النار، يفهم منه أنّها كانت تحل لغير هذه الأمّة من الأمم. وفي شرح المشارق للشيخ أكمل الدين أنّهم كانوا إذا أغنموا حيوانات تكون ملكًا للغانمين دون أنبيائهم؛، وإذا أغنموا غير الحيوانات، جمعوها، فتجيء نار فتحرقها.

(**وجعلت لهم الأرض مسجدًا**،) أي: موضع سجود، لا يختص السجود منها بموضع دون غيره، ويمكن أنّه مجاز عن المكان المبني للصلاة من مجاز التشبيه؛ لأنّه لما جازت الصلاة في جميعها كانت كالمسجد في ذلك.

(**ولم تكن الأمم تصلّي إلاّ في البيع**) كنائس النصارى، وقيل: اليهود، فقوله (**والكنائس**،) عطف تفسير على الأوّل: جمع كنيسة، متعبّد النصارى، وقيل: اليهود، وعبارة المصنّف فيما مرّ عن الفتح إلاّ في نحو البيع والصوامع، أي: متعبّد الرهبان، فإن تعذّر مجيئهم لها لنحو سفر، لم يصلوا على ظاهره، فيسقط عنهم أداؤها، ويقضون إذا رجعوا؛ كما جزم به بعض شراح الرسالة في فقه المالكية.

ويؤيّده ظاهر قوله في حديث ابن عبّاس: «ولم يكن من الأنبياء أحد يصلي حتى يبلغ محرابه»، فما قيل: هل تسقط عنهم مطلقًا أو محلّ الحضر في نحو البيع في الحضر.

أمّا في السفر، فتباح في غيرها، ويكون محل خصوصيّتنا الصلاة بأي محلّ، ولو بجوار المسجد، وسهولة الصلاة فيه تقصير، ويمنع الثاني أن القيد لا بدّ له من دليل، مع أن ظاهر قوله حتى يبلغ محرابه يمنعه، وتقدّم هذا مرّتين: («**وجعلت تربتها لهم طهورًا**»،) بفتح الطاء على المشهور، أي مطهرًا لغيره، لا طاهرًا، وإلا لزم تحصيل الحاصل، ولم تثبت الخصوصيّة، (**وهو التيمم**،) لفقد الماء حسدًا، أو حكمًا بعدم القدرة على استعماله.

(**وفي رواية أبي أمامة عند البخاري: «وجعلت الأرض كلّها لي، ولأمّتي مسجدًا وطهورًا»**،) فصرّح بمشاركة أمّته له فيهما.

(**وفي رواية مسلم من حديث حذيفة: «وجعلت لنا الأرض كلّها لي ولأمتي مسجدًا، وجعلت تربتها طهورًا، إذا لم نجد الماء**،) أو لم نقدر على استعماله»، وبه احتجّ للشافعي وأحمد على تخصيص التيمم بالتراب، وأجيب بأن تربة كل مكان ما فيه من تراب أو غيره، وقد قال تعالى

ومن خصائص هذه الأمة أيضًا الوضوء، فإنه لم يكن إلا للأنبياء دون أممهم، ذكره الحليمي، واستدل بحديث البخاري «إن أمتي يدعون يوم القيامة غرًا محجلين من آثار الوضوء» ....

﴿فتيمموا صعيدًا طيبًا﴾، والصعيد: ما صعد على الأرض ترابًا أو غيره، وفي حديث جابر في الصحيحين: «وجعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا»، وبهذا احتجّ لمالك وأبي حنيفة على جواز التيمم بجميع أجزاء الأرض.

وأمّا قوله في رواية ابن خزيمة وغيره: «وجعل ترابها طهورًا»، وقوله في حديث علي: وجعل التراب لي طهورًا، رواه أحمد والبيهقي بإسناد حسن، فالنص على التراب في هاتين الروايتين لبيان أفضليته، لا لأنّه لا يجزىء غيره، وليس مخصّصًا لعموم قوله: وطهورًا، لأن شرط المخصّص أن يكون منافيًا للعام، ولذا قال القرطبي هو من باب النّص على بعض أشخاص العموم، كقوله تعالى ﴿فيهما فاكهة ونخل ورمان﴾ الآية، (**ومن خصائص هذه الأمّة أيضًا الوضوء، فإنّه لم يكن إلاّ للأنبياء دون أممهم**) بخلاف هذه الأمّة، فهو لها كنبيها، (**ذكره الحليمي**،) قال السيوطي: وهو الأصح، ونوزع بما يأتي بيانه، (**واستدل بحديث البخاري**) ومسلم، عن أبي هريرة أنّه ﷺ قال: (**إنّ أمتي**) أمة الإجابة لا الدعوة، (**يدعون**،) بضم أوله، أي: ينادون أو يسمون، ولفظ مسلم: يأتون (**يوم القيامة**،) أي: موقف الحساب، أو الميزان، أو الصراط، أو الحوض، أو غير ذلك (**غرًا**،) بالضم والتشديد، جمع أغر، أي: ذي غرّة، بضم الغين، بياض في جبهة الفرس فوق درهم، ثم استعملت في الجمال والشهرة وطيب الذكر، شبه به ما يكون لهم من النور في الآخرة، ونصب مفعول يدعون، أو حالاً، أي: إذ دعوا يوم التناد على رؤس الأشهاد نودوا بهذا الوصف، أو كانوا على هذا النعت.

قال الطيبي: ولا يبعد التسمية باعتبار الوصف الظاهر؛ كما يسمّى رجل به حمرة الأحمر، للمناسبة بين الإسم والمسمّى، (**محجلين**) من التحجيل، وهو بياض في قوائم الفرس أو في ثلاث منها، أو في غيره قل، أو أكثر بعدما تجاوز الإرساغ ، ولا يجاوز الركبتين.

(**من آثار الوضوء**،) بضم الواو، وجوز ابن دقيق العيد فتحها على أنّه الماء، وظاهر هذا، كقوله في رواية لمسلم: «أنتم الغر المحجلون يوم القيامة، من إسباغ الوضوء» أن هذه السيما إنما تكون لمن توضأ في الدنيا، ففيه رد لما نقله الزناتي الفاسي في شرح الرسالة عن العلمي: إن الغرّة والتحجيل لهذه الأمّة من توضأ منهم ومن لا؛ كما يقال لهم أهل القبلة من صلّى ومن لا انتهى.

وفي القياس على الإيمان نظر؛ لأنّه التصديق والشهادة، وإن ترك الواجب وفعل الحرام،

لكن قال في فتح الباري: فيه نظر: لأنه ثبت في البخاري في قصة سارة ـ عليها السلام ـ مع الملك الذي أعطاها هاجر: لما همَّ الملك بالدنو منها قامت تتوضأ وتصلي، ....

بخلاف الغرّة والتحجيل، فمجرّد فضيلة وتشريف للمتوضىء، فلا يكونان لسواه، ومن ثم قال شيخ الإسلام زكريا في شرح البخاري: لا تحصل الغرّة والتحجيل إلاّ لمن توضأ بالفعل، أمّا من لم يتوضأ، فلا يحصلان له.

قال شيخنا في حواشي الرملي: ومن نقل عنه خلاف ذلك فقد أخطأ إنّما هو قول للزناتي لا لشيخ الإسلام، وينبغي على قوله أن ذلك خاص بمن توضأ حال حياته، فلا يدخل من وضأه الغاسل، وبقي أيضًا ما لو تيمم ولم يتوضأ، هل يحصل له ذلك أم لا؟ وفيه نظر، وينبغي أن يحصل لقيامه مقام الوضوء، انتهى.

(**لكن قال في فتح الباري: فيه**) أي: استدلاله بهذا الحديث (**نظر**؛) لأنّ الذي دلّ على أنّه خصوصيّة إنّما هو الغرّة والتحجيل، لا أصل الوضوء، و(**لأنّه ثبت في البخاري في قصّة سارة**) بخفة الرّاء، وقيل بتشديدها، واختلف في إسم أبيها، فقيل: هاران ملك حرّان، تزوّجها إبراهيم لما هاجر من بلاد قومه إلى حرّان، وإن هذا هو السبب في إعطاء الملك لها هاجر، وأنّه قال لإبراهيم: رأيتها تطحن، وهي لا تصلح أن تخدم نفسها، وقيل هي بنت أخيه، وكان ذلك جائزاً في شرعه، حكاه ابن قتيبة والنقّاش واستبعد، وقيل: بنت عمّه، وتوافق الإسمان، وقيل: إسم أبيها نويل (**عليها السلام**،) وهي إحدى النسوة اللاتي قيل بنبوّتهنّ (**مع الملك الذي أعطاها هاجر**) بالهاء، رواه البخاري في أحاديث الأنبياء، وبهمزة بدلها، رواه في البيوع، وكذا مسلم، وفتح الجيم عليهما إسم سرياني، يقال: إنّ أباها كان من ملوك القبط، من حفن، بفتح المهملة، وسكون الفاء قرية بمصر كانت مدينة، وهي الآن كفر من عمل أنصنا بالبر الشرقي من الصعيد، وفيها آثار عظيمة باقية، (**لمّا همّ الملك**) عمرو بن امرىء القيس بن سبأ، وكان على مصر، ذكره السهيلي، وهو قول ابن هشام في التيجان.

وقيل: اسمه صادف، وكان على الأردن، حكاه ابن قتيبة، وقيل سنان بن علوان بن عبيد بن جريج بن عملاق بن لاوذ بن سام بن نوح، حكاه الطبري، ويقال: أنّه الضحاك الذي ملك الأقاليم، (**بالدنو منها، قامت تتوضأ وتصلّي**)، ففيه أنّ الوضوء كان مشروعًا للأمم قبلنا، وليس مختصًّا بهذه الأمّة، ولا بالأنبياء لثبوت ذلك عن سارة، والجمهور أنّها ليست نبية.

أخرج البخاري من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال النبي ﷺ: «هاجر إبراهيم بسارة، فدخل بها قرية ملك من الملوك، أو جبار من الجبابرة، فقيل دخل إبراهيم

....

بامرأة، هي من أحسن النساء، فأرسل إليه أنّ يا إبراهيم من أين هذه التي معك؟، فقال: أختي، ثم رجع إليها، فقال: لا تكذبي حديثي فإنّي أخبرتهم أنّك أختي، واللّٰه ما على الأرض مؤمن غيري وغيرك، فأرسل بها إليه، فقام إليها، فقامت تتوضّأ وتصلّي، فقالت: اللّٰهم إن كنت تعلم أنّي آمنت بك وبرسولك، وأحصنت فرجي إلاّ على زوجي، فلا تسلط علي الكافر، فغط حتى ركض برجله».

قال الأعرج: قال أبو سلمة بن عبد الرحمٰن: إنّ أبا هريرة قال: قالت: اللّٰهم إن يمت يقال هي قتلته، فأرسل، ثم قام إليها، فقامت تتوضأ وتصلّي، وتقول: اللّٰهم إن كنت تعلم أنّي آمنت بك وبرسولك وأحصنت فرجي إلا على زوجي، فلا تسلط علي هذا الكافر، فغط حتى ركض برجله، قال الأعرج: قال أبو سلمة: قال أبو هريرة: اللهمّ إن يمت يقل هي قتلته، فأرسل في الثانية أو في الثالثة، فقال: ما أرسلتم إلي إلاّ شيطانًا، ارجعوها إلى إبراهيم وأعطوها أجر، فرجعت إلى إبراهيم، فقالت: أشعرت أن اللّٰه كبت الكافر، وأخدم وليدة، أخرجه أيضًا مسلم وأحمد وغيرهما من طرق في ألفاظها اختلاف، ليس هذا موضع بيانه.

قال في فتح الباري: قوله: فأرسل إليه ظاهر في أنّه ساله عنها أوّلاً، ثم أعلمها بذلك لئلا تكذبه عنده، وفي رواية هشام بن حسّان عن ابن سيرين عن أبي هريرة عند البزار والنسائي وابن حبّان، أنّه قال لها: إن هذا الجبّار إن يعلم أنّك إمرأتي يغلبني عليك، فإن سالك فاخبريه أنّك أختي، وإنّك أختي في الإسلام، فلمّا دخل أرضه رآها بعض أهل الجبار، فأتاه، فقال: لقد قدم أرضك امرأة لا ينبغي أن تكون إلاّ لك، فأرسل إليها، فيجمع بينهما بأن إبراهيم أحسّ بأنّه سيطلبها منه، فأوصاها، فلمّا وقع ما خشيه، أعاد عليها الوصيّة، واختلف في السبب الحامل له على الوصيّة، مع أن مراده غصبها أختًا كانت أو زوجة، فقيل: كان من شأنه أن لا يتعرض إلاّ لذات الزوج، فأراد إبراهيم دفع أعظم الضررين بارتكاب أخفهما؛ لأن اغتصابه واقع لا محالة، لكن إن علم لها زوجًا حملته، على قتله، أو حبسه واضراره، بخلاف الأخ، فالغيرة حينئذٍ من قبله خاصّة، لا من قبل الجبّار، فلا يبالي به، وهذا تقرير جاء صريحًا عن وهب بن منبه، رواه عبد بن حميد عنه.

وذكر ابن الجوزي في مشكل الصحيحين، وتبعه المنذري في حواشي السنن عن بعض أهل الكتاب، أن الجبّار كان من رأيه أن لا يقرب ذات زوج حتى يقتله، فلذا قال إبراهيم: حتى أختي؛ لأنّه إن كان عادلاً خطبها منه ثم يرجو مدافعته عنها، وإن كان ظالمًا خلّص من القتل، وليس هذا ببعد من الأول.

وقيل: كان من دين الجبّار أنّ الأخ أحق بأن أخته زوجته، فقال: هي أختي اعتمادًا على

وفي قصة جريج الراهب: أنه قام فتوضأ وصلى ثم كلم الغلام. ....

ما يعتقده الجبّار، فلا ينازعه فيها، وتعقب بأنّه لو كان كذلك لقال: هي أختي وأنا زوجها، فلم اقتصر على قوله هي أختي، وأيضًا فهذا الجواب إنّما يفيد لو كان الجبّار يريد أن يتزوّجها لا أن يغصبها نفسها، وقيل: أراد إبراهيم أنّه إن علم أنّك أمرتني ألزمني بالطلاق، ولا يشكل قوله: ليس على وجه الأرض مؤمن غيري وغيرك بلوط، وقد قال تعالى ﴿فآمن له لوط﴾ الآية، لأن مراده بالأرض التي وقع له فيها ذلك، ولم يكن لوط معه فيها، وقوله: فغط بضم المعجمة.

وحكى ابن التين: فتحها والصواب الضم حتى ركض برجله، يعني أنّه اختنق كأنّه مصروع، وفي رواية مسلم: فلمّا دخلت عليه لم يتمالك أن بسط يده إليها، فقبضت قبضة شديدة، ويمكن الجمع بأنّه عوقب تارة بقبض يده، وتارة بصرعه، ويجاب عن قولها إن كنت تعلم أنّها قاطعة بأنّه تعالى يعلم ذلك، بأنّها قالته على سبيل الفرض هضمًا لنفسها، وفيه إجابة الدعاء بإخلاص النية، وكفاية الرب، لمن أخلص بعمله الصالح، ونظيره قصّة أصحاب الغار، وابتلاء الصالحين لرفع درجاتهم، ويقال: إن اللّه كشف لإبراهيم حتى رأى حال الملك مع سارة معاينة، وأنّه لم يصل منها إلى شيء ذكره في التيجان، ولفظه: فأمر بإدخال إبراهيم وسارة عليه ثم نحى إبراهيم إلى خارج القصر، وقام إلى سارة، فجعل اللّه القصر لإبراهيم، كالقارورة الصافية، فصار يراهما ويسمع كلامهما، انتهى.

(**وفي قصّة جريج**،) بجيمين مصغر (**الراهب**،) روى أحمد عن أم سلمة: كان رجل يقال له جريج من بني إسرائيل تاجرًا، وكان ينقّص مرّة ويزيد أخرى، فقال: ما في هذه التجارة خير، لألتمسن تجارة هي خير من هذه، فبنى صومعة، وترهب فيها، الحديث.

قال الحافظ: دلّ أنّه كان بعد عيسى ومن أتباعه، لأنّهم الذين ابتدعوا الترهب، وحبس النفس في الصوامع (**أنّه قام، فتوضأ وصلّى**) ركعتين، كما في حديث عمران، (**ثم كلّم الغلام**،) ففيه أن الوضوء لا يختصّ بهذه الأمّة خلافًا لزاعمه، روى الشيخان وغيرهما عن أبي هريرة أنّ النبي ﷺ قال: «لم يتكلّم في المهد إلاّ ثلاثة: عيسى، وكان في بني إسرائيل رجل يقال له جريج يصلّي، جاءته أمّه، فدعته، فقال: أجيبها، أو أصلّي؟، فقالت اللّهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات، وكان جريج في صومعته، فتعرّضت له امرأة، فكلّمته، فأبى، فأتت راعيًا، فأمكنته من نفسها فولدت غلامًا، فقالت: من جريج، فأتوه، فكسروا صومعته، فأنزلوه وسبّوه، فتوضّأ وصلّى، ثم أتى الغلام، فقال من أبوك يا غلام؟، قال: الرّاعي، قالوا: نبني صومعتك من ذهب، قال: لا إلاّ من طين... الحديث.

فالظاهر أن الذي اختصت به هذه الأمة هو الغرة والتحجيل، لا أصل الوضوء.

قال الحافظ: لم أقف في شيء من الطرق على اسم أم جريج، ولا على اسم الزانية، لكن في حديث عمر أنّها كانت بنت ملك القرية، ولأحمد: فذكر بنو إسرائيل عبادة جريج، فقالت: بغي منهم إن شئتم لأفتننه، قالو: قد شئنا فاتتة، فتعرّضت له، فلم يلتفت إليها، فأمكنت نفسها من راع كان يؤوي غنيمة إلى أصل صومعته، وله من وجه آخر، وكانت تأوي إلى صومعته راعية ترعى الغنم، وفي أخرى: كان عند صومعته راعي ضان، وراعي معز، ويمكن الجمع بين هذه الروايات، بأنّها خرجت من دار أبيها بغير علم أهلها متنكرة، وكانت تعمل الفساد إلى أن ادّعت أنّها تستطيع أن تفتن جريجًا، فاحتالت بأن خرجت في صورة راعية، ليمكنها أن تأوي إلى ظل صومعته لتتوصّل بذلك إلى فتنته، وفي رواية: أنّه طعن الغلام بأصبعه، فقال: باللّه يا غلام من أبوك؟، قال: أنا ابن الرّاعي.

وفي مرسل الحسن عند ابن المبارك؛ أنّه سألهم أن ينظروه، فأنظروه، فرأى في المنام من أمره أن يطعن في بطن المرأة، فيقول: أيّتها السخلة من أبوك؟، ففعل، فقال: راعي الغنم.

وفي رواية: ثم مسح رأس الصبي، فقال: من أبوك؟، قال: راعي الضان، ولأحمد: فوضع أصبعه على بطنها، وفي رواية: فأتى بالمرأة والصبي، وفمه في ثديها، فقال له جريج: يا غلام من أبوك؟، فنزع الغلام فاه من الثدي، وقال: أبي راعي الضان، وفي أخرى: فلمّا أدخل على ملكه، قال جريج: أين الصبي الذي ولدته؟، فأتى فقال له: من أبوك؟، فسمّى أباه، ولم أقف على اسم الرّاعي، ويقال: اسمه صهيب.

وأما الإبن، فللبخاري في أواخر الصلاة بلفظ، فقال: يا ناموس، وليس إسمه كما زعم الداودي، إنّما المراد به الصغير.

وفي حديث عمران: ثم انتهى إلى شجرة، فأخذ منها غصنا، ثم الغلام، وهو في مهده فضربه بذلك الغصن، فقال: من أبوك؟، ولأبي الليث السمرقندني بلا إسناد، قال للمرأة: أين أصبتك؟، قالت: تحت شجرة، فقال: يا شجرة أسألك بالذي خلقك من زنى بهذه المرأة؟، فقال: كل غصن منها راعي الغنم، ويجمع بين هذا الإختلاف بوقوع جميع ما ذكر، بأنّه مسح رأس الصبي، ووضع أصبعه على بطن أمّه، وطعنه بإصبعه وضربه بطرف العصا التي كانت معه، وأبعد من جمع بينها بتعدد القصّة؛ وأنّه استنطقه، وهو في بطن أمّه مرّة قبل أن تلد ثم بعد أن ولد، زاد في رواية: فوثبوا إلى جريج فجعلوا يقبّلونه، وفي أخرى: فأبرأ اللّه جريجًا، وأعظم الناس أمره، انتهى ملخصًا، وحيث ثبت وضوء سارة وجريج وليسا نبيين.

(**فالظاهر أن الذي اختصّت به هذه الأمّة هو الغرّة والتحجيل**،) زاد بعضهم أو التثليث أو الكيفية، أو مزيد الحث عليه، والمبالغة في التأكيد (**لا أصل الوضوء**)، وقول ابن بطال: يحتمل

وقد صرح بذلك في رواية لمسلم عن أبي هريرة مرفوعًا، قال: لكم سيما ليست لغيركم، أي: علامة.

ومنها مجموع الصلوات الخمس، ولم تجمع لأحد غيرهم، أخرج الطحاوي عن عبيد الله بن محمد ....

أن يكون جريج نبيًّا، فيكون معجزة لا كرامة، إنّما هو احتمال لا تثبت به نبوّته، **(وقد صرّح بذلك في رواية لمسلم عن أبي هريرة مرفوعًا)** أن رسول اللَّه ﷺ قال: «إن حوضي أبعد من أيلة من عدن، لهو أشد بياضًا من الثلج، وأحلى من العسل باللبن، ولآنيته أكثر من عدد النجوم، وإني لأصد الناس عنه، كما يصد الرجل أيل الناس عن حوضه»، قالوا: يا رسول اللَّه أتعرفنا يومئذ؟، قال: «نعم **(لكم سيمًا،)** بكسر، فسكون **(ليست لغيركم،)** لفظ مسلم: «ليست لأحد من الأمم، تردون الحوض عليَّ غرًّا محجلين من أثر الوضوء»، هذا لفظ مسلم تامًّا في الوضوء، وأخرج نحوه من حديث حذيفة، وقوله سيمًا، **(أي: علامة؛)** كقوله تعالى: ﴿سيماهم في وجوههم من أثر السجود﴾ الآية، وهي نور وبياض يعرفون به في الآخرة أنّهم سجدوا في الدنيا، وقد قال صاحب المطامح: تعلق بحديث أنتم الغر المحجلون إلى آخره الداودي وغيره من ضعفاء النظر على أن الوضوء من خصائصنا، وهو غير قاطع؛ لاحتمال أن الخاص بنا الغرّة والتحجيل بقرينة خبر هذا وضوئي، ووضوء الأنبياء من قبلي، وقصره على الأنبياء دون أممهم بردّه أن الوضوء إذا كان معروفًا عند الأنبياء، فالأصل أنّه شرع ثابت لأممهم حتى يثبت خلافه، انتهى.

وتعقّب بأن حديث: هذا وضوئي، ضعيف لا حجّة فيه، مع احتمال أن الوضوء من خصائص الأنبياء دون أممهم إلاّ هذه الأمّة على أنه صرّح فيه بأنّ الوضوء للأمم المتقدّمة.

روى الطبراني عن بريدة: دعا النبي ﷺ بوضوء، فتوضأ واحدة واحدة، قال: «هذا وضوء لا يقبل اللَّه الصلاة به إلاّ مرّتين»، وقال: «هذا وضوء الأمم قبلكم»، ثم توضأ ثلاثًا ثلاثًا، وقال: «هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي».

(ومنها مجموع الصلوات الخمس) على هذه الكيفية، **(ولم تجمع لأحد غيرهم)** من الأنبياء والأمم، والحجة لذلك قوله ﷺ: اتقوا اللَّه وصلّوا خمسكم»، رواه الترمذي وقال: حسن صحيح وابن حبّان والحاكم، فإضافتها إليهم تعطي ذلك، ولا يعارضه قول جبريل في حديث المواقيت حين صلّى الخمس بالنبي ﷺ، هذا وقتك ووقت الأنبياء قبلك، لأن المراد، كما قال الرافعي أنّه وقتهم إجمالاً، وإن اختصّ كل منهم بوقت فقد. **(أخرج الطحاوي عن عبيد اللَّه)** بضم العين، **(ابن محمد)** بن حفص بن عمر بن موسى بن عبد اللَّه بن معمّر التيمي،

ابن عائشة قال: إن ءادم لما تيب عليه عند الفجر صلى ركعتين فصارت الصبح، وفدى إسحٰق عند الظهر، فصلى أربع ركعات، فصارت الظهر، وبعث عزير عند العصر، فقيل له: كم لبثت قال: يومًا، فرأى الشمس فقال: أو بعض يوم فصلى أربع ركعات فصارت العصر، وغفر لداود عند المغرب، فقام يصلي أربع ركعان فجهد فجلس في الثالثة فصارت المغرب ثلاثًا. وأول من صلى العشاء الآخرة نبينا ﷺ.

ثقة، رمي بالقدر ولا يثبت، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين، روى له أبو داود والترمذي والنسائي، ويقال له (**ابن عائشة**) والعائشي، والعيشي، نسبة إلى عائشة بنت طلحة، لأنّه من ذرّيتها، (**قال: إنّ ءادم لـمّا تيب عليه عند الفجر صلّى ركعتين، فصارت الصبح**،) فكان يصليها إلى أن مات، (**وفدى إسحٰق عند الظهر**) من الذبح، ففيه حجّة لقول الجمهور؛ أنّه الذبيح؛ كقوله ﷺ: «الذبيح إسحٰق»، رواه الدارقطني وغيره بإسناد جيد، ومر بسطه، وتسمح من قال بناء على أنّه الذبيح، والصحيح أنّه إسمٰعيل؛ لأن هذا إخبار عن بلاغ، فلا يبنى على خلاف العلماء، (**فصلّى**) إبراهيم (**أربع ركعات**،) سقط إبراهيم من قلم المصنّف أو نسّاخه مع أنّه في رواية الطحاوي: فأوهم سقوطه أن المصلّي إسحٰق وليس كذلك، (**فصارت الظهر**؛ **وبعث عزير**) بالصرف ابن سروحا لما مرّ على قرية هي بيت المقدس، أو غيرهما راكبًا على حمار ومعه سلة تين وقدح عصير بعد ما خرّب القرية بختنصر، قال: إستعظامًا لقدرة اللّه تعالى أنّى يحيي هذه اللّه بعد موتها، فأماته اللّه مائة عام، ثم بعثه: أحياه ليريه كيفية ذلك (**عند العصر، فقيل له: كم لبثت؟**،) مكثت هنا، (**قال: لبثت يومًا، فرأى الشمس، فقال: أو بعض يوم**؛) لأنّه نام أول النّهار، فقبض وأحي أثناء نهار غيره فظنّ أنّه يوم النوم، (**فصلّى أربع ركعات**،) وقد اختلف أهل التفسير في المراد بقوله تعالى: ﴿أو كالذي مر على قرية﴾ الآية، فالمشهور أنّه عزير، وأخرجه الحاكم وغيره عن علي، والخطيب عن عبد اللّه بن سلام وعن ابن عبّاس، وقيل: كان نبيًا اسمه أرميًا، وقيل الخضر، وقيل: حزقيل، وقيل: هو كافر بالبعث، وقيل غير ذلك؛ إلاّ أن ما أفاده بقوله: (**فصارت العصر**) أنّها كانت له مخالف لما في شرح المسند للرّافعي أنّ العصر لسليمٰن (**وغفر لداود**) بن إيشاء، بكسر الهمزة، وسكون التحتيّة، ومعجمه ابن عوبد، بمهملة، وموحدة، بزنة جعفر ابن باعر، بموحدة، ومهملة مفتوحة، ابن سلمون بن يارب، بتحتيّة، وموحّدة، آخر ابن رام بن حضرون، بمهملة، ثم ابن فارض بفاء، وآخره مهملة، ابن يهود بن يعقوب، (**عند المغرب، فقام يصلي أربع ركعات، فجهد**) تعب، (**فجلس في الثالثة، فصارت المغرب ثلاثًا**)، وفيه مخالفة لنقل الرّافعي أن المغرب ليعقوب، (**وأول من صلّى العشاء الآخرة نبيّنا ﷺ**)، فهي من خصائصنا، وعورض بما في شرح المسند أن

وأخرج أبو داود في سننه، وابن أبي شيبة في مصنفه والبيهقي في سننه عن معاذ بن جبل قال: أخر رسول الله ﷺ صلاة العتمة ليلة حتى ظن الظان أنه قد صلى. ثم خرج فقال: أعتموا بهذه الصلاة فإنكم فضلتم بها على سائر الأمم ولم تصلها أمة قبلكم.

العشاء ليونس؛ لكن يؤيد خبر الطحاوي حديث معاذ، وهو المذكور بقوله: (**وأخرج أبو داود في سننه**) في الصلاة، (**وابن أبي شيبة في مصنّفه، والبيهقي في سننه**) بإسناد حسن، (**عن معاذ بن جبل، قال: أخّر رسول اللّه ﷺ صلاة العتمة،**) أي: العشاء الآخرة (**ليلة، حتى ظنّ الظان أنّه قد صلّى،**) لفظ الرواية: حتى ظنّ الظان أنّه ليس بخارج، والقائل منا يقول قد صلّى، (**ثم خرج**) فقالوا له كما قالوا: كما في الحديث، أي: القول الذي قالوا قبل خروجه، (**فقال: أعتموا،**) بفتح الهمزة، وكسر الفوقيّة (**بهذه الصلاة**) صلاة العشاء: والباء للتعدية، أي: أدخلوها في العتمة، وهي ما بعد غيبوبة الشفق، أو للمصاحبة، أي: أدخلوا في العتمة متلبسين بها، قال البيضاوي: أعتم الرجل: دخل العتمة، وهي ظلمة الليل، أي: صلّوها بعدما دخلتم في الظلمة، وتحققتم سقوط الشفق، ولا تستعجلوا فيها، فتوقعوها قبل وقتها، وعليه فلا يدلّ، على أفضلية التأخير، ويحتمل أنّه من العتم الذي هو الإبطاء، يقال: أعتم الرجل إذا أخّر، انتهى، (**فإنكم فضلّتم**) بالبناء للمفعول (**بها على سائر الأمم، ولم تصلها أُمّة قبلكم**).

وأورد الحافظ الولي العراقي ما المناسبة بين تأخيرها واختصاصها بنا دون سائر الأمم، حتى يجعل الثاني علّة للأول، وأجاب بأن المراد إذا أخّروها منتظرين خروج النبي ﷺ كانوا في صلاة، وكتب لهم ثواب المصلّي، فقوله: فضلّتم بها يعارض رواية أن العشاء ليونس، ورواية ابن سعد: أنّ إبراهيم وإسمٰعيل آتيا منى، فصلّيا بها الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء والصبح، وهو ظاهر قول جبريل: هذا وقتك ووقت الأنبياء من قبلك، وجمع الهروي وغيره بأن المصطفى أول من صلاّها مؤخرًا لها إلى ثلث الليل أو نحوه، أما الرسل فكانوا يصلّونها عند أول مغيب الشفق، ويدلّ لذلك، بل يصرح به قوله في أثر الطحاوي نفسه العشاء إلاّ آخره، وجمع البيضاوي في شرح المصابيح؛ بأنّ العشاء كانت تصليها الرسل نافلة لهم، ولم تكتب على أممهم كالتهجّد، وجب على نبينا دوننا، انتهى.

واحتجّ بحديث معاذ من قال: الأفضل تأخير العشاء، وإليه ذهب جمع شافعيّة ومالكيّة، والمعتمد في المذهبين تفضيل التقديم، وورد ما يدلّ على نسخ التأخير.

روى أحمد والطبراني بسند حسن عن أبي بكرة، قال: أخّر النبي ﷺ العشاء تسع ليال إلى ثلث الليل، فقال له أبو بكر: يا رسول اللّه لو أنّك عجّلت لكان أمثل لقيامنا من الليل، فعجّل بعد ذلك.

ومنها الأذان والإقامة.

ومنها البسملة، قال بعضهم فيما نقله الشيخ شهاب الدين الحلبي النحوي في تفسيره، قال: ولم ينزلها الله على أحد من الأمم قبلنا إلا على سليمٰن بن داود، فهي مما اختصت به هذه الأمة، انتهى.

ومنها التأمين، روى الإمام أحمد من حديث عائشة: بينا أنا عند النبي ﷺ إذ استأذن رجل من اليهود، فذكر الحديث ....

(ومنها الأذان والإقامة) للصلاة بدليل تحيرهم فيما يجتمعون به للصلاة، حتى رأى عبد اللّٰه بن زيد الرؤيا المشهورة كما تقدّم، ولا يعارضه ما روى عند الحاكم وابن عساكر، أنّ ءادم لـمّا نزل بالهند استوحش، فنزل جبريل فنادى بالاذان، لأن مشروعيته للصلاة هي الخصوصيّة، **(ومنها البسملة،)** أي قول: بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم، بهذه الألفاظ العربيّة على هذا الترتيب، وما روي أن ءادم لـمّا أراد الخروج من الجنّة قالها، فقال له جبريل: لقد تكلّمت بكلمة عظيمة، قف ساعة، لعلّ أن يظهر من الغيب لطف لا يرد، لأنّها لم تنزل عليه، وإنّما ألهمها، ومحلّ الخصوصيّة نزولها على نبينا، وصارت لأمّته، كما **(قال بعضهم فيما نقله الشيخ شهاب الدين،)** أحمد بن يوسف بن عبد الدائم، **(الحلبي النحوي،)** نزيل القاهرة، الشهير بإسمين.

قال الحافظ ابن حجر: تعالى النحو فمهر فيه، ولازم أبا حيان، إلى أن فاق أقرانه، وأخذ القراءات عن التقي الصائغ، ومهر فيها، وولّي تدريس القرءان بجامع ابن طولون، والإعادة بالشافعي، وناب في الحكم، وله تفسير القرءان، وإعراب القرءان، وشرح التسهيل، وشرح الشاطبية، مات في جمادى الآخرة، سنة ست وخمسين وسبعمائة **(في تفسيره)** وهو كبير في عدّة أجزاء غير إعراب القرءان له، كما علم، **(ولم ينزلها اللّٰه على)** نبي، **(أحد من الأمم قبلنا إلاّ على سليمٰن بن داود،)** وما شرع لنبي شرع لأمته، فالمراد بقوله: **(فهي مما اختصت به هذه الأمّة)** أي: نزر لها قراءنًا يتلى.

وأمّا بالنسبة لسليمٰن فلعلّه التبرّك بها كذا قال: شيخنا، وأحسن منه قول بعض المحققين: الأصح أنّها بهذه الألفاظ العربيّة على هذا الترتيب من خصائص المصطفى وأمته، وما في سورة النمل جاء على جهة الترجمة عمّا في الكتاب، لأنّه لم يكن عربيًا، **(انتهى)**.

نقله الشهاب الحلبي، وقد روى الطبراني بريدة، رفعه: «أنزل علي آية لم تنزل على نبي بعد سليمٰن غيري: بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم»، **(ومنها التأمين)** عقب الفاتحة، للمأموم على ما يفهمه قوله خلف الإمام، **(وروى الإمام أحمد من حديث عائشة: بينما أنا عند النبي ﷺ إذ استأذن رجل من اليهود، فذكر الحديث،)** وهو فأذن له، فقال: السلام عليك، فقال النبي: و«عليك»،

وفيه: أن النبي ﷺ قال: إنهم لم يحسدونا على شيء كما حسدنا على الجمعة التي هدانا الله لها وضلوا عنها، ....

قالت فهممت أن أتكلّم، ثم دخل الثانية، فقال: مثل ذلك، فقال النبي ﷺ، ثم دخل الثالثة، فقال: السام عليك، قالت: قلت، بل السام عليكم، وغضب اللّه إخوان القردة والخنازير، أتحيون رسول اللّه بما لم يحيّه به اللّه، فنظر إليّ، فقال: «مه إن اللّه لا يحب الفحش ولا التفحش، قالوا قولاً فرددناه عليهم، فلم يضرنا شيئًا ولزمهم إلى يوم القيامة»، (**وفيه**) عقب هذا (**أنّ النبي ﷺ قال إنهم لن يحسدونا**) كذا في النسخ، وفي مسند أحمد لا يحسدونا، فلعلّه حذف نون الرفع تخفيفًا، وقد اختلف في أن لا تخلص الفعل للإستقبال أم لا (**على شيء، كما حسدونا على الجمعة التي هدانا اللّه لها**) بأن نصّ لنا عليها أو بالإجتهاد، ويشهد له أثر ابن سيرين في جمع أهل المدينة قبل قدوم النبي ﷺ، فإنّه يدل على أنّ أولئك الصحابة اختاروا يوم الجمعة بالإجتهاد، ولا يمنع ذلك أنّه ﷺ علمه بالوحي بمكّة، فلم يتمكّن من إقامتها، وقد جاء بذلك حديث ابن عبّاس عند الدارقطني، ولذا جمع بهم أول ما قدم المدينة، كما ذكر ابن إسحٰق وغيره، فحصلت الهداية بجهتي البيان والتوفيق، قاله الحافظ، ملخصًا وأسقط من الحديث هنا قوله: وضلّوا عنها، أي: لأنّه فرض عليهم يوم من الجمعة يقيمون فيه شريعتهم، ووكّل إلي اختيارهم، فاختلفوا فيّ، أي: الأيام، وهو لم يهتد، واليوم الجمعة، قاله ابن بطال، وقوّاه عياض، ورجّح الحافظ أنّه فرض عليهم يوم الجمعة بعينه، فاختاروا السبت.

فقد روى ابن أبي حاتم عن السدي: أنّ اللّه فرض على اليهود الجمعة، فأبوا وقالوا: يا موسى إنّ اللّه لم يخلق يوم السبت شيئًا، فاجعله لنا، فجعل عليهم، وليس هذا بعجيب من مخالفتهم كما وقع لهم في قوله تعالىٰ: ﴿ادخلوا الباب سجدًا وقولوا حطة﴾ الآية، وغير ذلك، وهم القائلون: سمعنا وعصينا، وأسقط أيضًا من الحديث قوله: وعلى القبلة التي هدانا اللّه لها، أي: بصريح البيان بالأمر المكرر، أوّلاً لبيان تساوي حكم السفر وغيره، وثانيًا للتأكيد، (**وضلّوا عنها**،) لأنّهم لم يؤمروا باستقبال الصخرة، بل كان عن مشورة منهم، كما عند أبي داود عن خالد بن يزيد بن معٰوية، وعنده أيضًا أنّ يهوديًا خاصم أبا العالية في القبلة، فقال أبو العالية: كان موسى يصلّي عند الصخرة، ويستقبل البيت الحرام، وكانت الكعبة قبلته، وكانت الصخرة بين يديه.

وقال اليهودي: بيني وبينك مسجد صٰلح النبي عليه السلام، فقال أبو العالية: فإني صلّيت في مسجد صٰلح وقبلته إلى الكعبة، وفي مسجد ذي القرنين وقبلته إليها.

وفي البغوي في قوله تعالىٰ: ﴿واجعلوا بيوتكم قبلة﴾ الآية، روى ابن جريج عن ابن

وعلى قولنا خلف الإمام آمين.

قال الحافظ ابن حجر: وهذا حديث غريب لا أعرفه بهذه الألفاظ إلا من هذا الوجه، لكن لبعضه متابع حسن في التأمين، ....

عبّاس، قال: كانت الكعبة قبلة موسى ومن معه، انتهى.

وقد رجّح الحافظ العلائي: أنّ الكعبة قبلة الأنبياء كلّهم، كما دلّت عليه الآثار، قال بعضهم: وهو الأصح، واختار ابن العربي وتلميذه السهيلي: إن قبلة الأنبياء بيت المقدس، قال بعضهم، وهو الصحيح المعروف، فعد صاحب الأنموذج من خصائص المصطفى وأمّته: استقبال الكعبة إنّما هو على أحد قولين مرجّحين، نعم ذكر فيما اختصّ به على جميع الأنبياء والمرسلين الجمع له بين القبلتين، **(وعلى قولنا خلف الإمام آمين،)** فإنّها مختصّة بنا بقيد الخلفيّة في الصلاة، وكذا عقب الدعاء، لكن شارك هٰرون في ذلك كما روى الحٰرث بن أسامة، وابن مردويه، عن أنس مرفوعًا: «أعطيت ثلاث خصال: أُعطيت الصلاة في الصفوف، وأعطيت السلام، وهو تحيّة أهل الجنّة، وأُعطيت آمين، ولم يعطها أحد ممن كان قبلكم، إلاّ أن يكون اللّٰه أعطاها نبيّه هٰرون، فإن موسى كان يدعو اللّٰه ويؤمن»، أي: أُعطي الخصلة الثالثة، فإنّه كان يؤمن على دعاء موسى، كما قال تعالٰى: ﴿قد أجيبت دعوتكما﴾ الآية، وفي أول الآية، وقال موسى: ربنا، فدلّ على أنّه الدّاعي، وهٰرون يؤمن، فسمّاه داعيًا، لأنّه لتأمينه عليه مشارك له.

وفي مسند الفردوس، مرفوعًا: «الدّاعي والمؤمن في الأجر شريكان»، فعلم أن الخصلتين الأوليين من خصوصيات هذه الأمّة مطلقًا، وكذا الثالثة بالنسبة لغير هٰرون في غير الصلاة.

(قال الحافظ ابن حجر: وهذا حديث غريب لا أعرفه بهذه الألفاظ إلاّ من هذا الوجه،) وقال شيخه الزين العراقي: دخول اليهودي عليه ثلاثًا، واستئذانه وما بعده الألفاظ لم أره في شيء منها، أي: الأحاديث غير هذا، **(لكن لبعضه متابع)** بكسر الباء، أي: عليه، **(حسن في التامين،)** متعلّق بمتابع بيان لبعضه، أي: دون الجمعة والقبلة، **(أخرجه ابن ماجه، وصححه ابن خزيمة، كلاهما من رواية سهيل)** بالتصغير، **(ابن أبي صالح)،** ذكوان المدني، أبي يزيد، صدوق، تغير حفظه بآخرة. وروى له الستة، إلاّ أن البخاري روى له مقرونًا، وتعليقًا **(عن أبيه)** ذكوان السمّان الزيّات المدني، تابعي، ثقة، ثبت، كان يجلب الزيت إلى الكوفة، مات سنة إحدى ومائة.

(عن عائشة عن النبي ﷺ، قال: ما حسدتنا اليهود على شيء ما حسدتنا،) أي: مثل حسدهم، أو مثل الذي حسدتنا **(على السلام)** عند التلاقي، ففيه دلالة علي أنّه مختصّ بنا دونهم، **(والتأمين)** أي: ختم القارىء قراءته في الصلاة وغيرها، بقول: آمين أو الدّاعي دعاء بلفظ

أخرجه ابن ماجه وصححه ابن خزيمة كلاهما من رواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «ما حسدتنا اليهود على شيء ما حسدتنا على السلام والتأمين».

ومنها الاختصاص بالركوع، عن علي رضي الله عنه قال: أول صلاة ركعنا فيها العصر، فقلت: يا رسول الله، ما هذا؟ قال: «بهذا أمرت». رواه البزار والطبراني في الأوسط.

ووجه الاستدلال منه أنه عليه السلام صلى قبل ذلك الظهر، وصلى قبل فرض الصلوات الخمس قيام الليل، فكون الصلاة السابقة بلا ركوع قرينة لخلو صلاة الأمم السابقة منه. قاله بعض العلماء.

قال: وذكر جماعة من المفسرين في قوله تعالى: ﴿**واركعوا مع الراكعين**﴾ [البقرة/٤٣] أن مشروعية الركوع في الصلاة خاص بهذه الأمة، وأنه لا ركوع في صلاة بني إسرائيل، ولذا أمرهم بالركوع ....

آمين، لكن خصّ من هذا هٰرون كما روى ابن ماجه بإسناد ضعيف عن ابن عبّاس رفعه: «ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على آمين، فأكثروا من قول آمين»

(**ومنها**،) أي: خصائص الأمّة (**الإختصاص بالركوع**) في الصلاة، وكأنّه زاد الإختصاص زيادة تأكيد، لأنّ فيه نزاعًا، وميله للإختصاص، وإلاّ فالكلام فيه وأيضًا ضمير منها عائد له، (**عن علي رضي اللّٰه عنه، قال: أوّل صلاة ركعنا فيها العصر، فقلت: يا رسول اللّٰه ما هذا؟**،) الفعل الذي لم نعرفه قبل، (**قال**: «**بهذا أمرت**»، **رواه البزار والطبراني في**) معجمه (**الأوسط**،) الذي ألّفه في غرائب شيوخه، كان يقول هذا الكتاب روحي؛ لأنّه تعب عليه، (**ووجّه الإستدلال منه؛ أنّه عليه السلام صلّى قبل ذلك الظهر**،) فالصلاة التي ركع فيها هي عصر صبيحة الإسراء، (**وصلّى قبل فرض الصلوات الخمس قيام الليل**)، وكذا غيره مما كان يصلّيه نهارًا، (**فكون**) أي: وجود (**الصلاة السابقة بلا ركوع قرينة لخلو صلاة الأمم السابقة منه**،) بناء على أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخ، ويمكن بناؤه على القول الآخر، وتقدّر القرينة بأنه لو كان في صلاة الأمم السابقة ركوع لكان النبي ﷺ أولى بأنّه لا يصلّي بدونه صلاة واحدة، لئلا تكون صلاة غيره أتم من صلاته، (**قاله بعض العلماء**،) يعني الجلال السيوطي، كما يعلم من الشاميّة.

(**قال: وذكر جماعة من المفسرين في قوله تعالى**) لبني إسرائيل: (﴿**واركعوا مع الرّاكعين**﴾ **الآية، أن مشروعيّة الركوع في الصلاة خاص بهذه الأمّة، وأنّه ركوع في صلاة بني إسرائيل، ولذا أمرهم بالركوع**) إظهارًا في محلّ الإضمار، زيادة في البيان، (**مع أمّة**

مع أمة محمد ﷺ.

وهذا يعارضه قوله تعالى: ﴿**يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين**﴾ [آل عمران/٤٣]، المفسر بأمرت بالصلاة في الجماعة بذكر أركانها مبالغة في المحافظة عليها.

قالوا: وقدم السجود قبل الركوع إما لكونه كذلك في شريعتهم، أو للتنبيه على أن «الواو» لا توجب الترتيب.

وقيل: المراد بالقنوت إدامة الطاعة، لقوله تعالى: ﴿**أمن هو قانت آناء الليل ساجدًا وقائمًا**﴾ [الزمر/ ٩] وبالسجود الصلاة والركوع الخشوع والإخبات الخضوع.

ومنها الصفوف في الصلاة، كصفوف الملائكة، ....

محمد ﷺ) إذ لو كان في صلاتهم لم يحسن أمرهم به مع قوله قبله: ﴿وأقيموا الصلاة﴾ الآية، (**وهذا يعارضه قوله تعالى: ﴿يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الرّاكعين﴾ الآية، المفسّر**) صفة، أي: إنّما يعارضه على تفسيره (**بأمرت بالصلاة في الجماعة، بذكر أركانها**) من سجود وركوع (**مبالغة في المحافظة عليها،**) ومريم من بني إسرائيل، فهو ظاهر في أن الركوع ليس من خواص هذه الأمّة، (**قالوا: وقدّم السجود على الركوع، إما لكونه كذلك في شريعتهم،**) أي: بني إسرائيل، (**أو للتنبيه على أن الواو لا توجب الترتيب،**) بل مجرّد العطف، وكلا الجوابين تقوية للمعارضة لا دفع لها؛ كما هو ظاهر، وأجيب عن المعارضة بأن المراد به مريم ليس كذلك، بدليل ما بعده على أن المعارضة إنّما تتم لو كان المفسر بهذا هم الجماعة المتقدّمون، إما إن كانوا غيرهم فلا، لأنّه مقابل أولئك ومثبت الخصوصيّة معترف بذلك بقوله: ذكر جماعة من المفسرين.

(**وقيل: المراد بالقنوت إدامة الطاعة لقوله تعالى: ﴿أمن﴾**) بتخفيف الميم (**﴿هو قانت﴾**): قائم بوظائف الطاعات (**﴿آناء الليل﴾ الآية**)، ساعاته، (**﴿ساجداً وقائماً﴾**)، يحذّر الآخرة، ويرجو رحمة ربّه، أي: كمن هو عاص بالكفر وغيره، وفي قراءة (أم من)، بمعنى بل والهمزة، (**وبالسجود الصلاة،**) تسمية للكل بإسم البعض، (**والركوع الخشوع،**) لا مقابل السجود، فلا معارضة على هذا التفسير أصلاً، (**والإخبات،**) عطف تفسير قال البيضاوي: وأخبتوا إلى ربهم: اطمأنوا إليه وخشعوا له من الخبت، وهي الأرض المطمئنّة.

(**ومنها الصفوف في الصلاة كصفوف الملائكة**) أي: التراص وإتمام الأول فالأول،

رواه مسلم من حديث حذيفة.

ومنها تحية الإسلام لحديث عائشة السابق.

وكانت الأمم السابقة يصلون منفردين، وكل واحد على حدة، قال بعضهم: وحكمة الأمر بتسوية الصفوف، أن المصلين دعوا إلى حالة واحدة مع الحق، وهي الصلاة، فساوى في هذه الدعوة بين عباده، فلتكن صفتهم فيها إذا أقبلوا إلى ما دعاهم إليه تسوية الصفوف لأن الدّاعي إنّما دعاهم ليناجيهم من حيث أنّهم جماعة على السواء، لا يختصّ واحد عنهم دون آخر، فلا يتأخر واحد عن الصف، ولا يتقدّم بشيء من بدنه يؤدي إلى اعوجاجه.

وقال ابن العربي: شرعت الصفوف في الصلاة ليتذكر الإنسان بها وقوفه بين يدي الله يوم القيامة في ذلك المواطن المهول، والشفعاء من الأنبياء والملائكة والمؤمنين بمنزلة الأئمة في الصلاة يتقدمون الصفوف، وصفوفهم في الصلاة كصفوف الملائكة عند ربها، وقد أمرنا بذلك، وإن كانت الملائكة لا يلزم من خلل صفوفها لو اتفق أن يدخلها خلل كصفوفنا، إذ السماء ليست محلاً لدخول الشياطين، وإنّما تتراص الملائكة لتناسب الأنوار حتى يتصل بعضها ببعض، فتتنزل متصلة إلى صفوف المصلين، فتعمهم تلك الأنوار، فإن كان فيها خلل ودخلت فيه الشياطين أحرقتهم تلك الأنوار، (**رواه مسلم من حديث حذيفة**) بن اليمان عن النبي ﷺ، قال: «فضّلنا على الناس بثلاث، جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة» الحديث، وتقدّم بتمامه أول مبحث الخصائص، فيستحب انضمام بعض المصلين إلى بعض، بحيث لا يبقى بينهم فرجة ولا خلل، كأنّهم بنيان مرصوص، فإن الشيطان إبليس، أو أعم إذا رأى فرجة دخلها، كما في الحديث.

وقال ﷺ: «من وصل صفًا وصله الله، ومن قطع صفًا قطعه الله»، رواه النسائي، وصححه الحاكم على شرط مسلم، أي: وصله برحمته، ورفع درجته، وقطعه بإبعاده عن ذلك وعن الثواب، فالجزاء من جنس العمل.

(**ومنها تحيّة الإسلام**) أي: السلام عند التلاقي؛ لأنّه فتح باب المودة وتأليف للقلوب، مؤد لكمال الإيمان، وفي مسلم عن أبي هريرة، مرفوعًا: «لا تدخلوا الجنّة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا، ألا أدلّكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم، أفشوا السلام بينكم»؛ (**لحديث عائشة السابق**) قريبًا عن النبي ﷺ: «ما حسدتنا اليهود على شيء ما حسدتنا على السلام والتامين»، ففيه أنّه شرع لنا دونهم، وفي مسلم عن أبي ذر في قصّة إسلامه: «وكنت أول من حيّاه بتحيّة الإسلام، فقال: وعليك السلام ورحمة الله»، للطبراني والبيهقي عن أبي أمامة، رفعه: «إنّ الله جعل السلام تحيّة لأهل ملتنا، وأمانا لأهل ذمّتنا»، ولأبي داود عن عمران بن حصين: كنّا نقول

ومنها الجمعة، قال ﷺ: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة، بيد ....

في الجاهليّة أنعم اللّه بك عينًا وأنعم صباحًا، فلما جاء الإسلام نهينا عن ذلك. ورجاله ثقات، لكنّه منقطع.

وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل بن حبّان، قال: كانوا يقولون في الجاهليّة: حييت مساء، حييت صباحًا، فغير اللّه ذلك بالسلام، ففي هذا كلّه أنّه خاص بهذه الأمّة دون من تقدّمهم، لكن عورض بحديث الصحيحين عن أبي هريرة رفعه: «خلق اللّه ءادم على صورته، وطوله ستون ذراعًا، ثم قال له: إذهب، فسلّم على أولئك النفر لنفر من الملائكة، فاسمع مما يحيونك فإنّها تحيتك وتحية ذريتك، فذهب فقال: السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك ورحمة اللّه فزادوه ورحمة اللّه» الحديث.

قال القرطبي: فيه دليل على تأكد السلام، وأنّه من الشرائع القديمة التي كلّف بها ءادم، ثم لم ينسخ في شريعة، انتهى، وجمع بأن المراد بالذريّة بعضهم، وهم المسلمون، أو المراد تحيّة ذرّيته من جهة الشرع، وكلاهما تعسّف، وقد ذكر المعارضة في الفتح وما تنزل للجمع.

(**ومنها الجمعة،**) بضم الميم على المشهور، وقد تسكن، وقرأ بها الأعمش، وحكى الواحدي عن الفراء فتحها، وحكى الزجاج الكسر أيضًا، سمي بذلك مع الإتفاق على أنّه كان يسمى في الجاهليّة العروبة، بفتح المهملة، وضم الراء، وبالموحدة، لأن خلق ءادم جمع فيه أصح الأقوال.

(**قال ﷺ: «نحن الآخرون**) زمانًا، (**السابقون،**) أي: الأولون منزلة (**يوم القيامة»،**) والمراد أن هذه الأمّة وإن تأخر وجودها في الدنيا عن الأمم الماضية، فهي سابقة لهم في الآخرة؛ بأنّهم أول من يحشر، وأول من يحاسب، وأوّل من يقضى بينهم، وأوّل من يدخل الجنّة.

وفي حديث حذيفة عند مسلم: «نحن الآخرون من أهل الدنيا، والأولون يوم القيامة، المقضي لهم قبل الخلائق»، وقيل: المراد بالسبق هنا فضيلة، اليوم السابق بالفضل وهو يوم الجمعة، وإن سبق بسبب قبله، لكن لا يتصوّر اجتماع الأيام الثلاثة متوالية إلاّ ويكون يوم الجمعة سابقًا، وقيل: المراد بالسبق إلى القبول والطاعة التي حرمها أهل الكتاب، فقالو: سمعنا وعصينا. قال الحافظ: والأول أقوى.

(**بيد،**) بموحدة، فتحتية ساكنة مثل غير وزنًا ومعنى، وبه جزم خليل والكسائي، ورجّحه ابن سيده، وقال الشافعي: معنى بيد من أجل، واستبعده عيّاض، ولا بعد فيه، إذ المعنى إنّا سبقنا بالفضل، مع تأخرنا في الزمان، بسبب أنّهم ضلّوا عنها مع تقدّمهم، ويشهد له ما وقع في فوائد ابن المقري بلفظ نحن الآخرون في الدنيا، ونحن أوّل من يدخل الجنّة، لأنّهم أتوا الكتاب من قبلنا.

أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا، ثم هذا يومهم الذي فرض الله عليهم فاختلفوا فيه

وفي الموطأ رواية سعيد بن عقير عن لملك، بلفظ: «ذلك أنّهم أوتوا الكتاب»، وقال الداودي: هي بمعنى على أو مع، قال القرطبي: إن كانت بمعنى غير، فنصب على الإستثناء، وإن كانت بمعنى مع فنصب على الظرف، وقال الطبري: هي للإستثناء، وهو من تأكيد المدح بما يشبه الذم، والمعنى: نحن السابقون للفضل، غير (**أنّهم أوتوا الكتاب من قبلنا**) أي: التوراة والإنجيل، فاللام للجنس، قال: ووجه التأكيد فيه ما أدمج فيه من معنى النسخ، لأن الناسخ هو السابق في الفضل وإن تأخر في الوجود، وبهذا التقرير يظهر قوله: نحن الآخرون مع كونه أمرًا واضحًا.

وقال القرطبي: المراد بالكتاب التوراة، وفيه نظر لقوله: وأوتينا من بعدهم، فأعاد الضمير على الكتاب، فلو كان المراد التوراة لما صحّ الإخبار، ولأنّا إنّما أوتينا القرءان، وسقط من الأصل، وأوتيناه من بعدهم، وهي ثانية في رواية أبي زرعة الدمشقي عن أبي اليمان، شيخ البخاري، فيه أخرجه الطبراني في مسند الشاميين، وكذا المسلم من طريق ابن عيينة عن أبي الزناد، وذكره البخاري تامًا بعد أبواب من وجه آخر، عن أبي هريرة: (**ثم هذا يومهم الذي فرض اللّه عليهم**) كذا للحموي، ورواه الأكثر بإسقاط الجلالة، أي: فرض تعظيمه، وأشير إليه بهذا، لكونه ذكر في أول الكلام عند مسلم من طريق آخر عن أبي هريرة، ومن حديث حذيفة، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «أضلّ اللّه عن الجمعة من كان قبلنا».

قال ابن بطال: ليس المراد أن يوم الجمعة فرض عليهم بعينه، فتركوه لأنّه لا يجوز لأحد ترك ما فرض عليه وهو مؤمن، وإنما يدلّ، واللّه أعلم أنّه فرض عليهم يوم من الجمعة، وكل إلى اختيارهم ليقيموا فيه شريعتهم، فاختلفوا في أي الأيام هو، ولم يهتدوا ليوم الجمعة، ومال عياض إلى هذا، ورشّحه بأنه فرض عليهم بعينه، لقيل: فخالفوا بدل (**فاختلفوا فيه**،) وقال النووي: يمكن أنّهم أمروا به صريحًا، فاختلفوا هل يلزم بعينه، أم يسوغ إبداله بيوم آخر، فاجتهدوا في ذلك، فأخطؤا انتهى، ويشهد له ما رواه الطبري بإسناد صحيح، عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿إنّما جعل السبت على الذين اختلفوا فيه﴾ الآية، قال: أرادوا الجمعة فأخطؤا وأخذوا السبت مكانه ويحتمل أن يراد بالإختلاف إختلاف اليهود والنصارى في ذلك، وقد روى ابن أبي حاتم عن السدى التصريح بأنّه فرض عليهم يوم الجمعة بعينه فأبوا، ولفظه: أن اللّه فرض على اليهود الجمعة فأبوا، وقالوا: يا موسى إن اللّه لم يخلق يوم السبت شيئًا فاجعله لنا، فجعل عليهم، وليس ذلك بعجيب من مخالفتهم، كما وقع لهم في قوله تعالى: ﴿ادخلوا الباب سجدًا وقولوا حطة﴾ الآية، وغير ذلك، وكيف لا وهم القائلون: سمعنا وعصينا، قاله في فتح الباري.

قال المصنّف: ويشهد له بقوله: هذا يومهم الذي فرض عليهم، فإنّه ظاهر، أو نصّ في

فهدانا الله له، فالناس لنا فيه تبع، اليهود غدًا والنصارى بعد غد، ....

التعيين، وذكر أبو عبد اللّه الأبي عن بعض الآثار، أن موسى عيّن لهم يوم الجمعة، وأخبرهم بفضله، فناظروه بأنّ السبت أفضل، فأوحى اللّه: ﴿دعهم وما اختاروا﴾ الآية، أي: بأن قالوا هو يوم فراغ وقطع عمل، فإن اللّه فرغ من خلق السموات والأرض، فينبغي انقطاعنا عن العمل فيه للتعبد، قالت النصارى: الأحد لأنّه يوم الخلق الموجب الشكر والتعبد، ووفّق اللّه هذه الأمّة للصواب، فعيّنوا الجمعة، لأن للّه خلق الإنسان للعبادة، وكان خلقه يومها، فالعبادة فيه أحق، لأنّه أوجد سائر الأيام ما ينفع الإنسان، وفي الجمعة أوجد نفس الإنسان، فالشكر على نعمة الوجود، (**فهدانا اللّه له**) بالنّص عليه، أو بالإجتهاد، ويشهد للثاني ما رواه عبد الرازق بإسناد صحيح، عن محمد بن سيرين قال: جمع أهل المدينة قبل أن يقدمها رسول اللّه ﷺ، وقبل أن ينزل الجمعة، فقالت الأنصار: إن لليهود يومًا يجتمعون فيه كل سبعة أيام، وللنصارى مثل في ذلك، فهلم، فلنجعل يومًا نجتمع فيه، فنذكر اللّه، ونصلّي ونشكره، فجعلوه يوم العروبة، واجتمعوا إلى أسعد بن زرارة، فصلّى بهم يومئذ، وأنزل اللّه بعد ذلك: ﴿إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة﴾ [الجمعة/٩] الآية، وهذا وإن كان مرسلاً، فله بإسناد حسن أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجة، وصححه ابن خزيمة، وغير واحد من حديث كعب بن ملك، قال: كان أوّل من صلّى بنا الجمعة قبل مقدم رسول اللّه ﷺ المدينة أسعد بن زرارة الحديث، فمرسل ابن سيرين يدل على أن أولئك الصحابة اختاروا يوم الجمعة بالإجتهاد، ولايمنع ذلك أن يكون النبي ﷺ علمه بالوحي، وهو بمكّة، فلم يتمكّن من إقامتها، ثم وقد ورد فيه حديث ابن عباس عند الدارقطني، ولذا جمع بهم أول ما قدم المدينة، كما حكاه ابن إسحق وغيره.

وعلى هذا فقد حصلت الهداية للجمعة بجهتّي البيان والتوفيق، وقيل: في حكمة اختيارهم الجمعة وقوع خلق ءادم فيه، والإنسان إنما خلق للعبادة، فناسب الإشتغال بها، ولأن اللّه أكمل في الموجودات وأوجد فيه الإنسان الذي ينتفع بها، فناسب أن يشكر على ذلك بالعبادة، ذكره الحافظ.

(**فالناس لنا فيه تبع اليهود غدًا،**) أي: السبت، (**والنصارى بعد غد،**) أي: الأحد: وفي رواية ابن خزيمة: فهو لنا، ولليهود يوم السبت، وللنصارى يوم الأحد، والمعنى: أنه لنا بهداية اللّه، ولهم باختيارهم، وخطئهم في إجتهادهم.

قال القرطبي: غدًا منصوب على الظرف، متعلق بمحذوف، تقديره اليهود يعظمون غدًا، وكذا قوله بعد غد، ولابد من هذا التقدير، لأن ظرف الزمان لا يكون خبرًا عن الجنة، وقال: ابن ملك: الأصل أن يكون المخبر عنه بظرف الزمان من أسماء المعاني، كقولك: غدًا التأهب، وبعد غد الرحيل، فيقدر هنا مضافان، يكون ظرفان الزمان خبرين عنهما، أي: تبعية اليهود غدًا، وتبعية النصاري بعد غد، انتهى.

رواه البخاري.

ومنها ساعة الإجابة التي في الجمعة، واختلف في تعيينها على أقوال تزيد على الثلاثين ....

قال الحافظ: وسبقه إلى نحو ذلك عياض وهو أوجه من كلام القرطبي، وفيه فرضية الجمعة، كما قال النووى لقوله: فرض عليهم، فهدانا اللّه له، فإن التقدير فرض عليهم وعلينا، فضلّوا وهدينا، وفي رواية لمسلم، بلفظ: كتب علينا، وفيه إن الهداية والإضلال من اللّه، كما هو قول أهل السنة، وإن سلامة الإجماع من الخطأ، مخصوص بهذه الأمّة، وإن استنباط معنى من الأصل يعود عليه بالإبطال باطل، وإن القياس مع وجود النص فاسد، وإن الإجتهاد في زمن الوحي جائز، وإن الجمعة أول الأسبوع شرعًا، ويدل عليه تسمية الأسبوع كله: جمعة، وكانوا يسمون الأسبوع: سبتًا، كما في حديث أنس في الإستسقاء: فمطرنا سبتًا، وذلك أنّهم كانوا مجاورين لليهود، فتبعوهم في ذلك، وفيه بيان واضح لمزيد فضل هذه الأمّة على الأمم السالفة، زادها اللّه تعالى، انتهى. (**رواه البخاري**)، ومسلم، والنسائي عن أبي هريرة.

(**ومنها: ساعة الإجابة التي في**) يوم (**الجمعة**) المشار إليها بحديث الصحيحين، من طريق لملك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: إن رسول اللّه ﷺ ذكر يوم الجمعة، فقال: «فيها ساعة لا يوافقها مسلم، وهو قائم يصلّي يسأل اللّه تعالىٰ فيها شيئًا إلاّ أعطاه إيّاه»، وأشار بيده يقلّلها، وقوله: شيئًا، أي: ممّا يليق بالمسلم سؤاله من ربّه.

وفي رواية لمسلم، كالبخاري في الطلاق: «يسأل اللّه خيرًا»، وفي ابن ماجه من حديث أبي لبابة: «ما لم يسأل حرامًا»، ولأحمد عن سعد بن عبادة: «ما لم يسأل إثمًا أو قطيعة رحم»، وهو خاص على عام للاهتمام به، فقطيعة الرحم من الإثم.

وروى البزار وأبو يعلى، عن أنس مرفوعًا: «أتاني جبريل في يده مرآة بيضاء، فيها نكتة سوداء، قلت: ما هذه؟، قال: الجمعة فرضها عليك ربّك لتكون لك عيدًا ولقومك؟ قلت: ما هذه النكتة السوداء؟ قال: هذه السّاعة»، وحقيقة الساعة هنا جزء من الزمان مخصوص ويطلق على جزء من اثني عشر من مجموع النهار أو على جزء ما غير مقدّر من الزمان، فلا يتحقّق أو على الوقت الحاضر.

وفي حديث جابر مرفوعًا عند أبي داود وغيره بإسناد حسن ما يدلّ للأوّل، ولفظه: «يوم الجمعة ثنتا عشرة ساعة فيها ساعة» إلى آخره، قال ابن المنير: الإشارة إلى تقليلها للترغيب فيها والحض عليها ليسارة وقتها وغزارة فضلها.

(**واختلف في تعيينها على أقوال تزيد على الثلاثين**)، وقال غيره: على نحو خمسين

ذكرتها في «لوامع الأنوار في الأدعية والأذكار».

قولاً، (ذكرتها في «لوامع الأنوار)، اسم كتاب للمصنّف (في الأدعية والأذكار»)، وقد سردها في فتح الباري ثنتين وأربعين قولاً، هل رفعت، وكذّب أبو هريرة قائله: أو في جمعة واحدة من كل سنة أو مخفية في جميع اليوم، أو تنتقل يوم الجمعة، ولا تلزم ساعة: لا ظاهرة ولا مخفيّة، أو عند أذان الغداة، أو من الفجر إلى طلوع الشمس، أو منه كذلك، ومن العصر للغروب، أو في هذين الوقتين، وما بين النزول من المنبر حتى يكبر، أو أوّل ساعة بعد طلوع الشمس، أو عند طلوعها، أو آخر الساعة الثالثة من النهار، أو الزوال حتى يصير الظلّ نصف ذراع، أو كذلك حتى يصير ذراعًا، أو بعد الزوال بقليل إلى ذراع، أو إذا زالت الشمس، أو إذا أذّن المؤذّن للجمعة، أو من الزوال حتى يدخل الرجل في الصّلاة، أو منه حتى يخرج الإمام، أو منه إلى الغروب، أو ما بين خروج الإمام إلى أن تقام الصّلاة، أو عند خروجه، أو ما بين خروجه إلى انقضاء الصّلاة، أو ما بين حرمة البيع وحلّه، أو ما بين الأذان إلى انقضاء الصّلاة، أو ما بين أن يجلس الإمام على المنبر إلى أن تنقضي الصّلاة، ويمكن اتّحاد هذا القول مع اللذين قبله، أو عند التأذين، وعند تذكير الإمام، وعند الإقامة، أو إذا أذّن وإذا رقي، وإذا أقيمت وهذا مثل ما قبله، أو إذا أخذ الخطيب في الخطبة، أو عند الجلوس بين الخطبتين، أو عند نزوله من المنبر، أو حين الإقامة حتى يقوم الإمام في مقامه، أو من إقامة الصفّ إلى تمام الصّلاة، أو هي الساعة التي كان عليه السّلام يصلّي فيها الجمعة، ومغايرته لما قبله من جهة إطلاقه وتقييد هذا، أو من صلاة العصر إلى الغروب، أو في صلاة العصر أو بعده لآخر وقت الاختيار، أو بعده مطلقًا، أو من وسط النهار إلى قرب آخره، أو من الصفرة للغروب، أو آخر ساعة بعد العصر، أو من حين يغيب نصف قرص الشمس، أو تدليها للغروب إلى تكامل غروبها، وبسط الكلام عليها بأدلّتها، مع بيان الصحة، أو الضعف، أو الرفع، أو الوقوف، والإشارة إلى مأخذ بعضها بما يصلح أنه تأليف مفرد.

قال: وليست كلّها متغايرة، بل كثير منها يمكن اتّحاده مع غيره، ثم نقل ابن المنير الجمع، بأن ساعة الإجابة واحدة منها لا بعينها، فيصادفها المجتهد في الدعاء في جميعها، وليس المراد من أكثرها، أنها تستوعب جميع الوقت الذي عيّن، بل إنها تكون في أثناءه؛ لقوله: يقلّلها.

وقوله في رواية أخرى: «وهي ساعة خفيفة»، وفائدة ذكر الوقت؛ أنها تنتقل فيه، فيكون ابتداء مظنّتها ابتداء الخطبة مثلاً، وانتهاؤه انتهاء الصّلاة، وكان كثيرًا من القائلين عيّن ما اتّفق له وقوعه فيها من ساعة في أثناء وقت من الأوقات، فبهذا التقريب يقلّ الانتشار جدًا، ولا شكّ أن أرجح الأقوال حديث أبي موسى، وحديث عبد الله بن سلام، وما عداهما إمّا ضعيف الإسناد، أو موقوف، استند قائله إلى اجتهاد دون توقيف، ولا يعارضهما حديث أبي سعيد؛ أنه ﷺ أنسيها بعد أن علمها؛ لاحتمال أنهما سمعا ذلك منه قبل أن أنسى، أشار إليه البيهقي وغيره.

....

فأمّا حديث أبي موسى، فروى مسلم، وأبو داود، عن أبي موسى: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «هي ما بين أن يجلس الإمام على المنبر إلى أن تنقضي الصّلاة».

وأمّا حديث ابن سلام، فروى الإمام مٰلك، وأصحاب السنن، وابن خزيمة، وابن حبان، عن أبي هريرة، أنّه قال لعبد اللَّه بن سلام: أخبرني، ولا تضن عليّ، فقال عبد اللَّه بن سلام: «هي آخر ساعة من يوم الجمعة»، قال أبو هريرة: قلت: كيف تكون آخر ساعة، وقد قال ﷺ: «لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلّي»، وتلك ساعة لا يصلّى فيها، فقال ابن سلام: ألم يقل رسول اللَّه ﷺ: «من جلس مجلسًا ينتظر الصّلاة فهو في صلاة حتى يصلّي»، قال أبو هريرة: فقلت: بلى، قال: هو ذلك. ولذا استشكل قوله في حديث أبي هريرة السابق وهو قائم، وكان ابن وضاح يأمر بطرحه لأنه لو كان ثابتًا عند أبي هريرة لاحتجّ به على ابن سلام، ولم يعارضه بأنها ليست ساعة صلاة، وقد ورد النصّ على الصّلاة، وأجابه بالنص الآخر؛ أن منتظر الصّلاة في حكم المصلّي، وسلّم له أبو هريرة الجواب، وارتضاه وأفتى به بعده، وأجيب بحمل الصّلاة على الدعاء، أو الانتظار وحمل القيام على الملازمة، أو المواظبة، ولفظ: «وهو قائم»، ثابت عند أكثر رواة الموطأ، وهي زيادة محفوظة عن أبي الزناد من رواية مٰلك وورقاء وغيرهما عنه.

واختلف السلف في أي الحديثين أرجح، فقال مسلم: حديث أبي موسى أجود شيء في هذا الباب وأصحّه، وبذلك قال البيهقي وابن العربي وجماعة، وقال القرطبي: هو نص في موضع الخلاف، فلا يلتفت إلى غيره.

وقال النووي: هو الصحيح، بل الصواب، وجزم في الروضة، بأنه الصّواب، ورجّح أيضًا بكونه مرفوعًا صريحًا، وفي أحد الصحيحين، ورجّح آخرون قول ابن سلام كإسحٰق بن راهويه وأحمد، فقال: أكثر الأحاديث عليه. وقال ابن عبد البرّ: إنه أثبت شيء في هذا الباب.

وروى سعيد بن منصور، بإسناد صحيح، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن: أن ناسًا من الصحابة اجتمعوا، فتذاكروا ساعة الجمعة ثم افترقوا فلم يختلفوا أنها آخر ساعة من يوم الجمعة.

وحكى العلائي أن شيخه ابن الزملكاني كان يختاره، ويحكيه عن نصّ الشافعي، وأجابوا بأن الترجيح بما في الصحيحين، أو أحدهما إنما هو حيث لا يكون ممّا انتقده الحفاظ؛ كحديث أبي موسى هذا؛ فإنه أُعلّ بالانقطاع والاضطراب، وبينهما بما يطول، ثم قال: واختار صاحب الهدى انحصارها في أحد الوقتين المذكورين، وأن أحدهما لا يعارض الآخر؛ لاحتمال أنه ﷺ دلّ على أحدهما في وقت، وعلى الآخر في وقت آخر، وهذا كقول ابن عبد البر: الذي ينبغي الاجتهاد في الدعاء في الوقتين المذكورين، وسبق إلى نحو ذلك الإمام أحمد، وهو أولى في طريق الجمع.

ومنها: أنه إذا كان أول ليلة من شهر رمضان نظر الله تعالى إليهم، ومن نظر إليه لم يعذبه أبدًا، وتزين الجنة فيه، وخلوف أفواه الصائمين ....

وقال ابن المنير: إذا علم أن فائدة إبهام هذه الساعة كليلة القدر بعث الدواعي على الإكثار من الصّلاة والدعاء، ولو بين لاتّكل الناس على ذلك وتركوا ما عداها، فالعجب بعد ذلك ممّن يجتهد في طلب تحديدها، انتهى.

وقال السيوطي: هنا أمر، وهو أن ما أورده أبو هريرة على ابن سلام وارد على حديث أبي موسى أيضًا لأن حال الخطبة ليست ساعة صلاة، ويتميّز ما بعد العصر، بأنها ساعة دعاء، وقد قال: «يسأل اللّه شيئًا»، وليس حال الخطبة ساعة دعاء لأنه مأمور فيها بالإنصات، وكذا غالب الصّلاة، ووقت الدعاء منها إما عند الإقامة، أو في السجود أو التشهد، فإن حمل الحديث على هذه الأوقات اتّضح، ويحمل قوله: وهو قائم يصلّي على حقيقته في هذين الموضعين، وعلى مجازه في الإقامة، أي: قائم يريد الصّلاة، وهذا تحقيق حسن، فتح اللّه به، وبه يظهر ترجيح رواية أبي موسى على قول ابن سلام لإبقاء الحديث على ظاهره من قوله: يصلّي ويسأل، فإنه أولى من حمله على انتظار الصّلاة؛ لأنه مجاز بعيد، ويوهم أن انتظار الصّلاة شرط في الإجابة، ولأنه لا يقال في منتظر الصّلاة قائم يصلّي، وإن صدق أنه في صلاة، لأن لفظ قائم يشعر بملامسة الفعل، انتهى.

وفي الفتح: فإن قيل ظاهر الحديث حصول الإجابة لكل داع بالشرط المتقدم مع اختلاف الزّمان باختلاف البلاد والمصلي، فيتقدّم بعض على بعض، وساعة الإجابة متعلّقة بالوقت، فكيف تتّفق مع الاختلاف؟، أجيب: باحتمال أن ساعة الإجابة متعلّقة بفعل كل مصل، كما قيل نظيره في ساعة الكراهة، ولعلّ هذا فائدة جعل الوقت الممتدّ مظنّة لها، وإن كانت هي خفيفة، ويحتمل أنه عبّر عن الوقت بالفعل، فيكون التقدير وقت جواز الخطبة أو الصّلاة ونحو ذلك، قال: وقول صاحبنا العلاّمة شمس الدين الجزري في الحصن الحصين: وأذن لي في روايته عنه: الذي أعتقده أنها وقت قراءة الإمام الفاتحة في صلاة الجمعة، إلى أن يقول آمين، جمعًا بين الأحاديث التي صحّت، يخدش فيه أنه يفوت على الداعي حينئذ الإنصات لقراءة الإمام، انتهى.

(**ومنها: إذا كان أوّل ليلة من شهر رمضان نظر اللّه تعالىٰ إليهم**) أي: الأمّة المحمديّة نظر رحمة وغفران، (**ومن نظر إليه**) كذلك (**لم يعذّبه أبدًا**)؛ لأن الكريم لا يرجع فيما أعطى، ولا أكرم منه سبحانه، (**وتتزيّن الجنّة فيه**) تبشيرًا للصائمين، فإذا علموا ذلك بخبر الصادق، زاد نشاذهم، وتلقّوه بمزيد القبول والمحبّة، وإعلامًا للملائكة، أنه بمنزلة عظيمة عند اللّه، (**وخلوف**) بضم الخاء وفتحها خطأ، وقيل: لغة قليلة، أي: تغيّر ريح (**أفواه الصائمين**) لخلو معدتهم عن

أطيب عند الله من ريح المسك، وتستغفر لهم الملائكة في كل يوم وليلة حتى يفطروا، وإذا كان آخر ليلة غفر لهم جميعًا. رواه البيهقي بإسناد لا بأس به ......

الطعام، (**أطيب عند اللّه**) أي: في الآخرة؛ كما جزم به العزّ بن عبد السّلام؛ لأن في رواية لمسلم يوم القيامة، أو في الدنيا والآخرة معًا، كما جزم به ابن الصّلاح لأن رواية ابن حبان: «لخلوف فم الصائم حين يخلف أطيب عند اللّه»، وروى الحسن بن سفيٰن من حديث جابر: «أعطيت أُمّتي في شهر رمضان خمسًا»، قال: «وأما الثانية فإنهم يمسون، وخلوف أفواههم أطيب عند اللّه من ريح المسك»، فكل واحد من الحديثين صريح في أنه وقت وجود الخلوف في الدنيا، يتحقّق وصفه بذلك، قال: وقد ذكر العلماء شرقًا وغربًا معنى ما ذكرته، ولم يذكر أحد تخصيصه بالآخرة، بل جزموا؛ بأنه عبارة عن الرّضا والقبول ونحوهما ممّا هو ثابت في الدارين، وأمّا ذكر يوم القيامة في رواية مسلم، فلأنه يوم الجزاء، وفيه يظهر رجحان الخلوف في الميزان على المسك المستعمل لدفع الرائحة الكريهة، طلبًا لرضا اللّه حيث يؤمر باجتنابها، واجتلاب الرائحة الطيّبة للمساجد والصّلوات وغيرها من العبادات، فخصّ يوم القيامة بالذكر في تلك الرواية لذلك؛ كما خصّ في قوله تعالىٰ: ﴿إن ربّهم بهم يومئذ لخبير﴾ الآية، وأطلق في باقي الروايات نظرًا إلى أن أصل أفضليّته ثابت في الدارين، (**من ريح المسك**) اختلف في معناه؛ لأنه تعالىٰ منزّه عن استطابة الروائح، فقال الماوردي: هو مجاز؛ لأنه جرت العادة بتقريب الروائح الطيّبة لنا، فاستعير ذلك لتقريب الصّوم من اللّه، فالمعنى أنه أطيب عند اللّه من ريح المسك عندكم، أي: أنه يقرب إليه أكثر من تقريب المسك إليكم.

وقيل: إن ذلك في حقّ الملائكة، وإنهم يستطيبون ريح الخلوف أكثر ممّا يستطيبون ريح المسك.

وقيل: المعنى أن اللّه يجزيه في الآخرة بكون نكهته أطيب من المسك كما يأتي المكلوم، وريح جرحه يفوح مسكًا.

وقيل: المعنى أن الخلوف أكثر ثوابًا من المسك المطلوب في الجمع والأعياد، ومجالس الذكر والخير، وصححه النووي.

ونقل القاضي حسين في تعليقه: إن للطاعات يوم القيامة ريحًا يفوح، قال: فرائحة الصيام فيها بين العبادات كالمسك، (**وتستغفر لهم**) أي: للصائمين (**الملائكة في كل يوم وليلة حتى يفطروا**) حين انقضاء الشهر، (**وإذا كان آخر ليلة غفر لهم جميعًا**).

زاد في رواية للبيهقي، وأحمد والبزار: قيل: يا رسول اللّه! هي ليلة القدر، قال: «لا، ولكن العامل إنما يوفّى أجره عند انقضاء عمله» (**رواه البيهقي بإسناد لا بأس به**) أي: مقبول عن

بلفظ: أعطيت أمتي في شهر رمضان خمسًا لم يعطهن نبي قبلي..، و «تستغفر لهم الحيتان حتى يفطروا». رواه البزار. و «تصفد مردة الشياطين» رواه أحمد والبزار.

جابر، (**بلفظ:**) إن رسول اللّٰه ﷺ قال: («**أعطيت أُمّتي في شهر رمضان خمسًا لم يعطهنّ نبيّ قبلي**،) أما واحدة؛ فإنه إذا كان أوّل ليلة من شهر رمضان نظر اللّٰه إليهم، ومن نظر إليه لم يعذّبه أبدًا، وأمّا الثانية: فإن خلوف أفواههم حين يمسون أطيب عند اللّٰه من ريح المسك، وأمّا الثالثة: فإن الملائكة تستغفر لهم في كل يوم وليلة، وأمّا الرابعة: فإن اللّٰه عزّ وجلّ يأمر جنّته، فيقول لها: استعدّي، وتزيّني لعبادي، أوشك أن يستريحوا من تعب الدنيا إلى داري وكرامتي، وأمّا الخامسة: فإنه إذا كان آخر ليلة غفر لهم جميعًا»، فقال رجل من القوم: أهي ليلة القدر؟، قال: «لا، ألم تر العمال يعملون، فإذا فرغوا من أعمالهم وفّوا أجورهم»، وهذا لفظ رواية البيهقي.

وأخرجه الحسن بن سفيٰن من حديث جابر أيضًا، وحسّنه أبو بكر بن السمعاني في أماليه، وتبعه ابن الصّلاح، وله شاهد بنحوه من حديث أبي هريرة، رواه أحمد والبزار والبيهقي، (**وتستغفر لهم الحيتان حتى يفطروا**»، **رواه البزار**،) وأحمد، والبيهقي من حديث أبي هريرة المذكور، ورواه أبو الشيخ بلفظ: الملائكة بدل الحيتان، (**وتصفّد**:) تشدّ وتربط بالأصفاد، وهي القيود (**مردة الشياطين**،) أي: عتاتهم، وفي حديث ابن عباس عند البيهقي: «ويقول اللّٰه: يا جبريل اهبط إلى الأرض فاصفد مردة الشياطين وغلهم بالأغلال، ثم أقذفهم في البحار حتى لا يفسدوا على أُمّة محمّد صيامهم»، (**رواه أحمد والبزار**) من حديث أبي هريرة، فزيادة: «فلا يخلصوا فيه إلى ما كانوا يخلصون إليه في غيره»، وفي الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة مرفوعًا: «إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنّة، وغلّقت أبواب النار، وصفّدت الشياطين».

قال القاضي عياض: يحتمل أنه على ظاهره وحقيقته، وذلك علامة للملائكة بدخول الشهر وتعظيمه، والتصفيد ليمنعوا من إيذاء المؤمنين والتهويش عليهم، ويحتمل أنه مجاز عن كثرة الثواب والعفو، وأن الشياطين يقلّ إغواؤهم وإيذاؤهم، فيصيرون كالمصفدين، ويكون تصفيدهم عن أشياء لناس دون ناس، ويحتمل أن فتح أبواب الجنّة عبارة عمّا يفتحه اللّٰه لعباده من الطّاعات في هذا الشهر التي لا تقع في غيره عمومًا؛ كالصيام والقيام،، وفعل الخيرات، والإنكفاف عن كثير من المخالفات، وهذه أسباب لدخول الجنة وأبواب لها، وكذا تغليق أبواب النار، وتصفيد الشياطين عبارة عمّا ينكفون عنه من المخالفات، ومعنى صفدت: غلّت، والصفد، بفتح الفاء الغل، انتهى.

ونقله النووى، ولم يزد عليه، ورجح ابن المنير الأول، وقال: لا ضرورة تدعو الى صرف

ومنها السحور، وتعجيل الفطر، رواه الشيخان. ....

اللفظ عن ظاهره، وكذا رجحه القرطبي، وقال: فإن قيل: فكيف ترى الشرور والمعاصى واقعة في رمضان كثيرًا، فلو صفدت لم يقع ذلك، فالجواب إنها إنما تغل عن الصائمين الصوم الذى حوفظ على شروطه، وروعيت آدابه، والمصفد بعض الشياطين، وهم المردة لا كلهم؛ كما في رواية الترمذى وغيره مردة الجن، والمقصود تقليل الشرور فيه، وهذا أمر محسوس؛ فإن وقوع ذلك فيه أقل من غيره إذ لا يلزم من تصفيد جميعهم أن لا يقع شر ولا معصية؛ لأن لذلك أسبابًا غير الشياطين، كالنفوس الخبيثة والعادات القبيحة، والشياطين الأنسية.

وقال الحليمي: يحتمل أن المراد بالشياطين مسترقّوا السمع منهم؛ لأنهم كانوا منعوا في زمن نزول القرءان من استراق السمع، فزيدوا التسلسل في رمضان مبالغة في الحفظ.

وقال الطيبي: فائدة تفتيح أبواب الجنة توقيف الملائكة على إستحماد فعل الصائمين، وإنه من اللَّه بمنزلة عظيمة، وإذا علم المكلف ذلك باخبار الصادق، زاد في نشاطه، وتلقاه بأريحية.

(ومنها: السحور) بفتح السين وضمّها، ويحصل بأقل ما يتناوله المرء من مأكول أو مشروب؛ كما في الفتح وغيره، **(وتعجيل الفطر)** عند تحقّق الغروب، وما يفعله الفلكيّون من التمكين بعد الغروب بدرجة، فمخالف للسنة، فلذا قل الخير، قاله المصنّف.

(رواه الشيخان) عن سهل بن سعد؛ أن رسول اللَّه ﷺ قال: «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر»، زاد أبو داود، وابن ماجه، وابن خزيمة وغيرهم من حديث أبي هريرة؛ لأن اليهود والنصارى يؤخّرون، ولابن حبان، والحاكم من حديث سهل: «لا تزال أمّتي على سنّتي ما لم تنتظر بفطرها النجوم»، وليس في رواية الشيخين تصريح، بأنه من خصوصياتنا،، إنما هو في غيرهما كما رأيت.

وأمّا السحور، فروى مسلم عن عمرو بن العاصي، أن النبيّ ﷺ قال: «فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحور»، وفصل، بصاد مهملة، وقراءته بمعجمة تصحيف، ولم يخرجه البخاري، نعم رويا معًا أنس، قال: قال النبي ﷺ: «تسحروا فإن في السحور بركة»، وهذا لا تصريح فيه بالخصوصية.

قال في الفتح: بفتح السين وضمّها روايتان لأن المراد بالبركة الأجر والثواب، فيناسب الضمّ لأنه مصدر بمعنى التسحر أو البركة، كونه يقوى على الصوم وينشط له، ويخفف مشقته، فيناسب الفتح لأنه ما يتسحّر به، وقيل: البركة ما تضمنه من الاستيقاظ والدعاء في السحر، والأولى أنها تحصل بجهات متعدّدة اتّباع السنّة، ومخالفة أهل الكتاب، والتقوي على العبادة، والزيادة في النشاط، والتسبب بالصدقة على من يسأل إذ ذاك، أو يجتمع معه على الأكل، والتّسبب للذكر والدعاء ومظنّة الإجابة، وتدارك نيّة الصّوم لمن أغفلها قبل أن ينام، ووقع لبعض

وإباحة الأكل والشرب والجماع ليلاً إلى الفجر، وكان محرمًا على من قبلنا بعد النوم، وكذا في صدر الإسلام ثم نسخ.

المتصوّفة: أن حكمة الصّوم كسر شهوة البطن والفرج: والسحور قد يباين ذلك.

قال ابن دقيق العيد: والصواب أن ما زاد قدره حتى تعدم هذه الحكمة بالكلية لا يستحب، كتأنق المترفين في المآكل، وكثرة الاستعداد لها، وما عداه تختلف مراتبه، انتهى، وقيل: المراد بالبركة نفي التبعية.

روى البزار والطبراني عن ابن عباس مرفوعًا: «ثلاثة ليس عليهم حساب فيما طعموا إن شاء اللَّه إذا كان حلالاً: الصائم، والمتسحر، والمرابط في سبيل اللَّه»، وذكره في الفردوس، بلفظ: «ثلاثة لا يحاسب عليها العبد: أكلة السحور، وما أفطر عليه، وما أكل مع الإخوان»، وقيل: يبارك في قليله، بحيث يعين على الصوم، فروى ابن عدي: «تسحّروا ولو بشربة من ماء»، وللطبراني: «ولو بتمرة، ولو بحبات من زبيب»، هذا والخصوصيّتان للأُمّة على الأمم، لا على الأنبياء؛ لقوله ﷺ: «إنّا معاشر الأنبياء أمرنا أن نعجل أفطارنا ونؤخر سحورنا، ونضع أيماننا على شمائلنا في الصّلاة»، رواه الطيالسي بإسناد صحيح.

(**وإباحة الأكل والشرب والجماع**) للصّائم (**ليلاً**)، ولو نام (**إلى الفجر**؛) كما قال تعالى: ﴿أحلّ لكم ليلة الصّيام﴾ الآية، (**وكان محرّمًا على من قبلنا بعد النوم، وكذا كان**) محرّمًا علينا (**في صدر الإسلام، ثم نسخ**،) روى البخاري عن البراء: كان أصحاب النبيّ ﷺ إذا كان الرجل صائمًا، فحضر، فنام قبل أن يفطر، لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي، وأن قيس بن صرمة الأنصاري، كان صائمًا، فلمّا حضر الإفطار أتى امرأته، فقال: هل عندك طعام؟، فقالت: لا، ولكن أنطلق فأطلب لك، وكان يومه يعمل، فغلبته عينه، وجاءت امرأته، فلما رأته قالت: خيبة لك، فلما انتصف النهار غشي عليه، فذكر ذلك للنبيّ ﷺ، فنزلت هذه الآية: ﴿أحلّ لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم﴾ الآية، ففرحوا بها فرحًا شديدًا، ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود﴾ [البقرة/١٨٧].

وأخرج أحمد وابن جرير عن كعب بن مالك، قال: كان الناس في رمضان إذا صام الرجل، فأمسى فنام، حرم عليه الطعام والشراب والنساء حتى يفطر من الغد، فرجع عمر من عند النبي ﷺ وقد سمر عنده، فأراد امرأته، فقالت: إني قد نمت، قال: وأنا ما نمت ووقع عليها، وصنع كعب بن مالك مثل ذلك، فغدا عمر إلى النبيّ ﷺ فأخبره، فنزلت الآية.

وروى البخاري عن البراء: لما نزل صوم شهر رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كلّه، فكان رجال يخونون أنفسهم، فأنزل اللَّه: ﴿علم اللَّه أنكم كنتم تختانون أنفسكم، فتاب عليكم وعفا عنكم﴾ [البقرة/١٨٧] الآية.

ومنها: ليلة القدر، كما قاله النووي في شرح المهذب.

وهل صيام رمضان من خصائص هذه الأمة أم لا؟ إن قلنا إن التشبيه الذي دلت عليه كاف «كما» في قوله تعالى: ﴿**كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم**﴾ [البقرة/١٨٣] على حقيقته فيكون رمضان كتب على من قبلنا. وذكر ابن أبي حاتم عن ابن عمر رفعه: صيام رمضان كتبه الله على الأمم قبلكم. وفي إسناده مجهول.

وإن قلنا المراد مطلق الصيام دون قدره ووقته فيكون التشبيه واقعًا على مطلق الصوم، وهو قول الجمهور.

وروى البخاري عن سهل بن سعد، قال: نزلت ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الأبيض من الأسود﴾ الآية، ولم ينزل من الفجر، فكان رجال إذا أرادوا الصّوم، ربط أحدهم في رجله الخيط الأبيض والخيط الأسود، فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبيّن له رؤيتهما، فأنزل اللّٰه بعد من الفجر، فعلموا إنّما يعني اللّيل والنهار.

(**ومنها: ليلة القدر**) لخبر الديلمي عن أنس، مرفوعًا: «إن اللّٰه وهب لأُمّتي ليلة القدر، ولم يعطها من كان قبلهم»؛ (**كما قاله النووي في شرح المهذب**) وعبارته: «ليلة القدر مختصّة بهذه الأُمّة، لم تكن لمن قبلنا»، هذا هو الصحيح المشهور الذي قطع به أصحابنا كلّهم، وجمهور العلماء. قال الحافظ: وجزم به ابن حبيب من المالكية وسبقهم كلّهم الحكيم الترمذي فجزم بذلك، (**وهل صيام رمضان من خصائص هذه الأُمّة؛**) كما ذهب إليه الجمهور، منهم معاذ، وابن مسعود، وجماعة من الصّحابة والتابعين، والحجّة لهم قوله ﷺ: «إن اللّٰه افترض صوم رمضان، وسننت لكم قيامه»، رواه النسائي والبيهقي بإسناد حسن، عن عبد الرحمٰن بن عوف، فهو ظاهر في الاختصاص (**أم لا؟**) كما ذهب إليه جمع، منهم الحسن والشعبي.

(**إن قلنا: إن التشبيه الذي دلّت عليه**) لفظة، (**كما في قوله تعالىٰ: ﴿كتب:﴾**) فرض (**﴿عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم﴾ الآية، على حقيقته،**) أي: تشبيهًا تامًّا، (**فيكون رمضان كتب على من قبلنا**) من جميع الأُمم، وعن السدي هم النصارى كتب عليهم رمضان، (**وذكر،**) أي روى (**ابن أبي حاتم عن ابن عمر، رفعه: «صيام رمضان كتبه اللّٰه على الأمم قبلكم»،**) فهذا يؤيّد تمام التشبيه، ويرد على السدي تخصيصهم بالنصارى، (و)لكن (**في إسناده مجهول،**) فهو ضعيف، لكن له شاهد في الترمذي.

(**وإن قلنا: المراد مطلق الصيام دون قدره ووقته،**) وهو شهر رمضان، (**فيكون التشبيه واقعًا على مطلق الصوم،**) فلا ينافي اختصاصنا برمضان، (**وهو قول الجمهور**) من الصحابة

ومنها أن لهم الاسترجاع عند المصيبة، قال سعيد بن جبير فيما رواه ابن جرير والبيهقي وغيرهما عنه: لقد أعطيت هذه الأمة عند المصيبة ما لم يعط الأنبياء عليهم السلام مثله: إنا لله وإنا إليه راجعون. ولو أعطيت الأنبياء لأعطيه يعقوب عليه السلام إذ قال: ﴿**يا أسفي على يوسف**﴾ [يوسف/٨٤].

ومنها: أن الله تعالى رفع عنهم الإصر الذي كان على الأمم قبلهم، قال تعالى:

والتابعين وغيرهم.

قال الزمخشري: وبالجملة، فالصوم عبادة أصليّة قديمة، ما أخلى اللّٰه أُمّة من افتراضه عليهم.

(**ومنها: أن لهم الاسترجاع عند المصيبة**؛) لقوله ﷺ: «أعطيت أُمّتي شيئًا لم يعطه أحد من الأُمم أن يقولوا عند المصيبة إنّا للّٰه وإنّا إليه راجعون»، رواه الطبراني وابن مردويه عن ابن عباس.

(**قال سعيد بن جبير، فيما رواه ابن جرير، والبيهقي، وغيرهما عنه: «لقد أعطيت هذه الأُمّة»**)، أي: أُمّة الإجابة أن يقول المصاب منهم (**عند المصيبة**)، أي: مصيبة كانت، لقوله ﷺ: «كل شيء ساء المؤمن فهو مصيبة»، رواه ابن السني، (**ما لم يعط الأنبياء عليهم السلام مثله**،) وهو (**إنا للّٰه**) ملكًا وعبدًا يفعل بنا ما شاء، (**وإنا إليه راجعون**) في الآخرة، فيجاز بنا.

وروى أبو داود في مراسيله: إن مصباح النبي ﷺ طفىء، فاسترجع، فقالت عائشة: إنّما هذا مصباح، فقال: كل ما ساء المؤمن فهو مصيبة.

وفي الحديث: «من استرجع عند المصيبة، آجره اللّٰه فيها، وأخلف عليه خيرًا»، وظاهره أن المأمور به مرّة واحدة فورًا، وذلك في الموت عند الصدمة الأولى، وخير إذا ذكرها، ولو بعد أربعين عامًا، فاسترجع، كان له أجرها يوم وقوعها، كما ورد؛ لأنه زيادة فضل، لا ينافي الطلب بفور وقوع المصيبة.

(**ولو أعطيت الأنبياء لأعطيه يعقوب عليه السّلام، إذ قال: يا أسفي**:) الألف بدل من ياء الإضافة، أي: يا حزني (**على يوسف**،) وهذا ظاهر في أنه من خصوصيّات هذه الأُمّة، حتى على الأنبياء، إذ قوله: «لقد أعطيت»، لا دخل للرأي فيه، فلا يكون إلاّ عن بلاغ.

وأمّا ولو أعطيت... الخ، فإن كان من البلاغ فواضح، وإن كان استنبطه، فهو استظهار وتقوية لسابقه ببعض أفراده، فلا يقال: لا يلزم منه أنه لم يشرع لغيره من الأنبياء.

(**ومنها: أن اللّٰه تعالىٰ رفع عنهم الإصر**) الأمر الذي يثقل حمله عليهم، أي: لم يوجبه عليهم، ولم يجعله من شرعهم، لا أنه جعله عليهم، ثم رفعه (**الذي كان على الأُمم قبلهم**،) أي: على بعضهم، وهو بنو إسرائيل؛ كما (**قال تعالىٰ**:) ﴿الذين يتبعون الرسول النبيّ الأُمّي الذي

﴿ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم﴾ [الأعراف/١٥٧]، أي: ويخفف عنهم ما كلفوا به من التكاليف الشاقة، وقطع كتعيين القصاص في العمد والخطأ وقطع الأعضاء الخاطئة، وقطع موضع النجاسة، وقتل النفس في التوبة.

يجدونه مكتوبًا عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر، ويحلّ لهم الطيبات، ويحرم عليهم الخبائث، (﴿**ويضع عنهم إصرهم**﴾:) ثقلهم، (﴿**والأغلال التي كانت عليهم**﴾،) فأتى بالآية دليلاً على أن من قبلهم كان عليهم الإصر، فالوضع عن بني إسرائيل الذين آمنوا بالمصطفى حقيقي، وبه يستدل على رفعه عن الأمّة بطريق الأولى، بمعنى أنه لم يوضع عليهم بدليل: ﴿ربّنا لا تحمل علينا إصرًا كما حمّلته على الذين من قبلنا﴾ الآية، (**أي: ويخفّف عنهم ما كلفوا به من التكاليف الشاقّة**،) فالأغلال استعارة شبه الأمور الشاقّة التي كلفوا بها بالأغلال التي تجعل في الأعناق: جمع غلّ، وهو طوق حديد.

وعن عطاء: كانت بنو إسرائيل إذا قاموا يصلون، لبسوا المسوح، وغلّوا أيديهم إلى أعناقهم، وربما نقب الرجل ترقوته وجعل فيها طرف السلسلة، وأوثقها إلى السارية، يحبس نفسه على العبادة (**كتعيين القصاص في العمد والخطأ**؛) لخبر البخاري: كان في بني إسرائيل القصاص، أي: تحتّمه حتى في الخطأ، ولم تكن فيهم الديّة في نفس أو جرح؛ وذلك قوله تعالىٰ: ﴿وكتبنا عليهم فيها﴾ [المائدة/٤٥] الآية، فهو شرع اليهود.

أمّا النصارى، فيتعيّن عندهم العفو عن القود، والمراد بالخطأ العمد، وهو أن يقصد شيئًا، فيخالف لغيره ما قصد، لا ضدّ الصواب؛ كما زعم، لأن تعمّد الإثم يسمّى خطأ بالمعنى الثاني، ولا يمكن إرادته هنا.

(**وقطع الأعضاء الخاطئة**،) كاللسان في الكذب، والذكر في الزنى، وفقء العين في النظر للأجنبية، (**وقطع موضع النجاسة**،) أخرج البخاري عن أبي وائل، قال: كان أبو موسى يشدد في البول، ويبول في قارورة، ويقول: إن نبيّ إسرائيل كان إذا أصاب ثوب أحدهم قرضه، فقال حذيفة: ليته أمسك... الحديث، أي: قطعه.

قال الحافظ: ووقع في مسلم جلد أحدهم، قال القرطبي: مراده الجلد، واحد الجلود التي كانوا يلبسونها، وحمله بعضهم على ظاهره، وزعم أنه من الإصر الذي حملوه، ويؤيّده رواية أبي داود: كان إذا أصاب أحدهم، لكن رواية البخاري صريحة في الثياب، فلعلّ بعضهم رواه بالمعنى، انتهى.

(**وقتل النفس في التوبة**؛) كما قال تعالىٰ: ﴿فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم﴾ الآية، قال الجلال: أي ليقتل البريء منهم المجرم، فأرسل سحابة سوداء لئلاّ يبصر بعضهم بعضًا، فيرحمه، حتى قتل منهم نحو سبعين ألفًا.

وقد كان الرجل من بني إسرائيل يذنب الذنب فيصبح قد كتب على باب بيته: إن كفارته أن تنزع عينيك فينزعهما.

وأصل الإصر: الثقل الذي يأصر صاحبه، أي يحبسه من الحراك لثقله.

ومنها أن الله تعالى أحل لهم كثيرًا مما شدد على من قبلهم، ولم يجعل عليهم في الدين من حرج، قال تعالى: ....

وروى ابن أبي حاتم عن علي، قال الذين عبدوا العجل: يا موسى ما توبتنا؟، قال: يقتل بعضكم بعضًا، فأخذوا السكاكين، فجعل الرجل يقتل أباه وأمّه وأخاه، حتى قتل سبعون ألفًا، فأوحى اللّه إليه، فليرفعوا أيديهم فقد غفر لهم.

وروى من طرق نحوه عن ابن عباس وغيره، وقول البيضاوي: أو المراد بالقتل قطع الشهوات؛ كما قيل: من لم يعذّب نفسه لم ينعمها، ومن لم يقتلها لم يحيها.

قال السيوطي: هذا ذكره بعض أرباب الخواطر، قال جماعة: ولا يجوز أن يفسر به بإجماع المفسّرين على أن المراد القتل الحقيقي، انتهى. وفي الجليل استبعده جماعة بإجماع المفسرين على أن المراد القتل الحقيقي؛ بأن يسلم من عبد العجل نفسه للبريء ليقتلها، فلا يردّ عليه قول بعضهم: أجمع المفسّرون على أنهم ما قتلوا أنفسهم بأيديهم، إذ لو كانوا مأمورين بذلك؛ لصاروا عصاة بتركه، **(وقد كان الرجل من بني إسرائيل يذنب الذنب، فيصبح قد كتب على باب بيته إن كفارته أن تنزع عينيك فينزعهما،)** وروى ابن جرير، مرفوعًا: «كان بنو إسرائيل إذا أصاب أحدهم الخطيئة وجدها مكتوبة على بابه وكفارتها، فإن كفرها كانت له خزيًا في الدنيا، وإلاّ كانت له خزيًا في الآخرة، ﴿وقد أعطاكم اللّه خيرًا من ذلك ومن يعمل سوءًا أو يظلم نفسه﴾ الآية، وروى البيهقي مرفوعًا: «كان بنو إسرائيل إذا أذنب أحدهم ذنبًا، أصبح وقد كتبت كفارته على أسكفة بابه، وجعلت كفارة ذنوبكم قولاً تقولونه، تستغفرون، الله فيغفر لكم».

(وأصل الإصر الثقل،) بكسر المثلثة، وفتح القاف، وتسكن للتخفيف ضدّ الخفّة، وأما واحد الأثقال، فبالسكون، كحمل وأحمال والثقل، بفتحتين متاع المسافر وحشمه، أو مطلق المتاع **(الذي يأصر)**، بكسر الصاد **(صاحبه أي: يحبسه من الحراك)** بفتح أوّله وثانيه، **(لثقله)**، فلا يقدر على التحرّك.

(ومنها: إن اللّه تعالىٰ أحلّ لهم كثيرًا مما شدّد على من قبلهم،) يريد اللّه بكم اليسر، ولا يريد بكم العسر، وقال ﷺ: «إن اللّه رضي لهذه الأُمّة اليسر، وكره لها العسر»، رواه الطبراني برجال الصحيح، **(ولم يجعل عليهم في الدين من حرج،)** بل سهّله، **(قال تعالىٰ:)** ﴿هو

﴿وما جعل عليكم في الدين من حرج﴾، [الحج/ ٧٨] أي: ضيق بتكليف ما اشتد القيام به عليهم، إشارة إلى أنه لا مانع لهم عنه ولا عذر لهم في تركه، يعني من لم يستطع أن يصلي قائمًا فليصل قاعدًا، وأباح للصائم الفطر في السفر، والقصر فيه.

وقيل ذلك بأن جعل لهم من كل ذنب مخرجًا، وفتح لهم باب التوبة، وشرع لهم الكفارات في حقوقه، والأروش والديات في حقوق العباد. قاله البيضاوي.

وروي عن ابن عباس أنه قال: الحرج ما كان على بني إسرائيل من الإصر والشدائد، وضعه الله عن هذه الأمة.

اجتباكم (**﴿وما جعل عليكم في الدين من حرج﴾**) الآية.

روى أحمد عن حذيفة: سجد ﷺ، فلم يرفع رأسه حتى ظننّا أن نفسه قبضت، فلما فرغ، قال: «ربي استشارني» الحديث، وفيه: «وأحل لنا كثيرًا مما شدّد على من قبلنا، ولم يجعل علينا في الدين من حرج، فلم أجد شكرًا إلاّ هذه السجدة»، (**أي: ضيق بتكليف ما اشتدّ القيام به عليهم، إشارة إلى أنه لا مانع لهم عنه، ولا عذر لهم في تركه**؛) لعدم مشقة فعله عليهم، (**يعني: من لم يستطع أن يصلّي قائمًا، فليصلّ قاعدًا**،) ومن لا فمضطجعًا على ما بيّن في الفروع، (**وأباح للصائم الفطر في السّفر**،) وإن كان الصّوم أفضل، (**والقصر فيه**) للصّلاة، وجعله أفضل من الإتمام، بل ذهب الحنفيّة إلى أنه عزيمة، فلا يجوز الإتمام.

زاد البيضاوي: أو إلى الرخصة في إغفال بعض ما أمرهم به حيث شقّ عليهم؛ لقوله عليه الصّلاة والسّلام: «إذا أمرتكم بأمر فأْتوا منه ما استطعتم»، (**وقيل ذلك**)، أي: معنى الآية (**بأن جعل لهم من كل ذنب مخرجًا**) بأن رخّص لهم في المضائق، هكذا في البيضاوي قبل قوله: (**وفتح لهم باب التوبة، وشرّع لهم الكفارّات في حقوقه**،) كالحنث في اليمين به، (**والأروش والدّيات في حقوق العباد**) دون تعين القود، (**قاله البيضاوي**) في تفسير الآية.

(**وروي**) عند ابن أبي حاتم، (**عن ابن عباس، أنّه**) قيل له: أمّا علينا في الدين من حرج في أن نسرق أو نزني؟، قال: «بلى»، قيل: فما جعل عليكم في الدين من حرج؟، (**قال: «الحرج ما كان على بني إسرائيل من الإصر والشدائد، وضعه اللّه عن هذه الأمّة»**،) بمعنى أنه لم يجعله عليهم، قال تعالىٰ: ﴿ولا تحمل علينا إصرًا كما حملته على الذين من قبلنا﴾ الآية، قال البيضاوي: حملاً مثل حملك إياه من قبلنا، أو مثل الذي حملته إياهم، فيكون صفة لإصرًا،

وعن كعب، أعطى الله هذه الأمة ثلاثًا لـم يعطهن إلا الأنبياء: جعلهم شهداء على الناس، وما جعل عليهم في الدين من حرج، وقال: ادعوني استجب لكم.

ومنها: إن الله تعالى رفع عنهم المؤاخذة بالخطأ ....

أو المراد به ما كلّف به بني إسرائيل من قتل الأنفس، وقطع موضع النجاسة، وخمسين صلاة في اليوم واللّيلة، وصرف ربع المال للزكاة، أو ما أصابهم من الشدائد والمحن.

قال السيوطي: قول خمسين صلاة غلط، فلم يفرض على بني إسرائيل خمسون صلاة قط، بل ولا خمس صلوات، ولم تجتمع الخمس إلاّ لهذه الأمّة، وإنّما فرض على بني إسرائيل صلاتان فقط؛ كما في الحديث.

وقال شيخ الإسلام: نسب التكليف بها إلى بني إسرائيل لم يفرض عليهم خمسون، بل ولا خمس صلوات، مع أن من حفظ حجّة على من لم يحفظ؛ كذا قال وفيه ما لا يخفى، فكون المراد من بني إسرائيل اليهود، لا يدفع الردّ بأن الخمسين لم تفرض عليهم، فليس ملحظ الردّ إيهامه أنها فرضت على جميع بني إسرائيل، مع أنها إنما فرضت على اليهود منهم، فيجاب بأنهم المراد من بني إسرائيل، وكون من حفظ حجّة لا يجدي هنا؛ لأن النافي صحبه دليل نفيه، وهو قوله: كما في الحديث، يشير إلى ما في حديث المعراج في مراجعة موسى لنبيّنا، وفيه ما لفظه: فإنه فرض على بني إسرائيل صلاتان، فما قاموا بهما، أخرجه النسائي من حديث أنس.

(**وعن كعب: أعطى الله هذه الأُمّة ثلاثًا**) لفظه ثلاث خصال، (**لم يعطهنّ إلاّ الأنبياء**، كان النبيّ يقال له: بلّغ، ولا حرج، وأنت شهيد على أُمّتك، وادع أجبك، (**جعلهم شهداء على الناس**) يوم القيامة، بأن رسلهم بلغتهم، (**وما جعل عليهم في الدين من حرج**) بل سهّله، وقال ﷺ: «خير دينكم أيسره»، أي: ما لا مشقّة فيه ولا إصر، لكن بعضه أيسر من بعض، فأمر بعدم التعمّق فيه، فإنه لن يغالبه أحد إلاّ غلبه، وجاءت الأنبياء السابقة بتكاليف، وآصار بعضها أغلظ من بعض، (**وقال: ادعوني**) اسألوني (**أستجب لكم**) دعاءكم، وقيل: المعنى اعبدوني أثبكم بقرينة، ﴿إن الذين يستكبرون عن عبادتي﴾ الآية، وأجاب من فسّر الدعاء بالسؤال، بأن الاستكبار الصارف عنه منزل منزلته للمبالغة، أو المراد بالعبادة الدعاء؛ لأنه من أبوابها.

أخرج الفريابي عن كعب: أعطيت هذه الأُمّة ثلاث خصال لم يعطهنّ الأنبياء، كان النبيّ يقال له: بلّغ ولا حرج، وأنت شهيد على أُمّتك، وادع أجبك، وقال لهذه الأمّة: ﴿ما جعل عليكم في الدين من حرج لتكونوا شهداء على الناس ادعوني أستجب لكم﴾ الآية، فاقتصر المصنّف على حاجته منه.

(**ومنها: إن الله تعالىٰ رفع عنهم المؤاخذة بالخطأ**،) أي: إثمه لا حكمه، إذ حكمه من

والنسيان، وما استكرهوا عليه، وحديث النفس، وقد كان بنو إسرائيل إذا نسوا شيئًا مما أمروا به أو أخطؤوا في شيء عجلت لهم العقوبة، فحرّم عليهم شيء من مطعم أو مشرب على حسب ذلك الذنب.

وقد قال ﷺ: إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه،

الضمان لا يرتفع، أو عن حكمه على القول الثاني أو عنهما، قيل: وهو أقرب لعموم التناول وعدم المرجح، ولا ينافيه ضمان المال والديّة، ونحوهما لخروجه بدليل منفصل، **(والنسيان،)** بالكسر ضدّ الذكر والحفظ، ويطلق على الترك، وليس بمراد هنا، **(وما استكرهو عليه،)** أي: حملوا على فعله قهرًا، وخصّ بغير الزنا، وقتل المسلم وقطعه، فلا يبيح ذلك الإكراه، **(وحديث النفس)** رفع عن هذه الأُمّة المؤاخذة به، أي: ما يقع في قلوبهم من القبائح ظهرًا؛ لقوله ﷺ: «إن اللّٰه تجاوز لأُمّتي ما حدثت به أنفسها ما لم تتكلّم به أو تعمل»، رواه الشيخان.

روى أحمد، ومسلم، وغيرهما، عن أبي هريرة، قال: لما نزلت ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به اللّٰه﴾ الآية، اشتدّ ذلك على الصحابة، فأتوا رسول اللّٰه ﷺ، فجثوا على الركب، وقالوا: قد أنزل عليك هذه الآية ولا نطيقها، فقال: «أتريدون أن تقولوا، كما قال أهل الكتابين من قبلكم سمعنا وعصينا، بل قولوا سمعنا وأطعنا، غفرانك ربّنا وإليك المصير»، فلما اقترأها القوم، وذلّت بها ألسنتهم، أنزل اللّٰه في أثرها ﴿آمن الرسول﴾ الآية، فلما فعلوا ذلك نسخها اللّٰه، فأنزل ﴿لا يكلف اللّٰه نفسًا إلاّ وسعها﴾ الآية، إلى آخرها.

وروى مسلم وغيره عن ابن عباس نحوه، وعند الفريابي عن محمّد بن كعب، قال: ما بعث من نبيّ، ولا أرسل من رسول، أنزل عليه الكتاب، إلاّ أُنزل عليه هذه الآية: ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به اللّٰه﴾ الآية، فكانت الأُمم تأتي على أنبيائهم ورسلها ويقولون: نؤاخذ بما تحدث به أنفسنا، ولم تعمل جوارحنا، فيكفرون ويضلّون، فلما نزلت على النبيّ ﷺ اشتدّ على المسلمين ما اشتدّ على الأُمم قبلهم، فقالوا: أنؤاخذ بما تحدّث به أنفسنا ولم تعمل جوارحنا، قال: «نعم، فاسمعوا وأطيعوا»، فذلك قوله تعالىٰ: ﴿آمن الرسول﴾ [البقرة/٢٨٥] الآية، فرفع اللّٰه عنهم حديث النفس إلاّ ما عملت الجوارح، **(وقد كان بنو إسرائيل إذا نسوا شيئًا ممّا أُمروا به أو أخطؤوا في شيء، عجلت لهم العقوبة، فحرم عليهم شيء من مطعم أو مشرب،)** عقوبة من اللّٰه لهم **(على حسب ذلك الذنب)** من كبر وصغر، **(وقد قال ﷺ: «إن اللّٰه وضع،)** وفي رواية: رفع **(عن أُمّتي)** أُمّة الإجابة، فقوله: أُمّتي دليل على أن ذلك كان على من قبلهم **(الخطأ والنسيان، وما استكرهوا عليه)** حديث جليل، قال بعض العلماء: ينبغي أن

رواه أحمد وابن حبان والحاكم وابن ماجه.

ومنها أن الإسلام وصف خاص بهم، لا يشركهم فيه غيرهم إلا الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، لقوله تعالى: ﴿**هو سماكم المسلمين من قبل وفي هذا**﴾ [الحج/ ٧٨] ﴿**ورضيت لكم الإسلام دينًا**﴾ [المائدة/٣] إذ لو لم يكن خاصًا بهم لم يكن في الامتنان عليهم بذلك فائدة.

يعد نصف الإسلام؛ لأن الفعل إما عن قصد واختيار أولاً، الثاني: ما يقع عن خطأ، أو نسيان، أو إكراه، وهذا القسم معفو عنه اتفاقًا، وإنّما اختلف هل المعفو عنه الإثم أو الحكم، أو هما معًا؟، وهو ظاهر الحديث وما خرج عنه، كضمان الدم الخطأ وإتلاف المال خطأ ونحوهما، فبدليل منفصل، وفيه: «إن طلاق المكره لا يقع»، (**رواه أحمد، وابن حبان، والحاكم، وابن ماجه،**) والطبراني، والدارقطني، بأسانيد جيّدة، وفي بعضها كلام لا يضر، كما بيّنه النور الهيثمي، وتلميذه الحافظ، وحسّنه النووي في الروضة، وأخرجه الطبراني عن ثوبان، بلفظ: «رفع عن أُمّتي»... الخ، وخفي على الكمال بن الهمام، فقال: هذا الحديث يذكره الفقهاء بهذا اللفظ، ولا يوجد شيء من كتب الحديث؛ كذا قال والكمال للّه.

قال البيضاوي: ومفهوم الخبر أن الخطأ والنسيان كان مؤاخذًا بهما أوّلاً، أي: في الأُمم السابقة ولا يمتنع ذلك عقلاً، فإن الذنوب كالسموم، فكما أن تناولها يؤدّي إلى الهلاك، وإن كان خطأ، فتعاطي الذنوب لا يبعد أن يقضي إلى العقاب، وإن لم يكن عزيمة؛ لكنه تعالىٰ وعدنا التجاوز عنه رحمة وفضلاً، ومن ثم أمر الإنسان بالدعاء، استدامة واعتدادًا بالنعمة.

(**ومنها: أن الإسلام وصف خاص بهم، لا يشركهم فيه غيرهم إلاّ الأنبياء عليهم الصّلاة والسّلام؛**) كما ذهب إليه جمع من العلماء، فشرفت هذه الأُمّة بأن وصفت بالوصف الذي كان يوصف به الأنبياء، تكريمًا لها؛ (**لقوله تعالىٰ:**) ﴿وجاهدوا في اللّه حق جهاده هو اجتباكم وما جعل عليكم في الدين من حرج ملّة أبيكم إبراهيم (**هو سمّاكم المسلمين من قبل﴾ الآية،**) في أمّ الكتاب، وهو اللّوح المحفوظ، وفي التوراة والإنجيل وسائر كتبه على أن ضمير هو عائد للّه؛ كما قاله جمع من المفسّرين، كابن عباس ومجاهد عند ابن المنذر، وعليّ بن زيد عند ابن أبي حاتم، وكذا روى عن قتادة وابن عيينة ومقاتل، قالوا: (﴿**وفي هذا**﴾)، يعني القرءان، وأيّد بأنه قرىء ﴿اللّه سمّاكم المسلمين﴾ الآية، فلو لم يكن ذلك خاصًا به، كالذي ذكر قبله لم يكن لتخصيصه بالذكر، ولا لاقترانه بما قبله معنى، وهذا ما فهمه السلف من الآية؛ ولقوله تعالىٰ: ﴿**ورضيت لكم الإسلام دينًا**﴾ [المائدة/٣] الآية، فإنّه ظاهر في الاختصاص، (**إذ لو لم يكن خاصًّا بهم لم يكن في الامتنان عليهم بذلك فائدة**) لأنه لو

وقد يجاب: بأن رضي الإسلام دينًا لهم، وتسميه إبراهيم إياهم بذلك، لا ينفي اتصاف غيرهم بذلك. وفائدة ذلك: الإعلام بالإنعام عليهم بما أنعم به على غيرهم من الفضائل.

وقيل: لا يختص بهم، بل يطلق على غيرهم أيضًا، وهو اسم لكل دين حق لغة وشرعًا. كما أجاب به ابن الصلاح لقوله تعالى: حكاية عن وصية يعقوب - **﴿فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون﴾** [البقرة/١٣٢] **﴿فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين﴾** [الذاريات/٣٦]، ....

رضيه لغيرهم ما حسّن الامتنان به عليهم ولا تقديم لكم، **(وقد يجاب بأن رضا الإسلام دينًا لهم)** في هذه الآية، **(وتسمية إبراهيم إيّاهم بذلك)** في الآية التي ساقها قبلها؛ بناء على أن الضمير لإبراهيم؛ لأنه أقرب مذكور، كما قاله جماعة، كابن زيد في أحد قوليه، قال: هو إبراهيم ألا ترى إلى قوله: ﴿من ذرّيتنا﴾ الآية، ﴿أمّة مسلمة لك﴾،(**لا ينفي اتصاف غيرهم بذلك)** الوصف، **(وفائدة ذلك)** أي: الامتنان على هذه الأمّة مع الاشتراك **(الإعلام بالإنعام عليهم بما أنعم به على غيرهم من الفضائل**،) ودفع السيوطي هذا الجواب بأنه جهل بقواعد المعاني؛ فإن تقديم «لكم» يستلزمه؛ كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالىٰ: ﴿وبالآخرة هم يوقنون﴾ الآية، أن تقديم «هم» تعريض بأهل الكتاب؛ وأنّهم لا يوقنون بالآخرة، وكما قال الأصفهاني في قوله: ﴿وما هم بخارجين من النار﴾ الآية، أن تقديم «هم» يفيد أن غيرهم يخرجون منها، وهم الموحدون.

(وقيل: لا يختصّ بهم، بل يطلق على غيرهم أيضًا، وهو اسم لكل دين حقّ لغة وشرعًا، كما أجاب به ابن الصّلاح؛ لقوله تعالىٰ حكاية عن وصية يعقوب:) ﴿ووصّى بها إبراهيم بنيه ويعقوب يا بنيّ إن اللّه اصطفى لكم الدين **(فلا تموتنّ إلاّ وأنتم مسلمون﴾ الآية.**

قال السيوطي: هذا من قول إبراهيم ويعقوب لبنيهما، وفي بني كل الأنبياء، فلا يحسن الاستدلال به على غيرهم، مع أنه لا يلزم منه طرده في أُمّة موسى وعيسى، لما علم أن ملة إبراهيم تسمّى الإسلام، وبها بعث النبي ﷺ، وكان أولاد إبراهيم ويعقوب، عليها فصحّ أن يخاطبوا بذلك، ولا يتعدّى إلى من ملّته اليهودية والنصرانية، قال: وأمّا قوله تعالىٰ حكاية عن أولاد يعقوب: ﴿ونحن له مسلمون﴾ الآية، فجوابه أن ذلك إمّا على سبيل التبعيّة له إن لم يكونوا أنبياء، مع أن فيهم يوسف وهو نبي قطعًا، فلعلّه هو الذي تولّى الجواب، وأخبر عن نفسه بالاصابة، وأدرج أخوته معه تغليبًا، وإن كانوا أنبياء كلّهم، فلا إشكال من أدلّة العموم قوله: **(فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين**،) وأجاب عنه السيوطي بما حقّقه صاحب القول الراجح:

إلى غير ذلك. ولأن الإيمان أخص من الإسلام، كما هو مذهب كثير من العلماء، وليس خاصًا بهذه الأمة، بل يوصف به كل من دخل في شريعة مقرًا بالله وبأنبيائه، ....

أن هذا الوصف يطلق على الأنبياء والبيت المذكور بيت لوط، ولم يكن فيه مسلم إلاّ هو وبناته، وهو نبي فصح أطلاقه عليه بالأصالة، وعلى بناته بالتغليب أو على التبعية، إذ لا مانع أن تختص أولاد الأنبياء بخصائص لا يشاركهم فيها بقيّة الأمّة، كما اختصّت فاطمة؛ بأنه لا يتزوّج عليها وأخوها إبراهيم؛ بأنه لو عاش لكان نبيًا، وذكر أمورًا استظهارًا على ذا الجواب **(إلى غير ذلك؛)** كقوله تعالىٰ: ﴿وقال موسى يا قوم إن كنتم آمنتم بالله فعليه توكّلوا إن كنتم مسلمين﴾ الآية، وأجاب السيوطي بحمله على التغليب؛ لأنه خاطبهم وفيهم هٰرون ويوشع، وهما نبيّان، فأدرج بقيّة القوم في الوصف تغليبًا، أو يحمل على أن المراد: إن كنتم منقادين لي فيما آمركم به، قال: والتحقيق الذي قامت عليه الأدلة ما رجحناه من الخصوصية بالنسبة إلى الأمم، وأن كل ما ورد من إطلاق ذلك فيمن تقدّم فإنما أطلق على نبي، أو ولده تبعًا، أو جماعة فيهم نبي غلب لشرفه، ومن ذلك قوله تعالىٰ: ﴿وإذ أوحيت إلى الحواريين أن آمنوا بي وبرسولي﴾ الآية، قالوا: آمنّا وأشهد بأننا مسلمون، فإن الحواريين فيهم أنبياء منهم الثلاثة المذكورون في قوله تعالىٰ: ﴿إذ جاءها المرسلون إذ أرسلنا إليهم اثنين فكذّبوهما فعززنا بثالث﴾ الآية، فقالوا: إنّا إليكم مرسلون، نصّ العلماء على أنهم من حواريّ عيسى، وأحد قولي العلماء، أن الثلاثة أنبياء، ويرشحه ذكر الوحي إليهم؛ **(ولأن الإيمان)** لكونه التصديق القلبي **(أخص من الإسلام؛)** لأنه الانقياد للأحكام المأمور بها، فإن صحبه تصديق قلبي فمسلم فقط تجري عليه أحكام الدنيا، ولا ينفعه ذلك عند الله، **(كما هو مذهب كثير من العلماء، وليس خاصًا بهذه الأمّة، بل يوصف به،)** أي: بالإيمان **(كل من دخل في شريعة مقرًا بالله تعالىٰ وبأنبيائه كما قاله الراغب)** فقياس الوصف بالأخصّ الوصف بالأعمّ، وجوابه أنه قياس في معرض النصوص الظاهرة بخلافه، فلا يعتبر. وقد حكى السيوطي القولين في تأليف سمّاه إتمام النعمة، ورجّح القول بالاختصاص، وذكر له ثلاثة وعشرين دليلاً، منها ما رواه ابن راهويه، وابن أبي شيبة عن مكحول: كان لعمر على رجل حق، فأتاه يطلبه، فقال عمر: لا والذي اصطفى محمّدًا على البشر، لا أفارقك، فقال اليهودي: والله ما اصطفاه، فلطمه عمر، فأتى النبيّ فأخبره، فقال ﷺ: «بل يا يهودي ءادم صفي، الله وإبراهيم، خليل الله، وموسى نجيّ الله، وعيسى روح الله، وأنا حبيب الله، بل يا يهودي تسمّى الله باسمين، سمّى بهما أمّتي هو السّلام، وسمّى أمّتي المسلمين، وهو المؤمن وسمّى أمّتي المؤمنين» الحديث، وهو صريح في اختصاصنا بوصف الإسلام، وإلا لم يحسن إيراده في معرض التفضيل، إذ كان اليهودي يقول: ونحن وسائر الأمم كذلك.

كما قال الراغب.

وأخرج البخاري في تاريخه، والنسائي، وابن مردويه، عن الحرث الأشعري، عن النبيّ ﷺ: «من دعا بدعوى الجاهلية، فإنه من جثا جهنّم»، قال رجل: وإن صام وصلّى، قال: «نعم، فادعوا اللّه بدعوة اللّه التي سمّاكم بها المسلمين والمؤمنين عباد اللّه»، ولابن جرير عن قتادة: ذكر لنا أنه يمثل لأهل كل دين دينهم يوم القيامة، فأمّا الإيمان فيبشر أصحابه وأهله، ويعدهم الخير حتى يجيء الإسلام، فيقول: يا رب أنت السّلام وأنا الإسلام، فصريحه اختصاص الإسلام بنا لفرقه بينه وبين الإيمان المتعلّق بأهل الأديان، وقوله تعالىٰ: ﴿وقل للذين أُوتوا الكتاب والأميين ءأسلمتم﴾ الآية، دليل على الخصوص، وإلاّ لقال: الكتابيّون نحن مسلمون وديننا الإسلام، وذكر في آخره قول السبكي: القصد من تكثير الأدلّة أن الآية الواحدة والآيتين قد يمكن تأويلها، ويتطرّق لها الاحتمال، فإذا كثرت قد تترقّى إلى حد يقطع بإرادتها ظاهرًا، ونفى الاحتمال والتأويل، قال: ولذا ذكرت ثلاثة وعشرين دليلاً؛ لأن كلاً على انفراده يمكن تأويله، وتطرّق الاحتمال، فلما كثرت غلب على الظن إرادة ظاهرها، ونفى الاحتمال والتأويل، وعبّرت بغلب على الظن دون القطع، لأجل ما عارضها من الآيات التي استدلّ بها للقول الآخر.

ومنها: قوله: ﴿الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون، وإذا يتلى عليهم قالوا آمنّا به إنه الحق من ربنا إنّا كنا من قبله مسلمين﴾ الآية، والجواب أن مسلمين اسم فاعل مراد به الاستقبال على حقيقته، وهو الأصل لا الحال ولا الماضي الذي هو مجاز، والتقدير: إنّا كنّا من قبل مجيئه عازمين على الإسلام به إذا جاء لما كنا نجده في كتبنا، ويرشّحه أن السياق يرشد إلى أن قصدهم الإخبار بحقيّة القرءان، وإنهم كانوا على قصد الإسلام به إذا جاء به ﷺ لما عندهم من صفاته وقرب زمانه، وليس قصدهم الثناء على أنفسهم؛ بأنهم كانوا بصفة الإسلام؛ لأنه ينبو عنه المقام أو يقدّر في الآية: ﴿إنّا كنّا من قبله به مسلمين﴾ الآية، نوصف الإسلام سببه القرءان لا التوراة والإنجيل ويرشحه ذكر الصلة في قوله: ﴿قبله هم به مؤ نون﴾ الآية، فدلّ على أنها مراده في الثانية، وحذفت كراهة لتكرارها مرّتين في آية واحدة لذكرها في قوله: ﴿آمنّا به﴾ الآية، أو وصفهم به من أوّل أمرهم اعتبارًا بما ختم لهم من الدخول في الإسلام؛ كقول الأشعري: من كتب اللّه أنه يموت مؤمنًا، فيسمّى عند اللّه مؤمنًا، ولو في حالة كفر سبقت منه، وكذا عكسه فإذا وصف الكافر حال كفره بالإيمان للخاتمة، فلأن يوصف بالإسلام من كان على دين حق لما قدر له من دخوله فيه من باب أولى، انتهى.

هذا ومن خصوصيات الإسلام، أنه يجبّ ما قبله، أي: يقطع، روى ابن سعد والطبراني،

ومنها أن شريعتهم أكمل من جميع الشرائع المتقدمة، وهذا مما لا يحتاج إلى بيانه لوضوحه. وانظر إلى شريعة موسى عليه السلام، فقد كانت شريعة جلال وقهر، أمروا بقتل نفوسهم في التوبة، وحرمت عليهم الشحوم، وذوات الظفر وغيرها من الطيبات، وحرمت عليهم الغنائم وعجل لهم في العقوبات ما عجل، وحملوا من الآصار والأغلال ....

عن الزبير وجبير بن مطعم، مرفوعًا: «الإسلام يجبّ ما كان قبله»، وفي رواية: يهدم، أي: من كفر وعصيان، وما يترتّب عليهما من حقوق اللّه، أمّا حقوق عباده، فلا تسقط إجماعًا، ولو كان المسلم ذميًا والحق ماليًا، وظاهره أساء بعده أو أحسن، وأمّا خبر: «من أحسن في الإسلام لم يؤخذ بما عمل في الجاهلية، ومن أساء في الإسلام أخذ بالأوّل والآخر»، رواه الشيخان، فوارد على نهج التحذير.

وروى مسلم عن عمرو بن العاصي، قلت: يا رسول اللّه تبايعني على أن تغفر لي، فقال: أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله، وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها، وأن الحجّ يهدم ما كان قبله، ففيه أن كل واحد بمفرده يكفّر ما قبله.

قال ابن تيمية: واختصّ صحبه ﷺ باسم الأنصار والمهاجرين، فهما اسمان شرعيان جاء بهما الكتاب والسنّة، وسمّاهما اللّه بهما، كما سمّاهم بالمسلمين.

(**ومنها: أن شريعتهم أكمل من جميع الشرائع المتقدّمة**،) لا زيادة تشديد فيها، فيصعب القيام بها، ولا زيادة تخفيف، بل على غاية الاعتدال وخير الأمور أوسطها، (**وهذا مما لا يحتاج إلى بيانه لوضوحه**؛) لأنّك إذا تدبّرت في أيّ حكم منها وجدته معتدلاً، واستظهر على ذلك بقوله: (**وانظر إلى شريعة موسى عليه السّلام، فقد كانت شريعة جلال، وقهر أمروا بقتل نفوسهم في التوبة**،) وقد امتنّ اللّه علينا بعدم ذلك، وذكرنا بهذه النعمة في قوله: ﴿ولو إنّا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه إلاّ قليل منهم﴾ الآية، أي: أنه رحمنا فلم يكتب علينا ذلك، كما كتبه على بني إسرائيل، (**وحرّمت عليهم الشحوم**،) وهي الثروب وشحم الكلى من البقر والغنم، إلاّ ما حملت على ظهورهما... الخ، (**وذوات الظفر**،) وهو ما لم تفرّق أصابعه كالإبل والنعام والطيور، (**وغيرها من الطيّبات**) بعد حلّها؛ كما قال تعالىٰ: ﴿فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيّبات أُحلت لهم﴾ الآية، وقال تعالىٰ: ﴿كل الطعام كان حلاً لبني إسرائيل إلاّ ما حرّم إسرائيل على نفسه﴾، أي: الإبل لما حصل له عرق النسا، بالفتح والقصر، فنذر إن شفي لا يأكلها، فحرّم عليهم، (**وحرمت عليهم الغنائم**،) وعلى غيرهم سوانا، فجعلت لنا من أحل أموالنا، (**وعجّل لهم من العقوبات ما عجّل**) من عذاب وغيره، كعقابهم بتحريم ما كان لهم حلالاً، (**وحملوا من الآصار والأغلال**،) عطف تفسير، أي: التكاليف الشاقّة، (**ما لم يحمله**

ما لم يحمله غيرهم.

وكان موسى عليه السلام من أعظم خلق الله هيبة ووقارًا وأشدهم بأسًا وغضبًا لله، وبطشًا بأعداء الله، فكان لا يستطاع النظر إليه.

وعيسى عليه السلام كان في مظهر الجمال، وكانت شريعته شريعة فضل وإحسان، وكان لا يقاتل ولا يحارب، وليس في شريعته قتال ألبتة، والنصارى يحرم عليهم في دينهم القتال، وهم به عصاة، فإن الإنجيل يأمر فيه: من لطمك على خدك الأيمن فأدر له خدك الأيسر، ومن نازعك ثوبك فأعطه ردائك، ومن سخرك ميلاً فامش معه ميلين، ونحو هذا، وليس في شريعتهم مشقة ولا آصار ولا أغلال.

غيرهم) بسبب ظلمهم، **(وكان موسى عليه السّلام من أعظم خلق اللّه هيبة ووقارًا،)** كسحاب رزانة، **(وأشدّهم بأسًا:)** شدّة، **(وغضبًا للّه وبطشًا بأعداء اللّه، فكان لا يستطاع النظر إليه)** لذلك، ونبيّنا ﷺ: وإن كان أعظم في كل ذلك منه، لكنه كان يعامل أُمّته بالرفق واللين، فيقدمون عليه ويكلّمونه، **(وعيسى عليه السّلام كان في مظهر،)** أي: محل ظهور **(الجمال، وكانت شريعته شريعة فضل وإحسان،)** لا من كل وجه، بل فيها بعض تشديد، لكنها تخفيف بالنسبة لشريعة موسى؛ لقول **(وكان لا يقاتل ولا يحارب، وليس في شريعته قتال البتة، والنصارى يحرم عليهم في دينهم القتال وهم به عصاة)** لحرمته عليهم، **(فإن الإنجيل)** كتابهم، **(يأمر فيه)** بقوله: **(من لطمك:)** ضربك بكفّه، مفتوحة، ويكون على الخدّ وعلى غيره من الجسد، ولذا قال: **(على خدّك الأيمن، فأدر له خدّك الأيسر،)** إشارة إلى عدم الانتقام، **(ومن نازعك ثوبك فأعطه رداءك، ومن سخّرك ميلاً فامش معه ميلين، ونحو هذا،)** ممّا كلّه كناية عن المساهلة مع الناس في الأخذ والعطاء والمعاشرة؛ كما يدل عليه سوقه في مقام تخفيف شرع عيسى، لا الأمر بشيء ممّا ذكر حقيقة، **(وليس في شريعتهم مشقّة، ولا آصار، ولا أغلال)** تفسيري؛ كما في شرع موسى، فلا يخالف قول ابن الجوزي: بدء الشرائع كان على التخفيف، ولا يعرف في شرع صالح ونوح وإبراهيم تثقيل، ثم جاء موسى بالتشديد والأثقال، وجاء عيسى بنحوه، وجاءت شريعة نبيّنا بنسخ تشديد أهل الكتاب، ولا يطلق على تسهيل من كان قبلهم، فهي على غاية الاعتدال، فقوله: وجاء عيسى بنحوه ظاهر في خلاف كلام المصنّف، لكن يمكن تأويله، بأنه تشديد نسبي، وإن كان بعيدًا يأباه لفظ الإنجيل المذكور، فإن ظاهره أن لا تشديد فيها البتّة، فلعلّ أصل العبارة: وجاء عيسى بضدّه فتحرفت بنحوه.

وأما النصارى فابتدعوا تلك الرهبانية من قبل أنفسهم ولا تكتب عليهم.

وأما نبينا ﷺ فكان مظهر الكمال، الجامع لتلك القوة والعدل والشدة في الله، واللين والرأفة والرحمة فشريعته أكمل الشرائع، وأمته أكمل الأمم، وأحوالهم ومقاماتهم أكمل الأحوال والمقامات، ولذلك تأتي شريعته ﷺ بالعدل إيجابًا له وفرضاً، وبالفضل ندبًا إليه واستحبابًا، وبالشدة في موضع الشدة، وباللين في موضع اللين، ووضع السيف موضعه، ووضع الندى موضعه، فيذكر الظلم ويحرمه، والعدل ويأمر به، والفضل ويندب إليه في بعض أية، كقوله تعالى: ﴿**وجزاء سيئة سيئة مثلها**﴾ [الشورى/٤٠] الآية، فهذا عدل ....

(**وأمّا النصارى، فابتدعوا تلك الرهبانية**،) وهي رفض النساء واتخاذ الصوامع (**من قبل أنفسهم، ولا تكتب عليهم**،) أي: لم يؤمروا بها؛ كما قال تعالىٰ: ﴿ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله﴾ الآية، وهو منقطع، أي: لكن فعلوها ابتغاء، الخ، وقد قال ﷺ: «لا خزم، ولا زمام، ولا سياحة، ولا تبتّل، ولا ترهّب في الإسلام»، رواه عبد الرزّاق، وقال ﷺ: «عليكم بالجهاد فإنه رهبانية الإسلام»، رواه أحمد وقال عليه الصّلاة والسّلام: «تزوّجوا فإني مكاثر بكم الأُمم، ولا تكونوا كرهبانية النصارى»، رواه البيهقي.

(**وأمّا نبيّنا ﷺ، فكان مظهر**،) بفتح الميم محل ظهور، (**الكمال الجامع لتلك القوّة، والعدل والشدّة في الله، واللّين، والرأفة، والرحمة، فشريعته أكمل الشرائع، وأُمّته أكمل الأُمم، وأحوالهم ومقاماتهم أكمل الأحوال والمقامات، ولذلك**) المذكور من كونه مظهر.... الخ، (**تأتي**) بمعنى أتت (**شريعته بالعدل**)، أي: الحكم المشتمل عليه وهو القصد، أي: التوسط في الأمور، ثم تنوع ذلك الحكم إلى واجب وغيره؛ كما قال (**إيجابًا له**،) أي: للعدل بمعنى الحكم، كما علم، (**وفرضًا**:) مساوٍ، (**وبالفضل ندبًا إليه واستحبابًا**،) لا فرضًا وإيجابًا كالعفو عن الجاني، (**وبالشدّة في موضع الشدّة**،) كقتال الكفار ونحوهم، (**وباللين في موضع اللّين**،) كالعفو عن الأسارى، (**ووضع السيف موضعه، ووضع الندى**،) أي الخير (**موضعه**،) أي: المحل اللائق به شرعًا، (**فيذكر الظلم ويحرمه، والعدل ويأمر به، والفضل ويندب**،) أي: يدعو (**إليه في بعض آية؛ كقوله تعالىٰ**: ﴿**وجزاء سيئة سيئة مثلها**﴾)، سميت الثانية بذلك لمشابهتها للأولى صورة، وإن كانت عدلاً لوقوعها جزاء، والسيّئة هي الفعلة القبيحة.

قال الجلال: وهذا ظاهر فيما يقتص منه من الجراحات، قال بعضهم: وإذا قال له: أخزاك الله، فيقول له: أخزاك الله، (**فهذا عدل**،) ولذا قال ﷺ لهبار بن الأسود: «سب من سبك»، لما

﴿فمن عفا وأصلح فأجره على الله﴾، فهذا فضل **﴿إنه لا يحب الظالمين﴾** [الشورى/٤٠]، فهذا تحريم للظلم.

وقوله: **﴿وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به﴾**، فهذا إيجاب للعدل وتحريم للظلم **﴿ولئن صبرتم لهو خير للصابرين﴾** [النحل/١٢٦] ندب إلى الفضل.

وكذلك تحريم ما حرم على هذه الأمة صيانة وحمية لهم، حرم عليهم كل خبيث وضار، وأباح لهم كل طيب ونافع، فتحريمه عليهم رحمة، وعلى من كان قبلهم لم يخل من عقوبة، كما أشرت إليه قريبًا.

وهداهم لما ضلت عنه الأمم قبلهم كيوم الجمعة، كما سأذكره إن شاء الله تعالى في ....

كانوا يسبونه بعد إسلامه بما كان منه قبله، فكفوا عنه، **(فمن عفا)** عن ظلمه **(وأصلح)** الودّ بينه وبينه بالعفو عنه، **(فأجره على الله)** أي: إن الله يأجره لا محالة، **(فهذا فضل.**

وقد قال ﷺ: «من عفا عند القدرة عفا الله عنه يوم العسرة»، رواه الطبراني، وقال: «من عفا عن دم لم يكن له ثواب إلاّ الجنّة»، رواه الخطيب.

وقال عليه السّلام: «من عفا عن قاتله دخل الجنّة»، رواه ابن منده، أي: مع السابقين، أو بلا سبق عذاب أو هو إعلام بوفاته على الإسلام وإلاّ من سوء الخاتمة **(أنه لا يحب الظالمين)** أي: البادين بالظلم فيترتّب عليه عقابهم، **(فهذا تحريم للظلم)**، وفي الحديث القدسي: «يا عبادي إني حرّمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرّمًا، فلا تظالموا». **(وقوله: ﴿وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به﴾، هذا إيجاب للعدل وتحريم للظلم)** وهو العقاب بغير مثل ما عوقبوا به، **(ولئن صبرتم)** عن العقاب، **(لهو)** أي الصبر **(خير للصابرين)** ندب على الفضل دون إيجابه فترتاح النفوس بذكره وتسمح به، **(وكذلك تحريم ما حرّم الله على هذه الأمّة صيانة وحمية لهم)** عمّا يضرّهم كالميتة والدم المسفوح، **(حرّم عليهم كل خبيث؛)** كما قال: ﴿ويحرم عليهم الخبائث﴾، (وضارّ) كالخنزير، **(وأحلّ لهم كل طيّب)** أي: مستلذّ لا ضرّ فيه؛ كما قال: ﴿اليوم أحلّ لكم الطيّبات﴾، **(ونافع)** للبدن والعقل، **(فتحريمه عليهم رحمة وعلى من كان قبلهم لم يخل من عقوبة؛ كما أشرت إليه قريبًا)** في قوله: ﴿وقد كان بنو إسرائيل إذا نسوا شيئًا ممّا أُمروا به أو أخطؤوا عجّلت لهم العقوبة﴾، فحرّم عليه شيء من مطعم أو مشرب، **(وهداهم لما ضلّت عنه الأُمم قبلهم؛ كيوم الجمعة كما سأذكره إن شاء الله تعالىٰ في**

مقصد عباداته عليه السلام، وتقدم ما يشهد له.

ووهب لهم من علمه وحلمه، وجعلهم خير أمة أخرجت للناس، وكمل لهم من المحاسن ما فرقه في الأمم، كما كمل لنبيهم من المحاسن ما فرقه في الأنبياء قبله، كما كمل في كتابهم من المحاسن ما فرقه في الكتب قبله، وكذلك في شريعته.

فهذه الأمة هم المجتبون، كما قال إلههم: ﴿**هو اجتباكم وما جعل عليكم في الدين من حرج**﴾ [الحج/٧٨]، وجعلهم شهداء على الناس، فأقامهم في ذلك مقام الرسل الشاهدين على أممهم، أشار إليه ابن القيم.

ومنها: أنهم لا يجتمعون على ضلالة. رواه أحمد في مسنده، والطبراني في الكبير، وابن أبي خيثمة في تاريخه عن أبي بصرة ....

مقصد عباداته عليه السّلام وتقدّم ما يشهد له) قريبًا، (**ووهب لهم من علمه وحلمه**) كمالات كثيرة لم تحصل لغيرهم، (**وجعلهم خير أمّة أخرجت للناس، وكمّل لهم من المحاسن ما فرّقه في الأمم**) فجمعوا محاسن كل أمّة، (**كما كمّل لنبيّهم من المحاسن ما فرّقه في الأنبياء قبله،**) وزاده عليهم (**وكما كمل في كتابهم من المحاسن ما فرّقه في الكتب قبله، وكذلك في شريعته فهذه الأمّة هم المجتبون،**) أي: الذين اختارهم اللّه لدينه ولنصره؛ (**كما قال إلههم**) جلّ وعلا: (﴿**هو اجتباكم وما جعل عليكم في الدين من حرج**﴾)، أي: ضيق ﴿(**وجعلهم شهداء على الناس**)﴾ (**فأقامهم في ذلك مقام الرسل الشاهدين على أممهم أشار إليه ابن القيّم،**) وذكر ابن عبد السّلام أنهم نزلوا منزلة العدول من الحكام فيشهدون على الناس أن رسلهم بلغتهم ما جاؤوا به عن اللّه، قال تعالىٰ: ﴿لتكونوا شهداء على الناس﴾، قال: وهذه خصيصيّة لم تثبت لغيرهم.

(**ومنها: أنهم لا يجتمعون على ضلالة،**) أي: محرم، باعتقاد خلاف الواقع، فيشمل كل حكم اعتقد فيه خلاف ما هو عليه في نفس الأمر، فلا يجتمعون على نفي مكروه، لا ندب مندوب، ولا إباحة مباح، بل متى اجتمعوا على حكم، كان عند اللّه كذلك؛ كما أفاده كلام الشيخ ولي الدين، ويأتي، ولكن قيّدوا الأمّة هنا بالعلماء، لأن العامّة عنها تأخذ دينها، وإليها يفزع في النوائب، فاقتضت الحكمة حفظها، (**رواه أحمد في مسنده والطبراني**) سليمان بن أحمد بن أيّوب (**في**) معجمه (**الكبير، وابن أبي خيثمة**) أحمد بن زهير بن حرب البغدادي (**في تاريخه،**) وهو كبير، قال في محمّد بن سلام الجمحي: لا أعرف أغزر من فوائده، (**عن أبي بصرة،**) بفتح الموحدة، وإسكان الصّاد المهملة، واسمه حميل، بضم الحاء المهملة، ولام آخره،

الغفاري مرفوعًا في حديث سألت ربي أن لا تجتمع أمتي على ضلالة فأعطانيها. ورواه ابن أبي عاصم والطبراني أيضًا من حديث أبي لملك الأشعري رفعه: إن الله أجاركم من ثلاث، وذكر منها، وأن لا تجتمعوا على ضلالة.

وقيل: بفتح أوّله، وقيل: بالجيم ابن بصرة، بفتح الموحدة، ابن وقّاص بن حبيب بن غفار، وقيل: ابن حاجب بن غفار (**الغفاري**) روى عن النبيّ ﷺ وعنه أبو هريرة، وجماعة، وهو وأبوه وجدّه صحابة، قال ابن يونس: شهد فتح مصر واختطّ بها، ومات بها، ودفن في مقبرتها، وقال أبو عمر: كان يسكن الحجاز، ثم تحوّل إلى مصر، ويقال: إن عزّة صاحبة كثير من ذريّته، وأنكر ذلك ابن الأثير، (**مرفوعًا في حديث: «سألت ربّي أن لا تجتمع أُمّتي**») أي: أمّة الإجابة (**على ضلالة، فأعطانيها**»)) أي: هذه الخصلة، (**ورواه ابن أبي عاصم**) الحافظ الكبير، الإمام أبو بكر أحمد بن عمرو بن النبيل، أبي عاصم الشيباني الزاهد، قاضي أصبهان، له الرحلة الواسعة والتصانيف النافعة.

قال ابن أبي حاتم: ذهبت كتبه بالبصرة في فتنة الزنج فأعاد من حفظه خمسين ألف حديث.

وقال ابن الأعرابي: كان من حفّاظ الحديث والفقه، ظاهري المذهب، مات في ربيع الآخر سنة سبع وثمانين ومائتين، (**والطبراني أيضًا**) وغيرهما، كلّهم (**من حديث أبي لملك الأشعري**).

قال الحافظ في تخريج أحاديث المختصر: اختلف في أبي لملك راوي هذا الحديث؛ فإن في الصحب ثلاثة، يقال لكل منهم أبو ملك الأشعري، أحدهم راوي حديث المعازف، مشهور بكنيته، وفي اسمه خلف الثاني الحرث بن الحرث، مشهور بإسمه أكثر الثالث كعب بن عاصم، مشهوز دون كنيته، حتى قال المزي في ترجمته: لا يعرف له كنية، وتعقّب بأن الشيخين والنسائي كنوه، وذكر المزي هذا الحديث في ترجمة الثاني، ووضح لي أنه الثالث؛ لأن ابن أبي عاصم لما خرج الحديث المذكور، قال في سياق سنده، عن كعب بن عاصم الأشعري، فدل على أنه هو إلا أن يكون ابن أبي عاصم تصرف في التسمية بظنّه وهو بعيد، انتهى. (**إن اللّه تعالىٰ أجاركم**) حماكم ومنعكم، وأنقذكم (**من ثلاث**) خلال: أن لا يدعو عليكم نبيّكم فتهلكوا جميعًا، وأن لا يظهر أهل الباطل على أهل الحقّ، هذا ما أشار إلى حذفه، بقوله: (**وذكر منها**) تلو هذا ما لفظه: (**وأن لا تجتمعوا على ضلالة**).

قال الطيبي: حرف النفي في القراءن زائد؛ كقوله تعالىٰ: ﴿ما منعك أن لا تسجد﴾ الآية، وفائدته معنى الفعل وتحقيقه، وذلك أن الإجارة إنما تستقيم إذا كانت الخلال مثبتة لا منفية.

قال شيخنا: وبالجملة، فهو حديث مشهور المتن، وأسانيده كثيرة وله شواهد متعددة في المرفوع وغيره.

ومنها: إن إجماعهم حجة ....

(قال شيخنا،) يعني السخاوي في المقاصد: **(وبالجملة، فهو حديث مشهور المتن،)** أي: لفظ الحديث، وإنما قال السخاوي هذا القول شيخه الحافظ في إسناده انقطاع، وله طرق لا يخلو واحد منها من مقال، لكنه قال في موضع آخر: إسناده حسن؛ لأنه من رواية أبي بكر بن عياش عن الشاميين، وهي مقبولة.

قال: وله شاهد عند أحمد، رجاله ثقات، لكن فيه راوٍ لم يسمّ، **(وأسانيده كثيرة،)** متعدّدة الطرق والمخارج، وذلك علامة القوّة، فلا ينزل عن الحسن، فأخرجه أبو نعيم والحاكم، وأعلّه واللالكائي في السنّة له، وابن منده، ومن طريقه الضياء في المختارة، عن ابن عمر رفعه: «أن اللّه لا يجمع هذه الأمّة على ضلالة أبدًا، وإن يد اللّه مع الجماعة، فاتبعوا السواد الأعظم، فإنه من شذّ شذّ في النار»، وكذا أخرجه الترمذي، لكن بلفظ: «هذه الأُمّة»، أو قال: «أُمّتي»، ورواه ابن ماجه، والدارقطني وغيرهما، عن أنس مرفوعًا: «أن أمتي لا تجتمع على ضلالة، فإذا رأيتم أختلافاً فعليكم بالسواد الأعظم»، والحاكم عن ابن عباس، رفعه: «لا يجمع اللّه هذه الأمّة على ضلالة، ويد اللّه مع الجماعة»، وابن أبي عاصم وغيره، مرفوعًا عن عقبة بن عمر الأنصاري، مرفوعًا في حديث: «عليكم بالجماعة، فإن اللّه لا يجمع هذه الأُمّة على ضلالة»، والطبري في تفسيره عن الحسن مرسلاً بلفظ أبي بصرة، **(وله شواهد متعدّدة في المرفوع)** إلى النبيّ ﷺ؛ كقوله: «أنتم شهداء اللّه في الأرض»، (و)في **(غيره،)** أي: غير المرفوع، وهو الموقوف؛ كقول ابن مسعود: إذا سئل أحدكم، فلينظر في كتاب اللّه، فإن لم يجد، ففي سنّة رسول اللّه، فإن لم يجد، ففي سنّة رسول اللّه، فإن لم يجد، فلينظر ما اجتمع عليه المسلمون وإلا فليجتهد، هذا، والاختلاف شامل لما كان في أمر الدين كالعقائد، أو الدنيا كالإمامة العظمى، ومعنى: «فعليكم بالسواد الأعظم»: الزموا متابعة جماهير المسلمين الذين يجتمعون على طاعة السّلطان وسلوك المنهج القويم، فهو الحق الواجب، والفرض الثابت الذي يحرم خلافه، فمن خالفه مات ميتة جاهلية.

(ومنها: إن إجماعهم حجّة) قاطعة، فإن تنازعوا في شيء ردّوه إلى اللّه ورسوله، إذ الواحد منهم غير معصوم، بل كل أحد يؤخذ من قوله، ويرد عليه إلاّ النبيّ ﷺ؛ كما قال لملك.

قال الحافظ الولي العراقي: والمراد به الاتّفاق، أي: الاشتراك في القول، أو الفعل، أو الاعتقاد، أو ما في معناها من السكوت عند من يقول به، ويتناول الأمور الشرعيّات واللّغويات بلا

وإن اختلافهم رحمة، وكان اختلاف من قبلهم عذابًا، روى البيهقي في المدخل في حديث من رواية سليمٰن بن أبي كريمة، عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس قال: ....

نزاع، والعقليّات والدنيويات على الراجح، (وأن اختلافهم،) أي: الأُمّة، أي: مجتهديها في الفروع التي يسوغ الاجتهاد فيها (رحمة،) أي: توسعة على الناس، ونعمة كبيرة، وفضيلة جسيمة بجعل المذاهب كشرائع متعدّدة، بعث ﷺ بكلّها لئلاّ تضيق بهم الأمور، فالمذاهب التي استنبطها الصحابة فمن بعدهم من أقواله وأفعاله على تنوّعها كشرائع متعدّدة له، وقد وعد بوقوع ذلك فوقع، فهو من معجزاته.

أمّا الاجتهاد في العقائد فضلال، والحق ما عليه أهل السنّة والجماعة، فإنما الحديث في الاختلاف في الأحكام؛ كما في تفسير البيضاوي، قال: فالنهي مخصوص بالتفرّق في الأصول لا في الفروع.

قال السبكي: لا شكّ أن الاختلاف في الأصول ضلال، وسبب كل فساد؛ كما أشار إليه القرءان، قال: وما ذهب إليه جمع؛ أن المراد الاختلاف في الحرف والصنائع، فمردود بأنه كان المناسب أن يقال: اختلاف الناس إذ لا خصوصية للأمة، فإن كل الأمم مختلفون في الصنائع والحرف، فلا بدّ من خصوصية، قال: وما ذكره إمام الحرمين، كالحليمي؛ أن المراد اختلافهم في المناصب والدرجات والمراتب، فلا ينساق الذهن من لفظ الاختلاف إليه، (وكان اختلاف من قبلهم عذابًا،) ومن جملته أنه كان في شرع بني إسرائيل نسخ الحكم إذا رفعه الخصم إلى حاكم آخر يرى خلافه، كما في الخصائص بخلاف شرعنا فيرفع، فتصير المسألة، كالمجمع عليها، فليس لحاكم آخر نقضه، بل عليه تنقيذه، وإن كان يرى غيره أصوب على الأرجح، إلاّ أن يكون مما ينقض.

(روى البيهقي) وفي نسخة: رواه بالضمير، والأوّل أصوب؛ لأنه لم يروِ الترجمة إلاّ أن يكون المراد بمعناه، فقد ذكر السمهودي: وغيره أن اختلاف الصحابة في معنى اختلاف الأُمّة (في المدخل) إلى السنن الكبرى (في حديث من رواية سليمٰن بن أبي كريمة عن جويبر) تصغير جابر، ويقال اسمه: جابر وجويبر لقب ابن سعيد الأزدي، أبي القاسم، نزيل الكوفة، راوي التفسير، مات بعد الأربعين ومائة، (عن الضحاك) بن مزاحم الهلالي الخراساني، صدوق، مات بعد المائة، روى له الأربعة.

(عن ابن عباس، قال: قال رسول اللّٰه ﷺ:) «مهما أُوتيتم من كتاب اللّٰه، فالعمل به لا عذر لأحد في تركه، فإن لم يكن في كتاب اللّٰه، فسنّة مني ماضية، فإن لم تكن سنّة منّي،

«واختلاف أصحابي لكم رحمة».

فما قال أصحابي، إن أصحابي بمنزلة النجوم في السماء فأيّما أخذتم به اهتديتم»، (**واختلاف أصحابي لكم رحمة**،) ومن هذا الوجه أخرجه الطبراني، والديلمي بلفظه سواء، فاقتصر المصنّف على حاجته منه، والأوجه أن المراد اختلافهم في الأحكام، ويؤيّده ما رواه البيهقي في المدخل، عن عمر بن عبد العزيز: ما سرّني لو أن أصحاب محمّد لم يختلفوا، لأنهم لو لم يختلفوا لم تكن رخصة؛ وكذا قول يحيىٰ بن سعيد الآتي: أهل العلم... الخ، وقول لملك لما سأله الرشيد الخروج معه إلى العراق، وأن يحمل الناس على الموطأ، كما حمل عثمٰن النّاس على القرءان، أمّا حمل الناس على الموطأ فلا سبيل إليه؛ لأن الصحابة افترقوا في الأمصار، فعند كل أهل مصر علم صريح في أن المراد الاختلاف في الأحكام، وما نقله ابن الصلاح عن لملك؛ أنّه قال في اختلاف الصحابة: مخطىء ومصيب، فعليك بالاجتهاد، وليس كما قال ناس فيه توسعة، فإنما هو بالنسبة إلى المجتهد؛ لقوله «فعليك بالاجتهاد»، فالمجتهد مكلّف بما أدّى إليه اجتهاده، فلا توسعة عليه في اختلافهم، وإنما التوسعة على المقلد، فقوله: اختلاف أُمّتي وأصحابي رحمة للناس، أي: المقلّدين.

وفي قول لملك: مخطىء ومصيب، ردّ على القائل إن المجتهد يقلد الصحابة دون غيرهم؛ كما أفاده السمهودي، ثم لا يردّ على هذا كلّه نهي اللّٰه عن الاختلاف بقوله: ﴿واعتصموا بحبل اللّٰه ولا تفرّقوا﴾ الآية، وبقوله: ﴿لا تكونوا كالذين تفرّقوا واختلفوا﴾ الآية، لأن المنهي عنه الاختلاف على الرسل فيما جاؤوا به.

قال ابن العربي وغيره: إنما ذمّ اللّٰه كثرة الاختلاف على الرسل كفاحًا بدليل خبر: «إنما أهلك الذين من قبلكم كثرة اختلافهم على أنبيائهم»، أمّا هذه الآية، فمعاذ اللّٰه أن يدخل فيها أحد من العلماء المختلفين لأنه أوعد الذين اختلفوا بعذاب عظيم، والمعترض موافق على أن اختلاف الأُمّة في الفروع، مغفور لمن أخطأ منهم، فتعيّن أن الآية فيمن اختلف على الأنبياء، فلا تعارض بينها وبين الحديث، وفيه رد على المتعصّبين لبعض الأئمّة على بعض، وقد عمّت به البلوى.

قال الذهبي: وبين الأئمّة اختلاف كثير في الفروع وبعض الأصول، وللقليل منهم غلطات، وزلقات، ومفردات منكرة، وإنّما أمرنا باتباع أكثرهم صوابًا، وتجزم بأن غرضهم ليس إلاّ اتّباع الكتاب والسنّة، وكل ما خالفوا فيه لقياس أو تأويل، فإذا رأيت فقيهًا خالف هذين أورد حديثًا أو حرف معناه، فلا تبادر لتغليطه، وقد قال عليّ لمن قال له: أتظنّ أن طلحة والزبير كانا على باطل، يا هذا إنه ملبوس عليك أن الحقّ لا يعرف بالرجال، أعرف الحقّ تعرف أهله، وما زال الاختلاف بين الأئمّة في الفروع وبعض الأصول مع اتفاق الكل على تعظيم البارىء وأنه ليس

وجويبر: ضعيف جدًا، والضحاك عن ابن عباس: منقطع.

وهو كما قال الحافظ شيخ الإسلام ابن حجر: حديث مشهور على الألسنة، وقد أورده ابن الحاجب في المختصر في مباحث القياس بلفظ: «اختلاف أمتي رحمة للناس». قال: وكثر السؤال عنه، وزعم كثير من الأئمة أنه لا أصل له، لكن ذكره الخطابي في غريب الحديث مستطردًا، وقال: اعترض على هذا الحديث رجلان، أحدهما ماجن والآخر ملحد، وهما: إسحٰق ....

كمثله شيء، وأن ما شرّعه رسوله حق، وأن كتابهم واحد، ونبيّهم واحد، وقبلتهم واحدة، وإنما وضعت المناظرة لكشف الحق، وإفادة، العالم الأزكى العلم لمن دونه وتنبيه الأغفل الأضعف، فإن داخلها هو من الاكمل وانكسار من الأصغر فذاك دأب النفوس الزكيّة في بعض الأحيان غفلة عن اللَّه، فما الظنّ بالنفوس الشريرة، انتهى.

(**وجويبر ضعيف جدًا، والضحاك عن ابن عباس منقطع**،) لأنه لم يسمع منه، والضحاك كثير الإرسال، وقد عزاه العراقي لآدم بن أبي إياس في كتاب العلم والحلم، بلفظ: «اختلاف أصحابي رحمة لأُمّتي»، قال: وهو مرسل ضعيف.

(**وهو كما قال الحافظ شيخ الإسلام ابن حجر: حديث مشهور على الألسنة**) لفظ المقاصد: قرأت بخطّ شيخنا، يعني الحافظ ابن حجر، أي حديث «اختلاف أصحابي لكم رحمة»، معنى حديث مشهور على الألسنة، وبهذا يتّضح قوله: (**وقد أورده ابن الحاجب في المختصر**) الأصوليّ (**في مباحث القياس بلفظ: «اختلاف أُمّتي رحمة للناس»**،) وإنما كان بمعناه؛ لأن اختلاف الصحابة في معنى اختلاف الأمّة، كما أفصح به غيره، وكذا أورده نصر المقدسي في كتاب الحجّة له، والبيهقي في الرسالة الأشعريّة، ولم يذكرا له سندًا، ولا صحابيًا، وكذا إمام الحرمين والقاضي حسين.

قال السيوطي: ولعلّه خرج في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل إليها، (**قال**) الحافظ: (**وكثر السؤال عنه، وزعم كثير من الأئمّة؛ أنه لا أصل له**) بهذا اللفظ، (**لكن ذكره الخطابي في غريب الحديث مستطردًا**) مصدر ميمي، أي: استطرادًا لمناسبة.

(**وقال: اعترض على هذا الحديث رجلان، أحدهما ماجن**،) بكسر الجيم: اسم فاعل من مجن مجونًا، طلب وغلظ، ومنه الماجن لمن لا يبالي قولاً وفعلاً كأنه صلب الوجه، (**والآخر ملحد**،) طاعن في الدين، قال بعض الأئمّة: وهم في زماننا الباطنية المدعون أن للقرءان ظاهرًا وباطنًا، وأنهم يعلمون الباطن، فأحالوا بذلك الشريعة، لأنهم تأوّلوا بما يخالف العربية التي نزل بها القرءان، وقال أبو عبيدة: ألحد إلحادًا، جادل وماری، ذكره المصباح، (**وهما إسحٰق**

الموصلي، وعمرو بن بحر الجاحظ وقالا جميعًا: لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق عذابًا، قال: ثم تشاغل الخطابي برد هذا الكلام، ولم يقع في كلامه نص في عزو الحديث، ولكن أشعر بأن لـه أصلاً عنده.

ومن حديث الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد قال: أهل العلم أهل توسعة، وما برح المفتون يختلفون، فيحل هذا ويحرم هذا، فلا يعيب هذا على هذا، أشار إليه شيخنا في المقاصد الحسنة.

ومنها أن الطاعون لهم شهادة ورحمة، وكان على الأمم عذابًا. ....

الموصلي،) بفتح، فسكون وكسر المهملة، نسبة إلى مدينة بالجزيرة، الماجن المغني في الدولة العباسية، **(وعمرو بن بحر الجاحظ)** لقب لعمرو الملحد لجحظ كان بعينيه، وكان قبيح الشكل جدًا حتى قيل فيه:

لو يمسخ الخنزير مسخًا ثانيًا ما كان إلاّ دون قبح الجاحظ
رجل ينوب عن الجحيم بوجهه وهو القذى في عين كل ملاحظ

(**وقالا جميعًا: لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق عذابًا، قال**) الحافظ: (**ثم تشاغل الخطابي برد هذا الكلام، ولم يقع في كلامه نص في عزو الحديث، ولكن أشعر بأن له أصلاً عنده،**) وهو من كبّار الحفاظ، **(ومن حديث)** عطف على قوله: من رواية سليمٰن، أي: وروى البيهقي أيضًا في المدخل من حديث **(اللّيث بن سعد)** بن عبد الرحمٰن الفهمي، المصري، الإمام، الثقة، الثبت، الفقيه، المشهور، مات في شعبان سنة خمس وسبعين ومائة، **(عن يحيى بن سعيد)** بن قيس الأنصاري، المدني، ثقة، ثبت، من رجال الجميع، مات سنة أربع وأربعين ومائة أو بعدها، **(قال: أهل العلم أهل توسعة، وما برح المفتون يختلفون، فيحل هذا ويحرم هذا، فلا يعيب هذا على هذا؛)** لأنه بحسب فهم الأدلّة في الأحكام الاجتهادية، **(أشار إليه شيخنا)** السخاوي **(في المقاصد الحسنة)** في الأحاديث المشهورة على الألسنة.

(ومنها: أن الطاعون) فاعول من الطعن، عدلوا به عن أصله، ووضعوه دالاً على الموت العام، كالوباء، ذكره الجوهري، **(لهم شهادة،)** أي: سبب لكون الميّت به شهيدًا، وظاهره يشمل الفاسق، فيكون شهيدًا، لكنّه لا يساوي مرتبة مسلم غير فاسق في أنه يغفر له جميع ذنوبه، وإنما يغفر له غير حقّ الآدمي، أخذًا من خبر: إن الشهداء يغفر لهم كل ذنب إلاّ الدين، قاله شيخ الإسلام زكريا وهو ظاهر، **(ورحمة،)** رحم بها المؤمنين، وهل المراد بهم الكمل أو أعم احتمالان، **(وكان على الأمم عذابًا،)** ففيه مزيد عناية بهذه الأمّة، حيث جعل ما كان عذابًا

رواه أحمد والطبراني في الكبير، عن حديث أبي عسيب مولى رسول الله ﷺ. ورجال أحمد ثقات ولفظه: «الطاعون شهادة لأمتي ورحمة لهم ورجز على الكافرين».

لغيرهم وبلاء رحمة لهم؛ لحصول الشهادة لهم به، وأن العادة لا تؤثر بنفسها؛ لأنه كان بلاء بنفسه لمن تقدّم، ثم عاد بنفسه وصفته رحمة، والصفة واحدة لم تتغير، **(رواه أحمد والطبراني في الكبير من حديث أبي عسيب مولى رسول الله ﷺ)** مشهور بكنيته، قيل: اسمه أحمر براء آخره، وقيل: سفينة، قال في الإصابة: والراجح أنه غيره.

ووقع في الاستيعاب أحمر بن عسيب، وتعقّب: ويحتمل أن كنيته وافقت اسم أبيه، **(ورجال أحمد ثقات، ولفظه: «الطاعون شهادة لأُمّتي ورحمة لهم ورجز»)** بكسر الراء، أي: عذاب **(على الكفّار)**، ووقع في بعض الأصول رجس، بسين بدل الزاي، والمعروف بالزاي.

وروى أحمد والبخاري عن عائشة: أنها سألت النبيّ ﷺ عن الطّاعون، فقال: «الطاعون كان عذابًا يبعثه اللَّه على من يشاء وإن اللَّه جعله رحمة للمؤمنين، فليس من أحد يقع الطاعون، فيمكث في بلده صابرًا محتسبًا، يعلم أنه لا يصيبه إلاّ ما كتب اللَّه له إلاّ كان له مثل أجر شهيد»، وسر التعبير بمثل أن من لم يمت به له مثل أجره، وإن لم يحصل له درجة الشهادة نفسها.

قال الحافظ: ويؤخذ منه أن من اتّصف بالصفات المذكورة، ثم مات بالطّاعون له أجر شهيدين، ولا مانع من تعدّد الثواب بتعدّد الأسباب، كمن يموت غريبًا، أو نفساء بالطاعون، والتحقيق أنه يكون شهيدًا بوقوعه له، ويضاف له مثل أجر شهيد لصبره، فإنه درجة الشهادة شيء وأجرها شيء، قال: ويؤخذ منه أن من لم يتصف بذلك لا يكون شهيدًا؛ وإن مات بالطاعون، وذلك ينشأ من شؤم الاعتراض الناشيء عن الضجر والسخط للقدر. وفي الصحيحين مرفوعًا: «الطاعون رجز أو عذاب، أرسل على طائفة من بني إسرائيل فإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها فرارًا منه، وإذا وقع بأرض ولستم بها فلا تهبطوا عليها».

قال الخطابي: أحد الأمرين تأديب وتعليم، والآخر تفويض وتسليم، وروى أحمد برجال ثقات عن عائشة مرفوعًا: «الطاعون غدة كغدة البعير المقيم به، كالشهيد والفار منه كالفار من الزحف».

وروى الطبراني وأبو نعيم بإسناد حسن، عن عائشة مرفوعًا: «الطاعون شهادة لأُمّتي، ووخز أعدائكم من الجنّ غدة كغدة الإبل، تخرج في الآباط والمراق، من مات منه مات شهيدًا، ومن أقام به، كالمرابط في سبيل اللَّه، ومن فرّ منه كالفار من الزحف».

وروى الحاكم، عن أبي موسى مرفوعًا: «الطاعون وخز أعدائكم من الجنّ»، وخز بفتح الواو وسكون المعجمة، ثم زاي، أي: طعن، وفي النهاية تبعًا للهروي: إخوانكم، قال الحافظ:

ومنها أنهم إذا شهد اثنان منهم لعبد بخير وجبت له الجنة، وكانت الأمم السالفة إذا شهد منهم مائة.

ومنها أنهم أقل الأمم عملاً، وأكثرهم أجرًا ....

ولم أرَه بلفظ إخوانكم بعد التتبع الطويل البالغ في شيء من طرق الحديث المسندة، ولا في الكتب المشهورة، ولا الأجزاء المنثورة، وعزاه بعض لمسند أحمد، والطبراني وابن أبي الدنيا، ولا وجود له فيها.

قال السيوطي: وأما تسميتهم إخوانًا في حديث المطعم، فباعتبار الإيمان، فإن الأخوة في الدين لا تستلزم الاتّحاد في الجنس.

(ومنها: **أنهم إذا شهد إثنان منهم**) عدلان، لا نحو فاسق ومبتدع، (**لعبد بخير**) بعد موته؛ بأن أثنيا عليه بخير، فليس المراد الشهادة عند القاضي، ولا لفظ أشهد بخصوصه، (**وجبت له الجنّة،**) قال الحافظ: أي ثبتت، أو هو في صحة الوقوع كالواجب، إذ لا يجب على اللّه شيء، بل الثواب فضل، والعقاب عدل، لا يسأل عمّا يفعل، والمراد مع السابقين الأوّلين، أو من غير سبق عذاب، وإلاّ فكل من مات مسلمًا دخلها، ولا بدّ شهد له أحد، أم لا.

روى أحمد والبخاري والنسائي عن عمر، مرفوعًا: «أيّما مسلم شهد له أربعة أدخله اللّه الجنّة»، قيل: وثلاثة؟، قال: «وثلاثة»، قيل: واثنان؟، قال: «واثنان»، ثم لم نسأله عن الواحد.

قال النووي: في معناه قولان، أحدهما: أن هذا الثناء بالخير لمن أثنى عليه أهل الفضل، وكان ثناؤهم مطابقًا لأفعاله، فيكون من أهل الجنّة، فإن لم يكن كذلك، فليس هو مراد بالحديث.

والثاني: وهو الصحيح المختار، أنه على عمومه وإطلاقه، وإن كل مسلم مات فألهم اللّه تعالىٰ الناس أو معظمهم الثناء، عليه كان ذلك دليلاً على أنه من أهل الجنّة، سواء كانت أفعاله تقتضي ذلك، أم لا؟، لأنه وإن لم تكن أفعاله تقتضيه فلا تتحتّم عليه العقوبة، بل هو في المشيئة، فإذا ألهم اللّه الناس الثناء عليه، دلّ ذلك على أنه شاء المغفرة له، وبهذا تظهر فائدة الثناء، وقوله ﷺ: «وجبت وأنتم شهداء اللّه»، ولو كان لا ينفعه ذلك إلاّ أن تكون أعماله تقتضيه، لم يكن للثناء فائدة، وقد أثبت ﷺ له فائدة، انتهى، وترك الشهادة بالشر لفهم حكمه قياسًا أو اختصارًا، وهو أظهر؛ كما قال الحافظ، وبه صرّح حديث أنس في الصحيحين مرفوعًا: «من أثنيتم عليه خيرًا وجبت له الجنّة، ومن أثنيتم عليه شرًا وجبت له النار، أنتم شهداء اللّه في الأرض»، (**وكانت الأُمم السالفة إذا شهد منهم مائة،**) لحديث أبي يعلى، أن الأُمم السابقة المائة، أمة إذا شهدوا لعبد بخير وجبت له الجنّة، وأن أُمّتي الخمسون، منهم أُمّة، فإذا شهدوا لعبد بخير وجبت له الجنّة.

(ومنها: **أنهم أقلّ الأُمم عملاً، وأكثرهم أجرًا؛**) لخبر مالك، وأحمد، والبخاري، عن ابن

وأقصرهم أعمارًا، وأوتوا العلم الأول والآخر، وآخر الأمم فافتضحت الأمم عندهم ولم يفتضحوا.

ومنها: أنهم أوتوا الإسناد، وهو خصيصة فاضلة من خصائص هذه الأمة، وسنة بالغة من السنن المؤكدة.

عمر مرفوعًا: «إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأُمم، كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس، أوتي أهل التوراة التوراة، فعملوا بها حتى انتصف النهار، عجزوا فأعطوا قيراطًا قيراطًا، ثم أوتي أهل الإنجيل الإنجيل، فعملوا إلى العصر، ثم عجزوا فأعطوا قيراطًا قيراطًا، ثم أوتينا القرءان فعملنا إلى غروب الشمس، فأعطينا قيراطين قيراطين، فقال أهل الكتاب: ربّنا أعطيت هؤلاء قيراطين قيراطين، وأعطيتنا قيراطًا قيراطًا، ونحن أكثر عملاً!، قال: هل ظلمتكم من أجركم شيء؟، قال: لا، قال: فهو فضلي أُوتيه من أشاء».

قال السيوطي: والمراد تشبيه من تقدّم بأول النهار إلى الظهر والعصر في كثرة العمل الشاقّ والتكليف، وتشبيه هذه الأُمّة بما بين العصر والليل في قلّة ذلك، وتخفيفه، وليس المراد طول الزمن وقصره، إذ مدّة هذه الأُمّة أطول من مدّة أهل الإنجيل.

قال إمام الحرمين: الأحكام لا تؤخذ من الأحاديث التي لضرب الأمثال، (**وأقصرهم أعمارًا**) رحمة من اللّه بهم، وعطفًا عليهم أخّرهم في الأصلاب حتى أخرجهم إلى الأرحام بعد نفاذ الدنيا، وجعل أعمالهم قصيرة ليقل التباسهم بالدنيا وتدنسهم بها، وكان الأُمم الماضون أعمارهم، وأجسادهم، وأرزاقهم أضعاف ذلك، كان أحدهم يعمّر ألف سنة، وحبة القمح ككلية البقر، والرمانة يحملها عشرة، وهكذا، فلطف اللّه بهذه الأُمّة ليأخذوا من الدنيا أرزاقًا قليلة بأجسام ضعيفة في مدة قصيرة، لئلا يأشروا ويبطروا، ثم ضاعف لهم الحسنات، فجعل الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، إلى ما لا يعلمه إلاّ اللّه.

(**وأوتوا العلم الأوّل**) الذي أُوتيه الأُمم قبلهم (**والآخر**) الذي أوتوه، فجمع لهم ما فرق في غيرهم وزيدوا، (**وآخر الأُمم، فافتضحت الأُمم عندهم**) بما قصّ عليهم في القرءان من وقائع بعضهم الشنيعة، ومخالفتهم، وتعنّتهم على أنبيائهم، وكفى بقول بني إسرائيل لموسى: ﴿اجعل لنا إلٰها كما لهم آلهة﴾ ﴿أرنا اللّه جهرة﴾ الآية، وغير ذلك، (**ولم يفتضحوا**).

(**ومنها: أنهم أوتوا الإسناد**) وهو حكاية طريق المتن، والسند الطريق الموصلة إلى المتن، وقد يستعمل أحدهما في الآخر، والأمر سهل، (**وهو خصيصة فاضلة من خصائص هذه الأُمّة**) لم يؤتها أحد من الأُمم قبلهم، (**وسنة بالغة من السنن المؤكدة**).

قال ابن المبارك: الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء، وعنه مثل الذي

وقد روينا من طريق أبي العباس الدغولي قال: سمعت محمد بن حاتم بن المظفر يقول: إن الله تعالى قد أكرم هذه الأمة وشرفها وفضلها بالإسناد، وليس لأحد من الأمم كلها قديمها وحديثها إسناد موصول، إنما هو صحف في أيديهم، وقد خلطوا بكتبهم أخبارهم، فليس عندهم تمييز بين ما نزل من التوراة والإنجيل وبين ما ألحقوه بكتبهم من الأخبار التي اتخذوها عن غير الثقات.

وهذه الأمة الشريفة ـ زادها الله شرفًا بنبيها ـ إنما تنص الحديث عن الثقة المعروف

يطلب أمر دينه بلا إسناد، كمثل الذي يرتقي السطح بلا سلّم، وقال سفيان الثوري: الإسناد سلاح المؤمن، فإذا لم يكن معه سلاح، فبأيّ شيء يقاتل؟، وقال الشافعي: مثل الذي يطلب الحديث بلا إسناد، كمثل حاطب ليل.

وفي تاريخ الحاكم عن إسحٰق بن إبرٰهيم الحنظلي، قال: كان عبد اللّٰه بن طاهر إذا سألني عن حديث فذكرته له بلا إسناد سألني عن إسناده، ويقول: رواية الحديث بلا إسناد من عمل الزمني. فإن إسناد الحديث كرامة من اللّٰه تعالىٰ لأُمّة محمّد، وقيل في قوله تعالىٰ: ﴿أو إثارة من علم﴾ إسناد الحديث، وقال بقية: ذاكرت حماد بن زيد بأحاديث، فقال: ما أجودها لو كان لها أجنحة، يعني إسنادًا.

(**وقد روينا من طريق**) الإمام (**أبي العباس**) محمّد بن عبد الرحمٰن (**الدغولي**) بفتح الدال المهملة، والغين المعجمة، فواو، فلام، نسبة إلى دغول رجل، ويقال للخبز الذي ليس رقيقًا بسرخس دغول.

قال ابن الأثير: فلعلّ بعض أجداد المنتسب كان يخبزه، (**قال: سمعت محمّد بن حاتم بن المظفر يقول: إن اللّٰه تعالىٰ قد أكرم هذه الأمّة، وشرّفها، وفضّلها، بالإسناد، وليس لأحد من الأُمم كلّها قديمها وحديثها إسناد موصول، إنما هو صحف في أيديهم، وقد خلطوا بكتبهم أخبارهم، فليس عندهم تمييز بين ما نزل من التوراة والإنجيل وبين ما ألحقوه بكتبهم من الأخبار التي اتّخذوها،**) أي: نقلوها (**عن غير الثقات**).

قال ابن حزم: نقل الثقة حتى يبلغ به النبيّ ﷺ مع الاتصال شيء خصّ به المسلمون دون جميع الملل، أمّا مع الإرسال والإعضال، فيوجد في اليهود، لكن لا يقربون به من موسى قريبًا من نبيّنا، بل يقفون حيث يكون بينهم وبينه أكثر من ثلاثين نفسًا، وإنما يبلغون به إلى مانوح وشمعون.

وأمّا النصارى، فليس عندهم من صفة هذا النقل إلاّ تحريم الطّلاق، (**وهذه الأُمّة الشريفة زادها اللّٰه شرفًا بنبيّها إنّما تنصّ**،) أي: تروي (**الحديث عن الثقة المعروف في**

في زمانه بالصدق والأمانة عن مثله حتى تتناهى أخبارهم، ثم يبحثون أشد البحث حتى يعرفوا الأحفظ فالأحفظ، والأضبط فالأضبط، والأطول مجالسة لمن فوقه ممن كان أقصر مجالسة، ثم يكتبون الحديث من عشرين وجهًا وأكثر، حتى يهذبوه من الغلط والزلل، ويضبطوا حروفه ويعدوه عدًّا، فهذا من فضلَ الله على هذه الأمة، فنستودع الله تعالى شكر هذه النعمة وغيرها من نعمه.

وقال أبو حاتم الرازي: لم يكن في أمة من الأمم منذ خلق الله تعالى ءادم أمناء يحفظون آثار الرسل إلا في هذا ....

زمانه بالصدق والأمانة عن مثله حتى تتناهى أخبارهم،) لكن هذا الحصر إنما يكون لرواة الصحيح، والحسن، إذ الضعيف بأنواع قد رووه كثيرًا، (**ثم يبحثون أشدّ البحث حتى يعرفوا الأحفظ فالأحفظ، والأضبط فالأضبط،**) لما حفظ في صدره، بأن يثبت ما سمعه، بحيث يتمكّن من استحضاره متى شاء، أو بكتابه، بصيانته عنده منذ سمع فيه، وصححه إلى أن يؤدى منه، (**والأطول مجالسة لمن فوقه،**) أي: شيخه (**ممّن كان أقصر مجالسة**) له؛ فإن قدم السماع من أقسام العلو النسبي، (**ثم يكتبون الحديث من عشرين وجهًا**) تارة (**وأكثر**) أخرى، (**حتى يهذّبوه من الغلط والزلل، ويضبطوا حروفه، ويعدوه عدًّا**)، ويبيّنوا الألفاظ التي اختلفت فيها الرواة، وعذر أصحاب الحديث في تكثير طرق الحديث، الواحد ليعتمد عليه، إذ المقبول ما اتّصل سنده، وعدلت رجاله، أو اعتضد بعض طرقه ببعض حتى تحصل القوّة بالصورة المجموعة، ولو كان كل طريق منها لو انفردت لم تكن القوّة فيها مشروعة، والإعراض عن ذلك يستلزم ترك العمل بكثير من الأحاديث، اعتمادًا على ضعف الطريق التي فيها مقال، وقد قال عبد اللّه بن جعفر بن خالد: سألت إبراهيم بن سعيد الجوهري، البغدادي، يعني شيخ مسلم، وأصحاب السنن، عن حديث لأبي بكر الصديق، فقال لجاريته: أخرجي لي الجزء الثالث والعشرين من مسند أبي بكر، فقلت: لا يصحّ لأبي بكر خمسون حديثًا فمن أين ثلاثة وعشرون جزأً؟، فقال: كل حديث لا يكون عندي من مائة وجه، فأنا فيه يتيم، (**فهذا من فضل اللّه على هذه الأُمّة، فنستودع اللّه تعالىٰ شكر هذه النعمة وغيرها من نعمه،**) فإنه إذا استودع شيئًا حفظه.

(**وقال أبو حاتم**) محمّد بن إدريس بن داود (**الرازي،**) الحنظلي، عن أحمد وقتيبة، وخلق، وعنه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه وآخرون، قال الخطيب: كان أحد الأئمّة الحفاظ الأثبات، مشهورًا بالعلم، مذكورًا بالفضل، وثّقه النسائي وغيره، قال ابن يونس: قدم مصر قديمًا، وكتب بها، وكتب عنه، مات بالري سنة خمس، وقيل سنة سبع وسبعين ومائتين، (**لم يكن في أمّة من الأمم مذ،**) أي: حين (**خلق اللّه ءادم أمناء:**) جمع أمين، (**يحفظون آثار الرسل إلاّ في هذه**

الأمة.

ومنها: أنهم أوتوا الأنساب والإعراب، قال أبو بكر محمد بن أحمد: بلغني أن الله خص هذه الأمة بثلاثة أشياء لم يعطها من قبلها: الإسناد والأنساب والإعراب، انتهى. وهو مروي عن أبي علي الجياني.

الأُمّة،) وهذا رواه ابن عساكر، عن الرازي المذكور بلفظ: «لم يكن في أمة من الأُمم منذ خلق اللّه ءادم أمة يحفظون آثار نبيّهم وأنساب خلفهم كهذه الأمّة».

وفي تاريخ ابن عساكر أيضًا، عنه: «لم يكن في أمّة من الأُمم أمة يحفظون آثار نبيّهم غير هذه الأمّة»، فقيل له: ربما رووا حديثًا لا أصل له، قال علماؤهم: يعرفون الصحيح من السقيم، فروايتهم للواهي للمعرفة ليتبيّن لمن بعدهم أنهم ميّزوا الآثار فيه وحفظوها.

وأخرج الحاكم، وأبو نعيم، وابن عساكر، عن علي مرفوعًا: «إذا كتبتم الحديث فاكتبوه بإسناده؛ فإن يكُ حقًّا كنتم شركاء في الأجر، وإن يكن باطلاً كان وزره عليه»، وفيه شرف أصحاب الحديث، وردّ على من كره كتابته من السلف، والنهي عنه في خبر آخر منسوخ أو مؤوّل.

(ومنها: أنهم أُوتوا الأنساب،) أي: معرفتها **(والأعراب،)** أي: الإبانة والكلام الفصيح، وكل منهما ممّا يتنافس فيه المتنافسون، وقد قال ﷺ: «تعلّموا من أنسابكم ما تصلون به أرحاكم، فإن صلة الرحم محبّة في الأهل، مثراة في المال، منساة في الأثر»، رواه أحمد، والترمذي، والحاكم صحيحًا عن أبي هريرة، ولا يعارضه قوله ﷺ: «علم النسب علم لا ينفع، وجهالة لا تضر»، رواه أبو نعيم وغيره عن أبي هريرة؛ لأن المنهي عنه الاسترسال فيه، بحيث يشتغل به عما هو أهم منه، كما يفيده قوله: «وجهالة لا تضر».

أمّا علمه بقدر ما يصل به رحمه، فمحبوب مطلق، فقد قال ﷺ: «تعلّموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم، ثم انتهوا وتعلّموا من العربية ما تعرفون به كتاب اللّه،، ثم انتهوا»، رواه ابن زنجويه.

(قال أبو بكر محمّد بن أحمد،) بن عبد الباقي، بن منصور البغدادي، الحافظ، الإمام، القدوة، كان فاضلاً، حسن القراءة للحديث، ورعًا، ثبتًا، زاهدًا، ثقة، قائمًا باللغة، علاّمة في الأدب، مات في ثاني ربيع الأوّل، سنة تسع وثمانين وأربعمائة، **(بلغني أن اللّه خصّ هذه الأمّة بثلاثة أشياء، لم يعطها من قبلها من الأُمم الإسناد، والأنساب والإعراب، انتهى، وهو مروي عن أبي علي)** الإمام، الحافظ، الثبت، الحسين بن محمد الأندلسي، **(الجياني)** بفتح الجيم، والتحتية الثقيلة، ونون. بلدة كبيرة بالأندلس، ولد في محرم سنة سبع وثلاثين وأربعمائة، وأخذ

ومنها: أنهم أوتوا تصنيف الكتب، ذكره بعضهم.
ولا تزال طائفة منهم ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر الله. رواه الشيخان.

عن الباجي، وابن عتاب، وابن عبد البرّ، وخلق، ولم يخرج من الأندلس، وكان من جهابذة الحفاظ، بصيرًا باللغة، والعربية، والشعر، والأنساب، صنّف في كل ذلك، ورحل إليه الناس، وتصدّر بجامع قرطبة، وأخذ عنه الأعلام مع التواضع والصيانة، توفي ليلة الجمعة، ثاني عشر شعبان، سنة ثمان وتسعين وأربعمائة.

(**ومنها: أنهم أُوتوا تصنيف الكتب، ذكره بعضهم**،) قال ابن العربي في شرح الترمذي: لم يكن قط في أُمّة من الأُمم من انتهى إلى حدّ هذه الأُمّة من التصرّف في التصنيف والتحقيق، ولا جاراها في مداها من التفريع والتدقيق، وتصنيف الكتب، وتدوين العلوم، وحفظ سنّة نبيّهم، أي: أقواله وأفعاله، فتدوين العلوم، وتصنيفها، وتقرير القواعد، وكثرة التفريع وفرض ما لم يقع، وبيان حكمه، وتفسير القرءان والسنّة، واستخراج علوم الأدب، وتتبّع كلام العرب أمر مندوب إليه، وأهله خير الخليقة.

وقال العراقي في شرح المحصول: من خصائصه ﷺ أن الواحد من أُمّته يحصل له في العمر القصير من العلوم والفهوم ما لم يحصل لأحد من الأُمم السابقة في العمر الطويل، ولهذا تهيّأ للمجتهدين من هذه الأُمّة من العلوم، والاستنباطات، والمعارف ما تقصر عنه أعمارهم، انتهى.

وقال قتادة: أعطى اللّه هذه الأُمّة من الحفظ ما لم يعطه أحدًا من الأُمم، خاصّة خصّهم بها، وكرامة أكرمهم بها، انتهى.

(**ولا تزال طائفة منهم**،) أي: من أُمّة الإجابة (**ظاهرين**،) أي: غالبين (**على الحق**،) منصورين على من خالفهم، واحتمال أن المراد بالظهور الشهرة، وعدم الاستتار بعيد، (**حتى يأتي أمر اللّه**،) وهو وقوع الآيات العظام التي يعقبها قيام السّاعة، ولا يتخلّف عنها إلاّ قليلاً.

وفي مسلم عن جابر بن سمرة، رفعه: «لن يبرح هذا الدين قائمًا، تقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة»، أي: إلى قرب قيامها، أو المراد: تقوم ساعتهم وهي حين تأْتي الريح فتقبض روح كل مؤمن، فلا تنافي بينه وبين خبر مسلم: «لا تقوم السّاعة إلاّ على شرار الناس»، وخبر مسلم والترمذي عنه ﷺ: «لا تقوم السّاعة حتى لا يقال في الأرض اللّه اللّه»، (**رواه الشيخان**) من حديث المغيرة بن شعبة، رفعه: «لا تزال طائفة من أُمّتي ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر اللّه وهم على ذلك».

قال البخاري في الصحيح: والطائفة أهل العلم، وقال النووي في التهذيب: حمله العلماء

ومنها: أن فيهم أقطابًا ....

أو جمهورهم على أهل العلم، وقد دعا لهم النبيّ ﷺ بقوله: «نضّر اللّه امرأً، سمع مقالتي فوعاها، فأدّاها كما سمعها»، وجعلهم عدولاً في حديث: «يحمل هذا العلم من كل خلف، عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين»، وهذا إخبار منه بصيانة العلم وحفظه، وعدالة ناقليه، وأنه تعالىٰ يوفق له في كل عصر عدولاً يحملونه وينفون عنه، وهو من أعلام نبوّته، ولا يضر معه كون بعض الفساق يعرفون شيئًا من العلم؛ لأن الحديث إنما هو إخبار بأن العدول يحملونه، لا أن غيرهم لا يعرف منه شيئًا.

وقال النووي أيضًا: يجوز أن تكون الطائفة جماعة متعدّدة من أنواع الأُمّة، ما بين شجاع وبصير بالحرب، وفقيه ومفسّر، ومحدث، وقائم بالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وزاهد، وعابد، ولا يلزم اجتماعهم في بلد واحد، بل يجوز اجتماعهم في قطر واحد، وتفرّقهم في الأقطار، وأن يكونوا في بعض دون بعض، ويجوز إخلاء الأرض كلّها من بعضهم أوّلاً فأوّلاً إلى أن لا يبقى إلاّ فرقة واحدة ببلد واحد، فإذا انقرضوا جاء أمر اللّه بقيام الساعة، انتهى.

وفيه معجزة بيّنة، فإن أهل السنّة لم يزالوا ظاهرين في كل عصر إلى الآن، فمن حين ظهرت البدع على اختلاف صنوفها من خوارج، ومعتزلة، ورافضة وغيرهم؛ لم يقم لأحد منهم دولة، ولم تستمر لهم شوكة، بل كلّما أوقدوا نارًا للحرب أطفأها اللّه بنور الكتاب والسنّة، وزعمت المتصوّفة أن الإشارة إليهم، لأنهم لزموا الاتباع بالأحوال، وأغناهم الاتّباع عن الابتداع.

(**ومنها أنّ فيهم**) أي: الأمّة (**أقطابًا**) ولا يلزم منه تعدّدهم في زمن واحد، فلا يخالف قوله الآتي: والغوث واحد وتصريح غيره بأن القطب واحد كلّما مات أبدل، قال اليافعي في الكفاية: سمي قطبًا لدورانه في جهات الدنيا الأربع كدوران الفلك في أفق السماء، وقد سترت أحوال القطب وهو الغوث عن العامة والخاصة غيره من الحق عليه غير أنّه يرى عالمًا كجاهل وأبله كفطن آخذًا تاركًا قريبًا بعيدًا سهلاً عسرًا آمنًا حذرًا. وقال غيره: الأقطاب جمع قطب وهو الخليفة الباطن وسيد أهل زمانه سمي قطبًا لجمعه جميع المقامات والأحوال ودورانها عليه مأخوذ من القطب، وهو الحديدة التي تدور عليها الرحى ولا يعرف القطب من الأولياء إلاّ القليل جدًّا، بل قال جمع: لا يراه أحد إلاّ بصورة استعداد الرائي، فإذا رآه لم يره حقيقة. وذهب قوم إلى أن مرتبة القطبانيّة ثقيلة جدًّا قلَّ أن يقيم فيها أحد أكثر من ثلاثة أيّام، وجمع إلى أنّها كغيرها من الولايات يقيم فيها صاحبها لا ينعزل إلاّ بالموت، وأوّل من تقطّب بعد النبي ﷺ الخلفاء الأربعة على ترتيبهم في الخلافة، ثم الحسن هذا ما عليه الجمهور، وذهب بعض الصوفيّة إلى أن أوّل من تقطّب بعده ابنته فاطمة، قال بعضهم: ولم أره لغيره. وأوّل من تقطّب بعد الصحابة عمر بن عبد العزيز، وإذا مات القطب خلفه أحد الإمامين لأنّهما بمنزلة الوزيرين له أحدهما مقصور على

وأوتادًا ونجباء وأبدالاً.

عن أنس مرفوعًا: «الأبدال أربعون رجلاً ....

عالم الملكوت والآخر على عالم الملك، والأوّل أعلى مقامًا من الثاني. **(وأوتادًا)** أربعة في كل زمان لا يزيدون ولا ينقصون وهم العمد وهم حكم الجبال في الأرض، ولذا سمّوا أوتادًا يحفظ اللّٰه بأحدهم المشرق، والآخر المغرب، والآخر الجنوب، والآخر الشمال. وروى ابن عساكر من حديث علي الأوتاد من أبناء الكوفة، أي: أصلهم لا إنها مقرّهم. وروى الحكيم الترمذي عن أبي الدرداء أنّ الأنبياء كانوا أوتاد الأرض، فلمّا انقطعت النبوة أبدل اللّٰه مكانهم قومًا من أمّة محمد ﷺ لم يفضلوا الناس بكثرة صوم ولا صلاة لكن بحسن الخلق والنية، وصدق الورع وسلامة القلوب للمسلمين والنصح للّٰه في ابتغاء مرضاته بصبر وحلم ولب وتواضع في غير مذلّة فهم خلفاء الأنبياء قوم اصطفاهم اللّٰه لنفسه، واستخلصهم لعلمه يدفع اللّٰه بهم المكاره عن الأرض والبلايا عن الناس وبهم يرزقون ويمطرون. قال الحكيم: فهؤلاء أمان هذه الأمّة فإذا ماتوا أفسدت الأرض وخرّبت الدنيا؛ وذلك قوله تعالى: ﴿ولولا دفع اللّٰه الناس بعضهم ببعض﴾. **(ونجباء)** سبعون مسكنهم مصر ورتبتهم فوق النقباء ودون الأبدال على ما يأتي، **(وأبدالاً)** بفتح الهمزة جمع بدل سمّوا بذلك؛ لأنّه إذا مات واحد أبدل مكانه آخر أو لأنهم أعطوا من القوة أن يتركوا بدلهم حيث يريدون، أي: أخلفوا صورة تحاكي صورتهم بحيث أنّ كل من رآها لا يشك في أنّه هو، وهو لفظ مشترك يطلقونه على من تبدّلت أوصافه الذميمة لمحمودة، ويطلقونه على عدد خاص مختلف في قدره، قاله ابن عربي. وأخرج الحاكم في كتاب الكنى له عن عطاء بن أبي رباح مرسلاً، الأبدال من الموالي ولا يبغض الموالي إلاّ منافق، قال الحافظ ابن حجر في فتاويه: الأبدال ورد في عدّة أخبار منها ما يصحّ وما لا. وأمّا القطب فورد في بعض الآثار، وأمّا الغوث بالوصف المشتهر بين الصوفيّة فلم يثبت، انتهى. **(عن أنس مرفوعًا: «الأبدال أربعون رجلاً**،) وفي حديث عبادة: ثلاثون رجلاً قلوبهم على قلب إبراهيم، وكل منهم يعكّر على قول الرّافعي الأصح أنّها سبعة، وقيل: أربعة عشر. وجمع بين الحديثين بأن ثلاثين منهم قلوبهم على قلب إبراهيم والعشرة ليسوا كذلك؛ كما صرّح به خبر الحكيم الترمذي عن أبي هريرة؛ ومردّه حديث ابن مسعود: «لا يزال أربعون رجلاً من أمتي على قلب إبراهيم»، وجمع بأنّ البدل له إطلاقًا كما يفيده الأحاديث في تخالف علاماتهم وصفاتهم أو أنّهم يكونون في زمان أربعين وفي آخر ثلاثين، وردّ بقوله: ولا الأربعون، أي: ينقصون كلّما مات رجل إلخ، أو أن تلك الأعداد اصطلاح لوقوع الخلاف في بعضهم كالأبدال فقد يكون في ذلك العدد نظروا إلى مراتب عبّروا عنها بالأبدال والنقباء والنجباء والأوتاد، وغير ذلك. والحديث نظر إلى مراتب أخرى والكل متفقون

وأربعون امرأة، كلما مات رجل أبدل الله رجلاً مكانه، وإذا ماتت امرأة أبدل الله مكانها امرأة». رواه الخلال في «كرامات الأولياء».

ورواه الطبراني في الأوسط بلفظ: «لن تخلو الأرض من أربعين رجلاً مثل خليل الرحمٰن عليه الصلاة والسلام، فبهم يسقون وبهم ينصرون، ....

على وجود تلك الأعداد وبعد هذا لا يخفى، والأولى في الجمع بين الحديثين أن الإخبار بالثلاثين كان قبل أن يعلمه الله بالأربعين بدليل زيادة النساء في حديث أنس هذا، بقوله: (**وأربعون امرأة كلّما مات رجل أبدل الله رجلاً مكانه وإذا ماتت امرأة أبدل الله مكانها امرأة**،) فإذا كان عند قيام الساعة ماتوا جميعًا»، (**رواه**) أبو محمد الحسن بن أبي طالب بن محمد بن الحسن بن علي (**الخلال**) بفتح الخاء المعجمية وشدّ اللام الحافظ البغدادي ولد سنة اثنتين وخمسين وثلثمائة، وسمع ابن شاذان وغيره وعنه الخطيب وعدة، قال الخطيب: كان ثقة خرج المسند على الصحيحين، مات سنة تسع وثلاثين وأربعمائة (**في**) كتابه المؤلف في (**«كرامات الأولياء»**)، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، ثم سرد أحاديث الإبدال وطعن فيها واحدًا، وحكم بوضعها وتعقبه السيوطي بأن خبر الأبدال صحيح وإن شئت قلت متواتر، وأطال في بيان ذلك مثل هذا بالغ حد التواتر المعنوي بحيث يقطع بصحّة وجود الأبدال ضرورة، (**ورواه**) أي: حديث أنس (**الطبراني في الأوسط**)، قال الحافظ نور الدين الهيثمي بإسناد حسن (**بلفظ: «لن**) قال الطيبي لتأكيد النفي في المستقبل وتقريره (**تخلو الأرض من أربعين رجلاً مثل خليل الرحمٰن**) إبراهيم (**عليه الصلاة والسلام**،) أي: انفتح لهم طريق إلى الله على طريق إبراهيم، وفي إيثار الرحمٰن والخلة مزيد مقام وإيماء إلى مناسبة المقام إذ من كان مرضيًا للرحمٰن حقه أن ينشأ عنه صفة الرّحمة من نفع البلاد والعباد، (**فبهم يسقون وبهم ينصرون**) على الأعداء، أي: بوجودهم أو بدعائهم وهو الأظهر فقد فسره ابن مسعود ولتفسيره مزية لأنّه أدرى بما سمع روى أبو نعيم عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله عزّ وجلّ في الخلق ثلثمائة قلوبهم على قلب آدم ولله في الخلق أربعون قلوبهم على قلب موسى ولله سبعة في الخلق قلوبهم على قلب إبراهيم، والله في الخالق خمسة قلوبهم على قلب جبريل، ولله في الخلق ثلاثة قلوبهم على قلب ميكئيل، ولله واحد قلبه على قلب إسرافيل فإذا مات الواحد أبدل الله مكانه من الثلاثة، وإذا مات من الثلاثة أبدل الله مكانه من الخمسة، وإذا مات من الخمسة أبدل الله مكانه من السبعة، وإذا مات من السبعة أبدل الله مكانه من الأربعين، وإذا مات من الأربعين أبدل الله مكانه من الثلثمائة، وإذا مات من الثلثمائة أبدل الله مكانه من العامّة فبهم يحي ويميت ويمطر وينبت ويدفع البلاء»، قيل لابن مسعود: كيف يحي ويميت؟، قال: لأنّهم يسألون الله إكثار الأمم فيكثرون،

ما مات منهم أحد إلا أبدل الله مكانه آخر».

ورواه ابن عدي في كامله بلفظ: «البدلاء أربعون، اثنان وعشرون بالشام وثمانية عشر بالعراق، كلما مات منهم أحد بدل الله مكانه آخر، فإذا جاء الأمر قبضوا كلهم، فعند ذلك تقوم الساعة».

وكذا يروى كما عند أحمد في المسند، والخلال، من حديث عبادة بن الصامت مرفوعًا. «لا يزال في هذه الأمة ثلاثون مثل إبراهيم خليل الرحمٰن، كلما مات واحد أبدل الله تعالى مكانه ....

ويدعون على الجبابرة فيقصمون، ويستقون فيسقون، ويسألون فتنبت الأرض، ويدعون فيدفع بهم أنواع البلاء، قال في الفتوحات: معناه أنّهم يتقلبون في المعارف الإلٰهيّة تقلّب ذلك الشخص إذا كانت واردات العلوم الإلٰهيّة إنّما ترد على القلوب فكل علم لم يرد على قلب ذلك الكبير من ملك أو رسول يرد على هذه القلوب التي هي على قلبه، وربّما يقول بعضهم فلان على قدم فلان، ومعناه ما ذكر. وقال اليافعي في الكفاية عن بعض العارفين: الواحد الذي على قلب إسرافيل هو القطب ومكانه في الأولياء كالنقطة في الدائرة التي هي مركز لها به يقع صلاح العالم، وقال عن بعضهم: لم يذكر أن أحدًا على قلبه ﷺ؛ لأنّه لم يخلق اللّه في عالم الخلق والأمم أعز وألطف وأشرف من قلبه، فقلوب الأنبياء والملائكة والأولياء بالإضافة إلى قلبه كإضافة سائر الكواكب إلى كامل الشمس، انتهى. وهذا يرد قول ابن عربي أحد الأوتاد على قلبه عليه السلام، وله ركن الحجر الأسود (**ما مات منهم أحد إلاّ أبدل اللّه مكانه آخر**) بأن أقامه في التصرّف الذي كان أمر به في حياته، فلا يرد أن الأولياء يتصرّفون بعد موتهم بتصرّفات خاصّة تمكّنوا منها وفعلوها لا لكونهم مأمورين بها لزوال التكليف بالموت، (**رواه ابن عدي في كامله بلفظ «البدلاء أربعون اثنان وعشرون بالشام وثمانية عشر بالعراق، كلّما مات منهم أحد أبدل اللّه مكانه آخر، فإذا جاء الأمر**) قرب الساعة وهو الريح التي تأتي بقبض روح كل مؤمن ومؤمنة (**قبضوا كلّهم**،) وليس المراد بالأمر النفخة الأولى، لأن هؤلاء من خيار الخلق. وقد قال ﷺ: «لا تقوم السّاعة إلاّ على شرار الناس» رواه مسلم. وقال هنا: (**فعند ذلك**) أي: مجيء الأمر (**تقوم الساعة**») وجعل قيامها بعقب موتهم؛ لأنّه يقرب من قيامها والقريب من الشيء يعدّه العرف عنده أو المراد ساعتهم كما مرّ نظيره، (**وكذا يروى كما عند أحمد في المسند والخلال**) نسبة إلى الخل المأكول (**من حديث عبادة بن الصامت مرفوعًا**) بإسناد حسن: («**لا يزال في هذه الأمّة ثلاثون مثل إبراهيم**)، وفي لفظ لأحمد من حديث عبادة: «الأبدال في هذه الأمّة ثلاثون رجلاً قلوبهم على قلب إبراهيم (**خليل الرحمٰن كلّما مات واحد**) وفي لفظ: رجل (**أبدل اللّه تعالى**

رجلاً».

وفي لفظ الطبراني - في الكبير -: «بهم تقوم الأرض وبهم يمطرون وبهم ينصرون».

ولأبي نعيم في الحلية، عن ابن عمر رفعه: «خيار في كل قرن خمسمائة والأبدال أربعون، فلا الخمسمائة ينقصون ولا الأربعون كلما مات رجل أبدل الله مكانه آخر، وهم في الأرض كلها».

وفي الحلية أيضًا عن ابن مسعود رفعه: «لا يزال أربعون رجلاً من أمتي على

مكانه رجلاً)، قيل: فلذا سموا أبدالاً، وقيل: لأنهم بدّلوا الأخلاق السيئة حسنة وراضوا أنفسهم حتى صارت محاسن أخلاقهم حلية أعمالهم، قال العارف المرسي: كنت جالسًا بين يدي أستاذي الشاذلي، فدخل جماعة فقال: هؤلاء أبدال فنظرت ببصيرتي فلم أرهم أبدالاً فتحيّرت، فقال الشيخ: من بدلت سيآته حسناته فهو بدل فعلمت أنّه أوّل مراتب البدليّة، وعند ابن عساكر أن ابن المثنى سأل أحمد بن حنبل: ما تقول في بشر بن الحرث؟، قال: رابع سبعة من الإبدال، وقال المرسي: جلت في الملكوت فرأيت أبا مدين معلّقًا بساق العرش رجل أشقر أزرق العين، فقلت: ما علومك وما مقامك؟، قال: علومي أحد سبعون علمًا ومقامي رابع الخلفاء ورأس الأبدال السبعة، قلت: فالشاذلي قال ذاك بحر لا يحاط به، فظاهر هذا كلّه أن مراتب الثلاثين مختلفة.

(**وفي لفظ الطبراني - في الكبير -**) بإسناد صحيح من حديث عبادة الإبدال: «في أمتي ثلاثون (**بهم تقوم الأرض**) أي: تعمّر وينتظم أمر أهلها ببركتهم ودعائهم (**وبهم يمطرون وبهم ينصرون**) على الأعداء»، (**ولأبي نعيم في الحلية**) بإسناد ضعيف لا موضوع كما زعم ابن الجوزي والذهبي، فغاية ما في إسناده رجلان مجهولان، وذلك لا يقتضي الوضع بحال، (**عن ابن عمر**) بن الخطّاب (**رفعه: «خيار أمتي في كل قرن خمسمائة**) من الناس (**والإبدال أربعون**) رجلاً، (**فلا الخمسمائة ينقصون ولا الأربعون**) ينقصون (**كلّما مات رجل أبدل اللّه مكانه آخر»**،) وبقيّة هذا الحديث في الحلية، قالوا: يا رسول اللّه دلّنا على أعمالهم؟، قال: «يعفون عمّن ظلمهم ويحسنون إلى من أساء إليه ويتواسون فيما أتاهم اللّه (**وهم في الأرض كلّها**»)، فلا يختصّ وجودهم بمكان دون آخر ويؤيد هذا ما رواه الحكيم الترمذي: «إن الأرض شكت إلى ربها انقطاع النبوّة، فقال تعالى: فسوف أجعل على ظهرك أربعين صديقًا كلّما مات منهم رجل أبدلت مكانه رجلاً»، ولا يعارضه حديث: «الأبدال بالشام» لجواز أنّها مقرّهم ولكن يتصرّفون في الأرض كلّها.

(**وفي الحلية أيضًا عن ابن مسعود رفعه: «لا يزال أربعون رجلاً من أمتي على قلب**

قلب إبراهيم، يدفع الله بهم عن أهل الأرض، يقال لهم الأبدال، إنهم لم يدركوها بصلاة ولا بصوم ولا بصدقة»، قال: «فيما أدركوها يا رسول الله؟ قال: بالسخاء والنصيحة للمسلمين».

إبراهيم) أي: على حال مثل قلبه، فتخصيصه وقلبه لإفادة الصبر على البلاء بذبح الولد الإحتساب بالمولى والرضا مع التلذذ بما يرضاه الحبيب والتحبب إلى الخلق والبذل والكرم، المبادرة إلى التكاليف بأصدق الهم. (**يدفع الله بهم عن أهل الأرض**) كلّها وخبر: «الإبدال في أهل الشام وبهم ينصرون وبهم يرزقون»، رواه الطبراني بسند حسن عن عوف بن لملك ونحوه حديث علي عند أحمد لا يخالفه، لأن نصرتهم لمن هم في جوارهم أتم وإن كانت أعم. (**يقال لهم الأبدال: إنهم لم يدركوها بصلاة ولا بصوم ولا بصدقة، قال: فبم أدركوها يا رسول الله؟ قال: «بالسخاء والنصيحة للمسلمين»**) ولا يرد هذا على قول أبي طالب في قوله يصير الإبدال إبدالاً بالصمت والعزلة والجوع والسهر؛ لأن من بهذه الصفات يتصف بالسخاء والنصيحة. ولإبن أبي الدنيا عن علي، قلت: يا رسول الله صفهم لي؟، قال: «ليسوا بالمتنطعين ولا بالمبتدعين ولا بالمتعمقين لم ينالوا ما نالوا بكثرة صيام ولا صلاة، ولكن بسخاء الأنفس وسلامة القلوب والنصيحة لأئمّتهم. قال ابن عربي في كتاب حلية الأبدال: أخبرني صاحب لنا قال: بينا أنا ليلة في مصلاّي قد اكملت وردي وجعلت رأسي بين ركبتي أذكر الله تعالى إذ أحسست بشخص قد نقض مصلاّي من تحتي وبسط حصيرًا بدلها، وقال: صلّ عليه فداخلني منه فزع، فقال: من يأنس بالله لم يجزع، ثم قال: إتق الله في كلّ حال ثم ألهمت الصبر، فقلت: بماذا تصير الإبدال إبدالاً؟، قال: بالأربعة التي ذكر أبو طالب في القوت الصمت والعزلة والجوع والسهر، ثم انصرف ولا أعرف كيف دخل ولا خرج وبابي مغلق. قال ابن عربي: وهذا رجل من الأبدال اسمه معاذ بن أشرس والأربعة المذكورة هي عماد هذا الطريق وقوامه زمن لا قدم له فيها ولا رسوخ فهو تائه عن طريق الله، قال: وإذا رحل البدن عن موضع ترك فيه بدله حقيقة روحانيّة تجتمع إليها أرواح أهل ذلك الموطن الذي رحل عنه هذا الولي، فإن ظهر شوق شديد من أناس ذلك الموطن لهذا الشخص تجسدت لهم تلك الحقيقة الروحانيّة التي تركها بدله فكلّمتهم وكلّموه وهو غائب عنهم، وقد يكون هذا في غير البدن لكن الفرق بينهما أن البدن يرجع ويعلم أنّه ترك غيره، وغيره البدل لا يعرف ذلك وإن تركه، لأنّه لم يحكم هذه الأربعة المذكورة، قال: وفي ذلك قلت:

يا من أراد منازل الأبدال ... من غير قصد منه للأعمال
لا تطمعن بها فلست من أهلها ... إن لم تزاحمهم على الأحوال

وعن معروف الكرخي: من قال اللَّهم ارحم أمة محمد في كل يوم كتبه الله من الأبدال. وهو في الحلية بلفظ: من قال في كل يوم عشر مرات اللَّهم أصلح أمة محمد، اللَّهم فرج عن أمة محمد، اللَّهم ارحم أمة محمد كتب في الأبدال.

وعن غيره قال: من علامة الأبدال أن لا يولد لهم، ويروى في مرفوع معضل: علامة أبدال أمتي أنهم لا يلعنون شيئًا أبدًا.

واصمت بقلبك واعتزل عن كل من يدينك من غير الحبيب الوالي
وإذا سهرت وجعت نلت مقامهم وصحبتهم في الحل والترحال
بيت الولاية قسمت أركانه ساداتنا فيه من الأبدال
ما بين صمت واعتزال دائم والجوع والسهر النزيه العالي

(**وعن معروف**) بن فيروز (**الكرخي**) بفتح فسكون فخاء معجمة نسبة إلى كرخ ببغداد الإمام شيخ السلسلة، أستاذ السري السقطي، لم يكن في العراق من يربّي المريدين في زمنه مثله، حتى عرف جميع المشايخ فضله، وكان ابن جنبل وابن معين يختلفان إليه يسألانه ولم يكن مثلهما في علم الظاهر، فيقال لهما مثلكما بفعل ذلك، فيقولان: كيف نفعل إذا جاءنا أمر لم نجده في كتاب اللّه ولا سنّة رسوله، وقد قال ﷺ: «سلوا الصالحين»، وكراماته كثيرة وكان يهدى إليه طيّبات الطعام فيأكل، فقيل له: إنّ أخاك بشرًا الحافي لا يأكل، فيقول: أخي قبضه الورع وأنا بسطتني المعرفة، إنّما أنا ضيف في دار مولاي مهما أطعمني أكلت، مات سنة إحدى ومائتين. (**من قال: اللّهم ارحم أمّة محمد في كل يوم كتبه اللّه من الأبدال**،) إن فعل الطاعات واجتنب المنهيات أو أن قائل ذلك وإن كان مرتكبًا للحرام، يوفق للتوبة النصوح إلى أن يكون منهم، ثم لا يلزم من كتبه منهم في الأجر كونه منهم حقيقة نحو حديث: «من حفظ على أمّتي أربعين حديثًا»، وخبر: «أعطى أجر الشهيد» (**وهو في الحلية**) عن معروف (**بلفظ من قال في كلّ يوم عشر مرّات: اللّهم أصلح أمّة محمد، اللّهم فرّج عن أمّة محمد، اللّهم ارحم أمّة محمد كتب من الأبدال**) مصاحبة ووصفًا بحيث يحشر معهم لا ذاتًا، فلا ينافي أن قائل ذلك يكون منهم وإن ولدهم أولاد كثيرة (**وعن غيره قال: من علامة الأبدال أن لا يولد لهم**) لئلا يشتغلوا عما أقيموا فيه، ولا يرد على ذلك الأنبياء ونحوهم لأن البدلاء لم يصلوا إلى مقامهم، (**ويروى في مرفوع**) إلى النبي ﷺ (**معضل**) بأن سقط من سنده إثنان ففوق، وهذا رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الأولياء عن بكر بن خنيس بمعجمه، ونون ومهملة مصغر الكوفي صدوق له أغلاط قال: قال النبي ﷺ: (**علامة أبدال أمتي أنّهم لا يلعنون شيئًا**) من المخلوقات (**أبدًا**) لأنّ اللعن: الطرد والبعد عن اللّه وهم إنّما يقرّبون إلى اللّه ولا يبعدون عنه ويروى عن معاذ مرفوعا: «ثلاث من كن فيه فهو من الأبدال الرضا

وقال يزيد بن هٰرون: الأبدال هم أهل العلم، وقال الإمام أحمد: إن لم يكونوا أصحاب الحديث فمن هم؟.

وفي تاريخ بغداد للخطيب، عن الكتاني، قال: النقباء ثلاثمائة، والنجباء سبعون، والبدلاء أربعون، والأخيار سبعة، والعمد أربعة، والغوث واحد، فمسكن النقباء المغرب، ومسكن النجباء مصر، ومسكن الأبدال الشام، ....

بالقضاء والصبر عن محارم الله والغضب في ذات الله»، رواه الديلمي. **(وقال يزيد)** بتحتيّة أوّله فزاي **(ابن هٰرون)** السلمي مولاهم أبو خالد الواسطي، ثقة متقن من رجال الجميع عابد، مات سنة ست ومائتين، وقد قارب التسعين **(الأبدال هم أهل العلم)** النافع، وهو علم الظاهر والباطن لا الظاهر وحده، **(وقال أحمد)** الإمام ابن حنبل: **(إن لم يكونوا أصحاب الحديث فمن هم.)** قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في فضل الشام له: مراد أحمد بأصحاب الحديث من حفظه وعلمه وعمل به، فإنّه نصّ أيضًا من عمل بالحديث لا من اقتصر على طلبه، ولا ريب أن من علم سنن النبي ﷺ وعمل بها وعلّمها الناس، فهو من خلفاء الرسل وورثة الأنبياء ولا أحد أحق بأن يكون من الأبدال منه، انتهى. وقال غيره مراده من هو مثله ممن جمع بين علمي الظاهر والباطن، وأحاط بالأحكام والحكم والمعارف كسائر الأئمّة الأربعة ونظرائهم، فهؤلاء خيار الأبدال والنجباء والأوتاد، فاحذر أن يسوء بأحد منهم وأن يسوّل لك الشيطان، ومن استولى عليه ممن لم يهتد بنور المعرفة إن المجتهدين لم يبلغوا تلك المرتبة، وقد اتفقوا على أن الشافعي كان من الأوتاد، وقيل أنّه تقطب قبل موته، **(وفي تاريخ بغداد للخطيب)** وتاريخ الشام لابن عساكر كلاهما، **(عن الكتاني)** بالفتح والفوقية نسبة إلى الكتان، وعمله الإمام المحدث المتقن أبي محمد عبد العزيز بن محمد بن علي التميمي الدمشقي محدّث دمشق، ومفيدها سمع الكثير وألّف وجمع. قال الذهبي: ويحتمل أن يوصف بالحفظ في زمنه، ولو وجد في زماننا لعدّ في الحفّاظ. وقال ابن الأثير: حافظ كبير متقن: روى عن تمّام بن محمد وغيره وعنه الخطيب وابن ماكولا وغيرهما، مات سنة تسع وثمانين وثلثمائة. **(قال: النقباء ثلثمائة)** لعلّهم الذين قال فيهم: قلوبهم على قلب آدم، **(والنجباء سبعون والبدلاء أربعون، والأخيار سبعة، والعمد أربعة،)** وهم الأوتاد **(والغوث واحد، فمسكن النقباء المغرب ومسكن النجباء مصر)** المدينة المعروفة، فلا تصرف كقوله: ﴿ادخلوا مصر﴾، **(ومسكن الأبدال الشام،)** أي: أكثرهم فلا يخالف ما مرّ أن ثمانية عشر بالعراق إن صحّ، ثم المراد محل إقامتهم، فلا ينافي تصرّفهم في الأرض كلّها كما مرّ في حديث: «وهم في الأرض»، **(والأخيار سيّاحون في الأرض)** لا يستقرّون بمكان، **(والعمد)** الأوتاد **(في زوايا الأرض، أي: جهاتها الأربع،)** واحد بالمشرق وآخر بالمغرب، وآخر بالجنوب، وآخر بالشمال. قال ابن عربي: ولكلّ ركن من البيت، ويكون على قلب

ومسكن الغوث مكة، فإذا عرضت الحاجة من أمر العامة ابتهل النقباء ثم النجباء ثم الأبدال ثم الأخيار ثم العمد، فإن أجيبوا وإلا ابتهل الغوث، فلا تتم مسألته حتى تجاب دعوته، انتهى.

ومنها أنهم يدخلون قبورهم بذنوبهم، ويخرجون منها ....

إبراهيم العراق وقلب عيسى اليماني وقلب محمد له ركن الحجر الأسود. كذا قال وهو مخالف لما سبق أن قلب المصطفى لا يضارعه أحد، فلذا لم يذكر أن أحدًا على قلبه **(ومسكن الغوث)** وهو القطب الفرد الجامع **(مكّة)** وقيل اليمن، رواه ابن عساكر عن أبي سليمان الداراني، والأصح أن إقامته لا تختصّ بمكّة ولا بغيرها، بل جوّال وقلبه طواف في حضرة الحق يقدّس لا يخرج من حضرته أبدًا، ويشهده في كلّ جهة ومن كلّ جهة ممّا جاء فيه كما قال بعض المحدّثين: خبر أبي نعيم مرفوعًا: «إن للّه تعالى في كلّ بدعة كيد بها الإسلام وأهله، وليًا صالحًا يذب عنه ويتكلّم بعلاماته، فاغتنموا حضور تلك المجالس بالذب عن الضعفاء وتوكلوا على اللّه وكفى باللّه وكيلاً»، **(فإذا عرضت الحاجة من أمر العامّة ابتهل فيها النقباء، ثم النجباء، ثم الأبدال، ثم الأخيار، ثم العمد فإن أجيبوا)** بخصوص تلك الحاجة **(وإلاّ ابتهل الغوث،)** فلا يخالف ما ورد أن دعوة المؤمن لا ترد، لاسيما وحال هؤلاء يقتضي إجابة دعائهم دائمًا، إلاّ أن الإجابة قد تكون بخصوص المسؤول وقد تكون بغيره، وقد تدخر للقيامة، وقد تؤخر الإجابة فتشد الضرورة لحصول المطلوب في ذلك الوقت، فيبتهل الغوث لتنجيز المسؤول دفعًا للضرورة ما أمكن، **(فلا تتم مسألته حتى تجاب دعوته)** لطفًا من اللّه بعباده. وقد زعم ابن الجوزي أن أحاديث الأبدال كلّها موضوعة، ونازعه السيوطي، وقال: خبر الأبدال صحيح وإن شئت قلت: متواترًا يعني: تواتر معنويًا كما أشار إليه بعده. وقال السخاوي له طرق عن أنس بألفاظ مختلفة كلّها ضعيفة، ثم ساق ما ذكره المصنّف وزيادة، ثم قال: وأحسن مما تقدّم ما رواه أحمد من حديث شريح، يعني: ابن عبيد قال: ذكر أهل الشام عند علي وهو بالعراق، فقالوا: إلعنهم يا أمير المؤمنين، قال: لا إني سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «البدلاء يكونون بالشام، وهم أربعون رجلاً، كلّما مات رجل أبدل اللّه مكانه رجلاً يستسقي بهم الغيث وينتصر بهم على الأعداء، ويصرف عن أهل الشام العذاب رجاله»، من رواة الصحيح إلاّ شريحًا، وهو ثقة، انتهى. وقال السيوطي حديث أخرجه أحمد والطبراني، والحاكم من طرق أكثر من عشرة، انتهى. قال السخاوي: وممّا يقوّي الحديث ويدلّ لانتشاره بين الأئمة، قول الشافعي في بعضهم: كنّا نعدّه من الأبدال، وقول البخاري في غيره كانوا لا يشكون أنّه من الأبدال، وكذا وصف غيرهما من النقّاد والحفّاظ والأئمّة غير واحد بأنّهم من الأبدال، ويقال: ما تغرب الشمس يومًا ويطوف بالبيت رجل من الأبدال، ولا يطلع الفجر من ليلة إلاّ ويطوف به واحد من الأوتاد، وإذا انقطع ذلك كان سبب رفعه من الأرض.

(ومنها: أنهم يدخلون قبورهم بذنوبهم،) غير معرضين عنها ولا تائبين، **(ويخرجون منها**

بلا ذنوب، تمحص عنهم باستغفار المؤمنين لهم. رواه الطبراني - في الأوسط - من حديث أنس، ولفظه: قال رسول الله ﷺ: أمتي أمة مرحومة تدخل قبورها بذنوبها، وتخرج من قبورها لا ذنوب عليها، تمحص عنها باستغفار المؤمنين لها.

بلا ذنوب تمحص عنهم باستغفار المؤمنين لهم) بيان لسبب خروجهم بلا ذنوب، كأنه قال: لأنها تمحص عنهم بسبب طلب المغفرة لهم، والتمحيص تنقيص الشيء شيئًا فشيئًا إلى أن يذهب، فاستغفار المؤمنين يزيل الذنوب شيئًا فشيئًا، حتى تذهب، فيخرج من قبره طاهرًا منها، وقد يكون بحسابه في قبره، ويستوفي منه فيه إمّا بعقابه على جميعها، أو على بعضها، مع العفو عن باقيها، فيخرج أيضًا طاهرًا منها.

قال الحكيم الترمذي: إنما حوسب المؤمن في قبره ليكون أهون عليه في الموقف، فتمحص ذنوبه في البرزخ، فيخرج منه، وقد اقتصّ منه، وأيضًا لسترهم في المحشر حيث لم يكن عليهم ما يفتضحون به على رؤوس الأشهاد، (**رواه الطبراني في الأوسط من حديث أنس، ولفظه: قال رسول اللّه ﷺ: «أمّتي**») أي: أُمّة الإجابة (**أمّة مرحومة**) من اللّه، أو من بعضهم لبعض، مغفور لها من بارئها، متوب عليها من اللّه»، بمعنى: أنه لا يتركها مصرّة على الذنب، ورواه ابن ماجه والبيهقي في البعث، بلفظ: «إن هذه الأمّة مرحومة (**تدخل قبورها بذنوبها**،) والروايتان متّفقتان معنى في صدر الحديث، ولفظًا ومعنى في باقيه، (**وتخرج من قبورها لا ذنوب عليها، تمحص عنها باستغفار المؤمنين لها**،) فتزول جميعها حقيقة أو حكمًا بزوال معظمها للأدلّة القطعية أنّه لا بدّ من دخول طائفة من عصاة هذه الأُمّة النار، لكنّه لما قل بالنسبة لما ذهب نزل منزلة العدم، حتى كأنها غفرت جميعها.

وروى أبو داود وغيره: «أُمّتي هذه أُمّة مرحومة ليس عليها عذاب في الآخرة، إنما عذابها في الدنيا في الفتن، والزلازل، والقتل، والبلايا»، ونفى عذابها في الآخرة، بمعنى: إن من عذّب منهم لا يحسّ بألم النار إلاّ قليلاً؛ كما ورد مرفوعًا: «إذا أدخل اللّه الموحدين النار أماتهم فيها إماتة، فإذا أراد أن يخرجهم منها أمسّهم ألم العذاب تلك الساعة»، رواه الديلمي ولخفّة ألمها، قال ﷺ: «إنما حرّ جهنّم على أُمّتي كحرّ الحمام»، رواه الطبراني برجال ثقات، ولا تناقض بين الخبرين؛ لأنها تكون عليهم عند إحيائهم، والأمر بإخراجهم كحر الحمام اللطيف الذي لا يؤذي الجسم ولا يوهنه.

وروى الدارقطني عن ابن عباس رفعه: «إن حظّ أُمّتي من النار طول بلائها تحت التراب»، وزعم أن المراد لا عذاب عليها في عموم الأعضاء؛ لأن أعضاء الوضوء لا تمسّها النار تكلّف مستغنى عنه، وقوله: «الفتن»، أي: الحروب والهرج بينهم، والبلايا التي منها استيفاء الحدّ ممن فعل موجبه، وعجلت العقوبة على الذنب في الدنيا؛ لأن شأن الأمم السالفة كان يجري على

ومنها أنهم اختصوا في الآخرة بأنهم أول من تنشق عنهم الأرض من الأمم. رواه أبو نعيم عن ابن عباس مرفوعًا بلفظ: «وأنا أول من تنشق الأرض عني وعن أمتي ولا فخر».

ومنها: أنهم يدعون يوم القيامة غرًا محجلين من آثار الوضوء. رواه البخاري.

والغرة: بياض في وجه الفرس. والتحجيل: بياض في قوائمه وذلك مما يكسبه حسنًا وجمالاً.

فشبه ﷺ النور الذي يكون يوم القيامة في أعضاء الوضوء بالغرة والتحجيل، ليفهم أن هذا البياض في أعضاء الإنسان مما يزينه لا مما يشينه، يعني أنهم إذا دعوا على رؤوس الأشهاد نودوا بهذا الوصف، أو كانوا على هذه الصفة.

سبيل العدل وأساس الربوبيّة، وشأن هذه الأُمّة يجري على نهج الفضل، فمن ثم ظهر في بني إسرائيل السياحة والرهبانيّة، وعليهم في شريعتهم الأغلال والآصار، وظهرت في هذه الأمّة السماحة، ففكّ عنهم الأغلال، ووضع عنهم الآصار؛ كما مرّ.

(**ومنها: أنهم اختصّوا في الآخرة؛ بأنهم أوّل من تنشق عنهم الأرض من الأُمم**) بعد الأنبياء، (**رواه أبو نعيم عن ابن عباس، مرفوعًا**) في حديث، (**بلفظ: «وأنا أوّل من تنشق الأرض عني**)، قبل الأنبياء، **وعن أُمّتي**) قبل الأمم، (**ولا فخر»**) أعظم من ذلك، أو لا أقول ذلك، افتخارًا، بل تحدّثًا بالنعمة.

(**ومنها: أنهم يدعون يوم القيامة**) إلى موقف الحساب، أو الميزان، أو الصراط، أو الحوض، أو غير ذلك (**غرًّا**) بضم المعجمة والتشديد: جمع أغر، أي: ذي غرّة (**محجّلين من آثار الوضوء»، رواه البخاري**) ومسلم من حديث أبي هريرة، (**والغرّة بياض في وجه**) أي: جبهة (**الفرس**) فوق الدرهم (**والتحجيل،**) أصله من الحجل، بكسر الحاء: الخلخال، (**بياض في قوائمه**) الأربع، أو في ثلاث منها أو في غيرها، (**وذلك ممّا يكسبه حسنًا وجمالاً، فشبّه ﷺ النور الذي يكون يوم القيامة في أعضاء الوضوء بالغرّة والتحجيل، ليفهم أن هذا البياض في أعضاء الإنسان ممّا يزيّنه**) بفتح أوله (**لا ممّا يشينه**) دفعًا لتوهّم البرص لو قال: يدعون بيضًا مثلاً، (**يعني: أنهم إذا دعوا على رؤوس الأشهاد نودوا بهذا الوصف؛**) بأن يقال لهم: يا غرّ يا محجّلون، (**أو كانوا على هذه الصّفة،**) وهي النور الكائن في أعضائهم، وإن نودوا بأسمائهم، وظاهره حجّة للشافعي في ندب إطالة الغرّة بغسل زائد على ما وجب من اليدين والرجلين ومع الوجه مقدّم الرأس، وصفحة العنق، وذهب الأئمّة الثلاثة

ومنها أنهم يكونون في الموقف على مكان عال. رواه ابن جرير وابن مردويه من حديث جابر مرفوعًا بلفظ: أنا وأمتي على كوم مشرفين على الخلائق، ما من الناس أحد إلا ودَّ أنه منا، وما من نبي كذبه قومه إلا ونحن نشهد له أنه بلغ رسالة ربه.

وعند ابن مردويه من حديث كعب قال ﷺ: «أنا وأمتي على تل».

ومنها: أن لهم سيما في وجوههم من أثر السجود. قال تعالى: ﴿**سيماهم في وجوههم من أثر السجود**﴾ [الفتح/٢٩]. وهل هذه العلامة في الدنيا أو في الآخرة؟، فيه قولان:

أحدهما: أنها في الدنيا، قال ابن عباس في رواية أبي طلحة: السمت الحسن. وقال في رواية مجاهد: ليست السيمات بالتي ترون، هي سمة الإسلام وسيماه وخشوعه. ....

إلى عدم ندب ذلك، وأوّلوا الإطالة في قوله: «فمن استطاع منكم أن يطيل غرّته، فليفعل بإدامة الوضوء».

(**ومنها: أنهم يكونون في الموقف**) مع نبيّهم (**على مكان عال**،) عبّر عنه في الحديث تارة بكوم، وأخرى بتل، (**رواه ابن جرير، وابن مردويه، من حديث جابر، مرفوعًا بلفظ**: «(**أنا وأُمّتي**) نكون (**على كوم**،) فهو صلة محذوف، (**مشرفين على الخلائق، ما من الناس أحد إلاّ ود**،) تمنّى (**أنه منّا**،) لنيل هذا المقام والاستراحة، ممّا في الموقف من الزحام، (**وما من نبيّ كذّبه قومه إلاّ ونحن نشهد له أنه بّلغ رسالة ربّه**؛) كما قال تعالى: ﴿لتكونوا شهداء على الناس، ويكون الرسول عليهم شهيدًا﴾ [البقرة/١٤٣] الآية، قال ابن عبد السّلام: وهذه خصوصيّة لم تثبت لغيرهم.

(**وعند ابن مردويه من حديث كعب**) بن لملك الأنصاري، (**قال** ﷺ: «**أنا وأُمّتي على تل**:) مكان عال، زاد في الأنموذج: ولهم نوران كالأنبياء، وليس لغيرهم إلاّ نور واحد».

(**ومنها: أن لهم سيما**،) فعلى من سامه إذا أعلمه، وقد قرئت ممدودة، (**في وجوههم من أثر السجود، قال تعالى**: ﴿**سيماهم**﴾: علامتهم مبتدأ (﴿**في وجوههم**﴾)، خبره (﴿**من أثر السجود**﴾،) متعلّق بما تعلّق به الخبر، أي: كائنة، وأعرب حالاً من ضميره المنتقل إلى الخبر، (**وهل هذه العلامة في الدنيا أو في الآخرة، فيه قولان، أحدهما: أنها في الدنيا**).

(**قال ابن عباس في رواية أبي طلحة**،) عنه: هي (**السمت الحسن**،) أي: السكينة والوقار، (**وقال**) ابن عباس (**في رواية مجاهد**،) عنه: (**ليست السيمات بالتي ترون**) من الأثر في جباه الساجدين، بل (**هي سمة الإسلام، وسيماه وخشوعه**)، وفي البيضاوي تفسيرها بالأثر،

وقيل: الصفرة في الوجه من أثر السجود، فتحسبهم مرضى وما هم بمرضى.

والقول الثاني: أنه في الآخرة يعني أن مواضع السجود من وجوههم تكون أشد بياضًا يوم القيامة، يعرفون بتلك العلامة أنهم سجدوا في الدنيا، رواه العوفي عن ابن عباس. وعن شهر بن حوشب: تكون مواضع السجود من وجوههم كالقمر ليلة البدر، ....

قال: يريد السمة التي تحدث في جباههم من كثرة السجود، (**وقيل:**) هي (**الصفرة في الوجه من أثر السجود، فتحسبهم مرضى وما هم بمرضى،**) وذلك محمود بخلاف ما إذا لم يكن لغير سجود ولا علّة.

روى أبو نعيم في الطب، عن أنس، رفعه: «إذا رأيتم الرجل أصفر الوجه من غير مرض ولا عبادة، فذاك من غش الإسلام في قلبه»، وروى الديلمي عن ابن عباس مرفوعًا: «احذروا صفر الوجوه؛ فإنّه لم يكن من علّة أو سهر، فإنّه من غل في قلوبهم للمسلمين».

(**والقول الثاني: أنّه في الآخرة، يعني: أن مواضع السجود من وجوههم تكون أشد بياضًا يوم القيامة**) من بقيّة أجسادهم، (**يعرفون بتلك العلامة؛ أنهم سجدوا في الدنيا، رواه العوفي،**) بفتح المهملة، وسكون الواو، وبالفاء عطيّة بن سعد بن جنادة، بضم الجيم، بعدها نون خفيفة، أبو الحسن الكوفي، صدوق، يخطىء كثيرًا، وكان شيعيًّا مدلسًا، مات سنة إحدىٰ عشرة ومائة، روى له أبو داود، والترمذي، والنسائي، وهو المراد عند الإطلاق؛ كما في الأنساب من التقريب، فليس المراد به يحيىٰ بن يعمر، قاضي مرو، كما توهّم من قول اللباب، يروى عن ابن عباس وابن عمر، (**عن ابن عباس،**) وروى (**عن شهر بن حوشب**) الأشعري، الشامي، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن، تابعي، صدوق، كثير الإرسال والأوهان، مات سنة اثنتي عشرة ومائة، روى له مسلم وأصحاب السنن: (**تكون**) يوم القيامة (**مواضع السجود من وجوههم، كالقمر ليلة البدر،**) وأيّد ذا القول بقوله ﷺ: «أمّتي يوم القيامة غر من السجود، محجّلون من الوضوء»، رواه الترمذي عن عبد اللّه بن بسر، بضم الموحدة، وسكون المهملة، أي: من أثر سجودهم في الصّلاة، وأثر وضوئهم في الدنيا، وقد سجدت الأُمم قبلهم، فلم يظهر على جباههم ذلك النور، وتطهّروا فلم يظهر على أطرافهم من ذلك شيء، فهو علامة هذه الأمّة في الموقف، بها يعرفون، ذكره الحكيم الترمذي.

ولا تنافي بين هذا الحديث وبين حديث الصحيحين: «أن أُمّتي يدعون يوم القيامة غرًّا محجلين من آثار الوضوء» لأن وجه المؤمن يكسى في القيامة نورًا من أثر السجود، ونورًا من أثر الوضوء، نور على نور، فمن كان أكثر نورًا، وأكثر وضوء في الدنيا، كان وجهه أعظم ضياء

وقال عطاء الخراساني: ودخل في هذه الآية كل من حافظ على الصلوات الخمس.

ومنها أنهم يؤتون كتبهم بأيمانهم. رواه البزار.

ومنها أن نورهم يسعى بين أيديهم. أخرجه أحمد بإسناد صحيح.

ومنها: أن لهم ما سعوا، وما يسعى لهم، وليس لمن قبلهم إلا ما سعى، قاله عكرمة.

وأما قوله تعالى: ﴿وأن ليس للإنسان إلا ما سعى﴾ [النجم/٣٩]، ففيها

وأشد إشراقًا من غيره، فيكونون فيه على مراتب في عظم النور والأنوار لا تتزاحم، ألا ترى أنه لو أدخل سراج في بيت ملأه نورًا، فإذا أدخل فيه آخر وآخر تزايد النور، ولا يزاحم الثاني الأوّل، ولا الثالث الثاني، وهكذا.

(**وقال عطاء**) بن أبي مسلم أبو عثمان (**الخراساني**) واسم أبيه ميسرة، وقيل: عبد اللّٰه صدوق، يهم كثيرًا ويرسل ويدلس، مات سنة خمس وثلاثين ومائة، روى له النسائي وابن ماجه ولم يصح أن البخاري أخرج له: (**ودخل في هذه الآية كل من حافظ على الصّلوات الخمس**) فليس المراد النوافل فقط، فما تقرّب متقرّب إلى اللّٰه بأحب من أداء ما افترضه عليه.

(**ومنها: أنهم يؤتون كتبهم بأيمانهم، رواه البزار**) وغيره.

(**ومنها: أن نورهم يسعى بين أيديهم**) أمامهم على الصراط، ويكون بإيمانهم، قال تعالىٰ: ﴿يوم لا يخزي اللّٰه النبيّ والذين آمنوا معه نورهم يسعى بين أيديهم وبإيمانهم يقولون ربّنا أتمم لنا نورنا﴾ [التحريم/٨] الآية، أي: إلى الجنّة، (**أخرجه أحمد بإسناد صحيح**) عن النبيّ ﷺ: «إني لأعرف أُمّتي يوم القيامة من بين الأمم، أعرفهم يؤتون كتبهم بأيمانهم، وأعرفهم بسيماهم في وجوههم من أثر السجود، وأعرفهم بنورهم يسعى بين أيديهم»، زاد الأنموذج: «ويمرون على الصراط كالبرق والريح، ويشفع محسنهم في مسيئهم».

(**ومنها: أن لهم ما سعوا**) أي: عملوا، فكتب لهم ثواب أعمالهم، (**وما يسعى لهم**) أي: يعمل لأجلهم من صدقة ودعاء وغيرهما على ما يأتي، (**وليس لمن قبلهم إلاّ ما سعى، قاله عكرمة**) رواه ابن أبي حاتم وغيره عنه.

(**وأمّا قوله تعالىٰ: ﴿وأن ليس للإنسان إلاّ ما سعى﴾**) قال البيضاوي: إلاّ سعيه، أي: كما لا يؤاخذ أحد بذنب الغير، لا يثاب بفعله، وما جاء في الأخبار من أن الصدقة والحج ينفعان الميّت، فلكون الناوى له كالنائب عنه، (**ففيها**) أي: ففي الجواب عنها

أجوبة:

أحدها: أنها منسوخة، روي ذلك عن ابن عباس، نسخها قوله تعالى: ﴿**واتبعناهم ذرياتهم بإيمان ألحقنا بهم ذرياتهم**﴾ [الطور/٢١]، فجعل الولد الطفل في ميزان أبيه، ويشفع الله تعالى الآباء في الأبناء، والأبناء في الآباء، بدليل قوله تعالى: ﴿**آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعًا**﴾ [النساء/١١].

(**أجوبة**،) فالظرفية هنا اعتبارية، فلا يقال كان المتبادر فعنها، وليس من معاني عن في، فلا ترد بمعناها، فقد ذكر صاحب المغني جملة ما ذكر لعن عشرة معان ليس فيه ورودها بمعنى في، (**أحدها: أنها منسوخة، روي ذلك عن ابن عباس نسخها، قوله تعالىٰ:**) ﴿والذين آمنوا (﴿**واتّبعناهم**﴾) معطوف على آمنوا (﴿**ذرياتهم**﴾) الكبار والصغار (﴿**بإيمان**﴾)، من الكبار ومن الآباء في الصغار، ثم الذين آمنوا مبتدأ، والخبر قوله: (﴿**ألحقنا بهم ذريّاتهم**﴾ [**السورة الآية**] **الآية**،) المذكورين في الجنّة، فيكونون في درجتهم وإن لم يعملوا بعملهم تكرمة للآباء باجتماع الأولاد إليهم، (**فجعل الولد الطفل في ميزان أبيه**،) أي: في درجته أو في دخول الجنّة، (**ويشفع اللّٰه تعالىٰ للآباء في الأبناء، والأبناء في الآباء**،) أي: يأذن لكل منهم في الشفاعة فيشفع، وإذا شفع قبل شفاعته، (**بدليل قوله تعالىٰ:** ﴿**آبائكم وأبناؤكم**﴾ مبتدأ، خبره (﴿**لا تدرون أيهم أقرب نفعًا**﴾ **الآية**)، في الدنيا والآخرة، فظان أن ابنه أنفع له فيعطيه الميراث فيكون الأب أنفع وبالعكس، وإنما العالم هو اللّٰه تعالىٰ، ففرض لكم الميراث.

أخرج ابن مردويه، وصححه الضياء المقدسي، عن ابن عباس، رفعه: «إذا دخل الرجل الجنّة، سأل عن أبويه وزوجته وولده، فيقال: إنهم لم يبلغوا درجتك أو عملك، فيقول: يا رب قد عملت لي ولهم، فيؤمر بالإلحاق به»، وأخرجه الطبراني، والبزار، وأبو نعيم، عن ابن عباس مرفوعًا، بلفظ: «ذريّة المؤمن في درجته، وإن كانوا دونه في العمل لتقرّبهم عينه»، ثم قرأ: ﴿والذين آمنوا﴾ الآية، إلى قوله: ﴿وما ألتناهم من عملهم من شيء﴾، قال: ما نقصنا الآباء مما أعطينا البنين هذا، وقد ضعف ابن عطية هذا القول بالنسخ، بأن قوله: وأن ليس الآية خبر، والخبر لا ينسخ؛ ولأن شروط النسخ ليس هنا، قال: اللّٰهمّ إلاّ أن يتجوّز في لفظ النسخ، وقال ابن القيم في كتاب الروح: ذهبت طائفة إلى أنها منسوخة.

وروي عن ابن عباس، وهو ضعيف، ولا يرفع حكم الآية بمجرد قول ابن عباس ولا غيره أنها منسوخة، قال: والجمع بين الآيتين غير متعذّر؛ كذا قال، وفيه أنه إن صحّ ما روي عن ابن عباس، كان حكمه الرفع؛ لأنه لا مجال للرأي فيه.

الثاني: أنها مخصوصة بالكافر، وأما المؤمن فله ما سعى غيره. قال القرطبي: وكثير من الأحاديث يدل على هذا القول، وأن المؤمن يصل إليه ثواب العمل الصالح من غيره. وفي الصحيح عن النبي ﷺ: «من مات وعليه صيام صام عنه وليه»، وقال ﷺ للذي حج عنه غيره: «حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة»، وعن عائشة أنها اعتكفت عن أخيها عبد الرحمٰن وأعتقت عنه.

وقال سعد للنبي ﷺ: إن أمي توفيت ....

(**الثاني: أنها مخصوصة بالكافر**،) أي: كافرًا وكافر مخصوص اختلف فيه على ما يأتي، (**وأمّا المؤمن، فله ما سعى**،) أي: عمل (**غيره**) عنه بنيّته على تفصيل وخلاف مقرّر في الفروع.

(**قال القرطبي: وكثير من الأحاديث يدلّ على هذا القول، وأن المؤمن يصل إليه ثواب العمل الصالح من غيره**،) عنه بالنيّة، (**وفي الصحيح**) للبخاري ومسلم عن عائشة، (**عن النبيّ ﷺ**: «**من مات**) عام في المكلفين بقرينة قوله: (**وعليه صيام**،) هذا لفظ الصحيحين، ولم يصب من عزاه لهما بلفظ صوم، (**صام عنه**،) ولو بغير إذنه، (**وليّه**) جوازًا لا لزومًا، وإليه ذهب الشافعي في القديم وعمل به الجمهور.

وقال في الجديد: وهو مذهب أبي حنيفة وملك: لا يجوز الصّوم عن الميّت؛ لأنه عبادة بدنية، والمراد بوليّه على الأوّل كل قريب أو الوارث أو عصبته، وخرج الأجنبي، فإنما يصوم بإذنه أو وليّه بأجر أو دونه.

(**وقال ﷺ للذي حجّ عن غيره**،) كما روى أبو داود، وابن ماجه، برجال ثقات، عن ابن عباس: أن النبيّ ﷺ سمع رجلاً يقول: لبّيك عن شبرمة، فقال: «من شبرمة»؟، فقال: أخ أو قريب لي، قال: «حججت عن نفسك»؟، قال: لا، قال: («**حج عن نفسك، ثم حج عن شبرمة**»،) بضم الشين المعجمة، وإسكان الموحدة، وضم الراء، قال الحافظ في تخريج أحاديث الشّرح الكبير: زعم ابن باطيس أن اسم الملبي تبيشة، ومن النوادر أن بعض القضاة ممن أدركنا صحف شبرمة، فقال شبرمنت، بلفظ القرية التي بالجيزة، انتهى، فمن عليه حج الفرض لا يصح حجّه عن غيره، فإن أحرم عنه وقع عن نفسه وعليه الشافعي، وصححه أبو حنيفة وملك مع الكراهة، والجمهور على كراهة إجارة الإنسان نفسه للحجّ، لكن حمل على قصد الدنيا، أمّا لقصد الآخرة لاحتياجه للأجرة ليصرفها في واجب أو مندوب، فلا.

(**وعن عائشة: أنها اعتكفت عن أخيها**) شقيقها (**عبد الرحمٰن، وأعتق عنه**) بعد موته فجأة، سنة ثلاث وخمسين، وقيل بعدها في طريق مكّة، (**وقال سعد**) بن عبادة سيّد الخزرج (**للنبي ﷺ: إن أمي**) عمرة بنت مسعود الصحابية (**توفيت**) سنة خمس والنبيّ ﷺ في غزوة

أفأتصدق عنها؟ قال: «نعم»، قال: فأي الصدقة أفضل؟، قال: «سقي الماء».

وفي الموطأ عن عبد الله بن أبي بكر عن عمته أنها حدثته عن جدته: أنها جعلت على نفسها مشيًا إلى مسجد قباء فماتت ولـم تقضه، فأفتى عبد الله بن عباس: أنها تمشي عنها.

ومن المفسرين من قال: إن «الإنسان» في الآية، أبو جهل، ومنهم من قال: عقبة بن أبي معيط، ومنهم من قال: الوليد بن المغيرة، ومنهم من قال: إخبار عن شرع من قبلنا، ....

دومة الجندل في شهر ربيع ومعه سعد، فلما جاء النبيّ ﷺ المدينة أتى قبرها، فصلّى عليها، ذكره سعد، (**أفأتصدق عنها؟، قال: «نعم»، قال: أي الصدقة أفضل؟، قال: «سقي الماء»**،) ولعلّه كان وقت السؤال، الناس أحوج إلى الماء من غيره لقلّته في ذلك الموضع، أو لشدّة حرارته، كما هو الغالب في الحجاز، وإلا فالصدقة بالطعام وإن قلّ عند كثرة الماء وتيسّره أفضل، والنبيّ ﷺ سيّد الحكماء، فيجيب كل سائل بما هو الأفضل في حقّه.

قال ابن القيّم في كتاب الروح: وأفضل الصدقة ما صادف حاجة من المتصدق عليه، وكان دائمًا مستمرًّا، ومنه قوله: «أفضل الصدقة سقي الماء»، وهذا في موضع يقل فيه الماء، ويكثر العطش، وإلا فسقي الماء على الأنهار والقنى لا يكون أفضل من إطعام الطعام عند الحاجة.

(**وفي الموطأ**) للإمام لملك، (**عن عبد الله بن أبي بكر**) بن محمّد بن عمرو بن حزم الأنصاري، المدني القاضي، مات سنة خمس وثلاثين ومائة، وهو ابن سبعين سنة، (**عن عمّته**) أمّ كلثوم أو أم عمرو، فهي عمّته الحقيقية لا المجازية التي هي عمرة بنت حزم جدّ عبد الله الصحابية؛ لأنه لم يدركها؛ (**أنها حدّثته عن جدّته؛ أنها جعلت على نفسها مشيًا إلى مسجد قباء، فماتت ولـم تقضه**،) أي: لم تفعله، (**فأفتى عبد الله بن عباس أنها تمشي عنها**،) ففي هذا كلّه دلالة على أن للمؤمن ما سعى غيره، لكن هذا مذهب صحابي، وقد عقبه في الموطأ بقوله: قال يحيى: سمعت لملكًا يقول: لا يمشي أحد عن أحد، على أن الراجح أن من نذر مشيًا إلى غير بيت الله الحرام وما ألحق به، لا يجب عليه لا لعبادة ولا لغيرها عند الشافعية، وقال لملك: من نذر المشي إلى المدينة أو إيلياء فليس عليه ذلك إلاّ أن ينوي صلاة بمسجديهما، فيركب.

(**ومن المفسرين من قال: إن الإنسان في الآية أبو جهل**،) فرعون هذه الأمّة، (**ومنهم من قال: عقبة بن أبي معيط**،) الكافر المقتول بعد انصرافهم من بدر صبرًا، (**ومنهم من قال: الوليد بن المغيرة**،) الميّت على كفره قبل وقعة بدر، فعمومها على هذه الأقوال مخصوص بواحد مختلف في تعيينه، (**ومنهم من قال:**) الآية (**إخبار عن شرع من قبلنا**؛) لأن قبلها أم لم ينبأ بما في صحف موسى

وقد دل شرعنا على أن الإنسان له سعيه، وما سعى له، ومنهم من قال: الإنسان بسعيه في الخير وحسن صحبته وعشرته اكتسب الأصحاب، وأهدى لهم الخير وتودد إليهم فصار ثوابهم له بعد موته من سعيه.

ومنهم من قال «الإنسان» في الآية للحي دون الميت. ومنهم من قال: لم ينف في الآية انتفاع الرجل بسعي غيره له، وإنما نفى ملكه لسعي غيره، وبين الأمرين فرق:

فقال الزمخشري في قوله تعالى: ﴿**وأن ليس للإنسان إلا ما سعى**﴾: فإن

وإبراهيم، (**وقد دلّ شرعنا على أن الإنسان له سعيه وما سعى له**،) وهذا قول عكرمة.

(**ومنهم من قال: الإنسان بسعيه في الخير، وحسن صحبته وعشرته اكتسب الأصحاب**،) أي:تسبب في وقوع الصحبة بينه وبين غيره، (**وأهدى لهم الخير، وتودّد إليهم، فصار ثوابهم له بعد موته من سعيه**؛) لأن الدالّ على الخير كفاعله، وقد انتفع أصحابه منه بمعرفة الخصال الحميدة، فعملوا بها فحصل له بتسببه في حصول ذلك لهم مثل ثواب ما عملوه.

(**ومنهم من قال: الإنسان في الآية للحي دون الميّت**،) يعني إن الحي لا يسقط عنه الحج مثلاً ما دام حيًّا، يحج غيره عنه بخلاف ما لو فعل عنه بعد موته، فينفعه عند هذا القول.

قال ابن القيّم في كتاب الروح: وهذا أيضًا من النمط الأول في الفساد، وكلّه من سوء التصرف في اللّفظ العامّ، وصاحب هذا التصرّف لا ينفذ تصرّفه في دلالات الألفاظ وحملها على خلاف موضوعها وما يتبادر إلى الذهن منها، وهو تصرف فاسد قطعًا، يبطله السّياق والاعتبار، وقواعد الشّرع وأدلّته وعرفه، وسبب هذا التصرّف السيّيء أن صاحبه يعتقد قولاً، ثم يرد كل ما دلّ على خلافه بأي طريق اتّفقت له، فالأدلّة المخالفة له كالصائل لا يبالي بأي شيء دفعه، وأدلّة الحقّ لا تتعارض ولا تتناقض، بل يصدق بعضها بعضًا، انتهى.

(**ومنهم من قال: لم ينف في الآية انتفاع الرجل بسعي غيره له**، وإنما نفى ملكه لسعي غيره)، لإن قائل ذلك يرى أن اللام في الإنسان للملك، وهو أخص من مجرد انتفاع الإنسان بمال غيره، وهو المراد هنا؛ فمن تصدّق عن غيره مثلاً بمال لا يصير المال مقصورًا نفعه على من تصدّق عنه، بحيث ينتفي ثوابه بالكلية عن المتصدّق، وإليه أشار بقوله: (**وبين الأمرين فرق**،) وإذا أردت بيانه، (**فقال الزمخشري**) ما يفيده (**في قوله تعالى**: ﴿**وأن ليس للإنسان إلاّ ما سعى**﴾، **فإن قلت: أما صح في الأخبار الصدقة عن الميّت والحجّ عنه**،) وهما سعي غيره؟، (**قلت: فيه جوابان**:)

قلت: أما صح في الأخبار الصدقة عن الميت والحج عنه؟ قلت: فيه جوابان.

أحدهما: إن سعي غيره لما لم ينفعه إلا مبنيًا على سعي نفسه، وهو أن يكون مؤمنًا مصدقًا، كان سعي غيره كأنه سعي نفسه لكونه تبعًا له، وقائمًا مقامه.

والثاني: إن سعي غيره لا ينفعه إذا عمله لنفسه، ولكن إذا نواه له فهو في حكم الشرع كالنائب عنه، والوكيل القائم مقامه.

والصحيح من الأجوبة: إن قوله: ﴿**وأن ليس للإنسان إلا ما سعى**﴾، عام مخصوص بما تقدم من الأجوبة.

وقد اختلف العلماء في ثواب القراءة، هل يصل للميت؟.

(**أحدهما: أن سعي غيره لما لم ينفعه إلاّ مبنيًّا على سعي نفسه، وهو أن يكون مؤمنًا مصدقًا،**) فالصدقة على الكافر ونحوها لا تنفعه، بل يحرم على المسلم فعل ذلك عنه، وإنما تنفعه الصدقة ونحوها إذا كان مسلمًا، فهو أسّ، وسبب في حصول فعل غيره له، فذلك (**كان سعي غيره كأنه سعي نفسه؛ لكونه تبعًا له وقائمًا مقامه،**) أي: موجود الأجل وجود الإيمان منه، فنزل إيمانه الذي هو سبب في حصول ذلك له منزلة ما لو تصدّق هو عن نفسه.

(**والثانـي: أن سعي غيره لا ينفعه إذا عمله لنفسه،**) أي: الغير، (**ولكن إذا نواه له، فهو فـي حكم الشّرع كالنائب عنه والوكيل القائم مقامه،**) فيصل ثوابه إليه تنزيلاً له منزلة المتصدّق، واستبعده إمام الحرمين؛ بأنه لم يأمر به، وأوّله بأنه يقع عن المتصدق، وينال الميّت ببركته، وردّه ابن عبد السّلام؛ بأن ما ذكروه من وقوع الصدقة نفسها عن الميّت حتى يكتب له ثوابها هو ظاهر السنّة، (**والصحيح من الأجوبة إن قوله: ﴿وأن ليس للإنسان إلاّ ما سعى﴾، عام مخصوص بما تقدّم من الأجوبة**) فالآية محكمة، كما عليه الجمهور لا منسوخة.

قال ابن عطية: والتحرير عندي أن ملاك المعنى في اللام من قوله للإنسان، فإذا حققت الشيء الذي حقّ لإنسان أن يقول لي، كذا لم يجز إلاّ سعيه، وما زاد من رحمة لشفاعة، أو رعاية أب صالح، أو ابن صالح، أو تضعيف حسنات ونحو ذلك، فليس هو للإنسان، ولا يصح أن تقول لي كذا إلاّ على تجّوز وإلحاق بما هو له حقيقة، وسأل عبد اللّه بن طاهر والي خراسان، الحسين بن الفضل عن هذه الآية مع قوله تعالى: ﴿واللّه يضاعف لمن يشاء﴾، فقال: ليس له بالعدل إلاّ ما سعى، وله بفضل اللّه ما شاء اللّه.

(**وقد اختلف العلـماء فـي ثواب القراءة هل تصل للـميت فذهب الأكثرون إلـى الـمنع، وهو الـمشهور من مذهب الشافعي**)، لكن الـمحققون من متأخري مذهبه على الوصول،

فذهب الأكثرون إلى المنع، وهو المشهور من مذهب الشافعي ومٰلك، ونقل عن جماعة من الحنفية.

وقال كثير من الشافعية والحنفية: يصل وبه قال أحمد بن حنبل ـ رحمه الله ـ بعد أن قال: القراءة على القبر بدعة، بل نقل عن الإمام أحمد: يصل إلى الميت كل شيء من صدقة وصلاة وحج واعتكاف وقراءة وذكر وغير ذلك.

أي: وصول مثل ثواب القارىء للميّت وأوّلوا المنع على معنى وصول عين الثواب الذي للقارىء، أو على قراءته لا بحضرة الميّت ولا بنيّة القارىء ثواب قراءته له، نواه ولم يدع.

قال ابن الصّلاح: وينبغي الجزم بنفع اللّهمّ أوصل ثواب ما قرأناه، أي: مثله، فهو المراد؛ وأن يصرّح به لفلان؛ لأنه إذا نفعه الدعاء بما ليس للداعي، فما له أولى، ويجري ذلك في سائر الأعمال.

(**ومٰلك**،) لكن قال الإمام ابن رشد في نوازله: إن قرأ، ووهب ثواب قراءته لميّت جاز، وحصل للميّت أجره ووصل إليه نفعه، وقال أبو عبد اللّه الأبي: إن قرأ ابتداء بنيّة الميّت وصل إليه ثوابه، كالصدقة والدعاء، وإن قرأ، ثم وهبه له لم يصل؛ لأن ثواب القراءة للقارىء لا ينتقل عنه إلى غيره.

وقال العلاّمة الشهاب القرافي: الذي يتّجه أن يحصل للموتى بركة القراءة، كما يحصل لهم بركة الرجل الصالح يدفن عندهم أو يدفنون عنده، ووصول القراءة للميّت، وإن حصل الخلاف فيها، فلا ينبغي إهمالها، فلعلّ الحق الوصول، فإن هذه الأمور معيبة عنّا، وليس الخلاف في حكم شرعيّ إنّما هو في أمر هل يقع كذلك أم لا؟، وكذلك التهليل الذي عادة الناس يعملونه اليوم، ينبغي أن يعمل ويعتمد فضل اللّه وجوده وإحسانه، هذا هو اللائق بالعبد، انتهى.

(**ونقل عن جماعة من الحنفية، وقال كثير من الشافعية والحنفية: يصل، وبه قال أحمد بن حنبل بعد أن، قال: القراءة على القبر بدعة**) مكروهة، وهو أصل مذهب لمٰلك، (**بل نقل عن الإمام أحمد يصل إلى الميت كل شيء من صدقة وصلاة وحج واعتكاف وقراءة وذكر وغير ذلك**) كالدعاء له، فقد صحّ خبر: «إن اللّه يرفع درجة العبد في الجنة باستغفار ولده له»، ومعنى نفعه بالدعاء حصول المدعو له إذا استجيب، واستجابته محض فضل منه تعالىٰ، ولا يسمّى في العرف ثوابًا.

أمّا نفس الدعاء وثوابه فللداعي، لأنه شفاعة أجرها للشافع، ومقصودها للمشفوع له، نعم دعاء الولد يحصل ثوابه نفسه للوالد الميّت؛ لأن عمل ولده لتسبّبه في وجوده من جملة عمله،

وذكر الشيخ شمس الدين بن القطان العسقلاني: إن وصول ثواب القراءة إلى الميت من قريب أو أجنبي هو الصحيح، كما تنفعه الصدقة والدعاء والاستغفار بالإجماع.

وقد أفتى القاضي حسين: بأن الاستئجار لقراءة القرءان على رأس القبر جائز، كالاستئجار للأذان وتعليم القرءان.

لكن قال الرافعي وتبعه النووي: عود المنفعة إلى المستأجر شرط في الإجارة، فيجب عودالمنفعة في هذه الإجارة إلى المستأجرة أو ميته، لكن المستأجر لا ينتفع بأن يقرأ الغير له، ومشهور أن الميت لا يلحقه ثواب القراءة المجردة، فالوجه تنزيل الاستئجار على صورة انتفاع الميت بالقراءة وذكروا له طريقين.

أحدهما: أن يعقب القراءة بالدعاء للميت من قريب أو أجنبي، فإن الدعاء يلحقه، والدعاء بعد القراءة أقرب إلى الإجابة وأكثر بركة.

والثاني: ذكر الشيخ عبد الكريم الشالوسي: ....

كما صرّح به خبر: «إذا مات ابن ءادم انقطع عمله إلاّ من ثلاث»، ثم قال: «أو ولد صالح»، أي: مسلم يدعو له، فجعل دعاءه من جملة عمل الوالد، وإنما يكون منه، ويستثنى من انقطاع العمل إن أُريد نفس الدعاء لا المدعو به.

(**وذكر الشيخ شمس الدين بن القطّان العسقلاني: إن وصول ثواب القراءة إلى الميت من قريب أو أجنبي هو الصحيح**) مع النيّة، وهو المعتمد عند متأخّري الشافعية؛ (**كما تنفعه الصدقة**) عنه، (**والدعاء والاستغفار**) له (**بالإجماع**) المؤيّد بصريح كثير من الأحاديث، (**وقد أفتى القاضي حسين؛ بأن الاستئجار لقراءة القرءان على رأس القبر جائز**،) وإن قلنا بكراهة القراءة على القبر؛ لأن المكروه من الجائز، (**كالاستئجار للأذان وتعليم القرءان. لكن قال الرافعي، وتبعه النووي: عود المنفعة إلى المستأجر شرط في الإجارة، فيجب عود المنفعة في هذه الإجارة إلى المستأجر أو ميّته، لكن المستأجر لا ينتفع بأن يقرأ الغير له، ومشهور أن الميّت لا يلحقه ثواب القراءة المجرّدة**) عن نيّته بها أو الدعاء بوصول ثوابها له، (**فالوجه تنزيل الاستئجار على صورة انتفاع الميّت بالقراءة، وذكروا له طريقين**):

(**أحدهما: أن يعقب القراءة بالدعاء للميّت من قريب أو أجنبي، فإن الدعاء يلحقه، والدعاء بعد القراءة أقرب إلى الإجابة، وأكثر بركة**).

(**والثاني: ذكر الشيخ عبد الكريم**) بن أحمد بن الحسن بن محمد الفقيه (**الشالوسي**،) بشين معجمة، ولام مضمومة، ثم سين مهملة؛ كما ضبطه ابن السمعاني وغيره، نسبة إلى شالوس

أنه إن نوى القارىء بقراءته أن يكون ثوابها للميت لم يلحقه، لكن لو قرأ ثم جعل ما حصل من الأجر له، فهذا دعاء بحصول ذلك الأجر للميت فينتفع الميت.

قال النووي في زيادات الروضة: ظاهر كلام القاضي حسين صحة الإجارة مطلقًا وهو المختار، فإن موضع القراءة موضع بركة وتنزل الرحمة. وهذا مقصود: بنفع الميت.

وقال الرافعي وتبعه النووي في الوصية: الذي يعتاد من قراءة القرءان على رأس القبر قد ذكرنا في باب الإجارة طريقين في عودة فائدتها إلى الميت. وعن القاضي أبي الطيب طريق ثالث: وهو أن الميت كالحي الحاضر، فترجى له الرحمة ووصول البركة إذا أهدى الثواب إليه القارىء.

وقال الشالوسي: إذا نوى بقراءته أن يكون ثوابها للميت لم يلحقه، إذ جعل

قرية كبيرة بنواحي آمل بطبرستان، كان فقيه عصره بآمل ومدرسها، واعظًا، زاهدًا، وبيته بيت العلم والزهد، مات سنة خمس وستّين وأربعمائة.

قال الأسنوي: ووهم النووي في التهذيب، فأهمل سينه الأولى أيضًا، وأهل المشرق، خصوصًا ابن السمعاني أعرف ببلادهم من أهل الشام، ولا شكّ أن النووي هنا لم ينظر إلى ابن السمعاني ولا غيره، وإنّما اعتمد على ما يتعلّق به كثير من المتفقهة الذين لا اطّلاع لهم على ذلك، (**أنه إن نوى القارىء بقراءته أن يكون ثوابها للميّت لم يلحقه**،) قال شيخنا: المعتمد أنه يلحقه ثوابها حيث قرأ بحضرته أو دعا له عقبها أو نواه بها، وإن لم يكن عنده ولا دعا له؛ (**لكن لو قرأ، ثم جعل ما حصل من الأجر له، فهذا دعاء بحصول ذلك الأجر للميت، فينتفع الميّت**) بذلك الدعاء.

(**قال النووي في زيادات الروضة: ظاهر كلام القاضي حسين صحة الإجارة مطلقًا وهو المختار، فإن موضع القراءة موضع بركة وتنزل الرحمة، وهذا مقصود بنفع الميّت**).

(**وقال الرافعي، وتبعه النووي في**) باب (**الوصية: الذي يعتاد**) مبني للمجهول (**من قراءة القرءان على رأس القبر، قد ذكرنا في باب الإجارة طريقين**،) هما السابقان (**في عود فائدتهما إلى الميّت**).

(**وعن القاضي أبي الطيّب طريق ثالث، وهو أن الميّت كالحي الحاضر، فترجى له الرحمة ووصول البركة إذا أهدى الثواب إليه القارىء**) قريبًا أو أجنبيًّا، (**وقال**) أبو عبد اللّٰه (**الشالوسي: إذا نوى بقراءته أن يكون ثوابها للميّت لم يلحقه إذ جعل ذلك قبل حصوله**،) أي: الثواب، (**وتلاوته عبادة البدن فلا تقع عن الغير، وإن قرأ، ثم جعل ما حصل من الثواب**

قبل حصوله، وتلاوته عبادة البدن فلا تقع عن الغير، وإن قرأ ثم جعل ما حصل من الثواب للميت فينفعه، إذ قد جعل من الأجر لغيره.

لكن إطلاق أن الدعاء ينفع الميت، اعترض عليه بعضهم بأنه موقوف على الإجابة.

ويمكن أن يقال: الدعاء للميت مستجاب ـ كما أطلقوه ـ اعتمادًا على سعة فضل الله.

وقال الرافعي وتبعه النووي: يستوي في الصدقة والدعاء، الوارث والأجنبي. قال الشافعي: وفي وسع الله أن يثيب المتصدق أيضًا.

وقال الأصحاب: يستحب أن ينوي المتصدق الصدقة عن أبويه مثلاً، فإن الله ينيلهما الثواب ولا ينقص من أجره شيئًا.

وذكر صاحب العدة: أنه لو أنبط بعلمه عينًا أو حفر بئرًا، أو غرس شجرًا، أو

للميّت، فينفعه إذ قد جعل من الأجر لغيره،) أي: لأنه جعل بدعائه عقب القراءة شيئًا من أجرها للميّت، فينفعه؛ **(لكن إطلاق أن الدعاء ينفع الميّت اعترض عليه بعضهم، بأنه موقوف على الإجابة،)** ونحن لا نعلمها، **(ويمكن أن يقال)** في الجواب: **(الدعاء للميّت مستجاب، كما أطلقوه اعتمادًا على سعة فضل الله،)** فلا اعتراض، وهو جواب لين.

(وقال الرافعي، وتبعه النووي: يستوي في الصدقة والدعاء الوارث والأجنبي،) على ظاهر الأخبار.

(قال الشافعي: وفي وسع الله) من فضله **(أن يثيب المتصدّق أيضًا، و)** من ثم **(قال الأصحاب: يستحبّ أن ينوي المتصدّق الصدقة عن أبويه مثلاً، فإن الله ينيلهما الثواب ولا ينقص من أجره شيئًا،)** وقول الزركشي: ما ذكر في الوقف يلزمه تقدير دخوله في ملكه وتمليكه الغير، ولا نظير له، ردّ بأن هذا يلزم في الصدقة أيضًا، وإنما لم ينظر له؛ لأن جعله كالمصدق محض فضل، فلا يضر خروجه عن القواعد لو احتيج لذلك التقدير، مع أنه غير محتاج إليه، بل يصحّ نحو الوقف عن الميت، وللفاعل ثواب البر، وللميّت ثواب الصدقة المرتبة عليه، ذكره الرملي.

(وذكر صاحب العدّة؛ أنه لو أنبط،) بفتح الهمزة، وإسكان النون، فموحدة مفتوحة، فطاء مهملة، أي: استخرج **(بعلمه عينًا، أو حفر بئرًا، أو غرس شجرًا،)** ويأتي الحديث نخلاً؛ فكأنه لأنه غالب شجر المدينة، **(أو وقف مصحفًا في حال حياته، أو فعل غيره)** ذلك **(عنه بعد موته يلحق الثواب بالميّت).**

وقف مصحفًا في حال حياته، أو فعل غيره عنه بعد موته، يلحق الثواب بالميت.

وقال الرافعي والنووي: إن هذه الأمور إذا صدرت من الحي فهي صدقات جارية يلحقه ثوابها بعد الموت، كما ورد في الخبر، ولا يختص الحكم بوقف

(**وقال الرافعي والنووي: إن هذه الأمور إذا صدرت من الحي، فهي صدقات جارية يلحقه ثوابها بعد الموت؛ كما ورد في الخبر؛**) كقوله ﷺ: «إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علمًا نشره، وولدًا صالحًا تركه، ومصحفًا ورثه، ومسجدًا بناه أو بيتًا لابن السبيل بناه، أو نهرًا أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته»، رواه ابن ماجه عن أبي هريرة بإسناد حسن.

وروى البزار، عن أنس مرفوعًا: «سبع يجري للعبد أجرها بعد موته وهو في قبره من علم علمًا، أو أجرى نهرًا، أو حفر بئرًا، أو غرس نخلاً، أو بنى مسجدًا، أو ورث مصحفًا، أو ترك ولدًا يستغفر له بعد موته».

وروى ابن عساكر عن أبي سعيد، رفعه: «من علّم آية من كتاب اللّه أو بابًا من علم، أنمى اللّه أجره إلى يوم القيامة».

وروى أحمد والطبراني، عن أبي أُمامة، رفعه: «أربعة تجري عليهم أجورهم بعد الموت: من مات مرابطًا في سبيل اللّه» الحديث، فتحصل من هذه الأحاديث أحد عشر أمرًا تلحق بعد الموت نظمها السيوطي، فقال:

إذا مات ابن ءادم ليس يجري ... عليه من فعال غير عشر
علوم بثها ودعاء نجل ... وغرس نخل والصدقات تجري
وراثة مصحف ورباط ثغر ... وحفر البئر أو إجراء نهر
وبيت للغريب بناه يأوي ... إليه أو بناء محل ذكر
وتعليم لقرءان كريم ... فخذها من أحاديث بحصر

ولا يردّ أن هذه أحد عشر، فينافي قوله غير عشر؛ لأنه نوّع التاسع لشيئين، أو ترجم لشيء وزاد عليه، أو قال البيت الأخير بعد ذلك، ويدلّ له أنه بخطّه في شرح ابن ماجه لم يذكر الأخير، وهو وتعليم لقرءان، ولا يعارض هذا قوله ﷺ: «إذا مات الإنسان»، وفي رواية: «ابن ءادم انقطع عمله إلاّ من ثلاث: إلاّ من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»، رواه مسلم وغيره عن أبي هريرة؛ لأن هذه الثلاثة في الحقيقة أُمّهات يرد إليها كثيرًا من الأنواع.

(**ولا يختصّ الحكم بوقف المصحف، بل يلتحق به كل من وقف؛**) كما صرّح به الحديث في قوله: «مسجدًا»... الخ، ومعنى قوله في الخبر: ومصحفًا ورّثه بالتشديد، خلفه

المصحف، بل يلتحق به كل من وقف، وهذا القياس يقتضي جواز التضحية عن الميت، فإنها ضرب من الصدقة، لكن في التهذيب: أنه لا تجوز التضحية عن الغير بغير أمره، وكذا عن الميت إلا أن يكون أوصى به.

وقد روي عن علي أو غيره من الصحابة أنه كان يضحي عن النبي ﷺ بعد موته، وعن أبي العباس محمد بن إسحٰق السراج قال: ضحيت عن النبي ﷺ سبعين أضحية.

وأما إهداء القراءة إلى رسول الله ﷺ فلا يعرف فيه خبر ولا أثر، وقد أنكره جماعة منهم الشيخ برهان الدين بن الفركاح لأن الصحابة لم يفعله أحد منهم.

وحكى صاحب «الروح»: ....

لوارثه، قال بعض: ويظهر أن مثله كتب الحديث كالصحيحين، (**وهذا القياس يقتضي جواز التضحية عن الميّت**) بلا كراهة، (**فإنها ضرب من الصدقة، لكن في التهذيب؛ أنه لا يجوز التضحية عن الغير بغير أمره، وكذا عن الميت إلاّ أن يكون أوصى به،**) وهذا هو المعتمد في المنهاج وغيره.

(**وقد روي عن عليّ أو غيره من الصحابة أنه كان يضحّي عن النبيّ ﷺ بعد موته**)؛ لأنه أوصاه بذلك.

روى الترمذي عن عليّ: أوصاني رسول الله ﷺ أن أضحي عنه على أن جماعة ذكروا في خصائصه جواز التضحية عنه.

(**وعن أبي العباس محمّد بن إسحٰق**) بن إبراهيم بن مهران (**السراج،**) الثقفي، مولاهم النيسابوري، الإمام الحافظ، الثقة شيخ خراسان، صاحب المسند والتاريخ، مات سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة، (**قال: ضحيت عن النبيّ ﷺ سبعين أضحية،**) لأنه خصوصيّة

(**وأمّا إهداء القراءة إلى رسول الله ﷺ، فلا يعرف فيه خبر ولا أثر، بل أنكره جماعة، منهم الشيخ برهان الدين بن الفركاح،**) بكسر الفاء، وإسكان الراء؛ (**لأن الصحابة لم يفعله أحد منهم،**) وهم أحقّ بالاتباع، لكن اختار السبكي وغيره خلاف ذلك، وكذا أنكر البرهان القراري قولهم: اللّهمّ أوصل ثواب ما تلوته إلى فلان خاصّة، وإلى المسلمين عامة؛ لأن ما اختصّ بشخص لا يتصوّر التعميم فيه، وردّه الزركشي؛ بأن الظاهر خلاف ما قاله، فإن الثواب يتفاوت فاعلاه ما خصّه، وأدناه ما عمّه، وغيره والله تعالىٰ يتصرّف فيما يعطيه من الثواب؛ على أن المراد مثل ثواب ما تلوته لفلان خاصة، ومثل ذلك عامّة، وهذا متصور.

(**وحكى صاحب الروح،**) الشمس بن القيّم، والروح جزء نحو خمسة عشر كرّاسة، سمّاه بذلك لتكليمه فيه على الروح وما يتعلّق بها: (**أن من الفقهاء المتأخّرين من استحبّه، ومنهم**

أن من الفقهاء المتأخرين من استحبه ومنهم من رآه بدعة، قالوا: والنبي ﷺ غني عن ذلك، فإن له أجره من عمل خيرًا من أمته من غير أن ينقص من أجر العامل شيء.

قال الشافعي: ما من خير يعمله أحد من أمة النبي ﷺ إلا والنبي ﷺ أصل فيه.

قال في تحقيق النصرة: فجميع حسنات المسلمين وأعمالهم الصالحة في صحائف نبينا ﷺ زيادة على ما له من الأجر، مع مضاعفة لا يحصرها إلا الله تعالى، لأن كل مهتد وعامل إلى يوم القيامة يحصل له أجر، ويتجدد لشيخه مثل ذلك الأجر ولشيخ شيخه مثلاه، وللشيخ الثالث، أربعة، وللرابع ثمانية وهكذا تضعيف كل مرتبة بعدد الأجور الحاصلة بعده إلى النبي ﷺ.

وبهذا تعلم تفضيل السلف على الخلف. فإذا فرضت المراتب عشرة بعد النبي ﷺ، كان للنبي ﷺ من الأجر ألف وأربعة وعشرون، ....

من رآه بدعة) مذمومة، **(قالوا: والنبيّ ﷺ غنيّ عن ذلك،)** لكن ليس في كونه غنيًا ما يقتضي منع ذلك، بل يجوز أن يكون إهداؤها سببًا في ثواب يصل إليه زائدًا على الثواب الواصل له من كل خير عملته أُمّته، **(وأن له أجر كل من عمل خيرًا من أُمّته من غير أن ينقص من أجر العامل شيء؛)** لقوله ﷺ: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئًا، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئًا»، رواه مسلم وأصحاب السنن، عن أبي هريرة، ومن ثم **(قال الشافعي: ما من خير يعمله أحد من أُمّة النبيّ ﷺ إلاّ والنبيّ ﷺ أصل فيه؛)** لأنه إنما علم بإرشاده.

(قال في تحقيق النضرة) للزين المراغي المحدث: **(فجميع حسنات المسلمين وأعمالهم الصالحة في صحائف نبيّنا ﷺ زيادة على ما له من الأجر مع مضاعفة لا يحصرها إلاّ اللّه تعالىٰ؛ لأن كل مهتد وعامل إلى يوم القيامة يحصل له أجر، ويتجدّد لشيخه مثل ذلك الأجر)** لدلالته له عليه، **(ولشيخ شيخه مثلاه، وللشيخ الثالث أربعة، وللرابع ثمانية، وهكذا تضعيف كل مرتبة بعدد الأجور الحاصلة بعده إلى النبيّ ﷺ)**.

(وبهذا تعلم تفضيل السلف على الخلف؛) لأن السلف يحصل لهم ثواب ما عملوه، ويزيد عليه ثواب بمن أخذ منهم بواسطة أو بدونها، مضاعفًا على ما علم، فيفضلون الخلف، وهو من تأخر عنهم بذلك، **(فإذا فرضت المراتب عشرة بعد النبيّ ﷺ كان للنبي ﷺ من الأجر ألف وأربعة وعشرون؛)** لعلّ ذلك بواسطة ما يحصل لكل عامل من المضاعفة، مضمومًا إلى بقيّة أعمال من دونه، مثلاً ما يكتب للرابع من الثمانية يكتب للنبيّ مثله، مع عمل من دونه من الأول

فإذا اهتدى بالعاشر حادي عشر صار أجر النبي ﷺ ألفين وثمانية وأربعون، وهكذا كلما ازداد واحد يتضاعف ما كان قبله أبدًا، كما قاله بعض المحققين، انتهى.
ولله در القائل، وهو سيدي محمد وفا:

فلا حسن إلا من محاسن حسنه ولا محسن إلا له حسناته

وبهذا يجاب عن استشكال دعاء القارئ له ﷺ بزيادة الشرف مع العلم بكماله عليه الصلاة والسلام في سائر أنواع الشرف. فكأن الداعي لحظ أن قبول قراءته يتضمن لمعلمه نظير جزء، وهكذا حتى يكون للمعلم الأول ـ وهو الشارع ﷺ ـ نظير جميع ذلك كما قدرته.

ومن ذلك ما شرع عند رؤية الكعبة من قوله: اللَّهم زد هذا البيت تشريفًا وتعظيمًا، فثمرة الدعاء بذلك عائدة إلى الداعي، لاشتماله على طلب قبول القراءة، وهذا كما قالوا في الصلاة عليه ـ زاده الله شرفًا لديه ـ إن ثمرتها عائدة على المصلي، أشار لنحوه الحافظ ابن حجر.

والثاني والثالث، (**فإذا اهتدى بالعاشر حادي عشر صار أجر النبيّ ﷺ ألفين وثمانية وأربعين، وهكذا كلّما ازداد واحد يتضاعف ما كان قبله أبدًا، كما قاله بعض المحققين، انتهى**) كلام تحقيق النصرة، (**ولله درّ القائل، وهو سيّدي محمد وفي**،) إمام العارفين، العالم المشهور:

فلا حسن إلا من محاسن حسنه ولا محسن إلاّ له حسناته)

لأنه الجامع لذلك والدال عليه، (**وبهذا**) المذكور عن تحقيق النصرة، (**يجاب عن استشكال دعاء القارئ له ﷺ بزيادة الشرف، مع العلم بكماله عليه الصّلاة والسّلام في سائر أنواع الشّرف، فكان الداعي لحظ أن قبول قراءته يتضمّن لمعلمه نظير جزء، وهكذا حتى يكون للمعلم الأوّل، وهو الشارع**) ﷺ (**نظير جميع ذلك كما قدرته، ومن ذلك ما شرع عند رؤية الكعبة من قوله**،) أي: الرائي المفهوم من رؤية: (**اللّهمّ زد هذا البيت تشريفًا وتعظيمًا، فثمرة الدعاء بذلك عائدة على الداعي لاشتماله على طلب قبول القراءة، وهذا كما قالوا في الصّلاة عليه زاده الله شرفًا لديه أن ثمرتها عائدة على المصلّي**،) وهذا نظيره عند من قال به، وإلاّ فالراجح أنها تصل إلى النبيّ ﷺ، لأن الكامل يقبل التكميل، (**أشار لنحوه الحافظ ابن حجر**،) ووقع السؤال عمّا يقع من الداعين عقب الختمات من قولهم: اللّهمّ اجعل ثواب ما قرئ زيادة في شرفه ﷺ، ثم يقول: واجعل مثل ثواب ذلك وأضعاف أمثاله إلى روح فلان، أو في صحيفته، أو نحو ذلك هل يجوز أم يمتنع لما فيه من إشعار تعظيم المدعو له

ومن خصائص هذه الأمة أنهم يدخلون الجنة قبل سائر الأمم: رواه الطبراني ـ في الأوسط ـ من حديث عمر بن الخطاب مرفوعًا: «حرمت الجنة على الأنبياء حتى أدخلها، وحرمت على الأمم حتى تدخلها أمتي».

ومنها: أنه يدخل منهم الجنة سبعون ألفًا بغير حساب رواه الشيخان، .....

بذلك، حيث اعتنى به، فدعا له بأضعاف مثل ما دعا للنبيّ ﷺ، وأجاب شيخنا؛ بأن الظاهر أن ذلك لا يمتنع؛ لأن الداعي لم يقصد بذلك تعظيم غيره ﷺ، بل كلامه محمول على إظهار احتياج غيره للرحمة منه سبحانه، فاعتناؤه به للاحتياج المذكور، وللإشارة إلى أنه ﷺ لقرب مكانته من اللّه جلّ وعزّ الإجابة بالنسبة له محقّقة، وغيره لبعد رتبته عمّا أعطيه ﷺ لله، لا تحقق الإجابة له، بل قد لا تكون مظنونة، فناسب تأكيد الدعاء له وتكريره رجاء الإجابة، انتهى، وهو توجيه وجيه، لكن الأولى ترك ما يوهم ببادىء الرأي، ولا يصحح إلا بمزيد تحقيق وتدقيق.

(**ومن خصائص هذه الأُمّة: أنهم يدخلون الجنّة قبل سائر الأُمم**؛) كما رواه ابن ماجه عن عمر، (**وروى الطبراني في الأوسط من حديث عمر بن الخطّاب، مرفوعًا**) إلى النبيّ ﷺ، قال: («**حرّمت**،) أي: منعت (**الجنّة على الأنبياء**،) زاد في رواية الدارقطني: كلّهم (**حتى أدخلها وحرمت على الأُمم حتى تدخلها أُمّتي**»)، أي: أن المطيع الذي لم يعذّب من أُمّته يدخلها قبل المطيع الذي لم يعذب من أمّة غيره، والداخل للنار من أُمّته يدخل الجنّة قبل الداخل للنار من أُمّة غيره، فالمراد أن جملة أُمّته، وتمام دخولها الجنّة سابق على دخول أُمّة غيره، فلا يرد ما قد يتوهم أنه لا يدخل أحد من سابقي الأُمم الطائفين إلاّ بعد خروج العاصين من الأُمّة المحمديّة من النار، وقد أخذ من الحديث أن هذه الأُمّة يخفّف عن عصاتها أو يخرجون قبل عصاة غيرها.

قال ابن القيم: فهذه الأُمّة أسبق الأُمم خروجًا من الأرض، وأسبقهم إلى أعلى مكان في الموقف، وإلى ظل العرش، وإلى فصل القضاء، وإلى الجواز على الصّراط، وإلى دخول الجنّة.

(**ومنها: أنه يدخل منهم الجنّة سبعون ألفًا**) زمرة واحدة (**بغير حساب**) ولا عذاب، بدليل رواية: «ولا حساب عليهم ولا عذاب»، (**رواه الشيخان**) عن أبي هريرة: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «يدخل الجنّة من أُمّتي زمرة، هم سبعون ألفًا، تضيء وجوههم إضاءة القمر ليلة البدر»، فقام عكاشة بن محصن الأسدي يرفع نمرة عليه، فقال: يا رسول اللّه! ادع اللّه أن يجعلني منهم؟، فقال: «اللّهمّ اجعله منهم»، ثم قام رجل من الأنصار، فقال: يا رسول اللّه! ادع اللّه أن يجعلني منهم؟، فقال: «سبقك بها عكاشة».

وفي الصحيحين عن ابن عباس عن النبيّ ﷺ: «عرضت عليّ الأُمم فرأيت النبيّ ومعه الرهط، والنبيّ ومعه الرجل والرجلان، والنبيّ ليس معه أحد، ورفع لي سواد عظيم، فظننت أنهم

....

أُمّتي، فقال جبريل: هذا موسى وقومه، ولكن انظر إلى الأفق، فنظرت، فإذا سواد كثير، قال: هؤلاء أُمّتك وهؤلاء سبعون ألفًا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب، قلت: ولِمَ؟، قال: لا يكتوون، ولا يسترقون، ولا يتطيّرون، وعلى ربّهم يتوكّلون»، وفي رواية: «هم الذين لا يرقون، ولا يسترقون، ولا يتطيّرون، ولا يكتوون، وعلى ربّهم يتوكّلون».

وروى الشيخان أيضًا عن سهل بن سعد: قال النبيّ ﷺ: «ليدخلنّ من أُمّتي الجنّة سبعون ألفًا أو سبعمائة ألف متماسكين، آخذًا بعضهم ببعض، حتى يدخل أوّلهم وآخرهم، وجوههم على صورة القمر ليلة البدر». قال السبكي في شفاء الغرام: ظاهر قوله سبعون ألفًا، أنهم لا يزيدون على ذلك، وأنهم كلّهم بالصفة المذكورة ورجّح غيره أن المراد الكثرة بأختلاف الأخبار في المقدار، فروى: «مائة ألف، ومع كل ألف سبعون ألفًا، ومع كل واحد سبعون ألفًا»، وليس في الحديث نفي دخول أحد على الصفة المذكورة غير هؤلاء، كالأنبياء، والشهداء والصدّيقين والصالحين.

قال عياض: ويحتمل أن معنى كونهم متماسكين أنهم على صفة الوقار فلا يسابق بعضهم بعضًا بل يكون دخولهم جميعًا.

وقال النووي: معناه أنهم يدخلون معترضين صفًّا واحدًا، بعضهم بجنب بعض، فيدخل الجميع دفعة واحدة، وفي ذلك إشارة إلى سعة الباب الذي يدخلون منه، ووصفهم بالأولية والآخرية باعتبار الصفة التي جازوا فيها الصّراط، ثم هذا الحديث يخصّ عموم الحديث الذي أخرجه مسلم عن أبي برزة الأسلمي، رفعه: «لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه، وعن جسده فيم أبلاه، وعن علمه ما عمل فيه، وماله من أين اكتسبه، وفيم أنفقه»؛ لأنه وإن كان عامًّا لأنه نكرة في سياق النفي، لكنه مخصوص بمن يدخل الجنّة بغير حساب، وبمن يدخل النار من أوّل وهلة، على ما دلّ عليه قوله تعالىٰ: ﴿يعرف المجرمون بسيماهم﴾، الآية، قال القرطبي.

قال الحافظ: وفي سياق حديث أبي برزة إشارة إلى الخصوص، لأنه ليس كل أحد عنده علم يسأل عنه، وكذا المال، فهو مخصوص بمن له علم ومال دون من لا علم له ولا مال، وأمّا السؤال عن الجسد والعمر فعام، ويخص من المسؤولين من ذكر، انتهى.

وجزم ابن عبد السّلام؛ بأن هذه الخصوصية لم تثبت لغير نبيّنا.

وقال السبكي: لم يرد فيه شيء بنفي ولا إثبات في الأُمم السابقة، واستظهر أبو طالب، عقيل بن عطيّة أن فيهم من هو كذلك، انتهى، وفيه أن الاستظهار لا دخل له هنا، إذ هو من الأشياء التي لا تكون إلا بمحض النقل.

وروى الحاكم والبيهقي عن جابر مرفوعًا: «من زادت حسناته على سيئاته، فذاك الذي

وعند الطبراني والبيهقي في البعث: إن ربي وعدني أن يدخل من أمتي الجنة سبعين ألفًا لا حساب عليهم، وإني سألت ربي المزيد فأعطاني مع كل واحد من السبعين ألفًا سبعين ألفًا.

وبالجملة: فقد اختصت هذه الأمة بما لم يعطه غيرها من الأمم تكرمة لنبيها عليه الصلاة والسلام وزيادة في شرفه، وتفضيل فضلها وخصائصها يستدعي سفرًا بل أسفارًا، وذلك فضل الله، يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم.

يدخل الجنّة بغير حساب، ومن استوت حسناته، فذاك الذي يحاسب حسابًا يسيرًا، ومن أوبق نفسه فهو الذي يشفع فيه بعد أن يعذّب»، وقال ﷺ: «إن اللّه يدخل الجنّة من أُمّتي يوم القيامة سبعين ألفًا، ومع كل ألف سبعين ألفًا»، رواه الترمذي.

(**وعند الطبراني والبيهقي في البعث**) عن النبي ﷺ: («**إن ربي وعدني أن يدخل من أُمّتي**) أُمّة الإجابة، وفي إضافتها إليه إخراج غير من الأمم من العدد المذكور (**الجنّة سبعين ألفًا لا حساب عليهم**،) أي: ولا عذاب، (**وإني سألت ربّي المزيد فأعطاني مع كل واحد**؛) المراد بالمعيّة مجرّد دخولهم الجنّة بغير حساب، وأن دخولها في الزمرة الثانية أو ما بعدها، (**من السبعين ألفًا سبعين ألفًا**») زاد في رواية البزار من حديث أنس: «وهم الذين لا يكتوون، ولا يسترقون، ولا يتطيّرون، وعلى ربّهم يتوكّلون»، ومرّ في حديث ابن عباس وصف السبعين ألفًا بذلك أيضًا، فيكون الكل موصوفين به.

وأخرج أحمد والديلمي عن أبي بكر، مرفوعًا: «أعطيت سبعين ألفًا من أُمّتي يدخلون الجنّة بغير حساب، وجوههم كالقمر ليلة البدر، قلوبهم على قلب رجل واحد، فاستزدت ربّي، فزادني مع كل واحد سبعين ألفًا».

(**وبالجملة فقد اختصّت هذه الأُمّة بما لم يعطه غيرها من الأُمم، تكرمة لنبيّها عليه الصّلاة والسّلام، وزيادة في شرفه وتفضيل**)، بصاد مهملة، (**فضلها**،) بمعجمة، (**وخصائصها يستدعي سفرًا، بل أسفارًا، وذلك فضل اللّه يؤتيه من يشاء**) النبيّ أو أُمّته، (**واللّه ذو الفضل العظيم**،) وصلّى اللّه على سيّدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم تسليمًا كثيرًا، دائمًا أبدًا، وللّه الحمد على ما أنعم.

فهرس المجلد السابع
من
شرح المواهب اللدنية

الفهرس

شرح العلامة الزرقاني

المتوفى سنة ١١٢٢ هـ

على

المواهب اللدنية بالمنح المحمدية

للعلامة القسطلاني

المتوفى سنة ٩٢٣ هـ

ضبطه وصححه

محمد عبد العزيز الخالدي

الجزء الثامن

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

الطبعة الأولى

١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

العنوان : رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
تلفون وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٣ (١ ٩٦١)٠٠
صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH
Beirut - Lebanon

Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floore.
Tel. & Fax : 00 (961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

بسم الله الرحمن الرحيم

المقصد الخامس:

في تخصيصه عليه الصلاة والسلام بخصائص المعراج والإسراء، وتعميمه بعموم لطائف التكريم في حضرة التقريب بالمكالمة والمشاهدة والآيات الكبرى.

اعلم ـ منحني الله وإياك الترقي في معارج السعادات، وأوصلنا به إليه في حظائر الكرامات ـ أن قصة الإسراء والمعراج من أشهر المعجزات، وأظهر البراهين البينات، وأقوى الحجج المحكمات، وأصدق الأنباء، وأعظم الآيات، وأتم الدلالات الدالة على تخصيصه عليه الصلاة والسلام بعموم الكرامات.

(**المقصد الخامس: في**) بيان (**تخصيصه عليه الصلاة والسلام بخصائص المعراج والإسراء،**) أي: جعلها مخصوصة به لا تتجاوزه إلى غيره، والمراد بها الأمور الخارقة التي اختص بها ليلته كرؤية الله والجنة، وقطعه في زمن قليل، واتساع الزمن حتى صلى بالأنبياء إلى غير ذلك، فلما كانت تلك الأمور كلها لم تتعده إلى غيره جعل المصنف همته في الترجمة بيانها، لأنه صار بها مقدماً على من عداه ومقرباً في حضرة التقديس عن كل ما سواه، وقدم المعراج في الذكر لتعلقه بالحضرة الإلهية، وآخره في الترتيب مطابقة للواقع.

(**وتعميمه،**) أي: تغطيته وستره، (**بعموم،**) أي: كثرة (**لطائف التكريم،**) أي: النعم التي أكرمه الله بها التي لا تحصى بجعلها شاملة كالملاءة التي تشتمل على جميع جسد من جعلت عليه (**في حضرة التقريب،**) أي: المكان الذي خاطبه فيه، (**بالمكالمة والمشاهدة**) له سبحانه وتعالى (**والآيات الكبرى**) العظمى.

(**اعلم منحني**) أعطاني، (**الله وإياك الترقي في معارج السعادات،**) أي: المراتب المحصلة لها لمن أراد الله به الخير والمعراج عند أهل الطريق منتهى سير المقربين الذي هو عروجهم، أي: سلوكهم، لأن كل سالك إلى طريق كان غايته الحق بشرط فوزه منه بسعادة ما، فذلك السالك صاحب معراج وسلوكه عروج، (**وأوصلنا**) الله (**به،**) أي: النبي ﷺ (**إليه،**) أي: إلى قرب المكانة إلى الله (**في حظائر الكرامات،**) أي: المحلات التي تنزل بها الكرامات وتليق بها، أو المراد بها الجنة، وأصل الحظيرة ما يعمل للإبل من الشجر ليقيها البرد ونحوه، (**أن قصة الإسراء والمعراج،**) بزنة مفتاح السلم، وجمعه معارج ومعاريج، ويقال: معرج للواحد، بكسر الميم وفتحها (**من أشهر المعجزات وأظهر البراهين البينات**) الواضحات، (**وأقوى الحجج**) بالضم، جمع حجة (**المحكمات وأصدق الأنباء:**) جمع نبأ، بالهمز، وهو الخبر، (**وأعظم الآيات وأتم الدلالات الدالة على تخصيصه عليه الصلاة والسلام بعموم الكرامات**) لما اشتملت عليه من الأمور الخارقة للعادة التي تقصر العقول عن إدراك مثلها.

وقد اختلف العلماء في الإسراء.

هل هو إسراء واحد في ليلة واحدة؟ يقظة أو منامًا؟ أو إسرآان كل واحد منهما في ليلة، مرة بروحه وبدنه يقظة، ومرة منامًا، أو يقظة بروحه وجسده؟ من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، ثم منامًا من المسجد الأقصى إلى العرش، أو هي أربع إسرآات؟

احتج القائلون بأنه رؤيا منام ـ مع اتفاقهم على أن رؤيا الأنبياء وحي ـ بقوله: ﴿**وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس**﴾ [الإسراء/٦٠]، لأن الرؤيا مصدر الحُلميَّة، وأما البصرية: فالرؤية بالتاء، وقد أنكر ابن مالك والحريري وغيرهما ـ كما أفاده الشيخ بدر الدين الزركشي ـ ورود «الرؤيا» للبصرية، ولحنوا المتنبي في قوله:

ورؤياك أحلى في العيون من الغمض

وأجيب: بأنه إنما قال «الرؤيا» لوقوع ذلك المرئيفي الليل، وسرعة تقضيه كأنه

(**وقد اختلف العلماء**) بحسب اختلاف الأخبار (**في الإسراء**) أي: في جواب قول السائل (**هل هو إسراء واحد في ليلة واحدة**) فقيل كان كذلك، ثم اختلف بناء على ذا القول هل كان (**يقظة أو منامًا**) وعلى أنه يقظة هل إلى المسجد الأقصى فقط، أو إلى العرش منامًا، (**أو**) هما (**إسراءان**) واحد يقظة، وآخر منامًا، (**كل واحد منهما في ليلة مرة بروحه وبدنه يقظة، ومرة منامًا**) وليلة اليقظة غير ليلة المنام، وبهذا فارق القول الذي قبله، (**أو يقظة بروحه وجسده من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، ثم منامًا من المسجد الأقصى إلى العرش**) فالإسراء كان يقظة، والمعراج منامًا، عند هذا القائل، وقد علم تفريع هذا القول على اتحاد الليلة فيهما، (**أو هي أربع إسراءات**) يقظة كلها كما يأتي.

(**احتج القائلون بأنه رؤيا منام مع اتفاقهم على أن رؤيا الأنبياء وحي بقوله: ﴿وما جعلنا الرؤيا التي أريناك﴾** [الإسرء/٦٠] **الآية**) ليلة الإسراء، (**﴿إلا فتنة للناس﴾**) أهل مكة إذ كذبوا بها، وارتد بعضهم لما أخبرهم، (**لأن الرؤيا**) بالألف (**مصدر الحلمية**) وهي المنامية، منسوبة إلى الحلم (بضمتين وقد تسكن اللام تخفيفًا)، (**وأما البصرية، فالرؤية بالتاء**) بالألف (**وقد أنكر ابن لملك والحريري وغيرهما، كما أفاده الشيخ بدر الدين الزركشي ورود الرؤيا**) بالألف (**للبصرية، ولحنوا**) أبا الطيب أحمد بن الحسين (**المتنبي**) الشاعر المشهور (**في قوله: ورؤياك أحلى في العيون من الغمض**) لأنه استعمل الرؤيا بالألف في البصرية التي بالتاء، (**وأجيب: بأنه**) لا حجة في الآية على أنه منام، لأنه (**إنما قال الرؤيا لوقوع ذلك المرئي في**

منام، وبأن «الرؤيا» و«الرؤية» واحدة كقربى وقربة، ويشهد له قول ابن عباس في الآية ـ كما عند البخاري ـ: هي رؤية عين أريها ﷺ ليلة أسري به. وزاد سعيد بن منصور عن سفيان في آخر الحديث: وليس رؤيا منام. ولم يصرح في رواية البخاري بالمرئي.

وعند سعيد بن منصور من طريق أبي مالك هو ما أري في طريقه إلى بيت المقدس وهذا مما يستدل به على إطلاق لفظ «الرؤيا» على ما يرى بالعين في

الليل وسرعة تقضيه) حتى **(كأنه منام)** فهو مجاز علاقته المشابهة، **(وبأن الرؤيا)** بالألف **(والرؤية)** (بالتاء) **(واحدة،)** يعني أن كلاً منهما يستعمل موضع الآخر **(كقربى وقربة،)** وهذا نقله ابن دحية ولفظه.

قال أهل اللغة: رأيت رؤية ورؤيا مثل قربة وقربى، **(ويشهد له قول ابن عباس)** وهو من أئمة اللسان **(في)** تفسير **(الآية، كما عند البخاري: هي رؤية عين أريها ﷺ ليلة أسري به،)** فاستعمل ابن عباس الرؤيا (بالألف) في البصرية، **(وزاد سعيد بن منصور عن سفين)** بن عيينة راويه عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، **(في آخر الحديث وليس رؤيا منام،)** فهو دليل قوي على استعمال كل منهما موضع الآخر.

قال الحافظ: وقد تمسك بكلام ابن عباس هذا من قال: الإسراء منام، ومن قال: يقظة، فالأول أخذه من لفظ الرؤيا لاختصاصها برؤيا المنام، والثاني من قوله: أريها ليلة الإسراء إذ لو كان منامًا كذبه الكفار ولا فيما هو أبعد منه، وإذا كان يقظة والمعراج تلك الليلة تعين كونه يقظة أيضًا إذ لم ينقل أنه نام لما وصل بيت المقدس، ثم عرج به وهو نائم، **(ولم يصرح في رواية البخاري بالمرئي،)** بل لفظه ما قدمه المصنف.

قال الحافظ عقب ما نقلته عنه: وإذا كان يقظة فإضافة الرؤيا إلى العين للاحتراز عن رؤيا القلب، وقد أثبت الله في القرآن رؤيا القلب، فقال: ﴿ما كذب الفؤاد ما رأى﴾ [النجم/١١] الآية، ورؤيا العين، فقال: ﴿ما زاغ البصر وما طغى* لقد رأى﴾ [النجم/١٧، ١٨] الآية.

وروى الطبراني في الأوسط بإسناد قوي عن ابن عباس قال: رأى محمد ربه مرتين، ومن وجه آخر قال: نظر محمد إلى ربه، جعل الكلام لموسى والخلة لإبراهيم والنظر لمحمد، فإذا تقرر ذلك ظهر أن مراد ابن عباس هنا برؤيا العين جميع ما ذكره ﷺ من الأشياء في تلك الليلة.

(وعند سعيد بن منصور من طريق أبي ملك هو ما أُري في طريقه إلى بيت المقدس) مما يأتي بعضه، **(وهذا مما يستدل به على إطلاق لفظ الرؤيا على ما يرى بالعين في اليقظة،)** كما تطلق على رؤيا المنام، **(وهو يرد على من خطأ المتنبي،)** ولا عبرة بإنكار ذلك،

اليقظة. وهو يرد على من خطأ المتنبي.

على أنه اختلف المفسرون في هذه الآية،

فقيل: أن الرؤيا التي أريناك ليلة المعراج. قال البيضاوي ففسر الرؤيا بالرؤية.

وقيل: رؤيا عام الحديبية، حين رأى أنه دخل مكة فصده المشركون وافتتن بذلك ناس.

وقيل: رؤيا وقعة بدر. وسأل ابن النقيب شيخه أبا العباس القرطبي فقال:

إذ من حفظ حجة خصوصًا وابن عباس من فصحاء بني هاشم وأئمة اللسان.

وفي كلام الأشموني إفادة أن مصدر رأي: حلمية، أو بصرية أو علمية بالدليل، أو السمع يجيء بالألف في لغة، وأن المشهور كونها مصدرًا للحلمية؛ **(على أنه اختلف المفسرون في هذه الآية)** على هذه للاستدراك، وقيل: تتعلق بما قبلها من الكلام، وقيل: لا تتعلق بشيء، **(فقيل: إن الرؤيا التي أريناك ليلة المعراج)** كما مر عن ابن عباس.

(قال البيضاوي:) وتعلق به من قال كان في المنام، ومَن قال كان في اليقظة، **(ففسر الرؤيا)** (بالألف) **(بالرؤية)** (بالتاء)، **(وقيل: رؤيا عام الحديبية حين رأى أنه دخل)** المسجد الحرام، فسافر قاصدًا **(مكة فصده المشركون وافتتن بذلك ناس،)** أي: تحيروا من ذلك، لأن رؤياه وحي حتى قال ﷺ: «أقلت لكم في هذا العام»، وفي الفتح قال هذا القائل، والمراد بقوله فتنة للناس ما وقع من صد المشركين له في الحديبية عن دخول المسجد الحرام، وهذا وإن أمكن أنه مراد الآية لكن الاعتماد في تفسيرها على ترجمان القرآن أولى.

(وقيل: رؤياه وقعة بدر، وسأل ابن النقيب) الإمام المفسر العلامة المفتي جمال الدين أبو عبد الله محمد بن سليمٰن بن حسن البلخي، ثم المقدسي الحنفي مدرس العاشورية بالقاهرة، ولد سنة إحدى عشرة وستمائة، قدم مصر فسمع بها من يوسف المخلي، وأقام مدة بالجامع الأزهر، وصنف بها تفسيرًا كبيرًا إلى الغاية، وكان إمامًا عابدًا زاهدًا، أمارًا بالمعروف، كبير القدر، يتبرك بدعائه وزيارته، مات بالقدس في المحرم سنة ثمان وتسعين وستمائة، ذكره الذهبي في العبر **(شيخه أبا العباس)** أحمد بن عمر بن إبراهيم **(القرطبي،)** الأنصاري، المالكي، الفقيه المحدث، نزيل الإسكندرية، ولد سنة ثمان وسبعين وخمسمائة، وسمع الكثير، وقدم الإسكندرية، فأقام بها يدرس، وصنف المفهم في شرح صحيح مسلم، واختصر الصحيحين، مات في ذي القعدة سنة ست وخمسين وستمائة، وليس المراد بابن النقيب هنا شهاب الدين بن النقيب أحمد أبو العباس، أحد علماء الشافعية، لأنه ولد بالقاهرة سنة اثنين وسبعمائة، ومات بها في رمضان

الصحيح أنها رؤية عين، أراه جبريل مصارع القوم ببدر، فأرى النبي ﷺ الناس مصارعهم التي أراه جبريل، فتسامعت به قريش فاستسخروا منه. انتهى.

واستدل القائلون بأنها رؤيا منام أيضًا بقول عائشة: «ما فقد جسده الشريف».

وأجيب بأن عائشة لم تحدث به عن مشاهدة، لأنها لم تكن إذ ذاك زوجًا، ولا في سن من يضبط، أو لم تكن ولدت بعد على الخلاف في الإسراء متى كان.

سنة تسع وستين، كما ذكر السيوطي فلم يدرك القرطبي،(**فقال: الصحيح أنها رؤية عين أراه جبريل مصارع القوم ببدر، فأري النبي ﷺ الناس**) أصحابه الحاضرين (**مصارعهم،**) أي: القوم الهالكين ببدر من المشركين (**التي أراه جبريل،**) فصار يقول قبل الوقعة واضعًا يده على الأرض: هذا مصرع فلان، وهذا مصرع فلان، (**فتسامعت به قريش فاستسخروا**) مثل سخروا، أي: هزؤوا (**منه،**) فلما التقى الجمعان كان كما قال (**انتهى**).

لكن ما صححه خلاف ما صححه الشامي أنها رؤيا عين ليلة الإسراء، ونحوه للحافظ في الفتح قائلاً: وما روى ابن مردويه عن ابن عباس؛ أن المراد رؤيا الحديبية، وعن الحسن بن علي مرفوعًا: «إني أريت كأن بني أمية يتعاورون منبري هذا، فقيل: دنيا تنالهم»، ونزلت الآية، فكلاهما إسناده ضعيف.

(**واستدل القائلون بأنها رؤيا منام أيضًا بقول عائشة**) المروي عند ابن إسحٰق: حدثني بعض آل أبي بكر أن عائشة كانت تقول: (**ما فقد جسده الشريف**) ولكن أسرى بروحه.

قال الشامي: كذا فيما وقفت عليه من نسخ السير فقد بالبناء للمفعول، والذي وقفت عليه من نسخ الشفاء ما فقدت بالبناء للفاعل وإسناد الفعل لتاء المتكلم، كذا قال وقد حكاهما في الشفاء روايتين، فقال أولاً: وأما قول عائشة: ما فقد جسده، فهي لم تحدث به عن مشاهدة...الخ، ثم قال بعد أسطر، وأيضًا قد روي حديث عائشة: ما فقدت، يعني بالبناء للفاعل، قال: ولم يدخل بها النبي ﷺ إلا بالمدينة، وكل هذا يوهنه، بل الذي يدل عليه صحيح قولها: إنه بجسده الشريف لإنكارها رؤيته لربه رؤية عين، ولو كانت عندها منامًا لم تنكره، وحديثها هذا ليس بالثابت عنها انتهى، يعني لما في متنه من العلة القادحة، وفي سنده من انقطاع وراوٍ مجهول.

وقال ابن دحية في التنوير: إنه حديث موضوع عليها، وقال في معراجه الصغير: قال إمام الشافعية أبو العباس بن سريج: هذا حديث لا يصح، وإنما وضع ردًا للحديث الصحيح.

(**وأجيب**) على تقدير صحته؛ (**بأن عائشة لم تحدث به عن مشاهدة، لأنها لم تكن إذ ذاك زوجًا، ولا في سن من يضبط،**) لأنها سنة الهجرة، وكانت بنت ثمان سنين، (**أو لم تكن**

وقال التفتازاني: أي ما فقد جسده عن الروح، بل كان مع روحه، وكان المعراج للجسد والروح جميعًا. انتهى.

واحتج القائلون بأنه بالجسد يقظة إلى بيت المقدس، وإلى السماء بالروح، بقوله تعالى: **﴿سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى﴾** [الإسراء/١]، فجعل المسجد الأقصى غاية الإسراء الذي وقع التعجب به بعظيم القدرة، والتمدح بتشريف النبي ﷺ، وإظهار الكرامة له بالإسراء. ولو كان الإسراء بجسده إلى زائد على المسجد الأقصى لذكره، فيكون أبلغ في المدح.

ولدت بعد،) بالبناء على الضم، أي: بعد هذه القصة، وهي ضد قبل، ويستعملان في التقدم والتأخر المتصل والمنفصل، والمراد هنا الأول، أو المراد زمن وقوعه للمحاورة والتضاد، وهو استعمال شائع **(على الخلاف في الإسراء متى كان،)** فعلى أنه كان بعد المبعث بعام لم تكن ولدت، وعلى أنه قبل الهجرة بعام تكون ابنة سبع، وعلى أنه قبلها بأكثر تكون أصغر من سبع.

قال عياض: وإذا لم تشاهد ذلك عائشة دل على أنها حدثت بذلك عن غيرها، فلم يرجح خبرها على خبر غيرها، وكان الظاهر أن يقول فرجح خبر غيرها على خبرها، أي: لعدم ثبوته عنها كما أفصح به بعد، وقد قدمت كلامه لا لروايتها عن مجهول إذ لو ثبت لكان مرسل صحابي وهو حجة.

(وقال التفتازاني) في الجواب على تقدير الصحة، **(أي: ما فقد جسده عن الروح، بل كان مع روحه وكان المعراج للجسد والروح جميعًا. انتهى،)** وهو جواب حسن على ما فيه من كونه خلاف المتبادر من اللفظ.

(واحتج القائلون بأنه بالجسد يقظة إلى بيت المقدس، وإلى السماء بالروح،) فالإسراء يقظة، والمعراج منام، **(بقوله تعالى: ﴿سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى﴾ [الإسراء/١] الآية، فجعل المسجد الأقصى غاية الإسراء الذي وقع التعجب به،)** من الكفار تعجب استحالة، ومن المؤمنين تعجب تعظيم **(بعظيم القدرة)** بالباء الجارة، وفي نسخة بالفوقية منصوب على أنه مفعول له، أي: لتعظيم قدرة الله الباهرة **(والتمدح بتشريف النبي ﷺ وإظهار الكرامة له بالإسراء، ولو كان الإسراء بجسده إلى)** مكان **(زائد عن المسجد الأقصى لذكره، فيكون أبلغ في المدح،)** فلما لم يقع ذكر المعراج في هذا الموضع مع كون شأنه أعجب وأمره أغرب بكثير من الإسراء، دل على أنه كان

وأجيب: بأن حكمة التخصيص بالمسجد الأقصى سؤال قريش له على سبيل الامتحان على ما شاهدوه وعرفوه من صفة بيت المقدس، وقد علموا أنه لم يسافر إليه، فيجيبهم بما عاين ويوافق ما يعلمونه، فتقوم الحجة عليهم، وكذلك وقع، ولهذا لم يسألوه عما رأى في السماء، ولا عهد لهم بذلك.

وقال النووي في فتاويه: وكان الإسراء به عليه الصلاة والسلام مرتين: مرة في المنام، ومرة في اليقظة.

وذكر السهيلي تصحيح هذا المذهب عن شيخه القاضي أبي بكر بن العربي،

منامًا، وأما الإسراء فلو كان منامًا لما كذبوه ولا استنكروه لجواز وقوع مثل ذلك وأبعد منه لآحاد الناس.

(وأجيب) كما ذكر ابن المنير؛ **(بأن حكمة التخصيص بالمسجد الأقصى سؤال قريش له على سبيل الامتحان على ما شاهدوه وعرفوه من صفة بيت المقدس، وقد علموا أنه لم يسافر إليه فيجيبهم بما عاين،)** كما يأتي بيانه، **(ويوافق ما يعلمونه، فتقوم الحجة عليهم، وكذلك وقع، ولهذا لم يسألوه عما رأى في السماء، ولا عهد لهم بذلك،)** عطف علة على معلول، أي: لأنه لا عهد، أي: لا علم لهم به.

وفي الشامي، وأجاب الأئمة عن ذلك، بأنه استدرجهم إلى الإيمان بذكر الإسراء، فلما ظهرت أمارات صدقه ووضحت له براهين رسالته، واستأنسوا بتلك الآية أخبرهم بما هو أعظم منها، وهو المعراج، فحدثهم به، وأنزله الله في سورة النجم.

قال الحافظ: ويؤيد وقوع الإسراء عقب المعراج في ليلة واحدة رواية ثابت عن أنس عند مسلم: أتيت بالبراق فركبت حتى أتيت بيت المقدس، فذكر القصة إلى أن قال: ثم عرج بنا إلى السماء الدنيا، وحديث أبي سعيد عند ابن إسحٰق: فلما فرغ مما كان في بيت المقدس أتى بالمعراج.

(وقال النووي في فتاويه: وكان الإسراء به عليه الصلاة والسلام مرتين: مرة في المنام، ومرة في اليقظة،) وإلى هذا ذهب المهلب شارح البخاري، وحكاه عن طائفة، وأبو نصر بن القشيري ومن قبلهم أبو سعد في شرف المصطفى قال: كان للنبي ﷺ معاريج، منها ما كان في اليقظة، ومنها ما كان في المنام.

(وذكر السهيلي تصحيح هذا المذهب عن شيخه القاضي أبي بكر بن العربي) واختاره؛ **(وأن مرة النوم توطئة له)** وتمهيد **(وتيسير عليه، كما كان بدء نبوته الرؤيا الصادقة،)**

وأن مرة النوم توطئة وتيسير عليه، كما كان بدء نبوته الرؤيا الصادقة ليسهل عليه أمر النبوة، فإنه أمر عظيم تضعف عنه القوى البشرية، وكذلك الإسراء سهلت عليه بالرؤيا، لأن هوله عظيم، فجاءت اليقظة على توطئة وتقدمة، رفقًا من اللّٰه بعبده وتسهيلاً عليه.

وقد جوز بعض قائلي ذلك أن تكون قصة المنام قبل المبعث، لأجل قول شريك في روايته: «وذلك قبل أن يوحى إليه». وسيأتي البحث في ذلك إن شاء اللّٰه تعالى.

واحتج القائلون بأنه أربع إسرآات يقظة بتعدد الروايات في الإسراء، واختلاف ما يذكر فيها، فبعضهم يذكر شيئًا لم يذكر الآخر، وبعضهم يسقط شيئًا ذكره الآخر.

وأجيب: بأنه لا يدل على التعدد، لأن بعض الرواة قد يحذف بعض الخبر للعلم به، أو ينساه. وقال الحافظ ابن كثير: من جعل كل رواية خالفت الأخرى

كما قالت عائشة: أول ما بدىء به رسول اللّٰه ﷺ الرؤيا الصادقة، وفي رواية: الصالحة في النوم، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، (**ليسهل عليه**) بالرؤيا (**أمر النبوة، فإنه أمر عظيم تضعف عنه القوى البشرية،**) فقد ذكر أبو ميسرة التابعي الكبير وغيره؛ أن ذلك وقع في المنام، وجمعوا بينه وبين حديث عائشة؛ بأن ذلك وقع مرتين كما في الفتح، (**وكذلك الإسراء سهلت**) قصته (**عليه بالرؤيا**) في النوم قبل اليقظة، (**لأن هوله عظيم، فجاءت اليقظة على توطئة وتقدمة رفقًا من اللّٰه بعبده وتسهيلاً عليه**).

(**وقد جوز بعض قائلي ذلك؛ أن تكون قصة المنام قبل المبعث لأجل قول شريك**) بن أبي نمر (**في روايته**) عن أنس، (**وذلك قبل أن يوحى إليه، وسيأتي البحث في ذلك إن شاء اللّٰه تعالى**) قريبًا مع الجواب عن إشكاله بالإجماع؛ على أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء فكيف يكون قبل الوحي.

(**واحتج القائلون؛ بأنه أربع إسراءات يقظة،**) كما ذهب إليه جماعة (**بتعدد الروايات في الإسراء واختلاف ما يذكر فيها، فبعضهم يذكر شيئًا لم يذكره الآخر، وبعضهم يسقط شيئًا ذكره الآخر، وأجيب بأنه لا يدل على التعدد، لأن بعض الرواة قد يحذف بعض الخبر للعلم به أو ينساه،**) أو ما يذكر هو الأهم عنده، أو ينشط تارة فيسوقه كله، وتارة يحدث المخاطب بما هو أنفع له.

مرة على حدة فأثبت إسرآات متعددة فقد أبعد وأغرب، وهرب إلى غير مهرب، ولم يحصل على مطلب. ولم ينقل ذلك عن أحد من السلف. ولو تعدد هذا التعدد لأخبر النبي ﷺ أمته، بذلك ولنقله الناس على التعدد والتكرار. انتهى.

وقد وقع في رواية عبثر بن القاسم الزبيدي ـ بموحدة ثم مثلثة بوزن جعفر ـ في روايته عن حصين بن عبد الرحمٰن، عند الترمذي والنسائي: لما أسري برسول الله ﷺ جعل يمر بالنبي ومعه الواحد، الحديث. فإن كان ذلك محفوظًا

(وقال الحافظ ابن كثير: من جعل كل رواية خالفت الأخرى مرة على حدة، فأثبت إسراءات متعددة فقد أبعد وأغرب،) جاء بشيء غريب لا يعرف، (وهرب إلى غير مهرب،) يعني أن ذلك لا يجد به نفعًا في دفع التعارض، (ولم يحصل على مطلب،) حذف من كلام ابن كثير في تاريخه تعليله بقوله، لأن كل السياقات فيها تعريفه بالأنبياء، وفي كلها تفرض عليه الصلاة، فكيف يدعي تعدد ذلك، هذا في غاية البعد، ووصله بقوله (ولم ينقل ذلك عن أحد من السلف، ولو تعدد هذا التعدد لأخبر النبي ﷺ أمته بذلك، ولنقله الناس على التعدد والتكرار،) ولم يقع ذلك. (انتهى).

ونحوه في الفتح، وزاد: ويلزم أيضًا وقوع التعدد في سؤاله ﷺ عن كل نبي، وسؤال أهل كل باب هل بعث إليه وفرض الصلوات الخمس وغير ذلك؟، فإن تعدد مثل ذلك في القصة لا يتجه، فتعين رد بعض الروايات المختلفة إلى بعض أو الترجيح.

وقال ابن القيم: هذه طريقة ضعفاء الظاهرية الذين إذا رأوا في القصة لفظة تخالف سياق بعض الرواة جعلوه مرة أخرى، فكلما اختلفت عليهم الرواة عددوا لهم الوقائع والصواب الذي عليه أئمة النقل؛ أن الإسراء كان مرة واحدة بمكة بعد البعثة، ويا عجباً لهؤلاء الذين زعموا أنه وقع مرارًا كيف ساغ لهم أن يظنوا أنه في كل مرة تفرض عليه الصلاة خمسين، ثم يتردد بين ربه تعالى وبين موسى حتى تصير خمسًا، فيقول أمضيت فريضتي وخففت عن عبادي، ثم يعيدها في المرة الثانية خمسين، ثم يحطها عشرًا عشرًا.

(وقد وقع في رواية عبثر بن القٰسم الزبيدي) (بضم الزاي) أبو زبيد، كذلك الكوفي الثقة من رجال الجميع، مات سنة تسع وسبعين ومائة، وعبثر بفتح العين المهملة، و (بموحدة) ساكنة، (ثم مثلثة) مفتوحة، ونسخة فمثناة تحريف، فالذي في التقريب: وفتح المثلثة (بوزن جعفر في روايته عن حصين بن عبد الرحمٰن) السلمي، الكوفي، ثقة، روي له الجماعة وتغير حفظه في الآخر، مات سنة ست وثلاثين ومائة، وله ثلاث وتسعون سنة.

(عند الترمذي والنسائي: لما أُسرى برسول الله ﷺ جعل يمر بالنبي ومعه الواحد..

كان فيه قوة لمن ذهب إلى تعدد الإسراء، وأنه وقع بالمدينة أيضًا غير الذي وقع بمكة.

قال في فتح الباري: والذي يتحرر في هذه المسألة أن الإسراء الذي وقع بالمدينة ليس فيه ما وقع بمكة، من استفتاح أبواب السماء بابًا بابًا، ولا من التقاء الأنبياء كل واحد في سماء، ولا المراجعة مع موسى فيما يتعلق بفرض الصلوات، ولا طلب تخفيفها وسائر ما يتعلق بذلك. وإنما تكررت قضايا كثيرة سوى ذلك رآها ﷺ فمنها بمكة البعض، ومنها بالمدينة بعد الهجرة البعض، ومعظمها في المنام والله أعلم. انتهى.

الحديث، فإن كان ذلك محفوظًا كان فيه قوة لمن ذهب إلى تعدد الإسراء؛ وأنه وقع بالمدينة أيضًا) إسراء **(غير الذي وقع بمكة،)** فغير صفة محذوف.

(قال في فتح الباري: والذي يتحرر من هذه المسألة أن الإسراء الذي وقع بالمدينة ليس فيه ما وقع بمكة من استفتاح أبواب السماء بابًا بابًا) بالتكرير، **(ولا من التقاء الأنبياء كل واحد في سماء، ولا المراجعة مع موسى فيما يتعلق بفرض الصلوات، ولا طلب تخفيفها وسائر ما يتعلق بذلك، وإنما تكررت قضايا كثيرة سوى ذلك رآها النبي ﷺ، فمنها بمكة البعض، ومنها بالمدينة بعد الهجرة البعض، ومعظمها في المنام)** ضد اليقظة، **(والله أعلم، انتهى).**

وفي فتح الباري أيضًا: وجنح الإمام أبو شامة إلى وقوع المعراج مرارًا، واستند إلى ما أخرجه البزار، وسعيد بن منصور عن أنس رفعه: بينا أنا جالس إذ جاء جبريل، فوكز بين كتفي، فقمنا إلى شجرة فيها مثل وكري الطائر، فقعدت في أحدهما، وقعد جبريل في الآخر، فارتفعت حتى سدت الخافقين.. الحديث، وفيه: ففتح لي باب من السماء، فرأيت النور الأعظم، وإذا دونه حجاب رفرف الدر والياقوت، ورجاله لا بأس بهم، إلا أن الدارقطني ذكر له علة تقتضي إرساله، وعلى كل حال، فهي قصة أخرى، الظاهر أنها وقعت بالمدينة، ولا بعد في وقوع أمثالها، وإنما المستبعد وقوع التعدد في قصة المعراج الذي وقع سؤاله عن كل نبي، وسؤال أهل كل باب هل بعث إليه وفرض الصلوات الخمس وغير ذلك، فإن تعدد ذلك في اليقظة لا يتجه، فتعين رد بعض الروايات المختلفة إلى بعض، أو الترجيح، إلا أنه لا بعد في وقوع جميع ذلك في المنام توطئة، ثم وقوعه في اليقظة على وفقه كما قدمته، ومن المستغرب قول ابن عبد السلام في تفسيره: وكان الإسراء في النوم واليقظة، ووقع بمكة والمدينة، فإن أراد تخصيص المدينة بالنوم،

وقال بعض العارفين: إن له ﷺ أربعة وثلاثين مرة، الذي أسرى به منها واحد بجسمه، والباقي بروحه رؤيا رآها. انتهى.

فالحق: أنه إسراء واحد، بروحه وجسده يقظة، في القصة كلها.

وإلى هذا ذهب الجمهور من علماء المحدثين والفقهاء والمتكلمين، وتواردت عليه ظواهر الأخبار الصحيحة، ولا ينبغي العدول عن ذلك، إذ ليس في العقل ما يحيله.

ويكون كلامه على طريق اللف والنشر غير المرتب، فيحتمل، ويكون الإسراء الذي اتصل به المعراج، وفرضت فيه الصلاة بمكة، والآخر في المنام بالمدينة، وينبغي أن يزاد فيه أن الإسراء بالمنام تكرر بالمدينة النبوية.

(وقال بعض العارفين؛ أن له ﷺ أربعة وثلاثين مرة) من الإسراءات **(الذي أسرى به منها واحد بجسمه، والباقي بروحه)** دون جسده **(رؤيا رآها انتهى)**.

(فالحق) وهو الصحيح **(أنه إسراء واحد بروحه وجسده يقظة في القصة كلها، وإلى هذا ذهب الجمهور من علماء المحدثين والفقهاء والمتكلمين، وتواردت عليه ظواهر الأخبار الصحيحة، ولا ينبغي العدول:)** الرجوع والميل **(عن ذلك)** الظاهر، **(إذ ليس في العقل ما يحيله)** حتى يعدل عنه، وإنما عده محالاً صدر من كفار قريش وبعض ضعفاء المسلمين، لتوهمهم أن قطع مثل هذه المسافة ذهابًا وإيابًا في بعض ليلة محال لبعدها، فتقطع في أيام كثيرة، ومن بعض أرباب علم الهيئة، الزاعمين أن الأفلاك لا فرجة فيها ولا تقبل الخرق والالتئام، وكلاهما خطأ عقلاً ونقلاً. ألا ترى نقل عرش بلقيس في طرفة عين مع بعد مسافته، وقد نطقت النصوص بأن للسماء أبوابًا تفتح وتغلق، فلا عبرة بأوهام الفلاسفة.

قال التفتازاني: ادعاء استحالة المعراج باطل، لأنه إنما ينبني على أصول الفلاسفة من امتناع الخرق والالتئام على السموات، وإلا فالخرق والالتئام على السموات واقع عند أهل الحق، والأجسام العلوية والسفلية متماثلة مركبة من الجواهر الفردة المتماثلة ما يصح على كل من الأجسام ما يصح على الآخر ضرورة التماثل المذكور، فإن أمكن خرق الأجسام السفلية أمكن خرق الأجسام العلوية، والله قادر على الممكنات كلها، فهو قادر على خرق السموات وقد ورد به السمع، فيجب تصديقه.

وقال البيضاوي تبعًا للرازي الاستحالة مدفوعة بما ثبت في الهندسة، أن ما بين طرفي قرص الشمس ضعف ما بين طرفي كرة الأرض مائة ونيفًا وستين مرة، ثم إن طرفها الأسفل يصل لموضع طرفها الأعلى في أقل من درجة، والأجسام كلها متساوية في قبول الإعراض، والله قادر

قال الرازي: قال أهل التحقيق: الذي يدل على أنه تعالى أسرى بروح سيدنا محمد ﷺ وجسده من مكة إلى المسجد الأقصى القرءان والخبر.

أما القرءان فهو قوله تعالى: ﴿**سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى**﴾. وتقرير الدليل: أن «العبد» اسم للجسد والروح، فواجب أن يكون الإسراء حاصلاً بجميع الجسد والروح، ويدل عليه قوله: ﴿**أرأيت الذي ينهى عبدًا إذا صلى**﴾ [العلق/٩] ولا شك أن المراد هنا مجموع الجسد والروح، وأيضًا: قال سبحانه وتعالى في سورة الجن: ﴿**وأنه لما قام عبد الله يدعوه**﴾ [الجن/١٩]، المراد: جميع الروح والجسد وكذا ههنا، في قوله: ﴿**أسرى بعده ليلاً**﴾، انتهى.

واحتجوا أيضًا: بظاهر قوله عليه الصلاة والسلام: أسري بي لأن الأصل في الأفعال أن تحمل على اليقظة حتى يدل دليل على خلافه.

على كل الممكنات، فيقدر أن يخلق مثل هذه الحركة السريعة في بدن النبي ﷺ، أو فيما حمله، والتعجب من لوازم المعجزات.

(**قال الرازي**) الإمام فخر الدين: (**قال أهل التحقيق: الذي يدل على أنه تعالى أسرى بروح سيدنا محمد** ﷺ **وجسده**) معًا يقظة (**من مكة إلى المسجد الأقصى القرآن والخبر**) أي: الحديث، (**أما القرآن، فهو قوله تعالى:** ﴿**سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى**﴾ [الإسراء/١] الآية،إلا بعد، (**وتقرير الدليل أن العبد اسم للجسد والروح، فواجب أن يكون الإسراء حاصلاً بجميع الجسد والروح**) إذ لو كان منامًا لقال بروح عبده.

(**ويدل عليه قوله:** ﴿**أرأيت الذي ينهى عبدًا إذا صلى**﴾ [**العلق/٩**] **الآية، ولا شك أن المراد هنا مجموع الجسد والروح**،) لأن العبد هنا محمد ﷺ والناهي له عن الصلاة أبو جهل، وهو لا ينهاه عن الصلاة بروحه. (**وأيضًا قال سبحانه وتعالى في سورة الجن:** ﴿**وأنه** بالفتح عطفًا، وبالكسر استئنافًا، والضمير للشأن (**لما قام عبد الله**) محمد ﷺ (**يدعوه**﴾، يعبده ببطن نخلة، (**والمراد**) في تينك الآيتين (**جميع الروح والجسد، وكذلك ههنا**) في قوله: ﴿**أسرى بعبده ليلاً**﴾ [الإسراء/١] الآية، إذ الآيات تحمل على نظيرها انتهى.

وأما الخبر فأشار إليه بقوله، (**واحتجوا أيضًا بظاهر قوله عليه الصلاة والسلام أسرى بي، لأن الأصل في الأفعال أن تحمل على اليقظة حتى يدل دليل على خلافه**) عقلي أو شرعي.

وإن ذلك لو كان منامًا لما كان فيه فتنة للضعفاء، ولا استبعده الأغبياء.

ولأن الدواب لا تحمل الأرواح وإنما تحمل الأجسام، وقد تواترت الأخبار بأنه أسري به على البراق.

فإن قلت: ما الحكمة في كونه تعالى جعل الإسراء ليلاً؟

أجيب: بأنه إنما جعل ليلاً تمكينًا للتخصيص بمقام المحبة، لأنه تعالى اتخذه ﷺ حبيبًا وخليلاً، والليل أخص زمان للمحبين لجمعهما فيه، والخلوة

قال عياض وتبعه غيره: الحق والصحيح أنه إسراء بالجسد والروح في القصة كلها، وتدل عليه الآية نصًا، وصحيح الأخبار إلى السماوات استفاضة، ولا يعدل عن الظاهر والحقيقة إلى التأويل إلا عند الاستحالة، وليس في الإسراء بجسده حال يقظته استحالة تؤذن بتأويل، إذ لو كان منامًا لقال بروح عبده ولم يقل بعبده، وقوله: ﴿ما زاغ البصر وما طغى﴾ [النجم/١٧] الآية، أي: ما عدل عن رؤية ما أمر به من عجائب الملكوت، وما جاوزها لصراحة ظاهره في أنه بجسده يقظة، لأنه أضاف الأمر إلى البصر، وهو لا يكون إلا يقظة بجسده، بشهادة لقد رأى من آيات ربه الكبرى، ولو كان منامًا لما كانت فيه آية ولا معجزة خارقة للعادة، دالة على صدقه وإن كانت رؤيا الأنبياء وحيًا، إذ ليس فيها من الأبلغية وخرق العادة ما فيه يقظة على أن ذلك إنما يعرفه من صدقه وصدق خبره، **(وإن ذلك لو كان منامًا لما كان فيه فتنة للضعفاء)** الذين كانوا أسلموا فارتدوا فوقعوا في فتنة، أي: بلية عظيمة توقعهم في العذاب لردتهم وتكذيبهم وإنكارهم لخبر الصادق بما هو خارق للعادة، **(ولا استبعده الأغبياء:)** جمع غبي بمعجمة، أي: الكفار ولا كذبوه فيه، لأن مثل هذا من المنامات لا ينكر، بل لم يكن منهم ذلك إلا وقد علموا أن خبره إنما كان عن إسرائه بجسده وحال يقظته، **(ولأن الدواب لا تحمل الأرواح وإنما تحمل الأجسام، وقد تواترت الأخبار، بأنه أسرى به على البراق)** وهو دابة، فوجب كونه بالجسد والروح معًا.

(فإن قلت ما الحكمة في كونه تعالى جعل الإسراء ليلاً،) مع أن غالب الفرائض كالصوم والجهاد والصبح والظهر والعصر والابتغاء من فضل الله، إنما هو بالنهار، وإن وقع جهاد ليلاً فنادر لنحو غارة، وفيه الصلاة الوسطى، والصوم الذي قال الله فيه: «كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به»، ومن ثم صحح الشرف المناوي أنه أفضل من الليل، وصحح غيره تفضيل الليل.

(أجيب بأنه إنما جعل ليلاً تمكينًا للتخصيص بمقام المحبة، لأنه تعالى اتخذه عليه السلام حبيبًا وخليلاً،) فجمع له بين المقامين، وهذا دليل لما أفهمه قوله بمقام المحبة، **(والليل أخص زمان للمحبين)** بفتح الباء المشددة تثنية محب، أي: أولى زمان يخلو فيه

بالحبيب متحققة بالليل.

قال ابن المنير: ولعل تخصيص الإسراء بالليل ليزداد الذين آمنوا إيمانًا بالغيب وليفتتن الذين كفروا زيادة على فتنتهم. إذ الليل أخفى حالاً من النهار، قال: ولعله لو عرج به نهارًا لفات المؤمن فضيلة الإيمان بالغيب، ولم يحصل ما وقع من الفتنة على من شقي وجحد، انتهى.

وفي ذلك حكمة أخرى على طريق أهل الإشارات، ذكرها العلامة ابن مرزوق، وهي: أنه قيل لأن الله تعالى لما محا آية الليل وجعل آية النهار مبصرة انكسر الليل، فجبر بأن أسري فيه بمحمد ﷺ. وقيل: افتخر النهار على الليل

المحب بحبيبه (**لجمعهما فيه**) فليس المراد بأخص هنا مقابل الأعم، ثم المحب لغة من وقعت منه المحبة، والحبيب والمحبوب من وقعت عليه فغلب المحب على المحبوب، فقال المحبين، أو إشارة إلى أن المتحابين إذا صدقت محبة كل منهما لصاحبه كان محبًا ومحبوبًا باعتبارين، (**والخلوة بالحبيب متحققة**) بالليل من تحقق الأمر إذا ثبت، ويجوز فتح القاف اسم مفعول أي: مثبتة، والأول أولى.

(**وقال ابن المنير: ولعل تخصيص الإسراء بالليل ليزداد الذين آمنوا إيمانًا بالغيب، وليفتتن الذين كفروا زيادة على فتنتهم، إذ الليل أخفى حالاً من النهار**) فما وقع فيه لا يطلع عليه غالبًا، فكان من الغيب، وما وقع نهارًا يطلع عليه غالبًا لمشاهدته، فإذا أخبر ﷺ عما وقع له ليلاً صدقه المؤمنون فزادوا به إيمانًا، وكذبه الكافرون فزادت فتنتهم.

(**قال**) ابن المنير: (**ولعله لو عرج به نهارًا لفات المؤمن من فضيلة الإيمان بالغيب**) وقد أثنى الله على الذين يؤمنون بالغيب، ففيه فضل عظيم، (**ولم يحصل ما وقع من الفتنة على من شقي وجحد،**) عطف علة على معلول أي: شقي بجحوده (**انتهى**).

(**وفي ذلك حكمة أخرى**) ثالثة (**على طريق أهل الإشارات،**) وهم المحققون من الصوفية، والإشارات الحقائق التي يأخذونها من نص القرآن وغيره، ولا يقصدون أن ما أخذوه تفسير صريح النص، كما قاله العز بن عبد السلام وغيره.

(**ذكرها العلامة**) محمد (**بن مرزوق، وهي أنه قيل: لأن الله تعالى لما محا آية الليل**) طمس نورها بالظلام لنسكن فيه، والإضافة للبيان، (**وجعل آية النهار مبصرة،**) أي: مبصرًا فيها بالضوء، وفائدة إضافة البيان تحقيق مضمون الجملة السابقة، (**انكسر الليل، فجبر بأن أسري فيه بمحمد ﷺ،**) وذلك أعظم الجبر، (**وقيل: افتخر النهار على الليل بالشمس، فقيل له:**

بالشمس فقيل له: لا تفتخر، فإن كانت شمس الدنيا تشرق فيك فسيعرج شمس الوجود في الليل إلى السماء. وقيل: لأنه ﷺ سراج، والسراج إنما يوقد بالليل، وأنشد:

قلت يا سيدي فلم تؤثر الليـ ـل على بهجة النهار المنير
قال لا أستطيع تغيير رسمي هكذا الرسم في طلوع البدور
إنما زرت في الظلام لكيما يشرق الليل من أشعة نوري

فإن قلت: أيما أفضل، ليلة الإسراء أم ليلة القدر؟

فالجواب: ـ كما قاله الشيخ أبو أمامة بن النقاش ـ أن ليلة الإسراء أفضل في حق النبي ﷺ من ليلة القدر، وليلة القدر أفضل في حق الأمة، لأنها لهم خير لهم

لا تفتخر، فإن كانت شمس الدنيا تشرق فيك فسيعرج شمس الوجود في الليل إلى السماء،) وهذا أيضًا من كلام أهل الإشارات، **(وقيل: لأنه ﷺ سراج،)** كما قال تعالى: ﴿**وسراجًا منيرًا**﴾ [الأحزاب/٤٦]الآية، **(والسراج إنما يوقد بالليل،)** أي: إنما يحصل الانتفاع بإيقاده ليلاً، ويذم بإيقاده نهارًا.

قال الفرزدق:

فكم والد لك يا جرير كأنه قمر المجرة أو سراج نهار

(وأنشد) في ذلك المعنى يقول:

(قلت يا سيدي فلم تؤثر الليـ ـل على بهجة النهار المنير
قال لا أستطيع تغيير رسمي هكذا الرسم في طلوع البدور
إنما زرت في الظلام لكيما يشرق الليل من أشعة نوري)

وحاصل معنى الأبيات أنه سأل محبوبه عن حكمة زيارته ليلاً دون النهار، فقال: أنا بدر، وهو إنما يظهر أثره ليلاً ولا يستطيع تغيير ذلك الأثر، وإن في زيارته ليلاً فائدة لا تظهر لو زاره نهارًا، وهي إشراق الليل بنوره، فصار الليل في حقه كالنهار في الإضاءة والإشراق.

(فإن قلت: أيما أفضل ليلة الإسراء أم ليلة القدر) التي هي خير من ألف شهر؟، **(فالجواب كما قاله الشيخ أبو أمامة بن النقاش، أن ليلة الإسراء أفضل في حق النبي ﷺ من ليلة القدر،)** لما أكرم به فيها من خوارق العادات التي أجلها رؤيته لله تعالى على الصحيح.

(وليلة القدر أفضل في حق الأمة لأنها) أي: العمل فيها **(خير لهم من عمل في ثمانين سنة لمن قبلهم،)** بإلغاء الكسر، وهو ثلاث سنين وثلث سنة، بناء على أن المراد حقيقة العدد

من عمل في ثمانين سنة لمن قبلهم، وأما ليلة الإسراء فلم يأت في أرجحية العمل فيها حديث صحيح ولا ضعيف. ولذلك لم يعينها النبي ﷺ لأصحابه، ولا عينها أحد من الصحابة بإسناد صحيح، ولا صح إلى الآن ولا إلى أن تقوم الساعة فيها شيء، ومن قال فيها شيئًا فإنما قال من كيسه لمرجع ظهر له استأنس به، ولهذا تصادمت الأقوال فيها وتباينت، ولم يثبت الأمر فيها على شيء، ولو تعلق بها نفع للأمة -ولو بذرة- لبينه لهم نبيهم ﷺ، انتهى.

وهو ألف شهر، وصدر البيضاوي بأن المراد التكثير.

(وأما ليلة الإسراء فلم يأت في أرجحية العمل فيها حديث صحيح،) أراد به ما يشمل الحسن بدليل قوله، **(ولا ضعيف، ولذلك لم يعينها النبي ﷺ لأصحابه، ولا عينها أحد من الصحابة بإسناد صحيح، ولا صح إلى الآن، ولا)** يصح **(إلى أن تقوم الساعة فيها شيء،)** لأنه إذا لم يصح من أول الزمان، لزم أن لا يصح في بقيته، لعدم إمكان تجدد واحد عادة يطلع ء ى ذلك بعد الزمن الطويل، وهذا لا يشكل عليه ما قيل أنه كان ليلة سبع عشرة أو سبع وعشرين خلت من شهر ربيع الأول، أو سبع وعشرين من رمضان، أو من ربيع الآخر، أو من رجب، واختير وعليه العمل، لأن ابن النقاش لم ينف الخلاف فيها من أصله، وإنما نفى تعيين ليلة بخصوصها للإسراء وأنها أصح.

(ومن قال فيها شيئًا، فإنما قال من كيسه،) أي: من عند نفسه دون استناد لنص يعتمد عليه **(لمرجع ظهر له، استأنس به)** لما جزم به، **(ولهذا،)** أي: عدم إتيان شيء فيها **(تصادمت الأقوال فيها وتباينت، ولم يثبت الأمر فيها على شيء ولو تعلق بها نفع للأمة ولو بذرة)**، أي: شيئًا قليلاً جدًا **(لبينه لهم نبيهم ﷺ،)** لأنه حريص على نفعهم. **(انتهى)** كلام أبي أمامة.

زاد الشامي عقبه: ويؤخذ من قول الإمام البلقيني في قصيدته التي مدح فيها المصطفى:

فأولاك رؤيته في ليلة فضلت ليالي القدر فيها الرب رضاكا

إن ليلة الإسراء أفضل من ليلة القدر، قال في الاصطفاء: ولعل الحكمة في ذلك اشتمالها على رؤيته تعالى التي هي أفضل كل شيء، ولهذا لم يجعلها ثوابًا عن عمل من الأعمال مطلقًا، بل منَّ بها على عباده يوم القيامة تفضلاً منه تعالى انتهى، لكن هذا لا يصادم كلام ابن النقاش، إذ ليس في النظم أنها أفضل في حق الأمة وإن كان فضل الزمان والمكان لا يختص بالعمل فيهما على ما رجحه الشهاب القرافي وغيره، فهو خاص بتلك الليلة، لا يتعداها لمماثلها كل سنة لعدم ورود شيء فيه.

وفي الهدى لابن القيم، أن ابن تيمية سئل هل ليلة الإسراء أفضل أم ليلة القدر؟، فأجاب،

فإن قلت: هل وقع الإسراء لغيره ﷺ من الأنبياء؟

أجاب العارف عبد العزيز المهدوي: بأن مرتبة الإسراء بالجسم إلى تلك الحضرات العلية لم تكن لأحد من الأنبياء، إلا لنبينا ﷺ. انتهى.

وإنما قال تعالى: ﴿أسرى بعبده﴾ إشارة إلى أنه تعالى هو المسافر به، ليعلم أن الإسراء من عبده هبة إلهية، وعناية ربانية، سبقت له عليه السلام، مما لم يخطر بسره، ولا اختلج في ضميره .

بأن القائل ليلة الإسراء أفضل إن أراد أنها ونظائرها كل عام أفضل، فهذا باطل لم يقله أحد من المسلمين، وهو معلوم الفساد بالاضطرار، وإن أراد أنها بخصوصها أفضل، لأنه حصل له ﷺ فيها ما لم يحصل له في غيرها، وما لم يحصل لغيره فهو صحيح إن سلم أن إنعام الله على نبيه ليلة الإسراء أعظم من إنعامه عليه بإنزال القرآن ليلة القدر، وهذا لا يعلم إلا بوحي، ولا يجوز التكلم فيه بلا علم، ولا يعرف عن أحد من الصحابة، أنه خص ليلة الإسراء بأمر من الأمور.

(**فإن قلت: هل وقع الإسراء لغيره ﷺ من الأنبياء**) أم هو من خصائصه عليهم؟، (**أجاب العارف عبد العزيز المهدوي: بأن مرتبة الإسراء بالجسم إلى تلك الحضرات:**) (بفتح الضاد) جمع حضرة، أي: المراتب (**العلية لم تكن لأحد من الأنبياء إلا لنبينا ﷺ انتهى**).

وعبارة الأنموذج في الخصائص التي اختص بها على الأنبياء ولم يؤتها نبي قبله لفظها، وبالإسراء وما تضمنه من اختراق السموات السبع والعلوّ إلى قاب قوسين، ووطئه مكانًا ما وطئه نبي مرسل ولا ملك مقرب، وإحياء الأنبياء له، وصلاته إمامًا بهم وبالملائكة، واطلاعه على الجنة والنار، عد هذه البيهقي، ورؤيته آيات ربه الكبرى وحفظه حتى ما زاغ البصر وما طغى، ورؤيته للباري تعالى مرتين، وبركوب البراق في أحد القولين، (**وإنما قال تعالى ﴿أسرى﴾**) مأخوذ من السرى، وهو سير الليل، تقول: أسرى وسرى إذا سار ليلاً، هذا قول الأكثر.

وقال الحوفي: أسرى: سار ليلاً، وسرى: سار نهارًا، وقيل: أسرى: سار من أول الليل، وسرى: سار من آخره، وهذا أقرب (**﴿بعبده﴾**) محمد ﷺ اتفاقًا، والضمير لله تعالى، والإضافة للتشريف، والمراد جعل البراق يسري به كما يقال: أمضيت كذا، أي: جعلته يمضي، وحذف المفعول لدلالة السياق عليه، ولأن المراد ذكر المسرى به لا ذكر الدابة، قاله في الفتح (**إشارة إلى أنه تعالى هو المسافر به ليعلم أن الإسراء من عبده هبة إلهية وعناية ربانية سبقت له عليه السلام مما لم يخطر بسره ولا اختلج في ضميره**)) ولعل وجه الإعلام بذلك، أنه إذا كان تعالى هو المسافر به أفاد أنه لم يكن منه فعل في الإسراء، بل هو منٌّ ونعمة منه عليه،

وأدخل «باء» المصاحبة في قوله تعالى: ﴿بعبده﴾ ليفيد أنه تعالى صحبه في مسراه، بالألطاف والعناية والإسعاف والرعاية، ويشهد له قوله عليه الصلاة والسلام: «اللهم أنت الصاحب في السفر».

وتأمل قوله تعالى: ﴿هو الذي يسيركم في البر والبحر﴾ [يونس/٢٢]، وقوله: ﴿أسرى بعبده﴾ تلح لك خصوصية مصاحبة الرسول عليه الصلاة والسلام الحق سبحانه وتعالى دون عموم الخلق.

وقرن سبحانه وتعالى «التسبيح» بهذا الإسراء، لينفي عن قلب صاحب الوهم

(**وأدخل باء المصاحبة**) على قول المبرد والسهيلي، لأن الفعل اللازم إذا تعدى بالباء غيرت الباء معناه، بخلاف بقية الحروف إذا تعدى بها الفعل، فلا يغير شيء منها معناه، فلذا جعلت للمصاحبة (**في قوله: ﴿بعبده﴾، ليفيد أنه تعالى صحبه في مسراه بالألطاف والعناية والإسعاف والرعاية**،) بيان لمعنى صحبة الله لعبده لاستحالة المصاحبة الحقيقية عليه، هكذا جزم المبرد والسهيلي، أن الباء تقتضي مصاحبة الفاعل للمفعول في الفعل بخلاف الهمزة، حتى قال السهيلي: إذا قلت قعدت به، فلا بد من مشاركة ولو باليد، وبه جزم ابن دحية وابن المنير.

زاد ابن دحية، (**ويشهد له**،) أي: لوصفه تعالى بالصحبة (**قوله عليه الصلاة والسلام: «اللهم أنت الصاحب في السفر»**،) والجمهور أن الباء للتعدية وترادف الهمزة، ولا تقتضي المصاحبة، ورد على المبرد وأتباعه بقوله تعالى: ﴿ذهب الله بنورهم﴾ [البقرة/١٧]الآية، لأن الله تعالى لا يوصف بالذهاب مع النور، وبقول الشاعر:

ديار التي كانت ونحن على منى ... تحل بنا لولا نجاء الركائب

أي: تحلنا، فالباء هنا للتعدية، ولم تقتضي المشاركة، لأن الديار لم تكن حرامًا فتصير حلالاً، ولكن الباء بمعنى الهمزة لا يجمع بينهما، فلا يقال: أذهبت بزيد، (**وتأمل قوله تعالى: ﴿هو الذي يسيركم في البر والبحر﴾ [يونس/٢٢]الآية، وقوله: ﴿أسرى بعبده﴾ تلح لك خصوصية مصاحبة الرسول عليه الصلاة والسلام الحق سبحانه وتعالى دون عموم الخلق**،) لأنه أتى بباء المصاحبة في «بعبده»، وأتى بـ «في» في العموم إشارة إلى الفرق بين لطفه بعبده وبين غيره من الخلق، (**وقرن سبحانه وتعالى التسبيح بهذا الإسراء**،) فقال: ﴿سبحان الذي أسرى﴾، وأصلها التنزيه، ويطلق في موضع التعجب، فعلى الأول المعنى تنزه الله عن أن يكون رسوله كذابًا، وعلى الثاني عجب الله عباده بما أنعم به على رسوله، ويحتمل أنه بمعنى الأمر، أي: سبحوا الذي أسرى، قاله في الفتح (**لينفي عن قلب صاحب الوهم ومن يحكم عليه خياله من**

ومن يحكم عليه خياله من أهل التشبيه والتجسيم ما يتخيله في حق الحق سبحانه من الجهة والحد والمكان، ولذا قال: ﴿لنريه من آياتنا﴾ يعنى ما رأى في تلك الليلة من عجائب الآيات، كأنه سبحانه وتعالى يقول: ما أسريت به إلا لرؤيته الآيات، لا «إلي» فإني لا يحدني مكان، ونسبة الأمكنة إلي نسبة واحدة، فكيف أسري به إلي، وأنا عنده، وأنا معه أينما كان. ولله در القائل لا محا معنى ما ذكر:

سبحان من أسرى إليه بعبده ليرى الذي أخفاه من آياته
كحضوره في غيبة وكسكره في صحوه والمحو في إثباته
ويرى الذي عنه تكون سره في منعه إن شاءه وهباته

أهل التشبيه والتجسيم ما يتخيله في حق الحق سبحانه من الجهة والحد والمكان) حملاً لقوله: ﴿أسرى بعبده من المسجد﴾، على ظاهره، فيكون معناه صاحبه في سيره من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، وذلك محال في حقه.

وفي البيضاوي تصديره بالتسبيح للتنزيه عن العجز عما ذكر بعد.

(ولذا قال: ﴿لنريه من آياتنا﴾ ، يعني ما رأى في تلك الليلة من عجائب الآيات، كأنه سبحانه وتعالى: يقول ما أسريت به إلا لرؤيته الآيات، لا إليّ فإني لا يحدني مكان،) لأنه الخالق له وموجده فكيف يحده، (ونسبة الأمكنة إلي نسبة واحدة، فكيف أسري به) (بضم الهمزة مضارع من أسرى)، أي: كيف أنقله من المكان الذي هو به لأحضره (إليّ، وأنا عنده وأنا معه أينما كان،) أي: في أي مكان حل به، (ولله در القائل: لا محا معنى ما ذكر:)

(سبحان من أسرى إليه بعبده ليرى الذي أخفاه من آياته)

أي: ستره عن عامة خلقه، ويرى مبني للفاعل بفتح أوله أو بضمه وحذف المفعول، أي: ليريه، ومثل لذلك على طريق أهل الإشارات بقوله: (كحضوره في غيبة) يعنون بها غيبة القلب عن علم ما يجري من أحكام الخلق لشغل الحس بما ورد عليه من الحق حتى أنه قد يغيب عن إحساسه بنفسه فضلاً عن غيره، والغيبة بإزاء الحضور، والغيب بإزاء الشهادة، فيقال الغيب عن عالم الشهادة حضور في عالم الغيب، والحضور في عالم القدس غيبة عن عالم الحس، (وكسكره،) وهو غيبة بوارد قوي (في صحوه،) وهو الرجوع إلى الإحساس بعد الغيبة بوارد قوي، وذلك أن العبد إذا كوشف بنعت الجمال سكر وطرب وهام قلبه، فإذا عاد من سكره سمى صاحيًا، (والمحو) رفع أوصاف العادة (في إثباته،) وهو إقامة أحكام العادة مقابل للمحو.

(ويرى الذي عنه تكوّن سره،) السر يعني به عن حصة كل موجود من الحق بالتوجه

ويريه ما أبدى له من جوده بوجوده والفقد من هيئاته
سبحانه من سيد ومهيمن في ذاته وسماته وصفاته

وأكد اللّه تعالى بقوله: ﴿ليلًا﴾ مع أن الإسراء لا يكون في اللسان العربي إلا ليلاً، لا نهارًا، ليدفع الإشكال حتى لا يتخيل أنه أسرى بروحه فقط، ويزيل من خاطر من يعتقد من الناس أن الإسراء ربما يكون نهارًا، فإن القرءان وإن كان نزوله بلغة العرب. فإنه خاطب به الناس أجمعين، أصحاب اللسان العربي وغيرهم.

الإيجادي المنبه عليه بقوله تعالى: ﴿إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون﴾ [النحل/٤٠]الآية، (**في منعه إن شاءه**) أي: المنع (**وهباته:**) جمع هبة، ذكره كله في لطائف الأعلام، (**ويريه**) من الإراءة (**ما أبدى:**) أظهر (**له من جوده**) تعالى عليه ﷺ (**بوجوده والفقد من هيئاته**).

(**سبحانه من سيد**) من أسمائه تعالى، كما في حديث (**ومهيمن،**) كما في التنزيل، المهيمن، أي: الشاهد الحافظ، أو المؤمن، أو الأمين، أو الرقيب، أو القائم على خلقه، (**في ذاته وسماته**) (بتثليث السين) لغة في الأسماء، وهو ما دل على الذات باعتبار صفة (**وصفاته:**) جمع صفة، وهي المعنى القائم بالذات، (**وأكد اللّه تعالى بقوله ليلاً مع أن الإسراء لا يكون في اللسان العربي إلا ليلاً لا نهارًا**)، وكذا سرى عند الأكثر كما مر.

قال الحافظ: ولم تختلف القراء في ﴿أسرى﴾ بخلاف قوله تعالى في قصة لوط، ﴿فأسر﴾ [هود/٨١]، فقرئت بالوصل والقطع، ففيه تعقب على من قال سرى وأسرى بمعنى واحد.

قال السهيلي: السرى من سريت إذا سرت ليلاً، يعني فهو لازم، والإسراء يتعدى في المعنى، لكن حذف مفعوله حتى ظن من ظن أنهما بمعنى واحد، وإنما معنى ﴿أسرى بعبده﴾ جعل البراق يسري به، كما تقول أمضيت كذا، أي: جعلته يمضي، لكن حذف المفعول لقوّة الدلالة عليه والاستغناء عن ذكره، إذ المقصود بالذكر المصطفى لا الدابة التي سارت به.

وأما قصة لوط، فالمعنى سر بهم على ما يتحملون عليه من دابة ونحوها، هذا معنى قراءة القطع، ومعنى الوصل سر بهم ليلاً، ولم يأت مثل ذلك في الإسراء، لأنه لا يجوز أن يقال سرى بعبده بوجه من الوجوه.

قال الحافظ: والنفي الذي جزم به إنما هو من هذه الحيثية التي قصد فيها الإشارة إلى أنه سار ليلاً على البراق، وإلا فلو قال قائل: سرت بزيد، بمعنى صاحبته لكان المعنى صحيحًا (**ليدفع الإشكال،** حتى لا يتخيل أنه أسرى بروحه فقط:) دون جسده، (**ويزيل من خاطر من يعتقد من**

وقال البيضاوي تبعًا لصاحب الكشاف: وفائدته الدلالة بتنكيره على تقليل مدة الإسراء، ولذلك قرئ «من الليل» أي بعضه: كقوله تعالى: ﴿**ومن الليل فتهجد به نافلة لك**﴾ [الإسراء/٧٩] وتعقبه القطب في حاشيته على الكشاف كما نبهت عليه في حاشية الشفاء.

والمعاريج ليلة الإسراء عشرة، سبع إلى السموات، والثامن إلى سدرة المنتهى. والتاسع إلى المستوى الذي سمع فيه صريف الأقلام في تصاريف

الناس أن الإسراء ربما يكون نهارًا، فإن القرآن وإن كان نزوله بلغة العرب، فإنه خاطب به الناس أجمعين أصحاب اللسان العربي وغيرهم).

وهذا على قول الأكثر من اختصاصه بالليل وإلا ففي الفتح ليلاً ظرف للإسراء للتأكيد، وفائدته دفع توهم المجاز، لأنه قد يطلق على سير النهار أيضًا.

(**وقال البيضاوي تبعًا لصاحب الكشاف**) الزمخشري، (**وفائدته الدلالة بتنكيره على تقليل مدة الإسراء،**) أي: أنه وقع في بعض الليل لا في جميعه، والعرب تقول سرى فلان ليلاً إذا سار بعضه، وسرى ليلة إذا سار جميعها، كما في الفتح، (**ولذلك قرئ**) في الشواذ: (**من الليل، أي: بعضه، كقوله تعالى:** ﴿**ومن الليل فتهجد به نافلة لك**﴾ [الإسراء/٧٩]الآية).

وقيل: يقال: أسرى ليلاً إذا سار أثناء الليل، وإذا سار في أوله، ويقال: أدلج منه، ومنه قوله تعالى في قصة موسى: ﴿**فأسر بعبادي ليلاً**﴾ [الدخان/٢٣] الآية، أي: من وسط الليل، (**وتعقبه القطب في حاشيته على الكشاف، كما نبهت عليه في حاشية الشفا،**) أي: نقل القطب التعقب عن غيره وأقره، فلذا نسبه إليه، وعبارته قال بعضهم، وفيه نظر، لأن التنكير للتقليل لا يكون إلا فيما يقبل القلة والكثرة، والليل لا يقبلهما ولا يسلم له أيضًا على تقدير أنه بالاعتبار، لأن هذا المعنى وهو البعض حاصل ولو لم ينكر، فإن قولك دخل زيد البلد الليل، أو ليلاً، يفيد هذا المعنى، إذ ليس الدخول في كل الليل انتهى.

قال النعماني: وفيه نظر، إذ لا نسلم أن هذا وزانه، وإنما وزانه طاف الأمير البلد ليلاً، فإن طوافه قد يكون مستغرقًا لكل الليلة، ولما استشعر صاحب الكشاف هذا استشهد بقراءة عبد الله وحذيفة من الليل، ولا يسلم أيضًا كونها تبعيضية، بل يجوز أنها ابتدائية، فالسؤال باق انتهى.

(**والمعاريج ليلة الإسراء عشرة، سبع إلى السموات**) السبع، (**والثامن إلى سدرة المنتهى، والتاسع إلى المستوى الذي سمع فيه صريف الأقلام:**) تصويتها (**في تصاريف**

الأقدار، والعاشر إلى العرش والرفرف والرؤية وسماع الخطاب بالمكافحة والكشف الحقيقي.

وقد وقع له عليه الصلاة والسلام في سني الهجرة العشرة ما كان فيه مناسبات لطيفة بهذه المعاريج العشرة، ولهذا ختمت سني الهجرة بالوفاة، وهي لقاء الحق جل جلاله، والانتقال من دار الفناء إلى دار البقاء، والعروج بالروح الكريمة إلى المقعد الصدق، وإلى الموعد الحق وإلى الوسيلة، وهي المنزلة الرفيعة. كما ختمت معاريج الإسراء باللقاء والحضور بحظيرة القدس.

وقد أفاد الإمام الذهبي أن الحافظ عبد الغني جمع أحاديث الإسراء في جزأين، ولم يتيسر لي الوقوف عليهما بعد الفحص الشديد.

وقد صنف الشيخ أبو إسحٰق النعماني -رحمه اللّٰه- في الإسراء والمعراج كتابًا جامعًا لَإطناب بزيادة الرقائق والإشحان بفواضل الحقائق، ولم أقف عليه

الأقدار، والعاشر إلى العرش والرفرف والرؤية للّٰه عز وجل، **(وسماع الخطاب)** منه **(بالمكافحة:)** المخاطبة **(والكشف الحقيقي، وقد وقع له عليه الصلاة والسلام في سني الهجرة:)** بكسر السين، جمع سلامة لسنة، وبسكون الياء، فحذفت النون للإضافة، فالتقى ساكنان الياء واللام، فحذفت الياء لفظًا لالتقاء الساكنين، فبقي هكذا سني خطأ فتكتب الياء ولا تقرأ **(العشرة ما كان فيه مناسبات لطيفة بهذه المعاريج العشرة،)** ويأتي ذكرها للمصنف، **(ولهذا ختمت سني الهجرة،)** كذا في جميع النسخ بالياء، والصواب سنو بالواو، لأنه جمع مذكر سالم نائب فاعل، ختمت **(بالوفاة، وهي لقاء الحق جل جلاله والانتقال من دار الفناء إلى دار البقاء، والعروج بالروح الكريمة إلى المقعد الصدق،)** مجلس حق لا لغو فيه ولا تأثيم، وأريد به الجنس، وقرىء مقاعد صدق، والمعنى أن مجالس الجنات سالمة من اللغو والتأثيم بخلاف مجالس الدنيا، فقل أن تسلم من ذلك، **(وإلى الموعد الحق وإلى الوسيلة، وهي المنزلة الرفيعة، كما ختمت معاريج الإسراء باللقاء والحضور بحظيرة القدس، وقد أفاد الإمام الذهبي)** محمد الحافظ، العالم الشهير، نسبة إلى الذهب **(أن الحافظ عبد الغني)** المقدسي **(جمع أحاديث الإسراء في جزأين، ولم يتيسر لي الوقوف عليهما بعد الفحص)** الطلب **(الشديد، وقد صنف الشيخ أبو إسحٰق)** إبراهيم **(النعماني،)** تلميذ الحافظ ابن حجر **(رحمه اللّٰه في الإسراء والمعراج كتابًا جامعًا للإطناب بزيادة الرقائق والإشحان بفواضل الحقائق،)** أي: بزيادة بيانها، **(ولم أقف عليه حال كتابتي هذا المقصد الشريف،)** وقد

حال كتابتي هذا المقصد الشريف.

والله تعالى يرحم شيخ الإسلام والحافظ الشهاب ابن حجر العسقلاني، فإنه جمع في كتابه «الفتح» كثيرًا مما تشتت من طرق حديث الإسراء وغيره من الأحاديث، مع تدقيق مباحث فقهية، والكشف عن أسرار معاني كلمه وبدائع ألفاظه وحكمه.

وكل من صنف في شيء من المنح النبوية، والمناقب المحمدية لا يستغني عن استجناء معارف اللطائف من رياض «عياض» والاستشفاء من أدواء المشكلات بدواء «شفائه» المبرىء لمعضل الأمراض.

والله تعالى يفيض عليه وعلى سائر علماء الأمة سجال رحمته ورضوانه ويسكننا معهم في بحبوحة جنانه.

وقد وردت أحاديث الإسراء من حديث أنس، وأبي بن كعب، وجابر بن

وقفت عليه، (**والله تعالى يرحم شيخ الإسلام والحافظ الشهاب ابن حجر العسقلاني، فإنه جمع في كتابه الفتح كثيرًا مما تشتت من طرق حديث الإسراء وغيره من الأحاديث مع تدقيق مباحث فقهية والكشف عن أسرار معاني كلمه وبدائع ألفاظه وحكمه،**) وأكثر ما ذكره المصنف هنا منه، (**وكل من صنف في شيء من المنح:**) العطايا (**النبوية والمناقب المحمدية لا يستغني عن استجناء معارف اللطائف من رياض عياض،**) أي: فوائده المذكورة في الشفا، سماها رياضًا لكثرة نفعها، كنفع الأشجار المثمرة للعامة، (**والاستشفاء من أدواء المشكلات بدواء شفائه المبريء لمعضل**) بكسر الضاد، أي: شديد (**الأمراض، والله تعالى يفيض عليه وعلى سائر علماء الأمة سجال رحمته ورضوانه، ويسكننا معهم في بحبوحة**) بضم الباءين، (**جنانه،**) أي: وسطها.

(**وقد وردت أحاديث الإسراء من حديث أنس**) بن مالك في روايته عن النبي ﷺ بلا واسطة، رواه أحمد ومسلم عن ثابت، والشيخان عن شريك، وابن مردويه عن كثير بن خنيس، والنسائي وابن مردويه عن يزيد بن أبي مالك، وابن أبي حاتم، وابن جرير، وابن مردويه،والبيهقي عن عبد الرحمن بن هاشم، وعبد العزيز بن صهيب والطبراني عن ميمون بن سيار، وابن جرير عن كثير بن سليم، وابن مردويه عن أبي هاشم، وعلي بن زيد، وثمامة، وابن سعد، وسعيد بن منصور، والبزار عن أبي عمراني الجوني، الأحد عشر عن أنس عن المصطفى بلا واسطة، (**وأبي ابن كعب**)، رواه عنه ابن مردويه عن طريق عبيد بن عمير، ومن طريق مجاهد عن ابن عباس،

عبد اللَّه، وبريدة، وسمرة بن جندب، وابن عباس، وابن عمر، وابن مسعود، وابن عمرو، وحذيفة بن اليمان، وشداد بن أوس، وصهيب، وعلي بن أبي طالب، وعمر بن الخطاب، ومٰلك بن صعصعة، وأبي أمامة، وأبي أيوب، وأبي حبة، وأبي

وعبد اللَّه بن أحمد في زوائد المسند، بلفظ حديث أنس عن أبي ذر حرفًا حرفًا.

قال الحافظ في أطراف المسند، أنه وقع فيه تحريف، وكان في الأصل عن أبي ذر، فسقط من النسخة لفظة ذر، فظن أنه ابن كعب فأدرج في مسند أبي بن كعب، غلطًا.

قال الشامي: نبه الدارقطني في العلل على أن الوهم فيه من أبي حمزة أنس بن عياض، **(وجابر بن عبد اللَّه)** عند الشيخين، ورواه الطبراني وابن مردويه بلفظ آخر بسند صحيح، **(وبريدة)** (بضم الموحدة وفتح الراء وسكون التحتية) ابن الحصيب (بمهملتين مصغر)، رواه الترمذي والحاكم وصححه، **(وسمرة بن جندب)** عند ابن مردويه، **(وابن عباس)** عبد اللَّه رواه أحمد، والشيخان، وأبو يعلى، وأبو نعيم، وابن مردويه، والنسائي، والبزار بطرق كلها مختصرة، **(وابن عمر)** رواه أبو داود والبيهقي، **(وابن مسعود)** رواه مسلم، وابن عرفة، وأحمد، وابن ماجه، والبزار، وأبو يعلى، والطبراني، والبيهقي بطرق عندهم عنه، **(وابن عمرو)** (بفتح العين) ابن العاصي عند ابن سعد، وابن عساكر، **(وحذيفة ابن اليمان)** عند ابن أبي شيبة، وأحمد والترمذي وصححه، **(وشداد بن أوس)** عند البزار، والطبراني والبيهقي وصححه، **(وصهيب)** بن سنان عند الطبراني وابن مردويه، **(وعلي بن أبي طالب)** عند أحمد وابن مردويه، **(وعمر بن الخطاب)** رواه أحمد وابن مردويه، **(ومٰلك بن صعصعة)** رواه أحمد، والشيخان، وابن جرير، والبيهقي وغيرهم، **(وأبي أمامة)** عند ابن مردويه في تفسيره، **(وأبي أيوب)** الأنصاري، رواه الشيخان في أثناء حديث أبي ذر، **(وأبي حبة)** (بموحدة على الصحيح) الأنصاري، الأوسي، البدري، رواه ابن مردويه.

قال في الإصابة: وقع ذكره في الصحيح من رواية الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبي حبة البدري عقب حديث الزهري، عن أنس، عن أبي ذر في الإسراء، وروي عنه أيضًا عمار بن عمار وحديثه عنه في مسند ابن أبي شيبة، وأحمد، وصححه الحاكم، وصرح بسماعه منه، وعلى هذا فهو غير الذي ذكر ابن إسحٰق أنه استشهد بأحد.

قال أبو حاتم: اسمه عامر بن عبد عمرو بن عمير بن ثابت، وقال أبو عمر: يقال بالموحدة وبالنون وبالياء، والصواب بالموحدة، وقيل: اسمه عامر، وقيل: مٰلك، وبالنون ذكره ابن عقبة وابن أبي خيثمة، وأنكر الواقدي أن يكون في البدريين من يكنى أبا حبة بالموحدة، وقد خلطه غير واحد بأبي حبة بن غزية بن عمرو الخزرجي، النجاري، وفرق بينهما غير واحد، وصوبه ابن عبد

ذر، وأبي سعيد الخدري، وأبي سفيٰن بن حرب، وأبي هريرة، وعائشة، وأسماء بنت أبي بكر، وأم هانىء، وأم سلمة، وغيرهم رضي اللّٰه تعالى عنهم أجمعين.

وفي تفسير الحافظ ابن كثير من ذلك ما يكفي ويشفي.

وبالجملة: حديث الإسراء أجمع عليه المسلمون، وأعرض عنه الزنادقة

البر، فقال: هذا خزرجي، وذاك أوسي، وهذا لم يشهد بدرًا، وذاك شهدها، **(وأبي ذر)** رواه الشيخان، **(وأبي سعيد الخدري)** رواه ابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي من طريق هٰرون العبدي، وهو متكلم فيه.

وقد روى البيهقي عن أبي الأزهر، قال: حدثنا زيد بن أبي حكيم، قال: رأيت رسول اللّٰه ﷺ في النوم فقلت: يا رسول اللّٰه رجل من أمتك يقال له سفيٰن لا بأس به، فقال ﷺ: «لا بأس به».

حدثنا عن أبي هٰرون عن أبي سعيد، عنك؛ أنك ليلة أسري بك قلت: رأيت في السماء، فحدثته بالحديث، فقال: نعم، فقلت: إن أناسًا من أمتك يحدثون عنك في الإسراء بعجائب، فقال: ذاك حديث القصاص.

(وأبي سفيٰن بن حرب) عند أبي نعيم في الدلائل، **(وأبي هريرة)** رواه مطولاً ابن جرير، وابن أبي حاتم، والبيهقي، والحاكم، وصححه مختصرًا الشيخان، وأحمد، وابن ماجه، وابن مردويه، وابن سعد، والطبراني، وسعيد بن منصور بطرق عنه، **(وعائشة)** عند الحاكم وصححه، والبيهقي وابن مردويه، **(وأسماء بنت أبي بكر)** رواه ابن مردويه، **(وأم هانيء)** عند الطبراني، **(وأم سلمة)** عند الطبراني، وأبي يعلى، وابن عساكر، وابن إسحٰق **(وغيرهم)** فأخرجه ابن عساكر عن سهل بن سعد، والبزار، والبغوي، وابن قانع عن عبد اللّٰه بن أسعد بن زرارة، والطبراني عن أبي الحمراء، وابن مردويه والطبراني عن أبي ليلى الأنصاري، وسعيد بن منصور عن عبد الرحمٰن بن قرط، وذكره ابن دحية عن أبي بكر الصديق، وعبد الرحمٰن بن عابس، وأبي سلمة وعياض.

وذكره أبو حفص النسفي عن العباس بن عبد المطلب، وعثمٰن بن عفان، وأبي الدرداء، وأبي سلمى راعي النبي ﷺ، وأم كلثوم بنت المصطفى، وبلال بن حمامة، وبلال بن سعد، وابن الزبير، وابن أبي أوفى، وأسامة بن زيد.

قال الشامي: ولم أقف على حديثه، فهؤلاء خمسة وأربعون صحابة رووا القصة **(رضي اللّٰه تعالى عنهم أجمعين)**.

(وفي تفسير الحافظ ابن كثير من ذلك ما يكفي ويشفي، وبالجملة حديث الإسراء

الملحدون، ﴿يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم والله متم نوره ولو كره الكافرون﴾ [الصف/٨].

وقد روى البخاري، عن قتادة عن أنس بن لملك عن لملك بن صعصعة أن نبي الله ﷺ حدثه عن ليلة أسري به.

بينما أنا نائم في الحطيم ـ وربما قال: في الحجر ـ مضطجعًا، إذ أتاني آت فقدَّ ـ قال: سمعته يقول: فشق ـ ما بين هذه إلى هذه. قال: فقلت للجارود وهو

أجمع عليه المسلمون، وأعرض عنه الزنادقة الملحدون،) لاستحالته في زعمهم الكاذب، **﴿يريدون ليطفئوا﴾**، منصوب بأن مقدرة، واللام مزيدة (**﴿نور الله﴾**)، وشرعه وبراهينه (**﴿بأفواههم﴾**)، بأقوالهم فيه، (**﴿والله متم﴾**) مظهر (**﴿نوره ولو كره الكافرون﴾**) [الصف/٨] الآية، ذلك وقد، ساق البرهان النعماني غالب ألفاظ الصحابة الذين رووا القصة، والمصنف اقتصر على حديث البخاري في باب المعراج، وتكلم بعده بما غالبه من فتح الباري، فقال: **(وقد روى البخاري)** بسنده، وهو حدثنا هدبة بن خالد، حدثنا همام **(عن قتادة)** بن دعامة، وليس هذا من التعليق في شيء، **(عن أنس بن لملك)** وكذا رواه مسلم والنسائي، وأخرجه البخاري في بدء الخلق من وجه آخر عن قتادة، حدثنا أنس، فزال ما يخشى من تدليس قتادة لتصريحه بالتحديث، **(عن لملك ابن صعصعة)** بن وهب بن عدي بن لملك الأنصاري، من بني النجار ما له في البخاري ولا في غيره سوى هذا الحديث، ولا يعرف من روى عنه إلا أنس بن لملك قاله في الفتح.

وذكر في الإصابة الخلاف في أنه من بني عدي بن النجار، وبه جزم ابن سعد، أو من بني مازن بن النجار، وبه جزم البغوي، وقال: سكن المدينة.

وروي عن النبي ﷺ حديثين، وذكر الخطيب في المبهمات أنه الذي قال له النبي ﷺ: أكل تمر خيبر هكذا، **(أن نبي الله ﷺ حدثه عن ليلة أسري به)** فيها صفة الليلة، هكذا رواه الكشميهني والنسفي، ورواه الأكثر عن ليلة الإسراء وبين ما حدثه به بقوله، **(بينما)** أي: فقال المصطفى: بينما وثبت في بعض نسخ البخاري قال: بينما بالميم، **(أنا نائم في الحطيم، وربما قال: في الحجر)** بكسر فسكون، والشك من قتادة كما يأتي، والمراد بالحطيم الحجر، **(مضطجعًا)** نصب على الحال **(إذ أتاني آت)** هو جبريل، **(فقد)** بالقاف والدال الثقيلة، **(قال)** قتادة: **(سمعته)**، أي: أنسًا **(يقول)**: فالقائل قتادة، والمقول عنه أنس، ولأحمد قال قتادة: وربما سمعت أنسًا يقول: قاله الحافظ، فلم يصب من قال الظاهر أن ضمير قال لملك بن صعصعة، **(فشق ما بين هذه إلى هذه، قال)** قتادة: **(فقلت للجارود:)** بفتح الجيم فألف فراء مضمومة فواو فدال مهملة.

إلى جنبي: ما يعني به؟ قال: من ثغره نحره إلى شعرته. فاستخرج قلبي، ثم أتيت بطست من ذهب مملوءة إيمانًا، فغسل قلبي، ثم حشي ثم أعيد.

قال الحافظ: لم أر من نسبه من الرواة، ولعله ابن أبي سبرة البصري، صاحب أنس، فقد أخرج له أبو داود من روايته، عن أنس حديثًا غير هذا انتهى، وجزم المصنف بما ترجاه، **(وهو إلى جنبي ما يعني)** أنس **(به،)** أي: بقوله: فشق ما بين هذه إلى هذه، **(قال:)** يعني **(من ثغره نحره)** بضم المثلثة وسكون المعجمة: الموضع المنخفض بين الترقوتين **(إلى شعرته)** بكسر المعجمة، أي: شعر العانة، ووقع السؤال: هل كان شق صدره الشريف بآلة أم لا؟، ولم يجب عنه أحد، ولم أر من تعرض له بعد التتبع، وظاهر قوله: فشق أنه كان بآلة، ويدل له قول الملك في حديث أبي ذر خط بطنه فخاطه، وفي لفظ عتبة بن عبد حصه فحاصه.

وفي حديث أنس: كانوا يرون أثر المخيط في صدره ﷺ، ذكره الشامي، وزعم بعض أن الشق في المرات كلها لم يكن بآلة، ولم يسل منه دم، ولم يجد لذلك ألمًا، كما صرح في بعض الروايات، لأنه من خرق العادات وظهور المعجزات، **(فاستخرج قلبي، ثم أتيت)** (بضم الهمزة) **(بطست)** (بفتح الطاء وبكسرها وسكون السين المهملة وبمثناة وقد تحذف)، وهو الأكثر إثباتها لغة طيىء، وأخطأ من أنكرها، قاله الحافظ **(من ذهب)** قبل تحريم استعماله، **(مملوءة)** بالجر على الصفة والتأنيث على لفظ الطست، لأنها مؤنثة **(إيمانًا)** نصب على التمييز ملئًا حقيقة، وتجسد المعاني جائز، كتمثيل الموت كبشًا، ووزن الأعمال وغير ذلك من أحوال الغيب، أو مجازًا من باب التمثيل، إذ تمثيل المعاني قد وقع كثيرًا، كما مثلت له الجنة والنار في عرض الحائط، وفائدته كشف المعنوي بالحسي، ثم هذا لفظ البخاري في المعراج، وله في بدء الخلق بطست ملىء حكمة وإيمانًا بالتذكير باعتبار الإناء، وللمستملي والحموي ملآن بفتح الميم وسكون اللام وهمزة ونون، وللكشميهني ملأى بفتح الميم وسكون اللام وفتح الهمزة مؤنث على لفظ الطست، فزاد في هذه الرواية حكمة.

قال ابن أبي جمرة فيه: إن الحكمة ليس بعد الإيمان أجل منها، ولذا قرنت معه، ويؤيده قوله تعالى: **﴿ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرًا كثيرًا﴾** [البقرة/٢٦٩]الآية، وأوضح ما قيل فيها، أنها وضع الشيء في محله أو الفهم في كتاب الله، وعلى الثاني قد توجد الحكمة دون الإيمان وقد لا توجد، وعلى الأوّل قد يتلازمان، لأن الإيمان يدل على الحكمة، **(فغسل)** بضم الغين، أي: غسل جبريل **(قلبي)**.

وفي مسلم والبخاري في الصلاة بماء زمزم، لأنه أفضل المياه ويقوّي القلب، **(ثم حشي)** بضم المهملة وكسر المعجمة إيمانًا وحكمة، **(ثم أعيد)** موضعه من الصدر المقدس، وللبخاري

ثم أتيت بدابة، دون البغل وفوق الحمار أبيض ـ فقال له الجارود: هو البراق يا أبا حمزة؟ قال أنس: نعم ـ يضع خطوه عند أقصى طرفه، فحملت عليه، فانطلق بي جبريل حتى أتى السماء الدنيا، فاستفتح، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قال:

في الصلاة: ثم جاء بطست من ذهب ممتلىء حكمة وإيمانًا، فأفرغه في صدري، ثم أطبقه، **(ثم أتيت)** بضم الهمزة، **(بدابة دون البغل وفوق الحمار أبيض،)** ذكر باعتبار كونه مركوبًا أو نظرًا للفظ البراق، وحكمة كونه بهذه الصفة الإشارة إلى أن الركوب كان في سلم وأمن لا في حرب وخوف، أو لإظهار المعجزة بوقوع الإسراع الشديد بدابة لا توصف بذلك عادة.

(فقال له الجارود: هو البراق) استفهام حذفت أداته **(يا أبا حمزة)** بمهملة وزاي، كنية أنس، **(قال أنس: نعم)** هو البراق بضم الموحدة وتخفيف الراء، ضبطه الحافظ وغيره، وكثيرًا ما يخطيء المتشدقون، فيقرؤنه بكسر الباء، **(يضع خطوه)** بفتح المعجمة المرة الواحدة وبضمها الفعلة **(عند أقصى طرفه)** بسكون الراء وبالفاء، أي: نظره، أي: يضع رجله عند منتهى ما يرى بصره.

قال الحافظ: والتعبير بالخطو مجاز، لأنه مصدر وهو لا يتصف بالوضع، **(فحملت عليه)** بضم الحاء مبنيًا للمفعول، **(فانطلق بي جبريل حتى أتى السماء الدنيا،)** ظاهره أنه استمر على البراق حتى عرج إلى السماء، وليس بمراد، بل هذا اختصار من الراوي، ويأتي بسطه للمصنف.

وقال النعماني: ما المانع من أنه ﷺ رقي المعراج فوق ظهر البراق بظاهر هذا الحديث انتهى، والمانع من ذلك ربطه ببيت المقدس، كما يأتي بيانه، **(فاستفتح،)** أي: طلب فتح باب السماء بقرع أو صوت، والأشبه الأوّل، لأن صوته معروف، قاله الحافظ، وصرح به في رواية مسلم عن ثابت عن أنس بلفظ: فقرع الباب.

وفي حديث أبي ذر: قال جبريل لخازن السماء: افتح، فيجمع بينهما بأنه فعل القرع والصوت معًا، والتعليل بمعرفة صوته لا ينهض مع كون السماء شفافة.

وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي في ذكر الأنبياء إلى باب من أبواب السماء الدنيا، يقال له باب الحفظة، وعليه ملك يقال له إسمٰعيل تحت يده اثنا عشر ألف ملك.

وفي حديث جعفر بن محمد عند البيهقي أيضًا: يسكن الهواء لم يصعد إلى السماء قط ولم يهبط إلى الأرض قط إلا يوم مات النبي ﷺ.

وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي في الدلائل وبين يديه سبعون ألف ملك مع كل ملك جنده مائة ألف.

(قيل: من هذا) الذي يقرع الباب؟، **(قال: جبريل، قال: ومن معك؟، قال: محمد،)**

ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، قيل: مرحبًا به فنعم المجيء جاء، ففتح فلما خلصت فإذا فيها آدم، قال: هذا أبوك فسلم عليه، فسلمت عليه فرد السلام، ثم قال: مرحبًا بالابن الصالح النبي الصالح.

ثم صعد بي إلى السماء الثانية، فاستفتح قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قال: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، قيل مرحبًا به، فنعم

وهذا يشعر بأنهم أحسوا معه برفيق إما بمشاهدة، لأن السماء شفافة، وإما بأمر معنوي، كزيادة أنوار ونحوها، تشعر بتجدد أثر يحسن معه السؤال بهذه الصيغة، وإلا كان السؤال بلفظ: أمعك أحد؟، (**قيل: وقد أرسل إليه**) للعروج إلى السماء على الأظهر لقوله إليه، لأن أصل بعثه قد اشتهر في الملكوت الأعلى، كما يأتي في المتن، (**قال: نعم، قيل: مرحبًا به،**) أي: لقي رحبًا (بضم الراء وفتحها وسكون الحاء وبفتحها) وسعة، وكني بذلك عن الانشراح، (**فنعم**) لفظ البخاري في المعراج، وله في بدء الخلق، ولنعم (**المجيء جاء**).

قال ابن لملك: فيه شاهد على الاستغناء بالصلة عن الموصول، أو الصفة عن الموصوف في باب نعم لأنها تحتاج إلى فاعل هو المجيء وإلى مخصوص، بمعناها وهو مبتدأ مخبر عنه بنعم، وفاعلها، فهو في هذا وشبهه موصول أو موصوف بجاء، والتقدير نعم المجيء الذي جاء، أو نعم المجيء مجيء جاء، وكونه موصولاً أجود، لأنه مخبر عنه، والمخبر عنه إذا كان معرفة أولى من كونه نكرة انتهى، فلا حذف فيه ولا تقديم خلافًا لقول المظهري المخصوص المدح محذوف، وفيه تقديم وتأخير تقديره جاء، فنعم المجيء مجيئه،(**ففتح**) الباب، (**فلما خلصت**) بفتح اللام، أي: وصلت، (**فإذا فيها آدم**).

وفي حديث أنس عن أبي ذر عند البخاري في الصلاة: فإذا رجل قاعد عن يمينه أسودة، وعن يساره أسودة، إذا نظر قبل يمينه ضحك، وإذا نظر قبل شماله بكى، فقلت لجبريل: من هذا؟، (**قال: هذا أبوك،**) ووقع ذكر الإسم هنا في بعض النسخ، والصواب إسقاطه، إذ ليس في حديث أنس عن لملك بن صعصعة الذي هو في سياق لفظه، وإنما هو في حديث أنس عن أبي ذر، كما في البخاري، (**فسلم عليه،**) لأن المار يسلم على القاعد، وإن كان المار أفضل، (**فسلمت عليه، فرد عليّ السلام، ثم قال: مرحبًا بالابن الصالح،**) فيه إشارة إلى افتخاره بأبوّة (**النبي**) ﷺ و(**الصالح**) القائم بما يلزمه من حقوق الله وحقوق العباد، فلذا كانت كلمة جامعة لمعاني الخير وتوارد الأنبياء على وصفه بها، وكررها كل منهم عند كل صفة.

(**ثم صعد بي إلى السماء الثانية، فاستفتح**) جبريل بابها، (**وقيل: من هذا؟، قال: جبريل، قال: ومن معك؟، قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟، قال: نعم، قيل: مرحبًا به،**)

المجيء جاء ففتح لنا، فلما خلصت إذا يحيى وعيسى، وهما ابنا الخالة، قال: هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما، فسلمت عليهما فردا ثم قالا: مرحبًا بالأخ الصالح والنبي الصالح.

ثم صعد بي إلى السماء الثالثة، فاستفتح قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، قيل مرحبًا به، فنعم المجيء جاء، ففتح فلما خلصت إذا يوسف، قال: هذا يوسف فسلم عليه، فسلمت عليه فرد ثم قال: مرحبًا بالأخ الصالح والنبي الصالح.

فنعم المجيء مجيء جاء، أو الذي **(جاء، ففتح لنا)** الخازن الباب، **(فلما خلصت إذا يحيى)**، بن زكريا **(وعيسى)** ابن مريم.

زاد في حديث أبي سعيد عند ابن جرير، وابن أبي حاتم، والبيهقي شبيه أحدهما بصاحبه ثيابهما وشعرهما ومعهما نفر من قومهما، وإذا عيسى جعد مربوع الخلق إلى الحمرة والبياض سبط الرأس، كأنما خرج من ديماس، أي: حمام شبهه بعروة بن مسعود الثقفي، **(وهما ابنا الخالة)** لأن أم يحيى إيشاع، بنت فاقود أخت حنة بمهملة ونون شديدة، بنت فاقود أم مريم، وذلك أن عمران بن ماثان تزوج حنة، وتزوج زكريا إيشاع، فولدت إيشاع يحيى، وولدت حنة مريم، فتكون إيشاع خالة مريم، وحنة خالة يحيى، فهما ابنا خالة بهذا الاعتبار، وليس عمران هذا أبا موسى، إذ بينهما فيما قيل ألف وثمانمائة سنة.

قال ابن السكيت: يقال ابنا خالة ولا يقال ابنا عمة، ويقال ابنا عم ولا يقال ابنا خال.

قال الحافظ: والسبب فيه أن ابني الخالة أم كل منهما خالة الآخر لزومًا بخلاف ابني العمة، **(قال: هذا يحيى وعيسى، فسلم عليهما، فسلمت عليهما فردا)** عليّ السلام، **(ثم قالا: مرحبًا بالأخ الصالح والنبي الصالح، ثم صعد بي إلى السماء الثالثة، فاستفتح)** جبريل الباب، **(قيل: من هذا؟، قال: جبريل، قيل: ومن معك؟، قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟، قال: نعم، قيل: مرحبًا به. فنعم المجيء جاء، ففتح فلما خلصت، إذا يوسف قال)** لي جبريل: **(هذا يوسف فسلم عليه،)** ولعل حكمة أمره بالسلام على كل من ورد عليه، ولم يكتف بالأمر الأول مع حصول العلم بطلب السلام على كل من مر عليه منهم، الإشارة إلى استحقاق كل منهم للتعظيم، وإن من مر على جماعة مترتبين يطلب منه السلام على كل منهم بخصوصه، **(فسلمت عليه، فرد، ثم قال: مرحبًا بالأخ الصالح والنبي الصالح،)** زاد في مسلم في رواية ثابت عن أنس: فإذا هو قد أعطى شطر الحسن، أي: الذي أوتيه نبينا ﷺ، كما

ثم صعد بي حتى أتى السماء الرابعة فاستفتح، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، قيل: مرحبًا به فنعم المجيء جاء، فلما خلصت إذا إدريس، قال: هذا إدريس فسلم عليه، فسلمت عليه فرد، ثم قال: مرحبًا بالأخ الصالح والنبي الصالح.

قال ابن المنير، أو المراد غير المصطفى بالمرة، ويأتي بسطه للمصنف، (**ثم صعد بي حتى أتى السماء الرابعة، فاستفتح، قيل: من هذا؟، قال: جبريل، قيل: ومن معك؟، قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟، قال: نعم، قيل: مرحبًا به، فنعم المجيء**) الذي (**جاء، فلما خلصت، فإذا إدريس،**) زاد في حديث أبي سعيد عند ابن جرير، وابن أبي حاتم والبيهقي: قد رفعه الله مكانًا عليًا، واستشكل بأنه رأى هرون وموسى وإبراهيم في مكان أرفع منه، وأجيب بأن وجهه ما ذكر كعب الأحبار؛ أن إدريس خص من بين جميع الأنبياء برفعه حيًا، رفعه الملك الموكل بالشمس، وكان صديقًا له، وكان إدريس يسأله أن يريه الجنة، فإذن له الله في ذلك، فلما كان في السماء الرابعة، رآه ملك الموت، فعجب، وقال: أمرت أن أقبض روح إدريس في السماء الرابعة، فقبضه هناك، فرفعه حيًا إلى ذلك المقام، خاص به دون الأنبياء، قاله السهيلي، وتعقبه الحافظ في كتاب الأنبياء، فقال: فيه نظر، لأن عيسى أيضًا رفع وهو حي على الصحيح، وكون إدريس رفع وهو حي لم يثبت من طريق مرفوعة قوية.

وروى الطبري، أن كعبًا قال لابن عباس: إن إدريس سأل صديقًا له من الملائكة، فحمله بين جناحيه، ثم صعد به، فلما كان في السماء الرابعة تلقاه ملك الموت، فقال له: أريد أن تعلمني كم بقي من أجل إدريس؟، قال: وأين إدريس؟، قال: هو معي، قال: إن هذا لشيء عجيب، أمرت أن أقبض روحه في السماء الرابعة، فقلت: كيف ذلك وهو في الأرض، فقبض روحه، فذلك قوله تعالى: ﴿ورفعناه مكانًا عليًا﴾ [مريم/٥٧]الآية، وهذا من الإسرائيليات، والله أعلم بصحته انتهى.

والجواب عن السهيلي؛ أنه قيد خصوصية إدريس برفعه حيًا إلى السماء الرابعة، فلا يرد عيسى، لأنه رفع حيًا إلى السماء الثانية، وذكر ابن قتيبة؛ أن إدريس رفع وهو ابن ثلاثمائة وخمسين سنة.

(**قال: هذا إدريس فسلم عليه، فسلمت عليه، فرد، ثم قال: مرحبًا بالأخ الصالح والنبي الصالح،**) قيل: فيه رد على النسابة في قولهم إدريس جد نوح، وإلا لقال والابن الصالح، كما قال آدم، ولا رد فيه، لأنه خاطبه بالأخوّة نادبًا وتلطفًا، وإن كان أبًا، والمؤمنون إخوة، وكان وجه الخطاب بذلك لرفعه مكانًا عليًا، (**ثم صعد بي حتى أتى السماء الخامسة،**

ثم صعد بي حتى أتى السماء الخامسة فاستفتح، فقيل: من هذا؟ قال: جبريل، قال: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، قيل: مرحبًا به فنعم المجيء جاء، فلما خلصت فإذا هٰرون، قال: هذا هٰرون فسلم عليه، فسلمت عليه فرد ثم قال: مرحبًا بالأخ الصالح والنبي الصالح.

ثم صعد بي حتى أتى السماء السادسة فاستفتح، فقيل: من هذا؟ قال: جبريل، قال: ومن معك؟ قال: محمد، قيل وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، قيل: مرحبًا به فنعم المجيء جاء، فلما خلصت فإذا موسى، قال: هذا موسى فسلم عليه، فسلمت عليه فرد ثم قال: مرحبًا بالأخ الصالح والنبي الصالح، فلما تجاوزت بكى، فقيل له: ما يبكيك؟ قال: أبكي لأن غلامًا بعث من بعدي يدخل الجنة من أمته أكثر ممن يدخلها من أمتي.

فاستفتح، فقيل: من هذا؟، قال: جبريل، قال: ومن معك؟، قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟، قال: نعم، قيل: مرحبًا به، فنعم المجيء جاء، فلما خلصت، فإذا هٰرون) زاد في حديث أبي سعيد عند ابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن مردويه والبيهقي: ونصف لحيته بيضاء، ونصف لحيته سوداء، تكاد تضرب إلى سرته من طولها.

وفي حديث أبي هريرة عند ابن جرير، والبيهقي وغيرهما: وحوله قوم من بني إسرائيل، وهو يقص عليهم، **(قال: هذا هٰرون، فسلم عليه، فسلمت عليه، فرد، ثم قال: مرحبًا بالأخ الصالح والنبي الصالح، ثم صعد بي حتى أتى السماء السادسة، فاستفتح، فقيل: من هذا؟، قال: جبريل، قال: ومن معك؟، قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟، قال: نعم)** هكذا ثبت في البخاري في باب المعراج هنا، وفي السابعة قال نعم أيضًا، وسقط في الموضعين في بدء الخلق، وهو الذي وقف عليه الشارح فتجرأ وقال: لم يذكر البخاري، قال: نعم، لا في السادسة ولا في السابعة، **(قيل: مرحبًا به، فنعم المجيء جاء، فلما خلصت، فإذا موسى)** بن عمران، رجل آدم طوال، كأنه من رجال شنوأة، كما في البخاري عن أبي هريرة، ومسلم عن ابن عباس.

وفي حديث أبي سعيد: كثير الشعر، لو كان عليه قميصان لنفذ شعره دونهما، **(قال: هذا موسى، فسلم عليه، فسلمت عليه، فرد، ثم قال: مرحبًا بالأخ الصالح والنبي الصالح، فلما تجاوزت)** بجيم وزاي حذف الضمير المنصوب، **(بكى)** موسى، **(فقيل له: ما يبكيك؟، قال: أبكي لأن غلامًا)** صغير السن بالنسبة إليه، وقد أنعم الله عليه بما لم ينعم به عليه مع طول عمره، **(بعث من بعدي، يدخل الجنة من أمته أكثر ممن يدخلها من أمتي)** وليس بكاؤه

ثم صعد بي إلى السماء السابعة، فاستفتح جبريل، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، قال: مرحبًا به فنعم المجيء جاء، فلما خلصت فإذا إبراهيم، قال: هذا أبوك إبراهيم فسلم عليه، قال: فسلمت عليه، فرد السلام، فقال: مرحبًا بالابن الصالح والنبي الصالح.

ثم رفعت إلى سدرة المنتهى، فإذا نبقها مثل قلال هجر، وإذا ورقها مثل

حسدًا، معاذ الله، فإنه منزوع عن آحاد المؤمنين في ذلك العالم، فكيف بمن اصطفاه الله، بل لا وجه تأتي في المتن.

(**ثم صعد بي إلى السماء السابعة، فاستفتح جبريل، قيل: من هذا؟، قال: جبريل، قال: ومن معك؟، قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟، قال: نعم، قال: مرحبًا، فنعم المجيء جاء، فلما خلصت فإذا إبراهيم، قال**) جبريل: (**هذا أبوك إبراهيم، فسلم عليه، قال: فسلمت عليه، فرد السلام، فقال:**) بالفاء وحذفها روايتان في البخاري (**مرحبًا بالابن الصالح والنبي الصالح،**) زاد في حديث أبي أيوب عند ابن أبي حاتم، وابن حبان، وابن مردويه، وأحمد، وقال: مر أمتك فليكثروا من غراس الجنة، فإن تربتها طيبة وأرضها واسعة، فقال له: وما غراس الجنة؟، قال: لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

وأخرج الترمذي وقال: حسن، والطبراني عن ابن مسعود رفعه؛ أن إبراهيم قال: أقرئ أمتك مني السلام، وأخبرهم أن الجنة طيبة التربة، عذبة الماء، وأن غراسها سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر.

قال النووي: وقد منّ الله الكريم، فجعل لنا سندًا متصلاً بخليله إبراهيم.

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة وهو، أي: المصطفى، أشبه ولد إبراهيم به، ويأتي في المتن توجيه رؤيته لهؤلاء الأنبياء في السموات، ولهم ولغيرهم في بيت المقدس مع أن أجسادهم في قبورهم.

(**ثم رفعت**) كذا للأكثر بضم الراء وسكون العين، وضم التاء من رفعت بضمير المتكلم، وبعده حرف الجر، وهو (**إلى سدرة المنتهى،**) وللكشميهني رفعت بفتح العين وسكون التاء، أي: من أجلي، وسدرة المنتهى بالرفع نائب فاعل رفعت، وكذا في بدء الخلق، ويجمع بين الروايتين، بأن المراد أنه رفع إليها، أي: ارتقى به، وظهرت له، والرفع إلى الشيء يطلق على التقريب منه، وقد قيل في قوله: ﴿وفرش مرفوعة﴾ [الواقعة/٣٤] الآية، أي: تقرب لهم. (**فإذا نبقها**) بفتح النون، وكسر الموحدة وبسكونها أيضًا. قال ابن دحية: والأول هو الذي ثبت في الرواية، أي: التحريك المعروف، وهو ثمر السدر، (**مثل قلال،**) قال الخطابي: بالكسر: جمع قلة

آذان الفيلة، قال: هذه سدرة المنتهى، وإذا أربعة أنهار: نهران باطنان ونهران ظاهران، فقلت: ما هذا يا جبريل؟ قال: أما الباطنان فنهران في الجنة، وأما الظاهران: فالنيل والفرات.

ثم رفع إلى البيت المعمور، يدخله كل يوم سبعون ألف ملك، ثم أتيت

(بالضم) هي الجرار، يريد أن ثمرها في الكبر مثل القلال، وكانت معروفة عند المخاطبين، فلذا وقع التمثيل بها، قال: وهي التي وقع تحديد الماء الكثير بها في قوله: «إذا بلغ الماء قلتين» ، **(هجر)** بفتح الهاء والجيم، بلدة لا تنصرف للتأنيث والعلمية، ويجوز الصرف، **(وإذا ورقها مثل آذان الفيلة)** بكسر الفاء، وفتح التحتية بعدها لام: جمع فيل، وفي بدء الخلق مثل آذان الفيول، وهو جمع فيل أيضًا، قاله كله في فتح الباري، وقول الزركشي: الفيلة بفتح الفاء والياء سهو، قاله في المصابيح، **(قال)** جبريل: **(هذه سدرة المنتهى،)** ووجه تسميتها بذلك بينه ﷺ بقوله: «وإليها انتهى ما يعرج من الأرض فيقبض منها وإليها، ينتهي ما يبسط من فوقها فيقبض منها». رواه مسلم من حديث ابن مسعود.

قال الحافظ: وأورده النووي بصيغة التمريض، فقال: وحكى عن ابن مسعود، أنها سميت بذلك...الخ، فأشعر بضعفه عنده، ولا سيما ولم يصرح برفعه، وهو صحيح مرفوع انتهى. ويأتي بعض هذا في المتن، **(وإذا أربعة أنهار)** تخرج من أصلها **(نهران باطنان، ونهران ظاهران، فقلت: ما هذا يا جبريل؟، قال: أما الباطنان فنهران في الجنة،)** ويجريان في أصل سدرة المنتهى، ثم يسيران حيث شاء الله، ثم ينزلان إلى الأرض، ثم يسيران فيها، وقال مقاتل: الباطنان السلسبيل والكوثر، كذا في شرح المصنف، ويأتي في المتن أبسط منه، **(وأما الظاهران فالنيل)** نهر مصر **(والفرات)** بالفوقية خطًا ووصلاً ووقفًا، لا بالهاء، نهر بغداد.

قال الحافظ: هذه في القراءات المشهورة، وجاء في قراءة شاذة؛ أنها هاء تأنيث، وشبهها أبو المظفر بن الليث بالتابوت والتابوه، **(ثم رفع إلى البيت المعمور،)** زاد الكشميهني **(يدخله كل يوم سبعون ألف ملك،)** وتقدمت هذه الزيادة في بدء الخلق بزيادة إذا خرجوا لم يعودوا آخر ما عليهم، كذا وقع مضمومًا إلى رواية قتادة عن أنس، عن لملك بن صعصعة، وهو مدرج من رواية قتادة، عن الحسن، عن أبي هريرة، لأن البخاري عقب الحديث في بدء الخلق بقوله. وقال همام عن قتادة، عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في البيت المعمور. قال الحافظ: ثمة يريدان هما ما فصل في سياقه قصة البيت المعمور من قصة الإسراء. فروي أصل الحديث عن قتادة، عن أنس، وقصة البيت عن الحسن البصري، وأما سعيد، وهو ابن أبي عروبة، وهشام، وهو الدستوائي، فأدرجا قصة البيت المعمور في حديث أنس، والصواب رواية همام، وهي

بإناء من خمر وإناء من لبن وإناء من عسل، فأخذت اللبن، فقال جبريل: هي الفطرة التي أنت عليها وأمتك.

موصولة هنا عن هدبة عنه، ووهم من زعم أنها معلقة، فقد روى الحسن بن سفيٰن الحديث بطوله عن هدبة إلى قوله: فرفع لي البيت المعمور.

فقال: قال قتادة: فحدثنا الحسن عن أبي هريرة، أنه ﷺ رأى البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون ألف ملك، ولا يعودون فيه، وعرف بذلك مراد البخاري بقوله في البيت المعمور.

وأخرج الطبري من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، قال: ذكر لنا أن رسول الله ﷺ قال: البيت المعمور مسجد في السماء بحذاء الكعبة لو خر لخر عليها، يدخله كل يوم سبعون ألف ملك، إذا خرجوا منه لم يعودوا، وهذا وما قبله يشعر بأن قتادة كان يدرج قصة البيت المعمور في حديث أنس، وتارة يفصلها، وحين يفصلها تارة يذكر سندها، وتارة يبهمه انتهى.

(ثم أتيت بإناء من خمر، وإناء من لبن، وإناء من عسل، فأخذت اللبن،) فشربت منه، **(فقال جبريل: هي الفطرة التي أنت عليها وأمتك).**

وفي حديث أبي هريرة عند البخاري في الأشربة: ولو أخذت الخمر غوت أمتك. وفي حديث أنس عند البيهقي: ولو شربت الماء غرقت وغرقت أمتك.

وفي مسلم من حديث ثابت عن أنس: أن إتيانه بالآنية كان ببيت المقدس قبل المعراج، ولفظه: ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين، ثم خرجت، فجاءني جبريل بإناء من خمر، وإناء من لبن، فأخذت اللبن، فقال جبريل: أخذت الفطرة، ثم عرج بي إلى السماء، وجمع الحافظ بحمل، ثم على غير بابها من الترتيب، وإنما هي بمعنى الواو هنا، أو بوقوع عرض الآنية مرتين، مرة عند فراغه من الصلاة ببيت المقدس، وسببه ما وقع له من العطش، ففي حديث شداد: فصليت من المسجد حيث شاء الله، وأخذني من العطش أشد ما أخذني، فأتيت بإناءين أحدهما اللبن، والآخر عسل، فعدلت بينهما، ثم هداني الله، فأخذت اللبن، فقال شيخ بين يدي، يعني لجبريل، أخذ صاحبك الفطرة، ومرة عند وصوله إلى سدرة المنتهى، ورؤية الأنهار الأربعة.

وأما الاختلاف في عدد الآنية وما فيها، فيحمل على أن بعض الرواة ذكر ما لم يذكر الآخر، ومجموعها أربعة أشياء من الأنهار الأربعة التي رآها تخرج من أصل سدرة المنتهى، وهي الماء واللبن والعسل والخمر، كما في حديث أبي هريرة عند الطبري، فلعله عرض عليه من كل نهر إناء.

وجاء عن كعب أن نهر العسل نهر النيل، ونهر اللبن نهر جيحان، ونهر الخمر نهر الفرات، ونهر الماء نهر سيحان.

ثم فرضت علي الصلاة، خمسين صلاة كل يوم، فرجعت فمررت على موسى، فقال: بما أمرت؟ قال: أمرت بخمسين صلاة كل يوم، قال: إن أمتك لا تستطيع خمسين صلاة كل يوم، وإني والله قد جربت الناس قبلك، وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك، فرجعت فوضع

وفي حديث أبي هريرة عند ابن عائذ بعد ذكر إبراهيم: ثم انطلقنا فإذا نحن بثلاثة آنية مغطاة، فقال لي جبريل: يا محمد ألا تشرب مما سقاك ربك، فتناولت أحدها، فإذا هو عسل، فشربت منه قليلاً، ثم تناولت الآخر، فإذا هو لبن، فشربت منه حتى رويت، فقال: ألا تشرب من الثالث؟، قلت: قد رويت، قال: وفقك الله.

وفي رواية البزار: أن الثالث كان خمرًا، لكن وقع عنده أن ذلك كان ببيت المقدس، وأن الأول كان ماء، ولم يذكر العسل، ويأتي مزيد لذلك في كلام المصنف.

(ثم فرضت) بالبناء للمفعول **(عليّ الصلاة)** بالإفراد، وفي رواية: الصلوات بالجمع، **(خمسين صلاة كل يوم،)** أي: وليلة، وللنسائي عن أنس: وأتيت سدرة المنتهى، فغشيتني ضبابة، فخررت ساجدًا، فقيل لي: إني يوم خلقت السموات والأرض فرضت عليك وعلى أمتك خمسين صلاة، فقم بها أنت وأمتك، قال ﷺ: **(فرجعت)**.

وفي حديث أنس عند ابن أبي حاتم، فمر عليّ إبراهيم، فلم يقل شيئًا، **(فمررت على موسى،)** زاد في حديث أبي سعيد: ونعم الصاحب كان لكم، **(فقال: بما)** ولأبي ذر: بم، **(أمرت)** بضم الهمزة مبني للمفعول، وفي حديث أنس عند النسائي وغيره: ما فرض ربك عليك وعلى أمتك، **(قال: أمرت بخمسين صلاة كل يوم،)** ولمسلم عن ثابت عن أنس قال: فرض عليّ وعلى أمتي خمسين صلاة كل يوم وليلة.

(قال) موسى: **(إن أمتك لا تستطيع)** أن تصلي، **(خمسين صلاة كل يوم)** وليلة **(وإني والله قد جربت)**.

وفي رواية: خبرت **(الناس قبلك، وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة،)** مثل المزاولة، يعني مارستهم ولقيت الشدة فيما أردت منهم.

وفي رواية النسائي: فإنه فرض على بني إسرائيل صلاتان، فما قاموا بها.

وفي الصحيحين من رواية شريك عن أنس: وبلوت بني إسرائيل، وعالجتهم أشد المعالجة على أدنى من هذا، فضعفوا وتركوه، وأمتك أضعف أجسادًا وأبدانًا وأبصارًا وأسماعًا، فالتفت النبي ﷺ إلى جبريل يستشيره، فأشار إليه جبريل أن نعم إن شئت، **(فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك، فرجعت، فوضع عني عشرًا، فرجعت إلى موسى، فقال مثله:)** إن أمتك لا

عني عشرًا، فرجعت إلى موسى فقال مثله، فرجعت فوضع عني عشرًا، فرجعت إلى موسى فقال مثله، فرجعت فوضع عني عشرًا، فرجعت إلى موسى فقال مثله، فرجعت فأمرت بعشر صلوات كل يوم، فرجعت إلى موسى فقال مثله، فرجعت فأمرت بخمس صلوات كل يوم، فرجعت إلى موسى فقال: بم أمرت؟ قلت: أمرت بخمس صلوات كل يوم، قال: إن أمتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم، وإني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة، فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك. قال: سألت ربي حتى استحييت، ولكني أرضى وأسلم. قال: فلما جاوزت ناداني مناد: أمضيت فريضتي وخففت عن عبادي.

تستطيع إلى آخره..، **(فرجعت فوضع عني عشرًا)** من الأربعين، **(فرجعت إلى موسى،)** فأخبرته، **(فقال مثله، فرجعت فوضع عني عشرًا)** من الثلاثين، **(فرجعت إلى موسى، فقال مثله، فرجعت فأمرت بعشر صلوات،)** بالإضافة.

وفي رواية بتنوين عشر، **(كل يوم)** وليلة، **(فرجعت إلى موسى، فقال مثله، فرجعت، فأمرت بخمس صلوات كل يوم)**، كما في لفظ الحديث، أي: وليلة، **(فرجعت إلى موسى، فقال: بم)** (بلا ألف) رواية أبي ذر، ولغيره بما، بألف بعد الميم، **(أمرت؟، قلت: أمرت بخمس صلوات كل يوم، قال: إن أمتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم، وإني قد جربت الناس قبلك، وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة، فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك)**.

وفي رواية: فسله، والأصل فاسأله، لأنه أمر من السؤال، فنقلت حركة الهمزة إلى السين، فحذفت تخفيفًا، واستغنى عن همزة الوصل فحذفت، **(قال)** ﷺ لموسى: **(سألت ربي حتى استحييت، ولكني)** رواية أبي ذر عن الكشميهني وغيره، ولكن **(أرضى وأسلم)**.

(قال) الحافظ: فيه حذف وتقدير الكلام، سألت ربي حتى استحييت، فلا أرجع، فإني إن رجعت صرت غير راض ولا مسلم، ولكني أرضى وأسلم، **(فلما جاوزت ناداني مناد: أمضيت فريضتي، وخففت عن عبادي.)** قال الحافظ: هذا من أقوى ما استدل به على أنه تعالى كلم نبيه محمدًا ليلة الإسراء بلا واسطة.

وفي رواية النسائي عن أنس: فخمس بخمسين، فقم بها أنت وأمتك، فعرفت أنها عزمة من الله، فرجعت إلى موسى، فقال: ارجع، فلم أرجع.

وفي الصحيح من طريق شريك عن أنس، فقال: اهبط باسم الله، قال المصنف، أي: قال جبريل لا موسى، وإن كان ظاهر السياق.

(وفي رواية له،) أي: للبخاري، وكذا مسلم، كلاهما من حديث أنس عن أبي ذر: أن

وفي رواية له: ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم، ثم جاء بطست من ذهب ممتلىء حكمة وإيمانًا، فأفرغه في صدري ثم أطبقه.

وفي رواية شريك: فحشى به صدره ولغاديده وهي بلام مفتوحة وغين معجمة، أي عروق حلقه، وفي النهاية: جمع لغدودة: وهي لحمة مشرفة عند اللهاة.

والشك في قوله: وربما قال في الحِجر من قتادة، كما بينه أحمد عن عفان، ولفظه: بينما أنا نائم في الحطيم، وربما قال قتادة: في الحجر والمراد بالحطيم هنا: الحجر.

رسول الله ﷺ قال: فرج سقف بيتي وأنا بمكة، فنزل جبريل، **(ففرج)** بفتحات، أي: شق **(صدري)**.

وفي رواية: عن صدري، بزيادة عن لمجرد التأكيد، أو فرج مضمن معنى كشف، والمراد بالصدر القلب، أي: كشف عن قلبي ما منع الوصول إليه، وذلك بشق الصدر، **(ثم غسله بماء زمزم،)** قال ابن أبي جمرة: إنما لم يغسل بماء الجنة، لما اجتمع في زمزم من كون أصل مائها من الجنة، ثم استقر في الأرض، فأريد بذلك بقاء بركة النبي ﷺ في الأرض، وقال السهيلي: لما كانت زمزم حفرة جبريل روح القدس لأم إسمعيل جده ناسب أن يغسل بها عند دخوله حضرة القدس لمناجاته، **(ثم جاء بطست من ذهب ممتلىء حكمة وإيمانًا، فأفرغه في صدري، ثم أطبقه،)** أي: الصدر الشريف.

وفي رواية مسلم: فاستخرج قلبي، فغسل بماء زمزم، ثم أعيد مكانه، ثم حشي إيمانًا وحكمة.

(وفي رواية شريك) بن أبي نمر عن أنس عند الشيخين، **(فحشى به صدره ولغاديده، وهي،)** أي: هذه اللفظة **(بلام مفتوحة وغين معجمة، أي: عروق حلقه)**.

(وفي النهاية) لابن الأثير: **(جمع لغدودة، وهي لحمة مشرفة عند اللهاة والشك في قوله، وربما قال في الحجر)** كائن **(من قتادة، كما بينه)** الإمام **(أحمد)** في روايته هذا الحديث، **(عن عفان)** (بتشديد الفاء) ابن مسلم بن عبد الله الباهلي، البصري، ثقة، ثبت روي له الجميع، مات في سنة تسع عشرة ومائتين، **(ولفظه: بينما أنا نائم في الحطيم، وربما قال قتادة في الحجر،)** أي: أنه كان يحدث به تارة، فيقول في الحطيم، وتارة يقول في الحجر، لشكه في خصوص اللفظ الذي سمعه من أنس، وإن كان المعنى واحدًا كما قال، **(والمراد بالحطيم هنا الحجر،)** زاد الحافظ، وأبعد من قال المراد به ما بين الركن والمقام، أو بين زمزم والحجر،

ووقع عند البخاري في أول بدء الخلق بلفظ بينما أنا عند البيت وهو أعم.

وفي رواية الزهري عن أنس عن أبي ذر فرج سقف بيتي وأنا بمكة.

وفي رواية الواقدي بأسانيده: أنه أسري به من شعب أبي طالب.

وفي حديث أم هانىء -عند الطبراني- أنه بات في بيتها، قالت: ففقدته من الليل، فقال: إن جبريل أتاني.

والجمع بين هذه الأقوال -كما في فتح الباري- أنه بات في بيت أم هانىء، وبيتها عند شعب أبي طالب، ففرج سقف بيته، وأضاف البيت إليه لأنه كان يسكنه فنزل منزله الملك، فنزل منه الملك فأخرجه من البيت إلى المسجد، فكان به مضطجعًا وبه أثر النعاس، ثم أخرجه الملك فأخرجه من المسجد إلى باب

وهو وإن كان مختلفًا في الحطيم، هل هو الحجر أم لا؟، لكن المراد هنا البقعة التي وقع ذلك فيها، ومعلوم أنها لم تتعدد، لأن القصة متحدة لاتحاد مخرجها.

(ووقع عند البخاري في أول بدء الخلق) أولية نسبية، إذ هو في باب ذكر الملائكة بعد خمسة أبواب من كتاب بدء الخلق من طريق قتادة، عن أنس، عن مالك بن صعصعة أيضًا، **(بلفظ: بينا،)** بإسقاط ما المذكورة في باب المعراج، **(أنا عند البيت، وهو أعم)** من قوله في الحطيم، وربما قال في الحجر، أي: أنه محتمل لهما، ولمحل آخر من المسجد بقرب البيت.

(وفي رواية الزهري عن أنس، عن أبي ذر،) عند البخاري ومسلم: **(فرج)** بضم الفاء وكسر الراء أي: فتح، **(سقف بيتي وأنا بمكة)** جملة حالية إسمية.

(وفي رواية الواقدي بأسانيده: أنه أسري به من شعب أبي طالب) بكسر الشين المعجمة.

(وفي حديث أم هانىء) فاختة، أو هند، أو عاتكة شقيقة علي، لها أحاديث في الكتب الستة وغيرها، **(عند الطبراني؛ أنه بات في بيتها، قالت: ففقدته من الليل،)** فسألته لما رجع ذهب إلى أي: محل في الوقت الذي فقدته فيه، **(فقال: إن جبريل أتاني،)** فذكر الحديث...

(والجمع بين هذه الأقوال،) أي: الروايات، **(كما في فتح الباري، أنه بات في بيت أم هانىء، وبيتها عند شعب أبي طالب)** أبيها، **(ففرج سقف بيته، وأضاف البيت إليه،)** في رواية أبي ذر: **(لأنه كان يسكنه، فنزل منزلة الملك،)** والإضافة تكون بأدنى ملابسة، ولأن البيت ينسب لساكنه، **(فنزل منه الملك)** جبريل، **(فأخرجه من البيت إلى المسجد)** الحرام، **(فكان به مضطجعًا، وبه أثر النعاس)**، فلذا قال: بينما أنا نائم في الحطيم مضطجعًا، **(ثم أخرجه**

المسجد، فأركبه البراق. قال: وقد وقع في مرسل الحسن عند ابن إسحٰق أن جبريل أتاه فأخرجه إلى المسجد فأركبه البراق، وهو يؤيد هذا الجمع.

فإن قيل: لم فرج سقف بيته عليه الصلاة والسلام ونزل منه الملك، ولم يدخل من الباب، مع قوله تعالى: ﴿وأتوا البيوت من أبوابها﴾ [البقرة/١٨٩].

أجيب: بأن الحكمة من ذلك أن الملك انصب من السماء انصبابة واحدة على جهة الإستقامة ولم يعرج على شيء سواه، فكان نزوله على السقف مبالغة في المفاجأة، وتنبيهًا على أن الطلب وقع على غير ميعاد، كرامة له عليه الصلاة والسلام.

وهذا بخلاف موسى عليه الصلاة والسلام، فكانت كرامته بالمناجاة عن ميعاد واستعداد بخلاف نبينا ﷺ فإنه حمل عنه ألم الانتظار، كما حمل عنه ألم

الملك فأخرجه من المسجد إلى باب المسجد، فأركبه البراق).

(قال) في الفتح: **(وقد وقع في مرسل الحسن)** البصري **(عند ابن إسحٰق؛ أن جبريل أتاه، فأخرجه إلى المسجد، فأركبه البراق، وهو يؤيد هذا الجمع)** تأييدًا قويًا، **(فإن قيل: لم فرج سقف بيته عليه الصلاة والسلام، ونزل منه الملك، ولم يدخل من الباب مع قوله تعالى: ﴿وأتوا البيوت من أبوابها﴾** [البقرة/١٨٩] **(أجيب)**، كما قال ابن دحية: **(بأن الحكمة في ذلك أن الملك انصب)**، أي: نزل **(من السماء، انصبابة واحدة على جهة الاستقامة، ولم يعرج على شيء سواه،)** أي: من غير تعريج عن الجهة التي نزل منها إلى غيرها، **(فكان نزوله على السقف مبالغة في المفاجأة، وتنبيهًا على أن الطلب وقع على غير ميعاد، كرامة له عليه الصلاة والسلام،)** كما أفهمه قوله: بينما أنا نائم، إذ مجيئه له فجأة يشعر بأنه لا موعد بينهما، وكذا قوله: فرج سقف بيتي، إذ لو كان بينهما موعد لانتظر مجيئه فيه، ولأتاه من الباب على عادة الجائي لمن ينتظره، وفيه إشارة إلى طلب الاستقامة في الأمور وإلى المبادرة إليها، وأخذها من أقرب الطرق، **(وهذا بخلاف موسى عليه الصلاة والسلام، فكانت كرامته بالمناجاة)** لله سبحانه وتعالى، **(عن ميعاد واستعداد)** بالصوم قال تعالى: ﴿وواعدنا موسى ثلاثين ليلة﴾ ، قال الجلال: أي؛ نكلمه عند انتهائها بأن يصومها، وهي ذو القعدة، فلما تمت أنكر خلوف فمه، فاستاك، فأمره الله تعالى بعشرة أخرى ليكلمه بخلوف فمه، كما قال تعالى: ﴿وأتممناها بعشر﴾ [الأعراف/١٤٢] الآية، أي: من ذي الحجة، **(بخلاف نبينا عليه الصلاة والسلام، فإنه حمل عنه ألم الانتظار)** الواقع لموسى مدة الصوم، حتى كلمه ربه، **(كما حمل**

الاعتذار. ويؤخذ من هذا: أن مقام نبينا عليه الصلاة والسلام بالنسبة إلى مقام موسى عليه الصلاة والسلام مقام المراد بالنسبة إلى مقام المريد. ويحتمل أن يكون توطئة وتمهيدًا لكونه فرج عن صدره، فأراه الملك بإفراجه عن السقف ثم التئام السقف على الفور كيفية ما يصنع به، وقرب له الأمر في نفسه بالمثال المشاهد في بيته، لطفًا في حقه عليه الصلاة والسلام وتثبيتًا لصبره، والله أعلم بحقيقة السر.

وقوله: مضطجعًا زاد في بدء الخلق بين النائم واليقظان.

وهو محمول على ابتداء الحال، ثم لما خرج به إلى باب المسجد فأركبه البراق، استمر في يقظته.

وأما ما وقع في رواية شريك عنده أيضًا فلما استيقظت فإن قلنا بالتعدد فلا إشكال، وإلا حمل على أن المراد استيقظت: أفقت، يعني أنه أفاق مما كان فيه

عنه **ألم الاعتذار)** الذي اعتذر به موسى، أنه إنما استاك لإنكار رائحة فمه، **(ويؤخذ من هذا: أن مقام نبينا ﷺ بالنسبة إلى مقام موسى عليه الصلاة والسلام مقام المراد)** حيث طلب للمناجاة بلا سؤال، **(بالنسبة إلى مقام المريد)** بقوله: ﴿رب أرني أنظر إليك﴾ [الأعراف/١٤٣] ، **(ويحتمل أن يكون توطئة وتمهيد لكونه فرج عن صدره، فأراه الملك بإفراجه عن السقف، ثم التئام السقف على الفور كيفية)** أي: صفة **(ما يصنع به، وقرب له الأمر في نفسه بالمثال المشاهد في بيته لطفًا في حقه عليه السلام وتثبيتًا لبصره)** وفي الفتح قيل: الحكمة في نزوله عليه من السقف الإشارة إلى المبالغة في مفاجآته بذلك، والتنبيه على أن المراد منه أن يعرج به إلى جهة العلو، **(والله أعلم بحقيقة السر)** في ذلك، **(وقوله: مضطجعًا، زاد)** البخاري **(في بدء الخلق بين النائم واليقظان)** أي: أن نومه قريب من اليقظة، **(وهو محمول على ابتداء الحال، ثم لما خرج به إلى باب المسجد، فأركبه البراق استمر في يقظته)** التي لا يخالطها نوم.

وفي نسخة: لما أخرج به بزيادة الباء في المفعول، والأصل أخرجه، فهو مبني للفاعل، **(وأما ما وقع في رواية شريك عنده)** أي: البخاري، **(أيضًا)** في كتاب التوحيد في آخر الحديث، **(فلما استيقظت)** لفظ الحديث في الصحيح: واستيقظ وهو بالمسجد الحرام، **(فإن قلنا بالتعدد)** للمعاريج، **(فلا إشكال)** لأنه معراج آخر في النوم، **(وإلا حمل على أن المراد استيقظت أفقت، يعني أنه أفاق مما كان فيه من شغل البال بمشاهدة الملكوت)** باطن

من شغل البال بمشاهدة الملكوت ورجع إلى العالم الدنيوي، فالمراد: الإفاقة البشرية من الغمرة الملكية.

وقوله: إذ أتاني آت هو جبريل عليه السلام، وفي رواية شريك أنه جاءه ثلاثة نفر، قبل أن يوحى إليه، وهو نائم في المسجد الحرام، فقال أولهم: أيهم هو؟ قال أوسطهم: هو خيرهم، فقال آخرهم: خذوا خيرهم وكانت تلك الليلة -أي كانت تلك القصة الواقعة تلك الليلة ما ذكر هنا- فلم يرهم حتى أتوه ليلة أخرى فيما

الملك، (ورجع إلى العالم الدنيوي فالمراد: الإفاقة البشرية) التي يكون البشر عليها عادة (من الغمرة الملكية) التي كان عليها.

وقال ابن أبي جمرة: لو قال ﷺ أنه كان يقظانًا لأخبر بالحق، لأن نومه ويقظته سواء، وعينه أيضًا لم يكن النوم تمكن منها، لكن تحرى الصدق في الإخبار بالواقع، فيؤخذ منه أنه لا يعدل عن حقيقة اللفظ إلا لضرورة.

(وقوله: إذ أتاني آت، وهو جبريل عليه السلام،) ووقع في بدء الخلق، وذكر بين الرجلين وهو مختصر، أوضحته رواية مسلم بلفظ: إذ سمعت قائلاً يقول: أحد الثلاثة بين الرجلين، فأتيت، فانطلق بي، والمراد بالرجلين حمزة وجعفر، كان ﷺ نائمًا بينهما.

قال ابن أبي جمرة: وفيه تواضعه وحسن خلقه، إذ أنه في الفضل حيث هو، ومع ذلك كان يضطجع مع الناس، ويقعد معهم، ولم يجعل لنفسه مزية عليهم، وفيه جواز نوم جماعة في موضع واحد، لكن بشرط أن يكون لكل واحد منهم ما يستر به جسده.

(وفي رواية شريك،) عن أنس في الصحيحين: (أنه جاءه) بكسر الهمزة، وللكشميهني: إذ بدل أنه، والأولى أولى، وللحموي والمستملي؛ أنه بفتح الهمزة، وجاء بلا ضمير، (ثلاثة نفر).

قال الحافظ: لم أقف على أسمائهم صريحًا، لكن في رواية الطبري: فأتاه جبريل وميكائيل انتهى.

وكذا رواه ابن جرير وأبو يعلى، ويقال: إن الثالث إسرافيل، (قبل أن يوحى إليه وهو نائم في المسجد الحرام، فقال أولهم) جبريل، (أيهم هو) لأنه كان نائمًا بين حمزة وجعفر كما علم، (قال: أوسطهم،) أي: الثلاثة الذين جاءوه وهو ميكائيل، (هو خيرهم، فقال آخرهم:) الثالث.

ولأبي ذر عن الكشميهني: أحدهم بالدال، أي: أحد الثلاثة، (خذوا خيرهم، وكانت تلك الليلة، أي: كانت تلك القصة الواقعة تلك الليلة ما ذكر هنا) بالضمير المستتر في كانت

يرى قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم فلم يكلموه حتى احتملوه...

وقد أنكر الخطابي قوله: قبل أن يوحى إليه ولذلك قال القاضي عياض والنووي، وعبارة النووي: وقع في رواية شريك ـ يعني هذه ـ أوهام أنكرها العلماء، أحدها قوله: قبل أن يوحى إليه وهو غلط لم يوافق عليه، وأجمع العلماء على أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء، قبل الوحي. انتهى. فقد صرح هؤلاء بأن شريكًا تفرد بذلك.

لكن قال الحافظ ابن حجر: في دعوى التفرد نظر، فقد وافقه كثير بن خنيس ـ بالمعجمة ونون مصغرًا ـ عن أنس، كما أخرجه سعيدبن يحيى بن سعيد الأموي في كتاب المغازي له من طريقه. قال: ولم يقع التعيين بين المجيئين،

المحذوف، وكذا خبر كان، وهذا شرح من المصنف لقوله، وكانت تلك الليلة، **(فلم يرهم حتى أتوه ليلة أخرى)** هي ثالثة على ما يفيده رواية ابن مردويه عن أنس بلفظ: حتى أتوه ليلة أخرى، فقال الأول: هو هو، فقال الأوسط: نعم، وقال الآخر: خذوا سيد القوم، فرجعوا عنه، حتى إذا كانت الليلة الثالثة رآهم، فقال الأول: هو، فقال الأوسط: نعم، وقال الآخر: خذوا سيد القوم الأوسط بين الرجلين، فاحتملوه حتى جاءوا به زمزم، فاستلقوه على ظهره، وكان مجيء الملائكة له، **(فيما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم،)** الثابت في الروايات أنه كان يقظة، فإن قلنا بالتعدد فلا إشكال، وإلا حمل على أنه كان في طرفي القصة نائمًا، وليس في ذلك ما يدل على كونه نائمًا في كلها، **(فلم يكلموه)** ﷺ **(حتى احتملوه،)** فوضعوه عند بئر زمزم، فتولاه منهم جبريل، كما في نفس حديث شريك.

(وقد أنكر الخطابي قوله قبل أن يوحى إليه، ولذلك قال القاضي عياض، والنووي،) وابن حزم وعبد الحق، **(وعبارة النووي:وقع في رواية شريك، يعني هذه أوهام،)** أزيد من عشرة، فصلها الحافظ، وأجاب عن بعضها، **(أنكرها العلماء، أحدها)** مبتدأ خبره **(قوله:قبل أن يوحى إليه، وهو غلط)** من شريك، **(لم يوافق عليه، وأجمع العلماء على أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء،)** فكيف يكون الإسراء **(قبل الوحي. انتهى)** كلام النووي.

(فقد صرح هؤلاء) الخطابي ومن بعده، **(بأن شريكًا تفرد بذلك، لكن قال الحافظ ابن حجر في دعوى التفرد نظر، فقد وافقه كثير بن خنيس (بالمعجمة ونون مصغرًا)** عن أنس، **كما أخرجه سعيد بن يحيى بن سعيد)** بن أبان بن سعيد بن العاصي، **(الأموي)** أبو عثمان

فيحمل على أن المجيء الثاني كان بعد الوحي، وحينئذٍ وقع الإسراء والمعراج. وإذا كان بين المجيئين مدة فلا فرق بين أن تكون تلك المدة ليلة واحدة أو ليالي أو عدد سنين. وبهذا يرتفع الإشكال عن رواية شريك، ويحصل به الوفاق أن الإسراء كان في اليقظة بعد البعثة وقبل الهجرة وسقط تشنيع الخطابي وغيره بأن شريكًا خالف الإجماع في دعواه أن المعراج كان قبل البعثة، وأقوى ما يستدل به على أن المعراج كان بعد البعثة، قوله في هذا الحديث نفسه: إن جبريل قال لبواب السماء إذ قال: أبعث؟ قال: نعم، فإنه ظاهر في أن المعراج كان بعد البعثة.

ووقع في رواية ميمون بن سياه ـ عند الطبراني ـ: فأتاه جبريل وميكائيل،

البغدادي، ثقة، روى له الشيخان وغيرهما، وربما أخطأ، مات سنة تسع وأربعين ومائتين، **(في كتاب المغازي له من طريقه)**.

(قال) الحافظ مجيبًا عن إشكال قوله قبل أن يوحى إليه، **(ولم يقع التعيين بين المجيئين)** أي: زمن، **(فيحمل على أن المجيء الثاني كان بعد الوحي، وحينئذ وقع الإسراء والمعراج،)** فقوله قبل أن يوحى إليه ظرف للمجيء الأول، لا لهما الذي هو منشأ التغليط، **(وإذا كان بين المجيئين مدة، فلا فرق بين أن تكون تلك المدة ليلة واحدة، أو ليالي)** كثيرة، **(أو عدد سنين، وبهذا)** التقرير **(يرتفع الإشكال عن رواية شريك، ويحصل به الوفاق)** على **(أن الإسراء كان في اليقظة بعد البعثة، وقبل الهجرة،)** وفي ليلته فرضت الصلاة، **(وسقط تشنيع الخطابي وغيره؛ بأن شريكًا خالف الإجماع في دعواه أن المعراج كان قبل البعثة)**.

وقال الحافظ أبو الفضل بن طاهر تعليل الحديث بتفرد شريك، ودعوى ابن حزم؛ أن الآفة منه شيء لم يسبق إليه، فإن شريكًا قبله أئمة الجرح والتعديل، ووثقوه ورووا عنه، وأدخلوا حديثه في تصانيفهم، واحتجوا به قال: وحديثه هذا رواه عنه سليمان بن بلال، وهو ثقة، وعلى تقدير تفرد بقوله قبل أن يوحى إليه، فلا يقتضي طرح حديثه، فوهم الثقة في موضع من الحديث لا يسقط جميع الحديث، ولا سيما إذا كان الوهم لا يستلزم ارتكاب محذور، ولو ترك حديث من وهم في تاريخ، لترك حديث جماعة من أئمة المسلمين انتهى.

(وأقوى ما يستدل به على أن المعراج كان بعد البعثة قوله في هذا الحديث نفسه، أن جبريل قال لبواب السماء: إذ قال: أبعث) إليه، لم يقع في لفظ الحديث إليه، لكن حملها على المصنف كغيره، فقال إليه للاستواء وصعود السموات وليس الاستفهام عن أصل البعثة والرسالة، لأنه لا يخفى عليه إلى هذه المدة، ولاشتهار أمر النبوة في الملكوت الأعلى، **(قال:**

فقالا: أيهم؟ وكانت قريش تنام حول الكعبة، فقال: أمرنا بسيدهم، ثم ذهبا، ثم جاؤه وهم ثلاثة نفر. وفي رواية مسلم: سمعت قائلاً يقول: أحد الثلاثة بين الرجلين، فأتيت فانطلق بي. والمراد بالرجلين: حمزة بن عبد المطلب وجعفر بن أبي طالب، وكان النبي ﷺ نائمًا بينهما.

وقوله: «فقدٌ» بالقاف والدال الثقيلة وفي رواية فشق.

«من ثغره» بضم المثلثة وسكون الغين المعجمة بعدها، راء الموضع المنخفض الذي بين الترقوتين.

إلى شعرته بكسر الشين المعجمة، أي شعر العانة الشريفة. وفي رواية مسلم: إلى أسفل البطن.

نعم، فإنه ظاهر في أن المعراج كان بعد البعثة،) ولفظه: ثم عرج به إلى السماء الدنيا، فضرب بابًا من أبوابها، فناداه أهل السماء من هذا؟، فقال: جبريل، قالوا: ومن معك؟، قال: محمد، قال: وقد بعث؟، قال: نعم.

(ووقع في رواية ميمون بن سياه) بكسر السين المهملة وخفة التحتية، البصري، أبي بجر التابعي، صدوق، عابد، يخطىء، روى له البخاري والنسائي (عند الطبراني، فأتاه جبريل وميكائيل، فقالا:) المطلوب (أيهم؟،) أي: الثلاثة حمزة، وجعفر والمصطفى، (وكانت قريش تنام حول الكعبة، فقال:) الملك الآخر الذي لم يسم، (أمرنا بسيدهم، ثم ذهبا، ثم جاؤه وهم ثلاثة نفر،) كما جاؤه أولاً، وكون هذا يقتضي أن الجائين جاؤه أولاً اثنان فقط، ليس بمراد، لأن الثالث لم يسم كما مر.

(وفي رواية مسلم) من طريق سعيد، عن قتادة، عن أنس، (سمعت قائلاً يقول: أحد الثلاثة بين الرجلين، فأتيت، فانطلق بي، والمراد بالرجلين حمزة بن عبد المطلب، وجعفر بن أبي طالب، وكان النبي ﷺ نائمًا بينهما،) من مزيد تواضعه، وأجيب أيضًا؛ بأن المراد قبل أن يوحى إليه في شأن الصلاة، ومنهم من أجراه على ظاهره، ملتزمًا أن الإسراء كان مرتين قبل النبوة وبعدها، حكاه في المصابيح.

(وقوله: فقد ــ بالقاف والدال الثقيلة ــ وفي رواية: فشق) وأخرى فرج، والمعنى واحد، (من ثغرة:) نحره، (بضم المثلثة وسكون الغين المعجمة بعدها راء) الموضع المنخفض الذي بين الترقوتين) تثنية ترقوة، بزنة فعلوة بفتح الفاء وضم اللام، وهي العظم الذي بين ثغره النحر والعاتق من الجانبين، والجمع التراقي.

قال بعضهم: ولا تكون الترقوة لشيء من الحيوان إلا للإنسان، خاصة (إلى شعرته

وفي رواية البخاري: إلى مراق البطن.

وفي رواية شريك: فشق جبريل ما بين نحره إلى لبته ـ بفتح اللام وتشديد الموحدة ـ وهو موضع القلادة من الصدر.

وقد أنكر القاضي عياض في «الشفاء» وقوع شق صدره الشريف ليلة الإسراء، وقال: إنما كان وهو صبي قبل الوحي في بني سعد.

ولا إنكار في ذلك ـ كما قاله الحافظ أبو الفضل العسقلاني رحمه الله ـ فقد تواترت الروايات به، وثبت شق الصدر أيضًا عند البعثة، كما أخرجه أبو نعيم

(بكسر الشين المعجمة، أي: شعر العانة الشريفة،) أي: الشعر النابت عليها، من إضافة اسم الحال للمحل.

قال الأزهري: وجماعة العانة منبت الشعر فوق قبل المرأة، وذكر الرجل والشعر النابت عليها يقال له الإسب بكسر الهمزة وسكون المهملة وموحدة، وقال الجوهري: هي شعر الركب بالتحريك، أي: فتح الراء والكاف، منبت العانة للمرأة خاصة عند الخليل، وللرجل أيضًا عند الفراء.

وقال ابن السكيت وابن الأعرابي: استعان واستحد حد عانته، وعلى هذا فالعانة الشعر النابت، وذكر الكرماني؛ أنه وقع في رواية إلى ثنته، بضم المثلثة وتشديد النون، أي: ما بين السرة والعانة.

(وفي رواية مسلم إلى أسفل البطن، وفي رواية البخاري) في بدء الخلق (إلى مراق،) بفتح الميم وخفة الراء فألف فقاف ثقيلة، وأصله مرافق بقافين، فأدغمت الأولى في الثانية، أي: ما سفل من بطنه ورق من جلده.

(وفي رواية شريك) عن أنس، (فشق جبريل ما بين نحره إلى لبته) حتى فرغ من صدره وجوفه (بفتح اللام وتشديد الموحدة ــ وهو موضع القلادة من الصدر،) وفيه تنحر الإبل، (وقد أنكر القاضي عياض في الشفاء،) وسبقه إلى الإنكار ابن حزم (وقوع شق صدره الشريف ليلة الإسراء، وقال: إنما كان وهو صبي وقبل الوحي)، يعني (في بني سعد) بن بكر، وهو عند مرضعته حليمة، وادعى ابن حزم وعياض؛ أن ذلك من تخليط شريك.

قال الحافظ العراقي: وليس كذلك، فقد ثبت في الصحيحين من غير طريق شريك، وقال في المفهم: لا يلتفت لإنكاره، لأن رواته ثقات مشاهير، (ولا إنكار في ذلك كما قاله الحافظ أبو الفضل) أحمد بن حجر (العسقلاني رحمه الله) في الفتح، (فقد تواترت الروايات به،) فقد

في الدلائل، ولكل منها حكمة:

فالأول: وقع فيه من الزيادة، كما عند مسلم من حديث أنس: فاستخرج منه علقة فقال: هذا حظ الشيطان منك. وكان هذا في زمن الطفولية، فنشأ على أكمل الأحوال من العصمة من الشيطان. ولعل هذا الشق كان سببًا في إسلام قرينه المروي عند البزار من حديث ابن عباس. ويحتمل أن يكون الإشارة إلى حظ الشيطان المباين كالعفريت الذي أراد أن يقطع عليه صلاته وأمكنه الله منه.

وأما شق الصدر عند البعث، فلزيادة الكرامة، وليتلقى ما يوحى إليه بقلب

ثبت في الصحيحين من حديث لملك بن صعصعة، وفي مسلم وغيره عن أنس في روايته عن النبي ﷺ بلا واسطة، وفي الصحيحين من رواية أنس عن أبي ذر وله طرق أخرى.

(**وثبت شق الصدر أيضًا عند البعثة، كما أخرجه أبو نعيم في الدلائل،**) والطيالسي والحارث بن أبي أسامة، والبيهقي في الدلائل من حديث عائشة، وقدمته في المقصد الأول في المبعث النبوي، (**ولكل منها،**) أي: المرات الثلاث المذكورة في بني سعد، ثم عند المبعث، ثم ليلة الإسراء، (**حكمة، فالأول**) الذي وقع، وهو عند حليمة (**وقع فيه من الزيادة، كما عند مسلم من حديث أنس؛**) أن رسول الله ﷺ أتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان، فأخذه وصرعه، فشق عن قلبه، واستخرج القلب، ثم شقه، (**فاستخرج منه علقة، فقال: هذا حظ الشيطان،**) أي: الموضع الذي يتوصل منه إلى وسوسة الناس، ولا ينافيه قوله (**منك**) لجواز تقدير مضاف، أي: من مثلك من بني آدم، وبقية خبر مسلم، ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم، ثم لأمه، فأعاده مكانه، وجعل الغلمان يسعون إلى أمه، يعني ظئره، فقالوا: إن محمدًا قد قتل، فجاؤوا وهو منتقع اللون.

قال أنس: فلقد كنت أرى أثر المخيط في صدره. (**وكان هذا في زمن الطفولية، فنشأ على أكمل الأحوال من العصمة من الشيطان**) وغيره، وخلقت هذه العلقة، لأنها من جملة الأجزاء الإنسانية، فخلقت تكملة للخلق الإنساني، ونزعها كرامة ربانية أبلغ من خلقه بدونها، قاله التقي السبكي، وقال غيره: لو خلق سليمًا منها لم يطلع الآدميون على حقيقته، فأظهره الله على يد جبريل، ليتحققوا كمال باطنه، كما برز لهم مكمل الظاهر.

(**ولعل هذا الشق كان سببًا في إسلام قرينه،**) أي: صاحبه الموكل به من الجن، (**المروي عند البزار من حديث ابن عباس،**) رفعه: فضلت على الأنبياء بخصلتين: كان شيطاني كافرًا، فأعانني الله عليه، فأسلم، قال: ونسيت الأخرى، (**ويحتمل أن يكون**) قوله هذا حظ الشيطان منك، (**الإشارة إلى حظ الشيطان المباين،**) أي: خلاف القرين، (**كالعفريت الذي**

قوي على أكمل الأحوال من التطهير.

وأما شقه عند إرادة العروج إلى السماء، فللتهيؤ للترقي إلى الملأ الأعلى، والثبوت في المقام الأسنى، والتقوي لاستجلاء الأسماء الحسنى، ولهذا لما لم يتفق لموسى عليه والسلام مثل هذا التهيؤ لم تتفق له الرؤية، وكيف يثبت الرجل لما لا يثبت له الجبل؟!.

ويحتمل أن تكون الحكمة في هذا الغسل، لتقع المبالغة في الإسباغ بحصول المرة الثالثة، كما تقرر في شرعه عليه السلام.

ثم إن جميع ما ورد من شق الصدر، واستخراج القلب، وغير ذلك من

أراد أن يقطع عليه صلاته، وأمكنه الله منه) وقدمت لفظ الحديث قريبًا في الخصائص، وإن لفظ عفريت ظاهر في أن المراد غير إبليس، كما قال الحافظ.

(وأما شق الصدر عند البعث فلزيادة الكرامة، وليتلقى ما يوحى إليه بقلب قوي على كمل الأحوال من التطهير) وكذلك كان.

(وأما شقه عند إرادة العروج إلى السماء، فللتهيؤ للترقي إلى الملأ الأعلى والثبوت في المقام الأسنى، والتقوى لاستجلاء) بالجيم، **(الأسماء الحسنى)** يعني رؤية الله سبحانه، بدليل قوله، **(ولهذا لما لم يتفق لموسى عليه السلام مثل هذا التهيؤ، لم تتفق له الرؤية)** مع كونه سألها، **(وكيف يثبت الرجل لما لا يثبت له الجبل)** المذكور في قوله: ﴿لن تراني ولكن ٱنظر إلى الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني فلما تجلى ربه للجبل جعله دكًا﴾ [الأعراف/ ١٤٣] ، والحافظ قال حكمة ذلك ليتأهب للمناجاة، **(ويحتمل أن تكون الحكمة في هذا الغسل لتقع المبالغة في الإسباغ بحصول المرة الثالثة، كما تقرر في شرعه عليه السلام)** كذا أبدى هذا الاحتمال تبعًا للحافظ، مع أنه قال في المقصد الأول.

روى أبو نعيم الشق أيضًا، وهو ابن عشر قال: وروى خامسة، ولا تثبت، وحكمته أن العشر قريب من سن التكليف، فشق قلبه وقدس حتى لا يتلبس بشيء مما يعاب على الرجال، إلا أن يكون جعل مرتي الصبا بمنزلة المرة الواحدة.

قال النعماني: وقد سن لداخل الحرم الغسل، فما ظنك بداخل الحضرة المقدسة، فلما كان الحرم من عالم الملك، وهو ظاهر الكائنات، نيط الغسل له بظاهر البدن في عالم المعاملات، ولما كانت الحضرة الشريفة من عالم الملكوت، وهو باطن الكائنات، نيط لها الغسل بباطن البدن في التحقيقات، وقد عرج به لتفرض عليه الصلوات، وليصلي بملائكة السموات، ومن شأن الصلاة الطهور، فقدس ظاهرًا وباطنًا، قال: وقد رأيت في بعض المعاريج أن

الأمور الخارقة للعادة، مما يجب التسليم له دون التعرض لصرفه عن حقيقته، لصلاحية القدرة، فلا يستحيل شيء من ذلك.

قال العارف ابن أبي جمرة: فيه دليل على أن قدرة اللَّه تعالى لا يعجزها ممكن، ولا تتوقف لعدم شيء ولا لوجوده، وليست مربوطة بالعادة إلا حيث شاءته القدرة، لأنه على ما يعهد ويعرف أن البشر مهما شق بطنه كله وانجرح القلب مات ولم يعش، وهذا النبي ﷺ قد شق بطنه المكرمة، حتى أخرج القلب وغسل،

جبريل وضأه بعد غسل قلبه، قلت ليصير مطهرًا متطهرًا انتهى.

(ثم إن جميع ما ورد،) وبينه بقوله، **(من شق الصدر واستخراج القلب، وغير ذلك من الأمور الخارقة للعادة،)** كاختراق السمٰوٰت **(مما يجب التسليم له،)** أي: تسليمه، فاللازم زائدة للتقوية **(دون التعرض لصرفه عن حقيقته لصلاحية القدرة، فلا يستحيل شيء من ذلك،)** لأن القدرة إنما تتعلق بالممكن دون المستحيل، هكذا قاله القرطبي في المفهم، والطيبي، والتوربشتي والحافظ في الفتح، والسيوطي وغيرهم، ويؤيده الحديث الصحيح، أنهم كانوا يرون أثر المخيط في صدره.

قال السيوطي: وما وقع من بعض جهلة العصر من إنكار ذلك، وحمله على الأمر المعنوي، وإلزام قائله القول بقلب الحقائق، فهو جهل صراح، وخطأ قبيح، نشأ من خذلان اللَّه تعالى لهم، وعكوفهم على العلوم الفلسفية، وبعدهم عن دقائق السنة، عافانا اللَّه من ذلك انتهى.

(قال العارف ابن أبي جمرة:) بجيم وراء، **(فيه دليل على أن قدرة اللَّه تعالى لا يعجزها ممكن،)** أي: لا يمنعها من التعلق به، بل يجوز تعلقها بسائر الممكنات، لا بالمستحيلات، فلا تتعلق بها أصلاً، ولذا قيد بممكن، فلا يفهم منه أنها تعجز عن التعلق بالمستحيل، لأنها لا تتعلق به أصلاً، فلا يلتفت إلى مثل هذا الإيهام، **(ولا تتوقف،)** أي: لا تتخلف عن إيجادها إرادة، **(لعدم)** وجود **(شيء)** يؤثر فيما تعلقت به، **(ولا لوجوده،)** أي: شيء يمنع تأثيرها فيما تعلقت به، **(وليست مربوطة بالعادة،)** أي: ليس تأثيرها قاصرًا على ما جرت به العادة، بل عام في جميع الممكنات، **(إلا حيث شاءته،)** أي: ربط التأثير بالعادة **(القدرة،)** ونسبة المشيئة إلى القدرة تسمح، إذ المشيئة إنما تنسب للقادر لا لشيء من صفاته، فهو إما على حذف مضاف، أي: ذو القدرة، أو مصدر بمعنى القادر، **(لأنه على ما يعهد ويعرف أن البشر)** **(بفتحتين)**، ذكرًا أو أنثى، واحدًا أو جمعًا، وقد يثنى ويجمع أبشارًا، كما في القاموس.

وفي المصباح؛ أن العرب ثنوه ولم يجمعوه من التثنية، أنؤمن لبشرين، **(مهما شق بطنه كله، وانجرح القلب مات ولم يعش،)** وكذا سائر الحيوان، واقتصر على البشر لكون

وقد شق بطنه كذلك أيضًا وهو صغير وشق قلبه وأخرج منه نزغة الشيطان. ومعلوم أن القلب مهما وصل له الجرح مات صاحبه، وهذا النبي عليه الصلاة والسلام شق بطنه في هاتين المرتين، ولم يتألم بذلك، ولم يمت لما أن أراد الله تعالى أن لا يؤثر ما أجرى به العادة، أن يؤثر بها موت صاحبها، فأبطل تلك العادة. وقد رمي إبراهيم عليه الصلاة والسلام في النار فلم تحرقه، وكانت عليه بردًا وسلامًا. انتهى.

وقد حصل من شق صدره الكريم إكرامه عليه السلام بتحقيق ما أوتي من الصبر، فهو من جنس ما أكرم به إسمعيل الذبيح بتحقيق صبره على مقدمات الذبح شدًا وكتفًا وتلاً للجبين، وإهواء بالمدية إلى المنحر فقال: ﴿ستجدني إن

المصطفى منهم لا لإخراج غيره، (وهذا النبي ﷺ قد شق بطنه المكرمة،) أنثه باعتبار الجارحة، وإلا فالبطن خلاف الظهر مذكر، (حتى أخرج القلب وغسل) وهو حي، (وقد شق بطنه كذلك،) كهذا الشق الواقع في المعراج (أيضًا، وهو صغير، وشق قلبه، وأخرج منه نزغة الشيطان،) أي: محل نزغته، أي: وسوسته الحاملة على خلاف ما أمر به كاعتراه غضب وفكر، (ومعلوم أن القلب مهما وصل له الجرح، مات صاحبه، وهذا النبي ﷺ شق بطنه في هاتين المرتين،) وأخرج قلبه وشق، (ولم يتألم بذلك، ولم يمت لما أراد الله تعالى أن لا يؤثر ما،) أي: شيئًا، أو الذي (أجرى به العادة أن يؤثر بها موت صاحبها، فأبطل تلك العادة،) جواب لما، ودخول الفاء فيه قليل، قاله شيخنا، والأظهر أن اللام في لما تعليلية لعدم موته، فالفاء للتفريع على التعليل.

(وقد رُمي إبراهيم عليه الصلاة والسلام في النار، فلم تحرقه، وكانت عليه بردًا وسلامًا،) أي: إن شق الصدر الشريف، وإن كان خارقًا للعادة، لا بعد فيه، لأنه ممكن، وقد وقع مثله للخليل حيث فعل به ما هو مهلك عادة، ولم يؤثر فيه شيء، فذكره للتقريب. (انتهى) كلام ابن أبي جمرة.

(وقد حصل من شق صدره الكريم إكرامه عليه السلام، بتحقيق ما أوتي من الصبر،) بجعله صفة قائمة به، وكان ذلك تحقيقًا له لبروزه إلى الوجود الخارجي، (فهو من جنس ما أكرم به إسمعيل الذبيح) على أحد القولين الشهيرين، والثاني إسحق، وليت شعري، أي: اقتضاء فيمن حكى هذين القولين في الذبيح أن إبراهيم ليس له غيرهما من الأولاد، مع أن أولاده ثلاثة عشر، كلهم ذكور، كما في تاريخ ابن كثير، أو خمس منهم أناث على ما في الروض (بتحقيق صبره على مقدمات الذبح شدًا وكتفًا، وتلا) إلقاء (للجبين، وإهواء بالمدية) السكين، (إلى

شاء الله من الصابرين﴾ [الصافات/١٠٢]، ووفى بما وعد الله تعالى، فأكرمه الله بالثناء على صبره إلى الأبد.

ولا مرية أن الذي حصل من صبر نبينا ﷺ أشد وأجل، لأن تلك مقدمات وهذه نتيجة، وتلك معاريض وهذه حقيقة، والمنحر مقتل وما أصابه من إسمٰعيل إلا صورة القتل لا فعله، وشق صدر نبينا ﷺ واستخراج قلبه ثم شقه ثم كذا مقاتل عديدة وقعت كلها، ولكن انخرقت العادة ببقاء الحياة، فهذا الابتلاء أعظم من ابتلاء الذبيح بما ذكر.

فإن قلت: إنما يتحقق الصبر أن لو كانت هناك مشقة، فلعل العادة لما

المنحر،) يعني أنه لما تلّه للجبين، بأن ألقاه على جنبه انقلب على جبهته، أو أنه فعل ذلك بإشارته لئلا يرى فيه تغيرًا، فيرق له فلا يذبحه، **(فقال: ﴿ستجدني إن شاء الله من الصابرين﴾** [الصافات/١٠٢] **)** على الذبح، أو على قضاء الله، وترتيب ما ذكر على ما قبله يقتضي أن قوله ذلك بعده، وسوق الآية صريح أنه قال ذلك جوابًا لقول أبيه: ﴿يا بني إني أرى في المنام أني أذبحك فانظر ماذا ترى﴾ ، إلا أن تجعل الفاء في المصنف بمعنى الواو، ولفظ ابن المنير متبوع المؤلف، وقد قال: ستجدني بالواو، **(ووفى بما وعد الله تعالى)** بقوله: **﴿ستجدني﴾** الآية **(فأكرمه الله بالثناء على صبره إلى الأبد، ولا مرية)** بكسر الميم، أي: لا شك، **(أن الذي حصل من صبر نبينا ﷺ أشد وأجل، لأن تلك)** الأحوال الواقعة لإسمٰعيل من الشد والكتف والتل **(مقدمات)** للذبح، **(وهذه)** الواقعة للمصطفى **(نتيجة)** ما يفعل بمن أريد ذبحه، أو نحوه من الأثر الذي قصد ترتبه على الفعل.

(وتلك معاريض،) أي: مقدمات لا حقائق، وتسميتها معاريض تجوز، إذ هي لغة التورية، فشبه المقدمات بالمعاريض، واستعار له اسمه لما سبق في علم الله، أن حقيقة ما أمر به أبوه من الذبح لا يقع، **(وهذه حقيقة، والمنحر مقتل،)** أي: يصدق عليه، وليس مفهومهما واحدًا، إذ المنحر موضع النحر من الحلق، ويكون مصدرًا أيضًا، **(وما أصابه،)** أي: المنحر **(من إسمٰعيل)** ظاهره أنه أمر السكين على منحره، مع أن الفداء وقع قبل مرور السكين إليه، فقوله **(إلا صورة القتل لا فعله،)** أي: الصورة التي تحصل عند إرادة القتل، **(وشق صدر نبينا ﷺ، واستخراج قلبه ثم شقه، ثم كذا،)** أي: نزع العلقة منه وغسله، ونحو ذلك، **(مقاتل عديدة:)** جمع مقتل، **(وقعت كلها، ولكن انخرقت العادة ببقاء الحياة، فهذا الابتلاء أعظم من ابتلاء الذبيح بما ذكر).**

انخرقت في إبقاء الحياة انخرقت في دفع المشاق وحمل الآلام.

أجيب: بأنه ورد في حديث شق صدره: فأقبل وهو منتقع اللون أو ممتقع، بالميم بدل النون، وهو يدل على أن الصبر على مشقة المعالجة المذكورة محقق. انتهى.

قال القاضي عياض: وأصل «انتقع» صار كلون النقع، والنقع الغبار، وهو شبيه بلون الأموات، وهذا يدل على غاية المشقة.

وأما قول ابن الجوزي: فشقه وما شق عليه، فيحمل على أنه صبر صبر من لا يشق عليه. انتهى.

وكذلك الابتلاء أيضًا من حيث الشق، فإن ذلك وقع لنبينا ﷺ بعيد ما

وفي المصباح: المقتل الموضع الذي إذا أصيب لا يكاد صاحبه يسلم، والواقع للمصطفى أسباب تفضي إلى القتل، فلعل المقاتل في المصنف جمع: مقتل، بمعنى القتل، وأطلقه على سببه مجازًا، **(فإن قلت: إنما يتحقق الصبر أن لو كانت هناك مشقة، فلعل العادة لما انخرقت في إبقاء الحياة،)** أي: لم تؤثر إزالتها، بل استمرت بعدما يوجب إزالتها عادة، وفي نسخ في بقاء، وهي أظهر، لأن البقاء استمرار الحياة، وهو أثر الإبقاء، **(انخرقت)** أيضًا **(في دفع المشاق وحمل الآلام،)** فلا تتم المفاضلة المذكورة بينه وبين الذبح، **(أجيب،)** أي: أجاب ابن المنير؛ **(بأنه ورد في حديث شق صدره)** في بني سعد وهو صغير، **(فأقبل، وهو منتقع اللون)** بنون ففوقية فقاف مفتوحة، أي: متغير، **(أو ممتقع بالميم بدل النون)**، روايتان قاله ابن المنير.

قال الكسائي: انتقع مبنيًا إذا تغير من حزن أو فزع، قال: وكذا ابتقع بالموحدة، وامتقع بالميم أجود، قاله الجوهري، أي: مبنيًا للمفعول، صرح به المجد وغيره، وفي المصباح ما يفيد بناءه للفاعل، **(وهو يدل على أن الصبر على مشقة المعالجة المذكورة محقق)** فتتم المفاضلة. **(انتهى)** ما أجيب به.

(قال القاضي عياض: وأصل انتقع صار كلون النقع، والنقع الغبار، وهو شبيه بلون الأموات، وهذا يدل على غاية المشقة،) إذ لا يصير كلون الأموات إلا بعد مشقة شديدة، **(وأما قول ابن الجوزي، فشقه وما شق عليه،)** أي: ما آلمه ذلك الشق، **(فيحمل على أنه صبر صبر من لم يشق عليه،)** ويحمل أيضًا على أنه ما شق عليه المشقة التي تحصل مثلها عادة من ذلك الفعل، فلا ينافي حصول مشقة دون المعتاد، فنزلها منزلة العدم، **(انتهى)** كلام ابن المنير.

فطم، وأيضًا: فإنه كان منفرداً عن أمه ويتيمًا من أبيه، واختطف من بين الأطفال، وفعل به ما فعل من الأهوال تسهيلاً لما يلقاه في المآل، وتعظيمًا لما يناله على الصبر من الثواب والثناء، ولهذا لما شج وجهه الشريف وجرح وكسرت رباعيته قال: «اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون»، زاده الله شرفًا وفضلاً.

وقوله: «ثم أتيت بطست من ذهب» إنما أتي بالطست لأنه أشهر آلات الغسل عرفًا.

فإن قلت: إن استعمال الذهب حرام في شرعه عليه السلام فكيف استعمل الطست الذهب هنا؟.

أجاب العارف ابن أبي جمرة: بأن تحريم الذهب إنما هو لأجل الاستمتاع به

وفي الشامي: اختلف هل وقع له مع ذلك مشقة أم لا؟، فقال الحافظ: من غير مشقة، وبه جزم ابن الجوزي، فقال: فشقه وما شق عليه، وقال ابن دحية: بمشقة عظيمة، ولهذا انتقع لونه، أي: صار كلون النقع، قلت رواية انتقع لونه حكاية لما وقع في المرة الأولى وهو صغير في بني سعد، وأما ما وقع بعدها، فلم ينقل أنه تأثر لذلك. انتهى.

(**وكذلك الابتلاء أيضًا من حيث الشق، فإن ذلك وقع لنبينا ﷺ بعيد،**) بلفظ التصغير، (**ما فطم**) بشهرين أو ثلاثة، وكان فطامه بعد عامين، (**وأيضًا كان منفردًا عن أمه**) في بني سعد، وأمه بمكة، (**ويتيمًا من أبيه،**) لموته وهو حمل على الصحيح، (**واختطف من بين الأطفال**) الذين كان معهم في البرية، (**وفعل به ما فعل من الأهوال تسهيلاً لما يلقاه في المآل، وتعظيمًا لما يناله على الصبر من الثواب والثناء**) من الكبير المتعال، (**ولهذا لما شُجّ وجهه الشريف**) في أحد، (**وجرح وكسرت رباعيته**) بفتح الراء الموحدة وخفة التحتية، (**قال: اللهم اغفر لقومي**) مغفرة تصرف عنهم عذاب الاستئصال، (**فإنهم لا يعلمون**) رفع قدري عندك، فأعتذر عنهم بالجهل الحكمي، وإن كان بعد الآيات البينات ليس بعذر، ولم يقل يجهلون تحسينًا للعبارة ليجذبهم بزمام لطفه إلى الإيمان، ويدخلهم بعظيم عفوه، حُرم الأمان، (**زاده الله شرفًا وفضلا**) ﷺ.

(**وقوله: ثم أتيت بطست من ذهب، إنما أتى بالطست لأنه أشهر،**) أي: أظهر (**آلات الغسل عرفًا**) من حيث إن استعماله للغسل أكثر من استعمال غيره، (**فإن قلت: إن استعمال الذهب حرام في شرعه عليه السلام،**) بنصه على حرمته، (**فكيف استعمل الطست الذهب**

في هذه الدار، وأما الآخرة فهو للمؤمنين خالصًا، لقوله عليه السلام: «هو لهم في الدنيا وهو لنا في الآخرة». قال: ثم إن الاستمتاع بهذا الطست لم يحصل منه عليه الصلاة والسلام وإنما كان غيره في السائق له والمتناول لما كان فيه حتى وضعه في القلب المبارك.

فسوقان الطست من هناك، وكونه كان من ذهب دال على ترفيع المقام فانتفى التعارض بدليل ما قررنا. انتهى.

وتعقبه الحافظ ابن حجر: بأنه لا يكفي أن يقال: إن المستعمل له ممن لم يحرم عليه ذلك من الملائكة، لأنه إذا كان قد حرم عليه استعماله لتنزه أن يستعمله غيره في أمر يتعلق ببدنه المكرم. ويمكن أن يقال: إن تحريم استعماله مخصوص بأحوال الدنيا، وما وقع في تلك الليلة كان الغالب أنه من أحوال الغيب، فيلحق بأحوال الآخرة، ولعل ذلك كان قبل أن يحرم الذهب في هذه

هنا،) قلت: (أجاب العارف ابن أبي جمرة؛ بأن تحريم الذهب،) أي: علته، (إنما هو لأجل الاستمتاع به في هذه الدار) الدنيا، (وأما الآخرة فهو للمؤمنين خالصًا لقوله عليه السلام: «هو لهم في الدنيا) الفانية، (وهو لنا في الآخرة») الباقية، وما هنا كان الغالب أنه من أحوال الآخرة.

(قال) ابن أبي جمرة: (ثم إن الاستمتاع بهذا الطست لم يحصل منه عليه الصلاة والسلام) حتى يجيء السؤال، (وإنما كان غيره في السائق،) أي: الحامل (له) حتى أحضره له، يقال ساق الصداق إلى امرأته: حمله إليها، (والمتناول لما كان فيه حتى وضعه في القلب المبارك، فسوقان) مصدر على فعلان هذا ظاهره، ولم يذكره الجوهري، ولا المجد ولا غيرهما، وإنما قالوا في مصدر ساق سوقًا، وسياقة ومساقًا، فينظر سند المصنف (الطست من هناك، وكونه كان من ذهب دال على ترفيع المقام،) أي: إعلائه، (فانتفى التعارض بدليل ما قررنا، انتهى) جواب ابن أبي جمرة، وهو مشتمل على جوابين، أحدهما مسلم وهو الأول.

(و) الثاني: (تعقبه الحافظ ابن حجر؛ بأنه لا يكفي أن يقال إن المستعمل له ممن لم يحرم عليه ذلك من الملائكة، لأنه إذا كان قد حرم عليه استعماله لتنزه أن يستعمله غيره في أمر يتعلق ببدنه المكرم،) لأنه صين عما يخالف شرعه حتى قبل النبوّة، (ويمكن أن يقال) في الجواب؛ (إن تحريم استعماله مخصوص بأحوال الدنيا، وما وقع تلك الليلة كان الغالب أنه من أحوال الغيب:) ما غاب عن مشاهدة الناس، (فيلحق بأحوال الآخرة،) وهذا مستفاد من الجواب الأول لابن أبي جمرة، فأشار إلى توافقهما عليه، والحافظ لم ينقل كلامه إنما قال:

الشريعة. ويظهر هٰهنا مناسبات: منها أنه من أواني الجنة، ومنها أنه لا تأكله النار ولا التراب، ومنها أنه لا يلحقه الصدأ، ومنها أنه أثقل الجواهر فناسب قلبه عليه الصلاة والسلام لأنه من أواني أحوال الجنة، ولا تأكله النار ولا التراب، كما قال ﷺ: «إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»، ولا يلحقه الصدأ، ومنها أنه أثقل الجواهر، فناسب قلبه عليه الصلاة والسلام، لأنه من أواني أحوال الجنة، وأنه أثقل من كل قلب عدل به، وفيه مناسبة أخرى وهي ثقل الوحي فيه. انتهى.

قلت: قوله: «ولعل ذلك قبل أن يحرم استعمال الذهب في هذه الشريعة». قد جزم هو في أول الصلاة من كتابه فتح الباري: بأنه تحريم الذهب إنما وقع بالمدينة.

قال السهيلي وابن دحية: إن نظر إلى لفظ الذهب ناسب من جهة إذهابه

(**ولعل ذلك كان قبل أن يحرم الذهب في هذه الشريعة**،) ولا يكفي أن يقال إلى آخر ما ذكر المصنف، فقوله: ولعل جواب مستقل فهي ثلاثة، وقال، أعني الحافظ في أول كلامه: خص الذهب لكونه أعلى الأواني الحسنة وأصفاها، ولأن فيه خواص ليست لغيره، ووصل هذا بقوله: (**ويظهر**) لها (**ههنا مناسبات**) للناظر في المقام، لا من خصوص ما قدمه (**منها، أنه من أواني الجنة**،) كما قال تعالى: ﴿يطاف عليهم بصحاف من ذهب﴾ [الزخرف/٧١] ، (**ومنها أنه لا تأكله النار**،) وكذلك القرآن لا تأكله النار، ولا قلبًا وعاه، ولا بدنًا عمل به يوم القيامة، ففيه مناسبة له، (**ولا التراب**) لا يأكله؛ ولا يغيره، وكذلك القرآن لا يستطاع تغييره، كذا في الروض. (**ومنها أنه لا يلحقه الصدأ**) بفتح المهملتين مهموز.

(**ومنها أنه أثقل الجواهر، فناسب قلبه عليه الصلاة والسلام، لأنه من أواني أحوال الجنة**،) أي: من الأواني التي تستعمل في الأحوال التي تقع في الجنة وتحتاج إلى إناء، وعبارة الحافظ: ومنها أنه أثقل الجواهر، فناسب ثقل الوحي، (**ولا تأكله النار ولا التراب كما قال ﷺ: «إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»**)، ولا يلحقه الصدأ، بخلاف غيره، كما قال إن القلوب لتصدأ.

(**وأنه أثقل من كل قلب عدل به، وفيه مناسبة أخرى، وهو ثقل الوحي فيه. انتهى**) كلام الحافظ.

(**قلت قوله: ولعل ذلك قبل أن يحرم استعمال الذهب في هذه الشريعة**،) يشعر أنه لم يطلع فيه على شيء، وإنما ترجاه من نفسه، وينافيه أنه (**قد جزم هو في أول الصلاة من كتابه فتح الباري؛ بأنه تحريم الذهب إنما وقع بالمدينة**،) حيث قال: أبعد من استدل به، أي: حديث المعراج على جواز تحلية المصحف وغيره بالذهب، لأن المستعمل له الملك، فيحتاج إلى

الرجس عنه ولكونه وقع عند الذهاب إلى ربه، وإن نظر إلى معناه، فلوضاءته ونقائه وصفاته. انتهى.

والمراد بقوله: مليء حكمة وإيمانًا أن الطست جعل فيها شيء يحصل به كمال الإيمان والحكمة، فسمي حكمة وإيمانًا مجازًا.

والملء يحتمل أن يكون حقيقة وبجسد المعاني جائز، كما جاء أن سورة البقرة

ثبوت كونهم مكلفين بما كلفنا به، ووراء ذلك أن ذلك كان على أصل الإباحة، لأن تحريم الذهب إنما وقع بالمدينة كما سيأتي واضحًا في اللباس انتهى.

(قال السهيلي و) تلميذه **(ابن دحية: إن نظر إلى لفظ الذهب ناسب من جهة إذهابه الرجس الإثم والسوء عنه ولكونه وقع عند الذهاب إلى ربه، وإن نظر إلى معناه فلو ضاءته ونقائه وصفائه،)** ولثقله ورثوبته، والوحي ثقيل، قال الله تعالى: ﴿إنا سنلقي عليك قولاً ثقيلاً﴾ [المزمل/٥] ﴿ومن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون﴾ [المؤمنون/١٠٢] الآية، ولأنه أعز الأشياء في الدنيا، والقرآن هو الكتاب العزيز. **(انتهى)** كلام السهيلي بهذا الذي زدته.

زاد ابن دحية: ولأنه رأس الإيمان وقيمة المتلفات، فهو إذا أصل الدنيا، والإيمان أصل الدين، فوقع التنبيه على أن أصل الدنيا آلة لأصل الدين، وخادم له ووسيلة إليه، وأنه إذا قضيت الحاجة منه عدل عنه.

قال بعض: ومن المناسبات خلق سرور القلب عند رؤيته، كما قال تعالى في البقرة: ﴿صفراء فاقع لونها تسر الناظرين﴾ [البقرة/٦٩] الآية، ويكون جعل الذهب آنية الإيمان من جنس قوله: «الدنيا مطية الآخرة»، **(والمراد بقوله: مليء حكمة وإيمانًا، أن الطست جعل فيها شيء يحصل به كمال الإيمان والحكمة، فسمى حكمة وإيمانًا مجازًا)**.

وأورد السهيلي كيف يكون الإيمان والحكمة في طست من ذهب، والإيمان عرض من الأعراض لا يوصف بها إلا محلها الذي تقوم به، ولا يجوز فيها الانتقال، لأنه صفة الأجسام لا الأعراض، وأجاب؛ بأنه إنما عبر عما في الطست بهما، كما عبر عن اللبن الذي شربه وأعطى فضله عمر بالعلم، فكان تأويل ما أفرغ في قلبه إيمانًا وحكمة، ولعل الذي كان في الطست ثلجًا وبردًا، كما في الحديث الأول، فعبر في المرة الثانية بما يؤول إليه، وعبر عنه في الأولى بصورته التي رآها، لأنه كان طفلاً، فلما رأى الثلج في طست الذهب، اعتقده ثلجًا حتى عرف تأويله بعد، وفي المرة الأخرى كان نبيًا، فلما رأى طست الذهب مملوءة ثلجًا علم التأويل لحينه، أي: لوقته، واعتقده في ذلك المقام حكمة وإيمانًا، فكان لفظه في الحديثين على حسب اعتقاده في المقامين، انتهى.

تجيء يوم القيامة كأنها ظلة، والموت في صورة كبش، وكذلك وزن الأعمال وغير ذلك.

وقال البيضاوي: لعل ذلك من باب التمثيل، إذ تمثيل المعاني قد وقع كثيرًا، كما مثلت له الجنة والنار في عرض الحائط، وفائدته كشف المعنوي بالمحسوس.

(و) هذا (الملء يحتمل أن يكون حقيقة، وبجسد المعاني جائز، كما جاء أن سورة البقرة تجيء يوم القيامة كأنها ظلة،) كما قال ﷺ: «اقرؤوا الزهراوين البقرة وآل عمران، فإنهما يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان، أو غيايتان، أو كأنهما فرقان من طير صواف»، الحديث رواه مسلم، وأو للتنويع وتقسيم القارئين، فالأول لمن قرأهما بلا فهم معناهما، والثاني لمن قرأهما مع فهمه، والثالث لمن ضم إليهما تعليم المستفيد، وإرشاد الطالب، وبيان حقائقهما، وكشف ما فيهما، فالأول عام في كل أحد، والثاني يختص بمثل الملوك، والثالث أرفع كما كان سليمٰن، وغمامتان (بالميم)، وغيايتان (بتحتية): كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه كالسحابة وغيرها، كما في النهاية.

قال البيضاوي: ولعله أراد ما يكون له صفاء وضوء، إذ الغيابة ضوء شعاع الشمس، (والموت،) وهو عرض يمثل (في صورة كبش) كما قال ﷺ: «يؤتى بالموت كأنه كبش أملح، حتى يوقف على السور بين الجنة والنار، فيقال: يا أهل الجنة، ويا أهل النار، هل تعرفون هذا؟، فيقولون: نعم، هذا الموت، فيضجع ويذبح، فلولا أن الله قضى لأهل الجنة الحياة والبقاء لماتوا فرحًا، ولو أن الله قضى لأهل النار الحياة فيها لماتوا ترحًا».

وفي رواية: «فيذبح وهم ينظرون، فلو أن أحدًا مات فرحًا لمات أهل الجنة، ولو أن أحدًا مات حزنًا لمات أهل النار». رواهما الترمذي عن أبي سعيد، والقول إن الموت جسم لا يصح.

قال الحافظ: من الأخبار الواهية في صفة البراق ما ذكره الماوردي عن مقاتل، وأورده القرطبي في التذكرة، ومن قبله الثعلبي من طريق الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: الموت والحياة جسمان، فالموت ليس يجد ريحه شيء إلا مات، والحياة فرس بلقاء أنثى، وهي التي كان جبريل والأنبياء يركبونها، لا تمر بشيء، ولا يجد ريحها شيء إلا حيي، (وكذلك وزن الأعمال وغير ذلك) من أحوال الغيب.

(وقال البيضاوي) في شرح المصابيح: (لعل ذلك من باب التمثيل، إذ تمثيل المعاني قد وقع كثيرًا، كما مثلت له الجنة والنار في عرض الحائط) بضم العين، أي: جانبه، وهذا تنظير لأن الجنة والنار ليستا من المعاني التي تنتقل في الذهن، ولا صور لها خارجية، فلا يصح

وقال العارف ابن أبي جمرة: فيه دليل على أن الإيمان والحكمة جواهر محسوسات لا معاني، لأنه عليه السلام قال عن الطست: إنه أُتي به مملوءًا حكمة وإيمانًا، ولا يقع الخطاب إلا على ما يفهم ويعرف، والمعاني ليس لها أجسام حتى تملأ، وإنما يملأ الإناء بالأجسام والجواهر، وهذا نص من الشارع عليه الصلاة والسلام بضد ما ذهب إليه المتكلمون في قولهم: إن الإيمان والحكمة أعراض.

والجمع بين الحديث وما ذهبوا إليه، هو أن حقيقة أعيان المخلوقات التي ليس للحواس فيها إدراك، ولا من النبوة إخبار عن حقيقتها غير محققة، وإنما هي غلبة ظن، لأن للعقل - بالإجماع من أهل العقل المؤيدين بالتوفيق - حدًا يقف عنده، ولا يتسلط فيما عدا ذلك، ولا يقدر أن يصل إليه، فهذا وما أشبهه منها، لأنهم تكلموا على ما ظهر لهم من الأعراض الصادرة عن هذه الجواهر التي ذكرها الشارع ﷺ في الحديث، ولم يكن للعقل قدرة أن يصل إلى هذه الحقيقة

جعلهما مثالين للمعاني، لكنه قصد تقريب تعقل تصوّر المعاني بتصوير الجنة والنار، فإنهما مع عظمهما صُورا له في عرض الحائط، فكما وقع خرق العادة بذلك كذلك لا بعد في تصوير المعاني بصور محسوسة خرقًا للعادة، (**وفائدته كشف المعنوي**) إظهاره وتصويره (**بالمحسوس**) أي: تصويره بصورته للتقريب.

(**وقال العارف ابن أبي جمرة: فيه دليل على أن الإيمان والحكمة جواهر محسوسات، لا معاني، لأنه عليه السلام قال عن الطست، إنه أتى به مملوء حكمة وإيمانًا، ولا يقع الخطاب إلا على ما يفهم ويعرف**) للمخاطبين، فالمتبادر منه أنها جواهر، (**والمعاني ليس لها أجسام حتى تملأ**) الطست، (**وإنما يملأ الإناء بالأجسام والجواهر**) لا بالأعراض، (**وهذا نص من الشارع عليه الصلاة والسلام بضد ما ذهب إليه المتكلمون في قولهم: إن الإيمان والحكمة أعراض، والجمع بين الحديث**) المذكور الدال على أنها جواهر قائمة بأنفسها، (**وما ذهبوا إليه**) من أنها أعراض تقوم بغيرها لا بأنفسها، (**هو أن حقيقة أعيان المخلوقات التي ليس للحواس فيها إدراك، ولا**) ثبت (**من**) جهة (**النبوّة أخبار عن حقيقتها،**) فلم يخبر بها أحد من الأنبياء (**غير محققة، وإنما هو غلبة ظن، لأن للعقل بالإجماع من أهل العقل المؤيدين بالتوفيق حدًا يقف عنده، ولا يتسلط فيما عدا ذلك، ولا يقدر أن يصل إليه، فهذا وما أشبهه منها، لأنهم تكلموا على ما ظهر لهم من الأعراض الصادرة عن هذه الجواهر التي ذكرها الشارع عليه السلام في الحديث، ولم يكن للعقل قدرة أن يصل**)

التي أخبر بها ﷺ. فيكون الجمع بينهما أن يقال: ما قاله المتكلمون حق لأنه الصادر عن الجواهر وهو الذي يدرك بالعقل. والحقيقة ما ذكره عليه الصلاة والسلام في الحديث.

ولهذا نظائر كثيرة بين المتكلمين وآثار النبوة، ويقع الجمع بينهما على الأسلوب الذي قررناه وما أشبهه. ثم مثل بمجيء الموت في هيئة كبش أملح، ثم بالأذكار والتلاوة، ثم قال: لأن ما ظهر منها هنا معان، وتوجد يوم القيامة جواهر محسوسات لأنها توزن، ولا يوزن في الميزان إلا جواهر.

قال: وفي ذلك دليل لأهل الصوفية وأصحاب المعاملات والتحقيق القائلين بأنهم يرون قلوبهم وقلوب إخوانهم، وإيمانهم وإيمان إخوانهم بأعين بصائرهم جواهر

إلى هذه الحقيقة التي أخبر بها عليه السلام، فيكون الجمع بينهما أن يقال ما قاله المتكلمون حق، لأنه الصادر عن الجواهر، وهو الذي يدرك بالعقل والحقيقة ما ذكره عليه الصلاة والسلام في الحديث) المفيد، أنها جواهر محسوسات، لأنه شاهدها، والمتكلمون لم يشاهدوها، فوقفوا على ما أدركته عقولهم، (ولهذا نظائر كثيرة) واقعة (بين المتكلمين، و) ناشئة عن (آثار النبوة؛) بأن تكلم بها الأنبياء، أو أخذت مما جاء عنهم، (ويقع الجمع بينهما على الأسلوب الذي قررناه وما أشبهه،) فيحمل كل من الكلامين المتخالفين على وجه لا يخرج عن قواعد الشرع، (ثم مثل) ابن أبي جمرة للنظائر، (بمجيء الموت في هيئة،) أي: صورة (كبش أملح، ثم) مثل (بالأذكار والتلاوة، ثم قال: لأن ما ظهر منها هنا) في دار الدنيا (معان، وتوجد يوم القيامة جواهر محسوسات، لأنها توزن، ولا يوزن في الميزان إلا جواهر،) لاستحالة وزن المعاني، (قال: وفي ذلك دليل لأهل الصوفة) واحدة الصوف، أي: القطعة منه، وهم السادة الصوفية، سموا بذلك للبسهم الصوف، أو لصفاء قلوبهم، أو لغير ذلك مما هو معلوم، (وأصحاب المعاملات،) وهي عند الطائفة توجه النفس الإنساني إلى باطنها الذي هو الروح الروحاني والسر الرباني، واستمدادها منهما ما يزيل به الحجب عنها، فيحصل لها قبول المراد في إزالة كل حجاب، ومنازل هذه المعاملات عشرًا: الرعاية، والمراقبة، والحرمة، والإخلاص، والتهذيب، والاستقامة، والتوكل، والتفويض، والثقة، والتسليم، سميت هذه المنازل بالمعاملات، لأن العبد لا تصلح له المعاملة للحق حتى يتحقق بهذه المقامات، كما في اللطائف، وقول شيخنا: هم الذين يعاملون الله تعالى بالتمادي في

محسوسات، فمنهم من يعاين إيمانه مثل المصباح، ومنهم من يعاينه مثل الشمعة، ومنهم من يعاينه مثل المشعل وهو أقواها. ويقولون: بأنه لا يكون المحقق محققًا حتى يعاين قلبه بعين بصيرته، كما يعاين كفه بعين بصره فيعرف الزيادة فيه من النقصان.

فإن قلت: ما الحكمة في شق صدره الشريف ثم ملئه إيمانًا وحكمة، ولِمَ لم يوجد الله تعالى ذلك فيه من غير أن يفعل به ما فعل؟

أجاب العارف ابن أبي جمرة: بأنه ﷺ لما أعطي كثرة الإيمان وقوي

الطاعات، واجتناب المنهيات، سمي ذلك معاملة أخذًا من قوله تعالى: ﴿مَن ذا الذي يقرض الله قرضًا حسنًا﴾ [البقرة/٢٤٥]

قال البيضاوي: إقراضه مثل لتقديم العمل الذي يطلب ثوابه، أي: إقراضًا حسنًا مقرونًا بالأخلاص وطيب النفس، أو مقرضًا حلالاً طيبًا، وقيل: القرض الحسن المجاهدة والإنفاق في سبيل الله، صحيح في نفسه، لكنه غير ما يعنيه الصوفية، وإن رجع إلى بعض ما قالوا.

(والتحقيق القائلين بأنهم يرون قلوبهم وقلوب إخوانهم، وإيمانهم وإيمان إخوانهم بأعين بصائرهم:) جمع بصيرة، وهي قوّة للقلب المنور بنور القدس، يرى بها حقائق الأشياء، وبواطنها بمثابة البصر للعين، يرى به صور الأشياء وظاهرها، قاله ابن الكمال.

(جواهر محسوسات، فمنهم من يعاين إيمانه مثل المصباح،) أي: السراج، أي: الفتيلة الموقودة، **(ومنهم من يعانيه مثل الشمعة)** واحدة الشمع بفتح الميم وتسكن تخفيفًا، وقيل: الفتح، لغة العرب، والسكون لغة المولدين، **(ومنهم من يعاينه مثل المشعل،)** كمقعد القنديل، كما في القاموس، والمراد هنا معناه العرفي، وهو الشعلة العظيمة، وإلا ساوى المصباح، ونافى قوله: **(وهو أقواها،)** أي: أكثر من ضوء المصباح والشمعة.

(ويقولون: بأنه لا يكون المحقق محققًا حتى يعاين قلبه بعين بصيرته) قلبه، فله عين، كما أن للجسد عينًا، **(كما يعاين كفه بعين بصره، فيعرف الزيادة من النقصان،)** وحينئذ يكون محققًا.

(فإن قلت: ما الحكمة في شق صدره الشريف، ثم ملئه) بكسر الميم وسكون اللام، من عطف الاسم على الاسم، هكذا في نسخة صحيحة، وهي ظاهرة.

وفي نسخة: ثم مليء، وينبغي تأويله بالمصدر ليحصل التناسب بين المتعاطفين **(إيمانًا وحكمة، ولم لم يوجد الله تعالى ذلك)** المذكور من الإيمان والحكمة **(فيه،)** أي: القلب،

التصديق إذ ذاك، أعطي برؤية شق البطن والقلب عدم الخوف في جميع العادات الجارية بالهلاك، فحصلت له عليه السلام قوة الإيمان من ثلاثة أوجه: بقوة التصديق، والمشاهدة، وعدم الخوف من العادات المهلكات فكمل له عليه الصلاة والسلام بذلك ما أريد منه من قوة الإيمان بالله عز وجل، وعدم الخوف مما سواه.

ولأجل ما أعطيه مما أشرنا إليه كان عليه السلام في العالمين أشجعهم وأثبتهم وأعلاهم حالاً ومقالاً.

ففي العلوي: كان ـ كما أخبر عليه السلام ـ أن جبريل لما وصل إلى مقامه قال: ها أنت وربك، وهذا مقامي لا أتعداه، فزج به في النور زجة ولم يتوان ولم

(من غير أن يفعل به ما فعل) من الشق قلت: **(أجاف العارف ابن أبي جمرة: بأنه عليه السلام لما أعطى كثرة الإيمان،)** أي: خصاله وشعبه، أو الأسباب المحصلة لكماله، فلا يرد أن الإيمان هو التصديق، وهو شيء واحد لا تعدد فيه ولا تكثر، وإنما التكثر في متعلقاته من صلاة وصوم ونحوهما.

(وقوي) بضم القاف أولى من فتحها، لاحتياجه لتقدير قوي **(التصديق)** منه بذلك، لكل ما ورد عليه من قبل الله، **(إذ ذاك)** ليس هذا من الإضافة إلى المفرد، بل إلى الجملة الإسمية، أو الفعلية، والتقدير إذ ذاك، كذلك، أو إذ كان ذاك كذلك **(أعطي برؤية شق البطن والقلب عدم الخوف في جميع العادات الجارية بالهلاك، فحصلت له عليه السلام قوة الإيمان من ثلاثة أوجه، بقوة التصديق،)** أي: الحاصلة بزيادة الإيمان، والحكمة، **(وبالمشاهدة)** لشق الصدر وغسل القلب، **(وعدم الخوف)** المترتب على عدم حصول أذى له بعد فعل ما يهلك به عادة **(من العادات،)** أي: مما تجري به العادات **(المهلكات:)** جمع عادة، وتجمع أيضًا على عادة وعوائد، وجعل المشاهدة وعدم الخوف من قوّة الإيمان بناء على أنه يزيد وينقص، **فلا يرد أنهما** خارجان عن التصديق الذي هو مسمى الإيمان، **(فكمل له عليه الصلاة والسلام بذلك ما أريد منه من قوّة الإيمان بالله عز وجل وعدم الخوف، مما سواه، ولأجل ما أعطيه مما أشرنا إليه، كان عليه السلام في العالمين أشجعهم وأثبتهم وأعلاهم حالاً ومقالاً،)** أي: قولاً مصدر، قال كقولاً ومقالة، **(ففي)** أي: فرفعة حاله وشأنه في العالم **(العلوي:)** بضم العين وكسرها مع سكون اللام، المكان المرتفع من نسبة الكلي، وهو المكان العالي من حيث هو إلى جزئية، وهو ما وصل إليه تلك الليلة، فإنه جزئي من جزئيات مطلق المكان.

(كان كما أخبر عليه السلام أن جبريل لما وصل إلى مقامه) أي: جبريل المشار إليه

يلتفت، فكان هناك في الحضرة كما أخبر عنه ربه عز وجل بقول: ﴿ما زاغ البصر وما طغى﴾ [النجم/١٧].

وأما حاله عليه السلام في هذا العالم: فكان إذا حمي الوطيس في الحرب ركض بغلته في نحر العدو، وهم شاكون في سلاحهم، ويقول: «أنا النبي لا كذب».

ثم إن في العناية بتطهير قلبه المقدس، وإفراغ الإيمان والحكمة، فيه إشارة إلى مذهب أهل السنة في أن محل العقل ونحوه من أسباب الإدراكات كالنظر أو

بقوله: وما منا إلا له مقام معلوم، وهو سدرة المنتهى التي لم يتجاوزها أحد إلا نبينا ﷺ، قاله النووي، (قال: ها أنت وربك وهذا مقامي) بفتح الميم، أي: موضعي، (لا أتعداه، فزج به في النور زجة، ولم يتوان، ولم يلتفت،) أي: ألقى نفسه بلا توقف لما عنده من الثبات وقوّة القلب، (فكان هناك في الحضرة، كما أخبر عنه ربه عز وجل بقوله: ﴿ما زاغ البصر﴾ ،) ما مال بصره ﷺ عما رآه، (﴿وما طغى﴾ [النجم/١٧]) الآية، ما تجاوزه، بل أثبته إثباتًا صحيحًا متيقنًا، أو ما عدل عن رؤية العجائب التي أمر برؤيتها، وما جاوزها، وما أحسن اختصار الحافظ لهذا كله بقوله في الفتح.

قال ابن أبي جمرة: الحكمة في شق بطنه مع القدرة على أن يمتلىء قلبه إيمانًا وحكمة بغير شق، الزيادة في قوّة اليقين، لأنه أعطى بشق بطنه وعدم تأثره بذلك، ما أمن معه من جميع المخاوف العادية، فلذا كان أشجع الناس وأعلاهم حالاً ومقالاً، ولذلك وصف بقوله تعالى: ﴿ما زاغ البصر وما طغى﴾ [النجم/١٧] الآية.

(وأما حاله عليه السلام في هذا العالم:فكان إذا حمي الوطيس) التنور، أي: اشتد الحرب كما فسر به حديث: «الآن حمي الوطيس»، فالأولى إسقاط قوله، (في الحرب) اللهم إلا أن يجرد عن معناه، بأن يقال المعنى إذا اشتد الأمر (ركض بغلته،) أي: ضربها لتعدو (في نحر العدو،) أي: صدورهم فلا يهاب أحدًا منهم، ولا يمنعه من ذلك كثرتهم ولا شدتهم في الحرب، (وهم شاكون،) أي: داخلون (في سلاحهم) دروعًا وغيرها، فهي محيطة بكل بدنهم، وفيه مسامحة، إذ لا يتأتى أن تكون الأسلحة لهم غير الدروع ظروفًا، فالظرفية اعتبارية فيه كما في جذوع النخل بالغ في جعل السلاح ظرفًا لهم، كأنهم لشدة تمكنهم منها واستيلائهم عليها مظروفون فيها.

(ويقول: «أنا النبي لا كذب»،) لأن صفة النبوّة يستحيل معها الكذب، فكأنه قال: أنا النبي، والنبي لا يكذب، فلست بكاذب، أنا ابن عبد المطلب، فركوبه البغلة مزيد ثبات، لأنها

الفكر إنما هو القلب لا الدماغ، خلافًا للمعتزلة والفلاسفة.

وأما الحكمة في غسل قلبه المقدس عليه الصلاة والسلام بماء زمزم، فقيل لأنه ماء زمزم يقوي القلب ويسكن الروع. قال الحافظ الزين العراقي: ولذلك غسل به قلبه عليه الصلاة والسلام ليلة الإسراء ليقوى على رؤية الملكوت. واستدل شيخ الإسلام السراج البلقيني، بغسل قلبه الشريف به على أنه أفضل من ماء الكوثر،

ليست من مراكب الحرب، بل الأمن، فالحرب عنده كالسلم، وكذا إشهار نفسه مبالغة في الشجاعة وعدم المبالاة بالعدو. ومر بسط هذا في حنين، (ثم إن في العناية) أي: الاهتمام (بتطهير قلبه المقدس، وإفراغ الإيمان والحكمة فيه إشارة إلى مذهب أهل السنة، في أن محل العقل ونحوه من أسباب الإدراكات كالنظر أو الفكر، إنما هو القلب لا الدماغ، خلافًا للمعتزلة والفلاسفة) وبعض أهل السنة كالحنفية وعبد الملك بن الماجشون من المالكية، لكن مذهب الأكثرين ظاهر على إثبات القوى الباطنية، ولم يقولوا بها، فوصفها بأن لها محلاً تسمح، والمراد أنه جعل للقلب حالة يدرك بها الأمور المعقولة، وفي قوله: من أسباب الإدراك إشعار بأن المدرك هو العقل، وما عداه طريق لإدراكه، وفي العقل تعاريف نقل المجد منها جملة، وقد نقل كلامه المصنف في الفصل الثاني من المقصد الثالث.

(وأما الحكمة في غسل قلبه المقدس عليه الصلاة والسلام) كما مر في رواية البخاري: ففرج صدري ثم غسله (بماء زمزم فقيل: لأن ماء زمزم يقوي القلب ويسكن الروع) بالفتح، الفزع.

(قال الحافظ الزين العراقي: ولذلك غسل به قلبه عليه الصلاة والسلام ليلة الإسراء، ليقوى على رؤية الملكوت): باطن الملك.

وقال ابن أبي جمرة: إنما لم يغسل بماء الجنة، لما اجتمع في زمزم من كون أصل مائها من الجنة، ثم استقر في الأرض، فأريد بذلك بقاء بركة النبي ﷺ في الأرض.

وقال السهيلي: لما كانت زمزم حفرة جبريل روح القدس لأم إسمعيل جد النبي ﷺ ناسب أن يغسل عند دخوله حضرة القدس لمناجاته.

وقال غيره: لما كان ماء زمزم أصل حياة أبيه إسمعيل، وقد ربي عليها ونما قلبه وجسده، وصار هو صاحبه وصاحب البلدة المباركة، ناسب أن يكون ولده الصادق المصدوق، كذلك ولما فيه من الإشارة إلى اختصاصه بذلك بعد وفاته، فإنه قد صارت الولاية إليه في الفتح، فجعل السقاية للعباس وولده، وحجابة البيت لعثمن بن شيبة، وعقبه إلى يوم القيامة.

(واستدل شيخ الإسلام السراج البلقيني بغسل قلبه الشريف به،) بماء زمزم، (على أنه

قال: لأنه لم يغسل قلبه المكرم، إلا بأفضل المياه، وإليه يومىء قول العارف ابن أبي جمرة في كتابه «بهجة النفوس».

أفضل من ماء الكوثر، قال: لأنه لم يغسل قلبه المكرم إلا بأفضل المياه) وتوقف السيوطي فيه بأن كونه لا يغسل إلا بأفضل المياه مسلم، ولكن بأفضل مياه الدنيا، إذ الكوثر من متعلقات دار البقاء، فلا يستعمل في دار الفناء، ولا يشكل بكون الطست الذي غسل منه صدره ﷺ من الجنة، لأن استعمال هذا ليس فيه ذهاب عين بخلاف ذاك.

وأجاب في الإيعاب، بأنه إذا سلم أنه لا يغسل إلا بأفضل المياه لزمه تسليم قول البلقيني، وتخصيصه بأفضل مياه الدنيا، لما ذكره لا دليل عليه، وكون ماء الكوثر من الجنة لا يقضي عدم الغسل به، لأن المناسب لحاله ﷺ أن يستعمل له الأفضل مطلقًا لا بالنسبة لدار الدنيا، إذ لا أصل في الأفضل على الإطلاق أن لا يستعمل له إلا الأفضل، كذلك والفرق بينه وبين الطست بما ذكره لا تأثير له، لأن ذلك الوقت وقت إظهار كرامته وخرق العادة له وإلا لحرم استعمال الذهب، فلما جاز علمنا أن القصد به خرق العادة لمزيد إظهار الكرامة، وهذا مقتضى لاستعمال ماء الكوثر، لو كان أفضل، فلما نزل إلى ماء زمزم اقتضى ذلك بقرينة المقام أنه أفضل منه.

قال: وبهذا يرد على من نازع البلقيني أيضًا، يعني السيوطي، بخبر لقاب قوس أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما فيها، وأجاب عن الغسل به دون مائها؛ بأنه قد ألفه ونشأ عليه كجده إسمعيل، إذ هو أول ماء نبع بمكة لأجله، ووجه رد أن الخبر مخصوص والألفة لا تقتضي ما ذكر، سيما في مقام إظهار شرفه.

ونازعه أيضًا بأن الحكمة الغسل به، قول الزين العراقي، إنه يقوى به على رؤية الملكوت، لأن من خواصه أنه يقوي القلب، ويسكن الروع، فإذا ثبت هذا لم يكن في الغسل به دلالة على أفضليته، لأن سلب هذا المعنى عن ماء الكوثر لا يقتضي أن ماء زمزم أفضل منه، لأن سبب انتفائه عنه أنه من مياه الجنة، وهي لا روع فيها حتى يحتاج لسلبه، فسلبه عنه لعدم المحل القابل، لا لعجز الفاعل، وبأن الكوثر مما منّ اللّه به على نبيه، وأنزل فيه القرآن وزمزم من عطاء إسمعيل، ولم ينزل فيها ما نزل من القرآن فيه، ومن خصوصياته أن من شرب منه شربة لا يظمأ بعدها أبدًا، وغير ذلك انتهى.

ووجه رده أن ما ذكر من الحكمة لم يثبت على أنه يكفي في تقوية قلبه، وتسكين روعه، ما وقع له من تكرر شق الصدر المنبىء عن بلوغه في قوة القلب، وسكون الروع إلى الغاية القصوى، فلا يحتاج لشيء آخر، وعلى التنزل، فكونه غسل به لأجل ذلك لا يقتضي أنه غسل به لذلك، بل يحتمل أنه لذلك، ولإظهار شرفه، فالأمران يحتمل أنهما مقصودان، فما الدليل على

وأما قوله عليه الصلاة والسلام: «فغسل صدري» فالظاهر أن المراد به القلب، كما في الرواية الأخرى، وقد يحتمل أن تحمل كل رواية على ظاهرها، ويقع الجمع بأن يقال: أخبر عليه الصلاة والسلام مرة بغسل صدره الشريف ولم يتعرض لذكر قلبه، وأخبر مرة أخرى بغسل قلبه ولم يتعرض لذكر صدره، فيكون الغسل قد حصل فيهما معًا مبالغة في تنظيف المحل المقدس. ولا شك أن المحل الشريف كان طاهرًا مطهرًا وقابلاً لجميع ما يلقى إليه من الخير، وقد غسل أولاً وهو عليه السلام طفل، وأخرج من قلبه نزغة الشيطان، وإنما كان ذلك إعظامًا وتأهبًا لما يلقى هناك، وقد جرت الحكمة بذلك في غير موضع مثل الوضوء للصلاة لمن كان متنظفًا، لأن الوضوء في حقه إنما هو إعظام وتأهب للوقوف بين يدي الله تعالى ومناجاته، فكذلك

قصره على أحدهما، وكون الكوثر مما منّ الله به على نبينا بخلاف زمزم لا يكون صريحًا في الأفضلية، وما ذكر فيه من الخصوصية ورد في زمزم أعظم منه، وهو أن من شرب منها للأمن من العطش يوم القيامة أعطيه، كما يصرح به الحديث الصحيح، خلافًا لمن نازع فيه ماء زمزم لما شرب له، وقول ابن الرفعة والماء النابع من بين أصابعه ﷺ أشرف المياه، لا يرد على البلقيني، لأن قوله إلا بأفضل المياه، أي: الموجودة إذ ذاك، والنابع لم يكن موجودًا إذ ذاك، ولا يرد على ابن الرفعة الحديث الصحيح خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم، لأن ما نبع من أصابعه لم يكن موجودًا عند قوله ذلك انتهى.

(وإليه يومىء قول العارف ابن أبي جمرة في كتابه بهجة النفوس،) اسم شرحه على الأحاديث التي انتخبها من البخاري.

(وأما قوله عليه الصلاة والسلام: «فغسل صدري»، فالظاهر أن المراد به القلب، كما في الرواية الأخرى) في البخاري عن لملك بن صعصعة: فغسل قلبي، وفي رواية مسلم: فاستخرج قلبي فغسل بماء زمزم، **(وقد يحتمل أن تحمل كل رواية على ظاهرها، ويقع،)** أي: يحصل، **(الجمع)** بينهما، **(بأن يقال أخبر عليه الصلاة والسلام مرة بغسل صدره الشريف، ولم يتعرض لذكر قلبه، وأخبر مرة أخرى بغسل قلبه، ولم يتعرض لذكر صدره، فيكون الغسل قد حصل فيهما)** مرة لقلبه بعد إخراجه، ومرة لصدره بعد شقه، **(معًا مبالغة في تنظيف المحل المقدس، ولا شك أن المحل الشريف كان طاهرًا مطهرًا وقابلاً لجميع ما يلقى إليه من الخير،)** ومنه الإيمان والحكمة، **(وقد غسل أولاً وهو عليه السلام طفل، وأخرج من قلبه نزغة الشيطان، وإنما كان ذلك إعظامًا وتأهبًا لما يلقى هناك)** لا لإزالة أمر مستقذر فيه لكمال خلقه، والعلقة التي أخرجت منه لم يكن للشيطان عليها لو لم تخرج سبيل، وإنما قصد

غسل جوفه الشريف هنا، وقد قال الله تعالى: ﴿ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب﴾ [الحج/٣٢] فكان الغسل له عليه السلام من تعظيم شعائر الله، وإشارة لأمته بالفعل بتعظيم شعائر الله، كما نص عليه بالقول.

وأما قوله: ثم أتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار أبيض، يضع خطوه عند أقصى طرفه فحملت عليه فانطلق بي جبريل حتى أتى السماء الدنيا، وفي رواية عنده في الصلاة ثم أخذ بيدي فعرج بي إلى السماء.

فظاهره: أنه استمر على البراق حتى عرج إلى السماء.

قال العارف ابن أبي جمرة: أفاد ذلك أنهم كانوا يمشون في الهواء، وقد

بإخراجها المبالغة في إظهار تعظيمه وتكميله من بين أفراد أنواعه.

(وقد جرت الحكمة بذلك في غير موضع،) وفي نسخة بزيادة ما للتأكيد، (مثل الوضوء للصلاة لمن كان متنظفًا،) ولو نظافة حسية، بأن غسل بدنه، وبالغ في تنظيفه، ولم يأت بأفعال الوضوء على الوجه المعتبر فيه شرعًا، (لأن الوضوء) الشرعي (في حقه، إنما هو إعظام وتأهب للوقوف بين يدي الله تعالى ومناجاته،) لأن المصلي يناجي ربه، والقصد بالوضوء إعظامه، إذ ليس ثم دنس محسوس يزيله الوضوء، ولا ينافي هذا قول الفقهاء أن الحدث أمر اعتباري يقوم بالأعضاء يمنع صحة الصلاة حيث لا مرخص لجواز أنهم أرادوا بالاعتباري معنى أراده الشارع منافيًا لكمال التعظيم مع خلو الأعضاء من الدنس الحسي، (فكذلك غسل جوفه الشريف هنا) ليس لعدم القابل، بل للإعظام والتأهب للمناجاة.

(وقد قال الله تعالى: ﴿ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب﴾ [الحج/٣٢]،) أي: فإن تعظيمها منه من أفعال ذوي تقوى القلوب، فحذفت هذه المضافات والعائد إلى من، وذكر القلوب، لأنها منشأ التقوى والفجور والآمرة بهما، قاله البيضاوي.

(فكان الغسل له عليه السلام من تعظيم شعائر الله وإشارة لأمته بالفعل) من الملك معه بتعظيم شعائر الله كما نص عليه بالقول) في الآية المذكورة.

(وأما قوله: ثم أتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار أبيض،) ذكر باعتبار أنه مركوب أو نظر اللفظ البراق، (يضع خطوه عند أقصى طرفه) براء ساكنة وفاء، أي: نظره، (فحملت عليه، فانطلق بي جبريل حتى أتى السماء الدنيا).

(وفي رواية عنده:) أي: البخاري(في الصلاة،(ثم أخذ بيدي فعرج بي السماء، فظاهره أنه استمر على البراق حتى عرج إلى السماء،) وهذا الظاهر ليس بمراد لما ثبت أنه ربط البراق ببيت المقدس، ورقي السماء على المعراج كما يأتي بيانه، ومشى على ظاهره ابن

جرت العادة بأن البشر لا يمشي في الهواء، سيما وكان راكبًا على دابة من ذوات الأربع، لكن لما أن شاءت القدرة ذلك كان، فكما بسط تعالى لهم الأرض يمشون عليها، كذلك يمشيهم في الهواء، كل ذلك بيد قدرته، لا ترتبط قدرته تعالى بعادة جارية. وقد سئل عليه السلام حين أخبر عن الأشقياء الذين يمشون على وجوههم يوم القيامة كيف يمشون فقال عليه السلام: «الذي أمشاهم في الدنيا على أقدامهم قادر أن يمشيهم يوم القيامة على وجوههم». انتهى.

وقد استدل بعضهم بهذا الحديث على أن المعراج كان في ليلة غير ليلة الإسراء إلى بيت المقدس، لكون الإسراء إليه لم يذكر هنا.

فأما المعراج ففي غير هذه الرواية من الأخبار أنه لم يكن على البراق، بل رقي في المعراج وهو السلم، كما وقع التصريح به في حديث عن ابن إسحٰق

أبي جمرة في قوله، والقدرة كانت صالحة لأن يصعد بنفسه من غير براق، لكن ركوب البراق كان زيادة في تشريفه، لأنه لو صعد بنفسه كان في صورة ماش، والراكب أعز من الماشي.

(قال العارف ابن أبي جمرة) عقب هذا: (أفاد ذلك أنهم كانوا يمشون في الهواء، وقد جرت العادة بأن البشر لا يمشي في الهواء، سيما وكان راكبًا على دابة من ذوات الأربع،) يعني البراق، (لكن لما أن شاءت القدرة ذلك كان،) أي: شاء ذو القدرة، ففيه مضاف، أو مصدر، بمعنى اسم الفاعل، أي: القادر، وأنث الفعل نظرًا للفظ، فلا يرد أن القدرة صفة لا تنسب لها المشيئة، وإنما تنسب للّٰه تعالى، (فكما بسط تعالى لهم الأرض يمشون عليها، كذلك يمشيهم في الهواء، كل ذلك بيد قدرته، لا ترتبط قدرته تعالى بعادة جارية،) أي: لا يتوقف تأثيرها على موافقة عادة، بل تؤثر في كل ممكن أراد تأثيرها فيه وإن خالف العادة.

(وقد سئل عليه السلام حين أخبر عن الأشقياء) الكفار، (الذين يمشون على وجوههم يوم القيامة، كيف يمشون؟، فقال عليه السلام:) إن (الذي أمشاهم في الدنيا على أقدامهم) في رواية: على أرجلهم، (قادر على أن يمشيهم يوم القيامة على وجوههم،) والحديث في الصحيحين عن أنس. (انتهى) كلام ابن أبي جمرة.

(وقد استدل بعضهم بهذا الحديث على أن المعراج، كان في ليلة غير ليلة الإسراء إلى بيت المقدس، لكون الإسراء إليه لم يذكر هنا،) إذ ظاهر قوله: فانطلق بي جبريل حتى أتى السماء الدنيا، أنه استمر سائرًا به إليها، ثم إلى حيث شاء اللّٰه، ولم ينزل بيت المقدس، (فأما المعراج ففي غير هذه الرواية من الأخبار) ما يدل على (أنه لم يكن على البراق، بل

والبيهقي في الدلائل كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

ويمكن أن يقال: ما وقع هنا اختصار من الراوي، والإتيان بـ «ثم» المقتضية للتراخي لا ينافي وقوع الإسراء بين الأمرين المذكورين، وهما: الانطلاق والعروج. وحاصله: أن بعض الرواة ذكر ما لم يذكره الآخر، وثابت البناني قد حفظ الحديث. ففي روايته عند مسلم: أنه أتى بيت المقدس فصلى به ثم عرج إلى السماء كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وقد قيل: إن الحكمة في الإسراء به راكبًا، مع القدرة على طي الأرض له، إشارة إلى أن ذلك وقع تأنيسًا له بالعادة، في مقام خرق العادة، لأن العادة جرت أن الملك إذا استدعى من يختص به بعث إليه بمركوب سني يحمله عليه في

رقي في المعراج، وهو السلم كما وقع التصريح به في حديث عند ابن إسحٰق، والبيهقي في الدلائل) النبوية، من حديث أبي سعيد **(كما سيأتي إن شاء الله تعالى)** قريبًا، **(ويمكن أن يقال)** في الجمع **(ما)** الذي **(وقع هنا اختصار من الراوي)** فيرد ما هنا إلى تلك الرواية، كأن يقال قوله: حتى أتى السماء الدنيا، ذكر غاية ما وصل به جبريل، ولم ينظر لتفاصيل ما دون ذلك، **(والإتيان بثم المقتضية للتراخي لا ينافي وقوع الإسراء بين الأمرين المذكورين، وهما الانطلاق)** المذكور في قوله: فانطلق بي جبريل، **(والعروج)** المذكور بقوله: حتى أتى السماء، وفي نسخة: الإطباق (بكسر الهمزة فطاء ساكنة فموحدة ثم قاف)، أي: إطباق صدره كما كان، وفيه تعسف، **(وحاصله)** أي: هذا الجمع **(أن بعض الرواة ذكر ما لم يذكره الآخر)**.

وقال النعماني: ما المانع من أنه ﷺ رقي المعراج فوق ظهر البراق لظاهر الحديث.. انتهى. والمانع موجود، وهو أحاديث ربطه البراق بالحلقة كما يأتي.

(وثابت البناني) (بضم الموحدة وبالنون)، **(قد حفظ الحديث، ففي روايته عند مسلم)** عن أنس، **(أنه أتى إلى بيت المقدس، فصلى به، ثم عرج إلى السماء، كما سيأتي إن شاء الله تعالى،)** ومن قواعد المحدثين تقديم رواية من حفظ القصة وفصلها، فيرد إليه رواية من أجمل أو نقص فيها.

(وقد قيل: إن الحكمة في الإسراء به راكبًا مع القدرة على طي الأرض له إشارة إلى أن ذلك وقع تأنيسًا له بالعادة،) حيث أسرى به راكبًا مع إمكان إيصاله بلا ركوب، بل لو أراد حضوره بغير شيء كان **(في مقام خرق العادة،)** حيث قطع تلك المسافات الكثيرة ذهابًا وإيابًا في أقل زمن، **(لأن العادة جرت أن الملك إذا استدعى،)** أي: طلب **(من يختص به بعث إليه**

وفادته إليه.

وفي كلام بعض أهل الإشارات: لما كان ﷺ ثمرة شجرة الكون، ودرة صدقة الوجود، وسرَّ معنى كلمة «كن» ولم يكن بد من عرض هذه الثمرة بين يدي مثمرها رفعها إلى حضرة قدسه، والطواف بها على ندمان حضرته، أرسل إليه أعز خدام الملك عليه، فلما ورد عليه قادمًا، وافاه على فراشه نائمًا، فقال له قم يا نائم، فقد هيئت لك الغنائم. قال: «يا جبريل إلى أين»؟ قال: يا محمد ارفع «الأين» من البين، إنما أنا رسول للقدم أرسلت إليك لأكون من جملة الخدم، يا محمد أنت مراد الإرادة، الكل مراد لأجلك، وأنت مراد لأجله، أنت صفوة كأس المحبة،

بمركوب سني،) أي: شريف، **(يحمله عليه في وفادته إليه،)** فعامله بذلك تأنيسًا وتعظيمًا.

(وفي كلام بعض أهل الإشارات،) أي: محقق الصوفية، **(لما كان ﷺ ثمرة شجرة الكون،)** يعنون بالشجرة في اصطلاحهم الإنسان الكامل المشار إليه في آية النور، وهو الشجرة المباركة الزيتونة، التي لا شرقية ولا غربية، لاعتدالها بين طرفي الإفراط والتفريط في الأقوال والأحوال، **(ودرة صدقة الوجود وسر معنى كلمة كن)** السر، يعني به حصة كل موجود من الحق بالتوجه الإيجادي المنبه عليه، بقوله تعالى: ﴿إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون﴾ [النحل/٤٠]، فقولهم لا يحب الحق إلا الحق، ولا يطلب الحق إلا الحق، ولا يعلم الحق إلا الحق؛ إنما أشاروا بذلك إلى السر المصاحب من الحق للخلق على الوجه الذي عرفت، فإنه هو الطالب للحق، والمحبب له، والعالم به، كذا في الأعلام بإشارات أهل الإلهام، **(ولم يكن بد)** فراق ومحالة، **(من عرض هذه الثمرة بين يدي مثمرها، رفعها إلى حضرة قدسه والطواف:)** الدوران **(بها على ندمان حضرته، أرسل إليه)** جبريل، **(أعز خدام الملك)** (بكسر اللام) سبحانه **(عليه، فلما ورد عليه قادمًا وافاه على فراشه نائمًا، فقال:)** بلسان الحال، **(قم يا نائم، فقد هيئت لك الغنائم:)** جمع غنيمة، **(فقال)** بلسان حاله: **(يا جبريل إلى أين؟، فقال: يا محمد ارفع الأين من البين، إنما أنا رسول للقدم)** أي: لذي القدم، وهو الحق تعالى، **(أرسلت إليك لأكون من جملة الخدم، يا محمد أنت مراد الإرادة)** المراد عبارة عن المجذوب عن إرادته مع تهيؤ الأمور له، فجاوز الرسوم كلها، والمقامات من غير مكابدة وهزاهز، وهذا مراد شيخ الإسلام أبي إسمعيل الأنصاري بقوله: المراد هو المختطف من وادي التفرق إلى ربوة الجمع، وهذا هو الإنسان الذي اجتباه الحق واستخلصه **(الكل،)** أي: كل المخلوقات **(مراد لأجلك،)** كما قال تعالى لآدم: لولا محمد ما خلقتك، رواه الحاكم مرفوعًا.

أنت درة هذه الصدفة، أنت شمس المعارف، أنت بدر اللطائف، ما مهدت الدار إلا لأجلك، ما حمي ذلك الحمى إلا لوصلك، وما روّق كأس المحبة إلا لشربك. فقال عليه السلام: «يا جبريل فالكريم يدعوني إليه، فما الذي يفعل»؟ قال: ليغفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، قال: يا جبريل هذا لي، فما لعيالي وأطفالي؟ قال: ﴿ولسوف يعطيك ربك فترضى﴾ [الضحى/٦]، قال: الآن طاب قلبي ها أنا

وروى أبو الشيخ والحاكم، وصححه عن ابن عباس: «أوحى الله إلى عيسى؛ آمن بمحمد ومر أمتك أن يؤمنوا به، فلولا محمد ما خلقت آدم ولا الجنة ولا النار»، وذكر ابن سبع وغيره عن علي: أن الله قال لنبيه: من أجلك أسطح البطحاء، وأموج الموج، وأرفع السماء، وأجعل الثواب والعقاب، (**وأنت مراد لأجله، أنت صفوة كأس المحبة، أنت درة هذه الصدفة، أنت شمس المعارف،**) هي في اصطلاح القوم عبارة عن إحاطة العبد بعينه، وإدراك ما له وعليه، كما قال الإمام الجنيد: أن تعرف ما لك وما له، (**أنت بدر اللطائف:**) جمع لطيفة، وهي كل إشارة دقيقة المعنى، تلوح في الفهم لا تسعها العبارة، (**ما مهدت الدار إلا لأجلك، ما حمى ذلك الحمى إلا لوصلك، ما روق كأس المحبة إلا لشربك**)، فسر شيخ الإسلام الهروي في منازل السائرين المحبة؛ بأنها تعلق القلب بين الهمة والأنس في البذل والمنع، أي: بذل النفس للمحبوب، ومنع القلب من التعرض إلى ما سواه، وإنما يكون ذلك بإقرار المحب لمحبوبه بالتوجه إليه، والأعراض عما عداه، وذلك عندما ينسى أوصاف نفسه في ذكر محاسن حبه، فتذهب ملاحظته الثنوية، وإلى هذا المعنى أشار القائل بقوله:

شاهدته وذهلت عني غيرة ... مني عليه فذا المثنى مفرد

وإنما كانت المحبة حالة بين الهمة والأنس، كما أشار إليه الشيخ، لأن المحب لما كان أشد الراغبين طلبًا صارت الهمة من جملة أوصافه، إذ المراد بالهمة شدة طلب القلب للحق، طلبًا خالصًا عن رغبة في ثواب، أو رهبة من عقاب، ولما كان الطلب بالهمة قد يعرى عن الأنس، ومن شرط المحب كونه مستأنسًا بمحاسن محبوبه مستغرقًا، وجب أن يكون المحب موصوفًا بالأنس، فلذا اكتفت المحبة بالهمة الأنس.

(**فقال عليه السلام**) بلسان الحال: (**يا جبريل، فالكريم يدعوني إليه، فما الذي يفعل؟، قال: ليغفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر**) أي: يستر الذنب عنك، فلا تلابسه، (**قال: يا جبريل هذا لي، فما لعيالي:**) أمتي (**وأطفالي**) أصحابه وآلي، (**قال: ﴿ولسوف يعطيك ربك فترضى﴾**) [الضحى/٦] الآية، فقال ﷺ: «إذن لا أرضى وواحد من أمتي في النار». روى البيهقي عن ابن عباس في هذه الآية قال: رضاه أن يدخل أمته كلهم الجنة.

ذاهب إلى ربي، ثم قال جبريل: يا محمد أنما جيء بي إليك الليلة لأكون خادم دولتك، وحاجب حاشيتك، وحامل غاشيتك، وجيء بالمركوب إليك لإظهار كرامتك، لأن من عادة الملوك إذا استزاروا حبيبًا أو استدعوا قريبًا وأرادوا ظهور كرامته واحترامه أرسلو أخص خدامهم وأعز قوامهم لنقل أقدامهم، فجئناك على رسم عادة الملوك وآداب السلوك، ومن اعتقد أنه يصل إليه بالخُطا فقد وقع بالخطأ، ومن ظن أنه محجوب بالغطا فقد حرم العطا. انتهى.

والحكمة في كون البراق دابة دون البغل وفوق الحمار أبيض، ولم يكن

وفي مسلم عن ابن عمر أنه ﷺ تلا قول الله عن إبراهيم: ﴿فمن تبعني فإنه مني﴾ [إبراهيم/٣٦] الآية، وعن عيسى: ﴿إن تعذبهم فإنهم عبادك﴾ [المائدة/١١٨]، ثم رفع يديه، فقال: «اللهم أمتي»، وبكى، فقال الله: يا جبريل، اذهب إلى محمد، فقل له: إنا سنرضيك في أمتك ولا نسوءك، (**قال: الآن طاب قلبي**:) لذ و زكا، (**ها أنا ذاهب إلى ربي، ثم قال جبريل: يا محمد، إنما جيء بي إليك الليلة لأكون خادم دولتك وحاجب حاشيتك**،) جانبك.

قال المصباح: حاشية الثوب: جانبه، والجمع الحواشي، وحاشية النسب كأنه مأخوذ منه، وهو الذي يكون على جانبه كالعم وابنه، (**وحامل غاشيتك**) بغين وشين معجمتين، اسم لشيء نفيس يحمل أمام الأكابر، ويمشي به بين يديهم عرفًا، والغشاء في الأصل الغطاء وزنًا ومعنى، (**وجيء بالمركوب إليك لإظهار كرامتك، لأن من عادة الملوك إذا استزاروا حبيبًا**:) طلبوا زيارته، (**أو استدعوا قريبًا، وأرادوا ظهور كرامته واحترامه، أرسلوا أخص خدامهم، وأعز قوامهم لنقل أقدامهم**،) أي: الذين أرسل إليهم، وجمعه حملاً على أن المراد بالحبيب الجنس الصادق بالواحد والمتعدد، (**فجئناك على رسم عادة الملوك**،) تأنيسًا بالعادة (**وآداب السلوك**،) وهو في اصطلاح الطائفة عبارة عن الترقي في مقامات القرب إلى حضرات الرب فعلاً وحالاً، وذلك بأن يتحد باطن الإنسان وظاهره فيما هو بصدده، مما يتكلفه من فنون المجاهدات، وما يقاسيه من مشاق المكابدات، بحيث لا يجد في نفسه حرجاً من ذلك، (**ومن اعتقد أنه يصل إليه بالخطأ**:) بالضم، جمع خطوة، ما بين القدمين، (**فقد وقع في الخطأ**:) بالفتح خلاف الصواب، (**ومن ظن أنه محجوب بالغطاء**) بغين معجمة، (**فقد حرم العطاء انتهى**).

(**والحكمة في كون البراق**،) الذي أعد له وتعلق علمه تعالى بأنه سيسرى به عليه، (**دابة دون البغل وفوق الحمار أبيض**) أو فيه حذف، أي: الحكمة في المجيء له بالبراق

على شكل الفرس، إشارة إلى أن الركوب كان في سلم وأمن لا في حرب وخوف، أو لإظهار المعجزة بوقوع الإسراء الشديد بدابة لا توصف بذلك في العادة. وذكره بقوله: أبيض، باعتبار كونه مركوبًا، أو عطفًا على لفظ البراق.

واختلف في تسميته بذلك، فقيل: من البريق، وقال القاضي عياض: لكونه ذا لونين، يقال: شاة برقاء، إذا كان في خلال صوفها الأبيض طاقات سود، وقيل: من البرق، لأنه وصف بسرعة السير، ويحتمل أن لا يكون مشتقًا.

ووصفه بأنه يضع خطوه عند أقصى طرفه ـ بسكون الراء وبالفاء ـ أي يضع رجله عند منتهى ما يرى بصره. وقال ابن المنير: يقطع ما انتهى إليه بصره في

الموصوف بما ذكر، فلا يرد أنه ليس المراد بيان حكمة خلق البراق على هذه الصورة، فحق العبارة الحكمة في المجيء له بالبراق دون فرس مثلاً، (**ولم يكن على شكل الفرس**) التي هي أشرف الدواب المركوبة، (**إشارة**) خبر الحكمة، (**إلى أن الركوب كان في سلم وأمن، لا في حرب وخوف،**) فإن الحرب هي التي يعتد لها لنحو الفرس، وصورة البراق لم يعهد عليه قتال البتة، (**أو لإظهار المعجزة،**) أي: المبالغة في إظهارها (**بوقوع الإسراء الشديد بدابة لا توصف بذلك في العادة،**) لكن البياض لا دخل له في الحكمتين، فلعل ذكره لبيان الواقع، أو لإظهار السرور، لأن البياض يختار عادة لإظهاره، (**وذكره بقوله أبيض باعتبار كونه مركوبًا أو عطفًا**) لغويًا، أي: ميلاً، يقال: عطفت على كذا، ملت له، (**على لفظ البراق،**) على بمعنى إلى، ولفظ الفتح أو بالنظر للفظ البراق.

(**واختلف في**) اشتقاق (**تسميته بذلك**) لقوله الآتي، ويحتمل أن لا يكون مشتقًا، (**فقيل**) مشتق (**من البريق**) اللمعان، أي: سمي بذلك للمعان بدنه لصفاء بياضه، (**وقال القاضي عياض: لكونه ذا لونين، يقال: شاة برقاء، إذا كان في خلال صوفها الأبيض طاقات سود**).

قال الحافظ: ولا ينافيه وصفه في الحديث بأنه أبيض، لأن البرقاء من الغنم معدودة في البيض. انتهى.

ولكن اعترض بأن هذا الوصف لم يثبت للبراق، وما يأتي أن صدره ياقوتة حمراء ضعيف.

(**وقيل:**) مشتق (**من البرق**) ما يلمع من السحاب، (**لأنه وصف بسرعة السير**) فأشبه البرق في سيره، (**ويحتمل أن لا يكون مشتقًا،**) فلا يلاحظ في تسميته أخذه من مادة أصلاً، وإنما هو اسم له، (**ووصفه بأنه يضع خطوه عند أقصى طرفه بسكون الراء وبالفاء**) أي: نظره، (**أي: يضع رجله،**) بيان للمراد بخطوه، فليس المراد نفس المصدر (**عند منتهى ما يرى بصره،**)

خطوة واحدة، قال: فعلى هذا يكون قطع من الأرض إلى السماء في خطوة واحدة، لأن بصر الذي في الأرض يقع على السماء، فبلغ أعلى السماوات في سبع خطوات. انتهى.

وفي حديث ابن مسعود عند أبي يعلى والبزار - كما أفاده في الفتح -: إذا أتى على جبل ارتفعت رجلاه وإذا هبط ارتفعت يداه.

وفي رواية لابن سعد عن الواقدي بأسانيده: له جناحان. قال الحافظ ابن حجر: ولم أرها لغيره.

فالطرف بمعنى البصر، فقوله عند أقصى طرفه، أي: في المكان الذي هو غاية منتهى ما يصل إليه بصره.

(وقال ابن المنير: يقطع ما انتهى إليه بصره في خطوة واحدة، قال: فعلى هذا يكون قطع من الأرض إلى السماء في خطوة واحدة، لأن بصر الذي في الأرض يقع على السماء، فبلغ أعلى السموات في سبع خطوات،) أخبار عما وصف به في حالة عروجه، لأنه يرى كل سماء، وهو فيما دونها. **(انتهى)** كلام ابن المنير، وهو مبني على أنه عرج به على البراق أخذًا بظاهر الحديث، والصحيح خلافه.

(وفي حديث ابن مسعود عند أبي يعلى والبزار، كما أفاده في الفتح ما لفظه: إذا أتى،) بمعنى أقبل، **(على جبل ارتفعت رجلاه، وإذا هبط ارتفعت يداه،)** فلا مشقة على راكبه في صعود ولا هبوط.

(وفي رواية لابن سعد) محمد، **(عن الواقدي)** محمد بن عمر بن واقد، **(بأسانيده: له جناحان)**.

(قال الحافظ ابن حجر: ولم أرها لغيره،) وهو عجب مع قول الشامي قوله: له جناحان في فخذيه يحفز بهما، رواه ابن إسحق، وابن جرير، وابن المنذر عن الحسن البصري مرسلاً، ورواه ابن سعد من طريق الواقدي، وابن عساكر من حديث جماعة من الصحابة، ويحفز بفتح التحتية وسكون المهملة وكسر الفاء فزاي: يحث بهما رجليه على سرعة السير.

قال ابن الأثير: الحفز الحث والإعجال، ولعل سر كونهما في فخذيه لثقل مؤخر الدابة، أو لأن ذلك جار على هذا الأمر في خرق العادة، أو لأنهما لو كانا في جنبيه على العادة لكانا تحت فخذي الراكب، أو فوقهما، ويحصل له مشقة بضمهما ونشرهما خصوصًا مع السرعة العظيمة انتهى.

وعند الثعلبي - بسند ضعيف - عن ابن عباس، في صفة البراق: له خد كخد إنسان،وعرف كعرف الفرس، وقوائم كالإبل، وأظلاف وذنب كالبقر، وكان صدره ياقوتة حمراء.

وفي رواية أبي سعد في «شرف المصطفى» فكان الذي أمسك بركابه جبريل، وبزمام البراق ميكائيل.

وفي رواية معمر عن قتادة عن أنس: أن رسول الله ﷺ أتي بالبراق ليلة أسري به مسرجًا ملجمًا، فاستصعب عليه، فقال له جبريل: ما حملك على هذا، ما

(**وعند الثعلبي بسند ضعيف عن ابن عباس في صفة البراق لـه خد كخد إنسان، وعرف**) (بضم المهملة وإسكان الراء وقد تضم وبالفاء) (**كعرف الفرس،**) وهو شعره النابت في محدب رقبته، (**وقوائم كالإبل،**) أي: كقوائمها، (**وأظلاف:**) بمعجمة، جمع ظلف بالكسر، للبقرة والشاة بمنزلة القدم لنا، (**وذنب كالبقر**) عائد لهما، أي: لها أظلاف كالبقر وذنب كالبقر، (**وكان صدره ياقوتة حمراء**) تشبيه بليغ، أي: كياقوتة لا أن ذاته ياقوتة بالفعل، هذا إن قرىء كان بالفعل، فإن قرىء بالتشديد والهمز، فهو تشبيه حقيقي، لكن ظاهر السياق الأول.

(**وفي رواية أبي سعد**) هكذا في نسخة صحيحة بأداة الكنية وإسكان العين، واسمه عبد الرحمٰن بن الحسن الأصفهاني، النيسابوري، الحافظ المشهور، الثقة، المتوفى سنة سبع وثلاثمائة، وقد وصفه الذهبي في تاريخه الحافظ، وأغفله من طبقات الحفاظ، والسهيلي يكنيه أبا سعيد بالياء، ورده مغلطاي بأنه إنما هو سعد بسكون العين، ويقع في نسخ ابن سعد، وهي خطأ لقوله (**في شرف المصطفى،**) إذ هذا الكتاب إنما هو لأبي سعد عبد الرحمٰن، لا لابن سعد محمد، والذي في الفتح وغيره أبي سعد، (**فكان الذي أمسك بركابه جبريل، وبزمام:**) بكسر الزاي مقود (**البراق ميكائيل،**) ولا ينافي ذلك أن جبريل كان راكبًا معه كما يأتي، لأنه أمسك ركابه حتى ركب، فركب أمامه.

نعم يعارضه رواية: وجبريل عن يمينه وميكائيل عن يساره، رواه سعيد بن منصور والطبراني وابن مردويه، فإنه ظاهر في عدم الركوب، إلا أن يكون ذلك إخبارًا عن مبدأ سيره، ثم ركب جبريل قدامه رفقًا به، والعلم لله.

(**وفي رواية معمر عن قتادة، عن أنس: أن رسول الله ﷺ أتي بالبراق ليلة أسرى به مسرجًا ملجمًا**) حالان من البراق، (**فاستصعب عليه،**) أي: عسر وامتنع، (**فقال له جبريل: ما حملك على هذا؟،**) يعني أي: شيء أغراك بهذا، أي: ما منعك من الانقياد له، مع أنه أعظم من يستحق غاية التعظيم، لأنه (**ما ركبك خلق،**) أي: مخلوق، (**أكرم على الله منه،**) بل هو

ركبك خلق أكرم على اللّٰه منه، قال: فارفض عرقًا. أخرجه الترمذي وقال: حسن غريب وصححه ابن حبان.

وذكر ابن إسحٰق عن قتادة: أنه لما شمس وضع جبريل -عليه السلام- يده على معرفته وقال: أما تستحي وذكر نحوه، لكنه مرسل لأنه لم يذكر أنسًا.

وفي رواية وثيمة عند ابن إسحٰق: «نعست حتى لصقت بالأرض فاستويت عليها».

في رواية للنسائي وابن مردويه من طريق يزيد بن أبي مالك عن أنس نحوه موصولاً، وزاد: وكانت تسخر للأنبياء قبله، ونحوه في حديث أبي سعيد الخدري عند ابن إسحٰق.

أكرم من ركبك على مفاد النفي عرفًا، وإن صدق لغة بالمساواة، **(قال: فارفض)** سال وجرى، **(عرقًا)** منصوب على التمييز من الفاعل، ولهذا ورد مخففًا، والمعنى خجل من الاستصعاب وعرق من خجل العتاب، قاله في الآيات الباهرة، **(أخرجه الترمذي وقال: حسن غريب، وصححه ابن حبان)** من حديث أنس، وأخرجه أبو داود، والطبراني والبيهقي، وصححه من حديث شداد بن أوس.

(وذكر ابن إسحٰق) حيث قال: حدثت **(عن قتادة؛ أنه لما شمس)** بفتح المعجمة والميم فسين مهملة، أي: منع ظهره من ركوبه بامتناعه، **(وضع جبريل عليه السلام يده على معرفته:)** بفتح فسكون ففتح موضع نبات العرف، أي: الشعر النابت على عنقه، **(وقال: أما تستحيي، وذكر نحوه،)** فقال: أما تستحي يا براق مما تصنع، فواللّٰه ما ركبك عبد للّٰه قبل محمد أكرم عليه منه، فاستحيا حتى ارفض عرقًا، ثم قر حتى ركبته، **(لكنه مرسل، لأنه لم يذكر أنسًا،)** إنما قال قتادة: حدثت عن رسول اللّٰه ﷺ قال: لما دنوت منه لأركبه شمس فذكره.

(وفي رواية وثيمة) بمثلثة وتحتية وميم **(عند ابن إسحٰق: نعست)** الدابة، كذا في النسخ، وهو تصحيف، فالذي في الفتح وغيره، فارتعشت **(حتى لصقت بالأرض، فاستويت عليها)**.

(وفي رواية للنسائي وابن مردويه) بفتح الميم ويكسر، كما مر **(من طريق يزيد)** بتحتية فزاي، **(ابن أبي مالك)** عبد الرحمن الهمداني بالسكون، الدمشقي، القاضي، صدوق ربما وهم، مات سنة ثلاثين ومائة أو بعدها، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه **(عن أنس نحوه موصولاً، وزاد وكانت تسخر للأنبياء قبله ونحوه في حديث أبي سعيد الخدري عند ابن إسحٰق)**

وفيه دلالة على أن البراق كان معدًا لركوب الأنبياء، خلافًا لمن نفى ذلك، كابن دحية، وأوّل قول جبريل: «فما ركبك أكرم على الله منه» أي: ما ركبك أحد قط، فكيف يركبك أكرم منه؟ فيكون مثل قول امرىء القيس:

على لاحب لا يهتدى لمناره

فيفهم أن له منارًا لا يهتدى له، وليس المراد: إلا أنه لا منار له البتة، فتأمله.

وقد جزم السهيلي بأن البراق إنما استصعب عليه لبعد عهد ركوب الأنبياء قبله.

قال النووي: قال صاحب مختصر العين، وتبعه صاحب التحرير: كان الأنبياء يركبون البراق. قال: وهذا يحتاج إلى نقل صحيح، انتهى وقد تقدم النقل بذلك.

قال في الفتح: ويؤيده ظاهر قوله: فربطته بالحلقة التي تربط بها الأنبياء.

محمد صاحب السيرة، (**وفيه دلالة على أن البراق كان معدًا لركوب الأنبياء خلافًا لمن نفى ذلك كابن دحية، وأوّل قول جبريل: فما ركبك أكرم على الله منه، أي: ما ركبك أحد قط، فكيف يركبك أكرم منه**،) فيكون من نفي الموصوف، فينتفي ذلك الوصف بانتفائه، وهي طريقة معلومة خرجوا عليها قوله تعالى: ﴿لا يسألون الناس إلحافًا﴾ [البقرة/٢٧٣]، أي: لا سؤال، فلا إلحاف، ولم يرد إثبات السؤال، ونفى الإلحاف بدليل يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف، إذ التعفف لا يجامع المسألة، وقوله تعالى: ﴿فما تنفعهم شفاعة الشافعين﴾ [المدثر/٤٨]، أي: لا شافع، فلا شفاعة بغير عمد ترونها، أي: لا عمدة، فلا رؤية، (**فيكون مثل قول امرىء القيس على لا حب**) بمهملة وموحدة، طريق واضح، (**لا يهتدي لمناره**،) أي: علمه، (**فيفهم أن له منارًا لا يهتدي له، وليس المراد، إلا أنه لا منار له البتة**،) فالمراد نفي المنار من أصله لا إثبات منار انتفى عنه الاهتداء (**فتأمله**،) لأن شرط التخريج على هذا إذا وجد ما يدل عليه، وليس كذلك هنا، كيف (**وقد جزم السهيلي؛ بأن البراق إنما استصعب عليه لبعد عهد ركوب الأنبياء قبله**،) فصرح بأنه ليس خاصًا به، وهو من الحفاظ الكبار، وهو مثبت، فيقدم على نفي تلميذه ابن دحية وإن وافقه ما (**قال النووي: قال صاحب مختصر العين**) الزبيدي، (**وتبعه صاحب التحرير: كان الأنبياء يركبون البراق**).

(**قال**) النووي متعقبًا لهما، (**وهذا يحتاج إلى نقل صحيح. انتهى، وتقدم النقل بذلك قريبًا**).

(**قال في الفتح: ويؤيده ظاهر قوله: فربطته**،) أي: شددته (**بالحلقة التي تربط**) بكسر

انتهى. فليتأمل فإنه ليس فيه فربطته بالحلقة التي تربطه بها الأنبياء، وإنما قال: تربط بها الأنبياء وسكت عن ذكر المربوط ما هو؟ فيحتمل ـ كما قال ابن المنير ـ أن يكون غير البراق، ويحتمل أن يريد ارتباط الأنبياء أنفسهم بتلك الحلقة، أي تمسكهم بها، ويكون من جنس العروة الوثقى، انتهى.

ولكن وقع التصريح بذلك في حديث أبي سعيد عند البيهقي ولفظه: «فأوثقت دابتي بالحلقة التي كانت الأنبياء تربطها فيه». وقد وقع عند ابن إسحٰق من رواية وثيمة في ذكر الإسراء أيضًا: «فاستصعب البراق وكانت الأنبياء تركبها قبلي وكانت بعيدة العهد بركوبهم، لم تكن ركبت في الفترة».

وفي مغازي ابن عائذ، من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب قال: البراق هي الدابة التي كان يزور إبراهيم عليها إسمٰعيل. وعلى ذلك فلا يكون ركوب

الباء وضمها لغة (**بها الأنبياء. انتهى. فليتأمل، فإنه ليس فيه، فربطته بالحلقة التي تربطه بها الأنبياء**) بالضمير، (**وإنما قال: تربط بها الأنبياء، وسكت عن ذكر المربوط ما هو، فيحتمل كما قال ابن المنير أن يكون غير البراق،**) ويصير تقديره تربط بها الأنبياء دوابهم، .وذلك لا يستلزم كون البراق مركوبًا لهم، وهذا لا يرد على الحافظ، لأنه لم يقل يؤيده قوله، إنما قال ظاهر قوله، ولا شك أن ظاهره ربط البراق، لأنه المحدث عنه، وأما هذا الاحتمال فبعيد وأبعد منه قوله.

(**ويحتمل أن يريد ارتباط الأنبياء أنفسهم بتلك الحلقة، أي: تمسكهم بها، ويكون من جنس العروة الوثقى،**) وهو متمسك المحق من النظر الصحيح؛ والرأي: القويم، كما في البيضاوي. (**انتهى**) كلام ابن المنير، ثم استدرك المصنف تعقبه على الحافظ؛ بأن الروايات يفسر بعضها بعضًا، فتعين أن المراد تربط بها البراق لا الدواب ولا أنفسهم، فقال: (**لكن وقع التصريح بذلك في حديث أبي سعيد عند البيهقي، ولفظه: فأوثقت،**) أي: ربطت (**دابتي بالحلقة التي كانت الأنبياء تربطها فيه، وقد وقع عند ابن إسحٰق**) في المبتدأ (**من رواية وثيمة في ذكر الإسراء أيضًا، فاستصعب البراق، وكانت الأنبياء تركبها قبلي، وكانت بعيدة العهد بركوبهم، لم تكن ركبت في الفترة**) التي بينه وبين عيسى، وهي ستمائة على الصحيح.

(**وفي مغازي ابن عائذ من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب، قال البراق: هي الدابة التي كان يزور إبراهيم عليها إسمٰعيل**).

وفي أوائل الروض للسهيلي: أن إبراهيم حمل هاجر على البراق لما سار إلى مكة بها

البراق من خصائصه ﷺ. نعم قيل: ركوبه مسرجًا ملجمًا لم يرو لغيره من الأنبياء عليهم السلام.

فإن قلت: ما وجه استصعاب البراق عليه؟

أجيب: بأنه تنبيه على أنه لم يذلل قبل ذلك، إن قلنا: إنه لم يركبه أحد قبله، أو لبعد العهد إن قلنا إنه ركب قبله.

ويحتمل أن يكون استصعابه تيهًا وزهوًا بركوبه ﷺ، وأراد جبريل «أبمحمد تستصعب» استنطاقه بلسان الحال أنه لم يقصد الصعوبة وإنما تاه زهوًا لمكان الرسول عليه السلام منه، ولهذا قال: فارفض عرقًا، فكأنه أجاب بلسان الحال متبريًا

وبولدها.

وفي كتاب مكة للفاكهي والأزرقي: أن إبراهيم كان يحج على البراق، فهذه آثار يشد بعضها بعضًا. وجاءت آثار أخرى تشهد لذلك لم أر الإطالة بإيرادها قاله الحافظ، (وعلى ذلك) كله، (فلا يكون ركوب البراق من خصائصه ﷺ).

قال النعماني: ولعل النافي ركوب غيره لم يستحضر هذه الأحاديث والآثار، لأنه اقتصر على الحديثين، ولم أر نصًا ينفي ركوب غيره من الأنبياء عليه، ومعارضة النص بتأويل قول جبريل فيه نظر، بل ورد ما يدل على أن غير الأنبياء ركبه.

ففي أوائل روض السهيلي: أن إبراهيم حمل هاجر على البراق لما سار إلى مكة بها وبولدها، وفيه أيضًا عن الطبري أوحى الله إلى أرمياء أن اذهب إلى بختنصر، فاعلمه أني قد سلطته على العرب، فاحمل معدًا على البراق، كي لا تصيبه النقمة، فإني مستخرج من صلبه نبيًا كريمًا أختم به الرسل، فحمله معه على البراق إلى أرض الشام انتهى.

(نعم، قيل: ركوبه مسرجًا ملجمًا لم يرو لغيره من الأنبياء عليهم السلام،) فيحمل القول بأن ركوبه من خصائصه على ركوبه مسرجًا ملجمًا لا مطلقًا، فلا ينافي أن غيره ركبه لا بهذه الصفة، (فإن قلت: ما وجه استصعاب البراق عليه، أجيب،) أي: أجاب ابن المنير، (بأنه)، أي: وجهه، (تنبيه): إعلام، (أنه لم يذلل قبل ذلك إن قلنا: إن لم يركبه أحد قبله، أو لبعد العهد به، إن قلنا إنه ركب قبله) وهم قولان، أرجحهما الثاني كما علم، (ويحتمل أن يكون استصعابه تيهًا) بكسر الفوقية وسكون التحتية، تكبرًا، (وزهوًا) عطف تفسير.

ففي القاموس: الزهو: التيه والفخر (بركوبه ﷺ، وأراد جبريل) بقوله: (أبمحمد تستصعب استطاقة بلسان الحال، أنه لم يقصد الصعوبة، وإنما تاه زهواً لمكان الرسول عليه

من الاستصعاب، وعرق من خجل العتاب، ومثل هذا رجفة الجبل به حتى قال: «اثبت أُحد فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان» فإنها هزة الطرب لا هزة الغضب. وكذا البراق لما قال له جبريل: اسكن فما ركبك أحد أكرم على الله منه أقر فاستقر وخجل من ظاهر الاستصعاب وتوجه الخطاب فعرق حتى غرق.

ووقع في حديث حذيفة عند الإمام أحمد قال: أتي رسول الله ﷺ بالبراق فلم يزل على ظهره هو وجبريل حتى انتهيا إلى بيت المقدس. وهذا لم يسنده حذيفة عن النبي ﷺ، فيحتمل أنه قاله عن اجتهاد، ويحتمل أن يكون قوله: «هو وجبريل» متعلقًا بمرافقته في السير، لا في الركوب. وقال ابن دحية معناه: وجبريل قائد أو سائق أو دليل، قال: وإنما جزمنا بذلك لأن قصة المعراج كانت كرامة للنبي ﷺ، فلا مدخل لغيره فيها.

السلام منه،) أي: لوجوده عنده وإرادته ركوبه، **(ولهذا قال: فارفض عرقًا، فكأنه أجاب بلسان الحال متبريًا من الاستصعاب، وعرق من خجل العتاب،)** أي: عتاب جبريل له، **(ومثل هذا رجفة الجبل،)** تحركه **(به، حتى قال:)** كما في الصحيح عن أنس، أن النبي ﷺ صعد أحدًا، وأبو بكر، وعمر وعثمان، فرجف بهم، فقال: **(اثبت أُحد، فإنما عليك نبي وصديق)** أبو بكر، **(وشهيدان)** عمر وعثمان، **(فإنهما هزة الطرب:)** الفرح، **(لا هزة الغضب،)** فلذا قر الجبل وسكن، **(وكذا البراق لما قال له جبريل: أسكن فما ركبك أحد أكرم على الله منه أقر فاستقر:)** سكن **(وخجل من ظاهر الاستصعاب، وتوجه الخطاب)** إليه بالعتاب، **(فعرق حتى غرق،)** أي: عمه العرق، فشبه عمومه له بالغرق في الماء.

(ووقع في حديث حذيفة) بن اليمان **(عند الإمام أحمد، قال: أتى رسول الله ﷺ بالبراق، فلم يزل على ظهره هو وجبريل، حتى انتهيا إلى بيت المقدس، وهذا لم يسنده حذيفة عن النبي ﷺ، فيحتمل أنه قاله عن اجتهاد،)** ولم تبلغه الأحاديث التي فيها نزوله في أماكن قبل بيت المقدس.

(ويحتمل أن يكون قوله: «هو وجبريل» متعلقًا بمرافقته في السير، لا في الركوب) إلى بيت المقدس دون نزول قبله، فلا يخالفه أحاديث نزوله قبله في أماكن، **(وقال ابن دحية معناه: وجبريل قائد أو سائق، أو دليل، قال: وإنما جزمنا بذلك، لأن قصة المعراج كانت كرامة للنبي ﷺ، فلا مدخل لغيره فيها،)** وتبعه ابن المنير وغيره، والتعليل لا ينهض، فإن من جملة كرامته إكرام صاحبه.

وقد تعقب الحافظ ابن حجر التأويل المذكور: بأن في صحيح ابن حبان من حديث ابن مسعود: أن جبريل حمله على البراق رديفًا له، وفي رواية الحْرث في مسنده: أتي بالبراق فركبه خلف جبريل فسار بهما. فهذا صريح في ركوبه معه، والله أعلم. انتهى.

وقد وقع في غير هذه الرواية بيان ما رآه في ليلة الإسراء، فمن ذلك:

ما وقع في حديث شداد بن أوس ـ عند البزار والطبراني، وصححه البيهقي في الدلائل ـ أنه أول ما أسري به مرَّ بأرض ذات نخل، فقال له جبريل: انزل

(وقد تعقب الحافظ ابن حجر) فقال: يرد (التأويل المذكور؛ بأن في صحيح ابن حبان من حديث ابن مسعود، أن جبريل حمله على البراق رديفًا له،) أي: جاعلاً له خلفه.

(وفي رواية الحْرث) بن أبي أسامة (في مسنده) عن ابن مسعود: (أتي بالبراق فركبه خلف جبريل،) وكأنه لسرعة السير، وكونه ليلاً، وكونها دابة غير مألوفة، فخفف عليه لئلا ينزعج، فلم يجعله أمامه، (فسار بهما، فهذا صريح في ركوبه معه، والله أعلم انتهى).

ومعلوم تقديم صريح المنقول على مقتضى العقول، (وقد وقع في غير هذه الرواية بيان ما رآه ليلة الإسراء،) قبل إتيانه بيت المقدس، فلا يحسن إبقاء قول حذيفة استمرا على ظهر البراق حتى انتهيا إلى بيت المقدس على ظاهره، وكذا قوله في حديث لملك بن صعصعة: «ثم أتيت بدابة، فحملت عليها، فانطلق بي جبريل حتى أتى السماء الدنيا»، لا يليق بقاؤه على ظاهره، لأنه مجمل، فيقضي عليه المفصل من الأحاديث المذكور فيها ما رآه في ذهابه وإيابه وفي السموٰت، ولما كانت ما صيغة عموم تفيد استيعاب جميع ما رآه، أتى بقوله: (فمن ذلك) لإفادة أنه لم يستوعب ذلك.

(ما وقع في حديث شداد بن أوس عند البزار والطبراني، وصححه البيهقي في الدلائل؛ أنه أول ما،) أي: شيء رآه ليلة (أسري به، مر بأرض ذات نخل،) فهو أول المرئيات، أو سماه أول باعتبار قطع المسافة سريعًا، فلا يقال بين مكة ويثرب مسافة طويلة، فلا يصدق الخبر على المبتدأ، وهو أول، فعلى هذا فالخبر جملة قوله مر..الخ، بتقدير أنه واسمها ضمير الشأن، أو يجوز نصب أول على أنه ظرف متعلق بمر، فما مصدرية، واسم إن ضمير للنبي ﷺ، أي: أنه مر أول إسرائه بأرض، والأولية نسبية، أي: إنه عد المرور أول إسرائه مع تأخره لقصر سيره فيه، وقرر شيخنا أن هذا أحسن.

(فقال له جبريل: أنزل فصل،) فنزل، (فصلى،) ثم ركب، (فقال له: أتدري أين

فصل، فصلى، فقال له: أتدري أين صليت؟ صليت بيثرب، ثم مر بأرض بيضاء فقال: انزل فصل، فصلى، فقال له جبريل: صليت بمدين، ثم مر ببيت لحم فقال له جبريل: انزل فصل، فصلى، فقال صليت حيث ولد عيسى.

صليت؟،) فقلت: اللَّه أعلم، هكذا في حديث شداد نفسه قبل قوله: (**صليت بيثرب،**) صليت بطيبة، هكذا جمع بينهما في حديث شداد، فيثرب، لأنها إنما كانت مشهورة بهذا الاسم، فقصد إخباره بالمحل وطيبة، للإشارة إلى أنها تسمى به بعد حلوله فيها.

وفي حديث أنس عند النسائي: أتدري أين صليت؟، صليت بطيبة وإليها المهاجر (بفتح الجيم)، فجبريل تبرع بإخباره بذلك بعد سؤاله، هل يدري المحل الذي صلى فيه أولاً قاصدًا إدخال السرور عليه، ولم يسأله النبي ﷺ عنه على الظاهر المتبادر.

(**ثم مر بأرض بيضاء، فقال: انزل فصل، فصلى،**) ثم ركب، (**فقال له جبريل:**) أتدري أين صليت؟، قال: لا، قال: (**صليت بمدين**) عند شجرة موسى، كما في خبر شداد، ومدين: (بفتح الميم، والتحتية، وإسكان المهملة بينهما) بلد بالشام، تلقاء غزة، سميت باسم بانيها مدين بن إبراهيم، ويحتمل أن المراد بشجرة موسى الشجرة التي كلمه اللَّه عندها لما خرج من عند شعيب، بعد انقضاء الأجل، قاصدًا مصر، فنودي منها: ﴿أن يا موسى إني أنا اللَّه رب العالمين﴾ [القصص/٣٠]، أو المراد الشجرة التي آوى بعد سقي الغنم للمرأتين المذكورة في قوله: ﴿فسقى لهما ثم تولى إلى الظل﴾ [القصص/٢٤] ، فإنه كان ظل سمرة، قاله ابن عطية عن ابن عباس، وعلى هذا، ففي إطلاق مدين على بقعتها تجوّز، لأنها بالطور، وليس هو مدين، لكنه لقربه منه سماه بذلك.

وفي حديث شداد تلو قوله: عند شجرة موسى، ثم ركب فانطلق البراق يهوي به، ثم قال له: انزل فصل، ففعل، ثم ركب، فقال: أتدري أين صليت؟، قال: لا، قال: صليت بطور سيناء، حيث كلم اللَّه موسى، فصرح بأنه صلى في الموضعين عند الشجرة وعند الجبل، وكلمه اللَّه عندهما معًا، لكن بين التكليمين لموسى مدة طويلة، فالتكليم الأول الذي نبيء فيه كان عمره أربعين سنة، كما في ابن عطية، والثاني كان بعد غرق فرعون واستقرار الأمر لموسى بعد الأمر بالصوم وانقضاء مدة الوعد المذكورة في قوله تعالى: ﴿وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتممناها بعشر﴾ [الأعراف/١٤٢]، (**ثم مر ببيت لحم:**) بلام مفتوحة، فمهملة ساكنة، قرية من الشام، تلقاء بيت المقدس، والمصنف اختصر الحديث، وإلا فلفظ حديث شداد عند من عزاه لهم عقب قوله: ﴿**حيث كلم اللَّه موسى**﴾ **الآية**، ثم بلغ أرضًا بدت له قصور، (**فقال له جبريل: انزل فصل، فصلى،**) ثم ركب، وانطلق البراق يهوي به، (**فقال**) له جبريل : أتدري أين صليت؟،

وفي حديث أنس عند البيهقي في الدلائل: لما جاء جبريل بالبراق إليه ﷺ فكأنها أصرت أذنيها، فقال لها جبريل: مه يا براق، فوالله ما ركبك مثله، فسار رسول الله ﷺ فإذا هو بعجوز على جنب الطريق، فقال: ما هذه يا جبريل؟ قال: سر يا محمد، فسار ما شاء الله أن يسير، فإذا هو بشيخ يدعوه منحنيًا متنحيًا عن الطريق يقول: هلم يا محمد، فقال له جبريل: سر، وأنه مرَّ بجماعة فسلموا عليه فقالوا: السلام عليك يا أول، السلام عليك يا آخر، السلام عليك يا حاشر، فقال له جبريل: أردد عليهم السلام، فرد، الحديث. وفي آخره فقال له جبريل: أما العجوز التي رأيت جانب الطريق فلم يبق من الدنيا إلا ما بقي من عمر تلك العجوز،

قال: لا، قال: (صليت) ببيت لحم، (حيث ولد عيسى) بن مريم.

(وفي حديث أنس عند البيهقي في الدلائل: لما جاء جبريل بالبراق إليه ﷺ) استصعب عليه، **(فكأنها)** بسبب ذلك **(أصرت أذنيها)** أي: جمعت بينهما، فهو مفرع على محذوف، وأصل الصر الجمع والشد، كما في النهاية، **(فقال لها جبريل: مه)** أي: انكفي عن هذا واتركيه وانقادي له، **(يا براق، فوالله ما ركبك مثله)** (بكسر الكاف) ليناسب أصرت، وإن جاز فتحها، **(فسار رسول الله ﷺ، فإذا هو بعجوز على جنب الطريق:)** ناحيتها، سقط من البيهقي عن أنس، فقالت: يا محمد، انظرني أسألك، فلم يلتفت إليها، **(فقال: ما هذه يا جبريل؟، قال: سر يا محمد)** أمره بالسير خشية أن يسمع سؤالها رقة عليها لسنها، لما جعل الله في قلبه من الرأفة والرحمة، **(فسار ما شاء الله أن يسير، فإذا هو بشيخ يدعوه منحنيًا)** من شدة الكبر، **(متنحيًا)** مصروفًا، مباعدًا **(عن الطريق، يقول: هلم يا محمد، فقال له جبريل: سر)** يا محمد، لئلا يرق له لسنه، فيقبل عليه.

(و) في حديث أنس المذكور: **(أنه مر بجماعة)** في مسيره، ذلك. ولفظه: وبينما هو يسير، إذ لقيه خلق من خلق الله تعالى، **(فسلموا عليه، فقالوا: السلام عليك يا أول)** من أسمائه ﷺ، لأنه أول الأنبياء خلقًا، وأول من قال: بلى يوم ﴿ألست بربكم﴾، والأول عودًا، فهو أول من تنشق عنه الأرض، وأول من يدخل الجنة، وأول شافع، وأول مشفع، **(السلام عليك يا آخر)** لأنه آخر الأنبياء بعثًا، **(السلام عليك يا حاشر)** لأنه يحشر الناس على قدميه، أي: يقدمهم وهم خلفه، أو يسبقهم، فيحشر قبلهم، والثلاثة من أسمائه، كما مر في مقصدها، **(فقال له جبريل: أردد عليهم السلام، فرد... الحديث)**، أسقط منه، ثم لقيه الثانية، فقال له مثل ذلك، ولقيه الثالثة، فقال له مثل ذلك.

(وفي آخره، فقال له جبريل: أما العجوز التي رأيت جانب الطريق، فلم يبق من الدنيا

والذي دعاك إبليس، والعجوز الدنيا، أما لو أجبتها لاختارت أمتك الدنيا على الآخرة، وأما الذين سلموا عليك فإبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام، قال الحافظ عماد الدين بن كثير: في ألفاظه نكارة وغرابة.

وفي رواية: أنه ﷺ مر بموسى عليه السلام، وهو يصلي في قبره. قال أنس: ذكر كلمة فقال: أشهد أنك رسول الله. ولا مانع أن الأنبياء عليهم السلام يصلون في

إلا ما بقي من عمر تلك العجوز، والذي دعاك إبليس،) أراد أن تميل إليه، كما في نفس الحديث، **(والعجوز الدنيا،)** أي: أنها صوّرت له بصورة عجوز، إشارة إلى قرب انقضائها، وإلا فهي نقيض الآخرة، لا صورة لها يرى فيها.

(أما) (بالتخفيف) **(لو أجبتها، لاختارت أمتك الدنيا على الآخرة،)** تجعلها نصب أعينهم، وعبادتهم دون الله، فلا يرد أن كثيرًا من أمته، بل أكثرهم يبتغون الدنيا، ويتهالكون عليها، لأنهم وإن فعلوا ذلك، لكن لأغراض قامت عندهم مع اعتقاد كمال قدرة الله ووحدانيته، فلا يصدق عليهم إتباعهم للدنيا، **(وأما الذين سلموا عليك، فإبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام،)** سلموا عليه ثلاثًا، زيادة في المحبة.

(قال الحافظ عماد الدين بن كثير في ألفاظه،) أي: هذا الحديث: **(نكارة وغرابة،)** لمخالفته لما في حديث أبي سعيد: أن جبريل أجابه بقوله: لو أجبتها.. الخ، لما تمثلت بامرأة حاسرة عن ذراعيها، عليها من كل زينة، خلقها الله، وأمّا حين تمثلها بعجوز، فأجابه بأنه لم يبق من الدنيا.. الخ، ومن جهة تفرده بذكر لقائه لهؤلاء الثلاثة في ذهابه إلى بيت المقدس قبل دخوله.

(وفي رواية) عند أبي يعلى الموصلي عن أنس، بلفظ: **(أنه ﷺ مر بموسى عليه السلام، وهو يصلي في قبره).**

(قال أنس) راويه، **(ذكر كلمة، فقال: أشهد أنك رسول الله،)** بيان لكلمة، ويحتمل أن الكلمة غيرها، وقوله أشهد.. الخ، ناشيء عنها، والحديث في مسلم والنسائي وغيرهما عن أنس؛ أن النبي ﷺ قال: مررت على موسى ليلة أسري بي عند الكثيب الأحمر، وهو قائم يصلي في قبره.

وفي حديث ابن مسعود عند الحسن بن عرفة، والطبراني وأبي نعيم وغيرهم، رجل طوال سبط آدم، كأنه من رجال شنوأة، وهو يقول برفع صوته: أكرمته وفضلته، فدفعنا إليه، فسلمنا عليه، فرد السلام، وقال: من هذا معك يا جبريل؟، قال: هذا أحمد، قال: مرحبًا بالنبي الأمي العربي، الذي بلغ رسالة ربه، ونصح لأمته، ودعا له بالبركة، وقال: سل لأمتك اليسر، ثم أبعد

قبورهم لأنهم ﴿أحياء عند ربهم يرزقون﴾ [الاعراف/١٦٩]، فهم يتعبدون بما يجدون من دواعي أنفسهم، لا بما يلزمون به، كما يلهم أهل الجنة الذكر. وسيأتي الإشارة إلى ذلك في حجة الوداع إن شاء الله تعالى.

وفي حديث أبي هريرة عند الطبراني والبزار: أنه عليه الصلاة والسلام مرَّ على قوم يزرعون ويحصدون في يوم، كلما حصدوا عاد كما كان، فقال لجبريل: ما هذا؟ قال: هؤلاء المجاهدون في سبيل الله تضاعف لهم الحسنة إلى سبعمائة ضعف، وما أنفقوا من شيء فهو يخلفه، وهو خير الرازقين، ثم أتى على قوم ترضخ

عنا، فقلت: من هذا يا جبريل، قال: هذا موسى بن عمران، قلت: ومن يعاتب؟، قال: يعاتب ربه، قلت: أيرفع صوته على ربه؟، قال: إن الله قد عرف له حدته، فذكر الحديث، وفيه: أنه لقي إبراهيم في طريقه، ثم دخل الأقصى، وصلى بالأنبياء.

قال النعماني: وفيه غرابة، (**ولا مانع أن الأنبياء عليهم السلام يصلون في قبورهم**) الصلاة الشرعية، التي كانوا يصلونها في الحياة الدنيا، لأنهم إلى الآن في الدنيا، وهي دار تعبد، وقيل: المراد الصلاة اللغوية، أي: يدعون الله ويذكرونه ويثنون عليه، وجزم القرطبي الأول، لأنه ظاهر الحديث.

(**لأنهم ﴿أحياء عند ربهم يرزقون﴾** [الأعراف/١٦٩]،) حياة حقيقية، والصلاة تستدعي جسدًا حيًا، سواء قلنا إنها الشرعية، أو اللغوية، ولا يلزم من كونها حقيقية أن تكون الأبدان معها، كما كانت في الدنيا من الاحتياج إلى الطعام والشراب ونحوهما من صفات الأجسام التي نشاهدها، لأن ذلك عادي لا عقلي، وهذه الملائكة أحياء ولا يحتاجون إلى ذلك.

(**فهم يتعبدون بما يجدون من دواعي أنفسهم**،) فتعبدهم بذلك لذة، أي: لذة، (**لا بما**،) أي: شيء، (**يلزمون به**،) لأنه لا تكليف بعد الموت، (**كما يلهم أهل الجنة الذكر**،) ويجدون اللذة القوية، ولا تكليف في الجنة. (**وسيأتي الإشارة**) القليلة (**إلى ذلك في حجة الوداع إن شاء الله تعالى**،) وسبق في الخصائص بأبسط مما في الموضعين.

(**وفي حديث أبي هريرة عند الطبراني، والبزار**،) والبيهقي، وابن جرير، وأبي يعلى؛ (**أنه عليه الصلاة والسلام مر على قوم يزرعون ويحصدون**) بكسر الصاد وضمها (**في يوم، كلما حصدوا عاد كما كان، فقال لجبريل: ما هذا؟، قال: هؤلاء المجاهدون في سبيل الله، تضاعف لهم الحسنة إلى سبعمائة ضعف، وما أنفقوا من شيء، فهو يخلفه**،) إخبار عن حالهم، ولم يقصد القرآن، فلا بد أن التلاوة ﴿وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه، (**وهو خير الرازقين**﴾ [سبأ/٣٩]،) والمراد أن ما يتنعمون به من فواكه وغيرها، إذا نفذ في ذلك الوقت،

رؤسهم بالصخر، كلما رضخت عادت كما كانت، ولا يفتر عنهم من ذلك شيء، فقال: ما هذا يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين تتثاقل رؤسهم عن الصلاة المكتوبة، ثم أتى على قوم على أقبالهم رقاع، وعلى أدبارهم رقاع، يسرحون كما تسرح الأنعام، يأكلون الضريع والزقوم ورضف جهنم، قال: ما هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين لا يؤدون زكاة أموالهم، وما ظلمهم الله وما الله بظلام للعبيد. ثم أتى على قوم بين أيديهم لحم نضيج في قدر، ولحم نيء في قدر خبيث، فجعلوا يأكلون من

جيء لهم بغيره على التوالي، وبذلك يتميزون عن غيرهم من أهل الجنة، أو أنه إخبار بأنه ما أنفقه المجاهدون يعوّضون به في الدنيا سريعًا، ولا يؤخر ثوابهم للآخرة.

(**ثم أتى على قوم ترضخ**،) أي: تشدخ، كما في التقريب، وفي المصباح: تكسر (**رؤوسهم بالصخر، كلما رضخت عادت كما كانت، ولا يفتر عنهم**) بضم أوله وفتح الفاء وشد الفوقية، أي: لا يخفف عنهم (**من ذلك**) الرضخ (**شيء**،) أو هو بفتح الياء وضم الفوقية مخففًا، أي: لا يرتفع عنهم ذلك، ولا يسهل، (**فقال: ما هذا يا جبريل؟، قال: هؤلاء الذين تتثاقل رؤوسهم عن الصلاة المكتوبة**،) بالتساهل فيها، إما بتركها أصلاً، أو بإخراجها عن وقتها، كلاً أو بعضها، (**ثم أتى على قوم على أقبالهم رقاع**:) جمع قبل، كأعناق وعنق، وهو من كل شيء خلاف دبره، قيل: سمي قبلاً، لأن صاحبه يقابل به غيره، (**وعلى أدبارهم رقاع، يسرحون كما تسرح الأنعام**) الذي في رواية البزار، والبيهقي وغيرهما، كما تسرح الإبل والغنم، (**يأكلون الضريع**:) الشوك اليابس، أو نبات أحمر، منتن الريح، يرمي به البحر، (**والزقوم**:) ثمر، شجر كريه الطعم، قيل: لا يعرف في شجر الدنيا، وإنما هي في النار، يكره أهل النار على أكلها، كما قال تعالى: ﴿إنها شجرة تخرج في أصل الجحيم طلعها كأنه رؤوس الشياطين﴾ [الصافات/٦٤]، وفي القاموس: الزقوم كتنور الزبد بالتمر، وشجرة بجهنم، ونبات بالبادية، له زهر ياسميني الشكل، وطعام أهل النار.

وأخرج ابن جرير عن قتادة، قال: قال أبو جهل: زعم صاحبكم هذا أن في النار شجرة، والنار تأكل الشجر، وإنا والله ما نعلم الزقوم إلا التمر والزبد، فأنزل الله: حين عجبوا أن يكون في النار شجرة: ﴿إنها شجرة تخرج في أصل الجحيم﴾. (**ورضف جهنم**:) بفتح الراء وسكون الضاد المعجمة بعدها فاء الحجارة المحماة، واحدها رضفة بسكون الضاد وتفتح: (**قال: ما هؤلاء يا جبريل؟، قال: هؤلاء الذين لا يؤدون زكاة أموالهم، وما ظلمهم الله**) شيئًا، (**وما الله بظلام**،) أي: بذي ظلم (**للعبيد**،) فيعذبهم بلا ذنب.

(**ثم أتى على قوم بين أيديهم لحم نضيج**:) مستو (**في قدر، ولحم نيء**،) بالهمز،

النيء الخبيث، ويدعون النضيج، فقال: ما هؤلاء يا جبريل؟ قال جبريل: هذا الرجل من أمتك تكون عنده المرأة الحلال الطيب، فيأتي امرأة خبيثة فيبيت عندها حتى يصبح، والمرأة تقوم من عند زوجها حلالاً طيبًا فتأتي رجلاً خبيثًا فتبيت عنده حتى تصبح. ثم أتى على رجل قد جمع حزمة عظيمة لا يستطيع حملها، وهو يزيد عليها، قال: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الرجل من أمتك تكون عنده أمانات الناس لا يقدر على أدائها، وهو يريد أن يحمل عليها. ثم أتى على قوم تقرض ألسنتهم وشفاههم بمقاريض من حديد، كلما قرضت عادت كما كانت، لا يفتر عنهم من ذلك شيء، قال: ما هذا يا جبريل؟ قال: هؤلاء خطباء الفتنة، قال: ثم أتى على

وزان حمل كل شيء شأنه أن يعالج بطبخ، أو شيء لم يطبخ، فيقال لحم نيء والإبدال والإدغام عامي (**في قدر خبيث**) بالرفع نعت لحم، (**فجعلوا يأكلون من النيء الخبيث، ويدعون النضيج، فقال: ما هؤلاء يا جبريل؟، قال جبريل: هذا الرجل من أمتك، تكون عنده المرأة الحلال الطيب، فيأتي امرأة خبيثة، فيبيت عندها حتى يصبح،**) ولعله قيد بأمته، لأن لغيرهم عذابًا أعظم من هذا، أو لأن الغرض إعلامه بما أعد لمرتكبي ذلك لينكفوا عنه، (**والمرأة تقوم من عند زوجها حلالاً طيبًا، فتأتي رجلاً خبيثًا فتبيت عنده، حتى تصبح،**) ولعل التقييد بذلك لأنه الأغلب، والمراد الزنا، وإن لم يكن بيات حتى الصباح، ويؤيده أن الحافظ اختصر الحديث بقوله، قال: هؤلاء الزناة.

(**ثم أتى على رجل قد جمع حزمة:**) بضم فسكون ما حزم من أي شيء، وفي فتح الباري: حزمة حطب، (**عظيمة لا يستطيع حملها، وهو يزيد عليها،**) أي: يضم إليها غيرها، (**قال: ما هذا يا جبريل؟، قال: هذا الرجل من أمتك تكون عنده،**) أي: في جهته، (**أمانات الناس، لا يقدر على أدائها،**) أي: الخروج من عهدتها، فدخل فيه ما تحت يده كوديعة، وما وكل على بيعه، وما تحت يده من مال يتيم ونحوه، وما فوّض إليه كإمامة، وخطابة وغيرهما من المناصب الشرعية، مما لا يوصف بكونه تحت يده حسًا، (**وهو يريد أن يحمل،**) أي: يزيد (**عليها**) ما يحتاج إلى حمله معها، مع عدم قدرته على حمل الأولى.

(**ثم أتى على قوم تقرض:**) تقطع (**ألسنتهم وشفاههم:**) جمع شفة مخففة (**بمقاريض:**) جمع مقراض بكسر الميم، (**من حديد، كلما قرضت عادت كما كانت، لا يفتر عنهم من ذلك شيء، قال: ما هذا يا جبريل؟، قال: هؤلاء خطباء الفتنة،**) أي: الذين يقولون ما لا يفعلون، فيفتنون الناس بذلك لعدم مطابقة قولهم لفعلهم، وأسقط من الرواية خطباء أمتك، يقولون ما لا يفعلون، والمراد بالخطباء كل من تصدى لتعليم العامة ما طلب منهم، ونهيهم عما نهوا،

جحر صغير يخرج منه ثور عظيم، فجعل الثور يريد أن يرجع من حيث خرج فلا يستطيع، فقال: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الرجل يتكلم بالكلمة العظيمة ثم يندم عليها فلا يستطيع أن يردها. ثم أتى على واد فوجد فيه ريحًا طيبة باردة، كريح المسك، وسمع صوتًا، فقال: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا صوت الجنة، تقول: رب آتني بما وعدتني، فقد كثرت غرفي واستبرقي وحريري وسندسي وعبقري ولؤلؤي ومرجاني وفضتي وذهبي، وأكوابي وصحافي وأباريقي، ومراكبي، وعسلي

فدخل العالم الواعظ وغيرهما.

(قال: ثم أتى على جحر:) بضم الجيم وسكون المهملة، ثقب مستدير، **(صغير يخرج منه ثور عظيم:)** بمثلثة، ذكر البقر، **(فجعل الثور يريد أن يرجع من حيث خرج، فلا يستطيع، فقال: ما هذا يا جبريل؟، قال: هذا الرجل يتكلم بالكلمة العظيمة،)** من سخط الله، **(ثم يندم عليها، فلا يستطيع أن يردها)** لعدم إمكانه.

(ثم أتى على واد، فوجد فيه ريحًا طيبة باردة، كريح المسك، وسمع صوتًا، فقال: ما هذا يا جبريل؟، قال: هذا صوت الجنة، تقول) بلسان القال على الظاهر المتبادر، فلا مانع من أن يخلق لها إدراك ونطق، **(رب آتني)** بالمد، **(بما وعدتني،)** بزيادة الباء في المفعول، كقوله تعالى: ﴿ولا تلقوا بأيديكم﴾ [البقرة/١٩٥] ، لأن آتي يتعدى بنفسه، كقوله: ﴿وآتاه الله الملك﴾ [البقرة/٢٥١]، **(فقد كثرت غرفي:)** بالضم، جمع غرفة، وهي العلية، **(واستبرقي)** ثخين الديباج، وفي البيضاوي: ثخين الحرير، **(وحريري)** عطف عام على خاص، **(وسندسي)** رقيق الديباج، **(وعبقري،)** قيل: هو الديباج، أو البسط الموشية، أو الطنافس الشخان، وأصله فيما قيل: إن عبقر قرية يسكنها الجن، فيما يزعمون، فكلما رأوا شيئًا فائقًا غريبًا، مما يصعب علمه ويدق، أو شيئًا عظيمًا في نفسه، نسبوه إليها، فقالوا: عبقري.

وفي القاموس: العبقري الكامل في كل شيء، والسيد الذي ليس فوقه شيء، وعليه فالمراد هنا، وكثرت نفائسي الكاملة من ثياب وغيرها، ويكون من ذكر العام بعد الخاص، **(ولؤلؤي)** بهمزتين، وبحذفهما، وبإثبات الأولى دون الثانية، **(ومرجاني،)** قال الأزهري وغيره: هو صغار اللؤلؤ.

وقال الطرسوسي: هو عروق حمر، تطلع من البحر كأصابع الكف، قال: وهكذا شاهدناه بمغارب الأرض، **(وفضتي، وذهبي وأكوابي:)** جمع كوب، إناء لا عروة له ولا خرطوم، **(وصحافي:)** جمع صحفة، إناء كالقصعة، **(وأباريقي:)** جمع أبريق، إناء له عروة وخرطوم،

ومائي ولبني وخمري، فائتني بما وعدتني، قال: لك كل مسلم ومسلمة ومؤمن ومؤمنة، ومن آمن بي وبرسلي وعمل صالحًا، ولم يشرك بي شيئًا، ولم يتخذ من دوني أندادًا، ومن خشيني فهو آمن، ومن سألني أعطيته، ومن أقرضني جازيته، ومن توكل علي كفيته، إنني أنا الله، لا إله إلا أنا، لا أخلف الميعاد، وقد أفلح المؤمنون، وتبارك الله أحسن الخالقين، قالت: قد رضيت، ثم أتى على واد فسمع صوتًا منكرًا، ووجد ريحًا منتنة فقال: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا صوت جهنم، تقول رب آتني ما وعدتني، فقد كثرت سلاسلي وأغلالي وسعيري وحميمي وغساقي وعذابي، وقد بعد قعري واشتد حري، فآتني بما وعدتني، قال: لك كل

(ومراكبي:) ما يركب، (وعسلي، ومائي، ولبني وخمري) بالأنهار الأربعة، (فأتني بما وعدتني).

(قال: لك كل مسلم ومسلمة، ومؤمن ومؤمنة، ومن آمن بي وبرسلي، وعمل صالحًا) الطاعات، (ولم يشرك بي شيئًا،) بل لا يرائي أحدًا بعبادته لي، وحملناه على هذا ليغاير قوله: (﴿ولم يتخذ من دوني أندادًا﴾)، شركاء يخصهم بالعبادة، (ومن خشيني)، خافني مع الإجلال، (فهو آمن، ومن سألني أعطيته، ومن أقرضني) بإنفاقه في سبيلي لأجلي، (جازيته) جزاء مضاعفًا، كما قال: ﴿من ذا الذي يقرض الله قرضًا حسنًا فيضاعفه له وله أجر كريم﴾ [الحديد/١١]، (ومن توكل عليَّ كفيته، إنني أنا الله لا إله إلا أنا، لا أخلف الميعاد) الوعد بالبعث والجزاء، (وقد) للتحقيق (أفلح) فاز (المؤمنون، وتبارك الله أحسن الخالقين)، أي: المقدرين، بزنة اسم الفاعل، ومميز أحسن محذوف للعلم به، أي: خلقًا، (قالت) الجنة: (قد رضيت، ثم أتى على واد، فسمع صوتًا منكرًا،) ينكره سامعه لعدم سماع نظيره في الأصوات المعتادة لشناعته وقبحه، (ووجد ريحًا منتنة:) بضم الميم وكسر التاء، اسم فاعل من أنتن كذا، ويجوز كسر الميم للإتباع، وضم التاء إتباعًا للميم، قليل كما في المصباح، (فقال: ما هذا يا جبريل؟، قال: هذا صوت جهنم، تقول) بلسان القال: (رب آتني بما وعدتني، فقد كثرت سلاسلي:) جمع سلسلة، (وأغلالي:) قيودي، (وسعيري:) ناري، وسعرتها وأسعرتها: أوقدتها، (وحميمي:) مائي الحار غاية الحرارة، (وغساقي:) بخفة السين وتثقيلها، أي: ما يسيل: ويخرج مني، لشدة حرارتي.

وفي البيضاوي وغيره: الغساق ما يغسق أن يسيل من صديد أهل النار، فإنهم يذوقونه، (وعذابي وقد بعد قعري، واشتد حري، فآتني بما وعدتني، قال: لك كل مشرك ومشركة، وكافر وكافرة،) عطف عام على خاص، لأن المشرك إذا جمع مع الكافر أريد به من جعل لله

مشرك ومشركة وكافر وكافرة، وكل جبار عنيد لا يؤمن بيوم الحساب، قالت: قد رضيت. قال: فسار حتى أتى بيت المقدس.

وفي رواية أبي سعيد عند البيهقي: دعاني داع عن يميني: انظرني أسألك، فلم أجبه، ثم دعاني آخر عن يساري كذلك فلم أجبه، وفيه: إذا امرأة حاسرة عن ذراعيها وعليها من كل زينة خلقها الله تعالى فقالت: يا محمد انظرني أسألك، فلم ألتفت إليها، وفيه أن جبريل قال له: أما الداعي الأول فهو داعي اليهود، ولو أجبته لتهودت أمتك، وأما الثاني فداعي النصارى، ولو أجبته لتنصرت أمتك، وأما المرأة فالدنيا. وفيه: أنه صعد إلى السماء الدنيا ورأى فيها آدم، وأنه رأى أخونة عليها لحم طيب ليس عليها أحد، وأخرى عليها لحم نتن عليها ناس يأكلون، قال

شريكًا كعباد الأوثان، والكافر يشمل ذلك وغيره، **(وكل جبار)** كافر **(لا يؤمن بيوم الحساب)** يوم القيامة، **(قالت: قد رضيت، قال: فسار حتى أتى بيت المقدس،)** وفي نسخة: أتيت، أي: فسار بي حتى أتيت.

(وفي رواية أبي سعيد) الخدري سعد بن مالك بن سنان، **(عند البيهقي،)** وابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن مردويه: **(دعاني داع عن يميني:)** يا محمد **(انظرني،)** نظر إقبال عليّ، وتوجه إليّ **(أسألك، فلم أجبه، ثم دعاني آخر عن يساري:)** يا محمد، انظر لي أسألك، كما في الرواية، واختصرها بقوله **(كذلك، فلم أجبه، وفيه،)** أي: حديث أبي سعيد المذكور، وبينما هو يسير **(إذا امرأة حاسرة:)** كاشفة **(عن ذراعيها)** اسم فاعل من حسر، إذا كشف، **(وعليها من كل زينة خلقها الله تعالى، فقالت: يا محمد، انظرني أسألك، فلم ألتفت إليها، وفيه،)** أي: الحديث المذكور، **(أن جبريل قال له: أما الداعي الأول)** الذي هو عن يمينه، **(فهو داعي اليهود، ولو أجبته لتهوّدت أمّتك،)** لعل حكمة ذلك لو وقع أن الله جعل إجابته سببًا لذلك في سابق علمه، وكذا يقال في قوله.

(وأما الثاني فداعي النصارى، ولو أجبته لتنصرت أمتك، وأما المرأة فالدنيا،) أما أنك لو أجبتها، لاختارت أمتك الدنيا على الآخرة، هكذا في حديث أبي سعيد المذكور، وتصورت له أيضًا بصورة عجوز، إشارة إلى قلة ما بقي منها كما مر.

. **(وفيه)**، أي: الحديث المذكور؛ **(أنه صعد إلى السماء الدنيا، ورأى فيها آدم، وأنه)** بعد اجتماعه بآدم، مضى هنيهة، و **(رأى أخونة:)** جمع خوان بكسر المعجمة وضمها، الذي يؤكل عليه، وقال الخليل: هو المائدة **(عليها لحم طيب، ليس عليها أحد)** يأكل منها،

يا جبريل: ما هذا؟ قال جبريل: هؤلاء الذين يتركون الحلال ويأكلون الحرام، وفيه: أنه مرَّ بقوم بطونهم أمثال البيوت كلما نهض أحدهم خرَّ، وأن جبريل قال له: هم أكلة الربا، وأنه مرَّ بقوم مشافرهم كالإبل، يلتقمون حمرًا، فيخرج من أسافلهم، وأن

(وأخرى عليها لحم نتن، عليها ناس يأكلون) منها، **(قال: يا جبريل ما هذا؟ قال جبريل: هؤلاء الذين يتركون الحلال ويأكلون الحرام،)** وفي لفظ عند البيهقي أيضًا وغيره: فإذا هو بأقوام على مائدة لحم عليها شوى كأحسن ما رؤي من اللحم، وإذا حوله جيف، فجعلوا يقبلون على الجيف، يأكلون منها، ويدعون اللحم، فقال: من هؤلاء يا جبريل؟، قال: هؤلاء الزناة، يحلون ما حرم الله عليهم، وتركوا ما أحل الله لهم.

(وفيه،) أي: حديث أبي سعيد المذكور؛ **(أنه مر بقوم بطونهم أمثال البيوت، كلما نهض أحدهم خرَّ،)** سقط من قيام، **(وأن جبريل قال له)** جوابًا لقوله: يا جبريل من هؤلاء؟، قال: **(هم أكلة الربا،)** أي: الذين يتناولون من الأموال ما أخذوه على وجه الربا، وهو خاص بالمطعومات والنقود، إذا أخذت بالعقد المسمى بعقد الربا، بأن اشتمل أحد العوضين فيه على زيادة، أو تأخير في البدلين، أو أحدهما، وخرج بذلك المأخوذ بعقود فاسدة، كفقد رؤية، أو شرط فاسد مع انتفاء الربا عنها، فلا يكون لفاعلها ذلك الوصف، وإن أثم، ولم يملك ما أخذه.

وقد أفاد المصنف أنه اختصر الحديث، وهو كذلك، ولفظه في هذه الجملة، ثم مضى هنيهة، فإذا هو بقوم بطونهم أمثال البيوت، فيها الحيات ترى من خارج بطونهم، كلما نهض أحدهم خر، يقول: اللهم لا تقم الساعة، وهم على سابلة آل فرعون، فتجيء السابلة فتطؤهم، فسمعهم يضجون إلى الله تعالى، فقال: يا جبريل من هؤلاء؟، قال: هؤلاء من أمتك، الذين يأكلون الربا، لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس، والسابلة أبناء السبيل المختلفة، وجعلوا بطريق آل فرعون يمرون عليهم غدوًا وعشيًا، لأن آل فرعون هم أشد الناس عذابًا، يطؤنهم فضلاً عن غيرهم من الكفار، وهم لا يستطيعون القيام، ومعنى ذلك؛ أن الله وقف أمرهم بين أن ينتهوا، فيكون جزاء لهم، وبين أن يعودوا ويصروا، فيدخلهم النار واستشكل بأن هذه الحالة إن كانت عبارة عن حالهم في الآخرة، فآل فرعون قد دخلوا أشد العذاب، وإنما يعرضون على النار غدوًا وعشيًا في البرزخ، وإن كانت هذه الحال التي رآهم عليها، فأي: بطون لهم، وقد صاروا عظامًا ورفاتًا، ومزقوا كل ممزق، وأجيب بأنه إنما رآهم في البرزخ، لأنه حدث عما رأى، وهذه الحال هي حال أرواحهم بعد الموت، وفيه تصحيح لمن قال: الأرواح أجسادًا لطيفة، قابلة للنعيم والعذاب، فخلق الله تعالى في تلك الأرواح من الألم ما يجده من انتفخ بطنه حتى وطىء بالأقدام، ولا يستطيع معه قيامًا، ولا دليل فيه على أنهم أشد عذابًا من آل فرعون، بل

جبريل قال له: هؤلاء الذين يأكلون أموال اليتامى ظلمًا، وأنه مرَّ بنساء يعلقن بثديهن وأنهن الزواني، وأنه مرَّ بقوم يقطع من جنوبهم اللحم فيطعمون وأنهم الغمازون اللمازون.

فيه دليل على أن آل فرعون وغيرهم من الكفار الذين لا يأكلون الربا يطؤنهم ما داموا في البرزخ إلى أن يقوموا يوم القيامة، كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس، ثم ينادي منادي: الله ﴿ادخلوا آل فرعون أشد العذاب﴾ ، ذكره السهيلي؛ **(وأنه مر بقوم مشافرهم:)** بفتح الميم وخفة المعجمة، فألف، ففاء مكسورة فراء، أي: شفاههم، **(كالإبل)** لفظ الرواية: كمشافر الإبل، وعبر عن شفاههم بذلك مجازًا، إذ يقال: شفة الإنسان، ومشفر البعير، وجحفل الفرس، **(يلتقمون جمرًا، فيخرج من أسافلهم)**.

وفي رواية: يجعل في أفواههم صخر من جهنم، ثم يخرج من أسافلهم، فسمعهم يضجون إلى الله تعالى؛ **(وأن جبريل قال له)** جوابًا لقوله: يا جبريل من هؤلاء؟، قال: **(هؤلاء ﴿الذين يأكلون أموال اليتامى ظلمًا)** إنما يأكلون في بطونهم نارًا، وسيصلون سعيرًا﴾ [النساء/١٠] ، كما في بقية جواب جبريل.

(وأنه مر بنساء يعلقن بثديهن:) بضم المثلثة، ويقال بكسرها وكسر المهملة، جمع ثدي، يذكر ويؤنث، فيقال: هو الثدي، وهي الثدي، وهو معروف، **(وأنهن الزواني)** يجوز أنه رأى أرواحهن، وقد خلق فيها من الآلام ما يجده من هذه حاله، وأن يكون مثلت له حالهن في الآخرة، قاله السهيلي.

ولفظ الحديث: ثم مضى هنيهة، فإذا هو بنساء معلقات بثديهن، ونساء منكسات بأرجلهن، فسمعهن يضججن إلى الله، فقال: من هؤلاء يا جبريل؟، قال: هؤلاء اللاتي يزنين ويقتلن أولادهن.

(وأنه مر بقوم يقطع من جنوبهم اللحم، فيطعمون، وأنهم الغمازون،) كذا في نسخ بغين معجمة، أي: المشيرون بأعينهم أو حواجبهم لمعايب الناس، ولما فيه ضررهم، لكن لفظ الرواية: الهمازون، بالهاء بدل الغين، وهم الذين يغتابون الناس بلا مواجهة، **(اللمازون:)** العيابون، كما في الشامي، أي: الذين يكسرون من أعراض الناس.

قال البيضاوي: اللمز: الكسر كالهمز، شاعا في كسر أعراض الناس، والطعن فيهم.

ولفظ الحديث: ثم مضى هنيهة، فإذا هو بأقوام يقطع من جنوبهم اللحم، فيلقمون، فيقال له: كل كما كنت تأكل لحم أخيك، فقال: يا جبريل من هؤلاء؟، قال: هؤلاء الهمازون من أمتك اللمازون.

وفي حديث أبي هريرة ـ عند البزار والحاكم ـ أنه ﷺ صلى ببيت المقدس مع الملائكة، وأنه أتي هناك بأرواح الأنبياء فأثنوا على الله. وفيه قول إبراهيم: لقد فضلكم محمد.

وفي رواية عبد الرحمٰن بن هاشم عن أنس: ثم بعث له آدم فمن دونه فأمهم تلك الليلة.

وفي حديث أم هانيء عند أبي يعلى: ونشر لي رهط من الأنبياء، منهم إبراهيم وموسى وعيسى.

وفي رواية أبي سلمة ثم حانت الصلاة فأممتهم. أخرجه مسلم.

(وفي حديث أبي هريرة عند البزار، والحاكم) والبيهقي: (أنه ﷺ صلى ببيت المقدس) قبل صعوده كما هو، سياق الحديث عند الثلاثة، ولفظه: ثم سار إلى بيت المقدس، فنزل، فربط فرسه إلى صخرة بيت المقدس، ثم دخل، فصلى (مع الملائكة)، ويأتي أنه صلى بالأنبياء أيضًا؛ (وأنه أتي هناك بأرواح الأنبياء، فأثنوا على الله ـ وفيه،) أي: الحديث، (قول إبراهيم،) لما أثنى نبينا على ربه، بعد ثناء الأنبياء، (لقد فضلكم محمد،) أي: زاد عليكم، وتميز بما أثنى به على ربه، قال ذلك إبراهيم إظهارًا لشرف المصطفى وفضله، وليس ضميرًا فيه عائدًا لما أثنوا به، كما توهم، لأن ثنائهم إنما كان على الله، والمصنف اختصر الحديث هنا، وسنذكره تامًا عن قريب.

(وفي رواية عبد الرحمٰن بن هاشم، عن أنس،) عند الطبراني والبيهقي، (ثم بعث له آدم،) أي: أمر بالمجيء إليه، (فمن دونه) من الأنبياء، كما في نفس حديث أنس، (فأمّهم تلك الليلة،) أي: صلى بهم إمامًا.

(وفي حديث أم هانيء عند أبي يعلى، ونشر،) أي: سيق (لي رهط من) جملة (الأنبياء،) وجمعوا حولي، عبر عن ذلك بالنشر إشارة إلى كثرتهم وتفرقهم، (منهم: إبراهيم وموسى وعيسى،) أو المعنى: أخرجوا من قبورهم عبر عنه بالنشر، تشبيهًا له ببعثهم من قبورهم وسعيهم إلى المحشر وحضورهم فيه، ويحتمل أن المراد جميع الأنبياء، مأخوذ من نشر الراعي غنمه نشرًا، من باب قتل إذا بثها، ولا ينافيه لفظ رهط من الأنبياء، لجواز أن من للبيان وسماهم رهطًا، نظرًا لقلتهم بالنسبة لغيرهم من الناس، هذا وإن كان بعيدًا، لكن الحامل عليه الجمع بينه وبين قوله في الحديث: قبله آدم، فمن دونه من الأنبياء.

(وفي رواية أبي سلمة) بن عبد الرحمٰن بن عوف اسمه عبد الله، وقيل: إسمٰعيل عن

وفي حديث أبي أمامة عند الطبراني في الأوسط: ثم أقيمت الصلاة فتدافعوا حتى قدموا محمدًا ﷺ.

وفي رواية ثابت البناني عن أنس عند مسلم قال: فربطته، يعني البراق، بالحلقة - وهي بإسكان اللام على الأشهر - التي تربط به الأنبياء بتذكير الضمير، إعادة على معنى الحلقة وهو الشيء، والمراد حلقة باب مسجد بيت المقدس. قاله صاحب التحرير - قال عليه السلام: ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين ثم

أبي هريرة، رفعه، (**ثم حانت الصلاة،**) أي: دخل وقتها، ويأتي للمصنف الخلاف في أنها الصبح، أو العشاء، ويأتي تضعيفهما، وأن الأظهر أنها من النفل المطلق، أو من الفرض الذي كان قبل الخمس، فالمراد بحانت الصلاة؛ دخل الوقت المأمور بالصلاة فيه، (**فأممتهم:**) صليت بهم إمامًا، (**أخرجه مسلم**).

(**وفي حديث أبي أمامة عند الطبراني في الأوسط: ثم أقيمت الصلاة،**) أي: تهيؤًا وقاموا لها، لا الإقامة المشروعة الآن، لأنها إنما شرعت بالمدينة، (**فتدافعوا،**) أي: منع كل نفسه الإمامة بعد أن طلب منه أن يكون إمامًا، وطلب من غيره التقدم عليه، (**حتى قدموا محمدًا ﷺ،**) لا ينافيه حديث ابن مسعود الآتي: فقمنا صفوفًا ننتظر من يؤمنا، فأخذ جبريل بيدي، فقدمني، فصليت بهم المفيد، ظاهره أنهم لم يتدافعوا، ولم يقدموه، لأن انتظار من يؤم لا ينافي تدافعهم، أي: قول بعضهم لبعض تقدم أنت مثلاً، ولما قدمه جبريل رضوا به، فنسب هنا تقديمه إليهم لرضاهم به وسرورهم.

(**وفي رواية ثابت البناني عن أنس،**) رفعه (**عند مسلم،**) قال: أتيت بالبراق، فوصفه، (**قال**): فركبته حتى أتيت بيت المقدس، (**فربطته، يعني البراق**)، تفسير من المصنف لإسقاطه أول الحديث كما ترى، (**بالحلقة، وهي بإسكان اللام على الأشهر،**) وقد تفتح لامها وتكسر، أو ليس في الكلام حلقة بفتح اللام، إلا جمع حالق، أو لغة ضعيفة، حكاه القاموس: (**التي تربط به الأنبياء**) البراق، كما رواه البيهقي لأدوابهم، كما توهمه بعض، وقد تقدم.

قال النووي: قوله به كذا في الأصول، (**بتذكير الضمير إعادة،**) أي: إرجاعاً للضمير، مذكرًا حملاً (**على معنى الحلقة، وهو،**) أي: المعنى (**الشيء،**) وإلا فكان الظاهر أن يقول بها، لأن الحلقة مؤنثة تأنيثًا لفظيًا.

وقال غيره: روى بالتأنيث والتذكير في مسلم والشفاء، (**والمراد حلقة باب مسجد بيت المقدس، قاله صاحب التحرير،**) أي: بابه المعهود المعروف، وإن كان للمسجد أبواب متعددة.

خرجت، فجاءني جبريل عليه السلام بإناء من خمر وإناء من لبن فاخترت اللبن، فقال جبريل: اخترت الفطرة.

أي اخترت اللبن الذي عليه بنيت الخلقة، وبه نبت اللحم ونشز العظم،

وعند البيهقي، والطبراني والبزار من حديث شداد: ودخل المدينة من بابها اليماني، ودخل المسجد من باب يميل فيه الشمس والقمر.

وروى الواسطي في فضائل بيت المقدس عن الوليد بن مسلم، قال: حدثني بعض أشياخنا، أن النبي ﷺ رأى عن يمين المسجد، وعن يساره نورين ساطعين، فقال: يا جبريل ما هذان النوران؟، قال: أما الذي عن يمينك فإنه محراب أخيك داود، وأما الذي عن يسارك فعلى قبر أختك مريم.

(قال عليه السلام) في رواية مسلم، عن ثابت، عن أنس: **(ثم دخلت المسجد، فصليت فيه ركعتين،)** غير الصلاة التي صلاها بالأنبياء: كما صرح به في حديث ابن مسعود الآتي، ومن ثم قيل: يحتمل أنها تحتية المسجد وأنها غيرها، **(ثم خرجت)** بعد صلاته بالأنبياء، الواقعة بعد هذين الركعتين، كما صرح به حديث أبي هريرة، ثم حانت الصلاة، فأممتهم، رواه مسلم.

وعند ابن إسحٰق، عن أبي سعيد؛ فصلى بهم، أي: الأنبياء، ثم أُتي بإناء فيه لبن.. الخ، فعرض الأواني إنما كان بعد صلاته بالأنبياء، ففي هذا السياق اختصار، فليس المراد أنه خرج من المسجد بعد صلاة الركعتين، بل بعد صلاته بالأنبياء.

(فجاءني جبريل عليه السلام بإناء من خمر، وإناء من لبن،) فلم يقع في رواية مسلم هذه، وإناء من عسل، خلاف ما يوجد في نسخ سقيمة من المصنف، وإناء من عسل بعد قوله من خمر، نعم هو ثابت في غير ما رواية، فليس النزاع في أنه أُتي بإناء فيه عسل، إنما هو في العز.

ولمسلم ما ليس فيه في روايته من طريق ثابت عن أنس مرفوعًا بلا واسطة؛ **(فاخترت،)** وفي رواية: فأخذت، **(اللبن، فقال جبريل: اخترت)** وفي رواية: أخذت **(الفطرة)** (بكسر الفاء).

قال ابن دحية: تطلق الفطرة على الإسلام، كخبر كل مولود يولد على الفطرة، وتطلق على أصل الخلقة، كقوله تعالى: ﴿فطرة اللّه التي فطر الناس عليها﴾ [الروم/٣٠]، و ﴿فاطر السّموات والأرض﴾ [يوسف/١٠١] ، أي: مبدىء خلقهما، وقول جبريل: اخترت الفطرة، **(أي: اخترت اللبن الذي عليه)**، أي: بسببه، **(بنيت الخلقة)**، وبين بناءها عليه بقوله: **(وبه نبت اللحم ونشز)**: **(بزاي منقوطة)** أي: ارتفع **(العظم)** وغلظ، **(واخترته، لأنه الحلال الدائم)**، هو **(في دين**

واخترته لأنه الحلال الدائم في دين الإسلام بخلاف الخمر فحرام فيما يستقر عليه الأمر.

وقال النووي: المراد بالفطرة هنا، في قول جبريل أخذت الفطرة الإسلام والاستقامة، قال: ومعناه ـ والله أعلم ـ: اخترت علامة الإسلام والاستقامة، قال: وجعل اللبن علامة لكونه سهلاً طيبًا طاهرًا سائغًا للشاربين، سليم العاقبة، وأما الخمر فإنها أم الخبائث، وجالبة لأنواع الشر في الحال والمآل، انتهى.

الإسلام) فاستتر الضمير الفاعل، وحذف المضاف، وأقيم المضاف إليه مقامه، أي: الدائم حله كـ ﴿عيشة راضية﴾ [الحاقة/٢١]، **(بخلاف الخمر، فحرام فيما يستقر عليه الأمر)**.

وقد روى أبو يعلى، والبزار من حديث أبي هريرة: أُتي بآنية ثلاثة مغطاة أفواهها، فأُتي بإناء منها فيه ماء، فشرب منه قليلاً، وفي لفظ: فلم يشرب منه شيئًا، ثم دفع إليه إناء آخر فيه لبن، فشرب منه حتى روي منه، ثم دفع إليه إناء آخر فيه خمر، فقيل له: اشرب، قال: لا أريده قد رويت، فقال جبريل: أما إنها ستحرم على أمتك.

قال ابن دحية أيضًا: وقد تكون الإشارة بتقديم اللبن إلى أنه شعار العلم في التعبير، كما ورد أنه ﷺ قال: رأيت كأني أتيت بقدح من لبن، فشربت حتى أرى الري يخرج من أظفاري، ثم ناولت فضلي عمر بن الخطاب، قالوا: يا رسول الله ما أوّلته، قال: العلم والإسراء، وإن كان يقظة، إلا أنه ربما وقعت في اليقظة إشارة إلى حكم الفأل، فيعبر كما يعبر في المنام، ولذا كان ﷺ يحب الفأل الحسن، فكأنه لما ملىء قلبه إيمانًا وحكمة، أردف ذلك بالعلم مطلقًا، ويجعل الله تعالى شرب ذلك اللبن سببًا في ترادف العلوم وإشحان القلب النبوي بأنوارها.

(وقال النووي: المراد بالفطرة هنا في قول جبريل: أخذت الفطرة الإسلام والاستقامة،) وبه فسرت الآية، أي: بملة الإسلام، فإنهم لو خلوا وما خلقوا عليه، لأدى بهم إليها، وفسرت أيضًا بخلقته التي خلقهم عليها، وهي قبولهم للحق، وتمكنهم من إدراكه، وبالعهد المأخوذ من آدم وذريته.

(قال: ومعناه، والله أعلم، اخترت علامة الإسلام، و) علامة **(الاستقامة)** بالجر، ففيه حذف مضاف، إذ شرب اللبن ليس هو هما، **(قال: وجعل اللبن علامة لكونه سهلاً طيبًا،)** لذيذًا، **(طاهرًا،)** لا يشوبه شيء من الفرث والدم من لون، أو طعم أو ريح، وهو بينهما **(سائغًا للشاربين)** سهل المرور في حلقهم، لا يغص به، **(سليم العاقبة)** في الحال والمآل، وهذا كله تعليل لجعله علامة الإسلام والاستقامة.

(وأما الخمر، فإنها أم الخبائث،) كما ورد مرفوعًا عند القضاعي، بلفظ الخمر أم

وقال القرطبي: يحتمل أن يكون سبب تسمية اللبن فطرة لكون أول شيء يدخل جوف المولود، ويشق أمعاءه، والسر في ميل النبي ﷺ إليه دون غيره لكونه مألوفًا له أولاً، انتهى.

وإذا كانت الخمرة مباحة، لأنها إنما حرمت بالمدينة والإسراء كان بمكة، فما وجد تعيينه عليه السلام لأحد المباحين، وما وجه عد ذلك صوابًا، وعد الآخر خطأ، وهما سواء في الإباحة؟

فيحتمل أن يكون توقاها تورعًا وتعريضًا بأنها ستحرم، وأنه لما وافق الصواب في علم الله تعالى قال له جبريل: أصبت الفطرة، أو أصبت أصاب الله

الخبائث، أي: أصلها الذي تنشأ عنه لحملها الشارب على مجاوزة الحدود، **(وجالبة لأنواع الشر في الحال والمآل. انتهى)**.

وقد قال ﷺ: الخمر أم الفواحش، وأكبر الكبائر، من شربها ترك الصلاة، ووقع على أمه وخالته وعمته، رواه الطبراني.

(وقال القرطبي) شارح مسلم في المفهم: **(يحتمل أن يكون سبب تسمية اللبن فطرة، لكونه أوّل شيء يدخل جوف المولود، ويشق أمعاءه، والسر)** أي: السبب **(في ميل النبي ﷺ إليه دون غيره، لكونه مألوفًا له أولاً)**، ولكونه لا ينشأ عن جنسه مفسدة، **(انتهى)** كلام القرطبي بما زدته.

وحقيقة السر ما يكتم، وهو خلاف الإعلان، فإطلاقه على السبب مجاز مرسل من تسمية الجزئي باسم الكلي، **(وإذا كانت الخمرة مباحة، لأنها إنما حرمت بالمدينة، والإسراء كان بمكة،)** وجواب إذا الشرطية قوله: **(فما وجه تعيينه عليه السلام لأحد المباحين،)** باختياره الشرب منه، **(وما وجه عد ذلك صوابًا، وعد الآخر خطأ، وهما سواء في الإباحة،)** وفرع على ذلك بجواب شرط هو، وإذا أردت بيان الوجه، **(فيحتمل أن يكون توقاها تورعًا)** لما في تنافي تناوله من الغائلة المتوقعة، وإن كان مباحًا، ولا خلاف أن مثل هذا الورع يثاب عليه، قاله ابن المنير، **(وتعريضًا بأنها ستحرم،)** ولعل سبب التعريض، أنه أوحى إليه بذلك، ولو بالإلهام، فتركها تنبيهًا على أن حلها لا يستمر، **(وأنه لما وافق الصواب في علم الله تعالى، قال له جبريل: أصبت الفطرة، أو أصبت، أصاب الله بك، كما رويا)** الأول في الصحيح، والثاني في غيره.

قال ابن المنير: فدل قول جبريل ذلك على أن اختيار الخمر خطأ عصم منه ﷺ، وأن

بك، كما رويا، وإن قلنا: أنها كانت من خمر الجنة فيكون سبب تجنبها صورتها ومضاهاتها الخمر المحرمة، أي في علم الله تعالى، وذلك أبلغ في الورع.

ويستفاد منه: أن من اتخذ من ماء الرمان أو غيره، ولو ماء قراحًا، وضاهى به الخمر في الصورة وهيأه في الهيآت التي يتعاطاها أهل السماعات الشهوات من الاجتماعات فقد أتى منكرًا، وإن كان لا يحد عليه. قاله ابن المنير.

المسألة اجتهادية، لأن الخمر لم تكن حرمت، قال: وفيه دليل على المذهب المشهور لمالك والشافعي، وغيرهما أن المسائل الاجتهادية لله فيها حكم معين، من أصابه فقد أصاب الحق، ومن أخطأه فقد أخطأ الحق، خلافًا للقول؛ بأن حكم الله على كل مجتهد ما غلب على ظنه انتهى.

وفيه إفادة وجه، كون اختيار الخمر خطأ، وهو أن حكم الله فيها تحريمها بعد أبدًا، وإن كانت مباحة حينئذ لأمور خفيت علينا، ثم الخمر المحضرة، يحتمل أنها من خمر الدنيا، وأنها من خمر الجنة التي لا يصدعون عنها، ولا ينزفون، فإذا قلنا من خمر الدنيا، فوجه تجنبها ما تقدم.

(وإن قلنا: إنها)، أي الخمر المحضرة له، **(كانت من خمر الجنة، فيكون سبب تجنبها، صورتها: ومضاهاتها)** مشابهتها **(الخمر المحرمة، أي: في علم الله تعالى، وذلك أبلغ في الورع،)** فإن قلت: فيلزم اجتنابها في الجنة تورعًا من صورتها، قلت: لا يلزم، لأن الجنة ليست دار تكاليف، قاله ابن المنير.

(ويستفاد منه؛ أن من اتخذ من ماء الرمان أو غيره) شيئًا يستعمله على الصفة المعتادة بين شربة الخمر، **(ولو ماء قراحًا:)** صرفًا، **(وضاهى به الخمر في الصورة، وهيأه في الهيئات التي يتعاطاها أهل السماعات)**، لفظ ابن المنير أهل **الشهوات من الاجتماعات، فقد أتى منكرًا، وإن كان لا يحد عليه)**.

قال، أعني ابن المنير: وقد نص العلماء على هذا، فينبغي أن يؤخذ من حديث الإسراء كما بيناه، **(قاله ابن المنير)** في المقتفى فيما لخصه المصنف منه فأحسن، وإلا فهو قد أتى بعبارة طويلة استطرد فيها فوائد نفيسة على عادته، وأورد قبل ذلك إحضار الخمر واللبن، هل أريد إباحتهما معًا أو أحدهما؟، لا بعينه، وعلى كل فمشكل، لأنه إن كان المراد إباحتهما معًا، كما لو أحضرت طعامين لضيف، وأبحتهما له، فما معنى اختياره لأحدهما، وتصويب جبريل له، وإن كان في أحدهما لا بعينه، بحيث يكون الآخر ممنوعًا، لزم التخيير بين ممنوع ومباح، وذلك لا يتصور.

وينظر فيما يعمله كثير من فقراء اليمن بمكة المشرفة وجدة وغيرهما من ماء قشر البن ويسمونه بالقهوة، وهو اسم من أسماء الخمر.

وفي حديث ابن عباس -عند أحمد-: فلما أتى المسجد الأقصى قام يصلي، فلما انصرف جيء بقدحين في أحدهما لبن، وفي الآخر عسل، فأخذ اللبن.

وفي رواية البزار: بثلاث أوان، وأن الثالث كان خمرًا، وأن ذلك وقع ببيت المقدس، وأن الأول كان ماء، ولم يذكر العسل.

وفي حديث شداد بن أوس: فصليت من المسجد حيث شاء الله، وأخذني

قال: والذي يرفع الإشكال؛ أن المراد تفويض الأمر في تحريم ما يحرم، وتحليل ما يحل إلى اجتهاده ﷺ، وسداد نظره المعصوم، فلما نظر فيهما أداه اجتهاده إلى تحريم الخمر وتحليل اللبن، فوافق الصواب في حكم الله تعالى، فقال له جبريل: أصبت، وفيه اجتهاده فيما لم يوح إليه فيه، وهي مسألة خلاف، وهذا الحديث يحقق الجواز مع اتفاق المسلمين على أن اجتهاده معصوم من الخطأ بخلاف غيره من العلماء.

(وينظر فيما يعمله كثير من فقراء اليمن بمكة المشرفة وجدة:) بضم الجيم، ساحل البحر بمكة، **(وغيرهما من ماء قشر البن،)** ثم صاروا بعد ذلك يعملونه من البن أيضًا، **(ويسمونه بالقهوة، وهو اسم من)** أشهر **(أسماء الخمر،)** هل يحرم تناوله لتسميتهم بالخمر، فكأنهم شبهوه بها، وجوابه لا حرمة، لأنه لا يشرب على الهيئة التي يشرب عليها الخمر، ومجرد تسميته قهوة لا يقتضي أن يعطي حكمها.

(وفي حديث ابن عباس عند أحمد؛ فلما أتى المسجد الأقصى، قام يصلي، فلما انصرف) من صلاته بالأنبياء، **(جيء بقدحين، في أحدهما لبن، وفي الآخر عسل، فأخذ اللبن،)** وهذا موافق لرواية مسلم؛ أن إتيانه بالآنية كان ببيت المقدس قبل المعراج، ومر لفظه قريبًا.

(وفي رواية البزار) من حديث أبي هريرة؛ أنه جيء له **(بثلاث أوان، وأن الثالث كان خمرًا، وأن ذلك وقع ببيت المقدس، وأن الأول كان ماء، ولم يذكر العسل،)** وأخرجه ابن عائذ من هذا الوجه في حديث المعراج بعد ذكر إبراهيم قال: ثم انطلقنا، فإذا نحن بثلاثة آنية مغطاة، فقال لي جبريل: يا محمد ألا تشرب مما سقاك ربك، فتناولت إحداها، فإذا هو عسل، فشربت منه قليلًا، ثم تناولت الآخر، فإذا هو لبن، فشربت منه حتى رويت، فقال: ألا تشرب من الثالث، قلت: قد رويت، قال: وفقك الله.

(وفي حديث شداد بن أوس) عند البزار، والطبراني، والبيهقي: **(فصليت)** في جانب

من العطش أشد ما أخذني، فأتيت بإناءين أحدهما لبن والآخر عسل، ثم هداني الله فأخذت اللبن. فقال شيخ بين يدي ـ يعني لجبريل ـ: أخذ صاحبك الفطرة.

وقد كان إتيانه بالأواني مرتين، مرة عند فراغه من الصلاة، ومرة عند وصوله إلى سدرة المنتهى ورؤية الأنهار الأربعة.

وممن صرح بأنه كان مرتين الحافظ عماد الدين بن كثير، وعلى هذا فيكون

(من المسجد حيث شاء الله، وأخذني من العطش أشد ما أخذني، فأتيت بإناءين، أحدهما لبن، والآخر عسل،) فعدلت بينهما، هكذا في الحديث قبل قوله، **(ثم هداني الله، فأخذت اللبن، فقال شيخ بين يدي،)** أسقط من الرواية، متكىء على منبر له، **(يعني لجبريل، أخذ صاحبك الفطرة،)** وإنه لمهدي، كما في بقية حديث شداد.

وفي حديث أبي هريرة عند الشيخين: أتي رسول الله ﷺ ليلة أسريَ به بإيلياء بإناء فيه خمر، وإناء فيه لبن، فنظر إليهما، فأخذ اللبن، فقال له جبريل: الحمد لله الذي هداك للفطرة، لو أخذت الخمر غوت أمتك.

وفي حديث أنس عند البيهقي: فعرض عليه الماء، والخمر واللبن، فأخذ اللبن، فقال له جبريل: أصبت الفطرة، لو شربت الماء لغرقت وغرقت أمتك، ولو شربت الخمر لغويت وغويت أمتك.

قال الحافظ: ويجمع بين هذا الاختلاف في عدد الآنية وما فيها، بحمله على أن بعض الرواة ذكر ما لم يذكر الآخر، ومجموعها أربعة آنية، فيها أربعة أشياء من الأنهار الأربعة التي رآها تخرج من أصل سدرة المنتهى، فلعله عرض عليه من كل نهر إناء. انتهى، وسيأتي هذا في كلام المصنف.

وأما الاختلاف؛ أن عرض الأواني في بيت المقدس، أو بعد سدرة المنتهى، والبيت المعمور، فالجمع بينهما ما ذكره بقوله:

(وقد كان إتيانه بالأواني مرتين، مرة عند فراغه من الصلاة) ببيت المقدس، وسببه ما وقع له من العطش، قاله الحافظ، **(ومرة عند وصوله إلى سدرة المنتهى. ورؤية الأنهار الأربعة)** التي رآها تخرج من أصل سدرة المنتهى. وفي هذا أعمال لجميع الروايات لصحتها كلها، وهو أولى من جمع الحافظ أيضًا بحمل، ثم في رواية لملك بن صعصعة؛ أنه أتى بالأواني بعد سدرة المنتهى، ورفع البيت المعمور له على غير بابها من الترتيب، وإنما هي بمعنى الواو هنا.

(وممن صرح) على طريق الترجي؛ **(بأنه كان مرتين الحافظ عماد الدين بن كثير،)** لا الجزم كما يوهمه المصنف؛ فعبارة الشامي.

تكرار جبريل عليه السلام للتصويب حيث اختار اللبن تأكيدًا للتحذير مما سواه.

وقد أنكر حذيفة ربط البراق بالحلقة، فروى أحمد والترمذي من حديث حذيفة قال: يحدثون أنه ربطه، أخاف أن يفر منه، وقد سخره له عالم الغيب والشهادة؟ وكذا أنكر حذيفة أيضًا صلاته عليه السلام ببيت المقدس.

وتعقبه البيهقي وابن كثير: بأن المثبت مقدم على النافي، يعني من أثبت ربط البراق والصلاة في بيت المقدس معه زيادة علم على من نفى ذلك، فهو أولى بالقبول.

قال السهيلي، وابن دحية، وابن المنير، وابن كثير والحافظ: ولعله قدم مرتين، أي: جمعا بين الروايات، (**وعلى هذا، فيكون تكرار جبريل عليه السلام للتصويب، حيث اختار اللبن تأكيدًا للتحذير مما سواه،**) أي: اللبن، وذلك السوي هو الخمر خاصة، (**وقد أنكر حذيفة،**) بن اليمان رضي الله عنهما (**ربط البراق بالحلقة، فروى أحمد والترمذي من حديث حذيفة قال: يحدثون أنه ربطه،**) أي: البراق، (**أخاف أن يفر منه،**) كذا في النسخ الصحيحة، بهمزة الإنكار، ومثلها في الفتح، والنعماني، والشامي والغيطي، فما في نسخ: خاف بحذفها سهو من قلم المصنف أو نساخه.

(**و**) الحال أنه (**قد سخره له عالم الغيب والشهادة،**) فكيف يخاف أن يفر منه، وتجويز أن خاف بلا همزة، حكاية عن كلام المحدث عنهم، وأنه رد عليهم بقوله، وقد ممنوع، إذ جميع الذين حدثوا بأنه ربطه، لم يقل أحد منهم أنه خاف أن يفر منه، والجواب عما وجه به إنكار ربطه؛ أنه لم يفعل ذلك خوفًا.

قال النووي في ربط البراق: الأخذ بالاحتياط في الأمور وتعاطي الأسباب، وأن ذلك لا يقدح في التوكل، إذا كان الاعتماد على الله.

وقال السهيلي: فيه من الفقه التنبيه على الأخذ بالحزم مع صحة التوكل، وأن الإيمان بالقدر لا يمنع الحزم من توقي المهالك.

كما روي عن وهب بن منبه، (**وكذا أنكر حذيفة أيضًا**) في هذا الحديث (**صلاته عليه السلام ببيت المقدس،**) واحتج بأنه لو صلى فيه لكتب عليكم الصلاة فيه، كما كتبت عليكم الصلاة في البيت العتيق.

(**وتعقبه البيهقي وابن كثير، بأن المثبت مقدم على النافي، يعني من أثبت ربط البراق والصلاة في بيت المقدس،**) وهم جمهور الصحابة (**معه زيادة علم على من نفى ذلك، فهو أولى بالقبول**) من النافي، لأنه لم يصحبه دليل نفيه.

ووقع في رواية بريدة عند البزار: لما كان ليلة أسري بي، فأتى جبريل الصخرة التي ببيت المقدس فوضع أصبعه فيها فخرقها، فشد بها البراق، ونحوه للترمذي.

وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي: حتى أتيت بيت المقدس، فأوثقت دابتي بالحلقة التي كانت الأنبياء تربطها فيه، فدخلت أنا وجبريل بيت المقدس،

قال الحافظ: والجواب عنه منع التلازم في الصلاة إن كان أراد بقوله: كتب عليكم الفرض، وإن أراد التشريع، فنلتزمه، وقد شرع النبي ﷺ فيه، فقرنه بالمسجد الحرام ومسجده في شد الرحل، وذكر فضيلة الصلاة فيه في غير ما حديث.

(ووقع في رواية بريدة عند البزار: لما كان ليلة أُسري بي، فأتى جبريل الصخرة) بالفاء، في جواب لما، وهو قليل، أجازه ابن لملك ورده ابن هشام **(التي ببيت المقدس)** التي كانت قبلة.

قال البرقي في غريب الموطأ: هي من غرائب الدنيا، فإن جميع المياه تخرج من تحتها، وهي صخرة صماء في وسط المسجد الأقصى، كجبل بين السماء والأرض، معلقة لا يمسكها إلا الله، وفي أعلاها موضع قدم النبي ﷺ حين ركب البراق ليلة الإسراء، فمالت من تلك الجهة من هيبته، وفي الجهة الأخرى أثر أصابع الملائكة التي أمسكتها إذ مالت، وكان بعضها أبعد من الأرض من بعض، وتحتها غار عليه باب يفتح لمن يدخله للصلاة والدعاء.

(فوضع أصبعه فيها، فخرقها، فشد بها البراق، ونحوه للترمذي،) وابن حبان والحاكم، وصححه عن بريدة، قال: قال ﷺ: لما انتهينا إلى بيت المقدس ليلة أسرى بي، قال جبريل: بأصبعه، فخرق بها الحجر، وشد به البراق، والمراد بالحجر صخرة بيت المقدس: كما في رواية البزار، فلذا اختار سياقه لصراحته، والجمع بين هذا وبين قوله في حديث أنس عند مسلم: فربطته بالحلقة التي كانت تربط بها الأنبياء، ما قاله بعضهم؛ أنه ﷺ ربطه أولاً بالحلقة تأدبًا واتباعًا للأنبياء، فأخذه جبريل وحله من الحلقة، وخرق الصخرة وشده بها، كأنه يقول: أنت لست ممن يكون مركوبه بالباب، بل أنت أعلى وأغلى، فلا يكون مركوبك إلا في داخل المحل، وهذا أمر مشاهد في العادة بين الكبراء، وأما جواب الطيبي؛ بأن المراد بالحلقة الموضع الذي كان فيه الحلقة، وقد اشتد، فخرقه جبريل، فرده النجم؛ بأن الحلقة وموضعها الباب، والذي خرقه جبريل بأصبعه إنما هو الصخرة وهي داخل المسجد بعيدة عن الباب انتهى.

(وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي: حتى أتيت بيت المقدس، فأوثقت دابتي بالحلقة التي كانت الأنبياء تربطها فيه، فدخلت أنا وجبريل بيت المقدس، فصلى كل

فصلى كل واحد منا ركعتين.

وفي رواية ابن مسعود نحوه، وزاد: ثم دخلت المسجد فعرفت النبيين ما بين قائم وراكع وساجد، ثم أذن مؤذن فأقيمت الصلاة فقمنا صفوفًا ننتظر من يؤمنا، فأخذ بيدي جبريل فقدمني فصليت بهم.

وفي حديث ابن مسعود أيضًا ـ عند مسلم ـ: وحانت الصلاة فأممتهم.

وفي حديث ابن عباس، عند أحمد: فلما أتى ﷺ الأقصى قام يصلي، فإذا

واحد منا ركعتين) غير الصلاة التي صلاها بالأنبياء، كما هو صريحه.

قال بعضهم: يحتمل أنهما تحية المسجد، ويحتمل غير ذلك، أي: ككونهما من صلاة الليل، أو القصد بهما شغل البقعة.

قال ابن دحية: وفيه دليل على أن الصلاة لم تزل معهودة قبل أن تفرض، ومعهودة مثنى مثنى.

قال النعماني: وقد فرضت الصلاة قبل الهجرة ركعتين.

(وفي رواية ابن مسعود) عند الحسن بن عرفة وأبي نعيم **(نحوه، وزاد)** ابن مسعود عن النبي ﷺ: **(ثم دخلت المسجد، فعرفت النبيين ما بين قائم وراكع)**، أي: خاشع كخشوع الراكع، فلا يرد أن الركوع من خصائص الأمة، وما صلاه المصطفى قبل الإسراء لا ركوع فيه، وكذا ظهر عقب الإسراء، وأول صلاة بركوع العصر بعدها، **(وساجد، ثم أذن)** كذا في النسخ، وفيها سقط، فليس هذا من رواية ابن مسعود، إنما هو عن أنس، ففي فتح الباري بعد قوله: وساجد، ثم أقيمت الصلاة فأممتهم، وفي رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس عند ابن أبي حاتم: فلم ألبث إلا يسيرًا حتى اجتمع ناس كثير، ثم أذن **(مؤذن)** أي: أعلم بطلب الصلاة، **(فأقيمت الصلاة)** أي: تهيئوا لها، وشرعوا فيها، فلا يرد أن الأذان والإقامة إنما شرعا بالمدينة، والإسراء كان بمكة، **(فقمنا صفوفًا ننتظر من يؤمنا)** وفي نسخة: ننتظر وهي بمعنى ننتظر، كقوله تعالى: ﴿ما ينظرون إلا صيحة واحدة﴾، أي: ما ينتظرون، **(فأخذ بيدي جبريل، فقدمني، فصليت بهم)** إمامًا.

(وفي حديث ابن مسعود أيضًا عند مسلم: وحانت الصلاة) دخل وقت طلبهم بها، **(فأممتهم:)** صليت بهم إمامًا.

(وفي حديث ابن عباس عند أحمد: فلما أتى ﷺ) المسجد **(الأقصى، قام يصلي)** بعد انتظارهم من يؤمهم، وتقديم جبريل للمصطفى، **(فإذا النبيون أجمعون يصلون معه)** كما

النبيون أجمعون يصلون معه.

وفي حديث أبي سعيد: ثم سار حتى أتى بيت المقدس، فربط فرسه إلى صخرة، ثم دخل فصلى مع الملائكة، فلما قضيت الصلاة قالوا: يا جبريل من هذا

في الحديث قبله، فليس المراد ظاهره؛ أنه قام يصلي وحده، فاقتدوا به، لأن الأحاديث يفسر بعضها بعضًا، فإن قيل: كيف يصلي الأنبياء وهم أموات في الدار الآخرة، وليست دار عمل، أجاب عياض، وتبعه السبكي؛ بأنهم كالشهداء، بل أفضل، والشهداء أحياء عند ربهم يرزقون، فلا يستبعد أن يحجوا ويصلوا، وأن يتقربوا إلى الله ما استطاعوا، لأنهم وإن ماتوا فهم في هذه الدنيا التي هي دار العمل حتى إذا فنيت مدتها، وتعقبها الآخرة التي هي دار الجزاء انقطع العمل، وحاصله أن البرزخ ينسحب عليه حكم الدنيا في استكثارهم من الأعمال وزيادة الأجور، وبأن المنقطع في الآخرة إنما هو التكليف، وقد تحصل الأعمال من غير تكليف على سبيل التلذذ بها والخضوع لله، ولذا أصح عن أهل الجنة أنهم يسبحون ويدعون ويقرؤون القرآن، كما في الحديث: إنهم يلهمون التسبيح، كما يلهمون النفس»، وهو معنى قوله: ﴿دعواهم فيها سبحانك اللهم﴾ [يونس/ ١٠] الآية، وانظر إلى سجوده ﷺ وقت الشفاعة، أليس ذلك عبادة وعملاً، وعلى كلا الجوابين لا يمتنع حصول هذه الأعمال في مدة البرزخ، وقد صح عن ثابت البناني التابعي أنه قال: اللهم إن كنت أعطيت أحدًا أن يصلي في قبره، فأعطني ذلك، فرأي بعد موته يصلي في قبره، وتكفي رؤيته ﷺ قائمًا يصلي في قبره، ولأن جميع الأنبياء لم يقبضوا حتى خيروا في البقاء في الدنيا وبين الآخرة، ولا شك أنهم لو بقوا في الدنيا لازدادوا من الأعمال الصالحة، ثم انتقلوا إلى الجنة، فلو لم يعلموا أن انتقالهم إلى الله أكمل لما اختاروه، ولو كان انتقالهم من هذه الدار يفوّت عليهم زيادة فيما يقوب إلى الله لما اختاروه. انتهى.

(**وعن أبي سعيد**) الخدري، (**ثم سار حتى أتى بيت المقدس، فربط فرسه،**) أي: البراق، سماه فرسًا، تجوزًا لقرب صورته منها، لا لأن الفارس يطلق على مقابل الماشي، سواء ركب فرسًا، أو بغلاً، أو حمارًا؛ وتجويز أن جبريل ركب معه فرسًا لا يصح لحديث؛ أنه ركب معه على البراق، وقد جاء تسمية البراق فرسًا في رواية أخرى؛ أنه أتى بفرس، فحمل عليه، وضمن ربط معنى ضم، فعداه بإلى في قوله (**إلى صخرة**) أو إلى بمعنى الباء، أو عند كقوله:

أشهى إليّ من الرحيق السلسل

والمراد بالصخرة هنا الحلقة التي بالباب، لا التي بداخل المسجد، بدليل قوله: (**ثم دخل، فصلى مع الملائكة،**) إمامًا بهم على المتبادر، فضمير صلى للنبي ﷺ بعد صلاته ركعتين، هو وجبريل، كما مر قريبًا.

معك؟ قال: هذا محمد رسول اللّٰه خاتم النبيين، قالوا: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، قالوا: حياه اللّٰه من أخ ومن خليفة، فنعم الأخ ونعم الخليفة. ثم لقوا أرواح الأنبياء فأثنوا على ربهم.

فقال إبراهيم عليه السلام: الحمد للّٰه الذي اتخذني خليلاً، وأعطاني ملكًا عظيمًا، وجعلني أمة قانتًا يؤتم بي، وأنقذني من النار، وجعلها علي بردًا وسلامًا.

وترجيع ضمير صلى بجبريل، وأن المعنى صلى مع الملائكة لما وجدهم يصلون بعيد جدًا، بل يمنعه ما رواه الواسطي عن كعب، فأذن جبريل، ونزلت الملائكة من السماء، وحشر اللّٰه له المرسلين، فصلى النبي ﷺ بالملائكة والمرسلين، **(فلما قضيت الصلاة،)** بالبناء للمفعول، أي: تمت، وفرغوا منها، **(قالوا: يا جبريل من هذا معك؟،)** خبر بعد خبر، أو حال، **(قال: هذا محمد رسول اللّٰه خاتم النبيين)** والرسل، **(قالوا: وقد أرسل إليه،)** أي: طلب للحضور، لا أرسل إليه بالوحي، أم لا لقوله لهم رسول اللّٰه، **(قال: نعم، قالوا: حياه اللّٰه،)** أي: أبقاه، وسلمه وملكه ما أعظمه وأكرمه **(من أخ،)** فمن متعلق بمحذوف، أو مبنية للضمير، أو زائدة، وجعلوه أخًا لهم، لأن المراد أخوّة الإيمان، **(ومن خليفة)** للّٰه تعالى لعمارة الأرض وسياستها، وتكميل النفوس البشرية، وتنفيذ الأوامر الإلهية، لا لاحتياجه تعالى، بل لقصور الخلق عن التلقي بلا واسطة، **(فنعم الأخ، ونعم الخليفة، ثم لقوا،)** أي: المصطفى والملائكة ببيت المقدس بعد انقضاء الصلاة **(أرواح الأنبياء)** متشكلة بصور أجسادهم، **(فأثنوا،)** أي: الأنبياء **(على ربهم،)** وتجويز أن المثنى الملائكة لملاقاتهم الأنبياء، كما يقول: من رأى صالحًا، الحمد للّٰه الذي من عليّ بلقائك، يمنعه قوله، **(فقال إبراهيم عليه السلام: الحمد للّٰه الذي اتخذني خليلاً)** صفيًا خالص المحبة له، **(وأعطاني ملكًا عظيمًا)**.

قال ابن دحية: لا يعهد لإبراهيم ملك عرفي، فإما أن يراد بالملك الإضافة إليه نفسه، لقهره عظماء الملوك، وناهيك بنمروذ وقد قهره اللّٰه لحليله وعجزه عنه، وغاية الملك العظيم قهر الملك العظيم، فالقاهر أعظم من المقهور قطعًا، أو يراد الإضافة إلى بنيه وذريته نحو ملك يوسف، وهلم جرًا، كملك داود وسليمان، والكل من ولد إبراهيم. وفي التنزيل: ﴿وآتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكًا عظيمًا﴾ [النساء/٥٤]، والإشارة هنا إلى ذريته، وإما أن يراد ملك النفس في مظنة الاضطرار مثل ملكه لنفسه، وقد سأله جبريل: ألك حاجة؟ قال: أما إليك فلا، **(وجعلني أمة:)** إمامًا جامعًا لخصال الخير، وفضائل لا تكاد توجد إلا مفرقة في أشخاص كثيرة، والجامع لذلك أمة لقيامه مقام الجماعة، كأنه اجتمع فيه ما تفرق في غيره، كقوله:

ثم إن موسى عليه السلام أثنى على ربه فقال: الحمد لله الذي كلمني تكليمًا، واصطفاني، وأنزل علي التوراة، وجعل هلاك فرعون ونجاة بني إسرائيل على يدي، وجعل من أمتي قومًا يهدون بالحق وبه يعدلون.

ثم إن داود أثنى على ربه فقال: الحمد لله الذي جعل لي ملكًا عظيمًا، وعلمني الزبور، وألان لي الحديد، وسخر لي الجبال يسبحن معي والطير وآتاني الحكمة وفصل الخطاب.

وليس على الله بمستنكر أن يجمع العالم في واحد

(قانتًا) مطيعًا، **(يؤتم:)** يقتدى **(بي، وأنقذني من النار، وجعلها عليّ بردًا:)** ذهبت حرارتها: فلم تحرق غير وثاقه، وبقيت إضاءتها، **(وسلامًا،)** سلم من الموت ببردها، **(ثم إن موسى عليه السلام أثنى على ربه، فقال: الحمد لله الذي كلمني تكليمًا،)** بلا واسطة، **(واصطفاني،)** واختارني على أهل زماني.

قال تعالى: ﴿يا موسى إني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي﴾ [الأعراف/١٤٤]، **(وأنزل عليّ التوراة)** فيها هدى ونور، وسماها الله تعالى الفرقان لفرقها بين الحق والباطل، والحلال والحرام، وبصائر للناس، وهدى ورحمة، **(وجعل هلاك فرعون)** على يدي، **(ونجاة بني إسرائيل على يدي،)** يتنازعه هلاك ونجاة، **(وجعل من أمتي قومًا يهدون)** الناس **(بالحق، وبه يعدلون)** ويحكمون، **(ثم إن داود أثنى على ربه، فقال: الحمد لله الذي جعل لي ملكًا عظيمًا)** في بني إسرائيل، ولم يجتمعوا على نبي قبله، **(وعلمني الزبور:)** كتاب الله المنزل عليه، **(وألان لي الحديد،)** فكان في يدي كالعجين، **(وسخر لي الجبال، يسبحن معي)** بالعشي، وقت صلاة العشاء، والإشراق وقت صلاة الضحى، وهو أن تشرق الشمس ويتناهى ضوءها.

وفي التنزيل: ﴿يا جبال أوّبي معه﴾ [سبأ/١٠]، أي: سبحي معه، قاله مجاهد، رواه الفريابي، وعن الضحاك: هو التسبيح، بلغة الحبشة، قال ابن كثير: فيه نظر، فالتأويب لغة الترجيع، وقال وهب: نوحي معه، وذلك إما بخلق صوت مثل صوته فيها، أو بحملها إياه على التسبيح، إذا تأمل فيها. وقيل: سيري معه حيث سار والتضعيف للتكثير، **(والطير)** قال تعالى: ﴿وسخرنا مع داوود الجبال يسبحن والطير﴾ [الأنبياء/٧٩]، للتسبيح معه لأمره به، إذا وجد فترة لينشط للتسبيح، **(وآتاني الحكمة)** النبوة والإصابة في الأمور، **(وفصل الخطاب)** البيان الشافي في كل قصد.

وفي البيضاوي: وفصل الخصام بتمييز الحق عن الباطل، أو الكلام الملخص الذي ينبه

ثم إن سليمٰن عليه السلام أثنى على ربه فقال: الحمد للَّه الذي سخر لي الرياح، وسخر لي الشياطين، يعملون ما شئت من محاريب وتماثيل، وعلمني منطق الطير وآتاني من كل شيء فضلاً، وسخر لي جنود الشياطين والإنس والجن والطير، وآتاني ملكًا لا ينبغي لأحد من بعدي، وجعل لي ملكًا طيبًا ليس علي فيه حساب.

المخاطب على المقصود من غير التباس، يراعى فيه مظان الفصل والوصل، والعطف والاستئناف، والإضمار والإظهار، والحذف والتكرار، ونحوها.

(ثم إن سليمٰن عليه السلام أثنى على ربه، فقال: الحمد للَّه الذي سخر لي الرياح،) ذللها لطاعتي إجابة لدعوتي، تجري بأمره رخاء: لينة من الرخاوة، لا تزعزع، أو لا تخالف إرادته، كالمأمور المنقاد حيث أصاب، أي: أراد، **(وسخر لي الشياطين يعملون)** لي **(ما شئت من محاريب:)** أبنية مرتفعة يصعد إليها بدرج كالقصور، سميت بها لأنها يذب عنها ويحارب عليها، **(وتماثيل:)** جمع تمثال، وهو كل شيء مثلته بشيء، أي: صورًا من نحاس وزجاج ورخام، ولم يكن اتخاذ الصور حرامًا في شريعته.

وأسقط المصنف من حديث أبي سعيد: وجفان كالجوابي وقدور راسيات، وكذا هو ثابت في حديث أبي هريرة عند البيهقي وغيره، وهو موافق للقرآن، فكأنه سقط من قلم المصنف سهوًا، والجوابي: جمع جابية وهي حوض كبير: يجتمع على الجفنة ألف رجل يأكلون منها، وقدور راسيات ثابتات لها قوائم، لا تحرك عن أماكنها: تتخذ من الجبال باليمن يصعد إليها بالسلاليم.

(وعلمني منطق الطير،) أي: فهم أصواته، **(وآتاني من كل شيء)** يؤتاه الأنبياء والملوك **(فضلاً)** مبينًا ظاهرًا، **(وسخر لي جنود الشياطين)**، أي: أعوانًا هم الشياطين، فهو من إضافة الأعم إلى الأخص، أو إضافة بيانية، **(والإنس والجن)** ظاهره أنهم غير الشياطين، وهو كذلك باعتبار الإيمان، فمن كفر من الجن يقال له شيطان، كما في حياة الحيوان وغيرها، **(والطير)** أسقط من الحديث: وفضلني على كثير من عباده المؤمنين، قبل قوله **(وآتاني ملكًا لا ينبغي)** لا يكون **(لأحد من بعدي،)** أي: سواء، ولو في حياتي، كقوله تعالى: ﴿فمن يهديه من بعد اللَّه﴾ [الجاثية/٢٣]، أي: سواء، **(وجعل لي ملكًا طيبًا ليس عليّ فيه حساب)** ولا عقاب، كما في الرواية، أي: لعصمته من الظلم المؤدي إلى ذلك، فهو وإن اتسع ملكه بحيث تجري العادة في مثله بترتب الحساب والعقاب، لم يحصل فيه شيء يقتضيهما للملوك، لا سيما الجبابرة.

ثم إن عيسى عليه السلام أثنى على ربه فقال: الحمد لله الذي جعلني كلمته، وجعلني مثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون، وعلمني الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل وجعلني أخلق من الطين كهيئة الطير فأنفخ فيه فيكون طيرًا بإذن الله، وجعلني أبرئ الأكمه والأبرص، وأحيي الموتى بإذن الله، ورفعني وطهرني وأعاذني وأمي من الشيطان الرجيم. فلم يكن للشيطان علينا سبيل.

قال: وإن محمدًا ﷺ أثنى على ربه فقال: كلكم أثنى على ربه وأنا أثني على ربي: فأقول الحمد لله الذي أرسلني رحمة للعالمين، وكافة للناس بشيرًا

(ثم إن عيسى عليه السلام أثنى على ربه، فقال: الحمد لله الذي جعلني كلمته،) أي: مكوّنًا بها، وهي قوله تعالى: كن من غير واسطة أب ولا نطفة، **(وجعلني مثل آدم،)** كشأنه في خلقه من غير أب، وهو من تشبيه الغريب بالأغرب، ليكون أقطع للخصم، وأوقع في النفس **(خلقه،)** أي: آدم، أي: قالبه **(من تراب، ثم قال له: كن)** بشرًا، **(فيكون،)** أي: فكان، وكذلك عيسى قال له: كن من غير أب، فكان، والجملة مفسرة للتمثيل، مبينة لما به الشبه، **(وعلمني الكتاب)** الخط، أو جنس الكتب الإلٰهية، **(والحكمة،)** أي: العلوم وتهذيب الأخلاق، **(والتوراة)** النازلة قبله على موسى، **(والإنجيل)** المنزل على عيسى، **(وجعلني أخلق،)** أصور **(من الطين كهيئة الطير،)** مثل صورته، والكاف اسم مفعول، **(فأنفخ فيه،)** الضمير للكاف، أو للطين، أو للطير، وهكذا بالتذكير في آل عمران، وبالتأنيث في المائدة، عائدًا للهيئة، وهو تفنن على عادة العرب في التفنن في الكلام، **(فيكون طيرًا بإذن الله،)** أي: بإرادته، **(وجعلني أبرئ:)** أشفي **(الأكمه)** الذي ولد أعمى: **(والأبرص:)** وخصا لأنهما داء أعياء، وكان بعثه في زمن الطب، فأبرأ في يوم خمسين ألفًا بالدعاء، بشرط الإيمان، **(وأحيي الموتى بإذن الله؛)** بإرادته، فأحيا عاذر صديقًا له، وابن العجوز، وابن العاشر، فعاشوا وولد لهم، وسام بن نوح، ومات في الحال، **(ورفعني)** إليه من الدنيا بلا موت، **(وطهرني:)** بعدني من الذين كفروا، **(وأعاذني وأمي من الشيطان الرجيم)** المطرود، **(فلم يكن للشيطان علينا سبيل:)** قال ﷺ: ما من مولود يولد إلا مسه الشيطان حين يولد: فيستهل صارخًا إلا مريم وابنها، رواه الشيخان.

(قال: وإن محمدًا ﷺ أثنى على ربه، فقال: كلكم) يا هؤلاء الذين أثنوا، **(أثنى على ربه، وأنا أثني على ربي، فأقول: الحمد لله الذي أرسلني رحمةً للعالمين)** المسلمين، لسعادتهم في الدارين في معاشهم ومعادهم، والكافرين، بأمنهم من الخسف، والمسخ والاستئصال، **(وكافة للناس،)** بيان لعموم رسالته، فهو إما صفة مصدر، أي: إرساله كافة، أي:

ونذيرًا، وأنزل عليّ الفرقان، فيه تبيان كل شيء، وجعل أمتي خير أمة أخرجت للناس، وجعل أمتي أمة وسطًا، وجعل أمتي هم الأولون والآخرون، وشرح لي صدري، ووضع عني وزري، ورفع لي ذكري، وجعلني فاتحًا وخاتمًا.

عامة كفتهم عن الخروج منها، فهو مفعول مطلق لأرسلني، أو اسم فاعل حال من الياء، أي: حال كوني كافًا للناس، فالتاء للمبالغة، وكونه حالاً من الناس، مقدمًا على صاحبها المجرور قول ضعيف، (**بشيرًا،**) أي: مبشرًا بالخير لمن آمن وأتقى، (**ونذيرًا:**) منذرًا، محذرًا من كفر وعصى، وهو حال مترادفة، أو متداخلة حمدًا، ولا على ما أنعم عليه، ثم ثنى بماله من المنافع والفوائد، وبعبارة كافة، أي: جامعًا في الإنذار والإبلاغ من الكف، بمعنى الجمع، ومنه كف الثواب، وهو جمعه بالخياطة، والهاء للمبالغة، كعلامة ونحوها، وقيل: معناه مانعًا ورادعًا عن الكفر، وسائر المعاصي من الكف، بمعنى المنع، والهاء للمبالغة أيضًا، ونصب كافة على الوجهين حال من المفعول في أرسلني، (**وأنزل عليّ الفرقان:**) من أسماء القرآن، لأنه فرق بين الحق والباطل، وهذا عام لغة، وعليه: ﴿ولقد آتينا موسى وهرون الفرقان﴾ [الأنبياء/٤٨] ، ثم خص عرفًا بالقرآن، فصار علمًا له بالغلبة، وأصله تبارك الذي نزل الفرقان على عبده، وهو مصدر بمعنى الفارق، أو المفرق آياته، أو إنزاله (**فيه تبيان كل شيء:**) بكسر التاء البيان الشافي، كما قال تعالى: ﴿ما فرطنا في الكتاب من شيء﴾ [الأنعام/٣٨] ، أي: يحتاج إليه من الأمور المهمة الشرعية، تفصيلاً في بعض، وإجمالاً في بعض، وأحاله على الرسول عليه السلام في أمره، بإتباعه بقوله: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ [الحشر/٧] ، وعلى الإجماع بقوله، ويتبع غير سبيل المؤمنين وهو شامل للقياس والاجتهاد، كما في الكشاف وغيره.

(**وجعل أمتي خير أمة أخرجت للناس**) كما في الكتاب العزيز: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس، تأمرون﴾ [آل عمران/١١٠] ، (**وجعل أمتي أمة وسطًا،**) أي: خيارًا عدولاً، جامعين بين العمل والعلم، وسائر الصفات التي بين التفريط والإفراط.

(**وجعل أمتي هم الأولون**) في دخول الجنة، (**والآخرون**) في الوجود، وهم ضمير مبتدأ مفيد للحصر، لا ضمير فصل، لأنه لو كان كذلك لقيل الأولين، (**وشرح لي صدري:**) وسعه بالعلم والإيمان والحكمة واليقين، بحيث لا أحزن على أمر من أمور الدنيا، أو شقه وملأه بالأنوار، كما مر، (**ووضع عني وزري:**) طهر قلبي من حظ الشيطان، وعصمني، فلا أرتكب ذنبًا، ولذا قال: ﴿ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر﴾ [القلم/٢] ، فسوى بينهما لعدم وقوعهما، أو خفف أعباء النبوة والتبليغ بإفاضة منته عليّ، والجملتان في غاية التناسب، (**ورفع لي ذكري:**) جعلني مذكورًا في الملأ الأعلى، وجعل اسمي طراز الجنان، ومقرونًا باسمه تعالى على كل

فقال إبراهيم: بهذا فضلكم محمد. ثم ذكر أنه عرج به إلى السماء الدنيا، ومن سماء إلى سماء. ذكره القاضي عياض في «الشفاء» مختصرًا من حديث أبي هريرة من غير عزو.

ورواه البيهقي من حديث أبي سعيد الخدري، وهذا لفظه.

لسان، وعلى المنابر في كل إقامة وأذان. قال حسان:

وضم الإله اسم النبي إلى اسمه ... إذا قال في الخمس المؤذن أشهد

(وجعلني فاتحًا) لأبواب الإيمان والهداية إلى الصراط المستقيم، ولبيان أسباب التوفيق، وما استغلق من العلم، أو هو من الفتح بمعنى الحكم، فجعله حاكمًا كما في خلقه، ففتح ما انغلق بين الخصمين، بإحيائه الحق وإيضاحه، وإماتته الباطل وإدحاضه، أو فاتحًا بالشفاعة يوم القيامة، **(وخاتمًا)** للنبيين، أي: آخرهم بعثًا.

(فقال إبراهيم: بهذا،) أي: بمجموع ما ذكر، وبكل واحدة منها لا بالأولى فقط، كما زعم **(فضلكم محمد،)** أي: زاد فضله عليكم، وقدم المعمول للحصر، وقال هذا إبراهيم خطابًا للأنبياء إذاعة لفضله لما سمع ثناءه، **(ثم ذكر)** في هذا الحديث؛ **(أنه عرج به إلى السماء الدنيا:)** القريبة إلينا من بين السبع سمٰوت، **(ومن سماء إلى سماء، ذكره القاضي عياض في الشفاء مختصرًا،)** بمعنى أنه لم يذكر ثناء الأنبياء، بل قال: فأثنوا على ربهم، وذكر كلام كل واحد منهم، وهم: إبراهيم، وموسى، وعيسى، وداود، وسليمٰن؛ ثم ذكر كلام النبي ﷺ، فقال: كلكم... فذكره بلفظ المصنف هنا **(من حديث أبي هريرة من غير عزو)** لمخرج، وقد أخرجه أبو يعلى، والبزار، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن مردويه والبيهقي، كلهم من حديث أبي هريرة، فما يوهمه قول المصنف، **(ورواه،)** أي: الحديث الذي ذكره أولاً بقوله.

وعن أبي سعيد: ثم سار حتى أتى بيت المقدس إلى هنا، لا قوله: ثم عرج به إلى السماء، كما زعمه من لم يقف على شيء.

(البيهقي من حديث أبي سعيد) الخدري، **(وهذا لفظه:)** من أن البيهقي لم يروه عن أبي هريرة، وأن عياضًا، وهم في نسبته له، ليس بمراد، وروى أحمد، وابن ماجه، وصححه الحاكم عن ابن مسعود، مرفوعًا: لقيت ليلة أسرى بي إبراهيم، وموسى وعيسى، فتذاكروا أمر الساعة، فردوا أمرهم إلى إبراهيم، فقال: لا علم لي بها، فردوا الأمر إلى موسى، فقال: لا علم لي بها، فردوا الأمر إلى عيسى، فقال: أما وجبتها، فلا يعلم بها أحد إلا الله، وفيما عهد إلى ربي أن الدجال خارج، ومعي قضيبان، فإذا رآني، ذاب كما يذوب الرصاص، فيهكله الله إذا رآني، حتى أن الحجر والشجر ليقول: يا مسلم إن تحتي كافرًا، فتعال فاقتله، فيهلكهم الله، ثم ترجع الناس

وفي رواية ابن أبي حاتم في تفسيره، عن أنس: لما بلغ بيت المقدس، فبلغ المكان الذي يقال له: باب محمد، أتى إلى الحجر الذي به، فغمز جبريل بأصبعه فثقبه، ثم ربطها، ثم صعدا، فلما استويا في سرحة المسجد قال جبريل: يا محمد، هل سألت ربك أن يريك الحور العين؟ قال: نعم، قال: فانطلق إلى أولئك النسوة

إلى بلادهم وأوطانهم، فعند ذلك يخرج يأجوج ومأجوج، وهم من كل حدب ينسلون، فيطؤون بلادهم، لا يطؤون على شيء إلا أهلكوه، ولا يمرون على ماء إلا شربوه، ثم ترجع الناس إليّ فيشكونهم، فأدعوا الله عليهم، فيهلكهم ويميتهم حتى تجوى الأرض من نتن ريحهم، فينزل الله المطر، فيجترف أجسادهم حتى يقذفهم في البحر، ثم تنسف الجبال، وتمد الأرض مد الأديم، ففيما عهد إلي ربي أن ذلك إذا كان كذلك، فإن الساعة كالحامل المتم، لا يدري أهلها متى تفجؤهم بولادتها، ليلاً أو نهارًا. وتجوى (بالجيم): أي: تنتن، وقوله: فيهلكه الله إذا رآني، أي: على يدي، بقتلي له بعد هروبه، لا بمجرد رؤيته، وقوله: حتى إن الشجر غاية لمقدر، ففي حديث أبي أمامة عند ابن ماجه، وصححه ابن خزيمة والحاكم، مرفوعًا، فإذا انصرف، أي: من الصلاة خلف المهدي، قال عيسى: افتحوا الباب، فيفتحون، ووراءه الدجال، معه سبعون ألف يهودي، كلهم ذو سيف محلى، وساج، فإذا نظر إليه الدجال ذاب، كما يذوب الملح في الماء، وينطلق هاربًا، ويقول عيسى: إن لي فيك ضربة لن تسبقني، فيدركه عند باب لد الشرقي، فيقتله، فيهزم الله اليهود فلا يبقى شيء مما خلق الله عز وجل، تتوافى به دابة إلا الغرقدة، فإنها من شجرهم، لا تنطق، إلا قال: يا عبد الله المسلم هذا يهودي، فتعال اقتله.

(**وفي رواية ابن أبي حاتم في تفسيره، عن أنس: لما بلغ بيت المقدس، فبلغ**) أي: فسار حتى بلغ، (**المكان الذي يقال له باب محمد**) الآن بعد دخوله ﷺ منه، ويحتمل أنه كان معروفاً عندهم قبل المعراج، وبهذا الاسم من الأنبياء والكتب القديمة، (**أتى إلى الحجر**) جواب لما (**الذي به**) وهو الصخرة المعروفة، (**فغمز جبريل بإصبعه، فثقبه، ثم ربطها**) أي: الدابة، وهو البراق، وفي نسخة: ثم (**صعدا**)، أي: مرا بعد ربط البراق، وإلا فلا معنى للصعود هنا، وأكثر النسخ بإسقاطها وهي ظاهرة.

(**فلما استويا في سرحة**) بسين مهملة وراء وحاء، أي: فناء (**المسجد**) أي: ساحته التي في وسطه، وفي نسخة: صرحة المسجد بصاد مهملة، وهي ظاهرة، أي: ساحته، وفي نسخة: عرصة المسجد، أي: ساحته التي لا بناء فيها، ونقل الشامي هذا الحديث بعينه، بلفظ: في صخرة المسجد، أي: عندها.

(**قال جبريل: يا محمد هل سألت ربك أن يريك الحور العين:**) بكسر العين جمع عيناء، حسنة العينين واسعتهما، والحور: النساء البيض، اللواتي بأعينهن حور، وهو شدة بياض بياضها،

فسلم عليهن، قال: فسلمت عليهن فرددن علي السلام، فقلت لمن أنتن؟ فقلن: خيرات حسان، نساء قوم أبرار، نقوا فلم يدرنوا، وأقاموا فلم يظعنوا، وخلدوا فلم يموتوا، قال: ثم انصرفت فلم ألبث إلا يسيرًا، حتى اجتمع ناس كثير، ثم أذن مؤذن وأقيمت الصلاة، قال فقمنا صفوفًا ننتظر من يؤمنا، فأخذ جبريل عليه السلام بيدي فقدمني فصليت بهم، فلما انصرفت قال لي جبريل: أتدري من صلى خلفك؟ قلت: لا، قال: صلى خلفك كل نبي بعثه اللّٰه.

قال القاضي عياض: يحتمل أن يكون ﷺ صلى بالأنبياء جميعًا في بيت المقدس، ثم صعد منهم إلى السماء من ذكر أنه عليه السلام رآه في السموات ويحتمل أن يكون صلى بهم بعد أن هبط من السماء، فهبطوا أيضًا، والأظهر أن

وسواد سوادها، وقيل: الحور اسوداد المقلة كلها، كعيون الظباء، قالوا: ولا حور في الإنسان، وإنما قيل ذلك في النساء على التشبيه، **(قال: نعم، قال: فانطلق إلى أولئك النسوة)** فإنهن من الحور العين، **(فسلم عليهن، قال)** ﷺ: فانطلقت، **(فسلمت عليهن، فرددن عليّ السلام، فقلت: لمن أنتن، فقلن: خيرات)** أخلاقًا، **(حسان)** وجوهًا: جمع حسناء، وقيل: خيرات: جمع خيرة بفتح فسكون، وهي الحوراء، **(نساء قوم أبرار، نقوا فلم يدرنوا)** بفتح الياء والراء، أو بضم الياء وكسر الراء، أي: لم يصبهم درن، وهو الوسخ، **(وأقاموا، فلم يظعنوا)** يرتحلوا من محل لآخر، فتصيبهم مشقة الظعن، **(وخلدوا، فلم يموتوا، قال: ثم انصرفت)** من عند الحور، **(فلم ألبث إلا يسيرًا حتى اجتمع ناس كثير، ثم أذن مؤذن وأقيمت الصلاة،)** تقدم المراد بهما؛ **(قال: فقمنا صفوفًا ننتظر من يؤمنا، فأخذ جبريل عليه السلام بيدي، فقدمني، فصليت بهم، فلما انصرفت)** من الصلاة، **(قال لي جبريل: أتدري من صلى خلفك؟، قلت: لا، قال: صلى خلفك كل نبي بعثه اللّٰه)** تعالى، أي: أوحى إليه بشرع، فشمل الأنبياء والمرسلين لقوله في الحديث السابق: «فإذا النبيون أجمعون يصلون معه»، ثم ظاهر سياق هذا الحديث يخالف قوله في الرواية السابقة، ثم دخلت المسجد، فعرفت النبيين ما بين قائم، وراكع وساجد، ثم أقيمت الصلاة، فأممتهم.

(قال القاضي عياض: يحتمل أن يكون ﷺ صلى بالأنبياء جميعًا في بيت المقدس) قبل العروج.

قال الشامي: وهو الذي تظافرت به الروايات، واستظهره الحافظ، **(ثم صعد منهم إلى السماء من ذكر أنه عليه السلام رآه في السموات)** آدم، فيحيى وعيسى، فيوسف، فإدريس، فهرون فموسى فإبراهيم، **(ويحتمل أن يكون صلى بهم بعد أن هبط من السماء، فهبطوا أيضًا)**

صلاته بهم في بيت المقدس كان قبل العروج. انتهى.

وقال ابن كثير: صلى بهم ببيت المقدس قبل العروج وبعده، فإن في الحديث ما يدل على ذلك، ولا مانع منه، انتهى.

وقد اختلف في هذه الصلاة، هل هي فرض أو نفل؟ وإذا قلنا إنها فرض، فأي صلاة هي؟

قال بعضهم: الأقرب أنها الصبح، ويحتمل أن تكون العشاء، وإنما يتأتى على قول من قال: إنه ﷺ صلى بهم قبل عروجه إلى السماء، وأما على قول من قال:

للصلاة معه.

قال الشامي: وصححه ابن كثير، وقوله: **والأظهر أن صلاته بهم ببيت المقدس كان قبل العروج، انتهى)** ظاهره أنه من كلام عياض، وليس كذلك.

إنما هو للحافظ، ذكره في فتح الباري بعد كلام عياض، وكذا عزاه له تلميذه النعماني، ثم الشامي، ثم الغيطي.

(وقال ابن كثير: صلى بهم ببيت المقدس قبل العروج وبعده، فإن في الحديث ما يدل على ذلك، ولا مانع منه، انتهى.) وهذا منابذ لنقله عن ابن كثير نفسه، من قوله: الظاهر أنه بعد رجوعه إلى آخر ما يأتي بعد أسطر، وقد نسب النعماني ما هنا لنفسه، وتبعه الشامي فعزا له.

(وقد اختلف في هذه الصلاة؛) هل هي الشرعية المعروفة، أو اللغوية؟، وصوب الأول، لأن النص يحمل على حقيقته الشرعية قبل اللغوية ما لم يتعذر حمله على الشرعية، ولم يتعذر هنا، فوجب حمله على الشرعية، وعلى هذا اختلف **(هل هي فرض؟،)** ويدل عليه، كما قال النعماني حديث أنس عند ابن أبي حاتم المتقدم قريبًا للمصنف، **(أو نفل، وإذا قلنا إنها فرض، فأي: صلاة هي؟، قال بعضهم: الأقرب أنها الصبح، ويحتمل أن تكون العشاء، وإنما يتأتى على قول من قال إنه ﷺ صلى بهم قبل عروجه إلى السماء).**

وفي النعماني: إنما يتأتى على أن الإسراء من أول الليل، لكن قال بعض رواة حديث الإسراء: إنه بعد صلاة العشاء، **(وأما على قول من قال: صلى بهم بعد العروج، فتكون الصبح)؛** والاحتمالان، كما قال الشامي ليسا بشيء، سواء قلنا صلى بهم قبل العروج أو بعده، لأن أول صلاة صلاها النبي ﷺ من الخمس مطلقًا الظهر بمكة باتفاق، ومن حمل الأولية على مكة، فعليه الدليل. قال: والذي ظهر أنها كانت من النفل المطلق، أو كانت من الصلاة المفروضة عليه قبل ليلة الإسراء، وفي فتاوى النووي ما يؤيد الثاني.

صلى بهم بعد العروج فتكون الصبح.

قال ابن كثير: ومن الناس من يزعم أنه أمهم في السماء، والذي تظاهرت به الروايات أنه ببيت المقدس، والظاهر أنه بعد رجوعه إليهم لأنه لما مرَّ بهم في منازلهم جعل من يسأل جبريل عنهم واحدًا بعد واحدًا، وهو يخبره بهم، ثم قال: وهذا هو اللائق، لأنه أولاً كان مطلوبًا إلى الجناب العلوي، ليفرض الله عليه وعلى أمته ما يشاء، ثم لما فرغ مما أريد به اجتمع هو وإخوانه من النبيين، ثم أظهر شرفه عليهم بتقديمه في الإمامة.

وفي رواية ابن إسحٰق: أنه عليه السلام قال: لما فرغت مما كان في بيت

(**قال ابن كثير: ومن الناس من يزعم أنه أمهم في السماء، والذي تظاهرت به الروايات أنه ببيت المقدس،**) فهو الواجب القبول، (**والظاهر أنه بعد رجوعه إليهم، لأنه لما مر بهم في منازلهم**) من السمٰوات (**جعل من يسأل جبريل عنهم واحداً بعد واحد، وهو يخبره بهم،**) فلو رآهم قبل العروج ما حسن السؤال ولا الجواب، ولكن هذا عقلي يدفعه قوله: ثم دخلت المسجد، فعرفت النبيين ما بين قائم، وراكع وساجد، والسؤال عنهم بعد ذلك في السمٰوت لا يستلزم أنه لم يرهم قبل، لجواز اختلاف الصفة.

وقد نقل الحافظ، أن رؤيته الذين صلوا ببيت المقدس تحتمل الأرواح خاصة، والأرواح بأجسادها، وأما في السماء، فمحمولة على الأرواح إلا عيسى، لما أثبت أنه رفع بجسده، وقد قيل في إدريس أيضًا ذلك، ويأتي ذلك للمصنف.

(**ثم قال**) ابن كثير: (**وهذا هو اللائق، لأنه أولاً كان مطلوبًا إلى الجناب العلوي، ليفرض الله عليه وعلى أمته ما يشاء، ثم لما فرغ مما أريد به اجتمع هو وإخوانه من النبيين،**) وهذا أيضًا عقلي لا ينهض حجة في المدعي، لأنه قدم على هذا الأمر العظيم الذي ليس في طوق بشرًا يناسبه بالانتقال من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، وما رآه في سيره من الآيات، ثم دخوله الأقصى وصلاته ركعتين، فناسب أن يجتمع بإخوانه ليزيد إيناسه بالاجتماع بجنسه، (**ثم أظهر شرفه عليهم بتقديمه في الإمامة،**) ثم ثناء من أثنى منهم على ربه، وزيادة ثنائه عليهم، وقول إبراهيم: بهذا فضلكم محمد، فيتلقى المعراج بقلب قوي، فلا يكون عنده وحشة في العالم العلوي.

(**وفي رواية ابن إسحٰق،**) عن أبي سعيد، (**أنه عليه السلام قال: لما فرغت مما كان في بيت المقدس**) من صلاته الركعتين، وصلاته بالأنبياء، وثنائهم على الله، (**أتي بالمعراج**)

المقدس، أتي بالمعراج ولم أر قط شيئاً أحسن منه، وهو الذي يمد إليه الميت عينيه إذا احتضر، فأصعدني صاحبي جبريل فيه حتى انتهى إلى باب من أبواب السماء.

وفي رواية كعب: فوضعت له مرقاة من فضة ومرقاة من ذهب حتى عرج هو وجبريل.

وفي «شرف المصطفى» أنه أتي بالمعراج من جنة الفردوس، وأنه منضد باللؤلؤ عن يمينه ملائكة، وعن يساره ملائكة.

وفي رواية أبي سعيد ـ عند البيهقي ـ ثم أتيت بالمعراج الذي تعرج عليه أرواح بني آدم، فلم تر الخلائق أحسن من المعراج، أما رأيت الميت حين يشق

الذي تعرج عليه أرواح بني آدم، كما في الرواية الآتية؛ **(ولم أر قط شيئًا أحسن منه، وهو الذي يمد إليه الميت عينيه إذا احتضر)** ولو كان الميت أعمى، كما في شرح الصدور، فالميت يكشف له إذا احتضر عن المعراج، فيراه، فيمد عينيه إليه، فإذا قبضت روحه، صعدت فيه إلى حيث شاء الله، **(فأصعدني صاحبي جبريل فيه، حتى انتهى إلى باب من أبواب السماء)** أي: الدنيا، كما مر في الحديث.

(وفي رواية كعب) عند الواسطي في فضائل بيت المقدس؛ **(فوضعت له مرقاة من فضة، ومرقاة من ذهب،)** وهو المعراج، **(حتى عرج هو وجبريل)** عليها، والمرقاة موضع الرقي، ويجوز فتح الميم على أنه موضع الارتقاء، وكسرها تشبيهًا باسم الآلة، كالمطهرة، وأنكره أبو عبيد، وقال: لم تقله العرب.

(وفي) رواية لابن سعد في كتاب **(شرف المصطفى؛ أنه أتي بالمعراج من جنة الفردوس،)** قال ﷺ: «والفردوس أعلى الجنة ووسطها، وفوقه عرش الرحمٰن، ومنها تفجر أنهار الجنة، فإذا سألتم الله، فاسألوه الفردوس» رواه ابن ماجه، وصححه الحاكم.

(وأنه منضد باللؤلؤ) أي: جمع عليه بحيث عمه بجعل بعضه فوق بعض، **(وعن يمينه ملائكة، وعن يساره ملائكة)**.

(وفي رواية أبي سعيد عند البيهقي: ثم أتيت بالمعراج الذي تعرج عليه أرواح بني آدم، فلم تر الخلائق أحسن من المعراج، أما رأيت الميت،) استفهام قصد به تقرير المبالغة في حسنه، **(حين يشق بصره)** أي: تنفتح عيناه عند الاحتضار انفتاحًا لا يرتد عما رآه، قال المجد: شق بصر الميت، نظر إلى شيء لا يرتد إليه طرفه، ولا تقل شق الميت بصره، فأفاد أنه لازم، وفسره الفقهاء بيشخص بصره، ولعله إشارة إلى أنه صار كالشاخص الذي لا يتحرك من

بصره طامحًا إلى السماء، فإن ذلك عجبه بالمعراج.

وقد تقدم في حديث البخاري السابق: فانطلق بي جبريل حتى أتى السماء الدنيا فاستفتح، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: أوقد أرسل إليه؟ قال: نعم.

ولم يقل جبريل عليه السلام: أنا، حيث قال له: من هذا؟ إنما سمى نفسه فقال: جبريل، لأن لفظ «أنا» فيه إشعار بالعظمة. وفي الكلام السائر: أول من قال «أنا» إبليس، فشقي، وأيضًا فقوله «أنا» مبهمة لافتقار الضمير إلى العود، فهي غير كافية في البيان.

وعلى هذا فينبغي للمستأذن إذا قيل له من أنت؟ أن لا يقول: «أنا»، بل

شدة نظره للمعراج الذي تعرج روحه عليه، وترى بصرية حال كونه، (**طامحًا**) أي: رافعًا بصره إلى السماء، (**فإن ذلك**) أي: سببه (**عجبه بالمعراج، وقد تقدم في حديث البخاري السابق**) عن لملك بن صعصعة، (**فانطلق بي جبريل حتى أتى السماء الدنيا فاستفتح، قيل: من هذا؟، قال: جبريل، قيل: ومن معك؟، قال: محمد، قيل: أوقد أرسل إليه؟، قال: نعم، ولم يقل جبريل عليه السلام: أنا حيث قال له: من هذا؟، إنما سمى نفسه، فقال جبريل**)، واقتصر عليه، لأنه ليس في الملائكة من تسمى بهذا الاسم غيره، (**لأن لفظ أنا فيه إشعار بالعظمة**) التي لا تخلو عن نوع تكبر، كأنه يقول: أنا لا أحتاج إلى ذكر اسمي لسمو مقامي، قاله ابن الجوزي.

قال بعضهم: وعادة العارفين المتقنين أن يذكر أحدهم اسمه بدل قوله أنا، لا في نحو إقرار بحق، فالضمير أولى، (**وفي الكلام السائر**) الجاري بين الناس، (**أول من قال أنا إبليس، فشقي**،) وقال فرعون: أنا ربكم الأعلى فتعس، (**وأيضًا، فقوله أنا مبهمة لافتقار الضمير إلى العود، فهي غير كافية في البيان**،) والضمير إذا عاد وتعين مضمره كان أعرف المعارف، والمستأذن محجوب عن المستأذن عليه، غير متعين عنده، فكأنه أحاله على جهالة، كما في ابن المنير وغيره.

(**وعلى هذا فينبغي للمستأذن إذا قيل له: من أنت؟، أن لا يقول: أنا، بل يقول فلان**،) ويصف نفسه بما يميزه عن غيره، فلا يكفي أن يقول محمد مثلاً، إلا إذا كان معروفًا للمخاطب بذلك الاسم، وقد أنكر النبي ﷺ على الذي استأذن عليه، فقال: من هذا؟، فقال: أنا، فقال ﷺ: أنا أنا إنكارًا عليه، قاله ابن المنير وغيره.

وقال بعض المحققين: ذهبت طائفة من العلماء وفرقة من الصوفية إلى كراهة إخبار الرجل

يقول: فلان.

وفي رواية للبخاري ومسلم: فعرج. وهو بفتح العين بمعنى صعد.

وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي: حتى انتهى إلى باب من أبواب السماء يقال له: باب الحفظة، وعليه ملك يقال له إسمٰعيل تحت يده اثنا عشر ألف ملك.

عن نفسه بأنا، تمسكًا بظاهر الحديث حتى قالوا: كلمة أنا، لم تزل مشؤومة على أصحابها، وزادوا أن إبليس إنما لعن بقولها، وليس كما قالوا، بل النهي عنه لما صحبه من النظر إلى نفسه بالخيرية: ولا تنكر إصابة الصوفية في دقائق علومهم، وإشاراتهم في التبري من الدعاوي الوجودية، لكن الذي أشاروا إليه بهذا راجع إلى معان تتعلق بأحوالهم دون ما فيه من التعلق بالقول، كيف وقد ناقض أقوالهم نصوص كثيرة، وهم أشد الناس فرارًا من مخالفتها، كقوله تعالى: ﴿إنما أنا بشر مثلكم﴾ [الكهف/١١٠]، ﴿أنا أول المسلمين﴾ [الأعراف/١٤٣]، ﴿وما أنا من المتكلفين﴾ [ص/٨٦]، وقوله ﷺ: «أنا سيد ولد آدم»، والحاصل كما قال بعض الأفاضل؛ أن ذلك يتفاوت بتفاوت الأحوال والمقامات، فالمتردد في الأحوال، المتحول في الفناء والتلوين ينافي حاله أن يقول أنا، ومن رقي إلى مقام البقاء بالله، وتصاعد إلى درجات التمكين فلا يضره.

(**وفي رواية البخاري**) في الصلاة وغيرها، (**ومسلم**) في الإيمان من حديث أنس، عن أبي ذر: (**فعرج**) بي جبريل إلى السماء الدنيا، بدل قوله في رواية ابن صعصعة: فانطلق، (**وهو بفتح العين**) والفاء والراء، (**بمعنى صعد**).

(**وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي**) وابن إسحٰق: (**حتى انتهى إلى باب من أبواب السماء، يقال له: باب الحفظة وعليه ملك يقال له إسمٰعيل**)، وهو صاحب سماء الدنيا، كما في رواية البيهقي عن أبي سعيد.

وفي حديث جعفر بن محمد عند البيهقي معضلاً أيضًا: يسكن الهواء، لم يصعد إلى السماء قط، ولم يهبط إلى الأرض قط إلا يوم مات النبي ﷺ، ومعلوم أن علم ذلك بإخباره عليه السلام به قبل موته، لأن هذا لا مدخل فيه للرأي.

(**تحت يده اثنا عشر ألف ملك**) ينقادون لأمره ونهيه كالجند، زاد في رواية ابن إسحٰق: مع كل ملك اثنا عشر ملك، وروى ابن جرير والبيهقي في الدلائل من حديث أبي سعيد: وبين يديه سبعون ألف ملك، مع كل ملك جنده مائة ألف.

وفي رواية للبزار: تحت يده سبعون ألف ملك، تحت يد كل ملك سبعون ألف ملك، ولعل المراد التكثير، فلا يخالف مائة ألف، ولعل الإثني عشر ألفًا رؤساء السبعين ألفًا، وكذا الإثنا

وفي رواية شريك ـ عند البخاري أيضًا ـ ثم عرج به إلى سماء الدنيا، فضرب بابًا من أبوابها، فناداه أهل سماء الدنيا: من هذا؟ قال: جبريل، قالوا: ومن معك قال: محمد. قالوا: وقد بعث إليه؟ قال: نعم، قالوا: مرحبًا وأهلاً، فيستبشر به أهل السماء، لا يعلم أهل السماء بما يريد الله به في الأرض حتى يعلمهم، أي على لسان من شاء كجبريل.

ووقع في هذه الرواية أيضًا أنه رأى في سماء الدنيا النيل والفرات عنصرهما.

وظاهرها يخالف حديث مالك بن صعصعة فإن فيه بعد ذكر سدرة المنتهى: وإذا في أصلها أربعة أنهار.

ويجمع بينهما: بأن أصل نبعهما من تحت سدرة المنتهى ومقرهما في السماء الدنيا، ومنها ينزلان إلى الأرض.

عشر ألفًا الذين مع كل ملك رؤساء على باقي المائة ألف، فلا خلف، والله أعلم.

(وفي رواية شريك) بن عبد الله المدني، عن أنس، (عند البخاري أيضًا، ثم عرج) جبريل (به،) بالنبي ﷺ (إلى سماء الدنيا، فضرب بابًا من أبوابها، فناداه أهل سماء الدنيا،) أي: جنسهم الصادق بالحفظة للباب: (من هذا؟،) الذي يدق الباب.

وفي حديث أبي ذر: فلما جئت إلى السماء، قال جبريل لخازن السماء الدنيا: افتح، قال: من هذا؟، (قال: جبريل، قالوا: ومن معك؟، قال: محمد، قالوا: وقد بعث إليه؟، قال: نعم، قالوا: مرحبًا وأهلاً، فيستبشر به أهل السماء،) سقطت الفاء من رواية الأصيلي، وزاد الدنيا، (لا يعلم أهل السماء بما يريد الله به في الأرض حتى يعلمهم، أي: على لسان من شاء، كجبريل) عليه السلام، (ووقع في هذه الرواية،) أي: رواية شريك عن أنس (أيضًا؛ أنه رأى في سماء الدنيا النيل والفرات، عنصرهما) بضم المهملتين، بينهما نون ساكنة، أصلهما الذي تميزا به عن نهري الجنة، فينزلان إلى سماء الدنيا، ثم ينزلان إلى الأرض بدل مما قبله.

ولفظ رواية شريك: فإذا هو في السماء الدنيا بنهرين يطردان، فقال: ما هذان النهران يا جبريل؟، قال: هذا النيل والفرات عنصرهما. (وظاهرها،) أي: هذه الرواية، (يخالف حديث مالك ابن صعصعة، فإن فيه بعد ذكر سدرة المنتهى، وإذا في أصلها أربعة أنهار،) نهران باطنان، ونهران ظاهران، فقلت: ما هذان يا جبريل؟، قال: أما الباطنان، فنهران في الجنة، وأما الظاهران، فالنيل والفرات، (ويجمع بينهما؛ بأن أصل نبعهما من تحت سدرة المنتهى، ومقرهما في السماء الدنيا، ومنها ينزلان إلى الأرض،) وجمع ابن دحية؛ بأنه رأى هذين عند سدرة المنتهى

ووقع في هذه الرواية أيضًا: ثم مضى به في السماء الدنيا فإذا هو بنهر آخر، عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد، وأنه الكوثر.

وهو مما استشكل من رواية شريك، فإن الكوثر من الجنة، والجنة فوق السماء السابعة. ويحتمل أن يكون تقديره: ثم مضى في سماء الدنيا إلى السابعة فإذا هو بنهر.

ثم إن قوله في الحديث «استفتح» دلالة على أنه صادف أبواب السماء مغلقة، والحكمة في ذلك -والله أعلم- التنويه بقدره عليه السلام، وتحقيق أن السموات لم تفتح أبوابها إلا من أجله، ولو وجدها مفتحة لم يتحرر أنها فتحت

مع نهري الجنة، ورآهما في السماء الدنيا دون نهري الجنة، وأراد بالعنصر عنصر انتشارهما السماء الدنيا، وكان الحافظ لم يرتضه لقوله، كذا قال ابن دحية انتهى، وتبعه المصنف فيما، يأتي وجمع غيره؛ بأن منبعهما من السدرة، وإذا نزلا إلى الأرض، يسلكان أولاً على الجنة، فيدخلانها، ثم ينزلان إلى الأرض بعد ذلك، ويأتي مزيد لذلك إن شاء الله قريبًا.

(**ووقع في هذه الرواية أيضًا: ثم مضى به في السماء الدنيا، فإذا هو بنهر آخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد، وأنه**) فسره جبريل بقوله: هذا (**الكوثر**) ولفظه عقب زبرجد، فضرب يده، فإذا هو مسك، قال: ما هذا يا جبريل؟، قال: هذا الكوثر الذي خبا لك ربك، (**وهو مما استشكل من رواية شريك، فإن الكوثر في الجنة، والجنة فوق السماء السابعة، ويحتمل**) الجمع برد رواية شريك إلى هذا، وهو (**أن يكون**) هناك حذف (**تقديره: ثم مضى في سماء الدنيا إلى السابعة، فإذا هو بنهر**) كذا ذكره الحافظ، واستبعده تلميذه القطب الخيضري في الخصائص، بأن بين الأولى والسابعة خمس سموٰت، كل منها له صفة غير صفة الأخرى، ولها أبواب وخدام غير الأخرى، فإطلاق المسير إليها بعيد، وذكرها بعد السادسة مما يبعده أيضًا، لكن قد يقال من غير استبعاد؛ أن أصل الكوثر في الجنة، وجعل الله تعالى منه فرعًا في السماء الدنيا، عجل لنبيه رؤيته استبشارًا، لأنها أول المراتب العلوية بعد السفلية، ويؤيد هذا قول جبريل: خبا لك ربك انتهى.

(**ثم إن قوله في الحديث: استفتح، دلالة**) صريحة (**على أنه صادف أبواب السماء مغلقة،**) وأصرح منه قوله في حديث أبي ذر: قال جبريل لخازن السماء: افتح، وكذا ضربه الباب.

(**والحكمة،**) كما قال ابن المنير (**في ذلك، والله أعلم، التنويه بقدره،**) أي: إظهاره ورفعه (**عليه السلام، وتحقيق أن السموٰت لم تفتح أبوابها إلا من أجله، ولو وجدها مفتحة**)

لأجله، فلما فتحت له تحقق عليه السلام أن المحل مصون، وأن فتحه له كرامة وتبجيل.

وأما قوله في الحديث: «أرسل إليه؟» وفي رواية وقد «بعث إليه؟» فيحتمل أن يكون استفهم عن الإرسال إليه للعروج إلى السماء، وهو الأظهر لقوله: «إليه» لأن أصل بعثه قد اشتهر في الملكوت الأعلى.

وقيل: سألوا تعجبًا من نعمة اللَّه تعالى عليه بذلك، أو استبشارًا به، وقد علموا أن بشرًا لا يترقى هذا الترقي إلا بإذن من اللَّه تعالى، وأن جبريل لا يصعد بمن لم يرسل إليه.

قيل: إن اللَّه تعالى أراد إطلاع نبيه على أنه معروف عند الملأ الأعلى،

لم يتحرر،) أي: لم يعلم **(أنها فتحت لأجله،)** ولا بد، بل كان يحتمل أنها مفتوحة دائمًا، وأنها فتحت لغيره، تصادف مجيئه بعده، **(فلما فتحت له تحقق عليه السلام أن المحل مصون، وأن فتحه له كرامة وتبجيل:)** تعظيم، وقال ابن دحية: وإنما لم تهيأ له بالفتح قبل مجيئه، وإن كان أبلغ في الإكرام، لأنه لو رآها مفتحة لظن أنها لا تزال كذلك، ففعل ذلك ليعلم أن ذلك فعل من أجله، ولأن اللَّه تعالى أراد أن يطلعه على كونه معروفًا عند أهل السموٰت.

(وأما قوله في الحديث: أرسل إليه،) بهمزة واحدة، ولأبي ذر: أأرسل بهمزتين، الأولى للاستفهام، والثانية للتعدية، وهي مضمومة، وللكشميهني أوَأرسل، بواو مفتوحة بين الهمزتين.

(وفي رواية) لشريك، عن أنس: **(وقد بعث إليه، فيحتمل أن يكون استفهم عن الإرسال إليه للعروج إلى السماء)** والإسراء، **(وهو الأظهر لقوله: إليه،)** إذ لو كان المراد أصل البعثة، لم يحتج لقوله إليه، **(لأن أصل بعثه قد اشتهر في الملكوت الأعلى،)** فلا يخفى عليهم إلى هذه المدة.

قال الحافظ: بعدها استظهر هذا تبعًا لابن المنير وغيره: ويحتمل أن يكون خفي عليه أصل إرساله لاشتغاله بعبادته، قال: ويؤيده رواية شريك: وقد بعث إليه. انتهى، وقد يقال: لا تأييد فيه، لأن المراد البعث الخاص للإسراء وصعود السموٰت، لا عن أصل البعثة.

(وقيل: سألوا تعجبًا من نعمة اللَّه تعالى عليه بذلك، أو استبشارًا به، وقد علموا أن بشرًا لا يترقى هذا الترقي إلا بإذن من اللَّه تعالى،) إذ لا قدرة له على ذلك حتى يأذن، **(وأن جبريل لا يصعد بمن لم يرسل إليه،)** فليس سؤالاً حقيقيًا.

(وقيل: إن اللَّه تعالى أراد إطلاع نبيه على أنه معروف عند الملأ الأعلى، لأنهم

لأنهم قالوا: وقد بعث إليه؟ أو: أرسل إليه؟ فدل على أنهم كانوا يعرفون أن ذلك سيقع له، وإلا لكانوا يقولون: ومن محمد مثلاً؟ ولذلك أجابوا بقولهم: مرحبًا به ولنعم المجيء جاء، وكلامهم بهذه الصيغة أدل دليل على ما ذكرناه من معرفتهم بجلالته وتحقيق رسالته، ولأن هذا أحسن ما يكون من حسن الخطاب والترفيع، على المعروف من عادة العرب.

وأما قوله: «من معك؟» فيشعر بأنهم أحسوا به عليه الصلاة والسلام، وإلا لكان السؤال بلفظ: أمعك أحد؟ وهذا الإحساس إما بمشاهدة لكون السماء شفافة، وإما لأمر معنوي كزيادة أنوارها ونحوها. قاله الحافظ ابن حجر.

ولعله أخذه من كلام العارف ابن أبي جمرة، حيث قال في «بهجته»: الثاني أن يكون سؤالهم له لما رأوا حين رأوا إقبالهم عليه من زيادة الأنوار وغيرها من

قالوا: وقد بعث إليه) بحذف همزة الاستفهام، للعلم بها، (**أو أرسل إليه**) بحذفها وإثباتها روايتان كما علم، (**فدل على أنهم كانوا يعرفون أن ذلك سيقع له**) ﷺ، (**وإلا لكانوا يقولون: ومن محمد مثلاً، ولذلك أجابوا بقولهم: مرحبًا به، ولنعم المجيء جاء، وكلامهم بهذه الصيغة أدل دليل على ما ذكرناه من معرفتهم بجلالته وتحقيق رسالته، ولأن هذا أحسن ما يكون من حسن الخطاب والترفيع**:) المبالغة في إظهار قدره وشرفه بين الملائكة، بناء (**على المعروف من عادة العرب**،) فيمن خاطبوه بذلك، وهذا ذكره ابن أبي جمرة.

وذكر ابن المنير: أن موقع قول الخازن، وقد بعث إليه استنطاق جبريل بالسبب الموجب للإذن والفتح، لأن مجرد قوله: معي محمد، لا يوجب الإذن إلا بواسطة البعث من الله تعالى، ويلزم منه الإذن في إزالة الموانع وفتح أبواب السماء، فلم يتوقف الخازن على أن يوحى إليه بالفتح، لأنه لزم عنده من البعث الإذن.

(**وأما قوله: من معك، فيشعر بأنهم أحسوا به عليه الصلاة والسلام**،) لفظ الحافظ؛ بأنهم أحسوا معه برفيق، (**وإلا لكان السؤال بلفظ أمعك أحد؟، وهذا الإحساس إما بمشاهدة، لكون السماء شفافة**) لا تحجب ما وراءها، (**وإما لأمر معنوي، كزيادة أنوار ونحوها، قاله الحافظ ابن حجر**) في فتح الباري: (**ولعله أخذه من كلام العارف ابن أبي جمرة، حيث قال في بهجته**،) أي: كتابه بهجة النفوس وتحليلها بمعرفة ما لها وعليها، وهو اسم شرحه على الأحاديث التي انتخبها من البخاري.

(**الثاني: أن يكون سؤالهم له**) لجبريل، (**لما رأوا حين رأوا إقبالهم عليه**)، على جبريل (**من**

المآثر الحسان زيادة على ما يعهدونه منه. قال: وهذا هو الأظهر، كأنهم قالوا: من الشخص الذي من أجله هذه الزيادة التي معك؟ فأخبرهم بما أرادوا وهو تعيين الشخص باسمه حتى عروفه، انتهى.

وقد قال بعض العلماء: ﴿لقد رأى من آيات ربه الكبرى﴾ [النجم/١٨] أنه ﷺ رأى صورة ذاته المباركة في الملكوت فإذا هو عروس المملكة.

وأما قولهم له: «مرحبًا به ولنعم المجيء جاء» فيحتمل أن يكونوا قالوه لما عاينوه من بركاته عليه السلام التي سبقته للسماء مبشرة بقدومه. وفيه تقديم وتأخير، والتقدير: جاء فنعم المجيء مجيئه، وإنما لم يقل الخازن: مرحبًا بك،

زيادة الأنوار وغيرها،) بيان لما رأوا **(من المآثر الحسان، زيادة على ما يعهدونه منه، قال: وهذا هو الأظهر)** من احتمال أن ذلك، لأن السماء شفافة، **(كأنهم قالوا: من الشخص الذي من أجله هذه الزيادة التي معك، فأخبرهم بما أرادوا، وهو تعيين الشخص باسمه حتى عرفوه. انتهى)**..

(و) يؤيده أنه **(قد قال بعض العلماء في قوله تعالى: ﴿لقد رأى من آيات ربه الكبرى﴾ [النجم/١٨]، أنه ﷺ رأى صورة ذاته المباركة في الملكوت، فإذا هو عروس المملكة)** لشدة أنواره، **(وأما قولهم له:«مرحبًا به»)** أي: أصاب رحبًا وسعة، كنى بذلك عن الانشراح، وأخذ منه ابن المنير جواز رد السلام بغير لفظه، وتعقب بأن مرحبًا به ليس ردًا، لأنه كان قبل فتح الباب، والسياق يرشد إليه، وقد نبه على ذلك ابن أبي جمرة.

(ولنعم المجيء جاء، فيحتمل أن يكونوا قالوه لما عاينوه من بركاته عليه السلام التي سبقته للسماء مبشرة بقدومه،) وفيه دلالة على أن للحاشية إذا فهموا من سيدهم عزمًا إكرام وافد أن يبشروه بذلك، وإن لم يأذن لهم فيه، ولا يكون إفشاء سر، لأن الخازن أعلم النبي ﷺ حال استدعائه؛ أنه استدعاء إكرام وإعظام، فعجل بالبشرى والفراسة الصادقة عند أهلها، وفي محلها تحصل العلم، كما يحصله الوحي، قاله ابن المنير.

(وفيه تقديم وتأخير، والتقدير جاء، فنعم المجيء مجيئه،) كذا قاله بعض الشراح، وخرجه ابن لملك في التوضيح على وجه لا تقديم فيه ولا تأخير، فقال: في هذا الكلام شاهد على الاستغناء بالصلة عن الموصول، أو الصفة عن الموصوف في باب، نعم، لأنها تحتاج إلى فاعل هو المجيء، وإلى مخصوص بمعناها، وهو مبتدأ مخبر عنه بنعم وفاعلها، فهو في هذا الكلام، وشبهه موصول أو موصوف بجاء، والتقدير نعم المجيء الذي جاء، أو نعم المجيء

بصيغة الخطاب، بل قال به بصيغة الغيبة لأنه حياة قبل أن يفتح الباب، وقبل أن يصدر من النبي ﷺ خطاب، ويحتمل أن يكون حياه بصيغة الغيبة تعظيمًا له، لأن «هاء» الغيبة ربما كانت أهم من كاف الخطاب.

وأما قوله في الحديث: فإذا رجل قاعد عن يمينه أسودة وعن يساره أسودة، إذا نظر قبل يمينه ضحك، وإذا نظر قبل شماله بكى، فقال: مرحبًا بالنبي الصالح والابن الصالح، قلت: لجبريل: من هذا؟ قال: هذا آدم، وهذه الأسودة التي عن

مجيء جاء، وكونه موصولاً أجود، لأنه مخبر عنه، والمخبر عنه إذا كان معرفة أولى من كونه نكرة، نقله في الفتح، وقدمته في شرح الحديث.

(وإنما لم يقل الخازن: مرحبًا بك، بصيغة الخطاب، بل قال به بصيغة الغيبة، لأنه حياه قبل أن يفتح الباب، وقبل أن يصدر من النبي ﷺ خطاب،) ولهذا قال الملك لجبريل: ومن معك؟، فخاطبه بصيغة الخطاب، لأن جبريل خاطب الملك، فارتفع حكم الغيبة بالتخاطب من الجانب، قاله ابن المنير.

(ويحتمل أن يكون حياه بصيغة الغيبة تعظيمًا له، لأن هاء الغيبة ربما كانت أهم من كاف الخطاب،) لما فيها من إجلال المخاطب على مخاطبه، لأنه لم ينزل نفسه أهلاً لخطابه، لجلالته عليه، وهذان الاحتمالان ذكرهما ابن المنير.

(وأما قوله في الحديث) ليس يعني به حديث لملك بن صعصعة الذي قدمه، لأنه ليس فيه ذكر النسم، كما في البخاري ومسلم، وإنما عني به حديث أنس، عن أبي ذر عند البخاري أول كتاب الصلاة، ولفظه: فلما فتح علونا السماء الدنيا، **(فإذا)** بالفاء، وللأصيلي وابن عساكر بدونها، **(رجل قاعد عن يمينه أسودة)** أشخاص: جمع سواد، كأزمنة جمع زمان، **(وعن يساره أسودة، إذا نظر قبل)** بكسر القاف وفتح الموحدة، أي: جهة **(يمينه ضحك، وإذا نظر قبل شماله بكى، فقال)** ذلك الرجل القاعد: **(مرحبًا بالنبي الصالح والابن الصالح)**.

وفي رواية شريك: فقال: مرحبًا وأهلاً بابني، نعم الابن أنت، والصالح القائم بما يلزمه من حقوق الله، وحقوق العباد، فهي صفة جامعة لمعاني الخير، فوصفه بها مكررًا مع النبوة، والبنوّة إشارة إلى أنه جمع بين صلاح الأنبياء وصلاح الأبناء، كأنه قال مرحبًا بالنبي التام في نبوته، والابن البار في نبوته، وفيه افتخار بأبوّته للنبي ﷺ، ولجمع الصلاح لخلال الخير، اقتصر الأنبياء على وصفه بالصالح، وتواردوا على ذلك، وكررها كل منهم عند كل صفة، ولم يقولوا بالنبي الصادق، أو الأمين، قال بعضهم: وصلاح الأنبياء غير صلاح الأمم، فصلاح الأنبياء صلاح كامل، لأنهم يزول بهم كل فساد، فلهم صلاح خاص لا يتناول عموم الصالحين، لأن كثيرًا من

يمينه وشماله نسم بنيه. فأهل اليمين منهم أهل الجنة، والأسودة التي عن شماله أهل النار، فإذا نظر قبل يمينه ضحك، وإذا نظر عن شماله بكى.

فالأسودة: بوزن أزمنة، مفرد سواد، هي الأشخاص.

والنسم: ـ بالنون والسين المفتوحتين ـ جمع نسمة، وهي الروح.

وقد قال القاضي عياض: جاء أن أرواح الكفار في سجين، وأن أرواح المؤمنين منعمة في الجنة، يعني: فكيف تكون مجتمعة في سماء الدنيا؟

الأنبياء تمنى أن يلحق بالصالحين، ولا يتمنى الأعلى أن يلحق بالأدنى، فهذا يحقق أن صلاح الأنبياء غير صلاح الأمم، ومن دونهم الأمثل فالأمثل، فكل واحد يستحق اسم الصلاح على قدر ما زال به، أو منه من الفساد.

(قلت لجبريل: من هذا؟، قال: هذا آدم،) ظاهره أنه سأل عنه بعد أن قاله له آدم مرحبًا، ورواية لملك بن صعصعة بعكس ذلك، وهي المعتمدة، فتحمل هذه عليها، إذ ليس في هذه أداة ترتيب، كذا في فتح الباري، وتبعه الشامي، أي: لأنه لم يقل هنا، فقلت لجبريل، بالفاء، إنما قال قلت، فيحمل على أن القول وقع قبل قول آدم مرحبًا، والمراد بالعكس المخالفة، فلفظ رواية ابن صعصعة: فلما خلصت، فإذا فيها آدم، فقال: هذا أبوك آدم، فسلم عليه، فسلمت عليه، فرد السلام، ثم قال: مرحبًا بالابن الصالح والنبي الصالح.

(وهذه الأسودة التي عن يمينه وشماله نسم بنيه:) أرواحهم، **(فأهل اليمين منهم أهل الجنة، والأسودة التي عن شماله أهل النار، فإذا نظر قبل يمينه ضحك)** سرورًا، **(وإذا نظر قبل شماله بكى)** حزنًا، **(فالأسودة بوزن أزمنة مفرد سواد)** بوزن زمان، **(هي الأشخاص)** من كل شيء، وتطلق بمعان أخر، **(والنسم: بالنون والسين المفتوحتين، جمع نسمة)**، بزنة قصب وقصبة، **(وهي الروح،)** بيان للمراد بها هنا، وإلا ففي المصباح النسم والنسمة نفس الريح، ثم سميت بها النفس بالسكون.

قال الحافظ: وحكى ابن التين؛ أنه رواه شيم: (بكسر الشين المعجمة وفتح الياء آخر الحروف بعدها ميم)، وهو تصحيف، وظاهره أن أرواح بني آدم من أهل الجنة والنار في السماء، وهو مشكل.

(وقد قال القاضي عياض: جاء أن أرواح الكفار في سجين:) مكان يعذبون فيه أسفل السافلين، كما في ابن المنير، وفي المصنف: في سجين الأرض السابعة، وفي القاموس: سجين موضع فيه كتاب الفجار، وواد في جهنم..

(وأن أرواح المؤمنين منعمة في الجنة،) روى الطبراني والبيهقي بسند حسن عن أم

وأجاب: بأنه يحتمل أنها تعرض على آدم أوقاتًا، فوافق عرضها مرور النبي ﷺ، ويدل على كونهم في النار في أوقات دون أوقات، قوله تعالى: ﴿**النار يعرضون عليها غدوًا وعشيًا**﴾ [غافر/٤٦].

واعترض: بأن أرواح الكفار لا تفتح لها أبواب السماء، كما هو نص القرآن.

والجواب عنه: ما أبداه هو احتمالاً أن الجنة كانت في جهة يمين آدم، والنار كانت في جهة شماله: وكان يكشف له عنهما، ولا يلزم من رؤية آدم لها ـ وهو في السماء ـ أن تفتح لها أبواب السماء ولا تلجها.

وفي حديث أبي هريرة عند البزار: فإذا عن يمينه باب يخرج منه ريح طيبة، وعن شماله باب يخرج منه ريح خبيثة، إذا نظر عن يمينه استبشر، وإذا نظر عن

مبشر، وكعب بن لملك، أن النبي ﷺ قال: «إن نسمة المؤمن تسرح في الجنة حيث شاءت، ونسمة الكافر في سجين»، وسئل النبي ﷺ عن أرواح المؤمنين، فقال: «في طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت»، قالوا: وأرواح الكفار، قال: «محبوسة في سجين»، رواه الطبراني، (**يعني: فكيف تكون مجتمعة في سماء الدنيا**) مع أرواح الكفار في سجين الأرض السابعة.

(**وأجاب**) عياض: (**بأنه يحتمل أنها تعرض على آدم أوقاتًا، فوافق:**) صادف (**عرضها مرور النبي ﷺ، ويدل على أن كونهم في النار في أوقات دون أوقات قوله**) تعالى: (﴿**النار يعرضون عليها**،) يحرقون بها (﴿**غدوّاً وعشيًا**﴾[غافر/٤٦]) صباحًا ومساءً، (**واعترض بأن أرواح الكفار لا تفتح لها أبواب السماء، كما هو نص القرآن**) في قوله تعالى: ﴿إن الذين كذبوا بآياتنا واستكبروا عنها لا تفتح لهم أبواب السماء﴾ (**والجواب عنه ما أبداه هو، احتمالاً أن الجنة كانت في جهة يمين آدم، والنار كانت في جهة شماله، وكان يكشف له عنهما**،) وحين مر المصطفى على آدم كشف له عن ذلك، فرأى ما رآه آدم، وإلى هنا جواب عياض، كما في الفتح.

زاد المصنف: (**ولا يلزم من رؤية آدم لها، وهو في السماء؛ أن تفتح لها أبواب السماء ولا تلجها**،) فلا اعتراض على عياض، وإن كان الحافظ في الفتح، إنما ذكر هذا عقب احتمال؛ أن المراد من خرجت من أجسادها حين خروجها، لا أنها مستقرة، ولا يلزم إلى آخر ما هنا، ويأتي كلامه.

(**وفي حديث أبي هريرة عند البزار**،) وأبي يعلى، وابن جرير والبيهقي: (**فإذا عن يمينه**،) أي: آدم، (**باب يخرج منه ريح طيبة، وعن شماله باب يخرج منه ريح خبيثة، إذا نظر عن يمينه**

شماله حزن. وهذا ـ لو صح ـ لكان المصير إليه أولى من جميع ما تقدم، ولكن سنده ضعيف. قاله الحافظ ابن حجر.

استبشر، وإذا نظر عن شماله حزن، وهذا لو صح لكان المصير إليه أولى من جميع ما تقدم،) لعدم احتياجه لتأويل، لأن المستفاد منه رؤية البابين حين مروره على آدم، وهو لا يستلزم أن عنده شيئًا من النسم التي رآها عند آدم، لجواز أنه رآها من وراء الأبواب، **(ولكن سنده ضعيف، قاله الحافظ ابن حجر)** في كتاب الصلاة بعض تصرف من المصنف.

وفيه أيضًا قبل ذكر هذا الحديث الضعيف، ويحتمل أن النسم المرئية هي التي لم تدخل الأجساد بعد، وهي مخلوقة قبل الأجساد، ومستقرها عن يمين آدم وشماله، وقد أعلم بما سيصيرون إليه، فلذلك كان يستبشر إذا نظر إلى من على يمينه، ويحزن إذا نظر إلى من على يساره، بخلاف التي في الأجساد، فليست مرادة قطعًا، وبخلاف التي انتقلت من الأجساد إلى مستقرها، فليست مرادة أيضًا فيما يظهر، وبهذا يندفع الإيراد، ويعرف أن قوله نسم بنيه عام مخصوص، أو أريد به الخصوص انتهى، وهو مبني على أن الأرواح كلها خلقت قبل الأجساد، كما جزم به، ثم إذا أراد الله إحياء شخص أرسل الروح التي سبق في علمه أنها معدة لذلك الجسد.

وقال في الفتح هنا في باب المعراج: وظهر لي الآن احتمال آخر، وهو أن يكون المراد من خرجت من الأجساد حين خروجها إلا أنها مستقرة، ولا يلزم من رؤية آدم لها، وهو في السماء أن تفتح لها أبواب السماء، ولا تلجها.

وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي ما يؤيده، ولفظه: فإذا أنا بآدم تعرض عليه أرواح ذريته المؤمنين، فيقول: روح طيبة ونفس طيبة، اجعلوها في عليين، ثم تعرض عليه أرواح ذريته الفجار، فيقول: روح خبيثة ونفس خبيثة، اجعلوها في سجين. ويظهر منه ومن حديث أبي هريرة عدم اللزوم المذكور، وهذا أولى مما جمع به القرطبي في المفهم؛ أن ذلك في حالة مخصوصة اهـ، وهو مخصص للأرواح بالخارجة من الأجساد حين الموت، لا مطلقًا، فهو أيضًا عام مخصوص، أو أريد به الخصوص، وأجاب بعضهم عن الإشكال بحمل الأسودة التي عن شماله على العصاة من الموحدين، لا على الجاحدين، وعضده ببكاء آدم رحمة لهم، ولا يرحم الكفار.

وتعقبه ابن المنير، بأن المؤمنين، برهم وفاجرهم، مطيعهم وعاصيهم من أهل اليمين، وقد فسر الله أصحاب الشمال بالكفار، فقال: ﴿وأصحاب الشمال ما أصحاب الشمال في سموم وحميم وظل من يحموم﴾ [الواقعة/٤١]، وهذا إنما هو لكافر لا حظ له في الإيمان، ولا حجة في بكاء آدم، لأنه ليس فيه استغفار لهم، ولا خلاف أن من مات أبوه كافرًا، وهو مسلم، لا يحرم عليه البكاء عليه، لا سيما الطبيعي والرقة الطبيعية.

وأما قوله في الحديث: ثم صعد بي، حتى أتى السماء الثانية، فاستفتح فقيل من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، فقيل: مرحبًا به، فنعم المجيء جاء، ففتح فلما خلصت إذا بيحيى وعيسى، وهما ابنا الخالة، قال: هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما، فسلمت عليهما فردا، ثم قالا: مرحبًا بالأخ الصالح والنبي الصالح. إلى قوله: ثم صعد بي إلى السماء السابعة فاستفتح جبريل، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد بعث إليه؟ قال: نعم، قال: مرحبًا به، فنعم المجيء جاء، فلما خلصت فإذا إبراهيم، قال: هذا أبوك إبراهيم فسلم عليه، قال: فسلمت عليه فرد

وقال ابن دحية: فإن قيل: كيف يكون نسمُ السعداء كلهم في السماء، وقد كان حين الإسراء جماعة من الصحابة في الأرض وهم من السعداء، فالجواب أن آدم إنما رآهم في مواضعهم ومقارهم في الأرض، ولكنه يراهم من الجانب الأيمن، فالتقييد للنظر لا للمنظور اهـ، وتبعه ابن المنير وهو واضح.

وقال السهيلي: فإن قيل: كيف رأى عن يمينه أرواح أصحاب اليمين، ولم يكن إذ ذاك منهم إلا نفر قليل، ولعله لم يكن مات تلك الليلة منهم أحد.

وظاهر الحديث يقتضي أنهم جماعة، فالجواب أن الإسراء إن كان منامًا، فتأويله أن ذلك سيكون وإن كان يقظة، فمعناه أن أرواح المؤمنين رآها هنالك، لأن اللَّه يتوفى الخلق في منامهم، فصعد بالأرواح إلى هنالك، فرآها، ثم أعيدت إلى أجسادها انتهى، وهو مبني على تخصيص الأرواح بالخارجة من الأجساد بالموت، ولو بالنوم.

(وأما قوله في الحديث،) أي: حديث لملك بن صعصعة، **(ثم صعد بي حتى أتى السماء الثانية)** كذا في رواية أبي ذر، للبخاري ولغيره: ثم صعد بي إلى السماء، وهي التي قدمها المصنف، **(فاستفتح، فقيل: من هذا؟، قال: جبريل، قيل: ومن معك؟، قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟، قال: نعم،)** أرسل إليه، **(فقيل: مرحبًا به، فنعم المجيء جاء، ففتح)** الخازن الباب، **(فلما خلصت إذا بيحيى وعيسى، وهما ابنا الخالة، قال: هذا يحيى وعيسى، فسلم عليهما، فسلمت عليهما، فردا)** عليّ السلام، **(ثم قالا: مرحبًا بالأخ الصالح والنبي الصالح، إلى قوله: ثم صعد بي إلى السماء السابعة، فاستفتح جبريل، قيل: من هذا؟، قال: جبريل، قيل: ومن معك؟، قال: محمد، قيل: وقد بعث إليه؟، قال: نعم، قال: مرحبًا به، فنعم المجيء جاء، فلما خلصت)** بفتح اللام، وصلت **(فإذا إبراهيم قال: هذا أبوك إبراهيم، فسلم عليه، قال: فسلمت عليه، فرد السلام، وقال: مرحبًا بالنبي الصالح والابن**

السلام وقال: مرحبًا بالنبي الصالح والابن الصالح.

فهذه الرواية موافقه لرواية ثابت عن أنس عند مسلم: أن في السماء الأولى؛ آدم، وفي الثانية يحيى وعيسى، وفي الثالثة يوسف، وفي الرابعة إدريس، وفي الخامسة هٰرون وفي السادسة موسى وفي السابعة إبراهيم.

وخالف ذلك ابن شهاب الزهري في روايته عن أنس عن أبي ذر ـ كما في أول الصلاة من البخاري أيضًا ـ أنه لم يثبت كيف منازلهم. وقال فيه: وإبراهيم في السماء السادسة.

وفي رواية شريك عن أنس أن إدريس في الثانية وهٰرون في الرابعة، وآخر في الخامسة لم أحفظ اسمه، وإبراهيم في السادسة وموسى في السابعة، بتفضيل

الصالح،) وقصد المصنف زيادة البيان لطول العهد بسوق لفظ الحديث، وإلا فالأوجز لو قال، وأما ما ذكره في الحديث من أماكن الأنبياء في السمٰوت.

(فهذه الرواية موافقة لرواية ثابت) البناني، **(عن أنس، عند مسلم،)** وفيه: **(أن في السماء الأولى آدم، وفي الثانية يحيى وعيسى، وفي الثالثة يوسف، وفي الرابعة إدريس، وفي الخامسة هٰرون، وفي السادسة موسى، وفي السابعة إبراهيم)** فهذا بيان للموافقة، محكي بالمعنى.

(وخالف ذلك ابن شهاب الزهري في روايته، عن أنس، عن أبي ذر، كما في أول الصلاة من البخاري أيضًا).

وقد خرج مسلم حديثه أيضًا في الإيمان، وذكر **(أنه لم يثبت)** من الإثبات أبو ذر، **(كيف منازلهم،)** أي: لم يعين أبو ذر، لكل نبي سماء، والمراد منازل الجميع، فلا ينافي أنه قال آدم في السماء الدنيا.

(وقال فيه: وإبراهيم في السماء السادسة،) ولفظ البخاري، قال أنس: فذكر، أي: أبو ذر، أنه وجد في السمٰوت آدم، وإدريس، وموسى، وعيسى وإبراهيم، ولم يثبت كيف منازلهم، غير أنه ذكر أنه وجد آدم في السماء الدنيا، وإبراهيم في السماء السادسة.

(وفي رواية شريك، عن أنس) في الصحيحين: ثم عرج به إلى السابعة، فقالوا له مثل ذلك، كل سماء فيها أنبياء، قد سماهم وعيت منهم **(أن إدريس في الثانية، وهٰرون في الرابعة، وآخر في الخامسة، لم أحفظ اسمه، وإبراهيم في السادسة، وموسى في السابعة، بتفضيل كلام الله تعالى،)** أي: بسبب أن له فضل كلام الله إياه، وفيه دلالة على أن شريكًا

كلام اللّه تعالى. وسياقه يدل على أنه لم يضبط منازلهم أيضًا كما صرح به الزهري.

ورواية من ضبط أولى، لاسيما من اتفاق قتادة وثابت، وقد وافقهما يزيد بن أبي لملك عن أنس، إلا أنه خالف في إدريس وهٰرون، فقال: هٰرون في الرابعة، وإدريس في الخامسة.

ووافقهم أبو سعيد الخدري إلا أن في روايته: يوسف في الثانية، وعيسى ويحيى في الثالثة.

والمشهور في الروايات: أن الذي في السابعة هو إبراهيم، وأكد ذلك في حديث لملك بن صعصعة: بأنه كان مسندًا ظهره إلى البيت المعمور.

ضبط كون موسى في السابعة، فيتعين أحد الجموع الآتية.

(وسياقه يدل على أنه لم يضبط منازلهم،) أي: جميعهم، وإلا فقد صرح بقوله: وعيت، أنه ضبط أربعة، **(أيضًا، كما صرح به الزهري)** محمد بن مسلم بن شهاب في حديث أبي ذر.

(ورواية من ضبط أولى،) أحق بتقديمها على من لم يضبط، **(لا سيما)** مع ما حصل فيها من القوة **(من)** أجل **(اتفاق،)** ولفظ الفتح مع اتفاق فلا يحتاج لهذا التعسف **(قتادة)** بن دعامة عند الشيخين، **(وثابت)** البناني عند مسلم، **(وقد وافقهما يزيد بن أبي لملك،)** هو ابن عبد الرحمٰن، نسب إلى جده الهمداني (بالسكون) الدمشقي، القاضي، صدوق، ربما وهم، مات سنة ثلاثين ومائة أو بعدها، وله أكثر من سبعين سنة، روى له أبو داود، والنسائي وابن ماجه، **(عن أنس: إلا أنه خالف في إدريس وهٰرون، فقال هٰرون في الرابعة،)** فوافق شريكًا في ذلك، **(وإدريس في الخامسة،)** فخالف قتادة وثابتًا في أنه في الرابعة، وشريكًا في أنه في الثانية، **(ووافقهم أبو سعيد الخدري)** عند ابن مردويه، وكان الأولى وافقهما بتثنية الضمير، عائدًا على قتادة وثابت، وجمعه قد يوهم موافقة أبي ذر، وشريك، وليس بمراد، فإن رواية أبي سعيد إنما وافقت رواية قتادة وثابت، **(إلا أن في روايته يوسف في الثانية، وعيسى ويحيى في الثالثة،)** وجمع باحتمال الانتقال لا التعدد، لأنه خلاف الصحيح.

(والمشهور في الروايات) كلها، غير روايتي أبي ذر وشريك، **(أن الذي في السابعة هو إبراهيم.**

قال الحافظ: وهو الأرجح، **(وأكد:)** قوى **(ذلك في حديث لملك بن صعصعة، بأنه كان مسندًا ظهره إلى البيت المعمور).**

فمع التعدد: فلا إشكال.

ومع الاتحاد فقد جمع: بأن موسى كان حالة العروج في السادسة وإبراهيم في السابعة على ظاهر حديث مالك بن صعصعة. وعند الهبوط: كان موسى في السابعة، لأنه لم يذكر في القصة أن إبراهيم كلمه في شيء مما يتعلق بما فرض على أمته من الصلاة، كما كلمه موسى عليه السلام، والسماء السابعة هي أول شيء انتهى إليه حالة الهبوط، فناسب أن يكون موسى بها، لأنه هو الذي خاطبه في ذلك، كما ثبت في جميع الروايات.

ويحتمل أن يكون لقي موسى في السادسة فأصعد معه إلى السابعة تفضيلاً

قال الحافظ: وهو في السابعة، بلا خلاف، وما جاء عن علي أنه في السادسة عند شجرة طوبى، فإن ثبت، حمل على البيت الذي في السادسة بجانبه شجرة طوبى، لأنه جاء عنه؛ أن في كل سماء بيتًا يحاذي الكعبة، وكل منهما معمور بالملائكة، وكذا القول فيما جاء عن الربيع بن أنس وغيره، أن البيت المعمور في السماء الدنيا، فإنه محمول على أول بيت يحاذي الكعبة من بيوت السموات، **(فمع التعدد)** أي: مع القول بتعدد المعراج، **(فلا إشكال)** بين الثابت المشهور في الروايات أنه في السابعة، وبين روايتي أبي وشريك؛ أذرنه في السادسة يحمل كل على مرة، **(ومع الاتحاد)** الذي هو الصحيح وقول الجمهور.

(فقد جمع بأن موسى كان حالة العروج في السادسة، وإبراهيم في السابعة على ظاهر حديث مالك بن صعصعة، وعند الهبوط كان موسى في السابعة؛) بأن يكون صعد معه أو بعده، لأجل المراجعة في أمر الصلاة، **(لأنه لم يذكر في القصة، أن إبراهيم كلمه في شيء مما يتعلق بما فرض على أمته من الصلاة،)** لكن لا يلزم من عدم الكلام أن يكون في السادسة حين الرجوع الذي هو تمام الجمع بين الروايتين، إذ تركه وإن كان في السابعة، لأن الخليل شأنه التسليم لخليله، **(كما كلمه موسى عليه السلام،)** وجزاه عنا خيرًا، **(والسماء السابعة هي أول شيء انتهى إليه حالة الهبوط،)** مما هو أعلى منها.

(فناسب أن يكون موسى بها، لأنه هو الذي خاطبه في ذلك،) أي: أمر الصلاة، **(كما ثبت في جميع الروايات،)** لأن شأن الكليم التكلم، ولا بأس بهذا الجمع، لكن قد علمت أن تمامه بوجوده إبراهيم حين رجع في السادسة، وأن تعليله بعدم تكلمه في الصلاة لا ينهض، بل قد يخدش فيه قوله في حديث أنس عند ابن أبي حاتم: ثم انجلت عنه السحابة، وأخذ بيده، فانصرف سريعًا، فأتى على إبراهيم، فلم يقل شيئًا. فظاهر هذا أنه مر على إبراهيم قبل موسى.

(ويحتمل) في الجمع أيضًا، **(أن يكون لقي موسى في السادسة، فأصعد معه إلى**

له على غيره من أجل كلام اللَّه تعالى، وظهرت فائدة ذلك في كلامه مع نبينا فيما يتعلق بأمر أمته في الصلاة. قاله في فتح الباري. وقال: إن النووي أشار إلى شيء من ذلك.

وفي رواية شريك عن أنس في قصة موسى: لم أظن أن أحدًا يرفع علي.

قال ابن بطال: فهم موسى عليه الصلاة والسلام من اختصاصه بكلام اللَّه تعالى له في الدنيا دون غيره من البشر: لقوله تعالى: ﴿**إني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي**﴾ [الأعراف/١٤٤] أن المراد بالناس هنا: البشر كلهم، وأنه استحق بذلك أن لا يرفع عليه أحد، فلما فضل اللَّه تعالى محمدًا عليه الصلاة والسلام بما أعطاه من المقام المحمود وغيره، ارتفع على موسى وغيره بذلك.

السابعة، تفضيلاً له على غيره من أجل كلام اللَّه تعالى، وظهرت فائدة ذلك مع كلامه مع نبينا فيما يتعلق بأمر أمته في الصلاة،) وهو قريب من الاحتمال قبله، ولم يعرج في هذا أيضًا على رواية: وإبراهيم في السادسة، **(قاله في فتح الباري).**

(وقال: إن النووي أشار إلى شيء من ذلك،) وجمع الكرماني في كتاب الصلاة، بأنه رأى إبراهيم في السادسة، ثم ارتقى إبراهيم إلى السابعة، ليراه في مكانين تعظيمًا له، وتبعه شيخ الإسلام زكريا، وهو عندي أولى من الاحتمالين.

(وفي رواية شريك، عن أنس في قصة موسى:) تلو قوله بتفضيل كلام اللَّه، فقال موسى: رب **(لم أظن)** فيما مضى، **(أحدًا يرفع علي)**، لا في الماضي ولا في المستقبل، ولفظ الصحيح: لم أظن أن يرفع على أحد.

قال المصنف: بضم التحتية وفتح الفاء، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: أن ترفع على أحدًا بالنصب وفتح الفوقية.

(قال ابن بطال: فهم موسى عليه الصلاة والسلام من اختصاصه بكلام اللَّه تعالى له في الدنيا دون غيره من البشر، لقوله تعالى:) تعليل لفهم اختصاصه، **(﴿إني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي﴾** [الأعراف/١٤٤]، أن المراد بالناس هنا: البشر كلهم)، **من** في زمنه ومن تقدمه ومن تأخره، **(وأنه استحق بذلك أن لا يرفع عليه أحد، فلما فضل اللَّه تعالى محمدًا عليه الصلاة والسلام بما أعطاه من المقام المحمود وغيره، ارتفع على موسى وغيره بذلك،)** فكان المراد بالناس ناس زمانه، لا جميع البشر.

وفي حديث أبي سعيد قال موسى: تزعم بنو إسرائيل أني أكرم الخلق على الله، وهذا أكرم على الله مني. زاد الأموي في روايته: ولو كان هذا وحده لهان علي، ولكن معه أمته، وهم أفضل الأمم عند الله.

وفي حديث لملك بن صعصعة: ولما جاوزته ـ بقي موسى ـ يبكي، فنودي: ما يبكيك؟ قال: رب، هذا غلام بعثته من بعدي يدخل الجنة من أمته أكثر ممن يدخل من أمتي.

ولم يكن بكاء موسى حسدًا، معاذ الله، فإن الحسد في ذلك العالم منزوع من آحاد المؤمنين، فكيف بمن اصطفاه الله تعالى، بل كان آسفًا على ما فاته من

(**وفي حديث أبي سعيد**) عند البيهقي وغيره، (**قال موسى: تزعم بنو إسرائيل إني أكرم الخلق على الله، وهذا أكرم على الله مني**،) وأخرج البزار، والبيهقي وغيرهما من حديث أبي هريرة، قال موسى: تزعم بنو إسرائيل إني أكرم بني آدم على الله، وهذا رجل من بني آدم خلفني في دنيا، وأنا في أخرى، فلو أنه بنفسه لم أبالِ، ولكن مع كل نبي أمته.

(**زاد**) سعيد بن يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاصي بن أمية، (**الأموي**) بفتح الهمزة، على غير قياس، وضمها على القياس، وهو الأشهر عندهم، كما في المصباح نسبة لجده الأعلى أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، وجزم الجوهري بالفتح، ثم قال: وربما ضموا (**في روايته**) لحديث المعراج في مغازيه، (**ولو كان هذا وحده لهان عليّ، ولكن معه أمته، وهم أفضل الأمم عند الله**،) ومعلوم أن هذا من الغبطة لا الحسد، معاذ الله.

(**وفي حديث لملك بن صعصعة: ولما جاوزته بقي موسى يبكي، فنودي**) لفظ الحديث، كما مر: فلما تجاوزت بكى، قيل له: ما يبكيك؟، وكذا هو لفظ البخاري في المعراج، وبدء الخلق، وكذا لفظ مسلم وغيره، (**ما يبكيك؟، قال**:) قال ابن أبي جمرة: الظاهر أن قائل ذلك له الباري تبارك وتعالى، يدل على هذا قوله في الجواب، (**رب هذا غلام بعثته من بعدي، يدخل من أمته الجنة أكثر مما يدخل من أمتي**،) وفي رواية أبي عبيدة بن عبد الله، ابن مسعود، عن أبيه أنه مر بموسى عليه السلام يرفع صوته، فيقول: أكرمته وفضلته، فقال جبريل: هذا موسى، قلت: من يعاتب؟، قال: يعاتب ربه، قلت: ويرفع صوته على ربه؟، قال: إن الله قد عرف له حدته.

قال العلماء: (**ولم يكن بكاء موسى حسدًا، معاذ الله**،) مفعول مطلق حذف عامله، أي: أعوذ، أي: أعتصم بالله معاذًا من توهم أن بكاءه حسد، (**فإن الحسد في ذلك العالم منزوع من آحاد المؤمنين، فكيف بمن اصطفاه الله تعالى، بل كان آسفًا على ما فاته من الأجر**

الأجر الذي يترتب عليه رفع الدرجات له بسبب ما وقع من أمته من كثرة المخالفة المقتضية لتنقيص أجورهم، المستلزمة لتنقيص أجره، لأن لكل نبي مثل أجر كل من اتبعه، ولهذا كان من اتبعه في العدد دون من اتبع نبينا ﷺ، مع طول مدتهم بالنسبة لمدة هذه الأمة.

وقال العارف ابن أبي جمرة: قد جعل اللّه تعالى في قلوب أنبيائه عليهم الصلاة والسلام الرأفة والرحمة لأمتهم، وركبهم على ذلك، وقد بكى نبينا ﷺ فقيل له: ما يبكيك؟ قال: هذا رحمة وإنما يرحم اللّه من عباده الرحماء، والأنبياء

الذي يترتب عليه رفع الدرجات له بسبب ما وقع من أمته من كثرة المخالفة المقتضية لتنقيص أجورهم المستلزمة لتنقيص أجره، لأن لكل نبي مثل أجر كل من تبعه،) من غير أن ينقص من أجورهم شيء، **(ولهذا كان من أتبعه في العدد دون من أتبع نبينا ﷺ مع طول مدتهم بالنسبة لمدة هذه الأمة، وقال العارف ابن أبي جمرة: قد جعل اللّه تعالى في قلوب أنبيائه عليهم الصلاة والسلام الرأفة والرحمة لأمتهم وركبهم،)** أي: ركب بنيتهم في أصل خلقتهم، مجبولة **(على ذلك،)** حتى كأنهم خلقوا من الرأفة والرحمة، **(وقد بكى نبينا فقيل له: ما يبكيك؟)**.

روى الشيخان عن أسامة: أرسلت بنت النبي ﷺ؛ أن ابني قد احتضر، فأشهدنا، فأرسل يقرىء السلام، ويقول: إن للّه ما أخذ وله ما أعطى، وكل شيء عنده بأجل مسمى، فلتصبر ولتحتسب، فأرسلت إليه تقسم عليه ليأتينها، فقام ومعه سعد بن عبادة، ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، ورجال، فدفع إليه الصبي، فأقعده في حجره، ونفسه تقعقع، ففاضت عيناه، فقال سعد: يا رسول اللّه ما هذا؟، **(قال: هذا رحمة)** جعلها اللّه في قلوب عباده، **(وإنما يرحم اللّه من عباده الرحماء،)** روي بالنصب مفعول يرحم، على أن ما في إنما كافة، أو أداة حصر، وبالرفع خبر أن على أنها موصولة بمعنى الذين، والرحماء جمع رحيم من صيغ المبالغة، فمقتضاه أن رحمة اللّه تختص بالمتصف بالرحمة الكاملة، بخلاف من فيه رحمة ما.

لكن قضية خبر أبي داود الراحمون يرحمهم اللّه، شموله له، ورجح، وإنما بولغ في الأول، لأن ذكر الجلالة دال على العظمة، فناسب فيه التعظيم والمبالغة.

وقال شيخنا: لعل مراد الحديث أنه يرحم، كثير الرحمة رحمة تامة، بحيث تمنع من قامت به من العذاب، فلا يرد أنه يرحم الكافر بتخفيف العذاب عنه، وبتأخيره في سعة عيش وصحة، وغيرهما إلى وقت قبض روحه، وقد يخفف عنه عذاب غير الكفر.

عليهم الصلاة والسلام قد أخذوا من رحمة اللّٰه أوفر نصيب، فكانت الرحمة في قلوبهم لعباد اللّٰه أكثر من غيرهم، فلأجل ما كان بموسى عليه الصلاة والسلام من الرحمة واللطف بكى إذ ذاك رحمة منه لأمته، لأن هذا وقت إفضال وكرم وجود، لعل أن يكون وقت القبول والإفضال فيرحم اللّٰه أمته ببركة هذه الساعة.

فإن قال قائل: كيف يكون هذا، وأمته لا تخلو من قسمين: قسم مات على الإيمان، وقسم مات على الكفر، فالذي مات على الإيمان لا بد له من دخول الجنة، والذي مات على الكفر لم يدخل الجنة أبدًا، فبكاؤه لأجل ما ذكر لا يسوغ، لأن الحكم فيهم قد مرَّ ونفذ.

قيل: إن اللّٰه تعالى قدر قدره على قسمين، فقدر قدرًا وقدر أن ينفذ على كل الأحوال، وقدر قدرًا وقدر أن لا ينفذ، ويكون رفعه بسبب دعاء أو صدقة أو غير ذلك، فلأجل ما ركب في موسى عليه الصلاة والسلام من اللطف ....

(والأنبياء عليهم الصلاة والسلام قد أخذوا من رحمة اللّٰه أوفر نصيب، فكانت الرحمة في قلوبهم لعباد اللّٰه أكثر من غيرهم، فلأجل ما كان بموسى عليه الصلاة والسلام من الرحمة واللطف بكى إذ ذاك رحمة منه لأمته، لأن هذا وقت إفضال وكرم وجود، فرجًا) حصول ما يتمناه من الثواب لأمته، فقال: (لعل أن يكون،) والرجاء يستعمل بمعنى التمني والخوف، لأن الراجي يخاف أن لا يدرك ما يترجاه، (وقت القبول والإفضال،) أي: الزيادة من النعم والخير على العباد، (فيرحم اللّٰه أمته ببركة هذه الساعة،) لأن للّٰه أوقاتًا يتجلى فيها بالرحمة على العباد، فلا يرد فيها سائلاً ولا يمنع راجيًا، (فإن قال قائل: كيف يكون هذا:) الواقع من موسى، (وأمته لا تخلو من قسمين) جملة حالية، مقررة للإشكال، (قسم مات على الإيمان، وقسم مات على الكفر، فالذي مات على الإيمان لا بد له من دخول الجنة،) وإن كثر عصيانه في الدنيا، (والذي مات على الكفر لا يدخل الجنة أبدًا،) ﴿إن اللّٰه لا يغفر أن يشرك به، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ [النساء/٤٨]، (فبكاؤه لأجل ما ذكر لا يسوغ، لأن الحكم فيهم قد مر ونفذ،) عطف تفسير، (قيل) في الجواب: (إن اللّٰه تعالى قدر قدره على قسمين، فقدر قدرًا، وقدر أن ينفذ على كل الأحوال،) فلا بد من وقوعه، (وقدر قدرًا، وقدر أن لا ينفذ،) أي: أن لا يوجد خارجًا، ولكن (يكون رفعه بسبب دعاؤه أوصدقه، أو غير ذلك) مما علق عليه في الأول، وحصل ذلك المعلق عليه، (فلأجل ما ركب في موسى عليه الصلاة والسلام من اللطف والرحمة بالأمة، طمع) في ذلك، وقال: (لعل أن يكون ما اتفق لأمته من القدر الذي

والرحمة بالأمة طمع لعل أن يكون ما اتفق لأمته من القدر الذي قدره الله تعالى وقدر ارتفاعه بسبب الدعاء والتضرع إليه، وهذا وقت يرجى فيه التعطف والإحسان من الله تعالى، لأنه وقت أسرى فيه بالحبيب الكريم، ليخلع عليه خلع القرب والفضل العميم، فطمع الكليم لعل أن يحلق لأمته نصيبًا من هذا الخير العظيم وقد قال نبينا ﷺ: إن لله نفحات فتعرضوا لنفحات الله. وهذه نفحة من النفحات فتعرض لها موسى، فكان أمرًا قد قدر، والأسباب لا تؤثر إلا بما سبقت

قدره الله تعالى، وقدر ارتفاعه بسبب الدعاء والتضرع إليه، وهذا وقت يرجى فيه التعطف والإحسان من الله تعالى، لأنه وقت أسرى فيه بالحبيب الكريم ليخلع عليه خلع:) بكسر ففتح، جمع خلعة، بزنة سدرة وسدر، (**القرب والفضل العميم، فطمع الكليم، لعل أن يلحق لأمته نصيبًا من هذا الخير العظيم**).

(**وقد قال نبينا ﷺ: إن لله نفحات، فتعرضوا،**) أي: تصدوا، أو من التعرض، وهو الميل إلى الشيء من أحد جوانبه، (**لنفحات الله،**) أي: اسلكوا طرقها حتى تصير عادة، وطبيعة وسجية، وتعاطوا أسبابها، وهو فعل الأوامر، وتجنب المناهي، رجاء أن تهب من رياح رحمته نفحة بسعدكم، أو المعنى تعرضوا لها بطلبكم منه.

قال الصوفية: التعرض للنفحات: الترقب لورودها بدوام اليقظة والانتباه من سنة الغفلة، حتى إذا مرت، نزلت بفناء القلوب.

قال بعضهم: ومقصود الحديث إن لله فيوضًا ومواهب، تبدو لوامعها من أبواب خزائن الكرم والمنن في بعض الأوقات، فتهب فورتها ومقدماتها، كالأنموذج لما وراءها من مدد الرحمة، فمن تعرض لها مع الطهارة الظاهرة والباطنة، بجمع همة وحضور قلب، حصل له منها في دفعة واحدة، ما يزيد على النعم الدارة في الأزمنة الطويلة على طول الأعمار، فإن خزائن الثواب بمقدار على طريق الجزاء، وخزائن المنن، النفحة منها تفوق، فما يعطى على الجزاء له مقدار ووقت معلوم، ووقت النفحة مبهم في الأزمنة، والساعات ليداوم على الطلب بالسؤال، كما في ليلة القدر، وساعة الجمعة، فقصد أن يكونوا متعرضين له في كل الأوقات، قيامًا وقعودًا، وعلى جنوبهم، وفي وقت التصرف في أشغال الدنيا، فإنه إذا دام أوشك أن يوافق الوقت الذي ينفخ فيه فيسعد بسعادة الأبد، فقال ﷺ: «اطلبوا الخير دهركم كله، وتعرضوا لنفحات رحمة الله، فإن لله نفحات، تصيب من يشاء من عباده» الحديث، أخرجه البيهقي من حديث أنس وأبي هريرة.

(**وهذه نفحة من النفحات،**) عطية من العطيات، قال المصباح: النفحة: العطية، وقيل: مبدأ شيء قليل من كثير، وفي المصباح: نفح الطيب: فاح، ونفحت الريح: هبت، (**فتعرض لها**

القدرة بأنها فيه تؤثر، وما كان قضاء نافذًا لا تؤثر فيه ولا ترده الأسباب، حتم قد لزم.

وفي بكائه عليه الصلاة والسلام وجه آخر، وهو البشارة لنبينا ﷺ وإدخال السرور عليه، وذلك قول موسى عليه الصلاة والسلام ـ الذي هو أكثر الأنبياء أتباعًا ـ : إن الذين يدخلون الجنة من أمة محمد ﷺ أكثر مما يدخلها من أمتي.

وأما قول موسى عليه الصلاة والسلام: لأن غلامًا ولم يقل غير ذلك من الصيغ، فإشارة إلى صغر سنه بالنسبة إليه.

وفي القاموس: الغلام، الطار الشارب، والكهل ضد.

وقال الخطابي: العرب تسمي الرجل المستجمع السن غلامًا، ما دامت فيه

موسى، فكان أمرًا قد قدر، والأسباب لا تؤثر إلا بما سبقت القدرة؛ بأنها فيه تؤثر) من تعليقه على سبب وقوعه، **(وما كان قضاء نافذًا لا تؤثر فيه، ولا ترده الأسباب،)** لأنه **(حتم قد لزم،)** ومثال ذلك دعاء النبي ﷺ لأمته، أن يظهر عليهم عدوّ من غيرهم، وأن لا يهلكهم بالسنين، فأعطيهما، وأن لا يجعل بأسهم بينهم، فمنعها، فأستجيب له في الاثنتين دون الثالثة، وقيل له: هذا أمر قدرته، أي: أنفذته، فكانت الاثنتان من القدر الذي قدره الله، وقدر أن لا ينفذه بسبب الدعاء، والثالثة من القدر الذي قدره، وقدر إنفاذه على كل الأحوال لا يرده راد.

(وفي) حكمة **(بكائه،)** أي: موسى، **(عليه الصلاة والسلام: وجه آخر، وهو البشارة لنبينا ﷺ وإدخال السرور عليه،)** بكثرة أمته المستلزمة لكثرة أجره، **(وذلك قول موسى عليه الصلاة والسلام، الذي هو أكثر الأنبياء أتباعًا، أن الذين يدخلون الجنة من أمة محمد ﷺ أكثر مما يدخلها من أمتي،)** فبكاؤه حين جاوزه المصطفى، وقبل أن يبعد عنه، لأجل أن يسمعه هذه البشارة، إذ لو لم يكن لذلك لترك البكاء حتى يبعد عنه، فلا يسمعه، ولم يبك حين كان معه، بل رحب به وأثنى عليه، ودعا له بخير لئلا يشوش عليه.

(وأما قول موسى عليه الصلاة والسلام: لأن غلامًا، ولم يقل غير ذلك من الصيغ،) كرجلاً، أو نبيًا، **(فإشارة إلى صغر سنه،)** أي: المصطفى، **(بالنسبة إليه،)** إلى موسى، **(وفي القاموس: الغلام الطار،)** أي: النابت، **(الشارب. والكهل ضد،)** فيحتمل أنه استعمله بمعنى الكهل لاستعماله فيه وفي الكهل.

(وقال الخطابي: العرب تسمي الرجل المستجمع السن،) أي: البالغ مبلغ الرجال، بأن بلغ أشده، واستوت لحيته **(غلامًا، ما دامت فيه بقية من القوّة في الكهولة،)** إشارة إلى مدحه

بقية من القوة في الكهولة.

قال في فتح الباري: ويظهر لي أن موسى عليه السلام أشار إلى ما أنعم الله به على نبينا عليه السلام من استمرار القوة في الكهولة إلى أن دخل في سن الشيخوخة، ولم يدخل على بدنه هرم، ولا اعتراه في قوته نقص، حتى إن الناس في قدومه المدينة لما رأوه مردفًا أبا بكر، أطلقوا عليه اسم الشاب وعلى أبي بكر اسم الشيخ، مع كونه عليه السلام في العمر أسن من أبي بكر والله أعلم. انتهى. وقد ذكرت ذلك في الهجرة من المقصد الأول.

بقوة الشاب مع أنه كهل.

وقال ابن أبي جمرة: العرب إنما يطلقون على المرء غلامًا إذا كان سيدًا فيهم، فلأجل ما في هذا اللفظ من الاختصاص على غيره من ألفاظ الأفضلية، ذكره موسى دون غيره تعظيمًا للنبي ﷺ.

(قال في فتح الباري: ويظهر لي أن موسى عليه السلام، أشار إلى ما أنعم الله به، على نبينا عليه السلام، من استمرار القوة في الكهولة، إلى أن دخل في سن الشيخوخة، ولم يدخل على بدنه هرم، ولا اعتراه في قوته نقص،) وهذا غير كلام الخطابي، لأنه قال بقية من القوة، وهذا صرح ببقاء قوته كلها، **(حتى أن الناس في قدومه المدينة لما رأوه مردفًا أبا بكر)** على راحلته، وإن كان له راحلة، إكرامًا له، أو على راحلة أخرى، قال تعالى: ﴿بألف من الملائكة مردفين﴾ [الأنفال/٩]، أي: يتلو بعضهم بعضًا، قاله الداودي.

ورجح ابن التين الأوّل، وقال: لا يصح الثاني، لأنه يلزم منه أن يمشي أبو بكر بين يديه ﷺ، ورده الحافظ؛ بأنه إنما يلزم ذلك لو جاء الخبر بالعكس، فأما، ولفظه وهو مردف أبا بكر فلا.

وفي البخاري من وجه آخر، عن أنس: فكأني أنظر إلى النبي ﷺ على راحلته، وأبو بكر ردفه، **(أطلقوا عليه اسم الشاب، وعلى أبي بكر اسم الشيخ)**.

قال أنس: أقبل ﷺ إلى المدينة، وهو مردف أبا بكر، وأبو بكر شيخ يعرف، والنبي ﷺ شاب لا يعرف، الحديث في البخاري، **(مع كونه عليه السلام في العمر أسن من أبي بكر)** بأزيد من عامين، لأنه استكمل بمدة خلافته عمر المصطفى، **(والله أعلم انتهى. وقد ذكرت ذلك،)** أي: حديث أنس المذكور **(في الهجرة من المقصد الأول)**.

قال الحافظ: وقد وقع من موسى في هذه القصة من مراعاة جانب النبي ﷺ؛ أنه أمسك

وقد وقع في حديث أبي هريرة عند الطبري في ذكر إبراهيم: فإذا هو برجل أشمط جالس عند باب الجنة على كرسي.

وفي رواية مسلم من حديث ثابت عن أنس: ثم عرج بنا إلى السماء السابعة فإذا بإبراهيم مسندًا ظهره إلى البيت المعمور، وإذا هو يدخله كل يوم سبعون ألف ملك ثم لا يعودون إليه، إلى يوم القيامة وفيه: فإذا أنا بيوسف، وإذا هو قد أعطي

عن جميع ما وقع له حتى فارقه النبي ﷺ أدبًا معه وحسن عشرة، فلما فارقه بكى، وقال ما قال. انتهى.

(وقد وقع في حديث أبي هريرة عند الطبري) محمد بن جرير، **(في ذكر إبراهيم، فإذا هو برجل أشمط،)** أي: أبيض الرأس يخالط سواده، **(جالس عند باب الجنة على كرسي،)** وفي حديث أبي سعيد: فإذا بإبراهيم خليل الرحمٰن مسندًا ظهره إلى البيت المعمور كأحسن الرجال.

(وفي رواية مسلم من حديث ثابت) البناني، **(عن أنس ثم عرج)** بالبناء للفاعل وضمير، **(بنا)** للمصطفى، وجبريل، ويجوز بناؤه للمفعول، **(إلى السماء السابعة، فإذا إبراهيم مسندًا ظهره إلى البيت المعمور).**

قال أبو عبيدة: معنى المعمور: الكثير الغاشية، ويقال له الضراح (بضم المعجمة)، وإهمّا لها غلط بين، كما في ربيع الأبرار، سمي به، لأنه ضرح عن الأرض، أي: بعد.

قال الحافظ: فيه جواز الاستناد إلى القبلة بالظهر وبغيره، لأن البيت المعمور كالكعبة في أنه قبلة من كل جهة، وقد أسند إبراهيم ظهره إليه. انتهى.

وقال التلمساني قيل: فيه دلالة على أن الأفضل في غير الصلاة إسناد الظهر للقبلة، وقيل: الأفضل استقبالها، ولعل إبراهيم أسند ظهره ليتوجه للمصطفى ويخاطبه. انتهى.

وقد يقال: إنما دل على الجواز لا على أنه أفضل، كيف وفي الحديث: «أشرف المجالس ما استقبل به القبلة» رواه الطبراني.

(وإذا هو يدخله كل يوم سبعون ألف ملك،) للعبادة، **(ثم لا يعودون إليه،)** لأن حجه مرة، كفرض الحج علينا، أو لإشغال غير دخوله، هذا في مسلم، وزاد ابن إسحٰق من حديث أبي سعيد إلى يوم القيامة، هكذا بينه في الفتح، فما أوهمه قوله **(إلى يوم القيامة)** من أنه في رواية مسلم خطأ نشأ عن سقط، ثم وجدت في نسخ صحيحة عدمها، ووقعت هذه الزيادة عند البخاري في بدء الخلق، مضمومة إلى رواية قتادة عن أنس، عن لملك بن صعصعة، بلفظ: إذا خرجوا لم يعودوا آخر ما عليهم، وهي مدرجة من رواية قتادة عن الحسن، عن أبي هريرة، كما

شطر الحسن.

وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي، وأبي هريرة عند الطبري: فإذا أنا برجل أحسن ما خلق الله: قد فضل الناس بالحسن كالقمر ليلة البدر على سائر الكواكب.

وهذا ظاهره أن يوسف عليه السلام كان أحسن من جميع الناس، لكن روى

بينه في الفتح، وإليه أشار البخاري، وقد قدمته، وآخر روي بالرفع بتقدير ذلك آخر، والنصب على الظرف.

قال عياض: والرفع أجود، قال الحافظ: واستدل به على أن الملائكة أكثر المخلوقات، لأنه لا يعرف من جميع العوالم من يتجدد من جنسه في كل يوم سبعون ألفًا، غير ما ثبت من الملائكة في هذا الخبر. انتهى.

ويأتي مزيد لهذا في المصنف، وسئل علي عنه، فقال: بيت في السماء السابعة بحيال البيت، حرمته كحرمة هذا في الأرض، يدخله كل يوم سبعون ألف ملك، لا يعودون إليه، أخرجه ابن راهويه، وحكمه الرفع، إذ لا يقال رأيًا.

(وفيه،) أي: حديث ثابت، المذكور عن أنس: ثم عرج بنا إلى السماء الثالثة، فذكر مثل الأول، ففتح لنا، **(فإذا أنا بيوسف، وإذا هو قد أعطي شطر الحسن،)** أي: نصفه، والناس كلهم بعده شركاء في النصف الآخر، هذا ظاهر ببادي الرأي، لكن الحقيقة، والمراد منه أنه أوتي شطر الحسن الذي أوتي المصطفى جملته، قاله ابن المنير.

وقال بعض شراح المصابيح: المراد بالشطر البعض، لأن الشطر، كما يراد به نصف الشيء، قد يراد به بعضه مطلقًا.

قال الطيبي: وقد يراد به الجهة أيضًا، نحو: ﴿فول وجهك شطر المسجد الحرام﴾ [البقرة/١٥٠]، أي: جهة من الحسن، ومسحة منه، كما يقال على وجهه مسحة ملك، ومسحة جمال، أي: أثر ظاهر، ولا يقال ذلك إلا في المدح.

(وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي، وأبي هريرة عند الطبري) محمد بن جرير: **(فإذا أنا برجل،)** يعني يوسف، **(أحسن ما خلق الله، قد فضل،)** زاد، **(الناس بالحسن، كالقمر ليلة البدر،)** أربعة عشر، وهو أعلى ما يكون البدر **(على سائر الكواكب، وهذا ظاهره؛ أن يوسف عليه السلام كان أحسن من جميع الناس، لكن)** هذا الظاهر ليس بمراد، إذ لا نزاع أن المصطفى أحسن منه.

وقد **(روى الترمذي من حديث أنس: ما بعث الله نبيًا إلا حسن الوجه، حسن الصوت،**

الترمذي من حديث أنس: ما بعث اللَّه نبيًا إلا حسن الوجه حسن الصوت، وكان نبيكم أحسنهم وجهًا وأحسنهم صوتًا. فعلى هذا يحمل حديث المعراج على أن المراد غير النبي ﷺ. ويؤيده قول من قال: إن المتكلم لا يدخل في عموم كلامه.

وحمل ابن المنير حديث الباب على أن المراد: أن يوسف أعطي شطر الحسن الذي أوتيه نبينا ﷺ.

وأما قوله في الحديث عن إدريس: ثم قال: مرحبًا بالنبي الصالح والأخ الصالح فيحمل على أخوة النبوة والإسلام، لأنها تجمع الوالد والولد، وقال ابن المنير: وفي طريق شاذة: مرحبًا بالابن الصالح، وهذه هي القياس، لأنه جده الأعلى.

وكان نبيكم أحسنهم وجهًا، وأحسنهم صوتًا،) فصرح بأنه أحسن من يوسف وغيره.

(فعلى هذا يحمل حديث المعراج،) المذكور من رواية أبي سعيد، وأبي هريرة، **(على أن المراد غير النبي ﷺ،)** فلا تعارض بينه وبين حديث أنس المذكور.

(ويؤيده قول من قال) من أهل الأصول، **(أن المتكلم لا يدخل في عموم كلامه، وحمل ابن المنير حديث الباب،)** المروي في مسلم، **(على أن المراد؛ أن يوسف أعطي شطر الحسن الذي أوتيه نبينا،)** أي: أوتي جملته، كما عبر به ابن المنير قائلاً، فالنبي ﷺ قد بلغ الغاية، ويوسف عليه السلام بلغ نصفها، قال: ويحقق هذا حديث ما بعث اللَّه نبيًا، فذكره، أو المراد به البعض، أو الجهة، كما مر عن الطيبي وغيره.

(وأما قوله في الحديث عن إدريس، ثم قال: مرحبًا بالنبي الصالح والأخ الصالح،) فسماه بالأخ، مع أنه جد له أعلى، لأنه إدريس بن يارد بن مهلائيل بن قينان بن أنوش بن شيث بن آدم، فكان قياسه أن يقول بالابن، كما قال إبراهيم وآدم، **(فيحمل على أخوة النبوة والإسلام، لأنها تجمع الوالد والولد،)** فلا إشكال في خطابه له بالأخوة، لأنه، كما هو والده نسبا أخوه في النبوة والإسلام، وعدل للأخوة تلطفًا وتأدبًا.

(وقال ابن المنير: وفي طريق شاذة: مرحبًا بالابن الصالح،) هكذا ذكره في الفوائد من معراجه، وقال قبل ذلك في أوائله أكثر الطرق على أنه خاطبه بالأخ، وقال لي ابن أبي الفضل: صحت لي طريق أنه خاطبه بالابن الصالح. انتهى، وكأنه بين مراده أوّلاً، فالشاذ ما خالف فيه الثقة غيره، **(وهذه هي القياس،)** وإن قال بعضهم: في صحتها نظر، **(لأنه جده**

وقيل: إن إدريس الذي لقيه ليس هو الجد المشهور، ولكنه إلياس، فإن كان كذلك ارتفع الإشكال.

فإن قلت: لم يكن هؤلاء الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في السملوات دون غيرهم من الأنبياء؟

وما وجه اختصاص كل واحد منهم بسماء تخصه؟

ولم كان في السماء الثانية بخصوصها اثنان؟

أجيب عن الاقتصار على هؤلاء دون غيرهم من الأنبياء، بأنهم أمروا بملاقاة

الأعلى،) إذ هو سبط شيث، كما علم، وجد أبي نوح بن لمك (بفتح اللام وإسكان الميم وكاف)، ابن متوشلخ (بفتح الميم، وشد الفوقية مضمومة، وسكون الواو، وفتح المعجمة، واللام آخره معجمة)، ابن خنوخ، وهو إدريس، سمى به لكثرة درسه للصحف؛ على أنه عربي مشتق من الدراسة، وقيل: سرياني.

(وقيل: إن إدريس الذي لقيه ليس هو الجد المشهور، ولكنه إلياس) بن ياسين، سبط هرون أخي موسى، بعث بعده، ويسمى إدريس أيضًا، لأنه قرئ إدريس وإدراس مكان إلياس.

وفي البخاري: يذكر عن ابن مسعود، وابن عباس؛ أن إدريس هو إلياس، واختار هذا القول ابن العربي وتلميذه السهيلي، لحديث المعراج حيث سماه أخًا، **(فإن كان كذلك ارتفع الإشكال،)** وإن كان هو الجد الأعلى، فيحمل على أخوة النبوة والإسلام، لأنها تجمع الوالد والولد، وإنما خص إبراهيم ونوح، وآدم بالأبوة لعرف خاص، كما يشتهر الإنسان بأحد أجداده دون من سواه من الأعلين والأدنين، كاشتهار محمد بن إدريس بالشافعي، نسبة إلى أحد أجداده شافع، وهكذا أسماء القبائل كلها، يشتهر واحد من طبقة الأجداد، فينسب إليه الأولاد دون من فوقه وتحته، هذا بقية كلام ابن المنير.

(فإن قلت: لم كان هؤلاء الأنبياء) الثمانية، المذكورون في حديث لملك بن صعصعة: آدم، فيحيى وعيسى، فيوسف، فإدريس، فهرون، فموسى، فإبراهيم **(عليهم الصلاة والسلام في السملوات دون غيرهم من الأنبياء،)** لعل المراد أنه إنما وجد هؤلاء دون غيرهم في السملوات، وإلا، فكونه مر على هؤلاء لا يلزم منه أن لا يكون فيها غيرهم، ولا يأت نص بنفي كون غيرهم فيها.

(وما وجه اختصاص كل واحد منهم بسماء تخصه، ولم كان في السماء الثانية بخصوصها اثنان) يحيى وعيسى، **(أجيب عن الاقتصار على هؤلاء دون غيرهم من الأنبياء، بأنهم أمروا بملاقاة نبينا ﷺ، فمنهم من أدركه من أول وهلة، ومنهم من تأخر فلحقه، ومنهم**

نبينا ﷺ، فمنهم من أدركه من أول وهلة، ومنهم من تأخر فلحقه، ومنهم من فاته.

وقيل: إشارة إلى ما سيقع له ﷺ مع قومه، من نظير ما وقع لكل منهم:

فأما آدم عليه السلام فوقع التنبيه بما وقع له من الخروج من الجنة إلى الأرض، بما سيقع لنبينا ﷺ من الهجرة إلى المدينة، والجامع بينهما ما حصل لكل منهما من المشقة، وكراهة فراق ما ألفه من الوطن، ثم كان عاقبة كل منهما أن يرجع إلى وطنه الذي خرج منه.

من فاته) على عرف الناس، إذا تلقوا الغائب مبتدرين للقائه، فلا بد غالبًا أن يسبق بعضهم بعضًا، ويصادف بعضهم اللقاء، ولا يصادف بعضهم، وإلى هذا أشار ابن بطال.

قال السهيلي: فلم يصنع شيئًا. انتهى، لكن هذا الجواب لا يطابق سؤال المصنف إلا بتقدير مضاف، أي: لم كان انتظار هؤلاء لملاقاة النبي في السموات، فحذف المضاف لفهمه من الجواب.

وفي فتح الباري اختلف في حكمة اختصاص كل منهم بالسماء التي التقاه بها، فقيل: ليظهر تفاضلهم في الدرجات، وقيل: لمناسبة تتعلق بالحكمة في الاقتصار على هؤلاء دون غيرهم من الأنبياء، فقيل: أمروا بملاقاته، فمنهم من أدركه من أول وهلة، ومنهم من تأخر فلحق، ومنهم من فاته، وهذا زيفه السهيلي، فأصاب، انتهى. فلو أتى المصنف بهذا كان أفيد مما ذكره، وأسلم من الإيراد.

(وقيل:) الحكمة في الاقتصار على المذكورين، **(إشارة إلى ما سيقع له ﷺ مع قومه من نظير ما وقع لكل منهم)** ووجه الإشارة؛ أن رؤيته لصورهم كالفال، فتفسر رؤية كل واحد بما يشبه ما وقع له، فهو تنبيه على الحالات الخاصة بهم، وتمثيل بما سيقع للمصطفى مما اتفق لهم مما قصه الله عنهم في كتابه، والنبي ﷺ كان يحب الفأل الحسن، ويستدل به على حسن العاقبة، وبالضد من ذلك، والفأل في اليقظة نظير الرؤيا في المنام، وأهل التعبير يقولون: من رأى نبيًا من الأنبياء بعينه في المنام، فإن رؤياه تؤذن بما يشبه من حال ذلك النبي من شدة أو رخاء، أو غير ذلك من الأمور التي أخبر بها عن الأنبياء في القرآن والحديث، أشار إلى هذا ابن المنير وغيره.

(فأما آدم عليه السلام، فوقع التنبيه بما وقع له من الخروج من الجنة) التي كان فيها في أمن الله وجواره، **(إلى الأرض بما سيقع لنبينا ﷺ من الهجرة)** من مكة، وهي حرم الله وأمنه، وقطانها جيران الله، لأن فيها بيته **(إلى المدينة، والجامع بينهما ما حصل لكل منهما من المشقة، وكراهة فراق ما ألفه من الوطن، ثم كان عاقبة كل منهما أن يرجع إلى وطنه**

وبعيسى ويحيى على ما وقع له أول الهجرة من عداوة اليهود وتماديهم على البغي عليه، وإرادتهم وصول السوء إليه.

وبيوسف، على ما وقع له مع إخوته على ما وقع لنبينا ﷺ من قريش، من

الذي خرج منه،) فآدم رجع إلى السماء بعد أن أهبط منها، والمصطفى رجع إلى مكة لما فتحها وصارت في يده، وهذا معنى كلام السهيلي، وزاد تلميذه ابن دحية، وتبعه ابن المنير؛ أن فيه تنبيهًا على أنه يقوم مقامه في مبدأ الهجرة، لأن مقام آدم التهيئة، والنشاة وعمارة الدنيا بأولاده، وكذا كان مقام المصطفى أول سنة من الهجرة مقام تنشئة الإسلام، وتربية أهله، واتخاذ الأنصار لعمارة الأرض كلها بهذا الدين الذي أظهره الله على الدين كله، وزوى الأرض لنبيه حتى أراه مشارقها ومغاربها.

وقال ﷺ: «ليبلغن ملك أمتي ما زوى لي منها»، واتفق في ذلك في زمن هشام بن عبد الملك، جيء إليه خراج الأرض شرقًا وغربًا، وكان إذا نشأت سحابة يقول: أمطري حيث شئت، فسيصل إلي خراجك **(وبعيسى ويحيى على ما وقع له أول الهجرة،)** وهي ثاني حال له، والأولى بمكة **(من عداوة اليهود وتماديهم)** بالدال، أي: استمرارهم.

وفي نسخ: تماليهم باللام، أي: تعاونهم، أو اجتماعهم **(على البغي عليه وإرادتهم وصول السوء إليه،)** وهذا لفظ الفتح قائلاً: إنه لخصه من السهيلي، وهو محتاج لبيان، ولفظ السهيلي واضح، وهو: ثم رأى في الثانية عيسى ويحيى، وهما الممتحنان باليهود، أما عيسى، فكذبته اليهود وآذوه، وهموا بقتله، فرفعه الله، وأما يحيى، فقتلوه، ورسول الله ﷺ بعد انتقاله إلى المدينة صار إلى حالة ثانية من الامتحان، وكانت محنته فيها باليهود آذوه، وظاهروا عليه، وهموا بإلقاء الصخرة عليه ليقتلوه، فنجاه الله، كما نجى عيسى، ثم سموه في الشاة، فلم تزل تلك الأكلة تعاوده حتى قطعت أبهره.

وقال ابن دحية: كانت حالة عيسى ومقامته معالجة بني إسرائيل، والصبر على معالجة اليهود وحيلهم ومكرهم، وطلب عيسى الانتصار عليهم بقوله: ﴿من أنصاري إلى الله﴾، أي: مع الله، قال الحواريون: نحن أنصار الله، فهذه كانت حالة نبينا ﷺ في السنة الثانية من الهجرة، ففيها طلب الأنصار للخروج إلى بدر العظمى، فأجابوه ونصروه، فلقاؤه لعيسى في السماء الثانية، تنبيه على أنه سيلقى مثل حاله ومقامه في السنة الثانية من الهجرة.

(وبيوسف على ما وقع له مع أخوته، على ما وقع لنبينا ﷺ من قريش:) أقاربه، **(من نصبهم الحرب له، وإرادتهم إهلاكه، وكانت العاقبة له، وقد أشار عليه السلام إلى ذلك يوم**

نصبهم الحرب له، وإرادتهم إهلاكه، وكانت العاقبة له، وقد أشار عليه السلام إلى ذلك يوم الفتح بقوله لقريش: أقول كما قال يوسف: لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين، اذهبوا فأنتم الطلقاء، أي العتقاء.

الفتح، بقوله لقريش) بعد الخطبة: يا معشر قريش ما ترون أني فاعل فيكم؟، قالوا: خيرًا أخ كريم وابن أخ كريم، وقد قدرت، فقال **(أقول كما قال)** أخي **(يوسف لا تثريب:)** عتب **(عليكم اليوم،)** خصه بالذكر، لأنه مظنة التثريب، فغيره أولى، **(يغفر الله لكم، وهو أرحم الراحمين، اذهبوا فأنتم الطلقاء:)** (بضم المهملة وفتح اللام وقاف) جمع طليق.

قال المصنف في فتح مكة، أي: الذين أطلقوا فلم يسترقوا، ولم يؤسروا، والطليق الأسير إذا أطلق، فتفسيره هنا بقوله، **(أي: العتقاء:)** جمع عتيق بمعنى معتوق، فيه تجوز، لأن حقيقة العتيق من أزيل عنه الرق، وهؤلاء لم يسترقوا، لكن لما كان المصطفى متمكنًا منه، ورفعه عنهم، شبههم بمن أزيل عنه الرق، وأطلق عليه اسمه، ثم هذا الذي ذكره المصنف إلى قوله اليوم يغفر، هو ما ذكر في الفتح؛ أنه لخصه من السهيلي.

وأما لفظه في الروض، فهو: وأما لقاؤه ليوسف في الثالثة، فيؤذن بحالة ثالثة تشبه حال يوسف، وذلك أنه ظفر بأخوته بعد إخراجه من بين ظهرانيهم، فصفح عنهم، وقال: ﴿لا تثريب عليكم﴾ [يوسف/٩٢]، وكذا نبينا أسر يوم بدر جملة من أقاربه الذين أخرجوه، فيهم عمه العباس، وابن عمه عقيل، فمنهم من أطلق، ومنهم من فدى، ثم ظهر عليهم عام الفتح، فقال: أقول، كما قال أخي يوسف: ﴿لا تثريب عليكم﴾. انتهى.

وقال ابن دحية: مناسبة لقائه ليوسف في الثالثة، أن الثالثة من الهجرة اتفقت فيها غزوة أحد، وكانت على المسلمين، لم يصابوا بنازلة قبلها ولا بعدها مثلها، فإنها كانت وقعة أسف وحزن، وأهل التعبير يقولون: من رأى أحدًا اسمه يوسف، آذن ذلك من حيث الاشتقاق، ومن حيث قصة يوسف بأسف يناله.

قال ابن دحية: فإن كان يوسف النبي، فالعاقبة حميدة، والآخرة خير من الأولى، ومما اتفق في أُحد من المناسبة شيوع قتل المصطفى، فناسب ما حصل للمسلمين من الأسف على فقد نبيهم، ما حصل ليعقوب من الأسف على يوسف، لاعتقاد أنه فقد إلى أن وجد ريحه بعد تطاول الأمد.

ومن المناسبة أيضًا بين القصتين؛ أن يوسف كيد وألقي في غيابة الجب حتى أنقذه الله على يد من شاء.

وبإدريس على رفيع منزلته عند الله تعالى.
وبهرون إذ رجع قومه إلى محبته بعد إن آذوه.

قال ابن إسحٰق: واكبت الحجارة على جبهته ﷺ من قريش حتى سقط لجنبه في حفرة، كان أبو عامر الفاسق حفرها مكيدة للمسلمين، فأخذ علي بيده ﷺ، واحتضنه طلحة حتى قام، (**وبإدريس على رفيع منزلته عند الله تعالى،**) لفظ الروض، ثم لقاؤه لإدريس في الرابعة، وهو المكان الذي سماه الله مكانًا عليًا، وهو أول من خط بالقلم، فكان ذلك مؤذنًا بحالة رابعة، وهو علو شأنه ﷺ حتى أخاف الملوك، وكتب إليهم يدعوهم إلى طاعته حتى قال أبو سفيٰن وهو عند ملك الروم حين جاءه كتاب النبي ﷺ، ورأى ما رأى من خوف هرقل، لقد أمر ابن أبي كبشة حتى أصبح يخافه ملك بني الأصفر، وكتب عنه بالقلم إلى جميع ملوك الأرض، فمنهم من أتبعه على دينه، كالنجاشي وملك عمان، ومنهم من هادنه، وأهدى إليه وأتحفه، كهرقل والمقوقس، ومنهم من تعصى عليه فأظفره الله به، فهذا مقام علي، وخط بالقلم، كنحو ما أوتي إدريس. انتهى، ولا يفهم من قوله بحالة رابعة وقوع الكتابة إلى الملوك في رابعة الهجرة، كما ظن ابن المنير، فقال: فلعل ذلك صادف السنة الرابعة، مطابقًا للقاء إدريس في السماء الرابعة. انتهى، فإنه سهو عجيب، فإن كتابته للملوك كانت أول السنة السابعة، كما تقدم في المكاتبات.

قال ابن المنير: واختلف هل رفع إدريس بعد الوفاة، أو رفع حيًا كعيسى، وفي المكان العلي هل هو السماء الرابعة، أو الجنة، فإن كان هو الجنة فقد شاركه المصطفى بلقائه فيها، وزاد عليه في الارتفاع إلى أعلى الجنان، وأرفع الدرجات انتهى ملخصًا.

(**وبهرون إذ رجع قومه إلى محبته بعد أن آذوه،**) ولفظ الروض: ولقاؤه في الخامسة لهٰرون المحبب في قومه، يؤذون بحب قريش وجميع العرب له بعد بغضهم فيه.

وقال تلميذه ابن دحية: ما نال هٰرون من بني إسرائيل من الأذى، ثم الانتصار عليهم، والإيقاع بهم، وقصر التوبة فيهم على القتل دون غيره من العقوبات المنحطة عنه، وذلك أن هٰرون عندما تركه موسى في بني إسرائيل، وذهب للمناجاة، تفرقوا على هٰرون وتحزبوا عليه، وداروا حول قتله، ونقضوا العهد، وأخلفوا الموعد، واستصغروا جانبه، كما حكى الله تعالى ذلك عنهم، وكانت الجناية العظمى الصادرة منهم عبادة العجل، فلم يقبل الله منهم التوبة إلا بالقتل، فقتل في ساعة واحدة سبعون ألفًا، كان نظير ذلك في حقه ﷺ ما لقيه في خامسة الهجرة من يهود قريظة، والنضير وقينقاع، فإنهم نقضوا العهد وخربوا الأحزاب، وجمعوها، وحشدوا، وحشروا، وأظهروا عداوة النبي ﷺ، وأرادوا قتله، وذهب إليهم قبل الوقعة بزمن يسير، يستعينهم

وبموسى على ما وقع له من معالجة قومه، وقد أشار إلى ذلك عليه الصلاة والسلام بقوله: لقد أوذي موسى بأكثر من هذا فصبر.

وبإبراهيم في استناده إلى البيت المعمور بما ختم الله له ﷺ في آخر عمره من إقامة نسك الحج، وتعظيم البيت الحرام.

في دية قتيلين، فأظهروا إكرامه، وأجلسوه تحت جدار، ثم تواعدوا أن يلقوا عليه رحى، فنزل جبريل، فأخبره بمكرهم الذي هموا به، فمن حينئذ عزم على حربهم وقتلهم، وفعل الله تعالى ذلك، وقتل قريظة بتحكيمهم سعد بن معاذ، فقتلوا شر قتله، وحاق المكر السيء بأهله، ونظير استضعاف اليهود لهرون استضعافهم للمسلمين في غزوة الخندق.

(وبموسى على ما وقع له من معالجة قومه، وقد أشار إلى ذلك عليه الصلاة والسلام، بقوله:) لما آثر ناسًا ليؤلفهم في قسمة غنائم حنين، فقال رجل: والله إن هذه قسمة ما عدل فيها، وما أريد بها وجه الله، فتغير وجهه، ثم قال: فمن يعدل إن لم يعدل الله، ورسوله ثم قال: **(لقد أوذي موسى بأكثر من هذا، فصبر،)** رواه الشيخان.

ولفظ السهيلي: ولقاؤه في السادسة لموسى يؤذن بحالة تشبه حالة موسى حين أمر بغزو الشام، فظهر على الجبابرة الذين كانوا فيها، وأدخل بني إسرائيل البلد الذي خرجوا منه بعد إهلاك عدوهم، وكذلك غزا ﷺ تبوك من أرض الشام، وظهر على صاحب دومة الجندل حتى صالحه على الجزية بعد أن أتى به أسيرًا، وافتتح مكة، ودخل أصحابه البلد الذي خرجوا منه.

وقال ابن دحية: يؤذن لقاؤه له في السادسة بمعالجة قومه، فإن موسى ابتلى بمعالجة بني إسرائيل، والصبر على أذاهم، وما عالجه المصطفى في السنة السادسة، لم يعالج قبله ولا بعده مثله، ففيها افتتح خيبر وفدك وجميع حصون اليهود، وكتب الله عليهم الجلاء، وضربهم بسوط البلاء، وعالج ﷺ في هذه السنة، كما عالج موسى من قومه، أراد أن يقيم الشريعة في الأرض المقدسة، وحمل قومه على ذلك، فتقاعدوا عنه، وقالوا: إن فيها قومًا جبارين، وإنا لن ندخلها حتى يخرجوا منها، وفي الآخر سجلوا بالقنوط: إنا لن ندخلها أبدًا ما داموا فيها، فغضب الله عليهم، وحال بينهم وبينها، وأوقعهم في التيه، وكذلك أراد ﷺ في السادسة أن يدخل بمن معه مكة، يقيم بها شريعة الله وسنة إبرهيم، فصدوه، فلم يدخلها في هذا العام، فكان لقاؤه لموسى تنبيهًا على التأسي به، وجميل الأثر في السنة القابلة.

(و) وقع التنبيه **(بإبراهيم في استناده إلى البيت المعمور بما ختم الله له ﷺ في آخر عمره من إقامة نسك الحج وتعظيم البيت الحرام)** ولفظ الروض: ثم لقاؤه في السابعة لإبرهيم لحكمتين، إحداهما: أن البيت المعمور بحيال الكعبة، وإليه تحج الملائكة، كما أن إبرهيم هو

وأجاب العارف ابن أبي جمرة عن وجه اختصاص كل واحد منهم بسماء: بأن الحكمة في كون آدم في السماء الدنيا لأنه أول الأنبياء، وأول الآباء،

الذي بنى الكعبة، وأذن في الناس بالحج إليها، والثانية؛ أن آخر أحواله ﷺ حجه إلى البيت الحرام، وحج معه ذلك العام نحو من تسعين ألفًا، ورؤية إبراهيم عند أهل التأويل تؤذن بالحج، لأنه الداعي إليه، والرافع لقواعد الكعبة المحجوجة.

وقال ابن دحية: مناسبة لقيه لإبراهيم في السابعة؛ أنه ﷺ اعتمر عمرة القضاء في السنة السابعة من الهجرة، ودخل مكة هو وأصحابه، ملبين معتمرين، محييًا لسنة إبراهيم، ومقيمًا لرسمه الذي كانت الجاهلية أماتت ذكره وبدلت أمره، ورؤيته لإبراهيم مسندًا ظهره إلى البيت المعمور، إشارة إلى أنه يطوف بالكعبة في السابعة، وهي أول دخلة دخل مكة بعد الهجرة، والكعبة في الأرض قبالة البيت المعمور.

قال: وفي قوله: فإذا هو يدخله كل يوم سبعون ألفًا، لا يرجعون إليه، إلى آخر الدهر، إشارة إلى أنه إذا دخل البيت الحرام لا يرجع إليه، لأنه لم يدخله بعد الهجرة إلا عام الفتح، ثم لم يدخله في حجة الوداع، واعلم أن ما ذكره المصنف تبع فيه الحافظ، وقال في آخرها: هذه مناسبات لطيفة أبداها السهيلي، فأوردتها منقحة ملخصة.

وقد زاد ابن المنير في ذلك أشياء أضربت عنها، إذ أكثرها في المفاضلة بين الأنبياء، والإشارة في هذا المقام عندي أولى من تطويل العبارة. انتهى. وقال ابن دحية: لا بأس بما ذكره هذا الإمام، يعني شيخه السهيلي، لكن يحتاج إلى تنبيهات، منها إجراؤه لذلك، كالتعبير، فإنه يوهم أن الإسراء كان منامًا، والصحيح أنه يقظة، والذي يرفع الإشكال، أن الفأل في اليقظة نظير الأحلام، فيكون تعبير الفأل ببيان ما يدل عليه يقظة، كتعبير الأحلام بما تدل عليه منامًا، فعلى هذا يصح كلامه، وقد كان ﷺ يحب الفأل الحسن، ويستدل به على حسن العاقبة، وبالضد من ذلك.

ومنها أنه لم يذكر للمستوى، ولا لما بعده نظيرًا، إما لتعذر استنباط المناسبة، أو لانقطاع الفكرة دون. ذلك، انتهى. أو لأن الأولى ترك ذلك، كما أفصح به السهيلي نفسه عقب ذكر المناسبات، إذ قال: وكان الحزم ترك التكلف لتأويل ما لم يرد فيه نص عن السلف، ولكن عارض هذا ما يجب من التفكر في حكم الله وتدبر آياته، قال: ولولا مسارعة الناس إلى إنكار ما جهلوه، وغلظ الطباع عن فهم كثير من الحكمة، لأبدينا من سر هذا السؤال أكثر مما كشفنا.

(وأجاب العارف ابن أبي جمرة عن وجه اختصاص كل واحد منهم بسماء،) الذي هو ثاني أسئلة المصنف، وفيه جواب الثالث، وهو لم كان في الثانية بخصوصها اثنان، **(بأن**

وهو الأصل، ولأجل تأنيس النبوة بالأبوة.

وأما عيسى فإنما كان في السماء الثانية لأنه أقرب الأنبياء إلى النبي ﷺ ولا انمحت شريعة عيسى عليه السلام إلا بشريعة سيدنا محمد ﷺ، ولأنه ينزل في آخر الزمان لأمة محمد ﷺ على شريعته ويحكم بها، ولهذا قال عليه السلام: «أنا أولى الناس بعيسى». فكان في الثانية لأجل هذا المعنى.

وإنما كان يحيى عليه السلام معه هناك لأنه ابن خالته، وهما كالشيء الواحد، فلأجل التزام أحدهما بالآخر كانا هناك معًا.

الحكمة في كون آدم في السماء الدنيا، لأنه أول الأنبياء وأول الآباء،) فناسب مقام الأولية، **(وهو الأصل،)** فكان الأول في الأولى، **(ولأجل تأنيس النبوة بالأبوّة)** في مبدأ العالم العلوي.

(وأما عيسى، فإنما كان في السماء الثانية، لأنه أقرب الأنبياء) من حيث الزمن **(إلى النبي ﷺ، و)** لأنه **(لا انمحت شريعة عيسى عليه السلام إلا بشريعة سيدنا محمد، ولأنه ينزل في آخر الزمان لأمة محمد ﷺ على شريعته، ويحكم بها،)** ووجه جعل هذا حكمة كونه في الثانية؛ أن عيسى لما شابه المصطفى في ثاني أحواله، وهي حكمه بشريعته، وكونه واحدًا من أمته، ناسب أن يكون في السماء الثانية، وأوّل أحوال عيسى كونه رسولاً إلى بني إسرائيل، **(ولهذا)** المذكور من الحكم الثلاث.

(قال عليه السلام) في الصحيحين وغيرهما: **(أنا أولى الناس،)** أي: أخصهم **(بعيسى)** ابن مريم، وأقربهم إليه، لأنه بشّر بأنه يأتي من بعده، فالأولوية هنا من جهة قرب العهد، كما أنه أولى الناس بإبراهيم لأنه أبوه، ودعا به، وأشبه الناس به خلقًا وملة، وبين وجه الأولوية بقوله في بقية الحديث: ليس بيني وبينه نبي، كأنه قال، لأنه ليس.. الخ، وضعف هذا الحديث ما ورد؛ أن جرجيس وخالد بن سنان كانا نبيين بعد عيسى، لأن في إسنادهما مقالاً، وهذا صحيح بلا شك، إلا أن يجاب بأنهما بعثا بتقرير شريعة عيسى، لا شريعة مستقلة، ذكره الحافظ وغيره.

(فكان في الثانية لأجل هذا المعنى،) وفي فتح الصفا، لأنه خلق ثان كخلق آدم، أن مثل عيسى عند الله كمثل آدم، **(وإنما كان يحيى عليه السلام معه هناك، لأنه ابن خالته، وهما كالشيء الواحد، فلأجل التزام أحدهما بالآخر كانا هناك معًا،)** أدق من هذا قول ابن المنير: السر في ذلك أن عيسى لم يلقه بعد موته لرفعه حيًا صيانة له، وذخيرة إلى وقت عوده إلى الأرض قائمًا بشرع المصطفى، غير مجدد شرعًا، فهو في حكم الأحياء، ومقامه في السماء ليس على معنى السكنى الدائمة، بخلاف غيره من الأنبياء، ويحيى هو المقيم في السماء أسوة غيره من الأنبياء، واختص مقامه عند عيسى، لأنهما ابنا الخالة، وكانا لدتين، وكانت أم يحيى تقول

وإنما كان يوسف عليه السلام في السماء الثالثة لأن على حسنه تدخل أمة النبي ﷺ الجنة، فأري له هناك لكي يكون ذلك بشارة له عليه السلام فيسر بذلك.

وإنما كان إدريس عليه السلام في السماء الرابعة لأنه هناك توفي ولم تكن له تربة في الأرض على ما ذكر.

وإنما كان هٰرون عليه السلام في السماء الخامسة لأنه ملازم لموسى عليه

لأم عيسى وهما حاملتان: إني أجد ما في بطني يسجد لما في بطنك، أي: سجود تحية، فكان بينهما اتحاد منذ كانا، فلما عرض لعيسى الصعود إلى السماء جعل عند يحيى.

(**وإنما كان يوسف عليه السلام في السماء الثالثة، لأن على حسنه تدخل أمة النبي ﷺ الجنة،**) وهي ثالث دورها، الدنيا، فالبرزخ، فالجنة، فناسب كونه في الثالثة، (**فأري له هناك لكي يكون ذلك بشارة له عليه السلام، فيسر بذلك،**) وفي فتح الصفا: ويوسف في الثالثة، باعتبار أن جعله على خزائن الأرض كان مرتبة ثالثة له، لأنه بعد خروجه من السجن، وذلك بعد رفعه من الجب.

(**وإنما كان إدريس عليه السلام في السماء الرابعة، لأنه هناك توفي، ولم تكن له تربة في الأرض على ما ذكر**) عن كعب الأحبار: أن الملك الموكل بالشمس، كان صديقًا لإدريس، فسأله أن يريه الجنة، فأذن الله له في ذلك، فرفعه، فلما كان في السماء الرابعة رآه ملك الموت، فعجب، وقال: أمرت أن أقبض روحه في السماء الرابعة، فقبضه.

قال السهيلي: ولكون رفعه حيًا إلى ذلك المقام خاصًا به، قال تعالى: ﴿ورفعناه مكانًا عليًا﴾ [مريم/٥٧]، فلا ينافي رؤيته إبراهيم وموسى في مكان أعلى منه، ومر عن الحافظ؛ أن هذا من الإسرائيليات، والله أعلم بصحته، وأن رفعه وهو حي لم يثبت من طريق مرفوعة قوية.

وقال ابن المنير: اختلف في إدريس هل رفع إلى السماء بعد موته كغيره من الأنبياء، أو إنما رفع حيًا، وهو إلى الآن حي كعيسى، وجاء في القصص، أن إدريس أحبته الملائكة لكثرة عبادته، فسأل ملك الموت أن يذيقه الموت ليهون عليه، فأذاقه، ثم حيي، فسأل أن يورده النار ليزداد رهبة، فأوردها، ثم أخرج، فسأل أن يدخل الجنة ليزيد رغبة، فأدخلها، فقيل له: اخرج، قال: لا يا رب إني ذقت الموت ووردت النار ودخلت الجنة، وقد وعدت من دخلها على ذلك أن لا يخرج منها أبدًا، فأوحى الله إلى الخازن أن دعه، فبإذني فعل ما فعل، فبقي في الجنة في السماء الرابعة على هذا الوجه انتهى، فتأمله.

(**وإنما كان هٰرون عليه السلام في السماء الخامسة، لأنه ملازم لموسى عليه السلام،**

السلام، لأجل أنه أخوه وخليفته في قومه، فكان هناك لأجل هذا المعنى. وإنما لم يكن مع موسى في السماء السادسة لأن لموسى مزية وحرمة وهي كونه كليمًا، واختص بأشياء لم تكن لهٰرون فلأجل هذا المعنى لم يكن معه.

وإنما كان موسى في السماء السادسة لأجل ما اختص به من الفضائل، ولأنه الكليم، وهو أكثر الأنبياء أتباعًا بعد نبينا ﷺ.

وإنما كان إبراهيم عليه الصلاة والسلام في السماء السابعة لأنه الخليل والأب الأخير فناسب أن يتجدد للنبي عليه السلام بلقياه أنس، لتوجهه بعده إلى عالم آخر، وهو اختراق الحجب، وأيضًا لأنه الخليل، ولا أحد أفضل من الخليل إلا الحبيب، والحبيب ها هو قد علا ذلك المقام فكان الخليل فوق الكل لأجل خلته وفضله، وارتفع الحبيب فوق الكل لأجل ما اختص مما زاد به عليهم، قال الله تعالى: ﴿تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع

لأجل أنه أخوه) ووزيره **(وخليفته في قومه،)** لما ذهب إلى المناجاة، **(فكان هناك لأجل هذا المعنى، وإنما لم يكن مع موسى في السماء السادسة، لأن لموسى مزية وحرمة، وهي كونه كليمًا، واختص بأشياء لم تكن لهٰرون، فلأجل هذا المعنى لم يكن معه)** تكرار لزيادة البيان.

(وإنما كان موسى في السادسة، لأجل ما اختص به من الفضائل، ولأنه الكليم، وهو أكثر الأنبياء اتباعًا بعد نبينا ﷺ،) فكان فيها للإشعار بالقرب.

(وإنما كان إبراهيم عليه الصلاة والسلام في السماء السابعة، لأنه الخليل والأب الأخير) للمصطفى، **(فناسب أن يتجدد للنبي عليه السلام بلقياه أنس لتوجهه بعده إلى عالم آخر، وهو اختراق الحجب،)** كما أنس بأبيه آدم في أول عالم السلموات، ثم في وسطها بأبيه إدريس، لأن الرابعة من السبع وسط معتدل، **(وأيضًا، لأنه الخليل، ولا أحد أفضل من الخليل إلا الحبيب، والحبيب ها هو قد علا ذلك المقام، فكان الخليل فوق الكل، لأجل خلته وفضله، وارتفع الحبيب فوق الكل، لأجل ما اختص منما زاد به عليهم،)** وما أحسن اختصار الحافظ لهذا بقوله، وأيضًا، فمنزلة الخليل تقتضي أن تكون أرفع المنازل، ومنزلة الحبيب أرفع من منزلته، فلذلك ارتفع عن منزلة إبراهيم إلى قاب قوسين، أو أدنى.

(قال الله تعالى: (﴿تلك﴾) مبتدأ **(﴿الرسل﴾)** صفة، والخبر **(﴿فضلنا بعضهم على بعض﴾،)** بتخصيصه بمنقبة ليست لغيره، **(﴿منهم من كلم الله﴾،)** كموسى، **(﴿ورفع بعضهم﴾،)** أي: محمدًا **(﴿درجات﴾** [البقرة/٢٥٣] **)** على غيره، بعموم الدعوة، وختم النبوة

بعضهم درجات﴾ [البقرة/٢٥٣] فحصل لهم الكمال والدرجة الرفيعة وهي درجة الرسالة والنبوة، ورفعوا بعضهم فوق بعض بمقتضى الحكمة ترفيعًا للمرفوع دون تنقيص بالمنزول. انتهى فليتأمل.

وقد اختلف في رؤية نبينا ﷺ لهؤلاء الأنبياء عليهم السلام، فحمله بعضهم على رؤية أرواحهم إلا عيسى، لما ثبت أنه رفع بجسده. وقد قيل في إدريس أيضًا ذلك.

وأما الذين صلوا معه في بيت المقدس، فيحتمل، الأرواح خاصة، ويحتمل: الأجساد بأرواحها.

به، وتفضيل أمته على سائر الأمم، والمعجزات المتكاثرة، والخصائص العديدة، (**فحصل لهم الكمال والدرجة الرفيعة، وهي درجة الرسالة والنبوة، ورفعوا بعضهم فوق بعض بمقتضى الحكمة**) الإلهية، (**ترفيعًا للمرفوع دون تنقيص بالمنزول،**) وفي نسخة: للمنزول بلام بدل الموحدة، أي: النازل عن غيره في الفضل (**انتهى، فليتأمل**).

(**وقد اختلف في**) صفة (**رؤية نبينا ﷺ لهؤلاء الأنبياء عليهم السلام**) في السموات، ولهم ولغيرهم في بيت المقدس، مع أن أجسادهم مستقرة في قبورهم بالأرض، (**فحمله بعضهم على رؤية أرواحهم**) متشكلة بصور أجسادهم، (**إلا عيسى لما ثبت أنه رفع بجسده،**) سواء قلنا رفع حيًا عند الأكثرين، أو بعد أن توفي على ظاهر: ﴿إني متوفيك﴾، للاتفاق على رفعه بجسده.

(**وقد قيل في إدريس أيضًا ذلك،**) أي: رفع بجسده حيًا، ثم مات أم لا على قولين تقدما، (**وأما الذين صلوا معه في بيت المقدس، فيحتمل الأرواح خاصة،**) دون الأجساد، ويؤيده حديث أبي هريرة عند الحاكم والبيهقي، فلقي أرواح الأنبياء، وفيه دليل على تشكل الأرواح بصور أجسادها في عالم الله، (**ويحتمل الأجساد بأرواحها،**) بأن يكون أسرى بأجسادهم من قبورهم لملاقاة النبي ﷺ تلك الليلة تشريفًا وتكريمًا، ويؤيده حديث أنس عند البيهقي، وبعث له آدم، فمن دونه من الأنبياء، فأمهم.

وعند البزار والطبراني: فنشر لي الأنبياء من سمى الله تعالى، ومن لم يسم، فصليت بهم.

قال الحافظ: واختاره بعض شيوخنا، واحتج بما في مسلم، مرفوعًا: «رأيت موسى ليلة أسرى بي قائمًا يصلي في قبره». فدل على أنه أسري به لما مر به، وقلت، وليس ذلك بلازم، بل يجوز أن لروحه اتصالاً بجسده في الأرض، ولذلك تمكن من الصلاة فيها وروحه مستقرة في السماء.

وقيل: يحتمل أن يكون عليه السلام عاين كل واحد منهم في قبر في الأرض على الصورة التي أخبر بها من الموضع الذي ذكر أنه عاينه فيه، فيكون اللّٰه عز وجل قد أعطاه من القوة في البصر والبصيرة ما أدرك به ذلك، ويشهد له رؤيته عليه الصلاة والسلام الجنة والنار في عرض الحائط وهو محتمل لأن يكون عليه الصلاة والسلام رآهما من ذلك الموضع أو مثل له صورتهما في عرض الحائط، والقدرة صالحة لكليهما.

وقيل: يحتمل أن يكون اللّٰه سبحانه وتعالى لما أراد بإسراء نبينا، رفعهم من قبورهم لتلك المواضع إكرامًا لنبيه عليه السلام وتعظيمًا له حتى يحصل له من قبلهم ما أشرنا إليه من الأنس والبشارة، وغير ذلك مما لم نشر إليه ولا نعلمه نحن.

(وقيل:) أي: قال ابن أبي جمرة رؤيته لهؤلاء الأنبياء (يحتمل) وجوهًا: أحدها: أنه يحتمل (**أن يكون عليه السلام عاين كل واحد منهم في قبر في الأرض على الصورة التي أخبر بها من الموضع الذي ذكر أنه عاينه فيه، فيكون اللّٰه عز وجل قد أعطاه من القوة في البصر والبصيرة ما أدرك به ذلك**،) لكن قد يبعده، فإذا فيها آدم الخ..، لا سيما قوله: فإذا أنا بإبراهيم مسندًا ظهره إلى البيت المعمور، فإن الأصل الحقيقة، وكون المعنى، فإذا في وجودي في السماء عاينت آدم في قبره، ثم يقال مثله في البقية، مجاز بعيد جدًا بلا داعية، وكيف يقال عاينت وأنا في السماء السابعة إبراهيم في قبره، وهو مسند ظهره إلى البيت المعمور.

(**ويشهد له رؤيته عليه الصلاة والسلام الجنة والنار في عرض الحائط**:) (بضم العين وإسكان الراء) جانبه وناحيته، (**وهو محتمل لأن يكون عليه الصلاة والسلام رآهما من ذلك الموضع**) حقيقة، بأن كشف له عنهما، وأزيلت الحجب التي بينه وبينهما.

قال ابن أبي جمرة: كما يقال: رأيت الهلال من منزلي من الطاق، والمراد من موضع الطاق، (**أو مثل له صورتهما في عرض الحائط، والقدرة صالحة لكليهما**،) لكن هذان الاحتمالان ظاهران في ذا الحديث، وإجراء مثلهما في حديث المعراج لا يظهر لبعده.

(وقيل:) أي: قال ابن أبي جمرة أيضًا، (يحتمل) أن يكون ﷺ عاين أرواحهم هناك في صورهم، و (**أن يكون اللّٰه سبحانه وتعالى لما أراد بإسراء نبينا رفعهم من قبورهم لتلك المواضع إكرامًا لنبيه عليه السلام وتعظيمًا له، حتى يحصل له من قبلهم**) بكسر ففتح، جهتهم، (**ما أشرنا إليه من الإنس والبشارة وغير ذلك، مما لم نشر إليه ولا نعلمه نحن**،)

وكل هذه الوجوه محتملة، ولا ترجيح لأحدها على الآخر إذ القدرة صالحة لكل ذلك. انتهى.

وأما قوله في الحديث: ثم رفعت إلى سدرة المنتهى، فإذا نبقها مثل قلال

وهذا الاحتمال هو عين قوله أولاً، ويحتمل الأجساد بأرواحها غايته أنه مبسوط عنه، فهو كالشرح له، وبقي احتمال رابع، وبه جزم أبو الوفاء بن عقيل، أن أرواحهم مستقرة في الأماكن التي رآهم المصطفى فيها متشكلة بصور أجسادهم، لكنه إنما يظهر في الذين رآهم في السموات، لا في بيت المقدس.

(**وكل هذه الوجوه محتملة**) (بضم الميم الأولى وفتح الثانية)، أي: قريبة، (وإما بكسر الثانية)، فالواقعة نفسها، كما صرح به بعضهم، (**ولا ترجيح لأحدها على الآخر**) من حيث الاحتمال في حد ذاته، (**إذ القدرة صالحة لكل ذلك**) أما بالنظر لما يشهد له من خارج، فيرجع. (**انتهى**) يعني كلام ابن أبي جمرة، وإن لم يفصح به، وأوله ما قد علمته، وما قبله أتى به المصنف من فتح الباري، وفيه رد على ما أطال به ابن القيم في كتاب الروح من ترجيح أن رؤيته إنما هي لأرواحهم فقط، إذ الأجساد في الأرض قطعًا إنما تبعث يوم القيامة، ولو بعثت قبل ذلك لكانت انشقت عنهم الأرض قبلها، وكانت تذوق الموت عند نفخ الصور، وهذه موتة ثالثة، وهذا باطل قطعًا، وبأنها لو بعثت الأجساد لم تعد إلى القبور، بل كانت في الجنة مع أنها محرمة على الأنبياء حتى يدخلها نبينا، وهو أول من يستفتح باب الجنة، ولا تنشق الأرض عن أحد قبله إلى آخر ما أطال به، مما لا حجة له فيه، وجوابه كما أملاني شيخنا أنه إنما يتم ما قاله، لو كانت أرواحهم مفارقة لأجسادهم في قبورهم، وليس كذلك، بل هم أحياء في قبورهم بحياة حقيقية يأكلون ويشربون ويتمتعون فيها، وخروجهم من قبورهم، ومجيئهم لها ليس الخروج المقتضي للبعث، بل هو كخروج الإنسان من منزله لحاجة يقضيها، ويعود إليه، فلا يعد بذلك مفارقًا له، والذي يعد به مفارقًا هو الذي بحيث لا يعود إليه، بل يقوم للقيامة، وبهذا سقط كلامه.

(**وأما قوله في الحديث: ثم رفعت،**) رواه الأكثر بضم الراء، وسكون العين وضم التاء، ضمير المتكلم بعده حرف الجر، وهو (**إلى سدرة المنتهى،**) وللكشميهني: رفعت، بفتح العين وسكون التاء، أي: السدرة لي، أي: من أجلي.

وكذا في بدء الخلق، ويجمع بين الروايتين بأنه رفع إليها، أي: ارتقى به، وظهرت له، والرفع إلى الشيء يطلق على التقريب منه، وقد قيل في قوله: ﴿وفرش مرفوعة﴾ [الواقعة/٣٤] ، أي: تقرب لهم، (**فإذا نبقها**) بفتح النون، وكسر الموحدة، وبسكونها أيضًا.

هجر، وإذا ورقها مثل آذان الفيلة، قال: هذه سدرة المنتهى، وإذا أربعة أنهار، نهران باطنان ونهران ظاهران، فقلت: وما هذا يا جبريل: قال: أما الباطنان فنهران في

قال ابن دحية: والأول هو الذي ثبت في الرواية، أي: التحريك، وهو ثمر السدر، (**مثل قلال**،) قال الخطابي: بالكسر، جمع قلة بالضم، هي الجرار، يريد أن ثمرها في الكبر مثل القلال، وكانت معروفة عند المخاطبين (**هجر**:) بفتح الهاء والجيم، بلدة لا تنصرف للتأنيث والعلمية، ويجوز الصرف، كما في الفتح، وقدمته.

قال النعماني: وأما ثمرها، فهل هو كالثمار المأكولة، وأنه يزول، ويعقبه غيره، وهل الزائل يؤكل أو يسقط، لم أر من ذكر هذا، ولا يمتنع أن يكون كذلك، وأنه تأكله الطيور التي تسرح في الجنة، والروح على قول من يقول: إنهم صنف على صورة الإنسان، لهم أيد وأرجل ورؤوس، وأنهم يأكلون الطعام، وليسوا من الملائكة.

قال ابن عباس: ما ينزل من السماء ملك إلا ومعه واحد من الروح، وقال أبو صالح: وليسوا بناس، ولا بالملائكة، وعن بعضهم: أن الملائكة لا يرونهم، وليس بينه وبين قول ابن عباس هذا تناف، فإنه لا يلزم من نزولهم معهم رؤيتهم لهم انتهى.

(**وإذا ورقها مثل آذان الفيلة**) بكسر الفاء وفتحها غلط زاعمه، وفتح التحتية: جمع فيل، وفي بدء الخلق الفيول: جمع فيل أيضًا، والتشبيه في الشكل فقط لا في الكبر ولا في الحسن، فلا تنافي رواية تكاد الورقة تغطي هذه الأمة.

(**قال**) جبريل: (**هذه سدرة المنتهى**،) ولعل سبب إخباره أنه ﷺ كان عالمًا بوجودها قبل الرؤية، فكأنه قال هذه سدرة المنتهى التي علمت بوجودها.

قال الرازي: وإضافتها إلى المنتهى من إضافة الشيء إلى مكانه، كقولك: أشجار بلدة كذا، فالمنتهى حينئذ موضع لا يتعداه ملك أو روح من الأرواح، أو من إضافة المحل إلى الحال فيه، ككتاب الفقه، فالتقدير سدرة عندها منتهى العلوم، أو من إضافة الملك إلى مالكه، كشجرة زيد، فالمنتهى إليه محذوف، تقديره سدرة المنتهى إليه.

قال تعالى: ﴿وأن إلى ربك المنتهى﴾ [النجم/٤٢]، فالمنتهى إليه هو الله تعالى، وإضافتها إليه كإضافة البيت للتشريف والتعظيم.

(**وإذا أربعة أنهار: نهران باطنان، ونهران ظاهران**،) قال ابن أبي جمرة: يحتمل الحقيقة، فهذه الأنهار تنبع من أصل الشجرة نفسها، فتكون الشجرة طعمها نبق، وأصلها ينبع منه الماء، والقدرة لا تعجز عن هذا، ويحتمل أنه من تسمية الشيء بما قاربه، فتكون الأنهار تنبع قريبًا من أصل الشجرة. انتهى.

الجنة، وأما الظاهران: فالنيل والفرات.

وفي رواية عند البخاري أيضًا: فإذا في أصلها -أي سدرة المنتهى- أربعة أنهار.

وعند مسلم: يخرج من أصلها.

وعنده أيضًا من حديث أبي هريرة: أربعة أنهار من الجنة: النيل والفُرات وسيحان وجيحان.

فيحتمل: أن تكون سدرة المنتهى مغروسة في الجنة، والأنهار تخرج من أصلها، فيصح أنها من الجنة.

ووقع في رواية شريك، كما عند البخاري في التوحيد: أنه رأى في سماء

(**فقلت: وما هذا يا جبريل؟، قال: أما الباطنان فنهران في الجنة،**) قال ابن أبي جمرة فيه: إن الباطن أجل من الظاهر، لأن الباطن جعل في دار البقاء، والظاهر جعل في دار الفناء، ومن ثم كان الاعتماد على ما في الباطن، كما قال ﷺ: «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم».

(**وأما الظاهران فالنيل**) نهر مصر، (**والفرات**) بالفوقية في حال الوصل والوقف نهر الكوفة.

(**وفي رواية عند البخاري أيضًا**) في بدء الخلق: (**فإذا في أصلها، أي: سدرة المنتهى، أربعة أنهار،**) فيفسر قوله في المعراج: وإذا أربعة أنهار، أي: في أصلها، إذ الحديث واحد.

(**وعند مسلم: يخرج من أصلها**) فقوله في أصلها، معناه يخرج منه، (**وعنده،**) أي: مسلم، (**أيضًا من حديث أبي هريرة: أربعة أنهار من الجنة: النيل والفرات وسيحان**) من السيح، وهو جري الماء على وجه الأرض، وهو نهر العواصم بقرب مصيصة، وهو غير سيحون نهر بالهند، أو السند، (**وجيحان**) نهر أذنة، وجيحون نهر بلخ، وينتهي إلى خوارزم، وزعم أنهما هما وهم.

فقد حكى النووي الاتفاق على أنهما غيرهما، لكن نازعه السيوطي في دعوى الاتفاق، (**فيحتمل أن تكون سدرة المنتهى مغروسة في الجنة، والأنهار تخرج من أصلها، فيصح أنها من الجنة**) بهذا الاعتبار، فلا يعارض حديث المعراج.

(**ووقع في رواية شريك، كما عند البخاري في**) كتاب (**التوحيد**) من صحيحه (**أنه رأى في سماء الدنيا نهران يطردان:**) بالتشديد، يجريان، (**فقال له جبريل:**) جوابًا لقوله: ما

الدنيا نهران يطردان، فقال له جبريل: هما النيل والفرات عنصرهما.

والجمع بينهما: أنه رأى هذين النهرين عند سدرة المنتهى مع نهري الجنة، ورآهما في سماء الدنيا دون نهري الجنة، وأراد بـ«العنصر» عنصر انتشارهما بسماء الدنيا، كذا قال ابن دحية.

وروى ابن أبي حاتم عن أنس أنه ﷺ بعد أن رأى إبراهيم قال: ثم انطلق بي على ظهر السماء السابعة، حتى انتهى إلى نهر عليه خيام الياقوت واللؤلؤ والزبرجد، وعليه طير خضر، أنعم طير رأيت، قال جبريل: هذا الكوثر الذي

هذان النهران يا جبريل؟، قال: **(هما النيل والفرات، عنصرهما:)** بضم العين والصاد المهملتين، أصلهما بدل من النيل والفرات، **(والجمع بينهما أنه رأى هذين النهرين عند سدرة المنتهى مع نهري الجنة،)** الباطنين، **(ورآهما في سماء الدنيا دون نهري الجنة وأراد بالعنصر عنصر انتشارهما بسماء الدنيا،)** لا أصلهما الحقيقي، فإنه من أصل السدرة، فلا تنافي بين الأحاديث، **(كذا قال ابن دحية:)** كأنه تبرأ منه لعدم تعين ما قال: لجواز أن يراد أصل نبعهما من تحت السدرة، ومقرهما في سماء الدنيا، ومنها ينزلان إلى الأرض، كما تقدم للمصنف، وهو في المعنى قريب من جمع ابن دحية، أو عينه.

وقال النعماني: يجوز أن عنصرهما مبتدأ يتعلق به خبر سابق، لم يتقدم له ذكر من حيث اللفظ، لكن من حيث العهد، فيكون المعنى هذا النيل والفرات، فيتم الكلام، ثم يكون عنصرهما ما كنت رأيت عند سدرة المنتهى يا محمد، فاكتفى بهذا العهد السابق عن إعادة الكلام، انتهى وهو مع تعسفه لا يصح، لأن رؤيته ذلك في سماء الدنيا قبل رقيه للسدرة، فلا عهد هنا.

(وروى ابن أبي حاتم عن أنس،أنه ﷺ بعد أن رأى إبراهيم، قال: ثم انطلق) جبريل **(بي على ظهر السماء السابعة حتى انتهى إلى نهر عليه خيام الياقوت)** بخاء معجمة، جمع خيم، كسهم وسهام، وهو مثل الخيمة.

وفي نسخة: جام بالجيم، بلا ياء، أي: إناء، والمراد الجنس، فيصدق بالأواني الكثيرة، **(واللؤلؤ والزبرجد:)** بفتح الزاي ودال مهملة، جوهر معروف، ويقال هو الزمرد، **(وعليه طير خضر)** هو **(أنعم،)** فهو خبر مبتدأ محذوف، **(طير رأيت،)** وهو اسم تفضيل من نعم بالضم نعومة، لأن ملمسه، يعني أن ملمس هذه الطيور ألين من ملمس سائر الطيور، وفي رواية: أنعم طير أنت راء.

(قال جبريل: هذا الكوثر الذي أعطاك الله، فإذا فيه آنية الذهب والفضة، يجري على

أعطاك اللّه، فإذا فيه آنية الذهب والفضة يجري على رضراض من الياقوت والزمرد، ماؤه أشد بياضًا من اللبن، قال: فأخذت من آنيته فاغترفت من ذلك الماء فشربت، فإذا هو أحلى من العسل وأشد رائحة من المسك.

وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي: وإذا فيها عين تجري يقال لها السلسبيل، فينشق منها نهران: أحدهما الكوثر، والآخر يقال له نهر الرحمة. وسيأتي

رضراض:) بفتح الراء، وسكون الضاد المعجمة، آخره مثلها، حصى صغار، **(من الياقوت والزمرد:)** بزاي، فميم، فراء ثقيلة مضمومات، آخره ذال معجمة ومهملة، كما في القاموس، وقال: إنه الزبرجد معرب، **(ماؤه أشد بياضًا من اللبن، قال: فأخذت من آنيته، فاغترفت من ذلك الماء، فشربت، فإذا هو أحلى من العسل، وأشد رائحة من المسك،)** فجمع الأوصاف الثلاثة الحسنة.

(وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي: وإذا فيها،) أي: السماء السابعة، **(عين تجري يقال لها السلسبيل، فينشق منها نهران: أحدهما الكوثر، والآخر يقال له: نهر الرحمة).**

قال الحافظ: فيمكن أن يفسر بهما النهران الباطنان، المذكوران في الحديث، وكذا روي عن مقاتل، قال: الباطنان السلسبيل والكوثر. انتهى. وفيه مسامحة، لأن ما روي عن مقاتل صريح في أن أحد النهرين السلسبيل، والآخر الكوثر.

وحديث أبي سعيد صريح في أن السلسبيل هو الأصل، ويخرج منه نهران، أحدهما الكوثر، فهو فرع منه لا قسيم له، فحق العبارة.

وروي عن مقاتل: بإسقاط لفظ كذا، ويكون مقابلاً لتفسيرهما بما في حديث أبي سعيد، ثم قال الحافظ عقب ما نقلته عنه: وأما الحديث الذي أخرجه مسلم بلفظ: سيحان وجيحان، والنيل والفرات، من أنهار الجنة، فلا يغاير هذا، لأن المراد به أن في الأرض أربعة أنهار، أصلها من الجنة، وحينئذ لم يثبت لسيحان وجيحان أنهما ينبعان من أصل سدرة المنتهى، فيمتاز النيل والفرات عليهما بذلك، وأما الباطنان، فهما غير سيحان وجيحان.

قال النووي في هذا الحديث: إن أصل النيل والفرات من الجنة، وأنهما يخرجان من أصل السدرة، ثم يسيران حيث شاء اللّه، ثم ينزلان إلى الأرض، ثم يسيران فيها، ثم يخرجان منها، وهذا لا يمنعه العقل، وقد شهد به ظاهر الخبر فليعتمد، وقول عياض الحديث يدل على أن أصل سدرة المنتهى في الأرض، لقوله: إن النيل والفرات يخرجان من أصلها، وهما يخرجان من الأرض، فيلزم منه أن أصل السدرة في الأرض متعقب، لأن خروجهما من أصلها غير خروجهما بالنبع من الأرض، والحاصل أن أصلهما من الجنة، ويخرجان أولاً من أصلها، ثم يسيران إلى أن

مزيد لذلك عما ذكر هنا في الكوثر في المقصد الأخير إن شاء اللّٰه تعالى.

وقد وقع في حديث ثابت عن أنس عند مسلم: ثم ذهب بي إلى سدرة المنتهى، إذا أوراقها كآذان الفيلة، وإذا ثمرها كالقلال، قال: فلما غشيها من أمر اللّٰه عز وجل ما غشي تغيرت. فما أحد من خلق اللّٰه يستطيع أن ينعتها من

يستقرا في الأرض، ثم ينبعان.

واستدل به على فضيلة ماء النيل والفرات، لكون منبعهما من الجنة، وكذا سيحان وجيحان.

قال القرطبي: لعل ترك ذكرهما في حديث الإسراء، لكونهما ليسا أصلاً برأسهما، وإنما يحتمل أن يتفرعا من النيل والفرات، قال: وقيل: إنما أطلق على هذه الأنهار، أنهار الجنة، تشبيهًا لها بأنهار الجنة، لما فيها من شدة العذوبة، والحسن، والبركة، والأول أولى انتهى.

وقال ابن المنير: صورة انصبابها كانصباب المطر متفرقًا، ثم يجتمع في مواقعها في الأرض إلى أن ينساق كل منها إلى مستقره ومجراه، ويحتمل أن يكون انصبابها في نواحي الأرض النائية، المتصلة بمبادىء هذه الأنهار، فإنه لم يقف أحد على مباديها إلى الآن.

وقال ابن أبي جمرة: وردت الأخبار أن من شرب من ماء الجنة لا يموت ولا يفنى، وأنه لا فضلة له، تخرج على ما يعهد في الدنيا، وإنما خروجه رشح مسك على البطن، فجعل فيه هذه الخاصية العظيمة، ثم لما شاءت الحكمة نزوله إلى هذه الدار، نزعت منه تلك الخصوصية، وبقي جوهره بحاله، وكل الخواص مثله في هذا المعنى إن شاء اللّٰه تعالى أبقى له الخاصية، وإن شاء سلبها مع بقاء جوهره، وليس لذوات الخواص تأثير، بل الخاصية خلقه والجوهر خلقه، وإنما القدرة هي المؤثرة في كلها انتهى. **(وسيأتي مزيد لذلك عما ذكر هنا في الكوثر في المقصد الأخير إن شاء اللّٰه تعالى، وقد وقع في حديث ثابت، عن أنس، عند مسلم: ثم ذهب بي،)** لم يقل عرج، لأنها في السماء السابعة **(إلى سدرة المنتهى، وإذا أوراقها كآذان الفيلة،)** شبهه بها، وإن لم تكن بأرض الحجاز، لأنها كثيرة ببلاد الحبش، وكثيرًا ما كانوا يأتونها للتجارة، وإليها كانت الهجرة، **(وإذا ثمرها كالقلال،)** شبهها بها لمد ظلها، ولطف ورقها، وطيب ثمرها، وحسن رائحته، وإن كان شجر الجنة إنما يحاكيه ما في الدنيا صورة، **(فلما غشيها،)** طرأ عليها وغطاها، **(من أمر اللّٰه عز وجل ما غشي،)** أي: أمر عظيم غشي، فإن الإبهام بمثله يفيده نحو الحاقة، ما الحاقة، فهو كقوله: ﴿إذ يغشى السدرة﴾ [النجم/١٦]، ما يغشى في إرادة الإبهام للتفخيم، أو التهويل، وإن معلومًا، كقوله: ﴿فغشيهم من اليم ما غشيهم في حق فرعون وقومه﴾ [طه/٧٨]، **(تغيرت)** عن حالها التي كانت عليه.

حسنها.

وقد جاء في حديث ابن مسعود عند مسلم أيضًا بيان سبب تسميتها بـ«سدرة المنتهى»، ولفظه: لما أسري برسول الله ﷺ قال: انتهى بي إلى سدرة المنتهى، وهي في السماء السادسة، وإليها ينتهي ما يعرج من الأرض، فيقبض منها وإليها ينتهي ما يهبط من فوقها فيقبض منها.

وهو معنى قول ابن أبي جمرة: لأن إليها تنتهي الأعمال، وينزل الأمر بتلقي الأحكام، وعندها تقف الحفظة وغيرهم لا يتعدونها، فكانت منتهى، لأن إليها ينتهي ما يصعد من أسفل، وما ينزل من العالم العلوي من أمر العلي.

وقال النووي: لأن علم الملائكة ينتهي إليها. ولم يجاوزها أحد إلاّ رسول الله ﷺ.

وفي رواية ابن عائذ: تحولت ياقوتًا وزبرجدًا، والظاهر أن المراد بأمر الله وحيه أو تجليه لرسوله، فأشرق لها نور إلهي زهت به، وحسنت حسنًا لا ينعت، ونور لا يمكن أن يقابله الأبصار، كما قال: (**فما أحد من خلق الله يستطيع:**) يقدر، (**أن ينعتها من حسنها**) الذي طرأ عليها، أي: يصفها بأوصاف تحصل صورتها في الذهن، لقصر العبارة، لكمال حسنها عن بيان ماهيتها، وإنما ثبتت لكونها من أشجار الجنة المعتادة لإشراق تلك الأنوار عليها، ولو كانت من أشجار الأرض، لاحترقت، كما صار الجبل دكًّا.

(**وقد جاء في حديث ابن مسعود، عند مسلم أيضًا بيان سبب تسميتها بسدرة المنتهى، ولفظه: لما أسرى برسول الله ﷺ، قال: «انتهى بي إلى سدرة المنتهى، وهي في السماء السادسة، وإليها ينتهي ما يعرج من الأرض، فيقبض منها وإليها ينتهي ما يهبط من فوقها، فيقبض منها».**) قال القرطبي: وما خلفها غيب لا يعلمه إلا الله، أو من أعلمه، فكأنه قيل: سميت بذلك، لأنه إليها ينتهي الخ...

(**وهو معنى قول ابن أبي جمرة: لأن إليها تنتهي الأعمال، وينزل الأمر بتلقي الأحكام، وعندها تقف الحفظة وغيرهم، ولا يتعدونها، فكانت منتهى، لأن إليها ينتهي ما يصعد من أسفل، وما ينزل من العالم العلوي من أمر العلي**) سبحانه، وهذا كالشرح لحديث ابن مسعود المذكور.

(**وقال النووي: لأن علم الملائكة ينتهي إليها،**) وقال كعب: لأنه ينتهي إليها علم كل نبي مرسل، وكل ملك مقرب، (**ولم يجاوزها أحد إلا رسول الله ﷺ،**) فجاوزها بما لا يعلمه

ولا يعارض قوله في حديث ابن مسعود هذا، أنها في السادسة، ما دل عليه بقية الأخبار أنه وصل إليها في السماء السابعة، لأنه يحمل على أن أصلها في السماء السادسة وأغصانها وفروعها في السابعة، وليس في السادسة منها إلا أصل ساقها، قاله في فتح الباري.

وجاء في حديث أبي ذر عند البخاري في الصلاة: فغشيها ألوان لا أدري ما هي.

إلا الله

قال الحافظ: وهذا لا يغاير حديث ابن مسعود، لكنه ثابت في الصحيح، فهو أولى بالاعتماد، وأورده النووي بصيغة التمريض، فقال: وحكي عن ابن مسعود.. الخ، فأشعر بضعفه عنده، ولا سيما، ولم يصرح بأنه رفعه، وهو صحيح مرفوع، انتهى.

وأطنب القرطبي، فعد تسعة أقوال لم سميت بذلك، فذكر ما في مسلم، وقال: أو لأن علم الأنبياء ينتهي إليها، ويعزب عما وراءها، قاله ابن عباس، والأعمال تنتهي إليها وتقبض منها؛ أو لانتهاء الملائكة والأنبياء إليها، ووقوفهم عندها؛ أو لأن أرواح الشهداء تنتهي إليها، قاله الربيع ابن أنس؛ أو تأوي إليها أرواح المؤمنين، قاله قتادة؛ أو لأنه ينتهي إليها كل من كان على سنة رسول الله ﷺ ومنهاجه، قاله علي بن أبي طالب، والربيع بن أنس أيضًا؛ أو لأن علم الخلائق ينتهي إليها؛ أو لأن من رفع إليها فقد انتهى به إلى الكرامة. انتهى.

والظاهر أن هذه الأقوال كلها يمكن دخولها في لفظ من أوتي جوامع الكلم، إذ ما يعرج من الأرض شامل للأعمال، وأرواح الشهداء، والمؤمنين ومن كان على سنته، ومن رفع إليها، فهذه الخمسة ظاهر شمول ما يعرج من الأرض لها، وباقيها يشمله بضرب من المجاز.

(ولا يعارض قوله في حديث ابن مسعود هذا؛ أنها في السادسة، ما دل عليه بقية الأخبار،) كحديث أنس، وهو قول الأكثر، **(أنه وصل إليها في السماء السابعة،)** كما زعمه في المفهم، فقال: وهذا تعارض لا شك فيه، ويترجح حديث أنس؛ بأنه مرفوع، وحديث ابن مسعود موقوف. **(لأنه يحمل على أن أصلها في السماء السادسة، وأغصانها وفروعها في السابعة، وليس في السادسة منها إلا أصل ساقها، قاله في فتح الباري،)** ودعوى القرطبي أن حديث ابن مسعود موقوف لا تصح، لأنه صرح برفعه..

(وجاء في حديث أبي ذر عند البخاري في) أول **(الصلاة، فغشيها:)** علاها ولابسها **(ألوان)** أنواع، وإطلاقها عليها حقيقي، كما في القاموس، **(لا أدري ما هي،)** قال الكرماني: هو كقوله تعالى: ﴿إذ يغشى السدرة ما يغشى﴾، في أن الإبهام للتفخيم والتهويل، وإن كان معلومًا

وفي حديث ابن مسعود، المذكور عند مسلم، قال الله تعالى: ﴿إذ يغشى السدرة ما يغشى﴾، قال: فراش من ذهب.

وفي رواية يزيد بن أبي لملك عن أنس جراد من ذهب.

قال البيضاوي: وذكر الفراش وقع على سبيل التمثيل، لأن من شأن الشجر أن يسقط عليها الجراد وشبهه، وجعلها من الذهب حقيقة، والقدرة صالحة لذلك.

وفي حديث أبي سعيد وابن عباس فغشيها الملائكة.

وفي حديث أبي سعيد على كل ورقة منها ملك.

انتهى. وفيه أنه لا إبهام هنا، وإنما هو إخبار بنفي درايته، ولذا قال شيخنا الحافظ البابلي: الأولى حمل النفي على حقيقته، لأنه ﷺ من شدة الخشية لم يقدر على النظر إلى جميع ألوانها، وقد قال تعالى: ﴿ما زاغ البصر وما طغى﴾ [النجم/١٧].

(وفي) بقية **(حديث ابن مسعود، المذكور عند مسلم، قال الله تعالى: ﴿إذ يغشى السدرة ما يغشى﴾** [النجم/١٦]، **قال/فراش:)** بالفتح، جمع فراشة الطير، الذي يلقي نفسه في ضوء السراج **(من ذهب،)** ففسر المبهم في ما يغشى بذلك.

(وفي رواية يزيد بن أبي لملك، عن أنس) تفسير المبهم، بقوله: **(جراد من ذهب)**.

(قال البيضاوي) في شرح المصابيح، **(وذكر الفراش وقع على سبيل التمثيل،)** أي: أنه يسقط عليها أشياء تشبه الفراش، وخصه بالذكر، لأنه يتهافت في السراج، فشبه ما ينزل عليها به في سرعة سقوطه، **(لأن من شأن الشجر أن يسقط عليها الجراد، وشبهه)** كالفراش، وجعلها من ذهب لصفاء لونها، وإضاءتها في نفسها، انتهى كلام البيضاوي.

قال الحافظ: (و) يجوز **(جعلها من الذهب حقيقة،)** ويخلق فيه الطيران، **(والقدرة صالحة لذلك،)** فما أوهمه المصنف؛ أن جعلها حقيقة من كلام البيضاوي، وهم نشأ عن سقط، أو انتقال نظر حين نقل من فتح الباري، ويحتمل أن يكون قوله: وجعلها من الذهب من المصنف اختيارًا لما جوزه الحافظ، مبتدأ حذف خبره أولى، أي: للعلم به من قوله: والقدرة صالحة، فيكون عطف علة على معلول.

(وفي حديث أبي سعيد) عند البيهقي، **(وابن عباس: فغشيها الملائكة، (وفي حديث أبي سعيد)** عند البيهقي، **(على كل ورقة منها ملك،)** قال بعضهم: كأنهم طيور يرتقون إليها، متشوقين متبركين بها زائرين، كما يزور الناس الكعبة، وفي حديث أبي هريرة عند البزار والبيهقي: فغشيها أنوار الخلاق، وغشيها من الملائكة أمثال الغربان حين يقعن على الشجر.

وفي رواية ثابت عن أنس عند مسلم فلما غشيها من أمر الله ما غشي تغيرت، فما أحد من خلق الله يستطيع أن ينعتها.

وفي رواية حميد عن أنس عند ابن مردويه، نحوه، لكن قال: تحولت ياقوتًا، ونحو ذلك.

قال ابن دحية: واختيرت السدرة دون غيرها لأن فيها ثلاثة أوصاف: ظل مديد وطعم لذيذ، ورائحة ذكية، فكانت بمنزلة الإيمان الذي يجمع القول والعمل والنية، فالظل بمنزلة العمل، والطعم بمنزلة النية، والرائحة بمنزلة القول.

وقال العارف ابن أبي جمرة: وهل الشجرة مغروسة في شيء أم لا، يحتمل

(وفي رواية ثابت، عن أنس عند مسلم: فلما غشيها من أمر الله ما غشي، تغيرت)، عن حالها الأول، فزادت حسنًا، لأن الذي غشيها أنوار الخلاق، لأن النبي ﷺ لما وصل إليها تجلى ربه لها، كما تجلى للجبل، فظهرت الأنوار، لكن كانت أقوى من الجبل وأثبت، فجعل الجبل دكًا، ولم تتحرك الشجرة، وخر موسى صعقًا، ولم يتزلزل محمد ﷺ عليهما، **(فما أحد من خلق الله يستطيع أن ينعتها)** يصفها ببيان ما هي عليه من حسنها، وقدم المصنف هذه الرواية قريبًا، وكأنه أعادها لقوله.

(وفي رواية حميد، عن أنس، عند ابن مردويه نحوه، لكن قال: تحولت ياقوتًا، ونحو ذلك).

وفي رواية ابن عائذ: تحولت ياقوتًا وزبرجدًا، قال الشامي: ولا منافاة بين هذه الروايات، لأن كلا منها يغشاها، وقيل: أبهمه تعظيمًا، كأنه قيل: إذ يغشى السدرة ما الله أعلم به من دلائل ملكوته وعجائب قدرته.

(قال ابن دحية: واختيرت السدرة دون غيرها، لأن فيها ثلاثة أوصاف:) جمع وصف، وهو ذكر ما في الموصوف من آثار تقوم به، والمراد هنا الصفات التي هي نفس الآثار، **(ظل مديد، وطعم لذيذ)** لثمرها، **(ورائحة ذكية، فكانت بمنزلة الإيمان الذي يجمع القول والعمل والنية، فالظل بمنزلة العمل)** لتجاوزه، **(والطعم بمنزلة النية)** لكمونه، أي: استتاره، **(والرائحة بمنزلة القول)** لظهوره، وكذا قاله الماوردي معللاً بما ذكرته.

(وقال العارف ابن أبي جمرة: وهل الشجرة مغروسة في شيء، أم لا؟، يحتمل

الوجهين معًا، لأن القدرة صالحة لكليهما. فكما جعل الله تعالى في هذه الدار الأرض مقرًا للشجر، كذلك يجعل الهواء لتلك مقرًا، وكما رجع ﷺ يمشي في الهواء، ولأن بالقدرة استقرت الأرض مع أنها على الماء، فلا مانع من أن تكون الشجرة في الهواء، ويحتمل أن تكون مغروسة بأرض، وأن تكون من تراب الجنة، والله قادر على ما يشاء.

الوجهين معًا، لأن القدرة صالحة لكليهما، فكما جعل الله تعالى في هذه الدار الأرض مقرًا للشجر، كذلك يجعل الهواء لتلك مقرًا،) وجاء عن كعب الأحبار ما قد يعين هذا الاحتمال، حيث قال: هي في أصل العرش على رؤوس حملة العرش، وإليها ينتهي علم الخلائق، وما خلفها غيب لا يعلمه إلا الله.

(**وكما رجع ﷺ يمشي في الهواء، ولأن بالقدرة استقرت الأرض مع أنها على الماء، فلا مانع من أن تكون الشجرة في الهواء،)** لأن قدرة الله لا يعجزها شيء، (**ويحتمل أن تكون مغروسة بأرض، وأن تكون)** تلك الأرض (**من تراب الجنة، والله قادر على ما يشاء،)** وقد استظهر ابن أبي جمرة نفسه هذا الاحتمال، لقوله: ونهران باطنان، ولا يطلق هذا اللفظ وما أشبهه إلا على ما يفهم، والباطن لا بد أن يكون سريانه تحت شيء، وحينئذ يطلق عليه اسم الباطن. انتهى، لكنه مبني على الشاهد، ولا يتم قياس الغائب عليه لعدم الجامع، وقد جاء عن كعب ما قد يعين الأول، كما علم.

قال ابن المنير: وجه مناسبة المعراج الثامن إلى سدرة المنتهى، لما اشتملت عليه السنة الثامنة من الهجرة، أنها اشتملت على فتح مكة، ومكة هي أم القرى، وإليها المنتهى، وإليها المبتدأ على ما ورد، أن الأرض كلها دحيت من مكة، فلذا سميت أم القرى، أو لأن أهل القرى يرجعون إليها في الدين والدنيا، حجًا واعتمارًا، وجوارًا، وكسبًا وإتجارًا.

قال الله تعالى: ﴿جعل الله الكعبة البيت الحرام قيامًا للناس﴾ [المائدة/٩٧]، أي: يقوم بأبدانهم وأديانهم، وقال تعالى: ﴿ليشهدوا منافع لهم﴾ [الحج/٢٨]، قيل: هي الأجر والتجارات في الموسم، فبين أم القرى وسدرة المنتهى من المناسبة ما لا يخفى، إذ سدرة المنتهى ينتهي إليها علم الخلائق، ومكة ينتهي إليها أهل الآفاق، شرقًا وغربًا، وفيها يكون الاجتماع، فكان بلوغه إلى سدرة المنتهى تنبيهًا على بلوغه إلى فتح مكة أم القرى في العام الثامن، وقد غشيها الجراد، أو الفراش الذي هو جند من جند الله، جاء اللفظان معًا في الحديث، كما غشي مكة في الفتح جند الله وحزبه، وغشيها أيضًا أجناس من الخلق، وألوان من الأسود والأحمر، كما غشي سدرة المنتهى ألوان لا يعلمها إلا الله، ولما غشيت الألوان السدرة، حسنت إلى أن لا

وأما قوله ﷺ في الحديث: ثم أتيت بإناء من خمر، وإنا من لبن، وإناء من عسل، فأخذت اللبن، فشربت منه فقال جبريل: هي الفطرة التي أنت عليها.

فيدل على أنه عرض عليه الآنية مرتين، مرة ببيت المقدس، ومرة عند وصوله سدرة المنتهى ورؤية الأنهار الأربعة.

وأما الاختلاف في عدد الآنية وما فيها، فيحمل على أن بعض الرواة ذكر ما لم يذكره الآخر، ومجموعها أربعة أوانٍ، فيها أربعة أشياء من الأنهار الأربعة التي

يحسن أحد أن ينعتها لفرط الحسن، كما أن ألوان الخلق لما غشيت مكة يوم الفتح حسنت حينئذ بالإيمان وبأهل القرآن حتى لا يحسن أحدًا أن يصف حالها حينئذ من عظم الشأن، ثم كان ظهور الأنهار الأربعة حينئذ دليلاً على أن ملك الأمة سيبلغها، ويحققه أيضًا قوله ﷺ: «زويت لي الأرض مشارقها ومغاربها، وسيبلغ ملك أمتي ما زوي لي منها»، دل على أنه عليه الصلاة والسلام يكشف له رأى العين علامات تدل على ما سيكون في المستقبل، ولم يكن ذلك منامًا يعبر عنه، ولكنه علم يظهر، ويتفرس فيه بنور النبوة ما سيقع حتى تكون الصور في حقه عليه السلام دالة دلالة الألفاظ على المعاني، كذلك هذه الإشارات الواقعة في حديث الإسراء انتهى.

(وأما قوله ﷺ في الحديث) السابق من رواية لملك بن صعصعة: **(ثم أتيت بإناء من خمر، وإناء من لبن، وإناء من عسل، فأخذت اللبن، فشربت منه، فقال جبريل: هي الفطرة)** علامة الإسلام **(التي أنت عليها)** وأمتك، **(فيدل)** مع رعاية ما مر من أحاديث عرضها عليه ببيت المقدس، **(على أنه عرض عليه الآنية مرتين،)** وإلا فهو لا يدل بذاته إلا على مرة واحدة عند السدرة، **(مرة ببيت المقدس،)** وسببه ما وقع له من العطش، **(ومرة عند وصوله إلى سدرة المنتهى، ورؤية الأنهار الأربعة)** السابقة في قوله: وإذا أربعة أنهار، نهران باطنان، ونهران ظاهران، وتقدم أن جمعًا من الحفاظ جمعوا بينهما بالتعدد أعمالاً للأحاديث لصحة جميعها، وأن الحافظ زاد احتمال أن «ثم» هنا على غير بابها من الترتيب، وإنما هي بمعنى الواو.

(وأما الاختلاف في عدد الآنية:) جمع إناء، كوعاء وزنا ومعنى، ففي هذا الحديث قال: إنها ثلاثة.

وفي مسلم، عن أنس والصحيحين، عن أبي هريرة: إناءين، إناء من خمر وإناء من لبن، وللبزار، عن أبي هريرة والبيهقي، عن أنس، فعرض عليه الماء والخمر واللبن، **(وما فيها،)** كما رأيت، **(فيحمل على أن بعض الرواة ذكر ما لم يذكره الآخر)** لنسيان أو نقص في السماع، أو نحو ذلك، **(ومجموعها،)** أي: الأواني، التي اشتملت عليها الروايات المختلفة **(أربعة أوان،)**

رآها تخرج من أصل سدرة المنتهى.

ووقع في حديث أبي هريرة عند الطبري: سدرة المنتهى يخرج من أصلها أربعة أنهار نهر من ماء غير آنس، ونهر من لبن لم يتغير طعمه، ونهر من خمر لذة للشاربين، ونهر من عسل مصفى.

فلعله عرض عليه من كل نهر إناء.

وجاء عن كعب: أن نهر العسل نهر النيل، ونهر اللبن نهر جيحان، ونهر الخمر نهر الفرات، ونهر الماء نهر سيحان.

ولنهر النيل فضائل ولطائف أفردها بالتأليف غير واحد من الأئمة.

ووقع في بعض الطرق: أنه ﷺ صلى بالأنبياء في السماوات.

كما علمت: جمع إناء أيضًا، والأولى رسم أوان بلا ياء، كما في أكثر النسخ، وهو الأكثر، ويجوز إثباتها، كما في نسخة: وأما النطق فبلا ياء اتفاقًا، وهذا بخلاف ما عرف بأل، فالأكثر رسمه بالياء، كالقاضي، **(فيها أربعة أشياء من الأنهار الأربعة التي رآها تخرج من أصل سدرة المنتهى)**.

(ووقع في حديث أبي هريرة عند الطبري) محمد بن جرير بيان ما في الأنهار الأربعة، ففيه لما ذكر، **(سدرة المنتهى يخرج من أصلها أربعة أنهار، نهر من ماء غير آسن،)** بالمد والقصر، كضارب وحذر، أي: متغير طعمه وريحه، بخلاف ماء الدنيا، فيتغير لعارض، **(ونهر من لبن لم يتغير طعمه،)** بخلاف لبن الدنيا، لخروجه من الضرع بتغير إذا مكث، **(ونهر من خمر لذة)** لذيذة **(للشاربين،)** بخلاف خمر الدنيا، كريهة عند الشرب، **(ونهر من عسل مصفى،)** بخلاف عسل الدنيا، لخروجه من بطون النحل، يخالطه الشمع وغيره، وهذا قد يفيد بيان المحال التي جيء بها بهذه الأواني، منها كما قال: **(فلعله عرض عليه من كل نهر إناء،)** إكرامًا له.

(وجاء عن كعب) عند البيهقي وغيره: **(أن نهر العسل)** في الجنة **(نهر النيل، ونهر اللبن نهر جيحان، ونهر الخمر نهر الفرات، ونهر الماء نهر سيحان،)** فهي الآن وإن كانت كلها ماء، لكن أصولها التي خرجت منها، وهي الجنة مختلفة بالأربعة.

(ولنهر النيل فضائل ولطائف، أفردها بالتأليف غير واحد من الأئمة، ووقع في بعض الطرق؛ أنه ﷺ صلى بالأنبياء في السماوات،) فإن ثبت تكون صلاته متعددة ببيت المقدس، وفي السماء على قياس عرض الأواني، لكن قدم المصنف عن ابن كثير ما حاصله أن هذا لم

وأما قوله عليه السلام في الحديث: ثم رفع إلي البيت المعمور.

فمعناه أنه أري البيت المعمور له، ويحتمل أن يكون المراد الرفوع والرؤية معًا، لأنه قد يكون بينه وبين البيت المعمور عوالم حتى لا يقدر على إدراكه، فرفع إليه وأمد في بصره وبصيرته حتى رآه.

وروى الطبري من حديث سعيد بن أبي عروبة عن قتادة قال: ذكر لنا أن النبي ﷺ قال: «البيت المعمور مسجد في السماء بحذاء الكعبة لو خرَّ لخرَّ

يصح، والذي تظاهرت به الروايات أنه إنما أمهم بيبت المقدس.

(**وأما قوله عليه السلام:**) وكان الأولى تقديمه على قوله: ثم أتيت.. الخ، لأنه (**في الحديث**) مقدم على قوله، (**ثم رفع**) بضم الراء وكسر الفاء، (**إلى البيت المعمور، فمعناه أنه أري البيت المعمور له**) وهو مكانه، لا أنه جيء له به.

(**ويحتمل أن يكون المراد الرفوع**) صوابه الرفع، كما عبر به الشامي، وهو ما ذكره الجوهري وأتباعه مصدر الرفع، وزعم بعضهم أنه مصدر لرفع عدل إليه، لئلا يتوهم أنه أحد علامات الإعراب ليس بشيء، إذ لا يخطر ببال عاقل ذلك، مع قوله: البيت المعمور، ولا نعلم أحدًا ذكر الرفوع مصدرًا، (**والرؤية معًا، لأنه قد يكون بينه وبين البيت عوالم:**) بكسر اللام، جمع عالم، بفتحها، قياسًا مطردًا باتفاق، (**حتى لا يقدر على إدراكه، فرفع إليه، وأمد في بصره وبصيرته حتى رآه**).

زاد الشامي على هذا وقد يحتمل أن تلك العوالم التي كانت بينه وبينه أزيلت حتى أدركه ببصره، وقد يحتمل أن العالم بقي على حاله والبيت على حاله، وأمد في بصره وبصيرته حتى أدركه وعاينه، والقدرة صالحة للكل. انتهى، ولم أعلم حقيقة المراد من هذه الاحتمالات، وقد قال ﷺ: «فدخلت البيت المعمور»، أخرجه البيهقي كما يأتي، وليس هذا كقوله: رفع لي بيت المقدس، لأن قوله هذا لما سألوه بمكة عنه، عن أشياء لم يكن أثبتها، قال: فرفعه الله لي أنظر إليه، وأما البيت المعمور، فقد أخبر أنه رفع إليه بعد إخباره أنه رأى إبراهيم مسندًا ظهره إليه، فالمتبادر أنه رفع ورؤية معا، وتأيد بدخوله وصلاته فيه، حينئذ كما يأتي.

(**وروى الطبري**) محمد بن جرير (**من حديث سعيد بن أبي عروبة**) مهران اليشكري، مولاهم البصري، ثقة، حافظ، من رجال الجميع، من أثبت الناس في قتادة، له تصانيف، (**عن قتادة**) ابن دعامة، (**قال: ذكر لنا**) الذاكر له ذلك الحسن البصري، ففي رواية الحسن بن سفيٰن في مسنده، عن قتادة، حدثنا الحسن، عن أبي هريرة (**أن النبي ﷺ قال: البيت المعمور مسجد في السماء**) السابعة، كما في أكثر الروايات، وجاء من وجه آخر عن أنس مرفوعًا؛ أنه

عليها، يدخله سبعون ألف ملك كل يوم للعبادة، إذا خرجوا منه لم يعودوا».

وفي هذا دليل على عظيم قدرة اللّٰه تعالى، وأنه لا يعجزها شيء ممكن، لأن هذا البيت المعمور يصلي فيه كل يوم هذا العدد العظيم منذ خلق اللّٰه الخلق إلى الأبد، ثم طائفة هذا اليوم لا ترجع إليه أبدًا. ومع أنه قد روي أنه ليس في السماء ولا في الأرض موضع شبر إلا وملك واضع جبهته هناك ساجدًا، ثم البحار

في السماء الرابعة، وبه جزم شيخنا في القاموس، وقيل: في السماء السادسة، وقيل: هو تحت العرش، وقيل: بناه آدم لما أهبط إلى الأرض، ثم رفع زمن الطوفان، وكان هذا شبهة من قال: إنه الكعبة، جاء ذلك عن الحسن، ومحمد بن عباد بن جعفر، والأول أكثر وأشهر، أي: كونه غير الكعبة، كذا ذكره الحافظ في بدء الخلق، وهو ينافي قوله في الصلاة أنه في السابعة، بلا خلاف.

وما ورد عن علي أنه في السادسة، وعن غيره أنه في سماء الدنيا، محمول على ما جاء عن علي أيضًا، أن في كل سماء بيتًا يحاذي الكعبة، وكل منها معمور بالملائكة، وقدمت عبارته (**بحذاء الكعبة، لو خر لخر عليها**) وقوله: (**يدخله سبعون ألف ملك كل يوم للعبادة، إذا خرجوا منه لم يعودوا**) هذه الجملة أيضًا في مسلم من رواية ثابت، عن أنس، ووقعت في بدء الخلق من البخاري مدرجة في حديث لملك بن صعصعة، كما مر.

وروى إسحٰق بن راهويه، والطبري، وغيرهما: أن ابن الكوّاء سأل عليًا عن السقف المرفوع، قال: السماء، وعن البيت المعمور قال: بيت في السماء السابعة، بحيال البيت، حرمته في السماء كحرمته في الأرض، يدخله كل يوم سبعون ألف ملك، لا يعودون إليه.

ولابن مردويه عن ابن عباس نحوه، وزاد: وهو على مثل البيت الحرام، لو سقط لسقط عليه.

ومن حديث عائشة نحوه بإسناد صالح.

ومن حديث عبد اللّٰه بن عمر ونحوه بإسناد ضعيف، وهو عند الفاكهي في كتاب مكة بإسناد صحيح عنه، لكن موقوفًا عليه.

(**وفي هذا دليل على عظيم قدرة اللّٰه تعالى، وأنه لا يعجزها شيء ممكن، لأن هذا البيت المعمور يصلي فيه كل يوم هذا العدد العظيم منذ خلق اللّٰه الخلق إلى الأبد، ثم طائفة هذا اليوم لا ترجع إليه أبدًا**) إلى يوم القيامة، كما جاء في حديث أبي سعيد عند ابن إسحٰق، (**ومع**) ذلك الأمر الدال على عظم القدرة؛ (**أنه قد روي**) ما هو أعظم في الدلالة منه؛ (**أنه ليس في السماء، ولا في الأرض موضع شبر إلا وملك واضع جبهته هناك ساجدًا**).

ما من قطرة إلا ولها ملك موكل، فإذا كانت السموات والأرض والبحار هكذا، فهؤلاء الملائكة الذين يدخلون أين يذهبون؟ هذا من عظيم القدرة التي لا يشبهها شيء.

وفي هذا دليل على أن الملائكة أكثر المخلوقات، لأنه إذا كان سبعون

روى البيهقي، عن ابن مسعود، قال: ما في السموات سماء منها موضع إلا وعليه جبهة ملك، أو قدماه.

وأخرج أبو الشيخ، عن عائشة، رفعته: «ما في السماء موضع قدم إلا عليه ملك ساجد، أو قائم».

وروى أحمد، والترمذي، وابن ماجه، وصححه الحاكم، عن أبي ذر رفعه: «أطت السماء، وحق لها أن تئط، ما منها موضع أربعة أصابع إلا وعليه ملك واضع جبهته».

وروى ابن أبي حاتم، والطبراني، والضياء، عن حكيم بن حزام: إني لأسمع أطيط السماء، وما تلام أن تئط، ما فيها موضع قدم إلا عليه ملك ساجد، أو قائم.

وروى ابن منده عن العلاء بن سعيد، ممن بايع يوم الفتح مرفوعًا: أطت السماء، وحق لها أن تئط، ليس منها موضع قدم إلا وعليه ملك قائم، أو راكع، أو ساجد، ثم قرأ: ﴿وإنا لنحن الصَّافُّونَ وإنا لنحن المسبحون﴾ [الصافات/١٦٥، ١٦٦]، ولم أقف على مثل ذلك في الأرض، كما ذكر المصنف.

نعم، روى ابن أبي حاتم، عن كعب، قال: ما من موضع خرم إبرة من الأرض إلا وملك موكل بها، يرفع علم ذلك إلى الله، وعلى المؤلف مغمز في حصره ذلك في السجود، مع أن الأحاديث، كما ترى ناصة على أنه فيه، وفي الركوع والقيام. هذا وأورد النعماني على هذا كيف مر ﷺ ليلة المعراج، وأجاب بأن الملك رفع رأسه حتى مر، أو حمله على يديه، كما في حديث حجاب الذهب؛ أن الملك احتمله حتى وضعه بين يديه، وهذا على القول الصحيح؛ أن الملائكة متحيزة، تملأ الحيز، أما على أنها أرواح غير متحيزة، ولا تملأ حيزًا، فلا سؤال.

(ثم البحار ما من قطرة إلا ولها ملك موكل، فإذا كانت السموات والأرض والبحار هكذا) مملوءة بالملائكة، **(فهؤلاء الملائكة الذين يدخلون أين يذهبون، هذا من عظيم القدرة التي لا يشبهها شيء، وفي هذا دليل على أن الملائكة أكثر المخلوقات،)** وقد قال ﷺ: «ليس شيء من خلق الله أكثر من الملائكة، ما من شيء ينبت إلا وملك موكل به» رواه أبو الشيخ.

وقال ابن عمر: ليس أكثر من الملائكة، رواه البزار، وقال تعالى: ﴿وما يعلم جنود ربك

ألف ملك كل يوم يصلون في البيت المعمور على ما تقدم، ثم لا يعودون إليه، مع أن الملائكة في السموات والأرض والبحار.

وفي حديث أبي هريرة عند ابن مردويه وابن أبي حاتم: أن في السماء نهرًا يقال له: الحيوان، يدخله جبريل كل يوم فينغمس فيه، ثم يخرج فينتفض، فيخرج عنه سبعون ألف قطرة، يخلق اللّٰه من كل قطرة ملكًا، هم الذين يصلون فيه، أي في البيت المعمور، ثم لا يعودون إليه. وإسناده ضعيف.

إلا هو﴾ [المدثر/٣١]، **(لأنه إذا كان سبعون ألف ملك كل يوم يصلون في البيت المعمور، على ما تقدم، ثم لا يعودون إليه)** إلى يوم القيامة، **(مع أن الملائكة في السموات والأرض والبحار،)** لزم أن تكون الملائكة أكثر من جميع المخلوقات غير الملائكة، فإن المخلوقات بأسرها في بعض الأرض، وأكثر الأرض خال منها، فحذف جواب الشرط لدلالة السياق عليه.

وفي فتح الباري: واستدل به على أن الملائكة أكثر المخلوقات، لأنه لا يعرف من جميع العوالم من يتجدد من جنسه في كل يوم سبعون ألفًا غير الملائكة.

(وفي حديث أبي هريرة عند ابن مردويه، وابن أبي حاتم،) والعقيلي عن النبي ﷺ: في السماء السابعة بيت يقال له: البيت المعمور، بحيال الكعبة، **(أن)** زائدة من المصنف لإسقاطه أول الحديث المذكور، ولفظه: و **(في السماء)** الرابعة، كما في نفس حديث أبي هريرة هذا **(نهرًا،)** بالنصب، اسم إن التي زادها، والرواية بالرفع، لأنه ليس فيها أن **(يقال له الحيوان، يدخله جبريل كل يوم، فينغمس فيه)** انغماسة، كما هو الرواية، **(ثم يخرج فينتفض)** انتفاضة، كما في الرواية، **(فيخرج)**، أي ينفصل، **(عنه سبعون ألف قطرة، يخلق اللّٰه من كل قطرة ملكا، هم الذين يصلون فيه، أي: في البيت المعمور،)** لفظ الرواية: يؤمرون أن يأتوا البيت المعمور، فيصلون، فيفعلون، **(ثم لا يعودون إليه،)** ولفظ الرواية: ثم يخرجون، فلا يعودون إليه أبدًا، ويولي عليهم أحدهم، ثم يؤمر أن يقف بهم في السماء موقفًا، يسبحون اللّٰه فيه إلى أن تقوم الساعة، **(وإسناده ضعيف،)** كما جزم به الحافظ في بدء الخلق.

وزاد، وروى ابن المنذر ونحوه بدون ذكر النهر من طريق صحيحة، عن أبي هريرة، لكن موقوفًا، انتهى. لكن حكمه الرفع، إذ لا يقال رأيا، فاعتضد ضعف طريق رفعه، ولذا قال الشامي: الصواب أنه ليس بموضوع، أي: كما زعمه بعضهم.

وروى أبو الشيخ عن الليث: حدثني خالد بن سعد، قال: بلغني أن إسرافيل مؤذن أهل السماء، فيؤذن لاثنتي عشرة ساعة من النهار، ولاثنتي عشرة ساعة من الليل، لكل ساعة تأذين،

وذكره الإمام فخر الدين الرازي عند تفسير قوله تعالى: ﴿**ويخلق ما لا تعلمون**﴾ [النحل/٨] أنه روي عن عطاء ومقاتل والضحاك عن ابن عباس أنه قال: إن عن يمين العرش نهرًا من نور مثل السموات السبع والأرضين السبع والبحار السبع، يدخل فيه جبريل عليه السلام كل سحر ويغتسل فيه، فيزداد نورًا إلى نوره وجمالاً إلى جماله، ثم ينتفض فيخلق الله تعالى من كل نقطة تقع من ريشه كذا وكذا ألف ملك يدخل منهم البيت المعمور سبعون ألفًا، ثم لا يعودون إليه إلى أن تقوم الساعة.

وقد روي أن ثم ملائكة يسبحون الله تعالى، فيخلق الله بكل تسبيحة ملكًا.

يسمع تأذينه من في السموات السبع، ومن في الأرضين السبع، إلا الجن والإنس، ثم يتقدم عظيم الملائكة، فيصلي بهم، قال: وبلغنا أن ميكئيل يؤم الملائكة بالبيت المعمور.

وروى الديلمي عن علي، مرفوعًا: «مؤذن أهل السموات جبريل، وإمامهم ميكائيل، يؤم بهم عند البيت المعمور، فيجتمع ملائكة السموات، فيطوفون بالبيت المعمور، وتصلي وتستغفر، فيجعل الله ثوابهم، واستغفارهم وتسبيحهم لأمة محمد ﷺ»، فإن صحا، فلعل إسرافيل وجبريل يتناوبان الأذان، أو يؤذنان في آن واحد معًا، أو واحد بعد واحد.

(**وذكره الإمام فخر الدين الرازي عند تفسير قوله تعالى: ﴿ويخلق ما لا تعلمون﴾** [النحل/٨] ، **أنه روي عن عطاء ومقاتل والضحاك، عن ابن عباس أنه قال: إن عن يمين العرش نهرًا من نور مثل السموات السبع، والأرضين السبع، والبحار السبع**،) لعل المراد سيحان وجيحان والنيل والفرات وسيحون وجيحون والملح، (**يدخل فيه جبريل عليه السلام كل سحر، ويغتسل فيه، فيزداد نوراً إلى نوره، وجمالاً إلى جماله، ثم ينقض، فيخلق الله تعالى من كل نقطة تقع من ريشة، كذا وكذا ألف ملك يدخل منهم البيت المعمور، سبعون ألفًا، ثم لا يعودون إليه إلى أن تقوم الساعة**،) وفي هذا مخالفة لما قبله من وجهين: أحدهما في النهر الذي يدخله، والثاني صريح الأول، أنه لا يخرج منه غير سبعين ألفًا، والثاني يخرج منه أكثر، يدخل منهم البيت سبعون ألفً، والجمع بينهما، يجوز أن المراد بالسبعين التكثير، وأن جبريل ينغمس في البحرين، ومن يدخل البيت المعمور بعضهم يخلق من القطرات الخارجة عنه عند انتفاضه من بحر الحيوان، وبعضهم مما ينفصل عنه حين خروجه من بحر النور.

(**وقد روي أن ثم ملائكة يسبحون الله، فيخلق الله بكل تسبيحة ملكًا**،) وأخرج أبو الشيخ عن أبي سعيد، مرفوعًا: «إن في الجنة نهرًا ما يدخله جبريل من دخلة، فيخرج فينتفض.

هذا ما عدا الملائكة التي للتعبد، وما عدا الملائكة الموكلين بالنبات والأرزاق، والحفظة، والملك الموكل بتصوير ابن آدم، والملائكة الذين ينزلون في

إلا خلق الله من كل قطرة تقطر منه ملكًا».

وأخرج عن الأوزاعي، قال موسى: يا رب من معك في السماء؟، قال: ملائكتي، قال: وكم هم يا رب؟، قال: اثنا عشر سبطًا، قال: وكم عدد كل سبط؟، قال: عدد التراب.

وأخرج عن كعب: لا تقطر عين ملك منهم إلا كانت ملكًا يطير من خشية الله، **(هذا ما عدا الملائكة التي للتعبد،)** أي: الذين خلقوا، وأمروا به دائمًا على صفة خاصة، كركوع، أو سجود، أو قيام.

قال ﷺ: «إن لله ملائكة ترعد فرائصهم من مخافته، ما منهم من ملك يقطر من عينه دمعة إلا وقعت ملكًا قائمًا يسبح، وملائكة سجودًا منذ خلق الله السموات والأرض لم يرفعوا رؤوسهم، ولا يرفعونها إلى يوم القيامة، وملائكة ركوعًا لم يرفعوا رؤوسهم ولا يرفعونها إلى يوم القيامة، وصفوفًا لم ينصرفوا عن مصافهم، ولا ينصرفون عنها إلى يوم القيامة، فإذا كان يوم القيامة تجلى لهم ربهم عز وجل، فنظروا إليه، وقالوا: سبحانك ما عبدناك كما ينبغي لك»، رواه البيهقي وأبو الشيخ وغيرهما.

(وما عدا الملائكة الموكلين بالنبات،) قال ﷺ: «ليس من خلق الله أكثر من الملائكة، ما من شيء ينبت إلا وملك موكل بها»، رواه أبو الشيخ، **(والأرزاق،)** قال ﷺ: «إن لله ملائكة موكلين بأرزاق آدم، قال لهم: أيما عبد وجدتموه جعل الهم همًا واحدًا، فضمنوا رزقه السموات والأرض، وبني آدم، وأيما عبد وجدتموه طلب، فإن تحرى الصدق، فطيبوا له، ويسروا، وإن تعدى ذلك، فخلوا بينه وبين ما يريد، ثم لا ينال فوق الدرجة التي كتبتها له»، رواه الحكيم الترمذي في النوادر.

(والحفظة)، قال تعالى: ﴿وإن عليكم لحافظين * كرامًا﴾ [الإنفطار/ ١٠، ١١]، كما تبين، فقيل: على كل إنسان ملكان عن اليمين، وعن الشمال، وقيل: أربعة، اثنان ليلاً، واثنان نهارًا، وقيل: بزيادة ملك خامس، لا يفارقه لا ليلاً ولا نهارًا، وعن عثمان: يا رسول الله كم ملك مع العبد؟، قال: «ملك عن يمينك على حسناتك، وهو أمين على الذي على الشمال، فإذا عملت حسنة كتبت عشرًا، وإذا عملت سيئة، قال الذي على الشمال للذي على اليمين أكتب، قال لا، لعله، يستغفر، فإذا قال ثلاثًا، قال: نعم، أراحنا الله منه، فبئس القرين ما أقل مراقبته لله تعالى، وأقل استحياءه من الله، يقول الله تعالى: ﴿ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد﴾، وملكان من بين يديك ومن خلفك، يقول الله تعالى: له معقبات من بين يديه ومن خلفه، يحفظونه من أمر الله،

السحاب، والملائكة الذين يكتبون الناس يوم الجمعة، وخزنة الجنة، والملائكة الذين يتعاقبون، والذين يؤمنون على قراءة المصلي، والذين يقولون: ربنا ولك

وملك قابض على ناصيتك، فإذا تواضعت لله رفعك، وإذا تجبرت على الله قصمك، وملكان على شفتيك ليس يحفظان عليك إلا الصلاة على النبي، وملك قائم على فيك لا يدع الحية أن تدخل في فيك، وملكان على عينيك، فهؤلاء عشرة يبدلون، لأن ملائكة الليل سوى ملائكة النهار، فهؤلاء عشرون ملكًا على كل آدمي»، أخرجه ابن جرير.

وروى أبو داود في كتاب القدر، والطبراني وغيرهما، مرفوعًا: وكل بالمؤمن ستون وثلاثمائة ملك يدفعون ما لم يقدر عليه، الحديث.

(والملك الموكل بتصوير ابن آدم) قال ﷺ: «إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله إليها ملكًا، فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها وشحمها وعظامها» الحديث، رواه مسلم.

وفي رواية الطبراني: إن النطفة إذا استقرت في الرحم، فمضى لها أربعون يومًا، جاء ملك الرحم، فصور عظمه ولحمه ودمه وشعره وبشره، وهذا غير الملك الموكل بالجنين.

روى أبو الشيخ بسند جيد، عن ابن عباس، قال: وكل بالجنين ملك، إذا نامت الأم واضطجعت، رفع رأسه، لولا ذلك لغرق في الدم، **(والملائكة الذين ينزلون في السحاب،)** يصرفونه حيث أمروا به، كما في حديث مرفوع عند أبي الشيخ.

(والملائكة الذين يكتبون الناس يوم الجمعة،) روى أحمد والشيخان، عن أبي هريرة، مرفوعًا: إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الناس على قدر منازلهم الأول فالأول، فإذا جلس الإمام طووا الصحف، وجاءوا يستمعون الذكر.

وروى أحمد، وصححه الضياء، عن أبي سعيد، مرفوعًا: «إذا كان يوم الجمعة قعدت الملائكة على أبواب المسجد يكتبون من جاء من الناس على قدر منازلهم، فرجل قدم جزور أو رجل قدم بقرة، ورجل قدم شاة، ورجل قدم دجاجة، ورجل قدم عصفورًا، ورجل قدم بيضة، فإذا أذن المؤذن وجلس الإمام على المنبر طووا الصحف، ودخلوا المسجد يستمعون الذكر».

(وخزنة الجنة) رضوان وأتباعه، وكذا خزنة النار لملك وجنده، قال تعالى: ﴿عليها تسعة عشر﴾ [المدثر/٣٠]، قال القرطبي: المراد بهم رؤساؤهم، وأما جملة الخزنة، فلا يعلم عدتهم إلا الله.

(والملائكة الذين يتعاقبون،) روى الإمام لملك والبخاري ومسلم، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «يتعاقبون فيكم، ملائكة بالليل، وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة

الحمد، والذين يدعون لمنتظر الصلاة، والذين يلعنون من هجرت فراش زوجها.

وروي أن في السماء الدنيا ـ وهي من ماء ودخان ـ ملائكة خلقوا من ماء

الفجر، وصلاة العصر، ثم يعرج الذين يأتوا فيكم، فيسألهم وهو أعلم: كيف تركتم عبادي؟، فيقولون: تركناهم وهم يصلون، وأتيناهم وهم يصلون».

قال ابن حبان: في هذا دليل واضح أن ملائكة الليل إنما تنزل، والناس في صلاة العصر، وحينئذ تصعد ملائكة النهار، ضد قول من زعم أن ملائكة الليل تنزل بعد غروب الشمس.

(**والذين يؤمنون على قراءة المصلي**،) روى لملك والبخاري وغيرهما، عن أبي هريرة، مرفوعًا: إذا قال الإمام ﴿ولا الضالين﴾، فقولوا آمين، فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه، وظاهر المصنف هنا؛ أنهم غير الحفظة، وبه قيل لرواية وافق قوله قول أهل السماء، وقيل: هم الحفظة، وأنهم إذا قالوها قالها من فوقهم حتى تنتهي إلى أهل السماء، قال بعض: ولو قيل بأنهم الحفظة وسائر الملائكة، لكان أقرب.

وقال الحافظ: الذي يظهر أن المراد بهم من يشهد تلك الصلاة من الملائكة ممن في الأرض، أو السماء.. الحديث.

وقالت الملائكة في السماء، ولمسلم: فوافق ذلك قول أهل السماء.

(**والذين يقولون ربنا ولك الحمد..**) الحديث، لملك والشيخين مرفوعًا، «إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا لك الحمد، فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه».

(**والذين يدعون لمنتظر الصلاة**) قال ﷺ: «الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث، اللهم اغفر له، اللهم ارحمه»، رواه لملك وأحمد والبخاري ومسلم، زاد في رواية لأبي داود والنسائي وأحمد: أو يقوم بعد قوله يحدث.

(**والذين يلعنون من هجرت فراش زوجها**،) قال ﷺ: «إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها، لعنتها الملائكة حتى تصبح»، رواه أحمد والشيخان، قيل: هم الحفظة أو من وكل منهم بذلك، أو أعم، ويرشد إليه رواية في مسلم: لعنتها الملائكة الذين في السماء، إن كان المراد به سكانها، وبسط القول في هذه الأحاديث يخرج عن المقصود، فإن المراد منها الاستدلال على كثرة الملائكة، مع أن المصنف لم يستوف جزئيات ذلك، كالملائكة الموكلين بالشمس، والريح، والمطر، وقبر المصطفى، والمبلغين له السلام من أمته، وغير ذلك مما يحتمل مؤلفًا حافلاً، ثم زاد في الاستدلال، فقال:

(**وروي أن في السماء الدنيا، وهي من ماء ودخان**،) قال تعالى: ﴿ثم استوى إلى

وريح عليهم ملك يقال له الرعد، وهو ملك موكل بالسحاب والمطر، يقولون: سبحان ذي الملك والملكوت.

وأن في السماء الثانية ملائكة على ألوان وصفات شتى، رافعين أصواتهم يقولون: سبحان ذي العزة والجبروت، وأن فيها ملكًا نصف جسده من نار ونصف جسده

السماء وهي دخان﴾ [فصلت/١١]، روى عثمان بن سعيد الدارمي، عن ابن عمر، قال: لما أراد الله أن يخلق الأشياء، إذ كان عرشه على الماء، ولا أرض، ولا سماء خلق الريح، فسلطها على الماء حتى اضطربت أمواجه، وأثار أركانه، فأخرج من الماء دخانًا وطينًا وزبدًا، فأمر الدخان فعلاً، وسما ونما، فخلق منه السماء، وخلق من الطين الأرضين، ومن الزبد الجبال.

وأخرج ابن المنذر وابن جرير، عن ابن مسعود، وناس من الصحابة لما أراد الله أن يخلق الخلق، أخرج من الماء دخانًا، فارتفع فوق الماء، فسما عليه، فسماه سماء، وهذا نحو قول من قال: من موج مكفوف، إذ الموج لغة اضطراب الماء، فهو مكفوف عن الاضطراب.

(**ملائكة خلقوا من ماء وريح، عليهم ملك، يقال له الرعد، وهو ملك موكل بالسحاب والمطر،**) روى أحمد والترمذي وصححه، والنسائي عن ابن عباس: أقبلت يهود إلى رسول الله ﷺ، فقالت: أخبرنا ما هذا الرعد؟، قال: «ملك من ملائكة الله موكل بالسحاب، بيديه مخراق من نار يزجر به السحاب، يسوقه حيث أمر الله»، قالوا: فما هذا الصوت الذي نسمع؟، قال: «صوته»، قالوا: صدقت.

(**يقولون،**) أي: الرعد وجنده، (**سبحان ذي الملك والملكوت،**) وفي العظمة عن ابن عباس: الرعد ملك يسوق السحاب بالتسبيح، كما يسوق الحادي الإبل بحدائه، ولا ينافي الحديث قبله في سوقه بمخراق من نار، لأنه يفعله بيده، ويسبح بلسانه حال سوقه.

وعن جابر سئل رسول الله ﷺ عن منشأ السحاب، فقال: إن ملكًا موكل بالسحاب يلم القاصية، ويلحم الدانية، في يده مخراق، فإذا رفع برقت، وإذا زجر رعدت، وإذا ضرب صعقت.

وعن عمرو بن بجاد، مرفوعًا: «اسم السحاب عند الله العنان، والرعد ملك، والبرق طرف ملك، يقال له روقيل». رواهما ابن مردويه.

(**وأن في السماء الثانية،**) وهي من مرمرة بيضاء، كما عند ابن راهويه، وأبي الشيخ والطبراني وغيرهم، عن الربيع بن أنس (**ملائكة على ألوان،**) أي: أنواع، (**وصفات شتى،**) متفرقين فيما أمروا به من العبادة المختلفة، (**رافعين أصواتهم، يقولون: سبحان ذي العزة والجبروت، و**) روي مما هو افتراء؛ (**أن فيها ملكًا، نصف جسده**) الأسفل (**من نار، ونصف**

من ثلج، فلا النار تذيب الثلج، ولا الثلج يطفىء النار، وهو يقول: يا من ألف بين الثلج والنار ألف بين قلوب عبادك المؤمنين.

وأن في الثالثة -وهي من حديد- ملائكة ذوي أجنحة ووجوه شتى وأصوات شتى، رافعين أصواتهم بالتسبيح يقولون: سبحانك اللّهم أنت الحي الذي لا تموت، وهم صفوف قيام، كأنهم بنيان مرصوص، لا يعرف أحدهم لون صاحبه من خشية اللّه.

جسده» الأعلى **(من ثلج، فلا النار تذيب الثلج، ولا الثلج يطفىء النار، وهو يقول: يا من ألف بين الثلج والنار)** فلم يبغ أحدهما على الآخر، مع أنهما ضدان، **(ألف بين قلوب عبادك المؤمنين،)** وفيه جواز إطلاق الأسماء المبهمة على اللّه في مقام الدعاء، وبه صرح بعضهم، ولا يرد أن كثيرًا من الناس قلوبهم مختلفة، ودعاء الملائكة مستجاب، لأن مختلفي القلوب بينهم ائتلاف في الجملة يمنعهم من استئصال بعضهم بعضًا، واختلافهم إنما هو لأغراض دنيوية، لا من جميع الوجوه، أو أن الإضافة في عبادك للتخصيص بالكاملين الذين استحقوا أن يضافوا إليه، لكن هذا الحديث أخرجه ابن مردويه عن ابن عباس، مرفوعًا: «لما أسري بي، مررت بخلق عجيب، رأيت ملكًا نصف جسده مما يلي رأسه ثلج، والآخر نار، يكون ما بينهما رتق، فلا النار يذيب الثلج، ولا الثلج يذيب النار، وهو قائم ينادي بصوت رفيع جدًا، يقول: سبحان ربي الذي كف برد هذا الثلج، فلا يطفىء حر هذه النار، سبحان ربي الذي كف حر هذه النار، فلا تذيب الثلج، اللهم يا من ألف بين الثلج والنار، ألف بين قلوب عبادك المؤمنين، فقلت: من هذا يا أخي جبريل؟، قال: هذا ملك من الملائكة، وكله اللّه بأكتاف السمٰوات وأطراف الأرضين، وهو من أفصح الملائكة لأهل الأرض من المؤمنين، يدعو لهم بما تسمع، فهذا قوله منذ خلق». وذكر حديثًا طويلاً فيه عجائب، وهو موضوع، كما قاله ابن حبان، وابن الجوزي، والحافظ في اللسان، والذهبي في الميزان.

(وأن في الثالثة، وهي من حديد ملائكة ذوي) صفة لملائكة، وفي نسخة: ذوا على لغة من يلزم المثنى الألف، وفي أخرى: ذو خبر محذوف، أي: هم ذوو **(أجنحة، ووجوه شتى:)** جمع شتيت، كمريض ومرضى، أي: متفرقات في الصور، **(وأصوات شتى، رافعين)** حال، وفي نسخة: رافعو بتقديرهم **(أصواتهم بالتسبيح، يقولون: سبحانك اللّهم، أنت الحي الذي لا تموت،)** (بفوقية) مراعاة للفظ أنت، وتحتية مراعاة للفظ الحي، **(وهم صفوف قيام، كأنهم بنيان مرصوص،)** ملزوق بعضه إلى بعض ثابت، **(لا يعرف أحدهم لون صاحبه من خشية اللّه،)** لأنه ما نظر واحد منهم إلى وجه صاحبه، ولا ينظر إليه إلى يوم القيامة، كما في العظمة عن خالد

وأن في الرابعة ـ وهي من نحاس ـ ملائكة يضعفون على ملائكة الثالثة، وكذلك كل سماء أكثر عددًا من السماء التي تليها، وأن ملائكة السماء الرابعة قيام وركوع وسجود على ألوان شتى من العبادة، يبعث اللّٰه الملك منهم إلى أمر من أموره، فينطلق الملك ثم ينصرف فلا يعرف صاحبه الذي إلى جنبه من شدة العبادة وهم يقولون. سبوح قدوس، ربنا الرحمٰن الذي لا إله إلا هو.

وأن في السماء الخامسة ـ وهي من فضة ـ ملائكة يزيدون على ملائكة الأربع سمٰوات، وهم سجود وركوع لم يرفعوا أبصارهم إلى يوم القيامة، فإذا كان يوم القيامة قالوا: ربنا، لم نعبدك حق عبادتك.

وأن في السماء السادسة ـ وهي من ذهب ـ جند اللّٰه الأعظم الكروبيون، لا

ابن معدان، **(وأن في الرابعة، وهي من نحاس ملائكة يضعفون،)** يزيدون **(على ملائكة الثالثة،)** مثلهم فأكثر عند الخليل.

وقال الأزهري: الضعف في كلام العرب، المثل، ثم استعمل فيه وما زاد بلا حد.

(وكذلك كل سماء أكثر عددًا من السماء التي تليها، وأن ملائكة السماء الرابعة قيام وركوع وسجود على ألوان،) أنواع، **(شتى:)** متفرقات **(من العبادات، يبعث اللّٰه الملك منهم إلى أمر من أموره، فينطلق الملك، ثم ينصرف، فلا يعرف)** المبعوث **(صاحبه الذي إلى جنبه)** ليرجع إليه، فصاحبه بالنصب، ويجوز رفعه على معنى أن الباقي بمحله لا يعرف هل انصرف الذاهب أم لا، **(من شدة العبادة)** واشتغاله بها، **(وهم يقولون: سبوح قدوس:)** (بضم أولهما)، أي: منزه عن كل سوء وعيب، والأظهر أنه خبر لقوله: **(ربنا الرحمٰن الذي لا إله إلا هو، وأن في السماء الخامسة، وهي من فضة ملائكة يزيدون على ملائكة الأربع سموات، وهم سجود وركوع، لم يرفعوا أبصارهم إلى يوم القيامة، فإذا كان)** يوجد **(يوم القيامة، قالوا: ربنا لم نعبدك حق عبادتك،)** اعتذارًا واعترافًا بالتقصير، وإظهارًا لكمال عظمته وأنعامه، بحيث لا يقدر أحد على القيام بشكر ما يقابل نعمة من نعمه.

(وأن في السماء السادسة، وهي من ذهب جند اللّٰه،) وجند اسم جنس مفرد، ولذا وصف بقوله **(الأعظم الكروبيون،)** قال الحليمي: ملائكة العذاب من الكرب، وفي القاموس: الكروبيون سادة الملائكة، منهم جبريل وميكائيل وإسرافيل، وهم المقربون من كرب، إذا قرب، وفي تذكرة الشيخ تاج الدين بن مكتوم: سئل ابن دحية هل يعرف لغة أم لا؟، فقال: الكروبيون بتخفيف الراء، سادة الملائكة، وهم المقربون من كرب إذا قرب، أنشد أبو علي البغدادي:

يحصي عددهم إلا اللّٰه تعالى، عليهم ملك له سبعون ألف ملك جنده، وكل ملك منهم جنوده سبعون ألف ملك، وهم الذين يبعثهم اللّٰه في أموره إلى أهل الدنيا رافعوا أصواتهم بالتسبيح والتهليل.

وأن في السماء السابعة ـ وهي من ياقوتة حمراء ـ من الملائكة ما يزيدون على ما تقدم، وعليهم ملك مقدم على سبعمائة ألف ملك، منهم جنود مثل قطر السماء، وتراب الثرى والرمل والسهل، وعدد الحصى والورق، وعدد كل شيء خلق في السموات والأرض، ويخلق اللّٰه تعالى في كل يوم ما يشاء، ﴿**وما يعلم جنود ربك إلا هو**﴾ [المدثر/٣١].

كروبية منهم ركوع وسجد

وقال الطيبي عن بعضهم: في هذه اللفظة ثلاث مبالغات، إحداها أن كرب، أبلغ من قرب حين وضع موضع كاد، تقول: كربت الشمس، أن تغرب، كما تقول: كادت، والثانية أنه على وزن فعول، وهو للمبالغة، والثالثة زيادة الياء فيه، وهي تزاد، للمبالغة، كأحمري، ذكره في الحبائك.

(**لا يحصي عددهم إلا اللّٰه تعالى، عليهم ملك**) أمير (**له سبعون ألف ملك جنده، وكل ملك منهم جنوده سبعون ألف ملك، وهم الذين يبعثهم اللّٰه في أموره إلى أهل الدنيا رافعوا أصواتهم بالتسبيح والتهليل**).

وأخرج ابن المنذر عن ابن عمرو يرفعه: «الملائكة عشر أجزاء، تسعة أجزاء الكروبيون الذين يسبحون الليل والنهار، لا يفترون، وجزء قد وكلوا بخزانة كل شيء، وما في السماء وضع إهاب إلا فيه ملك ساجد، أو ملك راكع».

(**وإن في السماء السابعة، وهي من ياقوتة حمراء من الملائكة ما**) أي: ملائكة، (**يزيدون على ما تقدم، وعليهم ملك مقدم على سبعمائة ألف ملك، منهم جنود مثل قطر السماء وتراب الثرى**) في الكثرة، (**والرمل، والسهل، وعدد الحصى، والورق، وعدد كل شيء خلق في السموات والأرض، ويخلق اللّٰه تعالى في كل يوم ما يشاء، ﴿وما يعلم جنود ربك إلا هو﴾**).

وروى أبو الشيخ، مرفوعًا: خلق اللّٰه السماء الدنيا، فجعلها سقفًا محفوظًا، وجعل فيها جرسًا شديدًا، وشهبًا، ساكنها من الملائكة أولو أجنحة مثنى وثلاث ورباع في صورة البقر، مثل عدد النجوم، لا يفترون من التسبيح والتهليل والتكبير.

وأن حملة العرش، لكل منهم وجوه شتى وأعين شتى في جسده، لا يشبه بعضها بعضًا، رافعة أصواتهم بالتهليل، ينظرون إلى العرش لا يفترون، لو أرسل الملك منهم جناحه لطبق الدنيا بريشة من جناحه، لا يعلم عددهم إلا الله.

وأما السماء الثانية، فساكنها عدد القطر في صورة العقبان لا يسأمون، ولا يفترون، ولا ينامون، منها ينشأ السحاب حتى يخرج من تحت الخافقين، فينشر في جو السماء، معه ملائكة يصرفونه حيث أمروا به، أصواتهم التسبيح، ونشحهم تخويف.

وأما السماء الثالثة، فساكنها عدد الرمل في صورة الناس، يحشرون الليل النهار.

وأما السماء الرابعة، فساكنها عدد أوراق الشجر، صافون مناكبهم في صورة الحور العين من بين راكع وساجد، تبرق وجوههم، سبحات ما بين السموات السبع والأرض السابعة.

وأما السماء الخامسة، فإن عددها يضعف على عدد سائر الخلق على صورة البشر منهم الكرام البررة، والعلماء السفرة.

وأما السماء السادسة، فحزب الله الغالب وجنده الأعظم في صورة الخيل المسوّمة.

وأما السماء السابعة، ففيها الملائكة المقربون الذين يرفعون الأعمال في بطون الصحف، ويحفظون الخيرات، فوقها حملة العرش الكروبيون، (و) روي: **(أن حملة العرش لكل منهم وجوه شتى، وأعين شتى في جسده لا يشبه بعضها بعضًا)**.

روى عبد الرزاق وابن المنذر وغيرهما، عن وهب، قال: حملة العرش أربعة، لكل ملك منهم أربعة وجوه، وأربعة أجنحة، جناحان على وجهه من أن ينظر إلى العرش، فيصعق، وجناحان يطير بهما، وأقدامهم في الثرى، لكل واحد منهم وجه ثور وأسد وإنسان ونسر، ليس لهم كلام إلا أن يقولوا: سبوح، قدوس، الله القوي ملأت عظمته السموات والأرض.

وزاد أبو الشيخ عن وهب: ملك منهم في صورة إنسان يشفع لبني آدم في أرزاقهم، وملك في صورة نسر يشفع للطير في أرزاقها، وملك في صورة نور يشفع للبهائم في أرزاقها، وملك في صورة أسد يشفع للسباع في أرزاقها، فلما حملوا العرش وقعوا على ركبهم من عظمة الله، فلقنوا لا حول ولا قوة إلا بالله، فاستووا على أرجلهم قيامًا.

وروى عثمان بن سعيد الدارمي، عن ابن عباس، قال لحملة العرش: قرون لها كعوب ككعوب القنا، ما بين أخمص أحدهم إلى كعبه مسيرة خمسمائة عام، وبين أرنبته إلى ترقوته مسيرة خمسمائة عام، ومن ترقوته إلى موضع القرط خمسمائة عام، **(رافعة أصواتهم بالتهليل، ينظرون إلى العرش لا يفترون، لو أرسل الملك منهم جناحه لطبق:)** بشد الباء، غطى **(الدنيا بريشة من جناحه، لا يعلم عددهم إلا الله)**.

حملة العرش ثمانية يتجاوبون بصوت حسن رخيم، تقول أربعة منهم: سبحانك اللَّهم وبحمدك على حلمك بعد علمك، وتقول أربعة: سبحانك اللَّهم وبحمدك على عفوك بعد قدرتك.

وقد روى الطبراني من حديث ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لجبريل:

(و) روى ابن المنذر وأبو الشيخ والبيهقي في الشعب، عن هٰرون بن رياب، قال: **(حملة العرش ثمانية،)** رؤوسهم عند العرش في السماء السابعة، وأقدامهم في الأرض السفلى، ولهم قرون كقرون الوعلة، ما بين أصل قرن أحدهم إلى منتهاه مسيرة خمسمائة عام، **(يتجاوبون بصوت حسن رخيم،)** أي: سهل، **(تقول أربعة منهم: سبحانك اللهم وبحمدك على حلمك بعد علمك، وتقول أربعة: سبحانك اللهم وبحمدك على عفوك بعد قدرتك،)** وهذا ظاهر أن الثمانية في الدنيا، ولكن روى ابن جرير، عن ابن زيد، عن النبي ﷺ، قال: يحمله اليوم أربعة، ويوم القيامة ثمانية، وروى أبو الشيخ، عن وهب: حملة العرش اليوم أربعة، فإذا كان يوم القيامة أيدوا بأربعة أخرى.

وروى ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية﴾ [الحاقة/١٧]، قال: ثمانية صفوف من الملائكة، لا يعلم عدتهم إلا اللَّه، والأصل الحقيقة، لا أنه تمثيل لعظمته تعالى بالمشاهد من أحوال السلاطين يوم خروجهم للقضاء العام بين الناس، وحكى الضحاك في الآية قولين: ثمانية أملاك، وثمانية صفوف.

(وقد روى الطبراني،) والبيهقي، وأبو الشيخ **(من حديث ابن عباس، قال:)** بينا رسول اللَّه ﷺ ومعه جبريل بناحية إذ انشق أفق السماء، فأقبل جبريل يتضاءل ويدخل بعضه في بعض، ويدنو من الأرض، فإذا ملك قد مثل بين يدي رسول اللَّه ﷺ، فقال: يا محمد إن ربك يقرئك السلام، ويخيرك بين أن تكون نبيًا ملكًا، أو نبيًا عبدًا، قال ﷺ، فأشار جبريل إليّ بيده، أن تواضع، فعرفت أنه لي ناصح، فقلت نبيًا عبدًا، فعرج ذلك الملك إلى السماء، فقلت: يا جبريل قد كنت أردت أن أسألك عن هذا، فرأيت من حالك ما شغلني عن المسألة، فمن هذا يا جبريل؟، قال: هذا إسرافيل خلقه اللَّه يوم خلقه، صافًا قدميه، لا يرفع طرفه، بينه وبين الرب سبعون نورًا، ما منها نور يدنو منه إلا احترق، بين يديه اللوح المحفوظ، فإذا أذن اللَّه في شيء من السماء، أو في الأرض ارتفع ذلك اللوح، فضرب جبهته، فينظر فيه، فإن كان من عملي أمرني به، وإن كان من عمل ميكئيل أمره به، وإن كان من عمل ملك الموت أمره به.

(قال رسول اللَّه ﷺ لجبريل: على أي: شيء أنت؟،) أي: أنت موكل على أي شيء

على أي شيء أنت؟ قال على الرياح والجنود، قال: وعلى أي شيء ميكائيل؟ قال: على النبات والقطر، قال: وعلى أي شيء ملك الموت؟ قال: على قبض الأرواح، الحديث، وفي إسناده محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، وقد ضعف لسوء حفظه ولم يترك.

وروى الترمذي من حديث أبي سعيد مرفوعًا: «فوزيراي من أهل السماء: جبريل وميكائيل». الحديث.

وروى النقاش أن إسرافيل أول من سجد من الملائكة، وأنه جوزي على ذلك بولاية اللوح المحفوظ.

تقوم به وتدبره، (قال: على الرياح والجنود، قال: وعلى أي شيء ميكائيل؟، قال: على النبات والقطر،) أي: أنهما رأسا الموكلين بذلك، (قال: وعلى أي شيء ملك الموت؟، قال: على قبض الأرواح).

وفي لفظ: الأنفس، أي: وله أعوان، قال تعالى: ﴿توفته رسلنا﴾ [الأنعام/٦١]، (الحديث) بقيته: وما ظننت أنه هبط إلا بقيام الساعة، وما ذاك الذي رأيت مني إلا خوفًا من قيام الساعة، (وفي إسناده محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى) الأنصاري، الكوفي، القاضي أبو عبد الرحمٰن، مات سنة ثمان وأربعين ومائة، (وقد ضعف لسوء حفظه) جدًا، (ولم يترك،) بل روى له أصحاب السنن الأربعة، لأنه صدوق.

(وروى الترمذي) بإسناد صحيح، والحاكم، وصححه (من حديث أبي سعيد، مرفوعًا:) إن لي وزيرين من أهل السماء، ووزيرين من أهل الأرض، (فوزيراي من أهل السماء جبريل وميكائيل،) ووزيراي من أهل الأرض أبو بكر وعمر، هذا تمامه المشار له بقوله، (الحديث،) وأخرجه الحكيم الترمذي من حديث ابن عباس.

وأخرج البزار والطبراني، وأبو نعيم، عن ابن عباس، رفعه: إن الله أيدني بأربعة وزراء اثنين من أهل السماء، جبريل وميكائيل، واثنين من أهل الأرض أبي بكر وعمر، قال القرطبي: وفيه دلالة أن المصطفى أفضل من جبريل وميكائيل، والوزير من الوزر، وهو الثقل، فإنه يتحمل عن الملك أوزاره، قال تعالى حكاية عن موسى: ﴿واجعل لي وزيرًا من أهلي﴾ [طه/٢٩].

وروى أبو يعلى وابن عساكر، عن أبي ذر، مرفوعًا: «إن لكل نبي وزيرين، ووزيراي وصاحباي أبو بكر وعمر».

(وروى النقاش أن إسرافيل أول من سجد) لآدم (من الملائكة) حين أمروا بالسجود، (وأنه جوزي على ذلك بولاية اللوح المحفوظ،) بأن جعل مطلعًا عليه، ومتصرفًا فيه بنقل ما

وفي كتاب «العظمة» لأبي الشيخ ابن حبان من ذلك العجب العجاب، وعندي منه الجزء الثاني.

وقد وقعت في غير رواية البخاري هنا زيادات:

فمنها ما وقع في رواية أبي سعيد الخدري عند البيهقي في دلائله: ثم صعدت إلى السماء السابعة فإذا إبراهيم الخليل ساند ظهره إلى البيت المعمور، كأحسن الرجال، ومعه نفر من قومه، فسلمت عليه وسلم علي، وإذا أنا بأمتي شطرين، شطر عليهم ثياب بيض كأنهم القراطيس، وشطر عليهم ثياب رمدة، قال:

فيه للملائكة، كما في حديث ابن عباس المتقدم قريبًا.

وروى أبو الشيخ، عن عائشة، رفعته: لإسرافيل أربعة أجنحة، منها جناحان: أحدهما بالمشرق، والآخر بالمغرب، واللوح بين عينيه، فإذا أراد الله أن يكتب الوحي ينقر بين جبهته.

وروى أبو الشيخ وابن أبي حاتم، عن ضمرة، قال: بلغني أن أول من سجد لآدم إسرافيل، فأثابه الله أن كتب القرآن في جبهته، ولا منافاة، فكلاهما جوزي به.

(**وفي كتاب العظمة لأبي الشيخ**) عبد الله (**بن حبان**،) بفتح المهملة والتحتية الثقيلة، الحافظ المشهور، (**من ذلك**،) أي: ما يدل على كثرة الملائكة جدًا (**العجب العجاب، وعندي منه الجزء الثاني، وقد وقعت في غير رواية البخاري هنا**،) أي: في ذكر السلموات (**زيادات**،) لا بقيد كونها بعد السدرة، ورؤية الأنهار، لأن رؤيته لإبراهيم كان قبل ذلك.

(**فمنها**،) أي: الزيادات، (**ما وقع في رواية أبي سعيد الخدري عند البيهقي في دلائله**،) والبزار، وأبي يعلى، وابن جرير، وابن أبي حاتم، (**ثم صعدت إلى السماء السابعة، فإذا إبراهيم الخليل ساند**،) برفعه خبر مبتدأ محذوف (**ظهره إلى البيت المعمور، كأحسن الرجال، ومعه نفر من قومه، فسلمت عليه وسلم عليّ**،) أي: رد السلام علي، سماه سلامًا لاشتماله عليه معنى، (**وإذا أنا بأمتي**) متقسمة، أو أراها (**شطرين**،) فنصب بمقدر، وإلا فالظاهر شطران، خبر أمتي زيدت فيه الباء، والشطر لغة النصف، وقد يستعمل في البعض قل أو كثر، وهو المراد هنا، فلا يلزم استواء القسمين عددًا، (**شطر عليهم ثياب بيض، كأنهم القراطيس**:) جمع قرطاس ما يكتب فيه، وكسر القاف أشهر من ضمها، والقرطس، وزان جعفر لغة فيه، (**وشطر عليهم ثياب رمدة**،) أي: لونها كلون الرماد، لكن الذي في دلائل البيهقي رمد بلا هاء، قال في النهاية: أي: غبر، فيها كدورة كلون الرماد، وأحدها أرمد.

(**قال: فدخلت البيت المعمور**،) نقل في النور: أن السلطان برقوق سأل عن البيت المعمور من أي شيء هو؟، فأجابه بعض الحاضرين، بأنه من عقيق، ونقله عن بعض التفاسير،

فدخلت البيت المعمور ودخل معي الذين عليهم الثياب البيض، وحجب الآخرون الذين عليهم الثياب الرمدة، فصليت أنا ومن في البيت المعمور.

وفي رواية الطبراني: فإذا هو برجل أشمط جالس عند باب الجنة على كرسي، وعنده قوم جلوس بيض الوجوه أمثال القراطيس، وقوم في ألوانهم شيء، فدخلوا نهرًا فاغتسلوا فيه فخرجوا وقد خلص من ألوانهم شيء، ثم دخلوا نهرًا آخر فاغتسلوا فيه فخرجوا وقد خلص من ألوانهم شيء، ثم دخلوا نهرًا آخر فاغتسلوا فيه فخرجوا وقد خلصت ألوانهم وصارت مثل ألوان البيض الوجوه، فقال: من هذا ومن هؤلاء الذين في ألوانهم شيء، وما هذه الأنهار التي دخلوا فيها فجاؤا وقد صفت ألوانهم؟ قال: هذا أبوك إبراهيم أول من شمط على الأرض، وأما هؤلاء البيض الوجوه فقوم لم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون، وأما

(ودخل معي الذين عليهم الثياب البيض، وحجب الآخرون،) أي: منعوا من الدخول، **(الذين عليهم الثياب الرمدة،)** وهم على خير، كما في رواية البيهقي وغيره، أي: لأنهم لما تاب الله عليهم صارت سيئاتهم مغفورة، فبقيت أعمالهم التي يجاوزون عليها كل حسنة، **(فصليت أنا ومن في البيت المعمور،)** إمامًا على الظاهر.

(وفي رواية الطبراني: فإذا هو برجل أشمط،) أي: أبيض شعر الرأس يخالط سواده، كما في القاموس، وفي المغرب الشمط في الرجل شيب اللحية، وأطلق ابن الأثير، فقال: الشمط الشيب، **(جالس عند باب الجنة على كرسي، وعنده قوم جلوس بيض الوجوه، أمثال القراطيس، وقوم في ألوانهم شيء،)** أي: غبرة، كما في الحديث قبله، **(فدخلوا نهرًا، فاغتسلوا فيه، فخرجوا وقد خلص)** بفتحات، **(من ألوانهم شيء،)** أي: صفا بعض الصفاء، **(ثم دخلوا نهرًا آخر، فاغتسلوا فيه، فخرجوا وقد خلص من ألوانهم شيء، ثم دخلوا نهرًا آخر)** ثالثًا، **(فاغتسلوا فيه،)** هكذا في النسخ الصحيحة، ذكر ثلاثة أنهار موافقة للرواية، خلاف ما في نسخ سقيمة من الاقتصار على نهرين، فإنه خطأ نشأ عن سقط، ويدل عليه بقية الحديث، **(فخرجوا وقد خلصت ألوانهم وصارت مثل ألوان البيض الوجوه،)** فجاؤا، فجلسوا إلى أصحابهم، كما في الرواية، **(فقال:)** يا جبريل **(من هذا؟،)** لفظ الرواية من هؤلاء البيض الوجوه؟، **(ومن هؤلاء الذين في ألوانهم شيء؟، وما هذه الأنهار التي دخلوا فيها، فجاءوا وقد صفت ألوانهم، قال)** جبريل: **(هذا أبوك إبراهيم أول من شمط:)** بكسر الميم، كفرح **(على الأرض، وأما هؤلاء البيض الوجوه، فقوم لم يلبسوا،)** يخلطوا **(إيمانهم بظلم،)** أي: شرك، كما فسره به

هؤلاء النفر الذين في ألوانهم شيء فقوم خلطوا عملاً صالحًا وآخر سيئًا، فتابوا فتاب الله عليهم، وأما الأنهار، فأولها رحمة، والثاني نعمة الله، والثالث وسقاهم ربهم شرابًا طهورًا.

وفي رواية البخاري في الصلاة ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الأقلام الحديث.

والمستوى: المصعد.

النبي ﷺ في الصحيحين، (**أولئك لهم الأمن**) من العذاب (**وهم مهتدون**،) وتوقف بعض في تفسيره هنا بالشرك، لمقابلته بقوله: (**وأما هؤلاء النفر الذين في ألوانهم شيء، فقوم خلطوا عملاً صالحًا**)، وهو جهادهم، أو اعترافهم بذنوبهم، أو غير ذلك، (**وآخر سيئًا**)، ولا وقفة أصلاً، فالمراد بالعمل السيء ما يشمل ادعاء الشريك لله تعالى، وقوله: (**فتابوا**) منه، بمعنى أسلموا، (**فتاب الله عليهم**،) وأما البيض الوجوه، فما خلطوه بشرك أصلاً، فلذا ميزوا عليهم، وإن سبقت لمن لم يشرك معصية وتاب منها.

(**وأما الأنهار فأولها رحمة الله، والثاني نعمة الله، والثالث، وسقاهم ربهم شرابًا طهورًا**،) مبالغة في طهارته ونظافته، وظاهره أن الجملة اسم للنهر، وليس مرادًا، وإنما المراد أن الثالث هو النهر الذي يقال للذين يشربون منه سقاهم... الخ، وعليه، فاسم النهر الشراب الطهور.

(**وفي رواية البخاري في الصلاة**،) عن ابن عباس، وأبي حبة الأنصاري، قال النبي ﷺ: (**ثم عرج**) بفتحات، أو ضم الأول وكسر الثاني، (**بي حتى ظهرت**)، أي: ارتفعت (**المستوى**) بفتح الواو منون، أي: موضع مشرف يستوي عليه، أي: يصعد.

قال المصنف: وفي بعض الأصول: بمستوى بموحدة بدل اللام، (**أسمع فيه صريف الأقلام**،) قال القرطبي: لعلها المعبر عنها بالقلم المقسم به في نون والقلم، ويكون القلم للجنس، (**الحديث، والمستوى: المصعد**،) وقيل: المكان المستوي، وعليهما فالباء ظرفية، وعلى رواية اللام، قال التوربشتي: اللام للعلة، أي: ارتفعت لاستعلاء مستوى، أو لرؤيته، أو لمطالعته، ويحتمل أن يكون متعلقًا بالمصدر، أي: ظهرت ظهور المستوى، ويحتمل أن تكون بمعنى إلى، قال تعالى: ﴿أوحى لها﴾، أي: إليها، والمعنى أني أقمت مقامًا، ما بلغت فيه من رفعة المحل إلى حيث اطلعت على الكوائن، وظهر لي ما يراد من أمر الله وتدبيره في خلقه، وهذا هو المنتهى الذي لا تقدم فيه لأحد عليه، وقال الطيبي: لام الغرض، وإلى الغائية يلتقيان في المعنى.

قال في الكشاف في قوله تعالى: ﴿**كل يجري لأجل مسمى**﴾[الرعد/٢] ﴿**ويجري إلى**

وصريف الأقلام: ـ هو بفتح الصاد المهملة ـ تصويتها حالة الكتابة.

والمراد: ما تكتبه الملائكة من أقضية الله تعالى. والقدر المكتوب قديم، وإنما الكتابة حادثة، وظاهر الأخبار أن اللوح المحفوظ فرغ من كتابته، وجف القلم بما فيه قبل خلق السموات والأرض، وإنما هذه الكتابة في مصحف الملائكة كالفروع المنتسخة من الأصل، وفيها الإثبات والمحو على ما ذكر في الأثر.

أجل مسمى﴾ [الرعد/١٣] الآية، أهو من تعاقب الحرفين، قلت: كلا، ولن يسلك هذه الطريقة إلا بليد الطبع، ضيق العطن، ولكن المعنيين، أعني الانتهاء والاختصاص، كل واحد منهما ملائم لصحة الغرض، لأن قوله: **﴿إلى أجل مسمى﴾**، معناه يبلغه وينتهي إليه، وقوله: **﴿لأجل مسمى﴾**، يريد، يجري لإدراك أجل مسمى. انتهى.

فالحاصل أن اللام وإلى وإن كان معناهما، أعني الإدراك والانتهاء ملائمًا لصحة الغرض، فليستا، متعاقبتين، فمعنى ظهرت إلى مستوى .بلغته وانتهيت إليه، أي: لو روى بذلك، ومعنى لمستوى الذي الرواية به أدركت مستوى، وجعل البيضاوي اللام صالحة للعلة والغاية.

(**وصريف الأقلام هو** (**بفتح الصاد المهملة**) وكسر الراء وآخره فاء، وفي النور عن بعضهم: صرير بالراء آخره عوض الفاء، وهو الأشهر في اللغة (**تصويتها حالة الكتابة، والمراد**) كما قال عياض والنووي: (**ما تكتبه الملائكة من أقضية الله تعالى**) ووحيه، وما ينسخون من اللوح المحفوظ، أو ما شاء الله من ذلك أن يكتب ويرفع، لما أراده من أمره وتدبيره، وفيه حجة لأهل السنة في الإيمان بصحة كتابة الوحي والمقادير في كتب الله من اللوح المحفوظ بالأقلام، التي هو يعلم كيفيتها على ما جاءت به الآيات والأحاديث الصحيحة، وأن ما جاء من ذلك على ظاهره، لكن كيفية ذلك، وصورته وجنسه لا يعلمه إلا الله، ومن أطلعه على شيء منه من ملائكته ورسله، وما يتأول هذا، ويحيله إلا ضعيف النظر والإيمان، إذ جاءت به الشريعة، ودليل العقول لا يحيله، والله يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد، حكمة من الله وإظهارًا لما يشاء من غيبه لمن يشاء من ملائكته وسائر خلقه، وإلا فهو غني عن الكتب والاستذكار. انتهى.

(**والقدر المكتوب قديم، وإنما الكتابة حادثة،**) فلا يتوهم أن القدر الذي تكتبه الملائكة حادث، إنما الحادث والكتابة ونفس القدر لايكتب، فيؤول بما تعلق به القدر وأمضاه، والمتعلق حادث كالكتابة، (**وظاهر الأخبار أن اللوح المحفوظ فرغ من كتابته وجف القلم،**) كناية عن فراغ لكتابة وانتهائها، عبر به على عادة الكتاب؛ أنهم إذا فرغوا من الكتابة نظفوا أقلامهم، فيجف بإزالة أثر المداد الذي كان عليها (**بما فيه قبل خلق السموات والأرض، وإنما هذه الكتابة في مصحف الملائكة، كالفروع المنتسخة من الأصل، وفيها الإثبات والمحو على ما ذكر في**

وذكر ابن القيم: أن الأقلام اثنا عشر قلمًا، وأنها متفاوتة في الرتب:

فأعلاها وأجلها قدرًا، قلم القدر السابق، الذي كتب اللّه به مقادير الخلق، كما في سنن أبي داود، عن عبادة بن الصامت قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «إن أول ما خلق اللّه القلم، قال له: اكتب، قال: يا رب، وما أكتب؟ قال: اكتب

الأثر) وهذا ذكره ابن دحية، وتبعه ابن المنير، وزاد: أو أصل اللوح المحفوظ الذي انتسخ منه اللوح هو علم الغيب القديم في أزل القدم، وهو الذي لا محو فيه، ولا إثبات حيث لا لوح، ولا قلم، والحكمة البالغة، واللّه أعلم في سماعه لصريف الأقلام حصول الطمأنينة بجفاف القلم بما في القدر، حتى يتمكن التفويض للقدر لا للسبب، وحتى يتعاطى السبب تعبدًا لا تعوذًا، وبذلك يتم التوكل، ويسكن الاضطراب عند اختلاف الأسباب، قالا: والمناسبة بين هذا المعراج التاسع، والعام التاسع من الهجرة؛ أنه كان فيه غزوة تبوك، خرج ﷺ من المدينة إلى الشام في العدد الذي لم يتم قبله مثله، كان العدد ثلاثين ألفًا والشقة بعيدة، ولهذا لم يور فيها، بل أعلم الناس بوجههم، ليكونوا ناهيهم بحسب ذلك، ومع هذا الاجتهاد في الاستعداد لم يلق ﷺ حربًا، ولا افتتح فيها بلدًا، لأن أجل فتح الشام لم يكن بعده، فانتسخ العزم بالقدر وبجفاف القلم، ورجع ﷺ إلى المدينة وعلى المسلمين الوقار والسكينة من غير اضطراب عند انصراف العزيمة.

(وذكر ابن القيم: أن الأقلام اثنا عشر قلمًا، وأنها متفاوتة في الرتب:) جمع رتبة المنزلة، **(فأعلاها وأجلها قدرًا، قلم القدر السابق الذي كتب اللّه به مقادير الخلق،)** بمعنى القدر، وهو عبارة عن تعلق علم اللّه وإرادته أزلاً بالكائنات قبل وجودها، وهو سبحانه أزلي لا يتقيد وجوده بزمان، قال الأبي، وقال النووي: قال العلماء: المراد تحديد وقت الكتابة في اللوح المحفوظ، أو غيره لا أصل التقدير، لأنه أزلي لا أول له، **(كما في سنن أبي داود عن عبادة بن الصامت)** الخزرجي، النقيب، البدري، من فضلاء الصحابة، **(قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: إن أول ما،)** أي: شيء، **(خلق اللّه القلم،)** بالرفع على الخبرية، والأولية نسبية، أي: بعد العرش، لأن الجمهور، وهو الأصح؛ أن العرش خلق قبل القلم.

قال ابن السيد: الوجه رفع القلم، وما أعلم أحدًا رواه بالنصب، وهو خطأ، لأن القلم أول مخلوق، كما دلت عليه الأحاديث، فإن صحت رواية بنصبه، خرجت على لغة نصب أن الجزأين، لا على أنه مفعول خلق لفساده في المعنى والإعراب، انتهى.

وظاهر الأحاديث أنه قلم حقيقي من نور، كحديث ابن عباس: قلمه نور، وعن مجاهد: أنه من اليراع: القصب، فإن صح، فلعل تجسمه من نور على صفة اليراع، وطوله خمسمائة عام،

مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة». فهذا القلم أول الأقلام وأجلها، وقد قال غير واحد من أهل التفسير: إنه القلم الذي أقسم الله به.

والقلم الثاني: قلم الوحي.

الثالث: قلم التوقيع عن الله ورسوله.

والرابع: قلم طب الأبدان الذي يحفظ به صحتها.

والخامس: قلم التوقيع عن الملوك ونوابهم وبه تساس الممالك.

رواه أبو الشيخ عن ابن عمر، وعنده أيضًا بسند واه، وعرضه كذلك، وسنه مشقوقة، ينبع منه المداد، وفي خبر مرسل: إنه من لؤلؤ، طوله سبعمائة عام ولا معارضة، فالأقل لا ينفي الأكثر، وكونه لؤلؤًا على التشبيه لشدة بياضه، إذ هو نور، وأغرب شيخ الإسلام السراج البلقيني، فيما حكاه عنه ولده في ترجمته، فقال: القلم ملك من الملائكة، لأنه من نور، والملائكة مخلوقة من النور؛ وأنه عاقل قائم بكل ما يؤمر به.

(**قال له: اكتب، قال**) القلم، بأن خلق الله له قوة النطق والإدراك، كما خلقها في الأعضاء واحد، وغير ذلك، وتجويز غير هذا خروج عن الظاهر بلا دليل: (**يا رب وما أكتب؟، قال: اكتب مقادير كل شيء**) زاد في رواية الترمذي: ما كان وما هو كائن إلى الأبد، أي: ما كان قبل القلم، لأن أوليته نسبية، فلا يرد تصريحه أنه أول مخلوق، وما هو كائن إلى انقضاء هذا العالم، كما قال إلى الأبد، وكقوله: (**حتى تقوم الساعة**) وكذا ما بعدها مما يمكن تناهيه، لا نعيم الآخرة وعذابها، إذ لا نهاية له، فلا يدخل تحت الكتابة.

وبقية حديث أبي داود: من مات على غير هذا فليس مني.

(**فهذا القلم أول الأقلام وأجلها، وقد قال غير واحد من أهل التفسير أنه القلم الذي أقسم الله به**) في قوله: ﴿**ن والقلم**﴾، إنه الذي خط في اللوح، وقيل: المراد الذي يكتب به، وأقسم له لكثرة فوائده الحاصلة بالكتابة به.

(**والقلم الثاني: قلم الوحي**).

(**والثالث: قلم التوقيع**)، أي: الذي يكتب به ما يقع، صادرًا (**عن الله ورسوله**)، والتوقيع ما يوقع في الكتاب، كما في القاموس.

(**والرابع: قلم طب الأبدان الذي يحفظ به صحتها**).

(**والخامس: قلم التوقيع عن الملوك ونوابهم، وبه تساس الممالك**) أي: يدبر أمرها.

والسادس: قلم الحساب، وهو الذي تضبط به الأموال، مستخرجها ومصرفها ومقاديرها، وهو قلم الأرزاق.

والسابع: قلم الحكم الذي تثبت به الحقوق وتنفذ به القضايا.

والثامن: قلم الشهادة الذي تحفظ به الحقوق.

والتاسع: قلم التعبير، وهو كتاب وحي المنام وتفسيره وتعبيره.

والعاشر: قلم تواريخ العالم ووقائعه.

والحادي عشر: قلم اللغة وتفاصيلها.

والثاني عشر: القلم الجامع، وهو قلم الرد على المبطلين، ودفع شبه المحرفين.

فهذه الأقلام بها انتظام مصالح العالم. قال: ويكفي في جلالة القلم أنه لم تكتب كتب الله إلا به، وأنه تعالى أقسم به في كتابه. انتهى ملخصًا من كتاب «أقسام القرءان».

وقد وقع في رواية أبي ذر عند مسلم وغيره من الزيادة أيضًا: ثم أدخلت

(والسادس: قلم الحساب، وهو الذي تضبط به الأموال، مستخرجها ومصرفها ومقاديرها، وهو قلم الأرزاق).

(والسابع: قلم الحكم الذي تثبت به الحقوق، وتنفذ به القضايا).

(والثامن: قلم الشهادة الذي تحفظ به الحقوق).

(والتاسع: قلم التعبير) تفسير الرؤيا، (وهو كتاب وحي المنام، وتفسيره وتعبيره).

(والعاشر: قلم تواريخ العالم ووقائعه).

(والحادي عشر: قلم اللغة وتفاصيلها).

(والثاني عشر: القلم الجامع، وهو قلم الرد على المبطلين، ودفع شبه المحرفين، فهذه الأقلام بها انتظام مصالح العالم، قال: ويكفي في جلالة القلم؛ أنه لم تكتب كتب الله إلا به؛ وأنه تعالى أقسم به في كتابه) في أحد القولين، كما مر، (انتهى ملخصًا من كتاب أقسام القرآن) لابن القيم رحمه الله.

(وقد وقع في رواية أبي ذر عند مسلم) في الإيمان (وغيره)، كالبخاري في أحاديث الأنبياء، والترمذي في التفسير، والنسائي في الصلاة، (من الزيادة أيضًا: ثم أدخلت الجنة، فإذا

الجنة فإذا فيها جنابذ اللؤلؤ، وإذا ترابها المسك الحديث.

والجنابذ: ـ بالجيم ثم النون المفتوحتين ثم ألف ثم موحدة ثم ذال معجمة ـ هي القباب. ويؤيده ما في «التفسير» من البخاري من طريق قتادة عن أنس: لما عرج به ﷺ قال: أتيت على نهر حافتاه قباب اللؤلؤ. وأما ما في «كتاب الصلاة» من البخاري فإذا فيها حبائل اللؤلؤ ـ بالمهملة والموحدة وآخره لام ـ فقال القاضي عياض وغيره: هو تصحيف.

فيها جنابذ اللؤلؤ، وإذا ترابها المسك) حقيقة، وقول المصنف: أي: تراب الجنة كرائحة المسك، تعقب بأنه لا ضرورة إلى هذا التأويل، وقد تظاهرت الأحاديث على أن ترابها المسك.

وفي حديث أبي بن كعب عند ابن مردويه، فقال: يا جبريل إنهم يسألوني عن الجنة؟، فقال: أخبرهم أنها قيعان، وأن ترابها المسك **(الحديث.)**.

(والجنابذ: بالجيم، ثم النون المفتوحتين، ثم ألف ثم موحدة، ثم ذال معجمة، هي القباب،) وفي الفتح: شبه القباب، واحدها جنبذ بالضم، وهو ما ارتفع من البناء، فارسي معرب، وأصله بلسانهم، كنبذة بوزنه، لكن الموحدة مفتوحة، والكاف ليست خالصة، وفي القاموس: الجنبذة، وقد تفتح الباء، أو هو لحن كالقبة.

(ويؤيده) أي: تفسيره بالقباب، **(ما في التفسير)** لسورة الكوثر، **(من البخاري من طريق قتادة، عن أنس لما عرج به،)** أي: بالنبي، كما هو لفظه، **(ﷺ قال: أتيت على نهر، حافتاه قباب اللؤلؤ)** مجوف، فقلت: ما هذا يا جبريل؟، قال: هذا الكوثر، وللترمذي: حافتاه فيهما مثل القباب.

(وأما ما في كتاب الصلاة من البخاري) من حديث أبي ذر: ثم أدخلت الجنة، **(فإذا فيها حبائل اللؤلؤ (بالمهملة والموحدة وآخره لام)**، كذا لجميع الرواة في الصلاة.

(فقال القاضي عياض وغيره) من الأئمة: **(هو تصحيف،)** وإنما هو جنابذ، كما عند البخاري في أحاديث الأنبياء، وكذا عند غيره من الأئمة، ووقع في نسخة معتمدة من رواية أبي ذر في الصلاة: جنابذ، على الصواب.

قال الحافظ: وأظنه من إصلاح بعض الرواة، وقال صاحب المطالع: الحبائل القلادة والعقود، أو هي من حبال الرمل: أي: فيها لؤلؤ مثل حبال الرمل، جمع حبل، وهي ما استطال من الرمل، وتعقب بأن الحبائل لا تكون إلا جمع حبالة، أو حبيلة بوزن عظيمة.

وقال بعض من اعتنى بالبخاري: الحبائل جمع حبالة، وحبالة جمع حبل على غير قياس، والمراد أن فيها عقودًا أو قلائد من اللؤلؤ، انتهى.

وفي حديث الإمام أحمد من رواية حذيفة: فتحت لهما أبواب السماء، قال: فرأيت الجنة والنار.

وفي حديث أبي سعيد: أنه عرضت عليه الجنة، وأن رمانها كأنه الدلاء، وإذا طيرها كأنه البخت، وأنه عرضت عليه النار، فإذا هي لو طرح فيها الحجارة والحديد لأكلتها.

ووقع عند مسلم من طريق همام عن قتادة عن أنس: رفعه بينما أنا أسير في

(**وفي حديث الإمام أحمد**) والترمذي (**من رواية حذيفة: فتحت لهما،**) أي: للمصطفى وجبريل (**أبواب السماء، قال**) ﷺ: (**فرأيت الجنة والنار،**) وعد الآخرة أجمع.

(**وفي حديث أبي سعيد،**) عند البيهقي، وابن جرير، وابن أبي حاتم: (**أنه**) ﷺ (**عرضت عليه الجنة، وأن رمانها كأنه الدلاء،**) بكسر الدال والمد جمع دلو.

وفي رواية للبيهقي وغيره أيضًا: وإذا فيها رمان كأنه جلود الإبل المقتبة، أي: التي بأقتابها، (**وإذا طيرها كأنه البخت:**) نوع من الإبل الواحد، بختى مثل روم ورومي، ثم يجمع على البخاتي، ويخفف ويثقل، كما في المصباح.

وفي رواية للبيهقي وغيره: وإذا بطيرها كالبخاتي، فقال أبو بكر: يا رسول الله، إن تلك الطير لنا عمة، قال: أكلتها أنعم منها، وإني لأرجو أن تأكل منها، وفي عرضها عليه كرامة عظيمة، لأنه كان يعرضها على أمته ليشتروها، كما قال تعالى: ﴿**إن الله اشترى**﴾، فأراد أن يعاين نبيه ما يعرضه على أمته ليكون وصفه لها عن مشاهدة، ولأنه كان يدعو إليها، فأراها له ليعلم أنها تسع الخلائق كلهم، ولا تمتلىء حتى ينشىء الله لها خلقًا، كما في الحديث، وليعلم خسة الدنيا في جنبها، فيكون فيها أزهد، وعلى الشدائد اصبر، ولئلا يكون لأحد كرامة إلا وله مثلها، وكان لإدريس كرامة دخول الجنة قبل القيامة، فأراد تعالى أن يكون ذلك لصفيه ونجيه أيضًا، قاله ابن دحية ملخصًا.

(**وأنه عرضت عليه النار، فإذا هي لو طرح فيها الحجارة والحديد لأكلتها**)، وفي مسلم عن ابن عباس، وابن مردويه عن عمر: ورأى مالكًا خازن النار، فإذا رجل عابس يعرف الغضب في وجهه، وفي حديث أبي هريرة في مسلم، والنسائي: فبدأ النبي ﷺ بالسلام.

(**ووقع عند مسلم،**) وكذا عند البخاري في الرقائق، والترمذي (**من طريق همام**) بن منبه ابن كامل الصنعاني، أخو وهب، ثقة، روى له الجميع، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة على الصحيح، (**عن قتادة**) بن دعامة بن قتادة السدوسي، البصري، ثقة، روى له الجميع، ويقال: ولد أكمه، مات سنة بضع عشرة ومائة.

الجنة إذا أنا بنهر حافتاه قباب الدر المجوف، وإذا طينه مسك أذفر، فقال جبريل: هذا الكوثر.

وفي رواية أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه: أن إبراهيم عليه السلام قال للنبي ﷺ يا بني، إنك لاق ربك الليلة، وإن أمتك آخر الأمم وأضعفها، فإن استطعت أن تكون حاجتك في أمتك فافعل.

(**عن أنس رفعه: بينما**) بالميم، (**أنا أسير في الجنة، إذا أنا بنهر**،) وذلك ليلة المعراج، كما في رواية البخاري السابقة قريبًا عن أنس: لما عرج بالنبي ﷺ، قال: أتيت على نهر، (**حافتاه:**) بحاء مهملة وخفة الفاء، جانباه، لأنه ليس مستطيلاً يجري فيه الماء حتى يكون له حافتان، بل سائل على وجه أرض الجنة، كما قال ﷺ: «لعلكم تظنون أن أنهار الجنة أخدود في الأرض، لا والله إنها لسائحة على وجه الأرض»، رواه أبو نعيم، وصححه الضياء عن أنس: والأخدود شق مستطيل في الأرض.

(**قباب الدر المجوف، وإذا طينه**) بالنون، وشك هدبة بن خالد شيخ البخاري هل هو بالنون، أو الموحدة، ولم يشك فيه أبو الوليد شيخ البخاري أيضًا، فقاله بالنون، وهو المعتمد.

وفي رواية البيهقي بلفظ: ترابه (**مسك أذفر:**) بذال معجمة، يقال ذفر الشيء بالكسر ذفرًا بفتحتين، اشتدت رائحته، طيبة كانت أو كريهة، وأما بدال مهملة، فالريح المنتنة، (**فقال جبريل: هذا الكوثر**،) ولمسلم أيضًا من طريق شيبان عن قتادة، عن أنس: لما عرج بالنبي ﷺ، فذكر نحوه.

(**وفي رواية أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود**،) مشهور بكنيته، والأشهر أنه لا اسم له غيرها، ويقال: اسمه عامر، كوفي ثقة، والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه، مات بعد سنة ثمانين، (**عن أبيه: أن إبراهيم عليه السلام قال للنبي ﷺ: يا بني**) تصغير تحبب، (**إنك لاق ربك الليلة**،) يحتمل أن يكون إبراهيم علم بذلك في حياته، ويحتمل غير ذلك، (**وأن أمتك آخر الأمم، وأضعفها، فإن استطعت أن تكون حاجتك**) كلها بدليل قوله فيما أسقطه من الحديث أو جلها: بضم الجيم، أي: معظمها، وكان معناه إن لم تستطع كلها (**في أمتك فافعل**،) ودعا له بالبركة.

وهذا الحديث ساقه الشامي في القصة قبل دخوله بيت المقدس، فقال: ومر على شجرة تحتها شيخ وعياله، فرأى مصابيح وضوء، فقال: من هذا يا جبريل؟، قال: هذا أبوك إبراهيم، فسلم عليه، فرد عليه السلام، وقال: من هذا معك يا جبريل؟، قال: هذا ابنك أحمد، فقال: مرحبًا بالنبي العربي، الأمي، الذي بلغ رسالة ربه، ونصح لأمته، يا بني إنك لاق، فذكره، ثم قال:

في حديث أبي سعيد الخدري، عند البيهقي: ثم صعد بي إلى السماء السابعة، قال: ثم رفعت لي سدرة المنتهى، فإذا كل ورقة منها تغطي هذه الأمة، وإذا فيها عين تجري يقال لها: السلسبيل، فينشق منها نهران، أحدهما الكوثر، والآخر يقال له: الرحمة، فاغتسلت فيه فغفر لي ما تقدم من ذنبي وما تأخر، ثم دفعت إلى الجنة، فاستقبلتني جارية، فقلت لها: لمن أنت؟ قالت: لزيد بن حارثة. وفيه: فإذا رمانها كالدلاء عظمًا، ثم عرضت علي النار، فإذا فيها غضب الله

ثم سار حتى أتى المدينة، يعني مدينة القدس، فما أوهمه سياق المصنف أن إبراهيم وصاه بذلك لما اجتمع به في السماء السابعة ليس بمراد.

(**وفي حديث أبي سعيد الخدري عند البيهقي: ثم صعد**) جبريل (**بي إلى السماء السابعة، قال: ثم رفعت لي**) بضم الراء، مبني للمفعول ونائبه، (**سدرة المنتهى، فإذا كل ورقة منها تغطي،**) لفظ رواية البيهقي وغيره عن أبي سعيد: تكاد تغطي، (**هذه الأمة**).

نعم في حديث أبي هريرة عند البزار، والبيهقي وغيرهما: الورقة منها مغطية للأمة كلها.

وفي لفظ للطبري: الورقة منها تظل الخلق، (**وإذا فيها،**) أي: في أصلها كما مر، (**عين تجري يقال لها السلسبيل، فينشق منها نهران، أحدهما الكوثر، والآخر يقال له الرحمة، فاغتسلت فيه، فغفر لي ما تقدم من ذنبي وما تأخر،**) المراد تشريفه بهذا الأمر، أي: لو كان له ذنوب لغفرت، ولم يكن له ذنب البتة، قاله التقي السبكي تبعًا لابن عطية، ونحوه قول عياض عن بعضهم المغفرة هنا تنزيه من العيوب.

وقال بعض المحققين: المغفرة هنا كناية عن العصمة، أي: فعصمت فيما تقدم من عمري، وفيما تأخر منه عن الذنوب، وهذا قول في غاية الحسن، وسيكون لنا إن شاء الله تعالى عودة إلى بسط ذلك حيث تكلم فيه المصنف.

(**ثم دفعت إلى الجنة، فاستقبلتني جارية فقلت لها: لمن أنت؟، قالت: لزيد بن حارثة**) الكلبي، مولى المصطفى، وحبه أبي أسامة البدري، المختص؛ بأن الله تعالى لم يصرح في كتابه باسم أحد سواه من الصحابة.

(**وفيه،**) أي: حديث أبي سعيد، (**فإذا رمانها كالدلاء عظمًا**) بكسر ففتح، وفي رواية؛ كأنه جلود الإبل المقتبة، ولا منافاة، لجواز أنه رأى فيها ما يشبه بكل منهما، فأخبر بكل مرة، ويحتمل غير ذلك، (**ثم عرضت عليّ**) بالبناء للمجهول ونائبه (**النار، فإذا فيها غضب الله وزجره،**) عذابه (**ونقمه:**) جمع نقمة، (**لو طرحت فيها الحجارة والحديد لأكلتها**) من شدة توقدها.

وزجره ونقمه، لو طرحت فيها الحجارة والحديد لأكلتها، ثم أغلقت دوني.

وفي الطبراني من حديث عائشة: لما كان ليلة أسري بي إلى السماء، أدخلت الجنة، فوقفت على شجرة من أشجار الجنة لم أر في الجنة شجرة أحسن منها، ولا أبيض منها، ولا أطيب منها ثمرة، فتناولت ثمرة من ثمرها فأكلتها

وفي حديث شداد بن أوس: فإذا جهنم تكشف عن مثل الزرابي، ووجدتها مثل الحمة السخنة، وزاد فيه: أنه رآها في وادي بيت المقدس، كذا في فتح الباري، فيحتمل أنها لما عرضت عليه، وهو في السماء رآها في وادي بيت المقدس، أي: من جهته، بأن قوى الله بصره حتى رآها، وأورد الشامي الحديث في القصة قبل دخوله بيت المقدس، ثم قال: الزرابي بزاي فراء، كما رأيته بخط جماعة، منهم الذهبي في تاريخ الإسلام، والهيثمي في مجمع الزوائد، والشيخ، يعني السيوطي في تفسيره: جمع زربية بتثليث الزاي، وهي الطنفسة بكسر الطاء والفاء وبضمهما وبكسر الطاء وضم الفاء، وهي البساط الذي له خمل رقيق، ورأيت بخط بعض المحدثين الروابي براء فواو، وأظنه تصحيفًا، وإن كان قريب المعنى، والحمة: بحاء مضمومة، الفحمة، والسخنة بضم السين المهملة وسكون الخاء المعجمة، أي: حارة، **(ثم أغلقت دوني)** حتى لا يحصل له نوع ضجر.

قال ابن دحية: إنما عرضت عليه النار، ليكون آمنًا يوم القيامة، فيفزع إلى الشفاعة، ولو لم يؤمن لكان مشغولاً بنفسه كغيره من الأنبياء، لأنهم لم يروا قبل يوم القيامة شيئًا منها، فإذا رأوها جزعوا، وكفت ألسنتهم عن الخطبة والشفاعة من هو لها، وقال كل منهم: نفسي نفسي، وهو ﷺ قد رآها قبل، فلا يفزع منها مثل ما فزعوا، فيقدر على الخطبة، وهو المقام المحمود، ولأن الكفار لما كذبوا واستهزءوا به آذوه أشد الأذى، أراه الله تعالى النار المعدة لهم تطييبًا لقلبه، وتسكينًا لفؤاده، وللإشارة إلى أن من طيب قلبه بإهانة أعدائه والانتقام منهم، فأولى أن يطيبه في أوليائه بالشفاعة والإكرام، وليعلم منة الله عليه حين أنقذهم منها ببركته وشفاعته، انتهى ملخصًا.

(وفي الطبراني) وابن حبان من طريق أبي واقد الحراني، قال الذهبي: وهو الآفة، والخطيب من طريق محمد بن خليل.

قال ابن الجوزي: كذاب يضع، وابن غيلان من طريق أحمد بن الأحجم المروزي، وهو كذاب وابن الجوزي من طريق غلام خليل، وهو كذاب، كلهم **(من حديث عائشة)** مرفوعًا: **(لما كان)** تامة، أي: حصل **(ليلة أسرى بي إلى السماء أدخلت الجنة، فوقفت)** بالفاء، أي أطلعت **(على شجرة من أشجار الجنة، لم أر في الجنة شجرة أحسن منها، ولا أبيض منها)**

فصارت نطفة في صلبي، فلما أهبطت إلى الأرض واقعت خديجة فحملت بفاطمة. وهو حديث ضعيف. وفيه التصريح بأن الإسراء كان قبل ولادة فاطمة، وهي ولدت قبل النبوة بسبع سنين وشيء، ولا ريب أن الإسراء كان بعد النبوة.

وذكر أبو الحسن بن غالب، فيما تكلم فيه على أحاديث الحجب السبعين والسبعمائة والسبعين ألف حجاب وعزاها لأبي الربيع بن سبع في شفاء الصدور من حديث ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال بعد أن ذكر مبدأ حديث الإسراء، كما ورد في الأمهات:

ورقًا، **(ولا أطيب منها ثمرة، فتناولت)** أخذت **(ثمرة من ثمرها، فأكلتها، فصارت نطفة في صلبي، فلما أهبطت إلى الأرض واقعت خديجة، فحملت بفاطمة،)** فإذا اشتقت إلى رائحة الجنة شممت ريح فاطمة، هذا بقيته، **(وهو حديث ضعيف،)** أراد به شر الضعيف، وهو الموضوع، فقد صرح ابن الجوزي، والذهبي والحافظ؛ بأنه موضوع وإن تعددت طرقه عن عائشة، ورواه ابن الجوزي عن ابن عباس من طريق الأبرادي، وهو وضاع كذاب، والحاكم في المستدرك عن سعد بن أبي وقاص.

قال الذهبي في تلخيصه: هذا كذب جلي، وهو من وضع مسلم بن عيسى الصفار، لأن فاطمة ولدت قبل النبوة فضلاً عن الإسراء، ويدل على أن المصنف أراد بالضعف الوضع قوله، **(وفيه التصريح بأن الإسراء كان قبل ولادة فاطمة، وهي ولدت قبل النبوة بسبع سنين وشيء،)** الذي جزم به ابن الجوزي والمدائني، وأسنده الواقدي، عن الباقري، عن العباس، أنها ولدت قبل النبوة بخمس سنين، **(ولا ريب أن الإسراء كان بعد النبوة)** بالإجماع، ولذا قال في اللسان: كأن واضعه خذل، وإلا ففاطمة ولدت قبل فرض الصلاة، انتهى.

(وذكر أبو الحسن) علي **(بن غالب، فيما،)** أي: كتاب **(تكلم فيه على أحاديث الحجب السبعين، والسبعمائة والسبعين ألف حجاب،)** وهذه الأحوال الثلاثة نشأت من اختلاف الروايات في عدة الحجب، حيث وردت بكل منها، وجمع النعماني؛ بأن السبعين بالنسبة إلى السماوات السبع والسبعمائة اعتبار عالم الكرسي وما حوى، والسبعين ألفًا باعتبار عوالم العرش وما حوى، وبسط الكلام على ذلك، **(وعزاها لأبي الربيع بن سبع)** بإسكان الموحدة، وقد تضم، كما في التبصير، ومقتضى المصنف أنه لم يره لابن سبع، **(في شفاء الصدور،)** لأنه كثير النقل عنه.

(من حديث ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال بعد أن ذكر مبدأ حديث الإسراء كما،) أي: مثل ما **(ورد في الأمهات،)** أي: الأصول، وهي الكتب، وظاهره أن ابن عباس رواه بلا

أتاني جبريل وكان السفير بي إلى ربي، إلى أن انتهى إلى مقام ثم وقف عند ذلك، فقلت: يا جبريل، في مثل هذا المقام يترك الخل خليله؟ فقال: إن تجاوزته احترقت بالنور، فقال النبي ﷺ: يا جبريل، هل لك من حاجة؟ فقال: يا محمد، سل الله تعالى في أن أبسط جناحي على الصراط لأمتك حتى يجوزوا عليه، ثم زج بي في النور زجًا، فخرق بي إلى سبعون ألف حجاب، ليس فيها حجاب يشبه الآخر، وانقطع عني حس كل ملك وإنس، فلحقني عند ذلك استيحاش، فعند ذلك ناداني مناد بلغة أبي بكر: قف إن ربك يصلي، فبينما أنا أتفكر في ذلك أقول: هل سبقني أبو بكر؟ فإذا النداء من العلي الأعلى، ادن يا

واسطة، وليس كذلك، فالمنقول عن ابن غالب، عن ابن سبع، عن ابن عباس، قال: قال علي: سلوني قبل أن تفقدوني، سلوني عن علم لا يعلمه جبريل، ولا ميكئيل، أعلمني رسول الله مما علمه ليلة الإسراء، قال: علمني ربي علومًا شتى، فأعلمني ﷺ، قال: كنت نورًا في جسد إبراهيم، وذرة في ظهره، فلما عارضه جبريل، وهو في المنجنيق، فقال له: يا خليل الرحمن هل لك من حاجة؟، قال: أما إليك فلا، فعاد إليه ثانية ومعه ميكئيل، فقال: لا إليك ولا إلى ميكئيل، فعاد إليه الثالثة، فقال: هل لك من حاجة إلى ربك؟، قال: يا أخي، يا جبريل، من شأن الخليل أن لا يعارض خليله، قال النبي ﷺ: فأنطقني الله أن قلت إن بعثني الله نبيًا واصطفاني بالرسالة، لأجازين أخي جبريل على فعله بأبي إبراهيم، فلما كان ليلة الإسراء بعد أن بعثني الله، **(أتاني جبريل، وكان السفير)** أي: المسافر بمعنى الذاهب **(بي إلى ربي، إلى أن انتهى إلى مقام، ثم وقف عند ذلك، فقلت: يا جبريل في مثل هذا المقام)** وهو سدرة المنتهى، **(يترك الخل خليله؟ فقال: إن تجاوزته احترقت بالنور، فقال النبي ﷺ: يا جبريل هل لك من حاجة)** إلى ربك؟ **(فقال: يا محمد سل الله تعالى في أن أبسط جناحي)**، مفرد مضاف إلى ياء المتكلم، **(على الصراط لأمتك حتى يجوزوا عليه)**، إذ لو كان مثنى لقال عليهما، **(ثم زج)** بزاي فجيم ثقيلة، **(بي في النور زجًا، فخرق بي)** بالبناء للمفعول، **(سبعون ألف حجاب، ليس فيها حجاب يشبه الآخر، وانقطع عني حس كل ملك وإنسي، فلحقني عند ذلك استيحاش،)** أي: حالة تشبه حالة المستوحش في الانفراد، والبعد عن الخلق، وتطلق الوحشة على الخلوة، **(فعند ذلك ناداني مناد بلغة أبي بكر: قف إن ربك يصلي، فبينما أنا أتفكر في ذلك، أقول: هل سبقني أبو بكر، فإذا النداء من العلي الأعلى،)** سبحانه وتعالى، وتأويله؛ بأن النداء من الملك بأمر العلي يأباه المقام، كما لا يخفى، بل العلي تعالى خاطبه بلا واسطة، بقوله: **(ادن يا خير البرية،)** أي: الخلق، وأصله بالهمزة، قلبت ياء لوقوعها بعد ياء زائدة، وأُدغمت الزائدة في المبدلة

خير البرية، ادن يا أحمد، ادن يا محمد، ليدن الحبيب، فأدناني ربي حتى كنت كما قال تعالى: ﴿**ثم دنا فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى**﴾ [النجم/٩] قال: وسألني ربي فلم أستطع أن أجيبه، فوضع يده بين كتفي ـ بلا تكييف ولا تحديد ـ فوجدت بردها بين ثديي، فأورثني علم الأولين والآخرين، وعلمني علومًا شتى، فعلم أخذ علي كتمانه إذ علم أنه لا يقدر على حمله أحد غيري، وعلم خيرني فيه، وعلمني القرءان فكان جبريل يذكرني به، وعلم أمرني بتبليغه إلى العام والخاص من أمتي. قال ولقد عاجلت جبريل في آية نزل علي بها، فعاتبني ربي وأنزل علي ﴿**ولا تعجل بالقرءان من قبل أن يقضى إليك وحيه وقل رب زدني علمًا**﴾ [طه/١١٤]، ثم قلت: اللَّهم إنه لما لحقني استيحاش قبل قدومي عليك

عن الهمزة، (**ادن يا أحمد، ادن يا محمد، ليدن الحبيب،**) مجزوم بلام الأمر مساو لأدن، فجمع بين الأمر بالصيغة وباللام، (**فأدناني ربي حتى كنت كما قال تعالى:** (﴿**ثم دنا:**) قرب (**فتدلى:**) زاد في القرب، (**فكان:**) منه (**قاب:**) قرب: (**قوسين أو أدنى**﴾،) من ذلك، (**قال: وسألني ربي،**) لم يبين ما سأله عنه، (**فلم أستطع أن أجيبه، فوضع يده بين كتفي بلا تكييف ولا تحديد،**) لاستحالتهما عليه، (**فوجدت بردها بين ثديي، فأورثني علم الأولين والآخرين، وعلمني علومًا شتى، فعلم أخذ علي كتمانه،**) بكسر الكاف، أي: أمرني بإخفائه، (**إذ علم،**) أي: لعلمه (**أنه لا يقدر على حمله أحد غيري، وعلم خيرني فيه،**) أي: في إخفائه وإظهاره.

قال في الحديث: فكنت أسر إلى أبي بكر، وإلى عمر، وإلى عثمٰن، وإليك يا أبا الحسن، يعني عليًا، لأنه راويه، (**وعلمني القرآن، فكان جبريل يذكرني به:**) بضم الياء وسكون الذال وكسر الكاف مخففة، وبضم الياء وفتح الذال وكسر الكاف مشددة، وكأنه نزل معارضته بالقرآن حين كان يدارسه منزلة من يغفل عن الشيء فيذكر به، أو كان يحصل له سهو عن بعض الكلمات، فيذكره به، (**وعلم أمرني بتبليغه إلى العام والخاص من أمتي،**) وهو قوله: ﴿يا أيها الرسول، بلغ ما أنزل إليك من ربك﴾، كذا في الرواية قبل قوله، (**قال: ولقد عاجلت جبريل في آية نزل عليّ بها،**) لم يبينها، ولم نر من بينها، (**فعاتبني ربي وأنزل عليّ** ﴿**ولا تعجل بالقرآن**﴾،) أي: بقراءته (﴿**من قبل أن يقضى إليك وحيه**﴾،) أي: يفرغ جبريل من إبلاغه، (﴿**وقل ربي زدني علمًا**﴾) الآية، بالقرآن، فكلما نزل عليه شيء منه زاد به علمه، (**ثم**) ألهمني ربي أن (**قلت،**) كما في الرواية: (**اللهم إنه لما لحقني استيحاش قبل قدومي عليك،**

سمعت مناديًا ينادي بلغة تشبه لغة أبي بكر فقال لي: قف إن ربك يصلي، فعجبت من هاتين، هل سبقني أبو بكر إلى هذا المقام؟ وإن ربي لغني عن أن يصلي، قال فناداني: أنا الغني عن أن أصلي لأحد، وإنما أقول: سبحاني سبحاني، سبقت رحمتي غضبي، اقرأ يا محمد: **﴿هو الذي يصلي عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات إلى النور وكان بالمؤمنين رحيمًا﴾** [الأحزاب/٤٣] فصلاتي رحمة لك ولأمتك، وأما أمر صاحبك يا محمد، فإن أخاك موسى كان أنسه بالعصا، فلما أردنا كلامه قلنا: **﴿وما تلك بيمينك يا موسى، قال هي عصاي﴾** [طه/١٨]، وشغل بذكر العصا عن عظيم الهيبة، وكذلك أنت يا محمد، لما كان أنسك بصاحبك أبي بكر وأنك خلقت أنت وهو من طينة واحدة، وهو أنيسك في الدنيا والآخرة، خلقنا ملكًا على صورته يناديك بلغته ليزول عنك

سمعت مناديًا ينادي بلغة تشبه لغة أبي بكر، فقال لي: قف، إن ربك يصلي، فعجبت من هاتين،) وبينهما بقوله **(هل سبقني أبو بكر إلى هذا المقام؟، وإن ربي لغني عن أن يصلي، قال: فناداني: أنا الغني عن أن أصلي لأحد:)** أتكمل به، أو لغرض يحمل على صلاتي، وإنما أصلي على غير رحمة، وتفضلاً مني من غير إجبار، ولا ألجاء على ذلك، فإني أنا الغني المطلق، لا إله غيري، **(وإنما أقول سبحاني سبحاني:)** تنزيهًا إليّ عما لا يليق، **(سبقت رحمتي غضبي، اقرأ يا محمد، ﴿هو الذي يصلي عليكم﴾،)** أي: يرحمكم، **(﴿وملائكته﴾،)** أي: يستغفرون لكم، **(﴿ليخرجكم﴾)** ليديم إخراجه إياكم **(﴿من الظلمات﴾)** أي: الكفر **(﴿إلى النور﴾)** أي: الإيمان، **(﴿وكان بالمؤمنين رحيمًا﴾)** ومن رحمته صلاته عليهم، كما قال: **(فصلاتي رحمة لك ولأمتك).**

وروى ابن المنذر وغيره: لما نزلت: ﴿إن الله وملائكته﴾ [الأحزاب/٥٦]، قال الصديق: يا رسول الله ما خصك الله بشرف إلا وأشركنا فيه، فنزلت: ﴿هو الذي يصلي عليكم﴾ [الأحزاب/٤٣].

(وأما أمر صاحبك يا محمد،) وهو سماعك صوتًا يشبه صوته، فسببه تأنيسك بسماع شبهه، ليزول عنك عظيم الهيبة، فتقوى على قبول ما يلقى إليك، كما أشار إليه بقوله: **(فإن أخاك موسى كان أنسه بالعصا، فلما أردنا كلامه، قلنا: ﴿وما تلك﴾)** كائنة **(﴿بيمينك يا موسى﴾)** الاستفهام للتقرير، ليرتب عليه المعجزة فيها، **(﴿قال هي عصاي﴾** [طه/١٧]، **وشغل بذكر العصا عن عظيم الهيبة، وكذلك أنت يا محمد لما كان أنسك)** التام **(بصاحبك**

الاستيحاش، لئلا يلحقك من عظيم الهيبة ما يقطعك عن فهم ما يراد منك. ثم قال الله تعالى: وأين حاجة جبريل؟ فقلت: اللهم إنك أعلم، فقال: يا محمد، قد أجبته فيما سأل، ولكن في من أحبك وصحبك.

وفي رواية: فتقدمت وجبريل على أثري، حتى انتهى بي إلى حجاب فراش الذهب فحرك الحجاب، فقيل من هذا؟ قال: أنا جبريل ومعي محمد ﷺ فقال الملك: الله أكبر، فأخرج يده من تحت الحجاب فاحتملني فوضعني بين يديه في أسرع من طرفة عين، وغلظ الحجاب مسيرة خمسمائة عام، فقال لي: تقدم يا محمد، فمضيت فانطلق بي الملك في أسرع من طرفة عين إلى حجاب اللؤلؤ، فحرك الحجاب، فقال الملك من وراء الحجاب: من هذا؟ فقال أنا فلان صاحب

أبي بكر، وأنك خلقت) (بكسر الهمزة) جملة حالية، **(أنت وهو من طينة واحدة، وهو أنيسك في الدنيا،)** كما وقع ليلة الغار **(والآخرة، خلقنا ملكًا على صورته، يناديك بلغته ليزول عنك الاستيحاش لئلا يلحقك من عظيم الهيبة ما يقطعك عن فهم،)** مصدر مضاف للمفعول، أي: عن فهمك **(ما يراد منك)** فهمه، **(ثم)** أنساني ربي حاجة أخي جبريل، وأراد أن يمن عليّ بأن أذكرنيها، فـ **(قال الله تعالى: وأين حاجة جبريل؟)** هكذا في الرواية: أنساني... الخ، فكأنه أنساها له بشغله بعظيم الهيبة والجلال، أو تلذذه بسماع الخطاب، فمن عليه بإذكاره، **(فقلت: اللهم إنك أعلم، فقال: يا محمد قد أجبته فيما سأل، ولكن في)** طائفة من أمتك، فقلت: اللهم فمن تلك الطائفة؟، قال: **(من أحبك وصحبك،)** فأجابه بإذنه في بسط جناحه لخواص أمته الأتقياء دون من دنس إيمانه بتقصير في طاعة، وبالعصيان كمن أبغض بعض صحبه.

(وفي رواية) من حديث ابن عباس: أن رسول الله ﷺ بعد أن ذكر حديث الإسراء، كما في الأمهات، قال: **(فتقدمت وجبريل على أثري،)** فيه العطف على الضمير المتصل بلا فاصل، وهو ضعيف، ومع ضعفه هو جائز في السعة، كما قال ابن لملك، **(حتى انتهى بي إلى حجاب فراش الذهب، فحرك الحجاب، فقيل: من هذا؟، قال: أنا جبريل ومعي محمد ﷺ، فقال الملك: الله أكبر،)** تعظيمًا لما رأى، وفرحًا بقدوم المصطفى، **(فأخرج يده من تحت الحجاب، فاحتملني، فوضعني بين يديه في أسرع من طرفة عين، وغلظ الحجاب مسيرة خمسمائة عام، فقال لي: تقدم يا محمد،)** أسقط منه: فقلت إنك أنت تقدم، قال: يا محمد تقدم، فأنت أكرم على الله مني، **(فمضيت، فانطلق بي الملك في أسرع من طرفة عين إلى حجاب اللؤلؤ، فحرك الحجاب، فقال الملك من وراء الحجاب: من هذا؟، قال: أنا فلان،)** لم يسم **(صاحب حجاب الذهب،)** ولا شك أن سيره معه بإذن الله تأنيسًا له عليه السلام،

حجاب الذهب، وهذا محمد ﷺ رسول رب العزة معي، فقال الملك: اللّٰه أكبر، فأخرج يده من تحت الحجاب فاحتملني حتى وضعني بين يديه، فلم أزل كذلك من حجاب إلى حجاب، حتى جاوزت سبعين حجابًا، غلظ كل حجاب مسيرة خمسمائة عام، فقال لي: تقدم يا محمد، فمضيت فانطلق بي الملك، ثم دلي لي رفرف أخضر تغلب خضرته ضوء الشمس، فالتمع بصري، ووضعت على ذلك الرفرف، ثم احتملت حتى وصلت إلى العرش، فأبصرت أمرًا عظيمًا لا تناله الألسن، ثم دلي لي قطرة من العرش، فوضعت على لساني، فما ذاق الذائقون شيئًا قط أحلى منها، فأنبأني اللّٰه بها نبأ الأولين والآخرين، ونور قلبي، وغشي نور عرشه بصري فلم أر شيئًا فجعلت أرى بقلبي ولا أرى بعيني، ورأيت من خلفي ومن بين كتفي، كما رأيت أمامي، الحديث.

(وهذا محمد ﷺ رسول رب العزة معي، فقال الملك: اللّٰه أكبر، فأخرج يده من تحت الحجاب، فاحتملني حتى وضعني بين يديه،) ووجود الملائكة عند الحجب معلول بما تفيده الأحاديث أن سدرة المنتهى لم يجاوزها أحد إلا المصطفى، وبه جزم النووي، كما مر، وتأويله باحتمال أن المراد لم يجاوزها أحد من ملائكة السماوات ونحوها، إنما ينهض لو كان لهذا الحديث نوع تماسك، ويأتي أنه كذب، **(فلم أزل كذلك من حجاب إلى حجاب حتى جاوزت سبعين حجابًا غلظ كل حجاب مسيرة خمسمائة عام، فقال لي: تقدم يا محمد، فمضيت، فانطلق بي الملك، ثم دلي لي رفرف أخضر، تغلب خضرته ضوء الشمس، فالتمع،)** أي: أضاء **(بصري،)** فقوي إدراكه حتى تمكن من مشاهدة ما في تلك الحضرات من الأمور التي يقصر العقل عن وصفها وبيان حقيقتها، **(ووضعت على ذلك الرفرف، ثم احتملت حتى وصلت إلى العرش،)** أسقط قوله: فلما رأيت العرش اتضع كل شيء عند العرش، ثم إن اللّٰه تعالى بحوله وقوته وتمام نعمته عليّ قربني عند العرش، **(فأبصرت أمرًا عظيمًا لا تناله الألسن،)** حذف منه، فسألت إلهي أن يمن عليّ بالثبات حتى أستتم نعمته، فمنّ اللّٰه عليّ وقواني لذلك، **(ثم دلي لي قطرة من العرش، فوضعت على لساني، فما ذاق الذائقون شيئًا قط أحلى منها، فأنبأني اللّٰه بها نبأ الأولين والآخرين، ونور قلبي، وغشي نور عرشه بصري، فلم أر شيئًا، فجعلت أرى بقلبي، ولا أرى بعيني).**

قال النعماني: أي: فقط، بل رأيت بالباطن والظاهر، وقد أرشد إلى ذلك بقوله: **(ورأيت من خلفي ومن بين كتفي، كما رأيت أمامي،)** وإلا فما المقتضى لكونه سلب رؤية بصره، ورأى بغيره من ظاهر جسده، وبهذا لا يشكل مع ما تقرر من الرؤية، انتهى **(الحديث).**

رواه والذي قبله في كتاب «شفاء الصدور» كما ذكره ابن غالب والعهدة في ذلك عليه.

وتكثير الحجب لم يرد في طريق صحيح، ولم يصح في ذلك غير ما في مسلم: حجابه النور.

والرفرف: البساط، وقيل إنه في الأصل ما كان من الديباج وغيره رقيقًا حسن الصنعة ثم اتسع فيه.

واعلم أن ما ذكر في هذا المحل الرفيع من الحجب فهو في حق المخلوق، لا في حق الخالق عز وجل، والله سبحانه وتعالى منزه عما يحجبه، إذ

ذكر النعماني تمامه: في أزيد من ورقتين، ناسبًا له لمن عزاه له المصنف بقوله، **(رواه والذي قبله)** ابن سبع **(في كتاب شفاء الصدور، كما ذكره ابن غالب،)** هذا يشعر بعدم رؤيته في ابن سبع، **(والعهدة في ذلك عليه)**.

قال الشامي بعد نقل كلام المصنف هذا: وهو كذب بلا شك، انتهى، والعجب من النعماني حيث أورد الروايتين بطولهما ساكتًا عليهما قائلاً: ولا يستبعد وقوع هذا كله في بعض ليلة.

(وتكثير الحجب لم يرد في طريق صحيح، ولم يصح في ذلك غير ما في مسلم) في الإيمان عن أبي موسى، قال: قام فينا رسول الله ﷺ بخمس كلمات، فقال: «إن الله تعالى لا ينام، ولا ينبغي له أن ينام، يخفض القسط ويرفعه، يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار، وعمل النهار قبل عمل الليل، **(حجابه النور،)** لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه، أي: أنه محتجب بنور عزته وأشعة عظمته، وذلك الحجاب هو الذي تدهش دونه العقول وتذهب الأبصار، وتتحير البصائر، فحجابه خلاف الحجب المعهودة، فكيف يشاهد، فهو استئناف في جواب سؤال مقدر هو، لم لا نشاهد الله»، أشار إليه الطيبي.

(والرفرف البساط،) أي: هو المراد هنا، **(وقيل: إنه في الأصل ما كان من الديباج وغيره، رقيقًا، حسن الصنعة، ثم اتسع فيه،)** فأطلق على البساط وعلى كل ثوب عريض، وعلى ذيل الخيمة، وعلى الوسائد والنمارق، وبها فسر متكئين على رفرف خضر، وفي نسخ رقيق، مبتدأ خبره من الديباج مقدم عليه، واسم كان ضمير الشأن، والجملة خبر كان.

(واعلم أن ما ذكر في هذا المحل الرفيع من الحجب) على تقدير صحتها، وكذا حجابه النور، **(فهو في حق المخلوق،)** زاد الفاء في خبر الموصول لتضمنه معنى الشرط وهو

الحجب إنما تحيط بقدر محسوس، فالخلق كلهم محجوبون عنه تعالى بمعاني الأسماء والصفات والأفعال، وسائر المخلوقات من معاني الأنوار والظلمات كل له مقام من الحجب معلوم، وحظ من الإدراك والمعرفة مقسوم، وأقرب الخلق إلى اللّٰه تعالى الملائكة الحافون والكروبيون، وهم محجوبون بنور المهابة والعظمة والكبرياء والجلال والقدس والقيومية، حجب الذات بالصفات. وهم في الحجب عنه على طبقات مختلفات، كل على مقام معلوم ودرجات.

وبالجملة، فالمخلوقات كلها ما كانت حجاب عن الخالق؟ فقوم حجبوا

جائز، (**لا في حق الخالق عز وجل،**) إذ الحجاب لغة المنع، والحاجب المانع، ومنه حاجب العين، وحاجب الأمير، فيقتضي تناهيه وتحيزه، (**واللّٰه سبحانه وتعالى منزه عما يحجبه، إذ الحجب:**) (بضمتين) جمع حجاب، أو بفتح فسكون مصدر، (**إنما تحيط بقدر محسوس،**) له طول وعرض في جهة يحس بتوجه الناظر، فيقتضي الجهة، وهو منزه عن ذلك، (**فالخلق كلهم محجوبون عنه تعالى بمعاني الأسماء والصفات والأفعال وسائر المخلوقات من معاني الأنوار والظلمات، كل له مقام من الحجب معلوم، وحظ من الإدراك،**) أي: أنواع العلم (**والمعرفة**) به، (**مقسوم**) بحسب ما أراده تعالى، وقد قال تعالى في الكفار: ﴿كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون﴾ [المطففين/١٥]، فجعلهم هم المحجوبين لا هو، وأورد أن الحجب أمر نسبي لا بد من تعلقه بالطرفين، فكيف يصح ذلك، وأجيب بأنه نسبي، لكن بين حاجب ومحجوب، والحاجب سبحات الأنوار وستائر العظمة، والمحجوب مخلوقاته لا هو، لأنه محجوب عنه لا محجوب، فيجوز أن يوصف بأنه محجوب عنه، وحاجب ومحتجب خلافًا لمن أنكره، (**وأقرب الخلق إلى اللّٰه تعالى الملائكة الحافون**) بعرشه، (**والكروبيون**) بخفة الراء سادات الملائكة من كرب، إذا قرب، كما مر، (**وهم محجوبون**) عن رؤيته (**بنور المهابة والعظمة والكبرياء والجلال والقدس، والقيومية حجب الذات بالصفات،**) أي: كما أن الذات حجبت بالصفات التي قامت بها عن معرفة حقيقتها وتعلقها بهيئة تميزها، كذلك حجب الحافون والكروبيون عنه تعالى بأنوار المهابة، (**وهم في الحجب عنه على طبقات مختلفات، كل على مقام معلوم ودرجات،**) وفي التنزيل: ﴿وما منا إلا له مقام معلوم﴾ [الصافات/١٦٤]، (**وبالجملة، فالمخلوقات كلها،**) أي: التي تقوم بالعالم يشتغل بها عما يقربه إلى اللّٰه (**ما كانت**) ما ظرفية، أي: مدة كونها، أي: وجدانها، (**حجاب،**) بالرفع خبر المخلوقات (**عن الخالق،**) أي: هي التي تحجبهم عن القيام بحقوق الخالق، وجعلها بعض معترضة بين المبتدأ والخبر، والأظهر جعلها ظرفًا من المبتدأ، (**فقوم حجبوا برؤية النعم**) التي أسبغت عليهم (**عن**

برؤية النعم عن المنعم، وبرؤية الأحول عن الحول، وبرؤية الأسباب عن المسبب، وقوم حجبوا بالعلم عن المعلم وبالفهم عن المفهم، وبالعقل عن المعقل، وكل ذلك من معنى حجاب النعم عن المنعم، والمواهب عن الواهب.

وقوم حجبوا بالشهوات المباحة، وقوم حجبوا بالشهوات المحرمات والمعاصي والسيئات، وقوم حجبوا بالمال والبنين وزينة الحياة الدنيا.

اللّهم لا تحجب قلوبنا عنك في الدنيا ولا أبصارنا عنك في الآخرة يا كريم.

وقد ورد في الصحيح عن أنس قال: عرج بي جبريل إلى سدرة المنتهى.

المنعم) جل وعلا، **(وبرؤية الأحوال)** المشاهدة لهم من نحو صحة وغنى وضديهما **(عن)** ذي **(الحول)** والقوة، الذي خلق ذلك وقدره، وفي نسخة عن المحول، أي: الموجد لتلك الأحوال، لكن في إطلاقه على اللَّه نظر، **(وبرؤية الأسباب،)** كالشبع والري وضديهما **(عن المسبب)** الخالق لذلك، **(وقوم حجبوا بالعلم عن المعلم،)** فتراهم أبدًا إنما يبحثون ويتكلمون في العلم وما يتفرع منه، غافلين عن التفكر في آلاء من علمهم، **(وبالفهم عن المفهم، وبالعقل عن المعقل،)** وفي إطلاق ذلك كله على اللَّه تعالى نظر، فأسماؤه توقيفية، **(وكل ذلك من معنى حجاب النعم عن المنعم، والمواهب عن الواهب،)** إذ هي بعض تفاصيل للنعم والمواهب، **(وقوم حجبوا بالشهوات المباحة،)** فهم أبدًا فيها يرتعون، **(وقوم حجبوا بالشهوات المحرمات والمعاصي والسيئات،)** وإن لم يكن فيها شهوات، فتغاير العطف، **(وقوم حجبوا بالمال والبنين وزينة الحياة الدنيا، اللهم لا تحجب قلوبنا عنك في الدنيا، ولا أبصارنا عنك في الآخرة، يا كريم،)** واجعل وجوهنا ناضرة إلى ربها ناظرة، وما أحلى قول الحكم الحق ليس بمحجوب، إنما المحجوب أنت عن النظر إليه، إذ لو حجبه شيء لستره ما حجبه، ولو كان له ساتر لكان لوجوده حاصر، وكل حاصر لشيء، فهو له ساتر، وهو القاهر فوق عباده، كيف يتصور أن يحجبه شيء، وهو الذي ظهر في كل شيء، كيف يتصور أن يحجبه شيء، وهو الذي ظهر بكل شيء، كيف يتصور أن يحجبه شيء، وهو الذي ظهر لكل شيء، كيف يتصور أن يحجبه شيء، وهو الظاهر قبل وجود كل شيء، كيف يتصور أن يحجبه شيء، وهو أظهر من كل شيء. انتهى.

(وقد ورد في الصحيح) للبخاري من طريق شريك، **(عن أنس، قال: عرج بي جبريل إلى سدرة المنتهى،)** لفظ الصحيح: ثم علا به جبريل فوق ذلك بما لا يعلمه إلا اللَّه حتى جاء سدرة المنتهى، ففي قول المصنف بي شيء، لأنه لم يصرح برفعه، **(ودنا الجبار رب العزة)** دنو

ودنا الجبار رب العزة فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى،

قرب ومكانة، لا دنو مكان، ولا قرب زمان، **(فتدلى،)** زاد في القرب، **(فكان قاب قوسين أو أدنى:)** أقرب، وهو بالنسبة للمصطفى عبارة عن نهاية القرب، ولطف المحل، وإيضاح المعرفة، وبالنسبة إلى الله تعالى إجابته ورفع درجته، وهذا مما أنكر من رواية شريك.

قال الخطابي: ليس في البخاري أشنع ظاهرًا، ولا أمنع مذاقًا من هذا، فإنه يقتضي تحديد المسافة بين أحد المذكورين وبين الآخر، وتمييز مكان كل واحد منهما، هذا مع ما في التدلي من التشبيه والتمثيل له بالشيء الذي تعلق من فوق إلى أسفل، فمن لم يبلغه من هذا الحديث إلا هذا القدر مقطوعًا عن غيره، ولم يعتبره بأول القصة ولا بآخرها، اشتبه عليه وجهه ومعناه، وكان قصاره إما رد الحديث من أصله، وإما الوقوع في التشبيه، وهما مرغوب عنهما، وأما من اعتبر أول الحديث بآخره، فإنه يزول عنه الإشكال، فإنه مصرح فيهما، بأنه كان رؤيا لقوله: أوله وهو نائم، وفي آخره استيقظ، وبعض الرؤيا مثل يضرب ليتأول على الوجه الذي يجب أن يصرف إليه معنى التعبير في مثله، وبعض الرؤيا لا يحتاج إلى ذلك، بل يأتي كالمشاهدة، قال: وهو كما قال: ولا التفات إلى من تعقبه، بأن في الحديث الصحيح: إن رؤيا الأنبياء وحي، فلا يحتاج إلى تعبير، لأنه كلام من لم يمعن النظر، فإن بعض مرائي الأنبياء يقبل التعبير، كقول بعض الصحابة في القميص، فما أولته يا رسول الله، قال: الدين، وفي رؤيا اللبن، قال: العلم، لكن جزم الخطابي، بأنه منام متعقب، بأن الراجح أنه يقظة بالأدلة، ثم دفع الخطابي الحديث من أصله، بأن القصة بطولها إنما هي حكاية يحكيها أنس من تلقاء نفسه، لم يعزها إلى النبي ﷺ، ولا نقلها عنه، فحاصل الأمر في النقل أنها من جهة الراوي، إما أنس، وإما شريك، فإنه كثير التفرد بمناكير الألفاظ التي لا يتابعه عليها سائر الرواة.

قال الحافظ: وما نفاه من أن أنسًا لم يسند هذه القصة إلى النبي ﷺ لا تأثير له، فأدنى أمره فيها أن تكون مرسل صحابي، فإما أن يكون تلقاها عن النبي ﷺ، أو عن صحابي تلقاها عنه، ومثل ما اشتملت عليه لا يقال بالرأي، فيكون لها حكم الرفع، ولو أثر ما ذكره لم يحمل حديث أحد.

روى مثل ذلك على الرفع أصلاً وهو خلاف عمل المحدثين قاطبة، فالتعليل بذلك مردود، ثم قال الخطابي: نسبة التدلي للجبار مخالف لعامة السلف والعلماء، وأهل التفسير من تقدم ومن تأخر، والذي قيل فيه ثلاثة أقوال:

أحدها: دنا جبريل من محمد فتدلى، أي: تقرب منه، وقيل: هو على التقديم والتأخير، أي: تدلى فدنا، لأن التدلي سبب الدنو.

الثاني: تدلى جبريل بعد الانصباب والاندفاع حتى رآه مرتفعًا، وذلك من آيات الله حيث

....

أقدره على أن يتدلى في الهواء من غير اعتماد على شيء، وتمسك بشيء.

الثالث: دنا جبريل فتدلى محمد ساجدًا لربه شكرًا على ما أعطاه من الزلفى، قال: وقد روى هذا الحديث عن أنس من غير طريق شريك، فلم يذكر هذه الألفاظ الشنيعة، وذلك مما يقوى الظن أنها صادرة من شريك.

قال الحافظ: قد أخرج البيهقي من طريق الأموي في مغازيه، عن محمد بن عمر بن أبي سلمة، عن ابن عباس في قوله: ولقد رآه نزلة أخرى، قال: دنا منه ربه، وهذا سند حسن، وهو شاهد قوي لرواية شريك، ثم قال الخطابي: وفي هذا الحديث لفظة أخرى، تفرد بها شريك أيضًا، لم يذكرها غيره، وهي قوله فعلاً به، يعني جبريل إلى الجبار تعالى، فقال وهو مكانه: يا رب خفف عنا، والمكان لا ينسب إلى الله، إنما هو مكان النبي ﷺ في مقامه الأول الذي قام فيه قبل هبوطه.

قال الحافظ: وهذا الأخير متعين، وليس في السياق تصريح بإضافة المكان إلى الله، قال: وما جزم به من مخالفته للسلف والخلف، فقد ذكرنا من وافقه، وقد نقل القرطبي عن ابن عباس؛ أنه قال: دنا الله.

قال القرطبي: والمعنى دنا أمره وحكمه، وأصل التدلي النزول إلى الشيء حتى يقرب منه، وقيل: تدلى الرفرف لمحمد حتى جلس عليه، ثم دنا محمد من ربه، وقد أزال العلماء إشكاله، فقال القاضي عياض: إضافة الدنو والقرب هنا من الله، أو إلى الله، ليس بدنو مكان وقرب مدى ينتهي إليه، وإنما دنا ﷺ من ربه، وقربه، ومنه إبانة عظيم منزلته وتشريف رتبته، اعتناء بشأنه، وإظهارًا لما لم يؤته أحدًا غيره، وإشراق أنوار معرفته، ومشاهدة أسرار غيبه وقدرته، مما لم يطلع عليه غيره، كما قال جعفر بن محمد: الدنو من الله لا حد له ينتهي إليه مطمح فهم، أو مطرح وهم، ومن العباد بالحدود الغائية المنتهية إلى غاية.

وقال أيضًا: انقطعت الكيفية عن الدنو، ألا ترى كيف حجب جبريل عن دنوه، ودنا محمد إلى ما أودع قلبه من المعرفة والإيمان، فتدلى بسكون قلبه إلى ما أدناه إليه، وأزال عن قلبه الشك والارتياب، أي: الذي عرا خاطره هل يغشى حضرة هذا القرب، وينال مواهبه من أناقة وإكرام وشرف وأنعام، فأنجح الله أمنيته لا الشك في ذلك، إذ كان أثبت الناس معرفة وإيمانًا، وأسكنهم جنانًا، وأملكهم طمأنينة وسكونًا، وإنما الدنو والقرب من الله تعالى، أو إليه، كناية عن جزيل فوائده إليه، وجميل عوائده عليه، وتأنيس لاستيحاشه بانقطاع الأصوات عنه، وبسط بالمكالمة، وإكرام بشرائف منيفة، أو هو دنو إفضال وإجمال على أحد الوجوه في حديث: «ينزل ربنا إلى سماء الدنيا كل ليلة».

فأوحى إلى عبده ما أوحى الحديث.

وهذا الدنو والتدلي المذكور في هذا الحديث وغيره من أحاديث المعراج غير الدنو والتدلي المذكور في قوله تعالى في سورة النجم: ﴿**ثم دنا فتدلى فكان قاب قوسين**﴾ [النجم/٩] وإن اتفقا في اللفظ.

فإن الصحيح أن المراد في الآية جبريل، لأنه الموصوف بما ذكر من أول السورة إلى قوله: ﴿**ولقد رآه نزلة أخرى عند سدرة المنتهى**﴾ [النجم/١٤] هكذا فسره النبي ﷺ في الحديث الصحيح.

قالت عائشة رضي الله عنها: سألت رسول الله ﷺ عن هذه الآية فقال:

وقال الواسطي: من توهم أنه تعالى بنفسه دنا، فقد جعل ثم مسافة، ولا مسافة لاستحالتها، بل كلما دنا بنفسه من الحق تدلى بعدًا، يعني: كلما قرب منه نزل بساحة البعد، كناية عن نفيهما جميعًا، أو عن إدراك حقيقته، إذ لا يدركها أحد، إذ لا دنو للحق، ولا بعد لاستحالتهما، وقوله: ﴿فإني قريب﴾ [البقرة/١٨٦]، تمثيل لكمال علمه وإجابته لتعاليه عن القرب مكانًا.

(**فأوحى إلى عبده ما أوحى**،) كذا في النسخ، ولفظ البخاري: فأوحى الله فيما أوحى خمسين صلاة (**الحديث**،) ذكر في بقيته: الهبوط والمراجعة في الصلاة، (**وهذا الدنو والتدلي المذكور في هذا الحديث وغيره من أحاديث المعراج غير الدنو والتدلي المذكور في قوله تعالى في سورة النجم: ﴿ثم دنا فتدلى فكان قاب﴾**) قدر (**﴿قوسين﴾** [النجم/٩]،) ما بين مقبض القوس، والسية بكسر السين المهملة وتحتية خفيفة، وهي ما عطف من طرفها، ولكل قوس قابان، (**وإن اتفقا في اللفظ**،) لاختلافهما في المسند إليه، لأنه في الحديث مسند إلى الله تعالى بخلاف الآية.

(**فإن الصحيح أن المراد في الآية جبريل، لأنه الموصوف بما ذكر من أول السورة**،) يعني قوله: ﴿علمه شديد القوى﴾، (**إلى قوله: ﴿ولقد رآه نزلة﴾**) مرة من النزول، كجلسة من الجلوس، والواو للعطف، أو الحال، أي: كيف تجادلونه فيما رآه، وهو قد رآه على وجه لا شك فيه (**﴿أخرى﴾**) [النجم/٥]، يدل على سبق رؤية قبلها (**﴿عند سدرة المنتهى﴾**) [النجم/١٣] ظرف مكان لرأى، (**هكذا فسره النبي ﷺ في الحديث الصحيح**) الذي أخرجه مسلم.

(**قالت عائشة رضي الله عنها: سألت رسول الله ﷺ عن هذه الآية**،) أي: ﴿ولقد رآه

ذاك جبريل لم أره في صورته التي خلق عليها إلا مرتين.

ولفظ القرءان لا يدل على غير ذلك من وجوه:

أحدها: أنه قال: ﴿علمه شديد القوى﴾. وهذا جبريل الذي وصفه بالقوة في سورة التكوير.

الثاني: أنه قال: ﴿ذو مرة﴾ أي حسن الخلق وهو الكريم الذي في سورة التكوير.

نزلة أخرى﴾، (فقال: ذاك جبريل لم أره في صورته التي خلق عليها إلا مرتين) الأولى بالأرض، والنبي ﷺ بحراء في أوائل البعثة بعد فترة الوحي، كما قال ابن كثير وجبريل بالأفق الأعلى، ومرة في السماء ليلة الإسراء.

(ولفظ القرآن لا يدل على غير ذلك من وجوه) سبعة: (أحدها: أنه قال ﴿علمه﴾،) أي: صاحبكم محمدًا، والمفعول الثاني محذوف، أي: علم النبي الوحي، ويجوز أن ضمير علمه للوحي، أي: الموحى، فالمفعول الأول محذوف، أي: علم الوحي النبي، (﴿شديد القوى﴾،) أي: قواه العلمية والعملية شديدة كلها، (وهذا جبريل الذي وصفه بالقوة في سورة التكوير) بقوله: ﴿ذي قوة﴾ [التكوير/٢٠]، وفي وصفه بذلك فوائد، إذ مدح المعلم مدح للمتعلم، فلو قال علمه جبريل بلا وصف لم يحصل للمصطفى فضيلة ظاهرة، وفيه رد قولهم: ﴿أساطير الأولين﴾ [الأنفال/٣١]، والوثوق بقول جبريل، لأن قوة الإدراك شرط للوثوق بقول القائل، وكذا قوة الحفظ والأمانة، فوصفه بجميع هذه الشروط.

(الثاني: أنه قال: ﴿ذو مرة﴾)، قال القرطبي: قال قطرب: تقول العرب: لكل جزل الرأي: حصيف العقل ذو مرة. قال الشاعر:

قد كنت قبل لقائكم ذا مرة ... عندي لكل مخاصم ميزانه

وكانت جزالة رأيه وحصافة عقله أن الله ائتمنه على وحيه إلى جميع رسله، وفسره ابن القيم بقوله: (أي: حسن الخلق،) (بفتح فسكون، أو بضمتين)، (وهو الكريم الذي في سورة التكوير) في ﴿إنه لقول رسول كريم﴾ [التكوير/١٩]، أي: كريم خلقًا وخلقًا.

قال ابن القيم أيضًا: ﴿ذو مرة﴾، أي: جميل المنظر، حسن الصورة، ذو جلالة، ليس شيطانًا، أقبح الخلق صورة، بل هو من أجمل الخلق وأقواهم، وأعظمهم أمانة ومكانة عند الله، قال: وهذا تعديل لسند الوحي والنبوة، وتزكية له، كما ذكر نظيره في سورة التكوير، فوصفه بالعلم والقوة، وجمال المنظر وجلالته، وهذه كانت أوصاف الرسولين البشري والملكي.

الثالث: أنه قال: ﴿**فاستوى وهو بالأفق الأعلى**﴾ وهو ناحية السماء العليا، وهذا استواء جبريل عليه السلام، وأما استواء الرب جل جلاله فعلى عرشه.

الرابع: أنه قال: ﴿**ثم دنا فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى**﴾ فهذا دنو جبريل وقد نزل إلى الأرض حيث كان رسول الله ﷺ بها. وأما الدنو والتدلي في حديث المعراج فرسول الله ﷺ كان فوق السموات فهناك دنا الجبار جل جلاله منه وتدلى.

(**الثالث: أنه قال: ﴿فاستوى﴾**،) قال القرطبي: أي: ارتفع، وعلا إلى مكانه في السماء بعد أن علم محمدًا، قاله ابن المسيب وابن جبير.

قال الرازي: وهو المشهور، وقيل: ظهر في صورته التي خلق عليها، (**وهو**،) أي: جبريل مبتدأ خبره (﴿**بالأفق الأعلى**﴾،) والجملة حال من فاعل استوى، قاله مكي.

قال القرطبي: والمعنى فاستوى جبريل عاليًا على صورته، ولم يكن المصطفى رآه عليها حتى سأله إياها، وقيل الجملة مستأنفة، (**وهو**،) أي: الأفق (**ناحية السماء العليا، وهذا استواء جبريل عليه السلام، وأما استواء الرب جل جلاله فعلى عرشه**،) كما قال: ﴿الرحمٰن على العرش استوى﴾ [طه/٥]، لكن الآية فيها تأويل معلومة، لا يليق الجزم بظاهرها دون الإتيان بها، كما فعل ذلك، لكن هذا كلام ابن القيم، وقد رمي بالتجسيم.

(**الرابع: أنه قال: ثم دنا**) جبريل من النبي ﷺ بعد استوائه بالأفق الأعلى من الأرض، (**فتدلى**) على المصطفى، والمعنى أنه لما رأى من عظمة جبريل ما رأى، وهاله ذلك، رده الله إلى صورة آدمي، حتى قرب من المصطفى، هذا قول الجمهور، كما في القرطبي، (﴿**فكان قاب قوسين أو أدنى**﴾) [الصافات/١٤٧].

قال ابن القيم: أو ليست للشك، بل لتحقيق قدر المسافة، وأنها لا تزيد على قوسين البتة، كما قال تعالى: ﴿وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون﴾ [الصافات/١٤٧]، تحقيقًا لهذا العدد، وأنهم لا ينقصون عن مائة ألف رجلاً واحدًا، (**فهذا دنو جبريل، وقد نزل إلى الأرض حيث كان رسول الله ﷺ بها، وأما الدنو والتدلي في حديث المعراج، فرسول الله ﷺ كان فوق السموات، فهناك دنا الجبار جل جلاله منه، وتدلى**:) دنو منزلة، كما في الحديث القدسي: «من تقرب إليّ شبرًا تقربت إليه باعًا، ومن أتاني يمشي أتيته هرولة»، وهو تمثيل يقرب المعنى إلى الإفهام، أي: من تقرب إليّ بطاعتي جازيته بأضعاف ما تقرب إليّ، ومن هرول في طاعتي سبقته بجزائه، فهو قرب بالإجابة والقبول، وإتيان بالإحسان والمأمول، ثوابًا مضاعفًا، ومر له مزيد قريبًا.

الخامس: أنه قال: ﴿ولقد رآه نزلة أخرى عند سدرة المنتهى﴾ والذي عند سدرة المنتهى قطعًا هو جبريل، وبهذا فسره النبي ﷺ فقال: ذاك جبريل.

السادس: أن نفس الضمير في قوله: ﴿ولقد رآه﴾ وقوله: ﴿دنا فتدلى﴾ وقوله: ﴿فاستوى﴾ وقوله: ﴿وهو بالأفق الأعلى﴾ واحد، فلا يجوز أن يخالف بين المفسرين من غير دليل.

السابع: أنه سبحانه وتعالى أخبر أن هذا الذي دنا فتدلى كان بالأفق الأعلى، وهو أفق السماء، بل تحتها فدنا من الأرض فتدلى من رسول الله ﷺ، ودنو الرب تبارك وتعالى وتدليه ـ على ما في حديث شريك ـ كان فوق العرش لا إلى الأرض.

(**الخامس: أنه قال: ولقد رآه نزلة﴾**) نصب على المصدر الواقع، موقع الحال، أي: رآه نازلاً نزلة (﴿**أخرى**﴾) قاله الحوفي وابن عطية، أو على المصدر المؤكد، أو الظرف الذي هو مرة لأن فعلة اسم للمرة من الفعل، فكانت في حكمها، ورد بأنه ليس مذهب البصريين، إنما هو مذهب الفراء، (﴿**عند سدرة المنتهى**﴾، **والذي عند سدرة المنتهى قطعًا هو جبريل، وبهذا فسره النبي ﷺ، فقال: ذاك جبريل**،) ولا معدل عن تفسيره.

(**السادس: أن نفس الضمير في قوله: ﴿ولقد رآه﴾، وقوله: ﴿دنا فتدلى﴾، وقوله: ﴿فاستوى﴾، وقوله: ﴿وهو بالأفق الأعلى﴾، واحد، فلا يجوز أن يخالف بين المفسرين:**) بفتح السين والراء تثنية، بجعل ضميري ﴿استوى﴾، وهو لجبريل، و ﴿دنا فتدلى﴾ لله تعالى (**من غير دليل**،) لأنه تحكم، والأصل توافق الضمائر، لكن الاستدلال بهذا لا يصح، إذ الدليل ما سلمه الخصم، وقد قيل: الضمير إن في فاستوى، وفي: وهو لله تعالى، وهو قول الحسن البصري على معنى العظمة والقدرة والسلطان.

(**السابع: أنه سبحانه وتعالى أخبر أن هذا الذي دنا فتدلى كان بالأفق الأعلى، وهو أفق السماء**،) أي: جانب من جوانبها، قاله ابن دريد، ومنه قوله:

أخذنا بآفاق السماء عليكم لنا قمراها والنجوم الطوالع

وقال مجاهد: مطلع الشمس، وقال قتادة: هو الأفق الذي يأتي منه النهار، يعني طلوع الفجر، حكاها الماوردي، ولذا قال: (**بل تحتها، فدنا من الأرض، فتدلى من رسول الله ﷺ، ودنوّ الرب تبارك وتعالى وتدليه على ما في حديث شريك**،) عن أنس: (**كان فوق العرش، لا إلى الأرض**،) فلا يصح تفسير الآية بما في حديث شريك، ولذا جزم ابن كثير بأن الدنوّ

ثم نفى سبحانه وتعالى على نبينا ﷺ بقوله سبحانه: ﴿ما زاغ البصر وما طغى﴾ ما يعرض للرائي الذي لا أدب له بين يدي الملوك والعظماء من التفاته يمينًا وشمالاً، ومجاوزة بصره لما بين يديه، وأخبر عنه بكمال الأدب في ذلك المقام وفي تلك الحضرة إذ لم يلتفت جانبًا ولم يمد بصره إلى غير ما أري من الآيات، وما هناك من العجائب، بل قام مقام العبد الذي أوجب أدبه إطراقه وإقباله على ما أريه دون التفاته إلى غيره ودون تطلعه إلى ما لم يره مع ما في ذلك من ثبات الجأش وهو روع القلب إذا اضطرب، وسكون القلب وطمأنينته، وهذا غاية الكمال.

والتدلي في حديث شريك غير الذي في الآية، (**ثم نفى سبحانه وتعالى عن نبينا ﷺ بقوله: سبحانه ﴿ما زاغ البصر﴾**،) أي: ما مال، قال ابن عباس: ما زاغ يمينًا ولا شمالاً (**﴿وما طغى﴾**،) ما جاوز ما أمر به، وعلى هذا المفسرون ومفعول نفي قوله (**ما يعرض للرائي الذي لا أدب له بين يدي الملوك والعظماء من التفاته يمينًا وشمالاً**،) وهذا تفسير لزاغ، (و) نفي بقوله: ﴿ما طغى﴾، (**مجاوزة بصره لما بين يديه، وأخبر عنه بكمال الأدب في ذلك المقام، وفي تلك الحضرة، إذ لم يلتفت جانبًا، ولم يمد بصره إلى غير ما أُري من الآيات، وما هناك من العجائب**) التي لا يشبهها شيء، (**بل قام مقام العبد الذي أوجب أدبه**،) فاعل ومفعوله (**إطراقه**، و) أوجب (**إقباله على ما أريه دون التفاته إلى غيره ودون تطلعه إلى ما لم يره مع ما في ذلك من ثبات الجأش**) بالهمز، (**وهو روع**) (بالفتح)، أي: خوف (**القلب إذا اضطرب**) عند الفزع، وقد لا يهمز والجمع جؤش، كما في القاموس.

وفي النهاية: الجأش القلب والنفس والجنان، يقال: فلان ثابت الجأش، أي: ثابت القلب، لا يرتاع للعظائم والشدائد، (**وسكون القلب وطمأنينته، وهذا غاية الكمال**،) فزيغ البصر التفاته جانبًا، وطغيانه مده أمامه إلى حيث ينتهي، فنزه علمه عن الضلال، وقصده وعمله عن الغي، ونطقه عن الهوى، وفؤاده عن تكذيب بصره، وبصره عن الزيغ والطغيان، وهكذا يكون المدح:

تلك المكارم لا قعبان من لبن شيبا بماء فعادا بعد أبوالا

قال الإمام الرازي: اللام في البصر يحتمل وجهين: أحدهما: البصر المعروف، وهو بصر محمد ﷺ، أي: ما زاغ بصر محمد ﷺ، فعدم الزيغ إن قلنا الغاشي للسدرة هو الجراد، أو الفرش، معناه لم يلتفت إليه، ولم يشتغل به، ولم يقطع نظره عن مقصوده، وإن قلنا أنوار الله، فمعناه لم يلتفت يمنة ويسرة، بل اشتغل بمطالعتها، ففيه بيان أدبه، أو ما زاغ بضعفه عن مطالعتها، ففيه بيان قوته.

الثاني: أنها لتعريف الجنس، أي: ما زاغ بصر أصلاً في ذلك الموضع لعظم الهيبة، قال:

قال في «مدارج السالكين»:

وفي هذه الآية أسرار عجيبة هي من غوامض الآداب اللائقة بأكمل البشر، صلوات الله وسلامه عليه، تواطأ هناك بصره وبصيرته وتوافقا، فما يشاهده بصره فالبصيرة مواطئة له، وما شاهدته بصيرته فهو أيضًا حق مشهود بالبصر، فتوطأ في حقه، أي: ما كذب الفؤاد ما رآه ببصره، ولهذا قرأها هشام وأبو جعفر ﴿**ما كذب الفؤاد ما رأى**﴾ بتشديد الذال، أي لم يكذب القلب البصر بل صدقه وواطأه بصحة الفؤاد والبصر، وكون المرئي المشاهد بالبصر والبصيرة حقًا. وقرأ الجمهور ﴿**ما كذب الفؤاد**﴾ بالتخفيف، وهو متعد، و«ما رأى» مفعولة، أي: ما كذب

وفيه لطيفة، هي أنه لم يقل ما مال وما جاوز، لأن الميل والتجاوز مذمومًا في ذلك الموضع، فاستعمل الزيغ والطغيان فيه، أو هو بيان لشدة يقينه الذي لا يقين فوقه، أي: ما مال عن الطريق، فلم ير الشيء على خلاف ما هو عليه، بخلاف من ينظر إلى عين الشمس مثلاً، ثم ينظر إلى شيء أبيض، فإنه يراه أبيض وأخضر، يزيغ بصره عن جادة الأبصار، وقوله: ﴿ما طغى﴾، أي: ما تخيل المعدوم موجودًا، وقيل: ما جاوز ما أمر به انتهى.

(قال) ابن القيم (**في مدارج السالكين**) في شرح منازل السائرين لأبي إسمعيل الهروي: (**وفي هذه الآية أسرار عجيبة، هي من غوامض الآداب اللائقة بأكمل البشر صلوات الله وسلامه عليه، تواطئًا هناك بصره وبصيرته**،) وهي العقل المنور بنور القدس، المكحل بضياء هداية الحق، فلا يخطىء في العيان، ولا يحتاج إلى برهان، بل يتصور الحق بينًا مكشوفًا، والباطل زاهقًا مدحورًا، فلذا قال صاحب المنازل البصيرة: ما يخلص من الحيرة، (**وتوافقًا**) عطف تفسير لتواطا، (**فيما يشاهده بصره، فالبصيرة مواطئة**) موافقة (**له، وما شاهدته بصيرته فهو أيضًا حق مشهود بالبصر، فتوطا في حقه، أي: ما كذب الفؤاد ما رآه ببصره**،) فهو إخبار عن تصديق فؤاده لما رأته عيناه، وليس كمن رأى شيئًا على خلاف ما هو عليه، فكذب فؤاده بصره، (**ولهذا قرأها هشام وأبو جعفر: ﴿ما كذب الفؤاد ما رأى﴾ بتشديد الذال، أي: لم يكذب القلب البصر، بل صدقه وواطأه بصحة الفؤاد والبصر، وكون المرئي المشاهد بالبصر والبصيرة حقًا**،) وحاصله أن قلبه صدق ما رآه بعينه، ولم يقل إنه خيال لا حقيقة له.

(**وقرأ الجمهور: ﴿ما كذب الفؤاد﴾ بالتخفيف، وهو متعد**) بنفسه على القراءتين، (**وما رأى مفعوله، أي: ما كذب قلبه ما رأت عيناه، بل واطأه ووافقه**،) وما مصدرية، أي: ما كذب فؤاده رؤيته، أو موصول، والعائد محذوف، أي: الذي رآه بعينه، وقيل: قراءة التخفيف على

قلبه ما رأت عيناه بل واطأه ووافقه.

فلموافقة قلبه لقالبه، وظاهره لباطنه، وبصره لبصيرته، لم يكذب الفؤاد البصر، ولم يتجاوز البصر حده فيطغى، ولم يمل على المرئي فيزيغ، بل اعتدل البصر على المرئي ما جاوزه ولا مال عنه كما اعتدل القلب في الإقبال على الله تعالى والإعراض عما سواه، فإنه أقبل على الله بكليته وأعرض عما سواه بكليته.

وللقلب زيغ وطغيان، كما أن للبصر زيغًا وطغيانًا وكلاهما منتفٍ عن قلبه وبصره، فلم يزغ قلبه التفاتًا عن الله إلى غيره ولم يطغ بمجاوزته مقامه الذي أقيم فيه، وهذا غاية الكمال والأدب مع الله تعالى الذي لا يلحقه فيه سواه، فإن عادة النفوس إذا أقيمت في مقام عال رفيع أن تطلع إلى ما هو أعلى منه وفوقه، ألا ترى

إسقاط الخافض، أي: فيما رآه، قاله مكي وغيره.

وعلى التقديرين فهو إخبار عن تطابق رؤية القلب لرؤية البصر، وتوافقهما وتصديق كل واحد منهما صاحبه، وهذا ظاهر في قراءة التشديد، وقد استشكلها المبرد وغيره، بأنه إذا رأى بقلبه فقد علمه أيضًا بقلبه، وإذا وقع العلم فلا كذب معه، وأجيب بأنه قد يتخيل الشيء على خلاف ما هو به، فيكذبه قلبه إذ يريه صورة المعلوم على خلاف ما هي عليه، كما تكذبه عينه، فيقال: كذبه قلبه وكذبته عينه، فنفى ذلك سبحانه عن رسوله.

(**فلموافقة قلبه لقالبه:**) جسده، (**وظاهره لباطنه، وبصره لبصيرته، لم يكذب الفؤاد البصر، ولم يتجاوز البصر حده فيطغى، ولم يمل على المرئي، فيزيغ، بل اعتدل البصر على المرئي ما جاوزه، ولا مال عنه، كما اعتدل القلب في الإقبال على الله تعالى، والإعراض عما سواه، فإنه أقبل على الله بكليته وأعرض عما سواه بكليته**) قلبًا وقالبًا.

وقد حكى الماوردي في الفؤاد قولين: أحدهما نفسه، لأنه محل الاعتقاد، والثاني صاحبه، وعبر عنه بالفؤاد، لأنه قطب الجسد، وبه قوام الحياة.

(**وللقلب زيغ وطغيان، كما أن للبصر زيغًا وطغيانًا،**) بل قد يكون أشد الحديث ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب، (**وكلاهما منتف عن قلبه وبصره، فلم يزغ قلبه التفاتًا عن الله إلى غيره، ولم يطغ بمجاوزته مقامه الذي أقيم فيه، وهذا غاية الكمال والأدب مع الله تعالى**) ولا بدع، ففي الحديث: «أدبني ربي فأحسن تأديبي»، (**الذي لا يلحقه فيه**) أحد (**سواه، فإن عادة النفوس إذا أقيمت في مقام عال رفيع، أن تطلع إلى ما هو أعلى منه وفوقه، ألا ترى أن موسى**)

أن موسى عليه الصلاة والسلام، لما أقيم مقام التكليم والمناجاة طلبت نفسه الرؤية، ونبينا ﷺ لما أقيم في ذلك المقام وفاه حقه، ولم يلتفت بصره ولا قلبه إلى غير ما أقيم فيه البتة، ولأجل هذا ما عاقه عائق، ولا وقف به مراد، حتى جاوز السموات السبع فلم تعقه إرادة منه لشيء، ولم تقف به دون كمال العبودية همة، ولهذا كان مركوبه في مسراه يسبق خطوه الطرف، فيضع خطوة عند منتهى طرفه، مشاكلاً لحال راكبه وبعد شأوه الذي سبق به العالم أجمع في سيره، فكان قدم البراق لا يتخلف عن موضع نظره، كما كان قدمه ﷺ لم يتأخر عن محل معرفته فلم يزل ﷺ في خفارة كمال أدبه مع الله تعالى، وتكميل مرتبة عبوديته له، حتى خرق حجب السموات، وجاوز السبع الطباق، وجاوز سدرة المنتهى، ووصل إلى محل من القرب سبق به الأولين والآخرين، فانصبت له هناك أقسام القرب انصبابًا، وانقشعت له سحائب الحجب ظاهرًا وباطنًا حجابًا حجابًا، وأقيم مقامًا غبطه به

عليه الصلاة والسلام لما أقيم مقام التكليم والمناجاة) لله سبحانه **(طلبت نفسه الرؤية،)** فقال: ﴿رب أرني أنظر إليك﴾، **(ونبينا ﷺ لما أقيم في ذلك المقام، وفاه حقه ولم يلتفت بصره ولا قلبه إلى غير ما أقيم فيه البتة)** بالقطع، فلم يسأل حتى قال له ربه سل، ومع ذلك سأل بالتلويح دون التصريح، فقال: إنك اتخذت إلى آخر ما يأتي.

(ولأجل هذا ما عاقه عائق ولا وقف به، مراد حتى جاوز السموات السبع، فلم تعقه إرادة منه لشيء، ولم تقف به دون كمال العبودية همة، ولهذا كان مركوبه في مسراه يسبق خطوه الطرف، فيضع خطوه،) وفي نسخة قدمه **(عند منتهى طرفه:)** بسكون الراء، أي: نظره، وهذا صريح في التساوي، فيدافع قوله يسبق إلا أن يكون المراد ما ينتهي إليه طرفه، وهو الجزء الأخير من المسافة التي ينتهي إليها الطرف، يضع مؤخر قدمه عنده، فتكون جملة القدم مقدمة على ما وصل إليه طرفه، **(مشاكلاً لحال راكبه، وبعد شأوه:)** بالشين المعجمة والهمز، بزنة فلس، أي: غايته وأمده، **(الذي سبق به العالم أجمع في سيره، فكان قدم البراق لا يتخلف عن موضع نظره، كما كان قدمه ﷺ لا يتأخر عن محل معرفته، فلم يزل ﷺ في خفارة:)** (بضم الخاء وكسرها)، أي: حماية، **(كمال أدبه مع الله تعالى، وتكميل مرتبة عبوديته له حتى خرق حجب السموات، وجاوز السبع الطباق،)** وهي السموات، **(وجاوز سدرة المنتهى، ووصل إلى محل من القرب سبق به الأولين والآخرين،)** إذ لم يصل إليه نبي مرسل ولا ملك مقرب، **(فانصبت له هناك أقسام القرب انصبابًا، وانقشعت:)** انكشفت **(له سحائب الحجب:)** (بضمتين) جمع حجاب، **(ظاهرًا وباطنًا حجابًا حجابًا،)** أي: حجابًا بعد حجاب، **(وأقيم مقامًا**

الأنبياء والمرسلون.

فإذا كان في المعاد أقيم مقامًا من القرب ثانيًا، يغبطه به الأولون والآخرون، واستقام هناك على صراط مستقيم من كمال أدبه مع الله تعالى **﴿ما زاغ البصر وما طغى﴾**، فأقامه في هذا العالم على أقوم صراط على الحق والهدى، وأقسم بكلامه القديم على ذلك في الذكر الحكيم فقال: **﴿يس والقرءان الحكيم إنك لمن المرسلين على صراط مستقيم﴾** [يس/١ - ٤] فإذا كان يوم المعاد أقامه على الصراط، فيسأل السلامة لأتباعه وأهل سنته، حتى يجوزوا إلى جنات النعيم، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم.

ثم أعلم إن ما ذكر هنا من القرب والدنو، المراد به تأكيد المحبة والقربة، ورفع المنزلة والرتبة، قال جعفر الصادق: لما قرب الحبيب من الحبيب غاية

غبطه:) استحسنه **(به الأنبياء والمرسلون، فإذا كان في المعاد)** يوم القيامة **(أقيم مقامًا من القرب، ثانيًا يغبطه به الأولون والآخرون، واستقام هناك على صراط مستقيم من كمال أدبه مع الله تعالى ﴿ما زاغ البصر وما طغى﴾، فأقامه في هذا العالم،)** أي: عالم الدنيا، **(على أقوم صراط على الحق والهدى،)** وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم، **(وأقسم بكلامه القديم على ذلك في الذكر،)** أي: القرآن **(الحكيم، فقال: ﴿يس﴾)** القراءة المشهورة بسكون النون، وقرىء شاذًا بالفتح للخفة، وبالكسر لالتقاء الساكنين، وبالضم على النداء، كما في الإتقان، **(﴿والقرآن الحكيم﴾،)** المحكم بعجيب النظم، وبديع المعاني، **(﴿إنك لمن المرسلين على﴾)** متعلق بما قبله **(﴿صراط مستقيم﴾ [يس/١ ــ ٤])** أي: طريق الأنبياء قبلك التوحيد والهدى، والتأكيد بالقسم وغيره رد لقول الكفار لست مرسلاً، **(فإذا كان يوم المعاد أقامه على الصراط، فيسأل السلامة لأتباعه ولأهل سنته حتى يجوزوا إلى جنات النعيم، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم، ثم اعلم أن ما ذكر هنا من القرب والدنوّ)** إلى الله، ومن الله في حديث شريك، وفي الآية على أحد القولين ليس بدنو مكان ولا قرب مدى، وإنما **(المراد به تأكيد المحبة)** بإظهار عظيم منزلته وتشريف رتبته، **(والقربة ورفع المنزلة والرتبة)** عطف تفسير.

(قال جعفر الصادق،) لصدقه في مقاله ابن محمد الباقر بن علي بن الحسين بن علي الهاشمي أبو عبد الله، الفقيه، الإمام الصدوق، المتوفى سنة ثمان وأربعين ومائة، روى له مسلم وأصحاب السنن: **(لما قرب الحبيب من الحبيب غاية القرب نالته غاية الهيبة، فلاطفه**

القرب، نالته غاية الهيبة، فلاطفه الحق تعالى بغاية اللطف، وذلك قوله جل جلاله: ﴿فأوحى إلى عبده ما أوحى﴾ أي كان ما كان وجرى ما جرى، وقال الحبيب للحبيب ما يقول الحبيب للحبيب: وألطف به ألطاف الحبيب بالحبيب، فخفي السر ولم يطلع عليه أحد، ولم يعلم أحد ما أوحى إلا الذي أوحى.

وقال غيره في قوله تعالى: ﴿فأوحى إلى عبده ما أوحى﴾ أبهمه لعظمته، فإن الإبهام قد يقع للتعظيم، فهو مبهم لا يطلع عليه بل يتعبد بالإيمان به.

وقيل: هو مفسر بالأخبار الواردة، قال سعيد بن جبير: أوحى الله تعالى إليه ﷺ، ألم أجدك يتيمًا فآويتك، ألم أجدك ضالاً فهديتك، ألم أجدك عائلاً

الحق تعالى بغاية الطف، وذلك قوله جل جلاله: ﴿فأوحى﴾ الله (**﴿إلى عبده﴾**) محمد ﷺ بلا واسطة ملك ولا غيره، على ما هو المنقول عن جعفر في الشفاء وغيره، فالمراد بالوحي هنا الكلام وإن كان أعم منه (**﴿ما أوحى﴾**،) أي: أمرًا عظيمًا، ففي إبهامه تفخيمه وتعظيمه، كما أفاده قوله، (**أي: كان ما كان، وجرى ما جرى**).

(**وقال الحبيب للحبيب ما يقول الحبيب للحبيب، وألطف به ألطاف، الحبيب للحبيب، فخفي السر ولم يطلع عليه أحد،**) لأنه من أسرار المعارف التي لم يطلع عليها غيره، (**ولم يعلم أحد ما أوحى إلا الذي أوحى،**) وهو الله سبحانه، أي: الموحي إليه محمد ﷺ علمه أيضًا، ويحتمل قراءة ﴿أوحي﴾ بالبناء للمفعول، أي: أوحى إليه، لكن فيه حذف نائب الفاعل إلا أن يكون للعلم به من السياق.

(**وقال غيره في قوله تعالى: ﴿فأوحى إلى عبده ما أوحى﴾** [النجم/١٠]، **أبهمه لعظمته، فإن الإبهام قد يقع للتعظيم، فهو مبهم، لا يطلع عليه، بل يتعبد بالإيمان به،**) وهذا معنى كلام جعفر وإن اختلف التعبير، (**وقيل: هو مفسر بالأخبار الواردة**).

(**قال سعيد بن جبير: أوحى الله تعالى إليه ﷺ ألم أجدك،**) استفهام تقرير (**يتيمًا،**) بفقد أبيك قبل ولادتك، أو بعدها، (**فآويتك،**) بضمك إلى عمك أبي طالب، وإسكان محبتك في قلبه حتى كان يقدمك على أولاده، (**ألم أجدك ضالاً**) عما أنت عليه الآن من الشريعة، كقوله: ﴿ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان﴾ [الشورى/٥٢]، (**فهديتك**) إليها، أو ضالاً في بعض شعاب مكة، فبينت لك الطريق ورددتك، أو ناسيًا فهديتك إلى الذكر، لأن الضلال جاء بمعنى النسيان، قال تعالى: ﴿أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى﴾، وجمع بينهما في لا يضل ربي ولا ينسى، لأنه ثم بمعنى الخطأ والغفلة، (**ألم أجدك عائلاً**) قليل المال (**فأغنيتك،**)

فأغنيتك، ﴿**ألم نشرح لك صدرك ووضعنا عنك وزرك الذي أنقض ظهرك ورفعنا لك ذكرك**﴾ [الشرح/ ١- ٤].

وقيل: أوحى اللَّه تعالى إليه أن الجنة حرام على الأنبياء حتى تدخلها يا محمد، وعلى الأمم حتى تدخلها أمتك. ذكره الثعلبي والقشيري.

وقيل: أوحى اللَّه تعالى إليه: خصصتك بحوض الكوثر، فكل أهل الجنة أضيافك بالماء، ولهم الخمر واللبن والعسل. ذكره القشيري.

وذكر أيضًا: أنه أوحى إليه ما أوحى إلى الرسل لقوله تعالى: ﴿**ما يقال لك إلا ما قد قيل للرسل من قبلك**﴾ [فصلت/٤٣].

وقيل: أوحى إليه الصلوات الخمس. ذكره النقاش.

بما قنعتك به من الغنائم وغيرها.

وفي الحديث: ليس الغنى عن كثرة العرض، ولكن الغنى غنى النفس، (﴿**ألم نشرح لك صدرك**﴾ [الانشراح/١]) بالنبوة وغيرها، (﴿**ووضعنا**﴾) حططنا (﴿**عنك وزرك الذي أنقض**﴾) أثقل (﴿**ظهرك**﴾) وهذا كقوله: ﴿ليغفر لك اللَّه ما تقدم من ذنبك وما تأخر﴾ [الفتح/٢]، وتقدم قريبًا، ويأتي للمصنف، (﴿**ورفعنا لك ذكرك**﴾) بأن تذكر مع ذكري في الأذان والإقامة والتشهد والخطبة وغيرها.

(**وقيل: أوحى اللَّه تعالى إليه إن الجنة حرام**،) ممنوع دخولها (**على الأنبياء حتى تدخلها يا محمد، وعلى الأمم حتى تدخلها أمتك، ذكره الثعلبي**) الإمام المفسر، (**والقشيري**) العلم الشهير.

(**وقيل: أوحى اللَّه تعالى إليه خصصتك بحوض الكوثر، فكل أهل الجنة أضيافك بالماء، ولهم الخمر واللبن والعسل، ذكره القشيري، وذكر أيضًا: أنه أوحى إليه ما أوحى إلى الرسل، لقوله تعالى: ﴿ما يقال لك﴾**،) بناء على أن معناه: ما يوحى إليك (﴿**إلا ما قد قيل للرسل من قبلك**﴾ [فصلت/٤٣]،) من الوحي، وقيل: معناه ما يقال لك من التكذيب، (**وقيل: أوحى إليه الصلوات الخمس، ذكره النقاش**،) وقيل: ما في ما أوحى للعموم، والمراد كل ما جاء به.

وفي الشفاء أكثر المفسرين على أن الموحي اللَّه إلى جبريل، وجبريل إلى محمد، إلا شذوذًا، منهم جعفر الصادق، قال: أوحى إليه بلا واسطة، ونحوه ذهب بعض المتكلمين أن

وفي رواية أبي سعيد الخدري عند البيهقي: أن اللّٰه تعالى قال له صلوات اللّٰه وسلامه عليه: سل، فقال: إنك اتخذت إبراهيم خليلاً وآتيته ملكًا عظيمًا، وكلمت موسى تكليمًا، وأعطيت داود ملكًا عظيمًا، وألنت له الحديد، وسخرت له الجبال، وأعطيت سليمٰن ملكًا عظيمًا، وسخرت له الإنس والجن والشياطين، وسخرت له الرياح، وأعطيته ملكًا لا ينبغي لأحد من بعده، وعلمت عيسى التوراة

محمدًا كلمه ربه في الإسراء، وحكي عن الأشعري وابن مسعود وابن عباس، وأنكره آخرون. انتهى.

(**وفي رواية أبي سعيد الخدري عند البيهقي**،) وأبي هريرة عند ابن جرير والبزار وأبي يعلى والبيهقي: (**أن اللّٰه تعالى قال له صلوات اللّٰه وسلامه عليه**،) وفي رواية: فرأى ربه سبحانه، فخر ﷺ ساجدًا، وكلمه ربه عند ذلك، فقال: يا محمد، قال: لبيك يا رب، قال: (**سل**،) أصله اسأل، فخفف وحذف المفعول للعموم، أي: كل ما تريد، (**فقال: إنك اتخذت إبراهيم خليلاً**:) صفيًا خالص المحبة، وفي رواية أبي يعلى: أن اللّٰه قال له: ﴿إني اتخذتك خليلاً﴾.

وروى ابن ماجه عن ابن عمر، مرفوعًا: إن اللّٰه اتخذني خليلاً، كما اتخذ إبراهيم خليلاً، فمنزلي ومنزل إبراهيم في الجنة يوم القيامة تجاهين، والعباس بيننا مؤمن وبين خليلين.

(**وآتيته ملكًا عظيمًا**،) تقدم أنه لا يعهد لإبراهيم ملك عرفي، فيجوز أن المراد قهره لعظماء الملوك كالنمرود، فالقاهر هو أعظم من المقهور، أو ملك النفس، أو بالنسبة لذريته، كيوسف وداود وسليمٰن، (**وكلمت موسى**) بلا واسطة، (**تكليمًا**،) أكد به لإفادة أنه حقيقي، فلا عبرة بإنكار بعض المعتزلة، (**وأعطيت داود ملكًا عظيمًا**،) فجعلته خليفتك في الأرض، (**وألنت له الحديد**،) فكان في يده كالعجين يتخذ منه الدروع، (**وسخرت له الجبال**) تسبح معه بالعشي والإشراق، (**وأعطيت سليمٰن ملكًا عظيمًا**،) إذ ملكته الدنيا بأسرها، (**وسخرت له الإنس**) جندًا، ورعايا لا يعصونه في شيء، (**والجن**،) فكانوا يخدمونه في بنائه وفي غيره فبنت له بيت المقدس بالرخام المزخرف بناء عاليًا حتى كان يضيء في الليلة المظلمة، ولم يزل كذلك حتى خربه بختنصر، ونقل ما فيه لمملكته بالعراق، (**والشياطين**،) وهم مردة الجن، فهو عطف خاص على عام، فكانوا يغوصون البحار، ويستخرجون له الدرر والجواهر، ويعملون له ما يريد، (**وسخرت له الرياح**) تجري بأمره رخاء حيث أصاب، وتحمل كرسيه وبساطه مسيرة شهر غدوًا، ومسيرة شهر رواحًا، (**وأعطيته ملكًا لا ينبغي**:) لا يكون (**لأحد من بعده**،) كما سألك فملك ما فوق الأرض وما تحتها، (**وعلمت عيسى**،) وهو صغير (**التوراة والإنجيل**،)

والإنجيل، وجعلته يبرىء الأكمه والأبرص ويحيي الموتى بإذنك، وأعذته وأمه من الشيطان الرجيم، فلم يكن له عليهما سبيل. فقال له ربه: قد اتخذتك حبيبًا، فهو مكتوب في التوراة: محمد حبيب الرحمٰن، وأرسلتك إلى الناس كافة بشيرًا ونذيرًا، وشرحت لك صدرك، ووضعت عنك وزرك، ورفعت لك ذكرك، فلا أذكر إلاَّ وتذكر

الذي أنزل عليه، ولا أحكام فيه، وإنما هو حكم وحقائق التوحيد، وقيل: فيه أحكام قليلة بالنسبة للتوراة، فلذا حفظها وعمل بها، (**وجعلته يبرىء الأكمه**) الذي ولد أعمى، (**والأبرص**) بياض لون البدن، وصيرورته قبيحًا من علة مزمنة لا يتيسر علاجها، وخصهما لأنهما داءا إعياء، (**ويحيي الموتى بإذنك،**) فأحيا جماعة كما مر، (**وأعذته**) حفظته وأجرته (**وأمه من الشيطان الرجيم:**) المطرود اللعين، (**فلم يكن له عليهما سبيل:**) طريق، (**فقال له ربه**) جوابًا لمعنى كلامه: إن المقامات العلية سبق لها السابقون من الرسل، (**قد اتخذتك حبيبًا،**) هذا في مقابلة الخلة والمحبة أعظم.

وفي رواية أبي يعلى أنه تعالى قال له: اتخذتك خليلاً، فجمع بين الصفتين، ولم يذكر ما يقابل ما بعده لعلمه، إذ هو لم يرض الملك لما عرض عليه، والكلام وقع له كما وقع لموسى، والقرآن أعظم من التوراة والإنجيل وإبراء الأكمه والأبرص، وقع للمصطفى نظيره، كرد عين قتادة، وبرء كثير من الأمراض بمس يده، وأعيذ من الشيطان حتى أن قرينه آمن به، ووقع له إحياء الموتى، وما هو أغرب منه كما تقدم بسط ذلك كله في المعجزات، (**فهو مكتوب في التوراة محمد حبيب الرحمٰن،**) هذا من كلام الراوي أبي سعيد، أو غيره استشهادًا وتقوية للحديث، وفي سبعيات الهمداني، ثبت في الحديث أنه ﷺ قال: «هممت ليلة المعراج أن أخلع نعلي، فسمعت النداء من قبل الله: يا محمد لا تخلع نعليك لتشرف السماء بهما، فقلت: يا رب إنك قلت لموسى: ﴿اخلع نعليك إنك بالوادي المقدس﴾ [طه/١٢]، فقال: يا أبا القسم: ادن مني، لست عندي كموسى، فإنه كليمي، وأنت حبيبي». انتهى، وتعقب بأن هذا باطل لم يذكر في شيء من الأحاديث بعد الاستقراء التام، ويأتي له مزيد.

(**وأرسلتك إلى الناس كافة،**) جامعًا في الإنذار والإبلاغ من الكف بمعنى الجمع، ومنه كف الثوب، وهو جمعه بالخياطة، والهاء للمبالغة كعلامة، وقيل: معناه مانعًا ورادعًا عن الكفر وسائر المعاصي من الكف بمعنى المنع، والهاء للمبالغة أيضًا، والنصب على الوجهين حال من المفعول في أرسلتك، أو على أنه مفعول مطلق لأرسلتك، أي: إرساله كافة، أي: عامة، كفتهم عن الخروج منها، فكأنه صفة مصدر، (**بشيرًا**) للمؤمنين والمتقين، (**ونذيرًا**) للكافرين والعاصين، (**وشرحت لك صدرك، ووضعت عنك وزرك، ورفعت لك ذكرك، فلا أذكر إلا وتذكر معي،**)

معي، وجعلت أمتك خير أمة أخرجت للناس، وجعلت أمتك أمة وسطًا، وجعلت أمتك هم الأولون وهم الآخرون، وجعلت أمتك لا تجوز لهم خطبة حتى يشهدوا أنك عبدي ورسولي، وجعلت من أمتك أقوامًا قلوبهم أناجيلهم، وجعلتك أول

أي: كثيرًا، أو عادة، أو في مواطن معلومة، كالأذان والإقامة، والتشهد والإسلام، والخطبة وغير ذلك، وبهذا دافع إيراد أن الشهادة الثانية قد لا تذكر، وهذا بيان لرفع ذكر، ولا أرفع من ذلك، وقد قال ﷺ: «أتاني جبريل، فقال: إن ربي وربك يقول لك تدري كيف رفعت ذكرك، قلت: الله أعلم، قال: لا أذكر إلا ذكرت معي»، رواه أبو يعلى والطبراني، وصححه ابن حبان والضياء من حديث أبي سعيد، فقد خاطبه بذلك بعد إرساله جبريل له به قبل ذلك على مدلول الحديثين زيادة في التعظيم والإكرام.

(**وجعلت أمتك خير أمة أخرجت للناس،**) فيه تبشيره بذلك قبل إنزاله عليه، لأن الإسراء بمكة والسورة مدنية.

(**وجعلت أمتك أمة وسطًا**)، خيارًا عدولاً.

(**وجعلت أمتك هم الأولون**) في القيام من القبور والقضاء ودخول الجنة، (**والآخرون**) في الوجود والمنة بهذا عليه لما تضمنه من كثرتهم وقلة مكثهم في القبور، وعدم نسخ شريعته.

وروى الخطيب عن أنس، مرفوعًا: لما أسري بي إلى السماء قربني ربي حتى كان بيني وبينه كقاب قوسين أو أدنى، وعلمني المسميات، قال: يا محمد، قلت: لبيك، قال: هل غمك أن جعلتك آخر النبيين، قلت: يا رب لا، قال: هل غم أمتك أني جعلتهم آخر الأمم؟، قلت: لا، قال: فاقرأ أمتك مني السلام وأخبرهم أني جعلتهم آخر الأمم، لأفضح الأمم عندهم ولا أفضحهم.

(**وجعلت أمتك لا تجوز لهم خطبة،**) أي: لا يعتد بها اعتدادًا كاملاً، (**حتى يشهدوا أنك عبدي ورسولي،**) أي: يأتوا بكلمتي الشهادة، لحديث: «كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء»، أي: ناقصة لا بركة فيها، وبالتقييد بكاملاً اندفع ما قيل مقتضاه أن التشهد في الخطبة ركن، أو شرط، ولم يقل به أحد من الفقهاء، وتعسف الجواب؛ بأن المعنى لا يصح إلا خطبة المسلم المصدق بك، والأمة أمة الدعوة، أو النسخ، إذ لا يثبت بالاحتمال على أن الشافعي وغيره اشترطوا في الخطبة الصلاة على النبي ﷺ، وهي تتضمن الشهادة بذلك، فدعوى الإجماع غير مسموعة.

(**وجعلت من أمتك أقوامًا قلوبهم أناجيلهم،**) أي: يحفظون الكتاب المجيد، ويتلونه حفظًا، والأناجيل جمع إنجيل، وهو اسم كتاب الله المنزل على عيسى.

النبيين خلقًا وآخرهم بعثًا وأولهم يقضى له، وأعطيتك سبعًا من المثاني لم أعطها نبيًا قبلك، وأعطيتك الكوثر، وأعطيتك خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش لم أعطها نبيًا قبلك، وأعطيتك ثمانية أسهم: الإسلام والهجرة والجهاد والصلاة والصدقة وصوم رمضان والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وجعلتك فاتحًا وخاتمًا. وفي إسناده أبو جعفر الرازي ضعفه بعضهم، وقال أبو زرعة: متهم، وقال

(وجعلتك أول النبيين خلقًا) لأنه خلق روحه قبل الأرواح، وخلق الأرواح ونبأه قبلهم في عالم الأرواح، فهو أولهم خلقًا، ونبوة، **(وآخرهم بعثًا:)** إرسالاً، **(وأولهم يقضى له)** قبل الناس، **(وأعطيتك سبعًا من المثاني:)** الفاتحة، لأنها تثنى وتكرر في كل ركعة أو غيرها تقدم بسطه، **(لم أعطها نبيًا قبلك، وأعطيتك الكوثر:)** نهر في الجنة، كما في مسلم مرفوعًا، **(وأعطيتك خواتيم سورة البقرة،)** من آمن الرسول **(من كنز تحت العرش)**.

قال الحافظ العراقي: معناه أنها ادخرت له وكنزت، كما قال، **(لم أعطها نبيًا قبلك،)** وكثير من آي القرآن منزل في الكتب السابقة باللفظ، أو المعنى، وإن كان في القرآن أيضًا ما لم يؤت غيره، لكن في هذه خصوصية لهذه الأمة، وهي موضع الأصر الذي كان على من قبلها.

قال التوربشتي: ليس يعني بقوله: أعطى، أنها أنزلت عليه، بل المعنى أنه استجيب له فيما لقن من الآيتين من قوله: ﴿غفرانك ربنا﴾ [البقرة/٢٨٥] إلى آخر السورة، ولمن يقوم بحقهما من السائلين.

قال الطيبي: وفي كلامه إشعار بأن الإعطاء بعد الإنزال، لأن المراد منه الاستجابة، وهي مسبوقة بالطلب، والسورة مدنية، والمعراج كان بمكة، قال: ويمكن أن يقال هذا من قبيل ﴿وما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى﴾، [النجم/٣، ٤]، وإنما أوثر الإعطاء لتعبيره بكنز.

(وأعطيتك ثمانية أسهم: الإسلام،) وصفًا لأمتك دون الأمم، ومر أن هذا أرجح القولين، **(والهجرة، والجهاد،)** وما فيه من الغنائم، **(والصلاة،)** أي: مجموع الصلوات الخمس، **(والصدقة:)** الزكاة، **(وصوم رمضان،)** وفيه حجة لأحد القولين في اختصاصه بالأمة المحمدية، **(والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر)** لك بلا شرط، ولأمتك بالشروط المعلومة، **(وجعلتك فاتحًا)** لكل خير، **(وخاتمًا)** للنبيين.

(وفي إسناده أبو جعفر الرازي) التميمي، مولاهم، مشهور بكنيته، واسمه عيسى بن عبد الله بن ماهان، وأصله من مرو، وكان يتجر إلى الري، مات في حدود الستين ومائة، روى له أصحاب السنن، **(ضعفه بعضهم)**.

(وقال أبو زرعة) الرازي: **(متهم، وقال ابن كثير: الأظهر أنه سيء الحفظ،)** وليس

ابن كثير: الأظهر أنه سيء الحفظ.

وذكر الفخر الرازي عن والده قال: سمعت أبا القٰسم سليمٰن الأنصاري يقول: لما وصل محمد ﷺ إلى الدرجات العالية والمراتب الرفيعة في المعراج، أوحى اللَّه تعالى إليه: يا محمد بم شرفك؟ قال: يا رب، بنسبتي إليك بالعبودية. فأنزل اللَّه تعالى: ﴿سبحان الذي أسرى بعبده﴾ فسماه تعالى بهذا الاسم لتحققه ﷺ بالاسم الأعظم واتصافه بجميع صفاته، فلا يصلح هذا الاسم بالحقيقة إلا له عليه الصلاة والسلام وللأقطاب من بعده بتبعيته لا بالحقيقة، وإن أطلق على غيره مجازًا، ويرحم اللَّه الأديب برهان الدين القيراطي فلقد أجاد حيث قال:

بمتهم، وبه جزم الحافظ، فقال: صدوق، سيء الحفظ، خصوصاً عن مغيرة.

(**وذكر الفخر الرازي عن والده، قال: سمعت أبا القٰسم سليمٰن الأنصاري يقول: لما وصل محمد ﷺ إلى الدرجات العالية والمراتب الرفيعة في المعراج، أوحى اللَّه تعالى إليه: يا محمد بم**) يكون (**شرفك**) الذي تريده، (**قال: يا رب بنسبتي إليك بالعبودية، فأنزل اللَّه تعالى: ﴿سبحان الذي أسرى بعبده﴾**،) لأنه ليس للمؤمن صفة أتم، ولا أشرف من العبودية، ولذا أطلقه اللَّه على نبيه في أشرف المواطن، كقوله: ﴿أسرى بعبده﴾، الحمد للَّه الذي أنزل على عبده الكتاب، تبارك الذي نزل الفرقان على عبده، فأوحى إلى عبده، قاله أبو علي الدقاق.

قال الطوسي: وسبب ذلك أن الإلهية والسيادة والربوبية، إنما هي في الحقيقة للَّه لا غيره، والرتب الحقيقية أشرف المراتب، إذ ليس بعدها إلا المجاز.

قال بعض: وبهذا يخرج الجواب عن وصف يحيى بالسيادة، (**فسماه تعالى بهذا الاسم لتحققه ﷺ بالاسم الأعظم، واتصافه بجميع صفاته، فلا يصلح هذا الاسم بالحقيقة إلا له عليه الصلاة والسلام، وللأقطاب من بعده بتبعيته لا بالحقيقة، وإن أطلق على غيره مجازًا،**) لأن حقيقة العبد عند القوم، القائم إلى أوامر سيده على حد النشاط، حيث جعله محل أمره، قاله أبو حفص النيسابوري.

وقال ابن عطاء: هو الذي لا ملك له، وقيل: هو الذي يتخلق بأخلاق ربه، وقيل: غير ذلك مما هو متقارب المعنى، مختلف اللفظ، وكل تكلم بلسان حاله على قدر مقامه.

(**ويرحم اللَّه الأديب برهان الدين**) إبراهيم بن شرف الدين بن عبد اللَّه بن محمد، (**القيراطي**،) البارع، المتفنن، ولد في صفر سنة ست وعشرين وسبعمائة، ولازم علماء عصره،

ودعـتني بـالـعـبـد يـومًـا فـقـالـوا قـد دعـتـه بـأشـرف الأسـمـاء

ولبعض الإشارات:

كأن اللَّه تعالى قال له: محمد، إني أعطيتك نورًا تنظر به جمالي، وسمعًا تسمع به كلامي، يا محمد، إني أعرفك بلسان الحال معنى عروجك إلي، يا محمد، أرسلتك إلى الناس شاهدًا ومبشرًا ونذيرًا، والشاهد مطالب بحقيقة ما يشهد به، فأريك جنتي لتشهد ما أعددت فيها لأوليائي، وأريك ناري لتشهد ما أعددت فيها لأعدائي، ثم أشهدك جلالي، وأكشف لك عن جمالي لتعلم أني منزه في

وبرع في الفنون، ودرس بعدة أماكن، وفاق في النظم، وله ديوان مشهور، مات بمكة سنة إحدى وثمانين وسبعمائة.

(فلقد أجاد حيث قال:)

ودعـتني بـالـعـبـد يـومًـا فـقـالـوا قـد دعـتـه بـأشـرف الأسـمـاء

وقد أخذ قول القائل:

يـا قـوم قـلـبـي عـبـد زهـراء يـعـرفـه الـسـامـع والـرائـي

لا تـدعـنـي الأبـيـا عـبـدهـا فـإنـه أشـرف أسـمـائـي

أنشده الأستاذ أبو القٰسم القشيري.

(ولبعض الإشارات) من محققي الصوفية الذين يستخرجون من النصوص معاني، كأنها منطوق بها، بحسب أفهامهم وأحوالهم، (كأن اللَّه تعالى قال له محمد) بحذف ياء النداء، لأنها للبعيد، وهو قد حصل له غاية القرب: (إني أعطيتك نورًا:) قوة في بصرك، شديدة زائدة على المعتاد، (تنظر به جمالي:) إذ لو لم أعطك ذلك ما قدرت على نظره، (وسمعًا) زائدًا على سمعك، (تسمع به كلامي،) فلولاه ما سمعت، ثم لما ثبت وتحقق له القرب المعنوي، ذكر ياء النداء على الأصل، فقال: (يا محمد إني أعرفك بلسان الحال معنى عروجك إلى يا محمد،) وذلك لأني (أرسلتك إلى الناس شاهدًا ومبشرًا ونذيرًا، والشاهد مطالب بحقيقة ما يشهد به،) كما قال ﷺ على مثل الشمس: «فاشهد وإلا فدع» رواه الحاكم والبيهقي.

(فأريك جنتي لتشهد ما أعددت فيها لأوليائي) المؤمنين، (وأريك ناري لتشهد ما أعددت فيها لأعدائي) الكافرين، إذ ليس الخبر كالعين، وفي التنزيل عن إبراهيم: ﴿بلى ولكن ليطمئن قلبي﴾، (ثم أشهدك جلالي:) عظمتي، (وأكشف لك عن جمالي لتعلم أني منزه في جمالي) وجلالي (عن الشبيه والنظير والوزير) المعين (والمشير، فرآه ﷺ بالنور الذي

جمالي عن الشبيه والنظير، والوزير والمشير، فرآه ﷺ بالنور الذي قواه من غير إدراك ولا إحاطة فردًا صمدًا، لا في شيء، ولا من شيء، ولا قائمًا بشيء، ولا على شيء، ولا مفتقرًا إلى شيء، ﴿ليس كمثله شيء﴾ فلما كلمه شفاها، وشاهده كفاحًا، فقال: يا محمد لا بد لهذه الخلوة من سر لا يذاع ورمز لا يشاع، ﴿فأوحى إلى عبده ما أوحى﴾، فكان سرًا من سر، لم يقف عليه ملك مقرب ولا نبي مرسل، وأنشد لسان الحال:

بين المحبين سر ليس يفشيه قول ولا قلم في الكون يحكيه
سر يمازجه أنس يقابله نور تحير في بحر من التيه

ولما انتهى إلى العرش تمسك العرش بأذياله، وناداه بلسان حاله: يا محمد،

قواه من غير إدراك ولا إحاطة) عطف تفسير، كما فسر به قوله تعالى: ﴿لا تدركه الأبصار﴾ [الأنعام/١٠٣]، أي: لا تحيط به، **(فردًا صمدًا،)** مقصودًا في الحوائج على الدوام، أو لا جوف له، كما في الطبراني عن بريدة، وقاله كثير من المفسرين وكأنه بمعنى المصمود.

وقال الشعبي: لا يأكل ولا يشرب، ونظر فيهما ابن عطية، بأن الجسم في غاية البعد عن صفات الله، فما الذي يعطينا هذه العبارات، **(لا في شيء)** يحويه أي: مكان، **(ولا من شيء)** متولدًا، **(ولا قائمًا بشيء)** بعينه، **(ولا على شيء، ولا مفتقرًا إلى شيء،)** لأنه خالق كل شيء **(﴿ليس كمثله شيء﴾)** [الشورى/١١]، الكاف زائدة، لأنه تعالى لا مثل له، **(فلما كلمه شفاها)**، أي: بلا واسطة، **(وشاهده كفاحًا:)** (بكسر الكاف) أي: مواجهة، أي: بلا حائل، **(فقال: يا محمد لا بد،)** لا فراق، ولا محالة **(لهذه الخلوة من سر لا يذاع:)** لا ينتشر، ولا يظهر، **(ورمز)** إشارة **(لا يشاع)** لا يظهر، فمعناهما واحد، حسنه اختلاف اللفظ لرعاية السجع، **(﴿فأوحى إلى عبده ما أوحى﴾، فكان سرًا من سر لم يقف عليه ملك مقرب، ولا نبي مرسل، وأنشد لسان الحال:**

بين المحبين سر ليس يفشيه قول ولا قلم في الكون يحكيه)

يقال: فشا الشيء فشوًا وفشوًا: ظهر وانتشر،

وأفشيته بالألف:

(سر يمازجه أنس يقابله نور تحير في بحر من التيه)

(ولما انتهى إلى العرش تمسك العرش بأذياله:) جمع ذيل كذيول، قال في سبل الرشاد: لم يرد في أحاديث المعراج الثابتة أنه ﷺ عرج به إلى العرش، فقول ابن المنير أنه عرج به إليه

أنت في صفاء وقتك آمنا من مقتك أشهدك جمال أحديته، وأطلعك على جلال

ليس على ما ينبغي، وقد سئل الإمام رضي الدين القزويني عن وطء النبي ﷺ العرش بنعله، وقول الرب جل جلاله: لقد شرف العرش بنعلك يا محمد، هل ثبت أم لا؟، فأجاب: أما حديث وطء النبي ﷺ العرش بنعله، فليس بصحيح ولا ثابت، بل وصوله إلى ذروة العرش لم يثبت في خبر صحيح، ولا حسن ولا ثابت أصلاً، وإنما صح في الأخبار انتهاؤه إلى سدرة المنتهى فحسب، وأما إلى ما وراءها، فإنما ورد ذلك في أخبار ضعيفة ومنكرة، لا يعرج عليها، انتهى.

قال بعض المحدثين: قاتل الله من وضع أنه رقي العرش بنعله ما أعدم حياءه، وما أجرأه على سيد المتأدبين ورأس العارفين ﷺ، قال: وجواب الرضي القزويني هو الصواب، فقد وردت قصة الإسراء والمعراج مطولة ومختصرة عن نحو أربعين صحابيًا، وليس في حديث أحد منهم أنه ﷺ كان تلك الليلة في رجليه نعل، وإنما وقع ذلك في نظم بعض قصاص جهلة، ولم يذكر العرش، بل قال: وأتى البساط، فهم بخلع نعله، فنودي: لا تخلع، وهذا باطل، لم يذكر في شيء من الأحاديث بعد الاستقراء التام، ولم يرد في حديث صحيح، ولا حسن، ولا ضعيف أنه جاوز سدرة المنتهى، بل ذكر فيها أنه انتهى إلى مستوى سمع فيه صريف الأقلام فقط، ومن ذكر أنه جاوز ذلك، فعليه البيان، وأنى له به ولم يرد في خبر ثابت، ولا ضعيف أنه رقي العرش، وافتراء بعضهم لا يلتفت إليه، ولا أعلم خبرًا ورد فيه أنه رأى العرش إلا ما رواه ابن أبي الدنيا عن أبي المخارق أنه ﷺ قال: مررت ليلة أسري بي برجل مغيب في نور العرش، فقلت: من هذا، ملك؟، قيل: لا، قلت: نبي؟، قيل: لا، قلت: من هو؟، قيل: هذا رجل كان في الدنيا لسانه رطب من ذكر الله، ولم يستسب لوالديه قط، وهو خبر مرسل لا تقوم به الحجة في هذا الباب. انتهى، أي: لأن المرسل ضعيف عند جماهر النقاد للجهل بالساقط في الإسناد، ما أن أبا المخارق مجهول، لكن دعواه أنه لم يرد أنه جاوز سدرة المنتهى في حديث ضعيف، ولا حسن، ولا صحيح فيها نظر.

فقد أخرج ابن أبي حاتم عن أنس أنه ﷺ لما انتهى إلى سدرة المنتهى غشيته سحابة فيها من كل لون، فتأخر جبريل والقزويني الذي صوب هذا المحدث كلامه، قد اعترف بورود هذا، بقوله: ﴿وأما إلى ما وراءها﴾، فإنما ورد في أخبار ضعيفة ومنكرة.

(وناداه بلسان حاله) قصره عليه، ليس لامتناع كونه بلسان القال، لأنه جماد، وقد عهد نطقه، كتسبيح الحصا وغيره، بل لأنه لم يرد في حديث نطقه، وبقوله: **(يا محمد أنت)** كائن **(في صفاء)** أي: خالص **(وقتك)** حال كونك **(آمنًا)** فهو حال من الضمير في الخبر المحذوف، وهذا أولى من جعله حالاً من المبتدأ لضعفه، بخلاف الخبر، فالراجح جوازه، **(من مقتك)** مصدر مضاف لمفعوله، أي: من وصول مقت إليك، والمراد من جميع المشوشات،

صمديته، وأنا الظمآن إليه اللهفان عليه المتحير فيه لا أدري من أي وجه آتيه، جعلني أعظم خلقه، فكنت أعظمهم منه هيبة، وأكثرهم فيه حيرة، وأشدهم منه خوفًا. يا محمد، خلقني فكنت أرعد لهيبة جلاله، فكتب على قائمتي، لا إله إلا الله فازددت لهيبة اسمه ارتعادًا وارتعاشًا، فكتب محمد رسول الله، فسكن لذلك

(أشهدك جمال أحديته،) أي: أحديته الجميلة، وهي تنزهه عن الجسمية والتعدد والتحيز.

قال البيضاوي: الأحد يدل على مجامع صفات الكمال، إذ الواحد الحقيقي ما يكون منزه الذات عن أنحاء التركيب والتعدد، وما يستلزم أحدهما كالجسمية والتحيز والمشاركة في الحقيقة، وخواصها، كوجوب الوجود والقدرة الذاتية، والحكمة التامة المقتضية للألوهية، **(وأطلعك على جلال صمديته،)** أي: سيديته، واحتياج غيره إليه، وقصدهم إليه.

قال البيضاوي: الصمد السيد المصمود إليه في الحوائج من صمد إذا قصد، وهو المقصود على الإطلاق، فإنه مستغن عن غيره مطلقًا، وكل ما عداه محتاج إليه في جميع جهاته، **(وأنا الظمآن،)** أي: المشتاق **(إليه،)** فهو مجاز من إطلاق الملزوم على لازمه، فالظمأ بالهمز: العطش وزنا ومعنى، ويلزمه الاشتياق للماء، **(اللهفان)** المتحسر **(عليه المتحير فيه، لا أدري من أي: وجه،)** أي: طريق **(آتيه، جعلني أعظم خلقه)** من حيث الجسم.

قال ﷺ: «والذي نفسي بيده ما السموات السبع والأرضون السبع عند الكرسي إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة، وإن فضل العرش على الكرسي، كفضل الفلاة على تلك الحلقة»، رواه ابن مردويه وابن أبي شيبة عن أبي ذر.

وروى ابن جرير عنه، رفعه: ما السموات السبع في الكرسي إلا كدراهم سبعة، ألقيت في ترس، وما الكرسي في العرش إلا كحلقة من حديد ألقيت بين ظهري فلاة من الأرض، وهذا نص صريح في أن الكرسي غير العرش.

وما روي عن الحسن البصري: أن الكرسي هو العرش، فضعيف لا يصح عنه، والصحيح عنه وعن غيره من الصحابة والتابعين أنه غيره.

(فكنت أعظمهم منه هيبة،) أي: أعظم الخلق الذي أشابههم ويشبهوني، كالكرسي واللوح والقلم، لا الأنبياء والملائكة، كيف وقد قال ﷺ: «أنا أعلمكم بالله وأشدكم له خشية»، **(وأكثرهم فيه حيرة،)** مصدر حار من باب تعب، لم يدر وجه الصواب.

قال الأزهري: وأصله أن ينظر الإنسان إلى شيء فيغشاه ضوؤه، فيصرف بصره عنه.

(وأشدهم منه خوفًا، يا محمد خلقني فكنت أرعد:) بضم العين وفتحها، قال المجد: رعد: كمنع ونصر اضطرب **(لهيبة جلاله، فكتب على قائمتي لا إله إلا الله، فازددت لهيبة**

قلقي، وهدأ روعي، فكان اسمك لقاحًا لقلبي، وطمأنينة لسري، فهذه بركة كتابة اسمك علي، فكيف إذا وقع جميل نظرك علي، يا محمد أنت المرسل رحمة للعالمين، ولا بد لي من نصيب من هذه الرحمة، ونصيبي يا حبيبي أن تشهد لي بالبراءة مما نسبه أهل الزور إلي، وتقوله أهل الغرور علي، زعموا: أني أسع من لا مثل له، وأحيط بمن لا كيفية له. يا محمد، من لا حدَّ لذاته، ولا عدَّ لصفاته كيف يكون مفتقرًا إلي؟ ومحمولاً علي؟ إذا كان الرحمٰن اسمه، والاستواء صفته وصفته متصلة بذاته فكيف يتصل بي أو ينفصل عني؟ يا محمد، وعزته، لست

اسمه ارتعادًا وارتعاشًا) عطف تفسير.

قال المجد: رعش: كفرح ومنع أخذته الرعدة، **(فكتب محمد رسول الله، فسكن لذلك قلقي:)** اضطرابي، **(وهدأ:)** سكن **(روعي:)** فزعي.

روى الحاكم وصححه عن ابن عباس: أن الله أوحى إلى عيسى، لقد خلقت العرش على الماء، فاضطرب، فكتبت عليه لا إله إلا الله، محمد رسول الله، فسكن، موقوف حكمه الرفع، إذ لا يقال رأيًا، **(فكان اسمك لقاحًا)** كذا في نسخ بلام قبل القاف، أي: كمالاً **(لقلبي،)** لأن الناقة لا تلقح حتى تكمل، فكذا العرش لم يكمل حتى كتب عليه محمد رسول الله، وبهذا سقط اعتراض بعضهم، بأنه لا معنى للقاح هنا، لأنه من لقحت الناقة حملت، فما كان ينبغي لهذا الصوفي إلا إبداله بنحو شفاء.

وفي نسخ: نفاحًا، بنون، ثم فاء، أي: راحة من نفحت الريح هبت، فكما أن هبوبها بريح ما تتصل به، كذلك اسمه ﷺ لما ظهر أشبه هبوب المريحة للأجسام الواصلة إليها، **(وطمأنينة:)** اسم من اطمأن القلب سكن، ولم يقلق **(لسري،)** أي: جوفي.

قال المجد في معاني السر: وجوف كل شيء ولبه، **(فهذه بركة كتابة اسمك عليّ، فكيف إذا وقع جميل نظرك عليّ، يا محمد أنت المرسل رحمة للعالمين،)** وأنا من جملتهم، **(ولا بد لي من نصيب من هذه الرحمة)** لعمومها، **(ونصيبي يا حبيبي أن تشهد لي بالبراءة مما نسبه أهل الزور إليّ،)** أي: الكذب، قال تعالى: ﴿والذين لا يشهدون الزور﴾ [الفرقان/ ٧٢]، **(وتقوله أهل الغرور،)** أي: ادعوا **(عليّ)** ما لا حقيقة له، وبينه بقوله: **(زعموا أني أسع من لا مثل،)** لا شبيه **(له، وأحيط بمن لا كيفية له، يا محمد من لا حد لذاته ولا عد لصفاته، كيف يكون مفتقرًا إليّ ومحمولاً عليّ،)** لا يتأتى ذلك، ولا يكون **(إذا كان الرحمٰن اسمه، والاستواء صفته،)** كما قال: ﴿الرحمٰن على العرش استوى﴾ [طه/٥]، **(وصفته متصلة بذاته، فكيف يتصل بي أو ينفصل عني،)** فإنما الاستواء صفة لا تفسر، إذ لا يعلمها إلا هو، أو تفسر

بالقريب منه وصلاً، ولا بالبعيد عنه فصلاً، ولا بالمطيق له حملاً، أوجدني منه رحمة وفضلاً، ولو محقني لكان حقًا منه، وعدلاً، يا محمد، أنا محمول قدرته، ومعمول حكمته.

فأجاب لسان حال سيدي، زاده اللّٰه فضلاً وشرفًا لديه، وواصل صلاته وسلامه عليه: أيها العرش إليك عني، أنا مشغول عنك، فلا تكدر علي صفوتي، ولا تشوش علي خلوتي، فما أعاره ﷺ منه طرفًا، ولا أقرأه من مسطور ما أوحي إليه حرفًا، ﴿ما زاغ البصر وما طغى﴾.

وقد ورد في بعض أخبار الإسراء مما ذكره العلامة ابن مرزوق في شرحه لبردة المديح: أنه ﷺ لما كان من ربه قاب قوسين قال: اللّٰهم إنك عذبت الأمم

بالاستيلاء، كقوله:

قد استوى بشر على العراق

أو بغيره، فيه المذهبان الشهيران.

(**يا محمد، وعزته لست بالقريب منه وصلاً،**) أي: لا أتصل به، (**ولا بالبعيد عنه فصلاً،**) بل أنا من جملة مخلوقاته، (**ولا بالمطيق له حملاً، أوجدني منه،**) متعلق بقوله: (**رحمة**) مقدم عليه، لأجل السجع، (**وفضلاً**) عليّ وعلى عباده، حيث جعلني سقف المخلوقات، (**ولو محقني**) أذهبني كلي، حتى لا يرى لي أثر، كقوله: ﴿يمحق اللّٰه الربا﴾ [البقرة/٢٧٦]، (**لكان حقًا منه وعدلاً،**) إذ لا حجر على الملك الحقيقي فيما يفعل بملكه.

(**يا محمد، أنا محمول قدرته،**) فكيف أحمله، (**ومعمول حكمته، فأجابَ لسان حال: سيدي زاده اللّٰه فضلاً وشرفًا لديه**) عنده، (**وواصل صلاته وسلامه عليه، أيها العرش إليك عني، أنا مشغول عنك فلا تكدر، علي صفوتي**).مثلث الصاد، أي: خالص ما أنا فيه من إشتغالي بالحضرة العلية، (**ولا تشوش عليّ خلوتي**) بشين معجمة أوله، أي: تخلط عليّ، قاله الفارابي، وتبعه الجوهري.

وقال بعض الحذاق: هي كلمة مولدة، والصحيح هوش بالهاء أوله.

وقال ابن الأنباري: قال أئمة اللغة: إنما يقال هوشت، وتبعه الأزهري وغيره، وقالوا: شوش خطأ، (**فما أعاره ﷺ منه طرفًا:**) نظرًا، (**ولا أقرأه من مسطور ما أوحي إليه حرفًا، ﴿ما زاغ البصر وما طغى﴾،**) استدلال لقوله: فما أعاره منه طرفًا.

(**وقد ورد في بعض أخبار الإسراء**) والمعراج (**مما ذكره العلامة**) محمد (**بن مرزوق في شرحه لبردة المديح: أنه ﷺ لما كان من ربه،**) كما قال ﷺ في رواية شريك: «ودنا

بعضهم بالحجارة وبعضهم بالخسف، وبعضهم بالمسخ، فما أنت فاعل بأمتي؟ قال: أنزل عليهم الرحمة وأبدل سيئاتهم حسنات، ومن دعاني منهم لبيته، ومن سألني أعطيته، ومن توكل علي كفيته، وفي الدنيا أستر على العصاة، وفي الآخرة أشفعك فيهم، ولولا أن الحبيب يحب معاتبة حبيبه لما حاسبت أمتك.

ولما أراد ﷺ الانصراف قال: يا رب، إن لكل قادم من سفره تحفة، فما تحفة أمتي؟ قال الله تعالى: أنا لهم ما عاشوا، وأنا لهم إذا ماتوا، وأنا لهم في

الجبار فتدلى»، ﴿فكان (قاب قوسين)، أو أدنى﴾ فليس فاعل قال عائداً على الله، فلا يخالف ما مر له، أن المراد في الآية جبريل على الصحيح، (**قال: اللهم إنك عذبت الأمم بعضهم**) بدل (**بالحجارة**،) كقوم لوط، (**وبعضهم بالخسف**،) كقارون، (**وبعضهم بالمسخ**،) كطائفة من بني إسرائيل، (**فما أنت فاعل بأمتي؟، قال**) تعالى: (**أنزل عليهم الرحمة، وأبدل سيئاتهم حسنات**)، أي: يجعل في الآخرة مكان السيئة حسنة.

قال ﷺ: «إني لأعلم آخر أهل الجنة دخولاً الجنة، وآخر أهل النار خروجًا منها، رجل يؤتى به يوم القيامة، فيقال: اعرضوا عليه صغار ذنوبه، وارفعوا عنه كبارها، فيعرض الله عليه صغار ذنوبه، فيقال عملت يوم كذا وكذا كذا وكذا، وعملت يوم كذا وكذا كذا وكذا، فيقول: نعم لا يستطيع أن ينكر، وهو مشفق من كبار ذنوبه أن تعرض عليه، فيقال له: إن لك مكان كل سيئة حسنة، فيقول: يا رب قد عملت أشياء لا أراها ههنا.، قال أبو ذر: فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه»، رواه مسلم وغيره.

(**ومن دعاني**:) ناداني بنحو يا الله (**منهم، لبيته**:) أجبته بلبيك، (**ومن سألني أعطيته**) ما سأل، أو نظيره فورًا، أو بعد مدة، سبق في علمه تأخيرًا لا عطاء إليها، لحكمة اقتضت ذلك، أو تدخر له دعوته في الآخرة، فيجازى عليها، (**ومن توكل عليّ كفيته**،) وفي التنزيل: ﴿ومن يتوكل على الله فهو حسبه﴾ [الطلاق/٣]، (**وفي الدنيا أستر على العصاة، وفي الآخرة أشفعك فيهم، ولولا أن الحبيب يحب معاتبة حبيبه**،) أي: ملاطفته بالكلام، (**لما حاسبت أمتك**،) وقال الخليل: حقيقة العتاب مخاطبة الإدلال ومذاكرة الموجدة.

(**ولما أراد ﷺ الانصراف، قال: يا رب، إن لكل قادم من سفره تحفة**،) بزنة رطبة، وحكى سكون الخاء ما أتحفت به غيرك، (**فما تحفة أمتي؟**،) التي أتحفهم بها في قدومي، (**قال الله تعالى: أنا لهم ما عاشوا**) في الدنيا بالحفظ والنصر، وتيسيرهم لصالح الأعمال وغير ذلك، وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها، (**وأنا لهم إذا ماتوا**،) أي: وقت نزع أرواحهم بطرد الشياطين عنهم وتوفيهم على الإسلام وغير ذلك، (**وأنا لهم في القبور**،) بجعلها روضة من رياض

القبور، وأنا لهم في النشور. نسأل الله الوفاة على الإسلام.

واعلم أنه قد اختلف العلماء قديمًا وحديثًا في رؤيته ﷺ لربه تعالى ليلة الإسراء.

فروى البخاري في التفسير تامًا من حديث مسروق قال: قلت لعائشة: يا أمتاه، هل رأى محمد ربه؟ فقالت: لقد قف شعري مما قلت، أين أنت من ثلاث من حدث بهن فقد كذب: من حدثك أن محمدًا رأى ربه فقد كذب، ثم قرأت

الجنة، وتثبيتهم لسؤال الملكين وغير ذلك، **(وأنا لهم في النشور)** يوم القيامة، بجعل الفزع الأكبر لا يحزنهم، وجعلهم على مكان عال، وغرًا محجلين من آثار الوضوء، وغير ذلك حتى يدخلهم الجنة قبل الأمم، **(نسأل الله الوفاة على الإسلام)** والإيمان بلا محنة.

(واعلم أنه قد اختلف العلماء قديمًا وحديثًا في رؤيته ﷺ لربه تعالى ليلة الإسراء،) وعلى أنه رآه هل بعيني رأسه، أو بقلبه، أو مرة بالبصر، وأخرى بالقلب، وثالثها الوقف، هذا حاصل ما ذكره، **(فروى البخاري في التفسير تامًا،)** وفي التوحيد مقطعًا، ومسلم في الإيمان، والترمذي والنسائي في التفسير، **(من حديث مسروق)** بن الأجدع بن ملك الهمداني الوادعي، الكوفي، ثقة، فقيه، عابد مخضرم، روى له الأئمة، مات سنة اثنتين، ويقال: سنة ثلاث وستين، وله ثلاث وستون سنة، **(قال: قلت لعائشة)** رضي الله عنها، وفي رواية عبد الرزاق وابن حميد والترمذي وغيرهم، عن مسروق، قال: لقي ابن عباس كعبًا بعرفة، فسأله عن شيء، فقال ابن عباس: إنا بني هاشم نزعم، وفي لفظ: نقول إن رسول الله ﷺ رأى ربه مرتين، فكبر كعب حتى جاوبته الجبال، وقال: إن الله قسم رؤيته وكلامه بين محمد وموسى، فرآه محمد مرتين، وكلمه موسى مرتين، قال مسروق: فدخلت على عائشة، فقلت: **(يا أمتاه،)** بضم الهمزة وشد الميم، ففوقية فألف فهاء ساكنة، قال في الفتح: والأصل: يا أمه، والهاء للسكت، فأضيف إليها ألف الاستغاثة، فأبدلت تاء، ثم زيدت هاء السكت بعد الألف.

وقال الخطابي: إذا نادوا قالوا: يا أمه بهاء السكت، وعند الوصل يا أمت، فإذا تفجعوا للندبة، قالوا: يا أمتاه، والهاء للسكت، وتعقبه الكرماني، بأن قول مسروق ليس للندبة، إذ ليس هو متفجعًا عليها، قال الحافظ: وهو كما قال: **(هل رأى محمد ربه)** ليلة الإسراء؟، **(فقالت: لقد قف:)** بفتح القاف وشد الفاء، قام **(شعري مما قلت،)** ولأبي ذر: مما قلته بالضمير، **(أين أنت من ثلاث،)** أي: كيف يغيب فهمك عنها، وكان ينبغي أن تكون مستحضرها ومعتقدًا، كذب من يدعي وقوعها، **(من حدث بهن، فقد كذب)** في حديثه **(من حدثك أن محمدًا رأى ربه)** ليلة المعراج، **(فقد كذب، ثم قرأت)** مستدلة لذلك بطريق الاستنباط: **(﴿لا تدركه الأبصار﴾)**

﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير﴾ [الأنعام/١٠٣] **﴿وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيًا أو من وراء حجاب﴾** [الشورى/٥١] ومن حدثك أنه يعلم ما في غد فقد كذب، ثم قرأت **﴿وما تدري نفس ماذا تكسب غدًا﴾** [لقمان/٣٤] ومن حدثك أنه كتم فقد كذب، ثم قرأت **﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته﴾** [المائدة/٦٧]، ولكنه رأى جبريل في صورته مرتين.

أي: لا تراه، (**﴿وهو يدرك الأبصار﴾**،) أي: يراها ولا تراه، ولا يجوز في غيره أن يدرك البصر وهو لا يدركه، أي: يحيط بها علمًا، (**﴿وهو اللطيف﴾**) بأوليائه (**﴿الخبير﴾** [الأنعام/١٠٣] الآية،) بهم، وقرأت مستدلة أيضًا: (**﴿وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا﴾**،) أن يوحى إليه (**﴿وحيًا﴾**) في المنام، أو بإلهام، (**﴿أو من وراء حجاب﴾** [الشورى/٥١]،) بأن يسمعه كلامه ولا يراه، كما وقع لموسى عليه السلام.

وأجيب بأن هذه الآية لا تدل على نفي الرؤية مطلقًا، بل على أن البشر لا يرى الله في حال التكلم، فنفي الرؤية مقيد بهذه الحالة دون غيرها، وبأنه عام مخصوص بما تقدم، وبأن المراد بالوحي الكلام بلا واسطة، والقول وإن كان محتملاً، لكن الجمهور على أن المراد بالوحي هنا الإلهام والرؤيا في المنام، وكلاهما يسمى وحيًا، وأما قوله تعالى: ﴿أو من وراء حجاب﴾، فقال الواحدي وغيره: معناه غير مجاهر لهم بالكلام، بل يسمعون كلامه تعالى من حيث لا يرونه، وليس المراد أن يكون هناك حجاب يفصل موضعًا عن موضع، ويدل على تحديد المحجوب، فهو بمنزلة ما يسمع من وراء حجاب، حيث لم ير المتكلم.

(**ومن حدثك أنه يعلم ما في غد فقد كذب، ثم قرأت: ﴿وما تدري نفس ماذا تكسب﴾**،) أي: تعمل (**﴿غدًا﴾**،) من خير أو شر، ويعلمه الله، وفي رواية مسلم: فقد أعظم على الله الفرية، والله تعالى يقول: ﴿قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله﴾ [النحل: ٦٥].

(**ومن حدثك أنه كتم**) شيئًا مما أمر بتبليغه، ولأبي ذر: أنه قد كتم، (**فقد كذب، ثم قرأت: ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك﴾**،) جميعه، ولا تكتم منه شيئًا خوفًا أن تنال بمكروه، (**﴿وإن لم تفعل﴾**) أي: لم تبلغ جميع ما أنزل إليك، (**﴿فما بلغت رسالته﴾**) بالإفراد والجمع، لأن كتمان بعضها كتمان كلها.

زاد مسلم في رواية: ولو كان محمد كاتمًا شيئًا مما أنزل عليه لكتم هذه الآية: ﴿وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك واتق الله وتخفي في نفسك ما

وفي رواية مسلم من حدثك أن محمدًا رأى ربه فقد أعظم الفرية.

وقوله: «قف» أي قام من الفزع، لما حصل عندها من هيبة الله، واعتقدته من تنزيهه واستحالة وقوع ذلك.

قال النووي ـ تبعًا لغيره ـ: لم تنف عائشة وقوع الرؤيا بحديث مرفوع، ولو كان معها لذكرته، وإنما اعتمدت الاستنباط على ما ذكرته من ظاهر الآية، وقد خالفها غيرها من الصحابة، والصحابي إذا قال قولاً وخالفه غيره منهم لم يكن ذلك القول حجة اتفاقًا.

قال الحافظ أبو الفضل العسقلاني: جزمه بأن عائشة لم تنف الرؤية بحديث مرفوع، تبع فيه ابن خزيمة، وهو عجيب، فقد ثبت ذلك عنها في صحيح مسلم ـ الذي

الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه﴾[الأحزاب/ ٣٧]، (ولكنه) ﷺ، وللمستملي: ولكن (رأى جبريل في صورته مرتين،) مرة بالأرض وهو بالأفق الأعلى، ومرة في السماء عند سدرة المنتهى.

(**وفي رواية مسلم: من حدثك أن محمدًا رأى ربه فقد أعظم الفرية**،) بدل قوله كذب، والفرية (بالكسر) الكذب، وجمعها فرى كعنب.

(**وقوله**،) أي: الشخص، وهو عائشة، (**قف، أي: قام من الفزع لما حصل عندها من هيبة الله، واعتقدته من تنزيهه واستحالة وقوع ذلك**) في الدنيا، وليس إنكارًا لوقوع الرؤية مطلقًا، كما تزعم المعتزلة.

قال النضر بن شميل: القفة (بفتح القاف وشد الفاء) كالقشعريرة، وأصله القبض والاجتماع، لأن الجلد ينقبض عند الفزع، فيقوم الشعر لذلك.

(**قال النووي تبعًا لغيره: لم تنف عائشة وقوع الرؤيا بحديث مرفوع، ولو كان معها لذكرته**،) لأن النص أقوى من الاستنباط، (**وإنما اعتمدت الاستنباط على ما ذكرته من ظاهر الآية، وقد خالفها غيرها من الصحابة**)، فلم يفهمها على ظاهرها كابن عباس، (**والصحابي إذا قال قولاً، وخالفه غيره منهم**،) أي: الصحابة، (**لم يكن ذلك القول حجة اتفاقًا**) ممن قال بأنه حجة، ومن قال ليس بحجة.

(**قال الحافظ أبو الفضل العسقلاني: جزمه**،) أي: النووي، (**بأن عائشة لم تنف الرؤية بحديث مرفوع تبع فيه ابن خزيمة**) محمد بن إسحق، إمام الأئمة، كما تبعه جماعة، (**وهو عجيب، فقد ثبت ذلك عنها في صحيح مسلم الذي شرحه الشيخ**) النووي، (**فعنده من طريق**

شرحه الشيخ، فعنده من طريق داود بن أبي هند عن الشعبي عن مسروق، في الطريق المذكورة، قال مسروق: وكنت متكئًا فجلست، فقلت: ألم يقل: ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾ فقالت: أنا أول هذه الأمة سأل رسول الله ﷺ عن هذه الآية فقلت: يا رسول الله، هل رأيت ربك؟ قال: لا، إنما رأيت جبريل منهبطًا.

داود بن أبي هند) القشيري، مولاهم البصري، ثقة، متقن، مات سنة أربعين ومائة، وقيل: قبلها.

روى له مسلم وأصحاب السنن **(عن الشعبي)** عامر بن شراحيل، **(عن مسروق في الطريق المذكورة.**

(قال مسروق: وكنت متكئًا، فجلست، فقلت:) يا أم المؤمنين، انظريني ولا تعجليني، ألم يقل الله عز وجل: **﴿ولقد رآه بالأفق المبين﴾** [التكوير/٢٣] الآية، ولقد رآه نزلة أخرى، فقالت: أنا أول هذه الأمة، سأل رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: إنما هو جبريل، لم أره على صورته التي خلق عليها غير هاتين المرتين، رأيته منهبطًا من السماء ساد أعظم خلقه ما بين السماء والأرض، هذا لفظ مسلم في كتاب الإيمان.

قال في الفتح: وأخرجه ابن مردويه أيضًا عن مسروق، فقلت، **(ألم يقل: ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾** [النجم/١٣] الآية، **فقالت: أنا أول هذه الأمة، سأل رسول الله ﷺ عن هذه الآية، فقلت: يا رسول الله هل رأيت ربك؟، قال: لا، إنما رأيت جبريل منهبطًا،)** أي: نازلاً من السماء، فسقط من قلم المصنف أو نساخه بعض الكلام، كما رأيت، إذ لم يقع في مسلم تصريح بأن النبي ﷺ نفى رؤيته لله تعالى، وبهذا بطل تعجب الحافظ من النووي، لأن غاية ما في رواية مسلم أنها زيفت دليل الخصم بإسنادها إلى المصطفى، أن المراد جبريل، فلا يلتفت إلى غيره، ولكن لا يدل على نفي الرؤية، كما صرح به الأبي، لأنه لا يلزم من إبطال الدليل بطلان المدلول.

وأما رواية ابن مردويه المصرحة بنفي الرؤية ورفعها إليه ﷺ، فمعناه في الآية المسؤول عنها، وهي: ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾، إن سلم أن رواية ابن مردويه تعادل رواية مسلم، وإلا فما فيه أصح، ولم يقع فيه تصريح بنفي الرؤية مرفوعًا.

وقد قال التقي السبكي في تفسيره: قول ابن عطية حديث عائشة عن النبي ﷺ قاطع لكل تأويل في اللفظ، لأن قول غيرها إنما هو منتزع من ألفاظ القرآن، فيه نظر، لأنه إن كان سؤالها عن ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾، فليس مما نحن فيه، وجائز أن يكون ذلك جبريل، وهذا، أي: الله سبحانه، وإن كان عن الآيتين فيقرب ما قاله ابن عطية، والاحتمال حاصل فيما سألت عنه، ليس في لفظها صراحة بذكره، ثم قال: فلذلك يستمر ما ادعاه هؤلاء الأئمة من أن عائشة

نعم، احتجاج عائشة -رضي الله عنها- بالآية، خالفها فيه ابن عباس. فأخرج الترمذي من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: رأى محمد ربه، فقلت: أليس يقول الله تعالى: ﴿**لا تدركه الأبصار**﴾ قال: ويحك، ذاك إذا تجلى بنوره الذي هو نور، وقد رأى ربه مرتين.

وقال القرطبي: «الأبصار» في الآية جمع محلى بالألف واللام، فيقبل التخصيص، وقد ثبت دليل ذلك سمعًا في قوله تعالى: ﴿**كلا إنهم عن ربهم يومئذٍ لمحجوبون**﴾ [المطففين/١٥] فيكون المراد: الكفار، بدليل قوله تعالى في الآية الأخرى: ﴿**وجوه يومئذٍ ناضرة إلى ربها ناظرة**﴾ [القيامة/٢٣]، وإذا جازت

لم تذكر فيه نصًا، وبأن بهذا أن الراجح في تفسير الآية؛ أن الرؤية بالبصر، وأنها لله تعالى. انتهى، وفيه تأمل، لأن رواية ابن مردويه صرحت بأن السؤال عن ﴿**ولقد رآه نزلة أخرى**﴾، لكن كلامه إنما هو مع رواية مسلم، ومن قال: إنه ﷺ خاطبها على قدر عقلها وحاول تخطئتها فيما ذهبت إليه، فهو مخطىء، قليل الأدب.

(**نعم احتجاج عائشة رضي الله عنها بالآية**) الأولى، (**خالفها فيه ابن عباس، فأخرج الترمذي**) وحسنه (**من طريق الحكم بن أبان**) العدني أبي عيسى، صدوق، عابد، له أوهام، مات سنة أربع وخمسين ومائة، وكان مولده سنة ثمانين.

روي له أصحاب السنن (**عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: رأى محمد ربه، قال عكرمة: قلت: أليس يقول الله تعالى: ﴿لا تدركه الأبصار﴾**) [الانعام/١٠٣]، أي: لا تراه.

(**قال**) ابن عباس: (**ويحك**) يا عكرمة (**ذاك إذا تجلى**) ظهر (**بنوره الذي هو نور**)، وأما إذا تجلى بغيره، فتمكن رؤيته على الوجه الذي يليق بالرائي، (**وقد رأى ربه مرتين**) مرة ببصره، ومرة بفؤاده، رواه الطبراني بإسناد صحيح عن ابن عباس.

قال الشامي: وحاصله أن المراد بالآية نفي الإحاطة به عند رؤيته، لا نفي أصل رؤيته، وقال النووي: المراد بالإدراك الإحاطة، والله تعالى لا يحاط به، وإذا ورد النص بنفي الإحاطة لا يلزم منه نفي الرؤية بغير إحاطة.

(**وقال القرطبي**) الشيخ أبو العباس في المفهم: (**الأبصار في الآية جمع محلى بالألف واللام، فيقبل التخصيص، وقد ثبت دليل ذلك سمعًا في قوله تعالى: ﴿كلا﴾**) حقًا، (﴿**إنهم عن ربهم يومئذ**﴾) يوم القيامة (﴿**لمحجوبون**﴾) [المطففين/٥١]) فلا يرونه، (**فيكون المراد الكفار بدليل قوله تعالى في الآية الأخرى: ﴿وجوه يومئذ﴾**) يوم القيامة،

في الآخرة جازت في الدنيا لتساوي الوقتين بالنسبة إلى المرئي، انتهى وهو استدلال جيد.

وقال القاضي عياض: رؤية الله تعالى جائزة عقلاً، وليس في العقل ما يحيلها، والدليل على جوازها: سؤال موسى - عليه الصلاة والسلام - لها، ثم قال: وليس في الشرع دليل قاطع على استحالتها ولا امتناعها، إذ كل موجود فرؤيته جائزة غير مستحيلة، ولا حجة لمن استدل على منعها بقوله تعالى: ﴿لا تدركه الأبصار﴾ لاختلاف التأويلات في هذه الآية، انتهى.

وقد روى ابن أبي حاتم بسنده عن إسمعيل بن علية في تأويل هذه الآية

(﴿ناضرة﴾،) حسنة مضيئة، (﴿إلى ربها ناظرة﴾ [القيامة/٢٢]،) فثبت النظر في الآخرة للمؤمنين بنص الآية، (**وإذا جازت في الآخرة جازت في الدنيا، لتساوي الوقتين بالنسبة إلى المرئي،**) وهو ذاته تعالى. (**انتهى، وهذا استدلال جيد**) من القرطبي.

(**وقال القاضي عياض**) في الشفاء: والحق الذي لا امتراء فيه، أن (**رؤية الله تعالى جائزة عقلاً،**) لأنه موجود حقيقة، وكل موجود تجوز رؤيته عيانًا، (**وليس في العقل ما يحيلها،**) أي: ما يقتضي أنها مستحيلة، وهذا كالدليل لما قبله، فهو عطف علة على معلول، وذكر دليلاً نقليًا، تأييدًا للعقلي بقوله: (**والدليل على جوازها سؤال موسى عليه الصلاة والسلام لها،**) ومحال أن يجهل نبي ما يجوز على الله، وما لا يجوز عليه، ولكن وقوعه ومشاهدته من الغيب الذي لا يعلمه إلا من علمه الله، فقال له الله: ﴿لن تراني﴾، أي: لن تطيق، ولا تحتمل رؤيتي، ثم ضرب له مثالاً مما هو أقوى من نبيه موسى، وأثبت وهو الجبل، وكل هذا ليس فيه ما يحيل رؤيته في الدنيا، بل فيه جوازها على الجملة.

(**ثم قال**) عقب هذا: (**وليس في الشرع دليل قاطع على استحالتها، ولا**) دليل قاطع على (**امتناعها،**) وإذا لم تكن مستحيلة، فلا دليل على امتناع وقوعها مطلقًا، أو في الدنيا، (**إذ كل موجود، فرؤيته جائزة غير مستحيلة،**) والله موجود، وهذا تعليل للجواز، فالعلة فيه الوجود، وهو مشترك بين الله وسائر الموجودات، فكما تجوز رؤيتها تجوز رؤيته. وانتقد هذا التعليل باقتضائه صحة رؤية الأصوات والروائح والطعوم، وكيفية الملموس، فإنها موجودة مع أنها غير محسوسة بالبصر. وأجيب: بأنه منقول عن الأشعري، وهو قد التزم جواز رؤيتها، فالكلام في الجواز لا الوقوع، (**ولا حجة**) مسلمة عند الخصم (**لمن استدل على منعها،**) أي: الرؤية، (**بقوله تعالى: ﴿لا تدركه الأبصار﴾**[الأنعام: ١٠٣]، **لاختلاف التأويلات في هذه الآية،**)

قال: هذا في الدنيا.

وقال آخرون: لا تدركه الأبصار، أي جميعها، وهذا مخصص بما ثبت من رؤية المؤمنين له في الدار الآخرة.

وقال آخرون من المعتزلة، بمقتضى ما فهموه من هذه الآية: إنه لا يرى في الدنيا ولا في الآخرة.

فخالفوا أهل السنة والجماعة في ذلك، مع ما ارتكبوه من الجهل بما دل عليه كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

أما الكتاب: فقوله تعالى: ﴿**وجوه يومئذٍ ناضرة إلى ربها ناظرة**﴾ وقوله:

فقيل: لا تدركه أبصار الكفار، وقيل: لا تحيط به، وهو قول ابن عباس، وقيل: لا تدركه الأبصار، وإنما يدركه المبصرون، وكل هذه التأويلات لا تقتضي منع الرؤية ولا استحالتها. (**انتهى**) كلام عياض بهذا الذي زدته، وحذفه المصنف استغناء بما بسطه تبعًا للحافظ بقوله.

(**وقد روى ابن أبي حاتم بسنده عن إسمٰعيل بن علية**) (بضم العين المهملة وفتح اللام وشد التحتية)، وهي أمه اشتهر بها، وأبوه إبراهيم بن مقسم (بكسر الميم وسكون القاف وفتح السين) البصري، ثقة، حافظ، روى له الستة، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة، وهو ابن ثلاث وثمانين.

(**في تأويل هذه الآية، قال:هذا في الدنيا، وقال آخرون: لا تدركه الأبصار، أي: جميعها، وهذا مخصص**) بصيغة اسم المفعول، (**بما ثبت**) في الكتاب والسنة، (**من رؤية المؤمنين له في الدار الآخرة،**) وهذا كالشرح لقول ابن علية.

(**وقال آخرون من المعتزلة بمقتضى ما فهموه من هذه الآية: إنه لا يرى في الدنيا ولا في الآخرة،**) وقد بالغ عياض في الرد عليهم، بأن ما استدلوا به حجة عليهم لا لهم، فقال: وقد استدل بعضهم بهذه الآية على جواز الرؤية، وعدم استحالتها. انتهى، أي: لأن نفي الشيء عند البلغاء يقتضي جوازه، وإلا كان عبثاً، فلا يقال للحائط لا علم له، والله قد ساق نفي إدراك الأبصار في سياق المدح، وإنما يتمدح بأمر ثبوتي كمالي، لا بالعدم الصرف، فكل نفي مدح به تضمن أمرًا وجوديًا، كنفي الموت المتضمن للحياة السرمدية، فلو كان نفي الأبصار معناه أنه لا يرى أصلاً كسائر المعدومات لم يكن فيه مدح.

(**فخالفوا أهل السنة والجماعة في ذلك، مع ما ارتكبوه من الجهل بما دل عليه كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، أما الكتاب، فقوله تعالى: ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها**

﴿كلا إنهم عن ربهم يومئذٍ لمحجوبون﴾ قال الإمام الشافعي - رحمه اللّه تعالى -: فدل هذا على أن المؤمنين لا يحجبون عنه تبارك وتعالى.

وأما السنة: فقد تواترت الأخبار عن أبي سعيد، وأبي هريرة، وأنس، وجرير، وصهيب، وبلال، وغير واحد من الصحابة عن النبي ﷺ: أن المؤمنين يرون اللّه تبارك وتعالى في الدار الآخرة في العرصات، وفي روضات الجنات، جعلنا اللّه منهم.

وقيل: المنفي في الآية، إدراك العقول: قال ابن كثير: وهو غريب جدًّا،

ناظرة﴾ [القيامة/ ٢٢]،) تراه يوم القيامة مستغرقة في مطالعة جماله، بحيث تغفل عما سواه، ولذا قدم المفعول، وليس هذا في كل الأحوال حتى ينافيه نظرها إلى غيره، وقول المعتزلة معناه منتظرة أنعامه، رد بأن الانتظار لا يسند إلى الوجه، وتفسير الوجه بالجملة خلاف الظاهر، فإن المستعمل بمعناه لا يتعدى بإلى، واستشهادهم لتفسيرهم بقوله:

وإذا نظرت إليك من ملك والبحر دونك زدتني نعما

قال العلم السخاوي: لا حجة فيه، لأن النظر بمعنى التأمل لا يطلع عليه مخلوق، ولذا قال: زدتني نعمًا. وقال البيضاوي: النظر بمعنى السؤال، فإن الانتظار لا يستعقب العطاء، وقال الطيبي: والبحر دونك، جملة معترضة، تحتمل وجهين: أحدهما البحر بيني وبينك، وثانيهما البحر أقل منك في الجود، وهذا أرجح، وحينئذ لا يصلح للاستشهاد.

(وقوله: ﴿كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون﴾ [المطففين/ ١٥]،) فلا يرونه بخلاف المؤمنين.

(**قال الإمام الشافعي رحمه اللّه تعالى: فدل هذا**) بالمفهوم (**على أن المؤمنين لا يحجبون عنه تبارك وتعالى،**) إذ تخصيص الحجب بالكفار، يدل بمفهومه على ذلك دلالة ظاهرة، وحاد المعتزلة عن سواء السبيل، فقدروا مضافًا متصل رحمة ربهم، أو قرب ربهم، أو هو تمثيل لإهانتهم بإهانة من يمنع من الدخول على الملوك.

(**وأما السنة، فقد تواترت الأخبار عن أبي سعيد،**) سعد بن مالك بن سنان، (**وأبي هريرة،**) عبد الرحمن بن صخر، (**وأنس**) بن مالك، (**وجرير**) بن عبد اللّه البجلي، (**وصهيب**) (بضم الصاد) ابن سنان الرومي، (**وبلال**) المؤذن، (**وغير واحد من الصحابة عن النبي ﷺ: أن المؤمنين يرون اللّه تبارك وتعالى في الدار الآخرة في العرصات،**) قبل دخول الجنة.

(**وفي روضات الجنات: جعلنا اللّه منهم،**) وتفصيل ذلك يطول، (**وقيل: المنفي في**

وخلاف ظاهر الآية.

وقال آخرون: لا منافاة بين إثبات الرؤية ونفي الإدراك، فإن الإدراك أخص من الرؤية، ولا يلزم من نفي الأخص انتفاء الأعم.

ثم اختلف هؤلاء في الإدراك المنفي، ما هو؟ فقيل: معرفة الحقيقة، فإن هذا لا يعلمه إلا هو، وإن رآه المؤمنون. كما أن من رأى القمر فإنه لا يدرك حقيقته وكنهه وماهيته، فالعظيم أولى بذلك، وله المثل الأعلى.

وقال آخرون: المراد بالإدراك الإحاطة، قالوا: ولا يلزم من عدم الإحاطة عدم الرؤية: كما لا يلزم من عدم الإحاطة بالعلم عدم العلم. وفي صحيح مسلم لا

الآية،) بقوله: ﴿**لا تدركه الأبصار**﴾، (**إدراك العقول،**) فلا ينادي إدراك الأبصار.

(**قال ابن كثير: وهو غريب جدًا، وخلاف ظاهر الآية،**) لأنه صرح بالأبصار.

(**وقال آخرون: لا منافاة بين إثبات الرؤية ونفي الإدراك، فإن الإدراك أخص من الرؤية، ولا يلزم من نفي الأخص انتفاء الأعم،**) إذ النفي إنما وقع على خاص.

(**ثم اختلف هؤلاء في الإدراك المنفي ما هو، فقيل: معرفة الحقيقة، فإن هذا لا يعلمه إلا هو، وإن رآه المؤمنون، كما أن من رأى القمر، فإنه لا يدرك حقيقته وكنهه وماهيته،**) عطف مساو، (**فالعظيم**) تبارك وتعالى (**أولى بذلك**) من القمر، لأنه إذا لم يدرك حقيقة المخلوق، فكيف الخالق، (**وله المثل:**) الوصف (**الأعلى**) الذي ليس لغيره مما يساويه، ولا يدانيه، فإنما هذا تقريب للفهم.

(**وقال آخرون: المراد بالإدراك الإحاطة**) بجوانب المرئي وحدوده، لأن حقيقة الإدراك اللحوق والوصول في المكان، كقول أصحاب موسى: ﴿**إنا لمدركون**﴾ [الشعراء/٦١]، أو الزمان، كما يقال: أدرك فلان النبي ﷺ، أو الصفة كأدرك الغلام إذا بلغ، وأدركت الثمرة إذا نضجت، ثم نقل لأبصار الشيء المتناهي، المحدود بالجهات لتوهم معنى اللحوق فيه، كأن المبصر قطع المسافة التي بينه وبينه حتى بلغه ووصل إليه، فإبصار ما ليس في جهة لا يتحقق فيه معنى البلوغ، فلا يسمى إدراكًا، فلا يلزم من نفيه وهو رؤية مخصوصة نفي المطلقة، وإلى هذا أشار بقوله.

(**قالوا،**) أي: الآخرون: وليس المراد التبري بل النسبة، (**ولا يلزم من عدم الإحاطة عدم الرؤية، كما لا يلزم من عدم الإحاطة بالعلم عدم العلم،**) فالمعنى لا تدركه الأبصار، إذا نظرت إليه على وجه الإحاطة لتعاليه عن التناهي، وعن الاتصاف بالحدود التي هي النهايات

أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك ولا يلزم من هذا عدم الثناء فكذلك هذا.

وروى ابن أبي حاتم عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ في قوله تعالى: ﴿لا تدركه الأبصار﴾ قال: لو أن الجن والإنس والشياطين والملائكة منذ خلقوا إلى أن فنوا، صفوا صفًا واحدًا ما أحاطوا بالله أبدًا. قال ابن كثير: غريب، لا يعرف إلا من هذا الوجه ولم يروه أحد من أصحاب الكتب الستة والله أعلم.

والجوانب، والإحاطة بما لا يتناهى هي محال، وحينئذ فدلالة الآية على جواز الرؤية، بل على تحققها بالوقوع أظهر من دلالتها على الجواز بما ذكر من التمدح.

(وفي صحيح مسلم) قوله ﷺ: **(لا أحصي ثناء عليك،)** قال ابن الأثير: الإحصاء هنا بلوغ الواجب، أي: لا أبلغ الواجب في الثناء عليك، وقال الراغب: هو التحصيل، أي: لا أحصل ثناء لعجزي عنه، إذ هو نعمة تستدعى شكرًا، وهكذا إلى غير نهاية أولاً أعد ثناء، كما في الصحاح، لأن معنى الإحصاء العد بالحصا، كما قال:

ولست بالأكثر منهم حصا وإنما العزة للكاثر

وعليه، فهو من نفي الملزوم، المعبر عنه بالإحصاء، المفسر بالعدو، إرادة نفي اللازم، وهو استيعاب المعدود، فكأنه قيل: لا أستوعب، فالمراد نفي القدرة عن الإتيان بجميع الثناءات، لا نفي القدرة على أفراد، أو فرد منها، ولا عدها، إذ يمكن عد أفراد كثيرة من الثناء.

(أنت) مبتدأ خبره، **(كما أثنيت،)** أي: الثناء عليك هو المماثل لثنائك **(على نفسك،)** ولا قدرة لأحد عليه، ويحتمل إن أنت، تأكيد للكاف من عليك، باستعارة الضمير المنفصل للمتصل، والثناء: الوصف بالجميل.

قال النووي: بتقديم المثلثة، والمد المشهور في اللغة قصر استعماله في الخير، واستعماله في الشر مجاز. وقال المجد: وصف بمدح، أو ذم، أو خاص بالمدح، **(ولا يلزم من هذا عدم الثناء،)** بل وجد الثناء من المصطفى كثيرًا جدًا على ربه، **(فكذلك هذا)** الذي فيه الكلام لا يلزم من عدم الإحاطة عدم الرؤية.

(وروى ابن أبي حاتم عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ في قوله تعالى: ﴿لا تدركه الأبصار﴾، قال: لو أن الجن والإنس والشياطين:) مردة الجن، **(والملائكة منذ خلقوا إلى أن فنوا صفوا صفًا واحدًا ما أحاطوا بالله أبدًا،)** فهذا يؤيد أن المراد بالإدراك الإحاطة.

(قال ابن كثير: غريب لا يعرف إلا من هذا الوجه،) بمعنى أنه تفرد به الراوي، فلا متابع

ومما ينسب لإمام الحرمين في «لمع الأدلة» أنه قال: من أصحابنا من قال: إن الرب تعالى يُرى ولا يُدرَك، لأن الإدراك ينبي عن الإحاطة، ودرك الغاية، والرب جل جلاله تقدس عن الغاية والنهاية، ثم قال: فإن عارضوا بقوله تعالى في جواب موسى عليه الصلاة والسلام: ﴿لن تراني﴾ [الأعراف/١٤٣] وزعموا: أن «لن» تفيد النفي على التأبيد، قلنا: هذه الآية أوضح الأدلة على جواز الرؤية، لأنها لو كانت مستحيلة لكان معتقد جواز الرؤية ضالاً وكافرًا، وكيف يعتقد ما لا يجوز على اللّٰه تعالى من اصطفاه لرسالته واختاره لنبوته، وخصه بكرامته، وشرفه بتكليمه، وجعله أفضل أهل زمانه، وأيده ببرهانه، وكيف يجوز على الأنبياء الريب في أمر يتعلق بعلم الغيب. فيجب حمل الآية على أن ما اعتقد موسى عليه الصلاة

له، (ولم يروه أحد من أصحاب الكتب الستة،) وذلك ظاهر في غرابته، وليس المراد أن ما ليس فيها يكون غريبًا، (واللّٰه أعلم)، بالحق في ذلك.

(ومما ينسب لإمام الحرمين في) كتاب (لمع الأدلة:) بضم ففتح، جمع لمعة من لمع أضاء، (أنه قال: من أصحابنا من قال: إن الرب تعالى يرى ولا يدرك، لأن الإدراك ينبيء عن الإحاطة، ودرك:) (بفتح فسكون) بمعنى إدراك (الغاية، والرب جل جلاله تقدس:) تنزه (عن الغاية والنهاية،) وكلامهم في الإدراك مسلم، لكنه ليس بلازم من الرؤية، كما مر، فنفيهم لها ليس بمسلم، وإليه أشار بقوله، (ثم قال: فإن عارضوا، بقوله تعالى) في جواب قول موسى عليه الصلاة والسلام:) ﴿رب أرني أنظر إليك﴾ قال (﴿لن تراني﴾ [الأعراف/١٤٣])، لا تقدر على رؤيتي، (وزعموا أن لن تفيد النفي على التأبيد،) كما زعمه الزمخشري في أنموذجه، أو تأكيده كما زعمه في كشافه في الآية، والصحيح أنها لا تفيد ذلك، (قلنا: هذه الآية أوضح الأدلة على جواز الرؤية، لأنها لو كانت مستحيلة لكان معتقد جواز الرؤية ضالاً كافرًا،) باعتقاد المحال على اللّٰه، (وكيف يعتقد) بالبناء للفاعل، (ما،) أي: أمرًا، (لا يجوز على اللّٰه تعالى) مفعول والفاعل من (اصطفاه لرسالته) ﴿يا موسى إني اصطفيتك على الناس برسالاتي﴾ [الأعراف/١٤٤] الآية، (واختاره لنبوته، وخصه بكرامته وشرفه، بتكليمه) بلا واسطة، (وجعله أفضل أهل زمانه)، أشار إلى أن قوله على الناس ناس زمانه، (وأيده ببرهانه)، كأنه أراد قوله: ﴿ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات﴾ [الإسراء/١٠١]، والاستفهام للنفي، أي: لا يمكن اعتقاده ذلك، وكذا قوله، (وكيف يجوز على الأنبياء الريب،) الشك (في أمر يتعلق بعلم الغيب،) وانفصل المعتزلة عن هذا، بأنه لم يسأله لجوازه عنده، بل تبكيتًا للقائلين له: ﴿أرنا اللّٰه جهرة﴾ [النساء/١٥٣]، أو سألها مع علمه باستحالتها، ليتأكد الدليل العقلي بالسمعي،

والسلام جوازه جائز، لكن ظن أن ما اعتقد جوازه ناجز، فرجع النفي في الجواب إلى الإنجاز، وما سأل موسى ربه رؤيته في المآل، فصرف النفي إليه، والجواب يدل على قضية الخطاب، انتهى.

وقال البيضاوي: في هذه الآية دليل على أن رؤيته تعالى جائزة في الجملة، لأن طلب المستحيل من الأنبياء محال، وخصوصًا ما يقتضي الجهل بالله، ولذلك رده بقوله: ﴿لن تراني﴾ دون: لن أرى، انتهى.

ويطمئن قلبه، كما قال إبراهيم: ﴿ولكن ليطمئن قلبي﴾، فإن العلم يتفاوت قوة وضعفًا، ورد بأن تفاوته غير مسلم، والخليل لم يسأله لذلك، وإنما علم أن الله متخذ خليلاً يحيي الموتى بدعائه، فسأل ذلك ليعلم أهو هو؟، أم لا؟ ولو سلم، فلا يلزم سؤال ما لا يجوز، وينافي الأدب إذ كان يقول موسى: بين لي علم ذلك جوازًا، أو استحالة، (**فيجب حمل الآية على أن ما اعتقد موسى عليه الصلاة والسلام جوازه جائز، لكن ظن أن ما اعتقد جوازه ناجز**:) واقع في الحال، (**فرجع النفي في الجواب إلى الإنجاز**؛) فكأنه قيل: لن تراني، في الحال، (**وما سأل موسى ربه رؤيته في المآل، فصرف النفي إليه**) حتى يلزم أنه لا يرى أبدًا، (**والجواب**) بلن تراني دون لن أرى، (**يدل على قضية الخطاب. انتهى**).

(**وقال البيضاوي: في هذه الآية دليل على أن رؤيته تعالى جائزة في الجملة، لأن طلب المستحيل من الأنبياء محال**،) لأنهم بعثوا لتعليم الأمم الشرائع والعقائد الحقة، وهي معرفة ما يجوز على الله ويمتنع، فلو جهل ذلك كان الله آمرًا له بما لا يعلمه، وهو محال، لأنه جهل، أو عبث، (**وخصوصًا ما يقتضي الجهل بالله**،) وجواب المعتزلة؛ بأنه إنما يلزم هذا لو كان سؤالاً حقيقيًا، لا لإلزام غيره، أو تبكيته رد بأن السياق يأباه، (**ولذلك رده بقوله: ﴿لن تراني﴾، دون لن أرى**،) ففي ذلك دليل واضح على الجواز. (**انتهى**).

وقوله: ﴿تبت إليك﴾ [الأعراف/١٢٣]، أي: من سؤال ما لم تقدره لي، قاله عياض، أي: في ذلك الوقت، فلا ينافي قوله، وقد ذكر القاضي أبو بكر: أن موسى رأى الله، فلذا خر صعقًا، وأن الجبل رآه بإدراك خلقه الله له، فصار دكًا.

قال عياض: واستنبط ذلك، والله أعلم من قوله: ﴿ولكن أنظر إلى الجبل، فإن استقر مكانه فسوف تراني، فلما تجلى ربه للجبل جعله دكًا وخر موسى صعقًا﴾ [الأعراف/١٤٣]، وتجليه للجبل ظهوره حتى رآه على هذا القول.

وقال جعفر بن محمد: شغله بالجبل حين تجلى، ولولا ذلك مات صعقًا بلا إفاقة، وهذا يدل على أن موسى رآه.

ونقل القاضي عياض عن أبي بكر الهذلي، في الآية، أن المراد: ليس لبشر أن يطيق أن ينظر إليّ في الدنيا، وأنه من نظر إليّ مات. قال: وقد رأيت لبعض السلف المتقدمين والمتأخرين ما معناه: أن رؤيته تعالى في الدنيا ممتنعة لضعف تركيب أهل الدنيا وقواهم، وكونها متغيرة، غرضًا للآفات والفناء، فلم يكن لهم قوة على الرؤية، فإذا كان في الآخرة وركبوا تركيبًا آخر، ورزقوا قوى ثابتة باقية، وأتم

وقال بعض المفسرين: رآه الجبل، وبه استدل من قال برؤية نبينا ﷺ، إذ جعله دليلاً على الجواز، ولا مرية في الجواز، إذ ليس في الآيات نص في المنع. انتهى.

والراجح أن موسى لم يره، وقيل قوله: ﴿تبت إليك﴾، إنما كان لما غشيه من شدة ما أفضى به إلى أن صعق، كما يقول من فعل جائزًا حصل له منه مشقة تبت عن فعل مثله.

(ونقل القاضي عياض عن أبي بكر الهذلي في) تفسير **(الآية، أن المراد ليس لبشر أن يطيق،)** أي: يقدر **(أن ينظر إليّ في الدنيا، وأنه من نظر إليّ)** فيها **(مات،)** لضعف القوى البشرية عن سبحات الجلال، إلا من أقدره الله، وفيه دليل على جواز وقوعه في الدنيا، لكن من وقع له لا يعيش، كما روي أن من رأى جبريل من غير الأنبياء يعمى.

(قال) عياض: **(وقد رأيت لبعض السلف المتقدمين، و)** لبعض **(المتأخرين ما معناه: أن رؤيته تعالى في الدنيا ممتنعة،)** لمانع منها، لا لذاتها من حيث هي، لما مر من جوازها عقلاً، فامتناعها لعارض، **(لضعف تركيب أهل الدنيا،)** أي: لضعف أبدانهم المركبة، كما قال تعالى: ﴿وخلق الإنسان ضعيفًا﴾ [النساء/٢٨] وقواهم، جمع قوة، وهي أمر أودعه الله في البدن، به الإدراك، أو المراد المعنى اللغوي، **(وكونها،)** أي: القوى، أو هي مع التركيب، **(متغيرة)** بالازدياد أول أمرها، ثم النقص بعده، وذلك يدل على ضعفها **(غرضًا)** بمعجمتين **(للآفات،)** شبه الجسد بهدف ينصب لرمي السهام، وآفات الدهر ومصائبه بسهام لا يزال يرمى بها حتى تفنى، ويجوز إهمال العين، أي: معرضًا لها، والأول أصح رواية ودراية، ونصب حالاً، أو خبرًا بعد خبر لكون، ولم يعطف لكونه سببًا لما قبله قيل لكمال الاتصال بينهما، وفيه نظر، لأن ذلك مخصوص بالجمل.

وقال التلمساني: روي معترضة، بدل قوله متغيرة، أي: ذات أعراض، وهي الآفات والأمراض، أو من العرضة، أي: متعرضة للآفات، وهي كالعاهات: كل ما يعرض لشيء فيفسده، **(والفناء)** (بفتح الفاء والمد) الزوال والعدم، **(فلم يكن لهم قوة على الرؤية،)** لضعف أبدانهم وقواهم في الدنيا، **(فإذا كان في الآخرة،)** أي: إذا أحياهم الله، **(وركبوا تركيبًا آخر)** غير تركيبهم الأول، **(ورزقوا قوى ثانية)** بمثلثة ونون وتحتية، أي: غير القوى الأولى الدنيوية.

أنوار أبصارهم وقلوبهم، قووا بها على الرؤية. قال: وقد رأيت نحو هذا لمالك بن أنس -رضي الله عنه- قال: لم ير في الدنيا لأنه باق، ولا يرى الباقي بالفاني. فإذا كان في الآخرة ورزقوا أبصارًا باقية، رؤي الباقي بالباقي، وهذا كلام حسن مليح، وليس فيه دلالة على الاستحالة إلا من حيث ضعف القدرة، فإذا قوى الله من شاء من عباده وأقدره على حمل أعباء الرؤية لم تمتنع في حقه، انتهى.

والاستثناء في قوله: «إلا من حيث ضعف القوة» ينبغي أن يكون منقطعًا،

وفي نسخ ثابتة بموحدة وفوقية، فقوله: (باقية) تفسير له، أي: مخلدة لا تفنى لقوة تركيبها وتمام قواها، (وأتم أنوار أبصارهم وقلوبهم،) أي: جعلها تامة كاملة مستعدة للبقاء السرمدي، (قووا بها على الرؤية،) جواب إذا، وضمير بها للمذكورات من التركيب والقوى والأنوار، فهذا يدل على وقوعها في الآخرة، وجوازها في الدنيا، لأنه لو رزقهم ذلك في الدنيا صح ذلك منهم أيضًا، ولذا شق صدر المصطفى، وأودع فيه ما قوى به على ذلك.

(قال) عياض: (وقد رأيت،) وفي نسخ: وروى (نحو هذا لمالك بن أنس) الإمام (رضي الله عنه قال: لم ير) (بضم التحتية ونائب الفاعل عائد على الله) (في الدنيا، لأنه باق، ولا يرى الباقي بالفاني، فإذا كان) النظر، أو الناظر، (في الآخرة، ورزقوا أبصارًا باقية رؤي الباقي بالباقي،) لأن البقاء الأبدي علة لصحة الرؤية، كما أن الفناء والحدوث لا مدخل له في المنع، لأن الرؤية بخلق الله، وليست مشروطة بشيء عند أهل السنة، فكأنه أراد أن البقاء يلزمه قوة التركيب والقوّة المعدة لصحة النظر، فيكون بمعنى ما قبله، وكذا إن كان مراده أن الرائي والمرئي لا بد أن يكون بينهما مناسبة وأبصار هذه الدار فانية، فإذا عادت وكسيت صفة دوام البقاء تحملت رؤية الحي القيوم للمناسبة في الجملة، وإن كان بقاؤه قديمًا ذاتيًا، وبقاؤها طار عرضي.

(وهذا كلام حسن مليح، وليس فيه دلالة على الاستحالة) والامتناع عقلاً، بل هو دال على الجواز، إذ لا مانع منه (إلا من حيث ضعف القدرة البشرية) في الدنيا، (فإذا قوى الله من شاء من عباده،) بأن رزقه قوة تطيق ذلك، (وأقدره على حمل أعباء:) أثقال (الرؤية،) أي: جعل له قدرة وطاقة على رؤيته ومشاهدته، ونسخة الرسالة تصحيف، فلا دخل لها هنا، والذي في الشفاء: الرؤية، (لم تمتنع في حقه) الرؤية، فيمكنه منها بما منحه من القوة، وأعباء: جمع عبء بكسر المهملة، وسكون الموحدة وهمزة: الحمل الثقيل حقيقة في المحسوسات، استعير للمعاني الشاقة. (انتهى) كلام عياض.

(والاستثناء في قوله: إلا من حيث ضعف القوة، ينبغي أن يكون منقطعًا على معنى،

على معنى: لكن من حيث ضعف القوة، وإلا فضعف القوة قصاراه أن يكون مانعًا، أي امتنع من حيث ضعف القوة لا من جهة كونه مستحيلاً، ويدل على هذا قوله: «فإذا قوى اللَّه تعالى من شاء من عباده وأقدره على حمل أعباء الرؤية لم يمتنع في حقه».

وقد وقع في صحيح مسلم ما يؤيد هذه التفرقة في حديث مرفوع فيه: «واعلموا أنكم لن تروا ربكم حتى تموتوا». وأخرجه ابن خزيمة أيضًا من حديث أبي أمامة، ومن حديث عبادة بن الصامت.

فإذا جازت الرؤية في الدنيا عقلاً فقد امتنعت سماعًا، لكن من أثبتها للنبي ﷺ له أن يقول: إن المتكلم لا يدخل في عموم كلامه. وفي تفسير ابن كثير: في بعض كتب اللَّه المتقدمة أن اللَّه تعالى قال لموسى لما سأله الرؤية، يا موسى، إنه لن يراني حي إلا مات.

لكن من حيث ضعف القوة وإلا بأن كان متصلاً، **(فضعف القوة قصاراه:)** غايته، **(أن يكون مانعًا)** فلا يصح دخوله فيما قبل الاستثناء، **(أي: امتنع من حيث ضعف القوة لا)** نافية **(من جهة كونه مستحيلاً،)** تقرير وبيان للانقطاع، **(ويدل على هذا قوله: فإذا قوى اللَّه تعالى من شاء من عباده، وأقدره على حمل أعباء الرؤية لم يمتنع في حقه،)** إذ لو كان متصلاً ما حسن التفريع.

(وقد وقع في صحيح مسلم ما يؤيد هذه التفرقة في حديث مرفوع فيه: «واعلموا أنكم لن تروا ربكم حتى تموتوا»، وأخرجه ابن خزيمة أيضًا) في صحيحه، **(من حديث أبي أمامة)** صدى ابن عجلان الباهلي.

(ومن حديث عبادة بن الصامت) الأنصاري، **(فإذا جازت الرؤية في الدنيا عقلاً، فقد امتنعت سماعًا،)** بقوله: حتى تموتوا، **(لكن من أثبتها للنبي ﷺ له أن يقول: إن المتكلم لا يدخل في عموم كلامه)** على أحد الأقوال في الأصول.

(وفي تفسير ابن كثير في بعض كتب اللَّه المتقدمة: إن اللَّه تعالى قال لموسى لما سأله الرؤية: يا موسى إنه لن يراني حي إلا مات،) وقد اختلف على قول من قال: إن موسى رآه هل مات، ثم أحياه اللَّه، كما ذهب إليه كثير من المفسرين، أو لم يمت، لأنه أُلهي بالنظر للجبل حتى لا يموت، إذا تجلى له ابتداء، وهو قول جعفر بن محمد، كما مر، وعليه فمعنى قوله إلا مات، ما لم أثبته وأقوه فلا يموت.

وقد جزم القشيري -في الرسالة- بأنها لا تجوز في الدنيا على جهة الكرامة، وادعى حصول الإجماع عليه.

وحكى القاضي عياض امتناعها في الدنيا عن جماعة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين.

وقال القشيري أيضًا: سمعت الإمام أبا بكر بن فورك يحكي عن الإمام أبي الحسن الأشعري في ذلك قولين في كتاب الرؤية الكبير. انتهى.

(**وقد جزم القشيري في الرسالة، بأنها لا تجوز في الدنيا على جهة الكرامة، وادعى حصول الإجماع عليه،**) ونزع بوجود الخلاف.

(**وحكى القاضي عياض**) في الشفاء: (**امتناعها،**) أي: رؤيته تعالى (**في الدنيا عن جماعة من المحدثين،**) لعدم صحة حديث عن المصطفى صريح بذلك، (**والفقهاء**) في باب الردة هل يكفر مدعيها أم لا؟، (**والمتكلمين**) في أصول الدين.

(**وقال القشيري أيضًا: سمعت الإمام أبا بكر بن فورك**) (بضم الفاء وإسكان الواو وفتح الراء فكاف)، (**يحكي عن الإمام أبي الحسن الأشعري،**) إمام أهل السنة والجماعة (**في ذلك قولين في كتاب الرؤية الكبير. انتهى،**) أي: في جوازها وعدمه، وأجمعوا على وقوعها في الآخرة للمؤمنين، كما تواترت به الأحاديث، وبه نطق القرآن، وقوله تعالى: ﴿للذين أحسنوا الحسنى﴾ [يونس/٢٦]، وزيادة الحسنة الجنة، وزيادة هي النظر إليه تعالى، كما فسره به النبي ﷺ في مسلم وغيره، وأحالت المعتزلة ذلك، فصارت الأدلة عندهم، كالصائل لا يبالون بأي: شيء دفعوه، فقال كبيرهم الزمخشري: زعمت المسمية والمجبرة أن الزيادة النظر إلى وجه الله، وجاءوا بحديث مرفوع.

قال الطيبي: هو عنده بالقاف، أي: مقتري، وأما عند أهل السنة فبالفاء.

وقال ابن المنير: بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه، والحديث مدون في الصحاح، وقد جعل أهل السنة، جاءوا به من عند أنفسهم، فحسبه الله.

وقال الزمخشري في موضع آخر:

لجماعة سموا هواهم سنه ... وجماعة حمر لعمري موكفه
قد شبهوه بخلقه وتخوفوا ... شنع الورى فتستروا بالبلكفه

قال ابن المنير: انتقل إلى الهجاء، وقد أذن ﷺ لحسان في المنافحة، وهجاء المشركين، فتأسيت وقلت:

وقد ذهبت عائشة وابن مسعود إلى أنه عليه السلام لم ير ربه ليلة الإسراء. واختلف عن أبي ذر.

وذهب جماعة إلى إثباتها. وحكى عبد الرزاق عن معمر عن الحسن البصري أنه حلف أن محمدًا رأى ربه. وأخرج ابن خزيمة عن عروة بن الزبير إثباتها، وبه قال

وجماعة كفروا برؤية ربهم ... هذا ووعد الله ما إن يخلفه
وتلقبوا عدلية قلنا أجل ... عدلوا بربهم فحسبهم سفه
وتلقبوا الناجين كلا إنهم ... إن لم يكونوا في لظى فلهم شفه

قال السعد: لقد عورض ما أنشده أو أنشأه من الهذيان:

لجماعة كفروا برؤية ربهم ... ولقائه فهم حمير موكفه
فكما هم علموا بلا كيف فنحـ ... ـن نرى فلم ننفعهم بالبلكفه
هم عطلوه عن الصفات وعطلوا ... عنه الفعال فيا لها من متلفه
هم نازعوه الخلق حتى أشركوا ... بالله زمرة حاكة وأساكفه
هم غلقوا أبواب رحمته التي ... هي لا تزال على المعاصي موكفه

إلى آخر ما قال.

وقد أكثر الناس في الرد عليه نظمًا ونثرًا، ثم لما أثبت المؤلف جواز الرؤية في الدنيا عقلاً وسمعًا، وإن كان كلامه في الخلاف في وقوعها للمصطفى وعدمه، لأنه إن لم يثبت الجواز لم يثبت الوقوع، أخذ في تتميم الكلام على الوقوع، فقال: (**وقد ذهبت عائشة**،) كما تقدم، (**وابن مسعود**) في المشهور عنه؛ (**إلى أنه عليه السلام لم ير ربه ليلة الإسراء، واختلف عن أبي ذر**،) فروى عنه أنه رآه، وروى عنه أنه لم يره، وكذا اختلف عن أبي هريرة، فحكى ابن إسحٰق، أن مروٰن سأل أبا هريرة: هل رأى محمد ربه؟، قال: نعم.

وفي رواية لم يره، وإلى النفي ذهب كثير من المحدثين والفقهاء والمتكلمين، وبالغ الحافظ عثمٰن بن سعيد الدارمي، فنقل فيه الإجماع.

(**وذهب جماعة إلى إثباتها**) قال النووي: وهو قول أكثر العلماء.

(**وحكى عبد الرزاق**) بن همام الصنعاني، أحد الأعلام، (**عن معمر**) بن راشد، (**عن الحسن البصري؛ أنه حلف أن محمدًا رأى ربه**،) لفظ الرواية أنه كان يحلف بالله، لقد رأى محمد ﷺ ربه.

(**وأخرج ابن خزيمة عن عروة بن الزبير إثباتها**)، أي: رؤية الله للمصطفى، وأنه كان يشتد

سائر أصحاب ابن عباس. وجزم به كعب الأحبار والزهري، وصاحبه معمر وآخرون وهو قول الأشعري وغالب أتباعه.

ثم اختلفوا: هل رآه بعينيه أو بقلبه؟

وجاءت عن ابن عباس أخبار مطلقة، وأخرى مقيدة، فيجب حمل مطلقها على مقيدها، فمن ذلك، ما أخرجه النسائي بإسناد جيد، وصححه الحاكم أيضًا من طريق عكرمة عن ابن عباس قال: أتعجبون أن تكون الخلة لإبراهيم، والكلام لموسى، والرؤية لمحمد ﷺ.

عليه إنكار عائشة لها، (وبه قال سائر،) أي: جميع (أصحاب ابن عباس، وجزم به كعب الأحبار،) أي: ملجأ العلماء، وكبر لما وافقه ابن عباس حتى جاوبته الجبال بعرفة سرورًا.

(والزهري) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، (وصاحبه،) أي: تلميذه (معمر) بن راشد البصري، أحد الأعلام، (وآخرون) كثيرون، (وهو قول الأشعري وغالب أتباعه،) وفي الشفاء.

وقال الأشعري وجماعة من أصحابه أنه ﷺ رأى الله ببصره وعيني رأسه، وقال، أي: الأشعري: كل آية أوتيها نبي، فقد أوتي مثلها نبينا، وخص من بينهم بتفضيل الرؤية.

(ثم اختلفوا هل رآه بعينيه، أو بقلبه؟)، ويأتي معناه، وقال النووي: الراجح عند أكثر العلماء؛ أنه ﷺ رأى ربه بعيني رأسه ليلة المعراج، واستدل بأشياء نوزع في بعضها.

(وجاءت عن ابن عباس أخبار مطلقة،) أي: دالة على الرؤية بلا قيد بالعين، ولا بالقلب، (وأخرى مقيدة؛) بأنه رآه بقلبه، (فيجب حمل مطلقها) الدال على الرؤية، (على مقيدها؛) أنه رآه بقلبه عملاً بقاعدة حمل المطلق على المقيد، هكذا قاله الحافظان ابن كثير وابن حجر وغيرهما، ومقتضاه أنه لم يرد عنه أخبار مقيدة؛ بأنه رآه بعينه، وهو عجب.

ففي الشفاء بعد حكاية اختلاف الروايات عن ابن عباس في أنه رآه بعينه، أو بقلبه، ما نصه: والأشهر عنه أنه رآه بعينه، روى ذلك عنه من طرق. انتهى، فالوجه الجمع بأنه رآه مرتين، مرة بقلبه ومرة بعينه، كما قال ابن خزيمة، وبه صرح ابن عباس في الطبراني بسند صحيح كما يأتي، ومحل القاعدة إذا عارض المطلق مقيد واحد، أما إذا عارضه مقيدان، فلا يقيد بواحد دون الآخر، لأنه تحكم، فإن أمكن الجمع، كما هنا بالتعدد وجب المصير إليه، وإلا رجع للمطلق.

(فمن ذلك،) أي: ما جاء عن ابن عباس لا يفيد المطلق والمقيد، (ما أخرجه النسائي بإسناد جيد،) أي: مقبول، وفي نسخ صحيح، وهي أنسب بقوله، (وصححه الحاكم أيضًا من طريق عكرمة، عن ابن عباس، أنه قال: أتعجبون أن تكون الخلة لإبراهيم،) كما قال تعالى: ﴿واتخذ الله إبراهيم خليلا﴾ [النساء/١٢٥]، (والكلام لموسى) ﴿وكلم الله موسى تكليما﴾،

ومنها: ما أخرجه مسلم من طريق أبي العالية عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ما كذب الفؤاد ما رأى﴾ ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾ قال: رأى ربه بفؤاده مرتين.

وله: من طريق عطاء عن ابن عباس قال: رآه بقلبه.

وأصرح من ذلك: ما أخرجه ابن مردويه من طريق عطاء عن ابن عباس قال: لم يره رسول الله ﷺ بعينه وإنما رآه بقلبه.

وعلى هذا فيمكن الجمع بين إثبات ابن عباس ونفي عائشة، بأن يحمل نفيها على رؤية البصر، وإثباته على رؤية القلب.

لكن روى الطبراني في الأوسط بإسناد رجاله رجال الصحيح، خلا جهور بن

(**والرؤية لمحمد ﷺ**) وهذا من الأحاديث المطلقة، وأخرجه ابن خزيمة بلفظ: أن الله اصطفى إبراهيم بالخلة، وموسى بالكلام، ومحمدًا بالرؤية، واستشكل تفريقه هذه الخصائص؛ بأن الخلة والكلام ثبتا لنبينا أيضًا، وأجيب بأن مراده أن الخلة ثبتت له مع زيادة المحبة، فهو خليل، وحبيب، وموسى اشتهر بالكليم، لأن كلام الله بالأرض في الدنيا بلا واسطة لم يقع لأحد سواه، وإن كان الله تعالى كلم نبينا في المعراج بلا واسطة في حظائر قدسه.

(**ومنها ما أخرجه مسلم من طريق أبي العالية**) رفيع بضم الراء مصغر، ابن مهران الرياحي بكسر الراء وبالتحتية، ثقة، من رجال الجميع، مات سنة تسعين، وقيل: ثلاث وتسعين، وقيل بعد ذلك، (**عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ما كذب الفؤاد ما رأى﴾**[النجم/ ١١] **﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾** [النجم/ ١٣]، **قال: رأى ربه بفؤاده مرتين**) أي: بقلبه.

(**وله**) أي: مسلم، (**من طريق عطاء**) بن أبي رباح، (**عن ابن عباس، قال: رآه بقلبه**) وكل من الروايتين مفيد، لكن لا صراحة فيها أنه لم يره بعينه، ولذا قال: (**وأصرح من ذلك ما أخرجه ابن مردويه من طريق عطاء، عن ابن عباس، قال: لم يره رسول الله ﷺ بعينه، وإنما رآه بقلبه**) وكأن هذا خاطب ابن عباس به من لا يليق به، والإفصاح بأنه رآه بعينه، أو مراده لم يره بعينه فقط، وإنما رآه بقلبه وعينه، أو هو من تصرف الراوي عن عطاء، فلا ينافي ذلك أن الأشهر عنه أنه رآه بعينه، ولا شك أن رواية مسلم عن عطاء، عنه أصح من رواية ابن مردويه هذه.

(**وعلى هذا، فيمكن الجمع بين إثبات ابن عباس ونفي عائشة، بأن يحمل نفيها على رؤية البصر، وإثباته على رؤية القلب، لكن**) يقدح في الجمع المذكور، أنه (**روى الطبراني في الأوسط بإسناد رجاله رجال الصحيح**،) بمعنى أنه خرج لهم أصحاب الصحيح، (**خلا جهور**) (بفتح الجيم وإسكان الهاء وفتح الواو ثم راء) (**ابن منصور الكوفي، وجهور بن**

منصور الكوفي، وجهور بن منصور قد ذكره ابن حبان في الثقات، عن ابن عباس أنه كان يقول: إن محمدًا ﷺ رأى ربه مرتين، مرة ببصره ومرة بفؤاده.

ثم المراد «برؤية الفؤاد» رؤية القلب، لا مجرد حصول العلم، لأنه ﷺ كان عالـمًا بالله على الدوام. بل مراد من أثبت له أنه رآه بقلبه أن الرؤية التي حصلت له خلقت له في قلبه كما تخلق الرؤية بالعين، والرؤية لا يشترط لها شيء مخصوص عقلاً، ولو جرت العادة بخلقها في العين.

وروى ابن خزيمة بإسناد قوي عن أنس قال: رأى محمد ربه.

وفي مسلم من حديث أبي ذر أنه سأل النبي ﷺ عن ذلك فقال: نور أنى

منصور) المذكور **(قد ذكره ابن حبان في الثقات، فالإسناد صحيح لثقة رجاله،)** وإن لم يخرج لبعضهم في الصحيح، لأن الصحيح مراتب.

(عن ابن عباس؛ أنه كان يقول: إن محمدًا ﷺ رأى ربه مرتين، مرة ببصره، ومرة بفؤاده،) فلا يمكن الجمع حينئذ بما تقدم بين إثباته ونفي عائشة، لأنه مصرح بأنه رآه مرة ببصره، ولا رد المطلق عنه إلى المقيد بالقلب أيضًا، كما قدمته.

وقول ابن كثير: من روى عن ابن عباس أنه رآه ببصره فقد أغرب، فإنه لا يصح في ذلك شيء عن الصحابة.

قال الشامي: ليس بجيد، لأن إسناد الطبراني هذا صحيح، **(ثم المراد برؤية الفؤاد،)** كما قال الحافظ ابن حجر، **(رؤية القلب لا مجرد حصول العلم، لأنه ﷺ كان عالـمًا بالله على الدوام، بل مراد من أثبت أنه رآه بقلبه، أن الرؤية التي حصلت له خلقت له في قلبه، كما تخلق الرؤية بالعين، والرؤية لا يشترط لها شيء مخصوص عقلاً،)** بل هي قوة يجعلها الله تعالى فيما شاء من خلقه، ولا يشترط فيها أيضًا اتصال أشعة، ولا مقابلة المرئي ولا غير ذلك.

(ولو جرت العادة بخلقها في العين،) فليست شرطًا.

وقال الواحدي: وعلى القول؛ بأنه رآه بقلبه، جعل الله تعالى بصره في فؤاده، أو خلق لفؤاده بصراحتي رأى ربه رؤية صحيحة، كما يرى بالعين.

(وروى ابن خزيمة بإسناد قوي، عن أنس قال: رأى محمد ربه) بعينه، كما حمله عليه الواحدي، وتبعه البغوي.

(وفي مسلم من حديث أبي ذر) الغفاري؛ **(أنه سأل النبي ﷺ عن ذلك،)** أي: رؤيته لربه، فلفظه عن عبد الله بن شقيق، عن أبي ذر، قال: سألت رسول الله ﷺ هل رأيت ربك؟،

أراه أي حجابه نور فكيف أراه، ومعناه: أن النور منعني من الرؤية.

وعند أحمد قال: رأيت نورًا ومن المستحيل أن تكون ذات اللّٰه نورًا، إذ النور من جملة الأعراض، واللّٰه تعالى يتعالى عن ذلك.

(فقال: نور) منون مرفوع، وروي بالنصب أيضًا، **(أنى)** بفتح الهمزة وشد النون والقصر **(أراه، أي: حجابه نور،)** إشارة إلى أن نور خبر مبتدأ، ويجوز أنه فاعل لفعل مقدر، أي: حجبني، أو منعني، أو ظهر لي نور، وعلى رواية النصب تقديره رأيت نورًا، **(فكيف،)** تفسير لقوله أني **(أراه، ومعناه أن النور منعني من الرؤية،)** لجري العادة؛ بأن النور إذا غشي البصر حجبه عن رؤية ما وراءه.

وروي نوراني بكسر النون الثانية وشد التحتية، نسبة للنور على غير قياس، كصنعاني، وهذه الرواية حكاها في الشفاء عن بعض مشايخه، ولكنه قال في شرحه لمسلم الإكمال: هذه الرواية لم تقع لنا ولا رأيتها في أصل من الأصول.

(وعند أحمد،) عن أبي ذر، **(قال)** ﷺ: **(رأيت نورًا)** ظاهر عزوه لأحمد بعد عزو ما قبله لمسلم أنه لم يروه، وليس كذلك، فقد رواه مسلم أيضًا عقب الأل من وجه آخر عن عبد اللّٰه بن شقيق، قال: قلت لأبي ذر: لو رأيت رسول اللّٰه ﷺ لسألته، فقال: عن أي: شيء كنت تسأله؟، قال: كنت أسأله: هل رأيت ربك؟، قال: قد سألته، فقال رأيت نورًا، أي: رأيت نورًا حجبني عن رؤية اللّٰه، فتتفق الروايتان على أن النور مانع.

(ومن المستحيل أن تكون ذات اللّٰه نورًا، إذ النور من جملة الأعراض، واللّٰه تعالى يتعالى عن ذلك،) ولذا قال في الشفاء: حديث أبي ذر هذا مختلف، أي: فيه من حيث اللفظ محتمل، أي: لكونه رآه ولم يره مشكل، أي: من حيث جعل ذاته نورًا.

وقال في الإكمال: ومن المستحيل أن تكون ذاته نورًا، لأنه جسم، وهو منزه عنه بإجماع، فيؤول بما ذكر في اللّٰه نور السماوات والأرض، أن معناه منورهما، أو هادي أهلهما، أو منور قلوب المؤمنين، أو ذو بهجة وجمال، أو خالق النور، ورده أبو عبد اللّٰه الأبي؛ بأنه لا يستقيم تأويل الرواية بشيء من الجميع، لأنه لا يلتئم مع قوله: أني أراه، لأن كونه خالقًا أو منورًا، أو هاديًا لا يمنع من رؤيته.

قال السنباطي: فالذي يظهر على ما نعتقده من وقوع الرؤية؛ أن قوله نور، أي: هو ذو نور، ثم استعظم ما وقع له من الرؤية، وما شاهده من الذات العلية، فقال: أني أراه، اعترافًا بالقصور عن درجة الرؤية، واستعظامًا للذات المرئية، كما قيل في قوله تعالى: ﴿أنى يحيى هذه اللّٰه بعد موتها﴾ [البقرة/٢٥٩]، قال: وأما رأيت نورًا، فهو نص في الرؤية، وتأويله بأن المراد منعني عن

وعند ابن خزيمة عنه، قال: رآه بقلبه ولم يره بعينه. وبهذا يتبين مراده في حديث أبي ذر بذكر النور، الذي حال بينه وبين رؤيته ببصره.

وجنح ابن خزيمة في كتاب التوحيد إلى ترجيح الإثبات، وأطنب في الاستدلال بما يطول ذكره، وحمل ما ورد عن ابن عباس على أن الرؤية وقعت مرتين: مرة بقلبه ومرة بعينه.

ومما يعزى للأستاذ عبد العزيز المهدوي: أنه ﷺ لما رجع من سفر الإسراء، أبصر العوالم من حيث فلكهم ومراتبهم، وسقى كل واحد من كأسه،

رؤيته، كعادة الأنوار الساطعة، فضعيف جدًا، لأن فيه قياس الأشياء الخارقة للعادة الجائية في طور ما وراء العقل على الأشياء المحسوسة العادية، وهذا خطأ قطعًا انتهى.

وقال العراقي في تخريج أحاديث الأحياء: ما زلت لهذا الحديث منكرًا، وقال ابن خزيمة في القلب من صحة إسناده شيء. انتهى، وأجيب؛ بأن النور من أسمائه تعالى، كما في الحديث.

قال الغزالي: ومعناه الظاهر بنفسه المظهر لغيره، ونحوه قول الأشعري: الله نور ليس كالأنوار، فالروايتان بمعنى: فهو نور النور، المخفي بفرط الظهور. وقول عياض: النور جسم غير مسلم، **(وعند ابن خزيمة)** والنسائي، **(عنه،)** أي: عن أبي ذر، أنه **(قال)** في تفسير الآية: **(رآه بقلبه، ولم يره بعينه)**.

وروى ابن جرير عن بعض الصحابة، قلنا: يا رسول الله هل رأيت ربك؟، قال: لم أره بعيني، رأيته بفؤادي مرتين، ثم تلا: ﴿ثم دنا فتدلى﴾، وفيه موسى بن عبيدة ضعيف.

(وبهذا يتبين مراده في حديث أبي ذر) المذكور عن مسلم **(بذكر النور الذي حال بينه وبين رؤيته ببصره،)** وذلك لا يمنع رؤيته بقلبه، **(وجنح،)** أي: مال **(ابن خزيمة في كتاب التوحيد إلى ترجيح الإثبات،)** أي: أنه رآه ببصره، **(وأطنب في الاستدلال بما يطول ذكره، وحمل ما ورد عن ابن عباس)** من أنه رآه بقلبه، **(على أن الرؤية وقعت مرتين، مرة بقلبه، ومرة بعينه،)** جمعًا بين مختلف الروايات عنه، وعملاً بتصريحه بذلك في الطبراني المانع من رد المطلق للمقيد، كما مر تحريره.

(ومما يعزى للأستاذ عبد العزيز المهدوي أنه ﷺ لما رجع من سفر الإسراء،) سمى خروجه من مكة إلى المقدس، ثم إلى السموات، ثم إلى حيث شاء الله، سفر الصدق، حد السفر عليه، وهو الخروج للارتحال من محله إلى غيره، **(أبصر العوالم)** بكسر اللام، **(من حيث فلكهم،)** أي: نظر كل عالم، وخاطبه بما يليق بفلكه المتعلق به، **(ومراتبهم)** اللائقة بهم قربًا وبعدًا، **(وسقى كل واحد من كأسه، وعلى قدر عقله، فخاطب الكفار وهم آخر العوالم بما**

وعلى قدر عقله، فخاطب الكفار، وهم آخر العوالم، بما رأى في الطريق، وما كان في المسجد الأقصى على العيان وبما يعرفون، لأنهم في فلك الأجسام، حتى صدقوا بالإسراء، ثم ارتقى حتى حدث عن فلك السماء، وكذلك في كل سماء، حتى أخبر عما شاهد ورأى في كل فلك وما يليق أن يحدث به ـ أعني أصحابه ـ كلا على قدر مرتبته بلا ضيق ولا مزاحم إلى السماء السابعة، ولما وصل مقام جبريل تحدث عن الأفق المبين، وعما فوق إلى الدنو وإلى التدلي إلى موضع الإيحاء عند حضرة إسقاط الصور والخلق، فأخبر بذلك أصحابه، فمنهم من قال: رأى جبريل بالأفق المبين، وبالأفق الأعلى، وصدق، ومنهم من قال برؤية الفؤاد والبصيرة وصدق، وهي عائشة ومن معها، ومنهم من قال: بعيني رأسه رأى وصدق.

فكل أخبر بما حدثه ﷺ من مقامه وسقاه من كأسه وما يليق به، فإذا صح

رأى في الطريق وما كان في المسجد الأقصى على العيان:) (بكسر العين) المشاهدة، حيث جلا الله له المسجد، **(وبما يعرفون، لأنهم في فلك الأجسام حتى صدقوا بالإسراء)** حقيقة، وإن لم يؤمنوا عنادًا، **(ثم ارتقى حتى حدث عن فلك السماء، وكذلك في كل سماء حتى أخبر عما شاهد ورأى في كل فلك، وما يليق أن يحدث به، أعني أصحابه، كلا على قدر مرتبته بلا ضيق ولا مزاحم إلى السماء السابعة،)** وحاصل معنى كلامه أنه ﷺ رأى تلك الليلة ما تقصر العقول عن إدراكه، فحدث أصحابه، كلاً بما يليق بمخاطبته وبمرتبته، فاختلفت العبارات باختلاف أحوال المخاطبين، مع كون المخبر عنه واحدًا لا اختلاف فيه، وإنما نشأ الاختلاف من اختلاف العبارات التي أدى بها عليه السلام.

(ولما وصل مقام جبريل تحدث عن الأفق المبين، البين،) وهو الأعلى، **(وعما فوق)** الأفق **(إلى الدنو:)** القرب، **(وإلى التدلي إلى موضع الإيحاء عند حضرة إسقاط الصور والخلق، فأخبر بذلك أصحابه، فمنهم من قال: رأى جبريل بالأفق المبين، وبالأفق الأعلى، وصدق،)** لأنه حدث بما أخبره به.

(ومنهم من قال: برؤية الفؤاد:) القلب، **(والبصيرة)** لا البصر، **(وصدق، وهي عائشة، ومن معها)** كابن مسعود في الأشهر عنه.

(ومنهم من قال: بعيني رأسه رأى) ربه تبارك وتعالى، **(وصدق، فكل أخبر بما حدثه ﷺ من مقامه، وسقاه من كأسه، وما يليق به،)** لكن قال الشامي: من قال: إنه ﷺ خاطب عائشة على قدر عقلها، ومن حاول تخطئتها فيما ذهبت إليه، فهو مخطىء، قليل الأدب. انتهى.

هذا المعراج عرفت الأمر، ومقامات الرؤية والقائلين بذلك واختلافهم وقولهم الجميع الحق انتهى.

وممن أثبت الرؤية لنبينا ﷺ الإمام أحمد. روى الخلال في «كتاب السنة» عن المروزي: قال قلت لأحمد: إنهم يقولون إن عائشة قالت: من زعم أن محمدًا قد رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية، فبأي معنى يدفع قولها؟ قال: بقول النبي ﷺ: رأيت ربي، قول النبي ﷺ أكبر من قولها.

وقد أنكر صاحب «الهدي» على من زعم أن أحمد قال: رأى ربه بعيني

(**فإذا صح هذا المعراج، عرفت الأمر ومقامات الرؤية، والقائلين بذلك، واختلافهم**) نفيًا وإثباتًا ووقفًا، (**وقولهم الجميع الحق انتهى**) كلام المهدي، وحاول بذلك الجمع بين النفي والإثبات، وقد يؤيده خبر حدثوا الناس بما يعرفون، أتريدون أن يكذب الله ورسوله، رواه الديلمي عن علي رفعه، وهو في البخاري موقوف عليه.

وروى الحسن بن سفيان عن ابن عباس، يرفعه: أمرت أن أخاطب الناس على قدر عقولهم.

قال الحافظ: وسنده ضعيف جدًا لا موضوع.

(**وممن أثبت الرؤية،**) أي: رؤية الله تعالى (**لنبينا ﷺ الإمام أحمد**) بن حنبل.

(**روى الخلال**) بالخاء المعجمة، نسبة إلى الخل، أبو محمد الحسن بن أبي طالب بن محمد بن الحسن البغدادي، الحافظ، الثقة، صاحب التصانيف، مات سنة تسع وثلاثين وأربعمائة، (**في كتاب السنة، عن**) إسحٰق بن منصور بن بهرام الكوسج، التميمي، (**المروزي،**) نزيل نيسابور، أحد الأئمة الحفاظ الثقات، روى عنه الجماعة سوى أبي داود، قال الخطيب: كان فقيهًا، عالمًا، وهو الذي دون المسائل عن أحمد، مات سنة إحدى وخمسين ومائتين.

(**قال: قلت لأحمد**) بن حنبل الإمام: (**إنهم يقولون إن عائشة قالت: من زعم أن محمدًا قد رأى ربه، فقد أعظم على الله الفرية:**) بكسر الفاء، الكذب، (**فبأي: معنى يدفع**) بتحتية مضمومة، أو فوقية مفتوحة. (**قولها**) بالرفع والنصب، (**قال بقول النبي ﷺ: رأيت ربي،**) أي: ببصري، على الظاهر المتبادر (**قول النبي ﷺ أكبر**) بموحدة، أعظم وأجل (**من قولها،**) فيقدم عليه، إذ لا رأي لأحد مع نصه، وهذا ظاهر في أن أحمد كان يقول إنه رآه ببصره قبل أن يسأل، ويجيب، لأن عائشة تقول بأنه رآه بقلبه على ما مر، فدفعه أحمد بالحديث حملا له على المتبادر منه، وحينئذ بطل الإنكار المذكور بقوله.

(**وقد أنكر صاحب «الهدي»**) ابن القيم فيه (**على من زعم أن أحمد قال: رأى ربه بعيني**

رأسه. قال: وإنما قال أحمد مرة: رأى محمد ربه، وقال مرة: بفؤاده. وحكي عنه بعض المتأخرين: أنه رأى ربه بعيني رأسه. وهذا من تصرف الحاكي، فإن نصوصه موجودة انتهى.

وقد رجح القرطبي في «المفهم» بشرح مسلم قول الوقف في هذه المسألة، وعزاه لجماعة من المحققين، وقواه: بأنه ليس في الباب دليل قاطع، وغاية ما استدل به الطائفتان ظواهر متعارضة، قابلة للتأويل.

قال: وليست المسألة من العمليات فكيتفى فيها بالأدلة الظنية، وإنما هي من

رأسه، قال: وإنما قال أحمد مرة رأى محمد ربه) وأطلق، **(وقال مرة)** رآه **(بفؤاده)** فيحمل المطلق على المقيد.

(وحكى عنه بعض المتأخرين أنه رأى ربه بعيني رأسه، وهذا من تصرف الحاكي، فإن نصوصه) أي: أحمد، **(موجودة)** وليس فيها أنه رآه بعيني رأسه، فالحاكي ذلك عنه من تصرفه. **(انتهى)**.

لكن في الشفاء: أن عبد الله بن أحمد حكى عن أبيه أنه رآه، وحكى النقاش عن أحمد بن حنبل أنه قال: أنا أقول بحديث ابن عباس أنه رأى ربه بعينيه، رآه رآه رآه حتى انقطع نفسه، يعني نفس أحمد، وقال أبو عمر: رآه بقلبه، وجبن عن القول برؤيته في الدنيا بالأبصار. انتهى، وجمع بينهما؛ بأنه قد يخفيه في بعض المجالس.

(وقد رجح القرطبي في المفهم بشرح مسلم قول الوقف في هذه المسألة،) وهو قول سعيد بن جبير: لا أقول رآه ولا لم يره، **(وعزاه لجماعة من المحققين، وقواه بأنه ليس في الباب دليل قاطع، وغاية ما استدل به الطائفتان، ظواهر متعارضة قابلة للتأويل،)** ونحوه قول عياض أواخر هذا المبحث من الشفاء: لا مرية في الجواز، إذ ليس في الآيات نص في المنع، بل هي مشيرة للجواز، وأما وجوب وقوعها لنبينا ﷺ، والقول بأنه رآه بعينه، فليس فيه قاطع أيضًا ولا نص إذ المعول فيه على آيتي النجم، والتنازع فيهما مأثور، والاحتمال لهما ممكن، ولا أثر قاطع، متواتر عن النبي ﷺ بذلك.

وحديث ابن عباس خبر عن اعتقاده، ولم يسنده إلى النبي ﷺ، فيجب العمل باعتقاده، متضمنه من رؤيته ربه، ومثله حديث أبي ذر في تفسير الآية، ثم قال: فإن ورد حديث نص، بين في الباب اعتقد ووجب المصير إليه، إذ لا استحالة فيه، ولا مانع قطعي يرده انتهى.

(قال) القرطبي: **(وليست المسألة من العمليات فيكتفي فيها بالأدلة الظنية، وإنما هي من المعتقدات، فلا يكتفي فيها إلا بالدليل القطعي،)** ورده السبكي في السيف المسلول

المعتقدات فلا يكتفى فيها إلا بالدليل القطعي. والله أعلم.

وأما قوله في الحديث: ثم فرضت علي الصلاة كل يوم خمسين صلاة.

ففي رواية ثابت البناني عن أنس عند مسلم ففرض الله علي خمسين صلاة كل يوم وليلة.

ونحوه في رواية لملك بن صعصعة عن البخاري أيضًا.

ويحتمل أن يقال: ذكر الفرض عليه يستلزم الفرض على الأمة، وبالعكس، إلا ما يستثنى من خصائصه.

على من سب الرسول؛ بأنه ليس من شرطه أن يكون قاطعًا متواترًا، بل متى كان حديثًا صحيحًا، ولو ظاهرًا، وهو من رواية الآحاد، جاز أن يعتمد عليه في ذلك، لأن ذلك ليس من مسائل الاعتقاد التي يشترط فيها القطع، على أنا لسنا مكلفين بذلك انتهى، (**والله أعلم**) بالواقع من ذلك.

(**وأما قوله في الحديث،**) أي: حديث لملك بن صعصعة الذي قدمه المصنف، ثم تكلم عليه، (**ثم فرضت علي الصلاة،**) بالإفراد لأبي ذر، ولغيره الصلوات بالجمع، (**كل يوم خمسين صلاة**).

(**ففي رواية ثابت البناني**) بضم الموحدة ونونين بينهما ألف، (**عن أنس، عند مسلم: ففرض الله عليّ،**) فصرح بذكر الفاعل، وإن كان في الأولى بني للمفعول للعلم به (**خمسين صلاة كل يوم وليلة،**) فأفاد أن المراد بيوم في الرواية الأولى مع الليلة، (**ونحوه في رواية لملك ابن صعصعة عند البخاري أيضًا**) لا محل لذكر هذا، لأن رواية لملك هي التي أراد بقوله.

وأما قوله في الحديث وهذا إنما ذكره الحافظ في قوله في الصلاة، قال النبي ﷺ: «ففرض الله على أمتي خمسين صلاة»، فعارضنه الحافظ بروايتي ثابت ولملك من جهة تصريحه فيهما، بأن الفرض عليه، وجمع الحافظ بقوله: فيحتمل أن يقال في كل من رواية الباب، والرواية الأخرى اختصار.

(**ويحتمل أن يقال ذكر الفرض عليه يستلزم الفرض على الأمة، وبالعكس إلا ما يستثنى من خصائصه،**) وكان المصنف حذف احتماله الأول، لأنه لم يذكر رواية الصلاة، لكنه بترك رواية الصلاة صار لا كبير فائدة فيه، إذ رواية ثابت موافقة للرواية التي شرحها، فيكون قوله: ذكر الفرض عليه ضائعًا.

وفي حديث ثابت عن أنس عند مسلم فنزلت إلى موسى، فقال ما فرض ربك على أمتك؟ قلت: خمسين صلاة، قال: ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف، فإن أمتك لا يطيقون ذلك، فإني قد بلوت بني إسرائيل وخبرتهم. قال: فرجعت إلى ربي فقلت: يا رب، خفف عن أمتي، فحط عني خمسًا، فرجعت إلى موسى فقلت: حط عني خمسًا، فقال: إن أمتك لا يطيقون ذلك، فارجع إلى ربك فاسأله

(وفي حديث ثابت عن أنس عند مسلم) عقب قوله: وليلة، **(فنزلت إلى موسى، فقال: ما فرض ربك على أمتك)** قال: أولاً فرض عليّ، وهنا على أمتك، لأن ما فرض على النبي فرض على أمته، ففيه احتباك، وهو من أنواع البديع، وهو أن يذكر شيئين بحذف من كل منهما ما ذكر في الآخر، فحذف من الأول، وعلى أمتي، ومن الثاني عليك، وهذا جمع ثالث، ولم يقل موسى عليك، لأنه علل بعدم الطاقة، وهي إنما تنسب إلى الأمة لا له، ففيه حسن أدب موسى في الخطاب.

(قلت: خمسين صلاة) تمييز، **(قال: ارجع إلى ربك)** أي: إلى الموضع الذي ناجيته فيه، **(فاسأله التخفيف، فإن أمتك لا يطيقون)** بضم أوله، **(ذلك)** أي: أنه يشق عليهم، فيقصرون فيه لا أنه محال حتى يقال إنه مبني على تكليف المحال، وهو جائز، وفائدته الأخذ في مقدماته حتى يعلم امتثاله، **(فإني قد بلوت بني إسرائيل)** أي: اختبرتهم، بأن أمرتهم بما كلفوا به، **(وخبرتهم)** أي: علمت منهم عدم الوفاء بذلك، فهو عطف مسبب على سبب، يقال بلاء وابتلاء بخير، أو شر، بمعنى امتحنته، خبرت الشيء من باب قتل علمته، واختبرته بمعنى امتحنته، كما في المصباح، كذا مشاه شيخنا.

وقال غيره: وخبرتهم عطف تفسير، وهو واضح، لأن كونه بمعنى علم في خبر لا اختبر، فمعناه امتحن، وفيه مقدر، أي: خبرتهم مع قوّة أجسادهم وطول أعمارهم، فلم أجد لهم صبرًا على ذلك، فكيف حال أمتك؟.

(قال) ﷺ: **(فرجعت إلى ربي، فقلت: يا رب خفف عن أمتي)** ما فرضته عليهم من الصلاة، فحذف المفعول للعلم به.

وفي رواية شريك عن أنس، قال، أي: موسى: إن أمتك لا تستطيع ذلك، فارجع، فليخفف عنك ربك وعنهم، فالتفت النبي ﷺ إلى جبريل، كأنه يستشيره في ذلك، فأشار إليه جبريل؛ أن نعم إن شئت، فعلا به إلى الجبار، فقال وهو مكانه: يا رب خفف عنا، فإن أمتي لا تستطيع هذا.

(فحط عني خمسًا) منها، وأصل معناه تنزيل الحمل، فشبهه بالحمل تشبيهًا مكنيًا، كقوله: ﴿لا تحملنا ما لا طاقة لنا به﴾ [البقرة/٢٨٦].

التخفيف. قال: فلم أزل أرجع بين ربي وبين موسى، حتى قال: يا محمد أنهن خمس صلوات كل يوم وليلة، بكل صلاة عشر فتلك خمسون صلاة. ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فإن عملها كتبت له عشرًا، ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب شيئًا، فإن عملها كتبت سيئة

وفي رواية ابن صعصعة، وأبي ذر وشريك: فوضع: **(فرجعت إلى موسى، فقلت: حط عني خمسًا، فقال: إن أمتك لا يطيقون ذلك، فارجع إلى ربك، فاسأله التخفيف، قال: فلم أزل أرجع،)** أي: أردد الرجوع وأكرره، **(بين ربي وبين موسى،)** أي: بين موضع مناجاتي له تعالى وملاقتي لموسى، **(حتى قال)** تعالى، لما انتهى التخفيف إلى خمس: **(يا محمد إنهن خمس صلوات كل يوم وليلة بكل صلاة عشر،)** فكل حسنة بعشر أمثالها، **(فتلك خمسون صلاة)**.

وفي حديث أبي ذر: هن خمس وهن خمسون، لا يبدل القول لديّ، ومر في حديث ابن صعصعة: فوضع عني عشرًا، ومثله لشريك.

وفي رواية أبي ذر: فوضع شطرها، قال ابن المنير: ذكر الشطر أعم من كونه وقع دفعة واحدة، أو في مرار متعددة، وإذا ورد تفصيل وإجمال حمل الإجمال على التفصيل، فلا تعارض.

قال الحافظ: وكذا العشر، فكأنه وضع العشر في دفعتين، والشطر في خمس دفعات، أو المراد بالشطر البعض، وقد حققت رواية ثابت أن التخفيف كان خمسًا، وهي زيادة معتمدة، يتعين حمل باقي الرواية عليها.

وقال الكرماني: الشطر هو النصف، ففي المراجعة الأولى وضع خمسًا وعشرين، وفي الثانية ثلاثة عشر، يعني نصف الخمسة وعشرين بجبر الكسر، وفي الثالثة سبعة، كذا قال، وليس في حديث أبي ذر في المراجعة الثالثة ذكر وضع شيء إلا أن يقال حذف ذلك اختصارًا فيتجه، لكن الجمع بين الروايات يأبى هذا الحمل، فالمعتمد ما تقدم. انتهى.

قال الشامي: ويؤيد رواية ثابت ما رواه ابن خزيمة في صحيحه، والبيهقي وابن مردويه من حديث لملك بن صعصعة: فحط عني خمسًا، وفيه: فما زلت بين موسى وبين ربي يحط عني خمسًا خمسًا. انتهى.

والظاهر أن هذه رواية شاذة، وإن صح إسنادها، فالثابت في الصحيحين، والنسائي ومسند أحمد من حديث لملك بن صعصعة، فوضع عني عشرًا، وقدم المؤلف لفظه.

(ومن همّ بحسنة،) أي: أراد فعلها مصممًا عليها **(فلم يعملها كتبت له حسنة،)** أي: كتبت له الحسنة التي هم بها ولم يعملها كتابة واحدة، لأن الهم سببها وسبب الخير، **(فإن**

واحد. قال ﷺ: فنزلت حتى انتهيت إلى موسى فأخبرته فقال: ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف، فقلت: لقد راجعتُ ربي حتى استحييت منه.

عملها كتبت له عشرًا،) لأن الحسنة بعشر أمثالها.

(ومن همّ بسيئة فلم يعملها لم تكتب شيئًا،) أي: إذا لم يصمم على الفعل، كما هو مذكور في محله، وفي الفتح استثنى جماعة ممن ذهب إلى عدم مؤاخذة من وقع منه الهم بالمعصية ما يقع في الحرم المكي، ولو لم يصمم، لقوله تعالى: ﴿ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم﴾ [الحج/٢٥]، ذكره السدي في تفسيره عن مرة ابن مسعود، وأخرجه أحمد من طريقه مرفوعًا، ومنهم من رجح وقفه، **(فإن عملها كتبت سيئة واحدة،)** قال في الفتح: استثنى بعض العلماء وقوع المعصية في الحرم المكي.

قال إسحٰق بن منصور: قلنا لأحمد: هل ورد في شيء من الحديث أن السيئة تكتب بأكثر من واحدة؟، قال: لا، ما سمعت إلا بمكة لتعظيم البلد، والجمهور على التعميم في الأزمنة والأمكنة، لكن قد تتفاوت بالعظم، ولا يرد على ذلك قوله تعالى: ﴿من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين﴾ [الأحزاب/٣٠]، لأن ذلك ورد تعظيمًا لحق النبي ﷺ، لأن وقوع ذلك من نسائه يقتضي أمرًا زائدًا على الفاحشة، وهو أذاه ﷺ. واستدل به على أن الحفظة لا تكتب المباح للتقييد بالحسنات والسيئات، وأجاب بعض الشراح؛ بأن بعض الأئمة عد المباح من الحسن، وتعقب بأن الكلام فيما يترتب على فعله حسنة، وليس المباح، ولو سمي حسنًا كذلك. نعم قد تكتب حسنة بالنية وليس البحث فيه.

(قال) ﷺ: **(فنزلت حتى انتهيت،)** أي: انتهى سيري، فوصلت **(إلى موسى،)** ولم يقل انتهيت قبل هذا، وقال هنا إشارة إلى أنه تمام المراجعة، ولا مراجعة بعده، **(فأخبرته)** بما قال الله، **(فقال: ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف)** من الخمس، **(فقلت: لقد راجعت ربي)** مرارًا في سؤال التخفيف، **(حتى استحييت منه،)** زاد في حديث ابن صعصعة: ولكن أرضى وأسلم.

وفي رواية شريك عن أنس: قال ﷺ: «يا موسى قد والله استحييت من ربي، مما اختلفت إليه».

قال ابن المنير: هنا نكتة لطيفة، وهي أنه يحتمل أنه ﷺ تفرس من كون التخفيف وقع خمسًا خمسًا، أنه لو سأل التخفيف بعد أن صارت خمسًا، لكان سائلاً في دفعها، فلذلك استحيا.

قال الحافظ: ودلت مراجعته ﷺ لربه في طلب التخفيف في تلك المرات كلها، أنه لو علم أن الأمر في كل مرة ليس على سبيل الإلزام بخلاف المرة الأخيرة، ففيها ما يشعر بذلك،

وفي رواية النسائي عن أنس: فقيل لي: إنني يوم خلقت السموات والأرض فرضت عليك وعلى أمتك خمسين صلاة فقم بها أنت وأمتك، وذكر مراجعته مع موسى، وفيه: فإنه فرض على بني إسرائيل صلاتان فما قاموا بهما. وقال في آخره: خمس بخمسين، فهم بها أنت وأمتك. قال: فعرفت أنها عزمة من الله فرجعت إلى موسى فقال: ارجع، فلم أرجع.

فإن قلت: لم قال موسى عليه السلام لنبينا ﷺ: إن أمتك لا يطيقون ذلك، ولم يقل: إنك وأمتك لا تطيقون ذلك؟

أجيب: بأن العجز مقصور على الأمة لا يتعداهم إلى النبي ﷺ، فهو لما رزقه الله من الكمال يطيق ذلك وأكثر منه، وكيف لا وقد جعلت قرة عينه في

لقوله تعالى: ﴿ما يبدل القول لديّ﴾، ويحتمل أن يكون سبب الاستحياء؛ أن العشرة آخر جمع القلة، وأول جمع الكثرة، فخشي أن يدخل في الإلحاح في السؤال، لكن الإلحاح في الطلب من الله مطلوب، فكأنه خشي من عدم القيام بالشكر، وسيأتي في التوحيد زيادة في هذا ومخالفة. انتهى.

(**وفي رواية النسائي**) من طريق يزيد بن أبي لملك، (**عن أنس، فقيل لي: إنني يوم خلقت السموات والأرض فرضت عليك وعلى أمتك خمسين صلاة**) كل يوم وليلة، (**فقم بها أنت وأمتك، وذكر مراجعته مع موسى، وفيه: فإنه فرض على بني إسرائيل صلاتان فما قاموا بهما،**) هذا هو الصواب، وما وقع في البيضاوي أنه فرض عليهم خمسون صلاة في اليوم والليلة.

فقال السيوطي: هذا غلط، فلم يفرض على بني إسرائيل خمسون صلاة قط، بل ولا خمس صلوات، ولم تجمع الخمس إلا لهذه الأمة، وإنما فرض على بني إسرائيل صلاتان، فقط كما في الحديث. انتهى.

(**وقال في آخره: خمس بخمسين، فقم بها أنت وأمتك، قال: فعرفت أنها عزمة،**) أي: طلب جازم لا يتغير، وإن سألت (**من الله، فرجعت إلى موسى، فقال: ارجع، فلم أرجع،**) فهذا صريح في أن عدم رجوعه، لأنه فهم أن الأمر للإلزام لا لمجرد الفراسة، (**فإن قلت: لم؟، قال موسى عليه السلام لنبينا ﷺ: إن أمتك لا يطيقون ذلك، ولم يقل إنك وأمتك لا تطيقون،**) أي: ما الحكمة في قصر العجز على الأمة دونه، (**أجيب: بأن العجز مقصور على الأمة لا يتعداهم إلى النبي ﷺ، فهو لما رزقه الله من الكمال يطيق ذلك، وأكثر منه، وكيف لا**)

الصلاة.

قال العارف ابن أبي جمرة: والحكمة في تخصيص فرض الصلاة بليلة الإسراء أنه ﷺ لما عرج به رأى في تلك الليلة تعبد الملائكة، وأن منهم القائم فلا يقعد، والراكع فلا يسجد، والساجد فلا يقعد، فجمع الله تعالى له ولأمته تلك العبادات في ركعة واحدة يصليها العبد بشرائطها من الطمأنينة والإخلاص.

وقد وقع من موسى عليه السلام من العناية بهذه الأمة في أمر الصلاة ما لم يقع لغيره، ووقعت الإشارة لذلك في حديث أبي هريرة عند الطبري والبزار، قال ﷺ: كان موسى أشدهم علي حين مررت، وخيرهم لي حين رجعت.

وفي حديث أبي سعيد: فأقبلت راجعًا فمررت بموسى، ونعم الصاحب كان

يكون ذلك، (**وقد جعلت قرة عينه:**) فرحها وسرورها (**في الصلاة**) ذات الركوع والسجود، لأنها محل المناجاة ومعدن المصافاة، والقول بأن المراد صلاة الله وملائكته، منع بأن السياق يأباه.

(**قال العارف ابن أبي جمرة: والحكمة في تخصيص فرض الصلاة بليلة الإسراء، أنه ﷺ لما عرج به رأى في تلك الليلة تعبد الملائكة، وأن منهم القائم فلا يعقد، والراكع فلا يسجد، والساجد فلا يقعد**)، أي: لا يرفع رأسه منه أبدًا، (**فجمع الله تعالى له ولأمته تلك العبادات**) ليعلمه بما أكرمه به من أن من رآه من عبادة الملائكة جمع له ولأمته (**في ركعة واحدة، يصليها العبد بشرائطها من الطمأنينة والإخلاص**).

وقال ابن أبي جمرة أيضًا في اختصاص فرضها بليلة الإسراء إشارة إلى عظم شأنها، فلذلك اختص فرضها بكونها بغير واسطة، بل بمراجعات تعددت على ما سبق بيانه.

(**وقد وقع من موسى عليه السلام من العناية بهذه الأمة في أمر الصلاة ما لم يقع لغيره، ووقعت الإشارة لذلك في حديث أبي هريرة عند الطبري والبزار، قال ﷺ: كان موسى أشدهم عليّ حين مررت،**) يشير إلى نحو قوله: فلما تجاوزت بكى، قيل: ما يبكيك؟، قال: لأن غلامًا بعث من بعدي يدخل الجنة من أمته أكثر ممن يدخلها من أمتي، وغير ذلك مما تقدم في المتن.

(**وخيرهم لي حين رجعت**) لشفقته على أمتي.

(**وفي حديث أبي سعيد**) الخدري عند البيهقي وغيره: (**فأقبلت راجعًا، فمررت بموسى، ونعم الصاحب كان لكم،**) لأمره لي بسؤال التخفيف عنكم، كما أفاده بقوله: (**فسألني كم**

لكم، فسألني كم فرض عليك ربك. الحديث.

قال السهيلي: وأما اعتناء موسى عليه السلام بهذه الأمة، وإلحاحه على نبيها أن يشفع لها ويسأل التخفيف عنها، فلقوله - والله أعلم - حين قضي الأمر إليه بجانب الغربي، ورأى صفات أمة محمد ﷺ في الألواح، وجعل يقول: إني أجد في الألواح أمة صفتهم كذا، اللَّهم اجعلهم أمتي، فيقال له: تلك أمة أحمد، وهو حديث مشهور وقد تقدم ذكره في خصائص هذه الأمة. قال: فكان إشفاقه عليهم واعتناؤه بأمرهم كما يعتني بالقوم من هو منهم. لقوله: اللَّهم اجعلني منهم، انتهى.

وقال القرطبي: الحكمة في تخصيص موسى بمراجعة النبي ﷺ في أمر الصلوات يحتمل أن تكون لكون أمة موسى عليه السلام كلفت من الصلوات ما لم يكلف به غيرها من الأمم قبلها، فثقلت عليهم، فأشفق موسى على أمة محمد من

فرض عليك ربك.. الحديث،) في المراجعة، والقصد منه قوله: ونعم الصاحب كان لكم.

(**قال السهيلي: وأما اعتناء موسى عليه السلام بهذه الأمة وإلحاحه على نبيها، أن يشفع لها، ويسأل التخفيف عنها)** في الصلاة، **(فلقوله:)** أي: موسى، ونسخه تعالى من جهل النساخ، ولا ذكر لها في الروض، **(والله أعلم حين قضى:)** أوحى **(الأمر إليه)** بالرسالة إلى فرعون وقومه **(بجانب)** الجبل، أو الوادي، أو المكان **(الغربي)** من موسى حين المناجاة.

(**ورأى صفات أمة محمد ﷺ في الألواح، وجعل يقول إني أجد في الألواح أمة صفتهم كذا،)** مقول القول: **(اللهم اجعلهم أمتي، فيقال له تلك أمة أحمد، وهو حديث مشهور)** في التفاسير، كما في الروض، زاد المصنف، **(وقد تقدم ذكره في خصائص هذه الأمة)**.

(**قال)** السهيلي: **(فكان إشفاقه،)** أي: حنوه وعطفه **(عليهم واعتناؤه بأمرهم، كما يعتني بالقوم من هو منهم. لقوله: اللهم اجعلني منهم. انتهى.)** أحسن الحافظ تلخيصه بقوله.

وذكر السهيلي أن الحكمة في ذلك أنه رأى في مناجاته صفة أمة محمد، فدعا الله أن يجعله منهم، فكان إشفاقه عليهم كعناية من هو منهم. انتهى.

(**وقال القرطبي: الحكمة في تخصيص موسى بمراجعة النبي ﷺ في أمر الصلوات، يحتمل أن تكون لكون أمة موسى عليه السلام كلفت من الصلوات ما لم يكلف به غيرها من الأمم قبلها، فثقلت عليهم،)** ورد أن بني إسرائيل كلفوا بركعتين بالغداة، وركعتين بالعشي،

مثل ذلك، ويشير إليه قوله: إني جربت الناس قبلك.

ووقع في كلام بعض أهل الإشارات: لما تمكنت نار المحبة من قلب موسى عليه السلام أضاءت له أنوار نور الطور، فأسرع إليها ليقتبس فاحتبس، فلما نودي من النادي، اشتاق إلى المنادي، فكان يطوف في بني إسرائيل: من يحملني رسالة إلى ربي، ومراده أن تطول مناجاته مع الحبيب، فلما مر عليه النبي ﷺ ليلة المعراج، ردده في أمر الصلوات ليسعد برؤية حبيب الحبيب.

قيل: وركعتين عند الزوال، فما قاموا بما كلفوا به، **(فأشفق موسى على أمة محمد من مثل ذلك)**.

قال ابن المنير: أكثر الأمة يغلب عليه التفريط في الصلوات الخمس، خصوصًا النساء، وكثير من المصلين، مفرط في الشروط غير موف بالحقوق، فكان ذلك من آثار فراسة موسى فيهم، لقوله للمصطفى وقد رجع الفرض إلى الخمس: ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف، ولم يرد ﷺ فراسة موسى، ولكن قال: استحييت، وفي لفظ: أرضى وأسلم.

(ويشير إليه قوله: إني جربت) من التجربة، وفي رواية: خبرت **(الناس قبلك)**، قال ابن أبي جمرة فيه: إن التجربة أقوى من المعرفة الكثيرة لقول موسى للمصطفى، أنه عالج الناس قبله وجربهم، وفيه تحكيم العادة، والتنبيه بالأعلى على الأدنى، لأن من سلف من الأمم كانوا أقوى أبدانًا من هذه الأمة، وقد قال موسى: إنه عالجهم على أقل، فما وافقوه. انتهى بحروفه.

زاد في الفتح: وقال غيره: لعل الحكمة من جهة أنه ليس في الأنبياء من له أتباع أكثر من موسى، ولا له كتاب أكبر، ولا أجمع للأحكام من كتابه، فكان من هذه الجهة مضاهيًا للنبي ﷺ، فناسب أن يتمنى أن يكون له مثل ما أنعم به عليه من غير أن يريد زواله عنه، وناسب أن يطلعه على ما وقع له، وينصحه فيما يتعلق به، ويحتمل أن موسى لما وقع له في الابتداء الأسف على نقص حظ أمته بالنسبة لأمة محمد حتى تمنى أن يكون منهم، استدرك ذلك ببذل النصيحة لهم، والشفقة عليهم، ليزيل ما عساه أن يتوهم عليه، فيما وقع منه في الابتداء.

(ووقع في كلام بعض أهل الإشارات،) أي: الصوفية في حكمة ذلك أنه **(لما تمكنت نار المحبة من قلب موسى عليه السلام أضاءت له أنوار نور الطور، فأسرع إليها ليقتبس،)** يأخذ القبس، وهو شعلة في رأس فتيلة، أو عود، **(فاحتبس، فلما نودي من النادي،)** إني أنا الله، **(اشتاق إلى المنادي، فكان يطوف في بني إسرائيل،)** قائلاً: **(من يحملني رسالة إلى ربي، ومراده أن تطول مناجاته مع الحبيب،)** أي: الله، **(فلما مر عليه النبي ﷺ ليلة المعراج،)** وعلم أن الله اتخذه حبيبًا، **(ردده في أمر الصلوات ليسعد برؤية حبيب الحبيب،)** سواء قيل

وقال آخر: لما سأل موسى عليه السلام الرؤية، ولم تحصل له البغية، بقي الشوق يقلقه، والأمل يعلله، فلما تحقق أن سيدنا محمدًا ﷺ منح الرؤية، وفتح له باب المزية، أكثر السؤال ليسعد برؤية من قد رأى. كما قيل:

واستنشق الأرواح من نحو أرضكم لعلي أراكم أو أرى من يراكم
وأنشد من لاقيت عنكم عساكم تجودون لي بالعطف منكم عساكم
فأنتم حياتي إن حييت وإن أمت فيا حبذا إن مت عبد هواكم

وقال آخر:

وإنما السر في موسى يردده ليجتلي حسن ليلي حين يشهده

إنه رآه أم لا.

(وقال آخر) من الصوفية أيضًا: (لما سأل موسى عليه السلام الرؤية، ولم تحصل له البغية) (بكسر الباء وضمها لغة)، أي: الحاجة التي طلبها، (بقي الشوق يقلقه:) يزعجه، (والأمل:) الرجاء (يعلله،) أي: يشغله بما رجاه، فيسهل عليه الأمر، ويتسلى بما يترجاه، (فلما تحقق أن سيدنا محمدًا ﷺ منح الرؤية) لله سبحانه، (وفتح له باب المزية أكثر السؤال،) أي: قصد بتكرير رجوعه، (ليسعد برؤية،) أي: تكرار رؤية (من قد رأى).

قال الحافظ: ويحتاج إلى ثبوت تجديد الرؤية في كل مرة. انتهى، أي: فإنها ما ثبتت سوى مرة مع قوة الخلاف، وتعقب بأن محبته لرؤية من رأى لا تتوقف على تجددها، إذ يكفي علمه بأنه رآه مرة واحدة، لعلمه أنه حصل له بها ما لم يحصل لغيره، فيحمله ذلك على محبة رؤيته ومخاطبته، ويكررها، بل مثله يحمل على محبة الاتصال به، بحيث يود أن لا يفارقه لحظة، ويؤيده قوله:

وأشرب الماء ما بي نحوه عطش إلا لأن في عيوني سيل واديها

(كما قيل: واستنشق الأرواح:) جمع روح، بالفتح، وهو نسيم الريح (من نحو أرضكم، لعلي أراكم أو أرى من يراكم،) فكلاهما محبوب، (وأنشد) أسأل (من لاقيت عنكم، عساكم تجودون:) تسمحون (لي بالعطف:) الحنوّ والشفقة (منكم، عساكم) تأكيد لفظي للتقوية، وفيه تجريد الفعل بعد عسى من أن، وهو قليل، (فأنتم حياتي إن حييت، وإن أمت) بهواكم (فيا حبذا إن مت عبد هواكم،) لأنه غاية السعادة.

(وقال آخر:)

وإنما السر في موسى يردده ليجتلي حسن ليلي حين يشهده

يبدو سناها على وجه الرسول فيا لله در رسول حين أشهده

وقال آخر: لما جلس الحبيب في مقام القرب، دارت عليه كؤوس الحب، ثم عاد، وهلال ما كذب الفؤاد ما رأى بين عينيه، وبشر فأوحى إلى عبده ما أوحى ملء قلبه وأذنيه، فلما اجتاز بموسى عليه السلام، قال لسان حاله لنبينا ﷺ.

يا واردًا من أهيل الحي يخبرني عن جيرتي شنف الأسماع بالخبر

ناشدتك الله يا راوي حديثهم حدث فقد ناب سمعي اليوم عن بصري

فأجاب لسان حال نبينا ﷺ:

ولقد خلوت مع الحبيب وبيننا سر أرق من النسيم إذا سرى

وأباح طرفي نظرة أملتها فغدوت معروفًا وكنت منكرًا

فكل قوم يلحظون مذهبهم، وقد علم كل أناس مشربهم، والله تعالى بفضله

يبدو سناها على وجه الرسول فيا لله در رسول حين أشهده

(وقال آخر) من الصوفية في حكمة ذلك: **(لما جلس الحبيب)** المصطفى، **(في مقام القرب)** أي: الموضع الذي حصلت فيه المناجاة لربه الذي لم يصل إليه ملك مقرب، ولا نبي مرسل سواه، **(دارت عليه كؤوس الحب)** حيث قال له: اتخذتك حبيبًا، **(ثم عاد، وهلال)** واحد الأهلة، **(ما كذب الفؤاد ما رأى بين عينيه، وبشر)** بكسر الموحدة وسكون المعجمة، **(فأوحى إلى عبده ما أوحى ملء قلبه وأذنيه، فلما اجتاز بموسى عليه السلام قال لسان حاله لنبينا ﷺ:)**

يا واردًا من أهيل الحي يخبرني عن جيرتي شنف الأسماع بالخبر

ناشدتك الله يا راوي حديثهم حدث فقد ناب سمعي اليوم عن بصري

شنف الأسماع، أي: فرحها بخبر الأحباب وسرها، أي: أصحابها بذلك مأخوذ من شنف الجارية، إذا جعل لها شنفًا، وهو ما يعلق في أعلى الأذن.

(فأجاب لسان حال نبينا ﷺ) بقول ابن الفارض:

ولقد خلوت مع الحبيب وبيننا سر أرق من النسيم إذا سرى

وأباح طرفي نظرة أملتها فغدوت معروفًا وكنت منكرا

وحاصل هذا أن حكمة ترديده ليعلم ما أوحي إليه، فأشير للجواب؛ بأنه من السر الذي لا يفشى، ثم هي حكم لا تتزاحم، **(فكل قوم يلحظون مذهبهم، وقد علم كل أناس مشربهم:)** موضع شربهم، فلا يشاركهم غيرهم فيه، **(والله تعالى بفضله وإحسانه يوالي انسجام سحائب**

وإحسانه يوالي انسجام سحائب عفوه ورضوانه على العارف الرباني الشيخ أبي عبد الرحمٰن السلمي، فلقد أجاد إذ أفاد بما أفرده من لطائف المعراج حسبما جمعه من كلام أهل الإشارات، بأقوم منهاج.

وقد استدل العلماء بقوله في الحديث انهن خمس صلوات كل يوم وليلة، بكل صلاة عشر فتلك خمسون:

عفوه ورضوانه على العارف الرباني الشيخ) محمد بن الحسين بن محمد بن موسى **(أبي عبد الرحمٰن السلمي)** (بضم السين وفتح اللام) نسبة إلى جد له اسمه سليم الأزدي، النيسابوري، الصوفي، سمع الأصم وغيره، وسأل الدارقطني عن الرجال سؤال عارف بالحديث، وعنه القشيري، والبيهقي والحاكم، ومات قبله بسبع سنين، وكان حافظًا، عالمًا، زاهدًا، ثقة، ولا عبرة بمن قال: كان يضع للصوفية الأحاديث، ولد سنة ثلاثين وثلاثمائة.

قال الذهبي: كان وافر الجلالة وتصانيفه، قيل: نحو ألف، مات ثالث شعبان سنة اثنتي عشرة وأربعمائة بنيسابور، **(فلقد أجاد إذ أفاد بما أفرده من لطائف المعراج حسبما جمعه من كلام أهل الإشارات بأقوم منهاج،)** أي: طريق.

قال ابن أبي جمرة: والحكمة في أن إبراهيم لم يتكلم في طلب التخفيف؛ أن مقام الخلة، إنما هو الرضا والتسليم، والكلام في هذا الشأن ينافي ذلك المقام، وموسى هو الكليم، والكليم أعطى الإدلال والانبساط، ومن ثم استبد موسى بأمر النبي ﷺ بطلب التخفيف دون إبراهيم، مع أن للمصطفى من الاختصاص بإبراهيم أزيد مما له من موسى لمقام الأبوّة، ورفعة المنزلة، والاتباع في الملة.

وقال غيره: الحكمة في ذلك ما أشار إليه موسى في نفس الحديث من سبقه إلى معالجة قومه في هذه العبادة بعينها، وأنهم خالفوه وعصوه.

قال القرطبي: وأما قول من قال: إن موسى أول من لاقاه بعد الهبوط، فلا يصح، لأن حديث لملك بن صعصعة؛ أنه رآه في السادسة، وإبراهيم في السابعة، أقوى إسنادًا من حديث شريك؛ أنه رأى موسى في السابعة.

قال الحافظ: إذا جمعنا بينهما بأنه لقيه في الصعود في السادسة، وصعد معه إلى السابعة، فلقيه فيها بعد الهبوط، ارتفع الإشكال وبطل الرد.

(وقد استدل العلماء بقوله في الحديث) السابق قريبًا من رواية ثابت، عن أنس، عند مسلم؛ **(أنهن خمس صلوات، كل يوم وليلة، بكل صلاة عشر، فتلك خمسون)** صلاة، ونحوه حديث أبي ذر: هن خمس وهن خمسون، لا يبدل القول لدي.

على عدم فريضة ما زاد على الصلوات الخمس، كالوتر.

وعلى دخول النسخ قبل الفعل.

قال ابن بطال وغيره: ألا ترى أنه عز وجل نسخ الخمسين بالخمس قبل أن نصلي؟ ثم تفضل عليهم بأن أكمل لهم الصواب.

وتعقبه ابن المنير فقال: هذا ذكره طوائف من الأصوليين والشراح وغيرهم، وهو مشكل على من أثبت النسخ قبل الفعل كالأشاعرة، أو منعه كالمعتزلة. لكونهم اتفقوا جميعًا على أن النسخ لا يتصور قبل البلاغ. وحديث الإسراء وقع فيه النسخ قبل البلاغ، فهو مشكل عليهم جميعًا. قال وهذه نكتة مبتكرة. انتهى.

فإن أراد قبل البلاغ لكل أحد فممنوع، وإن أراد قبل البلاغ إلى بعض الأمة

وفي رواية شريك: كل حسنة بعشر أمثالها، فهي خمسون في أمّ الكتاب، وهي خمس عليك، أي: وعلى أمتك **(على عدم فريضة ما زاد على الصلوات الخمس، كالوتر)** خلافًا لمن قال به، **(وعلى دخول النسخ قبل الفعل،)** كذا في النسخ، وصوابه على جواز، وفيه سقط، فلفظ فتح الباري: وعلى دخول النسخ في الإنشاءات، ولو كانت مؤكدة خلافًا، فالقوم فيما أكد، وعلى جواز النسخ قبل الفعل.

(قال ابن بطال وغيره: ألا ترى أنه عز وجل نسخ الخمسين بالخمس، قبل أن نصلي، ثم تفضل عليهم؛ بأن أكمل لهم الصواب، وتعقبه ابن المنير، فقال: هذا ذكره طوائف من الأصوليين، والشراح وغيرهم، وهو مشكل على من أثبت النسخ قبل الفعل، كالأشاعرة،) بناء على قولهم بجواز، بل وقوع التكليف بما لا يستطاع، لأن الأفعال كلها مخلوقة للّه تعالى، والعبد مطالب بما لا يقدر على إيجاده، ولا يقدر على إحرازه، لقوله: ﴿والله خلقكم وما تعملون﴾ [الصافات/٩٦]، **(أو منعه، كالمعتزلة)** جريًا على قولهم العبد يخلق فعل نفسه، ويوجد طاعة ربه باستطاعته، فلا يتصور التكليف عندهم بما لا يستطاع، فلا يتصور النسخ قبل التمكن من الفعل، **(لكونهم اتفقوا جميعًا على أن النسخ لا يتصور قبل البلاغ).**

قال المصنف: وتعقب بأن الخلاف مأثور، نص عليه ابن دقيق العيد في شرح العمدة وغيره، **(وحديث الإسراء وقع فيه النسخ قبل البلاغ، فهو مشكل عليهم جميعًا).**

(قال) ابن المنير: **(وهذه نكتة مبتكرة. انتهى،)** وتعقبه الحافظ، وتبعه المصنف بقوله: **(فإن أراد قبل البلاغ لكل أحد فممنوع،)** لأن ذلك بلغ النبي ﷺ، **(وإن أراد قبل البلاغ إلى بعض، الأمة،)** صوابه إسقاط بعض كما في الفتح، **(فمسلم، لكن قد يقال هو بالنسبة إليهم،**

فمسلَّم، لكن قد يقال: ليس هو بالنسبة إليهم ليس نسخًا، لكن هو نسخ بالنسبة إلى النبي ﷺ لأنه كلف بذلك قطعًا، ثم نسخ بعد أن بلغه وقبل أن يفعله، فالمسألة صحيحة التصور في حقه ﷺ.

ولما رجع ﷺ من سفر الإسراء، مر في بعض طريقه بعير لقريش تحمل طعامًا، فيها جمل يحمل غرارتين: غرارة سوداء وغرارة بيضاء، فلما حاذى العير نفرت منه واستدارت وانصرع ذلك البعير.

ليس نسخًا، لكن هو نسخ بالنسبة إلى النبي ﷺ، لأنه كلف بذلك قطعًا، ثم نسخ بعد أن بلغه، وقبل أن يفعله، فالمسألة صحيحة التصور في حقه ﷺ،) وهذا الاستدراك إنما هو إيضاح لما قبله، لكن التعقب على ابن المنير بهذا فيه نظر، لأنه ذكر في معراجه الجواب بتصور النسخ في حق النبي ﷺ، وقال: هذا جواب ضعيف، بل كان التكليف عامًا لقول موسى: إن أمتك لا تطيق ذلك، وسله التخفيف لأمتك، وتجويز أن التكليف كان عليه خاصة لرواية فرض على خمسين صلاة، لكنه فهم أن الأمة تدخل بعد، وكذا فهم موسى، فراجعه في التخفيف، وكذا كل تكليف يتقدم فيه الرسول على الأمة تقدمًا زمانيًا، لأنه يبلغه عن الله قبل أن يبلغهم منه، ولذا قال: وأنا أوّل المسلمين، فيه نظر، لأنه لو فهم دخولهم دخلوا ضرورة، إذ فهمه صواب قطعًا، فيعود الإشكال، لأنه اختص بالتكليف، ثم التخفيف، ثم كلفت الأمة بالتخفيف لا بالأصل، فلم يدخلوا فيه البتة، فالأحسن الجواب؛ بأنه عام في حقه وحقهم، والتخفيف أيضًا عام، وإنما صح النسخ في حق الأمة، لأن الإسلام يوجب على كل مسلم الدخول في فروعه وشرائعه، فكل من آمن في حياته عليه السلام آمن على أن ثم تكاليف، منها ما نزل مبينًا بكل وجه، وما نزل مجملاً من وجه مبينًا من وجه وما لم ينزل وسينزل، والتزام الإسلام شامل للجميع، فكما يجوز النسخ بعد البلاغ، وفيه نوع إجمال، كذلك يجوز قبل البلاغ، لأنه دخل عليه بالالتزام العام، ولا فرق بين إجمال وإجمال، وأكثر الفرائض إنما وجب مجملاً، ثم بين وقت الحاجة، كالصلاة والزكاة، لم يقترن بأول وجوبها، ذكر أعدادها، ولا أوقاتها، ولا شرائطها. انتهى ملخصًا.

(**ولما رجع ﷺ من سفر الإسراء مر في بعض طريقه بعير:**) بكسر العين، إبل بأحمالها (**لقريش، تحمل طعامًا، فيها جمل يحمل غرارتين:**) تثنية غرارة، وهي الجوالق (بجيم مضمومة فواو فألف فقاف)، الخرج، (**غرارة سوداء، وغرارة بيضاء، فلما حاذى العير نفرت منه واستدارت،**) أي: دار بعضها ببعض من النفرة، (**وانصرع ذلك البعير**) وانكسر، رواه ابن أبي حاتم عن أنس.

(**وفي رواية**) له أيضًا، عنه: (**ومر بعير**) إبل، (**قد أضلوا بعيرًا،**) أي: واحدًا، وهو ناقة،

وفي رواية: ومر بعير قد أضلوا بعيرًا لهم قد جمعه فلان. قال ﷺ: فسلمت عليهم فقال بعضهم: هذا صوت محمد. ثم أتى محمد ﷺ مكة قبل الصبح وأخبر قومه بما رأى، وقال لهم: إن من آية ما أقول لكم أني مررت بعير لكم في مكان كذا وكذا، وقد أضلوا بعيرًا لهم قد جمعه فلان، وأن مسيرهم ينزلون بمكان كذا وكذا، ويأتونكم يوم كذا وكذا يقدمهم جمل آدم وعليه مسح أسود وغرارتان، فلما كان ذلك اليوم أشرف الناس ينظرون حتى إذا كان قريب من نصف النهار أقبلت العير يقدمهم ذلك الجمل كما وصف عليه السلام.

وفي رواية للبيهقي: سألوه آية، فأخبرهم بقدوم العير يوم الأربعاء، فلما كان ذلك اليوم لم يقدموا حتى كادت الشمس أن تغرب، فدعا اللّه تعالى فحبس

والبعير يقع على الذكر والأنثى **(لهم، قد جمعه فلان،)** أي: أتى به.

قال المجد: الجمع، كالمنع تأليف المفترق، **(قال ﷺ: فسلمت عليهم، فقال بعضهم: هذا صوت محمد،)** لأنه سلم عليهم، كما في الرواية، **(ثم أتى محمد)** ﷺ **(مكة قبل الصبح، وأخبر قومه بما رأى، وقال لهم: إن من آية ما أقول لكم أني مررت بعير لكم في مكان كذا وكذا،)** أي: بالروحاء، كما في حديث أم هانىء، **(وقد أضلوا بعيرًا لهم قد جمعه فلان)** لرجل سماه، فنسي الراوي اسمه، **(وأن مسيرهم ينزلون بمكان كذا وكذا، ويأتونكم يوم كذا وكذا، يقدمهم)** بضم الدال، كقوله تعالى: ﴿يقدم قومه﴾ [هود/٩٨]، والماضي بفتحتها **(جمل آدم،)** بفتح الهمزة، والمد، وفتح الدال، وأصله أأدم بهمزتين، أبدلت الثانية ألفًا، أي: شديد السواد، والناقة أدماء، كما في الصحاح، **(وعليه مسح أسود وغرارتان)**.

وفي رواية أبي يعلى: قالوا فأخبرنا عن عدتها وما فيها من الرعاة؟، قال: وكنت عن عدتها مشغولاً، ثم قام، فأتى الإبل، فعدها، وعلم ما فيها من الرعاة، ثم أتى قريشًا، فقال: هي كذا وكذا، وفيها من الرعاة فلان وفلان، فكان كما قال **(فلما كان ذلك اليوم)** الذي قال إنهم يأتون فيه، **(أشرف الناس ينظرون حتى إذا كان قريب من نصف النهار، أقبلت العير يقدمهم ذلك الجمل، كما وصف عليه السلام)**.

(وفي رواية للبيهقي) عن يونس بن بكير، وعن إسمعيل السدي **(سألوه آية، فأخبرهم بقدوم العير يوم الأربعاء، فلما كان ذلك اليوم لم يقدموا حتى كادت الشمس أن تغرب، فدعا اللّه تعالى، فحبس الشمس حتى قدموا، كما وصف،)** وهو مخالف للرواية فوقه، أنها أقبلت قرب نصف النهار، ولا خلف، لأنه مر بعيرين، بل بثلاثة، فكان إحداها تأخرت.

الشمس حتى قدموا كما وصف.

وعن عائشة: لما أسري بالنبي ﷺ إلى المسجد الأقصى أصبح يحدث الناس بذلك، فارتد ناس كانوا آمنوا، وسعى رجال من المشركين إلى أبي بكر فقالوا: هلم إلى صاحبك، يزعم أنه أسري به الليلة إلى بيت المقدس، قال: وقد قال ذلك: قالوا: نعم، قال: لئن قال ذلك لقد صدق، قالوا: أتصدقه أنه ذهب إلى

وقد روى الطبراني وابن مردويه عن أم هانيء، قالوا: أخبرنا عن عيرنا؟، فقال: أتيت على عير بني فلان بالروحاء، قد ضلوا ناقة لهم، فانطلقوا في طلبها، فانتهيت إلى رحالهم، فليس بها منهم أحد، وإذا قدح ماء، فشربت منه، ثم انتهيت إلى عير بني فلان، فيها جمل عليه غرارتان، غرارة سوداء، وغرارة بيضاء، فلما حاذيت العير نفرت، وصرع ذلك البعير وانكسر، ثم انتهيت إلى عير بني فلان في التنعيم، يقدمهم جمل أورق، عليه مسح أسود، وغرارتان سوداوان، وها هي ذه تطلع عليكم من الثنية، فاستقبلوا الإبل، فقالوا: هل ضل لكم بعير؟، قالوا: نعم، فسألوا العير الآخر، فقالوا: هل انكسر لكم ناقة حمراء؟، قالوا: نعم، قالوا: فهل كان عندكم قصعة من ماء؟، فقال رجل: أنا والله وضعتها، فما شربها أحد منا، ولا أهريقت في الأرض.

زاد أبو يعلى وابن عساكر: فرموه بالسحر، وقالوا: صدق الوليد، فأنزل الله تعالى: ﴿وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس﴾ [الإسراء/٦٠].

(وعن عائشة لما أسري بالنبي ﷺ إلى المسجد الأقصى، أصبح يحدث الناس بذلك، فارتد ناس كانوا آمنوا،) لأنهم استبعدوا وقوع ذلك بالشقاوة التي كتبت عليهم.

وفي حديث ابن عباس عند أحمد والبزار بإسناد حسن، قال: قال رسول الله ﷺ: «لما كان ليلة أسرى بي، وأصبحت بمكة مر بي عدو الله أبو جهل، فقال: هل كان من شيء؟، قلت: إني أسري بي الليلة إلى بيت المقدس، قال: ثم أصبحت بين أظهرنا؟، قلت: نعم، قال: فإن دعوت قومك أتحدثهم بذلك؟، قلت: نعم، قال: يا معشر بني كعب بن لؤي، فانقضت إليه المجالس، فقال: حدث قومك بما حدثتني، فحدثهم، فمن بين مصفق ومن بين واضع يده على رأسه متعجبًا.

(وسعى رجال من المشركين إلى أبي بكر، فقالوا: هلم إلى صاحبك، يزعم أنه أسري به الليلة إلى بيت المقدس، قال: وقد قال ذلك، قالوا: نعم،) وفي رواية ابن إسحٰق، فقال لهم أبو بكر: إنكم لتكذبون عليه، قالوا: بل ها هو ذاك في المسجد يحدث به الناس، **(قال: لئن قال ذلك لقد صدق،)** أي: لئن تحققتم قوله ذلك، فتحققوا أنه قد صدق، لأنكم تعلمون أنه لا يكذب، فأتى باللام، وقد زيادة في تحقق صدقه، **(قالوا: أتصدقه أنه ذهب إلى**

بيت المقدس وجاء قبل أن يصبح؟ فقال: نعم، إني لأصدقه فيما هو أبعد من ذلك، أصدقه في خبر السماء في غدوة أو روحة، فلذلك سمي الصديق. رواه الحاكم في المستدرك، وابن إسحٰق.

وزاد ثم أقبل حتى انتهى إلى رسول الله ﷺ فقال: يا نبي الله، أحدثت هؤلاء أنك جئت بيت المقدس هذه الليلة؟ قال: نعم، فقال: يا نبي الله صفه لي فإني قد جئته، قال الحسن: فقال رسول الله ﷺ: فرفع لي المسجد حتى نظرت إليه، فجعل رسول الله ﷺ يصفه لأبي بكر، فيقول أبو بكر: صدقت، أشهد أنك رسول الله، كلما وصف له منه شيئًا.

وقول أبي بكر: صفه لي، لم يكن عن شك، فإنه صدقه من أول وهلة، ولكنه أراد إظهار صدقة عليه الصلاة والسلام لقومه، فإنهم كانوا يثقون بأبي بكر، فإذا طابق خبره عليه السلام ما كان يعلم أبو بكر وصدقه كان حجة ظاهرة عليهم.

بيت المقدس، وجاء قبل أن يصبح؟ فقال: نعم، إني لأصدقه فيما هو أبعد من ذلك،) وأزال توهم قصر البعد على الأرض بقوله، **(أصدقه في خبر السماء في غدوة)** (بضم الغين) ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس، **(أو روحة:)** اسم للوقت من الزوال للمغرب، **(فلذلك سمي الصديق، رواه الحاكم في المستدرك)** من حديث عائشة، **(وابن إسحٰق)** من حديث الحسن البصري مرسلاً.

(وزاد: ثم أقبل حتى انتهى إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا نبي الله أحدثت) (بهمزة الاستفهام وتاء الخطاب)، كما هو في ابن إسحٰق، **(هؤلاء)** القوم بـ **(أنك جئت بيت المقدس هذه الليلة؟، قال: نعم)** حدثتهم **(فقال: يا نبي الله صفه لي، فإني قد جئته)**.

(قال الحسن) البصري: **(فقال رسول الله ﷺ: فرفع لي المسجد حتى نظرت إليه، فجعل رسول الله ﷺ يصفه لأبي بكر، فيقول أبو بكر: صدقت، أشهد أنك رسول الله، كلما وصف له منه شيئًا،)** قال: صدقت، أشهد أنك رسول الله حتى انتهى، قال ﷺ: وأنت يا أبا بكر الصديق، فيومئذ سماه الصديق، وأنزل الله: ﴿وما جعلنا الرؤية﴾، الآية، هذا بقيته في ابن إسحٰق.

(وقول أبي بكر: صفه لي، لم يكن عن شك، فإنه صدقه من أول وهلة، ولكنه أراد إظهار صدقه عليه الصلاة والسلام لقومه، فإنهم كانوا يثقون،) بمثلثة من الوثوق **(بأبي بكر، فإذا طابق خبره عليه السلام ما كان يعلم أبو بكر وصدقه كان حجة ظاهرة عليهم)**.

وفي رواية البخاري فجلى الله لي بيت المقدس أي كشف الحجب بيني وبينه حتى رأيته.

وفي رواية مسلم: فسألتني عن أشياء لم أثبتها، فكربت كربًا شديدًا لم أكرب مثله قط، فرفعه الله لي أنظر إليه، ما يسألوني عن شيء إلا أنبأتهم به.

فيحتمل أن يكون حمل إلى أن وضع بحيث يراه، ثم أعيد، ففي حديث ابن عباس عند أحمد والبزار: فجيء بالمسجد وأنا أنظر إليه حتى وضع عند دار عقيل فنعته وأنا أنظر إليه.

وهذا أبلغ في المعجزة، ولا استحالة فيه، فقد أحضر عرش بلقيس في طرفة عين.

(**وفي رواية البخاري**) ومسلم، كلاهما عن جابر؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: لما كذبني قريش قمت في الحجر، (**فجلى**) (بجيم وتخفيف اللام)، ولأبي ذر عن الكشميهني بتشديدها، (**الله لي بيت المقدس**) فطفقت أخبرهم عن آياته وأنا أنظر إليه، هذا بقيته في البخاري ومسلم، وقوله: فجلى، (**أي: كشف الحجب بيني وبينه حتى رأيته**) والمسجد في مكانه.

(**وفي رواية مسلم**) عن أبي هريرة، رفعه: لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألني عن مسراي، (**فسألتني عن أشياء**) من بيت المقدس (**لم أثبتها**)، أي: لم أعرفها حق المعرفة، (**فكربت**) (بضم الكاف وكسر الراء) من الكرب، وهو الغم الذي يأخذ النفس لشدته (**كربًا شديدًا**) وفي رواية: كربة بضم الكاف وسكون الراء، (**لم أكرب مثله**) بتذكير الضمير عائدًا على معنى كربة على روايتها، وهو الغم والهم، أو الشيء (**قط، فرفعه الله لي أنظر إليه، ما يسألوني عن شيء إلا أنبأتهم**) أخبرتهم (**به، فيحتمل أن يكون حمل إليّ أن وضع بحيث يراه، ثم أعيد**).

(**ففي حديث ابن عباس عند أحمد والبزار: فجيء بالمسجد وأنا أنظر إليه حتى وضع عند دار عقيل، فنعته وأنا أنظر إليه**).

قال الحافظ: وهذا يقتضي أنه أزيل من مكانه حتى أحضر إليه، وما ذلك في قدرة الله بعزيز، (**وهذا أبلغ في المعجزة**) من كشفه له عن المسجد، وهو في مكانه، (**ولا استحالة فيه، فقد أحضر عرش بلقيس في طرفة عين**) لسليمان.

وأما ما وقع في حديث أم هانىء عند ابن سعد: فخيل إلي بيت المقدس، وطفقت أخبرهم عن آياته، فإن ثبت احتمل أن يكون المراد مُثِل قريبًا منه، كما قيل في حديث: أريت الجنة والنار ويؤول قوله في حديث ابن عباس: جيء بالمسجد، أي جيء بمثاله.

وفي حديث أم هانىء المذكور: أنهم قالوا له: كم للمسجد من باب؟. قال: ولم أكن عددتها قال: فجعلت أنظر إليه وأعدها بابًا بابًا.

وعند أبي يعلى: إن الذي سأله عن صفة بيت المقدس وهو المطعم بن عدي، والد جبير بن مطعم.

(وأما ما وقع في حديث أم هانيء عند ابن سعد: فخيل إليّ بيت المقدس، وطفقت) (بكسر الفاء وسكون القاف) (أخبرهم عن آياته:) علاماته، (فإن ثبت،) لفظ خيل، زاد الحافظ: ولم يكن مغيرًا من قوله فجلى، (احتمل أن يكون المراد مثل قريبًا منه، كما قيل في حديث: أريت الجنة والنار، ويؤول قوله في حديث ابن عباس: جيء بالمسجد، أي: جيء بمثاله،) زاد الحافظ: ويؤيد الاحتمال الأول، أي: تفسير جلي، بكشف حديث شداد بن أوس عند البزار والطبراني، ففيه: ثم أتيت أصحابي قبل الصبح بمكة، فأتاني أبو بكر، فقال: أين كنت الليلة؟، قلت: إني أتيت بيت المقدس، فقال: إنه مسيرة شهر، فصفه لي، قال: ففتح إليّ شراك، كأني أنظر إليه، لا يسألني عن شيء إلا أنبأته عنه.

(وفي حديث أم هانيء المذكور أنهم قالوا له: كم للمسجد من باب؟، قال: ولم أكن عددتها، قال: فجعلت أنظر إليه وأعدها بابًا بابًا،) أي: بعد باب.

(وعند أبي يعلى) من حديث أم هانيء؛ (أن الذي سأله) ﷺ (عن صفة بيت المقدس هو المطعم بن عدي،) الميت على كفره، (والد جبير) (بضم الجيم) (ابن مطعم،) النوفلي، الصحابي الشهير، ولا تنافي؛ فإنه سأله استمحانًا، وأبو بكر إرادة، لأن يصدقه قومه، وقد علم الصديق؛ أنه إن لم يكن أثبته تلك الليلة، فالله يطلعه عليه، ثم لا ينافي إسناد السؤال إلى المطعم رواية من روى أن الكفار قالوا: يا محمد صف لنا بيت المقدس كيف بناؤه، وكيف هيئته، وكيف قربه من الجبل، فذهب ينعت لهم: بناءه كذا، وهيئته كذا، وقربه من الجبل كذا، فقال القوم: أما النعت، فوالله لقد أصاب لاحتمال أن المطعم هو الذي ابتدأ سؤاله من المشركين، كما أنه الذي تولى كبر التكذيب يومئذ.

روى أبو يعلى وغيره عن أم هانيء: أنه ﷺ لما أخبرهم بالإسراء إلى بيت المقدس

وأشار ابن أبي جمرة: إلى أن الحكمة في الإسراء إلى بيت المقدس إظهار الحق للمعاند، لأنه لو عرج به من مكة إلى السماء لم يجد لمعاندة الأعداء سبيلاً إلى البيان والإيضاح، حيث سألوه عن جزئيات من بيت المقدس كانوا رأوها، وعلموا أنه لم يكن رآها قبل ذلك، فلما أخبرهم بها حصل التحقيق أنه أسري به إلى بيت المقدس. وإذا صح البعض لزم تصحيح الباقي، فكان ذلك سببًا لقوة إيمان المؤمنين، وزيادة في شقاء من عاند وجحد من الكافرين، والله أعلم.

المقصد السادس

في ما ورد في آي التنزيل من عظيم قدره ورفعة ذكره، وشهادته له بصدق

ضجوا وأعظموا ذلك، فقال المطعم بن عدي: كل أمرك قبل اليوم كان أممًا غير قولك اليوم، أنا أشهد أنك كاذب، نحن نضرب أكباد الإبل مصعدًا شهرًا، ومنحدرًا شهرًا، تزعم أنك قد أتيته في ليلة، واللات والعزى لا أصدقك، فقال أبو بكر: يا مطعم بئس ما قلت، لابن أخيك جبهته، وكذبته، أنا أشهد أنه صادق.

(**وأشار ابن أبي جمرة إلى أن الحكمة في الإسراء إلى بيت المقدس إظهار الحق للمعاند،**) الذي يريد إخماد الحق، (**لأنه لو عرج به من مكة إلى السماء لم يجد لمعاندة الأعداء سبيلاً إلى البيان والإيضاح، حيث سألوه عن جزئيات**) تتعلق بالإسراء، وبينها بقوله (**من**) سؤالهم عن صفة (**بيت المقدس**) حتى أبوابه عن عدتها (**كانوا رأوها، وعلموا أنه لم يكن رآها قبل ذلك، فلما أخبرهم بها حصل التحقيق أنه أسري به إلى بيت المقدس،**) وإن أصروا على التكذيب فلمحض العناد، (**وإذا صح البعض لزم تصحيح الباقي، فكان ذلك سببًا لقوة إيمان المؤمنين، وزيادة في شقاء من عاند وجحد من الكافرين،**) أصلاً وارتدادًا، وثم حكم أخر، ولا تتزاحم، (**والله أعلم**) بحقيقة الحكمة في ذلك، وقد اقتصر المصنف في الإسراء والمعراج على الزبد التي ذكرها، لأن مرامه الاختصار، وإلا فمعلوم ما فيه من التصانيف المبسوطة التي لو جمعت واختصرت كانت عدة أسفار كبار.

المقصد السادس

(**في**) بيان (**ما ورد في آي التنزيل من عظيم قدره**) بيان لما، أي: بيان مقداره وشرف رتبته (**ورفعة،**) أي: أعلاه، (**ذكره**) بين الناس بأمرهم بالثناء عليه فيه، وقرن اسمه باسمه محمد رسول الله، وجعل طاعته طاعته، من يطع الرسول فقد أطاع الله، وخطابه بألقاب يا أيها النبي، يا أيها الرسول، (**وشهادته له،**) أي: إخباره، والشهادة خبر قاطع، كما في القاموس (**بصدق نبوته**)

نبوته، وثبوت بعثته، وقسمه تعالى على تحقيق رسالته، وعلو منصبه الجليل ومكانته، ووجوب طاعته، واتباع سنته، وأخذه تعالى له الميثاق على سائر النبيين فضلاً ومنة ليؤمنن به إن أدركوه ولينصرنه، والتنويه به في الكتب السالفة كالتوراة والإنجيل بأنه صاحب الرسالة والتبجيل وغير ذلك.

أي: بوجودها وتحققها في نفسها، لتحقق أنها وحي من الله، والمراد بصدقه عليه السلام في دعواها، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إنا أرسلناك بالحق بشيرًا ونذيرًا﴾ [البقرة/١١٩]، وقوله: ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك﴾ [المائدة/٦٧]، وقوله: ﴿ولكن رسول الله وخاتم النبيين﴾ [الأحزاب/٤٠]، وقوله: ﴿يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهدًا ومبشرًا ونذيرًا وداعيًا إلى الله بإذنه وسراجًا منيرًا﴾ [الأحزاب/٤٥]، فجعله شاهدًا على أمته بإبلاغهم الرسالة، وهذا من خصائصه، ومبشرًا لأهل الطاعة، ونذيرًا لأهل المعصية، وداعيًا إلى توحيد الله، وسراجًا منيرًا يهتدى به للحق، **(وثبوت بعثته)** كالدليل على تحقق نبوته، **(وقسمه تعالى على تحقيق رسالته)** بنحو: ﴿يس والقرآن الحكيم إنك لمن المرسلين على صراط مستقيم﴾ [يس/١]، **(وعلو منصبه:)** حسبه وشرفه **(الجليل)** العظيم، **(ومكانته:)** عظمته، يقال مكن فلان مكانة، بزنة ضخم ضخامة: عظم وارتفع، فهو مكين، أو استقامته، يقال الناس على مكانتهم، أي: على استقامتهم، **(ووجوب طاعته)** بنحو: ﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول﴾ [النساء/٥٩]، **(واتباع سنته)** طريقته بنحو قوله: ﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله﴾ [آل عمران/٣١]، وقوله: ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ [آل عمران/٣١]، **(وأخذه تعالى له الميثاق على سائر)** أي: جميع **(النبيين فضلاً)** أي: إحسانًا **(ومنة)** أي: إنعامًا، **(ليؤمنن به إن أدركوه، ولينصرنه)** بقوله: ﴿وإذ أخذ الله ميثاق النبيين﴾ [آل عمران/٨١]، **(والتنويه)** أي: الرفع والتعظيم **(به في الكتب السالفة)** بذكر اسمه، ونعته فيها **(كالتوراة والإنجيل)** كما في الصحيح عن عبد الله بن عمر؛ أنه ﷺ موصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن: ﴿إنا أرسلناك شاهدًا ومبشرًا ونذيرًا﴾، الحديث في التنزيل عن الإنجيل، ومبشرًا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد.

وفي نسخ: والتوراة والإنجيل من عطف الخاص على العام، تنبيهًا على عظم قدرهما حتى كأنهما نوع مغاير لما عطف عليه **(بأنه صاحب الرسالة والتبجيل)** متعلق بقوله، والتنويه به بعد تعلقه بالأول، والمعنى رفع ذكره؛ بأنه صاحب الرسالة، وهذا أظهر من كونه بدلاً منه **(وغير ذلك)**.

تمهيد

اعلم أطلعني اللّٰه وإياك على أسرار التنزيل، ومنحنا بلطفه تبصرة تهدينا إلى سواء السبيل، أنه لا سبيل لنا أن نستوعب الآيات الدالة على ذلك، وما فيها من التصريح والإشارة إلى علو محله الرفيع ومرتبته، ووجوب المبالغة في حفظ الأدب معه، وكذلك الآيات التي فيها ثناؤه تعالى عليه وإظهاره عظيم شأنه لديه، وقسمه تعالى بحياته، ونداؤه بـ «الرسول» و «النبي» ولم يناد باسمه بخلاف غيره من الأنبياء، فناداهم بأسمائهم إلى غير ذلك مما يشير إلى أنافة قدره العلي عنده، وأنه لا مجد يساوي مجده. ومن تأمل القرءان العظيم وجده طافحًا بتعظيم اللّٰه تعالى

تمهيد

(اعلم) أمر يصدر به ما يعتنى به من الكلام، **(أطلعني اللّٰه وإياك على أسرار التنزيل،)** بمعنى المنزل، وهو القرآن، أو الكتب المنزلة، فيشمل جميعها، **(ومنحنا:)** وهبنا **(بلطفه تبصرة،)** أي: تنويرًا في قلوبنا، وهي رؤية الأشياء بعين البصيرة، بحيث لا يقتصر منها على رؤية ظاهرها، بل تعبر إلى ما يؤول إليه باطنها، كذا في لطائف الأعلام **(تهدينا إلى سواء السبيل:)** الطريق، ومعمول اعلم؛ **(أنه لا سبيل لنا أن نستوعب الآيات الدالة على ذلك، وما فيها من التصريح والإشارة،)** أي: من حيث دلالتها على ذلك، فلا ينافي أن الآيات الدالة محصورة معدودة في أنفسها، بل حروف القرآن كلها محصورة مضبوطة، واحتمال أن المراد بالآيات معناها اللغوي، وهو العلامات الدالة على نبوته وغيرها، مما ثبت له من الكمالات، مدفوع بأن الترجمة فيما ورد في آي التنزيل لا في مطلق العلامات، **(إلى علو محله الرفيع،)** أي: لشريف، **(ومرتبته، ووجوب المبالغة في حفظ الأدب معه،)** كقوله: ﴿لا تقدموا بين يدي اللّٰه ورسوله﴾ [الحجرات/١]، **(وكذلك الآيات التي فينا ثناؤه تعالى عليه، وإظهاره عظيم شأنه لديه:)** عنده، **(وقسمه تعالى بحياته،)** بقوله: ﴿لعمرك إنهم لفي سكرتهم يعمهون﴾ [الحجر/٧٢]، اتفق المفسرون على أنه قسم من اللّٰه بمدة حياته ﷺ، حكاه عياض، ومراده مفسر، والسلف، فإنه كما قال ابن القيم: لا يعرف بينهم في ذلك نزاع، ولم يوفق الزمخشري في قوله: إنه خطاب من الملائكة للوط، ويأتي إن شاء اللّٰه تعالى بسطه عند حكاية المصنف ذلك، **(ونداؤه بالرسول والنبي، ولم يناد باسمه بخلاف غيره من الأنبياء)**، **(فناداهم بأسمائهم)** يا آدم، يا نوح، يا إبراهيم، يا لوط، يا موسى، يا عيسى، **(إلى غير ذلك مما يشير إلى أنافة،)** أي: زيادة، **(قدره)** من أنافت الدراهم على مائة، زادت عليها **(العلي)** الرفيع **(عنده)** تعالى، **(وأنه لا مجد يساوي مجده:)** شرفه وكرمه في ذاته وأصوله، **(ومن تأمل القرآن العظيم وجده طافحًا)** ممتلئًا، أي:

لنبيه ﷺ. ويرحم الله ابن الخطيب الأندلسي حيث قال:

مدحتك آيات الكتاب فما عسى يثني على علياك نظم مديحي
وإذا كتاب الله أثنى مفصحًا كان القصور فصار كل فصيح

وهذا المقصد ـ أكرمك الله ـ يشتمل على عشرة أنواع:

النوع الأول

في ذكر آيات تتضمن عظم قدره ورفعة ذكره وجليل مرتبته وعلو درجته على الأنبياء وتشريف منزلته

قال الله تعالى: **﴿تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض، منهم من كلم الله﴾** [البقرة/٢٥٣].

قال المفسرون: يعني موسى عليه الصلاة والسلام، كلمه بلا واسطة، وليس

دالاً دلالة ظاهرة بكثرة، بمعنى ناطقًا، فلذا عداه بالباء في قوله: (**بتعظيم الله تعالى لنبيه ﷺ، ويرحم الله ابن الخطيب**) أبا عبد الله محمد بن جابر (**الأندلسي، حيث قال: مدحتك آيات الكتاب**) كلها صريحًا، أو استلزامًا بذمها لمخالفه، ودلالتها على إكرامه بنزولها عليه مع اشتمالها على ما فات به غيرها من الكتب السماوية، (**فما عسى، يثني على علياك**،) أي: شرفك، (**نظم مديحي**،) أي: فأي: شيء يترجى به أن يليق الثناء به على شرفك التام بالنسبة لما أثنى الله عليك، (**وإذا كتاب الله أثنى مفصحًا**) عليك، (**كان القصور**،) أي: العجز، (**فصار**): (بضم القاف)، أي: غاية (**كل فصيح**،) أنه يعترف عن الإتيان ببعض وصافك، (**وهذا المقصد أكرمك الله**) جملة دعائية (**يشتمل على عشرة أنواع:**)

النوع الأول

في ذكر آيات تتضمن عظم قدره، ورفعة ذكره، وجليل مرتبته، وعلو درجته على الأنبياء، وتشريف منزلته،) هي والرتبة متقاربان بمعنى علو القدر، (**قال الله تعالى: ﴿تلك﴾**) مبتدأ (**﴿الرسل﴾**) صفة والخبر (**﴿فضلنا بعضهم على بعض﴾**) بتخصيصه بمنقبة ليس لغيره (**﴿منهم من كلم الله﴾** [البقرة/٢٥٣]).

(**قال المفسرون**،) أي: جمهورهم: (**يعني موسى عليه الصلاة والسلام كلمه بلا واسطة**،) وقيل: المصطفى كلمه ليلة المعراج، (**وليس نصًا في اختصاص موسى بالكلام**،)

نصًا في اختصاص موسى بالكلام، وقد ثبت أنه تعالى كلم نبينا ﷺ أيضًا كما مر.

فإن قلت: إذا ثبت أنه عليه السلام كلمه ربه بلا واسطة وقام به هذا الوصف، فلمَ لم يشتق له من الكلام اسم الكليم، كما اشتق منه لموسى؟

أجيب: بأن اعتبار المعنى قد يكون لتصحيح الاشتقاق كاسم الفاعل فيطرد، بمعنى أن كل من قام به ذلك الوصف يشتق له منه اسم وجوبًا لملاحظة أن صحة استعماله بالنظر لمبدأ الإشتقاق دون غيره. وقد يكون للترجيح فقط، كالكليم والقارورة فلا يطرد، وحينئذ فلا يلزم في كل من قام به ذلك الوصف أن يشتق له منه اسم، كما حققه القاضي عضد الدين، وهذا ملخصه وتحريره، كما قاله

لأنه إنما قال منهم، فلا يفهم منه؛ أنه لم يكلم غيره، **(وقد ثبت أنه تعالى كلم نبينا أيضًا، كما مر،)** ليلة المعراج.

وقد قال السيوطي: من جملة من كلم من الأنبياء آدم، كما في الحديث، **(فإن قلت[1] إذا)** بمعنى حيث **(ثبت أنه عليه السلام كلمه ربه بلا واسطة، وقام به هذا الوصف، فلم لم يشتق له من الكلام اسم الكليم،)** بمعنى المكالم، كالجليس بمعنى المجالس، والأنيس بمعنى المؤانس، والنديم بمعنى المنادم، وهو كثير، **(كما اشتق منه لموسى، أجيب: بأن اعتبار المعنى قد يكون لتصحيح الاشتقاق، كاسم الفاعل)** مثل القائم والضارب، فيطرد بمعنى: أن كل من قام به ذلك الوصف يشتق له منه اسم، **(وجوباً لملاحظة أن صحة استعماله بالنظر لمبدأ الاشتقاق دون غيره، وقد يكون للترجيح فقط، كالكليم والقارورة، فلا يطرد)**، وحاصله مع الإيضاح، كما قال شيخنا: إن المشتق، وهو ما دل على ذات مبهمة، باعتبار حدث معين قد يكون اشتقاقه لما فهم فيه من المصدر الذي اشتق منه ذلك اللفظ، فلاحظ أن صحة استعماله بالنظر لمبدأ الاشتقاق دون غيره، فإذا اشتق على هذا الوجه وجب إطلاقه على كل ما صدق عليه الضارب والقائم، فإن كلاً منهما يصدق على من اتصف بالضرب والقيام، وقد يكون إطلاقه على معنى، وتخصيصه به؛ باعتبار أثر قام به حمل المستعمل على ملاحظته في أصل وضع اللفظ لذلك المعنى، فوضعه، وهذا من الأسماء المشبهة للصفات، وليس منها، والكليم من هذا النوع، فلا يلزم من إطلاقه على موسى لكلام الله إطلاقه على غيره ممن كلمه الله تعالى.

(وحينئذ، فلا يلزم في كل من قام به ذلك الوصف أن يشتق له منه اسم، كما حققه القاضي عضد الدين) عبد الرحمن بن أحمد إلا يجيء المحقق التحرير، يروي تصانيف

المولى سعد الدين التفتازاني.

وقوله: رفع بعضهم درجات يعني محمدًا ﷺ رفعه اللّه تعالى من ثلاثة أوجه:

بالذات في المعراج.

وبالسيادة على جميع البشر.

وبالمعجزات لأنه عليه الصلاة والسلام أوتي من المعجزات ما لم يؤت نبي قبله.

قال الزمخشري: وفي هذا الإبهام من تفخيم فضله وإعلاء قدره ما لا يخفى لما فيه من الشهادة على أنه العلم الذي لا يشتبه، والمتميز الذي لا يلتبس، انتهى.

البيضاوي عن زين الدين الهنكي، عنه، وروى عنه محمد بن يوسف الكرماني، شارح البخاري، **(وهذا ملخصه وتحريره، كما قاله)** تلميذه **(المولى سعد الدين التفتازاني:)** بفتح الفوقيتين والزاي وسكون الفاء، نسبة إلى تفتازان: قرية بنواحي نسا، ولعل حكمة عدم إطلاقه على المصطفى مع ظهور دلالته على كلامه؛ أن قومه أنكروا الإسراء أصلاً، فلم يسم كليمًا حذرًا من إنكارهم، إذ سمعوه، وتكلمهم بما لا يليق في حقه، ولا دليل قطعي يرد عليهم، فاقتصر على ما ظهر لهم كالإسراء، فإنه وصف لهم بيت المقدس وغيره، فتحققوا صدقه وإن أنكروه عنادًا.

(وقوله: ورفع بعضهم درجات، يعني محمدًا ﷺ، رفعه اللّه تعالى من ثلاثة أوجه بالذات في المعراج،) إلى مقام لم يصل إليه ملك مقرب، ولا نبي مرسل، **(وبالسيادة على جميع البشر،)** لقوله: أنا سيد الناس يوم القيامة، **(وبالمعجزات، لأنه عليه الصلاة والسلام أوتي من المعجزات ما لم يؤت نبي قبله،)** قال عياض: ولأنه بعث إلى الأحمر والأسود، أي: لعموم بعثته.

(قال الزمخشري: وفي هذا الإبهام) بقوله بعضهم، **(من تفخيم فضله وإعلاء قدره ما لا يخفى، لما فيه من الشهادة على أنه العلم الذي لا يشتبه، والمتميز الذي لا يلتبس،)** فهو وإن عبر عنه بالبعض المقتضي لإبهامه، معلوم متميز عن سائر من عداه، ومتعين فيه.

قال التفتازاني: في التعبير عنه باللفظ المبهم تنبيه على أنه من الشهرة بحيث لا يذهب الوهم إلى غيره في هذا المعنى، ألا ترى أن التنكير الذي يشعر بالإبهام كثيرًا ما يجعل علمًا على الإعظام والإفخام، فكيف اللفظ الموضوع لذلك. **(انتهى)** كلام الزمخشري، وقد أحسن فيه، لكنه أساء في قوله بعده، ويجوز أن يريد إبراهيم، أو غيره من أولي العزم من الرسل.

وقد بينت هذه الآية وكذا قوله تعالى: ﴿**ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض**﴾ [الإسراء/٥٥] أن مراتب الأنبياء والرسل متفاوتة، خلافًا للمعتزلة القائلين: بأنه لا فضل لبعضهم على بعض، وفي هاتين الآيتين رد عليهم: وقال قوم: آدم أفضل لحق الأبوة.

وتوقف بعضهم فقال: السكوت أفضل.

والمعتمد ما عليه جماهير السلف والخلف: أن الرسل أفضل من الأنبياء، وكذلك الرسل بعضهم أفضل من بعض بشهادة هاتين الآيتين وغيرهما.

وقد قال بعض المحققين: لم يصب الزمخشري في تجويزه، أن المراد بالبعض غيره، لأن المستحق للتفضيل على الوجه المذكور هو أفضل الأنبياء بإجماع المسلمين، وتأييده بخبر ابن عباس تذاكرنا فضل الأنبياء، فذكرنا نوحًا، وإبراهيم، وموسى وعيسى، فقال ﷺ: «لا ينبغي لأحد أن يكون خيرًا من يحيى بن زكريا»، مدفوع بأن المراد؛ أن في كل نبي نوع فضيلة تخصه، فلا وجه لتخصيص بعضهم بالامتياز من تلك الجهة، فالمنفي في قوله لا ينبغي...الخ، الخيرية من جميع الوجوه.

(**وقد بينت هذه الآية، وكذا قوله تعالى: ﴿ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض﴾**)، بتخصيص كل منهم بفضيلة، كموسى بالكلام، وإبراهيم بالخلة، ومحمد بالإسراء، وسليمن بالملك، (**أن مراتب الأنبياء والرسل**) وفي نسخة: الرسل والأنبياء، أي: الذين ليسوا برسل، أو هو عطف عام على خاص، (**متفاوتة، خلافًا للمعتزلة القائلين؛ بأنه لا فضل لبعضهم على بعض، وفي هاتين الآيتين**) ﴿**تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض**﴾ [الإسراء/٥٥]، و ﴿لقد فضلنا بعض النبيين على بعض﴾، (**رد عليهم**) على سبيل الصراحة،) وقال قوم: آدم أفضل لحق الأبوة،) وليس بشيء، لأنها بمجردها لا تقتضي فضله عليهم مطلقًا، وكم من فرع فضل أصله لخصوصيات شرف بها على الأصل، بل كثيرًا ما تشرف الأصول بفرعها:

وكم أب قد علا بابن ذوي شرف كما علا برسول الله عدنان

(**وتوقف بعضهم**) لتعارض الأدلة عليه، (**فقال: السكوت أفضل**) لعدم القاطع عند ذا البعض، (**والمعتمد ما عليه جماهير السلف والخلف، أن الرسل أفضل من الأنبياء**،) لأن الرسالة تثمر هداية الأمة، والنبوة قاصرة على النبي، كالعلم والعبادة، خلافًا لمن قال: النبي أفضل، لأن النبوة الوحي بمعرفته تعالى وصفاته، فهي متعلقة به من طرفيها، والرسالة: الأمر بالتبليغ، فهي متعلقة به من أحد الطرفين، وأجيب بأنها تستلزم النبوة، فهي مشتملة عليها، لأنها كالرسول، وأخص من النبوة التي هي أعم، كالنبي.

قال بعض أهل العلم - فيما حكاه القاضي عياض -: والتفضيل المراد لهم هنا في الدنيا، وذلك بثلاثة أحوال: أن تكون آياته ومعجزاته أظهر وأشهر، أو تكون أمته أزكى وأكثر، أو يكون في ذاته أفضل وأظهر، وفضله في ذاته راجع إلى ما خصه اللّٰه تعالى به من كرامته واختصاصه من كلام أو خلة أو رؤية أو ما شاء اللّٰه من ألطافه وتحف ولايته واختصاصه، انتهى.

فلا مرية أن آيات نبينا ﷺ ومعجزاته أظهر وأبهر وأكثر وأبقى وأقوى، ومنصبه أعلى ودولته أعظم وأوفر وذاته أفضل وأظهر، وخصوصياته على جميع

(**وكذلك الرسل بعضهم أفضل من بعض بشهادة هاتين الآيتين وغيرهما، قال بعض أهل العلم**) بالكتاب والسنة، (**فيما حكاه القاضي عياض**) في الشفاء: (**والتفضيل المراد لهم هنا،**) عطف على مقدار وعلى ما تقدم، وهنا إشارة لما ذكر قبله (**في الدنيا،**) متعلق بالتفضيل، (**وذلك بثلاثة أحوال،**) وفي نسخة أوجه، (**أن تكون آياته ومعجزاته أظهر،**) وفي نسخة أبهر، أي: أقوى وأغلب من بهر ضوء القمر الكواكب عليها، أو هو بمعنى أظهر (**وأشهر،**) كانشقاق القمر، وانفلاق البحر، وانقلاب العصا حية، (**أو تكون**) بالنصب (**أمته أزكى:**) أتقى وأطهر لبعدهم عن التلبس بما لا يليق، (**وأكثر**) من غيرهم، (**أو يكون في ذاته أفضل،**) بزيادة علمه وخصاله المحمودة، (**وأظهر**) بمعجمة، أي: أشهر، وبمهملة أتقى وأنقى، (**وفضله في ذاته**) ونفسه (**راجع إلى ما خصه اللّٰه تعالى به من كرامته،**) أي: إكرام اللّٰه له بما آثر، ومناقب عظيمة وهبها له، (**واختصاصه**) بالجر معطوف على مدخول إلى (**من كلام**) بلا واسطة لموسى والمصطفى، وهو بيان لاختصاصه بمعنى ما خصه به، (**أو خلة**) لإبراهيم والمصطفى، (**أو رؤية**) عيانًا لنبينا ﷺ، (**أو ما شاء اللّٰه،**) أراده لهم غير ما ذكر (**من ألطافه:**) بفتح الهمزة، أي: عطاياه، (**وتحف**) بفاء، آخره (**ولايته،**) أي: تحف أولاها لهم، هكذا في الشفاء، بالفاء فقط، وفسرها شارحها بما ذكر.

وقال شيخنا: كان المراد بها ما ميز به تعالى ولايته عن ولاية غيره من الخواص والمزايا التي لم تثبت لغيره.

وفي بعض نسخ المصنف: وتحقق ولايته بقافين، أي: ثبوتها بلا ريبة ولا تردد، لكثرة الأدلة المثبتة لها، (**واختصاصه**) بما اختصهم به من قرة أعين لا يعلمها إلا هو. (**انتهى**).

(**فلا مرية**) (بالكسر)، لا شك (**أن آيات نبينا ومعجزاته أظهر وأبهر**) بموحدة، أغلب، (**وأكثر وأبقى**) بالموحدة، (**وأقوى:**) أشد، (**ومنصبه:**) حسبه وشرفه (**أعلى، ودولته أعظم وأوفر، وذاته أفضل وأظهر**) بالمهملة، (**وخصوصياته على جميع الأنبياء أشهر من أن تذكر،**)

الأنبياء أشهر من أن تذكر، فدرجته أرفع من درجات المرسلين، وذاته أزكى وأفضل من سائر المخلوقين. وتأمل حديث الشفاعة في المحشر، وانتهائها إليه، وانفراده هناك بالسؤدد، كما قال ﷺ: أنا سيد ولد آدم، وأول من تنشق الأرض عنه يوم القيامة. رواه ابن ماجه. وفي حديث أنس عند الترمذي: أنا أكرم ولد آدم يومئذ على ربي ولا فخر.

لكن هذا لا يدل على كونه أفضل من آدم، بل من أولاده، فالاستدلال بذلك على مطلق أفضليته عليه السلام على الأنبياء كلهم ضعيف.

فقد جمعت فيه الأحوال الثلاثة وزيادة، (**فدرجته أرفع من درجات المرسلين، وذاته أزكى وأفضل من سائر المخلوقين**) إنسًا وملكًا، (**وتأمل حديث الشفاعة**) إضافة لأدنى ملابسة لذكرها فيه (**في المحشر**) (بفتح الشين وكسرها)، (**وانتهائها إليه**) بعد تنصل رؤساء الأنبياء منها، (**وانفراده هناك بالسؤدد**)، أي: السيادة، (**كما قال ﷺ: أنا سيد ولد**) يكون جمعًا، وواحدًا، والمراد الأول (**آدم، وأول من تنشق الأرض عنه يوم القيامة**) أي: أول من يعجل أحياؤه، مبالغة في إكرامه، وتخصيصًا بتعجيل جزيل إنعامه، (**رواه ابن ماجه**) محمد القزويني.

(**وفي حديث أنس عند الترمذي**) مرفوعًا: أنا أول الناس خروجًا، إذا بعثوا، وأنا خطيبهم إذا وفدوا، وأنا مبشرهم إذا أيسوا، لواء الحمد يومئذ بيدي، و (**أنا أكرم ولد آدم يومئذ على ربي**) إخبار بما منحه من السودد والإكرام، وتحدث بمزيد الفضل والإنعام (**ولا فخر**) حال مؤكدة، أي أقول ذلك غير مفتخر به فخر تكبر، أتى به دفعًا لتوهم إرادة الافتخار به.

قال القرطبي: إنما قال ذلك، لأنه مما أمر بتبليغه لما يترتب عليه من وجوب اعتقاد ذلك، وأنه حق في نفسه، وليرغب في الدخول في دينه، ويتمسك به من دخل فيه، ولتعظم محبته في قلوب متبعيه، فتكثر أعمالهم وتطيب أحوالهم، ويحصل لهم شرف الدنيا والآخرة، لأن شرف المتبوع متعد لشرف التابع.

(**لكن هذا لا يدل على كونه أفضل من آدم، بل من أولاده، فالاستدلال بذلك على مطلق أفضليته عليه السلام على الأنبياء كلهم ضعيف**) تبع التفتازاني في شرح العقائد، وقد تعقب بأن المراد سيد جنس الآدميين، فلا يخرج آدم، لأن المراد من ولد آدم كافة البشر، بدليل قوله في حديث أبي هريرة: أنا سيد الناس، وقوله في حديث أبي سعيد: آدم، فمن سواه إلا تحت لوائي، وقد لوح المصنف بعد قليل بمعنى هذا التعقب بقوله، وهذا يدل على أنه أفضل من آدم، وبأن دخول آدم أولوي لأن في ولده من هو أفضل منه، وبأن ذلك من الأسلوب العربي على

واستدل الشيخ سعد الدين التفتازاني لمطلق أفضليته عليه الصلاة والسلام بقوله تعالى: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾ [آل عمران/١١٠] قال: لأنه لا شك أن خيرية الأمم بحسب كمالهم في الدين، وذلك تابع لكمال نبيهم الذي يتبعونه.

واستدل له الفخر الرازي - في المعالم - بأنه تعالى وصف الأنبياء بالأوصاف الحميدة، ثم قال لمحمد ﷺ: ﴿أولئك الذين هدا الله فبهداهم اقتده﴾ [الأنعام/ ٩٠]، فأمره أن يقتدي بأثرهم، فيكون إتيانه به واجبًا، وإلا فيكون تاركًا للأمر، وإذا

حد ﴿اعملوا آل داود شكرًا﴾ [سبأ/ ١٣]، لدخول داود لزومًا، أو قصدًا، وعبر عنه بذلك لإرادة التنصيص على دخول آله معه.

(**واستدل الشيخ سعد الدين**) مسعود بن عمر بن عبد الله (**التفتازاني**) الشافعي، قال الحافظ في الدرر الكامنة: ولد سنة ست عشرة وسبعمائة، وأخذ عن القطب والعضد، وتقدم في الفنون، واشتهر ذكره وطار صيته، وله تصانيف انتفع بها الناس، مات بسمرقند سنة إحدى وتسعين وسبعمائة، (**لمطلق أفضليته عليه الصلاة والسلام**) على جميع الأنبياء، (**بقوله تعالى: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾** [آل عمران/١١٠]، **قال: لأنه لا شك أن خيرية الأمم بحسب كمالهم في الدين، وذلك تابع لكمال نبيهم الذي يتبعونه.**) وهذا إنما ذكره التفتازاني سندًا للإجماع على فضل المصطفى، وتعقب، بأنه لا يصح سندًا له، لأن خيريتهم في الدنيا بزيادة نفعهم، للغير لحديث: «خير الناس أنفعهم للناس»، وهذا هو الظاهر لحديث البخاري، عن أبي هريرة، قال في الناس: ناس يأتون بهم والسلاسل في أعناقهم حتى يدخلون الإسلام، وخيريتهم في الآخرة، بكثرة ثوابه لحديث البخاري: لكم الأجر مرتين، فغضبت اليهود والنصارى، وقالوا: نحن أكثر عملاً وأقل عطاء، والسر في ذلك؛ أنهم صدقوا الأنبياء كلهم بخلاف جميع الأمم، فإنما صدق كل منهم نبيه ومن قبله، كما نبه عليه ﷺ بقوله لهرقل: أسلم تسلم، يؤتك الله أجرك مرتين.

قال الكرماني وغيره: مرة للإيمان بنبيهم، ومرة للإيمان بمحمد ﷺ، والخيرية بأحد هذين المعنيين للأمة لا تدل على أفضلية رسولهم. انتهى، وفيه تأمل.

(**واستدل له الفخر الرازي في المعالم**) أي: معالم التنزيل، اسم تفسيره؛ (**بأنه تعالى وصف الأنبياء بالأوصاف الحميدة**) في سورة الأنعام، (**ثم قال لمحمد ﷺ: ﴿أولئك الذين هدا﴾**) هم (**﴿الله، فبهداهم﴾**:) طريقهم التوحيد والصبر، (**﴿اقتده﴾**) (بهاء السكت) وقفًا ووصلاً، وفي قراءة بحذفها وصلاً، (**فأمره أن يقتدي بأثرهم، فيكون إتيانه به واجبًا، وإلا**

أتى بجميع ما أتوا به من الخصال الحميدة فقد اجتمع فيه ما كان متفرقًا فيهم، فيكون أفضل منهم. وبأن: دعوته عليه الصلاة والسلام في التوحيد والعبادة وصلت إلى أكثر بلاد العالم بخلاف سائر الأنبياء، فظهر أن انتفاع أهل الدنيا بدعوته ﷺ أكمل من انتفاع سائر الأمم بدعوة سائر الأنبياء، فوجب أن يكون أفضل من سائر الأنبياء. انتهى.

وقد روى الترمذي عن أبي سعيد الخدري قال قال ﷺ: أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر، وبيدي لواء الحمد ولا فخر، وما من نبي آدم فمن سواه إلا

فيكون تاركًا للأمر،) وهو محال، **(وإذا أتى بجميع ما أتوا به من الخصال الحميدة، فقد اجتمع فيه ما كان متفرقًا فيهم، فيكون أفضل منهم،)** لأن الواحد إذا فعل مثل فعل الجماعة كان أفضل منهم، قيل عليه: لا شك أنه أفضل من كل واحد منهم، ومن الجميع أيضًا، لكن في هذا الدليل خفاء، لأنه لا يلزم من إتيانه بكل ما أتى به كل واحد منهم إلا مساواته للمجموع، لا أفضليته عليهم، وكأنه الداعي للعز بن عبد السلام على قوله: إنه أفضل من كل واحد منهم، لا من جميعهم، فتمالأ جماعة من علماء عصره على تكفيره، فعصمه اللّه، بل قد يتوقف في المساواة أيضًا، لأنك لو أنعمت على أربعة فأعطيت واحدًا دينارًا، وآخر دينارين، وآخر ثلاثة، وآخر أربعة، لزاد صاحب الأربعة على كل واحد دون جميع ما لغيره، ولو أعطيته ستة لساواهم، ولو أعطيته عشرة زاد عليهم، فينبغي أن يقال إنه ﷺ ساواهم في العمل، وزاد عليهم، بأنه أعلم منهم باللّه، وأكثر من جميعهم خصائص ومعجزات، وهذا التفضيل في القرب والمنزلة، وهو أكثر ثوابًا، وأمته أكثر من جميع الأمم، وأجرهم له إلى يوم القيامة، ولو كانت للناس مساكن بعضها فوق بعض، لكان الذي فوق الأخير أعلى من الجميع، وفي آية تلك الرسل إيماء لهذا، حيث أبهم وعبر برفع الدرجات دون أن يسميه، ويقول إنه أعظم وأفضل. انتهى.

(وبأن دعوته عليه الصلاة والسلام في التوحيد والعبادة، وصلت إلى أكثر بلاد العالم، بخلاف سائر الأنبياء، فظهر أن انتفاع أهل الدنيا بدعوته ﷺ أكمل من انتفاع سائر الأمم بدعوة سائر الأنبياء، فوجب أن يكون أفضل من سائر الأنبياء. انتهى) استدلال الرازي.

(وقد روى الترمذي،) وقال: حسن صحيح، وأحمد وابن ماجه، وصححه الحاكم **(عن أبي سعيد الخدري، قال: قال ﷺ: أنا سيد ولد آدم يوم القيامة،)** خصه، لأنه يوم مجموع له الناس، فيظهر سودده لكل أحد عيانًا ووصف نفسه بالسودد، المطلق المفيد، للعموم في المقام الخطابي، فيفيد سيادته على جميع أولاد آدم حتى أولى العزم واحتياجهم إليه، وتخصيص ولد

تحت لوائي.

وفي حديث أبي هريرة مرفوعًا ـ عند البخاري ـ: أنا سيد الناس يوم القيامة وهذا يدل على أنه أفضل من آدم عليه السلام ومن كل أولاده بل أفضل من الأنبياء، بل أفضل الخلق كلهم.

وروى البيهقي في فضائل الصحابة، أنه ظهر علي بن أبي طالب من البعد، فقال ﷺ: هذا سيد العرب فقالت عائشة: ألست يا رسول الله بسيد العرب؟ قال: أنا سيد العالمين وهو سيد العرب. وهذا يدل على أنه ﷺ أفضل الأنبياء.

آدم ليس للاحتراز، فهو أفضل حتى من خواص الملائكة بإجماع من يعتد به، **(ولا فخر)** بل إنما قلته شكرًا، كقول سليمان: ﴿علمنا منطق الطير وأوتينا من كل شيء﴾، أي: لا أقوله تكبرًا وتعاظمًا على الناس في الدنيا، وإن كان فيه فخرًا الدارين، أولاً افتخر بذلك، بل فخري بمن أعطاني هذه الرتبة، **(وبيدي لواء)** بالكسر والمد، علم **(الحمد)** والعلم في العرصات مقامات لأهل الخير والشر، نصب في كل مقام لكل متبوع لواء، يعرف به قدره، وأعلى تلك المقامات مقام الحمد، ولما كان ﷺ أعظم الخلائق أعطى أعظم الألوية، لواء الحمد ليأوي إليه الأولون والآخرون، فهو حقيقي ولا وجه لحمله على لواء الجمال والكمال، **(ولا فخر)** لي بذلك فخر تكبرًا، ولا فخر بالعطاء، بل بالمعطي، **(وما من نبي)** يومئذ **(آدم، فمن سواه إلا تحت لوائي)**.

قال الطيبي: آدم فمن سواه اعتراض بين النفي والاستثناء، وآدم بالرفع بدل، أو بيان من محله، ومن موصولة، وسواه صلته، وصح، لأنه ظرف، وآثر الفاء التفصيلية في، فمن للترتيب على منوال الأمثل فالأمثل، وبقية هذا الحديث: وأنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر، وأنا أول شافع ولا فخر.

(وفي حديث أبي هريرة، مرفوعًا عند البخاري) ومسلم والترمذي وأحمد: **(أنا سيد الناس يوم القيامة،)** وهل تدرون مم ذلك؟، يجمع الله الأولين والآخرين في صعيد واحد، فذكر حديث الشفاعة بطوله، **(وهذا)** المذكور من حديثي أبي سعيد وأبي هريرة، **(يدل على أنه أفضل من آدم عليه السلام ومن كل أولاده، بل أفضل من الأنبياء،)** إضراب انتقالي لدفع توهم، أن المراد بأولاده من عد الأنبياء، **(بل أفضل الخلق كلهم)** لأنه من ناس، إذا تحرك، فشمل الملائكة حتى أمين الوحي بإجماع حتى من المعتزلة، وجهل الزمخشري مذهبه، كما حققه جماعة من المحققين.

(وروى البيهقي في فضائل الصحابة؛ أنه ظهر علي ابن أبي طالب من البعد، فقال ﷺ: هذا سيد العرب، فقالت عائشة: ألست يا رسول الله بسيد العرب؟، قال: أنا سيد

وقد روى هذا الحديث ـ أيضًا ـ الحاكم في صحيحه عن ابن عباس، لكن بلفظ: أنا سيد ولد آدم، وعلي سيد العرب. وقال: إنه صحيح ولم يخرجاه.

وله شاهد من حديث عروة عن عائشة، وساقه من طريق أحمد بن عبيد عن ناصح قال حدثنا الحسين بن علوان ـ وهما ضعيفان ـ عن هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة بلفظ: ادعوا لي سيد العرب، قالت: فقلت يا رسول الله ألست سيد العرب؟ فقال: وذكره.

وكذا أورده من حديث عمر بن موسى الوجيهي ـ وهو ضعيف أيضًا ـ عن أبي الزبير عن جابر مرفوعًا: ادعوا لي سيد العرب فقالت عائشة: ألست سيد العرب وذكره.

العالمين، وهو سيد العرب، وهذا يدل على أنه ﷺ أفضل الأنبياء) والملائكة، لأن العالم ما سوى الله.

(وقد روى هذا الحديث أيضًا الحاكم في صحيحه) المستدرك من طريق أبي عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، **(عن ابن عباس،)** مرفوعًا، **(لكن بلفظ: أنا سيد ولد آدم، وعلي سيد العرب)**.

(وقال) الحاكم: **(إنه صحيح ولم يخرجاه،)** أي: البخاري ومسلم، مع أن إسناده على شرطهما، **(وله شاهد من حديث عروة)** بن الزبير، **(عن)** خالته **(عائشة، وساقه،)** أي: رواه الحاكم، **(من طريق أحمد بن عبيد بن ناصح،)** أبي جعفر النحوي، يعرف بأبي عصيدة، قيل: إن أبا داود حكى عنه، مات بعد السبعين ومائتين.

(قال: حدثنا الحسين بن علوان، وهما ضعيفان،) لكن اقتصر في التقريب على أن أحمد ابن عبيد، لين الحديث، **(عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة،)** مرفوعًا **(بلفظ: ادعوا لي سيد العرب، قالت)** عائشة: **(فقلت: يا رسول الله ألست سيد العرب؟، فقال: وذكره، وكذا أورده)** الحاكم **(من حديث عمر بن موسى الوجيهي:)** بفتح الواو وكسر الجيم، نسبة إلى وجيه، **(وهو ضعيف أيضًا عن أبي الزبير)** محمد بن مسلم المكي، **(عن جابر، مرفوعًا: ادعوا لي سيد العرب، فقالت عائشة: ألست سيد العرب، وذكره،)** ورواه أبو نعيم في الحلية عن الحسن بن علي، رفعه: ادع سيد العرب، يعني عليًا، فقالت له عائشة: ألست سيد العرب؟، فقال: أنا سيد ولد آدم، وعلي سيد العرب.

قال شيخنا: وكلها ضعيفة. بل جنح الذهبي إلى الحكم على ذلك بالوضع. انتهى.

ولم يقل ﷺ: أنا سيد الناس عجبًا وافتخارًا على من دونه، حاشاه الله من ذلك، وإنما قاله إظهارًا لنعمة الله عليه، وإعلامًا للأمة بقدر إمامهم ومتبوعهم عند الله، وعلو منزلته لديه، لتعرف نعمة الله عليهم وعليه. وكذلك العبد إذا لاحظ ما هو فيه من فيض المدد، وشهده من عين المنة ومحض الجود، وشهد مع ذلك فقره إلى ربه في كل لحظة، وعدم استغنائه عنه طرفة عين أنشأ له ذلك في قلبه سحائب النور، فإذا انبسطت هذه السحائب في سماء قلبه وامتلأ أفقه بها أمطرت عليه وابل الطرب مما هو فيه من لذيذ السرور، فإن لم يصبه وابل فطل، وحينئذ يجري على لسانه الافتخار من غير عجب ولا فخر، بل هو فرح بفضل الله

(**قال شيخنا**) السخاوي: (**وكلها ضعيفة، بل جنح**:) مال (**الذهبي إلى الحكم على ذلك بالوضع.**) انتهى، ولم يتبين لي ذلك، إذ ليس فيها وضاع ولا كذاب ولا متهم، والحاكم إنما أورد حديث عائشة من الطريقين، وإن كان فيهما ضعف، شاهد الحديث ابن عباس الذي صححه، لأن رواته من رجال الصحيح.

(**ولم يقل ﷺ: أنا سيد الناس عجبًا وافتخارًا على من دونه**،) والفخر ادعاء العظم والمباهاة، (**حاشاه من ذلك**،) إذ هو سيد المتواضعين، (**وإنما قاله إظهارًا لنعمة الله عليه**،) لقوله: ﴿وأما بنعمة ربك فحدث﴾ [الضحى/١١]، (**وإعلامًا للأمة بقدر إمامهم ومتبوعهم عند الله، وعلو منزلته لديه، لتعرف نعمة الله عليهم وعليه**،) وليعتقدوا فضله على من سواه.

قال القرطبي: ولأنه مما أمر بتبليغه، لما يترتب عليه من وجوب اعتقاد ذلك، وأنه حق في نفسه، فإن قيل: هذا راجع للاعتقاد، فكيف يحصل القطع به من أخبار الآحاد، قلنا: من سمع شيئًا من هذه الأمور منه ﷺ مشافهة حصل له العلم به، كالصحابة، ومن لم يشافهه حصل له العلم به من طريق التواتر المعنوي، لكثرة أخبار الآحاد به.

(**وكذلك العبد**،) أي: عبد من عباد الله الكاملين، (**إذا لاحظ ما هو فيه من فيض المدد، وشهده من عين المنة ومحض الجود، وشهد مع ذلك فقره إلى ربه في كل لحظة، وعدم استغنائه عنه طرفة عين، أنشأ له ذلك في قلبه سحائب النور**،) وفي نسخة: السرور والنور أولى، (**فإذا انبسطت هذه السحائب في سماء قلبه، وامتلأ أفقه بها أمطرت عليه وابل**: **الطرب مما هو فيه من لذيذ السرور، فإن لم يصبه وابل**) مطر شديد، (**فطل**) مطر خفيف، والمعنى أنه يزكو وينمو، كثر المطر، أو قل، (**وحينئذ يجري على لسانه الافتخار من غير**

وبرحمته، كما قال تعالى: ﴿قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا﴾ [يونس/ ٥٨] فالافتخار على ظاهره، والافتقار والإنكسار في باطنه، ولا ينافي أحدهما الآخر، وإلى هذا المعنى يشير قول العارف الرباني سيد علي الوفائي في قصيدته التي أولها:

من أنت مولاه حاشا ... علاه أن يتلاشى
والله يا روح قلبي ... لا مات من بك عاشا
قوم لهم أنت ساقٍ ... لا يرجعون عطاشا
لا قص دهر جناحا ... له وفاؤك راشا
بك النعيم مقيم ... لمن وهبت انتعاشا
ومن بحولك يقوى ... لن يضعف الدهر جاشا
عبد له بك عز ... فكيف لا يتحاشى
حاشا وفاؤك يرمي ... من أنت مولاه حاشا

عجب ولا فخر، بل هو فرح بفضل الله وبرحمته، كما قال تعالى: ﴿قل بفضل الله ورحمته﴾ (﴿فبذلك﴾) الفضل والرحمة، (﴿فليفرحوا﴾ فالافتخار) كائن (على ظاهره) بحسب اللفظ، (والافتقار والانكسار في باطنه، ولا ينافي أحدهما الآخر، وإلى هذا المعنى يشير قول العارف:) هو من أشهده الحق نفسه، وظهرت عليه الأحوال والمعرفة حاله، هكذا ذكره الشيخ، فالعالم عنده أعلى مقامًا من العارف خلافًا للأكثرين، وقد قرر ذلك في الفتوحات ومواقع النجوم (الرباني سيد علي الوفائي في قصيدته التي أولها: من أنت مولاه) ناصره ومعينه (حاشا، علاه) رفعته (أن يتلاشى:) يخس بعد رفعته، (والله يا روح) حياة (قلبي، لا مات من بك عاشا،) بل يحيا حياة طيبة، (قوم لهم أنت ساق، لا يرجعون عطاشا،) بل على غاية من الري (لا قص) بمهملة ثقيلة (دهر جناحًا، له وفائك راشا،) أصلح حاله ونفعه، (بك النعيم مقيم، لمن وهبت انتعاشًا،) أي: رفعة وجبرًا وذكرًا حسنًا.

قال المجد: نعشه الله، كمنعه ورفعه، كأنعشه ونعشه، وفلانًا جبره بعد فقره، والميت ذكره ذكرًا حسنًا، (ومن بحولك) قوتك (يقوى، لن يضعف الدهر) بالنصب (جاشا،) أي: نفسًا.

قال المجد: الجأش نفس الإنسان، وقد لا يهمز (عبد له بك عز) قوة ومنعة، (فكيف لا يتحاشى،) يكرم ويعظم (حاشا وفاؤك يرمي، من أنت مولاه حاشا،) أي: تنزيهًا له أن يفعل

فإن قلت: ما الجمع بين هاتين الآيتين، وبين قوله تعالى: ﴿قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسمعيل وإسحق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون﴾ [البقرة/١٣٦].

ذلك (**فإن قلت: ما الجمع بين**) كل من (**هاتين الآيتين:**) ﴿تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض﴾ [البقرة/٢٥٣] الآية، و﴿لقد فضلنا بعض النبيين على بعض﴾ [الإسراء/٥٥] الآية، فإن كلاً منهما صريح في التفضيل وعدم التفريق في قوله تعالى: ﴿لا نفرق بين أحد منهم﴾ [البقرة/١٣٦] الآية، دال على التسوية، كجملة أحاديث، كما قال، (**وبين قوله تعالى**) خطابًا للمؤمنين: (﴿**قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا**﴾) من القرءان (﴿**وما أنزل إلى إبراهيم**﴾) من الصحف العشر، (﴿**وإسمعيل، وإسحق، ويعقوب والأسباط**﴾) أولاد يعقوب، (﴿**وما أوتي موسى**﴾) من التوراة، (﴿**وعيسى**﴾) من الإنجيل، (﴿**وما أوتي النبيون من ربهم**﴾) من الكتب والآيات، (﴿**لا نفرق بين أحد منهم**﴾) فنؤمن ببعض، ونكفر ببعض، كاليهود والنصارى، (﴿**ونحن له مسلمون**﴾ [البقرة/١٣٦]، ؟) وأورد أن بين إنما تقع على اثنين، كجلست بين زيد وعمرو، وأحد في الآية مفرد، لأنه بمعنى واحد لا بعينه، فكيف صح دخول بين عليه، وأجيب بأنه باعتبار معطوف حذف لظهوره، أي: بين أحد منهم وبين غيره، وفيه دلالة صريحة على تحقيق عدم التفريق بين كل فرد منهم وبين من عداهم، كائنًا من كان، بخلاف ما لو قيل لا نفرق بينهم، وأجاب الكشاف؛ بأن أحد في معنى الجماعة بحسب الوضع.

قال التفتازاني: لأنه اسم لمن يصلح أن يخاطب، يستوي فيه المفرد والمثنى والجمع، والمذكر والمؤنث، ويشترط أن يكون استعماله مع كلمة كل، أو في كلام غير موجب، وهذا غير الأحد الذي هو أول العدد في مثل: ﴿قل هو الله أحد﴾ [الإخلاص/١]، قال: وليس كونه في معنى الجماعة من جهة كونه نكرة في سياق النفي على ما سبق إلى كثير من الأوهام، ألا ترى أنه لا يستقيم، لا نفرق بين رسول من الرسل، إلا بتقدير عطف، أي: رسول ورسول، وقال في: ﴿لا نفرق بين أحد من رسله﴾، من زعم أن معنى الجمع في أحد أنه نكرة في سياق النفي، فقد سها، وإنما معناه ما ذكر في كتب اللغة؛ أنه اسم لمن يصلح أن يخاطب، فحين أضيف بين إليه، أو أعيد ضمير جمع إليه، أو نحو ذلك، فالمراد به جمع من الجنس الذي يدل عليه الكلام، فمعنى: ﴿لا نفرق بين أحد﴾، بين جمع من الرسل، ومعنى: ﴿فما منكم من جماعة﴾، ومعنى: ﴿لستن كأحد﴾ [الأحزاب/٣٢] الآية، كجماعة من جماعات النساء، انتهى.

والحديث الثابت في الصحيحين، عن أبي هريرة قال: استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال اليهودي في قسمه: لا والذي اصطفى موسى على العالمين، فرفع المسلم يده فلطم اليهودي وقال: أي خبيث، وعلى محمد؟

(**والحديث الثابت في الصحيحين عن أبي هريرة، قال: استب،**) أي: سب (**رجل من المسلمين،**) قال عمرو بن دينار: هو أبو بكر الصديق، أخرجه سفيٰن بن عيينة في جامعه، وابن أبي الدنيا في كتاب البعث، ويعكر عليه أن في رواية للشيخين من حديث أبي هريرة أيضًا، وأبي سعيد؛ أنه من الأنصار، إلا أن كان المراد، المعنى الأعم، فإن الصديق من أنصاره ﷺ، بل هو رأس من نصره ومقدمهم وسابقهم، قاله الحافظ في الفتح، زاد في المقدمة: أو يحمل، على تعدد القصة، لكن لم يسم من اليهود غير واحد.

(**ورجل من اليهود،**) أي: سب كل منهما الآخر بمعنى غيره، قال الحافظ: لم أقف على اسم هذا اليهودي، وزعم ابن بشكوال أنه فنحاص، وهو (بكسر الفاء وسكون النون ومهملتين)، وعزاه لابن إسحٰق، والذي ذكره ابن إسحٰق لفنحاص مع أبي بكر في لطمه إياه قصة أخرى في نزول قوله تعالى: ﴿لقد سمع اللّه قول الذين قالوا إن اللّه فقير﴾ [آل عمران/١٨١]، (**فقال اليهودي في قسمه،**) أي: حلفه.

وفي رواية للشيخين عن أبي هريرة، فقال المسلم: والذي اصطفى محمدًا على العالمين، وقال اليهودي: والذي اصطفى موسى على العالمين، فرفع المسلم عند ذلك يده فلطم وجه اليهودي.

وفي رواية لهما أيضًا: بينما يهودي يعرض سلعته أعطى فيها شيئًا كرهه، فقال: (**لا، والذي اصطفى موسى على العالمين،**) وفي رواية لهما على البشر، فقال ذلك ردًا على المسلم فيما قاله، وأكده بالقسم، (**فرفع المسلم يده**) عند ذلك، أي: سماعه قوله، لما فهمه من عموم لفظ العالمين، أو البشر، فدخل فيه محمد ﷺ، وقد تقرر عند المسلم أنه أفضل، وقد جاء ذلك مبينًا في حديث أبي سعيد أن الضارب قال له: أي خبيث أعلى محمد، فدل على أن لطمه عقوبة له على كذبه عنده، قاله الحافظ. (**فلطم اليهودي،**) وفي رواية لهما: فلطم وجه اليهودي وقال: أتقول هذا ورسول اللّه بين أظهرنا. وفي رواية للإمام أحمد: فلطم عين اليهودي، وقوله،(**وقال: أي خبيث**) (بفتح الهمزة وسكون الياء) حرف نداء، (**وعلى محمد،**) هذه الجملة أدخلها المصنف في حديث أبي هريرة، وليست منه، فقد أخرجه مسلم في الفضائل، والبخاري في الخصومات، والرقاق، والتوحيد وأحاديث الأنبياء مختصرًا ومطولاً، وليس فيه هذه الجملة، إنما هي عنده في مواضع عن أبي سعيد، قال: بينما رسول اللّه ﷺ جالس جاء يهودي

فجاء اليهودي إلى رسول الله ﷺ واشتكى على المسلم فقال ﷺ: لا تفضلوني على الأنبياء وفي رواية لا تفضلوا بين الأنبياء.

وحديث أبي سعيد الخدري عند البخاري ومسلم أنه ﷺ قال: لا تخيروا بين الأنبياء.

وحديث ابن عباس عند البخاري ومسلم مرفوعًا ما ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى.

وحديث أبي هريرة عند الشيخين، من قال: أنا خير من يونس بن متى فقد

فقال: ضرب وجهي رجل من الأنصار، فقال: ادعوه، فقال: أضربته؟ قال: سمعته بالسوق يحلف: والذي اصطفى موسى على البشر، قلت: أي خبيث أعلى محمد ﷺ، فأخذتني غضبة ضربت وجهه، فقال: لا تخيروا بين الأنبياء.. الحديث، وأخرجه مسلم بنحوه.

وقد صرح الحافظ، كما رأيت؛ بأن هذه الجملة من حديث أبي سعيد، **(فجاء اليهودي إلى رسول الله ﷺ واشتكى)** ضمنه معنى اعترض، فعده بقوله **(على المسلم)** وهذا نقل بالمعنى، وإلا فلم تقع هذه اللفظة في الصحيحين، لا في حديث أبي هريرة، ولا في حديث أبي سعيد.

ولفظ البخاري في الأشخاص في حديث أبي هريرة: فذهب اليهودي إلى النبي ﷺ، فأخبر بما كان من أمره وأمر المسلم، وكذلك في أولى روايتيه في أحاديث الأنبياء.

ولفظه في الثانية: يا أبا القسم إن لي ذمة وعهدًا، فما بال فلان لطم وجهي، فقال: لم لطمت وجهه، فذكره، فغضب ﷺ حتى رؤي في وجهه، وكذا أخرجه مسلم في الفضائل باللفظين من طريق، **(فقال ﷺ: لا تفضلوني على الأنبياء)**.

(وفي رواية) لهما: **(لا تفضلوا بين الأنبياء)** وفي رواية: لا تخيروني على موسى، **(وحديث أبي سعيد الخدري عند البخاري)** في التفسير والتوحيد والخصومات، **(ومسلم)** في الفضائل: **(أنه ﷺ قال: لا تخيروا بين الأنبياء)** بأن تقولوا فلان خير من فلان، **(وحديث ابن عباس عند البخاري ومسلم)** أيضًا في الفضائل، **(مرفوعًا: ما ينبغي)** ما يصح، ولا يجوز **(لعبد)** من عباد الله، **(أن يقول أنا خير من يونس)** يحتمل أن يكون رجوع أنا إلى القائل، وإلى النبي ﷺ.

قال الحافظ في التفسير: والأول أولى، لكنه قال في أحاديث الأنبياء: حديث عبد الله بن جعفر عند الطبراني: لا ينبغي لنبي أن يقول أن.. الخ، يؤيد رجوعها للنبي ﷺ، وللطبراني في

كذب.

أجاب العلماء: بأن قوله عز وجل: ﴿لا نفرق بين أحد منهم﴾ يعني: في

حديث ابن عباس ما ينبغي لأحد، وللطحاوي: أنه سبح اللّه في الظلمات، فأشار إلى جهة الخيرية، انتهى.

(ابن متى) بفتح الميم، والفوقية الثقيلة، وألف مقصورة، وقع في تفسير عبد الرزاق أنه اسم أمه، ورده الحافظ بقوله في بقية هذا الحديث، ونسبه إلى أبيه، ففيه رد على من زعم أنه اسم أمه، وهو محكي عن وهب بن منبه، وذكره الطبري، وتبعه ابن الأثير في الكامل، والذي في الصحيح أصح، وقيل: سبب قوله ونسبه إلى أبيه؛ أنه كان في الأصل يونس ابن فلان، فنسيه الراوي، وكنى عنه بفلان، وذلك سبب نسبته إلى أمه، فقال الذي نسي يونس بن متى، وهي أمه، ثم اعتذر، فقال ونسبه، أي: شيخه إلى أبيه، أي: سماعًا، فنسيته، ولا يخفى بعد هذا التأويل، وتكلفه. انتهى، بل يرده ما في الثعلبي عن عطاء: سألت كعب الأحبار عن متى، فقال: هو أبو يونس، واسم أمه برورة، أي: صديقة بارة قانتة، وهي من ولد هٰرون. انتهى.

فقول السيوطي: التأويل عندي أقوى، وإن استبعده الحافظ، فيه نظر.

قال الحافظ: ولم أقف في شيء من الأخبار على اتصال نسبه، وقد قيل: إنه كان في زمن ملوك الطوائف من الفرس.

(وحديث أبي هريرة عند الشيخين: من قال أنا خير من يونس بن متى، فقد كذب.) هذا لفظ البخاري في التفسير مختصرًا بلا واو أوله، فزيادتها في نسخ خطا، ولم يخرجه مسلم بهذا اللفظ.

وقد أحسن السيوطي، فعزاه في الزوائد للبخاري، والترمذي وابن ماجه.

نعم أخرجه مسلم والبخاري في آخر الحديث السابق، بلفظ: ولا أقول إن أحد أفضل من يونس بن متى، ورواه البخاري أيضًا مختصرًا، بلفظ: لا ينبغي للعبد أن يقول: أنا خير من يونس ابن متى.

وفي رواية مسلم عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه قال يعني اللّه،: لا ينبغي لعبد لي، وقال ابن المثنى: لعبدي أن يقول أنا خير من يونس بن متى، ومسلم رواه عن شيوخه ابن أبي شيبة، وابن بشار ومحمد بن المثنى، فلذا بين اختلاف لفظهم، فالأولان بلام، والثالث بدونها، والإضافة لياء المتكلم.

(أجاب العلماء؛ بأن قوله عز وجل: ﴿لا نفرق بين أحد منهم﴾، يعني في الإيمان، بما

الإيمان بما أنزل إليهم والتصديق بأنهم رسل اللّٰه وأنبياؤه، والتسوية بينهم في هذا لا تمنع أن يكون بعضهم أفضل من بعض.

وأجابوا عن الأحاديث بأجوبة.

فقال بعضهم: أن نعتقد أن اللّٰه تعالى فضل بعضهم على بعض في الجملة. ونكف عن الخوض في تفصيل التفضيل بآرائنا، قال ابن ظفر: فإن أراد هذا القائل إنا نكف عن الخوض في تفصيل التفضيل بآرائنا فصحيح، وإن أراد أنا لا نذكر في ذلك ما فهمناه من كتاب اللّٰه وروي لنا من حديث رسول اللّٰه ﷺ فسقيم.

أنزل إليهم، والتصديق بأنهم رسل اللّٰه وأنبياؤه،) عطف عام على خاص، على أن الرسول أخص من النبي، ومرادف على تساويهما، وإن كلاً منهما إنسان أوحي إليه بشرع، وأمر بتبليغه، أو المعنى التصديق بأن منهم رسلاً وأنبياء ليسوا برسل، **(والتسوية بينهم في هذا)** المذكور من الإيمان بما أنزل...الخ، **(لا تمنع أن يكون بعضهم أفضل من بعض،)** كما هو نص الآيتين بسبب خواص ترجح من قامت به على غيره بالنظر، لتلك الخصوصية.

(وأجابوا عن الأحاديث بأجوبة) سبعة أو ثمانية، **(فقال بعضهم: أن)** مخففة من الثقيلة، **(نعتقد)** بالرفع، أي: إنا نعتقد **(أن اللّٰه تعالى فضل بعضهم على بعض في الجملة)** وجاز حذف اللام مما دخلت عليه لظهور المراد، كقوله: إن الحق لا يخفى على ذي بصيرة، ولكن عدم الفصل بينها وبين الفعل الغير الناسخ نادر، والمضارع أندر من الماضي، كما في: أن يزينك لنفسك وأن يشينك لهيه، ويحتمل قراءته بفتح الهمزة، **(ونكف:)** نمتنع **(عن الخوض في تفصيل:)** تبيين **(التفضيل بآرائنا،)** لأنه هجوم على عظيم.

(قال ابن ظفر: فإن أراد هذا القائل: إنا نكف عن الخوض في تفصيل التفضيل بآرائنا) المجردة عن فهم كتاب، أو سنة، **(فصحيح،)** وبهذا الإيراد إن هذا عين ما قاله ذلك البعض، فكيف يجعله احتمالاً فيه.

(وإن أراد أنا لا نذكر في ذلك ما فهمناه من كتاب اللّٰه، وروي لنا من حديث رسول اللّٰه ﷺ،) وهو رأى أيضًا، لكن في فهم الدليل من غير أن تكون دلالته عليه قطعية، **(فسقيم،)** أي: ضعيف، لأن الأخبار على غلبة الظن، وما أدى إليه الاجتهاد لا يمتنع، ومحصله أن التفضيل بالرأي: المحض مجمع على منعه، وبالدليل لا وجه لمنعه، وما أحسن اختصار الحافظ لهذا بقوله.

وقال آخر: نفضل من رفع اللّٰه درجته بخصائص الحظوة والزلفى، ولا نخوض في تفضيل بعضهم على بعض في سياسة المنذرين والصبر على الدين، والنهضة في أداء الرسالة، والحرص على هدى الضلاّل، فإن كلا منهم قد بذل في ذلك وسعه الذي لا يكلفه اللّٰه تعالى أكثر منه.

وقال الآخر ـ مما ذكره القاضي عياض ـ: إن نهيه عليه السلام عن التفضيل كان قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم، فنهى عن التفضيل إذ يحتاج إلى توقيف، وإن من فضل بلا علم فقد كذب.

قال الحافظ عماد الدين بن كثير: وفي هذا نظر. انتهى.

قال العلماء: إنما نهى عن ذلك من يقوله برأيه، لا من يقوله بدليل.

(وقال آخر: نفضل،) أي: نعتقد فضل **(من رفع اللّٰه درجته:)** منزلته **(بخصائص الحظوة:)** بضم الحاء المهملة وكسرها ومعجمة، المحبة ورفع المنزلة، **(والزلفى:)** القربى، مصدر بمعنى التقريب، **(ولا نخوض:)** لا نتكلم **(في تفضيل بعضهم على بعض،)** عبر عن المتكلم بالخوض لما فيه من المشقة بلوم الدنيا، وعقوبة الأخرى.

وفي القاموس: خاض الماء دخله، والغمرات اقتحمها، **(في سياسة)** أمر ونهي **(المنذرين)** بفتح الذال، القوم الذين أرسلوا إليهم وبينوا لهم عواقب الفواحش، **(والصبر على الدين،)** أي: القيام به، وهو هنا ما شرع من الأحكام التي من جملتها: وجوب تبليغ ما أمروا به، ومنع المخالفين لهم، الخارجين عن الطاعة، **(والنهضة،)** أي: السرعة **(في أداء الرسالة، والحرص على هدى الضلال:)** بضم الضاد وشد اللام، جمع ضال، ويجوز فتحها، والتخفيف بتقدير أهل الضلال، والأول أولى، **(فإن كلاً منهم قد بذل في ذلك وسعه الذي لا يكلفه اللّٰه أكثر منه)**، لأنه ﴿لا يكلف اللّٰه نفسًا إلا وسعها﴾ [البقرة/٢٨٦].

(وقال الآخر مما ذكره القاضي عياض) في الشفاء: **(إن نهيه عليه السلام عن التفضيل كان قبل أن يعلم،)** بالبناء للفاعل، أو المفعول، أي: يعلمه اللّٰه، **(أنه سيد ولد آدم، فنهى عن التفضيل، إذ يحتاج إلى توقيف،)** أي: إعلام به وأذن فيه، فلا يقدم عليه بالعقل، **(وإن من فضل بلا علم،)** بل بالرأي: المجرد، **(فقد كذب،)** لأنه لا يطابق ما في نفس الأمر، والجملة حالية، أو استئنافية فيه، مقوية لما قبلها.

(قال الحافظ عماد الدين بن كثير: وفي هذا) الذي قاله الجماعة الآخرون **(نظر.**

ولعل وجه النظر من جهة معرفة المتقدم تاريخًا من ذلك. ثم رأيت في تاريخ ابن كثير أن وجه النظر ـ من جهة ـ أن هذا من رواية أبي سعيد وأبي هريرة، وما هاجر أبو هريرة إلا عام خيبر، فيبعد أنه لم يعلمه بهذا إلا بعد هذا.

وقال آخر: إنما قاله ﷺ على طريق التواضع ونفي التكبر والعجب.

قال القاضي عياض: وهذا لا يسلم من الاعتراض.

وقيل: لا نفضل بعضهم تفضيلاً يؤدي إلى تنقيص بعضهم أو الغض منه.

انتهى. **ولعل وجه النظر من جهة معرفة المتقدم تاريخًا من ذلك)** يعني أنه يتوقف على العلم بتقدم النهي على العلم؛ بأنه سيد ولد آدم ولم يعلم التاريخ، أو فيه مضاف، أي: جهة جهل معرفة...الخ، **(ثم رأيت في تاريخ ابن كثير: أن وجه النظر من جهة، إن هذا من رواية أبي سعيد)** الخدري، **(وأبي هريرة)** الدوسي، **(وما هاجر أبو هريرة إلا عام خيبر)** بالمعجمة وراء آخره، على الصواب في المحرم سنة سبع، ونسخة حنين تصحيف، **(فيبعد أنه لم يعلمه)** الله تعالى **(بهذا إلا بعد هذا،)** بل أعلمه فضله قبل ذلك.

قال السبكي: وفي حديث الإسراء ما يدل عليه. انتهى، ومن جملته قول إبراهيم: بهذا فضلكم محمد، **(وقال آخر: إنما قاله ﷺ على طريق التواضع،)** لين الجانب، وخفض الجناح، **(ونفي التكبر،)** إظهارًا لعظمة، **(والعجب:)** بضم فسكون، استحسان النفس والمدح لها.

(قال القاضي عياض: وهذا لا يسلم من الاعتراض،) لأنه عد الإخبار بخلاف الواقع الذي هو كذب مذموم تواضعًا، قيل: ولأن نفي التكبر والعجب يقتضي ثبوتهما له، وأنه مع ما علم من حاله كيف يتوهم فيه ما لا يتوهم في صالحي أمته، ولا يخفى أنه اعتراض ساقط، فإن التواضع صفة محمودة، وهو من شأنه ﷺ، كذا في شرح الشفاء.

وقال شيخنا: لأنه ﷺ كثيرًا ما يفتخر من باب التحدث بالنعمة، بل المطلوب منه أن يظهر فضله لأمته، ليقوى إيمانهم به، ولئلا يجهلوا مقامه فيضلوا.

(وقيل:) مما ذكر عياض أيضًا: **(لا نفضل بعضهم تفضيلاً يؤدي)** بضم التحتية وفتح الهمزة وشد الدال، يجر ويوصل **(إلى تنقيص بعضهم)** تفعيل من النقص، أي: يقتضي وصفهم بما فيه نقص، **(أو الغض منه)** بفتح الغين والضاد المعجمتين، أي: انتقاصه، كما في القاموس وغيره، فهو مساو لما قبله، ولا يصلح أنه عطف تفسير، لأنه إنما يكون بالواو إلا أن تكون، أو استعملت بمعنى الواو مجازًا، فعوملت معاملتها.

وقد ورد هذا الجواب؛ بأنه إن أريد مطلق النقص، فهذا لا يقوله مسلم، وإن أريد نقص

وقيل: منع التفضيل إنما هو في حق النبوة والرسالة، فإن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فيها على حد واحد، لا تتفاضل. وإنما التفاضل في زيادة الأحوال والخصوص والكرامات والرتب، وأما النبوة نفسها فلا تتفاضل، وإنما التفاضل بأمور أخرى زائدة عليها، ولذلك كان منهم رسل وأولو عزم، انتهى، وهذا قريب من القول الثاني.

بعضهم عن بعض في الفضل، فلا معنى لأفعل التفضيل إلا ذلك.

(**وقيل:**) مما ذكره عياض أيضًا: (**منع التفضيل**) بين الأنبياء والرسل، (**إنما هو في حق النبوة والرسالة**) نفسهما لا الأنبياء والرسل، (**فإن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فيها،**) أي: النبوة (**على حد واحد،**) فرتبتها وقدرها متحد فيهم، إذ هي شيء واحد، (**لا تتفاضل،**) أي: لا يزيد بعضها على بعض، (**وإنما التفاضل في زيادة الأحوال،**) أي: العوارض الطارئة عليها، (**والخصوص،**) أي: ما خص به بعضهم دون بعض، (**والكرامات**) التي أكرم الله بها بعضهم، (**والرتب**) الدنيوية والأخروية، (**وأما النبوة نفسها فلا تتفاضل**).

قال السنوسي في شرح عقائده: ويدل عليه منع أن يقال لفلان النبي النصيب الأقل من النبوة، ولفلان النصيب الأوفر منها، ونحوه من العبارات التي تقتضي أن النبوة مقولة بالتشكيك، ولا شك أن امتناع ذلك معلوم من الدين بالضرورة بين السلف والخلف، فدل على أن حقيقة النبوة من المتواطىء المستوى إفراده، ولا يلتفت لمن خالف مقتضاه لوضوح فساده.

(**وإنما التفاضل بأمور أخرى زائدة عليها**) ليست من نفس حقيقتها، كما تبين، وفي ذكره ذلك في النبوة دون الرسالة إيماء إلى الفرق بينهما.

(**ولذلك**) المذكور من أن التفاضل لأمر زائد، (**كان منهم رسل وأولو عزم،**) أي: شدة وقوة وتصميم على تنفيذ ما يراد به وبغيره. (**انتهى، وهذا قريب من القول الثاني،**) وليس عينه لاختلاف ملحظهما.

وفي فتح الباري قال العلماء: إنما نهى ﷺ عن ذلك من يقوله برأيه، لا من يقوله بدليل، أو من يقوله بحيث يؤدي إلى تنقيص المفضول، أو يؤدي إلى الخصومة والتنازع، أو المراد لا تفضلوا بجميع أنواع الفضائل، بحيث لا يترك للمفضول فضيلة، فالإمام مثلاً إذا قلنا أنه أفضل من المؤذن لا يستلزم نقص فضيلة المؤذن بالنسبة إلى الأذان، وقيل: النهي إنما هو في حق النبوة نفسها لقوله: ﴿لا نفرق بين أحد من رسله﴾، ولم ينه عن تفضيل الذوات لقوله: ﴿تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض﴾ [البقرة/٢٥٣].

وقال الحليمي: الأخبار الواردة في النهي عن التخيير إنما هي في مجادلة أهل الكتاب،

وقال ابن أبي جمرة في حديث يونس: يريد بذلك نفي التكييف والتحديد على ما قاله ابن خطيب الري، لأنه قد وجدت الفضيلة بينهما في عالم الحس، لأن النبي ﷺ أسري به إلى فوق السبع الطباق، ويونس نزل به إلى قعر البحر، وقد قال ﷺ: أنا سيد ولد آدم يوم القيامة وقال عليه السلام: آدم ومن دونه تحت لوائي، وقد اختص ﷺ بالشفاعة الكبرى التي لم تكن لغيره من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام. فهذه الفضيلة وجدت بالضرورة، فلم يبق أن يكون قوله عليه الصلاة والسلام: لا تفضلوني على يونس بن متى إلا بالنسبة إلى القرب من الله

وتفضيل بعض الأنبياء على بعض بالمخايرة، لأن المخايرة إذا وقعت بين دينين لم يؤمن أن يخرج أحدهما إلى الأزراء بالآخر، فيفضي إلى الكفر، فأما إذا كان التخيير مستندًا إلى مقابلة الفضائل ليحصل الرجحان، فلا يدخل في النهي، ثم قال، أعني في الفتح، في قوله: ما ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس.

قال العلماء: إنما قاله ﷺ تواضعًا، إن كان قاله بعد أن علم أنه أفضل الخلق، وإن قاله قبل علمه، فلا إشكال.

وقيل: خص يونس بالذكر لما يخشى على من سمع قصته أن يقع في نفسه تنقيص له، فبالغ في ذكر فضله لسد هذه الذريعة. انتهى، وذكرته برمته لحسن تلخيصه، وإن تكرر بعضه مع ما ذكره المصنف.

(**وقال ابن أبي جمرة**) بجيم وراء، (**في حديث يونس، يريد بذلك نفي التكييف والتحديد على ما قاله ابن خطيب الري،**) الإمام فخر الدين محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التميمي، البكري، الطبرستاني، الرازي، بحر العلوم، ناصر السنة، الورع، الدين، صاحب التصانيف الكثيرة، تفقه على أبيه وغيره، ولد سنة ثلاث، وقيل: أربع وأربعين وخمسمائة، وتوفي بهراة يوم عيد الفطر يوم الاثنين سنة ست وستمائة، مر بعض ترجمته أيضًا، كان أبوه خطيبًا بالري: بفتح الراء وشد التحتية، مدينة مشهورة من أعلام البلاد، كانت أعظم من أصبهان والنسبة إليها بزيادة زاي، (**لأنه قد وجدت الفضيلة بينهما في عالم الحس، لأن النبي ﷺ أسري به إلى فوق السبع الطباق،**) أي: السموت، (**ويونس نزل به إلى قعر البحر، وقد قال ﷺ: أنا سيد ولد آدم يوم القيامة،**) خصه، لأنه يوم ظهور ذلك كل الظهور.

(**وقال عليه السلام: آدم ومن دونه تحت لوائي،**) فالمراد بولد آدم جنس البشر، كما تقرر، فدخل آدم، (**وقد اختص ﷺ بالشفاعة الكبرى التي لم تكن لغيره من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فهذه الفضيلة وجدت بالضرورة، فلم يبق أن يكون قوله عليه الصلاة**

سبحانه والبعد، فمحمد ﷺ وإن أسري به لفوق السبع الطباق واخترق الحجب، ويونس عليه الصلاة والسلام وإن نزل به لقعر البحر فهما بالنسبة إلى القرب والبعد من اللّٰه سبحانه وتعالى على حد واحد. انتهى.

وهو مروي عن الإمام دار الهجرة لملك بن أنس وعزي نحوه لإمام الحرمين.

وقال ابن المنير: إن قلت إن لم يفضل على يونس باعتبار استواء الجهتين بالنسبة إلى وجود الحق تعالى، فقد فضله باعتبار تفاوت الجهتين في تفضيل الحق فإنه تعالى فضل الملأ الأعلى على الحضيض الأدنى، فكيف لا نفضله عليه

والسلام: «لا تفضلوني على يونس بن متى»، إلا بالنسبة إلى القرب من اللّٰه سبحانه والبعد، فمحمد ﷺ وإن أسري، به لفوق السبع الطباق، واخترق الحجب، ويونس عليه الصلاة والسلام؛ وإن نزل به لقعر البحر، فهما بالنسبة إلى القرب والبعد من اللّٰه سبحانه وتعالى على حد واحد. انتهى، وهو مروي عن الإمام دار الهجرة لملك بن أنس،) وهو حمل حسن لا يرد عليه شيء، **(وعزى نحوه لإمام الحرمين،)** أبي المعالي عبد الملك بن عبد اللّٰه بن يوسف الجويني.

ذكر القرطبي في التذكرة: أن القاضي أبا بكر بن العربي، قال: أخبرني غير واحد أن إمام الحرمين سئل هل الباري في جهة؟، فقال: لا هو متعال عن ذلك، قيل: ما الدليل عليه، قال: قول النبي ﷺ: «لا تفضلوني على يونس بن متى»، قيل: ما وجه الدليل منه؟، قال: لا أقول حتى يأخذ ضيفي هذا ألف دينار يقضي بها دينًا، فقام رجلان، فقالا: هي علينا، فقال: لا يتبع بها اثنين، لأنه يشق عليه، فقال واحد: هي عليّ، فقال: إن يونس رمى بنفسه في البحر، فالتقمه الحوت، وصار في قعر البحر في ظلمات ثلاث، ونادى: لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين، كما أخبر اللّٰه، ولم يكن محمد ﷺ حين جلس على الرفرف الأخضر، وارتقى به صعدًا حتى انتهى به إلى موضع يسمع فيه صريف الأقلام، وناجاه ربه بما ناجاه، وأوحى إليه ما أوحى بأقرب إلى اللّٰه من يونس في ظلمة البحر، فاللّٰه سبحانه قريب من عباده، يسمع دعاءهم ولا يخفى عليه حالهم، كيفما تصرفت من غير مسافة بينه وبينهم. انتهى.

(وقال ابن المنير) في معراجه: **(إن قلت: إن لم يفضل)** نبينا ﷺ **(على يونس باعتبار استواء الجهتين بالنسبة إلى وجود الحق تعالى، فقد فضله باعتبار تفاوت الجهتين في تفضيل الحق)** سبحانه، **(فإنه تعالى فضل الملأ الأعلى،)** أي: السموت **(على الحضيض الأدنى،)** أي: الأرض عند الأكثرين، لأنه لم يعص فيها، ومعصية إبليس لم تكن فيها، أو وقعت نادرة، فلم يلتفت إليها، وقيل: الأرض أفضل، لأنها مستقر الأنبياء ومدفنهم، ونسب للأكثر أيضًا،

الصلاة والسلام على يونس، فإن لم يكن التفضيل بالمكان فهو بالمكانة بلا إشكال.

ثم قال: قلت لم ينه عن مطلق التفضيل، وإنما نهى عن تفضيل مقيد بالمكان يفهم منه القرب المكاني فعلى هذا يحمل جمعًا بين القواعد، انتهى.

واختلف هل البشر أفضل من الملائكة؟

فقال جمهور أهل السنة والجماعة: خواص بني آدم، وهم الأنبياء، أفضل من خواص الملائكة وهم جبريل وميكائيل وإسرافيل وعزرائيل وحملة العرش، والمقربون

وصحح الأول، ومحل الخلاف، كما قال السراج البلقيني: فيما عدا قبور الأنبياء فهي أفضل اتفاقًا.

(فكيف لا نفضله عليه الصلاة والسلام على يونس، فإن لم يكن التفضيل بالمكان، فهو بالمكانة) الرفعة وعلو المنزلة، **(بلا إشكال، ثم قال)** تلو هذا السؤال بلا فاصل **(قلت: لم ينه عن مطلق التفضيل، وإنما نهى عن تفضيل مقيد بالمكان يفهم منه القرب المكاني)** الذي يتعالى الله عنه، **(فعلى هذا يحمل جمعًا بين القواعد. انتهى،)** وهو في معنى ما قال إمام الحرمين ولملك وغيرهما.

(و) قد **(اختلف)** في جواب قول السائل: **(هل البشر أفضل من الملائكة)** أم الملائكة أفضل، ثالثها الوقف واختاره الكيا الهراسي، ومحل الخلاف في غير نبينا ﷺ أما هو فأفضل الخلق إجماعًا، لا يفضل عليه ملك مقرب ولا غيره، كما ذكره الرازي، وابن السبكي، والسراج البلقيني، والزركشي، وما في الكشاف من تفضيل جبريل.

قال بعض المغاربة: جهل الزمخشري مذهبه، فإن المعتزلة مجمعون على تفضيل المصطفى، نعم قيل: إن طائفة منهم خرقوا الإجماع، كالرماني، فتبعهم.

(فقال جمهور أهل السنة والجماعة: خواص بني آدم، وهم الأنبياء أفضل من خواص الملائكة،) واختاره الإمام فخر الدين في الأربعين.

وفي المحصل قال ابن المنير: وفضلهم باعتبار الرسالة والنبوة لا باعتبار عموم الأوصاف البشرية بمجردها، وإلا لكان كل البشر أفضل من الملائكة، معاذ الله.

وذكر الإمام فخر الدين: أن الخلاف في التفضيل بمعنى أيهما أكثر ثوابًا على الطاعات، ورد بذلك احتجاج الفلاسفة على تفضيل الملائكة بأنها نورانية علوية، والجسمانية ظلمانية سفلية، وقال: هذا لم يلاق محل النزاع، وبهذا يزول الإشكال في المسألة، **(وهم جبريل**

والكروبيون والروحانيون. وخواص الملائكة أفضل من عوام بني آدم ـ قال التفتازاني: بالإجماع بل بالضرورة ـ وعوام بني آدم أفضل من عوام الملائكة. فالمسجود له أفضل من الساجد، فإذا ثبت تفضيل الخواص على الخواص لآدم ثبت تفضيل العوام على العوام، فعوام الملائكة خدم عمال الخير، والمخدوم له

وميكئيل وإسرافيل وعزرائيل) ملك الموت، **(وحملة العرش،)** وهم أربعة، أو ثمانية، تقدم تحريره في المعراج، **(والمقربون والكروبيون)** بفتح الكاف وخفة الراء، كما مر، **(والروحانيون)** بضم الراء وفتحها، أما الضم فلأنهم أرواح ليس معها ماء ولا نار ولا تراب، ومن قال هذا قال: الروح جوهر، ويجوز أن يؤلف الله أرواحًا، فيجسمها ويخلق منها خلقًا ناطقًا عاقلاً، فيكون الروح مخترعًا، والتجسيم بضم النطق والعقل إليه حادثًا من بعد، ويجوز أن أجساد الملائكة على ما هي عليه اليوم مخترعة، كما اخترع عيسى وناقة صالح. وأما الفتح، فبمعنى أنهم ليسوا محصورين في الأبنية والظلل، ولكنهم في فسحة وبساط، وقيل: ملائكة الرحمة روحانيون بفتح الراء، وملائكة العذاب الكروبيون من الكرب، قاله الحليمي والبيهقي.

(وخواص الملائكة،) وهم المذكورون **(أفضل من عوام بني آدم،)** يعني أولياء البشر، وهم من عدا الأنبياء، كما في الحبائك، أي: الصلحاء، كما يأتي.

(قال التفتازاني: بالإجماع، بل بالضرورة،) لعصمتهم جميعهم.

قال السيوطي: لكن رأيت لطائفة من الحنابلة؛ أنهم فضلوا أولياء البشر على خواص الملائكة، وخالفهم ابن عقيل من أئمتهم، وقال: إن ذلك شناعة عظيمة عليهم، **(وعوام بني آدم أفضل من عوام الملائكة،)** وهم غير خواصهم في أحد القولين، وجزم به الصفار والنسفي، كلاهما من الحنفية.

وذكر البلقيني: أنه المختار عند الحنفية، ومال إلى بعضه، وهو أنه قد يوجد من أولياء البشر من هو أفضل من غير الخواص من الملائكة، وذهب الأكثرون إلى تفضيل جميع الملائكة على أولياء البشر، وجزم به ابن السبكي في جمع الجوامع، وفي منظومته، فذكر المصنف ثلاث صور استدل لها بقوله:

(فالمسجود له أفضل من الساجد،) وهو الملائكة، أي: أن مجموع البشر أفضل من مجموع الملائكة، كما أشار له بقوله، **(فإذا ثبت تفضيل الخواص،)** وهم الأنبياء، **(على الخواص)** من الملائكة بالسجود **(لآدم، ثبت تفضيل العوام على العوام،)** وهذا صريح في تفضيل المجموع، وأورد الرازي في الأربعين: لم لا يقال السجدة كانت لله وآدم، كالقبلة سلمنا أنها لآدم، لكن لم لا يكون من السجود التواضع والترحيب، سلمنا أنها وضع الجبهة على

فضل على الخادم، ولأن المؤمنين ركب فيهم الهوى والعقل، مع تسليط الشيطان عليهم بوسوسته، والملائكة ركب فيهم العقل دون الهوى ولا سبيل للشيطان عليهم.

فالإنسان ـ كما قاله في شرح العقائد ـ يحصل الفوائد والكمالات العلمية والعملية مع وجود العوائق والموانع من الشهوة والغضب وسنوح الحاجات الضرورية الشاغلة عن اكتساب الكمالات، ولا شك أن العبادة وكسب الكمال مع

الأرض، لكنها قضية عرفية، يجوز أن تختلف باختلاف الأزمنة، فلعل عرف ذلك الوقت؛ أن من سلم على غيره وضع جبهته على الأرض، وتسليم الكامل على غيره أمر معتاد، قال: والجواب عن الأسئلة الثلاثة أن ذلك السجود، لو لم يدل على زيادة منصب المسجود له على الساجد لما قال إبليس: أرأيتك هذا الذي كرمت عليّ، فإنه لم يوجد شيء آخر يصرف هذا الكلام إليه سوى هذا السجود، فدل على اقتضائه ترجيح المسجود له على الساجد.

(فعوام الملائكة خدم عمال الخير،) وهم صلحاء المؤمنين، **(والمخدوم له فضل على الخادم،)** وهذا استدلال للصورة الثالثة، وعطف على، فالمسجود له أفضل من الساجد باعتبار المعنى، أي: فبنو آدم من حيث هم أفضل، لأن هذا النوع مسجود له في الجملة، **(ولأن المؤمنين)** من حيث هم **(ركب فيهم الهوى)** بالقصر، أي: الميل إلى الشيء، ثم استعمل في الميل المذموم نحو: ﴿ولا تتبع الهوى فيضلك﴾، **(والعقل)** عبر به دون الشهوة، وإن كان أظهر في بيان المشقة الحاصلة للمؤمنين في العبادة، لبيان ما حصل به الاشتراك بين الآدمي والبشر، وقد أوضح ذلك الفخر في الأربعين، فقال: الملائكة لهم عقول بلا شهوة، والبهائم لهم شهوة بلا عقل، والآدمي له عقل وشهوة، فإن رجحت شهوته على عقله كان أخس من البهيمة، قال تعالى: ﴿أولئك كالأنعام بل هم أضل﴾ [الأعراف/١٧٩]، فقياسه لو رجح عقله على شهوته وجب أن يكون أفضل من الملك. انتهى.

وذكر نحوه البيهقي، وزاد: ألا ترى من ابتلي من الملائكة بالشهوة كيف وقع في المعصية، وذكر قصة هاروت وماروت، وساقها من ثلاثة طرق، فكان المصنف عبر عن الشهوة بالهوى لتسببه عنها، **(مع تسليط الشيطان عليهم بوسوسته، والملائكة ركب فيهم العقل دون الهوى،)** لعدم الشهوة، **(ولا سبيل للشيطان عليهم)** لعصمتهم، فهذه الآفة غير حاصلة للملائكة، **(فالإنسان، كما قاله)** التفتازاني **(في شرح العقائد)** للنسفي، **(يحصل الفوائد والكمالات العلمية والعملية مع وجود العوائق والموانع من الشهوة، والغضب، وسنوح الحاجات،)** أي: ظهورها وعروضها **(الضرورية)** التي لا بد منها، **(الشاغلة عن اكتساب**

الشواغل والصوارف أشق وأدخل في الإخلاص فيكون أفضل.

والمراد بعوام بني آدم ـ هنا ـ الصلحاء لا الفسقة، كما نبه عليه العلامة كمال الدين بن أبي شريف المقدسي، قال: ونص عليه البيهقي في الشعب وعبارته: قد تكلم الناس قديمًا وحديثًا في المفاضلة بين الملائكة والبشر، فذهب ذاهبون إلى أن الرسل من البشر أفضل من الرسل من الملائكة، والأولياء من البشر أفضل من

الكمالات) من علم وعمل، ومع ذلك يحصلهما، **(ولا شك أن العبادة وكسب الكمال مع الشواغل والصوارف،)** أي: الموانع، وهي لازمة للشواغل، وكأنه جمع صارف أو صارفة، أي: أمر صارف، أو خصلة صارفة، لأن فواعل يجمع قياسًا على فاعل وفاعلة، والمسموع صروف كفلس وفلوس على ما في المصباح.

(أشق وأدخل في الإخلاص، فيكون) الإنسان **(أفضل.)** وفي الأربعين: لأن طاعة البشر أشق، لأن الشهوة والغضب والحرص والهوى من أعظم الموانع عن الطاعات، وهذه صفات موجودة في البشر، مفقودة في الملائكة، والفعل مع المانع أشق منه مع غير المانع، ولأن تكاليف الملائكة مبنية على النصوص، قال تعالى: ﴿لا يسبقونه بالقول﴾ [الأنبياء/٢٧]، وتكاليف البشر بعضها مبني على النصوص، وبعضها على الاستنباط، قال تعالى: ﴿فاعتبروا يا أولي الأبصار﴾ [الحشر/ ٢]، وقال تعالى: ﴿لعلمه الذين يستنبطونه منهم﴾ [النساء/٨٣]، والتمسك والاجتهاد والاستنباط في معرفة الشيء أشق من التمسك بالنص، والأشق أفضل نصًا وقياسًا، أما النص، فقوله ﷺ: «أجرك على قدر نصبك»، وحديث: «أفضل العبادات أحمزها»، أي: أشقها، وأما القياس، فلو اشتركت الطاعات السهلة والشاقة في الثواب لخلا تحمل الشاقة، عن الفائدة، وتحمل الضرر الخالي عن الفائدة محظور قطعًا، فكان يجب حرمة الشاقة فلما لم يكن كذلك علم أن الأشق أكثر ثوابًا.

(والمراد بعوام بني آدم هنا) في هذا المبحث **(الصلحاء،)** لا ما اشتهر أنهم مقابل العلماء، وما في الأصول؛ أنهم خلاف المجتهدين **(لا الفسقة،)** جعلهم في مقابلة الصلحاء، يقتضي أن كل من لم يرتكب كبيرة، ولم يصر على صغيرة من صلحاء المؤمنين، وإن لم يصل درجة الأولياء، وهو قد ينافي تعريف الولي بالقائم بحق اللّٰه والعباد، لكن من هذه صفته قليل.

(كما نبه عليه العلامة كمال الدين بن أبي شريف المقدسي، قال: ونص عليه البيهقي في الشعب، وعبارته: قد تكلم الناس قديمًا وحديثًا في المفاضلة بين الملائكة والبشر:) الإنسان سمي به لظهور بشرته، يطلق على الإنسان واحده وجمعه، وقد يثنى ويجمع على الإبشار، كما في القاموس، **(فذهب ذاهبون إلى أن الرسل من البشر)** الذين يدعون الناس

الأولياء من الملائكة. انتهى.

وذهبت المعتزلة والفلاسفة وبعض الأشاعرة إلى تفضيل الملائكة. وهو اختيار القاضي أبي بكر بن الباقلاني، وأبي عبد الله الحليمي، وتمسكوا بوجوه:

الأول: أن الملائكة أرواح مجردة كاملة بالعقل مبرأة عن مبادىء الشرور والآفات كالشهوة والغضب، وعن ظلمات الهيولي والصورة، قوية على الأفعال

إلى الحق، ويبلغونهم ما نزل إليهم، **(أفضل من الرسل من الملائكة،)** وهم الذين يتوسطون بين الله وبين الأنبياء، فهم رسل بالمعنى اللغوي، كقوله: ﴿جاعل الملائكة رسلا﴾ [فاطر/١]، أما الاصطلاحي، وهو إنسان حر ذكر، أوحي إليه بشرع، وأمر بتبليغه، فلا يكونون رسلاً، إذ لا شيء من الملائكة بإنسان، **(والأولياء من البشر)**.

قال السيوطي: وهم من عدا الأنبياء.

(أفضل من الأولياء من الملائكة،) وهم من عد خواصهم، كما أفاده السيوطي. **(انتهى)** كلام البيهقي.

وإنما يوافق دعواه بتأويل أولياء البشر بالصلحاء الذين لا كبيرة لهم ولا إصرار على صغيرة، لا بما عرفه التفتازاني؛ أنه العارف بالله، وصفاته حسبما يمكنه المواظب على الطاعات، المجتنب عن المعاصي، المعرض عن الانهماك في اللذات والشهوات، **(وذهبت المعتزلة والفلاسفة وبعض الأشاعرة،)** أي: أهل السنة، كأبي إسحق الإسفرايني، والحاكم أبي عبد الله، **(إلى تفضيل الملائكة، وهو اختيار القاضي أبي بكر)** محمد بن الطيب **(بن الباقلاني)** بتخفيف اللام والنون، نسبة إلى بيع الباقلاء، **(وأبي عبد الله الحليمي،)** واختاره أيضًا الإمام فخر الدين في المعالم، وأبو شامة.

قال البيهقي: وأكثر أصحابنا ذهبوا إلى القول الأول، والأمر فيه سهل، وليس فيه من الفائدة إلا معرفة الشيء على ما هو به. انتهى.

(وتمسكوا بوجوه) نحو عشرين، اقتصر منها على أربعة: **(الأول:)** وهو أضعفها، **(أن الملائكة أرواح مجردة)**.

قال الآمدي: هذا غير مسلم، بل أجسام ذات أرواح، والتفاوت في هذا المفهوم ليس بمسلم، **(كاملة بالعقل،)** بمعنى أنها **(مبرأة عن مبادىء الشرور والآفات، كالشهوة والغضب،)** والخيال والوهم، **(وعن ظلمات الهيولي)**.

قال المجد: القطن، وشبه الأوائل طينة العالم به، أو هو في اصطلاحهم موصوف بما يصف به أهل التوحيد الله تعالى، أنه موجود بلا كمية وكيفية، ولم يقترن به شيء من سمات

العجيبة عالمة بالكوائن ماضيها وآتيها من غير غلط.

والجواب: أن مبنى ذلك على الأصول الفلسفية دون الأصول الإسلامية.

الثاني: أن الأنبياء مع كونهم أفضل البشر يتعلمون ويستفيدون منهم بدليل قوله تعالى: ﴿**علمه شديد القوى**﴾ [النجم/٥] وقوله تعالى: ﴿**نزل به الروح الأمين على قلبك**﴾ [الشعراء/١٩٣] ولا شك أن المعلم أفضل من المتعلم.

والجواب: أن التعليم إنما هو من الله والملائكة إنما هم مبلغون.

الحدث، ثم حلت به الصفة، واعترضت به الأعراض، فحدث منه العالم، (**والصورة**) قالوا: وهذه الصفات هي الحجب القوية عن تجلي نور الله، ولا كمال إلا بحصول ذلك التجلي، ولا نقص إلا بحصول ذلك الحجاب، فلما كان هذا التجلي حاصلاً لهم أبدًا، والأرواح البشرية محجوبة عن ذلك التجلي في أكثر الأوقات، علم أنه لا نسبة لكمالهم إلى كمال البشر، والقول؛ بأن الخدمة مع كثرة العوائق أعلى منها بلا عوائق، كلام خيالي، لأن المقصود من جميع العبادات والطاعات حصول ذلك التجلي، فأي: موضع كان فيه التجلي أكثر، وعن المعاوق أبعد كان فيه الكمال والسعادة أتم، ولذا قال تعالى في الملائكة: ﴿يسبحون الليل والنهار لا يفترون﴾ [الأنبياء/ ٢٠]، (**قوية على الأفعال العجيبة**،) لا تستثقل حمل الأثقال، ولا تستصعب نقل الجبال، والرياح تهب بتحريكها، والسحاب تعرض وتزول بتصرفاتها، والزلازل تطوى بقوتها، (**عالمة بالكوائن، ماضيها وآتيها من غير غلط**،) لأنهم ناظرون إلى اللوح المحفوظ أبدًا، فيعلمون ما وجد في الماضي، وما سيوجد في المستقبل، (**والجواب أن مبنى ذلك**) الذي احتجوا به (**على الأصول الفلسفية**) إذ هم القائلون؛ بأنهم أرواح مجردة، (**دون الأصول الإسلامية**،) القائلين بأنهم أجسام ذات أرواح، والتفاوت في هذا غير مسلم عندنا.

وأما في باقي الصفات المذكورة، فغير مسلمة على ما عرف من أصولنا، قاله الآمدي.

(**الثاني: أن الأنبياء مع كونهم أفضل البشر**) باتفاق الفريقين، (**يتعلمون ويستفيدون منهم بدليل قوله تعالى**: ﴿**علمه شديد القوي**﴾ [النجم/٥]،) أي: جبريل، (**وقوله تعالى**: ﴿**نزل به الروح الأمين على قلبك**﴾ [البقرة/٣١]، **ولا شك أن المعلم أفضل من المتعلم، والجواب أن التعليم إنما هو من الله، والملائكة إنما هم مبلغون**،) فلا يلزم تفضيلهم على الأنبياء، لأن مجرد كونهم وسائط في التبليغ لا يقتضي التفضيل، ألا ترى أن السلطان لو أرسل إلى الوزير مثلاً رسالة مع بعض أتباع السلطان، لا يلزم منه أن الرسول أفضل من الوزير، ولا مساو له، ولا يلزم أيضًا كون المعلم أعلم، كما ادعوه.

قال الآمدي: آدم كان أعلم منهم، لقوله: ﴿وعلم آدم الآسماء كلها﴾، الآيات، والمراد

الثالث: أنه اطرد في الكتاب والسنة تقديم ذكرهم على ذكر الأنبياء، وما ذاك إلا لتقدمهم في الشرف والرتبة.

والجواب: أن ذلك لتقدمهم في الوجود، أو لأن وجودهم أخفى فالإيمان بهم أقوى وبالتقديم أولى.

الرابع: قوله تعالى: **﴿لن يستنكف المسيح أن يكون عبدًا لله ولا الملائكة المقربون﴾** [النساء/١٧٢]، فإن أهل اللسان يفهمون من ذلك أفضلية الملائكة من عيسى، إذ القياس في مثله الترقي من الأدنى إلى الأعلى، يقال: لا يستنكف من هذا الأمر الوزير ولا السلطان، ولا يقال: السلطان ولا الوزير. ثم لا

أصحاب الأسماء، وهي المسميات لقوله: ﴿ثم عرضهم﴾، ولو أراد الأسماء لقال: ثم عرضها، كما قاله ثعلب، ولو سلم أنهم أعلم، فإنما يدل على اختصاصهم بالأعلمية، ولا يلزم أن يكونوا أفضل عند الله، بمعنى أكثر ثوابًا وأرفع درجة.

(الثالث: أنه اطرد في الكتاب والسنة تقديم ذكرهم على الأنبياء،) كقوله: **﴿كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله الله يصطفي من الملائكة رسلاً ومن الناس﴾** [الحج/٧٥]، **(وما ذاك إلا لتقدمهم في الشرف والرتبة،)** لأن العرف شاهد بفضيلة المتقدم في الذكر، والأصل تنزيل الشرع عليه، ويدل عليه قول عمر للقائل:

كفى الشيب والإسلام للمرء ناهيا   لو قدمت الإسلام لأعطيتك

(والجواب: أن ذلك لتقدمهم في الوجود،) لا للدلالة على الفضيلة، بدليل أنه تعالى قدم ذكرهم على كتبه، والكتب على الرسل، والكتب إن كانت هي الكلام القديم النفساني، فهي أفضل من الملائكة، وإن كانت العبارات والكتابات الدالة، فالرسل أفضل منها باتفاق، وقد أخر الرسل عنها في الذكر، قاله الآمدي. **(أو لأن وجودهم أخفى)** لعدم رؤيتنا لهم، ولذا استدلوا على وجودهم بالأدلة السمعية، كذكرهم في الكتب السماوية، وأخبار الأنبياء بهم، **(فالإيمان بهم أقوى، وبالتقديم أولى،)** لأن الله أثنى على الذين يؤمنون بالغيب، أي: بما غاب عنهم.

(الرابع: قوله تعالى: ﴿لن يستنكف،) يتكبر ويأنف **(المسيح،)** الذي زعمتم أنه إله عن **(أن يكون عبداً لله ولا الملائكة المقربون﴾)** [النساء/١٧٢]، عنده، أن يكونوا عبيد الله، **(فإن أهل اللسان يفهمون من ذلك أفضلية الملائكة من)** أي: على **(عيسى، إذ القياس في مثله الترقي من الأدنى إلى الأعلى، يقال: لا يستنكف من هذا الأمر الوزير، ولا السلطان، ولا يقال السلطان ولا الوزير،)** إذ لا يحسن ذلك لاقتضائه زيادته على السلطان، ولا كذلك، فدل

قائل بالفرق بين عيسى وغيره من الأنبياء عليهم السلام.

والجواب: أن النصارى استعظموا المسيح بحيث يرتفع من أن يكون عبدًا من عباد اللّه، بل ينبغي أن يكون ابنا له، لأنه مجرد لا أب له، وكان يبرئ

على فضل الملائكة على الأنبياء، ثم أجابوا عن قصور الدليل على فضلهم على عيسى، فلا يلزم ذلك على بقية الأنبياء بقولهم، (**ثم لا قائل بالفرق**،) وفي نسخ: بالفصل، بصاد مهملة، أي: التمييز (**بين عيسى وغيره من الأنبياء عليهم السلام**،) فثبت الدليل بقياس المساواة، لكن قد اعترض الفخر هذا الاستدلال بوجوه، بأن محمدًا أفضل من المسيح، ولا يلزم من فضل الملائكة عليه فضلهم على محمد ﷺ، وبأن قوله: ﴿ولا الملائكة المقربون﴾، صيغة جمع تتناول الكل، فتفيد أن مجموعهم أفضل من المسيح، لا أن كل واحد أفضل منه، ولأن الواو حرف عطف، فتفيد الجمع المطلق لا الترتيب، فأما المثال المذكور، فليس بحجة، لأن الحكم الكلي لا يثبت بالمثال الجزئي، ثم هو معارض بسائر الأمثلة، كقولك: ما أعانني على هذا الأمر لا عمرو ولا زيد، فلا يفيد فضل المتأخر في الذكر، ومنه قوله تعالى: ﴿ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت﴾ [المائدة/٢]، فلما اختلفت الأمثلة امتنع التعويل عليها، ثم تحقيق المسألة، إذا قيل هذا العالم لا يستنكف عن خدمته الوزير ولا السلطان، فنحن نعلم بعقولنا أن السلطان أعظم درجة من الوزير، فعرفنا أن الغرض من ذكر الثاني المبالغة، وإنما عرفناها بالعقل، لا بمجرد الترتيب، فلا يمكننا أن نعرف أن المراد في: ﴿ولا الملائكة﴾، ، بيان المبالغة، إلا إذا عرفنا قبل ذلك أن الملائكة أفضل من المسيح، وحينئذ تتوقف صحة الدليل على صحة المطلوب وهو دور.

(**والجواب**) على تقدير أن الآية دالة على أن منصب الملك أعلى من المسيح، لكنها لا تدل على أن تلك الزيادة في جميع المناصب، بل في بعضها، فقولك: لا يستنكف من خدمة هذا العالم الوزير، ولا السلطان، إنما يفيد أن السلطان أكمل منه في بعض الأشياء وهي القدرة والسلطنة، ولا يفيد زيادته على الوزير في العلم والزهد، فإذا ثبت هذا، فنحن نقول بموجبه، وهو أن الملك أفضل من البشر في القدرة والقوة والبطش، فإن جبريل قلع مدائن قوم لوط، والبشر لا يقدر على ذلك، فلم قلتم بفضل الملك على البشر في كثرة الثواب الذي هو محل الخلاف في المسألة، وكثرته إنما تحصل بنهاية التواضع والخضوع، ووصف العبد بذلك لا يلائم صيرورته مستنكفًا عن العبودية للّه، بل يناقضها، فامتنع كون المراد من الآية هذا المعنى، أما اتصافه بالقدرة الشديدة، والقوة الكاملة، فمناسب للتمرد وترك العبودية، وذلك (**أن النصارى استعظموا المسيح بحيث يرتفع**،) وفي نسخة: يترفع، أي: يتعالى، (**من أن يكون عبدًا من عباد اللّه، بل ينبغي أن يكون ابنًا له**،) كما قال تعالى: ﴿وقالت النصارى المسيح ابن اللّه﴾ [التوبة/٣٠] الآية،

الأكمه والأبرص ويحيي الموتى، بخلاف سائر العباد من بني آدم، فرد عليهم بأنه لا يستنكف من ذلك المسيح ولا من هو أعلى منه في هذا المعنى وهم الملائكة الذين لا أب لهم ولا أم، ويقدرون بإذن اللّٰه تعالى على أفعال أقوى وأصعب وأعجب من إبراء الأكمه والأبرص وإحياء الموتى بإذن اللّٰه تعالى فالترقي والعلو إنما هو في أمر التجرد وإظهار الآثار القوية لا في مطلق الشرف والكمال، فلا دلالة في الآية على أفضلية الملائكة البتة. انتهى.

(لأنه مجرد لا أب له، و) لأنه **(كان يبرىء الأكمه والأبرص، ويحيي الموتى، بخلاف سائر العباد من بني آدم، فرد)** اللّٰه **(عليهم بأنه لا يستنكف من ذلك)** ، أي: عبودية اللّٰه، **(المسيح، ولا من هو أعلى منه في هذا المعنى، وهم الملائكة، الذين لا أب لهم، ولا أم، ويقدرون بإذن اللّٰه تعالى على أفعال أقوى وأصعب وأعجب من إبراء الأكمه والأبرص، وإحياء الموتى بإذن اللّٰه تعالى،)** الذي شاهدتموه من المسيح، **(فالترقي والعلو إنما هو في أمر التجرد)** من الأب والأم، **(وإظهار الآثار القوية،)** كالشدة والقوة والبطش، **(لا في مطلق الشرف والكمال،)** المؤدي إلى كثرة الثواب، ومزيد الرفعة عند اللّٰه، **(فلا دلالة في الآية على أفضلية الملائكة البتة. انتهى)** ما أورده من هذا المبحث، وليس المراد انتهى ما في الشعب، لأنه ليس فيها ذلك، وقدم قوله انتهى يعني ما في الشعب قبل قوله وذهبت.

والقول الثالث الوقف، حكاه الكلاباذي عن جمهور الصوفية، قال شارحه القونوي: وهو أسلم الأقوال، والسلامة لا يعد لها شيء، كيف وأدلة الجانبين متجاذبة، وليست المسألة مما كلفنا اللّٰه تعالى بمعرفة الحكيم فيها، فالصواب تفويض علمها إلى اللّٰه، واعتقاد أن الفضل لمن فضله اللّٰه ليس بشرف الجوهر، ليقال الملائكة أفضل، لأن جوهرهم أشرف، فإنهم خلقوا من نور، وخلق البشر من طين، وأصل إبليس وجوهره، وهو النار أشرف وأصفى من جوهر البشر، وما أفاده ذلك فضلاً، ولا بالعمل، ليقال عمل الملائكة أكثر، لأن إبليس أكثر عملاً أيضًا.

وقال في منع الموانع عن والده: المسألة ليست مما يجب اعتقاده ويضر الجهل به، ولو لقي اللّٰه ساذجًا منها بالكلية، لم يأثم.

قال القاضي تاج الدين: فالناس ثلاثة: رجل عرف أن الأنبياء أفضل واعتقده بالدليل، وآخر جهل المسألة ولم يشتغل بها، وهذان لا ضرر عليهما، وثالث قضى بأن الملك أفضل، وهذا على خطر، وهل من فضل الأنبياء على خطر: فالساذج أسلم منه، أو لأنه لإصابة الحق إن شاء اللّٰه ناج من الخطر، هذا موضع نظر، والذي كنت أفهمه عن الوالد أن السلامة في السكوت، وأن الدخول في التفضيل بين هذين الصنفين الكريمين على اللّٰه بلا دليل قاطع دخول في خطر

ثم الملائكة بعضهم أفضل من بعض، وأفضلهم الروح الأمين جبريل، المزكى من رب العالمين، المقول فيه من ذي العزة ﴿**إنه لقول رسول كريم ذي قوة عند ذي العرش مكين، مطاع ثم أمين**﴾ [التكوير/٢٠] فوصفه بسبع صفات، وهو أفضل الملائكة الثلاثة ـ الذين هم أفضل الملائكة على الإطلاق ـ وهم: ميكائيل وإسرافيل وعزرائيل.

عظيم، وحكم في مكان أسنا أهلاً للحكم فيه، وجاءت أحاديث مشيرة إلى عدم الدخول في ذلك، كقوله ﷺ: «لا تفضلوني على يونس بن متى»، ونحوه، ولا خلاف أنه أفضل منه، فلعله إشارة إلى أنكم لا تدخلوا في أمر لا يعنيكم، وما للسوقة والدخول بين الملوك، أعني بالسوقة أمثالنا، وبالملوك الأنبياء والملائكة انتهى.

وقد بسط في الحبائك المسألة، (**ثم إن الملائكة بعضهم أفضل من بعض**) فأعلاهم درجة حملة العرش، الحافون حوله، فأكابرهم كالأربعة، فملائكة الجنة والنار، فالموكلون ببني آدم، فالموكلون بأطراف هذا العالم، كذا ذكر الرازي، (**وأفضلهم الروح الأمين جبريل المزكى**) صفة بمنزلة التعليل، كأنه قال لأنه المزكي (**من رب العالمين، المقول فيه من ذي العزة**) سبحانه (﴿**إنه**﴾) أي: القرآن، (﴿**لقول رسول كريم**﴾) على الله، أضيف إليه القرآن بنزوله به، (﴿**ذي قوة**﴾) أي: شديد القوة، (﴿**عند ذي العرش**﴾) أي: الله (﴿**مكين**﴾) ذي مكانة (﴿**مطاع ثم**﴾) أي: تطيعه الملائكة في السموات، وثم إما متعلقة بمطاع، أو بقوله: (﴿**أمين**﴾ [التكوير/ ٢٠]) على الوحي، (**فوصفه بسبع صفات**) على ما قاله الزمخشري، وهو ظاهر بجعل عند ذي العرش صفة مستقلة لا متعلقة بما قبلها ولا بما بعدها، وعدها الرازي ستة، فجعلها متعلقة بقوله: ﴿ذي قوة﴾، (**وهو أفضل الملائكة الثلاثة الذين هم أفضل الملائكة على الإطلاق، وهم: ميكئيل، وإسرافيل، وعزرائيل،**) كما قال كعب الأحبار: جبريل أفضل الملائكة، نقله النعماني، وكأن هذا لم يصح عند السيوطي، فقد قال في الحبائك: سئلت هل الأفضل جبريل، أو إسرافيل، والجواب: لم أقف على نقل في ذلك لأحد من العلماء والآثار متعارضة، فحديث الطبراني عن ابن عباس، مرفوعًا: ألا أخبركم بأفضل الملائكة جبريل، وأثر وهب أنْ أدنى الملائكة من الله جبريل، ثم ميكئيل، يدل على تفضيل جبريل. وحديث ابن مسعود، مرفوعًا: أن أقرب الخلق من الله إسرافيل، صاحب الصور، جبريل عن يمينه، وميكئيل عن يساره.

وحديث عائشة، مرفوعًا: إسرافيل ملك الله، ليس دونه شيء، وأثر كعب أن أقرب الملائكة إلى الله إسرافيل، وأثر الهذلي ليس شيء من الخلق أقرب إلى الله من إسرافيل.

وحديث ابن أبي جبلة: أول من يدعى يوم القيامة إسرافيل، وأثر ابن سابط: يدبر أمر الدنيا

وكذلك الرسل أفضل من الأنبياء، وكذلك الرسل بعضهم أفضل من بعض، ومحمد ﷺ أفضل الأنبياء والرسل، كما تقدم.

وأول الأنبياء آدم وآخرهم نبينا محمد ﷺ.

فأما نبوة آدم فبالكتاب الدال على أنه قد أمر ونهي، مع القطع بأنه لم يكن في زمنه نبي آخر، فهو بالوحي لا غير، وكذا السنة والإجماع، فإنكار نبوته على ما نقل عن البعض يكون كفرًا.

أربعة: جبريل، وميكائيل، وملك الموت، وإسرافيل، إلى أن قال: وأما إسرافيل، فأمين الله بينه وبينهم، أي: وبين الثلاثة، وأثر خالد بن أبي عمران وإسرافيل بمنزلة الحاجب، كل ذلك يدل على تفضيل إسرافيل انتهى.

(**وكذلك الرسل أفضل من الأنبياء،**) الذين ليسوا برسل لزيادتهم بالرسالة، والأنبياء بعضهم أفضل، كما قال تعالى: ﴿ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض﴾.[الإسراء/٥٥].

قال الإمام الرازي: أجمعت الأمة على أن بعض الأنبياء أفضل من بعض، وأن محمدًا أفضل الكل، (**وكذلك الرسل بعضهم أفضل من بعض**) بنص الآية، (**ومحمد ﷺ أفضل الأنبياء والرسل،**) نصًا وإجماعًا، (**كما تقدم**) قريبًا، ويليه إبراهيم، كما نقل بعضهم عليه الإجماع، وفي الصحيح: خير البرية إبراهيم، خص منه المصطفى، فبقي على عمومه، كذا في النقاية.

وقال التفتازاني في شرح المقاصد: اختلف في الأفضل بعد المصطفى، فقيل: آدم لكونه أبا البشر، وقيل: نوح لطول عبادته ومجاهدته، وقيل: إبراهيم لزيادة توكله واطمئنانه، وقيل: موسى لكونه كليم الله ونجيه، وقيل: عيسى لكونه روح الله وصفيه. انتهى.

وجزم ابن كثير في تاريخه؛ بأن إبراهيم أفضل بعد محمد ﷺ وعليهم.

(**وأول الأنبياء آدم**) أي: والرسل أيضًا، فالصحيح أنه مرسل إلى بنيه، كما دل عليه حديث أبي ذر، (**وآخرهم نبينا ﷺ، فأما نبوة آدم فبالكتاب الدال على أنه قد أمر**) بنحو: ﴿اسكن أنت وزوجك الجنة﴾ [البقرة/٣٥]، (**ونهي**) بنحو: ﴿ولا تقربا هذه الشجرة﴾، (**مع القطع بأنه لم يكن في زمنه نبي آخر، فهو بالوحي لا غير، وكذا السنة**) دلت على نبوته، كحديث أبي ذر الآتي، (**والإجماع**) من الأمة عليها، (**فإنكار نبوته على ما نقل عن البعض يكون كفرًا**) لمخالفة الإجماع والنص.

وقد اختلف في عدد الأنبياء والمرسلين، والمشهور في ذلك ما في حديث أبي ذر عند ابن مردويه في تفسيره، قال: قلت يا رسول اللّٰه، كم الأنبياء؟ قال: مائة ألف وأربعة وعشرون ألفًا، قال: قلت: يا رسول اللّٰه، كم الرسل منهم؟ قال: ثلثمائة وثلاثة عشر جم غفير، قال قلت: يا رسول اللّٰه، من كان أولهم؟ قال: آدم، قال ﷺ: يا أبا ذر، أربعة سريانيون: آدم وشيت ونوح وخنوخ ـ وهو إدريس وهو أول من خط بالقلم ـ، وأربعة من العرب: هود وصالح وشعيب ونبيك يا أبا ذر،

(وقد اختلف في عدد الأنبياء والمرسلين، والمشهور في ذلك ما في حديث أبي ذر عند ابن مردويه في تفسيره،) وعبد بن حميد، والحاكم في المستدرك، وابن عساكر، والحكيم الترمذي في النوادر.

(قال) أبو ذر: (قلت: يا رسول اللّٰه كم الأنبياء؟، قال: مائة ألف وأربعة وعشرون ألفًا، قال: قلت: يا رسول اللّٰه كم الرسل منهم؟، قال: ثلاثمائة وثلاثة عشر،) هم (جم،) أي: جمع (غفير،) أي: كثير، (قال: قلت: يا رسول اللّٰه من كان أولهم،) أي: الرسل، (قال: آدم، قال ﷺ: يا أبا ذر أربعة سريانيون آدم وشيث) ابنه (ونوح وخنوخ،) بفتح المعجمة، وضم النون، وسكون الواو، ثم معجمة، بوزن ثمود عند الأكثر، وقيل بزيادة ألف في أوّله، وسكون المعجمة الأولى، وقيل: كذلك، لكن بحذف الواو، وقيل: كذلك، لكن بدل الخاء الأولى هاء، وقيل: كالثاني، لكن بدل المعجمة مهملة، (وهو إدريس) سرياني، وقيل: عربي مشتق من الدراسة، لكثرة درسه الصحف، ولا يمنع الحديث كون لفظ إدريس عربيًا، إذا ثبت أن له اسمين، (وهو أول من خط بالقلم،) وذكر ابن إسحٰق؛ أن له أوليات كثيرة، منها أنه أول من خاط الثياب، ذكره كله الحافظ، (وأربعة من العرب: هود) بن عبد اللّٰه بن رباح بن حرث بن عاد بن عوص بن إرم بن سام بن نوح، وسماه في التنزيل أخا عاد، لكونه من قبيلتهم، لا من جهة أخوة الدين، هذا هو الراجح في نسبه، وأما ابن هشام، فقال اسمه عابر بن أرفخشد بن سام، (وصالح) ابن عبيد بن أسف بن ماشج بن عبيد بن جادر بن ثمود بن عابر بن إرم بن سام، (وشعيب) بن سليل بن يشجن بن عنقاء بن مدين بن إبراهيم، وقيل: شعيب بن صفور بن عنقاء بن ثابت بن مدين، وقول ابن إسحٰق: يشجن بن لاوى بن يعقوب لا يثبت، (ونبيك) محمد ﷺ (يا أبا ذر،) ففي هذا الحديث؛ أن شعيبًا من العرب العاربة، وقيل: إنه من بني عنزة بن أسد، ففي حديث سلمة بن سعيد العنزي؛ أنه قدم على النبي ﷺ، فانتسب إلى عنزة، فقال: نعم الحي عنزة، مبغي عليهم، منصورون، رهط شعيب، وأختان موسى، أخرجه الطبراني، وفي أسانيده مجاهيل.

(وأول نبي من بني إسرائيل موسى)، قد يستشكل هذا، بقوله: ﴿ولقد جاءكم يوسف من

وأول نبي من بني إسرائيل موسى وآخرهم عيسى، وأول النبيين آدم وآخرهم نبيك يا أبا ذر. وقد روى هذا الحديث بطوله الحافظ أبو حاتم بن حبان في كتابه «الأنواع والتقاسيم» وقد وسعه بالصحيح.

وخالفه ابن الجوزي فذكره في الموضوعات واتهم به إبراهيم بن هشام.

قال الحافظ بن كثير: ولا شك أنه قد تكلم فيه غير واحد من أئمة الجرح والتعديل من أجل هذا الحديث، والله أعلم.

وروى أبو يعلى عن أنس مرفوعًا: كان من خلا من إخواني من الأنبياء ثمانية آلاف نبي، ثم كان عيسى ابن مريم، ثم كنت أنا والذين نص الله تعالى على أسمائهم في القرآن: آدم وإدريس ونوح وهود وصالح وإبراهيم، ولوط وإسمٰعيل وإسحٰق، ويعقوب ويوسف وأيوب وشعيب، وموسى وهٰرون ويونس، وداود وسليمٰن

قبل بالبينات﴾ [غافر/٣٤]، سواء قلنا إنه ابن يعقوب، أو ابن أفرايم بن يوسف بن يعقوب، وكلاهما قبل موسى، وهما من بني إسرائيل، الذي هو يعقوب، إلا أن يقال المعنى أول نبي أمر جميع من يأتي من أنبيائهم بعده بإتباع شرعه والدعاء إليه.

(وآخرهم عيسى، وأول النبيين) على الإطلاق **(آدم، وآخرهم نبيك يا أبا ذر. (وقد روى هذا الحديث بطوله الحافظ أبو حاتم)** محمد **(بن حبان)** بكسر المهملة وشد الموحدة، **(في كتابه الأنواع والتقاسيم، وقد وسعه بالصحيح،)** وكذا صححه الحاكم، **(وخالفه ابن الجوزي، فذكره في الموضوعات، واتهم به إبراهيم بن هشام)** الغساني.

(قال الحافظ ابن كثير: ولا شك أنه قد تكلم فيه،) أي: إبراهيم، **(غير واحد من أئمة الجرح والتعديل من أجل هذا الحديث،)** فقال أبو حاتم: إنه غير ثقة، وكذبه أبو زرعة الرازي، **(والله أعلم)** بصحته في نفس الأمر وعدمها.

(وروى أبو يعلى) وأبو نعيم في الحلية بسند ضعيف، **(عن أنس، مرفوعًا: كان من خلا من إخواني من الأنبياء ثمانية آلاف نبي،)** لا يعارض ما قبله بفرض صحتهما، لأن الأخبار بالأقل لا ينافي الأكثر لدخوله فيه، ولعله أوحي إليه بهذا، فأخبر به، ثم بالأول، وما ينطق عن الهوى، **(ثم كان عيسى ابن مريم، ثم كنت أنا والذين نص الله على أسمائهم في القرآن: آدم وإدريس ونوح وهود وصالح وإبراهيم ولوط وإسمٰعيل وإسحٰق)** ولدا إبراهيم، **(ويعقوب)** بن إسحٰق، **(ويوسف)** بن يعقوب، وكذا حفيده يوسف بن أفرايم بن يوسف في قوله: ﴿ولقد جاءكم يوسف من قبل بالبينات﴾، في أحد القولين، والثاني: أنه ابن يعقوب، وحكى النقاش والماوردي؛

وإلياس واليسع، وزكريا ويحيى وعيسى. وكذا ذو الكفل عند كثير من المفسرين والله أعلم.

قال الله تعالى: ﴿ورفعنا لك ذكرك﴾.

روى ابن جرير من حديث أبي سعيد، أن رسول الله ﷺ قال: أتاني جبريل

أنه رسول من الجن بعث إليهم، قال السيوطي: وهو غريب جدًا، (**وأيوب**).

قال ابن إسحٰق: والصحيح أنه من بني إسرائيل، ولم يصح في نسبه شيء إلا أن اسم أبيه أبيض.

وقال ابن جرير: هو أيوب بن موص بن رازح بن عيص بن إسحٰق.

وحكى ابن عساكر: أن أمه بنت لوط، وأن أباه آمن بإبراهيم، فعلى هذا كان قبل موسى.

وقال ابن جرير: كان بعد شعيب.

وقال ابن أبي خيثمة: بعد سليمٰن ابتلى وهو ابن سبعين سنة سبع وسنين، وقيل: ثلاث عشرة، وقيل: ثلاث سنين.

وروى الطبراني: أن مدة عمره ثلاث وتسعون سنة.

(**وشعيب، وموسى، وهٰرون**) أخوه: شقيقه، وقيل: لأمه، وقيل: لأبيه، حكاهما الكرماني في عجائبه، (**ويونس، وداود، وسليمٰن**) ابنه، (**وإلياس، واليسع، وزكريا، ويحيى**) ولده، (**وعيسى**) ابن مريم، (**وكذا ذو الكفل**) نبي، (**عند كثير من المفسرين**،) وقيل: هو ابن أيوب في المستدرك.

عن وهب: بعث الله بعد أيوب ابنه بشرًا نبيًا، وسماه ذا الكفل، وأمره بالدعاء إلى توحيده، وكان مقيمًا بالشام عمره حتى مات، وعمره خمس وستون سنة، وكفل مائة نبي، فروا إليه من القتل، وتكفل بصيام جميع النهار، وقيام جميع الليل، وأن يقضي بين الناس، ولا يغضب، فوفى بذلك، وقيل: هو إلياس، وقيل: يوشع، وقيل: زكريا، وقيل: اليسع، وإن له اسمين، وقيل: اسمه ذو الكفل، وقيل: لم يكن نبيًا، بل رجلاً صالحًا يتكفل بأمور فيوفي بها، (**والله أعلم**) بذلك.

ومن جملة المختلف في نبوته لقمان وذو القرنين، وكذا الخضر، لكن لم يفصح باسمه في القرآن.

(**قال الله تعالى: ﴿ورفعنا لك ذكرك﴾** [الانشراح/٤]،) واستأنف بيانيًا، فقال: (**روى ابن جرير**) محمد الطبري، الحافظ، أحد الأعلام في تفسيره، وأبو يعلى، والطبراني (**من حديث أبي سعيد**) الخدري (**أن رسول الله ﷺ قال: أتاني جبريل، فقال: إن ربي وربك**،) المحسن إلي

فقال: إن ربي وربك يقول: تدري كيف رفعت ذكرك؟ قلت: اللَّه أعلم، قال: إذا ذكرتُ ذكرتَ معي. وذكره الطبراني، وصححه ابن حبان.

وإليك، بجليل التربية، المزكي لي ولك بجميل التزكية، وإضافة رب للتشريف، فكما تفيده إضافة العبد إليه تعالى تشريفه، فكذا إضافته إليه تعالى تفيده، بل ذلك أقوى إفادة له، **(يقول:)** زاد في رواية لك تنبيهًا على كمال العناية، ومزيدًا لوجاهة عنده والرعاية، **(تدري)** استفهام حذفت أداته تخفيفًا لكثرة وقوعها فيه، وفي رواية: أتدري بإثباتها، وهو غير حقيقي لاستحالته على علام الغيوب، بل تقريري ليقر بعدم علمه، فيعلمه من لدنه، أي: أتدري جواب **(كيف)** أي: على أي: حال، ومعنى **(رفعت ذكرك)** وكيف في محل نصب حال من المفعول على القاعدة المشهورة، إن وقعت بعد كلام تام فحال، وإلا فخبر، وليست منصوبة بتدري، لأن لها الصدر، فتدري معلق عن الجملة بعده، كقوله:

وما أدري وسوف أخال أدري أقوم آل حصن أم نساء

وزعم أن كيف خرجت عن الاستفهام، أي: أتدري كيفية الرفع، وهذا من الانبساط مع المحبوب لأجل زيادة التوجه والانتظار، نكتة أعجمية مع أن لفظ كيفية لم تسمع من العرب، كما صرح به أهل اللغة.

(قلت:) وفي رواية: فقلت: **(اللَّه أعلم)** وكان هذا إخبار من جبريل عما وقع من المخاطبة بينه وبين اللَّه قبل نزوله، واللَّه عالم بأنه يجيب برد العلم إليه، فكأنه قال: إذا أجابك، فقل، **(قال: إذا ذكرت)** (بضم التاء، والضمير للَّه) **(ذكرت)** (بفتحها) خطاب للمصطفى، والفعل مجهول فيهما.

وفي رواية: لا أذكر إلا ذكرت **(معي)** بصيغة الحصر، وأي: رفع أعظم من ذلك، وأفادت هذه الرواية الثانية؛ أن الحصر هو المراد في الأولى، أي: إذا ذكرت، فاللائق أو المطلوب أن تذكر معي، فمن لم يذكرك ترك المطلوب، وفيه رد العلم إلى اللَّه، ورد على من كرهه مطلقًا، أو عقب ختم نحو الدرس، ولا إيهام فيه خلافًا لزاعمه، بل هو في غاية التفويض المطلوب، وقد قال تعالى: ﴿اللَّه أعلم حيث يجعل رسالاته﴾[الانعام/١٢٤]، وقال علي: ما أبردها على كبدي، إذا سئلت عما لا أعلم أن أقول اللَّه أعلم، ولا يعارضه ما في البخاري؛ أن عمر سأل الصحب عن سورة النصر، فقالوا: اللَّه أعلم، فغضب، وقال: قولوا: نعلم أو لا نعلم، لأنه فيمن جعل الجواب به ذريعة إلى عدم إخباره عما سئل عنه، وهو يعلم، وفي المعالم أنه ﷺ سأل جبريل عن الآية، فقال: قال اللَّه، فكأنه بعد السؤال جاء وقال: ﴿إن ربي...﴾...الخ، وقوله: قال اللَّه، نقل بالمعنى، هكذا قال بعض المحققين، ثم قد وقع في بعض نسخ الشفاء: الله ورسوله أعلم،

وروينا عن الإمام الشافعي قال: أخبرنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح: معناه لا أذكر إلا ذكرت معي، أشهد أن لا إله إلا اللّٰه وأشهد أن محمدًا رسول اللّٰه، قال الإمام الشافعي يعني - واللّٰه أعلم - ذكره عند الإيمان باللّٰه، والأذان، قال: ويحتمل أن يكون المراد ذكره عند تلاوة القرءان وعند العمل بالطاعة والوقوف عن المعصية انتهى.

وقيل: رفعه بالنبوة. قاله يحيى بن آدم الكوفي.

فإن صحت رواية، فالمراد به جبريل، لأنه من رسل الملائكة، يرسل بالوحي للأنبياء والرسل، وتفضيله عليه في خصوص هذا العلم، لأنه علمه قبل أن يبلغه إليه.

(وذكره،) أي: رواه أيضًا **(الطبراني)** سليمٰن بن أحمد، وإسناده حسن، وفي نسخة الطبري: ولا فائدة فيها، إذ هو ابن جرير الذي نسبه له أولاً، **(وصححه ابن حبان،)** وكذا صححه الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة.

(وروينا عن الإمام الشافعي، قال: أخبرنا ابن عيينة) سفيٰن، **(عن)** عبد اللّٰه **(بن أبي نجيح)** بفتح النون وكسر الجيم وحاء مهملة، يسار المكي، أبي يسار الثقفي، مولاهم، ثقة، من رجال الجميع، ورمي بالقدر، وربما دلس، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة أو بعدها، **(معناه،)** أي: ورفعنا لك ذكرك، **(لا أذكر)** مجهول المتكلم، **(إلا ذكرت)** مجهول المخاطب **(معي)** في قول **(أشهد أن لا إله إلا اللّٰه، وأشهد أن محمدًا رسول اللّٰه،)** وفي التفسير بهذا إشارة إلى أن الحصر هو المراد بما قبله.

(قال الإمام الشافعي، يعني واللّٰه أعلم، ذكره عند الإيمان) باللّٰه تعالى، **(وفي الأذان،)** كما أشار له ابن أبي نجيح، فلا يرد على الحصر، أن الكافر كثيرًا ما يذكر اللّٰه وحده، بل والمؤمن كثيرًا ما يقول: لا إله إلا اللّٰه مقتصرًا عليها، وكثيرًا ما يذكر اللّٰه، ولا يطلب ذكره ﷺ، كسمع اللّٰه لمن حمده، ربنا لك الحمد، والتسمية في الوضوء والأكل والشرب.

(قال) الشافعي: **(ويحتمل أن يكون المراد ذكره عند تلاوة القرآن، وعند العمل بالطاعة والوقوف عن المعصية)** بأن يتذكر في نفسه؛ أن فعلها والكف عن ضده سببه تبليغ النبي ﷺ الثواب الحاصل للمطيع، والعقاب الحاصل للعاصي، فيصلي عليه جزاء لتبليغه، وتحمل أعباء الرسالة. **(انتهى)** قول الشافعي.

(وقيل) معناه: **(رفعه بالنبوة)** الخاصة، وهي رسالته إلى جميع الخلائق، وبقاء شرعه إلى يوم الدين، وكونها رحمة للعالمين، فلا يرد أن وصف النبوة شاركه فيه الأنبياء، فلا يكون مرفوعًا بها عليهم، أو المراد بها سبقه بالنبوة جميع الأنبياء، وكونه أول الأنبياء في الخلق، أو على من

وعن ابن عطاء: جعلتك ذكرًا من ذكري. فمن ذكرك ذكرني، وعنه أيضًا: جعلت تمام الإيمان بذكري معك.

وعن جعفر بن محمد الصادق: لا يذكرك أحد بالرسالة إلا ذكرني بالربوبية.

في عصره، والفضل للمتقدم، (**قاله يحيى بن آدم**) بن سليمن، (**الكوفي**) أبو زكريا، مولى بني أمية، ثقة، حافظ، فاضل، روى عنه أحمد وغيره، وروى له الستة، ومات سنة ثلاث ومائتين.

(**وعن ابن عطاء**) بلا إضافة، هو أبو العباس أحمد بن محمد بن سهل بن عطاء البغدادي، الزاهد، الآدمي: (بفتحتين) نسبة إلى بيع الأدم، له لسان في فهم القرآن، يختص به صحب الجنيد وغيره، ومات سنة تسع أو إحدى عشرة وثلاثمائة.

(**جعلتك**،) أي: ذكرك (**ذكرًا من ذكري**،) أو جعلت ذاتك مبالغة حتى كان من رأى ذاته ذكر اللّه، أو المعنى كان ذكرك عين ذكرى، لعدم انفكاكه عنه غالبًا، أو هو مثله في التقرب به والأجر، أو هو معدود من أفراده، لأن كل مطيع للّه ذاكره، (**فمن ذكرك ذكرني**،) الفاء تفسيرية، أو تفريعية، (**وعنه أيضًا: جعلت تمام الإيمان بذكري معك**) وفي نسخة من الشفاء: بذكرك معي، وهذه واضحة، والأولى مخالفة لقاعدة أن مع تدخل على المتبوع غالبًا، وقد تجيء لمطلق المصاحبة، كما هنا، أي: جعلته يحصل بذكر اللّه مصحوبًا بذكره عليه السلام، بأن يأتي بالشهادتين على الوجه المعروف، وجعله تمام الإيمان، إما لأن الإيمان عنده تصديق القلب واللسان، كما هو قول لأهل السنة، وأما من يقول مجرد التصديق، فباعتبار أنه لا يعتد به بدونه، ولا تترتب عليه الأحكام، ما لم يأت به لسانًا.

(**وعن جعفر بن محمد**) الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب، (**الصادق**،) صفة لجعفر لصدقه في مقاله أبي عبد اللّه الهاشمي، فقيه، إمام، صدوق، روى له مسلم، وأصحاب السنن، ومات سنة ثمان وأربعين ومائة، (**لا يذكرك أحد بالرسالة إلا ذكرني بالربوبية**،) صيغة مصدر من الرب، والياء للمصدرية، فلا بد معها من تاء التأنيث، يعني لا يعترف أحد برسالتك إلا بعد أن يعترف بربوبية اللّه ووحدانيته، لوجوب معرفة اللّه عقلاً قبل ذلك، لئلا يلزم الدور، كما ذهب إليه الماتريدية، أو سمعًا، كما ذهب إليه غيرهم، وقيل: المراد أو أراد ذلك، أو عبر بالماضي عن المضارع مبالغة في تحقق وقوعه، ولا يشكل الأول بعدم مقارنة الحال للعامل، لتقدم الإيمان باللّه، أو إرادته على الإيمان بالرسول، وأما التلفظ بما يدل على ذلك، فذكره عقبه بلا فاصل بعده، مقارنًا عرفًا، ومثله يكفي عند النحاة، فلا حاجة لجعل الحال مقدرة، ودعوى عدم اختصاصه ﷺ بذلك مدفوعة، بأن هذه المقارنة في الأذان، والإقامة، والخطب، والصلاة والإيمان، وهذا كله مختص بهذه الأمة، فتختص المقارنة على هذه الصفة

قال البيضاوي: وأي رفع مثل أن قرن اسمه باسمه في كلمتي الشهادة، وجعل طاعته طاعته، انتهى، يشير إلى قوله تعالى: **﴿من يطع الرسول فقد أطاع الله﴾** [النساء/٨٠]، **﴿والله ورسوله أحق أن يرضوه﴾** [التوبة/٦٢]، **﴿ومن يطع الله ورسوله﴾**، **﴿وأطيعوا الله والرسول﴾** [آل عمران/١٣٢].

وقول قتادة: رفع الله ذكره في الدنيا والآخرة، فليس خطيب ولا متشهد ولا صاحب صلاة إلا يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله انتهى.

بنبيها لاختصاصها به، دون من عداه من الأمم والرسل، وهذا في غاية الظهور.

(**قال البيضاوي: وأي رفع مثل أن قرن اسمه باسمه في كلمتي الشهادة، وجعل طاعته طاعته،**) وصلى عليه في ملائكته، وأمر المؤمنين بالصلاة، وخاطبه بالألقاب، وإنما زاد ذلك ليكون أيها ما قبل إيضاح، فيفيد المبالغة. (**انتهى**) كلام البيضاوي بما زدته، فاقتصر المصنف على حاجته منه هنا لأجل شرحه بقوله.

(**يشير**) البيضاوي (**إلى قوله تعالى: ﴿من يطع الرسول فقد أطاع الله﴾** [النساء/٨٠]،) فجعل طاعته طاعته، (**﴿والله ورسوله أحق أن يرضوه﴾**) أحق بالإرضاء بالطاعة والوفاق وتوحيد الضمير لتلازم الرضاءين، ولأن الكلام في إيذاء الرسول وإرضائه، أو لأن التقدير، والله أحق أن يرضوه والرسول، كذلك قاله في الأنوار.

(**﴿ومن يطع الله ورسوله﴾**) فقد فاز فوزًا عظيمًا﴾ [الأحزاب/٧١]، (**﴿وأطيعوا الله والرسول﴾** [آل عمران/١٣٢]،) لأنه بمعنى: ﴿وأطيعوا الرسول﴾، فجمع بينهما بواو العطف المشركة، ولا يجوز جمع هذا الكلام في غير حقه عليه الصلاة والسلام، قاله عياض، واعترض بأنه لا مانع أن يقال أطع الله، والقاضي كقوله تعالى: ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾ [النساء/٥٩] الآية، حتى قال بعض: إنه وهم، وما أظن أحدًا منعه، وأجيب بأنه أراد أنه منهي عنه تنزيهًا وأد بالورود الحديث، بما يدل على رعاية الأدب في اللفظ، وترك ما يوهم خلافه، وأطلق نفي الجواز اعتمادًا على تصريح الخطابي وغيره بالكراهة، ولا دلالة في آية: ﴿وأولي الأمر﴾، لاحتمال الجواز بالتبعية، ولذا لم يكرر أطيعوا مرة أخرى، كما لم تكرر اللام في عامتهم في حديث: «الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم».

(و) يشير إلى (**قول قتادة**) بن دعامة، عند ابن أبي حاتم، والبيهقي، (**رفع الله ذكره**) ﷺ (**في الدنيا والآخرة، فليس خطيب**) يخطب على جهة الكمال، وفي الحديث: «كل خطبة ليس فيها شهادة، فهي كاليد الجذماء»، (**ولا متشهد،**) أي: آت بكلمة الشهادة في غير الخطبة والصلاة، (**ولا صاحب صلاة،**) المراد بها الفرد الكامل المتبادر، فلا ترد صلاة الجنازة، (**إلا**

فهو مذكور معه في الشهادة والتشهد، ومقرون ذكره بذكره في القرءان والخطب والآذان، ويؤذن باسمه في موقف القيامة.

وأخرج أبو نعيم في الحلية عن أبي هريرة رفعه: لما نزل آدم عليه السلام بالهند استوحش فنزل له جبريل عليه السلام فنادى بالأذان: اللّٰه أكبر، اللّٰه أكبر مرتين، أشهد أن لا إله إلا اللّٰه مرتين، أشهد أن محمدًا رسول اللّٰه مرتين، الحديث.

يقول) مستثنى من أعم الأحوال، أي: ليس في حال من الأحوال إلا قائلاً: **(أشهد أن لا إله إلا اللّٰه، وأن محمدًا رسول اللّٰه. انتهى)** قول قتادة.

وأورد أن أمر الآخرة لا يعلم بالمقايسة، فرفع ذكره في الدنيا لا يستلزم رفعه في الآخرة، وأجيب؛ بأنه أخذه من إطلاق الآية، والحديث: ورفع ذكره في الدنيا عنوان رفعه في الأخرى، ووجه التفريع، أن من رفع ذكره في الدارين حقيق بأن يشهد له بذلك، فهو بيان لبعض الأحوال التي تفعل في الدنيا، وليس فيها شيء من أحوال الآخرة، وإن شمله قوله في الدنيا والآخرة لما ذكره ولغيره، فيندرج فيه ما يفعل في الآخرة، **(فهو مذكور معه)** تفريع على قول قتادة، **(في الشهادة)** دخولاً في الإيمان، وثناء عليه بعده، **(والتشهد)** لأن الشهادة من جملة ألفاظه الواردة فيه، سواء كان بلفظ حديث ابن مسعود: أشهد أن لا إله إلا اللّٰه وأن محمدًا عبده ورسوله، أو بلفظ حديث غيره: وأن محمدًا رسول اللّٰه، **(ومقرون ذكره بذكره في القرآن)** أي: مصاحب له، فالمقارنة المصاحبة، كما قيل:

عن المرء لا تسأل وسل عن قرينه ... فكل قرين بالمقارن يقتدي

(والخطب) الشرعية الكاملة، **(والأذان، ويؤذن باسمه في موقف القيامة)** إظهار الرفعة قدرة في ذلك الموطن.

روى ابن زنجويه عن كثير بن مرة الحضرمي، مرفوعًا: يبعث بلال على ناقة من نوق الجنة، ينادي على ظهرها بالأذان، فإذا سمعت الأنبياء وأممها، أشهد أن لا إله إلا اللّٰه، وأن محمدًا رسول اللّٰه، قالوا: ونحن نشهد على ذلك.

(وأخرج أبو نعيم في الحلية، عن أبي هريرة، رفعه: لما نزل آدم عليه السلام بالهند، استوحش:) حصل له وحشة لانفراده، **(فنزل له جبريل عليه السلام، فنادى بالأذان: اللّٰه أكبر، اللّٰه أكبر، مرتين، أشهد أن لا إله إلا اللّٰه، مرتين، أشهد أن محمدًا رسول اللّٰه، مرتين.. الحديث)** ورواه أيضًا الحاكم وابن عساكر، وحكمة ذلك التنويه باسمه في عهد آدم، ومصاحبته لاسم اللّٰه، وأن الأذان ينفع المستوحش الحزين.

وكتب اسمه الشريف على العرش،وعلى كل سماء، وعلى الجنان وما فيها. رواه ابن عساكر.

وأخرج البزار عن ابن عمر مرفوعًا: لما عرج بي إلى السماء، ما مررت بسماء إلا وجدت إسمي فيها مكتوبًا: محمد رسول الله.

وفي الحلية عن ابن عباس رفعه: ما في الجنة شجرة عليها ورقة إلا مكتوب عليها لا إله لا الله محمد رسول الله.

وأخرج الطبراني من حديث جابر مرفوعًا: كان نقش خاتم سليمن بن داود عليهما السلام لا إله إلا الله محمد رسول الله. وعزاه الحافظ ابن رجب في كتاب

وقد روى الديلمي عن علي: رآني رسول الله ﷺ حزينًا، فقال: يا ابن أبي طالب ما لي أراك حزينًا، فمر بعض أهلك يؤذن في أذنك، فإنه دواء للهم، فجربته فوجدته كذلك،وقال كل من رواته: جربته، فوجدته كذلك.

(وكتب اسمه الشريف على العرش،) أي: على ساقه، كما قدمه في الأسماء، أي: قوائمه.

ولابن عدي: لما عرج بي، رأيت مكتوبًا على ساق العرش: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، أيدته بعلي.

(وعلى كل سماء،) أي: السموات السبع، **(وعلى الجنان وما فيها)** من قصور وغرف، وعلى نحور الحور العين، وورق شجرة طوبى، وسدرة المنتهى، وأطراف الحجب، وبين أعين الملائكة، **(رواه ابن عساكر)** عن كعب الأحبار، وهو من الإسرائيليات، وقيل: إنه موضوع، وقدمه في الأسماء والمعجزات، وأعاده هنا لبيان رفع الذكر.

(وأخرج البزار عن ابن عمر، مرفوعًا: لما عرج بي إلى السماء، ما مررت بسماء إلا وجدت اسمي فيها مكتوبًا محمد رسول الله،) وكتب مع أنه مشهور في السموات بأحمد أكثر ليحصل به الرد ممن علم ذلك على منكري رسالته، وإنما يعرف بينهم بمحمد دون أسمائه.

(وفي الحلية عن ابن عباس، رفعه: ما في الجنة شجرة عليها ورقة إلا مكتوب عليها،) أي: الورقة، **(لا إله إلا الله، محمد رسول الله،)** وكل من هذين شاهد وبيان لقوله في حديث كعب: على كل سماء وعلى الجنان.

(وأخرج الطبراني من حديث جابر، مرفوعًا: كان نقش خاتم سليمن بن داود عليهما السلام: لا إله إلا الله، محمد رسول الله).

ويروى عن عبادة بن الصامت، مرفوعًا عند الطبراني أيضًا: أن فص خاتم سليمن بن داود

أحكام الخواتيم لجزء أبي علي الخالدي، وقال: إنه باطل موضوع.

وشق اسمه الكريم من اسمه تعالى، كما قال حسان:

وشق له من اسمه ليجله فذو العرش محمود وهذا محمد

وسماه من أسمائه الحسنى بنحو سبعين اسمًا، كما بينت ذلك في أسمائه صلوات الله وسلامه عليه، وصلى عليه في ملائكته، وأمر المؤمنين بالصلاة عليه، فقال تعالى: **﴿إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليمًا﴾** [الأحزاب/٥٦] فأخبر عباده بمنزلة نبيه عنده في الملأ الأعلى بأنه يثني عليه عند ملائكته المقربين، وأن الملائكة تصلي عليه، ثم أمر

كان سماويًا، ألقى إليه، فوضعه في أصبعه، وكان نقشه: أنا الله لا إله إلا أنا، محمد عبدي ورسولي، **(وعزاه)** أي: نسبه **(الحافظ ابن رجب)** عبد الرحمٰن **(في كتاب أحكام الخواتيم لجزء أبي علي الخالدي، وقال: إنه باطل موضوع،)** وتعقب بأنه شديد الضعف لا موضوع، **(وشق اسمه الكريم من اسمه تعالى، كما قال حسان)** بن ثابت، **(وشق)** بالبناء للفاعل، عطفًا على قوله قبل:

وضم الإله اسم النبي إلى اسمه

أي: أخذ **(له)** اسمًا، حروفه **(من اسمه ليجله،)** ليعظمه

(فذو العرش محمود، وهذا محمد، وسماه من أسمائه الحسنى بنحو سبعين اسمًا، كما بينت ذلك في أسمائه صلوات الله وسلامه عليه،) من المقصد الثاني، **(وصلى عليه في ملائكته، وأمر المؤمنين بالصلاة)** والتسليم **(عليه،)** من جملة ما رفع به ذكره، **(فقال تعالى: ﴿إن الله وملائكته يصلون﴾،)** اختلف المفسرون وغيرهم في أن الواو عائدة على الله تعالى وملائكته، أو على ملائكته فقط، وخبر الجلالة محذوف، أي: أن الله يصلي وملائكته يصلون، فأجازه بعضهم، ومنعه آخرون لعلة التشريك، حكاه عياض، أي: التسوية بين الله وملائكته في لفظ واحد، وهو ضمير الواو لما فيه من عدم رعاية التعظيم **(﴿على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليمًا﴾** [الأحزاب/٥٦]**)** خصه بالتأكيد وتنوين التعظيم، أي: تسليمًا، عظيمًا، تعريضًا لمن لم يسلم، أو لأن المراد تسليمًا لا كتسليم غيره من الأمة، والصلاة لا يشاركه فيها الأمة، فيفهم منها في نفسها التعظيم بلا تأكيد، أو لأن التسليم لم يثبت لله والملائكة، فهو في معرض المساهلة في الجملة، **(فأخبر عباده بمنزلة نبيه عنده في الملأ الأعلى؛ بأنه يثني عليه عند ملائكته المقربين، وأن الملائكة تصلي**

العالم السفلي بالصلاة والتسليم عليه، فيجتمع الثناء عليه من أهل العالمين العلوي والسفلي جميعًا.

وكتبه نبيًا وآدم بين الروح والجسد، وختم به النبوة والرسالة، وأعلن بذكره الكريم في الأولين والآخرين، ونوه بقدره الرفيع حين أخذ الميثاق على جميع النبيين، وجعل ذكره في فواتح الرسائل وخواتمها، وشرف به المصاقع على المنابر، وزين بذكره أرباب الأقلام والمحابر، ونشر ذكره في الآفاق شرقًا وغربًا، بحرًا

عليه، ثم أمر العالم السفلي،) أي: المؤمنين، **(بالصلاة والتسليم عليه،)** وكل ذلك إبانة لفضله، ورفعًا لذكره، **(فيجتمع الثناء عليه من أهل العالمين:)** بفتح اللام والميم، تثنية العالم **(العلوي، و)** العالم **(السفلي جميعًا،)** وقد أورد على هذا؛ أن المؤمنين شاركوه في ذلك، قال تعالى: **﴿هو الذي يصلي عليكم وملائكته﴾** [الأحزاب/٤٣] الآية، ومثله كثير في الأحاديث، كحديث: «إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف»، وأجيب؛ بأن الآية الأولى نزلت أولاً من غير مزاحم فيها، مع التأكيد بأن والاسمية، وتمييزه بمجموع ما ذكر، فبان بها فضله، ورفعه على غيره.

وقد أخرج عبد بن حميد عن مجاهد، قال: لما نزلت: ﴿إن الله وملائكته يصلون على النبي﴾، قال أبو بكر: يا رسول الله ما أنزل الله عليك خيرًا إلا أشركنا فيه، فنزلت: ﴿هو الذي يصلي عليكم وملائكته﴾.

وقال الإمام الرازي: صلاة الملائكة على المؤمنين بطريق التبعية لصلاته تعالى عليهم، فتأخر ذكرها، وصلاتهم على النبي ﷺ بطريق الأصالة، ففيها تفضيله على غيره، كما إذ قيل يدخل فلان وفلان، فإنه يدل على تقديم الأول، بخلاف فلان وفلان يدخلان. انتهى، ولا يرد بأن الواو لمطلق الجمع بلا ترتيب، لأن ملحظه؛ أن التقديم الذكري يشعر بالاهتمام، والتقديم لا من حيث الواو.

(وكتبه نبيًا وآدم بين الروح والجسد،) كما مر مبسوطًا في المقصد الأول، **(وختم به النبوة والرسالة،)** فلا نبي بعده، ولا رسول، **(وأعلن بذكره الكريم،)** أي: أظهره **(في الأولين والآخرين، ونوّه:)** رفع **(بقدره الرفيع:)** العالي، **(حين أخذ الميثاق على جميع النبيين،)** كما قال: ﴿وإذ أخذ الله ميثاق النبيين﴾ [آل عمران/٨١]، **(وجعل ذكره في فواتح الرسائل وخواتمها، وشرف به المصاقع:)** بالصاد المهملة والقاف، الخطباء الفصحاء البلغاء، جمع مصقع بكسر الميم، **(على المنابر،)** جمع منبر من النبر، وهو الارتفاع، **(وزين بذكره أرباب الأقلام والمحابر:)** جمع محبرة بفتح الميم والباء، أو فتحها وضم الباء، أو كسرها وفتح الباء، لأنه آلة،

وبرًا، حتى في السموات السبع وعند المستوى وصريف الأقلام، والعرش والكرسي، وسائر الملائكة المقربين من الكروبين والروحانيين والعلويين والسفليين، وجعله في قلوب المؤمنين بحيث يستطيبون ذكره فترتاح أرواحهم، وربما تميل من طرب سماع اسمه أشباحهم.

وإذا ذكرتم أميل كأنني من طيب ذكركُم سقيت الراحا

كأنه تعالى يقول: أملأ الوجود كله من أتباعك، كلهم يثنون عليك، ويصلون عليك ويحفظون سنتك، بل ما من فريضة من فرائض الصلاة إلا ومعها سنة، فهم يتمسكون في الفريضة بأمري، وفي السنة بأمرك، وجعلت طاعتي طاعتك، وبيعتي بيعتك، فالقراء يحفظون ألفاظ منشورك، والمفسرون يفسرون معاني فرقانك،

أجودها الأولى، (ونشر ذكره في الآفاق:) النواحي (شرقًا وغربًا، بحرًا وبرًا، حتى في السموات السبع، وعند المستوى، وصريف الأقلام:) تصويتها، (والعرش، والكرسي، وسائر:) بمعنى جميع (الملائكة المقربين من الكروبين،) بالتخفيف، سادة الملائكة، (والروحانيين) (بفتح الراء وضمها)، (والعلويين،) أي: الملازمين للسموات، (والسفليين) من عداهم، كالموكلين بحفظ بني آدم ومصالحهم، (وجعله في قلوب المؤمنين بحيث يستطيبون ذكره،) ويتلذذون به، (فترتاح أرواحهم، وربما تميل من طرب سماع اسمه أشباحهم:) أجسادهم، وأنشد لغيره قوله:

(وإذا ذكرتم أميل كأنني من طيب ذكركم سقيت الراحا)

قال المجد: الراح: الخمر، كالرياح (بالفتح) والارتياح؛ (كأنه تعالى يقول: أملأ الوجود كله،) علويه وسفليه، (من أتباعك، كلهم يثنون عليك، ويصلون عليك، ويحفظون سنتك،) وقد قال: ﴿إلا أني أوتيت الكتاب﴾، ومثله معه، الحديث رواه أحمد وأبو داود، (بل ما من فريضة من فرائض الصلاة إلا ومعها سنة) مما سنه، كتكبيرة الإحرام معها رفع اليدين، والفاتحة معها السورة، وهكذا (فهم يتمسكون في الفريضة بأمري، وفي السنة بأمرك،) لأنه من أمري، (وجعلت طاعتي طاعتك) في نحو قولي: «من يطع الرسول فقد أطاع اللّه»، (وبيعتي بيعتك)، إن الذين يبايعونك إنما يبايعون اللّه، وأتى بهما على القلب للمبالغة، (فالقراء يحفظون ألفاظ منشورك،) على اختلاف القراءات الواردة عنك متواترة وغيرها، ويوجهون ما قد يخفى من جهة اللسان بأوجه متعددة، أو وجه هؤلاء هم القراء.

(والمفسرون يفسرون معاني فرقانك،) بما ورد عنك، وعن أصحابك، وتابعيهم، وما

والوعاظ يبلغون بليغ وعظك، والملوك والسلاطين يقفون في خدمتك ويسلمون عليك من وراء الباب، ويمسحون وجوههم بتراب روضتك، ويرجون شفاعتك، فشرفك باق أبد الآبدين، والحمد لله رب العالمين.

وقال تعالى: ﴿طه ما أنزلنا عليك القرءان لتشقى﴾ [طه/١ - ٢].

اعلم أن للمفسرين في قولين، أحدهما: أنها من حروف التهجي، والثاني أنها كلمة مفيدة.

وعلى القول الأول: قيل معناها، يا مطمع الشفاعة للأمة، ويا هادي الخلق إلى الملة، وقيل: «الطاء» في الحساب بتسعة والهاء بخمسة، فالجملة أربعة عشرة، ومعناها: يا أيها البدر، وهذه الأقوال لا يعتمد عليها إذ هي، كما قال المحققون،

استنبطوه من اللغة، واستخرجوه من علوم البلاغة، **(والوعاظ)** المذكرون، **(يبلغون بليغ وعظك،)** من إضافة الصفة للموصوف، أي: وعظك البليغ، **(والملوك والسلاطين يقفون في خدمتك، ويسلمون عليك من وراء الباب)** أدبًا واحتشامًا، **(ويمسحون وجوههم بتراب روضتك، ويرجون شفاعتك، فشرفك باق أبد الآبدين، والحمد لله رب العالمين)** على ذلك الفضل العظيم.

(وقال تعالى: ﴿طه ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى﴾ [طه/١ ــ ٢]) من الشقاء والتعب، أو الشقاوة على ما يأتي.

(اعلم أن للمفسرين في قولين أحدهما: أنها) أي: هذه اللفظة، وإلا فهي حرفان، **(من)** أسماء **(حروف التهجي والثاني: أنها كلمة مفيدة،)** أي: مركبة، لا مقطعة، من أسماء حروف التهجي.

(وعلى القول الأول، قيل: معناها) الذي أريد بها، **(يا مطمع،)** بزنة مقعد **(الشفاعة للأمة،)** أي: يا من هو محل تطمعها في الشفاعة لها، **(ويا هادي الخلق إلى الملة،)** يحتمل أن الاسم مركب من مجموع النداءين، وأن كل واحد منهما مسمى لمجموع الطاء والهاء، ومقتضى قول عياض، وقيل: هي حروف مقطعة لمعان الأول، فالطاء للأول، والهاء للثاني.

(وقيل: الطاء في الحساب بتسعة، والهاء بخمسة، فالجملة أربعة عشر، ومعناها: يا أيها البدر،) ذكره معرفًا باللام، إشارة إلى أنه الكامل المنير، السالم من العوارض، **(وهذه الأقوال)** استعمل الجمع في اثنين، لأنه الذي قدمه بناء على أنهما أقله، فهو حقيقة، أو مجاز من استعمال الكل في البعض، بناء على أن أقله ثلاثة **(لا يعتمد عليها، إذ هي، كما قال**

من بدع التفسير، ومثلها قول الواسطي، فيما حكاه القاضي عياض في «الشفاء»، أراد: يا طاهر يا هادي.

وأما على قول من قال: إنها كلمة مفيدة، ففيه وجهان: أحدهما، أن معناه: يا رجل، وهو مروي عن ابن عباس والحسن ومجاهد وسعيد بن جبير وقتادة وعكرمة. قال سعيد بن جبير: بلسان النبطية، وقال قتادة: بلسان السريانية، وقال عكرمة بلسان الحبشة. وقال البيضاوي: إن صح أن معناه: يا رجل فلعل أصله: يا هذا فتصرفوا فيه بالقلب والاختصار، انتهى.

قال الكلبي: لو قلت في «عَكّ» يا رجل، لم يجبك حتى تقول: طه.

المحققون من بدع) بكسر، فسكون، أي: غريب (التفسير،) الذي لا سند له سوى هذا التوهم العقلي.

وفي نسخة المفسرين: والمعنى واحد، وتجوز قراءته بفتح الدال، جمع بدعة، اسم من الابتداع، وهو الاستخراج والأحداث بلا أصل.

(ومثلها قول الواسطي) أبي بكر محمد بن موسى، الإمام العارف، من كبار أتباع الجنيد، (فيما حكاه القاضي عياض في الشفاء: أراد يا طاهر، ويا هادي،) فالطاء من طاهر، والهاء من هادي، وقيل: الطاء قول القراءة، والهاء هيئاتها، وقيل: طوبى والهاوية، وقيل: قسم بطوله وهدايته عليه السلام، وهي أيضًا من البدع، وقيل: طه اسم من أسمائه ﷺ، وقيل: من أسماء الله، حكاهما عياض والمصنف في المقصد الثاني، قائلاً: المعتمد أنها من أسماء الحروف.

(وأما على قول من قال إنها كلمة مفيدة، ففيه وجهان: (أحدهما: أن معناه يا رجل،) أي: معناه رجل، وحرف النداء مقدر معه، (وهو مروي عن ابن عباس) عند البيهقي، (والحسن) البصري، (ومجاهد، وسعيد بن جبير، وقتادة، وعكرمة،) والكل من التابعين المفسرين.

(قال سعيد بن جبير بلسان النبطية،) أي: المنسوبة إلى النبط، قوم كانوا ينزلون سواد العراق، (وقال قتادة بلسان السريانية، وقال عكرمة: بلسان الحبشة)، ولا يشكل عليهم قوله تعالى: ﴿قرآنًا عربيًا﴾ [يوسف/٢]، لأن المراد عربي الأسلوب، لا الكلمات، أو هو اسم للجملة، وهي كثيرة، فلا يخرجه لاشتماله على كلمات قليلة غير عربية، كقسطاس وسجين عن كونه عربيًا، ولا أنه نزل بمكة والمدينة وبينهما، لأنه لا يلزم من نزوله بها؛ أن جميعه بلغته لجواز اشتهار تلك اللغة في تلك الأماكن، (وقال البيضاوي: إن صح أن معناه يا رجل، فلعل أصله يا هذا، فتصرفوا فيه بالقلب) للياء طاء، (والاختصار)، أي: الاقتصار على الهاء من هذا. (انتهى).

(قال الكلبي: لو قلت في عك) بفتح العين وشد الكاف، قال الجوهري: هو عك بن

وقال السدي: معنى طه يا فلان.

وقال الزمخشري: لعل «عكًا» تصرفوا في «يا هذا» كأنهم في لغتهم قالبون «الياء» «طاء» فقالوا: في «يا طا» واختصروا هذا فاقتصروا على «ها»، وأثر الصيغة ظاهر لا يخفى في البيت المستشهد به:

إن السفاهة طه في خلائقكم لا قدس اللّه أخلاق الملاعين

انتهى.

عدنان، أخو معد، وهم اليوم باليمن، (يا رجل لم يجبك حتى تقول طه،) لأنها لغتهم، ولا يعلمون لفظ يا رجل.

(وقال السدي) بضم السين وشد الدال: (معنى طه، يا فلان) كناية عن اسم الإنسان دون قصد واحد بعينه، نحو: رأيت زيدًا، فقلت له يا فلان افعل كذا، بخلاف يا رجل، القصد به يا هذا، لذكره من بني آدم.

(وقال الزمخشري: لعل عكًا تصرفوا في يا هذا، كأنهم في لغتهم قالبون الياء طاء،) الأحسن أن يقول ياء بلا أل، لأن الكلمة المركبة من حرفين فصاعدًا، إنما ينطق بلفظها، لا بحروف هجائها، والياء إنما هي اسم لأحد حروف التهجي.

(فقالوا في يا طا،) أي: ذكروا بدل لفظ يا لفظ طا، ففي للبدل، وكذا في الكشاف بني، ويقع في بعض نسخ المصنف بإسقاط في على حذف مضاف، أي: بدل يا طا.

(واختصروا) لفظ (هذا) بحذف الذال، (فاقتصروا على ها) مضمومة إلى طا، فصار طه بالقصر، لأن أسماء حروف التهجي ما لم تلها العوامل، موقوفة، خالية عن الإعراب، لفقد موجبه، لكنها قابلة إياه، معرضة له، إذ لم تناسب مبني الأصل، ولذا قيل ق و ص مجموعًا فيهما بين الساكنين، ولم يعامل معاملة أين وما ولا، قاله في الأنوار.

(وأثر الصيغة ظاهر لا يخفى في البيت المستشهد به) وهو: (إن السفاهة طه)، أي: يا رجل (في خلائقكم،) أي: طبائعكم، (لا قدس اللّه أخلاق الملاعين:) جمع ملعون، أي: مطرود، كما في القاموس وغيره.

وقول بعض: سموا ملاعين، لأنهم يلعنون الناس كثيرًا، لا يناسب اللغة، ولم يذكر المجد أن أخلاق من جموع خليقة، فيحتمل أنه جمع خلق، كعنق وأعناق، فيكون هجاهم أولاً بأن طبيعتهم مجبولة على السفاهة، ثم دعا على خلقهم.

(انتهى) كلام الزمخشري.

قال في البحر: وكان قد قدم أن «طه» في لغة «عك» في معنى يا رجل، ثم تخوض وتجرّ على «عك» بما لا يقوله نحوي، وهو أنهم قلبوا «الياء» «طاء» وهذا لا يوجد في لسان العرب قلب «الياء» التي للنداء «طاء» وكذلك حذف اسم الإشارة في النداء وإقرار «ها» التي للتنبيه، انتهى.

وقيل: معناه يا إنسان.

وقرىء طه بإسكان الهاء، على أنه أمر له ﷺ بأن يطأ الأرض بقدميه.

فقد روي أنه ﷺ كان يقوم في تهجده على إحدى رجليه، فأمر بأن يطأ الأرض بقدميه معًا، وأن الأصل «طاء» فقلبت همزته هاء، كما قالوا «هياك» في:

ورده البيضاوي، فقال: الاستشهاد بالبيت ضعيف، لجواز أن يكون قسمًا، كقولهم: ﴿حم لا ينصرون﴾، انتهى، أي: أن السفاهة وحق طه، أو وقسمي طه، كقوله ﷺ ليلة الخندق: «إن لقيتم الليلة، فقولوا حم لا ينصرون»، رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي والحاكم، وصححه عن البراء بن عازب.

(قال) أبو حيان **(في البحر)** تفسيره الكبير: **(وكان)** الزمخشري، **(قد قدم أن طه في لغة عك في معنى يا رجل، ثم تخوض،)** تكلف الخوض بمبالغته بما تكلفه، **(وتجرأ)** أسرع بالهجوم بلا توقف **(على عك، بما لا يقوله نحوي، وهو أنهم قلبوا الياء طاء، وهذا لا يوجد في لسان،)** أي: لغة **(العرب قلب الياء التي للنداء طاء، وكذلك حذف اسم الإشارة في النداء وإقرار،)** أي: إبقاء **(ها التي للتنبيه،)** كذا في النسخ الصحيحة، وهو ما في النهر، فما في بعض النسخ، وأقرت تصحيف. **(انتهى)**.

(وقيل: معناه يا إنسان،) حكاه عياض وغيره، فإن صحت هذه التفاسير، فهو مشترك، والوجه الثاني أنها كلمة دالة على الطلب، **(و)** يدل عليه؛ أنه **(قرىء)** شاذًا **(طه)** وبه قرأ الحسن البصري، **(بإسكان الهاء، على أنه أمر له ﷺ؛ بأن يطأ الأرض بقدميه، فقد روي أنه ﷺ كان يقوم في تهجده على إحدى رجليه،)** للاستراحة من طول القيام، **(فأمر بأن يطأ الأرض بقدميه معًا)** حتى لا يتعب، فيحتاج للاستراحة.

أخرج عبد بن حميد، عن الربيع بن أنس، قال: كان النبي ﷺ إذا صلى قام على رجل، ورفع الأخرى، فأنزل الله: ﴿طه﴾.

وأخرج ابن مردويه عن علي، قال: لما نزل على النبي ﷺ: ﴿يا أيها المزمل قم الليل إلا قليلاً﴾ [المزمل/١، ٢]، قام الليل كله، حتى تورمت قدماه، فجعل يرفع رجلاً ويضع أخرى، فهبط

إياك، و«هرقت» في: أرقت. ويجوز أن يكون الأصل من وطأ على ترك الهمزة، فيكون أصله «طا» يا رجل ثم أثبت الهاء فيه للوقف. وعلى هذا يحتمل أن يكون أصل «طه»: طاها، والألف مبدلة من الهمزة والهاء كناية عن الأرض. لكن يرد ذلك: كتبها على صورة الحرف.

وأما قوله تعالى: ﴿ما أنزلنا عليك القرءان لتشقى﴾، فذكروا في سبب نزولها أقوالاً:

أحدها: أن أبا جهل والوليد بن المغيرة ومطعم بن عدي قالوا لرسول الله ﷺ: إنك لتشقى حيث تركت دين آبائك، فقال ﷺ: بل بعثت رحمة للعالمين، فأنزل الله تعالى هذه الآية ردًا عليهم، وتعريفًا له ﷺ بأن دين الإسلام

عليه جبريل، فقال: طه، طا الأرض بقدميك يا محمد، فأمر بأن يطأ الأرض بقدميه معًا، **(وأن الأصل طاء، فقلبت همزته هاء، كما قالوا هياك)** بكسر الهاء **(في إياك، وهرقت في أرقت، ويجوز أن يكون الأصل من وطأ على ترك الهمزة)**.

قال الطيبي: بأن قلبت ألفًا،وبني الأمر عليه، وإذا بني عليه، **(فيكون أصله طا يا رجل، ثم أثبت الهاء فيه للوقف،)** أي: السكت، فصار طه، **(وعلى هذا يحتمل أن يكون أصل طه طاها، والألف مبدلة من الهمزة، والهاء كناية عن الأرض،)** أي: الضمير راجع إليها، لعلمها من قرينة الحال، والضمير يسمى كناية عند النحاة، ويحتمل أنه أراد أن الهاء وحدها ضمير، كما عليه بعض النحاة، أو أن ها اسم لحرف مأخوذ من ها اسم للضمير، فهي كناية اصطلاحية عنه، لا أنه ضمير، **(لكن يرد ذلك،)** كما قال البيضاوي: **(كتبهما على صورة الحرف،)** وتعقب بأن رسم المصحف غير قياسي، كما رسم المؤمنون بأن ألف في الإمام.

(وأما قوله تعالى: ﴿ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى﴾، فذكروا في سبب نزولها أقوالاً،) منها ما تقدم.

وأخرج البزار عن علي، قال: كان النبي ﷺ يراوح بين قدميه، يقوم على كل رجل، حتى نزلت: ﴿ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى﴾.

(أحدها:) ما عند ابن مردويه، بمعناه عن ابن عباس؛ **(أن أبا جهل،)** فرعون الأمة، **(والوليد ابن المغيرة، ومطعم بن عدي، قالوا لرسول الله ﷺ: إنك لتشقى حيث تركت دين آبائك،)** ومرادهم ضد السعادة، **(فقال ﷺ: بل بعثت رحمةً للعالمين،)** فكيف أشقى أنا، **(فأنزل الله تعالى هذه، ردًا عليهم وتعريفًا له ﷺ بأن دين الإسلام والقرآن هو،)** أي: المذكور (السلم،)

والقرءان هو السلَّم إلى نيل كل فوز، والسبب في إدراك كل سعادة، وما فيه الكفرة هو الشقاوة بعينها.

وثانيها: أنه ﷺ صلى بالليل حتى تورمت قدماه، فقال له جبريل: أبق على نفسك، فإن لها عليك حقًا. أي ما أنزلنا عليك القرءان لتنتهك نفسك بالعبادة وتذيقها المشقة العظيمة، وما بعثت إلا بالحنيفية السمحة.

وروي أنه كان إذا قام من الليل ربط صدره بحبل حتى لا ينام. وقال بعضهم: كان يسهر طول الليل.

وتعقب: بأنه بعيد، لأنه ﷺ إن فعل شيئًا من ذلك فلا بد أن يكون فعله بأمر اللّٰه تعالى، فإذا فعله عن أمره فهو من باب السعادة لا من باب الشقاء.

وثالثها: قال بعضهم: يحتمل أن يكون المراد، لا تشق نفسك، ولا تعذبها

فلا يرد أن القياس هما السلم (**إلى نيل كل فوز، والسبب في إدراك كل سعادة، وما فيه الكفرة هو الشقاوة بعينها،**) وأي. شقاوة مثل الخلود في جهنم.

(**وثانيها: أنه**) كما رواه ابن مردويه عن علي، بمعناه أنه (ﷺ) لما نزل عليه: ﴿يا أيها المزمل قم الليل إلا قليلا﴾،) (**صلى بالليل حتى تورمت قدماه، فقال له جبريل:**) بأمر اللّٰه (**ابق على نفسك، فإن لها عليك حقًا، أي: ما أنزلنا عليك القرآن لتنتهك:**) تتعب وتؤلم (**نفسك بالعبادة**) الزائدة، (**وتذيقها المشقة العظيمة،**) بالسهر وقيام الليل، (**وما بعثت إلا بالحنيفية السمحة،**) السهلة التي لا تعب فيها، (**وروي أنه كان إذا قام من الليل ربط صدره بحبل حتى لا ينام،**) مبالغة في امتثال الأمر.

(**وقال بعضهم: كان يسهر طول الليل،**) في ابتداء أمره، حتى أمر بالتخفيف، (**وتعقب بأنه بعيد، لأنه ﷺ إن فعل شيئًا من ذلك، فلا بد أن يكون فعله بأمر اللّٰه تعالى،**) وهذا ممنوع، لأنه فعل ذلك لتحقق مدلول ما أمر به من قيام الليل على الوجه الأتم، لا للأمر به بخصوصه، ويمنع تعقبه أيضًا بقوله؛ (**فإذا فعله عن أمره، فهو من باب السعادة لا من باب الشقاء،**) بل هو التباس، إذ الرد على أنه من باب الشقاء، بمعنى إتعاب النفس على هذا، لا ينافي أن الإتعاب المذكور للسعادة، وإنما يقال من باب السعادة، لا الشقاء على الوجه الذي قبله في الرد على أبي جهل ومن معه، هكذا أملاني شيخنا.

(**وثالثها: قال بعضهم:**) ظاهره أنه سبب لنزول الآية، لقوله أولاً: ذكروا في سبب نزولها أقوالاً ولا كذلك، فإنما هذا فهم في الشقاء، إذ السبب لا يكون احتمالاً، بل نقل مجرد، وقد

بالأسف على كفر هؤلاء، فإنما أنزلنا عليك القرءان لتذكر به من آمن، فمن آمن وأصلح فلنفسه، ومن كفر فلا يحزنك كفره، فما عليك إلا البلاغ وهذا كقوله تعالى: **﴿لعلك باخع نفسك أن لا يكونوا مؤمنين﴾ ﴿ولا يحزنك كفرهم﴾**.

ورابعها: أن هذه السورة من أوائل ما نزل بمكة، وفي ذلك الوقت كان ﷺ مقهورًا مع أعدائه، فكأنه تعالى قال: لا تظن أنك تبقى على هذه الحالة، بل يعلو أمرك ويظهر قدرك، فإنا ما أنزلنا عليك القرءان لتشقى أي لتبقى شقيًا، بل تصير معظمًا مكرمًا، زاده الله تعالى تعظيمًا وتكريمًا.

قال: (**يحتمل أن يكون المراد لا تشق نفسك ولا تعذبها بالأسف:**) الحزن والحسرة (**على كفر هؤلاء،**) فهو كقوله: لا تذهب نفسك عليهم حسرات، (**فإنما أنزلنا عليك القرآن لتذكر:**) تعظ (**به من آمن فمن آمن وأصلح،**) عمل الصالحات من الفرائض وغيرها، (**فلنفسه،**) لأن ثمرته عائدة عليه، وإن كان للنبي أجره أيضًا، (**ومن كفر فلا يحزنك كفره،**) لا تهتم لكفره، (**فما عليك إلا البلاغ،**) وليس عليك هداهم، ولكن الله يهدي من يشاء، (**وهذا كقوله تعالى: ﴿لعلك باخع﴾**) قاتل (**﴿نفسك﴾**) ولعل الإشفاق، أي: أشفق على نفسك أن تقتلها (**﴿أن لا يكونوا مؤمنين﴾،**) لئلا يؤمنوا أو خيفة أن لا يؤمنوا، وكقوله: (**﴿ولا يحزنك كفرهم﴾**.

(**ورابعها:**) وهو من نمط الثالث لا سبب النزول، كما يوهمه المصنف، (**أن هذه السورة من أوائل ما نزل بمكة، وفي ذلك الوقت كان ﷺ مقهورًا مع أعدائه**) الكفار، (**فكأنه تعالى قال: لا تظن أنك تبقى على هذه الحالة،**) التي هي قهر الأعداء، (**بل يعلو أمرك ويظهر قدرك، فإنا ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى، أي: لتبقى شقيًا،**) متعبًا مقهورًا، والشقاء شائع بمعنى التعب، ومنه أشقى من رائض المهر، أي: أن معالجة المهارة شقاوة لما فيها من التعب، (**بل تصير معظمًا مكرمًا، زاده الله تعالى تعظيمًا وتكريمًا،**) كما إلى هذا الإشارة بقوله: ﴿إلا تذكرة لمن يخشى﴾ [طه/٣]، أي: لكن تذكيرًا لمن في قلبه خشية ورقة يتأثر بالأنوار، أو لمن علم الله أنه يخشى بالتخويف، فإنه المنتفع به، ومن خشي صار المصطفى لديه معظمًا مكرمًا، كما وقع ذلك للصحابة حتى كانوا عنده، كأنما على رؤوسهم الطير، ولا يحدون النظر إليه، وكان أحب إليهم من أنفسهم.

قال البيضاوي: ﴿ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى﴾، خبر طه إن جعلت مبتدأ على أنه مؤول بالسورة، والقرآن فيه واقع موقع العائد، وجواب إن جعلت مقسمًا به، ومنادى له إن جعلت نداء، واستئناف إن كانت جملة فعلية أو اسمية بإضمار مبتدأ، أو طائفة من الحروف محكية.

وقال الله تعالى: ﴿**إنا أعطيناك الكوثر**﴾ [الكوثر/١] السورة.

قال الإمام فخر الدين بن الخطيب: في هذه السورة كثير من الفوائد، منها: أنها كالمتممة لما قبلها من السور، وذلك لأن الله تعالى جعل سورة والضحى في مدح نبينا ﷺ، وتفصيل أحواله، فذكر في أولها ثلاثة أشياء تتعلق بنبوته وهي قوله: ﴿**ما ودعك ربك وما قلى، وللآخرة خير لك من الأولى، ولسوف يعطيك ربك**

قال تبعًا للكشاف: وانتصاب إلا تذكرة على الاستثناء المنقطع، ولا يجوز أن يكون بدلاً من محل لتشقى لاختلاف الجنسين، يعني أن نصب تذكرة نصبة صحيحة ليست بعارضة، والنصبة التي في لتشقى بعد نزع الخافض عارضة كما قال أبو حيان، ولا يجوز أن يكون مفعولاً له لأنزلنا، فإن الفعل الواحد لا يتعدى إلى علتين، وقيل: هو مصدر في موضع الحال من الكاف، أو القرآن، أو مفعول له، على أن لتشقى متعلق بمحذوف هو صفة للقرآن، أي: ما أنزلنا عليك القرآن المنزل لتتعب بتبليغه.

(**وقال الله تعالى**: ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾ [الكوثر/١]) أكده مع ضمير العظمة، إيماء إلى عظمة المعطي والمعطى، وتشويقًا ونفيًا للشبهة فيه (**السورة**).

((**قال الإمام فخر الدين**) محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري، الطبرستاني، الرازي، (**ابن الخطيب**) بالري، مر بعض ترجمته غير مرة، (**في هذه السورة كثير من الفوائد، منها: أنها كالمتممة لما قبلها من السور**) المتعلقة به ﷺ، وليس القصد بها بيان الأحكام، فلا يرد أن ما ذكره دليلاً على ذلك بعض السور لا جميعها، على أنه، كما قال شيخنا في التقرير: لم تظهر زيادة الكوثر على تفسيره بما هو أعم من النهر على قوله: ﴿**ولسوف يعطيك ربك فترضى**﴾ [الضحى/٥]، فإنه شامل لما شمله الكوثر، أو أشمل، (**وذلك لأن الله تعالى أنزل**،) وفي نسخة: جعل، (**سورة والضحى في مدح نبينا ﷺ وتفصيل أحواله**،) أي: جنسها، فلا ينافي في أن ما ذكره في هذه السورة مشتمل على جميعها لزومًا، (**فذكر في أولها**،) أي: أحواله (**ثلاثة أشياء تتعلق بنبوته**،) أي: ترتبط بها، وتترتب عليها كالثمرة لها، وليس المراد التعلق النحوي، ولا المعنوي، المقتضي لكون هذه من معنى النبوة، إذ ليست من معناها، (**وهي قوله**: ﴿**ما ودعك**﴾) أي: تركك (﴿**ربك وما قلى**﴾،) أبغضك، حذف مفعوله اختصارًا للعلم به، وللجري على نهج الفواصل، ولئلا يخاطبه بالبغض، وإن كان منفيًا، أو ليعم نفسه وأصحابه وأمته.

روى الشيخان وغيرهما عن جندب بن عبد الله، قال: اشتكى النبي ﷺ، فلم يقم ليلة، أو ليلتين، فأتته امرأة، فقالت: يا محمد ما أرى شيطانك إلا قد تركك، فأنزل الله: ﴿والضحى والليل

....

إذا سجى ما ودعك ربك وما قلى﴾ [الضحى/١].

وروى سعيد بن منصور والفريابي، عن جندب، قال: أبطأ جبريل على النبي ﷺ، فقال المشركون: قد ودع محمد، فنزلت، وهذه المرأة هي العوراء أم جميل أخت أبي سفيٰن بن حرب.

روى الحاكم برجال ثقات عن زيد بن أرقم، قال: مكث ﷺ أيامًا لا ينزل عليه، فقالت أم جميل امرأة أبي لهب: ما أرى صاحبك إلا قد ودعك وقلاك، فأنزل اللَّه: ﴿والضحى...﴾ الآيات.

وفي الصحيح أيضًا، عن جندب: قالت امرأة: يا رسول اللَّه ما أرى صاحبك إلا أبطأ عنك، فنزلت: ﴿ما ودعك ربك وما قلى﴾.

قال الحافظ: هي زوجته خديجة، كما في المستدرك أيضًا، وأعلام النبوة لأبي داود، وأحكام القرآن للقاضي إسمٰعيل، وتفسير ابن مردويه من حديث خديجة نفسها، فخاطبته كل واحدة منهما بما يليق بها.

وروي سنيد في تفسيره: أن قائل ذلك عائشة، وهو باطل، لأنها لم تكن إذ ذاك زوجة.

وأخرج ابن جرير عن عبد اللَّه بن شداد أن خديجة قالت للنبي ﷺ: ما أرى ربك إلا قد قلاك، فنزلت.

وأخرج أيضًا عن عكرمة: أبطأ جبريل على النبي ﷺ، فجزع جزعًا شديدًا، فقالت خديجة: إني أرى ربك قد قلاك مما ترى من جزعك، فنزلت وكلاهما مرسل، رجاله ثقات.

قال الحافظ: والذي يظهر أن كلاً من أم جميل وخديجة قالت ذلك، لكن أم جميل قالته شماتة، وخديجة قالته توجعًا.

وروى ابن أبي شيبة والطبراني بسند فيه من لا يعرف عن خولة خادم رسول اللَّه ﷺ أن جروًا دخل بيته تحت السرير، فمات، فمكث ﷺ أربعة أيام لا ينزل عليه الوحي، فقال: يا خولة، ما حدث في بيت رسول اللَّه، جبريل لا يأتيني، فقلت في نفسي: لو هيأت البيت وكنسته، فأوهيت بالمكنسة تحت السرير، فأخرجت الجرو، فجاء ﷺ ترعد لحيته، وكان إذا نزل عليه أخذته الرعدة، فأنزل اللَّه: ﴿والضحى﴾، إلى قوله: ﴿فترضى﴾.

قال الحافظ: قصة إبطاء جبريل بسبب الجرو مشهورة، لكن كونها سبب نزول الآية غريب، بل شاذ مردود بما في الصحيح.

(**﴿وللآخرة خير لك من الأولى﴾**) لأنها باقية، خالصة من الشوائب، وهذه فانية، مشوبة بالمضار، واللام للابتداء مؤكدة، أو جواب قسم، ففيه تعظيم آخر، أي: كما أعطاك في الدنيا

فترضى﴾ ثم ختمها كذلك بأحوال ثلاثة فيما يتعلق بالدنيا، وهي قوله تعالى: **﴿ألم يجدك يتيمًا فآوى، ووجدك ضالا﴾** أي عن علم الحكم والأحكام **﴿فهدى، ووجدك عائلاً فأغنى﴾**. ثم ذكر في سورة **﴿ألم نشرح﴾** أنه تعالى

يعطيك في الآخرة ما هو أعلى وأكثر، فلا تبال بما قالوه، فهو وعد فيه تسلية بعد ما نفى عنه ما يكره، فهو تحلية بعد تخلية، وقيل: المعنى لنهاية أمرك خير من بدايته، فإنه لا يزال يتصاعد في الرفعة والكمال، (**ولسوف يعطيك ربك فترضى﴾**) [الضحى/٥]، وعد شامل لما أعطاه من كمال النفس وظهور الأمر، وإعلاء الدين، ولما ادخر له مما لا يعرف كنهه سواه واللام للتأكيد، وقول الزمخشري، وتبعه البيضاوي: اللام للابتداء، دخل على الخبر بعد حذف المبتدأ والتقدير، ولأنت سوف، رده ابن الحاجب وغيره، بأن فيه تكلفين، وهما تقدير محذوف، وخلع اللام عن معنى الحال، لئلا يجتمع دليلان حال، واستقبال قال: وليست للقسم، لأنها إنما تدخل على المضارع مؤكدًا بالنون.

قال ابن هشام: وهو ممنوع، بل تارة تجب اللام وتمتنع النون، وذلك مع الفعلين كالآية، ومع تقدم المعمول بين اللام والفعل نحو: ﴿ولئن متم أو قتلتم لإلى الله تحشرون﴾، ومع كون الفعل للحال نحو: ﴿لا أقسم﴾، وتارة يمنعان، وذلك مع الفعل المنفي نحو تالله تفتؤ، وتارة يجبان نحو وتالله لأكيدن، (**ثم ختمها**) أي: الأحوال المتعلقة بنبوته، (**كذلك بأحوال ثلاثة فيما يتعلق بالدنيا**) من حيث النبوة، لكن تعلق الثلاثة الأول بالنبوة من حيث كونها حاصلة بها، والثلاثة الثانية بمعنى: أن سببها إكرامه بالنبوة وإن كان أولاها حصل قبل النبوة، والاثنان بعد النبوة، ولو أسقط كذلك، فإن التنبيه على تعلقها بالنبوة، (**وهي قوله تعالى: ﴿ألم يجدك﴾**) من الوجود بمعنى العلم، و(**﴿يتيمًا﴾**) مفعوله الثاني، أو المصادفة ويتيمًا حال، أي: لا أب لك، وقيل لا مثل لك، (**﴿فآوى﴾**) بأن ضمك إلى عمك أبي طالب، (**﴿ووجدك ضالا﴾، أي: عن علم الحكم**) (بكسر ففتح) جمع حكمة، أي: معرفة العلل والأسباب، فقوله: (**والأحكام**) عطف مسبب على سبب، وليس الحكم مفرد الأحكام، لأنه يصير ما بعده مرادفًا، ولا ينافي ذلك أن بعض الأحكام تعبدي، لأنه بالنسبة لنا، أما هو ﷺ، فكان عارفًا بالعلة (**﴿فهدى﴾**) أي: هداك إلى معرفتها، وهذا أحد تفاسير في الآية، كما يأتي للمصنف، (**﴿ووجدك عائلا﴾**) ذا عيال (**﴿فأغنى﴾**) [الانشراح/٨]، بما حصل لك من ربح التجارة، كذا قصره البيضاوي، ولم يجعله شاملاً لذلك، ولغيره من مبدئه إلى نهاية ما حصل له، أو يقصره على ما حصل له من الغنائم والفتوحات، لأن ربح التجارة حصل به أصل الغنى، وما بعده حصل به الزيادة بعد اطمئنان النفس بالأول، فكانت النعمة في الحقيقة هي الربح، لأنها التي حصل بها دفع الحاجة، هذا ولم يذكر

شرفه عليه الصلاة والسلام بثلاثة أشياء وهي: ﴿**ألم نشرح لك صدرك**﴾ أي: ألم نفسحه حتى وسع مناجاة الحق ودعوة الخلق، ﴿**ووضعنا عنك وزرك**﴾ أي عناءك الثقيل ﴿**الذي أنقض ظهرك ورفعنا لك ذكرك**﴾ وهكذا سورة سورة، حتى قال: ﴿**إنا أعطيناك الكوثر**﴾ أي أعطيناك هذه المناقب المتكاثرة التي كل واحدة منها

المصنف من أحواله بقية السورة، مع أنها خطاب له لعدم دلالتها على مدحه صريحًا، إذ ليست أوصافًا قائمة به يمدحه بتعدادها، ولا صفات كمالية قائمة به، ولا على تعداد النعم التي أنعم بها عليه، وإنما هي أمر له ونهي، وكلاهما لا يعد من النعم الصريحة، وإن ترتب عليه الامتثال بفعل المأمور وترك المنهي، وهما من أعظم النعم، ولا يرد، قوله أولاً جعل سورة والضحى في مدح نبينا، لأن المراد معظمها، أو كلها، ولكن ما تركه هنا مستلزم للكمال، لأن كونه منهيًا مأمورًا مقتض لامتثاله، وهو كمال استلزامًا لا صراحة.

(**ثم ذكر في سورة: ﴿ألم نشرح﴾، أنه تعالى شرفه عليه الصلاة والسلام بثلاثة أشياء، وهي: ﴿ألم نشرح لك صدرك﴾**،) استفهم عن الشرح على وجه الإنكار مبالغة في إثبات الشرح، فكأنه قيل: شرحنا، ولذا عطف عليه، ووضعنا اعتبارًا للمعنى، قاله الكشاف.

قال الطيبي: أي: أنكر عدم الشرح، فإذا أنكره ثبت، لأن الهمزة للإنكار، ولم نفي إذا دخل عليه النفي عاد إثباتًا، ولا يجوز جعل الهمزة للتقرير. انتهى، أي: لأن التقرير سؤال مجرد، إذ هو حمل المخاطب على الاعتراف بأمر استقر عنده ثبوته، أو نفيه، فلا يحسن، عطف ووضعنا عليه، (**أي: ألم نفسحه حتى وسع مناجاة الحق، ودعوة الخلق**،) فالمراد به ما يرجع إلى المعرفة والطاعة، فكأنه قيل: ألم نفتح ونوسع صدرك بالإيمان والنبوة، والعلم والحكمة، وبه جزم البغوي، وتقدم غير ذلك.

(**﴿ووضعنا عنك وزرك﴾، أي: عناءك**) (بفتح المهملة والمد)، أي: خضوعك (**الثقيل**) القوي الذي كنت فيه قبل ظهور أمرك، أو المشقة التي كنت فيها بمعاداة الكفار لك، فوضعنا ذلك بإظهارك عليهم بقتل من قتل، وهداية من اهتدى، فالعناء يكون بمعنى الخضوع، وبمعنى المشقة، (**﴿الذي أنقض ظهرك﴾**): أثقله، ويأتي للمصنف في النوع العاشر معنى الآية (**﴿ورفعنا لك ذكرك﴾**،) مر الكلام عليه، (**وهكذا سورة سورة حتى قال: ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، أي: أعطيناك هذه المناقب**:) جمع منقبة (بفتح الميم) الفعل الكريم، كما في المصباح.

وفي المختار بوزن المتربة ضد المثلثة. انتهى، فالقاف مفتوحة، فقراءته بكسرها على هذا خطأ، (**المتكاثرة، التي كل واحدة منها أعظم من ملك الدنيا بحذافيرها**) بأسرها، أو

أعظم من ملك الدنيا بحذافيرها. وإذ أنعمنا عليك بهذه النعم فاشتغل بطاعتنا ولا تبال بقولهم.

ثم إن الاشتغال بالعبادة إما أن يكون بالنفس وهو قوله: ﴿**فصلِ لربك**﴾، وإما بالمال وهو قوله: ﴿**وانحر**﴾.

وتأمل قوله: ﴿**إنا أعطيناك**﴾ كيف ذكره بلفظ الماضي، ولم يقل: سنعطيك، ليدل على أن الإعطاء حصل في الزمان الماضي، قال ﷺ: كنت نبيًا وآدم بين الروح والجسد. ولا شك أن من كان في الزمان الماضي عزيزًا مرعي الجانب أشرف ممن سيصير كذلك، كأنه تعالى يقول: يا محمد قد هيأنا أسباب سعادتك قبل دخولك في هذا الوجود، فكيف أمرك بعد وجودك واشتغالك بعبوديتنا يا أيها العبد الكريم، إنا لم نعطك هذا الفضل العظيم لأجل طاعتك، وإنما اخترناك بمجرد فضلنا وإحساننا من غير موجب.

بجوانبها: جمع حذفور، كعصفور، كما في القاموس، (وإذ) تعليلية (**أنعمنا عليك بهذه النعم**).

وفي نسخة: وإذا للظرفية المجردة، والفاء في (**فاشتغل بطاعتنا**) زائدة على النسختين، والتعليل أظهر، (**ولا تبال بقولهم**:) ساحر، كاهن، مجنون، وغير ذلك، (**ثم إن الاشتغال بالعبادة إما أن يكون بالنفس، وهو قوله**: ﴿**فصل لربك**﴾،) أمر بالصلاة مطلقًا، أو التهجد، وكان الظاهر، فأشكر، فعدل عنه، لأن مثل هذه النعمة العظيمة ينبغي أن يكون شكرها كذلك، وأعظم ذلك العبادة، وأعظمها الصلاة، (**وإما بالمال، وهو قوله**: ﴿**وانحر**﴾،) أمر بتقريب البدن، لأن النحر يختص بها وفي غيرها، يقال: ذبح، (**وتأمل قوله**: ﴿**إنا أعطيناك**﴾، **كيف ذكره بلفظ الماضي، ولم يقل سنعطيك**،) بلفظ المضارع، (**ليدل**) صلة ذكره، (**على أن الإعطاء حصل في الزمان الماضي**)، كما (**قال عليه الصلاة والسلام: كنت نبيًا وآدم بين الروح والجسد**)، رواه أحمد والبخاري في التاريخ وغيرهما، ومر الكلام عليه أول الكتاب.

(**ولا شك أن من كان في الزمان الماضي عزيزًا، مرعي الجانب، أشرف ممن سيصير، كذلك كأنه تعالى يقول: يا محمد قد هيأنا**:) يسرنا وسهلنا (**أسباب سعادتك قبل دخولك في هذا الوجود، فكيف أمرك بعد وجودك واشتغالك بعبوديتنا**،) استفهام تفخيم وتعظيم، أي: فاعتقد من الكمالات التي تحصل لك بعد وجودك ما شئت، فإنها لا نهاية لها.

(**يا أيها العبد الكريم إنا لم نعطك هذا الفضل العظيم**) المعبر عنه بالكوثر، (**لأجل طاعتك، وإنما اخترناك بمجرد فضلنا وإحساننا من غير موجب**،) مرتب على ما قبل الاستفهام،

واختلف المفسرون في تفسير الكوثر على وجوه.

منها: أنه نهر في الجنة، وهذا هو المشهور والمستفيض عند السلف والخلف، روى أنس أن رسول اللّه ﷺ قال بينما أنا أسير في الجنة إذ أنا بنهر حافتاه قباب الدر المجوف، قلت: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الكوثر الذي أعطاك ربك، فإذا طينه مسك إذفر رواه البخاري.

أي: هيأنا أسباب سعادتك قبل دخولك في هذا الوجود، لا لأجل طاعتك المتأخرة، بل فضلاً، وليس مرتبًا على الاستفهام لئلا يكون فيه بعض تناف.

(**واختلف المفسرون في تفسير الكوثر على وجوه**،) وصلت إلى نحو عشرين قولاً، (**منها: أنه نهر في الجنة، وهذا هو المشهور المستفيض عند السلف والخلف**،) ودليله أنه (**روى أنس**) بن مالك؛ (**أن رسول اللّه ﷺ قال: بينما**) (بالميم) (**أنا أسير في الجنة إذا أنا بنهر**،) وللترمذي: إذ عرض لي نهر، أي: ظهر، وللبخاري في التفسير عن أنس، قال: لما عرج بالنبي ﷺ إلى السماء قال: أتيت على نهر، (**حافتاه:**) (بحاء مهملة وخفة الفاء) جانباه، لأنه ليس أخدودًا، أي: شقًا مستطيلاً في الأرض، يجري فيه الماء حتى يكون له حافتان، ولكنه سائل على وجه أرض الجنة، ومعلوم أنه ليس عامًا في جميعها، فما جاوز ما انتهى سيلانه إليه هو جانبه.

روى أبو نعيم والضياء عن أنس، قال: قال ﷺ: «لعلكم تظنون أن أنهار الجنة أخدود في الأرض، لا واللّه إنها لسائحة على وجه الأرض»، (**قباب:**) (بكسر القاف وخفة الموحدة) جمع قبة، وللترمذي: حافتاه فيهما لؤلؤ مثل القباب، فالمراد في جانبيه مثل قباب (**الدر المجوّف:**) (بفتح الواو مشددة) صفة للدر، وهو كبار اللؤلؤ حقيقة، وتجويز أنه مثله في الحسن والنضارة، خلاف الظاهر بلا داعية، (**قلت: ما هذا يا جبريل؟، قال: هذا الكوثر الذي أعطاك ربك**،) وعطف على مقدر، أي: فنظرت له، (**فإذا طينه مسك**،) إذ المفاجأة إنما تترتب على النظر لا على أعطاك ربك، ويدل له رواية الترمذي عن أنس، قال، أي: المصطفى: ثم ضرب، أي: جبريل، بيده إلى طينه، فاستخرج مسكًا، أي: إظهار الشرف المنعم به، وسماه طينًا جريًا على العادة في كون مقر الماء طينًا، كما قال الدلجي وغيره، فلا بد من تقدير في قوله طينه مسك، ليصح الحمل، وهو هنا في المبتدأ، أي: فإذا مادة ما تحت مائه مسك، ولا يقدر في الخبر، أي: مثل مسك، لأنه خلاف الظاهر من الأحاديث؛ أنه يجري على المسك، ولا يعارضه حديث عبد اللّه بن عمرو بن العاصي، ومجراه على الدر والياقوت، لأنهما فوق طينه الذي هو مسك، كما أن الأنهار تجري على طين وحصى، فهذا حصاه جواهر وطينه مسك، (**أذفر:**) (بمعجمة

وقيل: الكوثر أولاده، فإن هذه السورة إنما نزلت ردًا على من عابه عليه الصلاة والسلام بعدم الأولاد، وعلى هذا فالمعنى: أنه يعطيه نسلاً يبقون على ممر الزمان. فانظر كم قتل من أهل البيت، ثم العالم ممتلىء منهم، ولم يتفق ذلك لنبي من الأنبياء غيره.

وقيل: الكوثر خير الكثير. وقيل: النبوة، وهي من الخير الكثير.

ساكنة)، أي: شديد الرائحة الطيبة، ويطلق أيضًا على الكريهة، وليس بمراد هنا، وأما بمهملة، فخاص بالمنتنة، (رواه البخاري) في الرقاق بهذا اللفظ، عن شيخيه أبي الوليد هشام بن عبد الملك، وهدبة بن خالد، كلاهما عن همام، عن قتادة، عن أنس، ثم قال في آخر طينه، أي: بالنون، أو طيبه، أي: بموحدة شك هدبة، أي: ولم يشك أبو الوليد أنه بالنون.

قال الحافظ وغيره: وهو المعتمد، ففي البعث للبيهقي من طريق عبد الله بن مسلم، عن أنس بلفظ: ترابه مسك، ورواه في التفسير إلى قوله هذا الكوثر، وأخرجه مسلم أيضًا، كما قدم في المعراج والترمذي.

(وقيل: الكوثر: أولاده) من فاطمة، لأن عقبه إنما هو منها، ويؤيده قوله الآتي: ﴿فانظر كم قتل من أهل البيت﴾، (فإن هذه السورة إنما نزلت ردًا على من عابه عليه الصلاة والسلام بعدم،) أي: بفقد (الأولاد،) كالعاصي بن وائل، قال: لما مات القسم، لقد أصبح محمد أبتر، فنزل: ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، عوضًا عن مصيبتك بالقسم، رواه يونس في زيادات المغازي.

ولابن جرير عن شمر بن عطية: كان عقبة بن أبي معيط يقول: لا يبقى لمحمد ولد وهو أبتر، فأنزل الله فيه: ﴿إن شانئك هو الأبتر﴾.

وللطبراني بسند ضعيف عن أبي أيوب: لما مات إبراهيم مشى المشركون بعضهم إلى بعض، فقالوا: إن هذا الصابىء قد بتر الليلة، فأنزل الله: ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، إلى آخر السورة، وإن صح هذا كله، فقد تعدد السبب، والنزول بمكة والمدينة، إذ موت إبراهيم بها.

(وعلى هذا، فالمعنى أنه) تعالى (يعطيه) ﷺ (نسلاً يبقون على ممر الزمان،) فهو من وضع الماضي موضع المستقبل، (فأنظر كم قتل من أهل البيت) مع الحسين وبعده، (ثم العالم ممتلىء منهم، ولم يتفق ذلك لنبي من الأنبياء غيره) مثل هذا.

(وقيل: الكوثر: الخير الكثير) الذي أعطاه الله إياه، قاله ابن عباس، رواه البخاري وغيره، فهو وصف مبالغة في المفرط الكثرة، فيشمل النبوة والقرآن والخلق الحسن العظيم، وكثرة الأتباع، والعلم، والشفاعة، والمقام المحمود وغيرها، مما أنعم به عليه، لكن أورد عليه أن أراد

وقيل: علماء أمته، وقيل الإسلام، ولا ريب أنهما من الخير الكثير، فالعلماء ورثة الأنبياء، كما رواه أحمد وأبو داود والترمذي، وأما «علماء أمتي كأنبياء بني

ابن عباس بهذا بيان ما وضع له لغة، أو بيان معنى عام خص في الآية، فلا كلام فيه، وإن أراد تفسير الآية، فالنص النبوي جاء بخلافه، كما مر ويأتي.

(**وقيل: النبوة وهي من الخير الكثير**) الذي أعطيه، (**وقيل: علماء أمته**) وجعل البيضاوي مجموع أولاده والأتباع العلماء ولا واحد العلة، قول آخر لم يذكره المصنف.

(**وقيل: الإسلام ولا ريب**) لا شك (**أنهما**) أي: الإسلام والعلماء (**من الخير الكثير**) الذي فسر به ابن عباس الكوثر، فلا يقصر عليهما ولا على النبوة ولا غيرها، بل يعم شرف الدارين، (**فالعلماء ورثة الأنبياء**) لأن الميراث ينتقل للأقرب، وأقرب الذين فازوا بالحسنيين العلم والعمل، وحازوا الفضيلتين الكمال والتكميل، ولا رتبة فوق رتبة النبوة، فلا شرف فوق شرف وارث تلك الرتبة، ولذا اشتغلت الملائكة وغيرهم من المخلوقات بالاستغفار والدعاء لهم إلى يوم القيامة.

وروى ابن عدي وأبو نعيم والديلمي عن علي، رفعه: العلماء مصابيح الأرض، وخلفاء الأنبياء، وورثتي وورثة الأنبياء، قال تعالى: ﴿ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا﴾ [فاطر/ ٣٢].

قال الكشاف: ما سماهم ورثة الأنبياء، إلا لمداناتهم لهم في الشرف والمنزلة، لأنهم القوّام بما بعثوا من أجله.

وقال الغزالي: لا يكون العالم وارثًا إلا إذا طلع على جميع معاني الشريعة، حتى لا يكون بينه وبينه إلا درجة النبوة، وهي الفارق بين الوارث والموروث، إذ هو الذي حصل له المال واشتغل بتحصيله، واقتدر عليه، والوارث هو الذي لم يحصله، لكن انتقل إليه وتلقاه عنه. انتهى.

(**كما رواه أحمد وأبو داود والترمذي**) وابن ماجه والبيهقي، كلهم عن أبي الدرداء: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا سهل الله له طريقًا إلى الجنة، وأن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع، وأن العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض حتى الحيتان في الماء، وفضل العالم على العابد، كفضل القمر على سائر الكواكب، وأن العلماء ورثة الأنبياء، إن الأنبياء لم يورثوا دينارًا ولا درهمًا، إنما ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر»، صححه ابن حبان والحاكم وغيرهما، وحسنه حمزة الكناني، وضعفه الترمذي وغيره بالاضطراب في سنده.

قال السخاوي: لكن له شواهد يتقوى بها، ولذا قال شيخنا: له طرق يعرف بها أن

إسرائيل» فقال الحافظ ابن حجر، ومن قبله الدميري والزركشي، أنه لا أصل له. نعم روى أبو نعيم في فضل العالم العفيف بسند ضعيف عن ابن عباس رفعه: أقرب الناس من درجة النبوة أهل العلم والجهاد.

وقيل: الكوثر كثرة الأتباع والأشياع.

وعن بعضهم: المراد بالكوثر العلم، وحمله عليه أولى لوجوه: أحدها أن العلم هو الخير الكثير، والثاني: إما أن يحمل الكوثر على نعم الآخرة أو على نعم الدنيا، قال: والأول غير جائز لأنه قال: ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، والجنة سيعطيها لا

للحديث أصلاً، وقد أخرجه الديلمي عن البراء بن عازب، رفعه: «العلماء ورثة الأنبياء، يحبهم أهل السماء، وتستغفر لهم الحيتان في البحر إذا ماتوا»، وأورده أيضًا بلا سند عن أنس، مرفوعًا: «العلماء ورثة الأنبياء، وإنما العالم من عمل بعلمه».

(**وأما**) خبر (**علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل**،) فإنهم كانوا يدعون إلى شريعة موسى من غير أن يأتوا بشرع مجدد، وكذا علماء هذه الأمة يدعون إلى الشريعة المحمدية.

(**فقال الحافظ ابن حجر، ومن قبله الدميري والزركشي: أنه لا أصل له**).

زاد بعضهم: ولا يعرف في كتابه معتبر.

وسئل عنه الحافظ العراقي، فقال: لا أصل له، ولا إسناد بهذا اللفظ، ويغني عنه العلماء ورثة الأنبياء، وهو حديث صحيح.

وعن عبد اللّٰه بن عمرو، مرفوعًا: أكرموا حملة القرآن، فمن أكرمهم فقد أكرمني، ومن أكرمني فقد أكرم اللّٰه، ألا فلا تنقصوا حملة القرآن حقوقهم، فإنهم من اللّٰه بمكان، كاد حملة القرآن أن يكونوا أنبياء إلا أنه لا يوحى إليهم، رواه الديلمي، وقال: إنه غريب جدًا.

قال السخاوي: وفيه من لا يعرف، وأحسبه غير صحيح.

(**نعم، روى أبو نعيم في**) كتاب (**فضل العالم العفيف بسند ضعيف، عن ابن عباس، رفعه: أقرب الناس من درجة النبوّة أهل العلم والجهاد**،) لأنهم لما قاموا مقام الأنبياء في الأمرين استحقوا أن يكونوا أقرب الناس من درجتهم.

(**وقيل: الكوثر: كثرة الأتباع والأشياع**) (بمعجمة وتحتية عطف) مساو، (**وعن بعضهم: المراد بالكوثر العلم، وحمله عليه أولى لوجوه**،) أي: ثلاثة:

(**أحدها: أن العلم هو الخير الكثير**) الذي يتفرع عنه سعادة الدارين.

(**و**) الوجه (**الثاني: إما أن يحمل الكوثر على نعم الآخرة، أوعلى نعم الدنيا، قال**) ذلك البعض: (**والأول غير جائز**،) إن حمل على حقيقة اللفظ، (**لأنه قال: ﴿إنا أعطيناك**

أنه أعطاها، فوجب حمل الكوثر على ما وصل إليه في الدنيا، وأشرف الأمور الواصلة إليه في الدنيا هو العلم والنبوة، فوجب حمل اللفظ على العلم، والثالث: أنه لما قال ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾ قال عقبة: ﴿فصل لربك وانحر﴾ والشيء الذي يتقدم على العبادة هو المعرفة، ولأن «الفاء» في قوله فصلِ للتعقيب، ومعلوم أن الموجب للعبادة ليس إلا العلم.

وقيل: الكوثر الخلق الحسن، كما قال ﷺ في حديث: ذهب حسن الخلق بخير الدنيا والآخرة. رواه الطبراني. وعن ابن عباس: جميع نعم الله تعالى على نبيه ﷺ.

وبالجملة: فليس حمل الآية على بعض هذه النعم أولى من حملها على الباقي، فوجب حملها على الكل، ولذا روي أن سعيد بن جبير لما روى هذا القول

الكوثر﴾،) بصيغة الماضي، **(والجنة سيعطيها لا أنه أعطاها، فوجب حمل الكوثر على ما وصل إليه في الدنيا،)** إبقاء للفظ أعطينا على حقيقته، **(وأشرف الأمور الواصلة إليه في الدنيا، هو العلم والنبوّة، فوجب حمل اللفظ على العلم،)** كأنه قصره عليه مع اشتراكه مع النبوّة في أنهما أشرف ما وصل إليه، لأن العلم مترتب عليها، فكأنه المقصود بالوحي، وثمراته كثيرة بخلاف النبوّة، فخاصة به عليه الصلاة والسلام.

(و) الوجه **(الثالث: أنه لما قال: ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، قال عقبه: ﴿فصل لربك وانحر﴾، والشيء الذي يتقدم على العبادة هو المعرفة،)** أي: العلم بالأحكام، فيفيد أنه المراد، **(ولأن الفاء في قوله فصل، للتعقيب، ومعلوم أن الموجب،)** أي: السبب المقتضي **(للعبادة ليس إلا العلم،)** فيفيد أنه المراد، لكن هذا كله استنباط عقلي لا يلاقي تفسيره ﷺ بأنه نهر في الجنة.

(وقيل: الكوثر: الخلق الحسن،) لأن به سعادة الدارين، **(كما قال ﷺ في حديث: ذهب حسن الخلق بخير الدنيا والآخرة، رواه الطبراني،)** والبزار، **(وعن ابن عباس:)** أن الكوثر **(جميع نعم الله تعالى على نبيه ﷺ،)** فشمل النبوّة والعلم، وجميع ما مر وغيره من النعم التي لم تذكر.

(وبالجملة، فليس حمل الآية على بعض هذه النعم أولى من حملها على الباقي، فوجب حملها على الكل، ولذا روي أن سعيد بن جبير لما روى هذا القول،) إن الكوثر

عن ابن عباس قال له بعضهم: إن ناسًا يزعمون أنه نهر في الجنة، فقال سعيد: النهر الذي في الجنة من الخير الذي أعطاه اللّٰه إياه.

قال الإمام فخر الدين بن الخطيب: قال بعض العلماء: ظاهر قوله تعالى: ﴿إناأعطيناك الكوثر﴾ يقتضي أنه تعالى قد أعطاه ذلك الكوثر فيجب أن يكون الأقرب حمله على ما آتاه اللّٰه تعالى في الدنيا من النبوة والقرءان والذكر العظيم

جميع النعم، (**عن ابن عباس**،) لكن الذي رواه البخاري من طريق أبي بشر وعطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: الكوثر: الخير الكثير الذي أعطاه اللّٰه إياه.

قال أبو بشر: فقلت لسعيد: إن ناسًا يزعمون أنه نهر في الجنة، فقال سعيد: النهر الذي في الجنة من الخير الذي أعطاه اللّٰه إياه، (**قال له بعضهم**،) هو أبو بشر جعفر بن أبي وحشية، واسمه إياس: (**إنَّ ناسًا**،) وفي رواية: أُناسًا (بضم الهمزة)، وسمي منهم أبو إسحٰق السبيعي وقتادة (**يزعمون**،) يقولون، (**أنه نهر في الجنة، فقال سعيد: النهر الذي في الجنة من الخير الذي أعطاه اللّٰه إياه**،) لأن النهر فرد من أفراد الخير الكثير، فلا تنافي، لكن صرح ﷺ؛ بأنه نهر في الجنة، كما في مسلم، ويأتي، وكما مر عن الصحيحين في حديث المعراج؛ أن جبريل قال له: هذا الكوثر الذي أعطاك ربك.

وفي الصحيح عن أبي عبيدة بن عبد اللّٰه بن مسعود؛ أنه سأل عائشة عن قوله تعالى: ﴿**إنا أعطيناك الكوثر**﴾، قالت: نهر أعطيه نبيكم في الجنة، شاطئاه عليه در مجوّف، آنيته كعدد النجوم، فأي معدل عن هذا على أنه قد ورد عن ابن عباس تفسيره بالنهر، فكأن بلغه عن المصطفى، فرجع عن الاستنباط.

أخرج ابن أبي الدنيا عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿**إنا أعطيناك الكوثر**﴾، قال: هو نهر في الجنة، عمقه سبعون ألف فرسخ، ماؤه أشد بياضًا من اللبن، وأحلى من العسل، شاطئاه من اللؤلؤ والزبرجد والياقوت، خص اللّٰه به نبيه قبل الأنبياء، وما ذكر في عمقه لا يخالفه ما رواه ابن أبي الدنيا.

عنه أيضًا أنه سئل: ما أنهار الجنة، أفي أخدود؟، قال: لا، ولكنها تجري على أرضها، لا تفيض ههنا ولا ههنا، لأنه أجيب؛ بأن المراد أنها ليست في أخدود، كالجداول ومجاري الأنهار في الأرض، بل سائحة على وجه الأرض مع عظمها وارتفاع حافاتها، فلا ينافي ما ذكر في عمقها.

(**قال الإمام فخر الدين بن الخطيب**) الرازي: (**قال بعض العلماء: ظاهر قوله تعالى: ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، يقتضي أنه تعالى قد أعطاه ذلك الكوثر، فيجب أن يكون الأقرب**

والنصر على الأعداء. وأما الحوض وسائر ما أعدَّه اللّٰه له من الثواب فهو وإن جاز أن يقال: إنه داخل فيه لأن ما ثبت بحكم وعد اللّٰه فهو كالواقع، إلا أن الحقيقة ما قدمناه، لأن ذلك وإن أعدَّ له فلا يصح أن يقال على الحقيقة إنه أعطاه الكوثر في حال نزول هذه السورة بمكة، ويحتمل أن يجاب عنه بأن من أقر لولده الصغير بشيء يصح أن يقال: أعطاه ذلك الشيء، مع أن الصبي في ذلك الحال ليس أهلاً للتصرف. انتهى.

وقد روينا في صحيح مسلم من حديث أنس بينما رسول اللّٰه ﷺ بين أظهرنا إذ أغفى إغفاءة، ثم رفع رأسه متبسمًا، فقلنا ما يضحكك أضحك اللّٰه

حمله على ما آتاه اللّٰه تعالى في الدنيا من النبوة، والقرآن، والذكر العظيم، والنصر على الأعداء،) والآيات البينات.

(وأما الحوض) الذي له في القيامة، وهو أحد ما قيل في تفسير الكوثر، كما في الشفاء، **(وسائر ما أعده اللّٰه له من الثواب)** في الآخرة، **(فهو وإن جاز أن يقال إنه داخل فيه، لأن ما ثبت بحكم وعد اللّٰه، فهو كالواقع،)** لأنه لا يخلف وعده، وجوازه لا يوجب الحمل عليه، ولا يرجحه، لأنه إذا حمل عليه بخصوصه، أو على ما يشمله كان مجازًا، وإذا حمل على ما أعطيه في الدنيا فقط كان حقيقة، وهي مقدمة على المجاز ما أمكنت، حيث لا مانع، وقد علم أن المانع تفسيره ﷺ؛ بأنه نهر في الجنة، **(إلا أن الحقيقة ما قدمناه،)** في قوله: فيجب أن يكون الأقرب.. الخ، لأن ما أعطاه في الدنيا ثبت إعطاؤه له بالعقل، فاستعمال الإعطاء حقيقة فيه، بخلاف أمور الآخرة، **(لأن ذلك وإن أعد له، فلا يصح أن يقال على الحقيقة، أنه أعطاه الكوثر في حال نزول هذه السورة بمكة)**، وإنما يصح أن يقال ذلك على المجاز، إما لأنها ستعطي، أو لأنه تعالى قدر في علمه أنها له، فعبر عنها بأعطينا.

(ويحتمل أن يجاب عنه؛ بأن من أقر لولده الصغير بشيء، يصح أن يقال أعطاه ذلك الشيء، مع أن الصبي في ذلك الحال ليس أهلاً للتصرف. انتهى.

وعليه يحمل أعطى على ما أعطاه من أمور الدنيا والآخرة، ولا يكون مجازًا، لأن من وهب شيئًا لولده الصغير، وقبله له صار ملكًا حقيقيًا للصغير، فما هنا كذلك.

(وقد روينا في صحيح مسلم،) وسنن أبي داود والنسائي، **(من حديث أنس: بينما)** (بالميم) **(رسول اللّٰه ﷺ بين أظهرنا،)** أي: بيننا، وأظهر زائدة، **(إذ أغفى إغفاءة،)** أي: نام نومة خفيفة، **(ثم رفع رأسه متبسمًا، فقلنا: ما يضحكك، أضحك اللّٰه سنك يا رسول اللّٰه،)** قال

سنك، يا رسول الله؟ قال: نزلت على سورة آنفًا فقرأ: ﴿**بسم الله الرحمٰن الرحيم، إنا أعطيناك الكوثر، فصل لربك وانحر إن شانئك هو الأبتر**﴾. ثم قال: أتدرون ما الكوثر؟ قلنا الله ورسوله أعلم، قال: فإنه نهر وعدنيه ربي، عليه خير كثير، وهو حوض ترد عليه أمتي يوم القيامة، آنيته عدد النجوم، فيختلج العبد منهم فأقول: رب إنه من أمتي، فيقول: ما تدري ما أحدث بعدك.

الأبي: عبروا بالضحك عن التبسم لوضوح البسم منه ﷺ، فعبروا عنه بالضحك، (**قال: نزلت عليّ سورة آنفًا**) أي: قريبًا، (**فقرأ: ﴿بسم الله الرحمٰن الرحيم، إنا أعطيناك الكوثر، فصل لربك وانحر، إن شانئك هو الأبتر﴾**)، فهم منه فاهمون أن السورة نزلت في تلك الإغفاءة، لأن رؤيا الأنبياء وحي.

قال في الإتقان: والأشبه أن القرآن كله نزل يقظة، وأجاب الرافعي؛ بأنه خطر له في النوم سورة الكوثر، المنزلة في اليقظة، أو عرض عليه الكوثر الذي نزلت فيه السورة، فقرأها عليهم، وفسره لهم، أو الإغفاء ليست نومًا، بل هي البرحاء التي كانت تعتريه عند الوحي.

قال في الإتقان: والأخير أصح من الأول، لأن قوله: أنزل عليّ آنفًا، يدفع كونها نزلت قبل ذلك.

(**ثم قال: أتدرون ما الكوثر؟، قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: فإنه نهر**) داخل الجنة، كما رآه المصطفى ليلة المعراج، كما مر في حديث أنس في الصحيح، (**وعدنيه ربي**) بقوله: ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، (**عليه خير كثير**) منه قوله سابقًا: حافتاه قباب الدر، وطينه مسك أذفر، (**وهو حوض،**) أي: نهر في الجنة، يسيل في حوض، (**ترد عليه أمتي يوم القيامة**،) وفي رواية لأحمد: ويفتح نهر الكوثر إلى الحوض.

وفي مسلم عن أبي ذر: أن الحوض يشخب فيه ميزابان من الجنة، قال المصنف: ويطلق على الحوض كوثر، لكونه يمد منه.

وقال الحافظ: وهذا النهر هو الذي يصب في الحوض، فهو مادة الحوض، كما جاء صريحًا في البخاري، (**آنيته عدد النجوم**،) ولأحمد من رواية الحسن، عن أنس: أكثر من عدد نجوم السماء.

وفي الصحيحين من حديث ابن عمرو: وكيزانه كنجوم السماء، من شرب منه فلا يظمأ أبدًا، (**فيختلج**) (بضم التحتية، وسكون المعجمة، وفتح الفوقية، واللام، وبالجيم مبني للمفعول)، أي: يجتذب ويقتطع (**العبد منهم، فأقول: رب إنه من أمتي**،) فلم أخرج منهم، (**فيقول: ما تدري ما أحدث بعدك**) من الردة عن الإسلام والمعاصي، فيمنعون من الحوض

وهذا تفسير صريح منه ﷺ بأن المراد بالكوثر ـ هنا ـ الحوض، فالمصير إليه أولى، وهذا هو المشهور كما تقدم.

فسبحان من أعطاه هذه الفضائل العظيمة وشرفه بهذه الخصال العميمة، وحباه بما أفاضه عليه من نعمه الجسيمة.

وقد جرت عادة الله تعالى مع أنبيائه عليهم الصلاة والسلام أن يناديهم بأسمائهم الأعلام نحو: ﴿**يا آدم اسكن**﴾ [البقرة/٣٥] ﴿**يا نوح اهبط**﴾ [هود/٤٨] ﴿**يا موسى إني أنا الله**﴾ [القصص/٣٠]، ﴿**يا عيسى ابن مريم اذكر نعمتي عليك**﴾

حتى يطهروا من ذنوبهم، وأحضر المرتدون) زيادة لتنكيلهم، وحسرتهم، (**وهذا تفسير صريح منه ﷺ بأن المراد بالكوثر هنا الحوض،**) أي: النهر الذي يصب في الحوض بدليل قوله نهر، (**فالمصير إليه أولى،**) أي: أحق وأوجب.

وقول الشارح: أي: من حيث الاعتبار، فلا ينافي ما قدمه من أنه واجب فيه، أنه لم يقدم ذلك، إنما قدم الوجوب في تفسيره بغير ذلك، (**وهذا هو المشهور، كما تقدم**) في قوله: إنه نهر في الجنة، وهذا هو المشهور المستفيض عند السلف والخلف، وهذا صريح في تأويل قوله الكوثر: الحوض بما قلناه، لأنه الذي قدمه.

وقد قيل: إن المراد به الحوض الذي في القيامة على ظاهر الحديث، فلا تأويل، وقيل: الشفاعة، وقيل: المعجزات الكثيرة، وقيل: المعرفة، أي: العلوم اللدنية التي أفاضها عليه بلا واسطة، فكأنها كوثر، وقيل: تخفيفات الشريعة، وقيل: كثرة الأمة، ومغايرته لكثرة الأتباع بحمله على أصحابه لكثرتهم على اتباع غيره عن المرسلين جدًا، وقيل: رفعة الذكر، وقيل: الدعوات المجابات له، وقيل: كلمة التوحيد لا إله إلا الله، محمد رسول الله، وقيل: الخمس صلوات التي خصت بها أمته، فهذه عشرة، والمصنف حكى عشرة، فتلك عشرون أصحها الأول.

(**فسبحان من أعطاه هذه الفضائل العظيمة، وشرفه بهذه الخصال العميمة، وحباه**) بموحدة (**بما أفاضه عليه من نعمه:**) جمع نعمة، (**الجسيمة، وقد جرت عادة الله تعالى مع أنبيائه عليهم الصلاة والسلام، أن يناديهم بأسمائهم الأعلام نحو:** ﴿**يا آدم اسكن**) أنت وزجك الجنة﴾، وبدأ به، لأنه أبو البشر المقدم عليهم، (﴿**يا نوح اهبط**) بسلام﴾، وكذا يا إبراهيم، قد صدقت الرؤيا (﴿**يا موسى إني أنا الله**﴾، ﴿**يا عيسى ابن مريم اذكر نعمتي عليك**﴾،) ﴿يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض﴾، ﴿يا زكريا إنا نبشرك بيحيى﴾، ﴿خذ الكتاب﴾.

[المائدة/١١٠]، وأما نبينا محمد ﷺ فناداه بالوصف الشريف من الإنباء والإرسال فقال: يا أيها النبي، يا أيها الرسول. ولله در القائل:

ودعا جميع الرسل كلاً باسمه ودعاك وحدك بالرسول وبالنبي

قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: ولا يخفى على أحد أن السيد إذا دعا عبيده بأفضل ما أوجد لهم من الأوصاف العلية والأخلاق السنية ودعا الآخرين بأسمائهم الأعلام التي لا تشعر بوصف من الأوصاف، ولا بخلق من الأخلاق، أن منزلة من دعاه بأفضل الأسماء والأوصاف أعز عليه وأقرب إليه ممن دعاه باسمه

(**وأما نبينا محمد ﷺ، فناداه بالوصف الشريف من الإنباء والإرسال،**) الدال على التعظيم والملاطفة لمنزلته عنده، (**فقال: يا أيها النبي، يا أيها الرسول،**) يا أيها المزمل، يا أيها المدثر، فلم يذكر باسمه في النداء تعظيمًا، وذكر في الخبر، كقوله: ﴿وما محمد إلا رسول﴾، ﴿محمد رسول الله﴾، ﴿ومبشرًا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد﴾، لأنه ورد مورد التعيين والإعلام؛ بأن صاحب هذا الاسم هو الرسول، وقوله تعالى: ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾ [الأحزاب/٢١] الآية، لما لم يورد هذا المورد لم يذكر اسمه.

(**ولله درّ القائل:**

ودعا جميع الرسل كلاً باسمه ودعاك وحدك بالرسول وبالنبي)

دعا: نادى، ومراد المصنف خطاب الله تعالى له في القرآن باسمه، فلا يرد عليه، كما توهم خطابه بقوله: ﴿إنك لا تهدي من أحببت﴾ [القصص/٥٦] الآية، وقوله: ﴿وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم﴾ [الشورى/٥٢] الآية، وقوله في المحشر: ارفع رأسك وقل تسمع يا محمد ولم يقل: يا أيها النبي، أو يا أيها الرسول، وإن قيل حكمته أنه أخصر، ففيه سرعة إجابته، وتطويل الكلام لا يناسب مقام الاذن في الشفاعة، وقد سرى هذا التشريف ببركته إلى أمته.

ففي الخصائص: إن الله شرفهم بخطابهم في القرآن، بقوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾، وخاطب الأمم السالفة بيا أيها المساكين.

(**قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: ولا يخفى على أحد أن السيد إذا دعا،**) نادى (**عبيده بأفضل ما أوجد لهم،**) أعطاهم، (**من الأوصاف العلية، والأخلاق السنية،**) بمعنى العلية فحسنه اختلاف اللفظ، (**ودعا آخرين،**) وفي نسخة: غيرهم (**بأسمائهم الأعلام التي لا تشعر بوصف من الأوصاف، ولا بخلق**) (بضمتين) (**من الأخلاق،**) دل دعاؤه لذلك البعض على (**أن منزلة من دعاه بأفضل الأسماء والأوصاف أعز عليه وأقرب إليه ممن دعاه باسمه العلم،**)

العلم، وهذا معلوم بالعرف: أن من دعي بأفضل أوصافه وأخلاقه كان ذلك مبالغة في تعظيمه واحترامه. انتهى.

وانظر ما في نحو قوله تعالى: ﴿وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة﴾ [البقرة/٣٠] من ذكر «الرب» تعالى وإضافته إليه ﷺ، وما في ذلك من التنبيه على شرفه واختصاصه وخطابه، وما في ذلك من الإشارة اللطيفة، وهي أن المقبل علية بالخطاب، له الحظ الأعظم، والقسم الأوفر من الجملة المخبر بها إذ هو في الحقيقة أعظم خلفائه.

ألا ترى إلى عموم رسالته ودعائه، وجعله أفضل أنبيائه، أمَّ بهم ليلة إسرائه، وجعل آدم فمن دونه يوم القيامة تحت لوائه، فهو المقدم في أرضه وسمائه، وفي دار تكليفه وجزائه.

وبالجملة: فقد تضمن الكتاب العزيز من التصريح بجليل رتبته، وتعظيم

فالمقدر جواب، إذا لأن لفظ أن الفرد لا يقع جوابًا لإذا، وجملة إذا من الشرط والجواب خبر أن السيد.. الخ.

(وهذا معلوم بالعرف؛ أن من دعي بأفضل أوصافه وأخلاقه كان ذلك مبالغة في تعظيمه واحترامه. انتهى.) إذ العدول عن الاسم العلم يقتضي ذلك عرفًا، ولذا قال اللّه تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضًا﴾ [النور/٦٣].

(وانظر) نظر تأمل وتدبر في المعاني المستنبطة من الألفاظ، **(ما في نحو قوله تعالى: ﴿وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة﴾ [البقرة/٣٠] الآية، من ذكر الرب تعالى،)** المشعر بمزيد الرأفة **(وإضافته)** أي: رب، **(إليه ﷺ،)** بقوله: ربك، **(وما في ذلك من التنبيه على شرفه)** بإضافته إليه، **(واختصاصه وخطابه، وما في ذلك من الإشارة اللطيفة، وهي أن المقبل عليه بالخطاب له الحظ الأعظم والقسم الأوفر من الجملة المخبر بها،)** وهي هنا خلافة اللّه في الأرض، فلا ريب أن له النصيب الأوفى منها، **(إذ هو في الحقيقة أعظم خلفائه، ألا ترى إلى عموم رسالته ودعائه)** الخلق إلى ذلك: ﴿إني رسول اللّه إليكم جميعًا﴾ [الأعراف/١٥٨] **(وجعله أفضل أنبيائه)**، بدليل أنه **(أمَّ بهم ليلة إسرائه)**، بتقديم جبريل له، والحق في الإمامة للأفضل، **(وجعل آدم فمن دونه،)** أي: فمن بعده، **(يوم القيامة تحت لوائه، فهو المقدم في أرضه وسمائه، وفي دار تكليفه)** الدنيا **(وجزائه)** الآخرة، **(وبالجملة فقد**

قدره، وعلو منصبه، ورفعة ذكره ما يقضي بأنه استولى على أقصى درجات التكريم، ويكفي إخباره تعالى بالعفو عنه ملاطفة قبل ذكر العتاب في قوله تعالى: ﴿**عفا الله عنك، لم أذنت لهم**﴾ [التوبة/٤٣]، وتقديم ذكره على الأنبياء تعظيمًا له، مع تأخره عنهم في الزمان في قوله تعالى: ﴿**ومنك ومن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ابن مريم**﴾ [الأحزاب/٧]. وإخباره بتمني أهل النار طاعته في قوله تعالى: ﴿**يوم تقلب وجوههم في النار يقولون يا ليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسول**﴾ [الأحزاب/ ٦٦]، وهذا بحر لا ينفد وقطر لا يعد.

تضمن الكتاب العزيز) القوي الغالب، **(من التصريح بجليل رتبته وتعظيم قدره،)** أي: رتبته وشرفه، **(وعلو منصبه،)** بزنة مسجد العلو والرفعة، كما في المصباح كغيره، **(ورفعة ذكره ما يقضي بأنه استولى على أقصى درجات التكريم،)** أي: أعلاها، **(ويكفي إخباره تعالى بالعفو عنه ملاطفة،)** معاملة وشفقة، والمفاعلة مجازية لتنزيل استحقاقه بمنزلة فعله، أو هي لأصل الفعل بلا مشاركة، **(قبل ذكر العتاب في قوله تعالى: ﴿عفا الله عنك لم أذنت لهم﴾)** [التوبة/ ٤٣] فقدم عفا الله عنك، دعامة تقصد بها الملاطفة، إذ هو خبر معناه: لا عهدة عليك، وليس المعنى أن الإذن ذنب يتعلق به العقوبة، لأن مسامحته لهم مع أذاهم إسقاط للحظوظ، فهو عتب بلطف، لا ملامة فيه، أي: قد بلغت في الامتثال والاحتمال الغاية، وزدت في طاعة الله ومحبته، والرفق بالبر والفاجر ما أجحف بك، فهو من عتب الحبيب في حيفه على نفسه، وتخفيف لا تعنيف، ومدح لا قدح، ويأتي بسط هذا إن شاء الله.

(و) يكفي في ذلك أيضًا **(تقديم ذكره على الأنبياء تعظيمًا له،)** إذ التقديم يعطيه، **(مع تأخره عنهم في الوجود في قوله تعالى):** ﴿وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم **(ومنك ومن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ابن مريم﴾،)** قيل معناه: تبليغ الرسالة وتصديق بعضهم بعضًا، وقيل: أن يعلنوا بنبوة المصطفى، ويعلن هو بأنه لا نبي بعده، ففيها تفضيل له من وجوه، منها: أنه ذكر النبيين جملة، ثم خص بالذكر بعضهم تشريفًا لهم، وقدمه ﷺ عليهم تشريفًا على تشريف، وهؤلاء الخمسة هم أولوا العزم في قول، **وإخباره بتمني أهل النار طاعته في قوله تعالى: ﴿يوم تقلب وجوههم في النار يقولون يا،)** للتنبيه، **(ليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسول﴾ [الأحزاب/ ٦٦]، وهذا بحر لا ينفد،)** (بفتح الفاء: لا يفرغ **(وقطر)** (بفتح القاف وسكون الطاء)، أي: مطر **(لا يعد)** لكثرته، أو (بضم القاف)، أي: إقليم لا يمكن عد نواحيه وبلاده لكثرتها، جوزهما شيخنا في التقرير، واقتصر في الحاشية على الفتح، لأنه أظهر والله أعلم.

النوع الثاني
في أخذ الله تعالى له الميثاق على النبيين
فضلا ومنة ليؤمنن به إن ادركوه ولينصرنه

قال الله تعالى: ﴿وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه﴾ الآية [آل عمران/٨١].

أخبر تعالى أنه أخذ ميثاق كل نبي بعثه، من لدن آدم إلى محمد ﷺ أن يصدق بعضهم بعضًا، قاله الحسن وطاوس وقتادة.

(النوع الثاني:)

(**في أخذ الله تعالى له الميثاق على النبيين**) عداه بعلى، إشارة إلى أنه ألزمهم به، وعداه فيما يأتي بمن، إشارة إلى أنهم التزموه (**فضلاً**) أي: إحسانًا (**ومنة**) أي: إنعامًا، (**ليؤمنن به إن أدركوه، ولينصرنه**) على عدوه، (**قال الله تعالى: ﴿وإذ﴾**) أي: حين متعلق بمقدر، أي: اذكر، وقيل: بأقررتم وإن أخر عنه (**﴿أخذ الله ميثاق النبيين﴾**) عهدهم كلهم، أو مع أممهم وأنبياء بني إسرائيل (**﴿لما﴾**) (بفتح اللام للابتداء)، أو توكيد معنى القسم الذي في أخذ الميثاق، وكسرها متعلقة بأخذ، وما موصولة على الوجهين، أي: للذي (**﴿آتيتكم﴾**) إياه، وفي قراءة: آتيناكم، (**﴿من كتاب وحكمة، ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم﴾**) من الكتاب والحكمة، وتنوين رسول، وإبهامه للتعظيم، والمراد محمد ﷺ، أو للتعميم على القولين الآتيين للمصنف، (**﴿لتؤمنن به ولتنصرنه﴾** [آل عمران/٨١]،) جواب القسم إن أدركتموه، وأممهم تبع لهم في ذلك.

((**أخبر تعالى**) في الأزل، كما حكاه المصنف أول الكتاب، (**أنه أخذ ميثاق كل نبي بعثه**،) صفة نبي، ولا يرد أنه قاصر على الرسل، مع أن المتبادر العموم، لجواز أن معناه: أوحى إليه، والبعث يطلق على الإيحاء، (**من لدن آدم إلى محمد ﷺ أن يصدق بعضهم بعضًا**) على نبوته، ومعناه، كما في البغوي: أنه أخذ العهد على كل نبي أن يؤمن بمن يأتي بعده، وينصره إن أدركه وأن يأمر قومه بنصره، فأخذ الميثاق من موسى أن يؤمن بعيسى، ومن عيسى أن يؤمن بمحمد. انتهى. فليس معنى هذا القول يصدق بعضهم بعضًا على نبوة المصطفى، وأنهم من أتباعه ومؤمنون به كما توهم، إذ لو كان كذلك ما صح قول المصنف الآتي: أن ذا القول لا يخالف قول علي وابن عباس، إذ هو عينه على ذا الفهم، (**قاله الحسن**) البصري، (**وطاوس**)

وقيل معناه: أنه تعالى أخذ الميثاق من النبيين وأممهم، واستغنى بذكرهم عن ذكر الأمم.

وعن علي بن أبي طالب وابن عباس: ما بعث الله نبيًا من الأنبياء إلا أخذ عليه الميثاق لئن بعث محمد ﷺ ـ وهو حي ـ ليؤمنن به ولينصرنه. وما قاله قتادة والحسن وطاوس لا يضاد ما قاله علي وابن عباس، ولا ينفيه بل يستلزمه ويقتضيه.

وقيل معناه: أن الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ كانوا يأخذون الميثاق من أممهم بأنه إذا بعث محمد ﷺ أن يؤمنوا به وينصروه، واحتج له بأن الذين

اليماني، (**وقتادة**) السدوسي، الثلاثة من التابعين.

(**وقيل معناه: أنه تعالى أخذ الميثاق من النبيين وأممهم، واستغنى بذكرهم عن ذكر الأمم،**) لأنهم تبع لهم، فهو من الاستغناء بذكر الملزوم عن لازمه، ولا يراد أنه خاص بالرسل، لأنهم هم الذين لهم أمم، أما النبيون فلا أمم لهم، لجواز أن يراد بأممهم الأناس الموجودون في زمانهم، وأطلق عليهم أممهم من حيث وجودهم في زمانهم، وإن لم يرسلوا إليهم، فالنبي وإن لم يأمر بشرع، يجب عليه أن يخبر بنبوته، لئلا يحتقر ولا يمتنع عليه الوعظ ونحوه، ومنه أخباره للناس بالإيمان بمحمد إذا جاء، أو الأنبياء.

(**وعن علي بن أبي طالب،**) عند ابن جرير وغيره، (**وابن عباس**) عند ابن جرير وابن عساكر، ووقع للزركشي، وابن كثير، والحافظ في الفتح في كتاب الأنبياء: أنهم عزوه لصحيح البخاري.

قال الشامي: ولم أظفر به، فيه (**ما بعث الله نبيًا من الأنبياء،**) وفي رواية: لم يبعث الله نبيًا من آدم، فمن بعده، (**إلا أخذ عليه الميثاق لئن بعث محمد ﷺ، وهو،**) أي: ذلك النبي (**حي ليؤمنن به ولينصرنه،**) ويأخذ العهد بذلك على قومه، هذا بقية المروي عن علي وابن عباس، كما تقدم، ثم هو موقوف لفظًا، مرفوع حكمًا، لأنه إخبار عن غيب، فلا مجال للرأي: فيه، ويحتمل أنهما قالاه فهمًا للآية، والظاهر الأول، ولذا اقتصرت عليه أول الكتاب، (**وما قاله قتادة والحسن وطاوس،**) من أن المعنى أخذ على كل نبي أن يؤمن بمن بعده (**لا يضاد،**) لا يخالف (**ما قاله علي وابن عباس، ولا ينفيه، بل يستلزمه،**) لأنه إذا صدق بعضهم بعضًا، لزم أن يكونوا مأمورين بالإيمان بالمصطفى ونصره، (**ويقتضيه**) عطف تفسير.

(**وقيل معناه: أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام كانوا يأخذون الميثاق من أممهم، بأنه إذا بعث محمد ﷺ أن يؤمنوا به وينصروه،**) وعلى هذا، فإضافة الميثاق إلى النبيين إضافته للفاعل، والمعنى وإذ أخذ الله الميثاق الذي وثقه الأنبياء على أممهم، قاله البيضاوي.

أخذ الله الميثاق منهم يجب عليهم الإيمان بمحمد ﷺ عند مبعثه، وكان الأنبياء عند مبعث محمد ﷺ من جملة الأموات، والميت لا يكون مكلفًا، فتعين أن يكون الميثاق مأخوذًا على الأمم. قالوا: ويؤكد هذا، أنه تعالى حكم على الذين أخذ عليهم الميثاق أنهم لو تولوا لكانوا فاسقين، وهذا الوصف لا يليق بالأنبياء، وإنما يليق بالأمم.

وأجاب الفخر الرازي: بأن يكون المراد من الآية أن الأنبياء لو كانوا في الحياة لوجب عليهم الإيمان بمحمد ﷺ. ونظيره قوله تعالى ﴿**لئن أشركت ليحبطن عملك**﴾ [الزمر/٦٥]، وقد علم الله تعالى أنه لا يشرك قط، ولكن خرج هذا الكلام على سبيل التقدير والفرض، وقال تعالى: ﴿**ولو تقوّل علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين**﴾ [الحاقة/٤٦] وقال في

(**واحتج له بأن الذين أخذ الله الميثاق منهم يجب عليهم الإيمان بمحمد ﷺ عند مبعثه، وكان الأنبياء عند مبعث محمد ﷺ من جملة الأموات،**) لا يرد عيسى وإدريس على حياتهما، والخضر على حياته-ونبوته، لأن الحكم للأكثر، (**والميت لا يكون مكلفًا، فتعين أن يكون الميثاق مأخوذًا على الأمم، قالوا: ويؤكد،**) أي: يقوى (**هذا**) القول؛ (**أنه تعالى حكم على الذين أخذ عليهم الميثاق، أنهم لو تولوا لكانوا فاسقين،**) بقوله تعالى بعد ذلك: ﴿فأولئك هم الفاسقون﴾ [آل عمران/٨٢]، (**وهذا الوصف لا يليق بالأنبياء،**) أي: لا يجوز عليهم، (**وإنما يليق بالأمم،**) لجوازه عليهم.

(**وأجاب الفخر الرازي،**) وفي نسخة: وأجاب القفال، والظاهر فسادها، وفي أخرى: وأجيب، (**بأن يكون المراد من الآية أن الأنبياء لو كانوا في الحياة لوجب عليهم الإيمان بمحمد ﷺ،**) كما قال: ﴿لو كان موسى حيًا ما وسعه﴾، إلا إتباعي، (**ونظيره قوله تعالى: ﴿لئن أشركت ليحبطن عملك﴾ [الزمر/٦٥]، وقد علم الله تعالى؛ أنه لا يشرك قط، ولكن خرج هذا الكلام على سبيل التقدير والفرض،**) والمراد به تهييج الرسل، وإقناط الكفرة، والإشعار على حكم الأمة، والخطاب باعتبار كل واحد.

(**وقال تعالى: ﴿ولو تقول﴾،**) النبي، (**﴿علينا بعض الأقاويل﴾،**) بأن قال علينا ما لم نقله، سمي الافتراء تقولاً، لأنه قول متكلف، والأقوال المفتراة أقاويل، تحقيرًا لها، كأنها جمع أفعولة من القول، كأضاحيك، (**﴿لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين﴾**) [الحاقة/٤٤]، أي: نياط قلبه بضرب عنقه، وهو تصوير لإهلاكه بأفظع ما يفعله الملوك ممن يغضبون عليه، وهو أن

الملائكة: ﴿ومن يقل منهم إني إله من دونه فذلك نجزيه جهنم﴾ [الأنبياء/ ٢٩]، مع أنه تعالى أخبر عنهم بأنهم ﴿لا يسبقونه بالقول﴾ [الأنبياء/٢٧] وبأنهم ﴿يخا^رن ربهم من فوقهم﴾ [النحل/٥٠]، فكل ذلك خرج على سبيل الفرض والتقدير. وإذا نزلت هذه الآية على أن الله أوجب على جميع الأنبياء أن يؤمنوا بمحمد لو كانوا في الأحياء، وأنهم لو تركوا ذلك لصاروا في جملة الفاسقين، فلأن يكون الإيمان بمحمد ﷺ واجبًا على أممهم من باب أولى. فكان صرف هذا الميثاق إلى الأنبياء أقوى في تحصيل المقصود.

وقال السبكي في هذه الآية: إنه عليه الصلاة والسلام على تقدير مجيئهم في زمانه يكون مرسلاً إليهم. فتكون نبوته ورسالته عامة لجميع الخلق، من زمن آدم إلى يوم القيامة، وتكون الأنبياء وأممهم كلهم من أمته، ويكون قوله عليه الصلاة والسلام: وبعثت إلى الناس كافة لا يختص به الناس من زمانه إلى يوم

يأخذ القتال بيمينه، ويكفحه بالسيف، ويضرب جيده، وقيل: اليمين بمعنى القوة، قاله البيضاوي.

(**وقال في الملائكة: ﴿ومن يقل منهم إني إله من دونه﴾**) أي: الله، أي: غيره، (**فذلك نجزيه جهنم﴾**)، كذلك، كما جزيناه نجزي الظالمين، (**مع أنه تعالى أخبر عنهم؛ بأنهم ﴿لا يسبقونه بالقول﴾**،) لا يأتون بقولهم إلا بعد قوله، (**وبأنهم ﴿يخافون﴾**،) أي: الملائكة حال من ضمير يستكبرون، (**﴿ربهم من فوقهم﴾**) حال من هم، أي: عاليًا عليهم بالقهر، (**فكل ذلك خرج على سبيل الفرض والتقدير، وإذا نزلت هذه الآية:**) ﴿وإذ أخذ الله ميثاق النبيين﴾، (**على أن الله أوجب على جميع الأنبياء أن يؤمنوا بمحمد، لو كانوا في الأحياء، وأنهم لو تركوا ذلك**) فرضًا وتقديرًا، (**لصاروا في جملة الفاسقين**،) حاشاهم، (**فلأن يكون الإيمان بمحمد ﷺ واجبًا على أممهم من باب أولى**،) لأنه إذا أمر المتبوع بذلك، فكيف بالتابع، (**فكان صرف هذا الميثاق إلى الأنبياء أقوى في تحصيل المقصود**،) بالتعظيم له، لشموله للأمم بالأخروية، بخلاف حمله على الأمم.

(**وقال السبكي**) الكبير في رسالة صغيرة، سماها التعظيم والمنة في: ﴿ليؤمنن به ولينصرنه﴾ [آل عمران/٨١]، (**في هذه الآية**،) أفادت (**إنه عليه الصلاة والسلام على تقدير مجيئهم**،) أي: النبيين (**في زمانه، يكون مرسلاً إليهم، فتكون نبوته ورسالته عامة لجميع الخلق من زمن آدم إلى يوم القيامة، وتكون الأنبياء وأممهم كلهم من أمته**) مع بقاء الأنبياء على نبوتهم، (**ويكون قوله عليه الصلاة والسلام**،) في حديث رواه الشيخان وغيرهما: (**وبعثت**

القيامة، بل يتناول من قبلهم أيضًا، وإنما أخذ المواثيق على الأنبياء ليعلموا أنه المقدم عليهم، وأنه نبيهم ورسولهم.

وفي أخذ المواثيق ـ وهي في معنى الاستحلاف، ولذلك دخلت «لام» القسم في لتؤمنن به ولتنصرنه ـ لطيفة: وهي كأنها أيمان البيعة التي تؤخذ للخلفاء، ولعل أيمان الخلفاء أخذت من هنا.

فانظر هذا التعظيم العظيم للنبي ﷺ من ربه تعالى، فإذا عرف هذا فالنبي ﷺ نبي الأنبياء، ولهذا ظهر ذلك في الآخرة جميع الأنبياء تحت لوائه،

إلى الناس كافة،) قومي وغيرهم من العرب والعجم، **(لا يختص به الناس،)** الكائنون **(من زمانه إلى يوم القيامة، بل يتناول من قبلهم أيضًا،)** وذكر نحوه البارزي في توثيق عرا الإيمان، وادعى بعض أن ما ذكره السبكي غريب، لا يوافقه عليه من يعتد به، والجمهور على أن المراد بالكافة ناس زمنه، فمن بعدهم إلى يوم القيامة، ودفعه شيخنا لما ذكرته له بأنه لا ينافي كلام الجمهور، إلا إذا أريد التبليغ بالفعل، أما إذا أريد بالبعث اتصافه بكونهم مأمورين في الأزل؛ بأن يتبعوه إذا وجد، كما هو صريح كلامه، فلا يخالفه واحد فضلاً عن الجمهور.

(وإنما أخذ المواثيق على الأنبياء ليعلموا أنه المقدم عليهم، وأنه نبيهم ورسولهم،) مع بقائهم على النبوة والرسالة، ولذا لما أثنى على ربه في المعراج، قال إبراهيم: بهذا فضلكم محمد، **(وفي أخذ المواثيق)** خبر مقدم، **(وهي في معنى الاستحلاف)** (بحاء مهملة)، أي: طلب اليمين، قال ذلك، لأن الميثاق لغة العهد، **(ولذلك دخلت لام)** جواب **(القسم في ﴿لتؤمنن به ولتنصرنه﴾،)** وجواب الشرط محذوف إن جعلت ما بمعنى الشرط، وقرىء بفتح اللام، أما على قراءة لما بكسرها، وجعل ما مصدرية، فهو جواب القسم في: ﴿وإذ أخذ الله..﴾، الخ.

(لطيفة) مبتدأ مؤخر، **(وهي كأنها إيمان البيعة التي تؤخذ للخلفاء)** على الناس بالطاعة، **(ولعل إيمان الخلفاء أخذت من هنا، فانظر)** نظر تدبر وتأمل، **(هذا التعظيم العظيم للنبي ﷺ من ربه تعالى، فإذا عرف هذا، فالنبي ﷺ نبي الأنبياء،)** أي: مبعوث إليهم لأخذ الميثاق عليهم بإيمانهم به، أن أدركوه، والمراد بالنبوة هنا الرسالة، أي: أنه رسول إلى جميع الأنبياء، أي: أوحى إليه بتبليغهم عن الله تعالى حتى لو اجتمع بواحد منهم في زمانه كان مرسلاً إليه، مع بقائه على رسالته ونبوته، **(ولهذا ظهر ذلك في الآخرة،)** أي: كونه نبي الأنبياء، **(جميع الأنبياء،)** بالرفع بدل من ذلك، أو بيان له **(تحت لوائه،)** كما قال في أحاديث، **(و)** ظهر **(في**

وفي الدنيا كذلك ليلة الإسراء صلى بهم، ولو اتفق مجيئه في زمن آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى وجب عليهم وعلى أممهم الإيمان به ونصرته، وبذلك أخذ الله الميثاق عليهم، فنبوته عليه السلام عليهم ورسالته إليهم معنى حاصل لهم في حياتهم، وإنما أمره يتوقف على اجتماعهم معه، فتأخر ذلك الأمر راجع إلى وجودهم لا إلى عدم اتصافهم بما يقتضيه. وفرق بين توقف الفعل على قبول المحل وتوقفه على أهلية الفاعل، فههنا لا توقف من جهة الفاعل، ولا من جهة ذات النبي الشريفة، وإنما هو من جهة وجود العصر المشتمل عليه، فلو وجد في عصرهم لزمهم اتباعه بلا شك، ولهذا يأتي عيسى عليه السلام في آخر الزمان على شريعته، وهو نبي كريم على حاله، لا كما يظن بعض الناس أنه يأتي واحدًا من هذه الأمة، نعم هو واحد من هذه الأمة لما قلنا من اتباعه للنبي، وإنما يحكم بشريعة نبينا محمد ﷺ بالقرءان والسنة، وكل ما فيهما من أمر ونهي، فهو متعلق

الدنيا كذلك ليلة الإسراء صلى بهم) إمامًا، **(ولو اتفق مجيئه في زمن آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى،)** وباقي الأنبياء والمرسلين، **(وجب عليهم وعلى أممهم الإيمان به ونصرته، وبذلك أخذ الله الميثاق عليهم، فنبوته عليه السلام عليهم ورسالته إليهم، معنى حاصل لهم في حياتهم، وإنما أمره يتوقف على اجتماعهم معه، فتأخر ذلك الأمر راجع إلى وجودهم لا إلى عدم اتصافهم بما يقتضيه، وفرق بين توقف الفعل على قبول المحل،)** وهو ذاته ﷺ من حيث قابلة للرسالة؛ بأن يوحى إليها، **(وتوقفه على أهلية الفاعل،)** وهو أمر بالتبليغ، لأنه يفعل ما أمر به من تبليغ ما أمر به، ويأمر وينهي، وهي ذاته، فتطلق عليها محلاً وفاعلاً باعتبارين، **(فههنا لا توقف من جهة الفاعل، ولا من جهة ذات النبي الشريفة، وإنما هو من جهة وجود العصر:)** الزمن **(المشتمل عليه، فلو وجد في عصرهم، لزمهم اتباعه بلا شك، ولهذا يأتي عيسى في آخر الزمان على شريعته،)** أي: نبينا، بمعنى أنه مأمور بالعمل بها، لكونه مأمورًا بأتباعه، **(وهو نبي كريم على حاله لا كما يظن بعض الناس؛ أنه يأتي واحدًا من هذه الأمة،)** ليس متصفًا بنبوته، وحذف هذه الصفة تأدبًا، قال السيوطي: وسبب هذا الظن تخيله ذهاب صفة النبوة منه، وهو فاسد، لأنه لا يذهب أبدًا ولا بعد موته.

(نعم، هو واحد من هذه الأمة لما قلنا من إتباعه للنبي، وإنما يحكم بشريعة نبينا محمد ﷺ بالقرآن والسنة،) وأخذه لها من النبي ﷺ بلا واسطة، لأنه اجتمع به غير مرة، فلا مانع أنه تلقى منه أحكام شريعته، المخالفة لشرع الإنجيل، لعلمه بأنه ينزل في أمته، ويحكم فيهم بشرعه، وإلى هذا أشار جماعة من العلماء، أو يتلقاها عنه، إذا نزل، لأنه يجتمع به في

به كما يتعلق بسائر الأمة، وهو نبي كريم على حاله لم ينقص منه شيء.

وكذلك لو بعث النبي ﷺ في زمانه أو في زمان موسى وإبراهيم ونوح وآدم كانوا مستمرين على نبوتهم ورسالتهم إلى أممهم، والنبي ﷺ نبي عليهم ورسول إلى جميعهم، فنبوته ورسالته أعم وأشمل وأعظم. وتتفق مع شرائعهم في الأصول، لأنها لا تختلف، وتقدم شريعته فيما عساه يقع الاختلاف فيه من الفروع، إما على سبيل التخصيص، وإما على سبيل النسخ، أو لا نسخ ولا تخصيص بل تكون شريعة النبي ﷺ في تلك الأوقات بالنسبة إلى أولئك الأمم ما جاءت به أنبياؤهم، وفي هذا الوقت بالنسبة إلى هذه الأمة هذه الشريعة، والأحكام تختلف باختلاف

الأرض، كما صرح به في أحاديث، فلا مانع أن يأخذ عنه ما احتاج إليه من أحكام شرعه، ذكره السيوطي، وتقدم له مزيد في خصائص الأمة.

(**وكل ما فيهما من أمر ونهي، فهو متعلق به، كما يتعلق بسائر الأمة،**) من حيث كونه مأمورًا بهما كغيره، وفي نسخة: لا، كما يتعلق بلا النافية، أي: لأن تعلقه به قطعي من حيث إنه إذا اجتهد في أخذ شيء منهما كان قطعيًا مطابقًا للواقع، بخلاف أخذ غيره من الأمة، فظني قد لا يصيب فيه، (**وهو نبي كريم على حاله، لم ينقص منه شيء،**) إذ النبوة لا تذهب بالموت، فكيف بمن هو حي، (**وكذلك لو بعث النبي ﷺ في زمانه، أو في زمان موسى وإبراهيم ونوح وآدم، كانوا مستمرين على نبوتهم ورسالتهم إلى أممهم، والنبي ﷺ نبي عليهم، ورسول إلى جميعهم، فنبوته ورسالته أعم وأشمل وأعظم،**) لكونها للأنبياء والأمم جميعًا، بخلاف غيره، فكل إلى أمته.

(**وتتفق مع شرائعهم في الأصول، لأنها لا تختلف،**) كما قال تعالى: ﴿**شرع لكم من الدين ما وصى به نوحًا والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه**﴾ [الشورى/١٣]، وقال ﷺ في حديث: «والأنبياء أولاد علاّت، أمهاتهم شيء ودينهم واحد» رواه الشيخان، وعلات بفتح المهملة وشد اللام وفوقية، أي: ضرائر من رجل واحد.

(**وتقدم شريعته فيما عساه**) يختلف، أو (**يقع الاختلاف فيه من الفروع، إما على سبيل التخصيص، وإما على سبيل النسخ، أو لا نسخ ولا تخصيص، بل تكون شريعة النبي ﷺ في تلك الأوقات بالنسبة إلى أولئك الأمم ما جاءت به أنبياؤهم، وفي هذا الوقت بالنسبة إلى هذه الأمة هذه الشريعة**) التي جاء بها عليه السلام.

الأشخاص والأوقات، وبهذا بان لنا معنى حديثين كانا خفيا عنا.

أحدهما: قوله ﷺ: بعثت إلى الناس كافة، كنا نظن أنه من زمانه إلى يوم القيامة، فبان أنه جميع الناس أولهم وآخرهم.

والثاني: قوله ﷺ كنت نبيًا وآدم بين الروح والجسد، كنا نظن أنه بالعلم، فبان أنه زائد على ذلك، وإنما يفترق الحال بين ما بعد وجود جسده الشريف

(**والأحكام تختلف باختلاف الأشخاص والأوقات،**) كعادم الماء لمرض أو سفر فرضه التيمم، واعترض بأن النصوص العقلية والنقلية ناطقان بخلافه، كقوله تعالى: ﴿إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده﴾ [النساء/١٦٣]، وما في معناها من الآيات، والأنبياء مع تعظيمهم له، ومحبتهم ليسوا مكلفين بأحكام شرعه، وإلا لم يكونوا أصحاب شرع، فالمحبة والتعظيم معنى، والتعبد بشرعه معنى آخر، ولا عبرة بظنهما أمرًا واحدًا، وقوله: ﴿لتؤمنن به﴾، دون بشرعه، مناد عليه، فما تبجح به السبكي واستحسنه هو ومن بعده لا وجه له عند من له أدنى بصيرة نقادة، وكيف يتأتى ما قاله مع قوله تعالى: ﴿أن اتبع ملة إبراهيم حنيفًا﴾ [النحل/١٢٣]، فإنه عكسه، وقد طلب موسى أن يكون من أمته، فأجابه الله بقوله: استقدمت واستأخرت، ولكن سأجمع بينك وبينه في دار الجلال. انتهى، وتعسفه لا يخفى، فإن قوله ذلك من جملة مدخول لو في قوله: لو بعث في زمان عيسى أو موسى إلى آخره، فسقط جميع ما قاله، ومن أقوى تعسفه قوله: ليسوا مكلفين بأحكام شرعه، فإنه لم يدع تكليفهم به، بل إن شعائرهم على تقدير وجوده في أزمانهم شرع له فيهم.

(**وبهذا بان:**) ظهر واتضح (**لنا معنى حديثين كانا خفيا،**) أي: بعد إدراكهما (**عنا، أحدهما قوله ﷺ: بعثت إلى الناس كافة، كنا نظن أنه من زمانه إلى يوم القيامة، فبان أنه جميع الناس أولهم وآخرهم.**)

(**والثاني قوله ﷺ: كنت نبيًا وآدم بين الروح والجسد،**) رواه أحمد والبخاري في التاريخ، وأبو نعيم وغيرهم: (**كنا نظن أنه بالعلم، فبان أنه زائد على ذلك**) على ما شرحناه، يعني بقوله أولاً أنه قد جاء أن الله تعالى خلق الأرواح قبل الأجساد، فقد يكون قوله كنت نبيًا، إشارة إلى روحه وحقيقة من الحقائق، والحقائق تقصر عقولنا عن معرفته، وإنما يعلمها خالقها، ومن أمده بنور إلهي، ويؤتي الله كل حقيقة منها ما يشاء في الوقت الذي يشاء، فحقيقته ﷺ قد تكون من حين خلق آدم، أتاها ذلك الوصف، بأن يكون خلقها متهيئة لذلك، وإفاضة عليها من ذلك الوقت، فصار نبيًا، فحقيقته موجودة من ذلك الوقت، وإن تأخر جسده المتصف بها، إلى أن قال: فقد علم أن من فسره بعلم الله؛ بأنه سيصير نبيًا لم يصل إلى هذا المعنى، لأن علمه

وبلوغه الأربعين، وما قبل ذلك بالنسبة إلى المبعوث إليهم وتأهلهم لسماع كلامه لا بالنسبة إليه ولا إليهم، لو تأهلوا قبل ذلك، وتعليق الأحكام على الشروط قد يكون بحسب المحل القابل، وقد يكون بحسب الفاعل المتصرف فههنا التعليق إنما هو بحسب المحل القابل، وهو المبعوث إليهم وقبولهم سماع الخطاب والجسد الشريف الذي يخاطبهم بلسانه.

وهذا كما يوكل الأب رجلاً في تزويج ابنته إذا وجدت كفؤًا، فالتوكيل صحيح وذلك الرجل أهل للوكالة، ووكالته ثابتة، وقد يحصل التوقف أي توقف التصرف على وجود الكف، ولا يوجد إلا بعد مدة، وذلك لا يقدح في صحة الوكالة وأهلية التوكيل، انتهى.

محيط بجميع الأشياء، ووصفه ﷺ بالنبوة في ذلك الوقت ينبغي أن يعلم منه أمر ثابت له في ذلك الوقت، ولو كان المراد مجرد العلم لم تكن له خصوصية؛ بأنه نبي وآدم بين الروح والجسد، لأن جميع الأنبياء يعلم الله نبوتهم في ذلك الوقت وقبله، فلا بد من خصوصية له لأجلها، أخبر بهذا الخبر ليعرف قدره عند الله. انتهى.

(وإنما يفترق الحال بين ما بعد وجود جسده الشريف وبلوغه الأربعين، وما قبل ذلك بالنسبة إلى المبعوث إليهم، وتأهلهم لسماع كلامه، لا بالنسبة إليه، ولا إليهم، لو تأهلوا قبل ذلك، وتعليق الأحكام على الشروط قد يكون بحسب المحل القابل، وقد يكون بحسب الفاعل المتصرف، فههنا التعليق إنما هو بحسب المحل القابل، وهو المبعوث إليهم، وقبولهم سماع الخطاب، والجسد الشريف الذي يخاطبهم بلسانه، وهذا كما يوكل الأب رجلاً في تزويج ابنته إذا وجدت كفؤًا، فالتوكيل صحيح، وذلك الرجل أهل للوكالة، ووكالته ثابتة، وقد يحصل التوقف، أي: توقف التصرف،) الأظهر في التعبير بقوله، والتصرف متوقف، **(على وجود الكفء، ولا يوجد إلا بعد مدة، وذلك لا يقدح في صحة الوكالة وأهلية التوكيل،)** وهذا المثال ظاهر في حديث: «بعثت إلى الناس كافة». **(انتهى،)** كلام السبكي في رسالته، وهي نحو ورقتين، كما ذكر المصنف سواء بسواء، فمن كتب على قوله والأوقات، إلى هنا انتهى كلام السيوطي، لم يقف على رسالته فرجم بالغيب، والله تعالى أعلم

النوع الثالث

في وصفه تعالى له بالشهادة وشهادته له بالرسالة

قال اللّه تعالى حكاية عن إبراهيم وإسمعيل - عليهما السلام - عند بناء البيت الحرام: ﴿ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم * ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم * ربنا وابعث فيهم رسولاً منهم يتلو عليهم آياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم إنك أنت العزيز الحكيم﴾ [البقرة/ ١٢٧- ١٢٩].

فاستجاب اللّه دعاءهما، وبعث في أهل مكة منهم رسولاً بهذه الصفة من

(النوع الثالث:)

(في) بيان ما يدل على (وصفه تعالى له) ﷺ، (بالشهادة) على وحدانية اللّه وغيرها، مما يأتي في: ﴿إنا أرسلناك شاهدًا﴾ [الأحزاب/٤٥]، (وشهادته) تعالى (له بالرسالة،) أي: إخباره بذلك، فالشهادة خبر قاطع، كما في القاموس وغيره.

(قال اللّه تعالى حكاية عن إبراهيم وإسمعيل عليهما السلام،) أي: ما وقع منهما من الألفاظ الحادثة، المنزلة على المصطفى، وإيجادها متأخر عن بعثته، فلا يرد أن كلامه تعالى قديم سابق على قولهما، فكيف يكون حكاية لما قالاه (عند) تمام (بناء البيت،) إذ الدعاء إنما كان بعد أن فرغا من بنائه (الحرام،) أي: الكعبة، إذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسمعيل، (﴿ربنا تقبل منا إنك أنت السميع﴾) للقول، (﴿العليم﴾) بالفعل، (﴿ربنا واجعلنا مسلمين﴾،) منقادين (﴿لك، و﴾) اجعل (﴿من ذريتنا﴾) أولادنا (﴿أمة﴾) جماعة (﴿مسلمة لك﴾،) ومن للتبعيض، وأتى به لتقدم قوله له: ﴿لا ينال عهدي الظالمين﴾ [البقرة/١٢٤] الآية، (﴿وأرنا﴾) علمنا (﴿مناسكنا﴾) شرائع عبادتنا، أو حجنا، (﴿وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم﴾،) سألاه التوبة مع عصمتهما تواضعًا وتعليمًا لذريتهما، (﴿ربنا وابعث فيهم﴾،) أي: أهل البيت، (﴿رسولاً منهم﴾،) من أنفسهم (﴿يتلو عليهم آياتك﴾) القرآن، (﴿ويعلمهم الكتاب﴾) القرآن (﴿والحكمة﴾) ما فيه من الأحكام، (﴿ويزكيهم﴾،) يطهرهم من الشرك (﴿إنك أنت العزيز﴾،) الغالب (﴿الحكيم﴾) في صنعه، (فاستجاب اللّه دعاءهما،) بقولهما: ﴿ربنا وابعث فيهم رسولاً منهم﴾، (وبعث في أهل مكة منهم رسولاً بهذه الصفة من ولد إسمعيل الذي دعا مع أبيه إبراهيم عليهما السلام بهذا الدعاء،) أفاد أن المبتدىء بالدعاء إبراهيم، فوافقه إسمعيل، فلذا خص إبراهيم في الخبر الآتي، لكونه المبتدىء به، وزعم أن الدعاء كان من إبراهيم وضم إليه إسمعيل لمشاركته له في الدعاء، بتأمينه عليه أو غيره فاسد، لأن التأمين من خصوصية هذه الأمة،

ولد إسمٰعيل الذي دعا مع أبيه إبرٰهيم عليهما السلام بهذا الدعاء.

فإن قلت: من أين علم أن الرسول هنا المراد به محمد ﷺ؟

فالجواب من وجوه:

أحدها: إجماع المفسرين وهو حجة.

الثاني: قوله عليه الصلاة والسلام: أنا دعوة أبي إبرٰهيم، وبشارة عيسى، قالوا: وأراد بالدعوة هذه الآية، وبشارة عيسى هي ما ذكر في سورة الصف من قوله تعالى: ﴿**ومبشرًا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد**﴾ [الصف/٦].

الثالث: إن إبرٰهيم إنما دعا بهذا الدعاء بمكة لذريته الذين كانوا بها وبما

كما مر في الخصائص، قال ﷺ: «وأعطيت آمين، ولم يعطها أحد ممن كان قبلكم إلا أن يكون الله أعطاها نبيه هٰرون، فإن موسى كان يدعو الله ويؤمن هٰرون»، رواه ابن مردويه وغيره.

(**فإن قلت: من أين علم أن الرسول هنا، المراد به محمد ﷺ، فالجواب من وجوه**) ثلاثة.

(**أحدها: إجماع المفسرين وهو حجة**) قوية.

(**الثاني: قوله عليه الصلاة والسلام**) في حديث أخرجه الطيالسي والحارث والديلمي وابن عساكر: (**أنا دعوة أبي إبرٰهيم**،) أي: صاحب دعوته، إذ لا يصح الإخبار بالمصدر، (**وبشارة**) أخي (**عيسى**،) وفي رواية ابن عساكر: وكان آخر من بشر بي عيسى بن مريم، وفائدة إخبار المصطفى بذلك بعد علمه ثبوت وقوعه، مقدرًا له ذلك في الأزل، التنويه بشرفه وكونه مطلوب الوجود، تاليًا للآيات، معلمًا للكتاب والحكمة، مطهرًا للناس من الشرك، معروفًا عند جميع الأنبياء، (**قالوا**) ليس مراده التبري، بل الحكاية عن كل العلماء، (**وأراد بالدعوة هذه الآية**،) وخصه، لأنه المبتدىء كما مر، (**وبشارة عيسى هي**) هكذا في النسخ الصحيحة خبر بشارة، وفي نسخة سقيمة وهي بزيادة واو، ولا يحسن عطف بشارة على قوله هذه الآية، لأن المعنى عليه يصير حاصله أراد ببشارة عيسى، ولا يخفى ما فيه (**ما ذكر في سورة الصف من قوله تعالى: ﴿ومبشرًا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد﴾** [الصف/٦]،) سماه به، لأنه مسمى به في الإنجيل، ولأنه أبلغ من محمد، بشر عيسى قومه بذلك، ليؤمنوا به عند مجيئه، أو ليكون معجزة لعيسى عند ظهوره.

(**الثالث: أن إبرٰهيم إنما دعا بهذا الدعاء بمكة لذريته الذين كانوا بها وبما حولها، ولم يبعث الله تعالى إلى من بمكة**) من ذرية إبرٰهيم وإسمٰعيل، (**إلا محمدًا ﷺ**،) فتعين أنه المراد،

حولها، ولم يبعث الله تعالى إلى من بمكة إلا محمدًا ﷺ. وقد امتن الله تعالى على المؤمنين ببعث النبي منهم على هذه الصفة فقال: ﴿**لقد منَّ الله على المؤمنين بعث فيهم رسولاً من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب**﴾ الآية، [آل عمران/١٦٤]، فليس لله تعالى منة على المؤمنين أعظم من إرسال محمدًا ﷺ يهدي إلى الحق وإلى طريق مستقيم، وإنما كانت النعمة على هذه الأمة بإرساله أعظم النعم، لأن النعمة به ﷺ تمت بها مصالح الدنيا والآخرة، وكمل بسببها دين الله تعالى الذي رضيه لعباده.

وقوله: ﴿**من أنفسهم**﴾ يعني أنه بشر مثلهم، وإنما امتاز عليهم بالوحي.

وقرىء في الشواذ من أنفسهم ـ بفتح الفاء ـ يعني من أشرافهم، لأنه من بني

(**وقد امتن الله تعالى**،) وفي نسخة: من، وهما بمعنى أنعم مطلقًا، أو على من لا يطلب، ويكون بمعنى تعداد النعم (**على المؤمنين، ببعث النبي منهم على هذه الصفة، فقال: ﴿لقد منّ**﴾ أنعم (**﴿الله على المؤمنين﴾**،) ولا يحمد المن إلا من الله تعالى، لأنه بمنه يذكر العبد، فيبعثه على الشكر، فيثيبه، ومن الخلق قبيح مطلقًا، ولذا قال لنبيه: ﴿**ولا تمنن تستكثر**﴾ [المدثر/٦]، فالمن إذًا حرام عليه، مكروه لغيره، وقيل بحرمته أيضًا، (**﴿بعث فيهم رسولاً من أنفسهم﴾**) من جنسهم يعرفون حاله، وأنه ما قرأ ولا درس، وقد جاءه العلم دفعة، فقص سير الأولين والآخرين على ما هي عليه، فيعلم العاقل أنه أمر خارق من عند الخالق، كل ذلك إبلاغ في ظهور حجته ووضوح معجزته، فكيف يليق أن يجعل المقتضى مانعًا، فليحدون ويجحدون، قاله ابن المنير في تفسيره.

(**﴿يتلو عليهم آياته﴾**) القرآن (**﴿ويزكيهم﴾**)، يطهرهم من الذنوب، (**﴿ويعلمهم الكتاب﴾**) القرآن، بالنصب، أي: اقرأ أو اذكر، (**فليس لله تعالى منة على المؤمنين أعظم من إرسال محمد ﷺ يهدي إلى الحق**:) الإسلام، أو العقائد، (**وإلى طريق مستقيم**) من الشرائع، (**وإنما كانت النعمة على هذه الأمة بإرساله أعظم النعم، لأن النعمة به ﷺ تمت بها مصالح الدنيا والآخرة، وكمل بسببها دين الله تعالى**:) أحكامه وفرائضه، (**الذي رضيه**:) اختاره (**لعباده**،) كما قال تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينًا﴾ [المائدة/٣] الآية، (**وقوله: ﴿من أنفسهم﴾، يعني أنه بشر مثلهم، وإنما امتاز عليهم بالوحي**،) لا ملك ولا أعجمي، (**وقرىء في الشواذ: من أنفسهم** (**بفتح الفاء**)، **يعني من أشرافهم**،) وإذا كان من أشرفهم كان منهم ضرورة، (**ولأنه من بني هاشم وبنو هاشم، أفضل قريش، وقريش أفضل العرب، والعرب أفضل من غيرهم**،) وقد مر تفاصيل ذلك في المقصد الأول، وكذا

هاشم، وبنو هاشم أفضل قريش، وقريش أفضل العرب، والعرب أفضل من غيرهم.

ثم قيل: لفظ المؤمنون عام، ومعناه خاص في العرب، لأنه ليس حي من أحياء العرب إلا وقد ولده، وخص المؤمنين بالذكر لأنهم هم المنتفعون به أكثر، فالنعمة عليهم أعظم.

فإن قلت: هل العلم بكونه ﷺ بشرًا، ومن العرب، شرط في صحة الإيمان، وهو من فروض الكفاية.

أجاب الشيخ ولي الدين بن العراقي: أنه شرط في صحة الإيمان. قال: فلو قال شخص: أؤمن برسالة محمد ﷺ إلى جميع الخلق، ولكن لا أدري هل هو من البشر أو من الملائكة، أو من الجن، أو لا أدري أو هو من العرب أو العجم،

قريء، ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم﴾ الآية، (بفتح الفاء)، كما مر أيضًا.

(**ثم قيل: لفظ المؤمنون عام، ومعناه خاص في العرب،**) لأن المراد المؤمنين منهم، وفي الظرفية تسمح، إذًا التخصيص إنما هو بكون المؤمنين من العرب، لا بكون المؤمنين فيهم، ولو من غيرهم، ويمكن تعلق في العرب بمقدر، كالدليل معناه خاصًا، أي: وإنما كان مخصوصًا بالعرب، لأن بعثه فيهم، ويحتمل تعلقه بمعناه تجوزًا لا حقيقة، إذ العموم والخصوص من عوارض الألفاظ دون المعنى، (**لأنه ليس حي من أحياء العرب إلا وقد ولده**) (بفتحات)، أي: له عليه ولادة، إما بكونه جدة، أو جدًا.

وفي البغوي قيل: أراد العرب، لأنه ليس حي منهم إلا وله فيهم نسب إلا بني تغلب، دليله هو الذي بعث في الأميين رسولاً منهم، وقيل: أراد جميع المؤمنين، ومعنى قوله من أنفسهم بالإيمان، والشفقة بالنسب، دليله: ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم﴾، (**وخص المؤمنين بالذكر**) مع أن نعمة البعثة عامة، (**لأنهم هم المنتفعون به أكثر، فالنعمة عليهم أعظم،**) فلا ينافي قوله: ﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾ [الأحزاب/٤٥]، (**فإن قلت: هل العلم بكونه ﷺ بشرًا، ومن العرب شرط في صحة الإيمان، وهو من فروض الكفاية**) على الأبوين مثلاً، فإذا علم أحدهما ولده المميز ذلك سقط طلبه عن الآخر.

(**أجاب الشيخ ولي الدين**) أحمد (**بن**) عبد الرحيم (**العراقي،**) الحافظ، ابن الحافظ: (**أنه شرط في صحة الإيمان، قال: فلو قال شخص أؤمن برسالة محمد ﷺ إلى جميع الخلق، ولكن لا أدري هل هو من البشر، أو من الملائكة، أو من الجن، أو لا أدري، أو هو من العرب، أو العجم، فلا شك في كفره لتكذيبه القرآن،**) لقوله تعالى: ﴿هو الذي بعث في

فلا شك في كفره لتكذيبه القرءان وجحده ما تلقته قرون الإسلام خلفًا عن سلف، وصار معلومًا بالضرورة عند الخاص والعام، ولا أعلم في ذلك خلافًا. فلو كان غبيًا لا يعرف ذلك وجب تعليمه إياه، فإن جحده بعد ذلك حكمنا بكفره. انتهى.

فإن قلت: هل هو عليه الصلاة والسلام باق على رسالته إلى الآن؟

أجاب أبو المعين النسفي: بأن الأشعري قال: إنه عليه الصلاة والسلام الآن

الأميين رسولاً منهم﴾ [الجمعة/٢]، وقال تعالى: ﴿ولا أقول لكم إني ملك﴾ [هود/٣١]، **(وجحده ما تلقته قرون الإسلام خلفًا عن سلف، وصار معلومًا بالضرورة عند الخاص والعام، ولا أعلم في ذلك خلافًا، فلو كان غبيًا:)** (بمعجمة فموحدة) جاهلاً قليل الفطنة، **(لا يعرف ذلك وجب تعليمه إياه، فإن جحده،)** أي: المعلوم بالضرورة، **(بعد ذلك حكمنا بكفره،)** لأن إنكاره كفر، أما إنكاره أليس ضروريًا، فليس كفرًا، ولو جحده بعد التعليم على ما اقتضاه شراح البهجة لشيخ الإسلام زكريا. **(انتهى)** جواب الولي.

وتعقبه بعض شراح مسلم بقول الحليمي في منهاجه الإيمان به ﷺ، أي: التصديق بأنه رسول إلى الأنس والجن إلى قيام الساعة، يتضمن الإيمان بجميع الأنبياء والمرسلين، فلذا اكتفي به في المقارنة للإيمان بالله تعالى، ومن آمن به ﷺ، وقال: لا أدري أكان بشرًا، أم ملكًا، أم جنيًا، لم يضره ذلك إن كان ممن لم يسمع شيئًا من أخباره سوى أنه رسول الله، كما لو يعلم أنه كان شابًا، أو شيخًا مكيًا، أو عراقيًا، أو عجميًا، لأن شيئًا من ذلك لا ينافي الرسالة، لإمكان اجتماعهما، بخلاف ما لو قال آمنت بالله، ولا أدري أجسم هو أم لا؟، لأن الجسم لا يمكن أن يكون إلهًا، فتبين بذلك أن معرفته ﷺ ليست شرطًا في صحة ابتداء الإيمان، وإنما هي واجبة بعد ذلك لأجل أن لا يقع في شيء مما ينقص مقامه الشريف، فليتأمل. انتهى.

(فإن قلت: هل هو عليه الصلاة والسلام باق على رسالته إلى الآن،) بعد الموت إلى الأبد؟.

(أجاب أبو المعين) ميمون بن محمد بن سعيد بن مكحول **(النسفي)** الحنفي، صاحب التبصرة، في علم الكلام والتمهيد لقواعد التوحيد وغيرهما، وهو غير صاحب الكنز عبد الله بن أحمد، وغير صاحب التفسير عمر بن محمد، وغير صاحب العقائد البرهان محمد بن محمد، وكلهم حنفيون من نسف: (بفتح النون والمهملة وبالفاء) مدينة بما وراء النهر، **(بأن الأشعري قال: إنه عليه الصلاة والسلام الآن في حكم الرسالة، وحكم الشيء يقوم مقام أصل الشيء، ألا ترى أن العدة تدل على ما كان من أحكام النكاح. انتهى،)** قضيته أن وصفه بأنه رسول

في حكم الرسالة، وحكم الشيء يقوم مقام أصل الشيء، ألا ترى أن العدة تدل على ما كان من أحكام النكاح. انتهى.

وقال غيره: إن النبوة والرسالة باقية بعد موته عليه الصلاة والسلام حقيقة، كما يبقى وصف الإيمان للمؤمن بعد موته، لأن المتصف بالنبوة والرسالة، والإيمان هو الروح وهي باقية لا تتغير بموت البدن بإجماع انتهى.

وتعقب: بأن الأنبياء أحياء في قبورهم، فوصف النبوة باق للجسد والروح معًا.

وقال القشيري: كلام الله تعالى لمن اصطفاه: أرسلتك أو بلغ عني، وكلامه تعالى قديم، فهو عليه الصلاة والسلام قبل أن يوجد كان رسولاً. وفي حال كونه وإلى الأبد رسولاً، لبقاء الكلام وقدمه، واستحالة البطلان على الإرسال الذي هو

انقطع بموته، لكن بقاء حكمها نزل منزلة بقائها، فهي باقية حكمًا لا حقيقة.

(**وقال غيره: إن النبوة والرسالة باقية**) كل منهما، أو لاتحادهما في صفة الإيحاء، فكأنهما شيء واحد، أو بناء على اتحادهما، فلا يرد أن الأولى للمطابقة باقيتان، (**بعد موته عليه الصلاة والسلام حقيقة، كما يبقى وصف الإيمان للمؤمن بعد موته، لأن المتصف بالنبوة والرسالة والإيمان هو الروح، وهي باقية لا تتغير بموت البدن بإجماع. انتهى**).

(**وتعقب**) هذا التعليل، (**بأن الأنبياء أحياء في قبورهم**) كما صرحت به الأحاديث، (**فوصف النبوة باق للجسد والروح معًا،**) أي: الاتصاف بالنبوة مع الرسالة، وإن انقطع العمل بشرائعهم سوى شريعة نبينا ﷺ.

(**وقال القشيري: كلام الله تعالى**) النفسي، الأزلي، لا الألفاظ الدالة عليه، (**لمن اصطفاه أرسلتك، أو بلغ عني، وكلامه تعالى قديم، فهو عليه الصلاة والسلام قبل أن يوجد كان رسولاً**) بقوله: ﴿أرسلتك﴾، أو بلغ عني، (**وفي حال كونه**) أي: وجوده خارجًا بعد تكوينه وإيجاده رسولاً، وإن تأخر الأمر بالتبليغ إلى بعد الوحي، وتقدم تقريبه، بأن من أقر لولده الصغير بشيء يصح أن يقال أعطاه ذلك الشيء، مع أن الصبي في هذا الحال ليس أهلاً للتصرف، وفي نسخة: وفي حال موته، وعليها يكون ساكتًا عن حال وجوده للعلم به، (**وإلى الأبد رسولاً لبقاء الكلام، وقدمه، واستحالة البطلان على الإرسال الذي هو كلام الله تعالى،**) وهذا ظاهر على ما هو الراجح من أن كلامه تعالى الأزلي، يتنوع حقيقة إلى أمر ونهي، وخبر واستخبار وغير ذلك.

كلام اللَّه تعالى.

ونقل السبكي في طبقاته، عن ابن فورك أنه قال إنه عليه السلام حي في قبره، رسول اللَّه أبد الآباد على الحقيقة لا المجاز.

وقال تعالى: **﴿هو الذي بعث في الأميين رسولاً منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين﴾** [الجمعة/٢].

والمراد بالأميين: العرب، تنبيهًا لهم على قدر هذه النعمة وعظمها حيث كانوا أميين، لا كتاب لهم، وليس عندهم شيء من آثار النبوة، كما كان عند أهل

(**ونقل السبكي في طبقاته عن ابن فورك،**) (بضم فسكون) (**أنه عليه السلام حي في قبره، رسول اللَّه أبد الآباد،**) أي: في جميع الأزمنة، الصادق بما بعد موته إلى قيام الساعة، (**على الحقيقة لا المجاز،**) لحياته في قبره، يصلي فيه بأذان وإقامة.

قال ابن عقيل الحنبلي: ويضاجع أزواجه ويستمتع بهن أكمل من الدنيا، وحلف ذلك، وهو ظاهر ولا مانع منه.

(**وقال تعالى: ﴿هو الذي بعث في الأميين رسولاً منهم﴾**) نسبًا محمدًا ﷺ، (**﴿يتلو عليهم آياته﴾،**) القرآن، (**﴿ويزكيهم﴾**) يطهرهم من الشرك، (**﴿ويعلمهم الكتاب﴾**) القرآن (**﴿والحكمة﴾**) ما فيه من الأحكام،(**﴿وإن﴾**) مخففة من الثقيلة،واسمها محذوف، أي: وإنهم (**﴿كانوا من قبل﴾**) قبل مجيئه (**﴿لفي ضلال مبين﴾**) بيّن.

(**والمراد بالأميين العرب،**) سموا بذلك، لأنهم كانوا لا يكتبون ولا يقرؤون، وكانت الكتابة معدومة فيهم إلا نادرًا لا حكم له، ثم أطلق على من كتب منهم، ومن لم يكتب تغليبًا، والأمي هو الذي لا يكتب ولا يقرأ الخط، وإن قرأ ما حفظه بالسماع من غيره، وقيل: الذي يقرأ ولا يكتب.

(**تنبيهًا لهم على قدر هذه النعمة وعظمها حيث كانوا أميين، لا كتاب لهم، وليس عندهم شيء من آثار النبوة،**) لا يرد أنه كان عندهم بقايا من شرع إبراهيم، كالحج والغسل من الجنابة، لأنهم لما اشتغلوا عنها بعبادة الأصنام، وغيروا البقايا عن وجهها، كأنها لم تكن عندهم، (**كما كان عند أهل الكتاب**) بقايا قليلة، (**فمنّ اللَّه عليهم بهذا الرسول وبهذا الكتاب، حتى صاروا أفضل الأمم،**) أي: الذين آمنوا منهم.

الكتاب، فمنَّ اللَّه عليهم بهذا الرسول وبهذا الكتاب، حتى صاروا أفضل الأمم.

وفي كونه عليه الصلاة والسلام منهم فائدتان:

إحداهما: أن هذا الرسول كان أيضًا أميًا كأمته المبعوث إليهم، لم يقرأ كتابًا قط ولم يخطه بيمينه، كما قال تعالى: ﴿**وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك**﴾ [العنكبوت/٤٨]، ولا خرج عن ديار قومه فأقام عند غيرهم حتى تعلم منهم، بل لم يزل أميًا بين أمة أمية لا يكتب ولا يقرأ حتى بلغ الأربعين من عمره، ثم جاء بعد ذلك بهذا الكتاب المبين، وهذه الشريعة الباهرة، وهذا الدين القيم الذي اعترف حذاق الأرض ونظارها أنه لم يقرع العالم ناموس أعظم منه، وفي هذا برهان عظيم على صدقه.

(**وفي كونه عليه الصلاة والسلام منهم فائدتان: إحداهما: أن هذا الرسول كان أيضًا أميًا، كأمته المبعوث إليهم، لم يقرأ كتابًا قط، ولم يخطه:**) يكتبه (**بيمينه، كما قال تعالى:** ﴿**وما كنت تتلو**﴾،) تقرأ (﴿**من قبله**﴾) أي: الكتاب المذكور في قوله: ﴿وكذلك أنزلنا عليك الكتاب﴾ [العنكبوت/٤٧] الآية، أي: القرآن، (﴿**من كتاب ولا تخطه بيمينك**﴾) [العنكبوت/٤٨]، الجارحة التي يكتب بها، وذكرها زيادة تصوير لما نفى عنه من الكتابة، (**ولا خرج عن ديار قومه،**) عطف على قوله لم يقرأ، أي: خروجًا يقتضي تعلم شيء من غيره، كما أفاده قوله، (**فأقام عند غيرهم حتى تعلم منهم،**) فلا يرد خروجه مع عمه، وفي تجارة خديجة، لأنه لم يقم فيهما إقامة تقتضي التعلم منهم، (**بل لم يزل أميًا بين أمة:**) طائفة (**أمية**) لا تقرأ ولا تكتب، كيوم ولدتها أمهاتها على جبلتها، وتطرف من قال:

من أعجب الأشياء إني امرؤ ... عمي خالي وأبي أمي

(**لا يكتب ولا يقرأ حتى بلغ الأربعين من عمره، ثم جاء بعد ذلك،**) أي: حضرا، وظهرا، وبعث (**بهذا الكتاب المبين**) اسم فاعل من أبان، بمعنى البين الواضح، أو بمعنى المظهر للشرائع وما فيها، والموضح لها، (**وهذه الشريعة الباهرة،**) الغالبة، الفاضلة على غيرها من الشرائع، (**وهذا الدين القيم**) هو أبلغ من المستقيم، باعتبار الوزن، لأنه صفة مشبهة تدل على الثبوت والدوام، والمستقيم أبلغ باعتبار صيغته الدالة على الطلب، فكأنه نفسه الذي يطلب قوامه، (**الذي اعترف حذاق الأرض ونظارها؛ أنه لم يقرع،**) أي: يصل (**العالم ناموس،**) رسول صاحب سر يبلغهم ما جاء به عن اللَّه (**أعظم منه، وفي هذا برهان عظيم على صدقه،**) وامتنان وثناء عظيم.

(**الفائدة الثانية: التنبيه على أن المبعوث منهم، وهم الأميون، خصوصًا أهل مكة**

الفائدة الثانية: التنبيه على أن المبعوث منهم وهم الأميون، خصوصًا أهل مكة، يعرفون نسبه وشرفه وصدقه وأمانته وعفته، وأنه نشأ بينهم معروفًا بذلك، وأنه لم يكذب قط، فكيف كان يدع الكذب على الناس ثم يفتري الكذب على الله عز وجل؟ هذا هو الباطل. ولهذا سأل هرقل عن هذه الأوصاف واستدل بها على صدقه فيما ادعاه من النبوة والرسالة.

يعرفون نسبه وشرفه وصدقه، وأمانته وعفته، وأنه نشأ بينهم معروفًا بذلك، وأنه لم يكذب قط، فكيف كان يدع،) أي: يترك **(الكذب على الناس، ثم يفتري،)** يقول **(الكذب على الله عز وجل)** من تلقاء نفسه، **(هذا هو الباطل،)** والاستفهام إنكاري، **(ولهذا سأل هرقل)** (بكسر الهاء وفتح الراء، وإسكان القاف على المشهور) لا ينصرف للعلمية والعجمة.

وحكى الجوهري وغيره: سكون الراء وكسر القاف **(عن هذه الأوصاف، واستدل بها على صدقه فيما ادعاه من النبوة والرسالة،)** فقال: سألتك عن نسبه، فذكرت أنه فيكم ذو نسب، فكذلك الرسل تبعث في نسب قومها، وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال، فذكرت أن لا، فقد أعرف أنه لم يكن ليذر الكذب على الناس، ويكذب على الله، إلى أن قال: وسألتك بما يأمركم، فذكرت أنه يأمركم أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئًا، وينهاكم عن عبادة الأوثان، ويأمركم بالصلاة والصدق والعفاف، فإن كان ما تقول حقًا، فسيملك موضع قدمي هاتين.

(وقد قال الله تعالى خطابًا له،) خطاب شفقة وتسلية ﴿قد نعلم أنه ليحزنك الذين يقولون﴾، (**﴿فإنهم لا يكذبونك﴾**) ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون﴾ [الأنعام/٣٣]، واستشكل ظاهره، لأن كذب القول يستلزم كذب قائله إلا أن يكون ناقلاً غير ملتزم للصحة، والنبي ﷺ إنما ذكره على أنه حق من عند الله، وأجيب بأن المراد ليس قصدهم تكذيبك، لأنك عندهم موسوم بالصدق، وإنما يقصدون تكذيبي والجحود بآياتي، أو لا يعتقدونك كاذبًا، وإنما ينسبون الكذب، لما جئت به عنادًا، أو لا يقولون عادتك الكذب لكننا ننكر النبوة، فلا يلزم أن تكون كذابًا، أو أنك غير متعمد للكذب، بل تخيلت أمرًا باطلاً، فالتكذيب المنفي بالنسبة لافتعاله وتعمده، فلا يكون عيبًا، قيل: وهذا أحسن التأويلات، وقيل: لا يخصونك بالتكذيب، وقيل: لا يكذبونك في السر ونقل ابن الجوزي عن قتادة: لا يكذبونك بحجة، بل بهتانًا وعنادًا.

وقال عياض: ففي هذه الآية منزع لطيف المأخذ، من تسليته تعالى له ﷺ وألطافه في القول؛ بأن قرر عنده أنه صادق عندهم، وأنهم غير مكذبين له، معترفين بصدقه قولاً واعتقادًا، وكانوا يسمونه قبل النبوة الأمين، فدفع عنه بهذا التقرير ارتماض نفسه بسمة الكذب، ثم جعل الذم

وقد قال اللَّه تعالى خطابًا له: ﴿**فإنهم لا يكذبونك**﴾ [الأنعام/٣٣]. ويروى أن رجلاً قال: واللَّه يا محمد ما كذبتنا قط فنتهمك اليوم ولكنا إن نتبعك نتخطف من أرضنا، فنزلت هذه الآية. رواه أبو صالح عن ابن عباس.

وعن مقاتل: كان الحارث بن عامر يكذب النبي ﷺ في العلانية، فإذا خلا مع أهل بيته قال: ما محمد من أهل الكذب.

وروى أن المشركين كانوا إذا رأوه عليه السلام قالوا: إنه لنبي.

وعن علي: قال أبو جهل للنبي ﷺ: إنا لا نكذبك ولكن نكذب بما جئت

لهم بتسميتهم جاحدين ظالمين، فحاشاه من لو صم، وطوقهم بالمعاندة، بتكذيب الآيات حقيقة الظلم، إذ الجحد إنما يكون ممن علم الشيء، ثم أنكره، كقوله تعالى: ﴿**وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلمًا وعلوًا**﴾، [النمل/١٤]. انتهى.

(**ويروى أن رجلاً**) هو الحارث بن عامر بن نوفل، كما عند النسائي، عن ابن عباس.

وروى ابن جرير من طريق العوفي، عن ابن عباس: أن أناسًا من قريش قالوا للنبي ﷺ: إن نتبعك تتخطفنا الناس، فنزلت: ﴿**وقالوا إن نتبع الهدى**﴾، فلعل الحارث هو المبتدي، (**قال: واللَّه يا محمد ما كذبتنا قط، فنتهمك اليوم، ولكنا إن نتبعك نتخطف من أرضنا، فنزلت هذه الآية،**) ظاهره أن المراد؛ فإنهم لا يكذبونك، وقد علم من رواية النسائي وابن جرير، أنها: ﴿**وقالوا إن نتبع الهدى معك نتخطف من أرضنا**﴾ [القصص/٥٧]، (**رواه أبو صالح،**) مشهور بكنيته، واسمه ميزان البصري، مقبول من أواسط التابعين، خرج له الترمذي (**عن ابن عباس**) رضي اللَّه عنهما.

(**وعن مقاتل: كان الحارث بن عامر**) بن نوفل بن عبد مناف: ووقع في الأنوار تسمية أبيه عثمن، وهو خلاف الروايات؛ أنه عامر، (**يكذب النبي ﷺ في العلانية، فإذا خلا مع أهل بيته، قال: ما محمد من أهل الكذب،**) ووقع في الأنوار؛ أنه أتى النبي ﷺ، فقال: نحن نعلم أنك على الحق، ولكنا نخاف إن اتبعناك وخالفنا العرب، وإنما نحن أكلة رأس أن يتخطفونا من أرضنا، فرد اللَّه عليهم بقوله: ﴿**أو لم نمكن لهم حرمًا آمنًا**﴾ [القصص/٥٧].

(**وروي أن المشركين كانوا إذا رأوه عليه السلام، قالوا: إنه لنبي،**) ويتعللون بالأنفة عن اتباعه حتى لا يكونوا تابعين، ويأبى اللَّه إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون.

(**و**) روى الترمذي والحاكم (**عن علي، قال أبو جهل للنبي ﷺ: إنا لا نكذبك، ولكن نكذب بما جئت به،**) وفي نسخة مصححة من الشفاء: ما جئت بدون الباء، (**فأنزل اللَّه تعالى،**)

به، فأنزل اللَّه تعالى الآية.

والمعنى: أنهم ينكرونه مع العلم بصحته. إذ الجحد لغة هو الإنكار مع العلم.

فإن قلت: فما الجمع بين هذا وبين قوله تعالى: ﴿ولقد كذبت رسل من قبلك﴾ الآية [الأنعام/٣٤].

أجيب: بأنه على طريق الجحد، وهو يختلف باختلاف أحوالهم في الجهل، فمنهم من وقع منه ذلك لجهله، فحيث علم آمن، ومنهم من علم وأنكر كفرًا وعنادًا كأبي جهل. فيكون المراد بقوله: ﴿فإنهم لا يكذبوك﴾، قومًا مخصوصين منهم لا

لفظ روايتهما، فأنزل اللَّه تعالى: ﴿فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات اللَّه يجحدون﴾، (والمعنى أنهم ينكرونه مع العلم بصحته، إذ الجحد لغة،) كما صرح به الجوهري والمجد وغيرهما، (هو الإنكار مع العلم)، فهو محض عناد وبغي، (فإن قلت: فما الجمع بين هذا) ﴿فإنهم لا يكذبوك﴾، (وبين قوله تعالى) تلو هذه الآية: (﴿ولقد كذبت رسل من قبلك﴾)، فإن مفادها أنهم كذبوا؛ لأنها تسلية له، إذ قوله: ﴿فصبروا على ما كذبوا وأوذوا حتى أتاهم نصرنا﴾ [الأنعام/٣٤]، معناه: فاصبر كما صبروا حتى يأتيك نصرنا بإهلاك من كذبك، كما أهلكنا من كذب الرسل من قبلك، ولا مبدل لكلمات اللَّه ولقد جاءك من نبأ المرسلين، أي: ما فيه تسلية لك، قيل: كان الأولى المعارضة بقوله تعالى ﴿وإن يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك﴾ [فاطر/٤] الآية، لصراحتها في التكذيب دون هذه، ورده شيخنا تقريرًا؛ بأن ما سلكه المصنف أولى، لأن هذه الآية صرح فيها بالقضية الشرطية، فلا تستلزم التكذيب بالفعل بخلاف، ولقد كذبت تستلزمه.

(أجيب بأنه،) أي: التكذيب الصادر منهم (على طريق الجحد،) لعلمهم بصدقه، وكذبوه عنادًا واستكبارًا عن الاتباع، فهم مصدقون في نفس الأمر، وإن كذبوا ظاهرًا، (وهو يختلف باختلاف أحوالهم في الجهل، فمنهم من وقع منه ذلك لجهله،) لا جحدًا، (فحيث علم آمن، ومنهم من علم وأنكر كفرًا وعنادًا، كأبي جهل، فيكون المراد بقوله: ﴿فإنهم لا يكذبونك﴾ قومًا مخصوصين منهم،) وهم الذين كذبوا جهلاً، ثم آمنوا، أو المكذبون عنادًا، إذ هم مصدقون باطنًا، (لا كلهم، وحينئذ فلا تعارض) بين الآيتين. وفي الشفاء: من قرأ لا يكذبونك بالتخفيف، معناه لا يجدونك كاذبًا.

وقال الفراء والكسائي: لا يقولون إنك كاذب، وقيل: لا يحتجون على كذبك ولا يثبتونه،

كلهم، وحينئذٍ فلا تعارض.

وروي أن أبا جهل لقيه النبي ﷺ في بعض فجاج مكة فصافحه فقيل له: أتصافحه؟ فقال: والله إني لأعلم أنه نبي، ولكن متى كنا تبعًا لبني عبد مناف؟ فأنزل الله الآية، رواه ابن أبي حاتم.

والقرءان كله مملوء بالآيات الدالة على صدق هذا الرسول الكريم، وتحقيق رسالته، وكيف يليق بكمال الله تعالى أن يقر من يكذب عليه أعظم الكذب، ويخبر عنه بخلاف ما الأمر عليه، ثم ينصره على ذلك ويؤيده، ويعلي كلمته ويرفع شأنه، ويجيب دعوته ويهلك عدوه، ويظهر على يديه من الآيات والبراهين والأدلة

ومن قرأ بالتشديد، فمعناه لا ينسبونك إلى الكذب، وقيل: لا يعتقدون كذبك. انتهى، ومر له مزيد.

(وروي؛ أن أبا جهل لقيه النبي ﷺ في بعض فجاج مكة، فصافحه، فقيل له: أتصافحه) وأنت تعاديه، **(فقال: والله إني لأعلم أنه نبي، ولكن متى كنا تبعًا لبني عبد مناف، فأنزل الله الآية:)** ﴿فإنهم لا يكذبونك﴾، والجمع بين هذا وحديث علي؛ أنه صافحه وقال له: إنا لا نكذبك...الخ، وقال لسائله: والله إني...الخ، **(رواه ابن أبي حاتم)**.

ونقل البغوي وغيره عن السدي، قال التقى الأخنس بن شريق: وأسلم بعد ذلك وأبو جهل، فقال: يا أبا الحكم أخبرني عن محمد، أصادق هو أم كاذب؟، فإنه ليس هنا أحد يسمع كلامك غيري، فقال أبو جهل: والله إن محمدًا لصادق، وما كذب محمد قط، ولكن إذا ذهب بنو قصي باللواء، والسقاية، والحجابة، والندوة، والنبوة، فماذا يكون لسائر قريش، فأنزل الله هذه الآية، وفي الشفاء: روي أن النبي ﷺ لما كذبه قومه حزن، فجاءه جبريل، فقال: ما يحزنك، قال: كذبني قومي، فقال: إنهم يعلمون أنك صادق، فأنزل الله هذه الآية، قال السيوطي: لم أجد هذا.

(والقرآن كله مملوء بالآيات الدالة على صدق هذا الرسول الكريم وتحقيق رسالته:) ثبوتها، **(وكيف)** استفهام إنكاري على من ينسب الكذب للنبي، أي: لا **(يليق بكمال الله تعالى أن يقر من يكذب عليه أعظم الكذب،)** مع قوله: ﴿ومن أظلم ممن افترى على الله كذبًا﴾ [الأنعام/٢١]، **(ويخبر عنه بخلاف ما الأمر عليه، ثم ينصره على ذلك، ويؤيده،)** ويقويه، **(ويعلي كلمته، ويرفع شأنه:)** أمره، **(ويجيب دعوته،)** أي: جنسها، **(ويهلك عدوه، ويظهر على يديه من الآيات والبراهين والأدلة:)** ألفاظ متقاربة، **(ما يضعف عنه قوى البشر، وهو مع ذلك كاذب عليه، مفترٍ، ساعٍ في الأرض بالفساد، ومعلوم أن شهادته،)** اطلاعه

ما يضعف عنه قوى البشر، وهو مع ذلك كاذب عليه، مفترٍ ساعٍ في الأرض بالفساد.

ومعلوم أن شهادته سبحانه وتعالى على كل شيء، وقدرته على كل شيء، وحكمته وعزته وكماله المقدس يأبى ذلك كل الإباء، ومن ظن ذلك به وجوزه عليه فهو من أبعد الخلق عن معرفته إن عرف منه بعض صفاته كصفة القدرة وصفة المشيئة.

والقرءان كله مملوء من هذه الطريق، وهذه طريق الخاصة، بل خاصة الخاصة الذين يستدلون بالله على أفعاله، وما يليق به أن يفعله وما لا يفعله. وإذا تدبرت القرءان رأيته ينادي على ذلك ويبديه ويعيده لمن له فهم وقلب واع عن الله تعالى. قال الله تعالى: **﴿ولو تقوّل علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين، ثم**

(**سبحانه على كل شيء**،) كما قال: ﴿وهو على كل شيء شهيد﴾ [سبأ/٤٧]، (**وقدرته على كل شيء، وحكمته، وعزته، وكماله المقدس**،) المطهر عما لا يليق به، (**يأبى ذلك كل الإباء**:) أشد الامتناع، (**ومن ظن ذلك به، وجوزه عليه، فهو من أبعد الخلق عن معرفته إن عرف منه بعض صفاته، كصفة القدرة وصفة المشيئة**،) أي: أن جميع الناس يدركون كثيرًا من صفاته ويقرون بها، ومن حق من عرف شيئًا منها أن يعترف بما ظهر له من الأدلة باتصافه ﷻ بجميع صفات الكمال اللائقة بالأنبياء.

(**والقرآن كله مملوء من هذه الطريق، وهذه طريق الخاصة، بل خاصة الخاصة الذين يستدلون بالله**،) أي: بذاته وصفاته، (**على أفعاله، وما يليق به أن يفعله وما لا يفعله**،) وليس الحكم مقصورًا على الذات من غير اعتبار، صفة زائدة عليها، كما تقول المعتزلة، (**وإذا تدبرت القرآن**،) أي: تأملت معانيه وتبصرت ما فيه، (**رأيته ينادي على ذلك، ويبديه ويعيده لمن له فهم وقلب واع عن الله تعالى**،) يتفكر به في حقائقه، فالمنتفع بالقرآن، المتأهل لأمره ونهيه هو الجامع بين الحفظ والفهم، وإتعاب النفس في تأمل ألفاظه ومعانيه.

(**قال تعالى: ﴿ولو تقول﴾**) الرسول الكريم (**﴿علينا بعض الأقاويل﴾**؛) بأن قال عنا ما لم نقله، (**﴿لأخذنا﴾**) لنلنا (**﴿منه﴾**) عقابًا (**﴿باليمين﴾**) بالقوة والقدرة، (**﴿ثم لقطعنا منه الوتين﴾**) نياط القلب، وهو عزق متصل به إذا انقطع مات صاحبه، (**﴿فما منكم من أحد﴾**) هو اسم ما، ومن زائدة لتأكيد النفي، ومنكم حال من أحد، وهو في الأصل نعت له، فلما قدم عليه أعرب حالاً (**﴿عنه حاجزين﴾**) [الحاقة/٤٤]، مانعين، خبر ما، وجمع، لأن أحدًا في سياق النفي، بمعنى

لقطعنا من الوتين فما منكم من أحد عنه حاجزين﴾ [الحاقة/٤٧]، أفتراه سبحانه وتعالى يخبر أن كماله وحكمته وقدرته تأبى أن يقرَّ من تقول عليه بعض الأقاويل، بل لا بد أن يجعله عبرة لعباده، كما جرت بذلك سننه في المتقولين عليه.

وقال تعالى: **﴿أم يقولون افترى على الله كذبًا فإن يشأ الله يختم على قلبك﴾** [الشورى/٢٤] ههنا انتهى جواب الشرط. ثم أخبر خبرًا جازمًا غير معلق أنه يمحو الباطل ويحق الحق.

وقال تعالى: **﴿وما قدروا الله حق قدره إذ قالوا ما أنزل الله على بشر**

الجمع وضمير عنه للنبي، أي: لا مانع لنا عنه من حيث العقاب، (**أفتراه سبحانه وتعالى يخبر أن كماله وحكمته وقدرته تأبى أن يقرَّ من تقول عليه بعض الأقاويل،**) ثم يقر من يكذب عليه، لا (**بل لا بد أن يجعله عبرة لعباده، كما جرت بذلك سنته**) عادته (**في المتقولين عليه،**) فذلك دليل على صدقه ﷺ.

(**وقال تعالى: ﴿أم﴾**) بمعنى بل، (**﴿يقولون افترى على الله كذبًا﴾،**) بنسبة القرآن إلى الله، (**﴿فإن يشأ الله يختم على قلبك﴾** [الشورى/٢٤]، **ههنا انتهى جواب الشرط،**) وهو فإن يشأ الله، والقصد به كما في البيضاوي استبعاد الافتراء عن مثله بالإشعار على أنه إنما يجترىء عليه من كان مختومًا على قلبه، جاهلاً بربه، وأما من كان ذا بصيرة ومعرفة فلا، وكأنه قال إن يشأ الله خذلانك تجترىء بالافترا عليه، وقيل: يختم على قلبك، يمسك القرآن والوحي عنه، أو يربط عليه بالصبر عليه، فلا يشق عليه إذا هم انتهى.

(**ثم أخبر خبرًا جازمًا غير معلق، أنه يمحو الباطل ويحق الحق**) بكلماته إنه عليم بذات الصدور﴾ [الشورى/٢٤]، فهو كما في البيضاوي استئناف لنفي الافتراء عما يقول؛ بأنه لو كان مفترى لمحقه، إذ من عادته تعالى محو الباطل وإثبات الحق بوحيه، أو بقضائه لا مرد له.

(**وقال تعالى: ﴿وما قدروا الله حق قدره﴾،**) أي: ما عظموه حق عظمته، أو ما عرفوه حق معرفته، (**﴿إذ قالوا﴾**) للنبي ﷺ، وقد خاصموه في القرآن، (**﴿ما أنزل الله على بشر من شيء﴾**) [الأنعام/٩٢].

قال ابن عباس: قائل ذلك اليهود، وقال مجاهد: مشركو قريش، وقال السدي: فنحاص اليهودي، وقال سعيد بن جبير: لملك بن الصيف، أخرجهما ابن أبي حاتم، (**فأخبر أن من نفى عنه الإرسال والكلام لم يقدره حق قدره، ولا عرفه كما ينبغي، ولا عظمه كما يستحق**) في

من شيء﴾ [الأنعام/٩١]، فأخبر أن من نفى عنه الإرسال والكلام لم يقدره حق قدره، ولا عرفه كما ينبغي ولا عظمه كما يستحق، فكيف من ظن أنه ينصر الكاذب المفتري عليه، ويؤيده ويظهر على يديه الآيات والأدلة؟

وهذا في القرءان كثير يستدل تعالى بكماله المقدس وأوصافه وجلاله على صدق رسوله، وعلى وعده ووعيده، ويدعو عباده إلى ذلك.

وقال تعالى لمن طلب آية تدل على صدق رسوله: **﴿أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم إن في ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون. قل**

الرحمة والإنعام على العباد، فإن الوحي والبعث من عظائم رحمته وجلائل نعمته، أو ما قدروه في السخط على الكفار، وشدة البطش بهم حين جسروا على هذه المقالة.

(فكيف من ظن أنه ينصر الكاذب المفتري عليه، ويؤيده ويظهر على يديه الآيات والأدلة، وهذا،) أي: تعظيمه ﷺ بالآيات الدالة على كماله **(في القرآن كثير)** وذلك لأنه **(يستدل)** بزيادة السين والتاء، أي: يدل **(تعالى)** خلقه **(بكماله المقدس، وأوصافه، وجلاله على صدق رسوله،)** فيما جاء به، **(وعلى وعده ووعيده،)** مثلاً قوله تعالى: ﴿يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم﴾ [البقرة/٢١]، دل بكونه خالقًا للناس، منعمًا عليهم، بجعل الأرض فراشًا، والسماء بنا...الخ، على أن من قدر على ابتداء هذه الأحوال لا يعجز عن بعثهم بعد فناء أجسادهم، ومن لازم ذلك صدق الرسول في أخباره عن الله بالبعث والإعادة، **(ويدعو عباده إلى ذلك،)** أي: تصديقه فيما جاء عليه الصلاة والسلام، أو الإشارة راجعة للصدق بتقرير مضاف، أي: إلى اعتقاد صدق رسوله.

(وقال تعالى لمن طلب آية تدل على صدق رسوله،) مثل ناقة صالح، وعصا موسى، ومائدة عيسى، وهم الذين قالوا: ﴿لولا أنزل عليه آية من ربه﴾ [الرعد/٧]، فرد عليهم بقوله: ﴿قل إنما الآيات عند الله وإنما أنا نذير مبين **(أو لم يكفهم﴾)** فيما طلبوا **(﴿أنا أنزلنا عليك الكتاب﴾)** القرآن **(﴿يتلى عليهم﴾،)** فهو آية مستمرة لا انقضاء لها، بخلاف ما ذكر من الآيات، **(﴿إن في ذلك﴾)** الكتاب **(﴿لرحمة﴾)** لنعمة عظيمة **(﴿وذكرى﴾)** عظة **(﴿لقوم يؤمنون﴾)** [العنكبوت/٥١] الآية، لمن همه الإيمان دون التعنت.

وروى ابن جرير وابن أبي حاتم والدارمي عن يحيى بن جعدة، قال: جاء ناس من المسلمين بكتب قد كتبوها فيها بعض ما سمعوه من اليهود، فقال ﷺ: «كفى بقوم ضلالة أن يرغبوا عما جاء بهم نبيهم إليهم إلى ما جاء به غيره» إلى غيرهم، فنزلت: ﴿أو لم يكفهم أنا أنزلنا﴾، **(﴿قل كفى بالله بيني وبينكم شهيدًا﴾)** بصدقي، وقد صدقني بالمعجزات، أو بتبليغ

كفى بالله بيني وبينكم شهيدًا يعلم ما في السموات والأرض والذين آمنوا بالباطل وكفروا بالله أولئك هم الخاسرون﴾ [العنكبوت/ ٥١- ٥٢]، فأخبر سبحانه أن الكتاب الذي أنزله يكفي من كل آية، ففيه الحجة والدلالة على أنه من الله تعالى، وأن الله سبحانه أرسل به رسوله، وفيه بيان ما يوجب لمن اتبعه السعادة، وينجيه من العذاب. ثم قال: **﴿قل كفى بالله بيني وبينكم شهيدًا يعلم ما في السموات والأرض﴾** فإذا كان سبحانه عالمًا بجميع الأشياء كانت شهادته أعظم شهادة وأعدلها، فإنها شهادة بعلم تام محيط بالمشهود به، وهو سبحانه وتعالى يذكر علمه عند شهادته وقدرته، وملكه عند مجازاته، وحكمته عند خلقه، وأمره ورحمته عند ذكر إرسال رسله، وحلمه عند ذنوب عباده. فتأمل ورود

ما أرسلت به إليكم، ونصحي، ومقابلتكم إياي بالتكذيب والتعنت (**﴿يعلم ما في السموات والأرض﴾**،) فلا يخفى عليه حالي وحالكم **﴿والذين آمنوا بالباطل﴾**، وهو ما يعبد من دون الله (**﴿وكفروا بالله﴾**) منكم (**﴿أولئك هم الخاسرون﴾**) [العنكبوت/٥٢]،) في صفقتهم حيث اشتروا الكفر بالإيمان.

(**فأخبر سبحانه؛ أن الكتاب الذي أنزله يكفي من**) أي: بدل، (**كل آية**) لانقضائها بخلافه، (**ففيه الحجة، والدلالة على أنه من الله تعالى، وأن الله سبحانه أرسل به رسوله، وفيه بيان ما يوجب لمن اتبعه السعادة، وينجيه من العذاب**) بقوله: **﴿إن في ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون﴾**، (**ثم قال: ﴿قل كفى بالله بيني وبينكم شهيدًا يعلم ما في السموات والأرض﴾، فإذا كان سبحانه عالمًا بجميع الأشياء،**) المعبر عنها بما في السموات والأرض (**كانت شهادته أعظم شهادة وأعدلها، فإنها شهادة بعلم تام، محيط بالمشهود به،**) بخلاف شهادة غيره، فليس لها هذا الوصف، إذ قد يخفى عليه ما يمنعه من الشهادة بما شاهده لو علمه، (**وهو سبحانه وتعالى، يذكر علمه عند شهادته،**) فهذا حكمة قوله: ﴿يعلم ما في السموات والأرض﴾، بعد قوله: ﴿شهيدًا﴾، مع أنه مقطوع، محقق الحصول عند كل أحد.

(و) يذكر (**قدرته وملكه عند مجازاته،**) لإفادته أنه لا يعجزه شيء، (**وحكمته عند خلقه، وأمره ورحمته عند ذكر إرسال رسله، وحلمه عند ذنوب عباده**) تنبيهًا لهم على التوبة، وأن لا يقنطوا، (**فتأمل ورود أسمائه الحسنى في كتابه، وارتباطها بالخلق والأمر، والثواب والعقاب،**) يظهر لك من أسرارها العجب العجاب، وحاصله أن من عادته تعالى إذا ذكر أمرًا تقصر عن إدراكه العقول، ذكر أنه إنما أخبر عنه بعلم تام وقدرة كاملة، فليس إخباره عن شيء،

أسمائه الحسنى في كتابه، وارتباطها بالخلق والأمر والثواب والعقاب.

وقال تعالى: ﴿إنا أرسلناك شاهدًا ومبشرًا ونذيرًا وداعيًا إلى الله بإذنه وسراجًا منيرًا﴾ [الأحزاب/٤٦].

كإخبار بعض البشر عما شاهده، لأنه قد يخفى عليه ما يمنعه الشهادة لو علمه، أو من المجازاة عليه.

(وقال تعالى: ﴿إنا أرسلناك شاهدًا ومبشرًا ونذيرًا وداعيًا إلى الله بإذنه﴾ [الفتح/٨]،) تيسيره أطلق له، لأنه من أسبابه، وقيد به إشارة إلى أنه أمر صعب، لا يتأتى إلا بمعونته تعالى، قاله البيضاوي وغيره.

وقال العز بن عبد السلام في مجاز القرآن: إذنه مشيئته وإرادته، لأن الغالب في الإذن أن لا يقع إلا بمشيئة، واعتبار الملازمة الغالبة تصحيح المجاز، أو بأمر التكوين، فإن الأمر يلازمه مشيئة الآمر غالبًا.

وقال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿فهزموهم بإذن الله﴾ بأمره [البقرة/٢٥١]، وقوله: ﴿كن﴾، وهو من مجاز التمثيل، شبه سهولة الأشياء في قدرته بسهولة هذه الكلمة على الناطق بها، تفهيمًا لسرعة نفوذ مشيئته وقدرته فيما يريده، ويعبر بالإذن عن التيسير والتسهيل، كقوله تعالى: ﴿والله يدعو إلى الجنة والمغفرة بإذنه﴾ [البقرة/٢٢١]، أي: بتيسيره وتسهيله، إذ لا يحسن أن يقال دعوته بإذني، ولا قمت وقعدت بإذني، ولذا قال الزمخشري: يجوز أن يراد بالإذن هنا الأمر، أي: يدعوكم إلى الجنة والمغفرة، بأمره إياكم بطاعته، وكلاهما من مجاز الملازمة. انتهى.

(﴿وسراجًا﴾) أحوال مقدرة (﴿منيرًا﴾) قال عياض: جمع الله له في هذه الآية ضروبًا من رتب الأثرة، وجملة أوصاف من المدحة، فجعله شاهدًا على أمته، بإبلاغهم الرسالة، وهي من خصائصه، ومبشرًا لأهل طاعته، ونذيرًا لأهل معصيته، وداعيًا إلى الله بإذنه إلى توحيده وعبادته، وسراجًا منيرًا يهتدى به إلى الحق.

وقال ابن عطية: هذه أرجى آية في القرآن، لأنه أمره بتبشير المؤمنين بالفضل الكبير، وقد فسره في آية أخرى: ﴿والذين آمنوا وعملوا الصالحات في روضات الجنات لهم ما يشاءون عند ربهم ذلك هو الفضل الكبير﴾ [الشورى/٢٢] الآية، **(أي: شاهدًا على الوحدانية،)** أي: اتصافه تعالى؛ بأنه واحد أحد، لا شريك له في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أفعاله، ولم يقيد الشهادة، فشملت الشهادة بها في الدنيا والآخرة.

وفي البيضاوي: شاهدًا على من بعثت إليهم، بتصديقهم وتكذيبهم، ونجاتهم وضلالهم،

أي شاهدًا على الوحدانية، وشاهدًا في الدنيا بأحوال الآخرة من الجنة والنار والميزان والصراط، وشاهدًا في الآخرة بأحوال الدنيا، وبالطاعة وبالمعصية والصلاح والفساد، وشاهدًا على الخلق يوم القيامة، كما قال تعالى: ﴿ويكون الرسول

وكذا تقدم عن عياض؛ فجعلا ذلك صلة الشهادة، وجعلا صلة داعيًا إلى الإقرار بالله وتوحيده، وما يجب الإيمان به من صفاته، وهو خلاف ما ذكر المصنف.

(وشاهدًا في الدنيا بأحوال الآخرة،) أي: بما يكون فيها ذاتًا، أو صفة، **(من الجنة والنار، والميزان والصراط، وشاهدًا في الآخرة بأحوال الدنيا، و)** ذلك بأن يشهد للمطيع **(بالطاعة، و)** على العاصي، **(بالمعصية)** فهو بيان للمراد بالشهادة، **(والصلاح)** الواقع من المطيع، **(والفساد)** من العاصي، وعلمه ﷺ بذلك، لأن أعمال أمته تعرض عليه، كما ثبت في الحديث، واستشكل مع حديث الصحيح: ليذاد رجال عن حوضي، كما يذاد البعير الضال، أناديهم ألا هلم، فيقال إنهم بدلوا وغيروا بعدك، فأقول سحقًا سحقًا.

وفي رواية: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، وأجيب بأنها إنما تعرض عليه عرضًا مجملاً، فيقال: عملت أمتك شرًا عملت أمتك خيرًا، أو أنها تعرض عليه دون تعيين عاملها، قاله الأبي.

(وشاهدًا على الخلق يوم القيامة) بإبلاغ أنبيائهم وتزكية أمته، **(كما قال تعالى:)** ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطًا لتكونوا شهداء على الناس **(ويكون الرسول عليكم شهيدًا)**﴾ **الآية.**

روى أحمد والبخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه عن أبي سعيد، مرفوعًا: يجيء نوح وأمته، فيقول الله: هل بلغت؟، فيقول: نعم، أي: رب، فيقول لأمته: هل بلغكم؟، فيقولون: لا، ما جاءنا من نبي، فيقول لنوح: من يشهد لك، فيقول: محمد وأمته، وهو قوله تعالى: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطًا لتكونوا شهداء على الناس﴾، والوسط العدل، فتدعون، فتشهدون له بالبلاغ، ثم أشهد عليكم.

وروى أحمد والنسائي وابن ماجه، عن أبي سعيد، رفعه: يجيء النبي يوم القيامة ومعه الرجل، والنبي ومعه الرجلان، ويجيء النبي ومعه الثلاثة، وأكثر من ذلك، فيقال له: هل بلغت قومك؟، فيقول: نعم، فيدعي قومه، فيقال لهم: هل بلغكم هذا؟، فيقولون: لا، فيقال له: من يشهد لك؟، فيقول: محمد وأمته، فيقال لهم: هل بلغ هذا قومه؟، فيقولون: نعم، فيقال: وما علمكم؟، فيقولون: جاء نبينا، فأخبرنا أن الرسل قد بلغوا وصدقناه، فذلك قوله: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطًا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدًا﴾ [البقرة/١٤٣].

عليكم شهيدًا﴾ [البقرة/١٤٣].

كأنه تعالى يقول: يا أيها المشرَّف من قبلنا، إنا أرسلناك شاهدًا بوحدانيتنا ومشاهدًا كمال فردانيتنا، تبشر عبادنا عنا، وتنذرهم مخالفة أمرنا، وتعلمهم مواضع الخوف منا، وداعيًا الخلق إلينا، وسراجًا يستضاء بك، وشمسًا تبسط شعاعك على جميع من صدقك وآمن بك، ولا يصل إلينا إلا من اتبعك وخدمك وقدمك، فبشر بفضلنا وطولنا عليهم وإحساننا لديهم.

ولما كان الله تعالى قد جعله عليه الصلاة والسلام شاهدًا على الوحدانية، والشاهد لا يكون مدعيًا، فالله تعالى لم يجعل النبي في مسألة الوحدانية مدعيًا

قال البيضاوي: وهذه الشهادة وإن كانت لهم، لكن لما كان الرسول كالرقيب المؤتمن على أمته عدي بعلى، وقدمت الصلة للدلالة على اختصاصهم يكون الرسول شهيدًا عليهم، وطالبهم بالبينة، وهو أعلم إقامة للحجة على المنكرين. انتهى، ولإظهار فضل هذه الأمة على رؤوس الأشهاد.

قال أبو الحسن القابسي: أبان الله فضل نبينا وفضل أمته بهذه الآية، وفي قوله: ﴿وفي هذا ليكون الرسول شهيدًا عليكم وتكونوا شهداء على الناس﴾ [الحج/٧٨]، وكذلك قوله: ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد﴾ [النساء/٤١] الآية.

(كأنه تعالى يقول: يا أيها المشرف،) (بالفاء) بالنبوّة **(من قبلنا إنا أرسلناك شاهدًا بوحدانيتنا، ومشاهدًا كمال فردانيتنا، تبشر عبادنا عنا، وتنذرهم مخالفة أمرنا، وتعلمهم مواضع الخوف منا،)** وهي المعاصي، **(وداعيًا الخلق إلينا،)** أي: إلى ما يجب إلينا، **(وسراجًا يستضاء بك)** من ظلمات الجهل، ويقتبس من نورك أنوار البصائر، **(وشمسًا تبسط شعاعك على جميع من صدقك وآمن بك، ولا يصلَ إلينا إلا من أتبعك وخدمك وقدمك)** على جميع الخلق، بأن علم كمالك الذي تتميز به على غيرك، وأذن له، **(فبشر)** يا أيها المشرف من قبلنا، المؤمنين **(بفضلنا:)** أنعامنا عاجلاً وآجلاً، **(وطولنا،)** أي: إحساننا **(عليهم)** بترك عقابهم، فتغاير العطف، لكن يصير **(وإحساننا لديهم)** تفسيريًا، وفي نسخة: فبشره بضمير عائد على لفظ من، وحذفه أولى.

(ولما كان الله تعالى قد جعله عليه الصلاة والسلام شاهدًا على الوحدانية، والشاهد لا يكون مدعيًا، فالله تعالى لم يجعل النبي في مسألة الوحدانية مدعيًا لها، لأن المدعي من يقول شيئًا على خلاف الظاهر، والوحدانية أظهر من الشمس، والنبي ﷺ كان ادعى النبوّة) قبل نزول هذه الآية، حيث أخبر أن الله بعثه، ولم يعرف بها قبل الدعوة، فأتى بخلاف

لها، لأن المدعي من يقول شيئًا على خلاف الظاهر، والوحدانية أظهر من الشمس، والنبي ﷺ كان ادعى النبوة، فجعل اللّٰه تعالى شاهدًا له في مجازاة كونه شاهدًا له تعالى فقال سبحانه: ﴿**والله يشهد إنك لرسوله**﴾ [المنافقون/١]، ومن هذا قوله تعالى: ﴿**ويقول الذين كفروا لست مرسلاً، قل كفى بالله شهيدًا بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب**﴾ [الرعد/٤٣]، فاستشهد على رسالته بشهادة اللّٰه

ظاهر حاله قبل، (**فجعل**) جواب لما أدخل عليه الفاء، (**الله تعالى شاهدًا له في مجازاة كونه شاهدًا له تعالى، فقال سبحانه:** ﴿**والله يشهد**) التلاوة، يعلم (**أنك لرسوله**﴾) ولا يصح أن يشهد تفسير ليعلم، لأن علم الشيء لا يستلزم الشهادة به، لكن في القاموس شهد اللّٰه أنه لا إله إلا هو، أي: علم اللّٰه، أو قال، أو كتب، (**ومن هذا قوله تعالى:** ﴿**ويقول الذين كفروا**﴾) قيل: هم رؤساء اليهود، (﴿**لست مرسلاً، قل كفى بالله شهيدًا بيني وبينكم**﴾) فإنه أظهر من الأدلة على رسالتي ما يغني عن شاهد يشهد عليها، (﴿**ومن عنده علم**﴾) مرتفع بالظرف، لاعتماده على الموصول، أو مبتدأ، والظرف خبره (﴿**الكتاب**﴾) القرآن ([الرعد/٤٣]) ، وما ألف عليه من النظم المعجز، أو علم التوراة، وهو ابن سلام وأضرابه.

قال سعيد بن جبير: هو جبريل، وقال عكرمة: هو عبد اللّٰه بن سلام، رواهما ابن أبي حاتم، وقال ابن عباس: هم اليهود والنصارى، وقال قتادة: كنا نتحدث أن منهم ابن سلام، وسلمان الفارسي، وتميما الداري، أخرجهما ابن جرير، وقيل: المراد علم اللوح المحفوظ، وهو اللّٰه.

قال الطيبي: فيلزم عطف الشيء على نفسه، فأول الزمخشري وغيره اسم الذاب بما يعطيه من معنى استحقاق العبادة، لكونه جامعًا لمعاني الأسماء، فقال: ﴿**كفى بالذي يستحق العبادة وبالذي لا يعلم ما في اللوح إلا هو شهيدًا بيننا**﴾، فيخزي الكاذب منا، ويؤيده قراءة من قرأ ومن عنده بالكسر خبر، والمبتدأ علم.

قال الأزهري: لا يكون إلهًا حتى يكون معبودًا وخالقًا ورازقًا ومدبرًا، فأتى بالموصول ليتوافق المعطوف والمعطوف عليه.

(**فاستشهد على رسالته بشهادة الله له،**) وأمره بقول ذلك، إذ لا يجحد باطنًا، (**وكذلك قوله تعالى**) حين قالت قريش: يا محمد لقد سألنا عنك أهل الكتاب، فزعموا أن ليس لك عندهم ذكر ولا صفة، فأرنا ما يشهد لك أنك رسول اللّٰه، فنزلت على ما قال الكلبي، وتبعه البغوي وغيره.

وأخرج ابن إسحٰق وابن جرير، عن ابن عباس: أن ثلاثة من اليهود جاءوا، فقالوا: يا محمد

له. وكذلك قوله تعالى: ﴿قل أي شيء أكبر شهادة، قل الله شهيد بيني وبينكم﴾ [الأنعام/١٩]، وقوله تعالى: ﴿لكن الله يشهد بما أنزل إليك، أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيدًا﴾ [النساء/١٦٦]، وقوله تعالى: ﴿والله يعلم إنك لرسوله﴾ [المنافقون/١]، وقوله: ﴿محمد رسول الله﴾ [الفتح/

ما نعلم مع الله إلهًا غيره، فقال: لا إله إلا الله بذلك بعثت، وإلى ذلك أدعوا، فأنزل الله في قولهم: (﴿قل أي شيء﴾) أي: موجود (﴿أكبر شهادة﴾)، تمييز محوّل عن المبتدأ، (﴿قل الله شهيد بيني وبينكم﴾ [الأنعام/٩]، على صدقي، فهو الجواب، لأنه تعالى إذا كان الشهيد كان أكبر شيء شهادة.

قال الطيبي: فهو من أسلوب الحكيم، يعني فشهادته معلومة لا كلام فيها، وإنما الكلام في أنه شاهد لي عليكم، مبين لدعواي، وإذا ثبت أنه شهيد له، لزم أن أكبر شيء شهادة شهيد له.

ونحوه قول التفتازاني، كأنه قيل: معلوم أن الله هو الأكبر شهادة، ولكن الأنسب بالمقام هو الإخبار بأن الله شهيد لي، لينتج مع قولنا الله أكبر شهادة أن الأكبر شهادة شهيد لي.

قال أبو حبان: هذا الوجه أرجح مما قدمه الزمخشري؛ أن المعنى قل الله أكبر شهادة، ثم ابتدأ شهيد، أي: هو لأن فيه إضمارًا وآخرًا، والأول لا إضمار فيه مع صحة معناه.

(وقوله تعالى) روى ابن إسحٰق عن ابن عباس: دخل جماعة من اليهود على النبي ﷺ، فقال لهم: إنّي والله أعلم أنكم تعلمون أني رسول الله، فقالوا: ما نعلم ذلك، فأنزل الله: (﴿لكن الله يشهد﴾) يبين نبوتك (﴿بما أنزل إليك﴾) من القرآن المعجز، (﴿أنزله﴾) ملتبسًا (﴿بعلمه﴾) أي: عالمًا به، أو فيه علمه، (﴿والملائكة يشهدون﴾) أيضًا لك، (﴿وكفى بالله شهيدًا﴾ [النساء/١٦٦]، على ذلك.

قال البيضاوي: استدرك على مفهوم ما قبله، وكأنه لما تعنتوا عليه بسؤال كتاب ينزل عليهم من السماء، واحتج عليهم بقوله: ﴿إنا أوحينا إليك﴾ [النساء/١٦٣]، قال: إنهم لا يشهدون، ولكن الله يشهد، أو أنهم أنكروه، ولكن الله يثبت، ويقرره بما أنزل إليك من القرآن، المعجز، الدال على نبوّتك.

روى ابن جرير عن ابن عباس لما نزل: ﴿إنا أوحينا إليك﴾ قالوا: ما نشهد لك، فنزلت، (وقوله تعالى: ﴿والله يعلم إنك لرسوله﴾ [المنافقون/١]، فلا يضرك قول المنافقين ذلك بألسنتهم، مخالفًا لما في قلوبهم، (وقوله: ﴿محمد رسول الله﴾ [الفتح/٢٩]، جملة مبينة للمشهود به، ويجوز أن يكون رسول الله صفة، ومحمد خبر محذوف، أو مبتدأ، والذين معه معطوف عليه، وخبرهما أشداء على الكفار رحماء بينهم، كما في الأنوار.

٢٩]، فهذا كله معه تعالى شهادة لرسوله قد أظهرها وبينها، وبين صحتها غاية البيان بحيث قطع العذر بينه وبين عباده، وأقام الحجة عليهم بكونه سبحانه شاهدًا لرسوله.

وقال تعالى: ﴿هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيدًا﴾ [الفتح/٢٨].

فيظهر ظهورين: ظهورًا بالحجة والبيان، وظهورًا بالنصر والغلبة والتأييد حتى يظهر على مخالفيه ويكون منصورًا.

ومن شهادته تعالى أيضًا ما أودعه في قلوب عباده من التصديق الجازم، واليقين الثابت والطمأنينة بكلامه ووحيه، فإن الله فطر القلوب على قبول الحق

(**فهذا كله معه تعالى شهادة لرسوله ﷺ، قد أظهرها وبينها وبين صحتها غاية البيان، بحيث قطع العذر**) (بسكون الذال وتضم) للاتباع، أي: منع الأشياء التي تكون سببًا لطلب ما يزيل اللوم عن الفاعل (**بينه وبين عباده، وأقام الحجة عليهم، بكونه سبحانه شاهدًا لرسوله**) ﷺ.

(**وقال تعالى: ﴿هو الذي أرسل رسوله بالهدى﴾**) ملتبسًا به، أو بسببه، ولأجله، (**﴿ودين الحق﴾**) الإسلام، (**﴿ليظهره﴾**) ليعليه (**﴿على﴾**) جنس (**﴿الدين كله﴾**) بنسخ ما كان حقًا، وإظهار فساد ما كان باطلاً، وتسليط المسلمين على أهله، إذ ما من أهل دين إلا وقد قهرهم المسلمون، وفيه تأكيد لما وعده من الفتح، (**﴿وكفى بالله شهيدًا﴾**[الفتح/٢٨] **الآية**،) على أن ما وعده كائن، أو على نبوته بإظهار المعجزات، أو على أنك مرسل، كما قال محمد رسول الله، (**فيظهر ظهورين: ظهورًا بالحجة والبيان**،) بحيث لا يستطيع المعاند ردهما، بل يخادعون أنفسهم بالتشغيب والتكذيب والافتراء والمباهتة والرضا بالدنية، كقولهم: ﴿قلوبنا غلف﴾ [البقرة/٨٨] الآية، وفي أكنة مما تدعون إليه وغير ذلك، (**وظهورًا بالنصر والغلبة والتأييد حتى يظهر على مخالفيه ويكون منصورًا**،) كما قال: ﴿هو الذي أيدك بنصره لينصرك الله نصرًا عزيزًا﴾ [الفتح/٣].

(**ومن شهادته تعالى أيضًا ما أودعه في قلوب عباده، من التصديق الجازم، واليقين الثابت، والطمأنينة بكلامه**) سبحانه، (**ووحيه**) إلى أنبيائه، (**فإن الله فطر**) خلق (**القلوب**) مشملة (**على قبول الحق، والانقياد له، والطمأنينة، والسكون إليه، ومحبته وفطرها على**) أعاد العامل تنبيهًا على أن كلاً من قبول الحق، و (**بغض الكذب والباطل**:) مقصود بالذات (**والنفور**

والانقياد له، والطمأنينة والسكون إليه ومحبته، وفطرها على بغض الكذب والباطل والنفور عنه وعدم السكون إليه، ولو بقيت الفطرة على حالها لما آثرت على الحق سواه، ولما سكنت إلا إليه، ولا اطمأنت إلا به، ولا أحبت غيره. ولهذا ندب الحق سبحانه إلى تدبر القرءان، فإن كل من تدبره أوجب له علمًا ضروريًا ويقينًا جازمًا أنه حق، بل أحق كل حق، وأصدق كل صدق قال تعالى: ﴿**أفلا يتدبرون القرءان أم على قلوب أقفالها**﴾ [محمد/٢٤]، فلو رفعت الأقفال عن القلوب لباشرتها حقائق القرءان، واستنارت فيها مصابيح الإيمان، وعلمت علمًا ضروريًا كسائر الأمور الوجدانية كاللذة والألم أنه من عند الله، تكلم به حقًا، وبلغه رسوله جبريل إلى رسوله محمد ﷺ. فهذا الشاهد في القلب من أعظم الشواهد. انتهى ملخصًا من مدارج السالكين.

وقال تعالى: ﴿**قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعًا**﴾ [الأعراف/

عنه، وعدم السكون إليه، ولو بقيت الفطرة:) (بالكسر) الخلقة (**على حالها لما آثرت:)** قدمت (**على الحق سواه، ولما سكنت:)** اطمأنت (**إلا إليه، ولا اطمأنت إلا به، ولا أحبت غيره، ولهذا ندب:)** دعا (**الحق سبحانه إلى تدبر القرآن، فإن كل من تدبره أوجب له علمًا ضروريًا، ويقينًا جازمًا أنه حق، بل أحق كل حق، وأصدق كل صدق، قال تعالى: ﴿أفلا يتدبرون القرآن﴾**) يتصفحونه وما فيه من المواعظ والزواجر حتى لا يجسروا على المعاصي، (**﴿أم على قلوب أقفالها﴾** [محمد/٢٤]،) لا يصل إليها ذكر، ولا ينكشف لها أمر، وقيل: أم منقطعة، والهمزة للتقرير ونكر قلوب، لأن المراد قلوب بعض منهم، أو للإشعار بأنها لإبهام أمرها في القساوة، أو لفرط جهالتها، كأنها مبهمة منكورة، وإضافة الأقفال إليها للدلالة على أقفال مناسبة لها، مختصة بها لا تجانس الأقفال المعهودة، وقرىء أقفالها على المصدر، قاله البيضاوي.

(**فلو رفعت الأقفال عن القلوب لباشرتها حقائق القرآن، واستنارت فيها مصابيح الإيمان، وعلمت علمًا ضروريًا، كسائر الأمور الوجدانية.**) (بكسر الواو)، (**كاللذة والألم، إنه من عند الله، كلم به حقًا، وبلغه رسوله جبريل إلى رسوله محمد ﷺ، فهذا الشاهد في القلب من أعظم الشواهد. انتهى ملخصًا من مدارج السالكين**) للعلامة ابن القيم في شرح منازل السائلين لشيخ الإسلام الهروي، (**وقال تعالى: ﴿قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعًا﴾** [الأعراف/١٥٨]،) حال من الضمير في إليكم.

١٥٨].

ففي هذه الآية دلالة على أنه ﷺ مبعوث إلى كافة الثقلين.

وقالت العيسوية من اليهود وهم أتباع عيسى الأصفهاني: إن محمدًا صادق مبعوث إلى العرب، غير مبعوث إلى بني إسرائيل.

ودليلنا على إبطال قولهم هذه الآية، لأن قوله: ﴿يا أيها الناس﴾ خطاب يتناول كل الناس، ثم قال: ﴿إني رسول الله إليكم جميعًا﴾ وهذا يقتضي كونه مبعوثًا إلى جميع الناس.

وأيضًا: فلأنا نعلم بالتواتر أنه كان يدعي أنه مبعوث إلى الثقلين. فإما أن

قال المفتي: لما حكى ما في الكتابين من نعوته ﷺ، وشرف من يتبعه من أهلهما ونيلهم لسعادة الدارين، أمر عليه الصلاة والسلام ببيان أن تلك السعادة غير مختصة بهم، بل شاملة لكل من تبعه كائنًا من كان، ببيان عموم رسالته للثقلين مع اختصاص سائر الرسل بأقوامهم، وإرسال موسى إلى فرعون، وملئه بالآيات التسع، إنما كان لأمرهم بعبادة رب العالمين، وترك العظمة التي كان يدعيها الطاغية، ويقبلها منه الفئة الباغية، وبإرسال بني إسرائيل من الأسر والقسر، وأما العمل بأحكام التوراة، فمختص ببني إسرائيل. انتهى.

(**ففي هذه الآية دلالة على أنه ﷺ مبعوث إلى كافة الثقلين**) الإنس والجن، سيما بذلك لثقلهما على الأرض، أو لرزانة رأيهم وقدرهم، أو لأنهما مثقلان بالتكليف، ووجه الدلالة أن الناس وإن غلب استعماله في الإنس، لكنه اسم للإنس والجن، لأنه مشتق من ناس ينوس، إذا تحرك، فيطلق عليهما وبهما، فسر في صدور الناس.

(**وقالت العيسوية من اليهود، وهم أتباع عيسى،**) المنقول لغيره أبي عيسى (**الأصفهاني،**) زاد في نسخة: النصراني، ولا ينافيها قوله أولاً من اليهود، لجواز أنه كان نصرانيًا، ثم تهوّد، فتبعته تلك الطائفة: (**إن محمدًا صادق مبعوث إلى العرب، غير مبعوث إلى بني إسرائيل، ودليلنا على إبطال قولهم هذه الآية، لأن قوله: ﴿يا أيها الناس﴾ خطاب**) عام (**يتناول كل الناس**) العرب، وبني إسرائيل وغيرهم، فتخصيصه بالعرب من أين، (**ثم قال**) بأمر الله تعالى قل: ﴿يا أيها الناس (**إني رسول الله إليكم جميعًا**﴾، **وهذا يقتضي كونه مبعوثًا إلى جميع الناس،**) اقتضاء ظاهرًا، لا سيما مع قوله جميعًا، فهو قريب من الصريح.

(**وأيضًا**) دليل ثان في الرد على العيسوية: (**فلأنا نعلم بالتواتر أنه كان يدعي،**) أي: يذكر، (**أنه مبعوث إلى الثقلين، فإما أن نقول أنه كان رسولاً حقًا، أو ما كان كذلك**) من

نقول إنه كان رسولاً حقًا، أو ما كان كذلك، فإن كان رسولاً حقًا امتنع الكذب عليه، ووجب الجزم بكونه صادقًا في كل ما يدعيه، فلما ثبت بالتواتر وبظاهر هذه الآية أنه كان يدعي أنه مبعوث إلى جميع الثقلين، وجب كونه صادقًا، وذلك يبطل قول من يقول: إنه كان مبعوثًا إلى العرب فقط، لا إلى بني إسرائيل.

وإذا ثبت هذا فنقول: قوله تعالى: ﴿**قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعًا**﴾ من الناس من يقول إنه عام دخله التخصيص، ومنهم من أنكر ذلك.

أما الأولون فقالوا: دخله التخصيص من وجهين:

الأول: أنه رسول إلى الناس إذا كانوا من جملة المكلفين، فإذا لم يكونوا من جملة المكلفين لم يكن رسولاً إليهم، وذلك لأنه عليه السلام قال: «رفع القلم

إرخاء العنان للخصم للزوم الحجة له، (**فإن كان رسولاً حقًا**) كما اعترفت به أيها الخصم، (**امتنع الكذب عليه**) لاستحالته على الرسول، (**ووجب الجزم بكونه صادقًا في كل ما يدعيه**) ومنه أنه رسول إلى بني إسرائيل، (**فلما ثبت بالتواتر وبظاهر هذه الآية**) لما يقل بصريحها، لاحتمال أن أل فيها للجنس، ولكن يمنعه، أو يبعد التأكيد بقوله جميعًا؛ (**أنه كان يدعي أنه مبعوث إلى جميع الثقلين، وجب كونه صادقًا، وذلك يبطل قول من يقول؛ إنه كان مبعوثًا إلى العرب فقط، لا إلى بني إسرائيل**) وعبر بيدعي، لأن الادعاء قول يخالف الظاهر، كما قدمه، وهذا وإن طابق الواقع بحسب نفس الأمر، لكنه مخالف للظاهر، فلذا أتى بالأدلة والبراهين لإثبات رسالته.

(**وإذا ثبت هذا، فنقول قوله تعالى: ﴿قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعًا﴾، من الناس من يقول إنه عام دخله التخصيص، ومنهم من أنكر ذلك**).

(**أما الأولون**) ترك عديله إما لظهوره، أي: وأما المنكرون، فقالوا: هو باق على عمومه، والتكليف، ووصول خبر الرسالة ليس شرطًا في الرسالة، وإنما هو شرط في المؤاخذة بما بلغه.

(**فقالوا: دخله التخصيص من وجهين: الأول: أنه رسول الله إلى الناس،إذا كانوا من جملة المكلفين**) لا مجانين وصبيانًا، (**فإذا لم يكونوا من جملة المكلفين لم يكن رسولاً إليهم، وذلك لأنه عليه السلام قال**) كما رواه أحمد وأبو داود والنسائي، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم، عن علي وعمر: أن رسول الله ﷺ قال: (**رفع القلم عن ثلاث،**) كناية عن عدم التكليف، لأنه يلزم منه الكناية، وعبر برفع إشعارًا؛ بأن التكليف لازم لبني آدم، لا ينفك

عن ثلاث: عن الصبي حتى يبلغ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المجنون حتى يفيق».

والثاني: أنه رسول الله إلى كل من وصله خبر وجوده، وخبر معجزاته وشرائعه، حتى يمكنه عند ذلك متابعته. أما لو قدرنا حصول قوم في طرف من أطراف الأرض لم يبلغهم خبره وخبر معجزاته وشرائعه حتى لا يمكنهم عند ذلك متابعته فلا يكونون مكلفين بالإقرار بنبوته. وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال:

عنهم إلا عن ثلاثة، (عن الصبي) الطفل، ولو مراهقًا (حتى يبلغ،) وفي رواية: حتى يكبر، وأخرى: حتى يشب، وأخرى: حتى يحتلم.

قال السبكي: ليس في روايتي حتى يكبر، وحتى يبلغ من البيان ما في رواية حتى يحتلم، فالتمسك بها لبيانها أولى، لأن حتى يبلغ مطلق، وحتى يحتلم مقيد، فيحمل عليه، فإن الاحتمال بلوغ قطعًا، وعدم بلوغ السن ليس ببلوغ قطعًا، (وعن النائم حتى يستيقظ) من نومه، (وعن المجنون،) زاد في رواية: المغلوب على عقله (حتى يفيق،) وفي رواية: حتى يبرأ، أي: بالإفاقة، وفي أخرى: حتى يعقل، وفي أخرى: وعن المبتلى حتى يبرأ، أي: المبتلى بداء الجنون.

قال ابن حبان: والمراد برفع القلم ترك كتابة الشر عليهم دون الخير.

قال الزين العراقي: وهو ظاهر في الصبي دون المجنون والنائم، لأنهما في حيز من ليس قابلاً لصحة العبادة منهم لزوال الشعور، فالمرفوع عن الصبي قلم المؤاخذة، لا قلم الثواب، لقوله ﷺ للمرأة لما سألته: «ألهذا حج؟، قال: نعم»، واختلف في تصرف الصبي، فصححه أبو حنيفة ومالك بإذن وليه مراعاة للتميز، وأبطله الشافعي مراعاة للتكليف.

(والثاني: أنه رسول الله إلى كل من وصله خبر وجوده، وخبر معجزاته وشرائعه حتى يمكنه عند ذلك متابعته. أما لو قدرنا)، قد يشعر بعدم وجوده والمصرح به في الفروع والأصول، خلافه (حصول قوم في طرف من أطراف الأرض لم يبلغهم خبره، وخبر معجزاته وشرائعه حتى لا يمكنهم عند ذلك متابعته، فلا يكونون مكلفين بالإقرار بنبوته،) ويكونون من الناجين في الآخرة لعذرهم بعدم بلوغ الدعوة، ولكن لا يصلى عليهم، لأنه إنما يصلى على المحقق إسلامه، ولا يجوز لعنهم، لأنهم لعدم تكذيبهم في معنى المسلم، كما قال الغزالي: أنه التحقيق لا مسلم، كما عبر به بعض، أو على الفطرة، كما عبر به آخر، واختار السبكي التعبير بناج.

(وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ؛ أنه قال: والذي نفسي بيده) أقسم تقوية للحكم، (لا يسمع بي أحد من هذه الأمة) التي وجد فيهم إلى قيام الساعة، (ولا يهودي، ولا

«والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة ولا يهودي ولا نصراني ومات ولم يؤمن بالذين أرسلت به إلا كان من أصحاب النار» رواه مسلم. ومفهومه: أن من لم يسمع به ولم تبلغه دعوة الإسلام فهو معذور، على ما تقرر في الأصول أنه لا حكم قبل الشرع على الصحيح. وفي هذا الحديث نسخ الملل كلها برسالة نبينا ﷺ.

وقال تعالى: ﴿يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من

نصراني،) عطف خاص على عام، لإفادة عموم بعثته، **(ومات ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار)** الخالدين فيها، **(رواه مسلم)** وأحمد.

(ومفهومه أن من لم يسمع به، ولم تبلغه دعوة الإسلام، فهو معذور،) فيكون ناجيًا **(على ما تقرر في الأصول أنه لا حكم قبل الشرع على الصحيح،)** لقوله تعالى: ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً﴾، ولأن الغافل لا يكلف، لقوله تعالى: ﴿ذلك إن لم يكن ربك مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون﴾، ثم اختلف هل نجاة من لم تبلغه الدعوة ودخوله الجنة غير متوقفة على الامتحان، أو متوقفة عليه، لورود أحاديث كثيرة؛ بأنهم يمتحنون يوم القيامة ببعث رسول إليهم أن ادخلوا النار، فمن دخلها كانت عليه بردًا وسلامًا، ومن لم يدخلها سحب إليها.

(وفي هذا الحديث نسخ الملل كلها برسالة نبينا ﷺ) لجعله من لم يؤمن برسالته من أهل النار، وإنما يكون كذلك بموته كافرًا، وكفره يستدعي نسخ الشريعة التي هو متمسك بها، والله أعلم.

(وقال تعالى: ﴿يا أهل الكتاب﴾) اليهود والنصارى **(﴿قد جاءكم رسولنا﴾)** محمد ﷺ **(﴿يبين لكم﴾)** الدين﴾، وحذف لظهوره ﴿أو ما كتمتم من الكتاب﴾، كآية الرجم، وصفته ﷺ، وحذف لتقدم ذكره، ويجوز أن لا يقدر مفعول على معنى يبذل لكم البيان، والجملة في موضع الحال، أي: جاءكم رسولنا مبينًا **(﴿على فترة من الرسل﴾،)** متعلق بجاء، أي: على حين فتور من الإرسال وانقطاع من الوحي، فتعلق على فترة بجاءكم تعلق الظرفية، كقوله: ﴿واتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمن﴾ [البقرة/١٠٢] الآية، وقيل: إنه حال من ضمير لكم **(﴿أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير﴾،)** كراهة أن تقولوا ذلك، وتعتذروا به، فهو في موقع المفعول له، **(﴿فقد جاءكم بشير ونذير﴾)** متعلق بمحذوف، أي: لا تعتذروا بما جاءنا بأن تقولوا ذلك، قاله الكشاف.

قال التفتازاني: أي: بمحذوف تفصح عنه الفاء، وتفيد بيان سببه، كالتي تذكر بعد الأوامر

الرسل، أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير، فقد جاءكم بشير ونذير والله على كل شيء قدير﴾ [المائدة/١٩].

خاطب الله تعالى أهل الكتاب من اليهود والنصارى بأنه قد أرسل إليهم رسوله محمدًا خاتم النبيين الذي لا نبي بعده ولا رسول. بل هو المعقب لجميعهم، ولهذا قال تعالى: **﴿على فترة من الرسل﴾** أي من بعد مدة متطاولة، ما بين إرساله وعيسى ابن مريم.

وقد اختلفوا في مقدار هذه المدة، فقال النهدي وقتادة في رواية عنه:

والنواهي بيانًا لسبب الطلب، لكن كمال حسنها وفصاحتها أن تكون مبنية على التقدير، منبئة عن المحذوف، بخلاف قولك: أعبد ربك، فالعبادة حق له، ولكون مبنى الفاء الفصيحة على الحذف اللازم، بحيث لو ذكر لم يكن بتلك الفصاحة، تختلف العبارة في تقدير المحذوف، فتارة أمرًا أو نهيًا، كما في هذه الآية، وتارة شرطًا، كقوله: **﴿فهذا يوم البعث﴾** [الروم/٥٦]، وتارة معطوفًا عليه، كقوله: فانفجرت (**﴿والله على كل شيء قدير﴾** [المائدة/١٩]،) فيقدر على الإرسال تترًا، كما فعل بين موسى وعيسى إذا كان بينهما ألف وسبعمائة سنة وألف نبي، وعلى الإرسال على الفترة، كما فعل بين عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام، (**خاطب الله تعالى أهل الكتاب من اليهود والنصارى؛ بأنه قد أرسل إليهم رسوله محمدًا خاتم النبيين الذي لا نبي بعده ولا رسول،**) بيان لخاتم النبيين، (**بل هو المعقب لجميعهم،**) أي: الجائي بعدهم، (**ولهذا قال تعالى: ﴿على فترة من الرسل﴾، أي: من بعد مدة متطاولة ما بين إرساله وعيسى ابن مريم،**) والفترة لغة من فتر الشيء إذا سكنت حدته، سميت المدة التي بين الأنبياء فترة، الفتور الدواعي في العمل بتلك الشرائع.

(**وقد اختلفوا في مقدار هذه المدة، فقال النهدي،**) (بفتح النون وإسكان الهاء) أبو عثمان عبد الرحمن بن مل (بلام ثقيلة، والميم مثلثة)، مشهور بكنيته، من كبار التابعين، مخضرم، ثقة، عابد، روى له الجميع، مات سنة خمس وتسعين، وقيل بعدها، وعاش مائة وثلاثين سنة، وقيل أكثر، (**وقتادة**) بن دعامة الأكمة، التابعي، المشهور (**في رواية عنه ستمائة سنة، ورواه البخاري**) من حديث أبي عثمان النهدي (**عن سلمان الفارسي،**) قال: فترة بين عيسى ومحمد ستمائة سنة.

قال الحافظ: أي: المدة التي لم يبعث فيها رسول من الله، ولا يمتنع أن ينبأ فيها نبي يدعو إلى شريعة الرسول الأخير.

ستمائة سنة. ورواه البخاري عن سلمان الفارسي. وعن قتادة: أنها خمسمائة وستون سنة، وقال الضحاك: أربعمائة سنة وبضع وثلاثون سنة، وعن الشعبي ـ فيما ذكره ابن عساكر ـ تسعمائة وثلاث وثلاثون سنة.

قال الحافظ عماد الدين بن كثير: والمشهور أنها ستمائة سنة، قال: وكانت هي الفترة بين عيسى ابن مريم، آخر أنبياء بني إسرائيل، وبين محمد آخر النبيين من بني آدم على الإطلاق، كما في البخاري من حديث أبي هريرة مرفوعًا: «أنا أولى الناس

(**وعن قتادة: أنها خمسمائة وستون سنة،**) أخرجه عبد الرزاق بن معمر عنه، لكن لم يقل وستون سنة، كما في الفتح، قال: وعن الكلبي: خمسمائة وأربعون، (**وقال الضحاك: أربعمائة سنة وبضع وثلاثون سنة. وعن الشعبي**) عامر بن شراحيل، (**فيما ذكره ابن عساكر،**) عنه: (**تسعمائة وثلاث وثلاثون سنة**).

((**قال الحافظ عماد الدين بن كثير: والمشهور أنها ستمائة سنة،**) خلافًا لنقل ابن الجوزي الاتفاق على ذلك، فإنه تعقب بوجود الخلاف، (**قال: وكانت هي الفترة بين عيسى ابن مريم آخر أنبياء بني إسرائيل وبين محمد آخر النبيين من بني آدم،**) بيان للواقع، (**على الإطلاق، كما في البخاري**) في أحاديث الأنبياء، وكذا مسلم، كلاهما (**من حديث أبي هريرة، مرفوعًا**) بلفظ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (**أنا أولى الناس بابن مريم**).

وفي رواية للبخاري: بعيسى ابن مريم في الدنيا والآخرة، ولفظ مسلم: في الأولى والآخرة، قال الحافظ: أي: أخصهم به، وأقربهم إليه، لأنه بشر بأنه يأتي من بعده، فالأولوية من جهة قرب العهد، كما أنه أولى الناس بإبراهيم من جهة قوة الاقتداء، زاد السيوطي: ولأنه أبوه ودعا به، وأشبه الناس به خلقًا وملة. انتهى.

وقول الكرماني: التوفيق بين الحديث، وبين قوله تعالى: ﴿**إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي**﴾ [الأعراف/٦٨]، إن هذا الحديث وارد في كونه ﷺ متبوعًا، والآية واردة في كونه تابعًا، رده الحافظ؛ بأن مساق الحديث كمساق الآية، فلا دليل على هذه التفرقة، والحق أنه لا منافاة ليحتاج إلى الجمع، فهو أولى بكل منهما من جهة، وأسقط المصنف من هذه الرواية عند البخاري ومسلم، والأنبياء أولاد علاّت، (**لأنه ليس بيني وبينه نبي،**) لم تقع لفظه، لأنه في الصحيحين، ولذا قال السيوطي: ليس.. الخ، بيان لجهة الأولوية.

وقال الحافظ: قوله: ليس بيني وبينه نبي، هذا أورده كالشاهد لقوله إنه أقرب الناس إليه، وتبعه المصنف.

وفي رواية لهما: والأنبياء إخوة لعلات، أمهاتهم شتى ودينهم واحد، والعلات: (بفتح

بابن مريم لأنه ليس بيني وبينه نبي» وهذا فيه رد على من زعم أنه بعث بعد عيسى نبي يقال له: خالد بن سنان، كما حكاه القاضي وغيره.

والمقصود: أن اللَّه بعث محمدًا على فترة من الرسل وطموس من السبل وتغير الأديان، وكثرة عبادة الأوثان والنيران والصلبان، فكانت النعمة به أتم والنفع به أعم.

وفي حديث عند الإمام أحمد مرفوعًا: «إن اللَّه نظر إلى أهل الأرض فمقتهم عجمهم وعربهم إلا بقايا من بني إسرائيل وفي لفظ مسلم «من أهل الكتاب» فكان

المهملة) الضرائر، وأصله أن من تزوج امرأة، ثم أخرى، كأنه عل منها بعدما كان ناهلاً من الأخرى، والعلل الشرب بعد الشرب، وأولاد العلات الأخوة من الأب وأمهاتهم شتى، فقوله أمهاتهم الخ، من باب التفسير كقوله تعالى: ﴿إن الإنسان خلق هلوعًا إذا مسه الشر جزوعًا وإذا مسه الخير منوعًا﴾ [المعارج/١٩]، ومعنى الحديث أن أصل دينهم واحد، وهو التوحيد، وإن اختلفت فروع الشرائع، وقيل: المراد أن أزمنتهم مختلفة.

(وهذا فيه رد على من زعم أنه بعث بعد عيسى نبي، يقال له خالد بن سنان) العبسي، **(كما حكاه القاضي)** عياض، وفي نسخة: القضاعي **(وغيره)**.

وفي فتح الباري: استدل به على أنه لم يبعث بعد عيسى أحد إلا نبينا ﷺ، وفيه نظر، لأنه ورد أن الرسل الثلاثة الذين أرسلوا إلى أصحاب القرية، المذكورة قصتهم في سورة يس كانوا من أتباع عيسى، وإن جرجيس وخالد بن سنان كانا نبيين وكانا بعد عيسى، والجواب أن هذا الحديث يضعف ما ورد من ذلك، فإنه صحيح بلا تردد، وفي غيره مقال، أو المراد أنه لم يبعث بعد عيسى نبي بشريعة مستقلة، وإنما بعث بعده بتقرير شريعة عيسى.

(والمقصود أن اللَّه بعث محمدًا على فترة من الرسل، وطموس:) مصدر طمس، محى ودرس **(من السبل،)** أي: ذهاب الشرائع وعدم العلم بشيء منها، **(وتغير الأديان،)** بتحريف ما يدل عليها وتبديله، **(وكثرة عبادة الأوثان والنيران والصلبان:)** جمع صليب للنصارى، **(فكانت النعمة به أتم، والنفع به أعم)**.

(وفي حديث عند الإمام أحمد، مرفوعًا: إن اللَّه نظر إلى أهل الأرض) نظر غضب، **(فمقتهم،)** أبغضهم أشد البغض، لقبح ما ارتكبوه، والمراد من هذا ونحوه غايته **(عجمهم)** (بفتحتين)، وفي لغة بضم فسكون، خلاف العرب، **(وعربهم إلا بقايا من بني إسرائيل)** فلم يمقتهم لتمسكهم بالحق. **(وفي لفظ مسلم: من أهل الكتاب،)** بدل قوله من بني إسرائيل، ومعناهما واحدًا، **(فكان الدين قد التبس على أهل الأرض كلهم، حتى بعث اللَّه محمدًا**

الدين قد التبس على أهل الأرض كلهم، حتى بعث الله محمدًا ﷺ فهدى به الخلائق، وأخرجهم الله به من الظلمات إلى النور، وتركهم على المحجة البيضاء، والشريعة الغراء، صلوات الله وسلامه عليه.

وقال تعالى: ﴿**لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم**﴾ [التوبة/١٢٨].

ﷺ، **فهدى به الخلائق وأخرجهم الله به من الظلمات**) الكفر (**إلى النور**:) الإيمان (**وتركهم على المحجة**) (بفتح الميم) (**البيضاء**،) أي: الطريقة الواضحة بنيانه لهم الحق من الباطل، (**والشريعة الغراء، صلوات الله وسلامه عليه**).

قال الإمام الرازي: كان العالم مملوء من الكفر والضلال، أما اليهود، فكانوا في المذاهب الباطلة من التشبيه والافتراء على الأنبياء وتحريف التوراة، وأما النصارى، فقالوا بالتثليث، والابن والأب والحلول والاتحاد، وأما المجوس، فأثبتوا الهين، وأما العرب، فانهمكوا في عبادة الأصنام والفساد في الأرض، فلما بعث ﷺ انقلبت الدنيا من الباطل إلى الحق، ومن الظلمة إلى النور، وانطلقت الألسنة بتوحيد الله، فاستنارت العقول بمعرفة الله، ورجع الخلق من حب الدنيا إلى حب المولى. انتهى.

(**وقال تعالى**: ﴿**لقد جاءكم رسول من أنفسكم**﴾) (بضم الفاء)، في قراءة الجمهور، أي: منكم، وقرىء شاذًا (بفتح الفاء) أي: من خياركم وأشرفكم.

وأخرج ابن مردويه عن أنس، قال: قرأ النبي ﷺ: ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم﴾ (بفتح الفاء)، وقال: «أنا أنفسكم نسبًا وصهرًا وحسبًا، ليس في آبائي من لدن آدم سفاح، كلنا نكاح»، (**عزيز**) شديد (**عليه ما عنتم، حريص عليكم**) أن تهتدوا (**بالمؤمنين، رؤوف**) شديد الرحمة (**رحيم**،) يريد لهم الخير والرأفة مع الرحمة حيث وقعت مقدمة لا للفاصلة، كما قال البيضاوي ومن تبعه لوقوعه كذلك في غير الفواصل.

قال تعالى: ﴿وجعلنا في قلوب الذين اتبعوه رأفة ورحمة﴾ [الحديد/٢٧]، بل لأن أصل معنى الرأفة التلطف والشفقة، كما صرح به القرطبي في شرح الأسماء، فقال: قال الله تعالى: ﴿وجعلنا في قلوب الذين اتبعوه﴾ الآية، حيث ذكر الوصفان، قدم الرؤوف على الرحيم في الذكر، وسببه أن الرحمة في الشاهد إنما تحصل بمعنى المرحوم من فاقته وضعفه وحاجته، والرأفة تطلق عندنا على ما يحصل الرحمة من شفقة على المرحوم.

وقال المشايخ: الرؤوف المتعطف، والذي جاد بلطفه ومن بعطفه. انتهى، (**أي: عزيز عليه عنتكم، أي: إثمكم بالشرك والمعاصي**) بيان للمراد بالعنت، وإلا فهو لغة المشقة

أي: عزيز عليه عنتكم، أي إثمكم بالشرك والمعاصي. قال الحسن: عزيز عليه أن تدخلوا النار، حريص عليكم أن تدخلوا الجنة، ومن حرصه ﷺ علينا أنه لم يخاطبنا بما يريد إبلاغه إلينا، وفهمنا إياه على قدر منزلته، بل على قدر منزلتنا، وإلى هذا أشار صاحب البردة بقوله:

لم يمتحنا بما تعيا العقول به حرصًا علينا فلم نرتب ولم نهم

أي لم نتحير ولم نشك فيما ألقاه إلينا. وقال تعالى: ﴿**وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين**﴾ [الأنبياء/١٠٧]، ولا رحمة مع التكليف بما لا يفهم.

ومن حرصه عليه السلام على هدايتنا أنه كان كثيرًا ما يضرب المثل بالمحسوس ليحصل الفهم، وهذه سنة القرءان، ومن تتبع الكتاب والسنة رأى من

والخطأ، (**قال الحسن**) البصري: (**عزيز عليه أن تدخلوا النار**) من عزا إذا صعب وشق، قال الشاعر:

يعز علينا أن نفارق من نهوى

(**حريص عليكم أن تدخلوا الجنة**) والحرص فرط الشدة، أو الشح على الشيء أن يضيع، والمراد هنا شدة الطلب لما يريده ويحبه، (**ومن حرصه ﷺ علينا**) على الرفق بنا (**أنه لم يخاطبنا بما يريد إبلاغه إلينا، و**) يريد (**فهمنا إياه على قدر منزلته**) بأن يأتي بالألفاظ المتناهية في البلاغة والقرابة خشية عدم فهمنا للمراد منهما، (**بل على قدر منزلتنا**) بالألفاظ المتداولة بين الناس، وإن نزلت في الرتبة عن غيرها ليسهل فهمها علينا، ويتضح المراد منها.

(**وإلى هذا أشار صاحب البردة بقوله: لم يمتحنا**) لم يبتلنا (**بما**) أي: بخطاب، (**تعيا العقول**) أي: تقصر عن فهمه لغموضه، فلا نهتدي إلى المراد (**به، حرصًا علينا**) أن لا نضل، (**فلم نرتب ولم نهم، أي: لم نتحير**) تفسير لنرتب، (**ولم نشك فيما ألقاه إلينا**) بل تحققناه لسهولته، (**وقال تعالى: ﴿وما أرسلناك إلا رحمة﴾**) أي: للرحمة، (**﴿للعالمين﴾**) [الأنبياء/١٠٧]، الإنس والجن وغيرهم، (**ولا رحمة مع التكليف بما لا يفهم**) بل هو عقاب.

(**ومن حرصه عليه السلام على هدايتنا أنه كان كثيرًا ما يضرب المثل بالمحسوس، ليحصل الفهم**) كقوله: «لأن يهدي الله بك رجلاً واحدًا خير من أن يكون لك حمر النعم».

(**وهذه سنة القرآن**) عادته المستمرة أن الله لا يستحيي أن يضرب مثلاً ما، (**ومن تتبع الكتاب والسنة رأى من ذلك العجب العجاب**) البالغ فيما يتعجب منه، لاشتماله على الأشياء البالغة في زيادة البيان والإيضاح والرفق بالمؤمنين، (**ولما ساوى سبحانه وتعالى بين الناس**)

ذلك العجب العجاب، ولما ساوى اللّٰه سبحانه وتعالى بين الناس في حرص رسوله عليه السلام على إسلامهم، خص المؤمنين برأفته ورحمته لهم.

وقال: ﴿من أنفسكم﴾ ولم يقل: من أرواحكم، فقيل يحتمل أن يكون مراده: أنه منا بجسده المنفس، لا بروحه المقدس، ويرحم اللّٰه القائل:

إذا رمت مدح المصطفى شغفًا به تبلد ذهني هيبة لمقامه
فأقطع ليلي ساهر الجفن مطرقًا هوى فيه أحلى من لذيذ منامه
إذا قال فيه اللّٰه جل جلاله رؤف رحيم في سياق كلامه
فمن ذا يجاري الوحي والوحي معجز بمختلفيه نثره ونظامه

مؤمنهم وكافرهم، (**في حرص رسوله عليه السلام على إسلامهم، خص المؤمنين برأفته ورحمته لهم،**) المستفادة من التقديم، كأنه قيل بالمؤمنين لا بغيرهم.

(**وقال: ﴿من أنفسكم﴾ ولم يقل من أرواحكم، فقيل: يحتمل أن يكون مراده**) على مغايرة النفس للروح؛ (**أنه منا بجسده المنفس،**) (بالتشديد) للمبالغة، أي: المكرم، ولرعاية (**لا بروحه المقدس،**) المطهر، وإن كان أصل المنفس (بالتخفيف)، (**ويرحم اللّٰه القائل: إذا رمت:**) قصدت (**مدح المصطفى شغفًا:**) ولوعًا (**به،**) ومحبة له (**تبلد**) من البلادة: عدم الذكاء والفطنة، أي: انكسرت حدة (**ذهني،**) وبرد عن الأوصاف اللائقة بمقامه.

وفي نسخة: تبدد، أي: تفرق، (**هيبة لمقامه،**) لأني أرى الأوصاف قاصرة عنه، فيعلوني الخجل عند إرادة مدحه، (**فأقطع ليلي ساهر الجفن،**) أي: جنسه (**مطرقًا**) (بكسر الراء وفتحها) (**هوى**) القصر، أي: ميلاً، (**فيه أحلى من لذيذ منامه،**) إذ السهر في هوى المحبوب ألذ، (**إذا قال فيه اللّٰه جل جلاله: رؤوف رحيم،**) وهما من أسمائه (**في سياق كلامه،**) ومعنى إذا الظرفية المجردة لا الشرط، لأن القول تحقق من اللّٰه، فلا يليق جعله مستقبلاً، ويجوز أن إذا منون، أي: لأجل هذا، (**فمن ذا يجاري:**) يأتي بما يشابه (**الوحي**) بثنائه على المصطفى نثرًا، أو نظمًا، (**والوحي معجز بمختلفيه،**) (بالفاء متعلق بيجاري) (**نثره ونظامه،**) أي: نظمه، والمعنى أن الوحي معجز للكلام نثرًا كان، أو نظمًا، فلا يمكن مشابهته لأحد.

(**تنبيه**): إيقاظ وتبيين، (**وأما قول القاضي عياض بعد ذكره الآية**) ﴿لقد جاءكم﴾ في الشفاء، بما لفظه: أعلم اللّٰه تعالى المؤمنين، أو العرب، أو أهل مكة، أو جميع الناس على اختلاف المفسرين من المواجه بهذا الخطاب؛ أنه بعث فيهم رسولاً من أنفسهم، يعرفونه ويتحققون مكانته، ويعلمون صدقه وأمانته، ولا يتهمونه بالكذب، وترك النصيحة لهم لكونه منهم،

تنبيه: وأما قول القاضي عياض بعد ذكره الآية:

«ثم وصفه بعدُ بأوصاف حميدة، وأثنى عليه بمحامد كثيرة، من حرصه على هدايتهم، ورشدهم وإسلامهم، وشدة ما يعنتهم ويضربهم في دنياهم وأخراهم،

وأنه لم يكن في العرب قبيلة إلا ولها على رسول الله ﷺ ولادة، أو قرابة، وكونه من أنفسهم وأرفعهم وأفضلهم على قراءة الفتح، (**ثم وصفه بعد،**) أي: بعد الإعلام المذكور، (**بأوصاف حميدة،**) أي: محمودة عند الله والناس، أو حامدة على التجوز في النسبة، (**وأثنى عليه بمحامد:**) جمع محمدة (**كثيرة،**) والثناء بها، لا يغاير الوصف بصفات حميدة، ولا يعاب مثله في مقام الخطابة، مع أنه لما كانت أوصاف جمع قلة، عقبه بجمع الكثرة دفعًا للإيهام، والأول مطابق لظاهر الآية، والثاني لما تضمنته مما لا يحصى، (**من حرصه**) بيان لما قبله من الأوصاف وما بعده، أي: من فرط شدته (**على هدايتهم،**) أي: دلالتهم، والمراد طلب تأثيرها لا مجردها، (**ورشدهم،**) أي: صلاحهم ظاهرًا وباطنًا، ليغاير الهداية، كما يقتضيه ظاهر العطف، فلا يفسر بضد الغي، لأنه الهداية، (**وإسلامهم**) مغاير لما قبله، فلذا عطف بالواو، وجعل ذلك كله متعلق الحرص، لدلالة السياق عليه ولقوله: ﴿إن تحرص على هداهم﴾ [النحل/٣٧]، فالقرآن يفسر بعضه بعضًا، والحرص لا يتعلق بالذوات، فإن قيل: لم قدم عياض هذه الصفة، وهي حريص عليكم مع تأخرها في الآية، أجيب: بأنه لما كانت العزة منشأ لحرصه قدمت في الآية على وفق الواقع لبيان حاله في ابتداء أمره، فلما حكاه عياض بيانًا لمحامده، قدم المقصود بالذات الذي هو الحمد، أو لأن المقام مقام مدح، وهو في الحرص أتم وأكمل، وسياق الآية للامتنان، وهو كونه يعز عليه حالهم، فأشار إلى تفاوت المقامين، ولا يرد أن المنة في الحرص أتم، لأن مسلك الآية على الترقي، وما هنا بخلافه للتفنن.

(**وشدة ما يعنتهم،**) روي بسكون العين وخفة النون من الإعنات، قال الله تعالى: ﴿ولو شاء الله لأعنتكم﴾، وروي بفتح العين وتثقيل النون، وهما لغتان، أعنت وعنت، بمعنى المشقة والوقوع فيها، ويجيء بمعنى الإثم والفساد والهلاك.

(**ويضربهم**) (بفتح الياء وضم الضاد)، وروي بضم الياء وكسر الضاد، مضارع أضر، لأنه يقال: ضره وأضر به، ومعناهما أوقعه في الضرر، (**في دنياهم وأخراهم،**) الدنيا تقال في مقابل آخره، وأخرى، كما عبر به، (**وعزته عليه**) عطف تفسير على شدة، كقوله: ﴿إنما أشكو بثي وحزني﴾ [يوسف/٨٦]، وكان المناسب لعطف التفسير تأخير الأشهر الأظهر، فيقول عزته وشدته، لكنه عكس للمبادرة، للمراد حتى يسلم السامع من عنت الانتظار، ولا حاجة لجعل الشدة غير العزة للتنازع في عليه، فإن التفسير لا ينافي التنازع، وبقية كلام عياض: ورأفته ورحمته

وعزته عليه ..».

فهو وإن كان المقصد منه صحيحًا، ففي ظاهره شيء، لأنه يوهم أن قوله «وشدة ما يعنتهم» معطوف على متعلق المصدر الذي هو «الحرص» فيكون مخفوضًا به.

ومما يقوي هذا التوهم قوة إعطاء الكلام، أن الضمير الأول من قوله «وعزته عليه» عائد على النبي ﷺ، والضمير الثاني عائد على اللّٰه تعالى، فلا تبقى «الشدة» إلا أن تكون معطوفة على متعلق المصدر. ولا يخفى ما في هذا.

وقد تأوله بعض العلماء على حذف مضاف أي: وكراهة شدة ما يعنتهم، ونحو ذلك من المضافات.

والأولى - أو الصواب، إن شاء اللّٰه تعالى - أن تكون «الشدة» معطوفة على

بمؤمنيهم.

(**فهو وإن كان المقصد منه صحيحًا، ففي ظاهره شيء، لأنه يوهم أن قوله وشدة ما يعنتهم، معطوف على متعلق المصدر الذي هو الحرص،**) بيان للمصدر، ومتعلقه قوله على هدايتهم، (**فيكون مخفوضًا به،**) فيصير المعنى من حرصه على شدة ما يعنتهم، وهذا فاسد.

(**ومما يقوي هذا التوهم قوة إعطاء الكلام؛ أن الضمير الأول من قوله: وعزته عليه عائد على النبي ﷺ، والضمير الثاني عائد على اللّٰه تعالى، فلا تبقى الشدة إلا أن تكون معطوفة على متعلق المصدر،**) أي: قوله على هدايتهم، (**ولا يخفى ما في هذا**) من الفساد الموهم خلاف المراد، (**وقد تأوله بعض العلماء على حذف مضاف**) مجرور، معطوف على الحرص المجرور بمن، (**أي: وكراهة شدة ما يعنتهم، ونحو ذلك من المضافات**) المصححة للمراد.

قال في النسيم: لا حاجة إلى تقدير، لأن معنى شدته عليه إنه صعب شاق عليه، فيراد به أنه مكروه تأباه نفسه، فالمعنى من حرصه على هدايتهم، ومن كراهته لما يضرهم، وصاحب المواهب لم يخف عليه العطف، ولكن أوقعه التقدير فيما وقع فيه. انتهى.

وكأنه لم ير بقية الكلام وهو قوله: (**والأولى**) من تأويله على حذف مضاف، (**أو الصواب**) على إبقائه على ظاهره، (**إن شاء اللّٰه تعالى أن تكون الشدة معطوفة على نفس المصدر الذي هو الحرص،**) وكان هذا أولى من تقدير المضاف لما فيه من الاحتياج لتقدير الأصل عدمه، (**ويكون قوله عزته معطوفًا على وشدة، والضمير فيه راجع إلى الموصول،**

نفس المصدر الذي هو «الحرص» ويكون قوله «وعزته» معطوفًا على «وشدة» والضمير فيه راجع إلى الموصول وهو «ما» في قوله «ما يعنتهم» والهاء الثانية في «عليه» عائدة على النبي ﷺ. انتهى.

وقال تعالى: ﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾ [الأنبياء/١٠٧].

يجوز أن يكون «رحمة» مفعولاً له، أي لأجل الرحمة، ويجوز أن ينصب على الحال مبالغة في أن جعله نفس الرحمة، وإما على حذف مضاف أي: ذا رحمة، أو بمعنى: راحم. قاله السمين.

قال أبو بكر بن طاهر ـ فيما حكاه القاضي عياض ـ: زين الله تعالى

وهو ما في قوله ما يعنتهم) أي: الذي، **(والهاء الثانية في عليه عائدة على النبي ﷺ. انتهى)**.

والمعنى وصفه وأثنى عليه بمحامد من شدة الذي يعنتهم وعزة الذي يعنتهم على المصطفى.

(وقال تعالى: ﴿وما أرسلناك إلا رحمةً للعالمين﴾، يجوز أن يكون) قوله **(رحمة مفعولاً له أي: لأجل الرحمة)**، وللعالمين متعلق به، أي: إلا لترحم بك العالمين، بهدايتك إياهم لسعادة الدارين.

وفي الصحيح قيل: يا رسول الله ادع على المشركين؟، فقال: «إني لم أبعث لعانًا إنما بعثت رحمة»، **(ويجوز أن ينصب على الحال)** من الكاف **(مبالغة في أن جعله نفس الرحمة، وإما على حذف مضاف، أي: ذا رحمة،)** وليس للعالمين متعلقًا بأرسلنا، لأن ما قبل إلا لا يعمل فيما بعدها إلا في الاستثناء المفرغ نحو: ما مررت إلا بزيد، والمعنى إلا لأرحم العالمين بالبناء للفاعل، لا للمفعول كما زعم، **(أو بمعنى راحم)** اسم فاعل، **(قاله السمين)** الشيخ شهاب الدين أحمد بن يوسف بن عبد الدائم الحلبي، النحوي، نزيل القاهرة، مات سنة ست وخمسين وسبعمائة، له إعراب القرآن، وأيضًا تفسير كبير في عدة أجزاء.

(قال أبو بكر بن طاهر) بن مفوز بن أحمد بن مفوز المعافري، الشاطبي، كما جزم به البرهان الحلبي في المقتفى والشمني وغيرهما، **(فيما حكاه القاضي عياض)** في الشفاء، **(زين الله تعالى محمدًا ﷺ بزينة الرحمة،)** استعارة مكنية، بجعلها كالحلة والخلعة البهية والزينة: ما يتزين به لباسًا وغيره، وإضافته للرحمة بيانية، أو من إضافة الأعم للأخص، كلجين الماء، وقيل: الزينة هنا اللباس، أي: ألبسه الله رحمة رحمانية شاملة له، وفيه إشارة إلى أنها منة من الله بها

محمدًا ﷺ بزينة الرحمة، فكان كونه رحمة، وجميع شمائله وصفاته رحمة على الخلق، فمن أصابه شيء من رحمته فهو الناجي في الدارين من كل مكروه، والواصل فيهما إلى كل محبوب، انتهى.

وقال ابن عباس: رحمة للبر والفاجر، لأن كل نبي إذا كذب أهلك اللّٰه من كذبه. ومحمد ﷺ أُخِّر من كذبه إلى الموت أو إلى القيامة. وأما من صدقه فله الرحمة في الدنيا والآخرة.

عليه، غير الحلية البشرية، **(فكان كونه)** أي: وجوده، فهي تامة لا خبر لها، وتقدير من ربنا قبيح، **(رحمة)** خبر فكان، والفاء فيه للتفسير والتفصيل، **(وجميع شمائله:)** جمع شمال (بالكسر).

قال الأزهري: الشمال خلقة الرجل، أي: خلقه، وجمعه شمائل، ورجل كريم الشمائل، أي: في أخلاقه ومخالطته. انتهى، فعطف، **(وصفاته رحمة)** عام على خاص، إذ لم يخصص الصفات بالظاهرة، والشمائل بخلافها.

وقال شراح الشفاء: صفاته تشمل غضبه وظاهر مرآه، لأنه لا يغضب لنفسه، وإنما يغضب للّٰه، وغضبه للإصلاح، وهو رحمة في ذاته، وأما مرآه الحسن، فإنه لمحبته والتصديق به، ألا ترى أن عبد اللّٰه بن سلام لما رآه آمن به، وقال: لما رأيت وجهه عرفت أنه ليس بوجه كذاب، **(فمن أصابه شيء من رحمته)** أي: اهتدى بهدايته، لأن من يهتد، كمن لم تصبه الرحمة، كما أن من شرب الماء ولم يرو، كأنه لم يشرب، **(فهو الناجي)** أي: السالم، **(في الدارين)** الدنيا والآخرة **(من كل مكروه)** يصيب من لم يهتد في الدنيا، كقتل وسبي وأخذ جزية، وفي الآخرة العذاب المخلد، وأما أسقام الدنيا وآلامها التي تصيب المؤمن فلا تعد مكروهة بعد العلم بما فيها من تكفير السيئات ونيل الحسنات، **(والواصل فيهما إلى كل محبوب)** أما في الآخرة، فغني عن البيان، وأما في الدنيا، فإن كان ذا غنى ونعمة فظاهر، وإلا فالمؤمن العاقل إذا صبر وقام بوظائف العبودية في دنيا سريعة الزوال كان ما أصابه من المكروه لإيصاله للنعم الأخروية محبوبًا عنده. **(انتهى)** كلام ابن طاهر.

(وقال ابن عباس:رحمة للبر) أي: المؤمن **(والفاجر)** أي: الكافر، **(لأن كل نبي:)** من سبق **(إذا كذب)** (بشد الذال) مبني للمجهول، **(أهلك اللّٰه من كذبه، ومحمد ﷺ أخر من كذبه إلى الموت، أو إلى القيامة)** فتأخير عذاب الدنيا عنهم بنحو الاستئصال والخسف والمسخ والعذاب النازل من السماء رحمة، فلا يرد عليه من قتل من الكفار في غزوات المصطفى، **(وأما من صدقه)** أي: آمن به، **(فله الرحمة في الدنيا والآخرة)** وإن عذاب

وقال السمرقندي: رحمة للعالمين يعني: الجن والإنس.

وقيل: لجميع الخلق للمؤمنين رحمة بالهداية، ورحمة للمنافقين بالأمان من القتل، ورحمة للكافرين بتأخير العذاب لما بعد الموت.

العاصي فمآله إلى الجنة مع خفة عذابه عن الكفار بمراحل، بل لا مشابهة.

وعن ابن عباس أيضًا عند الطبري وغيره: هو رحمة للمؤمنين والكافرين، إذ عوفوا مما أصاب غيرهم من الأمم الكاذبة.

(وقال) أبو الليث **(السمرقندي)** نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم الفقيه، الحنفي، الإمام المشهور، له التصانيف، كالتفسير، والنوازل، وخزانة الفتاوى، وتنبيه الغافلين، والبستان، توفي سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة، منسوب إلى سمرقند، مدينة بفارس بما وراء النهر.

قال التلمساني المصحح في النسخ، بفتح السين والراء وسكون الميم، والمعروف فتح الميم وسكون الراء، وتبع قول المجد إسكان الميم وفتح الراء، لحن، وفيه نظر، وهو معرب شمركند، وشمر اسم رجل، وكندة بمعنى قرية **(رحمة للعالمين، يعني الجن والإنس،)** تفسير للآية بجنس العقلاء من الثقلين، بقرينة جمع المذكر السالم، وإن كان جمع عالم، وهو كل ما يعلم به الصانع من العقلاء وغيرهم، فالمفرد أعم من جمعه، فخص ثم جمع بجعله صفة أو ملحقًا بها، لأن فاعل بالفتح اسم آلة، كالخاتم والقالب، وقيل: غلب العقلاء، أو جعل اسمًا لذي العلم من الثقلين، أو هما والملك، أو الإنس.

(وقيل: لجميع الخلق) مقابل لما اختاره.

قال الشريف الجرجاني: يطلق على كل جنس لا فرد، فهو للقدر المشترك بين الأجناس، فيصح إطلاقه على كل جنس وعلى مجموعها، وإذا عرف بلام الاستغراق شمل كل فرد من جنس، كالأقاويل، فمن فسره بجميع الخلق، فعلى الأصل، ومن فسره بالإنس والجن فعلى بعض الوجوه، أو خصه، لأنه ﷺ مبعوث إليهما، ومن فسره بالمؤمن والكافر أراد أنه يشملهما، لا أن معناه ذلك. انتهى.

وأخذ في بيان ما به تكون الرحمة على مختاره، فقال **(للمؤمنين،)** بدل من للعالمين، أو متعلق بمقدر، أي: أرسله، وعلى الأول، وهو الظاهر هو بيان لمختاره، وعلى الثاني يصلح لهما، وفي نسخة للمؤمن بالإفراد، **(رحمة بالهداية)** الزائدة على هداية الإيمان، أو لمن قدر إيمانه، **(ورحمة للمنافقين)**.

وفي نسخة: للمنافق بالإفراد على إرادة الجنس، **(بالأمان من القتل،)** مطلقًا بخلاف الكافر، فإنما يأمن بجزية، أو أمان، **(ورحمة للكافرين)**.

فذاته عليه السلام رحمة تعم المؤمن والكافر كما قال تعالى: ﴿**وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم**﴾ [الأنفال/٣٣]، وقال عليه الصلاة والسلام: «إنما أنا رحمة مهداة» رواه الديلمي والبيهقي في «الشعب» من حديث أبي هريرة.

وقال بعض العارفين: الأنبياء كلهم خلقوا من الرحمة، ونبينا ﷺ عين الرحمة، ولقد أحسن القائل:

غنيمة عمر الكون بهجة عيشه سرور حياة الروح فائدة الدهر
هو النعمة العظمى هو الرحمة التي تجلى بها الرحمٰن في السر والجهر

فبيانه عليه السلام ونصحه رحمة، ودعاؤه واستغفاره رحمة، فرزِقَ ذلك منْ

وفي نسخة بالإفراد، (**بتأخير العذاب لما بعد الموت،**) وأما عذاب الدنيا بالقحط وغيره، فلا يختص بطائفة، أو المراد الاستئصال والمسخ والخسف والزنديق، سواء أدخل في المنافق، أو الكافر عذابه مؤخر أيضًا، فالظاهر اشتراكهما فيه، وتمييز المنافق بإجراء أحكام الإسلام عليه ظاهرًا، أو يقال أراد في كل قسم ذكر رحمة مخصوصة من غير تخصيص، (**فذاته عليه السلام رحمة تعم المؤمن والكافر، كما قال تعالى: ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم﴾**) [الأنفال/٣٣]، لأن العذاب إذا نزل عم، ولم تعذب أمة إلا بعد خروج نبيها والمؤمنين منها.

(**وقال عليه الصلاة والسلام: إنما أنا رحمة مهداة:**) (بضم الميم) معطاة من الله بلا عوض، (**رواه الديلمي والبيهقي في الشعب**) للإيمان (**من حديث أبي هريرة،**) ورواه الحاكم، وصححه على شرطهما، وأقره الذهبي، ومر شرحه في الأسماء الشريفة.

(**وقال بعض العارفين: الأنبياء كلهم خلقوا من الرحمة، ونبينا ﷺ عين الرحمة،**) أعلاها وأجلها.

(**ولقد أحسن القائل:**)

(**غنيمة عمر الكون بهجة عيشه سرور حياة الروح فائدة الدهر**)
(**هو النعمة العظمى هو الرحمة التي تجلى بها الرحمٰن في السر والجهر**).

ومعنى البيتين ظاهر، (**فبيانه،**) أي: ظهوره أو تبيينه (**عليه السلام ونصحه رحمة،**) أي: كل واحد منهما، (**ودعاؤه واستغفاره**) كل منهما (**رحمة،**) سواء في حياته وبعد مماته، كما قال ﷺ: «حياتي خير لكم ومماتي خير لكم، أما حياتي فأبين لكم السنن وأشرع لكم الشرائع، وأما موتي، فإن أعمالكم تعرض عليّ، فما رأيت منها حسنًا حمدت الله، وما رأيت منها سيئًا استغفرت الله لكم» رواه البزار وغيره بسند جيد.

قبله، وحرمه من رده.

فإن قلت: كيف كان رحمة، وقد جاء بالسيف واستباحة الأموال؟

فالجواب من وجهين:

أحدهما: أنه إنما جاء بالسيف لمن استكبر وعاند، ولم يتفكر ولم يتدبر، ومن أوصاف اللّٰه تعالى: الرحمٰن الرحيم، ثم هو منتقم من العصاة، وقال تعالى: ﴿ونزلنا من السماء ماء مباركًا﴾ [ق/٩] ثم قد يكون سببًا للفساد.

وثانيهما: أن كل نبي من الأنبياء قبل نبينا إذا كذبه قومه أهلك اللّٰه المكذبين بالخسف والمسخ والغرق، وقد أخر اللّٰه عذاب من كذب نبينا إلى

(**فرزق ذلك من قبله**) بأن آمن به، وإن عاصيًا، (**وحرمه من رده**) فلم يؤمن به نسأل اللّٰه الثبات على الإيمان، (**فإن قلت: كيف كان رحمة، وقد جاء بالسيف؟**) قال تعالى: ﴿**جاهد الكفار**﴾ [التوبة/٧٣]، أي: بالسيف، (**واستباحة الأموال**) بالغنائم التي لم تحل لأحد قبله، ومنها استرقاق الذراري والنسائي، (**فالجواب من وجهين**):

(**أحدهما: أنه إنما جاء بالسيف لمن استكبر وعاند ولم يتفكر ولم يتدبر**) فعذابه إنما جاء من نفسه، كعين جرت فانتفع بها قوم وكسل آخرون، فهي رحمة لهما، وهو ﷺ لم يرد ضررًا لأحد، وقد اجتهد في نفع كل أحد، وإيصال تلك الرحمة إليه، ولكن من يضلل اللّٰه فما له من هاد.

(**ومن أوصاف اللّٰه تعالى الرحمٰن الرحيم، ثم هو منتقم من العصاة**) ولا تنافي بين الوصفين، فكذا لا تنافي بين بعثه بالسيف وكونه رحمة، (**وقال تعالى: ﴿ونزلنا من السماء ماء﴾**) مطرًا (**﴿مباركًا﴾**) [ق/٩]، كثير البركة والمنافع، (**ثم قد يكون سببًا للفساد**) بإهلاك الزرع وغيره، والقصد أنه لا مانع من وصف الشيء بالشيء، وضده لاختلاف من يقع عليه الأمران.

(**وثانيهما: أن كل نبي من الأنبياء قبل نبينا، إذا كذبه قومه أهلك اللّٰه المكذبين بالخسف**) كقارون، (**والمسخ**) قردة، كأصحاب أيلة بدعاء داود، وخنازير، كأصحاب المائدة بدعاء عيسى، قال تعالى: ﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم﴾ [المائدة/٧١]، (**والغرق**) كقوم نوح وفرعون وقومه، وبالريح العاصف فيها حصباء، كقوم لوط، وبالصيحة، كثمود، قال تعالى: ﴿فكلا أخذنا بذنبه فمنهم من أرسلنا عليه حاصبًا ومنهم من أخذته الصيحة ومنهم من خسفنا به الأرض ومنهم من أغرقنا﴾ [العنكبوت/٤٠] (**وقد أخر اللّٰه عذاب من كذب نبينا إلى الموت، أو إلى يوم القيامة**) فتأخيره رحمة، لأنه لم يجمع

الموت، أو إلى يوم القيامة.

لا يقال: إنه تعالى قال: ﴿**قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم**﴾ [التوبة/ ١٤]، وقال تعالى: ﴿**ليعذب الله المنافقين**﴾ [الأحزاب/٧٣]، لأنا نقول: تخصيص العام لا يقدح فيه.

وفي «الشفاء» للقاضي عياض: وحكى أنه ﷺ قال لجبريل: هل أصابك من هذه الرحمة شيء؟ قال: نعم، كنت أخشى عاقبة الأمر فأمنت، لثناء الله تعالى عليّ بقوله: ﴿**ذي قوة عند ذي العرش مكين مطاع ثم أمين**﴾ [التكوير/٤٠]. انتهى.

وذكر السمرقندي في تفسيره بلفظ: وذكر أن النبي ﷺ قال لجبريل يقول

عليهم عذابين، كالأمم السابقة، (**لا يقال إنه تعالى قال:** ﴿**قاتلوهم يعذبهم الله**﴾ يقتلهم ﴿**بأيديكم ويخزهم**﴾)، أي: يذلهم بالأسر والقهر، (**وقال تعالى:** ﴿**ليعذب الله المنافقين**﴾ والمنافقات، والمشركين، والمشركات﴾ [الأحزاب/٧٣]، (**لأنا نقول تخصيص العام**،) وهو العالمين من رحمة للعالمين ببعض إفراده، وهو المنافق والمشرك، (**لا يقدح فيه**،) لأنه يكفي في عمومه صدقه على غير ما خصص به.

(**وفي الشفاء للقاضي عياض: وحُكي**) بالبناء للمجهول كما قال البرهان؛ (**أنه ﷺ قال لجبريل: هل أصابك من هذه الرحمة شيء؟**،) فيه إشارة إلى أنه مرحوم مقرب، وإنما السؤال عن رحمة نالته من رحمة المصطفى، كما أفاده اسم الإشارة، (**قال: نعم، كنت أخشى العاقبة**،) أي: سوءها، أو المراد بالعاقبة السيئة بجعل التعريف للعهد بقرينة الخشية، فإنها بمعنى الخوف، وإنما يكون في المكروه، والعاقبة ما يعقب الشيء، ويحصل منه خيرًا كان أو شرًا، (**فأمنت**) (بفتح الهمزة المقصورة، وكسر الميم الخفيفة، مبني للفاعل من الأمن ضد الخوف)، وضبطه(بضم الهمزة مبني للمفعول)، خلاف المشهور، ثم إن كان بشد الميم، فظاهر، وإن كان بتخفيفها، فركيك جدًا، لأنه إن كان من ضد الخيانة، فلا يناسب المقام، أو من الأمن، فكذلك، لأن مفعوله الثاني من المعاني، لا الذوات، فيحتاج لتقدير وحذف، أي: أمنت سوء عاقبتي، ولا داعي له، (**لثناء الله تعالى عليّ، بقوله**): ﴿**إنه لقول رسول كريم**﴾ (**ذي قوة عند ذي العرش مكين مطاع ثم أمين**﴾)،عند الله في علمه، أو في حكمه وقضائه، لأن ثناءه يقتضي رضاه وقبوله، وهو لا يرضى، ويقبل الأمن، كان مرحومًا مقربًا، فلما علم ذلك من القرآن الذي هو رحمة نازلة بالمصطفى، اطمأن خاطره وأمن سوء الخاتمة. (**انتهى**).

نقل عياض: قال السيوطي: ولم أجده مخرجًا في شيء من كتب الحديث.

(**وذكر السمرقندي في تفسيره بلفظ، وذكر أن النبي ﷺ قال لجبريل: يقول الله**

اللّٰه تعالى: ﴿**وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين**﴾ فهل أصابك من هذه الرحمة شيء؟ قال: نعم، كنت أخشى عاقبة الأمر فأمنت بك، لثناء اللّٰه تعالى عليَّ في قوله: ﴿**ذي قوة عند ذي العرش مكين**﴾. [التكوير/٢١].

وهذا يقتضي أن محمدًا ﷺ أفضل من جبريل، وهو الذي عليه الجمهور، خلافًا لمن زعم أن جبريل أفضل واستدل: بأن اللّٰه وصف جبريل بسبعة أوصاف من أوصاف الكمال في قوله: ﴿**إنه لقول رسول كريم ذي قوة عند ذي العرش**

تعالى: ﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾، فهل أصابك من هذه الرحمة شيء؟، قال: نعم كنت أخشى عاقبة هذا الأمر) أي: خاتمته، (**فآمنت بك لثناء اللّٰه تعالى عليّ في قوله: ﴿ذي قوة عند ذي العرش مكين﴾**) [التكوير/٢١]، ولا يعارض هذا ما روي أن جبريل أتى النبي ﷺ وهو يبكي، فقال له رسول اللّٰه ﷺ: ما يبكيك؟، قال: وما لي لا أبكي، فواللّٰه ما جفت لي عين منذ خلق اللّٰه النار، مخافة أن أعصيه فيقذفني فيها، أخرجه أحمد في الزهد عن أبي عمران الجوني بلاغًا.

وأخرج أبو الشيخ عن عبد العزيز بن أبي داود، قال: نظر اللّٰه إلى جبريل وميكائيل، وهما يبكيان، فقال اللّٰه: ما يبكيكما وقد علمتما أني لا أجور، قالا: يا رب إنا لا نأمن مكرك، قال: هكذا فافعلا، فإنه لا يأمن مكري إلا كل خاسر لأنه كلما زاد القرب زاد الخوف، فالمقرب لا يزال خائفًا ممن يهابه، أو لأنه من عظمة اللّٰه تعالى قد يذهل عن الأمان.

(**وهذا يقتضي أن محمدًا ﷺ أفضل من جبريل، وهو الذي عليه الجمهور**) بل حكى الرازي عليه الإجماع، وكذا ابن السبكي والبلقيني والزركشي، وقال: إنهم استثنوه من الخلاف في التفضيل بين النبي والملك، (**خلافًا لمن زعم**) وهو الزمخشري في الكشاف، (**أن جبريل أفضل**) وقد قال بعض علماء المغاربة: جهل الزمخشري مذهبه، فإن المعتزلة مجمعون على أنه أفضل من جبريل.

نعم قيل: إن طائفة منهم خرقوا الإجماع، كالرماني، فتبعهم الكشاف جهلاً.

(**واستدل بأن اللّٰه وصف جبريل بسبعة أوصاف من أوصاف الكمال في قوله: ﴿إنه لقول رسول كريم﴾**،) أي: جامع لأنواع الخير، ففيه شهادة له بعلو الرتبة وليس المراد كريم عند مرسله، كما قيل به في ﴿ألقي إليّ كتاب كريم﴾ وإن أجيز هنا للاستغناء عنه بعند ذي العرش، (**﴿ذي قوة﴾**) على تبليغ ما حمله من الوحي، وعلى اقتلاع المدائن والجبال، وإهلاك صيحته كل من سمعها، وهبوطه إلى الأرض، وصعوده في طرفة عين إلى غير ذلك، (**﴿عند ذي العرش﴾**) صفة مستقلة عنده، لأنه عدها سبعًا، لا متعلقة بما قبله، ولا بما بعده، وإلا فهي ستة،

مكين مطاع ثم أمين﴾، ووصف محمدًا ﷺ بقوله: **﴿وما صاحبكم بمجنون﴾**.

ولو كان محمد ﷺ مساويًا لجبريل في صفات الفضل أو مقاربًا له لكان وصف محمدًا بمثل ذلك.

وأجيب بأنا متفقون على أن لمحمد ﷺ فضائل أخرى سوى ما ذكر في هذه الآية، وعدم ذكر الله تعالى لتلك الفضائل هنا لا يدل على عدمها بالإجماع، وإذا ثبت أن لمحمد ﷺ فضائل أخر زائدة فيكون أفضل من جبريل.

وبالجملة: فإفراد أحد الشخصين بالوصف لا يدل ألبتة على انتفاء تلك الأوصاف عن الثاني، وإذا ثبت بالدليل القرءاني أنه ﷺ رحمة للعالمين، والملائكة من جملة العالمين، وجب أن يكون أفضل منهم، والله أعلم.

وقد عدها الرازي ستة، فعلقها بما قبلها، (**﴿مكين﴾**) أي: متمكن المنزلة عند ربه، رفيع المحل عنده، (**﴿مطاع ثم﴾**) أي: في السماء (**﴿أمين﴾**) على الوحي، (**ووصف محمدًا ﷺ، بقوله: ﴿وما صاحبكم بمجنون﴾**) كما تبهته الكفرة، (**ولو كان محمد ﷺ مساويًا لجبريل في صفات الفضل، أو مقاربًا له لكان وصف محمدًا بمثل ذلك**).

قال البيضاوي: وهو استدلال ضعيف، إذ المقصود منه نفي قولهم، إنما يعلمه بشر أفترى على الله كذبًا، أم به جنة، لا تعداد فضلهما والموازنة بينهما.

(**وأجيب: بأنا متفقون على أن لمحمد ﷺ فضائل أخرى**) القرآن طافح بها: **﴿إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله﴾** [آل عمران/٣١]، **﴿أن تطيعوه تهتدوا﴾** [النور/٥٤]، **﴿قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم﴾** [النساء/١٧٠]، **﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾** [الأحزاب/٢٢] إلى غير ذلك، (**سوى ما ذكر في هذه الآية، وعدم ذكر الله تعالى لتلك الفضائل هنا لا يدل على عدمها بالإجماع**) لأنه، لم يقصد المفاضلة بينهما، (**وإذا ثبت أن لمحمد ﷺ فضائل أخرى زائدة**) على هذه السبع التي تشبث بها جاهل المعتزلة، (**فيكون أفضل من جبريل**) وهو إجماع حتى من المعتزلة أيضًا، كما مر.

(**وبالجملة، فإفراد أحد الشخصين بالوصف لا يدل البتة**) بقطع الهمزة (**على انتفاء تلك الأوصاف عن الثاني**) بل هو موصوف بها ضرورة؛ أنه لا يصح نفيها عنه، (**وإذا ثبت بالدليل القرآني؛ أنه ﷺ رحمة للعالمين، والملائكة من جملة العالمين، وجب أن يكون أفضل منهم**) حتى جبريل، (**والله أعلم**) ولهذا ونحوه حذر جماعة من أكابر العلماء، كالسبكي من قراءة الكشاف.

وقال تعالى: ﴿ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين﴾ [الأحزاب/٤٠].

وهذه الآية نص في أنه لا نبي بعده، وإذا كان لا نبي بعده فلا رسول بطريق الأولى، لأن مقام الرسالة أخص من مقام النبوة، فإن كل رسول نبي، ولا ينعكس، كما قدمنا ذلك في أسمائه الشريفة من المقصد الثاني.

وبذلك وردت الأحاديث عنه ﷺ:

فروى الإمام أحمد من حديث أبي بن كعب أن النبي ﷺ قال: مثلي في النبيين كمثل رجل بنى دارًا، فأحسنها وأكملها، وترك فيها موضع لبنة لم يضعها، فجعل

(**وقال تعالى: ﴿ما كان محمد أبا أحد من رجالكم﴾**).

قال ابن عطية: أذهب الله بهذه الآية ما وقع في نفوس منافقين وغيرهم، من تزوج رسول الله ﷺ زوجة دعية زيد بن حارثة، لأنهم كانوا استعظموا أن يتزوج زوجة ابنه، فنفى القرآن تلك البنوّة، وأعلم أنه عليه السلام ما كان أبًا أحد من المعاصرين له حقيقة، ولم يقصد بهذه الآية أنه لم يكن له ولد، فيحتاج إلى الاحتجاج في أمر بنيه بأنهم كانوا ماتوا، ولا في الحسن والحسين إلى أنهما ابنا بنته، ومن احتج بذلك تأول معنى البنوّة على غير ما قصد بها، (**﴿ولكن رسول الله﴾**) وقرىء بالرفع، أي: هو، وقرأ عاصم وأبو عمرو ونافع، بالنصب عطفًا على أبًا، ولكن بالتخفيف، وقرأت فرقة، لكن بالتشديد، ورسول اسمها، والخبر محذوف، (**﴿وخاتم النبيين﴾**) (بكسر التاء) قراءة الجمهور، بمعنى أنه ختمهم، أي: جاء آخرهم، وقرأ عاصم بفتح التاء، أي: أنهم ختموا به، فهو كالخاتم والطابع لهم.

(**وهذه الآية نص في أنه لا نبي بعده، وإذا كان لا نبي بعده، فلا رسول بطريق الأولى، لأن مقام الرسالة أخص من مقام النبوّة، فإن كل رسول نبي ولا ينعكس،**) فليس كل نبي رسولاً، (**كما قدمنا ذلك في أسمائه الشريفة من المقصد الثاني، وبذلك وردت الأحاديث عنه ﷺ**).

(**فروى الإمام أحمد**) بن حنبل (**من حديث أبي بن كعب**) الأنصاري الخزرجي، سيد القراء، من فضلاء الصحابة: (**أن النبي ﷺ قال: مثلي،**) مبتدأ (**في النبيين،**) متعلق به، وفي حديث جابر: ومثل الأنبياء، بالعطف والخبر، (**كمثل رجل بنى دارًا فأحسنها وأكملها، وترك فيها موضع لبنة**) (بفتح اللام وكسر الموحدة ونون)، ويجوز كسر اللام وسكون الموحدة: قطعة طين تعجن، وتعد للبناء من غير إحراق، فإن أحرقت، فهي آجرة (**لم يضعها، فجعل الناس يطوفون،**)

الناس يطوفون بالبنيان ويتعجبون منه، ويقولون: لو تم موضع هذه اللبنة، فأنا في النبيين موضع تلك اللبنة ورواه الترمذي عن بندار عن أبي عامر العقدي، وقال: حديث حسن صحيح.

وفي حديث أنس بن مالك مرفوعًا: «إن الرسالة والنبوة قد انقطعت، فلا رسول بعدي ولا نبي». رواه الترمذي وغيره.

وفي حديث جابر مرفوعًا: مثلي ومثل الأنبياء، كمثل رجل بنى دارًا فأكملها وأحسنها إلا موضع لبنة، فكان من دخلها فنظر قال: ما أحسنها إلا موضع هذه اللبنة، وأنا موضع اللبنة، ختم بي الأنبياء عليهم السلام. رواه أبو داود الطيالسي،

بالبنيان ويتعجبون،) بفوقية بعد التحتية، (**منه**،) أي: من حسنه وكماله، (**ويقولون**) وددنا (**لو تم موضع هذه اللبنة**،) فلو للتمني، فلا جواب لها، أو جوابهما محذوف لعلمه من المذكور، أي: أتم حسنها وكمالها، (**فأنا في النبيين موضع تلك اللبنة**)، وفي رواية أحمد عن أبي هريرة: ألا وضعت ههنا لبنة، فيتم بنيانك.

(**ورواه الترمذي عن بندار**) (بضم الموحدة وإسكان النون ودال مهملة فألف فراء بلا نقط) لقب محمد بن بشار بن عثمان العبدي، البصري أبي بكر، ثقة، روى عنه الأئمة الستة وابن خزيمة وغيرهم، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين، وله خمس وثمانون سنة، (**عن أبي عامر**) عبد الملك بن عمرو القيسي، (**العقدي**) (بفتح المهملة والقاف) ثقة، مات سنة أربع، أو خمس ومائتين، روى له الجميع.

(**وقال**) الترمذي: (**حديث حسن صحيح**) عن أبي بن كعب.

(**وفي حديث أنس بن مالك، مرفوعًا: أن الرسالة والنبوة قد انقطعت، فلا رسول بعدي ولا نبي**،) قيل: ومن لا نبي بعده، يكون أشفق على أمته، كوالد ليس له غير ولد، (**رواه الترمذي وغيره**،) كالإمام أحمد، والحاكم بإسناد صحيح.

(**وفي حديث جابر، مرفوعًا**) قال: قال النبي ﷺ: (**مثلي**،) مبتدأ، (**ومثل الأنبياء**) عطف عليه، (**كمثل رجل**) خبر، (**بنى دارًا فأكملها وأحسنها**،) وفي رواية همام عن أبي هريرة عند مسلم، كمثل رجل ابتنى بيوتًا فأحسنها وأجملها وأكملها، (**إلا موضع لبنة**،) من زاوية من زواياها، (**فكان من دخلها فنظر، قال: ما أحسنها إلا موضع هذه اللبنة**).

وفي رواية الشيخين: فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون منها، ويقولون: لولا موضع هذه اللبنة.

وكذا البخاري ومسلم بنحوه.

وفي حديث أبي سعيد الخدري: فجئت أنا فأتممت تلك اللبنة. رواه مسلم.

وفي حديث أبي هريرة: ويقولون: هلا وضعت هذه اللبنة.

وفي رواية همام: ألا وضعت ههنا لبنة، فيتم بنيانك، قال ﷺ: (**فأنا موضع اللبنة، ختم بي الأنبياء**) ولمسلم: جئتم، فختمت الأنبياء، (**عليهم السلام**).

وفي حديث أبي هريرة، قال: فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين، (**رواه أبو داود**) سليمن بن داود ابن الجارود، (**الطيالسي:**) (بفتح الطاء والتحتانية) نسبة إلى الطيالسة المعروفة، البصري، الثقة، الحافظ، المصنف، مات سنة أربع، وقيل: ثلاث ومائتين، روى له مسلم والأربعة، (**وكذا البخاري ومسلم، بنحوه**) عن جابر، وأخرجاه أيضًا من حديث أبي هريرة، وسياقه أتم، وقدمه المصنف في الخصائص.

(**وفي حديث أبي سعيد الخدري: فجئت أنا فأتممت تلك اللبنة، رواه مسلم،**) فيه شيء، لأن مسلمًا لم يسق لفظه، بل أحال به على حديث أبي هريرة الذي رواه من ثلاثة طرق، فقال: حدثنا ابن أبي شيبة وأبو كريب، قالا: حدثنا أبو معوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «مثلي ومثل النبيين»، فذكر نحوه هذا لفظ مسلم، وقد علمت ثبوتها في حديث أبي هريرة، وأورد أن المشبه به واحد، والمشبه جماعة، فكيف صح التشبيه، وأجيب بأنه جعل الأنبياء كرجل واحد، لأنه لا يتم ما أراد من التشبيه إلا باعتبار الكل، وكذا الدار لا تتم إلا باجتماع البنيان، وبأنه من باب التشبيه التمثيلي، وهو أن يوجد وصف من أوصاف المشبه، ويشبه بمثله من أحوال المشبه به، فكأنه شبه الأنبياء وما بعثوا به من إرشاد الناس ببيت أسست قواعده ورفع بنيانه، وبقي منه موضع يتم به صلاح ذلك البيت، وزعم ابن العربي؛ أن اللبنة المشار إليها كانت في أس الدار المذكورة، وأنها لولا وضعها لانقضت تلك الدار، قال: وبهذا يتم المراد من التشبيه المذكور.

قال الحافظ: وهذا إن كان منقولاً فحسن، وإلا فليس بلازم.

نعم ظاهر السياق أن اللبنة في مكان يظهر عدم الكمال في الدار بفقدها.

وفي رواية مسلم: إلا موضع لبنة من زاوية من زواياها، فظهر أن المراد أنها مكملة محسنة، وإلا لاستلزم أن يكون الأمر بدونها ناقصًا، وليس كذلك، فإن شريعة كل نبي بالنسبة إليه كاملة، فالمراد هنا النظر إلى الأكمل بالنسبة إلى الشريعة المحمدية مع ما مضى من الشرائع الكاملة، وفي الحديث ضرب الأمثال للتقريب للإفهام.

وفي حديث أبي هريرة عند مسلم: وأرسلت إلى الخلق كافة وختم بي النبيون.

فمن تشريف اللّه تعالى له ختم الأنبياء والمرسلين به، وإكمال الدين الحنيفي له، وقد أخبر اللّه في كتابه، ورسوله في السنة المتواترة عنه، أنه لا نبي بعده، ليعلموا أن كل من ادعى هذا المقام بعده فهو كذاب أفاك دجال ضال، ولو تحذلق وتشعبذ، وأتى بأنواع السحر والطلاسم والنيرنجيات، فكلها محال وضلالة

(**وفي حديث أبي هريرة عند مسلم**،) عن النبي ﷺ: فضلت على الأنبياء بست: أعطيت جوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وجعلت لي الأرض مسجدًا وظهورًا، (**وأرسلت إلى الخلق كافة**،) إرساله عامة محيطة بهم، لأنها إذا عمتهم فقد كفتهم أن يخرج منها أحد منهم، (**وختم بي النبيون**،) أي: أغلق باب الوحي والرسالة وسد لكمال الدين، وتصحيح الحجة، فلا نبي بعده، ومر الحديث في الخصائص.

(**فمن تشريف اللّه تعالى له ختم الأنبياء والمرسلين به وإكمال الدين الحنيفي**،) المائل عن الباطل للحق (**له، وقد أخبر اللّه تعالى في كتابه ورسوله في السنة المتواترة عنه؛ أنه لا نبي بعده، ليعلموا**،) أي: المخبرون، (**أن كل من ادعى هذا المقام بعده، فهو كذاب**:) كثير الكذب، (**أفاك**،) كذاب مبالغ فيه، (**دجال**،) كذاب، قال ثعلب: الدجال: هو المموه، يقال: سيف مدجل، إذا طلي مذهب.

وقال ابن دريد: كل شيء غطيته فقد دجلته، واشتقاق الدجال من هذا، لأنه يغطي الأرض بالجمع الكثير، (**ضال**) لم يهتد، فالألفاظ الأربعة متقاربة، وقد علم ﷺ بذلك، وأخبر به.

ففي الصحيحين، مرفوعًا: لا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون، كذابون، قريبًا من ثلاثين، كلهم يزعم أنه رسول اللّه، (**ولو (تحذلق)**: (بفوقية فمهملة فمعجمة) أظهر الحذق، وادعى أكثر مما عنده، ومثله حذلق بلا تاء، (**وتشعبذ**:) (بالذال المعجمة بعد الموحدة)، أتى بما يرى الإنسان منه ما لا حقيقة له، كالسحر، ويقال له أيضًا شعوذ: (بالواو) بدل الموحدة، (**وأتى بأنواع السحر**).

قال ابن فارس: وهو إخراج الباطل في صورة الحق، ويقال هو الخديعة، وسحره بكلامه، استمالة برقته وحسن ترتيبه.

وقال الإمام فخر الدين: هو في عرف الشرع كل أمر يخفى سببه، ويتخيل على غير حقيقته، ويجري مجرى التمويه والخداع.

قال تعالى: ﴿يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى﴾ [طه/٦٦] ، وإذا أطلق ذم فاعله.

عند أولي الألباب.

ولا يقدح في هذا نزول عيسى ابن مريم عليه السلام بعده، لأنه إذا نزل من السماء كان على دين نبينا محمد ﷺ ومنهاجه، مع أن المراد: أنه آخر من نبىء.

قال ابن حبان: من ذهب إلى أن النبوة مكتسبة لا تنقطع، أو إلى أن الولي أفضل من النبي فهو زنديق يجب قتله والله أعلم.

النوع الرابع
في التنويه به ﷺ في الكتب السالفة
كالتوراة والإنجيل بأنه صاحب الرسالة والتبجيل

قال الله تعالى: ﴿**الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوبًا عندهم في التوراة والإنجيل**﴾ [الأعراف/١٥٧].

(**والطلاسم، والنيرنجيات**) (بكسر النون وإسكان التحتية وفتح الراء فنون ساكنة فجيم فتحتية فألف ففوقية).

قال المجد: النيرنج (بالكسر) أخذ كالسحر، وليس به، (**فكلها محال**) باطل، (**وضلالة**) زوال عن الحق، (**عند أولي الألباب:**) العقول، (**ولا يقدح في هذا نزول عيسى ابن مريم عليه السلام بعده، لأنه إذا نزل من السماء كان على دين نبينا محمد**) ﷺ، (**ومنهاجه:**) طريقه في شرعه، فهو واحد من أمته، (**مع**) أنه لا يرد هذا أصلاً، إذ (**أن المراد أنه آخر من نبيء**) وأرسل، فلا يضر وجود واحد بعد، أو أكثر ممن نبىء، أو أرسل قبله.

(**قال ابن حبان: من ذهب إلى أن النبوة مكتسبة لا تنقطع، أو إلى أن الولي أفضل من النبي فهو زنديق يجب قتله**) لتكذيب القرآن، وخاتم النبيين، (**والله أعلم.**)

(**النوع الرابع في التنويه به:**)

أي: التعظيم ورفعة شأنه (ﷺ) بذكره (**في الكتب السالفة، كالتوراة والإنجيل؛ بأنه صاحب الرسالة والتبجيل،**) متعلق بقوله في التنويه، أي: رفع ذكره بأنه صاحب، وهذا أظهر من كونه بدلاً منه.

(**قال الله تعالى: ﴿الذين يتبعون الرسول النبي الأمي، الذي يجدونه مكتوبًا عندهم في التوراة والإنجيل﴾،**) باسمه وصفته، بحيث لا يشكون أنه هو، ولذا عدل عن يجدون اسمه أو وصفه مكتوبًا، فتضمن ذلك إخباره تعالى بذكره في الكتابين قبل وجوده، تعظيمًا له وحثًا على

وهذا يدل على أنه لو لم يكن مكتوبًا لكان ذكر هذا الكلام من أعظم المنفرات، والعاقل لا يسعى فيما يوجب نقصان حاله، وينفر الناس عن قبول مقاله، فلما قال لهم عليه السلام هذا دل على أن ذلك النعت كان مذكورًا في التوراة والإنجيل. وذلك من أعظم الدلائل على صحة نبوته.

لكن أهل الكتاب كما قال الله تعالى: ﴿**يكتمون الحق وهم يعلمون**﴾ [البقرة/١٤٦]، و﴿**يحرفون الكلم عن مواضعه**﴾ [المائدة/١٣]، وإلا فهم - قاتلهم الله - قد عرفوا محمدًا ﷺ كما عرفوا أبناءهم، ووجدوه عندهم مكتوبًا في التوراة والإنجيل، لكن حرفوهما وبدلوهما ليطفئوا نور الله بأفواههم، ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون.

اتباعه إذا وجد.

روى أبو نعيم في الحلية عن وهب بن منبه، قال: كان في بني إسرائيل رجل عصى الله مائتي سنة، ثم مات فأخذوه، فألقوه على مزبلة، فأوحى الله إلى موسى أن أخرج فصلِ عليه، قال: يا رب بنو إسرائيل يشهدون أنه عصاك مائتي سنة، فأوحى الله إليه، هكذا كان إلا أنه كان كلما نشر التوراة ونظر إلى اسم محمد ﷺ قبله، ووضعه على عينيه، وصلى عليه، فشكرت له ذلك، وغفرت له وزوجته سبعين حوراء، (**وهذا يدل على أنه لو لم يكن مكتوبًا لكان ذكر هذا الكلام من أعظم المنفرات**) لهم عن اتباعه، (**والعاقل لا يسعى فيما يوجب نقصان حاله،**) بل في الزيادة، (**و**) لا فيما (**ينفر الناس عن قبول مقاله،**) فكيف بأرجح الخلق عقلاً، (**فلما قال لهم عليه السلام: هذا**) المذكور من كتابة اسمه، وصفه بالنبي الأمي، (**دل على أن ذلك النعت،**) أي: الوصف الذي وصف لهم به نفسه (**كان مذكورًا في التوراة والإنجيل، وذلك من أعظم الدلائل على صحة نبوته، لكن أهل الكتاب، كما قال الله تعالى: ﴿يكتمون الحق﴾**) نعت محمد ﷺ (**﴿وهم يعلمون﴾**) أنه الحق، (**﴿ويحرفون﴾**) يبدلون (**﴿الكلم﴾**) الذي في التوراة من نعت محمد وغيره، (**﴿عن مواضعه﴾**) التي وضعه الله عليها، (**وإلا فهم قاتلهم الله قد عرفوا محمدًا ﷺ، كما عرفوا أبناءهم،**) كما قال تعالى: ﴿الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم﴾ [البقرة/١٤٦].

قال عبد الله بن سلام رضي الله عنه: لقد عرفته ﷺ حين رأيته، كما أعرف ابني، ومعرفتي لمحمد أشد، (**ووجدوه عندهم مكتوبًا في التوراة والإنجيل، لكن حرفوهما وبدلوهما،**) عطف تفسير (**ليطفئوا نور الله بأفواههم:**) بأقوالهم، (**ويأبى الله إلا أن يتم نوره:**) يظهره (**ولو كره الكافرون**) ذلك، (**فدلائل نبوة نبينا في كتابيهما بعد تحريفهما طافحة،**)

فدلائل نبوة نبينا في كتابيهما ـ بعد تحريفهما ـ طافحة، وأعلام شرائعه ورسالته فيهما لائحة، وكيف يغني عنهم إنكارهم، وهذا اسم النبي بالسريانية «مشفح»، فمشفح، محمد بغير شك، واعتباره أنهم يقولون «شفحا لاها» إذا أرادوا أن يقولوا: الحمد لله، وإذا كان الحمد، شفحا، فمشفح: محمد، ولأن الصفات التي أقروا بها هي وفاق لأحواله وزمانه، ومخرجه ومبعثه وشريعته ﷺ، فليدلونا على من هذه الصفات له، ومن خرجت له الأمم من بين يديه، وانقادت له

أي: ظاهرة، مالئة لكتابيهما من طفح الإناء امتلأ **(وأعلام شرائعه ورسالته فيهما لائحة)**، فالباقي بعد التحريف كافٍ في بيان صدقه وإظهاره رسالته عليه السلام، **(وكيف يغني عنهم إنكارهم، وهذا اسم النبي بالسريانية)** كما جزم به عياض وغيره.

(مشفح) بضم الميم وشين معجمة وفاء شديدة مفتوحتين، ثم حاء مهملة، مرفوع في النسخ الصحيحة، وفي كثيرها مشفحًا، بالنصب على الحال، أي: جاء حال كونه مشفحًا أو بتقدير يرى مشفحًا، لكن قال الدلجي: مشفح ممنوع الصرف للعلمية والعجمة.

وبالفاء جزم ابن دحية، وقال: أنه بوزن محمد، ومعناه: وروى، كما قال المصنف بالقاف، وبه جزم الشمني والدلجي، وقال: القاف مفتوحة أو مكسورة، واقتصر المجد على الفتح، فقال: مشقح، كمعظم.

قال الحافظ البرهان: لا أعرف صحته ولا معناه، أي: سواء كان بالفاء أو بالقاف، وقال الدلجي: لا أعرف له معنى، ولعل مرادهما لا يعرفان هل معناه شافع، أو صاحب الحوض، أو اللواء، أو نحو ذلك، فلا ينافي قول عياض وابن دحية وغيرهما.

وتبعهم المصنف بقوله: **(فمشفح محمد بغير شك،)** أي: معناه محمد، وهو ثابت في كتبهم بهذا الوصف، **(واعتباره)** أي: دليله؛ **(أنهم يقولون «شفحا لاها»، إذا أرادوا أن يقولوا: الحمد لله، وإذا كان الحمد،)** أي: معناه في لغتهم **(شفحا، فمشفح محمد،)** وقد يقال لا يلزم من التعبير عن الحمد لله بشفحا لاها أن مشفح اسم لمحمد، لجواز أن يراد به اسم آخر، كمحمود أو ممدوح ونحوه.

إلا أن يقال وجه الملازمة أنه إذا ثبت أن الحمد معناه الشفح، كان مصدرًا واسم المفعول المأخوذ من الحمد مصدرًا، هو محمد، فيكون مشفح بمعنى محمد، **(ولأن الصفات التي أقروا بها،)** أي: بورودها في كتبهم **(هي وفاق،)** أي: مطابقة **(لأحواله وزمانه ومخرجه ومبعثه وشريعته ﷺ،)** فإن أنكروا أنه هو، **(فليدلونا على من هذه الصفات له)** قائمة به، فالعطف على مقدر، وحيث عجزوا ثبت المطلوب، أن من قامت به هذه الصفات هو النبي ﷺ.

واستجابت لدعوته. ومن صاحب الجمل الذي هلكت بابل وأصنامها به؟

إذ لو لم نأت بهذه الأنباء والقصص من كتبهم، لم يك فيما أودع اللّٰه عز وجل القرءان دليل على ذلك؟ وفي تركهم جحد ذلك وإنكاره ـ وهو يقرعهم به ـ دليل على اعترافهم له؟ فإنه يقول: الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوبًا عندهم في التوراة والإنجيل. ويقول حكاية عن المسيح: **﴿إني رسول اللّٰه إليكم مصدقًا لما بين يدي من التوراة ومبشرًا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد﴾** [الصف/٦]. ويقول: **﴿يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وأنتم تعلمون﴾** [آل عمران/٧١]، ويقول: **﴿الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم﴾** [البقرة/١٤٦]، وكانوا يقولون لمخالفيهم

ولزمتهم الحجة، **(ومن خرجت له الأمم)** أي: جاءت له طائعة مذعنة **(من بين يديه)** وقوله: **(وانقادت له واستجابت:)** أجابت **(لدعوته)** بيان للمراد به، **(ومن صاحب الجمل الذي هلكت بابل:)** بلد في سواد العراق، ينسب إليه السحر والخمر، **(وأصنامها به إذ)** وفي نسخة على أنا **(لو لم نأتِ بهذه الأنباء:)** الأخبار **(والقصص من كتبهم)** وجواب لو قوله: **(لم يكِ فيما أودع اللّٰه عزّ وجلّ القرءان دليل على ذلك)** وفي نسخ: ألم يكِ بهمزة الاستفهام الإنكاري، وعليها، فجواب لو محذوف، أي: لا يضرنا ذلك، أو كنا في غنية عنه، لكن حذف الهمزة أولى، لأن ذكرها لا يحصل المقصود من إلزامهم الحجة.

وقد يقال: بل يحصله بضميمة قوله، **(وفي تركهم جحد ذلك وإنكاره)** بالنصب، **(وهو يقرعهم):** يثربهم ويوبخهم **(به دليل على اعترافهم له، فإنه يقول الذين يتبعون الرسول النبي الأمي، الذي يجدونه مكتوبًا عندهم في التوراة والإنجيل)** باسمه وصفته، **(ويقول حكاية عن المسيح)**، ﴿وإذا قال عيسىٰ ابن مريم يا بني إسرائيل إني رسول اللّٰه إليكم مصدقًا لما بين يدي من التوراة ومبشرًا﴾ في حال تصديقي لما تقدمني من التوراة، وبتذكيري **(﴿برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد﴾)** والعامل في الحالين ما في الرسول من معنى الإرسال لا الجار، لأنه لغو إذ هو صلة للرسول، فلا يعمل، قاله البيضاوي، **(ويقول: ﴿يا أهل الكتاب لم تلبسون﴾)** تخلطون **(﴿الحق بالباطل﴾)** بالتحريف والتزوير، **(﴿وتكتمون الحق﴾)** أي: نعت النبي ﷺ **(﴿وأنتم تعلمون﴾)** أنه حق، **(ويقول: ﴿الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه﴾)** أي: محمدًا عليه السلام، **(﴿كما يعرفون أبناءهم﴾)** بنعته في كتبهم.

قال ابن سلام: بل معرفتي لمحمد أشد، **(وكانوا يقولون لمخالفيهم عند القتال: هذا**

عند القتال: هذا نبي قد أظل مولده، ويذكرون من صفته ما يجدون في كتابهم، فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به حسدًا وخوفًا على الرياسة.

ويحتمل أنهم كانوا يظنون أنه من بني إسرائيل، فلما بعثه اللّٰه من العرب، من نسل إسمٰعيل عظم ذلك عليهم، وأظهروا التكذيب، فلعنة اللّٰه على الكافرين.

وقد كان ﷺ يدعوهم إلى اتباعه وتصديقه، فكيف يجوز أن يحتج بباطل من الحجج، ثم يحيل ذلك على ما عندهم وما في أيديهم، ويقول من علامة نبوتي وصدقي أنكم تجدونني عندكم مكتوبًا وهم لا يجدونه كما ذكر؟! أوليس ذلك مما يزيدهم عنه بعد استفهام انكاري، وقد كان غنيًا أن يدعوهم بما ينفرهم، وأن يستميلهم بما يوحشهم. وقد أسلم من أسلم من علمائهم كعبد اللّٰه بن سلام،

نبي قد أظل،) أي: قرب **(مولده، ويذكرون من صفته ما يجدون في كتابهم).**

أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس: أن يهود كانوا يستفتحون على الأوس والخزرج برسول اللّٰه ﷺ قبل مبعثه، فلما بعثه اللّٰه من العرب كفروا به وجحدوا، ما كانوا يقولون فيه، فقال لهم معاذ بن جبل وبشر بن البراء، وداود بن سلمة: يا معشر يهود اتقوا اللّٰه وأسلموا، فقد كنتم تستفتحون علينا بمحمد ونحن أهل شرك، وتخبرونا بأنه مبعوث وتصفونه بصفته، فقال سلام بن مشكم أحد بني النضير: ما جاءنا نبي نعرفه، وما هو الذي كنا نذكر لكم، فأنزل اللّٰه ﴿ولما جاءهم كتاب من عند اللّٰه مصدق لما معهم﴾، وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا، **(فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به حسدًا وخوفًا على الرياسة)** وجواب لما الأولى دل عليه جواب الثانية، **(ويحتمل أنهم كانوا يظنون أنه من بني إسرائيل، فلما بعثه اللّٰه من العرب من نسل إسمٰعيل، عظم:)** شق **(ذلك عليهم وأظهروا التكذيب)** بغيًا أن ينزل اللّٰه من فضله على من يشاء من عباده، **(فلعنة اللّٰه على الكافرين)**، أي: عليهم، وأتىٰ بالمظهر للدلالة على أنهم لعنوا لكفرهم، فاللام للعهد، ويجوز أنها للجنس، ويدخلون فيه دخولاً أوليًا، لأن الكلام فيهم، **(وقد كان ﷺ يدعوهم إلى اتباعه وتصديقه، فكيف يجوز أن يحتج بباطل من الحجج، ثم يحيل ذلك على ما عندهم، وما في أيديهم، ويقول: من علامة نبوتي وصدقي أنكم تجدونني عندكم مكتوبًا)** باسمي وصفتي، **(وهم لا يجدونه كما ذكر)** في كتبهم، **(أو ليس ذلك مما يزيدهم عنه بعد استفهام إنكاري، وقد كان غنيًا)** عن **(أن يدعوهم بما ينفرهم)** عن اتباعه، **(و)** عن **(أن يستميلهم بما يوحشهم).**

(وقد أسلم من أسلم من علمائهم، كعبد اللّٰه بن سلام،) بالتخفيف، الإسرائيلي أبي

وتميم الداري، وكعب، وقد وقفوا منه على مثل هذه الدعاوى.

وقد روى ابن عساكر في تاريخ دمشق من طريق محمد بن حمزة بن يوسف بن عبد اللّٰه بن سلام عن أبيه عن جده عبد اللّٰه بن سلام: أنه لما سمع بمخرج النبي ﷺ بمكة، خرج فلقيه، فقال له النبي ﷺ: أنت ابن سلام عالم أهل يثرب؟ قال نعم: قال: ناشدتك باللّٰه الذي أنزل التوراة على موسى، هل تجد

يوسف حليف بني الخزرج، قيل كان اسمه الحصين، فسماه النبي ﷺ عبد اللّٰه، له أحاديث وفضل، مات بالمدينة سنة ثلاث وأربعين، **(وتميم)** بن أوس بن خارجة **(الداري،)** أبي رقية بقاف مصغر، صحابي مشهور سكن بيت المقدس بعد عثمان، مات سنة أربعين، **(وكعب)** بن مانع الحميري، المعروف بكعب الأحبار، كان يهوديًا من أحبارهم، من أهل اليمن، وأدرك الزمن النبوي، قيل: وأسلم فيه، وقيل: في خلافة أبي بكر، وقيل: عمر، وهو الراجح، وسكن الشام، ومات في خلافة عثمان، وقد زاد على المائة، وفي نسخة: وكم أسلم، ومعناها التكثير، لكن الثلاثة الذين ذكرهم قليل، فالمراد أن المسلمين من علمائهم كثير، لكن ليسوا من أضراب ابن سلام، فلم يذكرهم، واقتصر على عظمائهم، **(وقد وقفوا منه على مثل هذه الدعاوي،)** واعترفوا بثبوتها في كتبهم، **(وقد روىٰ ابن عساكر في تاريخ دمشق،)** والطبراني وأبو نعيم في الدلائل، كلهم **(من طريق محمد بن حمزة بن يوسف بن عبد اللّٰه بن سلام،)** صدوق، من السادسة، ومنهم من زاد بين حمزة ويوسف محمدًا، روى له ابن ماجه **(عن أبيه)** حمزة بن يوسف، ويقال أن يوسف جده، واسم أبيه محمد، مقبول من السابعة.

روىٰ له ابن ماجه، كما في التقريب **(عن جده)** يوسف بن عبد اللّٰه بن سلام الإسرائيلي، المدني، أبي يعقوب، صحابي صغير.

وقد ذكره العجلي في ثقات التابعين، وقوله **(عبد اللّٰه بن سلام أنه)** يقتضي أن المراد جده الأعلى فيكون منقطعًا لأنه لم يدركه.

وفي رواية الطبراني وأبي نعيم، عن أبيه: أن عبد اللّٰه بن سلام، وهو منقطع أيضًا، **(لما سمع بمخرج النبي ﷺ بمكة، خرج فلقيه،)** ولأبي نعيم والطبراني: أنه قال لأخبار يهود: إني أردت أن أحدث بمسجد أبينا إبراهيم عهدًا، فانطلق إلى رسول اللّٰه وهو بمكة، فوافاه بمنى والناس حوله، فقام مع النبي، **(فقال له النبي ﷺ)** لما نظر إليه: **(أنت)** عبد اللّٰه **(بن سلام، عالم أهل يثرب،)** فهو من معجزاته حيث أخبره بذلك بمجرد رؤيته له، **(قال: نعم، قال ﷺ:)** إدن، فدنا منه كما في الطبراني وأبي نعيم، فقال: **(ناشدتك باللّٰه الذي أنزل التوراة على موسىٰ، هل تجد صفتي في كتاب اللّٰه)** التوراة، وفي رواية: أنشدك باللّٰه، أما تجدوني في التوراة رسول اللّٰه

صفتي في كتاب اللّه؟ قال: انسب ربك يا محمد، فارتج النبي ﷺ فقال له جبريل: ﴿**قل هو اللّه أحد اللّه الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد**﴾ [الإخلاص/١ - ٤]، فقال له ابن سلام: أشهد أنك رسول اللّه، وإن اللّه مظهرك ومظهر دينك على الأديان، وإني لأجد صفتك في كتاب اللّه: ﴿**يا أيها النبي إنا**

(**قال: انسب ربك يا محمد**) وفي رواية أنعت لنا ربك (**فارتج**) بالبناء للمفعول ومخففًا، أي: لم ينطق (**النبي ﷺ**) بجواب، ويقال: ارتج بهمزة وصل وتثقيل الجيم، وبعضهم يمنعها، وربما قيل ارتتج، وزان اقتتل بالبناء للمفعول أيضًا، كما في المصباح.

وفي رواية: فارتعد ﷺ حتى خر مغشيًا عليه، (**فقال له جبريل: ﴿قل هو اللّه أحد﴾**) خبر ثانٍ (**﴿اللّه الصمد﴾**) المقصود في الحوائج على الدوام، أو الذي لا جوف له، كما للطبراني عن بريدة، وبه قال كثير من المفسرين، قال ابن عطية: كأنه بمعنى المصمت.

وقال الشعبي: هو الذي لا يأكل ولا يشرب، وفي هذا التفسير كله نظر، لأن الجسم في غاية البعد عن صفات اللّه تعالى، فما الذي تعطينا هذه العبارات، قال: والصمد في كلام العرب السيد الذي يصمد إليه في الأمور ويستقل بها، وأنشدوا:

ألا بكر الناعي بخير بني أسد بعمرو بن مسعود بالسيد الصمد

وبهذا نفسر هذه الآية، لأن اللّه موجود الموجودات، وإليه بصمد، وبه قوامها، ولا غنى بنفسه إلا هو تبارك وتعالى. انتهى.

(**﴿لم يلد﴾**،) لأنه لم يجانس، ولم يفتقر إلى ما يعينه، أو يخلف عنه، لامتناع الحاجة والفناء عليه، (**﴿ولم يولد﴾**،) لأنه لا يفتقر إلى شيء، ولا يسبقه عدم، (**﴿ولم يكن له كفوًا أحد﴾**،) مكافئًا ومماثلاً، فله متعلق بكفؤًا قدم عليه، لأنه محط القصد بالنفي، وأخر أحد، وهو اسم يكن عن خبرها رعاية للفاصلة، (**فقال له ابن سلام: أشهد أنك رسول اللّه، وأن اللّه مظهرك ومظهر دينك على الأديان**) كلها، بإبطال باطلها، ونسخ حقها.

وفي رواية الطبراني وأبي نعيم؛ فقال ابن سلام: أشهد أن لا إله إلا اللّه، وأنك رسول اللّه، ثم انصرف إلى المدينة، وكتم إسلامه، وقضية هذا؛ أنه أسلم بمكة قبل الهجرة، لكن هذا حديث ضعيف، متكلم فيه، معارض بما في البخاري؛ أن النبي ﷺ لما هاجر أتاه ابن سلام، وقال: إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي، فسأله، وأجابه النبي ﷺ عن مسائله، فقال: أشهد أنك رسول اللّه.

الحديث، وفيه قد علمت اليهود أني سيدهم وابن سيدهم، وأعلمهم وابن أعلمهم، فسلهم عني قبل أن يعلموا بإسلامي، وأنه سألهم عنه، فاعترفوا بما قال: فلما قال لهم إني أسلمت

أرسلناك شاهدًا ومبشرًا ونذيرًا﴾، أنت عبدي ورسولي، سميتك المتوكل، ليس

كذبوه، وقالوا فيه ما ليس فيه، ومن ثم لم يعرج الحافظ على رواية ابن عساكر ومن معه، هذه بل جزم في الفتح والإصابة؛ بأنه أسلم أول ما دخل النبي ﷺ المدينة، وغلط من قال: أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بعامين.

وقد أخرج أحمد وأصحاب السنن عن عبد اللّه بن سلام، قال: لما قدم النبي ﷺ المدينة انجفل الناس لقدومه، فكنت فيمن انجفل، فلما تبينت وجهه، عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب، فسمعته يقول: أفشوا السلام، وأطعموا الطعام...الحديث، ومحال على من أسلم قبل ذلك أن يشك بعد ذلك، وأنه يسأله امتحانًا ليعلم، أهو نبي أم لا؟، وقد اختلف في أن سورة الإخلاص مكية أو مدنية، وأخرج الترمذي والحاكم وابن خزيمة، عن أبي بن كعب أن المشركين قالوا للنبي ﷺ: انسب لنا ربك، فأنزل اللّه ﴿قل هو اللّه أحد﴾ إلى آخرها.

وأخرج الطبراني وابن جرير، مثله من حديث جابر، فاستدل به على أنها مكية.

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس: أن اليهود جاءت إلى النبي ﷺ، منهم كعب بن الأشرف، وحيي بن أخطب، فقالوا: يا محمد صف لنا ربك الذي بعثك، فأنزل اللّه ﴿قل هو اللّه أحد﴾، وروى ابن جرير عن قتادة، وابن المنذر عن سعيد بن جبير مثله، فاستدل بهذا على أنها مدنية، ولابن جرير عن أبي العالية، قال: قال قادة الأحزاب: انسب لنا ربك، فأتاه جبريل بهذه السورة، قال في اللباب: وهذا يبين المراد بالمشركين في حديث أبي، فتكون السورة مدنية، كما دل عليه حديث ابن عباس، وينتفي التعارض بين الحديثين، لكن روى أبو الشيخ في العظمة، عن أنس، أتت يهود خيبر إلى النبي ﷺ، فقالوا: يا أبا القسم خلق اللّه الملائكة من نور الحجاب، وآدم من حمأ مسنون، وإبليس من لهب النار والسماء من دخان، والأرض من زبد الماء، فأخبرنا عن ربك، فلم يجبهم فأتاه جبريل بهذه السورة ﴿قل هو اللّه أحد﴾ انتهى.

نعم بقية الحديث ثابتة عن ابن سلام، علقها البخاري تلو حديث ابن عمر، والآتي، وأخرجها الدارمي، ويعقوب بن سفيان، والطبراني، وهي قوله: **(وإني لأجد صفتك في كتاب اللّه)** يعني التوراة، ففي رواية الجماعة عنه: إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرءان **(﴿يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهدًا﴾)** على أمتك بما يفعلون لهم وعليهم، مقبولاً عند اللّه، **(﴿ومبشرًا﴾)** لمن أجابك بالثواب **(﴿ونذيرًا﴾،)** مخوفًا لمن عصاك بالعذاب، **(أنت عبدي ورسولي، سميتك المتوكل،)** أي: على اللّه، لقناعته باليسير من الرزق، واعتماده على اللّه في السر والجهر، والصبر على انتظار الفرج، والأخذ بمحاسن الأخلاق، واليقين بتمام وعد اللّه، فتوكل على اللّه، فسماه اللّه المتوكل، **(ليس بفظ)** سيء الخلق جاف.

وفيه التفات من الخطاب إلى الغيبة، إذ لو جرى على نسق الأول، لقال لست بفظ

بفظ ولا غليظ ولا سخاب في الأسواق، ولا يجزي بالسيئة مثلها، ولكن يعفو ويصفح، ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء، حتى يقولوا لا إله إلا الله، ويفتح به أعينًا عميًا، وآذانًا صمًا وقلوبًا غلفًا.

وقوله: «ليس بفظ ولا غليظ» موافق لقوله تعالى: ﴿**فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظًا غليظ القلب لانفضوا من حولك**﴾ [آل عمران/١٥٩] ولا

(**ولا غليظ:**) قاسي القلب، (**ولا سخاب**) (بسين مهملة وخاء معجمة ثقيلة)، لغة أثبتها الفراء وغيره بالصاد، أشهر من السين، بل ضعفها الخليل، أي: لا يرفع صوته على الناس لسوء خلقه، ولا يكثر الصياح عليهم (**في الأسواق،**) بل يلين جانبه ويرفق بهم، وفيه ذم أهل السوق، الذين يكونون بالصفة المذمومة من صخب ولغط، وزيادة مدحه لما يبيعونه، وذم لما يشترونه، والإيمان الحانثة، ولذا كانت شر البقاع لما يغلب على أهلها من هذه الأحوال المذمومة، وقيد بالأسواق، والمراد نفيه عنه مطلقًا، لأنه إذا انتفى في المحل المعتاد فيه، انتفى في غيره بالطريق الأولى، وهو أبلغ وأفصح من الإطلاق، لأنه نفي بدليل نحو قوله: لا ترى الضب بها ينحجر، فهو من نفي المقيد دون قيده، (**ولا يجزي بالسيئة مثلها،**) أي: السيئة، (**ولكن يعفو ويصفح،**) يعرض ما لم تنتهك حرمات الله، (**ولن يقبضه:**) يميته (**الله حتى يقيم به الملة العوجاء،**) ملة إبراهيم، فإنها اعوجت في الفترة، فزيدت، ونقصت، وغيرت عن استقامتها، وأميلت بعد قوامها، وما زالت كذلك حتى أقامها ﷺ بنفي الشرك وإثبات التوحيد، كما قال: (**حتى يقولوا لا إله إلا الله،**) أي: ومحمد رسول الله، فالمراد كلمة التوحيد.

هكذا فسر شراح الحديث قاطبة: الملة العوجاء بملة إبراهيم، وكذا ابن الأثير في النهاية، قائلاً: إن العرب كانوا يزعمون أنهم على ملته، وأبعد من قال؛ أنها الملة التي رآها خارجة عن الحق، فأزال اعوجاجها، وإن لم تنسب إلى إبراهيم، كملة اليهود والنصارى، فانهم حرفوا وبدلوا، ولم يتركوا ما نسخ من شرعهم، فجاهدهم حتى اهتدى من اهتدى، وقتل من قتل، (**ويفتح به**) بالنبي.

وفي رواية البخاري بها، أي: بكلمة التوحيد (**أعينًا عميًا**) (بضم العين وسكون الميم صفة لا عين، أي: عن الحق، (**وآذانًا صمًا**) عن استماع الحق، (**وقلوبًا غلفًا**) (بضم المعجمة وسكون اللام صفة قلوبًا جمع أغلف، أي: مغطى ومغشى، (**وقوله ليس بفظ ولا غليظ، موافق لقوله تعالى ﴿فبما**) زائدة، أي: فبـ ﴿**رحمة من الله لنت لهم**﴾،) أي: سهلت أخلاقك حيث خالفوك (﴿**ولو كنت فظًا غليظ القلب**﴾:) جافيًا، فأغلظت لهم (﴿**لانفضوا**﴾) تفرقوا (﴿**من حولك**﴾

يعارض قوله: ﴿واغلظ عليهم﴾ [التوبة/٧٣] لأن النفي محمول على طبعه الكريم الذي جبل عليه، والأمر محمول على المعالجة، أو النفي بالنسبة إلى المؤمنين والأمر بالنسبة إلى الكفار والمنافقين كما هو مصرح به في نفس الآية.

و«قلوبًا غلفًا»: أي مغشاة مغطاة، واحدها: أغلف، ومنه غلاف السيف وغيره.

وأخرج البيهقي وأبو نعيم عن أم الدرداء -أو امرأة أبي الدرداء- قالت: قلت لكعب، كيف تجدون صفة رسول الله ﷺ في التوراة؟ قال: كنا نجده موصوفًا فيها: محمد رسول الله اسمه المتوكل، ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب في

[آل عمران/١٥٩] **(ولا يعارض)** هذا **(قوله)** تعالى: ﴿يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين **(واغلظ عليهم﴾)** [التوبة/٧٣]، **(لأن النفي محمول على طبعه الكريم الذي جبل عليه، والأمر محمول على المعالجة)** لنفسه، على خلاف ما طبع عليه، **(أو النفي بالنسبة إلى المؤمنين، والأمر بالنسبة إلى الكفار والمنافقين، كما هو مصرح به في نفس الآية)** ذكر الجوابين الحافظ والثاني، كما قاله شيخنا أظهر لموافقة الآية، وإن كان الأول من حيث عمومه شاملاً لعصاة المؤمنين إذا فعلوا منكرًا، ولا سيما إذا ظهر منهم التصميم عليه، **(وقلوبًا غلفًا، أي: مغشاة مغطاة، واحدها أغلف، ومنه غلاف السيف وغيره)** والمعنى: أن قلوبهم كانت محجوبة عن الهداية، فأزال ﷺ حجابها وكشف غطاءها.

(وأخرج البيهقي وأبو نعيم، عن أم الدرداء، أو امرأة أبي الدرداء) شك من الراوي في اللفظ الذي قاله شيخه، وإن اتحد المعنى، ولأبي الدرداء زوجتان، تكنى كل منهما بذلك، إحداهما الكبرى واسمها خيرة بنت أبي حدود، صحابية، من فضلاء النساء وعقلائهن، وذوات الرأي: منهن، مع العبادة والنسك، ماتت قبل زوجها بالشام في خلافة عثمان، والثانية الصغرى اسمها هجيمة أو جهيمة، ثقة، فقيهة، ماتت سنة إحدى وثمانين، وهي التي روى لها أصحاب الكتب الستة، لا صحبة لها ولا رؤية، وذكر في الإصابة للكبرى حديثين، سمعتهما من النبي ﷺ، وكل منهما يحتمل أنها التي **(قالت: قلت لكعب)** بن مانع الحميري، المعروف بكعب الأحبار: **(كيف تجدون صفة رسول الله ﷺ في التوراة؟، قال: كنا نجده موصوفًا فيها محمد رسول الله)** كما في القرآن، **(اسمه المتوكل:)** الذي يكل أمره إلى الله، فإذا أمره بشيء نهض بلا جزع، وفي التنزيل: وتوكل على الله، وتوكل على الحي الذي لا يموت، **(ليس بفظ، ولا غليظ، ولا سخاب في الأسواق)** التي هي محل السخب وارتفاع الأصوات، ففي

الأسواق، وأعطي المفاتيح، ليبصر اللَّه به أعينًا عورًا، ويسمع به آذانًا صمًا، ويقيم به ألسنة معوجة، حتى يشهدوا أن لا إله اللَّه وحده لا شريك له، يعين المظلوم ويمنعه من أن يستضعف.

وفي البخاري: عن عطاء بن يسار قال: لقيت عبد اللَّه بن عمرو بن العاص، فقلت: أخبرني عن صفة رسول اللَّه ﷺ قال: أجل، واللَّه إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرءان: **﴿يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهدًا ومبشرًا ونذيرًا﴾**،

غيرها أولى، (**وأعطي المفاتيح ليبصر اللّه به أعينًا عورًا**،) وهو الفاقد إحدى عينيه، ولكون الفتح والأبصار مجازًا عن الهداية، عبر تارة بعميًا، وأخرى بعورًا: جمع أعور، صفة أعينًا، (**ويسمع به آذانًا صمًا**) عن سماع الحق، (**ويقيم به ألسنة معوجة**:) جمع لسان (**حتى يشهدوا أن لا إله إلا اللّه، وحده لا شريك له**،) أي: ومحمد رسول اللّه، ففيه اكتفاء نحو سرابيل تقيكم الحر، أي: والبرد (**يعين المظلوم**) على الظالم، (**ويمنعه من أن يستضعف**؛) بأن ينصره، بحيث يصير فيه قوة تحمله على أن يدفع عن نفسه، (**وفي البخاري**) في البيوع، ثم في تفسير الفتح، (**عن عطاء بن يسار**) الهلالي، أبي محمد المدني، مولىٰ ميمونة.

ثقة، فاضل، صاحب مواعظ وعبادة، مات سنة أربع وتسعين، وقيل بعدها، روى له الستة، (**قال: لقيت عبد اللّه بن عمرو بن العاصي**،) الصحابي ابن الصحابي رضي اللّه عنهما، (**فقلت: أخبرني عن صفة رسول اللّه ﷺ**،) أي: في التوراة بدليل الجواب، فإن السؤال يعاد في الجواب صراحة، أو ضمنًا، وهو من القواعد الأصولية، (**قال**) عبد اللّه: (**أجل**) (بفتح الهمزة والجيم، وباللام حرف جواب كنعم)، فيكون تصديقًا للمخبر، وإعلامًا للمستخبر، ووعدًا للطالب، فيقع بعد نحو قام زيد، ونحو أقام زيد، واضرب زيدًا فيكون بعد الخبر، وبعد الاستفهام والطلب.

وقيل يختص بالخبر، وهو قول الزمخشري وابن لملك، وقيد المالقي الخبر بالمثبت، والطلب بغير النهي.

وفي القاموس: أجل كنعم، إلا أنه أحسن منه في التصديق، ونعم أحسن منه في الاستفهام، وهذا قاله الأخفش، كما في المغنى، وغيره قال الطيبي: أجل في الحديث جوابًا للأمر على تأويل: قرأت التوراة هل وجدت صفة رسول اللّه فيها، فأخبرني، قال: أجل (**واللّه إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن**،) أكده بمؤكدات الخلف باللّه، والجملة الإسمية، ودخول أن عليها، ودخول لام التأكيد على الخبر، وإنما سأله عما في التوراة، لأنه كان يحفظها.

وحرزًا للأميين، أنت عبدي ورسولي، سميتك المتوكل ليس بفظ ولا غليظ ولا

وقد روى البزار من حديث ابن لهيعة، عن وهب: أن عبد الله بن عمرو بن العاصي رأى في المنام في إحدى يديه عسلاً، وفي الأخرى سمنًا، وهو يلعقهما، فلما أصبح ذكر ذلك للنبي ﷺ، فقال: له تقرأ الكتابين التوراة والقرآن، فكان يقرؤهما، فالنهي عن قراءتها ليس على إطلاقه لوقوعه في الزمن النبوي لكثير من الصحابة بلا إنكار، فهو مقيد بمن لم يميز المنسوخ والمحرف منها، ويضيع وقته في الاشتغال بها، أما غيره فلا يمنع، بل قد يطب لإلزامهم فيما أنكروه منها.

وقد أخرج الدارمي ويعقوب بن سفيان في تاريخه، والطبراني عن عطاء بن يسار عن ابن سلام مثله، وعلقه البخاري، قال الحافظ: ولا مانع أن يكون عطاء حمله عن كل منهما، فقد أخرجه ابن سعد عن زيد بن أسلم، قال: بلغنا أن عبد الله بن سلام، كان يقول إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن (﴿**يا أيها النبي**﴾) بدل من بعض، أو بيان له (﴿**إنا أرسلناك شاهدًا**﴾) لأمتك المؤمنين بتصديقهم، وعلى الكافرين بتكذيبهم، وانتصاب شاهدًا على الحال المقدر من الكاف أو من الفاعل أي: مقدرًا أو مقدرين شهادتك على من بعثت إليهم وعلى تكذيبهم وتصديقهم، أي: مقبولاً عند الله لهم وعليهم، أو شاهدًا للرسل قبله بالبلاغ (﴿**ومبشرًا**﴾) للمؤمنين (﴿**ونذيرًا**﴾) للكافرين، أو مبشرًا للمطيعين بالجنة، ونذيرًا للعصاة بالنار، (**وحرزًا**) بكسر المهملة، وإسكان الراء، ثم زاي، أي: حصنًا (**للأميين**) أي: للعرب، لأن أكثرهم لا يقرؤن ولا يكتبون، يتحصنون به عن غوائل الدهر، أو سطوة العجم وتغلبهم، فخصهم لذلك أولاً رسالة بين أظهرهم، أو لشرفهم، أو من مطلق العذاب ما دام فيهم، وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم، أو من عذاب الاستئصال، فلا يرد أن دعوته عامة، وجعله نفسه حرزًا، مبالغة لحفظه لهم في الدارين، (**أنت عبدي**) الكامل في العبودية (**ورسولي**) فقدم العبودية لشرفها، فإن له بها مزيد اختصاص، ولذا اقتصر عليها في الإسراء وإنزال الكتاب، وليست بالمعنى العام الذي يتصف به كل مخلوق، بل بالخاص الذي رضيه له حتى أطلعه على حظائر قدسه، وجعله رسولاً مبلغًا عنه، وكفاه جميع مؤناته، فقال: أليس الله بكاف عبده، فإن الملك لا يرضى بوقوف عبده بباب غيره، واحتياجه لسواه، وإهانة أحد له، فإنه هو الذي يؤدبه، كما قال: أدبني ربي فأحسن تأديبي، فلذا قال: (**سميتك المتوكل**) دون جعلتك أو وصفتك، المنادى بشدة توكله الذي صيره علمًا له، ففيه أشعار بشدة توكله، الساري في أمته ﷺ، وخطابه بما في التوراة خطاب للحاضر في العلم، وبالماضي في أرسلناك لتحققه، أو حكاية لما يقال في المستقبل، أو لاستحضار الآتي، وعبر بما يعبر به عنه في الآتي: (**ليس بفظ:**) سيىء الخلق، جاف، (**ولا غليظ:**) قاسي القلب،

سخاب في الأسواق، ولا يدفع بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويغفر، ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء، بإن يقولوا: لا إله إلا الله، ويفتح به أعينًا عميًا وآذانًا

بل ملته سمحة، ولا ينافيه وقوع الغلظة اللائقة أو الواجبة أحيانًا، لأنها لا تنافي حسن الخلق، أو المراد نفيهما، بحسب الخلقة أو في غير محلهما، وقول النسوة لعمر: أنت أفظ أغلظ من رسول الله ﷺ، ليس القصد به التفضيل، بل أصل الفعل، أو من قبيل العسل أحلى من الخل، أي: غلظتك يا عمر أشد من رقته ﷺ، واختاره في المصابيح، ثم يحتمل أن تكون هذه آية أخرى في التوراة، لبيان صفته، وأن تكون حالاً من المتوكل، أو من الكاف في سميتك، ففيه التفات من الخطاب إلى الغيبة حتى لا يواجهه بمثله، وإن كان منفيًا، **(ولا سخاب)** بشد الخاء بعد السين، ويقال: بالصاد، وهو أفصح، وادعى بعض أنه روى بهما، أي: لا يرفع صوته على الناس لسوء خلقه ولا يكثر الصياح عليهم **(في الأسواق،)** بل يلين جانبه ويرفق بهم، وهو من نفي المقيد بدون قيده، ففيه دخوله ﷺ الأسواق تواضعًا وتركًا لعادة الجبارين من الملوك، وردًّا لقول الكفرة: ما لهذا الرسول، يأكل الطعام، ويمشي في الأسواق، ويحتمل أنه من نفي القيد والمقيد معًا، كما قال الطيبي: المراد نفي السخابية وكونه في الأسواق.

انتهى على معنى نفي اعتياد دخوله في الأسواق، كأرباب الدنيا، بل إنما يدخلها لحاجة، فلا يشكل ما قاله بأنه خلاف الواقع والمبالغة للنسبة، كخياط أو بذي سخب، كما في: وما ربك بظلام في أحد الوجوه أو على بابها، لثبوت أصل الخسب له في محله، كخطبة وتلبية ونحوهما، **(ولا يدفع،)** هكذا الرواية في البخاري في المحلين، فنسخة: ولا يجزي تصحيف **(بالسيئة السيئة،)** هو كقوله تعالىٰ: ﴿إدفع بالتي هي أحسن السيئة﴾ [المؤمنون/٩٦]، وخلقه القرآن.

وقد قال تعالىٰ: ﴿وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله﴾ [الشورى/٤٠]، ولذا قال: **(ولكن يعفو:)** يمحو ويزيل السيئة من ظاهره وخاطره، **(ويغفر:)** يستر السيئة، ولا يلزم منه إزالتها، أو يعفو تارة، ويستر أخرى، فلا يفضح، فيقول في خطبته: ما بال أقوام يفعلون كذا، أو هما متساويان، فالثاني تأكيد، ونقل القرطبي عن بعضهم؛ أن الغفر ستر، لا يقع معه عقاب ولا عتاب، والعفو إنما يكون بعد عقاب أو عتاب، فإن استعمل في غيره، فهو مجاز.

وفي نسخة: ويصفح، **(ولن يقبضه:)** يميته **(الله،)** وأصله أخذ المال واستيفاؤه، أطلق على الموت بتشبيه الحياة والروح بالمال، كما قيل:

إذا كان رأس المال عمرك فاحترس عليه من الإنفاق في غير واجب

أو هو من استعمال المقيد في المطلق، ثم شاع حتى صار حقيقة فيه، **(حتى يقيم به**

صمًا وقلوبًا غلفًا.

وعند ابن إسحٰق: ولا صخب في الأسواق، ولا متزين بالفحش، ولا قوال

الملة العوجاء،) ملة إبراهيم التي غيرتها العرب عن استقامتها، لأنهم ذرية إسمٰعيل بن إبراهيم، وكانوا يزعمون؛ أنهم على ملته الحنيفية، والحنيف من يوحد اللّه تعالىٰ ويعبده، لأن الحنف في اللغة الاستقامة، قاله ابن الأثير **(بأن يقولوا،)** أي: أهلها: **(لا إله إلا اللّه،)** اقتصر عليها، وجعلها إقامة الملة، لأن العوج الواقع عموده الشرك وعبادة الأصنام، يستقيم بها، أو أنهم يأتون بكلمة التوحيد التي هي عبارة عن لا إله إلا اللّه محمد رسول اللّه، لأن الكلمتين صارتا كالكلمة الواحدة، أو اكتفاء، كسرابيل تقيكم الحر، **(ويفتح به،)** أي: بالنبي، كذا وقع بتذكير الضمير هنا تبعًا للشفاء مع عز، وكليهما للبخاري، والذي فيه في الموضعين بها، أي: كلمة التوحيد **(أعينًا عميًا)** (بضم فسكون).

وفي رواية القابسي: أعين عمي بالإضافة، ولا تنافي بين هذا وبين قوله: وما أنت بهادي العمي عن ضلالتهم، لأنه دل إيلاء الفاعل المعنوي، حرف النفي على أن الكلام في الفاعل، وذلك أنه تعالىٰ نزله لحرصه على إيمانهم منزلة من يدعي استقلاله بالهداية، فقال له: أنت لست بمستقل بها، بل إنك لتهدي إلى صراط مستقيم بإذن اللّه وتيسيره، وعلى هذا، فيفتح معطوف على يقيم، أي: يقيم اللّه بواسطته الملة العوجاء؛ بأن يقولوا: لا إله إلا اللّه، ويفتح بواسطة هذه الكلمة أعينًا عميًا، **(وآذانًا صمًا، وقلوبًا غلفًا)** (بضم وسكون).

وفي رواية أبي ذر: ويفتح بها أعين عمي، وآذان صم، وقلوب غلف (بضم أوله مبني للمفعول، ورفع أعين وآذان وقلوب على النيابة).

(وعند) محمد **(بن إسحٰق** بن يسار: بدل قوله ولا سخاب **(ولا صخب)** (بكسر الخاء). صفة مشبهة تفيد المبالغة، باعتبار إفادة الثبوت هكذا في عدة نسخ صحيحة، موافقة لما عند ابن إسحٰق والشفاء عنه، فلا عبرة بنسخ ولا صخاب **(في الأسواق،)** وعنده زيادة هي، **(ولا متزين)** بزاي منقوطة من الزينة.

وروى بدال من الدين، وروى متزي بلا نون من الزي، والهيئة **(بالفحش:)** القبح وزنا ومعنى فعلاً كان أو قولاً، أي: لا يتجمل، أو لا يتدين، أو لا يتلبس به، ولا يرد أن ظاهره يوهم أنه قد يأتي به غير متجاوز، أو غير متزين به، لأنه لا مفهوم له لحرية، على عادة أرباب الفحش في المباهاة به، أو هو استعارة تهكمية، أو التزين بمعنى الاتصاف تجريدًا، أو المراد: لا يرى الفحش زينة، فهي مكنية، وهذا من آياته، لأنه نشأ بين قوم يتزينون بالفواحش، كالقتل والزنا والطواف عراة، فأتى بما يخالف عادتهم، **(ولا قوال)** فعال صيغة مبالغة، أي: كثيرًا لقول **(للخنا:)** (بمعجمة

للخنا، أسدده بكل جميل، وأهب له كل خلق كريم، ثم أجعل السكينة لباسه، والبر شعاره، والتقوى ضميره، والحكمة معقوله، والصدق والوفاء طبيعته، والعفو والمعروف خلقه، والعدل سيرته، والحق شريعته، والهدى إمامه، والإسلام ملته،

ونون مقصورة) قبيح الكلام، وهذا مع ما قبله يفيد أنه لا يصدر عنه ﷺ شيء منه قليل ولا كثير، لأن الفحش بمعناه، أو فعال للنسبة، كتمًا رأى ليس بذي قول للخنا، ولما ذكر صفات التخلية، بقوله: ليس بفظ، إلى هنا ذكر صفات التحلية بطريق وعد من لا يخلف وعده، مستأنفًا لمقصد أعلى مما قبله، ولذا لم يعطفه، أو في جواب سؤال هو، فما تفعل به بعد أن صنته عن النقائص، فقال: **(أسدده)** أوفقه للسداد، وهو الصواب، واقصد من القول والعمل **(بكل جميل)** حسن صورة كان، أو معنى يليق به، **(وأهب)** (بفتحتين) أعطي **(له كل خلق)** (بضمتين وتسكن اللام) السجية والطبيعة، **(كريم)** عزيز نفيس، **(ثم اجعل)** مضارع المتكلم، وهو الله **(السكينة)** (بالفتح والتخفيف) الوقار والطمأنينة، وفيها لغة بالكسر والتشديد، حكاها في المشارق، وبها قرئ شذا **(لباسه،)** أي: ما يظهر عليه من الخشوع والتثبت، فشبه المعقول بالمحسوس تقريبًا للفهم، ومبدأ هذا الوقار يلوح للقلب في مراقبته، فلذا قال تعالىٰ: ﴿أنزل السكينة في قلوب المؤمنين﴾ [الفتح/٤]، فلكل وجهة، **(و)** اجعل **(البر)** الطاعة والإحسان، **أي:** زيادته، والخير والرحمة **(شعاره:)** لباسه الذي يلي جسده، سمي به لأنه لابس شعره وبدنه، ويقابله الدثار، وهو ما يتغطى به، ولما كانت السكينة ظاهرة فيه ﷺ في سائر أحواله، ويراها كل أحد، برًا وفاجرًا، جعلها لباسًا، والبر والخير والرحمة، وإن لازمه أيضًا وعم أحواله إنما يقف عليه المؤمنون ببصائرهم، جعله شعارًا، فانظر حسن موقعه مع ما قبله وما بعده أيضًا، وهو **(والتقوى ضميره،)** لأن الضمير ما يضمر في القلب وينوي في الخاطر، بحيث لا ينسى، فتأمل كيف انتقل من الظاهر للخفي، ثم الأخفى مع ما فيه من شبه اللف والنشر مع الأمور السلبية والتقوى ما بقي العذاب في الآخرة، ولها مراتب: أولها التبري عن الكفر، والثاني: التنزه عن كل ما يؤثم، والثالث: التنزه عما يشغل السر عن الله، وبهذا علم التئامها مع الضمير **(والحكمة:)** كل كلام جامع لما يرشد إلى الحق، فيشمل المواعظ والأمثال لانتفاع الناس بها، وتطلق على القرآن والعلوم الشرعية، والقضاء بالعدل، وبه فسر ادع إلى سبيل ربك بالحكمة، **(معقوله)** مصدرًا واسم مفعول، فالمراد إنها تعقله وإدراكه، أو ما يعقله، كله حكم ومواعظ وعلوم نافعة؛ لأنه لا ينطق عن الهوى، **(و** اجعل **(الصدق والوفاء طبيعته،)** أي: إن الله جبله أنه لا ينطلق بغير ما وافق الواقع، وإذا عاقد أحدًا أو عدلاً يخلفه، **(والعفو والمعروف)** ما يعرفه ويألفه العقلاء.

وأحمد، أهدي به بعد الضلالة، وأعلم به بعد الجهالة، وأرفع به بعد الخمالة،

ولذا قيل المعروف كاسمه (**خلقه**) وفي المصباح: المعروف الخير والرفق والإحسان، ومنه قولهم: من كان آمرًا بالمعروف فليأمر بالمعروف، أي: من أمر بخير فليأمر برفق، (**والعدل:**) القصد في الأمر ضد الجور (**سيرته:**) طريقته الحميدة.

وفي التنزيل: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان﴾ [النحل/ ٩٠]، قال ابن عطية: العدل فعل كل مفروض من العقائد والعبادة، وإداء الأمانات، والإنصاف والإحسان فعل المندوب.

وفي البغوي: العدل بين العبد وربه إيثار حقه على حظ نفسه، واجتناب الزواجر، وامتثال الأوامر، وبينه وبين نفسه منعها عما فيه هلاكها والتصبر، وبينه وبين غيره بذل النصيحة وترك الخيانة، وإنصافهم من نفسه، والصبر على أذاهم، وجعل العدل سيرته ﷺ، لا ينافي أن يكون الإحسان سيرته في محل يليق به، ولا أن يكون العفو طبيعة له أيضًا لمصلحة تليق بالمقام، (**والحق شريعته**،) بنصبهما عطف على مفعول اجعل، كما هو في نسخ الشفاء الصحيحة المقروءة، لا برفعهما لاقتضاء تعريف الطرفين الحصر، فيفهم أن شرائع غيره باطلة، وليس كذلك، وأن وجه؛ بأن المراد الحق الكامل الذي لا ينسخ، أو في زمانه لا غيرها لنسخها بشريعته وبغير ذلك، لأن هذا إنما يحتاج إليه لو ثبت رواية.

(**والهدى إمامه**) (بكسر الهمزة)، كما ضبطه الحافظ البرهان، أي: مقتداه ومتبعه، وهو كناية عن ملازمته له وعدم انفكاكه عنه، ويجوز أن يراد بالإمام الطريق، كما قيل في قوله: وإنهما لبامام مبين، وضبطه بعضهم (بفتح الهمز)، بمعنى قدام، فالمراد بطريق الكناية؛ أنه ملاحظ له، كما يقال: في ضده أنه ظهري وخلف ظهري، والهدى الدلالة بلطف، ولذا اختصت بالخير، وقيل: تعريفه للعهد، أي: هدى الأنبياء، لقوله أولئك الذين هدى الله، فبهداهم اقتده، أي: ما اتفقوا عليه من التوحيد والأصول للفروع، (**والإسلام ملته**،) بنصبهما على الصحيح، أي: أنه اسم لملته، أي: دينه خاصة دون الأمم على أحد القولين، وعلى الآخر بالعموم، لكل دين حق، فالمراد الكامل ليكون من خصائصه التي تميز بها عن غيره وكماله بنسخ غيره، وكونه سمحًا بين اللين والشدة، وغير ذلك.

وفي التنزيل: هو سماكم المسلمين من قبل وفي هذا، (**و اجعل** (**أحمد**) اسمه، وبه سماه في الكتب قبل وجوده، ومبشرًا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد، ولما ذكر صفاته الموصوف بها في نفسه، ذكر صفاته التي لوحظ فيها غيره، جوابًا لسؤال: هل تنفع بهذا الطاهر المطهر، الكامل في نفسه غيره؟، فقال: (**أهدى**) (بفتح الهمز) مضارع هدى (**به**) بسببه، أو هديه (**بعد الضلالة**،) بمعنى الضلال سلوك غير الطريق الموصلة، وقيل: إنما فصله لعلو رتبة الهداية، سواء

وأسمي به بعد النكرة، وأكثر به بعد القلة، وأغني به بعد العيلة، وأجمع به بعد الفرقة، وأؤلف به بين قلوب مختلفة، وأهواء متشتتة، وأمم متفرقة، وأجعل أمته خير

كانت الإيصال أو الدلالة الموصلة، وفيه تقوية لمدحه السابق، والمراد الهداية إلى ما به النجاة، وإلى ما به يكمل الناجي، فلذا قال: **(واعلم)** (بضم الهمزة وشد اللام)، كما في المقتفي **(به بعد الجهالة)** (بفتح الجيم مصدر)، كالجهل ضد العلم، وهو الاعتقاد الذي لا يطابق الواقع، **(وأرفع به بعد الخمالة)** (بفتح الخاء المعجمة والميم)، أي: الخفاء، وادعى بعض أنه لا يقال خمالة، بل خمولة.

وفي الصحاح: الخامل: الساقط الذي لا نباهة له، وقد خمل يخمل خمولاً.

وفي الجمهرة: رجل خامل الذكر بين الخمول والخمولة، وهو ضد النبيه والنابه.

وفي القاموس: خمل ذكره وصوته خمولاً: خفي، وأخمله الله، فهو خامل، ساقط، لا نباهة له، جمعه خمل محركة.

وأجيب بأن ثبوت الخمالة في هذا الحديث الصحيح شاهد لصحتها، وإن كانت على غير قياس، أو لمشاكلة الضلالة والازدواج معها، والمراد برفعه جعل الدين والتوحيد بعد ما ترك في الفترة، لغلبة الجهل مشهورًا شائعًا، فهو مجاز، كقوله: ﴿ورفعنا لك ذكرك﴾ [الانشراح/٤]، **(وأسمي)**: روى (بضم الهمزة وفتح السين والتشديد)، وبه ضبطه في المقتفى، وروى بضم الهمزة وسكون السين **(به)** بسببه **(بعد النكرة)** (بضم فسكون وبفتح فكسر)، خلاف المعرفة، وتطلق بمعنى المجهول، أي: أعرف الناس بسببه، أو بما أوحيه إليه الناس المجهولين، أو أعرفهم ما جهلوه من التوحيد، أو أعرف الناس ما لم يعرفوه من الأنبياء وقصصهم، والأولى التعميم، كما قيل: **(وأكثر)** (بضم الهمزة وسكون الكاف وكسر المثلثة مخففة وبفتح الكاف وشد المثلثة يتعدى بالهمزة والتضعيف)، **(به بعد القلة،)** أي: أكثر به الأرزاق مطلقًا، أو على من اتبعه، أو أكثر أمته بعد قلتها، أو بعد عدمها، لورود القلة بمعنى العدم، لكنه بعيد هنا، أو المراد قواعد الملة بعد اعوجاجها، فأعاد منها ما نقص بكلمة التوحيد، وهو تكلف مستغنى عنه لتقدم معناه، **(وأغني)**: أعطى الغني **(به بعد العيلة)** (بفتح فسكون): الفقر، أي: ما كانوا عليه في الابتداء، ففتح لهم الفتوحات والممالك، وأحل لهم الغنائم، **(وأجمع به)** الناس **(بعد الفرقة:)** الافتراق، وتنافر القلوب، والعداوة المؤدية للحروب وترك الديار، كما كان بين الأوس والخزرج من الحروب قبل الإسلام، فلما جاء الله به ألف بين قلوبهم، وسل أحقادهم وضغائنهم، وصيرهم أخوة، **(وأؤلف:)** أجمع **(به بين قلوب مختلفة،)** وذلك يستلزم التأليف بين الذوات، وكونه بسبب المصطفى، لأنه السبب الظاهري، والمؤلف الحقيقي هو الله، فلا ينافي إسناد التأليف إليه

أمة أخرجت للناس.

وأخرج البيهقي عن ابن عباس قال: قدم الجارود فأسلم وقال: والذي بعثك

سبحانه في قوله تعالى: ﴿واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء، فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانًا﴾ [آل عمران/١٠٣] ، (وأهواء:) جمع هوى، وهو ميل النفس لما تحبه وتشتهيه (متشتتة:) متفرقة، أي: اجعل مهويهم واحدًا، متفقًا محمودًا، وإن غلب إطلاقه على المذموم، كما قال: ولئن اتبعت أهواءهم، (وأمم:) جمع أمة، فرقة من الناس (متفرقة،) بتقديم التاء على الفاء من التفرق، وبتقديم الفاء على التاء من الافتراق روايتان: يعني أن كل أمة كانت على دين واعتقاد وطريقة، منهم من يعبد الأصنام، ومنهم من يعبد الكواكب، ومنهم يهودي ونصراني، ومنهم غير ذلك، فنسخ الله بشرعه ﷺ جميع الشرائع، وجعل الدين دينًا واحدًا قيمًا، من حاد عنه هلك وشقي في الدارين، وإن حمل قوله وأجمع به بعد الفرقة على جميع العقائد والملل على التوحيد، أو الأعم كان ما بعده عطف تفسير له، (وأجعل أمته:) الذين أجابوه (خير أمة أخرجت:) أوجدت وخلقت أو أخرجت من العدم (للناس).

وفي التنزيل: ﴿كنتم خير أمة﴾، أي: أنه تعالى قضي بذلك وقدره أزلا، وفي عالم الذر، وقيل: المراد كنتم مذكورين في الأمم الذين قبلكم، موصوفين بذلك لخيرية نبيكم ودينكم، أو لما بينه، بقوله: تأمرون...الخ.

ومر الكلام فيه، (وأخرج البيهقي عن ابن عباس، قال: قدم الجارود) بن المعلى، ويقال: ابن عمرو بن المعلى العبدي أبو المنذر، ويقال: أبو غثان، بمعجمة ومثلثة على الأصح، ويقال: (بمهملة وموحدة)، اسمه بشر بن خنش (بمهملة ونون مفتوحتين، ثم معجمة)، وقيل: مطرف، وقيل: غير ذلك لقب الجارود، لأنه غزا بكر بن وائل، فاستأصلهم، قال الشاعر:

فدسناهم بالخيل من كل جانب كما جرد الجارود بكر بن وائل

وحكى ابن السكن: أن سبب تلقيبه بذلك أن إبل عبد القيس جربت، وبقيت للجارود بقية من إبله، فتوجه بها إلى قديد بن سنان وهم أخواله، فجربت إبل أخواله، فقال: الناس جردهم بشر، فلقب الجارود، (فأسلم).

قال ابن إسحٰق: وكان نصرانيًا وحسن إسلامه، وكان صلبًا على دينه، قال في الإصابة: قدم الجارود سنة عشر في وفد عبد القيس الأخير، وسر النبي ﷺ بإسلامه.

روى الطبراني عن أنس: لما قدم الجارود وافدًا على رسول الله ﷺ، فرح به وقربه وأدناه، وروى الطبراني أيضًا عن الجارود، قال: أتيت النبي ﷺ، فقلت: إن لي دينًا، فلي إن تركت ديني ودخلت في دينك أن لا يعذبني الله، قال: نعم، (وقال) الجارود: (والذي بعثك بالحق

بالحق لقد وجدت صفتك في الإنجيل، ولقد بشر بك ابن البتول.

وأخرج ابن سعد قال: لما أمر إبراهيم الخليل بإخراج هاجر حمل على البراق، فكان لا يمر إبراهيم بأرض عذبة سهلة إلا قال: أنزل ههنا يا جبريل، فيقول: لا، حتى أتى مكة فقال جبريل: انزل يا إبراهيم، قال: حيث لا ضرع ولا زرع؟ قال: نعم ههنا يخرج النبي الذي من ذرية ابنك الذي تتم به الكلمة العليا.

لقد وجدت صفتك في الإنجيل، ولقد بشر بك ابن البتول) عيسى ابن مريم، وقتل الجارود بأرض فارس بعقبة الطير، فصار يقال لها: عقبة الجارود، وذلك سنة إحدى وعشرين في خلافة عمر، وقيل: قتل بنهاوند مع النعمان بن مقرن، وقيل: بقي إلى خلافة عثمان، قال أبو عمر: من محاسن شعره:

شهدت بأن الله حق وشاء بي ... ثبات فؤادي بالشهادة والنهض
فأبلغ رسول الله عني رسالة ... بأني حنيف حيث كنت من الأرض
فإن لا تكن داري سرت بي فيكم ... فإني بكم عند الإقامة والخفض
واجعل نفسي عند كل ملمة ... لكم خصة من دون عرضكم عرضي

وابنه المنذر كان من رؤساء عبد القيس بالبصرة، مدحه الأعشى وغيره، وحفيده الحكم هو الذي يقول فيه الأعشى:

يا حكم بن المنذر بن الجارود ... سرادق المجد عليك ممدود
أنت الجواد ابن الجواد المحمود ... نبت في الجود وفي بيت الجود
والعود قد ينبت في أصل العود

قال: وكان الحجاج يحسد الحكم على هذه الأبيات، **(وأخرج ابن سعد، قال: لما أمر إبراهيم الخليل بإخراج هاجر)** بالهاء، ويقال: بالألف والجيم من أرض الشام حين غارت منها سارة زوجه، **(حمل على البراق، فكان لا يمر إبراهيم بأرض عذبة)** أي: عذب ماؤها، **(سهلة)** لينة، يمكن زرعها، **(إلا قال: إنزل)** (بصيغة المضارع وحذف همزة الاستفهام)، أي: أنزل **(ههنا يا جبريل، فيقول: لا،)** ولم يزل كذلك **(حتى أتى مكة،)** فالغاية لمقدر، **(فقال جبريل: إنزل يا إبراهيم، قال: حيث لا ضرع)** (بفتح الضاد وسكون الراء)، وهو لذات الظلف، كالثدي للمرأة، **(ولا زرع،)** قال ذلك تعجبًا من أمره له، بنزوله في موضع قفر، أي: كيف أنزل في أرض لا أنيس بها، ولا ما يتأتى به المعيشة، **(قال)** جبريل: **(نعم: ههنا يخرج النبي الذي من ذرية ابنك)** إسمٰعيل، **(الذي تتم به الكلمة العليا،)** وهي كلمة الله، وفي ذلك تسلية له وترغيب بنزول تلك

وفي التوراة ـ مما اختاروه بعد الحذف والتحريف والتبديل، مما ذكره ابن ظفر في «البشر» وابن قتيبة في «أعلام النبوة» ـ: تجلى اللّه من سيناء، وأشرق من ساعير، واستعلن من جبال فاران.

فسينا هو الجبل الذي كلم اللّه فيه موسى.

و«ساعير» هو الجبل الذي كلم اللّه فيه عيسى، فظهرت فيه نبوته.

وجبال «فاران» وهو اسم عبراني ـ وليست ألفه الأولى همزة ـ هي جبال بني هاشم التي كان رسول اللّه ﷺ يتحنث في أحدها وفيه فاتحة الوحي، وهو أحد ثلاثة جبال، أحدها: أبو قبيس، والمقابل له قعيقعان إلى بطن الوادي، والثالث:

الأرض، (**وفي التوراة مما اختاروه،**) أي: العلماء (**بعد الحذف والتحريف والتبديل،**) الواقع من اليهود، يحرفون الكلم عن مواضعه، (**مما ذكره**) العلامة محمد (**بن ظفر**) (بفتح الظاء المعجمة والفاء) (**في**) كتاب (**البشر**) (بكسر ففتح) بخير البشر (بفتحتين)، (**وابن قتيبة في**) كتاب (**أعلام النبوة تجلى:**) ظهر (**اللّه من سينا،**) بالقصر جبل بالشام.

كذا في القاموس: (**وأشرق**) (بالقاف) (**من ساعير**).

قال ابن ظفر: كناية عن ظهور أنوار كلامه، (**واستعلن من جبال فاران**) (بفاء فألف فراء فألف فنون).

قال ابن ظفر: أي: ظهر أمره وكتابه وتوحيده وحمده، وما شرعه رسوله من الأذان والتلبية، (**فسينا هو الجبل الذي كلم اللّه فيه موسىٰ،**) واصطفاه وأرسله، (**وساعير هو الجبل الذي كلم اللّه فيه عيسىٰ،**) بمعنى أنزل عليه الإنجيل ونبأه فيه، كما يأتي عن ابن قتيبة، لا أنه كلمه فيه، ككلامه لموسىٰ في الجبل، كما يوهمه هذا الكلام وعبارة البشر، وساعير جبل بالشام، منه ظهرت نبوة المسيح، وإليه يشير قوله: (**فظهرت فيه نبوته، وجبال فاران،**) الإضافة من إضافة الكل إلى الجزء، كأن هذه الجبال اشتهرت بذلك، وإلا فلا معنى للإضافة هنا، مع أن فاران أحدها، (**وهو اسم عبراني**) (بكسر العين المهملة) نسبة إلى العبرانية، وهي لغة اليهود، (**وليست ألفه الأولىٰ**) التالية للفاء (**همزة، هي جبال بني هاشم التي كان رسول اللّه ﷺ يتحنث**) (بفتح التحتية والفوقية والحاء المهملة والنون الثقيلة ثم مثلثة، يتعبد الليالي ذوات العدد (**في أحدها، وفيه فاتحة الوحي:**) ابتداء إنزاله عليه، فهو جبل حراء، (**وهو أحد ثلاثة جبال، أحدها أبو قبيس**) (بضم القاف وفتح الباء) (**والمقابل له قعيقعان:**) (بقافين بعد كل عين مهملة، وبعد الأولى تحتية، آخره نون بعد ألف) بصيغة التصغير، جبل يشرف على الحرم من جهة

الشرقي فاران، ومنفتحه الذي يلي قعيقعان إلى بطن الوادي، وهو شعب بني هاشم، وفيه مولده ﷺ على أحد الأقوال.

قال ابن قتيبة: وليس بهذا غموض، لأن تجلي الله من سينا، إنزاله التوراة على موسى بطور سيناء، ويجب أن يكون إشراقه من «ساعير» إنزاله على المسيح الإنجيل، وكان المسيح يسكن من ساعير أرض الخليل، بقرية تدعى ناصرة، وباسمها تسمى من اتبعه نصارى، فكما وجب أن يكون إشراقه من ساعير إنزاله على المسيح الإنجيل فكذلك يجب أن يكون استعلانه من جبال فاران إنزاله القرءان على محمد ﷺ، وهي جبال مكة، وليس بين المسلمين وأهل الكتاب في

الغرب (**إلى بطن الوادي، والثالث: الشرقي فاران،**) المعروف بحراء، (**ومنفتحه**) بميم فنون ففاء ففوقية فمهملة فهاء، أي: المحل الذي يصعد منه إليه، ويهبط (**الذي يلي قعيقعان إلى بطن الوادي، وهو شعب بني هاشم، وفيه مولده ﷺ على أحد الأقوال،**) والثاني: بردم بني جمح بمكة، والثالث: بزقاق المدكك بمكة، والرابع: وهو شاذ، أنه ولد بعسفان، والصحيح الذي عليه الجمهور؛ أنه ولد بمكة، واختلف في عين المحل على الأقوال الثلاثة، (**قال ابن قتيبة: وليس بهذا غموض**) (بمعجمتين أوله وآخره)، أي: خفاء، (**لأن تجلي الله من سينا إنزاله التوراة على موسىٰ بطور سينا،**) قال: في الأنوار جبل موسىٰ بين مصر وأيلة، وقيل: بفلسطين، وقد يقال له طور سينين، ولا يخلو أن يكون الطور اسمًا للجبل، وسينا اسم بقعة أضيف إليها، أو المركب منهما علم له، كامرىء القيس، ومنع صرفه للتعريف والعجمة، أو التأنيث على تأويل البقعة لا للألف، لأنه فيعال، كديماس من السنا بالمد، وهو الرفعة، وبالقصر، وهو النور، (**ويجب أن يكون إشراقه من ساعير إنزاله على المسيح الإنجيل، وكان المسيح يسكن من ساعير أرض الخليل**) إبراهيم، (**بقرية تدعى:**) تسمى (**ناصرة،**) وبها ولد على ما في البشر، (**باسمها تسمى من اتبعه نصارى:**) جمع نصران، كندامي: جمع ندمان، (**فكما وجب أن يكون إشراقه من ساعير إنزاله على المسيح**) الإنجيل والنبوة، (**فكذلك يجب أن يكون استعلانه من جبال فاران إنزاله القرآن على محمد ﷺ، وهي جبال مكة**) الثلاثة المتقدمة، (**وليس بين المسلمين وأهل الكتاب في ذلك اختلاف في أن فاران هي مكة**) بدل من قوله في ذلك لبيان اسم الإشارة، لكن هذا يخالف ما قدمه أن فاران ليس مكة، بل جبل من جبالها إلا أن يقال هو اسم للجبل، وسميت مكة باسمه لقربها منه، وفي البشر، وفاران هي مكة، لا يخالف في ذلك أحد من أهل الكتاب، وفي التوراة: وربي، أي: إسمعيل في برية فاران، فمكة هي منشأ

ذلك اختلاف في أن فاران هي مكة.

وإن أدعي أنها غير مكة قلنا: أليس في التوراة: إن اللّٰه أسكن هاجر وإسمٰعيل فاران؟ وقلنا: دلونا على الموضع الذي استعلن اللّٰه منه واسمه فاران، والنبي الذي أنزل عليه كتاب بعد المسيح، أوليس «استعلن» و«علن» بمعنى واحد، وهو ما ظهر وانكشف. فهل تعلمون دينًا ظهر ظهور الإسلام، وفشا في مشارق الأرض ومغاربها فشوه.

وفي التوراة أيضًا ـ مما ذكره ابن ظفر ـ خطابًا لموسى، والمراد به الذين اختارهم لميقات ربه الذين أخذتهم الرجفة خصوصًا، ثم بني إسرائيل عمومًا: واللّٰه ربك يقيم نبيًا من إخوتك، فاستمع له كالذي سمعت ربك في حوريت يوم الاجتماع حين قلت لا أعود أسمع صوت اللّٰه ربي لئلا أموت، فقال اللّٰه تعالى:

إسمٰعيل وحيث ربي، وفي جبال فاران أوحى اللّٰه إلى محمد ﷺ، **(وإن ادعى،)** عن معاند **(إنها غير مكة، قلنا: أليس في التوراة إن اللّٰه أسكن هاجر وإسمٰعيل فاران،)** فإن قالوا: بلى، طلبنا منهم تعيين ذلك المحل، **(وقلنا)** لهم: **(دلونا على الموضع الذي استعلن اللّٰه،)** أي: أظهر النبوة **(منه، واسمه فاران، والنبي الذي أنزل عليه كتاب بعد المسيح)** ابن مريم، **(أو ليس استعلن وعلن بمعنى واحد،)** وسين الأول للتأكيد، **(وهو ما ظهر وانكشف، فهل تعلمون دينًا ظهر ظهور الإسلام، وفشا في مشارق الأرض ومغاربها فشوه،)** أي: انتشر واتسع، وبهذا غاير: ظهر، **(وفي التوراة أيضًا مما ذكره ابن ظفر)** في الصنف الذي لا ينكر أهل الكتاب مجيئه في التوراة، **(خطابًا لموسىٰ، والمراد به،)** أي: الخطاب، **(الذين اختارهم)** موسىٰ ممن لم يعبد العجل **(لميقات ربه)** بأمره، أي: للوقت الذي وعده بإتيانهم فيه ليعتذروا من عبادة أصحابهم العجل، **(الذين أخذتهم الرجفة:)** الزلزلة الشديدة.

قال ابن عباس: لأنهم لم يزايلوا قومهم حين عبدوا العجل، قال: وهم غير الذين سألوا الرؤية وأخذتهم الصاعقة **(خصوصًا، ثم)** خاطب **(بني إسرائيل عمومًا، واللّٰه ربك يقيم نبيًا من أخوتك، فاستمع له)** ما يخاطبه قومه تعنتًا، كما قال تعالىٰ إخبارًا عنهم: ﴿وقال الذين لا يعلمون لولا يكلمنا اللّٰه أو تأتينا آية﴾ [البقرة/١١٨] ، أي: هلا يكلمنا كما يكلم الملائكة، أو يوحي إلينا أنك رسوله، أو تأتينا آية حجة على صدقه، والأول استكبار، والثاني جحود، كما في الأنوار، فهو تسلية لموسىٰ عليه السلام، **(كالذي سمعت ربك في حوريث)** (بحاء مهملة أوله وفوقية آخره).

قال في القاموس: موضع ولا نظير لها، أي: لهذه الكلمة **(يوم الاجتماع حين قلت لا أعود**

نعم ما قالوا، وسأقيم لهم نبيًا مثلك من إخوتهم، وأجعل كلامي في فمه لهم كل شيء أمرته به، وأيما رجل لم يطع من تكلم باسمي فإني أنتقم منه.

قال: وفي هذا الكلام أدلة على نبوة محمد ﷺ:

فقوله: «نبيًا من إخوتهم»، وموسى وقومه من بني إسحٰق، وإخوتهم من بني إسمٰعيل، ولو كان هذا النبي الموعود به من بني إسحٰق لكان من أنفسهم لا من إخوتهم.

وأما قوله: «نبيًا مثلك» وقد قال في التوراة: لا يقوم في بني إسرائيل أحد مثل موسى، وفي ترجمة أخرى: مثل موسى لا يقوم في بني إسرائيل أبدًا. فذهبت اليهود إلى أن هذا النبي الموعود به هو يوشع بن نون، وذلك باطل، لأن يوشع لم يكن كفؤًا لموسى عليه السلام، بل كان خادمًا له في حياته، ومؤكدًا لدعوته بعد

أسمع صوت الله ربي لئلا أموت، فقال الله تعالىٰ: نعم، ما قالوا، وسأقيم لهم نبيًا مثلك من أخوتهم واجعل كلامي في فمه، لهم كل شيء أمرته).

وفي نسخة: آمره (**به، وأيما رجل لم يطع من تكلم باسمي، فإني أنتقم منه،**) وجوز شيخنا في التقرير، أن يكون هذا من باب، ﴿وإذ أخذ الله ميثاق النبيين﴾، أي: استمع له إذا وجد وأنت حي، كسماعك لربك، وهذا بعيد جدًا، ولذا لم يذكره في الشرح.

(**قال**) ابن ظفر: (**وفي هذا الكلام أدلة على نبوة محمد ﷺ**) من ثلاثة أوجه بينها، فقال: (**فقوله**) لفظه منها قوله: (**نبيًا من أخوتهم، وموسىٰ وقومه من بني إسحٰق، وإخوتهم من بني إسمٰعيل، ولو كان هذا النبي الموعود به من بني إسحٰق لكان من أنفسهم لا من أخوتهم**،) كما قال عزّ وجلّ إخبارًا بدعوة إبرٰهيم لولد إسمٰعيل: ﴿ربنا وابعث فيهم رسولاً منهم﴾، وكما قال سبحانه مخاطبًا للعرب ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم﴾، هذا تركه المصنف من كلام ابن ظفر، (**وأما**) لفظه، ومنها (**قوله: نبيًا مثلك، وقد قال في التوراة: لا يقوم في بني إسرائيل أحد مثل موسىٰ**) من أنفسهم، فلا ينافي إنه قام فيهم مثل موسىٰ، بل أجل، وهو محمد عليه السلام لعموم دعوته، لأنه من بني إسمٰعيل أخوتهم لا من أنفسهم، فلا خلف بين هذا وقول التوراة السابق، وسأقيم لهم نبيًا مثلك.

(**وفي ترجمة أخرى مثل موسىٰ لا يقوم في بني إسرائيل أبدًا،**) من أنفسهم، (**فذهبت اليهود إلى أن هذا النبي الموعود به هو يوشع بن نون، وذلك باطل، لأن يوشع لم يكن كفؤًا لموسىٰ عليه السلام، بل كان خادمًا له في حياته، ومؤكدًا لدعوته،**) وداعيًا إليها (**بعد**

وفاته، فتعين أن يكون المراد به محمدًا ﷺ فإنه كفؤ موسى لأنه يماثله في نصب الدعوة، والتحدي بالمعجزة، وشرع الأحكام، وإجراء النسخ على الشرائع السالفة.

وقوله تعالى: «اجعل كلامي في فمه» فإنه واضح في أن المقصود به محمد ﷺ لأن معناه أوحي إليه بكلامي، فينطق به على نحو ما سمعه، ولا أنزل صحفًا ولا ألواحًا لأنه أمي، لا يحسن أن يقرأ المكتوب.

وفي الإنجيل ـ مما ذكره ابن طغر بك في «الدر المنتظم» قال يوحنا في إنجيله عن المسيح أنه قال: أنا أطلب لكم من الأب أن يعطيكم «فار قليط» آخر يثبت

وفاته، فتعين أن يكون المراد به محمدًا ﷺ، فإنه كفؤ موسىٰ، لأنه يماثله في نصب الدعوة، والتحدي بالمعجزة وشرع الأحكام،) أي: إظهارها والمجيء بها، وإن كان أصلها من الله، (**وإجراء النسخ على الشرائع السالفة و**) منها (**قوله تعالىٰ: «أجعل كلامي في فمه»، فإنه واضح في أن المقصود به محمد ﷺ، لأن معناه أوحي إليه بكلامي، فينطق به على نحو**) زائدة لم تقع في ابن ظفر، إنما قال على (**ما سمعه، ولا أنزل عليه صحفًا ولا ألواحًا**) كما أنزلت عليك يا موسىٰ، (**لأنه، أمي: لا يحسن أن يقرأ المكتوب**) مدة حياته.

وبقية كلام ابن ظفر، وقوله: أيما رجل لم يطع من تكلم باسمي، فإني أنتقم منه، دليل على كذب اليهود في قولهم إن الله أمرنا بمعصية كل نبي دعانا إلى دين يتضمن نسخًا لبعض ما شرعه موسىٰ، هكذا مع قطعنا أنهم يكتمون الحق وهم يعلمون، وأنهم يحرفون الكلم عن مواضعه، فإن أهل الكتابين عرفوا محمدًا ﷺ، كما عرفوا أبناءهم، وجدوه مكتوبًا عندهم في التوراة والإنجيل، وإنما يذكر ما أظهروه، ورضوا التفسير له بما حكيناه عن تراجمهم، بلفظهم الذي اختاروه وأثبتوه في كتبهم، ليكون ذلك أقطع لعذرهم، وأحسم لروغانهم، وقد صح أنه ﷺ أتى اليهود، فقال: أخرجوا إلى أعلمكم، فأخرجوا إليه عبد الله بن صوريا الأعور، فقال له ﷺ: أنشدك الله الذي أطعم أسباطكم المنّ والسلوى، وظلل عليهم الغمام، أتعلم أني رسول الله، فقال ابن صوريًا: اللهم نعم، وإن القوم ليعرفون من هذا ما أعرف، وإن نعتك لبين عندهم، ولكن القوم حسدوك لأنك عربي، قال: فأسلم، قال: إني أكره خلاف قومي، وعسىٰ أن يسلموا فأسلم. انتهى.

(**وفي الإنجيل مما ذكره ابن طغر بك**) (بضم الطاء المهملة وسكون المعجمة وضم الراء وفتح الموحدة)، ثم كاف علم مركب من طغرو بك الإمام، العلامة، المحدث سيف الدين عمر بن أيوب الحميري، التركماني، الدمشقي، الحنفي (**في**) كتاب (**الدر المنتظم**) في مولد النبي ﷺ، (**قال يوحنا في إنجيله:**) أضافه إليه، لأن عيسىٰ لم تظهر دعوته في عصره، وإنما

معكم إلى الأبد، روح الحق الذي لن يطيق العالم أن يقتلوه.

وهو عند ابن ظفر بلفظ: إن أحببتموني فاحفظوا وصيتي، وأنا أطلب إلى أبي فيعطيكم «فار قليط» آخر يكون معكم الدهر كله.

قال: فهذا تصريح بأن اللّه تعالى سيبعث إليهم من يقوم مقامه، وينوب عنه في تبليغ رسالة ربه وسياسة خلقه منا به، وتكون شريعته باقية مخلفة أبدًا، فهل هذا إلا محمد ﷺ؟ انتهى.

ولم يذكر فصول «الفارقليط» ـ كما أفاده ابن طغر بك ـ سوى يوحنا، دون غيره من نقلة الإنجيل.

وقد اختلف النصارى في تفسير «الفارقليط».

فقيل هو: الحامد، وقيل: هو المخلص.

أخذ الإنجيل عنه أربعة من الحواريين متى ويوخنا وقيسر ولوقا، فتكلم كل واحد من هؤلاء بعبارة لملاءمة الذين تبعوا دعاءهم، ولذا اختلفت الأناجيل الأربعة اختلافًا شديدًا، قاله في المنتقى (عن المسيح أنه قال: أنا أطلب لكم من الأب أن يعطيكم فارقليط).

قال المصنف في المقصد الثاني: وأما البارقليط والفارقليط (بالموحدة وبالفاء بدلها وفتح الراء والقاف وبسكون الراء مع فتح القاف) وبفتح الراء مع سكون القاف وبكسر الراء وسكون القاف غير منصرف للعلمية والعجمة، (آخر يثبت معكم إلى الأبد:) آخر الدهر، ببقاء دينه إلى القيامة، (روح الحق،) أضافه إليه ليميز روحه عن سائر المخلوقات بما خصه اللّه به من الكمالات، (الذي لن يطيق العالم أن يقتلوه،) وإن أراد بعضهم ذلك، (وهو عند ابن ظفر) في البشر (بلفظ،) ومما ترجموه في الإنجيل؛ أن عيسىٰ قال (إن أحببتموني فاحفظوا وصيتي، وأنا أطلب إلى أبي،) أي: ربي، كما يأتي (فيعطيكم فارقليط آخر، يكون معكم الدهر كله،) ببقاء شريعته إلى انقضاء الدهر.

(قال) ابن ظفر: (فهذا تصريح بأن اللّه سيبعث إليهم من يقوم مقامه،) أي: عيسىٰ، (وينوب عنه في تبليغ رسالة ربه وسياسة خلقه منا به، وتكون شريعته باقية مخلدة أبدًا) إلى يوم القيامة، كما هو مفاد قوله الدهر كله، (فهل هذا إلا محمد ﷺ) صاحب النبوة الخاتمة. (انتهى، ولم يذكر فصول،) أي: أنواع المسائل التي ذكر فيها (الفارقليط، كما أفاده ابن طغر بك سوى يوحنا دون غيره، من نقلة الإنجيل) ومن حفظ حجة.

(وقد اختلف النصارىٰ في تفسير الفارقليط،) قال ابن ظفر: والذي صح عندي من ذلك عنهم؛ أنه الحكيم الذي يعرف السر، (فقيل: هو الحامد، وقيل: هو المخلص) (بشد اللام

فإن وافقناهم على أنه المخلص أفضى بنا الأمر إلى أن المخلص رسول يأتي لخلاص العالم، وذلك من غرضنا، لأن كل نبي مخلص لأمته من الكفر، ويشهد له قول المسيح في الإنجيل: إني جئت لخلاص العالم، فإذا ثبت أن المسيح هو الذي وصف نفسه بأنه مخلص العالم، وهو الذي سأل الأب أن يعطيهم «فارقليط» آخر، ففي مقتضى اللفظ ما يدل على أنه قد تقدم فارقليط أول حتى يأتي فارقليط آخر.

وإن تنزلنا معهم على القول بأنه: الحامد، فأي لفظ أقرب إلى أحمد ومحمد من هذا؟

قال ابن ظفر: وفي الإنجيل ـ مما ترجموه ـ ما يدل على أن الفارقليط: الرسول، فإنه قال: إن هذا الكلام الذي يسمعونه ليس هو لي، بل الأب الذي أرسلني بهذا الكلام لكم، وأما «البارقليط» روح القدس الذي يرسله أبي باسمي، فهو يعلمكم كل شيء، وهو يذكركم كل ما قلته لكم.

فهل بعد هذا بيان؟ أليس هذا صريحًا في أن «الفارقليط» رسول يرسله الله

اسم فاعل)، **(فإن وافقناهم على أنه المخلص، أفضى بنا الأمر إلى أن المخلص رسول يأتي لخلاص العالم)** من الهلاك، بإخراجهم من الكفر إلى الإيمان، **(وذلك من غرضنا، لأن كل نبي مخلص لأمته من الكفر، ويشهد له قول المسيح في الإنجيل إني جئت لخلاص العالم، فإذا ثبت أن المسيح هو الذي وصف نفسه؛ بأنه مخلص العالم؛ وهو الذي سأل الأب أن يعطيهم فارقليط آخر، ففي مقتضى اللفظ ما يدل على أنه قد تقدم فارقليط أول حتى يأتي فارقليط آخر،)** وهو محمد ﷺ، **(وإن)** (بكسر فسكون شرطية) **(تنزلنا معهم)** ووافقناهم **(على القول؛ بأنه الحامد،)** وجواب الشرط هو: **(فأي: لفظ أقرب إلى أحمد ومحمد من هذا)** الذي هو الحامد.

(قال ابن ظفر) محمد في البشر: **(وفي الإنجيل مما ترجموه ما يدل على أن الفارقليط الرسول، فإنه قال: إن هذا الكلام الذي يسمعونه ليس هو لي، بل الأب،)** أي: الرب **(الذي أرسلني بهذا الكلام لكم،)** لفظ ابن ظفر: كلمكم بهذا وأنا معكم، **(وأما البارقليط روح القدس، الذي يرسله أبي باسمي، فهو يعلمكم كل شيء، وهو يذكركم)** (بالتثقيل) **(كل ما قلته لكم،)** لفظه جميع ما أقول لكم، فهذا يفهم منه أن الفارقليط الرسول، **(فهل بعد هذا بيان، أليس هذا صريحًا في أن الفارقليط رسول يرسله الله تعالى، وهو روح**

تعالى، وهو روح القدس، وهو يصدق بالمسيح، ويظهر اسمه أنه رسول حق من الله، وليس بإله، وهو يعلم الخلق كل شيء، ويذكرهم كل ما قاله المسيح عليه السلام، وكل ما أمرهم به من توحيد الله.

وأما قوله «أبي» فهذه اللفظة مبدلة محرفة. وليست منكرة الاستعمال عند أهل الكتابين، إشارة إلى الرب سبحانه وتعالى، لأنها عندهم لفظة تعظيم، يخاطب بها المتعلم معلمه الذي يستمد منه العلم. ومن المشهور مخاطبة النصارى عظماء دينهم بالآباء الروحانية، ولم تزل بنو إسرائيل وبنو عيصو يقولون نحن أبناء الله بسوء فهمهم عن الله تعالى.

وأما قوله «يرسله أبي باسمي» فهو إشارة إلى شهادة المصطفى له بالصدق والرسالة، وما تضمنه القرءان من مدحه عما افتري في أمره.

القدس وهو يصدق) بشد الدال المكسورة **(بالمسيح ويظهر اسمه أنه رسول حق من الله)** وعبده **(وليس بإله)**، كما زعموا فضلوا، **(وهو يعلم الخلق كل شيء ويذكرهم كل ما)** أي: شيء **(قاله)** لهم **(المسيح عليه السلام، وكل ما أمرهم به)** المسيح **(من توحيد الله)** بنحو قوله: ﴿أعبدوا الله ربي وربكم إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار﴾ [المائدة/٧٢]، فهل جاء بهذا إلا محمد ﷺ.

(وأما قوله أبي، فهذه اللفظة مبدلة محرفة، و)مع ذلك **(ليست منكرة الاستعمال عند أهل الكتابين،)** يقولها المتكلم **(إشارة إلى الرب سبحانه وتعالى، لأنها عندهم لفظة تعظيم، يخاطب بها المتعلم معلمه الذي يستمد منه العلم،)** وهو شيخه، **(ومن المشهور مخاطبة النصارى عظماء دينهم بالآباء الروحانية)** (بضم الراء)، **(ولم تزل بنو إسرائيل،)** يعقوب **(وبنو)** أخيه **(عيصو)** (بكسر العين المهملة وإسكان الياء ومهملة) **(يقولون نحن أبناء الله بسوء فهمهم عن الله تعالى)**.

زاد ابن ظفر: واختلال بصائرهم في التلقي عن أنبيائه، وقد قرأت في التوراة مما أساؤوا الترجمة عنه، فنظر الرب وسخط حين أغضبه بنوه وبناته، وقال: سأعرض بوجهي عنهم، وأنظر إلى ما يصير عاقبتهم، لأنهم خلف أعوج، أبناء ليس لهم إيمان.

(وأما قوله: يرسله أبي باسمي، فهو إشارة إلى شهادة المصطفى له) لعيسى، **(بالصدق والرسالة، وما تضمنه القرآن من مدحه،)** وتنزيهه **(عما افترى في أمره،)** لفظ ابن ظفر: عما افتراه في أمره اليهود، وعبارة المصنف أشمل.

وفي ترجمة أخرى للإنجيل، أنه قال: «الفارقليط» إذا جاء وبخ العالم على الخطيئة، ولا يقول من تلقاء نفسه، ما يسمع يكلمهم به، ويسوسهم بالحق، ويخبرهم بالحوادث.

وهو عند ابن طغر بك بلفظ: فإذا جاء روح الحق، ليس ينطق من عنده، بل يتكلم بكل ما يسمع من الله، ويخبرهم بما يأتي، وهو يمجدني لأنه يأخذ مما هو لي ويخبركم.

فقوله «ليس ينطق من عنده» وفي الرواية الأخرى: «ولا يقول من تلقاء نفسه بل يتكلم بكل ما يسمع» أي: من الله الذي أرسله، وهذا كما قال تعالى في صفته ﷺ: ﴿وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى﴾ [النجم/٣].

وقوله: «وهو يمجدني» فلم يمجده حق تمجيده إلا محمد ﷺ، لأنه وصفه بأنه رسول الله، وبرأه وبرأ أمه -عليهما السلام- مما نسب إليهما، وأمر أمته بذلك.

قال ابن ظفر: فمن ذا الذي وبخ العلماء على كتمان الحق، وتحريف الكلم

(وفي ترجمة أخرى للإنجيل أنه قال: الفارقليط إذا جاء وبخ العالم على الخطيئة، ولا يقول من تلقاء نفسه،) واستأنف قوله (ما) أي: الذي (يسمع) من ربه بواسطة الوحي في أغلب الأحوال هو الذي (يكلمهم به ويسوسهم،) يدبرهم ويقوم بأمرهم (بالحق، ويخبرهم بالحوادث) والغيوب التي كانت وتكون إلى يوم القيامة، (وهو عند ابن طغر بك، بلفظ: فإذا جاء روح الحق ليس ينطق من عنده،) بجر الظرف بمن، (بل يتكلم بكل ما يسمع،) أي: يسمعه (من الله) بالوحي، (ويخبرهم بما يأتي وهو يمجدني، لأنه يأخذ مما هو لي ويخبركم، فقوله: ليس ينطق من عنده) مبتدأ وعطف عليه قوله.

(وفي الرواية الأخرى) التي فوق هذه، (ولا يقول من تلقاء نفسه، بل يتكلم بكل ما يسمع من الله الذي أرسله، وهذا كما قال تعالى) في القرآن (في صفته ﷺ ﴿وما ينطق عن الهوى﴾،) هوى نفسه (﴿إن هو إلا وحي يوحى﴾) جملة معترضة لبيان أن ما في الإنجيل موافق للقرآن وعطف على المبتدأ أيضًا، فقال: (وقوله وهو يمجدني،) وحذف الخبر، وهو دليل على أن المقول فيه ذلك هو محمد ﷺ، وعلل هذا الخبر المقدر، بقوله: (فلم يمجده حق تمجيده إلا) بمعنى غير (محمد ﷺ، لأنه وصفه بأنه رسول الله، وبرأه وبرأ أمه) مريم (عليهما السلام مما نسب إليهما، وأمر أمته بذلك).

قال ابن ظفر:) محمد في البشر، (فمن ذا الذي وبخ العلماء على كتمان الحق

عن مواضعه، وبيع الدين بالثمن البخس، ومن ذا الذي أنذر بالحوادث وأخبر بالغيوب إلا محمد ﷺ، ولله در أبي محمد عبد الله الشقراطسي حيث قال في قصيدته المشهورة:

توراة موسى أتت عنه فصدقها إنجيل عيسى بحق غير مفتعل
أخبار أحبار تلك الكتب قد وردت عما رأوا ورووا في الأعصر الأول

ويعجبني قول العارف الرباني أبي عبد الله بن النعمان حيث قال:

هذا النبي محمد جاءت له توراة موسى للأنام تبشر
وكذاك إنجيل المسيح موافق ذكرًا لأحمد معرب ومذكر

ويرحم الله ابن جابر محمدًا حيث قال:

لمبعثه في كل جيل علامة على ما جلته الكتب من أمره الجلي
فجاء به إنجيل عيسى بآخر كما قد مضت توراة موسى بأول

وتحريف الكلم عن مواضعه، وبيع الدين بالثمن البخس) من عرض الدنيا، وانتصابهم أربابًا من دون الله، **(ومن ذا الذي أنذر بالحوادث وأخبر بالغيوب إلا محمد ﷺ)** فوقعت كما قال، وما لم يقع لا بدّ من وقوعه، كما قال: **(ولله در أبي محمد عبد الله الشقراطسي، حيث قال في قصيدته)** اللامية **(المشهورة)**.

(توراة موسىٰ أتت عنه فصدقها إنجيل عيسىٰ بحق غير مفتعل
أخبار أحبار تلك الكتب قد وردت عما رأوا ورووا في الأعصر الأول

(ويعجبني قول العارف الرباني أبي عبد الله بن النعمان، حيث قال:

هذا النبي محمد جاءت له توراة موسىٰ للأنام تبشر
وكذاك إنجيل المسيح موافق ذكرًا لأحمد معرب ومذكر

ويرحم الله ابن جابر محمدًا حيث قال:

لمبعثه في كل جيل علامة على ما جلته الكتب من أمره الجلي
فجاء به إنجيل عيسىٰ بآخر كما قد مضت توراة موسىٰ بأول)

. والأبيات الستة غنية عن الشرح، وقد اعترض على المصنف وغيره ممن أكثر النقل عن التوراة والإنجيل وغيرهما من الكتب المنسوخة، فالاشتغال بها ينافي الغرض من نسخها، وقد حرم الفقهاء قراءتها والنظر فيها، وأنها محرفة مبدلة، ثم اختلفوا هل التحريف بالزيادة والنقص أو بتأويلها وتفسيرها بغير المراد منها، وأجيب؛ أنه لا مانع من قراءتها للعارف الفطن لمعرفة

وفي الدلائل للبيهقي عن الحاكم - بسند لا بأس به - عن أبي أمامة الباهلي عن هشام بن العاص الأموي قال: بعثت أنا ورجل آخر إلى هرقل صاحب الروم ندعوه إلى الإسلام، فذكر الحديث، وأنه أرسل إليهم ليلاً، قال: فدخلنا عليه، فدعا بشيء كهيئة الربعة العظيمة مذهبة فيها بيوت صغار عليها أبواب، ففتح واستخرج حريرة سوداء، فنشرها فإذا فيها صورة حمراء، وإذا رجل ضخم العينين عظيم الأليتين، لم أر مثل طول عنقه، وإذا له ضفيرتان أحسن ما خلق اللّه تعالى، قال: أتعرفون هذا؟ قلنا: لا، قال: هذا آدم عليه السلام، ثم فتح بابًا آخر فاستخرج حريرة سوداء، وإذا فيها صورة بيضاء، فإذا رجل أحمر العينين ضخم الهامة حسن اللحية، فقال: أتعرفون هذا؟ قلنا: لا، قال: هذا نوح عليه السلام، ثم فتح بابًا آخر

النبي ﷺ فيها، ولا لزامهم بما أنكروه وكيف يحرم لمثل هذا.

وقد قال تعالى: ﴿قل فأتوا بالتوراة فاتلوها﴾ [المائدة/٤٣] ، ووقع في أحاديث النقل عنها وقال التجاني في شرح الشفاء: إذا وجد فيها ما يقوم النظر على عدم تبديله، وأفاد النظر فيه مقصدًا شرعيًا، فلا يبعد أن يباح النظر فيه والاشتغال به.

(**وفي الدلائل للبيهقي عن**) شيخه (**الحاكم**) أبي عبد اللّه، المشهور (**بسند لا بأس به عن أبي أمامة الباهلي**،) صدى بالتصغير ابن عجلان، الصحابي، المشهور، سكن الشام ومات بها سنة ست وثمانين، (**عن هشام بن العاصي الأموي**) (بضم الهمزة) نسبة إلى أمية على القياس، وبفتحها على خلافه، وهو الأشهر عندهم، تقدم مرارًا، (**قال: بعثت أنا ورجل آخر**) من قريش، كما في نفس رواية البيهقي، أي: في زمن الصديق (**إلى هرقل**) (بكسر الهاء وإسكان الراء وفتح القاف) على المشهور (**صاحب الروم ندعوه إلى الإسلام، فذكر الحديث**) وهو فنزلنا على جبلة فدعوناه إلى الإسلام فإذا عليه ثياب سود، فسألناه عن ذلك، قال: حلفت أن لا أنزعها حتى أخرجكم من الشام، فقلنا له: واللّه لنأخذن مجلسك هذا، ولنأخذن ملك الملك الاعظم، أخبرنا بهذا نبينا، قال: لستم بهم، ثم ذكر قصة دخولهم على هرقل، (**وأنه أرسل إليهم ليلاً**،) واستخلى بهم، (**قال: فدخلنا عليه، فدعا بشيء كهيئة الربعة العظيمة مذهبة، فيها بيوت صغار، عليها أبواب، ففتح واستخرج**،) أي: أخرج (**حريرة سوداء، فنشرها، فإذا فيها صورة حمراء، وإذا رجل**،) أي: وإذا تلك الصورة صورة رجل، (**ضخم العينين، عظيم الأليتين، لم أرَ مثل طول عنقه، وإذا له ضفيرتان**:) (بالضاد المعجمة) خصلتان من الشعر، (**أحسن ما خلق اللّه تعالى، قال: أتعرفون هذا؟، قلنا: لا، قال: هذا آدم عليه السلام، ثم فتح بابًا آخر**،

وأخرج حريرة فإذا فيها صورة بيضاء، وإذا فيها ـ واللَّه ـ رسول اللَّه ﷺ، فقال: أتعرفون هذا؟ قلنا: نعم، محمد رسول اللَّه ونبينا، واللَّه إنه قام قائمًا ثم جلس وقال: إنه لهو؟ قلنا: نعم إنه لهو كأنك تنظر إليه، فأمسك ساعة ينظر إليها، ثم قال: أما واللَّه إنه لآخر البيوت، ولكن عجلته لكم لأنظر ما عندكم. الحديث، وفيه ذكر صور الأنبياء: إبراهيم وموسى وعيسى وسليمٰن وغيرهم. قال: فقلنا له: من أين لك هذه الصور؟ فقال: إن آدم سأل ربه أن يريه الأنبياء من ولده فأنزل عليه صورهم، فكان في خزانة آدم عند مغرب الشمس، فاستخرجها ذو القرنين من مغرب الشمس فدفعها إلى دانيال.

فاستخرج حريرة سوداء، وإذا فيها صورة بيضاء، فإذا رجل أحمر العينين، ضخم الهامة،) عظيم الرأس، **(حسن اللحية، فقال: أتعرفون هذا؟، قلنا: لا، قال: هذا نوح عليه السلام، ثم فتح بابًا آخر وأخرج حريرة، فإذا فيها صورة بيضاء، وإذا فيها واللّه رسول اللّه ﷺ، فقال: أتعرفون هذا؟،)** أسقط من رواية البيهقي، فبكينا و **(قلنا: نعم. محمد رسول اللّه ونبينا، واللّه إنه،)** أي: هرقل **(قام قائمًا، ثم جلس)** تعظيمًا لصورته، **(وقال: إنه لهو، قلنا نعم، إنه لهو، كأنك تنظر إليه، فأمسك ساعة:)** مدة من الزمن **(ينظر إليها، ثم قال: أما)** بالفتح والتخفيف، **(واللّه إنه لآخر البيوت، ولكن عجلته لكم، لأنظر ما عندكم)** من العلم بنبيكم **(الحديث، وفيه ذكر صور الأنبياء إبراهيم وموسىٰ وعيسىٰ وسليمٰن وغيرهم).**

(قال: فقلنا له: من أين لك هذه الصور؟، فقال: إن آدم، سأل ربه أن يريه الأنبياء من ولده، فأنزل عليه صورهم،) إجابة لسؤاله، **(فكان في خزانة آدم،)** أي: ذلك المنزل من صورهم مع صورة آدم **(عند مغرب الشمس، فاستخرجها ذو القرنين من مغرب الشمس، فدفعها إلى دانيال)** النبي عليه السلام، ثم تنقلت إلى أن وصلت إلى هرقل.

وفي بقية خبر البيهقي: ثم قال هرقل: لو طابت نفسي بالخروج من ملكي لوددت أني كنت عبدًا لأميركم حتى أموت، قال: فلما رجعنا حدثنا أبا بكر، فبكى، ثم قال: لو أراد اللّه به خيرًا لفعل، ثم قال: أخبرنا رسول اللّه ﷺ أنهم واليهود يعرفون نعت رسول اللّه ﷺ.

قال في الإصابة: وقد تقدم في ترجمة عدي بن كعب نحو هذه القصة، لكن فيها أنه هشام بن العاصي السهمي، فاللّه أعلم، وقال فيما تقدم: لا أعرف نسب عدي بن كعب، روى المعافى في الجليس عن عبادة بن الصامت، قال: بعثني أبو بكر ومعي عمرو بن العاصي وأخوه هشام بن العاصي وعدي بن كعب ونعيم بن عبد اللّه إلى ملك الروم، فدخلنا على جبلة، فذكر قصة طويلة نحو ورقتين، وإسناده ضعيف.

وفي زبور داود عليه السلام، من مزمور أربعة وأربعين: فاضت النغمة من شفتيك، من أجل هذا باركك الله إلى الأبد، تقلد أيها الجبار سيفك، فإن شرائعك وسنتك مقرونة بهيبة يمينك، وسهامك مسنونة، وجميع الأمم يخرون تحتك.

فهذا المزمور ينوه بمحمد ﷺ، فالنعمة التي فاضت من شفتيه هي القول الذي يقوله، وهو الكتاب الذي أنزل عليه والسنة التي سنها.

وفي قوله: «تقلد سيفك أيها الجبار» دلالة على أنه النبي العربي، إذ ليس يتقلد السيف أمة من الأمم إلا العرب، وكلهم يتقلدونها على عواتقهم.

وقد أخرجها البيهقي عن هشام بن العاصي الأموي، **(وفي زبور داود عليه السلام من مزمور:)** مفرد مزامير، كمزمار **(أربعة وأربعين،)** أي: المتمم لها، وهي ما كان يتغنى به من الزبور وضروب الدعاء، **(فاضت النغمة من شفتيك، من أجل هذا باركك،)** أي: جعلك **(الله)** مباركًا، وفي ابن ظفر، عن الزبور مخاطبًا المصطفىٰ لتنزيله منزلة الموجود، لتحققه عنده: فاضت الرحمة على شفتيك من أجل ذلك أبارك عليك **(إلى الأبد تقلد)** أمر **(أيها الجبار)** من أسمائه ﷺ، لجبره الخلق على الحق وصرفهم عن الكفر، أو لإصلاحه أمته بالهداية والتعليم، أو لقهر أعدائه، أو لعلو منزلته على الخلق وعظيم خطره، ونفى تعالىٰ عنه جبرية التكبر، فقال: وما أنت عليهم بجبار **(سيفك،)** أي: إجعل حمائله على عاتقك، واجعله كالقلادة، وفيه إشارة إلى أنه سيؤمر بالجهاد، **(فإن شرائعك:)** جمع شريعة **(وسنّتك)**.

كذا في النسخ، والذي قدمه المصنف في الأسماء، ومثله في الشفاء، وابن ظفر وابن دحية؛ فإن ناموسك وشرائعك، والمراد بالناموس الوحي النازل عليك، ويحتمل أن شرائع عطف تفسير، ولذا وحد الخبر في قوله: **(مقرونة بهيبة يمينك،)** أي: بالخوف من سيفك، فكنى عنه بذلك، أو تجوز باليمين عما فيه، **(وسهامك مسنونة، وجميع الأمم يخرون تحتك،)** بالمعجمة من الخرور، وهو السقوط، أي: يخضعون ويذلون لك، **(فهذا المزمور ينوه:)** يرفع **(بمحمد ﷺ، فالنعمة التي فاضت من شفتيه هي القول الذي يقوله، وهو الكتاب الذي أنزل عليه،)** أي: القرآن **(والسنّة التي سنها،)** إذ لا ينطق عن الهوى.

(وفي قوله: تقلد سيفك أيها الجبار دلالة على أنه النبي العربي، إذ ليس يتقلد السيف أمة من الأمم إلا العرب، وكلهم يتقلدونها على عواتقهم،) بخلاف غيرهم، فيجعلونها في أوساطهم.

وفي قوله «فإن شرائعك وسنتك» نص صريح على أنه صاحب شريعة وسنة، وأنها تقوم بسيفه.

و «الجبار» الذي يجبر الخلق بالسيف على الحق ويصرفهم عن الكفر جبرًا.

وعن وهب بن منبه قال: قرأت في بعض الكتب القديمة، قال اللّه تبارك وتعالى: وعزتي وجلالي، لأنزلنَّ على جبال العرب نورًا يملأ ما بين المشرق والمغرب، ولأخرجن من ولد إسمعيل نبيًا عربيًا أميًا يؤمن به عدد نجوم السماء ونبات الأرض، كلهم يؤمن بي ربًا، وبه رسولاً، ويكفرون بملل آبائهم ويفرون منها، قال موسى: سبحانك وتقدمت أسماؤك، ولقد كرمت هذا النبي وشرفته، قال اللّه: يا موسى، إني أنتقم من عدوه في الدنيا والآخرة، وأظهر دعوته على كل دعوة، وأذل من خالف شريعته، وبالعدل زينته، وللقسط أخرجته، وعزتي لأستنقذن به أممًا

(**وفي قوله: فإن شرائعك وسنّتك نص صريح على أنه صاحب شريعة وسنّة، وأنها تقوم بسيفه**) قهرًا على من خالف، (**والجبار الذي يجبر الخلق، بالسيف على الحق**) وهو التوحيد، (**ويصرفهم عن الكفر،**) وهو ما خالف الإيمان والتوحيد، (**جبرًا**) عليهم، كما قال: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا اللّه، (**وعن وهب بن منبه**) (بضم الميم وفتح النون وكسر الموحدة الثقيلة)، ابن كامل اليماني، أبي عبد اللّه الأبناري (بفتح الهمزة وسكون الباء بعدها نون)، تابعي، ثقة، رواه له الشيخان وغيرهما، مات سنة بضع عشرة ومائة، (**قال: قرأت في بعض الكتب القديمة، قال اللّه تبارك وتعالىٰ: وعزتي وجلالي لأنزلن على جبال العرب.**) أهل مكة وما حولها (**لنورًا يملأ ما بين المشرق والمغرب، ولأخرجن من ولد إسمعيل**) بن إبراهيم (**نبيًا**) رسولاً، (**عربيًا أميًا،**) لا يقرأ ولا يكتب، (**يؤمن به عدد نجوم السماء ونبات الأرض، كلهم يؤمن بي ربًا وبه رسولاً، ويكفرون بملل**) (بلامين: جمع ملة) (**آبائهم، ويفرون منها**) من الفرار، أي: يهربون.

(**قال موسىٰ**) بن عمران عليه السلام: (**سبحانك،**) تنزيهًا لك عما لا يليق بك، (**وتقدمت أسماؤك، ولقد كرمت:**) فضلت (**هذا النبي وشرفته**) على من سواه، (**قال اللّه: يا موسىٰ إني أنتقم من عدوه:**) الكفار (**في الدنيا،**) بالقتل والأسر، والإجلاء والقحط، والسنين وغير ذلك، (و) في (**الآخرة**) بالعذاب المخلد، (**وأظهر دعوته على كل دعوة،**) وسلطانه ومن اتبعه على البر والبحر، وأخرج لهم من كنوز الأرض، هذا تركه المصنف من البشر قبل قوله: (**وأذل من خالف شريعته،**) ولو كان له سلطان، فهو أبدًا ذليل، خائف من سطوة الإسلام وعزه، (**وبالعدل:**) الإنصاف (**زينته وللقسط،**) أي: العدل (**أخرجته،**) فلا يحكم ولا يأمر إلا به، (**وعزتي لأستنقذن**

من النار، فتحت الدنيا بإبراهيم وأختمتها بمحمد، فمن أدركه ولم يؤمن به ولم يدخل في شريعته فهو من اللّه بريء. ذكره ابن ظفر وغيره.

النوع الخامس

في آيات تتضمن اقسامه تعالى على تحقيق رسالته وثبوت ما أوحى إليه من آياته وعلو رتبته الرفيعة ومكانته

وهذا النوع ـ أعزك اللّه ـ لخصت أكثره من كتاب أقسام القرءان للإمام العلامة ابن

به أممًا من النار، فتحت الدنيا بإبراهيم، وختمتها بمحمد،) مثل كتابه الذي يجيء به، فاعقلوه يا بني إسرائيل، كمثل السقاء المملوء لبنًا، يمخفض فيخرج زبدًا، بكتابه أختم الكتب، وبشريعته أختم الشرائع، هذا أسقطه المصنف من كتاب البشر قبل قوله: **(فمن أدركه ولم يؤمن:)** يصدق **(به)** باطنًا، **(ولم يدخل في شريعته)** ظاهرًا، **(فهو من اللّه بريء)**.

(ذكره ابن ظفر) في البشر **(وغيره.)** وبقيته: أجعل أمته يبنون في مشارق الأرض ومغاربها مساجد، إذا ذكر اسمي فيها ذكر اسم ذلك النبي معي، لا يزول ذكره من الدنيا حتى تزول.

(النوع الخامس:

في آيات تتضمن اقسامه تعالىٰ على تحقيق رسالته:) ثبوتها **(وثبوت ما أوحى إليه،)** مستفاد من سابقه، لأنه متى تحققت رسالته قطع بصدقه في كل ما يقول، وقد أخبر؛ بأن القرآن من اللّه، فيكون حقًا، لكنه أراد التنبيه على أنه أقسم عليه بخصوصه اعتناء بشأنه، وسئل ما معنى القسم منه سبحانه مع أن القصد به تحقيق الخبر وتوكيده، فإن كان لأجل المؤمن، فهو مصدق بمجرد الأخبار بلا قسم، وإن كان للكافر، فلا يفيد فيه، وأجيب بأن القرآن نزل بلغة العرب، ومن عادتها القسم إذا أرادت توكيد أمر، وأجاب القشيري؛ بأن اللّه أقسم لكمال الحجة وتوكيدها، لأن الحاكم يفصل إما بالشهادة وإما بالقسم، فذكر اللّه تعالىٰ في كتابه النوعين حتى لا يبقى لهم حجة، فقال: ﴿شهد اللّه..﴾، وقال: قل أي: وربي إنه لحق، **(من آياته)** القرآن، وهو الظاهر من استدلاله عليه، بقوله الآتي: إنه لقرآن كريم ويحتمل ما هو أعم، ودليله ﴿والنجم﴾ إلى قوله: ﴿إن هو إلا وحي﴾، **(وعلو،)** أي: ارتفاع **(رتبته:)** منزلته **(الرفيعة:)** العلية الشريفة، فهو من الوصف بالمساوي حسنه اختلاف اللفظ، وهو سائغ شائع، كقوله تعالىٰ: ﴿صلوات من ربهم ورحمة﴾ [البقرة/١٥٧]، **(ومكانته،)** أي: مرتبته المعنوية، وهي الرفعة فهو عطف تفسير والمكان معروف إذ زيدت فيه الهاء أريد به المرتبة المعنوية كالمنزل والمنزلة، **(وهذا النوع أعزك اللّه)** جملة معترضة دعائية، **(لخصت أكثره من**

القيم، مع زيادات من فرائد الفوائد.

فاعلم أن اللّٰه تعالى أقسم بأمور على أمور، وإنما أقسم بنفسه الموصوفة بصفاته، وبآياته المستلزمة لذاته وصفاته، وأقسامه ببعض مخلوقاته دليل على أنه من عظيم آياته.

ثم تعالى تارة يذكر جواب القسم وهو الغالب وتارة يحذفه. وتارة يقسم على أن القرءان حق. وتارة على أن الرسول حق. وتارة على أن الجزاء والوعد

كتاب **أقسام القرآن للإمام العلامة ابن القيم**) محمد بن أبي بكر، **(مع زيادات من فرائد،)** أي: نفائس **(الفوائد)** وغرائبها، وهي الجواهر النفيسة، فهي من إضافة الصفة للموصوف، أي: الفوائد النفيسة، كالجواهر أو حقيقية.

وإذا أردت ذلك، **(فاعلم أن اللّٰه تعالىٰ أقسم بأمور على أمور، وإنما أقسم بنفسه،)** أي: بالألفاظ الدالة على ذاته، **(الموصوفة بصفاته،)** وذلك في سبعة مواضع من القرآن ﴿قل إي وربي إنه لحق﴾ [يونس/٥٣] ، وقوله: ﴿قل بلى وربي﴾ [التغابن/٧] ،﴿فوربك لنحشرنهم﴾ [مريم/٦٨] ،﴿فوربك لنسألنهم﴾ [الحجر/٩٢] ، ﴿فلا وربك لا يؤمنون﴾ [النساء/٦٥] ،﴿فورب السماء والأرض إنه لحق﴾ [الذاريات/٢٣] ، ﴿فلا أقسم برب المشارق والمغارب﴾ [المعارج/٤٠] .

والباقي كله أقسم بمخلوقاته، كما قال: **(و) أقسم (بآياته المستلزمة لذاته وصفاته)** لدلالة، إلا آيات على الصانع، وأورد: كيف أقسم بالخلق وقد ورد النهي عن القسم بغير اللّٰه أجيب؛ بأن المراد بنحو، قوله: والقلم ورب القلم.

وكذا الباقي، وبأن العرب كانت تعظم هذه الأشياء، أو تقسم بها، فنزل القرآن على ما تعرفه، وبأن الأقسام إنما يكون بما يعظمه المقسم ويجله، وهو فوقه واللّٰه تعالىٰ ليس فوقه شيء، فأقسم تارة بنفسه وتارة بمصنوعاته، لأنها تدل على بارىء وصانع، **(وأقسامه ببعض مخلوقاته دليل على أنه،)** أي: ذلك البعض **(من عظيم آياته)** من إضافة الصفة للموصوف.

قال ابن القيم: والقسم إما على جملة خبرية، وهو الغالب، كقوله: ﴿فورب السماء والأرض إنه لحق﴾،) وأما على جملة طلبية، كقوله: ﴿فوربك لنسألنهم أجمعين عما كانوا يعملون﴾، مع أن هذا القسم قد يراد به تحقيق المقسم عليه، فيكون من باب الخبر، وقد يراد به تحقيق المقسم به والمقسم عليه، ويراد بالمقسم توكيده وتحقيقه، **(ثم تعالىٰ تارة يذكر جواب القسم، وهو الغالب، وتارة يحذفه، وتارة يقسم على أن القرآن حق، وتارة على أن الرسول حق، وتارة على أن الجزاء والوعد)** بالخير، **(والوعيد)** بالشر **(حق)**.

والوعيد حق.

فالأول: كقوله تعالى: ﴿**فلا أقسم بمواقع النجوم، وإنه لقسم لو تعلمون عظيم، إنه لقرءان كريم في كتاب مكنون، لا يمسه إلا المطهرون**﴾ [الواقعة/٧٥/ ٧٩].

والثاني: كقوله تعالى: ﴿**يس والقرءان الحكيم إنك لمن المرسلين على صراطٍ مستقيم**﴾ [يس/١ - ٣].

والثالث: كقوله: ﴿**والذاريات ذروا**﴾ [الذاريات/١٠]، إلى قوله: ﴿**وإن الدين لواقع**﴾.

وهذه الأمور الثلاثة متلازمة، فمتى ثبت أن الرسول حق، ثبت أن القرءان حق، وثبت المعاد، ومتى ثبت أن القرءان حق ثبت صدق الرسول الذي جاء به، ومتى ثبت أن الوعد والوعيد حق ثبت صدق الرسول الذي جاء به.

(**فالأول،**) وهو أن القرآن حق، (**كقوله تعالى: ﴿فلا أقسم﴾**) بزيادة لا (**﴿بمواقع النجوم﴾،**) بمساقطها لغروبها، (**﴿وإنه﴾،**) أي: القسم بها (**﴿لقسم لو تعلمون عظيم﴾،**) أي: لو كنتم من ذوي العلم لعلمتم عظم هذا القسم، (**﴿إنه﴾،**) أي:المتلو عليكم (**﴿لقرآن كريم﴾،**) النفع، لاشتماله على أصول العلوم المهمة في إصلاح المعاش والمعاد، أو حسن مرضى في جنسه (**﴿في كتاب﴾**) مكتوب (**﴿مكنون﴾**) مصون، وهو المصحف، (**﴿لا يمسه﴾**) خبر بمعنى النهي (**﴿إلا المطهرون﴾**) [الواقعة/٧٥]، أي: الذين طهروا أنفسهم من الأحداث، ويأتي بسط هذا.

(**والثاني، كقوله تعالى: ﴿يس والقرآن الحكيم﴾**) المحكم بعجيب النظم وبديع المعاني (**﴿إنك لمن المرسلين على صراط مستقيم﴾**) [يس/١]، أي: طريق الأنبياء قبلك التوحيد والهدى، والتأكيد بالقسم وغيره رد لقول الكفار لست مرسلاً.

(**والثالث، كقوله: ﴿والذاريات﴾**) الرياح تذر والتراب وغيره (**﴿ذروا﴾**) [الذاريات/١] الآية، إلى قوله: **﴿وإن الدين﴾**) الجزاء بعد الحساب (**﴿لواقع﴾**) [الذاريات/٦] الآية، لا محالة، (**وهذه الأمور الثلاثة**) القرآن والرسول والمعاد، المعبر عنه أولاً بالجزاء والوعد والوعيد (**متلازمة، فمتى ثبت أن الرسول حق ثبت أن القرآن حق،**) لأن الرسول أخبر بأنه من عند الله، ومحال على الرسول الكذب، (**وثبت المعاد:**) الرجوع يوم القيامة الذي أخبر به، (**ومتى ثبت أن القرآن حق ثبت صدق الرسول الذي جاء به، ومتى ثبت أن الوعد والوعيد حق، ثبت صدق الرسول الذي جاء به،**) لاستحالة خلاف صدقه مع حقيتهما، (**وفي هذا النوع خمسة فصول:**

وفي هذا النوع خمسة فصول.

الفصل الأول

في قسمه تعالى على ما خصه به
من الخلق العظيم وحباه من الفضل العميم

قال اللَّه تعالى: ﴿ن والقلم وما يسطرون * ما أنت بنعمة ربك بمجنون * وإن لك لأجرًا غير ممنون * وإنك لعلى خلق عظيم﴾ [القلم/ ١- ٤].

﴿ن﴾ من أسماء الحروف كـ﴿الم﴾ و﴿المص﴾ و﴿ق﴾.

واختلف فيها، فقيل هي أسماء للقرءان، وقيل: أسماء للسور.

وقيل: أسماء للَّه، ويدل عليه أن عليًا رضي اللَّه عنه كان يقول:

(الفصل الأول)

في قسمه تعالىٰ على ما خصه به من الخلق العظيم وحباه،) بوحدة أعطاه بلا أجر، فلم يحتج إلى أن يقول به، ولا إلى تبيينه، وأما قوله: **(من الفضل العميم،)** فبيان لما المستفادة من العطف، **(قال اللّه تعالىٰ: ﴿ن والقلم وما يسطرون﴾)**.

قال ابن عطية: معناه يكتبون سطورًا، فإن أراد الملائكة، فهو كتب الأعمال وما يوزن به، وإن أراد بني آدم، فهي الكتب المنزلة والعلوم وما جرى مجراها، **(﴿ما أنت بنعمة ربك بمجنون﴾،)** أي: انتفى الجنون عنك بسبب إنعام ربك عليك بالنبوة وغيرها، وهذا رد لقولهم: إنه مجنون، **(﴿وإن لك لأجرًا﴾)** ثوابًا **(﴿غير ممنون﴾)** منقطع، **(﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾)** [القلم/١] الآية، أتى بعلى إشارة لاستعلائه عليه، لكونه مجبولاً عليه بغير تكلف، **(﴿ن﴾ من أسماء الحروف كـ﴿الم﴾ و﴿المص﴾ و﴿ق﴾، واختلف فيها، فقيل هي أسماء للقرآن)** قاله مجاهد: رواه ابن جرير وقتادة، ورواه عبد بن حميد، أي: أن فاتحة كل سورة ابتدأت بنحو هذه الأحرف اسم للقرآن بتمامه ولذا أخبر عنها بالكتاب في قوله: المر، كتاب أنزلناه، والقرآن في قوله: ﴿آلر، تلك آيات الكتاب وقرءان مبين﴾ [الحجر/١].

(وقيل أسماء للسور،) وهو قول أكثر المتكلمين، واختيار الخليل وسيبويه، قاله الإمام الرازي، وقد نقض هذا القول بأمور أحسنها أن أسماء السور توقيفية، ولم يرد مرفوعًا ولا موقوفًا عن أحد من الصحابة، ولا التابعين أن هذه أسماء للسور، فوجب إلغاء هذا القول ونقضه الرازي؛ بأنها لو كانت أسماء لها لوجب اشتهارها بها، وقد اشتهرت بغيرها، كسورة البقرة وآل عمران، **(وقيل أسماء للّه،)** قاله ابن عباس.

يا ﴿كهيعص﴾ [مريم/١]، يا ﴿حم عسق﴾ [الشورى/١، ٢]، كما قيل، ولعله أراد يا منزلهما.

وقيل: إنه سر استأثر اللّٰه بعلمه، وقد روي عن الخلفاء الأربعة وغيرهم من الصحابة ما يقرب منه، ولعلهم أرادوا أنها أسرار بين اللّٰه ورسوله، لم يقصد بها إفهام غيره، إذ يبعد الخطاب من اللّٰه بما لا يفيد.

أخرجه ابن المنذر وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي، بإسناد صحيح، **(ويدل عليه؛ أن عليًا رضي اللّٰه عنه كان يقول: يا ﴿كهيعص﴾ يا ﴿حم عسق﴾)**.

أخرجه ابن ماجه في تفسيره عن فاطمة بنت علي بن أبي طالب إنها سمعته يقول: يا كهيعص إغفر لي، **(كما قيل:)** إن قول على ذلك يدل على أنها أسماء اللّٰه، **(ولعله أراد يا منزلهما،)** كما قال البيضاوي، فلا يدل على ذلك، قال السيوطي: يرده ما أخرجه ابن أبي حاتم عن الربيع بن أنس في قوله: (﴿كهيعص﴾)؛ أن معناه يا من يجير ولا يجار عليه، ومثله ما أخرجه عن أشهب، قال: سألت مالكًا أينبغي لأحد أن يسمى بيس، قال: لا، يقول اللّٰه: (﴿يس والقرءان الحكيم﴾،) يقول هذا اسمي تسميت به.

وكذا حديث: إن أتيتم الليلة، فقولوا: حم ولا ينصرون، **(وقيل: إنه سر،)** أي: أمر خفي **(استأثر اللّٰه بعلمه)**.

أخرجه أبو الشيخ وابن المنذر عن داود بن أبي هند، قال: كنت أسأل الشعبي عن فواتح السور، فقال: يا داود إن لكل كتاب سرًا، وإن سر هذا القرآن فواتحه، فدعها وسل عما بدا لك.

(وقد روي عن الخلفاء الأربعة وغيرهم من الصحابة،) فحكاه الثعلبي وغيره عن أبي بكر وعلي وكثير، وحكاه السمرقندي عن عمر وعثمٰن وابن مسعود، ونقله الرازي عن ابن عباس **(ما يقرب منه)**.

وحكاه القرطبي عن الثوري والربيع بن خيثمة وابن الأنباري وأبي حاتم وجماعة من المحدثين، وأختاره ومال إليه الرازي، **(ولعلهم أرادوا أنها أسرار بين اللّٰه ورسوله لم يقصد بها إفهام غيره،)** لا أنه أمر انفرد بعلمه تعالىٰ، كما قد يقتضيه لفظ استأثر، **(إذ يبعد الخطاب من اللّٰه)** لرسوله **(بما لا يفيد،)** وهذه عبارة البيضاوي في أول البقرة وما ترجاه، جزم به العلم السخاوي، فقال: المروي عن الصدر الأول في التهجي أنها أسرار بين اللّٰه وبين نبيه صلوات اللّٰه عليه، وقد يجري بين المحترمين كلمات معميات، تشير إلى سر بينهما، وتفيد تحريض الحاضرين على استماع ما بعد ذلك، وهذا معنى على قول السلف: حروف التهجي ابتلاء لتصديق المؤمنين وتكذيب الكافرين، هذا وهي أعلام توقظ من رقدة الغفلة بنصح التعليم، وتنشط

وهل المراد بقوله هنا: ﴿ن﴾ اسم الحوت، وهل المراد به الجنس أو اليهموت وهو الذي عليه الأرض.

وقيل: المراد به الدواة وهو مروي عن ابن عباس، ويكون هذا قسمًا بالدواة والقلم، فإن المنفعة بهما بسبب الكتابة عظيمة، فإن التفاهم تارة يحصل بالنطق وتارة بالكتابة.

قيل: إن «نون» لوح من نور تكتب فيه الملائكة ما يأمرهم به اللّٰه. رواه مُعْوية بن قرة مرفوعًا.

في إلقاء السمع على شهود القلب للتعظيم. انتهى.

(**وهل المراد بقوله هنا** (﴿ن﴾ **اسم الحوت**) أو غيره فيه خلاف، فحذف عديل هل لعلمه من قوله الآتي، وقيل: المراد الدواة، (و) على القول بأنه الحوت (**هل المراد به الجنس**،) يعني، أي: حوت كان (**أو اليهموت، وهو الذي عليه الأرض**،) وبهذا علم سقوط دعوى زيادة هل الثانية.

(**وقيل/ المراد به الدواة**،) علله البيضاوي؛ بأن بعض الحيتان يستخرج منه شيء أشد سوادًا من الحبر يكتب به، (**وهو مروي عن ابن عباس**) وقتادة والضحاك.

قال ابن عطية: فهذا إما أن يكون لغة لبعض العرب أو تكون لفظة أعجمية عربت، وقال الشاعر:

إذا ما الشوق برح بي إليهم ألقت النون بالدمع السجوم

فمن قال إنه اسم الحوت جعل القلم الذي خلقه اللّٰه وأمره بكتب الكائنات، وجعل ضمير يسطرون للملائكة، ومن قال اسم للدواة جعل القلم هذا المتعارف بين الناس، ونصر ذلك ابن عباس، وجعل الضمير في يسطرون للناس، (**ويكون هذا قسمًا بالدواة والقلم**) الذي يكتب به، (**فإن المنفعة بهما بسبب الكتابة عظيمة، فإن التفاهم تارة يحصل بالنطق، وتارة بالكتابة**،) وفي ابن عطية، فجاء القسم على هذا بمجموع أمر الكتاب الذي هو قوام للعلوم والمعارف وأمور الدنيا والآخرة، فإن القلم أخو اللسان وفطنة الفطنة ونعمة من اللّٰه عامة. انتهى.

(**قيل: إن نون**،) بالفتح بلا تنوين اسم أن، أو بالسكون على الحكاية، وقرىء ن بالفتح والكسر، كص (**لوح من نور تكتب فيه الملائكة ما يأمرهم به اللّٰه، رواه مُعْوية بن قرة**) (بضم القاف وشد الراء) ابن إياس بن هلال المزني أبو إياس البصري، التابعي، الثقة، من رجال الجميع، مات سنة ثلاث عشرة ومائة، وهو ابن ست وسبعين سنة، (**مرفوعًا**،) مرسلاً، (و على المروي عن

وأقسم اللَّه تعالى بالكتاب وآلته هو القلم الذي هو إحد آياته وأول مخلوقاته الذي جرى به قدره وشرعه، وكتب به الوحي، وقيد به الدين، وأثبت به الشريعة، وحفظت به العلوم، وقامت به بمصالح العباد في المعاش والمعاد، وأقام به في الناس أبلغ خطيب وأفصحه وأنفعه لهم وأنصحه، وواعظًا تشفي مواعظه القلوب من السقم، وطبيبًا يبرىء بإذن باريه من أنواع الألم على تنزيه نبيه ورسوله محمد المحمود في كل أقواله وأفعاله مما عمصته أعداؤه الكفرة به، وتكذيبهم له بقوله

ابن عباس؛ أن المراد به الدواة، فقد (**أقسم تعالىٰ بالكتاب**،) أي: بمجموع أمر الكتاب، كما مر عن ابن عطية، وهو الدواة (**وآلته**،) أي: الكتاب بمعنى المكتوب (**هو القلم**،) وأبعد من قال، أي: في قوله: ﴿حم والكتاب المبين﴾ [الزخرف/١]، وفي قوله: ﴿يس والقرءان الحكيم﴾، لأن بقية السياق ترده، وأقواه قوله على تنزيه نبيه بقوله: ما أنت (**الذي هو أحد آياته**،) هذا لا يظهر على قوله السابق بالدواة والقلم...الخ.

نعم هو ظاهر على أنه الذي خط في اللوح، لكن قد علمت أن ابن عطية إنما فرعه على أن ن اسم للحوت، وإن من قال: اسم للدواة جعل القلم هذا المتعارف، (**وأول مخلوقاته**) في أحد القولين، والأصح أن للعرش خلق قبله، كما مر، (**الذي جرى به قدره وشرعه وكتب به الوحي**،) أي: بالقلم لا بالمعنى السابق الذي كتب به الوحي بين يدي النبي ﷺ، ففيه استخدام، ويحتمل رجوعه إليه بالمعنى الأول على ضرب من المجاز، بأن يراد بالوحي الموحى، أي: كتب به الموحى، ويؤيد الاستخدام قوله، (**وقيد به الدين**،) أي: حفظه بكتابة ما يدل عليه، (**وأثبت به الشريعة، وحفظت به العلوم، وقامت به مصالح العباد في المعاش**) والمعاد، فإن هذه كلها صفات للقلم الذي يخط به الناس، لا سيما قوله، (**وأقام به في الناس أبلغ خطيب**) بكتابه ما حصل للخطيب به الرفعة على غيره، واتصافه بقوله، (**وأفصحه وأنفعه لهم، وأنصحه وواعظًا، تشفي مواعظه القلوب من السقم**)، وبالجملة فقد لفق المصنف بين القولين في القلم، (**وطبيبًا يبرىء**) بضم التحتية وبالهمز من أبرىء اللَّه من المرض (**بإذن باريه**)، أي: الذي يبري القلم للكتابة به، والياء أصلية أو منقلبة عن واو، لأن في المصباح بريت القلم بريًا من باب رمي، فهو مبري، وبروته لغة (**من أنواع الألم**،) أي: المرض، وذكر صلة قوله: وأقسم (**على تنزيه نبيه ورسوله محمد المحمود**،) الممدوح (**في كل أقواله وأفعاله**) وهو من أسمائه ﷺ (**مما عمصته**) (بفتح العين المعجمة وكسر الميم وفتحها وفتح الصاد مهملة ومعجمة): احتقرته وعابته (**أعداؤه الكفرة**).

وقال ابن حبيب في غريب الموطأ: الغمص، بضاد معجمة تصغير النعمة وتحقيرها،

تعالى: ﴿ما أنت بنعمة ربك بمجنون﴾ [القلم/٢].

وكيف يرمى بالجنون من أتى بما عجزت العقلاء قاطبة عن معارضته، وكلّت عن مماثلته، وعرّفهم عن الحق بما لا تهتدي إليه عقولهم، بحيث أذعنت له عقول العقلاء، وخضعت له ألباب الألباء، وتلاشت في جنب ما جاء به، بحيث لم يسعها إلا التسليم له، والانقياد والإذعان طائعة مختارة، فهو الذي يكمل عقولها كما تكمل الطفل برضاع الثدي.

ثم أخبر تعالى عن كمال شريعة نبيه في دنياه وآخرته فقال: ﴿وإن لك لأجرًا غير ممنون﴾ أي: ثوابًا غير منقطع، بل هو دائم، ونكر الأجر للتعظيم، أي

وبصاد مهملة إذا صغر الناس وازدرى بهم، واستحسن هذا الفرق بعد أن قال أنهما سواء، الآية، (**وتكذيبهم له**) بالجر، عطف على ما، أي: نزهه عن تكذيبهم له، وهو واقع (**بقوله تعالىٰ: (﴿ما أنت بنعمة ربك بمجنون﴾،**) لأن معنى الآية بسبب أنه تعالىٰ أنعم عليك بكمال العقل والمعرفة، فأفادت تنزيهه عن الكذب، وأن تكذيبهم له كلا تكذيب لعدم الاعتداد به مع قيام الدليل على خلافه، (**وكيف يرمى بالجنون،**) استفهام إنكاري، وهو أن يكون ما بعد أداته غير واقع، ومدعيه كاذبًا، (**من أتى بما عجزت العقلاء قاطبة،**) أي: جميعًا (**عن معارضته، وكلت:**) أعيت وعجزت (**عن مماثلته، وعرفهم عن الحق**) سبحانه (**بما لا تهتدي إليه عقولهم، بحيث أذعنت**): انقادت (**له عقول العقلاء**)، ولم تستعص عليه، (**وخضعت**): ذلت (**له ألباب**): جمع لب، بزنة قفل وأقفال (**الألباء:**) جمع لبيب، بزنة أشحاء وشحيح، أي: عقول وأصحاب العقول الراجحة، (**وتلاشت،**) أي: خست حتى صارت بمنزلة العدم (**في جنب ما جاء به، بحيث لم يسعها إلا التسليم له والانقياد والإذعان**)، عطف خاص على عام لأنه انقياد بلا استعصاء، بخلاف مطلق الانقياد، فقد يكون معه استعصاء، (**طائعة مختارة، فهو الذي يكمل**) (بشد الميم المكسورة) (**عقولها كما تكمل الطفل برضاع الثدي، ثم**). بعد أن نزهه وبرأه، (**أخبر تعالىٰ عن كمال شريعة نبيه في دنياه وآخرته،**) لفظ الشفاء، ثم أعلمه سبحانه، بما له عنده من نعيم دائم وثواب غير منقطع، لا يأخذه العد، ولا يمن به عليه، (**فقال،**) بالفاء لتفرعه على ما قبله من الأخبار، أو تفصيل له في الجملة، ﴿**وإن لك لأجرًا غير ممنون**﴾، وعطفه أولاً بثم، إشارة إلى بعد ما بين الأمرين، تعبه السريع الانقطاع، ونعيمه الدائم، الواقع في مقابلة تكذيبهم له، والأجر المضاف على عمله، وصبره على طعنهم ورميهم بما لا يليق، ففيه تسلية له ﷺ، كأنه قيل: لا تحزن، فقد تبين كذبهم بداهة، فلا نقص يعود عليك مما قالوه، فلك نعيم مؤبد في مقابلته،

أجرًا عظيمًا لا يدركه الوصف ولا يناله التعبير.

ثم أثنى عليه بما منحه فقال: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ وهذه من أعظم آيات نبوته ورسالته، ولقد سئلت عائشة رضي الله عنها عن خلقه ﷺ فقالت: «كان خلقه القرءان» ومن ثم قال ابن عباس وغيره: أي على دين عظيم، وسمى الدين خلقًا لأن الخلق هيئة مركبة من علوم صادقة وإرادات زاكية. وأعمال ظاهرة وباطنة موافقة للعدل والحكمة والمصلحة، وأقوال مطابقة للحق، تصدر تلك الأقوال والأعمال عن تلك العلوم والإرادات فتكتسب النفس بها أخلاقًا حسنة هي

ولصبر على الشدائد والمقاساة في التبليغ، ففيه تثبيت وتخصيص، **(أي: ثوابًا)** تفسير لأجرًا **(غير منقطع، بل هو دائم)** تفسير قوله ﴿غير ممنون﴾.

وفي ابن عطية اختلف في معنى ممنون، فأكثر المفسرين أنه الواهن المنقطع، وقيل: ضعيف، وقيل: غير ممنون عليك، أي: لا يكدره من به، وقال مجاهد: معناه غير مضر ولا محسوب، أي: بغير حساب. انتهى.

(ونكر الأجر للتعظيم، أي: أجرًا عظيمًا، لا يدركه الوصف، ولا يناله التعبير) المتعارف للناس، أي: يقصر عن أدائه لكثرته، وأتى بتأكيدات أربع للاهتمام والتقرير والإنكار وزيادته، فأكد المجموع بالمجموع، أو هي موزعة على ما ذكروا، إن لم يكن ﷺ منكرًا، لأنه قد يراعي حال السامع، كما في التعريض، **(ثم أثنى عليه)** مدحه **(بما منحه:)** أعطاه من مواهبه السنّية، **(فقال: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾)** [القلم/٤] الآية، مؤكدًا بأن مع القسم واللام واسمية الجملة تتميمًا للتعظيم، **(وهذه من أعظم آيات نبوته ورسالته، ولقد سئلت عائشة رضي الله عنها عن خلقه ﷺ فقالت: كان)** أحسن الناس خلقًا كان **(خلقه القرآن)** يرضي لرضاه، ويغضب لغضبه، لم يكن فاحشًا ولا متفحشًا، ولا صخابًا في الأسواق، ولا يجزي بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويصفح، ثم قالت: ﴿إقرأ قد أفلح المؤمنون﴾ إلى العشر، فقرأ السائل، فقالت: هكذا كان خلقه ﷺ.

أخرجه ابن أبي شيبة وغيره مطولاً، ورواه أحمد ومسلم وأبو داود، عنها بلفظ: كان خلقه القرآن، يغضب لغضبه، ويرضى لرضاه، **(ومن ثم قال ابن عباس وغيره:)** تفسيرًا لقوله على خلق، **(أي: على دين عظيم وسمي الدين خلقًا، لأن الخلق)** الحسن **(هيئة مركبة من علوم صادقة وإرادات زاكية،)** صالحة نامية، **(وأعمال ظاهرة وباطنة، موافقة للعدل:)** الإنصاف **(والحكمة،)** وهي تحقيق العلم واتقان العمل، وتطلق على أمور، **(والمصلحة)** التي يقتضيها، **(وأقوال مطابقة للحق)** لا كذب فيها أصلاً، **(تصدر تلك الأقوال والأعمال عن تلك العلوم والإرادات،**

أزكى الأخلاق وأشرفها وأفضلها. وهذه كانت أخلاقه ﷺ المقتبسة من القرءان، فكان كلامه مطابقًا للقرءان تفصيلاً وتبيينًا، وعلومه علوم القرءان، وإرادته وأعماله ما أوجبه وندبه إليه القرءان، وإعراضه وتركه لما منع القرءان، ورغبته فيما رغب فيه، وزهده فيما زهد فيه، وكراهته فيما كرهه، فيه ومحبته فيما أحبه، وسعيه في تنفيذ أوامره، فترجمت أم المؤمنين عائشة لكمال معرفتها بالقرءان وبالرسول، وحسن تعبيرها عن هذا كله بقولها: «كان خلقه القرءان»، وفهم السائل عنها هذا المعنى فاكتفى به واشتفى.

ولما وصفه تعالى بأنه على خلق عظيم قال: ﴿فستبصر ويبصرون، بأيكم

فتكتسب النفس بها أخلاقًا حسنة، هي أزكى:) أنمى **(الأخلاق وأشرفها وأفضلها،)** عطف تفسير، وهذا كله بيان للمراد بالخلق الحسن في استعمالهم، وهي آثار تترتب عليه، إذ الخلق الطبيعة، وهذه الكمالات ليست نفس الطبيعة، وتكون حسنة وقبيحة.

قال ابن الأثير: الخلق (بضم اللام وسكونها) الدين والطبع والسجية، وحقيقته أنه لصورة الإنسان الباطنة، وهي نفسه وأوصافه، ومعانيها المختصة بها بمنزلة الخلق لصورته الظاهرة، وأوصافها ومعانيها، ولها أوصاف حسنة وقبيحة، والثواب والعقاب يتعلقان بأوصاف الصورة الباطنة أكثر مما يتعلقان بأوصاف الصورة الظاهرة، **(وهذه)** الأخلاق الحميدة **(كانت أخلاقه ﷺ المقتبسة،)** أي: المأخوذة **(من القرءان فكان كلامه مطابقًا للقرآن تفصيلاً وتبيينًا،)** تفسيري، **(وعلومه علوم القرآن،** و كانت **(إرادته وأعماله ما أوجبه)** طلبه طلبًا جازمًا، **(وندبه)** طلبه طلبًا غير جازم **(إليه القرآن، وإعراضه وتركه لما منع القرآن)** منه، **(ورغبته فيما رغب فيه، وزهده فيما زهد فيه، وكراهته فيما كرهه)** بخفة الراء، ليناسب قوله بعد أحبه **(فيه ومحبته فيما أحبه، وسعيه في تنفيذ أوامره، فترجمت أم المؤمنين عائشة، لكمال معرفتها بالقرءان وبالرسول، وحسن)** فعل ماضٍ عطف على فترجمت **(تعبيرها،)** أو هو بضم الحاء وسكون السين والجر عطف على لكمال والأول أظهر **(عن هذا كله، بقولها: كان خلقه القرآن، وفهم السائل عنها هذا المعنى، فاكتفى به واشتفى)** من داء الجهل، بمعنى أنه زال ما كان عنده من التوقف الحامل على السؤال، حتى كأنه برىء من دائه، ومر مزيد لشرح هذا في الفصل الثاني من المقصد الثالث.

(ولما وصفه تعالى بأنه على خلق عظيم، قال) مسليًا له عما قالوه في حقه بما وعده من عقابهم وتوعدهم: **(﴿فستبصر ويبصرون﴾)**. [القلم/٥].

المفتون﴾ أي فسترى يا محمد وسيرى المشركون كيف عاقبة أمرك، فإنك تصير معظمًا في القلوب، ويصيرون أذلاء مغلوبين وتستولي عليهم بالقتل والنهب.

الفصل الثاني

في قسمه تعالى على ما انعم به عليه واظهره من قدره العلي لديه

قال اللّٰه: ﴿والضحى * والليل إذا سجى * ما ودعك ربك وما قلى﴾ السورة [الضحى/ ١- ٣].

قال أبو عثمان المازني: هنا تم الكلام، واستأنف قوله: (﴿بأيكم المفتون﴾) [القلم/٦]. الآية.

قال الأخفش: بل هو عامل في الجملة المستفهم عنها في معناها، أي: أيكم الذي فتن بالجنون والباء زائدة، قاله قتادة وأبو عبيدة معمر.

وقال الحسن والضحاك: المفتون بمعنى الفتنة، فالمعنى بأيكم الجنون، على أن المفتون مصدر كالمعقول، أي: العقل.

وقيل: المعنى بأي: الفريقين منكم المجنون، أبفريق المؤمنين أو بفريق الكافرين أي: في أيهما يوجد من يستحق هذا الاسم وهذا معنى قول الأخفش: المعنى بأيكم فتنة المفتون.

قال ابن عطية: وهذا قول حسن، قليل التكلف، (**أي: فسترى يا محمد، وسيرى المشركون كيف عاقبة أمرك، فإنك تصير معظمًا في القلوب، ويصيرون أذلاء:**) جمع ذليل، (**مغلوبين، وتستولي عليهم بالقتل والنهب،**) تفسير لقوله: ﴿فستبصر ويبصرون﴾.

(الفصل الثاني)

(**في قسمه تعالىٰ على ما أنعم به عليه**)، الأظهر على إنعامه، كما عبر به قريبًا، لأن ما فعله اللّٰه مع رسوله هو حقيقة الأنعام وما قام به ﷺ هو المنعم به إلا أن يقال أنه من حيث صدوره عن اللّٰه تعالىٰ فيساوي ما بعده، (**وأظهره من قدره العلي لديه**) عنده.

(**قال اللّٰه تعالى: ﴿والضحى * والليل إذا سجى﴾**) [الضحى/١]، معناه سكن واستقر ليلاً تامًا، وقيل: معناه أقبل، وقيل: أدبر وأقبل، والأول أصح، يقال: بحر ساج، أي: ساكن، ومنه قول الأعشى:

وما ذنبنا أن جاش بحر ابن عمكم وبحرك ساج لا يواري الدعامصا

وطرف ساج إذا كان ساكنًا غير مضطرب النظر، قاله ابن عطية، والمراد سكون الأصوات

أقسم اللّٰه تعالى على إنعامه على رسوله ﷺ وإكرامه له وإعطائه ما يرضيه، وذلك متضمن لتصديقه له، فهو قسم على صحة نبوته، وعلى جزائه في الآخرة، فهو قسم على النبوة والمعاد.

أو أصحابه ﴿ما ودعك﴾ قرأ الجمهور بشد الدال من التوديع، وقرأ عروة بن الزبير وابنه هشام، بتخفيف الدال بمعنى تركك.

وكذا قرأ مقاتل وابن أبي عيلة، وفي الحديث: لينتهن قوم عن ودعهم الجمعات، أو ليختمن اللّٰه على قلوبهم، ثم ليكونن من الغافلين، أخرجه مسلم وغيره، ولينتهن (بضم الياء التحتية وفتح الفوقية والهاء)، ليدل على واو الضمير المحذوفة، إذ أصله لينتهونن، وفي الحديث أيضًا: شر الناس من ودعه الناس اتقاء شره، وقال الشاعر:

فكان ما قدموا لأنفسهم أعظم نفعًا من الذي ودعوا

فلا عبرة بزعم النحاة؛ أن العرب أماتت ماضي يدع، ومصدره واسم الفاعل استغناء بترك، لوروده عن سيد الفصحاء قراءة وحديثًا للماضي، ومصدرًا في الحديث الصحيح، وفي شعر العرب، وما هذا سبيله يجوز القول بقلة استعماله، ولا يجوز القول بالإماتة.

وقال الطيبي يحمل كلام النحاة على قلة استعماله مع صحته قياسًا، لكن قال السيوطي: روى الطبراني الحديث بإسناد حسن، بلفظ: لينتهين أقوام يسمعون النداء يوم الجمعة، لا يأتونها، أو ليطبعن اللّٰه على قلوبهم، فعلم أن الرواية الأولى من تغيير الرواة، لا من لفظ النبوة ا هـ. الآية، فإن سلم له ذلك، فكيف يصنع في القراءة والبيت العربي، مع أن أصل هذا الكلام التابع فيه لأبي حيان، مردود بأنه يرفع الوثوق بالحديث أصلاً، إذ كل لفظة يحتمل أنها من تغيير الرواة، فالوجه الجمع بأن يكون ﷺ نطق باللفظين، ويؤيده اختلاف المخرج (﴿ربك وما قلى﴾)، أي: ما أبغضك، (السورة) بالنصب بتقدير إقرأ أو أذكر، (**أقسم اللّٰه تعالى على إنعامه على رسوله ﷺ وإكرامه له**) أي: توقيره واللطف به، (**وإعطائه ما يرضيه**) في الدارين، (**وذلك متضمن لتصديقه له**) في دعواه: الرسالة، (**فهو قسم على صحة نبوته وعلى جزائه في الآخرة، فهو قسم على النبوة والمعاد**) جميعًا من قوله، والآخرة خير بناء على أن المراد بها القيامة.

قال ابن عطية: يحتمل أن يريد الدنيا والآخرة، وهذا تأويل ابن إسحٰق وغيره، ويحتمل أن يريد حالته في الدنيا قبل نزول السورة وبعدها، فوعده اللّٰه على هذا التأويل بالنصر والظهور. انتهى.

وأقسم اللّه تعالى بآيتين عظيمتين من آياته دالتين على ربوبيته ووحدانيته، وحكمته ورحمته، وهما الليل والنهار، وفسر بعضهم ـ كما حكاه الإمام فخر الدين ـ الضحى بوجهه ﷺ والليل بشعره، وقال: ولا استبعاد فيه.

وتأمل مطابقة هذا القسم فيه، وهو نور الضحى الذي يوافي بعد ظلام الليل، للمقسم عليه وهو نور الوحي الذي وافاه بعد احتباسه عنه، حتى قال أعداؤه: ودع محمدًا ربُّه، فأقسم بضوء النهار بعد ظلمة الليل على ضوء الوحي ونوره بعد ظلمة

وقيل أحوالك الآتية خير من السابقة في الدارين، **(وأقسم اللّه تعالىٰ بآيتين عظيمتين من آياته)**، كما قال: ﴿ومن آياته الليل والنهار﴾ [فصلت/٣٧]، **(دالتين على ربوبيته ووحدانيته وحكمته ورحمته،)** بيان لكونهما من الآيات، **(وهما الليل،)** بقوله: ﴿والليل إذا سجى﴾ والنهار، بقوله: ﴿والضحى﴾ ففسره بقول قتادة الضحى هنا النهار، وكله وأيد بقوله أن يأتيهم بإسناد ضحى في مقابلة بياتاً، وهو مجاز، إذ الضحى ارتفاع الضوء وكماله وبه فسر مجاهد، فخصه لأن النهار يقوى فيه، أو كلم اللّه موسىٰ فيه، وألقي السحرة سجدًا، **(وفسر بعضهم كما حكاه الإمام فخر الدين الضحىٰ بوجهه ﷺ، والليل بشعره،)** وعليه فمعنى ﴿إذا سجى﴾ اشتد سواده، وظهر بزوال غبار نحو السفر عنه، ففيه استعارة.

(وقال) الرازي: **(ولا استبعاد فيه،)** لأن وجهه ﷺ كان شديد النور، بحيث يقع نوره على الجدر إذا قابلها، وكأن الشمس تجري في وجهه، وكان شعره شديد السواد، فلا يبعد إطلاق الضحى والليل عليهما، لكن حيث كان ذلك مجازًا احتاج إلى قرينة تصرف معناهما عن الحقيقة، إلا أن يقال: إن قائل ذلك استند إلى قرينة حالية وقت نزول الآية، **(وتأمل مطابقة هذا القسم فيه وهو نور الضحى،)** مشعر بأنه آثره لشدة ضوئه، فهو إشارة للقول الآخر **(الذي يوافي،)** يأتي **(بعد ظلام الليل للمقسم عليه، وهو نور الوحي الذي وافاه،)** أي: أتاه **(بعد احتباسه عنه)** مدة خمسة عشر يومًا لما قال: أخبركم غدًا، ولم يقل إن شاء اللّه حتى أرجف أهل مكة، وقالوا: قد قلاه ربه وتركه، قاله ابن عباس عند ابن إسحٰق، وقال مجاهد: إثنا عشر، وقال التيمي وابن عطية: وإنما أبطى عليه ثلاثة أيام، وقيل أربعة، وقيل أربعين، **(حتى قال أعداؤه)** المشركون: **(ودع محمدًا ربه،)** والصحيح في سبب نزولها ما في الصحيحين وغيرهما، عن جندب بن عبد اللّه، قال اشتكى النبي ﷺ، فلم يقم ليلة أو ليلتين، فأتته امرأة، فقالت: يا محمد ما أرى شيطانك إلا قد تركك، فأنزل اللّه تعالىٰ: ﴿والضحى والليل إذا سجىٰ ما ودعك ربك وما قلى﴾ وهذه المرأة هي العوراء بنت حرب امرأة أبي لهب، رواه الحاكم برجال ثقات، عن زيد بن أرقم، وفي الصحيح أيضًا عن جندب، قالت امرأة: يا رسول اللّه ما أرى صاحبك إلا أبطأ

احتباسه واحتجابه.

وأيضًا فإن الذي اقتضته رحمته أن لا يترك عباده في ظلمة الليل سرمدًا بل هداهم بضوء النهار إلى مصالحهم ومعايشهم لا يتركهم في ظلمة الغي والجهل بل يهديهم بنور الوحي والنبوة إلى مصالح دنياهم وآخرتهم، فتأمل حسن ارتباط المقسم بالمقسم عليه.

وتأمل هذه الجزالة والرونق الذي على هذه الألفاظ، والجلالة التي في معانيها.

ونفى سبحانه أن يكون ودع نبيه أو قلاه، فالتوديع: الترك، والقلى: البغض،

عنك فنزلت: ﴿ما ودعك ربك وما قلى﴾، قال الحافظ: هي زوجته خديجة، كما في المستدرك وغيره، فخاطبته كل واحدة منهما بما يليق بها، والعوراء قالته شماتة، وخديجة توجعًا، وقصة إبطاء الوحي بسبب الجر ومشهورة، لكن كونها سبب نزول الآية غريب، بل شاذ، مردود بما في الصحيح، وتقدم لهذا مزيد قريبًا، (**فأقسم بضوء النهار بعد ظلمة الليل على ضوء الوحي، ونوره بعد ظلمة احتباسه واحتجابه**،) فهذه مناسبة بين القسم والمقسم عليه، (**وأيضًا**) مناسبة أخرى، (**فإن الذي اقتضته رحمته**،) الذي امتن بها في قوله: ﴿ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه﴾ [القصص/٧٣]، (**أن لا يترك عباده في ظلمة الليل سرمدًا**) إلى يوم القيامة، (**بل هداهم بضوء النهار إلى مصالحهم ومعايشهم**،) كما قال: ولتبتغوا من فضله، (**لا يتركهم في ظلمة الغي والجهل، بل يهديهم بنور الوحي والنبوة إلى مصالح دنياهم وآخرتهم ، فتأمل حسن ارتباط القسم بالمقسم عليه**) بكل من المناسبتين، (**وتأمل هذه الجزالة**) العظمة والحسن، (**والرونق**) الحسن، فهو مساوٍ حسنه اختلاف اللفظ.

ولذا قال: (**الذي على هذه الألفاظ**) اقتصارًا على وصف الرونق المساوي لما قبله معنى، حتى كأنهما اسم واحد، (**والجلالة**:) العظمة (**التي في معانيها**) لكثرتها مع وجازة لفظها، (**ونفى سبحانه أن يكون ودع نبيه**،) أي: قطعه قطع المودع، وقرىء بالتخفيف، أي: تركك كما في الأنوار، (**أو قلاه**) أبغضه، (**فالتوديع الترك**،) لعله بيان المراد من الآية إذ الترك معنى الوداع مخففًا، وأما بالتثقيل، فتشييع المسافر، كما في اللغة، ولذا غاير البيضاوي في تفسير القراءتين كما رأيت، لكن في النسيم الوداع له معنيان في اللغة الترك وتشييع المسافر، وكلهم فسروه بالترك، ولما رأوا صيغة التفعيل تفيد زيادة المعنى، والمبالغة فيه تقتضي الانقطاع التام، قالوا: المبالغة في النفي لا في المنفي، أو النفي القيد، والمقيد ويجوز أن يفسر بتشييع المسافر

أي: ما تركك منذ اعتنى بك، وما أبغضك منذ أحبك، وحذف «الكاف» من«قلى» اكتفاء بكاف ودعك، ولأن رءوس الآيات بالياء فأوجب اتفاق الفواصل حذفها.

وهذا يعم كل أحواله، وإن كان حالة يرقيه إليها هي خير له مما قبلها، كما أن الدار الآخرة هي خير له مما قبلها، ثم وعده بما تقربه به عينه وتفرح به نفسه،

على طريق الاستعارة، ففيه إيماء إلى أن اللّه تعالىٰ لم يتركه أصلاً، فإنه معه أينما كان، وإنما الترك لو تصور من جانبه ظاهر مع دلالته بهذا المعنى على الرجوع والتوديع، إنما يكون لمن يحب ويرجى عوده، وإليه أشار الجرجاني، بقوله:

إذا رأيت الوداع فاصبر ولا يهمنك البعاد

وانتظر العود عن قريب فإن قلب الوداع عادوا

فقوله: ﴿**وما قلى**﴾، مؤكد له، وهذا لم أرَ من ذكره مع غاية لطفه، (**والقلى**) (بكسر القاف والقصر)، وقد يمد (**البغض**،) مصدر قلي بوزن رمى، (**أي: ما تركك منذ اعتنى بك**،) وهو من أول أمره تفسير ما ودعك، (**وما أبغضك منذ أحبك**،) تفسير للقلا، وفي الشفاء، أي: ما تركك وما أبغضك وقيل ما أهملك بعد أن اصطفاك وزعم شارحه أن المشهور الثاني واختار الأول لمناسبته لما قبله، والإهمال عدم التقيد مع الترك، فهو ترك مخصوص (**وحذف الكاف من قلى اكتفاء بكاف ودعك**) فهو اختصار للعلم به، (**ولأن رؤس الآي بالياء، فأوجب اتفاق الفواصل حذفها**،) ولئلا يخاطبه بالبغض، وإن كان منفيًا، أو ليطعمه وأصحابه وأمته، واستحسن، (**وهذا يعم كل أحواله، وأن كل حالة يرقيه إليها هي خير له مما قبلها**،) إذ كأنه قيل: ما ودعك لبغض، وسترى منزلتك، ففيه إفادة الترقي في الأحوال في الدنيا، (**كما أن الدار الآخرة هي خير له مما قبلها**،) كما قال: ﴿وللآخرة خير لك من الأولى﴾، واللام للابتداء مؤكدة، أو جواب قسم، ففيه تعظيم آخر، أي: كما أعطاك في الدنيا يعطيك في الآخرة مما هو أعلى وأكثر، فلا تبال بما قالوه، فهو وعد فيه تسلية بعدما نفي عنه ما يكره، فهو تحلية بعد تخلية، (**ثم وعده**) بقوله: ﴿ولسوف يعطيك ربك فترضى﴾، (**بما تقر**) (بفتح القاف الفوقية) (**به عينه**،) أي: تسكن (وبتحتية أوله وشدة القاف مكسورة ونصب عينه)، يقال: قرت العين وأقر اللّه العين.

قال في فتح الباري: قرة العين يعبر بها عن المسرة ورؤية ما يحبه الإنسان ويوافقه، لأن عينه قرت، أي: سكنت حركاتها عن التلفت لحصول غرضها، فلا تتشوف لشيء آخر، فكأنه مأخوذ من القرار، وقيل: معناه أنام اللّه عينك، وهو يرجع إلى هذا، وقيل: بل هو مأخوذ من القر، وهو البرد، أي: أن عينه باردة لسروره ولذا قيل: دمعة السرور باردة، ودمعة الحزن حارة، ومن ثم

ويشرح به صدره، وهو أن يعطيه فيرضى. وهذا يعم ما يعطيه من القرءان والهدى والنصر والظفر بأعدائه يوم بدر وفتح مكة، ودخول الناس في الدين أفوآجًا، والغلبة على بني قريظة والنضير، وبث عساكره وسراياه في بلاد العرب، وما فتح على خلفائه الراشدين في أقطار الأرض من المدائن، وما قذف في قلوب أعدائه من الرعب، ونشر الدعوة، ورفع ذكره وإعلاء كلمته، وما يعطيه بعد مماته، وما يعطيه

قيل في ضده: أسخن الله عينه، **(وتفرح)** (بفتح الراء مع فتح أوله فوقية وبضمه تحتية مع كسر الراء) **(به نفسه:)** يسرها ويرضيها، والفرح لذة القلب بنيل ما يشتهي ويتعدى (بالهمزة والتضعيف)، **(ويشرح به صدره:)** يوسعه ويملؤه نورًا، **(وهو أن يعطيه فيرضى، وهذا يعم ما يعطيه من القرآن)** النازل عليه بعد هذه الآية، **(والهدى والنصر:)** العون والتقوية، **(والظفر بأعدائه،)** يقال: ظفر بعدوه، وأظفرته به وأظفرته عليه، بمعنى وأصله الفوز والفلاح **(يوم بدر)** بقتل سبعين وأسر سبعين، **(وفتح مكة،)** وحل القتال له فيها ساعة من نهار، وصار أعظم أهلها عليه أحوجهم إليه، **(ودخول الناس في الدين،)** دين الله **(أفواجًا:)** جماعات، بعدما كان يدخل فيه واحدًا بعد واحد، وذلك بعد فتح مكة، جاءه العرب من أقطار الأرض طائعين، **(والغلبة على بني قريظة،)** بقتل رجالهم وسبي ذريتهم ونسائهم، **(والنضير،)** بإجلائهم وجعلها خالصة له، **(وبث عساكره وسراياه في بلاد العرب،)** وفي غيرها، كبعث زيد والأمراء إلى موتة من أرض الشام، وبعث أسامة ابنه بعد ذلك إلى محل قتل أبيه، فخرج بعد الوفاة النبوية، فنصره الله وقتل قاتل أبيه، فاقتصر على العرب لكثرتها فيها، **(وما فتح على خلفائه الراشدين في أقطار الأرض من المدائن،)** ففتح في أيام الصديق بصرى ودمشق وبلاد حوران وما والاها، ثم في أيام عمر البلاد الشامية كلها وأكثر إقليم فارس، وكسر كسرى، وفر إلى أقصى مملكته، وفر هرقل إلى القسطنطينية، ثم في زمن عثمان مدائن العراق وخراسان والأهواز، وبلاد المغرب كلها، ومن المشرق إلى أقصى بلاد الصين، وقتل كسرى، ومزق ملكه بالكلة، ثم امتدت الفتوحات بعده إلى الروم وغيرها، ولم تزل تجدد إلى الآن ولله الحمد، وقد فتح ﷺ المدينة بالقرآن، وخيبر ومكة والبحرين وسائر جزيرة العرب، وأرض اليمن بكاملها وأخذ الجزية من مجوس هجر، ومن بعض أطراف الشام، وهاداه هرقل والمقوقس وملوك عمان، والنجاشي الذي ملك بعد أصحمة، **(وما قذف في قلوب أعدائه من الرعب)** مسيرة شهر من كل جهة، لأنه لم يكن بينه وبين أعدائه أكثر من شهر، **(ونشر الدعوة،)** تفرقها وعمومها للخلق، **(ورفع ذكره،)** فلا يذكر الله إلا ويذكر معه ﷺ، **(وإعلاء كلمته)** على كل كلام، فهذا كله مما أعطاه له في الدنيا، **(وما يعطيه بعد مماته)** من الرحمات النازلات على قبره، والرضوان الذي لا يتناهى لدوام ترقياته ومضاعفة أعماله

في موقف القيامة من الشفاعة والمقام المحمود، وما يعطيه في الجنة من الوسيلة والدرجة الرفيعة والكوثر.

وقال ابن عباس: يعطيه في الجنة ألف قصر من لؤلؤ أبيض، ترابها المسك وفيها ما يليق بها.

وبالجملة: فقد دلت هذه الآية على أنه تعالى يعطيه عليه الصلاة والسلام كل ما يرضيه.

وأما ما .يفتريه الجهال من أنه لا يرضى وواحد من أمته في النار، أو لا يرضى أن يدخل أحد من أمته النار، فهو من غرور الشيطان لهم ولعبه بهم، فإنه

فيه، فإنه حي يصلي في قبره بأذان وإقامة، وله ثواب أعمال أمته مضاعفًا، **(وما يعطيه في موقف القيامة من الشفاعة،)** أي: جنسها، فيشمل الشفاعات الخاصة به كلها، **(والمقام المحمود)** هو مقام الشفاعة العظمى، الذي يحمده فيه الأولون والآخرون، أو كل مقام يتضمن كرامة محمودة، وعلى هذا يكون بمعنى ما قبله، **(وما يعطيه في الجنة، من الوسيلة)** أعلى منزلة في الجنة فقوله **﴿والدرجة الرفيعة﴾**، عطف تفسير، **(والكوثر)** نهر في الجنة، أعطانيه ربي، كما صح عنه ﷺ، فلا معدل عنه.

(وقال ابن عباس:) في تفسير هذه الآية **(يعطيه في الجنة ألف قصر من لؤلؤ أبيض، ترابها المسك، وفيها ما يليق بها)** من الأزواج والخدم.

رواه ابن جرير وغيره، ومثله لا يقال إلا عن توقيف، فهو في حكم المرفوع، وهذا تفصيل بعض ما أعطاه، **(وبالجملة فقد دلت هذه الآية على أنه تعالى يعطيه عليه الصلاة والسلام كل ما يرضيه)** مما لا يعلمه على الحقيقة إلا هو، **(وأما ما يفتريه،)** بفاء من الافتراء، أي: الكذب، أو بالغين المعجمة، وبعد الراء موحدة من الغرور، وهذا أولى وإن كان ظاهر سياقه الأول، **(الجهال من أنه لا يرضى، وواحد من أمته في النار،)** روى الديلمي في الفردوس عن علي، قال: لما نزلت قال ﷺ: إذن لا أرضى وواحد من أمتي في النار.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية موقوفًا على علي، قال: في قوله تعالى: ﴿ولسوف يعطيك ربك فترضى﴾، قال: ليس في القرآن أرجى منها، ولا يرضى ﷺ أن يدخل أحد من أمته النار، وقوله ولا يرضى موقوف لفظًا، مرفوع حكمًا، إذ لا مدخل للرأي: فيه، **(أو لا يرضى أن يدخل أحد من أمته النار،)** كما روى عن علي موقوفًا، وحكمه الرفع، كما علم، **(فهو من غرور الشيطان،)** أي: خداعه **(لهم ولعبه بهم،)** حيث حملهم على الافتراء، أو على الغرور بما لم

صلوات اللّه عليه يرضى بما يرضى به ربه تبارك وتعالى، وهو سبحانه وتعالى يدخل النار من يستحقها من الكفار والعصاة، ثم يحد لرسوله ﷺ حدًا يشفع فيهم ـ كما يأتي إن شاء اللّه تعالى في المقصد الأخير ـ ورسوله عليه السلام أعرف به وبحقه من أن يقول: لا أرضى أن تدخل أحدًا من أمتي النار أو تدعه فيها، بل ربه تبارك وتعالى يأذن له فيشفع فيمن شاء اللّه أن يشفع فيه، ولا يشفع في غير من أذن له ورضيه.

يفهموا معناه، (**فإنه صلوات اللّه عليه يرضى بما يرضى به ربه تبارك وتعالىٰ**،) إذ رضاه تابع لرضاه، (**وهو سبحانه وتعالىٰ يدخل النار من يستحقها من الكفار والعصاة**) المسلمين، (**ثم يحد**) (بضم الحاء) (**لرسوله ﷺ حدًا**،) أي: يقدر له جماعة، ويميزهم عن غيرهم، (**يشفع فيهم كما يأتي إن شاء اللّه تعالى في المقصد الأخير**،) فلا يدع أحدًا منهم، ولا يزيد على من أذن له في الشفاعة فيه، (**ورسوله عليه السلام أعرف به وبحقه من أن يقول لا أرضى أن تدخل أحدًا من أمتي النار، أو تدعه فيها**،) هذا ظاهر جدًا في أنه أراد أنه من الافتراء الكذب لا الغرور، (**بل ربه تبارك وتعالىٰ يأذن له، فيشفع فيمن شاء اللّه أن يشفع فيه، ولا يشفع في غير من أذن له ورضيه**،) ومقام الرضا بما يريده اللّه، والتسليم مقام عظيم للسالكين، فكيف لا يكون لسيد المرسلين.

وقد رد العلامة الشريف الصفوي في شرح الشفاء، وتبعه في النسيم على المصنف، التابع لابن القيم بأنه جراءة وسوء أدب، والوجه توجيه الحديث لوروده بطرق وإن ضعفت، ولا يبعد أن يكون عذاب العصاة غير مرضي للّه تعالىٰ، فلا يرضى به رسوله أيضًا لأن رضاه على وفق رضا ربه، والرضا بالمقضي قد يكون مذمومًا، فإذا لم يرض بعصيانهم ودخولهم النار، بعدهم رضا ربه به يدخلهم اللّه الجنة، ولو بالآخرة للوعد به، والرضا بفعل اللّه إنما يجب من حيث أنه فعل المولى الحكيم لا من حيث هو في ذاته، والمنفي في الحديث الثاني، فهو لا يرضى بدخول أحد من أمته النار من حيث هو في ذاته، لا من حيث أنه مراد اللّه، فلا إشكال أو الرضا مجاز عن ترك الطلب، أي: لا أترك طلب العفو وواحد من أمتي في النار، ولا يلزم منه عدم الرضا حقيقة، وكم طلب ﷺ لأمته أمورًا، وهو في مقام الرضا دائمًا، وإذا وعد بالرضا فلا بدّ من إدخالهم الجنة لا ترك الطلب، فافهمه فإنه دقيق، فلا ينبغي أن يجترىء أحد على إبطال الروايات بأوهام الشبهات، وهذا محصل ما في شرح المواقف من أن للكفر نسبة إلى اللّه، باعتبار فاعليته له وإيجاده، ونسبة إلى العبد، باعتبار محليته واتصافه به، وإنكاره باعتبار النسبة الثانية، والرضا باعتبار النسبة الأولى.

ثم ذكره سبحانه بنعمه عليه من إيوائه بعد يتمه، فقال: ﴿**ألم يجدك يتيمًا فآوى**﴾ وذهب بعضهم إلى أن معنى اليتيم من قولهم: درة يتيمة، أي: ألم يجدك

وقال بعض الشراح: يجوز أن المراد نفي الرضا بالدخول على وجه الخلود، وإنما قال: أن يدخل دون أن يخلد، قصد الإرادة نفي الرضا بالخلود على نهج المبالغة والاستدلال، أو أن المراد: ولا يرضى أن يعصي الله أحد من أمته، فعبر بالمسبب عن السبب إلا أن السياق يأباه انتهى.

أو لا يرضى دخولهم النار دخولاً يشدد عليهم العذاب، بل يكون خفيفًا، لا تسود وجوههم، ولا تزرق أعينهم، كما وردت به الأحاديث، فهو تعذيب كتأديب الحشمة، بل قال ﷺ: إنما حر جهنم على أمتي كحر الحمام.

أخرجه الطبراني، برجال ثقات عن الصديق، وللدارقطني في الأفراد عن ابن عباس، رفعه: أن حظ أمتي من النار، طول بلائها تحت التراب.

وفي تفسير السبكي: أطلقت الأمة وجوب الرضا بالقضاء، وشاع على ألسنة العلماء والعوام، وورد مرفوعًا: يقول الله: من لم يرض بقضائي، فليطلب ربًا سواي، وفي شامل إمام الحرمين، لم يثبت عندنا وجوب الرضا بالقضاء، فإن الإنسان إذا اعترته الآلام، واكتنفته الأسقام، لا يجب عليه في الدين أن يطمئن إليها ويرضى بها، ولا عليه أن يكرهها ويبدي قلقًا منها، يقول: لا ينطوي على اعتراض، قال: والخبر من الآحاد، لا تقوم به الحجة في القطعيات، ثم يعارضه استعادة النبي ﷺ من قضاء السوء. انتهى.

(**ثم ذكره**) بشد الكاف، أي: جعله (**سبحانه**) متذكرًا (**بنعمه عليه**،) أي: ذكره بتفصيلها أو تفضيلها بالضاد، وإن كان ذاكرًا لها، وكيف ينسى مثله، وقد قام حتى تورمت قدماه، وقال: أفلا أكون عبدًا شكورًا.

وقال بعض الشراح: المراد إعلامه بما أنعم به عليه، أو لاشتغاله بتذكير النعم العظيمة المتجددة، أو النعم كلها على الإجمال، قد يغفل عن تفصيلها، أو التذكير بمعنى الوعظ، لئلا يغفل، نحو: فذكر بالقرآن (**من إيوائه**) إلى عمه أبي طالب، حتى كان عنده أعز من بنيه (**بعد يتمه**،) بموت أبيه وأمه حبلى به على الصحيح، وقيل: بعد أن ولد بقليل، (**فقال**: (﴿**ألم يجدك**﴾،) من الوجود، بمعنى العلم (﴿**يتيمًا**﴾) مفعوله الثاني، أو المصادفة، ويتيمًا حال (﴿**فآوى**﴾،) بالمد وقرىء بالقصر بمعنى، رحم تقول أويت فلانًا، أي: رحمته، قاله ابن عطية، وقيل: معنى الآية أواه الله إلى نفسه، ولم يحوجه لحماية أحد وإيوائه، وهو بمعنى قول جعفر الصادق: يتم ﷺ لئلا يكون عليه حق لمخلوق، (**وذهب بعضهم إلى أن معنى اليتيم**) عديم

واحدًا في أرض قريش عديم النظير فآواك إليه وأغناك بعد الفقر.

ثم أمره سبحانه وتعالى أن يقابل هذه النعم الثلاثة بما يليق بها من الشكر فنهاه أن يقهر اليتيم، وأن ينهر السائل، وأن يكتم النعمة، بل يحدث بها، فإن من شكر النعمة التحدث بها. وقيل المراد بالنعمة النبوة، والتحدث بها: تبليغها.

النظير (**من قولهم درة يتيمة،**) أي: لا نظير لها، وتسمى فريدة أيضًا لانفرادها عن نظائرها، (**أي: ألم يجدك واحدًا في أرض قريش،**) بل في جميع الخلق، (**عديم النظير، فآواك إليه**) لانتفاء من يكافئك أو يدانيك، بحيث تركن إليه.

قال التجاني: وهذا قول ضعيف، حكاه صاحب المشرع الروي، وجعله في الكشاف من بدع التفاسير، (**وأغناك بعد الفقر**).

قال ابن عطية: قال: مجاهد معناه بما أعطاك من الرزق، وقيل: فقير إليه، فأغناك به، والجمهور: على أنه فقر المال، لمعنى فيه ﷺ، أنه أغناه بالقناعة والصبر وحببا إليه، وقيل بالكفاف لتصرفه في مال خديجة، ولم يكن كثير المال، ورفعه اللّه عن ذلك، وقال: ليس الغنى عن كثرة العرض، ولكنه غنى النفس، (**ثم أمره سبحانه وتعالى أن يقابل هذه النعم الثلاث**) التي لم يشر المصنف إلى وسطاها، لأنه سيتكلم عليه في إزالة الشبهات (**بما يليق بها من الشكر، فنهاه أن يقهر اليتيم،**) بقوله: ﴿فأما اليتيم فلا تقهر﴾، في مقابلة﴿ألم يجدك يتيماً فآوى﴾، (**وأن ينهر السائل،**) بقوله:﴿وأما السائل فلا تنهر﴾، معناه أن يرده ردًا جميلاً أما بعطاء أو بقول حسن، (**وأن يكتم النعمة، بل يحدث بها، فإن من شكر النعمة التحدث بها،**) وبإظهار الملابس والمطاعم والمراكب ونحوها، فلذا أتى بمن التبعيضية.

وفي ابن عطية قوله: ﴿وأما السائل فلا تنهر﴾ بإزاء، أي: مقابل ﴿ووجدك ضالاً فهدى﴾، على قول أبي الدرداء، والحسن وغيرهما.

إن السائل هنا السائل عن العلم والدين، بإزاء قوله: ﴿ووجدك عائلاً فأغنى﴾، وقوله: ﴿وأما بنعمة ربك فحدث﴾، ومن قال السائل هو سائل المال، المحتاج، جعلها بإزاء ﴿ووجدك عائلاً فأغنى﴾، وجعل ﴿وأما بنعمة ربك فحدث﴾ بإزاء ﴿ووجدك ضالاً فهدى﴾، (**وقيل المراد بالنعمة النبوة والتحدث،**) بالجر عطفًا على النعمة، أي: والمراد بالتحدث (**بها تبليغها**) للناس، وهذا قول مجاهد والكلبي.

وقال آخرون: بل هو عام في جميع النعم، وكان بعض الصالحين يقول: لقد أعطاني اللّه كذا، وصليت البارحة كذا، وذكرت اللّه كذا، فقيل له: مثلك لا يقول هذا، فقال: إن اللّه يقول: ﴿وأما بنعمة ربك فحدث﴾، وأنتم تقولون: لا تحدث، وقال ﷺ: التحدث بالنعمة شكر، وقال: من أسديت إليه يدًا فذكرها، فقد شكرها، ومن سترها فقد كفرها، ذكره ابن عطية.

الفصـل الثالـث

فـي قسمه تعالـى علـى تصديقه علـيه الصلاة والسلام فـيما أتـى به من وحيه وكتابه وتنزيهه عن الهوى فـي خطابه

قال اللّه تعالى: ﴿والنـجم إذا هوى * ما ضل صاحبكم وما غوى * وما ينطق عن الهوى﴾ [النجم/ ١- ٣].

أقسم تعالى بالنـجم على تنزيه رسوله وبراءته مـما نسبه إليه أعداؤه من الضلال والغي.

(الفصل الثالث)

فـي قسمه تعالى على تصديقه عليه الصلاة والسلام فيما أتـى به من وحيه(مصدر بمعنى اسم المفعول)، فقوله: (**وكتابه**) خاص على عام، (**وتنزيهه عن الهوى فـي خطابه**،) أي: نطقه، (**قال اللّه تعالـى**: (﴿**والنـجم إذا هوى**﴾،) أقسم اللّه تعالى بهذا المخلوق تشريفًا له وتنبيهًا للاعتبار به، حتى تؤل العبرة إلى معرفة اللّه تعالى، وقيل: المعنى: ورب النجم، وفيه قلق مع لفظ الآية (﴿**ما ضل صاحبكم وما غوى**﴾) والضلال يكون بلا قصد والغي كأنه شيء يكتسبه ويريده (﴿**وما ينطق**﴾) صاحبكم (﴿**عن الهوى**﴾) [النجم/١]، أي: بهواه وشهوته، وقيل: ما ينطق القرآن المنزل عن هوى وشهوة، ونسب النطق إليه من حيث أنه يفهم منه الأمور، كما قال تعالى: ﴿هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق﴾ [الجاثية/٢٩]، وأسند النطق إليه وإن لم يتقدم له ذكر لدلالة المعنى عليه.

ذكره ابن عطية: (**أقسم تعالـى بالنـجم علـى تنزيه رسوله، وبراءته مـما نسبه إلـيه أعداؤه**) الكفار (**من الضلال والغي**،) فنفى عنه أن يكون ضل في هذه السبيل التي أسلكه إياها.

قال الرازي والنسفي: أكثر المفسرين أن لا فرق بين الضلال والغي، وبعضهم قال: الضلال في مقابلة الهدى، والغي في مقابلة الرشد.

قال تعالى: ﴿**وإن يروا سبيل الرشد لا يتـخذوه سبيلاً، وإن يروا سبيل الغي يتـخذوه سبـيلا**﴾، وتحقيق الفرق؛ أن الضلال أعم استعمالاً في الوضع، تقول: ضل بعيري ورحلي، ولا تقول: غوى، والمراد من الضلال أن لا يجد السالك إلى مقصده طريقًا مستقيمًا، والغواية أن لا يكون إلى المقصد طريق مستقيم، ويدل عليه؛ أنه يقال للمؤمن الذي ليس على طريق السداد سفيه غير رشيد، ولا يقال: ضال، فالضال كالكافر، والغاوي كالفاسق، وكأنه تعالى قال: ﴿ما ضل﴾، أي: ما كفر، ولا أقل من ذلك فما فسق، ويؤيده ﴿فإن آنستم منهم رشدًا﴾، إذ يقال:

واختلف المفسرون في المراد بالنجم بأقاويل معروفة.

منها: «النجم» على ظاهره، وتكون «أل» لتعريف العهد في قول، ولتعريف الجنس في آخر، وهي النجوم التي يهتدي بها. فقيل: الثريا إذا سقطت وغابت، وهو مروي عن ابن عباس في رواية علي بن أبي طلحة وعطية. والعرب إذا أطلقت النجم تريد بها الثريا. وعن ابن عباس في رواية عكرمة: النجوم التي ترمى بها

الضلال كالعدم، والغواية كالوجود الفاسد في الدرجة والمرتبة، ويحتمل أن معنى ما ضل ما جن، فإن المجنون ضال، وعلى هذا، فهو كقوله: ﴿ما أنت بنعمة ربك بمجنون﴾، وقيل: معنى ما غوى: ما خاب لما طلب، قال:

فمن يلق خيرًا يحمد الناس أمره ومن يغو لا يعدم على الغي لائمًا

أي: من خاب في طلبه لامه الناس، فيجوز أن هذا إخبار عما بعد الوحي، وأن يكون إخبارًا عن أحواله على التعميم، أي: كان أبدًا موحدًا لله تعالى، وهو الصحيح.

(**واختلف المفسرون في المراد بالنجم بأقاويل معروفة:**) جمع أقوال، جمع قول، فهو جمع الجمع، عبر به للدلالة على كثرتها، والباء متعلقة بالمفسرين، أو بمقدر من جنسه، لأنه يقال: فسره بكذا، فيتعدى بالباء، وهو وإن كان بعيدًا أظهر من تقدير اختلافًا مصحوبًا بأقاويل (**منها النجم على ظاهره،**) سمي الكوكب نجمًا لطلوعه، وكل طالع نجم، يقال: نجم السن والقرن والنبت، إذا طلع قاله ابن عادل والقرطبي، وزاد: ونجم فلان ببلد كذا.

إذا خرج على السلطان، (**وتكون أل لتعريف العهد في قول:**) والمعهود الثريا أو غيرها، كما يأتي، (**ولتعريف الجنس في آخر، وهي النجوم التي يهتدى بها**) في ظلمات البر والبحر، وإلى هذا ذهب أبو عبيدة، قائلاً: بأنه من إطلاق الواحد على الجمع، ونقله ابن عطية والماوردي عن الحسن، ونقله غيرهما عن مجاهد، وبه رد قول ابن جرير، هذا التأويل له وجه، ولكن لا أعلم أحدًا من أهل التأويل قاله، (**فقيل: الثريا**) بالمثلثة تفريع على أن أل للعهد، (**إذا سقطت وغابت،**) تفسير لهوى، وهويها مغيبها، (**وهو مروي عن ابن عباس في رواية علي بن أبي طلحة،**) سالم مولى بني العباس، سكن حمص، وأرسل عن ابن عباس، ولم يره، صدوق، قد يخطىء، مات سنة ثلاث وأربعين ومائة، (**وعطية**) بن سعد العوفي، الكوفي، صدوق، يخطىء كثيرًا، وكان شيعيًا مدلسًا، مات سنة إحدى عشرة ومائة، (**والعرب إذا أطلقت النجم تريد بها الثريا،**) قال الشاعر:

طلع النجم عشاء فابتغى الراعي الكساء

وفي الحديث: ما طلع نجم قط، وفي الأرض من العاهة شيء إلا ارتفع، رواه أحمد وأراد

الشياطين إذا سقطت في آثارها عند استراق السمع، وهذا قول الحسن، وعن السدي الزهرة، وعن الحسن أيضًا النجوم إذا سقطت يوم القيامة.

وقيل المراد به النبت الذي لا ساق له، و«هوى» أي سقط على الأرض.

وقيل: القرءان، رواه الكلبي عن ابن عباس، لأنه نزل نجومًا على رسول الله ﷺ وهو قول مجاهد ومقاتل والضحاك.

وقال جعفر بن محمد بن علي بن الحسين: هو محمد ﷺ «إذا هوى» أي نزل من السماء ليلة المعراج.

الثريا، واختار هذا القول ابن جرير والزمخشري، وقال السمين: إنه الصحيح، لأن هذا صار علمًا بالغلبة، وقال عمر بن أبي ربيعة:

أحسن النجم في السماء الثريا والثريا في الأرض زين النساء

(**وعن ابن عباس في رواية عكرمة** بن عبد الله البربري، أراد (**النجوم التي ترمى بها الشياطين، إذا سقطت في آثارها،**) لأن الهوى السقوط من علو، قاله الراغب (**عند استراق السمع وهذا قول الحسن**)، البصري، وهو تفريع على أن أل جنسية، (**وعن السدي**) (بضم السين وشد الدال المهملتين) إسمعيل بن عبد الرحمن الكوفي، صدوق، يهم، مات سنة سبع وعشرين ومائة، (**الزهرة:**) بزنة رطبة نجم في السماء الثالثة.

وكذا قال سفين الثوري: على أن أل عهدية، (**وعن الحسن**) البصري (**أيضًا: النجوم إذا سقطت يوم القيامة،**) فهو بمعنى قوله: وإذا الكواكب انتثرت على إنها جنسية.

وقيل: المراد الشعري على أنها عهدية، (**وقيل: المراد به النبت الذي لا ساق له،**) ومنه: ﴿والنجم والشجر يسجدان﴾ الآية، (**وهوى، أي: سقط على الأرض،**) وهذا قول الأخفش، (**وقيل: القرآن، رواه الكلبي**) محمد بن السائب، (**عن ابن عباس؛ لأنه نزل نجومًا،**) أي: أجزاء مقدرة في أوقات، قاله ابن عطية، وفي ابن القيم، أربع آيات وثلاث آيات، والسورة (**على رسول الله ﷺ**) في ثلاث وعشرين سنة، أو عشرين (بالفاء) مدة الفترة، (**وهو قول مجاهد ومقاتل والضحاك،**) وهوى بمعنى نزل.

وفي هذا القول بعد وتحامل على اللغة، قاله ابن عطية، (**وقال جعفر**) الصادق، لصدقه في مقاله (**بن محمد**) الباقري، لبقره العلم، (**ابن علي**) زين العابدين (**بن الحسين**) السبط (**هو محمد ﷺ، إذا هوى، أي: نزل من السماء ليلة المعراج**).

قال النعماني: ويعجبني هذا التفسير لملاءمته من وجوه، فإنه ﷺ نجم هداية، خصوصًا

وأظهر الأقوال ـ كما قاله ابن القيم ـ أنها النجوم التي ترمى بها الشياطين، ويكون سبحانه قد أقسم بهذه الآية الظاهرة المشاهدة التي نصبها اللّٰه تعالى آية وحفظًا للوحي من استراق الشياطين. على أن ما أتى به رسوله حق وصدق لا سبيل للشيطان ولا طريق له إليه، بل قد حرس بالنجم إذا هوى رصدًا بين يدي الوحي، حرسًا له، وعلى هذا فالارتباط بين المقسم به والمقسم عليه في غاية الظهور. وفي المقسم به دليل على المقسم عليه.

وليس بالبين تسمية القرءان عند نزوله: بالنجم إذا هوى، ولا تسمية نزوله هويًا، ولا عهد في القرءان بذلك، فيحمل هذا اللفظ عليه.

لما هدى إليه من فرض الصلاة تلك الليلة، وقد علمت منزلة الصلاة من الدين، ومنها أنه أضاء في السماء والأرض، ومنها التشبيه بسرعة السير، ومنها أنه كان ليلاً، وهو وقت ظهور النجم، فهو لا يخفي على ذي بصر، وأما أرباب البصائر، فلا يمترون، كالصديق رضي اللّٰه عنه، وعن جعفر أيضًا أنه قلب محمد ﷺ، كما في الشفاء، أي: لإشراقه بالأنوار الإلهية، وهو منبعها ومنبع الهداية، وإن كان فيه خفاء، وأبعد منه أنه الصحابة، لحديث: أصحابي كالنجوم، حكاه التجاني، وهو يهم موتهم، **(وأظهر الأقوال، كما قاله ابن القيم؛ أنها النجوم التي ترمى بها الشياطين،)** لأنها تبعد الشياطين عن أهل السماء، والأنبياء يبعدون الشياطين عن أهل الأرض، فناسب أن يقسم برجمها عند البعثة، **(ويكون سبحانه قد أقسم بهذه الآية، الظاهرة، المشاهدة)** بالبصر، **(التي نصبها اللّٰه تعالى آية وحفظًا للوحي من استراق الشياطين)** السمع، فيزيدون فيه، فيكون ما زادوه باطلاً، **(على أن ما أتى به رسوله حق وصدق، لا سبيل للشيطان ولا طريق له إليه)** (عطف مساوٍ)، **(بل قد حرس بالنجم إذا هوى رصدًا،)** أي: رصدًا له **(بين يدي الوحي،)** يمنعهم عن استماعه **(حرسًا له،)** منهم عطف تفسير لرصدًا، **(وعلى هذا، فالارتباط بين المقسم به والمقسم عليه في غاية الظهور،)** لأن المقسم به هو النجم الذي قصد بسقوطه حفظ الوحي، والمقسم عليه هو نفس الوحي، **(وفي المقسم به دليل على المقسم عليه،)** فإن النجوم التي ترمى بها الشياطين آيات من آيات اللّٰه، يحفظ بها دينه ووحيه وآياته المنزلة على رسوله، بها ظهر دينه وشرعه، وأسماؤه وصفاته، وجعلت هذه النجوم المشاهدة حرسًا لهذه النجوم الهاوية، هذا أسقطه من ابن القيم قبل قوله مبينًا لخفاء ما عدا القول الذي استظهره، **(وليس بالبين تسمية القرآن عند نزوله بالنجم إذا هوى، ولا تسمية نزوله هويًا)** (بضم الهاء وفتحها)، **(ولا عهد في القرآن بذلك،)** أي: تسميته بالنجم، **(فيحمل)** بالنصب **(هذا اللفظ**

وليس بالبين تخصيص هذا القسم بالثريا وحدها إذا غابت.

وليس بالبين أيضًا القسم بالنجوم عند انتشارها يوم القيامة. بل هذا مما يقسم الرب عليه، ويدل عليه بآياته، فلا يجعله نفسه دليلاً لعدم ظهوره للمخاطبين ولاسيما منكرو البعث، فإنه تعالى إنما يستدل بما لا يمكن جحده ولا المكابرة فيه، ثم إنه بين المقسم به والمقسم عليه من المناسبة ما لا يخفى.

فإن قلنا إن المراد النجوم التي للاهتداء فالمناسبة ظاهرة، وإن قلنا إن المراد الثريا فلأنه أظهر النجوم عند الرائي، لأنه لا يشتبه بغيره في السماء، وهو ظاهر لكل أحد، والنبي ﷺ تميز عن الكل بما منح من الآيات البينات، ولأن الثريا إذا ظهرت من المشرق حان إدراك الثمار، وإذا ظهرت من المغرب قرب أوان الخريف فتقل الأمراض، والنبي ﷺ لما ظهر قل الشرك والأمراض القلبية.

عليه،) بل قال ابن عطّي: إنه تحامل على اللغة مع بعده، (**وليس بالبين**) أيضًا (**تخصيص هذا القسم بالثريا وحدها إذا غابت،**) لأنه تخصيص بلا مخصص، لكن فيه أن العرب إذا أطلقت النجم، تعني الثريا والقرآن، وأراد بلغتهم، فهو وجه التخصيص، (**وليس بالبين أيضًا القسم بالنجوم عند انتشارها:**) تساقطها متفرقة (**يوم القيامة، بل هذا مما يقسم الرب عليه،**) لا به، (**ويدل عليه بآياته، فلا يجعله نفسه دليلاً لعدم ظهوره للمخاطبين، ولا سيما ·منكرو البعث، فإنه تعالى إنما يستدل بما لا يمكن جحده ولا المكابرة فيه،**) فيذكر الدليل لمن هو بصدد الإنكار.

قال ابن كثير: وهذا القول له اتجاه، (**ثم إنه بين المقسم به والمقسم عليه من المناسبة ما لا يخفى،**) كلام مستأنف غرضه، به توجيه الأقوال التي أسلفها، وإن استظهر واحدًا منها واستبعد غيره، (**فإن قلنا: أن المراد النجوم التي للاهتداء، فالمناسبة ظاهرة،**) لأنه يهتدى بها في معرفة الطرقات وغيرها.

وبالمصطفى من ظلمات الجهل ومعرفة الحق من الباطل، فأقسم بها لما بينهما من المناسبة والمشابهة، قاله الرازي: (**وإن قلنا أن المراد الثريا، فلأنه أظهر النجوم عند الرائي، لأنه**) لكونه له علامة (**لا يشتبه بغيره في السماء، وهو ظاهر لكل أحد، والنبي ﷺ تميز عن الكل بما منح،**) أي: أعطي (**من الآيات البينات،**) فأقسم به، (**ولأن الثريا إذا ظهرت من**) جهة (**المشرق**) وقت الفجر، (**حان،**) أي: قرب (**إدراك الثمار،**) أي: طيبها، (**وإذا ظهرت من المغرب قرب أوان الخريف، فتقل الأمراض**)، معناه إنها تظهر بعيد الغروب، بحيث يكون ابتداء ظهورها بين المغرب والعشاء، وتستمر ظاهرة إلى الفجر، (**والنبي ﷺ لما ظهر قل**

وإن قلنا إن المراد بها القرءان فهو استدلال بمعجزته ﷺ على صدقه وبراءته، وأنه ما ضل ولا غوى، وإن قلنا المراد به النبات، فالنبات به نبات القوى الجسمانية وصلاحها، والقوى العقلية أولى بالصلاح، وذلك بالرسل وإيضاح السبل.

وتأمل كيف قال الله تعالى: ﴿ما ضل صاحبكم﴾ ولم يقل: محمد، تأكيدًا لإقامة الحجة عليهم بأنه صاحبهم، وهم أعلم الخلق به وبحاله وأقواله وأعماله، وأنهم لا يعرفونه بكذب ولا غي ولا ضلال، ولا ينقمون عليه أمرًا واحدًا قط، وقد نبه تعالى على هذا المعنى بقوله عز وجل: ﴿أم لم يعرفوا رسولهم﴾ [المؤمنون/ ٦٩].

ثم نزه نطق رسوله ﷺ عن أن يصدر عن هوى فقال تعالى: ﴿وما ينطق

الشرك والأمراض القلبية،) وأدركت الثمار الحكمية، والحكمية هذا بقية المناسبة التي أبداها الإمام الرازي، **(وإن قلنا: أن المراد بها القرآن، فهواستدلال بمعجزته ﷺ على صدقه وبراءته، وأنه ما ضل ولا غوى).**

زاد الرازي: فهو كقوله: ﴿يس والقرآن الحكيم إنك لمن المرسلين﴾، **(وإن قلنا: المراد به النبات فالنبات به نبات، القوى الجسمانية،)** أي: المتعلقة بالجسم (بكسر الجيم)، وهو كل شخص مدرك، وقال أبو زيد: الجسم الجسد، (و) به **(صلاحها والقوى العقلية،)** وهي الصفة التي يميز بها الإنسان الحسن من القبيح، **(أولى:)** أحق **(بالصلاح، وذلك بالرسل وإيضاح السبل)** وبعد أن أبدى الرازي هذه المناسبات، قال: ومن هذا يظهر أن المختار هو النجوم التي في السماء، لأنه أظهر عند السامع، وقوله: إذا هوى دال عليه، ثم بعده القرآن لما فيه من الظهور، ثم الثريا، **(وتأمل كيف، قال الله تعالى: ﴿ما بضل صاحبكم﴾ ولم يقل محمد، تأكيدًا لإقامة الحجة عليهم؛ بأنه صاحبهم)** الذي نشأ بين ظهرانيهم، **(وهم أعلم الخلق به، وبحاله وأقواله وأعماله، وأنهم لا يعرفونه بكذب، ولا غي، ولا ضلال، ولا ينقمون)** (بكسر القاف وفتحها)، لا يعيبون **(عليه أمرًا واحدًا قط، وقد نبه تعالىٰ على هذا المعنى، بقوله عزّ وجلّ: ﴿أفلم يدبروا القول أم جاءهم ما لم يأت آباءهم الأولين﴾** [المؤمنون/٦٨] الآية، **(﴿أم لم يعرفوا رسولهم﴾)** بالأمانة والصدق وحسن الخلق، وكمال العلم مع عدم التعلم، والاستفهام للتقرير بالحق من صدق النبي، ومجيء الرسل للأمم الماضية، ومعرفة رسولهم بما ذكر، فهم له، منكرون دعواه لأحد هذه الوجوه، إذ لا وجه له غيرها، فإن إنكار الشيء قطعًا أو ظنًا إنما يتجه إذا ظهر امتناعه بحسب النوع، أو الشخص، أو بحسب ما يدل عليه أقصى ما يمكن، فلم يوجد، **(ثم نزه نطق رسوله ﷺ عن أن يصدر عن هوى،)** بالقصر المحبة في

عن الهوى﴾ ولم يقل: وما ينطق بالهوى، لأن نفي نطقه عن الهوى أبلغ، فإنه يتضمن أن نطقه لا يصدر عن هوى، وإذا لم يصدر عن هوى فكيف ينطق به، فيتضمن هو الأمرين: نفي الهوى عن مصدر النطق، ونفيه عن النطق نفسه، فنطقه بالحق ومصدره الهدى والرشاد، لا الغي والضلال.

الأصل، ثم أطلق على ميل النفس وانحرافها نحو الشيء، ثم استعمل في ميل مذموم، نحو: اتبع هواه.

قال الرازي: وأحسن ما يقال في تفسيره أنه المحبة، لكن من النفس الأمارة، وحروفه تدل على الدنو والنزول والسقوط، ومنه الهاوية، فالنفس إذا كانت دنية، وتركت المعالي، وتعلقت بالسفاسف، فقد هوت، فاختص الهوى بالنفس الإشارة بالسوء.

قال الشعبي: إنما سمي هوى، لأنه يهوى بصاحبه، (**فقال تعالى: ﴿وما ينطق عن الهوى﴾**،) وهذا ترتيب في غاية الحسن، عبر أولاً بالماضي، وهنا بالآتي، أي: ما ضل حين اعتزلكم وما تعبدون، وما غوى حين اختلي بنفسه، وما ينطق عن الهوى الآن حين أرسل إليكم وجعل شاهدًا عليكم، فلم يكن أولاً ضالاً غاويًا، وصار الآن منقذًا من الضلال ومرشدًا وهاديًا، (**ولم يقل: وما ينطق بالهوى، لأن نفي نطقه عن الهوى أبلغ**) من نفي نطقه به، (**فإنه يتضمن أن نطقه لا يصدر عن هوى وإذا لم يصدر عن هوى، فكيف ينطق به، فيتضمن هو**،) أي: نفي صدوره عن الهوى (**الأمرين**،) بالنصب مفعول (**نفي الهوى**،) بالنصب أيضًا بدل مفصل من مجمل، أو الرفع بتقدير، وهما نفي، ولا يصح جره بدلاً من الأمرين، لأنهما منفيان لا نفيان (**عن مصدر النطق، ونفيه عن النطق نفسه، فنطقه بالحق ومصدره**،) أي: محله الذي يصدر عنه هو (**الهدى والرشاد، لا الغي والضلال**) فعن على بابها.

قال النحاس: وهو أولى، أي: ما يخرج نطقه عن رأيه بدليل إن هو...الخ، وقيل: بمعنى الباء، أي: ما ينطق بالهوى، وما يتكلم بالباطل، وذلك أنهم قالوا: إنه تقوّل القرآن من تلقاء نفسه.

قال: ابن القيم نفى الله عن رسوله الضلال المنافي للهدى، والغي المنافي للرشاد، ففي ضمن هذا النفي الشهادة له ﷺ بأنه على الهدى والرشد، فالهدى في علمه، والرشد في عمله، وهذان الأصلان هما غاية كمال العبد، وبهما سعادته وصلاحه، إلى أن قال: فالناس أقسام، ضال في علمه، غاوٍ في قصده وعمله، وهو لا شرار الخلق، وهم مخالفو الرسل، ومهتدي في عمله، وهؤلاء هم الأمة العصبية، ومن تشبه بهم، وهو حال كل من عرف الحق ولم يعمل به، وضال في علمه، ولكن قصده الخير، وهو لا يشعر، ومهتدٍ في علمه، راشد في قصده، وهم ورثة

ثم قال تعالى: ﴿إن هو إلا وحي يوحى﴾ فأعاد الضمير على المصدر المفهوم من الفعل، أي: ما نطقه إلا وحي يوحى، وهذا أحسن من جعل الضمير عائدًا إلى القرءان، فإنه نطقه بالقرءان والسنة، وإن كليهما وحي يوحي، قال اللّٰه تعالى: ﴿وأنزل اللّٰه عليك الكتاب والحكمة﴾ [النساء/١١٣] وهما القرءان والسنة. وذكر الأوزاعي عن حسان بن عطية قال: كان جبريل ينزل على رسول اللّٰه ﷺ بالسنة كما ينزل عليه بالقرءان يعلمه إياها.

الأنبياء، وإن كانوا أقل عددًا، فهم الأكثرون عند اللّٰه قدرًا، وصفوته من خلقه، **(ثم قال تعالىٰ: ﴿إن هو إلا وحي يوحى﴾)** [النجم/٤].

قال الرازي: هذا تكملة للبيان، لأنه لما قيل ﴿وما ينطق عن الهوى﴾، كان قائلاً قال: فعماذا ينطق، أعن الدليل والاجتهاد؟، فقال: لا إنما ينطق عن اللّٰه بالوحي، وهذا أبلغ مما لو قيل هو وحي يوحى، وكلمة إن استعملت مكان ما للنفي، كما استعملت ما للشرط مكان أن، **(فأعاد الضمير على المصدر المفهوم من الفعل، أي: ما نطقه إلا وحي يوحى)** صفة لنفي المجاز، أي: هو وحي حقيقة، لا مجرد تسمية، كقولك: هذا قول يقال، قاله في اللباب، **(وهذا أحسن من جعل الضمير عائدًا إلى القرآن،)** ووجه إلا حسنية، بقوله: **(فإن نطقه بالقرآن والسنّة، وأن كليهما وحي يوحى،)** أي: لإفادته أن السنّة من الوحي، بخلاف عوده على القرآن، فلا يفيد ذلك، **(قال اللّٰه تعالىٰ: ﴿وأنزل اللّٰه عليك الكتاب والحكمة﴾ الآية، وهما القرآن والسنّة،)** تفسير الحكمة في أحد الأقوال، ومنه أخذ منع اجتهاده. وأجيب بأنه إذا اجتهد وافق الواقع، ولا يقع منه خطأ، ويقر عليه، وينبه على أنه حق، فصار بمنزلة الوحي، **(وذكر الأوزاعي)** عبد الرحمٰن بن عمرو، والفقيه، الثقة، الجليل، المتوفى سنة سبع وخمسين ومائة، **(عن حسان بن عطية،)** المحاربي، مولاهم الدمشقي، ثقة، فقيه، عابد، مات بعد العشرين ومائة، **(قال: كان جبريل ينزل على رسول اللّٰه ﷺ بالسنّة، كما ينزل عليه بالقرآن، يعلمه إياها).**

أخرجه الدارمي بإسناد صحيح عنه وهو مرسل، لأن حسان بن عطية من صغار التابعين، وله شواهد كثيرة، منها: ما أخرجه أحمد عن أبي أمامة رفعه: «ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من أمتي مثل الحيين ربيعة ومضر»، فقال رجل: يا رسول اللّٰه، وما ربيعة من مضر؟، فقال: «إنما أقول ما أقول»، وإسناده حسن.

وروى أبو داود وابن حبان، مرفوعًا: إلا أني أوتيت الكتاب وما يعدله، فرب شبعان على أريكته يحدث بحديثي، فيقول بيننا وبينكم كتاب اللّٰه، ما كان فيه من حلال استحللناه، وما

ثم أخبر تعالى عن وصف من علمه الوحي والقرءان بما يعلم أنه مضاد لأوصاف الشياطين معلمي الضلال والغواية فقال: ﴿علمه شديد القوى﴾ وهو جبريل، أي قواه العلمية والعملية كلها شديدة، ولا شك أن مدح المعلم مدح للمتعلم. فلو قال: علمه جبريل ولم يصفه لم يحصل للنبي ﷺ به فضيلة ظاهرة. وهذا نظير قوله تعالى: ﴿ذي قوة عند ذي العرش مكين﴾ [التكوير/٢٠] كما سيأتي البحث فيه إن شاء الله تعالى.

ثم أخبر سبحانه وتعالى عن تصديق فؤاده لما رأته عيناه. وأن القلب صدق العين، وليس كمن رأى شيئًا على خلاف ما هو به، فكذب فؤاده بصره، بل ما رآه ببصره صدقه الفؤاد، وعلم أنه كذلك. وفي حديث الإسراء مزيد لما ذكرته هنا، والله الموفق والمعين.

وقال تعالى: ﴿فلا أقسم بالخنس، الجوار الكنس﴾ إلى قوله: ﴿وما هو بقول شيطان رجيم﴾ [التكوير/١٥].

كان فيه من حرام حرمناه، ألا وإنما حرمه رسول الله مثل ما حرم الله، (ثم أخبر تعالى عن وصف من علمه الوحي والقرآن بما يعلم) (بضم الياء وكسر اللام)؛ (أنه مضاد لأوصاف الشياطين معلمي الضلال والغواية) (بفتح الغين، وفي لغة بكسرها)، على ما في المصباح، ونفاها في القاموس، (فقال: علمه،) أي: صاحبكم (شديد القوى، وهو جبريل، أي: قواه العلمية والعملية، كلها شديدة، ولا شك أن مدح المعلم مدح للمتعلم، فلو قال: علمه جبريل ولم يصفه، لم يحصل للنبي ﷺ به فضيلة ظاهرة،) وأيضًا فقيه الوثوق، بقول جبريل، لأن قوة الإدراك شرط في الوثوق بقول القائل، وكذا قوة الحفظ والأمانة، فقال: ذلك ليجمع هذه الشروط، (وهذا نظير قوله تعالى: ﴿ذي قوة عند ذي العرش مكين﴾) [التكوير/٢٠] الآية، (كما سيأتي البحث فيه إن شاء الله تعالى) قريبًا، (ثم أخبر سبحانه وتعالى عن تصديق فؤاده) ﷺ (لما رأته:) أبصرته (عيناه، وأن القلب) المعبر عنه بالفؤاد (صدق العين، وليس كمن رأى شيئًا على خلاف ما هو به، فكذب فؤاده بصره، بل ما رآه ببصره صدقه الفؤاد، وعلم أنه كذلك، وفي حديث الإسراء مزيد لما ذكرته هنا، والله الموفق والمعين،) لا غيره.

(وقال تعالى: (﴿فلا أقسم بالخنس الجوار﴾) بدون ياء لجميع القراء إلا يعقوب، فأثبتها (﴿الكنس﴾) [التكوير/١٥] الآية، (إلى قوله): (﴿وما هو﴾) أي: القرآن (﴿بقول شيطان رجيم﴾)،

أي: لا أقسم إذ الأمر أوضح من أن يحتاج إلى قسم.

أو: فاقسم، و«لا» مزيدة للتأكيد، وهذا قول أكثر المفسرين بدليل قوله تعالى: ﴿وإنه لقسم لو تعلمون عظيم﴾.

قال الزمخشري: والوجه أن يقال هي للنفي، أي أنه لا يقسم بالشيء إلا إعظامًا له، فكأنه بإدخال حرف النفي يقول: إن إعظامي بإقسامي به كلا إعظام، يعني أنه يستأهل فوق ذلك.

أقسم سبحانه وتعالى بالنجوم في أحوالها الثلاثة: في طلوعها وجريانها وغروبها، وبانصرام الليل وبإقبال النهار عقيبه من غير فصل، فذكر سبحانه حالة

مرجوم بالكواكب واللعنة، وغير ذلك نفي لقول قريش: إن محمدًا كاهن، (**أي: لا أقسم، إذ الأمر أوضح من أن يحتاج إلى قسم،**) فلا ليست بزائدة عند كثير من المفسرين، لأن الأصل عدم الزيادة، (**أو فأقسم، ولا مزيدة للتأكيد**) والتقوية، (**وهذا قول أكثر المفسرين،**) وهو أنسب بالمقام، وبما عقد له الفصل، (**بدليل قوله تعالى: ﴿وإنه لقسم لو تعلمون عظيم﴾**) [الواقعة/ ٧٦] الآية، إذ الآيتان في بيان شأن القرآن، فهما متوافقتان في المعنى.

(**قال الزمخشري: والوجه،**) أي: المتجه (**أن يقال هي للنفي**) لا زائدة، (**أي: أنه لا يقسم بالشيء إلا إعظامًا له، فكأنه بإدخال حرف النفي يقول: إن إعظامي بأقسامي به كلا إعظام،**) ولم أوهم اللفظ ما ليس بمراد دفعه، بقوله: (**يعني أنه يستأهل،**) أي: يستحق (**فوق ذلك،**) وفي ابن عطية: لا إما زائدة، وأما رد لقول قريش: ساحر كاهن ونحوه، وتكذيبهم نبوته ﷺ، ثم ابتدأ ما بعده، (**أقسم سبحانه وتعالى بالنجوم في أحوالها الثلاثة في طلوعها،**) المفهوم من الخنس، لأنها الكواكب التي تظهر ليلاً، (**وجريانها**) في سيرها، بقوله: الجوار، (**وغروبها**) المفهوم من قوله: الكنس، أي: السيارات التي تختفي تحت ضوء الشمس من كنس الوحش، إذا دخل كناسه، وهو بيته المتخذ من أغصان الشجر، كما في الأنوار، وفي ابن عطية جمهور المفسرين أن الجوار الدراري السبعة: الشمس، والقمر، وزحل، وعطارد، والمريخ، والزهرة، والمشتري.

وقال علي ابن أبي طالب: المراد الخمسة دون الشمس والقمر، وذلك لأن هذه الخمسة تخنس في جريانها، أي: تتقهقر وترجع فيما ترى العين، وهي جوار في السماء، وهي تكنس في أبراجها، أي: تستتر.

وقال علي أيضًا، والحسن وقتادة: المراد النجوم كلها، لأنها تخنس وتكنس بالنهار حتى

ضعف هذا وإدباره، وحالة قوة هذا وإقباله، يطرد ظلمة الليل بتنفسه، فكلما تنفس هرب الليل وأدبر بين يديه، وذلك من آياته ودلائل ربوبيته أن القرءان قول رسول كريم، وهو هنا جبريل، لأنه ذكر صفته قطعًا بعد ذلك بما يعنيه به.

تختفي.

وقال ابن مسعود، والنخعي، وجابر بن زيد، وجماعة: المراد بالخنس الجوار الكنس: بقر الوحش، لأنها تفعل هذه الأفعال في كناسها، وهي المواضع التي تأوي إليها من الشجر والغيران ونحوه.

وقال ابن عباس والحسن أيضًا والضحاك: هي الظباء، وذهب هؤلاء في الخنس إلى أنه صفة لازمة، لأنه يلزمها الخنس، وكذا في بقر الوحش أيضًا. انتهى.

(وبانصرام الليل،) أي: ذهابه المفهوم من قوله إذا عسعس، **(وبإقبال النهار عقبيه)** (بالياء لغة) في عقب **(من غير فصل،)** المفهوم من قوله: ﴿والصبح إذا تنفس﴾ [التكوير/١٨].

قال ابن عطية: عسعس الليل في اللغة إذا كان غير مستحكم الظلام، فقال الحسن: ذلك وقت إقباله، وبه وقع القسم، وقال زيد بن أسلم، وابن عباس، وعلي، ومجاهد، وقتادة: ذلك عند إدباره، وبه وقع القسم، ويرجح هذا قوله بعد ﴿والصبح إذا تنفس﴾، فكأنهما حالان، ويشهد له قول علقمة:

حتى إذا الصبح لها تنفسا ... وانجاب عنها ليلها وعسعسا

وقال المبرد: أقسم بإقبال الليل وإدباره معًا، قال الخليل: يقال عسعس الليل، وسعسع إذا أقبل وأدبر وتنفس الصبح، استطاروا تسع ضوؤه، قال علوان بن قيس:

وليل دجوجي تنفس فجره ... لهم بعد ما خالوه لن يتنفسا

(فذكر سبحانه حالة ضعف هذا)، أي: الليل **(وإدباره)** من حيث أنه لا يُهتدى فيه إلى المصالح الدنيوية، وليس محلاً للسعي والتردد، **(وحالة قوة هذا)**، أي: الصبح، **(وإقباله يطرد ظلمة الليل بتنفسه،فكلما تنفس)**، أي: زاد نوره **(هرب الليل وأدبر بين يديه)**، وفي تنفسه قولان: أحدهما: أن في إقبال الصبح روحًا ونسيمًا، فجعل ذلك نفسًا على المجاز الثاني؛ أنه شبه الليل بالمكروب، المحزون، فإذا جعل له التنفس وجد راحة، فكأنه يخلص من الحزن، فعبر عنه بالتنفس، فهو استعارة لطيفة، كما في الخازن، **(وذلك من آياته ودلائل ربوبيته)** ولذا أقسم به **(أن القرآن قول)** معمول أقسم، تفسير للضمير في ﴿إنه لقول **(رسول كريم)**﴾،) وقول بمعنى مقول، ورسول بمعنى مرسل.

قال ابن عطية: وكريم صفة تقتضي وقع المرام، **(وهو هنا جبريل)** عند جمهور المتأولين.

وأما «الرسول الكريم» في سورة «الحاقة» فهو محمد ﷺ. فأضافه إلى الرسول الملكي تارة، وإلى البشري أخرى، وإضافته إليهما إضافة تبليغ، لا إضافة إنشاء من عندهما، ولفظ «الرسول» يدل على ذلك، فإن الرسول هو الذي يبلغ كلام من أرسله، فهذا صريح في أنه كلام من أرسل جبريل ومحمدًا ﷺ، فجبريل تلقاه عن الله، ومحمد ﷺ تلقاه عن جبريل.

وقد وصف الله تعالى رسوله الملكي في هذه السورة بأنه كريم يعطي أفضل العطايا، وهي العلم والمعرفة والهدى والبر والإرشاد، وهذا غاية الكرم.

وذي قوة، كما قال في النجم: ﴿علمه شديد القوى﴾ فيمتنع بقوته الشياطين أن يدنوا منه وأن يزيدوا فيه أو ينقصوا منه، وروي أنه رفع قريات قوم

وقال آخرون هو محمد ﷺ في الآية كلها، والأول أصح، (**لأنه ذكر صفته قطعًا بعد ذلك بما يعنيه به**) على وجه لا يحتمل أن المراد غيره، (**وأما الرسول الكريم في سورة الحاقة، فهو محمد ﷺ**) لا جبريل، لأنه قال: ﴿وما هو بقول شاعر قليلاً ما تؤمنون﴾، ولا بقول كاهن والمشركون ما كانوا يصفون جبريل بالشعر والكهانة على ما يأتي، (**فأضافه**) أي: القول (**إلى الرسول الملكي تارة، وإلى البشري أخرى، وإضافته إليهما**) غير حقيقية، بل (**إضافة تبليغ، لا إضافة إنشاء من عندهما، ولفظ الرسول يدل على ذلك، فإن الرسول هو الذي يبلغ كلام من أرسله**).

(**فهذا صريح في أنه كلام من أرسل جبريل ومحمدًا ﷺ، فجبريل تلقاه عن الله**) تلقيًا روحانيًا (بضم الراء)، لا يكيف، (**ومحمد ﷺ تلقاه عن جبريل، وقد وصف الله تعالى رسوله الملكي في هذه السورة،**) أي: التكوير؛ (**بأنه كريم، يعطي أفضل العطايا، وهي العلم والمعرفة والهدى والبر والإرشاد،**) (**هذا غاية الكرم،**) نهايته التي ما بعدها غاية، (**وذي قوة، كما قال في النجم** (﴿**علمه**﴾،) أي: صاحبكم (﴿**شديد القوى**﴾) [النجم/٥] الآية،العلمية والعملية، (**فيمتنع بقوته الشياطين أن يدنوا منه،**) أي: من القول بأن يريدوا منع جبريل من إيصاله إلى الرسول، أو منع الرسول من تبليغه للخلق، (**وأن يزيدوا فيه، أو ينقصوا منه**) شيئًا، ولو قل بل إذا رآه الشيطان هرب منه ولم يقربه.

(**وروي**) مما يدل على قوته (**أنه رفع قريات**) (بفتح الراء جمع تصحيح لقرية، بسكون الراء قياسًا)، لأن ما كان إسمًا يجمع على فعلات (بالفتح)، كجفنة وجفنات، وما كان صفة يجمع بالسكون، كصعبة وصعبات، والمتبادر من المصباح إنها اسم، لأنه قال: القرية كل مكان

لوط على قوادم جناحه حتى سمع أهل السماء نباح كلابها وأصوات بنيها.

﴿ذي قوة عند ذي العرش مكين﴾ أي: متمكن المنزلة، وهذه العندية عندية الإكرام والتشريف والتعظيم.

مطاع، في ملائكة الله تعالى المقربين، يصدرون عن أمره ويرجعون إلى رأيه، ثم أمين على وحي الله ورسالته، فقد عصمه الله من الخيانة والزلل.

اتصلت به الأبنية واتخذ قرارًا، ويقع على المدن وغيرها، والجمع قرى على غير قياس، أي: جمع التكسير، والتصحيح قريات (**قوم لوط على قوادم جناحه**) وهي أربع أو عشر ريشات في مقدم الجناح الواحدة، قادمة، كما في القاموس (**حتى سمع أهل السماء نباح كلابها**) (بضم النون) أصواتها (**وأصوات بنيها**) وصياح ديكتها، ثم قلبها عليهم.

روى ابن عساكر عن معٰوية، قال: قال رسول الله ﷺ لجبريل: ما أحسن ما أثنى عليك ربك ﴿ذي قوة عند ذي العرش مكين، مطاع ثم أمين﴾، ما كانت قوتك وما كانت أمانتك، قال: أما قوتي فإني بعثت إلى مدائن قوم لوط، وهي أربع مدائن، وفي كل مدينة أربعمائة ألف مقاتل، سوى الذراري، فحملتها من الأرض السفلى حتى سمع أهل السماء أصوات الدجاج ونباح الكلاب، ثم هويت بهن، فقلبتهن، وأما أمانتي، فلم أومر بشيء فعدوته إلى غيره.

وقال: محمد بن السائب الكلبي: من قوة جبريل أنه اقتلع مدائن قوم لوط من الماء الأسود، فحملها على جناحه حتى رفعها إلى السماء، حتى سمع أهل السماء نباح كلابهم وصياح ديكتهم، ثم قلبها، ومن قوته أيضًا أنه أبصر إبليس يكلم عيسى ابن مريم على بعض عقاب الأرض المقدسة، فنفخه بجناحه نفخة ألقاه بأقصى جبل الهند، ومن قوته أيضًا: صيحته بثمود في عددهم وكثرتهم، فأصبحوا جاثمين خامدين، ومن قوته أيضًا: هبوطه من السماء على الأنبياء، وصعوده في أسرع من طرفة عين ﴿**ذي قوة عند ذي العرش مكين**﴾ **الآية**، اختلف في تعلق عند ذي العرش، فقيل: متعلق بما قبله، وقيل: متعلق بمكين، (**أي: متمكن المنزلة**،) أي: عظيم مبجل، رفيع المقدار عنده، (**وهذه العندية عندية الإكرام والتشريف والتعظيم**،) لاستحالة الحقيقة في الله تعالى، (**مطاع في ملائكة الله تعالى المقربين، يصدرون عن أمره ويرجعون إلى رأيه، ثم**) بفتح المثلثة وشد الميم، اسم إشارة للمكان بمعنى هناك، أي: في السماء، كما دل عليه قوله عند ذي العرش، وإشارة البعيد والمقام، ونحوه قول الكشاف: مطاع عند ذي العرش في ملائكته، ويجوز تعلقه بقوله: (**أمين**،) أو بهما (**على وحي الله ورسالته**،) وخصه بذلك، لأن المقام يقتضيه، وهو مؤتمن عليه وعلى غيره.

ولذا فسر بمقبول القول، مصدق فيما يقول: (**فقد عصمه الله من الخيانة والزلل، فهذه**

فهذه خمس صفات تتضمن تزكية سند القرءان، وأنه سماع محمد ﷺ من جبريل، وسماع جبريل من رب العالمين، فناهيك بهذا السند علوًا وجلالة، فقد تولى الله تزكيته بنفسه، ثم نزه رسوله البشري وزكاه مما يقول فيه أعداؤه فقال: ﴿وما صاحبكم بمجنون﴾ وهذا أمر يعلمونه ولا يشكون فيه، وإن قالوا بألسنتهم خلافه فهم يعلمون أنهم كاذبون.

ثم أخبر عن رؤيته ﷺ لجبريل عليه الصلاة والسلام، وهذا يتضمن أنه ملك موجود في الخارج يرى بالعيان ويدرك بالبصر، خلافًا لقوم؛ حقيقته عندهم أنه خيال موجود في الأذهان لا في العيان، وهذا مما خالفوا فيه جميع الرسل وأتباعهم، وخرجوا به عن جميع الملل، ولهذا كان تقرير رؤية النبي ﷺ لجبريل أهم من تقريره لرؤية ربه تبارك وتعالى، فإن رؤيته عليه الصلاة والسلام لجبريل هي

خمس صفات،) بناءً على أن العندية والمكان ليسا بصفتين حقيقيتين، فلم يعدهما هنا، ولحظ الزمخشري أن كلا منهما دال على صفة كمال، فعدها سبعًا، وتبعه المصنف في موضعين تقدمًا، وعدها الرازي ستة، فجعل قوله: عند ذي العرش، متعلقًا بقوله: ذي قوة، **(تتضمن تزكية سند القرآن، وأنه سماع محمد ﷺ من جبريل، وسماع جبريل من رب العالمين، فناهيك بهذا السند علوًا وجلالة، فقد تولى الله تزكيته بنفسه)** أي: ذاته، وفي إطلاق النفس على الله تعالى مقال، **(ثم نزه رسوله البشرى وزكاه مما يقول فيه أعداؤه)** الكفرة، **(فقال: ﴿وما صاحبكم بمجنون﴾)** [التكوير/٢٢]، **(وهذا أمر يعلمونه ولا يشكون فيه، وإن قالوا بألسنتهم خلافه)** استكبارًا وعنادًا، **(فهم يعلمون)** تحقيقًا **(أنهم كاذبون،)** وإنما حملهم عليه البغي والعناد، **(ثم أخبر عن رؤيته ﷺ لجبريل عليه الصلاة والسلام)**، بقوله: ﴿ولقد رآه بالأفق المبين﴾، قال ابن عطية: ضمير رآه لجبريل، وهذه الرؤية كانت بعد أمر غار حراء حين رآه على كرسي بين السماء والأرض، وقيل: هي رؤيته عند سدرة المنتهى في الإسراء، وسمي ذلك الموضع أفقًا تجوزًا وقد كانت لرسول الله ﷺ رؤية ثالثة بالمدينة، وليست هذه ووصفه بالمبين، لأنه روى أنه كان في المشرق من حيث تطلع الشمس، قاله قتادة، وأيضًا فكل أفق فهو في غاية البيان، **(وهذا يتضمن أنه ملك موجود في الخارج، يرى بالعيان)** بكسر العين **(ويدرك بالبصر خلافًا لقوم حقيقته عندهم أنه خيال موجود في الأذهان لا في العيان وهذا مما خالفوا فيه جميع الرسل واتباعهم، وخرجوا به عن جميع الملل، ولهذا كان تقرير)** إثبات وبيان **(رؤية النبي ﷺ لجبريل أهم من تقريره لرؤية ربه تبارك وتعالى، فإن رؤيته عليه الصلاة والسلام لجبريل هي أصل الإيمان،**

أصل الإيمان لا يتم إلا باعتقادها، ومن أنكرها كفر قطعًا، وأما رؤيته لربه تعالى فغايتها أن تكون مسألة نزاع لا يكفر جاحدها بالاتفاق. وقد صرح جماعة من الصحابة بأنه لم يره، فنحن إلى تقرير رؤيته لجبريل أحوج منا إلى تقرير رؤيته لربه تعالى، وإن كانت رؤية الرب سبحانه وتعالى أعظم من رؤية جبريل، فإن النبوة لا تتوقف عليها البتة.

ثم نزه سبحانه وتعالى رسوليه كليهما صلى اللّٰه عليهما وسلم، أحدهما بطريق النطق، والثاني بطريق اللزوم عما يضاد مقصود الرسالة من الكتمان الذي هو الضنة والبخل والتبديل والتغيير الذي يوجب التهمة، فقال: ﴿**وما هو على الغيب بضنين**﴾ فإن الرسالة لا يتم مقصودها إلا بأمرين: إذاعتها من غير كتمان وأدائها وأدائها على وجهها من غير زيادة ولا نقصان.

لا يتم إلا باعتقادها، ومن أنكرها كفر قطعًا،) لجحده ما انبنى عليه الإيمان، (**وأما رؤيته لربه تعالى، فغايتها أن تكون مسألة نزاع،**) خلاف بين العلماء من الصحابة، فمن بعدهم (**لا يكفر جاحدها بالاتفاق، وقد صرح جماعة من الصحابة بأنه لم يره، فنحن إلى تقرير**) إثبات (**رؤيته لجبريل أحوج منا إلى تقرير رؤيته لربه تعالى، وإن كانت رؤية الرب سبحانه وتعالى أعظم من رؤية جبريل، فإن النبوة لا تتوقف عليها البتة**)، بقطع الهمزة، وقد ضعف أيضًا كون ضمير رآه للّٰه تعالى؛ بأنه قول غريب، لم ينقل عن أحد ممن يعتمد عليه، ويأباه كل الاباء قوله: ﴿بالأفق المبين﴾، سواء كان نواحي السماء، أو حيث تطلع الشمس، إذ لم يقل أحد أنه رأى ربه بالأفق، وأجيب بأن رؤيته بالأفق كاستوى على العرش، والمراد بالأفق الذي فوق السماء السابعة، أو المراد به المنزلة العالية، كما أشار إليه الإمام الرازي.

وقولهم: لم يقل به أحد يرده أنه روى عن ابن مسعود، (**ثم نزه سبحانه وتعالى رسوليه كليهما ﷺ، أحدهما بطريق النطق، والثاني بطريق اللزوم**) إذ يلزم من نفيه عن أحدهما صريحًا نفيه عن الآخر، لأنه تلقاه منه أو عنه (**عما يضاد**) يخالف (**مقصود الرسالة من الكتمان الذي هو الضنة**) (بكسر المعجمة وشد النون)، (**والبخل**) تفسير، (**والتبديل والتغيير الذي يوجب التهمة، فقال: ﴿وما هو على الغيب بضنين﴾،**) أي: ما غاب عن الحس الذي أخبر به، أو ما هو وسائر الأنبياء على أخبار الغيب، فيشمل الذات والصفات والقرآن ويستدل به على غيره أو المراد ما غاب عن علمكم فيشمل أخباره عن المشاهد، والغائب (**فإن الرسالة لا يتم مقصودها إلا بأمرين: إذاعتها من غير كتمان، وأدائها على وجهها من غير زيادة ولا نقصان،**)

والقراءتان كالآيتين، فتضمنت إحداهما ـ وهي قراءة الضاد ـ تنزهه عن البخل، فإن الضنين: البخيل، يقال: ضننت به أضن، بوزن: بخلت به أبخل ومعناه، وقال ابن عباس: ليس ببخيل بما أنزل الله، وقال مجاهد: لا يضن عليهم بما يعلم.

وأجمع المفسرون على أن الغيب ههنا: القرءان بالوحي.

قال الفراء: يقول تعالى: يأتيه غيب من السماء وهو منفوس فيه، فلا يضن به عليكم.

وهذا معنى حسن جدًا، فإن عادة النفوس الشح بالشيء النفيس، ولاسيما عمن لا يعرف قدره، ومع هذا فالرسول ﷺ لا يبخل عليكم بالوحي الذي هو أنفس شيء وأجله.

وقال أبو علي الفارسي: المعنى يأتيه الغيب فيبينه ويخبر به ويظهره ولا يكتمه كما يكتم الكاهن ما عنده ويخفيه حتى يأخذ عليه حلوانًا.

إذ لو فرض زيادة أو نقص أو كتم ما حصل المقصود، (**والقراءتان كالآيتين، فتضمنت إحداهما، وهي قراءة الضاد**) قراءة نافع وعاصم وحمزة وابن عامر، (**تنزهه عن البخل، فإن الضنين البخيل، يقال: ضننت به أضن**) (بفتح الضاد)، (**بوزن بخلت به أبخل، ومعناه**) عطف على بوزن فبابه فرح.

زاد المصباح: وفي لغة من باب ضرب، (**وقال ابن عباس: ليس ببخيل بما أنزل الله**،) بل يبلغه، (**وقال مجاهد: لا يضن عليهم بما يعلم**،) وهو قريب من تفسير ابن عباس، أو أعم إن خص ما أنزل بالقرآن، (**وأجمع المفسرون على أن الغيب ههنا القرآن بالوحي**).

(**قال الفراء:**) يحيى بن زياد بن عبد الله الأسدي، أبو زكريا الكوفي، نزيل بغداد النحوي المشهور. مات سنة سبع ومائتين، قيل له الفراء، لأنه كان يفري الكلام، وهو صدوق في الحديث، علق عنه البخاري، (**يقول تعالىٰ: ﴿يأتيه غيب من السماء وهو منفوس﴾**،) أي: مرغوب (**فيه، فلا يضن**) (بفتح الضاد وتكسر)، لا يبخل (**به عليكم، وهذا معنى حسن جدًا، فإن عادة النفوس الشح بالشيء النفيس، ولا سيما عمن لا يعرف قدره، ومع هذا فالرسول ﷺ لا يبخل عليكم بالوحي، الذي هو أنفس شيء وأجله**).

(**وقال أبو علي**) الحسن بن أحمد (**الفارسي**،) الإمام المشهور، المتوفي سنة سبع وسبعين وثلثمائة: (**المعنى: يأتيه الغيب فيبينه ويخبر به، ويظهره ولا يكتمه، كما يكتم الكاهن ما عنده ويخفيه، حتى يأخذ عليه حلوانًا**) ،بضم فسكون عطاء اسم من حلوته أحلوه.

وأما قراءة من قرأ بظنين بالظاء فمعناه: المتهم، يقال: ظننت زيدًا بمعنى اتهمته وليس هو من الظن الذي هو الشعور والإدراك، فإن ذلك يتعدى إلى مفعولين، والمعنى: وما هذا الرسول على القرءان بمتهم، بل هو أمين فيه لا يزيد فيه ولا ينقص منه.

وهذا يدل على أن الضمير فيه يرجع إلى محمد ﷺ، لأنه قد تقدم وصف الرسول الملكي بالأمانة ثم قال: ﴿وما صاحبكم بمجنون﴾ ثم قال: وما هو: أي وما صاحبكم بمتهم ولا بخيل فنفى سبحانه عن رسوله ﷺ ذلك كله، وزكى سند القرءان أعظم تزكية. والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.

وقال تعالى: ﴿فلا أقسم بما تبصرون وما لا تبصرون إنه لقول رسول كريم﴾ [الحاقة/٣٨]. أقسم تعالى بالأشياء، ما يبصر منها وما لا يبصر، وهذا أعم قسم وقع في القرءان، فإنه يعم العلويات والسفليات، والدنيا والآخرة، وما يرى وما

(وأما قراءة من قرأ بظنين، بالظاء) كأبي عمرو، والكسائي، وابن كثير، (فمعناه المتهم، يقال: ظننت زيدًا بمعنى اتهمته،) فيتعدى إلى مفعول واحد، (وليس هو من الظن الذي هو الشعور والإدراك، فإن ذلك يتعدى إلى مفعولين،) كظننت زيدًا قائمًا، (والمعنى: وما هذا الرسول على القرآن بمتهم،) فالنفي فيه، كالنفي في لا ريب فيه، (بل هو أمين فيه، لا يزيد فيه ولا ينقص منه، وهذا يدل على أن الضمير فيه،) أي: قوله هو (يرجع إلى محمد ﷺ، لأنه قد تقدم وصف الرسول الملكي) جبريل (بالأمانة، ثم قال: ﴿وما صاحبكم بمجنون﴾،) يعني محمدًا بإجماع، (ثم قال: وما هو؟، أي: وما صاحبكم بمتهم ولا بخيل) على القراءتين.

ورجح أبو عبيدة قراءة الظاء مشالة بأن قريشًا لم تبخل محمدًا ﷺ، وإنما كذبته، (فنفى سبحانه عن رسوله ﷺ ذلك كله، وزكى سند القرآن أعظم تزكية،) فلا يطلب بعد تزكية الله تزكية، لأنها أعظمها، (والله يقول الحق،) ماله حقيقة عينية مطابقة له الآية، (وهو يهدي السبيل) سبيل الحق، (وقال تعالى: ﴿فلا أقسم بما تبصرون﴾،) تشاهدون بالبصر (﴿وما لا تبصرون﴾) المغيبات (﴿إنه لقول رسول كريم﴾) [الحاقة/٣١]، (أقسم تعالى) تصريح بأن لا زائدة للتأكيد، قيل: نافية، أي: لا أقسم بذلك، وإن كان يستحق أن يقسم به لوضوح الأمر عن الاحتياج إلى قسم واستغنائه عن التحقيق بالقسم، وقيل: فلا رد لما تقدم من أقوال الكفار، واستأنف أقسم وقرأ الحسن، فلا قسم بلام القسم (بالأشياء، ما يبصر منها وما لا يبصر، وهذا أعم قسم وقع في القرآن، فإنه يعم العلويات والسفليات، والدنيا والآخرة، وما يرى وما

لا يرى ويدخل في ذلك الملائكة كلهم والجن والإنس والعرش والكرسي واللوح والقلم، وكل مخلوق، وذلك كله من آيات قدرته وربوبيته، ففي ضمن هذا القسم أن كل ما يرى وما لا يرى آية ودليل على صدق رسوله اللّٰه ﷺ، وأن ما جاء به هو من عند اللّٰه تعالى وهو كلامه تعالى، لا كلام شاعر ولا مجنون ولا كاهن، وأنه حق ثابت كما أن سائر الموجودات ما يرى منها وما لا يرى حق، كما قال تعالى: ﴿فورب السماء والأرض إنه لحق مثل ما أنكم تنطقون﴾ فكأنه سبحانه وتعالى يقول: إنه القرءان حق كما أن ما تشاهدونه من الخلق وما لا تشاهدونه حق موجود، ويكفي الإنسان من جميع ما يبصره وما لا يبصره «نفسه» ومبدأ خلقه

لا يرى،) دخل فيه الخالق وصفاته تعالى، كما في الخازن وغيره.

(ويدخل في ذلك الملائكة كلهم، والجن والإنس، والعرش والكرسي، واللوح والقلم وكل مخلوق،) وحيث شمل ذلك كله، فالحمل عليه أولى من الحمل على بعضه، فقيل: الدنيا والآخرة، أو ما على ظهر الأرض وبطنها، أو الأجساد، والأرواح، أو الإنس والجن، أو الخلق والخالق، أو النعم الظاهرة والباطنة، أو ما أظهره اللّٰه من مكنون غيبه، واللوح والقلم، وجميع خلقه، وما لا تبصرون ما استأثر بعلمه، فلم يطلع عليه أحدًا من خلقه، **(وذلك كله من آيات قدرته وربوبيته، ففي ضمن هذا القسم؛ أن كل ما يرى وما لا يرى آية، ودليل على صدق رسوله ﷺ،)** قد يتوقف فيه بأن كثيرًا من المخلوقات ليس فيه دلالة على ذلك، كذات السماء مثلاً، اللهم إلا أن يقال الأقسام بها دليل عظمتها وكمالها، ففيها دلالة على صدق المصطفى من حيث الأخبار عن اللّٰه أنه إنما خلق السموٰت وغيرها لأجله ﷺ، أو أن الأقسام بكل واحدة منها من حيث تعلق الأقسام به يثبت صدقه فيما جاء به، **(وأن ما جاء به هو من عند اللّٰه تعالى، وهو كلامه تعالىٰ لا كلام شاعر ولا مجنون، ولا كاهن،)** كما زعموا، **(وأنه حق ثابت، كما أن سائر الموجودات ما يرى منها وما لا يرى حق، كما قال،)** أي: ونظير ذلك قوله **(تعالىٰ: (﴿فورب السماء، والأرض إنه﴾،)** أي: ما توعدونه **(﴿لحق مثل ما أنكم تنطقون﴾)** [الذاريات/٢٣]، برفع مثل صفة، وما زائدة، وبفتح اللام مركبة مع ما المعنى مثل نطقكم في حقيته، أي: معلوميته عندكم ضرورة صدوره عنكم، فوجه التنظير بهذه الآية، أنه أقسم برب السماء والأرض على أن ما توعدوه حق، كما أن نطقكم الذي تأتون به حق لا تشكون فيه، **(فكأنه سبحانه وتعالى يقول: إنه،)** أي: **(القرآن)** الذي رجع إليه ضمير إنه لقول رسول كريم **(حق كما أن ما تشاهدونه من الخلق وما لا تشاهدونه حق موجود،)** فلا وجه للإنكار، **(ويكفي الإنسان من،)** كذا في بعض النسخ الصحيحة من التي للبدل، وهو الصواب

ونشأته وما يشاهده من أحواله ظاهرًا وباطنًا، ففي ذلك أبين دلالة على وحدانية الرب وثبوت صفاته وصدق ما أخبر به رسوله ﷺ، ومن لم يباشر قلبه ذلك حقيقة لا تخالط بشاشة الإيمان قلبه.

ثم أقام سبحانه البرهان القاطع على صدق رسوله ﷺ، وأنه لم يتقول عليه فيما قاله، وأنه لو تقول عليه وافترى لما أقره ولعاجله بالإهلاك، فإن كمال علمه وقدرته وحكمته يأبى أن يقر من تقول عليه وافترى عليه، وأضل عباده واستباح دماء

الواقع في أصله ابن القيم، وفي غالب النسخ مع، ولا معنى لها، إذ المعنى بدل **(جميع ما يبصره وما لا يبصره نفسه،)** كما قال تعالى: ﴿وفي أنفسكم أفلا تبصرون﴾ [الذاريات/٢١]، أي: وفي أنفسكم أيضًا آيات من مبدأ خلقكم لي، منتهاه وما في تركيب خلقكم من العجائب، أفلا تبصرون ذلك فتستدلون به على صانعه وقدرته **(ومبدأ خلقه ونشأته وما يشاهده من أحواله ظاهرًا وباطنًا،)** إذ ما في العالم شيء إلا وفي الإنسان له نظير تدل ذاته على ما انفرد به من الهيئات النافعة والمناظر البهية والتركيبات العجيبة والتمكن من الأفعال الغريبة واستنباط الصنائع المختلفة واستجماع الكمالات المتنوعة، كما في البيضاوي، **(ففي ذلك أبين دلالة على وحدانية الرب)**.

كذا في نسخ صحيحة متعددة، وهو الذي في أصله ابن القيم خلاف ما في بعضها أبين دلالة الرب، فإنه خطأ نشأ عن سقط **(وثبوت صفاته وصدق ما أخبر به رسوله ﷺ، ومن لم يباشر قلبه ذلك حقيقة لم تخالط بشاشة الإيمان،)** أي: طلاقة الوجه والتلطف بالضعفاء وحسن السيرة مع المؤمنين **(قلبه،)** من إضافة المسبب إلى السبب، أي: لم تخالط البشاشة الناشئة عن الإيمان قلبه أو شبه الإيمان بإنسان حسن الأخلاق، كامل التودد والصداقة لإخوانه، وأثبت له ما هو من خواصه، وهو البشاشة تخييلاً، **(ثم)** بعد أن أثبت بالقسم أنه قول رسول كريم، ونفى عنه أقوال الكفرة، بقوله: ﴿وما هو بقول شاعر قليلاً ما تؤمنون ولا بقول كاهن قليلاً ما تذكرون تنزيل من رب العالمين﴾، **(أقام سبحانه البرهان:)** الدليل **(القاطع على صدق رسوله ﷺ، وأنه لم يتقول عليه فيما قاله،)** بقوله تعالىٰ: ﴿ولو تقول علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين، ثم لقطعنا منه الوتين فما منكم من أحد عنه حاجزين﴾، قال الكشاف: سمي الافتراء تقولاً، لأنه قول متكلف، والأقوال المفتراة أقاويل تحقيرًا لها، كأنها جمع أفعولة من القول، كالأضاحيك، **(وأنه لو تقول عليه وافترى،)** عطف تفسير **(لما أقره، ولعاجله بالإهلاك،)** أي: عجل إهلاكه، **(فإن كمال علمه وقدرته وحكمته يأبى أن يقر من تقول عليه)** ما لم يقل، **(وافترى عليه وأضل عباده، واستباح دماء من كذبه، وحريمهم)** نساءهم **(وأموالهم، فكيف يليق بأحكم الحاكمين**

من كذبه وحريمهم وأموالهم، فكيف يليق بأحكم الحاكمين وأقدر القادرين أن يقر على ذلك، بل كيف يليق به أن يؤيده وينصره ويعليه ويظهره ويظفره بهم، بسفك دماءهم ويستبيح أموالهم وأولادهم ونساءهم قائلاً إن اللّٰه أمرني بذلك، وأباحه لي؟ بل كيف يليق به أن يصدقه بأنواع التصديق كلها، فيصدقه بإقراره، وبالآيات المستلزمة لصدقه، ثم يصدقه بأنواعها كلها على اختلافها، فكل آية على انفرادها مصدقة له، ثم يقيم الدلالة القاطعة على أن هذا قوله وكلامه، فيشهد له بإقراره وفعله وقوله، فمن أعظم المحال وأبطل الباطل، وأبين البهتان أن يجوز على أحكم الحاكمين أن يفعل ذلك.

والمراد بالرسول الكريم هنا محمد ﷺ ـ كما قدمته ـ لأنه لما قال: ﴿**إنه لقول رسول كريم**﴾ ذكره بعده ﴿**أنه ليس بقول شاعر ولا كاهن**﴾، والمشركون ما كانوا يصفون جبريل عليه السلام بالشعر والكهانة.

وأقدر القادرين أن يقر على ذلك،) لا فهو استفهام بمعنى النفي، (**بل**) إضراب انتقالي لا إبطالي، (**كيف يليق به أن يؤيده وينصره ويعليه ويظهره ويظفره بهم،**) أي: المكذبين له (**بسفك دماءهم، ويستبيح أموالهم وأولادهم ونساءهم، قائلاً: إن اللّٰه أمرني بذلك وأباحه لي؟**) استفهام بمعنى النفي أيضًا، أي: لا يكون ذلك، (**بل**) للإضراب الانتقالي أيضًا، (**كيف يليق به أن يصدقه بأنواع التصديق كلها، فيصدقه بإقراره**) على ما فعله فيهم من سفك دمهم وغيره، (**وبالآيات**) المعجزات، (**المستلزمة لصدقه، ثم يصدقه بأنواعها كلها على اختلافها، فكل آية**) علامة ومعجزة (**على انفرادها، مصدقة له، ثم يقيم الدلالة القاطعة على أن هذا قوله وكلامه، فيشهد له بإقراره وفعله وقوله، فمن أعظم المحال، وأبطل الباطل، وأبين البهتان،**) أي: افتراء الكذب، (**أن يجوز على أحكم الحاكمين أن يفعل ذلك،**) ففي ذلك كله أبين الدلالة على صدقه ﷺ، (**والمراد بالرسول الكريم هنا محمد ﷺ**) في قول جماعة من أهل التفسير، (**كما قدمته**) في الآية التي قبل هذه، وأضيف إليه لأنه بلغه، وقال جماعة منهم: هو جبريل، والأول أصح، (**لأنه لما قال: ﴿إنه لقول رسول كريم﴾، ذكر بعده ﴿إنه ليس بقول شاعر، ولا كاهن﴾، والمشركون ما كانوا يصفون جبريل عليه السلام بالشعر والكهانة**)، وأجيب بأنه يصح إرادة جبريل من حيث أن المشركين كانوا يصفون القول نفسه بأنه شعر وكهانة وإن لم يلحظوا قائله.

قيل ذكر الإيمان مع نفي الشاعرية، والتذكير مع نفي الكاهنية، لأن عدم مشابهة القرآن

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فلا أقسم بمواقع النجوم وإنه لقسم لو تعلمون عظيم إنه لقرءان كريم في كتاب مكنون لا يمسه إلا المطهرون﴾ [الواقعة/ ٧٥- ٧٧].

الشعر لا ينكره إلا معاند، بخلاف مباينة الكهانة، فتتوقف على تذكر أحواله ﷺ ومعاني القرآن النافية لطريقة الكهنة، ومعاني أقوالهم وأنت خبير بأن ذلك أيضًا مما يتوقف على قائل قطعًا.

كذا في بعض التفاسير والله أعلم، (**ومن ذلك قوله تعالى**: (﴿**فلا أقسم**﴾) قيل: لا زائدة، والمعنى: فأقسم، وزيادتها في بعض المواضع معروفة، نحو: ﴿لئلا يعلم أهل الكتاب﴾، فهي مؤكدة تعطي في القسم مبالغة ما، وهي كاستفتاح كلام، مشبهة في القسم إلا في سائر الكلام، القسم وغيره، ومنه قوله فلا، وأبى أعدائها لا إخوانها، المعنى: وأبى أعدائها، وله نظائر، وقرأ الحسن: فلا أقسم، بلا ألف، أي: فلا أنا أقسم، وقال سعيد بن جبير وبعض النحاة، نافية كأنه، قال: لا صحة لما يقوله الكفرة، ثم ابتدأ أقسم (﴿**بمواقع**﴾) بالجمع قراءة الجمهور، وقرأ عمرو ابن مسعود، وابن عباس، وأهل الكوفة وحمزة والكسائي، بموقع، بالإفراد مرادًا به الجمع، ونظيره كثير، ومنه أن أنكر الأصوات لصوت الحمير، جمع من حيث أن لكل حمار صوتًا مختصًا، وأفرد من حيث أن الأصوات كلها نوع (﴿**النجوم**﴾).

قال ابن عباس وعكرمة ومجاهد وغيرهم: هي نجوم القرآن التي نزلت على النبي ﷺ، وذلك لأنه نزل في ليلة القدر إلى سماء الدنيا، وقيل: إلى البيت المعمور جملة واحدة، ثم نزل بعد ذلك على المصطفى نجومًا مقطعة في عشرين سنة.

قال ابن عطية: ويؤيده عود الضمير في أنه إلى القرآن، فإنه لم يتقدم ذكره إلا على هذا التأويل، ومن قال بغيره، قال: الضمير عائد على القرآن، وإن لم يتقدم ذكره لشهرة الأمر ووضوح الحق، كقوله: حتى توارت وكل من عليها.

وقال جمهور المفسرين النجوم هنا الكواكب المعروفة واختلف في مواقعها، فقال مجاهد وأبو عبيدة: مواقعها عند غروبها وطلوعها.

وقال قتادة: مواضعها من السماء. وقيل: مواضعها عند الانقضاض أثر الجن.

وقال الحسن: مواقعها عند الانكدار يوم القيامة. انتهى، وهو ظاهر في أن للإضافة على بابها، وأن الأقسام إنما هو بمواقعها لا بذواتها، وتجويز أنه من إضافة الصفة للموصوف، أي: بالنجوم حين سقوطها خلاف الأصل، وظاهر اللفظ، وكلام المفسرين: (﴿**وإنه لقسم**﴾) تأكيد للأمر وتقييد من المقسم به لا اعتراض، بل معنى قصد التتميم به، وإنما الاعتراض (﴿**لو تعلمون**﴾) وقيل: أنه اعتراض، وأن لو تعلمون اعتراض في اعتراض، والتحرير ما ذكرناه، قاله ابن عطية: (﴿**عظيم**﴾) أي: لو كنتم تعلمون، أي: من ذوي العلم لعلمتم عظم هذا القسم، (﴿**إنه**﴾) أي: المتلو عليكم (﴿**لقرءان كريم**﴾) هو الذي وقع القسم عليه، ووصفه بالكرم إثباتًا

فقيل المراد بـ«الكتاب» اللوح المحفوظ.

قال ابن القيم: والصحيح أنه الكتاب الذي بأيدي الملائكة، وهو المذكور في قوله: ﴿**في صحف مكرمة مرفوعة مطهرة بأيدي سفرة كرام بررة**﴾ [عبس/ ١٣- ١٦]، قال مُلك: أحسن ما سمعت في هذه أنها مثل الذي في «عبس»، قال: ومن المفسرين من قال: إن المراد أن المصحف لا يمسه إلا طاهر، والأول أرجح لأن الآية سيقت تنزيهًا للقرءان أن تتنزل به الشياطين، وأن محله لا تصل إليه، كما قال تعالى: ﴿**وما تنزلت به الشياطين وما ينبغي لهم وما يستطيعون**﴾ [الشعراء/٢١٠] وأيضًا: فإن قوله: ﴿**لا يمسُّه**﴾ بالرفع، فهذا خبر لفظًا ومعنى، ولو كان

لصفة المدح له، ودفعًا لصفات الحطيطة عنه، (﴿**في كتاب**﴾) مكتوب (﴿**مكنون**﴾) مصون (﴿**لا يمسه إلا المطهرون**﴾ **الآية**)، تنزيل من رب العالمين.

واختلف في الكتاب بعد الاتفاق على أن المكنون المصون، كما قال ابن عطية: (**فقيل: المراد بالكتاب اللوح المحفوظ**).

(**قال ابن القيم: والصحيح أنه الكتاب الذي بأيدي الملائكة، وهو المذكور في قوله:**) كلا إنها تذكرة، فمن شاء ذكره، (﴿**في صحف**﴾) خبر ثانٍ، لأنها وما قبله اعتراض (﴿**مكرمة**﴾) عند الله، (﴿**مرفوعة**﴾) في السماء، (﴿**مطهرة**﴾) منزهة عن مس الشياطين، (﴿**بأيدي سفرة**﴾) كتبه، ينسخونها من اللوح المحفوظ، (﴿**كرام بررة**﴾) مطيعين لله وهم الملائكة.

(**قال مُلك**) الإمام: (**أحسن ما سمعت في هذه**) الآية في كتاب مكنون، (**إنها مثل الذي في**) صورة عبس، استدلال لما صححه.

(**قال**) ابن القيم: (**ومن المفسرين من قال: إن المراد أن المصحف لا يمسه إلا طاهر**) من الحدث، (**والأول أرجح**) عند غيره، يعني اللوح المحفوظ، إذ هو الأول في كلامه، ولا يخالفه قوله في الثاني؛ أنه الصحيح، لأنه عند نفسه، ويؤيد ذلك قول ابن القيم الخامس، أي: من التراجيح؛ أن وصفه بكونه مكنونًا نظير وصفه بكونه محفوظًا، فقوله: ﴿لقرآن، كريم في كتاب مكنون﴾، كقوله: ﴿بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ﴾ الآية، (**لأن الآية سيقت تنزيهًا للقرآن، أن تتنزل به الشياطين، وأن محله لا تصل إليه، كما قال تعالى:** ﴿**وما تنزلت به**﴾) بالقرآن (﴿**الشياطين، وما ينبغي**﴾) بصلح (﴿**لهم**﴾) أن ينزلوا به، (﴿**وما يستطيعون**﴾) ذلك، والقرآن يفسر بعضه بعضًا، فترجح كون المراد ما بأيدي الملائكة.

(**وأيضًا فإن قوله** ﴿**لا يمسه**﴾ **بالرفع، فهذا خبر لفظًا ومعنى، ولو كان نهيًا لكان مفتوحًا،**

نهيًا لكان مفتوحًا. ومن حمل الآية على النهي احتاج إلى صرف الخبر عن ظاهره إلى معنى النهي، والأصل في الخبر والنهي حمل كل منهما على حقيقته، وليس ههنا موجب يوجب صرف الكلام عن الخبر إلى النهي، انتهى ملخصًا.

وهذا الذي قاله ابن القيم قد تمسك به جماعة منهم داود بن علي بأنه يجوز مس المصحف للمحدث.

وأجاب ابن الرفعة في «الكفاية» عن أدلتهم المزخرفة فقال ما نصه: القرءان لا يصح مسه، فعلم أن المراد به الكتاب الذي هو أقرب المذكورين، ولا يتوجه النهي إلى اللوح المحفوظ لأنه غير منزل، ومسه غير ممكن، ولا يمكن أن يكون

ومن حمل الآية على النهي احتاج إلى صرف الخبر عن ظاهره إلى معنى النهي)، فقال: إنه خبر بمعنى النهي، وضمة السين ضمة إعراب، وقيل: هو نهي، وضمة السين ضمة بناء لا إعراب، **(والأصل في الخبر، والنهي حمل كل منهما على حقيقته، وليس ههنا موجب يوجب صرف الكلام عن الخبر إلى النهي)** بل الموجب موجود، وهو اجتماع النفي والإثبات.. **(انتهى)**. ما أراد نقله من كلام ابن القيم حال كونه **(ملخصًا)** بمعنى محذوفًا منه ما لم يرد نقله، وإلا فهو قد ذكر كلامًا طويلاً، من جملته عشرة أوجه في ترجيح أنه الذي بأيدي الملائكة، منها الوجهان المذكوران في المصنف، **(وهذا الذي قاله ابن القيم قد تمسك به جماعة، منهم: داود بن علي** بن خلف، الحافظ، المجتهد، أبو سليمن الأصفهاني، البغدادي، فقيه أهل الظاهر، ولد سنة اثنتين ومائتين، وأخذ عن إسحٰق وأبي ثور، وسمع القعنبي، وحدث عنه ابنه محمد وزكريا الساجي، وصنف التصانيف، وكان بصيرًا بالحديث صحيحه وسقيمه، إمامًا، ورعًا، ناسكًا، زاهدًا، كان في مجلسه أربعمائة طيلسان، مات في رمضان سنة ثمانين ومائتين، **(بأنه يجوز مس المصحف للمحدث،)** لأن الآية لم ترد فيه إنما وردت في اللوح، أو الذي بأيدي الملائكة، لكن ولو قلنا بذلك لا دلالة فيها على جواز مس المصحف للمحدث، إذ هو مسكوت عنه.

(وأجاب ابن الرفعة في الكفاية) شرح التنبيه للشيخ أبي إسحٰق الشيرازي، كتاب واسع كبير، **(عن أدلتهم المزخرفة،)** أي: المزينة بما يروجها، **(فقال ما نصه القرآن لا يصح مسه،)** وإنما يمكن مس النقوش الدالة عليه، **(فعلم أن المراد به الكتاب الذي هو أقرب المذكورين،)** وهما القرآن الكريم والكتاب المكنون، **(ولا يتوجه النهي إلى اللوح المحفوظ،)** ولا إلى صحف الملائكة، **(لأنه غير منزل، ومسه غير ممكن، ولا يمكن أن يكون المراد بالمطهرون**

المراد بالمطهرون الملائكة، لأنه قد نفى وأثبت وكأنه قال: يمسه المطهرون ولا يمسه غير المطهرين، والسماء ليس فيها غير مطهر بالإجماع، فعلم أنه أراد: بالمطهرين الآدميين، ويبين ذلك ما روي أنه عليه الصلاة والسلام قال في كتاب عمرو بن حزم المروي في الدارقطني وغيره: «ولا تمس القرءان إلا وأنت على طهر» ثم قال، فإن قيل: قد قال الواحدي أن أكثر أهل التفسير على أن المراد اللوح المحفوظ، وأن المطهرين الملائكة، ثم لو صح ما قلتم لم يكن فيها دليل لأن قوله: لا يمسه بضم السين، ليس نهيًا عن المراد ولو كان نهيًا لكان بفتح السين، فهو إذًا خبر.

قلنا: أما قول أكثر المفسرين فهو معارض بقول الباقين، والمرجع إلى الدليل.

الملائكة، لأنه قد نفي) بقوله: لا يمسه، **(وأثبت)** بقوله: إلا المطهرون، **(وكأنه قال: يمسه المطهرون، ولا يمسه غير المطهرين، والسماء ليس فيها غير مطهر بالإجماع،)** فحمله على الملائكة يلزم منه انقسامهم لمطهر وغيره، وهو خلاف الإجماع، **(فعلم)** بذلك، **(أنه أراد بالمطهرين الآدميين)**.

وتعين أنه أراد بكتاب المصحف، **(ويبين ذلك)** ويزيده وضوحًا **(ما روي أنه عليه الصلاة والسلام قال في كتاب عمرو)** (بفتح العين) **(ابن حزم)** بن زيد بن لوذان الأنصاري، يكنى أبا الضحاك، شهد الخندق وما بعدها، واستعمله النبي ﷺ على نجران، وروى عنه كتابًا، كتبه له فيه الفرائض والزكاة والديات وغير ذلك، وعنه ابنه محمد وجماعة، قال أبو نعيم: مات في خلافة عمر، وكذا قال إبراهيم بن المنذر، ويقال: بعد الخمسين قال في الإصابة: وهو أشبه بالصواب، ففي مسند أبي يعلى برجال ثقات؛ إنه كلم معاوية في أمر بيعته ليزيد بكلام قوي، وفي الطبراني وغيره أنه روى لمعاوية ولعمرو بن العاصي حديث: يقتل عمارًا الفئة الباغية.

(المروي في الدارقطني وغيره) كأبي داود، والنسائي، وابن حبان، والدارمي: **(ولا تمس القرآن إلا وأنت على طهر)** فهذا نص صريح في المطلوب، وإن احتملت الآية، **(ثم قال)** ابن الرفعة: **(فإن قيل: قد قال: الواحدي: إن أكثر أهل التفسير على أن المراد اللوح المحفوظ، وأن المطهرين الملائكة، ثم لو صح ما قلتم)** إن المراد المصحف، والمطهرون بنو آدم، **(لم يكن فيها دليل)** على حرمة مسه للمحدث، **(لأن قوله: لا يمسه بضم السين، ليس نهيًا عن المراد، ولو كان نهيًا لكان بفتح السين، فهو إذا خبر)** لا دلالة فيه على الحرمة، **(قلنا: أما قول أكثر المفسرين، فهو معارض بقول الباقين، والمرجع إلى الدليل)**

وأما كون المراد بالآية الخبر، فجوابه: أنا نقول: اللفظ لفظ الخبر ومعناه النهي، وهو كثير في القرءان، قال اللّٰه تعالى: ﴿لا تضارَّ والدة بولدها﴾ [البقرة/ ٢٢٣]، ﴿والمطلقات يتربصن﴾ [البقرة/٢٢٨]. انتهى.

وأجاب العلامة البساطي في شرحه لمختصر الشيخ خليل: بأن يمسه مجزوم، وضم السين لأجل الضمير، كما صرح به جماعة، وقالوا: إنه مذهب البصريين، ومنهم ابن الحاجب في «شافيته» انتهى.

وقد ذكر هذا العلامة شهاب الدين أحمد بن يوسف بن محمد بن مسعود الحلبي الشهير بـ«السمين»، مع زيادة إيضاح وفوائد فقال في «لا» هذه وجهان، الثاني: أنها ناهية، والفعل بعدها مجزوم، لأنه لو فكَّ عن الإدغام لظهر ذلك فيه كقوله تعالى: ﴿لم يمسسهم سوء﴾ [آل عمران/١٧٤] ولكنه أدغم، ولما أدغم

وهو إنما دل على أن المراد المصحف، فلا نظر إلى كثرة القائلين بخلافه، (**وأما كون المراد بالآية الخبر، فجوابه: أنا نقول**/**اللفظ لفظ الخبر، ومعناه النهي**،) وهو أبلغ في النهي من النهي الصريح، (**وهو كثير في القرآن**).

وكذا السنّة، (**قال اللّٰه تعالى: ﴿لا تضار والدة بولدها﴾**،) بسببه، بأن تكره على إرضاعه إذا امتنعت، فلفظه خبر، ومعناه النهي، (**﴿والمطلقات يتربصن﴾**) [البقرة/٢٣٣]، إذ معناه لتتربص المطلقات، ولا تبادر بالنكاح قبل انقضاء الإقراء. (**انتهى**) كلام ابن الرفعة.

(**وأجاب العلامة البساطي**) قاضي القضاة المالكية شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، شيخ الإسلام، ولد سنة ستين وسبعمائة، وبرز في الفنون، ودرس في الشيخونية وغيرها، وصنف تصانيف، ومات في رمضان، سنة اثنتين وأربعين وثمانمائة، (**في شرحه لمختصر الشيخ خليل**) ابن إسحٰق، العلم الشهير في الآفاق، (**بأن يمسه مجزوم، وضم السين لأجل الضمير، كما صرح به جماعة وقالوا: إنه مذهب البصريين ومنهم**،) أي: الجماعة (**ابن الحاجب في شافيته. انتهى**،) كلام البساطي.

(**وقد ذكر هذا العلامة شهاب الدين أحمد بن يوسف بن محمد بن مسعود الحلبي، الشهير بالسمين**،) صاحب إعراب القرآن، وله أيضًا تفسير كبير، تقدم بعض ترجمته (**مع زيادة إيضاح وفوائد، فقال: في لا هذه**) في لا يمسه (**وجهان**:) الأول: إنها نافية، (**الثاني: أنها ناهية، والفعل بعدها مجزوم، لأنه لو فك عن الإدغام لظهر ذلك**) الجزم (**فيه، كقوله تعالى: ﴿لم يمسسهم سوء﴾**) [آل عمران/١٧٤]، حيث ظهر الجزم فيه بفك الإدغام، (**ولكنه أدغم**) في

حرك آخره بالضم لأجل «هاء» ضمير المذكر الغائب، ولم يحفظ سيبويه في هذا إلا الضم. وفي الحديث إنا لم نردّه عليك إلا أنا حرم وإن كان القياس جواز فتحه تخفيفًا. قال: وبهذا الذي ذكرته يظهر فساد رد من رد بأنه لو كان نهيًا لكان يقال: لا يمسّه بالفتح، لأنه خفي عليه جواز ضم ما قبل الهاء في هذا النحو، لاسيما على رأي سيبويه فإنه لا يجيز غيره. واللّه أعلم.

لا يمسه، **(ولما أدغم حرك آخره بالضم لأجل هاء ضمير المذكر الغائب، ولم يحفظ سيبويه في هذا إلا الضم)**.

(وفي الحديث) الذي أخرجه الشيخان وغيرهما، عن الصعب بن جثامة الليثي أنه أهدى لرسول اللّه ﷺ حمارًا وحشيًا، وهو بالأبواء أو بودان، فرده عليه، فلما رأى ما في وجهه، قال: **(أنا)** (بكسر الهمزة) **(لم نردّه عليك)** لعلة من العلل، **(إلا أنا)** (بفتح الهمزة) **(حرم)** (بضم الحاء والراء). أي: محرمون.

زاد في رواية للنسائي: لا نأكل الصيد، قال المصنف: نرده (بفتح الدال) رواية المحدثين، وذكره ثعلب في الفصيح، لكن قال المحققون من النحاة: أنه غلط، والصواب: ضم الدال، كآخر المضاعف من كل مضاعف مجزوم اتصل به ضمير المذكر مراعاة للواو التي توجبها ضمة الهاء بعدها لخفاء الهاء، فكان ما قبلها ولي الواو، ولا يكون ما قبل الواو إلا مضمومًا، كما فتحوها مع المؤنث، نحو: نردها مراعاة للألف، وجوز الكسر أيضًا، وهو أضعفها، ففيها ثلاثة أوجه، وللحموي والكشميهني: لم نردده بفك الإدغام، فالدال الأولى مضمومة، والثانية مجزومة، وهو واضح. انتهى، **(وإن كان القياس جواز فتحه تخفيفًا،)** وبه جاءت الرواية، فهي صحيحة للتخفيف، وليست بغلط.

(قال) السمين: **(وبهذا الذي ذكرته يظهر فساد رد من رد؛ بأنه لو كان نهيًا لكان يقال: لا يمسه بالفتح، لأنه خفي عليه جواز ضم ما قبل الهاء في هذا النحو)** أي: ما في هذا ونحوه من آخر كل مضاعف مجزوم اتصل به ضمير المذكر، **(لا سيما على رأي: سيبويه، فإنه لا يجيز غيره،)** بقي أن ابن عطية قال: القول بأن لا يمسه نهي قول فيه ضعف، لأنه إذا كان خبرًا، فهو في موضع الصفة، وقوله: تنزيل صفة أيضًا، فإذا جعلناه نهيًا جاء بمعنى أجنبي معترض بين الصفات، وذلك لا يحسن في وصف الكلام، فتدبر وفي مصحف ابن مسعود: ما يمسه، وهو مما يقوي ما رجحته من الخبر، الذي معناه حقه وقدره؛ أن لا يمسه إلا طاهر. انتهى.

وأجاب شيخنا لما ذكرته له؛ بأن تضعيفه بما ذكر إنما هو في سياق قصد به كله معنى واحد، أما إذا قصد به معنيان أو أكثر، فلا يضر ما قاله، **(واللّه أعلم)** بما أراد.

الفصل الرابع

في قسمه تعالى على تحقيق رسالته

قال اللّه تعالى: ﴿يس * والقرءان الحكيم﴾ [يس/١ - ٢].

اعلم أن كل سورة بدأ اللّه تعالى فيها بحروف التهجي كان في أوائلها الذكر أو الكتاب أو القرءان إلا «ن».

ثم إن في ذكر هذه الحروف في أوائل السور أمورًا تدل على أنها غير خالية عن الحكمة، لكن علم الإنسان لا يصل إليها إلا إن كشف اللّه له سر ذلك.

واختلف المفسرون في معنى يس على أقوال:

أحدها: أنه يا إنسان، بلغة طيء، وهذا قول ابن عباس والحسن وعكرمة

(الفصل الرابع)

(**في قسمه تعالى على تحقيق**،) أي: إثبات (**رسالته**) ﷺ، (**قال اللّه تعالى**: (﴿**يس**﴾،) أمال حمزة والكسائي الياء غير مفرطين، والجمهور يفتحونها، ونافع وسط في ذلك (﴿**والقرآن الحكيم**﴾)، المحكم فعيل بمعنى مفعل، أي: أحكم في مواعظه وأوامره ونواهيه، ويحتمل أنه بناءُ فاعل، أي: ذي الحكمة، أو الحكيم صاحبه، (**اعلم أن كل سورة بدأ اللّه تعالى فيها بحروف التهجي كان في أوائلها الذكر**،) كقوله: ﴿ص والقرآن ذي الذكر﴾ [ص/١] الآية، وينبغي أن المراد به ما يعم لفظه وما تضمن معناه، نحو ﴿الم أحسب الناس أن يتركوا﴾ [العنكبوت/١]، ﴿والم غلبت الروم﴾ [الروم/١]، ونحوهما.

(**أو الكتاب**) ﴿الم ذلك الكتاب﴾ [السجدة/١]، (**أو القرآن**) أو هما ﴿الر تلك آيات الكتاب وقرءان مبين﴾ [الحجر/١، ٢] (**إلا**) سورة (**ن**) فليس في أوائلها ذلك صريحًا لكن تقدم من جملة الأقوال إن مبني يسطرون، يكتبون القرآن وغيره، فعليه تكون ﴿ن﴾ كغيرها، (**ثم إن في ذكر هذه الحروف في أوائل السور أمورًا تدل على إنها غير خالية عن الحكمة، لكن علم الإنسان لا يصل إليها إلا أن كشف اللّه له سر ذلك**) بأن يطلعه عليه، وهذا بناءٌ على أنه أريد بها ما خفي لا ما استأثر اللّه بعلمه، إذ لا يطلع عليه أحدًا.

(**واختلف المفسرون في معنى** ﴿**يس**﴾ **على أقوال أحدها: أنه يا إنسان بلغة طيىء**) لأنهم يقولون يا إيسان، بمعنى يا إنسان، ويجمعونه على إيا سين، فهذا منه، وقالت فرقة: قوله يا حرف نداء، والسين مقامة مقام إنسان انتزع منه حرف، فأقيم مقامه، قاله ابن عطية، (**وهو قول ابن عباس**) عند ابن أبي حاتم، والثعلبي، (**والحسن**) البصري، (**وعكرمة**) البربري، (**والضحاك**،

والضحاك وسعيد بن جبير، وقيل: بلغة الحبشة، وقيل: بلغة كلب، وحكى الكلبي أنها بالسريانية.

قال الإمام فخر الدين: وتقريره هو أن تصغير إنسان: أنيسين، وكأنه حذف الصدر منه وأخذ العجز وقال يس، وعلى هذا فيكون الخطاب مع محمد ﷺ، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿**إنك لمن المرسلين**﴾ [يس/٣].

وتعقبه أبو حيان: بأن الذي نقل عن العرب في تصغير إنسان: أنيسيان ـ بياء بعدها ألف ـ فدل على أن أصله: إنسيان، لأن التصغير يرد الأشياء إلى أصولها، ولا نعلم أنهم قالوا في تصغيره أنيسين، وعلى تقدير أنه يصغر كذلك فلا يجوز ذلك إلا أن يبنى على الضم لأنه منادى مقبل عليه، ومع ذلك فلا يجوز لأنه تحقير، ويمتنع ذلك في حق النبوة. انتهى.

وسعيد بن جبير، وقيل بلغة الحبشة:) حكي عن ابن عباس أيضًا، ومقاتل، **(وقيل: بلغة كلب، وحكي الكلبي)** محمد بن السائب؛ **(أنها بالسريانية)**.

(قال الإمام فخر الدين) الرازي: **(وتقريره،)** أي: هذا المقول؛ إن معناه يا إنسان بأي: لغة مما ذكر، **(هو أن تصغير إنسان أنيسين، وكأنه حذف الصدر منه وأخذ العجز)** لكثرة النداء به، **(وقال: (﴿يس﴾، وعلى هذا،)** أي: يا إنسان بسائر ما قيل فيه، **(فيكون الخطاب مع محمد ﷺ،)** ويؤيده حديث: لي عند ربي عشرة أسماء، وعد منها (﴿طه﴾ و (﴿يس﴾، **(ويدل عليه قوله تعالى: ﴿إنك لمن المرسلين﴾،)** لأنه خطاب له ﷺ بلا نزاع، فيقوي قول يس كذلك، وتبع الزمخشري الإمام على هذا.

(وتعقبه أبو حيان بأن الذي نقل عن العرب في تصغير إنسان أنيسيان، بياء) بعد السين، و **(بعدها ألف، فدل على أن أصله إنسيان، لأن التصغير يرد الأشياء إلى أصولها،)** فيعرف به كما يعرف بالجمع، **(ولا نعلم أنهم قالوا في تصغيره: أنيسين، وعلى تقدير أنه يصغر كذلك)** ورودًا عن العرب، **(فلا يجوز ذلك إلا أن يبنى على الضم، لأنه منادى، مقبل عليه)** فكان قياسه ضم النون، وقرأه الجمهور بسكون النون وإظهارها، وإن كانت النون الساكنة تخفي مع الحروف، وإنما هي مع الانفصال، وحق هذه الحروف المقطعة أن تظهر، وقرأ عاصم وابن عامر بخلاف، عنهما (﴿يس والقرآن﴾)، بإدغام النون، في الواو، وقرىء بنصب النون وبضمها، **(ومع ذلك)** وجه ثالث **(فلا يجوز، لأنه تحقير، ويمتنع ذلك في حق النبوة. انتهى)** كلام أبي حيان، واعتراضه الأول معارض بنقل الرازي.

قال الشيخ شهاب الدين السمين: وهذا الاعتراض الأخير صحيح، فقد نصوا على أن التصغير لا يدخل في الأسماء المعظمة شرعًا، ولذلك يحكى أن ابن قتيبة لما قال في «المهيمن» إنه مصغر من «مؤمن» والأصل: مؤيمن، فأبدلت الهمزة هاء، قيل له: هذا يقرب من الكفر، فليتق الله قائله، انتهى.

وقيل معنى يس: يا محمد، قاله ابن الحنفية والضحاك.

وتبعه الزمخشري والبيضاوي، والمثبت مقدم على النافي، ولا يرد بقوله المنقول عن العرب، لأنه باعتبار علمه، وجواب الثاني؛ أنه ينوي ضمه، كما في الأسماء المبنية على الكسر، كسيبويه، فنطق به بالسكون، مع أنه منادى نظرًا إلى أنه لما كان بصورة الحرف أبقى على ما يلفظ به الحرف.

(قال الشيخ شهاب الدين السمين: وهذا الاعتراض الأخير) الثالث **(صحيح فقد نصوا على أن التصغير لا يدخل في الأسماء المعظمة شرعًا)**، كأسماء الله تعالى وأنبيائه، لإيهامه التحقير، وإن جاء للتعظيم في قوله دويهية، لأنه إنما جاء فيما يجوز تصغيره تلطفًا منهم، كما قيل:

ما قلت حبيبي من التحقير   بل يعذب اسم الشيء بالتصغير

وأجاب شيخنا عنه بأن التصغير يراد لغير التحقير، كالشفقة والمحبة، فيحمل اللفظ عليه، سيما مع وجود القرينة الدالة على ذلك، وقد يرد بأنه إنما ورد لغيره فيما يجوز تصغيره، إلا أن يقال: المنع إنما هو إذا وقع من غير الله، أما منه بقصد الملاطفة ونحوها، فلا يمتنع، لكن يرد بأنه ليس نصًا منه تعالى على ذلك، إنما هو على هذا التفسير، وليس بمتعين خصوصًا والمذاهب المنصور في أسماء الحروف، التي في أوائل السور؛ أنها مما استأثر الله بعلمه، **(ولذلك يحكى أن)** عبد الله بن مسلم **(بن قتيبة)** الدينوري **(لما قال في المهيمن:)** بكسر الميم الثانية وفتحها، أي: المراقب **(أنه مصغر من مؤمن، والأصل مؤيمن، فأبدلت الهمزة هاء)** كراهة اجتماع همزتين في كلمة، لأن أصله مؤمن، وقلبت الأولى هاء لاتحاد مخرجهما، **(قيل له: هذا يقرب من الكفر،)** لأن أسماء الله وما في معناها من الأسماء العظيمة لا يناسبها التصغير، لأنه ينافي التعظيم، **(فليتق الله قائله. انتهى)**.

ومع ذلك، فهو تكلف لا حاجة إليه مع سماع أبنية يلتحق بها، والياء أصلية لا مبدلة، **(وقيل: معنى يس يا محمد،)** لأنه وضع له ابتداء، أو بواسطة، **(قاله ابن الحنفية)** محمد بن علي بن أبي طالب، الهاشمي أبو القسم المدني، ثقة، روى له الجميع، اشتهر بأمه، مات بعد الثمانين، **(والضحاك)** بن مزاحم، **(وقيل: يا رجل، قاله أبو العالية)** رفيع بن مهران التابعي.

وقيل: يا رجل، قاله أبو العالية.

وقيل: هو اسم من أسماء القرءان، قاله قتادة.

وعن أبي بكر الوراق: يا سيد البشر.

وعن جعفر الصادق: أنه أراد يا سيد، مخاطبة للنبي ﷺ وفيه من مزيد

(وقيل: هو اسم من أسماء القرآن، قاله قتادة،) وقيل: من أسماء السور، وهما من الأقوال المشتركة في أوائل جميع السور، (وعن أبي بكر الوراق) محمود بن الحسن: (يا سيد البشر، وعن جعفر الصادق،) لصدقه في مقاله بن محمد ابن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب؛ (أنه أراد: يا سيد، مخاطبة للنبي ﷺ) .بفتح الطاء منصوب بدل مما قبله، أو مصدر فعل مقدر أي: خاطبه به مخاطبة مخصوصة به، قيل: فعلى هذا، فهو اكتفاء ببعض الكلمة عن باقيها، وهو مذهب للعرب، حكاه سيبويه وغيره، يقولون: ألاتا، بمعنى تفعل، فيقول: بلى فاأي: أفعل، فيكتفون عن الكلمة ببعض حروفها.

وفي الحديث: كفي بالسيف شاأي: شاهدًا.

وقال التجاني: التحقيق أنهم يكتفون ببعض حروف الكلمة، معبرين باسم بعض حروفها، كقولهم قلت لها: قفي، فقالت: ﴿ق﴾، أي: وقفت، فيحتمل ﴿يس﴾، أن يكون عبر عنه بإسمين من أسماء حروفه لا بمسماه، كما قال الرازي: وإن كانت العرب قد تكتفي ببعض الكلمة، كقوله: كانت مناها بأرض لا يبلغها، أي: مناياها، وقوله: درس المنا بمتالع فأبان، أي: المنازل، ونظائره كثيرة.

وفي بديع الاكتفاء للنواحي، قال علماء البديع: الاكتفاء أن يدل موجود الكلام على محذوفه، وهذا الحد صادق على نحو: ﴿واسأل القرية﴾، على أحد القولين فيه، ثم قسمه إلى الاكتفاء بكلمة نحو: ﴿سرابيل تقيكم الحر﴾ الآية، أي: والبرد، وإلى الاكتفاء ببعض الكلمة، وهذا الثاني مما اخترعه المتأخرون من أهل البديع، وأكثر منه الشعراء المتأخرون، والتزموا فيه التورية، كقول الدماميني:

يقول مصاحبي والروض زاه ... وقد بسط الربيع بساط زهر
تعال نباكر الروض المفدى ... وقم نسعى إلى روض ونسر

أي: نسرين، وقول الحافظ ابن حجر:

دع يا عذول رقي الملام فمذ سرى ... عني الحبيب فنيت دام له البقا
والطرف مذ فقد الرقاد بكى مما ... يحكي الغمام فليس يهدي بالرقا

أي: الرقاد، واستشكل بأنه لا يجوز الترخيم في غير المنادى لمخالفة القياس، فكيف يؤ...

تمجيده وتعظيمه ما لا يخفى.

وعن طلحة عن ابن عباس: أنه قسم أقسم الله به، وهو من أسمائه.

وعن كعب: أقسم الله به قبل أن يخلق السموات والأرض بألفي عام: يا محمد إنك لمن المرسلين.

ثم قال: ﴿إنك لمن المرسلين﴾ وهو رد على الكفار حيث قالوا: ﴿لست مرسلا﴾ [الرعد/٤٣] فأقسم الله باسمه وكتابه: إنه لمن المرسلين بوحيه إلى عباده

محسنًا مع إخلاله بالفصاحة، فلا يخرج القرآن عليه وإن كان فيه تورية، اللهم إلا أن يقولوا: إنه مقيس مغتفر في الشعر، وما في القرآن ليس منه، بل من ذكر حرف من كلمة إيماء إلى بقيتها لا من الترخيم، وهو ما أشار إليه المفسرون، **(وفيه من مزيد تمجيده:)** إعزازه وتشريفه، **(وتعظيمه:)** إجلاله **(ما لا يخفى)** لوصفه بالسيادة، المفيدة للعموم في المقام الخطابي، فيفيد تفوقه على من سواه، لأنه ﷺ واسطه كل خير.

(و)روى ابن جرير، **(عن طلحة، عن ابن عباس أنه)** أي: ﴿يس﴾ **(قسم)** بمعنى مقسم به أو جعله قسمًا لتضمنه له أو مبالغة **(أقسم الله به، وهو من أسمائه،)** أي: الله تعالىٰ، **(وعن كعب)** بن مانع، المعروف بكعب الأحبار ﴿يس﴾ قسم **(أقسم الله به قبل أن يخلق السموات والأرض بألفي عام،)** أي: بمقدار ألفي عام، إذ قبل خلقهما لا أعوام، لأن الزمان مقدار حركة الفلك، أو المراد مجرد الكثرة، أو عدم النهاية مجازًا، أو باعتبار أن الفلك الأعظم، وهو العرش مخلوق قبلهما، لقوله تعالىٰ: ﴿وكان عرشه على الماء﴾، ونظر في هذا؛ بأن مجرد تقدم العرش لا يقتضي تقدم الزمان بالمعنى المتعارف، واستشكل أيضًا؛ بأن كلام الله قديم، فلا قبلية فيه ولا بعدية، وخلقهما محدث.

وأجيب بأن المراد إبرازه في اللوح المحفوظ، المكتوب فيه جميع الكائنات، أو أنه أطلع عليه ملائكته قبلهما بهذا المقدار، وهو مناسب هنا لإفادة إظهار علم قدره في الملأ الأعلى، ومثل هذا ورد كثيرًا في الحديث، فتضعيف ما هنا بمجرد الإيراد، وأنه إن صح ترك علمه إلى الله، إذ مثله لا يقال، بالرأي: لا يسمع، فالتضعيف إنما هو من جهة الإسناد، **(يا محمد إنك لمن المرسلين،)** بيان للمخاطب، وليس تفسيرًا، ليس لأنه لا يناسب إن الله أقسم به.

ولذا ذكر جواب القسم توضيحًا لمراده، وليس مراده أنه جواب مقدر للقسم بيس حتى يلزم عليه اجتماع قسمين من غير عطف على جواب، وقد أباه النحاة، كما في الكشاف، وقال: إن العرب تكرهه، **(ثم قال: ﴿والقرآن الحكيم (إنك لمن المرسلين﴾، وهو رد على الكفار، حيث قالوا)** للنبي ﷺ **(﴿لست مرسلا﴾، فأقسم الله باسمه وكتابه إنه لمن المرسلين بوحيه**

وعلى طريق مستقيم من إيمانه، أي طريق لا اعوجاج فيه ولا عدول عن الحق.

قال النقاش: لم يقسم الله تعالى لأحد من أنبيائه بالرسالة في كتابه إلا له صلى الله عليه وسلم.

الفصل الخامس
في قسمه تعالى بمدة حياته ﷺ وعصره وبلده

إلى عباده،) بكسر إن لتقدير القول، والحكاية بالمعنى، أي: قائلاً إنه ولذا لم يقل إنك **(وعلى طريق مستقيم من إيمانه)** بيان للطريق وأن المراد بها التوحيد، أو هي تعليلية وزاد الواو إشارة إلى أنه خبر ثانٍ، مقصود، مقسم عليه، لا متعلق بالمرسلين، أي: من أرسل على هذه الطريقة، فالقسم على أمرين، كما قال قبله؛ أن الإرسال على أمرين: رسالته والشهادة بهدايته، لا على أمر واحد، هو أنه ﷺ رسول مهدي على طريقة مستقيمة، ولا حال كما قيل، لأنه قريب من هذا، وإن كان جعله قيدًا ينافي القصد، لأن هذا أوضح وأتم في المدح، **(أي: طريق لا اعوجاج فيه ولا عدول عن الحق)** (بفتح همزة)، أي: وسكون الياء مخففة، تفسير، للطريق المستقيم وهذا أعم من الإيمان، فهو تفسير ثانٍ، وشد الياء على أن معناه طريق، وأي طريق، لأنه لا اعوجاج ولا عدول...الخ.

تفسير لعدم الاعوجاج مخالف للرواية، والظاهر، وإن جاز، **(قال النقاش)** الحافظ أبو بكر محمد بن الحسن بن أحمد الموصلي، البغدادي، المقرى، المفسر، ضعيف في الحديث، وحاله في القراءات، أمثل وأثنى عليه أبو عمرو الداني، وزعم الجعبري أن المضعف له غالط، وتقدم قبل هذا بعض ترجمته، **(لم يقسم الله تعالى لأحد من أنبيائه بالرسالة)** أي: بسببها، أو الباء، بمعنى على **(في كتابه الا له ﷺ،)** كما في هذه الآية، وإن دلت على أن غيره مرسل أيضًا، لكن المقسم عليه بالقصد الذاتي رسالته عليه الصلاة والسلام، ولم يقل رسول أو مرسل، وهو أخصر لتثبيت رسالته؛ وأنه عريق فيها على نهج قوله: ﴿كانت من القانتين﴾، لأن فلانًا من العلماء، أبلغ من العالم، أي: لم يذكر هذا القسم في القرآن لغيره، تشريفًا له وتعظيمًا، ولشدة إنكار قومه لرسالته، فلذا أكد بتأكيدات.

(الفصل الخامس)

(في قسمه تعالى،) بمعنى الأقسام، وهو الإتيان بالقسم، ويكون بمعنى المقسم به، والمراد الأول **(بمدة حياته)** ﷺ فيه تسمح، إذ القسم إنما وقع بنفس الحياة، ولا يصح أن تكون الإضافة بيانية، لأن المدة ليست نفس الحياة، وأجاب شيخنا؛ بأنه من إضافة الصفة للموصوف، أي:

قال اللّه تعالى: ﴿**لعمرك إنهم لفي سكرتهم يعمهون**﴾ [الحجر/٧٢].

العَمر والعُمر واحد، ولكنه في القسم يفتح لكثرة الاستعمال، فإذا أقسموا قالوا: لعمرك القسم.

قال النحويون: ارتفع قوله لعمرك بالابتداء، والخبر محذوف، والمعنى: قسمي، فحذف الخبر لأن في الكلام دليلاً عليه، وباب القسم يحذف منه الفعل نحو: تاللّه لأفعلن، والمعنى: أحلف باللّه، فتحذف «أحلف» لعلم المخاطب بأنه حالف.

قال الزجاجي: من قال: لعمر اللّه كأنه حلف ببقاء اللّه فيحذف أحلف،

بحياته، القائمين به في الزمن الذي كان فيه، أو ببقائه حقيقة، أو حكمًا، فشمل هذا الزمن (**وعصره وبلده**) قدم العصر لأن المواهب الحاصلة وأنواع الاهتداء إنما نشأت عن عصره، لا عن خصوص البلد، ولأن زيادة تشريف البلد إنما حصلت في عصره، فالاعتناء به أهم، وأخره في الترتيب رعاية لترتيب المصحف، إذ سورة البلد مقدمة على العصر، فزعم بعض أن الصواب تقديم البلد على العصر، لتقدمه عليه في الترتيب ساقط، وأيضًا الواو لا تقتضي ترتيبًا ولا شرفًا، فلا يقال في مثله الصواب، بل ولا الأنسب.

(**قال اللّه تعالى**: (﴿**لعمرك إنهم**﴾) أي: قوم لوط (﴿**لفي سكرتهم**﴾) غفلتهم، وغلبة الهوى والشهوة عليهم، حتى صاروا سكارى، لا يميزون الخطأ من الصواب (﴿**يعمهون**﴾) [الحجر/٧٢]، يتحيرون لعمي ببصائرهم، (**العمر**) (بالفتح)، (**والعمر**) (بالضم) (**واحد، ولكنه في القسم يفتح**) أي: يلزم الفتح، وإلا حسن لو عبر به (**لكثرة الاستعمال**) علة للفتح، أي: بمعنى أن الكثرة يطلب لها التخفيف، والفتح خفيف، فخصوه بالقسم وإن استعمل في غيره قليلاً، والضم أكثر، (**فإذا أقسموا قالوا لعمرك**) لأفعلن، ومنه الآية، وقوله: (**القسم**) خبر مبتدأ محذوف، أي: هو القسم، أو منصوب لجعله مقدرًا، وليس من جملة اليمين، والأظهر لو استغنى عنه، بقوله: (**قال النحويون: ارتفع قوله**: (﴿**لعمرك**﴾)، **بالابتداء، والخبر محذوف، والمعنى قسمي**) فسد جواب القسم مسد الخبر، (**فحذف الخبر، لأن في الكلام دليلاً عليه**) لسد جواب القسم مسده، (**وباب القسم يحذف منه الفعل نحو تاللّه لأفعلن، والمعنى أحلف باللّه، فتحذف أحلف لعلم المخاطب بأنه حالف**) من ذكر القسم.

(**قال الزجاجي**:) (بفتح الزاي وشد الجيم) أبو القسم عبد الرحمن بن إسحق، صاحب الجمل والأمالي وغير ذلك، مات بطبرية سنة تسع وثلاثين، وقيل: سنة أربعين وثلاثمائة، نسبة

ومن ثم قال المالكية والحنفية: تنعقد بها اليمين، لأن بقاء اللّٰه من صفات ذاته. وعن ملك: لا يعجبني الحلف بذلك. وقال الإمام الشافعي وإسحٰق: لا يكون يمينًا إلا بالنية، وعن أحمد كالمذهبين، والراجح عند الشافعي.

واختلف فيمن المخاطب في الآية على قولين:

أحدهما: أن الملائكة قالت للوط عليه السلام ـ لما وعظ قومه وقال: هؤلاء بناتي إن كنتم فاعلين ـ: ﴿لعمرك إنهم لفي سكرتهم يعمهون﴾، أي يتحيرون، فكيف يعقلون قولك، ويلتفتون إلى نصيحتك؟!

والثاني: أن الخطاب لرسول اللّٰه ﷺ، وأنه تعالى أقسم بحياته، وفي هذا

إلى شيخه الزجاج إبرٰهيم بن محمد البغدادي: (**من قال لعمر اللّٰه، كأنه حلف ببقاء اللّٰه، فيحذف أحلف،**) جواب سؤال، حاصله الحلف بالعمر، ظاهر في غيره تعالىٰ، لأن الحياة القائمة به صفة لها غاية يعبر عنها عدة العمر، وأما هو سبحانه، فهو حي أزلاً وأبدًا، لا يقال في مدة حياته إنها مقدرة بمدة حلف بها، فأجاب بصرف العمر في حقه تعالىٰ للبقاء، وهو صفة له لا نهاية لها، (**ومن ثم قال المالكية والحنفية: تنعقد بها اليمين، لأن بقاء اللّٰه من صفات ذاته**) الثمانية، المنظومة في قوله:

حياة وعلم قدرة وإرادة وسمع وأبصار كلام مع البقا

(**وعن ملك**) رواية: (**لا يعجبني الحلف بذلك،**) لظاهر حديث من كان حالفًا، فليحلف باللّٰه، (**وقال الإمام: الشافعي وإسحٰق**) بن راهويه: (**لا يكون يمينًا إلا بالنية،**) لاستعمال الحياة في غيره كثيرًا، ورد بأنه مضاف للّٰه تعالى، وتعقب هذا شيخنا؛ بأن صريح متن البهجة وشرحها أن صفاته تعالى تنعقد بها اليمين، نوى بها اليمين أو أطلق، (**وعن أحمد**) روايتان (**كالمذهبين، والراجح عند الشافعي**) تنعقدان نواها، (**واختلف فيمن المخاطب في الآية على قولين:**)

(**أحدهما: أن الملائكة قالت للوط عليه السلام لما وعظ،**) ذكر وخوف (**قومه، وقال: هؤلاء بناتي إن كنتم فاعلين**) ما تريدون من قضاء الشهوة، فتزوجوهن، (**﴿لعمرك إنهم لفي سكرتهم يعمهون﴾، أي: يتحيرون**) لعمي بصائرهم، والعمه في البصيرة، والعمى في البصر، (**فكيف يعقلون قولك ويلتفتون إلى نصيحتك،**) وقدم الكشاف ذا القول، لأنه المناسب عنده للسياق.

(**والثاني: أن الخطاب لرسول اللّٰه ﷺ، وأنه تعالىٰ أقسم بحياته،**) وقدمه البيضاوي. وقال عياض: اتفق عليه أهل التفسير، ومراده أهله الذين هم أهله، وهم مفسرو السلف.

تشريف عظيم ومقام رفيع وجاه عريض.

قال ابن عباس: ما خلق اللّه، وما ذرأ وما برأ نفسًا أكرم عليه من محمد ﷺ، وما سمعت اللّه أقسم بحياة أحد غيره، قال اللّه تعالى: ﴿**لعمرك إنهم لفي سكرتهم**

قال ابن القيم: أكثر المفسرين عن السلف والخلف، بل لا يعرف في السلف، فيه نزاع أن هذا قسم من اللّه بحياة رسوله عليه الصلاة والسلام، وهذا من أعظم فضائله أن يقسم الرب بحياته، وهذه مزية لا تعرف لغيره، ولم يوفق الزمخشري لذلك، فصرف القسم إلى أنه بحياة لوط؛ وأنه من قول الملائكة له، فقال: هو على إرادة القول، أي: قالت الملائكة للوط: لعمرك إنهم لفي سكرتهم، وليس في اللفظ ما يدل على واحد من الأمرين، بل ظاهر اللفظ وسياقه إنما يدل على ما فهمه السلف الطيب، لا أهل التعطيل والاعتزال. انتهى.

فما أوهمه المصنف من تساوي القولين مخالف لكلام أصله، إلا أن يقال لما رأى قوله: وليس في اللفظ...الخ.

اقتصر على مجرد حكايتهما بلا ترجيح، لكن قد علم إضراب أصله، بقوله: بل ظاهر اللفظ، الخ، وعليه، فقيل: ضمير أنهم لقريش، والجملة اعتراض، كما في البيضاوي.

وقال التجاني: أنه بعيد لانقطاع الآية به عما بعدها وما قبلها، (**وفي هذا تشريف عظيم ومقام رفيع وجاه**،) أي: منزلة وقدر (**عريض**،) مجاز بمعنى عظيم، كدعاء عريض.

قال البيضاوي: أي: كبير مستعار مما له عرض متسع للإشعار بكثرته واستمراره، وهو أبلغ من الطول، لأنه أطول الامتدادين، فإذا كان عرضه، كذلك فما ظنك بطوله.

(**قال ابن عباس: ما خلق**) أوجد (**اللّه، وما ذرأ، وما برأ**) (بالهمز) فيهما، وذكرهما للتأكيد، لأنهما بمعنى، وقد يفرق بينهما بالاعتبار، بأن يكون ذرأ من الذرية، وبرأ بمعنى صور، أي: لم يوجد (**نفسًا أكرم عليه من محمد ﷺ**،) أشرف منه ذاتًا ونسبًا وصورة، ومثل هذه العبارة تفيد عدم المساواة عرفًا، (**وما سمعت اللّه أقسم**،) أي: ما علمت من إطلاق السبب على مسببه

وقيل: إنه هنا من النواسخ الداخلة على المبتدأ والخبر على أن المفعول الأول مصدر الخبر المضاف إلى المبتدأ، وإليه ذهب الرضى وغيره في فعل السماع الداخل على الذوات، كسمعت زيدًا يقول كذا، بشرط كون الخبر مما يسمع، والتقدير ما سمعت أقسام اللّه (**بحياة أحد**،) والجملة مبينة للمقدر، لكن فيه؛ أنهم شرطوا كون السماع بلا واسطة (**غيره**،) بالجر صفة أحدًا وبدل منه، وبالنصب على الاستثناء، قيل وهو أحسن للصراحة في أنه أقسم بالنبي، ولم يقسم بغيره، بخلاف الخفض، فإنما يفيد أنه لم يقسم بغيره، وليس فيه أنه أقسم به ولا وجه له،

يعمهون﴾ يقول: وحياتك وعمرك وبقائك في الدنيا إنهم لفي سكرتهم يعمهون. رواه ابن جرير.

ومراده بقوله: «سمعت اللّه»؛ سمعت كلامه المتلو في الكتب المنزلة.

ورواه البغوي في تفسيره بلفظ: وما أقسم اللّه بحياة أحد إلا بحياته ﷺ، وما أقسم بحياة أحد غيره، وذلك يدل على أنه أكرم خلق اللّه على اللّه، وعلى هذا فيكون قسمه تعالى بحياة محمد ﷺ كلامًا معترضًا في قصة لوط.

وقال القرطبي: وإذا أقسم اللّه بحياة نبيه فإنما أراد بيان التصريح لنا: أنه يجوز لنا أن نحلف بحياته.

فإنه يفيدهما على الوجهين بقرينة السياق، وتلاوة الآية، (قال اللّه تعالىٰ: (﴿لعمرك إنهم لفي سكرتهم يعمهون﴾، **يقول وحياتك، وعمرك، وبقائك في الدنيا**) وفي الشفاء معناه: وبقائك يا محمد، وقيل: وعيشك، وقيل: وحياتك (**إنهم لفي سكرتهم يعمهون، رواه**) محمد (**بن جرير**،) الحافظ، الشهير، (**ومراده بقوله: سمعت اللّه، سمعت كلامه المتلو في الكتب المنزلة**،) وعلى لسان نبيه.

(**ورواه البغوي في تفسيره**) من طريق أبي الجوزاء، عن ابن عباس، (**بلفظ: وما أقسم اللّه بحياة أحد إلا بحياته ﷺ، وما أقسم بحياة أحد غيره**،) أتى به مع استفادته مما قبله، لاشتماله على النفي والاستثناء، فكأنه قال: أقسم بحياته لا بحياة غيره، لأن دلالته على النفي بالمفهوم، وبعض الأئمة، كالحنفية يجعله مسكوتًا عنه، فنفي ذلك بالتصريح به، (**وذلك يدل على أنه أكرم خلق اللّه على اللّه**،) وذلك بإجماع، والكرم صفة جامعة لكل خير وإن خصه العرف الطارىء الآن بالجود، فليس بمراد هنا وحده، (**وعلى هذا فيكون قسمه تعالىٰ بحياة محمد ﷺ كلامًا معترضًا في قصة لوط**،) تسلية للمصطفى عن أذية قومه له، وهو واضح بجعل ضمير «إنهم» لقريش، أما على أنه لقوم لوط، فلا يظهر جعله اعتراضًا، إذ هو من جملة ما يتعلق بقوم لوط.

نعم. لا يمنع ذلك أن القسم بحياة المصطفى، فغايته أنه تأكيد لحيرة قوم لوط وعبر بالمضارع حكاية للحال الماضية، أو لتشبيه الماضي بالحال.

(**وقال القرطبي: وإذا أقسم اللّه بحياة نبيه، فإنما أراد بيان التصريح لنا أنه يجوز لنا أن نحلف بحياته**)، ولا دلالة فيه على ذلك، فإنما المراد التعظيم، واللّه تعالىٰ له أن يقسم بما شاء، ﴿والشمس وضحاها﴾، ﴿والضحى والليل﴾، والمقرر في مذهب القرطبي قولان مشهوران:

وقد قال الإمام أحمد بن حنبل: فيمن أقسم بالنبي ﷺ تنعقد يمينه وتجب الكفارة بالحنث، واحتج أحمد بكونه ﷺ أحد ركني الشهادة.

قال ابن خويز منداد واستدل من جوز الحلف به عليه الصلاة والسلام بأن أيمان المسلمين جرت من عهده ﷺ أن يحلفوا به ﷺ حتى إن أهل المدينة إلى يومنا هذا إذا جاء صاحبه وقال له: احلف لي بحق صاحب هذا القبر، أو بحق ساكن هذا القبر، يعني النبي ﷺ.

وقال تعالى: ﴿لا أقسم بهذا البلد * وأنت حل بهذا البلد﴾ الآية [البلد: ١/٢].

فذهب الأكثرون إلى حرمة الحلف بالنبي والكعبة، وكل معظم شرعًا، وشهره بهرام في شامله، والأقلون إلى كراهة الحلف بذلك، وشهره التاج الفاكهاني.

وحجة كل قوله ﷺ: فمن كان حالفًا، فليحلف بالله، أو ليصمت، رواه الشيخان، ومحل الخلاف: إذا كان الحالف صادقًا وإلا حرم اتفاقًا، بل ربما يكون بالنبي كفرًا.

(**وقد قال الإمام أحمد بن حنبل: فيمن أقسم بالنبي ﷺ تنعقد يمينه، وتجب الكفارة بالحنث،**) ومذهب لملك والشافعي، والجمهور لا تنعقد ولا كفارة، (**واحتج أحمد بكونه ﷺ أحد ركني الشهادة،**) ولا حجة فيه، إذ لا يلزم من ذلك انعقاد اليمين به، بل ولا جواز الحلف به، لا سيما مع النهي الصريح عنه ﷺ.

(**قال**) أبو بكر محمد بن أحمد، المعروف بأنه (**ابن خويز منداد**) (بضم الخاء وكسر الزاي، وفتح الميم، وسكون النون ودالين بينهما ألف)، ويقال: خواز منداد، تفقه على الأبهري وله كتاب كبير في الخلاف، وكتاب في أصول الفقه، وكتاب في أحكام القرآن وعنده شواذ، عن لملك، وله اختيارات مخالفة للمذهب، ولم يكن بالجيد النظر، ولا قوي الفقه.

قال الباجي: لم أسمع له في علماء العراق ذكرًا، وكان يجانب الكلام، وينافر أهله حتى يؤدي ذلك إلى منافرة المتكلمين من أهل السنّة، ويحكم على جميعهم بأنهم من أهل الأهواء، قاله في الديباج، (**واستدل من جوز الحلف به عليه الصلاة والسلام؛ بأن أيمان المسلمين جرت من عهده ﷺ، أن يحلفوا به،**) وهذا بفرض تسليمه لا دلالة فيه على الجواز، إذ المختلف فيه لا يجب إنكاره، (**حتى إن أهل المدينة إلى يومنا هذا، إذا جاء**) من يريد التحليف (**صاحبه**) الذي يريد تحليفه، (**وقال له: إحلف**) لي (**بحق صاحب هذا القبر، أو بحق ساكن هذا القبر، يعني النبي ﷺ،**) كان ذلك عنده غاية في تغليظ اليمين.

(**وقال تعالى: ﴿لا أقسم بهذا البلد * وأنت حل بهذا البلد﴾**) [البلد/١ - ٢]، من إقامة الظاهر

أقسم تعالى بالبلد الأمين، وهو مكة أم القرى وهو بلده عليه الصلاة والسلام، وقيده بحلوله فيه إظهارًا لمزيد فضله، وإشعارًا بأن شرف المكان بشرف أهله. قاله البيضاوي.

ثم أقسم بالوالد وما ولد، وهو فيما قيل: إبراهيم وإسمعيل، وما ولد: محمد ﷺ، وعلى هذا تتضمن السورة الإقسام به في موضعين، وقيل: المراد به

مقام المضمر، فلم يقل به استعظامًا لحلوله فيه، (الآية) أتلها. (**أقسم تعالى بالبلد الأمين**)، فلا زائدة لإفادة التأكيد والتحسين، وإن كان حذفها لا يغير أصل المعنى، فاندفع قول الإمام الرازي: إنه مانع من الانتظام، وموهم جعل الإثبات نفيًا، ويلزمه عدم الاعتماد على القرآن، مع أن لا تأتي زائدة مع القسم كثيرًا، وقد تزاد في غيره أيضًا.

وقد ذهب بعض المفسرين والنحاة إلى أنه لا يصلق على مثله زائد، بل يقال صلة تأدبًا، وهو حسن، ويحتمل كلام المصنف أنه حمل، لا على أنها واقعة جواب قسم مقدر، أي: ولله لأنا أقسم ويؤيده القراءة الشاذة: لأقسم، بلام الابتداء، (**وهو مكة أم القرى، وهو بلده عليه الصلاة والسلام، وقيده بحلوله فيه إظهارًا لمزيد فضله**) فالمعنى أقسم به، والحال إنك مقيم به لشرفك وعظمتك عندي، (**وإشعارًا بأن شرف المكان بشرف أهله**) وفيه إيماء إلى أن القسم بقوله: ﴿وهذا البلد الأمين﴾، لكونه فيه، فلا تنافي بين الآيتين، فإذا كان فيه، فهو حقيق بالأقسام به، كما قيل:

وما حب الديار شغفن قلبي ولكن حب من سكن الديارا

(**قاله البيضاوي**) غير مقتصر عليه، بل حكى بعده ما يأتي لمصنف، لكنه لم ينقله عنه لوجوده في كلام من تقدمه، (**ثم أقسم بالوالد وما ولد،**) آثر ما على من لمعنى التعجب، كقوله: والله أعلم بما وضعت، أو لأن كثيرًا من النحاة زوجوه، أو لتأويله بالمبهم، أي: الولد الكامل، الذي لا يدرك كنه ذاته، أو لاطراده فيما قصد به المعنى الوصفي، كالمولود هنا نظرًا للصفة، فإنها ليست من جنس العقلاء، قال في حواشي الكشاف: التفرقة بين من وما إنما هي إذا أريد الذات، وأما إذا أريد الوصف، فيجوز ذهابًا إلى الوصف، وقد خفي هذا على بعض الأفاضل، (**وهو فيما قيل: إبراهيم وإسمعيل وما ولد محمد ﷺ، وعلى هذا تتضمن السورة الأقسام به في موضعين:**) أحدهما: في البلد التي هي محله فإن القسم بمكانه قسم به ﷺ، أبلغ من القسم بذاته وحياته.

والثاني: قوله: وما ولد، وزعم أنه لما أقسم بوالده، وهو في أصله، فكأنه أقسم به في غاية البعد، اللهم إلا أن يقال لما قصد تعظيمه بالقسم بوالده، كأنه أقسم بصفة من صفاته، وهي

آدم وذريته، وهو قول الجمهور من المفسرين.

وإنما أقسم تعالى بهم لأنهم أعجب خلق الله على وجه الأرض لما فيهم من البيان والنظر واستخراج العلوم، وفيهم الأنبياء والدعاة إلى الله تعالى والأنصار لدينه، وكل ما في الأرض من مخلوق خلق لأجلهم، وعلى هذا فقد تضمن القسم أصل المكان وأصل السكان، فمرجع البلاد إلى مكة، ومرجع العباد إلى آدم.

شرف حسبه.

(**وقيل: المراد به**) أي: بوالد (**آدم و**) بما ولد: (**ذريته، وهو قول الجمهور من المفسرين:**) فما ولد عام شامل لجميع أولاده، لا يختص بفرد منهم، فالقسم على هذا بنوع الإنسان، (**وإنما أقسم تعالى بهم،**) وإن كان فيهم فسقة وكفار للتعليل المذكور بقوله، (**لأنهم أعجب خلق الله على وجه الأرض،**) إذ خلقهم في أحسن تقويم، (**لما فيهم من البيان:**) النطق المبين عن المقاصد (**والنظر:**) الاستدلال، (**واستخراج العلوم، وفيهم الأنبياء،**) أريد بهم ما يشمل المرسلين (**والدعاة:**) جمع داع، كالعلماء والأولياء والصلحاء، فالكل يدعون (**إلى الله تعالى والأنصار لدينه**) بالسيف والحجة، (**وكل ما في الأرض من مخلوق خلق لأجلهم،**) كما قال تعالى: ﴿خلق لكم ما في الأرض جميعًا﴾ [البقرة/٢٩].

(**وعلى هذا، فقد تضمن القسم أصل المكان وأصل السكان**) آدم، خصه لشرفه وكونه أصلهم، (**فمرجع البلاد إلى مكة،**) لأنها أمها، (**ومرجع العباد إلى آدم،**) لأنه أصلهم، ولو قال: ومرجع غير بني آدم إليهم، وفسر أصل السكان بآدم وذريته، كان أوفق بتفسير الولد والوالد؛ بأنهم آدم وذريته، ثم ظاهر هذا التفسير: ولو كان فيهم فسقة وكفار، من حيث تعليله بما ذكر ولا ضير فيه.

وفي الخازن: أقسم بآدم، وبالأنبياء والصالحين من ذريته، لأن الكافر وإن كان في ذريته، فلا حرمة له حتى يقسم به. انتهى.

وفيه نظر، لأن الإقسام لم يلاحظ فيه الحرمة فقط، بل كونه أعجب الخلق على الأرض، كيف وقد قال ابن عباس: الوالد والولد هنا على العموم، فهي أسماء جنس، يدخل فيها جميع الحيوان.

وقال ابن عباس وابن جبير وعكرمة: والد معناه كل من ولد وانسل، وما ولد لم يبق منه إلا العاقر، الذي لم يلد البتة.

وقيل: المراد نوح وجميع ولده، وقيل: إبراهيم وجميع ولده، حكى ذلك ابن عطية وغيره، وقيل: الوالد محمد ﷺ، الحديث: إنما أنا لكم بمنزلة الوالد والولد، أمته أو ذريته، (**وقوله**) تعالى:

وقوله ﴿وأنت حل﴾ هو من الحلول، ضد الظعن، فيتضمن إقسامه تعالى ببلده المشتمل على عبده ورسوله، فهو خير البقاع واشتمل على خير العباد، فقد جعل اللّٰه تعالى بيته هدى للناس، ونبيه ﷺ إمامًا وهاديًا لهم، وذلك من أعظم نعمه وإحسانه إلى خلقه.

وقيل: المعنى وأنت مستحل قتلك وإخراجك من هذا البلد الأمين الذي يأمن فيه الطير والوحش، وقد استحل فيه قومك حرمتك. وهذا مروي عن شرحبيل بن سعد.

وعن قتادة: وأنت حل أي لست بآثم، وحلال لك أن تقتل بمكة من شئت.

(﴿وأنت حل﴾، **هو من الحلول**،) الإقامة (**ضد الظعن**،) أي: الارتحال، وهو أحد مصادر حل، وفي الأخبار به المذاهب الثلاثة، إما أن يؤول بالمشتق، أو بتقدير مضاف، أي: ذو حل أو مبالغة، كزيد عدل.

وفي القاموس: حل المكان، وبه يحل ويحل حلاً وحلولاً، وحللاً محركة نادر نزل به، (**فيتضمن أقسامه تعالىٰ ببلده المشتمل على عبده ورسوله، فهو خير البقاع**) حتى المدينة، أو إلا المدينة، الخلاف الشهير، (**واشتمل على خير العباد**) بالإجماع، (**فقد جعل اللّٰه تعالى بيته**) الكعبة (**هدى للناس، ونبيه ﷺ إمامًا**،) قدوة (**وهاديًا لهم**) إلى صراط مستقيم، (**وذلك من أعظم نعمه وإحسانه إلى خلقه**).

وفي الشفاء: قيل: لا أقسم به إذا لم تكن فيه، أي: بعد خروجك منه، حكاه مكي، وقيل: لا زائدة، أي: أقسم به، وأنت به يا محمد حلال، أو حل لك ما فعلته فيه على التفسيرين.

(**وقيل: المعنى وأنت مستحل قتلك وإخراجك من هذا البلد الأمين، الذي يأمن فيه الطير والوحش**،) تفسير الأمين، فهو إسناد مجازي، كعيشة راضية، (**وقد استحل فيه قومك حرمتك**،) وفيه تثبيت له وتعجيب مما جرى عليه، وإشارة إلى علة عدم القسم، فسقط الاعتراض بأن الحال يقتضي عدم القسم بعد الخروج، فيتنافيان.

وهذا كما قال ابن عطية يتجه على أنه قسم، وعلى نفيه، أي: لا أقسم ببلد أنت ساكنه على أذى هؤلاء وكفرهم، (**وهذا مروي**) عند الثعلبي وغيره، (**عن شرحبيل**) (بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة) (**ابن سعد**) المدني، مولى الأنصار، تابعي، صدوق، اختلط بآخره، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة، وقد قارب المائة.

روى له أبو داود وابن ماجه، (**وعن قتادة**) بن دعامة الأكمه، المفسر، التابعي: (**وأنت**

وذلك أن اللّه تعالى يفتح عليه مكة وأهلها، وما فتحت على أحد قبله، فأحل ما شاء وحرم ما شاء، فقتل ابن خطل وهو متعلق بأستار الكعبة وغيره، وحرم دار أبي سفيٰن.

فإن قلت: هذه السورة مكية، ﴿**وأنت حل بهذا البلد**﴾ إخبار عن الحال، والواقعة التي ذكرت في آخر مدة هجرته إلى المدينة، فكيف الجمع بين الأمرين؟.

أجيب: بأنه قد يكون اللفظ للحال، والمعنى مستقبل، كقوله تعالى: ﴿**إنك ميت وإنهم ميتون**﴾ [الزمر/٣٠].

حل، أي: لست بآثم) بالمد لأن حل له معانٍ ضد الحرمة والإقامة بالمكان، والاسم منهما حل بالكسر، وحلال بمعنى جائز ومقيم، **(وحلال لك أن تقتل بمكة من شئت، وذلك أن اللّه تعالى)** وعده بأنه **(يفتح عليه مكة وأهلها،)** أي: ويعطيه أهلها، **(وما فتحت على أحد قبله، فأحل ما شاء وحرم ما شاء، فقتل،)** أي: أمر بقتل **(ابن خطل)** (بفتح المعجمة والمهملة) هلال، أو عبد اللّه، **(وهو متعلق بأستار الكعبة، و** قتل **(غيره)** كما تقدم في فتح مكة، **(وحرم دار أبي سفيٰن)** صخر بن حرب، أي: جعل لها حرمة؛ بأن أعطي الأمان من دخلها، بقوله: من دخل دار أبي سفيٰن فهو آمن، أو حرم قتل من دخلها، وعلى هذا، ففي الآية تسلية له ﷺ، أي: إن أخرجوك منها، فستعود لها، وتفعل فيها ما تريد، وتثبيت ووعد بالنصر، والأول على أنه قسم، والثاني على انتفائه، أو كل منهما جار على التفسيرين.

وقيل: المعنى وأنت حلال، أي: غير محرم بها، إشارة إلى دخولها يوم الفتح حلالاً، **(فإن قلت: هذه السورة مكية)** عند جمهور المفسرين، وبالغ النسفي، فحكي عليه الاتفاق، وينقضه قول ابن عطية.

وقال قوم: هي مدنية **(﴿وأنت حل بهذا البلد﴾، إخبار عن الحال، و)** عن **(الواقعة)** بالجر عطفًا)، ويحتمل الرفع، أي: والحال الواقعة **(التي ذكرت في آخر مدة هجرته إلى المدينة، فكيف الجمع بين الأمرين)** المتنافيين بحسب الظاهر.

(أجيب بأنه قد يكون اللفظ للحال، والمعنى) بالحال **(مستقبل، كقوله تعالىٰ: ﴿إنك ميت وإنهم ميتون﴾،)** أي: ستموت ويموتون، فلا شماتة بالموت، فأطلق الحال، وأراد الاستقبال، لكن استشكل هذا؛ بأنه يلزمه اختلاف زمني الحال، وعاملها إلا أن يقال الجملة معترضة لا حالية، فتضمن وعدًا فيه مبالغة، بتنزيل المستقبل المحقق منزلة الحال لا الماضي، كما يدل له قول عياض، أو حل لك ما فعلت فيه.

وعلى كل حال فهذا متضمن للقسم ببلد رسول الله ﷺ، ولا يخفى ما فيه من زيادة التعظيم، وقد روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال للنبي ﷺ: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، لقد بلغ من فضيلتك عند الله أن أقسم بحياتك دون سائر الأنبياء، ولقد بلغ من فضيلتك عنده أن أقسم بتراب قدميك فقال: ﴿لا أقسم بهذا البلد﴾.

وقال تعالى: ﴿والعصر إن الإنسان لفي خسر﴾ [العصر/١].

(**وعلى كل حال، فهذا متضمن للقسم ببلد رسول الله ﷺ**،) بجعل لا زائدة، (**ولا يخفى ما فيه من زيادة التعظيم**،) حيث أقسم ببلده، بقيد كونه فيه دفعًا لتوهم أن المكان أشرف، أو أن شرفه مكتسب منه.

(**وقد روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال للنبي ﷺ**) وأقره عليه: (**بأبي أنت وأمي يا رسول الله، لقد بلغ من فضيلتك عند الله أن أقسم بحياتك دون سائر الأنبياء**،) في قوله: ﴿لعمرك أنهم لفي سكرتهم يعمهون﴾، وهذا إن صح دليل لقول الجمهور؛ أنه قسم بالمصطفى لا بلوط، لأن عمر قاله للنبي ﷺ وأقره عليه، فهو نص في محل النزاع: (**ولقد بلغ من فضيلتك عنده أن أقسم بتراب قدميك، فقال: ﴿لا أقسم بهذا البلد﴾**،) ففيه إشارة إلى أن هذا القسم أدخل في تعظيمه من القسم بذاته وبحياته.

قال عياض: في الشفاء: والمراد بالبلد عند هؤلاء مكة.

وقال الواسطي: أي: يحلف بهذا البلد الذي شرفته الآية، بمكانك فيه حيًا وبركتك ميتًا، يعني المدينة، والأول أصح، لأن السورة مكية، وما بعده يصححه قوله: ﴿حل بهذا البلد﴾، ونحوه قول ابن عطاء في تفسير قوله: ﴿وهذا البلد الأمين﴾. قال: أمنها الله لمقامه فيها وكونه بها، فإن كونه أمان حيث كان. انتهى.

لكن تعقبه الدلجي وغيره بأن القائل لا يسلم أن السورة مكية، والبلد عنده في الموضعين المدينة، والإشارة فيهما لها، وحل بمعنى حال مقيم، فكيف يقام عليه الدليل بما لا يسلمه.

(**وقال تعالى: ﴿والعصر إن الإنسان﴾**) اسم جنس (**﴿لفي خسر﴾**) [العصر/١]، نقصان وسوء حال، وذلك بين غاية البيان في الكافر، لأنه خسر الدنيا والآخرة، ذلك هو الخسران المبين، وأما المؤمن وإن كان في خسر في دنياه، في هرمه وما يقاسيه من شقاء هذه الدار، فذلك معفو عنه في جنب فلاحه في الآخرة، وربحه الذي لا يفنى، ومن كان في مدة عمره في التوصي بالحق والصبر، والعمل بحسب الوصاة، فلا خسر معه، وقد جمع له الخير كله، وقرأ علي: والعصر ونوائب الدهر إن الإنسان، وفي مصحف عبد الله: والعصر لقد خلقنا الإنسان،

اختلف في تفسير العصر على أقوال:

فقيل: هو الدهر، لأنه مشتمل على الأعاجيب، لأنه يحصل فيه السراء والضراء، والصحة والسقم وغير ذلك.

وقيل: ذكر العصر الذي بمضيه ينقضى عمرك، فإذا لم يكن في مقابلته كسب صار ذلك عين الخسران، ولله در القائل.

إنا لنفرح بالأيام نقطعها وكل يوم مضى نقص من الأجل

وعن علي: لفي خسر، وأنه فيه إلى آخر الدهر ﴿إلا الذين﴾، وقرأ عاصم والأعرج ﴿لفي خسر﴾ بضم السين، وقرأ سلام أبو المنذر: ﴿والعصر﴾، بكسر الصاد ﴿والصبر﴾، بكسر الباء، وهذا لا يجوز إلا في الوقف على نقل الحركة، وعن أبي عمرو ﴿بالصبر﴾، بكسر الباء إشمامًا، وهذا أيضًا لا يكون إلا في الوقف، قاله ابن عطية رحمه الله، (**اختلف في تفسير العصر على أقوال، فقيل:**) عن ابن عباس: (**هو الدهر**) يقال فيه: عصر، وعصر (بضم العين والصاد).

قال امرؤ القيس: وهل يعمن من كان في العصر الخالي، (**لأنه مشتمل على الأعاجيب**) المختلفة، (**لأنه يحصل فيه السراء**) (بالفتح والمد) الخير والفضل، (**والضراء**) (بفتح المعجمة والمد) نقيض السراء، (**والصحة**) في البدن حالة طبيعية، تجري أفعاله معها على المجرى الطبيعي، واستعيرت للمعاني، كصحة الصلاة إذا أسقطت القضاء، وصح العقد إذا ترتب عليه أثره، وصح إذا طابق الواقع، (**والسقم**) (بضم فسكون مصدر سقم) كقرب، (وبفتحتين مصدر سقم كفرح طال مرضه) (**وغير ذلك**).

(**وقيل: ذكر العصر**) مبني للمجهول إشارة إلى قول آخر في العصر، أي: قال بعضهم: المراد بالعصر هنا هو (**الذي بمضيه،**) أي: انقضائه (**ينقضي عمرك**) أيها الإنسان، (**فإذا لم يكن في مقابلته كسب**) للطاعات (**صار ذلك عين الخسران، ولله در القائل:**

إنا لنفرح بالأيام نقطعها وكل يوم مضى نقص من الأجل

يعني أنه لا فرح بانقضاء الأيام حقيقة وإن كانت في شدة، لأنها نقص من أجل الإنسان، وقال قتادة: العصر العشي، وقال أبي بن كعب: سألت النبي ﷺ عن العصر، فقال: أقسم ربك بآخر النهار، وقيل: اليوم والليل، ومنه قول حميد:

ولن يلبث العصران يوم وليلة إذا طلبا أن يدركا ما تيمما

أي: قصدا، وقيل: بكرة وعشية، وهما الإيرادان وقال مقاتل: العصر الصلاة الوسطى، أقسم بها، حكاه ابن عطية.

وفي تفسير الإمام فخر الدين والبيضاوي وغيرهما: أنه تعالى أقسم بزمان الرسول ﷺ. قال الإمام الرازي: واحتجوا له بقوله ﷺ: إنما مثلكم ومثل من كان قبلكم مثل رجل استأجر أجراء، فقال: من يعمل لي من الفجر إلى الظهر بقيراط، فعملت اليهود، ثم قال من يعمل لي من الظهر إلى العصر بقيراط، فعملت النصارى، ثم قال: من يعمل لي من العصر إلى المغرب بقيراطين فعملتم، فغضبت اليهود والنصارى وقالوا: نحن أكثر عملاً وأقل أجرًا، فقال اللّه تعالى: وهل

(**وفي تفسير الإمام فخر الدين الرازي، والبيضاوي وغيرهما؛ أنه تعالىٰ أقسم بزمان الرسول ﷺ**) وهذا الموافق للترجمة؛ أنه أقسم بمدة حياته وعصره وبلده.

(**قال الإمام الرازي: واحتجوا له**) أي: لهذا القول، (**بقوله ﷺ: إنما مثلكم ومثل من كان قبلكم**) من اليهودي والنصارى، والمثل في الأصل بمعنى النظير، ثم استعمل لكل حال أو قصة أو صفة لها شأن، وفيها غرابة لإرادة زيادة التوضيح والتقرير، فإنه أوقع في القلب، وأقمع للخصم، ليرى المتخيل محققًا والمعقول محسوسًا ولذا أكثر اللّه في كتابه الأمثال وفشت في كلام الأنبياء والمعنى مثلكم مع نبيكم، ومثل من قبلكم مع أنبيائكم (**مثل رجل استأجر أجراء**) (بضم الهمزة وفتح الراء جمع أجير).

وفي رواية كرجل استأجر عمالاً: جمع عامل، (**فقال: من يعمل من الفجر إلى الظهر بقيراط**).

زاد في رواية: قيراط، فذكره مرتين ليدل على تقسيم القراريط على جميعهم، لأن العرب إذا أرادت تقسيم الشيء على متعدد كررته، كما يقال: أقسم هذا المال على بني فلان درهمًا درهمًا: كما في الفتح: (**فعملت اليهود، ثم قال: من يعمل من الظهر إلى العصر بقيراط،**) قيراط بالتكرير أيضًا، كما في رواية، وهو نصف دانق، والمراد هنا النصيب، (**فعملت النصارى، ثم قال: من يعمل من العصر إلى المغرب بقيراطين، فعملتم**) أيتها الأمة المحمدية، (**فغضبت اليهود والنصارى،**) أي: الكفار منهم، (**وقالوا: نحن أكثر عملاً،**) لأن الوقت من الفجر إلى الظهر أكثر من وقت العصر إلى الغروب، وتمسك به بعض الحنفية؛ على أن وقت العصر من مصير ظل كل شيء مثليه، لأنه لو كان من مصير مثله لكان مساويًا لوقت الظهر.

وقد قالوا: نحن أكثر عملاً، فدل على أنه دون وقت الظهر، وأجيب بمنع المساواة، وذلك معروف عند علماء هذا الفن أن مدة بين الظهر والعصر أطول من مدة بين العصر والمغرب، وما نقله بعض الحنابلة من الإجماع، على أن وقت العصر ربع النهار محمول على التقريب، إذا فرعنا على أن وقت العصر مصير الظل مثله، كما قال الجمهور، وأما على قول الحنفية؛ فالذي من

نقصتكم من أجركم شيئًا؟ قالوا: لا، قال: فذلك فضلي أوتيه من أشاء، فكنتم أقل عملاً وأكثر أجرًا. رواه البخاري.

قالوا: فهذا الحديث دل على أن العصر هو عصره ﷺ الذي هو فيه،

الظهر إلى العصر أطول قطعًا، وعلى التنزل لا يلزم من التمثيل والتشبيه التسوية من كل جهة؛ وبأن الخبر إذا ورد في معنى مقصود، لا يؤخذ منه المعارضة، لما ورد في ذلك المعنى بعينه مقصودًا في أمر آخر؛ وبأنه ليس في الخبر، نص على أن كلا من الطائفتين أكثر عملاً، لصدق أن كلهم مجتمعين أكثر عملاً من المسلمين، وباحتمال أنه أطلق ذلك تغليبًا، وباحتمال أن ذلك قول اليهود خاصة، فيندفع الاعتراض من أصله، كما جزم به بعضهم، وتكون نسبة ذلك للجميع في الظاهر غير مرادة، بل هو عموم أريد به الخصوص وبأنه لا يلزم من كونهم أكثر عملاً أن يكونوا أكثر زمنًا، لاحتمال أن عمل زمنهم أشق، ويؤيده قوله تعالى: ﴿ربنا ولا تحمل علينا إصرًا كما حملته على الذين من قبلنا﴾ [البقرة/٢٨٦]، ومما يؤيده أن المراد كثرة العمل وقلته، لا بالنسبة إلى طول الزمن وقصره، اتفاق أهل الأخبار على أن المدة التي بين عيسى ونبينا دون المدة التي بين نبينا وقيام الساعة، لأن جمهور أهل الأخبار قالوا: مدة الفترة بين عيسى ونبينا ستمائة سنة، وثبت ذلك في البخاري عن سلمان وقيل: إنها دون ذلك حتى قال بعضهم: إنها مائة وخمس وعشرون سنة ومدة المسلمين بالمشاهدة أكثر من ذلك، فلو تمسكنا بأن المراد التمثيل بطول الزمانين وقصرهما، للزم أن وقت العصر أطول من وقت الظهر، ولا قائل به، فدل على أن المراد كثرة العمل وقلته، كما قاله في الفتح: **وأقل أجرًا، فقال الله تعالى:وهل نقصتكم من أجركم)** الآية، الذي شرطه لكم شيئًا.

وفي رواية: هل ظلمتكم من حقكم **(شيئًا، قالوا: لا،)** لم تنقصنا شيئًا، وإنما لم يكن ظلمًا، لأنه تعالى شرط معهم شرطًا، وقبلوا أن يعملوا به، **(قال: فذلك فضلي أوتيه من أشاء)** من عبادي.

قال الطيبي: ما ذكر من المقاولة والمكالمة، لعله تخييل وتصوير، ولم يكن حقيقة، لأنه لم يكن ثمة هذه الأمة، اللهم إلا أن يحمل ذلك على حصوله عند إخراج الذر، فيكون حقيقة.

قال ﷺ: **(فكنتم أقل عملاً وأكثر أجرًا)** ممن كان قبلكم، **(رواه البخاري)** من حديث ابن عمر في الصلاة، والإجارة وفضل القرآن، وفي ذكر بني إسرائيل، وفي التوحيد، بألفاظ متقاربة ليس في محل منها بهذا اللفظ، وإنما هو لفظ مسلم.

وأخرجه البخاري، بنحوه من حديث أبي موسى، لكن ظاهر سياقهما أنهما قضيتان، وحاول بعضهم الجمع بينهما، فتعسف كما في الفتح، **(قالوا: فهذا الحديث دل على أن**

فيكون على هذا أقسم تعالى بزمانه في هذه الآية، وبمكانه في قوله تعالى: ﴿وأنت حل بهذا البلد﴾، وبعمره في قوله: لعمرك، الآية، وذلك كله كالظرف له، فإذا وجب تعظيم الظرف فكيف حال المظروف، قال: ووجه القسم كأنه تعالى قال: ما أعظم خسرانهم إذا أعرضوا عنك. انتهى.

النوع السادس

في وصفه تعالى له عليه الصلاة والسلام بالنور والسراج المنير

اعلم أن اللّٰه تعالى قد وصف رسوله ﷺ بـ«النور» في قوله تعالى: ﴿قد جاءكم من اللّٰه نور وكتاب مبين﴾ [المائدة/١٥]، وقيل: المراد القرءان.

العصر هو عصره ﷺ، الذي هو فيه، فيكون على هذا أقسم اللّٰه تعالى بزمانه في هذه الآية، وبمكانه في قوله تعالى: ﴿وأنت حل بهذا البلد﴾،) سواء قلنا؛ أنه مكة أو المدينة، إذ كل مكانه، (**وبعمره في قوله:** ﴿لعمرك﴾، **وذلك كله كالظرف له، فإذا وجب:**) ثبت، وحق (**تعظيم الظرف**) بالأقسام به، (**فكيف حال المظروف**) استفهام تعجيب.

(**قال**) الرازي: (**ووجه القسم كأنه تعالىٰ قال:**) ﴿**ما أعظم خسرانهم إذ أعرضوا عنك**﴾ انتهى كلام الرازي وهو وجيه.

النوع السادس:

(**في وصفه تعالىٰ له عليه الصلاة والسلام بالنور والسراج:**) المصباح، جمعه سرج، ككتاب وكتب (**المنير**) وصف به للتأكيد، أو لأن بعض السرج لا يضيء إذا رق فتيله وقل زيته، وقد قيل ثلاثة تضنني: رسول بطيء وسراج لا يضيء ومائدة ينتظر إليها من يجيء، (**اعلم أن اللّٰه تعالىٰ قد وصف رسوله ﷺ بالنور،**) أي: أخبر عنه بأنه نور (**في قوله تعالىٰ:** (﴿**قد جاءكم**﴾) الخطاب لأهل الكتاب في قوله: يا أهل الكتاب وهو شامل للتوراة والإنجيل، وكانوا يخفون ما فيها من صفات النبي ﷺ (﴿**من اللّٰه نور**﴾) هو محمد ﷺ (﴿**وكتاب مبين**﴾ قرآن بيّن ظاهر.

(**وقيل المراد**) بالنور (**القرآن،**) وعليه فالعطف للتفسير، وقوله: يهدي به اللّٰه في موقعه، وعلى الأول أفرده مع تغايرهما وعطفهما بالواو لرجوعه لهما معًا باعتبار المذكور، أو لأنهما معًا كالشيء الواحد وهداية أحدهما عين هداية الآخر، فإن خلقه القرآن، وما أفاده المصنف من ترجيح الأول هو الصحيح، فقد اقتصر عليه الجلال، وقد التزم الاقتصار على أرجح الأقوال، وبه جزم عياض في محل وساوى بينهما في آخر، وتبعه المصنف في الأسماء الشريفة، وفسر النور

وصفه عليه الصلاة والسلام أيضًا بـ«السراج المنير» في قوله تعالى: ﴿**يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهدًا ومبشرًا ونذيرًا * وداعيًا إلى الله بإذنه وسراجًا منيرًا**﴾ [الأحزاب/٤٦].

والمراد: كونه هاديًا مبينًا كالسراج الذي يري الطريق ويبين الهدى والرشاد، فبيانه أقوى وأتم وأنفع من نور الشمس، وإذا كان كذلك وجب أن تكون نفسه القدسية أعظم في النورانية من الشمس، فكما أن الشمس في عالم الأجسام تفيد النور لغيرها ولا تستفيد من غيرها فكذا نفس النبي ﷺ تفيد الأنوار العقلية لسائر الأنفس البشرية، وكذلك وصف الله تعالى الشمس بأنها سراج حيث قال: ﴿**وجعل فيها سراجًا وقمرًا منيرًا**﴾ [الفرقان/٦١].

أيضًا بالإسلام، (**وصفه عليه الصلاة والسلام أيضًا بالسراج المنير في قوله تعالى: ﴿يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهدًا﴾**) على من أرسلت إليهم (**﴿ومبشرًا﴾**) من صدقك بالجنة، (**﴿ونذيرًا﴾**) منذرًا من كذبك بالنار، (**﴿وداعيًا إلى الله﴾**) إلى طاعته (**﴿بإذنه﴾**،) أي: أمره فهو على ظاهره، لأن أمره إذن له أو المراد به الإرادة، فإنه كثيرًا ما يتجوز به عنها وعن الأمر، كما في مجاز القرآن لابن عبد السلام، وفسر أيضًا بتوفيقه وتيسيره (**﴿وسراجًا منيرا﴾**) [الأحزاب/٤٦]، يستضاء به من ظلمات الجهالة، ويقتبس من نوره أنوار البصائر، (**والمراد كونه هاديًا مبينًا كالسراج يرى الطريق،**) أي: يكون سببًا في إراءتها، فالإسناد مجازي (**ويبين الهدى والرشاد**) الصلاح، وهو خلاف الغي والضلال، وهو إصابة الصواب، (**فبيانه أقوى وأتم وأنفع من نور الشمس**) لأنه يفرق بين الحق والباطل والشمس إنما يتبين بها ما يدرك بحاسة البصر من الألوان ونحوها فهو تفريع على قوله يبين الهدى، (**وإذا كان كذلك وجب أن تكون نفسه القدسية أعظم في النورانية من الشمس، فكما أن الشمس في عالم الأجسام تفيد النور لغيرها ولا تستفيد من غيرها، فكذا نفس النبي ﷺ تفيد الأنوار العقلية لسائر،**) أي: لجميع (**الأنفس البشرية،**) ولم يقل ولا تستفيد من غيرها، كما قال في الشمس، لأنه ﷺ يستفيد الوحي من جبريل، ولذا وقع تشبيهه بالسراج، لأنه في غاية الوضوح والبلاغة، لأنه يستضيء من الوحي ويضيء للناس بما أتاهم به، ففيه من البلاغة ما ليس في قوله شمسًا وقمرًا.

قال القاضي أبو بكر بن العربي: قال علمائنا سمي سراجًا، لأن السراج الواحد يؤخذ منه السرج الكثيرة ولا ينقص من ضوئه شيء، وكذلك سرج الطاعات أخذت من سراجه ﷺ ولم ينقص من أجره شيء (**وكذلك وصف الله تعالى الشمس بأنها سراج، حيث قال: ﴿وجعل فيها سراجًا وقمرًا منيرا﴾**) [الفرقان/٦١]، وفي قراءة سرجًا بالجمع، أي: نبرات وخص القمر

وكما وصف اللّٰه تعالى ورسوله بأنه نور، وصف نفسه المقدسة بذلك فقال: ﴿اللّٰه نور السمٰوات والأرض﴾ [النور/٣٥]، فليس فيهما إلا اللّٰه، ونوره المقدس هو سر الوجود والحياة والجمال والكمال، وهو الذي أشرق على العالم فأشرق على العوالم الروحانية، وهم الملائكة، فصارت سرجًا منيرة، يستمد منها من دونها بوجود اللّٰه، ثم سرى النور إلى عالم النفوس الإنسانية، ثم طرحته النفوس على صفحات الجسوم، فليس في الوجود إلا نور اللّٰه الساري إلى الشيء منه بقدر قبوله ووسع استعداده ورحب تلقيه.

والنور في الأصل: كيفية يدركها الباصر أولاً، وبواسطتها سائر المبصرات،

منها بالذكر لنوع فضيلة، (**وكما وصف اللّٰه تعالىٰ رسوله بأنه نور وصف نفسه المقدسة، بذلك فقال: ﴿اللّٰه نور السمٰوات والأرض﴾**) [النور/٣٥].

قال ابن عباس وغيره: أي: هادي أهلهما، قال الرازي: في شرح الأسماء وهو حسن، إلا أن تفسيره به في الأسماء التسعة والتسعين لا يجوز، لأنه يصير محض تكرار، وأجيب: بجواز أن الهادي أعم، كما قالوه في الرؤوف الرحيم، أو يعتبر به هداية بالغة إلى حد لا يتناهى، فتحصل به المغايرة في الجملة، كالرحمٰن الرحيم، فلا وجه لقوله لا يجوز، لأن له نظائر في الأسماء، وفي حواشي الكشاف معنى نور السمٰوات والأرض هادي العالمين، مبين ما يهتدون به ويتخلصون من ظلمات الكفر والضلال بوحي منزل ونبي مرسل، (**فليس فيهما إلا اللّٰه ونوره المقدس،**) أي: المراد به (**هو سر الوجود،**) أي: إيجاده العالم (**والحياة والجمال والكمال،**) وفي الأنوار أصل الظهور هو الوجود، كما أن أصل الخفاء هو العدم واللّٰه موجود بذاته، موجد لما عداه، (**وهو الذي أشرق على العالم**) كله، وهو ما سوى اللّٰه، لكن وقع ذلك الإشراق على وجوه متنوعة، (**فأشرق على العوالم**) (بكسر اللام) جمع عالم (**الروحانية**) (بضم الراء)، فهو من عطف المفصل على المجمل نحو توضأ فغسل وجهه، (**وهم الملائكة، فصارت سرجًا**) (بضمتين) (**منيرة يستمد**) (بفتح أوله) (**منها من دونها**) (فاعل) (**بوجود اللّٰه، ثم سرى النور إلى عالم النفوس الإنسانية، ثم طرحته النفوس على صفحات الجسوم،**) أي: جوانبها: جمع جسم، (**فليس في الوجود إلا نور اللّٰه الساري إلى الشيء منه بقدر قبوله ووسع استعداده ورحب تلقيه**) (بضم الراء وفتحها)، وعطفه على ما قبله كالمسبب على السبب، فالاستعداد هو الأسباب التي يكون اجتماعها فيه سببًا لحصول المعرفة وقبول ما يلقي إليه، ورحب التلقي قوة قبوله لما يلقي إليه وحسن استماعه له، (**والنور في الأصل**) عند الحكماء لا اللغة، فإنه الضوء وأصله من نار ينور إذا نفر ومنه نوار للظبية وبه سميت المرأة فوضع للضوء لانتشاره أو لإزالته الظلام فكأنه

كالكيفية الفائضة من النيرين ـ الشمس والقمر ـ على الأجرام الكثيفة المحاذية لهما، وهو بهذا المعنى لا يصح إطلاقه على الله إلا بتقدير مضاف، كقولك: زيد كرم، بمعني: ذو كرم، أو بمعنى منور السملوات والأرض، فإنه تعالى نورهما بالكواكب، وما يفيض عنها من الأنوار، وبالملائكة والأنبياء من قولهم للرئيس الفائق في التدبير: نور القوم، لأنهم يهتدون به في الأمور، ويؤيد هذا التأويل قراءة علي بن أبي طالب وزيد بن علي وغيرهما نوَّر فعلاً ماضيًا، والأرضَ بالنصب.

وقوله تعالى: ﴿مثل نوره﴾ أي: مثل هداه سبحانه وتعالى.

وأضاف النور السملوات والأرض، إما دلالة على سعة إشراقه، وفشو إضاءته حتى تضيء له السملوات والأرض، وإما لإرادة أهل السملوات والأرض، أنهم

ينفر منه (كيفية،) أي: صفة، لكن لفظ كيفية لم يسمع من العرب، كما صرح به أهل اللغة (يدركها الباصر أولاً، و) يدرك (بواسطتها سائر المبصرات، كالكيفية الفائضة من النيرين الشمس والقمر على الأجرام الكثيفة المحاذية لهما.

وبعضهم زعم أنه أجرام صغار تنفصل من المضيء وتتصل بالمستضيء، (وهو بهذا المعنى لا يصح إطلاقه على الله) لاستحالته إذ هو عرض أو جسم، وكلاهما محال عليه (إلا بتقدير مضاف، كقولك زيد كرم بمعنى ذو كرم،) فمعنى الله نور، أي: ذو نور، (أو بمعنى منور السملوات والأرض،) فهو من إطلاق المصدر وإرادة اسم الفاعل، (فإنه تعالىٰ نورهما بالكواكب وما يفيض عنها من الأنوار، وبالملائكة والأنبياء،) وذلك مأخوذ (من قولهم للرئيس الفائق في التدبير،) وهو فعل الأمر عن فكر وروية، (نور القوم، لأنهم يهتدون به في الأمور، ويؤيد هذا التأويل قراءة علي بن أبي طالب زيد بن علي) بن الحسين بن علي (وغيرهما نوَّر فعلاً ماضيًا) مفتوح النون، والواو ومشددة، (والأرض بالنصب) مفعول.

وادعى الغزالي أنه حقيقة لأن النور معناه الظاهر بنفسه المظهر لغيره، وهو ميل لقول الإشراقيين، قال: شارح حكمة الإشراق الله نور السملوات والأرض، لا بمعنى منورهما على ما يقوله بعض المفسرين هربًا من إطلاق اسم النور عليه، بمعنى أنه محض النور البحث، وأن سائر الأنوار تشرق من نوره، كذا قال، (وقوله تعالىٰ: ﴿مثل نوره﴾) [النور/٣٥]، أي: مثل هداه سبحانه وتعالىٰ.

وفسره البيضاوي بالصفة العجيبة، (وأضاف النور إلى السملوات والأرض، إما دلالة على سعة إشراقه وفشو إضاءته حتى تضيء له، السملوات والأرض، وإما لإرادة أهل السملوات

يستضيئون به.

وعن مقاتل: أي مثل الإيمان في قلب محمد ﷺ كمشكاة فيها مصباح، فالمشكاة نظير صدر عبد الله، والزجاجة نظير جسد محمد ﷺ، والمصباح نظير الإيمان والنبوة في قلب محمد ﷺ.

وعن غيره: المشكاة نظير إبراهيم، والزجاجة نظير إسمعيل عليهما، والمصباح جسد محمد ﷺ، والشجرة: النبوة والرسالة.

وعن أبي سعيد الخراز: المشكاة: جوف محمد ﷺ، والزجاجة قلبه، والمصباح النور الذي جعل الله في قلب محمد ﷺ.

والأرض) وأضاف النور إليهم لأجل **(أنهم يستضيئون به،)** والإضافة تجيء لأدنى ملابسة.

(وعن مقاتل، أي: مثل الإيمان في قلب محمد ﷺ، كمشكاة:) كوة غير نافذة، والكوة بفتح الكاف وضمها اسم ما لا ينفذ، قيل: معربة من الحبشية، وقيل: هي القنديل، وقيل: موضع الفتيلة منه، وقيل: معلاقة، **(فيها مصباح:)** قنديل أو الفتيلة، مأخوذ من الصباح أو الصباحة، **(فالمشكاة نظير صدر)**.

كذا في جميع النسخ والأولى صلب **(عبد الله والزجاجة)** مثلثة الزاي، والضم أعرفها وأفصحها، **(نظير جسد محمد ﷺ، والمصباح نظير الإيمان والنبوة في قلب محمد ﷺ وعن غيره،)** أي: غير مقاتل، **(المشكاة نظير إبراهيم، والزجاجة نظير إسمعيل عليهما السلام، والمصباح جسد محمد ﷺ، والشجرة النبوة والرسالة)** التي يتوقد منها المصباح، ونحوه قول من قال: المشكاة أبدان آبائه، والزجاجة أصلابهم، والمصباح نوره المستودع فيهم، **(وعن أبي سعيد الخراز)** إبراهيم، وقيل: أحمد بن عيسى البغدادي، قال الخطيب: كان أحد المشهورين بالورع والمراقبة وحسن الرعاية، وحدث يسيرًا صحب السقطي وذا النون وغيرهما.

قال الجنيد: لو طالبنا الله بتحقيقة ما عليه أبو سعيد لهلكنا، أقام كذا كذا سنة، ما فاته ذكر الحق تعالىٰ بين الخرزتين.

وقال السلمي: الخراز، إمام القوم في كل فن من علومهم وأحسنهم كلهم ما خلا الجنيد، فإنه الإمام لذلك، فإن جماعة يقولون الخراز قمر الصوفية، فأفاد أن أمثلهم مطلقًا الجنيد، فهو الشمس، والخراز القمر، مات سنة سبع وسبعين ومائتين، وقيل: غير ذلك: **(المشكاة جوف محمد ﷺ، والزجاجة قلبه، والمصباح النور الذي جعل الله في قلب محمد ﷺ)**.

وعن كعب وابن جبير: النور الثاني هنا محمد ﷺ.

وعن سهل بن عبد الله: مثل نور نبوة محمد إذ كان مستودعًا في الأصلاب كمشكاة صفتها كذا وكذا، وأراد بالمصباح قلبه وبالزجاج صدره، أي كأنه كوكب دري لما فيه من الإيمان والحكمة.

توقد من شجرة مباركة، أي من نور إبراهيم، وضرب المثل بالشجرة المباركة.

(**وعن كعب**) بن ناتع، بفوقية، المعروف بكعب الأحبار، (**وابن جبير**) سعيد أحد الأعلام، (**النور الثاني هنا**) في قوله: مثل نوره (**محمد ﷺ**) بطريق المجاز الأول هو الله، أضيف لجميع مخلوقاته للتعميم، والثاني مضاف لله تعالىٰ للتشريف والتعظيم، والثالث في قوله ﴿يهدي الله لنوره من يشاء﴾ إضافته، كلجين الماء أتى به بيانًا للتشبيه الذي بنيت عليه الاستعارة، فالمعنى أنه نور عم نوره جميع مخلوقاته، وخص نبيه ﷺ بأوفر اسم منه، فسماه باسمه وألبسه حليه، كما ألبسه الرأفة والرحمة.

(**وعن سهل بن عبد الله**) بن يونس بن عيسىٰ التستري، بفوقيتين أولهما مضمومة، وفتح الثانية بينهما مهملة ساكنة، مدينة معروفة، الصالح المشهور، الذي لم يسمع الدهر بمثله علمًا وورعًا، وله كرامات، مات سنة ثلاث وثمانين ومائتين، وقيل غير ذلك: (**مثل نور نبوة محمد إذ كان مستودعًا**) (بفتح الدال) (**في الأصلاب**،) أي: أصلاب آبائه، وضمير كان راجع لنور أو لمحمد نفسه، ورجح بأنه كان في صلب آبائه لا نوره، ورد بأن نوره كان ظاهرًا في جباههم من آدم لأبيه عبد الله، كالقمر ليلة البدر، والمستودع في الأصلاب مادة جسمه، والنور تابع لتلك المادة، (**كمشكاة صفتها كذا وكذا**،) كناية عن قوله فيها مصباح...الخ، فإنها استعملت كذلك، أي: صفة نوره كصفة نور مشكاة، فيها مصباح (**وأراد بالمصباح قلبه وبالزجاجة صدره**) والمشكاة جسده الشريف، (**أي: كأنه**) أي: صدره الشريف (**كوكب دري**،) أي: مضيء (بضم الدال وكسرها، وفتحها مع الهمزة، وبدونها مشدد الياء)، قيل: أنه منسوب إلى الدر لحسنه وصفاته (**لما فيه**) أي: الصدر (**من الإيمان والحكمة**،) وجعل ذلك في الصدر بواسطة القلب، ولا يبعد عود الضمير للقلب والحكمة العلم النافع.

وقيل: المراد بها هنا النبوة، كقوله: ﴿ادع إلى سبيل ربك بالحكمة﴾ [النحل/١٢٥]، (**توقد**) المصباح بالماضي، وفي قراءة بمضارع أوقد مبنياً للمفعول بالتحتانية، وفي أخرى بالفوقانية، أي: الزجاجة (**من شجرة مباركة، أي: من نور إبراهيم**،) لأن النسب شبيه بالشجرة، وإبراهيم جده ﷺ، وهو دعوته، (**وضرب المثل**،) وهو كلام شبه مضربه بمورده، وضربه ذكره

وقوله تعالى: ﴿يكاد زيتها يضيء﴾ أي تكاد نبوة محمد ﷺ تبين للناس قبل كلامه، حكى هذا الأخير القاضي أبو الفضل اليحصبي والفخر الرازي، لكنه عن كعب الأحبار.

وعن الضحاك: يكاد محمد يتكلم بالحكمة قبل الوحي. قال عبد الله بن رواحة:

لو لم تكن فيه آيات مبينة كانت بديهته تنبيك بالخبر

كذلك بمعنى نباته (**بالشجرة المباركة**) على استعارة التمثيلية، لأنه شبه ظهور نبوته المتصلة بأبيه إبراهيم، وشبه المتصل به بمصباح أضاء بزيت من شجرة مباركة، واقتصر على أجزاء التمثيل لظهور ما فيه، وفائدة التمثيل كما في الكشاف إبراز المعقول في هيئة المحسوس ليتضح ويرسخ في الأذهان، ولذا كثر في الأحاديث والكتب الإلهية.

(**وقوله تعالى: ﴿يكاد زيتها يضيء﴾**) [النور/٣٥]، ولو لم تمسسه نار، (**أي: تكاد نبوة محمد ﷺ تبين**) مضارع بأن أي: اتضح (**للناس قبل كلامه.**) أي: تكليمه ودعواه النبوة وتحديه كذا الزيت والكلام يأتي مصدرًا بمعنى التكليم، كقوله: فإن كلاميها شفاء لما بيا، أو المراد ما يتكلم به فيقدر مضاف، أي: قبل إيراد كلامه الذي يتكلم به، وقيل: أن يوحى إليه، (**حكي هذا الأخير**) من قوله.

وعن سهل (**القاضي أبو الفضل**) عياض (**اليحصبي**) (بفتح التحتية وسكون المهملة وتثليث الصاد مهملة)، نسبة إلى يحصب بن لملك أبي قبيلة باليمن، (**والفخر الرازي، لكنه**) أي: الرازي، إنما حكاه (**عن كعب الأحبار**) لا عن سهل بن عبد الله، فإن صح النقلان فيكونان معًا، قالاه، وفي شرح الشفاء للتجاني؛ أنه تأويل بعيد عن ظاهر القرآن، والصحيح ما عليه جمهور المفسرين أنه تعالى ضرب هذا مثلاً لنوره، وتمثالاً لقصور أفهام الخلق، إذ لولاه ما عرف الله، قال: وما أشبه هذا بتأويل الفضل قول الفرزدق:

أخذنا بأطراف السماء عليكم لنا قراها والنجوم الطوالع

لما سأله الرشيد عنه، فقال: أراد بالقمرين إبراهيم ومحمد ﷺ عليهما، وبالنجوم الطوالع أنت وآبائك، فقال له الرشيد: أحسنت. انتهى.

(**وعن الضحاك: يكاد محمد يتكلم بالحكمة:**) العلم النافع (**قبل الوحي**) به إليه، (**قال عبد الله بن رواحة**) الخزرجي الأمير الشهيد بمؤتة:

(**لو لم تكن فيه آيات مبينة كانت بديهته تنبيك بالخبر**)

لكن التفسير الأول في هذه الآية هو المختار، لأنه تعالى ذكر قبل هذه الآية ﴿ولقد أنزلنا إليكم آيات مبينات﴾ [النور/٣٤]. فإذا كان المراد بقوله ﴿مثل نوره﴾ أي مثل هداه كان مطابقًا لما قبله.

النوع السابع

في آيات تتضمن وجوب طاعته واتباع سنته

قال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله ورسوله﴾ [الأنفال/٢٠].

وقال: ﴿وأطيعوا الله والرسول لعلكم ترحمون﴾ [آل عمران/١٣٢].

وقال نفطويه: يكاد ذريتها يضيء، هذا مثل ضربه الله لنبيه، يقول: يكاد نظره يدل على نبوته، وإن لم يتل قرءانًا، كما قال ابن رواحة: وذكر هذا البيت، (**لكن التفسير الأول في هذه الآية هو المختار، لأنه تعالىٰ ذكر قبل هذه الآية ﴿ولقد أنزلنا إليكم آيات مبينات﴾**) [النور/٤٦] الآية، بفتح الياء وكسرها في هذه السورة، بين فيها ما ذكر أو بينته، (**فإذا كان المراد بقوله: ﴿مثل نوره﴾**) [النور/٣٥]، أي: **مثل هداه كان مطابقًا لما قبله**) بخلافه على ما بعده من التفاسير، فلا يطابق ما قبله ونحن في غنية عن ذلك، فقد سماه الله نورًا في قوله: ﴿قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين﴾ [المائدة/١٥] وسماه سراجًا منيرًا في آية الأحزاب كما أشار إلى ذلك عياض بذكر هاتين الآيتين بعد آية النور، وبعض تلك التفاسير والله أعلم.

النوع السابع

(**في**) ذكر (**آيات تتضمن**) أي: تدل لا التضمن المنطقي (**وجوب طاعته**) أي: الانقياد له بامتثال أوامره واجتناب نواهيه، فطاعة اسم مصدر أطاعه إذا انقاد له فيما أمر به قولاً أو فعلاً إذا كان الأمر بصيغة أفعل، وأما مادة، أمر فتحتمل الوجوب والندب، فتكون طاعته في المندوب مندوبة، فوجوبه على هذا الانقياد إلى أمره ولو مندوبًا والعمل به، فقوله: (**واتباع سنّته**) بالجر عطفًا على طاعته، والنصب على وجوب من عطف الخاص على العام.

(**قال الله تعالىٰ: ﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله ورسوله﴾**) [الأنفال/٢٠]، قال عطاء: باتباع الكتاب والسنّة، رواه ابن أبي حاتم، وقدم طاعة الله تمهيدًا لوجوب طاعة رسوله، وإشارة إلى أن طاعته تعالىٰ بطاعة رسوله، وهما شيء واحد، ولذا أفرد الضمير في قوله: ﴿ولا تولوا عنه﴾ [الأنفال/ ٢٠].

(**وقال: ﴿وأطيعوا الله والرسول﴾**) الآية، أتبع الوعيد، بقوله: ﴿واتقوا النار التي أعدت للكافرين﴾ [آل عمران/١٣١]، بالوعد بقوله: (**﴿لعلكم ترحمون﴾**) [آل عمران/١٣٢] الآية،

وقال تعالى: ﴿قل أطيعوا الله والرسول فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين﴾ [آل عمران/٣٢].

قال القاضي عياض: فجعل طاعته طاعة رسوله، وقرن طاعته بطاعته، ووعد على ذلك بجزيل الثواب، وأوعد على مخالفته بسوء العقاب.

وقال تعالى: ﴿من يطع الرسول فقد أطاع الله﴾ [النساء/٨٠].

يعني: من أطاع الرسول لكونه رسولاً مبلغًا إلى الخلق أحكام الله فهو في

ترهيبًا عن المخالفة وترغيبًا في الطاعة، ولعل وعسى في أمثال ذلك دليل على عزة المطلوب، وأن العبد دائر بين الرجاء والخوف.

(وقال تعالى: ﴿قل أطيعوا الله والرسول﴾) فيما يأمركم به من التوحيد، (﴿فإن تولوا﴾) أعرضوا عن الطاعات، (﴿فإن الله لا يحب الكافرين﴾) [آل عمران/٣٢]، من إقامة الظاهر مقام المضمر، أي: لا يحبهم، بمعنى أنه يعاقبهم.

(قال القاضي عياض: فجعل طاعته طاعة رسوله) تشبيه بليغ، وجعل عينه ادعاء، فلا ينافي الآية، لأن الشرط والجزاء متغايران نظرًا لما في نفس الأمر، ولكل مقام مقال، والأولى تأخير هذا عن الآتية، لأنها التي صرح فيها بأن طاعته طاعته، ولفظ عياض: وجعل طاعته طاعته وموافقته موافقته فقال تعالى: ﴿من يطع الرسول فقد أطاع الله﴾ [النساء/٨٠]، (وقرن طاعته بطاعته) في قوله: ﴿أطيعوا الله ورسوله﴾، ونحوه مما أمر فيه بطاعة الله ورسوله معًا، (ووعد على ذلك بجزيل،) أي: عظيم أو كثير (الثواب،) بنحو قوله: ﴿لعلكم ترحمون﴾، (وأوعد على مخالفته بسوء العقاب،) أي: أشده، (وقال تعالى: ﴿من يطع الرسول فقد أطاع الله﴾.

روي أنه عليه الصلاة والسلام قال: من أحبني فقد أحب الله، ومن أطاعني فقد أطاع الله. فقال المنافقون: لقد قارف الشرك، وهو ينهي عنه ما يريد إلا أن نتخذه ربًا، كما اتخذت النصارى عيسى ابن مريم، فنزلت.

كذا في الكشاف، قال الحافظ ولي الدين العراقي في حواشيه، لم أقف عليه، هكذا ونقله السيوطي عن البيضاوي ولم يزد عليه، (يعني من أطاع الرسول لكونه رسولاً مبلغًا)، علة غائية، أي: وغاية أمر الرسول كونه مبلغًا، (إلى الخلق أحكام الله،) لأنه لا ينطق عن الهوى، فلا مفهوم لهذه العبارة، (فهو في الحقيقة ما أطاع إلا الله،) أي: هو مبلغ حقيقة، والآمر هو الله، كما في الكشاف قال الطيبي: هذا التعليل يفيده لفظ الرسول، لأنه من وضع المظهر موضع

الحقيقة ما أطاع إلا اللّه، وذلك في الحقيقة لا يكون إلا بتوفيق اللّه. **﴿ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظًا﴾** فإن من أعماه اللّه عن الرشد وأضله عن الطريق فإن أحدًا من خلق لا يقدر على إرشاده.

وهذه الآية من أقوى الأدلة على أن الرسول معصوم في جميع الأوامر والنواهي، وفي كل ما يبلغه عن اللّه، لأنه لو أخطأ في شيء منها لم تكن طاعته طاعة للّه، وأيضًا وجب أن يكون معصومًا في جميع أحواله، لأنه تعالى أمر بمتابعته في قوله: **﴿واتبعوه﴾** [الأعراف/١٥٨]. والمتابعة عبارة عن الإتيان بمثل فعل الغير، فثبت أن الانقياد له في جميع أقواله وأفعاله إلا ما خصه الدليل طاعة له، وانقياد لحكم اللّه تعالى.

المضمر للإشعار بعلية إيجاب الطاعة له، ويدل عليه السياق، وهو قوله: ﴿ومن تولى﴾ وكان مقتضى الظاهر، ومن تولى فقد عصى اللّه في مقابلة قوله فقد أطاع اللّه، فوضع ذلك موضعه ليدل على المبالغة، **(وذلك)** المذكور من الطاعة **(في الحقيقة لا يكون إلا بتوفيق اللّه)** إذ لو أخذ له ما أطاع رسوله، **(﴿ومن تولى﴾)** أعرض عن طاعته فلا يهمنك **(﴿فما أرسلناك عليهم حفيظًا﴾)** [النساء/٨٠] الآية، حافظًا لأعمالهم، بل نذيرًا وإلينا أمرهم فنجازيهم، وهذا، قبل الأمر بالقتال، كما في الجلال فأشار إلى أن جواب الشرط محذوف، والمذكور دليل عليه، وهذا أحد وجهين، الثاني: إنه المذكور باعتبار ما دل عليه، **(فإن من أعماه اللّه عن الرشد وأضله عن الطريق)** المستقيم، **(فإن أحدًا من خلق اللّه لا يقدر على إرشاده)** جواب الشرط، وجملة الشرط وجوابه علة لكونه ما جعل عليهم حفيظًا في أعمالهم، بحيث يلجئهم للطاعة، ويمنعهم عن العصيان، وأشار إلى تحقق ذلك وعدم احتمال خلافه، بالتأكيد بأن، **(وهذه الآية من أقوى الأدلة على أن الرسول معصوم في جميع الأوامر والنواهي وفي كل ما يبلغه عن اللّه، لأنه لو أخطأ في شيء منها)** وأقر عليه، فأمر به أو نهى عنه، ولم يكن كذلك في نفس الأمر، **(لم تكن طاعته طاعة للّه)** بل مخالف لأمره أو نهيه **(وأيضًا وجب أن يكون معصومًا في جميع أحواله، لأنه تعالىٰ أمر بمتابعته،)** الأنسب أن يقول باتباعه ليطابق دليله **(في قوله: ﴿واتبعوه﴾)** لكنه أشار إلى أن المفاعلة قد ترد لأصل الفعل، فقال: **(والمتابعة عبارة عن الإتيان بمثل فعل الغير،)** ومنه المتابعة في علوم الحديث، **(فثبت أن الانقياد له في جميع أقواله وأفعاله،)** وجودًا أو عدمًا، **(إلا ما خصه الدليل)** به **(طاعة له)** بالآية منطوقًا ومفهومًا، لأن مفهوم من يطع الرسول، من عصاه فقد عصى اللّه، **(وانقياد لحكم اللّه تعالىٰ)** عطف تفسير.

وقال تعالى: ﴿ومن يطع اللّٰه والرسول فأولئك مع الذين أنعم اللّٰه عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين﴾ الآية [النساء/٦٩].

وهذا عام في المطيعين للّٰه تعالى من أصحاب الرسول ومن بعدهم، وعام في المعية في هذه الدار، وإن فاتت فيها معية الأبدان.

وقد ذكروا في سبب نزول هذه الآية أن ثوبان، مولى رسول اللّٰه ﷺ كان

(وقال تعالىٰ: ﴿ومن يطع اللّٰه والرسول﴾) فيما أمرا به، (﴿فأولئك مع الذين أنعم اللّٰه عليهم من النبيين والصديقين﴾:) أفاضل أصحاب الأنبياء لمبالغتهم في الصدق والتصديق، (﴿والشهداء﴾) القتلى في سبيل اللّٰه (﴿والصالحين﴾) [النساء/٦٩] الآية، غير من ذكر (الآية،) أي: ﴿وحسن أولئك رفيقًا﴾.

أي: رفقاء في الجنة؛ بأن يستمتع فيها برؤيتهم وزيارتهم والحضور معهم، وإن كان مقرهم في درجات عالية بالنسبة إلى غيرهم.

قال البيضاوي: قسمهم أربعة أقسام: باعتبار منازلهم في العلم والعمل، وهم الأنبياء الفائزون بكمال العلم والعمل، المجاوزون حد الكمال إلى درجة التكميل، ثم صديقون صعدت نفوسهم تارة إلى مراقي النظر في الحجج والآيات، وأخرى إلى معارج القدس بالرياضة والتصفية، حتى اطلعوا على ما لم يطلع عليه غيرهم، ثم شهداء بذلوا نفوسهم في إعلاء كلمة اللّٰه وإظهار الحق، ثم صالحون صرفوا أعمارهم في طاعته، وأموالهم في مرضاته. انتهى.

(وهذا عام في المطيعين للّٰه تعالىٰ من أصحاب الرسول ومن بعدهم، وعام في المعية في هذه الدار) الدنيا لعموم اللفظ، (وإن فاتت فيها معية الأبدان،) وذلك فيمن آمن في زمنه ﷺ ولم يره، ومن آمن بعده إلى يوم القيامة بقيد الطاعة، (وقد ذكروا في سبب نزول هذه الآية أن ثوبان) بفتح المثلثة والموحدة، ابن بجدد بضم الموحدة وسكون الجيم، وضم الدال المهملة الأولى، وقيل: ابن جحدر، بفتح الجيم وسكون الحاء المهملة، (مولى رسول اللّٰه ﷺ،) قال في الإصابة: يقال إنه من العرب من حكم ابن سعد بن حمير، وقيل: من السراة، اشتراه ثم أعتقه، فخدمه إلى أن مات، ثم تحول إلى الرملة، ثم حمص، ومات بها سنة أربع وخمسين، قاله: ابن سعد وغيره.

وروى ابن السكن، عن يوسف بن عبد الحميد، حدثني ثوبان أن رسول اللّٰه ﷺ دعا لأهله، فقلت: أنا من أهل البيت، فقال: في الثالثة نعم، ما لم تقم على باب سدة، أو تأتي أميرًا فتسأله.

وروى أبو داود، عن أبي العالية عن ثوبان، قال: قال رسول اللّٰه ﷺ: من يتكفل لي أن

شديد الحب لرسول اللّه ﷺ قليل الصبر عنه، فأتاه يومًا وقد تغير وجهه ونحل جسمه، فسأله رسول اللّه ﷺ عن حاله فقال: يا رسول اللّه، ما بي وجع، غير أني إذا لم أرك اشتقتك واستوحشت وحشة عظيمة حتى ألقاك، فذكرت الآخرة بحيث لا أراك هناك، لأني إن دخلت الجنة فأنت تكون في درجات النبيين. وإن أنا لم أدخل الجنة فحينئذٍ لا أراك أبدًا، فنزلت هذه الآية.

وذكر ابن أبي حاتم الضحى عن مسروق، قال أصحاب محمد: يا رسول اللّه

لا يسأل الناس وأتكفل له بالجنة، فقال ثوبان: أنا، وكان لا يسأل أحدًا شيئًا، (**كان شديد الحب لرسول اللّه ﷺ، قليل الصبر عنه،**) ولذا ألزمه حضرًا وسفرًا، (**فأتاه يومًا وقد تغير وجهه ونحل جسمه**) بفتح الحال، وفي لغة بكسرها، وأخرى بضمها مبنيًا للفاعل، فهو لازم، أي: قام بجسمه المرض، ويعدىء، بالهمزة، فيقال: أنحله المرض.

وفي القاموس: نحل، كمنع وعلم ونصر وكرم نحولاً ذهب من مرض أو سفر، (**فسأله رسول اللّه ﷺ عن حاله، فقال: يا رسول اللّه ما بي وجع**) حصل به نحولي، وتغير وجهي، (**غير أني إذا لم أرك اشتقتك،**) ضمنه معنى طلب فعداه بنفسه، وإلا فاشتاق، إنما يتعدى بحرف الجر، وبالتضعيف على أن المنقول في غيره عن ثوبان اشتقت إليك، (**واستوحشت وحشة عظيمة حتى ألقاك، فذكرت الآخرة،**) أي: فكرت في أمرها، (**بحيث**) الذي في غيره: فخفت (**لا أراك هناك،**) لأنه ظهر لي بالفكر، أما عدم رؤياك بالمرة أو قلتها، (**لأني إن دخلت الجنة فأنت تكون في درجات النبيين،**) فتتعذر رؤيتي لك أو تقل، (**وإن أنا لم أدخل الجنة، فحينئذٍ لا أراك أبدًا، فنزلت هذه الآية**).

قال الشيخ ولي الدين: هذا ذكره الثعلبي في تفسيره بلا إسناد ولا راوٍ، وحكاه الواحدي في أسباب النزول عن الكلبي.

وروى الطبراني في معجمه الصغير عن عائشة، وابن مردويه عن ابن عباس، والبيهقي عن الشعبي، وابن جرير عن سعيد بن جبير، كل منهم يحكي عن رجل، فذكر مثل قصة ثوبان ونزول الآية فيه. انتهى.

فإن ثبت، فالرجل المبهم ثوبان، وذكر ابن ظفر عن مقاتل بن سليمان أن المبهم عبد اللّه بن زيد بن عبد ربه الأنصاري، فإن ثبتا، فلعلهما معًا ذكرًا ذلك والعلم للّه، (**وذكر**) أي: روى (**ابن أبي حاتم**) الحافظ، ابن الحافظ عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، (**عن أبي الضحى**) مسلم بن صبيح، بالتصغير الهمداني، الكوفي، العطار، مشهور بكنيته، تابعي، ثقة، فاضل، من رجال الجميع، مات سنة مائة، (**عن مسروق**) بن الأجدع بن مالك الهمداني،

ما ينبغي لنا أن نفارقك، فإنك لو قدْ متَّ لرفعت فوقنا ولم نرك، فأنزل اللّه الآية.

وذكر عن عكرمة مرسلاً، قال: أتى فتى صغير السن لرسول اللّه فقال: يا نبي اللّه، إن لنا منك نظرة في الدنيا ويوم القيامة لا نراك لأنك في الجنة في الدرجات العلى، فأنزل اللّه هذه الآية فقال له رسول اللّه ﷺ: أنت معي في الجنة.

فيها أيضًا روايات أخر ستأتي إن شاء اللّه تعالى في مقصد محبته عليه الصلاة والسلام.

لكن قال المحققون: لا ننكر صحة هذه الروايات، إلا أن سبب نزول هذه

الوداعي، أبي عائشة الكوفي، ثقة فقيه، عابد مخضرم، مات سنة اثنتين، ويقال: سنة ثلاث وستين، من رجال الجميع، قال: (**قال أصحاب محمد ﷺ: يا رسول اللّه ما ينبغي لنا أن نفارقك**) اعتذارًا عن كثرة ملازمتهم له، المقتضية للملال عادة، (**فإنك لو قدْ**) (بفتح فسكون (**مت**) بضم الميم)، ضبطه بعض العلماء الموثوق بهم، وتجويز ضم القاف وشد الدال مكسورة وسكون الميم، أي: قدمت علينا، أي: سبقتنا تحاشيًا عن خطابه، بلفظ مت أدبًا، وأنه أولى خلاف المتبادر، (**لرفعت فوقنا ولم، نرك، فأنزل اللّه:**) ﴿ومن يطع اللّه والرسول﴾ (**الآية**) وفي هذا إن قائلي ذلك جمع كثير لقوله أصحاب محمد، (**وذكر**) بالبناء للفاعل، أي: ابن أبي حاتم أيضًا بسنده، (**عن عكرمة**) مولى ابن عباس (**مرسلاً، قال: أتى فتى**) أي: (**صغير السن لرسول اللّه ﷺ، فقال: يا نبي اللّه إن لنا منك نظرة في الدنيا**) أي: إنا نراك ونتمتع برؤيتك فيها، وعبر بالوحدة لقصر المدة، (**ويوم القيامة لا نراك لأنك في الجنة، في الدرجات العلى، فأنزل اللّه هذه الآية**) وللطبراني وابن مردويه بسند لا بأس به، عن عائشة قالت: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول اللّه إنك لأحب إليّ من نفسي، وإنك لأحب إليّ من ولدي، وإني لأكون في البيت فأذكرك، فما أصبر حتى آتي فأنظر إليك، وإذا ذكرت موتي وموتك عرفت إنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين، وإني إذا دخلت الجنة خشيت أن لا أراك، فلم يرد عليه النبي ﷺ شيئًا حتى نزل جبريل بهذه الآية ﴿ومن يطع اللّه والرسول﴾، (**فقال له رسول اللّه ﷺ: أنت معي في الجنة**) إن شاء اللّه، كما هو بقية رواية عكرمة.

وأخرج ابن جرير نحوه من مرسل سعيد بن المسيب ومسروق والربيع وقتادة والسدي، (**وفيها أيضًا روايات أخر**) بنحوها (**ستأتي إن شاء اللّه تعالى في مقصد محبته عليه الصلاة والسلام**) وهو السابع التالي لهذا.

(**لكن قال المحققون: لا ننكر صحة هذه الروايات الا أن، سبب نزول هذه الآية**

الآية يجب أن يكون شيئًا أعظم من ذلك، وهو الحث على الطاعة والترغيب فيها، فإنا نعلم أن خصوص السبب لا يقدح في عموم اللفظ، فهذه الآية عامة في حق جميع المكلفين، وهو أن كل من أطاع اللّه وأطاع الرسول فقد فاز بالدرجات العالية والمراتب الشريفة عنده تعالى.

ثم إن ظاهر قوله تعالى: ﴿**ومن يطع اللّه والرسول**﴾ أنه يكتفي بالطاعة الواحدة، لأن اللفظ الدال على الصفة يكفي في جانب الثبوت حصول ذلك المسمى مرة واحدة، لكن لا بد أن يحمل على غير ظاهره، وأن تحمل الطاعة على فعل جميع المأمورات وترك جميع المنهيات، إذ لو حملناه على الطاعة الواحدة لدخل فيه الكفار والفساق، لأنهم قد يأتون بالطاعة الواحدة.

قال الرازي: قد ثبت في أصول الفقه أن الحكم المذكور عقب الصفة مشرع بكون ذلك الحكم معللاً بذلك الوصف، وإذا ثبت هذا فنقول قوله: ﴿**من**

يجب أن يكون شيئًا أعظم من ذلك،) أي: أنه لا ينحصر في تسلية المحبين له والتخفيف عنهم، بل يشمل ذلك وغيره، **(وهو الحث على الطاعة والترغيب فيها، فإنا نعلم أن خصوص السبب لا يقدح في عموم اللفظ،)** أي: لا يكون قاصرًا عليه خلافًا لزاعمه، **(فهذه الآية عامة في حق جميع المكلفين،)** خصهم لوقوع الثواب بعد الأمر المستفاد من قوله: ﴿من يطع﴾، إذ لا طاعة فرع الأمر أو النهي، وكلاهما خاص بالمكلف، إذ لا خطاب يتعلق بفعل غيره، وصحة عبادة الصبي وإثابته عليها لا لأمره بها، بل ليعتادها، فلا يتركها إن شاء اللّه ذلك، **(وهو)** أي: الأمر الأعظم، **(أن كل من أطاع اللّه وأطاع الرسول فقد فاز:)** ظفر **(بالدرجات العالية، والمراتب:)** المنازل **(الشريفة عنده تعالىٰ، ثم إن ظاهر قوله تعالىٰ: ﴿ومن يطع اللّه والرسول﴾، أنه يكتفي بالطاعة الواحدة، لأن اللفظ الدال على الصفة يكفي في جانب الثبوت حصول ذلك المسمى مرة واحدة،)** فإذا قيل صلِ مثلاً برىء من عهدة الطلب بصلاة واحدة، لأن الأمر بالشيء لا يقتضي فورًا ولا تكرارًا، أو خرج بالثبوت النهي، فامتثاله إنما يحصل بترك جميع المنهيات، **(لكن لا بدّ أن يحمل على غير ظاهره، وأن تحمل الطاعة على فعل جميع المأمورات وترك جميع المنهيات، إذ لو حملناه على الطاعة الواحدة لدخل فيه الكفار والفساق، لأنهم قد يأتون بالطاعة الواحدة،)** وذلك غير مراد، فوجب حمله على غير ظاهره.

(قال الرازي) الإمام فخر الدين: **(قد ثبت في أصول الفقه أن الحكم المذكور عقب الصفة،)** كقوله هنا: فأولئك مع الذين...الخ، بعد قوله: ومن يطع **(مشرع بكون ذلك الحكم،**

يطع اللّه﴾ أي في كونه إلهًا، وطاعة اللّه في كونه إلهًا هي معرفته والإقرار بجلاله وعزته وكبريائه وصمديته، فصارت هذه الآية تنبيهًا على أمرين عظيمين من أحوال المعاد.

فالأول: أن منشأ جميع السعادات يوم القيامة إشراف الروح بأنوار معرفة اللّه، فكل من كانت هذه الأنوار في قلبه أكثر، وصفاؤها أقوى كان إلى السعادة أقرب، وإلى الفوز بالنجاة أوصل.

والثاني: أن اللّه تعالى ذكر في الآية السابقة وعد أهل الطاعة بالأجر العظيم والثواب الجسيم، ثم ذكر في هذه الآية وعدهم بكونهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين.

وليس المراد بكون من أطاع اللّه وأطاع الرسول مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين كون الكل في درجة واحدة، لأن هذا يقتضي التسوية في الدرجة بين الفاضل والمفضول، وذلك لا يجوز، فهذا هو المراد من هذه المعية وقد ثبت

معللاً بذلك الوصف، وإذا،) أي: حيث (ثبت هذا) وتقرر في الأصول، (فنقول قوله: من يطع اللّه﴾، أي: في كونه إلهًا، وطاعة اللّه في كونه إلهًا هي معرفته) بالآية الدالة عليه، (والإقرار) الاعتراف (بجلاله): عظمته (وعزته): غلبته (وكبريائه): عظمته.

قال تعالى: (﴿وله الكبرياء في السموات والأرض﴾، (وصمديته:) احتياج الخلق إليه على الدوام، (فصارت هذه الآية تنبيهًا،) أي: منبهة (على أمرين عظيمين من أحوال المعاد، فالأول أن منشأ جميع السعادات يوم القيامة إشراق الروح بأنوار معرفة اللّه،) المؤدية إلى الإيمان به وطاعة أمره، (فكل من كانت هذه الأنوار في قلبه أكثر، وصفاؤها أقوى كان إلى السعادة أقرب وإلى الفوز بالنجاة أوصل:) أكثر وصولاً، (والثاني: إن اللّه تعالى ذكر في الآية السابقة) على هذه الآية، (وعد) مصدر (أهل الطاعة بالأجر العظيم والثواب الجسيم).

وفي نسخة الجزيل، بقوله: ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرًا لهم وأشد تثبيتًا، وإذا لآتيناهم الآية، (ثم ذكر في هذه الآية وعدهم بكونهم مع النبيين والصديقين، والشهداء والصالحين، وليس المراد بكون من أطاع اللّه وأطاع الرسول مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، كون الكل في درجة واحدة، لأن هذا يقتضي التسوية في الدرجة بين الفاضل والمفضول، وذلك لا يجوز) بدلالة النصوص الكثيرة، فالمراد كونهم في لاجنة (بحيث يتمكن كل واحد منهم من رؤية الآخر، وإن بعد المكان، لأن الحجاب إذا زال شاهد بعضهم

وصح بحيث يتمكن كل واحد منهم من رؤية الآخر، وإن بعد المكان، لأن الحجاب إذا زال شاهد بعضهم بعضًا، وإذا أرادوا الرؤية والتلاقي قدروا على ذلك، فهذا هو المراد من هذه المعية، وقد ثبت وصح عنه ﷺ أنه قال: المرء مع من أحب، وثبت أيضًا أنه قال: إن بالمدينة أقوامًا ما سرتم مسيرًا ولا نزلتم منزلاً إلا وهم معكم حبسهم

بعضًا، وإذا أرادوا الرؤية والتلاقي قدروا على ذلك)، إذ لو عجزوا عنه لتحسروا، ولا حسرة في الجنة، **(فهذا هو المراد من هذه المعية،)** لا المساواة في المنزلة، **(وقد ثبت وصح)** أتى به ليبين أن مراده بالثبوت الصحة للخلاف في علوم الحديث: هل لفظ ثبت يختص بالصحيح أو يشمل الحسن؟ قال السيوطي:

وهل يخص بالصحيح الثابت أو يشمل الحسن نزاع ثابت

وزعم أن الثبوت لا يستلزم الصحة، لجواز أنه مع ثبوته ضعيف، أو حسن عقلي، لم يقله أحد **(عنه ﷺ؛ أنه قال:)** كما أخرجه الشيخان من حديث أنس وابن مسعود وأبي موسى: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: كيف تقول في رجل أحب قومًا ولما يلحق بهم، فقال ﷺ: **(المرء مع من أحب،)** زاد الترمذي من حديث أنس: وله ما اكتسب، وفي لفظ قال رجل: يا رسول اللّه متى قيام الساعة؟، قال: إنها قائمة، فما أعددت لها؟ قال: ما أعددت لها من كثير إلا أني أحب اللّه ورسوله، قال: فأنت مع من أحببت ولك ما اكتسبت؟، قال أنس: فما فرح المسلمون بشيء بعد الإسلام ما فرحوا به، فقيل: المراد من أحب قومًا بإخلاص فهو في زمرتهم، وإن لم يعمل عملهم، لثبوت التقارب مع قلوبهم، وقيل: بشرط عمله بمثله أعمالهم، لحديث: من أحب قومًا على عملهم لثبوت التقارب مع قلوبهم، وقيل: بشرط عمله بمثله أعمالهم، لحديث: من أحب قومًا على أعمالهم حشر معهم يوم القيامة.

وروى العسكري عن الحسن: لا تغتر يا ابن آدم، بقوله: أنت مع من أحببت، فمن أحب قومًا اتبع آثارهم، واعلم أنك لن تلحق بالأخيار حتى تتبع آثارهم، وحتى تأخذ بهديهم، وتقتدي بسنّتهم، وتصبح وتمسي على مناهجهم، حرصًا على أن تكون منهم.

وقال ابن العربي: يريد ﷺ المرء مع من أحب في الدنيا والآخرة، في الدنيا بالطاعة والأدب الشرعي، وفي الآخرة بالمعاينة والقرب الشهودي، فمن لم يتحقق بهذا وادعى المحبة، فهو كاذب، **(وثبت أيضًا)** في البخاري، عن أنس؛ **(أنه)** ﷺ **(قال)** حين رجع من غزوة تبوك، فدنا من المدينة: **(إن بالمدينة أقوامًا ما سرتم مسيرًا ولا نزلتم منزلاً،)** وفي رواية: ولا قطعتم واديًا **(إلا وهم معكم)** بالقلوب والنيات، قالوا: يا رسول اللّه وهم بالمدينة؟، قال: وهم بالمدينة،

العذر، فالمعية والصحبة الحقيقية إنما هي بالسر والروح لا بمجرد البدن، فهي بالقلب لا بالقالب، ولهذا كان النجاشي معه ﷺ وهو أقرب الناس إليه، وهو بين النصارى بأرض الحبشة، وعبد الله بن أبي من أبعد الخلق عنه، وهو معه بالمسجد، وذلك أن العبد إذا أراد بقلبه أمرًا من طاعة أو معصية أو شخص من الأشخاص فهو بإرادته ومحبته معه لا يفارقه، فالأرواح تكون يوم القيامة مع الرسول ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم، وبينها وبينهم من المسافة الزمانية والمكانية بعد عظيم.

وقال تعالى: ﴿**قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم**﴾ [آل عمران/٣١].

وهذه الآية الشريفة تسمى: آية المحبة، قال بعض السلف: ادعى قوم محبة

(**حبسهم العذر**) عن الغزو معكم، (**فالمعية والصحبة الحقيقية إنما هي بالسر والروح،**) وفي شرحه للبخاري بالسير بالروح، (**لا بمجرد البدن، فهي بالقلب لا بالقالب،**) ونية المؤمن خير من عمله، فتأمل هؤلاء كيف بلغت بهم نيتهم مبلغ أولئك العاملين بأبدانهم، وهم على فرشهم في بيوتهم، فالمسابقة إلى الله تعالىٰ وإلى الدرجات العوالي بالنيات والهمم، لا بمجرد الأعمال، (**ولهذا كان النجاشي**) (بفتح النون والجيم) أصحمة ملك الحبشة (**معه ﷺ، وهو من أقرب الناس إليه، وهو،**) أي: النجاشي (**بين النصارى بأرض الحبشة وعبد الله بن أبي**) ابن سلول رأس المنافقين، (**من أبعد الخلق عنه، وهو معه بالمسجد**) النبوي، لكونه معه قالبًا لا قلبًا، (**وذلك أن العبد إذا أراد بقلبه أمرًا من طاعة أو معصية، أو**) أراد أمرًا من (**شخص من الأشخاص، فهو بإرادته ومحبته معه لا يفارقه،**) إذ كل مهتم بشيء منجذب إليه بطبعه شاء أو أبى، وكل امرىء يصبوا إلى مناسبة، رضا أم سخط، فالنفوس العلية تنجذب بذاتها وهمها وعملها إلى أعلى، والنفوس الدنية تنجذب بذاتها إلى أسفل، ومن أراد أن يعلم هل هو مع الرفيق الأعلى أو الأسفل، فلينظر أين هو، ومع من هو في هذا العالم، فإن الروح إذا فارقت البدن تكون مع الرفيق الذي كانت تنجذب إليه، (**فالأرواح**) العلية كلها (**تكون يوم القيامة،**) وفي الدنيا (**مع الرسول ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم، وبينها وبينهم من المسافة الزمانية**) بتأخر وجودها عن وجودهم، (**والمكانية**) بطول المسافة (**بعد عظيم**) في الزمان والمكان، ولا يكون ذلك مانعًا من المعية في الدارين، والله أعلم.

(**وقال تعالى: ﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله﴾،**) أي: يثبكم (**﴿ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم﴾**) [آل عمران/٣١]، (**وهذه الآية الشريفة تسمى آية المحبة،**)

اللّٰه فأنزل اللّٰه آية المحبة ﴿قل إن كنتم تحبون اللّٰه فاتبعوني﴾ وقال: ﴿يحببكم اللّٰه﴾ إشارة إلى دليل المحبة وثمرتها وفائدتها، فدليلها وعلامتها اتباع الرسول، وفائدتها وثمرتها محبة المرسل لكم، فما لم تحصل المتابعة فلا محبة لكم حاصلة، ومحبته لكم منتفية، فجعل سبحانه اتباع الرسول عليه الصلاة والسلام مشروطًا بمحبتهم للّٰه، وشرطًا لمحبة اللّٰه لهم، ووجود المشروط ممتنع بدون وجود تحقق شرطه، فعلم انتفاء المحبة عند انتفاء المتابعة، فانتفاء محبتهم للّٰه لازم لانتفاء المتابعة لرسوله، وانتفاء المتابعة ملزوم لانتفاء محبة اللّٰه لهم، فيستحيل حينئذ ثبوت محبتهم للّٰه وثبوت محبة اللّٰه لهم بدون متابعة لرسوله ﷺ ودل على

بدليل أنه **(قال بعض السلف،)** زعم أنه الحسن البصري، لقوله: قال أقوام على عهد نبينا: واللّٰه يا محمد إنا لنحب ربنا، فأنزل اللّٰه الآية.

رواه ابن المنذر، وليس فيه، فأنزل آية المحبة، فلا يصح أنه المراد **(ادعى قوم محبة اللّٰه،)** قيل: هم وفد نجران لما قالوا: إنما نعبد المسيح حبًا للّٰه.

رواه ابن إسحٰق، وابن جرير عن محمد بن جعفر بن الزبير، وقيل: هم اليهود لما قالوا: نحن أبناء اللّٰه وأحباؤه، وقيل: قريش لما قالوا: إنما نعبدهم ليقربونا إلى اللّٰه زلفىٰ، وبه جزم الجلال.

وروى ابن جرير، وابن المنذر عن الحسن مرسلاً؛ أنهم أقوام زعموا على عهد نبينا حب اللّٰه، فأمروا أن يجعلوا لقولهم تصديقًا من العمل، **(فأنزل اللّٰه آية المحبة: ﴿قل إن كنتم تحبون اللّٰه فاتبعوني﴾، وقال: ﴿يحببكم اللّٰه﴾،)** بالجزم في جواب الطلب، والراجح فيه أنه في جواب شرط مقدر تقديره هنا: ﴿إن اتبعتموني يحببكم اللّٰه﴾، **(إشارة إلى دليل المحبة وثمرتها أو فائدتها،)** أي: باتباع الرسول، فإن اتباعه علامة على حبه للّٰه تعالى، وثمرة محبة اللّٰه للعبد مغفرته له، كما أفاده قوله: **(فدليلها وعلامتها اتباع الرسول، وفائدتها وثمرتها محبة المرسل)** (بكسر السين)، أي: اللّٰه تعالىٰ نبيه ليبلغ الخلق **(لكم،)** متعلق بمحبة، **(فما)** مصدرية ظرفية **(لم تحصل المتابعة،)** أي: مدة انتفاء حصولها، **(فلا محبة لكم حاصلة)** منكم للّٰه، **(ومحبته لكم منتفية،)** أي: لا يحبكم بمعنى: لا يثيبكم، **(فجعل سبحانه اتباع الرسول عليه الصلاة والسلام مشروطًا بمحبتهم للّٰه، وشرطًا لمحبة اللّٰه لهم ووجود المشروط ممتنع بدون وجود تحقق شرطه،)** وهو اتباع الرسول، **(فعلم انتفاء المحبة عند انتفاء المتابعة،)** لأنها مشروطة بمتابعة رسوله، **(فانتفاء محبتهم للّٰه لازم لانتفاء المتابعة لرسوله، وانتفاء المتابعة ملزوم لانتفاء محبة اللّٰه لهم فيستحيل حينئذٍ ثبوت محبتهم للّٰه وثبوت محبة اللّٰه لهم بدون**

أن متابعة الرسول هي حب اللّٰه ورسوله وطاعة أمره، ولا يكفي ذلك في العبودية حتى يكون اللّٰه ورسوله أحب إليه مما سواهما، فلا يكون شيء أحب إليه من اللّٰه ورسوله، ومتى كان عنده شيء أحب إليه منهما فهذا هو الشرك الذي لا يغفر لصاحبه التبة ولا يهديه اللّٰه، قال تعالى: **﴿قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم**

متابعة لرسول اللّٰه ﷺ،) لاستحالة وجود المشروط بدون شرطه **(ودل)** جعله اتباع الرسول مشروطًا بمحبتهم **(على أن متابعة الرسول هي حب اللّٰه ورسوله، وطاعة أمره،)** أي: علامة عليه، أو جعلها نفس المحبة مبالغة، **(ولا يكفي ذلك في العبودية حتى يكون اللّٰه ورسوله أحب إليه مما سواهما،)** كما في الحديث **(فلا يكون شيء أحب إليه من اللّٰه ورسوله)**.

قال الطيبي: فسر المتكلمون محبة العبد للّٰه؛ بأنها محبة طاعته أو ثوابه وإحسانه، وأما العارفون، فقالوا: العبد يحب اللّٰه لذاته، وأما حب طاعته وثوابه فدرجة نازلة، والقول الأول ضعيف، وذلك لا يمكن أن يقال في كل شيء، أنه إنما كان محبوبًا لأجل معنى آخر، فلا بدّ من الانتهاء إلى شيء يكون محبوبًا لذاته، فكما يعلم أن اللذة محبوبة لذاتها، كذلك يعلم أن الكمال محبوب لذاته، وأكمل الكمالات للّٰه تعالىٰ، فيقتضي كونه محبوبًا لذاته من ذاته.

قال صاحب الفرائد: وهذا أبلغ أنواع الحب، فعلى هذا حب العبد للّٰه حقيقة، بل المحبة الحقيقية مستحقة للّٰه، إذ كل ما يحب من المخلوقات، فإنما يحب لخصوص أثر من آثار وجوده، وفي الأحياء الحب ميل الطبع إلى الشيء المستلذ، فإن قوي سمي عشقًا، ولا يظن قصره على مدركات الحواس الخمس، حتى يقال: إن اللّٰه تعالىٰ لا يدرك بها ولا يتمثل في الخيال، فلا يحب، لأنه ﷺ سمى الصلاة قرة عين، وجعلها أبلغ المحبوبات، ومعلوم أنه ليس للحواس الخمس فيها حظ، والبصيرة الباطنة أقوى من البصر الظاهر، والقلب أشد إدراكًا من العين، وجمال المعاني المدركة بالعقل أعظم من جمال الصور الظاهرة للأبصار، فيكون لا محالة لذة القلب بما يدركه من الأمور الشريفة الإلٰهية، التي تجل عن أن تدركها الحواس أتم وأبلغ، فيكون ميل الطبع السليم والعقل الصحيح إليه أقوى، ولا معنى للحب إلا الميل إلى ما في إدراكه لذة، فلا ينكر إذن حب اللّٰه إلا من قعد به القصور في درجة البهائم. انتهى.

وأما محبة اللّٰه للمتبعين، فهي رضاه عنهم، وإثابتهم، وكشف الحجب عن قلوبهم، والتجاوز عما فرط منهم، كما أشار إليه بقوله: **﴿واللّٰه غفور رحيم﴾** الآية، وعبر عن ذلك بالمحبة استعارة أو مشاكلة لاستحالة المعنى الحقيقي عليه، **(ومتى كان عنده شيء أحب إليه منهما، فهذا هو الشرك الذي لا يغفر لصاحبه البتة، ولا يهديه اللّٰه)** واستدل على هذا، بقوله:

وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها اكتسبتموها وتجارة تخشون كسادها عدم ومساكن ترضونها أحب إليكم من اللّٰه ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي اللّٰه بأمره واللّٰه لا يهدي القوم الفاسقين﴾ [التوبة/٢٤]، فكل من قدم طاعة أحد من هؤلاء على طاعة اللّٰه ورسوله أو قول أحد منهم على قول اللّٰه ورسوله، أو مرضاة أحد منهم على مرضاة اللّٰه ورسوله، أو خوف أحد منهم أو رجاءه والتوكل عليه على خوف اللّٰه ورجائه والتوكل عليه، أو معاملة أحد منهم على معاملة اللّٰه ورسوله، فهو ممن ليس اللّٰه ورسوله أحب إليه مما سواهما، وإن قال بلسانه فهو كذب منه، وإخبار بما ليس هو عليه. انتهى ملخصًا من كتاب «المدارج»، وسيأتي مزيد لذلك إن شاء اللّٰه تعالى في مقصد محبته عليه الصلاة والسلام.

وقال تعالى: **﴿فآمنوا باللّٰه ورسوله النبي الأمي الذي يؤمن باللّٰه وكلماته**

(قال تعالى: ﴿قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم﴾) أقرباؤكم، وفي قراءة وعشيراتكم، **(﴿وأموال اقترفتموها اكتسبتموها، وتجارة تخشون كسادها عدم﴾)** نفاقها، **(﴿ومساكن ترضونها أحب إليكم من اللّٰه ورسوله، وجهاد في سبيله﴾،)** فقعدتم لأجله عن الهجرة والجهاد، **(﴿فتربصوا﴾:)** انتظروا **(﴿حتى يأتي اللّٰه بأمره﴾:)** تهديد لهم، **(﴿واللّٰه لا يهدي القوم الفاسقين﴾)** [التوبة/٢٤].

(فكل من قدم طاعة أحد من هؤلاء) غلب العقلاء على غيرهم، وسمي من اقترن بالعاقل باسمه تجوز الآن أحدًا إنما يستعمل في العاقل **(على طاعة اللّٰه ورسوله، أو قول أحد منهم على قول اللّٰه ورسوله، أو مرضاة أحد منهم على مرضاة اللّٰه ورسوله، أو خوف أحد منهم، أو رجاءه والتوكل:)** الاعتماد **(عليه على خوف اللّٰه ورجائه، والتوكل عليه، أو معاملة أحد منهم على معاملة اللّٰه ورسوله، فهو ممن ليس اللّٰه ورسوله أحب إليه مما سواهما، وإن قال بلسانه)** أنهما أحب، **(فهو كذب منه، وإخبار بما ليس هو عليه)** عطف تفسير، وفيه إشارة إلى أن محبة غيرهما، المنهي عنها هي المحبة الاختيارية دون الطبيعية، فإنها لا تدخل تحت التكليف. **(انتهى ملخصًا من كتاب المدارج،)** أي: مدارج السالكين لابن القيم إلى منازل السائرين لشيخ الإسلام الأنصاري الهروي، **(وسيأتي مزيد لذلك إن شاء اللّٰه تعالى في مقصد محبته عليه الصلاة والسلام.**

فذكر الحديث وتكلم عليه مبسوطًا هناك، **(وقال تعالى: ﴿فآمنوا باللّٰه ورسوله النبي**

واتبعوه لعلكم تهتدون﴾ [الأعراف/١٥٨].

أي إلى الصراط المستقيم، فجعل رجاء الاهتداء أثر الأمرين، الإيمان بالرسول واتباعه، تنبيهًا على أن من صدقه ولم يتابعه بالتزام شرعه فهو في الضلالة، فكل ما أتى به الرسول عليه الصلاة والسلام يجب علينا اتباعه إلا ما خصه الدليل.

وقال تعالى: **﴿فآمنوا بالله ورسوله والنور الذي أنزلنا﴾** [التغابن/٨] يعني القرءان، فالإيمان به ﷺ واجب متعين على كل أحد، لا يتم إيمان إلا به ولا يصح إسلام إلا معه، قال الله تعالى: **﴿ومن لم يؤمن بالله ورسوله فإنا أعتدنا للكافرين سعيرًا﴾** [الفتح/١٣] أي ومن لم يؤمن بالله ورسوله فهو من الكافرين، وإنا أعتدنا للكافرين سعيرًا.

وقال تعالى: **﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾**.

الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته﴾) القرآن، (**﴿واتبعوه لعلكم تهتدون﴾**) [الأعراف/١٥٨] الآية، ترشدون، (**أي: إلى الصراط المستقيم**) صراط الله، (**فجعل رجاء الاهتداء**) من العباد، لأن صيغ الرجاء الواقعة في القرآن مصروفة إلى العباد، يعني أن المؤمن يرجو أنه من المهتدين، (**أثر**) عقب (**الأمرين الإيمان بالرسول واتباعه تنبيهًا على أن من صدقه ولم يتابعه بالتزام شرعه فهو في الضلالة، فكل ما أتى به الرسول عليه الصلاة والسلام**) من قول أو فعل أو غيرهما (**يجب علينا اتباعه، إلا ما خصه الدليل**) به، فلا يجب، بل يحرم تارة، كالزيادة على أربع، وتارة يكره كالوصال.

(**وقال تعالى: ﴿فآمنوا بالله ورسوله والنور الذي أنزلنا﴾** [التغابن/٨]، **يعني القرآن**،) سماه نورًا، لأنه بإعجازه ظاهر بنفسه، مظهر لغيره مما فيه شرحه وبيانه، فيستضاء به من ظلمات الجهل، ويقتبس منه أنوار الهداية والفضل، (**فالإيمان به ﷺ واجب متعين على كل واحد لا يتم إيمان إلا به، ولا يصح إسلام إلا معه**،) لاستحالة وجود إيمان أو إسلام بدون ذلك شرعًا.

(**قال الله تعالى: ﴿ومن لم يؤمن بالله ورسوله فإنا اعتدنا﴾**:) أعددنا وهيأنا (**﴿للكافرين سعيرًا﴾**) [الفتح/١٣]، نارًا شديدة، (**أي: ومن لم يؤمن بالله ورسوله، فهو من الكافرين، وإنا اعتدنا للكافرين سعيرًا**،) إشارة إلى أن جواب الشرط محذوف، والمذكور علة له، لأن الاعتاد لا يترتب على عدم الإيمان بهما، بل الكفر وجزاؤه السعير، (**وقال تعالى: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾**) [النساء/٦٥].

معناه: فوربك، كقوله تعالى: ﴿فوربك لنسألنهم أجمعين﴾ و«لا» مزيدة للتأكيد لمعنى القسم، كما في ﴿لئلا يعلم﴾، ولا يؤمنون جواب.

أقسم اللّٰه تعالى بنفسه الكريمة المقدسة أنه لا يؤمن أحد حتى يحكم الرسول ﷺ في جميع أموره، ويرضى بجميع ما حكم به، وينقاد له ظاهرًا وباطنًا، سواء كان الحكم بما يوافق أهواءهم أو يخالفها، كما ورد في الحديث: «والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعًا لما جئت به»، وهذا يدل على

روى الشيخان وأصحاب السنن عن عبد اللّٰه بن الزبير، قال: خاصم الزبير رجلاً في شراج الحرة، فقال ﷺ: إسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر، ثم أرسل الماء إلى جارك واستوعي للزبير حقه وكان أشار إليهما بأمر، لهما فيه سعة، قال الزبير: فما أحسب هذه الآية إلا نزلت فيّ، نزلت في ذلك ﴿فلا وربك﴾...الخ.

(**معناه: فوربك، كقوله تعالىٰ: ﴿فوربك لنسألنهم أجمعين﴾**) [الحجر/٩٢] الآية، (**ولا مزيدة للتأكيد لمعنى القسم، كما في ﴿لئلا يعلم﴾**) [الحديد/٢٩] الآية، أهل الكتاب أي: ليعلم لا لتظاهر لا في قوله لا يؤمنون، لأنها تزاد أيضًا في الإثبات، كقوله: ﴿لا أقسم بهذا البلد﴾ [البلد/١]، قاله في الكشاف.

قال التفتازاني: إن قيل: لا يجوز أن تكون مزيدة لمظاهرة، لا في لا يؤمنون، ومعاونتها والتنبيه من أول الأمر على أن المقسم به نفي، فالجواب أن مجيئها قبل القسم، سواء كان الجواب، نفيًا أو إثباتًا، يدل على أنها لتأكيد القسم، لا لمظاهرة النفي في الجواب، وذلك لأن الأصل إجراء المحتمل على المحقق، والمشكوك على المقطوع، واتحاد منهج اللفظ على اتحاد منهج المعنى، وترك التصرف في الحرف، وبهذا يندفع اعتراض صاحب التقريب، بجواز أن يكون في النفي لمظاهرة النفي، وفي المثبت لتأكيد معنى القسم، وتجويز أنه في النفي لتأكيده، وفي الإثبات لتأكيده ليس على ما ينبغي. انتهى.

(**ولا يؤمنون جواب**) للقسم، (**أقسم اللّٰه تعالى بنفسه الكريمة المقدسة؛ أنه لا يؤمن أحد حتى يحكم الرسول ﷺ في جميع أموره**) لأنه عبر بما شجر وما من صيغ العموم، (**ويرضى بجميع ما حكم به**) بقوله: ﴿ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجًا مما قضيت﴾ الآية، (**وينقاد له ظاهرًا وباطنًا، سواء كان الحكم بما يوافق أهواءهم أو يخالفها**) هذا المقصود.

وذكر الموافق للتعميم، (**كما ورد في الحديث: والذي نفسي بيده**) قسم كان ﷺ يقسم به كثيرًا، (**لا يؤمن أحدكم**) إيمانًا كاملاً، ونفي اسم الشيء بمعنى الكمال مستفيض في كلامهم، فالمراد نفي بلوغ حقيقته ونهايته، وخصوا بالخطاب، لأنهم الموجودون حينئذٍ والحكم

أن من لم يرض بحكم الرسول ﷺ لا يكون مؤمنًا، وعلى أنه لا بد من حصول الرضى بحكمه في القلب، وذلك بأن يحصل الجزم والتيقن في القلب بأن الذي يحكم به عليه الصلاة والسلام هو الحق والصدق، فلا بد من الانقياد باطنًا وظاهرًا، وسيأتي مزيد بيان لذلك إن شاء اللّٰه تعالى في مقصد محبته عليه الصلاة والسلام.

ثم إن ظاهر الآية يدل على أنه لا يجوز تخصيص النص بالقياس، لأنه يدل على أنه يجب متابعة قوله وحكمه، وأنه لا يجوز العدول عنه إلى غيره.

وقوله: **﴿ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجًا مما قضيت﴾** مشعر بذلك، لأنه متى خطر بقلبه قياس يقتضي ضد مدلول النص فهناك يحصل الحرج في النفس، فبين اللّٰه تعالى أنه لا يكمل إيمانه إلا بعد أن لا يلتفت إلى ذلك الحرج ويسلم إلى النص تسليمًا كليًا، قاله الإمام فخر الدين.

عام، **(حتى يكون هواه تبعًا لما جئت به)** الهوى بالقصر ما يهواه العبد ويحبه ويميل إليه، فحقيقته شهوة النفس، وهو ميلها لملائمها، ويستعمل في عرف الشرع في الميل إلى خلاف الحق، كقوله: ولا تتبع الهوى فيضلك، **(وهذا)** الحديث **(يدل على أن من لم يرض بحكم الرسول ﷺ لا يكون مؤمنًا)** أصلاً، بل كافرًا إن اعتقد بطلانه، أو أنه ليس من اللّٰه، أما إن اعتقد حقيته وتألم منه في نفسه لمشقته فمؤمن ناقص، **(وعلى أنه لا بدّ من حصول الرضا بحكمه في القلب، وذلك بأن يحصل الجزم والتيقن في القلب بأن الذي يحكم به عليه الصلاة والسلام هو الحق والصدق، فلا بدّ من الانقياد باطنًا وظاهرًا.**

ذكر هذا وإن تقدم معناه قريبًا، لأنه شرح للحديث، فمراده أنه دل على ما دلت عليه الآية، **(وسيأتي مزيد بيان لذلك إن شاء اللّٰه تعالىٰ في مقصد محبته عليه الصلاة والسلام،)** وهو السابع، **(ثم إن ظاهر هذه الآية يدل على أنه لا يجوز تخصيص النص بالقياس،)** سواء كان جليًا أو خفيًا، كما أجازه الرازي، وقيل: المنع في الخفي لضعفه بخلاف الجلي، **(لأنه يدل على أنه يجب متابعة قوله وحكمه)** بالخفض، **(وأنه لا يجوز العدول عنه إلى غيره، وقوله: ﴿ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجًا﴾:)** ضيقًا أو شكًا **(﴿مما قضيت﴾)** به **(مشعر بذلك، لأنه متى خطر بقلبه قياس يقتضي ضد مدلول النص، فهناك يحصل الحرج في النفس، فبين اللّٰه تعالىٰ؛ أنه لا يكمل إيمانه إلاّ بعد أن لا يلتفت إلى ذلك الحرج ويسلم إلى النص)**: ينقاد لحكمه **(تسليمًا كليًا)** من غير معارضة، **(قاله الإمام فخر الدين)** الرازي بعدما كان يقول

وجوز غيره تخصيص الكتاب والسنة بالقياس، وبه صرح العلامة التاج بن السبكي في جمع الجوامع.

النوع الثامن
فيما تتضمن الأدب معه ﷺ

قال اللّه تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي اللّه ورسوله﴾ [الحجرات/١].

بالجواز، **(وجوز غيره تخصيص الكتاب والسنّة بالقياس)** المستند إلى نص خاص ولو خبر واحد، سواء كان القياس جليًا أو خفيًا على المختار، **(وبه صرح العلامة التاج)** عبد الوهاب **(بن)** علي **(السبكي في جمع الجوامع)** في مبحث التخيص، وأجاب شيخنا في التقرير عن استدلال الرازي بهذه الآية؛ بأنا لا نسلم أن معارضته بالقياس حرج كما ادعى، وإنما هو تردد في فهمه: هل هو موافق أم لا.

النوع الثامن

(فيما) موصول أو نكرة موصوف، أي: الآيات التي تتضمن، أو في آيات **(تتضمن،)** أي: تدل، أو تستلزم لا خصوص دلالة التضمن الاصطلاحية **(الأدب،)** بحذف مضاف، أي: طلب الأدب **(معه ﷺ)** في جميع، الأقوال والأفعال.

(قال اللّه تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي اللّه ورسوله﴾) [الحجرات/١] الآية، وجه تضمنها الأدب، النهي عن الشيء أمر بضده، وهو طلب التأخر وهو أدب.

روى البخاري عن ابن الزبير: قدم ركب من تميم على النبي ﷺ، فقال أبو بكر: أمر القعقاع بن معبد، وقال عمر: بل أمر الأقرع بن حابس، فقال أبو بكر: ما أردت إلا خلافي، فقال عمر: ما أردت خلافك، فتماريا حتى ارتفعت أصواتهما، فنزل في ذلك ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي اللّه ورسوله﴾ الآية، حتى انقضت الآية.

وروى ابن المنذر عن الحسن: أن ناسًا ذبحوا قبله ﷺ يوم النحر، فأمرهم أن يعيدوا ونزلت الآية.

وأخرج الطبراني عن عائشة: أن ناسًا كانوا يتقدمون الشهر، فيصومون، فنزلت.

وأخرج ابن جرير عن قتادة، قال: ذكر لنا أن ناسًا كانوا يقولون لو أنزل في كذا، فنزلت، ولا شك أن الأصح الأول لأنه مروى البخاري، ويحتمل تعدد الأسباب.

وقد قال الرازي: الأصح أنه إرشاد عام يشمل الكل، ومنع مطلق يدخل فيه كل افتيات

فمن الأدب أن لا يتقدم بين يديه بأمر ولا نهي، ولا إذن ولا تصرف حتى يأمر هو وينهى ويأذن كما أمر الله بذلك في هذه الآية، وهذا باق إلى يوم القيامة لم ينسخ. فالتقدم بين يدي سنته بعد وفاته كالتقدم بين يديه في حياته، لا فرق بينهما عند ذي عقل سليم.

قال مجاهد: لا تفتاتوا على رسول الله ﷺ بشيء، حتى يقضيه الله على لسانه.

وتقدم واستبداد بالأمر، وإقدام على فعل غير ضروري بلا مشاورة، (**فمن الأدب أن لا يتقدم بين يديه**) أي: عنده، سواء كان تجاهه، أو عن يمينه، أو يساره، أو خلفه (**بأمر ولا نهي ولا إذن ولا تصرف**) ويداوم على ذلك (**حتى يأمر هو، وينهي ويأذن كما أمر الله بذلك في هذه الآية**).

وظاهر هذا؛ أنه من قدم لازمًا بمعنى تقدم، وفي الأنوار، أي: لا تقدموا أمرًا، فحذف المفعول ليذهب الوهم إلى كل ما لا يمكن أو تركه، لأن المقصود نفي التقدم رأسًا، أو لا تتقدموا منه مقدمة الجيش لمتقدمهم، ويؤيده قراءة يعقوب: لا تقدموا، وفي ابن عطية: قال ابن زيد: معنى لا تقدموا لا تمشوا بين يدي رسول الله، وكذلك بين يدي العلماء، فإنهم ورثة الأنبياء، هذا ظاهر في أن معناه التقدم الحسي.

(**وهذا**) النهي عن التقدم (**باق إلى يوم القيامة لم ينسخ**،) سواء كان التقدم حقيقة أو حكمًا، (**فالتقدم بين يدي سنته**،) الواردة عنه بإسناد صحيح أو حسن، ولا معارض راجح (**بعد وفاته، كالتقدم بين يديه في حياته**،) لقوله تعالى: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ [الحشر/٧]، (**لا فرق بينهما عند ذي عقل سليم**،) وقد علم التقدم أعم من كونه حقيقة أو حكمًا، فلا يرد أنه ينتهي بوفاته ﷺ، فيتعذر النسخ بوفاته الانقطاع الوحي فلا يحسن. بل لا يصح تفريعه على ما قبله.

(**قال مجاهد**:) عند البخاري في تفسير لا تقدموا، (**لا تفتاتوا**) أي: لا تسبقوا (**بشيء على رسول الله ﷺ**،) بل أمهلوا وامتنعوا عن العمل فيه بشيء (**حتى يقضيه الله على لسانه**) فاعملوا به، فالغاية لمقدر.

قال الزركشي: الظاهر أن هذا التفسير على قراءة ابن عباس ويعقوب (بفتح التاء والدال)، والأصل لا تتقدموا، فحذف إحدى التاءين.

قال الدماميني: بل هو متأت على القراءة المشهورة أيضًا، فإن قدم بمعنى تقدم.

وقال الضحاك: لا تقضوا أمرًا دون رسول اللّه ﷺ.

وقال غيره: لا تأمروا حتى يأمر، ولا تنهوا حتى ينهى.

وانظر أدب الصديق -رضي اللّه عنه- معه عليه الصلاة والسلام في الصلاة. أن تقدم بين يديه كيف تأخر فقال: ما كان لابن أبي قحافة أن يتقدم بين يدي رسول اللّه ﷺ، كيف أورثه مقامة والإمامة بعده، فكان ذلك التأخر إلى خلفه، وقد أومأ إليه أن أثبت مكانك، سعيًا إلى قدام بكل خطوة إلى وراء مراحل إلى قدام

قال الجوهري: وقدم بين يديه، أي: تقدم، **(وقال الضحاك:)** أي: **(لا تقضوا أمرًا دون رسول اللّه،)** أي: دون أمره (ﷺ،) بل انتظروا أمره، **(وقال غيره: لا تأمروا حتىٰ يأمر، ولا تنهوا حتىٰ ينهي،)** فأمروا حينئذٍ بأمره ونهيه، **(وانظر أدب الصديق رضي اللّه عنه معه عليه الصلاة والسلام في الصلاة،)** أي: فيما فعله فيها؛ **(أن تقدم بين يديه،)** أن مصدرية (بفتح الهمزة وتقدير اللام) أي: لأن تقدم علة لقوله: **(كيف تأخر)** مقدم عليه، أي: انظر كيف تأخر لتقدمه الحاصل بين يديه، أي: في غيبته ﷺ، فقدم بعد إحرام أبي بكر، وفي نسخة: إذ لكن إصلاحًا ولا حاجة إليه، فإن بهذا التقدير كإذ.

روى لملك والشيخان من طريقه، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد؛ أنه ﷺ ذهب إلى بني عمرو بن عوف وحانت الصلاة، فجاء المؤذن إلى أبي بكر، فقال: أتصلي للناس؟، فأقيم، قال: نعم، فصلى أبو بكر، فجاء رسول اللّه والناس في الصلاة، فتخلص حتى وقف في الصف، فصفق الناس، وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته، فلما أكثر الناس من التصفيق، التفت أبو بكر فرأى رسول اللّه ﷺ فأشار إليه أن أمكث مكانك فرفع أبو بكر يديه وحمد اللّه على ما أمر به ﷺ من ذلك ثم استأخر حتى استوى في الصف، وتقدم ﷺ، فصلى بالناس، ثم انصرف، فقال: يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك، **(فقال:)** أبو بكر **(ما كان لابن أبي قحافة)** (بضم القاف وخفة الحاء المهملة) عثمٰن بن عامر أسلم في الفتح، ومات سنة أربع عشرة في خلافة عمرو، عبر بذلك دون أن يقول: ما كان لي أو لأبي بكر تحقيرًا لنفسه **(أن يتقدم)**.

وفي رواية: أن يصلي **(بين يدي رسول اللّه،)** وفي رواية: أن يؤم النبي (ﷺ،) ففيه إن من أكرم بكرامة، تخير بين القبول والترك إذا فهم أن الأمر ليس على اللزوم، وكان القرينة التي بينت ذلك لأبي بكر أنه ﷺ شق الصفوف حتى انتهى إليه، ففهم أن مراده أن يؤم الناس، وأن أمره إياه بالاستمرار في الإمامة من باب الإكرام والتنويه بقدره، فسلك هو طريق الأدب، ولذا لم يرد ﷺ اعتذاره **(كيف أورثه مقامه والإمامة)** الخلافة **(بعده، فكان)** بمعنى صار **(ذلك التأخر إلى خلفه،** و الحال أنه **(قد أومأ:)** أشار **(إليه أن أثبت مكانك)**.

تنقطع فيها أعناق المطي.

ومن الأدب معه ﷺ أن لا ترفع الأصوات فوق صوته، كما قال تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض**﴾ [الحجرات/٢].

قال الرازي: أفاد أنه ينبغي أن لا يتكلم المؤمن عنده ﷺ كما يتكلم العبد عند سيده، لأن العبد داخل في قوله تعالى: ﴿**كجهر بعضكم لبعض**﴾ لأنه للعموم، فلا ينبغي أن يجهر المؤمن للنبي ﷺ كما يجهر العبد للسيد، وإلا كان قد جهر له كما يجهر بعضكم لبعض.

قال: ويؤيد ما ذكرناه قوله تعالى: ﴿**النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم**﴾ [الأحزاب/٦]، والسيد ليس أولى عند عبده من نفسه، حتى لو كانا في مخمصة

وفي رواية: فأشار إليه يأمره أن يصلي، وأخرى: فدفع في صدره ليتقدم، فأبى (**سعيًا**) خبر كان (**إلى قدام**،) أي: كان في المعنى شروعًا وعملاً في طلب التقدم عبد الله بسبب أدبه مع نبيه، فنال (**بكل خطوة إلى وراء**،) فهو متعلق بمقدر (**مراحل**،) مفعول المقدر (**إلى قدام تنقطع فيها أعناق المطي**،) ولا توصل إليها، (**ومن الأدب معه ﷺ؛ أن لا ترفع الأصوات فوق صوته**،) لأنه يدل على قلة الاحتشام وترك الاحترام، ومن خشي قلبه ارتجف وضعفت حركته الدافعة، فلا يخرج منه الصوت بقوة، ومن لم يخف بالعكس، (**كما قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم﴾**،) إذا نطقتم (**﴿فوق صوت النبي﴾**،) إذا نطق، (**﴿ولا تجهروا له بالقول﴾**،) إذا ناجيتموه، (**﴿كجهر بعضكم لبعض﴾**) بل دون ذلك إجلالاً له.

قال المصنف: وليس المراد بنهي الصحابة عن ذلك؛ أنهم كانوا مباشرين ما يلزم منه الاستخفاف والاستهانة، فكيف وهم خير الناس، بل المراد؛ أن التصويت بحضرته مباين لتوقيره وتعزيره.

(**قال الرازي: أفاد أنه ينبغي أن لا يتكلم المؤمن عنده ﷺ كما يتكلم العبد عند سيده**،) بل يكون صوته دون صوته مع سيده، (**لأن العبد داخل في قوله: ﴿كجهر بعضكم لبعض﴾**) [الحجرات/٢]، (**لأنه للعموم**،) فيشمل ذلك، (**فلا ينبغي أن يجهر المؤمن للنبي ﷺ، كما يجهر العبد للسيد، وإلا كان قد جهر له كما يجهر بعضكم لبعض**،) فيدخل في النهي، (**قال: ويؤيد ما ذكرناه قوله تعالى: ﴿النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم﴾**) [الأحزاب/٦] الآية، (**والسيد ليس أولى عند عبده من نفسه حتى لو كانا في مخمصة:**)

ووجد العبد ما لو لم يأكله لمات لا يجب عليه بذله لسيده، ويجب البذل للنبي ﷺ، ولو علم العبد أن بموته ينجو سيده لا يلزمه أن يلقي نفسه في التهلكة لإنجاء سيده، ويجب لإنجاء النبي ﷺ، فكما أن العضو الرئيس أولى بالرعاية من غيره، لأن عند خلل القلب مثلاً لا يبقى لليدين والرجلين استقامة، فلو حفظ الإنسان نفسه وترك النبي ﷺ لهلك هو أيضًا بخلاف العبد والسيد، انتهى.

إذا كان رفع الأصوات فوق صوته موجبًا لحبوط الأعمال فما الظن برفع الآراء ونتائج الأفكار على سنته وما جاء به.

واعلم أن في الرفع والجهر استخفافًا قد يؤدي إلى الكفر المحبط، وذلك إذا انضم إليه قصد الإهانة وعدم المبالاة.

مجاعة، (ووجد العبد ما لو لم يأكله لمات، لا يجب عليه بذله لسيده، ويجب البذل للنبي ﷺ، ولو علم العبد أن بموته ينجو سيده، لا يلزمه أن يلقي نفسه في التهلكة،) أي: الهلاك لإنجاء سيده، (ويجب لإنجاء النبي ﷺ) على كل أحد، (فكما أن العضو الرئيس أولى بالرعاية من غيره،) بفاء الاستئناف، وعلل الأولوية بقوله: (لأن عند خلل القلب مثلاً لا يبقى لليدين والرجلين استقامة،) حذف المشبه، أي: كذلك تجب رعايته ﷺ وفداؤه على المؤمنين بأنفسهم، إذ لو لم يدفع الهلاك عنه وقدم غيره لهلك ذلك الغير، وأشار إلى هذا المعنى بفاء التعليل، فقال: (فلو حفظ الإنسان نفسه وترك النبي ﷺ لهلك هو أيضًا،) ويحتمل أن الفاء زائدة، والمعنى أن رعايته وتقديمه على النفس مشبهة بالعضو الرئيس في رعايته وتقديمه على بقية الأعضاء، (بخلاف العبد والسيد. انتهى،) كلام الرازي.

(إذا كان رفع الأصوات فوق صوته موجبًا لحبوط الأعمال،) أي: فسادها وهدرها مصدر لحبط من باب فرح، وفي لغة من باب ضرب، وبها قرىء شاذًا، كما قال تعالى: ﴿أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون﴾، أي: خشية ذلك بالرفع والجهر المذكورين، (فما الظن برفع الآراء:) جمع رأي، (ونتائج الأفكار) ما يظهر لها تشبيهًا بنتائج الحيوان، وهو ما يلده (على سنّته وما جاء به).

(واعلم أن في الرفع والجهر استخفافًا) بحسب الصورة (قد يؤدي إلى الكفر المحبط، وذلك إذا انضم إليه قصد الإهانة وعدم المبالاة،) وإلا فالرفع والجهر لا يلزمهما الاستخفاف.

وروي أن أبا بكر رضي الله عنه، لما نزلت هذه الآية قال: والله يا رسول الله لا أكلمك إلا كأخي السرار، وقد روى وأن عمر كان إذا حدثه حدثه كأخي السرار ما كان يسمع النبي ﷺ حديثه بعد هذه الآية حتى يستفهمه.

وقد روي أن أبا جعفر أمير المؤمنين ناظر مالكًا في مسجد رسول الله ﷺ فقال له مالك: يا أمير المؤمنين، لا ترفع صوتك في هذا المسجد، فإن الله عز وجل أدب قومًا فقال: ﴿لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي﴾ الآية ومدح قومًا

(وروي أن أبا بكر رضي الله عنه لما نزلت هذه الآية، قال: والله يا رسول الله لا أكلمك إلا كأخي) أي: أي: صاحب **(السرار)** (بكسر السين مصدر سارة)، أي: الكلام الخفي الذي يراد كتمه.

وفي البخاري عن ابن أبي مليكة: كاد الخيّران أن يهلكا أبا بكر وعمر، رفعا صوتهما عند النبي ﷺ حين قدم عليه، ركب بني تميم فأنزل الله: ﴿يا أيها الذين ءامنوا لا ترفعوا أصواتكم﴾.

قال: ابن الزبير: فكان عمر لا يسمع رسول الله ﷺ بعد هذه الآية حتى يستفهمه، ولم يذكر ذلك عن أبيه، يعني أبا بكر.

(وقد روى؛ أن عمر كان إذا حدثه حدثه كأخي السرار، ما كان يسمع النبي ﷺ حديثه بعد) نزول **(هذه الآية حتى يستفهمه،)** وفي الاعتصام من البخاري؛ فكان عمر بعد ذلك إذا حدثه يحدثه كأخي السرار، لا يسمعه حتى يستفهمه، ففي تعبيره بروي في هذا شيء، وفيهما وفي غيرهما نزل؛ ﴿إن الذين يغضون﴾.

(وقد روي) فيما أسنده القاضي عياض من طريق أبي الحسن علي بن فهراي، مؤلف فضائل لمالك بسنده؛ **(أن أبا جعفر)** المنصور عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، **(أمير المؤمنين،)** ثاني الخلفاء من بني العباس، ولي الخلافة اثنتين وعشرين سنة، وكان محدثًا، فقيهًا، بليغًا، حافظًا للقرآن والسنّة، جماعًا للأموال، فلذا لقب أبا الدوانيق، مات سنة ثمان وخمسين ومائة بقرب مكة محرمًا بالحج وله ثلاث وستون سنة، **(ناظر)** مفاعلة من النظر، بمعنى الفكر، لا لأن كلا منهما ينظر في كلام من يجادله **(مالكًا)** الإمام في مسئلة فرفع صوته **(في مسجد رسول الله ﷺ)** ولم يذكروا ناظره فيه لأنه لا يترتب عليه فائدة هنا، **(فقال له مالك: يا أمير المؤمنين لا ترفع صوتك في هذا المسجد، فإن الله عزّ وجلّ أدب قومًا، فقال: ﴿لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي﴾)** [الحجرات/٢] **الآية**.

روى ابن جرير عن قتادة، قال: كانوا يجهرون له بالكلام ويرفعون أصواتهم، فنزلت:

فقال: ﴿إن الذين يغضون أصواتهم﴾ الآية، وذم قومًا فقال: ﴿إن الذين ينادونك من وراء الحجرات﴾ الآية. وإن حرمته ميتا كحرمته حيًا، فاستكان لها أبو جعفر.

ومن الأدب معه أن لا يجعل دعاؤه كدعاء بعضنا بعضًا، قال تعالى: ﴿لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضًا﴾ [النور/٦٣] وفيه قولان للمفسرين.

أحدهما: لا تدعوه باسمه كما يدعو بعضكم بعضًا، بل قولوا: يا نبي اللّٰه يا رسول اللّٰه مع التوقير والتواضع، فعلى هذا: المصدر مضاف إلى المفعول، أي دعاءكم الرسول.

(ومدح قومًا) كالعمرين وثابت بن قيس وغيرهم، (فقال: ﴿إن الذين يغضون أصواتهم﴾) [الحجرات/٣] (الآية، وذم قومًا،) أي: بني تميم (فقال: ﴿إن الذين ينادونك من وراء الحجرات﴾) أي: حجرات نسائه بأن أتوها حجرة حجرة، فنادوه أو تفرقوا عليها متطلبين له، لأنهم لم يعلموه بأيها مناداة الإعراب، بغلظة وجفاء أكثرهم، لا يعلقون محلك الرفيع وما يناسبه من التعظيم، إذ العقل يقتضي حسن الأدب، وفيه تسلية وتلميح بالصفح عنهم (الآية، وإن حرمته ميتًا كحرمته حيًا،) إذ هو حي في قبره، فيجب أن يراعى بعد مماته ما كان له في حياته، (فاستكان:) خضع وذل (لها،) لهذه المقالة والموعظة.

وفي نسخة له، أي: للملك أي: لقوله (أبو جعفر) المنصور، لوضوح استدلاله، (ومن الأدب معه أن لا يجعل دعاؤه كدعاء بعضنا بعضًا.

(قال تعالى: ﴿لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضًا﴾) [النور/٦٣]، بأن تنادوه باسمه، بل قولوا: يا نبي اللّٰه يا رسول اللّٰه بلين وتواضع وخفض صوت.

روى أبو نعيم في الدلائل عن ابن عباس، قال: كانوا يقولون: يا محمد يا أبا القسم فأنزل اللّٰه ﴿لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضًا﴾، فقالوا: يا نبي اللّٰه يا رسول اللّٰه، (وفيه قولان للمفسرين).

(أحدهما: لا تدعوه،) وفي نسخة تدعونه على أنه خبر بمعنى النهي (باسمه، كما يدعو) ينادي (بعضكم بعضًا، بل قولوا: يا نبي اللّٰه يا رسول اللّٰه).

وهذا ما دل عليه سبب النزول المذكور (مع التوقير) الإجلال (والتواضع) وخفض الصوت لآية الحجرات، (فعلى هذا) القول (المصدر مضاف إلى المفعول، أي: دعاءكم الرسول،) أي: نداءكم له، (والثاني: أن المعنى لا تجعلوا دعاءه لكم بمنزلة دعاء بعضكم

والثاني: أن المعنى: لا تجعلوا دعاءه لكم بمنزلة دعاء بعضكم بعضًا، إن شاء أجاب وإن شاء ترك، بل إذا دعاكم لم يكن لكم بد من إجابته، ولم يسعكم التخلف عنها البتة، فإن المبادرة إلى إجابته واجبة، والمراجعة بغير إذنه محرمة، فعلى هذا: المصدر مضاف إلى الفاعل، أي دعاءه إياكم، وقد تقدم في الخصائص من المقصد الرابع عن مذهب الشافعي أن الصلاة لا تبطل بإجابته ﷺ.

ومن الأدب معه ﷺ أنهم إذا كانوا معه على أمر جامع من خطبة أو جهاد، أو رباط، لم يذهب أحد مذهبًا في حاجة له حتى يستأذنه، كما قال اللّه تعالى: ﴿إنما المؤمنون الذين آمنوا باللّه ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه﴾ [النور/٦٢]. فإذا كان هذا مذهبًا مقيدًا لحاجة عارضة لم

بعضًا، إن شاء أجاب، وإن شاء ترك، بل إذا دعاكم لم يكن لكم بد:) فراق ومحالة **(من إجابته، ولم يسعكم التخلف عنها البتة)** (بقطع الهمزة)، **(فإن المبادرة إلى إجابته واجبة، والمراجعة بغير إذنه محرمة،)** أي: الرجوع عن تمام ما ندب إليه، لقوله تعالى: ﴿استجيبوا للّه وللرسول إذا دعاكم﴾ [الأنفال/٢٤]، **(فعلى هذا المصدر)** في دعاء الرسول **(مضاف إلى الفاعل، أي: دعاءه إياكم)** ولو في الصلاة.

(وقد تقدم في الخصائص من المقصد الرابع عن مذهب الشافعي،) وهو المعتمد في مذهب لملك **(أن الصلاة لا تبطل بإجابته ﷺ،)** وقال جماعة: تجب الإجابة، وتبطل الصلاة، **(ومن الأدب معه ﷺ أنهم إذا كانوا معه على أمر جامع من خطبة أو جهاد أو رباط)**.

وفي الإكليل قال ابن أبي مليكة: الآية في الجهاد والجمعة والعيدين، وقال عطاء: أمر عام، وقال مقاتل: طاعة يجتمعون عليها.

أخرجها ابن أبي حاتم: **(لم يذهب أحد مذهبًا في حاجة)** عرضت **(له حتى يستأذنه، كما قال اللّه تعالى: ﴿إنما المؤمنون الذين آمنوا باللّه ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه﴾)** [النور/٦٢]، ففيه وجوب استئذانه قبل الانصراف عنه في كل أمر يجتمعون عليه.

قال الحسن: وغيره ﷺ من الائمة مثله في ذلك لما فيه من أدب الدين وأدب النفس.

قال ابن الفرس: ولا خلاف في الغزو أنه يستأذن إمامه إذا كان له عذر يدعوه إلى الانصراف، واختلف في صلاة الجمعة، إذا كان له عذر كالرعاف وغيره، وقيل: يلزمه الاستئذان، سوءا كان إمامه الأمير أم غيره، أخذًا من الآية، **(فإذا كان هذا مذهبًا)**، أي: سببًا يقصد، **مقيدًا**

يوسع لهم فيه إلا بإذنه، فكيف بمذهب مطلق في تفاصيل الدين، أصوله وفروعه، ودقيقه وجليله، هل يشرع الذهاب إليه بدون استئذانه؟ ﴿فاسئلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾ [النحل/٤٣].

ومن الأدب معه ﷺ أنه لا يستشكل قوله، بل تستشكل الآراء بقوله، ولا يعارض نصه بقياس، بل تهدر الأقيسة وتلقى لنصوصه، ولا يحرف كلامه عن حقيقته لخيال مخالف، يسميه أصحابه معقولاً، نعم هو مجهول وعن الصواب معزول، ولا يتوقف قبول ما جاء به على موافقة أحد، فكل هذا من قلة الأدب معه، ﷺ وهو عين الجراءة عليه.

ورأس الأدب معه ﷺ كمال التسليم له والانقياد لأمره، وتلقي خبره بالقبول والتصديق دون أن يحمله معارضة خيال باطل يسميه صاحبه آراء أذهانهم، فيوحد التحكيم والتسليم والانقياد والإذعان، كما وحد المرسل بالعبادة والخضوع والذل

لحاجة عارضة، لم يوسع لهم فيه إلا بإذنه، فكيف بمذهب مطلق في تفاصيل الدين: أصوله وفروعه ودقيقه:) قليله (وجليله:) كثيره، (هل يشرع الذهاب إليه بدون استئذانه؟، ﴿فاسئلوا أهل الذكر:) العلماء (إن كنتم لا تعلمون﴾) [النحل/٤٣] الآية، ذلك فإنهم يعلمونه (ومن الأدب معه ﷺ أن لا يستشكل قوله،) الثابت عنه بلا معارض راجح، بقوله أيضًا، ونحوه: (بل تستشكل الآراء بقوله: ولا يعارض نصه بقياس،) لأنه فاسد الاعتبار مع وجود النص، (بل تهدر:) تطرح (الأقيسة وتلقي:) عطف تفسير لتهدر (لنصوصه، ولا يحرف كلامه عن حقيقته لخيال،) أي: ظن (مخالف، يسميه أصحابه معقولاً، نعم هو مجهول، وعن الصواب معزول،) أي: مصروف إلى غيره، (ولا يتوقف قبول ما جاء به على موافقة أحد)، بل يقبل، ثم تارة يعمل به، وتارة لا لقيام دليل غيره على عدم العمل به، (فكل هذا من قلة الأدب معه ﷺ، وهو عين الجرأة) بزنة غرفة وضخامة، أي: الهجوم بلا توقف، وذلك مذموم (ورأس الأدب معه ﷺ كمال التسليم له والانقياد:) الإذعان (لأمره، وتلقي خبره بالقبول والتصديق دون أن يحمله خيال) ظن (باطل يسميه صاحبه) معقولاً، أو يسميه شبهة، أو شكًا، أو يقدم عليه (آراء) الرجال، وزبالات أوساخ (أذهانهم:) جمع ذهن، وهو الذكاء والفطنة، كما في المصباح، (فيوحد التحكيم،) أي: يجب على كل أحد أن يجعل الحاكم هو النبي ﷺ، (والتسليم والانقياد والإذعان) من أذعن: انقاد فهو عطف مساوٍ، (كما وحد المرسل،) (بكسر السين)، وهو اللّه سبحانه (بالعبادة،) فجعله مستحقًا لها دون غيره، (والخضوع والذل) عطف تفسير، (والإنابة)

والإنابة والتوكل، فهما توحيدان لا نجاة للعبد من عذاب الله إلا بهما، توحيد المرسل، وتوحيد متابعة الرسول، فلا يتحاكم إلى غيره، ولا يرضى بحكم غيره، انتهى ملخصًا من «المدارج» والقرءان مملوء بالآيات المرشدة إلى الأدب معه ﷺ فليراجع.

النوع التاسع
في آيات تتضمن رده تعالى بنفسه المقدسة على عدوه ﷺ توفيعًا لشانه

قال تعالى: ﴿ن والقلم وما يسطرون ما أنت بنعمة ربك بمجنون﴾ [القلم/ ١ - ٢] لما قال المشركون: ﴿يا أيها الذي نزل عليه الذكر إنك لمجنون﴾

والرجوع (والتوكل) عليه في جميع الأمور، (فهما توحيدان لا نجاة للعبد من عذاب الله إلا بهما، توحيد المرسل،) وهو الله عزّ وجلّ، (وتوحيد متابعة الرسول، فلا يتحاكم إلى غيره) بالعدول عنه وطلب الحكم من غيره، (ولا يرضى بحكم غيره، انتهى ملخصًا من «المدارج) للعلامة ابن القيم (والقرآن مملوء بالآيات المرشدة إلى الأدب معه ﷺ فليراجع) وفيما ذكر كفاية.

النوع التاسع

(في آيات تتضمن رده تعالى بنفسه المقدسة،) أطلق النفس عليه تبعًا لقول إمام الحرمين أنه الصحيح، وقيل: إنما يجوز للمشاكلة نحو تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك، ورد بقوله: كتب ربكم على نفسه الرحمة، وخبر أنت، كما أثنيت على نفسك، وتقدير كتب رب نفوسكم، ولا تحصى نفسي بعيد (على عدوه،) يحتمل أن يريد المفرد وعمومه من الإضافة استغراق المفرد أشمل عند أهل البيان، ويحتمل أن يريد الجمع، فإن لفظ عدو يقع لغة على الواحد المذكر والمؤنث، والمجموع (ﷺ ترفيعًا) مفعول لأجله وتضعيفه للمبالغة، إذ هو متعدٍ بدونه (لشأنه) أمره وخطبه.

(قال تعالى: ﴿ن والقلم، وما يسطرون﴾،) أي: الملائكة، ومر الكلام فيه مبسوطًا (﴿ما أنت بنعمة ربك بمجنون﴾،) [القلم/١]، أي: انتفى عنك الجنون، بسبب إنعامه عليك بالنبوة وغيرها.

(لما) حين (قال المشركون: ﴿يا أيها الذي نزل عليه الذكر﴾) القرآن في زعمه (﴿إنك لمجنون﴾،) أي: لتقول قولهم، بدعواك أنه نزل عليك لا الجنون الحقيقي للقطع بعدمه، فلا يريدونه لئلا يكذب من قاله: (أجاب تعالى) الأولى: فأجاب بالفاء، إذ الجملة الأولى

[الحجر/٦]، أجاب تعالى عنه عدوه بنفسه من غير واسطة، وهكذا سنة الأحباب، فإن الحبيب إذا سمع من سب حبيبه تولى بنفسه جوابه، فههنا تولى الحق سبحانه جوابهم بنفسه منتصرًا له، لأن نصرته تعالى له أتم من نصرته وأرفع لمنزلته، ورده أبلغ من رده وأثبت في ديوان مجده.

فأقسم تعالى بما أقسم به من عظيم آياته على تنزيه رسوله وحبيبه وخليله مما غمصته أعداؤه الكفرة به وتكذيبهم له بقوله: **﴿ما أنت بنعمة ربك بمجنون﴾** **﴿وسيعلم أعداؤه المكذبون له أيهم المفتون﴾**، هو أو هم؟ وقد علموا هم

كافية، وكأنه تركها، لأنه بيان لتعظيمه؛ بأنه أجاب (**عنه عدوه بنفسه من غير واسطة،**) وتوطئة لقوله: (**وهكذا سنة الأحباب،**) أي: عادتهم، (**فإن الحبيب إذا سمع من سب حبيبه، تولى بنفسه جوابه،**) وفرع على هذا قوله: (**فههنا تولى الحق سبحانه جوابهم بنفسه منتصرًا له، لأن نصرته تعالى**) التي تولاها بنفسه (**له أتم من نصرته**) عليه الصلاة والسلام لنفسه، كقتال العدو وإن كان للّه، أو المعنى لو فعل.

وروى ابن أبي حاتم عن وهيب بن الورد، قال: يقول اللّه تعالىٰ ابن آدم، إذا ظلمت فاصبر وارض بنصرتي، فإن نصرتي لك خير من نصرتك لنفسك.

ورواه عبد اللّه بن أحمد في زوائد الزهد عن وهيب، قال: بلغني أنه مكتوب في التوراة، فذكره، (**وأرفع لمنزلته:**) مقداره العلي، (**ورده**) تعالىٰ على عدوه بتكذيبهم (**أبلغ من رده**) لنفسه ﷺ بإقامة الحجة، وإن كانت ليست لنفسه، بل اللّه، والمراد لو كان له رد ونصرة، كما مر، (**وأثبت**) أعظم وأقوى ثباتًا (**في ديوان مجده**) شرفه من أن يثبته هو بنفسه، فما أمضاه اللّه، لا نقض له، فاستعار لمجده ديوانًا يثبت فيه، فإذا أثبته اللّه كان أتم وأكبر ثباتًا، وهكذا هو باقٍ إلى الأبد، (**فأقسم تعالىٰ بما أقسم به من عظيم آياته،**) أجمله، ليأتي على الخلاف السابق في تفسيره (**على تنزيه رسوله وحبيبه وخليله مما غمصته**) (بفتح الغين المعجمة والميم، وبكسر الميم أيضًا وصاد مهملة)، أي: احتقرته وعابته (**أعداؤه الكفرة به، وتكذيبهم له، بقوله: ﴿ما أنت بنعمة ربك بمجنون﴾،**) بدل من قوله من عظيم آياته بدل بعض من كل، أو متعلق بتنزيه (**﴿وسيعلم أعداؤه المذكبون له أيهم المفتون﴾**)، فيه إشارة إلى أن الباء زائدة، وهو أحد وجوه سبقت (**هو أو هم**)، واقتصر على الأعداء، مع أن الآية **﴿فستبصر ويبصرون﴾** [القلم/٥]، لأن القصد إخباره بأنهم سيعلمون ذلك، وأما ذكره عليه السلام فيها، فلأنه ادعى للقبول في مقام المحاجة، نحو: وأنا وإياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين، وقول حسان:

أتهجوه ولست له بكفء فشركما لخير كما فداء

والعقلاء ذلك في الدنيا، ويزداد علمهم به في البرزخ، وينكشف ويظهر كل الظهور في الآخرة بحيث تتساوى الخلق كلهم في العلم به. وقال تعالى: ﴿وما صاحبكم بمجنون﴾ [التكوير/٢٢].

ولما رأى العاصي بن وائل السهمي النبي ﷺ يخرج من المسجد وهو يدخل فالتقيا عند باب بني سهم وتحدثا، وأناس من صناديد قريش جلوس في المسجد، فلما دخل العاصي قالوا: من ذا الذي كنت تحدث معه، قال: ذلك الأبتر، يعني النبي ﷺ، وكان قد توفي ابن لرسول الله ﷺ من خديجة، فرد الله تعالى عليه، وتولى جوابه بقوله: ﴿إن شانئك هو الأبتر﴾ [الكوثر/٣] أي عدوك ومبغضك هو الذليل الحقير.

ولما قالوا: ﴿أفترى على الله كذبًا﴾ [سبأ/٨] قال الله تعالى: ﴿بل الذين

(**وقد علموا هم والعقلاء**) من غيرهم (**ذلك،**) أي: أنهم المفتونون لا هو (**في الدنيا،**) متعلق بعلموا، (**ويزداد علمهم به في البرزخ:**) القبر، (**وينكشف ويظهر كل الظهور في الآخرة، بحيث تتساوى الخلق كلهم في العلم به، وقال تعالىٰ:**) عطف على بقوله: ﴿ما أنت﴾ من عطف الفعل على اسم يشبه الفعل، وهو المصدر، والمعنى بقوله: ﴿ما أنت بنعمة ربك بمجنون﴾، وبقوله: (**﴿وما صاحبكم بمجنون﴾**) [التكوير/٢٢]، فقال: ﴿فلا أقسم بالخنس﴾... الخ.

(**ولما رأى العاصي بن وائل السهمي،**) أحد المستهزئين الميت على كفره (**النبي ﷺ، يخرج من المسجد، وهو،**) أي: العاصي (**يدخل، فالتقيا عند باب بني سهم:**) بطن من قريش، (**وتحدثا وأناس من صناديد:**) جمع صنديد، وهو السيد الشجاع أو الحليم، أو الجواد، أو الشريف، كما في القاموس، (**قريش جلوس في المسجد، فلما دخل العاصي، قالوا له: من ذا الذي كنت تحدث،**) بحذف إحدى التاءين (**معه، قال: ذلك الأبتر، يعني النبي ﷺ، وكان قد توفي ابن لرسول الله ﷺ من خديجة،**) وهو القٰسم أول من مات من ولده، أو عبد الله روايتان: (**فرد الله تعالىٰ عليه، وتولى جوابه بقوله: ﴿إن شانئك هو الأبتر﴾**) [الكوثر/٣] ، (**أي: عدوك ومبغضك هو الذليل الحقير،**) الذي لا عقب له ولا حسن ذكر، وأما أنت فتبقى ذريتك وحسن صيتك وآثار فضلك إلى يوم القيامة، ولك فيها ما لا يدخل تحت الوصف، ولا يرد أن العاصي أعقب عمرًا وهشامًا، لأنهما لما أسلما انقطع عقبه منهما، فصارا من اتباع المصطفى وأزواجه أمهاتهما، (**ولما قالوا:**) أي: الذين كفروا على جهة التعجب لبعض هل

لا يؤمنون بالآخرة في العذاب والضلال البعيد﴾ [سبأ/٨].

ولما قالوا: **﴿لست مرسلا﴾** [الرعد/٤٣] أجاب الله تعالى عنه فقال: **﴿يس * والقرءان الحكيم * إنك لمن المرسلين﴾** [يس/١- ٣].

ولما قالوا: **﴿أئنا لتاركو آلهتنا لشاعر مجنون﴾** رد الله تعالى عليهم فقال: **﴿بل جاء بالحق وصدق المرسلين﴾** فصدقه ثم ذكر وعيد خصمائه فقال: **﴿إنكم لذائقوا العذاب الأليم﴾** [الصافات/٣٦ - ٣٨].

ولما قالوا: **﴿أم يقولون شاعر نتربص به ريب المنون﴾** [الطور/٣٠]، رد الله عليهم بقوله: **﴿وما علمناه الشعر وما ينبغي له إن هو إلا ذكر وقرءان**

ندلكم على رجل ينبئكم إذا مزقتم كل ممزق أنكم لفي خلق جديد (**﴿أفترى﴾**) (بفتح الهمزة للاستفهام واستغنى بها عن همزة الوصل) (**﴿على الله كذبًا﴾**) في ذلك، (**﴿أم به جنة﴾**) [سبأ/ ٨] الآية، جنون، تخيل ذلك به، (**قال الله تعالىٰ:**) ردًا عليهم: (**﴿بل الذين لا يؤمنون بالآخرة﴾**) المشتملة على البعث والعذاب (**﴿في العذاب والضلال البعيد﴾**) [سبأ/ ٨]، من الحق في الدنيا.

قال البيضاوي: رد الله عليهم ترديدهم، وأثبت لهم ما هو أفظع من القسمين وهو الضلال البعيد عن الصواب، بحيث لا ترجى الخلاص منه وما هو مؤداه من العذاب، (**ولما قالوا ﴿لست مرسلا﴾**) [الرعد/٤٣] الآية، (**أجاب الله تعالىٰ عنه**) بالإقسام، (**فقال: ﴿يس والقرآن الحكيم، إنك لمن المرسلين﴾**) [يس/١] الآية، ومرت مباحث ذلك، ولم يجعل الجواب من بقية الآية، وهي **﴿قل كفى بالله شهيدًا بيني وبينكم﴾** [الرعد/ ٤٣] ومن عنده علم الكتاب، أي: على صدقي لعدم صراحتها في الرد، (**ولما قالوا ﴿ائنا﴾**) بتحقيق الهمزتين وتسهيل الثانية، وإدخال ألف بينهما على الوجهين (**﴿لتاركوا آلهتنا لشاعر مجنون﴾**) [الصافات/٣٦]، أي: لأجل قول محمد (**رد الله تعالىٰ عليهم، فقال: ﴿بل جاء بالحق وصدق المرسلين﴾**) [الصافات/٣٧]) الجائين به، وهو لا إله إلا الله، (**فصدقه، ثم ذكر وعيد خصمائه، فقال: ﴿إنكم لذائقوا العذاب الأليم**) وما تجزون إلا ما كنتم تعملون﴾، (**ولما قالوا:**) ما حكي الله عنهم بقوله: (**﴿أم يقولون﴾**) هو (**﴿شاعر نتربص به ريب المنون﴾**) [الطور/٣٠] الآية، حوادث الدهر، فيهلك كغيره من الشعراء، وقيل: المنون الموت، (**رد الله عليهم، بقوله: ﴿وما علمناه الشعر وما ينبغي﴾:**) يسهل (**﴿له﴾**) الشعر (**﴿إن هو﴾**)، أي: الذي أتى به (**﴿إلا ذكر﴾**) عظة (**﴿وقرآن مبين﴾**) [يس/٦٩] الآية، مظهر للأحكام وغيرها.

مبين﴾ [يس/٦٩].

ولما حكى اللّه عنهم قولهم: ﴿إن هذا إلا فك افتراه وأعانه عليه قوم آخرون﴾ [الفرقان/٤] سماهم اللّه تعالى كاذبين بقوله: ﴿فقد جاءوا ظلمًا وزورًا﴾ [الفرقان/٤]. وقال: ﴿قل أنزله الذي يعلم السر في السموات والأرض﴾ [الفرقان/٦].

ولما قالوا: يلقيه إليه شيطان قال اللّه تعالى: ﴿وما تنزلت به الشياطين﴾ [الشعراء/٢١٠]، وما ينبغي لهم وما يستطيعون.

ولما تلا عليهم نبأ الأولين قال النضر بن الحرث ﴿لو نشاء لقلنا مثل هذا إن هذا إلا أساطير الأولين﴾ [الأنفال/٣١] قال اللّه تعالى: تكذيبًا لهم: ﴿قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرءان لا يأتون بمثله﴾ [الىسراء/٨٨].

وذكر وعيدهم، بقوله: ﴿لينذر من كان حيًا ويحق القول على الكافرين﴾ [يس/٧٠]، (ولما حكي اللّه عنهم قولهم: ﴿إن هذا إلا إفك﴾) كذب (﴿افتراه﴾) محمد (﴿وأعانه عليه قوم آخرون﴾،) من أهل الكتاب (سماهم اللّه تعالىٰ كاذبين، بقوله: ﴿فقد جاؤا ظلمًا وزورًا﴾) [الفرقان/٤]، كفرًا وكذبًا، أي: بهما، (وقال) ردا لقولهم: (﴿أساطير الأولين اكتتبها فهي تملي عليه بكرة وأصيلا﴾) [الفرقان/٥] الآية، (﴿قل أنزله الذي يعلم السر﴾) الغيب (﴿في السمٰوات والأرض﴾) إنه كان غفورًا رحيمًا﴾) [الفرقان/٦] الآية، (ولما قالوا: ﴿يلقيه إليه الشيطان﴾، قال اللّه تعالىٰ:) لهم (﴿وما تنزلت به الشياطين﴾،) كما زعم المشركون أنه من قبيل ما يلقي الشياطين على الكهنة (﴿وما ينبغي﴾) يصلح (﴿لهم﴾) أن ينزلوا به (﴿وما يستطيعون﴾) [الشعراء/٢١٠] الآية، ذلك أنهم عن السمع لكلام الملائكة لمعزولون، أي: محجوبون بالشهب (﴿ولما تلا عليهم نبأ﴾) خبر (﴿الأولين﴾ الآية، قال النضر بن الحارث،) الكافر، المقتول بعد بدر، المشتري لهو الحديث: ﴿لو نشاء لقلنا مثل هذا﴾) لأنه كان يأتي الحيرة يتجر، فيشتري كتب أخبار الأعاجم، ويحدث بها أهل مكة، ويقول: إن محمدًا يحدثكم أحاديث عاد وثمود، وأنا أحدثكم حديث فارس والروم، فيستملحون حديثه، ويتركون استماع القرآن (﴿إن﴾) ما (﴿هذا﴾) القرآن (﴿إلا أساطير﴾) أكاذيب (﴿الأولين﴾) [المؤمنون/٨٣].

(قال اللّه تعالىٰ: تكذيبًا لهم ﴿قل لئن اجتمعت الإنس والجن، على أن يأتوا بمثل هذا القرآن﴾) في الفصاحة والبلاغة (﴿لا يأتون بمثله) ولو كان بعضهم لبعض ظهير) [الإسراء/٨٨]

ولما قال الوليد بن المغيرة: ﴿إن هذا إلا سحر يؤثر * إن هذا إلا قول البشر﴾ [المدثر/٢٤]، قال الله تعالى: ﴿كذلك ما أتى الذين من قبلهم من رسول إلا قالوا ساحر أو مجنون﴾ [الذاريات/٥٢]. تسلية له عليه الصلاة والسلام.

ولما قالوا: محمد قلاه ربه، فرد الله عليهم بقوله: ﴿ما ودعك ربك وما قلى﴾ [الضحى/٣].

ولما قالوا: ﴿مال هذا الرسول يأكل الطعام ويمشي في الأسواق﴾ [الفرقان/٧] قال الله تعالى: ﴿وما أرسلنا قبلك من المرسلين إلا أنهم ليأكلون الطعام ويمشون في الأسواق﴾ [الفرقان/٢٠].

ولما حسدته أعداء الله اليهود على كثرة النكاح والزوجات، وقالوا: ما همته إلا النكاح، رد الله تعالى عليهم عن رسوله ونافح عنه فقال: ﴿أم يحسدون الناس

أي: معينًا، (ولما قال الوليد بن المغيرة) المخزومي الميت على كفره: (﴿إن﴾) ما (﴿هذا﴾) القرآن (﴿إلا سحر يؤثر﴾) ينقل عن السحرة.

(﴿إن هذا إلا قول البشر﴾) [المدثر/٢٥] الآية، كما قالوا: إنما يعلمه بشر، (قال الله تعالى: ﴿كذلك ما أتى الذين من قبلهم من رسول إلا قالوا﴾) هو (﴿ساحر أو مجنون﴾) [الذاريات/٣٩] الآية، (تسلية له عليه الصلاة والسلام،) لأن المعنى مثل تكذيبهم لك، بقولهم: إنك ساحر أو مجنون، تكذيب الأمم قبلهم لرسلهم، بقولهم: ذلك، (ولما قالوا: محمد قلاه ربه:) أبغضه، (فرد) بالفاء في جواب لمبالغة قليلة (الله عليهم بقوله: ﴿ما ودعك ربك وما قلى﴾) [الفتح/٣] ما أبغضك (ولما قالوا: ﴿مال هذا الرسول يأكل الطعام ويمشي في الأسواق﴾) [الفرقان/٧] الآية، لولا أنزل إليه ملك، فيكون معه نذيرًا، أو يلقي إليه كنز، أي: من السماء ينفقه ولا يحتاج إلى المشي في الأسواق لطلب المعاش، أو تكون له جنة يأكل منها، أي: من ثمارها، فيكتفي بها، (قال الله تعالى: ﴿وما أرسلنا قبلك من المرسلين إلا أنهم ليأكلون الطعام ويمشون في الأسواق﴾) [الفرقان/٢٠] الآية، فأنت مثلهم في ذلك، وقد قيل لهم كما قيل لك، وكسرت إن، لأن المستثنى محذوف، أي: إلا رسلاً إنهم، أو جملة إنهم حالية اكتفى فيها بالضمير، (ولما حسدته أعداء الله اليهود على كثرة النكاح والزوجات،) لأنه صفة كمال لا يقدرون عليها، وعبروا عن هذا، (وقالوا:ما همته إلا النكاح،) لإيهام الاعتراض والتوبيخ، خلاف ما أبطنوه من الحسد الذي هو تمني زوال نعمة المحسود، (رد الله

على ما آتاهم اللّه من فضله فقد آتيناآل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكًا عظيمًا﴾ [النساء/٥٤].

ولما استبعدوا أن يبعث اللّه رسولاً من البشر بقولهم الذي حكاه اللّه عنهم: **﴿وما منع الناس أن يؤمنوا إذ جاءهم الهدى إلا أن قالوا أبعث اللّه بشرًا رسولاً﴾** [الإسراء/٩٤] وجهلوا أن التجانس يورث التآنس، وأن التخالف يورث التباين. قال اللّه تعالى: **﴿قل لو كان في الأرض ملائكة يمشون مطمئنين لنزلنا عليهم من السماء ملكًا رسولاً﴾** [الإسراء/٩٥]، أي لو كانوا ملائكة لوجب أن يكون رسولهم من الملائكة، لكن لما كان أهل الأرض من البشر وجب أن يكون رسولهم من البشر.

عليهم عن رسوله، ونافح) (بالفاء والحاء المهملة)، أي: منع ودافع **(عنه، فقال: ﴿أم يحسدون الناس﴾،)** أي: محمدًا ﷺ **(﴿على ما آتاهم اللّه من فضله﴾)** من النبوة وكثرة النساء، أي: يتمنون زواله عنه، ويقولون: لو كان نبيًا لاشتغل عن النساء، **(فقد آتينا آل إبراهيم)** جد محمد ﷺ، كموسى وداود، وسليمان **(﴿الكتاب والحكمة﴾:)** النبوة **(﴿وآتيناهم ملكًا عظيمًا﴾)** [النساء/٥٤] الآية، فكان لداود تسع وتسعون امرأة، ولسليمان ألف ما بين حرة إلى سرية، **(ولما استبعدوا أن يبعث اللّه رسولاً من البشر، بقولهم: الذي حكاه اللّه عنهم، ﴿وما منع الناس أن يؤمنوا إذ جاءهم الهدى إلا أن قالوا﴾:)** أي: قولهم منكرين **(﴿أبعث اللّه بشرًا رسولاً﴾)** [الإسراء/٤]، **وجهلوا أن التجانس يورث التوانس،)** فيمكن مخاطبته والفهم عنه، **(وأن التخالف)** في الجنس **(يورث التباين،)** فلا يمكن ذلك، فمن حكمة اللّه جعل الرسول بشر الا ملكًا.

(قال اللّه تعالى: ﴿قل لو كان في الأرض ملائكة يمشون مطمئنين لنزلنا عليهم من السماء ملكًا رسولاً﴾) [الإسراء/٩٤] الآية، يحتمل أنه حال من رسولاً، وأنه مفعول، وكذلك بشرًا، والأول أوفق، **(أي: لو كانوا ملائكة، لوجب أن يكون رسولهم من الملائكة، لكن لما كان أهل الأرض من البشر، وجب أن يكون رسولهم من البشر،)** لتمكنهم من الاجتماع به واللقى معه، وأما الإنس، فعامتهم عماة عن إدراك الملك والتلقف منه، فإن ذلك مشروط بنوع من التناسب والتجانس، قاله البيضاوي، وفي الشفاء أي: لا يمكن في سنّة اللّه إرسال الملك إلا لمن هو من جنسه، أو من خصه اللّه واصطفاه، وقواه على مقاومته، كالأنبياء والرسل، وفي الآية الأخرى: ﴿ولو جعلناه ملكًا لجعلناه رجلاً وللبسنا عليهم ما يلبسون﴾، أي: جعلناه على صورة رجل ليتمكنوا من رؤيته، إذ لا قدرة للبشر على رؤية الملك، **(فما أجل هذه الكرامة،)** أي:

فما أجل هذه الكرامة، وقد كان الأنبياء إنما يدافعون عن أنفسهم، ويردون على أعدائهم، كقول نوح عليه السلام: ﴿يا قوم ليس بي ضلالة﴾ [الأعراف/ ٦١]، وقول هود ﴿يا قوم ليس بي سفاهة﴾ [الأعراف/٦٧] وأشباه ذلك.

الإكرام من الله لنبيه، حيث كان هو الراد عنه، لا الأمر الخارق للعادة، (**وقد كان الأنبياء إنما يدافعون عن أنفسهم ويردون على أعدائهم، كقول نوح عليه السلام**) رادًا لقولهم له: ﴿إنا لنراك في ضلال مبين﴾، [الأعراف/٦٠] الآية، قال: (﴿**يا قوم ليس بي ضلالة**﴾) [الأعراف/ ٦١] فبنفيها أبلغ من نفيه، (**وقول هود**) دفعًا لقولهم: ﴿إنا لنراك في سفاهة وإنا لنظنك من الكاذبين﴾ الآية، قال: (﴿**يا قوم ليس بي سفاهة**﴾ **الآية**،) جهالة، (**وأشباه ذلك**) من دفعهم عن أنفسهم.

آخر الـمجلد الثامن

وينتهي بـــ:

النوع التاسع: في آيات تتضمن رده تعالى بنفسه الـمقدسة، على عدوه ﷺ.

ويليه: الـمجلد التاسع

ويبدأ بـــ:

النوع العاشر: في إزالة الشبهات عن آيات وردت في حقه عليه الصلاة والسلام متشابهات

شرح العلامة الزرقاني
على
المواهب اللدنية

فهرس المجلد الثامن

فهرس

شرح العلامة الزرقاني

المتوفى سنة ١١٢٢ هـ

على

المواهب اللدنية بالمنح المحمدية

للعلامة القسطلاني

المتوفى سنة ٩٢٣ هـ

ضبطه وصححه

محمد عبد العزيز الخالد

الجزء التاسع

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

الطّبعَة الأولى

١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

العنوان : رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت

تلفون وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٣ (١ ٩٦١) ٠٠

صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH

Beirut - Lebanon

Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floore.

Tel. & Fax : 00 (961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98

P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

بسم الله الرحمن الرحيم

النوع العاشر

في إزالة الشبهات عن آيات

وردت في حقه عليه الصلاة والسلام متشابهات

قال اللّه تعالى: ﴿**ووجدك ضالاً فهدى**﴾ [الضحى/٧].

اعلم أنه قد اتفق العلماء على أنه ﷺ ما ضل لحظة واحدة قط، وهل هو جائز عقلاً على الأنبياء - صلوات اللّه وسلامه عليهم أجمعين - قبل النبوة.

قالت المعتزلة: هو غير جائز عقلاً لما فيه من التنفير.

وعند أصحابنا: أنه جائز في العقول، ثم يكرم اللّه من أراده بالنبوة، إلا أن الدليل السمعي قام على أن هذا الجائز لم يقع لنبي، قال اللّه تعالى: ﴿**ما ضل**

(النوع العاشر)

(**في إزالة الشبهات:**) جمع شبهة، وهي ما يرى دليلاً، وليست بدليل، لفساد القيا أو لغير ذلك (**عن آيات وردت في حقه عليه الصلاة والسلام، متشابهات،**) محتملات، لا يتضح مقصودها لإجمال أو مخالفة ظاهر، إلا بالفحص والنظر، أو دل القاطع على أن ظاهرها غير مراد، ولم يدل على المراد، وتطلق المتشابهات أيضًا على ما استأثر اللّه بعلمه، وليس بمراد هنا.

(**قال اللّه تعالىٰ:** ﴿**ووجدك ضالاً فهدى**﴾) [الضحىٰ/٧]، أي: منها هذه الآية، لأن القواطع دلت على أن ظاهرها ليس بمراد، وأفاد هذا بنقل الإجماع، بقوله: (**اعلم أنه قد اتفق العلماء على أنه ﷺ ما ضل لحظة واحدة (قط،**) بأن ظن باللّه ما هو محال عليه، (**وهل هو،**) أي الضلال المفهوم من قوله: ما ضل، (**جائز عقلاً على الأنبياء صلوات اللّه وسلامه عليهم أجمعين قبل النبوة، قالت: المنزلة هو غير جائز عقلاً لما فيه،**) أي: تجويز تلبسهم به وظهوره عليهم، (**من التنفير**) عن اتباعهم بعد الوحي وإجابتهم للإيمان والطاعة، ولا يخفى أن هذه علة باردة، فالتنفير فعل المنفر، وأي فعل في تجويز العقل، فالتجويزات العقلية لا يلزم منها شيء البتة، فالعقل يجوز انقلاب البحر دمًا والحجر ذهبًا، ونحو ذلك قرره شيخنا، (**وعند أصحابنا**) أهل السنّة (**أنه جائز في العقول،**) وهو أبلغ في اتباعهم، لأنه حيث جاز عقلاً، ولم يقع علم أنهم مصطفون عند اللّه صادقون فيما أخبروا به عنه (**ثم يكرم اللّه من أراده بالنبوة**) بالعصمة من ابتدائه إلى منتهاه فحذف صلة يكرم ولذا عدل عن أن يقول ثم يكرمهم (**إلا أن الدليل السمعي، قام على أن هذا الجائز لم يقع لنبي**) من الأنبياء أصلاً (**قال اللّه تعالىٰ:** ﴿**ما ضل صاحبكم، وما غوى**﴾. [النجم/٢]، (**قاله الإمام فخر الدين**) الرازي: ويقال عليه الآية

صاحبكم وما غوى﴾ [النجم/٢] قاله الإمام فخر الدين.

وقال الإمام أبو الفضل اليحصبي في «الشفاء»: والصواب أنهم معصومون قبل النبوة من الجهل بالله تعالى وصفاته، والتشكيك في شيء من ذلك، وقد تعاضدت الأخبار والآثار عن الأنبياء بتنزيههم عن هذه النقيصة منذ ولدوا، ونشأتهم على التوحيد والإيمان، بل على إشراق أنوار المعارف، ونفحات ألطاف السعادة،

في حق نبينا، فكيف صح جعلها دليلاً على جميع الأنبياء إذ لا يلزم من نفي ذلك عنه نفيه عنهم، ثم هي إنما سيقت في مقام نفي ما نسبه المشركون إليه، وكان بعد النبوة، والجواب: أما الأول، فالعلة في نفي الضلال العصمة لإكرام الله تعالى له بالنبوة، وهذه العلة يشاركه فيها جميع الأنبياء، فالآية نص فيه وقياس في باقيهم، وأما الثاني، فالأفعال بمنزلة النكرات والنكرة، نعم فكأنه قال: ما صدر منه ضلال لا قبل النبوة ولا بعدها.

(**وقال الإمام أبو الفضل**) عياض (**اليحصبي**) العلم الشهير (**في الشفاء:**) وأما عصمتهم من هذا الشيء قبل النبوة، فللناس فيه خلاف، (**والصواب**) أي: القول الموافق للواقع، وللأدلة الدالة على أن خلافة خطأ من قائله؛ (**أنهم معصومون**) محفوظون، مصونون (**قبل النبوة من الجهل بالله تعالى**)، أي: بوجود ذاته (**وصفاته**)، فلا يجهلون شيئًا منها (و) معصومون أيضًا من (**التشكيك**) لأنفسهم (**في شيء من ذلك**).

وفي نسخة: أو التشكيك بالعطف بأو الفاصلة، أي: لا يقع في نفسهم شك في الذات ولا في صفة من صفاتها، لأن فطرتهم جبلت على التوحيد والإيمان، وأما قوله: ﴿ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان﴾، فالمراد به ما لا يعلم بالوحي، كوجوب الصلاة ونحوه من فروع الشريعة، (**وقد تعاضدت**) أي: تفوت مأخوذ من العضد، وهو ما بين المرفق إلى الكتف، ولكون عمل الإنسان واعتماده بذلك، قيل: عضدته بمعنى قويته، قاله الراغب.

وقال التلمساني: أي قوى بعضها بعضًا، تفاعل من اثنين لقيام كل واحد من الأخبار مع صاحبه حتى حصلت القوة التامة بذلك (**الأخبار والآثار**) بمعنى، وقيل: الخبر المرفوع والأثر، قول الصحابي ومن دونه، والمراد بها ما اشتهر من أحوالهم وصفاتهم المأثورة، المعروفة عند كل أحد، (**عن الأنبياء**) كلهم والمرسلين بأسرهم، وليس المراد أنه نقل عنهم، بل عرف عنهم وفي حقهم، فلم يصب من قدر، وعن غيرهم(**بتنزيههم**) أي: تبرئتهم (**عن هذه النقيصة**) بصاد مهملة، أي: الصفة المنقصة لمن اتصف بها (**منذ ولدوا**) إلى آخر عمرهم، (**ونشأتهم**) بالجر عطف على تنزيههم، أي: وبنشأتهم، أي: ابتداء خلقهم لا زمن شبابهم، كما توهم (**على التوحيد**) وهو عدم الشرك (**والإيمان**) بالله وبكل ما يجب الإيمان به، (**بل**) للانتقال على سبيل

ولم ينقل أحد من أهل الأخبار أن أحدًا نبيء واصطفي ممن عرف بكفر وإشراك قبل ذلك، ومستند هذا الباب النقل.

ثم قال: وقد استبان بما قررناه ما هو الحق من عصمته ﷺ عن الجهل بالله وصفاته، أو كونه على حالة تنافي العلم بشيء من ذلك كله جملة بعد النبوة عقلاً وإجماعًا، وقبلها سمعًا ونقلاً، ولا بشيء مما قرره من أمور الشرع وأداه عن ربه من الوحي قطعًا، عقلاً وشرعًا، وعصمته عن الكذب وخلف القول منذ نبأه الله

الترقي (**على إشراق،**) أي: شدة ظهور (**أنوار المعارف**) في أحوالهم وأقوالهم: أي: معرفة ذات الله وصفاته، وكل ما يتعلق به، (**ونفحات:**) جمع نفحة، وهي الروائح الطيبة التي تفوح (**ألطاف السعادة،**) أي: كونهم سعداء الدارين، فشبه ما يلوح منهم من أماراتها برائحة طيب، يعبق، فيملأ الكون، (**ولم ينقل أحد من أهل الأخبار**) عن أحد غيره (أن **أحدًا نبيء،**) بهمز آخره، أي: صيره الله نبيًا (**واصطفي،**) أي: اصطفاه الله واختاره (**ممن عرف بكفر وإشراك،**) عطف خاص على عام (**قبل ذلك،**) أي: نبوته واصطفائه، (**ومستند**) اسم مفعول، أي: ما يستند إليه ويعلم به (**هذا الباب،**) أي: باب معرفة أحوال الأنبياء، (**النقل**) عن الأخبار والآثار، ويؤيده العقل الدال على أنه تعالىٰ لا يختار من خلقه لنبوته إلا من كان كذلك، فليس المراد الحصر، وقد عقبه عياض بما يدل على موافقة العقل للنقل، (**ثم قال**) بعدكلام طويل في الأجوبة عن آيات وأحاديث: ليس المراد ظاهرها.

(**وقد استبان،**) أي: تبين: والسين للتأكيد لا الطلب، ولأن ما يثبت من شأنه أن يناقش فيه (**بما قررناه،**) الباء للسببية، فإذا تأملته بأن لك (**ما هو الحق من عصمته ﷺ عن الجهل بالله وصفاته؛**) بأن ينفي وجود ذاته، أو يتردد فيه، أو ينفي شيئًا من صفاته، أو يعتقد شيئًا منها على خلاف حقيقته، وكذا سائر الأنبياء، (**أو**) استبان لك عصمته من (**كونه،**) أي: وجوده وخلقه، كسائر الأنبياء (**على حالة تنافي العلم بشيء من ذلك،**) أي: ذاته وصفاته (**كله جملة،**) فلا يجهل شيئًا من ذلك أصلاً لا سيما (**بعد النبوة عقلاً**) وشرعًا لقضائه بحيازته جميع الشرف والكمال، لأنه تعالىٰ لا يصطفي إلا من هو كذلك، (**وإجماعًا**) من كل المسلمين (**وقبلها سمعًا ونقلاً**) في الأحاديث الصحيحة، والجمع بينهما للتوكيد، والمنصوبات تمييز، (**ولا بشيء**) عطف على قوله بشيء قبله، أي: ولا كونه على حالة تنافي العلم بشيء (**مما قرره من أمور الشرع،**) الذي أمر بتبليغه، (**وأداه:**) أوصله وبلغه (**عن ربه من الوحي قطعًا**) مقطوعًا به، متيقنًا بلا خلاف (**عقلاً وشرعًا،**) لأنه منافٍ لإرساله به وأمره بتبليغه، فكيف يجوز عليه جهل شيء منه، فالأنبياء معصومون من ذلك لدلالة المعجزات على علمهم وصدقهم فيما بلغوه عن الله، وإلا كان افتراء

وأرسله، قصدًا أو غير قصدًا، واستحالة ذلك عليه شرعًا وإجماعًا، ونظرًا وبرهانًا، وتنزيهه عنه قبل النبوة قطعًا، وتنزيهه عن الكبائر إجماعًا، وعن الصغائر تحقيقًا، وعن استدامة السهو والغفلة، واستمرار الغلط والنسيان عليه فيما شرعه للأمة، وعصمته في كل حالاته من رضا وغضب، وجد ومزح، ما يجب لك أن تتلقاه باليمين، وتشد عليه يد ضنين، فإن من يجهل ما يجب للنبي ﷺ، أو يجوز أو

على اللّه، وهو باطل عقلاً وشرعًا، **(وعصمته)** بالجر عطف على عصمته الأولىٰ **(عن الكذب)** لمنافاة المعجزة له، **(وخلف القول)** لئلا يتهم في تبليغه **(منذ نبأه اللّه وأرسله)** فلم يصدر عنه شيء منه، وهو مستحيل **(قصدًا)** بأن يقول ما يخالف ما أرسل به اختيارًا **(أو غير قصدًا)** فلا يقع ذلك منه سهوًا ونسيانًا، وإليه ذهب أبو إسحٰق الإسفراييني، وجوزه الباقلاني لعدم منافاته للمعجزة، لأنه لا يقر عليه، **(واستحالة ذلك)** الكذب والخلف **(عليه شرعًا وإجماعًا ونظرًا وبرهانًا)**.

وفي نسخة: أو قبل قوله نظرًا وهي أحسن، لأن المعنى أن استحالة ذلك شرعًا وإجماعًا مما دل عليه النظر، والدليل العقلي **(وتنزيهه)** أي: تبرئته **(عنه قبل النبوة قطعًا)** لتواتره، فكان يسمى الأمين، لأنه مأمون قولاً وفعلاً، **(وتنزيهه عن الكبائر إجماعًا)** لرفعة قدره عنها، **(وعن الصغائر تحقيقًا)** إثباتًا بالدلائل المفيدة لذلك، فالتحقيق إثبات المسألة بدليلها، أو أمرًا محققًا، ولتجويز بعضهم لها لم يقل إجماعًا أو قصدًا بقرينة قوله: **(وعن استدامة السهو والغفلة)** عطف تفسير لبعد ساحة التبليغ عنها، فإن وقع نبه عليه بسرعة، وللّه در القائل:

يا سائلي عن رسول اللّه كيف سها ... والسهو من كل قلب غافل لاهي
قد غاب عن كل شيء سره فسها ... عما سوى اللّه فالتعظيم للّه

(و) عن **(استمرار الغلط والنسيان عليه)** حفظًا له بإيقاظ قلبه وتنبهه **(فيما شرعه للأمة)** لأن استمراره مناف لتشريعه له، **(وعصمته)** بالجر، ويجوز رفعه خبره كائنة **(في كل حالاته من رضا وغضب وجد)** (بكسر الجيم ضد الهزل)، **(ومزح)** فإن مزح لا يقول إلا حقًا **(ما يجب لك)** بدل من قوله ما هو الحق، ويجوز أن ما لتأكيد القلة في الحالات الأربع، ويجب مستأنف، ولفظ الشفاء: فيجب عليك **(أن تتلقاه)** أي: تأخذه وتعلمه **(باليمين)** أي: بالقبول واليمن والبركة، لأنه يؤخذ بها ما ينتفع به لسهولة العمل بها عادة، والعرب تقول لها يتمدح به أخذه باليمين، قال الشماخ:

إذا ما راية رفعت لمجد ... تلقاها عرابة باليمين

(وتشد عليه يد لضنين) البخيل وزناً، ومعنى من الضنة، وهي شدة البخل، أي تحرص

يستحيل عليه، ولا يعرف صور أحكامه لا يأمن أن يعتقد في بعضها خلاف ما هي عليه، ولا ينزهه عما لا يجوز أن يضاف إليه، فيهلك من حيث لا يدري، ويسقط في هوة الدرك الأسفل من النار، إذ ظن الباطل به واعتقاده ما لا يجوز عليه يحل صاحبه دار البوار.

وقد استدل بعض الأئمة على عصمتهم من الصغائر، بالمصير إلى امتثال

على حفظ ما ذكر من تنزيه قدره عما ذكر، كحرص البخيل على ما في يده لشدة بخله وخوفه من ذهابه، وفيه مع اليمين مراعاة النظير، وفسر بالقوة ولا يناسب هنا، **(فإن من يجهل ما يجب للنبي ﷺ)** اعتقاده، **(أو يجوز أو يستحيل عليه)** أي: يمتنع في حقه شرعًا وعقلاً وعادة، **(ولا يعرف صور أحكامه)** أي: الحكم المتصور في حقه من وجوب وجواز وحرمة، **(لا يأمن أن يعتقد في بعضها خلاف ما هي عليه)** فيقع فيما لا يجوز اعتقاده، **(ولا ينزهه عما لا يجوز أن يضاف)** أي: ينسب **(إليه)** ويوصف به، **(فيهلك)** أي: يقع في أمر هو سبب هلاكه في الدارين **(من حيث لا يدري)** لجهله، **(ويسقط في هوة)** (بضم الهاء وشد الواو)، وهو العميق، كالبئر **(الدرك)** (بفتحتين)، وقد تسكن الراء ما ينزل به إلى **(الأسفل)** من دركات المنازل **(من النار)** أي: نار جهنم، فالتعريف للعهد، وهي هنا مجاز عن محلها، ويستعمل كثيرًا بهذا المعنى، وهو عبارة عن عقابه أشد العقاب في الآخرة بسبب ما ذكر، ولذا علله بقوله: **(إذ ظن الباطل به)** أي: ما لا يصح في حقه **(واعتقاده)** على طريق الجزم **(ما لا يجوز عليه)** شرعًا وعقلاً، **(يحل)** (بضم الياء وكسر الحاء وشد اللام)، وفاعله ضمير ما ذكر من الظن والاعتقاد، أي: يحل **(صاحبه)** أي: ذلك الاعتقاد **(دار البوار)** (بفتح الموحدة) الهلاك، يعني جهنم، وهو من أسمائها، أي: يجعله حالاً فيها، وضبط البرهان يحل، بفتح أوله وضم ثانيه، وصاحبه فاعل، وهو جائز أيضًا، وطلب الرواية في مثل هذا عناء بلا طائل، فنطق عياض بأحد الضبطين لا يمنع الثاني، فهو كلام لا حديث يمنع بغير ما روى به.

قال: في الشفاء: ولهذا احتاط، على الرجلين اللذين رأياه ليلاً في المسجد مع صفية، فقال لهما: إنها صفية، ثم قال: إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئًا فتهلكا، ثم قال بعد طول جوز جماعة من السلف وغيرهم من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين الصغائر على الأنبياء، وذهب طائفة إلى الوقف، وذهب المحققون من الفقهاء والمتكلمين إلى عصمتهم منها كالكبائر، ثم قال بعد كلام قليل ما حكاه المصنف، بقوله: **(وقد استدل بعض الأئمة على عصمتهم من الصغائر بالمصير إلى امتثال أفعالهم)** أي: فعل مثلها اقتداء بهم، فلو وقع ذلك منهم، أو جاز فعله الناس، وظنوه شرعًا، فلذا عصموا

أفعالهم واتباع آثارهم وسيرتهم مطلقًا. وجمهور الفقهاء على ذلك من أصحاب ملك والشافعي وأبي حنيفة من غير التزام قرينة بل مطلقًا عند بعضهم، وإن اختلفوا في حكم ذلك، فلو جوزنا عليهم الصغائر لم يمكن الاقتداء بهم في أفعالهم، إذ ليس كل فعل من أفعاله يتميز مقصده من القربة والإباحة والحظر والمعصية. انتهى.

واختلف في تفسير هذه الآية على وجوه كثيرة:

أحدها: أي وجدك ضالاً عن معالم النبوة. وهو مروي عن ابن عباس

منها، لأن ذنب العظيم عظيم، وإن قل، **(واتباع آثارهم وسيرتهم مطلقًا،)** سواء كانت ضرورية أم جبلية، كالقيام والقعود، والأكل والشرب، فإنا نتأسى بهم، وفيه، وإن كان مباحًا، لأن الأصل في أفعالهم أنها حسنة شرعية، فيتبعون في كل ما صدر منهم، لأن الأصل أرجح من الظاهر، **(وجمهور الفقهاء على ذلك،)** أي: اتباع آثارهم مطلقًا إن لم يعلم أنه خصوصية لهم **(من أصحاب،)** أي: كبار مذهب **(ملك والشافعي، وأبي حنيفة، من غير التزام)** قيام **(قرينة)** تدل على أنه فعله للتشريع والاقتداء به فيه، **(بل)** يقتدي بفعله **(مطلقًا)** من غير التزام قرينة المشروعية **(عند بعضهم، وإن اختلفوا)** بعد القول **(في حكم ذلك،)** فذهب كثير من الفقهاء والمحدثين وأكثر الشافعية إلى استحباب اتباعه في الأمور الجبلية، كغيرها.

وذهب جماعة إلى أنه مباح أحسن من غيره، وحكى أبو الفرج، وابن خويز منداد عن ملك، الوجوب، وبه قال أكثر أصحابنا، وأكثر أهل العراق، وابن سريج والأصطخري، وابن خيران عن الشافعية، هذا ملخص ما حذفه المصنف من الشفاء قبل قوله: **(فلو جوزنا عليهم)** فعل **(الصغائر لم يمكن الاقتداء بهم في أفعالهم)** مطلقًا، كما أمرنا به، **(إذ ليس كل فعل من أفعاله،)** كغيره منهم **(يتميز مقصده،)** أي: ما قصده به **(من القربة،)** بأن يكون واجبًا أو مندوبًا، **(والإباحة)** بأن لا يترتب عليه ثواب، ولا عقاب، أو مدح، أو ذم، **(والحظر)** بالمشالة، أي: المنع شرعًا، لكونه محرمًا أو مكروهًا، أو خلاف الأولى، فقوله: **(والمعصية)** تفسير، أو يخص المعصية بالحرام، والحظر بخلاف الأولى والمكروه. **(انتهى)** ما نقله عن عياض.

وقال عقبة: ولا يصح أن يؤمر المرء بامتثال أمر لعله معصية، لا سيما على من يرى تقديم الفعل على القول إذا تعارضا، وما كان ينبغي للمصنف حذف هذا، لأنه من جملة الدليل وما كان يزيد به الكتاب، **(واختلف في تفسير هذه الآية على وجوه كثيرة)**.

(أحدها: أي: وجدك ضالاً عن معالم النبوة،) أي: مظانها وهي ما أنزل عليه من القرآن وغيره، وما ظهر عليه من الآيات، فالمعالم: جمع معلم مظنة الشيء وما يستدل به عليه، كما في القاموس.

والحسن والضحاك وشهر بن حوشب، ويؤيده قوله تعالى: ﴿**ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان**﴾ [الشورى/٥٢] أي ما كنت تدري قبل الوحي أن تقرأ القرءان، ولا كيف تدعو الخلق إلى الإيمان، قاله السمرقندي وقال بكر القاضي: ولا الإيمان الذي هو الفرائض والأحكام، فقد كان عليه الصلاة والسلام قبل مؤمنًا بتوحيده، ثم نزلت الفرائض التي لم يكن يدريها قبل، فازداد بالتكاليف إيمانًا، وسيأتي آخر هذا النوع مزيد لذلك إن شاء اللّٰه.

الثاني: من معنى قوله تعالى: ضالاً ما روي مرفوعًا مما ذكره الإمام فخر الدين الرازي أنه عليه الصلاة والسلام قال: ضللت عن جدي عبد المطلب وأنا صبي

وزاد المصنف في معالم الشفاء: لعله إشارة إلى أن النبوة نفسها الأخبار بها كأن قيل له: أنت نبي، أو وجد ما يدل على اتصافه بالنبوة من غير وحي بشرع لا يفيد هداية وإنما يفيدها الآثار الآتية من الشرع التي يعمل بها وإن لم يؤمر بتبليغها قرره شيخنا، (**وهو مروي عن ابن عباس، والحسن**) البصري (**والضحاك، وشهر بن حوشب،**) وقال به ابن جرير: لأن الضلال لغة العدول عن الاستقامة وضده الهداية، فكل عدول ضلال سواء كان عمدًا أم لا فمعناه غير مهتدٍ لما سبق لك من النبوة فهداك إليها، كقوله: ﴿فعلتها إذًا وأنا من الضالين﴾ [الشعراء/٢٠]، (**ويؤيده قوله تعالىٰ: ﴿ما كنت تدري ما الكتاب، ولا الإيمان﴾**) [الشورىٰ/٥٢] الآية، (**أي: ما كنت تدري قبل الوحي أن تقرأ القرآن،**) أي: لا تعرف قراءته ولا دراسته (**ولا كيف تدعو الخلق إلى الإيمان،**) قيل وهذا في غاية البعد، لأنه تقدير بلا قرينة تدل عليه ووجه بأن تعريف الإيمان عهدي والمراد إيمان أمته أي: لا تدري كيف يؤمن قومك، وبأي طريق يدخلون في الإيمان وبعده لا يخفى، (**قاله السمرقندي**) الإمام أبو الليث الحنفي.

(**وقال بكر**) بن العلاء (**القاضي**) القشيري، المالكي: (**ولا الإيمان الذي هو الفرائض والأحكام**) الشرعية التي كلف بها علمًا وعملاً (**فقد كان عليه الصلاة والسلام قبل**) أي: قبل النبوة (**مؤمنًا بتوحيده،**) أي: بأنه منفرد بالألوهية لا شريك له، (**ثم نزلت الفرائض التي لم يكن يدريها قبل فازداد بالتكليف،**) أي: بسبب ما كلف به من الفرائض (**إيمانًا، وسيأتي آخر هذا النوع مزيد لذلك إن شاء اللّٰه،**) فإنه ذكر هنا للتأكيد.

(**الثاني: من معنى قوله تعالىٰ: ﴿ضالاً﴾ ما روي مرفوعًا مما ذكره الإمام فخر الدين الرازي**) مما يفد أنه على حقيقته، فإنه يقال ضل الرجل الطريق، وضل عنه، زال عنه فلم يهتد إليه، فهو ضال، وذلك (**أنه عليه الصلاة والسلام، قال: ضللت**) بفتح اللام من باب ضرب لغة

حتى كاد الجوع يقتلني فهداني اللّٰه.

الثالث: يقال: ضل الماء في اللبن إذا صار مغمورًا، فمعنى الآية: كنت مغمورًا بين الكفار بمكة فقواك اللّٰه حتى أظهرت دينه.

الرابع: أن العرب تسمي الشجرة الفريدة في الفلاة ضالة، كأنه تعالى يقول: كانت تلك البلاد كالمفازة ليس فيها شجرة تحمل ثمر الإيمان باللّٰه تعالى ومعرفته إلا أنت، فأنت شجرة فريدة في مفازة الحمد.

الخامس: قد يخاطب السيد، والمراد قومه، أي وجد قومك ضالين فهداهم بك وبشرعك.

نجد وهي الفصحى، وبها جاء القرآن في قوله: ﴿قل إن ضللت فإنما أضل على نفسي﴾ [سبأ/ ٥٠]، وفي لغة لأهل العالية من باب تعب، أي: تهت وغبت **(عن جدي عبد المطلب)** وأصل الضلال الغيبة ومنه، قيل للحيوان الضائع: ضالة **(وأنا صبي حتى كاد)** قارب **(الجوع يقتلني فهداني اللّٰه)** وردني إليه.

وفي سيرة ابن إسحٰق زعموا أن أمه السعدية لما قدمت به مكة ضل منها في الناس فأتت جده فأخبرته فقام عندالكعبة، فدعا اللّٰه أن يرده فوجده ورقة بن نوفل ورجل آخر من قريش، فأتيا به إلى عبد المطلب، فأخذه على عنقه وطاف وعوذه ودعا له، ثم أرسله إلى آمنة.

ويروى أن عبد المطلب تصدق بألف ناقة كوماء وخمسين رطلاً من ذهب وجهز حليمة أفضل الجهاز.

(الثالث: يقال ضل الماء في اللبن إذا صار مغمورًا) من تقديم الدليل على المدلول، وإذا كان كذلك، **(فمعنى الآية كنت مغمورًا بين الكفار بمكة، فقواك اللّٰه حتى أظهرت دينه الرابع أن العرب تسمى الشجرة الفريدة في الفلاة)** الأرض لا ماء فيها، والجمع فلا مثل حصًا وحصاة وجمع الجمع أفلاء مثل سبب وأسباب **(ضالة، كأنه تعالىٰ يقول: كانت تلك البلاد)** مكة وما حولها، **(كالمفازة)** الموضع المهلك مأخوذ من فوز بالتشديد إذا مات لأنها مظنة الموت.

وقيل: من فازا، إذا نجا وسلم، سميت به تفاؤلاً بالسلامة **(ليس فيها شجرة تحمل ثمر الإيمان باللّٰه تعالىٰ ومعرفته إلا أنت، فأنت شجرة فريدة في مفازة الحمد،)** ولم يذكر الجوهري واتباعه هذا وما قبله من معاني ضل، لكن اللغة واسعة **(الخامس قد يخاطب السيد والمراد قومه)** لاستحالة وصف السيد، بذلك الوصف أو باستعمال اسمه في اسم قومه مجازًا، **(أي: وجد قومك ضالين فهداهم بك وبشرعك،)** عطف تفسير لقوله بك، المعبر به عن ذاته،

السادس: أي محبًا لمعرفتي، وهو مروي عن ابن عطاء، والضال: المحب، كما قال تعالى: ﴿وإنك لفي ضلالك القديم﴾ [يوسف/٩٥] أي محبتك القديمة، ولم يريدوا هنا في الدين، إذ لو قالوا ذلك في نبي الله لكفروا.

السابع: أي وجدك ناسيًا فذكرك، وذلك ليلة المعراج نسي ما يجب أن يقال بسبب الهيبة، فهداه الله تعالى إلى كيفية الثناء حتى قال: لا أحصي ثناء عليك.

الثامن: أي وجدك بين أهل الضلال فعصمك من ذلك وهداك للإيمان وإلى إرشادهم.

وأسند الهداية إليها مبالغة في مدحه حتى كأن ذاته نور يهتدي به بمجرد رؤيته ﷺ، وجعله شرعه لظهوره على يديه ومجيئه به.

(السادس:) ضالاً، **(أي: محبًا لمعرفتي،)** فهداك بأنوار الهداية والعناية، **(وهو مروي عن)** أبي العباس أحمد **(بن عطاء)** الأدمي، بفتحتين ، الصوفي، له لسان في فهم القرآن يختص به، ولما كان هذا خلاف المشهور لغة بينه ابن عطاء نفسه، بقوله: **(والضال المحب كما قال تعالى)** عن أخوة يوسف خطابًا لأبيهم: (**﴿إنك لفي ضلالك القديم﴾**) [يوسف/٩٥] الآية، **(أي: محبتك القديمة)** ليوسف لا تنساه، وهذا منقول عن قتادة وسفيٰن، فلا يضر عدم وجوده في الصحاح واتباعه، فاللغة واسعة **(ولم يريدوا هنا)** في هذه الآية ضلالة **(في الدين؛)** بأن يعتقدوا خطأه في دينه باعتقاده خلافه، أو إصراره على ما ينافيه، **(إذ لو قالوا ذلك في نبي الله)** يعقوب **(لكفروا،)** بنسبته إلى ما لا يجوز عليه وتحقيره، لكن عدم إرادة ذلك لا يستلزم حمله على المحبة، لجواز أن يريدوا لفي تحيرك عما يوصلك إلى العلم بحال يوسف أو نحو ذلك.

وفي الأنوار: لفي ذهابك عن الصواب قديمًا بالإفراط في محبة يوسف وإكثار ذكره والتوقع للقائه.

(السابع: أي: وجدك ناسيًا فذكرك، وذلك ليلة المعراج نسي ما يجب أن يقال بسبب الهيبة) من الله تعالىٰ، **(فهداه الله تعالى إلى كيفية،)** أي: صفة **(الثناء)** الذي فضل به الأنبياء **(حتى قال: لا أحصي ثناء،)** أي: لا أستوعب ولا أبلغ الواجب في الثناء **(عليك)** أنت، كما أثنيت على نفسك.

(الثامن: أي: وجدك بين أهل الضلال، فعصمك) عن الانتظام في سلكهم والتلبس بشيء من ضلالهم، كعبادة الأصنام **(من ذلك،)** أي: الضلال وموافقة أهله فيه، **(وهداك للإيمان)** به ومعرفته، إذ جعله فطرة لك وأودع فيك ما يرشدك له بعقلك السليم، ثم أرشدك له بالوحي،

التاسع: أي وجدك متحيرًا في بيان ما أنزل إليك، فهداك لبيانه، كقوله: ﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم﴾ [النحل/٤٤] وهذا مروي عن الجنيد.

العاشر: عن علي أمير المؤنين أنه ﷺ قال: ما هممت بشيء مما كان أهل الجاهلية يعملون به غير مرتين، كل ذلك يحول اللّٰه بيني وبين ما أريد، ثم ما هممت بعدهما بشيء حتى أكرمني اللّٰه برسالته. قلت ليلة لغلام من قريش كان يرعى غنما بأعلى مكة: لو حفظت لي غنمي حتى أدخل مكة فأسمر بها كما

(وإلى إرشادهم) أفعال من الرشد ضد الغي وهو قريب من الهداية، كما قاله الراغب، وأفاد بقوله: فعصمك أنه من قبل الشرع ولم يستفد هذا من الخامس، فبهذا غايره ولا يرد أن قوله فيه فهداهم بشرعك يفيد عصمته لاستحالة أن يهديهم مع موافقتهم، لأن شرعه متأخر، فقد كان بينهم قبله أربعين سنة، ثم هذا التأويل مروي عن السدي وغير واحد، كما قال عياض: فالضلال بمعناه المشهور، وليس متصفًا به، ولكونه بين أهله أطلق عليه مجاز العلاقة المجاورة.

(التاسع: أي: وجدك متحيرًا) واقعًا في الحيرة (في بيان ما أنزل إليك) من القرآن، (فهداك لبيانه) بإظهاره وبيان ما خص من معانيه في حال تبليغه لأمته، (كقوله: ﴿وأنزلنا إليك الذكر) القرآن لما فيه من التذكير والمواعظ (لتبين للناس ما نزل إليهم﴾) [النحل/٤٤] الآية، مما خفي عليهم، فالضلال التحير فيما شق عليه في ابتداء أمره، (وهذا مروي عن الجنيد) أبي القسم بن محمد النهاوندي، شيخ المشايخ، العلم المشهور رحمه اللّٰه.

(العاشر: عن علي أمير المؤمنين أنه ﷺ قال): ما هممت بفتح الميم الأولى بابه نصر، وهو أول العزم (بشيء مما كان أهل الجاهلية يعملون) ضمنه معنى يتمسكون، فعداه (به) أو الباء زائدة في المفعول (غير مرتين، كل ذلك يحول:) يحجز ويمنع (اللّٰه بيني وبين ما أريد) من ذلك، (ثم ما هممت بعدهما بشيء حتى أكرمني اللّٰه برسالته) وبين المرتين، فقال: (قلت ليلة لغلام من قريش كان يرعى غنمًا بأعلى مكة) لبعض قريش: أود (لو حفظت لي غنمي،) فلو للتمني ما لها جواب أو محذوف، أي: لكان ذلك جميلاً منك (حتى أدخل مكة،) وصريحه أنه رعاها قبل البعثة. ويؤيده حديث أبي هريرة عند البخاري مرفوعًا: ما بعث اللّٰه نبيًا إلا رعى الغنم، فقال أصحابه: وأنت؟، قال: كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة.

وفي رواية ابن ماجه: كنت أرعاها لأهل مكة بالقراريط، قال المصنف: كغيره، والحكمة في إلهامهم ذلك قبل النبوة ليحصل لهم التمرن برعيها على ما يكلفونه من القيام بأمر أمتهم. انتهى.

يسمر الشباب، فخرجت حتى أتيت أول دار من دور مكة سمعت عزفًا بالدفوف والمزامير فجلست أنظر إليهم فضرب اللّه على أذني فنمت، فما أيقظني إلا مسُّ الشمس، ثم قلت ليلة أخرى مثل ذلك فضرب اللّه على أذني فما أيقظني إلا مسُّ الشمس، ثم ما هممت بعدهما بسوء حتى أكرمني اللّه برسالته.

فزعم أن رعيهم لها إنما كان بعد البعثة تهور، وتمسكه لذلك بالحديث المذكور أعجب، منشؤه عدم الوقوف على شيء، **(فأسمر بها)** (بضم الميم)، أي: أتحدث.

قال المجد: وسمر سمر، أو سمورًا لم يتم، والسمر محركة الليل وحديثه، وفي خطبته: إذا ذكر المصدر، فالفعل بزنة كتب، **(كما يسمر)** (بفتح أوله وضم الميم) يتحدث **(الشباب، فخرجت حتى أتيت أول دار من دور مكة سمعت عزفًا)** (بمهملة وزاي وفاء بزنة فلس)، أي: لعبًا من باب التجريد، استعمل العزف في مطلق اللعب من استعمال المطلق في مقيده، فعلق به قوله: **(بالدفوف:)** جمع دف، آلات يضرب بها، وإلا فالعزف اللعب بالدف (بضم الدال وفتحها)، **(والمزامير:)** جمع مزمار (بكسر الميم)، **(فجلست أنظر إليهم، فضرب اللّه على أذني،)** أي: بعث عليهما النوم، **(فنمت،)** فلم أسمع شيئًا، **(فما أيقظني إلا مس الشمس،)** أي: حرها، **(ثم قلت ليلة أخرى مثل ذلك، فضرب اللّه على أذني، فما أيقظني إلا مس الشمس،)** فلم أسمع شيئًا، **(ثم ما هممت بعدهما بسوء حتى أكرمني اللّه برسالته،)** فكأنه عبر بضالاً عن هذا الهم مرتين، وأنه هداه بصرفه عن ذلك، بإلقاء النوم عليه، إشارة إلى عنايته به من صغره ومنعه من سماع لغط الجاهلية ولعبهم وغنائهم، وإن لم يكن ذلك حينئذٍ ضلالاً، لأنه صانه من قبل البعثة عما يخالف الشرع.

وقيل: معناه وجدك ضالاً لم يعرفك أحد بالنبوة حتى أظهرك اللّه، فهدى بك السعداء.

وقيل: وجدك ضالاً بين مكة والمدينة فهداك إلى المدينة وقيل: وجدك قائمًا بأعباء الرسالة وتبليغها، فهدي بكَ ضالاً.

وعن جعفر بن محمد: وجدك ضالاً عن محبتي لك في الأزل، أي: لا تعرفها، فمننت عليك بمعرفتي.

وقيل: ناسيًا فهداك، كقول موسى ﴿وأنا من الضالين﴾ [الشعراء/ ٢٠] وقوله تعالى: ﴿أن تضل إحداهما﴾ [البقرة: ٢٨٢]، أي: تنسى.

وقرأ الحسن بن علي: ﴿ووجدك ضالاً فهدى﴾ أي: اهتدى بك، حكاها في الشفاء، ثم قال: لا أعلم أحدًا من المفسرين، قال: فيها ضالاً عن الإيمان، وقد قال ابن عباس: لم يكن له ضلالة معصية انتهى.

وأما قوله تعالى: ﴿ووضعنا عنك وزرك الذي أنقض ظهرك﴾ [الشرح/ ٢-٣].

فقد احتج بها جماعة من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين المجوزين للصغائر على الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام- وبظواهر كثيرة من القرءان والحديث، إن التزموا ظواهرها أفضت بهم -كما قال القاضي عياض- إلى تجويز الكبائر، وخرق الإجماع، وما لا يقول به مسلم، فكيف وكل ما احتجوا به منها مما اختلف المفسرون في معناه، وتقابلت الاحتمالات في مقتضاه. وجاءت أقاويل فيها للسلف

وفي الكشاف من قال: إنه كان على أمر قومه أربعين سنة، أن أراد خلوه عن الأمور السمعية فنعم، وإن أراد على كفرهم ودينهم، فمعاذ الله، فإنه ﷺ وسائر الأنبياء معصومون قبل النبوة وبعدها عن الكبائر والصغائر البتة، فما بالك بالكفر والجهل بالله، ما كان لنا أن نشرك بالله من شيء وكفى نقيصة عند الكفار أن يسبق منه كفر انتهى.

(**وأما قوله تعالى:**) قسيم لمقدر أول النوع، أي: منها ما ذكره بقوله: قال الله تعالى: (﴿**ووضعنا**﴾) حططنا (﴿**عنك وزرك الذي أنقض**﴾) أثقل (﴿**ظهرك**﴾) [الانشراح/٢]، (**فقد احتج بها جماعة من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين**)، أي: علماء الكلام الباحثين عن العقائد، سموا بذلك لأن مسألة كلام الله من أجل مباحثة، أو لكثرة دور الكلام فيه بين السلف (**المجوزين**) بلا واو في نسخ، وهي ظاهرة، وفي نسخة بالواو كأكثر الأصوليين (**للصغائر على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام**) حيث أبقوها على ظاهرها أن الوزر هو الإثم، (**وبظواهر كثيرة من القرآن والحديث**،) أتى بظواهر إشارة إلى أنها ليست بحجة في الباطن (**إن التزموا ظواهرها**،) بأن قالوا: بلزوم اعتقاد الظاهر منها (**أفضت بهم**) أوصلتهم، (**كما قال القاضي عياض: إلى تجويز الكبائر**) عليهم عمدًا، (**وخرق الإجماع**،) أي: مخالفة ما أجمع عليه الناس من قولهم: خرق المفازة إذا قطعها، فأريد به لازمه وهو المجاوزة (**وما لا يقول به مسلم**،) أي: أفضت بهم إلى رأي: لم يقله أحد من المسلمين، لأن الآيات والأحاديث التي احتجوا بها، كما تشمل الصغيرة تشمل الكبيرة من حيث أنها إثم وذنب، وتشمل كل ما أجمع على أنه لا يقع منهم، مع أنهم لا يقولون بجواز وقوع الكبيرة منهم عمداً، إذ لم يقله إلا الحشوية، ولا عبرة بهم ولا بجواز خرق الإجماع، وأما سهوا فأجازه بعضهم، واختلف في أن امتناعه سمعي أو عقلي، كما مر، (**فكيف**) يسوغ لهم الاحتجاج بتلك الظواهر، (**وكل ما احتجوا به منها مما اختلف المفسرون في معناه**،) فطرقته الاحتمالات فسقطت به الدلالات، (**وتقابلت**:) تخالفت وتعارضت (**الاحتمالات في مقتضاه**) من تجويز وقوع ما خرج به عن

بخلاف ما التزموه في ذلك. فإذا لم يكن مذهبهم إجماعًا، وكان الخلاف فيما احتجوا به قديمًا، وقامت الدلائل على خطأ قولهم، وصحة غيره، وجب تركه والمصير إلى ما صح، انتهى.

وقد اختلف في هذه الآية:

فقال أهل اللغة: الأصل فيه أن الظهر إذا أثقله الحمل سمع له نقيض، أي صوت كصوت المحامل والرحال، وهذا مثل لما كان يثقل على رسول الله ﷺ من أقداره.

وقيل: المراد منه تخفيف أعباء البنوة التي يثقل الظهر القيام بأمرها، وحفظ موجباتها، والمحافظة على حقوقها، فسهل الله تعالى ذلك عليه، وحط عنه ثقلها

صلاحيته للحجة، **(وجاءت أقاويل:)** جمع أقوال، جمع قول، فهو جمع الجمع، **(فيها للسلف بخلاف ما التزموه في ذلك)** الذي استدلوا به، **(فإذا لم يكن مذهبهم)** في تجويزها عليهم **(إجماعًا،)** أي: مجمعًا عليه لكثرة من خالفهم، **(وكان الخلاف فيما احتجوا به قديمًا)** لا حادثًا بعد انعقاد الإجماع حتى يكون خلافًا لا يعتد به، **(وقامت الدلائل على خطأ قولهم)** بتجويزها عليهم، **(وصحة غيره)** في عدم الجواز **(وجب تركه والمصير إلى ما صح)** من عدم التجويز، إذ العبرة بالأدلة لا بكثرة القائلين. **(انتهى)** كلام عياض. متعه الله برؤيته في الرياض.

(وقد اختلف في هذه الآية، فقال أهل اللغة: الأصل فيه أن الظهر إذا أثقله الحمل سمع له نقيض، أي: صوت كصوت المحامل والرحال،) وكلما حملته ثقيلاً، فإنه ينتقض تحته.

قال عباس بن مرداس:

وأنقض ظهري ما تطوقت منهم وكنت عليهم مشفقًا متحننا

قاله ابن عطية، وصدر بقوله: أي: هزيلاً من الثقل، **(وهذا مثل لما كان يثقل على رسول الله ﷺ من أقداره،)** أي: من مقادير ما كلفه، **(وقيل: المراد منه تخفيف أعباء)** (بالفتح) أثقال **(النبوة)** جمع عبء (بالكسر)، ويفتح الثقل من كل شيء تنزيلاً للمعقول منزلة المحسوسات **(التي يثقل الظهر القيام بأمرها)** فهو مجاز عن أتعاب صاحبه، بحيث يصير كالحامل على ظهره ما يثقل عليه، بحيث تناله مشقة عظيمة من ذلك، وفسر القيام بقوله: **(وحفظ موجباتها، والمحافظة على حقوقها فسهل الله تعالىٰ ذلك عليه، وحط)** تفسير لوضع **(عنه ثقلها)** بفتح القاف **(بأن يسرها عليه حتى تيسرت له،)** وهذا عزاه عياض

بأن يسرها عليه حتى تيسرت له.

وقيل: الوزر ما كان يكرهه من تغييرهم لسنة الخليل، وكان لا يقدر على منعهم إلى أن قواه اللّه وقال له: ﴿اتبع ملة إبراهيم﴾ [النحل/١٢٣].

وقيل: معناه عصمناك عن الوزر الذي أنقض ظهرك لو كان ذلك الذنب حاصلاً، فسمى العصمة «وضعًا» مجازًا، ومن ذلك ما في الحديث أنه عليه الصلاة والسلام حضر وليمة فيها دف ومزامير قبل البعثة فضرب اللّه على أذنه فما أيقظه إلا حر الشمس من الغد.

وقيل: ثقل شغل سرك وحيرتك وطلب شريعتك، حتى شرعنا لك ذلك.

وقيل معناه: خففنا عليك ما حملت بحفظنا لما استحفظت وحفظ عليك، ومعنى أنقض أي كاد ينقضه. قال القاضي عياض: فيكون المعنى على قول من

للماوردي والسلمي.

(**وقيل: الوزر ما كان يكرهه من تغييرهم لسنة الخليل**) لطريقة إبراهيم، (**وكان لا يقدر على منعهم إلى أن قواه اللّه، وقال له: ﴿اتبع ملة إبراهيم﴾**) في التوحيد، والدعوة برفق ونحو ذلك، فالوزر على هذه الأقوال الثلاثة مجاز بمعنى الثقل.

(**وقيل: معناه عصمناك**،) أي: منعناك وحفظناك (**عن**) ملابسة (**الوزر الذي أنقض ظهرك لو كان ذلك الذنب حاصلاً، فسمي العصمة وضعًا مجازًا**).

(**ومن ذلك ما في الحديث؛ أنه عليه الصلاة والسلام حضر وليمة فيها دف ومزامير قبل البعثة**) ليلة إحدى المرتين السابقتين لقوله هناك غير مرتين، (**فضرب اللّه على أذنه**) بالإفراد على إرادة الجنس، (**فما أيقظه**) نبهه (**إلا حر الشمس من الغد**).

(**وقيل**) معناه (**ثقل شغل سرك**،) أي: قلبك أو خواطر قلبك، (**وحيرتك:**) تحيرك في ابتداء أمرك (**وطلب شريعتك**) (بالرفع) أي: طلبك من اللّه ما يثبت بالوحي، لتعمل به (**حتى شرعنا لك ذلك**) بالوحي فاطمأن قلبك وذهبت حيرتك حكي معناه القشيري، كما في الشفاء.

(**وقيل معناه خففنا عنك ما حملت**،) أي: كلفت حمل أثقاله من دعوة الخلق وتبليغ أمانة الرسالة التي لم تطق حملها الجبال، (**بحفظنا لما استحفظت**،) أي: نحن حفظنا ما أمرناك بحفظه عليك مما عسر عليك القيام به، وجعلنا لك قوة وصبرًا، صير أثقاله خفيفة، (**وحفظ عليك**،) أي: منع عن الضياع منك، فأديته على أتم وجه يمكن إداؤه به، ودفع ما ورد عليه أنه إذا خففها لم تنقض ظهره، بقوله: تبعًا لعياض، (**ومعنى أنقض**) ظهره على هذا، (**أي: كاد**،) أي:

جعل ذلك لما قبل النبوة: اهتمام النبي ﷺ بأمور فعلها قبل نبوته وحرمت عليه بعد النبوة فعدها أوزارًا وثقلت عليه وأشفق منها.

وقيل: إنها ذنوب أمته صارت عليه كالوزر، فأمنه اللّه من عذابهم في العاجل بقوله: ﴿**وما كان اللّه ليعذبهم وأنت فيهم**﴾ [الأنفال/٣٣] ووعده الشفاعة في الآجل.

وأما قوله تعالى: ﴿**ليغفر لك اللّه ما تقدم من ذنبك وما تأخر**﴾ [الفتح/٢].

فقال ابن عباس: أي أنك مغفور لك غير مؤاخذ بذنب أن لو كان.

قرب (**ينقضه**،) أي: يعيه ويثقله، ولم ينقضه بالفعل، ويجوز إبقاؤه على ظاهره، وأنه أنقضه بالفعل، لكنه خفف عنه، فكأنه لم ينقضه.

(**قال القاضي عياض،**) مبينًا وجه دفع ما ذكره لما تمسكوا به: (**فيكون المعنى**) لوضعنا عنك إلى آخره (**على قول من جعل ذلك**) الوضع مصروفًا (**لما قبل النبوة، اهتمام النبي ﷺ**) خبر يكون (**بأمور فعلها قبل نبوته،**) أي: اعتناءه ببيان اللّه لحكمها حتى لا يكون عنده هم وغم (**وحرمت عليه بعد النبوة،**) ولم يكن مكلفًا بها قبلها، (**فعدها أوزارًا**) بعدما حرمت باعتبار ما بعد النبوة، (**وثقلت عليه، وأشفق:**) خاف (**منها**) من المؤاخذة بها لشدة مراقبته وخشيته للّه، فمعنى وضعها على هذا، إعلامه بعدم المؤاخذة بها؛ وأنها ليست وزرًا عليه يخافه، لأنه لم يكن مكلفًا بتركها.

(**وقيل: إنها ذنوب أمته صارت عليه كالوزر،**) بجعل المعقول كالمحسوس، (**فأمنه اللّه من عذابهم في العاجل بقوله:** ﴿وما كان اللّه ليعذبهم وأنت فيهم﴾) [الأنفال/٣٣]، (**ووعده الشفاعة في الآجل،**) بنحو قوله: ﴿ولسوف يعطيك ربك فترضى﴾ [الضحى/٥]، وقيل: حططنا عنك ثقل أيام الجاهلية، حكاه مكي، (**وأما قوله تعالى: ﴿ليغفر لك اللّه ما تقدم من ذنبك وما تأخر﴾**) [الفتح/٢]، (**فقال ابن عباس:**) في إزالة الشبهة عن ظاهره المقتضي وقوع ذنوب من عليه بغفرانها، مع أنه لا ذنب، (**أي: إنك مغفور لك غير مؤاخذ بذنب، أن لو كان،**) أي: وجد فهي تامة، فهو على طريق الفرض تطمينًا له، فلم يرد أنه وقع ذنب غفر، بل لو فرض وقوعه وقع مغفورًا.

وأخرج ابن المنذر، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ لما أمر أن يقول: ﴿وما أدري ما يفعل بي ولا بكم﴾، سر بذلك الكفار، فأنزل ﴿اللّه ليغفر لك اللّه ما تقدم من ذنبك وما تأخر﴾.

وقال بعضهم: أراد غفران ما وقع وما لم يقع، أي أنك مغفور لك.

وقيل: المراد ما كان عن سهو وغفلة وتأويل، حكاه الطبري واختاره القشيري.

وقيل: ما تقدم لأبيك آدم عليه السلام، وما تأخر من ذنوب أمتك، حكاه السمرقندي والسلمي عن ابن عطاء.

(**وقال بعضهم: أراد غفران ما وقع**) قبل النبوة مما لا يؤاخذ به، لأنه لا شرع يلتزم أحكامه، ولا يصح أن المراد من الصغائر عند مجوزها، لأن السياق في دفع شبهة من جعل هذه الآية دليلاً على وقوع الصغائر، (**وما لم يقع**) بفرض وقوعه، (**أي: إنك مغفور لك**) في الحالين، فغاير كلام ابن عباس، لأنه فرض وتقدير لا غير، وهذا على تجويز الوقوع، لكن إن وقع مغفورًا فهو كغيره من الأنبياء، إن وقع منهم لم يؤاخذوا به قطعًا بخلاف الأمة فتحت المشيئة.

(**وقيل: المراد**) بما تقدم (**ما كان**) وقع منه (**عن سهو وغفلة، و**) المراد بما تأخر، ما صدر عن (**تأويل،**) أي: بيان لمعنى يحتمله النص فيحمله عليه باجتهاده، ثم تبين له أن الصواب أو الأولى خلافه، لأن التأويل بيان ما يؤل إليه فيناسب ما تأخر، كما في شرح الشفاء، فلا حاجة لجعل الواو بمعنى، أو (**حكاه الطبري**) محمد بن جرير، (**واختاره القشيري**) عبد الكريم بن هوازن، ولعل المراد بغفران الثلاثة، مع أن آحاد الأمة لا يؤاخذ بها عدم المؤاخذة باللوم على سبب الغفلة والسهو والنسبة إلى التقصير، بسبب التأويل المبني على شبهة لو فرض وقوعها بخلاف غيره، فمؤاخذ بذلك.

(**وقيل: ما تقدم لأبيك آدم عليه السلام، وما تأخر من ذنوب أمتك،**) فاللام للتعليل، أي: غفر لآدم لأجلك لما توسل بك، ولكونك في صلبه، ولأمتك لدعائك، ولأنك رحمة لهم، (**حكه السمرقندي والسلمى**) (بضم ففتح) (**عن**) أحمد (**بن عطاء**) الأدمي، وحكاه الثعلبي عن عطاء الخراساني.

قال السيوطي: وهو ضعيف، أما أولاً فلأن آدم نبي معصوم لا ينسب إليه ذنب البتة، فهو تأويل يحتاج إلى تأويل. انتهى.

وتأويله، بأن المراد بتقدير أنه ذنب، أو سماه ذنبًا مجازًا وإن كان في الحقيقة ليس بذنب من باب حسنات الأبرار سيآت المقربين، قال: وأما ثانيًا، فلأن نسبة ذنب الغير إلى غير من صدر منه بكاف الخطاب لا يليق، وأما ثالثًا، فلأن ذنوب الأمة كلها لم تغفر بل منهم من يغفر له، ومنهم من لا يغفر له. انتهى.

وقيل: المراد أمته.

وقيل: المراد بالذنب ترك الأولى، كما قيل: حسنات الأبرار سيآت المقربين، وترك الأولى ليس بذنب، لأن الأولى وما يقابله مشتركان في إباحة الفعل.

وقال السبكي: قد تأملتها ـ يعني الآية ـ مع ما قبلها وما بعدها فوجدتها لا تحتمل إلا وجهًا واحدًا، وهو تشريف النبي ﷺ من غير أن يكون هناك ذنب،

والجواب عن الثاني: أن اللام في الآية للتعليل، كما قلنا لا للتعدية، وعن الثالث: بأن من لا يغفر له يخفف عنه بالنسبة لما يؤاخذ به غيره على ذلك الذنب من بقية الأمم، فكأنه غفر له، (**وقيل: المراد أمته**،) أي: يغفر الله لأمتك ما صدر ويصدر، فالمراد بخطابه خطاب أمته وإضافة الذنب له لأدنى ملابسة، لأنه يسوءه ما يسوءهم وهو الشفيع لهم، قال شيخنا: والمراد بالمغفرة على هذا ما رفع العذاب عنهم مطلقًا بالعفو، فلا يعاقبهم على شيء، أو بتخفيفه عنهم، وذلك في حق من عذب للتطهير مما اقترفه؛ وقال غيره: المراد أن رحمة الله لهذه الأمة أكثر من غيرها.

(**وقيل: المراد بالذنب ترك الأولى**،) وعد ذنبًا لرفعة مقامه ونزاهته، فلا يفعله كما لا يفعل الذنب الحقيقي، نعم إن كان القصد من فعل خلاف الأولى، أو المكروه بيان أنه جائز لا إثم فيه، فعله وجوبًا إن تعين طريقًا للتعليم، فيثاب عليه ثواب الواجب، (**كما قيل**،) قائله سعيد الخراز.

رواه عنه ابن عساكر في ترجمته (**حسنات الأبرار سيآت المقربين**،) لأنه كلما ارتقى درجة عدمًا قبلها سيئة، (**وترك الأولى ليس بذنب، لأن الأولى وما يقابله مشتركان في إباحة الفعل**،) وما أبيح ليس بذنب، فأطلق عليه اسمه مجازًا.

وفي التحفة: استغفرك، أطلب منك المغفرة، أي: ستر ما صدر مني من نقص ذنبًا كان أو غير ذنب، فهي لا تستدعي سبق ذنب خلافًا لمن زعمه.

قال شيخنا: فلا حاجة إلى الاعتذار عن تسمية خلاف الأولى ذنبًا تعلقت به المغفرة، وفيه نظر لتصريح الآية بلفظ ذنب، فحمله على خلاف الأولى يحتاج للاعتذار، ولفظ أستغفرك ليس فيه من ذنبي، فإنما يتأتى ما قال: لو قيل ليغفر لك فقط.

(**وقال السبكي**) في تفسيره: (**قد تأملتها، يعني الآية**) بذهني (**مع ما قبلها**،) وهو: ﴿إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا﴾، (**وما بعدها**،) وهو: ﴿ويتم نعمته عليك﴾، إلى قوله: ﴿نصرًا عزيزًا﴾، (**فوجدتها لا تحتمل إلا وجهًا واحدًا، وهو تشريف النبي ﷺ من غير أن يكون هناك ذنب**،) حاشى لله، (**ولكنه أريد أن يستوعب في الآية جميع أنواع النعم من الله على عباده**

ولكنه أريد أن يستوعب في الآية جميع أنواع النعم - من اللّه على عباده - الأخروية، وجميع النعم الأخروية شيآن: سلبية وهي غفران الذنوب، وثبوتية وهي لا تتناهى، أشار إليها بقوله: ﴿**ويتم نعمته عليك**﴾ [الفتح/٢]، وجميع النعم الدنيوية شيآن: دينية أشار إليها بقوله: ﴿**ويهديك صراطًا مستقيمًا**﴾ [الفتح/٢]، ودنيوية وهي قوله: ﴿**وينصرك اللّه نصرًا عزيزًا**﴾ [الفتح/٣]، فانتظم بذلك تعظيم قدر النبي ﷺ بإتمام أنواع نعم اللّه تعالى عليه المتفرقة في غيره، ولهذا جعل ذلك غاية للفتح المبين الذي عظمه وفخمه

الأخروية،) صفة النعم **(وجميع النعم الأخروية)** إظهار في مقام الإضمار ليتبين غاية البيان، **(شيآن سلبية، وهي غفران الذنوب،)** أي: من حيث هي، وإن لم يكن للمخاطب ذنب، لأنه لو لم يذكر غفرانها لكان فيه ترك استيعاب جميع أنواع النعم، **(وثبوتية، وهي لا تتناهى، أشار إليها)** إلى الثبوتية، **(بقوله: ﴿ويتم نعمته عليك﴾، وجميع النعم الدنيوية شيآن: دينية أشار إليها بقوله: ﴿ويهديك صراطًا﴾)** طريقًا **(﴿مستقيمًا﴾)** [الفتح/٢] الآية، يثبتك عليه، وهو دين الإسلام، **(ودنيوية،)** وإن كانت هناك المقصود بها الدين.

هذا أسقطه من السبكي قبل قوله، **(وهي قوله: ﴿وينصرك اللّه نصرًا عزيزًا﴾)** [الفتح/٣] الآية، لا ذل معه، وقدم الأخروية على الدنيوية وقدم في الدنيوية الدينية على غيرها تقديمًا للأهم فالأهم، هكذا في تفسير السبكي قبل قوله: **(فانتظم بذلك تعظيم قدر النبي ﷺ بإتمام أنواع نعم اللّه تعالى عليه، المتفرقة في غيره،)** ثم يحتمل رجوع جوابه بآخرة الأمر إلى قول ابن عباس: أن لو كان ضرورة الخطاب والإضافة في الآية، والأظهر أن مراد السبكي أن المعنى منعك من الذنب فلا تواقعه، إذ الغفر الستر والغطاء، وعلى هذا فلا حاجة إلى تقدير أن لو كان.

وقد قال العلامة البرماوي في شرح البخاري: المعنى واللّه أعلم، أي: حال بينك وبين الذنوب فلا تأتيها؛ لأن الغفر الستر، وهو إما بين العبد والذنب، وإما بين الذنب وبين عقوبته، فاللائق بالأنبياء الأول، وبأممهم الثاني. انتهى.

ونحوه قول بعض المحققين: المغفرة هنا كناية عن العصمة، فمعنى ليغفر لك اللّه ما تقدم من ذنبك وما تأخر، ليعصمك فيما تقدم من عمرك وفيما أخر منه.

قال السيوطي: وهذا القول في غاية الحسن، وقد عد البلغاء من أساليب البلاغة في القرآن؛ أنه يكنى عن التخفيفات بلفظ المغفرة والعفو والتوبة، كقوله تعالى عند نسخ قيام الليل: ﴿علم أن لن تحصوه فتاب عليكم فاقرؤوا ما تيسر منه﴾، وعند نسخ تقديم الصدقة بين يدي النجوى ﴿فإذ لم تفعلوا وتاب اللّه عليكم﴾ [المجادلة/١٣]، وعند نسخ تحريم الجماع ليلة الصيام

بإسناد إليه تعالى بنون العظمة، وجعله خاصًا بالنبي ﷺ بقوله: لك.

وقد سبق إلى نحو هذا ابن عطية: وإنما المعنى التشريف بهذا الحكم، ولم يكن ذنوب ألبتة.

ثم قال: وعلى تقدير الجواز لا شك ولا ارتاب أنه لم يقع منه ﷺ،

﴿فتاب عليكم وعفا عنكم﴾، **(ولهذا جعل ذلك اية للفتح المبين،)** وهو صلح الحديبية أو مكة، نزلت مرجعه من الحديبية عدة له بفتحها، وعبر عنه بالماضي لتحقق وقوعه، أو فتح خيبر، أو غير ذلك أقوال: أرجحها عند قوم الأول، وتقدم بسطه في غزوة الحديبية **(الذي عظمه وفخمه بإسناده إليه تعالى بنون العظمة،)** بقوله: ﴿إنا فتحنا﴾ [الفتح/١]، **(وجعله خاصًا بالنبي ﷺ، بقوله: لك،)** كأنه قيل لا لغيرك، وأشار بهذا إلى جواب؛ أن المغفرة ليست سببًا، للفتح إذ السبب ما يلزم من وجوده وجود غيره، والمغفرة التي هي عدم المؤاخذة بالذنب لا تستدعي الفتح، وحاصل الجواب إن اللام علة غائية، أي: أن الفتح لما فيه من مقاساة الأهوال مع الكفار جعل سببًا للمغفرة وإتمامًا للنعمة والنصر العزيز.

وفي البيضاوي: علة للفتح من حيث أنه تسبب عن الجهاد والسعي في إعلاء الدين وإزاحة الشرك وتكميل النفوس الناقصة قهرًا ليصير ذلك بالتدريج اختيارًا، وتخليص الضعفة من أيدي الظلمة.

(وقد سبق إلى نحو هذا ابن عطية،) لفظ السبكي: وبعد أن وقعت على هذا المعنى، وجدت ابن عطية قد وقع عليه، فقال بعد أن حكي قول سفيٰن الثوري: ما تقدم قبل النبوة وما تأخر، يريد كل شيء لم يعمله، وهذا ضعيف، **(وإنما المعنى التشريف بهذا الحكم،)** وهو استيعاب جميع أنواع النغم، **(ولم يكن)** له **(ذنوب البتة،)** وأجمع العلماء على عصمة الأنبياء من الكبائر والصغائر التي هي رذائل، وجوز بعضهم الصغائر التي ليست برذائل، واختلفوا: هل وقعت من محمد ﷺ أو لم تقع؟.

وحكى الثعلبي عن عطاء الخراساني: ما تقدم من ذنب آدم وحواء، أي: ببركتك، وما تأخر من ذنوب أمتك بدعائك.

وقال بعضهم: ما تقدم قوله يوم بدر: «اللهم إن تهلك هذه العصابة لم تعبد»، وما تأخر قوله يوم حنين: لن نغلب اليوم من قلة، وهذا كله معترض، هذا كلام ابن عطية برمته.

قال السبكي: وقد وفق فيما قال: فقول المتن، **(ثم قال،)** أي: السبكي لا ابن عطية، كما توهم، فإنه خلاف الواقع إذ ابن عطية ليس فيه كما رأيت قوله: **(وعلى تقدير الجواز لا أشك ولا أرتاب أنه لم يكن يقع منه ﷺ)** والذي أوقعه في هذا الوهم، أن السبكي لما نقل قول ابن

وكيف يتخيل خلاف ذلك ﴿وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى﴾ [النجم/٣، ٤].

وأما الفعل: فإجماع الصحابة على اتباعه والتأسي به في كل ما يفعله من قليل أو كثير، أو صغير أو كبير لم يكن عندهم في ذلك توقف ولا بحث، حتى أعماله في السر والخلوة يحرصون على العلم بها وعلى اتباعها، علم بهم أو لم يعلم، ومن تأمل أحوال الصحابة معه ﷺ استحيى من الله أن يخطر بباله خلاف ذلك، انتهى.

وأما قوله تعالى: ﴿يا أيها النبي اتق الله ولا تطع الكافرين والمنافقين﴾

عطية، اختلفوا هل وقع من محمد...الخ. عقبه بقوله: قلت لا أشك، فظن أن قلت من جملة نقله، وليس كذلك، بل زيادة فصلها بلفظ قلت: (**وكيف يتخيل خلاف ذلك**،) أسقط من قول السبكي وأحواله عليه السلام منقسمة إلى قول وفعل، أما القول، فقال تعالىٰ: (**﴿وما ينطق عن الهوى**)، [النجم/٣] أي: هوى نفسه (**إن هو إلا وحي يوحى﴾**) [النجم/٤].

(**وأما الفعل**) قسيم قول السبكي: أما القول، وكأنه أسقط من المصنف سهوًا أو من نساخه، (**فإجماع الصحابة على اتباعه والتأسي**:) الاقتداء (**به في كل ما**،) أي: شيء (**يفعله من قليل، أو كثير، أو صغير، أو كبير، لم يكن عندهم في ذلك توقف ولا بحث حتى أعماله**) مجرور بحتى (**في السر والخلوة، يحرصون على العلم بها وعلى اتباعها، علم بهم أو لم يعلم**،) كابن عمر لما سأل بلالا: هل صلى المصطفى لما دخل الكعبة؟، ولما رآه يقضي الحاجة مستقبلاً، فأفتى بذلك وغير ذلك مما وقع له ولغيره، (**ومن تأمل أحوال الصحابة معه ﷺ**) وما عرفوه وشاهدوه منه في جميع أحواله من أوله إلى آخره، (**استحى من الله أن يخطر**) (بضم التحتية)، من أخطر ليكون من فعله (**بباله خلاف ذلك**،) لا بفتحها من خطر لصدقه بخطوره دون فعله، ومثله لا يؤاخذ به. (**انتهى**) كلام السبكي رادًا به قول الزمخشري: معنى الآية جميع ما فرط منك.

وقال مقاتل: ما كان في الجاهلية. وقال سفيٰن الثوري: ما عملت في الجاهلية وما لم تعمل. وردهما السبكي بأنه ﷺ ليست له جاهلية.

وقيل: ما كان قبل النبوة، ورده بأنه معصوم قبلها وبعدها، وقيل: ما تقدم حديث مارية وما تأخر امرأة زيد، قال: وهذا باطل، فمن اعتقد أن في قصتهما ذنبًا فقد أخطأ، وقيل: غير ذلك مما زيف كله، وللسيوطي في ذلك وريقات، سماها القول المحرر، (**وأما قوله تعالىٰ: ﴿يا أيها النبي اتقِ الله ولا تطع الكافرين والمنافقين﴾**) [الأحزاب: ١].

[الأحزاب/١].

فلا مرية أنه ﷺ أتقى الخلق، والأمر بالشيء لا يكون إلا عند عدم اشتغال المأمور بالمأمور به، إذ لا يصلح أن يقال للجالس اجلس، ولا للساكت اسكت، ولا يجوز عليه أن لا يبلغ، ولا أن يخالف أمر ربه، ولا أن يشرك، ولا أن يطيع الكافرين والمنافقين، حاشاه الله من ذلك، وإنما أمره الله بتقوى توجب استدامة الحضور.

وأجاب بعضهم عن هذا أيضًا بأنه ﷺ كان يزداد علمه بالله تعالى، ومرتبته، حتى كان حاله عليه الصلاة والسلام فيما مضى بالنسبة إلى ما هو فيه ترك للأفضل، فكان له في كل ساعة تقوى تتجدد.

روى جرير عن الضحاك، عن ابن عباس قال: إن أهل مكة منهم الوليد بن المغيرة وشيبة بن ربيعة، دعوا النبي ﷺ إلى أن يرجع عن قوله، على أن يعطوه شطر أموالهم، وخوفه المنافقون واليهود، وإن لم يرجع قتلوه، فأنزل الله: ﴿يأيها النبي اتق الله﴾ . **(فلا مرية:)** لا شك في صرفها عن ظاهرها، وذلك **(أنه ﷺ اتقى الخلق)** بالنصوص القطعية والإجماع، **(والأمر بالشيء لا يكون إلا عند عدم اشتغال المأمور بالمأمور به، إذ لا يصلح أن يقال للجالس إجلس، ولا للساكت اسكت،)** فأمره بالتقوى، أمر بتحصيل الحاصل، وهو محال، **(ولا يجوز عليه أن لا يبلغ)** ما أوحى إليه، **(ولا أن يخالف أمر ربه، ولا أن يشرك، ولا أن يطيع الكافرين والمنافقين،)** لا عقلاً ولا نقلاً، **(حاشاه الله من ذلك،)** وهذا كله تصوير للإشكال، **(و)** الجواب أنه **(إنما أمره الله بتقوى توجب استدامة الحضور)** في مقام المشاهدة والقرب اللائق بكماله فأمره باستدامة ذلك أمر بما لم يكن حاصلاً، وأجاب عياض بأنه ليس في الآية أنه أطاعهم، والله سبحانه ينهاه عما شاء، ويأمره بما شاء، كما قال تعالى: ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم﴾ [الأنعام/ ٥٢]، وما كان طردهم وما كان من الظالمين. انتهى.

وهو منع للإشكال من أصله، وأن ابتناءه إنما هو على عرف أمر الخلق وخطابهم، والله تعالى ليس كذلك، فله أن ينهى من لم يقع منه خلافه، ويأمر بما لم يتصور من المأمور خلافه، وهذا جواب حسن، ويأتي في المتن بمعناه.

(وأجاب بعضهم عن هذا) الإشكال **(أيضًا بأنه ﷺ كان يزداد علمه بالله تعالى ومرتبته)** منزلته العلية، **(حتى كان)** بالتشديد **(حاله عليه الصلاة والسلام فيما مضى بالنسبة إلى ما هو فيه)** الآن مما تجدد **(ترك للأفضل)** خبر كان، **(فكان له في كل ساعة تقوى**

وقيل: المراد دم على التقوى. فإنه يصح أن يقال للجالس: اجلس ههنا إلى أن آتيك، وللساكت: قد أصبت فاسكت تسلم، أي دم على ما أنت عليه.

وقيل: الخطاب مع النبي ﷺ والمراد أمته، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿إن الله كان بما تعملون خبيرًا﴾ [النساء/٩٤]، ولم يقل بما تعمل.

وأما قوله تعالى: ﴿فلا تطع المكذبين﴾ [القلم/٨].

فاعلم أنه تعالى لما ذكر ما عليه الكفار في أمره ﷺ، ونسبته إلى ما نسبوه إليه، مع ما أنعم الله به عليه من الكمال في أمر الدين والخلق العظيم، أتبعه بما يقوي قلبه ويدعوه إلى التشديد مع قومه، وقوى قلبه بذلك مع قلة العدد وكثرة

تتجدد،) فتورثه زيادة العلم وغيره من الكمالات، فكان معنى اتقِ الله دم على طلب الازدياد من العلوم والكمالات.

(**وقيل: المراد دم**) واظب (**على التقوى، فإنه يصح أن يقال للجالس: إجلس ههنا إلى أن آتيك، وللساكت: قد أصبت فاسكت تسلم، أي: دم على ما أنت عليه**).

قال ابن عطية: معناه دم على التقوى، ومتى أمر آخر بشيء وهو متلبس به، فإنما معنا، الدوام في المستقبل على مثل الحال الماضية.

(**وقيل: الخطاب مع النبي ﷺ، والمراد أمته، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿إن الله كان بما تعملون﴾**) بالتاء والياء (**﴿خبيرًا﴾**) [النساء/٩٤] الآية، (**ولم يقل بما تعمل**) وعلى الأول، فقال ابن عطية: هو تسلية له ﷺ، أي: لا عليك منهم ولا من إيمانهم، فالله عليم بمن يتبعك، حكيم في هدى من شاء وإضلال من شاء، ثم أمره باتباع ما يوحى إليه، وهو القرآن الحكيم، والاقتصار على ذلك، وفي قوله: ﴿إن الله كان بما تعملون خبيرًا﴾، توعد ما، وقرأ أبو عمرو وحده ﴿تعملون﴾ (بالتاء)، والتوعد على هذه القراءة للكافرين والمنافقين أبين، (**وأما قوله تعالى: ﴿فلا تطع المكذبين﴾**) [القلم/٨]، قال ابن عطية: يريد قريشًا، لأنهم قالوا للنبي ﷺ: لو عبدت آلهتنا وعظمتها لعبدنا إلهك وعظمناه، وودوا أن يداهنهم ويميل إلى قولهم فيميلوا هم أيضًا إلى قوله ودينه، والمداهنة الملاءمة فيما لا يحل، والمداراة الملاينة فيما يحل، (**فاعلم أنه تعالى لما ذكر ما عليه الكفار في أمره ﷺ ونسبته إلى ما نسبوه إليه**) من الجنون، نافيًا ذلك عنه بالقسم، بقوله: ﴿ن والقلم وما يسطرون ما أنت بنعمة ربك بمجنون﴾ [القلم/١، ٢]، (**مع ما أنعم الله به عليه من الكمال**) الظاهر لكل أحد (**في أمر الدين والخلق العظيم،**) بقوله: ﴿وإن لك لأجرًا غير ممنون وإنك لعلى خلق عظيم﴾) [القلم/ ٣. ٤]، (**اتبعه بما يقوي قلبه ويدعوه إلى**

الكفار، فإن هذه السورة من أوائل ما نزل فقال: ﴿**فلا تطع المكذبين**﴾ والمراد رؤساء الكفار من أهل مكة، وذلك أنهم دعوه إلى دينهم، فنهاه الله أن يطيعهم، وهذا من الله تهييج للتشديد في مخالفتهم.

وأما قوله تعالى: ﴿**فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك فاسأل الذين يقرءون الكتاب من قبلك**﴾ [يونس/٩٤]، الآية.

فاعلم أن المفسرين اختلفوا فيمن المخاطب بهذا: فقال قوم المخاطب به النبي ﷺ، وقال آخرون: المخاطب به غيره.

فأما من قال بالأول فاختلفوا على وجوه:

الأول: أن الخطاب مع النبي ﷺ في الظاهر والمراد به غيره، كقوله تعالى:

التشديد مع قومه) المكذبين بالدين، **(وقوى قلبه بذلك مع قلة العدد،)** الذين معه من المسلمين **(وكثرة الكفار، فإن هذه السورة من أوائل ما نزل، فقال: ﴿فلا تطع المكذبين﴾ الآية،)** فنهاه وإن كان لم يقع منه طاعة لهم، تقوية لقلبه ليذهب عنه خوفهم المضعف للقلب، فيظهر دين الله بلا خوف.

(والمراد رؤساء الكفار من أهل مكة، وذلك أنهم دعوه إلى دينهم) على أن يميلوا إلى دينه، فلم يفعل، **(فنهاه الله أن يطيعهم، وهذا من الله تهييج للتشديد في مخالفتهم،)** لأن النهي عما لم يقع يقوي تصويبه والمداومة على عدمه.

(وأما قوله تعالى: ﴿فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك﴾،) من القصص فرضًا، **(فاسأل الذين يقرءون الكتاب)** التوراة **(من قبلك،)** فإنه ثابت عندهم، يخبروك بصدقه، **(الآية)** إشارة إلى أن الشبهة في تمامها أيضًا وهو: ﴿لقد جاءك الحق من ربك فلا تكونن من الممترين ولا تكونن من الذين كذبوا بآيات الله فتكون من الخاسرين﴾ [يونس/٩٤، ٩٥]، **(فاعلم أن المفسرين اختلفوا فيمن المخاطب بهذا، فقال قوم: المخاطب به النبي ﷺ)** ولا ضير فيه، لأنه شرط لم يقع نحو: ﴿لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا﴾ [الأنبياء/٢٢]، أو على سبيل الفرض، وهذا أحسن.

(وقال آخرون: المخاطب به غيره، فأما من قال بالأول، فاختلفوا على وجوه: الأول أن الخطاب مع النبي ﷺ في الظاهر، والمراد به غيره).

قال بكر بن العلاء: ألا تراه يقول: ﴿ولا تكونن من الذين كذبوا بآيات الله﴾، وهو كان المكذب بلفظ اسم المفعول، **(كقوله تعالى: ﴿يأيها النبي إذا طلقتم النساء﴾)** فطلقوهن

﴿يا أيها النبي إذا طلقتم النساء﴾ [الطلاق/١] وكقوله: ﴿لئن أشركت ليحبطن عملك﴾ [الزمر/٦٥]، وكقوله لعيسى ابن مريم: ﴿أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله﴾ [المائدة/١١٦] ومثل هذا معتاد، فإن السلطان إذا كان له أمير، وكان تحت راية ذلك الأمير جمع، فأراد أن يأمر الرعية بأمر مخصوص فإنه لا يوجه خطابه إليهم، بل يوجهه إلى ذلك الأمير ليكون ذلك أقوى تأثيرًا في

لعدتهن﴾ [الطلاق/١] الآية، فإن المخاطب بذلك هو، والمراد غيره، لأنه إذا طلق إنما يطلقهن لعدتهن.

وقول البيضاوي: خص النداء وعم الخطاب بالحكم، لأنه إمام أمته، فنداؤه كندائهم، أو لأن الكلام معه والحكم يعمهم، والمعنى: إذا أردتم تطليقهن على تنزيل المشارف له منزلة الشارع فيه، لا يخالفه، لأنه وإن كان الحكم يعم، لكنه لم يقصد بالخطاب، لأنه لا يفعله، كما علم كيف، وفيه: ﴿واتقوا الله ربكم﴾، فيكون في حقه من تحصيل الحاصل.

ورد شيخنا كلام المصنف لظاهر البيضاوي بأن المراد غيره بخصوصه، فيصدق بما إذا كان المراد هو وغيره، لأنه مع غيره، وغيره بخصوصه لا يليق لما علم، **(وكقوله: ﴿لئن أشركت ليحبطن عملك﴾)** [الزمر/٦٥]، أي: يفسد ويسقط عن الاعتبار، ويبطل من حبطت الدابة إذا أفرطت في المرعى حتى ماتت وانتفخت، وجعل هذه الآية مشبهًا بها، لأنها أظهر في التعليق بالمحال، لأن الخطاب فيها للرسل كلهم، إذ أولها ﴿ولقد أوحي إليك وإلى الذين من قبلك﴾، وأفرد، لأن المراد كل واحد منهم وهم مبرؤن عن الشرك فالمراد أممهم ممن يجوز عليه الشرك تعريضًا وتهييجًا لحميتهم حتى ينتهوا عنه، **(وكقوله لعيسى ابن مريم: ﴿أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلٰهين من دون الله﴾)** [المائدة/١١٦]، صفة لإلٰهين أو صلة اتخذوني، ومعنى دون المغايرة تنبيهًا على أن عبادة الله مع عبادة غيره كلا عبادة، فمن عبده مع عبادتهما، كأنما عبدهما ولم يعبده، أو القصور، فإنهم لم يعتقدوا استحقاقهما للاستقلال بالعبادة، وإنما زعموا أنها توصل إلى عبادة الله، وكأنه قيل: اتخذوني وأمي إلٰهين متوصلين بنا إلى عبادة الله، قاله البيضاوي، ففي التنظير بهذه الآية شيء، فإنه لم يخاطب عيسى مريدًا غيره، بل توبيخ الكفرة لا خطابهم خصوصًا، وذلك يوم القيامة، **(ومثل هذا معتاد)** واقع كثيرًا في القرآن، وكلام العرب، وهو باب واسع يسمونه التعريض والتلويح.

وله نكات ومقاصد جليلة، كحمله على الإذعان والقبول وإطفاء نار الغضب والحمية، **(فإن السلطان إذا كان له أمير، وكان تحت راية ذلك الأمير جمع، فأراد أن يأمر الرعية بأمر مخصوص)** بها دون الأمير، **(فإنه لا يوجه خطابه إليهم، بل يوجهه إلى ذلك الأمير، ليكون**

قلوبهم.

الثاني: قال الفراء: علم اللّٰه تعالى أن رسوله ﷺ غير شاك، ولكن هذا كما يقول الرجل لولده: إن كنت ابني فبرني، ولعبده: إن كنت عبدي فأطعني.

الثالث: أن يقال لضيق الصدر شاك، يقول: إن ضقت ذرعًا بما تعاني من تعنتهم وأداهم فاصبر واسأل الذين يقرؤن الكتاب من قبلك كيف صبر الأنبياء على أذى قومهم، وكيف كان عاقبة أمرهم من النصر، فالمراد تحقيق ذلك والاستشهاد بما في الكتب المتقدمة، وأن القرءان مصدق لما فيه، أو تهييج الرسول عليه الصلاة والسلام وزيادة تثبيته، أو يكون على سبيل الفرض والتقدير، لا إمكان

ذلك أقوى تأثيرًا في قلوبهم) فيبادروا بفعل الأمر، **(الثاني: قال الفراء)** لقب ليحيى بن زياد الكوفي، نزيل بغداد، النحوي المشهور، المتوفى سنة سبع ومائتين، لأنه كان يفري الكلام فريًا، **(علم اللّٰه تعالى أن رسوله ﷺ غير شاك)**.

قال عياض: احذر ثبت اللّٰه قلبك أن يخطر ببالك ما ذكره بعض المفسرين عن ابن عباس أو غيره من إثبات شك له فيما أوحي إليه، وأنه من البشر، فمثل هذا لا يجوز حمله عليه، بل قد قال ابن عباس وغيره: لم يشك ﷺ ولم يسأل، ونحوه.

عن ابن جبير والحسن، وحكي قتادة أن النبي ﷺ قال: ما أشك ولا أسأل، وعامة المفسرين على هذا، **(ولكن هذا كما يقول الرجل لولده، إن كنت ابني فبرني، ولعبده: إن كنت عبدي فأطعني)** في التنظير بهذا نظر، فإنما يقول الرجل ذلك لولده وعبده إذا استشعر منهما نوع تقصير في حقه، والنبي ﷺ لا تقصير عنده في حق اللّٰه تعالى، حتى يخاطبه بما يوهم لو ما حاشاه من ذلك. وقد يجاب بأن التنظير به من حيث أنه يخاطب به مع علمه أنه لا شك عنده من غير ملاحظة لوم على تقصير، وإن كان هو عليه السلام ينسب التقصير لنفسه، بنحو قوله: لا أحصي ثناء عليك أنت، كما أثنيت على نفسك.

(الثالث: أن يقال لضيق الصدر شاك،) فالمعنى أنه **(يقول إن ضقت ذرعًا)** صدرًا **(بما تعاني،)** تقاسي **(من تعنتهم وأداهم، فاصبر واسأل الذين يقرؤن الكتاب من قبلك كيف صبر الأنبياء على أذى قومهم)**، وقد قال: ﴿فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل﴾ [الأحقاف/ ٣٥] ، **(وكيف كان عاقبة أمرهم من النصر)** على الكافرين، **(فالمراد تحقيق ذلك والاستشهاد بما في الكتب المتقدمة، وأن القرآن مصدق لما،)** أي: المعاني التي اشتمل عليها ما جاء في الكتب، فضمير **(فيه)** راجع «لما»، وصح ذلك رعاية للفظ ما، وإن كان مدلولها متعددًا **(أو تهييج الرسول عليه الصلاة والسلام)** إثارته، **(وزيادة تثبيته)**.

وقوع الشك له، ولذلك قال ﷺ لما نزلت هذه الآية: «والله لا أشك ولا أسأل».

وأما الوجه الثاني ـ وهو أن المخاطب غيره ﷺ ـ فتقريره: أن الناس كانوا في زمانه فرقًا ثلاثة: المصدقون به، والمكذبون له، والمتوقفون في أمره الشاكون فيه فخاطبهم الله تعالى بهذا الخطاب فقال: فإن كنت في شك أيها الإنسان مما أنزلنا إليك من الهدى على لسان نبينا محمد ﷺ، فاسأل أهل الكتاب ليدلوك على صحة نبوته، وهذا مثل قوله تعالى: ﴿يا أيها الإنسان ما غرك بربك الكريم﴾ [الإنفطار/٦] و﴿يا أيها الإنسان إنك كادح﴾ [الإنشقاق/٦]، و﴿وإذا مس الإنسان ضر﴾ [الزمر/٨] فإن المراد «بالإنسان» هنا الجنس، لا إنسان

قال البيضاوي: وفيه تنبيه على أن من خالطته شبهة في الدين، ينبغي أن يسارع إلى حلها بالرجوع إلى أهل العلم، (**أو يكون على سبيل الفرض والتقدير**،) أي: إن فرض وقدر وقوع ذلك منك (**لا إمكان وقوع الشك له**،) لأن هذه الشرطية غير ممكنة، (**ولذلك قال ﷺ لما نزلت هذه الآية: «والله لا أشك ولا أسأل»**) رواه ابن جرير عن قتادة مرسلاً، لكن بدون قسم.

وقيل: المراد قل للشاك إن كنت في شك من ديني، وفي السورة نفسها ما يدل على هذا التأويل قوله تعالى: ﴿قل يا أيها الناس إن كنتم في شك من ديني﴾ [يونس/١٠٤].

وقيل: هو تقرير، كقوله: ﴿أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله﴾ [المائدة: ١١٦]، وقد علم سبحانه أنه لم يقل ذلك.

وقيل: معناه ما كنت في شك فاسأل تزدد طمأنينة وعلمًا إلى علمك، ويقينًا إلى يقينك.

وقيل: معناه إن كنت تشك فيما شرفناك وأعطيناك وفضلناك به فسلهم عن صفتك في الكتب، ونشر فضائلك وقيل: المراد إن كنت في شك من اعتقاد غيرك فيما أنزلناه، حكاه في الشفاء.

(**وأما الوجه الثاني: وهو أن المخاطب غيره ﷺ، فتقريره أن الناس كانوا في زمانه فرقًا ثلاثة**،) فريق منهم (**المصدقون به و**) وفريق منهم (**المكذبون له، و**) فريق منهم (**المتوقفون في أمره، الشاكون فيه**،) صفة كاشفة لمعنى المتوقفون، (**فخاطبهم الله تعالى بهذا الخطاب، فقال: فإن كنت في شك أيها الإنسان مما أنزلنا إليك من الهدى على لسان نبينا محمد ﷺ، فاسأل أهل الكتاب ليدلوك على صحة نبوته**،) فليس هو مخاطبًا أصلاً، (**وهذا مثل قوله: ﴿يا أيها الإنسان ما غرك بربك الكريم﴾**) [الانفطار/٦]، حتى عصيته (**﴿ويا أيها الإنسان إنك كادح﴾**) [الانشقاق/٦]، جاهد في عملك إلى لقاء ربك، وهو الموت، ومثل قوله: (**﴿وإذا مس الإنسان ضر﴾**) [الزمر/٨] الآية، دعانا، وفي نسخة: وإذا مس الإنسان ضر، بالواو،

بعينه، فكذا هنا، ولما ذكر اللّه تعالى لهم ما يزيل ذلك الشك عنهم حذرهم من أن يلحقوا بالقسم الثاني وهم المكذبون فقال: ﴿**ولا تكونن من الذين كذبوا بآيات اللّه فتكون من الخاسرين**﴾ [يونس/٩٥].

وأما قوله تعالى: ﴿**والذين آتيناهم الكتاب يعلمون أنه منزل من ربك بالحق فلا تكونن من الممترين**﴾ [الأنعام/١١٤].

أي في أنهم لا يعلمون ذلك، أو يكون المراد: قل لمن امترى يا محمد، لا تكونن من الممترين فليس الخطاب له وأنه ﷺ يخاطب به غيره. وقيل غير ذلك.

وهي آية قبل هذه في سورة الزمر، جواب شرطها: دعا ربه منيبًا إليه، (**فإن المراد بالإنسان هنا**) في الآيات الثلاثة (**الجنس لا إنسان بعينه، فكذا هنا**) في ﴿لئن أشركت ليحبطن عملك﴾، خطاب لكل من يصح أن يحبط عمله وأن يشرك لا لمخاطب بعينه، (**ولما ذكر اللّه تعالى لهم ما يزيل ذلك الشك عنهم، حذرهم من أن يلحقوا بالقسم الثاني، وهم المكذبون، فقال: ﴿ولا تكونن من الذين كذبوا بآيات اللّه فتكون من الخاسرين﴾**) [يونس/٩٥] الآية.

(**وأما قوله تعالى: ﴿الذين آتيناهم الكتاب يعلمون أنه﴾**)، أي القرآن (**﴿منزل من ربك﴾**،) ملتبسًا (**﴿بالحق﴾**،) ونسب العلم لجميعهم، لعلم أحبارهم به، وتمكن باقيهم من ذلك بأدنى تأمل (**﴿فلا تكونن من الممترين﴾**) [الأنعام/١١٤]، الشاكين فيه، أي: من هذا النوع، فهو أبلغ من لا تمتر، وحذف جواب أما ـ للعلم به من السوابق واللواحق-: وهو، فليس المراد أنه ﷺ شك فيما ذكر أول الآية، وهي ﴿أفغير اللّه أبتغي حكمًا وهو الذي أنزل إليكم الكتاب مفصلا﴾، بل المعنى، (**أي: في أنهم لا يعلمون ذلك**،) وصوابه إسقاط لا، فالمعنى لا يستقيم على وجودها.

ولفظ الشفاء: أي: في علمهم بأنك رسول اللّه، وإن لم يقروا بذلك، وليس المراد به شكه ﷺ فيما ذكر في أول الآية، وفي الأنوار: ﴿فلا تكونن من الممترين﴾، في أنهم يعلمون ذلك، أو في أنه منزل بجحود أكثرهم وكفرهم به، فيكون من باب التهييج، كقوله: ﴿ولا تكونن من المشركين﴾ (**أو يكون المراد: قل لمن امتري يا محمد؟**،) متعلق بقل قدم عليه متعلقة (**لا تكونن من الممترين**،) في أن القرآن نزل عليك من اللّه، وأيدك بمعجزاته، (**فليس الخطاب له**، و) إنما المراد؛ (**أنه ﷺ يخاطب به غير**) من الكفار.

قال عياض: ويدل على قوله أول الآية ﴿أفغير اللّه أبتغي حكمًا﴾ [الأنعام/١١٤] الآية، (**وقيل غير ذلك**،) فقيل: الخطاب له والمراد غيره، والقصد تقرير الكفار بأنه حق. وقيل:

وأما قوله: ﴿ولو شاء الله لجمعهم على الهدى فلا تكونن من الجاهلين﴾ [الأنعام/٣٥].

فقال القاضي عياض: لا يلتفت إلى قول من قال: لا تكونن ممن يجهل أن الله تعالى لو شاء لجمعهم على الهدى، إذ فيه إثبات الجهل بصفة من صفات الله تعالى، وذلك لا يجوز على الأنبياء، والمقصود وعظمهم أن لا يتشبهوا في أمورهم بسمات الجاهلين، وليس في الآية دليل على كونه على تلك الصفة التي نهاه الله على الكون عليها، فأمره الله تعالى بالتزام الصبر على إعراض قومه، ولا تحرج عند ذلك فيقارب حال الجاهل بشدة التحسر. حكاه أبوبكر بن فورك.

وقيل: معنى الخطاب لأمته ﷺ لا له، أي فلا تكونوا من الجاهلين. حكاه أبو

الخطاب لكل أحد على معنى أن الأدلة لما تعاضدت على صحته، فلا ينبغي لأحد أن يمتري فيه.

(**وأما قوله: ﴿ولو شاء الله لجمعهم﴾،**) أي: جعل الناس كلهم مجتمعين، متفقين (**على الهدى**) بهدايتهم للعقائد الحقة واتباع الشريعة اللازمة، فلا يضل أحد منهم عن الطريق المستقيم (**فلا تكونن من الجاهلين﴾**) [الأنعام/٣٥]، فنهيه عن ذلك يوهم أنه لم يحط به وهو منزه عنه، (**فقال القاضي عياض: لا يلتفت**) بالبناء للمجهول، أي: لا يتوجه التفات نظر (**إلى قول من قال**) من المفسرين: (**لا تكونن ممن يجهل أن الله تعالى لو شاء لجمعهم على الهدى،**) بإسناد الجهل بمشيئة الله إليه، (**إذ فيه إثبات الجهل بصفة من صفات الله تعالى،**) وهي قدرته وعلمه، (**وذلك لا يجوز على الأنبياء،**) لعلمهم بالله وصفاته، (**والمقصود،**) أي: المعنى المراد (**وعظمهم،**) أي: الأمة، أي: إرشادهم وتنبيههم على (**أن لا يتشبهوا في أمورهم بسمات الجاهلين،**) أي: لا يتصفوا بصفاتهم من عدم الصبر والحرص على سرعة المراد، كما هو شأن الجهلة، (**وليس في الآية دليل على كونه على تلك الصفة التي نهاه الله على الكون عليها،**) وعليه، فالخطاب له والمراد غيره، (**فأمره الله تعالى بالتزام الصبر على إعراض قومه،**) بقوله: ﴿وإن كان كبر عليك إعراضهم﴾ [الأنعام/٣٥]، المختومة بالنهي، فالمراد بالأمر ما يلزم النهي، وقد أمر بالصبر صريحًا في آيات، كقوله: ﴿فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل﴾.) [الأحقاف/٣٥] الآية، (**ولا تحرج**) من الحرج، وهو ضيق الصدر (**عند ذلك،**) أي: عند إعراضهم، عنه هكذا ضبطه شراح الشفاء ويقع محرفًا في نسخ المصنف ولا يخرج عن ذلك من الخروج فمشى عليه الشارح فقال: أي: والتزام عدم خروجه عن ذلك. (**فيقارب**) حاله (**حال الجاهل بشدة التحسر**) التأسف والندم بسبب إعراضهم (**حكاه أبو بكر بن فورك**) (بضم الفاء،

محمد مكي، قال: ومثله في القرءان كثير، وكذلك قوله: ﴿**وإن تطع أكثر من في الأرض**﴾ [الأنعام/١١٦] يضلوك عن سبيل الله فالمراد غيره، كما قال تعالى: ﴿**إن تطيعوا الذين كفروا**﴾ [آل عمران/١٤٩]، وقوله تعالى: ﴿**فإن يشأ الله يختم على قلبك**﴾ [الشورى/٢٤] و﴿**لئن أشركت ليحبطن عملك**﴾ [الزمر/٦٥] وما أشبه ذلك فالمراد غيره، وأن هذه حال من أشرك، والنبي ﷺ لا يجوز عليه هذا، هذا والله ينهاه عما شاء ويأمره بما يشاء، كما قال تعالى له: ﴿**ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي**﴾ [الأنعام/٥٢]، وما طردهم عليه السلام وما كان من

العلامة الشهير.

تقدم غير مرة.

(**وقيل: معنى الخطاب لأمته ﷺ لا له**،) فهو تعريض، (**أي: فلا تكونوا من الجاهلين**،) أي: ممن اتصف بصفاتهم. (**حكاه أبو محمد**،) وفي نسخة أبو بكر، وهي خطأ، فكنيته أبو محمد (**مكي**) (بالميم) ابن أبي طالب، تقدم أيضًا.

(**قال**) مكي: (**ومثله في القرآن كثير**) يخاطب المصطفى، والمراد أمته، (**وكذلك قوله:** ﴿**وإن تطع أكثر من في الأرض**﴾،) وهم الكفار بموافقة ما هم عليه، (﴿**يضلوك عن سبيل الله**﴾،) مع أنه علم أنه لا يطيعهم، (**فالمراد غيره**) وإن كان الخطاب له، فهو تعريض، (**كما قال تعالىٰ**) خطابًا لغيره: ﴿يا أيها الذين آمنوا (**إن تطيعوا الذين كفروا**) يردوكم على أعقابكم﴾ [آل عمران/١٤٩]، فهو يؤيد أن المراد بالخطاب في تلك الآية غيره، لأن القرآن يفسر بعضه، (وقولــه تعالــى: (﴿**إن يشأ الله يختم**﴾) بربط (﴿**على قلبك**﴾) [الشورىٰ/٢٤]، وقد علم أنه لا يشاء ذلك، فالمراد غيره.

والتنظير بهذه بناءً على أن المراد الربط المذموم، أما على أن المعنى يربط بالصبر على أذاهم، وبالصبر على قولهم: إفتراه وغيره، وقد فعل، فليست مما الكلام فيه (﴿**ولئن أشركت ليحبطن عملك**﴾) [الزمر/٦٥]، وقد علم سبحانه أنه لا يشرك، فالمراد غيره، (**وما أشبه ذلك**،) كقوله: (﴿**ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك**﴾) [يونس/١٠٦]، فإن فعلت فإنك إذا من الظالمين، وقوله: ﴿إذًا لأذقناك ضعف الحياة﴾ [الإسراء/٧٥]، وقوله ﴿لأخذنا منه باليمين﴾، (**فالمراد غيره**) تعريضًا وإيقاظًا، (**وأن هذه حال من أشرك**) بالله لا حاله (**والنبي ﷺ لا يجوز عليه هذا**)، فلا بدّ من تأويله (**هذا، والله**) سبحانه (**ينهاه عما شاء**،) وإن لم يمكن وقوعه منه، (**ويأمره بما شاء**،) وإن استحال عليه تركه نحو اتقِ الله أن يعامل نبيه بما يمتنع أن يعامل به غيره، (**كما قال تعالىٰ له:** ﴿**ولا تطرد الذين يدعون ربهم**﴾،) أي: يعبدونه (﴿**بالغداة والعشي**﴾)

الظالمين.

وأما قوله تعالى: ﴿وإن كنت من قبله لمن الغافلين﴾ [يوسف/٣].

فليس بمعنى قوله: ﴿والذين هم عن آياتنا غافلون﴾ [يونس/٧]، وإنما المعنى: لمن الغافلين عن قصة يوسف عليه السلام، إذ لم تخطر ببالك، ولم تقرع سمعك قط، فلم تعلمها إلا بوحينا.

وأما قوله تعالى: ﴿وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله﴾ [الأعراف/٢٠٠] الآية.

فمعناه: يستخفنك بغضب يحملك على ترك الإعراض عنهم.

[الأنعام/٥٢]، وما) كان (طردهم عليه السلام) عن مجلسه، (وما كان من الظالمين) أي: ممن ظلمهم بطردهم، لأنه لم يقع منه ذلك.

روى ابن حبان والحاكم عن سعد بن أبي وقاص، قال: لقد نزلت هذه الآية في ستة، وأنا وعبد الله بن مسعود وأربعة، قالوا لرسول الله ﷺ: اطردهم، فإنا نستحي أن نكون تبعًا لك كهؤلاء، فوقع في نفس النبي ﷺ، فأنزل الله، ﴿ولا تطرد﴾ الآية، إلى قوله: ﴿أليس الله بأعلم بالشاكرين﴾ [الأنعام/٥٣].

وفي حديث، ابن مسعود عند أحمد، وغيره أن الأربعة خباب وصهيب وبلال وعمار، وإنما هم بذلك رجاء إسلام قومه، مع أن ذلك لا يضر أصحابه لعلمه بأحوالهم ورضاهم بما يرضاه.

(وأما قوله تعالى): ﴿نحن نقص عليك أحسن القصص بما أوحينا إليك هذا القرآن وإن كنت من قبله لمن الغافلين﴾) [يوسف/٣]، (فليس بمعنى قوله: ﴿والذين هم عن آياتنا﴾ أي: دلائل وحدانيتنا (﴿غافلون﴾) [يونس/٧]، تاركون النظر فيها، لأنه ﷺ معصوم عن هذه الغفلة، (وإنما المعنى لمن الغافلين عن قصة يوسف عليه السلام، إذ لم تخطر ببالك ولم تقرع سمعك قط، فلم تعلمها إلا بوحينا،) والغفلة عن مثل ذلك مما لا يعلم إلا بالنقل لا نقص فيه، وفي التعبير بالغفلة إشارة إلى شدة استعداده للعلم بما لم يعلم، حتى كأنه كان عالمًا به ونسيه.

روى ابن جرير، عن ابن عباس، قال: قالوا يا رسول الله لو قصصت علينا، فأنزل الله: ﴿نحن نقص عليك أحسن القصص﴾.

وروى ابن مردويه، عن ابن مسعود، مثله: (وأما قوله تعالى: ﴿وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله﴾) من الشيطان الرجيم [الأعراف/٢٠٠]. مع عصمته من تسليطه عليه بأذية، أو وسوسة، وإن كانت أن الشرطية لا تقتضي الوقوع، (فمعناه يستخفنك بغضب، يحملك على

والنزغ: أدنى حركة تكون، كما قاله الزجاج.

فأمره اللّٰه أنه متى يحرك عليه غضب على عدوه، أو رام الشيطان من إغرائه به وخواطر أدنى وساوسه ما لم يجعل له سبيل إليه أن يستعيذ به تعالى منه، فيكفى أمره، ويكون سبب تمام عصمته، إذ لم يسلط عليه بأكثر من التعرض له، ولم يجعل له قدرة عليه. وكذلك لا يصح أن يتصور له الشيطان في صورة الملك ويلبس عليه، لا في أول الرسالة ولا بعدها بل لا يشك النبي أن ما يأتيه من اللّٰه

ترك الإعراض عنهم،) فهي راجعة لقوله قبلها ﴿وأعرض عن الجاهلين﴾ أي: لا تكافىء السفهاء الذين أغضبوك بمثل أفعالهم وأعرض عنهم فهذه الآية كما قيل جامعة لمكارم الأخلاق.

ولذا قال له جبريل لما سأله عنها: إن اللّٰه تعالى أمرك أن تصل من قطعك، وتعطي من حرمك، وتعفو عمن ظلمك، فهذا من مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال، لا من شيء تسببه، فالغضب على الجاهل، وجزاؤه بمثل فعله تأديبًا له، لا بعد من نزغ الشيطان والاستعاذة مشروعة عند الغضب، فليست الآية منسوخة بآية القتال، كما قيل: **(والنزغ أدنى:)** أقل **(حركة تكون،)** توجد، **(كما قاله الزجاج).**

وفي الأنوار: النزغ والنسغ والنخس الغرز، شبه وسوسته الناس إغراء لهم على المعاصي وإزعاجًا بغرز السائق ما يسوقه، وقيل: النزغ في الآية الإفساد، فأصل معناه الطعن، ثم شاع استعماله في كل مفسد، كقوله: من بعد أن نزغ الشيطان بيني وبين أخوتي، أي: أفسد ما بيني وبينهم، وقيل: معناه يغرينك ويحركنك، والنزغ أدنى الوسوسة، **(فأمره اللّٰه أنه متى يحرك عليه غضب على عدوه)** لسوء ما وقع منه **(أو رام الشيطان من إغرائه)** (بغين معجمة) وراء، أي: إيقاعه **(به،)** كحثه على قتله وقراءته، (بغين وزاي) معجمتين تصحيف، **(وخواطر أدنى:)** أقل **(وساوسه:)** جمع وسواس، **(ما لم يجعل له سبيل إليه،)** لعصمته مفعول رام **(أن يستعيذ به تعالى منه،)** فيقول: أعوذ باللّٰه من الشيطان الرجيم، ولا يطيعه ويفعل بنزغه، **(فيكفي أمره)** بصرفه عنه، **(ويكون)** ذلك **(سبب تمام عصمته،)** لأنها من مجرد الخاطر نهاية الحفظ والمنع، إذ الخطور بالبال لا يصرفها، **(إذ لم يسلط)** الشيطان **(عليه بأكثر من االتعرض له،)** فضلاً عن التمكن منه وإيصال أذيته له، **(ولم يجعل له قدرة عليه،)** فيرجع خائبًا خاسرًا، **(وكذلك لا يصح أن يتصور له الشيطان في صورة الملك)** بأن يتمثل بمثاله، ويقول: أنا ملك، أرسلني اللّٰه إليك لحفظ اللّٰه تعالى له عنه، **(ويلبس،)** بزنة يخلط، ومعناه **(عليه)** أمره لا يقع ذلك **(لا في أول الرسالة،)** أي: أول دعوة الخلق إلى اللّٰه **(ولا بعدها،)** الظاهر بعده، أي: بعد الأول،

وأسقط من عياض قوله: والاعتماد في ذلك دليل المعجزة، أي: اعتماده في أن ذلك

هو الملك ورسوله حقيقة إما بعلم ضروري يخلقه اللّٰه له أو ببرهان يظهر لديه كما قدمته في المقصد الأول عند البعثة، لتتم كلمة ربك صدقًا وعدلاً لا مبدل لكلماته.

وأما قوله: ﴿**وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته**﴾ [الحج/٥٢] الآية.

فأحسن ما قيل فيها ما عليه جمهور المفسرين: أن التمني المراد به هنا: التلاوة، وإلقاء الشيطان فيها إشغاله بخواطر وأذكار من أمور الدنيا للتالي حتى

وحي، دليل على أنه معجزة له، أو هو يعتمد على ما ظهر له من المعجزة، كتسليم الحجر والشجر، (**بل لا يشك النبي**،) أي: نبي كان نبينا وسائر الأنبياء؛ (**أن ما يأتيه من اللّٰه هو الملك ورسوله**) إليه (**حقيقة**) بلا شك، (**إما بعلم ضروري يخلقه اللّٰه له**،) بديهي لا يحتاج لدليل لعدم تردده فيه، (**أو ببرهان**) دليل قطعي، (**يظهر لديه**) مما يشاهده من الآيات، كنطق الحجر وتسليم الشجر، (**كما قدمته في المقصد الأول عند**) ذكر (**البعثة**،) وكل ذلك (**لتتم كلمة ربك**) بتبليغ أحكامه ومواعيده (**صدقًا**) في خبره له ومواعيده، (**وعدلاً**:) ما حكم به من الأحكام التي بلغها، وهما تمييزان محولان عن الفاعل، أو حالان: (**لا مبدل لكلماته**،) أي: لا يمكن تغييرها، ولا تنسخ بعدما بلغت غاية لا تقبل الزيادة عليها.

ولذا كانت شريعته ﷺ آخر الشرائع، وهذا تعليل لحفظه من تصور الشيطان بصورة ملك، فيكون ما يلقيه تخليطًا قابلاً للتبديل، ولذا عقبه بقوله: (**وأما قوله**: ﴿**وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي**﴾) عطف عام على خاص، فيفيد أن المراد بالإرسال الإيحاء، وفائدة ذكره النبي غير الرسول، لا سيما من لا أتباع له أن كل نبي يجب عليه إعلام غيره بأنه نبي، لئلا يحتقر وحينئذٍ فيتطرق لسماع تلاوته ووعظه فيلقي الشيطان ذلك للتلبيس، (﴿**إلا إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته**﴾ [الحج/٥٢]،) فظاهره أن الشيطان يخلط عليهم الوحي عند التلاوة، فيخالف ما قبله.

وأجيب عن ذلك بأجوبة (**فأحسن ما قيل فيها ما عليه جمهور المفسرين**،) أي: أكثرهم، (**أن التمني المراد به هنا التلاوة**،) كقول حسان:

تمنى كتاب اللّٰه أول ليلة   تمنى داود الزبور على رسل

ومنه قوله تعالى: ﴿ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب إلا أماني﴾ [البقرة/٧٨]، أي: تلاوة، وليس تمنى هنا تفعل من منى، بمعنى قدر، كقوله:

لا تأمنن وإن أمسيت في حرم   حتى تلاقي ما يمني لك الماني

يدخل عليه الوهم والنسيان فيما تلاه، أو يدخل غير ذلك على أفهام السامعين من التحريف وسوء التأويل ما يزيله اللّٰه وينسخه ويكشف لبسه ويحكم آياته. قاله القاضي عياض، وقد تقدم في المقصد الأول مزيد لذلك.

قال في الشفاء: وأما قوله عليه الصلاة والسلام حين نام عن الصلاة يوم الوادي: «إن هذا وادٍ به شيطان» فليس فيه ذكر تسلطه عليه ولا وسوسته له، بل

أي: ما قدره لك المقدر، والتمني أمر يقدره المرء في نفسه، والظاهر تفسير التلاوة هنا بالقراءة لتشمل المواعظ والحكم، والأذكار والدعاء، فإن الشيطان كما يتسلط على قارىء القرآن، يتسلط على الذاكر ونحوه وإن كانت القصة إنما كانت عند قراءته لسورة النجم التي هي سبب نزول ﴿وما أرسلنا﴾ الآية. كذا قال الشارح: ولا دخل في ذلك للاستظهار مع كون النص التمني، والأمنية المفسر بالتلاوة، فلا يقاس عليه غيره، وتعليله بتسلط الشيطان على الذاكر ونحوه من حيث هو لا ينهض هنا، كما لا يخفى، (و) أن (القاء،) فنصبه عطفًا على التمني، وخفضه على ضمير به، أي: والمراد بإلقاء (الشيطان فيها،) أي: أمنيته، أي: متلوه، (إشغاله) الذي في الشفاء شغله، بزنة ضرب وهي الفصحى.

قال تعالىٰ: ﴿شغلتنا﴾ [الفتح/ ١١]، لكن في القاموس شغله، كمنعه شغلاً، ويضم وأشغله لغة جيدة أو قليلة أو ردية، والمصدر مضاف للفاعل، أي: إشغال الشيطان التالي (**بخواطر**) أمور دنيوية تخطر على قلبه، فتشغله عما تلاه، (**وأذكار**) (بذال معجمة، جمع ذكر، بالكسر والضم)، أحاديث قلبية، فيساوي نسخة، وأفكار (بالفاء) (**من أمور الدنيا،**) بيان لهما (**للتالي**) صفة الخواطر، وأذكار، أي: كائنة وعارضة، أو متعلق بأشغال (**حتى يدخل**) الشيطان (**عليه الوهم،**) بفهم غير المراد من المتلو (**والنسيان،**) الواو بمعنى، أو (**فيما تلاه**) بناءً على جواز ذلك على الأنبياء، أما على الأصح من منعه، فيقال: حتى يدخل على إفهام السامعين، (**أو يدخل**) عطف على إشغال من عطف المصدر المؤول على المصدر الصريح، فكأنه قيل إلقاؤه إشغاله أو إدخاله (**غير ذلك**) الوهم والنسيان (**على أفهام السامعين**) وبين الغير، بقوله: (**من التحريف**) لما تلاه عليهم، (**وسوء التأويل**) الناشىء عن تحريف ما سمعوه، (**ما يزيله اللّٰه**) مفعول إلقاء، (**وينسخه:**) يحوله من الباطل إلى الحق، (**ويكشف لبسه:**) يزيله ويبينه، (**ويحكم آياته:**) يحققها ويظهرها، (**قاله القاضي عياض**) في الشفاء.

(**وقد تقدم في المقصد الأول مزيد لذلك**) بفرائد نفيسة، (**قال في الشفاء**) بعد هذا بقليل، (**وأما قوله عليه الصلاة والسلام حين نام عن الصلاة يوم الوادي،**) لما عاد من خيبر أو من الحديبية أو بطريق تبوك روايات.

إن كان بمقتضى ظاهره فقد بين عليه السلام بأمر ذلك الشيطان بقوله: إن الشيطان أتى بلالاً، فلم يزل يهديه كما يهدى الصبي حتى نام، فاعلم أن تسلط الشيطان في ذلك الوادي إنما كان على بلال الموكل بكلاءة الفجر، هذا إن جعلنا قوله «إن

وقد اختلف: هل كان النوم مرة أو مرتين، ورجحه عياض وتبعه النووي، ومر هذا مبسوطًا في خيبر وغيرها، (**إن هذا واد به شيطان**) لفظ الموطأ، ولمسلم: أن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان، (**فليس فيه**) صريحًا (**ذكر تسلطه عليه**) إذ لا يقدر على قرب سرادق حمايته وعصمته، (**ولا وسوسته له**) لعصمته ونزاهته عن مثله، (**بل إن كان**) ذكر في الحديث ما يوهم تسلطه عليه (**بمقتضى ظاهره**) قبل التأمل فيه، فهو انتقال عن لفظ «صريحًا» المقدر، فكأنه قيل: سلمنا أنه ليس صريحًا، فهو ظاهر في ذلك، والشبهة يكتفي في إيرادها بمقتضى الظاهر، فدفع ذلك بأنه لا يصح الحمل هنا على مقتضى الظاهر، لأنه ﷺ بين أن ذلك الظاهر ليس بمراد، كما أفاده بقوله: (**فقد بين**) كشف (**عليه السلام أمر ذلك الشيطان، بقوله**) فيما رواه لملك عن زيد بن أسلم مرسلاً؛ (**أن الشيطان أتى بلالاً**) وهو قائم يصلي نفلاً بالسحر، فأضجعه.

وفي حديث أبي قتادة في الصحيحين: سرنا مع النبي ﷺ ليلة، فقال بعض القوم: يا رسول الله لو عرست بنا، فقال: أخاف أن تناموا عن الصلاة، فقال بلال: أنا أوقظكم، ونام رسول الله وأصحابه.

وفي مسلم: فصلى بلال ما قدر له، ثم استند إلى راحلته وهو مقابل الفجر، فغلبته عيناه.

وفي حديث زيد بن أسلم: ووكل بلالاً أن يوقظهم للصلاة، فرقد بلال ورقدوا، (**فلم يزل يهديه**) بضم التحتية، وسكون الهاء، وكسر الدال مخففة وياء ساكنة.

قال ابن عبد البر: أهل الحديث يرون هذه اللفظة بلا همز، وأصلها عند أهل اللغة الهمز، وقال في المطالع: هو بالهمز، أي: يسكنه وينومه من هدأت الصبي إذا وضعت يدك عليه لينام، ورواه المهلب بلا همز على التسهيل، ويقال أيضًا: يهدنه بنون، وروى يهدهده من هدهدت الأم ولدها لينام، أي: حركته (**كما يهدى الصبي**) الصغير في مهده (**حتى نام**) بلال، وفي هذا تأنيس لبلال واعتذار عنه، وأنه ليس باختياره، (**فأعلم**) النبي ﷺ الناس بهذا القول؛ (**أن تسلط الشيطان في ذلك الوادي إنما كان على بلال الموكل بكلاءة**) (بكسر الكاف وفتح اللام والمد والهمز)، أي: بحراسة (**الفجر**)، وقد تبدل همزته، كما في النهاية وغيرها، وفي لغة (بفتح الكاف واللام) والقصر، وضمن معنى المراقبة، أي: مراقبة طلوع الفجر ليوقظهم.

وقيل المراد كلاءة صلاة الفجر، بتقدير مضاف وله وجه وجيه، (**هذا**) المذكور أن ظاهره تسلط الشيطان، وصرفه إلى بلال (**إن جعلنا قوله: إن هذا وادٍ به شيطان تنبيهًا**) مفعول له

هذا وادٍ به شيطان» تنبيهًا على سبب النوم عن الصلاة، وأما إن جعلناه تنبيهًا على سبب الرحيل عن الوادي وعلة لترك الصلاة به، وهو دليل مساق حديث زيد بن أسلم فلا اعتراض به في هذا الباب، لبيانه وارتفاع إشكاله.

قال عياض: وأما قوله تعالى: ﴿**عبس وتولى أن جاءه الأعمى**﴾ [عبس/ ١-٢] الآيات، فليس فيها إثبات ذنب له عليه الصلاة والسلام. بل إعلام الله تعالى له بأن ذلك المتصدى له ممن لا يتزكى، وأن الصواب والأولى كان لو كشف له

(**على سبب النوم عن الصلاة،**) وهو تنويم الموكل بحراسة الوقت.

(**وأما أن جعلناه تنبيهًا على سبب الرحيل عن الوادي وعلة لترك الصلاة به،**) مع أن الأصل في قضاء الفائتة بعذر المبادرة بفعلها، وقد أمرهم بالارتحال، (**وهو دليل،**) أي: مدلول، أي: ما يستفاد من (**مساق**) (بفتح الميم)، مصدر بمعنى سياق، كما في النسيم، أو بمعنى سوق، كما في الأنوار.

(**حديث زيد بن أسلم**) في الموطأ، قال: عرس ﷺ ليلة بطريق مكة، ووكل بلالاً أن يوقظهم للصلاة، فرقد بلال، ورقدوا حتى استيقظوا، وقد طلعت عليهم الشمس، فاستيقظ القوم وقد فزعوا، فأمرهم ﷺ أن يركبوا، حتى يخرجوا من ذلك الوادي، وقال: إن هذا وادٍ به شيطان، فركبوا حتى خرجوا من ذلك الواد، ثم أمرهم أن ينزلوا ويتوضؤوا، وأمر بلالاً أن يؤذن بالصلاة أو يقيم، فصلى بالناس الحديث.

وعلى ما يفيده سياقه هذا، (**فلا اعتراض به في هذا الباب،**) المعقود في أن الشيطان لا تسلط له على الأنبياء، (**لبيانه،**) أي: حديث زيد ووضوح دلالته على ما ذكر، (**وارتفاع إشكاله،**) أي: زواله أصلاً، حتى استغنى عن الجواب لعدم احتماله ما يخالفه، (**قال عياض**) بعد هذا بكثير، (**وأما قوله تعالىٰ: ﴿عبس﴾**) كلح وجهه، (**﴿وتولى﴾**) أعرض عنه (**﴿أن جاءه الأعمى﴾ الآيات**) التي آخرها ﴿فأنت عنه تلهى﴾،) التي استدل بها مجوزوا الصغائر على الأنبياء لما شعر به ظاهرها من وقوع شيء عوتب عليه، (**فليس فيها إثبات ذنب له عليه الصلاة والسلام،**) ولا تجويزه عليه، (**بل إعلام الله تعالى له**) ﷺ، (**بأن ذلك المتصدى**) اسم مفعول نائبه (**له،**) أي: أقبل عليه وتوجه له، وأصله مقابلة الشيء كما يقابله الصدى، وهو الصوت الراجع إليه من جبل ونحوه، كما قاله الراغب، وفي التعبير به نكتة، وهي أن كلام هؤلاء لا عبرة به، كما قال المتنبيء: أنا الطائر المحكي، وغيري هو الصدى (**ممن لا يتزكى،**) أي: لا يسلم، فيطهر من دنس الشرك، أي: باعتبار ما في نفس الأمر أو قرائن الأحوال الدالة على فرط عناده وبعده عن الحق، ويدل للأول قوله: أعلام الله، وقوله: (**وأن الصواب والأولى كان لو كشف له**

حال الرجلين لاختار الاقبال على الأعمى وفعل النبي ﷺ لما فعل وتصديه لذلك الكافر كان طاعة للّه، وتبليغًا عنه، واستئلافًا له، كما شرعه اللّه له، لا معصية ولا مخالفة له، وما قصد اللّه تعالى عليه من ذلك إعلام بحال الرجلين، وتوهين أمر الكافر عنده، والإشارة إلى الإعراض عنه بقوله: ﴿**وما عليك ألا يزكى**﴾ [عبس/

حال الرجلين) ابن أم مكتوم، ومن كان عنده من المشركين، واقتصر على الأقل، وإلا فالكفرة كانوا جماعة، أو المتكلم معه منهم واحد، وحالهما عدم تزكي الكافر وانتفاع الأعمى، **(لاختار الإقبال على الأعمى)** دون غيره.

روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس أن ابن أم مكتوم أتى النبي ﷺ وعنده صناديد قريش يدعوهم إلى الإسلام، فقال: يا رسول اللّه علمني مما علمك اللّه، وكرر ذلك، ولم يعلم تشاغله بالقوم وفكره ﷺ قطعه لكلامه وعبس وأعرض عنه، فنزلت، وأخرج الترمذي والحاكم، عن عائشة، قالت: أنزل ﴿عبس وتولى﴾ الآية، في ابن أم مكتوم الأعمى، أتى رسول اللّه ﷺ، فجعل يقول: يا رسول اللّه أرشدني، وعند رسول اللّه رجل من عظماء المشركين، فجعل يعرض عنه ويقبل على الآخر، فيقول: أترى بما أقول: بأسًا، فيقول: لا، فنزلت ﴿عبس وتولى أن جاءه الأعمى﴾.

وروى أبو يعلى مثله عن أنس، وفي ابن عطية، قيل: الرجل الوليد بن المغيرة، وقيل: عتبة وقيل: شيبة، وقيل: العباس، وقيل: أمية، وقيل: أبي بن خلف، وقال ابن عباس: كان في جمع منهم عتبة والعباس، وأبو جهل. انتهى.

وعلى أن العباس فيهم لا ينافي أنه تزكى، لأن المعنى لا يتزكى في وقت الإعراض عن الأعمى، وإنما تزكى العباس بعد بكثير، **(وفعل النبي ﷺ لما)** (بكسر اللام والتخفيف، أو فتحها والتشديد)، **(فعل)** من العبوس والإعراض، **(وتصديه لذلك الكافر كان طاعة للّه وتبليغًا عنه،)** فهو فعل حسن وأمر لازم له، **(واستئلافًا،)** استمالة **(له)** للكافر رجاء إسلامه، **(كما شرعه اللّه له،)** وفرضه بالتبليغ ولين الجانب لمن يدعوه ﴿ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة﴾، **(لا معصية ولا مخالفة له،)** أي: لما شرعه، وذكر هذا بعد قوله أولاً، فليس فيه إثبات ذنب تنبيهًا على أنه ليس مباحًا فقط، بل طاعة واجبة، **(وما قصه اللّه تعالى عليه من ذلك إعلام بحال الرجلين وتوهين)** بالرفع عطف على أعلام أي: تضعيف **(أمر الكافر عنده،)** وأنه لا قدر له يعتد به، **(والإشارة إلى الأعراض عنه، بقوله: ﴿وما عليك أن لا يزكى﴾)** [عبس/ ٧]، وفي إلقاء الكلام له بدون الخطاب إكرام له ﷺ عن أن يواجه بالعتب، لا مبالغة في العتب

٧]، أي ليس عليك بأس في أن لا يتزكى بالإسلام، أي لا يبلغن بك الحرص على إسلامهم أن تعرض عمن أسلم بالاشتغال بدعوتهم، إن عليك إلا البلاغ.

وقد كان ابن أم مكتوم يستحق التأديب والزجر، لأنه ـ وإن فقد بصره ـ كان يسمع مخاطبة الرسول ﷺ لأولئك الكفار، وكان يعرف بواسطة استماع تلك الكلمات شدة اهتمامه عليه السلام بشأنهم، فكان إقدامه على قطع كلامه عليه السلام بعد سماعه إيذاء له عليه السلام وذلك معصية عظيمة. فثبت أن فعل ابن أم مكتوم كان ذنبًا ومعصية وأن الذي فعله الرسول ﷺ كان هو الواجب المتعين. وقد كان عليه الصلاة والسلام مأذونًا له في تأديب أصحابه، لكن ابن أم مكتوم بسبب عماه

لأن فيه بعض أعراض، كما زعم ابن عطية، (**أي: ليس عليك بأس في أن لا يتزكى بالإسلام، أي: لا يبلغن بك الحرص على إسلامهم**) لأنه كان شديد الحرص على إسلام قريش وأسماعهم، لما جبله الله عليه من الرأفة والرحمة، (**أن تعرض عمن أسلم بالاشتغال بدعوتهم**) إلى الإسلام، (أن) ما (**عليك إلا البلاغ**)، وقد فعلت، وأما قوله: ﴿وما يدريك لعله يزكى﴾ فضميره لابن أم مكتوم.

وقيل للكافر، أي: إذا طمعت في أن يزكى بالإسلام أو يذكر فتنفعه، أي: تفر به الذكرى إلى قبول الحق، وما يدريك أن ما طمعت فيه كائن، ورجح الأول بأن ما في القرآن من يدريك، فهو مما أعلمه الله به وما فيه من إدراك مما لم يعلمه به وأيضًا، فالكافر لم يسبق له ذكر صريح.

زاد عياض: وقيل: المراد ﴿عبس وتولى﴾، الكافر الذي كان مع النبي ﷺ، قاله أبو تمام. انتهى.

وتعقب بأنه قول في غاية الضعف، بعيد من السياق، مخالف لقول المفسرين، أنه النبي ﷺ وزاد المصنف على الشفاء قوله: (**وقد كان ابن أم مكتوم يستحق التأديب والزجر**) بحسب ظاهر الحال، إذ في قطع كلامه إيذاء له، (**لأنه وإن فقد بصره كان يسمع مخاطبة الرسول ﷺ لأولئك الكفار**) الذين كان يدعوهم إلى الله، (**وكان يعرف بواسطة استماع تلك الكلمات شدة اهتمامه عليه السلام بشأنهم، فكان إقدامه على قطع كلامه عليه السلام بعد سماعه إيذاءً له عليه السلام، وذلك معصية عظيمة**) واعتذر عنه بأن شدة حرصه على طلب ما ينفعه من النبي ﷺ، واشتغاله به صرفه عن معرفة أنه كان مشغولاً بتأليف الكفار، (**فثبت أن فعل ابن أم مكتوم كان ذنبًا ومعصية، وأن الذي فعله الرسول ﷺ كان هو الواجب المتعين**) إذ هو مأمور بالإبلاغ والدعوة برفق، (**وقد كان عليه الصلاة والسلام مأذونًا له في تأديب**

استحق مزيد الرفق به.

وأما قوله تعالى: ﴿عفا الله عنك لَم أذنت لهم﴾ [التوبة/٤٣] الآية.

فروى ابن أبي حاتم عن مسعر عن عون قال: هل سمعتم بمعاتبة أحسن من هذا؟ بدأ بالعفو قبل المعاتبة، وكذا قال مورق العجلي وغيره.

وقال قتادة: عاتبه الله كما تسمعون ثم أنزل الذي في سورة النور، فرخص له في أن يأذن لهم إن شاء فقال تعالى: ﴿فإذا استأذنوك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم﴾ [النور/٦٢] ففوض الأمر إلى رأيه عليه الصلاة والسلام.

أصحابه، لكن ابن أم مكتوم بسبب عماه استحق مزيد الرفق به») فذكره الله في كتابه بلفظ الأعمى، وأنه جاءه يسعى، أي: يمشي مع عجزه إشارة لذلك، وللصفح عنه، وذكر من فضله أنه يخشى، أي: الله تعالى، وأنه يزكى أو يذكر فتنفعه الذكرى.

وروى أنه ﷺ كان إذا رآه بعد ذلك، قال: مرحبًا بمن عاتبني فيه ربي، وبسط له رداءه، واستخلفه على المدينة مرارًا، قال أنس: رأيته يوم القادسية ومعه راية سوداء، وعليه درع، قيل: استشهد بها، وقيل: بل شهدها ورجع، فمات بالمدينة، ولم يسمع له بذكر بعد عمر، ومر بعض شيء من مناقبه في غير موضع رضي الله عنه.

(وأما قوله تعالى: ﴿عفا الله عنك لم أذنت لهم﴾) [التوبة/٤٣]، في التخلف عن الغزو **(الآية، فروى ابن أبي حاتم عن مسعر)** (بكسر الميم وسكون السين، وفتح العين المهملتين)، **(عن عون)** (بالنون) ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي الكوفي، الزاهد، الفقيه، الثقة، المتوفى في حدود الستين بعد المائة، **(قال: هل سمعتم بمعاتبة أحسن من هذا، بدأ بالعفو قبل المعاتبة)** الصورية لما يأتي أن الخطاب به يدل على التعظيم، ثم لا ينافيه قوله الآتي: لم يعد هذا أهل العلم معاتبة، لأنهم لما رأوه في غاية الملاطفة ولم يظهر منه لوم لم يعدوه معاتبة، لأن شأنها أن تكون على جهة لوم من المعاتب، ولذا قال: لم يعدوه ولم ينسب إليهم، نفي المعاتبة من أصلها.

(وكذا قال مورق) (بضم الميم وفتح الواو وكسر الراء الثقيلة وقاف) **(العجلي)** أبو المعتمر البصري، تابعي، ثقة، عابد، مات سنة اثنتين ومائة نسبة إلى عجل بن بكر بن وائل **(وغيره)**.

(وقال قتادة: عاتبه الله تعالى كما تسمعون) في براءة، **(ثم أنزل الذي في سورة النور، فرخص له في أن يأذن لهم إن شاء، فقال تعالى: (﴿فإذا استأذنوك لبعض شأنهم﴾)** أمرهم، **(﴿فأذن لمن شئت منهم﴾)** [النور/٦٢]، بالانصراف، **(ففوض الأمر إلى رأيه عليه الصلاة**

وقال عمرو بن ميمون: اثنتان فعلهما النبي ﷺ لم يؤمر فيهما بشيء: إذنه للمنافقين وأخذه الفداء من الأسرى، فعاتبه اللَّه كما تسمعون. وأما قول بعضهم إن هذه الآية تدل على أنه وقع من الرسول ذنب لأنه تعالى قال: ﴿**عفا اللَّه عنك لم أذنت لهم**﴾ والعفو يستدعي سالفة ذنب، وقول الآخر: ﴿**لم أذنت لهم**﴾ استفهام بمعنى الإنكار، فاعلم أنا لا نسلم أن قوله تعالى: ﴿**عفا اللَّه عنك**﴾ يوجب ذنبًا، ولم لا يقال إن ذلك يدل على مبالغة اللَّه تعالى في توقيره وتعظيمه، كما يقول الرجل لغيره إذا كان عظيمًا عنده: عفا اللَّه عنك، ما صنعت في أمري ورضي اللَّه عنك ما جوابك عن كلامي، وعافاك اللَّه ألا عرفت حقي، فلا يكون غرضه من هذا الكلام إلا زيادة التعظيم والتبجيل، وليس عفا هنا بمعنى: غفر، بل كما قال ﷺ: «عفا اللَّه لكم عن صدقة الخيل والرقيق» ولم تجب عليهم قط، أي لم

والسلام،) لكن إنما يتم هذا إن كان التفويض سابقًا على الإذن، أما إن كان بعده، كما يشعر به تعبيره بثم، فلا يظهر ذلك.

(**وقال عمرو**): بفتح العين (**ابن ميمون**) بن مهران الجزري، ثقة، فاضل، من رواة الجماعة، مات سنة سبع وأربعين ومائة، (**اثنتان فعلهما النبي ﷺ، لم يؤمر فيهما بشيء**) أي: لم يبين له فيهما شيء، لا يطلب فعل ولا ترك (**إذنه للمنافقين**) في التخلف عن الغزو، (**وأخذه الفداء من الأسرى**) ببدر، (**فعاتبه اللّه كما تسمعون**) في القرآن.

(**وأما قول بعضهم: إن هذه الآية تدل على أنه وقع من الرسول ذنب، لأنه تعالى قال: ﴿عفا اللّه عنك لم أذنت لهم﴾، والعفو يستدعي سالفة،**) بلام وفاء، أي: سابقة (**ذنب**).

هذا قول من يجهل لغة العرب، كما يأتي، (**وقول الآخر**) ممن يجوز الصغائر عليهم، قوله تعالى: (**﴿لم أذنت لهم﴾ استفهام بمعنى الإنكار،**) والإنكار يقتضي ذلك، (**فاعلم أنا لا نسلم أن قوله تعالى: ﴿عفا اللّه عنك﴾، يوجب ذنبًا،**) إذ لم يتقدم فيه نهى من اللّه حتى يكون ذنبًا، ولا عده اللّه عليه معصية، ولفظ عفا لا يقتضي ذلك ولا يستلزمه، (**ولم لا يقال أن ذلك يدل على مبالغة اللّه تعالى في توقيره وتعظيمه**) تفسير، (**كما يقول الرجل لغيره إذا كان عظيمًا عنده عفا اللّه عنك ما صنعت في أمري،**) آتيًا بالعفو قبل الاستفهام، حتى لا يبدأ به خطابه تعظيمًا، (**ورضي اللّه عنك، ما جوابك عن كلامي، وعافاك اللّه ألا**) (بفتح الهمزة أداة استفتاح) (**عرفت حقي، فلا يكون غرضه من هذا الكلام إلا زيادة التعظيم والتبجيل،**) تحاشيًا عن جعل الاستفهام أول كلامه للمعظم، عنده (**وليس عفا هنا**) في الآية (**بمعنى غفر،**) أي: ستر، وترك المؤاخذة، (**بل**) بمعنى لم يلزمك شيئًا في الإذن، (**كما قال ﷺ: عفا اللّه لكم عن صدقة**

يلزمكم ذلك.

ونحوه للقشيري قال: وإنما يقول العفو لا يكون إلا عن ذنب من لا يعرف كلام العرب، قال: ومعنى عفا اللّه عنك أي لم يلزمك ذنبًا.

وأما الجواب عن الثاني فيقال: إما أن يكون صدر من الرسول ﷺ ذنب أم لا؟ فإن قلنا: امتنع على هذا التقدير أن يكون قوله: ﴿لم أذنت لهم﴾ إنكارًا عليه، وإن قلنا إنه صدر عنه ذنب ـ وحاشاه اللّه من ذلك ـ فقوله: ﴿عفا الله عنك﴾ يدل على حصول العفو، وبعد حصول العفو يستحيل أن يتوجه الإنكار عليه، فثبت أنه على جميع التقادير يمتنع أن يقال: إن قوله: ﴿لم أذنت لهم﴾ يدل على كون

الخيل والرقيق، ولم تجب عليهم) زكاة في خيل ورقيق **(قط، أي: لم يلزمكم ذلك،)** فليس معناه إسقاط ما كان واجباً، ولا ترك عقوبة هنا.

وهذا الحديث رواه أبو داود والترمذي والنسائي عن علي، مرفوعًا بلفظ: قد عفوت لكم عن زكاة الخيل والرقيق، فهاتوا صدقة الرقة...الحديث بطوله، فنازع بعضهم عياضًا، متبوع المصنف، بأنه لم يقف عليه بلفظ عفا اللّه لكم، وتعقب بأن عياضًا من الحفاظ، وقف عليه، ومثله لا يقرع له العصا، **(ونحوه،)** أي: ما ذكره **(للقشيري)** بلفظه من قوله: وليس عفا، وبمعناه من أول قوله: فاعلم، ولفظه عند عياض؛ ومعنى ﴿عفا اللّه عنك﴾، لم يلزمك ذنبًا.

قال الداودي:

روي أنها تكرمة، وقال مكي: هو استفتاح كلام مثل أصلحك اللّه وأعزك، وحكي السمرقندى، أن معناه عافاك اللّه.

(قال) القشيري: **(وإنما يقول العفو لا يكون إلا عن ذنب من لا يعرف كلام العرب،)** فيقف على معانيه الواردة في لغتهم، كعدم اللزوم الوارد في كلام أفصح العرب، وأصل معنى العفو الترك، وعليه تدور معانيه، **(ومعنى عفا اللّه عنك، أي: لم يلزمك ذنبًا، وأما الجواب عن الثاني، فيقال)** على طريق المنزل مع الخصم، **(إما أن يكون صدر من الرسول ﷺ ذنب أم لا؟، فإن قلنا: امتنع على هذا التقدير أن يكون قوله: لم أذنت لهم إنكارًا عليه،)** إذ من لم يذنب لا ينكر عليه فعله، **(وإن قلنا أنه صدر عنه ذنب، وحاشاه اللّه من ذلك،)** أي: نزهه، **(فقوله: ﴿عفا اللّه عنك﴾، يدل على حصول العفو وبعد حصول العفو، يستحيل أن يتوجه الإنكار عليه،)** إذ بعد العفو كأنه لم يقع منه، **(فثبت أنه على جميع التقادير،)** أي: التقديرين المذكورين بناءً على أن الجمع ما زاد على الواحد، **(يمتنع أن يقال: إن قوله: ﴿لم أذنت لهم﴾**

الرسول مذنبًا، وهذا جواب شاف كافٍ قاطع، وعند هذا يحمل قوله لم أذنت لهم على ترك الأولى والأكمل. بل لم يعد هذا أهل العلم معاتبة، وغلطوا من ذهب إلى ذلك. قال نفطويه: ذهب ناس إلى أن النبي ﷺ معاتب بهذه الآية، وحاشاه من ذلك، بل كان مخيرًا، فلما أذن لهم أعلمه اللّٰه أنه لو لم يأذن لهم لقعدوا لنفاقهم، وأنه لا حرج عليه في الإذن لهم.

يدل على كون الرسول مذنبًا،) كما ادعى ذلك البعض.

(وهذا جواب شافٍ) من هذا الداء العضال، وهو نسبة ذنب إلى أفضل الخلق، **(كافٍ)** في دفع شبهة الخصم، **(قاطع)** لها أصلاً لما فيه من التنزل معه، **(وعند هذا يحمل قوله: لم أذنت لهم على ترك الأولى، والأكمل)** فقط لا على الإنكار، **(بل لم يعد هذا أهل العلم،)** أي: أحد منهم **(معاتبة)** بفعل خلاف الأولى، **(وغلطوا من ذهب إلى ذلك)** من المفسرين، **(فقال نفطويه:)** (بنون ففاء فطاء مضمومة فواو ساكنة، فياء مفتوحة) عند أصحاب الحديث، لأنهم لا يحبون، وبه وعند الأدباء (بفتح الطاء والواو وسكون الياء) وهو لقب لإبراهيم بن محمد الأزدي، النحوي، لدناءة منظره، مات سنة ثلاث وعشرين وقيل: أربع وعشرين، وثلاثمائة، **(ذهب ناس إلى أن النبي ﷺ معاتب بهذه الآية، وحاشاه)** اللّٰه **(من ذلك،)** أي: برأه ونزهه وأصل معناه جعله في حشي، أي: جانب، **(بل كان مخيرًا)** في الإذن وتركه، وقد كان له أن يفعل ما شاء فيما لم ينزل فيه شيء، فكيف، وقد قال اللّٰه تعالىٰ له: ﴿فأذن لمن شئت منهم﴾، هكذا في كلام نفطويه، أي: فتعليق الأمر بالمشيئة صريح في أنه مخير، **(فلما أذن لهم أعلمه اللّٰه)** بما لم يطلع عليه؛ **(أنه لو لم يأذن لهم لقعدوا،)** ولو أمروا بخلاف القعود **(لنفاقهم،)** وهم يدعون بالاستئذان أنه لو لم يأذن ما تخلفوا، فإذا ظهر كذبهم وانكشف مغطاهم لزم شق العصا وما يترتب عليه، فكان ما فعله أولى وأصوب، **(و)** أعلمه **(أنه لا حرج،)** لا وزر ولا إثم **(عليه في الإذن لهم،)** بقوله: ﴿عفا اللّٰه عنك﴾، حيث لم يلزمك أن لا تأذن حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين، أي: لو صبرت لتبين لك أمرهم، فهو إشارة إلى كمال الرفق به ﷺ، وأنه لم يقع منه تقصير يقتضي العتاب، ولا خطأ في الاجتهاد، ولا ارتكاب خلاف الأولى، وما أحلى قول ابن المنير في تفسيره ﴿عفا اللّٰه عنك﴾) [التوبة/٤٣]، دعامة في الكلام، يقصد بها ملاطفة المخاطب، وهو عادة العرب في التلطف بتقديم الدعاء لاستدعاء الإصغاء، أو خير معناه لا عهدة عليك، فهو تخصيص وتمييز، لا أن الإذن ذنب يتعلق به العفو، لأن في تحمله ومسامحته لهم مع أذاهم حملاً للمشقة على نفسه، وإسقاطًا للحظوظ، فهو عتب عليه بلطف لا ملامة فيه، أي: قد بلغت في الامتثال والاحتمال الغاية، وزدت ما أجحف بك في محبة اللّٰه وطاعته، والرفق بالبر

وأما قوله تعالى في أسارى بدر: ﴿ما كان لنبي أن تكون له أسرى حتى يثخن في الأرض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة﴾ إلى قوله: ﴿عظيم﴾ [الأنفال/ ٦٧- ٦٨].

فروى مسلم من إفراده من حديث عمر بن الخطاب قال: لما هزم الله المشركين يوم بدر، وقتل منهم سبعون وأسر سبعون، استشار النبي ﷺ أبا بكر وعمر وعليًا، فقال أبو بكر: يا نبي الله، هؤلاء بنو العم والعشيرة والإخوان، وإني أرى أن تأخذ منهم الفدية، فيكون ما أخذناه منهم قوة لنا على الكفار وعسى أن يهديهم الله فيكونوا لنا عضدًا. فقال ﷺ: ما ترى يا ابن الخطاب؟ قال: قلت

والفاجر، وأين هذا من التخطئة التي بزغ بها الزمخشري، عرق العجمة لإساءة الأدب على المصطفى، وأراد بعضهم أن يصلح، فأفسد، فقال: بدأ بالعفو قبل العتب، ولو عكس انقطع نياط قلبه، وكله ذهول عن عتب الحبيب في خيفه على نفسه، وهو تخفيف لا تعنيف، ومدح لا قدح، وهذا كما قيل له إذ جهد وجد في العبادة ﴿ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى﴾، ﴿فلعلك باخع نفسك﴾.

(**وأما قوله تعالى في أسارى بدر** (**﴿ما كان لنبي أن تكون﴾**) (بالتاء والياء) (**﴿له أسرى حتى يثخن في الأرض تريدون عرض الدنيا﴾**) حطامها بأخذ الفداء (**﴿والله يريد الآخرة﴾**) [الأنفال/٦٧]، أي: ثوابها بالقتل (**إلى قوله: ﴿عظيم﴾، فروى مسلم في إفراده**) عن البخاري فهو من الثالثة من مراتب الصحيح، (**من حديث عمر بن الخطاب، قال: لما هزم الله المشركين يوم بدر، وقتل منهم سبعون، وأسر سبعون،**) مثله في حديث البراء عند البخاري، وابن عباس عند مسلم، ووافقهم آخرون، وبه جزم ابن هشام محتجًا له، بقوله: قد أصبتم مثليها لاتفاق علماء التفسير، على أن الخطاب لأهل أحد، وإصابتهم مثليها يوم بدر، وإن اتفق أهل السير على أن القتلى خمسون، يزيدون قليلاً أو ينقصون، وعدهم ابن إسحق خمسين.

زاد الواقدي: ثلاثة أو أربعة، وابن هشام زيادة على ستين، لأنه لا يلزم من عدم معرفة أسماء من قتل على التعيين، أن يكونوا جميع القتلى، (**استشار النبي ﷺ أبا بكر وعمر، وعليًا**).

وفي رواية أحمد، عن أنس، فقال: إن الله قد مكنكم منهم، وإنما هم إخوانكم بالأمس، (**فقال أبو بكر: يا نبي الله هؤلاء بنو العم، والعشيرة والإخوان، وإني أرى أن تأخذ منهم الفدية، فيكون ما أخذناه منهم قوة،**) أي: مقويًا (**لنا على الكفار، وعسى أن يهديهم الله**) للإسلام، (**فيكونوا لنا عضدًا:**) ناصرين، فحاصله أنه رأى عدم القتل استبقاء للقرابة، ولرجاء إسلامهم مع أخذ الفدية، مراعاة للجيش ليقووا على الكفار (**فقال ﷺ: ما ترى يا ابن**

والله ما أرى ما رأى أبو بكر، ولكني أرى أن تمكنني من فلان قريب لعمر فأضرب عنقه، وتمكن عليًا من عقيل فيضرب عنقه، وتمكن حمزة من فلان أخيه فيضرب عنقه حتى يعلم الله أنه ليس في قلوبنا هوادة للمشركين، فهوي ما هوى أبو بكر ولم يهو ما قلت، فأخذ منهم الفداء، فلما كان من الغد غدوت إلى رسول الله ﷺ وإذا هو قاعد وأبو بكر الصديق وهما يبكيان فقلت يا رسول الله أخبرني ماذا يبكيك أنت وصاحبك فإن وجدت بكاء بكيت وإن لم أجد تباكيت، فقال النبي ﷺ: أبكِ للذي عرض علي أصحابك من الفداء، لقد عرض علي عذابكم أدنى من هذه الشجرة، لشجرة قريبة فأنزل الله تعالى: ﴿**ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض**﴾ إلى قوله: ﴿**عظيم**﴾.

الخطاب، قال: قلت والله ما أرى ما رأى أبو بكر، ولكني أرى أن تمكنني من فلان، قريب لعمر، فاضرب عنقه، وتمكن عليًا من عقيل:) أخيه، شقيقه، **(فيضرب عنقه، وتمكن حمزة من فلان أخيه:)** يعني العباس: **(فيضرب عنقه)** أي: يقتله **(حتى يعلم الله أنه ليس في قلوبنا هوادة)** (بفتح الهاء والواو فألف فدال مهملة فهاء)، ميل ورجوع **(للمشركين)**.

زاد في رواية: هؤلاء أئمة الكفر وصناديد قريش وأئمتهم وقادتهم، فاضرب أعناقهم، ما أرى أن تكون لك أسرى، فإنما نحن رعايا مؤلفون، **(فهوى)** (بكسر الواو)، أحب **(ما هوى أبو بكر، ولم يهو ما قلت)** لما جبل عليه من الرأفة والرحمة في حال إيذائهم له، فكيف في حال قدرته عليهم، ولم يذكر رأيًا عن علي، لأنه لم يظهر له مصلحة حتى يذكرها، أو لأنه لما رأى أن المصطفى هوى قول أبي بكر، رآه أنه الصواب، فسكت عليه، **(فأخذ منهم الفداء، فلما كان من الغد غدوت إلى رسول الله ﷺ وإذا هو قاعد وأبو بكر الصديق، وهما يبكيان، فقلت: يا رسول الله أخبرني ماذا يبكيك أنت وصاحبك؟)** لأن عمر ما تغير رأيه، **(فإن وجدت بكاء)**، أي: سببًا له، بحيث تطاوعني عيني في نزول الدمع **(بكيت، وإن لم أجد بكاء تباكيت)**، أي: تشبهت بالباكين موافقة لكما، وإن لم يسل دمع، **(فقال النبي ﷺ: أبك للذي عرض)**، ضمنه معنى نزل، فعداه بعلي في قوله: **(على أصحابك من الفداء لقد عرض عليّ عذابكم)**، أي: أظهر لي، يقال: عرض له أمر إذا ظهر **(أدنى)** أقرب **(من هذه الشجرة لشجرة قريبة منه فأنزل الله تعالى)**.

وفي حديث ابن مسعود عند أحمد والترمذي: فنزل القرآن بقول عمر: (﴿**ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض، إلى قوله: عظيم**﴾).

وفي حديث أنس عند أحمد فأنزل الله ﴿لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم

وقوله: ﴿حتى يثخن في الأرض﴾: أي يكثر القتل ويبالغ فيه حتى يذل الكفر ويقل حزبه، ويعز الإسلام ويستولي أهله.

وليس في هذا إلزام ذنب للنبي ﷺ، بل فيه بيان ما خص به وفضّل من بين سائر الأنبياء عليه الصلاة والسلام فكأنه عز وجلّ قال: ما كان هذا لنبي غيرك كما قال عليه الصلاة والسلام: «أحلت لي الغنائم ولم تحل لنبي قبلي».

وأما قوله تعالى: ﴿تريدون عرض الدنيا﴾ فقيل المراد بالخطاب من أراد

عذاب عظيم، فكلوا مما غنمتم حلالاً طيبًا واتقوا اللّه إن اللّه غفور رحيم﴾، فقال: ﷺ إن كاد ليمسنا في خلاف ابن الخطاب عذاب عظيم، ولو نزل العذاب ما أفلت منه إلا ابن الخطاب، (**وقوله: ﴿حتى يثخن في الأرض﴾، أي: يكثر القتل ويبالغ فيه، حتى يذل الكفر ويقل حزبه، ويعز الإسلام ويستولي أهله**) على البلاد وقيل: معنى يثخن: يتمكن في الأرض، وما كان نفي للكون، وجاء بمعنى لا يليق ولا ينبغي أن يأتي به، وبه فسر المستدل بالآية على الصغائر وقد رده، بقوله: (**وليس في هذا إلزام ذنب للنبي ﷺ، بل فيه بيان ما خص به**) إكرامًا له، (**وفضل به من بين سائر**) باقي (**الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فكأنه عزّ وجلّ، قال: ما كان هذا؟،**) أي: لم يقع (**لنبي غيرك، كما قال عليه الصلاة والسلام: أحلت لي الغنائم**).

وفي رواية المغانم: (**ولم تحل لنبي قبلي،**) قيل: ليس في الآية دليل على ما قال المصنف، بخلاف الحديث، ورد بأن الفداء في معنى الغنائم، لأنه مال مأخوذ من الكفرة، فذكر الحديث إشارة إلى أنه يؤيد هذا التأويل، وفي المسائل الأربعين للرازي، العتاب وقع هنا على ترك الأولى، لأن الأفضل في ذلك الوقت الإثخان وترك الفداء قطعًا للأطماع، ولولا أنه خلاف الأولى ما فوضه ﷺ لأصحابه، وفي حواشيه للقرافي الصواب إنه فوض الاجتهاد في أمر الأسرى له، ففوضه لأصحابه، فرأى عمر القتل، وكان هو المصلحة، وهو من إحدى موافقاته، واجتهاد الصحابة لم يؤد للمصلحة، فخلص عمر ولم يؤاخذ النبي ﷺ لبذل جهده، في اجتهاده، فله الأجر.

ولذا قال: عرض عليّ عذابكم دون عذابي، لخروجه عن موجبه ببذل جهده، وإلى هذا ذهب فحول العلماء جمعًا بين ظاهر الآية وما يجب لمقامه ﷺ من العصمة، (**وأما قوله تعالى: ﴿تريدون عرض الدنيا﴾،**) الوارد بحسب الظاهر على إخباره أن الغنائم خصوصية له، إذ لو كان كذلك ما عوتبوا على أخذ الفداء، بقوله: ﴿تريدون عرض الدنيا، واللّه يريد الآخرة﴾، (**فقيل**) في الجواب: (**المراد بالخطاب من أراد ذلك منهم**) أي: الصحابة، (**وتجرد:**) خلص

ذلك منهم وتجرد غرضه لعرض الدنيا وحده، والاستكثار منها، وليس المراد بهذا النبي ﷺ ولا علية أصحابه.

بل قد روي عن الضحاك أنها نزلت حين انهزم المشركون يوم بدر واشتغل الناس بالسلب وجمع الغنائم عن القتال حتى خشي عمر أن يعطف عليهم العدو.

ثم قال تعالى: ﴿لولا كتاب من اللّه سبق﴾ فاختلف المفسرون في معنى هذه الآية:

فقيل معناه: لولا أنه سبق مني أن لا أعذب أحدًا إلا بعد النهي لعذبتكم، فهذا ينفي أن يكون أمر الأسرى معصية.

وقيل: لولا إيمانكم بالقرءان، وهو الكتاب السابق، فاستوجبتم به الصفح لعوقبتم على الغنائم.

وتمحض (**غرضه**) بمعجمتين، أي: قصده (**لعرض**) بمهملة فمعجمة (**الدنيا وحده**)، أي: منفردًا عن قصد ثواب الآخرة، وهو مؤكد لما قبله، (**والاستكثار منها**) بأخذ ما يناله، (**وليس المراد بهذا**) الخطاب (**النبي ﷺ**) لشرف نفسه عن النظر لها، (**ولا علية**) (بكسر العين وإسكان اللام وخفة الياء)، أي: معظم (**أصحابه**) كأبي بكر، وأن أشار بالفداء، فلرجاء الإسلام والتقوى على الكفار ومراعاة القرابة، كما مر، (**بل**) إضراب انتقالي.

(**قد روى عن الضحاك أنها نزلت حين انهزم المشركون يوم بدر، واشتغل الناس بالسلب**) (بفتحتين) ما يسلب، أي: يؤخذ من القتلى من لباس ونحوه، (**وجمع الغنائم عن القتال**) متعلق باشتغل (**حتى خشي عمر أن، يعطف**) يرجع (**عليهم العدو**) كارًا، (**ثم قال تعالى: ﴿لولا كتاب من اللّه سبق﴾**) [الأنفال/٦٨]، تقدم على هذه القصة بإحلال الغنائم والأسرى لكم ﴿لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم﴾ [الأنفال/٦٨]، (**فاختلف المفسرون في معنى هذه الآية،**) فإن أردت بيان معناه، (**فقيل: معناه**) كما نقله الطبري عن محمد بن علي بن الحسين، (**لولا أنه سبق مني أن لا أعذب أحدًا إلا بعد النهي لعذبتكم**) على ما أخذتم من الفداء، إذ لو كان منهيًا عنه محرمًا لاستحق بمخالفته العذاب، فالمراد بالكتاب حكم اللّه الذي كتبه وقدره، (**فهذا**) التفسير (**ينفي:**) يمنع (**أن يكون أمر الأسرى،**) أي: فداؤهم (**معصية**) لعدم النهي عنه.

(**وقيل:**) المعنى (**لولا إيمانكم بالقرآن، وهو الكتاب السابق،**) المراد في قوله: ﴿لولا كتاب من اللّه سبق﴾، (**فاستوجبتم به الصفح:**) عدم المؤاخذة (**لعوقبتم على**) أخذ

وقيل: لولا أنه سبق في اللوح المحفوظ أنها حلال لكم لعوقبتم.

وهذا كله ينفي الذنب والمعصية، لأن من فعل ما أحل له لم يعص، قال الله تعالى: ﴿فكلوا مما غنمتم حلالاً طيبًا﴾.

وقيل: بل كان عليه الصلاة والسلام قد خير في ذلك، وقد روي عن علي قال: جاء جبريل عليه السلام إلى رسول الله ﷺ يوم بدر فقال: خير أصحابك في الأسارى إن شاءوا القتل وإن شاءوا الفداء على أن يقتل منهم في العام المقبل مثلهم فقالوا الفداء ويقتل منا، وهذا دليل على أنهم لم يفعلوا إلا ما أذن لهم فيه.

(**الغنائم**،) وما في حكمها من الفداء.

قال عياض: ويزاد هذا القول تفسيرًا وبيانًا، بأن يقال: لولا ما كنتم مؤمنين بالقرآن، وكنتم ممن أحلت لهم الغنائم لعوقبتم كما عوقب من تعدى، أي: تجاوز ما نهى عنه، فالكتاب على هذا القرآن، وسبقه تقدمه أزلاً، أو لتقدم ما نزل.

(**وقيل: لولا أنه سبق في اللوح المحفوظ**،) المكتوب فيه جميع ما هو كائن، (**إنها**،) أي: الغنائم (**حلال لكم**) الانتفاع بها والتصرف فيها، (**لعوقبتم**) على أخذها، (**وهذا كله ينفي الذنب والمعصية، لأن من فعل ما أحل له لم يعص**)، فلا دليل فيها على تجويز الصغائر على الأنبياء، وأصرح من ذلك ما (**قال الله تعالى: ﴿فكلوا مما غنمتم حلالاً طيبًا﴾**) [الأنفال/٦٩]، أي: انتفعوا به لا خصوص الأكل وذكره لكثرته وغلبته واستدل به الأكثر على أن الأمر الوارد بعد الحظر للإباحة.

(**وقيل: بل كان عليه الصلاة والسلام قد خير في ذلك**) أخذ الفداء والقتل فلما أخذ قيل كان الأولى خلافة، (**و**) يدل على أنه خير أنه (**قد روى**) عن الترمذي والنسائي وابن حبان والحكم، بإسناد صحيح، فما كان ينبغي تعبيره.

يروى (**عن علي، قال: جاء جبريل عليه السلام إلى رسول الله ﷺ يوم بدر**،) أي: زمنه، (**فقال: خير أصحابك في الأسارى إن شاؤا القتل**) قتلوا، (**وإن شاؤا الفداء**،) فليفدوا (**على أن يقتل منهم في العام، المقبل**) التالي لهذا العام أي: إن الله قدر عليهم إن أخذوا الفداء يقتل من الصحابة (**مثلهم**) سبعين، (**فقالوا**:) نختار (**الفداء، ويقتل منا**) مثلهم رغبة في الشهادة.

وعند ابن سعد من مرسل قتادة، فقالوا: بل نفاديهم فنقوى به عليهم، ويدخل القابل منا الجنة سبعون، ففادوهم، (**وهذا دليل على أنهم لم يفعلوا إلا ما أذن لهم فيه**،) فلا ذنب

لكن بعضهم مال إلى أضعف الوجهين مما كان الأصلح غيره من الإثخان والقتل فعوتبوا على ذلك وبين لهم ضعف اختيارهم وتصويب اختيار غيرهم، فكلهم غير عصاة ولا مذنبين.

وقال القاضي بكر بن العلاء: أخبر اللّه تعالى نبيه في هذه الآية أن تأويله وافق ما كتب له من إحلال الغنائم والفداء، وقد كان قبل هذا فادى في سرية عبد اللّه بن جحش التي قتل فيها ابن الحضرمي بالحكم بن كيسان وصاحبه، فما

ولا معصية، (**لكن بعضهم مال إلى أضعف الوجهين:**) وهو الفداء باجتهاده، وهو جائز بحضرته عليه الصلاة والسلام (**مما كان، الأصلح**) للإسلام (**غيره من الأثخان والقتل**) الذي هو أعز الوجهين بيان لغيره (**فعوتبوا على ذلك**) أي: اختيار غير الأصلح (**وبين لهم ضعف اختيارهم وتصويب اختيار غيرهم،**) وهو عمر، (**فكلهم غير عصاة ولا مذنبين،**) لأن كلا منهم اختار ما أدى إليه اجتهاده، ظانًا أن الخير فيه.

قال عياض: وإلى نحو هذا أشار الطبري، وقوله ﷺ: لو نزل عذاب من السماء ما نجا منه إلا عمر، إشارة إلى أن هذا من تصويب رأيه، ورأى من أخذ بمأخذه في إعزاز الدين وإظهار كلمته وإبادة عدوه، وأن هذه القصة لو استوجبت عذابًا لنجا عمر، وعينه، لأنه أول من أشار، بقتلهم ولكن اللّه لم يقدر عليهم ذلك لحله لهم فيما سبق.

وقال الداودي: الخبر بهذا لم يثبت، ولو ثبت لما جاز أن يظن أنه ﷺ يحكم بما لا نص فيه ولا دليل من نص، ولا جعل الأمر فيه إليه، وقد نزهه اللّه عن ذلك، هكذا في الشفاء قبل قوله: (**وقال القاضي بكر**) بن محمد (**بن العلاء**) بن محمد البصري، ثم المصري، أحد كبار المالكية والمحدثين، له تصانيف جليلة، تقدمت ترجمته، (**أخبر اللّه تعالى نبيه في هذه الآية أن تأويله وافق ما كتب له من إحلال الغنائم والفداء،**) وكيف لا يكون الفداء حلالهم قبل ذلك، (**وقد كان ﷺ قبل هذا،**) أي: غزوة بدر، (**فأدى في سرية عبد اللّه بن جحش**) الأسدي، ابن عمته عليه الصلاة والسلام أميمة، أحد السابقين الأولين، استشهد بأحد (**التي قتل فيها**) عمرو (**بن الحضرمي**) بسهم رماه به واقد بن عبد اللّه، وذلك أنه عليه الصلاة والسلام بعث عبد اللّه في سرية يعترض عبر قريش، فنزلوا بطن نخلة، وقتل ابن الحضرمي، وأسر الحكم وعثمان بن عبد اللّه (**بالحكم بن كيسان،**) متعلق بفادى لا بقتل، وكان الأولى حذف الباء، وأسره المقداد بن الأسود، فأراد ابن جحش قتله، فقال المقداد: دعه، تقدم به على رسول اللّه ﷺ، فأسلم وحسن إسلامه، واستشهد ببئر معونة، (**وصاحبه**) عثمان بن عبد اللّه، ذهب حين فدى إلى مكة، فمات بها كافرًا، (**فما عتب اللّه ذلك عليهم،**) فلو كان ممنوعًا لعتب، (**وذلك قبل بدر**

عتب اللّٰه ذلك عليهم، وذلك قبل بدر بأزيد من عام، فهذا كله يدل على أن فعل النبي ﷺ في شأن الأسرى كان على تأويل وبصيرة على ما تقدم قبل ذلك مثله فلم ينكره اللّٰه عليه. لكن اللّٰه تعالى أراد لعظم أمر بدر وكثرة أسرارها ـ واللّٰه أعلم ـ إظهار نعمته وتأكيد منته بتعريفهم ما كتب في اللوح المحفوظ من حل ذلك لا على وجه عتاب أو إنكار أو تذنيب قاله القاضي عياض رحمه اللّٰه تعالى.

وأما قوله تعالى: ﴿**ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئًا قليلاً**﴾*

بأزيد من عام،) هذا سهو، لأن السرية كانت في رجب، وقيل: في جمادي الآخرة، وبدر في رمضان، كلاهما في ثانية الهجرة، فبينهما أقل من ثلاثة أشهر، وقد تعقبوا الشفاء، متبوع المصنف بهذا، ومثله، لا يخفى عليهما، ولكن الكمال للّٰه، **(فهذا كله يدل على أن فعل النبي ﷺ في شأن الأسرى كان على تأويل)** باجتهاد منه ومن أصحابه، **(وبصيرة)** جريًا **(على ما تقدم قبل)**، أي: قبل **(ذلك)** الفعل **(مثله، فلم ينكره اللّٰه عليه، لكن اللّٰه تعالى أراد)** ، وله ما كان لنبي...الخ.

(لعظم أمر بدر،) بكسرها شوكة المشركين وإرعاب قلوبهم، فلو زادوا ذلك بقتل الأسرى كان أقوى، **(وكثرة أسرارها،)** جمع أسير، **(واللّٰه أعلم)** بما أراد جملة معترضة، **(إظهار نعمته)** مفعول أراد، أي: ظهورها على المسلمين، **(وتأكيد منته)** عليهم **(بتعريفهم ما كتب في اللوح المحفوظ)** على أحد الوجوه السابقة قريبًا في المراد بالكتاب **(من حل ذلك)** لهم، **(لا على وجه عتاب،)** أي: لوم، بل لبيان النعمة **(أو إنكار)** عليهم **(أو تذنيب،)** أي: نسبتهم لذنب في فعلهم **(قال القاضي عياض رحمه اللّٰه تعالى:)** في الشفاء من أول قوله: وليس في هذا إلزام ذنب إلى هنا وهو وجيه خلافًا لقول بعض شراحه؛ أنه تكلف لا ينبغي ارتكابه، والحق أنه عتاب من اللّٰه.

وفي فتح الباري: اختلف السلف في أي الرأيين كان أصوب، فقال بعضهم: كان رأي أبي بكر، لأنه وافق ما قدر اللّٰه في نفس الأمر، ولما استقر عليه الأمر، ولدخول كثير منهم في الإسلام، إما بنفسه وإما بذريته التي ولدت له بعد الوقعة، ولأنه وافق غلبة الرحمة على الغضب، كما ثبت ذلك عن اللّٰه تعالى في حق من كتب له الرحمة، وأما من رجح الرأي الآخر، فتمسك بما وقع من العتاب على أخذ الفداء، وهو ظاهر، لكن الجواب عنه أنه لا يدفع حجة الرجحان عن الأول، بل ورد للإشارة إلى ذم من آثر شيئًا من الدنيا على الآخرة، ولو قل، **(وأما قوله تعالى: ﴿ولولا أن ثبتناك﴾)** على الحق بالعصمة، **(﴿لقد كدت﴾)** قاربت **(﴿تركن﴾)** تميل **(﴿إليهم

إذًا لأذقناك ضعف الحياة وضعف الممات﴾ [الإسراء/٧٤] الآية.

فالمعنى: لولا أن ثبتناك لقاربت أن تميل إلى اتباع مرادهم، لكن أدركتك عصمتنا فمنعت أن تقرب فضلاً عن أن تركن. وهو صريح في أنه ﷺ ما همَّ بإجابتهم مع قوة الداعي إليها، فالعصمة بتوفيق اللّه وحفظه، ولو قاربت لأذقناك

شيئًا﴾) ركونًا (**﴿قليلا﴾**) لشدة احتيالهم وإلحاحهم، وهو صريح في أنه ﷺ ما ركن ولا قارب، (**﴿إذًا لأذقناك ضعف﴾**) عذاب (**﴿الحياة، وضعف﴾**) عذاب (**﴿الممات﴾**) أي: مثلي ما يعذب غيرك في الدنيا والآخرة (**الآية**) ثم لا تجد لك علينا نصيرًا مانعًا منه.

أخرج ابن مردويه وابن أبي حاتم، عن ابن عباس، قال: خرج أمية بن خلف، وأبو جهل، ورجال من قريش، فأتوا رسول اللّه ﷺ، فقالوا: يا محمد تعال، فتمسح بآلهتنا، وندخل معك في دينك، وكان يحب إسلام قومه، فرق لهم، فأنزل اللّه ﴿وإن كادوا ليفتنونك﴾ [الأعراف/٧٣] الآية، إلى قوله: ﴿نصيرًا﴾.

قال السيوطي: هذا أصح ما ورد في سبب نزولها، وهو إسناد جيد وله شاهد.

أخرج ابن أبي حاتم، عن سعيد بن جبير، قال: كان ﷺ يستلم الحجر، فقالوا: لا ندعك تستلم حتى تلم بآلهتنا، فقال ﷺ: وما عليّ لو فعلت، واللّه يعلم مني خلافه، فنزلت، (**فالمعنى، لولا أن ثبتناك لقاربت:**) تفسير لكدت (**أن تميل إلى اتباع مرادهم،**) تفسير لتركن من الركون، الذي هو أدنى ميل، على ما قال المفتي، وعليه فقوله: شيئًا قليلاً، كالصفة الكاشفة لمعنى تركن، (**لكن أدركتك عصمتنا، فمنعت أن تقرب فضلاً عن أن تركن،**) وببيان المعنى حصل الجواب عن الآية، وإنها من الآيات المادحة للمصطفى، لا أنها من المتشابهات، (**وهو صريح في أنه ﷺ ما هَمَّ بإجابتهم،**) أي: قريش لما طلبوه منه، من التمسح بآلهتهم والإلمام بها على الأصح في سبب نزولها، وبه استدل من قال هذه الآيات مكية، ومن قال: إنها مدنية، استدل بما رواه ابن مردويه عن ابن عباس؛ أن ثقيفًا قالوا للنبي ﷺ: أجلنا سنة حتى يهدى لآلهتنا، فإذا قبضنا ما يهدى لها أحرزناه، ثم أسلمنا، فهم أن يؤجلهم فنزلت وإسناده ضعيف.

وذكر الثعلبي بلا إسناد عن ابن عباس، أنها نزلت في ثقيف، قالوا: لا ندخل في أمرك حتى تعطينا خصالاً نفتخر بها على العرب، لا نعشر، ولا نحضر، ولا نحني في صلاتنا، وكل ربا لنا فهو لنا، وكل ربا علينا فهو موضوع عنا، وإن تمتعنا باللات سنة، وتحرم وادينا كمكة، فإن قالت العرب لم فعلت ذلك، فقل: إن اللّه أمرني.

قال الولي العراقي: لم أقف له على إسناد (**مع قوة الداعي إليها،**) لشدة احتيالهم وقوة خدعهم، وكونه في مقام التلطف بهم والحرص على إيمانهم، (**فالعصمة بتوفيق اللّه وحفظه**) عن

ضعف الحياة وضعف الممات، أي ضعف ما يعذب به في الدارين بمثل هذا الفعل غيرك، لأن خطأ الخطير أخطر، وقد أعاذه اللّه تعالى من الركون إلى أعدائه بذرة من قلبه. ومما يعزى للحريري مما يؤيد ذلك قوله:

أنحوي هذا العصر ما هي لفظة جرت في لساني جرهم وثمود
إذا استعملت في صورة الجحد أثبتت وإن اثبتت قامت مقام جحود

وفسر الأول وهو النفي المثبت بنحو ﴿**ذبحوها وما كادوا يفعلون**﴾ [البقرة/ ٧١]، وقد فعلوا والثاني وهو الثبوت المنفي بنحو قوله تعالى: ﴿**لقد كدت تركن إليهم**﴾ قالوا: وهو ﷺ ثبت قلبه ولم يركن.

مقاربة ذلك، (**ولو قاربت لأذقناك ضعف**) عذاب (**الحياة، وضعف**) عذاب (**الممات،**) تفسير لقوله: ﴿إذ لأذقناك﴾، (**أي: ضعف ما يعذب به في الدارين**) الدنيا والآخرة (**بمثل هذا الفعل غيرك، لأن خطأ،**) أي: ذنب (**الخطير**) الشريف (**أخطر**) أعظم من غيره، لأنه لشرفه حقه أن لا يقرب مما يلام عليه، بل يصون نفسه عن الهفوات وإن صغرت، (**وقد أعاذه اللّه تعالى،**) أي: عصمه (**من الركون إلى أعدائه،**) أي: أعداء اللّه (**بذرة من قلبه،**) أي: بشيء قليل صغير جدًا كالذرة، فضلاً عما فوقها.

(**ومما يعزى للحريري مما يؤيد ذلك،**) أي: إن كاد هنا، بمعنى قرب (**قوله**) ملغزًا:

(أنحوى هذا العصر ما هي لفظة جرت في لساني جرهم وثمود)

جرهم: بضم الجيم، حي من اليمن، وثمود قوم صالح، وخصهما زيادة في التعمية:

(إذا استعملت في صورة الجحد أثبتت وإن أثبتت قامت مقام جحود)

(**وفسر الأول، وهوالنفي المثبت، بنحو ﴿فذبحوها وما كادوا يفعلون﴾**) [البقرة/٧١]،) لغلاء ثمن البقرة، (**وقد فعلوا**) بنص، فذبحوها.

(**الثاني: وهو الثبوت المنفي، بنحو قوله تعالى: ﴿لقد كدت تركن إليهم﴾، قالوا:،**) أي: العلماء كلهم، (**وهو ﷺ ثبت قلبه ولم يركن،**) بنص قوله: ﴿ثبتناك﴾، وأيده بذلك وإن كان ضعيفًا لاشتهاره، كما في شرح الكافية والمغني، وقالا: إن من زعمه لم يصب، بل حكم كاد حكم سائر الأفعال، فمعناها منفي إذا صحبها حرف نفي، وثابت إذا لم يصحبها، فإذا قيل: كاد زيد يبكي، معناه: قارب البكاء، فمقاربة البكاء، ثابتة، وإذا قيل: لم يكد يبكي، فمعناه: لم يقارب البكاء، فمقاربته منفية، ونفسه منتف انتفاء أبعد من انتفائه عند ثبوت المقاربة.

وأما قوله تعالى: ﴿ولو تقول علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين﴾ [الحاقة/٤٤، ٤٥، ٤٦].

فالمعنى: لو افترى علينا بشيء من عند نفسه لأخذنا منه باليمين وقطعنا نياط قلبه وأهلكناه، وقد أعاذه الله تعالى من التقول عليه.

فإن قلت: لا مرية أنه يعفى للمحب ولصاحب المحاسن والإحسان العظيم ما لا يعفى لغيره، ويسامح بما لا يسامح به غيره، كما قال الشاعر:

وإذا الحبيب أتى بذنب واحد   جاءت محاسنه بألف شفيع

ولا شك أن نبينا ﷺ هو الحبيب الأعظم ذو المحاسن والإحسان الأكبر، فما هذه العقوبة المضاعفة والتهديد الشديد الوارد إن وقع منه ما يكره، وكم من

(**وأما قوله تعالى: ﴿ولو تقول علينا بعض الأقاويل﴾**) [الحاقة/٤٤]، أي: افترى، سمي تقولاً، لأنه قول متكلف، والأقوال المفتراة أقاويل تحقيرًا لها، كأنها جمع أفعولة من القول، كالأضاحيك (**﴿لأخذنا منه باليمين﴾**) بالقوة، والقدرة، (**﴿ثم لقطعنا منه الوتين﴾**) [الحاقة/٤٦] الآية، نياط القلب، وهو عرق متصل به إذا انقطع مات صاحبه، (**فالمعنى: لو افترى علينا بشيء من عند نفسه،**) كما زعم الكفار بنحو: إن هذا إلا إفك افتراه، (**لأخذنا:**) لنلنا (**منه**) عقابًا (**باليمين، وقطعنا نياط قلبه، وأهلكناه، وقد أعاذه الله تعالى من التقول عليه،**) أفلا تعقلون أنه تنزيل من رب العالمين، فالآية من جملة مدحه، إذ فيها القسم على تصديقه بجميع الموجودات، وأنه لا يمكنه الافتراء عليه، (**فإن قلت: لا مرية،**) لا شك (**أنه يعفى للمحب:**) اسم مفعول المحبوب أو اسم فاعل، أي: لمن أحب غيره، ولا شك أنه عليه السلام محب لله ومحبوب له، (**ولصاحب المحاسن والإحسان العظيم ما لا يعفى لغيره، ويسامح مما لا يسامح به غيره، كما قال الشاعر:**)

(**وإذا الحبيب أتى بذنب واحد   جاءت محاسنه بألف شفيع**)

وفي القرآن إشارة إليه، ﴿وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه قل فلم يعذبكم بذنوبكم﴾ [المائدة/١٨]، (**ولا شك أن نبينا ﷺ هو الحبيب الأعظم**) من كل حبيب، (**ذو المحاسن والإحسان الأكبر،**) الفائق على كل محسن، (**فما هذه العقوبة المضاعفة،**) بقوله: ﴿إذًا لأذقناك ضعف الحياة﴾ الخ.

(**والتهديد الشديد**) في قوله: ﴿لأخذنا منه﴾ الخ، (**الوارد**) كل منهما، (**إن وقع منه ما يكره**) (بكسر الهمزة وسكون النون شرط)، (**وكم من راكن إلى أعدائه،**) أي: الله تعالى

راكن إلى أعدائه ومتقول عليه تعالى من قبل نفسه لم يعبأ به كأرباب البدع ونحوهم؟

فالجواب: أنه لا تنافي بين الأمرين، فإن من كملت عليه نعمة اللّه، واختصه منها بما لم يختص به غيره، وأعطاه منها ما لم يعط غيره، فحباه بالأنعام وخصه بمزيد القرب والإكرام اقتضت حاله من حفظ مرتبة القرب والولاية والاختصاص أن يراعي مرتبته من أدنى تشويش وقاطع، فلشدة الاعتناء به ومزيد تقريبه واتخاذه لنفسه واصطفائه على غيره تكون حقوق وليه وسيده عليه أتم ونعمه عليه أكمل وأعم، فالمطلوب منه فوق المطلوب من غيره، فهو إذا غفل أو أخل بمقتضى مرتبته نبه بما لم ينبه عليه البعيد، مع كونه يسامح بما لم يسامح به ذلك البعيد أيضًا، فيجتمع في حقه الأمران. وإذا أردت معرفة اجتماعهما وعدم تناقضهما فالواقع شاهد بذلك، فإن الملك يسامح خاصته وأولياءه بما لم يسامح به من ليس في منزلتهم، ويؤاخذ بما لا يؤاخذ به غيرهم. وأنت إذا كان لك عبدان أو ولدان أحدهما أحب إليك من الآخر وأقرب إلى قلبك وأعز عليك عاملته بهذين الأمرين،

حقيقة، فضلاً عن مقاربته، (ومتقول) (بكسر الواو، اسم فاعل كاذب) (عليه تعالىٰ من قبل) جهة (نفسه، لم يعبأ) لم يبالِ (به، كأرباب البدع ونحوهم) من الخوارج وغيرهم.

(فالجواب، أنه لا تنافي بين الأمرين، فإن من كملت عليه نعمة اللّه، واختصه منها بما لم يختص به غيره، وأعطاه منها ما لم يعط غيره، فحباه) (بموحدة)(بالأنعام، وخصه بمزيد القرب) المعنوي (والإكرام،) وهذا بمعنى ما قبله، فهو اطناب (اقتضت حاله من حفظ مرتبة القرب والولاية، والاختصاص، أن يراعي مرتبته،) فيباعد نفسه (من أدنى:) أقل (تشويش، وقاطع) عن اللّه، (فلشدة الاعتناء به ومزيد تقريبه، واتخاذه لنفسه، واصطفائه:) اختياره (على غيره، تكون حقوق وليه وسيده عليه أتم، ونعمه عليه أكمل وأعم) من غيره، (فالمطلوب منه فوق المطلوب من غيره، فهو إذا غفل) (بفتح الفاء، كنصر، وفي لغة بكسرها)، (أو أخل بمقتضى مرتبته:) منزلته السنّية، (نبه بما لم ينبه عليه البعيد، مع كونه يسامح بما لم يسامح به ذلك البعيد أيضًا، فيجتمع في حقه الأمران،) عظم ما يصدر منه لمنافاته لمرتبته، والمسامحة لمحبته وشدة نصحه لمحبوبه، (وإذا أردت معرفة اجتماعهما وعدم تناقضهما، فالواقع) في عرف الآدميين (شاهد بذلك، فإن الملك) السلطان (يسامح خاصته وأولياءه،) الموالين له والمعاضدين، (بما لم يسامح به من ليس في منزلتهم، ويؤاخذ بما لم يؤاخذ به غيرهم) ممن دونهم، (وأنت إذا كان لك عبدان أو ولدان، أحدهما: أحب إليك من الآخر وأقرب إلى

واجتمع في حقه المعاملتان بحسب قربه منك، وحبك له وعزته عليك، فإذا نظرت إلى إكمال إحسانك إليه وإتمام نعمك عليه اقتضت معاملته بما لا يعامل به من دونه من التنبيه وعدم الإهمال. وإذا نظرت إلى محبته لك وطاعته وخدمته وكمال عبوديته ونصحه، وهبت له وسامحته وعفوت عنه بما لا تفعله مع غيره. فالمعاملتان بحسب ما بينك وبينه.

وقد ظهر اعتبار هذا المعنى في الشرع، حيث جعل حد من أنعم عليه بالتزويج إذا تعداه إلى الزنا الرجم، وحد من لم يعطه هذه النعمة الجلد، وكذلك ضاعف الحد على الحر الذي قد ملكه نفسه وأتم نعمته عليه ولم يجعله مملوكًا لغيره، وجعل حد العبد المنقوص بالرق ـ الذي لم يجعل له هذه النعمة ـ نصف ذلك. فسبحان من بهرت حكمته في خلقه.

فلله سر تحت كل لطيفة ... فأخو البصائر غائص يتعقل

انتهى ملخصًا.

قلبك وأعز عليك، عاملته بهذين الأمرين) المسامحة والمؤاخذة، (**واجتمع في حقه المعاملتان بحسب قربه منك، وحبك له وعزته عليك، فإذا نظرت إلى إكمال إحسانك إليه وإتمام نعمك عليه**،) بمعنى حسنه اختلاف اللفظ، (**اقتضت**) تلك الحالة التي هي النظر لكمال الإحسان، (**معاملته بما لا يعامل به من دونه من التنبيه وعدم الإهمال**،) بيان لما، (**وإذا نظرت إلى محبته لك وطاعته، وخدمته وكمال عبوديته، ونصحه**) لك في أمورك، (**وهبت له وسامحته، وعفوت عنه بما لا تفعله مع غيره، فالمعاملتان بحسب ما بينك وبينه، وقد ظهر اعتبار هذا المعنى**) العرفي (**في الشرع حيث جعل حد من أنعم عليه بالتزويج إذا تعداه إلى الزنا الرجم**،) لأن الذي مع المزني بها مع زوجته، (**وحد من لم يعطه هذه النعمة الجلد**،) لأنه معذور بالنسبة للمتزوج، فكفى جلده في عقوبته، (**وكذلك ضاعف الحد على الحر الذي قد ملكه نفسه، وأتم نعمته عليه، ولم يجعله مملوكًا لغيره، وجعل حد العبد المنقوص بالرق الذي لم يجعل له هذه النعمة نصف ذلك**،) كما قال: فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب، (**فسبحان من بهرت**) (بفتح الموحدة والهاء)، غلبت وظهرت (**حكمته في خلقه**) وما أحسن قول القائل: (**فللّه سر تحت كل لطيفة**،) أي: رفق بالعبد لا يعلمه إلا هو سبحانه (**فأخو البصائر**) الناظر بعين البصيرة (**غائص**،) أي: غارق في المعاني والأفكار التي يتوصل بها إلى معرفة كماله عزّ وجلّ (**يتعقل**،) أي: يستعمل عقله فيما يوصل إليه (**ا هـ.**) هذا الجواب

وأما قوله تعالى: ﴿ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان﴾ [الشورى/٥٢].

فقيل: معناه ما كنت تدري الإيمان على التفصيل الذي شرع في القرءان.

وقال أبو العالية: هو بمعنى الدعوة إلى الإيمان، لأنه كان قبل الوحي لا يقدر أن يدعو إلى الإيمان بالله تعالى.

وقيل: معناه أنه ما كان يعرف الإيمان حين كان في المهد وقبل البلوغ. حكاه الماوردي والواحدي والقشيري.

وقيل: إنه من باب حذف المضاف، أي ما كنت تدري أهل الإيمان، أي من الذي يؤمن، أبو طالب، أبو العباس، أو غيرهما.

وقيل: المراد به شرائع الإيمان ومعالمه وهي كلها إيمان، وقد سمى الله

(ملخصًا) حال.

(وأما قوله تعالى: ما كنت تدري ما الكتاب) القرآن (ولا الإيمان) مع ما مر أنه ﷺ كان عالمًا بالله وصفاته قبل النبوة (فقيل: معناه ما كنت تدري الإيمان على التفصيل الذي شرع في القرآن،) فلا ينافي أنه كان يدريه إجمالاً.

(وقال أبو العالية) رفيع ابن مهران التابعي الكبير (هو بمعنى الدعوة إلى الإيمان) فيكون على حذف مضاف، (لأنه كان قبل الوحي لا يقدر أن يدعو) الناس (إلى الإيمان بالله تعالىٰ) فلا ينافي علمه بأنه إله واحد.

(وقيل: معناه أنه ما كان يعرف الإيمان حين كان في المهد وقبل البلوغ،) فلا ينافي عرفانه بعد ببصيرته.

(حكاه الماوردي،) علي بن حبيب القاضي أبو الحسن البغدادي البصري، نسب أبوه لعمل الورد أو بيعه، والقياس الوردي صاحب التصانيف الجليلة مات سنة خمسين وأربعمائة عن ست وثمانين سنة (والواحدي) أبو الحسن على المفسر تلميذ الثعلبي، (والقشيري) الإمام المشهور صاحب الرسالة.

(وقيل: أنه من باب حذف المضاف أي: ما كنت تدري أهل الإيمان أي: من الذي يؤمن أبو طالب) عبد مناف (أو العباس أو غيرهما،) فلا ينافي أنه مؤمن بالله وصفاته، وقد يدل له بقية الآية، ولكن جعلناه نورًا نهدي به من نشاء من عبادنا.

(وقيل: المراد به) أي: الإيمان (شرائع الإيمان ومعالمه،) أي: ما يدل عليه فهو على حذف مضاف أيضًا (وهي كلها إيمان وقد سمى الله الصلاة إيمانًا بقوله: ﴿وما كان الله ليضيع

الصلاة إيمانًا بقوله: ﴿وما كان اللّه ليضيع إيمانكم﴾ [البقرة/١٤٣] أي صلاتكم إلى بيت المقدس، فيكون اللفظ عامًا والمراد الخصوص. كما قاله ابن قتيبة وابن خزيمة.

وقد اشتهر في الحديث أنه ﷺ كان يوحد اللّه ويبغض الأوثان ويحج ويعتمر.

وروى أبو نعيم وابن عساكر عن علي: أنه قيل للنبي ﷺ هل عبدت وثنًا قط؟ قال: لا، قيل: فهل شربت خمرًا قط؟ قال: لا، وما زلت أعرف أن الذي هم عليه كفر. وما كنت أدري ما الكتاب ولا الإيمان. وقد ورد أن العرب لم يزالوا على بقايا من دين إسمٰعيل كحج البيت والختان والغسل من الجنابة، وكان عليه الصلاة والسلام لا يقرب الأوثان ويعيبها، ولا يعرف شرائع اللّه التي شرعها لعباده

إيمانكم﴾) [البقرة/٤٣] الآية، (**أي: صلاتكم إلى بيت المقدس**) مدة، (**فيكون اللفظ عامًا**) وهو مطلق التصديق، (**والمراد الخصوص**،) وهو الشرائع والمعالم، (**كما قاله ابن قتيبة**) عبد اللّه بن مسلم (**وابن خزيمة**) محمد إمام الأئمة.

قال بكر القاضي: فكان ﷺ مؤمنًا بتوحيده، ثم نزلت الفرائض التي لم يكن يدريها قبل فزاد بالتكليف إيمانًا.

قال عياض: وهذا أحسن وجوهه، (**وقد اشتهر في**) كتب (**الحديث، أنه ﷺ كان يوحد اللّه ويبغض الأوثان**،) كما في قصة بحير الراهب لما استحلفه باللات والعزى وهو صبي، فقال ﷺ: لا تسألني بهما فواللّه ما أبغضت شيئًا قط بغضهما، فقال بحيرًا: فباللّه إلا ما أخبرتني عما أسألك، فقال: سل عما بدا لك، (**ويحج ويعتمر**) مخالفًا للمشركين في وقوفهم بمزدلفة في الحج، فكان من توفيق اللّه له يقف بعرفة، لأنه موقف إبرٰهيم.

(**وروى أبو نعيم، وابن عساكر، عن علي أنه قيل للنبي ﷺ: هل عبدت وثنًا قط**) صنمًا متخذًا من حجارة أو خشب أو غيرهما.

وقيل: الصنم المتخذ من الجواهر المعدنية التي تذوب والوثن المتخذ من حجر أو خشب، (**قال: لا**) لم أعبده قط، (**قيل: فهل شربت خمرًا قط قال: لا**) ما شربته (**وما زلت أعرف إن الذي هم عليه**) من عبادة الأوثان (**كفر، وما كنت أدري ما الكتاب، ولا الإيمان، وقد ورد أن العرب لم يزالوا على بقايا من دين إسمٰعيل، كحج البيت والختان والغسل من الجنابة**،) وقد حلف أبو سفيٰن بعد وقعة بدر لا يغسل رأسه من جنابة حتى يغزو محمدًا، (**وكان عليه الصلاة والسلام لا يقرب**) (بفتح الراء وضمها) (**الأوثان**،) أي: لا يدنو منها (**ويعيبها**)

على لسانه، فذلك قوله: ﴿ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان﴾ ولم يرد الإيمان الذي هو الإقرار بالله، لأن آباءه الذين ماتوا على الشرك كانوا يؤمنون بالله ويحجون مع شركهم، والله أعلم.

المقصد السابع

في وجوب محبته واتباع سنته والاهتداء بهديه وطريقته وفرض محبة آله وصحبه وقرابته وعترته، وحكم الصلاة والتسليم عليه زاده الله فضلاً وشرفًا لديه.

(بفتح الياء)، (و) الحال أنه حينئذٍ (لا يعرف شرائع الله التي شرعها لعباده على لسانه، فذلك قوله: ﴿ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان﴾) [الشورى/٥٤]، هو بمعنى ما قدمه، أعاده لزيادة قوله: (ولم يرد الإيمان الذي هو الإقرار بالله، لأن آباءه الذين ماتوا على الشرك كانوا يؤمنون بالله ويحجون مع شركهم،) وقد كانوا في الفترة فهم لا يعذبون، إذ لا يجب فيها إيمان، ولا يمنع كفر على الصحيح.

قال تعالى: (﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً﴾) [الإسراء/١٥]، ومفهومه أن منهم من مات على الإيمان، ورجح الرازي وغيره أنه لم يكن في آبائه شرك، ومر بسط ذلك في أول الكتاب (انتهى).

هذا المقصد (والله أعلم،) وله الحمد على ما أنعم، ونسأله إتمام الإحسان بالإتمام، وأن يجعله خالصًا له بجاه المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام.

(المقصد السابع)

(في) بيان (وجوب محبته، و) بيان وجوب (اتباع سنّته:) طريقته التي كان عليها، وهي شاملة للواجب، والمستحب والمباح، ومعنى وجوب اتباعها اعتقاد حقية ما دلت عليه، وأن مباحًا، وأنه عن الله، وأما مباشرة الفعل، فتختلف بالوجوب والندب والإباحة والحرمة والكراهة، ولا يشكل بأن المستحب يجب بالنذر فيخالف سنّته، لأنه ﷺ أمر بالوفاء به كالقرآن، فهو من سنّته (و) بيان وجوب (الاهتداء بهديه وطريقته،) بأن يقتدي به فيما ورد عنه، وافق غيره من بقية الأنبياء، كالتوحيد، أو خالفهم كالأحكام الناسخة لشرائع من قبله، (وفرض محبة آله وصحبه،) عبر بفرض، وفيما قبله بوجوب تفننا، وذكره اهتمامًا بهم لئلا يتساهل في محبتهم لعدم بلوغهم رتبته، ولا يصح حمله على مذهب الفارقين بين الواجب والفرض، لأن المقام يأباه، إذ يصير المعنى محبة المصطفى بدليل ظني ومحبة آله وصحبه بدليل قطعي، (وقرابته وعترته) (بكسر العين وإسكان الفوقية) عطف خاص على عام أو مساوٍ للقرابة.

قال ابن الإعرابي: العترة ولد الرجل وذريته وعقبه من صلبه، ولا تعرف العرب من العترة

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول
في وجوب محبته واتباع سنته والاقتداء بهديه وسيرته ﷺ

اعلم أن المحبة - كما قال صاحب «المدارج» - هي المنزلة التي يتنافس فيها المتنافسون، وإليها يشخص العاملون، وإلى علمها شمر السابقون، وعليها تفاني المحبون، وبروح نسيمها بروح العابدون، فهي قوت القلوب، وغذاء الأرواح

غير هذا، ويقال: رهطه الأدنون، ويقال: أقرباؤه، فهذا الأخير صريح في أنه عطف مساوٍ، والقولان: قبله خاص على عام، **(وحكم الصلاة والتسليم عليه زاده الله فضلاً وشرفًا لديه)** أي: عنده والجمع بينهما أطناب، أو الأول لطلب زيادة العلوم والمعارف الباطنة، والثاني: لطلب الأخلاق الكريمة الظاهرة، أو الأول ضد النقص، والثاني: علو المجد وهو ميل إلى ترادفهما، وسؤال الزيادة لا يشعر بسبق نقص لقبول الكامل زيادة الترقي في غايات الكمال، فاندفع زعم جمع امتناع الدعاء له عقب نحو، ختم القرآن، باللهم إجعل ذلك زيادة في شرفه على أن جميع أعمال أمته يتضاعف له نظيرها، لأنه السبب فيها أضعافًا مضاعفة لا تحصى، فهي زيادة في شرفه، وأن يسئل له ذلك، فسؤاله تصريح بالمعلوم، كما في التحفة، **(وفيه ثلاثة فصول:)**

(الأول: في وجوب محبته واتباع سنّته والاقتداء بهديه وسيرته ﷺ، اعلم أن المحبة،) اللام عوض عن المضاف إليه، أي: محبة المصطفى، وبدأ ببيانها لأن الحكم على الشيء فرع تصوره، فاعتقاد وجوبها إنما يكون بعد تصورها، **(كما قال صاحب المدارج)** أي: مدارج السالكين اسم لشرح ابن القيم على كتاب منازل السائرين لشيخ الإسلام عبد اللّه بن محمد بن علي الأنصاري، من ولد أبي أيوب الصحابي، المؤلف، الواعظ ستين سنة للناس، الميت سنة، إحدى وثمانين وأربعمائة عن ست وثمانين سنة **(هي المنزلة)**: الرتبة العلية **(التي يتنافس فيها المتنافسون)** أي: يتسابقون إليها ويتزاحمون عليها؛ بأن يطلبها كل واحد، وادًا أنه يبلغ فيها مرتبة لا يبلغها غيره.

وفي القاموس: نافس فيه رغب على وجه المباراة في الكرم، كتنافس، **(وإليها يشخص العاملون،)** أي: يرفعون أبصارهم مجتهدين في تحصيلها، والمراد أنهم يجتهدون في الأعمال ويخلصون فيها، لينالوا بها تلك المرتبة السنّية، وعبر عن ذلك بشخوص المبصر لما جرت به العادة، إن من طلب غائباً عنه وانتظره كثر تلفته ونظره إلى الجهة التي يأتي منها، **(وإلى علمها،)** أي: معرفتها **(شمر السابقون،)** اجتهدوا في معرفتها والوصول إليها، **(وعليها تفاني)**

وقوة العيون، وهي الحياة التي من حرمها فهو من جملة الأموات، والنور الذي من فقده ففي بحار الظلمات، والشفاء الذي من عدمه حلت بقلبه جميع الأسقام. واللذة التي من لم يظفر بها فعيشه كله هموم وآلام، وهي روح الإيمان والأعمال والمقامات والأحوال التي متى خلت منها فهي كالجسد الذي لا روح فيه، تحمل أثقال السائرين إلى بلد لم يكونوا إلا بشق الأنفس بالغيه، وتوصلهم إلى منازل لم

(بفاء ونون) (**المحبون،**) أي: تغالبوا في فنائهم فيها، فكل يريد أن يغلب غيره فيها، بأن تزيد محبته على محبة غيره، (**وبروح نسيمها**) (بفتح الراء)، بمعنى الراحة، كأنه شبه المحبة من حيث اللذة وانبساط النفس بها بريح طيبة هابة، تحيا بها النفوس، وأثبت لها النسيم تخييلاً، والروح بمعنى الراحة ترشيحًا (**بروح**) بالتثقيل (**العابدون،**) أي: وصل إليهم رائحة منها اطمأنت بها نفوسهم واستلذوا بها وارتاحوا، (**فهي قوت القلوب،**) أي: هي للقلوب كالقوت من حيث أنها تحيا بها، وتتقوى، كما يقوي البدن بالقوت، وهو ما يقوم به من الطعام جمعه أقوات (**وغذاء**) (بكسر الغين وذال معجمتين) (**الأرواح:**) جمع روح، بالضم يذكر ويؤنث، تشبيه بليغ كسابقه، أو كل منهما استعارة نحو زيد أسد، وأضاف القوت للقلوب، لأنها من البدن، وهو ينتفع بما يؤكل، والغذاء للأرواح، لأنها لا تنتفع بما يؤكل وإنما تنتفع بالأذكار ونحوها.

(**وقرة**) (بضم القاف) (**العيون،**) أي: سرورها بالمحبة وسكونها عن الالتفات إلى غيرها، (**وهي الحياة، التي من حرمها فهو جملة الأموات،**) لأنه لا يجد لذتها كالأموات، ولا عائدتها، (**والنور الذي من فقده. ففي بحار الظلمات،**) أي: فهو كالمنغمر فيها، بحيث لا يهتدي إلى شيء ينفعه، (**والشفاء**) بالمد.

قال ابن الجوزي في كتابه نزهة البيان: الشفاء ملائم للنفس، يزيل عنها الأذى، ويستعمل في القرآن على ثلاثة أوجه: الفرح، كقوله: ﴿ويشف صدور قوم مؤمنين﴾، أي: بسرهم والعافية، كقوله: ﴿وإذا مرضت فهو يشفين﴾ [الشعراء/٨٠] الآية، والبيان، كقوله: ﴿وشفاء لما في الصدور﴾ [يونس/٥٧]، (**الذي من عدمه**) (بكسر الدال) فقده (**حلت بقلبه جميع الأسقام:**) الأمراض الطويلة (**واللذة التي من لم يظفر:**) يفز (**بها، فعيشه كله هموم:**) أحزان جمع هم، (**وآلام،**) جمع ألم، (**وهي روح الإيمان،**) تشبيه بليغ، أي: له كالروح للأبدان، (و) روح (**الأعمال والمقامات والأحوال التي متى خلت**) تلك الأربعة (**منها، فهي كالجسد الذي لا روح فيه،**) فهو بيان لوجه الشبه في الأربع، ويحتمل أنه بيان لقوله، وهي روح الحياة، إلى هنا (**تحمل أثقال**) أحمال (**السائرين إلى بلد لم يكونوا إلا بشق الأنفس:**) بجهدها (**بالغيه**) واصلين إليه على غيرها. وأخر بالغيه لرعاية السجع، (**وتوصلهم إلى منازل لم يكونوا بدونها**

يكونوا بدونها أبدًا وأصليها، وتبوؤهم من مقاعد الصدق إلى مقامات لم يكونوا لولا هي داخليها، وهي مطايا القوم التي سراهم في ظهورها دائمًا إلى الحبيب، وطريقهم الأقوم الذي يبلغهم إلى منازلهم الأولى من قريب، تالله لقد ذهب أهلها بشرف الدنيا والآخرة، إذ لهم من معية محبوبهم أوفر نصيب، وقد قدر الله يوم قدر مقادير الخلق بمشيئته وحكمته البالغة أن المرء مع من أحب، فيا لها من نعمة على المحبين سابغة، لقد سبق القوم المحبين السعادة وهم على ظهور الفرش

أبدًا وأصليها،) جملة مفسرة لما قبلها، **(وتبوؤهم:)** تسكنهم **(من مقاعد الصدق:)** مجالس الحق التي لا لغو فيها ولا تأثيم **(إلى مقامات:)** منازل رفيعة في الجنة **(لم يكونوا لولا هي داخليها،)** وفيه تلميح لمعنى: ﴿أن المتقين في جنات ونهر في مقعد صدق﴾، والتقوى بالإيمان لا تكون إلا مع محبة الرسول، **(وهي مطايا القوم:)** جمع مطية، فعيلة بمعنى مفعولة البعير ذكرًا أو أنثى، سمي بذلك، لأنه يركب مطاه، أي: ظهره، والمطا بزنة عصا الظهر **(التي سراهم)** (بضم السين جمع سرية بوزن مدية ومدى).

قال أبو زيد: ويكون السري أول الليل وأوسطه وآخره **(في ظهورها دائمًا إلى الحبيب،)** وقد استعملت العرب سرى في المعاني تشبيهًا لها بالأجسام مجازًا واتساعًا ومنه ﴿والليل إذا يسر﴾ [الفجر/٤] المعنى إذا يمضي، وقال البغوي: إذا سار وذهب، وقال جرير:

سرت الهموم فبتن غير نيام   وأخو الهموم يروم كل مرام

(وطريقهم الأقوم الذي يبلغهم إلى منازلهم الأولى) التي كانوا بها في صلب آدم، وهي الجنة **(من قريب)** بدون عذاب قبل دخولها للمحبة، وقال شيخنا: الأولى، أي: التي قدر أزلا حصولها لهم، لكن بأعمال يصلون بها إليها، فهي سابقة أزلاً على وجود أصحابها، ثم بعد ظهورهم في الخارج وفقهم الله ببركة المحبة إلى فعل تلك الأعمال، فوصلوا إليها في زمن قليل لا يحصل عادة في مثله ما قدر عليه من العمل، بل ولا ما يقاربه وهو تكلف مستغنى عنه، **(تالله لقد ذهب أهلها)** المحبة **(بشرف الدنيا والآخرة،)** وعلله بقوله: **(إذ لهم من معية محبوبهم،)** المشار لها بقوله: «أنت مع من أحببت» **(أوفر نصيب)** لشمولها للدارين وإن لم يدركه في الدنيا، أو كان بينهما مسافة بعيدة كما تقدم بسطه في المتن، **(وقد قدر الله يوم مقادير الخلق)** قبل خلق السموات والأرض، وبخمسين ألف سنة **(بمشيئته وحكمته البالغة)** التامة **(أن المرء مع من أحب،)** كما أخبر المحبوب صلى عليه علام الغيوب، **(فيا لها)** (بفتح اللام) **(من نعمة على المحبين سابغة)** (بغين معجمة) طويلة متسعة، ثم يحتمل أنه مستغاث به، وأنه مستغاث له، لأن اللام الداخلة على المستغاث له يجب فتحها إن كان ضميرًا كان هنا، فإن كان اسمًا ظاهرًا وجب كسرها، والداخلة على المستغاث به يجب فتحها مطلقًا، **(لقد سبق القوم المحبين)**

نائمون، ولقد تقدموا الركب بمراحل وهم في سيرهم واقفون.

من لي بمثل سيرك المذلل تمشي رويدًا وتجي في الأول

أجابوا مؤذن الشوق إذ نادى بهم حي على الفلاح في الجنة، وبذلوا أنفسهم في طلب الوصول إلى محبوبهم، وكان بذلهم بالرضى والسماح، وواصلوا إليه المسير بالإدلاج والغدو والرواح، ولقد حمدوا على الوصول مسراهم، وإنما يحمد القوم السرى عند الصباح.

وقد اختلفوا في تعريف المحبة، وعباراتهم وإن كثرت فليست في الحقيقة

مفعول (**السعادة**) فاعل، سبق فهيأت لهم أنواع النعيم.

وفي نسخة: لقد سبق القوم السعاة: جمع ساعٍ، أي: الماشين بسرعة، فالقوم فاعل، (**وهم على ظهور الفرش:**) بضمتين جمع فراش، فعال بمعنى مفعول (**نائمون**،) والجملة حالية، (**ولقد تقدموا الركب بمراحل وهم في سيرهم واقفون،**) أي أنهم، فازوا بالسعادة والتقرب إلى اللّٰه بحب المصطفى وإن لم يكن لهم كثير عمل، فأشبهوا من حيث قلة العمل من وقف في سيره بحبس دابته مثلاً، ومع ذلك حصل ما تمناه، وأنشد لغيره:

من لي بمثل سيرك المذلل تمشي رويدًا وتجي في الأول

أي: من يتكفل لي بسير مثل سيرك السهل، (**أجابوا: مؤذن الشوق،**) أي: المعلم به والداعي له (**إذ نادى بهم حي على الفلاح**)، أي: هلم إلى الفوز والنجاة، أو البقاء في الجنة، أي: أقبلوا إلى سبب الفلاح والبقاء (**في الجنة وبذلوا أنفسهم:**) أعطوها (**في طلب الوصول إلى محبوبهم،**) وجرد البذل عن بعض معناه، فاستعمله في مطلق الإعطاء، فلذا قال: (**وكان بذلهم بالرضا والسماح**) مراعاة للسجع، أو دفعًا لتوهم أنه مجرد الإعطاء، وإلا فهو لغة الإعطاء بسماحة وطيب نفس، (**وواصلوا إليه السير بالإدلاج،**) بالكسر بزنة الإكرام، أي: بسير الليل كله (**والغدو،**) أي: الذهاب وقت الغدوة وهي ما بين الفجر والشمس أو منه، إلى الزوال (**والرواح**) من الزوال إلى الغروب والمعنى واصلوا سيرهم إليه ليلاً ونهارًا، (**ولقد حمدوا على الوصول مسراهم**) عند وصولهم إلى محبوبهم، حيث ترتب على سيرهم ما قصدوه بلا تعب ومشقة. (**وإنما يحمد القوم السري عند الصباح**) لوصولهم إلى منازلهم المترتب على سراهم (**وقد اختلفوا في تعريف المحبة**) بعبارات كثيرة مختلفة، (**وعباراتهم وإن كثرت**) الواو للحال، لأن الواقع أنها كثيرة في نفسها، فلا يصح أنها غائية، أو هي غائية بالنظر للواقف عليها، لا في نفس الأمر، أي: سواء كانت قليلة أو كثيرة للواقف عليها، وإن كثرت في الواقع، (**فليست في**

ترجع إلى اختلاف مقال، وإنما هي اختلاف أحوال، وأكثرها يرجع إلى ثمراتها دون حقيقتها.

وقد قال بعض المحققين: حقيقة المحبة عند أهل المعرفة، من المعلومات التي لا تحد، وإنما يعرفها من قامت به وجدانًا لا يمكن التعبير عنه.

وهكذا يقول صاحب مدارج السالكين ـ تبعًا لغيره ـ: والمحبة لا تحد بحد أوضح منها، فالحدود لا تزيدها إلا خفاء وجفاء فحدها وجودها، ولا توصف المحبة بوصف أظهر من المحبة.

وإنما يتكلم الناس في أسبابها وموجباتها وعلاماتها وشواهدها وثمراتها

الحقيقة ترجع إلى اختلاف مقال) في معناها، بحيث يعتقد كل واحد في معناها غير ما اعتقده الآخر، ومقال مصدر، قال: **(وإنما هي)** عبارات منشؤها **(اختلاف أحوال)** قامت بالمحبين، فكل عبر بما يليق بالمعنى الذي قام به:

عباراتنا شتى وحسنك واحد وكل إلى ذاك الجمال يشير

(وأكثرها) أي: العبارات **(يرجع إلى)** بيان **(ثمراتها)** وهي ما يترتب على المحبة من الفوائد، سماها ثمرات، لمشابهتها لها في الانتفاع بها وترتبها عليها **(دون حقيقتها)** لاتحادها.

(وقد قال بعض المحققين: حقيقة المحبة عند أهل المعرفة من المعلومات) لهم، **(التي لا تحد، وإنما يعرفها من قامت به وجدانًا لا يمكن التعبير عنه)** كلذة المجامع يمكن التعبير عن حقيقتها بعبارة، **(وهكذا يقول صاحب مدارج السالكين)** ابن القيم **(تبعًا لغيره: والمحبة لا تحد بحد أوضح منها)** أي: لا تعرف بحد يفيد أكثر مما يفيده لفظ المحبة، لأنها علقة تقوم بالمحب يدركها من نفسه، ولا يمكن أن يوصل خصوص ما قام به إلى غيره، بحيث يكشف له حقيقة ما عنده، وغايته أن يخبر بأنه يحب كذا محبة قوية، لا يمكنه التخلف عنه، وليس هذا عين ما قام به، وقريب من هذا قولهم: الحسن يدرك ولا يوصف، أي: لا يبين بعبارة تحقق معناه عند المخاطب، **(فالحدود لا تزيدها إلا خفاء)**، لعدم بيانها حقيقة الماهية، **(وجفاء)** (بالجيم والمد)، ويقصر، أي: بعدًا مأخوذ من جفا السرج عن الفرس: رفعه كإجفاه، **(فحدها وجودها)** وذلك الوجود لا يمكن بيان حقيقته للغير، **(ولا توصف المحبة بوصف أظهر من المحبة)** فلا معنى لحدها بأخفى منها، **(وإنما يتكلم الناس في أسبابها وموجباتها)** بكسر الجيم عطف تفسير، **(وعلاماتها)** الدالة عليها **(وشواهدها)** التي تشهد بقيامها بالمحب، **(وثمراتها)** فوائدها **(وأحكامها)** التي تبني عليها، **(فحدودهم:)** جمع حدو هو التعريف بذاتيات

وأحكامها، فحدودهم ورسومهم دارت على هذه السنة، وتنوعت بهم العبارات، وكثرت الإشارات بحسب الإدراك والمقام والحال.

وقد وضعوا لمعناها حرفين مناسبين للمسمى غاية المناسبة: «الحاء» التي هي من أقصى الحلق، و«الباء» الشفهية التي هي نهايته، فللحاء الابتداء، وللباء الانتهاء، وهذا شأن المحبة وتعلقها بالمحبوب، فإن ابتداءها منه وانتهاءها إليه.

وأعطوا «الحب» حركة الضم التي هي أشد الحركات وأقواها مطابقة لشدة حركة مسماه وقوتها، وأعطوا «الحِبّ» وهو المحبوب حركة الكسر لخفتها من

المعرفة، كتعريف الإنسان بالحيوان الناطق، **(ورسومهم:)** جمع رسم، وهو التعريف بخاصة من خواصه، كتعريفه بالضاحك، والمراد بهما هنا شيء واحد، وهو التعريف بالأثر **(دارت على هذه السنة)** (بنون)، أي: الطريقة، وبفوقية، أي: الستة المذكورة، فهي ألفاظ متقاربة، **(وتنوعت بهم العبارات، وكثرت الإشارات بحسب الإدراك،)** أي: وصول كل إلى المعنى الذي تصوره من لفظ المحبة، **(والمقام:)** المكان المورد فيه الكلام الذي يريد التعبير به، **(والحال)** زمن إيراد ذلك الكلام، فالفرق بينهما اعتباري، وحقيقته صفة الشيء تذكر وتؤنث، فيقال: حال حسنة وحسن، **(وقد وضعوا لمعناها،)** أي: لمعنى المحبة، وهو الحب، وجعل الحب معنى لها لاشتماله على زيادة، وإلا فالحب والمحبة لغة معناهما واحد، وهو الوداد **(حرفين مناسبين للمسمى غاية المناسبة)**، أحدهما: **(الحاء التي هي من أقصى الحلق،** و) الثاني **(الباء الشفهية التي هي نهايته،)** أي: نهاية الصوت، وفي نسخة نهاية بلا ضمير، أي: للمخارج، **(فللحاء الابتداء،)** لأنها مبدأ الصوت المشتمل على الحروف، وإن كان مخرجها أقصى الحلق، **(وللباء الانتهاء)** والحاصل، كما قال شيخنا: أنهم جعلوا آخر الحلق مما يلي الصدر أقصى، باعتبار وضع الإنسان، لأن كل شيء له نهايتان، فأيتهما فرضتها أوله كان مقابلها آخره، هذا فيما وضع على الامتداد، كالبساط وأما ما وضع على الانتصاب، فأعلاه أوله وأسفله آخره، ولذا كان أول المخارج الشفتين، وأولهما مما يلي البشرة التي هي ظاهر الجلد، وآخرها الحلق، وأوله مما يلي اللسان، وآخره بما يلي الصدر، والصوت لما كان مبدؤه من الرئة يخرج منها، ثم يمر على الحلق، جعل أول المخارج بهذا الاعتبار، وأقصى الحلق وآخرها الشفتين.

(وهذا شأن المحبة وتعلقها بالمحبوب، فإن ابتداءها منه) بأن يرى المحب من المحبوب ما يدعو إلى ميله إليه، فيتعلق به، بحيث لا يصير عنده سواه، **(وانتهاءها إليه،)** إذ هو غاية المطلوب، **(وأعطوا الحب)** الذي هو المصدر **(حركة الضم التي هي أشد الحركات وأقواها)** (عطف مساو) **(مطابقة)** (مفعول لأجله)، أي: لمطابقته **(لشدة حركة مسماه وقوتها،**

الضمة، وخفة المحبوب وذكره على قلوبهم وألسنتهم.

فتأمل هذا اللطف والمطابقة والمناسبة العجيبة بين الألفاظ والمعاني، تطلعك على قدر هذه اللغة ، وأن لها شأنًا ليس لسائر اللغات.

وهذه بعض رسوم وحدود قيلت في المحبة بحسب آثارها وشواهدها، والكلام على ما يحتاج إلى الكلام عليه منها.

فمنها: موافقة الحبيب في المشهد والمغيب. وهذا موجبها ومقتضاها.

ومنها: محو المحب لصفاته وإثبات المحب لذاته، وهذا من الفناء في المحبة، وهي أن تمحى صفات المحب وتفنى في صفات محبوبه وذاته، وهذا يستدعي بيانًا أتم من هذا لا يدركه إلاَّ من أفناه وارد المحبة عنه وأخذه منه.

ومنها: استقلال الكثير من نفسك، واستكثار القليل من محبوبك، وهو لأبي

وأعطوا الحب وهو المحبوب حركة الكسر لخفتها من الضمة، وخفة المحبوب و) خفة (**ذكره على قلوبهم وألسنتهم، فتأمل هذا اللطف والمطابقة، والمناسبة العجيبة بين الألفاظ والمعاني تطلعك على قدر**،) أي: شرف (**هذه اللغة**) العربية وتميزها على غيرها، (**وأن لها شأنًا ليس لسائر اللغات، وهذه بعض رسول وحدود قيلت في المحبة بحسب آثارها**)، علاماتها التي بها يهتدى إليها (**وشواهدها**،) أي: ما يشهد بها ويدل عليها، حتى كأنها شهدت به وأثبتته، (**والكلام على ما يحتاج إلى الكلام عليه منها، فمنها موافقة الحبيب في المشهد والمغيب**،) أي: في حالتي شهوده، أي: حضوره ومغيبه، (**وهذا موجبها**) (بفتح الجيم) (**ومقتضاها**،) مساوٍ له في المعنى: أي: أنهما أثر المحبة، ومسبب عنها، (**ومنها محو المحب لصفاته**،) بحيث لا يبقى له صفة، (**وإثبات المحب لذاته**) بدون صفة، فالمحو في أصل اصطلاحهم رفع أوصاف العادة.

قال ابن عطاء: يمحو أوصافهم، ويثبت أسرارهم، ويقابل المحو الإثبات، وهو إقامة أحكام العادة، (**وهذا من الفناء في المحبة، وهو أن تمحى صفات المحب وتفنى**:) تزول وتضمحل (**في صفات محبوبه وذاته، وهذا يستدعي بيانًا أتم من هذا، لا يدركه إلا من أفناه وارد المحبة عنه**،) أي: الفناء (**وأخذه**،) أي: أخذ الوارد الفناء (**منه**،) ويسمونه فناء الفناء، وهو الفناء عن شهود هذا الفناء، بحيث يفنى عن كل ما سوى محبوبه، وحينئذٍ يدرك ذلك بالوجدان لا بالعبارة، (**ومنها استقلال الكثير من نفسك واستكثار القليل من محبوبك**،) كما قيل:

قليل منك يكفيني ولكن ... قليلك لا يقال له قليل

يزيد، وهو أيضًا من أحكامها وموجباتها وشواهدها. والمحب الصادق لو بذل لمحبوبه جميع ما يقدر عليه لاستقله ولو ناله من محبوبه أيسر شيء لاستكثره واستعظمه.

ومنها: استكثار القليل من جنايتك، واستقلال الكثير من طاعتك. وهو قريب من الأول لكنه مخصوص بما من المحب.

ومنها: معانقة الطاعة ومباينة المخالفة، وهو لسهل بن عبد اللّٰه، وهو أيضًا حكم المحبة وموجبها.

ومنها أن تهب كلك لمن أحببت، فلا يبقى لك منك شيء. وهو لسيدنا أبي عبد اللّٰه القرشي، وهو أيضًا من موجبات المحبة وأحكامها. والمراد أن تهب

(**وهو لأبي يزيد**،) بياء قبل الزاي، اسمه طيفور، بطاء مهملة وتحتية وفاء، ابن عيسى البسطامي، نادرة زمانه حالاً وأنفاسًا وورعًا وعلمًا وزهدًا وتقى، مات سنة إحدى وستين ومائتين عن ثلاث وسبعين سنة، (**وهو أيضًا من أحكامها وموجباتها**) (بفتح الجيم) (**وشواهدها**) الدالة عليها، (**والمحب الصادق لو بذل لمحبوبه جميع ما يقدر عليه لاستقله**:) اعتقده قليلاً، (**ولو ناله من محبوبه أيسر شيء لاستكثره واستعظمه**) عدة، واعتقده كثيرًا عظيمًا، (**ومنها استكثارًا لقليل من جنايتك واستقلال الكثير من طاعتك، وهو قريب من الأول**) أي: ما قبله فهو أول نسبي وإلا فهو ثالث (**لكنه مخصوص بما من المحب**) في الحالين، بخلاف ما قبله فمنه ومن المحبوب، فافترقا، (**ومنها معانقة الطاعة**،) أي: التزام المحب طاعة محبوبه، بحيث يفعل كل ما أمره به، أو فهم أنه يريده وإن لم يأمره، (**ومباينة المخالفة**) بأن لا يخالفه في شيء أراده منه، ولا يفعل شيئًا نهاه عنه، وهذا المعنى لازم لالتزام الطاعة، فذكره إيضاح (**وهو لسهل بن عبد اللّٰه**) التستري الولي الذي لم يسمح الدهر بمثله، له كرامات وتصانيف، مات سنة ثلاث وثمانين ومائتين عن ثلاث وثمانين سنة (**وهو إيضاحكم المحبة، وموجبها**) لا حد لها حقيقي، (**ومنها أن تهب كلك لمن أحببت، فلا يبقى لك منك شيء**،) وعليه أنشد:

تملك بعض حبك كل قلبي ... فإن ترد الزيادة هات قلبًا

(**وهو لسيدنا أبي عبد اللّٰه**) محمد بن أحمد بن إبراهيم (**القرشي**،) من أعيان مشايخ المغرب ومصر، لقي نحو ستمائة شيخ، وجد واجتهد وأخذ عنه كثيرون، منهم البوني، وله كرامات كثيرة، مات ببيت المقدس سنة تسع وتسعين وخمسمائة، وقيل غير ذلك، ودفن به، ثم دفن بجانبه ابن رسلان، وجربت استجابة الدعاء بين قبريهما، (**وهو أيضًا من موجبات المحبة**،

إرادتك وعزماتك وأفعالك ونفسك ومالك ووقتك لمن تحبه، وتجعلها حبسًا في مرضاته ومحابه، ولا تأخذ منها لنفسك إلاّ ما أعطاكه، فتأخذ منه له.

ومنها: أن تمحو من القلب ما سوى المحبوب، وكمال المحبة يقتضي ذلك، فإنه ما دامت في القلب بقية لغيره ومسكن لغيره فالمحبة مدخولة.

ومنها: أن تغار على المحبوب أن يحبه مثلك. وهو للشبلي، ومراده: احتقارك لنفسك واستصغارها أن يكون مثلك يحبه.

ومنها: غض طرف المحب عما سوى المحبوب غيره، وعن المحبوب هيبة، وهذا يحتاج إلى إيضاح، أما الأول فظاهر، وأما الثاني: فإن غض طرف القلب

وأحكامها) لا تعريف لها، **(والمراد: أن تهب إرادتك وعزماتك،)** بفتح الزاي جمع عزمة، وهي الاجتهاد في الشيء والمحافظة عليه، **(وأفعالك ونفسك ولملك ووقتك لمن تحبه،)** والوقت عندهم عبارة عن حال في زمان الحال، لا تعلق فيه بالماضي ولا الاستقبال، فيقال: فلان وقته كذا، أي: حاله كذا، ولذا قالوا: الوقت ما أنت فيه، إن كنت بالدنيا فوقتك الدنيا، وإن كنت بالعقبى فوقتك، العقبى، وإن كنت بالسرور فوقتك السرور، وإن كنت بالحزن فوقتك الحزن، فعنوا بذلك أن وقت الإنسان هو حاله الغالبة عليه، **(وتجعلها،)** أي: المذكورات **(حبسًا)** بضمتين وتسكن الباء لغة، وقفًا **(في مرضاته)**، أي: مقصورة على رضاه لا تتعداه إلى غيره، **(ومحابه)** ما يحبه هو، **(ولا تأخذ منها لنفسك إلا ما أعطاكه فتأخذه منه له،)** لأنه لم يبق لك منك شيء، فأخذك ما أعطاك إنما هو له، **(ومنها أن تمحو من القلب ما سوى المحبوب)** حتى نفسك، وذلك عندما ينسى أوصاف نفسه في ذكر محاسن حبه، كما قيل:

شاهدته وذهلت عني غيرة منـي عليه فذا المثنى مفرد

(وكمال المحبة يقتضي ذلك، فإنه ما دامت في القلب بقية لغيره ومسكن لغيره، فالمحبة مدخولة،) أي: مشوبة بغيرها، ومتى كانت كذلك لم تكن حقيقية.

(ومنها أن تغار على المحبوب أن يحبه مثلك، وهو للشبلي) أبي بكر دلف بن جحدر، وقيل: اسمه جعفر بن يونس، وقيل: غير ذلك صحب الجنيد والنساج وطبقتهما، وصار أوحد وقته علمًا وحالاً، وتفقه على مذهب لملك، وكتب حديثًا كثيرًا، ثم شغلته العبادة عن الرواية، مات سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة عن سبع وثمانين سنة، ودفن بمقبرة الخيزران ببغداد، **(ومراده احتقارك لنفسك، واستصغارها أن يكون مثلك يحبه)** لجلالته، فيغار عليه من أن ينسب له الشيء الحقير، **(ومنها: غض طرف المحب عما سوى المحبوب غيرة،)** مفعول له، **(وعن المحبوب هيبة،)** أي: لأجل الغيرة والهيبة، **(وهذا يحتاج إلى إيضاح، أما الأول فظاهر، وأما**

عن المحبوب مع كمال محبته كالمستحيل، ولكن عند استيلاء سلطان المحبة يقع مثل هذا، وذلك من علامات المحبة المقارنة للهيبة والتعظيم.

ومنها : ميلك إلى الشيء بكليتك ثم إيثارك له على نفسك وروحك ومالك، ثم موافقتك له سرًا وجهرًا ثم علمك بتقصيرك في حبه. قال الجنيد: سمعت الحارث المحاسبي يقول ذلك.

ومنها: سكر لا يصحو صاحبه إلا بمشاهدة محبوبه، ثم السكر الذي يحصل عند المشاهدة لا يوصف، وأنشد بعضهم:

فأسكر القوم دورًا لكأس بينهم لكن سكري نشأ من رؤية الساقي

ومنها: سفر القلب في طلب المحبوب، ولهج لسانه يذكره على الدوام، أما سفر القلب في طلبه فهو الشوق إلى لقائه، وأما لهج اللسان بذكره فلا ريب أن

الثاني، **فإن غض طرف القلب عن المحبوب مع كمال محبته كالمستحيل،**) إذ أصل معنى المحبة ميل القلب، فكيف يصرفه عنه، (**ولكن عند استيلاء سلطان المحبة يقع مثل هذا**) بدون اختيار، كأنه لا يدري ما هو عليه، (**وذلك من علامات المحبة المقارنة للهيبة والتعظيم**) للمحبوب، (**ومنها ميلك إلى الشيء**) الذي تحبه (**بكليتك**) بجملتك، (**ثم إيثارك له على نفسك وروحك ومالك، ثم موافقتك له سرًا وجهرًا، ثم علمك بتقصيرك في حبه،**) وهذا بمعنى ما سبق عن القرشي، لكن غرض المصنف بيان العبارات، وإن رجع بعضها إلى بعض.

(**قال الجنيد**) أبو القسم بن محمد البغدادي، شيخ الطريقة، العلم الشهير: (**سمعت الحرث**) بن أسد البصري، (**المحاسبي**)، قيل: له ذلك لكثرة محاسبته لنفسه، أو لأنه كان له حصى يعدها ويحسبها حال الذكر، أو لغير ذلك صحب الشافعي، وقيل: بل عاصره وكان عابدًا، زاهدًا، راسخًا في الأصول والفقه والحديث والتصوف والكلام، صنف نحو مائتي مؤلف، ومات ببغداد سنة ثلاث وأربعين ومائتين، (**يقول ذلك**) المذكور في معنى المحبة، (**ومنها**) المحبة (**سكر لا يصحو صاحبه إلا بمشاهدة محبوبه،**) لأنه عند الطائفة عبارة عن غيبة بوارد قوي، والغيبة عدم الإحساس، وذلك إذا كوشف بنعت الجمال، وطرب وهام قلبه، (**ثم السكر الذي يحصل عند المشاهدة**) للمحبوب (**لا يوصف،**) بل يحل عن الوصف، (**وأنشد بعضهم:**)

(**فأسكر القوم دورًا لكأس بينهم لكن سكري نشأ من رؤية الساقي**)

فالصادق المحبة لا يتوقف سكره على كاس ولا غيرها، بل بمجرد رؤية الحب يسكر سكرًا يجل عن الوصف، (**ومنها سفر القلب،**) أي: توجهه (**في طلب المحبوب، ولهج لسانه يذكره على الدوام،**) بحيث لا يفتر عنه، (**أما سفر القلب في طلبه، فهو الشوق إلى لقائه،**)

من أحب شيئًا أكثر من ذكره.

ومنها: الميل إلى ما يوافق الإنسان، كحب الصور الجميلة والأصوات الحسنة وغير ذلك من الملاذ التي لا يخلو كل طبع سليم عن الميل إليها لموافقتها له، أو لاستلذاذه كحب الصورة الجميلة بإدراكه بحاسته، أو يكون حبه لذلك لموافقته له من جهة إحسانه إليه وإنعامه عليه، فقد جبلت القلوب على حب

فكل حبيب يحب لقاء حبيبه، وما أحسن قوله:

وإني لأهوى الحشر إذ قيل إنني ... وعفراء يوم الحشر نلتقيان

وأحلى قول الآخر:

إن كان يحلو لديك ظلمي ... فزد من الهجر في عذابي

عسى يطيل الوقوف بيني ... وبينك الله في الحساب

(**وأما لهج اللسان بذكره، فلا ريب أن من أحب شيئًا أكثر من ذكره**) وهو لفظ حديث، رواه أبو نعيم، ثم الديلمي من طريق مقاتل بن حيان، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن عائشة، عن النبي ﷺ: من أحب شيئًا أكثر من ذكره، (**ومنها**) المحبة: (**الميل إلى ما يوافق الإنسان**) المحب، وتكون موافقته له إما لاستلذاذه بإدراكه منه أمرًا محبوبًا، (**كحب الصور الجميلة والأصوات الحسنة وغير ذلك**) كالأطعمة والأشربة اللذيذة والروائح الطيبة والملابس الفاخرة (**من الملاذ التي لا يخلو كل طبع سليم**) من غلظ الطبع وفساد الحواس، كالمريض يحد الحلو مر الفساد ذوقه، فلا يرد نقضًا (**عن الميل إليها لموافقتها له**) طبعًا (**أو لاستلذاذه**) أي: وجود لذته، وهي إدراك الملائم من حيث هو ملائم، والألم ضده، والمراد بالملائم للشيء كماله اللائق به، كالتكيف بالحلاوة للذائق ونحوه، من المحسوسات، وكتعقل الأشياء على ما هي عليه بالقوة العاقلة، وقيد الحيثية لا الشيء قد يكون ملائمًا من وجه دون آخر، فاللذة حسية، وإليها أشار بقوله: (**كحب الصورة الجميلة**) وعقلية، وبينها بقوله (**بإدراكه بحاسته**) بعد الوصول إليه لا قبله بمجرد تخيله بحاسة عقله وقلبه معاني لطيفة شريفة، كحب الصالحين والعلماء وأهل المعروف، كما في الشفاء، وفيه تسمح على رأي: الحكماء، لأن المدرك عندهم القوي الباطنة في الدماغ لا العقل المدرك للكليات، لكن لما لم يثبتها أهل الشرع تسمح فيها، (**أو يكون حبه لذلك لموافقته له**) أي: لملائمته وموافقة طبعه (**من جهة إحسانه**) إنعامه وبذله وجوده (**إليه**).

وفي نسخة له، أي: لأجل ذلك، فقوله: (**وإنعامه عليه**) عطف تفسير، (**فقد جبلت**) خلقت وطبعت (**القلوب على حب من أحسن إليها، وبغض من أساء إليها**) كما رواه أبو نعيم

من أحسن إليها، وبغض من أساء إليها، وإذا كان الإنسان يحب منحه في دنياه مرة أو مرتين معروفًا فانيًا منقطعًا، أو استنقذه من مهلكة أو مضرة لا تدوم، فما بالك بمن منحه منحًا لا تبيد ولا تزول ووقاه من العذاب الأليم ما لا يفنى ولا يحول.

في كتاب الحلية، وأبو الشيخ وغيرهما كابن حبان في «روضة العقلاء»، والخطيب في «تاريخ بغداد»، وآخرين عن ابن مسعود، موقوفًا.

وأخرجه ابن عدي والبيهقي وابن الجوزي، عنه مرفوعًا، قال السخاوي: وهو باطل موقوفًا ومرفوعًا، وقول ابن عدي والبيهقي، الموقوف معروف فيه تأمل، ففي سندهما: من أبهم بالكذب والوضع بسياق أجل الأعمش عن مثله، وهو أنه لما ولي الحسن بن عمارة مظالم الكوفة، فقال الأعمش: ظالم ولي مظالم، فبلغ الحسن فبعث إليه بأثواب ونفقة، فقال الأعمش: مثل هذا ولي علينا يرحم صغيرنا ويجود على فقيرنا ويوقر كبيرنا، فقال له رجل: ما هذا قولك بالأمس، فقال: حدثني خيثمة عن ابن مسعود، فذكره موقوفًا، وأخرجه القضاعي، مرفوعًا من جهة ابن عائشة عن محمد بن عبد الرحمٰن القرشي، قال: كنت عند الأعمش، فقيل: أن الحسن ولي المظالم، فقال الأعمش: يا عجبًا من ظالم ولي المظالم، ما للحائك بن الحائك والمظالم، فأتيت الحسن، فأخبرته، فقال: عليّ بمنديل وأثواب، فوجه بها إليه، فبكرت إلى الأعمش من الغد، فأجربت ذكره، فقال: بخ بخ، هذا الحسن بن عمارة ولي العمل وما زانه، فقلت بالأمس: تقول ما قلت، واليوم تقول: هذا، فقال: دع عنك هذا.

حدثني خيثمة عن ابن مسعود، مرفوعًا به، فقد كان رحمه اللّٰه زاهدًا، ناسكًا، تاركًا للدنيا، حتى وصفه القائل بقول: ما رأيت الأغنياء والسلاطين عند أحد أحقر عنده منهم مع فقره وحاجته، وقال آخر: أنه فقير، صبور، مجانب للسلطان، ورع، عالم بالقرآن. انتهى.

وفي تذكرة ابن عبد الهادي، قال مهنأ: سألت أحمد ويحيى عن هذا الحديث، فقالا: ليس له أصل وهو موضوع، (**وإذا كان الإنسان يحب منحه**،) أي: أعطاه (**في دنياه**،) أي: حياته في الدنيا (**مرة أو مرتين معروفًا**،) أي: شيئًا حسنًا، (**فانيًا، منقطعًا**،) أي: زائلاً في زمن قليل، (**أو استنقذه**)، نحاه (**من مهلكة**) أمر مهلك، (**أو مضرة**) (بفتح الميم والضاد)، أمر يضره ويؤذيه (**لا تدوم**) مدة ذلك، (**فما بالك بمن منحه منحًا لا تبيد**) بكسر الموحدة وإسكان التحتية لا تذهب وتنفد، (**ولا تزول**) عطف تفسير من نعيم الخلد في الجنة، (**ووقاه**) بالتشديد والتخفيف صانه (**من العذاب الأليم**). عذاب النار (**ما لا يفنى ولا يحول**) عنه إلى غيرة، فهذا أحق أن يحب من كل شيء يحب حتى من نفسه وماله وأهله، (**وإذا كان المحب يحب غيره على**،) أي: لأجل (**ما فيه من صورة جميلة وسيرة حميدة**) كملك وقاضٍ وإن كان بعيد الدار

وإذا كان المحب يحب غيره على ما فيه صورة جميلة وسيرة حميدة، فكيف بهذا النبي الكريم والرسول العظيم الجامع لمحاسن الأخلاق والتكريم، المانح لنا جوامع المكارم والفضل العميم، فقد أخرجنا اللّه به من ظلمات الكفر إلى نور الإيمان، وخلصنا به من نار الجهل إلى جنات المعارف والإيقان، فهو السبب لبقاء مهجنا البقاء الأبدي في النعيم السرمدي، فأي إحسان أجل قدرًا وأعظم خطرًا من إحسانه إلينا، فلا منة ـ وحياته ـ لأحد بعد اللّه كما له علينا، ولا فضل لبشر كفضله لدينا.

فكيف ننهض ببعض شكره، أو نقوم من واجب حقه بمعشار عشره، فقد منحنا اللّه به منح الدنيا والآخرة، وأسبغ علينا نعمة باطنة وظاهرة، فاستحق ﷺ أن يكون حظه من محبتنا له أوفى وأزكى من محبتنا لأنفسنا وأولادنا وأهلينا وأموالنا والناس أجمعين، بل لو كان في كل منبت شعرة منا محبة تامة له صلوات

عنه ولم يره، (**فكيف بهذا النبي الكريم والرسول العظيم**) الذي لا أكرم ولا أعظم منه، (**الجامع لمحاسن الأخلاق والتكريم، المانح**) المعطي (**لنا جوامع المكارم والفضل العميم، فقد أخرجنا اللّه به من ظلمات الكفر إلى نور الإيمان**) بالإضافة البيانية فيهما أو من إضافة الأعم إلى الأخص، (**وخلصنا به من نار الجهل إلى جنات المعارف والإيقان، فهو السبب لبقاء مهجنا**) بضم ففتح (**البقاء الأبدي**) الدائم (**في النعيم السرمدي**) المتواصل الذي لا ينقطع، (**فأي: إحسان أجل قدرًا**) رتبة، (**وأعظم خطرًا**) بفتح الخاء المعجمة والطاء المهملة، أي: قدرًا أو شرفًا غاير بينهما تفننًا (**من إحسانه إلينا**) معاشر المؤمنين، وخصهم لأنهم هم المنتفعون به وإن كان إحسانه عامًا، وأي: للتعظيم والتفخيم، كما يقال: عندي رجل، أي: رجل كامل الرجولية، (**فلا منة وحياته**) قسمي (**لأحد بعد اللّه كما له علينا ولا فضل لبشر**) ولا لملك (**كفضله لدينا**) عندنا وقيد بالبشر، لأنه المشاهد فضله، (**فكيف ننهض**) نقوم بسرعة (**ببعض شكره**) على ما أولانا، (**أو**) كيف (**نقوم من واجب حقه بمعشار عشره، فقد منحنا اللّه به منح الدنيا والآخرة وأسبغ:**) أوسع وأتم (**علينا**) بسببه (**نعمه،**) أي: اللّه (**باطنة،**) وهي المعرفة وغيرها، (**وظاهرة**) حسن الصورة وتسوية الأعضاء، (**فاستحق ﷺ أن يكون حظه**) نصيبه (**من محبتنا له أوفى**) أتم (**وأزكى**) أطهر (**من محبتنا لأنفسنا وأولادنا وأهلينا وأموالنا والناس أجمعين،**) عطف على خاص وهو كثير، (**بل**) انتقال (**لو كان في كل منبت**) محل نبات (**شعرة منا محبة تامة له صلوات اللّه وسلامه عليه لكان ذلك بعض ما يستحقه**

اللّه وسلامه عليه لكان ذلك بعض ما يستحقه علينا.

وقد روى أبو هريرة أنه ﷺ قال: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده». رواه البخاري.

وقدم الوالد للأكثرية، لأن كل أحد له والد، من غير عكس، وفي رواية النسائي تقديم الولد على الوالد وذلك لمزيد الشفقة، وزاد في رواية عبد العزيز بن صهيب عن أنس والناس أجمعين، وفي صحيح ابن خزيمة: من أهله وماله بدل

علينا).

(وقد روى أبو هريرة أنه ﷺ قال: **لا يؤمن**) إيمانًا كاملاً (**أحدكم**) خطاب للحاضرين عام فيهم وفي غيرهم، بقياسهم عليهم بطريق المساواة بجامع العلة، أو تنزيلاً لهم منزلة المخاطبين، وتوجه الكلام لجملتهم مجازًا من باب الاستعارة التمثيلية، ويؤيد عمومه رواية مسلم لا يؤمن الرجل.

وفي رواية الأصيلي: لا يؤمن أحد وزعم أن في مسلم: لا يؤمن عبد. وابن حبان: لا يبلغ عبد حقيقة الإيمان غلط، فإنما فيهما ذلك في حديث: حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه. (**حتى أكون أحب**) أفعل بمعنى مفعول، وهو مع كثرته على خلاف القياس، وفصل بينه وبين معموله بقوله: (**إليه**،) لأن الممتنع الفصل بأجنبي.

قاله الحافظ وقال المصنف: لأنه يتوسع في الظرف ما لا يتوسع في غيره (**من والده**،) أي: أبيه، قال الحافظ: وهل تدخل الأم في لفظ والده، إن أريد به من له الولد، فيعم، أو اكتفى بذكر أحدهما كما يكتفي عن أحد الضدين بالآخر، ويكون ما ذكر على سبيل التمثيل والمراد، إلا عزة، كأنه قال: أحب إليه من أعزته (**وولده**) ذكرًا، أو أنثى.

(**رواه البخاري**) من حديث أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، أن رسول اللّه ﷺ قال: والذي نفسي بيده، لا يؤمن. ذكره، وهو عن أبي هريرة من **أفراد البخاري**، ورواه هو ومسلم من حديث أنس، (**وقدم الوالد للأكثرية، لأن كل أحد له والد من غير عكس**،) أو نظرًا إلى جانب التعظيم، أو لسبقه بالزمان، قاله المصنف.

(**وفي رواية النسائي**) لحديث أنس: (**تقدم الولد على الوالد، وذلك لمزيد الشفقة**،) ونطق ﷺ عند كل من أبي هريرة، وأنس بما رواه عنه، فلا خلف، وليس أحدهما بالمعنى لاختلاف المخرج، وأفاد الحافظ أن الروايات لم تختلف في حديث أبي هريرة، (**وزاد في رواية عبد العزيز بن صهيب**،) بضم المهملة وفتح الحاء وسكون التحتية وموحدة، البناني بضم الموحدة نسبة إلى بنانة: بطن من قريش التابعي، كأبيه (**عن أنس**) عند البخاري ومسلم: لا يؤمن

والده وولده وذكر الوالد والولد أدخل في المعنى لأنهما أعز على العاقل من الأهل والمال، بل ربما يكونان أعز من نفسه. ولذا لم يذكر «النفس» في حديث أبي هريرة، وذكر الناس بعد الوالد والولد من عطف العام على الخاص.

قال الخطابي: والمراد بالمحبة هنا، حب الاختيار لا حب الطبع.

وقال النووي: فيه تلميح إلى قضية النفس الأمارة والمطمئنة، فإن من رجح

أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده **(والناس أجمعين،)** دخل في عمومه النفس على الظاهر، وقيل: إضافة المحبة إليه تقتضي خروجه منهم، وهو بعيد، وقد نص على النفس في حديث عبد الله بن هشام، كما يأتي. انتهى. ووجه بعده أن اللفظ عام، وما ذكر ليس من المخصصات، وحينئذٍ فلا يخرج.

(وفي صحيح) محمد **(بن خزيمة،)** المعروف بإمام الأئمة، من طريق عبد العزيز بن صهيب، عن أنس مرفوعًا: لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه **(من أهله وماله بدل والده وولده)**.

وكذا لمسلم من طريق ابن علية، والإسلعيلي من طريق عبد الوارث بن سعيد، كلاهما عن عبد العزيز، عن أنس، بلفظ: لا يؤمن الرجل، قال الحافظ: وهو أشمل من جهة، واحدكم أشمل من جهة، وأشمل منهما، رواية الأصيلي: لا يؤمن أحد، **(وذكر الوالد والولد أدخل في المعنى،)** أي: أنسب بالمعنى الذي الكلام فيه، **(لأنهما أعز على العاقل من الأهل والمال، بل ربما يكونان أعز من نفسه، ولهذا لم يذكر النفس في حديث أبي هريرة،)** بل قال: من والده وولده فقط، **(وذكر الناس بعد الوالد والولد)** في حديث أنس عند الشيخين، كما علم **(من عطف العام على الخاص،)** وهو كثير، كما في الفتح، فمحبة الوالد محبة إجلال ومحبة الولد رحمة وشفقة، والناس محبة إحسان، وقد ينتهي المحب في المحبة إلى أن يؤثر هوى المحبوب على هوى نفسه فضلاً عن ولده، بل يحب أعداء نفسه لمشابهتهم محبوبه قال:

أشبهت أعدائي فصرت أحبهم   إذ صار حظي منك حظي منهم

(قال الخطابي: والمراد بالمحبة هنا حب الاختيار،) الذي يقتضي العقل إيثاره وإن خالف الطبع، كمحبة المريض الدواء **(لا حب الطبع)** الذي لا يدخل تحت اختيار، فإنه لا يؤاخذ به لعدم دخوله تحت استطاعته.

(وقال النووي: فيه تلميح إلى قضية النفس الأمارة،) المائلة بطبعها إلى الشهوات، وتهيم بها، وتستعمل القوى والجوارح في أثرها كل الأوقات، **(والمطمئنة)** بذكر الله، فإن النفس تترقى في الأسباب والمسببات إلى الواجب لذاته، فتستقر دون معرفته، وتستغنى به عن غيره، أو

جانب المطمئنة كان حبه للنبي ﷺ راجحًا، ومن رجح جانب الأمارة كان حبه بالعكس.

وفي كلام القاضي عياض: إن ذلك شرط في صحة الإيمان، لأنه حمل المحبة على معنى التعظيم والإجلال. وتعقبه صاحب المفهم: بأن ذلك ليس مرادًا، هنا لأن اعتقاد الأعظمية ليس مستلزمًا للمحبة، إذ قد يجد الإنسان إعظام شيء مع خلوه من محبته. قال: فعلى هذا من لم يجد من نفسه ذلك الميل لم يكمل إيمانه، وإلى ذلك يومىء قول عمر بن الخطاب في الحديث الذي رواه البخاري في «الأيمان والنذور» من حديث عبد اللّٰه بن هشام أن عمر بن الخطاب قال للنبي لأنت يا رسول اللّٰه أحب إلي من كل شيء إلاَّ نفسي التي بين جنبي، فقال

إلى الحق، بحيث لا يريبها شك، والآمنة التي لا يستفزها خوف ولا حزن، قاله البيضاوي: **(فإن من رجح جانب المطمئنة كان حبه للنبي ﷺ راجحًا)** حتى على نفسه، **(ومن رجح جانب الأمارة كان حبه بالعكس،)** أي: مرجوحًا، **(وفي كلام القاضي عياض)** إشارة إلى **(أن ذلك شرط في صحة الإيمان، لأنه حمل المحبة على معنى التعظيم والإجلال،)** باعتقاد عظمته وجلاله ﷺ، وحمله على ذلك يلزم منه التنقيص عند ضد التعظيم، وهو كفر، فلذا قال: شرط في صحة الإيمان، **(وتعقبه صاحب المفهم)** أبو العباس أحمد بن محمد القرطبي، مرت ترجمته في شرح مسلم، **(بأن ذلك ليس مرادًا هنا، لأن اعتقاد الأعظمية ليس مستلزمًا للمحبة، إذ قد يجد الإنسان إعظام شيء مع خلوه من محبته؛)** بأن لا يحبه ولا يبغضه، أو يعظمه مع بغضه، يعني: فكما لا يلزم من الأعظمية المحبة، لا يلزم من ضدها البغضاء.

قال شيخنا: هو كذلك عقلاً، وأما بحسب العرف، فالعادة قاضية؛ بأن من اعتقد عظمة إنسان أحبه، **(قال)** صاحب المفهم: **(فعلى هذا من لم يجد من نفسه ذلك الميل لم يكمل إيمانه)** فقط، لا أنه كافر، **(وإلى ذلك يومىء قول عمر بن الخطاب في الحديث الذي رواه البخاري في)** كتاب **(الإيمان والنذور)** من صحيحه **(من حديث عبد اللّٰه بن هشام)** بن زهرة بن عثمٰن التيمي، صحابي، صغير، مات في خلافة معٰوية، وأبوه صحابي؛ **(أن عمر بن الخطاب، قال للنبي: لأنت يا رسول اللّٰه،)** لفظه عن عبد اللّٰه بن هشام، قال: كنا مع النبي ﷺ، وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب، فقال له عمر: يا رسول اللّٰه، واللّٰه لأنت **(أحب إليّ)** (بشد الياء واللام)، لتأكيد القسم **(من كل شيء)** في الدنيا وغيرها، **(إلا)** من **(نفسي التي بين جنبي)** (بشد الياء) مثنى، لأن بين لا تضاف إلا لمتعدد، وهذا كناية عن السر الذي قامت به الحياة، وأضافه إلى

النبي ﷺ: «لن يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه» فقال عمر: والذي أنزل عليك الكتاب لأنت أحب إلي من نفسي التي بين جنبي، فقال له النبي ﷺ الآن يا عمر. فهذه المحبة ليست باعتقاد الأعظمية فقط. فإنها كانت حاصلة لعمر قبل ذلك قطعًا.

وفي رواية فقال ﷺ: «لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك» قال بعض الزهاد: تقدير الكلام، لا تصدق في حبي حتى تؤثر رضاي على هواك وإن كان فيه الهلاك.

وأما وقوف عمر في أول أمره، واستثناؤه نفسه، فلأن حب الإنسان نفسه طبع، وحب غيره اختيار بتوسط الأسباب، وإنما أراد عليه الصلاة والسلام منه حب الاختيار، إذ لا سبيل إلى قلب الطباع وتغييرها عما جبلت عليه. وعلى هذا

الجنبين، لجرى العادة بسلب الحياة، بسلب ما بينهما وهو القلب وما يتعلق به من سائر الأعضاء الرئيسة، (**فقال النبي ﷺ: لن يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه، فقال عمر:**) مؤكدًا بالقسم تحقيقًا لخلوص طويته في قوله: (**والذي أنزل عليك الكتاب،**) أوحى إليك القرآن (لأنت أحب من نفسي التي بين جنبي، فقال له النبي ﷺ: الآن) عرفت، فنطقت بكمال الإيمان، فهو متعلق بمقدر، وهو مبني على الفتح، وأل فيه لازمة، وهو الزمان الحاضر، وصرح بقوله: (**يا عمر**) إشارة إلى وصوله لرتبة عليه، تخصه بالنسبة لبعض من عداه، أي: لا تكفيك الرتبة الأولى، ولا يليق بعلو همتك الاقتصار عليها، (**فهذه المحبة ليست باعتقاد الأعظمية فقط، فإنها كانت حاصلة لعمر قبل ذلك قطعًا،**) بدليل قوله أحب إليّ من كل شيء.

(**وفي رواية: فقال النبي ﷺ**) لعمر: (**لا**) يكمل إيمانك، (**والذي نفسي بيده،**) أي: بقدرته، أو هو من المتشابه المفوض علمه لله، وهو أسلم وأقسم تأكيدًا، وفيه جواز الحلف على الأمر المبهم للتوكيد، وإن لم يكن هناك محلف (**حتى أكون أحب إليك من نفسك،**) فقال له عمر: فإنه الآن والله لأنت أحب إليّ من نفسي، فقال ﷺ: الآن يا عمر.

هذا بقية هذه الرواية في البخاري، (**قال بعض الزهاد: تقدير الكلام**) في قوله: لا حتى أكون، (**لا تصدق في حبي حتى تؤثر رضاي على هواك، وإن كان فيه الهلاك**) بالجهاد أو إماتة النفس، (**وأما وقوف عمر في أول أمره واستثناؤه نفسه، فلأن حب الإنسان نفسه طبع**) لا يسلم منه إلا من ملك نفسه: جاهدها، (**وحب غيره اختيار بتوسط الأسباب**) المؤدية إلى ذلك، (**وإنما أراد عليه الصلاة والسلام منه حب الاختيار، إذ لا سبيل إلى قلب الطباع،**) أي:

فجواب عمر كان أولاً بحسب الطبع، ثم تأمل فعرف بالاستدلال أن النبي ﷺ أحب إليه من نفسه لكونه السبب في نجاتها من المهلكات في الدنيا والآخرة، فأخبره بما اقتضاه الاختيار، فلذلك حصل الجواب بقوله الآن يا عمر أي الآن عرفت فنطقت بما يجب.

وإذا كان هذا شأن نبينا محمد ﷺ عبد الله ورسوله في محبتنا له ووجوب تقديمها على أنفسنا وأولادنا ووالدينا والناس أجمعين، فما الظن بمحبة الله تعالىٰ ووجوب تقديمها على محبة ما سواه، ومحبة الله تعالى تختص عن محبة غيره في قدرها وصفتها، وإفراده سبحانه وتعالى بها، فإن الواجب له من ذلك أن يكون أحب إلى العبد من ولده ووالده، بل من سمعه وبصره ونفسه التي بين جنبيه، فيكون إلهه الحق، ومعبوده أحب إليه من ذلك كله. والشيء قد يحب من وجه

لا طريق إلى تحويلها عما تهواه، **(وتغييرها عما جبلت عليه،)** لأنه لا يدخل تحت الاستطاعة، فليس مكلفًا به، ولا مؤاخذًا بعدمه، **(وعلى هذا، فجواب عمر كان أولاً بحسب الطبع،)** الذي جبل عليه الإنسان من ترجيح نفسه وتقديمها، **(ثم تأمل، فعرف بالاستدلال؛ أن النبي ﷺ أحب إليه من نفسه، لكونه السبب في نجاتها من المهلكات في الدنيا والآخرة، فأخبره بما اقتضاه الاختيار،)** الناشىء من التفكر، **(فذلك حصل الجواب، بقوله)** ﷺ: **(الآن يا عمر، أي: الآن عرفت فنطقت بما يجب،)** وحال عمر أنه لا يفعل غير ما وجب عليه، لأنه منهي عنه، إذ الأمر بالشيء الموجب له نهى عن ضده، **(وإذا كان هذا شأن نبينا محمد ﷺ عبد الله ورسوله في محبتنا له ووجوب تقديمها على أنفسنا وأولادنا ووالدينا والناس أجمعين، فما الظن)** استفهام تعظيم، أي: أي: ظن تظنه، أي: لا تظن إلا أعظم ظن، **(بمحبة الله تعالى ووجوب تقديمها على محبة ما سواه.)**

وإلى هذا أشار ﷺ، بقوله: أحبوا الله لما يغذوكم به من نعمه، وأحبوني لحب الله، وأ حبوا أهل بيتي لحبي. أخرجه الترمذي والحاكم، وصححاه عن ابن عباس:

(ومحبة الله تعالى تختص عن محبة غيره في قدرها وصفتها، و) في **(إفراده سبحانه وتعالى بها، فإن الواجب له من ذلك أن يكون أحب إلى العبد من ولده ووالده، بل من سمعه وبصره ونفسه التي بين جنبيه، فيكون إلهه الحق، ومعبوده أحب إليه من ذلك كله،)** ولا انفكاك لأحد عن الاحتياج إليه، **(والشيء قد يحب من وجه دون وجه،)** كحب العالم لعلمه، وكراهته لبخله مثلاً، **(وقد يحب لغيره وليس شيء يحب لذاته من كل وجه إلا الله**

دون وجه، وقد يحب لغيره وليس شيء يحب لذاته من كل وجه إلا اللّٰه تعالى وحده، ولا تصلح الألوهية إلا له. والتأله هو المحبة والطاعة والخضوع.

ومن علامات الحب المذكور لرسول اللّٰه ﷺ أن يعرض الإنسان على نفسه أنه لو خير بين فقد غرض من أغراضه وفقد رؤية النبي ﷺ أن لو كانت ممكنة، فإن كان فقدها أن لو كانت ممكنة أشد عليه من فقد غرض من أغراضه فقد اصتف بالأحبية المذكورة لرسول اللّٰه ﷺ، ومن لا فلا.

تعالى وحده).

قال ابن عطاء: اللّٰه ما من وقت ولحظة إلا وهو مورد عليك فيهما نعمًا، يجب حبه وشكره عليها دائمًا، فمتى فات حق وتت لا يمكن قضاؤه أبدًا، إذ ما من وقت إلا وله عليك فيه حق جديد، وهو الشكر، وأمر أكيد وهو الاستغفار والتجريد ﴿وإن تعدوا نعمة اللّٰه لا تحصوها﴾ الآية، (**ولا تصلح الألوهية**)، أي: العبادة (**إلا له والتأله**)، أي: التعبد (**هو المحبة والطاعة والخضوع**،) والغرض من هذه الجملة بعدما تقدم التنبيه على استحقاقه الكمال المطلق، فلا يشاركه أحد في شيء من صفاته إلا في مجرد الاسم إن اتفق ذلك، ولما كان هذا نتيجة الأسباب المحصلة لمحبة اللّٰه تعالى، كما قال بعد أن هذا ثمرة المعرفة، عطفه بالواو في قوله: ولا تصلح، ولم يقل إذا المقتضية للعلة لما قبله، غائية أو غير غائية، لأن ذلك يقتضي سبق معرفة العلة الغائية، أو غيرها على الأسباب المحصلة، (**ومن علامات الحب المذكور لرسول اللّٰه ﷺ: أن يعرض**) (بفتح الياء وكسر الراء)، أي: يظهر ويبرز (**الإنسان على نفسه أن لو خير بين فقد غرض من أغراضه أو فقد رؤية النبي ﷺ، أن لو كانت ممكنة**،) أي: سهلة في نفسها، بحيث يتمكن منها إذا أرادها، فليس المراد بالإمكان ما قابل الاستحالة، (**فإن كان فقدها أن لو كانت ممكنة أشد عليه من فقد غرض من أغراضه، فقد اتصف بالأحبية المذكورة لرسول اللّٰه ﷺ، ومن لا**) يكن ذلك أشد، (**فلا**) يتصف بالأحبية المذكورة.

وهذا ذكره الحافظ، وزاد: وليس ذلك محصورًا في الوجود والفقد، بل يأتي مثله في نصرة سنّته والذب في شريعته، وقمع مخالفيها، ويدخل فيه باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال: وفي هذا الحديث إيماء إلى فضيلة التفكر، فإن الأحبية المذكورة تعرف به، وذلك أن محبوب الإنسان، إما نفسه وأما غيرها، أما نفسه فهو أن يريد دوام بقائها سالمة من الآفات، هذا هو حقيقة المطلوب، وأما غيره فإذا حقق الأمر فيه، فإنما هو بسبب تحصيل نفع ما على وجوهه المختلفة، حالاً ومآلاً، فإذا تأمل النفع الحاصل له من جهة رسول اللّٰه ﷺ، إما بالمباشرة

قال القرطبي: كل من آمن بالنبي ﷺ إيمانًا صحيحًا لا يخلو عن وجدان شيء من تلك المحبة الراجحة، غير أنهم متفاوتون، فمنهم من أخذ من تلك المرتبة بالحظ الأوفى، ومنهم من يأخذ بالحظ الأدنى، كمن كان مستغرقًا في الشهوات محجوبًا بالغفلات في أكثر الأوقات، لكن الكثير منهم إذا ذكر النبي ﷺ اشتاق إلى رؤية بحيث يؤثرها على أهله وماله وولده ويبذل نفسه في الأمور الخطيرة ويجد رجحان ذلك من نفسه وجدانًا لا تردد فيه. وقد شوهد من هذا الجنس من يؤثر زيارة قبره ورؤية مواضع آثاره على جميع ما ذكر، لما وقر في قلوبهم من محبته، غير أن ذلك سريع الزوال لتوالي الغفلات، انتهى.

ملخصًا فكل مسلم في قلبه محبة اللّٰه ورسوله، لا يدخل الإسلام إلاَّ بها، ولكن الناس متفاوتون في محبته ﷺ بحسب استحضار ما وصل إليهم من جهته

وأما بالسبب، علم أنه سبب بقاء نفسه البقاء الأبدي في النعيم السرمدي، وعلم أن نفعه بذلك أعظم من جميع وجوه الانتفاعات، فاستحق لذلك أن يكون حظه من محبته أوفر من غيره، لأن النفع الذي يثير المحبة حاصل منه أكثر من غيره، ولكن الناس يتفاوتون في ذلك بحسب استحضار ذلك والغفلة عنه.

(**قال القرطبي**) أبو العباس في المفهم: (**كل من آمن بالنبي ﷺ إيمانًا صحيحًا لا يخلو عن وجدان شيء من تلك المحبة الراجحة، غير أنهم متفاوتون**) فيها بحسب الاستحضار والغفلة، (**فمنهم من أخذ من تلك المرتبة بالحظ الأوفى، ومنهم من أخذ بالحظ الأدنى، كمن كان مستغرقًا في الشهوات، محجوبًا بالغفلات في أكثر الأوقات، لكن الكثير منهم إذا ذكر النبي ﷺ اشتاق إلى رؤيته**،) والشوق انجذاب النفس في الغيبة، فهو أخص من المحبة، لأنها تكون في الحضور والغيبة، (**بحيث يؤثرها على أهله وماله وولده، ويبذل نفسه**:) يعطيها بسهولة ويلقيها (**في الأمور الخطيرة**) (بمعجمة فمهملة)، الشاقة الصعبة، (**ويجد رجحان ذلك من نفسه وجدانًا لا تردد فيه**) ولا شك، (**وقد شوهد من هذا الجنس من يؤثر زيارة قبره**) (و) يؤثر (رؤية مواضع آثاره على جميع ما ذكر)، فيذهب إلى ذلك بدون مراعاة المذكور (**لما وقر**:) ثبت (**في قلوبهم من محبته، غير أن ذلك سريع الزوال لتوالي الغفلات. انتهى**) كلام القرطبي (**ملخصًا، فكل مسلم**) كائن وثابت (**في قلبه محبة اللّٰه ورسوله**،) إذ (**لا يدخل الإسلام إلا بها، ولكن الناس متفاوتون في محبته ﷺ، بحسب استحضار ما وصل إليهم من جهته، من وجوه النفع الشامل لخير الدارين**،) وهو أعظم من جميع وجوه الانتفاعات،

من وجوه النفع الشامل لخير الدارين والغفلة عن ذلك. ولا شك أن حظ الصحابة رضي اللّٰه عنهم في هذا المعنى أتم، لأن هذا ثمرة المعرفة وهم بها أعلم.

وقد روى ابن إسحٰق - كما حكاه في الشفاء - أن امرأة من الأنصار قتل أبوها وأخوها وزوجها يوم أحد مع رسول اللّٰه ﷺ فقالت: ما فعل رسول اللّٰه ﷺ؟ قالوا: خيرًا، هو بحمد اللّٰه كما تحبين، فقالت: أرونيه حتى أنظر إليه، فلما رأته قالت: كل مصيبة بعدك جلل، تعني: صغيرة.

ورواه البيهقي في دلائله، وذكر صاحب البيان بلفظ: لما قيل يوم أحد قتل

(و) بحسب (الغفلة عن ذلك) الاستحضار، (**ولا شك أن حظ الصحابة رضي اللّٰه عنهم في هذا المعنى أتم، لأن هذا ثمرة المعرفة، وهم بها أعلم**) من غيرهم واللّٰه الموفق.

هذا وقد نقل المصنف بعد نحو كراس كلام سهل الذي نقله الشارح هنا عن الشفاء.

(**وقد روى ابن إسحٰق**) محمد إمام المغازي في السيرة، (**كما حكاه في الشفاء: أن امرأة من الأنصار**) لم تسم، ولفظ ابن إسحٰق: حدثني عبد الواحد بن أبي عون عن إسمٰعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، قال: مر رسول اللّٰه ﷺ بامرأة من بني دينار وقد (**قتل أبوها وأخوها وزوجها**) شهداء (**يوم أحد مع رسول اللّٰه ﷺ، فقالت:**) لما نعوا لها (**ما فعل رسول اللّٰه**) هكذا في أكثر النسخ، وهو الموجود في الشفاء وابن إسحٰق رسول بلا باء، وليس المراد السؤال عن فعله حقيقة، وإنما المراد السؤال عن سلامته وحياته، وعبرت بذلك تأدبًا، لأن الفعل يستلزم الحياة، فأريد لازمة، وفي بعض نسخ المصنف برسول اللّٰه (ﷺ) بالباء، (**قالوا:**) فعل (**خيرًا،**) والمراد أنه بخير، ولذا قالوا: (**هو بحمد اللّٰه كما تحبين،**) أي: سالم منصور مظفر، (**قالت: أرونيه،**) بالجمع، وهو ما رأيته في ابن إسحٰق، وفي نسخة: أرنيه بالإفراد خطابًا لمن سألته (**حتى أنظر إليه،**) فإن الخبر ليس كالعيان، قال في الرواية: فأشير لها إليه، (**فلما رأته قالت: كل مصيبة بعدك،**) أي: بعد سلامتك ورؤيتك (**جلل**) (بفتح الجيم واللام)، (**تعني صغيرة،**) وفي النهاية وغيرها، أي: هين حقير، والمعنى متقارب، وفي سيرة ابن هشام: الجلل من القليل والكثير، وهو هنا من القليل، كقول امرىء القيس:

لقتل بني أسد ربهم ... ألا كل شيء سواه جلل

ومن الكثير قول الحارث بن وعلة، قال:

ولئن عفوت لأعفون جللا ... ولئن سطوت لأوهنن عظمي

(**ورواه البيهقي في دلائله**) النبوية من طريق ابن إسحٰق، (**وذكر صاحب البيان بلفظ: لما قيل يوم أحد قتل محمد عليه الصلاة والسلام، وكثرت الصوارخ،**) الصائحون

محمد عليه الصلاة والسلام وكثرت الصوارخ بالمدينة، خرجت امرأة من الأنصار، فاستقبلت بأخيها وأبيها وابنها وزوجها قتلى، لا تدري بأيهم استقبلت، وكلما مرت بواحد منهم صريعًا قالت: من هذا؟ قالوا: أخوك وأبوك وزوجك وابنك قالت: فما فعل النبي ﷺ؟ فيقولون: أمامك، حتى ذهبت إلى رسول اللّٰه ﷺ فأخذت بناحية ثوبه ثم جعلت تقول: بأبي أنت وأمي يا رسول اللّٰه، لا أبالي إذ سلمت من عطب. وكذا رواه ابن أبي الدينا بنحوه مختصرًا.

وقال عمرو بن العاصي: ما كان أحد أحب إلي من رسول اللّٰه ﷺ.

وقال علي بن أبي طالب: كان رسول اللّٰه ﷺ أحب إلينا من أموالنا وأولادنا وآبائنا وأمهاتنا، ومن الماء البارد على الظمأ.

ولما أخرج أهل مكة زيد بن الدثنة ـ بفتح الدال المهملة وكسر المثلثة

(**بالمدينة**) من هول هذا الخبر، (**خرجت امرأة من الأنصار، فاستقبلت**) ضمنه معنى اشتغلت، فعداه بالباء في قوله: (**بأخيها وأبيها وابنها وزوجها،**) فزاد ابنها على الرواية السابقة: (**قتلى لا تدري بأيهم استقبلت، وكلما مرت بواحد منهم صريعًا، قالت: من هذا؟، قالوا: أخوك وأبوك وزوجك وابنك، قالت: فما فعل النبي ﷺ،**) أي: ما الذي قام به، (**فيقولون: أمامك حتى ذهبت إلى رسول اللّٰه ﷺ، فأخذت بناحية ثوبه، ثم جعلت تقول:**) أفديك (**بأبي أنت وأمي يا رسول اللّٰه، لا أبالي،**) لا أكترث ولا أهتم (**إذ سلمت**) أنت من القتل (**من عطب**) (بكسر الطاء)، أي: هلك.

(**وكذا رواه ابن أبي الدنيا**) عبد اللّٰه بن محمد الحافظ، الشهير (**بنحوه مختصر، وقال عمرو بن العاصي:**) بالياء وحذفها (**ما كان أحد أحب إليّ من رسول اللّٰه ﷺ،**) ولا أجل في عيني منه، وما كنت أطيق أن أملأ عيني منه إجلالاً له، حتى لو قيل لي صفه ما استطعت أن أصفه.

أخرجه مسلم في حديث طويل، (**وقال علي بن أبي طالب،**) وقد سئل كيف كان حبكم لرسول اللّٰه ﷺ؟، فقال: (**كان رسول اللّٰه ﷺ أحب إلينا من أموالنا، وأولادنا وآبائنا وأمهاتنا**) (بضم الهمزة وكسرها، مع فتح الميم وكسرها جمع أمهة)، لغة في أم، لكنها تختص ببني آدم قال: أمهتي خندف واليأس أبي، ويقال في البهائم: أمات (**و**) أحب (**من الماء البارد على الظمأ**) بقصره، أفصح من مده، أي: شدة العطش، خصه لأنه حال محبة الماء وشدة الرغبة فيه، وأعاد الجار، لأنه نوع آخر مما يحب، ولشدة نفعه، (**و**) روى البيهقي عن عروة، قال: (**لما**

وتشديد النون ـ من الحرم ليقتلوه قال له أبو سفيٰن بن حرب: أنشدك بالله يا زيد أتحب أن محمدًا الآن عندنا مكانك نضرب عنقه وأنك في أهلك؟ فقال زيد: والله ما أحب أن محمدًا الآن في مكانه الذي هو فيه تصيبه شوكة وإني جالس في أهلي. فقال أبو سفيٰن: ما رأيت أحدًا من الناس يحب أحدًا كحب أصحاب محمد محمدًا.

وروي ـ مما ذكره القاضي عياض ـ أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله لأنت أحب إلي من أهلي ومالي، وإني لأذكرك فما أصبر حتى أجيء

أخرج أهل مكة زيد بن الدثنة) بن مغوية بن عبيد بن مغوية بن عامر بن بياضة الأنصاري، البياضي، شهد بدرًا وأُحدًا ((**بفتح الدال المهملة وكسر المثلثة وتشديد النون**)،) وقد تسكن المثلثة وتخفف النون وهاء تأنيث، اسم والده من قولهم دثن الطائر إذا طار حول وكره، ولم يسقط عليه أو من دثن إذا اتخذ عشا، وكان قد أسر يوم الرجيع مع خبيب بن عدي، فاشترى صفوان بن أمية زيد أو غيره خبيبًا، وذلك في ذي القعدة سنة ثلاث، فحبسا بمكة حتى خرجت الأشهر الحرم، فخرجوا بهما (**من الحرم**) تعظيمًا له، لأنهم كانوا لا يقتلون فيه، واجتمع هو وخبيب في الطريق فتواصوا بالصبر والثبات على ما يلحقهما من المكاره (**ليقتلوه**) بالتنعيم.

(**قال له أبو سفيٰن بن حرب**،) وهو يومئذٍ مشرك: ((**أنشدك**) بفتح الهمزة، وضم الشين): أسألك (**بالله يا زيد أتحب أن محمدًا الآن عندنا مكانك نضرب عنقه، وإنك في أهلك، فقال زيد:**) مؤكد بالقسم، (**والله ما أحب أن محمدًا الآن في مكانه الذي هو فيه**) مقيم (**تصيبه شوكة**،) أي: أقل شيء من الأذى فضلاً عما قلتم، (**وإني جالس في أهلي**) سالم من الأذى، (**فقال أبو سفيٰن: ما رأيت أحدًا من الناس**،) ما نافية لا تعجبية، وإن كان مراده التعجب من شدة حبهم له (**يحب أحدًا كحب أصحاب محمد محمدًا**،) مفعول المصدر، وهو حب، ثم قتله نسطاس مولى صفوان، وأسلما بعد رضي الله عنهما.

وفي رواية: أنهم ناشدوا بذلك خبيبًا، فقال: والله ما أحب أن يفديني بشوكة في قدمه، ولا خلف، فقد يكونون قالوه لخبيب، وقاله أبو سفيٰن لزيد، ومر بسط القصة في المغزي.

(**وروى**) عند الطبراني في الصغير عن عائشة، وابن مردويه عن ابن عباس (**مما ذكره القاضي عياض أن رجلاً**) ثوبان أو عبد الله بن زيد على ما يأتي (**أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله لأنت**) (اللام في جواب قسم مقدر) (**أحب إليّ من أهلي ومالي، وإني لأذكرك**،) أي: أتذكرك في ذهني وأتصورك، أو أذكر اسمك وصفاتك فهو من الذكر (بالكسر أو الضم) (**فما أصبر**،) أي: لا أستطيع الصبر عنك، أي: عن رؤيتك لشدة حبي لك، (**حتى أجيء فأنظر**

فأنظر إليك، وإني ذكرت موتي وموتك فعرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين، إن دخلتها لا أراك، فأنزل الله تعالىٰ: ﴿**ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقًا**﴾ [النساء/٦٩] فدعا به فقرأها عليه.

قال: وفي حديث آخر: كان رجل عند النبي ﷺ ينظر إليه لا يطوف، فقال: ما بالك؟ قال: بأبي أنت وأمي، أتمتع من النظر إليك، فإذا كان يوم القيامة رفعك الله بتفضيله، فأنزل الله الآية.

إليك) فيطمئن قلبي، وتقر عيني برؤيتك، **(وإني ذكرت موتي وموتك،)** أي: مكاني ومكانك بعد الموت، **(فعرفت:)** تحققت **(إنك إذا دخلت الجنة)** بعد الموت **(رفعت)** إلى الدرجات العلا **(مع النبيين)** صلوات الله عليهم أجمعين، **(وإن دخلتها)** أنا (بضم التاء) **(لا أراك)** بعد الدخول، لأنك في مقام لا يصل إليه غيرك، وعبر في جانبه ﷺ بإذا لتحقق دخوله الجنة، ورفعته فيها وفي جانبه هو؛ بأن لعدم جزمه في نفسه بذلك، **(فأنزل الله تعالىٰ: ﴿ومن يطع الله والرسول﴾)** بامتثال أمره ونهيه، ويلزمه محبته له أيضًا، ولم تذكر لتحققها لذكر الرجل لها والعلم بخلوصه فيها، **(﴿فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم﴾)** بنعيم الجنة وعالي مراتبها، ففيه تبشير له بمرافقة أكرم خلق الله وأقربهم، وأرفعهم منزلة **(﴿من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين﴾،)** بيان للمنعم عليهم بما أخفي لهم من قرة أعين **(﴿وحسن أولئك﴾)** تعجب، أي: ما أحسنهم **(﴿رفيقًا﴾)** [النساء/٦٩]، تمييز، ولم يجمع لوقوعه على الواحد وغيره، أو لإرادة كل واحد منهم، **(فدعا به:)** طلب حضوره، **(فقرأها عليه)** جوابًا له وتبشيرًا، والمراد بالمعية والمرافقة كونه في الجنة يستمتع فيها برؤيتهم وزيارتهم والحضور معهم متى شاء، لا التسوية في المنزلة.

(قال) عياض: **(وفي حديث آخر كان رجل عند النبي ﷺ،)** أي: ملازمًا لمجلسه **(ينظر إليه،)** أي: يديم النظر إلى وجهه الوجيه، **(لا يطرف)** (بفتح الياء وسكون الطاء وكسر الراء المهملتين وفاء)، أي: لا يصرف طرفه عن النظر إليه، أو لا يطبق أحد جفنيه على الآخر، ويغض بصره، وظاهر قول بعضهم، أي: لا يغض بصره مطرقًا راميًا ببصره إلى الأرض، أنه من أطرق (بضم أوله وقاف)، وهو صحيح أيضًا.

قال بعضهم: لكني لا أعرف هل هو رواية أو تحرف عليه أو تسامح في تفسيره، **(فقال)** له ﷺ: **(ما بالك؟،)** أي: ما شأنك حتى تحد النظر وتديمه كالمبهوت، **(قال:)** أفديك **(بأبي أنت وأمي، أتمتع من النظر،)** لفظ الشفاء: بالنظر **(إليك،)** أي: أتلذذ بإدامة نظري في وجهك ما دام ممكنًا في الدنيا لأنتفع به وأتزوده منه، **(فإذا كان)** وجد **(يوم القيامة رفعك الله)** إلى

وذكره البغوي في تفسيره بلفظ: نزلت ـ أي الآية ـ في ثوبان مولى رسول الله ﷺ، وكان شديد الحب لرسول الله ﷺ قليل الصبر عنه، فأتاه ذات يوم وقد تغير لونه يعرف الحزن في وجهه، فقال له رسول الله ﷺ: ما غير لونك؟ فقال: يا رسول الله، ما بي من مرض ولا وجع غير أني إذا لم أرك استوحشت وحشة شديدة حتى ألقاك، ثم ذكرت الآخرة، فأخاف أن لا أراك، لأنك ترفع مع النبيين، وأني إن دخلت الجنة في منزلة أدنى من منزلتك، وإن لم أدخل الجنة لا أراك أبدًا، فنزلت هذه الآية، وكذا ذكره الواحدي في «أسباب النزول»، وعزاه الكلبي عن ثوبان.

وقال قتادة: قال بعض أصحاب النبي ﷺ: كيف يكون الحال في الجنة وأنت في الدرجات العلا ونحن أسفل منك فكيف نراك؟ فأنزل الله الآية.

الدرجات العالية في الجنة، (**بتفضيله**) لك على جميع خلقه، والباء للسببية، (**فأنزل الله الآية**) المذكورة، (**وذكره البغوي**) محيي السنّة الحسين بن مسعود، أحد الحفاظ (**في تفسيره**) بلا عزو، (**بلفظ: نزلت، أي: الآية في ثوبان مولىٰ رسول الله ﷺ**،) اشتراه وأعتقه، فلازمه حضرًا وسفرًا، وخدمه حتى مات، فتحول إلى الرملة، ثم حمص، فمات بها سنة أربع وخمسين، (**وكان شديد الحب لرسول الله ﷺ، قليل الصبر عنه فأتاه ذات يوم وقد تغير لونه**،) وعند الثعلبي: تغير وجهه، ونحل جسمه، (**يعرف الحزن في وجهه**)، (**فقال له رسول الله ﷺ: ما غير لونك؟، فقال: يا رسول الله ما بي مرض**) مطلق علة، (**ولا وجع**،) أي: مرض مؤلم، ويقع أيضًا على كل مرض، ولا يراد هنا للمغايرة، (**غير أني إذا لم أرك استوحشت وحشة شديدة**،) أي: حصل لي انقطاع بعد قلب عن الود وعدم استئناس، (**حتى ألقاك**،) فتزول وحشتي، (**ثم ذكرت الآخرة**،) أي: فكرت في أمرها (**فأخاف أن لا أراك، لأنك ترفع مع النبيين**) في أعلى الدرجات، (**وإني إن دخلت الجنة في منزلة أدنى من منزلتك**،) فتقل رؤيتي لك، بدليل قوله: (**وإن لم أدخل الجنة لا أراك أبدًا، فنزلت هذه الآية**) المذكورة.

(**وكذا ذكره الواحدي في**) كتاب (**أسباب النزول، وعزاه الكلبي**) محمد بن السائب، (**عن ثوبان**) الصحابي، المذكور، وذكره شيخه الثعلبي في تفسيره بلا إسناد، ولا راوٍ، (**وقال قتادة**،) كما أسنده ابن جرير.

(**قال بعض أصحاب النبي ﷺ، كيف يكون الحال في الجنة، وأنت في الدرجات العلا، ونحن أسفل منك فكيف نراك، فأنزل الله الآية**) المذكورة، (**وذكره ابن ظفر**) محمد

وذكره ابن ظفر في «ينبوع الحياة» بلفظ: إن عامر الشعبي قال: إن رجلاً من الأنصار أتى إلى النبي ﷺ فقال: والله لأنت يا رسول الله أحب إلي من نفسي ومالي وولدي وأهلي، ولولا أني آتيك فأراك لرأيت أن أموت أو قال أن سوف أموت، وبكى الأنصاري، فقال له رسول الله ﷺ: ما أبكاك؟ قال: بكيت أن ذكرت أنك تموت ونموت، وترفع مع النبيين، ونكون نحن إن دخلنا الجنة دونك، فلم يحر النبي ﷺ إليه، بمعنى أي: لم يرجع إليه يقول ، فأنزل الله الآية.

قال: وذكر مقاتل بن سليمٰن مثل هذا، وقال: هو عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري الذي رأى الأذان. وذكر أيضًا: أن عبد الله بن زيد هذا كان يعمل في جنة له فأتاه ابنه فأخبره أن النبي ﷺ توفي فقال اللهم أذهب بصري حتى لا أرى بعد حبيبي محمد أحدًا، فكف بصره.

(في ينبوع الحياة) اسم تفسيره، وأسنده البيهقي **(بلفظ: أن عامر)** بالنصب، وإن رسم بصورة الرفع بلا ألف على لغة ربيعة، أو حذفت الألف للتخفيف، كقوله: ولا أذكر الله إلا قليلاً، ولا يختص ذلك بالضرورة خلافًا، فالزاعمة، وفي نسخة: بالألف، ولعلها اصطلاح، وإلا فالنسخ القديمة بدونها، وكذا في نسخة الشيخ الجارحي، تلميذ المصنف، وعليها خط المؤلف **(الشعبي،)** التابعي، فهو مرسل، **(قال: إن رجلاً من الأنصار،)** فهو غير ثوبان، لأنه ليس من الأنصار، ويأتي أنه ابن زيد، **(أتى إلى النبي ﷺ فقال له: والله لأنت يا رسول الله أحب إليّ من نفسي ومالي وولدي وأهلي، ولولا أني آتيك فأراك لرأيت أن أموت، أو قال: أن سوف أموت)**، شك من الراوي، (وبكى الأنصاري، فقال له رسول الله ﷺ: ما أبكاك؟، قال: بكيت) لأجل **(أن ذكرت أنك تموت)** (بالتاء) أنت، (ونموت) (بالنون أوله نحن)، **(وترفع)** أنت **(مع النبيين، ونكون نحن إن دخلنا الجنة دونك،)** فتتعذر، أو تقل رؤيتنا لك، **(فلم يحر)** (بفتح التحتية وضم الحاء المهملة وبالراء) من حار إذا رجع (وبضم الياء وكسر الحاء) من أحار.

الجواب رده **(النبي ﷺ إليه، بمعنى)** ومقتضى قوله: **(أي: لم يرجع إليه؛)** أنه بالضبط الأول، إذ هو تفسير ليحر، **(يقول:)** تفسير لقوله، بمعنى: **(فأنزل الله الآية، قال)** ابن ظفر: **(وذكر مقاتل بن سليمٰن مثل هذا، وقال: هو،)** أي: الرجل الأنصاري، **(عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري،)** الخزرجي، **(الذي رأى الأذان،)** مات سنة اثنتين وثلاثين، وقيل: استشهد بأُحد، **(وذكر)** ابن ظفر **(أيضًا؛ أن عبد الله بن زيد هذا كان يعمل في جنة)** بستان **(له فأتاه ابنه، فأخبره أن النبي ﷺ توفي، فقال: اللهم أذهب بصري حتى لا أرى بعد حبيبي محمد**

واعلم أنه لا يجتمع في القلب حبان، فإن المحبة الصادقة تقتضي توحيد المحبوب، فليختر المرء لنفسه إحدى المحبتين فإنهما لا يجتمعان في القلب، والإنسان عند محبوبه كائنًا ما كان كما قيل:

أنت القتيل بأي من أحببته فاختر لنفسك في الهوى من تصطفي

ولبعض الحكماء: كما أن الغمد لا يتسع لعضبين فكذلك القلب لا يتسع لمحبتين، ولذلك لازم إقبالك على من تهواه إعراضك عن كل شيء سواه، فمن

أحدًا، **فكف بصره:)** عمي.

وفي الحديث: إن منكم معشر الأنصار من لو أقسم على الله لأبره، وفي تفسير القرطبي؛ أنه ﷺ لما قرأ الآية على الرجل، دعا الله أن يعميه حتى لا يرى أحدًا غيره في الدنيا، فعمي مكانه، وتقدم مزيد لهذا في النوع السابع من المقصد السادس، ويأتي إن شاء الله تعالى مزيد في المقصد العاشر.

(واعلم أنه لا يجتمع في القلب حبان، فإن المحبة الصادقة،) أي: الخالصة التي لا يشوبها رياء ولا مداهنة، ويعرف بالقرائن والأحوال، وصفها بذلك تنزيلاً لدلالتها على صدق صاحبها منزلته، ووصف غير العاقل بالصدق، وهو الإخبار بما يطابق الواقع، كثير في كلامهم، ومنه صدق القتال إذا قوي واشتد، **(تقتضي توحيد المحبوب،)** أي: جعله واحدًا، بحيث لا تتعلق محبته بغيره، فإذا تعلق قلب إنسان بمحبة شخصين، لم تكن محبته لواحد منهما صادقة، فإن أراد صدقها، **(فليختر المرء لنفسه إحدى المحبتين)** المتعلقتين بالشخصين، بالاقتصار على محبة واحد منهما، **(فإنهما لا يجتمعان في القلب والإنسان عند محبوبه)**، منقاد إليه، مسلم له جميع أموره، فيصير معه كعبد عامل بمقتضى العبودية من انقياده إلى سيده ظاهرًا وباطنًا، وحرصه على طاعته وفعل مراده، وإن لم يأمره **(كائنًا ما كان، كما قيل،)** قائله ابن الفارض: **(أنت القتيل، بأي من أحببته،)** لاستيلاء الحب عليك، فنقني في حبه بالانقياد له، فتصير كالميت الذي لا قدرة له على فعل شيء، فكأن المحبوب أزال شعور المحب لاستفراغه في هواه، **(فاختر لنفسك في الهوى من تصطفي،)** أي: من تعده صافيًا في الدين، بحيث يحملك على ملازمة الطاعة سرًا وإعلانًا، وليس المراد من نختار، لأنه يصير في غاية الركة، كأنه قال: اختر من تختار، **(ولبعض الحكماء: كما أن الغمد)** (بكسر الغين المعجمة) **(لا يتسع لعضبين:)** (بفتح المهملة وإسكان المعجمة)، تثنية عضب، وهو السيف القاطع تسمية بالمصدر، فهو أخص من مطلق السيف، **(فكذلك القلب لا يتسع لمحبتين، ولذلك لازم إقبالك على من تهواه إعراضك عن كل شيء سواه، فمن داهن في المحبة،)** أي: أظهر خلاف ما يبطن **(أو**

داهن في المحبة أو داجي، فقد عرض لمدى الغيرة أوداجًا، فمحبة الرسول عليه الصلاة والسلام ـ بل تقديمه في الحب على الأنفس والآباء والأبناء ـ لا يتم الإيمان إلا بها، إذ محبته من محبة الله تعالى.

وقد حكي عن أبي سعيد الخراز ـ مما ذكره القشيري في رسالته ـ أنه قال: رأيت النبي ﷺ في المنام، فقلت: يا رسول الله اعذرني فإن محبة الله شغلتني عن محبتك، فقال لي: يا مبارك من أحب الله فقد أحبني.

داجي،) بأن داری، والمراد بها الأخذ للشيء والتوصل إليه بحيلة، (**فقد عرض لمدى**) (بضم الميم) جمع مدية السكين (**الغيرة أوداجًا:**) جمع ودج، أي: العروق المكتنفة ثغرة البحر يمينًا، وشمالاً، والمعنى: من لم يخلص المحبة عرض نفسه لأسباب الهلاك، الناشئة من غيرته على حبه لعدم وصوله لمراده منه، فيصاب بأسباب قاتلة كالمدى في شدة تأثيرها في البدن، (**فمحبة الرسول عليه الصلاة والسلام، بل تقديمه في الحب على الأنفس والآباء والأبناء لا يتم الإيمان إلا بها،**) أي: لا يوجد ولا يكمل، فاستعمله بمعنى الوجود فيما قبل الإضراب، وبمعنى الكمال فيما بعده، (**إذ محبته من محبة الله تعالى،**) الواجبة لذاته، كما مر.

(**وقد حكي عن أبي سعيد**) إبراهيم، وقيل: أحمد بن عيسى البغدادي، (**الخراز:**) بالخاء المعجمة وشد الراء فألف فزاي منقوطة، نسبة إلى خرز جلود القرب، ونحوها من أئمة القوم وجلة المشايخ، قيل: وهو أول من تكلم في علمي الفناء والبقاء، وقيل: فيه قمر الصوفية صحب السري، وذا النون المصري، وبشر الحافي وغيرهم.

قال الجنيد: لو طالبنا الله بحقيقة ما عليه أبو سعيد، لهلكنا أقام كذا وكذا، سنة ما فاته ذكر الله بين الخرزتين.

مات سنة سبع وسبعين، وقيل: سنة ست وثمانين ومائتين، ومرت ترجمته أيضًا. (**مما ذكره القشيري**) أبو القسم عبد الكريم بن هوازن، الإمام العلامة، المفسر، المحدث، الولي، الذي ما رأى الراؤن مثله، مر بعض ترجمته (**في رسالته أنه**) أي: أبا سعيد (**قال: رأيت النبي ﷺ في المنام، فقلت: يا رسول الله أعذرني**) (بكسر الهمزة، وسكون العين، وكسر الذال المعجمة، وهمزته وهمزة وصل من عذر، كضرب، وبفتح الهمزة، وكسر الذال، وهمزته همزة قطع من أعذروهما، لغتان سوى بينهما المجد، ولم نرَ ضم الهمزة والذال، والمعنى:أقبل عذري، فلا تؤاخذني بتقصيري، وارفع اللوم عني، (**فإن محبة الله شغلتني عن محبتك، فقال لي: يا مبارك:**) اسم مفعول من البركة، وهي الزيادة والتنمية، هذا أصله لغة، ثم استعمل عرفًا في قليل الفطنة، فيحتمل أنه المراد هنا دفعًا لتوهمه؛ أن محبة الله تنافي محبته، ويعد المشتغل بها مقصرًا

وقيل إن ذلك وقع لامرأة من الأنصار معه ﷺ يقظة، ولابن أبي المجد سيدي إبراهيم الدسوقي.

ألا يا محب المصطفى زد صبابة وضمخ لسان الذكر منك بطيبه
ولا تعبان بالمبطلين فإنما علامة حب الله حب حبيبه

وكذلك كل حب في الله ولله، كما في الصحيحين، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان، أن يكون الله ورسوله أحب

في حبه عليه الصلاة والسلام، مع أنها عينها، كما قال: **(من أحب الله فقد أحبني،)** لأني الداعي إلى الله، الموصل إليه.

(وقيل: إن ذلك وقع لامرأة من الأنصار معه ﷺ يقظة،) فإن ثبت فلا منافاة، كما لا يخفى، **(ولابن أبي المجد،)** العارف بالله تعالى، **(سيدي إبراهيم الدسوقي،)** الشريف، الحسينيد وقد ذكر نسبه في اللواقح، فقال إبراهيم بن أبي المجد بن قريش بن محمد بن أبي النجاء بن زين العابدين بن عبد الخالق بن محمد بن أبي الطيب بن عبد الله الكاتم بن عبد الخالق بن أبي القسم بن جعفر الزكي بن علي بن محمد الجواد بن علي الرضا بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن على الزاهد بن زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، تفقه على مذهب الشافعي، ثم اقتفى آثار الصوفية وجلس في مرتبة الشيخوخة، وحمل الراية البيضاء، وعاش ثلاثًا وأربعين سنة، ولم يغفل قط عن المجاهدة للنفس والهوى والشيطان، حتى مات سنة ست وسبعين وستمائة، **(ألا يا محب المصطفى زد صبابة)** (بفتح الصاد) شوقًا، أو رقته وحرارته، أو رقة هوى **(وضمخ)** (بمعجمتين بينهما ميم) الطخ **(لسان الذكر)** لله تعالى الذي تستعمله **(منك بطيبه،)** بإثناء عليه وتعظيمه ﷺ، **(ولا تعبان،)** أي: لا تهتم ولا تبال **(بالمبطلين،)** الزاعمين أن ذلك يشغل عن الله تعالى، **(فإنما علامة حب الله حب حبيبه،)** وزعمهم باطل، كيف، وقد قال: أحبوني لحب الله، **(وكذلك كل حب في الله، ولله كما في الصحيحين).**

البخاري في الإيمان والأدب، ومسلم في الإيمان، عن أبي قلابة، **(عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: ثلاث)** مبتدأ، خبره جملة **(من كن،)** أي: حصلن **(فيه،)** فهي تامة **(وجد،)** أي: أصاب، ولذا اكتفى بمفعول واحد، أعني **(حلاوة الإيمان،)** وجاز الابتداء بالنكرة، لأن التنوين عوض عن المضاف إليه، أي: ثلاث خصال، أو لأنه صفة موصوف محذوف، وهو مبتدأ حقيقة، أي: خصال ثلاث، أو لأن الجملة الشرطية صفته، والخبر **(أن يكون الله ورسوله أحب،)**

إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا اللّه وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار»، فعلق ذوق الإيمان بالرضا باللّه ربًا، وعلق وجدان حلاوته بما هو موقوف عليه ولا يتم إلا به، وهو كونه سبحانه أحب الأشياء إلى

بالنصب خبر يكون (**إليه مما سواهما**،) ولم يثن أحب ليطابق خبر كان اسمها، لأن أفعل التفضيل إذا وصل بمن، فهو مفرد مذكر دائمًا، ولا تجوز المطابقة لمن هوله، (**وأن يحب المرء**) حال كونه، (**لا يحبه إلا اللّه تعالى**،) وللنسائي من رواية طلق بن حبيب عن أنس، وأن يحب في اللّه ويبغض في اللّه.

قال يحيى بن معاذ: حقيقة الحب في اللّه أن لا يزيد بالبر ولا ينقص بالجفاء، نقله الحافظ، (**وأن يكره أن يعود**،) أي: العود (**في الكفر، كما يكره أن يقذف**) (بضم أوله وفتح ثالثه، أي: مثل كراهة القذف (**في النار**).

زاد البخاري من وجه آخر بعد أن أنقذه اللّه منه، قال الحافظ: والإنقاذ أعم من أن يكون بالعصمة منه ابتداء، بأن يولد على الإسلام ويستمر، أو بالإخراج من ظلمة الكفر إلى نور الإيمان، وعلى الأول، فيحمل قوله يعود على معنى الصيرورة، بخلاف الثاني، فالعود فيه على ظاهره.

وفي رواية قتادة، عن أنس، عند مسلم والبخاري في الأدب: وحتى أن يقذف في النار أحب إليه من أن يرجع إلى الكفر بعد أن أنقذه اللّه منه، وهي أبلغ من هذه الرواية، لأنه سوى فيها بين الأمرين، وهنا جعل الوقوع في نار الدنيا أولى من الكفر الذي أنقذه اللّه بالخروج منه من نار الأخرى، فإن قيل لم عدي العود بقي ولم يعده بالي، فالجواب أنه ضمنه معنى الاستقرار، كأنه قال: يستقر فيه، ومثله قوله تعالى: ﴿وما كان لنا أن نعود فيها﴾ [الأعراف/٨٩]. انتهى.

وزعم العيني أنه تعسف، وإنما «في» هنا بمعنى «إلى»، كقوله تعالى: ﴿أو لتعودن في ملتنا﴾ [الأعراف/٨٨]، أي: لتصيرن إلى ملتنا، ومنعه شيخنا في قراءة البخاري بأنه لا تعسف، فكل من الطريقين مسلوك، وذلك لأن الفعل إذا عدي بحرف لا يتعدى به، جاز تأويل الفعل بما يتعدى به، كتأويل يؤمنون بالغيب بيعترفون، وتأويل الحرف مع بقاء الفعل على حقيقته، كالمثال الذي ذكره، بل قال بعضهم: التأويل في الفعل أولى، (**فعلق ذوق الإيمان بالرضا باللّه ربا**،) بقوله ﷺ: ذاق طعم الإيمان من رضي باللّه ربا، الحديث الآتي قريبًا. وطعم الإيمان، بمعنى حلاوة الإيمان، لأن الثلاثة لا توجد إلا ممن صح إيمانه وانشرح صدره، قاله عياض، (**وعلق**) في هذا الحديث (**وجدان حلاوته بما هو موقوف عليه، ولا يتم إلا به، وهو كونه سبحانه أحب الأشياء**

العبد هو ورسوله، فمن رضي اللّٰه ربًا رضيه اللّٰه له عبدًا.

ومعنى حلاوة الإيمان: استلذاذ الطاعات وتحمل المشقات في الدين، ويؤثر ذلك على أغراض الدنيا، ومحبة العبد للّٰه تحصل بفعل طاعته وترك مخالفته، وكذلك الرسول، قاله النووي.

وقال غيره: معناه أن من استكمل الإيمان علم أن حق اللّٰه ورسوله آكد عليه من حق والده وولده وجميع الناس، لأن الهدى من الضلالة، والخلاص من النار، إنما كان بالله على لسان رسوله.

وفي قوله عليه الصلاة والسلام: حلاوة الإيمان استعارة تخييلية، فإنه شبه رغبة المؤمن في الإيمان بشيء حلو، وأثبت له لازم ذلك الشيء وأضافه إليه، وفيه تلميح إلى قضية المريض والصحيح، لأن المريض الصفراوي يجد طعم العسل مرًا،

إلى العبد هو) تعالى **(ورسوله)** عليه السلام، **(فمن رضي باللّٰه ربا رضيه اللّٰه له عبدًا،)** بمعنى أثابه جزيل الثواب، **(ومعنى حلاوة الإيمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشقات في الدين،)** فاستعمال الحلاوة فيه مجاز مرسل من ذكر الملزوم وإرادة اللازم، **(ويؤثر)** لفظ الفتح، وإيثار **(ذلك على أعراض الدنيا ومحبة العبد للّٰه تحصل،)** أي: تتحقق وتوجد **(بفعل طاعته وترك مخالفته، وكذلك الرسول، قاله النووي:)** بمعنى أن فعل الطاعة علامة على محبة العبد، فليس عين المحبة، بل هو مسبب عنها، كما أشار إليه البيضاوي، في إن كنتم تحبون اللّٰه.

(وقال غيره: معناه أن من استكمل الإيمان علم أن حق اللّٰه ورسوله آكد عليه من حق والده وولده وجميع الناس، لأن الهدى من الضلالة والخلاص من النار إنما كان باللّٰه على لسان رسوله،) فكأنه حمله على معنى الحديث، قبله: لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين.

(وفي قوله عليه الصلاة والسلام: حلاوة الإيمان،) كما قال الحافظ **(استعارة تخييلية، فإنه شبه رغبة المؤمن في الإيمان بشيء حلو، وأثبت له لازم ذلك الشيء، وأضافه إليه،)** ولا يتعين هذا، فيجوز أنه شبه اللذة الحاصلة من التلبس بالإيمان بحلاوة الحلو، واستعار له اسمه، فتكون استعارة، تصريحية، ويجوز أنه مجاز مرسل أطلق الحلاوة وأراد لازمها عند تناولها، وهو اللذة، **(وفيه تلميح إلى قضية المريض والصحيح، لأن المريض الصفراوي،)** الذي غلب خلط الصفراء على مزاجه، **(يجد طعم العسل مرا)** لفساد مزاجه.

والصحيح يذوق حلاوته على ما هي عليه، وكلما نقصت الصحة شيئًا ما، نقص ذوقه بقدر ذلك.

وقال العارف ابن أبي جمرة: واختلف في الحلاوة المذكورة هل هي محسوسة أو معنوية، فحملها قوم على المعنى وهم الفقهاء ومن شابههم، وحملها

(والصحيح يذوق حلاوته على ما هي عليه، وكلما نقصت الصحة شيئًا ما) قليلاً **(نقص ذوقه بقدر ذلك)**.

زاد الحافظ: فكانت هذه الاستعارة من أوضح ما يقوى به استدلال البخاري على الزيادة والنقص، أي: للإيمان، وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة إنما عبر بالحلاوة، لأن اللّه شبه الإيمان بالشجرة في قوله: ﴿مثل كلمة طيبة كشجرة طيبة﴾، فالكلمة هي كلمة الإخلاص، والشجرة أصل الإيمان، وأغصانها اتباع الأمر واجتناب النهي، وزهرتها ما يهم به المؤمن من الخير، وثمرتها عمل الطاعات، وحلاوة الثمرة جنى الشجرة، وغاية كماله تناهي نضج الثمرة، وبه تظهر حلاوتها. انتهى.

وقال البيضاوي: المراد بالحب العقلي، الذي هو إيثار ما يقتضي العقل السليم رجحانه، وإن كان على خلاف هوى النفس، كالمريض يعاف الدواء بطبعه فينفر عنه ويميل إليه بمقتضى عقله فيهوى تناوله، فإذا تأمل المرء أن الشارع لا يأمر ولا ينهي إلا بما فيه صلاح عاجل أو خلاص آجل، والعقل يقتضي رجحان جانب ذلك، تمرن على الائتمار بأمره، بحيث يصير هواه تبعًا له، ويتلذذ به التذاذًا عقليًا، إذ الالتذاذ العقلي إدراك ما هو كمال وخير من حيث هو كذلك، وعبر الشارع عن هذه الحالة بالحلاوة، لأنها أظهر اللذائذ المحسوسة، وإنما جعل هذه الثلاثة عنوانًا لكمال الإيمان لأن المرء إذا تأمل أن المنعم بالذات هو اللّه وأن لا مانح ولا مانع في الحقيقة سواه وإن ما عداه وسائط، وأن الرسول هو الذي يبين مراد ربه، اقتضى ذلك أن يتوجه بكليته نحوه، فلا يحب إلا ما يحب، ولا يحب من يحب إلا من أجله، وأن يتيقن أن جملة ما وعد وأوعد حق يقينًا، يخيل إليه الموعود، كالواقع، فيحسب أن مجالس الذكر رياض الجنة، وأن العود في الكفر إلقاء في النار. انتهى ملخصًا.

وشاهد هذا الحديث من القرآن قوله تعالى: ﴿قل إن كان آباؤكم وأبنائكم﴾، إلى أن قال: ﴿أحب إليكم من اللّه ورسوله﴾ [التوبة/٢٤]، ثم هدد على ذلك، وتواعد بقوله: ﴿فتربصوا حتى يأتي اللّه بأمره﴾، فإن فيه إشارة إلى التحلي بالفضائل والتخلي عن الرذائل، فالأول من الأول، والثاني من الثاني. انتهى كله من فتح الباري.

(وقال العارف ابن أبي جمرة:) بجيم وراء، **(واختلف في الحلاوة المذكورة)** في قوله حلاوة الإيمان **(هل هي محسوسة أو معنوية، فحملها قوم على المعنى)** بمعنى: أن من وجدت

قوم على المحسوس وأبقوا اللفظ على ظاهره من غيره أن يتأولوه وهم أهل الصفة، أو قال أهل الصوفة. قال: والصواب معهم في ذلك والله أعلم، لأن ما ذهبوا إليه أبقوا به لفظ الحديث على ظاهره من غير تأويل.

قال: ويشهد إلى ما ذهبوا إليه أحوال الصحابة والسلف الصالح وأهل

فيه جزم بالإيمان وانقاد إلى أحكامه، **(وهم الفقهاء ومن شابههم)** من أهل المعقولات، **(وحملها قوم على المحسوس، وأبقوا اللفظ على ظاهره من غير أن يتأولوه، وهم أهل الصفة)** (بضم الصاد وشد الفاء) السادة الصوفية، سموا بذلك لجريهم على نحو ما كان عليه أهل الصفة، وهي ظلة في مؤخر المسجد النبوي، يأوي إليها المساكين من الانقطاع إلى الله وعبادته، والإعراض عن الدنيا، **(أو قال أهل الصوفة)** للبسهم الصوف تقشفًا وإعراضًا عما تنعم به الأغنياء.

(قال) ابن أبي جمرة: **(والصواب معهم في ذلك والله أعلم، لأن ما ذهبوا إليه أبقوا به لفظ الحديث على ظاهره من غير تأويل،)** والأصل أنه لا يعدل عن الحقيقة، ما وجد إليها سبيل، والمتبادر من هذا أنها أمر يدرك حلاوته بالفم، كما يدرك حلاوة السكر والعسل ونحوهما، وهذا شيء لا يدركه إلا من وصل إلى ذلك المقام، فلا يليق ادعاء أنه غير مراد، بل المراد ما يأتي أنه أمر يجده القلب، تكون نسبته إليه، كذوق حلاوة الطعام إلى الفم، وذوق حلاوة الجماع إلى اللذة، لأن الآتي كلام ابن القيم حملاً له على المعنى، إذ هو لم يذكر القول بأنها محسوسة فلا يرد إليه، وكذا ما نقلناه آنفًا من نفس كلام ابن أبي جمرة، المصرح بأن التعبير بإطلاق الحلاوة إنما هو على وجه التشبيه، أي: يجد في قلبه حلاوة تشبه الحلاوة المأكولة بالفم، إنما هو تقرير للقول بأنها معنوية، وما لنا وللتكلم فيما لا نعرفه ولا يمكننا تخيله:

وإذا لم تر الهلال فسلم ... لأناس رأوه بالأبصار

(قال: ويشهد إلى ما ذهبوا إليه أحوال الصحابة والسلف الصالح) كالتابعين **(وأهل المعاملات،)** وهي منازل عشرة ينزلها السائرون إلى الحق عز اسمه، وهي الرعاية والمراقبة، والحرمة والإخلاص، والتهذيب والاستقامة، والتوكل والتفويض، والثقة والتسليم، سميت بالمعاملات، لأن العبد لا يصلح له معاملة الحق إلا بأن يتحقق بهذه المقامات، فالمعاملة عندهم عبارة عن توجه النفس الإنساني إلى باطنها، الذي هو الروح الروحاني والسر الرباني، واستمدادها منهما ما يزيل الحجب عنها، ليحصل لها قبول المدد في المقابلة إزالة كل حجاب، وهذا إنما يصح لعبد يملك ناصية الزهد، ثم الورع، ثم الحزن، فمن ملك ناصية هذه الثلاثة استحق أن يصير من أهل المعاملات، وأهم ما عليه أن يتحقق بأعم مقاماتها وأهمه، وهو الإخلاص، إذ لا تصح المعاملة بدونه، ثم المراقبة، ثم التفويض، قاله في الأعلام بإشارات أهل الإلهام، **(فإنهم**

المعاملات، فإنهم حكوا عنهم أنهم وجدوا الحلاوة محسوسة.

فمن ذلك: حديث بلال حين صنع به ما صنع في الرمضاء إكراهًا على الكفر، وهو يقول أحد أحد، فمزج مرارة العذاب بحلاوة الإيمان. وكذلك أيضًا عند موته، أهله يقولون: واحرباه، وهو يقول: واطرباه، غدًا ألقى الأحبة محمدًا وحزبه، فمزج مرارة الموت بحلاوة اللقاء وهي حلاوة الإيمان.

ومنها حديث الصحابي الذي سُرق فرسه بليل وهو في الصلاة، فرأى السارق حين أخذه فلم يقطع لذلك صلاته، فقيل له في ذلك فقال: ما كنت فيه ألذ من

حكوا عنهم؛ أنهم وجدوا الحلاوة محسوسة، فمن ذلك حديث بلال) بن رباح، أحد السابقين الأولين **(حين صنع به ما صنع في الرمضاء:)** (بفتح الراء وسكون الميم وضاد معجمة والمد) أرض اشتد وقع الشمس فيها، سواء كان فيها رمل أو حصى أو غيرهما.

روي أنهم كانوا يلصقون ظهره برمضاء البطحاء في الحر، ولأحمد عن أبي ذران بلالاً، هانت عليه نفسه في اللّه، وهان على قومه فأعطوه الولدان، فجعلوا يطوفون به في شعاب مكة **(إكراهًا على الكفر، وهو يقول أحد أحد،)** مرفوع منون، كذا أحفظه، وكذا في أصلنا من ابن ماجه خبر مبتدأ محذوف، أي: اللّه أحد، كأنه يشير إلى أنه لا يشرك باللّه شيئًا، ويحتمل أنه غير منون، أي: يا أحد، قاله في النور، **(فمزج:)** خلط **(مرارة العذاب:)** مشقته وألمه **(بحلاوة الإيمان، وكذلك أيضًا)** وقع له ذلك **(عنه موته أهله، يقولون:)** أي: زوجته، كما في الشفاء والمصنف في المقصد الأول، ولفظه: وهذا كما وقع له عند موته، كانت امرأته تقول: **(واحرباه،)** روي بفتح الحاء والراء المهملتين، والموحدة من الحرب بفتحتين، وهو كما في النهاية نهب مال الإنسان وتركه لا شيء له، فكأنها لتفجعها نهبت وسلبت.

وروي بفتح الحاء والزاي، وبضم الحاء وسكون الزاي، وروى واحوباه، بحاء مفتوحة وواو ساكنة فموحدة من الحوب الإثم، والمراد ألمها بشدة جزعها وقلقها في المصيبة، فهي تتفجع على نفسها، أو من الحوبة بمعنى رقة القلب، وهو تكلف، **(وهو يقول: واطرباه،)** أي: فرحاه، والواو للندبة، والألف والهاء مزيدة في آخره، كأنه يستغيث بطربه، ويدعوه في سكرات الموت لما تيقنه من الثواب وملاقاة الأحباب، كما أشار إليه بقوله: **(غدًا ألقى الأحبة محمدًا وحزبه:)** أصحابه، والمراد بغدا الزمان المستقبل بعد الموت، **(فمزج مرارة الموت بحلاوة اللقاء، وهي حلاوة الإيمان)** أي: من جملة حلاوته **(ومنها حديث الصحابة الذي سرق فرسه بليل، وهو في الصلاة، فرأى السارق حين أخذه، فلم يقطع لذلك صلاته، فقيل له في ذلك،)** أي: ليم على

ذلك، ولا ذاك إلا للحلاوة التي وجدها محسوسة في وقته ذلك.

ومنها حديث الصحابيين اللذين جعلهما ﷺ في بعض مغازيه من قبل العدو، وقد أقبل فرآهما، فكبل الجاسوس القوس ورمى الصحابي فأصابه، فبقي على صلاته ولم يقطعها، ثم رماه ثانية فأصابه فلم يقطع لذلك صلاته، ثم رماه ثالثة فأصابه، فعند ذلك أيقظ صاحبه وقال: لولا أني خفت على المسلمين ما قطعت صلاتي. وما ذاك إلاَّ لشدة ما وجد فيها من الحلاوة حتى أذهبت عنه ما يجد من ألم السلاح.

قال: ومثل ذلك حكي عن كثير من أهل المعاملات. انتهى.

وحديث هذين الصحابيين ذكره البخاري في صحيحه في باب «من لم ير الوضوء إلا من المخرجين» بلفظ: ويذكر عن جابر أن النبي ﷺ كان في غزوة «ذات الرقاع» فرمي رجل بسهم فنزفه الدم فركع وسجد ومضى في صلاته. وقد

عدم اتباع السارق وتخليصها منه، (**فقال: ما كنت فيه ألذ من ذلك ولا ذاك إلا للحلاوة التي وجدها محسوسة في وقته ذلك**) إذ لو كانت معقولة معنوية ما قدمها على ضياع فرسه (**ومنها حديث الصحابيين، اللذين جعلهما النبي ﷺ في بعض مغازيه من قبل العدو**) أي: من جهته، (**وقد أقبل**) العدو، (**فرآهما، فكبل**) (باللام بزنة ضرب والتشديد مبالغة) (**الجاسوس القوس**) أي: أوتره، عبر عنه بالتكبيل مجازًا، تشبيهًا لابتار القوس بوضع القيد في رجل الأسير، لمبالغته في إبتاره، ليتمكن من قوة الرمي، وفي نسخة: فكبد بالدال، أي: جعل النشاب في وسط القوس، (**ورمى الصحابي فأصابه، فبقي على صلاته ولم يقطعها، ثم رماه ثانية فأصابه، فلم يقطع لذلك صلاته، ثم رماه ثالثة فأصابه، فعند ذلك أيقظ** صاحبه).

(**وقال: لولا إني خفت على المسلمين ما قطعت صلاتي**،) أي: ما اختصرتها، لأنه لم يقطعها بالفعل، (**وما ذاك**،) أي: عدم قطعها واعتذاره (**إلا لشدة ما وجده فيها من الحلاوة حتى أذهبت عنه ما يجد من ألم السلاح**).

(**قال: ومثل ذلك حكي عن كثير من أهل المعاملات انتهى**) كلام ابن أبي جمرة.

(**وحديث هذين الصحابيين ذكره البخاري في صحيحه في باب: من لم يرَ الوضوء إلا من المخرجين**) من كتاب الوضوء، (**بلفظ: ويذكر عن جابر**) بن عبد الله الصحابي ابن الصحابي؛ (**أن النبي ﷺ كان في غزوة ذات الرقاع، فرمي**) (بضم الراء مبنيًا للمفعول) (**رجل**) هو عباد بن بشر (**بسهم، فنزفه الدم**) (بفتح الزاي والفاء)، أي: خرج منه دم كثير حتى يضعف.

وصله ابن إسحٰق في المغازي قال: حدثني صدقة بن يسار عن عقيل بن جابر عن أبيه مطولاً، وأخرجه أحمد وأبو داود والدارقطني وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم، كلهم من طريق ابن إسحٰق. قال في فتح الباري، وشيخه «صدقة» ثقة،

قاله الجوهري، وفي أفعال ابن طريف يقال: نزفه الدم وأنزفه.

إذا سال منه كثيرًا حتى يضعفه، فهو نزيف ومنزوف، **(فركع وسجد، ومضى في صلاته)** فلم يقطعها.

قال الحافظ: أراد البخاري بهذا الحديث الرد على الحنفية في أن الدم السائل ينقض الوضوء، فإن قيل: كيف مضى في صلاته مع وجود الدم في بدنه أو ثوبه، واجتناب النجاسة فيها واجب، أجاب الخطابي: باحتمال، أن الدم جرى من الجرح على سبيل الدفق، بحيث لم يصب شيئًا من ظاهر بدنه وثيابه وفيه بعد، ويحتمل أن الدم أصاب الثوب، فقط فنزعه عنه، ولم يسل على جسمه إلا قدر يسير معفو عنه، ثم الحجة قائمة به على أن خروج الدم لا ينقض، ولو لم يظهر الجواب عن كون الدم أصابه.

(وقد وصله ابن إسحٰق في المغازي) في غزوة ذات الرقاع، **(قال: حدثني صدقة بن يسار)** الجزري، نزيل مكة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة، **(عن عقيل بن جابر)** بن عبد اللّه الأنصاري، المدني، مقبول، **(عن أبيه)** جابر الصحابي **(مطولاً،)** قال: خرجنا مع رسول اللّه ﷺ في غزوة ذات الرقاع، فأصبنا امرأة رجل من المشركين، فلما قفل ﷺ، أتى زوجها وكان غائبًا، فحلف لا ينتهي حتى يصيب في أصحاب محمد دمًا، فخرج يتبع أثره ﷺ فنزل منزلاً، فقال: من رجل يكلؤنا ليلتنا، فانتدب رجل من المهاجرين ورجل من الأنصار، فقالا: نحن يا رسول اللّه، قال: فكونا في فم الشعب، وكان ﷺ وأصحابه قد نزلوا إلى شعب من الوادي، فقال الأنصاري للمهاجري: أي الليل تحب أن أكفيك، أوله أم آخره، قال: بل إكفني أوله، فنام المهاجري، وقام الأنصاري يصلي، وأتى الرجل، فلما رأى شخص الرجل، عرف أنه ربيئة القوم، فرمى بسهم فوضعه فيه، فنزعه ووضعه، وثبت قائمًا، ثم رماه بسهم آخر فوضعه فيه فنزعه ووضعه وثبت قائمًا ثم عاد له بالثالث فوضعه فيه فنزعه فوضعه ثم ركع وسجد، ثم أهب صاحبه، فقال: إجلس فقد أثبت، فوثب، فلما رآهما الرجل عرف أنه قد نذرا به، فهرب، ولما رأى المهاجري ما بالأنصاري من الدماء، قال سبحان اللّه: ألا أهببتني أول ما رماك؟، قال: كنت في سورة أقرؤها، فلم أحب أن أقطعها حتى أنفدها، فلما تابع على الرمي ركعت، فآذنتك، وأيم اللّه لولا أن أضيع ثغرًا أمرني رسول اللّه ﷺ بحفظه، لقطع نفسي قبل أن أقطعها أو أنفدها.

(وأخرجه أحمد وأبو داود والدارقطني، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم، كلهم من طريق ابن إسحٰق) محمد إمام المغازي، **(قال في فتح الباري: وشيخه صدقة ثقة)**.

وعقيل ـ بفتح العين ـ لكنني لا أعرف راويًا عنه غير صدقة، ولهذا لم يجزم به البخاري، أو لكونه اختصره، أو للإختلاف في ابن إسحٰق وأخرجه البيهقي في الدلائل من وجه آخر، وسمي أحدهما: عباد بن بشر الأنصاري، والآخر وعمار بن ياسر من المهاجرين، والسورة الكهف.

وإنما قال أحب إليه مما سواهما ولم يقل «ممن» ليعم من يعقل ومن لا يعقل:

وفي قوله: أن يكون اللّٰه ورسوله أحب إليه مما سواهما دليل على أنه لا بأس بهذه التثنية، وأما قوله للذي خطب فقال: «ومن يعصهما» بئس الخطيب أنت

روى له مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه **(وعقيل(بفتح العين)** وكسر القاف)، وإن كان مقبول الرواية، **(لكنني لا أعرف راويًا عنه غير صدقة،)** فيكون مجهول العين، وهو مردود عند الأكثر، **(ولهذا لم يجزم به البخاري)** بل أتى بصيغة التمريض، بقوله: يذكر على عادته فيما لم يصح عنده، **(أو لكونه اختصره،)** وهو مسوغ للتمريض، **(أو للاختلاف في ابن إسحٰق،)** فمنهم من وثقه، ومنهم من ضعفه.

(وأخرجه البيهقي في الدلائل) النبوية **(من وجه آخر، وسمي أحدهما،)** أي: الرجلين المبهمين في رواية ابن إسحٰق، **(عباد بن بشر الأنصاري،)** وهو الذي رمي بالسهام، **(و)** سمي الرجل **(الآخر عمار بن ياسر من المهاجرين و)** سمي **(السورة)** التي كان يقرؤها عباد في صلاته **(الكهف،)** فحصل بهذه الطريق تقوية، رواية ابن إسحٰق، مع بيان المبهم في روايته من الرجلين والسورة، **(وإنما قال: أحب إليه مما سواهما، ولم يقل ممن، ليعم من يعقل ومن لا يعقل،)** لأن ما موضوعة لهما بخلاف من، فموضوعة للعاقل.

قال تعالى: ﴿للّٰه ما في السمٰوات وما في الأرض﴾، وقال تعالى ﴿وللّٰه يسجد من في السمٰوات ومن في الأرض﴾، قال البيضاوي: لما استعمل ما للعقلاء، كما استعمل من لغيرهم كان استعماله حيث اجتمعا أولى من إطلاق من تغليبًا للعقلاء **(وفي قوله: أن يكون اللّٰه ورسوله أحب إليه مما سواهما، دليل على أنه لا بأس بهذه التثنية،)** أي: يجوز جمع اللّٰه ورسوله في ضمير واحد، **(وأما قوله ﷺ للذي خطب،)** قال الحافظ برهان الدين في المقتفى: لا أعرفه، وقال بعض الحفاظ أنه ثابت بن قيس، وقال الطوفي: هو عدي بن حاتم.

روى مسلم وأبو داود، عن عدي بن حاتم، أن خطيبًا خطب عند النبي ﷺ، **(فقال:)** من يطع اللّٰه ورسوله فقدّ رشد، **(ومن يعصهما)** فقد غوى، فقال ﷺ: **(بئس الخطيب أنت،)** قل: ومن يعصِ اللّٰه ورسوله فقد غوى، ورشد بفتح الشين المعجمة وكسرها، كما قال المصنف على مسلم.

فليس من هذا، لأن المراد في الخطب الإيضاح، وأما هنا فالمراد الإيجاز في اللفظ ليحفظ، ويدل عليه أن النبي ﷺ حيث قاله في موضع آخر قال: ومن يعصهما فلا يضر إلا نفسه.

وقيل: إنه من الخصائص، فيمتنع من غير النبي ﷺ ولا يمتنع منه، لأن غيره إذا جمع أوهم إطلاق التسوية بخلافه هو، فإن منصبه لا يتطرق إليه إيهام ذلك، وإلى هذا مال ابن عبد السلام.

ومن محاسن الأجوبة في الجمع بين هذا الحديث وقصة الخطيب، أن تثنية

(**فليس من هذا، لأن المراد في الخطب الإيضاح**) واجتناب الرمز، ولذا كان ﷺ إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثًا، لتفهم كما في الصحيح، (**وأما هنا، فالمراد الإيجاز:**) الاختصار (**في اللفظ ليحفظ،**) إذ القليل يسهل حفظه، وهذا صوبه النووي قائلاً: وهذا هو الفرق بين الحديثين، حديث من يعصهما كان في خطبة، وحديث مما سواهما كان في تعليم حكم، فتقليل اللفظ فيه أولى، لأنه أقرب إلى الحفظ، (**ويدل عليه أن النبي ﷺ حيث قاله في موضع آخر، قال:**) كما رواه أبو داود عن ابن مسعود أن النبي ﷺ خطب، فقال: في خطبته من يطع الله ورسوله فقد رشد، (**ومن يعصهما فلا يضر إلا نفسه،**) واعترض بأن هذا الحديث إنما ورد أيضًا في خطبة النكاح، وأجيب بأن المقصود في خطبة النكاح أيضًا الإيجاز، فلا نقض، وثم أجوبة أخرى، منها دعوى الترجيح، فيكون خبر المنع أولى، لأنه عام، والآخر يحتلم الخصوصية، ولأنه ناقل، والآخر مبني على الأصل، ولأنه قول، والآخر فعل ورد بأن احتمال التخصيص في القول أيضًا حاصل، بل ليس فيه صيغة عموم أصلاً.

هكذا في الفتح قبل قوله: (**وقيل: إنه من الخصائص فيمتنع من غير النبي ﷺ ولا يمتنع منه، لأن غيره إذا جمع أوهم إطلاق التسوية**) بينهما، لأنه لفظ واحد متصل، لا سيما إذا لوحظ العدول عن العطف، الدال على التفاوت والتبعية، ولذا قال له: قل ومن يعص الله ورسوله (**بخلافه هو، فان منصبه لا يتطرق إليه إيهام ذلك،**) لأنه يعطي مقام الربوبية حقه، (**وإلى هذا مال ابن عبد السلام،**) الشيخ عز الدين.

زاد الحافظ: ومنها دعوى التفرقة بوجه آخر، هو أن كلامه ﷺ هنا جملة واحدة، فلا يحسن إقامة الظاهر فيها مقام المضمر، وكلام الذي خطب جملتان، فالأولى إقامة الظاهر فيهما.

(**ومن محاسن الأجوبة في الجمع بين هذا الحديث وقصة الخطيب أن تثنية الضمير هنا**

الضمير هنا للإيماء إلى أن المعتبر هو المجموع المركب من المحبتين، لا كل واحدة منهما، فإنها وحدها لاغية إذا لم ترتبط بالأخرى، فمن يدعي حب اللَّه مثلاً ولا يحب رسوله لا ينفعه ذلك، ويشير إليه قوله تعالى: ﴿**قل إن كنتم تحبون اللَّه فاتبعوني يحببكم اللَّه**﴾ [آل عمران/٣١] فأوقع متابعته مكتنَفة بين قطري محبة العباد للَّه، ومحبة اللَّه للعباد. وأما أمر الخطيب بالإفراد فلأن كل واحد من العصيانين مستقل باستلزام الغواية، إذ العطف في تقدير التكرير، والأصل استقلال كل من المعطوفين في الحكم، ويشير إليه قوله تعالى: ﴿**أطيعوا اللَّه وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم**﴾ [النساء/٥٩] فأعاد أطيعوا في الرسول، ولم يعده في أولي الأمر، لأنهم لا استقلال لهم في الطاعة كاستقلال الرسول. انتهى ملخصًا من كلام البيضاوي والطيبي، كما حكاه في فتح الباري.

وفي الصحيح: ذاق طعم الإيمان من رضي باللَّه ربًا وبالإسلام دينًا، وبمحمد

للإيماء إلى أن المعتبر هو المجموع المركب من المحبتين لا كل واحدة منهما، فإنها وحدها لاغية) متروكة، لا اعتداد به، (**إذ لم ترتبط بالأخرى، فمن يدعي حب اللّه مثلاً ولا يحب رسوله، لا ينفعه ذلك،**) كعكسه، (**ويشير إليه قوله تعالى: ﴿قل إن كنتم تحبون اللّه فاتبعوني يحببكم اللّه﴾، فأوقع متابعته مكتنَفة**) (بفتح النون) اسم مفعول من اكتنفه القوم أحاطوا به (**بين قطري**) تثنية قطر، أي: جانبي (**محبة العباد للّه، ومحبة اللّه للعباد،**) والإضافة بيانية، يعني؛ أنه جعل المتابعة محاطًا بها طرفان، أحدهما: محبة اللّه، والآخر محبة رسوله، وعليه فبين هنا بمعنى الباء، لأن بين ظرف لا يظهر معناها إلا بإضافتها المتعدد، (**وأما أمر الخطيب بالإفراد فلأن كل واحد من العصيانين مستقل باستلزام الغواية**) (بفتح الغين المعجمة) اسم من غوى غيًا من باب ضرب انهمك في الجهل، وهو خلاف الرشد (**إذ العطف في تقدير التكرير،**) والاستقلال لقيام الواو مقام تكرار العامل، أو تقديره معها، (**والأصل استقلال كل من المعطوفين في الحكم، ويشير إليه قوله تعالى: ﴿أطيعوا اللّه وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾** [النساء/٥٩]، **فأعاد أطيعوا في الرسول، ولم يعده في أولي الأمر، لأنهم لا استقلال لهم في الطاعة كاستقلال الرسول. انتهى ملخصًا من كلام البيضاوي والطيبي،**) كلاهما في شرح المصابيح، (**كما حكاه في فتح الباري**) وزاد وهنا أجوبة أخرى فيها، نظر، منها: أن المتكلم لا يدخل في عموم خطابه، ومنها: أن له أن يجمع بخلاف غيره. انتهى.

(**وفي الصحيح**) لمسلم من إفراده، عن العباس بن عبد المطلب أنه سمع رسول اللّه ﷺ

رسولاً ونبيًا.

قال في المدارج: فأخبر أن للإيمان طعمًا، وأن القلب يذوقه كما يذوق الفم طعم الطعام والشراب. وقد عبر النبي ﷺ عن إدراك حقيقة الإيمان والإحسان وحصوله للقلب ومباشرته له بالذوق تارة بالطعم أخرى، ويوجد الحلاوة تارة، كما

يقول: (**ذاق طعم الإيمان**،) قال عياض: أي: عرف الله سبحانه واستحلى الإيمان (**من رضي بالله ربًا**،) فالرضا دليل على هذه المعرفة، قال لأبي: لأنه تسبب عنها، ووجود السبب يدل على وجود المسبب، ثم الرضا يكون بمعنى القناعة وبمعنى الإيثار، وهو المراد، لأن الأول مشترك بين جميع الناس، إذ من لم يقنع بالله ربًا ليس من الإسلام في شيء، واستحلاء الإيمان من صفة الخواص، فإنما يدل عليها ما هو من صفتهم، فالمعنى عرف الله، واستحلاء الإيمان به من أثره، فإن قيل: هذان هما الغاية، فلو أريد ألم يعبر عنهما بالذوق، وهو مبدأ الفعل، إذ لا يعبر عن غاية الشيء بمبدئه، قلت: الذوق إنما هو مبدأ الفعل إذا استعمل في المحسوسات، كذوق الطعام، أما إذا استعمل في المعاني، كما هنا، فإنما هو كناية عن كمال الإدراك، والرضا بالله يستلزم الرضا عنه. انتهى.

وقال الراغب: الذوق، وجود الطعم في الفم، وأصله فيما يقل تناوله، فإذا كثر، يقال له الأكل، واستعمل في القرآن بمعنى الإصابة، أما في الرحمة نحو ﴿ولئن أذقنا الإنسان منا رحمة﴾، وأما في العذاب، نحو ﴿ليذوقوا العذاب﴾ [النساء/ ٥٦]، وقال غيره: ضرب الذوق مثلاً لما ينالونه من الخير عند المصطفى، (**وبالإسلام دينًا**؛) بأن لم يسع في غير طريقه.

قال الطيبي: لا يخلو أما أن يراد به الانقياد، كما في حديث جبريل، أو مجموع ما يعبر بالدين عنه، كخبر بني الإسلام على خمس، ويؤيد الثاني اقترانه بالدين، لأنه جامع باتفاق، وعلى التقديرين هو عطف عام على خاص.

وكذا قوله: ﴿**وبمحمد رسولاً**﴾، بأن لم يسلك إلا ما يوافق شرعه، ومن كان هذا نعته فقد وصلت حلاوة الإيمان إلى قلبه، وذاق طعمه، شبه الأمر الحاصل الوجداني من الرضا بالأمور المذكورة بمطعوم يلتذ به، ثم ذكر المشبه به، وأراد المشبه، ورشح بقوله: ذاق، فإن قيل الرضا بالثالث مستلزم للأولين، فلم ذكرهما، قلنا للتصريح؛ بأن الرضا بكل منها مقصود (**ونبيًا**،) كذا في النسخ عطف لازم على ملزوم، لأن الرسالة مستلزمة للنبوة، لكن ليس في مسلم ونبيًا، ولم يتكلم شارحاه النووي والأبي على أنها راوية، وقد نسبه السيوطي لأحمد ومسلم والترمذي بدون ونبيًا، فكأنها دخلت على المصنف من حديث آخر.

(**قال في المدارج**) لابن القيم، (**فأخبر أن للإيمان طعمًا، وأن القلب يذوقه كما يذوق الفم طعم الطعام والشراب**،) أي: بإدراكه لذة الإيمان وسهولة ما بني عليه من فعل الطاعات

قال «ذاق». وقال: ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان، ولما نهاهم عن الوصال قالوا: إنك تواصل قال: إني لست كهيئتكم، إني أطعم وأسقى، وقد غلظ حجاب من ظن أن هذا طعام وشراب حسي للفم، وسيأتي تحقيق الكلام في هذا إن شاء الله تعالى في الصوم، من مقصد عباداته عليه الصلاة والسلام.

والمقصود أن ذوق حلاوة الإيمان أمر يجده القلب تكون نسبته إليه كذوق حلاوة الطعام إلى الفم، وذوق حلاوة الجماع إلى اللذة، كما قال عليه الصلاة والسلام: حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسليتك.

وللإيمان طعم وحلاوة يتعلق بهما ذوق ووجد، ولا تزول الشبه والشكوك إلا إذا وصل العبد إلى هذه الحالة، فيباشر الإيمان قلبه حقيقة المباشرة، فيذوق طعمه

واجتناب المعاصي، فعبر بالذوق عن الإدراك، وبالطعم عن السهولة، واطمئنان النفس بما يقتضيه الإيمان مجازًا.

(**وقد عبر النبي ﷺ عن إدراك حقيقة الإيمان والإحسان، وحصوله للقلب، ومباشرته له بالذوق**) متعلق بعبر (**تارة بالطعم أخرى، ويوجد**) (بفتح فسكون) مصدر (**الحلاوة تارة، كما قال: ذاق**) طعم الإيمان، (**وقال**) في الحديث الذي قبله: (**ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان،**) ولذا قال الطيبي: مجاز قوله ذاق طعم الإيمان مجاز قوله: وجد حلاوة الإيمان، وكذلك موقعه كموقعه، لأن من أحب أحدًا يتحرى مراضيه ويؤثر رضاه على رضا نفسه، (**ولما نهاهم عن الوصال**) في الصوم، (**قالوا:**) مستفهمين (**أنك تواصل، قال: إني لست كهيئتكم، إني أطعم وأسقي**) بما يغذيني به ربي من معارفه، وما يفيض على قلبي من لذة مناجاته، وقرة عيني بقربه، ونعيمه بحبه والشوق إليه، المغني ذلك عن غذاء الأجسام مدة:

لها أحاديث من ذكراك تشغلها   عن الشراب ويلهيها عن الزاد

(**وقد غلظ،**) أي: قوي (**حجاب من ظن أن هذا**) الذي يطعمه ويسقاه حين الوصال (**طعام وشراب حسي للفم،**) يؤتى له من الجنة، لأنه لم يدرك الأمور على حقيقتها، فعبر عن ذلك بالغلظ والحجاب مجازًا، (**وسيأتي تحقيق الكلام في هذا إن شاء الله تعالى في الصوم من مقصد عباداته عليه الصلاة والسلام،**) وأن الجمهور على أنه مجاز عن لازم الطعام والشراب، وهو القوة، كأنه قال: أعطي قوة الطاعم الشارب، (**والمقصود**) هنا (**أن ذوق حلاوة الإيمان أمر يجده القلب، تكون نسبته إليه كذوق حلاوة الطعام إلى الفم،**) فهو على التشبيه، أي: وجد في فعله حلاوة تشبه الحلاوة المأكولة، (**وذوق حلاوة الجماع إلى اللذة، كما قال عليه الصلاة والسلام**) لامرأة رفاعة: لا (**حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك، وللإيمان طعم**

ويجد حلاوته.

وقال العارف الكبير تاج الدين بن عطاء اللّه: فيه يعني في هذا الحديث إشارة إلى أن القلوب السليمة من أمراض الغفلة والهوى تتنعم بملذوذات المعاني كما تتنعم بملذوذات الأطعمة، وإنما ذاق طعم الإيمان من رضي باللّه ربًا لأنه لما رضي باللّه ربًا استسلم له وانقاد لحكمه، وألقى قياده إليه، فوجد لذاذة العيش وراحة التفويض، ولما رضي باللّه ربًا كان له الرضا من اللّه، وإذا كان له الرضا من اللّه أوجده اللّه حلاوة ذلك ليعلم ما منَّ به عليه، وليعلم إحسانه عليه، ولما

وحلاوة يتعلق بهما ذوق ووجد،) أي: إدراك، **(ولا تزول الشبه والشكوك إلا إذا وصل العبد إلى هذه الحال، فيباشر الإيمان قلبه حقيقة المباشرة، فيذوق طعمه ويجد حلاوته)** المعنوية، المشابهة للحسية.

(وقال العارف الكبير تاج الدين) أبو العباس أحمد بن محمد بن عبد الكريم **(بن عطاء اللّه،)** نسبة إلى جده الأعلى لشهرته به الجذامي، الإسكندراني، الإمام، المتكلم على طريقة الشاذلي، الجامع لأنواع العلوم من تفسير وحديث ونحو وأصول وفقه، على مذهب مالك، وصحب في التصوف الشيخ أبا العباس المرسني، وكان أعجوبة زمانه فيه، وأخذ عنه التقي السبكي، واختصر تهذيب المدونة للبرادعي في الفقه، وألف، التنوير والحكم وغير ذلك، ومات بالمدرسة المنصورية في القاهرة في ثالث جمادي الآخرة، سنة تسع وسبعمائة ودفن بالقرافة ذكره السيوطي وابن فرحون، في طبقات المالكية وغيرهما. ولا نزاع في أنه مالكي وذكر ابن السبكي له في طبقات الشافعية، لقوله: أراه كان شافعيًا وليس كما ظن **(فيه، يعني في هذا الحديث إشارة إلى أن القلوب السليمة من أمراض الغفلة والهوى،)** إضافة أعم إلى أخص، أو بيانية **(تتنعم بملذوذات المعاني، كما تتنعم بملذوذات الأطعمة)** تشبيه بمطلق اللذة، فلا ينافي أن لذتهم أقوى قال إبراهيم بن أدهم: واللّه أنا لفي لذة لو علمها الملوك لجالدونا عليها بالسيوف.

وقال الجنيد: أهل الليل في ليلهم ألذ من أهل اللهو في لهوهم.

وقال عتبة الغلام، كابدت الصلاة عشرين سنة، ثم استمتعت بها بقية عمري، **(وإنما ذاق طعم الإيمان من رضي باللّه ربًا، لأنه ما رضي باللّه ربًا،)** أعاده مظهرًا تلذذًا بذكره:

أعد ذكر نعمان لنا أن ذكره هو المسك ما كررته يتضوع

(استسلم له وانقاد لحكمه،) عطف تفسير، **(وألقي قياده)** (بكسر القاف) **(إليه،)** أي: أطاعه وأذعن له، فهي ألفاظ متقاربة، **(فوجد لذاذة)** (بالفتح بزنة سلامة مصدر لذيذ لذاذًا ولذاذة بالفتح) **(العيش وراحة التفويض، ولما رضي باللّه ربًا كان له الرضا من اللّه)** جزاء من جنس

سبقت لهذا العبد العناية خرجت له العطايا من خزائن المنن، فلما واصلته أمداد اللّه وأنواره عوفي قلبه من الأمراض والأسقام، فكان سليم الإدراك، فأدرك لذاذة الإيمان وحلاوته لصحة إدراكه وسلامة ذوقه. وقوله ﷺ: وبالإسلام دينًا لأنه إذا رضي بالإسلام دينًا فقد رضي مما رضي به المولى، ولازمُ من رضي بمحمد نبيًا أن يكون له وليًا، وأن يتأدب بآدابه ويتخلق بأخلاقه زهدًا في الدنيا وخروجًا عنها، وصفحًا عن الجناة وعفوًا عمن أساء إليه، إلى غير ذلك من تحقيق المتابعة قولاً وفعلاً، وأخذًا وتركًا، وحبًا وبغضًا، فمن رضي باللّه استسلم له، وانقاد ومن رضي بالإسلام عمل له، ومن رضي بمحمد ﷺ تابعه، ولا يكون واحد منها إلا بكلها، إذ محال أن يرضى باللّه ربًا ولا يرضى بالإسلام دينًا، أو يرضى بالإسلام دينًا ولا يرضى بمحمد نبيًا، وتلازم ذلك بيّن لا خفاء فيه. انتهى ملخصًا.

واعلم أن محبة اللّه تعالى على قسمين: فرض وندب.

فالفرض: المحبة التي تبعث على امتثال الأوامر والانتهاء عن المعاصي،

العمل، **(وإذا كان له الرضا من اللّه أوجده اللّه حلاوة ذلك، ليعلم ما من)** (بشد النون): أنعم **(به عليه، وليعلم إحسان اللّه عليه،)** فيزداد شكره، فيزيد ثوابه، **(ولما سبقت لهذا العبد العناية)** الحفظ **(خرجت له العطايا من خزائن المنن،)** جمع منة، **(فلما واصلته أمداد اللّه:)** زياداته **(وأنواره عوفي قلبه من الأمراض والأسقام)**: الأمراض المهلكة، **(فكان سليم الإدراك، فأدرك لذاذة الإيمان وحلاوته، لصحة إدراكه وسلامة ذوقه،)** مما يغير طعمه عليه، **(وقوله ﷺ: وبالإسلام دينًا، لأنه إذا رضي بالإسلام دينًا فقد رضي مما رضي به المولى)** تبارك وتعالى، كما قال: ورضيت لكم الإسلام دينًا، **(ولازم من رضي بمحمد نبيًا أن يكون له وليًا،)** مواليًا، **(وأن يتأدب بآدابه، ويتخلق بأخلاقه زهدًا في الدنيا وخروجًا عنها، وصفحًا عن الجناة)** (بضم الجيم جمع جان، أي: المذنبين ذنبًا يؤاخذ به، **(وعفوًا عمن أساء إليه، إلى غير ذلك من تحقيق المتابعة قولاً وفعلاً وأخذًا وتركًا وحبًا وبغضًا، فمن رضي باللّه استسلم له وانقاد، ومن رضي بالإسلام عمل له، ومن رضي بمحمد ﷺ)** رسولاً **(تابعه)** متابعة تامة، **(ولا يكون)** لا يوجد **(واحد منها إلا بكلها إذا محال أن يرضى باللّه ربًا ولا يرضى بالإسلام دينًا أو يرضى بالإسلام دينًا ولا يرضى بمحمد نبيًا، وتلازم ذلك** بين لا خفاء فيه. **انتهى ملخصًا)** كلام ابن عطاء اللّه.

(واعلم أن محبة اللّه تعالى،) كما نقله في فتح الباري عن بعضهم **(على قسمين فرض**

والرضى بما يقدره، فمن وقع في معصية من فعل محرم أو ترك واجب فلتقصيره في محبة الله، حيث قدم هوى نفسه، والتقصير يكون مع الاسترسال في المباحات والاستكثار منها، فيورث الغفلة المقتضية للتوسع في الرجاء فيقدم على المعصية، أو تستمر الغفلة فيقع، وهذا الثاني يسرع إلى الإقلاع مع الندم.

والندب: أن يواظب على النوافل ويجتنب الوقوع في الشبهات، والمتصف بذلك عموم الأوقات والأحوال نادر.

وفي البخاري من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ فيما يروى عن ربه تعالى

وندب، **فالفرض المحبة التي تبعث على امتثال الأوامر)** المفيدة للفرضية، وأطلقها، لأن إطلاقها على غير الواجب مجاز، كما حققه المحلي لا مشترك، **(والانتهاء عن المعاصي والرضى بما يقدره،)** أي: بقدره أن حمل على التقدير الأزلي، أو يقدره حالاً ومآلاً أن حمل على التعلق التنجيزي والصلوحي، **(فمن وقع في معصية من فعل محرم أو ترك واجب،)** عبر عن الأمرين المتقدمين بواحد، وأن تحته فردين إشارة إلى تلازمهما، وإن اختلفا بحسب المفهوم، وما صدقهما، إذ الأول هو الفعل الذي طلبه الشارع طلبًا حازمًا، والثاني الفعل الذي نهى عنه نهيًا جازمًا، **(فلتقصيره في محبة الله حيث قدم هوى نفسه)** حيثية تعليل، فهو تعليل للتعليل، فإن قيل: يلزم عليه تعليل الشيء بنفسه، لأن المعنى: أن الوقوع في المعصية سببه فعلها، الذي هو اتباع هوى نفسه، فالجواب أنه دفع ذلك بقوله: **(والتقصير يكون مع الاسترسال في المباحات والاستكثار منها،)** ووجه الدفع أن التقصير الذي هو سبب العصيان ليس ناشئًا عن اتباع هوى نفسه، الذي هو المعصية فقط، إذ هواها لا يختص بالمعصية، فيحمل على أمر مباح ليصح مغايرة السبب للمسبب، **(فيورث)** ذلك الاسترسال والاستكثار **(الغفلة)** عما يحمله على امتثال الأمر واجتناب النهي، لغفلته عن الرغبة في الثواب والخوف من العقاب، **(المقتضية للتوسع في الرجاء)** لرحمة الله، كأن يقوم في نفسه أنه وإن أكثر من الشبهات لا يناله مكروه، **(فيقدم)** بذلك، أي: يجترىء **(على المعصية)** ويرجو المغفرة.

زاد في الفتح: **(أو تستمر الغفلة فيقع، وهذا الثاني يسرع إلى الإقلاع مع الندم)**، وإليه يشير حديث: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، **(والندب أن يواظب على النوافل ويجتنب الوقوع في الشبهات،)** وهي ما ليس بواضح الحل والحرمة، مما تنازعته الأدلة وتجاذبته المعاني والأسباب، فبعضها يعضده دليل الحرام، وبعضها يعضده دليل الحلال، **(والمتصف بذلك عموم الأوقات والأحوال نادر)**.

زاد الحافظ: وكذا محبة الرسول على قسمين كما تقدم، ويزاد أن لا يتلقي شيئًا من

أنه قال: ما تقرب إلي عبدي بمثل أداء ما افترضته عليه - وفي رواية: بشيء أحب إلي من أداء ما افترضت عليه - ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، فبي يسمع، وبي يبصر، وبي يبطش، وبي يمشي، ولئن سألني لأعطينه ولئن استعاذني لأعيذنه، وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن قبض نفس المؤمن، يكره الموت، وأنا أكره مساءته.

المأمورات والمنهيات إلا من مشكلته، ولا يسلك إلا طريقته، ويرضى بما شرعه حتى لا يجد في نفسه حرجًا مما قضي، ويتخلق بأخلاقه في الجود والإيثار والحلم والتواضع وغيرها، فمن جاهد نفسه على ذلك وجد حلاوة الإيمان، وتتفاوت مراتب المؤمنين بحسب ذلك انتهى.

(وفي البخاري) في الرقائق **(من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ فيما يروى عن ربه تعالى أنه قال)** لفظه: حدثني محمد بن عثمان بن كرامة، حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال، حدثني شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله تعالى قال: من عادى لي وليًا فقد آذنته بالحرب، و **(ما تقرب إلي عبدي)**، وللكشميهني عبد (بحذف الياء) **(بمثل أداء ما افترضته عليه)** عينًا أو كفاية، وظاهره اختصاصه بما ابتدأ الله فرضه، وفي دخول ما أوجبه المكلف على نفسه نظر للتقييد، بقوله: افترضت إلا أن يوجه من جهة المعنى الأعم، قاله الحافظ.

(وفي رواية بشيء أحب) بالفتح صفة لشيء، فهو مفتوح في موضع جر، وبالرفع بتقدير هو أحب **(إلي من أداء ما افترضت عليه)** أي: تأديته لا المقابل للقضاء فقط، بل المراد فعل ما افترض عليه، **(ولا يزال)** بلفظ المضارع، وللحموي والمستملي، وما زال **(عبدي)** بإضافة التشريف **(يتقرب إليّ بالنوافل)** مع الفرائض، كالصلاة والصيام **(حتى أحبه)** بضم أوله، أي: أرضى عنه، **(فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها)** (بضم الطاء وكسرها) روايتان: وبهما قرىء أم لهم أيد يبطشون بها، أي: تأخذ بقوة، **(ورجله التي يمشي بها)**.

زاد في حديث عائشة عند أحمد والبيهقي في الزهد، وفؤاده الذي يعقل به، ولسانه الذي يتكلم به.

وفي حديث أنس عند أبي يعلى وغيره: ومن أحببته كنت له سمعًا وبصرًا ويدًا ومؤيدًا، وقوله: **(فبي يسمع وبي يبصر، وبي يبطش وبي يمشي)**.

ليست هذه الجمل في رواية البخاري: **(ولئن سألني)** زاد في حديث عائشة عبدي **(لأعطينه)** ما سأل مما يعود بنفع عليه، كصحة وتوفيق إلى طاعة، **(ولئن استعاذني)** قال

ويستفاد من قوله: وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي.. من اداء ما

المصنف: بالنون بعد الذال المعجمة في الفرع كأصله، وبالموحدة في غيرهما (**لأعيذنه**) مما يخاف.

وفي حديث أبي أمامة عند الطبراني والبيهقي في الزهد: وإذا استنصرني نصرته.

وفي حديث حذيفة عند الطبراني: ويكون من أوليائي وأصفيائي، ويكون جاري مع النبيين والصديقين والشهداء في الجنة، وفيه: أن العبد ولو بلغ أعلى الدرجات حتى يكون محبوبًا للّه تعالى، لا ينقطع عن الطلب من اللّه لما فيه من الخضوع وإظهار العبودية، (**وما ترددت عن**،) بمعنى في أو ضمن تردد معنى تأخر، لأنه لازمه (**شيء أنا فاعله ترددي عن قبض نفس المؤمن**،) تشبيه بليغ بحذف الأداة، ولم يقل نفس عبدي للاستغناء بوصف الإيمان، أي: ما أخرت وما توقفت توقف المتردد في أمر أنا فاعله إلا في قبض نفس المؤمن، حتى يسهل عليه ويميل قلبه مشوقًا إليه، لانخراطه في سلك المقربين، والتبوىء في عليين، أو إزالة كراهة الموت مما يبتلى به من نحو مرض وفقر، فأخذه المؤمن عن حب الحياة شيئًا فشيئًا بهذه الأسباب يشبه فعل المتردد، فعبر به مجازًا، لأن حقيقة التردد التحير، بأن يظهر له ما يقتضي الفعل وما يقتضي الترك، فينشأ من ذلك الحيرة لمريد الفعل لتعارض مقتضاهما عنده، واللّه منزه عن ذلك، كما يأتي، (**يكره الموت**) لصعوبته وشدته ومرارته وشدة ائتلاف روحه لجسده وتعلقها به، ولعدم معرفته بما هو صائر إليه بعده، (**وأنا أكره مساءته**،) بفتح الميم والمهملة، بعدها همزة ففوقية، أي: أن أفعل به ما يحزنه، والجملة في موضع التعليل للتردد، وهو استئناف بياني، كأنه جواب سؤال.

قال الذهبي في الميزان حديث غريب جدًا: لولا هيبة الجامع الصحيح لعدوه في منكرات خالد بن مخلد القطواني لغرابة لفظه، ولأنه مما تفرد به شريك، وليس بالحافظ، ولم يرو هذا المتن إلا بهذا الإسناد، ولأخرجه من عند البخاري، ولا أظنه في مسند أحمد.

قال الحافظ: ليس في مسند أحمد جزمًا، وإطلاق أنه لم يرو إلا بهذا الإسناد مردود، وشريك شيخ شيخ خالد، فيه مقال أيضًا، لكن للحديث طرق يدل مجموعها على أن له أصلاً، فرواه أحمد في الزهد وابن أبي الدنيا، والبيهقي في الزهد من طريق عبد الواحد بن ميمون، عن عروة، عن عائشة، وذكر ابن حبان وابن عدي أن عبد الواحد تفرد به.

وقد قال البخاري: أنه منكر الحديث، لكن أخرجه الطبراني من طريق يعقوب بن مجاهد، عن عروة وقال: لم يروه عن عروة إلا يعقوب وعبد الواحد.

وأخرجه الإسمعيلي من حديث علي والطبراني والبيهقي، عن أبي أمامة بسند ضعيف،

افترضته عليه أن أداء الفرائض أحب الأعمال إلى اللّه تعالى.

وعلى هذا فقد استشكل كون النوافل تنتج المحبة ولا تنتجها الفرائض؟

وأجيب: بأن المراد من النوافل إذا كانت مع الفرائض، مشتملة عليها ومكملة لها، ويؤيده: أن في رواية أبي أمامة «ابنَ آدم، إنك لن تدرك ما عندي إلا بأداء ما افترضته عليك»، أو يجاب: بأن الإتيان بالنوافل لمحض المحبة لا لخوف

وأبو يعلى والبزار والطبراني عن أنس، وفي سنده ضعف، والطبراني عن حذيفة مختصرًا، وسنده حسن غريب، وابن ماجه وأبو نعيم في الحلية، عن معاذ بن جبل مختصرًا، وسنده ضعيف، وأحمد في الزاهد، وأبو نعيم في الحلية، عن وهب بن منبه مقطوعًا. انتهى.

وهو أصل عظيم في السلوك إلى اللّه تعالى والوصول إلى معرفته ومحبته، لأن المفترض إما باطر وهو الإيمان، وظاهر وهو الإسلام، أو مركب منهما وهو الإحسان، المتضمن مقامات السالكين، كالإخلاص والزهد، والتوكل والمراقبة، فقد جمع هذا الحديث الشريعة والحقيقة، **(ويستفاد من قوله: وما تقرب إلى عبدي بشيء)** من الطاعات **(أحب إليّ من أداء ما افترضته عليه؛ أن أداء الفرائض أحب الأعمال إلى اللّه تعالى،)** أي: فعلها لا مقابل القضاء، كما مر، فالمراد اللغوي، فشمل النذر أخذًا للافتراض بالمعنى الأعم، لأن من نذر شيئًا فرض اللّه عليه الوفاء به، فلا ينافي قوله مما افترضته، ومر أن الحافظ نظر فيه، وأشار إلى الجواب بنحو هذا، **(وعلى هذا)** المستفاد، **(فقد استشكل كون النوافل تنتج المحبة،)** لأنه تعالى جعلها مرتبة على كثرة النوافل، **(ولا تنتجها الفرائض،)** لأنه سبحانه جعلها أحب الأشياء إليه، ولم يذكر سبب الأحبية، فلم تترتب المحبة على إداء الفرائض.

(وأجيب بأن المراد من النوافل إذا كانت مع الفرائض، مشتملة عليها ومكملة لها،) لا مطلقًا، فإنما انتجت المحبة من حيث الاشتمال والتكميل.

(ويؤيده أن في رواية أبي أمامة) الباهلي، عند الطبراني والبيهقي مرفوعًا: **(ابن)** (بفتح الهمزة وكسرها) **(آدم إنك لن تدرك ما عندي إلا بأداء ما افترضته عليك،)** فلا يعتد بالنوافل بدون الفرائض.

قال ابن أبي جمرة: إنما سميت نافلة، لأنها تأتي زائدة على الفريضة، فلو لم تؤد الفريضة لا تحصل، ومن أداها، ثم زاد النفل وأدامه، محضت منه إرادة التقرب، وقد جرت العادة؛ بأن التقرب يكون غالبًا بغير ما وجب على المتقرب، كهدية وتحفة، بخلاف ما يجب عليه، أو يقتضي ما لزمه، ومما يحقق ذلك أن جملة ما شرع له النفل جبره الفرض، فالمراد من التقرب بالنفل، أن يقع ممن أدى الفرض، لا ممن أخل به.

العقاب على الترك، بخلاف الفرائض.

وقال الفاكهاني: معنى الحديث أنه إذا أدى الفرائض، وداوم على إتيان النوافل من صلاة وصيام وغيرهما أفضى به ذلك إلى محبة الله تعالى إياه.

وقد استشكل أيضًا: كيف يكون الباري جل وعلا «سمع العبد وبصره» إلخ.

وأجيب بأجوبة:

منها: أنه ورد على سبيل التمثيل، والمعنى: كنت كسمعه وبصره في إيثاره أمري، فهو يحب طاعتي ويؤثر خدمتي كما يحب هذه الجوارح.

قال بعض الأكابر: من شغله الفرض عن النفل، فهو معذور، ومن شغله النفل عن الفرض، فهو مغرور. انتهى.

(**أو يجاب؛ بأن الإتيان بالنوافل لمحض المحبة، لا لخوف العقاب على الترك،**) فاستحق محبة الله، لكونه لا في مقابلة شيء، (**بخلاف الفرائض،**) ففعلها مانع من العقاب على تركها، فهو في مقابلة عوض، وإن كانت أفضل.

(**وقال الفاكهاني**) عمر بن علي بن سالم اللخمي، المالكي، الشهير بتاج الدين الفاكهاني، الفقيه، الفاضل، المتفنن في الحديث والفقه والأصول، والعربية والأدب، والدين المتين،والصلاح العظيم، والتخلق بأخلاق الأولياء، وصحب منهم جماعة، وحج غير مرة، وولد بالإسكندرية سنة أربع، وقيل: سنة ست وخمسين وستمائة، ومات بها سنة أربع وثلاثين وسبعمائة، وله مصنفات عديدة.

(**معنى الحديث أنه إذا أدى الفرائض، ودام على إتيان النوافل من صلاة وصيام وغيرهما،**) وبين الفاكهاني نفسه ذلك الغير، فقال في شرح الأربعين: من صلاة في الليل، أو في النهار، لا سيما التوابع للمفروضات، أو صيام، أو صدقة، أو حج، تطوع. أو جهاد غير متعين، أو إصلاح بين اثنين، أو جبر خاطر يتيم، أو إغاثة مسلم أو تيسير على معسر أو فعل خير من حيث الجملة (**أفضى به ذلك إلى محبة الله تعالى إياه**) أي: أوصله لها، فالباء زائدة للتوكيد.

(**وقد استشكل أيضًا كيف يكون الباري جل وعلا سمع العبد وبصره... الخ،**) يعني: ويده ورجله، مع أن السمع عرض، إذ هو قوة منبثة في مقعر الصماخ، والله تعالى ذات، والذات لا تقوم في العرض، بل العكس مع استحالة حلوله الحق تعالى في غيره، فتضمن السؤال أمرين، كما لا يخفى.

(**وأجيب بأجوبة، منها: أنه ورد على سبيل التمثيل والمعنى: كنت كسمعه وبصره**

ومنها: أن المعنى أن كليته مشغولة بي، فلا يصغي بسمعه إلاَّ إلى ما يرضيني، ولا يرى ببصره إلا ما أمرته به.

ومنها: أن المعنى، كنت له في النصرة كسمعه وبصره ويده ورجله في المعاونة على عدوه.

ومنها: أنه على حذف مضاف، أي حافظ سمعه الذي يسمع به، فلا يسمع إلاَّ ما يحل سماعه، وحافظ بصره كذلك الخ. قاله الفاكهاني.

قال: ويحتمل معنى آخر أدق من الذي قبله: وهو: أن يكون بمعنى مسموعه، لأن المصدر قد جاء بمعنى المفعول، مثل: فلان أملي، بمعنى: مأمولي، والمعنى: أنه لا يسمع إلا ذكري ولا يتلذذ إلا بتلاوة كتابي ولا يأنس إلا بمناجاتي، ولا ينظر

في إيثاره أمري، فهو يحب طاعتي، ويؤثر خدمتي، كما يحب هذه الجوارح،) فهو من التشبيه البليغ، كزيد أسد.

(ومنها أن المعنى أن كليته،) أي: جملته لا الكلية المنطقية، التي هي الحكم على جميع الأفراد المقابلة للكلى، وهو ما لا يمنع تصوره من وقوع الشركة فيه وللكل وهو ما كان ذا أجزاء **(مشغولة بي، فلا يصغي بسمعه إلا إلى ما يرضيني، ولا يرى ببصره إلا ما أمرته به،)** ولا يبطش إلا لمرضاتي، ولا يمشي إلا فيما يقربه إلي.

(ومنها: أن المعنى كنت له في النصرة) (بضم النون) الإعانة والتقوية، **(كسمعه وبصره، ويده ورجله في المعاونة،)** بيان للنصرة **(على عدوه،)** وهذا أيضًا على جهة التمثيل، لكنه من جهة أخرى، فغاير الأول.

(ومنها: أنه على حذف مضاف، أي: حافظ سمعه الذي يسمع به، فلا يسمع إلا ما يحل سماعه، وحافظ بصره، كذلك،) أي: فلا يبصر إلا لحلال، **(الخ،)** يعني: وحافظ يده وحافظ رجله كذلك، والدليل على المضاف الاستحالة، **(قاله،)** أي: هذا الجواب الرابع **(الفاكهاني)** في شرح الأربعين، ولم يذكر فيه سواه، وسوى ما نقله بقوله.

(قال) الفاكهاني: **(ويحتمل)** في الحديث **(معنى)**، فهو فاعل، أو يحتمل الحديث معنى، فهو نصب المفعولية، والأول أظهر، والخطب سهل **(آخر، أدق من الذي قبله، وهو أن يكون)** سمعه **(بمعنى مسموعه، لأن المصدر قد جاء بمعنى المفعول، مثل فلان أملي بمعنى مأمولي،)** فأمل مصدر أمل يأمل، من باب طلب، واسم مفعوله مأمول، واسم فاعله آمل، وعبارة الفاكهاني: قالوا: أنت رجائي بمعنى مرجوي، **(والمعنى أنه لا يسمع إلا ذكري،)** سماع تلذذ، **(ولا يتلذذ إلا**

إلا في عجائب ملكوتي، ولا يمد يده إلا فيما فيه رضاي، ورجله كذلك.

وقال غيره: اتفق العلماء ـ ممن يعتد بقوله ـ على أن هذا مجاز وكناية عن نصرة العبد وتأييده وإعانته، حتى كأنه سبحانه ينزل نفسه من عبده منزلة الآلات التي يستعين بها، ولهذا وقع في رواية: «فبي يسمع وبي يبصر وبين يبطش وبي يمشي». قال: والاتحادية زعموا أنه على حقيقته، وأن الحق عين العبد، تعالى اللّٰه عما يقول الظالمون علوًا كبيرًا.

وقال الخطابي: عبر بذلك عن سرعة إجابة الدعاء، والنجح في الطلب، وذلك أن مساعي الإنسان كلها إنما تكون بهذه الجوارح المذكورة.

وعن أبي عثمان الحيري ـ أحد أئمة الطريق ـ قال: معناه كنت أسرع إلى

بتلاوة كتابي، ولا يأنس إلا بمناجاتي) في الصلاة وغيرها، (**ولا ينظر إلا في عجائب ملكوتي، ولا يمد يده إلا فيما فيه رضاي،**) كمدها بالصدقة ونحوها، وعبر هنا بالمد إشارة إلى أن المراد مطلق حركة يده، لا حقيقة المد، وفي الحديث بالبطش لشرفه، وهو الأخذ بقوة، (**ورجله كذلك،**) لا يسعى بها إلا فيما فيه رضاي.

(**وقال غيره،**) وهو الطوفي: (**اتفق العلماء ممن يعتد بقوله**) بأفراد الضمير على لفظ من، وهو أكثر، كقوله: ومنهم من يؤمن به (**على أن هذا مجاز وكناية عن نصرة العبد،**) مصدر مضاف لمفعوله، أي: عن نصرة اللّٰه عبده، (**وتأييده وإعانته، حتى كأنه سبحانه ينزل نفسه من عبده منزلة الآلات التي يستعين بها،**) أي: أن أفعاله لا توجد إلا بإرادته وأقداره عليها، لا أنه بمنزلة الآلة الحقيقية.

(**ولهذا وقع في رواية: فبي يسمع، وبي يبصر، وبي يبطش، وبي يمشي، قال**) ذلك الغير، (**والاتحادية**) نسبة إلى الاتحاد، وهو تصيير الذاتين ذاتًا واحدة، وهو محال لأنه إن كانت عين كل واحدة، منهما موجودة في حال الاتحاد، فهما اثنتان لا واحدة، وإن عدمت واحدة، فليس ذلك باتحاد، بل عدم إحداهما، وإن عدمتا كان عدم الاتحاد أظهر، (**زعموا أنه على حقيقته، وأن الحق عين العبد،**) محتجين بمجيء جبريل في صورة دحية، (**تعالى اللّٰه عما يقول الظالمون علوًا كبيرًا،**) وللشيخ قطب الدين القسطلاني كتاب بديع في الرد عليهم.

(**وقال الخطابي: عبر بذلك عن سرعة إجابة الدعاء والنجح**) (بضم النون) الظفر بالقصد (**في الطلب، وذلك أن مساعي الإنسان،**) أي: تصرفاته في أعماله (**كلها إنما تكون بهذه الجوارح المذكورة**).

قضاء حوائجه من سمعه في الإستماع وعينه في النظر، ويده في اللمس ورجله في المشي. كذا أسنده عنه البيهقي في «الزهد».

وحمله بعض أهل الزيغ على ما يدعونه، من أن العبد إذا لازم العبادة الظاهرة والباطنة حتى تصفى من الكدورات، أنه يصير في معنى الحق، تعالى اللّٰه عن ذلك، وأنه يفنى عن نفسه جملة، حتى يشهد أن اللّٰه هو الذاكر لنفسه، الموحد لنفسه، والمحب، وأن هذه الأسباب والرسوم تصير عدمًا صرفًا.

وعلى الأوجه كلها فلا متمسك فيه للاتحادية ولا القائلين بالوحدة المطلقة، لقوله في بقية الحديث ولئن سألنى، زاد في رواية عبد الواحد عبدي. انتهى ملخصًا.

(وعن أبي عثمٰن) سعيد بن إسمٰعيل النيسابوري **(الحيرى)** (بحاء مكسورة وراء مهملتين، بينهما تحتية ساكنة) نسبة إلى الحيرة، محلة بنيسابور غير المدينة المعروفة بالكوفة، وأصله من الري، وصحب قديمًا يحيى بن معاذ الرازي وشاه بن شجاع الكرماني، ثم رحل إلى نيسابور قاصدًا أبا حفص الحداد، فأخذ عنه طريقته، وزوجه ابنته **(أحد أئمة الطريق)**.

قال أبو نعيم: كان بالحلم منتطقًا، وللمريدين نصيحًا مشفقًا، وقال الخطيب: كان مجاب الدعوة، وكان يقول: من أمر السنة على نفسه قولاً وفعلاً نطق بالحكمة، ومن أمر الهوى عليها نطق بالبذعة، وإن تطيعوه تهتدوا مات بنيسابور سنة ثمان وتسعين ومائتين، وقيل: غير ذلك، **(قال: معناه كنت أسرع إلى قضاء حوائجه من سمعه في الاستماع، وعينه في النظر، ويده في اللمس، ورجله في المشي، كذا أسنده،)** أي: رواه **(عنه البيهقي في)** كتاب **(الزهد، وحمله بعض أهل الزيغ:)** الضلال والميل عن الحق إلى الباطل **(على ما يدعونه، من أن العبد إذا لازم العبارة الظاهرة والباطنة حتى تصفى من الكدورات أنه)** تأكيد لقوله: أن العبد أعاده لطول الفصل وهو وارد في الفصيح، كقوله تعالىٰ: ﴿أيعدكم أنكم إذا متم وكنتم ترابًا وعظامًا أنكم مخرجون﴾ [المؤمنون/٣٥]، والخبر قوله: **(يصير في معنى الحق، تعالى اللّٰه عن ذلك، وأنه يفني عن نفسه جملة، حتى يشهد أن اللّٰه هو الذاكر لنفسه، الموحد)** (بالحاء المهملة) **(لنفسه المحب، وأن هذه الأسباب والرسوم تصير عدمًا صرفًا،)** وهذا ضلال مبين، **(وعلى الأوجه)** السبعة السابقة **(كلها، فلا متمسك فيه للاتحادية، ولا القائلين بالوحدة المطلقة لقوله في بقية الحديث: ولئن سألني، زاد في رواية عبد الواحد)** بن ميمون، عن عروة، عن عائشة **(عبدي،)** فإن كلا من سألني، وعبدي نص في

وقال العلامة ابن القيم:

تضمن هذا الحديث الشريف الإلهي - الذي حرام على غليظ الطبع كثيف القلب فهم معناه والمراد به - حصر أسباب محبته في أمرين، أداء الفرائض، والتقرب إليه بالنوافل، وأن المحب لا يزال يكثر في النوافل حتى يصير محبوبًا للّه، فإذا صار محبوبًا للّه أوجبت محبة اللّه له محبة أخرى منه للّه فوق المحبة الأولى، فشغلت هذه المحبة قلبه عن الفكرة والاهتمام بغير محبوبه، وملكت عليه روحه، ولم يبق فيه سعة لغير محبوبه ألبتة، فصار ذكر محبوبه وحبه ومثله الأعلى مالكًا لزمام قلبه، مستوليًا على روحه استيلاء المحبوب على محبة الصادق في

نفي الاتحاد والوحدة المطلقة. **(انتهى ملخصًا)**.

(وقال العلامة بن القيم) شمس الدين محمد بن أبي بكر: **(تضمن هذا الحديث الشريف الإلهي،)** المنسوب إلى الإله تعالى مما تلقاه المصطفى عنه بلا واسطة أو بها **(الذي حرام،)** أي: ممنوع، فالحرمة لغة المنع ومنه، وحرام على قرية **(على غليظ الطبع،)** شديده في التباعد عن الحق وعدم الانقياد له، **(كثيف القلب،)** المراد هنا معنى ما قبله، فهو مساوٍ له، حسنه اختلاف اللفظ، فحرام خبر مقدم، والمبتدأ **(فهم معناه و)** فهم **(المراد به،)** فهو بالجر عطف على معناه، وإن اتحدا معنى، كسابقه لاختلاف اللفظ، وقوله **(حصر)** بالنصب مفعول تضمن **(أسباب محبته)** تعالى لعبده، فالمصدر مضاف لفاعله **(في أمرين، أداء الفرائض والتقرب إليه بالنوافل)** بدل من أمرين ولا يقرأ قوله، والمراد بالرفع مبتدأ خبره حصر، ويعترض عليه؛ بأن الظاهر حذفه، لأن حصر مفعول تضمن، إذ لا ملجيء لذلك، فالكلام صحيح بجر المراد، وهو الظاهر أو المتعين، **(و)** تضمن أيضًا **(أن المحب لا يزال يكثر في النوافل حتى يصير محبوبًا للّه،)** فالسبب الثاني هو المحقق لصيرورة العبد محبوبًا للّه، بحيث يكون سمعه...الخ.

(فإذا صار محبوبًا للّه أوجبت،) أثبتت **(محبة اللّه له محبة أخرى منه،)** أي: العبد **(للّه فوق المحبة الأولى،)** الحاصلة منه قبل، **(فشغلت هذه المحبة)** الثانية **(قلبه عن الفكرة والاهتمام بغير محبوبه،)** وهو اللّه عزّ وجلّ، **(وملكت،)** أي: قصرت تلك المحبة **(عليه،)** أي: على المحبوب **(روحه،)** أي: لمحب، بحيث لا تجاوزه للتعلق لغيره، **(ولم)** الأولى، فلم (بالفاء) **(يبق فيه سعة لغير محبوبه البتة، فصار ذكر محبوبه وحبه)** (بضم الحاء والرفع) **(ومثله)** (بفتحتين)، وصفه **(الأعلى)** العجيب الشأن، كالقدرة العامة والحكمة التامة، **(مالكًا لزمام قلبه)** خبر، أي: صار ما ذكر مانعًا لقلبه من التلفت إلى غيره، ففيه استعارة بالكناية،

محبته التي قد اجتمعت قوى محبته كلها له، ولا ريب أن هذا المحب إن سمع سمع بمحبوبه وإن أبصر أبصر بمحبوبه، وإن مشى مشى به، فهو في قلبه ونفسه، وأنيسه وصاحبه.

والباء ـ هنا ـ باء المصاحبة، وهي مصاحبة لا نظير لها، ولا تدرك بمجرد الإخبار عنها والعلم بها، فالمسألة حالية لا علمية محضة.

قال: ولما حصلت الموافقة من لعبد لربه في محابه، حصلت موافقة الرب لعبده في حوائجه ومطالبه فقال: «ولئن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه» أي

وتخييلية، شبه القلب بالبعير الممنوع من استرساله مع هواه، استعارة بالكناية، وإثبات الزمام له تخييل، (**مستوليًا على روحه استيلاء المحبوب على محبه، الصادق في محبته، التي قد اجتمعت قوى محبته كلها له،**) فسمع محبه وبصره وغيرهما. من بقية المعاني صارت حافظة للمحب مانعة من لحوق ضرر به مقوية له على مطلوبه من زيادة القرب ودوامه، فكأنها مختصة به، لا تتجاوزه إلى غيره، (**ولا ريب،**) شك (**أن هذا المحب إن سمع سمع بمحبوبه، وإن أبصر أبصر بمحبوبه، وإن مشى مشى به، فهو في قلبه ونفسه، وأنيسه وصاحبه،**) ويقرب من هذا جواب العارف والأستاذ علي بن وفي؛ بأن معنى كنت سمعه...الخ أن ذلك الكون الشهودي مرتب على ذلك الشرط، الذي هو حصول المحبة، فمن حيث الترتب الشهودي جاز الحدوث، المشار إليه بقوله: كنت سمعه، لا من حيث التقدير الوجودي، وقال في الفتوحات لابن العربي: المراد به انكشاف أمر لمن تقرب إليه تعالى بالنوافل، لا أنه لم يكن الحق تعالى سمعه قبل التقرب، ثم كان تعالى عن ذلك وعن العوارض الطارئة، وهذه من غرر المسائل الإلهية، نقلهما في اليواقيت والجواهر، (**والباء هنا**) **في قوله**: فبي يسمع...الخ (**باء المصاحبة، وهي مصاحبة لا نظير لها،**) لأن الأصل في الصحبة إطلاقها على من حصل له رؤية ومجالسة، ووراء ذلك شروط للأصوليين، وتطلق مجازًا على من تمذهب بمذهب إمام، كأصحاب الشافعي، ولا يصح حملها هنا على شيء من ذلك، (**ولا تدرك بمجرد الإخبار عنها والعلم بها،**) لأنها لا نظير لها، تصور به في الخارج، فإنما يدركها من قامت به، كالملاحة تدرك ولا توصف، بعبارة تحصل حقيقتها وصورتها للمخاطب، (فالمسألة: **حالية،**) أي: حال من أحوال النفس، يدركها من قامت به، (**لا علمية محضة،**) أي: ليست متعلقًا للعلم، بحيث يصورها بما يميزها عن غيرها خارجًا.

(**قال**) ابن القيم: (**ولما حصلت الموافقة من العبد لربه في محابه،**) جمع حب، كمحاسن: جمع حسن على غير قياس، (**حصلت موافقة الرب لعبده في حوائجه ومطالبه،**)

كما وافقني في مرادي بامتثال أوامراي، والتقرب إلي بمحابي، فأنا أوافقه في رغبته ورهبته فيما سألني أن أفعله به، وفيما يستعيذني أن يناله. وقوي أمر هذه الموافقة من الجانبين حتى اقتضى تردد الرب سبحانه وتعالى في إماتة عبده لأنه يكره الموت، والرب تعالى يكره ما يكره عبده، ويكره مساءته فمن هذه الجهة يقتضي أن لا يميته ولكن مصلحته في إماتته، فإنه ما أماته إلا ليحييه، ولا أمرضه إلا ليصحه، ولا أفقره إلا ليغنيه، ولا منعه إلا ليعطيه، ولم يخرجه من الجنة في صلب أبيه آدم إلا ليعيده إليها على أحسن أحواله، فهذا هو الحبيب على الحقيقة لا

فقال: ولئن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه، أي: كما وافقني في مرادي، بامتثال أوامري والتقرب إلى بمحابي، فأنا أوافقه في رغبته) فيما عندي، (ورهبته:) خوفه مني (**فيما سألني أن أفعله به:**) عائد لرغبته، (**وفيما يستعيذني أن يناله،**) عائد لرهبته، ففي وعده المحقق، المؤكد بالقسم.

إيذان بأن من تقرب إليه بما مر لا يرد دعاءه، وأن الكمل يطلب منهم الدعاء.

وقال الشيخ أكمل الدين في شرح المشارق: أقوى ما قاله الشراح بحسب الظاهر في هذا الحديث: كنت سمعه، فلا يسمع ما لم يأذن الشرع بسماعه، ولا يبصر ما لم يأذن في النظر إليه، ولا يبطش إلا ما أذن ببطشه، ولا يسعى إلا فيما أذن بالسعي إليه، وبحسب الباطن: لا يزال العبد يتقرب إلى الله بأنواع الطاعات وأصناف الرياضات، ويترقى من مقام إلى أعلى منه حتى يحبه الله، فيجعل سلطان حبه غالبًا عليه حتى يسلب منه الاهتمام بكل شيء غير تقربه إليه، فيصير منخلعًا عن الشهوات، ذاهلاً عن اللذات، مستغرقًا بملاحظة جناب قدسه، بحيث ما لاحظ شيئًا إلا لاحظ ربه، ولا التفت إلى شيء إلا رأى ربه، وهذا آخر درجات السالكين، وأول درجات الواصلين، فيكون بهذا الاعتبار سمعه وبصره، وهذا نفس محجوب، والذائق يقول: العبد يتقرب إلى الله بالنوافل حتى يكون الرب، صفات عبده المذكورة، لتحصل له المناسبة الصفتية بين المحب والمحبوب، فإنها لا بدّ منها ولذا جعل السبب فيه أداء النوافل، فإن الله فاعل مختار، ليس عليه إيجاب لأحد النوافل ليست بإيجاب، فكان ذلك مناسبة أخرى بين المحب والمحبوب، وهذا يسمى قرب النوافل، وثمة قرب الفرائض، وهو أعظم من قرب النوافل. انتهى.

(**وقوي أمر هذه الموافقة من الجانبين حتى اقتضى تردد الرب سبحانه وتعالى في إماتة عبده، لأنه يكره الموت، والرب تعالى يكره ما يكره عبده، ويكره مساءته فمن هذه الجهة يقتضي أن لا يميته، ولكن مصلحته في إماتته**)، فتفصل بفعل المصلحة، (**فإنه ما أماته إلا ليحييه**) الحياة الأبدية، (**ولا أمرضه إلا ليصحه**) (بضم التحتية وكسر الصاد)، أي: يزيل

سواه، انتهى.

وقال الخطابي: التردد في حق اللّه غير جائز، والبداء عليه في الأمور غير سائغ، ولكن له تأويلان.

أحدهما: أن العبد قد يشرف على الهلاك في أيام عمره من داء يصيبه، أو فاقة تنزل به، فيدعو اللّه فيشفيه منها، ويدفع عنه مكروهها، فيكون ذلك من فعله كتردد من يريد أمرًا ثم يبدو له فيه فيتركه ويعرض عنه، ولا بد له من لقائه إذا بلغ الكتاب أجله، لأن اللّه قد كتب الفناء على خلقه، واستأثر بالبقاء لنفسه.

والثاني: أن يكون معناه: ما رددت رسلي في شيء أنا فاعله كترديدي إياهم في قبض نفس عبدي المؤمن، كما في قصة موسى عليه السلام، وما كان من

مرضه، يصونه من أهوال الآخرة وآلامها، أو ليزيل عنه المكروهات الدنيوية ويثيبه، وهذا أظهر، **(ولا أفقره إلا ليغنيه، ولا منعه إلا ليعطيه، ولم يخرجه من الجنة في صلب أبيه آدم إلا ليعيده إليها على أحسن أحواله، فهذا هو الحبيب على الحقيقة لا سواه انتهى)** كلام ابن القيم.

(وقال الخطابي: التردد في حق اللّه غير جائز) إذ لا يكون إلا ممن لا يعلم العاقبة فيتعارض، عنده مقتضى الفعل والترك، فيتحير في أيهما أولى ليفعله، واللّه لا يخفي عليه شيء، فيستحيل التردد منه، **(والبداء)** (بفتح الموحدة والدال المهملة والمد)، ظهور مصلحة كانت خفيت **(عليه في الأمور غير سائغ،)** لأنه محال أن يظهر له شيء كان عنه غائبًا، **(ولكن له،)** أي: الحديث **(تأويلان:)**

(أحدهما: أن العبد قد يشرف على الهلاك في أيام عمره من داء يصيبه، وفاقة تنزل به، فيدعو اللّه فيشفيه منها، ويدفع:) يزيل **(عنه مكروهها، فيكون ذلك من فعله، كتردد من يريد أمرًا، ثم يبدو له فيه، فيتركه ويعرض عنه،)** فليس من التردد الحقيقي في شيء، **(ولا بدّ له من لقائه،)** أي: الموت، **(إذا بلغ الكتاب:)** المكتوب من العمر **(أجله)** ﴿فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة﴾ [الأعراف/٣٤]، ﴿ولن يؤخر اللّه نفسًا إذا جاء أجلها﴾ [المنافقون/١١]، **(لأن اللّه قد كتب الفناء على خلقه)** ﴿كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام﴾ [الرحمن/٢٦، ٢٧]، **(واستأثر بالبقاء لنفسه)**، فكل شيء هالك إلا وجهه.

(والثاني: أن يكون معناه: ما رددت رسلي في شيء أنا فاعله، كترديدي إياهم في

لطمه عين ملك الموت، وتردده إليه مرة بعد أخرى.

قال: وحقيقة المعنى -على الوجهين- عطف الله على العبد، ولطفه به، وشفقته عليه.

وقال الكلاباذي ما حاصله: إنه غير عن صفة الفعل بصفة الذات، يعني باعتبار متعلقها، أي عن الترديد بالتردد، وجعل متعلق الترديد اختلاف أحوال العبد من ضعف ونصب إلى أن تنتقل محبته في الحياة إلى محبة للموت، فيقبض على ذلك.

قال: وقد يحدث اللّه تعالى في قلب عبده من الرغبة فيما عنده والشوق

قبض نفس عبدي المؤمن،) فأطلق التردد، وأراد لازمه، وهو الترديد، وأضاف تعالى ذلك لنفسه، لأن ترددهم عن أمره، **(كما في قصة موسى عليه السلام)** في الصحيحين، عن أبي هريرة، مرفوعًا في أحاديث الأنبياء: أرسل ملك الموت إلى موسى، فلما جاءه صكه، فرجع إلى ربه، قال: أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت، فرد اللّه عليه عينه، وقال: إرجع، فقل له يضع يده على متن ثور، فله بكل ما غطت يده بكل شعرة سنة.

قال: ثم ماذا، قال: الموت، قال: فالآن الحديث: **(وما كان من لطمه عين ملك الموت)** ففقأها، كما في رواية مسلم؛ وكأن موسى ظنه آدميًا، تسور عليه منزله بغير إذنه، ليوقع به مكروهًا، ويحتمل أنه علم أنه ملك الموت، ودافعه عن نفسه باللطمة المذكورة، والأول أولى، ويؤيده أنه جاء إلى قبضه، ولم يخيره، وقد علم موسى أنه لا يقبض حتى يخير، ولهذا لما خيره، قال: الآن. وعند أحمد كان ملك الموت يأتي الناس عيانًا. **(وتردده إليه مرة بعد أخرى،)** أي: ثانية بعد الأولى.

(قال) الخطابي: **(وحقيقة المعنى على الوجهين عطف اللّه على العبد، ولطفه به، وشفقته عليه)** ألفاظ متقاربة **(وقال الكلاباذي:)** (بفتح الكاف والموحدة فألف فذال معجمة) نسبة إلى كلاباذ محلة كبيرة ببخارا، الحافظ، الإمام أبو نصر أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن بن علي بن رستم البخاري، سمع الهيثم بن كليب الشاشي ومعه جعفر المستغفري.

قال الحاكم: كان من الحفاظ حسن المعرفة والفهم، متقنًا، ثبتًا، لم يخلف مثله بما وراء النهر، وحدث ببغداد في حياة الدارقطني، وكان يثني عليه، ومات في جمادى الآخرة، سنة ثمان وتسعين وثلاثمائة، عن خمس وثمانين سنة، **(ما حاصله أنه عبر عن صفة الفعل بصفة الذات، يعني باعتبار متعلقها، أي: عن الترديد، بالتردد وجعل متعلق الترديد اختلاف أحوال العبد من ضعف ونصب)** (بفتحتين وبضمتين وبضمة)، أي: داء وبلاء **(إلى أن تنتقل محبته في الحياة إلى محبته للموت فيقبض على ذلك،)** فسماه ترددًا مجازًا.

إليه والمحبة للقائه ما يشتاق معه إلى الموت، فضلاً عن إزالة الكراهة عنه، انتهى.

وبالجملة: فلا حياة للقلب إلا بمحبة اللّٰه ومحبة رسوله، ولا عيش إلا عيش المحبين الذين قرت أعينهم بحبيبهم وسكنت نفوسهم إليه واطمأنت قلوبهم به، واستأنسوا بقربه وتنعموا بمحبته، ففي القلب طاقة لا يسدها إلا محبة اللّٰه ورسوله ومن لم يظفر بذلك فحياته كلها هموم وغموم وآلام وحسرات.

قال صاحب المدارج: ولن يصل العبد إلى هذه المنزلة العلية والمرتبة السنية حتى يعرف اللّٰه تعالى ويهتدي إليه بطريق توصله إليه، ويحرق ظلمات الطبع بأشعة البصيرة، فيقوم بقلبه شاهد من شواهد الآخرة، فينجذب إليها بكليته، ويزهد في

(قال: وقد يحدث اللّٰه في قلب عبده من الرغبة فيما عنده، والشوق إليه، والمحبة للقائه ما يشتاق معه إلى الموت فضلاً عن إزالة الكراهة عنه انتهى).

وقال الجنيد: الكراهة هنا لما يلقي المؤمن من الموت وصعوبته، وليس المعنى أني أكره له الموت، لأن الموت يورده إلى رحمة اللّٰه ومعرفته.

وقال غيره: لما كانت مفارقة الروح للجسد لا تحصل إلا بألم عظيم جدًا، واللّٰه تعالى يكره أذى المؤمن، أطلق على ذلك الكراهة، ويحتمل أن تكون المساءة بالنسبة إلى طول الحياة، لأنها تؤدي إلى أرذل العمر وتنكيس الخلق والرد إلى أسفل سافلين، وفي ذلك دلالة على شرف الأولياء ورفعة منزلتهم حتى لو تأتى أنه تعالى لا يذيقه الموت الذي حتمه على عباده لفعل، ولهذا المعنى ورد لفظ التردد، كما أن العبد إذا كان له أمر لا بدّ له أن يفعله بحبيبه، لكنه يؤلمه، فإن نظر إلى ألمه كف عن الفعل، وإن نظر إلى أنه لا بدّ له منه لمنفعته، أقدم عليه، فعبر عن هذه الحالة في قلبه بالتردد، فخاطب اللّٰه الخلق بذلك على حسب ما يعرفونه ودلهم على شرف الولي عنده، **(وبالجملة، فلا حياة)** لذيذة محمودة **(للقلب إلا بمحبة اللّٰه ومحبة رسوله، ولا عيش)** محمود **(إلا عيش المحبين، الذين قرت أعينهم بحبيبهم، وسكنت نفوسهم إليه، واطمأنت قلوبهم به، واستأنسوا بقربه وتنعموا بمحبته، ففي القلب طاقة،)** أي: اشتياق وتلهف واحتراق على عدم وصوله إلى مطلوبه، شبه ذلك بطاقة مفتوحة يدخل منها ما يؤلم المحب في جسده، وأنه **(لا يسدها،)** أي: يمنع عنه ذلك الاحتراق والتلهف **(إلا محبة اللّٰه ورسوله، ومن لم يظفر بذلك، فحياته كلها هموم، وغموم، وآلام وحسرات،)** فهي حياة كلا حياة.

(قال صاحب المدارج) ابن القيم: **(ولن يصل العبد إلى هذه المنزلة:)** المرتبة **(العلية والمرتبة السنّية،)** مساوٍ حسنه اختلاف اللفظ، **(حتى يعرف اللّٰه تعالى، ويهتدي إليه بطريق توصله إليه،)** وهي اتباع الكتاب والسنّة، **(ويحرق ظلمات الطبع بأشعة،)** أي: أنوار **(البصيرة)**

التعلقات الفانية،ويدأب في تصحيح التوبة، والقيام بالمأمورات الظاهرة والباطنة، وترك المنهيات الظاهرة والباطنة، ثم يقوم حارسًا على قلبه فلا يسامحه بخطرة يكرهها اللّه، ولا بخطرة فضول لا تنفعه، فيصفو لذلك قلبه بذكر ربه ومحبته والإنابة إليه، ويخرج من بين بيوت طبعه ونفسه، إلى فضاء الخلوة بربه وذكره ربه كما قال.

وأخرج من بين البيوت لعلني أحدث عنك النفس بالسر خاليًا

فحينئذٍ يجتمع قلبه وخواطره وحديث نفسه على إرادة ربه وطلبه والشوق إليه، فإذا صدق في ذلك رزق محبة الرسول، واستولت روحانيته على قلبه، فجعله إمامه وأستاذه ومعلمه وشيخه وقدوته، كما جعله اللّه نبيه ورسوله وهاديه، فيطالع سيرته ومبادىء أموره، وكيفية نزول الوحي عليه، ويعرف صفاته وأخلاقه وآدابه وحركاته وسكونه، ويقظته ومنامه، وعبادته ومعاشرته لأهله وأصحابه، إلى غير ذلك

للقلب، كالبصر للعين، **(فيقوم بقلبه شاهد من شواهد الآخرة، فينجذب:)** يقبل **(إليها بكليته:)** جملته، **(ويزهد في التعلقات الفانية،)** كما في الحديث: أزهد في الدنيا يحبك اللّه، **(ويدأب):** يجهد ويتعب نفسه **(في تصحيح التوبة)**، المأمور به بها في ﴿توبوا إلى اللّه توبة نصوحًا﴾ [التحريم/٨] الآية، **(والقيام بالمأمورات الظاهرة)**، كالصلاة، **(والباطنة)**، كالحب لله ولرسوله، **(وترك المنهيات الظاهرة)**، كالغيبة، **(والباطنة،)** كالحسد، **(ثم يقوم حارسًا على قلبه، فلا يسامحه بخطرة يكرهها اللّه،)** بل يتوب منها في الحال، **(ولا بخطرة فضول لا تنفعه،)** لأنه إذا سامحه من ذلك انتقل إلى ما فوقه، وهكذا، وإذا فعل ما ذكر، **(فيصفو لذلك قلبه بذكر، ومحبته والإنابة:)** الرجوع **(إليه، ويخرج من بين بيوت طبعه ونفسه إلى فضاء الخلوة بربه، وذكره ربه كما قال:**

(وأخرج من بين البيوت لعلني أحدث عنك النفس بالسر خاليا)

فأراد الشاعر بالبيوت: الطبع والنفس، بدليل ترجيه لا البيوت الحقيقية، إذ لا اعتداد بالخروج منها مع بقاء الطبع، **(فحينئذٍ يجتمع قلبه وخواطره، وحديث نفسه على إرادة ربه، وطلبه، والشوق إليه، فإذا صدق في ذلك رزق محبة الرسول، واستولت روحانيته على قلبه، فجعله إمامه)** الذي يقتدي به، **(وأستاذه،)** أي: معلمه، كلمة أعجمية، لأن السين والذال المعجمة لا يجتمعان في كلمة، ومعناها الماهر بالشيء العظيم، **(ومعلمه وشيخه وقدوته)**، ألفاظ متقاربة، **(كما جعله اللّه نبيه ورسوله وهاديه،)** الدال عليه، **(فيطالع سيرته ومبادىء)** أوائل

مما منحه اللّه به مما ذكرت بعضه، حتى يصير كأنه معه من بعض أصحابه، فإذا رسخ في قلبه ذلك فتح عليه بفهم الوحي المنزل عليه من ربه بحيث إذا قرأ السورة شاهد قلبه ماذا أنزلت فيه، وماذا أريد بها، وحظه المختص به منها، من الصفات والأخلاق والأفعال المذمومة، فيجتهد في التخلص منها، كما يجتهد في تحصيل الشفاء من المرض المخوف.

ولمحبة الرسول عليه الصلاة والسلام علامات:

أعظمها الاقتداء به، واستعمال سنته، وسلوك طريقته، والاهتداء بهديه وسيرته، والوقوف عندما حدَّ لنا من أحكام شريعته.

قال اللّه تعالى: ﴿**قل إن كنتم تحبون اللّه فاتبعوني يحببكم اللّه**﴾ [آل عمران/٣١] فجعل متابعة الرسول ﷺ آية محبة العبد ربه، وجعل جزاء العبد على حسن متابعة الرسول محبة اللّه تعالى إياه،وقد قال الحكيم -وهو محمود الوراق-

---

(**أموره، وكيفية نزول الوحي عليه، ويعرف صفاته وأخلاقه وآدابه،**) رياضات نفسه ومحاسن أخلاقه (**وحركاته وسكوته ويقظته ومنامه وعبادته ومعاشرته لأهله وأصحابه، إلى غير ذلك مما منحه،**) أعطاه وخصه (**اللّه به مما ذكرت بعضه**) فيما سبق، (**حتى يصير كأنه معه من بعض أصحابه، فإذا رسخ في قلبه ذلك فتح عليه بفهم الوحي، المنزل عليه من ربه، بحيث إذا قرأ السورة شاهد قلبه ماذا أنزلت فيه، وماذا أريد بها، وحظه:**) نصيبه (**المختص به، منها من الصفات والأخلاق والأفعال المذمومة، فيجتهد في التخلص منها، كما يجتهد في تحصيل الشفاء من المرض المخوف،**) بل أقوى للعاقل، لأن المرض كفارة، وهذه موبقة، (**ولمحبة الرسول عليه الصلاة والسلام علامات**) دالة عليها، (**أعظمها الاقتداء به:**) اتباعه (**واستعمال سنّته،**) أي: طريقته، فعطف (**وسلوك طريقته**) تفسيري وكذا، (**والاهتداء بهديه وسيرته،**) ولا ضير في ذلك، لأن المقام أطناب، وسنّته شاملة للتأسي به، في الاقتداء به في الشدائد والحروب وغيرهما، وليس مخصوصًا بالعبادات التي سنّها، (**والوقوف عندما حد،**) أي: قدر (**لنا من أحكام شريعته،**) سميت الأحكام حدًا، لمنعها عن الإقدام على ما يخالفها من قول أو فعل أو عزم، فالحد لغة المنع، فإذا أمر أو نهى، فقد منع من ضده.

(**قال اللّه تعالى: ﴿قل إن كنتم تحبون اللّه فاتبعوني يحببكم اللّه﴾** [آل عمران/٣١]، (**فجعل متابعة الرسول ﷺ آية،**) أي: علامة (**محبة العبد ربه، وجعل جزاء العبد على حسن**

كما أفاده المحاسبي في كتاب «القصد والرجوع»:

تعصي الإله وأنت تظهر حبه هذا لعمري في القياس بديع
لو كان حبك صادقًا لأطعته إن المحب لمن يحب مطيع

وهذه المحبة تنشأ من مطالعة العبد منة الله عليه من نعمه الظاهرة والباطنة، فبقدر مطالعة ذلك تكون قوة المحبة. ومن أعظم مطالعة منة الله تعالى على عبده منة تأهله لمحبته ومعرفته ومتابعة حبيبه ﷺ، وأصل هذا نور يقذفه الله تعالىٰ في قلب ذلك العبد، فإذا دار ذلك النور أشرقت له ذاته، فرأى في نفسه وما أهلت له من الكمالات والمحاسن، فعلت به همته، وقويت عزيمته، وانقشعت عنه ظلمات نفسه وطبعه، لأن النور والظلمة لا يجتمعان إلا ويطرح أحدهما الآخر، فوقعت

متابعة الرسول محبة الله تعالى إياه) وغفرانه، وأشار بحسن إلى أن مجرد الاتباع لا يكون علامة، إلا إذا كان على أكمل الوجوه، بحيث يتحقق فيه معنى حديث: لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه...الخ.

(وقد قال الحكيم): الذي ينطق بالحكمة، (وهو محمود) بن الحسن (الوراق، كما أفاده) الحارث بن أسد (المحاسبي،) بكسر السين لمحاسبته نفسه، أو لغير ذلك، مر ضبطه وبعض ترجمته قريبًا جدًا (في كتاب القصد والرجوع،) أحد تصانيفه، وهي نحو مائتين، وقال غيره إنه لمنصور الفقيه، بليغ، كان في أول الدولة العباسية: (تعصي الإله وأنت تظهر حبه * هذا لعمري،) أي: حياتي (في القياس بديع:) غريب عجيب، مخالف لأنواع القياس، (لو كان حبك صادقًا لأطعته * إن المحب) بكسر الهمزة، لأنها تعليلية (لمن يحب مطيع،) لا يعصيه أصلاً، ويقع في بعض النسخ بيت ثالث، وهو هذا:

في كل يوم يبتديك بنعمة منه وأنت لشكر ذاك تضيع

بضم الفوقية من أضاع، كذا إذا أهمله، وأكثر النسخ، كما في الشفاء بدون هذا الثالث، (وهذه المحبة تنشأ من مطالعة العبد،) أي: نظره (منة الله:) نعمه التي أنعم بها (عليه) ومعرفة قدرها، وأنها لا تكون إلا منه، (من نعمه الظاهرة والباطنة،) بيان لمنة الله تعالى، (فبقدر مطالعة ذلك تكون قوة المحبة، ومن أعظم مطالعة منّة الله تعالى على عبده، منّة) تمييز (تأهله لمحبته ومعرفته ومتابعة حبيبه ﷺ، وأصل هذا نور يقذفه الله تعالى في قلب ذلك العبد، فإذا دار ذلك النور أشرقت له ذاته، فرأى في نفسه) أمرًا عظيمًا، تقصر عنه العبارة، (و) رأى في (ما أهلت له من الكمالات والمحاسن) ما لا يمكنه التعبير عنه، فالمفعول محذوف فيهما، (فعلت به همته، وقويت عزيمته، وانقشعت:) انكشفت (عنه ظلمات نفسه وطبعه، لأن النور

الروح حينئذٍ بين الهيبة والأنس إلى الحبيب الأول.

نقل فؤادك حيث شئت من الهوى ما الحب إلا للحبيب الأول
كم منزل في الأرض يألفه الفتى وحنينه أبدًا لأول منزل

وبحسب هذا الاتباع توجب المحبة والمحبوبية معًا، ولا يتم الأمر إلا بهما، فليس الشأن أن تحب اللّه، بل الشأن أن يحبك اللّه، ولا يحبك إلا إذا اتبعت حبيبه ظاهرًا وباطنًا، وصدقته خبرًا، وأطعته أمرًا، وأجبته دعوة، وآثرته طوعًا، وفنيت عن حكم غيره بحكمه، وعن محبة غيره من الخلق وعن طاعة غيره بطاعته، وإن لم تكن كذلك فلا تتعن فلست على شيء.

والظلمة لا يجتمعان،) لا يدخل أحدهما على الآخر **(إلا ويطرح:)** يزيل ويذهب **(أحدهما الآخر، فوقعت الروح حينئذٍ بين الهيبة والأنس إلى الحبيب الأول)** يتنازعه كل من الهيبة والأنس، ويحتمل تعلقه بوقعت، وبين الهيبة والأنس حال، يعني أنه وقع بين أمرين متضادين، فالهيبة تقتضي الفزع والخوف ممن يهابه، والإنس يقتضي انشراح النفس وانبساطها ممن تأنس به، وأنشد لغيره:

(نقل فؤادك حيث شئت من الهوى ما الحب إلا للحبيب الأول)
(كم منزل في الأرض يألفه الفتى وحنينه أبدًا لأول منزل)

نقل (بالنون) ومن الهوى متعلق به، أي: نقل فؤادك وعلقه بمن تهوى من كل ما تميل نفسك إليه، فإنك وإن فعلت ذلك لا بدّ لك من الرجوع إلى الحبيب الأول، لمعرفة مقامه بالميل إلى غيره، **(وبحسب،)** أي: بقدر **(هذا الاتباع توجب)** (بضم التاء وفتح الجيم وموحدة)، أي: تحصل وتوجد **(المحبة والمحبوبية معًا، ولا يتم الأمر إلا بهما، فليس الشأن:)** الأمر العظيم المرتب عليه سائر الكمالات؛ **(أن تحب اللّه)** فقط، **(بل الشأن أن يحبك اللّه، ولا يحبك إلا إذا اتبعت حبيبه)** ﷺ **(ظاهرًا وباطنًا، وصدقته خبرًا،)** أي: فيما وصل إليك من أخباره، **(وأطعته أمرًا،)** أي: فيما أمر به، **(وأجبته دعوة،)** أي: أجبت دعوته حيث دعاك، **(وآثرته طوعًا،)** أي: فضلت طاعته وقدمتها على كل شيء، لأن من فضل شيئًا قدمه على غيره، فلا يرد أن معنى الإيثار التفضيل، والمراد هنا التقديم، كقوله: ﴿يؤثرون على أنفسهم﴾ [الحشر/٩]، لأن التقديم لازم للتفضيل، فاللفظ هنا مستعمل فيهما، والأنصار لما فضلوا المهاجرين قدموهم على أنفسهم غاية التعظيم، حتى إن بعض من كان له زوجتان، عرض إحداهما على المهاجري الذي واخى المصطفى بينه وبينه، **(وفنيت عن حكم غيره،)** فلم تجعل لنفسك وجودًا، ولا انقيادًا له

وتأمل قوله تعالىٰ: ﴿فاتبعوني يحببكم اللَّه﴾ [آل عمران/ ٣١] أي الشأن في أن اللَّه يحبكم، لا في أنكم تحبونه، وهذا لا ينالونه إلا باتباع الحبيب.

وقال المحاسبي في كتاب «القصد والرجوع»: وعلامة محبة العبد للَّه عز وجل اتباع مرضاة للَّه، والتمسك بسنن رسوله اللَّه ﷺ، فإذا ذاق العبد حلاوة الإيمان، ووجد طعمه، ظهرت ثمرة ذلك على جوارحه ولسانه، فاستحلى اللسان ذكر اللَّه تعالىٰ وما والاه، وأسرعت الجوارح إلى طاعة اللَّه، فحينئذٍ يدخل حب الإيمان في القلب كما يدخل حب الماء البارد الشديد برده في اليوم الشديد الحر للظمآن الشديد العطش فيرتفع عنه تعب الطاعة لاستلذاذه بها، بل تبقى الطاعات غذاء لقلبه وتنعيمًا وسرورًا له، وقرة عين في حقه وتنعيمًا لروحه، يلتذ بها أعظم من اللذات الجسمانية، فلا يجد في أوراد العبادة كلفة.

وفي الترمذي عن أنس مرفوعًا: ومن أحيا سنتي فقد أحبني، ومن أحبني

(**بحكمه**،) فقصرت نفسك عليه، (**وعن محبة غيره من الخلق**) بحبه، (**وعن طاعة غيره بطاعته**) في أوامره ونواهيه، (**وإن لم تكن كذلك، فلا تتعن**) (بفوقيتين وعين مفتوحات وشد النون)، أي: لا تتعب نفسك في أمر تتوهم به الوصول إليه، (**فلست على شيء**) من المحبة، المقتضية لإقباله عليك، ورفعه إياك في المحل الأعلى، (**وتأمل قوله تعالى: ﴿فاتبعوني يحببكم اللّه﴾، أي: الشأن**) بالرفع بيان لحاصل المعنى (**في أن اللّه يحبكم لا في أنكم تحبونه، وهذا لا ينالونه إلا باتباع الحبيب**) عليه الصلاة والسلام.

(**وقال المحاسبي في كتاب القصد والرجوع: وعلامة محبة العبد للّه عزّ وجلّ اتباع مرضاة اللّه**،) أي: رضاه، (**والتمسك بسنن**) جمع سنّة (**رسول اللّه ﷺ، فإذا ذاق العبد حلاوة الإيمان ووجد طعمه**) باتباع مرضاة اللّه والسنن، (**ظهرت ثمرة ذلك على جوارحه ولسانه، فاستحلى اللسان ذكر اللّه تعالى، وما والاه**) مما فيه طاعة للّه، كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، هذا إن أريد بالذكر ذكر اللسان، (**وأسرعت الجوارح إلى طاعة اللّه، فحينئذٍ يدخل حب الإيمان في القلب، كما يدخل حب الماء البارد الشديد برده في اليوم الشديد الحر للظمآن الشديد العطش، فيرتفع عنه تعب الطاعة لاستلذاذه بها، بل تبقى الطاعات غذاء**) (بمعجمتين والمد) (**لقلبه**،) أي: كالغذاء له (**وسرورًا له، وقرة عين في حقه، وتنعيمًا لروحه، يلتذ بها أعظم من اللذات الجثمانية**) (بضم الجيم ومثلثة) نسبة إلى الجثمان، وهو الجثة.

وفي نسخة: بالسين والجيم مكسورة، أي: أعظم من اللذات الحاصلة للشخص من تناوله ما يلتذ به، (**فلا يجد في أوراد العبادة كلفة**).

كان معي في الجنة.

وعن ابن عطاء: من ألزم نفسه آداب السنة نور اللّه قلبه بنور المعرفة، ولا مقام أشرف من مقام متابعة الحبيب في أوامره ونواهيه، وأفعاله وأخلاقه.

وقال أبو إسحٰق الرقي ـ من أقران الجنيد ـ: علامة محبة اللّه إيثار طاعته ومتابعة نبيه ﷺ.

وعن غيره: لا يظهر على أحد شيء من نور الإيمان إلا باتباع السنة ومجانبة البدعة.

(**وفي الترمذي، عن أنس مرفوعًا**،) ولفظه: قال لي رسول اللّه ﷺ: إن قدرت أن تمسي وتصبح ليس في قلبك غش لأحد فافعل، ثم قال: يا بني، وذلك من سنّتي، (**ومن أحيا سنّتي**،) بالإفراد على الأشهر، وبالجمع، (**فقد أحبني**،) أي: علم محبته لي، أي: أظهرها وعمل بها وحث عليها، فشبه إظهارها بعد ترك الأخذ بها بالإحياء، ثم اشتق منه الفعل، فجرت الاستعارة في المصدر أصلية، ثم سرت إلى الفعل تبعًا، ولذا قالوا: السنن كسفينة نوح، اتباعها يدفع البلاء عن أهل الأرض، والسنّة إنما سنّها لما علم في خلافها من الخطأ والزلل، ولو لم يكن إلا أن اللّه وملائكته وحملة عرشه يستغفرون لمتبعها لكفى، فقد أحبني، أي: علم حبه لي، (**ومن أحبني كان معي في الجنة**،) لأن المرء مع من أحب.

وفي رواية، فقد أحياني ومن أحياني، أي: أظهر ذكري ورفع أمري، فجعله بمنزلة الإحياء، كما قيل:

ويحسبه قد عاش آخر دهره إلى الحشر أن أبقى الجميل من الذكر

(**وعن**) أبي العباس أحمد بن محمد بن سهل الآدمي (**بن عطاء**) (بفتحتين)، تقدم (**من ألزم نفسه آداب السنّة، نور اللّه قلبه بنور المعرفة، ولا مقام أشرف من مقام متابعة الحبيب**) للّه تعالى (**في أوامره ونواهيه، وأفعاله وأخلاقه**).

(**وقال أبو إسحٰق**) إبراهيم بن داود القصار (**الرقي**،) (بفتح الراء وشد القاف) نسبة إلى الرقة مدينة على طرف الفرات، من كبار مشايخ الشام، وصحب أكثر المشايخ بها، وكان ملازمًا للفقر، مجردًا فيه، محبًا لأهله، وقال: حسبك من الدنيا شيئان: صحبة فقير وحرمة ولي، وقال: الأبصار قوية، والبصائر ضعيفة، وهو (**من أقران الجنيد**) وابن الجلاء، إلا أنه عمر طويلاً، حتى مات سنة ست وعشرين وثلاثمائة، (**علامة محبة اللّه إيثار طاعته ومتابعة نبيه ﷺ**) المتابعة التامة، (**وعن غيره لا يظهر**،) وفي نسخة: بالواو، أي: قال: ما مر عن الرقي وزاد، ولا يظهر (**على أحد شيء من نور الإيمان إلا باتباع السنّة ومجانبة البدعة، فأما من أعرض عن الكتاب

فأما من أعرض عن الكتاب والسنة، ولم يتلق العلم من مشكاة الرسول عليه الصلاة والسلام بدعواه علمًا لدنيا أوتيه فهو من لدن الشيطان، والنفس وإنما يعرف كون العلم لدنيا روحانيًا بموافقته لما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام عن ربه تعالى، فالعلم اللدني نوعان: لدني رحماني ولدني شيطاني، والمحك هو الوحي، ولا وحي بعد الرسول ﷺ.

وأما قصة موسى مع الخضر فالتعلق بها في تجويز الاستغناء عن الوحي بالعلم اللدني إلحاد وكفر، يخرج عن الإسلام، موجب لإراقة الدم، والفرق: أن موسى عليه السلام لم يكن مبعوثًا إلى الخضر، ولم يكن الخضر مأمورًا بمتابعته،

والسنّة ولم يتلق العلم من مشكاة الرسول،) أي: الأحاديث الواردة عنه **(عليه الصلاة والسلام،)** وعبر عنها بالمشكاة تشبيهًا لها بالكوة التي يصل النور منها إلى إنسان ببيت، إذا ورد عليه فيه انكشف ما كان خفيًا عنه بسببه، **(بدعواه علمًا لدنيا أوتيه، فهو من لدن الشيطان،)** أي: من عنده **(و)** من عند **(النفس، وإنما يعرف كون العلم لدنيا روحانيًا بموافقته لما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام عن ربه تعالى، فالعلم اللدني،)** الآتي لصاحبه من عند غيره **(نوعان:)**

أحدهما: **(لدني رحماني)** من عند الرحمٰن تبارك وتعالى، سمي لدنيا لحصوله من اللّٰه، لا من كسب العبد **(و)** ثانيهما: **(لدني شيطاني)** من عنده لعنه اللّٰه **(والمحك)** (بالكاف) المميز لذلك **(هو الوحي، ولا وحي بعد الرسول ﷺ)**، فما وافقه كان لدنيا رحمانيًا وما لا فشيطانيًا.

قال الجنيد: علمنا هذا مقيد بالكتاب والسنّة، قال ابن عربي: يريد أنه نتيجة عن العمل عليهما، وهما الشاهدان العدلان.

وفي نسخة: المحل باللام، أي: الذي يتلقى منه العلم عن اللّٰه هو الوحي، أي: الكتاب والسنّة فما تلقى عن غيرهما، ولم يخرج على قواعدهما، فهو من وسوسة الشيطان، يجب صرفه حالاً، والحكم بأنه ليس من اللّٰه، **(وأما قصة موسى مع الخضر)** وقوله تعالى: ﴿وآتيناه رحمة من عندنا وعلمناه من لدنا علمًا﴾ [الكهف/٦٥]، **(فالتعلق بها في تجويز الاستغناء عن الوحي بالعلم اللدني إلحاد، وكفر يخرج عن الإسلام موجب لإراقة الدم)**.

وهذا جواب سؤال هو، لا يلزم أن ما أخذ من غير الوحي يكون من الشيطان، لجواز أنه علم غيبي من اللّٰه به على عبده، فأوصله إليه من غير طريق الوحي، بدليل قصة الخضر.

(و) الجواب: **(الفرق أن موسى عليه السلام لم يكن مبعوثًا إلى الخضر، ولم يكن**

ولو كان مأمورًا بها لوجب عليه أن يهاجر إلى موسى ويكون معه. ولهذا قال له: أنت موسى نبي بني إسرائيل؟ قال: نعم، ومحمد ﷺ مبعوث إلى جميع الثقلين، فرسالته عامة للجن والإنس في كل زمان، ولو كان موسى وعيسى حيين لكانا من أتباعه.

فمن ادعى أنه مع محمد كالخضر مع موسى، أو جوز ذلك لأحد من الأمة، فليجدد إسلامه، وليشهد شهادة الحق، فإنه مفارق لدين الإسلام بالكلية، فضلاً عن أن يكون من خاصة أولياء اللّٰه تعالى.

وإنما هو من أولياء الشيطان وخلفائه ونوابه.

والعلم اللدني الرحماني هو ثمرة العبودية والمتابعة لهذا النبي الكريم. عليه أزكى الصلاة وأتم التسليم، وبه يحصل الفهم في الكتاب والسنة بأمر يختص به صاحبه كما قال علي بن أبي طالب، وقد سئل: هل خصكم رسول اللّٰه ﷺ بشيء دون الناس؟ فقال: لا، إلاَّ فيهما يؤتيه اللّٰه عبدًا في كتابه. فهذا هو العلم اللدني الحقيقي.

الخضر مأمورًا بمتابعته، و) دليل ذلك أنه (**لو كان مأمورًا بها لوجب عليه أن يهاجر إلى موسىٰ، ويكون معه**،) ولم يفعل، لأنه لم يؤمر بذلك، (**ولهذا قال له: أنت موسى نبي بني إسرائيل؟، قال: نعم**،) فرسالته خاصة بهم، (**ومحمد ﷺ مبعوث إلى جميع الثقلين، فرسالته عامة للجن والإنس في كل زمان، ولو كان موسى وعيسى حيين لكانا من اتباعه**،) كما في الحديث، (**فمن ادعى أنه مع محمد، كالخضر مع موسى، أو جوز ذلك لأحد من الأمة، فليجدد إسلامه**،) لكفره بهذه الدعوى، (**وليشهد شهادة الحق**،) أي: يعتقد خلاف دعواه باطنًا، ويأتي بالشهادتين ظاهرًا ليعود إلى الإسلام، (**فإنه مفارق لدين الإسلام بالكلية، فضلاً عن أن يكون من خاصة أولياء اللّٰه تعالى، وإنما هو من أولياء الشيطان وخلفائه ونوابه**) في الضلال والإضلال.

(**والعلم اللدني الرحماني هو ثمرة العبودية، والمتابعة لهذا النبي الكريم عليه أزكى الصلاة وأتم التسليم، وبه يحصل الفهم في الكتاب والسنّة، بأمر يختص به صاحبه، كما قال علي بن أبي طالب**) أمير المؤمنين، (**وقد سئل**،) والسائل له أبو جحيفة، كما في الصحيح، وقيس بن عباد (بضم العين وخفة الموحدة)، والأشتر النخعي، وحديثهما في سنن النسائي: (**هل خصكم**) أهل البيت النبوي، أو الجمع للتعظيم (**رسول اللّٰه ﷺ بشيء دون الناس**) من أسرار

فاتباع هذا النبي الكريم حياة القلوب، ونور البصائر، وشفاء الصدور، ورياض النفوس، ولذة الأرواح، وأنس المستوحشين، ودليل المتحيرين.

ومن علامات محبته: أن يرضى مدعيها بما شرعه، حتى لا يجد في نفسه حرجًا مما قضى. قال اللّه تعالى: **﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجًا مما قضيت ويسلموا تسليمًا﴾** [النساء/٦٥] ، فسلب اسم الإيمان عمن وجد في صدره حرجًا من قضائه ولم يسلم له.

قال شيخ المحققين وإمام العارفين، تاج الدين بن عطاء اللّه الشاذلي ـ أذاقنا

علم الوحي، كما تزعم الشيعة، (**فقال: لا إلا فهما يؤتيه اللّه عبدًا في كتابه**) القرآن من فحوى الكلام، ويدركه من باطن المعاني التي هي غير الظاهر من نصه، ومراتب الناس في ذلك متفاوتة، وفيه جواز استخراج العالم من القرآن بفهمه، ما لم يكن منقولاً عن المفسرين إذا وافق أصول الشريعة، (**فهذا هو العلم اللدني الحقيقي، فاتباع هذا النبي الكريم حياة القلوب، ونور البصائر، وشفاء الصدور، ورياض النفوس**) جمع روضة، وهي الموضع المعجب بالزهور، جعل اتباعه كرياض مزهرة مثمرة للنفوس، الالتذاذ بها كلذة رائي الرياض بها، (**ولذة الأرواح، وأنس المستوحشين، ودليل المتحيرين، ومن علامات محبته أن يرضى مدعيها،**) عبر به دون محب، لأنه إذا ثبت أنه محب لا يحتاج لعلامة (**بما شرعه**) ﷺ أمراً ونهيًا، سماه شارعًا لمجيئه على يده وتبليغه، وإن كان الشارع حقيقة هو اللّه تعالى.

وفي نسخة: بما شرعه اللّه، أي: ما جاء به رسوله وبلغه، لقوله: ﴿بلغ ما أُنزل إليك من ربك﴾ [المائدة/٦٧]، فمآلهما واحد، لكن الأولى أنسب بما الكلام فيه، (**حتى لا يجد في نفسه حرجًا مما قضى**)، أي: ضيقًا أو شكًا.

(**قال اللّه تعالى: ﴿فلا وربك لا يؤمنون﴾**،) لا مزيدة للتأكيد، ونفي لما تقدمها، أي: ليس كما زعموا أنهم آمنوا بما أنزل إليك، وما أنزل من قبلك، وقيل: لا الثانية زائدة، والقسم معترض بين حرفي النفي (**﴿حتى يحكموك﴾**،) أي: يرجعوا لحكمك ويرضوا به (**﴿فيما شجر بينهم﴾**) من المشاجرة، وهي المخاصمة، وأصل معناه الاختلاط، ومنه الشجر لتداخل أغصانه واختلاطها، (**﴿ثم لا يجدوا في أنفهسم حرجًا مما قضيت﴾**) ضيقًا مما حكمت به، أو من حكمك أو شكا من أجله، فإن الشاك في ضيق من أمره (**﴿ويسلموا تسليمًا﴾**) [النساء/٦٥]، أي: ينقادوا لحكمك، وأكده ليفيد الانقياد ظاهرًا، وباطنًا (**فسلب اسم الإيمان عمن وجد في صدره حرجًا من قضائه ولم يسلم له،**) بقوله: لا يؤمنون.

اللّه حلاوة مشربه: في هذه الآية دلالة على أن الإيمان الحقيقي لا يحصل إلا لمن حكم اللّه ورسوله ﷺ على نفسه قولاً وفعلاً، وأخذًا وتركًا، وحبًا وبغضًا، ويشتمل ذلك على حكم التكليف وحكم التعريف، والتسليم والانقياد واجب على كل مؤمن في كليهما.

فأحكام التكليف، الأوامر والنواهي المتعلقة باكتساب العباد.

وأحكام التعريف، هو ما أورده عليه من فهم المراد.

فتبين من هذا: أنه لا يحصل لك حقيقة الإيمان إلا بالأمرين الامتثال لأمره، والاستسلام لقهره.

ثم إنه سبحانه لم يكتف بنفي الإيمان عمن لم يحكم، أو حكم ووجد

(قال شيخ المحققين وإمام العارفين:) جمع عارف، وهو من أشهده الحق نفسه وظهرت عليه الأحوال والمعرفة، حاله هكذا ذكره الشيخ فالعالم عنده أعلى مقامًا من العارف خلاقًا للأكثر، فإن العالم من أشهده اللّه ألوهيته ولم يظهر عليه حال العلم حاله، وقد قرر ذلك في الفتوحات وكتاب مواقع النجوم.

وفي نسخ المعرفين: وهي أبلغ، لأنه الدال على ما يوصل إلى ذلك، فيلزم أن يكون عارفًا، وتلميحًا بقول شيخه المرسي: لأجعلنك سيد الطريقتين، **(تاج الدين)** أحمد بن محمد بن عبد الكريم **(بن عطاء اللّه الشاذلي)** السكندري، ثم المصري، وبها مات سنة تسع وسبعمائة، ودفن بالقرافة بقرب بني الوفاء، ومن نظمه:

أعندك عن ليلى حديث محرر ... لا يراده يحيا الرميم وينشر

فعهدي بها العهد القديم وإنني ... على كل حال في هواها مقصر

(أذاقنا اللّه حلاوة مشربه) في كتاب التنوير في إسقاط التدبير، **(في هذه الآية دلالة على أن الإيمان الحقيقي لا يحصل إلا لمن حكم اللّه ورسوله ﷺ على نفسه قولاً وفعلاً، وأخذًا وتركًا، وحبًا وبغضًا، ويشتمل ذلك)** المذكور **(على حكم التكليف وحكم التعريف والتسليم)** مبتدأ، **(والانقياد)** عطف كائن **(على كل مؤمن في كليهما،)** أي: حكمي التكليف والتعريف، **(فأحكام التكليف الأوامر والنواهي، المتعلقة باكتساب العباد)** أي: ما دل على الأحكام المستفادة منهما، إذ الأوامر ليست هي الأحكام التي يأتي بها المكلف، لأنه إنما يأتي بالمأمور، **(وأحكام التعريف هو ما أورده عليه من فهم المراد، فتبين من هذا؛ أنه لا يحصل لك حقيقة الإيمان إلا بالأمرين: الامتثال لأمره والاستسلام لقهره،)** أي: لما قهرك

الجرح في نفسه، حتى أقسم على ذلك بالربوبية الخاصة برسوله ﷺ رأفة وعناية وتخصيصًا ورعاية، لأنه لم يقل: فلا والرب، وإنما قال: ﴿**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم**﴾ ففي ذلك تأكيد بالقسم، وتأكيد في القسم، علمًا منه سبحانه بما في النفوس منطوية عليه من حب الغلبة ووجود النصرة سواء كان الحق عليها أو لها، وفي ذلك إظهار لعنايته برسوله ﷺ، إذ جعل حكمه حكمه، وقضاءه قضاءه، فأوجب على العباد الاستسلام لحكمه، والانقياد لأمره، ولم يقبل منهم الإيمان بإلهيته حتى يذعنوا لأحكام رسوله ﷺ، لأنه كما وصفه به ربه ﴿**وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى**﴾ [النجم/٣]، فحكمه حكم الله، وقضاؤه قضاء الله، كما قال: ﴿**إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله**﴾ [الفتح/١٠] وأكد ذلك بقوله: ﴿**يد الله فوق أيديهم**﴾.

عليه وألزمك به من المطلوبات والمنهيات، (**ثم أنه سبحانه لم يكتف بنفي الإيمان عمن لم يحكم، أو حكم ووجد الحرج في نفسه**،) بل بالغ في ذلك (**حتى أقسم على ذلك**،) فهو غاية لمقدر (**بالربوبية الخاصة برسوله**،) أي: المضافة إليه (ﷺ،) وجعلها خاصة به، لأن الرب في الأصل بمعنى التربية، وهي تبليغ الشيء إلى كماله شيئًا فشيئًا، وهي وإن كانت شاملة لجميع العالمين، لكن تربية الحق لحبيبه لا يوازيها تربيته لغيره، لأنه بلغه أعلى الكمالات التي لم يبلغها لأحد سواه (**رأفة وعناية**،) اهتمامًا (**وتخصيصًا ورعاية، لأنه لم يقل: فلا والرب، إنما قال: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾، ففي ذلك تأكيد**) لما أخبر به (**بالقسم، وتأكيد في القسم**) نفسه، بإضافة ربوبيته إليه، تعظيمًا له وتنويهًا لمقامه، وإنما أكد بذلك (**علمًا منه**،) أي: لعلمه (**سبحانه بما في النفوس، منطوية عليه من حب الغلبة ووجود النصرة**) على غيرها.

(**سواء كان الحق عليها أو لها، وفي ذلك إظهار لعنايته برسوله ﷺ، إذ جعل حكمه حكمه، وقضاءه قضاءه**)، عطف مساوٍ للإشارة إلى أن مدلول «يحكموك» و«قضيت» واحد، (**فأوجب على العباد الاستسلام لحكمه والانقياد لأمره**) عطف تفسير.

قال في الشفاء: يقال: سلم واستسلم وأسلم، إذا انقاد (**ولم يقبل منهم الإيمان بإلهيته**)، أي: بأنه إله، (**حتى يذعنوا**:) ينقادوا (**لأحكام رسوله ﷺ، لأنه كما وصفه به ربه**) تبارك وتعالى، حيث قال، أو قائلاً: (﴿**وما ينطق عن الهوى**﴾،) أي: هوى نفسه (﴿**إن**﴾) ما (﴿**هو إلا وحي يوحى**﴾ **فحكمه حكم الله، وقضاؤه قضاء الله، كما قال: ﴿إن الذين يبايعونك إنما**

وفي الآية إشارة أخرى إلى تعظيم قدره، وتفخيم أمره ﷺ وهي قوله تعالى: ﴿وربك﴾ فأضاف نفسه إليه، كما قال في الآية الأخرى: ﴿كهيعص، ذكر رحمة ربك عبده زكريا﴾ [مريم/ ١- ٢] فأضاف الحق سبحانه نفسه إلى محمد ﷺ، وأضاف زكريا إليه ليعلم العباد فرق ما بين المنزلتين وتفاوت ما بين الرتبتين.

ثم إنه تعالى لم يكتف بالتحكيم بالظاهر فيكونوا به مؤمنين، بل اشترط فقدان الحرج - وهو الضيق - من نفوسهم في أحكامه ﷺ، سواء كان الحكم بما يوافق أهواءهم أو يخالفها، وإنما تضيق النفوس لفقدان الأنوار، ووجود الأغيار، فعنه يكون الحرج وهو الضيق، والمؤمنون ليسوا كذلك، إذ نور الإيمان ملأ قلوبهم فاتسعت وانشرحت، فكانت واسعة بنور الواسع العليم، ممدودة بوجود فضله العظيم، مهيآت لواردات أحكامه مفوضة له في نقضه وإبرامه. انتهى.

يبايعون الله﴾،) لأنه المقصود ببيعته، (**وأكد ذلك بقوله ﴿يد الله فوق أيديهم﴾**،) حال واستئناف مؤكد له على سبيل التخييل، قاله البيضاوي (**وفي الآية إشارة أخرى إلى تعظيم قدره وتفخيم أمره ﷺ، وهي قوله تعالى**: (**﴿وربك﴾، فأضاف نفسه**) تعالى (**إليه**) عليه الصلاة والسلام، (**كما قال في الآية الأخرى: ﴿كهيعص ذكر رحمة ربك عبده زكريا﴾، فأضاف الحق سبحانه نفسه**) في الآيتين (**إلى محمد ﷺ**،) فقال في الأولى: وربك، وفي الثانية: ربك، (**وأضاف زكريا إليه**،) لأنه بدل من عبده أو بيان له، فكان المعنى: ذكر رحمة ربك زكريا، الذي هو عبده، (**ليعلم**) (بضم التحتية وسكون العين وكسر اللام) الله (**العباد، فرق ما بين المنزلتين**،) منزلة نبينا ومنزلة زكريا، فإن في إضافة رب إلى المصطفى غاية التعظيم، (**وتفاوت ما بين الرتبتين**) عطف تفسير، فالرتبة لغة المنزلة والمكانة، (**ثم أنه تعالى لم يكتف بالتحكيم بالظاهر، فيكونوا به مؤمنين، بل اشترط فقدان الحرج، وهو الضيق من نفوسهم في أحكامه ﷺ، سواء كان الحكم بما يوافق أهواءهم أو يخالفها**،) والثاني ظاهر، وأما الأول، فلأنه لا يلزم من كون الحكم موافقًا لهواه أن لا يشق عليه لما في الإلزام به من مشقة التكليف المترتب على فعله أو تركه عقوبة لا العفو، ويقرب ذلك أن الرجل قد يهوى زواج امرأة، لكن يمنعه كثرة نفقتها مثلاً، فإلزامه بتزوجها وإن وافق هواه، لكنه يشق عليه، فإذا أخذها للأمر ناله حرج في نفسه، (**وإنما تضيق النفوس لفقدان الأنوار ووجود الأغيار، فعنه**،) أي: عما ذكر من الأمرين (**يكون الحرج، وهو الضيق، والمؤمنون ليسوا كذلك، إذ نور الإيمان ملأ قلوبهم فاتسعت وانشرحت، فكانت واسعة بنور الواسع**) الذي وسع علمه ورحمته كل شيء،

وقال سهل بن عبد اللَّه: من لم ير ولاية الرسول ﷺ عليه في جميع أحواله، ويرى نفسه في ملكه لم يذق حلاوة سنته، لأنه ﷺ قال: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه».

وروينا عن السيد العارف بالله تعالى الكبير أبي عبد اللَّه القرشي أنه قال: حقيقة المحبة أن تهب كلك لمن أحببت، ولا يبقى لك منك شيء. انتهى.

فمن آثر هذا النبي الكريم على نفسه، كشف اللَّه له عن حضرة قدسه، ومن كان معه بلا اختيار ظهرت له خفايا حقائق أسرار أنسه.

أو الغني الذي وسع غناه معاش عباده، ورزقه كافة خلقه، (**العليم**) لكل معلوم، أو البالغ في العلم، فعلمه شامل لجميع المعلومات، محيط بها، سابق على وجودها، (**ممدودة**) أي: مقواة في أنفسها (**بوجود فضله العظيم**) زيادة على إشراقها بأنوار قدسه، مأخوذ من مد الجيش وأمده إذا زاده وقواه، (**مهيآت لواردات أحكامه**) وهي ما يرد على القلب من الخواطر المحمودة من غير عمل العبد، وتطلق أيضًا على كل ما يرد على القلب، سواء كان وارد قبض، أو بسط، أو حزن، أو فرح، أو غير ذلك من المعاني، قاله الكاشي: (**مفوضة له في نقضه وإبرامه انتهى**) كلام ابن عطاء اللّه.

(**وقال سهل بن عبد اللّه**) التستري: (**من لم يرَ**) اي: يعلم ويتيقن (**ولاية الرسول ﷺ**) بفتح الواو وكسرها نفوذ حكمه وسلطانه (**عليه في جميع أحواله**) بأن لا يخالفه في أمر من الأمور، (**ويرَ نفسه في ملكه**) بكسر الميم حتى كأنه مملوكه، (**لم يذق حلاوة سنّته، لأنه ﷺ قال: لا يؤمن أحدكم**) أي: لا يكمل إيمانه (**حتى أكون أحب إليه من نفسه**) فإنه يدل على تلذذه بالاقتداء به، وإنما يلتذ بذلك إذا أحبه، فإن المحب لا يخالف محبوبه، فيترك مراده لمراده وبهذا دل على الأحبية، وطابقت العلة معلولها.

(**وروينا عن السيد العارف باللّه تعالى، الكبير**) محمد بن أحمد بن إبراهيم (**أبي عبد اللّه القرشي**) الأندلسي، ثم المصري، ثم المقدسي، وبه توفي سنة تسع وتسعين وخمسمائة، والدعاء عند قبره مجاب، ولقي نحو ستمائة شيخ، وجد واجتهد، وأخذ عنه كثيرون، وله كرامات؛ (**أنه قال: حقيقة المحبة أن تهب كلك لمن أحببت، ولا يبقى لك منك شيء. انتهى**).

وهو من ثمراتها وعلاماتها، (**فمن آثر هذا النبي الكريم على نفسه**) بأن قدم ما فيه رضاه، بامتثال أمره واجتناب نهيه، مطمئنًا بقبول ما جاء عنه زيادة على الإيمان، (**كشف اللّه له**

ومن علامات محبته عليه الصلاة والسلام نصر دينه بالقول والفعل، والذب عن شريعته، والتخلق بأخلاقه في الجود والإيثار، والحلم والصبر والتواضع وغيرها، مما ذكرته في أخلاقه العظيمة، وتقدم في كلام العارف ابن عطاء اللّه مزيد لذلك قريبًا. فمن جاهد نفسه على ذلك وجد حلاوة الإيمان، ومن وجدها استلذ الطاعات، وتحمل المشاق في الدين، وآثر ذلك على أغراض الدنيا الفانية يا هذا أول نقدة من أثمان المحبة بذل الروح فما للمفلس الجبان وسومها بدم المحب يباع وصلهم تاللّه ما هزلت فيستامها المفلسون ولا كسدت فينفقها بالنسيئة المعسرون لقد أسيمت للعرض في سوق من يزيد فلم يرض لها بثمن دون بذل النفوس فتأخر الباطلون وقام المحبون ينظرون أيهم يصلح أن يكون ثمنًا فدارت السلعة

عن حضرة قدسه،) فصار يعبد اللّه كأنه يراه، **(ومن كان معه بلا اختيار)** لشيء تميل إليه نفسه، مخالف لما طلب منه، **(ظهرت له خفايا: حقائق أسرار أنسه، ومن علامات محبته عليه الصلاة والسلام نصر دينه بالقول والفعل،)** مجاهدة الكفار لإعلاء كلمة اللّه **(والذب:)** (بمعجمة وموحدة) المنع والطرد **(عن شريعته)** برد ما يخالفها ودفع الشبه الواردة عليها، وتفسير أحاديثه وبيانها، والانقياد لها، **(والتخلق بأخلاقه في الجود،)** فقد كان أجود الناس، **(والإيثار)** تقديم الغير عليه في أمور الدنيا، **(والحلم، والصبر، والتواضع،)** فقد بلغ في كل منها الغاية القصوى، أفلا أقل من التخلق به في بعضها:

ومتى تفعل الكثير من الخير إذا كنت تاركًا لأقله

(وغيرها مما ذكرته في أخلاقه العظيمة، وتقدم في كلام العارف ابن عطاء اللّه مزيد لذلك قريبًا) جدًا فوق هذا، **(فمن جاهد نفسه على ذلك وجد حلاوة الإيمان، ومن وجدها استلذ الطاعات، وتحمل المشاق في الدين، وآثر ذلك على أعراض الدنيا الفانية، يا هذا أول نقدة من أثمان المحبة بذل الروح).**

سئل الجنيد عن العشق، فقال: لا أدري ما هو، لكن رأيت رجلاً أعمى عشق صبيًا، وكان الصبي لا ينقاد له، فقال الأعمى: يا حبيبي إيش تريد مني؟، قال: روحك، ففارق روحه حالاً، **(فما للمفلس الجبان)** ضعيف القلب **(وسومها:)** طلب شرائها **(بدم المحب، يباع وصلهم)** الأحباب، **(تاللّه ما هزلت:)** ضعفت، **(فيستامها)**، يقال: سام واستام، بمعنى **(المفلسون، ولا كسدت)** (بفتحتين)، لم تنفق لقلة الرغبات فيها، **(فينفقها:)** يروجها **(بالنسيئة)** التأخير **(المعسرون)** الفقراء، **(لقد أسيمت للعرض في سوق من يزيد، فلم يرض لها بثمن دون بذل**

بينهم ووقعت في يد قوم ﴿أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين﴾ [المائدة/ ٥٤].

لما كثر المدعون للمحبة طولبوا بإقامة البينة على صحة الدعوى فلو يعطى الناس بدعواهم لا دعى الخلي حرفة الشجي فتنوع المدعون في الشهود فقيل لا تثبت هذه الدعوى إلا ببينة ﴿قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله﴾[آل عمران/٣١] فتأخر أكثرهم وثبت أتباع الحبيب في أفعاله وأقواله وأخلاقه فطولبوا بعدالة البينة بتزكية ﴿يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم﴾ [المائدة/ ٥٤] فتأخر أكثر المحبين وقام المجاهدون فقيل لهم: أن نفوس المحبين وأموالهم ليست لهم فهلموا إلى بيعة ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم﴾ [التوبة/١١١] فلما عرفوا عظمة المشتري وفضل الثمن وجلالة من أجرى على يده عقد التبايع عرفوا قدر السلعة وإن لها شأنًا، فرأوا من أعظم الغبن أن يبيعوها لغيره بثمن بخس، فعقدوا معه بيعة الرضوان، من غير ثبوت خيار، وقالوا: والله لا نقيلك ولا نستقيلك، فلما تم العقد وسلموا المبيع قيل لهم: قد صارت

النفوس،) إعطائها بسماحة، **(فتأخر البطالون، وقام المحبون ينظرون، أيهم يصلح أن يكون ثمنًا، فدارت السلعة بينهم، ووقعت في يد قوم أذلة،)** عاطفين **(على المؤمنين، أعزة)** أشداء **(على الكافرين لما كثر المدعون للمحبة، طولبوا بإقامة البينة على صحة الدعوى، فلو يعطي الناس بدعواهم لادعى الخلي)** من المحبة، **(حرفة)** بالكسر اسم من الاحتراف الاكتساب **(الشجي)** الحزين، **(فتنوع المدعون في الشهود،)** كل بما قدر عليه، فتعارضت الشهادة، **(فقيل: لا تثبت هذه الدعوى إلا ببينة،)** بإضافته إلى قوله: **(﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله﴾** [العمران/٣١]، **فتأخر أكثرهم)** لعدم اتباعه الكامل، **(وثبت اتباع الحبيب في أفعاله وأقواله وأخلاقه، فطولبوا بعدالة البينة،)** المذكورة **(بتزكية ﴿يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم﴾)** فيه، **(فتأخر أكثر المحبين)** لمشقة الجهاد عليهم، **(وقام المجاهدون، فقيل لهم: إن نفوس المحبين وأموالهم ليست لهم، فهلموا:)** أقبلوا **(إلى بيعة ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم﴾)** بأن يعذلوها في طاعته، **(فلما عرفوا عظمة المشتري)** سبحانه وتعالى، **(وفضل الثمن، وجلالة من أجرى على يده)** ﷺ **(عقد التبايع، عرفوا قدر السلعة)** المشتراة، **(وأن لها شأنًا:)** أمرًا عظيمًا، **(فرأوا من أعظم الغبن: أن يبيعوها لغيره بثمن بخس)** ناقص، **(فعقدوا معه بيعة الرضوان من غير ثبوت خيار)**، بل بتًا،

نفوسكم وأموالكم لنا، رددناها عليكم أوفر ما كانت وأضعافها معها ﴿**ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتًا بل أحياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله**﴾ [آل عمران/١٦٩].

ومن علامات محبته ﷺ التسلي عن المصائب، فإن المحب يجد في لذة المحبة ما ينسيه المصائب، ولا يجد من مسها ما يجده غيره، حتى كأنه قد اكتسى طبيعة ثانية ليست طبيعة الخلق، بل يقوى سلطان المحبة حتى يلتذ بكثير من المصائب أعظم من التذاذ الخلي بخظوظه وشهواته، والذوق والوجد شاهد بذلك. فكرب المحبة ممزوج بالحلاوة فإذا فقد تلك الحلاوة اشتاق إلى ذلك الكرب كما قيل:

تشكى المحبون الصبابة ليتني   نُحلت بما يلقون من بينهم وحدي
فكانت لقلبي لذة الحب كلها   فلم يلقها قبلي محب ولا بعدي

(**وقالوا: والله لا نقيلك:**) لا نرفع العقد، (**ولا نستقيلك:**) لا نطلب منك الإقالة، (**فلما تم العقد وسلموا المبيع**) للمشتري، (**قيل لهم: قد صارت نفوسكم وأموالكم لنا، رددناها عليكم أوفر:**) أزيد (**ما كانت، وأضعافها معها ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتًا، بل هم أحياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله﴾**) [آل عمران/١٦٩].

وهذا شذا عبقة صوفية على طريقهم في استخراجهم معاني من النصوص بحسب مشربهم مع بقاء النصوص على مدلولاتها، ولا ضير فيه، أوردها المصنف كعادته تذكيرًا وحثًا على مزيد الاتباع، (**ومن علامات محبته ﷺ التسلي:**) التصبر (**عن المصائب**) مع سكون وطيب نفس بها، ولذا قال أبو زيد: السلو طيب نفس الألف عن ألفه أي: فلا يتأثر بفراقه ولا بالبعد عنه (**فإن المحب يجد في لذة المحبة ما ينسيه المصائب**) الشدائد النازلة، (**ولا يجد من مسها ما يجد غيره، حتى كأنه قد اكتسى طبيعة:**) خلقة (**ثانية ليست طبيعة الخلق**) الذي خلق عليه، (**بل يقوي سلطان المحبة حتى يلتذ بكثير من المصائب**) التذاذًا (**أعظم من التذاذ الخلي**) منها (**بحظوظه وشهواته، والذوق**) إدراك فهم الشيء، (**والوجود شاهد بذلك، فكرب المحبة،**) أي: صاحبها (**ممزوج بالحلاوة، فإذا فقد تلك الحلاوة اشتاق إلى ذلك الكرب،**) يعني: أنه لما اعتاده من اللذة التامة وشهود القرب عند المصائب إذا رأى من نفسه توانيًا، شهد أن سببه انقطاع المصائب عنه، (**كما قيل: تشكى**) بزنة تفعل (**المحبون الصبابة:**) الشوق، أي: أظهروا الشكاية مما أصابهم من ألمها، (**ليتني نحلت،**) بضم النون وكسر الحاء

ومن علامات محبته عليه الصلاة والسلام كثرة ذكره، فمن أحب شيئًا أكثر من ذكره.

ولبعضهم: المحبة دوام الذكر للمحبوب، ولآخر: ذكر المحبوب على عدد الأنفاس.

ولغيره: للمحب ثلاث علامات: أن يكون كلامه ذكر المحبوب، وصمته فكرًا فيه، وعمله طاعة له.

وقال المحاسبي: علامة المحبين كثرة الذكر للمحبوب على طريق الدوام، لا ينقطعون ولا يملون ولا يفترون، وقد أجمع الحكماء على أن من أحب شيئًا أكثر من ذكره، فذكر المحبوب هو الغالب على قلوب المحبين لا يريدون به بدلاً ولا يبغون عنه حولاً، ولو قطعوا عن ذكر محبوبهم لفسد عيشهم، وما تلذذ

أعطيت، وضمنه معنى أصبت، فعداه بالباء في قوله: (**بما يلقون**) من ألم الصبابة (**من بينهم وحدي**) منفردًا عنهم، فلا يشاركني منهم أحد، ويحتمل فتح الحاء في نحلت، أي: سقمت بسبب ما ألاقيه من الصبابة دونهم، (**فكانت لقلبي لذة الحب،**) المترتبة على حصول المكاره والمصائب، الناشئة من الحب (**كلها، فلم يلقها قبلي محب ولا بعدي،**) أي: لم يشاركني فيها أحد، تقدم عليّ ولا تأخر، (**ومن علامات محبته عليه الصلاة والسلام كثرة ذكره**) ومنه الصلاة عليه، وبه علم شرف أصحاب الحديث لكثرة قولهم ﷺ: (**فمن أحب شيئًا أكثر من ذكره**).

كما ورد مرفوعًا، (**ولبعضهم المحبة دوام الذكر للمحبوب**) هذا من ثمراتها، إلا أنه حقيقتها، أشار له عياض، (**ولآخر،**) أي: لبعض آخر المحبة (**ذكر المحبوب على عدد الأنفاس،**) وهو بمعنى ما قبله، (**ولغيره: للمحب ثلاث علامات: أن يكون كلامه ذكر المحبوب، وصمته فكرًا فيه، وعمله طاعة له،**) والثلاثة علامة المحب الصادق.

(**وقال المحاسبي: علامة المحبين كثرة الذكر للمحبوب على طريق الدوام،**) لأنه لا يلزم من الكثرة الدوام، (**لا ينقطعون ولا يملون:**) يسأمون، (**ولا يفترون**) عنه، بحيث يصير لهم كالنفس، لا يشغل عنه شاغل.

(**وقد أجمع الحكماء على أن من أحب شيئًا أكثر من ذكره،**) وهو حديث مرفوع، رواه أبو نعيم والديلمي عن عائشة، فالمعنى أجمعوا على العمل به، (**فذكر المحبوب هو الغالب على قلوب المحبين، لا يريدون به بدلاً:**) عوضًا، (**ولا يبغون:**) لا يطلبون (**عنه حولاً،**) تحولاً

المتلذذون بشيء ألذ من ذكر المحبوب. انتهى.

فالمحبون قد اشتغلت قلوبهم بلزوم ذكر المحبوب عن اللذات، وانقطعت أوهامهم عن عارض دوام الشهوات ،، ورقت إلى معادن الذخائر وبغية الطلبات، وربما تزايد وجد المحب، وهاج الحنين وباح الأنين، وتحركت المواجيد، وتغير اللون، واسترسلت الجوارح، وفتر البدن واقشعر الجلد، وربما صاح، وربما بكى، وربما شهق وربما وَله وربما سقط، ولسيدي محمد وفى:

وإذا أباح دم المهجور هاجره باح المحب بما تخفي ضمائره
أيكتم الحب صب باح مدمعه لما جرى بالذي تخفي سرائره
كأنما قلبه أجفان مقلته ودمعه في أماقيه خواطره
يا جيرة الجزع هل من جيرة لفتى عليه في حكمه قد جار جائره

إلى غيره، **(ولو قطعوا عن ذكر محبوبهم لفسد عيشهم، وما تلذذ المتلذذون بشيء ألذ من ذكر المحبوب. انتهى)**. قول المحاسبي:

(فالمحبون قد اشتغلت قلوبهم بلزوم ذكر المحبوب عن اللذات،) متعلق باشتغلت **(وانقطعت أوهامهم عن عارض دوام الشهوات، ورقت:)** ارتفعت **(إلى معادن الذخائر،)** بمعجمتين جمع ذخيرة، ما يدخر لوقت الحاجة، **(وبغية)** (بضم الموحدة ومعجمة) **(الطلبات،)** جمع طلبة بزنة كلمة وكلمات، **(وربما تزايد وجد المحب، وهاج الحنين:)** الشوق، **(وباح الأنين:)** الصوت، **(وتحركت المواجيد)** (بالجيم)، **(وتغير اللون، واسترسلت الجوارح، وفتر البدن، واقشعر الجلد:)** أخذته قشعريرة، أي: رعدة، **(وربما صاح، وربما بكى، وربما شهق،)** بفتح الهاء ردد نفسه مع سماع صوته، **(وربما وله،)** بكسر اللام، وفي لغة قليلة بفتحها ذهب عقله **(وربما سقط،)** وكل ذلك من الأحوال الواردة عليه، **(ولسيدي محمد وفى،)** العارف، الكبير العلم الشهير، مر بعض ترجمته:

(إذا أباح دم المهجور هاجره باح المحب بما تخفي ضمائره)
أيكتم الحب صب باح مدمعه لما جرى بالذي تخفي سرائره)

لما بالفتح والتشديد، أي: حين، والاستفهام بمعنى النفي، أي: لا يمكنه ذل

(كأنما قلبه أجفان مقلته ودمعه في أماقيه خواطره
يا جيرة الجزع هل من جيرة لفتى عليه في حكمه قد جار جائره

جيرة جمع جار، وهو الذي يجير غيره، أي: يؤمنه مما يخاف، ويجمع أيضًا على جيران

آه وكم لي على خطب الهوى خطب   من الغرام به تعلو منابره
مهفهف أبلج بدر على غصن   تخفى البدور إذا لاحت بوادره
مطرز الخد بالريحان في ضرج   مورد آسه تزهو زواهره
مكمل الخلق ما تحصى خصائصه   منضر الحسن قد قلت نظائره

وربما زاد الوجد على المحب فقتله.

ومن علامات محبته عليه الصلاة والسلام تعظيمه عند ذكره، وإظهار الخشوع والخضوع والانكسار مع سماع اسمه، فكل من أحب شيئًا خضع له،

وأجوار، ويوجد في نسخة: هلا جيرة، بالفتح والتشديد حرف تحضيض:

(آه وكم لي على خطب الهوى خطب   من الغرام به تعلو منابره)

آه بالمد وكسر الهاء كلمة توجع، أي: وجعي عظيم وتندمي زائد، وخطب: بفتح فسكون أمر شديد ينزل، جمعه خطوب وخطب، بضم، ففتح جمع خطبة بالضم والغرام الولوع:

(مهفهف أبلج بدر على غصن   تخفي البدور إذا لاحت بوادره)

مهفهف، أي: خميص البطن، دقيق الخصر، وأبلج: بموحدة وجيم واضح الجبين، والبوادر: جمع بادرة بموحدة اللحمة بين المنكب والعنق، ومن الإنسان اللحمتان فوق الرغثاوين، كما في القاموس:

(مطرز الخد بالريحان في ضرج،   مورد آسه تزهو زواهره)

ضرج بفتح المعجمة والراء وجيم، أي: حمرة، وذكر المصنف في المقصد الثالث باللام ثلاثة أبيات، هي:

جبينه مشرق من فوق طرته   يتلو الضحى ليله والليل كافره
بالمسك خطت على كافور جبهته   من فوق نونانها سينا ضفائره

والثالث قوله هنا:

(مكمل الخلق ما تحصى خصائصه   منضر الحسن قد قلت نظائره)

قلت: أي: عدمت، فإن قل يستعمل بمعنى النفي، كقل رجل يقول كذا، أي: ما يقوله، **(وربما زاد الوجد على المحب فقتله.)** ويقع في نسخ هنا أول نقدة من إيمان المحبة، إلى قوله أعزة على الكافرين، وهي محض تكرار، **(ومن علامات محبته عليه الصلاة والسلام تعظيمه عند ذكره)** بالثناء عليه بما هو أهله، وكثرة الصلاة عليه ﷺ، **(وإظهار الخشوع والخضوع:)** الذلة والاستكانة، عطف تفسير للخشوع **(والانكسار:)** التواضع والتذلل، **(مع سماع اسمه،)**

كما كان كثير من الصحابة بعده إذا ذكروه خشعوا واقشعرت جلودهم وبكوا، وكذلك كان كثير من التابعين فمن بعدهم يفعلون ذلك محبة له وشوقًا إليه وتهيبًا وتوقيرًا.

قال أبو إبراهيم التجيبي: واجب على كل مؤمن متى ذكره، أو ذكر عنده، أن يخضع ويخشع ويتوقر ويسكن من حركته، ويأخذ في هيبته وإجلاله، بما كان يأخذ به نفسه ويلزمها لو كان بين يديه، ويتأدب بما أدبنا اللّه به.

وكان أيوب السختياني إذا ذكر النبي ﷺ عنده بكى حتى نرحمه.

والثلاثة المذكورة من عطف الأخص على الأعم لدخول كل منها في تعظيمه، **(فكل من أحب شيئًا خضع له، كما كان كثير من الصحابة بعده، إذا ذكروه خشعوا،)** أي: أظهروا الخشوع والتذلل، استدلال على ما قبله وتمثيل له، **(واقشعرت جلودهم:)** أخذتها رعدة، **(وبكوا)** حزنًا لفراقه وشوقًا للقائه، **(وكذلك كان كثير من التابعين)** لهم بإحسان، **(فمن بعدهم يفعلون ذلك)** المذكور، أي: يتصفون به، أو نسب الفعل إليهم مجازًا، وإلا فالخشوع ونحوه ليس من فعلهم، **(محبة له وشوقًا إليه،)** تمييزًا ومفعول له، أي: من محبته وشوقه، أو لأجلهما، **(وتهيبًا:)** خوفًا من التقصير في حقه، **(وتوقيرًا:)** إجلالاً وتكريمًا.

(قال أبو إبراهيم:) إسحٰق بن إبراهيم الإمام في الحديث، **(التجيبي،)** بضم التاء عند المحدثين وكثير من الأدباء، وفتحها غيرهم وبكسر الجيم وتحتية ساكنة وموحدة نسبة إلى تجيب قبيلة من كندة، **(واجب على كل مؤمن متى ذكره)** ﷺ **(أو ذكر عنده،)** وسمعه وخصه، لأن الكافر لا يجب عليه، أو يجب بناءً على خطابه بفروع الشرع، بمعنى عقابه في الآخرة، **(أن يخضع)** بيدي التذلل والاستكانة وخفض الجناح، **(ويخشع،)** وهو ويخضع متقاربان، كما قاله الراغب، وقيل: الخشوع أعم، لأنه يوصف به القلب والجماد، كترى الأرض خاشعة، ولا يخفى أنه مجاز، لا يدل على مدعاه، **(ويتوقر)** أي: يحاول اتصافه بالوقار الحلم والرزانة **(ويسكن من حركته، ويأخذ:)** يشرع **(في هيبته:)** إظهار مهابته عنده، **(وإجلاله)** تعظيمه حق تعظيمه **(بما كان يأخذ به نفسه،)** أي: يكافئها **(ويلزمها)** مفعول يأخذ، أو وتأكيد للضمير في به **(لو كان بين يديه)** ﷺ حاضرًا في مجلسه، فيفرض ذلك، ويلاحظه ويتمثله، حتى كأنه عنده، **(ويتأدب بما أدبنا اللّه به،)** مثلاً، لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم الآية: ﴿ولا ترفعوا أصواتكم﴾ [الحجرات/٢]، وغيرهما مما تقدم لدخوله في عمومه، وإطلاقه وإن لم يكن صريحًا في القرآن، **(وكان أيوب)** بن أبي تميمة كيسان **(السختياني،)** بفتح المهملة، وإسكان المعجمة، وكسر الفوقية وفتحها، وفتح التحتية، فألف، فنون نسبة إلى السختياني، وهو جلود

وكان جعفر بن محمد كثير الدعابة والتبسم، وإذا ذكر عنده النبي ﷺ اصفر لونه.

وكان عبد الرحمٰن بن القٰسم إذا ذكر النبي ﷺ ينظر إلى لونه كأنه قد نزف منه الدم، وقد جف لسانه في فمه هيبة لرسول ﷺ.

وكان عبد الله بن الزبير إذا ذكر عنده النبي ﷺ بكى حتى لا يبقى في

الضأن أبو بكر البصري، ثقة، ثبت، حجة، من كبار الفقهاء العباد، مات سنة، إحدى وثلاثين ومائة وله خمس وستون سنة (**إذا ذكر النبي ﷺ عنده بكى**) خوفًا من تقصيره في اتباعه ولإجلاله، ويذكر مهابته حتى كأنه يراه (**حتى نرحمه**) أي: ترق قلوبنا رحمة له لما حصل له من كثرة التعب، وهذا قول لملك، ففي الشفاء قال لملك: وقد سئل عن أيوب السختياني، ما حدثتكم عن أحد إلا وأيوب أفضل منه، وحج حجتين، فكنت أرمقه ولا أسمع منه غير أنه كان إذا ذكر النبي ﷺ بكى حتى أرحمه، فلما رأيت منه ما رأيت وإجلاله للنبي ﷺ كتبت عنه.

وقال مصعب بن عبد الله: كان لملك إذا ذكر النبي ﷺ يتغير لونه حتى يصعب على جلسائه، فقيل: له في ذلك، فقال: له في ذلك، فقال: لو رأيتم ما أنكرتم على ما ترون، لقد رأيت محمد بن المنكدر، وكان سيد القراء، لا نكاد نسأله عن حديث إلا يبكي حتى نرحمه، ولقد كنت أرى جعفر بن محمد، فاختصر هذا بقوله: (**وكان جعفر**) الصادق (**بن محمد**) الباقر بن زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (**كثير الدعابة**) بضم الدال وعين مهملتين، فألف، فموحدة: ما يستحلي من المزاح (**والتبسم،**) أقل الضحك، (**و**) مع ذلك، (**إذا ذكر عنده النبي ﷺ اصفر لونه**) مهابة وإجلالاً.

قال لملك: وما رأيته يحدث عن رسول الله ﷺ إلا على طهارة، ولقد اختلفت إليه زمانًا وما كنت أراه إلا على ثلاث خصال، إما مصليًا، وإما صامتًا، وإما يقرأ القرآن، وكان من العلماء، ومن العباد الذين يخشون الله تعالى، (**و**) لقد (**كان عبد الرحمٰن بن القٰسم**) بن محمد بن أبي بكر الصديق، (**إذا ذكر النبي ﷺ ينظر إلى لونه كأنه قد نزف،**) (بفتحتين) خرج (**منه الدم**) بكثرة، وفي النسيم نزف مبني للمجهول، أي: سال فيه تسمح أو تقدير، إذ اللون لا ينزف، والمراد أنه سال دمه فاصفر صفرة مفرطة، لأن حمرة البشرة بما تحتها من الدم، وتوهم بعضهم إن معناه احمر خجلاً، اعترض بأن المناسب لقوله (**وقد جف لسانه في فمه**) الإصفرار لا الإحمرار، ثم قال: ولعله يحصل له حالة خجل، ثم حالة خوف، وهو من عدم التأمل، فجفاف اللسان بذهاب ريقه لخوفه (**هيبة لرسول الله ﷺ،**) مفعول له لما قبله، وقيل: لمقدر ليتحد فاعلاهما، ولا حاجة إليه وإن جاز، (**وكان عبد الله بن الزبير،**) الذي في الشفاء عن لملك، ولقد كنت آتي

عينيه دموع.

وكان الزهري من أهنأ الناس وأقربهم، فإذا ذكر عنده النبي ﷺ فكأنك ما عرفته ولا عرفك.

وكان صفوان بن سليم من المتعبدين المجتهدين، فإذا ذكر عنده النبي ﷺ بكى، فلا يزال يبكي حتى تقوم الناس عنه ويتركوه.

وكان قتادة إذا سمع الحديث يقرأ عنده أخذه العويل والبكاء والزويل.

أشار إلى ذلك القاضي عياض.

ومن علامات محبته ﷺ كثرة الشوق إلى لقائه، إذ كل حبيب يحب لقاء

عامر بن عبد الله بن الزبير، فـ(إذا ذكر عنده النبي ﷺ بكى حتى لا يبقى في عينيه دموع) لبكائه شديدًا، (وكان الزهري) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب، ولفظ لملك: ولقد رأيت الزهري، وكان (من أهنأ الناس،) أي: أشدهم هناءً، أي: سهولة، وحسن خلق، ولين عريكة، مستعار من هنؤ الطعام إذا ساغ وسهل، (وأقربهم) إلى الناس بحسن تودده إليهم، ومع ذلك، (فإذا ذكر عنده النبي ﷺ، فكأنك ما عرفته ولا عرفك،) لدهشته وحيرته وإعراضه عمن عنده، وذهوله عن معرفته لاشتغال قلبه وحواسه بالفكر، لإجلاله وتعظيمه، (وكان صفوان بن سليم،) بضم السين المدني أبو عبد الله الزهري، مولاهم، ثقة، مفت، عابد، من رجال الجميع، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة وله اثنتان وسبعون سنّة، ولفظ لملك ولقد كنت آتي صفوان بن سليم، وكان (من المتعبدين،) المكثرين للعبادة، المداومين عليها، (المجتهدين) في العبادة المجدين فيها، ووصل إلى رتبة الاجتهاد في الأحكام، لزيادة فضله وعلمه بالسنة، (فإذا ذكر عند النبي ﷺ بكى، فلا يزال يبكي حتى تقوم الناس عنه، ويتركوه) لاتصال بكائه وصوله.

وذكر لملك: هؤلاء من شيوخه، لبيان أنه اقتدى بهم واهتدى بهديهم، وإن حاله لم يصل لحالهم، فلا يتعجب منه، (وكان قتادة) ابن دعامة التابعي، المفسر الشهير، (إذا سمع الحديث يقرأ عنده أخذه،) أي: عرض له واستولى عليه، حتى كأنه أخذه (العويل،) بعين مهملة الصراخ (والبكاء،) (والزويل:) بفتح الزاي وكسر الواوا القلق والانزعاج لخوفه.

وفي القاموس: أخذه العويل والزويل، أي: الحركة والبكاء، (أشار إلى ذلك القاضي عياض،) أي: ذكره مطولاً، كما علم، (ومن علامات محبته ﷺ كثرة الشوق،) أي: منازعة النفس وميلها (إلى لقائه،) أما في حياته فظاهر، وأما بعد وفاته، فإلى لقائه في الآخرة ومشاهدة

حبيبه. ولبعضهم: المحبة الشوق إلى المحبوب، وعن معروف الكرخي: المحبة ارتياح الذات لمشاهدة الصفات، أو مشاهدة أسرار الصفات، فيرى بلوغ السول ولو بمشاهدة الرسول. ولهذا كانت الصحابة رضى اللّه عنهم إذا اشتد بهم الشوق وأزعجهم لواعج المحبة قصدوا رسول اللّه ﷺ واستشفعوا بمشاهدته، وتلذذوا بالجلوس معه والنظر إليه والتبرك به ﷺ.

ذاته، أو في المنام، رزقنا اللّه ذلك، **(إذ كل حبيب)** أي: محب **(يحب لقاء حبيبه)** أي: محبوبه، ففعيل يأتي بمعنى اسم الفاعل والمفعول، **(ولبعضهم المحبة الشوق إلى المحبوب)** بأن يدعوه قلبه ونفسه دائمًا إلى قربه، ويحثه على لقائه.

(وعن معروف) بن فيروز **(الكرخي)**: نسبة إلى كرخ بغداد، من المشايخ الكبار، شيخ السلسلة، أستاذ السري السقطي، وكان ابن حنبل وابن معين يختلفان إليه ويسألانه، ولم يكن في علم الظاهر مثلهما، فيقال لهما: مثلكما يفعل ذلك، فيقولان: كيف نفعل إذا جاءنا أمر لم نجده في كتاب اللّه ولا سنّة رسوله، وقد قال ﷺ: سلوا الصالحين، كان أبواه نصرانيين، فسلماه للمعلم طفلاً، فقال: قل ثالث ثلاثة، فيقول: بل هو إله واحد، فضرباه ضربًا مبرحًا، فهرب وأسلم، وهو من موالي علي بن موسى الرضى، وأسند الحديث،، عن جمع، وكان مجاب الدعوة، وكراماته وفوائده كثيرة، وكان يهدي إليه طيبات الطعام فيأكل، فقيل له: إن أخاك بشرًا الحافي لا يأكل، فقال: أخي قبضه الورع، وأنا بسطتني المعرفة، إنما أنا ضيف في دار مولاي، مهما أطعمني أكلت، مات سنة مائتين، وقيل: إحدى ومائتين، والدعاء عند قبره ببغداد مجرب الإجابة، يقال: من قرأ عنده مائة مرة ﴿قل هو اللّه أحد﴾،) وسأل اللّه ما يريد قضيت حاجته، ومثله إذا وقف الزائر بين قبري أشهب وابن القسم بالقرافة، ويقرأ: ﴿قل هو الله أحد﴾ مائة مرة، ويدعو متوجه القبلة، فيستجاب له، **(المحبة ارتياح الذات لمشاهدة الصفات)** أي: استحضارها، وتأمل معانيها، **(أو مشاهدة أسرار الصفات،)** وهي ما ينشأ عنها من الآثار البديعة، **(فيرى بلوغ،)** أي: وصول **(السول،)** أي: المسؤول: فعل بمعنى مفعول، كخبز بمعنى مخبوز، وأكل بمعنى مأكول، **(ولو بمشاهدة الرسول)** للمحبوب الذي أرسله إلى محبه.

(ولهذا كانت الصحابة رضي اللّه عنهم إذا اشتد بهم الشوق) إلى الحق، **(وأزعجهم لواعج،)** بلام فواو فألف فعين فجيم، أي: الحرارات الحاصلة بسبب **(المحبة)** للّه سبحانه، **(قصدوا رسول اللّه ﷺ واستشفعوا بمشاهدته)** من ألم هذه الحرارات، **(وتلذذوا بالجلوس معه والنظر إليه،)** وإن لم يحدوا فيه النظر، لمهابته **(والتبرك به ﷺ)**،لأنه رسول محبوبهم، فبلغوا المسؤول بمشاهدته.

وعن عبدة بنت خالد بن معدان أنها قالت ما كان خالد يأوي إلى الفراش إلا وهو يذكر من شوقه إلى رسول الله ﷺ وإلى أصحابه من المهاجرين والأنصار يسميهم بأسمائهم ويقول: هم أصلي وفصلي، وإليهم يحن قلبي، طال شوقي إليهم، فعجل يا رب قبضي إليك حتى يغلبه النوم.

(وعن عبدة،) بفتح العين المهملة، وسكون الموحدة، ودال مهملة، قال البرهان الحلبي: لا أعرفها، وفي الصحابة عبدة بنت صفوان، ذكرها الحاكم، قلت: هذه ليست بصحابية قطعًا، فإن أباها ليس صحابيًا، ولا من كبار التابعين، بل من أواسطهم **(بنت خالد بن معدان،)** بفتح، فسكون الكلاعي، الخمصي أبي عبد الله، ثقة، روى له الستة، ذكر أنه لقي سبعين صحابياً، وكان يسبح كل يوم أربعين ألف تسبيحة سوى ما يقرأ مات سنة ثلاث أو أربع ومائة؛ **(أنها قالت: ما كان خالد،)** تعني أباها **(يأوي إلى الفراش،)** إذا أراد النوم ليلاً، وخصت هذا الوقت، لأن المرء يتذكر فيه من يهواه غالبًا، كما قيل:

نهاري نهار الناس حتى إذا أتى لي الليل هزتني إليك المضاجع

(ألا وهو يذكر من شوقه،) أي: بعض شوقه **(إلى رسول الله ﷺ)** استثناء من أعم الأحوال، أي: لم يكن له غير هذه الحال، والمراد أنه يذكر أشياء كثيرة تحمله على الميل إليه، ويذكر ما به من الألم والمشقة، الحاصلة ببعده عنه وعدم ملاقاته ﷺ، **(وإلى أصحابه،)** أي: المصطفى، أو خالد، لأنه لقي سبعين **(من المهاجرين والأنصار، يسميهم،)** أي: بأن يعددهم **(بأسمائهم، ويقول: هم أصلي،)** أي: حسبي عند الكسائي، أو آبائي عند ثعلب، والمعنى: هم أصلي الذي أعتمد عليه في مهماتي، وآبائي الذين أفتخر بهم بأبوتهم لي، **(وفصلي)** لساني الذي أتكلم به في بيان مرادي، ومخاطباتي، وفروعي الذين أتقوى بهم في دفع المضار عني، فالفصل اللسان عند الكسائي، والولد عند ثعلب، **(وإليهم)** لا إلى غيرهم **(يحن،)** بفتح فكسر يميل **(قلبي، طال شوقي إليهم)** لبعد عهدي بهم، **(فعجل يا رب قبضي:)** موتي **(إليك)** حتى ألقاهم، ولا يزال يردد ذلك **(حتى يغلبه النوم،)** أي: ينام ويستغرق، فيترك قوله: وليس هذا من تمني الموت المنهي عنه، فإن من أحب الله ورسوله، وتمناه لأجل لقائه والاستراحة من الدنيا وغمها، ليس من هذا، كما قال في الفتوحات.

وقال الحكيم الترمذي: تمني الموت ثلاثة أقسام، عبد اقترب إلى ربه في منازل القرب لما تطهر من أدناس الشهوات وكدورات الأخلاق، فكلما اقترب ازداد شوقًا، فتمنى الموت، والثاني: عبد رأى نعمة الله عليه في دينه شاملة لكل خير، فخاف زوالها لما رأى من نفس خادعة وعدولاً يألوه خبالاً، فتمنى الموت رجاء أن يجوز ذلك لنفسه في لحده، فهذان محمودان، وارد عن

ولما احتضر بلال نادت امرأته، واحَرَباه، فقال: واطرباه، غدًا ألقى الأحبة، محمدًا وصحبه.

وإذا ذاق المحب طعم المحبة اشتاق وتأججت نيران الحب والطلب في قلبه، ويجد الصبر عن محبوبه من أعظم كبائره كما قيل:

والصبر يحمد في المواطن كلها إلا عليك فإنه مذمومِ

وعن زيد بن أسلم: قال خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليلة يحرس

الصحابة كسلمن، إذ قال: أحب الموت اشتياقًا، وقول ابن مسعود أحب الموت لأني لا أدري ما ينزل بي، فأخاف على ديني، والأول: قول صديق، والثاني: قول صادق، والحظ لصاحبه فيهما، والثالث: عبد تربى في رفاهية عيش، ونقل نعمة، ثم انقلب عليه الزمان، وعضته النوائب، فعيل صبره وتمنى الموت وهذا مذموم.

ولذا جاء في الحديث: لا يتمنى أحدكم الموت، لضر نزل به، وقول مريم: يا ليتني مت قبل هذا، فلخبر مضى، ولذا لم تقل: الآن، فهو لأمر ديني رجاء أن لا يزول لما رأت فتنة تموج، وذلك لما أتهموا زكريا وهموا بقتلة، فجاءها النداء والبشرى، فصدقت بكلمات ربها، وسميت صديقة انتهى.

(**ولما احتضر بلال،**) أي: حضرته الملائكة لقبض روحه، (**نادت امرأته:**) صاحت بأعلى صوتها: (**واحرباه،**) بفتح الحاء والراء المهملتين، وموحدة من الحرب، بفتحتين النهب، فكأنها لتفجعها نهبت وسلبت، وبفتح الحاء والزاي المنقوطة ونون، وبضم الحاء وسكون الزاي، وبفتح الحاء وإسكان الواو وموحدة، أي: أثماه وألماه بشدة جزعها روايات، كما تقدم، (**فقال: واطرباه،**) أي: فرحاه (**غدا ألقى الأحبة محمدًا وصحبه،**) المتقدم وحزبه، وهو الذي في الشفاء، (**وإذا ذاق المحب طعم المحبة اشتاق**) إلى لقاء المحبوب، (**وتأججت،**) هاجت وتلهبت (**نيران الحب والطلب**) لمحبوبه (**في قلبه، ويجد صبره عن محبوبه من أعظم كبائره، كما قيل:**)

والصبر يحمد في المواطن كلها إلا عليك فإنه مذموم

وفي نسخة: فإنه لا يحمد، والأولى أبلغ، لأن لا يحمد، يشمل ما لا حسن فيه ولا قبح، بخلاف مذموم، فالصبر عليه قبيح لما فات بسببه من النفع العام له ولغيره.

(**وعن زيد بن أسلم**) العدوي، مولاهم المدني، ثقة، عالم، من رجال الجميع، مات سنة ست وثلاثين ومائة، (**قال: خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليلة يحرس**) الناس على عادة

فرأى مصباحًا في بيت وإذا عجوز تنفش صوفًا وتقول:

على محمد صلاة الأبرار صلى عليه الطيبون الأخيار
قد كنت قوامًا بكي بالأسحار يا ليت شعري والمنايا أطوار
هل تجمعني وحبيبي الدار

تعني النبي ﷺ، فجلس عمر يبكي، ثم قام إلى باب خيمتها فقال: السلام عليكم، ثلاث مرات فقال لها: أعيدي علي قولك، فأعادته بصوت حزين، فبكى وقال لها: وعمر لا تنسينه يرحمك الله، فقالت: وعمر فاغفر له يا غفار.

ويحكى أنه رؤيت امرأة مسرفة على نفسها، بعد موتها، فقيل لها: ما فعل

في خلافته، إذ كان يدور في الأزقة ويعس، ليعرف حال الناس، **(فرأى مصباحًا في بيت، وإذا عجوز:)** امرأة مسنة، ويقال عجوزة أيضًا **(تنفش)** بضم الفاء ومعجمة **(صوفا)** لإصلاحه، **(وتقول)** شعرًا من بحر السريع **(على محمد صلاة الأبرار:)** المطيعين، وعلى متعلق بصلاة أو بمقدر، ويجوز تقدم الظرف على المصدر لتوسعهم فيه، أي: أدعو له بكل ما يدعو به الأبرار، **(صلى عليه الطيبون،)** المتقون، الذين طابت ظواهرهم وسرائرهم **(الأخيار:)** جمع خير مخففًا، وخير بمعنى أخير وأنقى، **(قد كنت قوامًا)** كثير التهجد بالليل، **(بكي،)** بضم الياء والقصر مصدر بمعنى اسم الفاعل، أطلق عليه مبالغة **(بالأسحار:)** جمع سحر آخر الليل، والباء بمعنى في، وزعم أن بكاء (بشد الكاف والمد) سجع لا نظم، لانكسار الوزن، أو بضم الباء ممدودًا، مضاف للأسحار بلا باء، مخالف للرواية، والدراية **(يا ليت شعري،)** أي: علمي اسم ليت، والخبر محذوف، أي: حاصل، **(والمنايا:)** الموت **(أطوار:)** جمع طور، أي: أحوال شتى مختلفة باعتبار الأسباب، **(هل تجمعني وحبيبي الدار)** الآخرة، وهو قائم مقام معمول شعري علق عنه، **(تعني)** بحبيبها **(النبي ﷺ، فجلس عمر يبكي، ثم قام إلى باب خيمتها،)** أي: بيتها.

وعند ابن المبارك في الزهد: فما زال عمر يبكي وطرق عليها الباب، فقالت: من هذا؟، قال: عمر بن الخطاب، قالت: ما لي ولعمر في هذه الساعة، فقال: افتحي يرحمك الله، فلا بأس عليك، ففتحت، فدخل، **(فقال السلام عليكم ثلاث مرات، فقال لها: أعيدي علي قولك)** الذي قلتيه آنفًا، **(فأعادته بصوت حزين، فبكى، وقال لها: وعمر لا تنسينه)** (بفتح التاء وسكون النون وفتح السين وكسر التحتية وشد النون مفتوحة)، أي: أذكر به بالدعاء له في هذه الحالة **(يرحمك الله، فقالت: وعمر، فاغفر له يا غفار).**

(ويحكى أنه رؤيت امرأة مسرفة على نفسها،) بفعل ما لا يليق **(بعد موتها)** ظرف

اللّٰه بك؟ قالت: غفر لي، قيل: بماذا؟ قالت: بمحبتي لرسول اللّٰه ﷺ وشهوتي النظر إليه، فنوديت: من اشتهى النظر إلى حبيبنا نستحي أن نذله بعتابنا، بل نجمل بينه وبين من يحبه.

ومن علامات محبته ﷺ حب القرءان الذي أتى به، وهدى به واهتدى به وتخلق به، وإذا أردت أن تعرف ما عندك وعند غيرك من محبة اللّٰه ورسوله فانظر محبة القرءان من قلبك، والتذاذك بسماعه أعظم من التذاذ أصحاب الملاهي والغناء المطرب بسماعهم، فإنه من المعلوم أن من أحب محبوبًا كان كلامه وحديثه أحب شيء إليه، كما قيل:

إن كنت تزعم حبي فلم هجرت كتابي
أما تأملت ما فيه من لذيذ خطابي

لرؤيت، (**فقيل لها: ما فعل اللّٰه بك؟، قالت: غفر لي، قيل: بماذا؟، قالت: بمحبتي لرسول اللّٰه ﷺ، وشهوتي النظر إليه، فنوديت**) (بضم النون مبني للمفعول) على لسان ملك؛ بأن سمعته يقول: (**من اشتهى النظر إلى حبيبنا نستحي أن نذله بعتابنا**) فضلاً عن عذابنا، (**بل نجمع بينه وبين من يحبه**،) وفي هذا أن حبه ينفع ولو للعاصي، (**ومن علامات محبته ﷺ حب القرآن الذي أتى به**) للناس من عند اللّٰه، (**وهدى به**) الخلق كلهم لسعادة الدارين، (**واهتدى به**) هو، أي: وصل إلى اللّٰه، (**وتخلق به**،) أي: اتخذه خلقًا له يعمل بكل ما فيه.

قالت عائشة: كان خلقه القرآن، قال عياض: وحب القرآن تلاوته والعمل به وتفهمه، (**وإذا أردت أن تعرف ما عندك وما عند غيرك من محبة اللّٰه ورسوله**،) بيان لما، (**فانظر**) اختبر (**محبة القرآن من قلبك والتذاذك بسماعه**،) أهي (**أعظم**) عندك (**من التذاذ أصحاب الملاهي والغناء**)، بزنة كتاب (**المطرب بسماعهم**)، فإن كان كذلك فأنت صادق في المحبة، وإلا فدعواك كاذبة، (**فإنه من المعلوم أن من أحب محبوبًا كان كلامه وحديثه أحب شيء إليه، كما قيل**:)

(**إن كنت تزعم حبي فلم هجرت كتابي**
أما تأملت ما فيه من لذيذ خطابي)

أي: هجرك لكتابي دليل على عدم صدق المحبة، قال ابن مسعود: لا يسأل أحد عن نفسه إلا القرآن، فإن كان يحب القرآن، فإنه يحب اللّٰه ورسوله، أسنده البيهقي وغيره، وذكره في الشفاء.

ويروى أن عثمٰن بن عفان رضي اللّٰه عنه قال: لو طهرت قلوبنا لما شبعت من كلام اللّٰه، وكيف يشبع المحب من كلام محبوبه وهو غاية مطلوبه.

قال النبي ﷺ لعبد اللّٰه بن مسعود: اقرأ علي، قال: آقرأ عليك، وعليك أنزل؟ فقال: إني أحب أن أسمعه من غيري. فاستفتح وقرأ سورة النساء حتى بلغ ﴿**فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا**﴾ [النساء/ ٤١] قال: حسبك، فرفع رأسه فإذا عينا رسول اللّٰه ﷺ تذرفان. رواه

(**ويروى أن عثمٰن بن عفان**) ذا النورين (**رضي اللّٰه عنه، قال: لو طهرت قلوبنا،**) نظفت من الأدناس الباطنة حق النظافة (**لما شبعت من كلام اللّٰه**،) لأنه غذاء الأرواح ونور القلوب وبصر البصائر، (**وكيف يشبع المحب من كلام محبوبه وهو غاية مطلوبه**،) استفهام بمعنى النفي، ويدل على أن القرآن غاية المطلوب أي: ما يليق أن يطلب أنه (**قال النبي ﷺ لعبد اللّٰه بن مسعود: إقرأ عليّ**).

زاد في رواية القرآن أي: بعضه، (**قال:**) لفظ ابن مسعود، قلت: (**آقرأ عليك**) (بمد الهمزة للاستفهام) القرآن، (**وعليك أنزل**) (بضم الهمزة)، (**فقال: إني أحب**).

وفي رواية، إني أشتهي (**أن أسمعه من غيري**) ليكون عرض القرآن سنّة، أو ليتدبره ويتفهمه، وذلك أن المستمع أقوى على التدبر، ونفسه أحلى وأنشط لذلك من القارىء، لاشتغاله بالقراءة وأحكامها، قاله ابن بطال، وليحصل له لذة السماع، (**فاستفتح، وقرأ**) عليه (**سورة النساء حتى بلغ**).

لفظ ابن مسعود: فقرأت حتى بلغت، فأتى به المصنف بالمعنى، لكن لم أرَ لفظ، فاستفتح في البخاري.

وفي رواية له: حتى إذا أتيت على هذه الآية: (﴿**فكيف**﴾) يصنع هؤلاء الكفرة من اليهود وغيرهم (﴿**إذا جئنا من كل أمة بشهيد**﴾،) يشهد عليهم بما فعلوا وهو نبيهم، (﴿**وجئنا بك على هؤلاء**﴾،) أي: أمتك (﴿**شهيدًا**﴾) [النساء/٤١]، حال، أي: شاهدًا على من آمن بالإيمان، وعلى من كفر بالكفر، وعلى من نافق بالنفاق.

(**قال**) ﷺ: (**حسبك**) يكفيك الآن تنبيهًا له على الموعظة والاعتبار في هذه الآية، وفي رواية: قال: أمسك،وفي أخرى قال لي: كف أو أمسك، بالشك، (**فرفع رأسه،**) وفي رواية: فالتفت إليه، (**فإذا عينا رسول اللّٰه ﷺ تذرفان،**) بذال معجمة ساكنة وكسر الراء وبالفاء، أي: يسيل دمعهما من البكاء لفرط رأفته ومزيد شفقته على المفرطين، لأنه علم أنه لا بدّ أن يشهد عليهم بعملهم، وقد لا يكون مستقيمًا، فقد يفضي إلى تعذيبهم، أو لعظم ما تضمنته الآية من

البخاري.

وهذا يجده من سمع الكتاب العزيز بأذن قلبه، قال اللّٰه تعالى: ﴿**وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق**﴾ [المائدة/٨٣].

قال صاحب «عوارف المعارف» ـ أذاقنا اللّٰه حلاوة مشربه ـ أذاقنا اللّٰه حلاوة مشربه ـ: هذا السماع وهو السماع الحق، الذي لا يختلف فيه اثنان من أهل الإيمان، محكوم لصاحبه بالهداية، وهذا سماع ترد حرارته على برد اليقين، فتفيض العين بالدمع، لأنه تارة يثير حزنًا، والحزن حار، وتارة يثير شوقًا، والشوق حار، وتارة يورث ندمًا، والندم حار، فإذا أثار السماع هذه الصفات، من صاحب قلب

هول المطلع وشدة الأمر، أو هو بكاء فرح لا بكاء جزع، لأنه تعالى جعل أمته شهداء على سائر الأمم، كما قال الشاعر:

طفح السرور علي حتى أنه ... من عظم ما قد سرني أبكاني

(**رواه البخاري**) في التفسير في ثلاثة مواضع من حديث ابن مسعود، (**وهذا يجده من سمع الكتاب العزيز بأذن قلبه**،) بأن أحضره وتلقى القرآن بسلامة صدر وخضوع وذلة، لسماعه شبه القلب بذي أذن واعية استعارة بالكناية، وأثبت الأذن للقلب استعارة تخييلية، (**قال اللّٰه تعالى: ﴿وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق﴾**) [المائدة/٨٣]، من الأولى للابتداء، والثانية لبيان ما عرفوا أو للتبعيض، فإنه بعض الحق، والمعنى أنهم عرفوا بعض الحق فأبكاهم، فكيف إذا عرفوا كله، قاله البيضاوي.

(**قال صاحب عوارف المعارف**) العلامة الشهاب عمر السهروردي، (**أذاقنا اللّٰه حلاوة مشربه هذا السماع، وهو السماع الحق الذي لا يختلف فيه اثنان من أهل الإيمان، محكوم لصاحبه بالهداية**،) خبر هذا لسماع، وما بينهما اعتراض، وفي نسخة، هو السماع فمحكوم خبر ثانٍ، (**وهذا سماع ترد حرارته على برد اليقين، فتفيض**) (بفتح التاء) (**العين بالدمع، لأنه تارة يثير حزنًا، والحزن حار، وتارة يثير شوقًا، والشوق حار، وتارة يورث ندمًا، والندم حار**،) عبر بيورث، وفيما قبله بيثير كأنه، لأن الحزن والشوق كائنان في ذات المحب، لكن قد يفتر عن خدمة المحبوب، فإذا هاجت المحبة أثارتهما بخلاف الندم ليس ذاتيًا، فإذا قام بهم سرور لغرض دنيوي، وهاجت حرارة المحبة المنافية لذلك، أورثتهم ندمًا على تقصيرهم باعتبار أحوالهم، وإن لم يكن تقصيرًا في نفس الأمر، (**فإذا أثار السماع هذه الصفات من صاحب قلب**

مملوء ببرد اليقين بكى وأبكى، لأن الحرارة والبرودة إذا اضطرمتا عصرتا ماء، فإذا ألمَّ السماع بالقلب تارة يخف إلمامه فيظهر أثره في الجسد ويقشعر منه الجلد، قال اللَّه تعالى: ﴿**تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم**﴾ [الزمر/٢٣]، وتارة يعظم وقعه ويتصوب أثره ـ أي يقصد ـ نحو الدماغ فتندفق منه العين بالدمع، وتارة يتصوب أثره إلى الروح، فتموج منه الروح موجًا، ويكاد يضيق عنه نطاق القالب، فيكون من ذلك الصياح والاضطراب، وهذه كلها أحوال يجدها أربابها من أصحاب الأحوال.

وقد كان ابن عمر، رضي اللَّه عنهما، ربما مر بآية في ورده فتخنقه العبرة ويسقط ويلزم البيت واليومين حتى يعاد ويحسب مريضًا.

مملوء ببرد اليقين، بكى) هو **(وأبكى)** غيره، **(لأن الحرارة والبرودة إذا اضطرمتا،)** أي: اشتعلتا بعد اجتماعهما من اضطرمت النار تأججت، فتكتسب البرودة من الحرارة حرارة، فصارا حارين، فإذا زادت حرارتهما واستحكمت (عصرتا ماء،) لأنهما بالاجتماع صارا شيئًا واحدًا، والبرودة شأنها وطبعها الماء، فلذا أخرجت الحرارة، التي فيها ما كان في البرودة من الماء، **(فإذا ألم السماع بالقلب)**، أي: وصل إليه وأثر فيه (تارة **يخف إلمامه**) نزوله به مصدر ألم، **(فيظهر أثره في الجسد ويقشعر منه الجلد،)** يرتعد، **(قال اللّه تعالىٰ:** (﴿اللَّه نزل أحسن الحديث كتابًا متشابهًا مثاني﴾، (﴿**تقشعر منه**﴾) ترتعد عند ذكره وعنده (﴿**جلود الذين يخشون ربهم**﴾) [الزمر/٢٣] الآية، ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر اللّه، **(وتارة يعظم وقعه ويتصوب أثره، أي: يقصد،)** أي: يصعد **(نحو الدماغ، فتندفق:)** تنصب بشدة **(منه العين بالدمع، وتارة يتصوب أثره إلى الروح، فتموج)** (بجيم)::تتحرك **(منه الروح موجًا:)** تحركًا عنيفًا: فيؤثر في القلب تأثيرًا يصير به، كالجسد المنتفخ، فحينئذٍ **(يكاد يضيق عنه نطاق)** بكسر النون **(القالب:)** الجسد، فشبه القلب بجسد عظم حتى صار حزامه الذي كان مشدودًا به لا يدور عليه، فهو استعارة بالكناية، وإثبات النطاق تخييل، **(فيكون،)** أي: يوجد **(من ذلك الصياح، والاضطراب)** الحركة القوية، **(وهذه كلها أحوال، يجدها أربابها)** فاعل يجد **(من أصحاب الأحوال)**.

وفي نسخة: تجد أربابها، أي: تشاهد أصحاب تلك الأحوال يجدها من أصحاب أحوال المقربين عند اللّه، **(وقد كان ابن عمر رضي اللّه عنهما ربما مر بآية في ورده)** وظيفته من القرآن **(فتخنقه)** (بضم النون)، أي: يعصر حلقه حتى يكاد يموت **(العبرة)** الاتعاظ والتذكر والبكاء، **(ويسقط)** من قيام **(ويلزم البيت اليوم واليومين حتى يعاد، ويحسب:)** يظن **(مريضًا،**

وقد كان الصحابة إذا اجتمعوا وفيهم أبو موسى الأشعري يقولون: يا أبا موسى ذكرنا ربنا، فيقرأ وهم يسمعون.

فلمحبين السماع القرءاني من الوجد والذوق واللذة والحلاوة والسرور أضعاف ما لمحبي السماع الشيطاني، فإذا رأيت الرجل ذوقه ووجده وطربه ونشأته في سماع الأبيات دون الآيات، وفي سماع الألحان دون القرءان كما قيل: نقرأ عليك الختمة وأنت جامد كالحجر، وبيت من الشعر ينشد تميل كالنشوان، فاعلم أن هذا من أقوى الأدلة على فراغ قلبه من محبة اللّٰه ورسوله، أدام اللّٰه لنا حلاوة محبته، ولا سلك بنا في غير سبيل سنته، بمنه ورحمته.

ومن علامات محبته ﷺ محبة سنته، وقراءة حديثه، فإن من دخلت حلاوة

وقد كان الصحابة إذا اجتمعوا وفيهم أبو موسى) عبد اللّٰه بن قيس **(الأشعري، يقولون: يا أبا موسى ذكرنا ربنا)** بتلاوة كتابه، **(فيقرأ وهم يسمعون،)** لأنه أوتي مزمارًا من مزامير آل داود، كما في الحديث.

(فلمحبين السماع القرآني من الوجد والذوق، واللذة والحلاوة، والسرور أضعاف ما لمحبين السماع الشيطاني،) بنحو الآلات والأنغام، **(فإذا رأيت الرجل ذوقه ووجده،)** بالنصب بدل اشتمال مما قبله، **(وطربه ونشأته،)** أي: زيادته في الطرب والالتذاذ **(في سماع الأبيات)** الشعرية **(دون الآيات، وفي سماع الألحان:)** جمع لحن من الأصوات المصوغة الموضوعة، ويجمع أيضًا على لحون، كما في القاموس **(دون القرآن، كما قيل: تقرأ عليك الختمة،)** القرآن بتمامه **(وأنت جامد كالحجر، وبيت من الشعر ينشد تميل كالنشوان:)** السكران معنى ولفظًا، **(فاعلم أن هذا من أقوى الأدلة على فراغ قلبه من محبة اللّٰه ورسوله،)** جواب إذا في قوله: فإذا رأيت الرجل **(أدام اللّٰه لنا حلاوة محبته، ولا سلك بنا في غير سبيل سنّته بمنه ورحمته).**

لكن قد سئل الجنيد: ما بال أصحابك إذا سمعوا القرآن لا يتواجدون ولا يتحركون، بخلاف ما إذا سمعوا الرباعيات، فقال: القرآن كلام اللّٰه، وهو صعب الإدراك، والرباعيات كلام المحبين المخلوقين، ولأن القرآن كله أحكام ومواعظ كلفوا العمل بها، ومن كلف بشيء لا يطرب به ولا كذلك الرباعيات، فإنها كلام جنسهم ومما عملته أيديهم بخلاف القرآن، فإنه حق صدر عن حق، فلا مجانسة بينها، وبينه **(ومن علامات محبته ﷺ محبة سنّته،)** أي: طريقته بالاقتداء به قولاً وفعلاً، **(وقراءة،)** بالرفع عطف على محبة، والخفض على سنّة **(حديثه)**

الإيمان في قلبه إذا سمع كلمة من كلام اللّه تعالى، أو من حديث رسوله ﷺ تشربتها روحه وقلبه ونفسه، ويقول:

أشم منك نسيمًا لست أعرفه أظن لمياء جرت فيك أردانًا

فتعمه تلك الكلمة وتشمله، فتصير كل شعرة منه سمعًا، وكل ذرة منه بصرًا، فيسمع الكل بالكل ويبصر الكل بالكل ويقول:

لي حبيب خياله نصب عيني سره في ضمائري مكنون
إن تذكرته فكلي قلوب أو تأملته فكلي عيون

فحينئذ يستنير قلبه، ويشرق سره، وتتلاطم عليه أمواج التحقيق عند ظهور البراهين، ويرتوي بري عطف محبوبه، الذي لا شيء أروى لقلبه من عطفه عليه،

على الوجه المرضي، بأن سهل عليه قراءته بشروطه، وإلا فتركه عين المحبة، **(فإن من دخلت حلاوة الإيمان في قلبه إذا سمع كلمة من كلام اللّه تعالى، أو من حديث رسوله ﷺ تشربتها روحه وقلبه ونفسه، ويقول)** منشدًا: **(أشم،)** بضم الشين وفتحها **(منك نسيمًا لست أعرفه)** لغرابته وحسنه.

فإن الروائح تتميز مما تضاف إليه، كالمسك وما شممته، ما عرفت نوعه من المشمومات، فأنا **(أظن لمياء)** بفتح اللام وإسكان الميم وتحتية، والمد صفة لأنثى قامت بشفتها اللمى، قال المجد: مثلثة اللام سمرة الشفة.

زاد الجوهري: تستحسن، **(جرت فيك أردانا:)** جمع ردن ثوب خز وغزل، فكان الشاعر يقول: هذا النسيم المستغرب أظنه بسبب أن تلك المرأة جرت ثيابها فيك، أي: في مكانك، أو على جسدك، فنشأت هذه الرائحة التي لا نظير لها من طيبها، **(فتعمه تلك الكلمة)** التي سمعها من كلام اللّه أو رسوله، **(وتشمله،)** تحيط به، **(فتصير كل شعرة منه سمعًا، وكل ذرة منه بصرًا، فيسمع الكل بالكل ويبصر الكل بالكل،)** بما جعله اللّه في كل جزء من أجزائه من الأنوار، فيدرك جميع الكمالات التي يتصف بها المصطفى، فتقوى رغبته وتشد محبته، **(ويقول)** منشدًا:

(لي حبيب خياله نصب عيني سره في ضمائري مكنون
إن تذكرته فكلي قلوب أو تأملته فكلي عيون)

نصب، بضم النون وفتحها، أو الفتح لحن، كما في القاموس، **(فحينئذٍ يستنير)** بسين التأكيد **(قلبه ويشرق:)** يضيء **(سره، وتتلاطم عليه أمواج التحقيق عند ظهور البراهين:)**

ولا شيء أشد للهيبة وحريقه من إعراضه عنه، ولهذا كان أهل النار باحتجاب ربهم عنهم أشد عليهم من العذاب الجسماني، كما أن نعيم أهل الجنة برؤيته تعالى وسماع خطابه ورضاه وإقباله أعظم من النعيم الجسماني، لا حرمنا الله حلاوة هذا المشرب.

ومن علامات محبته ﷺ أن يلتذ محبه بذكره الشريف ويطرب عند سماع اسمه المنيف، وقد يوجب له ذلك سكرًا يستغرف قلبه وروحه وسمعه وبصره.

وسبب هذا السكر اللذة القاهرة للعقل، وسبب اللذة إدراك المحبوب عليه الصلاة والسلام، فإذا كانت المحبة قوية وإدراك هذا المحبوب قويًا كانت اللذة بإدراكه تابعة لقوة هذين الأمرين. فإن كان العقل قويًا مستحكمًا لم يتغير لذلك، وإن كان ضعيفًا حدث السكر المخرج له عن حكمه.

وقد حدوا السكر بأنه: سقوط التمالك في الطرب، كأنه يبقى في السكران

الحجج الواضحة **(ويرتوي بري:)** بكسر الراء **(عطف)** ميل **(محبوبه،)** أي: يسكن قلبه وتزول حرارته براحته، بميل حبه إليه **(الذي لا شيء أروي لقلبه من عطفه عليه،)** فشبه سكون قلبه من النور الواصل إليه من حبه بزوال الظمأ بوصول الماء العذب البارد إلى الجوف، **(ولا شيء أشد للهيبه وحريقه،)** أي: المحب **(من إعراضه،)** أي: حبه **(عنه، ولهذا كان أهل النار باحتجاب ربهم عنهم،)** كما قال: كلا إنهم عن ربهم يومئذٍ لمحجوبون، **(أشد عليهم من العذاب الجسماني،)** بكسر الجيم، **(كما أن نعيم أهل الجنة برؤيته تعالى)** في يوم المزيد، **(وسماع خطابه ورضاه، وإقباله أعظم من النعيم الجسماني،)** بما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، **(لا حرمنا الله حلاوة هذا المشرب:)** جملة دعائية، أي: نسأله أن لا يمنعنا ذلك، بل يعطينا إياه ويمتعنا به، **(ومن علامات محبته ﷺ أن يلتذ محبة بذكره الشريف)** التذاذًا مع الإجلال **(ويطرب،)** بفتح الراء يخف وينبسط بسروره **(عند سماع اسمه المنيف)** الزائد في الشرف، **(وقد يوجب له ذلك)** السماع **(سكرًا،)** حالة تشبه حال السكران، **(يستغرق قلبه وروحه وسمعه وبصره، وسبب هذا السكر اللذة القاهرة للعقل، وسبب اللذة إدراك المحبوب عليه الصلاة والسلام، فإذا كانت المحبة قوية، وإدراك هذا المحبوب قويًا، كانت اللذة بإدراكه تابعة لقوة هذين الأمرين، فإذا كان العقل قويًا مستحكمًا،)** بكسر الكاف اسم فاعل من استحكم مبنيًا للفاعل، **(لم يتغير لذلك، وإن كان ضعيفًا حدث السكر المخرج له)** للعقل **(عن حكمه،)** أي: عما يليق به، **(وقد حدوا،)** أي: علماء الطريق **(السكر؛ بأنه سقوط التمالك،)** أي: عدم الصبر **(في الطرب، كأنه يبقى في السكران بقية يلتذ بها**

بقية يلتذ بها يطرب، فلا يتمالك صاحبها، ولا يقدر أن يفنى معها.

وقد يكون سبب السكر قوة الفرح بإدراك المحبوب، بحيث يختلط كلامه وتتغير أفعاله، بحيث يزول عقله ويعربد أعظم من عربدة شارب الخمر.

وربما قتله هذا الفرح بسبب طبيعي، وهو انبساط دم القلب وهلة واحدة انبساطًا غير معتاد، والدم هو حائل الحار الغريزي، فيبرد القلب بسبب انبساط الدم عنه فيحدث الموت.

ومن هذا قول سكران الفرح - بوجود راحلته في المفازة بعد أن استشعر الموت -: اللهم أنت عبدي وأنا ربك أخطأ من شدة فرحه، وسكرة الفرح فوق سكرة الشراب، فصور في نفسك حال فقير معدم، عاشق للدنيا أشد العشق، ظفر بكنز عظيم، فاستولى عليه آمنًا مطمئنًا، كيف تكون سكرته؟ أو من غاب عنه غلامه بمال عظيم مدة سنين، حتى أضرَّ به العدم، فقدم عليه من غير انتظار له بماله

ويطرب، فلا يتمالك صاحبها)، لا يملك نفسه **(ولا يقدر أن يفنى معها،)** لأن الفناء يفني معاني كل شيء، فيفني الطرب أيضًا، قال الهروي: في المنازل: السكر من أوصاف المحبين خاصة، فإن عيون، أي: حقائق الفناء لا تقبله، ومنازل العلم لا تبلغه، **(وقد يكون سبب السكر قوة الفرح بإدراك المحبوب، بحيث يختلط كلامه وتتغير أفعاله، بحيث يزول عقله ويعربد،)** بضم الياء وفتح العين وسكون الراء المهملتين وكسر الموحدة، أي: يسوء خلقه **(أعظم من عربدة،)** أي: سوء خلق **(شارب الخمر،)** لأنه برؤيته انقهر تحت سلطان الجمال، ولذا أنشدوا:

فصحوك من لفظي هو الأصل كله وسكرك من لحظي يبيح لك الشربا
فما مل ساقينا وما مل شارب عقار لحاظ كاسه يسكر اللبا

(وربما قتله هذا الفرح بسبب طبيعي، وهو انبساط دم القلب وهلة) دفعة **(واحدة، انبساطًا غير معتاد، والدم هو حائل الحار الغريزي،)** بغين وزاي منقوطتين الطبيعي، **(فيبرد القلب،)** أي: تزول حرارته **(بسبب انبساط:)** انتشار **(الدم عنه)** وسيلانه،**(فيحدث الموت ومن هذا قول سكران الفرح بوجود راحلته في المفازة:)** الموضع المهلك **(بعد أن استشعر الموت، اللهم أنت عبدي وأنا ربك، أخطأ من شدة فرحه، وسكرة الفرح)** مبتدأ، خبره **(فوق سكرة الشراب)** للخمر، **(فصور في نفسك حال فقير معدم، عاشق للدنيا أشد العشق، ظفر بكنز:)** مال مدفون تسمية بالمصدر **(عظيم، فاستوى عليه)** حال كونه **(آمنًا مطمئنًا، كيف تكون سكرته،)** لا شك أنها فوق سكرة الشراب بمراحل كثيرة، **(أو من غاب عنه غلامه بمال عظيم**

كله، وقد كسب أضعافه، كيف تكون سكرته؟

ومن أقوى أسباب ما نحن فيه سماع الأصوات المطربة بالإنشادات بالصفات النبوية المغربة المعربة إذا صادفت محلاً قابلاً فلا تسأل عن سكرة السامع، وهذا السكر يحصل عندها من جهتين: إحداهما أنها في نفسها توجب لذة قوية ينغمر منها العقل، الثانية: أنها تحرك النفس إلى نحو محبوبها وجهته، فيحصل بتلك الحركة والشوق والطلب مع التخيل للمحبوب واحضاره في النفس، وإدناء صورته إلى القلب واستيلائها على الفكرة لذة عظيمة تغمر العقل، فتجتمع لذة الألحان ولذة الأشجان، فتسكر الروح سكرًا عجيبًا أطيب وألذ من سكر الشراب، وتحصل به نشأة ألذ من نشأة الشراب.

وقد ذكر الإمام أحمد وغيره: أن اللّه تعالى يقول لداود: مجدني بذلك الصوت الذي كنت تمجدني به في الدنيا، فيقول: كيف وقد أذهبته فيقول: أنا

مدة سنين حتى أضر به العدم)، الفقر، (فقدم عليه من غير انتظار له بماله كله، وقد كسب أضعافه، كيف تكون سكرته، ومن أقوى أسباب ما نحن فيه سماع الأصوات المطربة بالإنشادات، بالصفات النبوية المغربة،) بضم الميم وسكون المعجمة وكسر الراء وموحدة اسم فاعل من أغرب، إذا أتى بشيء غريب، صفة للإنشادات (المعربة،) بسكون العين المهملة وفتح الراء اسم مفعول من أعرب المبنية، (إذا صادفت محلا قابلاً، فلا تسأل عن سكرة السامع) لزيادة فرحه من ذلك، (وهذا السكر يحصل عندها من جهتين: إحداهما: أنها في نفسها توجب) تسبب (لذة قوية ينغمر،) أي: يتغطى (منها العقل،) فيحصل السكر بتغطيته، (الثانية: أنها تحرك النفس إلى نحو محبوبها وجهته) تفسيري، (فيحصل بتلك الحركة والشوق والطلب مع التخيل،) بمعجمة (للمحبوب وإحضاره في النفس، وإدناء:) تقريب (صورته إلى القلب، واستيلائها على الفكر لذة عظيمة تغمر العقل، فتجتمع لذة الألحان) المحصلة للفرح، (ولذة الأشجان:) جمع شجن، وهي التي انغمر العقل بها عن كمال إدراكه، (فتكسر الروح سكرًا عجيبًا أطيب وألذ من سكر الشراب:) الخمر، (وتحصل به نشأة ألذ من نشأة الشراب).

(وقد ذكر الإمام أحمد وغيره، إن اللّه تعالى يقول لداود: مجدني بذلك الصوت الذي كنت تمجدني به في الدنيا،) حيث كان يقرأ به الزبور وضروب الدعاء، (فيقول: كيف، وقد أذهبته؟، فيقول: أنا أرده عليك، فيقوم عند ساق العرش) قوائمه (ويمجده، فإذا

أرده عليك، فيقوم عند ساق العرش ويمجده، فإذا سمع أهل الجنة صوته استفرغ نعيم أهل الجنة.

وأعظم من ذلك: إذا سمعوا كلام الرب جل جلاله وخطابه لهم، فإذا انضاف إلى ذلك رؤية وجهه الكريم الذي يغنيهم لذة رؤيته عن الجنة ونعيمها، فأمر لا تدركه العبارة ولا تحيط به الإشارة، وهذه صفة لا تلج كل أذن، وصيب لا تحيا به كل أرض، وعين لا يشرب منها كل وارد، وسماع لا يطرب عليه كل سامع، ومائدة لا يجلس عليها كل طفيلي، أشار إليه في المدارج.

فمن اتصف بهذه العلامات التي ذكرتها فهو كامل المحبة للّه ولرسوله، ومن خالف بعضها فهو ناقص المحبة، ولا يخرج عن اسمها بدليل قوله عليه الصلاة والسلام للذي حده في الخمر ـ لما لعنه بعضهم وقال: ما أكثر ما يؤتى به ـ فقال ﷺ: لا تلعنه فإنه يحب اللّه ورسوله، فأخبر أنه يحب اللّه ورسوله مع وجود

سمع أهل الجنة صوته استفرغ) صوته، (نعيم أهل الجنة،) أي: شغلهم عما هم فيه من النعيم، حتى كأنه ليس عندهم نعيم الأسماع صوته، (وأعظم من ذلك إذا سمعوا كلام الرب جل جلاله وخطابه لهم، فإذا انضاف إلى ذلك رؤية وجهه الكريم الذي يغنيهم لذة رؤيته عن الجنة ونعيمها، فأمر لا تدركه العبارة) أي: لا تقدر على التعبير عنه بعبارة، (ولا تحيط به الإشارة،) إذ هو أعلى من ذلك، (وهذه صفة لا تلج:) لا تدخل (كل أذن،) لامتناعها عن أكثر الناس، فإنما تدخل للخواص، (وصيب،) مطر (لا تحيا به كل أرض،) بل لها أراضٍ مخصوصة، كناية عن قلوب الخواص، (وعين لا يشرب منها كل وارد) بل لها ورَّاد معلومون، (وسماع لا يطرب عليه كل سامع،) بل لها سامعون معروفون، (ومائدة لا يجلس عليها كل طفيلي، أشار إليه في المدارج) لابن القيم شرح المنازل، (فمن اتصف بهذه العلامات التي ذكرتها، فهو كامل المحبة للّه ولرسوله،) صادق في حبه، (ومن خالف بعضها، فهو ناقص المحبة، و) لكن (لا يخرج عن اسمها)، أي: عن الإنصاف بها، وتسميته محبًا في الجملة لوجود أصلها فيه، والنفي عنه الكمال، نحو لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، (بدليل قوله عليه الصلاة والسلام للذي حده،) أي: لأجله (في الخمر،) أي: شربه وهو عبد اللّه، الملقب حمارًا، بلفظ الحيوان، وقيل: بكسر الخاء المعجمة، (لما لعنه بعضهم،) هو عمر بن الخطاب، كما رواه البيهقي، (وقال: ما أكثر ما يؤتى به،) تعجب من كثرة الإتيان به، وهو سكران للنبي ﷺ، (فقال ﷺ:) بيان لقوله: بدليل قوله وتأكيد له، وإلا فالظاهر حذفه.

ما صدر منه.

وفيه الرد على من زعم أن مرتكب الكبيرة كافر، الثبوت النهي عن لعنه، وثبوت الأمر بالدعاء له.

وفيه أنه لا تنافي بين ارتكاب النهي وثبوت محبة اللّه ورسوله في قلب المرتكب، ويحتمل أن يكون استمرار محبة اللّه ورسوله في قلب العاصي مقيدًا بما إذا ندم على وقوع المعصية، أو إذا أقيم عليه الحد، فكفر عن الذنب المذكور، بخلاف من لم يقع منه ذلك فإنه يخشى بتكرار الذنب أن ينطبع على قلبه حتى يسلب ذلك الحب منه، أسأل اللّه العفو والثبات على محبته وسلوك سنته بمنّه

وجعل قوله: **(لا تلعنه)** بالأفراد، كما في البخاري نهيًا للبعض الذي لعنه وهو واحد، كما علم، **(فإنه يحب اللّه ورسوله)** مقول القول.

روى البخاري عن عمر، قال: كان رجل يسمى عبد اللّه، ويلقب حمارًا، وكان يضحك رسول اللّه ﷺ، وكان رسول اللّه ﷺ قد جلده في الشراب، فأتي به يومًا، فقال رجل: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به، فقال ﷺ: لا تلعنه، فإنه يحب اللّه ورسوله.

وذكر الواقدي: أن القصة وقعت له في غزاة خيبر، وزعم الدمياطي أنه وهم، وإنما هو نعيمان، مردود بأنه توهيم للرواة الثقات بلا مستند، فكل من قصتي نعيمان، وحمار في الصحيح، وليس فيه قصة نعيمان إن أحدًا لعنه ونهاه المصطفى، فجعل الحديثين واحدًا، والحكم بالوهم في التسمية من العجب، **(فأخبر أنه يحب اللّه ورسوله، مع وجود ما صدر منه،)** فأظهر مكتوم قلبه، وأن هذا الحب من أعظم المنجيات، **(وفيه الرد على من زعم،)** كالمعتزلة، **(إن مرتكب الكبيرة كافر الثبوت النهي عن لعنه)** في هذا الحديث، **(وثبوت الأمر بالدعاء له)** في حديث آخر، قولوا: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، **(وفيه أنه لا تنافي بين ارتكاب النهي وثبوت محبة اللّه ورسوله في قلب المرتكب،)** لأنه لا تلازم بين الأمرين، فإن ارتكاب النهي إنما هو للغفلة والشهوة وتسويل النفس والشيطان، والمحبة ثابتة.

(ويحتمل أن يكون استمرار محبة اللّه ورسوله في قلب العاصي مقيدًا بما إذا ندم على وقوع المعصية، أو إذا أقيم عليه الحد فكفر عنه الذنب المذكور،) بناءً على الصحيح، إن الحد جابر، **(بخلاف من لم يقع منه ذلك)** الندم، ولم يقع له الحد، **(فإنه يخشى بتكرار الذنب أن ينطبع على قلبه حتى يسلب ذلك الحب منه، أسأل اللّه العفو والثبات على محبته وسلوك)** دخول **(سنّته بمنه ورحمته،)** وفيه المنع من لعنَ مرتكب الكبيرة، وقيل:

ورحمته.

تنبيه: قد اختلف العلماء، أيما أرفع درجة المحبة أو درجة الخلة؟

فحكى القاضي عياض: أن بعضهم جعلهما سواء، فلا يكون الحبيب إلا خليلاً، ولا الخليل إلا حبيبًا، لكنه خص إبراهيم بالخلة ومحمدًا بالمحبة، وقال بعضهم: درجة الخلة أرفع واحتج بقوله عليه الصلاة والسلام: لو كنت متخذًا خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر خليلاً فلم يتخذه خليلاً وقد أطلق المحبة لفاطمة وابنيها وأسامة. انتهى.

وهذا هو الظاهر من المعنى الأخص، لأن المحبة مأخوذة من معنى الخلة، لكن يرد ما روي في قصة الإسراء في مناجاته ﷺ لربه تعالى حيث قال له: يا

محله إن حد، وقيل: المنع مطلقًا في حق ذي الزلة، والجواز مطلقًا فيمن تجاهر، وصوب ابن المنير المنع مطلقًا في المعين والجواز في غيره زجرًا عن تعاطي ذلك الفعل.

(**تنبيه قد اختلف العلماء أيما أرفع،**) أفضل في نفس الأمر، (**درجة المحبة، أو درجة الخلة،**) بضم الخاء على الأكثر، وتفتح الصداقة المحضة التي لا خلل فيها، وتكون في عفاف، وكنى برفع الدرجة عن رفع من فيها وأفضليته، (**فحكى القاضي عياض**) في الشفاء ثلاثة أقوال: أحدها: (**إن بعضهم جعلهما سواء،**) أي: الدرجتين، أو المحبة والخلة، متساويين في الفضيلة لا تفاوت بينهما، (**فلا يكون الحبيب إلا خليلاً، ولا الخليل إلا حبيبًا،**) وتعقب بأن هذا إنما يقتضي تلازمها، لا مساواتهما درجة، وأشار لجواب سؤال هو، إذا استويا، فلم خص كل منهما بوصف، فقال: (**لكنه،**) أي: الله، أو الأمر والشأن (**خص**) بالبناء للفاعل، أو المفعول (**إبراهيم بالخلة، ومحمدًا**) بالنصب والرفع (**بالمحبة،**) فسمي الأول: خليلاً، والثاني: حبيبًا لمجرد التمييز بينهما، ولا يخفى ضعفه.

(**وقال بعضهم: درجة الخلة أرفع**) منزلة، وأفضل وأعلى درجة، (**واحتج بقوله عليه الصلاة والسلام**) في الصحيحين، عن أبي سعيد وابن عباس، (**لو كنت متخذًا خليلاً، غير ربي لاتخذت أبا بكر خليلاً**) ولكن أخوة الإسلام، (**فلم يتخذه خليلاً، وقد أطلق المحبة لفاطمة**) بنته، (**وابنيها**) الحسنين، (**وأسامة**) بن زيد وغيرهم، كأبي بكر وعمر وعائشة، وأكثرهم جعل المحبة أرفع. (**انتهى**) كلام عياض.

(**وهذا،**) أي: القول الثاني (**هو الظاهر من المعنى الأخص، لأن المحبة مأخوذة من معنى الخلة،**) فهي أخص منها، (**لكن يرد**) عليه (**ما روي في قصة الإسراء في مناجاته ﷺ**)

محمد سل، فقال: يا رب إنك اتخذت إبراهيم خليلاً، وكلمت موسى تكليمًا، فقال له تعالى: ألم أعطك خيرًا من هذا.. إلى قوله: واتخذتك حبيبًا، أو ما في معناه، رواه البيهقي. بنحوه، وهذا يقتضي أن درجة المحبة أرفع.

وقد احتج من قال بتفضيل مقام المحبة على الخلة بفروق كثيرة، ذكر القاضي عياض في الشفاء منها نقلاً عن الإمام أبي بكر بن فورك عن بعض المتكلمين نبذة:

منها: أن الخليل يصل بالواسطة، من قوله تعالى: ﴿وكذلك نري إبراهيم ملكوت السموات والأرض﴾ [الأنعام/٧٥]، والحبيب يصل إليه به، من قوله تعالى: ﴿فكان قاب قوسين أو أدنى﴾ [النجم/٩] .

ومنها: أن الخليل قال: ﴿ولا تخزني﴾ [الشعراء/٨٧]، والحبيب قيل له: ﴿يوم لا يخزي الله النبي﴾ [التحريم/٨].

ومنها: أن الخليل قال في المحنة: ﴿حسبي الله﴾، والحبيب قيل له: ﴿يا

لربه تعالى، حيث قال له: يا محمد سل، فقال: يا رب إنك اتخذت إبراهيم خليلاً، وكلمت موسى تكليمًا، فقال له تعالى: ألم أعطك خيرًا من هذا،) فذكر الحديث، (إلى قوله واتخذتك حبيبًا، أو ما في معناه).

(رواه البيهقي، وهذا يقتضي أن درجة المحبة أرفع،) وتعسف من أجاب، بأنه إنما فضله بمجموع ما ذكر في الحديث.

(وقد احتج من قال بتفضيل مقام المحبة) على الخلة)، وهم أكثر العلماء (بفروق كثيرة).

(ذكر القاضي عياض في الشفاء، منها نقلاً عن الإمام أبي بكر بن فورك) (بضم الفاء)، (عن بعض المتكلمين نبذة،) (بضم النون وذال معجمة) شيئًا قليلاً.

(منها: أن الخليل يصل بالواسطة،) أي: بتوسط آخر بينه وبين خليله، وذلك مأخوذ (من قوله تعالى: ﴿وكذلك نري إبراهيم ملكوت السموات والأرض﴾،) فوصل لخليله بواسطة ما أراه من آيات ملكوته، (والحبيب يصل إليه،) إلى حبيبه (به،) بنفسه بلا واسطة، مأخوذ (من قوله تعالى: ﴿فكان قاب قوسين أو أدنى﴾،) فرآه عين يقين على ما مر.

(ومنها: أن الخليل قال في المحنة،) بنون الابتلاء بالإلقاء في النار: (﴿حسبي الله﴾،) أي: كافي في جميع أموري، (والحبيب قيل له: ﴿يا أيها النبي حسبك الله﴾)

أيها النبي حسبك الله﴾ [الأنفال/٦٤].

ومنها: أن الخليل هو الذي تكون مغفرته في حد الطمع، من قوله: **﴿والذي أطمع أن يغفر لي خطيئتي يوم الدين﴾** [الشعراء/٨٢]، والحبيب الذي مغفرته في حد اليقين، من قوله: **﴿ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر﴾** [الفتح/٢].

وفي كتابي «تحفة السامع والقاري بختم صحيح البخاري» وجوه أخر غير ما حكاه القاضي عياض.

وفي كلها نظر واضح كما بينته في حاشية الشفاء، وذلك أن مقتضى الفرق بين الشيئين أن يكون في حد ذاتيهما، يعنى باعتبار مدلول «خليل» و«حبيب» وما

[الأنفال/٦٤]، والخليل قال: ﴿واجعل لي لسان صدق في الآخرين﴾، والحبيب قيل له: ﴿ورفعنا لك ذكرك﴾، أعطى بلا سؤال، والخليل قال: ﴿واجنبني وبني أن نعبد الأصنام﴾ [إبراهيم/٣٥]، والحبيب قيل له: ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت﴾ [الأحزاب/٣٣]. **(ومنها: أن الخليل هو الذي تكون مغفرته في حد الطمع،)** أي: واقعة في حال يطمع صاحبها في التجاوز عنها، لأن الخليل لا يؤاخذ خليله بزلاته، والحد الحاجز بين شيئين والمحيط به كحدود الدار، فاستعير للحال المميزة له، المقتضية لتحققه **(من قوله: ﴿والذي أطمع أن يغفر لي خطيئتي يوم الدين﴾)** [الشعراء/٨٢]، قاله هضمًا لنفسه وتعليمًا لأمته، وإلا فهو معصوم، **(والحبيب الذي مغفرته في حد اليقين،)** أي: متيقنة، مأخوذ **(من قوله: ﴿ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر﴾)** [الفتح/٢]، أي: كل ما صدر منك وما لم يصدر مما هو بالنسبة لمقامك قد يقتضي شيئًا، ففي الآية إشارة إلى أنه لم يقطع منه، لأنه سوى المتقدم بالمتأخر في عدم الوقوع، ولذا سر بها لما نزلت.

زاد في الشفاء، والخليل قال: ﴿ولا تخزني يوم يبعثون﴾ [الشعراء/٨٧]، والحبيب قيل له: ﴿يوم لا يخزي الله النبي﴾ [التحريم/٨]، فابتدأ بالبشارة قبل السؤال، **(وفي كتابي «تحفة السامع والقاري، بختم صحيح البخاري» وجوه أخر،)** لمناسبة أن آخر حديث في البخاري: كلمتان حبيبتان إلى الرحمن، **(غير ما حكاه القاضي عياض)** من هذه الثلاثة، **(وفي كلها نظر واضح، كما بينته في حاشية الشفاء، وذلك أن مقتضى الفرق بين الشيئين، أن يكون في حد ذاتيهما، يعني باعتبار مدلول خليل وحبيب، وما حكاه القاضي عياض، وذكرته**

حكاه القاضي عياض، وذكرته في التحفة، يقتضي تفضيل ذات محمد على ذات إبرٰهيم عليهما الصلاة والسلام. لا يقال باعتبار ثبوت وصف الخلة له فيلزم ذلك. لأنا نقول: كل منهما ثابت له وصف الخلة والمحبة. إذ لا يسلب عن إبرٰهيم عليه الصلاة والسلام وصف المحبة لا سيما والخلة أخص من المحبة، ولا يسلب عن نبينا محمد ﷺ وصف الخلة وقد ثبت في حديث أبي هريرة قول اللّٰه تعالى له: إني اتخذتك خليلاً.

وقد قام الإجماع على فضل نبينا ﷺ على جميع الأنبياء، بل هو أفضل خلق اللّٰه مطلقًا.

وأما قوله: إن الخليل يصل بالواسطة، فلا يفيد غرضًا في هذا المقام الذي هو بصدد، وليس المراد به قطعًا إلا الوصول إلى المعرفة، إذ الوصول الحسي يمتنع على اللّٰه تعالىٰ.

في التحفة) زيادة عليه، **(يقتضي تفضيل ذات محمد على ذات إبرٰهيم عليهما الصلاة والسلام،)** وليس الكلام فيه، **(لا يقال باعتبار ثبوت وصف الخلة له)** لإبراهيم، والمحبة لمحمد، **(فيلزم ذلك،)** أي: تفضيل المحبة لفضله على إبرٰهيم، **(لأنا نقول كل منهما ثابت له وصف الخلة والمحبة، إذ لا يسلب عن إبرٰهيم عليه الصلاة والسلام وصف المحبة،)** لعدم صحته، **(لا سيما والخلة أخص من المحبة،)** ففيها زيادة على المحبة، **(ولا يسلب عن نبينا محمد ﷺ وصف الخلة،)** لأنه إذا حازها الكامل، فالأكمل أولى.

(وقد ثبت في حديث أبي هريرة) في المعراج **(قول اللّٰه تعالىٰ له: إني اتخذتك خليلاً،)** ولذا قال ﷺ إن اللّٰه اتخذني خليلاً كما اتخذ إبرٰهيم خليلاً، فمنزلي ومنزل إبرٰهيم في الجنة يوم القيامة تجاهين، والعباس بيننا مؤمن بين خليلين. رواه ابن ماجه **(وقد قام الإجماع على فضل نبينا ﷺ على جميع الأنبياء بل هو أفضل خلق اللّٰه مطلقًا،)** حتى جبريل، بإجماع حتى من المعتزلة، فهذا رد للفروق بطريق الإجمال، وأشار للتفضيل، بقوله: **(وأما قوله: إن الخليل يصل بالواسطة، فلا يفيد غرضًا في هذا المقام الذي هو بصدده،)** وهو تفضيل المحبة، **(وليس المراد به قطعًا إلا الوصول إلى المعرفة، إذ الوصول الحسي يمتنع على اللّٰه تعالى).**

وقال بعضهم: إن أراد الوصول إلى اللّٰه برؤيته وسماع كلامه، فالآية لا مناسبة لها بما ذكر، وإن أراد إلى معرفته، فكذلك، ثم لا يتم الفرق، لأنه إن أراد بيان مفهومي المحبة والخلة، فما

وأما قوله: والحبيب يصل إليه به، فالوصول إلى اللّه تعالى لا يكون إلا به حبيبًا كان أو خليلاً.

وأما قوله: الخليل هو الذي تكون مغفرته في حد الطمع الخ.. فإنه لا يصح أن يكون على جهة التفسير للخليل، ولا تعلق له بمعناه.

وقصارى ما ذكره: أنه يعطي تفضيل نبينا ﷺ على إبراهيم عليه الصلاة والسلام في حد ذاته من غير نظر إلى ما جعله علة معنوية في ذلك من وصف المحبة والخلة. والحق: أن الخلة أعلى وأكمل وأفضل من المحبة.

قد تخللت مسلك الروح مني وبذا سمي الخليل خليلا

ذكر لا يدل عليه، بل ليس بصحيح، وإن أراد بين ذاتي من قاما به، فلا يفيد شيئًا مما نحن فيه، ثم أنه مبني على القول؛ بأن إبراهيم لم يعرفه قبل هذا الاستدلال، بناءً على جواز مثله على الأنبياء مطلقًا، أو قبل البلوغ، والمحققون على أنه ورد على طريق الجدل مع قومه، الذين كانوا يعبدون الكواكب.

(**وأما قوله: والحبيب يصل إليه**) تعالى (**به**،) فلا يفيد الغرض، (**فالوصول إلى اللّه تعالى لا يكون إلا به حبيبًا كان أو خليلاً**،) فهذا رد فرقه الأول.

(**وأما قوله**) في الثالث: (**الخليل هو الذي تكون مغفرته في حد الطمع الخ، فإنه لا يصح أن يكون على جهة التفسير للخليل، ولا تعلق له بمعناه**،) وكذا الفرق الثاني، وهذا قدمه المصنف بمعناه، (**وقصارى**،) يعني غاية (**ما ذكره**) في الثلاثة (**أنه يعطي تفضيل نبينا ﷺ على إبراهيم عليه الصلاة والسلام في حد ذاته، من غير نظر إلى ما جعله علة معنوية في ذلك من وصف المحبة والخلة**).

وليس الكلام في التفضيل الذاتي، فلا معنى لذكره فرقًا بين الصفتين، لكن قد أشار عياض إلى الجواب بأنه وإن تعلق بذات الحبيب والخليل، فالمقصود تفاوت وصفيهما، فيرجع ذلك إلى بيانهما، فإن منهم من يسلك مسلك التصريح، ومنهم من يقصد الإيمان والتلويح، فقال، أعني عياضًا، بعد ذكر الفروق: وفيما ذكرناه، أي: من تفسير المحبة والخلة واشتقاقهما تنبيه على مقصد أصحاب هذا المقال من تفضيل المقامات والأحوال، وكل يعمل على شاكلته، فربكم أعلم بمن هو أهدى سبيلاً، (**والحق أن الخلة أعلى وأكمل وأفضل من المحبة**) لأنها خالص المحبة، وصفاؤها، ولذا قيل:

(**قد تخللت مسلك الروح مني وبذا سمي الخليل خليلا**)

قال ابن القيم: وأما ما يظنه بعض الغالطين أن المحبة أكمل من الخلة، وأن إبراهيم خليل اللّه ومحمدًا حبيب اللّه فمن جهله. فإن المحبة عامة والخلة خاصة والخلة نهاية المحبة.

قال: وقد أخبر النبي ﷺ أن اللّه اتخذه خليلاً، ونفى أن يكون له خليل غير ربه، مع إخباره بحبه لعائشة ولأبيها ولعمر بن الخطاب وغيرهم. وأيضًا فإنه تعالى أخبر أنه يحب التوابين ويحب المتطهرين ويحب الصابرين ويحب المحسنين ويحب المتقين ويحب المقسطين، وخلته خاصة بالخليلين. قال: وإنما هذا من قلة العلم والفهم عن اللّه ورسوله. انتهى.

وقال الشيخ بدر الدين الزركشي في شرحه لبردة الأبوصيري: وزعم بعضهم أن المحبة أفضل من الخلة وقال: محمد حبيب اللّه وإبراهيم خليل اللّه. وضعف:

فإذا ما نطقت كنت حديثي وإذا ما سكت كنت الغليلا

بغين معجمة ما داخل القلب، وفي رواية الدخيلا، أي: ما داخل القلب والبدن.

(**قال ابن القيم: وأما ما يظنه بعض الغالطين من أن المحبة أكمل من الخلة، وأن إبراهيم خليل اللّه، ومحمدًا حبيب اللّه، فمن جهله، فإن المحبة عامة**) له ولغيره، (**والخلة خاصة**) فكيف يكون العام أفضل، (**والخلة نهاية المحبة،**) فكيف تفضلها البداية.

(**قال: وقد أخبر النبي ﷺ أن اللّه اتخذه خليلاً، ونفى أن يكون له خليل غير ربه، مع إخباره بحبه لعائشة ولأبيها، ولعمر بن الخطاب وغيرهم،**) فهذا يدل على أن الخلة أعلى، (**وأيضًا فإنه تعالى أخبر أنه يحب التوابين**) من الذنوب، (**ويحب المتطهرين**) من الأقذار، (**ويحب الصابرين، ويحب المحسنين،**) أي: يثيبهم، (**ويحب المتقين**) الصائرين إلى التقوى بامتثال الأوامر واجتناب النواهي، لاتقائهم بذلك النار، (**ويحب المقسطين،**) العادلين من أقسط إذا عدل، (**وخلته خاصة بالخليلين**) محمد وإبراهيم عليهما الصلاة والسلام، فهذا يفيد أنها أفضل، (**قال: وإنما هذا**) الذي قالوه من تفضيل المحبة (**من قلة العلم والفهم عن اللّه ورسوله انتهى**) كلام ابن القيم.

وفي حصره إساءة أدب على أكثر العلماء، (**وقال الشيخ بدر الدين الزركشي، في شرحه لبردة الأبوصيري،**) صوابه البوصيري نسبة إلى بوصير، كما تقدم مرارًا، (**وزعم بعضهم أن المحبة أفضل من الخلة، قال**) محتجًا لذلك: (**محمد حبيب اللّه، وإبراهيم خليل اللّه،**)

لأن الخلة خاصة، وهي توجد المحبة، والمحبة عامة، قال اللّه تعالىٰ: ﴿**إن اللّه يُحبُّ التّوابين**﴾ [البقرة/٢٢٢] قال: وقد صح أن اللّه اتخذ نبينا خليلاً فقال: إن اللّه اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً. انتهى.

الفصل الثاني
في حكم الصلاة عليه والتسليم
فريضة وسنية وفضيلة وصفة ومحلا

قال اللّه تعالى: ﴿**إن اللّه وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليمًا**﴾ [الأحزاب/٥٦].

ومحمد أفضل، فصفته أفضل، (**وضعف لأن الخلة خاصة، وهي توجد المحبة،**) لأن الخاص يزيد على العام، والمحبة عامة، فلا توجد الخلة.

(**قال اللّه تعالىٰ**: ﴿إن اللّه يحب التوابين﴾ [البقرة/٢٢٢]، **قال: وقد صح أن اللّه اتخذ نبينا خليلاً**،) فثبتت له الصفتان، (**فقال: إن اللّه اتخذني خليلاً، كما اتخذ إبراهيم خليلاً.**) الحديث رواه ابن ماجه، ومر قريبًا (**انتهى**) قول الزركشي.

(الفصل الثاني)

(في حكم الصلاة عليه والتسليم)، أي: بيان ما ثبت لهما (**فريضة**) على أمته، (**وسنّية وفضيلة**) لهما (**وصفة ومحلا**،) بالنصب على التمييز، فجعل الصفة والمحل من الأحكام، لأن المراد بالحكم ما ثبت لهما من النسب، فلا يختص بالأحكام الخمسة، (**قال اللّه تعالىٰ**: ﴿**إن اللّه وملائكته**﴾،) نصب بالعطف على اسم أن.

وقرأه ابن عباس بالرفع على محل أن واسمها، وهو ظاهر على رأي: الكوفيين، ووجهه عند البصريين، أن الخبر محذوف لدلالة يصلون عليه قاله الكشاف (﴿**يصلون على النبي**﴾) أورد أن الصلاة من اللّه غيرها من الملائكة، وقد جمع بينهما بلفظ واحد، وأجيب بأنها مستعملة في معنى مشترك بينهما، هو يعتنون بإظهار شرفه وتعظيم شأنه، والجملة اسمية، خبرها مضارع لإفادة الاستمرار التجددي، فالملائكة استمرت صلاتهم عليه، وهذه منقبة لم توجد لغيره، أعظم من سجود الملائكة لآدم الذي وقع وانقطع، وقال: على النبي دون الرسول تنويهًا بقدره، فالنبوة عند بعض أشرف من الرسالة، لأنها اتصال باللّه واشتغال به، والرسالة اشتغال بالناس (﴿**يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه**﴾) اعتنوا أيضًا، فإنكم أولى بذلك، وقولوا اللهم صلِ على محمد (﴿**وسلموا تسليمًا**﴾) الأحزاب/٥٦]، قولوا السلام عليك أيها النبي، وقيل: انقادوا لأوامره، وأكد السلام

قال أبو العالية: معنى صلاة اللّٰه على نبيه ثناؤه عليه عند الملائكة، ومعنى صلاة الملائكة عليه الدعاء.

قال في فتح الباري: وهذا أولى الأقوال، فيكون معنى صلاة اللّٰه عليه ثناؤه عليه وتعظيمه، وصلاة الملائكة وغيرهم طلب ذلك له من اللّٰه تعالى، والمراد طلب الزيادة لا طلب أصل الصلاة.

وعن ابن عباس: أن معنى صلاة الملائكة الدعاء بالبركة.

وروى ابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان قال: صلاة اللّٰه مغفرته وصلاة

وخصه بالمؤمنين، لأن الصلاة مؤكدة معنى، بصدورها من اللّٰه وملائكته، فكيف لا تصلي عليه أمته، وبأنها مؤكد بإن والجملة الإسمية، والسلام سواء كان بمعنى الانقياد أو السلام من الإيذاء، لا يليق إسناده إلى اللّٰه وملائكته، فاستحق التأكيد لصدور خلافه من جنسهم، ولا يرد قوله ﴿سلام على إبراهيم﴾ [الصافات/ ١٠٩]، وقوله تعالى: ﴿والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام﴾ [الرعد/٢٣]، لأنه تحية وإكرام، وصدر المصنف بهذه الآية لإظهار مدعاه، لأن الأمر محتمل للوجوب والندب.

(قال أبو العالية) رفيع بن مهران التابعي الكبير: **(معنى صلاة اللّٰه على نبيه ثناؤه عليه)** بمدحه، وبيان منزلته لديه **(عند الملائكة)** بحيث يطلعون على ذلك، **(ومعنى صلاة الملائكة عليه الدعاء)** له.

(قال في فتح الباري: وهذا أولى الأقوال،) أحقها بالقبول، **(فيكون معنى صلاة اللّٰه عليه ثناؤه عليه وتعظيمه، و)** معنى **(صلاة الملائكة وغيرهم طلب ذلك له من اللّٰه تعالى،)** كأن يقال: نسألك أن تثني عليه وتعظمه بما يليق به، **(والمراد: طلب الزيادة لا طلب أصل الصلاة،)** لحصولها مع سائر الكمالات اللائقة بالبشر، فأي: تعظيم يطلب له مع أنه معظم مبجل، فهو جواب سؤال مقدر، حاصله: أن الزيادة يقبلها المكمل.

(وعن ابن عباس: أن معنى صلاة الملائكة الدعاء بالبركة،) وقال، كما رواه ابن جرير وابن أبي حاتم: معناه أن اللّٰه وملائكته يباركون على النبي، أي: يدعون له بزيادة بركة لائقة بمقامه وشريف قدره، وظهور شريعته والانقياد إليها، والعمل بها ظاهرًا وباطنًا، وذلك يعود ثوابه مضاعفًا له ﷺ، وأصل معنى البركة الزيادة والنماء.

(وروى ابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان) (بفتح المهملة والتحتية الثقيلة) النبطي (بفتح النون والموحدة)، أبي بسطام البلخي الخزاز (بمعجمة وزايين منقوطتين)، صدوق، فاضل، روى له مسلم وأصحاب السنن، وأخطأ الأزدي في زعمه، أن وكيعًا كذبه، وإنما كذب مقاتل بن سليمٰن،

الملائكة الاستغفار.

وقال الضحاك بن مزاحم: صلاة اللّٰه رحمته، وفي رواية عنه: مغفرته، وصلاة الملائكة الدعاء. أخرجهما إسمٰعيل القاضي عنه، وكأنه يريد الدعاء بالغفرة ونحوها.

وقال المبرد: الصلاة من اللّٰه الرحمة ومن الملائكة رقة تبعث على استدعاء الرحمة.

وتعقب: بأن اللّٰه غاير بين الصلاة والرحمة في قوله سبحانه: ﴿**أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة**﴾ [البقرة/١٥٧] وكذلك فهم الصحابة المغايرة من قوله تعالى: ﴿**صلوا عليه وسلموا تسليمًا**﴾ حتى سألوه عن كيفية الصلاة عليه مع تقدم ذكر «الرحمة» في تعليم السلام، حيث جاء بلفظ: السلام عليك أيها

مات قبيل الخمسين ومائة بأرض الهند قاله الحافظ.

(**قال: صلاة اللّٰه مغفرته، وصلاة الملائكة الاستغفار،**) كقوله: ﴿ويستغفرون للذين آمنوا﴾ [غافر/٧]، وحديث: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، (**وقال الضحاك بن مزاحم**) الهلالي، أبو القٰسم أو أبو محمد الخراساني، صدوق، كثير الإرسال، روى له أصحاب السنن، مات بعد المائة: (**صلاة اللّٰه رحمته، وفي رواية عنه: مغفرته وصلاة الملائكة الدعاء، أخرجهما إسمٰعيل**) بن إسحٰق بن إسمٰعيل بن حماد بن زيد البصري، ثم البغدادي (**القاضي،**) بها نحو خمسين سنة الإمام، الحافظ، الفقيه، المالكي، صاحب التصانيف، شيخ الإسلام بالعراق، وثناء الناس عليه كثير، ولد سنة تسع وتسعين ومائة، ومات فجأة سنة اثنتين وثمانين ومائتين، (**عنه**) أي: عن الضحاك، (**وكأنه يريد الدعاء بالمغفرة ونحوها،**) فيوافق قول غيره: الصلاة من الملائكة الاستغفار.

(**وقال المبرد: الصلاة من اللّٰه الرحمة،**) أي: الأنعام، أو إرادته، لأن المعنى الحقيقي للدعاء لا يتصور في حق اللّٰه تعالى، فأريد به لازمه وغايته، (**ومن الملائكة رقة،**) بشفقة ومحبة (**تبعث على استدعاء الرحمة**) من اللّٰه، أي: طلبها والدعاء بها، (**وتعقب**) تفسيره الصلاة من اللّٰه بالرحمة، (**بأن اللّٰه غاير بين الصلاة والرحمة في قوله سبحانه: ﴿أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة﴾**) [البقرة/١٥٧]، وأجيب بأن الصلاة الرحمة المقرونة بالتعظيم، فهي أخص من مطلق الرحمة، وعطف العام على الخاص كثير مستعمل، (**وكذلك فهم الصحابة المغايرة من قوله تعالىٰ: ﴿صلوا عليه وسلموا تسليمًا﴾، حتى سألوه عن كيفية الصلاة عليه،**) لفظ مولد نسب لكيف اسم الاستفهام لأن من شأنها أن يسأل بها عن مثله (**مع تقدم ذكر الرحمة**

النبي ورحمة الله وبركاته، وأقرهم النبي ﷺ، فلو كانت الصلاة بمعنى الرحمة لقال لهم، لقد علمتم ذلك في السلام.

وجوّز الحليمي أن تكون الصلاة بمعنى السلام عليه، وفيه نظر.

وقيل: صلاة الله على خلقه تكون خاصة وتكون عامة، فتكون صلاته على أنبيائه هي ما تقدم من الثناء والتعظيم، وصلاته على غيرهم الرحمة، فهي التي وسعت كل شيء.

وحكى القاضي عياض، عن بكر القشيري أنه قال: الصلاة على النبي ﷺ من الله تشريف وزيادة تكرمة، وعلى من دون النبي رحمة. وبهذا يظهر الفرق بين النبي ﷺ وبين سائر المؤمنين حيث قال تعالى في سورة الأحزاب: ﴿**إن الله وملائكته يصلون على النبي**﴾، وقال قبل ذلك في السورة المذكورة: ﴿**هو الذي**

في تعليم السلام حيث جاء بلفظ السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، وأقرهم النبي ﷺ، فلو كانت الصلاة بمعنى الرحمة، لقال لهم: لقد علمتم ذلك في السلام،) والجواب: ما قد علم، فسؤالهم دل على أن الصلاة أخص من مطلق الرحمة، **(وجوز الحليمي أن تكون الصلاة بمعنى السلام عليه، وفيه نظر،)** لأن الله تعالى أخبر بأنه صلى على نبيه وأمر المؤمنين بالصلاة والسلام عليه، فدل على تغايرهما، وفي أن معنى السلام السلامة لك ومعك، أو من أسماء الله، أي: السلام على حفظك ورعايتك متول له وكفيل به، أو بمعنى المسالمة له والانقياد، كما قال: ﴿فلا وربك لا يؤمنون﴾ [النساء/٦٥]، إلى قوله: ﴿ويسلموا تسليمًا﴾ أقوال في الشفاء ليس فيها ما يصلح تفسير للصلاة مع ملاحظة معناها اللغوي.

(وقيل: صلاة الله على خلقه تكون خاصة وتكون عامة، فتكون صلاته على أنبيائه هي ما تقدم من الثناء والتعظيم، وصلاته على غيرهم الرحمة، فهي التي وسعت:) عمت **(كل شيء)** في الدنيا، وهذا يشبه الجمع بين القولين.

(وحكى القاضي عياض، عن بكر) بن العلاء **(القشيري،)** نسبة لقشير بالتصغير قبيلة البصري ثم المصري؛ **(أنه قال الصلاة على النبي ﷺ من الله تشريف وزيادة تكرمه)** أي: تكريم (بضم الراء) كمكرمة، كما ضبطه التسلماني وغيره، وهما مصدران، **(وعلى من دون النبي رحمة)** لاحتياجهم إليها، إذ لا يخلو غير الأنبياء من نوع تقصير، **(وبهذا يظهر الفرق بين النبي ﷺ وبين سائر المؤمنين، حيث قال تعالى في سورة الأحزاب: ﴿إن الله وملائكته**

يصلي عليكم وملائكته﴾ [الأحزاب/٤٣]، ومن المعلوم أن القدر الذي يليق بالنبي ﷺ من ذلك أدفع مما يليق بغيره. والإجماع منعقد على أن في هذه الآية من تعظيم النبي ﷺ والتنويه به ما ليس في غيرها.

وقال الحليمي في «الشعب»، معنى الصلاة على النبي ﷺ تعظيمه، فمعنى قولنا: اللهم صل على محمد، عظم محمدًا، والمراد تعظيمه في الدنيا بإعلاء ذكره وإظهار دينه وإبقاء شريعته، وفي الآخرة بإجزال مثوبته، وتشفيعه في أمته، وإبداء فضيلته بالمقام المحمود وعلى هذا فالمراد بقوله تعالى: **﴿صلوا عليه﴾** ادعوا ربكم بالصلاة عليه. انتهى.

ولا يعكر عليه عطف آله وأزواجه وذريته عليه، فإنه لا يمتنع أن يدعي لهم بالتعظيم إذ تعظيم كل أحد بحسب ما يليق به.

وما تقدم عن أبي العالية أظهر، فإنه يحصل به استعمال لفظ الصلاة بالنسبة إلى اللّٰه، وإلى ملائكته وإلى المأمورين بذلك بمعنى واحد، ويؤيده أنه لا

يصلون على النبي﴾، وقال قبل ذلك في السورة المذكورة: ﴿هو الذي يصلي عليكم **وملائكته)** ليخرجكم من الظلمات إلى النور﴾ [الأحزاب/٤٣]، **(ومن المعلوم أن القدر الذي يليق بالنبي ﷺ من ذلك أرفع مما يليق بغيره،)** فاتضح الفرق بين الصلاتين، **(والإجماع منعقد على أن في هذه الآية من تعظيم النبي ﷺ والتنويه به ما ليس في غيرها).**

(وقال الحليمي في) كتاب **(«الشعب»)** أي: شعب الإيمان: **(معنى الصلاة على النبي ﷺ تعظيمه، فمعنى قولنا: اللهم صلِ على محمد، عظم محمدًا)** تعظيمًا لائقًا به، **(والمراد: تعظيمه في الدنيا بإعلاء ذكره وإظهار دينه وإبقاء شريعته، وفي الآخرة بإجزال مثوبته:)** تكثير ثوابه **(وتشفيعه في أمته وإبداء،)** إظهار **(فضيلته بالمقام المحمود،)** الذي يحمده فيه الأولون والآخرون، **(وعلى هذا، فالمراد بقوله تعالىٰ: ﴿صلوا عليه﴾، ادعوا ربكم بالصلاة عليه. انتهى).**

(ولا يعكر عليه عطف آله وأزواجه وذريته عليه) في حديث أبي حميد، أنهم قالوا: يا رسول اللّٰه كيف نصلي عليك، فقال: قولوا اللهم صلِ على محمد وآله وأزواجه وذريته، **(فإنه لا يمتنع أن يدعى لهم بالتعظيم،)** لأنهم لذلك أهل، **(إذ تعظيم كل أحد بحسب ما يليق به،)** فلهم تعظيم دون تعظيمه، **(و)** لكن **(ما تقدم عن أبي العالية أظهر)** من كلام الحليمي، **(فإنه يحصل به استعمال لفظ الصلاة بالنسبة إلى اللّٰه وإلى ملائكته وإلى المأمورين بذلك،)** أي:

خلاف في جواز الترحم على غير الأنبياء، واختلفوا في جواز الصلاة على غير الأنبياء، ولو كان معنى قولنا: اللهم صل على محمد: ارحم محمدًا، أو ترحم على محمد، جاز لغير الأنبياء، وكذا لو كان بمعنى البركة، وكذلك الرحمة، لسقط الوجوب في التشهد عند من يوجبه بقول المصلي في التشهد: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته.

ويمكن الانفصال عنه بأن ذلك وقع بطريق التعبد فلا بد من الاتيان به، ولو سبق الاتيان بما يدل عليه.

فإن قيل: في أي وقت وقع الأمر بالصلاة عليه ﷺ؟

فالجواب ـ كما قاله أبو ذر الهروي ـ: أنه وقع في السنة الثانية من الهجرة،

المؤمنين (**بمعنى واحد، ويؤيده أنه لا خلاف في جواز الترحم على غير الأنبياء،**) لفظة غير ثابتة في النسخ الصحيحة، منها: مقروءة على المصنف، وحذفها يفسد المعنى الذي هو اتفق على جواز الترحم على من عدا الأنبياء.

(**واختلفوا في جواز الصلاة على غير الأنبياء**) على ثلاثة أقوال، (**ولو كان معنى قولنا: اللهم صلِ على محمد، ارحم محمد، أو ترحم على محمد، جاز**) لفظ صلِ (**لغير الأنبياء**) باتفاق، لأن معناهما واحد، فلما اختلف في ذلك، علم أنهما ليسا بمعنى، (**وكذا لو كان**) لفظ الصلاة (**بمعنى البركة، وكذلك**) لو كان معنى (**الرحمة**) معنى الصلاة (**لسقط الوجوب في التشهد عند من يوجبه،**) كالشافعي، (**بقول المصلي في التشهد: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته،**) لسبق الإتيان بمعناه، مع أنه لم يسقط، (**ويمكن الانفصال**) الجواب (**عنه،**) أي: المذكور من قوله بمعنى البركة، وكذلك الرحمة؛ (**بأن ذلك وقع بطريق التعبد**) بلفظ الصلاة، (**فلا بدّ من الإتيان به، ولو سبق الإتيان بما يدل عليه،**) ولم يجب عن قوله، لو كان معنى اللهم صلِ على محمد...الخ.

وأجاب شيخنا: بأنهم كثيرًا ما يستعملون في المتساويين العطف التفسيري، فيمكن الحمل عليه هنا، لأنه لما خفي معنى الصلاة فسرها بالرحمة إيضاحًا، (**فإن قيل: في أي: وقت وقع الأمر بالصلاة عليه ﷺ**) في الآية، (**فالجواب كما قاله**) الكاف بمعنى على أو اللام، أو الكلام من حيث صدوره عن المشبه غيره من حيث صدوره عن المشبه به، فلا يرد حيث كان لغيره، فلم نسبه لنفسه (**أبو ذر الهروي**) الإمام العلامة، الحافظ عبد بلا إضافة، ابن أحمد بن محمد الأنصاري، المالكي، شيخ الحرم، سمع ابن حمويه والدارقطني وغيرهما، وله تصانيف، وكان زاهدًا، عابدًا، ورعًا، عالمًا، حافظًا، كثير الشيوخ، مات في شوال سنة أربع وثلاثين

وقيل ليلة الإسراء، وقيل: إن شهر شعبان شهر الصلاة عليه ﷺ، لأن آية الصلاة - يعني ﴿إن الله وملائكته يصلون على النبي﴾ نزلت فيه. والله أعلم.

قال الحليمي: والمقصود بالصلاة عليه ﷺ التقرب إلى الله تعالى بامتثال أمره، وقضاء بعض حق النبي ﷺ علينا.

وتبعه ابن عبد السلام، فقال في الباب الثامن من كتابه المسمى «بشجرة المعارف»: ليست صلاتنا على النبي ﷺ شفاعة له، فإن مثلنا لا يشفع لمثله، ولكن الله أمرنا بمكافأة من أحسن إلينا، ولم يحسن إلينا أحد مثل إحسانه فإن عجزنا عنه كافأناه بالدعاء، فأرشدنا الله - لما علم عجزنا عن مكافأة نبينا - إلى الصلاة عليه.

وذكر نحوه عن الشيخ أبي محمد المرجاني.

وأربعمائة، (**أنه وقع في السنة الثانية من الهجرة، وقيل: في ليلة الإسراء**) وكان بمكة، وفي وقته خلاف مر، (**وقيل: إن شهر شعبان شهر الصلاة عليه ﷺ، لأن آية الصلاة، يعني ﴿إن الله وملائكته يصلون على النبي﴾، نزلت فيه**) فينبغي الإكثار منها في شعبان، (**والله أعلم**).

ثم بين فائدة مستقلة ليست مبينة لشيء مما ترجم به، بقوله: (**قال الحليمي، والمقصود بالصلاة عليه ﷺ التقرب إلى الله تعالى بامتثال أمره**) وفي نسخة: أوامره بالجمع، (**وقضاء بعض حق النبي ﷺ علينا، وتبعه**) العلامة الحافظ عز الدين (**بن عبد السلام، فقال في الباب الثامن من كتابه المسمى بشجرة المعارف: ليست صلاتنا على النبي ﷺ شفاعة له، فإن مثلنا لا يشفع لمثله**) بل هو الشفيع لنا، (**ولكن الله أمرنا بمكافأة من أحسن إلينا**) على إحسانه بمثله أو خير منه، (**ولم يحسن إلينا أحد مثل إحسانه، فإن عجزنا عنه كافأناه بالدعاء**) كما قال ﷺ في حديث: ومن صنع إليكم معروفًا فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه، رواه أحمد وأبو داود والنسائي، وصححه ابن حبان والحاكم عن ابن عمر، (**فأرشدنا الله لما علم عجزنا**) (بفتح اللام وشد الميم)، أي: لما تعلق علمه بعجزنا، أو بكسر اللام وخفة الميم، أي: لعلمه تعالى الأزلي بعجزنا (**عن مكافأة نبينا إلى الصلاة عليه**) وطلبها منه تعالى لقصورنا عن المجازاة، فأحالها على الله، ونعم المجازي هو.

(**وذكر نحوه عن الشيخ أبي محمد**) عبد الله بن محمد القرشي، (**المرجاني**) الإمام، القدوة، الواعظ، المفسر، أحد الأعلام في الفقه والتصوف، مات بتونس سنة تسع وتسعين

وقال ابن العربي: فائدة الصلاة على النبي ﷺ ترجع إلى الذي يصلي عليه، لدلالة ذلك على نصوح العقيدة وخلوص النية، وإظهار المحبة، والمداومة على الطاعة والاحترام للواسطة الكريمة ﷺ.

واختلف في حكم الصلاة عليه ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ على أقوال.

أحدها: أنها تجب في الجملة من غير حصر، لكن أقل ما يحصل به الإجزاء مرة.

الثاني: يجب الإكثار منها، من غير تقييد بعدد، قاله القاضي أبو بكر بن بكير من المالكية، وعبارته ـ كما قاله القاضي عياض ـ: افترض الله تعالى على

وستمائة.

(**وقال ابن العربي**) محمد الإمام، الحافظ، الفقيه: (**فائدة الصلاة على النبي ﷺ ترجع إلى الذي يصلي عليه، لدلالة ذلك على نصوح العقيدة،**) أي: خلصوها من الريبة والشك، (**وخلوص النية وإظهار المحبة،**) لأن من أحب شيئًا أكثر ذكره، (**والمداومة على الطاعة**) المأمور بها في القرءان (**والاحترام**) التعظيم (**للواسطة الكريمة**) المبلغ لذلك (ﷺ)، **واختلف في حكم الصلاة عليه صلوات الله وسلامه عليه على أقوال**) عشرة، (**أحدها: أنها تجب في الجملة،**) أي: إجمالاً (**من غير حصر**) في عدد ولا وقت، مع القدرة على ذلك، كما قال عياض، فإن عجز سقط كسائر الواجبات، (**لكن أقل ما يحصل به الأجزاء مرة**) واحدة في العمر، وعبر بالاستدراك لدفع ما يتوهم من قوله بغير حصر، أنها لا تكفي، وأنه لا بدّ من قدر بعد كثيرًا عرفًا.

قال عياض: الواجب مرة كالشهادة له بالنبوة، وما عدا ذلك مندوب مرغب فيه من سنن الإسلام وشعار أهله، انتهى.

فاستظهار وقوع ما زاد عليها واجبًا، كفرض الكفاية ممنوع، فهذا واجب عيني.

(**الثاني: يجب الإكثار منها من غير تقييد بعدد، قاله القاضي أبو بكر**) محمد بن أحمد بن عبد الله (**بن بكير،**) بالتصغير، التميمي، البغدادي، هذا هو المشهور في اسمه ونسبه، وقيل، اسمه أحمد بن محمد بن بكير، وقيل: محمد بن بكير، لا غيره (**من المالكية،**) تفقه بإسمعيل القاضي، وهو من كبار أصحابه الفقهاء الثقات، له أحكام القرءان، وكتاب الرضاع، وكتاب في الخلاف، وكان فقيهًا، جدليًا، ولي القضاء، وتوفي سنة خمسين وثلاثمائة، (**وعبارته كما قاله،**) نقله (**القاضي عياض**) عنه: (**افترض الله تعالى،**) أي: فرض، لكن فيه زيادة تأكيد

خلقه أن يصلوا على نبيه ﷺ ويسلموا تسليمًا، ولم يجعل ذلك لوقت معلوم، فالواجب أن يكثر المرء منها ولا يغفل عنها.

الثالث: يجب كلما ذكر، قاله الطحاوي وعبارته: يجب كلما سمع ذكر النبي ﷺ من غيره أو ذكره بنفسه وجماعة من الحنفية، والحليمي، وجماعة من الشافعية، وقال ابن العربي: من المالكية إنه الأحوط، وكذا قاله الزمخشري. واستدلوا لذلك بحديث: من ذكرت عنده فلم يصل علي فمات فدخل النار فأبعده اللّه. أخرجه ابن حبان من حديث أبي هريرة. وحديث: رغم أنف من ذكرت عنده فلم يصل علي. رواه الترمذي من حديث أبي هريرة، وصححه الحاكم. وحديث: شقي عبد

لزيادة بنائه **(على خلقه)** جميعًا، **(أن يصلوا على نبيه ﷺ ويسلموا تسليمًا،)** كما روي عن ابن عباس من فرض الصلاة والسلام؛ فهذان إمامان من المالكية ابن بكير وعياض، قائلان بوجوب السلام كالصلاة، ولذا قال الرضاع، كما نقل الخطاب: الظاهر من الآية فرضية السلام، وما نقل عن بعض المغاربة من التوقف في وجوبه لا أصل له، والحق أنه كالصلاة. انتهى.

قال بعضهم: وينبغي ذكره مع مصدره المؤكد امتثالاً للأمر، **(ولم يجعل ذلك)** الفرض **(لوقت معلوم،)** اللام للتأقيت والظرفية، نحو: جئت لخمس خلون من الشهر، وقوله تعالىٰ: ﴿أقم الصلاة لدلوك الشمس﴾ [الإسراء/٧٨]، **(فالواجب أن يكثر المرء)** الإنسان ولو امرأة تغليبًا **(منها)** من الصلاة بما يعد عرفًا كثرة، **(ولا يغفل عنها)** بتركها، وفي إفهامه تكثيرها، في كل يوم وليلة، **(الثالث يجب كلما)** بالنصب ظرف **(ذكر، قاله الطحاوي)** أحمد بن محمد بن سلامة، **(وعبارته: يجب كلما سمع ذكر النبي ﷺ من غيره أو ذكره بنفسه،)** وظاهره ذكر بالإسم الظاهر، أو الضمير في صلاة أو غيرها، **(وجماعة من الحنفية والحليمي وجماعة من الشافعية،)** كأبي إسحٰق، وأبي حامد الإسفراييني، وجمع من المالكية، منهم: الطرطوشي والفاكهاني.

(وقال ابن العربي: من المالكية أنه الأحوط) لامتثال الأمر، **(وكذا قاله الزمخشري، واستدلوا لذلك بحديث من ذكرت عنده، فلم يصلِ عليّ، فمات)** تاركًا للصلاة عليّ، والتعقيب عرفي، كتزوج فولد له، **(فدخل النار)** عقوبة له على ترك الصلاة، **(فأبعده اللّه)** عن رحمته ونعيم جنته.

(أخرجه ابن حبان من حديث أبي هريرة،) ورواه أيضًا بلفظ آخر هو وابن خزيمة وغيرهما، عن أبي هريرة، أن رسول اللّه ﷺ صعد المنبر فقال: آمين، آمين، آمين، فقيل: إنك

ذكرت عنده فلم يصل علي أخرجه الطبراني من حديث جابر. لأن الدعاء بـ «الرغم والإبعاد والشقاء» يقتضي الوعيد، والوعيد على الترك من علامات الوجوب. ومن حيث المعنى: إن فائدة الأمر بالصلاة عليه مكافأته على إحسانه، وإحسانه مستمر، فتتأكد مكافأته إذا ذكر.

صعدت المنبر، فقلت: آمين، آمين، آمين، فقال: إن جبريل أتاني، فقال: من أدرك شهر رمضان، فلم يغفر له، فدخل النار، فأبعده الله، قل: آمين، فقلت: آمين، ومن أدرك أبويه أو أحدهما، فلم يبرهما، فمات فدخل النار، فأبعده الله، قل: آمين، فقلت: آمين، ومن ذكرت عنده، فلم يصلِ عليك، فمات، فدخل النار، فأبعده الله، قل: آمين، فقلت: آمين.

(**وحديث رغم أنف،**) (بكسر الغين وتفتح، قيل: وهو أفصح، أي: لصق بالتراب، وهو كناية عن غاية الذل والهوان (**من**) لفظ الحديث: رجل (**ذكرت عنده،**) فأبدله بمن، لإفادة أن رجل وصف طردي، والمراد رجل أو امرأة، (**فلم يصلِ عليّ،**) أي: لحقه ذل وخزى جزاء له على ترك تعظيمي، أو خاب وخسر من قدر أن ينطق بأربع كلمات توجب له عشر صلوات من الله، ورفع عشر درجات، وحط عشر سيئات، فلم يفعل، لأن الصلاة عبارة عن تعظيمه، فمن عظمه عظمه الله، ومن تركه أهانه وحقر شأنه.

قال الطيبي: الفاء استبعادية كثم في قوله تعالىٰ: ﴿ثم أعرض عنها﴾ [السجدة/٢٢]، والمعنى بعيد من العاقل، أن يتمكن من إجراء كلمات معدودة على لسانه، فيفوز بما ذكر، فلم يغتنمه حتى يموت، فحقيق أن يذله الله، وتعقب بأن جعلها للتعقيب أولى، ليفيد ذم التراخي عن تعقيب الصلاة عليه بذكره.

(**رواه الترمذي،**) وقال: حسن غريب (**من حديث أبي هريرة،**) بزيادة ورغم أنف رجل دخل عليه رمضان، ثم انسلخ قبل أن يغفر له: ورغم أنف رجل أدرك عنده أبواه الكبر فلم يدخلاه الجنة، (**وصححه الحاكم**) بعد أن رواه مطولاً، كذلك قال الحافظ، وله شواهد.

(وحديث: **شقي عبد ذكرت عنده فلم يصلِ عليّ،**) حيث أحرم نفسه الثواب الجزيل، (**أخرجه الطبراني من حديث جابر، لأن الدعاء بالرغم والإبعاد والشقاء يقتضي الوعيد، والوعيد على الترك من علامات الوجوب،**) لأن المستحب لا يتوعد على تركه، إذ لا عقاب فيه، وهذه أدلة من حيث اللفظ، (**و**) استدلوا لذلك (**من حيث المعنى، أن فائدة الأمر بالصلاة عليه مكافأته على إحسانه، وإحسانه مستمر**) حتى باستغفاره لنا في قبره، (**فتتأكد مكافأته إذا ذكر**).

واستدلوا أيضًا: بقوله تعالى: ﴿**لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضًا**﴾ [النور/٦٣] فلو كان إذا ذكر لا يصلي عليه كان كآحاد الناس.

وأجاب من لم يوجب ذلك بأجوبة، منها:

أنه قول لا يعرف عن أحد من الصحابة ولا التابعين، فهو قول مخترع.

ولو كان على عمومه للزم المؤذن إذا أذن أن يصلي، وكذا سامعه، وللزم القارىء إذا مر بآية فيها ذكره عليه الصلاة والسلام في القرءان، وللزم الداخل في الإسلام إذا تلفظ بالشهادتين ولكان في ذلك من المشقة والحرج ما جاءت الشريعة المطهرة السمحة بخلافه، ولكان الثناء على اللّٰه كلما ذكر أحق بالوجوب، ولم يقولوا بوجوبه.

(**واستدلوا أيضًا بقوله تعالى: ﴿لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضًا﴾**) [النور/٦٣]، **فلو كان إذا ذكر لا يصلى عليه كان كآحاد الناس**،) لأن عدم الصلاة حينئذٍ إعراض، وقد نهينا عن الإعراض عنه عند ذكره، كما دلت عليه الآية الشريفة، وإن كان فيها تفاسير تقدمت في المتن.

(**وأجاب: من لم يوجب ذلك بأجوبة، منها: أنه قول لا يعرف عن أحد من الصحابة ولا التابعين، فهو قول مخترع**) مبتدع وأجيب؛ بأن القائلين بالوجوب من أئمة النقل، فكيف يسعهم خرق الإجماع على أنه لا يكفي في الرد عليهم كونه لم يحفظ عن صحابي ولا تابعي، وإنما يتم الرد إن حفظ إجماع مصرح بعدم الوجوب كلما ذكر، وأنى به، (**ولو كان على عمومه للزم المؤذن إذا أذن أن يصلي**)، لأنه ذكره في الأذان، (**وكذا سامعه، وللزم القارىء إذا مر بآية فيها ذكره عليه الصلاة والسلام في القرءان**) أن يصلي عليه، (**وللزم الداخل في الإسلام إذا تلفظ بالشهادتين، ولكان في ذلك من المشقة والحرج ما جاءت الشريعة المطهرة، السمحة**) السهلة (**بخلافه**) ﴿يريد اللّٰه بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾ [البقرة: ١٨٥]، ﴿وما جعل عليكم في الدين من حرج﴾ [الحج: ٧٨].

وأجيب؛ بأنه مخصوص بما لم يكن في الصلاة ونحوها، على أنه يمكنهم التزام ذلك ولا كبير حرج فيه، (**ولكان الثناء على اللّٰه كلما ذكر أحق بالوجوب**،) لأن حق اللّٰه آكد، (**ولم يقولوا بوجوبه**،) أي: الثناء على اللّٰه.

وأجيب بأن جمعًا صرحوا بالوجوب في حقه تعالى أيضًا، وبالفرق بأن حق اللّٰه غير مطلق، وعظمته لا تتوقف على ذكرها وأن هذا حق العبد، وذاك حق اللّٰه، وهو مبني على المسامحة

وقد أطلق القدوري وغيره من الحنفية: أن القول بوجوب الصلاة عليه كما ذكر مخالف للإجماع المنعقد قبل قائله، لأنه لا يحفظ على أحد من الصحابة أنه خاطب النبي ﷺ فقال: يا رسول الله صلى الله عليك، ولأنه لو كان كذلك لما تفرغ لعبادة أخرى.

وأجابوا عن الأحاديث: بأنها خرجت مخرج المبالغة في تأكيد ذلك وطلبه، وفي حق من اعتاد ترك الصلاة عليه ديدنا. وبالجملة: فلا دلالة على وجوب تكرار ذلك بتكرار ذكره ﷺ في المجلس الواحد، انتهى ملخصًا، والله أعلم.

الرابع: في كل مجلس مرة ولو تكرر ذكره مرارًا في المجلس. حكاه الزمخشري.

الخامس: في كل دعاء، حكاه أيضًا.

دون المشاحة، وزعم أنه حق الله أيضًا لأمره به، ناشىء من عدم، فهم المراد بحق الله، (و) لكن (قد أطلق القدوري وغيره من الحنفية؛ أن القول بوجوب الصلاة عليه كلما ذكر مخالف للإجماع المنعقد قبل قائله،) فهو محجوج به، (لأنه لا يحفظ عن أحد من الصحابة، أنه خاطب النبي ﷺ فقال: يا رسول الله صلى الله عليك،) وذلك أقوى الأدلة على عدم الوجوب.

وأجيب بأنه ورد في عدة طرق عن جماعة من الصحابة أنهم قالوا: يا رسول الله صلى الله عليك، (ولأنه لو كان كذلك لما تفرغ لعبادة أخرى،) لكثرة ذكره ﷺ.

وأجيب بمنع ذلك، بل يمكن التفرغ لعبادات أخر، (وأجابوا عن الأحاديث) السابقة (بأنها خرجت مخرج المبالغة في تأكيد ذلك وطلبه،) فلا تدل على الوجوب، (وفي حق من اعتاد ترك الصلاة عليه ديدنا،) أي: عادة مستمرة.

وأجيب بأن حمل الأحاديث على ما ذكر لا يكفي إلا مع بيان سنده، ولم يبينوه (وبالجملة، فلا دلالة على وجوب تكرار ذلك بتكرار ذكره ﷺ في المجلس الواحد،) وقيل: إنه مبني على أن الأمر يفيد التكرار، وهو ضعيف. (انتهى ملخصًا والله أعلم) بالحق من ذلك.

(الرابع) تجب (في كل مجلس مرة، ولو تكرر ذكره مرارًا في المجلس، حكاه الزمخشري).

(الخامس: في كل دعاء، حكاه) الزمخشري (أيضًا،) وكأن قائله تعلق بحديث:

السادس: أنها من المستحبات، وهو قول ابن جرير الطبري، وادعى الإجماع على ذلك، واحتج على ذلك مع ورود صيغة الأمر بذلك، بالاتفاق من جميع المتقدمين والمتأخرين من علماء الأمة، على أن ذلك غير مستلزم فرضيتها حتى يكون تارك ذلك عاصيًا، فدل على أن الأمر فيه للندب، ويحصل الامتثال لمن قاله ولو كان خارج الصلاة.

قال في فتح الباري: وما ادعاه من الإجماع معارض بدعوى غيره الإجماع على مشروعية ذلك في الصلاة، إما بطريق الوجوب، وإما بطريق الندب، ولا يعرف عن السلف لذلك مخالف، إلا ما أخرجه ابن أبي شيبه والطبراني عن إبراهيم النخعي أنه كان يرى أن قول المصلي في التشهد: السلام عليك أيها النبي ورحمة اللّٰه وبركاته مجزىء عن الصلاة، ومع ذلك: إنما ادعى إجزاء السلام عن الصلاة.

السابع: تجب في العمر مرة في الصلاة أو غيرها، ككلمة التوحيد، قاله أبو

لا تجعلوني كقدح الراكب، إلى أن قال: ولكن اجعلوني في أول الدعاء وأوسطه وآخره.

(**السادس: أنها من المستحبات، وهو قول**) المجتهد المطلق محمد (**بن جرير الطبري، وادعى الإجماع على ذلك**،) وحمل عليه الآية، (**واحتج على ذلك مع ورود صيغة الأمر بذلك بالاتفاق**،) متعلق باحتج (**من جميع المتقدمين والمتأخرين من علماء الأمة، على أن ذلك غير مستلزم فرضيتها حتى يكون تارك ذلك عاصيًا، فدل**) هذا الاتفاق (**على أن الأمر فيه للندب، ويحصل الامتثال لمن قاله، ولو كان خارج الصلاة**).

وفي الشفاء حمل الأئمة والعلماء الأمر على الوجوب وأجمعوا عليه.

وحمله الطبري على الندب، وادعى الإجماع، ولعله فيما زاد عليّ مرة.

(**قال في فتح الباري: وما ادعاه من الإجماع معارض بدعوى غيره الإجماع على مشروعية ذلك في الصلاة، إما بطريق الوجوب**،) كما يقول الشافعي، (**وإما بطريق الندب**،) كما يقول غيره، (**ولا يعرف عن السلف لذلك مخالف، إلا ما أخرجه ابن أبي شيبة**) عبد اللّٰه بن محمد بن إبراهيم، وهو أبو شيبة (**والطبراني، عن إبراهيم النخعي، أنه كان يرى: أن قول المصلي في التشهد: السلام عليك أيها النبي ورحمة اللّٰه وبركاته مجزىء عن الصلاة**) عليه ﷺ بعد تمام التشهد: (**ومع ذلك، إنما ادعى**) النخعي (**إجزاء السلام عن الصلاة**،وذلك لا ينفي مشروعيتها ندبًا أو وجوبًا.

(**السابع، تجب في العمر مرة في الصلاة أو غيرها، ككلمة التوحيد، قاله أبو بكر**

بكر الرازي من الحنفية.

الثامن: تجب في الصلاة من غير تعيين المحل، ونقل ذلك عن أبي جعفر الباقر.

التاسع: تجب في التشهد، وهو قول الشعبي وإسحٰق بن راهويه.

العاشر: تجب في القعود آخر الصلاة، بين قول التشهد وبين سلام التحلل، قاله الشافعي ومن تبعه.

واستدل لذلك بما رواه أصحاب السنن، وصححه الترمذي وابن خزيمة والحاكم عن أبي مسعود البدري: أنهم قالوا يا رسول اللّٰه: أما السلام عليك فقد عرفناه، فكيف نصلي عليك إذا نحن صلينا عليك في صلاتنا فقال: قولوا اللّٰهم صل على محمد وعلى آل محمد.. الحديث. ومعنى قولهم: أما السلام عليك فقد عرفناه، هو الذي في التشهد، الذي كان قد علمهم إياه كما يعلمهم السورة

(الرازي) أحمد بن علي بن حسين الإمام،الحافظ،محدث نيسابور،**(من)** أئمة **(الحنفية)**، سمع أبا حاتم وعثمٰن الدارمي،وعنه أبو علي وأبو أحمد الحاكم،قال ابن عقدة: كان من الحفاظ، مات سنة خمس عشرة وثلاثمائة.

(الثامن: تجب في الصلاة من غير تعيين المحل، ونقل ذلك عن أبي جعفر الباقر،) (بالقاف)، لأنه بقر العلم، وهو محمد بن علي بن الحسين.

(التاسع: تجب في التشهد،) صادق بالأول والأخير، **(وهو قول الشعبي)** عامر بن شراحيل التابعي، **(وإسحٰق بن راهويه)** أحد الأئمة.

(العاشر: تجب في القعود آخر الصلاة بين قول التشهد وبين سلام التحلل) الذي هو الأول، **(قاله الشافعي ومن تبعه، واستدل لذلك بما رواه أصحاب السنن، وصححه الترمذي وابن خزيمة والحاكم عن أبي مسعود)** عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري، **(البدري،)** الصحابي، الجليل، مات قبل الأربعين، وقيل: بعدها، **(أنهم،)** أي: الصحابة، وسمي منهم أبي، وبشير بن سعد، وزيد بن خارجة، وطلحة، وأبو هريرة، وعبد الرحمٰن بن بشير، **(قالوا: يا رسول اللّٰه، أما السلام عليك فقد عرفناه، فكيف نصلي عليك إذا نحن صلينا عليك في صلاتنا، فقال: قولوا اللهم صلِ على محمد وعلى آل محمد، الحديث)** يأتي تمامه في صفة الصلاة، **(ومعنى قولهم: أما السلام عليك فقد عرفناه هو الذي في التشهد الذي كان قد علمهم إياه، كما يعلمهم السورة من القرءان، وفيه: السلام عليك أيها النبي ورحمة اللّٰه وبركاته).**

من القرءان. وفيه: السلام عليك أيها النبي ورحمة اللّٰه وبركاته، ورواه الشافعي في مسنده عن أبي هريرة بمثله.

وقد احتج بهذه الزيادة جماعة من الشافعية، منهم ابن خزيمة، والبيهقي، لإيجاب الصلاة عليه ﷺ ويأتي أنه ليس فيه على تسليمه ما يدل على كونه قبل السلام.

وقال الشافعي في الأم: فرض اللّٰه الصلاة على رسوله ﷺ بقوله: ﴿**إن اللّٰه وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليمًا**﴾ ولم يكن فرض الصلاة عليه في موضع أولى منه في الصلاة، ووجدنا الدلالة عن النبي ﷺ بذلك: أخبرنا إبرٰهيم بن محمد، حدثنا صفوان بن سليم عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن عن أبي هريرة أنه قال: يا رسول اللّٰه، كيف نصلي عليك ـ يعني في الصلاة ـ قال: تقولون اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبرٰهيم الحديث. أخبرنا إبرٰهيم بن محمد، قال حدثني سعيد بن إسحٰق بن كعب بن عجرة عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن

(**ورواه الشافعي في مسنده عن أبي هريرة بمثله،**) أي: حديث أبي مسعود، (**وقد احتج بهذه الزيادة،**) يعني قوله في صلاتنا (**جماعة من الشافعية، منهم ابن خزيمة والبيهقي لإيجاب الصلاة عليه ﷺ**) قبل السلام، (**ويأتي أنه ليس فيه، على تسليمه ما يدل على كونه قبل السلام**).

(**وقال الشافعي في الأم: فرض اللّٰه الصلاة على رسوله ﷺ، بقوله: ﴿إن اللّٰه وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما﴾، ولم يكن فرض الصلاة عليه في موضع أولى،**) أحق (**منه في الصلاة، ووجدنا الدلالة عن النبي ﷺ، بذلك أخبرنا إبرٰهيم بن محمد**) بن أبي يحيى الأسلمي أبو إسحٰق المدني، متروك، مات سنة أربع وثمانين، وقيل: سنة إحدى وتسعين ومائة، قال: (**حدثنا صفوان بن سليم**) (بضم السين)، المدني، العابد، الثقة، المفتي (**عن أبي سلمة**) إسمٰعيل، أو عبد اللّٰه، أو اسمه، كنيته (**ابن عبد الرحمٰن**) بن عوف الزهري، المدني، الثقة، كثير الحديث، (**عن أبي هريرة أنه قال: يا رسول اللّٰه كيف نصلي عليك، يعني في الصلاة، قال: تقولون: اللهم صلِ على محمد، وعلى آل محمد كما صليت على إبرٰهيم، الحديث**) ترك بقيته، لأن مقصوده منه قوله: يعني الصلاة، قال الشافعي: أيضاً (**أخبرنا إبرٰهيم بن محمد**) السابق فيما قبله، (**قال: حدثني سعيد بن إسحٰق بن كعب بن**

النبي ﷺ أنه كان يقول في الصلاة: اللَّهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم. الحديث.

قال الشافعي: فلما روي أن النبي ﷺ كان يعلمهم التشهد في الصلاة، وروي أنه علمهم كيف يصلون عليه في الصلاة، لم يجز أن يقول: التشهد في الصلاة واجب والصلاة عليه فيه غير واجبة.

وقد تعقب بعض المخالفين هذا الاستدلال من أوجه:

أحدها: ضعف إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، والكلام فيه مشهور.

الثاني: على تقدير صحته فقوله في الأول: يعني في الصلاة، لم يصرح بالقائل «يعني».

عجرة) بضم العين وسكون الجيم، **(عن عبد الرحمن بن أبي ليلى)** الأنصاري، المدني، ثم الكوفي، تابعي كبير، ثقة من رجال الجميع، مات بوقعة الجماجم سنة ثلاث وثمانين، قيل: إنه غرق، **(عن كعب بن عجرة، عن النبي ﷺ أنه كان يقول في الصلاة: اللهم صلِ على محمد وآل محمد، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم، الحديث)** الآتي قريبًا، والغرض منه هنا قوله في الصلاة، **(قال الشافعي فلما روي أن النبي ﷺ كان يعلمهم التشهد في الصلاة. وروي أنه علمهم كيف يصلون عليه في الصلاة، لم يجز أن يقول التشهد في الصلاة واجب، والصلاة عليه فيه غير واجبة،)** بل سنة، أو مستحبة، لأنه تحكم، وهذا بناء على مذهبه أن التشهد واجب، أما على مذهب غيره أنه سنة فمتجه، بل لا يتأتى الاستدلال بذلك إن سلم الأعلى من يقول بوجوب التشهد.

(وقد تعقب بعض المخالفين هذا الاستدلال من أوجه، أحدها: ضعف) شيخه في الحديثين المذكورين **(إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، والكلام فيه)** لأصحاب الحديث **(مشهور)**. فقال الإمام أحمد: هو قدري، معتزلي، جهمي، كل بلاء فيه. وقال يحيى القطان: إنه كذاب، وقال البخاري: جهمي، تركه ابن المبارك والناس، وقال ابن عبد البر: مجمع على تجريحه، وضعفه، غر الشافعي منه حذقه ونباهته، فروى عنه.

(الثاني: على تقدير صحته، فقوله في الأول، يعني في الصلاة، لم يصرح بالقائل،

الثالث: قوله في الثاني: «أنه كان يقول في الصلاة» وإن كان ظاهره أنه في الصلاة المكتوبة، لكنه يحتمل أن يكون المراد بقوله في الصلاة، أي في صفة الصلاة عليه، وهو احتمال قوي، لأن أكثر الطرق عن كعب بن عجرة يدل على أن السؤال وقع عن صفة الصلاة لا عن محلها.

الرابع: ليس في الحديث ما يدل على تعيين ذلك في التشهد، خصوصًا بينه وبين السلام.

وقد أطنب قوم من متأخري المالكية وغيرهم في التشنيع على الشافعي في اشتراطه ذلك في الصلاة وزعم أنه تفرد بذلك.

وحكى الإجماع على خلافه، منهم أبو جعفر الطبري والطحاوي وابن المنذر والخطابي.

يعني) حتى يعلم هل هو ممن يقبل تفسيره أم لا، **(الثالث: قوله في)** الحديث **(الثاني أنه كان يقول في الصلاة، وإن كان ظاهره أنه في الصلاة المكتوبة، لكنه يحتمل أن يكون المراد بقوله في الصلاة، أي: في صفة الصلاة عليه،)** إذا أرادوها في صلاة أو غيرها، كسماع ذكره، فلا دلالة فيه على المدعي، **(وهو احتمال قوي، لأن أكثر الطرق عن كعب بن عجرة يدل على أن السؤال وقع عن صفة الصلاة، لا عن محلها،)** وفي نسخة: في صفة، أي: في بيان السؤال عن صفة، وعن أظهر.

(الرابع:) على تقدير التغاضي عن هذا كله، وتسليم أن المراد في الصلاة، **(ليس في الحديث ما يدل على تعيين ذلك في التشهد،)** لأنه صادق بغيره، فهو مجمل، وهو كافٍ في ترك الاستدلال به، **(خصوصًا بينه وبين السلام،)** الذي هو المدعي وجوبه بعد تسليم أن المراد، في التشهد، ولقوة هذه الأوجه سلمها الحافظ، لأنه شأن المنصفين.

(وقد أطنب قوم من متأخري المالكية وغيرهم في التشنيع**)**، أي: الرد، وأصل معناه التقبيح **(على الشافعي في اشتراطه ذلك في الصلاة، و)** أطنبوا في **(زعم،)** بفتح الزاي وسكون العين، والجر مصدر، **(أنه تفرد بذلك،)** فلم يقله أحد قبله، **(وحكي الإجماع على خلافة، منهم، أبو جعفر)** محمد بن جرير **(الطبري)** المجتهد، **(والطحاوي)** أحد أئمة الحنفية والحفاظ، **(وابن المنذر)** أبو بكر محمد بن إبراهيم النيسابوري، الحافظ، الحجة، المجتهد.

وقيل: إنه شافعي، مات بمكة سنة تسع أو عشر وثلاثمائة، **(والخطابي)** أحمد (بفتح فسكون) بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي (بضم الموحدة)، الحافظ، الفقيه، الشافعي،

وحكى القاضي عياض في الشفاء مقالاتهم. وقد عاب عليه غير واحد، وقالوا: كان ينبغي سكوته عنها، لأن مبنى تأليفه «الشفاء» على كمال المبالغة في تعظيمه ﷺ، وأداء حقوقه، والقول بوجوب الصلاة عليه في الصلاة من غرض المبالغة في تعظيمه، وقد استحسن هو القول بطهارة فضلاته، مع أن الإكثر على خلافه، لكنه استجاده لما فيه من الزيادة في تعظيمه، وكيف ينكر القول بوجوب الصلاة عليه وهي من جنس الصلاة ومقتضياتها، وإذا شرع السلام فيها على نفس المصلي وعلى عباد الله الصالحين، فكيف لا تجب الصلاة على سيد المرسلين؟

وقد انتصر جماعة كثيرة من العلماء الأعلام للشافعي، كالحافظ عماد الدين بن كثير، والعلامة ابن القيم، وشيخ الإسلام والحفاظ أبي الفضل بن حجر، وتلميذه شيخنا الحافظ وغيرهم ممن يطول عدهم.

تقدم بعض تراجمهم غير مرة.

(وحكى القاضي عياض في الشفاء: مقالاتهم، وقد عابَ عليه غير واحد، وقالوا: كان ينبغي سكوته؛ عنها) بأن يترك نقل مقالة هؤلاء، **(لأن مبنى تأليفه الشفاء على كمال المبالغة في تعظيمه ﷺ وأداء حقوقه، والقول بوجوب الصلاة عليه في الصلاة من غرض المبالغة في تعظيمه، وقد استحسن، هو)** أي: عياض **(القول بطهارة فضلاته)** ﷺ، **(مع أن الأكثر على خلافه، لكنه استجاده،)** عده جيدًا حسنًا، **(لما فيه من الزيادة في تعظيمه)**.

قال شيخنا: فيما أملأني مثل هذا لا يسمى عيبًا، ولا يعترض به، لأن مراد عياض كغيره من العلماء بيان الحق، لينظر الواقف عليه الأقوال والأدلة، وليس فيه شيء بنا في تعظيمه ﷺ، فإن عظمته وكرامته لم تتوقف على هذه المسألة، وأما ذكره لمسألة الفضلة، فلأنه مذهبه كالشافعي، فهو الحق عنده، **(وكيف ينكر القول بوجوب الصلاة عليه)** في الصلاة، **(وهي من جنس الصلاة ومقتضياتها،)** لأنها أقوال وأفعال، وهي من الأقوال، وهذا اعتراض ساقط، لأنه إنما أنكر الوجوب فقط، لأنه لا يثبت إلا بدليل خاص، **(وإذا شرع السلام فيها على نفس المصلي، وعلى عباد الله الصالحين، فكيف لا تجب الصلاة على سيد المرسلين)** فيه نظر، إذ لا تلازم بينهما، وأيضًا، فمشروعية السلام على من ذكر سنة عند كثير من المخالفين، وكذلك الصلاة.

(وقد انتصر جماعة كثيرة من العلماء الأعلام للشافعي، كالحافظ عماد الدين ابن كثير، والعلامة ابن القيم، وشيخ الإسلام، والحفاظ أبي الفضل) أحمد بن علي **(بن حجر، وتلميذه شيخنا الحافظ)** السخاوي في القول البديع، **(وغيرهم ممن يطول عدهم،)** كالقطب

واستدلوا لذلك بأدلة نقليه ونظرية، ودفعوا دعوى الشذوذ، فنقلوا القول بالوجوب عن جماعة من الصحابة، منهم ابن مسعود، وأبو مسعود والبدري وجابر بن عبد اللّه، ونقله أصحاب الشافعي عن عمر بن الخطاب، وابنه عبد اللّه، ومن التابعين: الشعبي، فيما رواه البيهقي كما سيأتي، وأبو جعفر الباقر، ومقاتل.

وأخرج الحاكم - باسناد قوي - عن ابن مسعود قال: يتشهد الرجل ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يدعو لنفسه. قال الحافظ ابن حجر: وهذا أقوى شيء يحتج به للشافعي، فإن ابن مسعود ذكر أن النبي ﷺ علمهم التشهد في الصلاة، وأنه قال: ثم ليتخير من الدعاء ما شاء، فلما ثبت عن ابن مسعود الأمر بالصلاة قبل الدعاء، دل على أنه اطلع على زيادة ذلك بين التشهد والدعاء، واندفعت حجة من تمسك بحديث ابن مسعود في دفع ما ذهب إليه الشافعي وادعى مثل ما ذكره القاضي

الخيضري في تأليف له في ذلك، سماه زهر الرياض في رد شناعة عياض، وقفت عليه، وأكثره قابل للرد، **(واستدلوا لذلك بأدلة نقلية ونظرية، ودفعوا دعوى الشذوذ، فنقلوا القول بالوجوب عن جماعة من الصحابة، منهم: ابن مسعود)** عبد اللّه الهذلي، **(وأبو مسعود)** عقبة بن عمرو الأنصاري، البدري، لأنه شهد بدراً، ولأنه نزلها **(وجابر بن عبد اللّه)** الصحابي ابن الصحابي، **(ونقله أصحاب الشافعي،)** أي: مقلد ومذهبه، **(عن عمر بن الخطاب وابنه عبد اللّه، ومن التابعين الشعبي)** بالموحدة عامر، **(فيما رواه البيهقي، كما سيأتي، وكذلك أبو جعفر)** محمد **(الباقر)** من التابعين، **(ومقاتل)** من اتباع التابعين.

(وأخرج الحاكم بإسناد قوي عن ابن مسعود، قال: يتشهد الرجل،) وصف طردي، والمراد المصلي ذكرًا أو أنثى، **(ثم يصلي على النبي ﷺ، ثم يدعو لنفسه)** بما شاء.

(قال الحافظ ابن حجر: وهذا أقوى شيء يحتج به للشافعي، فإن ابن مسعود ذكر أن النبي ﷺ علمهم التشهد في الصلاة، وأنه قال: ثم ليتخير من الدعاء ما شاء، فلما ثبت عن ابن مسعود الأمر بالصلاة قبل الدعاء، دل على أنه اطلع على زيادة، ذلك بين التشهد والدعاء،) ولا دلالة على اطلاعه، لأنه لم يرفعه، لا صريحًا ولا حكمًا، فهو من اجتهاده، وليس بحجة لمخالفة غيره من الصحابة له، بل قول الصحابي ليس بحجة عند الشافعي مطلقًا، وبتسليم اطلاعه، فلا يقتضي الوجوب الذي هو محل النزاع، **(واندفعت حجة من تمسك بحديث ابن مسعود في دفع ما ذهب إليه الشافعي،)** ولا اندفاع بذلك لما علمته، **(وادعى مثل ما ذكره القاضي عياض،)** حيث **(قال)** في الشفاء: **(وهذا تشهد ابن مسعود الذي علمه له النبي ﷺ**

عياض قال: وهذا تشهد ابن مسعود الذي علمه له النبي ﷺ ليس فيه ذكر الصلاة عليه.

وفي جزء الحسن بن عرفة، مرفوعًا وأخرجه المعمري في عمل اليوم وليلة عن ابن عمر ـ بسند جيد ـ قال: لا تكون صلاة إلا بقراءة وتشهد وصلاة عليّ.

وأخرج البيهقي في الخلافيات ـ بسند قوي ـ عن الشعبي، وهو من كبار التابعين، قال: كنا نُعلـم التشهد، فإذا قال: وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، يحمد ربه ويثني عليه ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل حاجته.

وفي حديث أبي جعفر، عن ابن مسعود، مرفوعًا: من صلى صلاة لم يصل

ليس فيه ذكر الصلاة عليه،) وكذلك كل من روى التشهد عن النبي ﷺ، كأبي هريرة وابن عباس وجابر وابن عمر وأبي سعيد وأبي موسى وابن الزبير، لم يذكروا فيه صلاة على النبي ﷺ اهـ.

(وفي جزء الحسن بن عرفة) بن يزيد العبدي، أبي علي البغدادي، صدوق، حافظ، مات سنة سبع وخمسين ومائتين، وقد جاوز المائة، **(مرفوعًا، وأخرجه المعمري)** بفتح الميمين بينهما عين ساكنة، ثم راء، الحافظ، العلامة البارع، الحسن بن علي بن شبيب البغدادي، قيل له المعمري، لأن جده لأمه سفيٰن المعمري كان صاحب معمر، أو لأنه عني بجمع حديثه.

قال الخطيب: كان من أوعية العلم، يذكر بالفهم ويوصف بالحفظ، وفي حديثه غرائب وأشياء ينفرد بها، وقال الدارقطني: صدوق، حافظ، جرحه موسى بن هٰرون لعداوة بينهما، وأنكر عليه أحاديث، فأخرج أصوله بها، ثم ترك روايتها، مات في المحرم سنة خمس وتسعين ومائتين. **(في)** كتاب **(عمل يوم وليلة، عن ابن عمر، بسند جيد،)** أي: مقبول، **(قال: لا تكون صلاة إلا بقراءة وتشهد وصلاة علي،)** بشد ياء المتكلم ﷺ، وهذا لا دلالة فيه على الوجوب، لاحتمال أن معناه لاتكون صلاة مجزئة أو كاملة، وهو أقرب لأحاديث التشهد التي ليس فيها صلاة.

(وأخرج البيهقي في الخلافيات، بسند قوي عن الشعبي، وهو من كبار التابعين، قال: كنا نعلم) (بضم النون وشد اللام) **(التشهد، فإذا قال: وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله يحمد ربه ويثني عليه، ثم يصلي على النبي ﷺ، ثم يسأل حاجته،)** وليس في تعليمهم ذلك ما يدل على الوجوب إذ التعليم للصفة الشاملة للاستحباب بدليل سؤال الحاجة، بل لا دلالة فيه على وجوب أصل التشهد.

(وفي حديث أبي جعفر) محمد الباقر **(عن ابن مسعود مرفوعًا، من صلى صلاة لم**

فيها علي وعلى أهل بيتي لم تقبل منه. قال الدارقطني: الصواب أنه من قول أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين: لو صليت صلاة لم أصل فيها على النبي ﷺ ولا على أهل بيته لرأيت أنها لا تتم، لكن راويه عن أبي جعفر جابر الجعفي وهو ضعيف. كذا في الشفاء.

وقد وافق الشافعي من فقهاء الأمصار أحمد في إحدى الروايتين عنه، وعمل به أخيرًا، كما حكاه عنه أبو زرعة الدمشقي، فيما ذكره الحافظ ابن كثير، وأوجب إسحٰق بن راهويه الإعادة مع تعمد تركها دون النسيان، والمشهور عند أحمد أنها تبطل بتركها عمدًا وسهوًا، وعليه أكثر أصحابه، حتى إن بعض أئمة الحنابلة أوجب أن يقال في الصلاة عليه: ﷺ، كما علمهم أن يقولوا لما سألوا، كما ذكره ابن كثير، ووافق الخرقي إسحٰق في التقييد بالعمد دون النسيان.

يصلِ **فيها عليّ)** (بشد الياء) **(وعلى أهل بيتي لم تقبل منه)** وهذا بفرض ثبوته لا دليل فيه على الوجوب، إذ عدم القبول لا يقتضي البطلان، فكيف وقد **(قال الدارقطني)** معللاً لهذا الحديث، **(الصواب أنه من قول أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين)** بن علي بن أبي طالب، بلفظ، **(لو صليت صلاة لم أصلِ فيها على النبي ﷺ، ولا على أهل بيته لرأيت أنها لا تتم، لكن)** هذا لا يصح عن الباقر أيضًا.

فإن **(راويه عن أبي جعفر)** محمد الباقر **(جابر)**بن يزيد بن الحرث **(الجعفي)**، الكوفي، **(وهو ضعيف)**، رافضي، مات سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل: سنة اثنتين وثلاثين، **(كذا في الشفاء)** لعياض، ولا وجه لذكره بصيغة التبري، **(وقد وافق الشافعي من فقهاء الأمصار أحمد في إحدى الروايتين، عنه وعمل به أخيرًا، كما حكاه عنه)** تلميذه **(أبو زرعة)** عبد الرحمٰن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النضري (بالنون) **(الدمشقي)**، الحافظ، شيخ الشام، روى عن أبي مسهر وأبي نعيم وأحمد وخلق، وعنه أبو داود والطحاوي وغيرهما.

قال أبو حاتم: صدوق، ثقة، مات سنة إحدى وثمانين ومائتين، وله تصانيف **(فيما ذكره الحافظ ابن كثير، وأوجب إسحٰق بن راهويه الإعادة مع تعمد تركها دون النسيان)** قيل: كان يراها واجبًا غير شرط، وقيل: له قولان: **(والمشهور عند أحمد أنها تبطل بتركها عمدًا وسهوًا، وعليه أكثر أصحابه حتى أن بعض أئمة الحنابلة أوجب أن يقال في الصلاة عليه ﷺ، كما)** أي: مثل الذي **(علمهم أن يقولوا لما سألوا، كما ذكره ابن كثير، ووافق الخرقي:)** بكسر الخاء المعجمة وفتح الراء وقاف نسبة إلى بيع الخرق والثياب أبو القٰسم، عمر بن الحسين بن عبد الله بن أحمد البغدادي، شيخ الحنابلة، الفقيه، صاحب المختصر، وكان

والخلاف أيضًا عند المالكية كما ذكره ابن الحاجب في سنن الصلاة، ثم قال: على الصحيح، فقال شارحه ابن عبد السلام: يريد أن في وجوبها قولين، وهو ظاهر كلام الإمام ابن المواز وبه صرح عنه ابن القصار، وعبد الوهاب، كما في الشفاء بلفظ: إنه يراها فريضة في الصلاة كقول الشافعي، قال: وحكى أبو يعلى

له تصانيف كثيرة، أودعها ببغداد وسافر، فاحترقت، (إسحٰق) بن راهويه (**في التقييد بالعمد دون النسيان**) مخالفًا لأكثر الحنابلة، (**والخلاف أيضًا عند المالكية، كما ذكره ابن الحاجب في سنن الصلاة، ثم قال: على الصحيح، فقال شارحه**) العلامة محمد (**بن عبد السلام**) التونسي، قاضيها الفقيه، المالكي المشهور، شيخ الإمام محمد بن عرفة، (**يريد أن في وجوبها قولين، وهو،**) أي: الوجوب (**ظاهر كلام الإمام ابن المواز**) محمد بن إبراهيم بن زياد الإسكندري، كان راسخًا في الفقه والفتيا، مجتهدًا في المذهب، له ترجيحات وأقوال ومصنفات، وانتهت إليه رياسة المالكية بمصر في زمنه.

وروى عن أصبغ وعبد الله بن عبد الحكم، وابن الماجشون وغيرهم، ولد في رجب سنة ثمانين ومائة، ومات في ذي القعدة سنة تسع وستين ومائتين، وقيل: سنة إحدى وثمانين، (**وبه صرح عنه ابن القصار**) أبو الحسن علي بن أحمد البغدادي، قاضيها الفقيه، الأصولي النظار، صاحب تصانيف.

قال أبو ذر: هو أفقه من رأيت من المالكية، وكان ثقة، قليل الحديث، مات سنة ثمان وتسعين وثلاثمائة، (**وعبد الوهاب**) بن علي بن نصر أبو محمد البغدادي، أحد الأعلام وأئمة المالكية المجتهدين في المذهب، له أقوال وترجيحات، تفقه على ابن القصار وابن الجلاب، وإليه انتهت رياسة المذهب.

قال الخطيب: لم أرَ أفقه منه في المالكية، ولي قضاء داريا، وتحول إلى مصر لضيق حاله ببغداد، فأكرم بها، وتمول وسعد جدًا، فأدركه الموت، فصار يقول في مرضه: لا إله إلا الله، عندما عشنا متنا، مات بمصر في شعبان سنة، اثنتين وعشرين وأربعمائة عن ستين سنة (**كما في الشفاء،**) عنهما (**بلفظ: إنه،**) أي: ابن المواز (**يراها فريضة في الصلاة، كقول الشافعي،**) فظاهره أنه يرى بطلانها بتركها، ولفظ ابن المواز: الصلاة.

على النبي ﷺ فريضة في الصلاة (**قال**) عياض: قال ابن أبي زيد: يريد ليست من فرائض الصلاة، أي: بل فرض في الجملة لا تبطل بتركها، وقاله محمد بن عبد الحكم وغيره، وحكي ابن القصار وعبد الوهاب ابن المواز...الخ.

قال عياض، عقب هذا في بعض نسخ الشفاء، (**وحكى أبو يعلى**) أحمد بن محمد

العبدي عن المذهب فيها ثلاثة أقوال في الصلاة: الوجوب، والسنية، والندب. ورأيت مما عزى للقاضي أبي بكر بن العربي في «سراج المريدين»: قال ابن المواز والشافعي: الصلاة على النبي ﷺ من فرائض الصلاة وهو الصحيح. انتهى.

وقد يلزم القائل من الحنفية بوجوب الصلاة عليه كلما ذكر كالطحاوي، ونقله السروجي في شرح الهداية عن أصحاب المحيط والعقد والتحفة من كتبهم أن يقولوا بوجوبها في التشهد لتقدم ذكره ﷺ في آخر التشهد في قوله: وأشهد أن محمدًا رسول الله، لكن لهم أن يلتزموا ذلك ولا يجعلونه شرطًا في صحة الصلاة.

(**العبدي:**) (بفتح فسكون) نسبة إلى عبد القيس بن ربيعة بن نزار البصري، المالكي، إمام المالكية بالبصرة، وصاحب تدريسهم، ومدار فتياهم، وله تصانيف.

قال أبو علي: الصدفي: كان مشهورًا بإمامة، وتقدم وصلاح، وكان يملي كل جمعة بجامع البصرة وعلى رأسه مستمليان يسمعان الناس ما يمليه، سمع منه أبو علي الصدفي، وخلق كثير (**عن المذهب،**) أي: عن أهل مذهب لملك (**فيها،**) أي: الصلاة (**ثلاثة أقوال في الصلاة الوجوب،**) وهو ضعيفها، (**والسنية والندب،**) وهما مرجحان، وليس المذهب (بضم الميم) علم على كتاب لسند بن عنان، سماه الطراز المذهب، لأنه عصري عياض، ومات قبله بثلاث سنين، ولا المذهب لابن راشد القفصي، لتأخره جدًا عن عياض، وإنما نبهت على هذا، لأن بعض المالكية تشدق في درس شيخنا، فقال: هو عن المذهب (بضم الميم) إما لابن راشد، وإما لسند، وما علم أن أبا يعلى متقدم عنهما، لأنه شيخ شيوخ عياض، (**ورأيت مما عزى،**) نسب (**للقاضي أبي بكر**) محمد (**بن العربي،**) الفقيه، المالكي، الحافظ (**في**) كتابه (**سراج المريدين.**)

(**قال ابن المواز والشافعي: الصلاة على النبي ﷺ من فرائض الصلاة، وهو الصحيح. انتهى**).

لكنه خلاف المشهور، (**وقد يلزم القائل من الحنفية بوجوب الصلاة عليه كلما ذكر، كالطحاوي، ونقله السروجي**) شمس الدين أحمد بن إبراهيم بن عبد الغني المصري قاضيها، كان بارعًا في علوم شتى، مات في ربيع الآخر، سنة إحدى وسبعمائة، ومولده سنة سبع وثلاثين وستمائة (**في شرح الهداية،**) اسم كتاب نفيس في الفقه، للبرهان أبي الحسن علي بن أبي بكر المرغيناني، (**عن أصحاب المحيط والعقد والتحفة، من كتبهم أن يقولوا بوجوبها في التشهد، لتقدم ذكره ﷺ في آخر التشهد، في قوله: وأشهد أن محمدًا رسول الله، لكن لهم أن يلتزموا ذلك، ولا يجعلونه شرطًا في صحة الصلاة،**) لأنه لا يلزم من الوجوب، كونه

ولم يخالف الشافعي أحد من أصحابه في ذلك. بل قال بعض أصحابنا بوجوب الصلاة على الآل، كما حكاه البندنيجي والدرمي، ونقله إمام الحرمين والغزالي قولاً عن الشافعي، قال الحافظ ابن كثير: والصحيح أنه وجه لا قول، على أن الجمهور على خلافه، والقول بوجوبه ظهور للحديث.

وأما مخالفة الخطابي من أصحاب الشافعي الشافعي فلا يعتد به لمقتضى الأمر المحمول على الوجوب إجماعًا، وأولى أحواله الصلاة ولا مانع من احتمال كونه مرادًا. وأما قوله: ولا أعلم له فيها قدوة، فيقال عليه: لا ريب أن الشافعي قدوة يقتدي به، والمقام مقام اجتهاد، فلا افتقار له إلى غيره.

وأما قوله في «الشفاء»: والدليل على أنها ليست من فروض الصلاة عمل

شرط صحة، (ولم يخالف الشافعي أحد من أصحابه) أي: أهل مذهبه (في ذلك، بل قال بعض أصحابنا بوجوب الصلاة على الآل، كما حكاه البندنيجي) (بفتح الموحدة والمهملة وسكون النون الأولى وكسر الثانية، ثم تحتية وجيم نسبة إلى بندنيجين، بلفظ المثنى بلد قرب بغداد) (والدرمي، ونقله إمام الحرمين والغزالي قولاً عن الشافعي، قال الحافظ ابن كثير: والصحيح أنه وجه لا قول) والقول في اصطلاحهم نص الإمام، والوجه لغيره (على أن الجمهور) من أهل المذهب (على خلافه، والقول بوجوبه ظهور للحديث) لقوله، قولوا اللهم صلِ على محمد وعلى آل محمد، (وأما مخالفة الخطابي من أصحاب الشافعي) أي: أهل مذهبه (الشافعي) حيث قال: ليست واجبة في الصلاة، وهو قول جماعة الفقهاء، إلا الشافعي، ولا أعلم له فيها قدوة.

وكذا قال أبو الطيب الطبري، من الشافعية: إن الشافعي لم يسبق إلى ذلك، كما في الفتح، (فلا يعتد به) أي: بخلافه، فذكره على معنى مخالفة (لمقتضى الأمر، المحمول على الوجوب إجماعًا، وأولى أحواله الصلاة، ولا مانع من احتمال كونه مرادًا) وأنت خبير بأن هذا لا يصلح تعليلاً لنفي الاعتداد بخلافه، إذ هو محل النزاع.

(وأما قوله) أي: الخطابي: (ولا أعلم له فيها قدوة، فيقال عليه، لا ريب أن الشافعي قدوة يقتدى به، والمقام مقام اجتهاد، فلا افتقار له إلى غيره) لكن هذا لا يقال لمثل الخطابي، فهو لا يجهل أن الشافعي قدوة، فإنما مراده بالقدوة ما يقتدى به من الأدلة الصحيحة لذلك.

(وأما قوله في الشفاء) وظاهره أنه من جملة نقله عن الخطابي، لأنه وصله بقوله:

السلف الصالح قبل الشافعي وإجماعهم عليه. ففيه نظر، لأنه إن أراد بالعمل الاعتقاد فيحتاج إلى نقل صريح عنهم بأن ذلك ليس بواجب، وأنى يوجد ذلك؟

وأما قوله: وقد شنع الناس عليه ـ يعني الشافعي ـ في هذه المسألة جدًا، فلا معنى له، وأي شناعة في ذلك؟ ولم يخالف نصًا ولا إجماعًا ولا قياسًا ولا مصلحة راجحة. بل القول بذلك من محاسن مذهبه، ولا ريب أن القائل بجواز ترك الصلاة على أفضل خلق اللّه في الصلاة التي هي رأس العبادة المطلوب فيها الخضوع واستحضار شارعها والثناء عليه أولى بالتشنيع.

وأما نقله الإجماع فقد تقدم ما فيه.

لا أعلم له فيها قدوة، (**والدليل على أنها ليست من فروض الصلاة، عمل السلف الصالح قبل الشافعي، وإجماعهم عليه، ففيه نظر، لأنه إن أراد بالعمل الاعتقاد**) لعدم صحة إرادة الفعل، لأنهم كانوا يصلون، (**فيحتاج إلى نقل صريح عنهم؛ بأن ذلك ليس بواجب، وأني**)، أي: من أين (**يوجد**) له (**ذلك**)، ولا نظر ولا استبعاد بعد تواتر نقل الأئمة عنهم أنهم قائلون بعدم الوجوب، فهم قطعًا معتقدون ذلك.

(**وأما قوله:**) أي: عياض قبل هذا، (**وقد شنع الناس عليه**) أي: نسبوه إلى الشناعة، وعدوا قوله شاذًا مبتدعًا، وأصل معناه القبح، (**يعني الشافعي في هذه المسألة جدًا**) أي: كثيرًا، منهم: الطبري والقشيري وابن المنذر والخطابي، كما في الشفاء، (**فلا معنى له، وأي: شناعة في ذلك و**) الحال أنه (**لم يخالف نصًا**) لكتاب ولا سنّة، (**ولا إجماعًا ولا قياسًا، ولا مصلحة راجحة**،) وفي نسخة واضحة، أي: ظاهرة بينة، والأولى أنسب بكلام أهل الأصول، والمراد بها المبالغة في الرد على من شنع، لا أن ما فيه مصلحة مطلوب، حتى يتوهم أنه جرى على قول المعتزلة، الأحكام تابعة لمصلحة الفعل أو الترك، (**بل القول بذلك من محاسن مذهبه**،) لما فيه من زيادة تعظيم المصطفى، (**ولا ريب أن القائل بجواز ترك الصلاة على أفضل خلق اللّه في الصلاة، التي هي رأس العبادة المطلوب فيها الخضوع واستحضار شارعها**) عليه السلام، سمي شارعًا لظهوره على يديه، وإلا فالشارع في الحقيقة هو اللّه تعالى، (**والثناء عليه أولى بالتشنيع**،) ولا شناعة، لأن تجويز ذلك من جملة الرحمة التي أرسل بها، حتى لا ينال أمته الإثم إذا لم يصلوا عليه، بل يثابوا على الصلاة، ولمشقة الوجوب بخلاف السنة التي قالوا بها.

(**وأما نقله الإجماع، فقد تقدم ما فيه**) من حكايته عن جماعة من الصحابة والتابعين الوجوب، لكن لا صراحة عنهم أنها تبطل بتركه، الذي هو محل النزاع، فالوجوب في الجملة

وأما قوله: إن الشافعي اختار تشهد ابن مسعود، فلم يقل به أحد، والشافعي إنما اختار تشهد ابن عباس كما سيأتي إن شاء اللّه تعالى في مقصد عباداته ﷺ.

وقد استدل للوجوب بما أخرجه أبو داود والنسائي والترمذي وصححه، وكذا ابن خزيمة وابن حبان والحاكم من حديث فضالة بن عبيد قال: سمع النبي ﷺ رجلاً يدعو في صلاته، لم يحمد اللّه، ولم يصل على النبي ﷺ فقال: عجل هذا، ثم دعاه إليه فقال: إذا صلى أحدكم فليبدأ بالحمد للّه والثناء عليه، ثم ليصل على النبي ﷺ ثم ليدع بما شاء.

لا ينافي نقل الإجماع قبل الشافعي على عدم البطلان، وإلى هذا لوح الحافظ، فقال: ومنهم، أي: العلماء من قيد، تفرد الشافعي بكونه عينها بعد التشهد لا قبله ولا فيه، حتى لو صلى على النبي ﷺ في أثناء التشهد مثلاً لم يجزىء عنده ا هـ.

(وأما قوله: أن الشافعي اختار تشهد ابن مسعود، فلم يقل به أحد، والشافعي إنما اختار تشهد ابن عباس، كما سيأتي إن شاء اللّه تعالى في مقصد عباداته ﷺ.) من رواية مسلم، فنقله هنا عن غير المصنف من عدم استحضار ما في الكتاب المشروح، والتشنيع بهذا على عياض ليس بذاك، إذ غاية ما فيه أنه سبقه قلمه أو حفظه، والمقصود منه هو استدلاله قائم، لأنه قال: وهذا تشهد ابن مسعود، الذي اختاره الشافعي ليس فيه الصلاة على النبي ﷺ، فيقال: صوابه ابن عباس، وليس فيه أيضًا الصلاة عليه.

صلوات اللّه عليه **(وقد استدل للوجوب بما أخرجه أبو داود والنسائي والترمذي وصححه، وكذا)** صححه **(ابن خزيمة وابن حبان والحاكم من حديث فضالة)** بفتح الفاء على الأفصح، وتضم ومعجمة ولام **(ابن عبيد)** بضم العين ابن ناقد بن قيس الأنصاري، الأوسي، أول ما شهد أحد ثم نزل دمشق وولي قضاءها، ومات سنة ثمان وخمسين، وقيل: قبلها، **(قال: سمع النبي ﷺ رجلاً يدعو في صلاته، لم يحمد اللّه، ولم يصلِ على النبي ﷺ، فقال: عجل هذا)** بفتح العين وكسر الجيم، أي: أسرع بدعائه وأتى به في غير محله، **(ثم دعاه)** أي: طلب ذلك الرجل وقربه **إليه، (فقال:)** له أو لغيره، كما في حديث الجماعة، **(إذا صلى أحدكم)** لم يقل صليت، ليفيد عموم هذا الحكم؛ وأنه لا يختص بالمدعو، **(فليبدأ بالحمد للّه،)** الحمد اللغوي، فقوله **(والثناء عليه،)** تفسير هذا مستفاد الاستدلال به، وقوله: الآتي، أي اثن عليه بالتحيات...الخ.

لكن لفظ الحديث بتحميد اللّه بصيغة التفعيل، وفي رواية: بتمجيد بميم بعدها جيم، أي: تعظيم، قال عياض: وهو أصح، أي: رواية لقوة سنده، لا من حيث المعنى، لتقارب معناهما، والتحميد حمده مرة بعد أخرى، وكذا التمجيد، **(ثم ليصلِ على النبي ﷺ، ثم ليدع)**

قلت: ومما يعد من كرامات إمامنا الشافعي وسره الساري، أن القاضي عياضًا ساق هذا الحديث بسنده من طريق الترمذي من غير أن يطعن في سنده بعد قوله: «فصل في المواطن التي يستحب فيها الصلاة على النبي ﷺ ويرغب» من ذلك: في تشهد الصلاة، وذلك بعد التشهد وقبل الدعاء.

وهذا الحديث ـ كما ترى ـ من أعظم الأدلة لنا.

فإن قال قائل: ليس لكم فيه دلالة لأنه قال: فيه سمع رجلاً يدعو في صلاته، ولم يقل في تشهده.

يجاب: بأنه يلزم على هذا أن القاضي عياضًا ساقه في غير محله، لأنه عقد الفصل ـ كما قدمته ـ لبيان مواطن استحباب الصلاة. ثم قال: تلو ذلك ومن ذلك في تشهد الصلاة.

(بكسراللام وإسكانها) للأمر (**بما شاء**) من دين ودنيا، وبالمأثور أولى، وقد نوزع في هذا الاستدلال؛ بأن في سنده مقالاً، كما قاله ابن عبد البر وإن صححه من تقدم؛ وبأنه يدل على عدم الوجوب، إذ لو كان له الأمر المصلي بالإعادة، كما أمر المسيء صلاته، واحتمال أنه أعادها، أو أنه لم يعلم بوجوبها، فلم يأمره بالإعادة مما لا يسمع في مقام التعليم.

(**قلت: ومما يعد من كرامات إمامنا الشافعي وسره الساري، أن القاضي عياضًا ساق هذا الحديث بسنده من طريق الترمذي، من غير أن يطعن في سنده،**) فقد وافق من صححه (**بعد قوله: فصل في المواطن التي يستحب فيها الصلاة على النبي ﷺ ويرغب**) فيها لنيل الثواب (**من ذلك في تشهد الصلاة**) الأول والثاني، فإنه يتأكد استحبابه في الأول أيضًا على المعتمد عند المالكية، وبه جزم الرضاع، (**وذلك بعد التشهد،**) أي: قول أشهد أن محمدًا رسول اللّه، (**وقبل الدعاء**) بالمأثور، أو بما شاء، وكرامات الإمام الشافعي وفضائله غنية عن التبجح بمثل هذا الذي لا يساوي شيئًا، إذ إتيانه به دليلاً على الاستحباب لا يدل على الوجوب، مع أنه يذكر أنه استدل به للوجوب ولا رده، (**وهذا الحديث كما ترى من أعظم الأدلة لنا،**) لكن لا دلالة فيه على الوجوب، إذ لو كان واجبًا لأمره بالإعادة، كما علم، (**فإن قال قائل: ليس لكم فيه دلالة،**) لا على وجوب ولا ندب في الصلاة، (**لأنه قال فيه: سمع رجلاً يدعو في صلاته، ولم يقل في تشهده،**) فيحتمل أن المراد في دعاء الافتتاح، أو في السجود، (**يجاب بأنه يلزم على هذا، إن القاضي عياضًا ساقه في غير محله، لأنه عقد الفصل، كما قدمته لبيان مواطن استحباب الصلاة، ثم قال: تلو ذلك ومن ذلك في تشهد الصلاة، وفي**

وفي «مصابيح» البغوي، من حديث فضالة بن عبيد هذا ما يدل على أنه كان في التشهد، ولفظه: قال دخل رجل فقال: اللّهم اغفر لي وارحمني، فقال رسول اللّه ﷺ: عجلت أيها المصلي، إذا صليت فقعدت فاحمد اللّه بما هو أهله، وصل عليّ، ثم ادعه.

وفي قوله: «عجلت» استلواح فوات الكمال عن الحقيقة المجزئة، إذ لو كانت مجزئة لما حسن اللوم والتعليم بصيغة الأمر، فإن قال إنه في مقام تعليم المستحبات إذ لو كان في الواجبات لأمره بالإعادة، كما أمر المسيء صلاته، يجاب: بأن في قوله هذا غنية عن الأمر بالإعادة، لأنه حيث علمه ما هو الواجب علم قطعًا أنه لم يأت به أولاً فلم يكن آتيًا به فوجب إعادته، وهم أهل الفهم والعرفان.

فإن قال: إن قوله: «فقعدت» يحتمل أن يكون عطفًا على مقدر، تقديره: إذا صليت وفرغت فقعدت.

مصابيح البغوي من حديث فضالة بن عبيد هذا) المذكور (ما يدل على أنه كان في التشهد.

(ولفظه) من رواية الترمذي أيضًا، (قال) فضالة: (دخل رجل، فقال: اللهم اغفر لي وارحمني، فقال رسول اللّه ﷺ: عجلت:) (بفتح فكسر) أسرعت (أيها المصلي، إذا صليت فقعدت فاحمد اللّه بما هو أهله،) مستحق له، (وصلِ عليّ، ثم ادعه:) أسأله بما تشاء من الخير.

(وفي قوله: عجلت استلواح،) أي: إظهار (فوات الكمال عن الحقيقة المجزئة، إذ لو كانت مجزئة لما حسن اللوم والتعليم بصيغة الأمر،) فيه نظر، لأن اللوم يقع على ترك السنة أيضًا، لتفويته ثوابها على نفسه، (فإن قال) ذلك القائل (أنه في مقام تعليم المستحبات، إذ لو كان في الواجبات لأمره بالإعادة، كما أمر المسيء صلاته،) بقوله: إرجع فصلِ، فإنك لم تصلِ، (يجاب بأن في قوله هذا غنية عن الأمر بالإعادة، لأنه حيث علمه ما هو الواجب، علم قطعًا أنه لم يأتِ به أولاً) (بشد الواو)، (فلم يكن آتيًا) (بالمد) (به، فوجب إعادته وهم أهل الفهم والعرفان،) فاكتفى بذلك عن الأمر الصريح بالإعادة، وهذا جواب يتساوك هزلاً، إذ مبناه على أنه علمه واجبًا عليه، وهو محل النزاع، فكيف يحتج به مع ظهور حجة خصمه على الندب بأمر المسيء صلاته بالإعادة، مع كونه من أهل الفهم (فإن قال) ذلك القائل: (إن قوله: فقعدت، يحتمل أن يكون عطفًا على مقدر، تقديره: إذا صليت وفرغت فقعدت، يجاب بأن الأصل عدمه،) أي: التقدير، (وإنما هو عطف على المذكور، أي: إذا كنت في الصلاة

يجاب: بأن الأصل عدمه، وإنما هو عطف على المذكور، أي: إذا كنت في الصلاة فقعدت للتشهد فاحمد اللّه، أي أثن عليه بقولك، التحيات للّه الخ واللّه أعلم.

وقال الجرجاني من الحنفية وغيره: لو كانت فرضًا للزم تأخير البيان عن وقت الحاجة، لأنه عليه الصلاة والسلام علمهم التشهد وقال: فليتخير من الدعاء ما شاء، ولم يذكر الصلاة عليه.

وأجيب: باحتمال أن لا تكون فرضت حينئذٍ.

وقال الحافظ زين الدين العراقي في شرح الترمذي: قد ورد هذا الحديث في الصحيح بلفظ: ثم ليتخير، و«ثم» ليتراضى، فدل على أنه كان هناك شيء بين التشهد والدعاء، انتهى.

وقد أطنب الشيخ أبو أمامة بن النقاش في تفسيره في الاقتصار للشافعي في هذه المسألة، بما يطول ذكره، فاللّه يثيبه على قصده الجميل.

فقعدت للتشهد، فاحمد اللّه، أي: اثن عليه) (بقطع الهمزة من أثنى) بالألف لا من ثنى (بقولك التحيات للّه).

(الخ،) وبعد هذا يجيء الخلاف في الوجوب والندب، (واللّه أعلم) بالحق منهما.

(وقال الجرجاني، من الحنفية وغيره، لو كانت فرضًا للزم تأخير البيان عن وقت الحاجة،) وهو ممنوع، (لأنه عليه الصلاة والسلام علمهم التشهد، وقال:) بعده، (فليتخير من الدعاء ما شاء، ولم يذكر الصلاة عليه، وأجيب باحتمال أن لا تكون فرضت حينئذٍ) أي: وقت تعليمهم، وفيه بعد جدالان من جملة رواة حديث التشهد أبو هريرة وابن عباس، وإسلامهما متأخر، فابن عباس إنما صحب بعد فتح مكة، فيحمل الأمر بالصلاة على الاستحباب جمعًا بين الأدلة.

(وقال الحافظ زين الدين العراقي في شرح الترمذي: قد ورد هذا الحديث في الصحيح، بلفظ: ثم ليتخير، وثم ليتراخى فدل على أنه كان هناك شيء بين التشهد والدعاء، انتهى).

لكن، ولو دل على ذلك، لا يدل على أن ذلك الشيء واجب، (وقد أطنب أبو أمامة بن النقاش في تفسيره في الاقتصار للشافعي، في هذه المسألة بما يطول ذكره، فاللّه يثيبه على قصده الجميل) الثواب الجزيل.

وأما صفة الصلاة عليه ﷺ، ففي عبدالرحمٰن بن أبي ليلى قال: لقيني كعب بن عجرة فقال: ألا أهدي لك هدية؟ إن النبي ﷺ خرج علينا، فقلنا يا رسول الله، قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك؟ قال: قولوا اللّٰهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد،

(وأما صفة الصلاة عليه،) أي: الصيغ التي يؤتى بها دالة على طلب زيادة الكمال له (ﷺ،) كما يعلم من الأخبار التي أوردها، **(فعن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى)** (بفتح اللامين مقصور الأنصاري، عالم الكوفة، وأبوه صحابي، واسمه يسار، أو داود، أو غير ذلك، **(قال: لقيني كعب بن عجرة)** (بضم العين المهملة وسكون الجيم فراء فهاء تأنيث) الأنصاري، المدني، من أصحاب الشجرة، وعند الطبراني أن ذلك كان وهو يطوف بالبيت الحرام، **(فقال: ألا)** بالتخفيف تكون للعرض مع لين وللتحضيض، وهو عرض بحث، والمراد الأول، لقوله: **(أهدي)** (بضم الهمزة) **(لك هدية،)** أي: أقدم إليك أمرًا نفيسًا، سماه هدية لعزته، قال المصنف: والهدية ما يتقرب به إلى المهدى إليه توددًا أو إكرامًا، وزاد بعضهم، من غير قصد نفع عوض دنيوي، بل لقصد ثواب الآخرة، وأكثر ما تستعمل في الأجسام، لا سيما وهي فيما نقل من مكان إلى آخر، وقد تستعمل في المعاني، كالعلوم والأدعية، مجازًا لما يشتركان فيه من قصد الموادة والتواصل في إيصال ذلك إليه.

زاد البخاري في أحاديث الأنبياء: هدية سمعتها من النبي ﷺ، فقلت: بلى، فاهدها إليّ، فقال: **(إن)** بكسر الهمزة على الاستئناف، ويجوز الفتح بتقدير هي، فتكون معمولة، أو بتقدير فعل: أي: أهدي لك إن **(النبي ﷺ خرج علينا، فقلنا:)** بصيغة الجمع، لأن السائلين جماعة.

وفي الترمذي من وجه آخر، عن عبد الرحمن، عن كعب: لما نزلت، ﴿إن الله وملائكته يصلون على النبي﴾، قلنا: **(يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك)** بما علمتنا من قول، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، وقد أمرنا بالصلاة والسلام عليك في الآية وللبخاري في أحاديث الأنبياء، فقال: سألنا رسول الله ﷺ فقلنا: كيف الصلاة عليكم أهل البيت، فإن الله قد علمنا كيف نسلم، **(فكيف نصلي عليك،)** أي: كيف اللفظ اللائق بالصلاة عليك، ولذا عبر بكيف التي يسئل بها عن الصلاة، **(قال: قولوا اللهم صلِ على محمد)** صلاة تليق به، لأنك أنت العليم بذلك، فلعجزنا عن بلوغ ما يجب له شرع لنا إحالة أمر ذلك إلى الله، **(وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم،)** وللبيهقي من وجه آخر لهذا الطريق على إبراهيم بدون آل.

قال الحافظ: والحق أن ذكر محمد وإبراهيم، وذكر آل محمد وآل إبراهيم ثابت في أصل

اللّهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد رواه البخاري ومسلم والترمذي وأبو داود والنسائي.

فإن قلت: كيف يطابق قوله: اللهم صل على محمد قوله: كما صليت على آل إبراهيم؟

أجاب القاضي عياض: بأن الآل مقحم، كما في قوله عليه الصلاة والسلام أبي موسى: إنه أعطي مزمارًا من مزامير آل داود، ولم يكن له آل مشهور بحسن الصوت.

الخبر، وإنما حفظ بعض الرواة ما لم يحفظ الآخر، (**إنك حميد**،) محمود، (**مجيد**،) ماجد، وصفًا لبناء المبالغة، (**اللهم بارك على محمد**،) أي: أثبت له وأدم له ما أعطيته من التشريف والكرامة، وزده من الكمالات ما يليق بك وبه، (**وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد**).

قال الطيبي: هذا تذييل للكلام السابق وتقرير له على سبيل العموم، أي: إنك حميد فاعل ما تستوجب به الحمد مع النعم المتكاثرة والآلاء المتعاقبة المتوالية، مجيد كثير الإحسان إلى جميع عبادك، ومن محامدك وإحسانك أن توجه صلواتك وبركاتك وترحمك على حبيبك نبي الرحمة وآله.

(**رواه البخاري**) في أحاديث الأنبياء والتفسير والدعوات، (**ومسلم والترمذي وأبو داود والنسائي**،) الأربعة في كتاب الصلاة، (**فإن قلت: كيف يطابق قوله اللهم صلِ على محمد قوله: كما صليت على آل إبراهيم**،) مع فضل محمد على العالمين، فهو في نفس الأمر بمعنى السؤال الذي يتلوه، (**أجاب القاضي عياض بأن الآل مقحم**،) أي: زائد، (**كما في قوله عليه الصلاة والسلام في أبي موسى**) عبد اللّه بن قيس الأشعري، لما سمعه يتلو القرآن بصوت حسن (**أنه أعطي مزمارًا من مزامير**:) جمع مزمار، ومزمور (**آل داود**،) يعني داود نفسه، فآل مقحم، (**و**) ذلك لأنه (**لم يكن له آل، مشهور بحسن الصوت**،) والزمر النفخ في المزمار، والصوت الحسن بغير آلة، لأن أصل معنى الزمر الحسن، كما قال الشاعر:

رنان حنانان بينهما رجل أجش غناؤه مزمر

أي: حسن، كما قاله ابن الأنباري، فمزامير داود، ما كان يتغنى به من الزبور وضروب الدعاء بصوته الحسن بلا آلة، وكان إذا قرأ بتلاحينه تقف له الطيور والدواب، حتى قيل: إن الماء الجاري يقف له، وهو مبالغة في نهاية حسنة.

وقد روى هذا الحديث ابن أبي حاتم بلفظ: لما نزلت آية **﴿إن اللَّه وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليمًا﴾** [الأحزاب/ ٥٦]، قال: قلنا يا رسول اللَّه، فكيف الصلاة عليك؟ قال: قولوا اللَّهم صل على محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى أل محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبرٰهيم وعلى آل إبرٰهيم إنك حميد مجيد.

وقال عبد الرحمٰن بن أبي ليلى يقول: وعلينا معهم.

وعن أبي حميد: أنهم قالوا: يا رسول اللَّه، كيف نصلي عليك؟ قال: قولوا

(وقد روى هذا الحديث ابن أبي حاتم، بلفظ لما نزلت آية ﴿إن اللّه وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليمًا﴾، قال) كعب بن عجرة، **(قلنا: يا رسول اللّه)** قد علمنا السلام عليك، **(فكيف الصلاة عليك،)** فالعطف على مقدر دل عليه سياق الأحاديث، **(قال: قولوا اللهم صلِ على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبرٰهيم، وعلى آل إبرٰهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبرٰهيم وعلى آل إبرٰهيم، إنك حميد مجيد،)** فدل هذا السياق على أنه ﷺ نطق بذلك كله، وأن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر، كما قال الحافظ: إنه الحق، فيكون طلب صلاة لنفسه، كالصلاة على إبرٰهيم، ولآله كالصلاة على آل إبرٰهيم.

وكذا في البركة، وبه تحصل مطابقة المشبه للمشبه به، ولا يحتاج للقول؛ بأن آل مقحم.

(وقال عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، يقول،) أي: يزيد المصلي على الصلاة على الآل، **(وعلينا معهم)** رجاء بركة اللحاق بهم، **(وعن أبي حميد)** (بالتصغير) الساعدي، صحابي مشهور، اسمه المنذر بن سعد بن المنذر، أو ابن لملك، وقيل اسمه عبد الرحمٰن، وقيل عمر، وشهد أحدًا وما بعدها، وعاش إلى أول سنة ستين، **(أنهم)** أي: الصحابة **(قالوا: يا رسول اللّه)**.

قال الحافظ: وقفت من تعيين من باشر السؤال على جماعة أبي بن كعب وطلحة بن عبيد اللّه، كلاهما عند الطبراني، وبشير بن سعد عند لملك، ومسلم وزيد بن خارجة الأنصاري عند النسائي، وأبو هريرة عند الشافعي، وعبد الرحمٰن بن بشير عند إسمٰعيل القاضي في كتاب فضل الصلاة، وكعب بن عجرة عند ابن مردويه، قال: فإن ثبت تعدد السائل فواضح، وإن ثبت أنه واحد، فعبر بالجمع إشارة إلى أن السؤال لا يختص به، بل يريد نفسه ومن يوافقه على ذلك، وليس هو من التعبير عن البعض بالكل، بل حمله على ظاهره من الجمع هو المعتمد لما ذكر، **(كيف نصلي عليك)** صلاة تليق بك؟، قال أبو عمر: فيه أن من ورد عليه لفظ محتمل لا يقطع فيه بشيء حتى يقف على المراد به إن وجد إليه سبيلاً، فسألوه: لما احتمل لفظ الصلاة من

قال: قولوا اللَّهم صل على محمد وأزواجه وذريته كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد رواه الإمام أحمد.

وعن أبي مسعود عقبة الأنصاري قال: أتانا اللَّه ﷺ ونحن في مجلس سعد بن عبادة فقال له بشر ابن سعد أمرنا اللَّه أن نصلي عليك، فكيف نصلي عليك؟ قال: فسكت رسول اللَّه ﷺ حتى تمنينا أنه لم يسأله، ثم قال رسول

المعاني؟، (**قال: قولوا: اللهم صلِ على محمد**) صلاة تليق به (**وأزواجه وذريته:**) من له ﷺ ولادة من ولده وولد ولده، قاله الباجي: (**كما صليت على إبراهيم**،) وفي رواية: على آل إبراهيم، بإقحام آل، (**وبارك على محمد وأزواجه وذريته، كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد**) من المجد وهو الشرف.

قال العلماء: معنى البركة هنا الزيادة من الخير والكرامة، وقيل: بمعنى التطهير والتزكية، أي: طهرهم، وقد قال تعالى: ﴿ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرًا﴾ [الأحزاب/ ٣٣]، وقيل، تكثير الثواب، فالبركة لغة التكثير، قاله الباجي، وقيل: المراد ثبات ذلك ودوامه من قولهم: بركت الإبل، أي: ثبتت على الأرض، وبه جزم أبو اليمن بن عساكر.

قال السخاوي: ولم يصرح أحد بوجوب قوله: وبارك على محمد فيما عثرنا عليه، غير أن ابن حزم ذكر ما يفهم منه وجوبها في الجملة، فقال: على المرء أن يبارك عليه ولو مرة في العمر، وظاهر الكلام صاحب المغني من الحنابلة وجوبها في الصلاة.

قال المجد الشيرازي: والظاهر أن أحدًا من الفقهاء لا يوافق على ذلك، (**رواه الإمام أحمد**) والبخاري في أحاديث الأنبياء، وفي الدعوات ومسلم في الصلاة، كلاهما من طريق مالك، وهو في الموطأ، فقصر المصنف في العزو تقصيرًا شديدًا، (**وعن أبي مسعود عقبة**) (بالقاف) بن عمرو بن ثعلبة (**الأنصاري**،) البدري، مات قبل الأربعين، وقيل: بعدها أنه (**قال: أتانا رسول اللّه ﷺ ونحن في مجلس سعد بن عبادة**) سيد الخزرج، ففيه أن الإمام يخص رؤساء الناس بزيارتهم في مجالسهم، تأنيسًا لهم، (**فقال له بشر:**) كذا في النسخ، وصوابه كما في الموطأ ومسلم وغيرهما. بشير (بفتح الموحدة وكسر المعجمة وإسكان التحتية) (**ابن سعد**) (بسكون العين) ابن ثعلبة الخزرجي، البدري، والد النعمان، استشهد بعين النمر، (**أمرنا اللّه أن نصلي عليك**) يا رسول اللّه، (**فكيف نصلي عليك؟، قال**) أبو مسعود: (**فسكت رسول اللّه ﷺ**،) يحتمل حياءً وتواضعًا، إذ في ذلك الرفعة له، فأحب أن لو قالوا هم ذلك، ويحتمل انتظار لما يأمره اللّه به من الكلام الذي ذكره، لأنه أكثر مما في القرآن، قاله أبو

اللَّه ﷺ: قولوا اللَّهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، في العالمين إنك حميد مجيد، والسلام كما قد علمتم، رواه مٰلك ومسلم وغيرهما.

فإن قلت: ما موقع التشبيه في قوله: كما صليت على إبراهيم، مع أن المقرر أن المشبه دون المشبه به؟ والواقع هنا عكسه، لأن محمدًا ﷺ وحده أفضل من آل إبراهيم ومن إبراهيم، ولا سيما وقد أضيف إليه آل محمد، وقضية كونه أفضل أن تكون الصلاة المطلوبة له أفضل من كل صلاة حصلت أو تحصل لغيره.

فقد أجاب العلماء عنه بأجوبة كثيرة:

عبد الملك البوني في شرح الموطأ، **(حتى تمنينا)** وددنا **(أنه لم يسأله)** مخافة أن يكون كرهه وشق عليه، **(ثم قال رسول اللَّه ﷺ: قولوا: اللهم صلِ على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميد)** فعيل من الحمد، بمعنى محمود، ورد بصيغة المبالغة، أي: مستحق لأنواع المحامد، **(مجيد)** مبالغة من ماجد والمجد والشرف، فيكون ذلك كالتعليل لاستحقاق الحمد بجميع المحامد، ويحتمل أن حميد مبالغة من حامد، ويكون كالتعليل للصلاة المطلوبة، فإن الحمد والشكر متقاربان، فحميد قريب من معنى شكور، وذلك مناسب لزيادة الإفضال والإعطاء لما يراد من الأمور العظام، فلذلك المجد والشرف مناسبة لهذا المعنى ظاهرة، قاله ابن دقيق العيد، **(والسلام كما قد علمتم)** في التشهد (بفتح العين وكسر اللام، مخففة وبضم العين وشد اللام) أي: علمتموه، روايتان من العلم والتعليم.

قال البرقي والأولى أصح، وقال النووي: كلاهما صحيح، **(رواه مٰلك)** في الموطأ، **(ومسلم)** عن يحيى بن يحيى التميمي، النيسابوري، عن مٰلك به، **(وغيرهما،)** كأبي داود والنسائي والدارقطني وابن حبان والحاكم، **(فإن قلت: ماوقع،)** أي: وجه **(التشبيه في قوله، كما صليت على إبراهيم، مع أن المقرر أن المشبه دون المشبه به، والواقع هنا عكسه، لأن محمدًا ﷺ وحده أفضل من آل إبراهيم،** و) هبك أجبت بأن آل مقحم، فهو أفضل **(من إبراهيم، ولا سيما، وقد أضيف إليه آل محمد، وقضية كونه،)** أي: محمد **(أفضل أن تكون الصلاة المطلوبة له أفضل من كل صلاة حصلت أو تحصل لغيره، فقد أجاب العلماء عنه بأجوبة كثيرة)**.

منها: أنه عليه الصلاة والسلام قال ذلك قبل أن يعلم أنه أفضل من إبراهيم. وقد أخرج مسلم من حديث أنس: أن رجلاً قال للنبي ﷺ: يا خير البرية، قال: ذاك إبراهيم.

وتعقب بأنه لو كان كذلك لغير صيغة الصلاة عليه بعد أن علم أنه أفضل.

ومنها: أنه قال ذلك تواضعًا، وشرع ذلك لأمته ليكتسبوا بذلك الفضيلة.

ومنها: أن التشبيه إنما هو لأصل الصلاة بأصل الصلاة، لا للقدر بالقدر، فهو كقوله تعالى: ﴿إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح﴾ [النساء/١٦٣]، وهو كقول القائل: أحسن إلى ولدك كما أحسنت إلى فلان، ويريد بذلك أصل الإحسان لا قدره، ومنه قوله تعالى: ﴿وأحسن كما أحسن الله إليك﴾ [القصص/

(**منها: أنه عليه الصلاة والسلام قال ذلك قبل أن يعلم أنه أفضل من إبراهيم**،) بل كان يظن أن إبراهيم أفضل منه، (و) يدل لهذا الجواب أنه (**قد أخرج مسلم من حديث أنس، أن رجلاً قال للنبي ﷺ: يا خير البرية**،) أي: الخليقة، (**قال: ذاك إبراهيم**) لثناء الله عليه، بنحو ﴿إن إبراهيم كان أمة قانتا لله حنيفًا﴾ [النحل/١٢٠]، ﴿أن اتبع ملة إبراهيم﴾ [النحل/١٢٣]، (**وتعقب أنه لو كان كذلك لغير صفة الصلاة عليه بعد أن علم أنه أفضل**) ولم يغير، ورده شيخنا بأنه لا تلازم بين علمه؛ بأنه أفضل وبين التغيير، لأن بقاء طلب ذلك لا يستلزم نقصًا فيه، بل التغيير قد يوهم نقصًا لإبراهيم.

(**ومنها: أنه قال ذلك تواضعًا**) وهضمًا لنفسه، وتعظيمًا للأبوة، (**وشرع ذلك لأمته**،) أمرًا لهم بالتواضع في جميع الأحوال، (**ليكتسبوا بذلك الفضيلة**) الحاصلة بالتواضع، كخبر من تواضع لله رفعه الله.

وفي نسخة: أو شرع بأو على أنه وجه ثانٍ لهذا الجواب، وذلك لأنهم لما أمروا بصلاة مشبهة بصلاة إبراهيم، وهو دون ما حقه أن يطلب له، ورضوا بها وفعلوها امتثالاً، كان ذلك سببًا للثواب عليها، حيث لم تأبها نفوسهم، لأن عادة اتباع العظيم لا يرضون له إلا بأعظم الأشياء.

(**ومنها: أن التشبيه إنما هو لأصل الصلاة بأصل الصلاة، لا للقدر بالقدر، فهو كقوله تعالى: ﴿إنا أوحينا إليك﴾**) شرائع تبلغها، (**﴿كما أوحينا إلى نوح﴾**) والنبيين من بعده﴾ [النساء/١٦٣] الآية، شرائع بلغوها إلى أممهم، فالتشبيه في الوحي مع اختلاف الشرائع، فالمعنى أن أمره في الوحي كسائر الأنبياء، (**وهو كقول القائل، أحسن إلى ولدك، كما أحسنت إلى فلان، ويريد بذلك أصل الإحسان لا قدره**) إذ لا شك أن الإحسان إلى الولد أكثر منه إلى غيره،

٧٧]، ورجح هذا القول القرطبي في «المفهم».

ومنها: أن قوله: اللهم صل على محمد مقطوع عن التشبيه، فيكون التشبيه متعلقًا بقوله: وعلى آل محمد.

وتعقب: بأن غير الأنبياء لا يمكن أن يساووا الأنبياء، فكيف يطلب لهم ثواب مثل الصلاة التي وقعت لإبراهيم والأنبياء من آله.

ويمكن الجواب عنه: بأن المطلوب الثواب الحاصل لهم، لا جميع الصفات التي كانت سببًا للثواب.

وقد نقل العمراني في «البيان» عن الشيخ أبي حامد أنه نقل هذا الجواب

(ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وأحسن﴾) إلى عباد الله (**﴿كما أحسن الله إليك﴾**) [القصص/٧٧]، بما أنعم عليك، أو أحسن بالشكر والطاعة كما أحسن إليك بالإنعام، ومعلوم أنه لم يؤمر بالإحسان بقدر ما أحسن الله إليه به من الجاه والمال، فإنما أمره بأصل الإحسان وإن لم يقرب مما أحسن الله به إليه فضلاً عن مساواته.

(ورجح هذا القرطبي في المفهم) في شرح مسلم، وهو وجيه، **(ومنها: أن قوله: اللهم صلِ على محمد مقطوع عن التشبيه، فيكون التشبيه متعلقًا بقوله: وعلى آل محمد،)** وكأنه قيل: اللهم صلِ على محمد صلاة غير مقدرة بشيء، وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، **(وتعقب بأن غير الأنبياء، لا يمكن أن يساووا الأنبياء، فكيف يطلب لهم ثواب مثل الصلاة التي وقعت لإبراهيم والأنبياء،)** بالجر عطف على إبراهيم **(من آله)** الذين شملهم قوله وعلى آل إبراهيم فإن الإضافة للعموم، فكأنه قيل: وعلى كل آل إبراهيم ولا شك أن فيهم أنبياء بكثرة، **(ويمكن الجواب عنه،)** أي: عن هذا التعقب على الجواب؛ **(بأن المطلوب الثواب الحاصل لهم،)** فكأنه قيل: صلِ على آل محمد صلاة ثوابها كثواب الصلاة على إبراهيم، **(لا جميع الصفات التي كانت سببًا للثواب،)** فلم تطلب.

(وقد نقل العمراني) (بكسر العين المهملة وإسكان الميم)، الإمام أبو الخير يحيى بن سالم بن أسعد بن يحيى، من بني عمران، من قرية من قرى اليمن، يقال لها: مصبغة سيل، نشر العلم ببلاد اليمن، وكان يحفظ المهذب، ويقوم به في الليل، قيل: توفي سنة ثمانٍ وخمسين وخمسمائة.

ذكره السبكي، وفي اللب نسبة إلى العمرانية: ناحية بالموصل **(في البيان،)** اسم شرحه على المهذب في الفقه، **(عن الشيخ أبي حامد أنه نقل هذا الجواب عن نص الشافعي،**

عن نص الشافعي. واستبعد ابن القيم صحة ذلك عن الشافعي، لأنه مع فصاحته ومعرفته بلسان العرب لا يقول هذا الكلام المستلزم هذا التركيب الركيك البعيد من كلام العرب، كذا قال. وتعقبه الحافظ ابن كثير فقال: ليس التركيب المذكور ركيكًا، بل التقدير: اللهم صل على محمد وصل على آل محمد كما صليت الخ، فلا يمتنع تعلق التشبيه بالجملة الثانية.

ومنها: دفع المقدمة المذكورة أولاً، وهي أن المشبه به يكون أرفع من

واستبعد ابن القيم صحة ذلك عن الشافعي، لأنه مع فصاحته) القرشية **(ومعرفته بلسان،)** أي: لغة **(العرب لا يقول هذا الكلام، المستلزم هذا التركيب الركيك،)** بزنة أمير الضعيف، **(البعيد من كلام العرب،)** ونص ابن القيم: هو باطل عليه قطعًا، فإن الشافعي أجل من أن يقول مثل هذا، ولا يليق هذا بعلمه وفصاحته، فإنه في غاية الركاكة والضعف، وقد تقدم في كثير من الأحاديث: اللهم صلِ على محمد، كما صليت على آل إبراهيم، وأيضًا: فلا يصح عربية، فإن العامل إذا ذكر معموله وعطف عليه غيره ثم قيد بظرف أو جار ومجرور أو مصدر أو صفة مصدر، كان ذلك راجعًا إلى المعمول، وما عطف عليه هذا الذي لا تحتمل العربية غيره، فإذا قلت: جاءني زيد وعمرو يوم الجمعة، فالظرف مقيد لمجيئهما، لا لمجيء عمرو وحده، وكذا إذا قلت: ضربت زيدًا وعمرًا ضربًا مؤلمًا، أو أمام الأمير، أو سلم على زيد وعمرو يوم الجمعة ونحوه، فإن قيل: هذا متجه إذا لم يعد العامل، أما إذا أعيد، كسلم على زيد وعلى عمرو إذا لقيته، فلا يمتنع أن يخص بالثاني، وقد أعيد العامل في قوله: وعلى آل محمد، قيل: ليس هذا المثال بمطابق لمسألة الصلاة، وإنما المطابق أن يقول سلم على زيد وعلى عمرو كما تسلم على المؤمنين ونحو ذلك وحينئذٍ فادعاه أن التشبيه كسلامه على عمرو وحده دون زيد دعوى باطلة.

(كذا قال، وتعقبه الحافظ ابن كثير،) وفي نسخة ابن حجر، **(فقال: ليس التركيب المذكور ركيكًا، بل التقدير: اللهم صلِ على محمد)** صلاة غير مشبهة بشيء، **(وصلِ على آل محمد، كما صليت على...الخ، فلا يمتنع تعلق التشبيه بالجملة الثانية،)** ولم يظهر دفع الركة بهذا التقدير، فإنه حاصل معناه؛ فلا يدفع التعقب، وقد تعقبه الزركشي أيضًا؛ بأنه مخالف لقاعدة الأصول في رجوع المتعلقات إلى جميع الجمل وبأن التشبيه جاء في بعض الروايات من غير ذكر الآل. انتهى.

ومر الثاني عن ابن القيم أيضًا، لكن تقدم عن الحافظ، أنه من اختصار بعض الرواة، **(ومنها: دفع،)** أي: منع **(المقدمة المذكورة أولاً، وهي أن المشبه به يكون أرفع:)** أعلى **(من**

المشبه، وأن ذلك ليس مطردًا، بل يكون التشبيه بالمثل، بل بالدون، كما في قوله تعالىٰ: ﴿**مثل نوره كمشكاة**﴾ [النور/٣٥]، فيها ومصباح وأين يقع نور المشكاة من نوره تعالى؟ ولكن لما كان المراد من المشبه به أن يكون شيئًا ظاهرًا واضحًا للسامع حسن تشبيه النور بالمشكاة، وكذا هنا: لما كان تعظيم إبراهيم وآل إبراهيم بالصلاة عليهم مشهورًا واضحًا عند جميع الطوائف حسن أن يطلب لمحمد وآل محمد بالصلاة عليهم مثل ما حصل لإبراهيم وآل إبراهيم، ويؤيد ذلك ختم الطلب المذكور بقوله في العالمين أي كما أظهرت صلة على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين، ولهذا لم يقع في العالمين إلا في ذكر إبراهيم دون ذكر آل محمد على ما وقع في الحديث الذي وردت فيه، وهو حديث أبي مسعود الأنصاري الذي ذكرته.

وهذا معنى قول الطيبي: وليس التشبيه المذكور من باب إلحاق الناقص

المشبه) التي نشأ منها الإشكال، (و) سند المنع، **(إن ذلك ليس مطردًا، بل قد يكون التشبيه بالمثل)** المساوي، **(بل بالدون، كما في قوله تعالىٰ: ﴿مثل نوره كمشكاة﴾)** طاقة غير نافذة **(﴿فيها مصباح﴾)** [النور/٣٥]، **(وأين يقع نور المشكاة)** أي: المصباح الكائن فيها في زجاجة **(من نوره تعالى، ولكن لما كان المراد من المشبه به أن يكون شيئًا ظاهرًا واضحًا للسامع، حسن تشبيه النور بالمشكاة)** تقريبًا للناس بما يعلمون.

(وكذا هنا، لما كان تعظيم إبراهيم وآل إبراهيم بالصلاة عليهم مشهورًا واضحًا عند جميع الطوائف، حسن أن يطلب لمحمد وآل محمد بالصلاة عليهم مثل ما حصل لإبراهيم وآل إبراهيم،) إعلامًا بعظمتهم.

(ويؤيد ذلك ختم الطلب، المذكور بقوله في العالمين، أي:) أظهر صلاة عليهم في العالمين، **(كما أظهرت صلاة على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين،)** فالتشبيه من حيث الإظهار، لا من حيث التفاوت في المقدار، **(ولهذا لم يقع في العالمين إلا في ذكر إبراهيم دون ذكر آل محمد على ما وقع في الحديث الذي وردت فيه، وهو حديث أبي مسعود الأنصاري الذي ذكرته)** قريبًا.

(وهذا معنى قول الطيبي، وليس التشبيه المذكور من باب إلحاق الناقص بالكامل) الذي هو حقيقة التشبيه، وانبنى عليه الإشكال، وكان الأولى أن يعبر بإلحاق الكامل بالأكمل، كما عبر الحافظ، إذ لا نقص هنا، وإن كان منفيًا، والمراد: الناقص في الكمال، لكن اللفظ

بالكامل، بل من باب إلحاق ما لم يشتهر بما اشتهر.

وقال النووي: أحسن الأجوبة ما نسب إلى الشافعي: أن التشبيه لأصل الصلاة بأصل الصلاة أو للمجموع بالمجموع.

وقال ابن القيم ـ بعد أن زيف أكثر الأجوبة إلا تشبيه المجموع بالمجموع ـ: وأحسن منه أن يقال: هو ﷺ من آل إبراهيم، وقد ثبت ذلك عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى: **﴿إن الله اصطفى ءادم ونوحًا وآل إبرٰهيم وآل عمران على العالمين﴾** [آل عمران/٣٣] قال: محمد من آل إبراهيم فكأنه أمرنا أن نصلي على محمد وعلى آل محمد خصوصًا بقدر ما صلينا عليه مع إبراهيم وآل

موحش في هذا المقام، (**بل من باب إلحاق ما لم يشتهر بما اشتهر**) في العالمين، لأنه فيما يستقبل، والذي يحصل لمحمد ﷺ من ذلك أقوى وأكمل، أو من باب التهييج ونحوه، كما في الفتح.

(**وقال النووي: أحسن الأجوبة ما نسب إلى الشافعي**) كما تقدم عنه، ولفظ النووي المختار ثلاثة أقوال: أحدها: حكاه بعض أصحابنا عن الشافعي، فذكر ما مر، ثم قال القول الثاني: إن المسؤول المشاركة في أصل الصلاة لا قدرها، فسقطت، أو من المصنف قبل قوله: (**إن التشبيه لأصل الصلاة بأصل الصلاة**) لا للقدر بالقدر، وهو ثالث الأجوبة السابقة، وأشار للثالث مما اختاره النووي، ولم يتقدم بقوله: (**أو للمجموع بالمجموع**،) لأن مجموع آل إبراهيم أفضل من مجموع آل محمد، لأن في آل إبراهيم أنبياء لا يحصون، بخلاف آل محمد، فلا نبي فيهم، فطلب إلحاق هذه الجملة التي فيها نبي واحد بتلك الجملة التي فيها خلائق من الأنبياء. هذا كلام النووي.

قال الحافظ: يعكر على هذا الجواب التفصيل الواقع في غالب طرق الحديث، (**وقال ابن القيم بعد أن زيف**:) ضعف (**أكثر الأجوبة إلا تشبيه المجموع بالمجموع**،) لو حذف لفظ أكثر، استقام الاستثناء، (**وأحسن منه أن يقال: هو ﷺ من آل إبراهيم، وقد ثبت ذلك عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى: ﴿إن الله اصطفى آدم ونوحًا وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين﴾**) [آل عمران/٣٣].

(**قال**) ابن عباس: (**محمد**) ﷺ (**من آل إبراهيم**)، بل أجل آله، (**فكأنه أمرنا أن نصلي على محمد وعلى آل محمد خصوصًا، بقدر**) (بالقاف وراء آخره) (**ما صلينا عليه مع إبراهيم وآل إبراهيم عمومًا، فيحصل لآله**،) أي: المصطفى (**ما يليق بهم، ويبقى الباقي كله**

إبراهيم عمومًا، فيحصل لآله ما يليق بهم، ويبقى الباقي كله له، وذلك القدر أزيد مما لغيره من آل إبراهيم. ويظهر حينئذٍ فائدة التشبيه، وأن المطلوب له بهذا اللفظ أفضل من المطلوب بغيره من ألفاظ.

وقال الحليمي: سبب هذا التشبيه أن الملائكة قالت في بيت إبراهيم: ﴿رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت إنه حميد مجيد﴾ [هود/٧٣] وقد علم أن محمدًا وآل محمد من أهل بيت إبراهيم، فكأنه قال: قولوا اللهم أجب دعاء الملائكة الذين قالوا ذلك في محمد وآل محمد كما أجبتها عندما قالوها في آل إبراهيم الموجودين حينئذٍ، ولذلك ختم بما ختم به هذه الآية وهي قوله إنك حميد مجيد.

ومما يعزى للعارف الرباني أبي محمد المرجاني أنه قال: وسر قوله ﷺ: كما صليت على إبراهيم وباركت على إبراهيم ولم يقل: كما صليت على موسى،

له، وذلك القدر أزيد مما لغيره من آل إبراهيم، وتظهر حينئذٍ فائدة التشبيه،) وهي التخصيص والتعميم معًا، **(وأن المطلوب له بهذا اللفظ أفضل من المطلوب بغيره من ألفاظ،)** نحو ﷺ **(وقال الحليمي: سبب هذا التشبيه أن الملائكة قالت في)** أهل **(بيت إبراهيم: رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت إنه حميد مجيد، وقد علم أن محمدًا وآل محمد من أهل بيت إبراهيم، فكأنه)** ﷺ **(قال: قولوا: اللهم أجب دعاء الملائكة الذين قالوا ذلك في محمد وآل محمد، كما أجبتها،)** أي: الصلاة المعبر عنها بالدعاء **(عندما قالوها في آل إبراهيم الموجودين حينئذٍ، ولذلك ختم)** الدعاء في الصلاة **(بما ختم به هذه الآية، وهي قوله: إنك حميد مجيد).**

ومن محاسن الأجوبة ما نقله المجد الشيرازي عن بعض أهل الكشف أن التشبيه لغير لفظ المشبه به لا لعينه، وذلك أن المراد باللهم صلِ على محمدًا، جعل من أتباعه من يبلغ النهاية في أمر الدين، كالعلماء بشرعه، بتقريرهم أمر الشريعة، كما صليت على إبراهيم، بأن جعلت في أتباعه أنبياء يقررون الشريعة، والمراد بقوله: على آل محمدًا، جعل من أتباعه محدثين يخبرون بالمغيبات، كما صليت على آل إبراهيم، بأن جعلت منهم أنبياء يخبرون بالغيب، فالمطلوب حصول صفات الأنبياء لآل محمد، وهم أتباعه في الدين، كما كانت حاصلة بسؤال إبراهيم، **(ومما يعزي للعارف الرباني أبي محمد المرجاني أنه قال: وسر،)** أي: نكتة **(قوله ﷺ: كما صليت على إبراهيم، وباركت على إبراهيم، ولم يقل كما صليت على موسىٰ،)**

لأن موسى عليه السلام كان التجلي له بالجلال، لأن المحبة والخلة من آثار التجلي بالجمال، فلهذا أمرهم صلوات الله وسلامه عليه أن يصلوا عليه كما صلى على إبراهيم، ليسألوا له التجلي بالجمال، وهذا لا يقتضي التسوية فيما بينه وبين الخليل صلوات الله وسلامه عليهما، لأنه إنما أمرهم أن يسألوا له التجلي بالوصف الذي تجلى به للخليل، فالذي يقتضيه الحديث المشاركة في الوصف الذي هو التجلي بالجمال، ولا يقتضي التسوية في المقامين ولا في الرتبتين، فإن الحق سبحانه يتجلى بالجمال لشخصين بحسب مقاميهما، وإن اشتركا في وصف التجلي بالجمال، فيتجلى لكل واحد منهما بحسب مقامه عنده، ورتبته منه ومكانته، فيتجلى للخليل بالجمال بحسب مقامه، ويتجلى لسيدنا محمد ﷺ بالجمال بحسب مقامه، فعلى هذا يفهم الحديث. انتهى.

فإن قلت: ما المراد بآل محمد في هذا الحديث؟

فالجواب: إن الراجح أنهم من حرمت عليهم الصدقة، كما نص عليه

وباركت على موسى، ظاهر **(لأن موسى عليه السلام)** فهو تعليل للخبر المحذوف، **(كان التجلي له بالجلال،)** أي: الصفات السلبية، مثل: لا شريك له ولا ند، وكذا سائر التنزيهات، وتسمى صفات الجلال وصفات القهر والغلبة، **(فخر موسى صعقًا، والخليل إبراهيم، كان التجلي له بالجمال لأن المحبة والخلة من آثار التجلي بالجمال)** أي: الصفات الوجودية، كالعلم والقدرة، وتسمى صفات الذات، وصفات المعاني والثبوتية، وصفات الجمال، قاله الكرماني وغيره.

(فلهذا أمرهم صلوات الله وسلامه عليه، أن يصلوا عليه، كما صلى على إبراهيم ليسألوا له التجلي بالجمال وهذا لا يقتضي التسوية فيما بينه وبين الخليل صلوات الله وسلامه عليهما، لأنه إنما أمرهم أن يسألوا له التجلي بالوصف الذي تجلى به للخليل، فالذي يقتضيه الحديث المشاركة في الوصف الذي هو التجلي بالجمال، ولا يقتضي التسوية في المقامين ولا في الرتبتين، فإن الحق سبحانه يتجلى بالجمال لشخصين بحسب مقاميهما، وإن اشتركا في وصف التجلي بالجمال، فيتجلى لكل واحد منهما بحسب مقامه عنده ورتبته منه ومكانته،) أي: عظمته، **(فيتجلى للخليل بالجمال بحسب مقامه، ويتجلى لسيدنا محمد ﷺ بالجمال بحسب مقامه، فعلى هذا يفهم الحديث. انتهى)** ما عزى للمرجاني، وفيه بسط عبارة وزيادة إيضاح، **(فإن قلت ما المراد بآل محمد في هذا الحديث، فالجواب أن الراجح أنهم من حرمت عليه الصدقة، كما نص عليه الشافعي**

الشافعي، واختاره الجمهور، ويؤيده قوله عليه الصلاة والسلام للحسن بن علي: إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة.

وقيل: المراد بآل محمد أزواجه وذريته.

وقيل: المراد بهم جميع الأمة أمة الإجابة. حكاه أبو الطيب الطبري عن بعض الشافعية، ورجحه النووي في شرح مسلم، وقيده القاضي حسين بالانقياد منهم، وعليه يحمل كلام من أطلق، ويؤيده ما رواه تمام في فوائده، والديلمي عن أنس قال: سئل رسول الله ﷺ: من آل محمد؟ فقال: كل تقي من آل محمد، زاد الديلمي، ثم قرأ: ﴿**إن أولياؤه إلا المتقون**﴾ [الأنفال/٣٤]، وإسنادهما

واختاره الجمهور).

(**ويؤيده قوله عليه الصلاة والسلام للحسن بن علي**) فيما رواه أحمد والطبراني بإسناد قوي، عن الحسن: كنت أمشي مع رسول الله ﷺ، فمر على جرين من تمر الصدقة، فأخذت تمرة، فألقيتها في في، فاخذها بلعابها، فقال بعض القوم، وما عليك لو تركتها؟، فقال: (**إنا آل محمد**) قال أبو البقاء: منصوب بأعني أو أخص، وليس بمرفوع على أنه خبر أن، لأن ذلك معلوم لا يحتاج لذكره، وخبر أن قوله: (**لا تحل لنا الصدقة**) لأنها طهرة وغسول لا تكون لأهل الاصطفاء.

(**وقيل: المراد بآل محمد أزواجه وذريته**) كما صرح به في حديث أبي حميد، فما أجمله مرة فسره أخرى.

(**وقيل: المراد بهم جميع الأمة، أمة الإجابة**) بالجر بدل.

(**حكاه أبو الطيب الطبري عن بعض الشافعية**) وهو منقول عن الإمام لملك (**ورجحه النووي في شرح مسلم**) فقال: إنه المختار، ومال إليه ابن العربي، (**وقيده القاضي حسين**) وجماعة (**بالاتقياء منهم، وعليه يحمل كلام من أطلق**) وقيل: يبقى على إطلاقه؛ بأن يراد بالصلاة الرحمة المطلقة.

(**ويؤيده ما رواه تمام في فوائده**) الحديثية، (**والديلمي عن أنس، قال: سئل رسول الله ﷺ من آل محمد؟، فقال: كل تقي من آل محمد**) أي: يختصون به اختصاص آل الرجل به، فيدخل أهل البيت دخولاً أوليًا وهذا لفظ تمام، ولفظ الديلمي، فقال: آل محمد كل تقي.

زاد الديلمي: ثم قرأ) قوله تعالى: (﴿**إن**﴾) ما (﴿**أولياؤه إلا المتقون**﴾) [الأنفال/٣٤]

ضعيف، لكن ورد ما يشهد لذلك في الصحيحين كحديث: إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء، إنما وليي الله وصالح المؤمنين. انتهى ملخصًا.

وقد استدل العلماء بتعليمه ﷺ لأصحابه هذه الكيفية بعد سؤالهم عنها، بأنها أفضل كيفيات الصلاة عليه، لأنه لا يختار لنفسه إلا الأشرف الأفضل.

ويترتب على ذلك: أنه لو حلف أن يصلي على النبي ﷺ أفضل الصلاة،

الآية، فإن التقوى أصل كل عبادة ووصية الله لأهل الكتب بأسرها.

قال الحافظ: وهذا أولى الأقوال في باب الصلاة عليه وعلى آله، بخلاف باب الصدقة، **(وإسنادهما،)** أي: تمام والديلمي **(ضعيف،)** لأن فيه نوح بن أبي مريم، ضعيف جدًا.

وقال البيهقي: حديث لا يحل الاحتجاج به، **(لكن ورد ما يشهد لذلك،)** يقويه، بحيث يصلح للحجة، وعبارة السخاوي أسانيده كلها ضعيفة، لكن شواهده كثيرة **(في الصحيحين، كحديث)** عمرو بن العاصي: سمعت النبي ﷺ يقول: **(إن آل أبي فلان،)** كناية عن اسم علم، جزم الدمياطي بأن المراد آل أبي العاصي بن أمية، وفي سراج المريدين لابن العربي آل أبي طالب، وأيده الحافظ بحديث أبي نعيم، أن لبني أبي طالب رحما الحديث، **(ليسوا لي بأولياء،)** وفي رواية: ليسوا بأوليائي.

قال ابن التين: المراد من لم يسلم منهم، فهو من إطلاق الكل وإرادة البعض، وحمله الخطابي على ولاية القرب والاختصاص لا ولاية الدين، **(إنما وليي الله)** (بشد الياء مضاف لياء المتكلم المفتوحة) **(وصالح المؤمنين:)** من صلح منهم، أي: أسلم وعمل صالحًا.

وقيل: من برىء من النفاق، وقيل: الصحابة، وهو واحد أريد به الجمع، كقولك: لا تقتل هذا الصالح من الناس، تريد الجنس، وقيل: أصله صالحو، فحذفت الواو من الخط موافقة للفظ، وقال الطيبي: المعنى لا أوالي أحد بالقرابة، وإنما أحب الله لحقه الواجب على العباد، وأحب صالح المؤمنين لوجه الله، وأوالي من أوالي بالإيمان والصلاح، سواء كان من ذوي رحمي أم لا، ولكن أراعي لذوي رحمي حقهم بصلة الرحم، يعني لقوله في بقية الحديث: ولكن لهم رحم أبلها ببلالها، بفتح الهمزة وضم الموحدة واللام المشددة، قال البخاري: يعني أصلها بصلتها. **(انتهى ملخصًا)** هذا المبحث.

(وقد استدل العلماء بتعليمه ﷺ لأصحابه هذه الكيفية بعد سؤالهم عنها، بأنها أفضل كيفيات الصلاة عليه، لأنه لا يختار لنفسه إلا الأشرف الأفضل، ويترتب على ذلك) كثرة الثواب، و(أنه لو حلف أن يصلي على النبي ﷺ أفضل الصلاة، فطريق البر أن يأتي بذلك،

فطريق البر أن يأتي بذلك، هكذا صوبه النووي في «الروضة»، بعد ذكر حكاية الرافعي عن إبرٰهيم المروزي أنه قال: يبرأ إذا قال: كلما ذكره الذاكرون، وكلما سها عن ذكره الغافلون. قال النووي: وكأنه أخذ ذلك من كون الشافعي ذكر هذه الكيفية ـ يعني في خطبة «الرسالة» له ـ ولكن بلفظ «غفل» بدل «سها».

وقال الأذرعي: «إبرٰهيم» المذكور كثير النقل من تعليقه القاضي حسين، ومع ذلك فالقاضي قال في طريق البر أن يقول: اللهم صل على محمد كما هو أهله ويستحقه، وكذا نقله البغوي في تعليقه.

ولو جمع بينها فقال ما في الحديث، وأضاف إليه أثر الشافعي، وما قاله

هكذا صوبه النووي في الروضة،) ووجهه السبكي؛ بأن من أتى بها فقد صلى على النبي ﷺ الصلاة المطلوبة بيقين، وكان له الجزاء الوارد في أحاديث الصلاة بيقين، وكل من جاء بلفظ غيرها، فهو من إتيانه بالصلاة المطلوبة في شك، لأنهم قالوا: كيف نصلي عليك؟، قال قولوا: فجعل الصلاة عليه منهم هو قول هذا. انتهى.

(**بعد ذكر حكاية الرافعي عن إبرٰهيم المروزي، أنه قال: يبرأ إذا قال: كلما ذكره الذاكرون، وكلما سها عن ذكره الغافلون، قال النووي: وكأنه،)** أي: المروزي (**أخذ ذلك من كون الشافعي ذكر هذه الكيفية، يعني في خطبة الرسالة له، ولكن بلفظ غفل بدل سها،)** وإن اتحد معناهما، وأوثر على سكت، لأن الساكت قد يكون ذاكرًا بقلبه، والساهي والغافل لم يذكر قلبه ولا لسانه، وظاهر سياق الرسالة أن ضمير ذكره وغفل عنه راجع إلى اللّٰه.

قال الأذرعي: وهو الوجه. قال غيره: لأن اللّٰه تعالى هو الذي يوصف بكثرة الذكر عادة، وبغفلة الذاكر عنه، وإن كان الكل صحيحًا، والمعنى لا يختلف، ولو استحضر المصلي الأمرين جميعًا لكان حسنًا، قاله في الدر المنضود.

(**وقال الأذرعي:**) (بفتح أوله والراء بينهما معجمة ساكنة نسبة إلى أذرعات، بكسر الراء ناحية بالشام) (**إبرٰهيم المذكور، كثير النقل من تعليقة القاضي حسين، ومع ذلك فالقاضي قال في طريق البر: أن يقول اللهم صلِ على محمد، كما هو أهله ويستحقه**).

(**وكذا نقله البغوي في تعليقه**) عن القاضي: (**ولو جمع بينها،**) أي: الثلاثة، (**فقال: ما في الحديث**) النبوي، (**وأضاف**) ضم (**إليه أثر الشافعي،**) أي: المأثور عنه أنه قاله في خطبة الرسالة لا الأثر بالمعنى المصطلح عليه، لأن الشافعي لم ينقله أثرًا، إنما قاله في الخطبة من نفسه.

قال النووي: ولعل الشافعي أول من استعمل تلك الكيفية، (**وما قاله القاضي حسين، لكان**

القاضي حسين لكان أشمل. ولو قيل: إنه يعمد إلى جميع ما اشتملت عليه الروايات الثابتة فيستعمل منها ذكرًا يحصل به البر لكان حسنًا.

وعن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: إذا تشهد أحدكم في الصلاة فليقل: اللّهم صل على محمد وعلى آل محمد، وارحم محمدًا وآل محمد، كما صليت وباركت وترحمت على إبراهيم إنك حميد مجيد، رواه الحاكم.

وقد يستدل بهذا الحديث من ذهب إلى جواز الترحم على النبي ﷺ، كما هو قول الجمهور، ويعضده قول الأعرابي: اللهم ارحمني ومحمدًا ولا ترحم معنا أحدًا، فقال له رسول الله ﷺ: لقد تحجرت واسعًا.

أشمل، ولو قيل: أنه يعمد) بكسر الميم، يقصد **(إلى جميع ما اشتملت عليه الروايات الثابتة)** عنه ﷺ، **(فيستعمل منها ذكرًا يحصل به البر، لكان حسنًا،)** فلا يقتصر على واحدة بعينها.

(وعن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: إذا تشهد أحدكم في الصلاة،) سمي تشهدًا لاشتماله على النطق بشهادة الحق تغليبًا لها على بقية أذكاره لشرفها، **(فليقل: اللهم صلِ على محمد، وعلى آل محمد، وارحم محمدًا وآل محمد كما صليت وباركت وترحمت على إبراهيم، إنك حميد مجيد، رواه الحاكم)** في المستدرك، واغتر قوم بتصحيحه، فوهموا، لأنه من رواية يحيى بن السباق، وهو مجهول عن رجل مبهم، قاله المصنف في المقصد التاسع.

(وقد يستدل بهذا الحديث من ذهب إلى جواز الترحم على النبي ﷺ، كما هو قول الجمهور) من العلماء، وإنما أتى بقد وإن كان نصًا في الجواز لضعف الحديث، ولذا احتاج إلى قوله: **(ويعضده:)** يقويه **(قول الأعرابي،)** المختلف في أنه الأقرع بن حابس التميمي، أو ذو الخويصرة اليماني، أو عيينة بن حصن، أو ذو الخويصرة التميمي، وهو غير اليماني حسين، قال: لما دخل المسجد بعد أن صلى ركعتين، كما في رواية الترمذي وغيره: **(اللهم ارحمني ومحمدًا،)** يعني النبي ﷺ، **(ولا ترحم معنا أحدًا،)** فلم ينكر عليه الدعاء بالرحمة، وإنما أنكر التخصيص، **(فقال له رسول الله ﷺ: لقد تحجرت واسعًا،)** أي: ضيقت من رحمة الله ما وسعته، إذ خصصتني وخصصت نفسك بها دون غيرنا، مع أنها وسعت كل شيء، فهو تحجر، تفعل من الحجر وهو المنع، هكذا فسره الجمهور، زاد في رواية الترمذي وغيره: فلم يلبث أن بال في المسجد.

وللدارقطني عن ابن مسعود، جاء إعرابي، شيخ كبير، فقال: يا محمد متى الساعة؟، قال: ما أعددت لها، قال: لا والذي بعثك بالحق ما أعددت لها من كثير صلاة ولا صيام، إلا أني

وحكى القاضي عياض عن جمهور المالكية منعه قال: وأجازه أبو محمد بن أبي زيد. انتهى.

وسيأتي ما في ذلك من البحث إن شاء اللّٰه تعالى في المقصد التاسع عند الكلام على التشهد.

وعن سلامة الكندي أن عليًا كان يعلم الناس هذا الدعاء ـ وفي لفظ: يعلم الناس الصلاة على رسول اللّٰه ﷺ ـ فيقول: اللهم داحي المدحوات، وبارىء المسموكات، اجعل شرائف صلواتك، ونوامي بركاتك، ورأفة تحننك، على محمد

أحب اللّٰه ورسوله، قال: فإنك مع من أحببت، قال: فذهب، فأخذه البول في المسجد، فمر عليه الناس، فأقاموه، فقال ﷺ: دعوه عسى أن يكون من أهل الجنة، وصبوا على بوله الماء، ولذا تطرف من قال: هو السائل والقائل والبائل، لكن هنيًّا له الجنة.

(وحكى القاضي عياض عن جمهور المالكية منعه، قال: وأجازه أبو محمد بن أبي زيد،) قال عياض: ولم يأتِ به حديث صحيح، وحجته قوله: السلام عليك أيها النبي ورحمة اللّٰه وبركاته. **(انتهى)**.

وقد شددوا النكير على أبي محمد، **(وسيأتي ما في ذلك من البحث إن شاء اللّٰه تعالى في المقصد التاسع عند الكلام على التشهد)** بما منه الانتصار لابن أبي زيد، بما حاصله أن الإنكار عليه إن كان لأجل أنه لم يصح في أحاديث الصلاة بعد التشهد فمسلم، وإلا فدعوى أنه لا يقال: وارحم محمدًا ممنوعة لثبوت ذلك في عدة أحاديث، أصحها في التشهد: السلام عليك أيها النبي ورحمة اللّٰه وبركاته.

(وعن سلامة) بن قيصر **(الكندي)** بكسر الكاف وإسكان النون نسبة إلى كندة قبيلة باليمن، الحضرمي، التابعي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروى عن علي وعنه نوح بن قيس **(أن عليًا)** أمير المؤمنين **(كان يعلم الناس هذا الدعاء، وفي لفظ يعلم الناس الصلاة على رسول اللّٰه ﷺ، فيقول: اللهم داحي المدحوات،)** أي: باسط الأرضين، اسم فاعل من دحا، كقوله تعالى: ﴿والأرض بعد ذلك دحاها﴾ [النازعات/٣٠]، أي: بسطها ووسعها، لأنها خلقت أولاً ربوة، ثم بسطت ومهدت، وروي المدحيات بالياء، يقال: يدحو ويدحي (بالواو والياء)، وفيه إطلاق داحي على اللّٰه، فهو حجة لمن قال: الأسماء ليست توقيفية، ويكفي ورود مادتها، كدحا، **(وبارىء)** (بالهمز اسم فاعل من برأ بمعنى خلق على غير مثال، أي: ميز وأفرز) **(المسموكات،)** أي: المرفوعات، يعني السموات.

وروى سامك بدل بارىء، ومعناه، رافع، وأسقط من الرواية هنا، وجبار القلوب على

عبدك ورسولك، الفاتح لما أغلق، والخاتم لما سبق، والمعلن الحق بالحق، والدامغ لجيشات الأباطيل، كما حمّل فاضطلع بأمرك بطاعتك، مستوفزًا في مرضاتك، واعيًا لوحيك، حافظًا لعهدك، ماضيًا على نفاذ أمرك، حتى أورى قبسًا

فطرتها شقيها وسعيدها، **(اجعل شرائف صلواتك)** أفضلها وأعلاها، جمع شريفة، أي: عالية، رفيعة المقدار من الشرف، وأصله ما علا من الأرض على غيره، **(ونوامي بركاتك،)** أي: ما زاد إلى غير نهاية من خيراتك من إضافة الصفة لموصوفها، أي: بركاتك النامية، أي: الزائدة، **(ورأفة،)** أشد رحمة **(تحننك،)** شفقتك ورحمتك ولطفك، نازلة متوالية **(على محمد عبدك،)** قدمه لشرف العبودية على غيرها، بدلالتها على القرب، **(ورسولك)** لجميع العالمين، **(الفاتح لما أغلق)** (بضم الهمزة وكسر اللام) من الشرائع، فبينه لأن اللّه أنزل عليه وحيه، فبينه وشرحه، وفتح المغلق منه، وبسط ما انبهم، فأوضحه وفتح مشكله؛ أو فاتح أبواب السعادات الدنيوية والأخروية، واستبعد تفسيره بأنه أول الناس خلقًا وآخرهم بعثًا، **(والخاتم لما سبق)** من النبوة والرسالة، فلا نبي بعده ولا رسول، أو من الشرع والإسلام، ولا حاجة لتفسيره بالأنبياء والرسل، المحوج لجعل ما بمعنى من، **(والمعلن)** اسم فاعل، أي: المظهر **(الحق،)** بالنصب مفعوله، والجر بإضافته، وليس النصب بنزع الخافض لتعدي معلن بنفسه **(بالحق،)** أي: الدين والشرع، فأقيم الظاهر مقام الضمير، أو الحق الثاني اللّه عزّ وجلّ، فهو من أسمائه، أي: بمعونة اللّه وتأييده، **(والدامغ:)** الدافع والمزيل، مستعار من دمغه إذا كسر دماغه، قاله الراغب. **(لجيشات:)** جمع جيشة المرة من جاش إذا فار وارتفع، أي: ارتفاعات **(الأباطيل،)** وعلوها جمع باطل على غير قياس، وقياسه بطيل وأبطول، وقيل: جمع أبطولة أو إبطالة، ولم يسمع، وفيه استعارة وتمثيل لما ظهر من الكفر والفساد بأمر علا، وألقي عليه صخرة رضته، وألصق بتراب الذلة وتفسير الجيشات بالأجناد لا ينبغي، **(كما حمل)** (بضم الحاء وكسر الميم المشددة والكاف) للتشبيه أو للتعليل، أو بمعنى على، والأول أظهر، فهو متعلق بما قبله أو خبر مبتدأ مقدر، أي: هذه الحالة المذكورة ثابتة له، كما ثبت تحمله أعباء الرسالة، **(فاضطلع)** (بضاد معجمة وطاء مهملة)، أي: قوي على حمله **(بأمرك)**، أي: بسبب امتثاله لا لغرض آخر، أو أريد بالأمر تيسيره وإعانته **(بطاعتك)**، بدل مما قبله، أو متعلق به، وفي نسخة: إطاعتك باللام، أي: فيما كلفته به **(مستوفزًا)** (بالفاء والزاي حال من الضمير في حمل أو اضطلع، أي: مستعجلاً جادًا غير متوانٍ فيما أمرته به، **(في مرضاتك،)** أي: رضاك، وفي ظرفية أو للتعليل.

زاد في بعض نسخ الشفاء: بغير نكل في قدم ولا وهن في عزم، أي: بغير جبن في إقدامه، ولا ضعف في عزيمته، **(واعيًا)** بالواو، حافظًا، ضابطًا **(لوحيك،)** الذي أوحيته إليه، لم يشغله عنه ما لقيه من المشاق في تبليغه، **(حافظًا لعهدك)** أي: متمسكًا، مداومًا على ما عاهدته عليه من

لقابس آلاء اللّه، يصل بأهله أسبابه، به هديت القلوب، بعد خوضات الفتن والإثم، وأنهج موضحات الأعلام، ونائرات الأحكام، ومنيرات الإسلام، فهو أمينك المأمون، وخازن علمك المخزون، وشهيدك يوم الدين، وبعيثك نعمة ورسولك بالحق

الإيمان والإخلاص في طاعتك، أو امتثال أمرك ونهيك، كما قال: وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت (**ماضيًا**،) مجتهدًا، مستمرًا (**على نفاذ أمرك**) (بذال معجمة من أنفذ).

كذا أمضاه وبلغ أقصاه، (**حتى أورى**،) أضاء وأنار (**قبسًا**) (بفتحتين) شعلة من نار، استعير ذلك لإظهار الحق (**لقابس:**) طالب نور الحق والهداية التي هي من (**آلاء اللّه:**) بالمد جمع إلى بالقصر مع الفتح والكسر، أي: نعم (**يصل**) من الوصل (**بأهله**،) أي: بأهل ذلك القبس (**أسبابه:**) جمع سبب، وهو ما يوصل به إلى الشيء، والجملة صفة قبس (**به هديت**) (بضم الهاء وكسر الدال) أرشدت (**القلوب**) الضالة عن طريق الحق في ظلمة الجهل (**بعد خوضات**،) جمع خوضة الدخول في الماء، ويستعار للدخول في كل أمر يذم (**الفتن:**) جمع فتنة ما يفتن به الإنسان من المحن، ويقال: هي العذاب؛ ويقال: أيضًا الحروب، وتطلق على الكفر، وبه فسروا ﴿الفتنة أشد من القتل﴾،) وهو المراد هنا، أي: بعد كفرهم (**و**) وقوعهم في مهاوي (**الإثم، وأنهج**) (بالنون)، أي: بين وسهل وأوضح، وفي نسخة: بالموحدة أي: أنار وأشرق (**موضحات الأعلام:**) جمع علم، بمعنى علامة ما يهتدى به، وسقط من أكثر نسخ الشفاء أبهج (بالباء أو النون)، وكذا سقط في أصل عياض لصحة الكلام بدونه، فموضحات، بفتح الضاد اسم مفعول هديت بحذف الخافض، أي: إلى موضحات، أو نصب حال من القلوب، أي: حال كونها موضحات، وجوز رفعه خبر مبتدأ مقدر، هو ضمير القلوب، أي: ظاهرة أدلة هدايتها، ويجوز كسر الضاد: جمع موضحة اسم فاعل من الإيضاح الكشف والبيان، أي: صارت القلوب بما رزقت من الهداية منشورات، أو ناشرات لها الأعلام، بمعنى الألوية، (**ونائرات:**) جمع نائرة من النور الضياء، أي: مضيآت (**الأحكام**) الشريعة من حلال وحرام وغيرهما، (**ومنيرات**) من أنار المتعدى، أي: مظهرات ومضيئات (**الإسلام**) الدين، أو الاستسلام والانقياد لأمر اللّه.

ثم المعنى على سقوط لفظ أنهج ظاهر، لأن مآله أنه هديت به القلوب للأدلة الدالة على ما هديت له من أحكام الشريعة، ولما يظهر الدين ويؤيده من نصره، أما على رواية إثباتها، فمعناه أنه ظاهر في نفسه لمن له بصيرة ونفس قدسية، وإظهاره بالنسبة لغيرهم، أو إظهار إشاعته وانتشاره حتى يصل إلى أقصى الأرض، فتدين له الملوك والجبابرة، (**فهو أمينك**) على وحيك وأسرارك التي أطلعته عليها، (**المأمون**) الذي ارتضيته لحفظها، أو خلقته حفيظًا عليها، كما أشار له بقوله: (**وخازن علمك المخزون**) في خزائن ملكوتك وكنوز عرشك، حتى أنزلته له

رحمة، اللَّهم افسح له في عدنك، وآجزه مضاعفات الخير من فضلك، مهنئات له غير مكدرات، من فوز ثوابك المحلول، وجزيل عطائك المعلول، اللهم أعل على

وائتمنته عليه دون غيره، وأمرته بإيصاله لمن يليق به، (**وشهيدك**) فعيل بمعنى فاعل صيغ للمبالغة (**يوم الدين**) يوم القيامة على الأنبياء وأممهم، أي: بتصديقهم على تبليغهم، (**وبعيثك**) فعيل بمعنى مفعول، أي: مبعوثك الذي بعثته (**نعمة**) مفعول لأجله، أي: ليكون رحمة للعالمين، (**ورسولك بالحق**،) الثابت في نفس الأمر، (**رحمة**) عامة لجميع خلقك مفعول له أيضًا.

وقد يفرق بين رحمة ونعمة بأنها ما حصل به من الخير والبركة ليمنه والرحمة هدايتهم بسببه، التي كانت سببًا لخلوصهم من الكفر والضلال، ليدفع التكرار، (**اللهم إفسح**:) وسع (**له في عدنك**) (بالنون) بخط عياض، قبلها دال ساكنة، اسم للجنة مطلقًا، كقوله: جنات عدن مفتحة، ومعناه: دار الخلود من عدن أقام، ويكون اسمًا أيضًا لجنة مخصوصة بها، عرفها لهم، والمراد طلب بهجة مقامه وزيادة حسنة وشرف منظره، لأن سعة المنزل أمر مستحسن، ولذا قيل: أحسن المنازل ما سافر فيه النظر، وإلا فسعة الجنة أمر معلوم.

ورواه العزفي (بزاي وفاء)، عن عياض: عدلك بلام بدل النون، أي: وسع له في رضاك، وجزائك له ما يليق به، (**وآجزه**)، (بهمزة وصل وجيم ساكنة وزاي مكسورة ثلاثي من جزى)، قال تعالى: ﴿وجزاهم بما صبروا﴾ [الإنسان/١٢]، هكذا روي في الأصول المعتمدة، وصوبه السخاوي، وضبط في كثير من الأصول (بهمزة قطع مفتوحة وكسر الجيم) من الجائزة، وهي العطية، أو من الأجزاء بمعنى الكفاية أبدلت همزته الأخيرة، ثم عومل معاملة المعتل كارم، أي: أكفه عمن سواك، وروي (براء مفتوحة).

قال السخاوي: وأظنه تصحيفًا (**مضاعفات الخير**:) زياداته التي لا تنحصر مما لا عين رأت ولا أذن سمعت، (**من فضلك**،) لأنه لا يجب عليك شيء، فهو رد على المعتزلة، (**مهنآت له**:) جمع مهنأة (بشد النون والهمز اسم مفعول من الهنيء)، وهو السائغ، وكل ما أتى من غير تنغيص، وهو حال من مضاعفات (**غير مكدرات**،) أي: منغصات حال، أو صفة مهنآت مؤكدة (**من فوز**) (بفاء وزاي منقوطة) عند الأكثرين، وهو الظفر بنيل البغية، ولبعضهم براء مهملة بمعنى سريع عاجل، كما قيل: أهنأ البر عاجله مستعار من فارت القدر إذا غلت (**ثوابك**،) غطائك (**المحلول**) (بحاء مهملة) من حل إذا نزل، أي: الكائن في الجنة، أو الذي أوصلته له، فصار صفة له، حالاً فيه، أو المستوجب (بفتح الجيم)، أي: الذي استوجبه واستحقه من حل إذا وجب، قيل: وهو بعيد متكلف، (**وجزيل**،) أي: كثير وعظيم (**عطائك**؛) إحسانك وإنعامك (**المعلول**:) المضاعف من العلل، وهو الشراب مرة بعد نهل، وهو الشرب مرة، فشبه عطاءه

بناء الناس بناءه، وأكرم مثواه لديك ونزله، وأتمم له نوره، واجزه من ابتعاثك له مقبول الشهادة، مرضى المقالة، ذا منطق عدل، وخطة فصل، وبرهان عظيم. حديث موقوف، لكن قال الحافظ بن كثير: في سنده نظر، قال: وقال شيخنا الحافظ أبو الحجاج المزي: سلامة الكندي هذا ليس بمعروف، ولم يدرك عليًا، كذا قال.

وقوله: «داحي المدحوات»: أي باسط الأرضين، وكل شيء بسطته ووسعته

بمنهل عذب يرده العطاش، كما تريد مرارًا، والمراد أنه كثير لا ينقطع، **(اللهم أعل)** (بقطع الهمزة)، أي: اجعله عاليًا رفيعًا **(على بناء)** (بموحدة ونون) **(الناس،)** وروى البانين: جمع بانٍ **(بناءه)** (بموحدة ونون)، أي: اجعل مقامه في الجنة فوق كل مقام، أو اجعل مقداره أرفع من كل مقدار، أو ذاته أشرف من جميع الذوات، لأن الذات بناء الله، كما ورد وصحح في بعض النسخ، ثناء بمثلثة، أي: إجعل مدحه فوق ما يثني به الناس عليه، فإنهم لا يقدرون على أدائه حق الأداء، **(وأكرم مثواه)** مقامه **(لديك)** عندك، أي: اجعله حسنًا مرضيًا، **(ونزله)** (بضم النون وسكون الزاي وضمها)، وهو القرى المعد للضيف إذا نزل، والمراد ثوابه وأجره وحسن استعارته، ذكره بعد المثوى، فإنه كرم على كرم، **(وأتمم له نوره:)** اجعله تامًا كاملاً، كائنًا في جميع جهاته وحواسه وقلبه، كما ورد في دعائه، **(وأجزه)** (بهمزة وصل أو قطع على ما سبق) **(من ابتعاثك:)** افتعال من البعث بموحدة ومثلثة، أي: بعثك بالنبوة والرسالة **(له)** متعلق به لا تعليلية متعلقة بأجزه، كما زعم، أي: كافئه على ما قام به من أمور الرسالة، **(مقبول الشهادة)** في المحشر للأنبياء، وعلى الأمم نصب على الحال **(مرضى المقالة،)** أي: القول ثمة من الشهادة والشفاعة، **(ذا منطق)** نطق **(عدل)** معتدل مستقيم، أي: ما يقوله بعد الشفاعة من حمده بمحامد لا تضاهى، وهو حال أيضًا، **(وخطة)** (بضم المعجمة وشد المهملة) الأمر والشأن الجزل، **(فصل)** فاصل بين الحق والباطل، **(وبرهان،)** دليل **(عظيم)** قوي قاطع، **(حديث موقوف)** على علي، لم يرفعه.

رواه الطبراني، **(لكن قال الحافظ بن كثير في سنده نظر، قال: وقال شيخنا الحافظ أبو الحجاج)** يوسف **(المزي)** (بكسر الميم والزاي نسبة إلى المزة قرية بدمشق) **(سلامة الكندي: هذا ليس بمعروف، ولم يدرك عليًا،)** فهو منقطع، وعبر عنه السخاوي بمرسل بناءً على أنه سقط منه راوٍ.

(كذا قال:) تبرأ منه، لأن ابن حبان عرفه وذكره في كتاب الثقات، وقال: إنه يروي عن علي، وعنه نوح بن قيس، وتكلم المصنف على بعض غريبه، على عادتهم، فقال: **(وقوله داحي المدحوات، أي: باسط)** إشارة إلى أن داحي اسم فاعل **(الأرضين)** السبع، **(وكل شيء بسطته**

فقد دحوته.

«وباريء المسموكات»: أي خالق السمٰوات، وكل شيء رفعته وأعليته فقد سمكته.

«والدامغ لجيشات الأباطيل»: أي المهلك لما نجم وارتفع منها وفار. وأصل «الدمغ» من الدماغ، دمغه: أصاب دماغه، و«جيشات» من جاش إذا ارتفع.

«واضطلع»: افتعل من الضلاعة، وهي القوة.

«وأورى قبسًا لقابس»: أي أظهر نورًا من الحق لطالبه.

«وآلاء اللّٰه»: نعم اللّٰه.

«ويصل بأهله»: أي بأهل ذلك القبس وهو الإسلام والحق أسبابه، وأهله

ووسعته فقد دحوته).

قال تعالىٰ: ﴿والأرض بعد ذلك دحاها﴾، أي: بسطها ووسعها، وكانت مخلوقة قبل السماء من غير دحو، فلا تنافي بين هذه الآية وبين ما في سورة فصلت **(وباريء المسموكات، أي: خالق)** إشارة إلى أن باريء اسم فاعل من برأ، بمعنى خلق **(السمٰوات،)** تفسير المسموكات، **(وكل شيء رفعته وأعليته فقد سمكته،)** وسمك بمعنى رفع وارتفع متعدٍ ولازم، **(والدامغ لجيشات الأباطيل، أي: المهلك)** بيان للدامغ **(لما نجم وارتفع)** عطف تفسير **(منها،)** أي: الأباطيل، **(وفار)** بيان لجيشات، **(وأصل الدمغ من الدماغ،)** يقال: **(دمغه، أصاب دماغه:)** كسره.

قال تعالىٰ: ﴿بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه﴾ [الأنبياء/١٨]، **(وجيشات من جاش إذا ارتفع،)** فالمعنى المذهب لفوران الباطل وظهوره، **(واضطلع)** بزنة **(افتعل من الضلاعة، وهي القوة)** وأصلها قوة، الأضلاع، فالمعنى أنه ﷺ حمل ثقل ما حمل من القيام بأمر اللّٰه وحقوق النبوة، فحمل ذلك واجتهد وقوي عليه، وقام به أتم قيام، **(وأورىٰ قبسًا لقابس، أي: أظهر نورًا من الحق لطالبه،)** وأصل أورى قدح الزناد لخروج النار شررًا توقد منه، والقبس ما يتناول من الشعلة.

قال تعالىٰ: ﴿أو آتيكم بشهاب قبس﴾ [النمل/٧]، والاقتباس طلبه، ثم استعير ذلك لإظهار الحق وما يهتدي به الناس، وفي المثل ما كل قادح زنده يوري، **(وآلاء اللّٰه)** (بالمد) **(نعم اللّٰه)** الإلهية، وسعادة الدارين بواسطته، (و) قوله: **(يصل بأهله، أي: بأهل ذلك القبس،)** فضمير أهله عائد له، **(وهو،)** أي: القبس **(الإسلام، والحق أسبابه، وأهله المؤمنون).**

المؤمنون.

«وبه هديت القلوب بعد خوضات الفتن والإثم»: أي هديت بعد الكفر والفتن لموضحات الأعلام.

«ونائرات» و«منيرات»: الواضحات، يقال: نار الشيء، وأنار إذا وضح.

«وشهيدك يوم الدين»: يريد الشاهد على أمته يوم القيامة.

«وبعيثك نعمة»: أي مبعوثك، فعيل بمعنى مفعول. «وافسح له»: أي وسع.

«وفي عدنك»: أي في جنتك جنة عدن.

«والمعلول»: من العلل وهو الشرب، يريد أن إعطاءه مضاعف، كأنه يعل به عباده، أي: يعطيهم عطاء بعد عطاء.

«وأعل على بناء الناس» وفي رواية: البانين، أي ارفع فوق عمل العاملين عمله. «واكرم مثواه»: أي منزله. «ونزله»: رزقه. «والخطة»: بضم الخاء المعجمة،

وفي التلمساني، ومعناه: نعم الله تصل، أي: النعم أسبابه، وهو ما يتوصل به بأهله، وهاء أسبابه، إما لله أو لرسوله، وكذا هاء أهله، ومعناه: أسباب الله، بأهل الله أو أسباب رسول الله، بأهل رسول الله وهو أولى، لأن المقام له، ويجوز أن يكون آلاء الله هو محمد ﷺ، لأن النعمة العظمى، بل النعمة كلها، ومعناه محمد نعمة الله، تصل أسبابه بأهله، أو معناه النعمة الإسلام، تصل أسبابه، وهم القرابة، وهي قرابة محمد ﷺ بأهله، أي: بأهل الله، وذلك أن نعمة الله وهي الإسلام وصلت قرابته ﷺ بأهل الله ومعناه ألحقت القرابة بالأهل. انتهى.

(وبه هديت القلوب بعد خوضات الفتن والإثم، أي: هديت بعد الكفر) تفسير للإثم بدليل قوله: **(والفتن،)** أي: المحن والحروب، وفسر غيره الفتن بالكفر، كقوله تعالى: ﴿والفتنة أشد من القتل﴾ [البقرة/١٩١]، **(لموضحات الأعلام،)** بمعنى الألوية استعارة للهداية، **(ونائرات)** الأحكام، **(ومنيرات الواضحات، يقال: نار الشيء:)** لازم **(وأنار)** متعد **(إذا وضح).**

وفي القاموس: النور: الضوء أيًا كان، أو شعاعه نار نورًا وأنار واستنار ونور وتنور، **(وشهيدك يوم الدين يريد الشاهد على أمته يوم القيامة.)**

قال تعالى: ﴿وجئنا بك **(وبعيثك نعمة﴾، أي: مبعوثك فعيل بمعنى مفعول، وافسح له، أي: وسع في عدنك، أي: في جنتك جنة عدن)** من عدن، بمعنى: أقام **(والمعلول من العلل)** (بفتحتين)، **(وهو الشرب)** الثاني بعد الأول، **(يريد أن إعطاءه مضاعف؛ كأنه يعل به عباده، أي: يعطيهم عطاء بعد عطاء،)** إلى ما لا نهاية له، **(وأعل على بناء الناس).**

الأمر والقصة. «والفصل»: القطع.

وعن ابن مسعود قال: إذا صليتم على رسول الله ﷺ فأحسنوا الصلاة عليه، فإنكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه، فقالوا له: علمنا، قال: قولوا اللهم اجعل صلواتك وبركاتك ورحمتك على سيد المرسلين، وإمام المتقين، وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك، إمام الخير، ورسول الرحمة، اللهم ابعثه مقامًا محمودًا، يغبطه فيه الأولون والآخرون، اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبرٰهيم وعلى آل إبرٰهيم إنك حميد مجيد. وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآلإبراهيم إنك حميد مجيد حديث موقوف، رواه ابن ماجه.

(وفي رواية: البانين) بدل الناس: جمع بانٍ (**أي: ارفع فوق عمل العاملين عمله وأكرم مثواه، أي: منزله ونزله رزقه**،) وأصل معناه القرى المعد للضيف إذا نزل، (**والخطة بضم الخاء المعجمة**) وبطاء مهملة (**الأمر والقصة والفصل**) بصاد مهملة (**القطع**،) أي: بين الحق والباطل بتمييزه (**وعن ابن مسعود، قال: إذا صليتم على رسول الله ﷺ فأحسنوا الصلاة عليه**) أي: اقصدوا أحسنها وقوله (**فإنكم لا تدرون**) ما يترتب على صلاتكم أو أنها تبلغه أم لا، (**لعل ذلك**) المذكور من الصلاة (**يعرض عليه**،) لأن جميع أعمال أمته تعرض عليه، والصلاة من أحسنها، فينبغي تحري أحسنها ليزيد سروره بذلك، قال: (**فقالوا له علمنا قال: قولوا: اللهم اجعل صلواتك وبركاتك ورحمتك**،) المراد بجعلها إنزالها، فلذا عداه بعلى، فقال: (**على سيد المرسلين وإمام المتقين، وخاتم النبيين محمد**) (الجر بدل مما قبله) (**عبدك ورسولك إمام الخير**،) المقتدى به في كل خير، أو إمام الأخيار (**ورسول الرحمة**) للعالمين.

وفي مسلم: أنا نبي الرحمة، (**اللهم ابعثه مقامًا محمودًا**) يحمده فيه جميع الخلائق، وهو مقام الشفاعة العظمى والتنكير للتعظيم، (**يغبطه فيه الأولون والآخرون**،) أي: يتمنون نيل مثله من غير زواله عنه، وهذا هوالفرق بين الغبطة والحسد، وقد يراد بالغبطة لازمها، وهي المحبة والسرور لما رأوه فقط، وهو اللائق بالأنبياء الكمل، فإن من تمنى مقام غيره الذي خصه الله به، كأنه يقول: هلاسًا، ويثنى به في مقامه، ففيه اعتراض خفي، (**اللهم صلِ على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبرٰهيم**،) أي: كما تقدمت منك الصلاة عليه وعلى آله، فنسألك الصلاة على محمد، وآله بطريق الأولى، لأن الذي يثبت للفاضل يثبت للأفضل بالأولى، فليس التشبيه من إلحاق الكامل بالأكمل، بل من باب التهييج ونحوه، كما مر في الأجوبة، وهذا من محاسنها، (**إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبرٰهيم وآل إبرٰهيم، إنك حميد مجيد، حديث موقوف، رواه ابن ماجه**) والبيهقي والديلمي، وتمام في

وعن رويفع بن ثابت الأنصاري أن رسول اللّه ﷺ قال: من صلى على محمد، وقال: اللهم أنزله المقعد الصدق المقرب عندك يوم القيامة، وجبت له شفاعتي. رواه الطبراني. قال ابن كثير: وإسناده حسن ولم يخرجوه.

وعن طاوس: سمعت ابن عباس يقول: اللهم تقبل شفاعة محمد الكبرى، وارفع درجته العليا، وأعطه سؤله في الآخرة والأولى، كما آتيت إبراهيم وموسى. رواه إسمٰعيل القاضي. قال ابن كثير: وإسناده جيد قوي صحيح.

وعن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: من سره أن يكتال بالمكيال

فوائده والدارقطني، **(وعن رويفع)** (ضم الراء وفتح الواو وسكون الياء وبالفاء والعين، تصغير رافع **(ابن ثابت)** بن السكن بن عدي بن حارثة **(الأنصاري،)** المدني، صحابي، سكن مصر، وولي أمرة برقة، ومات بها سنة ست وخمسين؛ **(أن رسول اللّه ﷺ قال: من صلى على محمد، وقال: اللهم أنزله المقعد الصدق المقرب عندك،)** وهو أعلى المنازل **(يوم القيامة وجبت له شفاعتي،)** ثبتت وحقت.

(رواه الطبراني، قال ابن كثير: وإسناده حسن ولم يخرجوه،) أي: أصحاب السنن ونحوهم، ولا يضر ذلك إسناده.

(وعن طاوس) بن كيسان: **(سمعت ابن عباس يقول:)** إذا صلى على النبي ﷺ، **(اللهم تقبل شفاعة محمد الكبرى)** يوم القيامة لفصل القضاء، إذا قيل له: اشفع تشفع، ودعاؤه بذلك لنيل الثواب، وإن كانت محققة له، كما في قوله: **(وارفع درجته:)** منزلته **(العليا)** في الجنة، **(وأعطه سؤله،)** أي: مسؤله ومطلوبه **(في الآخرة)** ونجاة أمته وشفاعاته العديدة، **(والأولى)** الدنيا لتقدمها، كإعلاء كلمة اللّه ونصره، ونصر أمته وسعة ملكهم، وأن لا يسلط عليهم أعداءهم ولا يستأصلهم ولا يهلكهم بسنّة عامة ونحوه مما ورد في الأحاديث، **(كما آتيت إبراهيم وموسى)** ما سألاه، **(رواه إسمٰعيل)** بن إسحٰق **(القاضي)** أحد الحفاظ الأعلام.

(قال ابن كثير وإسناده جيد،) أي: مقبول **(قوي)** في ذلك، فهو **(صحيح)** ومطابقته لترجمة صفة الصلاة عليه مع أنه لا ذكر لها فيه من حيث أن المراد بالصلاة الدعاء، وهذا دعاء فيه تعظيم وثناء عليه بما يليق به، وفي بعض النسخ تأخير هذا الأثر بعد قوله.

(وعن أبي هريرة، قال: قال رسول اللّه: ﷺ من سره،) أي: أفرحه **(أن يكتال له بالمكيال الأوفى)** الزائد على غيره، أي: من أحب أجرًا لا يساويه فيه غيره، أو أحب أن يصلي أحسن صلاة، وأعظمها **(إذا صلى علينا أهل البيت)**، فعبر بالمكيال عن ذلك استعارة تبعية مصرحة، أو شبه الأجر بما يشترى من حبوب وتمر، وشبه ذكره وآله باكتياله، لاستيفائه على طريقة

وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد، رواه أبو داود.

وأما المواطن التي يشرع فيها الصلاة عليه ﷺ:

فمنها: التشهد الأخير، وهي واجبة فيه، كما قدمنا، وفي وجوبها في التشهد الأول قولان، أظهرهما المنع، لبنائه على التخفيف، بل هي سنة، وفي استحباب الصلاة على الآل في التشهد الأول القولان، وفي وجوبها في الأخير رأيان: أصحهما المنع، بل هي سنة تابعة، وأقلها اللّهم صل على محمد، وكذا: صلى اللّه

المكنية، والأجر لظهور تأديته في قوة المذكور، ووجه الشبه: إن ما به البقاء هو استيفاء الشيء وحيازته، والمراد الترغيب في الصلاة عليهم بهذه الألفاظ، **(فليقل: اللهم صلِ على محمد النبي الأمي، وأزواجه أمهات المؤمنين، وذريته وأهل بيته، كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد،)** فضل هذه الصلاة لشمولها ولتعظيمه بوصف النبوة التي هي أقرب منزلة، وبالأمية التي هي من أجل آياته، ووصف أزواجه بما يحبه، وذكر صلاة اللّه على أبيه إبراهيم، وختمها بالثناء على اللّه.

(رواه أبو داود،) وفي الشفاء، وكان الحسن البصري يقول: من أراد أن يشرب بالكاس الأوفى من حوض المصطفى، فليقل: اللهم صلِ على محمد وعلى آله وأصحابه وأولاده وذريته وأهل بيته وأصهاره وأنصاره وأشياعه ومحبيه وأمته، وعلينا معهم أجمعين يا أرحم الراحمين.

(وأما المواطن:) جمع وطن مكان الإنسان عبر به مجازًا عن المواضع **(التي يشرع فيها،)** يطلب وجوبًا أو ندبًا **(الصلاة عليه ﷺ،)** ولم يذكر السلام للاقتصار على الصلاة في الأحاديث التي أوردها، أو للخلاف في أفراد الصلاة عنه، **(فمنها التشهد الأخير، وهي واجبة فيه،)** أي: عقبه، لأنها ليست من مسمى التشهد، كما يعلم من أحاديثه، **(كما قدمنا)** عن الشافعية سنّة، أو مستحبة عند غيرهم.

(وفي وجوبها في التشهد الأول قولان: أظهرهما المنع) للوجوب **(لبنائه على التخفيف، بل هي سنّة،)** لأنه نفسه سنّة، وتعقبه شيخنا باقتضائه أن أحد قولي الشافعي وجوبها بحيث يأثم بتركها، وليس كذلك، فإن القولين كما في المنهاج وغيره، إنما هما في أنها سنّة في الأول، لأنه سنّة، أو ليست سنّة أصلاً لبنائه على التخفيف، أظهرهما الأول قياسًا على الأخير، أي: على وجوبها فيه لوجوبه، قال في تقريره: ولم نرَ أحدًا نقل القول بوجوبها، إذ الأول سنّة باتفاق.

(وفي استحباب الصلاة على الآل في التشهد الأول القولان،) صوابه وجهان: أي:

على محمد، وأقلها على الآل: وآله. وقال في «الكفاية» بإعادة على.

ومنها: خطبتا الجمعة، وكذا غيرها من الخطب، فلا تصح خطبتا الجمعة إلا بها، لأنها عبادة، وذكر الله فيها شرط، فوجب ذكر الرسول ﷺ فيها كالأذان والصلاة، وهذا مذهب الشافعي وأحمد.

ومنها: عقب إجابة المؤذن، لما رواه الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو بن العاصي، أن رسول الله ﷺ قال: إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا علي، فإنه من صلى علي واحدة صلى الله عليه بها عشرًا، ثم سلوا الله لي

مخرجان على القولين، لأن اصطلاح الشافعية أن القول لنص الإمام والوجه لغيره.

(وفي وجوبها) على الآل **(في الأخير رأيان)** للنووي، فرجح في الروضة، أنهما قولان للشافعي، ورجح في شرح المهذب أنهما وجهان لغيره، **(أصحهما المنع)** للوجوب، **(بل هي سنة تابعة، وأقلها اللهم صلِ على محمد، وكذا صلى الله على محمد، وأقلها: على الآل وآله،)** كما في الروضة وأصلها، وهو يتناول الواجبة، والمندوبة في التشهدين على ما تقدم.

(وقال) ابن الرفعة **(في الكفاية)** وعلى آله **(بإعادة على،)** فإن أسقطها لم يأتِ بالأقل، لكن في المنهاج وشرحه: وأكمل من قوله وآله أن يقال: وعلى آله، وهو يفيد أنه لا خلاف في الاكتفاء في أداء السنّة بقوله وآله من غير ذكر على كذا في الشرح والمصنف عزا للكفاية، وليس فيما رده به حكاية اتفاق، إنما هو المعتمد، **(ومنها خطبتا الجمعة، وكذا غيرها من الخطب)** خطبتا العيدين والكسوف والاستسقاء، وخطب الحج الأربع، **(فلا تصح خطبتا الجمعة إلا بها،)** خصها لوجوبها لصحة الجمعة، وإلا فباقيها لا تصح إلا بها بمعنى أنها سنّة فيها كهي، **(لأنها عبادة، وذكر الله فيها شرط)** للصحة، **(فوجب ذكر الرسول ﷺ فيها، كالأذان والصلاة، وهذا مذهب الشافعي وأحمد)** ومذهب الجمهور والاستحباب فقط، **(ومنها: عقب إجابة المؤذن)** بعد فراغه من أذانه، فلو ترك إجابته لم تسن له الصلاة، وهو مقتضى كلام الروض، لكن في الرملي ظاهر أن كلا من الإجابة والصلاة على النبي ﷺ والدعاء سنّة مستقلة، فلو ترك بعضها سن له أن يأتي بالباقي، **(لما رواه الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو بن العاصي،)** الصحابي، ابن الصحابي، **(أن رسول الله ﷺ قال: إذا سمعتم المؤذن، فقولوا مثل ما يقول)** استحبابًا عند الجمهور، لحديث في مسلم دل على صرف الأمر عن الوجوب، الذي قال به الحنفية والظاهرية وابن وهب وجماعة من السلف. قال الكرماني: وفي تعبيره بالمضارع إشعار بأنه يجيبه بعد كل كلمة مثلها، وللنسائي عن أم حبيبة: كان ﷺ يقول مثل ما يقول المؤذن حتى يسكت، ويستثنى من ذلك الحيعلتان، فيقول بدلهما لا حول ولا قوة إلا بالله، كما في

الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد اللّٰه، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل اللّٰه لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة. وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي من حديث كعب بن علقمة، وذكره بلفظ «الرجاء» وإن كان

حديث عمر عند مسلم، ومعْوية عند البخاري وغيره، ثم المماثلة في القول لا في صفته، فلا يطلب برفع الصوت المطلوب من المؤذن، لأن قصده الأعلام وقصد السامع الذكر، فيكفي السر أو الجهر بلا رفع صوت، نعم لا يكفي إجراؤه على قلبه بدون لفظ الظاهر الأمر بالقول، **(ثم صلوا عليّ، فإنه من صلى علي واحدة صلى اللّٰه عليه بها عشرًا)** أي: رحمه وضاعف أجره بشهادة من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها، وفائدة ذكره وإن كانت كل حسنة كذلك، أنه سبحانه لم يجعل جزاء ذكره، إلا ذكره فكذلك جعل ذكر نبيه ذكر من ذكره، ولم يكتف بذلك، بل زاد، كما في حديث أنس عند أحمد والنسائي، وصححه ابن حبان والحاكم، وحط عنه عشر خطيئات، ورفع له عشر درجات.

قال الطيبي: الصلاة من العبد التعظيم للنبي ﷺ ومن اللّٰه على العبدان، كانت بمعنى الغفران، فيكون من باب المشاكلة من حيث اللفظ، وإن كانت بمعنى التعظيم، فيكون من الموافقة لفظًا ومعنى، وهذا هو الوجه لئلا يتكرر معنى الغفران مع قوله: وحط عنه عشر خطيئات جمع خطيئة، وهي الذنب، **(ثم سلوا اللّٰه لي الوسيلة،)** فعيلة من وسل إذا تقرب، وتطلق على المنزلة العلية، كما قال: **(فإنها منزلة في الجنة،)** وهي علم على أعلى درجة في الجنة، على أنه يمكن رده إلى الأول، فالواصل إلى تلك المنزلة قرب إلى اللّٰه، فتكون كالقربة التي يتوسل بها.

وفي المسند عن أبي سعيد مرفوعًا: الوسيلة درجة عند اللّٰه، ليس فوقها درجة، فسلوا اللّٰه لي الوسيلة، ولابن أبي حاتم عن علي، أنه قال على منبر الكوفة: إن في الجنة لؤلؤتين بيضاء وصفراء، فالبيضاء واسمها الوسيلة لمحمد وأهل بيته، والصفراء لإبراهيم وأهل بيته.

قال ابن كثير: أثر غريب. وأمر أمته أن يسألوها له لينالوا بالدعاء الزلفى وزيادة الإيمان، وأيضًا فإن اللّٰه قدرها له بأسباب، منها دعاء أمته له بها لما نالوا على يده من الهدى والإيمان. انتهى من المقصد الأخير ملخصًا.

(لا تنبغي:) لا تكون **(إلا لعبد)** واحد عظيم جليل، فالتنوين والتنكير للتعظيم **(من عباد اللّٰه)** الاشراف المقربين، فالإضافة لاختصاصهم بالشرف والقرب من سيدهم، **(وأرجو أن أكون، أنا)** تأكيد للضمير المستتر في أكون و **(هو)** خبر وضع بدل إياه، ويحتمل أن يكون تأكيدًا، بل مبتدأ وخبر، والجملة خبر أكون، ويمكن أن هو وضع موضع اسم الإشارة، أي: أكون أنا ذلك، قاله الأبي: **(فمن سأل اللّٰه لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة)** ونعم هذا الجزاء.

متحقق الوقوع أدبًا وإرشادًا منه وتذكيرًا بالخوف، وتفويضا إلى اللّٰه تعالى بحسب مشيئته، وليكون الطالب للشيء بين الخوف والرجاء.

وقوله: «حلت عليه الشفاعة» أي وجبت، وقيل: غشيته ونزلت به.

تنبيه: قال شيخنا في «المقاصد الحسنة»: حديث «الدرجة الرفيعة» المدرج فيما يقال بعد الأذان، لم أره في شيء من الروايات، وأصل الحديث عند أحمد والبخاري والأربعة عن جابر مرفوعًا: من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه

(**وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي**،) كلهم (**من حديث كعب بن علقمة**) بن كعب المصري التنوخي، صدوق، مات سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل: بعدها، أي: عن عبد الرحمٰن بن جبير، عن عبد اللّٰه بن عمرو بن العاصي.

قال عياض: كان بعض من رأيناه من المحققين يقول: إنما هذا لمن فعل ذلك محبة وأداء لحقه ﷺ من التعظيم والإجلال، لا لمن قصد الثواب أو ختم دعاءه بالصلاة عليه، وفيما قاله نظر. انتهى.

قال الحافظ: وهو تحكم غير مرضي، ولو كان أخرج الغافل اللاهي، لكان أشبه، (**وذكره بلفظ الرجاء، وإن كان متحقق الوقوع**) بوعد من لا يخلف الميعاد، وهبة الكريم الجواد (**أدبًا**) معه (**وإرشادًا**،) تعليمًا (**منه**) لأمته، (**وتذكيرًا**) لهم (**بالخوف**) من اللّٰه تعالى، (**وتفويضًا إلى اللّٰه تعالى بحسب مشيئته، وليكون الطالب للشيء بين الخوف والرجاء**) بأن لا يقطع بأحدهما وإن كان الأولى تقديم الرجاء على الخوف عند جمع، أو الخوف على الرجاء عند آخرين، أو الخوف حال الصحة، والرجاء حال المرض عند بعض.

وقال القرطبي: هذا الرجاء قبل علمه أنه صاحب المقام المحمود، ومع ذلك فإن اللّٰه يزيده بدعاء أمته له رفعة، كما يزيدهم بصلاتهم عليه، (**وقوله: حلت عليه الشفاعة، أي: وجبت**) وثبتت، كما صرح به في عدة روايات وصوبه عياض، (**وقيل: غشيته ونزلت به**،) نقله عياض عن المهلب، وقال الصواب: وجبت من حل يحل، بالكسر إذا وجب، وأما حل يحل (بالضم)، فمعناه نزل، زاد الحافظ: ولا يجوز أن يكون حلت من الحل، لأنها لم تكن قبل ذلك محرمة.

(**تنبيه: قال شيخنا**) السخاوي (**في المقاصد الحسنة حديث الدرجة الرفيعة المدرج فيما يقال بعد الأذان**،) أي: الملحق لا بقيد كونه من قول، راو بلا ظهور فصل فجرده عن بعض معناه الاصطلاحي، بدليل قوله: (**لم أره في شيء من الروايات**،) إذ لو كان بمعناه لوجد في بعضها، (**وأصل الحديث عند أحمد، والبخاري والأربعة**) أصحاب السنن، (**عن جابر**

الدعوة التامة والصلاة والقائمة، آت محمد الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقامًا محمودًا الذي وعدته، حلت له شفاعتي يوم القيامة قال: وكأن من زادها اغتر بما وقع في بعض نسخ «الشفاء» من حديث جابر المشار إليه، لكن مع زيادتها في هذه

مرفوعًا: **من قال حين يسمع النداء)** الأذان سمي نداء، لأنه دعاء إلى الصلاة.

قال الحافظ: واللام للعهد، أو التقدير من قال حين يسمع نداء المؤذن، وظاهره أن يقول هذا الذكر حال سماع الأذان، ولا يتقيد بفراغه، لكن يحتمل أن المراد من النداء تمامه، إذ المطلق يحمل على الكامل، ويؤيده حديث عبد اللّه بن عمر.

وعند مسلم بلفظ: قولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليّ، ثم سلوا اللّه لي الوسيلة. ففي هذا أن ذلك يقال عند فراغ الأذان: **(اللهم رب هذا الدعوة)** بفتح الدال **(التامة،)** أي: التوحيد لقوله تعالى ﴿دعوة الحق﴾ [الرعد/ ١٤]، ووصفت بالتامة، لأن الشرك نقص،إذ التامة التي لا يدخلها تغيير ولا تبديل، بل هي باقية إلى يوم النشور، أو لأنها هي التي تستحق صفة التمام وما سواها بمعرض الفساد، أو لأن فيها إثم القول، وهو لا إله إلا اللّه.

وقال الطيبي: من أوله إلى قوله محمد رسول اللّه هي الدعوة التامة **(والصلاة القائمة)** المعهودة، المدعو إليها حينئذٍ، وهذا أظهر، أو الحيعلتان، أو المراد بالصلاة الدعاء، وبالقائمة الدائمة من قولهم: قام على الشيء إذا داوم، عليه وعلى هذا، فقوله: والصلاة القائمة بيان للدعوة التامة، **(آتِ محمد الوسيلة)** تقدم بيانها، ووجه تخصيص الدعاء له بعد الأذان أنه لما كان دعاء إلى الصلاة، وهي مقربة إلى اللّه ومعراج المؤمنين، وهي مما من اللّه به علينا بإرشاده وهدايته، ناسب أن يجازى على ذلك بالدعاء المقرب إلى اللّه ورفعة المنزلة، فإنا لجزاء من جنس العمل **(والفضيلة)**.

قال الحافظ: أي: المرتبة الزائدة على سائر الخلائق، ويحتمل أن تكون منزلة أخرى أو تفسيرًا للوسيلة، **(وابعثه مقامًا محمودًا،)** أي: يحمد القائم فيه، وهو يطلق في كل ما يجلب الحمد من أنواع الكرامات، ونصب على الظرفية، أي: ابعثه يوم القيامة، فأقمه مقامًا، أو على أنه مفعول به، أو ضمن أبعثه معنى أقمه، ومعنى ابعثه أعطه، ويجوز أن يكون حالاً، أي: ابعثه ذا مقام محمود.

قال النووي: ثبتت الرواية بالتنكير، وكأنه حكاية اللفظ القرآن.

وقال الطيبي: إنما نكره، لأنه أفخم وأجزل، كأنه قيل: مقامًا، أي: مقام محمودًا بكل لسان قلب، وقد جاء في هذه الرواية بعينها بالتعريف عند النسائي وابن خزيمة وابن حبان والطبراني والطحاوي والبيهقي، وفيه تعقب على من أنكر ذلك، كالنووي **(الذي وعدته،)** زاد في رواية

النسخة المعتمدة علم عليها كاتبها بما يشير إلى الشك فيها، ولم أرها في سائر نسخ الشفاء، بل في الشفاء عقد لها فصلاً في مكان آخر ولم يذكر فيه حديثًا صريحًا، وهو دليل يغلطها. انتهى والله أعلم.

ومنها: أول الدعاء وأوسطه وآخره، لما روي أحمد من حديث جابر: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تجعلوني كقدح الراكب، فإن الراكب يملأ قدحه ثم يضعه ويرفع متاعه، فإن إحتاج إلى شراب شربه، أو الوضوء توضأ، وإلا اهراقه، ولكن اجعلوني في أول الدعاء وأوسطه وآخره».

البيهقي: إنك لا تخلف الميعاد

قال الطيبي: المراد بذلك قوله تعالىٰ: ﴿عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا﴾ [الإسراء/ ٧٩]) وأطلق عليه الوعد، لأن عسى من الله واقع، كما صح عن ابن عيينة وغيره، والموصول ما بدل، أو عطف بيان، أو خبر مبتدأ محذوف، وليس صفة للنكرة، وعلى رواية المقام المحمود بالتعريف يصح وصفه بالموصول، (حلت له شفاعتي يوم القيامة) اللام بمعنى بدليل الرواية السابقة.

وفي رواية الطحاوي: وجبت، واستشكل جعل ذلك ثوابًا لقائل ذلك مع ما ثبتت أن الشفاعة للمذنبين، وأجيب بأن له شفاعات أخرى، كإدخال الجنة بغير حساب ورفع الدرجات، فيعطي كل أحد ما يناسبه. انتهى.

(قال) في المقاصد: **(وكأن من زادها)** أي: الدرجة الرفيعة **(اغتر بما وقع في بعض نسخ الشفاء من حديث جابر، المشار إليه)** يعني هذا المذكور، **(لكن مع زيادتها في هذه النسخة المعتمدة)** لهذا المغتر بها، **(علم عليها كاتبها بما يشير إلى الشك فيها)** فكيف يعتمد عليها، **(ولم أرها في سائر نسخ الشفاء)** المعتمدة، **(بل في الشفاء عقد لها فصلاً في مكان آخر، ولم يذكر فيه حديثًا صريحًا، وهو دليل يغلطها. انتهى)**.

لكن عند ابن أبي عاصم بسند فيه المسعودي، وهو ثقة: اللهم صلِ على محمد وأبلغه الدرجة والوسيلة في الجنة، فقد وردت بمعناها، **(والله أعلم)**، ويأتي إن شاء الله في العاشر الخلاف في المقام المحمود، والمشهور أنه الشفاعة، **(ومنها: أول الدعاء وأوسطه)** وهو ما بعد الأول وقبل الآخر، لا خصوص أن ما قبله مساوٍ لما بعده في القدر، **(وآخره لما روي أحمد من حديث جابر أن رسول الله ﷺ قال: لا تجعلوني كقدح الراكب)** قيل: وما قدحه يا رسول الله، قال: **(فإن الراكب يملأ قدحه)** (بفتحتين) إناء صغير للشرب، **(ثم يضعه)** عنده **(ويرفع متاعه)** على رحلته، **(فإن احتاج إلى شراب)** أي: شرب ماء **(شربه)** أي: ماء قدحه،

ومنها: وهو من آكدها، عقب دعاء القنوت، لما رواه أحمد وأهل السنن، وابن جرير وابن حبان والحاكم، من حديث أبي الجوزاء، عن الحسن بن علي قال: علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في الوتر: «اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، فإنك تقضي ولا يقضى عليك، وإنه لا يذل من واليت، ولا يعز من عاديت تباركت ربنا وتعاليت». وزاد النسائي في سننه: وصلى الله على النبي،

(أو الوضوء توضأ) (بالهمز وتبدل ألفًا) (وإلا) يحتج لشرب أو وضوء (هراقه) (بفتح الهمزة وسكون الهاء)، أي: طرح ماءه على الأرض لاستغنائه عنه.

قال ابن الأثير: وغيره معناه: لا تؤخروني في الذكر وتجعلوا ذكري تبعًا لكم، بل اعتنوا به، فقدموه ووسطوه واختموا به، كما قال: (ولكن اجعلوني) أي: ذكرى بالصلاة على (في أول الدعاء وأوسطه وآخره) ففيه تشبيه تمثيلي بليغ لتأخير ذكره عن الدعاء، كما أن الراكب يبدأ بحمل متاعه وقدحه على الأرض، لا ينظر له، ثم يأخذ ما فيه، أو يريقه ويعلقه في آخر رحله خلفه، وهذا كقول حسان يهجو:

فأنت هجين نيط في آل هاشم كما نيط خلف الراكب القدح الفرد

(ومنها: وهو من آكدها عقب دعاء القنوت لما رواه أحمد وأهل السنن وابن جرير وابن حبان والحاكم من حديث أبي الجوزاء) (بالجيم والزاي) أوس بن عبد الله الربعي (بفتح الموحدة)، البصري، ثقة يرسل كثيرًا، مات سنة ثلاث وثمانين، (عن الحسن بن علي) خاتم خلافة النبوة، (قال: علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في الوتر: اللهم إهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عفيت، وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت،) بلفظ الإفراد في الجميع.

وفي رواية للبيهقي: اللهم اهدنا، بالجمع في الجميع، وحملت على الإمام لحديث أبي داود والترمذي، وحسنه مرفوعًا: لا يؤم عبد قومًا فيخص نفسه بدعوة دونهم، فإن فعل فقد خانهم.

(وقني شر ما قضيت).

قال العلامة الشهاب القرافي: معناه: إن الله تعالى يقدر المكروه بعدم دعاء العبد، فإذا استجاب دعاءه لم يقع المقضي بفوات شرطه، وليس هو ردًا للقضاء المبرم، ومنه: صلة الرحم تزيد في العمر والرزق. انتهى. (فإنك) (بالفاء) (تقضي ولا يقضى عليك، وأنه) (بالواو)، وفي رواية بدونها (لا يذل من واليت).

زاد الطبراني في الكبير عن حديث الحسن بن علي نفسه: (ولا يعز من عاديت،

وسيأتي في المقصد التاسع البحث في ذلك إن شاء اللّٰه تعالى.

ومنها: أثناء تكبيرات العيدين، لما روى إسمٰعيل القاضي أن ابن مسعود وأبا موسى وحذيفة، خرج عليهم الوليد بن عقبة فقال: إن هذا العيد قد دنا، فكيف التكبير فيه؟ فقال عبد اللّٰه: تبدأ فتكبر تكبيرة تفتتح بها الصلاة، وتحمد ربك وتصلي على النبي ﷺ ثم تدعو وتكبر، وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تقرأ ثم تكبر وتركع، ثم تقوم فتكبر وتحمد ربك وتصلي على النبي ﷺ، ثم تدعو وتكبر وتفعل مثل ذلك. فقال حذيفة وأبو موسى: صدق أبو عبد الرحمٰن. قال ابن كثير: إسناده صحيح.

ومنها: عند دخول المسجد والخروج منه، لما رواه أحمد عن فاطمة قالت:

(تباركت،) زاد في رواية **ربنا**، أي: كثر خيرك وزاد عن كل شيء، **(وتعاليت)** في ذاتك وصفاتك، وتنزهت عما لا يليق بك.

(وزاد النسائي في سننه) في روايته لهذا الحديث: **(وصلى اللّٰه على النبي، وسيأتي في المقصد التاسع البحث في ذلك إن شاء اللّٰه تعالى)** بأن زيادة النسائي هذه غريبة غير ثابتة لأجل عبد اللّٰه بن علي، لأنه غير معروف، وعلى تقدير أنه عبد اللّٰه بن علي بن الحسن فمنقطع، لأنه لم يسمع من جده الحسن، فالزيادة ليست بحسنة لانقطاعها، أو جهالة راويها، ولم تجيء من وجه آخر يجبرها، فهي شاذة. انتهى، أي: ضعيفة.

(ومنها: أثناء تكبيرات العيدين لما روى إسمٰعيل القاضي أن ابن مسعود وأبا موسى وحذيفة) رضي اللّٰه عنهم **(خرج عليهم الوليد بن عقبة)** (بالقاف) ابن أبي معيط بن أبي عمرو بن أمية القرشي، الأموي، أخو عثمٰن لأمه، وله صحبة، وعاش إلى خلافة معٰوية وكان أمير الكوفة من قبل عثمٰن، فشرب، فعزله وحده، **(فقال: إن هذا العيد قد دنا،)** أي: قرب، **(فكيف التكبير فيه؟، فقال عبد اللّٰه)** بن مسعود: **(تبدأ فتكبر تكبيرة تفتتح بها الصلاة، وتحمد ربك وتصلي على النبي ﷺ، ثم تدعو وتكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تقرأ،)** فاقتصر للعيد على ثلاث تكبيرات بعد الإحرام، وقال به أهل الكوفة، وذكر أنه يفصل بين كل تكبيرة بالحمد والصلاة، والمقرر عند الشافعية والمالكية خلاف ذلك؛ وأنه لا صلاة على المصطفى فيها، **(ثم تكبر وتركع، ثم تقوم)** للركعة الثانية **(فتكبر وتحمد ربك وتصلي على النبي ﷺ، ثم تدعو وتكبر وتفعل مثل ذلك)** الذي قلته لك في الركعة الأولى، **(فقال حذيفة وأبو موسى: صدق أبو عبد الرحمٰن،)** كنية عبد اللّٰه بن مسعود **(قال ابن كثير: إسناده صحيح،)** وهو موقوف ليس له حكم الرفع، فهو اجتهاد.

كان رسول اللّه ﷺ إذا دخل المسجد صلى على محمد ثم قال: اللّٰهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج صلى على محمد وسلم ثم قال: اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك.

ومنها: في صلاة الجنازة، فإن السنة أن يقرأ الفاتحة بعد إحدى التكبيرات، وبعد الأولى أولى، وأن يصلي على النبي ﷺ بعد الثانية، ويدعو للميت بعد الثالثة، وبعد الرابعة يقول: اللّٰهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده. وفي ذلك حديث رواه الشافعي والنسائي.

(ومنها: عند دخول المسجد،) لأنه محل الذكر **(والخروج منه لما رواه أحمد)** وأبو داود والنسائي **(عن فاطمة)** الزهراء سيدة نساء العالمين، **(قالت: كان رسول اللّه ﷺ إذا دخل المسجد صلى على محمد)** وسلم، كما عند أحمد وغيره، فسقط من قلم المصنف، ولأحمد وابن ماجه يقول: بسم اللّه والسلام على رسول اللّه، فأبرز اسمه الميمون على سبيل التجريد الملتجىء إلى منصب الرسالة تعظيمًا لها كأنه غيره، امتثالاً لأمر اللّه بآية صلوا عليه، **(ثم قال: اللهم اغفر لي ذنوبي،)** وإن كان لا ذنب له تعليمًا لأمته وتواضعًا وإجلالاً لربه، **(وافتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج صلى على محمد وسلم).**

وفي رواية أيضًا، قال: بسم اللّه والسلام على رسول اللّه، **(ثم قال: اللهم اغفر لي ذنوبي،)** أبرز نفسه عند الغفران تحليًا بالإنكسار بين يدي الملك الجبار، **(وافتح لي أبواب فضلك،)** خصه بالخروج والرحمة بالدخول لاشتغال الداخل بما يزلفه إلى اللّه وثوابه، فناسب الرحمة الصادقة بكل خير، فإذا خرج انتشر في الأرض ابتغاء فضل اللّه من الرزق، فناسب الفضل الذي هو الزيادة عما حصل من الثواب، **(ومنها: في صلاة الجنازة، فإن السنّة).**

أي: الطريقة **(أن يقرأ الفاتحة بعد إحدى التكبيرات،)** فلا ينافي وجوب الفاتحة عنده عقب، أي: تكبيرة، **(و)** لكن **(بعد الأولى أولى)** أفضل، **(وأن يصلي على النبي ﷺ بعد)** التكبيرة **(الثانية)** مقدمًا عليها التحميد، كالحمد للّه رب العالمين، يختمها بالدعاء للمؤمنين والمؤمنات، كأن يقول: اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات، **(ويدعو للميت بعد الثالثة وبعد الرابعة، يقول: اللهم لا تحرمنا أجره)** أي: أجر الصلاة عليه أو أجر المصيبة به، لأن المؤمن مصاب بأخيه، **(ولا تفتنا بعده)** بما يشغلنا عن اللّه، فإن كل شاغل عنه فتنة، **(وفي ذلك حديث رواه)** الإمام **(الشافعي والنسائي،)** لكن في إسناده ضعف، كما قال الخيضري.

(ومنها: عند التلبية لما رواه الشافعي والدارقطني عن القٰسم بن محمد بن أبي بكر

ومنها: عند التلبية، لما رواه الشافعي والدارقطني عن القسم بن محمد بن أبي بكر الصديق قال: كان يؤمر الرجل إذا فرغ من تلبيته أن يصلي على النبي ﷺ على كل حال.

ومنها: عند الصفا والمروة، لما روى إسمٰعيل القاضي عن عمر بن الخطاب أنه قال: إذا قدمتم فطوفوا بالبيت سبعًا، وصلوا عند المقام ركعتين، ثم ائتوا الصفا فقوموا عليه من حيث ترون البيت فكبروا سبع تكبيرات، تكبيرًا بين حمد للّٰه تعالى وثناء عليه، وصلاة على النبي ﷺ ومسألة لنفسك، وعلى المروة مثل ذلك. قال ابن كثير: إسناده حسن جيد قوي.

ومنها: عند الاجتماع والتفرق، لما روى الترمذي عن أبي هريرة أن رسول اللّٰه ﷺ قال: ما جلس قوم مجلسًا لم يذكروا اللّٰه فيه ولم يصلوا على نبيه إلا

الصديق،) أحد فقهاء المدينة، **(قال: كان يؤمر الرجل إذا فرغ من تلبيته أن يصلي على النبي ﷺ على كل حال،)** أي: بعد كل مرة من صيغ التلبية المعروفة، وليس المراد أن يؤخرها إلى فراغ التلبية بالمرة، وذلك عند الشروع في التحلل.

(ومنها: عند الصفا والمروة لما روى إسمٰعيل القاضي عن عمر بن الخطاب أنه قال: إذا قدمتم) مكة، **(فطوفوا بالبيت سبعًا، وصلوا عند المقام)** لإبراهيم **(ركعتين، ثم ائتوا الصفا، فقوموا عليه من حيث،)** أي: في مكان **(ترون البيت)** فيه، **(فكبروا سبع تكبيرات تكبيرًا،)** مصحوبًا بتعظيم دائر **(بين حمد للّٰه تعالى وثناء عليه، وصلاة على النبي ﷺ ومسألة لنفسك،)** فإنها من مواطن الإجابة.

وفي نسخة: بعد حمد، وهي ظاهرة، **(وعلى المروة مثل ذلك).**

(قال ابن كثير: إسناده حسن جيد قوي،) وهو موقوف، **(ومنها عند الاجتماع والتفرق،)** أي: في المجلس الذي يقع فيه اجتماع وافتراق، لا أنها مطلوبة عندهما، إذ لا دليل على ذلك في الحديثين اللذين ساقهما بقوله: **(لما روى الترمذي،)** وقال: حسن، ولعله لشواهده، وإلا ففيه صالح مولى التوأمة، ضعيف **(عن أبي هريرة)** وأبي سعيد معًا **(أن رسول اللّٰه ﷺ قال: ما جلس قوم مجلسًا لم يذكروا اللّٰه فيه ولم يصلوا)** فيه **(على نبيه إلا كان عليهم ترة،)** بكسر الفوقية وفتح الراء، لا بفتحهما كما زعم، وهاء تأنيث عوض عن الواو المحذوفة، كعدة، وزنة مرفوع بكان التامة، أي: وقعت وحصلت، أو اسمها، وعليهم خبر مقدم، وجوز نصبها خبر واسم كان مستتر، عائد على الجلسة المفهومة مما قبله، وهي النقص أو التبعة أو الحسرة، قيل: وهو

كان عليهم ترة، فإن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم.

وروى إسمٰعيل القاضي عن أبي سعيد قال: ما من قوم يقعدون ثم يقومون ولا يصلون على النبي ﷺ إلا كان عليهم حسرة وإن دخلوا الجنة لما يروا من الثواب.

ومنها: عند الصباح والمساء، لما روى الطبراني من حديث أبي الدرداء مرفوعًا. من صلى علي حين يصبح عشرًا، وحين يمسي عشرًا، أدركته شفاعتي يوم القيامة

أقرب لوروده في الحديث الثاني، فهم في مشيئة الله، **(فإن شاء عذبهم)** يعد له على ذلك، **(وإن شاء غفر لهم)** بفضله، فيتأكد الذكر والصلاة عند ذلك، ويحصلان بأي: لفظ كان، لكن الأكمل في الذكر: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك، وفي الصلاة ما في آخر التشهد، والمراد بالعذاب اللوم على تركها، كما يلام فاعل المكروه، وبالمغفرة ترك اللوم، لأنها لا تستدعي سبق ذنب، فلا حجة فيه للقائل بوجوب الصلاة عليه في كل مجلس.

(وروى إسمٰعيل القاضي عن أبي سعيد) الخدري سعد بن مٰلك بن سنان الصحابي، ابن الصحابي، **(قال: ما من قوم يقعدون)** في مجلس، **(ثم يقومون)** منه **(ولا يصلون على النبي ﷺ إلا كان عليهم حسرة)** ندامة وأسفًا في الموقف على ما فاتهم، **(وإن دخلوا الجنة لما يروا من الثواب)** لمن صلى عليه، وليس المراد أن الحسرة تلازمهم بعد دخولها، إذ بعده لا حسرة، ويجوز تمام كان ونقصها، وجعله نفس الحسرة مبالغة، كقوله: وإنه لحسرة أو إسناد مجازي، وقد أبعد المصنف النجعة في العزو مع كونه موقوفًا، وقد جاء مرفوعًا في أحد دواوين الإسلام.

فأخرج النسائي عن أبي سعيد عن النبي ﷺ، قال: لا يجلس قوم مجلسًا، ثم لا يصلون فيه على رسول الله إلا كان عليهم حسرة، وإن دخلوا الجنة لما يرون من الثواب، وقد ذكره بهذا اللفظ عياض إلا أنه لم ينسبه للنسائي.

(ومنها: عند الصباح) أول النهار **(والمساء)** أول الليل، لا بالمعنى اللغوي، وهو أن الصباح أول النهار، والمساء ما بين الظهر إلى المغرب، **(لما روى الطبراني)** بإسنادين أحدهما جيد، وقد حسنه بعض الحفاظ، ولعله لشواهده، وإلا ففيه انقطاع، لأنه **(من حديث)** خالد الحذاء عن **(أبي الدرداء)** وخالد لم يسمع من أبي الدرداء، **(مرفوعًا: من صلى على حين يصبح عشرًا)** من المرات، **(وحين يمسي عشرًا أدركته شفاعتي يوم القيامة،)** أي: شفاعة خاصة

ومنها: عند الوضوء، لحديث ابن ماجه عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا وضوء لمن لم يصل على النبي ﷺ».

ومنها: عند طنين الأذن، لحديث أبي رافع عند ابن السني مرفوعًا: إذا طنت أذن أحدكم فليذكرني، وليصل علي وليقل ذكر الله من ذكرني بخير.

غير العامة جزاء على صلاته عند شدة الاحتياج، فلو لم يكن لها ثواب إلا هذا لكفى.

قال الأبي: وقضية اللفظ حصول الصلاة بأي: لفظ كان وإن كان الراجح الصيغة الواردة في التشهد.

(ومنها: عند الوضوء لحديث ابن ماجه عن سهل بن سعد) الساعدي، **(قال: قال رسول الله ﷺ: لا وضوء)** كامل **(لمن لم يصلِ على النبي ﷺ،)** لكنه حديث ضعيف كما في الفتح، **(ومنها: عند طنين الأذن،)** أي: تصويتها **(لحديث أبي رافع)** أسلم أو إبراهيم أو صالح، أو غير ذلك إلى عشرة أقوال، أشهرها: أسلم **(عند ابن السنّي،)** وكذا الطبراني في الثلاثة، والعقيلي وابن عدي والخرائطي والحكيم الترمذي.

قال السخاوي: وسنده ضعيف، بل قال العقيلي: لا أصل له. انتهى. وتعقب بأن الحافظ النور الهيثمي، قال: إسناد الطبراني في الكبير حسن، وقد رواه ابن خزيمة وهو ممن التزم تخريج الصحيح، وبه شنعوا على ابن الجوزي زعمه أنه موضوع **(مرفوعًا،)** لفظة استعملوها بمعنى قال ﷺ: **(إذا طنت)** بالتشديد، أي: صوتت **(أذن أحدكم، فليذكرني)** بنحو محمد رسول الله **(وليصلِ عليّ)** بنحو ﷺ، ففيه عدم الاكتفاء بذكره حتى يصلي عليه، **(وليقل ذكر الله من ذكرني بخير،)** لأن الأرواح ذات طهارة ونزاهة ولها سمع وبصر متصل ببصر العين ولها سطوع في الجو تحول وتجول، ثم تصعد إلى مقامها الذي منه بدت، فإذا تخلصت من شغل النفس أدركت من أمر الله ما يعجز عنه البشر، فهما ولولا تمغلها لرأت العجائب، لكنها تدنست بما تلبست، وتوسخت بما تقمصت من ثياب اللذات، وتكدرت بما تشربت من كأس حب الخطيئات، ورسول الله ﷺ لما قيل له: إلى أين، قال: إلى سدرة المنتهى، فهو متشمر هناك، يقول: يا رب أمتي أمتي حتى ينفخ في الصور، فطنين الأذن من قبل الروح تجد تحفتها وطهارتها وسطوعها وشوقها إلى المقام الذي فيه المصطفى، فطنت لما جاءت به من الخبر، فلذا قال: فليصلِ عليّ، لأنه ذكره عند الله في ذلك الوقت، وطلب شيئًا استوجب به الصلاة أداء لحقه، فلذا شرعت الصلاة عليه عند طنين الأذن، كما شرعت عند خدر الرجل لخبر ابن السنّي: أن رجلاً خدرت رجله عند ابن عباس، فقال له: أذكر أحب الناس إليك، فقال محمد ﷺ: فكأنما نشط من عقال. ذكره في فتح القدير.

ومنها: عند نسيان الشيء، لحديث أبي موسى المديني، بسند فيه ضعف، عن أنس يرفعه: إذا نسيتم شيئًا فصلوا علي تذكروه إن شاء الله.

ومنها: بعد العطاس، كما ذهب إليه أبو موسى المديني وجماعة، ونازعهم في ذلك آخرون، وقالوا: هذا موطن يفرد فيه ذكر الله، كالأكل والشرب والوقاع ونحو ذلك.

ومنها: عند زيارة قبره الشريف، لحديث أبي داود عن أبي هريرة: أن رسول اللّه ﷺ قال: ما من أحد يسلم علي إلاَّ رد اللّه علي روحي حتى أرد عليه السلام.

وروى ابن عساكر: من صلى علي عند قبري سمعته.

(**ومنها: عند نسيان الشيء لحديث أبي موسى**) محمد بن عمر بن أحمد (**المديني،**) الأصفهاني، الحافظ، الكبير، صاحب التصانيف (**بسند فيه ضعف عن أنس يرفعه: إذا نسيتم شيئًا فصلوا عليّ**) جواب إذا (**تذكروه إن شاء اللّه**) حذفت نونه لكونه في جواب الطلب.

(**ومنها: بعد العطاس، كما ذهب إليه أبو موسى المديني وجماعة**) لما جاء بسند ضعيف من عطس، فقال: الحمد للّه على كل حال، ما كان من حال، وصلى اللّه على محمد وعلى أهل بيته.

أخرج اللّه من منخره الأيسر طائرًا، يقول: اللهم اغفر لقائلها، (**ونازعهم في ذلك آخرون، وقالوا: هذا موطن يفرد فيه ذكر اللّه، كالأكل والشرب والوقاع ونحو ذلك،**) كالتعجب وإشهار المبيع، والذبح والعثرة، وفي الحمام ومواضع الأقذار، ومذهب لملك كراهتها في ذلك كله.

(**ومنها: عند زيارة قبره الشريف لحديث أبي داود عن أبي هريرة، أن رسول اللّه ﷺ قال: ما من أحد يسّلم على**) في أي: محل كان، وزيادة عند قبري، قال الحافظ: السخاوي: لم أقف عليها فيما رأيته من طرق الحديث، (**إلا رد اللّه على روحي،**) أي: نطقي (**حتى أرد عليه السلام،**) أو هو عبارة عن استمرار حياته على الدوام، وأن روحه لا تفارقه أبدًا لاستحالة خلو الوجود من أحد يسلم عليه عادة، ويأتي إن شاء اللّه مزيد لذلك في المقصد العاشر.

قال السيوطي: كذا رواية أبي داود رد علي، وللبيهقي إلى، وهي ألطف وأنسب، لأن رد يعدي بعلى في الإهانة، وبإلى في الإكرام، فمن الأول ﴿يردوكم على أعقابكم﴾، ومن الثاني: ﴿فرددناه إلى أمه﴾. انتهى، ولا يطرد هذا بدليل رواية علي هنا في الإكرام، ثم المصنف استدل بعمومه على ترجمته الخاصة، ولذا عقبه بالخاص، فقال: (**وروى ابن عساكر**) وعبد الرزاق وابن

وورد الأمر بالإكثار منها يوم الجمعة وليلتها، فعن أوس بن أوس الثقفي قال: قال رسول اللّه ﷺ: من أفضل أيامكم يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فاكثروا علي من الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضة علي، قالوا: يا رسول اللّه، وكيف تعرض عليك صلاتنا وقد أرمت - يعني: وقد

أبي شيبة من حديث أبي هريرة مرفوعًا: (**من صلى عليّ عند قبري سمعته،**) ومن صلى عليّ نائيًا أبلغته، هذا بقية الحديث، والظاهر أن المراد بالعندية قرب القبر، بحيث يصدق عليه عرفًا أنه عنده، وبالبعد عنه ما عدا ذلك وإن كان بالمسجد، وفي القول البديع: إذا كان المصلي عند قبره الشريف سمعه ﷺ بلا واسطة، سواء كان ليلة الجمعة أو غيرها، وما يقوله بعض الخطباء ونحوهم أنه يسمع بأذنيه في هذا اليوم من يصلي عليه، فهو مع حمله على القريب لا مفهوم له. انتهى.

وعورض هذا الخبر بحديث: من صلى عليّ عند قبري وكل اللّه به ملكًا يبلغني، وكفي أمر دنياه وآخرته، وكنت له شفيعًا أو شهيدًا يوم القيامة، وجمع بأنه يسمع الصلاة والسلام عند قبره بلا واسطة، ويبلغه الملك أيضًا إشعارًا بمزيد خصوصيته والاعتناء بشأنه والاستمداد له بذلك، وخبر الطبراني وغيره عن الحسن بن علي مرفوعًا: حيثما كنتم فصلوا عليّ، فإن صلاتكم تبلغني، معناه: لا تتكلفوا المعاودة إلى قبري، لكن الحضور فيه مشافهة أفضل من الغيبة، والمنهي عنه الاعتياد الرافع لكمال الحشمة، (**وورد الأمر بالإكثار منها يوم الجمعة وليلتها،**) وأقل الكثرة ثلاثمائة، قاله أبو طالب في القوت.

قال السخاوي: لم أقف له على مستند، فلعله تلقاه عن أحد من الصالحين عرفه بتجارب أو غيره أو رآه أول ما يحصل به الكثرة، (**فعن أوس بن أوس**) (بفتح الهمزة وسكون الواو)، (**الثقفي،**) الصحابي، سكن دمشق، روى له أصحاب السنن الأربعة أحاديث صحيحة من رواية الشاميين عنه، وهو غير أوس بن أبي أوس حذيفة الثقفي، الصحابي، على الصحيح خلافًا لابن معين وغيره في أنهما واحد، فإنه خطأ كما في الإصابة وغيرها، (**قال: قال رسول اللّه ﷺ: من أفضل أيامكم يوم الجمعة، فيه خلق آدم،**) وذلك يوجب لليوم شرفًا ومزية، (**وفيه قبض،**) وذلك سبب للشرف أيضًا، فإنه سبب لوصوله إلى الجناب الأقدس والخلاص من تعب الدنيا، (**وفيه النفخة،**) أي: النفخ في الصور، وذلك شرف أيضًا، لأنه من أسباب توصل أرباب الكمال إلى ما أعد لهم من النعيم المقيم، والموت أحد الأسباب الموصلة للنعيم، فهو وإن كان فناء ظاهرًا، لكنه بالحقيقة ولادة ثانية ذكره الراغب (**وفيه الصعقة**) من شدة الوجل وهي غير النفخة وقد ذكرها تعالى بفاء التعقيب في، ونفخ في الصور، فصعق، (**فأكثروا علي من الصلاة فيه،**) أي: في يوم الجمعة، (**فإن صلاتكم معروضة عليّ،**) أي: موصلة إلى توصل الهدايا، قاله ابن الملقن، (**قالوا: يا رسول اللّه، وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت**) (بفتح الهمزة والراء

بليت ـ قال: إن اللّٰه حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء، رواه أحمد وأبو داود والنسائي. وقد صحح هذا الحديث ابن خزيمة وابن حبان والدارقطني.

قال الحافظ ابن كثير: وقد روى البيهقي من حديث أبي أمامة أن النبي ﷺ أمر بالإكثار من الصلاة عليه ليلة الجمعة ويوم الجمعة، لكن في إسناده ضعف.

وسكون الميم، وروي بضم الهمز وكسر الراء، قاله المنذري، وقال غيره: أرمت، بفتح فسكون ففتح على الأشهر.

وفي رواية: أرممت، أي: صرت رميمًا، (**يعني: وقد بليت، قال: إن اللّٰه حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء،**) لأنها تتشرف بوقع أقدامهم عليها، وتفتخر بضمهم إليها، فكيف تأكل منهم، ولأنهم تناولوا ما تناولوا منها بحق وعدل، وسخرها لهم لإقامة العدل عليها، فلم يكن لها عليهم سلطان، فكما أن حفظ أجسادهم من البلاء خرق للعادة المستمرة، كذلك عرض صلاتهم عليه وسماعها منهم، فالجواب مطابق للسؤال، قاطع لعرق الاستبعاد، لأن الخوارق لا يقاس عليها.

(**رواه أحمد وأبو داود والنسائي**) وابن ماجه في الجنائز، كلهم عن أوس، وهو الصواب، ووقع عند ابن ماجه في الصلاة تسمية الصحابي شداد بن أوس، وهو وهم نبه عليه المزي وغيره.

وقد رواه ابن ماجه في الجنائز على الصواب، (**وقد صحح هذا الحديث ابن خزيمة وابن حبان والدارقطني**) والحاكم، وقال: على شرط البخاري، وحسنه عبد الغني والمنذري. وقال ابن دحية أنه صحيح، محفوظ بنقل العدل عن العدل، ومن قال: إنه منكر أو غريب لعلة خفية به، فقد استروح، لأن الدارقطني رد ذلك.

(**قال الحافظ ابن كثير: وقد روى البيهقي من حديث أبي أمامه؛ أن النبي ﷺ أمر بالإكثار من الصلاة عليه ليلة الجمعة ويوم الجمعة،**) لفظ البيهقي في الشعب عن مكحول عن أبي أمامة، قال: قال رسول اللّٰه ﷺ: أكثروا عليّ من الصلاة في كل يوم جمعة، فإن صلاة أمتي تعرض عليّ يوم الجمعة، فمن كان أكثرهم عليّ صلاة كان أقربهم مني منزلة، (**ولكن في إسناده ضعف،**) لأن مكحولاً لم يسمع من أبي أمامة عند الجمهور، لكن أثبت الطبراني سماعه منه، ولذا قال المنذري: سنده حسن إلا أن مكحولاً، قيل: لم يسمع من أبي أمامة. انتهى.

وليس في حديث أبي أمامة تصريح بليلة الجمعة، كما فعل المصنف. نعم جاء في حديث أنس عند ابن عدي، وأبي هريرة عند البيهقي، والطبراني مرفوعًا: أكثروا في الصلاة عليّ في الليلة الغراء واليوم الأزهر، فإن صلاتكم تعرض عليّ، وفي إسناده ضعف، أي: عرضًا خاصًا

فإن قلت: ما الحكمة في خصوصية الإكثار من الصلاة عليه ﷺ يوم الجمعة وليلتها؟

أجاب ابن القيم بأن رسول الله ﷺ سيد الأنام، ويوم الجمعة سيد الأيام، فللصلاة عليه فيه مزية ليست لغيره، مع حكمة أخرى، وهي أن كل خير نالته أمته في الدنيا والآخرة فإنما نالته على يده ﷺ، فجمع الله لأمته بين خيري الدنيا والآخرة، وأعظم كرامة تحصل لهم فإنها تحصل لهم يوم الجمعة، فإن بعثهم إلى منازلهم وقصورهم في الجنة، وهو يوم المزيد لهم إذا دخلوا الجنة، وهو عيد لهم في الدنيا، ويوم فيه يسعفهم الله بطلباتهم وحوائجهم، ولا يرد سائلهم، وهذا كله إنما عرفوه وحصل لهم بسببه وعلى يده، فمن شكره وحمده وأداه القليل من حقه ﷺ أن يكثر من الصلاة عليه في هذا اليوم وليلته.

وأما فضيلة الصلاة عليه ﷺ فقد ورد التصريح بها في أحاديث قوية، لم

فيه زيادة شرف للمصلي حينئذٍ، فلا ينافي أنها تعرض في أي وقت صلى عليه، كما جاء في أحاديث، وللبيهقي عن أنس: أكثروا من الصلاة عليّ في يوم الجمعة وليلة الجمعة، فمن فعل ذلك كنت له شهيدًا وشافعًا يوم القيامة، أي: شهيدًا بأعماله التي منها الصلاة عليّ، وشافعًا له شفاعة خاصة اعتناء به، وإلا فشفاعته عامة.

(فإن قلت: ما الحكمة في خصوصية الإكثار من الصلاة عليه ﷺ يوم الجمعة وليلتها، أجاب ابن القيم بأن رسول الله ﷺ سيد الأنام) كسحاب جميع الخلق أو الجن والإنس، خاصة ويقال: آنام بالمد، كساناط، وأنيم كأمير، **(ويوم الجمعة سيد الأيام)** للأسبوع، **(فللصلاة عليه فيه مزية ليست لغيره مع حكمة أخرى، وهي أن كل خير نالته أمته في الدنيا والآخرة، فإنما نالته على يده ﷺ، فجمع الله لأمته به بين خيري الدنيا والآخرة، وأعظم)** (بالجر عطف على خيري)، أي: وبين أعظم **(كرامة تحصل لهم فإنها تحصل لهم، يوم الجمعة، فإن فيه بعثهم إلى منازلهم وقصورهم في الجنة، وهو يوم المزيد لهم إذا دخلوا الجنة، وهو عيد لهم في الدنيا)** كما في الحديث: **(ويوم فيه يسعفهم الله بطلباتهم:)** جمع طلبة بزنة كلمة وكلمات **(وحوائجهم، ولا يرد سائلهم)** في الساعة التي فيه، كما صح، **(وهذا كله إنما عرفوه وحصل لهم بسببه وعلى يده، فمن شكره وحمده وأداه القليل من حقه ﷺ أن يكثر)** كل أحد **(من الصلاة عليه في هذا اليوم وليلته)**، وفقنا الله لذلك بمنه.

(وأما فضيلة الصلاة عليه ﷺ،) أي: الثواب المترتب لقائلها، كتكفير الخطايا وتزكية

يخرج البخاري منها شيئًا، أمثلها ما أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ «من صلى علي واحدة صلى الله عليه بها عشرًا».

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ لحاجة، فلم يجد أحدًا يتبعه، فأتاه عمر بمطهرة من خلفه، فوجد النبي ﷺ ساجدًا،

الأعمال ورفع الدرجات ومغفرة الذنوب وصلاة الملائكة واستغفارها لقائلها وكناية قيراط مثل أحد من الأجر، والكيل بالمكيال، إلا وفي كفاية أمر الدنيا والآخرة لمن جعل صلاته كلها صلاة عليه، ومحق الخطايا وفضلها على عتق الرقاب والنجاة بها من الأهوال، وشهادة الرسول بها، ووجوب الشفاعة، ورضا الله ورحمته، والأمان من سخطه، والدخول تحت ظل العرش، ورجحان الميزان، وورود الحوض، والأمان من العطش، والعتق من النار، والجواز على الصراط ورؤية المقعد المقرب من الجنة قبل الموت وكثرة الأزواج في الجنة ورجحانها على أكثر من عشرين غزوة وقيامها مقام الصدقة للمعسر، وأنها زكاة وطهارة وينمو المال ببركتها، وتقضي بها مائة من الحوائج، بل أكثر، وأنها عبادة، وأحب الأعمال إلى الله تعالى وتزيين المجالس، وتنفي الفقر وضيق العيش، ويلتمس بها مظان الخير، وأن فاعلها أولى الناس به، وينتفع هو وولده وولد ولده، بها ومن أهديت في صحيفته بثوابها، وتقرب إلى الله عزّ وجلّ رسوله، وأنها نور، وتنصر على الأعداء، وتطهر القلب من النفاق والصدأ، وتوجب محبة الناس ورؤية النبي ﷺ في المنام، وتمنع من اغتياب صاحبها، وهي من أبرك الأعمال وأفضلها وأكثرها نفعًا في الدين والدنيا، وغير ذلك من الثواب، هكذا ترجم في القول البديع، ثم ذكر الأحاديث في ذلك كله، والمصنف ذكر بعضها، **(فقد ورد التصريح بها في أحاديث قوية،)** باعتبار مجموعها، فلا ينافي أن بعضها ضعيف يعمل به في الفضائل، **(لم يخرج البخاري منها شيئًا،)** لأنها ليست على شرطه، **(أمثلها ما أخرجه مسلم)** وأبو داود والترمذي والنسائي والإمام أحمد وابن حبان **(من حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ: من صلى عليّ واحدة)**، زاد في رواية البزار من تلقاء نفسه **(صلى الله عليه بها عشرًا،)** أي: من دعا لي مرة رحمه الله وأقبل عليه بعطفه عشر مرات، وأعطاه الفضل بالدرجات المقدرة له.

وفي بعض ألفاظ الترمذي: من صلى عليّ مرة واحدة كتب الله له بها عشر حسنات، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، والصلاة عليه وإن كانت تحصيل الحاصل ليكن حصول الأمور الجزئية قد يكون مشروطًا بشروط، من جملتها الدعاء.

(وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: خرج رسول الله ﷺ لحاجة،) هي حاجة البراز، كما في حديث أنس: خرج يتبرز، **(فلم يجد أحدًا يتبعه، فأتاه عمر،)** وفي حديث أنس:

فتنحى عنه حتى رفع النبي ﷺ رأسه، فقال له: أخشيت يا عمر حين وجدتني ساجدًا فتنحيت عني، إن جبريل أتاني فقال: من صلى عليك من أمتك صلاة واحدة صلى الله عليه عشر صلوات، ورفعه عشر درجات. رواه الطبراني. قال ابن كثير: وقد اختار هذا الحديث الحافظ الضياء المقدسي في كتابه «المستخرج على الصحيحين».

وعن أبي طلحة أن رسول الله ﷺ جاء ذات يوم والسرور يرى في وجهه، فقالوا: يا رسول الله إنا لنرى السرور وجهك، فقال: إنه أتاني الملك فقال: يا

ففزع، عمر فأتاه، أي: بدعائه، كما في رواية: فدعاني فأتيته، أو بغير دعاء إن تعددت القصة **(بمطهرة)** (بكسر الميم) أدواة فيها ماء **(من خلقه، فوجد النبي ﷺ ساجدًا، فتنحى عنه)** زاد أنس: فجلس وراءه **(حتى رفع النبي ﷺ رأسه، فقال له: أخشيت:)** أخفت من قربك لي **(يا عمر حين وجدتني ساجدًا)** أن تشغلني عن مناجاة ربي، **(فتنحيت عني،)** فالاستفهام للتقرير، ويحتمل كما في نسخ كثيرة صحيحة أنه أحسنت (بفتح الهمزة وإسكان الحاء وبالسين المهملتين ونون ساكنة، من الإحسان مدح لعمر في تنحيه عنه حينئذٍ، وهو أنسب بالسياق؛ **(أن جبريل أتاني)** في سجودي، كما هو ظاهر، ويحتمل قبل سجوده، وسجد شكرًا، كما في حديث عبد الرحمٰن بن عوف عند أحمد، وصححه الحاكم والبيهقي، وإنما لم أحزم بالثاني، لأن عمر لم يذكر في خبر عبد الرحمٰن، واختلف المخرج، فيحتمل التعدد، **(فقال: من صلى عليك من أمتك)** أمة الإجابة **(صلاة واحدة صلى الله عليه عشر صلوات،)** أي: رحمه رحمة مضاعفة معظمة لا تشابه غيرها، لأن إضافتها إلى الله إضافة تعظيم وتشريف، وإن كان كل من جاء بالحسنة له عشر أمثالها، **(ورفعه عشر درجات)** بأعلاء مقاماته في جنات النعيم وعلو منزلته لقربه من العزيز الرحيم. **(رواه الطبراني)**.

(قال ابن كثير: وقد اختار هذا الحديث الحافظ الضياء المقدسي،) حيث أخرجه **(في كتابه المستخرج على الصحيحين،)** الذي سماه بالأحاديث المختارة، أي: من الأحاديث التي ليست في الصحيحين.

وقد صرح الزركشي وغيره، بأن تصحيحه أعلى مزية من تصحيح الحاكم، **(وعن أبي طلحة)** زيد بن سهل الأنصاري، **(أن رسول الله ﷺ جاء ذات يوم والسرور يرى في وجهه،)** وفي رواية الطبراني، عن أبي طلحة: دخلت على رسول الله ﷺ وأسارير وجهه تبرق، والجمع بينهما أن المصطفى جاء إلى محل لم يكن فيه أبو طلحة، ثم دخل عليه أبو طلحة فيه، **(فقالوا: يا رسول الله إنا لنرى السرور في وجهك،)** لأنه كان إذا سر استنار وجهه، **(فقال: أنه**

محمد، أما يرضيك أن ربك عز وجل يقول: إنه لا يصلي عليك أحد من أمتك إلا صليت عليه عشرًا، ولا يسلم عليك أحد من أمتك إلا سلمت عليه عشرًا، قال: بلى، رواه الدارمي وأحمد وابن حبان والحاكم والنسائي، واللفظ له.

وعن عامر بن ربيعة، أن رسول الله ﷺ قال: «من صلى على صلاة لم تزل الملائكة تصلي عليه ما صلي علي، فليقلَّ عبد من ذلك أو ليكثر». رواه أحمد وابن ماجه من حديث شعبة.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي: من صلى على رسول الله ﷺ صلاة

أتاني الملك) جبريل، كما صرح به في روايات أخر، (**فقال: يا محمد أما يرضيك أن ربك عزّ وجلّ يقول أنه لا يصلي عليك أحد من أمتك،**) وفي رواية: من عبادي، والمراد بهم أمته (**إلا صليت عليه عشرًا، ولا يسلم عليك أحد من أمتك إلا سلمت عليه عشرًا،**) ورواية: بحذف ولا يسلم...الخ.

من تقصير بعض الرواة، (**قال: بلى،**) زاد في رواية: يا رب، (**رواه الدارمي**) عبد الله بن عبد الرحمٰن، أحد الأعلام الحفاظ، (**وأحمد وابن حبان والحاكم والنسائي، واللفظ له**) وللطبراني، عن أبي طلحة: دخلت على رسول الله ﷺ وأسارير وجهه تبرق، فقلت: يا رسول الله ما رأيتك أطيب نفسًا، ولا أظهر بشرًا من يومك هذا، قال: ومالي لا تطيب نفسي، ويظهر بشري، وإنما فارقني جبريل الساعة، فقال: يا محمد من صلى عليك من أمتك صلاة كتب الله له بها عشر حسنات، ومحا عنه عشر سيئات، ورفعه بها عشر درجات، وقال له الملك: مثل ما قال لك، قلت: يا جبريل وما ذلك الملك؟، قال: إن الله عزّ وجلّ وكل ملكًا من لدن خلقك إلى أن يبعثك، لا يصلي عليك، أحد من أمتك إلا قال: وأنت صلى الله عليك وفيه روايات أخر بألفاظ مختلفة إما من الرواة، أو حدث به أبو طلحة في أوقات بألفاظ مختلفة، (**وعن عامر بن ربيعة**) بن كعب بن لملك العنزي، بسكون النون، حليف الخطاب، صحابي مشهور، أسلم قديمًا، وهاجر وشهد بدرًا، ومات ليالي قتل عثمٰن (**أن رسول الله ﷺ قال: من صلى عليّ صلاة،**) في أي: وقت كان (**لم تزل الملائكة تصلي عليه ما صلى،**) أي: مدة صلاته (**عليّ، فليقل عبد من ذلك أو ليكثر،**) العطف للتخيير، والفاء فصيحة، أي: إذا عرف بقاء هذا ودوامه ونفعه، فإن شاء أكثر ليربح ربحًا كثيرًا دائمًا، وإلا اقتصر على قليل نافع، وهو في الحقيقة حث على الإكثار، (**رواه أحمد وابن ماجه**) بإسناد حسن (**من حديث شعبة**) ابن الحجاج، الواسطي، البصري، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه.

(**وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي: من صلى على رسول الله ﷺ صلاة صلى الله**

صلى اللّٰه عليه وملائكته سبعين صلاة، فليقلَّ عبد من ذلك أو ليكثر، رواه أحمد.

والتخيير بعد الإعلام بما فيه الخيرة في المخير فيه على جهة التحذير من التفريط في تحصيله، وهو قريب من معنى التهديد.

وروى الترمذي، أن أُبي بن كعب قال: يا رسول اللّٰه، إني أكثر الصلاة فكم أجعل لك من صلاتي؟ قال: ما شئت، قلت: الربع؟ قال: ما شئت وإن زدت فهو خير لك، قلت: فالنصف، قال: ما شيئا، وإن زدت، فهو خير لك، قلت: فالثلثين؟ قال: ما شئت وإن زدت فهو خير لك، قلت: أجعل لك صلاتي كلها، قال: إذن تكفى همك، ويغفر ذنبك. ثم قال: هذا حديث

(**وعن عبد اللّه بن عمرو بن العاصي: من صلى على رسول اللّه ﷺ صلاة صلى اللّه عليه وملائكته سبعين صلاة،**) حقيقة، أو المراد التكثير، (**فليقل عبد من ذلك، أو ليكثر، رواه أحمد**) بإسناد حسن، ومثله: لا يقال بالرأي: فهو موقوف لفظًا مرفوع حكمًا، (**والتخيير بعد الإعلام بما فيه الخيرة في المخير، فيه على جهة التحذير من التفريط في تحصيله،**) فهو في الحقيقة حث على الإكثار، فإن العاقل لا يترك الخير الكثير ما أمكنه، ففيه من البلاغة ما لا يخفى، (**وهو قريب من معنى التهديد**) في نحو قوله: ﴿اعملوا ما شئتم﴾، ليس أمرًا لهم بعمل ما شاؤا، بل هو وعيد شديد بالمجازاة على الطعن والتحريف والتأويل الباطل واللغو في القرآن.

(**وروى الترمذي**) وأحمد والحاكم، وصححه: (**أن أبي بن كعب قال:**) كان رسول اللّه ﷺ إذا ذهب ربع الليل قام، فقال: (يا أيها الناس اذكروا اللّه اذكروا اللّه،) جاءت الراجفة، تتبعها الرادفة، قال أبي بن كعب، فقلت: (**يا رسول اللّه إني أكثر الصلاة، فكم أجعل لك من صلاتي،**) قال المنذري: معناه أكثر الدعاء، فكم أجعل لك من دعائي صلاة عليك؟، (**قال: ما شئت،**) يعني: أي: قدر أردت وتيسر لك، (**قلت:**) أجعل لك (**الربع، قال: ما شئت، وإن زدت، فهو خير لك:**) نافع في الدنيا والآخرة، (**قلت: فالنصف، قال: ما شئت، وإن زدت، فهو خير لك، قلت: فالثلثين، قال: ما شئت، وإن زدت فهو خير لك،**) فلم يعين ﷺ شيئًا معينًا لئلا ينغلق عليه باب المزيد، ولم يزل يفوض الاختيار إليه مع الحث على المزيد، حتى قال: (**قلت: اجعل لك صلاتي كلها؟، قال: إذن تكفي**) أنت (**همك،**) بالنصب مفعول تكفي الثاني، والأول أنت المضمر القائم مقام الفاعل، (**ويغفر**) بالرفع (**ذنبك،**) ويروى بنصب يغفر بإذن، لأنها مكفرة للذنوب، والمعنى أنها تغنيك عن غيرها، لأن فيها خيري الدارين، فهو بمعنى الحديث القدسي: من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين، (**ثم قال**)

حسن.

فهذا ما يتعلق بالصلاة، وأما السلام فقال النووي: يكره إفراد الصلاة عن السلام، واستدل بورود الأمر بهما معًا في الآية، يعني قوله تعالى: ﴿**إن اللّٰه وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليمًا**﴾ [الأحزاب/٥٦].

وتعقبوه: بأن النبي ﷺ علم الصحابة التسليم قبل تعليمهم الصلاة، كما هو مصرح به في قولهم: يا رسول اللّٰه قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك، وقوله عليه الصلاة والسلام بعد أن علمهم الصلاة والسلام: كما قد علمتم، فأفرد التسليم مدة قبل الصلاة عليه.

لكن قال في فتح الباري: إنه يكره أن يفرد الصلاة ولا يسلم أصلاً، أما لو صلى في وقت، وسلم في وقت آخر فإنه يكون ممتثلاً.

وقال أبو محمد الجويني من أصحابنا: السلام بمعنى الصلاة، فلا يستعمل

الترمذي: (**هذا حديث حسن**) صحيح، ولم يقتصر على حسن، كما نقل المصنف، (**فهذا ما يتعلق بالصلاة**) مما أراد، يراده في فضلها وإلا فهو يحتمل جزأ حافلاً، وقد كفي السخاوى فيه وشفي، (**وأما السلام**،) أي: ما يتعلق به، (**فقال النووي: يكره افراد الصلاة عن السلام، واستدل بورود الأمر بهما معًا في الآية، يعني قوله تعالى: ﴿إن اللّٰه وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليمًا﴾**،) فظاهر الأمر بهما كراهة، أفراد أحدهما عن الآخر، وإليه ذهب بعض المالكية، (**وتعقبوه بأن النبي ﷺ علم الصحابة التسليم قبل تعليمهم الصلاة**،) بقوله: قولوا اللهم صلّ على محمد إلى آخر ما مر، (**كما هو مصرح به في قولهم: يا رسول اللّٰه قد علمنا كيف نسلم عليك، فكيف نصلي عليك، وقوله عليه الصلاة والسلام بعد أن علمهم الصلاة والسلام**،) بالرفع مقول القول، (**كما قد علمتم**) من العلم، أو التعليم، (**فأفرد التسليم عليه مدة قبل الصلاة عليه**،) فكيف يكره ذلك.

(**لكن قال في فتح الباري أنه يكره أن يفرد الصلاة ولا يسلم أصلاً، أما لو صلى في وقت وسلم في وقت آخر، فإنه يكون ممتثلاً**) للأمر، فلا يكون منفردًا للسلام، لأنهم جمعوا بين الصلاة والسلام بعد أن علمها لهم، لكن هذا المعنى ليس مرادًا للنووي، فلا يصح جوابًا عنه.

(**وقال أبو محمد الجويني: من أصحابنا السلام بمعنى الصلاة، فلا يستعمل في**)

في الغائب ولا يفرد غير الأنبياء به، فلا يقال: علي عليه السلام، سواء في هذا الأحياء والأموات، وأما الحاضر فيخاطب به فيقال: سلام عليك، أو عليكم، أو السلام عليك أو عليكم، وهذا مجمع عليه انتهى.

وقد جرت عادة بعض النساخ أن يفردوا عليًا وفاطمة رضي الله عنهما بالسلام، فيقولوا: عليه أو عليها السلام من دون سائر الصحابة في ذلك، وهذا وإن كان معناه صحيحًا لكن ينبغي أن يساوي بين الصحابة رضي الله عنهم في ذلك، فإن هذا من باب التعظيم والتكريم، والشيخان وعثمٰن أولى بذلك منهما، أشار إليه ابن كثير.

وأما الصلاة على غير النبي ﷺ فاختلف فيها.

وأخرج البيهقي بسند واه من حديث بريدة رفعه: لا تتركن في التشهد الصلاة علي وعلى أنبياء الله.

الشخص **(الغائب، ولا يفرد غير الأنبياء به، فلا يقال علي عليه السلام)** بل رضي الله عنه، **(سواء في هذا الأحياء والأموات، وأما الحاضر فيخاطب به، فيقال: سلام عليك أو عليكم، أو السلام عليك أو عليكم وهذا مجمع عليه. انتهى)**.

(وقد جرت عادة بعض النساخ، أن يفردوا عليًا وفاطمة رضي الله عنهما بالسلام، فيقولوا) علي **(عليه أو)** فاطمة **(عليها السلام دون سائر الصحابة في ذلك، وهذا وإن كان معناه صحيحًا،)** لأن المراد السلام أو التحية، **(لكن)** ذلك مكروه، أو خلاف الأولى، أو محرم على ما يأتي قريبًا، و **(ينبغي)** أن فعل ذلك المكروه، **(أن يساوي بين الصحابة رضي الله عنهم في ذلك،)** لأن إفراد علي وفاطمة بذلك صار من شعار أهل البدع، **(فإن هذا من باب التعظيم والتكريم، والشيخان وعثمٰن أولى بذلك منهما،)** أي: علي وفاطمة، **(أشار إليه ابن كثير،)** ويأتي له مزيد قريبًا.

(وأما الصلاة على غير النبي ﷺ) من الأنبياء أو غيرهم، **(فاختلف فيها)** فقيل: يطلبها على الأنبياء، وقيل: بعدمه، وأما غيرهم، ففي جوازها استقلالاً، وعدمه خلاف لا تبعا، فيجوز بإجماع هذا حاصل ما ذكره.

(وأخرج البيهقي بسند واه) أي: ضعيف جدًا من، وهي الحائط إذا مال للسقوط، وفي نسخة واهي (بالياء)، وكل صحيح، لكن حذفها من المجرد من أل، كما هنا هو الكثير **(من حديث بريدة)** بن الحصيب، **(رفعه: لا تتركن)** أيها المصلي **(في التشهد الصلاة عليّ وعلى**

وأخرج إسمٰعيل القاضي بسند ضعيف من حديث أبي هريرة صلوا على أنبياء الله.

وأخرج الطبراني من حديث ابن عباس رفعه: إذا صليتم علي فصلوا على أنبياء الله، فإن الله بعثهم كما بعثني.

وثبت عن ابن عباس اختصاص ذلك بالنبي ﷺ. أخرجه ابن أبي شيبة من طريق عثمٰن عن عكرمة عنه قال: ما أعلم الصلاة تنبغي من أحد على أحد إلا على النبي ﷺ. وسنده صحيح.

وحكي القول به عن ملك، وجاء نحوه عن عمر بن عبد العزيز.

وقال سفيٰن: يكره أن يصلي إلا على نبي.

أنبياء الله،) أريد بهم ما يشمل الرسل.

(وأخرج إسمٰعيل القاضي بسند ضعيف من حديث أبي هريرة،) رفعه: **(صلوا على أنبياء الله،)** وأخرجه عبد الرزاق وغيره بسند واهٍ، عن أبي هريرة، مرفوعًا: صلوا على أنبياء الله ورسله، فإن الله بعثهم، كما بعثني ورسله، عطف خاص عليّ عام.

(وأخرج الطبراني) بإسناد ضعيف، كما قال الحافظ **(من حديث ابن عباس، رفعه: إذا صليتم عليّ، فصلوا على أنبياء الله، فإن الله بعثهم، كما بعثني،)** تعليل لأمره؛ بأنهم ساووه في أصل البعثة، فيصلي عليهم، وحكمة ذلك أنهم لما بذلوا أعراضهم في الله لأعدائه، فنالوا منهم وسبوهم، أعاضهم الله الصلاة عليهم، وجعل لهم أطيب الثناء في السماء والأرض، وأخلصهم بخالصة ذكرى الدار، ففي هذه الأحاديث استحباب الصلاة عليهم، وورد أيضًا من حديث أنس عند الخطيب، ووائل بن حجر عند ابن عساكر، وكلها ضعيفة، لكن بانضمامها قد تحصل القوة، **(وثبت عن ابن عباس اختصاص ذلك بالنبي ﷺ).**

(أخرجه ابن أبي شيبة من طريق عثمٰن عن عكرمة، عنه قال: ما أعلم الصلاة تنبغي،) أي: تجوز وتطلب **(من أحد على أحد إلا على النبي ﷺ)** وقوفًا مع ظاهر القرآن **(وسنده صحيح)** إلى ابن عباس، موقوف عليه، وفيه تورك على قول عياض الأسانيد، عن ابن عباس لينة.

(وحكي القول به عن ملك) الإمام، **(وجاء نحوه عن عمر بن عبد العزيز، وقال سفيٰن)** الثوري فيما رواه عبد الرزاق والبيهقي: **(يكره أن يصلى إلا على نبي،)** ولما فيه الكراهة من معنى النفي، عم وصح وقوع الاستثناء المفرغ بعده.

وروى البيهقي أيضًا، عن سفيٰن: يكره أن يصلى على غير النبي ﷺ، وهذا موافق لابن

وعن بعض شيوخ لملك: لا يجوز أن يصلي إلا على محمد ﷺ.

قالوا: وهذا غير معروف عن لملك، وإنما قال: أكره الصلاة على غير الأنبياء وما ينبغي لنا أن نتعدى ما أمرنا به.

وخالفه يحيى بن يحيى فقال: لا بأس به، واحتج بأن الصلاة دعاء بالرحمة، فلا تمنع إلا بنص أو إجماع.

وأما الصلاة على غير الأنبياء، فإن كان على سبيل التبعية كما تقدم في

عباس، (**وعن بعض شيوخ لملك**) لفظ الشفاء: وجدت بخط بعض شيوخي مذهب لملك (**لا يجوز أن يصلى إلا على محمد** ﷺ،) فلا يصلى على غيره من الأنبياء استقلالاً، وكان الأصوب لو قال المصنف، وعن بعض الشيوخ بدون إضافة مذهب لملك بالرفع ليوافق النقل، وقد حرف في نسخ، زاد وإياه، وهي خطأ، فإن قائل ذلك شيخ عياض لا المصنف، (**قالوا:**) عياض وغيره، (**وهذا غير معروف عن لملك وإنما قال**) لملك في المبسوط: (**أكره الصلاة على غير الأنبياء،**) وبين وجه الكراهة بقوله: (**وما ينبغي لنا أن نتعدى**) نتجاوز (**ما أمرنا به،**) إلى غيره، بل نقتصر عليه، (**وخالفه يحيى بن يحيى**) بن كثير الليثي، مولاهم القرطبي أبو محمد، فقيه، مجاب الدعوة، قليل الحديث، وله أوهام، روى الموطأ، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين على الصحيح، (**فقال: لا بأس به،**) أي: بما ذكر من الصلاة على غير الأنبياء.

ولفظ الشفاء: قال يحيى بن يحيى لست آخذ بقوله، أي: لملك ولا بأس بالصلاة على الأنبياء كلهم، وعلى غيرهم احتج بحديث ابن عمر، وحديث تعليم النبي ﷺ، وفيه وعلى أزواجه وآله. انتهى.

وتعقب بأن هذا بطريق التبعية والكراهة استقلالاً، فلا يتجه به، رد قول لملك، وأما قوله: (**واحتج بأن الصلاة دعاء بالرحمة، فلا تمنع إلا بنص أو إجماع،**) لأن لأصل أن كل لفظ وضع لمعنى، يجوز إطلاقه على ما وجد فيه ذلك المعنى، وتعقب بأنه لم يوضع لمطلق لدعاء بالرحمة، بل مقيد بتعظيم يليق بمقام النبوة، فليس المحتج بذلك يحيى، بل عياض، فإنه بعد أن ذكر احتجاج يحيى بالحديثين، نقل عن أبي عمران الفارسي أنه اختار قول ابن عباس بكراهة الصلاة على غير المصطفى، ونقل حديث أبي هريرة: صلوا على أنبياء اللّه ورسله...الخ. قال: والأسانيد عن ابن عباس لينة، والصلاة في لسان العرب بمعنى الترحم والدعاء، وذلك على الإطلاق حتى يمنع منه حيث صحيح أو إجماع. انتهى.

(**وأما الصلاة على غير الأنبياء، فإن كان على سبيل التبعية**) للأنبياء، (**كما تقدم في**

الحديث: اللهم صل على محمد وآل محمد ونحوه، فهذا جائز بالإجماع. وإنما وقع النزاع فيما إذا أفرد غير الأنبياء بالصلاة عليهم.

فقال قائلون بجواز ذلك، واحتجوا بقوله تعالىٰ: ﴿وهو الذي يصلي عليكم وملائكته﴾ [الأحزاب/٤٣] وبقوله: ﴿أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة﴾ [البقرة/١٥٧]، وبقوله تعالى: ﴿خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصلِّ عليهم﴾ [التوبة/١٠٣]، وبحديث عبد الله بن أبي أوفى قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتاه قوم بصدقتهم قال: اللّهم صل عليهم، فأتاه أبي بصدقته فقال: اللهم صل على آل أبي أوفى. أخرجه الشيخان.

الحديث: اللهم صلِ على محمد وآل محمد ونحوه، فهذا جائز بالإجماع،) وعليه يحمل قول عياض: عامة أهل العلم متفقون على جواز الصلاة على غير النبي ﷺ، أي: تبعًا بدليل حكايته، الخلاف بعد في الاستقلال، فلا يعترض عليه في حكاية الاتفاق فيما اختلف فيه، (**وإنما وقع النزاع فيما إذا أفرد غير الأنبياء بالصلاة عليهم، فقال قائلون: بجواز ذلك، واحتجوا بقوله تعالىٰ: ﴿وهو الذي يصلي عليكم وملائكته﴾**) [الأحزاب/٤٣]، ففيها دليل على جواز الصلاة على كل مؤمن، لا سيما وسبب نزولها ما أخرجه عبد بن حميد عن مجاهد، قال: لما نزلت ﴿إن الله وملائكته يصلون على النبي﴾ [الأحزاب/٥٦].

قال أبو بكر: يا رسول الله ما أنزل الله عليك خير إلا أشركنا فيه، فنزلت هو الذي يصلي عليكم وملائكته، وصلاة الله رحمته، وصلاة الملائكة الدعاء والاستغفار، (**وبقوله: ﴿أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة﴾**) [البقرة/١٥٧]، عطف تفسير، وإن قلنا: أنها أعم، لأنه يجوز التفسير بالأعم المقصود منه، فلا يرد أن العطف يقتضي المغايرة، لأن الصلاة رحمة مشتملة على تعظيم وتكريم، وأجيب للجمهور، بأن الآيتين من فعل الله وملائكته، ولم يرد إذنه للمؤمنين بذلك، كما قال: صلوا عليه، (**وبقوله تعالىٰ: ﴿خذ من أموالهم صدقة تطهرهم﴾**،) بمغفرة ذنوبهم (**﴿وتزكيهم بها وصلِ عليهم﴾**) [التوبة/١٠٣]، فأمره بالدعاء بلفظ الصلاة، دليل على الجواز استقلالاً، (**وبحديث عبد الله بن أبي أوفى**) (بفتح الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة لا مفتوحة)، كما زعم من وهم علقمة بن خالد بن الحرث الأسلمي، صحابي شهد الحديبية، وعمر بعد النبي ﷺ دهرًا، مات سنة سبع وثمانين، وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة، (**قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتاه قوم بصدقتهم**،) أي: بزكاة أموالهم، (**قال: اللهم صلِ عليهم**،) ارحمهم وطهرهم، وزك أموالهم التي بذلوا زكاتها، (**فأتاه أبي**) علقمة، شهد هو وابنه عبد الله بيعة الرضوان تحت الشجرة (**بصدقته**:) زكاته، (**فقال: اللهم صلِ على آل أبي أوفى**).

وقال الجمهور من العلماء: لا يجوز إفراد غير الأنبياء بالصلاة، لأن هذا قد صار شعارًا للأنبياء إذا ذكروا، فلا يلحق بهم غيرهم، فلا يقال أبو بكر ﷺ أو: قال علي ﷺ، وإن كان المعنى صحيحًا، كما لا يقال: محمد عز وجل، وإن كان عزيزًا جليلاً، لأن هذا من شعار ذكر اللّه عز وجل.

وحملوا ما ورد من ذلك في الكتاب والسنة على الدعاء لهم، ولهذا لم يثبت شعارًا لآل أبي أوفى. وهذا مسلك حسن.

وقال آخرون: لا يجوز ذلك، لأن الصلاة على غير الأنبياء قد صارت من

قال الحافظ: يريد أبا أوفى نفسه، لأن الآل يطلق على ذات الشيء، كقوله في قصة أبي موسى: لقد أوتي مزمارًا من مزامير آل داود، وقيل: لا يقال ذلك إلا في حق الرجل الجليل القدر، وفيه جواز الصلاة على غير الأنبياء، وكرهه لملك والجمهور.

قال ابن التين: وهذا الحديث يعكر عليه، وقد قال جماعة من العلماء: يدعو آخذ الصدقة للمتصدق بهذا الدعاء لهذا الحديث، وأجاب الخطابي عنه بأن أصل الصلاة الدعاء، إلا أنه يختلف بحسب المدعو له، فصلاة النبي ﷺ على أمته دعاء لهم بالمغفرة، وصلاة أمته عليه دعاء له بزيادة القربة والزلفى، ولذلك كان لا يليق بغيره. انتهى. **(أخرجه الشيخان)** في الزكاة واللفظ لمسلم.

واحتجوا أيضًا بقول إمرأة جابر: يا رسول اللّه صلِ عليّ وعلى زوجي، فقال: اللهم صلِ عليهما، **(وقال الجمهور من العلماء: لا يجوز افراد غير الأنبياء بالصلاة،)** وأجابوا عن هذه الاحتجاجات؛ بأن ذلك كله وقع مع النبي ﷺ، ولصاحب الحق أن يتفضل من حقه بما شاء، وليس لغيره أن يتصرف فيه إلا بإذنه، ولم يثبت عنه إذن في ذلك، واحتجوا للمنع، **(لأن هذا قد صار شعارًا للأنبياء، إذا ذكروا فلا يلحق بهم غيرهم، فلا يقال أبو بكر ﷺ، أو قال علي ﷺ، وإن كان المعنى صحيحًا؛)** وإنما يقال صلى اللّه على النبي وعلى خليفته، أو صديقه، أو ابن عمه ونحو ذلك، لأنه لا يلزم من صحة المعنى جواز الإطلاق، **(كما لا يقال محمد عزّ وجلّ، وإن كان عزيزًا جليلاً، لأن هذا)** الثناء صار **(من شعار ذكر اللّه عزّ وجلّ،)** فلا يشاركه فيه غيره، وإن صح المعنى؛ **(وحملوا ما ورد من ذلك في الكتاب)** من الآيات الثلاث السابقة **(والسنّة،)** كحديث ابن أبي أوفى، وحديث امرأة جابر: **(على الدعاء لهم)** بالمغفرة من صاحب الحق، ولم يأذن لغيره، **(ولهذا لم يثبت شعارًا لآل أبي أوفى،)** فلم ينقل أن أحدًا قال لهم: ذلك غير المصطفى، لأنه في كلامه بمعنى الدعاء بالمغفرة، **(وهذا مسلك حسن).**

(وقال آخرون: لا يجوز ذلك) استقلالاً، فهو إعادة لقول الجمهور ليقويه بقوله، **(لأن**

شعار أهل الأهواء، يصلون على من يعتقدون فيهم، فلا يقتدى بهم في ذلك.

ثم اختلف المانعون من ذلك: هل هو من باب التحريم، أو كراهة التنزيه، أو خلاف الأولى؟ على ثلاثة أقوال، حكاها النووي في كتاب «الأذكار»، ثم قال: والصحيح الذي عليه الأكثرون، أنه مكروه كراهة تنزيه، لأنه شعار أهل البدع، وقد نهينا عن شعارهم.

الفصل الثالث

في ذكر اخبار دالة على محبة اصحابه عليه الصلاة والسلام وقرابته واهل بيته وذريته

الصلاة على غير الأنبياء قد صارت من شعار أهل الأهواء،) التابعين لما مالت إليه نفوسهم، **(يصلون على من يعتقدون فيهم، فلا يقتدي بهم في ذلك،)** ولفظ الحافظ: ويقوى المنع؛ بأن الصلاة على غير النبي صارت شعارًا لأهل الأهواء، يصلون عليّ من يعظمونه من أهل البيت وغيرهم، **(ثم اختلف المانعون من ذلك هل هو،)** أي: المنع **(من باب التحريم، أو كراهة التنزيه، أو خلاف الأولى على ثلاثة أقوال، حكاها النووي في كتاب الأذكار،)** وحكاها غيره أيضًا، **(ثم قال: والصحيح الذي عليه الأكثرون أنه مكروه كراهة تنزيه، لأنه شعار أهل البدع، وقد نهينا عن شعارهم).**

قال عياض: هو أمر لم يكن معروفًا في الصدر الأول، كما قال أبو عمران، وإنما أحدثه الرافضة والشيعة في، فإن التشبه بأهل البدع منهي عنه عند ذكرهم بالصلاة، وساووهم بالنبي ﷺ، وأيضًا بعض الأئمة، فشاركوهم، فتجب مخالفتهم فيما التزموه من ذلك. انتهى.

وقد روى إسمعيل بن إسحق في كتاب أحكام القرآن له بإسناد حسن عن عمر بن عبد العزيز؛ أنه كتب: أما بعد، فإن ناسًا من الناس التمسوا عمل الدنيا بعمل الآخرة، وأن ناسًا من القصاص أحدثوا في الصلاة على خلفائهم وأمرائهم عدل الصلاة على النبي ﷺ، فإذا جاءك كتابي هذا، فمرهم أن تكون صلاتهم على النبيين، ودعاؤهم للمسلمين، ويدعوا ما سوى ذلك، ثم أخرج عن ابن عباس بإسناد صحيح، قال: لا تصلح الصلاة على أحد إلا على النبي ﷺ، ولكن للمسلمين والمسلمات الاستغفار.

(الفصل الثالث)

(في ذكر أخبار دالة على محبة أصحابه عليه الصلاة والسلام و) ذوي **(قرابته،)** أو استعمله بمعنى الأقارب مجازًا، **(وأهل بيته وذريته)** (بضم الذال وكسرها) أولاده وأولادهم

قال الطبراني: أعلم ان اللّه تعالى لما اصطفى نبيه ﷺ على جميع من سواه، وخصه بما عمه به من فضله الباهر وحباه، أعلى ببركته من انتمى إليه نسبًا أو نسبه، ورفع من انطوى عليه نصرة وصحبه، وألزم مودة قرباه كافة بريته، وفرض محبة جملةِ أهل بيته المعظم وذريته، فقال تعالىٰ: ﴿**قل لا أسألكم عليه أجرًا إلا المودة في القربى**﴾ [الشورى/٢٣].

ويروى أنها لما نزلت قالوا: يا رسول، من قرابتك هؤلاء؟ قال: علي وفاطمة وابناهما. وقال تعالى: ﴿**إنما يريد اللّه ليذهب عنكم الرجس أهل البيت**

والألفاظ المذكورة متداخلة لا متباينة.

(**قال الطبراني: العلم أن اللّه تعالى لما اصطفى**) أي فضل (**نبيه ﷺ على جميع من سواه**) من الأنبياء والملائكة فعداه بعلي، لأنه ضمنه معي فضل، فلا يرد أنه يتعدى بنحو اصطفيتك من كذا، قاله السمين في ﴿إن اللّه اصطفى آدم﴾، (**وخصه بما عمه،**) أي شمله (**به**) من عم الشيء عمومًا، شمل (**من فضله الباهر**) الغالب على غيره، (**وحباه**): أعطاه بلا عوض، والمراد بما أفاضه عليه، من العطايا التي شملت جميع أجزائه حتى كأن كل جزء منه اختص بفضيلة قصرت عليه لا تتجاوزه إلى غيره والباء في بما داخلة على المقصور، (**أعلى:**) رفع (**ببركته من انتمى،**) انتسب (**إليه**) بأن عد من أتباعه (**نسبًا،**) كقرابة (**أو نسبة،**) كصحبة ومناصرة، (**ورفع من انطوى**)، انضم واجتمع (**عليه نصره وصحبه**) بحيث أشبه في إيصاله به طي بعض، أجزاء الصحيفة على بعض، (**وألزم مودة قرباه،**) أي محبة أقربائه (**كافة بريته:**) جميع خلقه، (**وفرض محبة جملة أهل بيته المعظم وذريته**) بالأخذ في أسبابها باستحضار حثه ﷺ على حبهم والتودد إليهم، لا الإثم بترك المحبة، لأنها ليست اختيارية، أما بالمبتلى بكراهة بعضهم لمعنى فيه فيجب عليه السعي في أسباب محبته من حيث قربه له عليه السلام، وإن كره وقوع المعصية منه، (**فقال تعالى: ﴿قل لا أسئلكم عليه﴾** [الأنعام: ٩٠]،) أي التبليغ والإرشاد (**﴿أجرًا إلا المودة في القربى﴾**) أي تودوا قرابتي، أو أن تودوني لقرابتي منكم، وقيل: الاستثناء منقطع، والمعنى لا أسألكم أجرًا قط، ولكن أسألكم المودة في القربى حال منها، أي إلا المودة ثابتة في ذوي القربى متمكنة في أهلها، أو في حق القرابة، ومن أجلها كما في حديث الحب في اللّه والبغض في اللّه»، قاله البيضاوي: ولعل وجه الاستدلال بها على وجوب محبة القرابة وآل البيت أنه لما سألهم محبة قرابته دل على اعتنائه بهم وقضية ذلك إيجابه علينا.

(**ويروى**) عند ابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن ابن عباس (**أنها لما نزلت قالوا: يا رسول من قرابتك هؤلاء**) الذين نزلت فيهم الآية، (**قال: علي وفاطمة وابناهما**).

ويطهركم تطهيرًا﴾ [الأحزاب/٣٣].

وقد اختلف في المراد بأهل البيت في هذه الآية.

فروى ابن أبي حاتم عن عكرمة عن ابن عباس قال: نزلت في نساء النبي ﷺ.

وروى ابن جرير عن عكرمة، أنه كان ينادي في السوق ﴿**إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت**﴾ قال: نزلت في نساء النبي ﷺ.

قال الحافظ ابن كثير: وهذا يعني: ما في الآية نص في دخول أزواجه ﷺ لأنهن سبب نزول هذه الآية، إذ الخطاب فيما قبلها لهن وسبب النزول داخل فيه قولاً واحدًا، إما وحده على قول، أو مع غيره على الصحيح.

قال الولي العراقي في إسناده: حسين الأشقر شيعي مختلف فيه، وهذه الآية مكية، ولم يكن لفاطمة حينئذٍ أولاد. انتهى.

وفي التقريب: أنه صدوق يهم ويغلوا في التشييع، فإن ثبت، فقوله: وابناهما، أي اللذان سيولدان بعد أن يتزوجا، فلا ينافي كون الآية مكية بل في تفسير ابن عطية أن الآية مدنية، فيصح بلا تكلف (**وقال تعالى: ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس﴾**) الذنب المدنس لعرضكم، وأصل معناه القذر الحسي، ثم استعير للإثم والذنب، كما هنا (**﴿أهل البيت﴾**) نصب على النداء أو المدح أو الاختصاص، (**﴿ويطهركم﴾**) عن المعاصي (**﴿تطهيرًا﴾**) [الأحزاب: ٣٣] ترشيح للاستعارة للتنفير عن الذنب ووجه الاستشهاد بالآية أن من طهره الله من الآثام أحبه الله ورسوله، ومن أحباه لزمنا حبه وبره وصلته.

(**وقد اختلف في المراد بأهل البيت في هذه الآية فروى ابن أبي حاتم، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: نزلت في نساء النبي ﷺ**) خاصة لا رجل معهن، وأريد بالبيت مساكن النبي ﷺ، قاله ابن عطية.

(**وروى ابن جرير عن عكرمة أنه كان ينادي في السوق**) قصدًا لإظهار الحق عنده، (**﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت﴾ قال: نزلت في نساء النبي ﷺ**) خاصة وكذا قال مقاتل: ورد بأن تذكير الضمير يأباه، إذ لو أريد النساء فقط، لقيل: عنكن ويطهركن **قال الحافظ ابن كثير: وهذا يعني ما في الآية نص في دخول أزواجه ﷺ، لأنهن سبب نزول هذه الآية، (إذ الخطاب فيما قبلها لهن، وسبب النزول داخل فيه قولاً واحدًا، أما وحده على قول)** وعليه مشى هنا ابن عباس وعكرمة ومقاتل، (**أو مع غيره على الصحيح**،) إذ

وقيل: المراد النبي ﷺ.

قال عكرمة: من شاء باهلته أنها نزلت في نساء النبي ﷺ. فإن كان المراد أنهن كن سبب النزول دون غيرهن ففي هذا نظر، فإنه قد ورد في ذلك أحاديث تدل على أن المراد أعم من ذلك. فروى الإمام أحمد عن واثلة ابن الأسقع أن رسول الله ﷺ جاء ومعه علي وحسن وحسين آخذ كل واحد منهما بيده، حتى دخل فأدنى عليًا وفاطمة وأجلسهما بين يديه، وأجلس حسنًا وحسينًا كل واحد منهما على فخذه ثم لف عليهم ثوبه ـ أو قال: كساءه ـ ثم تلا هذه الآية ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرًا﴾ وقال: اللهم

العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

(**وقيل: المراد النبي ﷺ**) ولا ينافيه قوله أهل البيت، لأن أهل يطلق بمعنى آل، وآل يطلق على الرجل نفسه، كآل داود وآل أبي أوفى (**قال عكرمة: من شاء باهلته**) لاعنته، بأن يجعل اللعنة على الكاذب (**أنها نزلت في نساء**) أي أزواج (**النبي ﷺ**) ونسخة في شأن النبي تصحيف، فالمنقول عن عكرمة أزواج.

قال ابن كثير: (**فإن كان المراد أنهن كن سبب النزول دون غيرهن**) فصحيح وإن أريد أنهن المراد دون غيرهن (**ففي هذا نظر فإنه قد ورد في ذلك أحاديث تدل على أن المراد أعم من ذلك**) هذا لفظ ابن كثير فسقط من قلم المصنف أو نساخه بعض الكلام، وكان حقه تقديم قوله: قال عكرمة: من شاء باهلته إلى هنا على قوله وقيل المراد النبي ﷺ، فإن ابن كثير لم يحكه، وقد أوهم تأخيره تعقله بهذا القول حتى أقدم من لم يتأمل على تصحيف نساء بشأن، وما درى أنه خلاف المروي عن عكرمة.

(**فروى الإمام أحمد عن واثلة**) بمثلثة (**ابن الأسقع**) (بالقاف) ابن كعب الليثي صحابي مشهور، نزل الشام وعاش إلى سنة خمس وثمانين، ومات وله مائة وخمس سنين. (**إن رسول الله ﷺ جاء ومعه علي وحسن وحسين، آخذ كل واحد منهما بيده**) برفع كل فاعل؛ بأن يكونا آخذين بيده ﷺ متعلقين به، والنصب مفعول آخذ اسم فاعل، والفاعل النبي بمعنى أنه ﷺ دخل قابضًا بيديه عليهما، آخذًا لهما في حالة دخوله (**حتى دخل فأدنى**) قرب (**عليًا وفاطمة، وأجلسهما بين يديه، وأجلس حسنًا وحسينًا، كل واحد منهما على فخذه، ثم لف عليهم ثوبه، أو قال:**) واثلة (**كساءه**) شك الراوي والكساء مرط من شعر، (**ثم تلا هذه الآية: ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرًا﴾**) [الأحزاب: ٣٣] (**وقال: اللهم هؤلاء أهل بيتي وأهل بيتي أحق**) بالتطهير ممن عداهم (**زاد في رواية ابن جرير**)

هؤلاء أهل بيتي، وأهل بيتي أحق. زاد في رواية ابن جرير فقلت: وأنا يا رسول الله من أهلك، قال: وأنت من أهلي. قال واثلة: وإنها من أرحى ما أرتجي.

وعن أم سلمة أن رسول الله ﷺ كان في بيتها، إذ جاءت فاطمة ببرمة فيها خريرة، فدخلت عليه بها، قال: ادعي زوجك وابنيك، قالت: فجاء علي وحسن وحسين فدخلوا عليه، فجعلوا يأكلون من تلك الخريرة، وتحته كساء، قالت: وأنا في الحجرة أصلي، فأنزل الله عز وجل هذه الآية ﴿**إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرًا**﴾ قالت: فأخذ فضل الكساء

لحديث واثلة المذكور. (**فقلت: وأنا يا رسول الله من أهلك. قال: وأنت من أهلي**).

(**قال واثلة: وإنها من أرحى ما**) أي الأمور التي (**ارتجى**) وكأنه جعل ما ترجاه قسمين، أحدهما أشد رجاء من الآخر وعبر بالرجاء مع أخبار الصادق المصدوق به، وخبره لا يتخلف مخافة أنه مقيد بصفة ترجى حصولها، أي أنت من أهلي، إن فعلت كذا، أو دمت على صفة كذا.

(**وعن أم سلمة**) هند بنت أبي أمية (**أن رسول الله ﷺ كان في بيتها إذ جاءت فاطمة**) الزهراء (**ببرمة**) (بضم فسكون) قدر من حجر (**فيها خريرة**) (بخاء معجمة مفتوحة، ثم راء مكسورة فتحتية ساكنة فراء) ما يتخذ من الدقيق على هيئة العصيدة، لكنه أرق، منها قاله الطبري.

وقال ابن فارس: دقيق يخلط بشحم، وقال القتبي وتبعه الجوهري: لحم يقطع صغارًا ويصب عليه ماء كثير، فإذا نضج در عليه الدقيق فإن لم يكن فيها لحم فهي عصيدة وقيل: مرقة تصفى من بلالة النخالة، ثم تطبخ، وقيل: الخزيزة بالإعجام من النخالة والحريرة، يعني بالإهمال من اللبن. انتهى من المقصد الثالث.

ومر أن المعروف من الدقيق بدل اللبن (**فدخلت عليه بها، قال: ادعي زوجك وابنيك**) وفي رواية: جاءت فاطمة إلى رسول الله ببرمة لها قد صنعت فيها عصيدة تحملها على طبق، فوضعتها بين يديه، فقال: أين ابن عمك وابناك، فقالت: في البيت، فقال: ادعيهم، فجاءت إلى علي، وقالت له: أجب رسول الله أنت وابناك، (**قالت: فجاء علي وحسن وحسين، فدخلوا عليه، فجعلوا يأكلون من تلك الخريرة وتحته كساء، قالت**) أم سلمة: (**وأنا في الحجرة أصلي، فأنزل الله عز وجل هذه الآية: ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرًا﴾ قالت: فأخذ فضل الكساء فغشاهم به، ثم أخرج يده، فألوى بها إلى**)

فغشاهم به ثم أخرج يده فألوى بها إلى السماء، ثم قال: اللهم هؤلاء أهل بيت وحامتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرًا، قالت: فأدخلت رأسي من البيت فقلت وأنا معكم يا رسول الله فقال: إنك إلى خير، إنك على خير. رواه أحمد وفي إسناده من لم يسم وبقية رجاله ثقات.

وقوله: «وحامتي» بالتشديد، أي خاصتي.

وعن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ: أنزلت هذه الآية في خمسة: فيَّ وفي علي وحسن وحسين وفاطمة ﴿**إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل**

السماء).

وفي رواية: فلما رآهم مقبلين مد يده إلى كساء كان على المنامة، فمده وبسطه، وأجلسهم عليه، ثم أخذ بأطراف الكساء الأربع بشماله، فضمه فوق رؤوسهم وأومى بيده اليمنى إلى ربه، (**ثم قال: اللهم هؤلاء أهل بيتي وحامتي**) (بالحاء المهملة والميم الثقيلة والفوقية)، (**فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرًا،**) أي جنبهم المعاصي وما يشينهم وإدخالهم في الكساء وسترهم به إشارة إلى قربهم منه، وأن الله سترهم، كما سترهم الكساء وأنه صانهم وأحرزهم بذلك كما حول رداءه في الاستسقاء، إشارة إلى تبدل الحال عما هي فيه وإنما دعا لهم بذلك بعد ذكر الله تعالى، أنه يريد لهم ذلك، وإرادته تعالى لا تتخلف عن مراده، تأكيدًا وتنويهًا بقدرهم ليعلم الناس به، أو المراد دوام ذلك وثباته وزيادته (**قالت**) أم سلمة (**فأدخلت رأسي من البيت**) الذي عبرت عنه قبل بالحجرة، (**فقلت: وأنا معكم يا رسول الله؟، فقال: إنك**) مساقة أو صائرة (**إلى خير،**) فلا يعدك من أهل البيت.

زاد في رواية: إنك من أزواج النبي وفي رواية: إنك على خير وفي أخرى: أنت على مكانك وأنك على خير (**رواه أحمد، وفي إسناده من لم يسم، وبقية رجاله ثقات**).

(**وقوله: وحامتي بالتشديد، أي خاصتي**).

قال المجد: الحامة خاصة الرجل من أهله وولده وصريح هذا الحديث أن نزول الآية وهم يأكلون، فقوله في حديث واثلة قبله: ثم لف عليهم ثوبه أو كساءه، ثم تلا هذه الآية، أي بعدما نزلت وهم يأكلون، فغشاهم بالكساء، وتلاها جمعًا بينهما، ولا يعد فيه، فهو مدلول كل من الحديثين.

(**وعن أبي سعيد**) سعد بن لملك بن سنان الخدري (**قال: قال رسول الله ﷺ أنزلت هذه الآية في خمسة، فيّ**) بشد الياء يعني نفسه ﷺ (**وفي علي**) أمير المؤمنين (**وحسن وحسين**) الريحانتين (**وفاطمة**) سيدة نساء العالمين. (﴿**إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت**

البيت ويطهركم تطهيرًا﴾ رواه ابن جرير، ورواه أحمد في المناقب، والطبراني.

وعن زيد بن أرقم قال: قام فينا رسول الله ﷺ خطيبًا، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد أيها الناس، إنما أنا بشر مثلكم، يوشك أن يأتيني رسول ربي عز وجل فأجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين: أولهما كتاب الله عز وجل، فيه الهدى والنور، فتمسكوا بكتاب الله عز وجل، وخذوا به، وحث فيه ورغب فيه ثم قال: وأهل بيتي، أذكركم الله عز وجل في أهل بيتي، ثلاث مرات. فقيل لزيد: ومن

ويطهركم تطهيرًا﴾) [الأحزاب: ٣٣]، بيان لقوله هذه الآية (**رواه ابن جرير**) محمد الطبري (**ورواه أحمد في المناقب والطبراني**،) سليمان بن أحمد (**وعن زيد بن أرقم**) بن زيد بن قيس الأنصاري، الخزرجي، صحابي مشهور، أول مشاهده الخندق، وأنزل الله تصديقه في سورة المنافقين، مات سنة ست أو ثمان وستين (**قال: قام فينا رسول الله ﷺ خطيبًا**) بماء يدعى خمًا بين مكة والمدينة، كما في مسلم، وخم (بضم الحاء المعجمة وشد الميم) غدير على ثلاثة أميال من الجحفة، يقال له غدير خم (**فحمد الله وأثنى عليه**،) ووعظ وذكر، كما في مسلم، (**ثم قال: أما بعد**) قال عياض: كلمة يستعملها الخطيب للفصل بين ما كان من حمد وثناء، والانتقال إلى ما يريد التكلم فيه ويعوض عنها لفظتان، هذا ولما كان كذا. (**أيها الناس**) الحاضرون أو الأعم، (**إنما أنا بشر**،) وقوله: (**مثلكم**،) كذا في النسخ، وليست في مسلم ولا في نقل السيوطي عنه وعن أحمد وعبد بن حميد، فكان كاتبها سبقه قلمه لحفظه القرآن (**يوشك أن يأتيني رسول ربي عز وجل**،) يعني ملك الموت، (**فأجيب**،) أي أموت، كنى عنه بالإجابة، إشارة إلى أنه ينبغي تلقيه بالقبول، كأنه يجيب إليه اختياره، (**وأنا تارك فيكم ثقلين**) (بفتحتين دون أل، كما في مسلم سميا به لعظم شأنهما وشرفهما، وقيل: لثقل العمل بهما، (**أولهما كتاب الله**،) قدمه لأحقيته بالتقديم (**فيه الهدى**) من الضلال، أي ما يهتدي بالتمسك به (**والنور**،) أي ما يضيء ثوابه على المتمسك به.

زاد في رواية أحمد وغيره من استمسك به وأخذ به كان على الهدى، ومن أخطأه ضل، (**فتمسكوا بكتاب الله عز وجل وخذوا به وحث فيه ورغب فيه**،) كذا في النسخ، ولفظ مسلم: فخذوا بكتاب الله وتمسكوا به، فحث على كتاب الله ورغب فيه وعنده من وجه آخر عن زيد، مرفوعًا: «ألا وإني تارك فيكم ثقلين أحدهما كتاب الله عز وجل هو حبل الله، من أتبعه كان على الهدى، ومن تركه كان على الضلالة». (**ثم قال**: و) ثانيهما: (**أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي**،) قال الطيبي: أي أحذركم الله في شأن أهل بيتي فالتذكير بمعنى الوعظ. انتهى، فهو بضم الهمزة وفتح المعجمة وشد الكاف من التذكير.

أهل بيته؟ أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: بلى، إن نساءه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حُرِمَ الصدقة بعده، قيل: من هم؟ قال: هم آل علي وآل جعفر وآل عقيل وآل العباس. قال: كل هؤلاء حرم الصدقة؟ قال: نعم، خرجه مسلم.

وفي السنباطي أي أذكره لكم، والمراد: أقسم عليكم به فظاهره أنه بفتح فسكون من ذكر لكن ضبط بالأول في النسخ المعتمد عليها في المواضع الثلاثة وقوله: **(ثلاث مرات)** اختصار لقوله في مسلم: أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي ثلاثًا.

قال الحكيم الترمذي: حض على التمسك بهم، لأن الأمر لهم معاينة، فهم أبعد عن المحنة، وهذا عام أريد به خاص، وهم العلماء العاملون منهم فخرج الجاهل والفاسق، وهم بشر لم يعروا عن شهوات الآدميين، ولا عصموا عصمة النبيين وكما أن كتاب الله منه ناسخ ومنسوخ، فارتفع الحكم بالمنسوخ كذلك ارتفعت القدوة بغير علمائهم العظماء وحث على الوصية بهم لما علم بما سيصيبهم بعده من البلايا والرزايا. انتهى، وكرره ثلاثًا للتأكيد.

قال الفخر الرازي: جعل الله أهل بيته مشاركين له في خمسة أشياء في المحبة وتحريم الصدقة والطهارة والسلام والصلاة ولم يقع ذلك لغيرهم، **(فقيل لزيد)** بن أرقم، ولفظ مسلم، فقال له حصين **(ومن أهل بيته:)** يا زيد، **(أليس نساؤه من أهل بيته؟، قال: بلى إن)** كذا في النسخ، وليست في مسلم لفظة بلى، إن وإنما قال: **(نساءه من أهل بيته)** وقد صحفت في بعض النسخ بلى أي نساؤه من أهل بيته، وكل ذلك خبط مخالف لما في مسلم وبلى لرد النفي، وقد تستعمل بمعنى نعم، وهو على تقدير ثبوته المناسب لقوله: **(ولكن أهل بيته من حرم)** (بضم الحاء وتخفيف الراء **(الصدقة)**، أي الزكاة **(بعده)** وهم بنوهاشم، والمطلب عند الشافعي، وقال لمالك: بنو هاشم فقط. وقيل: بنو قصي، وقيل: قريش كلها قاله النووي.

وما يوجد في بعض النسخ المواهب من زيادة عليهم بعد حرم لا وجود لها في مسلم، وهي مخالفة لضبط النووي.

وقال القاضي عياض: يعني أن نساءه من أهل سكنه، ولسن المراد بالآية، وإنما المراد الذين حرموا الصدقة بعده، يعني الذين منعتهم ملوك بني أمية صدقته التي خصه الله بها وكانت تفرق عليهم في أيامه وأيام الخلفاء الأربعة لقوله بعده: وزيد عاش حتى أدرك ذلك، لأنه مات سنة ثمان وستين ويحتمل أن يعني الذين حرموا الزكاة التي هي أوساخ الناس وقد جاء ذلك عن زيد مفسرًا في غير هذا الحديث.

(قيل:) أي قال حصين: **(من هم؟، قال: آل علي وآل جعفر وآل عقيل)** (بفتح فكسر) أولاد أبي طالب **(وآل العباس)** بن عبد المطلب **(قال)** حصين: **(كل هؤلاء حرم الصدقة؟)** وزيادة

و «الثقل» محركة كما في القاموس، كل شيء نفيس مصون، قال: ومنه حديث إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي. وهي بكسر المهملة وسكون المثناة الفوقية.

والأخذ بهذا الحديث أحرى، وليس المراد بالأهل الأزواج فقط، بل هم مع آله، ولا يشك من تدبر القرءان أن نساء النبي ﷺ داخلات في الآية الكريمة، فإن

عليهم بعد حرم في نسخ لا وجود لها في مسلم، (قال) زيد: (نعم).

قال عياض: فيه حجة للملك في قصره المنع على بني هاشم، لأنه لم يذكر سواهم وأدخل الشافعي معهم بني المطلب لحديث «إنما نحن وبنو المطلب شيء واحد»، ومال إليه بعض شيوخنا، (خرجه مسلم) في فضائل أهل البيت من صحيحه، وخرجه أحمد وغيره، ولمسلم من وجه آخر، فقلنا: أي لزيد: من أهل بيته نساؤه، قال: لا وأيم الله إن المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر، ثم يطلقها، فترجع إلى أبيها وقومها أهل بيته أهله وعصبته، الذين حرموا الصدقة بعده.

قال النووي: فهاتان الروايتان ظاهرهما التناقض والمعروف في معظم الروايات في غير مسلم، إن زيدًا قال: نساؤه لسن من أهل بيته فتؤول الرواية الأولى على أن المراد أنهن من أهل بيته الذين يساكنونه ويعولهن، وأمر باحترامهن وإكرامهن وسماهم ثقلاً، ووعظ في حقوقهن، وذكر: فنساؤه داخلات في هذا كله، ولا يدخلن في من حرم الصدقة وقد أشار لهذا في الرواية الأولى، بقوله: نساؤه من أهل بيته ولكن أهل بيته من حرم الصدقة، فاتفقت الروايتان، قال: وقوله في الرواية الأخرى؟، فقلنا: نساؤه من أهل بيته قال: لا دليل، لا يطال قول من قال: هم قريش كلها فقد كان في نسائه قرشيات: عائشة وحفصة وأم سلمة وسودة وأم حبيبة... انتهى.

(والثقل محركة،) أي بفتح المثلثة والقاف، **(كما في القاموس كل شيء نفيس مصون، قال: ومنه الحديث: «إني تارك فيكم الثقلين، كتاب الله وعترتي»،)** فسماهما ثقلين لنفاستهما، وفي المعلم للمازري، قال ثعلب: سماهما ثقلين، لأن العمل والأخذ بهما ثقيل، والعرب تقوله لكل شيء نفيس، فسماهما ثقلين لعظمهما. انتهى.

وذكر بعضهم أنه تشبيه بليغ، أي كالثقلين الإنس والجن، وهو تكلف لا حاجة إليه، **(وهي،)** أي العترة ((**بكسر**) العين (**المهملة وسكون المثناة الفوقية**) فراء فهاء تأنيث) الأهل والنسل والأقارب، كما يأتي، **(والأخذ بهذا الحديث أحرى:)** أحق وأولى، **(وليس المراد بالأهل الأزواج)** الطاهرات **(فقط بل هم)** (بالميم) للتعظيم في جمع الإناث **(مع آله)** المذكورين، **(ولا يشك من تدبر القرآن)** تأمله **(أن نساء النبي ﷺ داخلات في الآية الكريمة**

سياق الآية الكريمة معهن، ولهذا قال بعد هذا كله ﴿**واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات اللّه والحكمة**﴾ [الأحزاب/٣٤].

وهذا اختيار ابن عطية بعد أن نقل عن الجمهور أنهم: علي وفاطمة والحسن والحسين. قال: وحجة الجمهور قوله تعالى: ﴿**عنكم**﴾، ﴿**ويطهركم**﴾ بـ«الميم» ولو كان اللنساء خاصة لقال: عنكن.

فإن سياق الآية الكريمة معهن،) والمخاطبة لهن بقوله: يا نساء النبي الخ.

(**ولهذا قال: بعد هذا كله واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات اللّه**) القرآن (**والحكمة**) سنة اللّه على لسان نبيه دون أن يكون في قرآن متلو ويحتمل أن يكون وصفًا للآيات، فهذه الآية تعطي أن نساءه من أهل البيت وعلى قول الجمهور: هي ابتداء مخاطبة أمر اللّه تعالى أزواجه ﷺ على جهة الموعظة وتعديد النعمة بذكر ما يتلى في بيوتهن ولفظ ذكر يحتمل مقصدين، كلامهما موعظة وتعديد نعمة أحدهما تذكرنه وأقدرنه قدرة وفكرن في أن من هذه حاله ينبغي أن تحسن أفعاله. والآخر أذكرن، بمعنى: احفظن واقرأن والزمنه كأنه قيل: احفظن أوامر اللّه ونواهيه، وذلك هو الذي يتلى في بيوتكم من آيات اللّه والحكمة، وذلك مؤديكن إلى الاستقامة.

وفي قوله إن اللّه كان لطيفًا تأنيس وتعديد نعمة، أي لطيف بكن في هذه النعمة وفي قوله: خبيرًا تحذير ما قاله ابن عطية رحمه اللّه تعالى، (**وهذا**) القول بعمومه للزوجات مع الأول (**اختيار**) عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عبد الرؤوف بن تمام بن عبد اللّه بن تمام (**بن عطية**) بن خالد بن عطية بن خالد بن خفاف المحاربي الغرناطي نزل جده الأعلى عطية بن خالد بن خفاف بقرية من غرناطة، فأنسل كثيرًا لهم قدر وفضل، فاشتهروا بابن عطية، كان أبو محمد عبد الحق فقيهًا، عالمًا بالتفسير والأحكام والحديث والنحو والأدب واللغة، مفيدًا حسن التقييد، غاية في الدهاء والذكاء، روي عن أبيه غالب أحد الحفاظ وأبي علي الغساني والصدفي وخلق كثير ضمنهم برنامجه، وألف الوجيز في التفسير، فأحسن فيه وأبدع، وطار بحسن نيته كل مطار، ولد سنة إحدى وثمانين وأربعمائة، ومات سنة ست وأربعين وخمسمائة (**بعد أن نقل عن الجمهور؛ أنهم،**) أي آل البيت (**علي وفاطمة والحسن والحسين،**) وقال في ذلك أحاديث، ونقل منها: حديث أبي سعيد نزلت هذه الآية في خمسة.... الحديث السابق.

(**قال: وحجة**) لفظه، ومن حجة (**الجمهور قوله تعالى ﴿عنكم﴾ ﴿ويطهركم﴾ بالميم، ولو كان للنساء خاصة، لقال: عنكن**)، ويطهركن حيث قال أعني ابن عطية بعد هذا والذي يظهر لي أن زوجاته لا يخرجن عن ذلك البتة فأهل البيت زوجاته وبنته

وأجيب بأن الخطاب بلفظ التذكير وقع على سبيل التغليب، فيكون المراد به كالمراد بالأول في حديث كيفية الصلاة عليه السابق ذكره، على قول من فسره به، كما قدمته مع غيره قريبًا في الفصل السابق، والله أعلم. ولله در القائل.

يا آل بيت رسول الله حبكم فرض من الله في القرءان أنزله
يكفيكم من عظيم الفضل أنكم من لم يصل عليكم لا صلاة له

وأخرج أحمد عن أبي سعيد معنى حديث زيد بن أرقم السابق مرفوعًا بلفظ: إني أوشك أن أدعي فأجيب، وإني تارك فيكم الثقلين: كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، وإن اللطيف الخبير أخبرني أنهما لم يفترقا

وبنوها وزوجها وهذه الآية تقتضي أن الزوجات من أهل البيت، لأن الآية فيهن، والمخاطبة لهن.

زاد المصنف، (وأُجيب) عن احتجاج الجمهور بالآية (**بأن الخطاب بلفظ التذكير وقع على سبيل التغليب**) على قاعدة اجتماع مذكر ومؤنث، فيغلب المذكر، (**فيكون المراد به، كالمراد بالأول في حديث كيفية الصلاة عليه السابق ذكره على قول من فسره،**) أي الآل (**به،**) أي بالأزواج مع الذرية، (**كما قدمته مع غيره قريبًا في الفصل السابق،**) وهو الثاني قبل هذا، (**والله أعلم**) بالحق من ذلك، (**ولله در القائل،**) ونسب للإمام الشافعي:

(يا آل بيت رسول الله حبكم فرض من الله في القرآن أنزله
يكفيكم من عظيم الفخر أنكم من لم يصل عليكم لا صلاة له)

أي كاملة لطلب الصلاة عليهم في التشهد (**وأخرج أحمد عن أبي سعيد**) الخدري (**معنى حديث زيد بن أرقم السابق**) قريبًا، (**مرفوعًا بلفظ: إني أوشك أن أدعى**) إلى لقاء ربي، (**فأجيب: وإني تارك فيكم**) بعد وفاتي (**الثقلين**) الرواية ثقلين بدون أل وفي رواية خليفتين، زاد في أخرى: أحدهما أعظم من الآخر، (**كتاب الله**) بدل مما قبله مفسر له (**حبل ممدود من السماء إلى الأرض،**) وفي رواية ما بين السماء والأرض: قال بعض شراحه، أي فيما بين، نظر فيه إلى تعداده في الناس وتطاوله وانتشاره في أهل الأرضين السملوات إذ أل فيهما جنسية.

وفي رواية لمسلم: هو حبل الله، من أتبعه كان على الهدى، ومن تركه كان على الضلالة، قيل: المراد بحبل الله عهده، وقيل: السبب الموصل إلى رضاه ورحمته، وقيل: نوره الذي يهدي به، وقيل في قوله تعالى: ﴿واعتصموا بحبل الله جميعًا ولا تفرقوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، معناه بعهده وقيل: اتباع القرءان وتركه الفرقة (**وعترتي أهل بيتي**) تفصيل بعد إجمال بدل أو بيان يعني أن ائتمرتم بأوامر كتاب الله وانتهيتم بنواهيه واهتديتم بهدى عترتي واقتديتم بسيرتهم اهتديتم فلم تضلوا في الترمذي من حديث زيد بن أرقم إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به

حتى يردا عليّ الحوض، فانظروا بماذا تخلفوني فيهما.

وعترة الرجل ـ كما قال الجوهري ـ: أهله ونسله، ورهطه الأدنون، أي الأقارب.

لن تضلوا بعدي أحدهما أعظم من الآخر كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي **(وإن اللطيف)** المنعم عليكم بهذه النعمة العظيمة **(الخبير)** فيه تحذير ما عن مخالفتهما **(أخبرني أنهما لم)** وفي رواية لن **(يفترقا)** أي يستمرا متلازمين **(حتى يردا علي الحوض)** يوم القيامة زاد في رواية كهاتين وأشار بإصبعيه ولا يعارضه رفع القرءان من المصاحف والصدور قرب الساعة لبقاء موجبه وهو الإسلام فيبقى ببقائه أحكام القرءان لطلبهما من المكلفين حتى تقوم الساعة ولكون أهل بيته العالمين العاملين تبقى ببقائه فكأن القرءان باق وفي هذا مع قوله أولاً: إني تارك فيكم تلويح بل تصريح بأنهما كتوأمين خلفهما ووصى أمته بحسن معاملتهما وإيثار حقهما على أنفسهما والتمسك بهما في الدين أما الكتاب فلأنه معدن العلوم الدينية والأسرار والحكم الشرعية وكنوز الحقائق وخفايا الدقائق، وأما العترة فلأن العنصر إذا طلب أعان على فهم الدين فطيب العنصر يؤدي إلى حسن الأخلاق ومحاسنها يؤدي إلى صفاء القلب ونزاهته وطهارته. وأكد تلك الوصية وقواها بقوله: **(فانظروا بماذا تخلفوني فيهما)** بعد وفاتي هل تتبعونهما فتسروني أو لا فتسوؤني. قال القرطبي: وهذه الوصية وهذا التأكيد العظيم يقتضي وجوب احترام آله وبرهم وتوقيرهم ومحبتهم، وجوب الفرائض التي لا عذر لأحد في التخلف عنها هذا مع ما علم من خصوصيتهم به ﷺ وبأنهم جزء منه، كما قال: فاطمة بضعة مني ومع ذلك فقابل بنو أمية عظيم هذه الحقوق بالمخالفة والعقوق فسفكوا من أهل البيت دماءهم وسبوا نساءهم وأسروا صغارهم وخربوا ديارهم وجحدوا شرفهم وفضلهم واستباحوا سبهم ولعنهم، فخالفوا وصيته ﷺ وقابلوه بنقيض قصده فواخجلتهم إذا وقفوا بين يديه ويا فضيحتهم يوم يعرضون عليه... انتهى.

فالوصية ببر آل البيت على الإطلاق وأما الاقتداء، فإنما يكون بالعلماء العاملين منهم إذ هم الذين لا يفارقون القرءان إما نحو جاهل وعالم مخلط، فأجنبي من هذا المقام وإنما ينظر للأصل والعنصر عند التحلي بالفضائل والتخلي عن الرذائل، فإذا كان العلم النافع في غيرهم لزمنا اتباعه كائنًا من كان. قال الشريف السمهودي: هذا الخبر يفهم وجود من يكون أهلاً للتمسك به من عترته في كل زمن إلى قيام الساعة، حتى يتوجه الحث المذكور على التمسك به كما أن الكتاب كذلك، فلذا كانوا أمانًا لأهل الأرض، فإذا ذهبوا ذهب أهل الأرض **(وعترة الرجل، كما قال الجوهري: أهله ونسله ورهطه الأدنون، أي الأقارب)** فيشمل ذلك العباس وأولاده، وأولاد

وعن أبي بكر الصديق رضي اللّٰه عنه أنه قال: يا أيها الناس ارقبوا محمدًا في أهل بيته. رواه البخاري.

والمراقبة للشيء: المحافظة عليه، يقول: احفظوهم فلا تؤذوهم.

وقال أبو بكر الصديق رضي اللّٰه عنه ـ كما في البخاري أيضًا ـ: لقرابة رسول اللّٰه ﷺ أحب إليَّ أن أصل من قرابتي. وهذا قاله على سبيل الاعتذار لفاطمة عن منعه إياها ما طلبته منه من تركة النبي ﷺ، وقد جرى منه على

أبي طالب وغيرهم، كما يأتي.

(**وعن أبي بكر الصديق رضي اللّٰه عنه يا أيها الناس ارقبوا**) (بضم الهمزة)، قال المصنف: وفي اليونينية (بالوصل وسكون الراء وضم القاف فموحدة) (**محمدًا في أهل بيته، رواه البخاري**) عن ابن عمر عن أبي بكر في المناقب، (**والمراقبة للشيء المحافظة عليه، يقول: احفظوهم**) لفظ الفتح احفظوه فيهم، (**فلا تؤذوهم**) ولا تسيئوا إليهم، (**وقال أبو بكر الصديق رضي اللّٰه عنه**) أيضًا، (**كما في البخاري أيضًا**) في المناقب وغيرها عن عائشة، عنه (**لقرابة**) أي لصلة قرابة (**رسول اللّٰه ﷺ**) أو التقدير صلتهم، (**أحب إليّ أن أصل من**) صلة (**قرابتي**) فلا بد من التقدير ليصح الأخبار.

وفي الصحاح: القرابة القربى في الرحم، وهو في الأصل مصدر تقول بيني وبينه قرابة وقرب، وهو قريبي وذو قرابتي زاد القاموس: ولا تقل قرابتي، ويرده نطق الصديق به (**وهذا قاله على سبيل الاعتذار لفاطمة عن منعه إياها ما طلبته منه من تركة النبي ﷺ**) كذا قاله الحافظ في المناقب، ومراده قاله لعلي لأجل منعه لفاطمة، لأنه إنما قال ذلك بعد موتها ففي البخاري في غزوة خيبر، عن عائشة: أن فاطمة أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول اللّٰه مما أفاء اللّٰه عليه بالمدينة وفدك، وما بقي من خمس خيبر فقال أبو بكر أن رسول اللّٰه ﷺ قال: «لا نورث ما تركناه صدقة»... الحديث، وفيه: فوجدت فاطمة على أبي بكر فهجرته فلم تكلمه حتى ماتت وعاشت بعد النبي ﷺ ستة أشهر، فلما توفيت دفنها علي ليلاً، ولم يؤذن بها أبا بكر إلى أن قال: فأرسل علي إلى أبي بكر؛ أن ائتنا وحدك، فدخل عليهم أبو بكر، فقال علي: إنا قد عرفنا فضلك وما أعطاك اللّٰه، ولم ننفس عليك خيرًا ساقه اللّٰه إليك، ولكنك استبددت بالأمر، أي لم تشاورنا في أمر الخلافة وكنا نرى لقرابتنا من رسول اللّٰه نصيبًا، حتى فاضت عينا أبي بكر، وقال: والذي نفسي بيده لقرابة رسول اللّٰه أحب إلي من أهلي ومن قرابتي... الحديث.

قال في فتح الباري: إنما غضبت مع احتجاج أبي بكر بالحديث المذكور، لاعتقادها تأويله على خلاف ما تمسك به أبو بكر فكأنها اعتقدت تخصيص عموم قوله: لا نورث ورأت أن منافع

موجب الإيمان، لأنه عليه الصلاة والسلام شرط الأحبية فيه على النفس والمال والولد، كما ذكرته في الفصل الأول من هذا المقصد.

ثم إنه ﷺ أثبت لأقاربه ما أثبت لنفسه من ذلك فقال: من أحبهم فبحبي أحبهم وحثنا على ذلك شفقة منه علينا صلوات الله وسلامه عليه وعليهم، ولقد أحسن القائل:

رأيت ولائي آل طه فريضة على رغم أهل البعد يورثني القربا

ما خلفه من أرض وعقار، لا يمتنع أن يورث عنه، وتمسك أبو بكر بالعموم، واختلفا في أمر محتمل للتأويل فلما صمم أبو بكر على ذلك انقطعت عن الاجتماع به.

وقد قال بعض الأئمة: إنما كان هجرها انقباضًا عن لقائه والاجتماع به، وليس ذلك من الهجران المحرم، لأن شرطه أن يلتقيا، فيعرض هذا وهذا.

وقد روى البيهقي عن الشعبي: أن أبا بكر عاد فاطمة، فقال لها: على أبو بكر أن يستأذن عليك، قالت: أتحب أن آذن له؟، قال: نعم، فأذنت له، فدخل عليها، فرضاها حتى رضيت وهو وإن كان مرسلاً، فإسناده صحيح، وأخلق بالأمر أن يكون كذلك لما علم من وفور عقلها ودينها رضي الله عنها. انتهى.

(**وقد جرى**:) حصل ذلك (**منه**،) من أبي بكر (**على موجب الإيمان**) (بكسر الجيم اسم فاعل من أوجب)، كذا أثبته، أي على الوجه الذي يحقق الإيمان ويثبته (**لأنه عليه الصلاة والسلام شرط الأحبية فيه على النفس والمال والولد، كما ذكرته في الفصل الأول من هذا المقصد**،) يعني قوله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين» ومر بسط الكلام عليه ثمة، (**ثم إنه ﷺ أثبت لأقاربه ما أثبت لنفسه من، ذلك فقال**) في حديث: (**من أحبهم فبحبي**،) أي، فبسبب حبه لي (**أحبهم**:) لقربهم لي، (**وحثنا على ذلك شفقة**:) حنوًّا وعطفًا (**منه علينا**،) مخافة أن نبغضهم أو نقع فيهم بشيء فنهلك (**صلوات الله وسلامه عليه وعليهم**).

وذكر الحافظ جمال الدين لزرندي؛ أنه جاء مرفوعًا: من أحب أن ينسأله في أجله، وأن يمتع فيما خوّله الله تعالى، فليخلفني في أهلي خلافة حسنة، فمن لم يخلفني فيهم بتر عمره، وورد على يوم القيامة مسودًا وجهه، (**ولقد أحسن القائل**) الشيخ محيي الدين بن عربي:

(**رأيت ولائي آل طه فريضة على رغم أهل البعد يورثني القربا**)

فما طلبت المبعوث أجرًا على الهدي بتبليغه إلا المودة في القربى

وفي الترمذي - وقال: حسن غريب -: أحبوا الله لما يغذوكم به من نعمة، وأحبوني بحب الله، وأحبوا أهل بيتي بحبي.

وفي المناقب لأحمد: من أبغض أهل البيت فهو منافق.

وروى ابن سعد: من صنع إلى أحد من أهل بيتي معروفًا، فعجز عن مكافأته في الدنيا، فأنا المكافيء له يوم القيامة.

(فما طلبت المبعوث أجرًا على الهدى بتبليغه إلا المودة في القربى) ولائي (بفتح الواو) قربي ودنوي، **(وفي الترمذي)** في المناقب: **(وقال حسن غريب)**، وصححه الحاكم، وأقره الذهبي عن ابن عباس، مرفوعًا: **(أحبوا)** (بفتح الهمزة وكسر الحاء **(الله)** وجوبًا **(لما يغذوكم)** بفتح الياء وسكون الغين وضم الذال المعجمتين) **(به من نعمه)** بيان لما، وسقطت من بعض النسخ سهوًا، أو من الكتاب، وإلا فهي ثابتة في الترمذي، أي لأجل إنعامه عليكم بصنوف النعم وضروب الآلاء الحسية، كتيسير ما يتغذى به من الطعام والشراب، والمعنوية، كالتوفيق والهداية، ونصب أعلام المعرفة، وخلق الحواس، وإفاضة أنوار اليقين على القلب، وغير ذلك من الأغذية الروحانية، المعلوم تفصيلها عند علماء الآخرة.

قال بعضهم: أمر بمعنى الخبر، وليس بعزيز، نحو حديث: وجدت الناس أخبر تقله، فالمراد إنما تحبونه، لأنه أنعم عليكم، فأحبكم، فأحببتموه، كذا قال: **(وأحبوني بحب الله)** لي، فوضع محبتي فيكم، كما يصرح به خبر: «إذا أحب الله عبدًا نادى جبريل».... الحديث، والمحبة إذا كانت بشرط النعمة كانت معلولة ناقصة، وكان مرجعها إلى حظ المحب، لا إلى المحبوب، والنعم كلها أو جلها ملاذ النفوس، ومن أحب اللذة تغير عند المكروه بعدمها وفوت حظ النفس منها، ألا ترى أن محبة زليخا ليوسف، لما كانت بشهوة آثرت ألمه على ألمها عند فوات حظها منه، وأما النسوة فغبن عن حظوظ أنفسهن، فقطعن أيديهن بلا إحساس، **(وأحبو أهل بيتي بحبي)** بسبب حبي لهم، أي إنما تحبونهم، لأني أحببتهم لحب الله لهم، وقد يكون أمرًا بحبهم، لأن محبتهم تصديق بمحبتهم للنبي ﷺ ﴿قل لا أسئلكم عليه أجرًا إلا المودة في القربى﴾.

(وفي المناقب لأحمد: من أبغض أهل البيت، فهو منافق) نفاقًا عمليًا، فإن كان من حيث كونهم من آل البيت فحقيقي، **(وروى ابن سعد من صنع إلى أحد من أهل بيتي معروفًا فعجز عن مكافأته)**، بأن تركها **(في الدنيا)** سواء كان ذلك العجز، أو مع القدرة عليها، ولم يفعل، فاستعمل العجز في لازمه، وهو الترك بدليل رواية: فلم يكافئه، **(فأنا المكافيء له**

والمراد بالقرابة من ينتسب إلى جده الأقرب، وهو عبد المطلب، ممن صحب النبي ﷺ، منهم أو رآه من ذكر وأنثى، وهو:

علي وأولاده: الحسن والحسين ومحسن وأم كلثوم من فاطمة رضي اللّٰه عنها.

وجعفر بن أبي طالب وأولاده وهم: عبد اللّٰه، وعون، ومحمد، ويقال: إنه كان لجعفر بن أبي طالب ابن اسمه أحمد.

يوم القيامة،) يوم الفزع الأكبر، ونعم المكافىء في محل الاضطرار، وفيه دلالة على مزيد عنايته بهم، فهنيئًا لمن فرج عنهم كربه، أو لبى لهم دعوة أو أنالهم طلبة.

(والمراد بالقرابة من ينتسب إلى جده الأقرب، وهو عبد المطلب،) لقوله ﷺ: «من صنع إلى أحد من ولد عبد المطلب يدا، فلم يكافئه بها في الدنيا، فعليَّ مكافأته غدا إذا لقيني»، رواه الطبراني في الأوسط، عن عثمان رضي اللّٰه، عنه: فخرج بذلك من انتسب إليّ من فوق عبد المطلب كأولاد عبد مناف، أو إلى من يساويه، كأولاد هاشم أخوة عبد المطلب، أو انتسب له، ولا صحبة له، ولا رؤية، ولعله ليس بمراد **(ممن صحب النبي ﷺ منهم، أو رآه من ذكر أو أنثى، وهو علي وأولاده الحسن والحسين ومحسن)** (بميم مضمومة فحاء مفتوحة فسين مكسورة مشددة مهملتين)، **(وأم كلثوم)** زوج عمر بن الخطاب، ومات عنها قبل بلوغها، فتزوجها عون بن جعفر، ثم مات، فتزوجت بأخيه محمد، ثم مات، فتزوجها أخوهما عبد اللّٰه، ثم ماتت عنده، ولم تلد لواحد من الثلاثة سوى لمحمد ابنة ماتت صغيرة، فلا عقب لأم كلثوم، كما قدم المصنف في المقصد الثاني. **(من فاطمة رضي اللّٰه عنها،)** كذا اقتصر عليه في الفتح، وزاد في الإصابة: في أولادها زينب، وقال: إنها ولدت في الحياة النبوية، وزاد بعضهم: رقية، ولم يذكرها في الإصابة، وبقية أولاد علي محمد الأكبر ابن الحنفية خولة بنت جعفر، وعبيد اللّٰه قتله المختار، وأبو بكر قتل مع الحسين أمهما ليلى بنت مسعود، والعباس الأكبر وعثمان، وجعفر وعبد اللّٰه قتلوا مع الحسين أمهم أم البنين بنت حرام، ومحمد الأصغر أمه أم ولد قتل مع الحسين ويحيى وعوف، أمهما أسماء بنت عميس، وعمر الأكبر ورقية أمهما الصهب نسيبة، ومحمد الأوسط أمه أمامة بنت أبي العاص، وأم الحسن ورملة الكبرى أمهما أم سعيد بنت عروة، وأم هانىء وميمونة وزينب الصغرى ورملة الصغرى وأم كلثوم الصغرى وفاطمة وأمامة وخديجة وأم الكرام وأم سلمة وأم جعفر وحمانة ونفيسة، وهي لأمهات شتى، وابنة أخرى لم يذكر اسمها ماتت صغيرة، فهؤلاء الذين عرفناهم من ولد علي، قاله في التلقيح، **(وجعفر بن أبي طالب وأولاده، وهم عبد اللّٰه وعون ومحمد)** وأمهم أسماء بنت عميس، **(ويقال: إنه كان لجعفر بن**

وعقيل بن أبي طالب، وولده مسلم بن عقيل.

وحمزة بن عبد المطلب، وأولاده: يعلى، وعمارة، وأمامة.

والعباس بن عبد المطلب، وأولاده الذكور العشرة، وهم: الفضل، وعبد اللّٰه، وقثم ، وعبيد اللّٰه، والحٰرث، ومعبد، وعبد الرحمٰن، وكثير، وعون، وتمام، وفيه يقول العباس رضي اللّٰه عنه:

تموا بتمام فصاروا عشرة   يا رب فاجعلهم كرامًا بررة

أبي طالب ابن اسمه أحمد) من أسماء أيضًا، قاله الواقدي، قال في التبصير: والمشهور أن أول من تسمى به بعد النبي ﷺ أحمد والد الخليل، **(وعقيل بن أبي طالب، وولده مسلم بن عقيل،)** قتل قبل الحسين، **(وحمزة بن عبد المطلب، وأولاده يعلى وعمارة،)** وهما ذكران، وبهما كان يكنى، وقيل: عمارة أنثى وضعف، **(وأمامة)** أنثى، وهذا هو الأشهر في اسمها من سبعة أقوال، وله أيضًا من الذكور، وعامر وروح، ذكره ابن سعد وعمرو بن حمزة ذكره الكلبي، وقال: مات صغيرًا، ومن النساء أم الفضل وفاطمة، وقيل: هما واحدة ولم يعقب حمزة إلا من يعلى، فولد خمسة رجال من صلبه: عمارة والفضل والزبير وعقيل ومحمد، لكونهم ماتوا ولم يعقبوا، **(والعباس بن عبد المطلب وأولاده الذكور العشرة، وهم: الفضل)** أكبرهم، وكان جميلاً، وبه يكنى، وثبت يوم حنين، ومات سنة ثمان عشرة شهيدًا بأجنادين **(وعبد اللّٰه،)** وهو أعلمهم، مات بالطائف، **(وقثم)** (بضم القاف وخفة المثلثة المفتوحة)، كان آخر الناس عهدًا بالمصطفى، وولي مكة لعلي، ثم سار أيام معٰوية إلى سمرقند، فاستشهد بها وقبره بها، **(وعبيد اللّٰه)** (بضم العين)، وكان سخيًا جوادًا، مات باليمن، والأربعة من أم الفضل، **(والحرث)** وأمه من هذيل، **(ومعبد وعبد الرحمٰن)** ماتا بأفريقية، وهما من أم الفضل، **(وكثير)** أمه أم ولد، ومات بالمدينة، ودفن بالبقيع، **(وعون)** (بالنون)، قال أبو عمر: لم أقف على اسم أمه، **(وتمام)** شقيق كثير، **(وفيه يقول العباس رضي اللّٰه عنه):**

(تموا بتمام فصاروا عشرة   يا رب فاجعلهم كراما بررة)

زاد أبو عمر:

واجعل لهم ذكرًا وأتم الثمرة

وقال: إن تمامًا أصغرهم، وان العباس كان يقول ذلك، وهو يحمله، وفي الإصابة: عباس بن عباس بن عبد المطلب، ذكره أبو الفتح الأزدي فيمن وافق اسمه اسم أبيه، وكأنه أصغر ولد العباس، وقد قال:

تموا بتمام فصاروا عشرة

ويقال: لكل منهم رؤية، وكان له من الإناث: أم حبيبة، وآمنة، وصفية، وأكثرهم من لبابة.

ومعتب بن أبي لهب، والعباس بن أبي لهب، وكان زوج آمنة بنت العباس.

وعبد الله بن الزبير بن عبد المطلب، وأخته ضباعة، وكانت زوج المقداد بن الأسود.

انتهى. يعني فإن ثبت، فكأنه ولد بعد تمام، **(ويقال: لكل منهم رؤية)** للنبي ﷺ، وللفضل وعبد الله وعبيد الله سماع ورواية، ويقال: لقثم سماع، ولا يصح، قاله ابن السكن وغيره، **(وكان له من الإناث أم حبيبة)** بهاء ودونها، وهو أشهر، ذكرها ابن سعد في الصحابة، أمها أم الفضل.

وعند ابن إسحق رواية يونس: نظر ﷺ إلى أم حبيب بنت العباس تدب بين يديه، فقال: لئن بلغت هذه وأنا حي لأتزوجنها، فقبض قبل أن تبلغ، فتزوجها الأسود المخزومي، **(وآمنة)** لها رؤية، **(وصفية، وأكثرهم من لبابة)** بضم اللام وموحدتين خفيفتين بنت الحرث الصحابية الشهيرة، وهم السبعة الذين علمتهم، **(ومعتب)** (بضم الميم وفتح المهملة وفوقية مكسورة ثقيلة)، وقد تخفف، وموحدة) **(ابن أبي لهب)** وأخوه عتبة (بضم فسكون)، صحابيان أسلما في الفتح، **(والعباس بن أبي لهب)** صوابه ابن عتبة ابن أبي لهب، كما في الإصابة وغيرهما، **(وكان زوج آمنة بنت)** عم أبيه **(العباس)**.

قال في الإصابة: آمنة بنت العباس بن عبد المطلب الهاشمية، ذكرها الدارقطني في الأخوة، وقال: تزوجها العباس بن عتبة بن أبي لهب، فولدت له الفضل بن العباس، الشاعر المشهور، **(وعبد الله بن الزبير)** (بضم الزاي) عند الأكثر، وبفتحها عند أحمد بن يحيى البلاذري **(بن عبد المطلب)** الهاشمي، وأمه عاتكة بنت أبي وهب المخزومي ممن ثبت يوم حنين، ويروى أنه أتى النبي ﷺ، فكساه حلة وأقعده إلى جنبه، وقال: إنه كان ابن أمي، وكان أبوه لي برًا، ويقال: إن أباه الزبير كان يرقصه ﷺ، ويقول:

محمد بن عبدم
عشت بعيش أنعم في عز فرع أشيم

استشهد بأجنادين سنة ثلاث عشرة، برز له رومي، فقتله عبد الله، ثم آخر، فقتله، ثم وجد في المعركة قتيلاً وحوله عشرة من الروم قتلاء، **(وأخته)** شقيقته **(ضباعة)** (بضم المعجمة فموجدة)، **(وكانت زوج المقداد بن الأسود)** الصحابي الشهير، فولدت له عبد الله وكريمة.

قال الزبير بن بكار: لم يكن للزبير عقب إلا من ضباعة، وأختها أم الحكم شقيقتها، وقتل ابنها عبد الله يوم الجمل مع عائشة، وروت ضباعة عن النبي ﷺ وعن زوجها المقداد وعنها ابن

وأبو سفيٰن بن الحٰرث بن عبد المطلب، وابنه جعفر، ونوفل بن الحراث بن عبد المطلب وابناه: المغيرة والحٰرث ولعبد الله بن الحٰرث هذا رؤية. وكان يلقب «ببة» بموحدتين، الثانية ثقيلة.

عباس وعائشة وبنتها كريمة وغيرهم، **(وأبو سفيان بن الحٰرث بن عبد المطلب)** قال جماعة اسمه المغيرة، وقيل: اسمه كنيته والحٰرث أخوه، أسلم في الفتح، وثبت يوم حنين، وكان يشبه المصطفى، وأخاه من رضاع حليمة، روي عنه حديث: لا يقدس الله أمة، لا يأخذ الضعيف فيها حقه من القوي».

أخرجه الدارقطني وابن قانع بإسناد صحيح، لكن فيه راو لم يسم، مات سنة خمس عشرة أو عشرين، وصلى عليه عمر **(وابنه جعفر)** أسلم مع أبيه وشهد حنينًا، ولازم المصطفى حتى قبض، وأمه حمانة بنت أبي طالب، ومات بدمشق سنة خمسين، **(ونوفل بن الحٰرث بن عبد المطلب)**.

قال الزبير بن بكار: كان أسن من أسلم من بني هاشم حتى من عميه حمزة والعباس، وذكر ابن اسحق أنه ﷺ آخى بينه وبين العباس، مات لسنتين مضتا من خلافة عمر، فمشى في جنازته، وسقط من غالب نسخ المصنف، وابنه جعفر ونوفل بن الحٰرث بن عبد المطلب، وهما مذكوران في الفتح، ويلزم على سقوطهما خطأ قبيح، لأنه يلزم عليه أن المغيرة والحٰرث ابنا أبي سفيٰن، وأن ببة حفيده، وليس كذلك، فالصواب إثباتهما ليصح قوله: **(وابناه)** أي ابنا نوفل **(المغيرة،)** قال أبو عمر: ولد قبل الهجرة، وقيل: بعدها بأربع سنين، ذكره ابن شاهين في الصحابة، وأخرج عنه عن النبي ﷺ: «من لم يحمد عدلاً، ولم يدم جورًا فقد بارز الله بالمحاربة».

قال ابن شاهين: غريب، ولا أعلم للمغيرة غيره.

وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، قال الحافظ: والراجح أنه صحابي، وكان قاضيًا بالمدينة في خلافة عثمٰن، ثم كان مع علي في حروبه، **(والحٰرث)** بن نوفل الهاشمي، له صحبة ورواية، وولاه ﷺ بعض أعمال مكة، وأقره الشيخان وعثمٰن، ثم انتقل إلى البصرة، وبنى بها دارًا، ومات بها في آخر خلافة عثمٰن، وقيل: مات زمن معٰوية، **(ولعبد الله بن الحٰرث)** بن نوفل **(هذا رؤية)** من النبي ﷺ ونسخ، ولهند بن الحٰرث خطأ، إنما هند أم عبد الله.

قال البغوي: لما ولد أرسلت به أمه عند بنت أبي سفيٰن بن حرب إلى أختها أم حبيبة، فقالت: يا رسول الله هذا ابن أختي، فحنكه وتفل في فيه، وكذا قال ابن سعد: ويقال: كان سنه عند موته ﷺ سنتين، **(وكان يلقب ببة بموحدتين، الثانية ثقيلة)**.

وروي عن النبي ﷺ مرسلاً، وعن أبيه وعن العباس وعمر وعلي وابن مسعود وأم هانىء

وأميمة وأروى وعاتكة وصفية بنات عبد المطلب، أسلمت صفية وصحبت، وفي الباقيات خلاف، والله أعلم.

وفي البخاري من حديث سعد بن أبي وقاص أن النبي ﷺ قال لعلي: «أنت مني بمنزلة هٰرون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي». وفي لفظ آخر: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هٰرون من موسى». أي نازلاً مني منزلة هٰرون من موسى. والباء زائدة.

وغيرهم، وعنه جماعة، واتفقوا على توثيقه، وكان ظاهر الصلاح له رضا في العامة، قال ابن سعد، مات بعمان سنة أربع وثمانين.

وقال ابن حبان: مات بالأبواء، قتلته السموم سنة تسع وسبعين، وقال غيره: إن الذي مات بالسموم ابنه عبد الله بن عبد الله، **(وأميمة)** (بضم الهمزة وفتح الميمين بينهما تحتية ساكنة، ثم تاء تأنيث وأمها صفية بنت جندب)، **(وأروى وعاتكة،)** وهما شقيقتا عبد الله والده ﷺ، **(وصفية)** أم الزبير وأمها هاله بنت وهيب، فهي شقيقة حمزة.

وذكر المصنف في المقصد الثاني: أن جملة **(بنات عبد المطلب)** ست، فزاد برة والبيضاء، وهي أم حكيم، وقال إنهما شقيقتان لوالده ﷺ، وإنه اختلف في إسلامهما أيضًا، **(أسلمت صفية وصحبت)** باتفاق، **(وفي)** الثلاث، بل الخمس **(الباقيات خلاف،)** تقدم بسطه في العمات، **(والله أعلم)** بالحق في ذلك، **(وفي البخاري)** في المناقب، والمغازي ومسلم في الفضائل **(من حديث سعد بن أبي وقاص)** لملك الزهري **(أن النبي ﷺ قال لعلي)** لما استخلفه على المدينة في غزوة تبوك، فسمع ناسًا يقولون إنما خلفه لشيء كرهه منه، فلحقه، فذكر له ذلك، فقال: **(أنت مني بمنزلة هٰرون من موسى،)** لفظ مسلم ولفظ البخاري في المغازي، وهو لمسلم أيضًا عن سعد أن رسول الله ﷺ خرج إلى تبوك، واستخلف عليًا، فقال: أتخلفني في الصبيان والنساء؟، قال: ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هٰرون من موسى **(إلا إنه لا نبي بعدي، وفي لفظ)** لهما أيضًا مسلم في الفضائل، والبخاري في المناقب، عن سعد قال: قال النبي ﷺ لعلي: **(أما)** (بخفة الميم) **(ترضى أن تكون مني بمنزلة هٰرون من موسى،)** فقال علي: رضيت رضيت، أخرجه أحمد، **(أي نازلاً مني منزلة هٰرون. من موسى، والباء زائدة،)** كما في الفتح: شرح اللفظ الثاني، ويجوز أن تكون بمعنى في، ويقدر مثل ذلك في اللفظ الأول، وهو: أنت، وان أصله منزلتك مني بمنزلة هٰرون، أي كمنزلته من موسى، فحذف المضاف، فانفصل الضمير، ولم يقطع النظير عن المضاف المحذوف.

وقال الطيبي: ومعنى الحديث: أنت متصل بي نازل مني منزلة هٰرون من موسى. وفيه تشبيه مبهم بينه بقوله: إلا أنه لا نبي بعدي فعرف أن الإتصال بينهما ليس من جهة النبوة، بل من جهة ما دونها وهو الخلافة، ولما كان هٰرون المشبه به، إنما كان خليفة في حياة موسى، دل ذلك على تخصيص خلافته للنبي ﷺ بحياته والله أعلم.

وأما ما استدل به على استحقاق علي للخلافة دون غيره من الصحابة، فإن هٰرون كان خليفة موسى، فأجيب: بأن هٰرون لم يكن خليفة موسى إلا في حياته لا بعد موته، لأنه مات قبل موسى باتفاق. أشار إلى ذلك

(وقال الطيبي) في شرح المشكاة: قوله مني خبر المبتدأ، ومن اتصالية، ومتعلق الخبر خاص، والباء زائدة، كما في قوله تعالى: ﴿فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به﴾ [البقرة: ١٣٧]، أي فإن آمنوا إيمانًا مثل إيمانكم، **(ومعنى الحديث: أنت متصل بي، نازل مني منزلة هٰرون من موسى)**، بيان لمعنى الاتصال الذي قدره، **(وفيه تشبيه، مبهم،** بينه بقوله: **إلا إنه لا نبي بعدي، فعرف أن الاتصال)** المذكور **(بينهما ليس من جهة النبوة، بل من جهة ما دونها، وهو الخلافة،)** وبه يزول إبهام الحديث، فتقديره أنت مني في الخلافة، **(ولما كان هٰرون المشبه به إنما كان خليفة في حياة موسى، دل ذلك على تخصيص خلافته،)** أي علي **(للنبي ﷺ بحياته،)** فلا دلالة فيه على استحقاقه الخلافة بعده دون غيره، **(والله أعلم،)** إلى هنا كلام الطيبي.

وذكر المصنف جوابًا آخر، بقوله: **(وأما ما استدل به على استحقاق علي للخلافة دون غيره من الصحابة)**، كما تمسك بذلك الروافض وسائر فرق الشيعة، على أن الخلافة لعلي، وأنه أوصى له بها، **(فإن هٰرون كان خليفة موسى،)** وكفرت الروافض سائر الصحابة بتقديم غيره.

وزاد بعضهم: فكفر عليًا، لأنه لم يقم في طلب حقه، **(فأُجيب بأن هٰرون لم يكن خليفة موسى إلاّ في حياته، لا بعد موته، لأنه مات قبل موسى باتفاق،)** بنحو أربعين سنة، كما قاله المصنف والسيوطي،.

وفي الأنوار: الأكثر على أن موسى وهٰرون ماتا في التيه، وأن موسى مات بعد هٰرون بسنة،

وفي نور النبراس عن بعض الهوامش: توفي موسى بعد هٰرون بنحو خمسة أشهر، **(أشار**

الخطابي.

وأما حديث الترمذي والنسائي: «من كنت مولاه فعلي مولاه» فقال الشافعي: يريد بذلك ولاء الإسلام، كقوله تعالى: ﴿**وذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم**﴾ [محمد/١١] وقول عمر: أصبحت مولى كل مؤمن، أي:

إلى ذلك الخطابي،) فلا متمسك فيه لزعمهم.

وفي مسلم والترمذي عن سعد بن أبي وقاص أن معٰوية قال له: ما منعك أن تسب أبا تراب، قال: أما ما ذكرت ثلاثًا، قالهن له ﷺ، فلن أسبه، لأن تكون لي واحدة منهن أحب إليّ من حمر النعم، سمعته يقول له: أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هٰرون من موسى إلا أنه لا نبوّة بعدي، وسمعته يقول يوم خيبر: لأُعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، فتطاولنا لها، فقال ادعوا لي عليًا، فأتى به أرمد، فبصق في عينيه، ودفع الراية إليه، ففتح الله عليه، ولما نزلت هذه الآية: ﴿تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم﴾، دعا رسول الله ﷺ عليًا وفاطمة وحسنًا وحسينًا، فقال: اللهم هؤلاء أهلي، قال المازري وغيره: ليس فيه تصريح بأنه أمره بسبه، وإنما سأله عن المانع، وقد سأل عنه من لا يجيز سبه، وقد يكون معٰوية رأى سعدًا بين قوم يسبونه، ولم يمكنه الإنكار، فقال: ما منعك، يستخرج جوابه عن المصطفى بما ذكر، فيكون حجة على من سبه من غوغاء جنده، ويحصل، له المطلوب على لسان غيره من الصحابة، أو المعنى: ما منعك أن تبين للناس خطأه وأن ما أنا عليه أصوب، ويسمى هذا سبًا عرفًا.

قال القرطبي: والتصريح بالسب وقبيح القول إنما كان يفعله جهال بني أمية وسفلتهم، أما معٰوية فحاشاه من ذلك لصحبته ودينه وكريم أخلاقه، واعترافه بفضل علي وعظم قدره، وما يذكر عنه من ذلك كذب واضح، وأصح ما في ذلك قوله: هذا السعد، وتأويله ما ذكر. انتهى.**(وأما حديث الترمذي والنسائي،)** وصححه الضياء المقدسي، عن زيد بن أرقم، مرفوعًا: **(من كنت مولاه فعلي مولاه، فقال الشافعي: يريد بذلك ولاء الإسلام،)** أي وليه وناصره، **(كقوله تعالى: ﴿ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم﴾)** [محمد: ١١]، وخصه لمزيد علمه ودقائق استنباطه، وفهمه وحسن سيرته وصفاء سريرته، وكرم شيمه ورسوخ قدمه، قيل سببه أن أسامة قال لعلي: لست مولاي إنما مولاي، رسول الله ﷺ، ذلك وقيل: سببه ما ذكر عن ابن إسحٰق، أن عليًا تكلم فيه بعض من كان معه باليمن فلما قضى ﷺ حجه، خطب بذلك تنويها بقدره، وردًا على من تكلم فيه، وللطبراني وغيره بإسناد صحيح؛ أنه ﷺ خطب بغدير خم، وهو موضع بالجحفة، مرجعه من حجة الوداع، فذكر الحديث، وفيه: «أيها الناس إن الله مولاي، وأنا مولى المؤمنين، وأنا أولى بهم من أنفسهم، فمن كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه

ولي كل مؤمن. وطرق هذا الحديث كثيرة جدًا، استوعبها ابن عقدة في كتاب مفرد له، وكثير من أسانيدها صحاح وحسان.

وعاد من عاداه، وأحب من أحبه وأبغض من أبغضه، وانصر من نصره واخذل من خذله، وأدر الحق معه حيث دار»، وزعم بعض: أن زيادة اللهم وال الخ...... موضوعة، مردود بأن ذلك جاء من طرق، صحح الذهبي كثيرًا منها.

(وقول عمر) مخاطبًا لعلي: **(أصبحت مولى كل مؤمن، أي ولي كل مؤمن،)** أي ناصره، فلا حجة فيه لزعم أن الخلافة له دون غيره لأن مولى مشترك بين معان منها: الناصر والمحبوب، ونحن وهم متفقون على صحة إرادة كل منهما بخلافه، بمعنى الإمام، فلا يعهد لغة ولا شرعًا.

وروى الدارقطني عن سعد، قال: لما سمع أبو بكر وعمر ذلك قالا: أمسيت يا ابن أبي طالب مولى كل مؤمن ومؤمنة، وأخرج أيضًا أنه قيل لعمر: إنك تصنع بعلي شيأً لا تصنعه بأحد من الصحابة، قال: إنه مولاي.

وفي تفسير الثعلبي عن ابن عيينة أن النبي ﷺ لما قال ذلك، طار في الآفاق، فبلغ الحرث بن النعمان، فأتى رسول الله ﷺ، فقال: يا محمد أمرتنا عن الله بالشهادتين، فقبلنا، وبالصلاة والزكاة والصيام والحج، فقبلنا، ثم لم ترضى حتى رفعت بضبعي ابن عمك تفضله علينا، فهذا شيء منك أم من الله؟، فقال: والذي لا إله إلا هو إنه من الله، فولى وهو يقول: اللهم إن كان ما يقول محمد حقًا، فامطر علينا حجارة من السماء، أو ائتنا بعذاب أليم، فما وصل إلى راحلته حتى رماه الله بحجر، فسقط على هامته، فخرج من دبره، فقتله.

(وطرق هذا الحديث كثيرة جدًا، استوعبها ابن عقدة،) حافظ العصر، المحدث البحر، أبو العباس أحمد بن سعيد الكوفي، مولى بني هاشم، أبوه نحوي صالح، يلقب عقدة، سمع، ابنه أممًا لا يحصون، وكتب العالي والنازل حتى عن أصحابه، وكان إليه المنتهى في الحفظ وكثرة الحديث، وعنه أحفظ مائة ألف حديث بأسانيدها، وأجبت في ثلاثمائة ألف حديث من حديث أهل البيت وبني هاشم ألف، وجمع وحدث عند الدارقطني، وقال: أجمع أهل الكوفة على انه لم ير بها من زمن ابن مسعود إلى زمنه أحفظ منه، ولد سنة تسع وأربعين ومائتين، ومات في ذي القعدة سنة.

(في كتاب مفرد له، وكثير من أسانيدها صحاح وحسان،) وهو متواتر، رواه ستة عشر صحابيًا، وفي رواية لأحمد انه سمعه من النبي ﷺ ثلاثون صحابيًا، وشهدوا به لعلي لما نوزع أيام خلافته، فلا التفات إلى من قدح في صحته، ولا لمن رده؛ بأن عليًا كان باليمن لثبوت رجوعه منها وإدراكه الحج معه ﷺ.

وروي ﷺ قال: «من آذى عليًا فقد آذاني». أخرجه أحمد.

وأخرج المخلص الذهبي: من أحب عليًا فقد أحبني.

وقد ذكر النقاش: أن قوله تعالى: ﴿**إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمٰن ودًا**﴾ [مريم/٩٦] نزلت في علي.

وقال محمد بن الحنفية: لا تجد مؤمنًا إلا وهو يحب عليًا وأهل بيته.

وقال أبو حيان في «البحر»: ومن الغريب ما أنشدنا الإمام اللغوي رضي

وأخرج ابن عقدة عن زر بن حبيش قال: قال علي من ههنا من أصحاب محمد؟، فقام اثنا عشر رجلاً، فشهدوا أنهم سمعوا رسول الله ﷺ يقول: «من كنت مولاه فعلي مولاه».

(وروي) عن عمرو بن شاس الأسلمي، وكان من أصحاب الحديبية، قال: خرجت مع علي إلى اليمن، فجفاني في سفري، فقدمت المدينة، فاستظهرت شكايته بالمسجد، فبلغ النبي (ﷺ)، فقال: يا عمرو، والله لقد آذيتني، فقلت: أعوذ بالله أن أوذيك، **(فقال: من آذى عليًا فقد آذاني)** قال ذلك ثلاثًا، وكان الصحابة يعرفون له ذلك، أخرج الدارقطني عن عمر أنه سمع رجلاً يقع في علي، فقال: ويحك أتعرف عليًا، هذا ابن عمه، وأشار إلى قبره ﷺ، والله ما آذيت إلا هذا في قبره، وفي رواية إنك انتقصته، فقد آذيت هذا في قبره، **(أخرجه أحمد)** برجال الصحيح، والبخاري في تاريخه، وابن حبان والحاكم وصححاه، وأقره الذهبي، فما كان ينبغي تعبير المصنف بروى.

(وأخرج المخلص) (بضم الميم وفتح المعجمة وكسر اللام الثقيلة أبو طاهر محمد بن عبد الرحمٰن **(الذهبي)** والطبراني بسند حسن، عن أم سلمة، مرفوعًا: **(«من أحب عليًا فقد أحبني)** ومن أحبني فقد أحب الله، ومن أبغض عليًا فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله»، هذا تمام الحديث.

(وقد ذكر النقاش) المقرئ، المفسر، الحافظ المشهور، مر بعض ترجمته: **(إن قوله تعالى: ﴿إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمٰن ودا﴾** [مريم: ٩٦]، **نزلت في علي، وقال محمد بن الحنفية:)** خولة بنت جعفر وهو ابن علي بن أبي طالب: **(لا تجد مؤمنًا إلا وهو يحب عليًا وأهل بيته)** وفي مسلم عن علي: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إنه لعهد النبي ﷺ، أن لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق، وله شاهد من حديث أم سلمة عند أحمد.

(وقال أبو حيان في البحر:) تفسيره الكبير: **(ومن الغريب ما أنشدنا الإمام اللغوي**

الدين أبو عبد اللّٰه محمد بن علي بن يوسف الأنصاري الشاطبي لزبينا بن إسحٰق النصراني الرسعني.

عدي وتيم لا أحاول ذكرهم ... بسوء ولكني محب لهاشم
وما يعتريني في علي ورهطه ... إذا ذكروا في اللّٰه لومة لائم
يقولون ما بال النصاري بحبهم ... وأهل النهي من أعرب وأعاجم
فقلت لهم إني لأحسب حبهم ... سرى في قلوب الخلق حتى البهائم

وقالت عائشة رضي اللّٰه عنها: كانت فاطمة أحب الناس إلى رسول اللّٰه ﷺ، وزوجها علي أحب الرجال إليه، رواه الترمذي.

وفي البخاري: «إن فاطمة بضعة مني، فمن أغضبها أغضبني».

و«البضعة» بفتح الموحدة، وحكي ضمها وكسرها أيضًا، وبسكون

رضي الدين أبو عبد اللّٰه محمد بن علي بن يوسف الأنصاري الشاطبي لزبينا،) بزاي، فموحدة، فتحتية، فنون، فألف **(ابن إسحق النصراني الرسعني:)** (بفتح الراء وسكون السين وفتح العين المهملتين ونون) نسبة إلى مدينة رأس عين بديار بكر، يخرج منها ماء دجلة، كما في اللباب:

(عدي وتيم لا أحاول ذكرهم ... بسوء ولكني محب لهاشم
وما يعتريني في علي ورهطه ... إذا ذكروا في اللّٰه لومة لائم
يقولون ما بال النصارى بحبهم ... وأهل النهي من أعرب وأعاجم
فقلت لهم إني لأحسب حبهم ... سرى في قلوب الخلق حتى البهائم)

عدي قبيلة الفاروق، وتيم قبيلة الصديق، ومعنى الأبيات ظاهر، **(وقالت عائشة رضي اللّٰه عنها: كانت فاطمة أحب الناس إلى رسول اللّٰه ﷺ، وزوجها علي أحب الرجال إليه،)** على معنى من أحب، أو من حيث أن اللّٰه جعل ذريته منها، **(رواه الترمذي)** محمد بن عيسى.

(وفي البخاري) ومسلم، عن المسور بن مخرمة: أن عليًا خطب بنت أبي جهل، فسمعت بذلك فاطمة، فأتت رسول اللّٰه ﷺ، فقالت: يزعم قومك أنك لا تغضب لبناتك، وهذا علي ناكح بنت أبي جهل، فقام ﷺ، فسمعته حين تشهد يقول: أما بعد، إني أنكحت أبا العاص بن الربيع، فحدثني وصدقني، **(وإن فاطمة بضعة مني، فمن أغضبها أغضبني).**

وفي رواية لهما: واني أكره أن يسوءها، واللّٰه لا تجتمع بنت رسول اللّٰه ﷺ وبنت عدو اللّٰه عند رجل واحد، فترك علي الخطبة، **(والبضعة بفتح الموحدة)** على الرواية، **(وحكي)**

المعجمة، أي قطعة لحم.

واستدل به السهيلي علىٰ أن من سبها فإنه يكفر.

وفي الترمذي من حديث أسامة بن زيد ـ وقال حسن غريب ـ إنه ﷺ قال في حسن وحسين: «اللَّهم إني أحبهما فأحبهما، وأحب من يحبهما».

وخرجه مسلم من حديث أبي هريرة في الحسن خاصة، وزاد أبو حاتم فما كان أحد أحب إلي من الحسن بعد ما قال ﷺ ما قال.

وفي حديث أبي هريرة عند الحافظ السلفي قال: ما رأيت الحسن بن علي قط إلا فاضت عيناي دموعًا، وذلك أن رسول اللَّه ﷺ خرج يومًا وأنا في المسجد فأخذ بيدي واتكأ علي حتى جئنا سوق قينقاع، فنظر فيه ثم رجع حتى جلس في

من حيث اللغة (**ضمها وكسرها أيضًا، وبسكون المعجمة، أي قطعة لحم، واستدل به السهيلي على أن من سبها، فإنه يكفر**) ووجهه أنها تغضب ممن سبها وقد سوى بين غضبها وغضبه، ومن أغضبه ﷺ يكفر، وفي هذا التوجيه نظر لا يخفى، قاله الحافظ، ومر شرح الحديث في المقصد الثاني.

وفي الخصائص، (**وفي الترمذي من حديث أسامة بن زيد، وقال**) الترمذي: (**حسن غريب**) من جهة تفرد الراوي به، فلا ينافي قوله حسن، (**أنه ﷺ قال في حسن وحسين،**) لفظ الترمذي عن أسامة، قال: رأيت النبي ﷺ وحسن وحسين على وركيه، فقال: هذان ابناي وابنا بنتي، (**اللهم إني أحبهما**) (بضم الهمزة والموحدة)،(**فأحبهما**) (بفتح الهمزة وكسر الحاء وفتح الموحدة المشددة)، (**وأحب من يحبهما،**) وفيه إشعار بأنه ﷺ ما كان يحب إلا اللَّه وفي اللَّه، ولذلك رتب محبة اللَّه على محبته، وفي ذلك أعظم منقبة للحسنين.

(**وخرجه مسلم**) في الفضائل (**من حديث أبي هريرة في الحسن خاصة،**) فقال عن النبي ﷺ أنه قال للحسن: اللهم إني أحبه فأحبه، وأحب من يحبه، (**وزاد أبو حاتم**) في روايته عن أبي هريرة، (**فما كان أحد أحب إلي من الحسن بعد ما قال ﷺ ما قال**) فيه: اللهم إني أحبه.... الخ.

(**وفي حديث أبي هريرة عند الحافظ السلفي**) (بكسر السين وفتح اللام)، (**قال: ما رأيت الحسن بن علي قط إلا فاضت عيناي دموعًا،**) لتذكري ما فعله جده معه، (**وذلك أن رسول اللَّه ﷺ خرج يومًا وأنا في المسجد فأخذ بيدي واتكأ علي**).

وفي مسلم: خرجت مع رسول اللَّه ﷺ في طائفة من النهار، لا يكلمني ولا أكلمه

المسجد ثم قال: ادع ابني، قال: فأتي الحسن بن علي يشتد حتى وقع في حجره، فجعل رسول الله ﷺ يفتح فمه، ثم يدخل فمه في فمه ويقول: اللّهم إني أحبه فأحبه وأحب من يحبه، ثلاث مرات.

وفي الترمذي من حديث أنس، أنه ﷺ كان يشمهما ويضمهما إليه، قد قال ﷺ: «من أحبني وأحب هذين وأباهما وأمهما كان معي في درجتي يوم القيامة، رواه أحمد، وقال الترمذي: كان معي في الجنة، وقال: حديث غريب. وليس المراد بالمعية هنا المعية من حيث المقام، بل من جهة رفع الحجاب، وتقدم نحوه في قوله تعالى: ﴿فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين﴾ [النساء/٦٩] في المقصد السادس.

(حتى جئنا سوق) بني **(قينقاع)** (بفتح القاف وإسكان التحتية وتثليث النون)، **(فنظر فيه، ثم رجع حتى جلس في المسجد،)** وفي مسلم: ثم انصرف حتى جاء خباء فاطمة، فقال: أثم لكع، أثم لكع حتى جاء، يعني حسنًا، وظننا أنه إنما تحبسه أمه لأن تغسله وتلبسه سخابًا، فكأنه مر على خبائها، أي حجرتها، وسأل عنه بقوله: لكع، أي صغير، ثم رجع، فجلس في المسجد، **(ثم قال)** لأبي هريرة: **(ادع ابني)** لما استبطأ مجيئه، فدعاه، **(قال: فأتى الحسن بن علي يشتد،)** يسرع في مشيه **(حتى وقع في حجره)** ﷺ، فلم يلبث أن جاء يسعى حتى اعتنق كل واحد منهما صاحبه، **(فجعل رسول الله ﷺ يفتح فمه، ثم يدخل فمه في فمه)** لتحصل له بركته، **(ويقول: اللهم إني أحبه، فأحبه وأحب من يحبه ثلاث مرات،)** قال: ذلك، **(وفي الترمذي من حديث أنس: أنه ﷺ كان يشمهما،)** أي الحسنين، **(ويضمهما إليه،)** وقد قال ريح الولد من ريح الجنة، رواه الطبراني والبيهقي وغيرهما، فقيل: يحتمل أن ذلك في ولده، خاصة فاطمة وابنيها، لأن في ولدها ريح ثمار الجنة، ويحتمل عمومه في كل ولد صالح للمؤمن، وهذا أظهر، **(وقد قال ﷺ: من أحبني وأحب هذين،)** وأشار إلى حسن وحسين، **(وأباهما)** عليًا، **(وأمهما)** فاطمة الزهراء، **(كان معي في درجتي،)** بدل من معي، أي في منزلتي ورتبتي **(يوم القيامة، رواه أحمد)** والترمذي، كلاهما من حديث علي، وهذا لفظ أحمد، **(وقال الترمذي)** في روايته: **(كان معي في الجنة، وقال حديث غريب، وليس المراد بالمعية هنا المعية من حيث المقام،)** لأنه لا يساويه أحد في مقامه، **(بل من جهة رفع الحجاب، وتقدم نحوه في قوله تعالى: ﴿فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين﴾** [النساء: ٦٩]، **في المقصد السادس).**

وفي حديث أبي زهير بن الأرقم رجل من الأزد أنه ﷺ وقال في الحسن: من أحبني فليحبه، فليبلغ الشاهد الغائب.

وفي البخاري: هما ريحانتاي من الدنيا.

وكان عليه الصلاة والسلام يمص لسان الحسن أو شفتيه، رواه أحمد.

وعن عقبة بن الحرث قال: رأيت أبا بكر، حمل الحسن وهو يقول: بأبي شبيه بالنبي، ليس شبيهًا بعلي. وعلي يضحك.

وقال بعضهم: إن كان المراد باللفظ الأول ظاهره انه معه في الحشر، فهو كناية عن سلامته، من هو له، وإن كان المراد الآخرة مطلقًا فالمراد رفع الحجاب وقربه منه.

(وفي حديث أبي زهير بن الأرقم رجل) صوابه إسقاط أداة الكنية؛ وأن يقول عن رجل **(من الأزد انه ﷺ، وقال في الحسن: من أحبني فليحبه، فليبلغ الشاهد الغائب،)** أخرجه الحاكم عن زهير بن الأرقم قال: قام الحسن بن علي يخطب، فقام رجل من أزد شنوأة، فقال: أشهد لقد رأيت رسول الله ﷺ واضعه في حبوته، وهو يقول: من أحبني فليحبه، وليبلغ الشاهد الغائب، ولولا كرامة رسول الله ﷺ ما حدثت به أحدًا، فالصحابي إنما هو هذا الرجل المبهم، فأما زهير بن الأرقم بقاف فميم فراء، فكنيته، كما في التقريب أبو كبير، تابعي معروف، وفي الإصابة: أنه أرسل حديثًا، فذكره بعضهم في الصحابة، فغلط.

(وفي البخاري،) عن ابن عمر: وسأله رجل عن المحرم يقتل الذباب، فقال: أهل العراق يسألون عن الذباب، وقد قتلوا ابن ابنة رسول الله ﷺ: **(هما ريحانتاي من الدنيا)**.

قال الحافظ: كذا الأكثر بالتثنية، ولأبي ذر ريحاني بالافراد والتذكير شبههما بذلك، لأن الولد يشم ويقبل.

وفي الترمذي: إن الحسن والحسين هما ريحانتي، وفي الطبراني عن أبي أيوب دخلت على رسول الله ﷺ والحسن والحسين يلعبان بين يديه، فقلت: أتحبهما يا رسول الله، قال: وكيف لا وهما ريحانتاي من الدينا أشمهما، **(وكان عليه الصلاة والسلام يمص لسان الحسن، أو شفتيه)** ليصل ريقه بريقه، فيصل جوفه، فتعود بركته عليه، **(رواه أحمد)** بن حنبل.

(وعن عقبة) (بالقاف) **(ابن الحرث)** بن عامر بن نوفل بن عبد مناف النوفلي، المكي، صحابي من مسلمة الفتح، بقي إلى بعد الخمسين، **(قال: رأيت أبا بكر،)** والحال إنه قد **(حمل الحسن)** (بفتح الحاء) على عنقه، **(وهو يقول:)** والجملتان حاليتان، أي حاملاً وقائلاً شعرًا من مجزء، والكامل لا الرجز وقيل: رجز مخروم، أفديه **(بأبي،)** وهو **(شبيه بالنبيّ)** ﷺ، فشبيه خبر

وعن محمد بن سيرين عن أنس: كان ـ يعني الحسين ـ أشبههم برسول الله ﷺ. رواهما البخاري.

وعنده عن الزهري عن أنس قال: لم يكن أحد أشبه بالنبي ﷺ من الحسن بن علي وهذا قد يعارضه قول علي في صفة النبي ﷺ: لم أر قبله ولا بعده مثله، أخرجه الترمذي في الشمائل كما تقدم في المقصد الثالث، وأجيب: بأنه يحمل النفي على عموم الشبه، والإثبات على معظمه.

مبتدأ محذوف، وفيه إشعار بعلية الشبه للفدية أو التقدير، هو مفدي بأبي، شبيه، فيكون خبر بعد خبر، قاله الطيبي، وجعله قسمًا، وأنه لم يلغه النهي بعيد جدًا، (**ليس**) هو (**شبيهًا بعلي**،) كذا رواه أبو الوقت بالنصب، ولغيره شبيه بالرفع.

قال ابن مالك: بناء على أن ليس حرف عطف، كما يقول الكوفيون، فيكون مثل لا، ويجوز أن يكون شبيه اسم ليس، وخبرها ضمير متصل، حذف استغناء بنيته عن لفظه، والتقدير ليس شبيه، ونحوه قوله ﷺ في خطبته يوم النحر: أليس ذو الحجة في حذف الضمير المتصل خبرًا لكان وأخواتها، وعند أحمد: كانت فاطمة ترقص الحسن وتقول: ابني شبيه بالنبي، ليس شبيهًا بعلي.

قال الحافظ: وفيه إرسال، فإن كان محفوظًا، فلعلها تواردت في ذلك مع أبي بكر، أو تلقي ذلك أحدهما من الآخر، أو عرف أبو بكر أن فاطمة كانت تقول ذلك، فتابعها على تلك المقالة (**وعلي يضحك**) من فعل أبي بكر وقوله هذا سرور، أو عجبًا، لأن الغالب أن كل أحد يشابه أباه، لكنه جذبه عرقه لرسول الله ﷺ، ولذا سماه ابنه، وجعل نسبه منه، كذا قيل.

(**وعن محمد بن سيرين عن أنس**:) أتي عبيد الله بن زياد برأس الحسين، فجعل في طست، فجعل ينكث، وقال: في حسنه شيء، فقال أنس: (**كان يعني الحسين أشبههم برسول الله ﷺ**،) وكان مخضوبًا بالوسمة، (**رواهما البخاري**) في المناقب، (**وعنده**،) أي البخاري في مناقبيهما أيضًا، (**عن الزهري، عن أنس قال: لم يكن أحد أشبه**،) أي أكثر شبهًا (**بالنبي ﷺ من الحسن بن علي**،) فتعارضت الروايتان عن أنس، (**وهذا**،) أي المذكور من الروايتين، ونظم الصديق (**قد يعارضه قوله علي في صفة النبي ﷺ**، **لم أر قبله ولا بعده، مثله أخرجه الترمذي في الشمائل، كما تقدم في المقصد الثالث**،) لأنه يفيد أن لا مشابهة بينه وبين أحد، فيشمل الحسنين وغيرهما، وما قبله يفيد انهما شبيهان به.

(**وأجيب: بأنه يحمل النفي**) في قول علي (**على عموم الشبه**) التام، بحيث يماثله أحد بجميع صفاته الظاهرة، (**والإثبات**) من أنس والصديق (**على معظمه**) إلا في جميعه، (**وقول**

وقو أنس: لم يكن أحد أشبه بالنبي ﷺ من الحسن بن علي قد يعارضه رواية ابن سيرين عنه السابقة كان الحسين ـ يعني بالياء ـ أشبههم بالنبي ﷺ ويمكن الجمع بأن يكون أنس قا ما وقع في رواية الزهري عنه في حياة الحسن، لأنه يومئذٍ كان أشد شبهًا بالنبي ﷺ من أخيه الحسين. وأما ما وقع في رواية ابن سيرين فكان بعد ذلك، أو المراد بمن فضل عليه الحسين في الشبه، كان من عدا الحسن؛ ويحتمل أن يكون كل منهما كان أشد شبهًا به في بعض أعضائه، فقد روى الترمذي وابن حبان من طريق هانيء بن هانيء الهمداني عن علي قا : الحسن أشبه رسو اللّٰه ﷺ ما بين الرأس إلى الصدر، والحسين أشبه النبي ﷺ ما كان أسفل من ذلك.

وقد عدوا من كان له شبه بالنبي ﷺ سوى الحسن والحسين، جعفر بن أبي طالب، وقد قا عليه الصلاة والسلام لجعفر أشبهت خلقي وخلقي قا

أنس: لم يكن أحد أشبه بالنبي ﷺ من الحسن) (بفتح الحاء) **(ابن علي، قد يعارضه رواية ابن سيرين)** عنه **(السابقة)** قريبًا جدًا: (**ان الحسين، يعني بالياء أشبههم بالنبي ﷺ، ويمكن الجمع)**، كما قا الحافظ: **(بأن يكون أنس)** قا ما وقع في رواية **(الزهري)، عنه في حياة الحسن)** (بالفتح)، **(لأنه يومئذ ان أشد شبهًا بالنبي ﷺ من أخيه الحسين)** (بالضم))،.

(وأما ما وقع في رواية ابن سيرين) عنه، **(فكان بعد ذلك،)** كما هو ظاهر من سياقه، كما في الفتح، أي أنه قا ذلك بعد قتل الحسين، كما مر في سياق الحديث، وذلك بعد موت الحسن بزمان، **(أو المراد بمن فضل)** أنس **(عليه الحسين في الشبه،)** بقوله كان أشبههم برسو اللّٰه ﷺ، (**ان من عدا الحسن،)** فكأنه قا : إلا الحسن، فهو أشبه به من الحسين، وهذا بمعنى ما قبله لوقوعه بعد موت الحسن كما عرفت، وقد رأيته في الفتح، والمراد بالواو، فجعله جوابًا واحدًا، **(ويحتمل)** في الجمع أيضًا، **(أن يكون ل منهما ان أشد شبهًا به في بعض أعضائه فقد روى الترمذي وابن حبان من طريق هانيء بن هانيء الهمداني)** ر.السكون)، الكوفي، مستور، تابعي، روى له أصحاب السنن الأربعة **(عن علي، قال: الحسن أ.ٰ.ه رسول اللّٰه ﷺ ما بين الرأس إلى الصدر،)** أي فيما بين الرأس والصدر، **(والحسين أشبه النبي ﷺ)** في **(ما ان أسفل من ذلك،)** فيجوز بحذف في في الموضعين، وبقية كلام الحافظ وقع في رواية الاسماعيلي عن الزهري عن أنس: كان الحسن أشبههم وجهًا بالنبي ﷺ، وهو يؤيد حديث علي هذا، **(وقد عدوا من ان له شبه بالنبي ﷺ سوى الحسن والحسين)** جماعة من الهاشميين وغيرهم، فمن بني هاشم **(جعفر بن أبي طالب)**.

(وقد قال عليه الصلاة والسلام لجعفر أشبهت خلقي) (بفتح فسكون) **(وخلقي)**

الترمذي حديث حسن صحيح. وابنه عبد اللّٰه بن جعفر وقثم بن العباس بن عبد المطلب. وأبو سفيٰن بن الحٰرث بن عبد المطلب. ومسلم بن عقيل بن أبي طالب ومن غير بني هاشم: السائب بن يزيد المطلبي، الجد الأعلى للإمام الشافعي.

وعبد اللّٰه بن عامر بن كريز - بضم الكاف وفتح الراء -.

وكابس بن ربيعة بن عدي رجل من أهل البصرة، وجه إليه معٰوية، وقبله بين عينيه وأقطعه قطيعة، وكان أنس إذا رآه بكى.

(**وقد قال عليه الصلاة والسلام لجعفر أشبهت خلقي**) (بفتح فسكون) (**وخلقي**) (بضمتين وضم فسكون)، أي أشبه خلقك خلقي وخلقك خلقي.

(**قال الترمذي: حديث حسن صحيح،**) وهو في البخاري وغيره من حديث البراء، (**وابنه عبد اللّٰه بن جعفر**) الجواد ابن الجواد، (**وقثم**) بمنع الصرف للعلمية، والعدل التقديري عن قاثم، أي معط (**ابن العباس بن عبد المطلب، وأبو سفيٰن بن الحرث بن عبد المطلب، ومسلم بن عقيل بن أبي طالب؛ ومن غير بني هاشم السائب بن يزيد،**) بتحتية قبل الزاي، كذا في النسخ، كالفتح، والذي في الإصابة السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف (المطلبي، الجد الأعلى للإمام الشافعي).

ذكر الخطيب بلا إسناد أن السائب أسلم يوم بدر، وكان صاحب راية بني هاشم مع المشركين، فأسر، ففدى نفسه وأسلم، ويقال؛ إنه كان ممن يشبه النبي ﷺ. انتهى باختصار، (**وعبد اللّٰه بن عامر بن كريز، بضم الكاف وفتح الراء**) وسكون التحتية وزاي منقوطة) ابن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي العبشمي، ولد على عهده ﷺ، وأتى به إليه وهو صغير، فقال: هذا شبهنا، وجعل يتفل عليه ويعوذه، فجعل يبلع ريق النبي ﷺ، فقال ﷺ: انه لمسقي، فكان لا يعالج أرضًا إلا ظهر له الماء، حكاه ابن عبد البر، مات سنة سبع أو ثمان وخمسين، وله أخبار في الجود كثيرة، (**وكابس**) (بكاف فألف فموحدة فسين مهملة)، وصحف من قال بتحتية، وقول القرطبي المحفوظ عابس بالعين، تعقب بأن الصحيح خلافه (**ابن ربيعة بن عدي رجل من أهل البصرة،**) وهو من بني سلمة بن لؤي، (**وجه إليه معٰوية وقبل بين عينيه**) لشبهه بالمصطفى، (**وأقطعه قطيعه، وكان أنس**) بن مٰلك (**إذا رآه بكى**) شوقًا له عليه السلام.

قال الشفاء: بلغ معٰوية أن كابس بن ربيعة يشبه النبي ﷺ، فلما دخل عليه من باب الدار قام عن سريره وقبل بين عينيه، واقطعه المرغاب لشبهه صورة النبي ﷺ، والمرغاب (بكسر الميم وسكون الراء وغين معجمة فألف فموحدة) اسم أرض بمرو أو قرية بهراة كانت ذات غلة كثيرة،

فهؤلاء عشرة، ونظمهم شيخ الإسلام والحفاظ أبو الفضل بن حجر فقال:

شبه النبي لعشر سائب وأبي سفيٰن والحسنين الطاهرين هما
وجعفر وابنه ثم ابن عامر هم ومسلم كابس يتلوه مع قثما

وعدهم بعضهم: سبعة وعشرين. وممن كان يشبهه فاطمة ابنته، وإبرٰهيم ولده. وولد جعفر، عبد اللّٰه - السابق - وأخوه عون. وكان يشبهه أيضًا من أهل البيت غير هؤلاء: إبرٰهيم بن الحسين بن الحسن بن علي بن أبي طالب ويحيى بن القاسم بن محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، وكان يقال له: الشبيه. قال الشريف محمد بن أسعد النسابة في الزورة الأنيسة لمشهد السيدة نفيسة أنه

(**فهؤلاء عشرة ونظمهم شيخ الإسلام والحفاظ أبو الفضل بن حجر، فقال**) في الفتح:

(**شبه النبي لعشر سائب وأبي سفٰين والحسنين الطاهرين هما**
وجعفر وابنه ثم ابن عامر هم ومسلم كابس يتلوه مع قثما)

ثم قال بعد أن ذكر أنه وجد غير هذه العشرة مما بلغ بتحريره خمسة عشر قال: وقد غيرت بيتي هكذا:

شبه النبي ليه سائب وأبي سفيٰن والحسنين الخال أمهما
وجعفر ولديه وابن عامر كا بس ونجلي عقيل ببة قثما

فقوله: ليه، بالياء والهاء، وهما في الحساب بخمسة عشر، وأما اللام الداخلة على ذلك، فمتعلق بالخبر، أي شبه النبي كائن ليه، ومراده بنجلي عقيل ابنه مسلم السابق وحفيده قٰسم بن عبد اللّٰه بن محمد بن عقيل الآتي، (**وعدهم بعضهم سبعة وعشرين،**) ونوزع في ذلك، (**وممن كان يشبهه فاطمة ابنته وإبرٰهيم ولده وولد جعفر عبد اللّٰه السابق، وأخوه عون،**) وأما أخوهما محمد بن جعفر فشبيه أبي طالب، كما في الحديث المرفوع، فقول محمد بن حبيب: أنه كان يشبه المصطفى غلط، (**وكان يشبهه أيضًا من أهل البيت غير هؤلاء**) ممن هو متأخر عنهم (**إبرٰهيم بن الحسين بن الحسن،**) الذي في الفتح إبرٰهيم بن عبد اللّٰه بن الحسن بن الحسن (**بن علي بن أبي طالب،**) فسقط من قلم المصنف عبد اللّٰه، وزاد ياء في الحسن، فإنه ممن وافق اسمه اسم أبيه.

وفي التقريب عبد اللّٰه بن الحسن بن الحسن بن الهاشمي المدني، ثقة جليل القدر، (**ويحيى بن القٰسم بن محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، وكان يقال له الشبيه،**) وسبب تلقيبه بذلك، كما (**قال الشريف محمد بن أسعد**

كان ليحيى هذا موضع خاتم النبوة شامة قدر بيضة الحمام، تشبه خاتم النبوة، وكان إذا دخل الحمام ورآه الناس صلوا على النبي ﷺ وازدحموا عليه يقبلون ظهره تبركًا، ولذا وصف بالشبيه. وقُسم بن عبد اللّٰه بن محمد بن عقيل بن أبي طالب.

وعلي بن علي بن نجاد بن رفاعة الرفاعي، شيخ بصري من أتباع التابعين. والمراد بالشبه هنا، الشبه بالبعض، وإلا فتمام حسنه ﷺ منزه عن شريك، كما قال الأبوصيري ـ رحمه اللّٰه ـ وأجاد:

منزه عن شريك في محاسنه فجوهر الحسن فيه غير منقسم

كما أشرت إليه في المقصد الثالث.

وقد أطلت المقال، وإنما جرني إلى ذلك ذكر حمل الصديق الحسن بن

النسابة في الزورة الأنيسة لمشهد السيدة نفيسة: أنه كان ليحيى هذا موضع خاتم النبوة، شامة قدر بيضة الحمام تشبه خاتم النبوة، وكان إذا دخل الحمام ورآه الناس صلوا على النبي ﷺ، وازدحموا عليه يقبلون ظهره تبركًا، ولذا وصف بالشبيه) لشبهه، (وقُسم بن عبد اللّٰه بن محمد بن عقيل بن أبي طالب،) فكل هؤلاء مذكور في كتب الأنساب، أنه كان يشبهه عليه السلام، كما في الفتح (وعلي بن علي بن نجاد) (بنون وجيم خفيفة)، كما في التقريب (ابن رفاعة، الرفاعي) بالفاء نسبة إلى جده رفاعة المذكور (شيخ بصري) لا بأس به، روى له أصحاب السنن (من أتباع التابعين،) يوافقه قول التقريب من السابقة، يعني: كبار أتباع التابعين، ويخالفه قوله في الفتح أنه تابعي صغير، وكان عابدًا ذكر ابن سعد أنه كان يشبه النبي ﷺ.

زاد الحافظ والمهدي، الذي يخرج في آخر الزمان جاء أنه يشبه النبي ويواطىء اسمه اسم النبي ﷺ واسم أبيه، وذكر ابن يونس في تاريخ مصر عبد اللّٰه بن أبي طلحة الخولاني، وأنه شهد فتح مصر، وأمره عمر أن لا يمشي إلا مقنعًا، لأنه كان يشبه النبي ﷺ، قال: وكان له عبادة وفضل، (والمراد بالشبه هنا الشبه بالبعض وإلا فتمام حسنه ﷺ منزه عن شريك، كما قال الأبوصيري،) صوابه البوصيري (رحمه اللّٰه: وأجاد):

(منزه عن شريك في محاسنه فجوهر الحسن فيه غير منقسم)

(كما أشرت إليه في المقصد الثالث، وقد أطلت المقال، وإنما جرني إلى ذلك ذكر حمل الصديق الحسن بن علي على عاتقه المشعر بالإكرام من أفضل البشر بعد

علي على عاتقه، المشعر بالإكرام من أفضل البشر بعد النبيين، لأهل البيت المحمدي، وحملهم على الأعناق، لا سيما مع قوله - رضي الله عنه - لقرابة رسول الله ﷺ أحب إلي أن أصل من قرابتي، فلما تضمن الحديث الشبه الكريم جرني الكلام إليه، وهذا وقع لي كثيرًا في هذا المجموع بل في غالبه لكنه لا يخلو عن فرائد الفوائد.

وقد روي أنه ﷺ قال: العباس بن عبد المطلب مني وأنا منه، لا تؤذوا العباس فتؤذوني، من سب العباس فقد سبني. أخرجه البغوي في معجمه.

وقال ﷺ للعباس أيضًا: والذي نفسي بيده لا يدخل قلب رجل الإيمان حتى يحبكم لله ولرسوله، ثم قال: يا أيها الناس، من آذى عمي فقد آذاني، فإنما

النبيين) بإجماع أهل السنة، وإلزامًا للشيعة بما صح عن علي كرم الله وجهه، أن أبا بكر أفضل منه **(لأهل البيت المحمدي، وحملهم على الأعناق:)** جمع عنق وهو والعاتق متقاربان، فلا مخالفة بين هذا وقوله قبله على عاتقه، **(لا سيما مع قوله رضي الله عنه لقرابة رسول الله ﷺ: أحب إلي أن أصل من قرابتي،)** ومر شرحه، **(فلما تضمن الحديث،)** أي قول أبي بكر بأبي شبيه بالنبي **(الشبه الكريم، جرني الكلام إليه)** إلى ذكر من كان يشبهه، **(وهذا وقع لي كثيرًا في هذا المجموع)** المواهب، (بل في غالبه، لكنه لا يخلو عن فرائد): جمع فريدة درة ثمينة تحفظ في ظرف على حدة لنفاستها وإضافتها إلى **(الفوائد)** من إضافة المشبه به للمشبه، كلجين الماء، والمعنى: أنها تشتمل على فوائد تشبه في النفاسة اللآلىء النفيسة.

(وقد روي أنه ﷺ قال: العباس بن عبد المطلب مني وأنا منه،) لأننا من أصل واحد وهو الجد، **(لا تؤذوا العباس)** بشيء من الأذى، ولو قل **(فتؤذوني)** .

زاد في حديث آخر: ومن آذاني فقد آذى الله فعليه لعنة الله، ملء السماء وملء الأرض، رواه أبو نعيم وغيره: **(«من سب العباس فقد سبني» أخرجه،)** أبو القسم عبد الله محمد بن عبد العزيز، **(البغوي)** الكبير، ثم البغدادي أحد الحفاظ، متقدم على محيي السنة البغوي بزمان **(في معجمه،)** أي كتابه المؤلف في معرفة الصحابة،

وروى الترمذي، وقال: حسن غريب، وصححه الحاكم من حديث ابن عباس: «العباس مني وأنا منه»، **(وقال ﷺ للعباس أيضًا،)** لما دخل عليه مغضبًا، فقال: ما أغضبك؟، قال: يا رسول الله ما لنا ولقريش، إذا تلاقوا بينهم تلاقوا الوجوه ببشر، وإذا لقونا بغير ذلك، فغضب ﷺ حتى احمر وجهه، ثم قال: **(والذي نفسي بيده لا يدخل قلب رجل)** وصف طردي، فالمراد ما يشمل الأنثى **(الإيمان)** الكامل **(حتى يحبكم)** معاشر آل البيت، أو الخطاب للعباس، والجمع

عم الرجل صنو أبيه. رواه الترمذي وقال: حسن صحيح.

وفي قوله: «لا يدخل قلب رجل الإيمان حتى يحبكم» الإشارة إلى الإيمان الحقيقي المنجي، وهو التصديق القلبي، وبين المحبة والإيمان ارتباط من جهة أن المحبة ميل القلب إلى المحبوب، والإيمان التصديق القلبي، فيجتمعان في القلب، وجعلهما متلازمين، فيلزم من نفي أحدهما نفي الآخر، ثم علل هذه المحبة بكونها للّه ورسولـه، فلا عبرة بمحبة تكون لغير ذلك، ثم جعل أذاه كأذى نفسه، لأنه عضوه وعصبه، ثم عظم مقامه بتنزيله منزلة الأب، فكما أنه يجب على الولد تعظيم والده والقيام بحقوقه فكذلك عمه، فقال: «فإنما عم الرجل صنو أبيه» وهو بكسر الصاد المهملة وسكون النون، أي: مثل أبيه، قال ابن الأثير: وأصله أن تطلع نخلتان من عرق واحد، يريد أن أصل العباس وأصل أبي واحد، انتهى.

وجلله عليه الصلاة والسلام وبنيه بكساء ثم قال: اللهم اغفر للعباس وولده

للتعظيم (**للّه ولرسوله، ثم قال: «يا أيها الناس من آذى عمي فقد آذاني، فإنما عم الرجل صنو أبيه»، رواه الترمذي**) والنسائي وأحمد عن عبد المطلب بن ربيعة بن الحرث بن عبد المطلب الصحابي، ابن الصحابي .

(**وقال**) الترمذي: حديث (**حسن صحيح**،) وصححه الحاكم، ومر الحديث في الأعمام، (**وفي قوله: لا يدخل قلب رجل الإيمان حتى يحبكم، الإشارة إلى الإيمان الحقيقي المنجي**) من عذاب الخلد، (**وهو التصديق القلبي**،) لأنه إذا عري عنه لا يكون إيمانًا، (**وبين المحبة والإيمان ارتباط من جهة أن المحبة ميل القلب إلى المحبوب، والإيمان التصديق القلبي، فيجتمعان في القلب، وجعلهما متلازمين، فيلزم من نفي أحدهما نفي الآخر**،) فهذا سر تعبيره بذلك دون أن يقول: لا يؤمن رجل حتى يحبكم، (**ثم علل هذه المحبة بكونها للّه ورسوله، فلا عبرة بمحبة تكون لغير ذلك**) من نحو جاه ومال، (**ثم جعل أذاه كأذى نفسه، لأنه عضوه وعصبه، ثم عظم مقامه بتنزيله منزلة الأب**) في الشفقة والتعظيم، (**فكما أنه يجب على الولد تعظيم والده والقيام بحقوقه، فكذلك عمه**،) وإن كان دون الأب في ذلك، (**فقال: فإنما عم الرجل صنو أبيه، وهو بكسر الصاد المهملة وسكون النون، أي مثل أبيه**،) أي شريكه في الخروج من أصل واحد، وهو الجد.

(**قال ابن الأثير: وأصله أن تطلع نخلتان من عرق واحد**،) ومنه قوله تعالى: ﴿صنوان﴾ [الرعد: ٤]، (**يريد أن أصل العباس وأصل أبي واحد**)، هو عبد المطلب. (**انتهى. وجلله**) (**بالجيم**)، أي العباس، أي غطاه وستره النبي (**عليه الصلاة والسلام، و**) جلل (**بنيه بكساء**،)

مغفرة ظاهرة وباطنة لا تغادر ذنبًا إلا سترته اللهم احفظه في ولده رواه الترمذي وقال: حسن غريب. وبين ابن السري في روايته: أن بنيه الذين جللوا بالكساء كانوا ستة: الفضل وعبد الله وعبيد الله وقثم ومعبد وعبد الرحمٰن. قال: وغطاهم بشملة له سوداء مخططة بحمرة وقال: اللهم إن هؤلاء أهل بيتي وعترتي فاسترهم من النار كستري بهذه الشملة، قال: فما بقي في البيت مدرة ولا باب إلا أمن.

وروى أنه ﷺ قال لعقيل بن أبي طالب: إني أحبك حبين، حبًا لقرابتك مني، وحبًا لما كنت أعلم من حب عمي لك، قال الطبري: أخرجه أبو عمر،

ولأحمد وغيره: أن أصحاب الكساء علي وفاطمة وابناهما، وجمع للتعدد، **(ثم قال: اللهم اغفر للعباس وولده)** ذكورهم وإناثهم، وقوله في رواية: أنت وبنوك تغليب، **(مغفرة ظاهرة)** تضبط جوارحهم عن المعاصي، وتجللها بما يجملهم من النور المشاهد، **(وباطنة)** بأن تصون أسرارهم من نحو كبر وغل وحسد، هكذا فسرهما شيخنا في الأعمام جزمًا، وهو أحسن من قوله هنا: قيل المراد بالظاهرة الذنوب التي ظهرت عليه، بأن عرف صدورها منه وبالباطنة مغفرة ذنوب صدرت منه ولم يطلع عليها أحد؛ **(لا تغادر)** (بمعجمة، ثم مهملة) أي لا تترك **(ذنبًا إلا سترته)** بعدم وقوعه، أو العقاب عليه، **(اللهم احفظه في ولده، رواه الترمذي وقال: حسن غريب)**، عن ابن عباس قال: قال ﷺ إذا كان غداة الاثنين فائتني أنت وولدك حتى أدعو لكم بدعوة ينفعك الله بها وولدك، فغدا وغدونا معه، فألبسنا كساء، ثم قال: اللهم اغفر، فذكره، **(وبين ابن السري)** (بفتح السين وكسر الراء) **(في روايته أن بنيه،)** أي العباس، **(الذين جللوا بالكساء كانوا ستة: الفضل وعبد الله وعبيد الله)** (بضم العين) **(وقثم ومعبد وعبد الرحمن،)** وهم لأم الفضل، وفيهم يقول القائل:

ما أنجبت نجيبة من بعل ... كستة من بطن أم الفضل

(قال: وغطاهم بشملة له سوداء مخططة بحمرة، وقال: اللهم إن هؤلاء أهل بيتي وعترتي،) أي من، فليس المراد التخصيص، فلا ينافي قوله ذلك لغيرهم، **(فاسترهم من النار،)** امنعهم من دخولها وارتكاب ما يوجب عذابها، فهو مجاز عن ذلك، إذ الستر ما يمنع المستور ويحجبه، وشبه بعد التجوز قوله: **(كسترهم،)** أي كستري إياهم، كما ورد بهذا اللفظ **(بهذه الشملة)** التي هي الكساء، سمي شملة، لأنه يشتمل به، فليس المراد الشملة العرفية الآن التي تلف على الرأس، **(فما بقي في البيت مدرة ولا باب إلا أمن،)** أي قال: آمين معجزة.

(وروي أنه ﷺ قال لعقيل بن أبي طالب: إني أحبك حبين، حبًا لقرابتك مني،) لأنك ابن عمي، **(وحبًا لما كنت أعلم من حب عمي لك،)** زيادة على باقي أولاده.

والبغوي.

وروى الدارقطني أنه ﷺ قال يوم حنين: أبو سفيٰن بن الحٰرث خير أهلي، أو من خير أهلي.

وأخرج الحاكم وصححه عن أبي سعيد: أن رسول اللّٰه ﷺ قال: لا يبغضنا أهل البيت أحد إلا أدخله اللّٰه النار. واعلم أنه قد اشتهر أربعة ألفاظ يوصفون بها: الأولى: آله عليه الصلاة والسلام. والثانية: أهل بيته. والثالثة: ذو القربى. والرابعة: عترته.

فأما الأولى: فذهب قوم إلى أنهم هم أهل بيته، وقال آخرون هم الذين حرمت عليهم الصدقة وعوضوا عنها خمس الخمس، وقال قوم من دان بدينه وتبعه فيه.

(قال الطبري:) محب الدين: **(أخرجه أبو عمر)** بن عبد البر، **(والبغوي)** أبو القٰسم في معجمه، والغرض منه تأنيسه لئلا يتوهم أنه لتأخر إسلامه، لكونه في فتح مكة، أو قبله بيسير، أنه لا منزلة عنده له، وليس فيه أنه أحب إليه من علي وجعفر.

(وروى الدارقطني أنه ﷺ قال يوم حنين): المذكورة في التنزيل **(أبو سفيٰن بن الحٰرث)** ابن عبد المطلب: **(خير أهلي، أو من خير أهلي،)** بالشك من الراوي، والمعنى على اللفظ الثاني، قال ذلك لأنه ثبت يوم حنين.

(وأخرج الحاكم وصححه عن أبي سعيد) الخدري: **(أن رسول اللّٰه ﷺ قال: لا يبغضنا)** (بضم أوله وكسر ثالثه المعجم) **(أهل البيت أحد إلا أدخله اللّٰه النار،)** جزاء لقبيح ما اقترف.

(واعلم أنه قد اشتهر أربعة ألفاظ يوصفون بها،) أي يوصف بها أهله، اللفظة **(الأولى: آله عليه الصلاة والسلام، والثانية أهل بيته، والثالثة ذو القربى، والرابعة عترته،)** (بكسر العين وسكون الفوقية)؛ **(فأما الأولى فذهب قوم إلى أنهم هم أهل بيته،)** الذين يقوم بأمرهم من نفقة وكسوة، وإن لم يكونوا من بني هاشم، كزوجاته.

(وقال آخرون: هم الذين حرمت عليهم الصدقة،) أي الزكاة، وهم بنو هاشم على قول مالك أو وبنو المطلب على قول الشافعي؛ **(وعوضوا عنها خمس الخمس،)** وعلى هذا فلا يدخل من هو من غير نبيهما، وإن كان من أقاربه، ولا زوجاته ﷺ، **(وقال قوم: من دان)** آمن وتعبد **(بدينه، وتبعه فيه)** عطف تفسير. **(وأما اللفظة الثانية، وهي أهل بيته، فقيل: من ناسبه**

وأما اللفظة الثانية، وهي أهل بيته، فقيل: من ناسبه إلى جده الأدنى، وقيل من اجتمع معه في رحم، وقيل من اتصل به بنسب أو بسبب.

وأما اللفظة الثالثة: وهي ذو القربى، فروى الواحدي في تفسيره بسنده عن ابن عباس قال: لما نزل قوله تعالى: **﴿قل لا أسألكم عليه أجرًا إلا المودة في القربى﴾** [الشورى/٢٣] قالوا: يا رسول اللّٰه، من هؤلاء الذين أمرنا اللّٰه بمودتهم؟ قال: «علي وفاطمة وابناهما».

إلى جده الأدنى) الأقرب عبد المطلب، فمن ناسبه فيمن فوقه، كإخوته المشاركين للمصطفى في الانتساب إلى هاشم، وكالمطلب ونوفل وعبد شمس، المشاركين في عبد مناف ليسوا من أهل بيته على هذا.

(**وقيل: من اجتمع معه في رحم**،) أي قرابة من جهة أبيه أو أمه، (**وقيل: من اتصل به بنسب**،) أي بسببه، (**أو بسبب**) كأصحابه؛ (**وأما اللفظة الثالثة وهي ذو القربى، فروى الواحدي في تفسيره بسنده**،) ومن قبله ابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه، كلهم بإسناد فيه مقال، (**عن ابن عباس، قال: لما نزل قوله تعالى: ﴿قل لا أسألكم عليه أجرًا إلا المودة في القربى﴾** [الشورى: ٢٣] **قالوا: يا رسول اللّٰه من هؤلاء الذين أمرنا اللّٰه بمودتهم؟، قال: علي وفاطمة وابناهما**) الحسن والحسين، اللذان سيولدان بعد، لأن الآية مكية؛ وفي تفسير ابن عطية اختلف في معناها، فقال ابن عباس وغيره: نزلت بمكة، ومعناها استكفاف شر الكفار ودفع أذاهم، أي ما أسألكم على القرءان والدين والدعاء إلى اللّٰه إلا أن تودوني لقرابة بيني وبينكم فتكفوا عني أذاكم.

قال ابن عباس وابن إسحٰق وقتادة: لم يكن في قريش بطن إلا ولرسول اللّٰه ﷺ فيه سبب أو صهر، فالآية على هذا استعطاف ودفع أذى، وطلب سلامة منهم، وذلك كله منسوخ بآية السيف، ويحتمل على هذا التأويل؛ أن معنى الآية استدعاء نصرهم؛ أي لا أسألكم غرامة ولا شيئًا إلا أن تودوني لقرابتي منكم وأن تكونوا أولى بي من غيركم.

وقال مجاهد: المعنى إلا أن تصلوا رحمي باتباعي، وقال ابن عباس **أيضًا**: ما يقتضي أنها مدنية، وسببها أن قومًا من شباب الأنصار فاخروا المهاجرين، ومالوا بالقول على قريش، فنزلت الآية في ذلك على معنى: فتراعوني، لا تودوني في قرابتي وتحفظوني فيهم، وقال: هذا المعنى في الآية على ابن الحسين، واستشهد بالآية حين سبق إلى الشام أسيرًا، وهو تأويل ابن جبير وعمرو بن شعيب، وعلى هذا التأويل قال ابن عباس: قيل: من قرابتك الذين أمرنا بمودتهم، قال: علي وفاطمة وابناهما، وقيل: هم ولد عبد المطلب.

وأما اللفظة الرابعة: وهي عترته، فقيل: العشيرة، وقيل الذرية. فأما العشيرة فهي الأهل الأدنون، وأما الذرية: فنسل الرجل، فأولاد بنت الرجل ذريته، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿**ومن ذريته داود**﴾ إلى قوله: ﴿**وعيسى**﴾ [الأنعام/٨٤ ـ ٨٥]، ولم يتصل عيسى بإبراهيم إلا من جهة أمه مريم.

فهذه الذرية الطاهرة، قد خصوا بمزايا التشريف، وعموا بواسطة السيدة فاطمة بفضلة ضيف، وألبسوا رداء الشرف، ومنحوا بمزيد الإكرام والتحف.

وقد وقع الاصطلاح على اختصاصهم من بين ذوي الشرف كالعباسيين والجعافرة بالشطفة الخضراء، لمزيد شرفهم.

قال ابن عطية: وقريش كلها عندي قربى وإن كانت تتفاضل، وقد روي مرفوعًا: «من مات على حب آل محمد مات شهيدًا، ومن مات على بغضهم لم يشم رائحة الجنة».

وقال ابن عباس أيضًا: جمعت الأنصار للنبي ﷺ مالاً وساقته إليه، فرده إليهم ونزلت الآية، وقال أيضًا: معنى الآية مودة الطاعة والتزلف إلى الله، كأنه قال: إلا أن تودوني، لأني أقربكم من الله، وأريد هدايتكم، وأدعوكم إليها.

وقال الحسن البصري: معناها إلا أن تتوددوا إلى الله بالتقرب إليه، وقيل: معناها إلا أن تتوددوا بعضكم لبعض، وتصلوا قراباتكم، فالآية على هذا أمر بصلة الأرحام.

وذكر النقاش عن ابن عباس ومقاتل الكلبي والسدي، أنها منسوخة بقوله تعالى: ﴿قل ما سألتكم من أجر فهو لكم﴾ [سبأ: ٤٧] والصواب أنها محكمة، وعلى كل قول، فالاستثناء منقطع، وإلا بمعنى لكن، انتهى.

(**وأما اللفظة الرابعة، وهي عترته، فقيل: العشيرة وقيل الذرية، فأما العشيرة فهي الأهل الأدنون،**) أي الأقربون، (**وأما الذرية فنسل الرجل**) ذكورًا وإناثًا، (**فأولاد بنت الرجل ذريته، ويدل عليه قوله تعالى:** ﴿**ومن ذريته داود**﴾ [**الأنعام: ٨٤]الآية إلى قوله: وعيسى،** و) وجه الدلالة أنه (**لم يتصل عيسى بإبراهيم إلا من جهة أمه مريم**) إذ لا أب له بناءً على أن ضمير ذريته لإبراهيم، كما قال جماعة، وقال آخرون: إنه لنوح، والدلالة قائمة أيضًا، إذ لم يتصل به إلا بواسطة أمه مريم على أنه: من كان من ذرية إبراهيم هو من ذرية نوح، لأنه جده الأعلى، (**فهذه الذرية**) النبوية (**الطاهرة قد خصوا بمزايا التشريف وعموا،**) أي شملوا (**بواسطة السيدة فاطمة بفضل ضيف**) زائد على من سواهم (**وألبسوا رداء الشرف، ومنحوا،**) أي خصوا (**بمزيد الإكرام والتحف:**) جمع تحفة (، **وقد وقع الاصطلاح على اختصاصهم من بين ذوي الشرف، كالعباسيين**) ذرية العباس، (**والجعافرة**) ذرية جعفر بن أبي طالب (**بالشطفة الخضراء لمزيد**

والسبب في ذلك ـ كما قيل ـ أن المأمون أراد أن يجعل الخلافة في بني فاطمة فاتخذ لهم شعارًا أخضر وألبسهم ثيابًا خضرًا ـ لكون السواد شعار العباسيين، والبياض شعار سائر المسلمين في جمعهم ونحوها، والأحمر مختلف في كراهته، والأصفر شعار اليهود بآخرة. ثم انثنى عزمه عن ذلك، ورد الخلافة لبني العباس، فبقي ذلك شعار الأشراف العلويين من الزهراء، لكنهم اختصروا الثيب إلى قطعة من ثوب أخضر توضع على عمائمهم شعارًا لهم ثم انقطع ذلك إلى أواخر القرن الثامن.

قال في حوادث سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة من «أنباء الغمر بأبناء العمر»: وفيها أمر السلطان الأشراف أن يمتازوا عن الناس بعصائب جمع عصابة خضر على العمائم، ففعل ذلك بمصر والشام وغيرهما، وفي ذلك يقول الأديب أبو عبد الله بن

شرفهم والسبب في ذلك، كما قيل: أن المأمون) عبد الله الخليفة العباسي بن هرون الرشيد **(أراد أن يجعل الخلافة في بني فاطمة)** حبًا في علي الرضا بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي بن الحسين، فعهد المأمون إليه بالخلافة من بعده بعدما أراد أن يخلع نفسه ويفوضها إليه في حياته، فمنعه بنو العباس، فمات قبله، فأسف عليه، **(فاتخذ لهم شعارًا أخضر وألبسهم ثيابًا خضرًا،)** عطف تفسير، **(لكون السواد شعار العباسيين، والبياض شعار سائر المسلمين في جمعهم ونحوها، والأحمر مختلف في كراهته،)** وجوازه وحرمته على ما سبق في اللباس، **(والأصفر شعار اليهود بأخرة)** (بفتحتين، أي: بأخرة الأمر)، **(ثم انثنى عزمه عن ذلك)** بموت علي الرضا قبله سنة ثلاث ومائتين، ولم يكمل خمسين سنة **(ورد الخلافة لبني العباس)** برجوعه عن العزم الأول، لأنها لم تخرج عنهم، **(فبقي ذلك شعار الأشراف العلويين)** أولاد علي **(من الزهراء)** فاطمة، **(لكنهم اختصروا الثياب إلى قطعة من ثوب أخضر توضع على عمائمهم،)** هي المسماة بالشطفة **(شعارًا لهم، ثم انقطع ذلك إلى أواخر القرن الثامن،)** ولم يبين مبدأ انقطاعه، ومات المأمون في رجب سنة ثمانية عشر ومائتين **(قال في حوادث سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة من إنباء)** ،بكسر الهمزة وإسكان النون وموحدة، أي أخبار **(الغمر)** (بضم الغين المعجمة وإسكان الميم وبالراء)، أي الذين لم يجربوا الأمور، هذا أصله استعمل في من لم يشتغل بعلم التواريخ، وما قد كان **(بأبناء)** (بفتح الهمزة وسكون الباء وبنون جمع ابن) **(العمر)** (بضم المهملة وسكون الميم اسم كتاب للحافظ ابن حجر)، **(وفيها أمر السلطان)** شعبان **(الأشراف)** جمع شريف، **(أن يمتازوا عن الناس بعصائب:** جمع عصابة خضر على العمائم ففعل ذلك بمصر والشام وغيرهما، وفي ذلك

جابر الأندلسي.

جعلوا لأبناء الرسول علامة إن العلامة شأن من لم يشهر
نور النبوة في كريم وجوههم يغني الشريف عن الطراز الأخضر

وللأديب شمس الدين الدمشقي رحمه الله:

أطراف تيجان أتت من سندس خضر بأعلام على الأشراف
والأشرف السلطان خصهمو بها شرفًا ليفرقهم من الأطراف

والأشرف هو شعبان بن حسن بن الناصر محمد بن الناصر.

وأما أصحابه رضوان الله عليهم، فقال الله سبحانه وتعالى: **﴿محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم﴾** [الفتح/٢٩]، إلى آخر السورة.

لما أخبر الله سبحانه وتعالى أن سيدنا محمدًا ﷺ رسوله حقًا من غير شك

يقول **الأديب أبو عبد الله)** محمد **(بن جابر الأندلسي،)** نزيل حلب الأعمى، شارح الألفية، الشهير بالأعمى والبصير:

(جعلوا لأبناء الرسول علامة إن العلامة شأن من لم يشهر
نور النبوة في كريم وجوههم يغني الشريف عن الطراز الأخضر)

يعني جعلوا تلك العلامة ليعرف أن لابسها من أبناء فاطمة، فيميزون عن غيرهم من الآل، وما علموا أنهم لا حاجة لهم فيها، لأن نور النبوة يميزهم عما عداهم. **(وللأديب شمس الدين)** محمد بن إبراهيم **(الدمشقي رحمه الله،)** وهو من أحسن ما قيل في ذلك:

(أطراف تيجان أتت من سندس خضر بأعلام على الأشراف
والأشرف السلطان خصهمو بها شرفًا ليفرقهم من الأطراف)

وقال في ذلك جماعة من الشعراء ما يطول ذكره، **(والأشرف هو شعبان بن حسن بن الناصر)** أي محمد بن قلاون ولي وعمره عشر سنين في شعبان سنة أربع وستين وسبعمائة، فبقي إلى أن خنق في سنة ثمان وسبعين وسبعمائة، فهذا ما أراده مما يتعلق بآلة ﷺ، **(وأما أصحابه رضوان الله عليهم، فقال الله سبحانه وتعالى)** في الثناء على نبينا وعليهم: **(﴿محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم﴾** [الفتح: ٢٩] **إلى آخر السورة. لما أخبر الله سبحانه وتعالى أن سيدنا محمدًا ﷺ رسوله حقًا من غير شك ولا ريب، قال:)** جواب لما،

ولا ريب، قال: محمد رسول اللَّه، وهذا مبتدأ وخبر. وقال البيضاوي وغيره: جملة مبينة للمشهود به، يعني قوله تعالى: ﴿**هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق**﴾ إلى قوله: ﴿**وكفى باللَّه شهيدًا**﴾ [الفتح/٢٨]، قال: ويجوز أن قوله «رسول اللَّه» صفة، و«محمد» خبر محذوف انتهى.

وهذه الآية مشتملة على كل وصف جميل.

وفي نسخة بحذف، قال علي: إن لما ظرف لقال في قوله، فقال اللَّه سبحانه: أي قال حين أخبر، فلا جواب لها، ومقول القول (**محمد رسول اللَّه، وهذا مبتدأ وخبر**) عند الجمهور، استوفى فيه تعظيم منزلته ﷺ، ورجحه ابن عطية.

(**وقال البيضاوي وغيره: جملة**) خبرية (**مبينة للمشهود به،**) أي للرسول الذي شهد اللَّه بأن أرسله، (**يعني قوله تعالى:** ﴿هو الذي أرسل رسوله﴾)، ملتبسًا (بالهدى ودين الحق، ليظهره على الدين كله، (**إلى قوله:** ﴿**وكفى باللَّه شهيدًا**﴾) [النساء: ٧٩]، أي شاهدًا عندكم بهذا الخبر، ومعلمًا به، أو شاهدًا على هؤلاء الكفار المنكرين أمره ﷺ، الرادين في صدره، ومعاقبًا لهم بحكم الشهادة، فالآية على هذا وعيد للكفار الذين شاحوا في أن يكتب محمد رسول اللَّه، فرد اللَّه عليهم بها، وقوله: والذين معه ابتداء خبره أشداء، ورحماء خبر ثان، فعلى هذا اختص النبي ﷺ بوصفه وهؤلاء بوصفهم، قاله ابن عطية. (قال) البيضاوي: (**ويجوز أن قوله رسول اللَّه صفة**) لمحمد، (و) قوله: (**محمد خبر محذوف،**) أي هو أو مبتدأ، والذين معه معطوف عليه، وخبرهما أشداء على الكفار. (**انتهى**) قول البيضاوي بما زدته، وحكاه ابن عطية عن قوم من المتأولين، وزاد: ورحماء خبر بعد خبر، وعلى هذا اشترك الجميع في الشدة والرحمة، والأول عندي أرجح، لأنه خبر مضاد لقول الكفار، لا يكتب محمد رسول اللَّه. انتهى.

(**وهذه الآية**) هو الذي أرسل رسوله بالهدى (**مشتملة على كل وصف جميل**) له من حيث الأمر والنهي، وغيرهما مما يؤيد رسالته كالإخبار بالغيب والشفاعة العظمى، والإخبار بالجنة والنار وما فيها للطائع والعاصي، ولواء الحمد وغير ذلك، فلا يرد أن الآية لا تشمل جميع الصفات، إذ لا تعرض فيها للشفاعة ونحوها، وفي نسخة بحذف كل، وفي ابن عطية: الآية تعظيم لأمره ﷺ وإعلام بأنه يظهره على جميع الأديان، ورأى بعضهم أن لفظ يظهره يقتضي محو غيره به، فقال: هذا الخبر يظهر الموجود عند نزول عيسى، فإنه لا يبقى في وقته دين غير الإسلام، وهو قول الطبري والثعلبي، ورأى قوم أن الإظهار هو الإعلام، وهو موجود الآن، فإن دين

ثم ثنّى بالثناء على أصحابه فقال: ﴿**والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم**﴾، كما قال تعالى: ﴿**فسوف يأتي اللَّه بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين**﴾ [المائدة/٥٤] فوصفهم بالشدة والغلظة على الكفار، والرحمة والبر بالأخيار.

ثم أثنى عليهم بكثرة الأعمال مع الإخلاص التام، فمن نظر إليهم أعجبه سمتهم وهديهم، لخلوص نياتهم، وحسن أعمالهم.

قال لملك: بلغني أن النصارى كانوا إذا رأوا الصحابة الذين فتحوا الشام يقولون: «واللَّه لهؤلاء خير من الحواريين فيما بلغنا»، وصدقوا، فإن هذه الأمة

الإسلام قد عم أكثر الأرض، وظهر على كل دين، (**ثم ثنى**) على الإعراب الأول (**بالثناء على أصحابه، فقال: والذين معه أشداء:**) جمع شديد أصله أشدداء، أدغم لاجتماع المثلين (**على الكفار رحماء بينهم،**) أما على الإعراب الثاني، فالثناء عليه وعلى أصحابه جميعًا، كما مر لأن الجملة ثناء واحد، ثم كونها ثناء على أصحابه كلهم هو قول الجمهور.

وحكى الثعلبي عن ابن عباس: إن الإشارة للذين معه إلى من شهد الحديبية، وقرىء بنصب أشداء ورحماء على الحال أو المدح، والخبر تراهم، (**كما قال تعالى: ﴿فسوف يأتي اللَّه بقوم يحبهم ويحبونه أذلة﴾**) [المائدة: ٥٤] عاطفين (**﴿على المؤمنين أعزة﴾**) أشداء (**﴿على الكافرين﴾،**) بناءً على أن هذه الآية في الصحابة، وفي الجلال أنها إخبار بما علم اللَّه وقوعه، وقد ارتد جماعة بعد موته ﷺ، وأنه قال عليه السلام في قوله: فسوف يأتي اللَّه بقوم هم قوم هذا، وأشار إلى أبي موسى الأشعري، رواه الحاكم في صحيحه، (**فوصفهم**) في آية الفتح (**بالشدة والغلظة،**) بقوله: أشداء (**على الكفار والرحمة والبر بالأخيار،**) بقوله: رحماء بينهم، (**ثم أثنى عليهم:**) مدحهم (**بكثرة الأعمال،**) بقوله: تراهم ركعًا سجدًا أي ترى هاتين الحالتين كثيرًا فيهم (**مع الإخلاص التام،**) بقوله: يبتغون فضلاً من اللَّه ورضوانًا، (**فمن نظر إليهم**) بعين البصيرة، (**أعجبه سمتهم**) سكينتهم ووقارهم، (**وهديهم**) الذي هم عليه، الدال على الخير وإظهار الحق والقيام به، (**لخلوص نياتهم وحسن أعمالهم،**) فإن الظاهر عنوان الباطن.

(**قال لملك**) الإمام: (**بلغني أن النصارى كانوا إذا رأوا الصحابة الذين فتحوا الشام**) في زمان عمر، (**يقولون: واللَّه لهؤلاء خير من الحواريين:**) أصفياء عيسى وأول من آمن به، وكانوا اثني عشر رجلاً من الحور، وهو البياض، كما في الأنوار (**فيما بلغنا،**) لأنهم لم يدركوهم، قال لملك: (**وصدقوا،**) أي النصارى في قولهم هذا، (**فإن هذه الأمة المحمدية، خصوصًا الصحابة**

المحمدية، خصوصًا الصحابة، لم يزل ذكرهم معظمًا في الكتب، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿**ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الإنجيل كزرع أخرج شطأه**﴾ أي فراخه ﴿**فآزره**﴾ أي شده وقواه ﴿**فاستغلظ**﴾ شب فطال ﴿**فاستوى على سوقه يعجب الزراع**﴾ قوته وغلظه وحسن منظره. فكذلك أصحاب محمد ﷺ آزروه وأيدوه ونصروه فهم معه كالشطأ مع الزرع ﴿**ليغيظ بهم الكفار**﴾ [الفتح/٢٩].

لم يزل ذكرهم معظمًا في الكتب) الإلهية، **(كما قال سبحانه وتعالى ذلك)** الوصف المذكور (﴿**مثلهم**﴾) [البقرة: ١٧]، وصفهم، أو صفتهم العجيبة الشأن **(في التوراة)** مبتدأ وخبر، **(ومثلهم في الإنجيل)** مبتدأ خبره، **(كزرع،)** قاله قوم من أهل التأويل، وقال مجاهد وجماعة: إنه مثلهم في الكتابين، فقوله: ومثلهم في الإنجيل عطف عليه، وقوله: كزرع تمثيل يختص بالقرءان، وقال آخرون: المثلان جميعًا في التوراة والإنجيل، وقوله: كزرع هو على كل الأقوال، وفي أي كتاب منزل فرض مثلاً للنبي وأصحابه في أنه بعث وحده، فكان كالزرع حبة واحدة، ثم كثر المسلمون، فهم كالشطء، قاله ابن عطية، فحاصل مغايرته لما قبله أنه عليه يختص بالقرءان، وعلى قول الآخرين: لا يختص به، بل في جميع الكتب، وعلى كل الأقوال عند هؤلاء الجماعة، لا أنه إجماع حقيقي، كما توهم، **(أخرج شطأه، أي فراخه،)** يقال: أشطأت الشجرة إذا أخرجت غصونها، وأشطأ، الزرع إذا أخرج شطأه وهو فراخ السنبلة التي تنبت حول الأصل.

وقرأ ابن كثير وابن ذكوان عن ابن عباس شطأه(بفتح الطاء والهمز دون مد، وقرأ الباقون بسكون الطاء)، **(فآزره، أي شده وقواه،)** مأخوذ من الأزر القوة والشدة، وقيل: معناه: ساواه طولاً، وفاعله الشطء عليهما، ويحتمل على الأول أن فاعله الزرع، لأن كل واحد منهما يقوي صاحبه.

قال ابن عطية **(فاستغلظ شب، فطال فاستوى:)** قوي واستقام **(على سوقه)** أصوله جمع ساق **(يعجب الزراع،)** أي زراعه جملة في موضع الحال، **(قوته)** بالنصب بدل اشتمال من الزراع والرفع فاعل يعجب، **(وغلظه وحسن منظره،)** وإذا أعجبهم فأحرى أن يعجب غيرهم، لأنه لا عيب فيه، إذا أعجب العارفين بالعيوب، ولو كان معيبًا لم يعجبهم، **(فكذلك أصحاب محمد ﷺ آزروه وأيدوه ونصروه، فهم معه كالشطء مع الزرع)** وقد بدؤا في قلة وضعف، فكثروا وقووا على أحسن الوجوه، وهنا تم المثل، وقوله: **(ليغيظ بهم الكفار)** ابتداء كلام قبله محذوف، تقديره: جعلهم الله بهذه الصفة ليغيظ بهم الكفار، أي المشركين.

ومن هذه الآية انتزع الإمام مُلك رحمه الله- في رواية عنه- تكفير الروافض الذين يبغضون الصحابة، قال: لأنهم يغيظونهم، ومن غاظه الصحابة فهو كافر، وقد وافقه على ذلك جماعة من العلماء.

والأحاديث في فضل الصحابة كثيرة، ويكفي ثناء الله عليهم ورضاه عنهم، وقد وعدهم الله مغفرة وأجرًا عظيمًا، ووعد الله حق وصدق لا يخلف، لا مبدل لكلماته وهو السميع العليم.

و «من» في قوله «منهم» لبيان الجنس.

واختلف في تعريف الصحابي:

قال الحسن: من ذلك قول عمر بمكة: لا أعبد الله سرًا بعد اليوم، **(ومن هذه الآية انتزع)** (بالنون والمثناة والزاي المنقوطة والعين المهملة)، أي استدل واستخرج **(الإمام مُلك رحمه الله في رواية عنه)** ضعيفة في المذهب، **(تكفير الروافض الذين يبغضون الصحابة، قال: لأنهم)** أي الصحابة **(يغيظونهم)** أي الروافض، **(ومن غاظه الصحابة، فهو كافر)** لأن اللام في الآية للتعليل، إما لما قبلها، أي إنما شبههم بذلك ليغيظ بهم الكفار، فالمؤمن ليس عنده غيظ منهم، وإما علة لقوله بعد وعد الله الذين آمنوا منهم، أي إنما وعدهم ليغيظ الكفار بوعده لهم، فلا يغيظ بالصحابة مؤمنًا من غيرهم، فخرج غيظ بعضهم على بعض لما أداه إليه اجتهاده، وهو بالظاء المشالة، وبالضاد أيضًا لغة فيه لا إبدال، وفي أن الغيظ والغضب بمعنى، أو الغيظ أشد الغضب، أو الكمين في النفس، أو الغضب للقادر، والغيظ للعاجز خلاف.

(وقد وافقه) أي مالكًا **(على ذلك جماعة من العلماء)** فلم ينفرد بهذا القول، **(والأحاديث في فضل الصحابة كثيرة)** جدًا، وحسبك قوله ﷺ: «لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه»، أخرجه الأئمة الستة، **(ويكفي ثناء الله عليهم)** في آيات عديدة، **(ورضاه عنهم)** لقد رضي الله عن المؤمنين، **(وقد وعدهم الله)** تعالى، بقوله ﴿وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم **(مغفرة وأجرًا عظيمًا)**﴾[الفتح/ ٢٩]) هو الجنة ووعد بهما أيضًا من بعدهم في آيات أخر، **(ووعد الله حق وصدق لا يخلف، لا مبدل لكلماته:)** أحكامه ووعده بنقض أو خلف، **(وهو السميع)** لما يقال، **(العليم)** بما يفعل، **(ومن في قوله منهم لبيان الجنس)** .

قال ابن عطية: وليست للتبعيض، لأنه وعد مدح للجميع، **(واختلف في تعريف الصحابي)** نسبة إلى الصاحب من نسبة الحزبي إلى كلية، كالمفتي، **(فقيل: هو من صحب**

فقيل: هو من صحب النبي ﷺ أو رآه من المسلمين. وإليه ذهب البخاري. وسبقه إليه شيخه ابن المديني، وعبارته ـ كما قال شيخنا ـ: من صحب النبي ﷺ أو رآه ولو ساعة من نهار فهو من أصحابه. انتهى. وهذا هو الراجح.

النبي ﷺ) في زمن نبوته ولو لحظة، (**أو رآه**) كذلك في حال حياته، وإن لم يجالسه حال كونه وقت الصحبة، أو الرؤية (**من المسلمين**) العقلاء، ولو أنثى، أو عبدًا، أو صبيًا، أو جنيًا، أو ملكًا على ما يأتي، وأو للتقسيم، والضمير المنصوب للنبي ﷺ، أو للصاحب، (**وإليه ذهب البخاري**،) فعرفه بذلك في أول فضائل الصحابة من صحيحه، (**وسبقه إليه شيخه**) علي ابن عبد اللّٰه بن جعفر السعدي، مولاهم أبو الحسن (**بن المديني**،) البصري، ثقة، ثبت، إمام أعلم أهل عصره بالحديث، وعلله حتى قال البخاري: ما استصغرت نفسي إلا عند علي بن المديني. وقال فيه شيخه سفيٰن بن عيينة: كنت أتعلم منه أكثر مما يتعلم مني.

وقال النسائي: كأن اللّٰه خلقه للحديث، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين على الصحيح، (**وعبارته كما قال شيخنا**) السخاوي، وأخرجه ابن منده في المستخرج عنه كما في الفتح، بلفظ: (**من صحب النبي ﷺ، أو رآه ولو ساعة**،) لحظة (**من نهار**) أو ليل، وعبر بنهار لأن التعارف والاجتماع إنما يكون فيه غالبًا، (**فهو من أصحابه**) خبر المبتدأ، الذي هو من الموصول، وصحب صلته ودخول الفاء في الخبر لتضمن الابتداء معنى الشرط. (**انتهى**.)

قيل: يرد عليه توقف معرفة الشيء على نفسه، فيدور، لأن صحب يتوقف على الصحابي وعكسه، لكن يمكن أن مراده بصحب الصحبة اللغوية، وبالصحابي المعنى الاصطلاحي، قاله السخاوي، (**وهذا**،) أي الاكتفاء بمجرد الرؤية، بلا مجالسة، ولا مماشاة، ولا مكالمة، (**هو الراجح**،) وهو مذهب جمهور المحدثين والأصوليين لشرف منزلته ﷺ، فإنه كما صرح به غير واحد، لو رآه مسلم، أو رأى مسلمًا لحظة طبع قلبه على الاستقامة، لأنه بإسلامه متهيىء للقبول، فإذا قابله النور المحمدي، أشرق عليه، فظهر أثره في قلبه، وملأ جوارحه؛ والصحبة لغة تتناول ساعة فأكثر وأهل الحديث، كما قال النووي نقلوا الاستعمال في الشرع والعرف على وفق اللغة، وإليه ذهب الآمدي واختاره ابن الحاجب، وقد عد في الإصابة من حضر معه ﷺ حجة الوداع من أهل مكة والمدينة والطائف وما بينهما من الأعراب، وكانوا أربعين ألفًا لحصول رؤيتهم له ﷺ وان لم يرهم هو، بل: ومن كان مؤمنًا به في زمن الإسراء ان ثبت انه ﷺ كشف له في ليلته عن جميع من في الأرض، فرآه، ولم يلقه لحصول الرؤية من جانبه ﷺ.

قال في الإيعاب، ويتجه أنه حيث وقع بصره ﷺ على مجنون محكوم بإسلامه، أفاده ذلك الصحبة أخذًا من هذا، ومن الصغير غير المميز، فإن حكمهما واحد عند الفقهاء.

والتقييد بـ«الإسلام» يخرج من صحبه أو رآه من الكفار، ولو اتفق إسلامه بعد موته.

لكن يرد على التعريف: من صحبه أو رآه مؤمنًا به ثم ارتد بعد ذلك، ولم يعد إلى الإسلام، كعبيد الله بن جحش، فإنه ليس بصحابي اتفاقًا، وكذلك ابن خطل، وربيعة بن أمية بن خلف الجمحي، وهو ممن أسلم في الفتح وشهد حجة الوداع وحدث عن النبي ﷺ بعد موته، ثم لحقه الخذلان ـ والعياذ بالله تعالى ـ في خلافة عمر فلحق بالروم وتنصر بسبب شيء أغضبه. وقد أخرج له أحمد في

قال المصنف وهذا: كغيره يرد قول الدماميني: ليس الضمير المستتر في قول البخاري، أو رآه يعود على النبي ﷺ، لأنه يلزم عليه أن يكون من وقع عليه بصره ﷺ صحابيًا، ولا قائل به، انتهى.

فإن في نفيه الخلاف نظرًا كبيرًا، **(والتقييد بالإسلام)** في قوله من المسلمين **(يخرج من صحبه، أو رآه من الكفار، ولو اتفق إسلامه بعد موته)** عليه السلام، أو في حياته ولم يره بعد الإسلام، **(لكن يرد على التعريف من صحبه، أو رآه مؤمنًا به، ثم ارتد بعد ذلك ولم يعد إلى الإسلام، كعبيد الله)** (بتصغير العبد) **(ابن جحش،)** فإنه كان أسلم وهاجر إلى الحبشة، فلحقه الخذلان فيها، فتنصر ومات على نصرانيته، **(فإنه ليس بصحابي اتفاقًا، وكذلك ابن خطل،)** فإنه كان أسلم، ثم ارتد وقتل على ردته في فتح مكة **(وربيعة بن أمية بن خلف الجمحي، وهو ممن أسلم في الفتح)** لمكة، **(وشهد حجة الوداع)** معه ﷺ، **(وحدث عن النبي ﷺ بعد موته)** بحديث، وهو قوله: أمرني رسول الله ﷺ أن أقف تحت صدر راحلته، وهو واقف بالموقف بعرفة، وكان رجلاً صيتًا.فقال: يا ربيعة، قل يا أيها الناس ان رسول الله يقول لكم تدرون أي بلد هذا... الحديث، رواه ابن إسحق وأحمد وغيرهما.

قال في الإصابة: فذكره لأجله من لم يمعن النظر في أمره، منهم: البغوي وأصحابه ابن شاهين، وابن السكن، والباوردي والطبراني، وتبعهم ابن منده وأبو نعيم، وأخرجه ابن خزيمة والحاكم من وجه آخر، عن ابن عباس،قال: أمر النبي ﷺ ربيعة بن أمية، فذكره، فلو لم يرد في أمره إلا هذا لكان عده في الصحابة صوابًا، لكن ورد أنه ارتد في زمن عمر، كما قال، **(ثم لحقه الخذلان والعياذ بالله تعالى في خلافة عمر، فلحق بالروم، وتنصر بسبب شيء أغضبه.)** .

قال في الإصابة: روى يعقوب بن شيبة في مسنده أن الصديق كان من أعبر الناس للرؤيا، فأتاه ربيعة بن أمية، فقال: إني رأيت في المنام كأني في أرض معشبة خصبة، وخرجت منها إلى

مسنده، وإخراجه له مشكل ولعله لم يقف على قصة ارتداده، فينبغي أن يزاد في التعريف: ومات على ذلك.

فلو ارتد ثم عاد إلى الإسلام، لكنه لم يرد النبي ﷺ ثانيًا بعد عوده، فالصحيح أنه معدود في الصحابة، لإطباق المحدثين على عد الأشعث بن قيس

أرض مجدبة، كالحة، ورأيتك في جامعة من حديد عند سرير إلى الحشر، فقال: إن صدقت رؤياك، فستخرج من الإيمان إلى الكفر، وأما أنا فإن ذاك ديني، جمع لي في أشد الأشياء إلى يوم الحشر، قال: فشرب ربيعة الخمر في زمن عمر، فهرب منه إلى الشام، ثم هرب إلى قيصر، فتنصر ومات عنده؛ وذكر في الاستيعاب هذه القصة مختصرة، وأن عمر هو الذي عبرها له، ولعبد الرزاق والنسائي عن سعيد بن المسيب؛ أن عمر غرب ربيعة بن أمية في الخمر إلى خيبر، فلحق بهرقل، فتنصر، فقال عمر: لا أغرب بعده أحدًا أبدًا، وله قصة أخرى مع عمر قبل هذه، ذكرها لملك في الموطأ عن ابن شهاب عن عروة: ان خولة بنت حكيم دخلت على عمر، فقالت: إن ربيعة بن أمية استمتع بامرأة موحدة، فحملت منه، فخرج عمر يجر رداءه فزعًا، فقال: هذه المتعة لو كنت تقدمت فيها لرجمته.

(**وقد أخرج له**) لربيعة (**أحمد في مسنده**) حديثه هذا، كما في الفتح، (**وإخراجه له مشكل ولعله**،) وفي الفتح: ولعل من أخرجه، أي أحمد وغيره ممن سبق، كابن اسحق والبغوي، ومن بعده (**لم يقف على قصة ارتداده**،) ولوا وقفوا عليها ما وسعهم إخراجه، (**فينبغي أن يزاد في التعريف، ومات على ذلك**) ليخرج من ارتد بعد أن رآه مؤمنًا، ومات على الردة، هكذا قاله الحافظ، كشيخه العراقي، وتعقب بأنه يسمى قبل الردة صحابيًا، ويكفي ذلك في صحة التعريف، إذ لا يشترط فيه الاحتراز عن المنافي العارض، ولذا لم يحترزوا في تعريف المؤمن عن الردة العارضة لبعض أفراده، فمن زاد في التعريف أراد تعريف من يسمى صحابيًا بعد انقراض عصر الصحابة، لا مطلقًا، وإلا لزمه أن لا يسمى الشخص صحابيًا في حال حياته، ولا يقول بهذا أحد، كذا قرره الجلال المحلي.

وقال السخاوي في شرح الألفية: انتزع بعضهم من قول الأشعري: من مات مرتدًا تبين انه لم يزل كافرًا لأن الاعتبار بالخاتمة صحة إخراجه فإنه يصح أن يقال لم يره مؤمنًا لكن في هذا الانتزاع نظر لأنه حين رؤياه كان مؤمنًا في الظاهر وعليه مدار حكم الشرع فيسمى صحابيًا وحينئذ فلا بد من القيد المذكور. انتهى.

وبه يعلم انه لا وجه لجزم صاحب الإيعاب بما للأشعري، وقوله: إنه أولى من اعتذار المحلي، (**فلو ارتد، ثم عاد إلى الإسلام، لكنه لم ير النبي ﷺ ثانيًا بعد عوده، فالصحيح انه معدود في الصحابة لإطباق المحدثين على عد الأشعث**) (بشين معجمة وعين مهملة

ونحوه ممن وقع له ذلك، وإخراجهم أحاديثهم في المسانيد.

لكن قال الحافظ زين الدين العراقي: إن في ذلك نظرًا كبيرًا ، فإن الردة محبطة للعمل عند أبي حنيفة، ونص عليه الشافعي في الأم، وإن كان الرافعي قد حكى عنه أنها إنما تحبط بشرط اتصالها بالموت، وحينئذٍ فالظاهر أنها محبطة للصحبة المتقدمة، أما من ارتد ثم عاد إلى الإسلام في حياته ﷺ كعبد اللّٰه بن أبي صرح فلا مانع من دخوله في الصحبة بدخوله الثاني في الإسلام.

وهل يشترط في الرائي أن يكون بحيث يميز ما رآه، أو يكتفى بحصول مجرد الرؤية؟ قال الحافظ ابن حجر: محل نظر، وعمل من صنف في الصحابة يدل على الثاني، فإنهم ذكروا مثل محمد بن أبي بكر الصديق، وإنما ولد قبل وفاة

ومثلثة) (**ابن قيس**) بن معد يكرب، الكندي، أبي محمد الكوفي، مات سنة أربعين أو إحدى وأربعين، وهو ابن ثلاث وستين (**ونحوه**،) كعطارد بن حاجب التميمي (**ممن وقع له ذلك**) الارتداد، والعود للإسلام، ولم ير المصطفى، (**وإخراجهم أحاديثهم في المسانيد**) للصحابة، (**لكن قال الحافظ زين الدين العراقي؛ ان في ذلك نظرًا كبيرًا، فإن الردة محبطة للعمل عند أبي حنيفة**) ولملك وأكثر العلماء، (**ونص عليه الشافعي في الأم**،) وأجيب؛ بأن معنى نص الأم إنها تحبط الثواب لأنفس العمل، قاله في الإيعاب، (**وان كان الرافعي قد حكى عنه**،) أي الشافعي، (**أنها إنما تحبط بشرط اتصالها بالموت**،) وهو المعتمد عند الشافعية،(**وحينئذ، فالظاهر أنها محبطة للصحبة المتقدمة**،) أي لثوابها لا لعملها الذي، والصحبة أو الرؤية فيعتد به في عده صحابيًا وتخريج أحاديثه في المسانيد، كما يعتد بما فعله المسلم قبل ردته من صلاة وزكاة وصيام ونحوها، فلا يعيد ذلك إذا ارتد، ثم عاد إلى الإسلام وإن سقط ثوابه بالردة وحينئذ فلا نظر؛ (**أما من ارتد ثم عاد إلى الإسلام في حياته ﷺ، كعبد اللّٰه بن أبي صرح، فلا مانع من دخوله في الصحبة بدخوله الثاني في الإسلام**،) سواءً اجتمع به ﷺ مرة أخرى أم لا، هذا هو الصحيح المعتمد والشق الأول لا خلاف في دخوله، وأبدى بعضهم في الشق الثاني احتمالاً، وهو مردود لاطباق أهل الحديث على عد الأشعث في الصحابة، قاله في ديباجة الإصابة. (**وهل يشترط في الرائي أن يكون بحيث يميز ما رآه**،) أي يعد مميزًا، كأن يأكل وحده ويشرب وحده، لا تمييزًا لشخص المرئي، بأنه زيد أو عمرو، لاستدلاله بقصة ابن أبي بكر، (**أو يكتفي بحصول مجرد الرؤية**) من الرائي للنبي ﷺ وان لم يميز.

(**قال الحافظ ابن حجر**) في الفتح: (**محل نظر وعمل من صنف في الصحابة يدل على الثاني**،) أنه لا يشترط التمييز، (**فإنهم ذكروا مثل محمد بن أبي بكر الصديق، وإنما ولد**

النبي ﷺ بثلاثة أشهر وأيام، كما ثبت في الصحيح أن أمه أسماء بنت عميس ولدته في حجة الوداع قبل أن تدخل مكة، وذلك في أواخر ذي القعدة سنة عشر من الهجرة.

ومنهم من بالغ، فكان لا يعد في الصحابة إلا من صحب الصحبة العرفية.

قبل وفاة النبي ﷺ بثلاثة أشهر وأيام، كما ثبت في الصحيح، أن أمه أسماء بنت عميس) (بضم العين وفتح الميم وإسكان التحتية وسين مهملة) الصحابية **(ولدته في حجة الوداع قبل أن تدخل مكة، وذلك في أواخر ذي القعدة سنة عشر من الهجرة،)** وقتل محمد بن الصديق سنة ثمان وثلاثين بمصر، وكان علي كرم الله وجهه يثني عليه، فهو وان لم تصح نسبة الرؤية إليه لعدم تمييزه صحابي من حيث أن النبي ﷺ رآه؛ وكعبد الله بن الحرث بن نوفل وعبد الله بن أبي طلحة الأنصاري ممن حنكه النبي ﷺ ودعا له، فهؤلاء ونحوهم مذكورون في الصحابة خلافًا للسفاقسي شارح البخاري، حيث قال في حديث عبد الله بن صعير، وكان ﷺ مسح وجهه عام الفتح، إن كان عبد الله هذا عقل ذلك أو عقل عنه كلمة له صحبة، وإلا كانت له فضيلة، وهو في الطبقة الأولى من التابعين، وإليه ذهب العلائي، حيث قال بعضهم: لا صحبة له ولا رؤية، وحديثه مرسل، وهو وإن سلم له الحكم على حديثهم بالإرسال، فهم من حيث الرواية أتباع، فهو فيما نفاه مخالف للجمهور، ولأجل اختيار عد من لم يميز في الصحابة، كان في بيت الصديق أربعة صحابة في نسق محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي بكر بن أبي قحافة، قاله السخاوي.

قال الحافظ: ومع ذلك، فأحاديث هؤلاء مراسيل؛ والخلاف بين الجمهور وبين أبي إسحق الاسفرايني ومن وافقه على رد المراسيل مطلقًا، حتى مراسيل الصحابة لا تجري في أحاديث هؤلاء، لأن مراسيلهم من قبيل مراسيل كبار التابعين، لا من قبيل مراسيل الصحابة، الذين سمعوا من النبي ﷺ، وهذا مما يلغز به، فيقال: صحابي، حديثه مرسل، لا يقبله من يقبل مراسيل الصحابة.

(ومنهم من بالغ، فكان لا يعد في الصحابة إلا من صحب الصحبة العرفية،) كما جاء عن عاصم الأحول، قال: رأى عبد الله بن سرجس رسول الله ﷺ، غير أنه لم يكن له صحبة، أخرجه أحمد هذا مع كون عاصم قد روى عبد الله بن سرجس عدة أحاديث، وهي عند مسلم وأصحاب السنن، وأكثرها من رواية عاصم عنه، ومن جملتها قوله: إن النبي ﷺ استغفر له، فهذا رأي عاصم أن الصحابي من تكون له الصحبة العرفية، قاله الحافظ.

وروي عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يعد في الصحابة إلا من أقام مع النبي ﷺ سنة فصاعدًا، أو غزا معه غزوة فصاعدًا. والعمل على خلاف هذا القول.

ومنهم من اشترط في ذلك أن يكون حين اجتماعه بالغًا، وهو مردود أيضًا، لأنه يخرج مثل الحسن بن علي ونحوه من أحداث الصحابة.

وأما التقييد بالرؤية فالمراد به عند عدم المانع منها، فإن كان كابن أم مكتوم الأعمى فهو صحابي جزمًا، فالأحسن أن يعبر بـ«اللقاء» بدل الرؤية.

(وروي عن سعيد بن المسيب، أنه كان لا يعد في الصحابة إلا من أقام مع النبي ﷺ سنة فصاعدًا، أو غزا معه غزوة فصاعدًا،) قال ابن الصلاح: وكأن المراد بهذا إن صح عنه راجع إلى المحكي عن الأصوليين، ولكن في عبارته ضيق يوجب أن لا يعد من الصحابة جرير بن عبد الله البجلي، ومن شاركه في فقد ظاهر ما اشترطه فيه ممن لا نعلم، خلافًا في عده في الصحابة.

قال الزين العراقي: ولا يصح هذا عن ابن المسيب، ففي الإسناد إليه محمد بن عمر الواقدي ضعيف في الحديث، وقال تلميذه الحافظ: **(والعمل على خلاف هذا القول،)** لأنهم اتفقوا على عد جمع جم في الصحابة، لم يجتمعوا بالنبي ﷺ إلا في حجة الوداع، ومن اشترط الصحبة العرفية أخرج من له رؤية، أو اجتمع به، لكن فارقه عن قرب، كما جاء أنه قيل لأنس: هل بقي من الصحابة غيرك، قال: لا .مع أنه كان في ذلك الوقت عدد كثير ممن لقيه من الإعراب.

(ومنهم من اشترط في ذلك أن يكون حين اجتماعه بالغًا،) قال العراقي: وهو قول شاذ، قال تلميذه الحافظ: **(وهو مردود أيضًا، لأنه يخرج مثل الحسن بن علي ونحوه،)** كأخيه ومحمود بن الربيع وكثيرين **(من أحداث الصحابة،)** والمحدثون يدخلونهم.

(وأما التقييد بالرؤية، فالمراد به عند عدم المانع منها،) كالعمى، **(فإن كان كابن أم مكتوم الأعمى، فهو صحابي جزمًا، فالأحسن)** كما قال العراقي **(أن يعبر باللقاء بدل الرؤية)** ليدخل الأعمى، وقال المصنف: إنه يدخل في قوله من صحب، وكذا في قولهم: أو رآه النبي على ما لا يخفى، وقول الحافظ العراقي في دخول الأعمى الذي جاء إليه ﷺ، ولم يصحبه، ولم يجالسه في قول البخاري: من صحب النبي ورآه نظر ظاهره أن نسخته، ورآه بواو العطف من غير ألف، فيكون التعريف مركبًا من الصحبة والرؤية معا، فلا يدخل الأعمى كما قال، لكن في جميع ما وقفت عليه من الأصول المعتمدة، أو التي للتقسيم، وهو الظاهر، لا سيما وقد صرح

قال الحافظ زين الدين العراقي: وقولهم «من رأى النبي ﷺ» هل المراد رآه في حال نبوته، أو أعم من ذلك، حتى يدخل من رآه قبل النبوة ومات قبل النبوة كزيد بن عمرو بن نفيل، فقد قال النبي ﷺ: إنه يبعث أمة وحده، وقد ذكره في الصحابة أبو عبد الله بن منده، وكذلك لو رآه قبل النبوة ثم غاب عنه وعاش إلى بعد زمن البعثة، وأسلم ثم مات ولم يره، ولم أرَ من تعرض لذلك، ويدل على أن المراد: رآه بعد نبوته، أنهم ترجموا في الصحابة من ولد للنبي ﷺ كابراهيم وعبد الله، ولم يترجموا لمن ولد قبل النبوة ومات قبلها كالقسم، انتهى.

غير واحد؛ بأن البخاري تبع في هذا التعريف شيخه ابن المديني والمنقول عنه، أو بالألف، انتهى.

(**قال الحافظ زين الدين العراقي**) في شرحه لمنظومته، (**وقولهم**) الصحابي (**من رأى النبي ﷺ**) مؤمنًا، (**هل المراد رآه في حال نبوّته، أو أعم من ذلك حتى يدخل من رآه قبل النبوة، كزيد بن عمرو بن نفيل،**) القرشي، العدوي، والد سعيد، أحد العشرة، (**فقد قال النبي ﷺ، أنه،**) أي زيدًا (**يبعث أمة وحده،**) أخرجه الطيالسي عن سعيد؛ انه قال للنبي ﷺ: إن أبي كان كما رأيته، وكما بلغك، فاستغفر له، قال: نعم إنه يبعث يوم القيامة أمة وحده، وأخرج البراز عن جابر: سألنا رسول الله ﷺ عن زيد بن عمرو، فقلنا إنه كان يستقبل القبلة ويقول ديني دين إبراهيم والهي إله إبراهيم قال: ذاك أمة وحده، يحشر بيني وبين يدي عيسى ابن مريم، (**وقد ذكره في الصحابة أبو عبد الله بن منده**) والبغوي وغيرهما، بناء على أن الشرط مطلق الإيمان، لكن قال في الإصابة: فيه نظر، لأنه مات قبل البعثة بخمس سنين؛ ولكنه يجيء على أحد الاحتمالين في تعريف الصحابي، وهو من رأى النبي مؤمنًا به، هل يشترط كون رؤيته بعد البعثة، فيؤمن به حين يراه، أو بعد ذلك، أو يكفي كونه مؤمنًا، بأنه سيبعث، كما في قصة هذا وغيره، وجزم في مقدمة الإصابة؛ بأنه ليس بصحابي.

قال السخاوي وهو الظاهر، قال: وزاد لفظة به في التعريف، ليخرج من لقيه مؤمنًا بغيره، على أنه يستغني عن ذلك بإطلاق وصف النبوّة، إذ المطلق يحمل على الكامل، (**وكذلك لو رآه قبل النبوة، ثم غاب عنه وعاش إلى بعد زمن البعثة، وأسلم، ثم مات ولم يره، ولم أر من تعرض لذلك،**) وهو محل احتمال، والراجح أنه غير صحابي.

(**ويدل على أن المراد رآه بعد نبوّته، أنهم ترجموا في الصحابة من ولد للنبي ﷺ كإبراهيم**) من مارية القبطية، (**وعبد الله**) من خديجة، وفي أنه غير الطيب والطاهر، وأنهما لقبان له خلاف، (**ولم يترجموا لمن ولد قبل النبوّة، ومات قبلها، كالقاسم،**) لكن ترجم له ابن الأثير

وهل يختص جميع ذلك بنـي آدم، أم يعم غيرهم من العقلاء؟ محل نظر. أما الجن، فالراجح دخولهم لأن النبي ﷺ بعث إليهم قطعًا، وهم مكلفون، فيهم العصاة والطائعون، فمن عرف اسمه منهم لا ينبغي التردد في ذكره في الصحابة، وإن كان ابن الأثير عاب ذلك على أبي موسى فلم يستند في ذلك إلى حجة،

في أسد الغابة، ثم شيخ الإسلام في الإصابة، بناء على أن المراد مطلق الإيمان. **انتهى** كلام العراقي.

وأما من رآه وآمن به بعد البعثة وقبل الدعوة، كورقة بن نوفل، فصحابي، كما جزم به ابن الصلاح وفي نظم العراقي للسيرة:

وهـو الـذي آمـن بـعـد ثـانـيًـا وكـان بـرًا صـادقًـا مـواتـيًـا

أي بعد خديجة، وقول الحافظ حديث الصحيح ظاهر في أنه أقر بنبوّته، ولكنه مات قبل أن يدعو الناس إلى الإسلام، فيكون مثل بحيرًا، وفي إثبات الصحبة له نظر، تعقبه تلميذه البرهان البقاعي، فقال: هذا من العجائب كيف يماثل بين من آمن بأنه قد بعث بعد ما جاءه الوحي، فانطبق عليه تعريف الصحابي الذي ذكره في نخبته، بمن آمن من أنه سيبعث، ومات قبل أن يوحى إليه.

قال العلامة البرماوي: ليس ورقة من هذا النوع لاجتماعه به بعد الرسالة لما صح في الأحاديث أنه جاء له بعد مجيء جبريل وإنزال ﴿اقرأ﴾، وبعد قوله: أبشر يا محمد أنا جبريل أرسلت إليك، وإنك رسول هذه الأمة، وقول ورقة: أبشر فأنا أشهد أنك الذي بشر به ابن مريم، وإنك على مثل ناموس موسى، وإنك نبي مرسل، وأنك ستؤمر بالجهاد، وإن أدرك ذلك لأجاهدنّ معك فحكاية، ابن منده الخلاف في إسلامه، وقول الذهبي الأظهر انه مات بعد النبوة، وقبل الرسالة بعيد لما ذكرنا، فهو صحابي قطعًا، بل أول الصحابة، كما كان شيخنا شيخ الإسلام السراج البلقيني يقرره. (انتهى).

وتقدم هذا في أول من أسلم، (**وهل يختص جميع ذلك** بنـي آدم، **أم يعم غيرهم من العقلاء محل نظر، أما الجن، فالراجح دخولهم، لأن النبي ﷺ بعث إليهم قطعًا**) بالإجماع والنصوص، (**وهم مكلفون، فيهم العصاة والطائعون، فمن عرف اسمه منهم لا ينبغي التردد في ذكره**،) وهذا لفظ الفتح، وعبر في الإصابة؛ بأنه يتعين ذكره (**في الصحابة، وإن كان ابن الأثير**) الحافظ عز الدين في أسد الغابة (**عاب ذلك على أبي موسى**) المديني، (**فلم يستند في ذلك إلى حجة،**) فليس ذلك بمعيب لما ذكر.

وقد قال ابن حزم: قد أعلمنا الله أن نفرًا من الجن آمنوا وسمعوا القرءان منه ﷺ: فهم

وأما الملائكة فيتوقف عدهم في ذلك على ثبوت البعثة إليهم، فإن فيه خلافًا بين الأصوليين، حتى نقل بعضهم الإجماع على ثبوته، وعكس بعضهم.

وهذا كله لمن رآه وهو في قيد الحياة الدنيوية، أما من رآه بعد موته وقبل دفنه فالراجح أنه ليس صحابيًا، وإلا لعد من اتفق أنه رأى جسده المكرم وهو في قبره المعظم، ولو في هذه الأعصار، وكذلك من كشف له من الأولياء عنه ﷺ فرآه كذلك على طريق الكرامة كما قدمت مباحثه في خصوصياته عليه الصلاة

صحابة فضلاء، (**وأما الملائكة فيتوقف عدهم في ذلك**) أي الصحابة (**على ثبوت البعثة إليهم فإن فيه خلافًا بين الأصوليين حتى نقل بعضهم الإجماع على ثبوته**) ورجحه السبكي والبارزي وابن كثير، (**وعكس بعضهم**) فنقل الإجماع على عدمه، قال في الإصابة: وفي صحة بناء هذه المسألة على هذا الأصل نظر لا يخفى. انتهى.

أي لأنه لا دخل لذلك في تحقق الصحبة، فسواء قلنا بعث إليهم أم لا نحكم بصحبة من رآه، من الملائكة، (**وهذا كله لمن رآه وهو في قيد الحياة الدنيوية، أما من رآه بعد موته وقبل دفنه**) قال في الإصابة، كما وقع ذلك لأبي ذؤيب الهذلي الشاعر؛ إن صح، (**فالراجح أنه ليس صحابيًا،**) لأنها حياة أخروية لا تتعلق بها أحكام الدنيا، كما يأتي، (**وإلا لعد من اتفق أنه رأى جسده المكرم، وهو في قبره المعظم، ولو في هذه الأعصار،**) ولم يعدوه صحابيًا، وهذا كلام الحافظ.

قال السخاوي: وسبقه إلى ترجيح ذلك شيخه العراقي والبدر الزركشي؛ وعليه فيزاد في التعريف قبل انتقاله من الدنيا، وجزم البلقيني بأنه يعد صحابيًا لحصول شرف الرؤية له وان فاته السماع، قال وقد ذكره في الصحابة، يعني أبا ذؤيب الذهبي في التجريد، وقال العلائي: لا يبعد أن يعطى حكم الصحبة لشرف ما حصل له من رؤيته قبل دفنه وصلاته عليه، قال: وهو أقرب من عد المعاصر الذي لم يره أصلاً فيهم، أو الصغير الذي ولد في حياته، وقال الزركشي ظاهر كلام ابن عبد البر، نعم لأنه أثبت الصحبة لمن أسلم في حياته وإن لم يره، فيكون من رآه قبل الدفن أولى. انتهى.

وفيه نظر، ففي الإصابة أن المخضرمين، وهم الذين عاصروه ولم يروه ليسوا صحابة باتفاق علماء الحديث، وان كان بعضهم ذكر بعضهم في كتب معرفة الصحابة، فقد أفصحوا بأنهم لم يذكروهم إلا لقربهم لتلك الطبقة، لا أنهم من أهلها، وممن أفصح بذلك ابن عبد البر، فغلط من زعم أنه يقول إنهم صحابة، وأحاديث هؤلاء مرسلة باتفاق صرح به ابن عبد البر نفسه في التمهيد وغيره من كتبه. (**وكذلك من كشف له من الأولياء عنه ﷺ، فرآه كذلك**) في

والسلام، إذ حجة من أثبت الصحبة لمن رآه قبل دفنه أنه مستمر الحياة، وهذه الحجة الحياة ليست دنيوية، وإنما هي أخروية لا تتعلق بها أحكام الدنيا، وأما من رآه في المنام، وإن كان قد رآه حقًّا فذلك فيما يرجع إلى الأمور المعنوية، لا الأحكام الدنيوية، فلذلك لا يعد صحابيًا، ولا يجب عليه أن يعمل بما أمره به في تلك الحالة.

وقد أجمع جمهور العلماء من السلف والخلف على أنهم خير خلق اللَّه، وأفضلهم بعد النبيين وخواص الملائكة المقربين، لما في البخاري من حديث عبد اللَّه أن النبي ﷺ قال: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم» وله من حديث عمران بن حصين خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال

قبره (على طريق الكرامة، كما قدمت مباحثه في خصوصياته عليه الصلاة والسلام)، لا يكون صحابيًا (**إذ حجة من أثبت الصحبة**،) كالسراج البلقيني (**لمن رآه قبل دفنه؛ أنه مستمر الحياة، وهذه الحجة**) ضعيفة، إذ هذه (**الحياة ليست دنيوية، وإنما هي أخروية لا تتعلق بها أحكام الدنيا**،) فإن الشهداء أحياء، ومع ذلك فإن الأحكام المتعلقة بهم بعد القتل جارية على أحكام غيرهم من الموتى، قاله الحافظ، وهو تعليل حسن؛ وأما تعليل العراقي في التقييد، بأن النبوة انقطعت بالموت، فغير مرضي، ولذا قال ابن جماعة فيه بحث وتأمل، وقد أضرب العراقي نفسه في شرحه عنه، فجزم بالحكم فقط، فكأنه رجع عنه، قاله السخاوي، وبه يعلم ما في تبعية البقاعي له بقوله، لأن الإخبار الذي هو معنى النبوة انقطع. انتهى.

وهذا كله لمن رآه يقظة، (**وأما من رآه في المنام وإن كان رآه حقًّا**،) لأن الشيطان لا يتمثل به، (**فذلك فيما يرجع إلى الأمور المعنوية لا الأحكام الدنيوية، فلذلك لا يعد صحابيًا، ولا يجب عليه أن يعمل بما أمره به في تلك الحالة**،) لأن النائم لا يضبط ما يقال، له فلو رآه يقظة وأمره بشيء وجب عليه العمل به لنفسه، ولا يعد صحابيًا، وينبغي أن يجب على من صدقه العمل به، قاله شيخنا.

(**وقد أجمع جمهور العلماء من السلف والخلف على أنهم**،) أي الصحابة (**خير خلق اللَّه وأفضلهم بعد النبيين وخواص الملائكة المقربين**،) خلافًا لمن قال بتفضيل الملك على البشر مطلقًا، ومر بسطه في المقصد السادس، (**لما في البخاري**) ومسلم وغيرهما (**من حديث عبد اللَّه**) بن مسعود؛ (**أن النبي ﷺ قال: خير الناس**) أهل (**قرني**،) أي عصري من الاقتران في الأمر الذي يجمعهم، يعني الصحابة ومدتهم من البعثة مائة وعشرون سنة أو دونها أو فوقها بقليل على الخلاف في وفاة أبي الطفيل آخرهم موتًا، وإن اعتبر ذلك من وفاته ﷺ كان

عمران: فلا أدري أذكر بعد قرنه مرتين أو ثلاثًا.

قال في فتح الباري: والقرن أهل زمان واحد متقارب، اشتركوا في أمر من الأمور المقصودة، ويطلق على مدة من الزمان، واختلفوا في تحديدها، من عشرة أعوام إلى مائة وعشرين، لكن لم أر من صرح بالتسعين ولا بمائة وعشرة، وما عدا ذلك فقد قال به قائل، وقال صاحب المحكم: هو القدر المتوسط من أعمار أهل

مائة سنة أو تسعين أو سبعًا وتسعين، **(ثم الذين يلونهم)** أي القرن الذي بعدهم، وهم التابعون، ومدتهم نحو سبعين أو ثمانين سنة إن اعتبر من سنة مائة، **(ثم الذين يلونهم)** وهم اتباع التابعين نحوًا من خمسين سنة إلى حدود عشرين ومائتين، فظهر بهذا أن مدة القرن تختلف باختلاف أعمار كل زمان، كما قاله الحافظ، ومر هذا الحديث مرتين في الخصائص، **(وله)** أي البخاري ولمسلم أيضًا **(من حديث عمران بن حصين)** .

قال رسول الله ﷺ: **(خير أمتي قرني)** أي أهله الصحابة، **(ثم الذين يلونهم)** التابعون، **(ثم الذين يلونهم)** أتباعهم.

(قال عمران: فلا أدري أذكر) ﷺ **(بعد قرنه مرتين)** (بالميم)، وفي رواية قرنين **(أو ثلاثًا)** وفي نسخة أو ثلاثة.

قال الحافظ: وقع مثل هذا الشك في حديث ابن مسعود وأبي هريرة عند مسلم، وبريرة عند أحمد، وجاء في أكثر الطرق بلا شك منها عند مسلم عن عائشة: قال رجل يا رسول الله أي الناس خير؟، قال: القرن الذي، أنا فيه ثم الثاني، ثم الثالث، وللطبراني: وسمو به ما يفسر به هذا السائل، وهو ما أخرجاه من طريق بلال بن سعد بن تميم، عن أبيه قال: قلت يا رسول الله أي الناس خير؟، فقال أنا وقرني، فذكر مثله، وللطيالسي من حديث عمر رفعه: خير أمتي القرن الذي أنا منهم، ثم الثاني، ثم الثالث، ولابن أبي شيبة والطبراني عن جعدة بن هبيرة إثبات قرن رابع، ولفظه خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم الآخرون أودى. ورجاله ثقات، إلا أن جعدة مختلف في صحبته.

(قال في فتح الباري: والقرن أهل زمان واحد متقارب اشتركوا في أمر من الأمور المقصودة،) أسقط من الفتح، ويقال: إن ذلك مخصوص بما إذا اجتمعوا في زمن نبي أو رئيس، يجمعهم على ملة أو مذهب أو عمل، **(ويطلق)** القرن **(على مدة من الزمان، واختلفوا في تحديدها،)** فقيل: **(من عشرة أعوام إلى مائة وعشرين، لكن لم أر من صرح بالتسعين)** (بفوقية قبل السين) **(ولا بمائة وعشرة وما عدا ذلك، فقد قال به قائل،)** أسقط من الفتح، وذكر الجوهري الثلاثين والثمانين، وفي حديث عبد الله بن بسر عند مسلم ما يدل على أن القرن مائة،

كل زمن، وهذا أعدل الأقوال.

والمراد بقرن النبي ﷺ في هذا الحديث الصحابة، وتقدم في أول المقصد الأول حديث: «بعثت من خير قرون بني آدم» وفي رواية بريدة عند أحمد: «خير هذه الأمة القرن الذي بعثت فيهم».

وقد ضبط الأئمة من الحفاظ آخر من مات من الصحابة على الإطلاق بلا خلاف أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي، كما جزم به مسلم في صحيحه، وكان

وهو المشهور، وقال صاحب المطالع: القرن أمة هلكت، فلم يبق منهم أحد، ولم يذكر صاحب المحكم الخمسين، وذكر من عشرة إلى سبعين، (**وقال صاحب المحكم: هو القدر المتوسط من أعمار أهل كل زمن، وهذا أعدل الأقوال**،) وبه صرح ابن الأعرابي، وقال: إنه مأخوذ من الأقران، ويمكن أن يحمل عليه المختلف من الأقوال المتقدمة ممن قال: إن القرن أربعون فصاعدًا، أما من قال إنه دون ذلك، فلا يلتئم على هذا القول، هكذا في الفتح قبل قوله: (**والمراد بقرن النبي ﷺ في هذا الحديث الصحابة، وتقدم في أول المقصد الأول حديث**) البخاري في صفة النبي ﷺ، عن أبي هريرة مرفوعًا: (**«بعثت من خير قرون** بني آدم) قرنًا فقرنًا، حتى كنت من القرن الذي كنت منه»، هذا بقية الحديث.

(**وفي رواية بريدة**) بن الحصيب الصحابي الشهير (**عند أحمد**) مرفوعًا: (**خير هذه الأمة القرن الذي بعثت فيهم**،) وهو يتناول الصحابة، ومن أسلم في زمنه ولم يره، كالنجاشي وغيره وان لم يكونوا صحابة، (**وقد ضبط الأئمة من الحفاظ**) للحديث: (**آخر من مات من الصحابة على الإطلاق**) في جميع الأرض، لا باعتبار النواحي والبلدان (**بلا خلاف**) بين أهل الحديث، فقالوا: هو (**أبو الطفيل عامر بن واثلة**) (بكسر المثلثة) ابن عبد الله بن عمرو بن جحش بن جزي بن سعد بن ليث بن بكر بن عبد مناف بن علي بن كنانة الكناني، ثم (**الليثي**) نسبة إلى جده ليث بن بكر المذكور، صحابي، مكي، ابن صحابي، قال في الجامع: ويقال اسمه عمر، وغلبت عليه كنيته، وفي الإصابة: هو مشهور باسمه وكنيته جميعًا، رأى رسول الله ﷺ وهو شاب، وحفظ عنه أحاديث.

قال ابن عدي: له صحبة، وروى أيضًا عن أبي بكر وعمر وعلي ومعاذ وحذيفة وابن مسعود وابن عباس ونافع بن عبد الحرث وغيرهم، وروى عنه الزهري وأبو الزبير وآخرون. وقال ابن السكن: جاءت عنه روايات ثابتة؛ أنه رأى النبي ﷺ. وأما سماعه منه فلم يثبت؛ وذكر ابن سعد عن علي بن زيد بن جدعان عن أبي الطفيل، قال: كنت أطلب النبي ﷺ فيمن يطلبه في الغار... الحديث، وهو ضعيف لأنه لا خلاف أن أبا الطفيل لم يكن ولد تلك الليلة، وأظن هذا

موته سنة مائة على الصحيح، وقيل سنة سبع ومائة، وقيل: سنة عشر ومائة، وهو الذي صححه الذهبي، وهو مطابق لقوله ﷺ - قبل وفاته بشهر -: فإنه على رأس مائة سنة لا يبقى على وجه الأرض ممن هو اليوم عليها أحد، وفي رواية مسلم

من رواية أبي الطفيل عن أبيه.

وذكر البخاري في التاريخ الصغير عن أبي الطفيل، قال: أدركت ثمان سنين من حياة النبي ﷺ. قال أبو عمر: كان يعترف بفضل أبي بكر وعمر، لكنه يقدم عليًا، (**كما جزم به مسلم في صحيحه**) ومصعب الزبيري وابن منده.

وأخرج مسلم عنه: رأيت رسول اللّٰه ﷺ وما على وجه الأرض رجل رآه غيري، (**وكان موته سنة مائة**) من الهجرة (**على الصحيح**،) كما قال غير واحد، وفي الألفية:

ومات آخرًا بغير مريه أبو الطفيل عامر عام مايه

وقيل سنة اثنتين و ائة حكاه ابن عبد البر وغيره (**وقيل: سنة سبع ومائة**،) قاله مبارك بن فضالة (**وقيل سنة عشر ومائة**،) قال جرير بن حازم: كنت بمكة سنة عشر ومائة، فرأيت جنازة، فسألت عنها، فقيل لي: أبو الطفيل، وقيل: مات بالكوفة؛ قال السخاوي: والصحيح بمكة، فيكون آخر من مات من الصحابة بمكة أيضًا، كما جزم به ابن حبان وابن منده، (**وهو الذي صححه الذهبي**) في الوفيات، والحافظ في التهذيب في ترجمة عكراش، (**وهو مطابق لقوله ﷺ قبل وفاته بشهر**،) كما في حديث جابر عند مسلم، وفي الصحيحين عن ابن عمر: صلى بنا النبي ﷺ العشاء، فلما سلم قام، فقال: أرأيتكم ليلتكم هذه، (**فإنه على رأس مائة سنة منها لا يبقى على وجه**،) وفي رواية: على ظهر (**الأرض ممن هو اليوم عليها أحد**) .

قال ابن عمر: يريد بذلك أن ينخرم ذلك القرن، أي ممن ترونه أو تعرفونه عند محبته أو المراد أرضه التي بها نشأ ومنها بعث كجزيرة العرب المشتملة على الحجاز ونجد وتهامه، فهو على حد قوله تعالى: ﴿أو ينفوا من الأرض﴾ [المائدة: ٣٣]، أي بعض الأرض التي صدرت الجناية فيها، فليست أل للاستغراق، فلا حجة فيه لمن استدل به على موت الخضر، لاحتمال انه في غير هذه الأرض المعهودة، ولئن سلم ان أل استغراقية، فقوله أحد عموم محتمل، إذ على وجه الأرض الجن والإنس، والعمومات يدخلها التخصيص بأدنى قرينة، وإذا احتمل الكلام وجوها سقط به الاستدلال، قاله الشيخ قطب الدين القسطلاني.

وقال النووي: المراد أن كل من كان تلك الليلة على وجه الأرض لا يعيش بعدها أكثر من مائة سنة، سواء قل عمره قبل ذلك أم لا، وليس فيه نفي حياة أحد يولد بعد تلك الليلة مائة سنة.

(**وفي رواية مسلم: أرأيتكم**،) قال الحافظ: بفتح المثناة، لأنها ضمير المخاطب،

أرأيتكم ليلتكم هذه، فإنه ليس من نفس منفوسة تأتي عليها مائة سنة.

وأما ما ذكر أن عكراش بن ذؤيب عاش بعد يوم الجمل مائة سنة فذاك غير صحيح، وإن صح فمعناه أنه استكمل المائة بعد الجمل، لا أنه بقي بعدها مائة

والكاف ضمير ما لا محل له من الاعراب، والهمزة الأولى للاستفهام، والرؤية بمعنى العلم أو البصر، أي أعلمتم أو أبصرتم (**ليلتكم هذه**) وهي منصوبة على المفعولية، والجواب المحذوف تقديره، قالوا: نعم، قال: فاضبطوها. انتهى.

فتجويز قراءته (بضم الهمزة وكسر الراء وضم الفوقية)، أي أراني اللّه في منامي حالكم خطأ نشأ من عدم الوقوف على شيء، (**فإنه ليس من نفس منفوسة**) أي مخلوقة يومئذ، (**تأتي عليها مائة سنة**) وعلى المصنف رحمه اللّه مؤاخذة، فليس الحديث في مسلم، كما قال، فإنما فيه كالبخاري: أرأيتكم ليلتكم هذه في صدر حديث ابن عمر، وبعده قوله: فإن على رأس مائة سنة... الخ. ما مر، وأما فإنه ليس من نفس... الخ، فليس في أوله أرأيتكم ليلتكم هذه، فلفظ مسلم عن جابر: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول قبل أن يموت بشهر: تسألوني عن الساعة، وإنما علمها عند اللّه، وأقسم باللّه ما على الأرض من نفس منفوسة تأتي عليها مائة سنة، ثم أخرجه من وجه آخر عن سالم عن جابر، قال: قال نبي اللّه: «ما من نفس منفوسة تبلغ مائة سنة»، فقال سالم: تذاكرنا ذلك عنده، إنما هي كل نفس مخلوقة يومئذ.

وأخرج مسلم أيضًا عن أبي سعيد، قال: لما رجع النبي ﷺ من تبوك سألوه عن الساعة، فقال: «لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم»، هذا ووجه المطابقة ان المتبادر من قوله على رأس مائة سنة أنها محسوبة من وقت إخباره، فيكون موت أبي الطفيل سنة عشر ومائة، لأن التاريخ من الهجرة، وقد أقام بالمدينة عشر سنين، ولعل وجه الأول الصحيح مع ظهور هذا، أن المراد على رأس مائة سنة من الهجرة، لأنه ﷺ أمر بالتاريخ منها على ما روي وإن كان المشهور، أن ذلك في زمن عمر، (**وأما ما ذكر ان عكراش**) (بكسر المهملة وسكون الكاف وآخره معجمة) (**ابن ذؤيب**) (تصغير ذئب) التميمي، السعدي، وقول ابن منده المنقري فيه نظر، لأنه من ولد مرة بن عبيد أخي منقر بن عبيد، وفي حديثه نفسه: بعثني بنو مرة بن عبيد بصدقات أموالهم، أخرجه الطبراني وغيره، قال ابن سعد: صحب النبي ﷺ وسمع منه، وقال ابن حبان: له صحبة إلا إني لست بالمعتمد على إسناد خبره، (**عاش بعد يوم الحمل مائة سنة**) على ما ذكر ابن قتيبة في المعارف وابن دريد في الاشتقاق؛ أنه شهد الجمل مع عائشة، فقالت للأحنف: كأنكم به وقد أتي به قتيلاً، أو به جراحة لا تفارقه حتى يموت، فضرب ضربة على أنفه عاش بعدها مائة سنة، وأثر الضربة، (**فذاك غير صحيح**) لمنافاته للحديث النبوي، (**وإن صح، فمعناه**

سنة، كما نص عليه الأئمة، وأما ما ذكر من أمر «بابارتن» ونحوه فكل ذلك لا يروج على من له أدنى مسكة من العقل، كما قاله الأئمة.

وأما آخر الصحابة موتًا بالإضافة إلى النواحي فقد أفردهم ابن منده.

أنه استكمل المائة بعد) وقعة **(الجمل، لا أنه بقي بعدها مائة سنة،)** وإلا لاقتضى ذلك أن يكون عاش إلى دولة بني العباس، وهو محال **(كما نص عليه الأئمة،)** منهم الحافظ، فقال: ما ذكر في الإصابة وشيخه العراقي، فقال هذا باطل أو مؤول، وكذا توقف في صحته البلقيني؛ **(وأما ما ذكر من أمر بابارتن،)** قال في الإصابة: بالفوقية، ويقال: بالطاء، بدلها الهندي شيخ خفي، ذكره بزعمه دهرًا طويلاً إلى أن ظهر على رأس القرن السادس، فادعى الصحبة، وروى عنه ابنه محمود وجماعة، عددهم ثم قال: ولم أجد له في كتب المتقدمين ذكرًا، وذكره الذهبي في تجريده، فقال رتن: الهندي شيخ ظهر بعد الستمائة بالمشرق وادعى الصحبة، فسمع منه الجهال، أو لا وجود له، بل اختلق اسمه بعض الكذابين، وإنما ذكرته تعجبًا، كما ذكر أبو موسى سر باتك الهندي، وذكره في الميزان، فقال: رتن وما أدراك ما رتن شيخ دجال بلا ريب، ظهر بعد الستمائة، فادعى الصحبة والصحابة لا يكذبون، وهذا جرى على الله ورسوله، وقد ألفت في أمره جزءًا، وقد قيل: انه مات سنة اثنتين وثلاثين وستمائة، ومع كونه كذابًا، فقد كذبوا عليه جملة كثيرة من أسمج الكذب والمحال، قلت: وزعم الاربكي انه سمع منه بعد ذلك في سنة خمس وخمسين، وستمائة وما زلت أتطلب الجزء المذكور حتى وقفت عليه بخط مؤلفه، فكتبت منه ما أردته هنا، فذكره مع زيادة عليه بما يستحيا من نسبة كثير من أحاديثه إلى أقل الناس، فضلاً عن سيد الخلق، وقد وقفت على جزء الذهبي، وهو نحو كراس في النصف **(ونحوه،)** وهم سر باتك الهندي (بفتح السين وسكون الراء، فموحدة، فألف ففوقية فكاف) ملك الهند زعم أنه رأى النبي ﷺ مرة بمكة ومرة بالمدينة، ومات سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة، وكان زعم انه مضت عليه سبعمائة وخمس وعشرون سنة، وزاد عليه من زعم أنه مات ابن ثمانمائة وأربع وتسعين سنة، وجبير بن الحرث الأعرابي ادعى الصحبة سنة ست وسبعين وخمسمائة، والربيع بن محمود المارديني ادعى الصحبة والتعمير في سنة تسع وتسعين وخمسمائة، وجعفر بن نسطور الرومي ادعى الصحبة في خمسين وثلاثمائة، وأبوه نسطور، وزعم انه عاش بعده ﷺ ثلاثمائة سنة، ومعمر بن بريك (بموحدة ومهملة وكاف مصغرًا) ادعاها سنة سبع وعشرين وستمائة، والمعمر اختلقه بعض الكذابين، وأنه عمر أربعمائة سنة، وقيس بن تميم وأبو الخطاب ومكلبة وبسر بن عبد الله، **(فكل ذلك لا يروج على من له أدنى مسكة)** شيء قليل **(من العقل)** يمنعه عن الوقوع فيما لا يليق، **(كما قاله الأئمة،)** وأخبار هؤلاء وأكاذيبهم مذكورة في الميزان ولسانه وغيرهما.

(وأما آخر الصحابة موتًا بالإضافة إلى النواحي) أي البلدان، **(فقد أفردهم ابن منده)**

وأما قوله: ثم الذين يلونهم فهم أهل القرن الذين بعدهم، وهم التابعون، ثم الذين يلونهم وهم أتباع التابعين. واقتضى هذا الحديث أن تكون الصحابة أفضل من التابعين، والتابعون أفضل من أتباع التابعين. لكن هل هذه الفضيلة بالنسبة إلى المجموع أو الأفراد؟

والذي ذهب إليه ابن عبد البر هو الأول، كما قدمت ذلك في خصائص هذه الأمة من المقصد الرابع، واحتج لذلك ـ سوى ما تقدم ـ بحديث مثل أمتي مثل المطر، لا يدرى آخره خير أم أوله. قال الحافظ ابن حجر: وهو حديث

بالتصنيف، وتكفل بذلك في الألفية، فلا حاجة إلى الإطالة بايراده.

(وأما قوله) ﷺ **(ثم الذين يلونهم، فهم أهل القرن الذين بعدهم، وهم التابعون)** للصحابة على اختلاف طبقاتهم، **(ثم الذين يلونهم وهم أتباع التابعين،)** فالقرن الرابع لا يحكم لهم بتفضيل؛ بل في بقية خبر الصحيحين السابق، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته، فأثبت لهم صفة الذم، **(واقتضى هذا الحديث)** لتعبيره بثم **(أن تكون الصحابة أفضل من التابعين، والتابعون أفضل من أتباع التابعين)** ولا نزاع في ذلك، **(لكن هل هذه الفضيلة بالنسبة إلى المجموع)** فلا يستلزم الحكم على كل واحد **(أو الافراد)** فيستلزم ذلك وإليه ذهب الجمهور، **(والذي ذهب إليه ابن عبد البر هو الأول، كما قدمت ذلك في خصائص هذه الأمة من المقصد الرابع، واحتج لذلك سوى ما يقدم بحديث مثل أمتي مثل المطر، لا يدرى)** بالرأي والاستنباط **(آخره خير أم أوله)** .

قال البيضاوي: نفي تعلق العلم بتفاوت طبقات الأمة في الخيريه، وأريد به نفي التقارب لاختصاص كل منهم بخاصية توجب خيريتها، كما أن كل نوبة من نوب المطر لها فائدة في النماء، لا يمكن إنكارها، والحكم بعدم نفعها، فإن الأولين آمنو بما شاهدوا من المعجزات، وتلقوا دعوة الرسول بالإجابة والإيمان، والآخرون آمنوا بالغيب بما تواتر عندهم من الآيات، واتبعوا من قبلهم بالإحسان، وكما اجتهد الأولون في التأسيس والتمهيد، اجتهد الآخرون في التحرير والتلخيص، وصرفوا عمرهم في التقرير والتأكيد؛ فكل سعيه مشكور وأجره موفور. انتهى.

وقال الطيبي: تمثيل الأمة بالمطر إنما يكون بالهدى والعلم، فتختص هذه الأمة المشبهة بالمطر بالعلماء الكاملين منهم والمكملين لغيرهم، فيستدعي هذا التفسير ان يراد بالخير النفع، فلا يلزم من هذا المساواة في الأفضلية، ولو ذهب إلى الخيرية، فالمراد وصف الأمة قاطبة، سابقها ولاحقها، أولها وآخرها بالخيرية، وإنها ملتحمة بعضها مع بعض، مرصوصة كالبنيان على حد قول الانمارية: هم كالحلقة المفرغة، لا يدري أين طرفاها، وقول الشاعر:

حسن، له طرق وقد يرتقي بها إلى درجة الصحة.

وقد روى ابن أبي شيبة من حديث عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير ـ أحد التابعين ـ بإسناد حسن قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «ليدركن المسيح أقوامًا إنهم لمثلكم أو خير منكم، ثلاثًا، ولن يخزي اللَّه أمة أنا أولها والمسيح آخرها».

ان الخيار من القبائل واحد وبنو حنيفة كلهم أخيار

فالحاصل أن الأمة بأسرها مرتبطة بعضها مع بعض في الخيرية، بحيث أبهم أمرها وارتفع التمييز بينها، وإن كان بعضها أفضل من بعض في نفس الأمر، وهو قريب من سوق المعلوم، مساق غيره فيما معناه قوله:

تشابه يومًا بأسه ونواله فما نحن ندري أي يوميه أفضل

فيوم نداه الغمر أم يوم بأسه وما منهما إلا أغر محجل

ومعلوم علمًا جليًا أن يوم نداه الغمر أفضل من يوم بأسه، لكن الندى لما لم يكن إلا بالبأس أشكل عليه الأمر، فقال ما قال، وكذلك أمر المطر والأمة. انتهى.

(**قال الحافظ ابن حجر، وهو حديث حسن له طرق،**) فأخرجه أحمد من حديث عمار، وصححه ابن حبان وأحمد والترمذي عن أنس، وأبو يعلى عن علي، والطبراني عن ابن عمر، (**وقد يرتقي بها إلى درجة الصحة،**) قال: وأغرب النووي، فعزاه في فتاويه إلى مسند أبي يعلى من حديث أنس، بإسناد ضعيف، مع أنه عند الترمذي بإسناد أقوى منه من حديث أنس، وصححه ابن حبان من حديث عمار، وأجاب عنه النووي بما حاصله: أن المراد من يشتبه عليه الحال في ذلك من أهل الزمان، الذين يدركون عيسى ويرون ما في زمنه من الخير والبركة وانتظام كلمة الإسلام ودحض أمر الكفر، فيشتبه الحال على من شاهد ذلك، أي الزمانين خير، وهذا الاشتباه يندفع بصريح قوله ﷺ: «خير القرون قرني». انتهى كلام الحافظ.

وتقدم عن الطيبي جوابان أدق من هذا الجواب؛ (**وقد روى ابن أبي شيبة من حديث عبد الرحمن بن جبير**) (بجيم وموحدة مصغرًا) (**ابن نفير**) (بنون وفاء مصغر) الحمصي الثقة، روى له مسلم والأربعة، ومات سنة ثمان عشرة ومائة، (**أحد التابعين،**) وأبوه تابعي، مخضرم، وجده صحابي، وقد روى الحاكم وغيره، الحديث هذا عن أبيه جبير بن نفير، (**بإسناد حسن، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: ليدركن المسيح،**) وفي رواية الحاكم: ليدركن الدجال (**أقوامًا إنهم لمثلكم أو خير منكم،**) أو تحتمل الشك وغيره، قال ذلك (**ثلاثًا، ولن يخزي**) (بضم أوله)، أي يذل ويهين (**اللَّه أمة أنا أولها والمسيح،**) وفي رواية الحاكم وعيسى: (**آخرها،**) بل كما أعز أولها بي، كذلك يعز آخرها بعيسى، فيقتل الدجال ولا يقبل إلا الإسلام.

وروى أبي داود والترمذي من حديث أبي ثعلبة الخشني - رفعه -: تأتي أيام للعامل فيها أجر خمسين، قيل: منهم أو منا يا رسول الله؟ قال: بل منكم وهو شاهد لحديث مثل أمتي مثل المطر لكن حديث للعامل منهم أجر خمسين منكم لا يدل على أفضلية غير الصحابة، لأن مجرد زيادة الأجر لا يستلزم ثبوت الأفضلية المطلقة، وأيضًا: الأجر إنما يقع تفاضله بالنسبة إلى ما يماثله في ذلك العمل.

فأما ما فاز به من شاهد النبي ﷺ من فضيلة المشاهدة، فلا يعدله فيها أحد، ولا ريب أن من قاتل معه أو في زمانه بأمره، أو أنفق شيئًا من ماله بسببه، لا يعدله أحد في الفضل بعده كائنًا من كان، قال تعالى: ﴿**لا يستوي منكم من أنفق**

(**وروى أبي داود والترمذي من حديث أبي ثعلبة الخشني**) بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين ونون) صحابي مشهور بكنيته، قيل: اسمه جرثوم أو جرثومة، أو جرثم أو جرهم، وقيل: غير ذلك، وفي اسم أبيه أيضًا خلاف، مات سنة خمس وسبعين، وقيل: بعد الأربعين، (**رفعه: تأتي أيام للعامل فيها أجر خمسين**) ممن عمل في غيرها، (**قيل: منهم**) من أهل تلك الأيام، (**أو منا**) معاشر الصحابة (**يا رسول الله، قال: «بل منكم»**) لأنهم أقاموا الدين وتمسكوا به، وصبروا على الطاعة حين ظهور المعاصي والفتن، فكانوا عند ذلك غرباء، فزكت أعمالهم؛ ويشهد له حديث مسلم عن أبي هريرة، رفعه: «بدأ الإسلام غريبًا وسيعود كما بدأ، فطوبى للغرباء»، (**وهو شاهد لحديث»، مثل**) بفتحتين (**أمتي مثل المطر**) لأنه بمعناه، وما كان كذلك يسمى شاهدًا؛ (**لكن حديث للعامل منهم أجر خمسين منكم**) المذكور، (**لا يدل على أفضلية غير الصحابة على الصحابة، لأن مجرد زيادة الأجر**) التي دل عليها الحديث (**لا يستلزم ثبوت الأفضلية المطلقة**،) لجواز أنها الصفات قامت بهم، كالتمسك بالدين مع شدة المانع منه وزيادة حبهم للمصطفى، مع أنهم ما رأوه، وزيادة اليقين والإيمان بالغيب، وقد أثنى الله على الذين يؤمنون بالغيب؛ (**وأيضًا الأجر إنما يقع تفاضله بالنسبة إلى ما يماثله في ذلك العمل، فأما ما فاز به من شاهد النبي**،) أو شاهده النبي (ﷺ **من فضيلة المشاهدة**) ولو مرة، (**فلا يعدله فيها أحد**،) وذلك لا يكون لغير الصحابة ولو بلغوا ما بلغوا.

وفي الشفاء: أن رجلاً قال للمعافى بن عمران: أين عمر بن عبد العزيز من معٰوية؟، فغضب وقال: لا يقاس بأصحاب النبي ﷺ أحد؛ معٰوية صاحبه وصهره وأمينه على وحي الله، (**ولا ريب أن من قاتل معه أو في زمانه بأمره، أو أنفق شيئًا**) قليلاً أو كثيرًا (**من ماله بسببه، لا يعدله أحد في الفضل بعده كائنًا من كان**،) فكلام ابن عبد البر ليس على إطلاقه في حق جميع الصحابة؛

من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا﴾ [الحديد/١٠] وكذلك من ضبط الشرع المتلقى عنه وبلغه لمن بعده.

فمحصل النزاع يتمحض فيمن لم يحصل له إلا مجرد المشاهدة، وقد ظهر أنه فاز بما لم يفز به من لم يحصل له ذلك. وبهذا يمكن تأويل الأحاديث المتقدمة.

فإنه صرح باستثناء أهل بدر والحديبية، لا كما فهمه القرطبي أنه قد يأتي بعد الصحابة من يكون أفضل من جميعهم.

(**قال تعالى: ﴿لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح﴾ [الحديد: ١٠]**) لمكة (**﴿وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا﴾**) وكلا وعد الله الحسنى، وهي الجنة، وبهذه الآية استدل ابن حزم على أن الصحابة كلهم من أهل الجنة قطعًا، لأنهم المخاطبون بالآية.

وقال تعالى: ﴿إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون﴾ [الأنبياء: ١٠١]، فثبت أنهم من أهل جنة، وأنه لا يدخل أحد منهم النار، ولا يرد أن التقييد بالإنفاق والقتال يخرج من لم يتصف بذلك، وكذلك التقييد بالإحسان في قوله تعالى: ﴿والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان﴾ [التوبة: ١٠٠]، مخرج لمن لم يتصف بذلك؛ لأن التقييدات المذكورة خرجت مخرج الغالب، فالمراد من اتصف بالإنفاق والقتال بالفعل أو القوة، (**وكذلك من ضبط الشرع المتلقى عنه، وبلغه لمن بعده**) فلا يعدله أحد ممن يأتي بعده؛ لأنه ما من خصلة من الخصال المذكورة إلا وللذي سبق بها مثل أجر من عمل بها من بعده، فظهر فضلهم. (**فمحصل النزاع**) حينئذٍ بين الجمهور وابن عبد البر (**يتمحض فيمن لم يحصل له إلا مجرد المشاهدة، وقد ظهر أنه فاز:**) ظفر (**بما لم يفز به من لم يحصل له ذلك**) وذلك لا يعدله شيء، لأنه بمجردها ينطق الأعرابي الحلف بالحكمة، وتشرق في قلبه الأنوار، (**وبهذا يمكن تأويل الأحاديث المتقدمة**) بأن دلالتها على الفضيلة من حيث العمل لا مطلقًا، فلا يرد أن المشاهدة لا يساويها شيء.

قال في الإصابة: وقد كان تعظيم الصحابة، ولو قل اجتماعهم مقررًا عند الخلفاء الراشدين وغيرهم؛ ففي كتاب أخبار الخوارج لمحمد بن قدامة المروزي، برجال ثقات عن أبي سعيد الخدري، قال: كنا ننزل رفاقًا مع رسول الله ﷺ، فنزلنا في رفقة فيها أبو بكر، فنزلنا على أهل أبيات فيهم امرأة حبلى ومعنا رجل من أهل البادية، فقال للمرأة: أيسرك أن تلدي غلامًا؟، قالت: نعم، قال: إن أعطيتني شاة ولدت غلامًا فأعطته، فسجع لها أسجاعًا، ثم عمد إلى الشاة، فذبحها

ثم إن الصحابة على ثلاثة أصناف: الأول: المهاجرون، الثاني: الأنصار وهم الأوس والخزرج وحلفاؤهم ومواليهم، الثالث: من أسلم يوم الفتح.

قال ابن الأثير في «الجامع»: والمهاجرون أفضل من الأنصار، وهذا على سبيل الإجمال، وأما على سبيل التفصيل، فإن جماعة من سباق الأنصار أفضل من جماعة من متأخري المهاجرين، وإنما سباق المهاجرين أفضل من سباق الأنصار، ثم هم بعد ذلك متفاوتون، فرب متأخر في الإسلام أفضل من متقدم عليه، مثل عمر بن الخطاب وبلال بن رباح.

وطبخها، فأكلنا منها، فلما علم أبو بكر بالقصة، قام فتقيأ كل شيء أكله، ثم رأيت ذلك البدوي قد أتى به عمر بن الخطاب، وقد هجى الأنصار، فقال لهم عمر: لولا أن له صحبة من رسول الله ﷺ ما أدري ما نال فيها لكفيتموه، ولكن له صحبة، فتوقف عمر عن معاتبته فضلاً عن معاقبته، لعلمه أنه لقي النبي ﷺ؛ وذلك أبين شاهد على أنهم كانوا يعتقدون أن شأن الصحبة لا يعدله شيء، **(ثم إن الصحابة على ثلاثة أصناف)**:.

(الأول: المهاجرون،) والمراد بهم من عدا الأنصار ومن أسلم يوم الفتح، وهلم جرا، فعد الصحابة ثلاثة من هذه الحيثية، كما في الفتح.

(الثاني: الأنصار:) اسم إسلامي لهم، سماهم الله به لما فازوا به دون غيرهم من إيوائه ونصره ﷺ، وإيواء من معه ومواساتهم بأنفسهم وأموالهم، **(وهم الأوس والخزرج)** ابنا حارثة بن ثعلبة، جداهما الأعليان، واسم أمهم قيلة (بفتح القاف وسكون التحتية) **(وحلفاؤهم ومواليهم،)** لأن الأنصار قالت: يا رسول الله إن لكل قوم أتباعًا، وإنا قد اتبعناك، فادع الله أن يجعل أتباعنا منا.

قال النبي ﷺ: «اللهم اجعل أتباعهم منهم»، كما في الصحيح، والأتباع: الحلفاء والموالي.

(الثالث: من أسلم يوم الفتح،) فما بعده إلى الوفاة النبوية.

(قال ابن الأثير في الجامع) للأصول: **(والمهاجرون أفضل من الأنصار، وهذا على سبيل الإجمال،)** أي الحكم على الجملة، لا على كل واحد؛ **(وأما على سبيل التفصيل، فإن جماعة من سباق الأنصار،)** كأصحاب العقبة **(أفضل من جماعة من متأخري المهاجرين، وإنما سباق المهاجرين أفضل من سباق الأنصار:)** جمع سابق، **(ثم هم،)** أي المهاجرون **(بعد ذلك متفاوتون)** في الفضل، **(فرب متأخر في الإسلام أفضل من متقدم عليه)** فيه، **(مثل عمر بن الخطاب وبلال بن رباح،)** فإنه تقدم على عمر في الإسلام، بحيث قيل: إنه أول من أسلم،

وقد ذكر العلماء للصحابة ترتيبًا على طبقات، وممن قسمهم كذلك الحاكم في «علوم الحديث»:

الطبقة الأولى: قوم أسلموا بمكة أول المبعث، وهم سباق المسلمين: مثل: خديجة بنت خويلد، وعلي بن أبي طالب، وأبي بكر أو زيد بن حارثة، وبقية العشرة، وقد تقدم الخلاف في أول من أسلم في المقصد الأول.

الطبقة الثانية: أصحاب دار الندوة، بعد إسلام عمر بن الخطاب حمل النبيّ ﷺ ومن معه من المسلمين إلى دار الندوة، فأسلم لذلك جماعة من أهل مكة.

الطبقة الثالثة: الذين هاجروا إلى الحبشة فرارًا بدينهم من أذى المشركين أهل مكة، منهم: جعفر بن أبي طالب، وأبو سلمة بن عبد الأسد.

الطبقة الرابعة: أصحاب العقبة الأولى، وهم سباق الأنصار إلى الإسلام،

وعمر أفضل منه بإجماع، مع أنه سبقه أربعون إلى الإسلام.

(وقد ذكر العلماء للصحابة ترتيبًا على طبقات،) واختلفوا في عدها، **(وممن قسمهم كذلك الحاكم)** أبو عبد الله **(في)** كتاب **(علوم الحديث،)** الذي يعبر المتأخرون بالمصطلح: **(الطبقة الأولى قوم أسلموا بمكة أول المبعث، وهم سباق المسلمين، مثل خديجة بنت خويلد،)** التي لم يسبقها إلى الإسلام رجل ولا امرأة إجماعًا، حكاه غير واحد، **(وعلي بن أبي طالب وأبي بكر، أو زيد بن حارثة، وبقية العشرة،)** وبلال وورقة بن نوفل، **(و)** هما مع من سمى المصنف هنا، هم الذين **(قد تقدم الخلاف في أول من أسلم)** منهم **(في المقصد الأول)** مع الترجيح أو الجمع.

(الطبقة الثانية: أصحاب دار الندوة،) دار قصي بن كلاب، وهي لغة الاجتماع، لأنهم كانوا يجتمعون فيها للمشورة وغيرها، فلا تنكح امرأة ولا يتزوج رجل من قريش، ولا يتشاورون في أمر، ولا يعقدون لواء حرب إلا فيها، وخرج إليها ﷺ **(بعد إسلام عمر بن الخطاب،)** وإظهار إسلامه، فبايعوه حينئذٍ فيها، وإليه أشار بقوله: **(حمل)** عمر **(النبي ﷺ ومن معه من المسلمين إلى دار الندوة، فأسلم لذلك جماعة من أهل مكة،)** فطبقتهم تلي الأولى.

(الطبقة الثالثة: الذين هاجروا إلى الحبشة) بأمره ﷺ **(فرارًا بدينهم من أذى المشركين، أهل مكة، منهم جعفر بن أبي طالب وأبو سلمة بن عبد الأسد)** المخزومي، وكانت هجرتهم للحبشة مرتين أولى وثانية.

(الطبقة الرابعة: أصحاب العقبة الأولى) الذين اجتمعوا به ﷺ عند جمرة العقبة، **(وهم**

وكانوا ستة، وأصحاب العقبة الثانية من العام المقبل، وكانوا اثني عشر رجلاً، وقد تقدمت أسماء أهل العقبتين في المقصد الأول.

الطبقة الخامسة: أصحاب العقبة الثالثة، وكانوا سبعين من الأنصار، منهم: البراء بن معرور، وعبد اللّٰه بن عمرو بن حرام، وسعد بن عبادة، وسعد بن الربيع، وعبد اللّٰه بن رواحة.

الطبقة السادسة: المهاجرون الذين وصلوا إلى النبي ﷺ بعد هجرته وهو بقباء قبل أن يبني المسجد وينتقل إلى المدينة.

الطبقة السابعة: أهل بدر الكبرى. قال ﷺ لعمر في قصة حاطب بن أبي بلتعة: وما يدريك، لعل اللّٰه اطلع على هذه العصابة من أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم رواه مسلم.

سباق الأنصار إلى الإسلام، وكانوا ستة، وأصحاب العقبة الثانية من العام المقبل، وكانوا اثني عشر رجلاً، وقد تقدمت أسماء أهل العقبتين في المقصد الأول) فلا حاجة إلى إعادته.

(الطبقة الخامسة: أصحاب العقبة الثالثة، وكانوا سبعين،) وقيل: خمسًا وسبعين **(من الأنصار،)** لفظ الحاكم، وأكثرهم من الأنصار، **(منهم البراء)** بفتح الباء والراء والمد مخففًا **(ابن معرور)** بفتح الميم وإسكان المهملة وضم الراء وسكون الواو، ثم راء، وكان أول من بايع ليلتئذٍ، ويقال أسعد بن زرارة **(وعبد اللّٰه بن عمرو بن حرام)** بمهملتين الشهيد بأحد، وهو أبو جابر **(وسعد بن عبادة)** سيد الخزرج، **(وسعد)** **(بسكون العين (بن الربيع)** المستشهد بأحد، **(وعبد اللّٰه بن رواحة)** الشهيد بمؤتة.

(الطبقة السادسة: المهاجرون الذين وصلوا إلى النبي ﷺ بعد هجرته، وهو بقباء) بضم القاف **(قبل أن يبني المسجد وينتقل إلى)** داخل **(المدينة)** المنوّرة.

(الطبقة السابعة: أهل بدر الكبرى، قال ﷺ: لعمر في قصة حاطب بن أبي بلتعة) البدري، المتقدمة في فتح مكة: **(وما يدريك)** يا عمر **(لعل اللّٰه اطلع على هذه العصابة من أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم).**

قال النووي: الرجاء هنا راجع إلى عمر، لأن وقوع هذا الأمر محقق عند الرسول؛ وقال الحافظ: هي بشارة عظيمة لم تقع لغيرهم، وقد قال العلماء: الترجي في كلام اللّٰه وكلام الرسول للوقوع، وعند أحمد وأبي داود بالجزم، ولفظه أن اللّٰه اطلع على أهل بدر.... الخ، واتفقوا على

الطبقة الثامنة: الذين هاجروا بين بدر والحديبية.

الطبقة التاسعة: أهل بيعة الرضوان الذين بايعوا بالحديبية تحت الشجرة، قال ﷺ: لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد رواه مسلم.

الطبقة العاشرة: الذين هاجروا بعد الحديبية وقبل الفتح، كخالد بن الوليد، وعمرو بن العاصي، ومثل بعضهم بأبي هريرة لكن قال الحافظ العراقي، لا يصح التمثيل به، فإنه هاجر قبل الحديبية، عقيب خيبر بل في أواخرها.

الطبقة الحادية عشر: الذين أسلموا يوم الفتح، وهم خلق كثير، فمنهم من أسلم طائعًا، ومنهم من أسلم كارهًا ثم حسن إسلام بعضهم، والله أعلم بهم.

الطبقة الثانية عشر: صبيان أدركوا النبي ﷺ ورواه يوم الفتح وبعده في حجة

أن هذه البشارة فيما يتعلق بأحكام الآخرة لا بأحكام الدنيا من إقامة الحدود وغيرها، **(رواه مسلم)** والبخاري في مواضع.

(الطبقة الثامنة: الذين هاجروا بين بدر والحديبية،) بالتخفيف والتشديد.

(الطبقة التاسعة: أهل بيعة الرضوان الذين بايعوا بالحديبية تحت الشجرة؛ قال ﷺ: «لا يدخل النار إن شاء الله) للتبرك والامتثال (من أصحاب الشجرة أحد» رواه مسلم) من حديث أم مبشر، ففي هذا وما قبله تبشير أهل بدر والشجرة بالجنة، وقولهم العشرة المبشرة بالجنة لورود النص عليهم بأسمائهم في حديث واحد، وفي مسلم وغيره عن جابر مرفوعًا: «لا يدخل النار من شهد بدرًا والحديبية».

(الطبقة العاشرة: الذين هاجروا بعد الحديبية وقبل الفتح) لمكة، **(كخالد بن الوليد)** سيف الله المخزومي، **(وعمرو بن العاصي)** السهمي، **(ومثل بعضهم بأبي هريرة، لكن قال الحافظ العراقي: لا يصح التمثيل به، فإنه هاجر قبل الحديبية عقيب خيبر، بل في أواخرها،)** أي خيبر، كذا قال: ولا أدري ما هذا، فالحديبية كانت في ذي القعدة سنة ست، وخيبر كانت في بقية المحرم سنة سبع، فحاصرها، وفي أواخرها قدم أبو هريرة رضي الله عنه، فكيف يكون هاجر قبل الحديبية، مع أن خيبر بعدها؟، وقد قالوا في قوله تعالى: ﴿وأثابهم فتحًا قريبًا﴾ [الفتح: ١٨]، إنه فتح خيبر، كما مر ذلك مفصلاً، فالتمثيل به صحيح.

(الطبقة الحادية عشر: الذين أسلموا يوم الفتح وهم خلق كثير،) أزيد من ألفين، **(فمنهم من أسلم طائعًا، ومنهم من أسلم كارهًا، ثم حسن إسلام بعضهم، والله أعلم بهم).**

(الطبقة الثانية عشرة: صبيان أدركوا النبي ﷺ، ورواه يوم الفتح وبعده في حجة

الوداع وغيرهما، كالسائب بن يزيد.

ثم انقطعت الهجرة بعد الفتح على الصحيح من الأقوال.

وأما عدة أصحابه ﷺ، فمن رام حصر ذلك رام أمرًا بعيدًا، ولا يعلم حقيقة ذلك إلا اللّه تعالى، لكثرة من أسلم من أول البعثة إلى أن مات النبي ﷺ، وتفرقهم في البلدان والبوادي وقد روى البخاري أن كعب بن مالك قال في قصة تخلفه عن غزوة تبوك: وأصحاب رسول اللّه ﷺ كثير لا يجمعهم كتاب حافظ، يعني الديوان، لكن قد جاء ضبطهم في بعض مشاهده كتبوك.

وقد روي أنه سار عام الفتح في عشرة آلاف من المقاتلة، وإلى حنين في

الوداع وغيرهما،) .أي غير وقتي الفتح وحجة الوداع.

قال السخاوي: يعني من عقل منهم ومن لم يعقل، **(كالسائب بن يزيد)** الكندي، صحابي له أحاديث قليلة، وحج به في حجة الوداع، وهو ابن سبع سنين، ومات بالمدينة، وهو آخر من مات بها سنة إحدى وتسعين، وقيل: قبلها.

قال ابن الصلاح: ومنهم من زاد على اثنتي عشرة طبقة، وقال ابن سعد إنهم خمس طبقات: الأولى البدريون، الثانية من أسلم قديمًا ممن هاجر عامتهم إلى الحبشة وشهدوا أحدًا فما بعدها، الثالثة من شهد الخندق فما بعدها، الرابعة مسلمة الفتح فما بعدها، الخامسة الصبيان والأطفال ممن لم يغز، **(ثم انقطعت الهجرة بعد الفتح على الصحيح من الأقوال،)** لقوله ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح»، أخرجه الشيخان.

(وأما عدة أصحابه ﷺ، فمن رام حصر ذلك رام أمرًا بعيدًا، ولا يعلم حقيقة ذلك إلا اللّه تعالى،) ولذا قال العراقي: إن ذلك يتعذر **(لكثرة من أسلم من أول البعثة إلى أن مات النبي ﷺ، وتفرقهم في البلدان** والبوادي**)**.

(وقد روى البخاري أن كعب بن مالك قال في قصة تخلفه عن غزوة تبوك وأصحاب رسول اللّه ﷺ كثير، لا يجمعهم كتاب حافظ،) قال الحافظ: بالتنوين فيهما، وفي رواية مسلم بالإضافة، ولابن مردويه: ولا يجمعهم ديوان حافظ، أي لا يجمعهم ديوان مكتوب، وهو يقوي رواية التنوين، **(يعني)** لفظ البخاري يريد **(الديوان،)** وهو من كلام الزهري، وأراد بذلك الاحتراز عما وقع في حديث حذيفة؛ أن النبي ﷺ قال: اكتبوا لي من تلفظ بالإسلام، وقد ثبت أن أول من دون الديوان عمر، **(لكن قد جاء ضبطهم في بعض مشاهده، كتبوك، وقد روي أنه سار عام الفتح)** لمكة **(في عشرة آلاف من المقاتلة، وإلى حنين في اثني عشر ألفًا،)** وقيل: غير

اثني عشر ألفًا، وإلى حجة الوداع في تسعين ألفًا، وإلى تبوك في سبعين ألفًا، وقد روي أنه قبض عن مائة ألف وأربعة وعشرين ألفًا، والله أعلم بحقيقة ذلك.

ثم إن أفضلهم على الإطلاق عند أهل السنة إجماعًا أبو بكر ثم عمر رضي

ذلك فيهما، (**وإلى حجة الوداع في تسعين ألفًا**) (بالتاء قبل السين)، ويقال: مائة ألف وأربعة عشر ألفًا، ويقال أكثر من ذلك، حكاه البيهقي، (**وإلى تبوك في سبعين ألفًا**) (بسين فموحدة)، وقيل: غير ذلك كما مر.

(**وقد روي أنه قبض عن مائة ألف وأربعة وعشرين ألفًا**) من رجل وامرأة؛ وجاء عن أبي زرعة الرازي أنه قيل له: أليس يقال حديث النبي ﷺ أربعة آلاف حديث، فقال: ومن قال ذا فلق الله أنيابه، هذا قول الزنادقة، قبض ﷺ عن مائة ألف وأربعة عشر ألفًا من الصحابة ممن روى عنه وسمع منه، وفي رواية: ممن رآه وسمع منه، فقيل له: هؤلاء أين كانوا وأين سمعوا منه، قال: أهل المدينة وأهل مكة ومن بينهما والأعراب، ومن شهد معه حجة الوداع، كل رآه وسمع منه بعرفة.

قال ابن فتحون في ذيل الاستيعاب: أجاب أبو زرعة بهذا سؤال من سأله عن الرواة خاصة، فكيف بغيرهم.

قال الحافظ: ولم يحصل لجميع من جمع أسماء الصحابة العشر من أساميهم بالنسبة إلى قول أبي زرعة: هذا قول جميع ما في الاستيعاب ثلاثة آلاف وخمسمائة، وزاد عليه ابن فتحون قريبًا من ذلك، وبخط الحافظ الذهبي على التجريد: لعل الجميع ثمانية آلاف إن لم يزيدوا لم ينقصوا، قال: ورأيت بخطه أيضًا أن جميع من في أسد الغابة سبعة آلاف وخمسمائة وأربعة وخمسون نفسًا وسبب خفاء أسمائهم أن أكثرهم أعراب، وأكثرهم حضروا حجة الوداع. انتهى.

وعن الشافعي: قبض ﷺ عن ستين ألفًا ثلاثون بالمدينة وثلاثون في قبائل العرب وغيرها، وعن أحمد قبض، وقد صلى خلفه ثلاثون ألف رجل، وكأنه عنى بالمدينة، فلا يخالف ما فوقه، (**والله أعلم بحقيقة ذلك**؛) فإن كل من قال شيئًا، إنما حكاه على قدر تتبعه ومبلغ علمه، أو أشار بذلك إلى وقت خاص وحال، فإذاً لا تضاد بين كلامهم.

وعن مالك: مات بالمدينة نحو عشرة آلاف نفس من الصحابة، (**ثم إن أفضلهم على الإطلاق عند أهل السنة إجماعًا**،) منهم (**أبو بكر**) الصديق، (**ثم عمر رضي الله عنهما**،) وإلزامًا لمن خالفهم بما ثبت عن علي كرم الله وجهه ورضي الله عنه في صحيح البخاري، عن محمد بن الحنفية، قال: قلت لأبي: أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ؟، قال: أبو بكر، قلت: ثم من؟، قال: عمر، وخشيت أن يقول عثمان، فقلت: ثم أنت؟، قال: ما أنا إلا رجل من المسلمين.

اللّٰه عنهما. عن ابن عمر رضي اللّٰه عنهما قال: كنا نخير بين الناس في زمان رسول اللّٰه ﷺ فنخير أبا بكر ثم عمر ثم عثمٰن بن عفان رواه البخاري.

وفي رواية عبيد اللّٰه بن عمر عن نافع: كنا في زمن النبي ﷺ لا نعدل بأبي بكر أحدًا ثم عمر ثم عثمٰن، ثم نترك أصحاب النبي ﷺ فلا نفاضل بينهم. رواه البخاري أيضًا.

وقوله: «لا نعدل بأبي بكر» أي لا نجعل له مثلاً.

ولأبي داود من طريق سالم عن ابن عمر: كنا نقول ـ ورسول اللّٰه ﷺ حي ـ: أفضل أمة النبي ﷺ بعده أبو بكر ثم عمر ثم عثمٰن. زاد الطبراني في رواية: فيسمع رسول اللّٰه ﷺ ذلك فلا ينكره.

(**عن ابن عمر رضي اللّٰه عنهما، قال: كنا نخير**) (بضم النون وفتح الخاء وشد التحتية المكسورة)، كما ضبطه من يغول عليه، أي ننظر (**بين الناس في زمان رسول اللّٰه ﷺ؛**) بأن نقول فلان خير من فلان، (**فنخير**) أي نفضل (**أبا بكر، ثم**) نفضل بعده (**عمر، ثم عثمٰن بن عفان، رواه البخاري**) في مناقب أبي بكر من طريق يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر (**وفي رواية عبيد اللّٰه**) (بضم العين) (**ابن عمر**) (بضمها أيضًا)، (**عن نافع**)، عن ابن عمر، كما في البخاري: (**كنا في زمن النبي ﷺ لا نعدل بأبي بكر**) في الفضل (**أحدًا**) من الصحابة، لا من الأنبياء، (**ثم عمر، ثم عثمٰن**) (بفتح الراء والنون مجرور بالعطف)، قال المصنف: ولأبي ذر(برفع الراء والنون)، (**ثم نترك أصحاب النبي ﷺ، فلا نفاضل بينهم، رواه البخاري أيضًا**) في مناقب عثمٰن، وهو من أفراده، (**وقوله: لا نعدل بأبي بكر، أي لا نجعل له مثلاً،**) بل نجعله أفضل الصحابة، (**ولأبي داود من طريق سالم، عن**) أبيه عبد اللّٰه (**بن عمر: كنا نقول ورسول اللّٰه ﷺ حي: أفضل أمة النبي ﷺ بعده**) في رتبة الفضل (**أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمٰن،**) وليس المراد البعدية الزمانية، فإن فضل أبي بكر كان ثابتًا في الحياة النبوية، كما دل عليه حديث الباب، قاله الحافظ، فقول المصنف: المراد بالبعدية الزمانية، أما في الرتبة، فالأفضل بعد الأنبياء أبو بكر، مراده الزمانية في الوجود، يعني: أن فضل الصديق في الوجود الزماني عقب فضله ﷺ، فلا مخالفة بينه وبين كلام الحافظ، هكذا قرره شيخنا أبو عبد اللّٰه البابلي رحمه اللّٰه.

وقال شيخنا: تقريرًا يجوز أنه أتى به لدخول المصطفى نفسه في قوله أمة، ففيه إشارة إلى أنه أرسل إلى نفسه.

(**زاد الطبراني في رواية**) له: (**فيسمع رسول اللّٰه ﷺ ذلك، فلا ينكره،**) فصرح في

وروى خيثمة بن سليمٰن في «فضائل الصحابة» من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن ابن عمر: قال كنا نقول: إذا ذهب أبو بكر وعمر وعثمٰن استوى الناس، فيسمع النبي ﷺ ذلك فلا ينكره وفي ذلك تقديم عثمٰن بعد أبي

هذه الزيادة بسماع ذلك وسكوته عليه.

قال الحافظ: اتفق العلماء على تأويل كلام ابن عمر هذا، لما تقرر عند أهل السنة قاطبة من تقديم علي بعد عثمٰن، ومن تقديم بقية العشرة على غيرهم، ومن تقديم أهل بدر على من لم يشهدها وغير ذلك، فالظاهر ابن عمر إنما أراد بهذا النفي؛ أنهم كانوا يجتهدون في التفضيل، فيظهر لهم تفضيل الثلاثة ظهورًا بينًا، فيجزمون به، ولم يكونوا حينئذٍ اطلعوا على التنصيص، ويؤيده ما رواه البزار عن ابن مسعود، قال: كنا نتحدث أن أفضل أهل المدينة علي بن أبي طالب، رجاله موثقون، وهو محمول على أن ابن مسعود قاله بعد قتل عمر، وقد حمل أحمد حديث ابن عمر على ما يتعلق بالترتيب في التفضيل، واحتج بالتربيع بعلي، بحديث سفينة، مرفوعًا: «الخلافة ثلاثون سنة، ثم تصير ملكًا».

أخرجه أصحاب السنن، وصححه ابن حبان وغيره، وقال الكرماني: لا حجة في قوله: كنا نترك، لأن الأصوليين اختلفوا في صيغة كنا نفعل، لا في صيغة كنا لا نفعل، لتصور تقرير الرسول في الأول دون الثاني، وعلى تقرير أن يكون حجة، فما هو من العمليات حتى يكفي فيه الظن، ولو سلمنا فقد عارضه ما هو أقوى منه، ثم قال: ويحتمل أن يكون ابن عمر أراد أن ذلك كان وقع لهم في بعض أزمنة النبي ﷺ، فلا يمنع ذلك أن يظهر بعد ذلك لهم.

وقال الخطابي: إنما لم يذكر ابن عمر عليًا، لأنه أراد الشيوخ وذوي الأسنان الذين كان ﷺ إذا حز به أمر شاورهم، وكان علي في زمانه حديث السن، قال: ولم يرد ابن عمر الإزراء بعلي، ولا تأخيره عن الفضل بعد عثمٰن، وما اعتذر به من جهة السن بعد لا أثر له في التفضيل المذكور. انتهى.

ويقوي رده ما ورد أنه ﷺ استشار عليًا في أسارى بدر، كما مر في غزوتها؛ **(وروى خيثمة بن سليمٰن)** الحافظ **(في)** كتاب **(فضائل الصحابة من طريق سهيل)** (بضم السين) **(ابن أبي صالح)** ذكوان المدني، صدوق، تغير حفظه بأخرة، روى له الجميع، لكن البخاري روى له مقرونًا بغيره وتعليقًا، مات في خلافة المنصور، **(عن أبيه)** ذكوان السمان، الزيات، المدني، ثقة، ثبت، وكان يجلب الزيت إلى الكوفة، مات سنة إحدى ومائة، **(عن ابن عمر قال: كنا نقول إذا ذهب أبو بكر وعمر وعثمٰن: استوى الناس)** في التأخير عن الثلاثة، على معنى أن جملتهم مفضولون بالنسبة إليهم، فلا ينافي أن فيهم من يفضل بقيتهم، فعلي أفضل، تلك الجملة

بكر وعمر.

وأهل السنة على أن عليًا بعد عثمٰن. وذهب بعض السلف إلى تقديم علي على عثمٰن. وممن قال به سفيٰن الثوري.

وقيل: لا يفضل أحدهما على الآخر، ونقل ذلك عن مٰلك في المدونة، وتبعه جماعة منهم يحيى بن القطان.

مطلقًا، **(فيسمع النبي ﷺ ذلك، فلا ينكره)**.

وهكذا أخرجه الإسمٰعيلي من وجه آخر بدون آخره، **(وفي ذلك تقديم عثمٰن بعد أبي بكر وعمر وأهل السنة)** لفظ الفتح كما هو المشهور عند جمهور أهل السنة **(على أن عليًا بعد عثمٰن، وذهب بعض السلف إلى تقديم علي على عثمٰن، وممن قال به سفيٰن الثوري)** وحكاه عن أهل السنة من الكوفيين، وحكي عن أهل السنة من البصريين تقديم عثمٰن، فقيل للثوري: فما تقول أنت؟، قال: أنا رجل كوفي.

قال الخطابي: لكن ثبت عن الثوري في آخر قوليه تقديم عثمٰن.

قال ابن كثير: وهذا المذهب ضعيف مردود وإن نصره ابن خزيمة والخطابي، وقد قال الدارقطني: من قدم عليًا على عثمٰن، فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار، وسبقه إليه الثوري نفسه، فروى الخطيب بسند صحيح، عنه: من قدم عليًا على عثمٰن فقد أزرى باثني عشر ألفًا، مات ﷺ وهو عنهم راض، قال ذلك سفيٰن الثوري بعد المصطفى باثنتي عشرة سنة، بعد أن مات في خلافة أبي بكر في الردة، وفي خلافة عمر في الفتوح والطاعون العام، وعمواس، وغير ذلك من لا يحصى.

(وقيل: لا يفضل أحدهما على الآخر، ونقل ذلك عن مٰلك في المدونة،) ففيها في آخر كتاب الديات، أن مالكًا سئل: أي الناس أفضل بعد نبيهم؟، فقال: أبو بكر، ثم عمر، أو في ذلك شك، قيل له، فعلي وعثمٰن، قال: ما أدركت أحدًا ممن أقتدي به يفضل أحدهما على صاحبه، ونرى الكف عن ذلك، **(وتبعه جماعة، منهم)** تلميذه **(يحيى بن)** سعيد **(القطان،)** ومن المتأخرين ابن حزم، وإليه يومىء قول إمام الحرمين: تتعارض الظنون في عثمٰن وعلي، لكن قد حكى القاضي عياض عن مٰلك: الرجوع عن الوقف إلى تفضيل عثمٰن، وقال: إنه المشهور عن مٰلك والثوري، وكافة أئمة الحديث والفقه، وكثير من المتكلمين.

وقال القرطبي: إنه الأصح عن مٰلك إن شاء الله.

قال عياض: ويحتمل أن يكون كفه وكف من اقتدى به لما كان شجر في ذلك من

وقال ابن معين: من قال أبو بكر وعمر وعثمان، وعرف لعلي سابقته وفضله فهو صاحب سنة، ولا شك أن من اقتصر على عثمان ولم يعرف لعلي فضله فهو مذموم.

وقد ادعى ابن عبد البر أن حديث الاقتصار على الثلاثة: أبي بكر وعمر وعثمان خلاف قول السنة أن عليًا أفضل الناس بعد الثلاثة.

وتعقب: بأنه لا يلزم من سكوتهم إذ ذاك عن تفضيله عدم تفضيله،

الاختلاف والتعصب، (وقال:) يحيى (بن معين: **من قال أبو بكر وعمر وعثمان**) أفضل من غيرهم، (**وعرف لعلي سابقته وفضله، فهو صاحب سنة**) فذكر له: من يقول أبو بكر وعمر وعثمان، ويسكتون، فتكلم فيهم كلام غليظ، وبهذا طعن ابن عبد البر في حديث ابن عمر، وتعقب بأن ابن معين أنكر رأي قوم زعموا، وهم العثمانية الذين يغلون في حب عثمان، وينقصون عليًا، (**ولا شك أن من اقتصر على عثمان، ولم يعرف لعلي فضله، فهو مذموم، وقد ادعى ابن عبد البر؛ أن حديث الاقتصار على الثلاثة أبي بكر وعمر وعثمان خلاف قول أهل السنة؛ أن عليًا أفضل الناس بعد الثلاثة؛**) قال: فدل هذا الإجماع على أن حديث ابن عمر غلط، وإن كان السند إليه صحيحًا، (**وتعقب بأنه لا يلزم من سكوتهم، إذ ذاك عن تفضيله عدم تفضيله**) على الدوام علي من بعده.

قال الحافظ: فإن الإجماع المذكور إنما حدث بعد الزمن الذي قيده به ابن عمر، فيخرج حديثه عن أن يكون غلطًا، وأظن أن ابن عبد البر، إنما أنكر الزيادة التي وقعت في رواية عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، ثم نترك أصحاب رسول الله، فلا نفاضل بينهم، لكن لم ينفرد بها نافع، فقد تابعه الماجشون عن ابن عمر، أخرجه خيثمة، ومع ذلك، فلا يلزم من تركهم التفاضل، إذ ذاك أن لا يكونوا اعتقدوا بعد ذلك تفضيله على من سواه، وقد اعترف ابن عمر بتقديم علي على غيره.

أخرج أحمد بإسناد حسن عن ابن عمر، قال: كنا نقول في زمن النبي ﷺ: رسول الله خير الناس، ثم أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ولقد أعطي علي بن أبي طالب ثلاث خصال، لأن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم، زوجه رسول الله ﷺ ابنته، وولدت له، وسد الأبواب إلا بابه في المسجد، وأعطاه الراية يوم خيبر.

وأخرج النسائي عن العلاء بن عرار (بمهملات)، قلت لابن عمر: أخبرني عن علي وعثمان، الحديث وفيه: وأما علي، فلا تسأل عنه أحدًا، وانظر إلى منزلته من رسول الله ﷺ، قد سد أبوابنا في المسجد، وأقر بابه. ورجاله رجال الصحيح، إلا العلاء، وقد وثقه ابن معين وغيره.

فالمقطوع به بين أهل السنة: القول بأفضلية أبي بكر ثم عمر ثم اختلفوا فيمن بعدهما، فالجمهور على تقديم عثمٰن، وعن لملك الوقف، والمسألة اجتهادية، ومستندها أن هؤلاء الأربعة اختارهم اللّٰه لخلاف نبيه، وإقامة دينه، فمنزلتهم عنده بحسب ترتيبهم في الخلافة.

وقال الإمام أبو منصور البغدادي: أصحابنا مجمعون على أن أفضلهم الخلفاء الأربعة، ثم الستة تمام العشرة، يعني: طلحة والزبير وسعدًا وسعيدًا وعبد الرحمٰن بن عوف وأبا عبيدة عامر بن الجراح.

وقد جاء في بعض طرق حديث ابن عمر تقييد الخيرية المذكورة والأفضلية بما يتعلق بالخلافة، وذلك فيما أخرجه ابن عساكر عن عبد اللّٰه بن يسار، عن سالم، عن ابن عمر، قال: إنكم لتعلمون إنا كنا نقول على عهد رسول اللّٰه ﷺ: أبو بكر وعمر وعثمٰن، يعني: في الخلافة، كذا في أصل الحديث، ومن طريق عبيد اللّٰه عن نافع عن ابن عمر: كنا نقول في عهد رسول اللّٰه ﷺ: من يكون أولى الناس بهذا الأمر، فنقول: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمٰن. انتهى.

وإذا علمت هذا، (**فالمقطوع به بين أهل السنة القول بأفضلية أبي بكر، ثم عمر،**) ولكن اختلفوا هل، مستندهم في ذلك قطعي، وإليه ذهب الأشعري، وعليه يدل قول لملك: أو في ذلك شك، أو ظني، وعليه الباقلاني، واختاره إمام الحرمين، (**ثم اختلفوا فيمن بعدهما، فالجمهور على تقديم عثمٰن، وعن لملك الوقف،**) ثم رجع عنه، (**والمسألة اجتهادية**) في حد ذاتها، وذلك لا ينافي الإجماع على بعض أفرادها، وهو العمران، ولم يفهم هذا من قال صوابه إجماعية، (**ومستندها أن هؤلاء الأربعة اختارهم اللّٰه لخلافة نبيه وإقامة دينه،**) أي اللّٰه أو نبيه، (**فمنزلتهم عنده بحسب ترتيبهم في الخلافة**).

وقد روى البيهقي في الاعتقاد عن الشافعي أنه قال: أجمع الصحابة وأتباعهم على أفضلية أبي بكر، ثم عمر، ثم عثمٰن، ثم علي، (**وقال الإمام أبو منصور**) عبد القاهر التميمي، (**البغدادي،**) الماتريدي: (**أصحابنا مجمعون على أن أفضلهم الخلفاء الأربعة، ثم الستة تمام العشرة، يعني طلحة**) بن عبيد اللّٰه التميمي، (**والزبير**) بن العوام، (**وسعدًا**) (بسكون العين)، (**وسعيدًا**) (بكسرها العدوي)، (**وعبد الرحمن بن عوف**) الزهري، (**وأبا عبيدة عامر بن الجراح،**) أمين هذه الأمة، قال بعض: وانظر الأفضل من هؤلاء ومن يليه، فإني ما رأيته، ولم يبين من الأفضل بعد العشرة من الصحابة لاشتهاره، ففي الألفية:

فالستة الباقون فالبدرية فأحد فالبيعة المرضية

وقد روى الترمذي عن سعيد بن زيد أنه قال: قال رسول الله ﷺ: عشرة في الجنة، أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمٰن في الجنة، وعلي في الجنة والزبير وطلحة وعبد الرحمٰن بن عوف وأبو عبيدة بن الجراح وسعد بن أبي وقاص فعد هؤلاء التسعة وسكت عن العاشر، فقال له القوم ننشدك الله، من العاشر؟ فقال: نشدتموني بالله، سعيد بن زيد في الجنة، يعني نفسه.

(**وقد روى الترمذي عن سعيد بن زيد**) العدوي؛ (**أنه قال: قال رسول الله ﷺ: عشرة**) زاد تمام في فوائد من قريش: (**في الجنة، أبو بكر، في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمٰن في الجنة، وعلي في الجنة، والزبير**) في الجنة، (**وطلحة**) في الجنة، (**وعبد الرحمن بن عوف**) في الجنة، (**وأبو عبيدة بن الجراح**) في الجنة، (**وسعد بن أبي وقاص**) لمالك الزهري في الجنة:.

هكذا ورد في الحديث، لفظ في الجنة عقب كل واحد، (**فعد هؤلاء التسعة، وسكت عن العاشر، فقال له:**) لسعيد (**القوم**) الذين حدثهم: (**ننشدك الله،**) أي نسألك بالله أن تخبرنا (**من العاشر، فقال: نشدتموني بالله سعيد بن زيد في الجنة، يعني نفسه،**) وكان سكت كراهية لرواية تزكية نفسه، لكن لما ناشدوه الله لم يكن له بد من التحديث، وسلك ﷺ مسلك الإطناب، فلم يقتصر على ذكر الجنة، في قوله عشرة في الجنة بل قالها عقب كل واحد قصدًا للإيضاح، غب الإيضاح ردًا على الفرق الطاغية الطاعنة في بعضهم، فكما يجب على البليغ في مظان الإجماع الإيجاز، كذا الواجب في موارد التفصيل أن يشبع ويفصل:

يرمون بالخطب الطوال وتارة وحي الملاحظ خيفة الرقباء

ثم لا تدافع بين هذا الحديث وبين ما ورد من تبشير غيرهم بها، كالحسنين وأمهما وجدتهما وعائشة، ومن لا يحصى، لأن العدد لا ينفي الزائد، ولأن العشرة خصوا بأنهم بشروا بها دفعة واحدة، وغيرهم وقع مفرقًا، أو اقتصر عليهم، لأن عظمة الله ملكت صدورهم، وصفت أرواحهم، ورفعت الحجب عن قلوبهم، فلاحظوا العز والجلال، فلم يضرهم الثناء لموت شهواتهم وحياة قلوبهم بالله، وأما غيرهم، فكف عنهم خوفًا عليهم، كيف وقد كان عند أولئك من الخوف ما اقتضى أن يقول الصديق: ليتني كنت شعرة في صدر مؤمن، وأن يقول الفاروق: الويل لعمران، لم يغفر الله له، فإن التبشير بالجنة لا يلزم منه الأمن من البعد عن كمال القرب، وإنما اللازم الأمن من النار، على أن الوعد لا يمنع الدهشة، والخوف عند الصدمة الأولى، ولذا كانوا باكين، خاشعين، خائفين من سوء العاقبة، لاحتمالات باقية، ثم هذا الحديث صحيح له طرق كثيرة.

وعن أبي موسى الأشعري رضي اللّٰه عنه، أنه خرج إلى المسجد، فسأل عن النبي ﷺ فقالوا: وجه هٰهنا، فخرجت في أثره حتى دخل بئر أريس، فجلست عند الباب، وبابها من جريد، حتى قضى رسول اللّٰه ﷺ حاجته، فتوضأ فقمت إليه، فإذا هو جالس على بئر أريس وتوسط قفها، فجلست عند الباب فقلت: لأكونن بوابًا للنبي ﷺ اليوم، فجاء أبو بكر، فدفع الباب فقلت من هذا؟ فقال: أبو بكر،

(وعن أبي موسى) عبد اللّٰه بن قيس (الأشعري رضي اللّٰه عنه؛ أنه خرج إلى المسجد)

وفي رواية الصحيحين، عن سعيد بن المسيب، عن أبي موسى: أنه توضأ في بيته، ثم خرج منه، قال: فقلت لألزمن رسول اللّٰه ﷺ، ولأكونن معه يومي هذا، قال: فجاء المسجد، (فسأل عن النبي ﷺ، فقالوا:) خرج و(وجه).

قال الحافظ: كذا للأكثر (بفتح الواو وتشديد الجيم)، أي توجه، أو وجه نفسه، وللكشميهني (بسكون الجيم، بلفظ الاسم مضافًا إلى الظرف)، وهو (ههنا) أي جهة كذا، (فخرجت في أثره) (بكسر الهمزة وسكون المثلثة، ولأبي ذر بفتحهما) زاد في رواية سعيد: أسأل عنه (حتى دخل بئر أريس:) (بفتح الألف وكسر الراء، بعدها تحتانية ساكنة، ثم مهملة) بستان بالمدينة معروف بالقرب من قباء، يجوز فيه الصرف وعدمه، وفي بئرها سقط خاتم النبي ﷺ من يد عثمٰن، ذكره الحافظ.

وفي المصنف: أنه مصروف في الفرع، أي النسخة المكتتبة من نسخة الشرف اليونيني من البخاري، ونص عليه ابن مٰلك، (فجلست عند الباب وبابها) أي الحديقة (من جريد حتى قضى رسول اللّٰه ﷺ حاجته، فتوضأ، فقمت إليه، فإذا هو جالس على بئر أريس، وتوسط قفها:) (بضم القاف وشد الفاء) الدكة التي تجعل حول البئر، وأصله ما غلظ من الأرض وارتفع، والجمع قفاف، كما في الفتح، زاد المصنف: أو حافة البئر.

وفي رواية سعيد في الصحيحين: وكشف عن ساقيه، ودلاهما في البئر، فسلمت عليه، ثم انصرفت، (فجلست عند الباب، فقلت: لأكونن بوابًا للنبي ﷺ اليوم) زاد البخاري في الأدب: ولم يأمرني، وله في مناقب عثمٰن؛ أنه ﷺ أمره بحفظ باب الحائط، وعند أبي عوانة والروياني، فقال: يا أبا موسى أملك على الباب، فانطلق فقضى حاجته وتوضأ، ثم جاء فقعد على قف البئر، وفي الترمذي، فقال لي: يا أبا موسى أملك على الباب فلا يدخلن علي أحد.

قال الحافظ: فيجمع بأنه لما حدث نفسه بذلك، صادف أمر النبي ﷺ؛ بأن يحفظ عليه الباب. وأما قوله: ولم يأمرني، فيريد أنه لم يأمره أن يستمر بوابًا، وإنما أمره بذلك قدر ما يقضي حاجته ويتوضأ، ثم استمر هو من قبل نفسه، فقول الداودي: هذا من مختلف الحديث، كأنه

فقلت على رسلك ثم ذهبت إلى رسول اللّٰه ﷺ فقلت: هذا أبو بكر يستأذن، فقال: إئذن له وبشره بالجنة، فأقبلت حتى قلت لأبي بكر: ادخل، ورسول اللّٰه ﷺ يبشرك بالجنة، فدخل أبو بكر فجلس عن يمين رسول اللّٰه ﷺ معه في القف ودلى رجليه في البئر كما صنع رسول اللّٰه ﷺ وكشف عن ساقيه، ثم رجعت فجلست، وقد تركت أخي يتوضأ ويلحقني، فقلت: إن يرد اللّٰه بفلان خيرًا ـ يريد أخاه ـ يأت به، فإذا أنا بإنسان يحرك الباب، فقلت: من هذا؟ قال: عمر بن الخطاب، فقلت على رسلك، ثم جئت إلى النبي ﷺ فقلت: هذا عمر بن الخطاب يستأذن، فقال: إئذن له وبشره بالجنة فجئت، فقلت: له ادخل ورسول اللّٰه ﷺ يبشرك بالجنة، فدخل فجلس مع رسول اللّٰه ﷺ في القف عن يساره

خفي عليه وجه هذا الجمع، ثم قول أبي موسى هذا لا يعارض قول أنس: لم يكن له ﷺ بواب، لأن مراد أنس لم يكن له بواب مرتب على الدوام، **(فجاء أبو بكر)** الصديق، **(فدفع الباب)** مستأذنًا في الدخول، كما في رواية، **(فقلت: من هذا؟ فقال: أبو بكر فقلت على رسلك)** (بكسر الراء)، أي تمهل وتأن، **(ثم ذهبت إلى رسول اللّٰه ﷺ، فقلت: هذا أبو بكر يستأذن)** في الدخول عليك، **(فقال: ائذن)** (بهمزة وصل مكسورة بعدها ياء ساكنة، لأن الهمزتين متى اجتمعتا، والثانية ساكنة وجب إبدالها من جنس حركة ما قبلها)، **(له وبشره بالجنة؛ فأقبلت حتى قلت لأبي بكر: ادخل ورسول اللّٰه ﷺ يبشرك بالجنة)**.

زاد في رواية للبخاري: فحمد اللّٰه، **(فدخل أبو بكر، فجلس عن يمين رسول اللّٰه ﷺ معه في القف، ودلّى رجليه في البئر، كما صنع رسول اللّٰه ﷺ، وكشف عن ساقيه)** موافقة للمصطفى، وليكون أبلغ في بقائه على حالته وراحته، بخلاف ما إذا لم يفعل ذلك، فربما استحيا منه ﷺ، فرفع رجليه.

قال أبو موسى: **(ثم رجعت، فجلست وقد تركت أخي يتوضأ ويلحقني)**.

قال الحافظ: كان له أخوان أبو رهم وأبو بردة وقيل: إن له أخًا آخر اسمه محمد، وأشهرهم أبو بردة واسمه عامر، وقد أخرج عنه أحمد في مسنده حديثًا، **(فقلت: إن يرد اللّٰه بفلان خيرًا يريد أخاه)** أحد المذكورين **(يأت به، فإذا أنا بإنسان يحرك الباب)** مستأذنًا لا دافعًا ليدخل بلا إذن، ففي رواية للبخاري: فجاء رجل فاستفتح، وفي أخرى: فجاء رجل يستأذن، وفيه حسن الأدب في الاستئذان، **(فقلت: من هذا؟، قال: عمر بن الخطاب، فقلت)** له: **(على رسلك، ثم جئت إلى النبي ﷺ، فقلت: هذا عمر بن الخطاب يستأذن)** في الدخول عليك، **(فقال: ائذن له وبشره بالجنة، فجئت فقلت له: أدخل ورسول اللّٰه ﷺ يبشرك بالجنة)**.

ودلى رجليه في البئر، فرجعت فجلست وقلت: إن يرد اللّٰه بفلان خيرًا يأت به، فجاء فحرك الباب، فقلت من هذا؟ قال: عثمٰن بن عفان، فقلت على رسلك، وجئت إلى النبي ﷺ فأخبرته فقال: ائذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه، فجئت فقلت: ادخل ورسول اللّٰه ﷺ يبشرك بالجنة على بلوى تصيبك، فدخل فوجد القف قد ملىء، فجلس وجاهه من الشق الآخر. قال شريك: قال سعيد بن المسيب: فأولتها

زاد في رواية للبخاري: فحمد اللّٰه، **(فدخل، فجلس مع رسول اللّٰه ﷺ في القف عن يساره، ودلّى رجليه في البئر)** ولم يقل، وكشف عن ساقيه، كما قال في الصديق، **(فرجعت، فجلست وقلت: إن يرد اللّٰه بفلان خيرًا يأت به)** يريد أخاه، **(فجاء إنسان، فحرك الباب، فقلت: من هذا؟ قال: عثمٰن بن عفان فقلت على رسلك، وجئت إلى النبي ﷺ فأخبرته، فقال:)** زاد في رواية للبخاري: فسكت هنيهة، ثم قال: **(ائذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه،)** هي البلوى التي صار بها شهيد الدار من أذى المحاصرة والقتل وغيره، وقد ورد عنه ﷺ ما هو أصرح من هذا، فروى أحمد بإسناد صحيح عن ابن عمر، قال: ذكر رسول اللّٰه ﷺ فتنة، فمر رجل، فقال: يقتل فيها هذا يومئذٍ ظلمًا، قال: فنظرت، فإذا هو عثمٰن، **(فجئت، فقلت: ادخل ورسول اللّٰه ﷺ يبشرك بالجنة على بلوى تصيبك).**

زاد في رواية للبخاري: فحمد اللّٰه ثم قال: اللّٰه المستعان، وفي أخرى: فدخل وهو يحمد اللّٰه، ويقول: اللهم صبرًا، ولأحمد: فجعل يقول: اللهم صبرًا حتى جلس، **(فدخل، فوجد القف قد ملىء)** بالمصطفى والعمرين، **(فجلس وجاهه)** (بضم الواو وبكسرها)، أي مقابله **(من الشق الآخر،)** وللبيهقي في الدلائل عن زيد بن أرقم، قال: بعثني النبي ﷺ، فقال: انطلق حتى تأتي أبا بكر، فقل له: إن النبي يقرأ عليك السلام، ويقول: أبشر بالجنة، ثم انطلق إلى عمر كذلك، ثم انطلق إلى عثمٰن كذلك، وزاد بعد بلاء شديد، قال: فانطلق، فذكر أنه وجدهم على الصفة التي قال له، وقال: أين نبي اللّٰه؟، قلت: في مكان كذا وكذا، فانطلق إليه، وقال في عثمٰن: فأخذ بيدي حتى أتينا رسول اللّٰه ﷺ، فقال: يا رسول اللّٰه إن زيدًا قال لي كذا: والذي بعثك بالحق ما تغنيت ولا تمنيت، ولا مسست ذكري بيمين مذ بايعتك، فأي بلاء يصيبني؟، قال: هو ذاك.

قال البيهقي: إسناده ضعيف، فإن كان محفوظًا احتمل أن يكون ﷺ أرسل زيدًا قبل أن يجيء أبو موسى، فلما جاؤوا كان أبو موسى قد قعد على الباب، فراسلهم على لسانه بمثل ما أرسل به إليهم زيد بن أرقم واللّٰه أعلم.

(قال شريك) بن عبد اللّٰه بن أبي نمر المدني، صدوق، يخطىء، مات في حدود أربعين

قبورهم. رواه أحمد ومسلم وأبو حاتم وأخرجه البخاري.

وأخرج أبو داود نحوه عن أبي سلمة عن نافع بن عبد الحرث الخزاعي قال: دخل رسول الله ﷺ حائطًا من حوائط المدينة، فقال لبلال: أملك علي الباب، فجاء أبو بكر يستأذن... فذكر نحوه. قال الطبراني: وفي حديث أن نافع بن عبد الحرث

ومائة: **(قال سعيد بن المسيب: فأولتها،)** أي جمعية الصاحبين معه ﷺ، ومقابلة عثمان له **(قبورهم)** من جهة مصاحبة العمرين له في الدفن، وانفراد عثمان عنهم في البقيع، وفيه وقوع التأويل في اليقظة، وهو الذي يسمى الفراسة، وليس المراد خصوص صورة الجلوس الواقعة.

وفي رواية عبد الرحمن بن حرملة، عن سعيد بن المسيب: فأولت ذلك انتباذ قبره من قبورهم.

أخرجه أبو عوانة والروياني للبخاري في الفتن: اجتمعت ههنا، وانفرد عثمان، ولو ثبت الخبر الذي أخرجه أبو نعيم عن عائشة في صفة القبور الثلاثة: أبو بكر عن يمينه، وعمر عن يساره، لكان فيه تمام التشبيه، لكن سنده ضعيف، وعارضه ما هو أصح منه،.

وأخرج أبو داود والحاكم عن القسم بن محمد قال: قلت لعائشة رضي الله عنها: يا أمتاه اكشفي لي عن قبر رسول الله ﷺ وصاحبيه، فكشفت لي.... الحديث، وفيه: فرأيت رسول الله ﷺ وصاحبيه، فإذا أبو بكر رأسه بين كتفيه، وعمر رأسه عند رجلي النبي ﷺ، قاله الحافظ، **(رواه أحمد)** في المسند، **(ومسلم)** في فضائل عثمان، **(وأبو حاتم)**.

(وأخرجه البخاري) في المناقب والفتن، **(وأخرج أبو داود نحوه)** من طريق إسمعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو، **(عن أبي سلمة)** بن عبد الرحمن، **(عن نافع بن عبد الحرث)** بن خالد بن عمير بن الحرث بن عمرو بن غسان **(الخزاعي،)** روى عن النبي ﷺ، وروى عنه أبو الطفيل وغيره، ذكره ابن سعد فيمن أسلم يوم الفتح، وقال أبو عمر: كان من كبار الصحابة وفضلائهم، ويقال: إنه أسلم يوم الفتح ولم يهاجر، وأنكر الواقدي أن يكون له صحبة، وذكره في الصحابة ابن حبان، والعسكري وآخرون، وحديثه في السنن ومسند أحمد: «من سعادة المرء الجار الصالح».

ووقع في رواية إبراهيم الحربي نافع بن الحرث بإسقاط عبد، والصواب إثباته، وأمره عمر على مكة، كما في الإصابة، زاد في تقريبه، وبها مات ولم يذكر سنة موته، **(قال: دخل رسول الله ﷺ حائطًا)** بستانًا **(من حوائط المدينة، فقال لبلال: أملك على الباب:)** احفظه من الداخلين علي إلا بإذن، **(فجاء أبو بكر يستأذن، فذكر نحوه،)** فهذا فيه أن البوّاب يومئذٍ بلال، وأخرجه الطبراني من حديث أبي سعيد بنحوه.

هو الذي كان يستأذن.

وهذا يدل على تكرار القصة، لكن صوب الحافظ شيخ الإسلام ابن حجر عدم التعدد، وأنها عن أبي موس، ووَهَّم القول بغيره وأنشد لنفسه:

لقد بشر الهادي من الصحب زمرة بجنات عدن كلهم فضله اشتهر
سعيد زبير سعد طلحة عامر أبو بكر عثمٰن بن عوف على عمر

ولأبي الوليد بن الشحنة:

أسماء عشر رسول اللّٰه بشرهم بجنة الخلد عمن زانها وعمر
سعد سعيد علي عثمٰن طلحة بو بكر بن عوف بن جراح الزبير عمر

(قال الطبراني: وفي حديث) عند أحمد من طريق يزيد بن هٰرون، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة؛ **(إن نافع بن عبد الحٰرث هو الذي كان يستأذن، وهذا يدل على تكرار القصة)** لأبي موسى وبلال ونافع، **(لكن صوّب الحافظ شيخ الإسلام ابن حجر عدم التعدد،)** بعد أن قال: وهذا إن صح حمل على التعدد، ثم ظهر لي أن فيه، وهما من بعض رواته، **(وأنها عن أبي موسى)** فقط، **(ووهم القول بغيره،)** لأن الإمام أحمد رواه من طريق موسى بن عقبة، عن أبي سلمة، عن نافع، فذكره، وفيه: فجاء أبو بكر، فاستأذن، فقال لأبي موسى فيما أعلم: ائذن له.

وأخرجه النسائي من طريق أبي الزناد، عن أبي سلمة، عن نافع بن عبد الحٰرث، عن أبي موسى، وهو الصواب، فرجع الحديث إلى أبي موسى، واتخذت القصة. انتهى.

(وأنشد) الحافظ ابن حجر **(لنفسه)** بيتين، جمع في ثانيهما العشرة، قال السخاوي: ولم يسبق إليه، وسمعتهما منه مرارًا:

(لقد بشر الهادي من الصحب زمرة بجنات عدن كلهم فضله اشتهر)
(سعيد زبير سعد طلحة عامر أبو بكر عثمٰن بن عوف علي عمر)
(ولأبي الوليد بن الشحنة:)
(أسماء عشر رسول اللّٰه بشرهم بجنة الخلد عمن زانها وعمر)
(سعد سعيد علي عثمٰن طلحة بو بكر بن عوف بن جراح الزبير عمر)

فجمعهم في بيت، لكن بيت الحافظ أرق، كما لا يخفى، وقوله: عمن زانها وعمر، أي عمرها بالقصور والغرف والأنهار وغير ذلك، وهو اللّٰه خالقها سبحانه وتعالى، لأنه ﷺ ما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، وتعسف من قال: أي بشرهم بأنهم يدخلون الجنة، يزينونها

فإن قلت: من اعتقد في الخلفاء الأربعة الأفضلية على الترتيب المعلوم، ولكن محبته لبعضهم تكون أكثر، هل يكون آثمًا به أم لا؟

أجاب شيخ الإسلام الولي بن العراقي: بأن المحبة قد تكون لأمر ديني، وقد تكون لأمر دنيوي، فالمحبة الدينية لازمة للأفضلية، فمن كان أفضل كانت محبتنا الدينية له أكثر، فمتى اعتقدنا في واحد منهم أنه أفضل ثم أحببنا غيره من جهة الدين أكثر كان تناقضًا. نعم إن أحببنا غاير الأفضل أكثر من محبة الأفضل لأمر دنيوي كقرابة وإحسان ونحوه فلا تناقض في ذلك ولا امتناع، فمن اعترف بأن أفضل هذه الأمة بعد نبيها ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمٰن ثم علي، لكنه أحب عليًا أكثر من أبي بكر مثلاً، فإن كانت المحبة المذكورة محبة دينية فلا معنى لذلك، إذ المحبة الدينية لازمة للأفضلية كما قررنا، وهذا لم يعترف بأفضلية أبي بكر إلا بلسانه، وأما بقلبه فهو مفضل لعلي لكونه أحبه محبة دينية زائدة على محبة أبي بكر، وهذا لا يجوز، وإن كانت المحبة المذكورة محبة دنيوية لكونه

ويعمرونها، (**فإن قلت: من اعتقد في الخلفاء الأربعة الأفضلية على الترتيب المعلوم، ولكن محبته لبعضهم تكون أكثر، هل يكون آثمًا به أم لا**،) يأثم بذلك، لأن المحبة ليست في قدرته.

(**أجاب شيخ الإسلام الولي بن العراقي**) في الأجوبة المكية نحو كراسين: (**بأن المحبة قد تكون لأمر ديني، وقد تكون لأمر دنيوي، فالمحبة الدينية لازمة للأفضلية، فمن كان أفضل كانت محبتنا الدينية له أكثر، فمتى اعتقدنا في واحد منهم أنه أفضل، ثم أحببنا غيره من جهة الدين أكثر كان تناقضًا**،) والنقيضان لا يجتمعان، فلا يتصور عقلاً أن نحب أحدهما من جهة الدين ولأجله، ونحب الآخر من تلك الجهة أكثر منه.

(**نعم إن أحببنا غير الأفضل أكثر من محبة الأفضل لأمر دنيوي كقرابة وإحسان ونحوه، فلا تناقض في ذلك ولا امتناع، فمن اعترف بأن أفضل هذه الأمة بعد نبيها ﷺ أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمٰن، ثم علي، لكنه أحب عليًا أكثر من أبي بكر، مثلاً فإن كانت المحبة المذكورة محبة دينية، فلا معنى لذلك، إذ المحبة الدينية لازمة للأفضلية كما قررنا، وهذا لم يعترف بأفضلية أبي بكر إلا بلسانه، وأما بقلبه فهو مفضل لعلي، لكونه أحبه محبة دينية زائدة على محبة أبي بكر، وهذا لا يجوز**) لمخالفة النصوص، وقد قال عبد الرزاق: أفضل الشيخين بتفضيل علي إياهما على نفسه، ولو لم يفضلهما ما فضلتهما، كفى بي إزراء أن أحب عليًا، ثم أخالف قوله: (**وإن كانت المحبة المذكورة محبة دنيوية، لكونه**

من ذرية علي أو لغير ذلك من المعاني فلا امتناع فيه والله أعلم. انتهى.

وقد روى الطبري في «الرياض» وعزاه للملاء في «سيرته» عن أنس مرفوعًا، إن الله افترض عليكم حب أبي بكر وعمر وعثمٰن وعلي كما افترض الصلاة والزكاة والصوم والحج، فمن أنكر فضلهم فلا تقبل منه الصلاة ولا الزكاة ولا الصوم ولا الحج.

وأخرج الحافظ السلفي في «مشيخته» من حديث أنس مرفوعًا: حب أبي بكر واجب على أمتي.

وأخرج الأنصاري عنه أن رسول الله ﷺ قال: يا أبا بكر، ليت أني لقيت

من ذرية علي، أو لغير ذلك من المعاني، فلا امتناع فيه والله أعلم. انتهى) جواب الولي بن العراقي.

(وقد روى الطبري) الحافظ محب الدين المكي **(في الرياض)** النضرة في فضائل العشرة، **(وعزاه للملاء)** (بفتح الميم وشد اللام) عمر الموصلي، كان يملأ من بئر بجامع الموصل احتسابًا، وكان إمامًا عظيمًا، زاهدًا، ناسكًا، وكان السلطان نور الدين الشهيد يشهد قوله، ويقبل شفاعته لجلالته **(في سيرته عن أنس، مرفوعًا: «إن الله افترض عليكم حب أبي بكر وعمر وعثمٰن وعلي، كما افترض الصلاة والزكاة والصوم والحج»)**، فحبهم فرض عين على كل أحد كما أفاده التشبيه **(فمن أنكر فضلهم فلا تقبل منه الصلاة ولا الزكاة ولا الصوم ولا الحج)** أي لا ثواب له في فعل ذلك، وإن سقط عنه الطلب.

(وأخرج الحافظ) أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم، الأصبهاني، **(السلفي)** (بكسر السين وفتح اللام وبالفاء) نسبة إلى جده أحمد لقبه سلفة، أي غليظ الشفة، كان حافظًا، ناقدًا، متقنًا، دينًا، خيرًا، أوحد زمانه في علوم الحديث، روى عنه الحفاظ، مات سنة ست وسبعين وخمسمائة **(في مشيخته)** التي سمعها من خلائق بعدة مدائن **(من حديث أنس، مرفوعًا: «حب أبي بكر واجب على أمتي»)**، ولابن عدي عن أنس، رفعه: «حب أبي بكر وعمر إيمان، وبغضهما نفاق».

وأخرج أحمد، وصححه الحاكم وغيره عن أبي عبيد الله الجدلي، قال: دخلت على أم سلمة، فقالت: أيسب رسول الله ﷺ فيكم، فقلت: سبحان الله، قالت سمعته يقول من سب عليًا فقد سبني، ومن سبني فقد سب الله.

(وأخرج الأنصاري عنه) أي عن أنس رضي الله عنه **(أن رسول الله ﷺ قال: يا أبا بكر**

إخواني فقال أبو بكر: يا رسول اللّه، نحن إخوانك، قال: لا، أنتم أصحابي، إخواني الذين لم يروني، وصدقوا بي وأحبوني، حتى إني لأحب إلى أحدهم من ولده ووالده، قالوا: يا رسول اللّه، أما نحن إخوانك؟ قال: لا، أنتم أصحابي، ألا تحب يا أبا بكر قومًا أحبوك بحبي إياك؟ قال: فأحبهم ما أحبوك بحبي إياك.

ليت إني لقيت،) وفي رواية: رأيت **(إخواني)** في الحياة الدنيا، ويحتمل تمني لقائهم بعد الموت، قاله عياض، وقال غيره: لعله ﷺ أراد أن ينقل أصحابه من علم اليقين، إلى عين اليقين ويراهم هو ومن معه، **(فقال أبو بكر: يا رسول اللّه نحن إخوانك قال: لا أنتم أصحابي،)** حمل الباجي الأخوّة على الإيمان، ولا شك أن الصحبة أخص، فقال: لم ينف أخوّتهم، بل ذكر مرتبتهم الزائدة بالصحبة واختصاصهم بها، وإنما منع أن يسموا إخوانًا، لأن التسمية والوصف على سبيل المدح يجب أن تكون بأفضل الصفات، وللصحابة بالصحبة درجة لا يلحقهم فيها أحد، فيجب أن يوصفوا بها. انتهى.

وقبله عياض، ثم النووي، وزاد: فهؤلاء أخوة صحابة، والذين لم يأتوا أخوة ليسوا صحابة، وحملها ابن عبد البر على أخوة العلم والقيام بالحق عند قلة القائمين به، المقول فيهم، وهو يخاطب أصحابه للعامل منهم أجر سبعين منكم وغير ذلك مما وصفهم به، ورأى أن هذه الأخوّة أخص من مطلق الصحبة.

قال الأبي: ولا يبعد كل من الحملين **(إخواني الذين لم يروني وصدقوا بي وأحبوني حتى إني لأحب إلى أحدهم من ولده ووالده،)** فإن قيل أن أريد تمني لقائهم وهو حي، فهم حينئذٍ في علم اللّه لا وجود لهم في الخارج، والمعدوم لا يرى، أجيب بأن اللقاء كالرؤية بمعنى العلم، وهو يتعلق بالمعدوم، أو هو لقاء ورؤية تمثيل، تمني أن يمثلوا له كما مثلت له الجنة في عرض الحائط، وإن هذا من رؤية الكون، وزوى الأرض له حتى رأى مشارقها ومغاربها كرامة من اللّه له، وإن كان المراد تمني لقائهم بعد الموت يلزم منه تمنيه، وقد قال: «لا يتمنين أحدكم الموت».

وأجيب بمنع الملزومية وإن سلمت، فالمنع لما قال لضر نزل به، قال الأبي: وهذا كله على أنه تمن حقيقي، وقد لا يكون حقيقيًا، وإنما هو تشريف لقدر أولئك الإخوان، **(قالوا: يا رسول اللّه أما)** (بفتح الهمزة وخفة الميم استفتاح) **(نحن إخوانك،)** كأنهم سألوه بعد سؤال الصديق، وجوابه له بالتعميم زيادة في الاستثبات، ولذا أجابهم بما أجاب به، حيث **(قال: لا أنتم أصحابي ألا)** (بالفتح والتخفيف حرف استفتاح) **(تحب يا أبا بكر قومًا أحبوك بحبي إياك،)** أي بسببه، **(قال: فأحبهم ما أحبوك بحبي إياك)** أمر له بذلك صريحًا بعد حثه عليه وفيه، وفي

فمحبة من أحبه الرسول عليه الصلاة والسلام كآل بيته وأصحابه رضي الله عنهم علامة على محبة الرسول الله ﷺ، كما أن محبته عليه الصلاة والسلام علامة على محبة الله تعالى. وكذلك عداوة من عاداهم وبغض من أبغضهم وسبهم. فمن أحب شيئًا أحب من يحب، وأبغض من يبغض، قال تعالى: ﴿**لا تجد قومًا يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حادَّ الله ورسوله**﴾ [المجادلة/ ٢٢] فحب آل بيته ﷺ وأصحابه وأولاده وأزواجه من الواجبات المتعينات، وبغضهم من الموبقات المهلكات.

ومن محبتهم وجوب توقيرهم، وبرهم والقيام بحقوقهم، والاقتداء بهم بأن

إثبات الأخوة لهؤلاء دليل على علو رتبتهم، وأنهم حازوا فضيلة الآخرية، كما حاز الصحابة فضيلة الأولية، وهم الغرباء المقول فيهم: بدأ الإسلام غريبًا وسيعود غريبًا فطوبى للغرباء، والخلفاء المدعو لهم بقوله: رحم الله خلفائي والقابضون على دينهم عند الفتن، المشار إليهم بقوله: القابض على دينه كالقابض على الجمر، وهم المؤمنون بالغيب، إلى غير ذلك مما لا يعسر على الفطن استخراجه من الأحاديث، (**فمحبة من أحبه الرسول عليه الصلاة والسلام كآل بيته وأصحابه رضي الله عنهم علامة على محبة الرسول ﷺ، كما أن محبته عليه الصلاة والسلام علامة على محبة الله تعالى،**) وتقدم ذلك مبسوطًا؛ (**وكذلك عداوة من عاداهم وبغض من أبغضهم و**) بغض من (**سبهم، فمن أحب شيئًا أحب من يحب**) ذلك الشيء، فالمفعول مقدر، (**وأبغض من يبغض،**) لأن هواه مع حبه.

(**قال تعالى: ﴿لا تجد قومًا يؤمنون بالله واليوم الآخر يوآدون﴾**) [المجادلة: ٢٢] يصادقون (**﴿من حاد الله ورسوله،**) ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم﴾ [المجادلة: ٢٢]، (**فحب آل بيته ﷺ وأصحابه وأولاده، وأزواجه من الواجبات المتعينات**) على كل أحد، (**وبغضهم من الموبقات المهلكات**) وقد قال ﷺ: «حب أبي بكر وعمر من الإيمان، وبغضهما كفر، وحب الأنصار من الإيمان، وبغضهم كفر، وحب العرب من الإيمان، وبغضهم كفر، ومن سب أصحابي فعليه لعنة الله، ومن حفظني فيهم فأنا أحفظه يوم القيامة».

أخرجه ابن عساكر عن جابر، بلفظه: وأبو نعيم والديلمي، عنه بلفظ: «ومن حفظني فيهم، فلا لعنه الله» ولهذا شواهد كثيرة.

(**ومن محبتهم وجوب توقيرهم:**) تعظيمهم وموالاتهم ونصرهم بكل ما يليق بهم قولاً وفعلاً، (**وبرهم**) باحسان طاعتهم وتحري محابهم، وانزال كل منهم منزلته، فقوله: (**والقيام**

يمشي على سنتهم وآدابهم وأخلاقهم، والعمل بأقوالهم مما ليس للعقل فيه مجال، وحسن الثناء عليهم بأن يذكروا بأوصافهم الجميلة على قصد التعظيم. فقد أثنى عليهم الله تعالى في الكتاب المجيد، ومن أثنى الله عليه فهو واجب الثناء، والاستغفار لهم، قالت عائشة: أمروا أن يستغفروا لأصحاب رسول الله ﷺ فسبوهم رواه مسلم وغيره وفائدة المستغفر لهم عائدة عليه.

قال سهل بن عبد الله التستري: لم يؤمن بالرسول ﷺ من لم يوقر أصحابه ولم يعزَّ أوامره.

ومما يجب أيضًا: الإمساك عما شجر بينهم، أي وقع بينهم من الاختلاف، والإضراب عن أخبار المؤرخين وجهلة الرواة، وضلال الشيعة والمبتدعين، القادحة

بحقوقهم والاقتداء بهم، بأن يمشي على سننهم،) أي طريقتهم **(وآدابهم وأخلاقهم والعمل بأقوالهم مما ليس للعقل فيه مجال،)** لأنه في حكم المرفوع إلى النبي ﷺ، فإنهم على هدى أضاءت في مشكاتهم الأنوار النبوية؛ **(وحسن الثناء عليهم بأن يذكروا بأوصافهم الجميلة على قصد التعظيم، فقد أثنى عليهم)** مدحهم الله تعالى **(في الكتاب المجيد)** في غير ما آية، **(ومن أثنى الله عليه، فهو واجب الثناء والاستغفار لهم،)** أي طلب المغفرة لهم من الله بنحو: رضي الله عنهم.

(قالت عائشة: أمروا أن يستغفروا لأصحاب رسول الله ﷺ) بالاستغفار، **(فسبوهم،)** فخالفوا الأمر، فوقعوا في الخبال، **(رواه مسلم وغيره، وفائدة المستغفر لهم عائدة عليه،)** لأنهم مغفور لهم مبشرون بالجنة كلهم، كما مر تقريره.

(قال سهل بن عبد الله التستري:) (بضم الفوقية وإسكان المهملة وفتح الفوقية الثانية)، وحكي ضمها، وبالراء نسبة إلى تستر بلد بالأهواز، أو بخوزستان، صالح، زاهد، عابد، عالم، ورع، صاحب كرامات مر غير مرة، **(لم يؤمن بالرسول ﷺ)** إيمانًا كاملاً، **(من لم يوقر أصحابه)** بتعظيمهم وحبهم **(ولم يعز،)** أي يبجل ويعظم **(أوامره،)** بأن لم يمتثلها واجبة أو مندوبة، **(ومما يجب أيضًا الإمساك،)** أي السكوت، يقال: أمسك عن ذكره إذا سكت، وهو مجاز صار حقيقة فيه **(عما،)** أي عن كل أمر **(شجر بينهم، أي وقع بينهم من الاختلاف،)** مأخوذ من الشجر المختلف، المتداخل أغصانه بعضها في بعض، وفي حديث: «إياكم وما شجر بين أصحابي»، **(والإضراب)** الترك والإعراض **(عن أخبار المؤرخين)** التي نقلوها، عنهم فإنها تورث تنقيص بعضهم **(وجهلة الرواة)** الذين رووا قصصًا باطلة تؤدي لسوء الظن ببعضهم

في أحد منهم، قال ﷺ إذا ذكر أصحابي فأمسكوا، وأن يلتمس لهم فيما نقل من ذلك فيما كان بينهم من الفتن أحسن التأويلات، ويخرج لهم أصوب المخارج، إذ هم أهل ذلك كما هو مشهور في مناقبهم، ومعدود في مآثرهم، مما يطول إيراد بعضه.

وما وقع بينهم من المنازعات والمحاربات فله محامل وتأويلات، فسبهم والطعن فيهم إذا كان مما يخالف الأدلة القطعية كفر، كقذف عائشة رضي الله عنها، وإلا فبدعة وفسق. قال عليه الصلاة والسلام: يا أيها الناس احفظوني في

(وضلال) (بضم الضاد وشد اللام جمع ضال) **(الشيعة)** الذين شايعوا، أي تابعوا عليًا رضي الله عنه، وبالغوا فيه، وقالوا: إن الخلافة له ولأولاده دون غيرهم، وافتروا أخبارًا باطلة، وهو من إضافة الصفة للموصوف، أي الشيعة الضالة، وهي صفة كاشفة معرفة لا مقيدة، فلا يتوهم أن منهم فرقة غير ضالة، أو هي مقيدة للمعطوف والمعطوف عليه، أعني قوله: **(والمبتدعين)** فإن البدعة أقسام، والمراد ابتداع العقائد الفاسدة، كالخوارج وبعض المعتزلة، **(القادحة)** بالقاف صفة إخبار أي الذامة والمنقصة بذكر ما يؤدي إليه **(في أحد منهم)** أي الصحابة. **(قال ﷺ إذا ذكر أصحابي)** بما شجر بينهم من الحروب والمنازعات، **(فأمسكوا)** وجوبًا عن الخوض في ذكرهم بما لا يليق، فإنهم خير الأمة، وهذا صدر حديث تمامه: «وإذا ذكرت النجوم فأمسكوا، وإذا ذكر القدر فأمسكوا»، رواه الطبراني عن ابن مسعود وعن ثوبان، وابن عدي عن ابن عمر وسنده ضعيف، كما قال العراقي، وقال ابن رجب: روي من وجوه في أسانيدها كلها مقال، وقال غيره: إنه حسن لاعتضاده بشواهده، **(وأن يلتمس)** أي يطلب، وأصله إدراك ظاهر البشرة، فعبر به عن مطلق الطلب **(لهم فيما نقل من ذلك فيما كان بينهم من الفتن أحسن التأويلات)** لأنها أمور وقعت باجتهاد منهم، لا لأغراض نفسية ومصالح دنيوية، كما يظن الجهال، فهم مأجورون أصابوا أو أخطأوا، **(ويخرج)** (بضم أوله مجهول) **(لهم أصوب المخارج)** بأن يحمل على أمر يخرجه عن عده عيبًا إلى إلحاقه بالمحاسن، **(إذ هم أهل ذلك)** أي مستحقون لحمل ما صدر منهم على أمور حسنة محمودة، **(كما هو مشهور في مناقبهم ومعدود في مآثرهم مما يطول إيراد بعضه، وما وقع بينهم من المنازعات والمحاربات فله محامل وتأويلات)** وهو أن كلا أداه اجتهاده إلى أن الحق ما فعله فتعين عليه، وإن كان أخطأ كمعاوية مع علي، فإنه مصيب باتفاق أهل الحق، ومعاوية مأجور وإن أخطأ، **(فسبهم والطعن فيهم إذا كان مما يخالف الأدلة القطعية كفر، كقذف عائشة رضي الله عنها)** بما برأها الله منه في القرءان **(وإلا فبدعة وفسق.)** .

قال عياض: ذهب الجمهور إلى أنه يعزر، وعن بعض المالكية يقتل، وخص ذلك بعض

أختاني وأصهاري وأصحابي، لا يطالبنكم اللَّه بمظلمة أحد منهم، فإنها ليست مما يوهب. رواه الخِلَعي.

وقال عليه الصلاة والسلام: اللَّه اللَّه في أصحابي، لا تتخذوهم غرضًا بعدي، فمن أحبهم فقد أحبني، ومن أبغضهم فقد أبغضني، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى اللَّه، ومن آذى اللَّه فيوشك أن يأخذه. رواه المخلص الذهبي.

الشافعية بالخلفاء الأربعة، وقواه السبكي في حق من كفر الشيخين، وكذا من كفر من صرح النبي ﷺ بإيمانه أو تبشيره بالجنة، إذا تواتر الخبر بذلك عنه، لما تضمنه من تكذيبه ﷺ.

(قال عليه الصلاة والسلام: يا أيها الناس احفظوني في أختاني:) جمع ختن (بفتحتين) كل من كان من قبل المرأة كالأب والأخ، وعند العامة ختن الرجل زوج بنته، وكل شيء من قبل الزوج حمو، فالمراد من بينه وبينه علاقة بسبب تزويجه، أو التزوج منه، **(وأصهاري:)** جمع صهر.

قال الجوهري: أهل المرأة عند الخليل، قال: ومن العرب من يجعل الصهر من الأحماء والأختان جميعًا. **(وأصحابي)** تعميم بعد تخصيص لإفادة التعميم في الأمر بالتنصيص. **(لا يطالبنكم اللَّه)** معاشر الناس أجمعين **(بمظلمة)** (بفتح اللام وكسرها) وهو أكثر وأشهر **(أحد منهم،)** أي المذكورين، وهي ما تؤخذ ظلمًا وجورًا، فيطالب به ويشكي ممن أخذه، **(فإنها ليست مما يوهب،)** لأنها حق العباد.

وفي الحديث: «ذنب لا يغفر، وذنب لا يترك، وذنب يغفر، فأما الذي لا يغفر فالشرك باللَّه، وأما الذي يغفر فذنب العبد بينه وبين اللَّه، وأما الذي لا يترك فظلم العباد بعضهم بعضًا»، رواه الطبراني في الكبير والصغير عن سلمان.

وفي الأوسط عن أبي هريرة، كلاهما مرفوعًا، وهذا ونحوه معناه الوعيد الشديد، فلا ينافي قوله تعالى: ﴿ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ [النساء: ٤٨]، وتعسف من قال: إنه في حق الصحابة باب من أبواب الشرك، لأن مبغضهم مبغض للَّه ورسوله، لأن اللَّه فضلهم وأثنى عليهم، وجعلهم وزراء رسوله وأنصار دينه، وبغض من هذه صفته بغض لمن هو معه، وهو بغض لمن أرسله، فلا يوهب، واللَّه لا يغفر أن يشرك به، **(رواه الخلعي)** (بكسر الخاء المعجمة وفتح اللام) أبو الحسن علي بن الحسين الموصلي نسبة إلى بيع الخلع، لأنه كان يبيعها لملوك مصر، وولد بها في محرم سنة خمس وأربعمائة، وكان فقيهًا، شافعيًا، صالحًا، له كرامات وتصانيف وروايات متسعة، ولي قضاء مصر يومًا واحدًا، ثم استعفى واختفى بالقرافة، ومات بمصر في ذي الحجة سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة، وهذا بعض أخرجه الطبراني وابن منده، وأورده في الشفاء

وهذا الحديث ـ كما قال بعضهم ـ خرج مخرج الوصية بأصحابه على طريق التأكيد والترغيب في حبهم، والترهيب عن بغضهم، وفيه إشارة إلى أن حبهم من

عن خالد بن سعيد بن العاصي أن النبي ﷺ لما قدم من حجة الوداع صعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أيها الناس إني راض عن أبي بكر، فاعرفوا له ذلك، أيها الناس إني راض عن عمر وعن عثمان وعن علي وعن طلحة والزبير وسعد وسعيد وعبد الرحمن بن عوف، فاعرفوا ذلك لهم، أيها الناس إن الله قد غفر لأهل بدر والحديبية، أيها الناس احفظوني في أصحابي وأصهاري وأختاني، لا يطلبنكم أحد منهم بمظلمة، فإنها مظلمة لا توهب في القيامة غدًا.

(**وقال عليه الصلاة والسلام: الله الله**) (بالنصب على التحذير بعامل يجب حذفه)، قال الطيبي: أي اتقوا الله، ثم اتقوا الله (**في**) حق (**أصحابي**،) لا تنقصوا من حقهم ولا تسبوهم، أو التقدير أذكركم الله في حق أصحابي وتعظيمهم. انتهى.

وكرره للتأكيد والحث على الكف عن التعرض لهم بمنقص، (**لا تتخذوهم غرضًا**:) (بمعجمتين) هدفًا ترمونهم بقبيح الكلام، كما يرمى الهدف بالسهام (**بعدي**،) أي بعد وفاتي، والظرف متعلق بالفعل، لا صفة غرضًا، والخطاب لمن بعده، (**فمن أحبهم**) وصان أعراضهم (**فقد أحبني**) .

لفظ الترمذي: فبحبي أحبهم، أي فبسبب حبه إياي أو حبي إياهم، أي إنما أحبهم لحبه إياي، أو لحبي إياهم، (**ومن أبغضهم فقد أبغضني**) .

لفظ الترمذي: فببغضي أبغضهم، أي فبسبب بغضه إياي، (**ومن آذاهم**) بما يسوءهم (**فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله**،) وذلك لا يضره، يا عبادي إنكم إن تبلغوا ضري فتضروني، فإنما آذى نفسه، كما قال: (**ومن آذى الله فيوشك أن يأخذه**) يهلكه ويستأصله بعذابه، ويأخذه أخذ عزيز مقتدر، (**رواه المخلص**) (بشد اللام المكسورة) أبو طاهر محمد بن عبد الرحمن (**الذهبي**،) وأبعد المصنف التجعة، فقد رواه الترمذي في المناقب من حديث عبد الله بن مغفل، وفيه عبد الرحمن بن زياد ضعيف في الحفظ، وفي الميزان في الحديث اضطراب، (**وهذا الحديث كما قال بعضهم خرج مخرج الوصية بأصحابه على طريق التأكيد والترغيب في حبهم والترهيب عن بغضهم**،) ووجه الوصية نحو البعدية، وخص الوعيد بها لما اطلع عليه مما سيكون بعده من ظهور البدع وإيذاء بعض أصحابه زعمًا من المؤذي حب بعض آخر منهم، وهذا من باهر آياته، وقد كان حريصًا على حفظهم والشفقة عليهم في حياته.

روى البيهقي عن ابن مسعود، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ، فقال: «ألا لا يبلغني أحد منكم عن أحد من أصحابي شيئًا، فإني أحب أن أخرج إليهم وأنا سليم الصدر»، (**وفيه إشارة**

الإيمان، وبغضهم كفر، لأنه إذا كان بغضهم بغضًا له كان كفرًا بلا نزاع، للحديث السابق: لن يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه.

وهذا يدل على كمال قربهم منه بتنزيلهم منزلة نفسه، حتى كان أذاهم واقع عليه وواصل إليه ﷺ. و«الغرض»: الهدف الذي يرمى فيه.

فهو نهي عن رميهم مؤكدًا ذلك بتحذيرهم الله منه، وما ذاك إلا لشدة الحرمة.

وروي مرفوعًا: من سب أحدًا من أصحابي فاجلدوه. أخرجه تمام في فوائده.

وقال مَلك بن أنس وغيره ـ فيما ذكره القاضي عياض ـ من أبغض الصحابة فليس له في فيء المسلمين حق. قال: ونزع بآية الحشر ﴿**والذين جاؤا من بعدهم**﴾ الآية.

إلى أن حبهم من الإيمان،) لأنه يحب الله ورسوله، وذلك أصل الإيمان، **(وبغضهم كفر، لأنه إذا** كان بغضهم بغضًا له)، أي سببه بغضه له (كان كفرًا بلا نزاع للحديث السابق: لن يؤمن **أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه،)** أما إذا لم يكن سببه ذلك، فلا يكون كفرًا، **(وهذا)** الحديث **(يدل على كمال قربهم منه، بتنزيلهم منزلة نفسه حتى كان أذاهم واقع عليه وواصل إليه،)** بقوله: ومن آذاهم فقد آذاني (ﷺ، **والغرض)** كما قال الجوهري وغيره: **(الهدف الذي يرمى فيه)** بالسهام، وهذا في الحسي، وما هنا معنوي، **(فهو نهي عن رميهم)** بقبيح الكلام، وإسناد أمور قبيحة لهم، **(مؤكدًا ذلك بتحذيرهم الله،)** أي عقوبته **(منه،)** أي من أجل رمي أصحابه، لأن نصب الله على التحذير بعامل واجب الحذف لقيام التكرير مقامه، ولولاه حسن إظهاره، قاله ابن مَلك، وقيل: يجوز إظهاره مع قبحه: **(«وما ذاك إلا لشدة الحرمة،)** لأنه تهديد عظيم مشعر بتناهي المنهي عنه في القبح، **(وروي مرفوعًا: «من سب أحدًا من أصحابي فاجلدوه»،)** تعزيرًا، ولا يقتل خلافًا لبعض المالكية والشافعية.

(أخرجه تمام في فوائده) الحديثية، وأخرجه الطبراني في الثلاثة عن علي مرفوعًا: «من سب الأنبياء قتل، ومن سب أصحابي جلد».

قال في اللسان: رواته كلهم ثقات إلا عبيد الله بن محمد العمري، شيخ الطبراني، فله مناكير، منها هذا الحديث.

(وقال مَلك بن أنس) الإمام، **(وغيره فيما ذكره القاضي عياض)** في الشفاء: **(من أبغض الصحابة)** وسبهم، كما في الشفاء، فسقط من قلم المصنف، **(فليس له في فيء المسلمين حق،)** عقوبة له على بغضه، والفيء ما نيل من الكفار بعدما تضع الحرب أوزارها، ويطلق على

المقصد الثّامن
في طبه ﷺ لذوي الأمراض والعاهات
وتعبيره الرؤيا وإنبائه بالأنباء المغيبات

ما يشمل الغنيمة، ولذا قيل: إنهما كالفقير والمسكين إذا افترقا، اجتمعا وإذا اجتمعا افترقا، فيعاقب المبغض بمنع نصيبه من غنيمة أو فيء.

وقال التلمساني: أراد لملك بذلك أنه قد خرج عن المسلمين، أي لأن الفيء إنما يكون للمسلمين.

(قال) عياض: **(ونزع)** (بنون وزاي منقوطة وعين مهملة)، أي استدل واحتج لملك **(بآية، الحشر: ﴿والذين جاؤوا من بعدهم﴾)** [الحشر: ١٠] ووجه الاستدلال أنه جعل ما أفاء الله على رسوله حقًا للمهاجرين والأنصار، والذين جاؤوا من بعدهم مقيدًا، بقوله: ﴿يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا﴾، فالجملة حال، أي القائلين ذلك، فهو شرط في استحقاقهم الفيء، فمن أبغضهم وسبهم لا حق له فيه، ولله الحمد والمنة، يا ربنا لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك ولعظيم سلطانك، ونسألك إتمام النعمة بالإتمام، وأفضل الصلاة والسلام على محمد خير الأنام.

(المقصد الثامن)

(في طبه ﷺ) (بكسر الطاء اسم مصدر من طبه طبًا بالفتح) إذا داواه، والمراد بيان أنه كان يصف ما يتداوى به من الأمراض البدنية والقلبية **(لذوي الأمراض)** (بفتح الهمزة جمع مرض بالفتح).

قال البيضاوي: هو حقيقة فيما يعرض للبدن، فيخرجه عن الاعتدال الخاص به، ويوجب الخلل في أفعاله، ومجاز في الأعراض النفسانية التي تخل بكمالها، كالجهل وسوء العقيدة، والحسد والضغينة، وحب المعاصي، لأنها مانعة من نيل الفضائل، أو مؤدية إلى زوال الحياة الحقيقية الأبدية، زاد في نسخة: والأعراض: (بفتح الهمزة) ما ينشأ عن المرض من الآلام والأورام، وأكثر النسخ بحذفها، وهو المطابق لما مر في الديباجة، فمراده بالمرض ما يشمل ما نشأ عنه، **(والعاهات،)** أي الآفات: جمع عاهة في تقدير فعله (بفتح العين) **(وتعبيره،)** أي تفسيره **(الرؤيا)** مصدر عبر بالتشديد للمبالغة، وأنكرها الأكثرون وقالوا: المسموع التخفيف، كقوله تعالى: تعبرون، لكن أثبتها الزمخشري اعتمادًا على بيت أنشده المبرد:

رأيت رؤيا ثم عبرتها وكنت للأحلام عبارا

اعلم أنه لا سبيل لأحد إلى الإحاطة بنقطة من بحار معارفه، أو قطرة مما أفاضه الله عليه من سحائب عوارفه، وأنت إذا تأملت ما منحه الله تعالى به من جوامع الكلم، وخصه به من بدائع الحكم، وحسن سيره، وحكم حديثه، وإنبائه بأنباء القرون السالفة والأمم البائدة، والشرائع الدائرة، كقصص الأنبياء مع قومهم، وخبر موسى مع الخضر، ويوسف مع إخوته، وأصحاب الكهف، وذي القرنين، وأشباه ذلك، وبدء الخلق، وأخبار الدار الآخرة، وما في التوراة والإنجيل والزبور وصحف إبرٰهيم وموسى، وإظهار أحوال الأنبياء وأممهم، وأسرار علومهم ومستودعات سيرهم، وإعلامه بمكتوم وإعلامه شرائعهم، ومضمنات كتبهم وغير

وتبعه في القاموس، (**وإنبائه بالأنباء**،) أي إخباره بالأخبار (**المغيبات:**) الأمور التي ستقع قبل وقوعها بإلهام أو وحي، (**اعلم أنه لا سبيل**،) لا طريق (**لأحد**) توصله (**إلى الإحاطة بنقطة من بحار معارفه**،) أي إلى حقيقة شيء من معارفه التي هي كالبحار، لأنه إنما يحيط من الأشياء بالظواهر، ولا يصل عقل إلى حقيقة البواطن وإضافة البحار إلى المعارف من إضافة المشبه به للمشبه، (**أو قطرة مما أفاضه الله عليه من سحائب عوارفه**،) إذ لا طريق إلى شيء من الحقائق التي أوتيها، فالمراد منه، كالمراد مما قبله، (**وأنت إذا تأملت ما منحه الله تعالى به**،) أي أعطاه وضمنه معنى خص، فعداه بالباء (**من جوامع الكلم**،) أي الكلم الجوامع للمعاني الكثيرة في ألفاظ قليلة، كما قال ﷺ: «أوتيت جوامع الكلم»، واختصر لي الكلام اختصارًا، (**وخصه به من بدائع الحكم**) التي لم يسبق بها، (**وحسن سيره:**) جمع سيرة، (**وحكم حديثه وإنبائه بأنباء**) إخباره بأخبار (**القرون السالفة**) الأمم الماضية التي لم يصل علمها إلينا إلا منه ﷺ، وهو بهذا المعنى يخالف المغيبات بتفسيره المتقدم، فهما متغايران (**والأمم البائدة**،) أي الهالكة (**والشرائع الدائرة**،) أي التي نسيت وترك العمل بها، حتى كأنها محيت، بحيث لم يبق لها أثر، (**كقصص الأنبياء مع قومهم، وخبر موسى**) الكليم بن عمران (**مع الخضر**،) المختلف في نبوته، وصحح جمع نبوته (**ويوسف**) نبي الله (**مع إخوته**،) وليسوا بأنبياء على الصحيح، (**وأصحاب الكهف:**) الغار في الجبل، مر لي الإلمام بشيء من قصتهم في المقصد الأول، (**وذي القرنين**) اسمه الصعب، والأصح أنه كان رجلاً صالحًا لا نبيًا، كما قيل، وهو الأكبر، وذو القرنين الأصغر اسمه الإسكندر كافر، والحق أن الذي في القرءان هو الأول، وإليه أشار البخاري بذكره قبل إبرٰهيم ومر بسط ذلك في الأول (**وأشباه ذلك، وبدء الخلق وأخبار الدار الآخرة وما في التوراة:**) كتاب موسى (**والإنجيل:**) كتاب عيسى، (**والزبور:**) كتاب داود، (**وصحف إبرٰهيم**) العشرة، (**و**) صحف (**موسى**) غير التوراة، (**وإظهار أحوال الأنبياء وأممهم، وأسرار علومهم ومستودعات:**)

ذلك مما صدقه فيه العلماء بها، ولم يقدروا على تكذيب ما ذكر منها، بل أذعنوا لذلك فضلاً عما أضافه من العلم ومحاسن الآداب والشيم، والمواعظ والحكم، والتنبيه على طرق الحجج العقليات، والرد على فرق الأمم ببراهين الأدلة الواضحات، إلى فنون العلوم التي اتخذ أهلها كلامه فيها قدوة، وإشاراته حجة، كاللغة والمعاني والبيان والعربية، وقوانين الأحكام الشرعية، والسياسات العقلية،

محفوظات (**سيرهم، وإعلامه بمكتوم شرائعهم ومضمنات كتبهم، وغير ذلك مما صدقه فيه العلماء بها**) من أخبارهم، (**ولم يقدروا على تكذيب ما ذكر منها،**) لحقيتها وثبوتها عندهم، (**بل أذعنوا**) أي انقادوا (**لذلك**) ولم يستعصوا، (**فضلاً:**) زيادة (**عما أضافه من العلم،**) وانتصابه على المصدر.

قال أبو حيان: لم أظفر بنص على أن مثل هذا التركيب من كلام العرب (**ومحاسن الأدب**) رياضة النفس ومحاسن الأخلاق.

قال أبو زيد الأنصاري: الأدب يقع على كل رياضة محمودة يتخرج بها الإنسان في فضيلة من الفضائل، وقال نحوه الأزهري: فالأدب اسم لذلك، والجمع آداب، كسبب وأسباب، (**والشيم**) (بكسر المعجمة وفتح الياء) جمع شيمة، كسدرة وسدر الطبيعة التي خلق عليها الإنسان (**والمواعظ،**) أي أمور الترغيب والترهيب، (**والحكم:**) جمع حكمة، أي جوامع الكلم المحكمة، المرشدة لتكميل النفوس بالملكات الفاضلة، (**والتنبيه على طرق الحجج العقليات،**) أي الإرشاد إلى نصب الأدلة العقلية، وكيفية إلزام الخصم بها، نحو: لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا، قل: يحييها الذي أنشأها أول مرة، أوليس الذي خلق السموات والأرض بقادر على أن يخلق مثلهم، (**والرد على فرق الأمم**) الضالة من عباد الكواكب وغيرهم (**ببراهين الأدلة الواضحات،**) الظاهرات لسهولة ألفاظها، بحيث يفهمها كل من يسمعها، ويحفظها لقلتها، مع دلالتها على معانيها المبهمة الكثيرة، فليس فيها اختصار مخل، ولا عبارة مغلقة (**إلى فنون،**) أي أنواع (**العلوم،**) متعلق بقوله، أو لا إضافة (**التي اتخذ أهلها كلامه فيها قدوة**) (مثلثة القاف)، (و) اتخذوا (**إشاراته حجة**) على ما يستنبطونه منها، (**كاللغة والمعاني والبيان والعربية**) (من عطف الكل على بعض أجزائه أو العام على الخاص)، فإنهم قسموه إلى اثني عشر قسمًا: لغة وصرف واشتقاق ونحو ومعان وبيان وعروض وقافية وخط وقرض الشعر وإنشاء الرسائل والخطب والمحاضرات، ومنه التواريخ.

قال السيوطي: والمراد بالمحاضرات ما تحاضر به صاحبك من نظم أو نثر أو حديث أو نادرة أو مثل سائر، وأما البديع، فجعلوه ذيلاً لا قسمًا برأسه، وقد يطلق علم العربية، ويراد به

ومعارف عوارف الحقائق القلبية، إلى غير ذلك من ضروب العلوم، وفنون المعارف الشاملة لمصالح أمته، كالطب والعبارة والحساب وغير ذلك مما لا يعد ولا يحد... قضيتَ بأن مجال هذا الباب في حقه عليه الصلاة والسلام ممتد، تنقطع دون نفاده الأدلاء، وأن بحر علمه ومعارفه زاخر لا تكدره الدلاء.

وهذا المقصد ـ أعزك الله ـ يشتمل على ثلاثة فصول:

الفصل الأول

في طبه ﷺ لذوي الأمراض والعاهات

اعلم أنه ﷺ كان يعود من مرض أصحابه، حتى لقد عاد غلامًا

النحو فقط، (وقوانين الأحكام الشرعية،) أي قواعدها التي يستخرج منها أحكام جزئيات موضوعاتها (والسياسات العقلية،) أي الآداب والتدبيرات المستفادة من العقل، (ومعارف عوارف الحقائق القلبية) هي عشر مقامات، ينزلها السائرون إلى الله تعالى، سميت حقائق لأن المنازل منازل تحقيق، من جهة أن السائرين فيها، إلى الله عند نزولهم فيها وتحققهم بها يظهر لهم حقيقة كل شيء وسره عند إتمامها، فتظهر لهم الحقائق كما هي عليه في حضرة العلم، بلا تغيير ولا تبديل، وأول هذه المقامات العشرة المكاشفة، ثم المشاهدة، ثم المعاينة، ثم الحياة، ثم القبض، ثم البسط، ثم السكر، ثم الصحو، ثم الاتصال، ثم الانفصال، قاله في لطائف الأعلام في إشارات أهل الإلهام، (إلى غير ذلك من ضروب العلوم،) أي أصنافها، (وفنون المعارف الشاملة لمصالح أمته، كالطب والعبارة) (بكسر العين مصدر عبر الرؤيا مخففًا فسرها) (والحساب، وغير ذلك مما لا يعد ولا يحد،) لعدم إمكان واحد منهما، (قضيت) جواب قوله أولاً، وأنت إذا تأملت، أي حكمت، (بأن مجال) (بجيم)، أي ميدان (هذا الباب،) أي امتداد الفكر (في حقه عليه الصلاة والسلام) ممتد متسع جدًا، (تنقطع دون نفاده) (بدال مهملة)، أي فراغه (الأدلاء:) جمع دليل، وهو ما يفيد المعنى ويحصله، (وأن بحر علمه ومعارفه زاخر) (بزاي وخاء معجمتين)، أي ممتلىء طافح (لا تكدره الدلاء:) جمع دلو، (وهذا المقصد أعزك الله يشتمل على ثلاثة فصول:) الطب والتعبير والإنباء بالمغيبات.

(الفصل الأول)

(في طبه ﷺ لذوي الأمراض والعاهات: اعلم) قبل الشروع في المقصود، (أنه ﷺ كان يعود من مرض أصحابه) العظيم منهم وغيره، والمراد بالأصحاب هنا مطلق الاجتماع ولو كفارًا، لئلا يخرج من عادهم وهم كفار، كأبي طالب وابن أبي المنافق والغلام، فإنه كان حين

كان يخدمه من أهل الكتاب، وعاد عمه وهو مشرك، وعرض عليهما الإسلام، فأسلم الأول وكان يهوديًا، كما روى البخاري وأبو داود من حديث أنس: أن غلامًا من اليهود كان يخدم النبي ﷺ فمرض فعاده النبي ﷺ فقعد عند رأسه، فقال: أسلم، فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال: أطع أبا القسم فأسلم، فخرج النبي ﷺ وهو يقول: الحمد للّٰه الذي أنقذه من النار.

عيادته يهوديًا، كما أفاده بقوله: (**حتى لقد عاد غلامًا كان يخدمه من أهل الكتاب، وعاد عمه**) أبا طالب، (**وهو مشرك، وعرض عليهما الإسلام، فأسلم الأول وكان يهوديًا،**) ولم يسلم الثاني، واللّٰه يهدي من يشاء، (**كما روى البخاري**) في الجنائز والجهاد والطب، (**وأبو داود،**) وكذا النسائي (**من حديث أنس**) بن لملك (**أن غلامًا من اليهود**) .

قال الحافظ: لم أقف في شيء من الطرق الموصولة على تسميته إلا أن ابن بشكوال ذكر أن صاحب العتبية حكى عن زياد شيطون أن اسم هذا الغلام عبد القدوس، وهو غريب ما وجدته عند غيره، ووقع للمصنف في الطب أن اسمه عبدوس، وهو تصحيف، (**كان يخدم النبي ﷺ، فمرض، فعاده النبي ﷺ، فقعد عند رأسه، فقال: أسلم، فنظر إلى أبيه وهو عنده**) لفظ البخاري، وفي رواية أبي داود: عند رأسه أخرجه عن سليمٰن بن حرب شيخ البخاري فيه، وكذا للإسمٰعيلي عن أبي خليفة عن سليمان (**فقال أطع أبا القسم،**) لتحققه صدقه وإن كان يهوديًا، (**فأسلم**) في رواية النسائي عن إسحٰق بن راهويه عن سليمٰن المذكور، فقال: أشهد أن لا إله إلا اللّٰه، وأن محمدًا رسول اللّٰه، (**فخرج النبي ﷺ وهو يقول: الحمد للّٰه الذي أنقذه من النار،**) في رواية أبي داود وأبي خليفة: أنقذه بي من النار، وفي الحديث جواز استخدام المشرك وعيادته، إذ مرض، وفيه حسن العهد، وفيه استخدام الصغير وعرض الإسلام على الصبي، ولولا صحته منه ما عرضه عليه، وفي قوله: أنقذه بي من النار دلالة على صحة إسلامه، وعلى أن الصبي إذ عقل الكفر ومات عليه؛ أنه يعذب. انتهى.

ووجه صحة إسلام الصبي ظاهر من عرضه عليه، كما قال، ولأن الغلام الابن الصغير وإطلاقه على الرجل مجاز، كما في المصباح وغيره، ولا يرده قول القاموس الغلام الطار الشارب، والكهل ضد أو من حين يولد إلى أن يشب لما علم من استعماله المجازات كثيرًا، وتجويز أن المراد بالغلام الصغير لا بقيد كونه صبيًا، وقد يشعر به قوله: أنقذه من النار ممنوع، فالأصل الحقيقة، وقد فهمها منه البخاري، فترجم عليه في الجنائز باب: إذا أسلم الصبي، فمات هل يصلى عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام؟، وترجم في الجهاد باب، كيف يعرض الإسلام على الصبي؟ نعم دلالته على أن الصبي إذا عقل الكفر ومات عليه أنه يعذب، لعله كان قبل أن

وكان ﷺ يدنو من المريض، ويجلس عند رأسه، ويسأله عن حاله ويقول: كيف تجدك؟

وفي حديث جابر عند البخاري ومسلم والترمذي وأبي داود، قال: مرضت فأتاني رسول الله ﷺ يعودني وأبو بكر، وهما ماشيان، فوجداني أغمي علي، فتوضأ النبي ﷺ ثم صب وضوأه علي فأفقت، فإذا النبي ﷺ، وعند أبي داود: فنفخ في وجهي فأفقت. وفيه: أنه ﷺ قال: يا جابر لا أراك ميتًا من وجعك هذا.

وفي حديث أبي موسى عند البخاري مرفوعًا: أطعموا الجائع، وعودوا المرضى، وفكوا العاني.

يعلم ﷺ بأنه لا يعذب، وأنه في الجنة، كما هو الأصح من عشرة أقوال، **(وكان ﷺ يدنو:)** يقرب **(من المريض ويجلس عند رأسه)** تواضعًا وشفقة على خلق الله، **(ويسأله عن حاله، ويقول: كيف تجدك،)** أي كيف تجد نفسك على أي حالة.

(وفي حديث جابر) بن عبد الله الأنصاري **(عند البخاري)** في التفسير والطب والفرائض، **(ومسلم والترمذي وأبي داود، قال: مرضت، فأتاني رسول الله ﷺ يعودني وأبو بكر)** الصديق عام حجة الوداع، **(وهما ماشيان، فوجداني أغمي علي،)** وفي رواية: لا أعقل شيئًا، **(فتوضأ النبي ﷺ)** الوضوء الشرعي، **(ثم صب وضوأه)**، أي الماء الذي توضأ به **(علي، فأفقت)** من ذلك الإغماء، **(فإذا النبي ﷺ)** موجود عندي، وبقية الحديث، فقلت: يا رسول الله كيف أصنع في مالي؟، فلم يجبني بشيء حتى نزلت آية الميراث.

(وعند أبي داود: فنفخ في وجهي فأفقت، وفيه أنه ﷺ قال: يا جابر لا أراك ميتًا من وجعك هذا،) وفيه علم من أعلام النبوة، فإنه مات بالمدينة بعد سنة سبعين من الهجرة، عن أربع وتسعين سنة، وفيه أن وضوء العائد للمريض إذا كان إمامًا في الخير يتبرك به، وإن صبه ماء وضوئه يرجى نفعه، وقيل: كان مرض جابر الحمى المأمور بإبرادها بالماء، وصفة ذلك أن يتوضأ الرجل المرجو خيره وبركته ويصب فضل وضوئه عليه، قاله ابن بطال وغيره؛ وظاهر السياق وقوع الإغماء حال مجيئهما، وقيل: دخولهما عليه، ولا تتوقف مشروعية العيادة على علم المريض بالعائد، لأن وراء ذلك جبر خاطر أهله، وما يرجى من بركة دعاء العائد ووضع يده على المريض، والمسح على جسده والنفث عليه عند التعويذ.

(وفي حديث أبي موسى) عبد الله بن قيس الأشعري، **(عند البخاري)** في الطب، **(مرفوعًا:)** اختصار لقوله: قال رسول الله ﷺ **(أطعموا الجائع، وعودوا المرضى، وفكوا العاني)** (بعين مهملة ونون مكسورة خفيفة، أي خلصوا الأسير بالفداء) وجمع المرضى لكثرة

وعنده من رواية البراء: أمرنا ﷺ بسبع، وذكر منها عيادة المريض.

وعند مسلم: خمس تجب للمسلم على المسلم، فذكرها منها.

قال ابن بطال: يحتمل أن يكون الأمر على الوجوب، يعني الكفاية، كإطعام الجائع وفك الأسير، ويحتمل أن يكون على الندب على التواصل والألفة.

وعند الطبري: يتأكد في حق من ترجى بركته، ويسن في من يراعى حاله، ويباح فيما عدا ذلك.

أنواع المرض واختلافها وأفراد الجائع والعاني، لأن كلاً منهما صفة واحدة وإن كثرت أفرادهما، **(وعنده)** أي البخاري، وكذا عند مسلم **(من رواية البراء)** بن عازب: **(أمرنا)** رسول اللّه (ﷺ **بسبع، وذكر منها عيادة المريض)**، أي زيارته، ولفظه: أمرنا بسبع، ونهانا عن سبع، أمرنا بعيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس ورد السلام وإجابة الداعي وإبرار القسم ونصر المظلوم، ونهانا عن خواتم الذهب وعن الحرير والاستبرق والديباج والميثرة الحمراء والقسي وآنية الفضة والميثرة (بكسر الميم وسكون التحتية وفتح المثلثة بلا همز)، وقال النووي: بالهمز، وهي وطاء كانت النساء تصنعه لأزواجهن في السروج، يكون من الحرير والديباج وغيرهما، والنهي واقع على ما هو من الحرير والقسي (بفتح القاف وكسر السين المهملة المشددة) ثياب تنسب إلى القس بساحل بحر مصر، وفي أبي داود؛ أنها ثياب من الشام، أو من مصر مصبغة فيها أمثال الأترج.

(وعند مسلم) في كتاب الأدب من صحيحه، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ **(خمس تجب للمسلم على المسلم،)** أي تطلب طلبًا مؤكدًا يقرب من الواجب، **(فذكرها منها،)** ولفظه خمس تجب للمسلم على أخيه المسلم: رد السلام وتشميت العاطس وإجابة الدعوة وعيادة المريض واتباع الجنائز، وله وجه آخر حق المسلم على المسلم ست، فذكر الخمسة، وزاد: وإذا استنصحك فانصح له، وليس المراد الحصر، ففي حديث آخر: للمسلم على المسلم ثلاثون حقًا.

(قال ابن بطال: يحتمل أن يكون الأمر) في قوله: وعودوا المرضى محمولاً **(على الوجوب، يعني:)** وجوب **(الكفاية، كإطعام الجائع وفك الأسير،)** المذكورين معه، **(ويحتمل أن يكون)** محمولاً **(على الندب)** حثًا **(على التواصل والألفة)** (بضم الهمزة) الأنس والمحبة والاجتماع، **(وعن الطبري: يتأكد)** فعل العيادة، أو هو بفوقيتين، فلا يقدر فعل **(في حق من ترجى بركته،)** لينال منها المريض، **(ويسن في)** حق **(من يراعي حاله،)** أي المريض، بتعهده فيما يحتاج إليه، كشراء دواء وتهيئة حاجته منه، **(ويباح فيما عدا ذلك،)** المذكور من الحالين،

وهو فرض كفاية عند الحنفية، كما قال أبو الليث في «مقدمته».

واستدل بعموم قوله: «عودوا المرضى» على مشروعية العيادة في كل مرض، لكن استثنى بعضهم: الأرمد، وردَّ: بأنه قد جاء في عيادة الأرمد بخصوصها حديث زيد بن أرقم، قال: عادني رسول الله ﷺ من وجع كان بعيني، رواه أبو داود وصححه الحاكم.

وأما ما أخرجه البيهقي والطبراني مرفوعًا: ثلاثة ليس لهم عيادة، الرمد والدمل والضرس، **فصحح** البيهقي أنه موقوف على يحيى ابن أبي كثير.

ويؤخذ من إطلاقه أيضًا عدم التقييد بزمان يمضي من ابتداء مرضه. وهو قول

وقد تجب، كأن علم به ضررًا يزول بعيادته، وتحرم إن أدت إلى ضر يلحقه، كتضرره بدخوله عليه، أو رؤية محارمه، وتكره إن ترتب على دخوله أمر يكرهه المريض، **(وهو فرض كفاية عند الحنفية، كما قال أبو الليث)** أحمد بن عمر بن محمد بن أحمد بن إسمعيل النسفي، الفقيه، الواعظ، مات سنة ثلاث وخمسين وخمسمائة **(في مقدمته)** المشهورة، **(واستدل بعموم قوله: عودوا المرضى على مشروعية العيادة في كل مرض، لكن استثنى بعضهم الأرمد،)** أي وجع العين، **(ورد بأنه قد جاء في عيادة الأرمد بخصوصها حديث زيد بن أرقم)** بن زيد الأنصاري، الخزرجي، مات سنة ست أو ثمان وستين، **(قال: عادني رسول الله ﷺ من وجع كان بعيني)** (بشد الياء على التثنية)، قاله ابن رسلان، **(رواه أبو داود)** سليمن بن الأشعث، **(وصححه الحاكم)** محمد بن عبد الله النيسابوري.

(وأما ما أخرجه البيهقي) في الشعب، **(والطبراني)** في الأوسط، وابن عدي من حديث مسلمة بن علي الخشني، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي جعفر، عن أبي هريرة، **(مرفوعًا: ثلاثة ليس لهم عيادة،)** أي لا تندب عيادتهم، لا إنها لا تجوز في رواية ثلاث: لا يعاد صاحبهن **(الرمد،)** أي وجع العين، **(والدمل:)** (بضم الدال وفتح الميم مثقلة ومخففة) الخراج الصغير، وإن تعدد، **(والضرس،)** أي الذي به وجع الضرس وغيره من الأسنان، وفي رواية: وصاحب الضرس وصاحب الدمل، **(فصحح البيهقي أنه موقوف على يحيى ابن أبي كثير،)** لأنه أخرجه من طريق هقل، عن الأوزاعي، عن يحيى ابن أبي كثير، وجعله من قوله لم يجاوزوه، قال: أعني البيهقي، وهو الصحيح، فقد قال زيد بن أرقم: رمدت، فعادني النبي ﷺ، فإن ثبت النهي أمكن أن يقال: إنها لكونها من الآلام التي لا ينقطع صاحبها غالبًا بسببها، وقال الحافظ: تصحيحه وقفه لا يوجب الحكم بوضعه، إذ مسلمة، وإن كان ضعيفًا لم يخرج بكذب، فجزم ابن الجوزي بوضعه، وهم، **(ويؤخذ من إطلاقه،)** أي قوله: عودوا المرضى

الجمهور، وجزم الغزالي في «الأحياء»: بأنه لا يعاد إلا بعد ليال ثلاث، واستند إلى حديث أخرجه ابن ماجه عن أنس: كان النبي ﷺ لا يعود مريضًا إلا بعد ثلاث. وهذا حديث ضعيف تفرد به مسلمة بن علي، وهو متروك، قال أبو حاتم هو حديث باطل.

(أيضًا عدم التقييد بزمان يمضي من ابتداء مرضه، وهو قول الجمهور) من العلماء، زاد الحافظ: وإنها لا تتقيد بوقت دون وقت، لكن جرت العادة بها طرفي النهار، **(وجزم الغزالي في الإحياء، بأنه لا يعاد إلا بعد ليال ثلاث، واستند إلى حديث أخرجه ابن ماجه)** في الجنائز من سننه، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات، والبيهقي في الشعب، كلهم من حديث مسلمة بن علي، قال: حدثنا ابن جريج عن حميد الطويل، **(عن أنس: كان النبي ﷺ لا يعود مريضًا إلا بعد ثلاث)** من الأيام تمضي من ابتداء مرضه، قيل: ومثل العيادة تعهده وتفقد أحواله، قال الزركشي: وهذا يعارضه أنه عاد زيد بن أرقم في رمده قبلها. انتهى.

ويمكن أن ذلك أغلب أحواله، فلا معارضة إن صح الخبر، **(و)** لكن **(هذا حديث ضعيف)** جدًا، **(تفرد به مسلمة)** بفتح الميمين **(ابن علي)** بضم العين مصغرًا، وكان يكره تصغير اسمه، وإنما صغر في أيام بني أمية مراغمة من الجهلة، كما في التبصير، وهو الخشني (بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين)، الدمشقي، مات قبل سنة تسعين ومائة، **(وهو متروك،)** أي تركوا الرواية عنه لضعفه، وما روي له إلا ابن ماجه.

(قال أبو حاتم: هو حديث باطل) موضوع، ونقله الذهبي في الميزان وأقره، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، وتعقبوا بأنه ضعيف فقط لا موضوع؛ فإن مسلمة لم يجرح بكذب، كما قاله الحافظ، فلا التفات لمن غر بزخرف القول، فقال: هو موضوع، كما قال الذهبي وغيره، لكنه إذا راج على البيهقي وابن ماجه، فلا ملام على من راج عليه بعدهما، فهذا كلام فارغ لا يتمشى على القواعد، فإن المدار على الإسناد، فإن تفرد به كذاب أو وضاع، فحديثه موضوع، وإن كان ضعيفًا فالحديث ضعيف فقط، ودعوى رواجه غير مسموعة، لأن دأب المحدثين إذا أبرزوا الحديث بسنده، فقد برؤوا من عهدته، على أن مسلمة لم يتفرد به، كما زعم المصنف، فقد أخرجه أبو يعلى في مسنده من حديث عباد بن كثير، عن ثابت عن أنس، قال: كان النبي ﷺ إذا فقد الرجل من إخوانه ثلاثة أيام سأل عنه، فإن كان غائبًا عاله، وإن كان شاهدًا ازاره، وإن كان مريضًا عاده، وعباد ضعيف.

وأخرج الديلمي من حديث أبي عصمة عن عبد الرحمٰن بن الحرث، عن أبيه، عن أنس، رفعه: «المريض لا يعاد حتى يمرض ثلاثة أيام»، وأبو عصمة ضعيف، فقد تابع عباد مسلمة في شيخ شيخه حميد، في روايته عن أنس، وتابعه أيضًا الحرث في روايته عن أنس، فأين التفرد وله

ولا نطيل بإيراد ما ورد في فضل العبادة خوف الملل، ويكفي حديث أبي هريرة، مما حسنه الترمذي مرفوعًا: من عاد مريضًا ناداه مناد من السماء: طبت وطاب ممشاك، وتبوأت من الجنة منزلاً، وهذا لفظ ابن ماجه.

وفي سنن أبي داود عن أنس مرفوعًا: من توضأ فأحسن الوضوء، وعاد أخاه المسلم محتسبًا، بُوعِدَ من جهنم مسيرة سبعين خريفًا.

وفي حديث أبي سعيد عن ابن حبان في صحيحه مرفوعًا: خمس من

شاهد من طريق آخر، رواه الطبراني في الأوسط من طريق نصر بن حماد، وأبو الحرث الوراق عن روح بن جناح، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: لا يعاد المريض إلا بعد ثلاث، ونصر ضعيف.

قال ابن عدي: ومع ذلك، فيكتب حديثه، قال السخاوي: وهذه الطرق يتقوى بعضها ببعض، ولذا أخذ بمضمونها جماعة، فقال النعمان بن أبي عياش الزرقي، أحد التابعين الفضلاء، من أبناء الصحابة، فيما أخرجه في الشعب، وابن أبي الدنيا: عيادة المريض بعد ثلاث.

وقال الأعمش عند البيهقي: كنا نقعد في المجلس، فإذا فقدنا الرجل ثلاثة أيام سألنا عنه، فإن كان مريضًا عدناه، وهذا يشعر باتفاقهم على هذا، وليس في صريح الأحاديث ما يخالفه، وما رواه الطبراني، عن ابن عباس: عيادة المريض أول يوم سنة، فما كان بعد ذلك فتطوع، ورواه البزار بلفظ، وما زاد بعد ذلك فنافلة، فيحتمل أن مزاده أول مرة؛ وقوله سنة يريد سنة النبي ﷺ على الصحيح، (**ولا نطيل بإيراد ما ورد في فضل العبادة خوف الملل، ويكفي حديث أبي هريرة**) عند الترمذي وابن ماجه، (**مما حسنه الترمذي مرفوعًا،**) أي قال: قال ﷺ: (**من عاد مريضًا،**) زاد في رواية الترمذي: أو زار أخًا له في الله، (**ناداه مناد من السماء: طبت وطاب ممشاك وتبوّأت،**) أي سكنت (**من الجنة منزلاً،**) نسب السكنى إليه مبالغة، لأنه جزاء لفعله، (**وهذا لفظ ابن ماجه،**) وكذا هو لفظ الترمذي، لكن بالزيادة بالمذكورة، ورواه ابن حبان بلفظ: أن النبي ﷺ قال: إذا عاد الرجل أخاه، أو زاره، قال الله: طبت وطاب ممشاك، وتبوّأت منزلاً في الجنة.

(**وفي سنن أبي داود عن أنس، مرفوعًا: من توضأ فأحسن الوضوء،**) بفعل سننه وفضائله وتجنب مكروهاته، (**وعاد أخاه المسلم محتسبًا**) أجره على الله، (**بوعد من جهنم مسيرة سبعين خريفًا،**) أي عامًا، ويحتمل أن المراد التكثير.

(**وفي حديث أبي سعيد**) سعد بن ملك الخدري، (**عن ابن حبان في صحيحه،**) برجال

علمهن في يوم كتبه الله من أهل الجنة: من عاد مريضًا، وشهد جنازة وصام يومًا، وراح إلى الجمعة وأعتق رقبة.

وعند أحمد عن كعب مرفوعًا: من عاد مريضًا، خاض في الرحمة، فإذا جلس عنده استنقع فيها. زاد الطبراني: وإذا قام من عنده فلا يزال يخوض فيها حتى يرجع من حيث خرج.

ولم يكن ﷺ يخص يومًا من الأيام بعيادة المريض، ولا وقتًا من الأوقات، وترك العيادة يوم السبت مخالف للسنة، ابتدعه يهودي طبيب لملك قد مرض وألزمه بملازمته، فأراد يوم الجمعة أن يمضي لسبته فمنعه، فخاف على استحلال سبته، ومن سفك دمه، فقال: له إن المريض لا يدخل عليه يوم السبت، فتركه

ثقات، (**مرفوعًا: خمس**) من الخصال (**من علمهن في يوم،**) أي يوم جمعة، (**كتبه الله،**) أي قدر أوامر الملائكة أن تكتب له أنه (**من أهل الجنة**،) وهذا علامة على حسن الخاتمة، وبشرى له بذلك: (**من عاد مريضًا،**) أي زاره في مرضه، ولو أجنبيًا، (**وشهد جنازة،**) أي حضرها وصلى عليها، (**وصام يومًا،**) وفي رواية أبي يعلى: وصام يوم الجمعة، أي تطوعًا، (**وراح إلى الجمعة**) إلى محل صلاتها، (**وأعتق رقبة،**) أي خلصها من الرق لوجه الله، وظاهره أنه لا يكتب له ذلك إلا بفعل الخمس في يوم واحد يكون يوم جمعة، أي جمعة كانت، وعند أحمد عن معاذ مرفوعًا: خمس من فعل واحدة منهن كان ضامنًا على الله، من عاد مريضًا، أو خرج مع جنازة، أو خرج غازيًا، أو دخل على إمامه يريد تعزيزه وتوقيره، أو قعد في بيته وسلم الناس، منه وسلم من الناس.

(**وعند أحمد عن كعب**) بن لملك، (**مرفوعًا**) عن النبي ﷺ: (**من عاد مريضًا خاض في الرحمة**) حال ذهابه لعيادته، (**فإذا جلس عنده استقع فيها،**) أي شملته وعمت جميع أجزائه، (**زاد الطبراني**) في روايته لهذا الحديث: (**وإذا قام من عنده، فلا يزال يخوض فيها حتى يرجع من حيث خرج،**) أي حتى يعود إلى مكانه الذي جاء منه للعيادة، فأفاد الحديث خوضه فيها ذاهبًا وراجعًا، والاستنفاع مدة جلوسه عنده، (**ولم يكن ﷺ يخص يومًا من الأيام بعيادة المريض، ولا وقتًا من الأوقات،**) ولكن جرت العادة بها طرفي النهار، كما مر عن الحافظ، ومن آدابها عدم تطويل الجلوس عنده، فربما شق على المريض أو على أهله، (**وترك العيادة يوم السبت مخالف للسنة ابتدعه يهودي طبيب لملك**) سلطان (**قد مرض، وألزمه بملازمته، فأراد يوم الجمعة أن يمضي لسبته، فمنعه، فخاف على استحلال سبته**) إن جاء، (**ومن سفك دمه**)

الملك، ثم أشيع ذلك، وصار كثير من الناس يعتمده.

ومن الغريب ما نقله ابن الصلاح عن الفراوي: أن العيادة تستحب في الشتاء ليلاً، وفي الصيف نهارًا، ولعل الحكمة في ذلك أن المريض يتضرر بطول الليل في الشتاء، وبطول النهار في الصيف، فيحصل له بالعيادة استرواح.

وينبغي اجتناب التطبب من أعداء الدين، من يهودي ونحوه، فإنه مقطوع بغشه سيما إن كان المريض كبيرًا في دينه أو علمه، خصوصًا إن كان هذا العدو يهوديًا، لأن قاعدة دينهم: أن من نصح مسلمًا فقد خرج عن دينه، وأن من استحل السبت فهو مهدر الدم عندهم، حلال لهم سفك دمه، ولا ريب أن من خاطر بنفسه يخشى عليه أن يدخل في عموم النهي فيمن قتل نفسه بشيء.

وقد كثر الضرر في هذا الزمن بأهل الذمة، فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، والله تعالى يرحم القائل:

إن لم يجيء، **(فقال له: إن المريض لا يدخل عليه يوم السبت فتركه الملك، ثم أشيع ذلك، وصار كثير من الناس يعتمده،)** ويعتقد أنه يضر المريض.

(ومن الغريب ما نقله ابن الصلاح عن الفراوي:) بضم الفاء نسبة إلى فراوة بلدة قرب خوارزم **(أن العيادة تستحب في الشتاء ليلاً، وفي الصيف نهارًا، ولعل الحكمة في ذلك)** إن صح **(أن المريض يتضرر بطول الليل في الشتاء، وبطول النهار في الصيف، فيحصل له بالعيادة استرواح،)** أي راحة في نفسه بالزيادة **(وينبغي اجتناب التطبب من أعداء الدين، من يهودي ونحوه)** نصراني، **(فإنه مقطوع بغشه)** للمسلمين، **(سيما إن كان المريض كبيرًا في دينه أو علمه،)** فإنهم يتقربون بالسعي في فقد المسلمين له، **(خصوصًا إن كان هذا العدو يهوديًا، لأن قاعدة دينهم)** الباطل؛ **(أن من نصح مسلمًا فقد خرج عن دينه،)** وقد حكي أن الإمام المازري مرض، فكان يطبه يهودي، فقال له يومًا: يا سيدي مثلي يطب مثلكم، وأي قربة أجدها أتقرب بها في ديني مثل أن أفقدكم للمسلمين، فشفي وقرأ الطب، فكان يفزع إليه فيه، كما يفزع إليه في الفقه رحمه الله، **(وإن من استحل السبت، فهو مهدر الدم عندهم، حلال لهم سفك دمه،)** والمسلمون يستحلونه، فيعملون فيه ما يرى اليهودي تحريمه، **(ولا ريب أن من خاطر بنفسه يخشى عليه أن يدخل في عموم النهي فيمن قتل نفسه بشيء، وقد كثر الضرر في هذا الزمن بأهل الذمة، فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، والله تعالى يرحم القائل:)**

لعن النصارى واليهود فإنهم بلغوا بمكرهم بنا الآمالا
خرجوا أطباء وحسابًا لكي يتقسموا الأرواح والأموالا

ومما كان يفعله عليه الصلاة والسلام ويأمر به تطييب نفوس المرضى وتقوية قلوبهم، ففي حديث أبي سعيد الخدري، قال ﷺ: «إذا دخلتم على مريض فنفسوا له في أجله، فإن ذلك يطيب نفسه»، مثل أن يقول له: لا بأس عليك، طهور إن شاء الله، ووجهك الآن أحسن، وما أشبه ذلك.

وقد يكون من هذا أن يذكر له الأجور الداخلة عليه في مرضه، وأن المرض كفارة، فربما أصلح ذلك قلبه، وأمن من خوف زلل ونحوه.

وقال بعضهم: في هذا الحديث نوع شريف جدًا من أشرف أنواع العلاج، وهو الإرشاد إلى ما يطيب نفس العليل من الكلام الذي تقوى به الطبيعة، وتنتعش

(لعن النصارى واليهود فإنهم بلغوا بمكرهم بنا الآمالا)
(خرجوا أطباء وحسابًا لكي يتقسموا الأرواح والأموالا)

(ومما كان يفعله عليه الصلاة والسلام ويأمر به تطييب نفوس المرضى، وتقوية قلوبهم)، كما في البخاري عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ كان إذا دخل على مريض يعوده، قال: لا بأس طهور إن شاء الله.

(ففي حديث أبي سعيد الخدري) عند الترمذي وابن ماجه، بإسناد ضعيف، **(قال ﷺ: إذا دخلتم على مريض)** تعودونه، **(فنفسوا له في أجله)** أي وسعوا له وأطمعوه في طول الحياة، أو اذهبوا حزنه فيما يتعلق بأجله، قال الطيبي: في أجله متعلق بنفسوا مضمنًا معنى التطميع، أي طمعوه في طول أجله، واللام للتأكيد والتنفيس التفريج، **(فإن ذلك يطيب نفسه)** فيرتاح، وقد قيل للرشيد وهو عليل: هون عليك وطيب نفسك، فإن الصحة لا تمنع من الفناء، والعلة لا تمنع من البقاء، فارتاح لذلك، ولفظ الحديث عند الترمذي وابن ماجه: فإن ذلك لا يرد شيئًا، وهو يطيب بنفس المريض، **(مثل أن يقول له: لا بأس عليك طهور إن شاء الله)** (بفتح الطاء، أي مطهر من الذنوب)، **(ووجهك الآن حسن، وما أشبه ذلك)** مما يدخل السرور عليه، **(وقد يكون من هذا أن يذكر له الأجور الداخلة عليه في مرضه، وأن المرض كفارة)** للذنوب، **(فربما أصلح ذلك قلبه وأمن من خوف زلل ونحوه)**.

(وقال بعضهم:) هو ابن القيم **(في هذا الحديث نوع شريف جدًا من أشرف أنواع العلاج، وهو الإرشاد إلى ما يطيب نفس العليل من الكلام الذي تقوى به الطبيعة، وتنتعش**

به القوة، وينبعث به الحار الغريزي، ويساعد على دفع العلة أو تخفيفها الذي هو غاية تأثير الطب. وفي تفريج نفس المريض، وتطييب قلبه، وإدخال السرور عليه تأثير عجيب في شفاء علته وخفتها، فإن الأرواح والقوى تقوى بذلك، فتساعد الطبيعة على دفع المؤذي. وقد شاهد الناس كثيرًا من المرضى تنتعش قواهم بعيادة من يحبونه ويعظمونه، ورؤيتهم له، ولطفهم بهم، ومكالمتهم إياهم.

قال في الهدي: وكان ﷺ يسأل المريض عن شكواه، وكيف يجد، وعما يشتهيه، فإن اشتهى شيئًا وعلم أنه لا يضره أمر له به، ويضع يده على جبهته، وربما وضعها بين ثدييه، ويدعو له، ويصف له ما ينفعه في علته، وربما كان يقول

به القوة، وينبعث به الحار الغريزي، ويساعد على دفع العلة، أو تخفيفها، الذي هو غاية تأثير الطب) بالأدوية، **(وفي تفريج نفس المريض وتطييب قلبه وإدخال السرور عليه)** بالكلام **(تأثير عجيب في شفاء علته وخفتها)** (الواو بمعنى)، أو **(فإن الأرواح والقوى تقوى بذلك، فتساعد الطبيعة على دفع المؤذي، وقد شاهد الناس كثيرًا من المرضى تنتعش قواهم بعيادة من يحبونه ويعظمونه، ورؤيتهم له ولطفهم بهم ومكالمتهم إياهم)** ولا يعارض ذلك ندب التنبيه على الوصية، لأنه يقول مع ذلك: الوصية لا تنقص الأجل، بل العامل بالسنة ترجى له البركة في عمره، وربما تكون الوصية بقصد امتثال الشرع سببًا لزيادة العمر، ونحو ذلك **(قال في الهدي)** النبوي لابن القيم: **(وكان ﷺ يسأل المريض عن شكواه وكيف يجد)** نفسه.

روى أحمد والترمذي عن أنس، قال: دخل ﷺ على مريض يعوده وهو في الموت، فسلم عليه، فقال: كيف تجدك، قال: بخير يا رسول الله، أرجو الله وأخاف ذنوبي، فقال ﷺ: لم يجتمعا في قلب رجل عند هذا الموطن إلا أعطاه الله رجاءه وآمنه مما يخاف، **(وعما يشتهيه، فإن اشتهى شيئًا وعلم أنه لا يضره أمر له به، و)** كان **(يضع يده على جبهته،)** ففي حديث سعد بن أبي وقاص: ثم وضع يده على جبهته بعد مسح يده على وجهي وبطني، ثم قال: اللهم اشف سعدًا وأتمم له هجرته، فما زلت أجد برده على كبدي، **(وربما وضعها بين ثدييه ويدعو له)**.

ففي الصحيحين عن عائشة: أنه ﷺ كان إذا أتى مريضًا، أو أتي به إليه، قال: أذهب البأس رب الناس، اشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، **(ويصف له ما ينفعه في علته)** مرضه، وربما توضأ وصب على المريض من وضوئه، كما في حديث جابر المتقدم قريبًا، **(وربما كان يقول للمريض: لا بأس عليك)** هو **(طهور)** (بفتح الطاء، أي مطهر لك من ذنوبك) **(إن**

للمريض: لا بأس عليك، طهور إن شاء الله تعالى، وربما كان يقول: كفارة وطهور.

وقالت عائشة رضي الله عنها: كان ﷺ إذا عاد مريضًا يضع يده على المكان الذي يألم ثم يقول: بسم الله. رواه أبو يعلى بسند صحيح.

وأخرج الترمذي بسند لين من حديث أبي أمامة رفعه من تمام عيادة المريض أن يضع أحدكم يده على جبهته ويسأله كيف هو، وعند ابن السني بلفظ: كيف أصبحت أو كيف أمسيت؟

وإذا علمت هذا، فاعلم أن المرض نوعان: مرض القلوب ومرض الأبدان.

فأما طب القلوب ومعالجتها فخاص بما جاء به الرسول الكريم ﷺ عن ربه

شاء الله تعالى) دعاء لا خبر، **(وربما كان يقول: كفارة وطهور،)** وفيه استحباب مخاطبة العائد للعليل بما يسليه من ألمه، وتذكيره بالكفارة لذنوبه والتطهير لآثامه.

(وقالت عائشة رضي الله عنها: كان ﷺ إذا عاد مريضًا يضع يده على المكان الذي يألم) (بفتح اللام)، أي يتوجع منه، **(ثم يقول: بسم الله)** أداويك، **(رواه أبو يعلى بسند صحيح،)** وفي نسخ بسند حسن، **(وأخرج الترمذي بسند لين،)** أي ضعيف، قال الترمذي: إسناده ليس بذاك، وقال في موضع آخر فيه علي بن زيد ضعيف، **(من حديث أبي أمامة)** صدى بن عجلان، **(رفعه من تمام عيادة المريض،)** أي مكملاتها ومتمماتها **(أن يضع أحدكم)** يعني العائد **(يده على جبهته)** حيث لا عذر، **(ويسأله كيف هو،)** أي كيف حاله، وبقية رواية الترمذي، وتمام تحيتكم بينكم المصافحة.

(وعند ابن السني، بلفظ،) ويقول له: **(كيف أصبحت)** إذا عاده في الصباح، **(أو كيف أمسيت)** إذا عاده في المساء، فإن ذلك ينفس عن المريض، هذا بقية رواية ابن السني.

قال ابن بطال: في وضع اليد على المريض تأنيس له، وتعرف لشدة مرضه ليدعو له بالعافية على حسب ما يبدو له منه، وربما رقاه ومسح على ألمه بما ينتفع به العليل إذا كان العائد صالحًا، وقد يعرف العلاج، فيعرف العلة، فيصف له ما يناسبه.

(وإذا علمت هذا فاعلم أن المرض نوعان، مرض القلوب،) أي فسادها بنحو الحسد وسوء العقيدة، وهو مجاز، **(ومرض الأبدان)** خروجها عن الاعتدال، وهو حقيقي، ولكل منهما طب ودواء يعالج به؛ **(فأما طب القلوب،)** هكذا في أكثر النسخ، وهي المناسبة لقوله الآتي، وأما طب الأجساد، ولأن القصد ذكر الطب لا المرض، **(ومعالجتها)** عطف تفسير.

تعالى، لا سبيل لحصوله إلا من جهته، فإن صلاح القلوب أن تكون عارفة بربها وفاطرها وبأسمائه وصفاته وأفعاله وأحكامه، وأن تكون مؤثرة لرضاه ومحابه متجنبة لمناهيه ومساخطه، ولا صحة لها ولا حياة ألبتة إلا بذلك، ولا سبيل إلى تلقي ذلك إلا من جهة سيدنا محمد ﷺ.

وأما طب الأجساد، فمنه ما جاء في المنقول عنه ﷺ، ومنه ما جاء عن غيره، لأنه ﷺ إنما بعث هاديًا وداعيًا إلى الله وإلى جنته، ومعرفًا بالله، ومبينًا لأمته

وفي نسخة: فأما مرض القلوب، وهي أنسب بما قبلها، لكن القصد ذكر الطب لا المرض إلا أن يقدر مضاف أي فأما طب مرض القلوب أو أن نفس معرفة مرضها لا يكون إلا من جهته كالرياء والشرك الخفي ونحو ذلك، وعلى هذا، فمعالجتها عطف مغاير، **(فخاص بما جاء به الرسول الكريم ﷺ عن ربه تعالى،)** أي مقصور عليه، لا يعلم إلا من جهته، إما نصًا كالأحاديث الواردة فيما يصلح القلوب ويمنعها من الاعتقادات الباطلة والجهالات، وإما استنباطًا، كالأحكام التي استنبطها الأئمة من الأحاديث قياسًا عليها، أو استخراجًا من القواعد التي دلت عليها الأحاديث، **(لا سبيل لحصوله إلا من جهته،)** كالصفة اللازمة لما قبله، وعلله بقوله: **(فإن صلاح القلوب أن تكون)**، أي كونها **(عارفة بربها وفاطرها)**، فاتصافها بذلك عين صلاحها، وخص الرب والفاطر إشارة إلى نعمتي الإيجاد والتدبير، فإنه أنعم عليهم بالإيجاد، ثم بتدبير مصالحهم والقيام بها أبدًا ما بقوا، **(وبأسمائه وصفاته وأفعاله،)** أي أنه متى تعلقت إرادته بشيء كان، **(وأحكامه)** التي شرعها من إيجاب وندب وغيرهما **(و)** صلاح القلوب أيضًا، **(أن تكون مؤثرة لرضاه ومحابه،)** أي أنها تحرص على ذلك وتقدمه على غيره، وإن كان فيه غاية المشقة عليها، **(متجنبة لمناهيه ومساخطه:)** جمع مسخط، كمقعد ضد الرضا، وهو الغضب، وهو ارتكاب ما نهى عنه، فالمراد منهما واحد، أو أنه من عطف المسبب على السبب، **(ولا صحة لها ولا حياة البتة إلا بذلك)** المذكور من كونها عارفة... الخ.

(ولا سبيل إلى تلقي ذلك إلا من جهة سيدنا محمد ﷺ؛) هذا غير قوله أولاً: لا سبيل إلى حصوله، لأنه وجوده نفسه، والثاني قبوله وأخذه عنه، فاختلف السبيلان.

(وأما طب الأجساد، فمنه ما جاء في المنقول عنه ﷺ،) فيجب اعتقاد حقيته، وأنه إن تخلف حصول الشفاء عنه، فذلك لمانع قام بالمريض أو الدواء، **(ومنه ما جاء عن غيره)** ولم يكن كل طب الأجساد منه، **(لأنه ﷺ إنما بعث)** هاديًا، فالتعليل لمقدر فهم من السياق، **(وداعيًا إلى الله وإلى جنته، ومعرفًا بالله)** ما يجب له وما يستحيل عليه وغير ذلك من العقائد، **(ومبينًا لأمته مواقع رضاه)** النافعة لهم، **(وآمرًا لهم بها، و)** مبينًا لهم، **(مواقع سخطه)** الضارة

مواقع رضاه وآمرًا لهم بها، ومواقع سخطه وناهيًا لهم عنها، ومخبرهم أخبار الأنبياء والرسل وأحوالهم مع أممهم، وأخبار تخليق العالم، وأمر المبدأ والمعاد، وكيفية شقاوة النفوس وسعادتها أسباب ذلك.

وأما طب الأجساد فجاء من تكميل شريعته، ومقصودًا لغيره، بحيث أنه إنما يستعمل للحاجة إليه، فإذا قدر الاستغناء عنه كان صرف الهمم إلى علاج القلوب وحفظ صحتها، ودفع أسقامها وحميتها مما يفسدها هو المقصود بإصلاح الجسد، وإصلاح الجسد بدون إصلاح القلب لا ينفع، وفسد البدن مع إصلاح القلب مضرته يسيرة جدًا، وهي مضرة زائلة، تعقبها المنفعة الدائمة التامة.

وإذا علمت هذا، فاعلم أن ضرر الذنوب في القلوب كضرر السموم في الأبدان، على اختلاف درجاتها في الضرر. وهل في الدنيا والآخرة شر وداء إلا

لهم **(وناهيًا لهم عنها،)** بوحي الله وأمره له بذلك، **(ومخبرهم أخبار الأنبياء والرسل، وأحوالهم مع أممهم،)** أي مخبرهم بأحوال الأنبياء مع أممهم، أو بأخبار الأنبياء الذين صدرت منهم الأخبار إلى أممهم، كقول صالح: ﴿هذه ناقة الله لكم آية﴾ [الأعراف/ ٧٣]، **(وأخبار تخليق،)** أي خلق **(العالم،)** كأخباره عن خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام، والأرض بعد ذلك دحاها، والجبال أرساها **(وأمر المبدأ والمعاد)** الرجوع يوم القيامة، **(وكيفية شقاوة النفوس وسعادتها، وأسباب ذلك)** المذكور من شقاوة وسعادة، ولما نشأ من الحصر؛ بأنه إنما بعث هاديًا... الخ سئل هو: فلما تكلم على كثير من أمور الطب، أجاب عنه بقوله: **(وأما طب الأجساد، فجاء من تكميل شريعته،** و) جاء **(مقصودًا لغيره)** لا لذاته، **(بحيث أنه إنما يستعمل للحاجة إليه،)** أي عند الحاجة إليه **(فإذا قدر الاستغناء عنه كأن صرف الهمم إلى علاج القلوب وحفظ صحتها ودفع أسقامها وحميتها)** (بكسر الحاء) منعها **(مما يفسدها هو المقصود بإصلاح الجسد،)** ويجوز كما يفهم من هذا الكلام؛ أنه قسيم لمقدر، أي: فأما طب القلوب وإصلاحها فهو المقصود من شرعه، وأما طب الأجساد... الخ.

وبهذا جزم في الشرح، وجوز الأول في تقريره، **(وإصلاح الجسد بدون إصلاح القلب لا ينفع،)** بل قد يضر، **(وفساد البدن مع إصلاح القلب مضرته يسيرة جدًا،)** لأنه إنما يترتب عليها فوات غرض دنيوي لا يؤثر خللاً في الدين، **(وهي مضرة زائلة)** (مصدر ميمي بمعنى الضرر)، **(تعقبها المنفعة الدائمة التامة)** بالخلود في جنات النعيم؛ **(وإذا علمت هذا، فاعلم أن ضرر الذنوب في القلوب، كضرر السموم في الأبدان على اختلاف درجاتها،)** أي أنواعها

وسببه الذنوب والمعاصي، فللمعاصي من الآثار القبيحة المذمومة والمضرة بالقلب والبدن في الدنيا والآخرة ما لا يعلمه إلا اللّٰه.

فمنها: حرمان العلم، فإن العلم نور يقذفه اللّٰه في القلب، والمعصية تطفىء ذلك النور، وللإمام الشافعي رضي اللّٰه تعالىٰ عنه:

شكوت إلى وكيع سوء حفظي فأرشدني إلى ترك المعاصي
وقال اعلم بأن العلم نور ونور اللّٰه لا يؤتاه عاصي

ومنها: حرمان الرزق، ففي المسند: وإن العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه.

(**في الضرر، وهل في الدنيا والآخر شر وداء:**) (بالفتح والمد) مرض، (**إلا وسببه الذنوب والمعاصي،**) بمعنى الذنوب، فحسن العطف اختلاف اللفظ، (**فللمعاصي من الآثار القبيحة المذمومة والمضرة**) الضرر (**بالقلب والبدن في الدنيا والآخرة ما لا يعلمه إلا اللّٰه.**)

(**فمنها حرمان العلم،**) أي أن المعاصي سبب في حصول ذلك وقيامه بالعبد، (**فإن العلم نور يقذفه اللّٰه في القلب،**) وفائدته امتثال الأوامر واجتناب النواهي، (**والمعصية تطفىء ذلك النور،**) فيكون إما سببًا لحرمانه، بحيث لا يدرك شيئًا منه، وإما سببًا لعدم ترتب فائدته عليه، بل قد يكون علمه الذي حصله ضررًا عليه في الدارين، (**وللإمام الشافعي رضي اللّٰه تعالى عنه:**

شكوت إلى وكيع سوء حفظي فأرشدني إلى ترك المعاصي)
(وقال اعلم بأن العلم نور ونور اللّٰه لا يؤتاه عاصي)

وذكر ابن القيم: لما جلس الشافعي بين يدي مٰلك وقرأ عليه، أعجبه ما رأى من وقور فطنته وتوقد ذكائه وكمال فهمه، فقال: إني أرى اللّٰه قد ألقى على قلبك نورًا، فلا تظلمه بالمعصية، (**ومنها: حرمان الرزق**) الحلال، أو البركة فيه، (**ففي المسند**) لأحمد، والظاهر أن المراد الحديث المسند، أي المرفوع لقول مغلطاي: إذا كان الحديث في أحد الستة لا يجوز لحديثي نقله من غيرها. انتهى.

وهذا الحديث أخرجه النسائي وابن ماجه وأحمد وأبو يعلى وابن منيع والطبراني والضياء في المختارة والعسكري عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قال: «إن الدعاء يرد القضاء، وان البر يزيد في العمر، (**وإن العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه**)» ثم قرأ رسول اللّٰه ﷺ: ﴿إنا بلوناهم كما بلونا أصحاب الجنة إذ أقسموا ليصرمنها مصبحين ولا يستثنون﴾ [القلم: ١٧، ١٨].

ويروى عن ابن مسعود، رفعه: إن الرجل ليذنب الذنب، فيحرم به الشيء من الرزق، وقد كان هبيء، وانه ليذنب فينسى به الباب من العلم قد كان علمه، وانه ليذنب، فيمنع به قيام الليل وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة، ويعارضها ما أخرجه الطبراني عن أبي سعيد، رفعه: «ان

ومنها: وحشة يجدها العاصي في قلبه، بينه وبين الله تعالى، لا يوازيها ولا يقارنها لذة أصلا.

ومنها: تعسير أموره عليه، فلا يتوجه لأمر إلا يجده مغلقًا دونه، أو متعسرًا عليه.

ومنها: ظلمة يجدها في قلبه حقيقة يحس بها، كما يحس بظلمة الليل البهيم إذا ادلهم، وكلما قويت الظلمة ازدادت حيرته حتى يقع في البدع والضلالات والأمور المهلكة وهو لا يشعر، وتقوى هذه الظلمة حتى تعلو الوجه وتصير سوادًا فيه، يراه كل أحد.

الرزق لا تنقصه المعصية، ولا تزيده الحسنة، وترك الدعاء معصية».

وعند العسكري بسند ضعيف، عن ابن مسعود، رفعه: «ليس أحد بأكسب من أحد قد، كتب الله النصيب والأجل، وقد قسم المعيشة والعمل، والرزق مقسوم وهو آت على ابن آدم على أي سيرة سارها، ليس تقوى تقي بزائده، ولا فجور فاجر يناقصه،وبينه وبين ستر وهو في طلبه».

وعند ابن أبي الدنيا وغيره مرفوعًا: «إن الرزق ليطلب العبد، كما يطلبه أجله»، وفي ذا المعنى أحاديث، ويمكن الجمع بينها كما أشرت إليه؛ بأن الذي يحرمه الرزق الحلال أو البركة فيه أو صرفه في وجوه الخير ونحو ذلك، فلا معارضة.

وأسلفت في مراتب الوحي شيئًا من ذلك، **(ومنها: وحشه يجدها العاصي في قلبه بينه وبين الله تعالى لا يوازيها،)** أي يقابلها، يقال: وازاه موازاة، أي حاذاه، **(ولا يقارنها)** (بالنون)، أي لا يجتمع معها **(لذة أصلاً،)** بالعبادات وإن فعلها.

قال وهيب ابن الورد لمن سأله: أيجد طعم العبادة من عصى الله سبحانه؟، قال: لا، ولا من هم بالمعصية.

(ومنها: تعسير أموره عليه، فلا يتوجه لأمر إلا يجده مغلقًا دونه،) بحيث لا يصل إليه بوجه، **(أو متعسرًا عليه،)** بحيث يناله تعب في الوصول إليه.

(ومنها: ظلمة يجدها في قلبه حقيقة، يحس بها كما يحس بظلمة الليل البهيم) الأسود **(إذا ادلهم،)** أي اشتد سواده وكثفت ظلمته، **(وكلما قويت الظلمة ازدادت حيرته حتى يقع في البدع:)** الأمور القبيحة المخالفة للشرع، وإن أطلقت البدع على غير القبيح، فليس المراد هنا كما هو بين، **(والضلالات والأمور المهلكة، وهو لا يشعر، وتقوى هذه الظلمة حتى تعلو الوجه وتصير سوادًا فيه يراه كل أحد)** بحاسة البصر.

ومنها: أنه يوهن القلب والبدن.

ومنها: حرمات الطاعة، وتقصير العمر، ومحق البركة، ولا يمتنع زيادة العمر بأسباب، كما ينقص بأسباب، وقيل: تأثير المعاصي في محق العمر إنما هو بأن حقيقة الحياة هي حياة القلب، فليس عمر المرء إلا أوقات حياته بالله، فتلك ساعات عمره، فالبر والتقوى والطاعات تزيد في هذه الأوقات التي هي حقيقة عمره، ولا عمر له سواها. وبالجملة: فالعبد إذا أعرض عن الله، واشتغل بالمعاصي ضاعت عليه أيام حياته الحقيقة. ومنها: أن المعصية تورث الذل. ومنها: أنها تفسد العقل، فإن للعقل نورًا، والمعصية تطفىء نور العقل.

ومنها: أنها تزيل النعم وتحل النقم، فما زالت عن العبد نعمة إلا بذنب، ولا حلت به نقمة إلا بذنب ﴿**وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن**

(**ومنها: انه يوهن القلب والبدن:**) يضعفهما.

(**ومنها حرمات الطاعة وتقصير العمر ومحق البركة،**) وأجاب عن سؤال: هو أن الأجل مكتوب، فكيف يتأتى نقصه أو زيادته، بقوله: (**ولا يمتنع زيادة، العمر بأسباب، كما ينقص بأسباب**) باعتبار ما في صحف الملائكة، أما باعتبار علم الله، فلا يزيد ولا ينقص.

(**وقيل: تأثير المعاصي في محق العمر، إنما هو بأن،**) أي بسبب أن (**حقيقة الحياة هي حياة القلب، فليس عمر المرء إلا أوقات حياته بالله، فتلك ساعات عمره**) النافعة له، (**فالبر والتقوى والطاعات تزيد في هذه الأوقات التي هي حقيقة عمره، ولا عمر له سواها؛ وبالجملة، فالعبد إذا أعرض عن الله واشتغل بالمعاصي ضاعت عليه أيام حياته الحقيقية،**) التي تحصل له نفع الدارين.

(**ومنها: أن المعصية تورث الذل،**) أي كونه يصير ذليلاً محتقرًا بين الناس، وان لم يطلعوا على ما فعله (**ومنها: أنها تفسد العقل،**) فيرى الصواب خطأ، والخطأ صوابًا، (**فإن للعقل نورًا، والمعصية تطفىء نور العقل،**) فيصير كالمجنون.

(**ومنها: انها تزيل النعم،**) كما اشتهر، ومعناه صحيح، ولم أقف عليه.

قال السخاوي: (**وتحل النقم**) (بضم التاء وكسر الحاء من أحله)، كذا أنزله به، (**فما زالت عن العبد نعمة إلا بذنب، ولا حلت به نقمة إلا بذنب،**) كما قال تعالى: (﴿**وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم**﴾) [الشورى: ٣٠]، بسبب المعاصي، والفاء، لأن ما شرطية أو مضمنة معناه، ولم يذكرها نافع وابن عامر استغناء بما في الباء من معنى السببية، (**ويعفو عن**

كثير﴾ [الشورى/٣٠] ولقد أحسن القائل:

إذا كنت في نعمة فارعها   فإن الذنوب تزيل النعم
وحطها بطاعة رب العباد   فرب العباد سريع النقم

ومن عقوباتها أنها تستجلب مواد هلاك العبد في دنياه وآخرته، فإن الذنوب

كثير) من الذنوب، فلا يعاقب عليها، والآية مخصوصة بالمجرمين، فإن أصاب غيرهم، فلأسباب أخر، منها: تعريضه للأجر العظيم بالصبر عليه، قاله البيضاوي: **(ولقد أحسن القائل:)** هو أبو الحسن الكندي القاضي فيما أسنده عنه البيهقي:

(إذا كنت في نعمة فارعها   فإن الذنوب تزيل النعم)

وفي رواية فإن المعاصي بدل الذنوب.

(وحطها بطاعة رب العباد   فرب العباد سريع النقم)

حطها بحاء وطاء مهملتين، أي احفظها، وبقية القصيدة:

وإياك والظلم مهما استطعت   فظلم العباد شديد الوخم
وسافر بقلبك بين الورى   لتبصر آثار من قد ظلم
فتلك مساكنهم بعدهم   شهود عليهم ولا تتهم
وما كان شيء عليهم أضر   من الظلم وهو الذي قد قصم
فكم تركوا من جنان ومن   قصور وأخرى عليهم أطم
صلوا بالجحيم وفات النعيم   وكان الذي نابهم كالحلم

وقد يشهد لصدر الأبيات قوله ﷺ: «ما عظمت نعمة الله على عبد إلا عظمت مؤنة الناس عليه، فمن لم يحتمل تلك المؤنة فقد عرض تلك النعمة للزوال»، رواه البيهقي وأبو يعلى والعسكري عن معاذ، وللطبراني والبيهقي عن ابن عمر، رفعه: إن لله أقوامًا اختصهم بالنعم لمنافع يقرهم فيها ما بذلوها، فإذا منعوها نزعها منهم، فحولها إلى غيرهم»، وللبيهقي عن أبي هريرة، رفعه: «ما من عبد لله عليه نعمه أسبغها عليه إلا جعل إليه شيئاً من حوائج الناس، فإن تبرم بهم فقد عرض تلك النعمة للزوال»، قال السخاوي: وبعضها يؤكد بعضًا.

وعن الفضيل بن عياض: «أما علمتم أن حاجة الناس إليكم نعمة من الله عليكم، فاحذروا أن تملوا النعم فتصير نقمًا»، أخرجه البيهقي.

(ومن عقوباتها أنها تستجلب مواد هلاك العبد في دنياه وآخرته،) أي أسباب هلاكه، ومادة الشيء ما يكون الشيء حاصلاً معه بالقوة فيتسبب حصوله عنها كالآلة التي تركب منها السرير مثلا **(فإن الذنوب هي أمراض متى استحكمت قتلت، ولا بد كما أن البدن لا يكون**

هي أمراض متى استحكمت قتلت ولا بد، كما أن البدن لا يكون صحيحًا إلا بغذاء يحفظ قوته، واستفراغ يستفرغ المواد الفاسدة والأخلاط الرديئة التي متى غلبت عليه أفسدته، وحمية يمتنع بها من تناول ما يؤذيه ويخشى ضرره فكذلك القلب، لا تتم حياته إلا بغذاء من الإيمان والأعمال الصالحة يحفظ قوته، واستفراغ بالتوبة النصوح يستفرغ المواد الفاسدة والأخلاط الرديئة، وحمية توجب له حفظ الصحة، وتجنب ما يضادها، وهي عبارة عن ترك استعمال ما يضاد الصحة، والتقوى اسم متناول لهذه الأمور الثلاثة، فما فات منها فات من التقوى بقدره.

وإذا تبين هذا فالذنوب مضادة لهذه الأمور الثلاثة، فإنها تستجلب المواد المؤذية، وتوجب التخليط المضاد للحمية، وتمنع الاستفراغ بالتوبة النصوح. فانظر إلى بدن عليل قد تراكمت عليه الأخلاط ومواد المرض، وهو لا يستفرغها ولا يحتمي لها، كيف تكون صحته وبقاؤه ولقد أحسن القائل:

صحيحًا إلا بغذاء) (بمعجمتين ممدود) **(يحفظ قوته، واستفراغ:)** أي علاج **(يستفرغ،)** يخرج **(المواد الفاسدة والاخلاط الرديئة التي متى غلبت عليه أفسدته،)** فتؤدي إلى الأمراض أو الهلاك عادة، **(وحمية يمتنع بها من تناول ما يؤذيه، ويخشى ضرره)** من مرض أو هلاك، **(فكذلك القلب لا تتم حياته إلا بغذاء من الإيمان،)** من بيانية أو تبعيضية، أي: أشياء هي الإيمان **(والأعمال الصالحة،)** أو بأمور هي بعض مكملات الإيمان، والأعمال الصالحة **(تحفظ قوته،)** وإطلاق الغذاء على ذلك مجاز، لأنه لغة ما يتغذى به من الطعام والشراب، **(واستفراغ بالتوبة النصوح)** لغة من النصح، وهو صفة التائب، فإنه ينصح نفسه بالتوبة، وصفت به على الإسناد المجازي مبالغة في النصح، أو من النصاحة، وهي الخياطة، كأنها تنصح ما خرق الذنب.

قاله البيضاوي: **(يستفرغ المواد الفاسدة والاخلاط الرديئة، وحمية)** عن المعاصي **(توجب له حفظ الصحة وتجنب ما يضادها، وهي عبارة عن ترك استعمال ما يضاد الصحة والتقوى، اسم متناول لهذه الأمور الثلاثة:)** الغذاء والاستفراغ والحمية، **(فما فات منها فات من التقوى بقدره،)** فتكون ناقصة؛ **(وإذا تبين هذا، فالذنوب مضادة لهذه الأمور الثلاثة، فإنها تستجلب المواد المؤذية وتوجب التخليط المضاد،)** المخالف **(للحمية، وتمنع الاستفراغ بالتوبة النصوح، فانظر إلى بدن عليل قد تراكمت عليه الاخلاط ومواد المرض، وهو لا يستفرغها ولا يحتمي لها؛)** مراده تقريب المعقول بالمحسوس، أي تأمل بدن عليل موصوف بما ذكر، **(كيف تكون صحته وبقاؤه)** استفهام توبيخي بمعنى النفي، أي لا تكون له صحة ولا بقاء،

جسمك بالحمية حصنته مخافة من ألم طاري
وكان أولى بك أن تحتمي عن المعاصي خشية النار

فمن حفظ القوة بامتثال الأوامر، واستعمل الحمية باجتناب النواهي، واستفرغ التخليط بالتوبة النصوح، لم يدع للخير مطلبًا، ولا للشر مهربًا، وفي حديث أنس: ألا أدلكم على دائكم ودوائكم، ألا إن داءكم الذنوب، ودواؤكم الاستغفار.

فقد ظهر لك أن طب القلوب ومعالجتها لا سبيل إلى معرفته إلا من جهة الرسول ﷺ بواسطة الوحي.

والقلب العليل شبيه بالبدن العليل، فإذا تراكمت عليه الخطايا، بحيث اشتدت غفلته وإعراضه عن اللّٰه، وما تدارك ما يوقظه من تلك الغفلة، بل تمادى على ضلاله، كيف يرجى قربه من اللّٰه والدراجه في الصالحين، لا يكون ذلك إلا أن يحفه اللّٰه بالرحمة، فيوفقه إلى عمل صالح يكون سببًا لنجاته، (**ولقد أحسن القائل:**)

(**جسمك بالحمية حصنته مخافة من ألم طاري**)
(**وكان أولى بك أن تحتمي عن المعاصي خشية النار**)

(فمن حفظ **القوة بامتثال الأوامر، واستعمل الحمية باجتناب النواهي، واستفرغ التخليط بالتوبة النصوح، لم يدع للخير مطلبًا،**) أي لم يترك شيئاً من الأسباب التي تسوق إلى الرحمة والقرب من اللّٰه، (**ولا للشر مهربًا،**) بزنة جعفر: موضع يذهب إليه الفأر خوفًا، أي لم يترك سببًا من الأسباب التي تدفع الشر عنه، وتبعده عن النار وعذابها؛ بل إذا اتقى هرب الشر عنه كما يفر الخائف من عدو يريد البطش به.

(**وفي حديث أنس**) قال: قال رسول اللّٰه ﷺ (**ألا أدلكم على دائكم**) (بفتح الدال ممدود)، أي مرضكم (**ودوائكم:**) شفائكم من المرض (بفتح الدال والمد)، وحكى الجوهري وغيره(كسر الدال لغة)، وهي شاذة، قاله عياض: (**ألا إن داءكم الذنوب،**) لأنها سبب إلى دخول النار، وذلك أعظم من كل الأمراض، وفي التنزيل: ولعذاب الآخرة أشق، (**ودواؤكم الاستغفار،**) أي التوبة والإقلاع عن الذنوب، والندم والعزم على أن لا يعود: وهذا الحديث رواه البيهقي عن أنس مرفوعًا.

قال المنذري: وقد روي عن قتادة من قوله، وهو أشبه بالصواب، (**فقد ظهر لك**) مما ذكر (**أن طب القلوب ومعالجتها لا سبيل:**) طريق (**إلى معرفته إلا من جهة الرسول ﷺ، بواسطة الوحي**) بملك أو غيره.

وأما طب الأجساد فغالبه يرجع إلى التجربة. ثم هو نوعان:

نوع لا يحتاج إلى فكر ونظر، بل فطر اللّٰه على معرفته الحيوانات، مثل ما يدفع الجوع والعطش والبرد والتعب، وهذا لا يحتاج فيه إلى معالجته طبيب.

ونوع يحتاج إلى النظر والفكر، كدفع ما يحدث في البدن مما يخرجه عن الاعتدال، وهو إما حرارة وإما برودة، وكل منهما، إما إلى رطوبة أو يبوسة، أو إلى ما يتركب منهما، وغالب ما يقاوم الواحد منها بضده، والدفع قد يقع من خارج البدن، وقد يقع من داخله وهو أعسرهما، والطريق إلى معرفته بتحقيق السبب والعلامة.

فالطبيب الحاذق هو الذي يسعى في تفريق ما يضر بالبدن جمعه، أو عكسه، وفي تنقيص ما يضر بالبدن زيادته أو عكسه، ومدار ذلك على ثلاثة أشياء:

حفظ الصحة.

والاحتماء عن المؤذي.

(**وأما طب الأجساد، فغالبه يرجع إلى التجربة، ثم هو نوعان: نوع لا يحتاج إلى فكر ونظر، بل فطر اللّٰه على معرفته الحيوانات،**) عاقلة وغيرها، (**مثل ما يدفع الجوع والعطش والبرد والتعب، وهذا لا يحتاج فيه إلى معالجة طبيب**) لمعرفة الحيوانات كلها له، (**ونوع يحتاج إلى النظر والفكر، كدفع ما يحدث في البدن مما يخرجه عن الاعتدال، وهو إما حرارة وإما برودة، وكل منهما إما**) مائل (**إلى رطوبة أو يبوسة، أو إلى ما يتركب منهما، وغالب ما يقاوم:**) يقابل ويعالج (**الواحد منها بضده،**) وقد يعالج بموافقة لخاصية فيه على زعم الحكماء، (**والدفع قد يقع من خارج البدن،**) كالأدهان والاستحمام بالأدوية، (**وقد يقع من داخله، وهو أعسرهما، والطريق إلى معرفته بتحقيق،**) أي معرفة (**السبب**) الذي حدث منه المرض، (**والعلامة**) التي يستدل بها على معرفته، وفي نظم ابن سينا:

فإن أصل الطب أن تدري المرض والسبب الحادث منه والعرض

(**فالطبيب الحاذق،**) الماهر في علم الطب، (**هو الذي يسعى في تفريق ما يضر**) (بضم الياء من أضر رباعيًا)، ولذا عداه بالباء في قوله: (**بالبدن**) ويتعدى بنفسه ثلاثيًا، نحو: لن يضروكم إلا أذى (**جمعه**) فاعل يضر (بفتح فسكون) (**أو عكسه**)، أي جمع ما يضر بالبدن تفريقه، (**وفي تنقيص ما يضر بالبدن زيادته أو عكسه،**) أي زيادة ما يضر بالبدن نقصه، (**ومدار ذلك على ثلاثة أشياء حفظ الصحة والاحتماء عن المؤذي واستفراغ المادة الفاسدة،**)

واستفراغ المادة الفاسدة.

وقد أشير إلى الثلاثة في القرءان:

فالأول: قوله تعالىٰ: ﴿فمن كان منكم مريضًا أو على سفر فعدة من أيام أخر﴾ [البقرة/١٨٤] وذلك أن السفر مظنة النصب، وهو من مغيرات الصحة، فإذا وقع فيه الصيام ازداد فأبيح الفطر، وكذلك القول في المرض.

والثاني: وهو الحمية، من قوله تعالىٰ: ﴿ولا تقتلوا أنفسكم﴾ [النساء/٢٩] فإنه استنبط منه جواز التيمم عند خوف استعمال الماء البارد، وقال تعالىٰ في آية الوضوء ﴿وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدًا طيبًا﴾ [المائدة/٦] فأباح للمريض العدول عن الماء الى التراب حمية له أن يصيب جسده ما يؤذيه، وهو تنبيه على الحمية عن كل مؤذٍ له من داخل أو خارج.

والثالث: من قوله تعالى: ﴿أو به أذى من رأسه ففدية﴾ [البقرة/١٩٦] فإنه

بإخراج الدم والإسهال والقيء، (**وقد أشير إلى الثلاثة في القرآن، فالأول قوله تعالى: ﴿فمن كان منكم مريضًا أو على سفر﴾**) [البقرة: ١٨٤]، أي مسافر (فعدة)، أي فعليه عدد (**من أيام أخر**) يصومها بدله، (**وذلك ان السفر مظنة النصب،**) بفتحتين التعب، (**وهو من مغيرات الصحة، فإذا وقع فيه الصيام ازداد، فأبيح الفطر، وكذلك القول في المرض،**) ففي هذا الإشارة إلى حفظ الصحة، (**والثاني، وهو الحمية من قوله تعالى: ﴿ولا تقتلوا أنفسكم﴾**) [النساء: ٢٩]، **فإنه استنبط منه جواز التيمم عند خوف استعمال الماء البارد،**) واحتج بذلك عمرو بن العاصي، وأقره النبي ﷺ، كما رواه أبو داود وغيره.

(**وقال تعالى في آية الوضوء: ﴿وان كنتم مرضى﴾**) [المائدة: ٦]، مرضًا يضره الماء (**﴿أو على سفر﴾،**) أي مسافرين وأنتم جنب، أو محدثون، (**﴿أو جاء أحد منكم من الغائط﴾،**) المكان المعد لقضاء الحاجة، أي أحدث، (**﴿أو لامستم النساء﴾،**) وفي قراءة بلا ألف، وكلاهما بمعنى من اللمس، وهو الجس باليد، قاله ابن عمر، وقال ابن عباس: هو الجماع، (**﴿فلم تجدوا ماء﴾،**) تطهرون به بعد الطلب والتفتيش، وهو عائد لما عدا المرضى (**﴿فتيمموا:**) اقصدوا (**صعيدًا طيبًا﴾،**) طاهرًا، (**فأباح للمريض العدول عن الماء إلى التراب حمية له أن يصيب جسده ما يؤذيه، وهو تنبيه على الحمية عن كل مؤذ له من داخل أو خارج،**) فهو أصل الحمية؛ (**والثالث**) مأخوذ (**من قوله تعالى:**) ﴿ولا تحلقوا رؤوسكم حتى

أشير بذلك إلى جواز حلق الرأس الذي منع منه المحرم، لاستفراغ الأذى الحاصل من البخار المحتقن في الرأس تحت الشعر، لأنه إذا حلق رأسه تفتحت المسام فخرجت تلك الأبخرة منها. فهذا الاستفراغ يقاس عليه كل استفراغ يؤذي انحباسه.

فقد أرشد اللّه تعالى عباده إلى أصول الطب الثلاثة ومجامع قواعده.

وفي الصحيحين من حديث عطاء عن أبي هريرة قال: رسول اللّه ﷺ: «ما أنزل اللّه داء إلا أنزل له شفاء».

يبلغ الهدى محله﴾ [البقرة: ١٩٦]، فمن كان منكم مريضًا (﴿**أو به أذى من رأسه**﴾،) كقمل وصداع، فحلق في الإحرام، (﴿**ففدية**﴾) عليه من صيام لثلاثة أيام أو صدقة أو نسك، (**فإنه أشير بذلك إلى جواز حلق الرأس الذي منع منه المحرم**،) بقوله: ولا تحلقوا رؤوسكم، (**لاستفراغ**،) أي لأجل إخراج (**الأذى الحاصل من البخار المحتقن:**) المحتبس المجتمع (**في الرأس تحت الشعر، لأنه إذا حلق رأسه تفتحت المسام، فخرجت تلك الأبخرة منها**،) فترتاح، (**فهذا الاستفراغ يقاس عليه كل استفراغ يؤذي انحباسه**) من باب قياس لا فارق، (**فقد أرشد اللّه تعالى عباده إلى أصول الطب الثلاثة ومجامع قواعده**،) وقد قال تعالى: ﴿ما فرطنا في الكتاب من شيء﴾ [الأنعام: ٣٨].

(**وفي الصحيحين من حديث عطاء**) بن أبي رباح: (بفتح الراء والموحدة) (**عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللّه ﷺ ما أنزل اللّه داء**،) أي مرضًا، وللإسمعيلي: من داء بزيادة من (**إلا أنزل له شفاء**،) أي دواء، وجمعه أشفية، وجمع الجمع آشاف، وشفاه يشفيه أبرأه، وطلب له الشفاء، كأشفاه، قاله المصنف، وهو صريح في أن الشفاء اسم للدواء، وقال شيخنا: أي أنزل له دواء يكون سببًا للشفاء، فإذا استعمله المريض، وصادف المرض حصل له الشفاء، سواء كان الداء قلبيًا أو بدنيًا. انتهى.

قال الكرماني: أي ما أصاب اللّه أحدًا بداء إلا قدر له دواء، أو المراد بإنزالهما إنزال الملائكة الموكلين بمباشرة مخلوقات الأرض من الدواء والداء. انتهى.

قال المصنف: فعلى الأول المراد بإنزال التقدير، وعلى الثاني إنزال علم ذلك على لسان الملك للنبي مثلاً، أو إلهام لغيره. انتهى.

وقيل: معنى الإنزال إعلامه عباده، ومنع بأن الحديث أخبر بعموم الإنزال لكل داء ودوائه، وأكثر الخلق لا يعلمون ذلك، كما يصرح به خبر علمه، من علمه وجهله من جهله.

وقيل: عامة الأدواء، والأدوية بواسطة إنزال الغيث الذي تتولد به الأغذية والأدوية وغيرهما،

وأخرجه النسائي وصححه ابن حبان والحاكم عن ابن مسعود رضي الله عنه بلفظ إن الله لم ينزل داء إلاَّ أنزل له شفاء فتداووا.

وعند أحمد من حديث أنس: إن الله حيث خلق الداء خلق الدواء فتداووا .

وعند البخاري في «الأدب المفرد»، وأحمد وأصحاب السنن، وصححه الترمذي وابن خزيمة والحاكم عن أسامة بن شريك، رفعه: تداووا عباد الله، فإن الله

وهذا من تمام لطف الرب بخلقه، كما ابتلاهم بالأدواء أعانهم عليها بالأدوية، وكما ابتلاهم بالذنوب أعانهم عليها بالتوبة والحسنات الماحية.

(**وأخرجه النسائي، وصححه ابن حبان والحاكم، عن ابن مسعود رضي الله عنه**) عن النبي ﷺ، (**بلفظ: أن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء**) .

قال بعضهم: الداء علة تحصل بغلبة بعض الأخلاط، والشفاء رجوعها إلى الاعتدال، وذلك بالتداوي، وقد يحصل بمحض لطف الله بلا سبب.

وقال ابن سينا: الداء هيئة ناسخة للصحة، تخرج البدن عن المجرى الطبيعي، وعرفه غيره بأنه المخرج للبدن عن المجرى الطبيعي، بتناول أو غالب من الأخلاط.

قال الرازي: وهذا أوجه لعمومه، (**فتداووا**) وجوبًا في الأمراض القلبية، وندبًا أو إباحة في الأمرض البدنية، إن لم يترتب على ترك التداوي هلاك أو ترك واجب، وإلا وجب التداوي، وقد يحرم، كقدح عين أدى للصلاة مستلقيًا عند جمع من المالكية، وصحح بعضهم: وهو مذهب الشافعية جوازه.

(**وعند أحمد من حديث أنس**) مرفوعًا: (**إن الله حيث خلق الداء**) ظرف مكان بالاعتبار، أي قدره وأوجده في بدن أو عضو، (**خلق الدواء فتداووا**،) فإن أصيب الدواء واستعمل على وجهه برىء.

(**وعند البخاري في**) كتاب (**الأدب المفرد، وأحمد وأصحاب السنن**) الأربعة، (**وصححه الترمذي وابن خزيمة والحاكم، عن أسامة بن شريك**) الثعلبي (بمثلثة ومهملة)، صحابي تفرد بالرواية عنه زياد بن علاقة على الصحيح، (**رفعه**) فقال: أتيت رسول الله ﷺ وأصحابه عنده، كأن على رؤوسهم الطير، فسئل عن التداوي، فقال: (**تداووا عباد الله**،) كذا في كثير من النسخ بدون يا، ومثله في الجامع.

وفي بعض النسخ: يا عباد الله، ومثله في شرح المصنف للبخاري: فلعلهما روايتان، وصفهم بالعبودية إيذانًا بأن التداوي، لا يخرجهم عن التوكل الذي هو من شرطها، أي تداووا ولا تعتمدوا في الشفاء على التداوي بل كونوا عباد الله متوكلين عليه، (**فإن الله لم يضع داء إلا**

لم يضع داء إلا وضع له شفاء إلا داء واحدًا وهو الهرم وفي لفظ إلا السام ـ وهو بمهملة مخففًا ـ الموت ، يعني إلا داء الموت، أي المرض الذي قدر على صاحبه الموت فيه. وستثناء الهرم في الرواية الأولى إما لأنه جعله شبيهًا بالموت، والجامع بينهما نقص الصحة، أو لقربه من الموت وإقضائه إليه، ويحتمل أن يكون الاستثناء منقطعًا، والمعنى: لكن الهرم لا دواء له.

ولأبي داود، عن أبي الدرداء، رفعه: إن اللّٰه عز وجل جعل كل داء دواء، فتداووا، ولا تداووا بحرام.

وضع له شفاء،) وهو سبحانه لو شاء لم يخلق داء، وإذا خلقه لو شاء لم يخلق له دواء، وإذا خلقه لو شاء لم يأذن في استعماله، لكنه أذن، فمن تداوى، فعليه أن يعتقد حقًا ويوقن يقينًا بأن الدواء لا يحدث شفاء ولا يولده، كما أن الداء لا يحدث سقمًا ولا يولده، لكن الباري سبحانه يخلق الموجودات واحدًا عقب آخر على ترتيب هو أعلم بحكمته **(إلا داءً واحدًا)** وفي رواية: غير داء واحد، قال أبو البقاء: لا يجوز في غير هنا إلا النصب على الاستثناء من داء، **(وهو الهرم)** (بفتحتين)، أي الكبر، وليس في الرواية لفظ، وهو كما في شرحه كالفتح والجامع.

قال أبو البقاء: الهرم يجوز رفعه بتقدير هو، وجره على البدل من داء المجرور بغير، ونصبه على إضمار، أعني، **(وفي لفظ إلا السام، وهو بمهملة مخففًا الموت، يعني: إلا داء الموت، أي المرض الذي قدر على صاحبه الموت فيه، واستثناء الهرم في الرواية الأولى إما لأنه جعله شبيهًا بالموت)** أي بدائه وداء الموت لا دواء له، فكذا الهرم لمشابهته له في نقص الصحة كما قال، **(والجامع بينهما نقص الصحة)** في الجملة، وإن كان في المشبه به انتهاؤها دون المشبه، أي الهرم، فلا يقال: الموت مزيل للصحة من أصلها، لا منقص لها، **(أو لقربه من الموت وإقضائه إليه،)** لأن الموت يعقبه، كما يعقب الداء، قاله ابن العربي، وجعله أولى من انقطاع الاستثناء، وهو عطف على قوله، لأنه جعله.

(ويحتمل أن يكون الاستثناء منقطعًا، والمعنى: لكن الهرم لا دواء له،) فلا ينجع فيه التداوي، **(ولأبي داود عن أبي الدرداء)** عويمر العجلاني، **(رفعه،)** فقال: قال ﷺ **(إن اللّٰه عز وجل جعل لكل داء دواء،)** لطفًا منه بخلقه، **(فتداووا)** متوكلين على اللّٰه، **(ولا تداووا بحرام،)** بحذف إحدى التاءين في تداووا.

وفي البخاري: إن اللّٰه تعالى لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم، فلا يجوز التداوي بالحرام.

وروى مسلم عن جابر، مرفوعًا: لكل داء دواء، فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن اللّٰه تعالى.

فالشفاء متوقف على إصابة الداء الدواء بإذن اللّٰه تعالى. وذلك أن الدواء قد

(**وفي البخاري:**) تعليقًا عن ابن مسعود، وبين الحافظ؛ أنه جاء من طرق صحيحة إليه (**إن اللّٰه تعالى لم يجعل شفاءكم**) من الأمراض القلبية والنفسية، أو الشفاء الكامل المأمون الغائلة (**فيما حرم**) بالبناء للفاعل، ويجوز للمفعول (**عليكم**،) لأنه سبحانه وتعالى لم يحرمه إلا لخبثه عناية بعباده وحمية لهم وصيانة عن التلطخ بدنسه، وما حرم عليهم شيئًا إلا عوضهم خيرًا منه، فعدولهم عما عوضه لهم إلى ما منعهم منه يوجب حرمان نفعه؛ ومن تأمل ذلك هان عليه ترك المحرم المردي، واعتاض عنه النافع المجدي والمحرم، وأن أثر في إزالة المرض، لكنه يعقب بخبثه سقمًا قلبيًا أعظم منه، فالمتداوي به ساع في إزالة سقم البدن بسقم القلب، وبه علم أنه لا تدافع بين الحديث.

وآية: أن في الخمر منافع ، وحمل المنافع في الآية على منفعة الاتعاظ، أي أن من رأى حالته اتعظ به، فإن السكران هو والكلب واحد، يلحس في ذا مرة، وذا مرة تكلف بارد، (**فلا يجوز التداوي بالحرام**،) وقد روى الطبراني في الكبير، وأبو يعلى عن أم سلمة، قالت: نبذت نبيذًا في كوز، فدخل رسول اللّٰه ﷺ وهو يغلي، فقال: ما هذا؟، قلت: اشتكت ابنة لي، فنقعت لها هذه، فقال ﷺ: «لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم».

(**وروى مسلم**) في الطب، والإمام أحمد (**عن جابر مرفوعًا: لكل داء**) (بفتح الدال ممدود)، وقد يقصر (**دواء**،) أي شيء مخلوق مقدر له، (**فإذا أصيب دواء الداء**) بالبناء للمفعول، والأصل: فإذا أصاب المريض دواء الداء المناسب له، سواء أصابه بتجربة أو أخبار عارف، واستعمله على القدر الذي ينبغي، في الوقت الذي ينبغي (**برأ بإذن اللّٰه تعالى**،) لأن الشيء يداوى بضده غالبًا، لكن قد يدق حقيقة المرض وحقيقة طبع الدواء، فيقل الفقه بالمتضادين، ومن ثم أخطأ الأطباء، فمتى كان مانعًا بخطأ أو غيره، تخلف البرء، فإن تمت المضادة حصل البرء لا محالة، فصحت الكلية واندفع التدافع، هذا أحد محملي الحديث.

وقيل: هو عام مخصوص، والمراد، لكل داء يقبل الدواء، (**فالشفاء متوقف على إصابة**،) أي ملاقاة (**الداء الدواء بإذن اللّٰه تعالى**،) بحيث لا يكون بينهما حائل، ولا ثم مانع كما يأتي، (**وذلك أن الدواء قد يحصل معه مجاوزة الحد في الكيفية**،) أي الصفة، كاستعماله على

يحصل معه مجاوزة الحد في الكيفية أو الكمية فلا ينجح، بل ربما أحدث داء آخر.

وفي رواية علي عند الحميدي في كتابه المسمى بطب أهل البيت: ما من داء إلا وله دواء، فإذا كان كذلك بعث الله عز وجل ملكًا ومعه ستر فيجعله بين الداء والدواء، فكلما شرب المريض من الدواء لم يقع على الداء، فإذا أراد الله برأه أمر الملك فرفع الستر، ثم يشرب المريض الدواء فينفعه الله تعالى به.

وفي حديث ابن مسعود رفعه: «إن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء، علمه من علمه، وجهله من جهله»، رواه أبو نعيم وغيره.

جوع أو شبع مفرطين، أو أخطأ في تركيبه، كاختلال بعض أجزائه، أو أوقد عليه إلى حد يفسده، أو لم يوقد عليه إلى حد استوائه المطلوب له، **(أو الكمية،)** أي المقدار، ككون المناسب للمرض درهمين، فاستعمل أكثر أو أقل، **(فلا ينجع)** (بنون فجيم فمهملة)، أي لا يظهر أثره، **(بل ربما أحدث داء آخر،)** ثار من ذلك الدواء.

(وفي رواية علي) أمير المؤمنين، **(عند الحميدي في كتابه المسمى بطب أهل البيت: ما من داء إلا وله دواء، فإذا كان كذلك،)** أي لكل داء دواء وأطلع الله المريض على دواء مرضه، واستعمله على الوجه المطلوب في استعماله، ولكن يرد الله شفاءه حالاً بذلك الدواء، **(بعث الله عز وجل ملكًا،)** فهو مرتب على مقدر دل عليه ما بعده، وأحاديث أخر، وإلا فقوله: بعث لا يترتب بظاهره، على أن لكل داء دواء، **(ومعه ستر:)** (بكسر السين له وسكون الفوقية)، شيء يستر به، **(فيجعله بين الداء والدواء، فكلما شرب المريض من الدواء لم يقع على الداء)** لوجود الستر، **(فإذا أراد الله برأه أمر الملك، فرفع الستر، ثم يشرب المريض الدواء، فينفعه الله تعالى به،)** أي يبرأ بإذن الله.

(وفي حديث ابن مسعود، رفعه: إن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء، علمه من علمه) بإلهام الله تعالى له واطلاعه عليه، **(وجهله من جهله)** بإخفاء الله تعالى عنه إياه، فإذا شاء الله الشفاء يسر ذلك الدواء، ونبه مستعمله بواسطة أو دونها، فيستعمله على وجهه، وفي وقته فيبرأ، وإذا أراد هلاكه أذهله عن دوائه، وحجبه بمانع فهلك، وكل ذلك بمشيئته وحكمه، كما سبق في علمه؛ ولقد أحسن القائل:

والناس يلحون الطبيب وإنما غلط الطبيب إصابة المقدور

(رواه أبو نعيم وغيره،) كالنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححاه، ورواه

وفيه إشارة إلى أن بعض الأدوية لا يعلمها كل أحد.

وأما قوله «لكل داء دواء» فيجوز أن يكون على عمومه حتى يتناول الأدواء القاتلة، والأدواء التي لا يمكن طبيب معرفتها، ويكون قد جعل الله لها أدوية تبرئها، ولكن طوى علمها عن البشر، ولم يجعل لهم إليها سبيلاً، لأنه لا علم للخلق إلا ما علمهم الله تعالى. ولهذا علق ﷺ الشفاء على مصادفة الدواء للداء، وقد يقع لبعض المرضى أنه يتداوى من دائه بدواء فيبرأ، ثم يعتريه بعد ذلك الداء، والدواء

الحاكم أيضًا من حديث أبي سعيد، بزيادة، إلا السأم وهو الموت، (**وفيه إشارة إلى أن بعض الأدوية لا يعلمها كل أحد**) لقوله: جهله من جهله.

(**وأما قوله**) ﷺ: (**لكل داء دواء، فيجوز أن يكون على عمومه حتى يتناول الأدواء القاتلة**،) كالسم، (**والأدواء التي لا يمكن طبيب معرفتها**،) لخروجها عن قواعد علمه، (**ويكون قد جعل الله لها أدوية تبرئها، ولكن طوى علمها عن البشر، ولم يجعل لهم إليها سبيلاً**،) طريقًا يهديهم إليها، (**لأنه لا علم للخلق إلا ما علمهم الله تعالى**،) كما قالت الملائكة: ﴿سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا﴾، جزم القرطبي، فقال: هذه كلية صادقة العموم، لأنها خبر عن الصادق، عن الخالق جل وعلا ألا يعلم من خلق، فالداء والدواء خلقه، والشفاء والهلاك فعله، وربط الأسباب بالمسببات حكمته وحكمه، وكل ذلك بقدر لا معدل عنه. انتهى.

(**ولهذا علق ﷺ الشفاء على مصادفة الدواء للداء**،) بقوله: إذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله، وهذا قدر زائد على مجرد وجوده.

قال المازري رحمه الله: فيه بيان واضح، لأنه قد علم أن الأطباء يقولون: المرض خروج الجسم عن المجرى الطبيعي، والمداواة رده، وحفظ الصحة بقاؤه عليه، فحفظها يكون بإصلاح الأغذية وغيرها، ورده يكون بالموافق من الأدوية المضادة للمرض، وبقراط يقول: الأشياء تداوى بضدها، ولكن قد يدق ويغمض حقيقة المرض، وحقيقة طبع الدواء فيقل الفقه بالمضادة، ومن هنا يقع الخطأ من الطبيب، فقد يظن الطبيب العلة عن مادة حارة، فتكون عن غير مادة أو عن مادة، باردة، أو عن مادة حارة دون الحرارة التي ظنها، فلا يحصل الشفاء؛ فكأنه ﷺ نبه بآخر كلامه على ما قد يعارض به أوله، فيقال: قلت: لكل داء دواء، وكثير من المرضى يداوون، فلا يبرؤون، فقال: إنما ذلك لفقد العلم بحقيقة المداواة، لا لفقد الدواء، وهذا واضح.

(**وقد يقع لبعض المرضى أنه يتداوى من دائه بدواء فيبرأ، ثم يعتريه بعد ذلك الداء والدواء**) يستعمل ولا يقدر، يعتريه كما هو ظاهر (**بعينه**،) تأكيد للدواء، ويقدر مثله في الداء، أي

بعينه فلا ينجع، والسبب في ذلك الجهل بصفة من صفات الداء، فرب مرضين تشابها، ويكون أحدهما مركبًا، لا ينجع فيه ما ينجع في الذي ليس مركبًا، فيقع الخطأ من هناك، وقد يكون متحدًا لكن يريد الله أن لا ينجع، وهنا تخضع رقاب الأطباء.

وفي مجموع ما ذكرناه من الأحاديث الإشارة إلى إثبات الأسباب، وأن ذلك لا ينافي التوكل، كما لا ينافيه دفع الجوع والعطش بالأكل والشرب، وكذلك تجنب المهلكات، والدعاء بطلب الشفاء ودفع المضار وغير ذلك.

وقد سئل الحرث بن أسد المحاسبي في كتاب «القصد» من تأليفه: هل

والدواء الذي يستعمله هو الدواء الأول بعينه، **(فلا ينجع)** أي: يظهر أثره، **(والسبب في ذلك الجهل بصفة من صفات الداء، فرب مرضين تشابها، ويكون أحدهما مركبًا)** من حرارة وبرودة، مثلاً، **(لا ينجع فيه ما ينجع في الذي ليس مركبًا)** بل من حرارة فقط أو برودة فقط، **(فيقع الخطأ من هناك، وقد يكون متحدًا، لكن، يريد الله أن لا ينجع، وهنا تخضع رقاب الأطباء)** ولذا قيل:

إن الطبيب بطبه ودوائه ... لا يستطيع دفع نحب قد أتى
ما للطبيب يموت بالداء الذي ... قد كان يبرىء غيره فيما مضى

وقال آخر:

إن الطبيب لذو عقل ومعرفة ... ما دام في أجل الإنسان تأخير
حتى إذا ما انقضت أيام مدته ... حار الطبيب وخانته العقاقير

(وفي مجموع ما ذكرناه من الأحاديث الإشارة إلى أن إثبات الأسباب) وترتب مسبباتها عليها، لأمره بالتداوي، **(وإن ذلك لا ينافي التوكل)** على الله، لأن التداوي من قدر الله، ففيه حجة على من أنكر التداوي من غلاة الصوفية، وقال: كل شيء بقضاء وقدر، فلا حاجة للتداوي، وحجة العلماء هذه الأحاديث ونحوها، ويعتقد أن الله هو الفاعل، وأن التداوي أيضًا من قدر الله، فلا ينافي التوكل، **(كما لا ينافيه دفع الجوع والعطش بالأكل والشرب، وكذلك تجنب المهلكات والدعاء بطلب الشفاء ودفع المضار وغير ذلك)** كالأمر بقتال الكفار وبالتحصن، ومجانبة الإلقاء باليد إلى التهلكة، مع أن الأجل لا يتغير، والمقادير لا تتأخر ولا تتقدم عن أوقاتها، ولا بد من وقوع المقدورات.

(وقد سئل الحرث بن أسد المحاسبي) (بضم الميم وكسر المهملة)، سمي بذلك

يتداوى المتوكل؟ قال: نعم، قيل له من أين لك ذلك؟ قال: من وجود ذلك عن سيد المتوكلين، الذي لم يلحقه لاحق، ولا سبقه في التوكل سابق، محمد خير البرية ﷺ. قيل له: ما تقول في خبر النبي ﷺ: «من استرقى واكتوى برىء من التوكل؟» قال: برىء من توكل المتوكلين الذين ذكرهم في حديث آخر فقال: «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفًا بغير حساب»، وأما من سواهم من المتوكلين فمباح لهم الدواء والاسترقاء.

فجعل المحاسبي التوكل بعضه أفضل من بعض.

وقال في «التمهيد»: إنما أراد بقوله: «برىء من التوكل» إذا استرقى الرقى المكروهة في الشريعة، أو اكتوى وهو يعلق رغبته في الشفاء بوجود الكي، وكذلك

لكثرة محاسبته لنفسه، مرت ترجمته مرارًا (**في كتاب القصد، من تأليفه: هل يتداوى المتوكل، قال: نعم، قيل له: من أين لك ذلك؟، قال: من وجود ذلك عن سيد المتوكلين الذي لم يلحقه لاحق،**) أي لم يبلغ أحد ممن بعده مقامه في التوكل، (**ولا سبقه في التوكل سابق، محمد خير البرية ﷺ،**) فإنه تداوى كثيرًا، وأمر به، (**قيل له: ما تقول في خبر النبي ﷺ**) الذي أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي؟، وقال: حسن صحيح، وصححه ابن حبان والحاكم عن المغيرة بن شعبة، مرفوعًا: (**«من استرقى واكتوى برىء من التوكل»،**) لفظه عند المذكورين: من اكتوى واسترقى، فقد برىء من التوكل، (**قال:**) معناه (**برىء من توكل، المتوكلين الذين ذكرهم في حديث آخر، فقال: «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفًا بغير حساب**) هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون».

أخرجه الشيخان وغيرهما، يعني: برىء من توكل الخواص المعرضين عن أسباب الدنيا، الذين لا يلتفون إلى شيء من علائقها؛ (**وأما من سواهم من المتوكلين، فمباح لهم الدواء والاسترقاء، فجعل المحاسبي التوكل بعضه أفضل من بعض،**) ولا يشكل عليه استدلاله على تداوي المتوكلين بوجوده من سيدهم، لأنه فعله لئلا يشق على من لم يبلغ درجة الخواص، ولأنه مشرع.

(**وقال**) أبو عمر يوسف بن عبد البر (**في التمهيد:**) لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (**إنما أراد**) ﷺ (**بقوله: برىء من التوكل إذا استرقى الرقى المكروهة في الشريعة،**) وهي ما كان بغير اللسان العربي، وما لا يعرف معناه، لجواز كونه شركًا، وبغير أسماء الله وصفاته وكلامه في الكتب المنزلة؛ أما الرقي بالقرآن وأسماء الله تعالى وصفاته، والرقى المروية، فلا

قوله: «لا يسترقون» معناه الرقى المخالفة للشريعة، و«لا يكتوون» وقلوبهم معلقة بنفع الكي ومعرضه عن اللّه تعالى وعن أن الشفاء من عنده. وأما إذا فعل ذلك على ما جاء في الشريعة، وكان ناظرًا إلى رب الدواء، يتوقع الشفاء منه، وقصد بذلك استعمال بدنه إذا صح للّه تعالى، وإتعاب نفسه وكدها في خدمة ربه، فتوكله باق على حاله لا ينقص منه الدواء شيئًا، استدلالاً بفعل سيد المتوكلين إذ عمل بذلك في نفسه وفي غيره، انتهى.

تخرج عن التوكل، بل هو باق على حاله لا ينقص منه شيء، وقد قال ﷺ للذي رقي بالفاتحة، وأخذ أجرًا من أخذ برقية باطل، فقد أخذت برقية حق، وقال: اعرضوا عليَّ رقاكم فعرضوها، فقال: لا بأس بها إنما هي مواثيق، كأنه خاف أن يقع فيها شيء مما كانوا يتلفظون به ويعتقدونه من الشرك في الجاهلية، (**أو اكتوى وهو يعلق رغبته في الشفاء بوجود الكي،**) باعتماده عليه ذاهلاً عن التوكل على اللّه الذي يخلق عنده الشفاء، (**وكذلك قوله: لا يسترقون معناه الرقى المخالفة للشريعة، ولا يكتوون وقلوبهم معلقة بنفع الكي، ومعرضة عن اللّه تعالى، وعن أن الشفاء من عنده،**) فهذا هو البريء من التوكل؛ (**وأما إذا فعل ذلك على ما جاء في الشريعة، وكان ناظرًا إلى رب الدواء، ويتوقع الشفاء منه،**) وإن استعماله إنما هو امتثالاً لربط الأسباب بمسبباتها، (**وقصد بذلك استعمال بدنه إذا صح**) من دائه (**للّه تعالى، وإتعاب نفسه وكدها في خدمة ربه، فتوكله باق على حاله، لا ينقص منه، الدواء شيئًا**) منه (**استدلالاً بفعل سيد المتوكلين، إذ**) تعليلية (**عمل بذلك في نفسه و**) في (**غيره. انتهى**) كلام التمهيد، وهو نفيس؛ ونحوه قول البيهقي في الشعب: بريء من التوكل، لأنه ركب ما يستحب التنزه عنه من الاكتواء، لما فيه من الخطر ومن الاسترقاء، بما لا يعرف من كتاب اللّه تعالى، وذكره لجواز أن يكون شركًا، فقد روينا الرخصة فيه بما يعلم من كتاب اللّه تعالى، أو ذكره من غير كراهة، وإنما الكراهة فيما لا يعلم من لسان اليهود وغيرهم، أو استعملها معتمدًا عليها، لا على اللّه تعالى فيما وضع فيها من الشفاء، فصار بهذا أو بارتكابه المكروه بريئًا من التوكل، فإن لم يوجد واحد من هذين وغيرهما من الأسباب المباحة، لم يكن صاحبها بريئًا من التوكل. انتهى.

وقال ابن قتيبة: الكي نوعان: كي الصحيح لئلا يعتل، فهذا الذي بريء من التوكل، لأنه يريد دفع القدر، وهو لا يدفع، والثاني: كي الجرح إذا فسد، والعضو إذا قطع، فهو الذي شرع التداوي فيه؛ فإن كان لأمر محتمل، فخلاف الأولى لما فيه من تعجيل التعذيب بالنار، لأمر غير محقق.

وقد تبيَّن أن التداوي لا ينافي التوكل، بل لا يتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها الله تعالى مقتضيات لمسبباتها قدرًا وشرعًا، وأن تعطيلها يقدح في نفس التوكل، كما يقدح في الأمر والحكمة.

وحكى ابن القيم: أنه ورد في خبر إسرائيلي، أن الخليل عليه الصلاة والسلام قال: يا رب ممن الداء؟ قال: مني، قال: ممن الدواء؟ قال: مني قال: فما بال الطبيب؟ قال: رجل أرسل الدواء على يديه.

قال: وفي قوله ﷺ: «لكل داء دواء» تقوية لنفس المريض والطبيب، وحث على ذلك الدواء، والتنفيس عليه، فإن المريض إذا استشعرت نفسه أن لدائه دواء يزيله تعلق قلبه بروح الرجاء، وبرد من حرارة اليأس، وانفتح له باب الرجاء، وقويت نفسه وانبعثت حرارته الغزيزية، وكان ذل سببًا لقوة الأرواح الحيوانية والنفسانية

(**وقد تبين؛ أن التداوي لا ينافي التوكل، بل**) هو من جملته، إذ (**لا يتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة،**) أي تعاطي (**الأسباب التي نصبها الله تعالى، مقتضيات**) (بكسر الضاد) (**لمسبباتها قدرًا وشرعًا،**) وذلك أنه إذا باشرها وترتبت عليها مسبباتها، علم أن ذلك لحكمة منه تعالى، حيث خلق الشفاء عند مباشرتها، فكمل بذلك اعتقاده أن الله هو المنفرد بالإيجاد، وأن لا فعل لغيره، (**وأن تعطيلها،**) أي الأسباب بعدم العمل بها واعتقاد أن لا يحصل أثر عند مباشرتها، (**يقدح في نفس التوكل،**) إذ لو صدق في التوكل لعمل ما أمر به من السبب معتمدًا على الله، (**كما يقدح في الأمر**) بها، (**والحكمة**) في خلق الشفاء عندها.

(**وحكى ابن القيم: أنه ورد في خبر إسرائيلي أن الخليل**) إبراهيم (**عليه الصلاة والسلام قال: يا رب ممن الداء**) المرض (**قال: مني، قال ممن الدواء، قال: مني، قال**): فإذا كان منك، (**فما بال الطبيب،**) أي حاله وما يحصل منه حتى يعالج المريض ليصح، أو يحفظ صحته، أو نحو ذلك مما يحصل بفعله وحاصله: فأي حاجة للطبيب؛ (**قال: رجل أرسل الدواء على يديه،**) ليس هو الفاعل بنفسه، وإنما فعله بإجرائي ما هو سبب لإزالة المرض ونحوه.

(**قال**) ابن القيم: (**وفي قوله ﷺ لكل داء دواء تقوية لنفس المريض والطبيب**) المعالج، (**وحث على ذلك الدواء والتنفيس عليه،**) أي كشف الكربة عنه، (**فإن المريض إذا استشعرت نفسه؛ أن لدائه دواء يزيله، تعلق قلبه بروح الرجاء،**) أي بالأثر المصلح لبدنه الذي يترتب على الدواء الذي يستعمله لما رجاه من حصول النفع به، سمي ذلك الأثر روحًا، تشبيهًا بروح الحياة، (**وبرد**) (بضم الراء وفتحها) (**من حرارة اليأس،**) أي سكنت حرارته (**وانفتح له باب الرجاء، وقويت نفسه وانبعثت حرارته الغريزية، وكان ذلك سببًا لقوة الأرواح الحيوانية**

والطبيعية، ومتى قويت هذه الأرواح قويت القوى التي هي حاملة لها، فقهرت المرض ودفعته. انتهى.

فإن قلت: ما المراد بالإنزال في قوله في الأحاديث السابقة «إلا أنزل اللّٰه له دواء» وفي الرواية الأخرى «شفاء» فالجواب: أنه يحتمل أن يكون عبر بالإنزال عن التقدير، ويحتمل أن يكون المراد أنزل علم ذلك على لسان الملك للنبي ﷺ.

وأين يقع طب حذاق الأطباء، الذي غايته أن يكون مأخوذًا من قياس أو مقامات وحدس وتجربة، من الوحي الذي يوحيه اللّٰه تعالى إلى رسوله ﷺ بما ينفعه ويضره، فنسبة ما عند حذاق الأطباء من الطب إلى هذا الوحي كنسبة ما عندهم من العلوم إلى ما جاء به النبي ﷺ. بل هٰهنا من الأدوية التي تشفي من الأمراض ما لم يهتد إليها عقول أكابر الأطباء، ولم تصل إليها علومهم وتجربتهم وأقيستهم من الأدوية القلبية والروحانية، وقوة القلب، واعتماده على اللّٰه تعالى

والنفسانية والطبيعية، ومتى قويت هذه الأرواح قويت القوى التي هي حاملة لها، فقهرت المرض ودفعته) بإذن اللّٰه. (انتهى) وهذا مشاهد.

(**فإن قلت ما المراد بالإنزال في قوله في الأحاديث السابقة: إلا أنزل اللّٰه له دواء، وفي الرواية الأخرى شفاء،**) وهما بمعنى، على ما ذكر المصنف كما مر؛ (**فالجواب أنه يحتمل أن يكون عبر بالإنزال عن التقدير،**) أي قدر اللّٰه تعالى له دواء، (**ويحتمل أن يكون المراد أنزل علم ذلك على لسان الملك للنبي ﷺ**) وغيره من الأنبياء، وبالإلهام لغيرهم، أو المعنى: أنزل الغيث الذي تتولد منه الأغذية والأدوية وغيرهما، أو معنى الإنزال إعلام عباده، ورد بأنه أخبر بعموم الإنزال لكل داء ودوائه، وأكثر الخلق لا يعلمون ذلك، ومر هذا كله (**وأين يقع**) استفهام إنكاري، أي لا يقع (**طب حذاق الأطباء، الذي غايته أن يكون مأخوذًا من قياس أو مقامات،**) كذا في نسخ، ولعله معاناة، وفي نسخ: أو مناطات، أي متعلقات، (**وحدس وتجربة**) مونعا (**من الوحي الذي يوحيه اللّٰه تعالى إلى رسوله ﷺ بما ينفعه ويضره، فنسبة ما عند حذاق الأطباء من الطب إلى هذا الوحي، كنسبة ما عندهم من العلوم، إلى ما جاء به النبي ﷺ،**) وهي لا تعد شيئًا بالنسبة إلى الوحي، (**بل ههنا من الأدوية التي تشفي من الأمراض،**) من في من الأدوية بيانية لما في قوله: (**ما لم يهتد إليها عقول أكابر الأطباء، ولم تصل إليها علومهم وتجربتهم وأقيستهم من الأدوية القلبية والروحانية، وقوة القلب واعتماده على اللّٰه تعالى والتوكل عليه، والإنكسار بين يديه، والصدقة والصلاة والدعاء، والتوبة**

والتوكل عليه والانكسار بين يديه، والصدقة والصلاة والدعاء والتوبة والاستغفار، والإحسان إلى الخلق والتفريج عن المكروب.

فإن هذه الأدوية قد جربتها الأمم على اختلاف أديانها ومللها، فوجدوا لها من التأثير في الشفاء ما لم يصل إليه علم أعلم الأطباء، وقد جربت ذلك ـ والله ـ مرات ، فوجدته يفعل ما لا تفعل الأدوية الحسية.

ولا ريب أن طب النبي ﷺ متيقن البرء، لصدوره عن الوحي ومشكاة النبوة، وطب غيره أكثره حدس أو تجربة، وقد يتخلف الشفاء عن بعض من يستعمل طب النبوة، وذلك لمانع قام بالمستعمل، من ضعف اعتقاد الشفاء به وتلقيه بالقبول. وأظهر الأمثلة في ذلك القرءان العظيم، الذي هو شفاء لما في الصدور، ومع ذلك فقد لا يحصل لبعض الناس شفاء صدره به لقصوره في اعتقاده والتلقي بالقبول، بل لا يزيد المنافق إلا رجسًا إلى رجسه، ومرضًا إلى مرضه، فطب النبوة لا يناسب إلا الأبدان الطيبة، كما أن شفاء القرءان لا يناسب إلا الأرواح الطيبة

والاستغفار، والإحسان إلى الخلق،والتفريج عن المكروب،فإن هذه الأدوية قد جربتها الأمم على اختلاف أديانها ومللها،فوجدوا لها من التأثير في الشفاء ما لا يصل إليه علم أعلم الأطباء،وقد جربت ذلك،والله مرات،فوجدته يفعل ما لا تفعل الأدوية الحسية،) ذكر ذلك،وأقسم عليه محدثًا بنعمة الله تعالى،وحثًا على تلقي ما جاء في ذلك من الأحاديث بالقبول، فمن فعله ولم ينجح معه،فلمانع قام به،كما قال: **(ولا ريب أن طب النبي ﷺ متيقن البرء)** باستعماله،**(لصدوره عن الوحي ومشكاة النبوة،)** أي من جهة النبوة،**(وطب غيره أكثره حدس أو تجربة،)** يخطىء ويصيب،**(وقد يتخلف الشفاء عن بعض من يستعمل طب النبوة،وذلك لمانع قام بالمستعمل من ضعف اعتقاد الشفاء به،و)** ضعف **(تلقيه بالقبول،)** لا لأنه قد يتخلف في نفسه،لأنه محال،**(وأظهر الأمثلة في ذلك القرآن العظيم، الذي هو شفاء لما في الصدور، ومع ذلك فقد لا يحصل لبعض الناس شفاء صدره به، لقصوره في اعتقاده، و)** قصور **(التلقي بالقبول؛ بل لا يزيد المنافق إلا رجسًا إلى رجسه،)** كفرًا إلى كفره، لكفره به، **(ومرضًا إلى مرضه)** ضعف اعتقاده، كما قال تعالى: ﴿وإذا ما أنزلت سورة﴾ [التوبة: ١٢٧]، إلى أن قال: ﴿وأما الذين في قلوبهم مرض فزادتهم رجسًا إلى رجسهم﴾ [التوبة: ١٢٥]، **(فطب النبوة لا يناسب إلا الأبدان الطيبة)** الطاهرة من ضعف الاعتقاد ونحوه، **(كما أن شفاء القرءان لا يناسب إلا الأرواح الطيبة والقلوب الحية)** بكمال القبول والاعتقاد، **(فإعراض عن طب**

والقلوب الحية. فإعراض عن طب النبوة كإعراضهم عن الاستشفاء بالقرءان الذي هو الشفاء النافع.

وكان علاجه ﷺ للمرض على ثلاثة أنواع:

أحدها: بالأدوية الإلهية والروحانية.

والثاني: بالأدوية الطبيعية.

والثالث: بالمركب من الأمرين.

(النوع الأول)
(في طبه ﷺ بالأدوية الإلهية)

اعلم ان اللّٰه تعالى لم ينزل من السماء شفاء قط أعم ـ ولا أنفع ولا أعظم

النبوة) إلى التلقي عن الأطباء وعملهم بما يصفون، **(كإعراضهم عن الاستشفاء بالقرءان، الذي هو الشفاء النافع،)** وهم ملومون على ذلك غير معذورين؛ وإذا أعرضوا عن القرءان القطعي، لم يستبعد إعراضهم عن الطب النبوي الظني، وإن كانوا ملومين فيهما، ونازع شيخنا؛ بأنه لا يلزم من إعراضهم عن القرءان، وإن كانوا غير معذورين، إعراضهم عن الطب النبوي، لجواز أن إعراضهم عن القرءان، لأنه في أعلى طبقات البلاغة، تقصر عقولهم عن إدراكه، ومن ثم قال تعالى: ﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم﴾ [النمل: ٤٤]، بخلاف ما جاء به ﷺ، فهو قريب من أفهامهم، لأنه من جنس كلام البشر، فحقهم التمسك به وعدم الإعراض عنه، لعلمهم أنه حق، ولفهمهم معناه. انتهى.

وفيه: أن الاستشفاء بالقرءان لا يتوقف على إدراك معناه، فلا دخل لكونه في أعلى طبقات البلاغة هنا، إذ مجرد تلاوته أو كتابته كافية في الاستشفاء.

(وكان علاجه ﷺ للمرض على ثلاثة أنواع: أحدها بالأدوية الإلهية والروحانية، والثاني بالأدوية الطبيعية،) أي التي توافق طبيعة المريض، وهي مزاجه المركب من الأخلاط الأربعة، **(والثالث بالمركب من الأمرين،)** بأن يدعو بدعاء ومعه دواء يوافق الطبيعة

(النوع الأول)

(في طبه ﷺ بالأدوية الإلهية)

(اعلم أن اللّٰه تعالى لم ينزل من السماء شفاءً قط أعم،) أي أشمل، **(ولا أنفع، ولا أعظم، ولا أنجع،)** أي أشد تأثيرًا **(في إزالة الداء من القرآن، فهو للداء شفاء، ولصدأ:)**

ولا أنجع في إزالة الداء ـ من القرءان، فهو للداء شفاء، ولصدأ القلوب جلاء، كما قال تعالى: ﴿وننزل من القرءان ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين﴾ [الإسراء/٨٢].

ولفظة «من» ـ كما قال الإمام فخر الدين ـ ليست للتبعيض بل للجنس، والمعنى: وننزل من هذا الجنس الذي هو القرءان شفاء من الأمراض الروحانية وشفاء أيضًا من الأمراض الجسمانية.

أما كونه شفاء من الأمراض الروحانية فظاهر وذلك المرض الروحاني نوعان: الاعتقادات الباطلة والأخلاق المذمومة، وأشدها فسادًا الاعتقادات الفاسدة في

(بالهمز والقصر) وسخ (**القلوب**،) أي ما يعلوها من ظلمة الذنوب، فإطلاق الصدأ عليه مجاز، (**جلاء**) (بكسر الجيم والمد) كشف لها، وعبر في الأول بشفاء، وفي الثاني بجلاء، تنبيهًا على أن الثاني ليس داءً قائمًا بالعضو، لكنه نتغطيته للقلب، بحيث يمنع من وصول ما ينفع من حلول الحق فيه، طلب جلاؤه منه لينتفع بما يصل إليه من المواعظ والأحكام، واقتصر في قوله الآتي: الذي هو القرآن شفاء من الأمراض على الشفاء، إشارة إلى أن الصدأ كالداء الذي يقوم بالعضو، فزواله شفاء، (**كما قال تعالى: ﴿وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين﴾**) [الإسراء: ٨٢]، استدلال على قوله، فهو للداء شفاء؛ وأما دلالته على كونه أعظم، فلعله من قرينة خارجية، أو من التنوين في شفاء المفيد للتعظيم، مع دعوى أنه لا أعظم منه، واستفادة الأمرين، أعني شفاءً، وجلاءً من قوله شفاءً وقوله: ورحمة للمؤمنين زيادة على مدعاه، (**ولفظة من، كما قال الإمام فخر الدين**) الرازي: (**ليست للتبعيض**،) لئلا يكون بعضه ليس شفاء، مع أنه كله شفاء؛ (**بل للجنس، والمعنى: وننزل من هذا الجنس الذي هو القرآن**،) كأنه لوحظ أن المراد بالقرآن معناه اللغوي، الشامل لكل منزل، كالتوراة والإنجيل والزبور، وللذكر، وأن القرآن بالمعنى الشرعي نوع من هذا الجنس ضرورة؛ أن المنزل على المصطفى نوع من الجنس.

وقال البيضاوي: من للبيان، فإنه كله كذلك، وقيل: للتبعيض، والمعنى.

أن منه ما يشفي المرض، كالفاتحة وآيات الشفاء. انتهى.

ولا يخفى أن البيان يستدعي مبينًا اسم مفعول، وهو قوله: ما هو شفاء، وقدم عليه البيان اهتمامًا بشأنه وتعظيمًا له، (**شفاء من الأمراض الروحانية**،) وهي ما لا تؤثر ظاهرًا في الجسم، سمي روحانيًا لتعلقه بالروح الذي هو قوام البدن، فإطلاق المرض عليه مجاز، نحو: في قلوبهم مرض، (**وشفاء أيضًا من الأمراض الجسمانية**) (بكسر الجيم)، التي تظهر في الجسم.

(**أما كونه شفاء من الأمراض الروحانية، فظاهر، وذلك المرض الروحاني نوعان**:) النوع الأول: (**الاعتقادات الباطلة، و**) النوع الثاني: (**الأخلاق المذمومة**،) كما يأتي، (**وأشدها**

الإلهية والنبوات والمعاد والقضاء والقدر، والقرءان مشتمل عى دلائل المذهب الحق في هذه المطالب، وإبطال المذاهب الباطلة. ولما كان أقوى الأمراض الروحانية هو الخط في هذه المطالب، والقرءان مشتمل على الدلائل الكاشفة عما في هذه المذاهب الباطلة من العيوب لا جرم كان القرءان شفاء من هذا النوع من المرض الروحاني. وأما الأخلاق المذمومة فالقرءان مشتمل على تفصيلها وتعريفها وما فيها من المفاسد، والإرشاد إلى الأخلاق الفاضلة والأعمال المحمودة، فكان القرءان شفاء من هذا النوع من المرض. فثبت أن القرءان شفاء من جميع الأمراض الروحانية.

وأما كونه شفاء من الأمراض الجمسانية، فلأن التبرك بقراءته ينفع كثيرًا من الأمراض. وإذا اعتبر الجمهور من الفلاسفة وأصحاب الطلسمات بأن لقراءة الرقى

فسادًا الاعتقادات الفاسدة في الإلهية،) كاعتقاد بعض الفلاسفة، أنه تعالى لا يعلم الجزئيات، وكنفي المعتزلة الصفات الذاتية عنه، ونحو ذلك، **(والنبوات والمعاد،)** كنفيه أصلاً، أو نفي المعاد الجسماني، **(والقضاء والقدر والقرآن مشتمل على دلائل المذهب الحق في هذه المطالب، وإبطال المذاهب الباطلة، ولما كان أقوى الأمراض الروحانية هو الخط في هذه المطالب، والقرآن مشتمل على الدلائل الكاشفة عما في هذه المذاهب الباطلة من العيوب، لا جرم)** بمعنى حقًا، والعامل فيه **(كان،)** والمعنى: كان حقًا **(القرآن شفاء من هذا النوع من المرض الروحاني،)** ويحتمل أنه معمول للكاشفة.

قال شيخنا: ولعله الأقرب لقربه منه، ولأن الأصل عدم تقديره مؤخرًا، قال الفراء: لا جرم في الأصل، بمعنى: لا بد ولا محالة، ثم كثرت، فحولت إلى معنى القسم، وصارت بمعنى حقًا، ولذا يجاب باللام نحو لا جرم، لأفعلن.

(وأما الأخلاق المذمومة) قسيم لمقدر، فهم من الكلام السابق، **(فالقرآن مشتمل على تفصيلها وتعريفها وما فيها من المفاسد، و)** مشتمل على **(الإرشاد إلى الأخلاق الفاضلة والأعمال المحمودة، فكان القرآن شفاء من هذا النوع من المرض، فثبت أن القرآن شفاء من جميع الأمراض الروحانية،)** تفريع على ما قدمه؛ أنه شفاء للاعتقادات الفاسدة والأخلاق المذمومة.

(وأما كونه شفاء من الأمراض الجسمانية، فلأن التبرك بقراءته ينفع كثيرًا، من الأمراض،) كما شوهد كثيرًا **(وإذا اعتبر،)** كذا في نسخ: بمعنى اعتد، وفي أخرى: اعترف،

المجهولة والعزائم التي لا يفهم منها شيء آثارًا عظيمة في تحصيل المنافع ودفع المفاسد أفلا تكون قراءة القرءان العظيم المشتمل على ذكر جلال اللّه وكبريائه، وتعظيم الملائكة المقربين، وتحقير المردة والشياطين سببًا لحصول النفع في الدين والدنيا.

ويتأيد ما ذكرنا بما روي أن النبي ﷺ قال: من لم يستشف بالقرءان فلا شفاه اللّه.

ونقل عن الشيخ أبي القٰسم القشيري ـ رحمه اللّه ـ أن ولده مرض مرضًا شديدًا حتى أشرف على الموت، واشتد عليه الأمر، قال: فرأيت النبي ﷺ في المنام فشكوت إليه ما بولدي فقال: أين أنت من آيات الشفاء؟ فانتبهت فأفكرت فيها فإذا هي في ستة مواضع من كتاب اللّه، وهي قوله تعالى:

﴿ويشف صدور قوم مؤمنين﴾ [التوبة/١٤].

وهي أنسب (**الجمهور من الفلاسفة وأصحاب الطلسمات؛ بأن لقراءة الرقى المجهولة، والعزائم التي لا يفهم منها شيء آثارًا عظيمة في تحصيل المنافع ودفع المفاسد، أفلا تكون قراءة القرآن العظيم**،) ينبغي أن تجعل الفاء في أفلا مؤخرة، والأصل فألا، لتكون الفاء داخلة على جواب الشرط، أما جعلها في محلها عاطفة على مقدر بعد الهمزة، كما هو أحد المذهبين، فيرد عليه؛ أن جواب الشرط إذا كان طلبيًا يجب اقترانه بالفاء، وهو هنا كذلك، لأن الاستفهام طلب (**المشتمل على ذكر جلال اللّه وكبريائه، وتعظيم الملائكة المقربين، وتحقير المردة الشياطين سببًا لحصول النفع في الدين والدنيا، ويتأيد ما ذكرنا بما روي أن النبي ﷺ، قال: من لم يستشف بالقرآن**،) أي من لا يعتد بطلب كونه شافيًا، لاعتقاده عدم الشفاء به، وبهذا حسن تفريع الجواب، بقوله: (**فلا شفاه اللّه**،) وسقطت معارضته لأحاديث الأمر بالدواء.

(**ونقل عن الشيخ أبي القٰسم**) عبد الكريم بن هوازن (**القشيري**،) العلم الشهير، صاحب الرسالة (**رحمه اللّه: أن ولده مرض مرضًا شديدًا حتى أشرف منه على الموت، واشتد عليه الأمر، قال: فرأيت النبي ﷺ في المنام، فشكوت إليه ما بولدي، فقال: أين أنت من آيات الشفاء؟**،) أي التي ذكر فيها الشفاء، والاستفهام تعجبي من شكوى مرض ولده، ولم يستعمل آيات الشفاء المزيلة للمرض، والغرض منه إرشاده إلى استعمالها، لا أنه تعجب حقيقي، ولا توبيخه، لأنه قبل ذلك لم يكن عالمًا؛ بأنها سبب للشفاء، (**فانتبهت فأفكرت فيها، فإذا هي في ستة مواضع من كتاب اللّه، وهي قوله: ﴿ويشف صدور قوم مؤمنين﴾**،) مما بهم (**﴿وشفاء﴾**)

﴿**وشفاء لما في الصدور**﴾ [يونس/٥٧] .

﴿**يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس**﴾ [النحل/٦٩].

﴿**وننزل من القرءان ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين**﴾ [الإسراء/٨٢].

﴿**وإذا مرضت فهو يشفين**﴾ [الشعراء/٨٠].

﴿**قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء**﴾ [فصلت/٤٤].

قال: فكتبتها ثم حللتها بالماء وسقيته إياها فكأنما نشط من عقال، أو كما قال.

وانظر رقية اللديغ بـ«الفاتحة» وما فيها من السر البديع والبرهان الرفيع.

دواء (﴿**لما في الصدور**﴾) [يونس: ٥٧]، من العقائد الفاسدة والشكوك، (﴿**يخرج من بطونها**﴾،) أي النحل (**شراب**) هو العسل، (﴿**مختلف ألوانه**﴾) بالبياض والحمرة، وغيرهما، (﴿**فيه شفاء للناس**﴾) من الأوجاع، قيل لبعضها، كما دل عليه تنكير شفاء، أو لكلها بضميمته إلى غيره.

قال السيوطي: وبدونها بنيته، وقد أمر به النبي ﷺ من استطلق بطنه (﴿**وننزل من القرآن ما هو شفاء**﴾،) من الضلالة (﴿**ورحمة للمؤمنين**﴾،) به، (﴿**وإذا مرضت فهو يشفين**﴾) من الأمراض (﴿**قل هو للذين آمنوا هدى**﴾) من الضلالة (﴿**وشفاء**﴾) من الجهل، (**قال: فكتبتها**) على هذا الترتيب الموافق لترتيب القرآن، كما هو ظاهره، قال شيخنا: ولعله ليس بشرط في حصول المقصود بها، فلو قرأها أو كتبها على غير هذا الترتيب، لم يمنع من حصول الشفاء بها. انتهى.

والاظهر خلافه، فإن للترتيب تأثيرًا عندهم، (**ثم حللتها بالماء وسقيته إياها، فكأنما نشط من عقال**) ما يعقل به البعير، (**أو كما قال:**) شك، ولعله اختار ذلك على مجرد تلاوتها، ليصل أثر الحروف لبدن المريض، فيكون أبلغ.

وفي الكواكب الدرية في ترجمة القشيري المذكور: مرض له ولد، بحيث أيس منه، فرأى الحق تعالى في النوم، فقال: اجمع آيات الشفاء واقرأها عليه، أو اكتبها في إناء واسقه إياه، ففعل فعوفي. انتهى.

فلعل الواقعة تعددت في الولد نفسه، أو في غيره، فإنه كان له عدة أولاد، ولعله نسي الرؤيا الأولى حتى رأى الثانية منهما، فأخبر بهما جميعًا تحدثًا بنعمة رؤية الله ورسوله، (**وانظر**) نظر تأمل وتدبر (**رقية اللديغ**) (بدال مهملة وغين معجمة) (**بالفاتحة، وما فيها من السر البديع والبرهان الرفيع،**) تجد تحقيق كون القرآن شفاء من جميع الأدواء والعلل، (**وتأمل قوله عليه**

وتأمل قوله عليه السلام في بعض أدعيته: «وأن تجعل القرءان العظيم ربيع قلبي، وشفاء صدري» أي فيكون بمنزلة الدواء الذي يستأصل الداء، ويعيد البدن إلى صحته واعتداله.

وفي حديث علي عند ابن ماجه مرفوعًا: خير الدواء القرءان.

وههنا أمر ينبغي أن يتفطن له، نبه عليه ابن القيم: وهو أن الآيات والأذكار والأدعية التي يستشفي بها، ويرقى بها، هي في نفسها نافعة شافية، ولكن تستدعي قبول المحل، وقوة همة الفاعل وتأثيره، فمتى تخلف الشفاء كان لضعف تأثير الفاعل، أو لعدم قبول المحل المنفعل، أو لمانع قوي فيه يمنع أن ينجع فيه الدواء كما يكون ذلك في الأدوية والأدواء الحسية، فإن عدم تأثيرها لعدم قبول الطبيعة لذلك الدواء، وقد يكون لمانع قوي يمنع من اقتضائه أثره، فإن الطبيعة إذا

السلام في بعض أدعيته، وأن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي وشفاء صدري،) يأتي الحديث تامًا في طبه من داء الهم والكرب، عن مسند أحمد، لكن بلفظ: أن تجعل بلا واو، **(أي فيكون)** القرآن **(بمنزلة الدواء الذي يستأصل الداء ويعيد البدن إلى صحته واعتداله)**.

(وفي حديث علي) أمير المؤمنين، **(عند ابن ماجه مرفوعًا: «خير الدواء القرآن»،) أي** خير الرقية ما كان بشيء من القرآن لأنه دواء القلوب والأرواح والأبدان، وكلام الرحمٰن الذي فضله كفضل الله تعالى على خلقه، وفيه آيات مخصوصة، تعرفها الخواص لإزالة الأمراض والأعراض، وممن اعتنى بذلك الغزالي وغيره، **(وههنا أمر ينبغي أن يتفطن، له نبه عليه ابن القيم، وهو أن الآيات والأذكار والأدعية التي يستشفي:)** يطلب الشفاء **(بها)** من الله **(ويرقى بها هي في نفسها نافعة شافية، ولكن تستدعي)** تتطلب **(قبول المحل،)** يعني المرقي بها **(وقوة همة الفاعل وتأثيره،)** بمزيد صلاحه وتقواه **(فمتى تخلف الشفاء، كان لضعف تأثير الفاعل،)** كسيف قاطع في يد ضعيف أو جبان، **(أو لعدم قبول المحل المنفعل،)** أي الذي من شأنه أن يتأثر بقبول الدواء أو الذي يظهر فيه أثر الدعاء عادة، فلا ينافي قوله لعدم قبول المحل، فالمريض الذي أيس منه، إذا رقي أو دعي له، فتخلفه لعدم قبول المريض، فالفاعل ذلك معتدٍ إذ اللائق بمن رأى علامات الموت ترغيبه في الآخرة والتوبة والرجاء وتحسين الظن بالله ونحو ذلك، **(أو لمانع قوي فيه، يمنع أن ينجع فيه الدواء)** بالأدوية الإلهية، كتراكم الذنوب، **(كما يكون ذلك في الأدوية والأدواء الحسية، فإن عدم تأثيرها لعدم قبول الطبيعة لذلك الدواء،)** وإن كان في نفسه نافعًا.

أخذت الدواء بقبول تام كان انتفاع البدن به بحسب ذلك القبول، وكذلك القلب إذا أخذ الرقى والتعاويذ بقبول تام، وكان الدواء في نفس فعالة، وهمة مؤثرة أثر في إزالة الداء.

وكذلك الدعاء، فإنه من أقوى الأسباب في رفع المكروه، وحصول المطلوب، ولكن قد يتخلف أثره عنه، إما لضعفه في نفسه بأن يكون دعاء لا يحبه اللّٰه لما فيه من العدوان، وإما لضعف القلب وعدم إقباله على اللّٰه وجمعيته عليه وقت الدعاء، وأما الحصول المانع من الإجابة: من أكل الحرام والظلم، ورين الذنوب على القلوب، واستيلاء الغفلة والسهو واللهو، وقد روى الحاكم حديث:

(**وقد يكون نافع قوي يمنع من اقتضائه أثره، فإن الطبيعة إذا أخذت الدواء بقبول تام، كان انتفاع البدن به بحسب ذلك القبول،**) بخلاف ما إذا لم تقبله، فلا يظهر أثره، بل قد يضرها، (**وكذلك القلب إذا أخذ الرقى والتعاويذ بقبول تام، وكان الدواء في نفس فعالة وهمة مؤثرة أثر في إزالة الداء، وكذلك الدعاء، فإنه من أقوى الأسباب في رفع المكروه وحصول المطلوب، ولكنه قد يتخلف أثره عنه إما لضعفه**) أي الدعاء (**في نفسه بأن يكون دعاء لا يحبه اللّٰه لما فيه من العدوان،**) كما قال تعالى: ﴿ادعوا ربكم تضرعًا وخفية إنه لا يحب المعتدين﴾ [الأعراف: ٥٥]، أي بالتشدق ورفع الصوت، وقد فسره زيد بن أسلم بالجهر، وأبو مجاز بسؤال منازل الأنبياء، وسعيد بن جبير بالدعاء على المؤمن بالشر.

أخرج ذلك ابن أبي حاتم، وأخرج أحمد وأبو داود وغيرهما، عن سعيد بن أبي وقاص، أنه سمع ابنًا له يدعو ويقول: اللهم إني أسألك الجنة ونعيمها واستبرقها، وأعوذ بك من النار وسلاسلها، وأغلالها، فقال: إني سمعت رسول اللّٰه ﷺ يقول: إنه سيكون قوم يعتدون في الدعاء، وقرأ هذه الآية، وإن بحسبك أن تقول: اللهم إني أسألك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل، (**وإما لضعف القلب وعدم إقباله على اللّٰه وجمعيته عليه وقت الدعاء،**) بأن يرى أن جميع الأفعال منه، وأنه لا شريك له في شيء منها، حتى لو جرى على يده شفاء أو نحوه، كان ذلك إنما هو بخلق اللّٰه لما حصل على يده من الشفاء أو غيره.

(**وأما الحصول المانع من الإجابة من أكل الحرام والظلم،**) كما في حديث: فأنى يستجاب له، (**ورين الذنوب على القلوب،**) أي: الصدأ الحاصل عليها من ارتكاب الذنوب، وأشير إلى ذلك في خبر؛ أن العبد إذا أذنب ذنبًا حصل في قلبه، نكتة سوداء حتى يسود قلبه فذلك السواد الذي يشبه الصدأ هو المعبر عنه بالرين، (**واستيلاء الغفلة والسهو واللهو، وقد**)

واعلموا أن الله لا يقبل دعاء من قلب غافل لاه.

ومن أنفع الأدوية الدعاء، وهو عدو البلاء، يدافعه ويعالجه ويمنع نزوله ويرفعه أو يخففه إذا نزل، وهو سلاح المؤمن، وإذا جمع مع الدعاء حضور القلب، والجمعية بالكلية على المطلوب، وصادف وقتًا من أوقات الإجابة، كثلث الليل الأخير، مع الخضوع والانكسار، والذل والتضرع، واستقبال القبلة، والطهارة ورفع اليدين، والبداءة بالحمد والثناء على الله والصلاة والسلام على سيدنا محمد، بعد التوبة والاستغفار والصدقة، وألح في المسألة، وأكثر التملق والدعاء، والتوسل إليه

روى الحاكم) في الدعاء والذكر من مستدركه، ومن قبله الترمذي في الدعوات، وقال: غريب وضعفه النووي والعراقي والحافظ: **(حديث)** أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: ادعو الله وأنتم موقنون بالإجابة، **(واعلموا أن الله لا يقبل،)** وفي رواية، لا يستجيب **(دعاء)** (بالمد) **(من قلب غافل)** (بالإضافة ويجوز عدمها وتنوينهما) **(لاه،)** أي: لا يعبأ بسؤال سائل غافل عن الحضور مع مولاه، مشغول بما أهمه من أمر دنياه.

قال الإمام الرازي: أجمعت الأمة على أن الدعاء اللساني الخالي عن الطلب النفساني قليل النفع، عديم الأثر، قال: وهذا الاتفاق غير مختص بمسألة معينة، ولا بحالة مخصوصة، **(ومن أنفع الأدوية الدعاء، وهو عدو البلاء، يدافعه ويعالجه، ويمنع نزوله ويرفعه، أو يخففه إذا نزل)**.

وقد روى أبو الشيخ، عن أبي هريرة مرفوعًا: «الدعاء يرد البلاء»، ورواه الديلمي، بلفظ: يرد القضاء.

وروى الترمذي، عن ابن عمر رفعه: أن الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل، وللطبراني عن عائشة، مرفوعًا: الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل، وأن الدعاء والبلاء ليعتلجان إلى يوم القيامة، وللترمذي، وقال حسن غريب، عن سلمٰن مرفوعًا: لا يرد القضاء إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر، ولأحمد والطبراني، وصححه ابن حبان والحاكم، عن ثوبان، رفعه: لا يرد القدر إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر، وللطبراني عن معاذ، مرفوعًا: لن ينفع حذر من قدر، ولكن الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل، فعليكم بالدعاء عباد الله، **(وهو سلاح المؤمن،)** كما رواه أبو يعلى والحاكم عن علي، مرفوعًا: «الدعاء سلاح المؤمن وعماد الدين ونور السمٰوات والأرض»، **(وإذا جمع مع الدعاء حضور القلب)** مع الله، **(والجمعية بالكلية على المطلوب، وصادف وقتًا من أوقات الإجابة، كثلث الليل الأخير،)** وساعة يوم الجمعة، وسماع الأذان **(مع الخضوع والانكسار والذل والتضرع، واستقبال القبلة، والطهارة، ورفع اليدين والبداءة بالحمد والثناء على الله والصلاة والسلام على سيدنا محمد بعد التوبة،)** الندم والعزم على

بأسمائه وصفاته، والتوجه إليه بنبيه ﷺ فإن هذا الدعاء لا يكاد يرد أبدًا، لا سيما إن دعا بالأدعية التي أخبر ﷺ أنها مظنة الإجابة، أو أنها متضمنة للاسم الأعظم.

ولا خلاف في مشروعية الفزع إلى اللَّه تعالى والالتجاء إليه في كل ما ينوب الإنسان.

وأما الرقى فاعلم أن الرقي بالمعوذات وغيرها من أسماء اللَّه تعالى، هو الطب الروحاني، إذا كان على لسان الأبرار من الخلق حصل الشفاء بإذن اللَّه

عدم العود، **(والاستغفار والصدقة وألح في المسألة،)** لقوله ﷺ: «إن اللَّه يحب الملحين في الدعاء»، رواه الطبراني وغيره.

(وأكثر التملق والدعاء والتوسل إليه بأسمائه وصفاته، والتوجه إليه بنبيه ﷺ، فإن هذا الدعاء لا يكاد يرد أبدًا،) لجمعه شروط الدعاء وآدابه، **(لا سيما إن دعا بالأدعية التي أخبر ﷺ أنها مظنة الإجابة، أو أنها متضمنة للاسم الأعظم،)** كدعوة ذي النون، واللَّه لا إله إلا هو الحي القيوم، **(ولا خلاف في مشروعية الفزع إلى اللَّه تعالى، والالتجاء إليه في كل ما ينوب الإنسان)** بشرط غلبة ظن الإجابة، بحيث تكون أغلب على القلب من الرد، لأن الداعي إذا لم يكن جازمًا، لم يكن رجاؤه صادقًا، وإذا لم يصدق الرجاء لم يخلص الدعاء، إذ الرجاء هو الباعث على الطلب، ولا يتحقق الفرع بدون تحقق الأصل، ولأن الداعي إذا لم يدع اللَّه على يقين أنه يجيبه، فعدم إجابته إما لعجز المدعوّ، أو نحله، أو عدم علمه بالابتهال، وذلك كله على الحق تقدس محال، ولذا قال: ادعو اللَّه وأنتم موقنون بالإجابة.

قال الكمال بن الهمام: ما تعارفه الناس في هذه الأزمان من التمطيط والمبالغة في الصياح، والاشتغال بتحرير النغم إظهارًا للصناعة النغمية، لا إقامة للعبودية، فإنه لا يقتضي الإجابة، بل هو من مقتضيات الرد، وهذا معلوم أن قصده إعجاب الناس به، فكأنه يقول: اعجبوا من حسن صوتي وتحريري، ولا أرى أن تحرير النغم في الدعاء، كما يفعله قراء هذا الزمان يصدر ممن فهم معنى الدعاء، والسؤال، وما ذاك إلا نوع لعب، فإنه لو قدر في الشاهد سائل حاجة من ملك أدى سؤاله مطلبه، بتحرير النغم من رفع وخفض وتطريب وترجيع، كالتغني نسب البتة إلى قصد السخرية واللعب، إذ مقام طلب الحاجة التضرع لا التغني، فاستبان أن ذلك من مقتضيات الخيبة والحرمان. انتهى.

(وأما الرقى:) (بضم الراء وفتح القاف جمع رقية اسم للمرة من التعويذ)، **(فاعلم أن الرقي)** (بفتح الراء وسكون القاف مصدر رقى، أي التعويذ، ويصح ضم الراء وفتح القاف)، بتقدير أن الرقى الحاصلة **(بالمعوذات وغيرها من أسماء اللَّه تعالى هو الطب الروحاني إذا**

تعالى، لكن لما عزَّ هذا النوع، فزع الناس إلى الطب الجسماني.

وفي البخاري، من حديث عائشة، أنه ﷺ كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات وهي الفلق والناس والإخلاص فيكون من باب التغليب، أو المراد الفلق والناس.

وكذلك كل ما ورد التعويذ في القرءان، كقوله تعالىٰ: ﴿وقل رب أعوذ بك من همزات الشياطين﴾ [المؤمنون/٩٧].

وأما ما أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي من حديث ابن مسعود: أن رسول

كان على لسان الأبرار:) جمع بر، وهو الصادق، أو المتقي **(من الخلق؛)** بأن يصدر منهم قراءة أو كتابة، (حصل الشفاء بإذن الله تعالى، لكن لما هذا النوع)، أي: قل لقلة أهله **(فزع)** (بفتح الزاي وكسرها، أي لجأ) **(الناس إلى الطب الجسماني)** بالأدوية.

(وفي البخاري) ومسلم، كلاهما في الطب **(من حديث عائشة: أنه ﷺ كان ينفث)** (بضم الفاء وكسرها بعدها مثلثة، أي ينفخ نفخًا لطيفًا أقل من التفل) **(على نفسه في المرض الذي مات فيه،)** كالمرض الذي قبله، فاستمر ذلك ولم ينسخ **(بالمعوذات)** (بكسر الواو).

قال عياض: فائدة النفث التبرك بتلك الرطوبة، أو الهواء الذي ماسه الذكر، كما يتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر، وفيه تفاؤل بزوال الألم وانفصاله، كانفصال ذلك النفث.

وبقية الحديث: فلما ثقل كنت أنفث عليه بهن، وأمسح بيد نفسه لبركتها، فسألت الزهري كيف ينفث؟، قال: كان ينفث على يديه، ثم يمسح بهما وجهه، وقائل: سألت معمرًا، راوية عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قال بعضهم: لعله ﷺ لما علم أنه آخر مرضه، وارتحاله عن قريب ترك ذلك، **(وهي،)** أي المعوذات **(الفلق والناس والإخلاص، فيكون من باب التغليب،)** أي أطلق على الإخلاص اسم التعويذ لوقوعها مع المعوذتين، **(أو المراد الفلق والناس)** فقط، إما مجازًا من باب تسمية الجزء باسم الكل، أو بناءً على أن أقل الجمع اثنان، وفي أنه حقيقي أو مجازي، كالتغليب قولان: وقد روى ابن خزيمة وابن حبان وابن عبد البر، عن عائشة: كان ﷺ إذا اشتكى قرأ على نفسه بقل هو الله أحد والمعوذتين، وهذا يرجح أو يقتن التغليب، ولذا قال الحافظ المعتمد؛ أنه تغليب، لا لأن أقل الجمع اثنان، أو باعتبار أن المراد الكلمات التي يتعوذ بها من السورتين، **(وكذلك كل ما ورد من التعويذ في القرآن)** فإنه من الطب الروحاني، **(كقوله تعالى: ﴿وقل رب أعوذ بك من همزات الشياطين﴾)** [المؤمنون: ٩٧]، نزغاتهم مما يوسوسون به.

(وأما ما أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي من حديث) عبد الرحمٰن بن حرملة، عن

اللَّه ﷺ كان يكره عشر خصال، فذكر منها الرقي إلا بالمعوذات، ففي سنده عبد الرحمٰن بن حرملة، قال البخاري: لا يصح حديثه. وعلى تقدير صحته فهو منسوخ بالإذن في الرقية بالفاتحة.

وأما حديث أبي سعيد عند النسائي: كان ﷺ يتعوذ من الجان وعين الإنسان حتى نزلت المعوذتان فأخذ بهما وترك ما سواهما، وحسنه الترمذي، فلا يدل على المنع من التعوذ بغير هاتين السورتين، بل على الأولوية، ولا سيما مع

(ابن مسعود؛ أن رسول اللَّه ﷺ كان يكره عشر خصال، فذكر منها الرقي إلا بالمعوذات، ففي سنده عبد الرحمٰن بن حرملة) بن عمرو الأسلمي، المدني، مات سنة خمس وأربعين ومائة.

(قال البخاري: لا يصح حديثه) فلا يرد على قولنا: وكذلك كل ما ورد من التعويذ في القرآن، (وعلى تقدير صحته،) لأن مسلمًا روى له، كأصحاب السنن الأربعة.

وفي التقريب: أنه صدوق، ربما أخطأ، (فهو منسوخ بالإذن في الرقية بالفاتحة،) أي إقرار الذي رقي بها على ذلك، وقوله: وما يدريك أنها رقية، خذوها، أي الشياه واضربوا لي معكم بسهم، كما في الصحيحين.

هذا ولفظ الحديث عند من عزاه لهم لتكميل الفائدة، عن ابن مسعود: أن رسول اللَّه ﷺ كان يكره عشر خصال: الصفرة، وتغيير الشيب، وجر الإزار، والتختم بالذهب، والتبرج بالزينة لغير محلها، والضرب بالكعاب، والرقى إلا بالمعوذات، وعقد التمائم، وعزل الماء لغير محله، وفساد الصبي غير محرمه، والصفرة الخلوق بالزعفران، والتبرج، أي تبرج النساء في غير محلها (بفتح الحاء وتكسر)، وهو تزين المرأة لزوجها، والكعاب: جمع كعب، وهو فصوص النرد، وعزل الماء، قال الخطابي: هو أن يعزل الرجل ماءه عن فرج المرأة، وهو محل الماء.

قال في النهاية: وفيه التعريض بإتيان الدبر، وفساد الصبي، أي فطمه قبل أوانه، أو وطء المرضع، فيعرضها للحمل، فيفسد الصبي، وربما قطع اللبن بحملها، وغير محرمه معناه لم يبلغ بالكراهة، . التحريم عائد إلى فساد الصبي فقط.

(وأما حديث أبي سعيد عند النسائي) والترمذي وابن ماجه: (كان ﷺ يتعوذ من الجان،) أي يقول أعوذ باللَّه من الجان، كما جزم به بعض الشراح، (وعين الإنسان:) من ناس ينوس إذا تحرك، وذلك يشترك فيه الإنس والجن، وعين كل ناظر، (حتى نزلت المعوذتان) الفلق والناس، (فأخذ بهما وترك ما سواهما).

(وحسنه الترمذي،) فقال: حسن غريب، وصححه الضياء في المختارة، (فلا يدل على المنع من التعوذ بغير هاتين السورتين، بل على الأولوية،) أي أن التعوذ بهما أولى من التعوذ

ثبوت التعوذ بغيرهما. وإنما اجتزأ بهما لما اشتملنا عليه من جوامع الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلاً.

وقد أجمع العلماء على جواز الرقي عند اجتماع ثلاثة شروط:

ـ أن تكون بكلام الله تعالى، أو بأسمائه وصفاته.

ـ وباللسان العربي، أو بما يعرف معناه من غيره.

ـ وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها، بل بتقدير الله تعالىٰ.

بغيرهما، **(ولا سيما مع ثبوت التعوذ بغيرهما،)** هكذا قاله الحافظ: يعني من القرآن وغيره، وقال غيره: وترك ما سواهما مما كان يتعوذ به من الكلام غير القرآن، لما ثبت أنه كان يرقى بالفاتحة تارة، وبالمعوذتين أخرى، وكلام الحافظ أحسن، **(وإنما اجتزأ بهما)** (بجيم، ثم زاي فألف)، أي اكتفى بهما، لكونهما كافيتين عما سواهما، كما أرشد إلى ذلك، بقوله: **(لما اشتملنا عليه من جوامع الاستعاذة،)** فهذه النسخة مساوية لنسخة اختارهما، أي قدمهما ورجحهما على غيرهما، وليس المراد على الأولى؛ أنه اكتفى بهما وإن لم يكونا كافيتين، بدليل السياق والتعليل، **(من كل مكروه جملة وتفصيلاً،)** إذ الاستعاذة من شر ما خلق تعم كل شر يستعاذ منه في الأشباح والأرواح، والاستعاذة من شر الغاسق إذا وقب، وهو الليل إذا أظلم، أو القمر إذا غاب تتضمن الاستعاذة من شر ما انتشر فيه من الأرواح الخبيثة، والاستعاذة من شر النفاثات تتضمن الاستعاذة من شر السواحر وسحرهن، ومن شر حاسد تتضمن الاستعاذة من شر النفوس الخبيثة المؤذية.

والسورة الثانية تتضمن الاستعاذة من شر الإنس والجن، المشار له بقوله الوسواس، أي الذي يوسوس للآدمي عند غفلته عن ذكر الله، الخناس: الذي يخنس عند ذكر الله، من الجنة والناس، بيان للشيطان الموسوس أنه جني وإنسي، لقوله تعالى: ﴿شياطين الإنس والجن﴾ [الأنعام: ١٢٢]، أو من الجنة، بيان له، والناس عطف على الوسواس، واعترض الأول؛ بأن الناس، لا يوسوسون في صدور الناس إنما يوسوس في صدورهم الجن.

وأجيب بأن الناس يوسوسون أيضًا بمعنى يليق بهم في الظاهر، ثم تصل وسوستهم إلى القلب، وتثبت فيه بالطريق المؤدي إلى ذلك.

(وقد أجمع العلماء على جواز الرقي عند اجتماع ثلاثة شروط،) الأول: **(أن تكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته،** و) الثاني: أن تكون **(باللسان العربي،)** ولم يقيده بما يفهم معناه، لأن الغالب على لسان العرب فهمه لمستعمله، **(أو بما يعرف معناه من غيره،)** لا ما لا يعرف، لجواز كونه شركًا، (و) الثالث: **(أن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها، بل بتقدير الله**

واختلفوا في كونها شرطًا، والراجح أنه لا بد من اعتبارها.

وفي صحيح مسلم من وحديث عوف بن لملك: قال كنا نرقي في الجاهلية، فقلنا: يا رسول اللّه، كيف ترى في ذلك؟ فقال: اعرضوا علي رقاكم، لا بأس بالرقي إذا لم يكن فيه شرك.

وله من حديث جابر: نهى رسول اللّه ﷺ عن الرقي، فجاء آل عمرو بن

تعالى،) وهذا الشرط لا بد منه للجواز، فإن انتفى لم يجز، بل ربما جر إلى الكفر، **(واختلفوا في كونها،)** أي اجتماع الثلاثة **(شرطًا،)** ليحصل المقصود بها أولاً **(والراجح أنه لا بد من اعتبارها)** ليحصل المقصود، لأنه عند انتفائها قد يحصل، وقد لا يحصل، وهو الغالب، هكذا قال في الحاشية، وقال في تقريره قوله، وأجمعوا يخالف قوله، واختلفوا إلا أن يؤول؛ بأن معناه شرطًا في الجواز، كما دل عليه قوله بعد، والشرط الثالث لا بد منه، أي للجواز، فالثلاثة لحصول القصد، ولكن الثالث للجواز أيضًا، فإذا انتفى انتفى الجواز، بل ربما جر إلى الكفر. انتهى، وفيه شيء مع قوله: أجمعوا على جواز.

(وفي صحيح مسلم و) أبي داود **(من حديث عوف بن لملك)** الأشجعي، صحابي مشهور من مسلمة الفتح وسكن دمشق ومات سنة ثلاث وسبعين، **(قال: كنا نرقي)** (بفتح النون وسكون الراء) **(في الجاهلية، فقلنا: يا رسول اللّه كيف ترى)** لنا **(في ذلك؟)** أنفعله أم نتركه؟ وفيه استفهام العالم عما جهل حكمه، **(فقال: اعرضوا)** (بكسر الهمزة والراء بينهما عين مهملة ساكنة) وهي همزة وصل تسقط في الدرج وتثبت في الابتداء مكسورة)، أي أبرزوا **(على رقاكم،)** لأني العالم الأكبر، المتلقي عن معلم العلماء ومفهم الحكماء، فلما عرضوها عليه، قال: **(لا بأس بالرقي)**، أي جائزة **(إذا لم يكن فيه)**، أي فيما رقي به **(شرك)**، أي شيء يوجب اعتقاده الكفر، أو شيء من كلام أهل الشرك، الذي لا يوافق أصول الإسلام، ولذا منع الرقي بالسرياني والعبراني، ونحوهما مما جهل معناه خوف الوقوع في ذلك، وفيه أن على المفتي أن يسأل المستفتي عما أبهمه في السؤال قبل الجواب، وجواز الرقي بما لا ضرر فيه، وإن كان بغير أسماء اللّه وكلامه، لكن إذا فهم معناه، والحث على السعي في إزالة المرض والضرر عن المسلمين بكل ممكن جائز.

(وله،) أي لمسلم بمعنى روى أيضًا **(من حديث جابر)** بن عبد اللّه: **(نهى رسول اللّه ﷺ عن الرقي)** خوف الوقوع في محذور، فجاء آل عمرو بن حزم بن زيد الأنصاري، الصحابي المشهور، قال في مقدمة الفتح، وفي موطأ ابن وهب التصريح بعبارة بن حزم من آل عمرو،

حزم بن يزيد الأنصاري، فقالوا: يا رسول اللَّه، إنه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب، قال: اعرضوها علي، قال: فعرضوا عليه، فقال: ما أرى بأسًا، من استطاع أن ينفع أخاه فلينفعه.

وقد تمسك قوم بهذا العموم، فأجازوا كل رقية جربت منفعتها، ولو لم يعقل معناها، لكن دل حديث عوف أنه مهما كان من الرقي يؤدي إلى الشرك فإنه يمنع، وما لا يعقل معناه لا يؤمن أن يؤدي إلى الشرك فيمنع احتياطًا. والشرط الأخير لا بد منه.

(فقالوا: يا رسول اللَّه إنه) أي الشأن والحال، **(كانت عندنا رقية نرقى بها من العقرب،)** وإنك نهيت عن الرقي.

هذا سقط من قلم المصنف، وهو في مسلم وغيره، قال النووي: أجاب العلماء عنه بأجوبة، أحدها كان نهي أول، ثم نسخ ذلك وأذن فيها، وفعلها واستقر الشرع على الإذن، والثاني: أن النهي عن الرقي المجهولة، والثالث: أن النهي كان لقوم يعتقدون منفعتها وتأثيرها بطبعها، كما كانت الجاهلية تزعمه في أشياء كثيرة، **(قال: اعرضوها علي قال: فعرضوا عليه،)** الرقية التي كانوا يرقون بها، **(فقال: ما أرى بأسًا: من استطاع)** منكم **(أن ينفع أخاه)** في الدين، **(فلينفعه)** ندبًا مؤكدًا، وقد يجب في بعض الصور، وحذف المنتفع به لإرادة التعميم، فيشمل كل ما ينتفع به من رقية، أو علم، أو جاه، أو مال، أو نحو ذلك.

فقول الفردوس: يعني بالرقية فيه نظر، وفيه قوله منكم الساقطة من قلم المصنف، إشارة إلى أن نفع الكافر أخاه بنحو صدقة عليه لا يثاب عليه في الآخرة، وهو ما عليه جمع، والذين كفروا أعمالهم كسراب بقيعة.

وفي رواية لمسلم أيضًا عن جابر قال: لدغت رجلاً منا عقرب ونحن جلوس مع رسول اللَّه ﷺ، فقال رجل: يا رسول اللَّه أرقى، فقال: من استطاع، فذكره.

قال التوربشتي: كأن السائل عرف أن من حق الإيمان اعتقاد أن المقدور كائن لا محالة، ووجد الشرع يرخص في الاسترقاء ويأمر بالتداوي وبالاتقاء عن مواطن المهلكات، فأشكل عليه الأمر، كما أشكل على الصحب حين أخبروا أن الكتاب يسبق على الرجل، فقالوا: ففيم العمل، **(وقد تمسك قوم بهذا العموم، فأجازوا كل رقية جربت منفعتها، ولو لم يعقل معناها،)** لأن نفعها يبعدها عن التأدية إلى الشرك، **(لكن دل حديث عوف)** المذكور؛ على **(أنه مهما كان من الرقي يؤدي إلى الشرك فإنه يمنع، وما لا يعقل معناه لا يؤمن أن يؤدي إلى الشرك فيمنع احتياطًا،)** ولو جربت منفعتها، **(والشرط الأخير)** هو أن يعتقد أنها لا تؤثر بذاتها **(لا بد منه،)**

وقال قوم: لا يجوز الرقية إلا من العين واللدغة، لحديث عمران بن حصين: لا رقية إلا من عين أو حمة.

وأجيب: بأن معنى الحصر فيه أنهما أصل كل ما يحتاج إلى الرقية، فيلتحق بالعين جواز رقية من به خبل أو مسّ أو نحو ذلك، لاشتراكهما في كونهما ينشآن عن أحوال شيطانية من إنس أو جن، يلتحق بالسم كل ما عرض للبدن من قرح ونحوه من المواد السمية. وقد وقع عند أبي داود من حديث أنس مثل حديث عمران وزاد: أو دم، وفي مسلم من حديث أنس أيضًا رخص رسول اللّه ﷺ في

فإن اعتقد أن تأثيرها بذاتها لم يجز الرقي بها، بل ربما أدت إلى الكفر.

(وقال قوم: لا يجوز الرقية إلا من العين واللدغة، لحديث عمران بن حصين) عند البخاري موقوفًا: **(«لا رقية إلا من عين»،)** يصيب العائن بها غيره إذا استحسنه عند رؤيته، **(أو حمة)** (بضم الحاء المهملة وخفة الميم).

قال في النهاية: وقد تشد، وأنكره الأزهري، وهي السم، وتطلق على إبرة العقرب للمجاورة، لأن السم يخرج منها، وأصلها حمو أو حمى بوزن صرد والهاء فيه عوض عن الواو المحذوفة أو الياء.

وقال الخطابي: الحمة اسم ذوات السموم، وقد تسمى إبرة العقرب، والزنبور حمة، لأنها مجرى الشم، وكذا رواه مسلم عن بريدة بن الحصيب موقوفًا عليه، لكن رواه أبو داود، وصححه الحاكم من حديث أنس، عن النبي ﷺ.

(وأجيب؛ بأن معنى الحصر فيه؛ أنهما أصل كل ما يحتاج إلى الرقية) من الأمراض والأوجاع، لورود الرقية في ذلك، **(فيلتحق بالعين جواز رقية من به خبل:)** (بفتح الخاء المعجمة وسكون الموحدة) جنون، وشبهه كالهوج والبله والخبل (بفتح الباء أيضًا) الجنون، كما في المصباح، **(أو مس)** من جن غير عقله، وصيره كالمجنون، **(أو نحو ذلك، لاشتراكهما في كونهما ينشآن عن أحوال شيطانية من إنس أو جن، ويلتحق بالسم)** الحاصل من لدغة العقرب **(كل ما عرض للبدن من قرح)** (بفتح القاف وضمها)، **(ونحوه من المواد السمية،)** فتطلب الرقية من ذلك كله.

(وقد وقع عند أبي داود،) وصححه الحاكم **(من حديث أنس،)** عن النبي ﷺ **(مثل حديث عمران)** الموقوف عليه، **(وزاد)** في حديث أنس: **(أو دم)** لا يرقأ، هذا بقيته عند أبي داود، فبان بهذه الزيادة أن الحصر ليس بمراد.

(وفي مسلم من حديث أنس أيضًا: رخص رسول اللّه ﷺ في الرقية من العين

الرقية من العين والحمة والنملة وفي حديث آخر والأذن، ولأبي داود من حديث الشفاء بنت عبد الله أن النبي ﷺ قال: «ألا تعلمين هذه ـ يعني حفصة رقية النملة»؟

والنملة: قروح تخرج في الجنب وغيره من الجسد.

وقيل: المراد بالحصر يعني الأفضل، أي لا رقية أنفع، كما قيل: لا سيف أقطع إلا ذو الفقار.

والحمة والنملة،) فزيادة النملة تعطي أن الحصر ليس بحقيقي.

(وفي حديث آخر: والأذن،) أي وجع الأذن، فهذه ثلاث، ورد النص عليها الدم والنملة والأذن، فليس الحصر بمراد، **(ولأبي داود من حديث الشفاء)** (بكسر الشين المعجمة وتخفيف الفاء والمد)، كما قاله ابن الأثير وغيره، وضبطها ابن نقطة وغيره بالقصر، وهو المعتمد **(بنت عبد الله)** بن عبد شمس القرشية العدوية، لها أحاديث، وهي غير الشفاء بنت عوف التي حضرت ولادته ﷺ: **(أن النبي ﷺ قال)** لها: **(ألا تعلمين هذه، يعني حفصة)** بنت عمر أم المؤمنين، **(رقية النملة،)** فقالت: بسم الله ضلت حتى تعود من أفواهها ولا تضر أحدًا، اللهم اكشف الباس رب الناس، ترقى بها على عود سبع مرات، وتقصد مكانًا نظيفًا وتدلكه على حجر بخل خمر حاذق، وتطليه على النملة، ذكر المصنف فيما يأتي.

وفي النهاية قيل: إن هذا الكلام لعب وممازحة، كقوله للعجوز: لن يدخل الجنة عجوز، وذلك أن رقية النملة شيء كانت تستعمله النساء، يعلم كل من سمعه أنه كلام لا يضر ولا ينفع، ورقية النملة التي كانت تعرف بينهن أن يقال: العروس تحتفل وتختضب وتكتحل، وكل شيء تفتعل، غير أن لا تعصي الرجل، فأراد ﷺ بهذا المقال: تأبين حفصة، لأنه ألقى إليها سرًا، فأفشته. انتهى.

(والنملة) (بفتح النون) وإسكان الميم **(قروح تخرج في الجنب وغيره من الجسد،)** كالساق، سمي بذلك لأن صاحبه يحس في مكانه، كأن نملة تدب عليه وتعضه، وقال الخطابي: هي قروح تخرج في الجنبين، ويقال: إنها قد تخرج في غير الجنب، ترقى فتذهب بإذن الله تعالى.

(وقيل: المراد بالحصر) في حديث، لا رقية إلا من عين أو حمة، **(يعني الأفضل، أي: لا رقية أنفع)** ولا أولى من رقية هذين، لما فيهما من زيادة الضرر، **(كما قيل)** في شرح خبر: لا سيف إلا ذو الفقار، الذي أخرجه الحسن بن عرفة عن أبي جعفر الباقر، قال: نادى ملك من السماء يوم بدر: لا سيف إلا ذو الفقار، ولا فتى إلا علي؛ أن معناه: **(لا سيف أقطع إلا ذو**

وقال قوم: المنهي عنه من الرقى ما يكون قبل وقوع البلاء، والمأذون فيه ما كان بعد وقوعه، ذكره ابن عبد البر والبيهقي وغيرهما.

وروى أبو داود وابن ماجه، وصححه الحاكم عن ابن مسعود، رفعه إن الرقى والتمائم والتولة شرك.

والتمائم: جمع تميمة وهي خرزة أو قلادة تعلق في الرأس، كانوا في الجاهلية يعتقدون أن ذلك يدفع الآفات.

والتِوَلَة: بكسر المثناة وفتح الواو واللام مخففًا ـ شيء كانت المرأة تجلب به محبة زوجها، وهو ضرب من السحر.

وإنما كان ذلك من الشرك لأنهم أرادوا دفع المضار وجلب المنافع من عند

الفقار:) اسم لأحد أسيافه ﷺ، فلا ينافي أن السيوف كثيرة، وفي نسخة: بحذف اقطع، ولعلها لا تصح لقوله، كما قيل: نعم. لو قال كما في خبر لتعين حذفها.

(وقال قوم، المنهي عنه من الرقى ما يكون قبل وقوع البلاء،) لئلا يقع به فيسيء اعتقاده، ولأنها طب روحاني، وأطباء الأدوية الجسمانية ينهون عن استعمال الدواء بلا مرض، **(والمأذون فيه ما كان بعد وقوعه، ذكره ابن عبد البر والبيهقي وغيرهما،)** وله وجه.

(وروى أبو داود وابن ماجه) والإمام أحمد، **(وصححه الحاكم،)** وأقره الذهبي **(عن ابن مسعود، رفعه: إن الرقى والتمائم)** (بفوقية فميمين بينهما همزة)، **(والتولة)** (بكسر التاء وضمها) **(شرك،)** أي: من الشرك سماها شركا، لأن المتعارف منها في عهده ما كان معهودًا في الجاهلية، وكان مشتملاً على ما يتضمن الشرك، ولأن اتخاذها يدل على اعتقاد تأثيرها ويفضي إلى الشرك، قاله البيضاوي، وقال الطيبي: المراد بالشرك اعتقاد أن ذلك سبب قوي وله تأثير، وذلك ينافي التوكل والانخراط في زمرة الذين لا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون.

(والتمائم: جمع تميمه، وهي) في الأصل **(خرزة أو قلادة تعلق في الرأس)** للأولاد لدفع العين، ثم توسعوا فيها، فسموا بها كل عوذة، **(كانوا في الجاهلية يعتقدون أن ذلك يدفع الآفات)** بذاته، فلذا أطلق عليه اسم الشرك.

(والتولة بكسر المثناة) الفوقية وضمها كما في ابن رسلان **(وفتح الواو واللام مخففًا، شيء كانت المرأة تجلب به محبة زوجها)** إليها، **(وهو ضرب من السحر).**

وفي القاموس: التولة، كهمزة السحر، أو شبهة وخرزة تحبب معها المرأة إلى زوجها، كالتولة، كعنبة فيهما، **(وإنما كان ذلك من الشرك، لأنهم أرادوا دفع المضار وجلب المنافع**

غير اللَّه، ولا يدخل في ذلك ما كان بأسماء اللَّه وكلامه. فقد ثبت في الأحاديث استعمال ذلك قبل وقوعه، كما سيأتي إن شاء اللَّه تعالى. ولا خلاف في مشروعية الفزع واللجا إليه سبحانه وتعالى، في كل ما وقع وما يتوقع.

وقال بعضهم: المنهي عنه من الرقى هو الذي يستعمله المعزم وغيره ممن يدعي تسخير الجن له، فيأتي له بأمور مشتبهة مركبة من حق وباطل، يجمع إلى ذكر اللَّه تعالى وأسمائه ما يشوبه من ذكر الشياطين والاستعانة بهم، والتعوذ بمردتهم، ويقال: إن الحية لعداوتها بالطبع لبني ءادم تصادق الشياطين لكونهم أعداء بني آدم، فإذا عزم على الحية بأسماء الشياطين أجابت وخرجت من مكانها، وكذلك اللديغ إذا رقي بتلك الأسماء سالت سمومها من بدن الإنسان، فلذلك كره من الرقى ما لم يكن بذكر اللَّه وأسمائه خاصة، وباللسان العربي الذي يعرف معناه ليكون بريئًا من شوب الشرك.

وعلى كراهة الرقي بغير كتاب اللَّه علماء الأمة.

من عند غير اللَّه،) وهكذا كان اعتقادهم، **(ولا يدخل في ذلك ما كان بأسماء اللَّه وكلامه،)** ولا من عقلها تبركًا بذكر اللَّه، عالمًا لا انه لا كاشف إلا اللَّه، **(فقد ثبت في الأحاديث استعمال ذلك قبل وقوعه، كما سيأتي إن شاء اللَّه تعالى،)** ففيه رد على القوم الذين حملوا النهي على ما قبل الوقوع، **(ولا خلاف في مشروعية الفزع واللجا)** عطف تفسير **(إليه سبحانه وتعالى في كل ما وقع وما يتوقع،)** فهذا الاتفاق يرد أيضًا على أولئك القوم.

(وقال بعضهم: المنهي عنه من الرقي هو الذي يستعمله المعزم وغيره ممن يدعي تسخير الجن له فيأتي له، بأمور مشتبهة مركبة من حق وباطل، يجمع إلى ذكر اللَّه تعالى وأسمائه ما يشوبه،) يخلطه المعزم وغيره **(من ذكر الشياطين والاستعانة بهم والتعوذ بمردتهم:)** عتاتهم الخارجين عن الطاعة، **(ويقال: إن الحية لعداوتها بالطبع لبني ءادم تصادق الشياطين، لكونهم أعداء بني ءادم فإذا عزم على الحية بأسماء الشياطين، أجابت وخرجت من مكانها، وكذلك اللديغ إذا رقي بتلك الأسماء،)** أي أسماء الشياطين **(سالت سمومها من بدن الإنسان، فلذلك كره من الرقي ما لم يكن بذكر اللَّه وأسمائه، خاصة)** وكتابه من ذكره، **(وباللسان العربي الذي يعرف معناه ليكون بريئًا من شوب الشرك، وعلى كراهة الرقي بغير كتاب اللَّه علماء الأمة،)** يريد وبغير أسمائه وذكره.

وقال القرطبي: الرقى ثلاثة أقسام:

أحدها: ما كان يرقى به في الجاهلية، مما لا يعقل معناه، فيجب اجتنابه لئلا يكون فيه شرك أو يؤدي إلى شرك.

والثاني: ما كان بكلام اللَّه أو بأسمائه فيجوز، فإن كان مأثورًا فيستحب.

والثالث: ما كان بأسماء غير اللَّه تعالى من ملك أو صالح أو معظم من المخلوقات كالعرش قال: فهذا ليس من الواجب اجتنابه، ولا من المشروع الذي يتضمن الالتجاء إلى اللَّه تعالى به والتبرك بأسمائه، فيكون تركه أولى، إلا أن يتضمن تعظيم المرقي به فينبغي أن يجتنب كالحلف بغير اللَّه تعالى.

وقال الربيع: سألت الشافعي عن الرقية فقال: لا بأس أن يرقي بكتاب اللَّه، وبما يعرف من ذكر اللَّه. فقلت: أيرقي أهل الكتاب المسلمين؟ قال: نعم إذا رقوا بما تعرف من كتاب اللَّه وذكر اللَّه.

وفي الموطأ: أن أبا بكر قال لليهودية التي كان ترقي عائشة: أرقيها

(**وقال القرطبي: الرقى ثلاثة أقسام: أحدها ما كان يرقى به في الجاهلية مما لا يعقل معناه، فيجب اجتنابه لئلا يكون فيه شرك، أو يؤدي إلى شرك، والثاني: ما كان بكلام اللَّه أو بأسمائه، فيجوز**) اتفاقًا، (**فإن كان مأثورًا**) عن النبي ﷺ أو أصحابه، (**فيستحب**) فعله، (**والثالث: ما كان بأسماء غير اللَّه تعالى من ملك أو صالح أو معظم من المخلوقات، كالعرش**).

(**قال: فهذا ليس من الواجب اجتنابه، ولا من المشروع الذي يتضمن الالتجاء إلى اللَّه تعالى به والتبرك بأسمائه، فيكون تركه أولى إلا أن يتضمن تعظيم المرقي به**،) كأن وصفه بأوصاف تقتضي تعظيمه حتى استحق أن يتبرك به، ويجعل ذكره سببًا لشفاء المريض، (**فينبغي أن يجتنب، كالحلف بغير اللَّه تعالى**،) المختلف في كراهته وحرمته.

(**وقال الربيع**) بن سليمان: (**سألت الشافعي عن الرقية، فقال: لا بأس أن يرقى بكتاب اللَّه وبما يعرف من ذكر اللَّه، فقلت: أيرقي أهل الكتاب المسلمين، قال: نعم إذا رقوا بما تعرف**) (بفتح التاء وكسر الراء) يا ربيع (وبضم التاء فتح الراء) صفة لما، أي برقية تعرف (وبتحتية مبني للمفعول) (**من كتاب اللَّه**،) لعل المراد به ما يعظمونه، كغير المبدل من التوراة والانجيل، ويحتمل العموم، ويقيد جواز تمكينهم من القرءان بمن رجي إسلامه منهم.

قال شيخنا: (**وذكر اللَّه**) تعالى، (**وفي الموطأ**) في كتاب الجامع، عن يحيى بن سعيد

بكتاب الله. قال النووي وقال القاضي عياض: واختلف قول مٰلك في رقية اليهودي والنصراني المسلم، وبالجواز قال الشافعي والله أعلم.

وروى ابن وهب عن مٰلك كراهية الرقية بالحديدة والملح وعقد الخيط، والذي يكتب خاتم سليمٰن، وقال: لم يكن ذلك من أمر الناس القديم، رقية الذي يصاب بالعين.

روى مسلم عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «العين حق، ولو كان شيء سابق القدر لبسقته العين».

أي أن الإصابة بالعين شيء ثابت موجود، وهو من جملة ما تحقق كونه.

قال المازري: أخذ الجمهور بظاهر الحديث، وأنكره طوائف من المبتدعة

الأنصاري، عن عمرة بنت عبد الرحمٰن؛ **(أن أبا بكر قال لليهودية التي كانت ترقى عائشة،)** لفظه: أن أبا بكر الصديق دخل على عائشة وهي تشتكي ويهودية ترقيها، فقال أبو بكر: **(أرقيها بكتاب الله)** القرءان والتوراة ان كانت معربة بالعربي، أو أمن تغييرهم لها.

(قال النووي: وقال القاضي عياض، واختلف قول مالك في رقية اليهودي والنصراني المسلم) بالجواز وعدمه، **(وبالجواز قال الشافعي، والله أعلم)** بالصواب من القولين، **(وروى ابن وهب عن مٰلك كراهية الرقية بالحديدة والملح وعقد الخيط، والذي يكتب خاتم سليمٰن، وقال: لم يكن ذلك من أمر الناس القديم)** تعليل للكراهة **(رقية الذي يصاب بالعين،)** أي هذا بيان ما يرقى به المصاب بالعين، وأنها حق، **(روى مسلم)** في الطب من صحيحه، والإمام أحمد، **(عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ العين حق، ولو كان شيء سابق القدر)** (بفتحتين)، أي: لو فرض أن لشيء قوة بحيث يسبق القدر **(لسبقته العين،)** لكنها لا تسبق القدر، فكيف غيرها، فإنه تعالى قدر المقادير قبل أن يخلق الخلق بخمسين ألف سنة.

قال القرطبي: فلو مبالغة في تحقيق إصابة العين جرى مجرى التمثيل، إذ لا يرد القدر شيء، فإنه عبارة عن سابق علم الله ونفوذ مشيئته، ولا راد لأمره ولا معقب لحكمه فهو كقولهم: لأطلبنك ولو تحت الثرى ولو صعدت السماء وقال البيضاوي معناه أن إصابة العين لها تأثير ولو أمكن أن يعاجل القدر شيء فيؤثر في إفناء شيء وزواله قبل أوانه المقدر لسبقته العين **(أي أن الإصابة بالعين شيء ثابت موجود،)** تفسير لقوله: حق، **(وهو من جملة ما تحقق كونه،)** أي وجوده بالفعل، لا أنه بطريق الإمكان.

(قال المازري:) (بفتح الزاي وكسرها نسبة إلى جزيرة بصقلية) كما في الديباج وغيره؛ وتقدم مرارًا **(أخذ الجمهور بظاهر الحديث)** من تأثيرها بارادة الله وخلقه، **(وأنكره طوائف من**

لغير معنى، لأن كل شيء ليس محالاً في نفسه، ولا يؤدي إلى قلب حقيقة، ولا إفساد دليل، فهو من مجوزات العقول. فإذا أخبر الشارع بوقوعه لم يكن لإنكاره معنى. وهل من فرق بين إنكارهم هذا وإنكارهم ما يخبر به من أمور الآخرة.

وقد إشتكى بعض الناس هذه الإصابة فقال: كيف تعمل العين من بعد حتى يحصل الضرر للمعيون؟

وأجيب: بأن طبائع الناس تختلف، فقد يكون ذلك من سم يصل من عين العائن في الهواء إلى بدن المعيون. وقد نقل عن بعض من كان معيانًا أنه قال: إذا رأيت شيئًا يعجبني وجدت حرارة تخرج من عيني. ويقرب ذلك بالمرأة الحائض تضع يدها في إناء اللبن فيفسد، ولو وضعتها بعد طهرها لا يفسد. ومن ذلك أن الصحيح قد ينظر إلى العين الرمداء فيرمد.

المبتدعة لغير معنى،) كقول بعض الطبائعيين: لا شيء إلا ما يدركه الحواس الخمس، وما عدا ذلك لا حقيقة له، وهذا لا معنى له، **(لأن كل شيء ليس محالاً في نفسه، ولا يؤدي إلى قلب حقيقة، ولا إفساد دليل، فهو من مجوزات العقول،)** أي من الأمور التي تقول العقول بإمكانها، وكل ما جوزته وجاء في السنة وجب قبوله والأخذ بظاهره، كما أشار له بقوله: **(فإذا أخبر الشارع بوقوعه، لم يكن لإنكاره معنى)** سوى العناد والمكابرة، **(وهل من فرق بين إنكارهم هذا،)** أي إصابة العين استفهام انكاري بمعنى النفي، أي لا فرق بين إنكارهم هذا (و) بين **(إنكارهم ما يخبر به من أمور الآخرة،)** ومعلوم انه لا يعبأ به، بل قد يكون كفرًا.

(وقد اشتكى بعض الناس هذه الإصابة، فقال: كيف تعمل العين من بعد حتى يحصل الضرر للمعيون؟) اسم مفعول من عانه، إذا أصابه بالعين تقول، كما في الفتح: عنت الرجل أصبته بعينك، فهو معين ومعيون؛ **(وأجيب بأن طبائع الناس تختلف، فقد يكون ذلك من سم يصل من عين العائن في الهواء إلى بدن المعيون،)** فيحصل له الضرر بتقدير اللّٰه.

(وقد نقل عن بعض من كان معيانا) (بكسر الميم شديد الإصابة بالعين كعيون) **(أنه قال: إذا رأيت شيئًا يعجبني وجدت حرارة تخرج من عيني،)** أي فإذا خرجت قد تصل إلى بدن المعيون، **(ويقرب ذلك بالمرأة الحائض تضع يدها في إناء اللبن فيفسد، ولو وضعتها بعد طهرها لا يفسد،)** وكذا تدخل البستان فتضر بكثير من الغروس من غير أن تمسها، كما في الفتح، **(ومن ذلك أن الصحيح قد ينظر إلى العين الرمداء)** (بالمد مؤنس أرمد، كحمراء مؤنس أحمر) **(فيرمد،)** ويتثاءب واحد بحضرته فيتثاءب هو.

وقال المازري: زعم بعض الطبائعيين أن العائن ينبعث من عينه قوة سمية تتصل بالمعين فيهلك أو يفسد. وهو كإصابة السم من نظر الأفعى، وأشار إلى منع الحصر في ذلك مع تجويزه. وإن الذي يتمشى على طريقة أهل السنة أن العين إنما تضر عند نظر العائن بعادة أجراها اللّه تعالى أن يحدث الضرر عند مقابلة شخص آخر، وهل ثم جواهر حقيقة أو لا؟ هو أمر محتمل لا يقطع بإثباته ولا نفيه. ومن قال ممن ينتمي إلى الإسلام من أصحاب الطبائع بالقطع بأن ثم جواهر لطيفة غير مرئية ينبعث من العائن فتتصل بالمعيون، وتتخلل مسام جسمه، فيخلق الباري الهلاك عندها كما يخلق الهلاك عند شرب السم فقد أخطأ بدعوى القطع، ولكنه

(**وقال المازري: زعم بعض الطبائعيين أن العائن ينبعث:**) يخرج (**من عينه قوّة سمية تتصل بالمعين فيهلك:**) يموت (**أو يفسد**) جسمه أو عقله، (**وهو كإصابة السم من نظر الافعى:**) حية رقشاء، دقيقة العنق، عريضة الرأس، لا تزال مستديرة على نفسها، لا ينفع منها ترياق ولا رقية، فالمراد أن جنسًا من الأفاعي إذا وقع بصرها على الإنسان هلك، فكذلك العائن، وعبارة المازري عقب قوله: فيهلك أو يفسد، قالوا: ولا يمتنع هذا، كما لا يمتنع انبعاث قوة سمية من الأفعى والعقرب، تتصل باللديغ فيهلك، وان كان غير محسوس لنا، فكذا العين، وهذا غير مسلم لانا بينا في علم الكلام أن لا فاعل إلا اللّه، وبينا فساد القول بالطبائع، وأن المحدث لا يفعل في غيره شيئاً، فبطل ما قالوه، ثم المنبعث من العين ان كان عرضًا فباطل لأنه لا يقبل الانتقال وان كان جوهرًا فباطل أيضًا لأن الجواهر متجانسة فليس بعضها بأن يكون مفسد لبعضها بأولى من عكسه، فبطل ما قالوه.

(**وأشار**) المازري (**إلى منع الحصر في ذلك**) أي خروج سمية من عين العائن (**مع تجويزه**) خروجها، لا على سبيل القطع، (**وإن الذي يتمشى على طريقة أهل السنة: أن العين إنما تضر عند نظر العائن بعادة أجراها اللّه تعالى، أن يحدث الضرر عند مقابلة شخص آخر، وهل ثم جواهر حقيقة**) تخرج من العين، ولفظ المازري خفية، أي غير ظاهرة، (**أو لا هو أمر محتمل لا يقطع بإثباته ولا نفيه**) إذ لا مستند لذلك، وإنما هو من مجوّزات العقل، وإنما يقطع بنفي الفعل عنها وإضافته إلى اللّه.

(**ومن قال ممن ينتمي**) ينتسب (**إلى الاسلام من أصحاب الطبائع بالقطع بأن ثم**) هناك (**جواهر لطيفة غير مرئية ينبعث من العائن، فتتصل بالمعيون، وتتخلل مسام جسمه، فيخلق الباري**) سبحانه (**الهلاك عندها، كما يخلق الهلاك عند شرب السم**) وعند قطع الرأس، (**فقد أخطأ بدعوى القطع**) إذ لا دليل عليه، (**ولكنه جائز أن يكون عادة ليس ضرورة ولا طبيعة**)

جائز أن يكون عادة ليس ضرورة ولا طبيعة. انتهى.

وهو كلام سديد. وليس المراد بالتأثير المعنى الذي يذهب إليه الفلاسفة، بل ما أجرى اللّٰه به العادة من حصول الضرر للمعيون. وقد أخرج البزار بسنده عن جابر رفعه: أكثر من يموت بعد قضاء اللّٰه وقدره بالنفس. قال الراوي: يعني العين.

وقد أجرى اللّٰه العادة بوجود كثير من القوى والخواص في الأجسام والأرواح، كما يحدث لمن ينظر إليه من يحتشمه من الخجل فيرى في وجهه حمرة شديدة لم تكن قبل ذلك، كذلك الاصفرار عند رؤية من يخافه. وكثير من

ألجأ العقل إليها. **(انتهى)** كلام المازري، **(وهو كلام سديد،)** أي صواب، لموافقته مذهب أهل السنة.

وقال ابن العربي: الحق أن اللّٰه تعالى يخلق عند نظر العائن إليه وإعجابه به إذا شاء ما شاء من ألم أو هلكة، وقد يرفعه قبل وقوعه بالرقية، **(وليس المراد بالتأثير المعنى الذي يذهب إليه الفلاسفة؛)** أن إصابة العين صادرة عن تأثير النفس بقوتها فيه، فأول ما تؤثر في نفسها، ثم تؤثر في غيرها، وقيل: إنما هو سم في عين العائن يصيب بلفحه عند التحديق إليه، كما يصيب لفح سم الأفعى من يتصل به، كما في الفتح؛ **(بل)** المراد **(ما أجرى اللّٰه به العادة من حصول الضرر للمعيون)** بخلق اللّٰه تعالى.

(وقد أخرج البزار) والبخاري في التاريخ، والطيالسي والحكيم الترمذي **(بسنده،)** قال الحافظ، وتبعه السخاوي بسند حسن وصححه الضياء **(عن جابر، رفعه: أكثر من يموت)** من أمتي، كما في البزار وغيره، فكأنه سقط من قلم المؤلف **(بعد قضاء اللّٰه وقدره،)** أي بعد تحتمهما فيما سبق، فهو حال من الخبر، أو المبتدأ عند سيبويه **(بالنفس).**

(قال الراوي: يعني العين،) لأنه جاء صريحًا عند من عزيناه لهم بلفظ بالعين، قال الحكيم الترمذي: وذلك لأن هذه الأمة فضلت باليقين على سائر الأمم، فحجبوا أنفسهم بالشهوات، فعوقبوا بآفة العين، فإذا نظر أحدهم بعين الغفلة، كانت عينه أعظم، والذم له ألزم، ﴿قل إن الهدى هدى اللّٰه أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم﴾، فلما فضلهم اللّٰه باليقين لم يرض منهم أن ينظروا إلى الأشياء بعين الغفلة، وتتعطل منة اللّٰه عليهم وتفضيله لهم؛ **(وقد أجرى اللّٰه العادة بوجود كثير من القوى والخواص في الأجسام والأرواح، كما يحدث لمن ينظر إليه من يحتشمه،)** أي يستحي منه **(من الخجل،)** هو كالاستحياء، **(فيرى في وجهه حمرة شديدة لم تكن قبل ذلك)** النظر، **(وكذلك الاصفرار عند رؤية من يخافه، وكثير من الناس يسقم)** (بفتح الياء

الناس يسقم بمجرد النظر إليه وتضعف قواه. وكل ذلك بواسطة ما خلق اللَّه تعالى في الأرواح من التأثيرات لشدة ارتباطها بالعين، وليست هي المؤثرة، وإنما التأثير للروح، والأرواح مختلفة في طبائعها وكيفياتها وخواصها، فمنها ما يؤثر في البدن بمجرد الرؤية من غير اتصال به لشدة خبث تلك الروح وكيفيتها الخبيثة.

والحاصل: أن التأثير بإرادة اللَّه وخلقه ليس مقصورًا على الاتصال الجسماني، بل يكون تارة به، وتارة بالمقابلة، وأخرى بمجرد الرؤية، وأخرى بتوجه الروح، كالذي يحدث من الأدعية والرقى والالتجاء إلى اللَّه تعالى، وتارة يقع ذلك بالتوهم والتخيل، فالذي يخرج من عين العائن سهم معنوي، إن صادف البدن ـ لا وقاية له ـ أثر فيه، وإلا لم ينفذ السهم بل ربما رد على صاحبه كالسهم الحسي سواء انتهى ملخصًا من فتح الباري وغيره.

قال ابن القيم: والغرض العلاج النبوي لهذه العلة، فمن التعوذات والرقى:

والقاف)، يمرض (**بمجرد النظر إليه وتضعف قواه، وكل ذلك بواسطة ما خلق اللَّه تعالى في الأرواح من التأثيرات لشدة ارتباطها بالعين،**) لفظ الفتح، ولشدة ارتباطها بالعين نسب الفعل إلى العين، أي نسبة مجازية، (**وليست هي المؤثرة، وإنما التأثير للروح والأرواح مختلفة في طبائعها وكيفياتها وخواصها، فمنها ما يؤثر في البدن بمجرد الرؤية من غير اتصال به لشدة خبث تلك الروح وكيفيتها:**) صفتها (**الخبيثة، والحاصل أن التأثير بإرادة اللَّه وخلقه**) وعبارة الفتح، والمعنى أن الذي يصيب من الضرر بالعادة عند نظر الناظر إنما هو بقدر اللَّه تعالى السابق لا بشيء يحدثه الناظر في المنظور، (**ليس مقصورًا على الاتصال الجسماني، بل يكون تارة به، وتارة بالمقابلة، وأخرى بمجرد الرؤية وأخرى بتوجه الروح،**) وهذا الحادث بلا مماسة العين بشيء من أجزاء المعيون، (**كالذي يحدث**) في البدن (**من**) الشفاء من المرض ونحوه بسبب (**الأدعية والرقي والالتجاء إلى اللَّه تعالى، وتارة يقع ذلك بالتوهم والتخيل، فالذي يخرج من عين العائن سهم معنوي إن صادف البدن**) حال كونه، (**لا وقاية له،**) أي غير متحصن بشيء يمنع من تأثير العين، كالأدعية وخشب شجر المخيط.

قال السخاوي: بلغني ان الولي العراقي لم يكن يفارق رأسه، فتبعته (**أثر فيه**) الضرر بخلق اللَّه، (**وإلا لم ينفذ فيه السهم، بل ربما رد على صاحبه كالسهم الحسي سواء. انتهى ملخصًا من فتح الباري وغيره**).

(**قال ابن القيم: والغرض العلاج النبوي**) الوارد في الأحاديث من الرقي بالأدعية ونحوها

الإكثار من قراءة المعوذتين والفاتحة وآية الكرسي، ومنها التعوذات النبوية نحو: أعوذ بكلمات اللّٰه التامة من كل شيطان وهامَّة، ومن كل عين لامة.

(لهذه العلة،) أي إصابة العين، **(فمن التعوّذات والرقى الإكثار من قراءة المعوّذتين،)** لحديث عائشة السابق: كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوّذات وينفث، ولحديثها أيضًا: كان ﷺ إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه، ثم نفث فيهما، ثم يقرأ قل هو اللّٰه أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس، ثم مسح بهما ما استطاع من جسده، يفعل ذلك ثلاث مرات. رواه البخاري.

(والفاتحة) لحديث الصحيحين في الذي رقى اللديغ بالفاتحة، فقال ﷺ: وما أدراك أنها رقية. وروى البيهقي في الشعب، عن جابر، رفعه: ألا أخبرك بخير سورة نزلت في القرءان قلت: بلى، قال: فاتحة الكتاب، قال راويه: وأحسبه قال: فيها شفاء من كل داء. وله ولسعيد بن منصور، عن أبي سعيد مرفوعًا: «فاتحة الكتاب شفاء من السم»، وللديلمي عن عمران بن حصين، مرفوعًا: «في كتاب اللّٰه عز وجل ثمان آيات للعين، لا يقرأها عبد في دار فتصيبهم في ذلك اليوم عين إنس أو جن فاتحة الكتاب سبع آيات وآية الكرسي»، هكذا في نسخة صحيحة بخط الحافظ ابن حجر من الفردوس للديلمي، فأوهم السخاوي في قوله، فذكر منها الفاتحة وآية الكرسي، والصواب أن يسقط قوله، فذكر منها لإيهامه انه بقي ست آيات، مع أنه بين أن السبع الفاتحة وآية الكرسي الثامنة، بقوله ﷺ: «فاتحة الكتاب سبع آيات وآية الكرسي»، يعني الثامنة، **(وآية الكرسي)** سميت بذلك لذكره فيها.

روى الديلمي، عن أبي إمامة: سمعت عليًا يقول: ما أرى رجلاً أدرك عقله في الإسلام يبيت حتى يقرأ هذه الآية: ﴿اللّٰه لا إله إلا هو الحي القيوم﴾ إلى قوله: ﴿وهو العلي العظيم﴾، فلو تعلمون ما هي، أو ما فيها لما تركتموها، على حال أن رسول اللّٰه ﷺ قال: أعطيت آية الكرسي من كنز تحت العرش، ولم يؤتها نبي قبلي؛ قال علي: فما بت ليلة منذ سمعته من رسول اللّٰه ﷺ حتى أقرأها، قال أبو أمامة: وما تركتها منذ سمعتها من علي، ثم سلسله الباقون إلى الديلمي، وفي خبر سيدة البقرة آية الكرسي، أما إن فيها خمس كلمات، في كل كلمة خمسون بركة.

(ومنها: التعوذات النبوية، نحو: أعوذ بكلمات اللّٰه:) صفاته القائمة بذاته، وقيل: العلم، لأنه أعم الصفات، وقيل: القرءان، وقيل: جميع ما أنزله على أنبيائه، لأن الجمع المضاف إلى المعارف يعم **(التامة،)** أي الفاضلة التي لا يدخلها نقص **(من كل شيطان وهامة)** (بشد الميم) ما له سم يقتل، كالحية، قاله الأزهري، وجمعها هوام مثل دابة ودواب، وقد يطلق على ما لا يقتل، كالحشرات، كقوله ﷺ لكعب بن عجرة: أيؤذيك هوام رأسك، يعني القمل على

ونحو: أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر، من شر ما خلق وبرأ وذرأ، ومن شر ما ينزل من السماء ومن شر ما يعرج فيها، ومن شر ما ذرأ في الأرض، ومن شر ما يخرج منها، ومن شر فتن الليل والنهار، ومن شر طوارق الليل والنهار إلا طارقًا يطرق بخير يا رحمٰن.

وإذا كان يخشى ضرر عينه وإصابتها للمعين فليدفع شرها بقوله: اللهم بارك عليه. كما قال ﷺ لعامر بن ربيعة لما عان سهل بن حنيف: ألا برَّكت عليه.

الاستعارة بجامع الأذى، **(ومن كل عين لامة،)** أي مصيبة بسوء، وهي كل ما يخاف من فزع وشر، قاله المجد.

وفي النهاية: أي ذات لمم، ولذا لم يقل ملمة، واللمم طرف من الجنون يلم بالإنسان، أي يقرب منه ويعتريه؛ **(ونحو: أعوذ بكلمات الله التامات،)** بالجمع، وفي السابقة بالافراد.

قال الحكيم الترمذي: وهما بمعنى، فالمراد بالجمع الجملة، وبالواحدة ما تفرق في الأمور والأوقات، ووصفها بالتمام إشارة إلى إنها خالصة من الريب والشبه، وتمت كلمات ربك صدقًا وعدلاً، **(التي لا يجاوزهن،)** لا يتعداهن (بر:) (بفتح الباء) تقي محسن، **(ولا فاجر:)** مائل عن الحق، أي لا ينتهي علم أحد إلى ما يزيد عليها **(من شر ما خلق وبرأ وذرأ،)** قيل: هما بمعنى خلق.

قال تعالى: ﴿هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعًا﴾ [البقرة: ٢٩]، وقال: ﴿هو الذي ذرأكم في الأرض﴾ [الملك: ٢٤].

وقال: ﴿فتوبوا إلى بارئكم﴾ [البقرة: ٥٤]، فذكر الثلاثة لافادة اتحاد معناها، وقيل: البرء والذرء يكون طبقة بعد طبقة وجيلاً بعد جيل، والخلق لا يلزم فيه ذلك، **(ومن شر ما ينزل من السماء)** من العقوبات، كالصواعق، **(ومن شر ما يعرج فيها)** مما يوجب العقوبة، وهو الأعمال السيئة، **(ومن شر ما ذرأ:)** خلق **(في الأرض)** على ظهرها، **(ومن شر ما يخرج منها)** مما خلقه في بطنها، **(ومن شر فتن الليل والنهار)** الواقعة فيهما وهو من الإضافة إلى الظرف **(ومن شر طوارق الليل والنهار:)** جمع طارق، وهو الحادث الآتي بالليل، وإطلاقه على الآتي نهارًا على سبيل الاتساع **(إلا طارقًا)** نصب، لأنه استثناء متصل من كلام موجب، فهو منصوب.

وفي نسخة: بالجر بدلاً من طوارق، لأنه نفى معنى، أي فلا يصيبني شيء من طوارق الليل إلا طارق **(يطرق)** (بضم الراء)، أي يأتي **(بخير يا رحمٰن،)** وفي ختمه بذلك مزيد الاستعطاف.

(وإذا كان يخشى ضرر عينه وإصابتها للمعين، فليدفع شرها بقوله: اللهم بارك عليه،) لأنه إذا دعا بالبركة صرف المحذور لا محالة، **(كما قال ﷺ لعامر بن ربيعة)** بن كعب بن

ومما يدفع إصابة العين: قول ما شاء الله لا قوة إلا بالله.

ومنها رقية جبريل النبي ﷺ كما رواه مسلم: بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك، من شر كل ذي نفس أو عين حاسد. الله يشفيك، بسم الله أرقيك.

وعنده أيضًا من حديث عائشة: كان جبريل يرقي النبي ﷺ إذا اشتكى: بسم الله يبريك، ومن كل داء يشفيك، ومن شر حاسد إذا حسد، ومن شر كل

لملك العنزي (بنون ساكنة وزاي منقوطة) حليف الخطاب، أسلم قديمًا، وهاجر وشهد بدرًا، ومات ليالي قتل عثمان، (**لما عان سهل**) (بسكون الهاء) (**ابن حنيف**) (بضم المهملة وفتح النون وسكون التحتية وبالفاء) ابن واهب الأنصاري، الأوسي، البدري، مات في خلافة علي. (**ألا**) (بالفتح والتشديد)، بمعنى هلا، وبها جاء في بعض طرقه: (**بركت عليه**) أي قلت بارك الله فيك، فإن ذلك يبطل ما يخاف من العين ويذهب تأثيره، قاله الباجي.

(**ومما يدفع إصابة العين قول ما شاء الله لا قوة إلا بالله**) كما قال تعالى: ﴿ولولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة إلا بالله﴾ [الكهف: ٣٩]، وقال ﷺ: «من رأى شيئًا فاعجبه، فقال: ما شاء الله لا قوة إلا بالله لم يضره»، رواه البزار وابن السني عن أنس، ففيهما استحباب هذا الذكر عند رؤية ما يعجب. واستدل لملك بالآية على استحبابه لكل من دخل منزله، كما قاله ابن العربي، وأخرج ابن أبي حاتم، عن مظرف قال: كان لملك إذا دخل بيته قال: ما شاء الله لا قوة إلا بالله، قلت له: لم تقول هذا؟، قال: ألا تسمع الله تعالى يقول: وتلا الآية.

وأخرج عن الزهري مثله، (**ومنها: رقية جبريل النبي ﷺ، كما رواه مسلم**) في الطب عن أبي سعيد أن جبريل أتى النبي ﷺ، فقال: يا محمد اشتكيت، قال: نعم، قال: (**بسم الله أرقيك**) (بفتح الهمزة) من رقى يرقي، كرمى يرمي (**من كل شيء يؤذيك، من شر كل ذي نفس أو عين حاسد**).

قال عياض: يحتمل أن يريد بالنفس نفس الحيوان، ويحتمل أن يريد بها العين، لأن النفس تطلق على العين، يقال: أصابته نفس، أي عين، والنافس العائن، وتطلق النفس والعين على أشياء أخر ليست مرادة هنا (**الله يشفيك،**) (بفتح أوله) يعافيك، (**بسم الله أرقيك،**) ختمه بما بدأه به، ليكون أنجع، فإن في تكرار الرقية نفعًا مشاهدًا، (**وعنده،**) أي مسلم (**أيضًا**) في الطب (**من حديث عائشة: «كان جبريل يرقى النبي ﷺ إذا اشتكى»،**) أي مرض، والشكاية المرض، وليس المراد أنه أخبر بما يجد من الألم والاستقراء، يدل ان تداويه أو أكثره، إنما هو بالرقي لا بأدوية، لأن الأدوية إنما تستعمل في الأمراض التي من قبل فساد المزاج، ومزاجه ﷺ خير الأمزجة، قاله أبو عبد الله الأبي: (**بسم الله**) لفظ مسلم، قال: بسم الله (**يبريك**).

ذي عين.

وأخرج مسلم من حديث ابن عباس رفعه: العين حق، ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين، وإذا استغسلتم فاغسلوا.

وظاهر الأمر الوجوب، وحكى المازري فيه خلافًا وصحح الوجوب، وقال: متى خشي الهلاك وكان اغتسال العائن مما جرت العادة بالشفاء به فإنه يتعين، وقد تقرر أنه يجب بذل الطعام للمضطر، وهذا أولى.

قال القرطبي: الاسم هنا المسمى، فكأنه قال: اللَّه يبريك، كما قال: سبح اسم ربك الأعلى، أي سبح ربك، والاسم في الأصل عبارة عن الكلمة الدالة على المسمي، والمسمى هو مدلولها إلا انه يتوسع، فيوضع الاسم موضع المسمى مسامحة، فتدبر هذا، فإنه موضع كثر فيه الغلط وتاه فيه كثير من الجهال، **(ومن كل داء يشفيك ومن شر حاسد إذا حسد)** خصه بعد التعميم لخفاء شره، **(ومن شر كل ذي عين)** عطف خاص على عام، لأن كل عائن حاسد، ولا عكس، فلما كان الحاسد أعم، كان تقديم الاستعاذة منه أهم، قال عياض: فيه دليل على أن الحسد يؤثر في المحسود ضررًا ما في جسمه، بمرض أو في ماله، وذلك باذن اللَّه سبحانه.

وقال ابن القيم: أعاذه من الحاسد، لأن روحه مؤذية للمحسود، مؤثرة فيه أثرًا بينًا، لا ينكره إلا من هو خارج عن حقيقة الإنسانية، وهو أصل الإصابة بالعين.

(وأخرج مسلم من حديث ابن عباس رفعه: «العين حق ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين») أعاده لأنه ترك سابقًا بقيته، وهي: **(«وإذا استغسلتم»)** أي إذا طلب منكم أيها المتهمون بأنكم عنتم غسل الأعضاء الآتي بيانها، **(«فاغسلوا»)** ندبًا أو وجوبًا، وهو الأصح كما يأتي، ولأحمد والطبراني، وصححه الحاكم من حديث ابن عباس: العين حق تستترل الحالق (بحاء مهملة) الجبل العالي.

وفي الصحيحين، عن أبي هريرة رفعه: العين حق، وزاد أحمد برجال الصحيح من حديثه، ويحضرها الشيطان وحسد ابن آدم، وحديث: العين حق تدخل الرجل القبر والجمل القدر، رواه أبو نعيم وابن عدي من حديث جابر، وابن عدي من حديث أبي ذر، وفي إسنادهما مقال، **(وظاهر الأمر)** في قوله: فاغسلوا **(«الوجوب»)** لأنه الأصل فيه.

(وحكى المازري: فيه خلافًا) بالوجوب والندب **(«وصحح الوجوب»)** وتبعه القرطبي، فقال: هو خطاب للعائن إذا فهم انه أصاب بالعين، فيجب عليه الغسل، ويبعد **(وقال)** المازري: وببعد الخلاف فيه **(متى خشي الهلاك، وكان اغتسال العائن مما جرت العادة بالشفاء به، فإنه يتعين، وقد تقرر أنه يجب بذل الطعام للمضطر، وهذا أولى»)** قال: وبهذا التقرير يرتفع

ولم يبين في حديث ابن عباس صفة الاغتسال. قال الحافظ بن حجر: وقد وقع في حديث سهل بن حنيف عند أحمد والنسائي: أن أباه حدثه أن النبي ﷺ خرج وساروا معه نحو ماء، حتى إذا كان بشعب الخرار من الجحفة، اغتسل سهل بن حنيف وكان أبيض حسن الجسم والجلد، فنظر إليه عامر بن ربيعة فقال: ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة، فلبط سهل - أي صرع - وسقط إلى الأرض. فأتى

الخلاف.

وقال ابن عبد البر: الأمر للوجوب، لأن الأمر حقيقته الوجوب، ولا ينبغي لأحد أن يمنع أخاه ما ينفعه ولا يضره، لا سيما إذا كان بسببه، وكان هو الجاني عليه»، فواجب على العائن الغسل، (**ولم يبين في حديث ابن عباس صفة الاغتسال**).

(**قال الحافظ ابن حجر: وقد وقع**،) وفي نسخة: وقعت: أي صفة الاغتسال (**في حديث سهل بن حنيف**) (بضم ففتح)، (**عند أحمد والنسائي**،) سقط من قلم المصنف قول الحافظ، وصححه ابن حبان من طريق الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، وبه يصح قوله (**إن أباه**) أي أبا أبي أمامة وهو سهل بن حنيف، أما على السقط ففاسد، إذ تصير الصحبة لحنيف، ولا صحبة له، إنما هي لابنه سهل، (**حدثه: أن النبي ﷺ خرج، وساروا معه نحو ماء، حتى إذا كان بشعب الخرار:**) (بفتح الخاء المعجمة والراء الأولى الشديدة) موضع قرب الجحفة، قاله ابن الأثير وغيره، وقال ابن عبد البر: موضع بالمدينة، وقيل: من أوديتها. انتهى.

لكن يؤيد الأول قوله (**من الجحفة: اغتسل سهل بن حنيف**،) وفي رواية لملك عن محمد بن أبي أمامة، عن أبيه: فنزع، أي سهل جبة كانت عليه، (**وكان أبيض حسن**،) أي مليح (**الجسم والجلد، فنظر إليه عامر بن ربيعة، فقال: ما رأيت كاليوم**،) أي ما رأيت في يوم جلدًا في البياض والحسن كهذا الجلد، (**ولا جلد مخبأة**) (بضم الميم وخاء معجمة وموحدة وهمز)، وهي المخدرة المكنونة التي لا تراها العيون ولا تبرز للشمس فتغيرها، - يعني: أن جلد سهل كجلد المخبأة إعجابًا بحسنه.

وفي رواية مالك المذكورة: ولا جلد عذراء بدل مخبأة، فكأنه جمع بينهما، فاقتصر كل راو على ما سمعه، أو أحدهما بالمعنى، لكن لا شك أن مخبأة أخص، (**فلبط سهل**) (بضم اللام وكسر الموحدة وطاء مهملة)، (**أي صرع وسقط إلى الأرض**) وزنًا ومعنى.

وقال ابن وهب: لبط: وعك، وكأنه فسره برواية لملك بلفظ: فوعك سهل مكانه، واشتد وعكه، جمعًا بين الروايتين لاتحاد القصة والمخرج، ولا يتعين لجواز أن سقوطه من شدة وعكه، وهذا أولى إبقاء للفظين على حقيقتهما.

رسول الله ﷺ فقال: هل تتهمون من أحد؟ قالوا: عامر بن ربيعة، فدعا عامرًا، فتغيظ عليه، فقال: علامَ يقتل أحدكم أخاه؟ هلا إذا رأيت ما يعجبك برَّكت. ثم قال: اغتسل له، فغسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخلة إزاره في قدح، ثم صب ذلك الماء عليه رجل من خلفه على رأسه وظهره، ثم كفأ القدح ففعل ذلك، فراح سهل مع الناس ليس به بأس.

زاد في رواية: حتى ما يعقل لشدة الوجع، (**فأتي رسول الله ﷺ**) زاد لملك عن ابن شهاب، عن أبي أمامة، فقيل له: يا رسول الله هل لك في سهل بن حنيف؟؛ والله ما يرفع رأسه، (**فقال: هل تتهمون من أحد**) عانه؟، (**قالوا:**) نتهم (**عامر بن ربيعة،**) وكأنهم لما قالوا ذلك ذهب ﷺ إلى سهل لتثبت الخبر منه.

ففي رواية لملك، عن محمد بن أبي أمامة، عن أبيه: فأتى رسول الله ﷺ، فأخبر أن سهلاً وعك، وانه غير رائح معك، فأتاه ﷺ، فأخبره سهل بالذي كان من شأن عامر بن ربيعة، (**فدعا عامرًا، فتغيظ عليه، فقال: علام،**) أي لم، وفيه معنى الإنكار (**يقتل أحدكم أخاه**) في الإسلام، أي يكون سببًا في قتله بالعين، زاد في رواية: وهو غني عن قتله، (**هلا إذا رأيت ما يعجبك بركت**) به، كما هو الرواية، قال أبو عمر: أي قلت: تبارك الله أحسن الخالقين، اللهم بارك فيه، فيجب على كل من أعجبه شيء أن يبارك، فإذا دعا بالبركة صرف المحذور لا محالة.

وقال الباجي: أي قلت: بارك الله فيك، وللنسائي وابن ماجه عن أبي إمامة، وابن السني عن عامر بن ربيعة، كلاهما مرفوعًا: «إذا رأى أحدكم من أخيه ما يعجبه، فليدع له بالبركة».

وروى ابن السني، عن سعيد بن حكيم قال: كان ﷺ إذا خاف أن يصيب شيئًا بعينه، قال: اللهم بارك فيه ولا تضره، (**ثم قال اغتسل له**) ولملك عن محمد: توضأ له، وظاهر أنه ليس المراد الوضوء ولا الغسل الشرعيين، بل الصفة التي بينها، بقوله: (**فغسل**) عامر (**وجهه ويديه،**) وفي رواية بدل هذا، وظاهر كفيه (**ومرفقيه،**) زاد في رواية: وغسل صدره (**وركبتيه وأطراف رجليه وداخلة إزاره في قدح،**) زاد في رواية، قال: وحسبته قال: وأمر فحسا منه حسوات، (**ثم صب ذلك الماء عليه رجل من خلفه على رأسه وظهره**) وظاهره، أو صريحه أن الصاب غير العائن.

ووقع عند ابن ماجه عن أبي أمامة: ثم دعا ﷺ بماء، فأمر عامرًا أن يتوضأ، فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين، وركبتيه وداخلة إزاره، وأمره أن يصب عليه (**ثم كفأ**) (بالهمز)، أي قلب (**القدح، ففعل ذلك، فراح سهل مع الناس ليس به بأس**) لزوال علته.

قال المازري: المراد بداخلة إزاره الطرف المتدلي الذي يلي حقوه الأيمن: (بفتح الحاء

قال المازري: وظن بعضهم أنه كناية عن الفرج. انتهى.

وزاد القاضي عياض: أن المراد ما يلي جسده من الإزار. وقيل: أراد موضع الإزار من الجسد، وقيل: أراد وركه لأنه معقد الإزار.

ورأيت مما عزي لخط شيخنا الحافظ أبي الخير السخاوي: قال ابن بكير راويه عن مالك: إنه كناية عن الثوب الذي يلي الجلد.

وقال ابن الأثير في النهاية: كان من عادتهم أن الإنسان إذا أصابته العين من أحد جاء الى العائن بقدح فيه ماء فيدخل كفه فيه فيتمضمض ثم يمجه في القدح ثم يغسل وجهه فيه، ثم يدخل يده اليسرى فيصب على يده اليمنى، ثم يدخل يده

المهملة وسكون القاف موضع الإزار، وقيل: الخاصرة فقط، وهذا التفسير نقله ابن عبد البر عن ابن حبيب، وقال نحوه ابن وهب عن مالك.

(قال المازري): **(وظن بعضهم أنه كناية عن الفرج،)** والجمهور على الأول. **(انتهى)** كلام المازري.

(وزاد القاضي عياض: أن المراد ما يلي جسده من الإزار) بيان لما، فداخلة الإزار على قوله هي القطعة من الإزار التي تلاقي البدن، **(وقيل: أراد موضع الإزار من الجسد،)** أي انه يغسل من بدنه ما ستره الإزار، فما قبله فسرها بما يلاقي البدن من الثوب، وهذا بما يلاقيه الثوب من البدن .

(وقيل: أَراد وركه:) بفتح الواو وكسرها وسكون الراء، وبفتحها وكسر الراء ما فوق الفخذ مؤنثة، كما في القاموس، فقوله **(لأنه معقد الإزار،)** وجهه أنه لما كان قريبًا من محل عقده سماه معقدًا، **(ورأيت مما عزى لخط شيخنا الحافظ أبي الخير)** محمد بن عبد الرحمٰن **(السخاوي).**

(قال ابن بكير:) هو يحيى بن عبد اللّٰه بن بكير المخزومي، مولاهم المصري، وقد ينسب إلى جده ثقة في الليث، وتكلموا في سماعه من مالك مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين وله سبع وسبعون سنة **(راويه،)** أي الحديث **(عن مالك)** وهو من جملة رواة الموطأ؛ **(إنه كناية عن الثوب الذي يلي الجلد).**

(وقال ابن الأثير في النهاية: كان من عادتهم أن الإنسان إذا أصابته العين من أحد جاء إلى العائن بقدح فيه ماء، فيدخل كفه فيه، فيتمضمض) بغرفة منه **(ثم يمجه في القدح، ثم)** يأخذ منه ماء **(يغسل وجهه فيه،)** أي القدح مرة واحدة، **(ثم يدخل يده اليسرى)** في

اليمنى فيصب على يده اليسرى، ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفقه الأيمن، ثم يدخل يده اليمنى فيصب على مرفقه الأيسر، ثم يدخل يده اليسرى فيصب على قدمه اليمنى، ثم يدخل يده اليمنى فيصب على قدمه اليسرى، ثم يدخل يده اليسرى، فيصب على ركبته اليمنى ثم يدخل يده اليمنى فيصب على ركبته اليسرى المستعمل على رأس المصاب بالعين من خلفه صبة واحدة فيبرأ بإذن اللّٰه تعالى، انتهى.

قال المازري: وهذا المعنى مما لا يمكن تعليله ومعرفة وجهه من جهة العقل، فلا يرد لكونه لا يعقل معناه.

القدح، (**فيصب على يده اليمنى**) صبة واحدة، (**ثم يدخل يده اليمنى، فيصب على يده اليسرى،**) واحدة (**ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفقه الأيمن**) واحدة، (**ثم يدخل يده اليمنى، فيصب على مرفقه الأيسر**) صبة واحدة، (**ثم يدخل يده اليسرى، فيصب على قدمه اليمنى،**) واحدة (**ثم يدخل يده اليمنى، فيصب على قدمه اليسرى**) صبة واحدة (**ثم يدخل يده اليسرى فيصب على ركبته اليمنى ثم يدخل يده اليمنى فيصب على ركبته اليسرى**) صبة واحدة فيهما، (**ثم يغسل داخل إزاره، ولا يوضع القدح بالأرض**) حتى يفرغ، (**ثم يصب ذلك الماء المستعمل**) فاعل يصب (**على رأس المصاب بالعين من خلفه صبة واحدة، فيبرأ باذن اللّٰه تعالى. انتهى**) كلام النهاية.

وأصله من رواية ابن أبي ذئب عن الزهري، وقال: إنه من العلم. رواه ابن أبي شيبة.

قال ابن عبد البر: وهو أحسن ما فسر به، لأن الزهري راوي الحديث، زاد عياض: أن الزهري أخبر أنه أدرك العلماء يصفونه، واستحسنه علماؤنا، ومضى به العمل، قال: وجاء من رواية عقيل عن الزهري مثله، إلا أن فيه الابتداء بغسل الوجه قبل المضمضة، وفيه في غسل القدمين، أنه لا يغسل جميعهما، وإنما قال: ثم يفعل مثل ذلك في طرف قدمه اليمنى من عند أصول أصابعه، واليسرى كذلك. انتهى.

وهو أقرب لقول الحديث: وأطراف رجليه، وهذه الصفة تنفع بعد استحكام النظرة، فأما عند الإصابة وقبل الاستحكام، فقد أرشد ﷺ إلى ما يدفعه، بقوله: ألا بركت عليه، وفي رواية: فليدع بالبركة كما مر.

(**قال المازري: وهذا المعنى مما لا يمكن تعليله ومعرفة وجهه من جهة العقل، فلا يرد لكونه لا يعقل معناه،**) قال: وليس في قوة العقل الاطلاع على أسرار جميع المعلومات.

وقال ابن العربي: إن توقف فيه متشرع قلنا اللَّه ورسوله أعلم، وقد عضدته التجربة وصدقته المعاينة، أو متفلسف؛ فالرد عليه أظهر، لأن عنده أن الأدوية تفعل بقواها، وقد تفعل بمعنى لا يدرك، ويسمون ما هذا سبيله: الخواص.

قال ابن القيم: ومن علاج ذلك والاحتراز عنه، ستر محاسن من يخاف عليه العين، بما يردها عنه، كما ذكره البغوي في كتاب شرح السنة: أن عثمٰن بن عفان رأى صبيًا مليحًا، فقال: دسموا نونته لئلا تصيبه العين، ثم قال في تفسيره، ومعنى دسموا نونته: أي سودوا نونته، والنونة: النقرة التي تكون في ذقن الصغير.

(**وقال ابن العربي: إن توقف فيه متشرع، قلنا: اللَّه ورسوله أعلم**،) يعني أنه من التعبد كغيره من الأحكام التعبدية، (**وقد عضدته التجربة وصدقته المعاينة**،) فوجب قبوله وان لم يعقل معناه، (**أو متفلسف، فالرد عليه أظهر، لأن عنده أن الأدوية تفعل بقواها، وقد تفعل**) عنده (**بمعنى لا يدرك، ويسمون ما هذا سبيله الخواص**،) أي أنها تفعل بخاصية فيها، فليكن ذلك على قوله مثله، وهذا مجاراة للخصم وإن لم يقل به.

وقال ابن القيم: هذه الصفة لا ينتفع بها من أنكرها، ولا من سخر بها، ولا من شك فيها، أو فعلها مجربًا غير معتقد، وإذا كان في الطبيعة خواص لا يعرف الأطباء عللها، بل هي عندهم خارجة عن القياس وإنما تفعل بالخاصة، فما الذي ينكر جهلتهم من الخواص الشرعية، هذا مع أن في المعالجة بالاغتسال مناسبة لا تأباها العقول الصحيحة، فهذا ترياق سم الحية يؤخذ من لحمها، وهذا علاج النفس الغضبية، بوضع اليد على بدن الغضبان، فيسكن، فكان أثر تلك العين كشعلة من نار وقعت على جسد، ففي الاغتسال إطفاء لتلك الشعلة، ثم لما كانت هذه الكيفية الخبيثة تظهر في المواضع الرقيقة من الجسد لشدة النفوذ فيها، ولا شيء أرق من المغابن، فكان في غسلها إبطال لعملها، ولا سيما أن للأرواح الشيطانية في تلك المواضع اختصاصًا، وفيه أيضًا وصول أثر الغسل إلى القلب من أرق المواضع وأسرعها نفاذًا، فتطفأ تلك النار التي أثارتها العين بهذا الماء. انتهى.

(**قال ابن القيم: ومن علاج ذلك**،) أي دفع العين قبل حصولها (**والاحتراز عنه ستر محاسن من يخاف عليه العين بما يردها عنه، كما ذكره البغوي**) المتأخر، محيي السنة، صاحب التفسير (**في كتاب شرح السنة أن عثمٰن بن عفان رأى صبيًا مليحًا**،) أي حسنًا، (**فقال: دسموا نونته لئلا تصيبه العين، ثم قال**) البغوي (**في تفسيره**،) أي تفسير هذا اللفظ في كتاب شرح السنة: (**ومعنى دسموا نونته، أي سودوا نونته، والنونة النقرة التي تكون في ذقن الصغير**:) (بفتح الذال والقاف) مجتمع اللحيين من أسفلهما.

وذكر عن أبي عبد اللَّه الساجي أنه كان في بعض أسفاره للحج أو الغزو على ناقة فارهة، فكان في الرفقة رجل عائن قلما نظر إلى شيء إلا أتلفه، فقيل لأبي عبد اللَّه: احفظ ناقتك من العائن، فقال ليس له إلى ناقتي سبيل، فأخبر العائن بقوله، فتحين غيبة أبي عبد اللَّه، فجاء إلى رحله فنظر إلى الناقة فاضطربت وسقطت، فجاء أبو عبد اللَّه فأخبر أن العائن قد عانها وهي كما ترى. فقال: دلوني عليه، فوقف عليه فقال: بسم اللَّه حَبْس حابس، وحجر يابس، وشهاب قابس، رددت عين العائن عليه، وعلى أحب الناس إليه، فارجع البصر هل ترى من فطور، ثم ارجع البصر كرتين ينقلب إليك البصر خاسئًا وهو حسير. فخرجت حدقتا العائن وقامت الناقة لا بأس بها. انتهى.

(وذكر:) وأخرجه ابن عساكر وغيره **(عن أبي عبد اللَّه)** واسمه سعيد بن يزيد **(الساجي:)** (بسين مهملة وجيم) نسبة إلى الساج الخشب، كان له آيات باهرة وكرامات ظاهرة؛ **(أنه كان في بعض أسفاره للحج أو الغزو على ناقة فارهة،)** نشطة خفيفة، **(فكان في الرفقة رجل عائن، قلما نظر إلى شيء إلا أتلفه، فقيل لأبي عبد اللَّه: احفظ ناقتك من العائن، فقال: ليس له إلى ناقتي سبيل، فأخبر العائن بقوله، فتحين)** (بالنون) أي ترصد **(غيبة)** أي وقت غيبة، **(أبي عبد اللَّه، فجاء إلى رحله، فنظر إلى الناقة، فاضطربت وسقطت، فجاء أبو عبد اللَّه، فأخبر أن العائن قد عانها وهي كما ترى، فقال: دلوني عليه،)** فدلوه على مكانه، **(فوقف عليه، فقال: بسم اللَّه حبس)** (بفتح فسكون)، كما سمعته من الوالد مرارًا ناقلاً له عن شيخه الأجهوري، فهو مبتدأ خبره بسم اللَّه، أي منع **(حابس،)** أي مانع تأثير ضرر عين العائن، **(وحجر يابس)** يصيب العائن، **(وشهاب قابس:)** كوكب يحرق العائن، **(رددت عين العائن عليه وعلى أحب الناس إليه،)** ممن هو على شكله، أو المراد أحب الأشياء إليه، فيصدق ببعض أجزائه كعينيه، **(فارجع البصر هل ترى من فطور:)** صدوع وشقوق، **(ثم ارجع البصر كرتين:)** كرة بعد كرة **(ينقلب:)** يرجع **(إليك البصر خاسئًا:)** ذليلاً لعدم إدراك خلل، **(وهو حسير:)** منقطع عن رؤية خلل، **(فخرجت حدقتا العائن، وقامت الناقة لا بأس بها)** لفك العيَن عنها. **(انتهى)** وهذا من المجربات في إزالة أثر العين.

ومما يدفع العين أيضًا ما ذكره القاضي حسين، أحد أئمة الشافعية، قال: نظر بعض الأنبياء إلى قومه يومًا فاستكثرهم وأعجبوه، فمات منهم في ساعة سبعون ألفًا، فأوحى اللَّه إليه أنك عنتهم، ولو أنك إذ عنتهم حصنتهم لم يهلكوا، قال: وبأي شيء أحصنهم، فأوحى اللَّه إليه، تقول: حصنتكم بالحي القيوم الذي لا يموت أبدًا ودفعت عنكم السوء بلا حول ولا قوة

وفي حديث هذا الباب من الفوائد: أن العائن إذا عرف يقضى عليه بالاغتسال، وأن الاغتسال من النشرة النافعة، وأن العين قد تكون مع الإعجاب ولو بغير حسد، ولو من الرجل المحب، ومن الرجل الصالح، وأن الذي يعجبه الشيء يبادر إلى الدعاء للذي يعجبه بالبركة، ويكون ذلك رقية منه، وأن الإصابة بالعين قد تقتل.

وقد اختلف في جريان القصاص بذلك:

فقال القرطبي: لو أتلف العائن شيئًا ضمنه، ولو قتل فعليه القصاص أو الدية إذا تكرر ذلك منه بحيث يصير عادة، وهو في ذلك كالساحر القاتل بسحره عند من لا يقتله كفرًا. انتهى.

ولم تتعرض الشافعية للقصاص، بل منعوه وقالوا: إنه لا يقتل غالبًا ولا يعد

إلا بالله العلي العظيم.

قال المعلق عن القاضي: وكانت عادة القاضي حسين إذا نظر إلى أصحابه فأعجبه سمتهم وحسن حالهم حصنهم بهذا.

(**وفي حديث هذا الباب: من الفوائد أن العائن إذا عرف يقضى عليه بالاغتسال**) على الوجه المتقدم، (**وإن الاغتسال من النشرة:**) (بضم النون) رقية يعالج بها المجنون والمريض، كما في القاموس: (**النافعة**) وتأتي للمصنف صفتها في الكلام على السحر، (**وإن العين قد تكون مع الإعجاب، ولو بغير حسد، ولو من الرجل المحب ومن الرجل الصالح،**) إذ لا شك أن عامر بن ربيعة من الصالحين، إذ هو من أهل بدر، وأسلم قديمًا، (**وإن الذي يعجبه الشيء يبادر إلى الدعاء للذي يعجبه بالبركة، ويكون ذلك رقية منه،**) من قوله: ألا بركت، (**وأن الإصابة بالعين قد تقتل،**) لقوله: علام يقتل أحدكم أخاه.

(**وقد اختلف في جريان القصاص بذلك، فقال القرطبي: لو أتلف العائن شيئًا ضمنه، ولو قتل، فعليه القصاص أو الدية إذا تكرر ذلك منه، بحيث يصير عادة، وهو في ذلك كالساحر القاتل بسحره عند من لا يقتله كفرًا**) وأما عندنا، فيقتل قتل بسحره أم لا، لأنه كالزنديق (**انتهى**) كلام القرطبي بما زدته.

(**ولم تتعرض الشافعية للقصاص،**) أي لم يقولوا به، فلا ينافي قوله: (**بل منعوه،**) وإلا فمنعهم القصاص تعرض، (**وقالوا: إنه،**) أي النظر الذي يصيب به (**لا يقتل غالباً، ولا يعد**

مهلكًا. وقال النووي في «الروضة»: ولا دية فيه ولا كفارة، لأن الحكم إنما يترتب على منضبط عام، دون ما يختص ببعض الناس وبعض الأحوال مما لا انضباط له، كيف ولم يقع منه فعل أصلاً، وإنما غايته حسد وتمن لزوال النعمة، وأيضًا: فالذي ينشأ عن الإصابة بالعين حصول مكروه لذلك الشخص، ولا يتعين ذلك المكروه في زوال الحياة، فقد يحصل له مكروه بغير ذلك من أثر العين، انتهى.

قال الحافظ ابن حجر: ولا يعكر عليه إلا الحكم بقتل الساحر، فإنه في معناه، والفرق بينهما عسر.

ونقل ابن بطال عن بعض أهل العلم: أنه ينبغي للإمام منع العائن إذا عرف بذلك من مداخلة الناس، وأن يلزم بيته، فإن كان فقيرًا رزقه ما يقوم به، فإن ضرره

مهلكًا).

(**وقال النووي في الروضة: ولا دية فيه ولا كفارة، لأن الحكم إنما يترتب على منضبط عام دون ما يختص ببعض الناس وبعض الأحوال مما لا انضباط له، كيف**) يقتص من العائن (**ولم يقع منه فعل أصلاً، وإنما غايته حسد وتمن لزوال النعمة**) (عطف تفسير، لحسد)، (**وأيضًا: فالذي ينشأ عن الإصابة بالعين حصول مكروه لذلك الشخص، ولا يتعين ذلك المكروه في زوال الحياة، فقد يحصل له مكروه بغير ذلك من أثر العين. انتهى**).

لكن يقال عليه لما حصل زوال الحياة بالإصابة بالعين وإن لم يتعين في الأصل طلب بما يطلب به من أزال الحياة بالضرب مثلاً.

(**قال الحافظ ابن حجر: ولا يعكر عليه إلا الحكم بقتل الساحر، فإنه في معناه**) أي العائن، فإن السحر ليس بمنضبط ولا عام، والذي ينشأ عن حصول مكروه لا يتعين في زوال الحياة، (**والفرق بينهما عسر**).

قال شيخنا: ويمكن الفرق بأن الساحر يحصل منه أفعال يضاف إليها القتل عادة، كالعزائم التي يقصد بها القتل، ولذا قالوا: يثبت السحر، بقوله: قتلته بسحري، وسحري يقتل غالبًا، أو بالقسم الفلاني، وشهد عدلان كانا يعرفان السحر وتابا أن هذا القسم يقتل غالبًا انتهى وتعسفه لا يخفى.

(**ونقل ابن بطال**) العلامة أبو الحسن علي، (**عن بعض أهل العلم أنه ينبغي للإمام منع العائن إذا عرف بذلك من مداخلة الناس:**) مخالطتهم، (**وأن يلزم بيته، فإن كان فقيرًا رزقه:**) أعطاه (**ما يقوم به**) وجوبًا من بيت المال وكف أذاه عن الناس، (**فإن ضرره أشد من ضرر**

اشد منضرر المجذوم الذي منعه عمر من مخالطة الناس واشد من ضرر الثوم الذي منع أكله من حضور الجماعة. قال النووي: وهذا القول صحيح متعين لا يعرف من غيره تصريح بخلافه ذكر رقيته ﷺ.

زاد المصنف هنا وفي شرحه في التي كان يرقى بها عن عبد العزيز قال: دخلت أنا وثابت على أنس بن مٰلك فقال ثابت: يا أبا حمزة اشتكيت، فقال أنس: ألا أرقيك برقية رسول اللّٰه ﷺ؟ قال: بلى، قال: قل اللّٰهم رب الناس، مذهب الباس، اشف أنت الشافي لا شافي إلا أنت، شفاء لا يغادر سقمًا. رواه البخاري.

وقوله: «اذهب الباس»: بغير همزة للمواخاة، وأصله الهمز.

المجذوم الذي منعه عمر) بن الخطاب والعلماء بعده **(من مخالطة الناس، وأشد من ضرر الثوم)** بضم المثلثة **(الذي منع آكله)** أي منعه النبي ﷺ **(من حضور الجماعة)** بالمسجد لئلا يؤذي المسلمين، ومن ضرر المؤذيات من المواشي التي يؤمر بإبعادها إلى حيث لا يتأذى بها .، هذا بقية نقل ابن بطال.

(قال النووي:) تبعًا لعياض، **(وهذا القول صحيح متعين لا يعرف عن غيره تصريح بخلافه)** فيعمل به، **(ذكر رقيته ﷺ)** هذه الترجمة للبخاري بلفظ: باب رقية النبي ﷺ.

(زاد المصنف هنا، وفي شرحه في التي كان يرقى بها) غالبًا من الرقى العامة، لا في داء بعينه، فلا يرد أن ما كان يرقى به لا يختص بهذه **(عن عبد العزيز)** بن صهيب البناني بموحدة ونونين، البصري، مات سنة ثلاثين ومائة، **(قال: دخلت أنا وثابت)** بن أسلم البناني أبو محمد البصري، مات سنة بضع وعشرين ومائة وله ست وثمانون سنة **(على أنس بن مٰلك فقال ثابت: يا أبا حمزة)** بمهملة وزاي كنية أنس، **(اشتكيت)** بضم التاء، أي مرضت.

وفي رواية: إني اشتكيت، **(فقال أنس: ألا)** (بتخفيف اللام للعرض والتنبيه **(أرقيك)** بفتح الهمزة **(برقية رسول اللّٰه ﷺ)** من إضافة المصدر إلى فاعله، أي بالرقية التي كان يرقى بها، وحديث مسلم السابق في المصنف يدل على أن الإضافة في مثل هذه للمفعول، كما في الفتح، **(قال)** ثابت: **(بلى)** ارقني، **(قال: قل اللهم رب الناس مذهب)** بضم الميم وكسر الهاء **(البأس:)** الشدة **(اشف)** بكسر الهمزة **(أنت الشافي)** فيه جواز تسمية اللّٰه تعالى بما ليس في القرءان ما لم يوهم نقصًا، وكان له أصل في القرءان كهذا، ففيه: وإذا مرضت فهو يشفين، **(لا شافي إلا أنت)** إذ لا ينفع الدواء إلا بتقديرك، **(شفاء)** بالنصب على أنه مصدر اشف، ويجوز الرفع على أنه خبر مبتدأ، أي هو **(لا يغادر سقمًا)** بفتحتين وبضم ثم سكون **(رواه البخاري)** في الطب.

(وقوله: أذهب) كذا في النسخ تبعًا للفتح، مع أن المصنف قدمه بلفظ: مذهب، وضبطه

وفي قوله: «لا شافي إلا أنت» إشارة إلى أن كل ما يقع من الدواء والتداوي إن لم يصادف تقدير الله وإلا فلا ينجع.

وقوله: «لا يغادر» ـ بالعين المعجمة ـ أي لا يترك.

وفي البخاري إيضًا عن مسروق عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يعوِّذ بعض أهله يمسح بيده اليمنى ويقول: «اللهم رب الناس أذهب البأس، واشفه وأنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقما». وقوله «يمسح بيده» أي على الوجع.

في شرحه (بضم الميم) **(البأس بغير همز للمواخاة،)** لقوله الناس، **(وأصله الهمز).**

زاد المصنف في شرحه، وفي الفرع (بالهمز على الأصل).

(وفي قوله: لا شافي إلا أنت إشارة إلى أن كل ما يقع من الدواء والتداوي إن لم يصادف تقدير الله، وإلا فلا ينجع) جواب الشرط الأول، وجواب الثاني، وهو: وإلا محذوف، أي نجع، أي إن لم يصادف لم ينجع، وإن صادف نجع.

(وقوله: لا يغادر ـ بالغين المعجمة ـ، أي لا يترك) سقمًا إلا أذهبه.

(وفي البخاري أيضًا:) تلو هذا الحديث، وبعده بباب **(عن مسروق)** بن الأجدع بن لملك الهمداني، الوداعي، الكوفي، الفقيه، العابد، المخضرم، مات سنة اثنتين، ويقال: سنة ثلاث وستين **(عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يعوّذ)** (بضم الياء وكسر الواو الثقيلة وذال معجمة)، أي يطلب من الله عصمة **(بعض أهله)**.

قال الحافظ: لم أقف على تعيينه، **(يمسح بيده اليمنى)** على الوجع، على طريق التفاؤل لزوال ذلك الوجع قاله الطبري، وظاهر الحديث: كان المسح بحائل أم لا، لكن الأولى بلا حائل إلا لمانع، ككون المرض بالعورة، **(ويقول: اللهم رب الناس أذهب)** (بهمزة مفتوحة قبل الذال) **(البأس)**.

قال المصنف: (بالهمز في فرع اليونينية، والمشهور حذفه ليناسب سابقه) **(واشفه)** (بكسر الهاء)، أي العليل، أو هي هاء السكت، **(وأنت الشافي)** بإثبات الواو في الكلمتين للحموي والمستملي، وحذفها فيهما للكشميهني، **(لا شفاء)** (بالمد مبني على الفتح والخبر محذوف، أي حاصل لنا أو له **(إلا شفاؤك شفاء،)** أي اشف (شفاء لا **يغادر سقمًا)** (التنوين للتقليل).

(وقوله: يمسح بيده، أي على الوجع) تفاؤلاً لزوال ذلك الوجع، **(وقوله: إلا شفاؤك،**

وقوله «إلا شفاؤك» بالرفع بدل من موضع: لا شفاء.

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يرقي يقول: «امسح الباس رب الناس، بيدك الشفاء، لا كاشف له إلا أنت. رواه البخاري أيضًا.

وفي صحيح مسلم، عن عثمٰن بن أبي العاص، أنه شكا إلى رسول الله ﷺ وجعًا يجده في جسده منذ أسلم، فقال النبي ﷺ: «ضع يدك على الذي تألم من جسدك وقل: بسم الله، ثلاثًا، وقل سبع مرات: أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر.

بالرفع بدل من موضع لا شفاء).

وقال في المصابيح: الكلام في عرابه، كالكلام في لا إله إلا الله، ولا يخفى أنه بحسب صدر الكلام نفي لكل إله سواه تعالى، وبحسب الاستثناء إثبات له وللألوهية، لأن الاستثناء من النفي إثبات، لا سيما إذا كان بدلاً، وأنه يكون هو المقصود بالنسبة، ولهذا كان البدل الذي هو المختار في كل كلام تام غير موجب بمنزلة الواجب في هذه الكلمة الشريفة، حتى لا يكاد يستعمل لا إله إلا الله بالنصب، ولا إله إلا إياه، فإن قيل: كيف يصح، مع أن البدل هو المقصود، والنسبة إلى المبدل منه سلبية فالجواب إنما وقعت النسبة إلى البدل بعد النقض بإلا، فالبدل هو المقصود المعتبر في المبدل منه، لكن بعد نقضه ونفي النفي إثبات.

(وعن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ كان يرقي) (بفتح أوله وكسر القاف) وهو بمعنى قوله في الرواية قبله: كان يعوذ، حال كونه **(يقول: امسح)** أي أزل، وهو بمعنى الرواية قبله: أذهب **(البأس)** الضرر **(رب الناس، بيدك الشفاء)** لا بيد غيرك، **(لا كاشف له)** أي المرض **(إلا أنت)** وهو بمعنى قوله: اشف أنت الشافي لا شافي إلا أنت، **(رواه البخاري أيضًا:)** تلو الحديث قبله من الباب المذكور، وهذا من إفراده عن مسلم.

(وفي صحيح مسلم عن عثمٰن بن أبي العاصي) الثقفي، الطائفي، استعمله النبي ﷺ على الطائف، ومات بالبصرة في خلافة معٰوية؛ **(أنه شكا إلى رسول الله ﷺ وجعًا يجده في جسده منذ أسلم).**

وفي الموطأ قال عثمٰن: وبي وجع قد كاد يهلكني، **(فقال)** له **(النبي ﷺ: ضع يدك)** اليمنى **(على الذي تألم)** (بفتح اللام) **(من جسدك)** .

وفي رواية الطبراني والحاكم: ضع يمينك على المكان الذي تشتكي، فامسح بها سبع مرات، وفي الموطأ، فقال: امسحه بيمينك سبع مرات، **(وقل: بسم الله،)** أي هذا اللفظ **(ثلاثًا)** من المرات، **(وقل سبع مرات أعوذ:)** أعتصم **(بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر)** من

وإنما كرره ليكون أنجع وأبلغ، كتكرار الدواء لإخراج المادة.

[ذكر طبه ﷺ من الفزع والأرق المانع من النوم]

عن بريدة قال: شكا خالد إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ما أنام الليل

وجعي هذا، كما زاده في حديث أنس عند الترمذي، وحسنه، والحاكم، وصححه عن محمد بن سالم، قال: قال لي ثابت البناني: يا محمد إذا اشتكيت، فضع يدك حيث تشتكي، ثم قل: بسم الله، أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد من وجعي هذا، ثم ارفع يدك، ثم أعد ذلك وترًا، قال: فإن أنس بن ملك حدثني: أن رسول الله ﷺ حدثني بذلك.

وفي رواية الطبراني والحاكم عن عثمن أنه يقول ذلك في كل مسحة من السبع. ومعنى أحاذر: أخاف، زاد في رواية الموطأ: قال عثمن: فقلت ذلك، فأذهب الله ما كان بي، فلم أزل آمر بها أهلي وغيرهم، وهذا من الأدوية الإلهية والطب النبوي، لما فيه من ذكر الله والتفويض إليه والاستعاذة بعزته وقدرته.

قال بعضهم: ويظهر أنه إذا كان المريض نحو طفل، أن يقول من يعوّذه من شر ما يجد ويحاذر، وأن يقول: أعيذك، قال شيخنا: ويحتمل أن يقول هذا اللفظ مطلقًا، تبركًا بالمروي، ويلاحظ أن المعنى ما أجده بهذا المريض وأخافه عليه، لكن يؤيد الأول حديث البخاري عن ابن عباس: كان ﷺ يعوّذ الحسن والحسين: أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة، ويقول: إن أباكما كان يعوّذ بهما اسمعيل وإسحٰق، **(وإنما كرره ليكون أنجع وأبلغ، كتكرار الدواء)** الطبيعي **(لإخراج المادة،)** أي لاستقصاء إخراجها، وفي السبع خاصية لا توجد في غيرها، وقد حض ﷺ على السبع في غير ما موضع، بشرط قوّة اليقين وصدق النية.

ذكر طبه ﷺ من الفزع والأرق المانع من النوم

الفزع: الخوف والأرق، (بفتحتين) السهر بالليل، ولم يذكر تحت الترجمة شيئًا للفزع، فلعله أراد الأرق ونحوه من كل ما يحذر، ومنه الفزع، وربما يشعر به قول الحديث: من شر خلقك كلهم، ويحتمل؛ أنه بيض لذكر حديث لافزع فنسي، وقد روى لملك في الموطأ عن يحيى بن سعيد الأنصاري، قال: بلغني أن خالد بن الوليد قال لرسول الله ﷺ: إني أروع في منامي، فقال له ﷺ: قل: أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه وشر عباده، ومن همزات الشياطين وأن يحضرون، **(عن بريدة)** ابن الحصيب (بالتصغير فيهما وحاء وصاد مهملتين) الأسلمي، الصحابي المشهور، **(قال: شكا خالد)** بن الوليد المخزومي سيف الله **(إلى**

من الأرق، فقال ﷺ: «إذا أويت إلى فراشك فقل: اللهم رب السمٰوات السبع وما أظلت، ورب الأرضين السبع وما أقلت ورب الشياطين وما أضلت، كن لي جارًا من شر خلقك كلهم جميعًا أن يفرط علي أحد منهم أو يبغي علي، عزَّ جارك وجل ثناؤك ولا إلٰه غيرك». رواه الترمذي.

[ذكر طبه عليه الصلاة والسلام من حر المصيبة ببرد الرجوع إلى الله تعالى]

في المسند مرفوعًا: ما من أحد تصيبه مصيبة فيقول: «إنا للّٰه وإنا إليه

النبي ﷺ، فقال: يا رسول اللّٰه ما أنام الليل من الأرق:) السهر، ثم يحتمل أنه أراد الليل كله أو معظمه، كخبر: لا يضع العصا عن عاتقه، **(فقال ﷺ: إذا أويت)** (بقصر الهمزة) على الأفصح، قال شيخ الإسلام وغيره: إن كان أوى لازمًا كما هنا، فالقصر أفصح وإن كان متعديًا، كالحمد للّٰه الذي آوانا، فالمد أفصح، عكس ما وقع لبعضهم **(إلى فراشك،)** أي انضممت إليه ودخلت فيه لتنام، **(فقل)** استحبابًا: **(اللهم رب السموات السبع وما أظلت،)** أي سترت، **(ورب الأرضين السبع)** ، كما في الترمذي،فسقط من المصنف: **(وما أقلت،)** أي حملت، **(ورب الشياطين وما أضلت:)** أغوت، وعبر بما إرادة للعموم، نحو: للّٰه ما في السموات وما في الأرض، **(كن لي جارًا،)** أي مجيرًا، مؤمنًا لي مما أخاف **(من شر خلقك كلهم جميعًا،)** جمع بين التأكيدين زيادة في التأكيد، **(أن يفرط)** (بضم الراء، أي يتعدى) **(على أحد منهم)** بكلام أو غيره، يؤذيني **(أو يبغي علي،)** أي يظلمني ويعتدي **(عز:)** غلب **(جارك)** من أجرته، **(وجل:)** عظم **(ثناؤك)** (بالمد) مدحك، فلا يمكن إحصاؤه، **(ولا إله غيرك)** يرجى لكشف الضر وإجابة الدعاء، أمن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء، **(رواه الترمذي)** في سننه.

ذكر طبه عليه الصلاة والسلام من حر المصيبة ببرد الرجوع إلى الله تعالى

(في المسند) يطلق، كما في الألفية على المرفوع وعلى المتصل، وهو المراد بقوله، **(مرفوعًا:)** ولا ينبغي أن يريد مسند أحمد لئلا يعاب بقصر العزو له، مع أن هذا الحديث أخرجه أحمد ومسلم ولملك وأصحاب السنن، عن أم سلمة، سمعت رسول اللّٰه ﷺ يقول: **(ما من أحد،)** وفي رواية: ما من مسلم، وأخرى: ما من عبد.

قال الطيبي: نكرة وقعت في سياق النفي، وضم إليها من الاستغراقية لإفادة الشمول **(تصيبه مصيبة،)** أي مصيبة كانت، لقوله ﷺ: كل شيء ساء المؤمن فهو مصيبة، رواه ابن السني.

راجعون، اللهم أجرني في مصيبتي واخلف لي خيرًا منها، إلا أجره الله في مصيبته وأخلف له خيرًا منها».

قال في الهدى البنوي: وهذه الكلمة من أبلغ علاج المصاب وأنفعه له في عاجلته وآجلته فإنها تتضمن أصلين عظيمين، إذا تحقق العبد بمعرفتهما تسلى عن مصيبته.

أحدهما: أن العبد وأهله وماله ملك لله تعالى حقيقة، وقد جعله عند العبد عارية، فإذا أخذه منه فهو كالمعير يأخذ متاعه من المستعير.

قال الباجي: لفظ مصيبة موضوع في أصل كلام العرب لكل من ناله خير أو شر، لكن خص في عرف الاستعمال بالرزايا والمكاره، (**فيقول:**) زاد في رواية، كما أمره الله، أي بالثناء والتبشير لقائله المقتضى ندبه، والمندوب مأمور به على المختار في الأصول، (**إنا لله**) ملكًا وعبيدًا يفعل بنا ما يشاء (**وإنا إليه راجعون**) في الآخرة فيجازينا، (**اللهم أجرني**) (بقصر الهمزة وضم الجيم وسكون الراء).

قال عياض: يقال أجر (بالقصر والمد)، والأكثر أنه مقصور لا يمد، أي اعطني أجري وجزاء صبري وهمي (**في مصيبتي، واخلف**) (بقطع الهمزة وكسر اللام) (**لي خيرًا منها إلا أجره الله:**) أثابه وأعطاه الأجر (**في مصيبته، وأخلف له خيرًا منها**) فينبغي لكل من أصيب بمصيبة أن يفزع إلى ذلك تأسيًا بكتاب الله وسنة رسوله.

قال ابن جريج: ما يمنعه أن يستوجب على الله ثلاث خصال، كل خصلة منها خير من الدنيا وما فيها، صلوات الله ورحمته والهدى، قاله أبو عمر بن عبد البر.

وبقية الحديث قالت: فلما مات أبو سلمة، قلت: أي المسلمين خير من أبي سلمة أول بيت هاجر إلى رسول الله ﷺ، ثم إني قلتها: فأخلف الله لي خيرًا منه، رسول الله ﷺ.

(**قال**) ابن القيم (**في الهدي النبوي: وهذه الكلمة من أبلغ علاج المصاب وأنفعه له في عاجلته:**) الدنيا، (**وآجلته:**) الآخرة، (**فإنها تتضمن أصلين عظيمين إذا تحقق،**) أي اتصف (**العبد بمعرفتهما، تسلى عن مصيبته،**) وصبر (**أحدهما،**) أي الأصلين؛ (**إن العبد وأهله وماله ملك لله تعالى حقيقة، وقد جعله عند العبد عارية، فإذا أخذه منه، فهو كالمعير يأخذ متاعه من المستعير،**) وقد ضربت المثل بالعارية أم سليم لزوجها أبي طلحة لما مات ابنه منها أبو عمير وتحته في جانب البيت، وكان أبو طلحة خارجًا عنه، فلما جاء قال: كيف الغلام؟، قالت: هدأت نفسه، وأرجو أنه استراح، وقربت له العشاء، فتعشى، ثم تطيبت وتعرضت له حتى واقعها، فلما أراد أن يخرج، قالت: يا أبا طلحة أرأيت لو أن قومًا قد أعاروا أهل بيت عارية، فطلبوا

والثاني: أن مصير العبد ومرجعه إلى الله، ولا بد أن يخلف الدنيا وراء ظهره، ويجيء ربه فردًا كما خلقه أول مرة بلا أهل ولا مال ولا عشيرة، ولكن بالحسنات وبالسيئات، فإذا كانت هذه الحالة بداية العبد ونهايته فكيف يفرح بموجود، أو يأسى على مفقود، ففكره في مبدئه ومعاده من أعظم علاج هذا الداء.

قال: ومن علاجه أن يطفيء نار مصيبته ببرد التأسي بأهل المصائب، وأنه لو فتش العالم لم ير في إلا مبتلى إما بفوات محبوب أو حصول مكروه، وإن سرور الدنيا أحلام نوم، أو ظل زائل، إن أضحكت قليلاً أبكت كثيرًا، وإن سرت يومًا ساءت دهرًا، وإن متعت قليلاً منعت طويلاً، وما ملأت دارًا حبرة إلا ملأتها عبرة، ولا سرته بيوم سرور، إلا خبأت له يوم شرور. قال ابن مسعود: لكل فرحة ترحة،

عاريتهم، ألهم أن يمنعوهم؟، قال: لا، قالت: فاحتسب ابنك، فغضب وقال: تركتني حتى تلطخت، ثم أخبرتني بابني، واسترجع، ثم صلى مع النبي ﷺ، ثم أخبره بما كان منهما، فقال: لعل الله أن يبارك لكما في ليلتكما.

وفي رواية: اللهم بارك لهما، فجاءت بعبد الله بن أبي طلحة، قال بعض الأنصار: فرأيت له تسعة أولاد، كلهم قد قرأوا القرءان، كما مر ذلك مبسوطًا في الصحيحين وغيرهما.

(والثاني: أن مصير العبد ومرجعه إلى الله، ولا بد أن يخلف الدنيا وراء ظهره ويجيء ربه فردًا،) كما قال تعالى: ﴿ونرثه ما يقول ويأتينا فردًا﴾ [مريم: ٨٠]، **(كما خلقه أول مرة بلا أهل ولا مال ولا عشيرة، ولكن)** يأتي **(بالحسنات)** إن كان محسنًا، **(وبالسيئات)** إن كان مسيئًا، **(فإذا كانت هذه الحالة بداية العبد ونهايته، فكيف يفرح بموجود أو يأسى،)** أي يحزن **(على مفقود، ففكره في مبدئه، ومعاده)** عوده يوم القيامة، **(من أعظم علاج هذا الداء، قال: ومن علاجه أن يطفيء نار مصيبته ببرد التأسي:)** الاقتداء **(بأهل المصائب، وأنه لو فتش العالم لم ير فيه إلا مبتلي، إما بفوات محبوب، أو حصول مكروه، وإن سرور الدنيا أحلام نوم،)** تشبيه بليغ بحذف الأداة، **(أو ظل زائل)** عن قريب، **(إن أضحكت قليلاً أبكت كثيرًا، وإن سرت يومًا ساءت دهرًا،)** زمنًا طويلاً، **(وإن متعت قليلاً)** بشيء من زهرتها **(منعت طويلاً، وما ملأت دارًا حبرة)** (بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة)، أي نعمة وسعة **(إلا ملأتها عبرة)** (بفتح المهملة) الدمع قبل أن يفيض، أو تردد البكاء في الصدر، أو الحزن بلا بكاء: جمعها عبرات، كما في القاموس، **(ولا سرته بيوم سرور إلا خبأت له يوم شرور).**

(قال ابن مسعود) عبد الله الصحابي: **(لكل فرحة ترحة)** (بفتح الفوقية وسكون الراء)،

وما مليء بيت فرحًا إلا مليء ترحًا.

[ذكر طبه ﷺ من داء الهم والكرب بدواء التوجه إلى الرب]

والكرب عن ابن عباس أن رسول اللّٰه ﷺ كان يقول عند الكرب: «لا إله إلا اللّٰه العظيم الحليم، لا إله إلا اللّٰه رب العرش العظيم، لا إله إلا اللّٰه رب السمٰوات السبع ورب الأرضين ورب العرش الكريم. رواه الشيخان.

وقوله «عند الكرب» أي عند حلول الكرب.

هم: (وما مليء بيت فرحًا إلا مليء ترحًا) (بفتحتين)، أي هما.

ذكر طبه ﷺ من داء الهم والكرب بدواء التوجه

إضافة بيانية، أي بدواء هو التوجه (إلى الرب،) الهم الفكر فيما يتوقع حصوله من أذى حزن، كما في السبل، وفي القاموس: الهم: الحزن، جمعه هموم، (والكرب:) الحزن بالنفس، كالكربة بالضم، والإضافة بيانية فيهما، أي من داء هو الهم والكرب، أو المراد بالداء الأثر الحاصل من الهم، من نحو سهر ومرض وصفرة ونحول، فالإضافة حقيقية.

(عن ابن عباس: أن رسول اللّٰه ﷺ كان يقول عند الكرب) (بفتح الكاف وسكون الراء فموحدة)، وهو ما يدهم الإنسان، فيأخذ بنفسه، فيغمه ويحزنه: (لا إله إلا اللّٰه العظيم:) المطلق، البالغ أقصى مراتب العظمة، الذي لا يتصوره عقل، ولا يحيط بكنهه بصيرة، ولا شيء يعظم عليه، (الحليم:) الذي لا يستفزه غضب، ولا يحمله غيظ على استعجال العقوبة والمسارعة إلى الانتقام، فيؤخره مع القدرة عليه، (لا إله إلا اللّٰه رب العرش العظيم) (بالجر) (لا إله إلا اللّٰه رب السموات السبع، ورب الأرضين، ورب العرش الكريم) (بجره)، كالعظيم قبله نعت للعرش في رواية الجمهور.

ونقل ابن التين عن الداودي؛ أنه رواه برفع العظيم والكريم نعتان للرب، أو نعتان للعرش، على أنه خبر مبتدأ محذوف، قطع عما قبله للمدح، ورجح بحصول توافق القرائن، ورجح بعضهم الأول، بأن وصف الرب بالعظيم والكريم أولى من وصف العرش بهما، وتعقب بأن وصف ما يضاف للعظيم بالعظيم أقوى في تعظيم العظيم، وقد نعت الهدهد عرش بلقيس؛ بأنه عرش عظيم، ولم ينكر عليه سليمٰن، ووصف العرش بالكرم، لأن الرحمة تنزل منه، أو لنسبته إلى أكرم الأكرمين.

قال الطيبي: صدر هذا الثناء بذكر الرب ليناسب كشف الكرب، لأنه يقتضي التربية، (رواه الشيخان) في الدعوات بهذا اللفظ من طريق هشام، عن قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس، (وقوله عند الكرب، أي عند حلول الكرب،) أي نزوله وقيامه به، (وعند مسلم) من

وعند مسلم: كان يدعو بهن ويقولهن عند الكرب.

وعنده أيضًا: كان إذا حز به أمر- وهو بفتح المهملة والزاي- أي هجم عليه او غلبه.

قال الطبري: معنى قول ابن عباس «يدعو»، وإنما هو تهليل وتعظيم، يحتمل أمرين: أحدهما، أن المراد تقديم ذلك قبل الدعاء، كما عند عبد بن حميد «كان إذا حزبه أمر قال...» فذكر الذكر المأثور، وزاد: ثم دعا. قال الطبري: ويؤيد هذا ما روى الأعمش عن إبرٰهيم قال: كان يقال إذا بدأ الرجل بالثناء قبل الدعاء استجيب له، وإذا بدأ بالدعاء قبل الثناء كان على الرجاء. ثانيهما: ما أجاب به ابن عيينة وقد سئل عن الحديث الذي فيه «أكثر ما كان يدعو به النبي ﷺ بعرفة: لا إله إلا اللّٰه وحده لا شريك له» الحديث. فقال سفيٰن: هو ذكر وليس فيه

طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس: أن رسول اللّٰه ﷺ (كان يدعو بهن،) أي بالكلمات المذكورة بعطف التفسير، بقوله: (ويقولهن عند الكرب،) فذكره بمثل حديث هشام، غير أنه قال رب السمٰوٰت والأرض، قاله مسلم، أي أنه أسقط رب قبل الأرض، وهذا على عادة مسلم في تحري الألفاظ، (وعنده أيضًا) من طريق يوسف بن عبد اللّٰه بن الحٰرث عن أبي العالية، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ (كان إذا حز به أمر) فذكر مثله، (وهو بفتح المهملة والزاي) المنقوطة وموحدة، (أي هجم عليه أو غلبه،) وهما متقاربان.

(قال الطبري: معنى قول ابن عباس: يدعو، وإنما هو تهليل وتعظيم يحتمل أمرين).

(أحدهما أن المراد تقديم ذلك قبل الدعاء،) ولا يبعده قوله يدعو بهن، لأن المراد يدعو ملتبسًا أو متوسلاً بهن، (كما عند) (بالنون) (عبد) بلا إضافة (ابن حميد،) أحد الحفاظ، أي كما رواه في مسنده، بلفظ: (كان إذا حز به أمر قال فذكر الذكر المأثور،) أي: لا إله إلا اللّٰه إلى آخره، (وزاد: ثم دعا،) وكذا هو عند أبي عوانة في مستخرجه، بلفظ: ثم يدعو، ورواه الطبراني في الكبير، وزاد في آخره: اصرف عني شر فلان، أي يعينه باسمه، فإن له أثرًا بينًا في دفع شره.

(قال الطبري: ويؤيد هذا ما روى الأعمش) سليمٰن بن مهران، (عن إبرٰهيم) النخعي، (قال: كان يقال إذا بدأ الرجل بالثناء قبل الدعاء،) أي قدمه عليه، فالظرف بيان للمقدم عليه، (استجيب له، وإذا بدأ بالدعاء قبل الثناء كان على الرجاء) في الاستجابة وعدمها.

(ثانيهما: ما أجاب به) سفيان (بن عيينة، وقد سئل عن الحديث الذي فيه أكثر ما كان يدعو به النبي ﷺ بعرفة: لا إله إلا اللّٰه وحده لا شريك له الحديث،) وقد رواه

دعاء، ولكن قال النبي ﷺ عن ربه عز وجل: من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين. وقال أمية بن أبي الصلت في مدح عبد الله بن جدعان:

أأذكر حاجتي أم قد كفاني حياؤك إن شيمتك الحياء
إذا أثنى عليك المرء يومًا كفاه من تعرضك الثناء

ابن أبي شيبة عن علي، مرفوعًا: «أكثر دعائي ودعاء الأنبياء قبلي بعرفة لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير»، **(فقال سفين: هو ذكر وليس فيه دعاء، ولكن قال النبي ﷺ)** فيما يرويه **(عن ربه عز وجل)**، بواسطة الملك أو بدون واسطة، وجهان في جميع الأحاديث الإلهية: **(من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين)** تصريح الدعاء.

(وقال أمية بن أبي الصلت) عبد الله بن ربيعة الثقفي: كان يتعبد في الجاهلية ويؤمن بالبعث، وينشد في ثنائه الشعر المليح، ويطمع في النبوة، وأدرك الإسلام ولم يسلم، ومات في حصار الطائف سنة ثمان كافرًا.

وفي مسلم عن الشريد بن سويد: أنه أنشد النبي ﷺ من شعر أمية مائة بيت، وفي ابن عساكر وغيره مرفوعًا: «آمن شعر أمية بن أبي الصلت وكفر قلبه» **(في مدح عبد الله بن جدعان)** (بضم الجيم وإسكان الدال، ثم عين مهملتين، فألف، فنون) ابن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم التيمي، يكنى أبا زهير، وهو أحد من حرم الخمر في الجاهلية، وابن عم عائشة، ولذا قالت للنبي ﷺ: إن ابن جدعان كان يطعم الطعام ويقري الضيف، فهل ينفعه ذلك؟، فقال: لا. إنه لم يقل يومًا رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين.

رواه مسلم: **(أأذكر حاجتي أم قد كفاني)** يحتمل أن الاستفهام تقريري والظاهر أنه استفهام إنكاري أي لا أذكرها بل قد كفاني **(حياؤك)** بفتح المهملة والتحتية والمد، عن ذكر حاجتي، **(إن شيمتك)** (بمعجمة) طبيعتك التي خلقت عليها **(الحياء)** المقتضى مزيد الكرم، المغني عن ذكر الحاجة، ويحتمل أنه (بكسر الحاء وموحدة فيهما) أي عطاؤك بلا عوض **(إذا أثنى عليك)** أي مدحك **(المرء يومًا)** قطعة من الزمان لا حقيقة اليوم، **(كفاه من تعرضك)** (مصدر مضاف لمفعوله)، أي كفاه من سؤاله لك، أو من طلب معروفك **(الثناء)** أي ثناؤه عليك، وأنشده غير المصنف من تعرضه الثناء، وهو ظاهر، والمعنى على الضبط الأول: إن الثناء عليك يحملك على البحث عن حاجة المثني والتقيد بأمره، فيكفيه ذلك عن ذكرها. وعلى الثاني: إن عطاءك بمعنى إعطائك، يغني ذا الحاجة عن السؤال، ويجعل مجرد الثناء كافيًا، بل لا يحتاج إليه، فإن مجرد علمك بالحاجة كاف في بذل معروفك، فليس القصد بالثناء إلا مجرد

فهذا المخلوق حين نسب إلى الكرم اكتفى بالثناء عن السؤال، فكيف بالخالق.

ثم إن حديث ابن عباس هذا ـ كما قال ابن القيم ـ قد اشتمل على توحيد الإلهية والربوبية ووصف الرب سبحانه بالعظمة والحلم، وهاتان الصفتان مستلزمتان لكمال القدرة والرحمة والإحسان والتجاوز عن المسيء، ووصفه بكمال ربوبيته الشاملة للعالم العلوي والسفلي والعرش والكرسي، الذي هو سقف المخلوقات وأعظمها، والربوبية التامة تستلزم توحيده، وأنه الذي لا تنبغي العبادة والحب والخوف والرجاء والإجلال والطاعة إلا له، وعظمته المطلقة تستلزم إثبات كل

الحضور عندك، وبعد البيتين:

كريم لا بغيره صباح عن الخلق الجميل ولا مساء
فأرضك كل مكرمة بناها بنو تيم وأنت لها سماء

(فهذا المخلوق حين نسب إلى الكرم اكتفى بالثناء عن السؤال، فكيف بالخالق،) وأيد الاحتمال الثاني بحديث سعد بن أبي وقاص، رفعه: دعوة ذي النون إذ دعا، وهو في بطن الحوت: لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين، فإنه لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط إلا استجاب الله تعالى له.

أخرجه الترمذي والنسائي، وفي لفظ للحاكم: فقال رجل: كانت ليونس، خاصة أم للمؤمنين عامة، فقال ﷺ: ألم تسمع إلى قوله تعالى: ﴿وكذلك ننجي المؤمنين﴾ [الأنبياء: ٨٨]، **(ثم إن حديث ابن عباس هذا كما قاله ابن القيم)** في زاد المعاد في هدى خير العباد، **(قد اشتمل على توحيد الإلهية والربوبية)** بكلمة الإخلاص، وكونه رب كل شيء، وذلك أصل التنزيهات الجلالية، **(ووصف الرب سبحانه بالعظمة والحلم)** بقوله: العظيم الحليم، **(وهاتان الصفتان،)** أي التوحيد والوصف **(مستلزمتان لكمال القدرة)** من لفظ العظيم، لأن العظمة دالة على كمال القدرة **(والرحمة والإحسان والتجاوز عن المسيء،)** بقوله: الحليم الذي يدل على العلم، إذ الجاهل لا يتصور منه حلم ولا كرم، وهما أصل الأوصاف الإكرامية، **(ووصفه بكمال ربوبيته الشاملة للعالم العلوي والسفلي والعرش والكرسي)**.

كذا في بعض النسخ، وفي أكثرها سقوطه والكرسي، وهو الذي في الهدي **(الذي هو،)** أي العرش **(سقف المخلوقات)** لارتفاعه عن جميعها، فهو مظل على جميع العالم، كالسقف، **(وأعظمها)** جرمًا، **(والربوبية التامة تستلزم توحيده، وإنه الذي لا تنبغي العبادة والحب والخوف والرجاء والإجلال والطاعة إلاّ له، وعظمته المطلقة تستلزم إثبات كل كمال له،**

كمال له، وسلب كل نقص وتمثيل عنه، وحلمه يستلزم كمال رحمته وإحسانه إلى خلقه. فعلم القلب ومعرفته بذلك توجب محبته وإجلاله وتوحيده، فيحصل له من الابتهاج واللذة والسرور وما يدفع عنه ألم الكرب والهم والغم، وأنت تجد المريض إذا ورد عليه ما يسره ويفرحه ويقوي نفسه، كيف تقوى الطبيعة على دفع المرض الحسي، فحصول هذا الشفاء للقلب أولى أو أحرى. ثم إذا قابلت بين ضيق الكرب وسعة هذه الأوصاف التي تضمنها هذا الحديث وجدته في غاية المناسبة لتفريج هذا الضيق، وخروج القلب منه إلى سعة البهجة والسرور. وإنما يصدق هذه الأمور من أشرقت فيه أنوارها وباشر قلبه حقائقها.

قال ابن بطال: حدثني أبو بكر الرازي قال: كنت بأصبهان عند أبي نعيم فقال له شيخ: إن أبا بكر بن علي قد سعي به عند السلطان فسجن، فرأيت النبي ﷺ في المنام وجبريل عن يمينه يحرك شفتيه بالتسبيح لا يفتر، فقال لي

وسلب كل نقص وتمثيل عنه،) وذلك أصل التنزيهات الجلالية، كما قاله الطيبي؛ **(وحلمه يستلزم كمال رحمته وإحسانه إلى خلقه،)** إذ الحليم الذي يؤخر العقوبة مع القدرة، كما مر، **(فعلم القلب ومعرفته بذلك توجب محبته وإجلاله وتوحيده، فيحصل له من الابتهاج واللذة والسرور ما يدفع عنه ألم الكرب والهم والغم، وأنت تجد المريض إذا ورد عليه ما يسره ويفرحه ويقوي نفسه كيف تقوى الطبيعة على دفع المرض الحسي، فحصول هذا الشفاء للقلب)** إذا ورد عليه ما سبق عند علمه بكمال العظمة... الخ **(أولى أو حرى)** عطف مساوٍ حسنه اختلاف اللفظ، **(ثم إذا قابلت بين ضيق الكرب وسعة هذه الأوصاف التي تضمنها هذا الحديث وجدته في غاية المناسبة لتفريج هذا الضيق وخروج القلب منه إلى سعة البهجة،)** أي إلى السعة الحاصلة للداعي بسبب ما قام به من البهجة **(والسرور، إنما يصدق هذه الأمور من أشرقت فيه،)** أي في ذاته **(أنوارها وباشر قلبه حقائقها،)** لا من لم يصل إلى ذلك.

(قال ابن بطال،) العلامة المحدث أبو الحسن علي شارح البخاري: **(حدثني أبو بكر الرازي،)** **(قال: كنت بأصبهان عند أبي نعيم)** الحافظ أحمد بن عبد الله الأصبهاني، صاحب الحلية وغيرها، **(فقال له شيخ: إن أبا بكر بن علي،)** لفظ ابن بطال، وهناك شيخ يقال له أبو بكر بن علي، عليه مدار الفتيا، **(قد سعى به عند السلطان، فسجن، فرأيت النبي ﷺ في المنام وجبريل عن يمينه يحرك شفتيه بالتسبيح،)** أي تنزيه الله تعالى **(لا يفتر)** عنه فهو منه كغيره من الملائكة، كالنفس منا لا يشغلنا عنه شاغل، كما قال تعالى: ﴿يسبحون الليل والنهار

النبي ﷺ قل لأبي بكر بن علي يدعو بدعاء الكرب الذي في صحيح البخاري حتى يفرج الله عنه، قال: فأصبحت فأخبرته فدعا به، فلم يمكث إلا قليلاً حتى أخرج.

وفي حديث علي عند النسائي وصححه الحاكم: لقنني رسول الله ﷺ هذه الكلمات وأمرني إن نزل بي كرب أو شدة أن أقولها: لا إله إلا الله الكريم العظيم، سبحان الله تبارك الله رب العرش العظيم، والحمد لله رب العالمين. وفي لفظ: «الحليم الكريم» في الأول، وفي لفظ: لا إله إلا الله وحده لا شريك له العليم العلي العظيم، لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وفي لفظ لا إله إلا الله الحليم الكريم سبحانه، تبارك وتعالى رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين. أخرجها كلها النسائي.

لا يفترون﴾ [الأنبياء: ٢٠]، (**فقال لي النبي ﷺ: قل لأبي بكر بن علي يدعو بدعاء الكرب الذي في صحيح البخاري حتى يفرج الله عنه**) بخلاصه من السجن، (**قال: فأصبحت، فأخبرته**) بهذا المنام (**فدعا به، فلم يمكث إلا قليلاً حتى** أخرج) من السجن.

(**وفي حديث علي عند النسائي، وصححه الحاكم**) وابن حبان: (**لقنني:**) خاطبني شفاهًا، وفهمني (**رسول الله ﷺ هذه الكلمات، وأمرني إن نزل بي كرب:**) حزن يأخذ بنفسي، (**أو شدة**) من نحو مرض، (**أن أقولها**)، وهي: (**لا إله إلا الله الكريم**)، المعطي فضلاً، (**العظيم**) الذي لا شيء يعظم عليه، (**سبحان الله:**) تنزيهًا له عما لا يليق بعلي قدره، (**تبارك الله**) تعالى وتكاثر خيره، (**رب العرش العظيم**) (بالجر فقط)، هنا صفة للعرش لا بالرفع لتقدم وصف الله تعالى به، (**والحمد لله رب العالمين،**) أي ملك جميع الخلائق من الإنس والجن والملائكة والدواب وغيرهم، وكل منها يطلق عليه عالم، يقال عالم الإنس وعالم الجن، إلى غير ذلك، وغلب في جمعه (بالياء والنون) أولو العلم على غيرهم، وهو من العلامة، لأنه علامة على موجده.

(**وفي لفظ: الحليم الكريم في الأول،**) أي أنه أبدل العظيم بالحليم.

(**وفي لفظ:**) أي رواية (**لا إله إلا الله وحده لا شريك له، العليم**) لكل معلوم، أو البالغ في العلم، فعلمه تعالى شامل لجميع المعلومات، محيط بها، سابق على وجودها، (**العلي**) **فعيل** من العلو، وهو البالغ في علو مرتبته إلى حيث لا رتبة إلا وهي منحطة عنه، (**العظيم لا إله إلا الله وحده لا شريك له،**) أعاده ليكون أنجع وأغلب.

(**وفي لفظ: لا إله إلا الله، الحليم الكريم، سبحانه تبارك وتعالى رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين، أخرجها كلها النسائي**) أحمد بن شعيب المصري، أبو عبد الرحمٰن،

وروى الترمذي عن أبي هريرة أن رسول اللّٰه ﷺ كان إذا أهمه الأمر رفع طرفه إلى السماء فقال: سبحان اللّٰه العظيم، وإذا اجتهد في الدعاء قال: يا حي يا قيوم.

وعنده أيضًا من حديث أنس: أنه ﷺ كان إذا حز به أمر قال: يا حي يا قيوم، برحمتك أستغيث.

قال العلامة ابن القيم: وفي تأثير قوله: «يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث» في رفع هذا الداء مناسبة بديعة، فإن صفة «الحياة» متضمنة لجميع صفات الكمال مستلزمة لها، وصفة «القيومية» متضمنة لجميع صفات الأفعال. ولهذا كان الاسم الأعظم الذي إذا دعي به أجاب، وإذا سئل به أعطى هو اسم الحي القيوم، والحياة

أحد الحفاظ، فينبغي للمكروب أن يأتي بجميع هذه الروايات، لأنها كلها فيها حث أكيد، واختلاف ألفاظها إن كان من الرواة، فيتأكد ذكر جميعها حتى يصادف لفظ النبي ﷺ، وإن كان نطق بجميعها في أوقات، فيتعين التأسي به في ذكر جميعها.

(**وروى الترمذي عن أبي هريرة؛ أن رسول اللّٰه ﷺ كان إذا أهمه الأمر:**) أقلقه وأزعجه، (**رفع طرفه**) بصره (**إلى السماء**) مستغيثًا متضرعًا، (**فقال: سبحان اللّٰه العظيم، وإذا اجتهد في الدعاء قال: يا حي يا قيوم**،) من أبنية المبالغة، والقيم معناه: القائم بأمور الخلق ومدبر العالم في جميع أحواله، والقيوم: القائم بنفسه مطلقًا لا بغيره، ويقوم به كل موجود حتى لا يتصور وجود شيء ولا دوام وجوده إلا به، (**وعنده أيضًا من حديث أنس أنه ﷺ كان إذا حز به**) (بحاء مهملة وزاي وموحدة مفتوحات) (**أمر**) أي هجم عليه، أو غلبه، أو نزل به هم، أو غم، وفي رواية: حزنه (بنون)، أي أوقعه في الحزن، يقال: أحزنني الأمر وحزنني، فأنا محزون، ولا يقال: محزن.

ذكره ابن الأثير، (**قال: يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث**) مما نزل بي؛ (**قال العلامة ابن القيم: وفي تأثير قوله يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث في رفع هذا الداء:**) الكرب الذي نزل به (**مناسبة بديعة، فإن صفة الحياة متضمنة لجميع صفات الكمال مستلزمة لها، وصفة القيومية متضمنة لجميع صفات الأفعال،**) لأن معنى القيوم: الدائم القائم بتدبير الخلق وحفظه على أحسن الأحوال وأجمعها، (**ولهذا كان الاسم الأعظم الذي إذا دعي به**) اللّٰه سبحانه (**أجاب، وإذا سئل به أعطى، هو اسم الحي القيوم**) في أحد الأقوال، والإضافة بيانية، أي الاسم الذي هو الحي القيوم، (**والحياة التامة**) صفة (**تضاد جميع الآلام والأسقام، ولهذا لما**

التامة تضاد جميع الآلام والأسقام، ولهذا لما كملت حياة أهل الجنة لم يلحقهم هم ولا غم ولا حزن ولا شيء من الآفات. فالتوسل بصفة «الحياة والقيومية» له تأثير في إزالة ما يضاد الحياة ويضر بالأفعال. فلهذا الاسم «الحي القيوم» تأثير عظيم خاص في إجابة الدعوات وكشف الكربات ولهذا كان ﷺ إذا اجتهد في الدعاء قال: يا حي يا قيوم.

وروى أبو داود عن أبي بكر الصديق، أن رسول اللّه ﷺ قال: دعوات المكروب: اللهم رحمتك أرجو فلا تكلني إلى نفسي طرفة عين، وأصلح لي شأني كله، لا إله إلا أنت.

وفي هذا الدعاء ـ كما قاله في زاد المعاد ـ من تحقيق الرجاء لمن الخير كله بيده، والاعتماد عليه وحده، وتفويض الأمر إليه، والتضرع إليه أن يتولى إصلاح شأنه كله ولا يكله إلى نفسه، والتوسل إليه بتوحيده، مما له تأثير في دفع

كملت حياة أهل الجنّة، لم يلحقهم هم، ولا غم، ولا حزن، ولا شيء من الآفات، فالتوسل بصفة الحياة والقيومية له تأثير في إزالة ما يضاد الحياة،) أي يخالفها **(ويضر بالأفعال)** (بضم أوله من أضر لتعديه بالباء)، فإن تعدى بنفسه، فمن ضر نحو: لن يضروكم، **(فلهذا الاسم الحي القيوم تأثير عظيم خاص في إجابة الدعوات وكشف الكربات، ولهذا كان ﷺ إذا اجتهد في الدعاء، قال: يا حي يا قيوم،)** كما في الحديث قبله.

(وروى أبو داود) في الأدب، وأحمد والبخاري في الأدب المفرد، وابن حبان، وصححه **(عن أبي بكر الصديق،)** كذا في النسخ والذي في أبي داود: ومن ذكرت معه إنما هو عن أبي بكرة، واسمه نفيع بن الحرث: **(إن رسول اللّه ﷺ قال: دعوات المكروب)** المغموم المحزون، أي الدعوات النافعة له، المزيلة لكربه، وكأنه جمعها لاشتمالها على أفراد، كأنها محيطة بجميع دعوات المكروب، لاشتمالها على ما هو جامع لكشف كل كرب، أو المراد: أن هذا من جملتها **(«اللهم رحمتك أرجو، فلا تكلني إلى نفسي طرفة عين، وأصلح لي شأني كله، لا إله إلا أنت»)** ختمه بهذه الكلمة الحضورية الشهودية إشارة إلى أن الدعاء إنما ينفع المكروب ويزيل كربه إذا كان مع حضور وشهود، ومن شهد فيه بالتوحيد والجلال مع جمع الهمة وحضور البال، فهو حري بزوال الكرب في الدنيا، والرحمة ورفع الدرجات في العقبى.

(وفي هذا الدعاء، كما قاله في زاد المعاد) في هدى خير العباد؛ **(من تحقيق الرجاء لمن الخير كله بيده والاعتماد عليه وحده، وتفويض الأمر إليه، والتضرع إليه أن يتولى إصلاح شأنه كله، ولا يكله إلى نفسه،)** ولا أقل قليل، لقوله: طرفة عين، **(والتوسل إليه**

هذا الداء.

وكذا قوله في حديث أسماء بنت عميس عند أبي داود مرفوعًا: كلمات الكرب: اللَّه ربي لا أشرك به شيئًا.

وفي مسند الإمام أحمد من حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: ما أصاب عبدًا همّ ولا حزن فقال: اللهم إني عبدك ابن عبدك، ابن أمتك، ناصيتي

بتوحيده) شيء عظيم **(مما له)** (بميمين)، متعلق بما قدرنا **(تأثير)** نفع زائد على غيره **(في دفع هذا الداء.**

وفي نسخة: ما له (بميم واحدة، وهو المبين المقدم عليه بيانه) أي في هذا الدعاء شيء عظيم له تأثير من تحقيق الرجاء إلى آخره؛ **(وكذا قوله في حديث أسماء بنت عميس)** (بمهملتين مصغر الخثعمية، صحابية لها أحاديث، وهي أخت ميمونة أم المؤمنين، **(عند أبي داود، مرفوعًا: كلمات الكرب:)** الدعوات النافعة له بشرط صدق النية وخلوص الطوية: **(اللَّه)** (بالرفع مبتدأ والخبر) **(ربي لا أشرك به،)** أي بعبادته **(شيئًا)** من الخلق برياء أو طلب أجر، كمن يسره أن يطلع على عمله، أو المراد: لا أشرك بسؤاله أحدًا غيره، كما قال تعالى: ﴿قل إنما أدعو ربي ولا أشرك به أحدًا﴾ [الجن: ٢٠].

وقد رواه بأتم منه ابن أبي الدنيا، عن أسماء بنت عميس، قالت: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: من أصابه غم أو سقم أو شدة أو لأواء أو أزل، فقال: اللَّه اللَّه ربي، لا أشرك به، كشف ذلك عنه، ورواه الخطيب عنها مرفوعاً: «إذ انزل بأحدكم غم، أو هم، أو سقم، أو لأواء وأزل، فليقل: اللَّه اللَّه ربي، لا أشرك به شيئًا ثلاث مرات».

وللطبراني في الأوسط، عن عائشة مرفوعًا: «إذا أصاب أحدكم هم أو لأواء، فليقل: اللَّه اللَّه ربي، لا أشرك به شيئًا».

وللنسائي عن عمر بن عبد العزيز، مرسلاً، مرفوعًا: إذا أصاب أحدكم هم، أو حزن، فليقل سبع مرات: اللَّه اللَّه ربي، لا أشرك به شيئًا، وذكر الجلالة مرتين استلذاذًا بذكره واستحضارًا لعظمته وتأكيدًا للتوحيد، فإنه الاسم الجامع للصفات الجلالية والجمالية والكمالية.

(وفي مسند الإمام أحمد) وابن أبي الدنيا والطبراني والحاكم، **(من حديث ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: ما أصاب عبدًا)** أي مسلمًا، ففي رواية الثلاثة. المذكورين: ما أصاب مسلمًا قط **(هم:)** فكر فيما يتوقع حصوله من أذى، **(ولا حزن)** (بضم فسكون)، **(فقال: اللهم إني عبدك ابن عبدك ابن أمتك)** (برفع ابن صفة ثانية لعبدك، فهو من تعدد الصفات، بحذف العاطف، فتكتب الألف والمراد بالعبد والأمة الجنس الصادق بجميع أصوله، وبهذا يظهر قوله

بيدك، ماض فيَّ حكمك عدل فيَّ قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك أو علمته أحدًا من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرءان العظيم ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهاب همي، إلا أذهب اللّٰه حزن وهمه، وأبدله مكانه فرحًا.

وإنما كان هذا الدعاء بهذه المنزلة لاشتماله على الاعتراف بعبودية الداعي وعبودية آبائه وأمهاته، وأن ناصيته بيده، يصرفها كيف يشاء، وإثبات القدر، وأن أحكام الرب تعالى نافذة في عبده، ماضية فيه، لا انفكاك له عنها، ولا حيلة له في دفعها، واللّٰه سبحانه وتعالى عدل في هذه الأحكام غير ظالم لعبده، ثم توسله

الآتي: وعبودية آبائه وأمهاته، **(ناصيتي بيدك)** الناصية قصاص الشعر، جمعها النواصي، كما في المصباح.

وفي القاموس: وقصاص الشعر مثلثة، حيث ينتهي منبته من مقدمه ومؤخره، ولم يرد الناصية خاصة، فهو كخبر الخيل في نواصيها الخير **(ماض،)** أي: نافذ **(في حكمك،)** لا انفكاك لي عنه، ولا حيلة في دفعه، **(عدل في قضاؤك:)** حكمك، لا جور فيه ولا ظلم، **(أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك،)** أي جنسه، فيصدق بجميع كتبه المنزلة، **(أو علمته أحدًا من خلقك، أو استأثرت:)** اختصصت **(به في علم الغيب عندك،)** فلم يطلع عليه أحدًا، **(أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي،)** لأرتع في زهور معارفه، **(ونور صدري)**.

وفي رواية ابن أبي الدنيا والطبراني والحاكم: ونور بصري بدل صدري، فينبغي للداعي أن يجمع بينهما، **(وجلاء)** (بكسر الجيم والمد)، أي كاشف **(حزني وذهاب همي، إلا أذهب اللّٰه حزنه وهمه وأبدله مكانه فرحًا،)** أي سرورًا.

وفي رواية الثلاثة الذين ذكرتهم: إلا أذهب اللّٰه همه وأبدله مكان حزنه فرحًا، قالوا: يا رسول اللّٰه، أفلا نتعلم هذه الكلمات، قال: بلى ينبغي لمن سمعهن أن يتعلمهن، **(وإنما كان هذا الدعاء)** المذكور **(بهذه المنزلة)** الرتبة العلية، **(لاشتماله على الاعتراف بعبودية الداعي وعبودية آبائه وأمهاته،)** وذلك صفة الإنسان الحقيقية، **(وإن ناصيته،)** أي: جملته **(بيده)** قدرته، **(يصرفها،)** أي يقلبها **(كيف يشاء،)** وعبر عن ذلك بالناصية، إشارة إلى أنه بمنزلة الأسير الذي يجره آسره بشعر رأسه، ليفعل به ما يريده، **(وإثبات)** (بالجر عطف على عبودية الداعي) **(القدر)** (بفتحتين)، **(وإن أحكام الرب تعالى نافذة)** (بالمعجمة) **(في عبده، ماضية فيه،)** هو بمعنى ما قبله، حسنه اختلاف اللفظ، **(لا انفكاك له عنها، ولا حيلة له في دفعها)** عنه بوجه، **(واللّٰه**

بأسماء الرب تعالى التي سمي بها نفسه، ما علم العباد منها، وما لم يعلموا، ومنها ما استأثر به في علم الغيب عنده، فلم يطلع عليه ملكًا مقربًا ولا نبيًا مرسلاً، وهذه الوسيلة أعظم الوسائل وأحبها إلى اللّٰه تعالى، وأقربها تحصيلاً للمطلوب، ثم سؤاله أن يجعل القرءان العظيم لقلبه ربيعًا، كالربيع الذي يرتع فيه الحيوان، وأن يجعله لصدره كالنور الذي هو مادة الحياة، وبه يتم معاش العباد، وأن يجعله شفاء همه وغمه فيكون بمنزلة الدواء الذي يستأصل الداء، ويعيد البدن إلى صحته واعتداله، وأن يجعله لحزنه كالجلاء الذي يجلو الطبوع والأصدية وغيرها، فإذا صدق العليل في استعمال هذا الدواء أعقبه شفاء تامًا.

وفي سنن أبي داود، عن أبي سعيد الخدري قال: دخل رسول اللّٰه ﷺ ذات يوم المسجد، فإذا هو برجل من الأنصار يقال له أبو أمامة، فقال: يا أبا أمامة

سبحانه وتعالى عدل في هذه الأحكام، غير ظالم لعبده،) لأنه المالك الحقيقي، **(ثم توسله)** (بالجر عطفًا على اشتماله المجرور باللام، أو على الاعتراف) **(بأسماء الرب تعالى التي سمى بها نفسه، ما علم العباد منها وما لم يعلموا، ومنها ما استأثر به في علم الغيب عنده، فلم يطلع عليه ملكًا مقربًا ولا نبيًا مرسلاً، وهذه الوسيلة أعظم الوسائل،)** وهي ما يتقرب به إلى الشيء، **(وأحبها إلى اللّٰه تعالى، وأقربها تحصيلاً للمطلوب، ثم سؤاله)** (بالجر عطف على توسله)، وهي أولى من نسخة: ثم سأله **(أن يجعل القرآن العظيم لقلبه ربيعًا، كالربيع الذي يرتع فيه الحيوان،)** أي يسعى وينشط، فهو تشبيه بليغ، أو استعارة، **(وأن يجعله لصدره كالنور الذي هو مادة الحياة، وبه يتم معاش العباد، وأن يجعله شفاء همه وغمه، فيكون بمنزلة الدواء الذي يستأصل الداء،)** يزيله بحيث لا يبقى له أثر، **(ويعيد البدن إلى صحته واعتداله، وأن يجعله لحزنه كالجلاء الذي يجلو الطبوع:)** جمع طبع، وهو الصدأ والدنس، كما في القاموس، **(والأصدية:)** جمع صدأ، وهو الوسخ الذي يعلو الحديد، فهما متقاربان، ولذا أفرد الضمير في قوله: **(وغيرها،)** لأن المراد منها شيء واحد، وهو الآثار التي تكون في الثياب ونحوها من الدنس، **(فإذا صدق العليل في استعمال هذا الدواء، أعقبه شفاءً تامًا،)** وصدقه باليقين التام، وصدق النية وخلوص الطوية، وأن لا يقصد به التجربة، لأن قاصد ذلك عنده شك.

(وفي سنن أبي داود) في الصلاة، **(عن أبي سعيد الخدري)** سعد بن مٰلك بن سفيٰن الصحابي بن الصحابي، **(قال: دخل رسول اللّٰه ﷺ ذات يوم المسجد)** النبوي، **(فإذا هو برجل من الأنصار يقال له أبو أمامة)**، غير منسوب ولا مسمى، ويجوز أنه أبو أمامة بن ثعلبة الحرثي، لكن أفرده ابن منده، وتبعه أبو نعيم بالترجمة، عنه وعن الباهلي، فهو غيرهما، كما أشار إليه في

ما لي أراك في المسجد في غير وقت الصلاة، فقال: هموم لزمتني وديون يا رسول اللّه، فقال: أفلا أعلمك كلامًا إذا أنت قلته أذهب اللّه عز وجل همك، وقضى عنك دينك، قلت: بلى يا رسول اللّه، قال: قل إذا أصبحت وإذا أمسيت، اللهم إني أعوذ بك من الهم والحَزَن، وأعوذ بك من العجز والكسل، وأعوذ بك من الجبن والبخل، وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال. قال: ففعلت ذلك

الإصابة، (**فقال: يا أبا أمامة مالي أراك في المسجد في غير وقت الصلاة، فقال: هموم لزمتني وديون يا رسول اللّه، فقال: أفلا أعلمك كلامًا إذا أنت قلته أذهب اللّه عز وجل همك وقضى عنك دينك، قلت: بلى يا رسول اللّه**) علمني، (**قال: قل إذا أصبحت:**) دخلت في الصباح، (**وإذا أمسيت:**) دخلت في المساء، فصريحه المبادرة لقول ذلك أول الليل وأول النهار: (**اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن**) (بفتح الحاء المهملة والزاي)، كما ضبطه المصنف كغيره، وهو الرواية: مصدر حزن كتعب، وهو المناسب، لكونه مستعاذًا منه من الاسم الذي هو الحزن (بضم فسكون).

وفي البخاري: البخل، والبخل واحد مثل الحزن، والحزن، أي (بضم فسكون فيهما، وبفتحتين فيهما، وليس العطف لاختلاف اللفظين مع اتحاد المعنى)، كما ظن، بل الهم في أمر يتوقع، والحزن فيما وقع قبل، والهم من الحزن الذي يذيب الإنسان، فهو أشد من الحزن، وهو خشونة في النفس، فالفرق بينهما بالشدة والضعف، (**وأعوذ بك من العجز:**) القصور عن فعل الشيء ضد القدرة، فهو ما لا يستطيعه الإنسان، (**والكسل**) ترك الشيء والتراخي عنه مع كونه يستطيعه، (**وأعوذ بك من الجبن:**) (بضم الجيم وسكون الموحدة) الخوف والخور من تعاطي الحرب ونحوها، خوفًا على المهجة، (**والبخل:**) ضد الكرم، (**وأعوذ بك من غلبة الدين**) أي استيلائه وكثرته، (**وقهر الرجال:**) غلبتهم.

وقال التوربتشي: غلبة الدين: أن يثقله حتى يميل صاحبه عن الاستواء لثقله، وقهر الرجال: الغلبة، لأن القهر يراد به السلطان، ويراد به الغلبة، كما هنا لما في رواية، وغلبة الرجال، كأنه أراد هيجان النفس من شدة الشبق وإضافته إلى المفعول، أي يغلبهم ذلك إلى هذا المعنى سبق فهمي، ولم أجد في تفسيره نقلاً.

وقال بعضهم: قهر الرجال جور السلطان، وقال الطيبي: من مستهل الدعاء إلى قوله، والجبن يتعلق بإزالة الهم، والآخر بقضاء الدين، فعليه قوله: وقهر الرجال إما أن يكون إضافته إلى الفاعل، أي قهر الدائن إياه وغلبته عليه بالتقاضي، وليس معه ما يقضي دينه، أو إلى المفعول؛ بأن لا يكون له أحد يعاونه على قضاء دينه من رجاله وأصحابه.

فأذهب اللّه همي، وقضي ديني عني.

وقد تضمن هذا الحديث الاستعاذة من ثمانية أشياء، كل اثنين منها قرينان مزدوجان: فالهم والحزن أخوان، والعجز والكسل أخوان، والجبن والبخل أخوان، وضَلَع الدين وقهر الرجال أخوان، فحصلت الاستعاذة من كل شر.

(قال) أبو أمامة: (**ففعلت ذلك**،) أي لازمت هذا الدعاء صباحًا ومساءً، (**فأذهب اللّه همي وقضى ديني عني**).

قال في الإصابة: ظاهر سياق أول الحديث أنه من حديث أبي سعيد، وآخره أنه من رواية أبي أمامة، هذا وقد أخل المزي بترجمته في التهذيب والأطراف، وأغفله أبو أحمد الحاكم في الكنى. انتهى.

ولا مخالفة، والحديث إنما هو من رواية أبي سعيد، وقول الأنصاري: قلت: بلى يا رسول اللّه، من نقل أبي سعيد عنه بتقدير قال: قلت كما صرح بلفظ قال: ففعلت، ولذا أغفله المزي في كتابيه، لأنه لم يرو الحديث، إنما الراوي أبو سعيد، (**وقد تضمن هذا الحديث الاستعاذة من ثمانية أشياء، كل اثنين منها قرينان مزدوجان**،) أي متشاكلان، (**فالهم والحزن أخوان**،) إذ المكروه الوارد على القلب إن كان من مستقبل يتوقعه أحدث الهم، أو من ماض أحدث الحزن، (**والعجز والكسل أخوان**،) لأن التخلف عن أسباب الخير، إن كان لعدم قدرة فالعجز، أو لعدم إرادته فالكسل، (**والجبن والبخل أخوان**،) لأن عدم النفع، إن كان بالبدن فالجبن، أو بالمال فالبخل، (**وضلع الدين**) (بفتح المعجمة واللام)، أي ثقله حتى يميل صاحبه عن الاستواء لثقله، حيث لا يجد وفاء، لا سيما مع المطالبة، (**وقهر الرجال أخوان**،) فإن استيلاء الغير إن كان بحق فضلع الدين، أو بباطل فقهر الرجال، (**فحصلت الاستعاذة من كل شر**،) وهذا قالوه في حديث البخاري وغيره، عن أنس رضي اللّه عنه: كان ﷺ يقول: اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والجبن والبخل وضلع الدين وغلبة الرجال، فأتى به المصنف وإن كان لفظ حديثه وغلبة الدين، لأنه بمعنى ضلع الدين.

قال بعض العارفين: يجب التدقيق في فهم كلام النبوّة ومعرفة ما انطوى تحته من الأسرار، ولا يقف مع الظاهر، فالمحقق ينظر ما سبب حصول القهر من الرجال، فيجده الحجاب عن شهود كونه سبحانه هو المحرك لهم حتى قهروه، فيرجع إلى ربه، فيكفيه قهرهم، والواقف مع الظاهر لا يشهده من الحق، بل من الخلق، فلا يزال في قهر، ولو أنه شهد الفعل من اللّه، لزال القهر ورضي بحكم اللّه، فما وقعت الاستعاذة إلا من سبب القهر الذي هو الحجاب.

وفي سنن أبي داود ـ أيضًا ـ عن ابن عباس قال: قال رسول اللَّه ﷺ: من لزم الاستغفار جعل اللَّه له من كل هم فرجًا، ومن كل ضيق مخرجًا، ورزقه من حيث لا يحتسب.

وإنما كان الاستغفار له تأثير في دفع الهم والضيق لأنه قد اتفق أهل الملل وعقلاء مل أمة أن المعاصي والفساد يوجبان الهم والغم والحزن وضيق الصدر وأمراض القلب، وإذا كان هذا تأثير الذنوب والآثام في القلوب فلا دواء لها إلا التوبة والاستغفار.

وعن ابن عباس عن النبي ﷺ: من كثرت همومه فليكثر من قول: لا حول

(**وفي سنن أبي داود أيضًا**) والنسائي وابن ماجه والحاكم، وقال: صحيح الإسناد، (**عن ابن عباس قال: قال رسول اللَّه ﷺ: من لزم الاستغفار،**) أي داوم عليه، وفي رواية أحمد والحاكم: من أكثر من الاستغفار (**جعل اللَّه له من كل هم فرجًا**) (بفتح الفاء والراء والجيم)، أي كشفًا وخلوصًا منه، (**ومن كل ضيق مخرجًا**) من ذلك الضيق، (**ورزقه من حيث لا يحتسب:**) يخطر بباله، مقتبس من قوله تعالى: ﴿ومن يتق اللَّه يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب﴾ [الطلاق: ٢ - ٣]، لأن من داوم الاستغفار وقام بحقه، كان متيقنًا وناظرًا إلى قوله تقدس: ﴿استغفروا ربكم إنه كان غفارًا يرسل السماء عليكم مدرارًا﴾ [الأنعام: ١٠ - ١١].

قال الحكيم الترمذي: أشار بالإكثار إلى أن الآدمي لا يخلو من ذنب أو عيب ساعة، والعذاب عذابان: أدنى وأكبر، فالأدنى عذاب الذنوب، فإذا كان الإنسان متيقظًا على نفسه، فكلما أذنب أو عاب تبعهما استغفارًا، لم يبق في وبالهما وعذابهما، وإذا لها عن الاستغفار تراكمت ذنوبه، فجاءت الهموم والضيق والعسر والعناء والتعب، فهذا عذابه الأدنى، وفي الآخرة عذاب النار؛ وإذا استغفر تنصل من الهم، فصار له من الهموم فرج، ومن الضيق مخرج، ورزقه من حيث لا يحتسب، (**وإنما كان الاستغفار له تأثير في دفع الهم والضيق، لأنه قد اتفق أهل الملل وعقلاء كل أمة**) على (**أن المعاصي والفساد يوجبان الهم والغم والحزن وضيق الصدر وأمراض القلب،**) نحو: الغل والحسد والكبر واحتقار الناس، (**وإذا كان هذا تأثير الذنوب والآثام في القلوب، فلا دواء لها إلا التوبة والاستغفار،**) لا ينجع فيها غيرهما.

(**وعن ابن عباس، عن النبي ﷺ: من كثرت همومه فليكثر من قول: لا حول ولا قوة إلا باللَّه،**) ولا حد للإكثار، وحدد بعضهم أقله بثلاثمائة.

(**وثبت في الصحيحين: أنها كنز من كنوز الجنة،**) ففيهما كالسنن الأربع عن

ولا قوة إلا بالله. وثبت في الصحيحين أنها كنز من كنوز الجنة، وفي الترمذي: أنها باب من أبواب الجنة، وفي بضع الآثار: أنه ما ينزل ملك من السماء ولا يصعد إلا بلا حول ولا قوة إلا بالله.

وروى الطبراني من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: ما كربني أمر إلا تمثل لي جبريل فقال: يا محمد قل توكلت على الحي الذي لا يموت، والحمد لله الذي لم يتخذ ولدًا ولم يكن له شريك في الملك، ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرًا.

أبي موسى: أن النبي ﷺ قال له: قل لا حول ولا قوة إلا بالله، فإنها كنز من كنوز الجنة.

قال الكرماني: أي كالكنز في كونه نفيسًا مدخرًا، مكنونًا عن أعين الناس، وقال الطيبي: هذا التركيب ليس باستعارة لذكر المشبه، وهو الحوقلة، والمشبه به وهو الكنز، ولا التشبيه العرفي، لبيان الكنز بقوله: من كنوز الجنة، بل هو من إدخال الشيء في جنس، وجعله أحد أنواعه على التغليب، فالكنز إذًا نوعان: المتعارف وهو المال الكثير، يجعل بعضه فوق بعض ويحفظ، والثاني غير المتعارف، وهو هذه الكلمة الجامعة، المكتنزة بالمعاني الإلهية، لما أنها محتوية على التوحيد الخفي، لأنه إذا نفيت الحيلة والاستطاعة عما من شأنه ذلك، وأثبتت لله على سبيل الحصر بإيجاده واستعانته وتوفيقه، لم يخرج شيء من ملكه وملكوته.

(**وفي الترمذي: أنها باب من أبواب الجنة**،) أي أن المكثر لها له باب، أحد أبوابها الثمانية يدعى للدخول منه.

(**وفي بعض الآثار: إنه ما ينزل ملك من السماء، ولا يصعد إلا بلا حول ولا قوة إلا بالله**،) أي بقولها.

(**وروى الطبراني**) وابن صصرى في أماليه (**من حديث أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: ما كربني أمر**) (بفتح الكاف والراء) أي شق علي (**إلا تمثل لي جبريل**،) أي جاءني بصورته المثالية، (**فقال: يا محمد قل: توكلت على الحي الذي لا يموت والحمد لله الذي لم يتخذ ولدًا ولم يكن له شريك في الملك**،) أي الألوهية، (**ولم يكن له ولي من**) أجل (**الذل**،) أي لم يذل فيحتاج إلى ناصر، (**وكبره تكبيرًا**:) عظمه عظمة تامة من اتخاذ الولد والشريك والذل، وكل ما لا يليق به، وترتيب الحمد على ذلك، للدلالة على أنه المستحق لجميع المحامد، لكمال ذاته وتفرده في صفاته.

روى أحمد عن معاذ الجهني، مرفوعًا: آية العز الحمد لله الذي لم يتخذ ولدًا... الخ السورة، أمره جبريل أن يثق بالله ويسند أمره إليه في استكفاء ما ينوبه مع التمسك بقاعدة التوكل،

وفي كتاب ابن السني من حديث أبي قتادة عن النبي ﷺ: من قرأ آية الكرسي وخواتيم سورة البقرة عند الكرب أغاثه الله عز وجل.

وعنده ـ أيضًا ـ من حديث سعد بن أبي وقاص، قال: قال رسول الله ﷺ: إني لأعلم كلمة لا يقولها مكروب إلا فرج الله عنه، كلمة أخي يونس: ﴿**فنادى في الظلمات أن لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين**﴾ [الأنبياء/٨٧].

وعرفه؛ أن الحي الذي لا يموت حقيق بأن يتوكل عليه وحده، ولا يتكل على غيره من الأحياء الذين يموتون.

وعن بعض السلف: أنه قال: لا يصح لذي عقل أن يثق بعدها بمخلوق، ذكره الزمخشري.

(**وفي كتاب ابن السني**) (بضم السين وشد النون)، الحافظ أبي بكر، أحمد بن محمد بن إسحق الدينوري، صاحب التصانيف (**من حديث أبي قتادة**) الحرث، ويقال: عمرو أو النعمان بن ربعي (بكسر الراء وسكون الموحدة فمهملة) الأنصاري، السلمي، المدني، شهد أحدًا وما بعدها، ولم يصح شهوده بدرًا، ومات سنة أربع وخمسين على الأصح الأشهر.

(**عن النبي ﷺ من قرأ آية الكرسي وخواتيم سورة البقرة**) لله ما في السموات إلى آخرها (**عند الكرب أغاثه الله عز وجل**،) أي فرج كربه وأزاله، (**وعنده**،) أي ابن السني (**أيضًا من حديث سعد بن أبي وقاص**) لملك الزهري، أحد العشرة، (**قال: قال رسول الله ﷺ إني لأعلم كلمة لا يقولها مكروب إلا فرج الله عنه**) كربه، قدم على الإخبار بها حثًا عليها وتنويهًا بنفعها، ليلقى البال لها (**كلمة أخي يونس**) بن متى، (**فنادى في الظلمات**:) ظلمة الليل وظلمة البحر وظلمة بطن الحوت، (**أن**،) أي بأن (**لا إله إلا أنت**،) أي أنت القادر على حفظ الإنسان حيًا في بطن الحوت، ولا قدرة لغيرك على ذلك، ثم أردفه بقوله: (**سبحانك إني كنت من الظالمين**،) في ذهابي من بين قومي بلا إذن، تصريحًا بالعجز والانكسار وإظهارًا للذلة والافتقار.

قال الحسن: ما نجا إلا بإقراره على نفسه بالظلم، وإنما قبل منه ولم يتقبل من فرعون حين قال: لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل، لأن يونس ذكرها في الحضور والشهود، وفرعون ذكرها في الغيبة تقليدًا لبني إسرائيل، ذكره الإمام الرازي، ثم المنادى به، لا إله إلا أنت... الخ، وما قبله إخبار عن صفة ما كان يقوله يونس وقتًا وصفة، فنبه ﷺ بذكر الآية بتمامها على بيان صفته التي كان عليها وقت الدعاء من التضرع والتذلل، وإن وقته كان شديد العظم كربه، وهذا قد رواه الترمذي والنسائي وابن أبي الدنيا، عن سعد بن أبي وقاص، رفعه: ألا أخبركم بشيء، إذا نزل برجل منكم كرب أو بلاء من أمر الدنيا، دعا به ربه ففرج عنه، قالوا: بلى قال: دعاء ذي

وعند الترمذي: لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط إلا استجيب له.

وروى الديلمي في مسند الفردوس، عن جعفر بن محمد ـ يعني الصادق ـ قال: حدثني أبي عن جدي أنه ﷺ كان إذا حز به أمر دعا بهذا الدعاء: اللهم احرسني بعينك التي لا تنام، واكنفني بركنك الذي لا يرام، وارحمني بقدرتك علي ولا أهلك وأنت رجائي، فكم من نعمة أنعمت بها علي قلَّ لك بها شكري، وكم من بلية ابتليتني بها قلَّ لك بها صبري، فيا من قلَّ عند نعمته شكري فلم يحرمني، ويا من قلَّ عند بليته صبري فلم يخذلني، ويا من رآني على الخطايا فلم يفضحني، يا ذا المعروف الذي لا ينقضي أبدًا، ويا ذات النعمة التي لا تحصى

النون، لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين.

(**وعند الترمذي**) أيضًا والنسائي والحاكم، عن سعد مرفوعًا: دعوة ذي النون إذ دعا بها وهو في بطن الحوت، لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين، (**لم يدع بها رجل مسلم**) بنية صادقة صالحة (**في شيء قط إلا استجيب له**،) وفي رواية: إلا استجاب اللّٰه له، أي لأنها لما كانت مسبوقة بالعجز والانكسار ملحوقة بهما، صارت مقبولة: أم من يجيب المضطر إذا دعاه، فإن قيل: هذا ذكر لا دعاء، أجيب؛ بأنه ذكر يفتتح به الدعاء، ثم يدعو بما شاء، أو هو كما ورد: من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين، كما مر.

(**وروى الديلمي في مسند الفردوس، عن جعفر بن محمد، يعني الصادق:**) لصدقه في مقاله من سادات آل البيت، (**قال: حدثني أبي**) محمد الباقر، (**عن جدي**) علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب مرسلاً، لأن جده تابعي؛ (**أنه ﷺ كان إذا حز به**) (بفتح الحاء المهملة والزاي والموحدة) أي هجم عليه، أو غلبه (**أمر**) هم، أو غم، (**دعا بهذا الدعاء: اللهم احرسني**) (بضم الراء) احفظني (**بعينك التي لا تنام واكنفني**،) أي استرني (**بركنك الذي لا يرام:**) لا يقدر على طلبه، (**وارحمني بقدرتك علي**،) لأن ذلك شأن الكرم الرحمة مع القدرة، (**فـ**) بسبب ذلك (**لا أهلك، وأنت رجائي**،) أي مرجوي في جميع أموري، (**فكم من نعمة أنعمت بها علي قل لك بها شكري**،) أي قيامي بواجبها من الطاعات، (**وكم من بلية ابتليتني بها قل لك بها صبري، فيا من قل عند نعمته شكري، فلم يحرمني**) (بفتح أوله وضمه وكسر الراء)، أي يمنعني من نعمه من حرم، كضرب وأحرم، (**ويا من قل عند بليته صبري، فلم يخذلني**) (بضم الذال) يترك نصرتي، (**ويا من رآني على الخطايا فلم يفضحني**) (بفتح الياء والضاد)، يكشف مساوىء، فأفتضح، وهذا من مزيد تواضعه ﷺ واستغراقه في شهود الجلال، وإلا، فمن يشكر ومن يصبر إذا لم يشكر ولم يصبر هو، وأي

عددًا، أسألك أن تصلي على محمد وعلى آل محمد وبك أدرأ في نحور الأعداء والجبارين، اللهم أعني على ديني بالدنيا، وعلى آخرتي بالتقوى واحفظني فيما غبت عنه، ولا تكلني إلى نفسي فيما حظرته علي، يا من لا تضره الذنوب، ولا ينقصه العفو، هب لي ما لا ينقصك، واغفر لي ما لا يضرك، إنك أنت الوهاب، أسألك فرجًا قريبًا وصبرًا جميلاً، ورزقًا واسعًا، والعافية من البلايا، وشكر العافية ـ وفي رواية وأسألك تمام العافية وأسألك دوام العافية: وأسألك الشكر على العافية ـ وأسألك الغنى عن الناس، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

خطيئة له فضلاً عن خطايا، وهو أيضًا من باب التعليم لأمته **(يا ذا المعروف الذي لا ينقضي أبدًا،)** بل هو دائم، **(ويا ذا النعمة التي لا تحصى عددًا)**.

وفي نسخة: النعماء، والأولى أنسب، لأنها التي يتعلق بها العد، وأما النعماء، فصفة له تعالى بمعنى الأنعام، لا يتعلق بها العد، لأن الصفة لا تعدد فيها ولا تكثر، **(أسألك أن تصلي على محمد وعلى آل محمد، وبك أدرأ:)** (بفتح الهمزة وسكون الدال وبالراء) أدفع **(في نحور الأعداء والجبارين:)** العتاة المتكبرين، **(اللهم أعني على ديني بالدنيا، وعلى آخرتي بالتقوى، واحفظني فيما غبت عنه)** من الأفعال التي لا استحضرها، أو من الأهل والمال.

وفي نسخة: فيما غبت عني، بالتثقيل وفتح تاء الخطاب، والمعنى واحد، **(ولا تكلني إلى نفسي فيما حظرته)** (بحاء مهملة وظاء معجمة، أي منعته) **(عليّ،)** بل إلى توفيقك لئلا أوقع فيما حظرته، **(يا من لا تضره الذنوب، ولا ينقصه العفو، هب لي ما لا ينقصك)** وصوله إلي، وهو عفوك.

وفي نسخة: ما لا ينفعك، والمعنى عليهما: هب لي ما لا ينقص شيئًا من قدرك، ولا ينفعك شيء منه، لو لم توصله لي، **(واغفر لي ما لا يضرك،)** وهو الذنوب، **(إنك أنت الوهاب:)** كثير النعم، دائم العطاء: صيغة مبالغة من الهبة، وهي العطية بلا سبب سابق، ولا استحقاق ولا مقابلة ولا جزاء، **(أسألك فرجًا قريبًا وصبرًا جميلاً،)** لا جزع فيه، **(ورزقًا واسعًا، والعافية من البلايا، وشكر العافية)** (مصدر جاء على فاعله، كناشئة الليل بمعنى نشوء الليل).

(وفي رواية: وأسألك تمام العافية، وأسألك دوام العافية،) أي السلامة من الأسقام، **(وأسألك الشكر على العافية،)** أعادها مظهرة، لأن مقام الدعاء يطلب فيه البسط، لأنه مقام خطاب وخضوع، **(وأسألك الغنى)** (بكسر الغين والقصر) **(عن الناس ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم،)** ختم بها الدعاء لما فيه من التوحيد الخفي كما مر.

[ذكر طبه ﷺ من داء الفقر]

عن ابن عمر: أن رجلاً قال: يا رسول اللّٰه، إن الدنيا أدبرت عني وتولت، قال له: فأين أنت من صلاة الملائكة وتسبيح الخلائق وبه يرزقون، قل عند طلوع الفجر: سبحان اللّٰه وبحمده، سبحان اللّٰه العظيم، استغفر اللّٰه مائة مرة تأتيك الدنيا

ذكر طبه ﷺ من داء الفقر

أي مداواته قولاً أو فعلاً، بأن يفعل ما هو سبب للشفاء أو يأمر به، ومثله يقال في نظائره، والإضافة في داء الفقر بيانية، **(عن ابن عمر أن رجلاً قال: يا رسول اللّٰه إن الدنيا أدبرت عني)** بعد الغنى، ويحتمل أنه فقير من أول أمره، والأول أولى لاحتياج الثاني لتأويل أدبرت، بمعنى: لم تأتني، وبعده لا يخفى، لا سيما مع قوله: **(وتولت،)** إذ حقيقة الإدبار والتولي إنما يكون بعد المجيء.

وفي رواية المستغفري: قلت ذات يدي، **(قال له: فأين أنت من صلاة الملائكة وتسبيح الخلائق، وبه،)** أي التسبيح **(يرزقون)** (استفهام)، أي كيف يغيب عنك علم ذلك، والقصد من الاستفهام حثه على قول ذلك ليأتيه الغنى، وعبر في الملائكة بالصلاة التي أريد بها مطلق الثناء، لجزمهم باتصافه تعالى بجميع صفات الكمال، وليس أحد منهم يصفه بخلاف ذلك، مع اعترافهم بأنهم ما عبدوه حق عبادته، وفي الخلائق بالتسبيح، لأنهم من حيث هم بقطع النظر عن المؤمنين ينسبون إليه ما لا يليق به، كالشريك، فناسب التعبير بالتسبيح الذي هو التنزيه عما لا يليق، **(قل عند طلوع الفجر،)** وفي رواية المستغفري ما بين الفجر إلى أن تصلي الصبح، وهي مفسرة للعندية، فالحديث واحد: **(سبحان اللّٰه،)** أي تنزيهه عما لا يليق به من كل نقص، فيلزم نفي الشريك والصاحبة والولد وجميع الرذائل، **(وبحمده)** (الواو للحال)، أي أسبحه ملتبسًا بحمدي له، أو عاطفة، أي أسبحه وأثني عليه بحمده، أو الحمد مضاف للفاعل، والمراد لازمه، أي ما يوجبه من التوفيق، وعلى العطف، فهي جملة أخرى، والتسبيح إشارة إلى صفات الجلال، والتحميد إشارة إلى صفات الإكرام، وقدم التسبيح، لأنه من التخلي بمعجمة على التوحيد، لأنه من التحلي (بمهملة)، **(سبحان اللّٰه العظيم،)** كرر هذه تأكيدًا، ولأن الاعتناء بشأن التنزيه أكثر من جهة كثرة المخالفين، ولهذا جاء في القرآن بعبارات مختلفة نحو: سبحان وسبح بلفظ الأمر، وسبح بلفظ الماضي، ويسبح بلفظ المضارع، ولأن التنزيهات تدرك بالعقول بخلاف الكمالات، فإنها تقصر عن إدراك حقائقها.

قال بعض المحققين: حقائق الإلهية لا تعرف إلا بطريق السنة، كما في العالم؛ لا يدرك منه إلا أنه ليس بجاهل، فأما علمه، فلا سبيل إليه، قاله الحافظ: **(استغفر اللّٰه)**.

صاغرة، فولى الرجل فمكث ثم عاد فقال: يا رسول الله لقد أقبلت على الدنيا فما أدري أين أضعها. رواه الخطيب في رواة مالك.

[ذكر طبه ﷺ من داء الحريق]

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: إذا رأيتم

قال تعالى: ﴿وأن استغفروا ربكم، ثم توبوا إليه يمتعكم متاعًا حسنًا﴾ [هود: ٣]، أي بطيب عيش وسعة رزق إلى أجل مسمى هو الموت، ويؤت كل ذي فضل، أي عمل فضله، أي جزاءه في الآخرة **(مائة مرة تأتيك،)** كذا في جميع النسخ (بالياء)، على أنه جواب إذا مقدرة، وهي غير جازمة، أي فإنك إذا فعلت ذلك تأتيك، وإلا فالواجب حذفها، لأنها في جواب الأمر، أو يقال هو لم يقصد به الجزاء **(الدنيا صاغرة:)** ليلة حقيرة، والمراد بسهولة بلا تعب ولا مشقة.

زاد في رواية المستغفري: راغمة، **(فولى الرجل، فمكث)** مدة **(ثم عاد، فقال: يا رسول الله لقد أقبلت على الدنيا)** بكثرة، **(فما أدري أين أضعها)** من كثرتها، **(رواه الخطيب)** أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، الحافظ **(في رواة مالك)** أي في كتابه المؤلف فيمن روي عن مالك الإمام، فبلغ بهم ألفًا إلا سبعة رووا عن مالك وزاد عليه غيره كثيرًا، وكذا رواه المستغفري.

ذكر طبه ﷺ من داء الحريق

روى ابن السني وابن عدي وابن عساكر من طريق ابن لهيعة، والطبراني في الدعاء من طريق عبد الرحمن بن الحرث، كلاهما **(عن عمرو بن شعيب)** بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي، السهمي، صدوق، مات سنة ثمان عشرة ومائة، **(عن أبيه)** شعيب، صدوق، ثبت سماعه من جده عبد الله، فالضمير في **(عن جده)** لشعيب، وإن عاد على عمرو ابنه حمل على جده الأعلى الصحابي، فالحديث متصل، وقد اختلف في الاحتجاج برواية عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وأصح الأقوال أنها حجة مطلقًا إذا صح السند إليه.

قال ابن الصلاح: وهو قول أكثر أهل الحديث حملاً للجد عند الإطلاق على الصحابي عبد الله بن عمرو دون ابنه محمد، والد شعيب لما ظهر لهم من إطلاقه ذلك، فقد قال البخاري: رأيت أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وإسحق بن راهويه وأبا عبيد وأبا خيثمة وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده: ما تركه أحد منهم وثبتوه، فمن الناس بعدهم، وقول ابن حبان: هي منقطعة، لأن شعيبًا لم يلق عبد الله مردود، فقد صح سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو، كما صرح به البخاري في التاريخ وأحمد، وكما رواه الدارقطني

الحريق فكبروا فإن التكبير يطفئه.

فإن قلت ما وجه الحكمة في إطفاء الحريق بالتكبير، أجاب صاحب زاد المعاد: بأنه لما كان الحريق سببه النار، وهي مادة الشيطان التي خلق منها، وكان فيه من الفساد العام ما يناسب الشيطان بمادته وفعله، وكان للشيطان إعانة عليه

والبيهقي في السنن بإسناد صحيح.

وذكر بعضهم: أن محمدًا مات في حياة أبيه، وإن أباه كفل شعيبًا ورباه، وقيل: لا يحتج به مطلقًا، وقيل: إن أفصح بأن جده عبد اللّٰه قبل وإلا فلا، وقيل: إن استوعب ذكر آبائه بالرواية عنهم صريحًا قبل، وإلا فلا. انتهى ملخصًا من شرح زين الحفاظ على ألفيته التي اقتصر فيها على الأصح بقوله:

والأكثر احتجوا بعمرو حملاً   له على الجد الكبير الأعلى

(قال: قال رسول اللّٰه ﷺ: **إذا رأيتم الحريق فكبروا،**) أي قولوا: اللّٰه أكبر، وكرروا كثيرًا، وينبغي الجهر به مخلصًا للّٰه، ممتثلاً لأمر رسوله، مستحضرًا ما للّٰه من عظيم القدرة، (**فإن التكبير يطفئه**) (بضم الياء)، إذا صدر عن كمال إخلاص وقوة يقين، وتخصيصه للإيذان بأن من هو أكبر من كل شيء حري بأن يقهر النار ويطفئها.

قال النووي: ويسن أن يدعو معه بدعاء الكرب، وفي تفسير الطبري: إذا كتب أسماء أهل الكهف في شيء وألقي في النار أطفئت، وينبغي أن يقول: بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم، ولا حول ولا قوة إلا باللّٰه العلي العظيم، فإنه يصرف عنه البلاء، وأن يقول ما قال إبراهيم حين ألقي في النار: حسبي اللّٰه ونعم الوكيل، وهذا الحديث رواه البيهقي من الوجه المذكور، بلفظ: استعينوا على إطفاء الحريق بالتكبير، وله شاهد من حديث أبي هريرة عند الطبراني، بلفظ: اطفؤا الحريق بالتكبير، ومن حديث ابن عباس عند ابن عدي، بلفظ: إذا رأيتم الحريق فكبروا، فإنه يطفىء النار، ومن حديث ابن عباس وجابر، بلفظ: إذا وقعت كبيرة أو هاجت ريح عظيمة، فعليكم بالتكبير، فإنه يجلي العجاج الأسود، فانجبر بذلك ما فيه من ضعف ابن لهيعة، مع أنه لم ينفرد به، بل تابعه عبد الرحمٰن بن الحرث، كما علم.

(**فإن قلت ما وجه الحكمة في إطفاء الحريق بالتكبير،**) قلت: (**أجاب صاحب زاد المعاد**) في هدى خير العباد؛ (**بأنه لما كان الحريق سببه النار، وهي مادة الشيطان التي خلق منها،**) أي إنها أعظم الأجزاء التي خلق منها، إلا أنها متمحضة من النار، بل العناصر الأربعة مجتمعة فيه، لكن لما غلبت النار على بقية العناصر جعل مخلوقًا منها.

وفي البيضاوي: من نار السموم، ومن نار باعتبار الغالب، كذا قال شيخنا: (**وكان فيه،**) أي الحريق، أي لهب النار (**من الفساد العام ما يناسب الشيطان بمادته وفعله، وكان للشيطان**

وتنفيذ له، وكانت النار تطلب بطبعها العلو والفساد، وهما هدي الشيطان، وإليهما يدعو، وبهما يهلك بني آدم، فالنار والشيطان كل منهما يريد العلو في الأرض بالبغي والفساد، وكبرياء اللّٰه تعالى تقمع الشيطان وفعله، فلهذا كان تكبير اللّٰه له أثر في إطفاء الحريق، فإن كبرياء اللّٰه تعالى لا يقوم لها شيء، فإذا كبر المسلم ربه أثر تكبيره في خمود النار التي هي مادة الشيطان. وقد جربنا نحن وغيرنا هذا فوجدناه كذلك. انتهى.

ولقد جربت ذلك بطيبة في سنة خمس وتسعين وثمانمائة فوجدت له أثرًا عظيمًا لم أجده لغيره، ولقد شاع وذاع رؤية طيور بحريق طيبة الواقع في ثالث عشر رمضان في سنة ست وثمانين وثمانمائة، معلنة بالتكبير.

إعانة عليه،) أي على وجود الحريق؛ بأن يتسبب في إيصال النار إلى نحو الحطب، فيحصل الحريق، **(وتنفيذ له،)** أي جعله مؤثرًا فيما يصل إليه فيفسده، **(وكانت النار تطلب بطبعها العلو والفساد، وهما هدى الشيطان،)** أي صفته التي هو عليها، **(وإليهما يدعو)** الناس، **(وبهما يهلك بني آدم فالنار والشيطان كل منهما يريد العلو في الأرض بالبغي والفساد، وكبرياء اللّٰه تعالى تقمع،)** أي تذل **(الشيطان وفعله،)** فتمنعه الفساد، **(فلهذا)** جواب: لما كان الحريق دخلته الفاء على القليل، ولو حذف، فلهذا، واقتصر على قوله: **(كان تكبير اللّٰه له أثر في إطفاء الحريق،)** لكان أولى لاحتياجها لمقدر تدخل عليه تكون علة للجواب، مقدمة على معلولها، والأصل: فكان تكبير اللّٰه له أثر في إطفاء الحريق، لهذا **(فإن كبرياء اللّٰه تعالى لا يقوم لها شيء، فإذا كبر المسلم ربه أثر تكبيره في خمود النار:)** سكون لهبها، المؤدي إلى طفئها، **(التي هي مادة الشيطان، وقد جربنا نحن وغيرنا هذا فوجدناه كذلك. انتهى.)** كلام ابن القيم.

(ولقد جربت ذلك بطيبة) لما احترقت **(في سنة خمس وتسعين وثمانمائة، فوجدت له أثرًا عظيمًا لم أجده لغيره، ولقد شاع وذاع رؤية طيور)** بيض **(بحريق طيبة،)** أي وقت حريقها، أي حريق مسجدها فقط، ولم يصل إلى جوف الحجرة شيء من هدم هذا الحريق، **(الواقع في)** الثلث الأخير من ليلة **(ثالث عشر رمضان في سنة ست وثمانين وثمانمائة، معلنة)** تلك الطيور **(بالتكبير،)** كالذي يكفها عن بيوت الجيران، وذلك عبرة وموعظة أبرزها اللّٰه تعالى للإنذار، فخص بها حضرة النذير ﷺ، وقد ثبت؛ أن أعمال أمته تعرض عليه، فلما ساءت ناسب ذلك الإنذار بإظهار عنوان النار المجازي بها في موضع عرضها، قاله الشريف السمهودي، وبسط القصة في تاريخه.

[ذكر ما كان عليه الصلاة والسلام يطب به من داء الصرع]

في الصحيحين أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: إني أصرع، وإني أتكشف، فادع اللّٰه لي، قال: إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت اللّٰه لك أن يعافيك. فقالت: أصبر، قالت: فإني أتكشف فادع اللّٰه أن لا أتكشف

ذكر ما كان عليه الصلاة والسلام يطب به

بكسر الطاء وضمها، كما في القاموس، أي يداوي به (**من داء الصرع:**) مرض يشبه الجنون، (**في الصحيحين: إن امرأة،**) روى البخاري في الطب ومسلم في الأدب، عن عطاء بن أبي رباح، قال: قال لي ابن عباس: ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟، قلت بلى، قال هذه المرأة السوداء (**أتت النبي ﷺ،**) اسمها سعيرة (بمهملات مصغر) الأسدية، كما في تفسير ابن مردويه، وهو عند المستغفري في الصحابة، وأخرجه أبو موسى في الذيل.

قال المستغفري في كتابه: شعيرة (بالشين المعجمة والصحيح بالمهملة)، قال في الإصابة: وذكرها ابن منده، وتبعه أبو نعيم (بالمعجمة والقاف)، ويقال: بكاف بدل القاف، والصواب: أنها (بمهملتين).

وفي البخاري عن عطاء: انه رأى أم زفر، تلك امرأة طويلة على ستر الكعبة (بكسر السين)، أي جالسة عليها معتمدة، ففي حديث ابن عباس عند البزار؛ انها قالت إني أخاف الحب أن يجردني، فدعا لها، فكانت إذا خشيت أن يأتيها تأتي أستار الكعبة فتتعلق بها.

وذكر ابن سعد وعبد الغني في المبهمات، عن الزبير بن بكار، عن سليمان بن عبد اللّٰه، عن شيخ من أهل مكة، قال: هي أم زفر ماشطة خديجة، العجوز التي قال ﷺ: إنها كانت تغشانا زمن خديجة، وكلام أبي عمر يقتضي أنهما واحدة، وقال أبو موسى: انه محتمل، قال في الإصابة: وهو بعيد، والعلم عند اللّٰه، (**فقالت: إني أصرع**).

وفي رواية للطبراني والخطيب: إني امرأة أغلب على عقلي، (**وإني أتكشف**) (بفتح الفوقية والشين المعجمة المشددة) ولأبي ذر: أنكشف (بنون ساكنة بدل الفوقية، وكسر المعجمة مخففة، (**فادع اللّٰه لي**) أن يشفيني من ذلك الصرع، (**قال: إن شئت صبرت**) على ذلك، (**ولك الجنة، وإن شئت دعوت اللّٰه لك أن يعافيك**) من ذلك الصرع.

وفي رواية المستغفري من وجه آخر، عن عطاء: ان ابن عباس قال له: ألا أريك امرأة من أهل الجنة، فأراني حبشية عظيمة، فقال: هذه سعيرة الأسدية، أتت النبي ﷺ، فقالت: يا رسول اللّٰه إن بي هذه، تعني الريح، فادع اللّٰه أن يشفيني مما بي، فقال: إن شئت دعوت اللّٰه يعافيك مما بك ويثبت لك حسناتك وسيئاتك، وإن شئت فاصبري ولك الجنة، (**فقالت: أصبر**)

فدعا لها.

قال العلامة ابن القيم: الصرع صرعان، من الأرواح الخبيثة الأرضية، وصرع من الأخلاط الرديـة، والثاني هو الذي يتكلم فيه الأطباء.

فأما علاج صرع الأرواح الخبيثة فيكون بأمرين: أمر من جهة المصروع وأمر من جهة المعالج، فالذي من جهة المصروع يكون بقوة نفسه وصدق توجهه إلى فاطر هذه الأرواح وبارئها والتعوذ الصحيح الذي قد تواطأ عليه القلب واللسان، فإنه

والجنة، كما زاده في رواية المستغفري، (**قالت: فإني أتكشف**،) روي بالوجهين السابقين أيضًا، (**فادع الله**،) زاد أبو ذر لي: (**أن لا أتكشف**،) بالوجهين أيضًا، (**فدعا لها**) ﷺ بعدم الكشف، وتجويز أنه دعا بزوال الصرع خلاف الواقع، ولعبد الرزاق عن الحسن؛ أنها كانت تخنق في المسجد، فجاء إخوتها النبي ﷺ، فشكوا ذلك إليه، فقال: إن شئتم دعوت الله فبرئت، وإن شئتم كانت كما هي، ولا حساب عليها في الآخرة، فخيرها إخوتها، فقالت: دعوني كما أنا فتركوها؛ فإن صح هذا، فكأنهم لما أخبروها عنه، جاءت لتسأله بنفسها، وتسمعه وتسأله أن لا تنكشف، وإلا فما في الصحيحين أصح.

ووقع في رواية عن ابن عباس: وفي سعيرة نزلت، ولا تكونوا كالتي نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثًا، كانت تجمع الصوف والشعر والليف، فتغزل كبة عظيمة، فإذا ثقلت عليها نقضتها، فقال الله: يا معشر قريش، لا تكونوا مثل سعيرة فتنقضوا أيمانكم بعد توكيدها، أخرجها ابن خزيمة قائلاً: أنا ابرأ إلى الله من عهدة هذا الإسناد.

(**قال العلامة ابن القيم: الصرع صرعان من الأرواح الخبيثة الأرضية**،) يعني الشياطين، لاستحسان تلك الصورة الإنسية، أو المجرد إيقاع الأذية، (**وصرع من الأخلاط الردية**،) بسبب انحباسها من شدة تعرض في بطون الدماغ ومجاري الأعصاب المحركة، فيمنع الأعضاء الرئيسة عن انفصالها منعا غير تام، أو بخار رديء يسرع إليه من بعض الأعضاء، فلا يبقى الشخص معه منتصبا، بل يسقط ويقذف بالزبد لغلظ الرطوبة.

(**والثاني هو الذي يتكلم فيه الأطباء، فأما علاج صرع الأرواح الخبيثة، فيكون بأمرين: أمر من جهة المصروع، وأمر من جهة المعالج، فالذي من جهة المصروع يكون بقوة نفسه**) بأن يكون صرعه خفيفًا له معه شعورًا، ويكون في ابتدائه قبل غيبوبته، أو بعد الإفاقة، لئلا يعود عليه، فلا يرد أنه لا يتأتى له ذلك مع قيام العارض به، (**وصدق توجهه إلى فاطر**،) خالق (**هذه الأرواح وبارئها**) (عطف مساوٍ) حسنه اختلاف اللفظ، (**والتعوذ الصحيح الذي قد تواطأ**:) توافق (**عليه القلب واللسان**) بأن ينطق مع حضور القلب واعتقاد حقية ما يقوله بلسانه؛

هذا نوع المحاربة، والمحارب لا يتم له الانتصاف من عدوه بالسلاح إلا بالأمرين: أن يكون السلاح صحيحًا في نفسه جيدًا، وأن يكون الساعد قويًا. والثاني: من جهة المعالج بأن يكون فيه هذان الأمران أيضًا، حتى إن من المعالجين من يكتفي بقوله: اخرج منه، أو يقول: بسم اللّه أو يقول: لا حول ولا قوة إلا باللّه.

قال: وقد كان النبي ﷺ يقول: اخرج عدو اللّه أنا رسول اللّه. وكان بعضهم يعالج ذلك بآية الكرسي ويأمر بكثرة قراءة المصروع ومن يعالجه بها وبقراءة المعوذتين.

قال: ومن حدث له الصرع وله خمسة وعشرون سنة وخوصًا بسبب دماغي أنس من برئه، وكذلك إذا حصل له في صغره واستمر به إلى هذه السن. قال:

(**فإنه هذا:**) العلاج لدفع الصارع عنه (**نوع المحاربة والمحارب، لا يتم له الانتصاف من عدوه بالسلاح، إلا بالأمرين؛ أن يكون السلاح صحيحًا في نفسه جيدًا، وأن يكون الساعد قويًا،**) فإن فقدا أو أحدهما لم ينتصف (**والثاني من جهة المعالج فيه بأن يكون فيه هذان الأمران أيضًا،**) أي صدق التوجه والتعوذ الصحيح، وحال المعالجين أنهم يجتهدون في علاجهم ويتفاوتون فيه، فيكون في بعضهم قوة وشدة، (**حتى ان من المعالجين من يكتفي بقوله: أخرج منه،**) فالغاية لمقدر دل عليه السياق، (**أو يقول: بسم اللّه، أو يقول: لا حول ولا قوة إلا باللّه،**) هكذا في نسخ، بلفظ: يقول مضارعًا فيهما، أي إن بعض المعالجين يكتفي بقوله: أخرج لشدة قوته وتمكنه، وبعضهم يضم إليه ما يؤثر في الإزالة؛ بأن يقول: بسم اللّه، أو لا حول ولا قوة إلا باللّه، يعني: ونحوهما مما عهد استعماله لعلاج المصروع.

وفي نسخة: بموحدة، أي أن بعضهم يكتفي بقوله: أخرج، أو يكتفي بقول: بسم اللّه ونحوه، ولا يستعمل العزائم القوية التأثير لشدتها عليهم، (**قال: وقد كان النبي ﷺ يقول: أخرج عدو اللّه**) (بالنصب نداء بحذف الأداة)، (**أنا رسول اللّه، وكان بعضهم يعالج ذلك بآية الكرسي، ويأمر بكثرة قراءة المصروع**) آية الكرسي، إذا كان أهلاً للقراءة، ليدفع عن نفسه، (**و**) يأمر (**من يعالجه بها،**) أي بكثرة قراءتها، (**وبقراءة المعوذتين**) (بكسر الواو)، قل أعوذ برب الفلق وتاليها.

(**قال**) ابن القيم: (**ومن حدث له الصرع وله خمس وعشرون سنة،**) أي بلغ ذلك السن، (**وخصوصًا بسبب دماغي ليس من برئه، وكذلك إذا حصل له في صغره واستمر به إلى هذا السن**)، أي بلوغ خمس وعشرين، (**قال: فهذه المرأة التي جاء في الحديث أنها كانت تصرع**

فهذه المرأة التي جاء في الحديثأنها كانت تصرع وتنكشف بجواز أن يكون صرعها من هذا النوع فوعدها ﷺ بصبرها على هذا المرض بالجنة.

ولقد جربت الإقسام بالنبي ﷺ على اللّه تعالى مع قوله تعالى: ﴿**محمد رسول اللّه والذين معه أشداء على الكفار**﴾ إلى آخر سورة الفتح في ابنتين صغيرتين صرعتا فشفيتا.

ومن الغريب قصة غزال الحبشية خادمتنا لما صرعت بدرب الحجاز الشريف واستغثت به ﷺ في ذلك، فجيء إلي بصارعها في المنام بأمر النبي ﷺ فوبخته وأقسم أن لا يعود إليها، فاستيقظت وما بها قَلَبَة ومن ثم لم يعد إليها فلله الحمد.

[ذكر دوائه ﷺ من داء السحر]

و.. كشف، بجواز أن يكون صرعها من هذا النوع، فوعدها ﷺ بصبرها على هذا المرض بالجنة).

روى عبد الرزاق عن طاووس: كان ﷺ يؤتي بالمجانين، فيضرب صدر أحدهم فيبرأ، فأتي بمجنونة يقال لها أم ظفر، فضرب صدرها، لم تبرأ، ولم يخرج شيطانها، فقال ﷺ: هو بغيتها في الدنيا، ولها في الآخرة خير، (**ولقد جربت الإقسام بالنبي ﷺ على اللّه تعالى**) في إزالة الصرع (**مع**) قراءة (**قوله تعالى: ﴿محمد رسول اللّه والذين معه أشداء على الكفار﴾**) [الفتح: ٢٩]، **إلى آخر سورة الفتح، في ابنتين صغيرتين صرعتا فشفيتا:**) زال عنهما الصرع، (**ومن الغريب قصة غزال الحبشية خادمتنا لما صرعت بدرب الحجاز الشريف،**) بطريق مكة بعد رجوعي من الزيارة الشريفة لقصد مصر في سنة خمس وثمانين وثمانمائة، واستمر بها الصرع أيامًا، (**واستغثت به صلى اللّه عليه وسلم في ذلك، فجيء إلي بصارعها في المنام، بأمر النبي ﷺ فوبخته، وأقسم أن لا يعود إليها**).

وفي المقصد الأخير: فأتاني آت في منامي ومعه الجني الصارع لها، فقال لقد أرسله لك النبي ﷺ، فعاتبته وحلفته أن لا يعود إليها، (**فاستيقظت وما بها قلبة**) (بفتح القاف واللام والموحدة، أي وجع)، (**ومن ثم**،) أي من هذا الوقت، (**لم يعد إليها، فللّه الحمد**).

وفي المقصد الأخير: ولا زالت في عافية من ذلك حتى فارقتها بمكة في سنة أربع وتسعين.

ذكر دوائه ﷺ من داء السحر

الدواء: (بالفتح والمد) ما يداوى به (وبكسر الدال اسم مصدر)، والمراد هنا ما يشمل

قال النووي: السحر حرام، وهو من الكبائر بالإجماع، وقد يكون كفرًا، وقد لا يكون كفرًا بل معصية كبيرة، فإن كان فيه قول أو فعل يقتضي الكفر كفر، وإلا فلا، وأما تعليمه وتعلمه فحرام، وإن لم يكن فيه ما يقتضي الكفر عزر فاعله واستيب منه، ولا يقتل عندنا، وإن تاب قبلت توبته. وقال لملك: الساحر كافر يقتل بالسحر ولا يستتاب ولا تقبل توبته بل يتحتم قتله.

والمسألة مبنية على الخلاف في قبول توبة الزنديق، لأن الساحر عنده كافر، كما ذكرنا، وعندنا: ليس بكافر، وعندنا تقبل توبة المنافق والزنديق.

قال القاضي عياض: وبقول لملك قال أحمد بن حنبل وهو مروي عن جماعة

الأشياء التي يداوى بها والمداواة، فإنه ﷺ بين للناس ما يداوى به، وتداوى هو أيضًا لإزالة السحر، عنه (**قال النووي: السحر حرام، وهو من الكبائر بالإجماع**).

وفي الصحيح مرفوعًا: «اجتنبوا الموبقات الشرك بالله والسحر»، (**وقد يكون كفرًا، وقد لا يكون كفرًا، بل معصية كبيرة،**) فليس السحر عندهم على المعتمد كفرًا بذاته، بل بما ضم إليه، (**فإن كان فيه قول**) مما يكفر به قائله، (**أو فعل،**) كعبادة شمس ونحوها، (**يقتضي الكفر كفر، وإلا فلا**) يكون كفرًا بمجرده، (**وأما تعليمه وتعلمه فحرام،**) ولو قصد به دفع ضرورة السحر عن نفسه، أو عن غيره، أو معرفة حقائق الأشياء عند الأكثر لخوف الافتتان والاضرار، (**وإن لم يكن فيه ما يقتضي الكفر عزر فاعله**) فقط لفعله الحرام، ولا استتابة، لأنه لم يكفر، (**واستتيب منه**) إن كفر به، (**ولا يقتل عندنا،**) أي الشافعية، (**وإن تاب قبلت توبته،**) كالمرتد.

(**وقال لملك: الساحر كافر يقتل بالسحر ولا يستتاب،**) أي لا تطلب منه التوبة، (و) إن تاب (**لا تقبل توبته، بل يتحتم قتله،**) لأنه لا تعرف توبته حتى تقبل منه، (**والمسألة مبنية على الخلاف في قبول توبة الزنديق**) (بزنة قنديل)، قيل: هو المنافق، والأكثر أنه الذي لا يتمسك بدين، وفي القاموس الزنديق (بالكسر) من الثنوية، أو القائل بالنور والظلمة، أو من لا يؤمن بالآخرة ولا بالربوبية، أو من يبطن الكفر ويظهر الإيمان، (**لأن الساحر عنده كافر كما ذكرنا، وعندنا ليس بكافر**).

قال الماوردي: مذهب الشافعي انه لا يكفر بالسحر، ولا يجب به قتله، ويسأل عنه، فإن اعترف معه بما يوجب كفره كفر بمعتقده لا بسحره، وكذا لو اعتقد إباحته كفر باعتقاده لا بسحره، فيقتل حينئذ بما انضم إلى السحر لا بالسحر، (**وعندنا تقبل توبة المنافق والزنديق،**) وعند لملك لا.

(**قال القاضي عياض: وبقول لملك قال أحمد بن حنبل، وهو مروي عن جماعة من**

من الصحابة والتابعين.

قال أصحابنا: فإذا قتل الساحر بسحره إنسانًا واعترف أنه مات بسحره وأنه يقتل غالبًا فعليه القصاص. وإن قال مات به ولكنه قد يقتل وقد لا يقتل فلا قصاص وتجب الدية والكفارة، وتكون الدية في ماله لا على عاقلته، لأن العاقلة لا تحمل ما ثبت باعتراف الجاني.

قال أصحابنا: ولا يتصور ثبوت القتل بالسحر بالبينة، وإنما يتصور باعتراف الساحر. انتهى.

واختلف في السحر:

فقيل: هو تخييل فقط، ولا حقيقة له، وهو اختيار أبي جعفر الاستراباذي من الشافعية، وأبي بكر الرازي من الحنفية وطائفة.

الصحابة والتابعين، قال أصحابنا) الشافعية: **(فإذا قتل الساحر بسحره إنسانًا)** ذكر أو أنثى، **(واعترف)** حقيقة **(أنه مات بسحره، وانه يقتل غالبًا)** وحكمًا، كقتله بنوع كذا، وشهد عدلان تابا؛ أنه يقتل غالبًا، فهذا عمد، **(فعليه القصاص)** حيث وجدت المكافأة، **(وإن قال مات به، ولكنه قد يقتل، وقد لا يقتل، فلا قصاص، وتجب الدية والكفارة، وتكون الدية في ماله لا على عاقلته، لأن العاقلة لا تحمل ما ثبت باعتراف الجاني، قال أصحابنا: ولا يتصور ثبوت القتل بالسحر بالبينة، وإنما يتصور باعتراف الساحر. انتهى.)**

قال شيخنا: قد يتصور بأن يتوب اثنان من السحرة، ويشهدا على الساحر؛ بأنهما شاهداه، يستعمل القسم الفلاني لقتل فلان، وهو يقتل غالبًا، أو بأن يقر بأنه قتل بالقسم الفلاني، فيشهدان عليه؛ بأن ذلك القسم يقتل غالبًا.

(واختلف في السحر، فقيل: هو تخييل فقط،) أي يخيل إلى المسحور أنه يفعل الشيء ولم يفعله، **(ولا حقيقة له،)** وإليه ذهب المعتزلة، **(وهو اختيار أبي جعفر الاستراباذي)** (بكسر الهمزة والفوقية وسكون السين المهملة وفتح الراء والموحدة فألف فمعجمة)، **(من الشافعية،)** ذكره العبادي وبالغ في مدحه، وقال: لم أقف على تاريخ وفاته، **(وأبي بكر)** أحمد بن علي بن الحسين **(الرازي،)** الإمام الحافظ، **(من الحنفية،)** له تصانيف **(وطائفة،)** كالبغوي، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى﴾ [طه/٦٦]، قال المصنف: ولا حجة فيها، أي الآية، لأنها وردت في هذه القصة، وكان سحرهم كذلك، ولا يلزم منه أن جميع أنواع السحر تخييل.

قال النووي، والصحيح أن له حقيقة، وبه قطع الجمهور، وعليه عامة العلماء، ويدل عليه الكتاب والسنة الصحيحة المشهورة.

قال شيخ الإسلام أبو الفضل العسقلاني: لكن محل النزاع هل يقع بالسحر انقلاب عين أو لا؟ فمن قال: إنه تخييل فقط منع ذلك، والقائلون بأن له حقيقة اختلفوا: هل له تأثير فقط بحيث يغير المزاج فيكون نوعًا من الأمراض، أو ينتهي إلى الإحالة بحيث يصير الجماد حيوانًا مثلاً وعكسه، فالذي عليه الجمهور هو الأول.

قال المازري: جمهور العلماء على إثبات السحر، لأن العقل لا ينكر أن الله قد يخرق العادة عند نطق الساحر بكلام ملفق، أو تركيب أجسام، أو مزج بين قوى

(**قال النووي والصحيح:**) وهو مذهب أهل السنة، (**إن له حقيقة،**) ويكون بالقول والفعل، ويؤلم ويمرض ويقتل ويفرق بين الزوجين، (**وبه قطع،**) أي جزم (**الجمهور، وعليه عامة العلماء، ويدل عليه الكتاب،**) كقوله: فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه، إذ لو كان تخييلاً ما حصلت الفرقة به، (**والسنة الصحيحة المشهورة،**) وهي كثيرة.

(**قال شيخ الإسلام أبو الفضل العسقلاني: لكن محل النزاع**) بين الفريقين: (**هل يقع بالسحر انقلاب عين،**) كجعل البشر جمادًا أو حمارًا، (**أو لا**) يقع ذلك، (**فمن قال: إنه تخييل فقط منع ذلك، والقائلون؛ بأن له حقيقة اختلفوا هل له تأثير فقط، بحيث يغير المزاج، فيكون نوعًا من الأمراض، أو ينتهي إلى الإحالة، بحيث يصير الجماد حيوانًا مثلاً، وعكسه**) الحيوان جمادًا، (**فالذي عليه الجمهور هو الأول**).

قال الدميري: والثاني واضح البطلان، لأنه لو قدر على هذا القدر أن يرد نفسه إلى الشباب بعد الهرم، وأن يمنع نفسه من الموت.

(**قال المازري:**) في شرح مسلم (**جمهور العلماء على إثبات السحر،**) أي إن له حقيقة، لأن الله ذكره في القرآن العزيز، وأنه يتعلم، وأنه مما يكفر به ومما يفرق به بين المرء وزوجه، وفي الحديث أنه أشياء دفنت وأخرجت، وكيف يتعلم ما لا حقيقة له، هذا كله في كلام المازري وعطف عليه قوله، ولأن العقل، وفي غالب نسخ المصنف بحذفها تعليل لما اقتصر عليه من كلام المازري، وهو (**لأن العقل لا ينكر أن الله قد يخرق العادة عند نطق الساحر بكلام ملفق،**) مضموم بعضه إلى بعض، تشبيها بلفق الثوب، (**أو تركيب أجسام،**) كما وقع لسحرة فرعون، (**أو مزج،**) أي خلط (**بين قوى على ترتيب مخصوص،**) فيخلق الله عند

على ترتيب مخصوص. ونظير ذلك ما وقع من حذاق الأطباء من مزج بعد العقاقير ببعض حتى ينقلب الضار منها بمفرده فيصير بالتركيب نافعًا.

وقيل: لا يزيد تأثير السحر على ما ذكره الله في قوله: ﴿يفرقون به بين المرء وزوجه﴾ [البقرة/١٠٢]، لكون المقام مقام تهويل. فلو جاز أن يقع به أكثر من ذلك لذكره الله تعالىٰ.

قال المازري: والصحيح من جهة العقل أن يقع به أكثر من ذلك، قال: والآية ليست نصًا في منع الزيادة، وإن قلنا إنها ظاهرة في ذلك.

ثم قال: والفرق بين السحر والمعجزة والكرامة، أن السحر يكون بمعاناه أقوال وأفعال حتى يتم للساحر ما يريد من سحره، والكرامة لا تحتاج إلى ذلك، إنما تقع غالبًا

ذلك التأثير، (**ونظير ذلك ما وقع من حذاق الأطباء:**) مهرتهم، العارفين بغوامض الطب ودقائقه، (**من مزج:**) خلط (**بعد العقاقير ببعض حتى ينقلب الضار منها بمفرده، فيصير بالتركيب نافعًا**).

(**وقيل: لا يزيد تأثير السحر على ما ذكره الله في قوله: يفرقون به بين المرء وزوجه،**) بأن يحدث الله عنده النشوز والاختلاف، وبغض كل منهما للآخر ابتلاء منه، (**لكون المقام مقام تهويل،**) أي تفريع، (**فلو جاز أن يقع به أكثر من ذلك لذكره الله تعالى،**) وهو لم يذكره.

(**قال المازري: والصحيح من جهة العقل أن يقع به أكثر من ذلك،**) قيد بالعقل لأنه في مقام الرد على الموافقين على مقتضى العقل، فلا يرد عليه أنه وقع في الخارج ما يزيد على ذلك بكثير.

وقد حكى القرافي وغيره: أنه لم يبلغ أحد في السحر إلى الغاية التي وصل إليها القبط أيام دلوكا ملكة مصر بعد فرعون، فإنهم وضعوا السحر على البرابي، وصوروا فيها صور عساكر الدنيا، فأي عسكر قصدهم أتوا إلى ذلك العسكر المصور، فما فعلوه به من قلع الأعين وقطع الأعضاء وقع نظيره للعسكر القاصد لهم، فتحامتهم العساكر، وأقاموا ستمائة سنة، والنساء هن الملوك والأمراء بمصر بعد غرق فرعون وجنوده.

(**قال: والآية ليست نصًا في منع الزيادة، وإن قلنا: إنها ظاهرة في ذلك،**) أي منع الزيادة، (**ثم قال**) المازري: (**والفرق بين السحر**) على قول الأشاعرة: إن به يقع خرق العادة، (**والمعجزة**) للنبي، (**والكرامة**) للولي (**أن السحر يكون بمعاناة أقوال وأفعال، حتى يتم للساحر ما يريد من سحره، والكرامة لا تحتاج إلى ذلك، إنما تقع غالبًا اتفاقًا**) بدون قصد.

اتفاقًا، وأما المعجزة فتمتازُ عن الكرامة بالتحدي.

ونقل إمام الحرمين: الإجماع على أن السحر لا يقع إلا من فاسق، وأن الكرامة لا تظهر على يد فاسق. ونقل نحوه النووي في «زيادة الروضة» عن المتولي.

وينبغي أن يعتبر حال من يقع منه الخارق، فإن كان متمسكًا بالشريعة متجنبًا للموبقات، فالذي يظهر على يديه من الخوارق كرامة وإلا فهو سحر.

وقال القرطبي: والسحر حيل صناعية يتوصل إليها بالاكتساب، غير أنها لدقتها لا يتوصل إليها إلا آحاد الناس، ومادته الوقوف على خواص الأشياء والعلم بوجود تركيبها وأوقاتها، وأكثره تخييلات بغير حقيقة وإيهامات بغير ثبوت، فيعظم

(وأما المعجزة، فتمتاز عن الكرامة بالتحدي،) لأن النبي يتحدى بها ويعجز بها الخلق، فتدل على صدقه، والولي والساحر لا يتحديان بها، ولا يعجزان بها الخلق، ولو تحديا بها لم تنخرق لهما العادة، وأيضًا يفرق بين الولي والساحر؛ بأنه يكون إخراقها له دليل فسقه وكفره، والولي لا يكون ذلك علمًا على ذلك فيه، هذا أيضًا كلام المازري.

(ونقل إمام الحرمين: الإجماع على أن السحر لا يقع إلا من فاسق،) أي لا يظهر أثره، كذا قال شيخنا: (وإن الكرامة لا تظهر على يد فاسق،) وإنما تقع على يد ولي عامل بالطاعات، مجتنب للمعاصي، فلو وقعت على يد فاسق، فقد تكون معونة من اللّٰه تعالى له واصطفاء بتوفيقه للمتوبة، وقد تكون استدراجًا والعياذ باللّٰه تعالى.

(ونقل نحوه النووي في زيادة الروضة عن المتولي: وينبغي أن يعتبر حال من يقع منه الخارق، فإن كان متمسكًا بالشريعة،) عاملاً لما أمرت به، (متجنبًا للموبقات،) أي المهلكات من المعاصي، (فالذي يظهر على يديه من الخوارق كرامة، وإلا فهو سحر،) وهذا مفاد الإجماع المذكور.

(وقال القرطبي) في شرح مسلم: دل القرآن في غير ما آية، والسنة في غير ما حديث؛ على أن السحر موجود وله أثر في المسحور، فمن كذب بذلك، فهو كافر مكذب للّٰه ولرسوله، ومنكر لما علم بالعيان، ثم أن منكره في السر زنديق، وفي الظاهر مرتد، كذا في القرطبي قبل قوله: (والسحر حيل صناعية، يتوصل إليها بالاكتساب، غير) (نصب استثناء) (أنها لدقتها،) أي غموضها وخفاء معناها، (لا يتوصل إليها إلا آحاد الناس، ومادته،) أي السحر (الوقوف على خواص الأشياء، والعلم بوجوه تركيبها وأوقاتها،) أي أزمانها التي تركب فيها، (وأكثره

عند من لا يعرف ذلك، كما قال تعالى عن سحرة فرعون **﴿وجاؤوا بسحر عظيم﴾** [الأعراف/١١٦]، مع أن حبالهم وعصيهم لم تخرج عن كونها حبالاً وعصيا.

وقال أبو بكر الرازي في «الأحكام»: أخبر الله تعالى أن الذين ظنه موسى أنها تسعى لم يكن سعيًا حقيقيًا، وإنما كان تخييلاً، وذلك أن عصيهم كانت مجوفة وقد ملئت زئبقًا، وكذلك الحبال كانت من أدم محشوة زئبقًا، وقد حفروا قبل ذلك أسرابًا وجعلوا لها آزاجًا وصلوها نارًا، فلما طرحت على ذلك الموضع وحمي الزئبق حركها، لأن من شأن الزئبق إذا أصابته النار أن يطير، فلما أثقلته كثافة الحبال والعصي صارت تتحرك بحركته، فظن من رآها أنها تسعى، ولم تكن تسعى حقيقة، انتهى.

تخييلات بغير حقيقة،) كعلم السيمياء، **(وإيهامات بغير ثبوت، فيعظم عند من لا يعرف ذلك، كما قال تعالى عن سحرة فرعون: ﴿وجاؤوا بسحر عظيم﴾)**.

في فنه روى أنهم ألقوا حبالاً غلاظًا وخشبًا طوالاً، كأنها حيات ملأت الوادي، وركب بعضها بعضًا، كما في البيضاوي، **(مع أن حبالهم وعصيهم لم تخرج عن كونها حبالاً وعصيًا،)** بخلاف العصي، فإنها انقلبت حقيقتها خرقًا للعادة وإظهارًا للمعجزة، هذا بقية كلام القرطبي.

(وقال أبو بكر الرازي في الأحكام: أخبر الله تعالى: أن الذي ظنه موسى أنها تسعى،) بقوله: يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى، **(لم يكن)** ما ظهر من سعيها **(سعيًا حقيقيًا، وإنما كان تخييلاً)** سحروا أعين الناس واسترهبوهم، أي خوفوهم حيث صيروها حياتٍ تسعى، **(وذلك أن عصيهم كانت مجوفة، قد ملئت زئبقًا)** (بكسر الزاي والباء، بينهما همزة ساكنة، ويجوز تخفيفها)، **(وكذلك الحبال كانت من أدم،)** أي جلد **(محشوة زئبقًا، وقد حفروا قبل ذلك أسرابًا:)** جمع سرب (بفتحتين)، بيت في الأرض لا منفذ له، **(وجعلوا له آزاجًا:)** جمع أزج (بفتح الألف والزاي وجيم)، مثل سبب وأسباب: بيت بيني طولاً، كما في المصباح.

وفي القاموس: ضرب من الأبنية، ويجمع أيضًا على أزج (بضمتين) وأزجة كفيلة **(وصلوها نارًا، فلما طرحت على ذلك الموضع وحمي الزئبق حركها، لأن من شأن الزئبق إذا أصابته النار أن يطير، فلما أثقلته كثافة الحبال والعصي:)** جمع عصا، **(صارت تتحرك بحركته، فظن من رآها أنها تسعى:)** تمشي، **(ولم تكن تسعى حقيقة. انتهى)**.

وفي البيضاوي: يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى، وذلك أنهم لطخوها بالزئبق، فلما

قال القرطبي: والحق أن لبعض أصناف السحر تأثيرًا في القلوب كالحب والبغض وبإلقاء الخير والشر، وفي الأبدان بالألم والسقم، وإنما المنكر أن ينقلب الجماد حيوانًا، أو عكسه، بسحر الساحر.

وقد ثبت في البخاري من حديث عائشة أن رسول الله ﷺ سُحِر، حتى إن كان ليخيل إليه أنه يفعل الشيء وما فعله، حتى إذا كان ذات ليلة عند عائشة دعا ودعا ثم قال: يا عائشة، أشعرت أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه؟

ضربت عليها الشمس اضطربت، فخيل إليه أنها تتحرك. انتهى.

ولا مخالفة لجواز أنهم ملأوا أجوافها بالزئبق، ولطخوها به من خارج أيضًا، ووضعوا الأسراب في محل الشمس، وصلوها نارًا زيادة في الإرهاب.

(قال القرطبي) عقب ما مر، عنه: **(والحق أن لبعض أصناف السحر تأثيرًا في القلوب، كالحب والبغض، وبإلقاء الخير والشر،)** والتفرقة بين المرء وزوجه، ويحول بين المرء وقلبه، كما في القرطبي أيضًا، **(و)** تأثيرًا **(في الأبدان بالألم والسقم،)** كل ذلك مدرك بالمشاهدة، وإنكاره معاندة، هكذا في القرطبي: **(وإنما المنكر أن ينقلب الجماد حيوانًا: أو عكسه بسحر الساحر،)** كما مر بيانه.

(وقد ثبت في البخاري) ومسلم **(من حديث عائشة: أن رسول الله ﷺ سحر)** (بالبناء للمجهول) **(حتى إن)** (مخففة من الثقيلة، أي أنه) **(كان ليخيل إليه أنه يفعل الشيء، وما فعله)**.

وفي رواية لهما أيضًا: أنه كان يأتي النساء ولا يأتيهن، **(حتى إذا كان ذات ليلة)** من إضافة المسمى إلى الاسم، أو ذات مقحمة، **(عند عائشة)** لفظ البخاري: حتى إنه كان ذات يوم، أو ذات ليلة وهو عندي، لكنه دعا ودعا، قال المصنف: بالشك من الراوي، والمستدرك منه هو قولها: وهو عندي، أي لكنه لم يكن مشتغلاً بي، بل بالدعاء، أو من قولها: كان يخيل إليه، أي أن السحر أثر في بدنه، لا في عقله وفهمه، بحيث أنه توجه إلى اللّٰه تعالى، ودعا على الوضع الصحيح والقانون المستقيم، قاله في الكواكب.

وفي رواية للبخاري أيضًا: حتى إذا كان ذات يوم بلا شك، بل بالجزم بيوم، فليس فيه رواية بالجزم بليلة، كما فعل المصنف **(دعا ودعا،)** أي كرر الدعاء.

وفي رواية للبخاري أيضًا: دعا اللّٰه ودعاه، وفي مسلم: فدعا، ثم دعا، ثم دعا بالتكرير ثلاثًا، وهو المعهود من عادته، قال عياض: أي أظهر العجز والافتقار إلى اللّٰه، لعلمه أنه لا يكشف الضر إلا هو سبحانه، **(ثم قال: يا عائشة أشعرت)** (بفتحات وبضم العين أيضًا، وكسر تاء

أتاني رجلان، فقعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي، فقال أحدهما: ما وجع الرجل؟ قال: مطبوب، قال من طبه قال: لبيد بن الأعصم، قال: في أي شيء؟ قال: في مشط ومشاطه وجف طلع نحلة ذكر، قال: وأين هو؟ قال: في بئر ذروان،

الخطاب)، أي أعلمت **(أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه،)** قال عياض: أي أجابني فيما دعوته، فسمي الدعاء استفتاء، والجواب فتيًا، لأن الداعي طالب، والمجيب مسعف، فاستعير أحدهما للآخر.

زاد غيره: أو المعنى أجابني عما سألته عنه، لأن دعاءه كان لأن يطلعه على حقيقة ما هو فيه لما اشتبه عليه من الأمر.

زاد في رواية: قلت: وما ذاك، قال: **(أتاني رجلان،)** قال القرطبي: أي ملكان في صورة رجلين، وظاهره أنه في اليقظة، ويحتمل في المنام، ورؤيا الأنبياء وحي. انتهى.

وقال المصنف في قوله: ما وجع الرجل إشعار بوقوع ذلك في المنام، إذ لو كان يقظة لخاطباه وسألاه.

وفي رواية الإسمعيلي: فانتبه من نومه ذات يوم، لكن في حديث ابن عباس، عند ابن سعد: فهبط عليه ملكان، وهو بين النائم واليقظان.

وفي رواية الطبراني: أتاني ملكان، وعند ابن سعد: بسند منقطع أنهما جبريل وميكئيل، **(فقعد أحدهما عند رأسي)** هو جبريل، كما جزم به الدمياطي، **(والآخر)** ميكائيل **(عند رجلي)** (بشد التحتية مثنى)، **(فقال: أحدهما)** جبريل أو ميكائيل لصاحبه.

وفي رواية: فقال: الذي عند رأسي للآخر وعند الحميدي: فقال الذي عند رجلي للذي عند رأسي: قال الحافظ وكأنها أصوب، **(ما وجع الرجل،)** أي ما مرضه، **(قال: مطبوب،)** أي مسحور، يقال: طب الرجل إذا سحر، فكنى بالطب عن السحر، كما كني بالسليم عن اللديغ.

قال ابن الأنباري: الطب من أسماء الأضداد، يقال للعلاج والسحر، وهو من أعظم الأدواء، ورجل طبيب، أي حاذق، سمي طبيبًا لفطنته، قاله عياض: **(قال من طبه،)** أي سحره.

(قال لبيد:) (بفتح اللام وكسر الموحدة) **(ابن الأعصم)** (بمهملتين) بوزن الأحمر، زاد في رواية للشيخين، اليهودي من بني زريق (بضم الزاي وفتح الراء وقاف)، وفي طبقات ابن سعد؛ أن متولي السحر أخوات لبيد، وكن أسحر منه وأنه هو الذي دفنه، **(قال: في أي شيء)** طبه، **(قال: في مشط)** (بكسر الميم وضمها وسكون ثانيه)، ويجوز الضم، والجمع أمشاط: الآلة التي يمشط بها.

وفي رواية القابسي: مشاط الحديد، وغلط قاله الحافظ، وفي القاموس: المشط مثلثة: آلة

فأتاها رسول الله ﷺ في ناس من أصحابه، فجاء فقال: يا عائشة كأن ماءها نقاعة

يمتشط بها، وفي القرطبي: (بضم الميم)، وأحد الأمشاط التي يمتشط بها، ويطلق على نبت صغير يقال له نبت الذئب، وعلى سلاميات ظهر القدم والعظم العريض من الكف، فيحتمل أن الذي كان فيه أحد الأربعة، **(ومشاطة:)** (بضم الميم وفتح المعجمة مخففة، فألف، فطاء مهملة) ما يخرج من الشعر عند التسريح، وللبيهقي من حديث ابن عباس: من شعر رأسه، ومن أسنان مشطه، وفي رواية للبخاري: ومشاقة (بالقاف بدل الطاء)، قال الحافظ: وهما بمعنى، وقيل: بالقاف ما يمشط من الكتان. انتهى.

وفي البخاري: يقال المشاطة، أي: بالطاء ما يخرج من الشعر إذا مشطوا لمشاقة، أي: بالقاف من مشاقة الكتان، **(وجف طلع نخلة:)** (بضم الجيم وشد الفاء) الغشاء الذي يكون على الطلع، ويطلق على الذكر والأنثى، فلذا قيده بقوله: **(ذكر)** بالتنوين، كنخلة، على أن لفظ ذكر صفة لجف، وللمستملي وجب بموحدة بدل الفاء بمعنى واحد.

وقال القرطبي: إنه بالموحدة داخل الطلعة إذا خرج منها الكفري، قاله شمر، وللكشميهني: وجف (بالفاء) طلعة (بتاء تأنيث)، قاله المصنف.

(قال: وأين هو قال في بئر ذروان) (بفتح المعجمة وسكون الراء)، وفي رواية لهما: ذي أروان (بفتح الهمزة وسكون الراء) وصوبه أبو عبيد البكري والأصمعي.

قال المصنف: وكلاهما صحيح، وعلى الأول: هو من إضافة الشيء لنفسه، قيل: والأصل أروان، ثم لشدة الاستعمال سهلت الهمزة، فصارت ذروان (بمعجمة بدل الهمزة)، وهي بئر كانت معروفة بالمدينة في بستان بني زريق.

زاد في رواية: تحت راعوفة في بئر ذروان (براء فألف) في رواية الأكثر، ولبعضهم (بلا ألف فعين فواو ففاء) حجر يترك في البئر عند الحفر، ثابت لا يستطاع قلعه، يقوم عليه المستقي والناظر فيها، وقيل: في أسفل البئر، يجلس عليه الذي ينظفها، لا يمكن قلعه لصلابته؛ **(فأتاها رسول الله ﷺ في ناس من أصحابه)**.

وعند ابن سعد عن ابن عباس: فبعث إلى علي وعمار، فأمرهما أن يأتيا البئر، وعنده أيضًا من مرسل عمر بن الحكم: فدعا جبير بن إياس الزرقي، وهو ممن شهد بدرًا فدله على موضعه في بئر ذروان، فاستخرجه، قال: ويقال إن الذي استخرجه قيس بن محصن الزرقي.

قال الحافظ: ويجمع بأنه أعان جبيرًا على ذلك، وباشر بنفسه، فنسب إليه؛ وأن النبي ﷺ وجههم أولاً، ثم توجه فشاهدها بنفسه، **(فجاء)** ﷺ بعد أن رجع، **(فقال: يا عائشة كأن ماءها نقاعة)** (بضم النون وتخفيف القاف) **(الحناء)** (بكسر المهملة والمد)، يعني أن ماء البئر أحمر،

الحناء، وكان رؤوس نخلها رؤوس الشياطين، فقلت يا رسول الله أفلا استخرجته؟ قال: قد عافاني الله، فكرهت أن أثور على الناس فيه شرًا، فأمر بها فدفنت.

وفي رواية للبخاري أيضًا: فأتى البئر حتى استخرجه فقال: هذه البئر التي رأيتها، قالت عائشة: أفلا تنشرت؟ قال: أما الله شفاني، وأكره أن أثير على الناس

كالذي ينقع فيه الحناء، أي أنه تغير لرداءته، أو لما خالطه مما ألقي فيه، **(وكأن رؤوس نخلها رؤوس الشياطين)** في التناهي في كراهتها وقبح منظرها.

ويحتمل أن يريد رؤوس الحيات، فالعرب تسمي بعض الحيات شيطانًا، وهي حية قبيحة المنظر هائلة جدًا، **(فقلت: يا رسول الله، أفلا استخرجته، قال: قد عافاني الله)** منه، **(فكرهت أن أثور)** (بضم الهمزة وفتح المثلثة وكسر الواو مشددة) **(على الناس فيه)**.

وللكشميهني: منه **(شرًا)** من تذكر المنافقين السحر وتعلمه ونحو ذلك، فيؤذي المسلمين وهو من باب ترك المصلحة خوف المفسدة. **(فأمر بها،)** أي بالبئر **(فدفنت)** (بالبناء للمجهول)؛ **(وفي رواية للبخاري أيضًا: فأتى)** ﷺ **(البئر حتى استخرجه،)** فهذه معارضة للتي قبلها، ولرواية: أفلا أخرجته، قال: لا، قال المهلب: اختلف الرواة على هشام في إخراج السحر المذكور، فأثبته سفيٰن بن عيينة، وجعل سؤال عائشة عن النشرة، ونفاه عيسى بن يونس، وجعل سؤالها عن الاستخراج، ولم يذكر الجواب، وصرح به أبو أسامة ولفظه، فقلت: يا رسول الله أفأخرجته؟، قال: لا، والنظر يقتضي ترجيح رواية سفيٰن لتقدمه في الضبط، ويؤيده: أن النشرة لم تقع في رواية أبي أسامة وزيادة سفيٰن مقبولة، لأنه أثبتهم، ولا سيما أنه كرر استخراج السحر في روايته مرتين، يعني بالمرة الأولى في قوله: قال: فاستخرج، فبعد من الوهم، وزاد ذكر النشرة، وجعل جوابه ﷺ عنها بدلاً عن الاستخراج، وقد يجمع بأن الاستخراج المنفي في رواية أبي أسامة غير الاستخراج المثبت في رواية سفيٰن؛ فالمثبت هو استخراج الجف من البئر، والمنفي استخراج ما حواه، قال: وكأن السر في ذلك أن لا يراه الناس فيتعلموا السحر. انتهى من فتح الباري.

(فقال) ﷺ لعائشة: **(هذه البئر التي رأيتها)** (براء فهمزة مفتوحتين)، وفي رواية: أريتها (بضم الهمزة وكسر الراء)، وحذف المصنف من هذه الرواية؛ فكأن ماءها نقاعة الحناء، وكأن نخلها رؤوس الشياطين، قال: فاستخرج، وهو مبني للمجهول، وفاعل قال النبي ﷺ، كما في المصنف، **(قالت عائشة: أفلا تنشرت،)** أي فعلت النشرة وهي الرقية التي يعالج بها المريض، **(قال: أما الله شفاني،)** عبارة المصنف في شرحه: أما والله (بتخفيف الميم)، والله جربوا والقسم ولابن عساكر وأبوي ذر والوقت: أما والله، بالتشديد فقد شفاني. انتهى.

شرًا.

وفي حديث ابن عباس عند البيهقي في الدلائل ـ بسند ضعيف ـ في آخر قصة السحر الذي سحر به النبي عليه الصلاة والسلام أنهم وجدوا وترًا فيه إحدى عشرة عقدة، وأنزلت سورة الفلق والناس، فجعل كلما قرأ آية انحلت عقدة.

وأخرجه ابن سعد بسند آخر منقطع عن ابن عباس أن عليًا وعمارًا لما

فما ساقه هنا لا يوافق رواية منهما، (**وأكره أن أثير على الناس شرًا**) بتذكر السحر، وقد وقع في رواية لمسلم: أن عائشة قالت: أفلا أحرقته؟، قال القاضي عياض: كذا في جميع النسخ، قيل: صوابه أخرجته، كما في الرواية الأخرى، لأنه المناسب لقوله: كرهت أن أثير على الناس شرًا، أي بإخراجه، لأنه إذا أخرج فقد يوقف على عقه وصفته فيتعلم، وكفى بذلك شرًا، قال: وعندي إن أحرقته صواب، ولا يعترض بما تقدم، لأنها تعني بحرقها حين يخرجها، بل أحرقتها أظهر للذي أرادت من إتلاف عينه وإبطال عمله، وما يتوقع من شره مع بقائه لم يغير.

وقال القرطبي: عُندي أن رواية أحرقته أولى، وتعني لبيدًا صانع السحر، فأجابها بأنه يثير شرًا بين المسلمين واليهود لما كان لهم من العهد والذمة، فلو قتلته لثارت فتنة، وتحدث الناس: أن محمدًا يقتل من عاهد. انتهى، وهذا فيه بعد، وكلام عياض أظهر.

(**وفي حديث ابن عباس عند البيهقي في الدلائل**) النبوية (**بسند ضعيف**،) لأن فيه الكلبي، عن أبي صالح، وهم ضعيفان، (**في آخر قصة السحر الذي سحر به النبي ﷺ؛ أنهم وجدوا وترًا**) (بفتح الواو والفوقية). (**فيه إحدى عشرة عقدة، وأنزلت سورة الفلق والناس، فجعل كلما قرأ آية انحلت عقدة**،) ولفظ البيهقي من طريق الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس، قال: مرض ﷺ مرضًا شديدًا، فأتاه ملكان، فقعد أحدهما عند رأسه، والآخر عند رجليه، فقال الذي عند رجليه للذي عند رأسه ما ترى قال: طب، قال: وما طب؟، قال: سحر، قال: من سحره؟، قال: لبيد بن الأعصم اليهودي، قال: أين هو؟، قال: في بئر آل فلان تحت صخرة في ركية، فأتوا الركية فانزحوا ماءها وارفعوا الصخرة، ثم خذوا الركية فاحرقوها، فلما أصبح ﷺ بعث عمار بن ياسر في نفر، فأتى الركية، فإذا ماؤها مثل ماء الحناء، فنزحوا الماء، ثم رفعوا الصخرة، وأخرجوا الركية وأحرقوها، فإذا فيها وتر فيه إحدى عشرة عقدة، وأنزلت عليه هاتان السورتان، فجعل كلما قرأ آية انحلت عقدة ﴿قل أعوذ برب الفلق﴾ [الفلق: ١]، و﴿قل أعوذ برب الناس﴾ [الناس: ١]، وفي سياقه نكارة ومخالفة لحديث الصحيحين ظاهرة.

(**وأخرجه ابن سعد بسند آخر منقطع، عن ابن عباس: أن عليًا وعمارًا لما بعثهما**

بعثهما النبي ﷺ لاستخراج السحر وجدا طلعة فيها إحدى عشرة عقدة فذكر نحوه.

وفي رواية ذكرها في فتح الباري: فنزل رجل البئر فاستخرجه وأنه وجد في الطلعة تمثالاً من شمع تمثال النبي ﷺ وإذا فيه أبر مغروزة، وإذا وتر فيه إحدى عشرة عقدة، فنزل جبريل بالمعوذتين، فكلما قرأ آية انحلت عقدة، وكلما نزع إبرة وجد لها ألمًا، ثم يجد بعدها راحة.

وقد بين الواقدي السنة التي وقع فيها السحر، كما أخرجه عنه ابن سعد بسند له إلى عمر بن الحكم مرسل قال: لما رجع رسول الله ﷺ من الحديبية في ذي الحجة ودخل المحرم سنة سبع جاءت رؤساء اليهود إلى لبيد بن الأعصم، وكان حليفًا في بني زريق، وكان ساحرًا، فقالوا: أنت أسحرنا، وقد سحرنا محمدًا فلم نصنع شيئًا، ونحن نجعل لك جعلاً على أن تسحره لنا سحرًا ينكؤه، فجعلوا له ثلاثة دنانير.

النبي ﷺ لاستخراج السحر، وجدا طلعة لنخلة، (**فيها إحدى عشرة عقدة، فذكر نحوه**) من نزول السورتين وانحلال العقد بقراءتهما.

(**وفي رواية ذكرها في فتح الباري: فنزل رجل البئر فاستخرجه، وإنه وجد في الطلعة تمثالاً**) بكسر الفوقية، أي صورة (**من شمع**) بفتح الميم، وتسكن الذي يستصبح به، (**تمثال النبي ﷺ**) بالنصب بدل من تمثالاً، (**وإذا فيه إبر مغروزة، وإذا وتر فيه إحدى عشرة عقدة، فنزل جبريل بالمعوذتين**) بكسر الواو، (**فكلما قرأ آية انحلت عقدة، وكلما نزع إبرة وجد لها ألمًا**) في بدنه، (**ثم يجد بعدها راحة.**) وهذا كالذي قبله صريح في أنه استخرج ما حواه الجف، فيتأكد الجمع المتقدم.

(**وقد بين الواقدي**) محمد بن عمر بن وافد (**السنة التي وقع فيها السحر، كما أخرجه عنه**) تلميذه محمد (**بن سعد بسند له إلى عمر بن الحكم**) المدني، صدوق (**مرسل،**) لأن عمر من أواسط التابعين، (**قال: لما رجع رسول الله ﷺ من الحديبية في ذي الحجة، ودخل المحرم سنة سبع، جاءت رؤساء اليهود إلى لبيد بن الأعصم، وكان حليفًا في بني زريق**) بتقديم الزاي مصغر، (**وكان ساحرًا، فقالوا: أنت أسحرنا:**) أعلمنا بالسحر، (**وقد سحرنا محمدًا، فلم نصنع شيئًا**) ينكؤه، (**ونحن نجعل لك جعلاً على أن تسحره لنا سحرًا ينكؤه**) بوزن يمنعه، (**فجعلوا له ثلاثة دنانير،**) فسحره.

ووقع في رواية أبي ضمرة عند الإسماعيلي: فأقام أربعين ليلة، وفي رواية وهيب عن هشام ستة أشهر.

ويمكن الجمع بأن تكون الستة أشهر من ابتداء تغير مزاجه، والأربعون يومًا من استحكامه.

وقال السهيلي: لم أقف في شيء من الأحاديث المشهورة على قدر المدة التي مكث ﷺ فيها في السحر، حتى ظفرت به في جامع معمر عن الزهري: أنه لبث سنة. قال الحافظ ابن حجر: وقد وجدناه موصولاً بالإسناد الصحيح فهو المعتمد.

وقال المازري: أنكر بعض المبتدعة هذا الحديث، وزعموا أنه يحط منصب النبوة، قالوا: وكل ما أدى إلى ذلك فهو باطل. وزعموا أن تجويزها بعدم الثقة بما شرعوه من الشرائع، إذ يحتمل على هذا أن يخيل إليه أن نرى جبريل يكلمه وليس هو ثَمَّ، وأنه يوحى إليه بشيء ولم يوح إليه بشيء.

ومر أن عند ابن سعد أن متولي السحر أخوات لبيد، وكن أسحر منه، وأنه هو الذي ألقاه في البئر.

(**ووقع في رواية أبي ضمرة:**) بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم أنس بن عياض الليثي، المدني (**عند الإسمٰعيلي: فأقام أربعين ليلة**).

(**وفي رواية وهيب:**) بالتصغير ابن خالد بن عجلان البصري، (**عن هشام**) بن عروة، راوي حديث الباب، عن أبيه، عن عائشة: أقام (**ستة أشهر**) في السحر، (**ويمكن الجمع بأن تكون الستة أشهر من ابتداء تغير مزاجه، والأربعون يومًا من استحكامه:**) اتقانه وشدته.

(**وقال السهيلي: لم أقف في شيء من الأحاديث المشهورة على قدر المدة التي مكث ﷺ فيها في السحر حتى ظفرت به،**) أي وجدته، وأصل معناه الفوز والفلاح (**في جامع معمر عن الزهري،**) مرسلاً (**إنه لبث سنة**).

(**قال الحافظ ابن حجر: وقد وجدناه موصولاً**) عند أحمد والإسمٰعيلي (**بالإسناد الصحيح، فهو المعتمد،**) إذ الموصول مع صحة إسناده مقدم على المرسل عند التعارض.

(**وقال المازري**) في شرح مسلم: (**أنكر بعض المبتدعة هذا الحديث، وزعموا أنه يحط منصب النبوة،**) أي شرفها ورفعتها، (**قالوا: وكل ما أدى إلى ذلك فهو باطل،**) وهذه كلمة حق أريد بها باطل، (**وزعموا أن تجويزها،**) أي فعلة السحر بهم، والأظهر تجويزه (**بعدم**) يبطل (**الثقة بما شرعوه من الشرائع، إذ يحتمل على هذا أن يخيل إليه أن جبريل يكلمه، وليس هو، ثم**) بفتح المثلثة وشد الميم، أي هناك موجودًا، (**وأنه يوحي إليه، ولم يوح إليه**

قال المازري: وهذا كله مردود، لأن الدليل قد قام على صدق النبي ﷺ فيما يبلغه عن الله عز وجل، وعلى عصمته في التبليغ، والمعجزات شاهدات بتصديقه، فتجويز ما قام الدليل على خلافه باطل. وأما ما يتعلق ببعض أمور الدنيا التي لم يبعث لأجلها، ولا كانت الرسالة من أجلها، فهو في ذلك عرضة لما يعرض للبشر كالأمراض، فغير بعيد أن يخيل إليه في أمر من أمور الدنيا ما لا حقيقة له، مع عصمته عن مثل ذلك في أمور الدين، انتهى.

وقال غيره: لا يلزم من أنه يظن أنه يفعل الشيء ولم يكن فعله أن يجزم بفعله ذلك، وإنما يكون ذلك من جنس الخاطر يخطر ولا يثبت ليقظة قلبه وسلامة ذهنه، فلا يبقى على هذا للملحد حجة.

وقال القاضي عياض: يحتمل أن يكون المراد بالتخييل المذكور، أنه يظهر

بشيء).

(**قال المازري: وهذا كله مردود**) وباطل، (**لأن الدليل**) وهو المعجزات، كما في كلام المازري (**قد قام على صدق النبي ﷺ فيما يبلغه عن الله عز وجل، وعلى عصمته في التبليغ والمعجزات شاهدات بتصديقه، فتجويز ما قام الدليل على خلافه باطل**) لا يلتفت إليه؛ (**وأما ما يتعلق ببعض أمور الدنيا التي لم يبعث لأجلها ولا كانت الرسالة من أجلها، فهو في ذلك عرضة**) بضم فسكون، أي معرض (**لما يعرض للبشر، كالأمراض**).

وقد صح أنه كان يوعك كما يوعك رجلان زيادة في أجره، (**فغير بعيد أن يخيل إليه في أمر من أمور الدنيا ما لا حقيقة له**) وعليه يحمل الحديث، فلا طعن فيه مع صحته باتفاق (**مع عصمته عن مثل ذلك في أمور الدين. انتهى**) ما نقله من المازري. وبقيته: وقد قال بعض الناس معنى الحديث أنه يخيل إليه أنه وطىء إحدى زوجاته ولم يطأ، وقد يخيل للإنسان في المنام مثل هذا، فلا يبعد أن يتخيله ﷺ في اليقظة.

وقال بعض أصحابنا: يمكن أن يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما فعله، ولكن لا يعتقد صحة خياله، فتكون اعتقاداته كلها على السداد، فلا يبقى لاعتقاد الملحد طريق، وهذا هو معنى قوله: (**وقال غيره لا يلزم من أنه يظن أنه يفعل الشيء ولم يكن فعله؛ أن يجزم بفعله ذلك، وإنما يكون ذلك من جنس الخاطر، يخطر ولا يثبت ليقظة قلبه وسلامة ذهنه، فلا يبقى على هذا للملحد حجة**) فكان اللائق أن المصنف يقول: ونقل عن بعض أصحابه لإيهامه أن المازري لم يذكره، لا سيما مع فصله بلفظ. انتهى.

(**وقال القاضي عياض**) في الشفاء وفي شرح مسلم: ظهر لي ما هو أجلى وأبعد عن

له من نشاطه ومن سابق عادته الاقتدار على الوطء، فإذا دنا من المرأة فتر عن ذلك، كما هو شأن المعقود، ويكون قوله في الرواية الأخرى «حتى كاد ينكر بصره» أي صار كالذي ينكر بصره بحيث إنه إذا رأى الشيء تخيل أنه على غير صفته، فإذا تأمله عرف حقيقته. ويؤيد جميع ما تقدم: أنه لم ينقل عنه عليه الصلاة والسلام في خبر من الأخبار أنه قال قولاً فكان بخلاف ما أخبر.

قال بعضهم: وقد سلك النبي عليه الصلاة والسلام في هذه القصة مسلكي التفويض وتعاطي الأسباب، ففي أول الأمر فوض وسلم لأمر به، واحتسب الأجر في صبره على بلائه، ثم لما تمادى ذلك وخشي من تماديه أن يضعفه عن فنون

مطاعن الملحدة من نفس الحديث، ففي بعض طرقه سحره يهود حتى كاد ينكر بصره، وفي بعضها حبس عن عائشة سنة، وعند البيهقي عن ابن عباس: مرض ﷺ وحبس عن النساء والطعام والشراب، فدلت هذه الطرق أن السحر إنما تسلط على ظاهر جسده، لا على عقله، و **(يحتمل أن يكون المراد بالتخييل المذكور)** في قوله: يخيل إليه أنه يأتي أهله ولا يأتيهن **(أنه يظهر له من نشاطه،)** أي طيب نفسه للعمل، كما في الأساس، **(ومن سابق عادته)** قبل السحر **(الاقتدار)** (بالرفع فاعل يظهر أي قدرته)، **(على الوطء، فإذا دنا)** قرب **(من المرأة فتر)** (بفاء ففوقية ضعف) **(عن ذلك،)** فلم ينهض له **(كما هو شأن المعقود)** الممنوع عن الجماع بالسحر، وتسميه العامة المربوط وهذا جواب سؤال هو: إذا قلت: إن السحر لم يؤثر إلا في ظاهر بدنه، يرد عليك أن تخيل ما لم يقع واقعًا، يقتضي خللاً في الذهن والإدراك؛ وحاصل الجواب أنه لا يقتضيه كما كرره، **(ويكون قوله في الرواية الأخرى،)** وهي رواية عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب وعروة: سحر يهود بني زريق رسول الله ﷺ، فجعلوه في بئر، **(حتى كاد،)** أي قارب **(ينكر بصره،)** أي: ما أبصر، أو ينكر نفس رؤيته لتأثير السحر، **(أي صار كالذي ينكر بصره،)** لا إنه أنكره حقيقة، **(بحيث أنه إذا رأى الشيء تخيل أنه على غير صفته)** للضعف الطارىء في بصره من السحر، **(فإذا تأمله عرف حقيقته،)** لأن تميزه باق على حاله، لم يطرأ عليه شيء.

(ويؤيد جميع ما تقدم) من الأجوبة **(أنه لم ينقل عنه ﷺ في خبر من الأخبار)** المروية في قصة السحر **(أنه قال قولاً، فكان بخلاف ما أخبر،)** إلى هنا كلام عياض بمعناه.

(قال بعضهم: وقد سلك النبي ﷺ في هذه القصة مسلكي التفويض:) التسليم **(وتعاطي الأسباب، ففي أول الأمر فوض وسلم)** (عطف تفسير) **(لأمر ربه واحتسب الأجر)** عند الله **(في صبره على بلائه، ثم لما تمادى ذلك وخشي:)** خاف **(من تماديه أن يضعفه عن)**

عبادته جنح إلى التداوي. فقد أخرج أبو عبيد من مرسل عبد الرحمٰن بن أبي ليلى قال: احتجم النبي ﷺ على رأسه، يعني حين طب، ثم جنح إلى الدعاء، وكل من المقامين غاية في الكمال.

وقال ابن القيم: من أنفع الأدوية وأقوى ما يوجد من النشرة مقاومة السحر الذي هو من تأثير الأرواح الخبيثة بالأدوية الإلهية من الذكر والدعاء والتوجه، فالقلب إذا كان ممتلئًا من الله معمورًا بذكره، وله ورد من الذكر والدعاء والتوجه لا يخل به، كان ذلك من أعظم الأسباب المانعة من إصابة السحر له، قال: وسلطان تأثير السحر هو في القلوب الضعيفة، ولهذا كان غالب ما يؤثر في النساء والصبيان والجهال، لأن الأرواح الخبيثة إنما تتسلط على أرواح تلقاها مستعدة لما يناسبها، انتهى ملخصًا.

ويعكر عليه حديث الباب، وجواز السحر على النبي ﷺ مع عظيم مقامه، وصدق توجهه إلى الله وملازمة ورده، ولكن يمكن الانفصال عن

فنون،) أي أنواع **(عبادته جنح إلى التداوي).**

(فقد أخرج أبو عبيد) القسم بن سلام بالتشديد البغدادي، الإمام المشهور، الثقة الفاضل، المصنف، المتوفى سنة أربع وعشرين ومائتين، **(من مرسل عبد الرحمٰن بن أبي ليلى)** الأنصاري، المدني، ثم الكوفي، ثقة من كبار التابعين، مات سنة ثلاث وثمانين، **(قال: احتجم النبي ﷺ على رأسه، يعني حين طب،)** أي سحر، **(ثم جنح إلى الدعاء،)** فدعا ربه مرارًا، **(وكل من المقامين:)** التفويض وتعاطي الأسباب **(غاية في الكمال،)** فلذا سلكهما.

(وقال ابن القيم: من أنفع الأدوية وأقوى ما يوجد من النشرة) بضم النون **(مقاومة السحر الذي هو من تأثير الأرواح الخبيثة بالأدوية الإلهية من الذكر والدعاء والتوجه)** إلى الله، **(فالقلب إذا كان ممتلئًا من الله، معمورًا بذكره، وله ورد من الذكر والدعاء والتوجه لا يخل به، كان ذلك من أعظم الأسباب المانعة من إصابة السحر له، قال: وسلطان،)** أي قوة **(تأثير السحر هو في القلوب الضعيفة،)** حتى قال الفخر الرازي: لا يظهر تأثير السحر إلا على فاسق، **(ولهذا كان غالب ما يؤثر في النساء والصبيان والجهال، لأن الأرواح الخبيثة،)** يعني الشياطين **(إنما تتسلط على أرواح تلقاها مستعدة لما يناسبها).**

(انتهى ملخصًا ويعكر عليه حديث الباب؛ وجواز السحر على النبي ﷺ مع عظيم مقامه وصدق توجهه إلى الله وملازمة ورده) من صلاة وذكر وتلاوة وغير ذلك؛ **(ولكن يمكن**

ذلك بأن الذي ذكره محمول على الغالب، وإن ما وقع به عليه الصلاة والسلام لبيان تجويز ذلك عليه.

وأما ما يعالج به من النشرة المقاومة للسحر، فذكر ابن بطال: أن في كتب وهب بن منبه: أن يأخذ سبع ورقات من سدر أخضر، فتدق بين حجرتين ثم يضرب ذلك بالماء، ويقرأ فيه آية الكرسي والقلاقل، ثم يحسو منه ثلاث حسيات ثم يغتسل به، فإنه يذهب عنه ما كان به، وهو جيد للرجل إذا حتبس عن أهله.

وممن صرح بجواز النشرة، المزني عن الشافعي، وأبو جعفر الطبري وغيرهما.

الانفصال،) أي التخلص والتباعد **(عن ذلك بأن الذي ذكره محمول على الغالب،)** كما يؤخذ من قوله غالب ما يؤثر؛ **(وإن ما وقع به ﷺ لبيان تجويز ذلك عليه،)** ويمكن الانفصال أيضًا؛ بأنه إنما قال سلطان، أي قوة وشدة، والذي وقع له ﷺ ليس بسلطانه، إذ لم يغير شيئًا من عقله، ولا نقص شيء من عبادته، مع أن الذي سحر به كان بالغًا في القوة، بحيث لو فعل مثله بغيره من ضعفاء القلوب، لاشتد مرضه وأقعد واختل عقله وترك العبادة؛ وكذا قول الرازي: لا يظهر تأثيره إلا على فاسق، أي كل الظهور المخل بالعقل.

(وأما ما يعالج به من النشرة المقاومة للسحر، فذكر ابن بطال أن في كتب وهب بن منبه) بن كامل اليماني، التابعي المشهور؛ **(أن يأخذ سبع ورقات من سدر أخضر، فتدق بين حجرتين، ثم يضرب ذلك بالماء، ويقرأ فيه آية الكرسي والقلاقل،)** أي قل هو اللّٰه أحد والمعوذتان، **(ثم يحسو:)** يملأ فمه **(منه ثلاث حسيات،)** يبتلعها، **(ثم يغتسل به،)** أي بالباقي بعد الحسو، **(فإنه يذهب عنه ما كان به)** من السحر، **(وهو جيد للرجل إذا احتبس،)** أي منع **(عن)** جماع **(أهله، وممن صرح بجواز النشرة المزني)** إسمٰعيل، **(عن الشافعي)** الإمام، **(وأبو جعفر)** محمد بن جرير **(الطبري وغيرهما،)** كالشعبي ويحيى بن سعيد، وجاءت بها آثار، واستدل لجوازها بقول عائشة: أفلا تنشرت، فلم ينكر عليها، وإنما قال: أما اللّٰه فقد شفاني.

وقال الحسن البصري: هي من السحر، وفي أبي داود عن جابر: النشرة من عمل الشيطان، وأجيب؛ بأن المراد بها التي كانت الجاهلية تعالج بها وتعتقد تأثيرها.

وقد نقل الطيبي عن بعضهم: أن النشرة نوع من الرقي والعلاج، يعالج بها من يظن أنه مس من الجن، وفي الحديث: لعل طبًا، أي سحرًا أصابه فنشره، أي رقاه بـ﴿قل أعوذ برب الفلق﴾ [الفلق: ١]، ويقال أيضًا: نشره إذا كتب له نشرة، قاله أبو عبد اللّٰه الأبي.

قال ابن الحاج في «المدخل»: كان الشيخ أبو محمد المرجاني أكثر تداويه بالنشرة يعملها لنفسه ولأولاده ولأصحابه فيجدون على ذلك الشفاء، وأخبر رحمه الله أن النبي عليه الصلاة والسلام أعطاها له في المنام، وقال: إنه مرة رأى النبي عليه الصلاة والسلام قال له: ما تعلم ما عمل معك ومع أصحابك في هذه النشرة، نقله عنه خادمه، وهي هذه: ﴿**لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه**﴾ [التوبة/ ١٢٨]، إلى آخر السورة ﴿**وننزل من القرءان ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين**﴾ [الإسراء/٨٢]، ﴿**لو أنزلنا هذا القرءان على جبل**﴾ [الحشر/٢١]، [الحشر/ ٢١]، إلى آخر السورة، وسورة الإخلاص والمعوذتين، ثم يكتب: اللهم أنت المحيي وأنت المميت، وأنت الخالق وأنت البارىء وأنت المبلي، وأنت الشافي، خلقتنا من ماء مهين، وجعلتنا في قرار مكين إلى قدر معلوم، اللهم إني أسألك بأسمائك الحسنى وصفاتك العلا، يا من بيده الابتلاء والمعافاة، والشفاء والدواء، أسألك بمعجزات نبيك محمد عليه الصلاة والسلام، وبركات

(**قال ابن الحاج في المدخل: كان الشيخ أبو محمد المرجاني أكثر تداويه بالنشرة، يعملها لنفسه ولأولاده ولأصحابه، فيجدون على ذلك الشفاء**) بإذن الله، (**وأخبر رحمه الله أن النبي ﷺ أعطاها له في المنام، وقال**) أيضًا: (**أنه مرة رأى النبي ﷺ قال له: ما تعلم ما عمل معك ومع أصحابك؟**) استفهام تقرير لينبهه على عظم فائدتها وتلقيها بالقبول التام (**في هذه النشرة، نقله عنه خادمه، وهي** هذه ﴿**لقد جاءكم رسول من أنفسكم**﴾) أي منكم محمد ﷺ، (﴿**عزيز**﴾) شديد (﴿**عليه ما عنتم**﴾) أي عنتكم ولقاؤكم المكروه، (﴿**حريص عليكم**﴾) أن تهتدوا (﴿**بالمؤمنين رؤوف**﴾) شديد الرحمة (﴿**رحيم**﴾) بهم يريد لهم الخير، (**إلى آخر السورة ﴿وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين﴾**) مر أن هذه إحدى آيات الشفاء (﴿**لو أنزلنا هذا القرآن على جبل**﴾، **إلى آخر السورة، وسورة الإخلاص والمعوذتين**) أي وسورة المعوذتين، (**ثم يكتب: اللهم أنت المحيي وأنت المميت، وأنت الخالق وأنت البارىء، وأنت المبلي**) بالأمراض ونحوها، (**وأنت الشافي**) منها (**خلقتنا من ماء مهين**) ضعيف، وهو المني، (**وجعلتنا في قرار مكين**) أي حريز، وهو الرحم (**إلى قدر معلوم**) وهو وقت الولادة، (**اللهم إني أسألك بأسمائك الحسنى**) تأنيث الأحسن، (**وصفاتك العلا:**) المرتفعة عن جميع الصفات، (**يا من بيده الابتلاء:**) الاختبار والامتحان بالأمراض (**والمعافاة**) منها، (**والشفاء والدواء، أسألك بمعجزات نبيك محمد ﷺ وبركات خليلك إبراهيم وحرمة

خليلك إبراهيم وحرمة كليمك موسى عليه السلام، اللهم أشفه.

[ذكر رقية تنفع لكل شكوى]

عن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من اشتكى منكم شيئًا فليقل: ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك، أمرك في السماء والأرض، كما رحمتك في السماء فاجعل رحمتك في الأرض واغفر لنا حوبنا وخطايانا، أنت رب الطيبين أنزل رحمة من عندك، وشفاء من شفائك على هذا الوجع فيبرأ بإذن الله. رواه أبو داود في سننه.

كليمك موسى عليه السلام، اللهم اشفه:) عافه مما به.

ذكر رقية تنفع لكل شكوى

أي مرض، **(عن أبي الدرداء)** عويمر الأنصاري، الصحابي الجليل، أول مشاهده أحد، مات في خلافة عثمان، وقيل: عاش بعد ذلك، **(قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من اشتكى منكم شيئًا،)** أو اشتكاه أخ له، هكذا لفظ الحديث عند أبي داود، فسقط من المصنف أو نساخه واو للتنويع، **(فليقل)** بعد وضع يده على الوجع قياسًا على ما سبق: **(ربنا،)** جوز شيخنا رفعه خبر مبتدأ، أي أنت ربنا، ونصبه منادى، أي: يا ربنا، والمتبادر على رفعه أنه مبتدأ خبره **(الله،)** وصفته **(الذي في السماء تقدس اسمك،)** أي تنزه، ويؤيد النصب كاف الخطاب في اسمك، إذ الأصل عدم الالتفات، وخص التنزيه بالسماء، لكون تمامه إنما هو فيها، وإن وجد منه في الأرض فليس كالسموات، فإن سكانها ملائكة لا يعصون الله ما أمرهم، ويفعلون ما يؤمرون، وأما الأرض فأكثرها كفار وعبدة أوثان، لا يقدسون اسمه حق تقديسه، **(أمرك في السماء والأرض)** نافذ، **(كما رحمتك في السماء)** عامة في أهلها من الملائكة وغيرهم، **(فاجعل رحمتك في الأرض)** عامة، كالسماء.

وحكمة ذلك أن ظهور الرحمة في السماء، كالمحقق الظاهر لكل أحد، لسلامة أهلها من الذنوب والبلايا، فسأل أن يجعلها في الأرض بحفظ أهلها من الذنوب، وبمغفرة ما اقترفوه منها، **(واغفر لنا حوبنا)** بالضم، أي ذنبنا العظيم، وقرىء شاذًا (بالفتح) مصدر حاب حوبًا، وقيل: الضم لغة أهل الحجاز، والفتح لغة تميم، **(وخطايانا أنت رب الطيبين:)** جمع طبيب، أي المداوين، وفي بعض النسخ: المطببين، أي الطالبين للطب، أي الدواء، لكن الذي رأيته في النسخ الصحيحة من غير المصنف هو الأول، **(أنزل رحمة من عندك وشفاء من شفائك على هذا الوجع، فيبرأ بإذن الله، رواه أبو داود في سننه)** والنسائي. كما يأتي قريبًا.

[رقيته ﷺ من الصداع]

روى الحميدي في «الطب» عن يونس بن يعقوب عن عبد الله قال: كان رسول الله عليه الصلاة والسلام يتعوذ من الصداع، بسم الله الرحمٰن الرحيم، بسم الله الكبير وأعوذ بالله العظيم من شر كل عرق نعار ومن شر حر النار. ورواه ابن السني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وأصاب أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما ورم في رأسها، فوضع رسول الله عليه الصلاة والسلام يده على ذلك من فوق الثياب فقال: بسم الله أذهب عنها سوءه وفحشه بدعوة نبيك الطيب المبارك المكين عندك، بسم الله. صنع ذلك ثلاث مرات، وأمرها أن تقول ذلك، فقالت ذلك ثلاثة أيام. فذهب الورم.

رقيته ﷺ من الصداع

بزنة غراب وجع الرأس، ويأتي للمصنف قريبًا بسط حقيقته، (**روى الحميدي**) أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح الأزدي، صاحب الجمع بين الصحيحين (**في الطب**) النبوي، (**عن يونس بن يعقوب**،) (**عن عبد الله**،) (**قال: كان رسول الله ﷺ يتعوذ من الصداع**،) فيقول (**بسم الله الرحمٰن الرحيم بسم الله الكبير**) عن مشاهدة الحواس وإدراك العقول، أو معناه أكمل الموجودات وأشرفها، وعلى الوجهين هو من أسماء التنزيه، (**وأعوذ بالله العظيم من شر كل عرق نعار**:) (بفتح النون وفتح العين المهملة) فار منه الدم أو صوت لخروج الدم، كما في القاموس، (**ومن شر حر النار، ورواه ابن السني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما**،) فله طريقان، (**وأصاب أسماء بنت أبي بكر**) الصديق (**رضي الله عنهما ورم في رأسها، فوضع رسول الله ﷺ يده على ذلك من فوق الثياب**،) لأنه لم تمس يده الشريفة يد امرأة غير حلائله، (**فقال: بسم الله أذهب عنها سوءه وفحشه بدعوة نبيك**) هذه المذكورة، ويحتمل دعوته إلى الإسلام والشرائع، فإنها أعظم منزلة عند الله، أي بدعوة نبيك العباد إليك التي حصل بها الهدى وتحمل بسببها المشاق، توسل إلى الله تعالى بتلك الحالة ليكون أنجع في الإجابة، كما في قصة أصحاب الكهف (**الطيب**) بوزن سيد أي الطاهر أو الزكي لأنه لا أطيب منه (**المبارك**) العظيم البركة وهي لفظ جامع لأنواع الخير (**المكين**) (فعيل من المكانة)، أي ذي الرفعة والشرف (**عندك**،) ومن ذلك أن قرنت ذكره بذكرك، (**بسم الله صنع ذلك**) المذكور من وضع اليد والقول (**ثلاث مرات، وأمرها أن تقول ذلك فقالت ذلك**،) الدعاء (**ثلاثة أيام**) في

رواه الشيخ ابن النعمان بسنده والبيهقي.

[رقيته ﷺ من وجع الضرس]

روى البيهقي أن عبد الله بن رواحة شكا إلى النبي عليه الصلاة والسلام وجع ضرسه، فوضع عليه الصلاة والسلام يده على خده الذي فيه الوجع وقال: اللهم أذهب عنه سوء ما يجده وفحشه، بدعوة نبيك المكين المبارك عندك، سبع مرات، فشفاه الله قبل أن يبرح.

وروى الحميدي أن فاطمة رضي الله عنها أتت رسول الله عليه الصلاة والسلام تشكو ما تلقى من ضربان الضرس، فأدخل سبابته اليمنى فوضعها على السن الذي تألم، فقال: بسم الله وبالله، أسألك بعزك وجلالك وقدرتك على كل شيء، فإن مريم لم تلد غير عيسى من روحك وكلمتك، أن تشفي ما بفاطمة بنت خديجة من الضر كله، فسكن ما بها.

كل يوم ثلاث مرات، **(فذهب الورم، رواه الشيخ ابن النعمان بسنده والبيهقي)**.

رقيته ﷺ من وجع الضرس

بالكسر: السن مذكر ما دام له هذا الاسم، فإن قيل فيه: سن، فمؤنث، فالتذكير والتأنيث باعتبار لفظين وتذكير الأسماء وتأنيثها سماعي، كما في المصباح وغيره.

(روى البيهقي أن عبد الله بن رواحة) الخزرجي، البدري، الأمير الشهيد بمؤته **(شكا إلى النبي ﷺ وجع ضرسه، فوضع ﷺ يده على خده الذي فيه الوجع وقال: اللهم أذهب عنه سوء ما يجده وفحشه بدعوة نبيك المكين المبارك عندك سبع مرات، فشفاه الله قبل أن يبرح،)** أي يزول من مكانه.

(وروى الحميدي: أن فاطمة رضي الله عنها أتت رسول الله ﷺ تشكو ما تلقى من ضربان الضرس،) أي شدة وجعه، **(فأدخل سبابته اليمنى، فوضع يده على السن الذي تألم،)** أي يقوم بها الألم، وهو الوجع، وعبر بالذي نظر الآن المحدث عنه الضرس، وهو مذكر، وإلا فالأولى التي، لأن السن مؤنثة سماعًا، **(فقال: بسم الله وبالله، أسألك بعزك وجلالك وقدرتك على كل شيء،)** ومن ذلك وجود عيسى من غير أب، **(فإن مريم لم تلد غير عيسى،)** فهو تعليل لمقدر **(من روحك)** أضافه إليه تعالى تشريفًا له **(وكلمتك،)** أي قول كن، ولم يقل ولدت عيسى من روحك، لئلا يوهم أنها ولدت غير عيسى من غير روحه، **(أن تشفي ما بفاطمة بنت خديجة)** لم يقل بنتي، لأنه مقام تضرع وانكسار، فنسبها إلى أمها كأنها أجنبية منه، ليكون

ومن الغريب: ما شاع وذاع عن شيخنا المحب الطبري إمام مقام الخليل بمكة، ورأيته يفعله غير مرة، وضع يده على رأس الموجوع ضرسه، ويسأل عن اسمه واسم أمه وعن المدة التي يريد المألوم أن لا يألمه فيها، فيقول: سبع سنين أو تسع سنين مثلاً بالوتر، قالوا: فما يرفع يده إلا وقد سكن ألمه، ويمكث المدة المذكورة لا يألمه، كما أشيع ذلك واشتهر.

ومما جرب أن يكتب على الخد الذي يلي الوجع: بسم الله الرحمٰن الرحيم. ﴿**قل هو الذي أنشأكم وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة قليلاً ما تشكرون**﴾ [الملك/ ٢٣]، وإن شاءت كتب ﴿**وله ما سكن في الليل والنهار وهو السميع العليم**﴾ [الأنعام/ ١٣].

[رقية لعسر البول]

الدعاء أنجع (**من الضر كله، فسكن ما بها**،) ومناسبة ذكر مريم دون غيرها من النساء ما بينها وبين فاطمة من الفضل، فكأنه قال: كما أكرمت مريم بتلك العجيبة أكرم فاطمة بذهاب وجعها.

(**ومن الغريب ما شاع وذاع عن شيخنا المحب**) قاضي القضاة محمد بن الإمام رضي الدين (**الطبري**،) المكي، المتوفى آخر ليلة الأربعاء، ثامن عشر صفر، سنة أربع وتسعين وثمانمائة بمكة، كما في شرح المصنف للبخاري، وليس هو المحب الطبري، الحافظ أحمد المشهور، لأنه متقدم على المصنف بزمان، مات سنة أربع وتسعين وستمائة، (**إمام مقام الخليل بمكة**).

وفي شرحه للبخاري إمام الحرم، الشريف المكي: وما هنا أخص، (**ورأيته يفعله غير مرة، وضع يده على رأس الموجوع ضرسه، ويسأل عن اسمه واسم أمه، وعن المدة التي يريد المألوم أن لا يألمه فيها، فيقول: سبع سنين أو تسع سنين، مثلاً بالوتر قالوا: فما يرفع يده إلا وقد سكن ألمه، ويمكث المدة المذكورة لا يألمه، كما أشيع ذلك واشتهر**) بمكة، ولم يبين أكان يقرأ أو يقول شيئًا مع وضع يده، أو بمجرد وضعه يذهب اللّه تعالى الألم كرامة له.

(**ومما جرب أن يكتب على الخد الذي يلي الوجع: بسم اللّه الرحمٰن الرحيم** ﴿**قل هو الذي أنشأكم**﴾) خلقكم (﴿**وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة**﴾) القلوب (﴿**قليلاً ما تشكرون**﴾) ما مزيدة، والجملة مستأنفة مخبرة بقلة شكرهم جدًا على هذه النعم، (**وإن شاءت كتب**) مع هذه الآية أو بدونها (﴿**وله ما سكن**﴾) أي حل (﴿**في الليل والنهار**﴾) أي كل شيء، فهو ربه وخالقه ومالكه، (﴿**وهو السميع**﴾) لما يقال، (﴿**العليم**﴾،) بما يفعل.

رقية لعسر البول

روى النسائي عن أبي الدرداء أنه أتاه رجل يذكر أن أباه احتبس بوله، فأصابه حصاة البول، فعلمه أبو الدرداء رقية سمعها من النبي عليه الصلاة والسلام: ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك، أمرك في السماء والأرض، كما رحمتك في السماء فاجعل رحمتك في الأرض، واغفر لنا ذنوبنا وخطايانا، أنت رب المتطببين فأنزل شفاء من شفائك، ورحمة من رحمتك على هذا الوجع. فيبرأ بإذن الله أمره أن يرقيه بها، فرقاه بها فبرأ. وقد تقدم هذا في رقية الشكوى العامة من حديث أبي داود.

[رقية الحمى]

عن أنس قال: دخل رسول الله ﷺ على عائشة وهي موعوكة، وهي تسب الحمى، فقال: لا تسبيها فإنها مأمورة ولكن لو شئت علمتك كلمات إذا قلتهن أذهبها الله عنك، قالت: فعلمني، قال: قولي: اللهم جلدي الرقيق وعظمي الدقيق

أي احتباسه، (**روى النسائي عن أبي الدرداء أنه أتاه رجل يذكر أن أباه احتبس بوله:**) امتنع من الخروج، (**فأصابه حصاة البول، فعلمه أبو الدرداء رقية سمعها من النبي ﷺ؛**) أنه قال: من اشتكى منكم شيئًا، أو اشتكاه أخ له، فليقل: (**ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك:**) تنزه عما لا يليق بعلي كما لك، (**أمرك**) نافذ (**في السماء والأرض، كما رحمتك في السماء، فاجعل رحمتك في الأرض واغفر لنا ذنوبنا:**) الكبائر.

وفي الرواية السابقة: حوبنا (**وخطايانا:**) الصغائر، (**أنت رب المتطببين**) (بموحدتين: جمع متطبب، وهو الطالب للدواء)، (**فأنزل شفاء من شفائك ورحمة من رحمتك على هذا الوجع، فيبرأ بإذن الله، وأمره أن يرقيه بها، فرقاه بها فبرأ، وقد تقدم هذا في رقية الشكوى العامة من حديث أبي داود،**) أي روايته عن أبي الدرداء مرفوعًا بدون قصة الرجل.

رقية الحمى

(**عن أنس قال: دخل رسول الله ﷺ على عائشة وهي موعوكة،**) أي قام بها الوعك وهو الحمى، (**وهي تسب الحمى، فقال: لا تسبيها، فإنها مأمورة**) من الله تعالى بالقيام بك، فلا ذنب لها، (**ولكن لو شئت علمتك كلمات، إذا قلتهن،**) هكذا في نسخ متعددة صحيحة (بتاء فوقية تليها هاء)، وفي بعض النسخ: قلتيهن بزيادة تحتية بين التاء التي هي الفاعل، والهاء التي هي المفعول، إما للإشباع، أو لغة ردية، ولا يصح أن تكون التاء للتأنيث والياء هي الفاعل، لأن ياء الفاعل لا تكون مع الماضي، (**أذهبها الله عنك، قالت: فعلمني، قال: قولي اللهم**

من شدة الحريق، يا أم مِلدم، إن كنت آمنت بالله العظيم فلا تصدعي الرأس، ولا تنتني الفم، ولا تأكلي اللحم، ولا تشربي الدم، وتحولي عني إلى من اتخذ مع الله إلهًا آخر قال فقالتها فذهبت عنها، رواه البيهقي.

وقد جرب ذلك ـ كما رأيته بخط شيخنا ـ ولفظه: اللهم ارحم عظمي الدقيق وجلدي الرقيق، وأعوذ بك من فورة الحريق، يا أم ملدم، إن كنت آمنت بالله واليوم الآخر، فلا تأكلي اللحم، ولا تشربي الدم، ولا تفوري على الفم، وانتقلي إلى من يزعم أن مع الله إلها آخر، فإني أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله.

ويكتب للحمى المثلثة ـ مما ذكره صاحب الهدي ـ على ثلاث ورقات لطاف: بسم الله فرَّت، بسم الله مرَّت. بسم الله قلَّت، ويأخذ كل يوم ورقة

جلدي الرقيق،) أي ارحمه، **(وعظمي الدقيق)** (بالدال)، أي ليس بغليظ **(من شدة الحريق،)** أي لهب الحمى، **(يا أم ملدم)** (بكسر الميم وإسكان اللام، فدال مهملة مفتوحة فميم).

قال في النهاية: كنية الحمى، والميم الأولى زائدة، وألدمت عليه الحمى أي دامت، وبعضهم يقولها بالذال المعجمة: **(إن كنت آمنت باللّه العظيم، فلا تصدعي الرأس، ولا تنتني الفم، ولا تأكلي اللحم، ولا تشربي الدم، وتحولي عني إلى من اتخذ مع اللّه إلهًا آخر،)** فيه جواز الدعاء على المشركين بالأمراض.

(قال) أنس: **(فقالتها،)** أي هذه الكلمات، **(فذهبت عنها، رواه البيهقي؛ وقد جرب ذلك،)** فليس تأثير هذا الدعاء خاصًا بعائشة، **(كما رأيته بخط شيخنا)** بمخالفة قليلة في اللفظ، **(ولفظه: اللهم ارحم عظمي الدقيق)** (بالدال) **(وجلدي الرقيق)** (بالراء، وكل منهما معناه خلاف الغليظ)، **(وأعوذ بك من فورة الحريق، يا أم ملدم إن كنت آمنت باللّه واليوم الآخر)** (يوم القيامة) **(فلا تاكلي اللحم، ولا تشربي الدم، ولا تغوزي على الفم، وانتقلي إلى من يزعم أن مع اللّه إلهًا آخر،)** لعله يرتدع فيوحد اللّه، **(فإني أشهد أن لا إله إلا اللّه وأن محمدًا عبده ورسوله)**.

(ويكتب للحمى المثلثة) التي تلازم ثلاثة أيام، ثم تقلع، ثم تأتي كذلك ثلاثًا **(مما ذكره صاحب الهدي)** ابن القيم فيه **(على ثلاث ورقات لطاف،)** أي صغار: **(بسم اللّه فرت)** (بالفاء)، أي ذهبت بسرعة، **(بسم اللّه مرت،)** أي جازت، بمعنى أنها لا تستقر. **(بسم اللّه قلت)** (بالقاف)، أي عدمت، لأن القلة قد تنتهي إلى العدم، **(ويأخذ كل يوم ورقة، ويجعلها في فمه،**

ويجعلها في فمه ويبلعها بماء.

وقد رخص جماعة من السلف في كتابة بعض القرءان وشربه، وجعل ذلك من الشفاء الذي جعل الله فيه.

قال ابن الحجاج في «المدخل»: وقد كان الشيخ أبو محمد المرجاني لا تزال الأوراق للحمى وغيرها على باب الزاوية، فمن كان به ألم أخذ ورقة منها فاستعملها فيبرأ بإذن الله تعالى، وكان المكتوب فيها: أزلي لم يزل، ولا يزال، يزيل الزوال، وهو لا يزال، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم **﴿وننزل من القرءان ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين﴾** [الإسراء/ ٨٢].

وقال المروزي: بلغ أبا عبد الله أني حممت فكتب لي من الحمى رقعة فيها: بسم الله الرحمن الرحيم، بسم الله وبالله ومحمد رسول الله، يا نار كوني بردًا وسلامًا على إبراهيم، وأرادوا به كيدًا فجعلناهم الأخسرين، اللهم رب جبريل

ويبلعها بماء،) بحيث يزيل الماء صورة الحروف حتى لا يلاقي النجاسة في الباطن، قاله شيخنا بناءً على مذهبه؛ أن الباطل نجس معفوّ عنه، أما على مذهبنا أنه طاهر ولا يحكم له بالنجاسة حتى يخرج، فلا يحتاج إلى إزالة الماء صورة الحروف، **(وقد رخص جماعة من السلف في كتابة بعض القرآن، وشربه وجعل ذلك من الشفاء الذي جعل الله فيه،)** أي القرآن.

(قال ابن الحجاج في المدخل: وقد كان الشيخ أبو محمد المرجاني لا تزال الأوراق للحمى وغيرها على باب الزاوية،) أي زاوية الشيخ، **(فمن كان به ألم أخذ ورقة منها فاستعملها، فيبرأ بإذن الله تعالى، وكان المكتوب فيها أزلي)**.

قال صاحب مختار الصحاح: الأزل القدم، يقال: أزلي ذكر بعض أهل العلم؛ أن أصل هذه الكلمة قولهم للقديم لم يزل، ثم نسب إلى هذا فلم يستقم إلا بالاختصار، فقالوا: يزلي، ثم أبدلت الياء ألفًا، لأنها أخف، **(لم يزل ولا يزال يزيل الزوال،)** أي الإعراض، **(وهو لا يزال)** باق، **(ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم)**.

زاد في نسخة: ﴿وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين﴾، **(وقال المروزي)** أبو بكر أحمد بن علي بن سعيد بن إبراهيم ثقة حافظ: **(بلغ أبا عبد الله)** أحمد بن حنبل **(إني حممت، فكتب لي من الحمى،)** أي من أجلها **(رقعة فيها: بسم الله الرحمن الرحيم، بسم الله وبالله ومحمد رسول الله، يا نار كوني بردًا وسلامًا على إبراهيم، وأرادوا به كيدًا،)** وهو الحرق، **(فجعلناهم الأخسرين)** في مرادهم، ومناسبتها للحمى أنها من فيح جهنم، كما في

وميكائيل وإسرافيل اشف صاحب هذا الكتاب بحولك وقوتك وجبروتك أي كبريائك إله الحق آمين.

ومما جرب للخراج، ونقله صاحب زاد المعاد، أن يكتب عليه **﴿ويسألونك عن الجبال فقل ينسفها ربي نسفا فيذرها قاعًا صفصفًا لا ترى فيها عوجًا ولا أمتا﴾** [طه/١٠٥، ١٠٦، ١٠٧].

ومما يكتب لعسر الولادة ما روى الخلال عن عبد الله ابن الإمام أحمد بن حنبل قال: رأيت أبي يكتب للمرأة إذا عسر عليها ولادتها في جام أبيض، أو شيء نظيف، حديث ابن عباس: لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين، وكأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلا عشية أو ضحاها **﴿كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلا ساعة من نهار﴾** [الأحقاف/٣٥].

الحديث **(اللهم رب جبريل وميكئيل وإسرافيل اشف صاحب هذا الكتاب بحولك وقوّتك وجبروتك، أي كبريائك إله الحق)** منادى بحذف الأداة (آمين،) ختم بها الدعاء رجاءً للإجابة.

(ومما جرب للخراج) بضم الخاء المعجمة وخفة الراء فألف فجيم، قال في المصباح: كغراب بثر الواحدة خراجة، **(ونقله صاحب زاد المعاد)** ابن القيم فيه: **(أن يكتب عليه ﴿ويسألونك عن الجبال﴾)** كيف تكون يوم القيامة، (**﴿فقل﴾**) لهم: (**﴿ينسفها ربي نسفا﴾**،) بأن يفتتها كالرمل السائل، ثم يطيرها بالرياح (**﴿فيذرها قاعا﴾**) منبسطًا (**﴿صفصفا﴾**) مستويا (**﴿لا ترى فيها عوجًا﴾**:) انخفاضا (**﴿ولا أمتا﴾**،) ارتفاعا.

(ومما يكتب لعسر الولادة ما روى الخلال) بالخاء المعجمة نسبة إلى الخل **(عن عبد الله ابن الإمام أحمد بن حنبل، قال: رأيت أبي يكتب للمرأة إذا عسر عليها ولادتها في جام أبيض)** (بجيم فألف فميم)، قال في المقدمة: إناء معروف من فضة أو غيرها، وهو مستدير ٧ قعر له غالبًا. انتهى.

ومعلوم أن أحمد لا يكتب في إناء فضة، **(أو شيء نظيف)** إن لم يكن جامًا أبيض.

(حديث ابن عباس:) كلمات الفرج **(لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين،)** مر شرحه قريبًا، ويزيد على كتابة هذا الحديث كتابة قوله تعالى: (**﴿كأنهم يوم يرونها﴾**،) أي الساعة (**﴿لم يلبثوا﴾**) في قبورهم (**﴿إلا عشية أو ضحاها﴾**) إلا عشية يوم أو بكرته، وصح إضافة الضحى إلى العشية لما بينهما من الملابسة، إذ هما طرفا النهار وحسن الإضافة وقوع الكلمة فاصلة، (**﴿كأنهم يوم يرون ما يوعدون﴾**) من

قال الخلال: أخبرنا أبو بكر أن أبا عبد الله جاءه رجل فقال: يا أبا عبد الله تكتب لامرأة قد عسر عليها ولدها منذ يومين فقال: قل له يجيء بجام واسع وزعفران. قال المروزي: ورأيته يكتب لغير واحد.

وفي «المدخل»: يكتب في آنية جديدة: اخرج أيها الولد من بطن ضيق إلى سعة هذه الدنيا، اخرج بقدرة الذي جعلك في قرار مكين إلى قدر معلوم، **﴿لو أنزلنا هذا القرءان على جبل﴾** [الحشر/٢١]، إلى آخر السورة، **﴿وننزل من القرءان ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين﴾** [الإسراء/٨٢] وتشربه النفساء، ويرش منه على وجهها. قال الشيخ المرجاني: أخذته عن بعض السادة، فما كتبته لأحد إلا نجح في وقته. انتهى.

وروى عكرمة عن ابن عباس قال: مر عيسى عليه والسلام على امرأة وقد اعترض ولدها في بطنها فقالت: يا كلمة الله ادع الله لي أن يخلصني مما أنا فيه

العذاب في الآخرة لطوله، (**﴿لم يلبثوا﴾**) في الدنيا في ظنهم (**﴿إلا ساعة من نهار﴾**) وكتابة هذا كله في الجام واضح ان كان كبيرًا يسع ذلك، وإلا كتب عليه وعلى جوانبه.

(**قال الخلال**) الحسن بن علي بن محمد أبو علي، ثقة حافظ، نزيل مكة، وبها مات: (**أخبرنا أبو بكر**) أحمد بن علي بن سعيد بن إبراهيم الثقة الحافظ: (**أن أبا عبد الله**) أحمد بن حنبل، (**جاءه رجل، فقال: يا أبا عبد الله تكتب:**) خبر بمعنى الطلب أو نقدر الهمزة، أي تكتب (**لامرأة قد عسر عليها ولدها،**) أي خروجه.

وفي نسخة: الولادة (**منذ يومين، فقال قل له يجيء بجام:**) إناء أبيض، أو نظيف (**واسع وزعفران، قال المروزي: ورأيته يكتب لغير واحد، وفي المدخل**) لابن الحاج: (**يكتب في آنية جديدة أخرج أيها الولد من بطن ضيق**) بالتذكير، لأن البطن مذكر (**إلى سعة هذه الدنيا، أخرج بقدرة الذي جعلك في قرار مكين إلى قدر معلوم ﴿لو أنزلنا هذا القرآن على جبل﴾ إلى آخر السورة ﴿وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين﴾،**) ويمحى بالماء (**وتشربه النفساء،**) أي التي تعسرت عليها الولادة، سماها نفساء تفاؤلا؛ بأن الولد يخرج فتصير نفساء، (**ويرش منه على وجهها**).

(**قال الشيخ المرجاني: أخذته عن بعض السادة، فما كتبته لأحد إلا نجح،**) أي ولد (**في وقته انتهى**).

(**وروى عكرمة عن ابن عباس قال: مر عيسى عليه السلام على امرأة، وقد اعترض ولدها في بطنها، فقالت يا كلمة الله،**) أي يا من هو مكوّن بكلمة الله وأمره الذي هو، كن بلا

فقال عيسى: يا خالق النفس من النفس، ويا مخلص النفس من النفس، ويا مخرج النفس من النفس خلصها، قال: فرمت بولدها قال: فإذا عسر على المرأة ولدها فاكتبه لها.

ومما يكتب أيضًا لذلك، ويكون في إناء نظيف: ﴿**إذا السماء انشقت وأذنت لربها وحقت، وإذا الأرض مدت وألقت ما فيها وتخلت**﴾ [الأنشقاق/ ١، ٢، ٣، ٤]، وتشرب الحامل منه وترش على بطنها فتضع سريعًا.

ومما يكتب للرعاف على جبهة المرعوف ﴿**وقيل يا أرض ابلعي ماءك ويا سماء أقلعي، وغيض الماء وقضي الأمر**﴾ [هود/ ٤٤]، ولا يجوز كتبها بدم الراعف كما يفعله بعض الجهال، فإن الدم نجس فلا يجوز أن يكتب به كلام الله.

ومما يكتب لعرق النسى: بسم الله الرحمٰن الرحيم، اللهم رب كل شيء، ومليك كل شيء، وخالق كل شيء، أنت خلقتني وخلقت عرق النسى فيَّ فلا

واسطة أب ولا نطفة، (**ادع الله لي أن يخلصني مما أنا فيه، فقال عيسى: يا خالق النفس من النفس، ويا مخلص النفس من النفس، ويا مخرج النفس من النفس خلصها، قال: فرمت بولدها،**) أي ولدته، (**قال: فإذا عسر على المرأة ولدها،**) أي خروجه، (**فاكتبه لها، ومما يكتب أيضًا لذلك ويكون في إناء نظيف ﴿إذا السماء انشقت وأذنت:**) سمعت وأطاعت في الانشقاق (**لربها وحقت،**) أي حق لها أن تسمع وتطيع، (**وإذا الأرض مدت﴾**) زيد في سعتها كما يمد الاديم، ولم يبق فيها بناء ولا جبل، (**وألقت ما فيها**) من الموتى على ظهرها، (**وتخلت**) عنه، (**وتشرب الحامل منه وترش على بطنها، فتضع سريعًا**) بإذن الله.

(**ومما يكتب للرعاف**) خروج الدم من الأنف، ويقال: هو الدم الخارج نفسه (**على جبهة المرعوف، ﴿وقيل يا أرض ابلعي ماءك﴾**) الذي نبع منك، فشربته دون ما نزل من السماء، فصار أنهارًا وبحارًا، (**﴿ويا سماء أقلعي﴾**) أمسكي عن المطر، فأمسكت (**﴿وغيض﴾**) نقص (**﴿الماء وقضي الأمر﴾**) أي تم أمر هلاك قوم نوح، (**ولا يجوز كتبها بدم الراعف، كما يفعله بعض الجهال فإن الدم نجس، فلا يجوز أن يكتب به كلام الله**) عزَّ وجل.

(**ومما يكتب لعرق النسى**) بزنة حصى عرق في الفخذ، والتثنية نسيان، كما في المصباح: (**بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم رب كل شيء، ومليك كل شيء، وخالق كل**

تسلطه عليَّ بأذى، ولا تسلطني عليه بقطع، واشفني شفاء لا يغادر سقمًا، لا شافي إلا أنت.

وأما حفيظة رمضان لا آلاء إلا آلاؤك يا الله، أنت سميع عليم محيط به علمك كعسلهون، ﴿وبالحق أنزلناه وبالحق نزل﴾ [الاسراء/١٠٥] إلى آخرها..

قال شيخنا: اشتهرت ببلاد اليمن ومكة ومصر والمغرب وجملة بلدان أنها حفيظة رمضان، تحفظ من الغرق والسرق والحرق وسائر الآفات، وتكتب آخر جمعة منه، وجمهورهم يكتبها والخطيب يخطب على المنبر، وبعضهم بعد صلاة العصر.

وهذه بدعة لا أصل لها، وإن وقعت في كلام غير واحد من الأكابر، بل أشعر كلام بعضهم بورودها في حديث ضعيف، وكان الحافظ ابن حجر ينكرها جدًا، حتى وهو قائم على المنبر في أثناء خطبته حين يرى من يكتبها انتهى.

شيء، **أنت خلقتني وخلقت عرق النسى فيَّ، فلا تسلطه عليَّ بأذى، ولا تسلطني عليه بقطع، واشفني شفاء لا يغادر،**) أي لا يترك (**سقمًا، لا شافي إلا أنت**،) فلا يكون إلا بمشيئتك.

(**وأما حفيظة رمضان**) أي الألفاظ التي تكتب فيه للحفظ، فهي: (**لا آلاء إلا آلاؤك**) (بالمد فيها) أي: لا نعم إلا نعمك، (**يا الله أنت**،) وفي نسخة: إنك (**سميع عليم محيط به علمك، كعسلهون**) (بكاف فعين مهملة مفتوحتين، فسين مهملة ساكنة، فلام مفتوحة، فهاء فواو فنون)، (﴿**وبالحق أنزلناه وبالحق نزل**﴾،) وقوله (**إلى آخرها**) لم يقع في كلام شيخه.

(**قال شيخنا**) السخاوي في المقاصد: هذه ألفاظ (**اشتهرت ببلاد اليمن ومكة ومصر والمغرب، وجملة بلدان إنها حفيظة رمضان**) أضيفت إليه لوقوع كتبها فيه، (**تحفظ من الغرق والسرق والحرق وسائر الآفات، وتكتب آخر جمعة منه، وجمهورهم يكتبها والخطيب يخطب على المنبر، وبعضهم بعد صلاة العصر، وهذه بدعة لا أصل لها وان وقعت في كلام غير واحد من الأكابر، بل أشعر كلام بعضهم بورودها في حديث ضعيف. وكان الحافظ ابن حجر ينكرها جدًا حتى وهو قائم على المنبر في أثناء خطبته حين يرى من يكتبها**،) ليرجع عن هذه البدعة. (**انتهى**) كلام شيخه.

وفي التحفة: جزم أئمتنا وغيرهم بحرمة كتابة وقراءة الكلمات الأعجمية التي لا يعرف معناها، وقول بعض: كعسلهون: حية محيطة بالعرش رأسها على ذنبها لا يعوّل عليه، لأن مثل

[ذكر ما يقي من كل بلاء]

عن أبان بن عثمٰن عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من قال بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم، ثلاث مرات حين يمسي لم تصبه فجأة بلاء حتى يصبح، ومن قالها حين يصبح لم تصبه فجأة بلاء حتى يمسي. قال: فأصاب أبان بن عثمٰن الفالج، فجعل الذي يسمع منه الحديث ينظر إليه، فقال لملك تنظر إليَّ فوالله ما كذبت على عثمٰن ولا كذب عثمٰن على رسول الله ﷺ، ولكن اليوم الذي أصابني فيه ما

ذلك لا مدخل للرأي فيه، فلا يقبل فيه إلا ما ثبت عن معصوم على انها بهذا المعنى لا تلائم ما قبلها في الحفيظه، وهو لا آلاء إلا آلاؤك يا اللّه، كعسلهون، بل هذا اللفظ في غاية الايهام، ومن ثم قيل إنها اسم صنم أدخلها ملحد على جهلة العوام، وكأن بعضهم أراد دفع ذلك الايهام، فزاد بعد الجلالة محيط به علمك، كعسلهون، أي كإحاطة تلك الحية بالعرش، وهو غفلة عما تقرر أن هذا لا يقبل إلا ما صح فيه عن معصوم، وأقبح من ذلك ما اعتيد في بعض البلاد من صلاة الخمس في هذه الجمعة عقب صلاتها، زاعمين إنها تكفر صلوات العام، أو العمر المتروكة، وذلك حرام لوجوه لا تخفى. انتهى.

ذكر ما يقي، (أي يحفظ قائله) **من كل بلاء**

فلا يصل إليه بلاء، وهذه غير قوله سابقًا رقية تنفع لكل شكوى، لأن تلك تزيل ما حل به من المرض؛ **(عن أبان بن عثمٰن)** بن عفان الأموي، المدني، الثقة، مات سنة خمس ومائة، **(عن أبيه)** ذي النورين، **(قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: من قال بسم اللّه الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاث مرات حين يمسي،)** أي حين يدخل وقت المغرب، **(لم تصبه فجاءة)** (بضم الفاء والمد)، وفي لغة بزنة تمرة، أي بغتة **(بلاء حتى يصبح:)** يدخل وقت الصبح، **(ومن قالها)** ثلاث مرات **(حين يصبح:)** يدخل وقت الصبح، **(لم تصبه فجاءة بلاء حتى يمسي،)** فينبغي المحافظة عليها مساءً وصباحًا.

(قال: فأصاب أبان بن عثمٰن الفالج:) (بالفاء والجيم) مرض يحدث في أحد شقي البدن طولا فيبطل إحساسه وحركته، وربما كان في الشقين، ويحدث بغتة، **(فجعل الذي يسمع منه الحديث ينظر إليه)** نظر تعجب، كأنه يقول لم جاءك هذا العارض، **(فقال)** أبان: **(لملك تنظر إلي، فواللّه ما كذبت على عثمٰن)** يعني أباه، **(ولا كذب عثمٰن على رسول اللّه ﷺ، ولكن اليوم الذي أصابني فيه ما أصابني،)** يعني الفالج **(غضبت)** (بغين فضاد معجمتين فموحدة)،

أصابني غضبت فنسيت أن أقولها. رواه أبو داود، ورواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح. وعنده: فكان أبان قد أصابه طرف فالج فجعل الرجل ينظر إليه فقال له أبان: ما تنظر إلي، أما إن الحديث كما حدثتك ولكن لم أقله يومئذ ليمضي الله قدره.

[ذكر ما يستجلب به المعافاة من سبعين بلاء]

وذكر أبو محمد عبد الله بن محمد المالكي الإفريقي، في كتابه «أخبار أفريقية» عن أنس بن مالك مرفوعًا: من قال: بسم الله الرحمٰن الرحيم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم عشر مرات برىء من ذنوبه كيوم ولدته أمه، وعوفي من سبعين بلاء من بلايا الدنيا، منها الجنون والجذام والبرص والريح.

ويشهد له ما رواه الترمذي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله عليه الصلاة

(فنسيت) بسبب الغضب (أن أقولها).

وفي نسخة: عصيت (بمهملتين وتحتية من العصيان)، أي فعلت ما كان سببًا للنسيان، وهو المعصية، وسماه معصية وإن لم يكن كذلك على عادتهم من عدم التقصير ما أمكن، فيعدون نحو خلاف الأولى عصيانًا.

(رواه أبو داود، ورواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، وعنده،) أي الترمذي: **(فكان أبان قد أصابه طرف فالج،)** أي بعضه، **(فجعل الرجل ينظر إليه، فقال له أبان: ما تنظر إلى أما)** (بالفتح وخفة الميم)، **(إن الحديث كما حدثتك، ولكن لم أقله يومئذ،)** أي يوم أصابه **(ليمضي)** أي لينفذ **(الله قدره)** السابق في علمه.

ذكر ما يستجلب به المعافاة من سبعين بلاء

(ذكر أبو محمد عبد الله بن محمد المالكي، **الأفريقي)** بفتح الهمزة نسبة إلى أفريقية، من كبار بلاد المغرب، كذا في اللب وفي المراصد إفريقية: (بالكسر اسم لبلاد واسعة ومملكة يسيرة) **(في كتابه أخبار أفريقية، عن أنس بن مالك مرفوعًا: «من قال بسم الله الرحمٰن الرحيم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم عشر مرات برىء»،)** أي عوفي **(من ذنوبه)** بمحوها عنه **(كيوم ولدته أمه،)** فيصير بلا ذنب، **(وعوفي من سبعين بلاء من بلايا الدنيا، منها: الجنون والجذام والبرص والريح،)** أي ما يصيبه من الأرواح الخبيثة، **(ويشهد له،)** أي يقويه ويدل على أن له أصلاً.

(ما رواه الترمذي عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أكثروا من قول لا حول

والسلام أكثروا من قول «لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم» فإنها من كنز الجنة.

قال مكحول: فمن قال لا حول ولا قوة إلا بالله، ولا ملجأ من الله إلا إليه، كشف الله عنه سبعين بابًا من الضر أدناها الفقر.

وروى الطبراني عن أبي هريرة قال: قال رسول الله عليه الصلاة والسلام: من قال لا حول ولا قول إلا بالله كان دواء من تسعة وتسعين داء أيسرها الهم.

ومن ذلك في الأمان من الفقر:

عن أبي موسى قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام: من قال لا حول

ولا قوة إلا باللّه العلي العظيم، فإنها من كنز الجنة») أي ثوابها نفيس مدخر في الجنة، كما يدخر الكنز ويحفظ في الدنيا، فإن الأكمل إنما طريقه التشبيه، شبه نفس ثواب مدخر في الجنة بنفس: مال مدخر تحت الأرض في أن كل واحد منهما معد للانتفاع به بأبلغ انتفاع.

(قال مكحول) الشامي أبو عبد اللّه، ثقة، فقيه، كثير الإرسال، مات سنة بضع عشرة ومائة؛ **(فمن قال لا حول ولا قوة إلا باللّه، ولا ملجأ)** (بفتح الميم والجيم)، أي لا متحصن **(من اللّه إلا إليه، كشف اللّه عنه سبعين بابا من الضر، أدناها الفقر)**.

وفي نسخة: أدناهن، والأولى أولى، لأن جمع الكثرة فيما لا يعقل إفراد الضمير الراجع إليه أولى من جمعه.

قال الترمذي: هذا حديث ليس إسناده بمتصل، إذ مكحول لم يسمع من أبي هريرة.

قال المنذري: ورواه النسائي والبزار مطولاً ورفعًا، ولا منجأ من اللّه إلا إليه، ورواتهما ثقات محتج بهم، ورواه الحاكم، وقال: صحيح ولا علة له، وفي رواية له، وصححها أيضًا قال: يا أبا هريرة ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة؟، قلت: بلى يا رسول اللّه، قال: تقول لا حول ولا قوة إلا باللّه، ولا ملجأ ولا منجا من اللّه إلا إليه.

(وروى الطبراني) في الأوسط، والحاكم **(عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللّه ﷺ: من قال لا حول ولا قوة إلا باللّه كان دواء من تسعة وتسعين داء)** مائة إلا واحدة، **(أيسرها الهم)**.

قال الحاكم: صحيح الإسناد، وتعقب بأن فيه بشر بن رافع ضعيف، **(ومن ذلك في الأمان من الفقر عن أبي موسى)** عبد اللّه بن قيس الأشعري، **(قال: قال رسول اللّه ﷺ: من قال لا حول ولا قوة إلا باللّه مائة مرة في كل يوم لم يصبه فقراً أبدًا، رواه ابن أبي الدنيا)**

ولا قوة إلا بالله مائة مرة في كل يوم لم يصبه فقر أبدًا. رواه ابن أبي الدنيا.

وروى الطبراني عن أبي هريرة قال: قال رسول الله عليه الصلاة والسلام: ومن أبطأ عليه رزقه فليكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله.

وعن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب يرفعه: من قال كل يوم وليلة: لا إله إلا الله الملك الحق المبين، مائة مرة كان له أمانًا من الفقر، وأنسًا من وحشة القبر، واستفتح به باب الغنى، واستقرع به باب الجنة. قال بعض رواته: لو رحلتم في هذا الحديث إلى الصين ما كان كثيرًا. ذكره عبد الحق في كتاب الطب النبوي.

[ذكر دواء داء الطعام]

روى البخاري في تاريخه عن عبد الله بن مسعود: من قال حين يوضع الطعام: بسم اللّه خير الأسماء في الأرض وفي السماء، لا يضر مع اسمه داءًا،

عبد اللّه بن محمد الحافظ.

(**وروى الطبراني**) في الأوسط (**عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللّه ﷺ:**) من ألبسه اللّه نعمة، فليكثر من الحمد للّه، ومن كثرت ذنوبه فليستغفر اللّه، (**ومن أبطأ عليه رزقه**) أي تأخر عليه مجيئه، (**فليكثر من قول لا حول ولا قوة إلا باللّه،**) فإن رزقه يأتيه بسهولة من حيث لا يعلم، وترك المصنف أول الحديث اقتصارًا على مراده منه.

(**وعن جعفر**) الصادق (**بن محمد**) الباقر، (**عن أبيه**) محمد بن علي، (**عن جده**) زين العابدين علي بن الحسين (**عن علي بن أبي طالب، يرفعه: من قال كل يوم و**) كل (**ليلة لا إله إلا اللّه الملك الحق المبين مائة مرة، كان له**) ذلك (**أمانا من الفقر وأنسا من وحشة القبر، واستفتح به باب الغنى**) (بكسر المعجمة) ضد الفقر، أي طلب فتحه (**واستقرع به باب الجنة،**) أي توسل إلى قرع بابها ليفتح له.

(**قال بعض رواته: لو رحلتم في هذا الحديث إلى الصين،**) مملكة بالمشرق بعيدة، منها الأواني الصينية (**ما كان كثيرًا، ذكره عبد الحق**) بن عبد الرحمن بن عبد اللّه الأشبيلي، الحافظ، الفقيه، المالكي، الزاهد، الورع، صاحب التصانيف العديدة، مات سنة إحدى وثمانين وخمسمائة (**في كتاب الطب النبوي،**) وأخرجه أبو نعيم والديلمي والخطيب في رواة مالك.

ذكر دواء داء الطعام

(**روى البخاري في تاريخه عن عبد اللّه بن مسعود: من قال حين يوضع الطعام**) قبل أن

جعل فيه رحمة وشفاء. لم يضره ما كان.

[ذكر داء أم الصبيان]

عن علي قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام من ولد له مولود فأذن في أذنه اليمنى وأقام في أذنه اليسرى لم تضره أم الصبيان. رواه ابن السني، وذكره عبد الحق في «الطب النبوي».

وأم الصبيان: هي الريح التي تعرض لهم، فربما يخشى عليهم منها.

وسر التأذين ـ كما قاله صاحب تحفة الودود في أحكام المولود ـ أن يكون أول ما يقرع سمع المولود كلماته المتضمنة لكبرياء الرب وعظمته، والشهادة التي هي أول ما يدخل بها في الإسلام، فكان ذلك كالتلقين له شعار الإسلام عند دخوله إلى الدنيا، كما يلقن كلمة التوحيد عند خروجه منها مع ما في ذلك من فائدة أخرى، وهي هروب الشيطان من كلمات الأذان، وهو كان يرصده حين يولد

يأكل منه (**بسم الله خير الأسماء**،) الكائنة (**في الأرض وفي السماء لا يضر مع اسمه داءًا، جعل فيه رحمة وشفاء، لم يضره**) ذلك الطعام (**ما كان**) ولو كان شأنه أن فيه ضررًا ببركة اسم الله.

ذكر داء لم الصبيان

(**عن علي قال: قال رسول الله ﷺ من ولد له مولود**) ذكر أو أنثى، (**فأذن في أذنه اليمنى وأقام في أذنه اليسرى لم تضره أم الصبيان، رواه ابن السني، وذكره عبد الحق في الطب النبوي**،) وإسناده ضعيف، (**وأم الصبيان هي الريح التي تعرض لهم، فربما يخشى عليهم منها**).

قال بعضهم: كذا قيل، وأولى منه قول الحافظ ابن حجر: أم الصبيان هي التابعة من الجن، (**وسر**،) أي حكمة (**التأذين، كما قاله صاحب تحفة الودود**،) أي ذي الود وفي نسخة: المودود (بميم قبل الواو)، لمناسبة قوله (**في أحكام المولود**،) وهو العلامة ابن القيم: (**أن يكون أول ما يقرع سمع المولود كلماته**،) أي المذكور من الأذان والإقامة، (**المتضمنة لكبرياء الرب وعظمته، والشهادة التي هي أول ما يدخل بها في الإسلام، فكان ذلك** كالتلقين، **له شعار الإسلام عند دخوله إلى الدنيا، كما يلقن كلمة التوحيد عند خروجه منها، مع ما في ذلك من فائدة أخرى، وهي هروب الشيطان من كلمات الأذان، وهو: كان يرصده حين**

فيقارنه للمحنة التي قدرها الله وشاءها، فيسمع الشيطان ما يضعفه ويغيظه أول أوقات تعلقه.

النوع الثاني
في طبه ﷺ بالأدوية الطبيعية
[ذكر ما كان عليه الصلاة والسلام يعالج به الصداع والشقيقة]

اعلم أن الصداع ألم في بعض أجزاء الرأس أو كله، فما كان منه أحد جانبي الرأس لازمًا سمي شقيقة ـ بوزن عظيمة ـ وسببه أبخرة مرتفعة إلى الدماغ، أو أخلاط حارة أو باردة ترتفع إلى الدماغ، فإن لم تجد منفذًا أحدثت الصداع، وإن مال إلى أحد شقي الرأس أحدث الشقيقة، وإن ملك كل الرأس أحدث داء البيضة تشبيهًا ببيضة السلاح التي تشتمل على الرأس كله.

يولد، فيقارنه للمحنة التي قدرها الله وشاءها، فيسمع الشيطان ما يضعفه ويغيظه أول أوقات تعلقه) بالمولود، فيقل ضرره.

(النوع الثاني)
(في طبه ﷺ بالأدوية الطبيعية)

أي الموافقة للطبيعة، سواء عالج بها نفسه أو غيره، وأل في النوع عهدية، والمعهود ما عبر عنه سابقًا بالأدوية الطبيعية فذكر هنا إيضاحًا.

ذكر ما كان عليه الصلاة والسلام يعالج به الصداع والشقيقة

بمعجمة وقافين عطف خاص على عام، كما يفيده قوله: (**اعلم أن الصداع ألم في بعض أجزاء الرأس أو كله، فما كان منه في أحد جانبي الرأس لازمًا**،) زاد في الفتح: أو في مقدمه، (**سمي شقيقة بوزن عظيمة**،) أي كما يسمى صداعًا، ومفهومه: أن غير الملازم لا يسمى شقيقة، لكن الحافظ لم يقيده بلازمًا، (**وسببه أبخرة مرتفعة إلى الدماغ**) من المعدة، (**أو أخلاط حارة أو باردة ترتفع**:) تصعد من المعدة (**إلى الدماغ، فإن لم تجد**) تلك الأبخرة أو الأخلاط (**منفذًا**) تخرج منه، كانسداد مسام الشعر، (**أحدثت الصداع، وإن مال**) البخار، أو المرتفع (**إلى أحد شقي الرأس أحدث الشقيقة**،) فالمحدث هو الألم، وهو غير المائل، (**وإن ملك كل الرأس أحدث داء البيضة**،) أي الداء المسمى بالبيضة، وهي وجود الألم في جميع الرأس، (**تشبيهًا ببيضة السلاح التي تشتمل على الرأس كلها**،) كذا في جميع النسخ مؤنثًا، باعتبار أنه بضعة من الجسد، أو باعتبار الهامة، وإلا فالواجب كله، إذ الرأس مذكر اتفاقًا.

وأسباب الصداع كثيرة: منها ما تقدم، ومنها ما يكون عن ورم في المعدة أو في عروقها، أو ريح غليظة فيها، أو لامتلائها، ومنها ما يكون من الحركة العنيفة كالجماع والقيء والاستفراغ والسهر وكثرة الكلام، ومنها ما يحدث من الأعراض النفسانية كالهم والحزن والجوع والحمى، ومنها ما يحدث عن حادث في الرأس كضربة تصيبه أو ورم في صفاق الدماغ، أو حمل شيء ثقيل يضغط الرأس، أو تسخينه بشيء خارج عن الاعتدال، أو تبريده بملاقاة الهواء أو الماء في البرد.

وأما الشقيقة: فهي في شرايين الرأس وحدها، وتختص بالموضع الأضعف

وفي الفتح: وان ملك قمة الرأس، وهو ظاهر في أنها أعلاه، لأن القمة (بكسر القاف) أعلى الرأس، كما في القاموس، ويحتمل أن يراد بها كل الرأس، فيوافق ظاهر المصنف.

(وأسباب الصداع كثيرة، منها ما تقدم، ومنها ما يكون عن ورم في المعدة) نفسها، **(أو في عروقها، أو ريح غليظة فيها، أو لامتلائها)** بكثرة الأكل، **(ومنها ما يكون من الحركة العنيفة الشديدة، كالجماع والقيء والاستفراغ)** للجهد في دم واسهال ونحوهما.

وفي الفتح: والاستفراغ الناشيء عن جماع أو حمام أو غيرهما، **(والسهر)** الكثير، **(وكثرة الكلام،)** لا سيما العالي، **(ومنها: ما يحدث من الأعراض النفسانية، كالهم والحزن والجوع)** المفرط **(والحمى، ومنها ما يحدث عن حادثٍ في الرأس، كضربة تصيبه، أو ورم في صفاق الدماغ)** (بكسر الصاد المهملة، وزن كتاب)، أي الجلد الأسفل الذي تحت الجلد، الذي عليه شعر الرأس، وهو الذي يعبر عنه الفقهاء بالسمحاق، ولعل إضافته للدماغ مع أن بينه وبين العظم قبل الدماغ، الجللبة التي تسمى خيطة الدماغ، لقربه من الدماغ في الجملة، أو لكونه حافظة في الجملة، **(أو حمل شيء ثقيل يضغط)** (بفتح أوله وسكون الضاد وفتح الغين المعجمتين)، من باب نفع، أي يعصر **(الرأس،)** أي كأنه يعصره بحيث يصيره كأن أجزاءه انضم بعضها إلى بعض، لشدة ثقل ذلك الشيء عليه، **(أو تسخينه)** بالخفض عطفًا على ضربة **(بشيء خارج عن الاعتدال،)** كلبس ثقيل برأسه، أو دهنه بشيء زائد في التسخين، أو أكل العقاقير المسخنة بقوة، فعدل عن قول الفتح أو تسخينه بلبس شيء خارج عن الاعتدال لافادة التعميم، وأن اللبس كالمثال، **(أو تبريده بملاقاة الهواء أو الماء في البرد)** لا في الحر.

(وأما الشقيقة، فهي) الكائنة **(في شرايين الرأس)** (بشين معجمة مفتوحة فراء فألف فتحتيتين فنون، جمع شريان بفتح المعجمة وكسرها مع سكون الراء)، أي العروق النابضة، أي

من الرأس. وعلاجها بشد العصابة.

وقد أخرج الإمام أحمد من حديث بريدة أنه ﷺ كان ربما أخذته الشقيقة فيمكث اليوم واليومين لا يخرج.

وفي الصحيح أنه ﷺ قال في مرض موته وارأساه وأنه خطب وقد عصب رأسه. فعصب الرأس ينفع في الشقيقة وغيرها من أوجاع الرأس.

وفي البخاري من حديث ابن عباس: احتجم ﷺ وهو محرم في رأسه من شقيقة كانت به. وقد جاءت مقيدة في بعض طرق ابن عباس نفسه، فعند أبي داود الطيالسي في مسنده من حديث ابن عباس أن النبي ﷺ احتجم في وسط رأسه. وقد قال الأطباء: إنها نافعة جدًا.

المتحركة **(وحدها)** دون غيرها، **(وتختص بالموضع الأضعف من الرأس، وعلاجها بشد العصابة)** (بكسر العين) ما عصب به، كالعصب والعمامة كما في القاموس.

(وقد أخرج الإمام أحمد من حديث بريدة) بن الحصيب بتصغيرهما **(أنه ﷺ كان ربما أخذته الشقيقة، فيمكث اليوم)** تارة، **(واليومين)** أخرى، **(لا يخرج)** لما فيه من الوجع زيادة في أجره.

وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها: ما رأيت أحدًا أشد عليه الوجع من رسول الله ﷺ؛ **(وفي الصحيح)** عن عائشة **(انه ﷺ قال في مرض موته: وارأساه،)** فيه أن ذكر الوجع ليس شكاية، فكم من ساكت وهو ساخط، وكم من شاك وهو راض، فالمعول في ذلك على القلب، لا على نطق اللسان، وقد بسط المصنف هذا المعنى في المقصد الأخير، **(وإنه خطب)** في مرض موته، أي وعظ الناس وأوصاهم، **(وقد عصب رأسه،)** أي شده بعصابة، **(فعصب الرأس ينفع في الشقيقة وغيرها من أوجاع الرأس،)** بتخفيف الوجع.

(وفي البخاري من حديث ابن عباس: «احتجم ﷺ وهو محرم في رأسه من شقيقة كانت به»،) زاد في رواية عند البخاري بماء يقال له: لِحى جمل، أي بمنزل فيه ماء يسمى لحى (بفتح اللام وسكون المهملة)، والإفراد، وفي رواية لحيا بالثنية، وجمل (بفتح الجيم والميم) موضع بطريق مكة عند عقبة الجحفة، وأطلق في قوله: في رأسه، **(وقد جاءت مقيدة بما في بعض طرق)** حديث **(ابن عباس نفسه، فعند أبي داود)** سليمان بن داود بن الجارود **(الطيالسي، في مسنده من حديث ابن عباس أن النبي ﷺ احتجم في وسط رأسه،)** وكذا جاء في حديث عبد الله بن بحينة عند البخاري بهذا اللفظ، فتحمل عليه روايته المطلقة **(وقد قال**

وورد أنه ﷺ احتجم أيضًا في الأخدعين والكاهل. أخرجه الترمذي وحسنه، وأبو داود وابن ماجه وصححه الحاكم.

وقد قال الأطباء: الحجامة على الأخدعين تنفع من أمراض الرأس والوجه والأذنين والعينين والأسنان والأنف.

وقد ورد في حديث ضعيف جدًا، أخرجه ابن عدي من طريق عمر بن رباح عن عبد اللّه بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رفعه: الحجامة في الرأس تنفع في سبع، من الجنون والجذام والبرص والنعاس والصداع ووجع الضرس والعين. وعمر متروك، رماه الفلاس وغيره بالكذب.

وروى ابن ماجه في سننه أن النبي ﷺ كان إذا صدع غلف رأسه بالحناء،

الأطباء: إنها،) أي الحجامة في وسط الرأس **(نافعة جدًا، وورد انه ﷺ احتجم أيضًا في الأخدعين)** (بخاء معجمة ودال وعين مهملتين)، قال أهل اللغة: عرقان في سالفة العنق، كما في الترغيب، وفي المصباح: هما عرقان في موضع الحجامة، **(والكاهل)** ما بين الكتفين، وفي المصباح: مقدم أعلى الظهر مما يلي العنق، وهو الثلث الأعلى، وفيه ست فقرات، قال أبو زيد: الكاهل من الإنسان خاصة، ويستعار لغيره وهو ما بين كتفيه، وقال الأصمعي: هو موصل العنق، وفي الكفاية: هو الكتد.

(أخرجه الترمذي، وحسنه أبو داود وابن ماجه، وصححه الحاكم،) كلهم عن أنس، ولفظ الترمذي: كان يحتجم في الأخدعين والكاهل، ولفظ أبي داود: أن النبي ﷺ احتجم ثلاثًا في الأخدعين والكاهل.

(وقد قال الأطباء: الحجامة على الأخدعين تنفع من أمراض الرأس والوجه والأذنين والعينين والأسنان والأنف، وقد ورد في حديث ضعيف جدًا أخرجه ابن عدي من طريق عمر) (بضم العين) **(ابن رياح)** (بكسر الراء وتحتانية)، العبدي، البصري، الضرير، **(عن عبد اللّه بن طاوس)** بن كيسان اليماني، ثقة، فاضل، من رجال الجميع، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة، **(عن أبيه)** طاووس، يقال: إنه لقب واسمه ذكوان الفارسي، فقيه، ثقة، فاضل، مات سنة ست ومائة، **(عن ابن عباس رفعه: الحجامة في الرأس تنفع من سبع: من الجنون والجذام والبرص والنعاس والصداع ووجع الضرس والعين، وعمر)** بن رياح **(متروك رماه الفلاس)** (بالفاء) الصيرفي اسمه عمرو (بفتح العين) ابن علي الباهلي، البصري، ثقة، حافظ، مات سنة تسع وأربعين ومائتين، روى له الستة. **(وغيره بالكذب)** في الحديث، فلهذا ترك.

(وروى ابن ماجه في سننه أن النبي ﷺ كان إذا صدع) (بشد الدال مبني للمفعول)،

ويقول: إنه نافع بإذن اللَّه من الصداع. وفي صحته نظر.

وهو علاج خاص بما إذا كان الصداع من حرارة ملتهبة، ولم يكن عن مادة يجب استفراغها، وإذا كان كذلك نفع فيه الحناء نفعًا ظاهرًا. قالوا: وإذ دق وضمدت به الجبهة مع الخل سكن الصداع، وهذا لا يختص بوجع الرأس بل يعم جميع الأعضاء.

وفي تاريخ البخاري وسنن أبي داود: أن رسول اللَّه ﷺ ما شكا إليه أحد وجعًا في رأسه إلا قال له احتجم، ولا شكا وجعًا في رجليه إلا قال له اختضب بالحناء.

قال المجد: صدع بالضم تصديعًا، ويجوز في الشعر صدع، كعنى، فهو مصدوع، فقصر التخفيف على الشعر **(غلف)** (بفتح المعجمة واللام مخففة ومثقلة)، أي ضمخ **(رأسه بالحناء)** (بالكسر والمد)، **(ويقول: انه نافع باذن اللَّه من الصداع، وفي صحته نظر)** .

(وهو علاج خاص بما إذا كان الصداع من حرارة ملتهبة،) أي قوية، **(ولم يكن)** ناشئًا **(عن مادة يجب استفراغها،)** فلا ينجع فيه الا استفراغ هذه المادة، وإذا كان من برد لم ينفع فيه الحناء، بل يزيده لبردها، **(وإذا كان كذلك،)** أي حارًا لم ينشأ عن مادة، **(نفع فيه الحناء نفعًا ظاهرًا،)** لأن المرض يعالج بضده، **(قالوا: وإذا دق وضمدت)** (بخفة الميم وشدها مبني للمجهول، أي شدت (به الجبهة مع الخل سكن الصداع، وهذا لا يختص بوجع الرأس، بل يعم جميع الأعضاء،)** أي وجعها كلها.

(وفي تاريخ البخاري وسنن أبي داود) والترمذي وابن ماجه، كلهم عن سلمى خادم رسول اللَّه ﷺ: **(إن رسول اللَّه ﷺ ما شكا إليه أحد وجعًا في رأسه إلا قال له: احتجم، ولا شكا وجعًا في رجليه إلا قال له اختضب،)** الرواية أخضبهما **(بالحناء)**.

قال الترمذي: حديث غريب، إنما نعرف من حديث قائد.

(وفي الترمذي عن علي بن عبد اللَّه) بن أبي رافع: كذا وقع مكبرًا، قال الحافظ: والصواب عبيد اللَّه، يعني مصغرًا ابن أبي رافع، مولى النبي ﷺ، **(عن جدته)** سلمى أم رافع زوج أبي رافع، صحابية لها أحاديث، **(وكانت تخدم النبي ﷺ، قالت: ما كان يكون برسول اللَّه ﷺ قرحة:)** (بالقاف) واحدة القروح، التي تخرج في الجسد، **(ولا نكتة)** (بضم النون وسكون الكاف وفوقية) أي، أثر يسير **(إلا أمرني أن أضع عليها الحناء)** (بالمد).

وفي الترمذي عن علي بن عبد اللّه عن جدته ـ وكانت تخدم النبي ﷺ ـ قالت: ما كان يكون برسول اللّه ﷺ قرحة ولا نكتة إلا أمرني أن أضع عليها الحناء.

[ذكر طبه ﷺ للرمد]

وهو مرض حار يعرض في الطبقة الملتحمة من العين، وهو بياضها، وسببه: انصباب أحد الأخلاط وأبخرة تصعد من المعدة إلى الدماغ، فإن اندفع إلى الخياشيم أحدث الزكام، أو إلى العين أحدث الرمد، أو إلى اللهاة والمنخرين أحدث الخنان ـ بالخاء المعجمة والنون ـ، أو إلى الصدر أحدث النزلة، أو إلى القلب أحدث الشوصة، وإن لم ينحدر وطلب نفاذًا فلم يجد أحدث الصداع، كما تقدم.

وروي أنه عليه الصلاة والسلام كان يعالج الرمد بالسكون والدعة وترك الحركة.

ذكر طبه ﷺ للرمد

لعله لم يقل لداء الرمد، لأنه لا يسمى مرضًا عرفًا، **(وهو مرض حار يعرض في الطبقة الملتحمة من العين، وهو بياضها)** الظاهر، كما زاده الحافظ **(وسببه انصباب أحد الأخلاط:)** أمزجة الإنسان الأربعة، **(وأبخرة)** الواو بمعنى أو، وفي نسخ: بأو **(تصعد من المعدة إلى الدماغ، فإن اندفع)** الحاصل من الأخلاط أو الأبخرة **(إلى الخياشيم:)** جمع خيشوم: بزنة فيعول أقصى الأنف **(أحدث الزكام)** بضم الزاي، وهو تحلب فضول رطبة من بطني الدماغ المقدمين إلى المنخرين، وقد زكم كعنى، كما في القاموس، **(أو)** اندفع **(إلى العين، أحدث الرمد، أو إلى اللهاة)** بفتح اللام: اللحمة المشرفة على الحلق في أقصى الفم، **(والمنخرين أحدث الخنان بالخاء المعجمة والنون، أو إلى الصدر أحدث النزلة)** بفتح النون، وهي كالزكام، **(أو إلى القلب أحدث الشوصة:)** بشين معجمة مفتوحة فواو ساكنة فصاد مهملة وجع في البطن، أو ريح يتعقب في الأضلاع، أو ورم في حجابها من داخل، واختلاج العروق قاله القاموس، **(وإن لم ينحدر وطلب نفاذًا)** بالذال المعجمة أي خروجًا، **(فلم يجد)** منفذًا **(أحدث الصداع، كما تقدم)** أول الكلام.

(وروي أنه عليه الصلاة والسلام كان يعالج الرمد بالسكون والدعة) بفتح المهملتين الراحة، فقوله: **(وترك الحركة)** عطف سبب على مسبب.

وفي سنن ابن ماجه عن صهيب قال: قدمت على النبي ﷺ وبين يديه خبز وتمر فقال: ادن وكل، فأخذت تمرًا فأكلت، فقال: تأكل تمرًا وبك رمد؟ فقلت: يارسول الله، أمضغ من الناحية الأخرى، فتبسم رسول الله ﷺ.

وقد روي أنه ﷺ حمى إلى عليًا من الرطب لما أصابه الرمد.

وفي البخاري من حديث سعيد بن زيد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين».

والكمأة: نبات لا ورق لها ولا ساق، يوجد في الأرض من غير أن يزرع.

(**وفي سنن ابن ماجه عن صهيب**) بن سنان الرومي، الصحابي الشهير، يقال اسمه عبد الملك، وصهيب لقب، مات بالمدينة سنة ثمان وثلاثين، (**قال: قدمت على النبي ﷺ وبين يديه خبز وتمر، فقال: ادن وكل، فأخذت تمرًا، فأكلت، فقال:**) أ (**تأكل**) (فهمزة الاستفهام مقدرة)، ويأتي في النوع الثالث، ذكره بالهمزة (**تمرًا وبك رمد**) والاستفهام للتوبيخ، ولا ينافي أمره له بالأكل لأنه عنده الخبز، فيصدق بالأكل، منه فقط، أو علم أنه لا يضره أكل التمر، وإنما قصد بالاستفهام المباسطة، (**فقلت: يا رسول الله أمضغ من الناحية الأخرى**) فيه أن رمده كان بإحدى عينيه فقط، (**فتبسم رسول الله ﷺ**) تعجبًا، لأنه إن كان يضره لم يفده المضغ من ناحية العين التي لا رمد بها.

(**وقد روي أنه ﷺ حمى إلى عليًا من الرطب لما أصابه الرمد**) لأنه حار كالرمد فيقوي ضرره.

(**وفي البخاري**) ومسلم والترمذي، (**من حديث سعيد بن زيد**) بن عمرو بن نفيل العدوي، أحد العشرة، (**قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الكمأة**) (بفتح الكاف وسكون الميم وهمزة مفتوحة)، وفي العامة من لا يهمزه واحدة الكمء (بفتح فسكون فهمز) مثل تمرة وتمر، وعكس ابن الأعرابي، فقال: الكمأة الجمع، والكمء الواحد على غير قياس، قال: ولم يقع في كلامهم نظير هذا سوى جبأة وجب، وقيل: الكمأة قد تطلق على الواحد وعلى الجمع، وقد جمعوها على أكمؤ، قال الشاعر:

ولقد جنيتك أكمؤا وعساقلا ولقد نهيتك عن بنات الأوبر

والعساقل (بمهملتين وقاف ولام) السراب، وكأنه أشار إلى أن محمل وجدان إلا كمؤ الفلوات (**من المن**) (بفتح الميم وشد النون)، زاد في رواية أبي نعيم من حديث أبي سعيد: والمن من الجنة، (**وماؤها شفاء للعين**) أي لدائها، كذا لأكثر رواة البخاري، وكذا عند مسلم، وللمستملي: من العين، أي من داء العين، (**والكمأة نبات لا ورق لها ولا ساق، يوجد في**

وروى الطبراني من طريق بن المنكدر عن جابر قال: كثرت الكمأة على عهد رسول الله ﷺ، فامتنع قوم من أكلها وقالوا: هو جدري الأرض، فبلغه ذلك فقال: إن الكمأة ليست جدري الأرض، ألا إن الكمأة من المن.

الأرض من غير أن يزرع).

زاد الحافظ: قيل: سميت بذلك لاستتارها، يقال: كمأ الشهادة إذا كتمها، ومادة الكمأة من جوهر أرض بخارى، يحتقن نحو سطح الأرض ببرد الشتاء، وينميه مطر الربيع، فيتولد ويندفع متجسدًا، ولذا كان بعض العرب يسميها جدري الأرض تشبيهًا لها بالجدري مادة وصورة، لأن مادته رطوبة تندفع غالبًا عند الترعرع، وفي ابتداء استيلاء الحرارة ونماء القوة ومشابهتها له في الصورة ظاهرة.

وأخرج الترمذي عن أبي هريرة أن ناسًا من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: الكمأة جدري الأرض، فقال ﷺ: «الكمأة من المن» الحديث...

(وروى الطبراني من طريق) محمد **(بن المنكدر عن جابر، قال: كثرت الكمأة على عهد رسول الله ﷺ، فامتنع قوم من أكلها، وقالوا: هو جدري الأرض،)** لمشابهته للجدري مادة وصورة، **(فبلغه)** ﷺ **(ذلك، فقال: إن الكمأة ليست جدري الأرض، ألا)** (بالفتح والتخفيف) **(إن الكمأة من المن).**

قال الحافظ: هذا الحديث والذي قبله، يعني حديث أبي هريرة، كل منهما صريح في أنه سبب لقوله: الكمأة من المن الحديث...، والعرب تسمي الكمأة أيضًا نبات الرعد، لأنها تكثر بكثرته، ثم تنفطر عنها الأرض، وهي كثيرة بأرض العرب، وتوجد بالشام ومصر، وأجودها ما كانت أرضه رملة قليلة الماء، ومنها صنف قتال يضرب لونه إلى الحمرة، وهي باردة رطبة في الثالثة، رديئة للمعدة بطيئة الهضم.

زاد بعضهم: أكلها يورث القولنج والسكتة والفالج وعسر البول، والرطب منها أقل ضررًا من اليابس، وإذا دفنت في الطين الرطب، ثم صلقت بالماء والملح والصعتر وأكلت بالزيت والتوابل الحارة قل ضررها، ومع ذلك ففيها جوهر مائي لطيف بدليل خفتها، فلذا كان ماؤها شفاء للعين.

وقال ابن البيطار: الغذاء المتولد منه غليظ وليس بردىء، الكيموس وينفع المعدة الحارة، لأنه بارد رطب وماؤه يجلو البصر، وإذا ربي به الاثمد نفع جدًا ودفع نزول الماء.

وقال ابن خالويه: يعصر ماؤه ويخلط به أدوية، فيكتحل به، وقال ابن العربي: الصحيح أنه ينفع من وجع العين مفردًا ومركبًا، وقال غيره: إن كان عن حرارة نفع مفردًا، وإلا مركبًا.

واختلف في قوله: «من المن»، فقيل: من المن الذي أنزله اللَّه على بني إسرائيل، وهو الطل الذي يسقط على الشجر فيجمع ويؤكل حلوًا، ومنه الترنجبيل فكأنه يشبه الكمأة بجامع ما بينهما من وجود كل منهما عفوًا بغير علاج.

وقال الخطابي: ليس المراد أنها نوع من المن الذي أنزل اللَّه على بني إسرائيل، فإن الذي أنزل على بني إسرائيل كان كالترنجبيل الذي يسقط على الشجر، وإنما المعنى أن الكمأة شيء ينبت من غر تكلف ببذر ولا سقي، وإنما

(**واختلف في قوله: من المن**) أي في المراد به على ثلاثة أقوال، (**فقيل: من المن الذي أنزله اللَّه على بني إسرائيل**) لأن في رواية لمسلم: من المن الذي أنزل على بني إسرائيل (**وهو الطل الذي يسقط على الشجر**) أي شجر البلوط.

قال المصنف: المن كل طل ينزل من السماء على شجر أو حجر وينعقد عسلاً، ويجف جفاف الصمغ كالشيرخشت والترنجبيل، والمعروف بالمن ما وقع على شجر البلوط، معتدل، نافع للسعال الرطب والصدر والرئة، (**فيجمع ويؤكل حلوًا، ومنه الترنجبيل، فكأنه يشبه الكمأة بجامع ما بينهما من وجود كل منهما عفوًا بغير علاج**).

قال الحافظ عقب هذا: والقول الثاني: إن المعنى أنها من المن الذي امتن اللَّه تعالى به على عباده عفوًا بغير علاج، قاله أبو عبيد وجماعة.

(**وقال الخطابي: ليس المراد أنها نوع من المن الذي أنزل اللَّه على بني إسرائيل، فإن الذي أنزل على بني إسرائيل كان كالترنجبيل الذي يسقط على الشجر**) وهذا ينبت في الأرض، (**وإنما المعنى أن الكمأة شيء ينبت من غير تكلف ببذر ولا سقي**) فهو من قبيل المن الذي كان ينزل على بني إسرائيل، فيقع على الشجر فيتناولونه، ثم أشار، يعني الخطابي إلى أنه يحتمل أن يكون الذي أنزل على بني إسرائيل كان أنواعًا منها ما يسقط على الشجر، ومنها ما يخرج من الأرض فتكون الكمأة منه؛ وهذا هو القول الثالث، وبه جزم الموفق عبد اللطيف البغدادي ومن تبعه، فقالوا: المن الذي أنزل على بني إسرائيل ليس هو ما يسقط على الشجر فقط، بل كان أنواعًا من اللَّه عليهم بها، من النبات الذي يوجد عفوًا، ومن الطير الذي يسقط عليهم من غير اصطياد، ومن الطل الذي يسقط على الشجر، والمن مصدر بمعنى المفعول، أي ممنون به، فلما لم يكن للعبد فيه شائبة كسب، كان منا محضًا، وإن كانت جميع نعم اللَّه على عبيده منا منه عليهم، لكن خص هذا باسم المن، لكونه لا صنع لأحد فيه، فجعل سبحانه وتعالى قوتهم في التيه الكمأة، وهي تقوم مقام الخبز، وأدمهم السلوى، وهي تقوم مقام اللحم، وحلواهم الطل الذي ينزل على الشجر، فكمل بذلك عيشهم، ويشير إلى ذلك قوله ﷺ: من

اختصت الكمأة بهذه الفضيلة لأنها من الحلال المحض، الذي ليس في اكتسابه شبهة، ويستنبط منه أن استعمال الحلال المحض يجلو البصر.

وقال ابن الجوزي: في المراد بكونها شفاء للعين قولان: أحدهما: أنه ماؤها حقيقة إلا أن أصحاب هذا القول اتفقوا على أنها لا تستعمل صرفًا في العين، لكن اختلفوا كيف يصنع بها على رأيين: أحدهما أن يخلط في الأدوية التي يكتحل بها، حكاه أبو عبيد، ثانيهما: أن تشق وتوضع على الجمر حتى يغلي ماؤها ثم يؤخذ الميل فيجعل في ذلك الشق وهو فاتر، فيكتحل بمائها، لأن النار تلطفه وتذهب فضلاته الرديئة وتبقى النافع منه، ولا يجعل الميل في مائها وهي باردة يابسة فلا ينجع.

وقال آخر: تجعل الكمأة في قدر جديدة ويصب الماء عليها، ولا يطرح

المن، فأشار إلى أنها فرد من أفراده، فالترنجبيل كذلك فرد من أفراد المن، وإن غلب استعمال المن عليه عرفًا، ذكره الحافظ، ثم قال قوله: وماؤها شفاء للعين.

قال الخطابي: (**وإنما اختصت الكمأة بهذه الفضيلة، لأنها من الحلال المحض الذي ليس في اكتسابه شبهة، ويستنبط منه أن استعمال الحلال يجلو البصر،**) والعكس بالعكس كما في كلام الخطابي عند الحافظ، زاد بعضهم: ويحلو البصيرة أيضًا.

(**وقال ابن الجوزي: في المراد بكونها شفاء للعين قولان: أحدهما: أنه ماؤها حقيقة، إلا أن أصحاب هذا القول اتفقوا على أنها لا تستعمل صرفًا في العين، لكن اختلفوا كيف يصنع بها على رأيين، أحدهما أنه يخلط في الأدوية التي يكتحل بها،**) كالاثمد والتوتيا، (**حكاه أبو عبيد**).

قال الحافظ: ويصدق على هذا القول، أن بعض الأطباء قالوا: أكل الكمأة يجلو البصر، (**ثانيهما: أن تشق وتوضع على الجمر حتى يغلي ماؤها، ثم يؤخذ الميل**) (بكسر الميم) المرود، (**فيجعل في ذلك الشق وهو فاتر، فيكتحل بمائها، لأن النار تلطفه وتذهب فضلاته الرديئة وتبقي النافع منه، ولا يجعل الميل في مائها، وهي باردة يابسة، فلا ينجع**).

زاد الحافظ، وحكى إبراهيم الحربي، عن صالح وعبد الله ابني أحمد بن حنبل أنهما اشتكيت أعينهما، فأخذا كمأة وعصراها واكتحلا بمائها، فهاجت أعينهما ورمدا.

قال ابن الجوزي، وحكى شيخنا أبو بكر بن عبد الباقي أن بعض الناس عصر ماء كمأة، فاكتحل بها، فذهبت عينه.

(**وقال آخر: تجعل الكمأة في قدر جديدة ويصب الماء عليها، ولا يطرح فيها ملح،**

فيها ملح، ثم يؤخذ غطاء جديد نقي فيجعل على القدر، فما جرى على الغطاء من بخار الكمأة فذلك الماء الذي يكتحل به.

وقال ابن واقد: إن ماء الكمأة إذا عصر وربي به الإثمد كان من أصلح الأشياء للعين إذا اكتحل به وحده يقوي أجفانها، ويزيد الروح الباصرة قوة وحدة، ويدفع عنها نزول النوازل. وقال أيضًا: إذا اكتحل بماء الكمأة بميل من ذهب تبين للفاعل لذلك قوة عجيبة وحدة في البصرة كثيرة.

ثم يؤخذ غطاء جديد نقي) (بنون فقاف) (من) الدنس، (**فيجعل على القدر، فما جرى**،) أي سال (**على الغطاء من بخار الكمأة، فذلك الماء الذي يكتحل به**).

(**وقال ابن واقد: إن ماء الكمأة إذا عصر وربي به الأثمد كان من أصلح الأشياء للعين، إذا اكتحل به وحده يقوي أجفانها ويزيد الروح الباصر قوة وحدة، ويدفع عنها نزول النوازل**،) ووصف الروح بالباصر بناءً على أن القوى التي في البدن تسمى أرواحًا، فيقال: الروح الباصر والروح السامع والروح الشام، كما قاله ابن القيم.

(**وقال**) ابن واقد: (**أيضًا إذا اكتحل بماء الكمأة بميل من ذهب، تبين للفاعل لذلك قوة عجيبة وحدة في البصر كثيرة**،) ولم يذكر المصنف القول الثاني، وهو: أن المراد ماؤها الذي تنبت به، فإنه أول مطر يقع في الأرض فتربى به الأكحال، حكاه ابن الجوزي، عن أبي بكر بن عبد الباقي: فتكون الإضافة إضافة الكل لا إضافة جزء، كأنه يقول ابن القيم: هذا أضعف الوجوه.

قال الحافظ: وفيما ادعاه ابن الجوزي من الاتفاق على أنها لا تستعمل صرفًا نظر، فقد حكى عياض عن بعض أهل الطب في التداوي بماء الكمأة تفصيلاً، وهو: إن كان لتبريد ما بالعين من الحرارة، فماؤها مجردًا شفاء، وإلا فتستعمل مركبة، وبهذا جزم ابن العربي، فقال الصحيح: إنه ينفع بصورته في حال، وبإضافته في أخرى، وقد جرب ذلك فوجد صحيحًا.

نعم، جزا الخطابي بمال ابن الجوزي، فقال: تربى بالتوتيا وغيرها من الأكحال، ولا تستعمل صرفًا، لأنه يؤذي العين، وقال النووي: الصحيح، بل الصواب أن ماءها شفاء للعين مطلقًا، فيعصر ماؤها ويجعل في العين منه، قال: وقد رأيت أنا وغيري في زماننا من كان أعمى، فذهب بصره حقيقة، فكحل عينيه بماء الكمأة مجردًا، فشفي وعاد إليه بصره، وهو الشيخ العدل الأمين، الكمال بن عبد الدمشقي، صاحب صلاح، ورواية في الحديث، وكان استعماله لماء الكمأة اعتقادًا في الحديث وتبركًا به، فنفعه الله به، قلت: الكمال المذكور هو كمال الدين عبد العزيز بن عبد المنعم بن الخضر، يعرف بابن عبد بغير إضافة الحرثي، الدمشقي، من أصحاب أبي طلفر الخشوعي، سمع منه جماعة من شيوخ شيوخنا، عاش ثلاثًا وثمانين سنة، ومات سنة

وقال ابن القيم: اعترف فضلاء الأطباء أن ماء الكمأة يجلو العين، منهم المسيحي وابن سينا وغيرهما، قال: والذي يزيل الإشكالات عن هذا الاختلاف أن الكمأة وغيرها خلقت في الأصل سليمة من المضار، عرض لها الآفات بأمور أخرى، من مجاورة أو امتزاج أو غير ذلك من الأسباب التي أرادها الله تعالى، فالكمأة في الأصل نافعة لما اختصت به من وصفها بأنها من الله، وإنما عرضت لها المضار بالمجاورة، واستعمال كل ما وردت به السنة بصدق ينتفع به من يستعمله، ويدفع الله عنه الضرر لنيته والعكس بالعكس والله أعلم.

اثنتين وسبعين وستمائة قبل النووي بأربع سنين، وينبغي تقييد ذلك بمن عرف من نفسه قوة اعتقاد في صحة الحديث والعمل به، كما يشير إليه آخر كلامه، وهو ينافي قوله أولاً مطلقًا.

وقد أخرج الترمذي في جامعه بسند صحيح إلى قتادة، قال: حدثت أن أبا هريرة قال: أخذت ثلاثة أكمؤ، أو خمسًا، أو سبعًا فعصرتهن، فجعلت ماءهن في قارورة، فكحلت بها جارية لي، فبرئت. انتهى.

(**وقال ابن القيم: اعترف فضلاء الأطباء أن ماء الكمأة يجلو العين، منهم المسيحي**) (بفتح الميم وكسر المهملة وسكون التحتية)، كما يفيده كلام التبصر (**وابن سيناء وغيرهما، قال: والذي يزيل الإشكالات عن هذا الاختلاف أن الكمأة وغيرها خلقت في الأصل سليمة من المضار، ثم عرض لها الآفات بأمور أخرى من مجاورة أو امتزاج، وغير ذلك من الأسباب التي أراد الله تعالى، فالكمأة في الأصل نافعة لما اختصت به من وصفها؛ بأنها من الله، وإنما عرضت لها المضار بالمجاورة واستعمال كل ما وردت به السنة، بصدق ينتفع به من يستعمله ويدفع الله عنه الضرر لنيته، والعكس بالعكس، والله أعلم**) بالنيات، وهذا الحديث جاء عن جمع صحابة أبو سعد الخدري، وجابر عن أحمد، والنسائي وابن ماجه وابن عباس وعائشة عند أبي نعيم في الطب النبوي، ورواه ابن السني عن صهيب، رفعه: «عليكم بماء الكمأة الرطبة، فإنها من المن، وماؤها شفاء للعين».

قال عبد الملك بن عمير: فحدثت بهذا الحديث شهر بن حوشب، فلقيني بعد، فقال: الحديث الذي حدثتني به، لقد أخذ ابنًا لي من هذا الجذري، فشرب عيناه ما شاء الله منه حتى ذهبت عيناه، فأخذت الكمأة، فقطرت في عينيه قطرة قطرة، وعرفت أن الله عز وجل وتر يحب الوتر، حتى إذا كان الغد قطرت فيه ثلاثًا ثلاثًا، حتى إذا كان الغد قطرت فيه خمسًا خمسًا، حتى بلغت أحد عشر، فكأن ليس بعينيه نكبة.

وقال المستغفري: قال علي بن الجهم: دعاني المتوكل أمير المؤمنين، فقال: قد أكثرت

[ذكر طبه ﷺ من العذرة]

وهي ـ بضم المهملة وسكون الذال المعجمة ـ وجع في الحلق يعتري الصبيان غالبًا، وقيل: هي قرحة تخرج بين الأذن والحلق، أو في الخرم الذي ينزل بين الأنف والحلق، وهو الذي يسمى سقوط اللهاة، وقيل: هو اللهاة والمراد وجعها سمي باسمها، وقيل: هو موضع قريب من اللهاة، واللهاة ـ بفتح اللام ـ اللحمة التي في أقصى الحلق.

وفي البخاري، من حديث أم قيس بنت محصن الأسدية ـ أسد خزيمة ـ وهي

من الأدوية لعيني، فلا تزداد إلا رمدًا، فسل العلماء هل يعرفون حديثًا في ذلك؟، قال: فمضيت إلى أحمد بن حنبل، فسألته، فقال: روى شهر بن حوشب عن عبد الرحمٰن بن غنم، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «الكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين»، قال: فرجعت إلى المتوكل، فأخبرته، فقال: ادع لنا يوحنا بن ماسويه، فدعوته، فقال له المتوكل: كيف يستخرج ماء الكمأة؟، قال: أنا أستخرج ذلك، فأخذ الكمأة، فقشرها ثم سلقها، فأنضجت أدنى النضج، ثم شقها وأخرج ماءها بالميل، فكحل به عين المتوكل، فبرأت في الدفعة الثانية، فعجب يوحنا، وقال: أشهد أن صاحبكم كان حكيمًا، يعني النبي ﷺ.

ذكر طبه ﷺ من العذرة

(وهي بضم) العين **(المهملة وسكون الذال المعجمة: وجع في الحلق يعتري الصبيان غالبًا،)** قيل: سميت بذلك، لأنها تخرج غالبًا عند طلوع العذرة، وهي خمسة كواكب تحت الشعرى العبور، ويقال لها أيضًا: العذارى، وطلوعها يقع في وسط الحر.

(وقيل: هي قرحة تخرج بين الأذن والحلق، أو) تخرج **(في الخرم الذي ينزل من الأنف والحلق،)** عبارة غيره، أو في الخرم الذي بين الأنف والحلق، **(وهو الذي يسمى سقوط اللهاة)**.

(وقيل: هو اللهاة) نفسها، **(والمراد وجعها، سمي باسمها)** تسمية للحال باسم المحل، **(وقيل: هو موضع قريب من اللهاة، واللهاة: (بفتح اللام) اللحمة التي في أقصى الحلق،)** ويجمع على لهى ولهيات، مثل حصاة وحصى وحصيات، وعلى لهوات أيضًا، على الأصل كما في المصباح.

(وفي البخاري) ومسلم وأبي داود وابن ماجه، **(من حديث أم قيس،)** يقال: اسمها آمنة **(بنت محصن)** (بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد المهملتين ونون) **(الأسدية، أسد**

أخت عكاشة، أنها أتت رسول الله ﷺ بابن لها قد أعلقت عليه من العذرة، فقال النبي ﷺ: «علام تدغرون أولادكن بهذا العلاق؟ عليكم بهذا العود الهندي فإن فيه سبعة أشفية منها ذات الجنب يريد الكست وهو العود الهندي.

خزيمة) بن مدركة بن الياس بن مضر، احترازًا عن أسد ربيعة وغيره، وتلو هذا البخاري: وكانت من المهاجرات الأول، اللاتي بايعن النبي ﷺ، **(وهي أخت عكاشة)** (بالتشديد) ابن محصن، أحد من يدخل الجنة بغير حساب **(أنها أتت رسول الله ﷺ بابن لها)**.

قال الحافظ: لم أعرف اسمه، **(قد أعلقت)** وفي رواية: علقت (بشد اللام بدون ألف)، وصوب الحافظ وغيره الأول، وهما في البخاري، أما مسلم، فإنما فيه أعلقت بالألف، وهما بمعنى: لكن اللغويون إنما يقولون: أعلقت، أفاده عياض **(عليه)**.

وفي رواية للبخاري، عنه: وصوب ابن الأعرابي عليه، وهو ما في مسلم، وقال الخطابي: المحدثون يقولون عليه والصواب عنه، أي دفعت عنه، ومعنى أعلقت عليه أو ردت عليه العلوق، أي ما عذبته به **(من العذرة)**.

وقال النووي: أي عالجت رفع لهاته بإصبعها، وقال عياض: فسره سفيٰن برفع الحنك بالإصبع، وأبو عبيد برفع اللهاة وكل متقارب، **(فقال النبي ﷺ: علام)** بدون ألف بعد الميم، وفي رواية: بالألف، أي لأي شيء **(تدغرن أولادكن بهذا العلاق)** (بكسر العين وفتحها)، وفي رواية: الإعلاق، وهما بمعنى، ولكن أهل اللغة إنما يذكرون الإعلاق رباعي، وتفسيره غمز العذرة، قاله عياض، أي لأنه مصدر أعلقت.

وقال القرطبي: هو الأشهر لغة، حتى زعم بعضهم أنه لا يجوز العلاق، وقال ابن الأثير: يجوز على أن العلاق اسم المصدر الذي هو الإعلاق، كما قالوا في العطاء أنه اسم المصدر الذي هو الإعطاء، قال القرطبي: والرواية في العلاق (بكسر العين). انتهى.

وضبطه النووي بفتحها، فهما روايتان، وفي الكلام معنى الإنكار، أيْ على أي شيء تعالجن هذا الداء بهذه الآفة والمداواة الشنيعة، فلا تفعلن ذلك، ولكن **(عليكم)** (بالميم)، ورواه الكشميهني: عليكن (بالنون)، وهما باعتبار الأشخاص والأنفس، قاله المصنف: **(بهذا العود الهندي)** يعني: استعملوه على ما يأتي بيانه، **(فإن فيه سبعة أشفية:)** جمع شفاء، أي أدوية، **(منها ذات الجنب)** أي الألم العارض فيه من رياح غليظة مؤذية، وتسمى الشوصة، وقال الترمذي: هي السل.

قال القرطبي: وفيه بعد، والمعروف الأول، وفي الرواية للشيخين: فإن فيه سبعة أشفية من سبعة أدواء، منها: ذات الجنب، يسعط به من العذرة، ويلد به من ذات الجنب، أي بأن يصب الدواء في أحد شقي الفم، ويسعط ابتداء كلام بيان لصفة التداوي، **(يريد)** ﷺ **(الكست)**

وقوله: «تـدغرن» خطاب للنسوة، وهو بالغين المعجمة والدال المهملة، والدغر: غمز الحلق.

عن جابر بن عبد اللّه قال: دخل رسول اللّه ﷺ على عائشة وعندها صبي يسيل منخراه دمًا، فقال: ما هذا؟ به العذرة، أو وجع في رأسه، فقال: ويلكن لا تقتلن أولادكن، أيما امرأة أصاب ولدها عذرة أو وجع في رأسه فلتأخذ قسطًا هنديًا فلتحله

(بضم الكاف وسكون السين المهملة والتاء المثناة آخره)، وفي الطريق الآتي: (بالقاف، ثم السين، ثم الطاء، وهما لغتان)، **(وهو العود الهندي)**.

قال ابن العربي: القسط نوعان: هندي، وهو أسود، وبحري، وهو أبيض؛ والهندي أشدهما حرارة، وقال القرطبي: البحري الأبيض أحد نوعي العود الهندي، قال الحافظ: كذا وقع الاقتصار في الحديث من السبعة على اثنين، فإما أن يكون ذكر السبعة، فاختصر الراوي، أو اقتصر عليه السلام على الاثنين، لوجودهما حينئذٍ دون غيرهما.

وقد ذكر الأطباء: من منافع القسط أنه يدر الطمث والبول، ويقتل ديدان الأمعاء، ويدفع السم وحمى الربع والورد، ويسخن المعدة ويحرك شهوة الجماع، ويذهب الكلف طلاء، فذكروا أكثر من سبعة.

وأجاب بعض الشراح بأن السبعة علمت بالوحي، وما زاد عليها بالتجربة، فاقتصر على ما هو بالوحي لتحققه، وقيل: ذكر ما يحتاج إليه دون غيره، لأنه لم يبعث بتفاصيل ذلك، **قلت:** ويحتمل أن تكون السبعة أصول صفة التداوي به، لأنها إما طلاء أو شرب أو تكميد أو تنطيل أو تبخير أو سعوط أو لدود؛ فالطلاء يدخل في المراهم ويحل بالزيت ويلطخ، وكذلك التكميد والشرب يسحق ويجعل في عسل أو ماء أو غيرهما، وكذا التنطيل والسعوط يسعط في زيت ويقطر في الأنف، وكذا الدهن والتبخير واضح، وتحت كل واحد من السبعة منافع لأدواء مختلفة، ولا يستغرب ذلك ممن أوتي جوامع الكلم.

(وقوله: تدغرن خطاب للنسوة، وهو بالغين المعجمة،) المفتوحة مضارع دغر، كمنع، **(والدال المهملة،)** قال القرطبي: لا يجوز غيره، **(والدغر غمز الحلق،)** قال القرطبي: والمراد به هنا رفع الحنك، وأصله الدفع، ونهى عن ذلك لما فيه من تعذيب الصبي، ولعله يزيد في وجعه.

(و) أخرج أحمد وأصحاب السنن، **(عن جابر بن عبد اللّه، قال: دخل رسول اللّه ﷺ على عائشة وعندها صبي)** صغير، **(يسيل منخراه دمًا، فقال: ما هذا)** الذي بهذا الصبي، **(قالوا: به العذرة أو وجع في رأسه، فقال: ويلكن)** كلمة تقال لمن وقع في هلكة، ولا يترحم

بماء ثم تسعطه إياه. فأمرت عائشة فصنع ذلك للصبي فبرأ. الحديث.

وفي القسط تجفيف يشد اللهاة ويرفعها إلى مكانها، وكانوا يعالجون أولادهم بغمز اللهاة، وبالعلاق: وهو شيء يعلقونه على الصبيان، فنهاهم ﷺ عن

عليه بخلاف ويح، (**لا تقتلن أولادكن**،) أي لا تفعلن ما يكون سببًا لقتلهم، (**أيما امرأة**) بزيادة ما لإفادة التعميم، (**أصاب ولدها عذرة أو وجع في رأسه، فلتأخذ قسطًا**) (بضم القاف وبالطاء).

قال البخاري: وهو الكست، يعني بالكاف والفوقية، قال: مثل الكافور والقافور، ومثل كشطت وقشطت، وقرأ عبد الله بن مسعود: قشطت.

قال القرطبي: وهذا من التعاقب بين الحرفين، (**هنديًا**) يجلب من الهند، وهو نوعان: أسود وأبيض، ويقال له: بحري، وهو المراد هنا لحديث زيد بن أرقم: «تداووا من ذات الجنب بالقسط البحري والزيت»، هذا مفاد كلام القرطبي، وفي شرح المصنف البحري: ما يجلب من اليمن، ومنه ما يجلب من المغرب، وزاد بعضهم: ثالثًا، يسمى بالقسط المر، وهو كثير ببلاد الشام، خصوصًا السواحل، قال في نزهة الأفكار: وأجودها البحري، وخياره الأبيض الخفيف، الطيب الرائحة، وبعده الهندي، وهو أسود خفيف، وبعده الثالث: وهو ثقيل، ولونه كالخشب البقس، ورائحته ساطعة، وأجود ذلك كله ما كان جديدًا، ممتلئًا غير متآكل بلدغ اللسان، وكل دواء مبارك نافع، (**فلتحله بماء**،) أي تحكه على حجر بالماء، كذا في المرقاة.

وقال القرطبي: أي يدق ناعمًا، (**ثم تسعطه**) (بفتح التاء والعين وبضم العين من سعط، كمنع ونصر، وبضم التاء وكسر العين من أسعط)، (**إياه**،) أي تصبه في أنفه.

قال القرطبي: وهل يسعط به مفردًا أو مع غيره، يسأل عن ذلك أهل المعرفة والتجربة، ولا بد من النفع به إذ لا يقول ﷺ إلا حقًا (**فأمرت عائشة، فصنع ذلك للصبي فبرأ، الحديث...**)

قال في المرقاة: وقد حصل هذا المرض لولدي، وألح به، فأرادوا أن يغمزوا حلقه على طريقة النساء، فمنعتهن من ذلك تمسكًا بالحديث، واستعملت له القسط، فشفي منه سريعًا، ولم يعاوده بعد ذلك، ووصفته لجماعة فبرؤوا منه، مصداق قوله ﷺ: (**وفي القسط تجفيف يشد اللهاة ويرفعها إلى مكانها، وكانوا يعالجون أولادهم بغمز اللهاة وبالعلاق**) (بكسر العين وفتحها) (**وهو شيء يعلقونه على الصبيان**،) كالعوذة، وهذا بيان لمراده هنا، وإلا فالعلاق لغة ما يعلق به الشيء، ثم تفسيره مخالف لقوله في شرح البخاري: أعلقت عليه من العذرة، أي رفعت حنكه بإصبعها، ففجرت الدم، وفي الفتح والنهاية وغيرهما أنه كانت عادة النساء إذا أصاب الصبي العذرة، تعمد المرأة إلى خرقة تفتلها فتلاً شديدًا وتدخلها في أنفه، وتطعن ذلك

ذلك وأرشدهم إلى ما هو أنفع للأطفال وأسهل عليهم.

والسعوط: ما يصب في الأنف.

وقد استشكل معالجتها ـ أي العذرة ـ بالقسط مع كونه حارًا، والعذرة إنما تعرض في زمن الحر بالصبيان، وأمزجتهم حارة، لاسيما وقطر الحجاز حار؟

وأجيب: بأن مادة العذرة دم يغلب عليه البلغم، وفي القسط تجفيف للرطوبة وقد يكون نفعه في هذا الداء بالخاصية، وأيضًا فالأدوية الحارة قد تنفع من الأمراض الحارة بالعرض كثيرًا، بل وبالذات أيضًا، وقد ذكر ابن سينا في معالجة سقوط اللهاة بالقسط مع الشب اليماني، على أنا لو لم نجد شيئًا من التوجيهات لكان أمر المعجزة خارجًا عن القواعد الطبيعية.

الموضع، فينفجر منه دم أسود، وربما أقرحه، وذلك الطعن يسمى دغرًا، فمعنى تدغرن أولادكن؛ أنها تغمز حلق الولد بإصبعها، فترفع ذلك الموضع وتكبسه بهذا العلاق.

زاد في النهاية: وكانوا بعد ذلك يعلقون عليه علاقًا، كالعوذة، (**فنهاهم ﷺ عن ذلك وأرشدهم إلى ما هو أنفع للأطفال وأسهل عليهم**،) فإنه يصل إلى العذرة فيقضها، لأنه حار يابس، (**والسعوط**) (بفتح السين وضم العين المهملتين) (**ما يصب في الأنف**،) أما بضم السين، فالفعل الذي هو صب الدواء في الأنف.

(وقد استشكل معالجتها أي العذرة بالقسط مع كونه حارًا) يابسًا، (**والعذرة إنما تعرض في زمن الحر بالصبيان وأمزجتهم حارة، لا سيما وقطر الحجاز حار**،) فكيف يعالج الشيء بما يقويه.

(**وأجيب: بأن مادة العذرة**:) أصلها الذي تولدت منه (**دم يغلب عليه البلغم، وفي القسط تجفيف للرطوبة**) البلغمية، (**وقد يكون نفعه في هذا الداء**،) أي المرض (**بالخاصية**) وإن كان حارًا، (**وأيضًا فالأدوية الحارة قد تنفع من الأمراض الحارة بالعرض كثيرًا، بل وبالذات أيضًا**).

(**وقد ذكر ابن سينا في معالجة سقوط اللهاة بالقسط**:) الباء زائدة، ولم تقع في الفتح (**مع الشب اليماني، على أنا لو لم نجد شيئًا من التوجيهات لكان أمر المعجزة خارجًا عن القواعد الطبيعية**،) أي لكان الشفاء مع وجود سبب منعه أمرًا خارقًا للعادة.

وقال النووي: اعترض من في قلبه مرض، فقال: أجمع الأطباء على أن مداواة ذات الجنب بالقسط خطر جدًا، لفرط حرارته.

[ذكر طبه ﷺ لداء استطلاق البطن]

في الصحيحين من حديث سعيد بن أبي عروبة أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري: أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إن أخي يشتكي بطنه ـ وفي رواية: استطلق بطنه ـ فقال: اسقه عسلاً، فسقاه فقال: إني سقيته فلم يزده إلا استطلاقًا،

قال المازري: وقد كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه، فقد ذكر جالينوس؛ أن القسط ينفع من وجع الصدر، وذكر بعض قدماء الأطباء أنه يستعمل لجذب الخلط من باطن البدن إلى ظاهره، وهذا يبطل ما زعمه المعترض الملحد. انتهى.

والمازري أطال النفس في ذكر منافع القسط التي تطابق عليها الأطباء في كتبهم، ثم قال: فأنت ترى هذه المنافع التي ذكرها الأطباء، فتعلم أنه ممدوح شرعًا وطبًا.

ذكر طبه ﷺ لداء استطلاق البطن

(في الصحيحين) والترمذي والنسائي، كلهم في الطب، **(من حديث سعيد بن أبي عروبة، عن أبي المتوكل)** علي بن داود، ويقال بن دوآد (بضم الدال بعدها واو فهمزة)، الناجي (بنون وجيم)، البصري، ثقة، من رجال الجميع وأوساط التابعين، مات سنة ثمان ومائة، وقيل: قبلها، **(عن أبي سعيد)** سعد بن مُلك **(الخدري،)** الصحابي ابن الصحابي: **(أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فقال: إن أخي،)** قال الحافظ: لم أقف على اسم واحد منهما **(يشتكي بطنه،)** أي وجع بطنه من إسهال حصل له من تخمة.

(وفي رواية) للشيخين أيضًا من حديث قتادة، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، فقال: إن أخي **(استطلق)** (بفتح الفوقية واللام) **(بطنه)** (بالرفع، وضبطه في الفتح مبنيًا للمفعول، أي تواتر إسهال بطنه) قال المصنف: وكذا قال القرطبي في المفهم، هو بضم التاء مبنيًا للمفعول، فهو الرواية الصحيحة، فيكون أصله استطلق هو بطنه، فالسين زائدة لا للطلب.

قال الحافظ: استطلق، بضم المثناة وسكون الطاء المهملة وكسر اللام، بعدها قاف، أي كثر خروج ما فيه، يريد الإسهال، ولمسلم من طريق سعيد بن أبي عروبة: قد عرب بطنه، بمهملة، فراء مكسورة، فموحدة، أي فسد هضمه لاعتلال المعدة، ومثله ذرب (بذال معجمة بدل العين) وزنًا ومعنى؛ **(فقال: اسقه عسلاً)** صرفًا أو ممزوجًا، وعند الإسمٰعيلي: اسقه العسل، واللام عهدية، والمراد عسل النحل، لكونه المشهور عندهم، قاله الحافظ: أي عند النحاة الذي هو الإشارة إلى معهود في الذهن، لا عند البيانين؛ أنه الإشارة إلى حصة غير معينة، لأنه حينئذٍ لا يفيد أنه النحل إلا أن يراد النحل، ويراد بالحصة باعتبار القدر منه، **(فسقاه)** العسل فلم ينجع،

فقال: صدق الله وكذب بطن أخيك.

وفي رواية لمسلم فقال له ثلاث مرات، ثم جاء الرابعة فقال: اسقه عسلاً، فقال: سقيته فلم يزده إلا استطلاقًا، فقال: صدق الله

وفي رواية أحمد عن يزيد بن هرون فقال في الرابعة: اسقه عسلاً، قال فأظنه، قال: فسقاه فبرأ، فقال رسول الله ﷺ: صدق الله وكذب بطن أخيك.

قال الخطابي وغيره: أهل الحجاز يطلقون الكذب في موضع الخطأ، يقال: كذب سمعك، أي زل فلم يدرك حقيقة ما قيل له، فمعنى: كذب بطن أخيك،

فأتى النبي ﷺ، **(فقال: إني سقيته)** العسل، **(فلم يزده إلا استطلاقًا)** بعد السقي، ففي السياق حذف مستفاد من هذا، **(فقال: صدق الله)** في قوله: فيه شفاء للناس، **(وكذب)** أخطأ **(بطن أخيك،)** حيث لم يصلح لقبول الشفاء، لكثرة المادة الفاسدة التي فيه، ولذا أمره بمعاودة شرب العسل لاستفراغها، فلما كرر ذلك برأ، كما في الرواية الأخرى أنه سقاه الثانية والثالثة، فإن ما ساقه المصنف، لفظ رواية قتادة عن أبي المتوكل، التي ذكرها بقوله: وفي رواية استطلق بطنه ففيها اختصار عند البخاري.

أما رواية سعيد بن أبي عروبة، عن أبي المتوكل التي صدر بها، فهي تامة، ولفظها: فقال: إن أخي يشتكي بطنه، فقال: اسقه عسلاً، ثم أتى الرجل الثانية، فقال: اسقه عسلاً، ثم أتاه الثالثة، فقال: اسقه عسلاً، ثم أتاه، فقال: فعلت، فلم يبرأ، فقال: صدق الله وكذب بطن أخيك، فسقاه فبرأ؛ فبين أن قوله: صدق الله إنما كان بعد أن جاء ثلاث مرات.

(وفي رواية لمسلم: فقال له ثلاث مرات:) إني سقيته، فلم يزده إلا استطلاقًا، **(ثم جاء الرابعة، فقال: اسقه عسلاً، فقال: سقيته، فلم يزده إلا استطلاقًا،)** لجذبه المادة، وكونه أقل من كميته، **(فقال: صدق الله)** وكذب بطن أخيك.

(وفي رواية أحمد، عن) شيخه **(يزيد بن هرون)** السلمي، مولاهم الواسطي بإسناده، **(فقال في الرابعة: اسقه عسلاً، قال: فأظنه قال: فسقاه فبرأ)** (بفتح الراء والهمز بوزن قرأ)، وهي لغة أهل الحجاز، وغيرهم يقولها (بكسر الراء بوزن علم، كما في الفتح، **(فقال رسول الله ﷺ: صدق الله وكذب بطن أخيك،)** ففي هاتين الروايتين؛ أنه قال ذلك بعد الرابعة.

قال الحافظ: والأرجح أنه قاله بعد الثالثة، وفي رواية: فسقاه فعافاه الله سبحانه.

(قال الخطابي وغيره: أهل الحجاز يطلقون الكذب) الذي هو الإخبار، بخلاف الواقع عمدًا، أو سهوًا، أو جهلاً، لكن لا إثم فيهما، إنما هو في العمد **(في موضع الخطأ،)** الذي هو خلاف الصواب قولاً أو فعلاً، **(يقال: كذب سمعك، أي زل، فلم يدرك حقيقة ما قيل له)** بل

أي لم يصلح لقبول الشفاء بل ذل عنه.

وقال الإمام فخر الدين الرازي: لعله ﷺ علم بنور الوحي أن ذلك العسل سيظهر نفعه بعد ذلك، فلما لم يظهر نفعه في الحال مع كونه عليه الصلاة والسلام كان عالمًا سيظهر نفعه بعد ذلك كان جاريًا مجرى الكذب، فلهذا أطلق عليه هذا اللفظ.

وقد اعترض بعض الملحدة فقال: العسل مسهل، فكيف يوصف لمن وقع به الإسهال؟

وأجيب: بأن ذلك جهل من قائله، بل هو كقوله تعالى: ﴿**بل كذبوا بما لم**

أدرك الحكم على خلاف ما ألقي إليه وليس هو حقيقة الكذب، إذ الإخبار فيه بخلاف الواقع، فهو دليل على إطلاق الكذب في موضع الخطأ.

زاد عياض: وكذا يقولون كذب بصرك إذا لم يدرك ما رأى، قال الشاعر:

كذبتك عينك أم رأيت بواسط ... غلس الظلام من الرباب خيالا

(**فمعنى كذب بطن أخيك، أي لم يصلح لقبول الشفاء، بل ذل عنه،**) قال بعضهم فيه: إن الكذب قد يطلق على عدم المطابقة في غير الخبر.

قال في المصابيح: هو على سبيل الاستعارة التبعية، وفيه إشارة إلى تحقق نفع هذا الدواء، (**وقال الإمام فخر الدين الرازي: لعله ﷺ علم بنور الوحي،**) كأنه لم يقل بالوحي، لأنه ينشأ عنه أنوار تشرق في صدره، بل في جميع بدنه، يظهر بها من المعاني اللطيفة والأسرار الخفية ما تقصر العبارة عن بيانه، (**أن ذلك العسل سيظهر نفعه بعد ذلك، فلما لم يظهر نفعه في الحال، مع كونه عليه الصلاة والسلام كان عالمًا؛ بأنه سيظهر نفعه بعد ذلك، كان جاريًا مجرى الكذب**) بحسب ظاهر الحال، وإلا فإذا كان الغرض علمه بالوحي أنه لا يصلح الآن، وإذا كرر صلح، يكون البرء متوقفًا على تكرر السقي، فهو متوقع، (**فلهذا أطلق عليه هذا اللفظ،**) أي كذب.

(**وقد اعترض بعض الملحدة**) هذا الحديث، (**فقال: العسل مسهل:**) (بضم، فسكون) من أسهل، أي مطلق للبطن، (**فكيف يوصف لمن وقع به الإسهال،**) مع أنه يزيده، وقد يؤدي إلى هلاكه.

(**وأجيب: بأن ذلك جهل من قائله،**) لأنه أطلق في محل التقييد، (**بل هو كقوله تعالى: ﴿بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه﴾**) [يونس: ٣٩]، وجه الشبه أن هؤلاء بادروا إلى إنكار نفع

يحيطوا بعلمه﴾ [يونس/٣٩] فقد اتفق الأطباء على أن المرض الواحد يختلف علاجه باختلاف السن والعادة والزمان والغذاء المألوف، والتدبير وقوة الطبيعة، وعلى أن الإسهال يحدث من أنواع: منها الهيضة التي تنشأ عن تخمة، واتفقوا على أن علاجها بترك الطبيعة وفعلها، فإن احتاجت إلى مسهل أعينت ما دام بالعليل قوة، فكأن هذا الرجل كان استطلاق بطنه من تخمة أصابته فوصف له ﷺ العسل لدفع الفضول المجتمعة في نواحي المعدة من أخلاط لزجة تمنع استقرار الغذاء فيها، وللمعدة خمل كخمل المنشفة، فإذا علقت بها الأخلاط اللزجة أفسدتها وأفسدت الغذاء الواصل إليها، فكان دواؤها باستعمال ما يجلو تلك الأخلاط، ولا شيء في ذلك مثل العسل، لاسيما إن مزج بالماء الحار، وإنما لم

العسل من الإسهال، كما أن المشركين بادروا إلى إنكار كون القرآن منزلاً من عند الله، لعدم وصولهم إلى فهم معانيه وما يراد به؛ (**فقد اتفق الأطباء على أن المرض الواحد يختلف علاجه باختلاف السن**) لمن قام به، فليس علاج الشيخ كعلاج الصبي، (**والعادة**) أي ما يعتاد له فعله من مشي وركوب وسهر ونوم ولبس وغير ذلك، (**والزمان**) فليس دواؤه في نحو الصيف، كدوائه في نحو الشتاء، (**والغذاء المألوف**) إذ قد يحدث المرض بمخالفته، فعلاجه برده إلى المألوف، (**والتدبير**) أي التأمل في صفة استعمال الدواء بمعرفة قدره وصفة تركيبه وغير ذلك، ككونه يستعمل بعد غليه بالنار، أو تسخينه فقط، بحيث يزول برده، أو باردًا، (**وقوّة الطبيعة**) على القدر الذي يجعل من الدواء لها؛ (**و**) اتفقوا (**على أن الإسهال يحدث من أنواع، منها: الهيضة**) أي المرض الناشىء من اجتماع فضول في المعدة، هذا المراد هنا بدليل قوله: (**التي تنشأ عن تخمة**) (بوزن رطبة)، أي فساد المعدة من الأخلاط المجتمعة فيها كما يأتي.

(**واتفقوا على أن علاجها بترك الطبيعة وفعلها**)، فلا يستعمل لها قابض لئلا تحتبس تلك الفضول، فيتولد منها مزيد الضرر، (**فإن احتاجت إلى مسهل أعينت ما دام بالعليل قوة**)، وحبسه عنه ضرر واستعجال مرض، (**فكان هذا الرجل، كان استطلاق بطنه من تخمة أصابته، فوصف له ﷺ العسل لدفع الفضول المجتمعة في نواحي المعدة، من أخلاط لزجة**) (بزاي وجيم)، أي متعلقة بها (**تمنع استقرار الغذاء فيها، وللمعدة خمل**) (بكسر المعجمة وميم ساكنة)، (**كخمل المنشفة:**) (بكسر الميم اسم آلة) (**فإذا علقت بها الأخلاط اللزجة أفسدتها، وأفسدت الغذاء الواصل إليها، فكان دواؤها باستعمال ما يجلو:**) يزيل (**تلك الأخلاط، ولا شيء في ذلك**) نافع (**مثل العسل، لا سيما إن مزج بالماء الحار، وإنما لم يفسده في أول**

يفسده في أول مرة لأن الدواء يجب أن يكون له مقدار وكمية بحسب الداء، إن قصر عنه لم يدفعه بالكلية، وإن جاوزه أوهى القوة وأحدث ضررًا آخر، فكأنه شرب منه أولاً مقدارًا لا يفي بمقاومة الداء، فأمره بمعاودة سقيه، فلما تكررت الشربات برأ بإذن الله تعالى.

وفي قوله ﷺ: «كذب بطن أخيك» إشارة إلى أن هذا الدواء نافع، وأن بقاء الداء ليس لقصور الدواء في الشفاء، ولكن لكثرة المادة الفاسدة، فمن ثم أمره بمعاودة شرب العسل لاستفراغها.

وقال بعضهم: إن العسل تارة يجري سريعًا إلى العروق وينفذ معه جل الغذاء ويدر البول فيكون قابضًا، وتارة يبقى في المعدة فيهيجها بلذعة لها حتى يدفع الطعام ويسهل البطن فيكون مسهل، فإنكار وصفه بالمسهل مطلقًا قصور من المنكر.

مرة، **لأن الدواء يجب أن يكون له مقدار وكمية بحسب الداء:)** المرض **(إن قصر عنه)** (بفتحتين مخففًا)، كعقد، ومشددًا، أي عجز، كما في القاموس: **(لم يدفعه بالكلية وإن جاوزه، أو هي)** أضعف **(القوة، وأحدث ضررًا آخر، فكأنه،)** أي الرجل **(شرب منه أولاً مقدارًا لا يفي بمقاومة الداء، فأمره بمعاودة سقيه، فلما تكررت الشربات برأ بإذن الله تعالى)** (بزنة قرأ) لغة أهل الحجاز ولغة غيرهم، كعلم) والسياق في المرض، أما من الدين، فبالثاني فقط.

(وفي قوله ﷺ: وكذب بطن أخيك إشارة إلى أن هذا الدواء نافع، وأن بقاء الداء ليس لقصور الدواء في الشفاء، ولكن لكثرة المادة الفاسدة، فمن ثم أمره بمعاودة شرب العسل لاستفراغها،) فشفي لما استفرغت.

(وقال بعضهم:) هو صاحب كتاب المائة في الطب، كما في الفتح: **(إن العسل تارة يجري سريعًا إلى العروق وينفذ معه جل الغذاء)** أكثره **(ويدر البول فيكون قابضًا، وتارة يبقى في المعدة فيهيجها بلذعه لها)** (بذال معجمة وعين مهملة)، أي يؤثر فيها كتأثير النار أما بمهملة فمعجمة، فلذوات السموم، كالعقرب، **(حتى يدفع الطعام ويسهل البطن، فيكون مسهل، فإنكار وصفه،)** أي العسل **(بالمسهل مطلقًا قصور من المنكر).**

وقال القرطبي في المفهم: اعترض بعض زنادقة الأطباء هذا، فقال: أجمع الأطباء على أن العسل مسهل، فكيف يوصف لمن به الإسهال، وهذا كلام جاهل، بدليل صدق النبي ﷺ، وبصناعة الطب التي ينتمي إليها، أما الأول، فلأن من علم صدقه بدليل المعجزة، حقه إذا وجد

وقال ابن الجوزي: في وصفه ﷺ العسل لهذا المسهل أربعة أقوال:

أحدها: أن حمل الآية على عمومها في الشفاء أولى، وإلى ذلك أشار بقوله ﷺ: صدق الله، أي في قوله: ﴿فيه شفاء للناس﴾ فلما نبه على هذه الحكمة تلقاها بالقبول فشفي بإذن الله تعالى.

الثاني: أن الوصف المذكور على المألوف من عادتهم من التداوي بالعسل في الأمراض كلها.

الثالث: أن الموصوف له ذلك كان به هيضة، كما تقدم تقريره.

من كلامه ما يقصر عن إدراكه أن يعلم أن القول حق في نفسه، وينسب القصور إلى نفسه، ثم إن كان الصادق بين كيفية العمل بذلك الشيء، فليبحث عنه، فإذا انكشف له، علم أن ذلك هو الذي أراد الصادق، وهذا إنما يخاطب به علماء الطب المسلمون؛ وأما بيان جهله بصناعة الطب، فإنه حاد في النقل، حيث أطلق في محل التقييد، ونقل إجماعًا لا يصح، وبيان ذلك ما قاله الإمام المازري: الأشياء التي يفتقر فيها إلى تفصيل، قلما يوجد فيها مثل ما يوجد في صناعة الطب، فإن المريض المعين يجد الشيء دواء له في ساعة، ثم يصير داء له في الساعة التي تليها، لعارض يعرض له من غضب يحمي مزاجه، فينتقل علاجه إلى شيء آخر بسبب ذلك، وذلك مما لا يحصى كثرة؛ وقد يكون الشيء شفاء في حالة، وفي شخص، فلا يطلب الشفاء به في سائر الأحوال، ولا في كل الأشخاص، والأطباء مجمعون على أن العلة الواحدة يختلف علاجها باختلاف السن، فذكر نحو ما في المصنف، ثم قال: وبه علم جهالة المعترض، ولسنا نستدل على صدقه ﷺ بصدق الأطباء، بل لو كذبوه كذبناهم وكفرناهم، وإنما خرجنا على ما يصح من قواعدهم، لأنه ﷺ لا يكذب، وبينا به جهالة المعترض بالصفة التي ينتمي إليها. انتهى.

(وقال ابن الجوزي في وصفه ﷺ: العسل لهذا المسهل) (بضم، فسكون، ففتح)، أي الشخص المسهل **(أربعة أقوال، أحدها: إن حمل الآية على عمومها في الشفاء أولى)** بالقبول، (وإلى ذلك أشار، بقوله ﷺ: صدق الله، أي في قوله: فيه شفاء للناس، فلما نبه **على هذه الحكمة، تلقاها)** المسهول **(بالقبول، فشفي بإذن الله تعالى)**.

(الثاني: إن الوصف المذكور على المألوف من عادتهم) أي العرب **(من التداوي بالعسل في الأمراض كلها)**، وهذا ضعيف كما يأتي، بل باطل، إذ لو كان كذلك ما حسن استدلاله ﷺ، بقوله: صدق الله.

(الثالث: إن الموصوف له ذلك كان به هيضة، كما تقدم تقريره) وهو وجيه، واقتصر عليه المازري وغيره.

الرابع: يحتمل أن يكون أمره بطبخ العسل قبل شربه، فإنه يعقد البلغم، فلعله شربه أو لا بغير طبخ، انتهى.

والثاني والرابع ضعيفان.

ويؤيد الأول حديث ابن مسعود: عليكم بالشفاءين العسل والقرءان أخرجه ابن ماجه والحاكم مرفوعًا، وأخرجه ابن أبي شيبة والحاكم أيضًا موقوفًا، ورجاله رجال الصحيح. وأثر علي: إذا اشتكى أحدكم فليستوهب من امرأته شيئًا من صداقها درهمًا فليشتر به عسلاً، ثم يأخذ ماء السماء، فيجمع هنيئًا مريئًا مباركًا، أخرجه

(الرابع:) يحتمل (**أن يكون أمره بطبخ العسل قبل شربه، فإنه يعقد البلغم، فلعله شربه أولاً بغير طبخ. انتهى. والثاني والرابع ضعيفان،**) قد علم ضعف الثاني، ولعل وجه الرابع احتياجه إلى قرينة تدل عليه، أو أن القرينة دلت على خلافه.

(**ويؤيد الأول حديث ابن مسعود: عليكم،**) أي الزموا التداوي (**بالشفاءين: العسل:**) لعاب النحل، أو طل خفي يقع على الزهر وغيره، فتلقطه النحل، وقيل: بخار يصعد في الجو، فيستحيل ويغلظ بالليل، ويقع عسلاً، فتجنيه النحل وتغتذي به، فإذا شبعت جنت منه مرة أخرى، ثم تذهب به إلى بيوتها وتضعه فيها، لأنها تدخر لنفسها غذاءها، وقيل: إنها تأكل من الأزهار الطيبة والأوراق العطرة، فيقلب الله تلك الأجسام في داخل أبدانها عسلاً، ثم إنها تقيء ذلك، فهو العسل، وأصلحه الربيعي، ثم الصيفي، وأما الشتائي فرديء، وما يؤخذ من الجبال والشجر أجود مما يؤخذ من الخلايا، وهو بحسب مرعاه، ومن العجب أن النحل يأكل من جميع الأزهار، ولا يخرج منه إلا حلو، مع أن أكثر ما يجنيه مر، وله زهاء مائة اسم (**والقرآن،**) جمع في هذا الحديث بين الطب البشري والإلهي، وبين الفاعل الطبيعي والروحاني، وطب الأجساد وطب الأرواح، والسبب الأرضي والسماوي، ﴿وننزل من القرآن ما هو شفاء﴾.

(**أخرجه ابن ماجه والحاكم، مرفوعًا**) عن النبي ﷺ، وقال الحاكم: إنه على شرط الشيخين، (**وأخرجه ابن أبي شيبة والحاكم أيضًا، موقوفًا**) على ابن مسعود (**ورجاله رجال الصحيح،**) وقال البيهقي في الشعب الصحيح، موقوف على ابن مسعود، (**و**) يؤيده أيضًا (**أثر علي**) كرم الله وجهه: (**إذا اشتكى،**) أي مرض (**أحدكم، فليستوهب:**) يطلب (**من امرأته**) أن تهبه (**من صداقها درهمًا، فليشتر به عسلاً، ثم يأخذ ماء السماء،**) أي المطر، (**فيجمع**) دواء (**هنيئًا مريئًا مباركًا،**) لبركته من العسل الذي فيه شفاء للناس، ومن ماء السماء الذي قال تعالى فيه: ﴿ونزلنا من السماء ماءً مباركًا﴾ [ق: ٩].

(**أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير بسند حسن،**) عن علي موقوفًا عليه، (**وروينا عنه،**)

ابن أبي حاتم في التفسير بسند حسن.

وروينا عنه رضي اللّٰه تعالى عنه أنه قال: إذا أراد أحدكم الشفاء فليكتب آية من كتاب اللّٰه في صحيفة وليغلسها بماء السماء وليأخذ من امرأته درهمًا عن طيب نفس منها، فليشتر به عسلاً فليشربه فإنه شفاء.

قال الحافظ ابن كثير، بعد أن ذكره، أي من وجوه: قال اللّٰه تعالى: **﴿وننزل من القرءان ما هو شفاء﴾** [الإسراء/٨٢] وقال: **﴿ونزلنا من السماء ماء مباركًا﴾** [ق/٩]، وقال: **﴿فإن طبن لكم عن شيء منه نفسًا فكلوه هنيئًا مريئًا﴾** [النساء/٤] وقال في العسل: **﴿فيه شفاء للناس﴾** [النحل/٦٩].

أي عن علي (**رضي اللّٰه تعالى عنه أنه قال: إذا أراد أحدكم الشفاء، فليكتب آية من كتاب اللّٰه**،) أي آية كانت (**في صحيفة، وليغسلها بماء السماء، وليأخذ من امرأته درهمًا**،) من صداقها، كما في الرواية قبلها، فيحمل المطلق على المقيد، (**عن طيب نفس منها**،) فإن خلا عن ذلك لم يفد، (**فليشتر به عسلاً فليشربه، فإنه شفاء**).

(**قال الحافظ ابن كثير بعد أن ذكره**،) أي أثر علي، (**أي**) إنه شفاء (**من وجوه**) أربعة: الأول: (**قال اللّٰه تعالى: ﴿وننزل من القرآن ما هو شفاء﴾ [الإسراء: ٨٢]، وقال: ﴿ونزلنا من السماء ماءً مباركًا﴾ [ق: ٩]**،) كثير البركة، وهذا الوجه الثاني، (**وقال: ﴿فإن طبن لكم عن شيء منه نفسًا﴾ [النساء: ٤]**،) تمييز محول عن الفاعل، أي إن طابت أنفسهن عن شيء من الصداق فوهبنه لكم، (**فكلوه هنيئًا**) طيبًا (**مريئًا**،) محمود العاقبة، لا ضرر فيه، وهذا الوجه الثالث.

(**وقال في العسل: ﴿فيه شفاء للناس﴾ [النحل: ٦٩]**،) وهذا رابع الوجوه، وضمير فيه للعسل، وقول مجاهد للقرآن.

صحيح في نفسه، لكن ليس هو الظاهر من سياق الآية، لأنها إنما فيها ذكر العسل، ولم يتابع مجاهد على قوله هذا، ثم قيل: المراد بالآية الخصوص، أي شفاء من بعض الأدواء، ولبعض الناس، قال القرطبي: لأن شفاء نكرة في سياق الثبوت، فلا تعم، وجعلها بعض أهل الصدق على العموم، فكانوا يستشفون به في كل الأمراض لصدق القرآن، وكان ابن عمر لا يشتكي قرحة ولا شيئًا إلا جعل عليه العسل، فقيل له في ذلك، فقال: أليس اللّٰه تعالى يقول: ﴿فيه شفاء للناس﴾ [النحل: ٦٩]، ومرض عوف بن مالك الأشجعي، الصحابي، فقال: ائتوني بماء، فإن اللّٰه تعالى يقول: ﴿ونزلنا من السماء ماءً مباركًا﴾ [ق: ٩]، ثم قال: ائتوني بعسل، وتلا الآية، ثم قال: ائتوني بزيت، وتلا من شجرة مباركة، فخلط ذلك بعضه

[ذكر طبه ﷺ من يبس الطبيعة]

بما يمشيه ويلينه روى الترمذي وابن ماجه في سننه من حديث أسماء بنت عميس قالت: قال رسول الله ﷺ بماذا كنت تستمشين؟ قالت: بالشبرم، قال: حار حار ثم قالت: استمشيت بالسنى فقال النبي ﷺ: لو أن شيئًا كان فيه شفاء من الموت لكان في السنى. قال أبو عيسى هذا حديث غريب، وقد ذكره البخاري في

ببعض، وشربه فعوفي.

وعن أبي وجزة (بجيم وزاي)، أنه كان يكتحل بالعسل ويتداوى به، وهذا عمل بمطلق القرآن، وأصله صدق النية والله أعلم.

قال ابن بطال: يؤخذ من قوله: «صدق الله وكذب بطن أخيك»، الألفاظ لا تحمل على ظاهرها، إذ لو كان كذلك لبرأ العليل من أول شربة، فلما لم يبرأ إلا بعد التكرار، دل على أن الألفاظ تفتقر إلى معانيها.

قال الحافظ: ولا يخفى تكلف هذا الانتزاع . نعم يؤخذ منه أن الذي يجعل الله فيه الشفاء قد يتخلف لتتم المدة التي قدر الله تعالى فيها الداء، أي المرض.

ذكر طبه ﷺ من يبس الطبيعة

وهي المزاج المركب من الأخلاط، والإضافة لامية (**بما يمشيه**،) أي اليبس، أي يسهله (**ويلينه**) تليينًا دون الإسهال، فالعطف مغاير لا تفسير، وعدل عن وصف الطبيعة بالتمشية، لأن الذي يتصف بها، إنما هو يبسها لا نفسها الذي هو المزاج، ثم الطب الدواء النافع، فذكره النهي عن الشبرم تبعًا للإقرار على السنى، أو أراد بالطب ما يشمل دفع المضرة.

(**روى الترمذي وابن ماجه في سننه**،) وأحمد والحاكم (**من حديث أسماء بنت عميس**) (بمهملتين مصغر)، (**قالت: قال**) لي (**رسول الله ﷺ: بماذا**،) أي بأي دواء (**كنت تستمشين**،) أي تطلبين مشي بطنك، أي إخراج ما فيه، (**قالت: بالشبرم**) (بضم الشين المعجمة والراء، بينهما موحدة ساكنة، وآخره ميم)، وقد يفتح أوله، (**قال: حار حار**،) أي شديد الحرارة، فالثاني تأكيد لفظي، ويحتمل أن الثاني، (بجيم وشد الراء اتباع لحار بمهملتين)، كما في النهاية، يقال: حار جار، ويقال حار يار بمثناة تحتية على الاتباع أيضًا، (**ثم قالت: استمشيت بالسنى**) (بفتح السين والنون والقصر)، وقد يمد لا تحصى منافعه، (**فقال النبي ﷺ: «لو أن شيئاً كان فيه شفاء من الموت لكان في السنى»**،) مبالغة في كثرة منافعه.

(**قال أبو عيسى**) الترمذي: (**هذا حديث غريب**،) وصححه الحاكم وأقره الذهبي، (**وقد**

تاريخه الكبير من حديث أسماء بنت عميس مثل ما ذكره الترمذي.

وذكر أبو محمد الحميدي في كتاب «الطب» النبوي له أنه ﷺ قال: إياكم والشبرم فإنه حار حار، وعليكم بالسنى فتداووا به، فلو دفع الموتَ شيء لدفعه السنى.

وحكى عبد الحق الإشبيلي في كتاب «الطب» له أن المحاسبي ذكر في كتابه المسمى بـ «المقصد والرجوع إلى اللّٰه تعالى» أن النبي ﷺ شرب السنى بالتمر.

وفي سنن ابن ماجه، من حديث عمرو بن بكر عن إبراهيم بن أبي عبلة قال: سمعت عبد اللّٰه بن حرام، وكان ممن صلى مع رسول اللّٰه ﷺ القبلتين يقول

ذكره،) أي رواه (**البخاري في تاريخه الكبير من حديث أسماء بنت عميس، مثل ما ذكره الترمذي،)** أي بلفظه، (**وذكر أبو محمد**) اسمه محمد بن أبي نصر فتوح (**الحميدي،**) الحافظ صاحب الجمع بين الصحيحين (**في كتاب الطب النبوي له؛ أنه ﷺ قال: إياكم والشبرم،)** أي احذروا استعماله، (**فإنه حار حار، وعليكم بالسنى، فتداووا به، فلو دفع الموت شيء لدفعه السنى،)** لكنه لا يدفعه، فلا يدفعه السنى.

(**وحكى عبد الحق الإشبيلي**) (بكسر الهمزة والموحدة وسكون الشين المعجمة والتحتية قبل اللام نسبة إلى إشبيلية)، من أمهات بلاد الأندلس، حافظ كبير، مصنف، فقيه، (**في كتاب الطب، له أن المحاسبي**) (بكسر السين) الحرث بن أسد (**ذكر في كتابه، المسمى بالمقصد والرجوع إلى اللّٰه تعالى: أن النبي ﷺ شرب السنى بالتمر،)** أي وضعهما في الماء وشربه، كما يفيده شرب، أي ليبس الطبيعة، كما هو ظاهر السياق، وبوضعهما في الماء يندفع اجتماع حارين، المنهي عنه عند الأطباء لضرره.

(**وفي سنن ابن ماجه**) والحاكم، كلاهما في الطب (**من حديث عمرو بن بكر عن إبراهيم بن أبي عبلة**) (بفتح المهملة وسكون الموحدة)، واسمه شمر (بكسر المعجمة) ابن يقظان الشامي، يكنى أبا إسمعيل، تابعي صغير، ثقة، من شيوخ مالك ورجال الصحيحين، مات سنة اثنتين وخمسين ومائة، (**قال: سمعت عبد اللّٰه بن حرام،**) كذا في النسخ، وصوابه كما في الإصابة والتقريب عبد اللّٰه بن أم حرام، وهو عبد اللّٰه بن عمرو، وقيل: ابن كعب الأنصاري، نزل بيت المقدس، وهو آخر من مات من الصحابة بها، وزعم ابن حبان أن اسمه سمعون، له هذا الحديث: (**وكان ممن صلى مع رسول اللّٰه ﷺ القبلتين،**) أي إليهما، وفي نسخة: للقبلتين،

سمعت رسول اللّه ﷺ يقوله: «عليكم بالسنى والسنوت فإن فيهما شفاء من كل داء إلا السام»، قيل: يا رسول اللّه وما السام؟ قال: «الموت».

قالوا: والشبرم: قشر عرق شجرة، وهو حار يابس في الدرجة الرابعة، وهو من الأدوية التي منع الأطباء من استعمالها لخطرها وفرط إسهالها.

وأما السنى: فهو نبت حجازي، وأفضله المكي، وهو دواء شريف مأمون الغائلة، قريب من الاعتدال، حار يابس في الدرجة الأولى، يسهل الصفراء والسوداء، ويقوي جرم القلب، وهذه فضيلة شريفة، ومن خاصيته النفع من الوسواس

أي: الكعبة وبيت المقدس، (**يقول: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: عليكم بالسنى والسنوت**).

قال ابن الأثير: يروى (بضم السين والفتح) أفصح، وفي الدر (بفتح السين) أفصح من ضمها، قال ابن الجوزي: (وبضم النون)، وفي القاموس: السنوت كتنور وسنور، (**فإن فيهما شفاء من كل داء إلا السام**) (بمهملة من غير همز)، (**قيل: يا رسول اللّه، وما السام؟، قال: الموت**،) فيه: أن الموت داء من جملة الأدواء، وقال الشاعر:

كذاك الموت ليس له دواء

قال الحاكم: حديث صحيح، ورده الذهبي بأن عمرو بن بكر اتهمه ابن حبان، وقال ابن عدي: له مناكير، (**قالوا: والشبرم قشر عرق شجرة**،) وفي النهاية حب يتداوى به، وقيل: هو الشيح، وفي القاموس الشبرم، كقنفذ، ويفتح: شجر ذو شوك، يقال: ينفع من الوباء ونبات آخر له حب كالعدس، وأصل غليظ ملآن لبنًا، والكل مسهل، واستعمال لبنه خطر، وإنما يستعمل أصله مصلحًا؛ بأن ينقع في الحليب يومًا وليلة، ويجدد اللبن ثلاث مرات، ثم يجفف وينقع في عصير الهندباء والرازيانج، ويترك ثلاثة أيام، ثم يجفف ويعمل منه أقراص مع شيء من التربذ والهليلج والصبر؛ فإنه دواء فائق، (**وهو حار يابس في الدرجة الرابعة، وهو من الأدوية التي منع الأطباء من استعمالها، لخطرها وفرط إسهالها**،) وإنما أجازوه بالتدبير الذي رأيته عن القاموس، ولم يكتف بقوله: إياكم والشبرم، قصدًا للجمع بين السنة وبين ما تطابقت عليه الأطباء، ولدفع توهم أنه أريد بالحديث نهي أهل الحجاز لحرارة أرضهم.

(**وأما السنى، فهو نبت حجازي، أفضله المكي، وهو دواء شريف مأمون الغائلة**،) أي الفساد، أي لا ضرر فيه، (**قريب من الاعتدال، حار يابس في الدرجة الأولى، يسهل الصفراء والسوداء**،) زاد القاموس: والبلغم، وزاد غيره: والدم، فهو موافق للأخلاط الأربعة، بعضها بالطبع، وبعضها بالخاصية على زعم الأطباء، (**ويقوي جرم القلب، وهذه فضيلة شريفة، ومن خاصيته النفع من الوسواس السوداوي**،) أي الناشىء من غلبة خلط السوداء يقبض.

السوداوي.

قال الرازي: السنى والشاهترج يسهلان الأخلاط المحترقة وينفعان من الجرب والحكة، والشربة من كل واحد منهما من أربعة دراهم إلى سبعة دراهم.

وأما السنوات، فقيل هو العسل، وقيل: رب عكة السمن يخرج خطوطًا سودًا على السمن، وقيل: حب يشبه الكمون وليس به، وقيل: هو الكمون الكرماني، وقيل: إنه الرازيانج، وقيل: إنه الشبت، وقيل: إنه العسل الذي يكون في زقاق السمن.

قال بعض الأطباء: وهذا أجدر بالمعنى وأقرب إلى الصواب، أي: يخلط السنى مدقوقًا بالعسل المخالط للسمن، ثم يلعق فيكون أصلح من استعماله مفردًا، لما في العسل والسمن من إصلاح السنى وإعانته على الإسهال.

(قال الرازي: والسني والشاهترج:) (بشين معجمة وجيم) بالفارسية ملك البقول، ويسميه أهل مصر هاتراج، **(يسهلان الأخلاط المحترقة، وينفعان من الجرب،)** بفتحتين خلط غليظ يحدث تحت الجلد من مخالطة البلغم الملح للدم، يكون معه بثور، وربما حصل معه هزال لكثرته، **(والحكة)** (بكسر الحاء داء يكون بالجسد)، وفي كتب الطب: هي خلط رقيق يحدث تحت الجلد، ولا يحدث منه مدة، بل شيء كالنخالة، وهو سريع الزوال، **(والشربة من كل واحد منهما من أربعة دراهم إلى سبعة دراهم،)** باختلاف الأمزجة، ولا يزاد على سبعة.

(وأما السنوت، فقيل: هو العسل) النحل، **(وقيل: هو رب عكة السمن، يخرج خطوطًا سودًا على السمن،)** فتلك الخطوط هي السنوت، **(وقيل: حب يشبه الكمون، وليس به،)** أي وليس هو الكمون، **(وقيل: هو الكمون الكرماني)** (بكسر الكاف عند الأكثر، وصحح ابن السمعاني فتحها وسكون الراء فيهما)، **(وقيل: إنه الراز يانج، وقيل: إنه الشبت)** (بفوقية المعروف، **(وقيل: إنه العسل الذي يكون في زقاق السمن:)** (بكسر الزاي) السقاء الذي يجعل فيه.

(قال بعض الأطباء: وهذا) القول الأخير **(أجدر بالمعنى وأقرب إلى الصواب)** في تفسير قوله: عليكم بالسني والسنوت، **(أي يخلط السنى)** حال كونه **(مدقوقًا بالعسل،)** متعلق بيخلط، **(المخالط للسمن، ثم يلعق فيكون أصلح من استعماله،)** أي السني **(مفردًا لما في العسل والسمن من إصلاح السني وإعانته على الإسهال،)** لأن رطوبتهما تقاوم اليبس الذي

[ذكر طبه ﷺ للمفؤود]

وهو الذي أصيب فؤاده بمرض، فهو يشتكيه كالمبطون.

روى أبو داود عن سعد قال: مرضت مرضًا، فأتاني رسول الله ﷺ يعودني، فوضع يده بين ثدييَّ حتى وجدت بردها على فؤادي، فقال: إنك رجل مفؤود، فائت الحرث بن كلدة من ثقيف فإنه رجل متطبب، فليأخذ سبع تمرات من عجوة المدينة فليجأهن بنواهن ثم ليلد بهن الفؤاد.

في السنى فتصلحه.

ذكر طبه ﷺ للمفؤود وهو الذي اصيب فؤاده

أي قلبه (**بمرض، فهو يشتكيه كالمبطون، روى أبو داود**) من طريق مجاهد، (**عن سعد**) ابن أبي وقاص، أحد العشرة، (**قال: مرضت مرضًا، فأتاني رسول الله ﷺ يعودني:**) يزورني، (**فوضع يده على ثديي:**) تثنية ثدي (**حتى وجدت بردها على فؤادي:**) قلبي، (**فقال: إنك رجل مفؤود،**) أي تشتكي فؤادك، (**فائت الحرث بن كلدة**) (بفتح الكاف واللام)، ابن عمرو الثقفي، طبيب العرب، ذكره في الإصابة في القسم الأول، وقال: روى ابن إسحٰق لما أسلم أهل الطائف، تكلم نفر منهم في العبيد الذين نزلوا إلى النبي ﷺ، فأعتقهم، فقال: أولئك عتقاء الله، وكان ممن تكلم فيهم الحرث بن كلدة، قال غيره: وكان فيهم الأزرق مولى الحرث، ثم ذكر حديث أبي داود هذا، ثم قال: وقال ابن أبي حاتم: لا يصح إسلامه، وهذا الحديث يدل على جواز الاستعانة بأهل الذمة في الطب، قلت: وجدت له رواية في أمالي المحاملي.

وفي التصحيف للعسكري من طريق شريك، عن عبد الملك بن عمير، عن الحرث بن كلدة، وكان أطب العرب، وكان يجلس في مقناة له، فقيل: له في ذلك، فقال: الشمس تثقل الريح وتبلي الثوب وتخرج الداء الدفين.

قال العسكري: المقناة (بالقاف والنون) الموضع الذي لا تصيبه الشمس، وقوله: تثفل، بمثلثة وفاء مكسورة، أي تغيره، وروى الحربي في غريب الحديث، وعبد الملك بن حبيب في كتاب الطب النبوي، له أن عمر سأل الحرث بن كلدة: ما الدواء؟، قال: الازم، يعني الحمية، وروى أنه لما احتضر اجتمع الناس إليه، فقالوا: أوصنا، فقال: لا تتزوجوا إلا شابة، ولا تأكلوا الفاكهة إلا نضيجة، ولا يتعالجن أحدكم ما احتمل بدنه الداء، وعليكم بالنورة في كل شهر، فإنها مذهبة للبلغم، ومن تغدى فلينم بعده، ومن تعشى فليمش أربعين خطوة. انتهى ببعض اختصار (**من ثقيف، فإنه رجل متطبب، فليأخذ سبع تمرات من عجوة المدينة،**) أي التمر

وهذا الحديث من الخطاب العام الذي أريد به الخاص، كأهل المدينة ومن جاورهم. والتمر لأهل المدينة كالحنطة لغيرهم.

و«اللدود»: ما يسقاه الإنسان من أحد جانبي الفم.

وفي التمر خاصية عجيبة لهذا الداء، سيما تمر المدينة، ولاسيما العجزة، وفي كونها سبعًا خاصية أخرى تدرك بالوحي.

وفي الصحيحين من تصبح بسبع تمرات عجوة من تمر العالية لم يضره

المسمى بذلك، **(فليجأهن)** (بفتح الفاء وسكون اللام وفتح التحتية والجيم والهمز وضم الهاء وشد النون)، أي فليدقهن، وبه سميت الوجيئة، وهو تمر يبل بلبن، ثم يدق حتى يلتئم، كما في النهاية، وفي نسخة: فليحلهن، أي ينقعهن في الماء **(بنواهن،)** ليخرج خاصيته، ولكنها تصحيف مخالف للنهاية، **(ثم ليلد بهن الفؤاد)**.

وفي رواية ابن منده: مرض سعد، فعاده النبي ﷺ، فقال: إني لأرجو أن يشفيك اللّه، ثم قال للحرث بن كلدة: عالج سعدًا مما به، فذكر الحديث، فكان سعدًا لما أتى الحرث جاء به إلى النبي ﷺ، أو لقيه من غير مجيء، فقال له: عالج إلى آخره، فلا خلف، ثم حاصله؛ أنه ﷺ وصف الدواء، وإنما أمر الحرث بصنعه وتركيبه فقط.

(وهذا الحديث من الخطاب العام، الذي أريد به الخاص، كأهل المدينة ومن جاورهم، والتمر لأهل المدينة،) لكونه غذاءً لهم، **(كالحنطة لغيرهم،)** كأن الخطاب العام مأخوذ من قوله: فإنه رجل متطبب، ثم وصف له الدواء، فيفيد عمومه، حتى كأنه قيل: هذا دواء لكل مفؤود، مع أن المراد مفؤود خاص، كالمدني، وإلا فليس في الحديث خطاب عام البتة، لأنه إنما وصفه لشخص مدني في مرضه، **(واللدود)** (بفتح اللام ومهملتين) **(ما،)** أي الدواء الذي **(يسقاه الإنسان من أحد جانبي الفم،)** أي يصب من أحد جانبي فم المريض، وبضم اللام الفعل، كما في الفتح وغيره، زاد في المفهم، أو أدخل من هناك بإصبع **(وفي التمر خاصية عجيبة لهذا الداء، سيما تمر المدينة، ولا سيما العجوة:)** نوع من أجود تمر المدينة.

قال القزاز: إنه مما غرسه النبي ﷺ بيده الكريمة، **(وفي كونها سبعًا، خاصية أخرى تدرك بالوحي)** لا بغيره، إذ لا مدخل للعقل في ذلك. .

(وفي الصحيحين:) البخاري في الأطعمة والطب، ومسلم في الأطعمة، وأبو داود في الطب، والنسائي في الوليمة، كلهم من حديث عامر بن سعد، عن أبيه سعد بن أبي وقاص، قال: قال رسول اللّه ﷺ: **(من تصبح)** (بفوقية مفتوحة وصاد مهملة وموحدة مشددة)، أي أكل صباحًا قبل أن يأكل شيئًا، وأصل الصبوح والاصطباح تناول الشراب صبحًا، ثم استعمل في الأكل، لأن

ذلك اليوم سم ولا سحر.

شرب اللبن عند العرب بمنزلة الأكل، زاد في رواية للشيخين: كل يوم **(بسبع)** (بجر) سبع بالموحدة، رواه أبو ذر **(تمرات عجوة)** (بتنوينهما مجرورين)، فالثاني عطف بيان أو صفة، ورواه الأكثر سبع بدون باء، وتمرات بالتنوين، وعجوة (بالنصب عطف بيان أو صفة)، وروى تمرات عجوة، بإضافة تمرات لتاليه من إضافة العام للخاص **(من تمر العالية،)** أي القرى التي في الجهة العالية من المدينة، وهي جهة نجد، **(لم يضره)** (بضم الضاد المعجمة وشد الراء) من الضرر، وفي رواية: يضره (بكسر الضاد وسكون الراء) من ضاره يضيره ضيرًا إذا أضره، **(ذلك اليوم سم)** (بتثليث السين)، **(ولا سحر،)** وفي رواية: بتقديم سحر على سم، وفي أخرى: لم يضره سم ولا سحر ذلك اليوم إلى الليل.

قال المصنف: ومفهومه أن السر الذي في أكل العجوة من دفع ضرر السم والسحر يرتفع إذا دخل الليل.

قال الحافظ: ولم أقف في شيء من الطرق على حكم من تناول ذلك أول الليل، هل يكون كمن تناوله أول النهار حتى يندفع عنه ضرر السم والسحر إلى الصباح؟، قال: والذي يظهر خصوصية ذلك بالتناول أول النهار، لأنه حينئذٍ يكون الغالب أن تناوله على الريق، فيحتمل أن يلحق به من تناوله أول الليل على الريق، كالصائم.

قال تلميذه شيخنا الحافظ السخاوي: وقع في حديث الباب من رواية فليح، عن عامر بن سعد، قال: وأظنه قال: وإن أكلها حين يمسي لم يضره شيء حتى يصبح، رواه أحمد في مسنده؛ بل وقع عند الطبراني في الأوسط من حديث أبي طوالة، عن أنس، عن عائشة مرفوعًا: «من أكل سبع تمرات من عجوة المدينة في يوم»... الحديث، وفيه: ومن أكلهن ليلاً لم يضره. انتهى.

ثم قوله: من تمر العالية، ثبت في بعض طرق حديث سعد، وسقط من أكثرها، وفي مسلم عن عائشة، مرفوعًا: «إن في عجوة العالية شفاء، وإنها ترياق أول البكرة»، ورواه أحمد، بلفظ: في عجوة العالية أول البكرة على ريق النفس شفاء من كل سحر أو سم.

وفي أبي داود عن جابر وأبي سعيد، والنسائي عن جابر، مرفوعًا: «العجوة من الجنّة، وهي شفاء من السم»، أي: وذلك ببركة دعوته ﷺ لتمر المدينة، لا لخاصية في التمر، ثم هل ذلك خاص بزمنه ﷺ أو عام؟، قولان رجح بعضهم الأول، وقال الخطابي: وصف عائشة ذلك بعده ﷺ يرد قول من قال: إن ذلك خاص بزمنه.

نعم، من جربه وصح معه عرف استمراره، وإلا فهو مخصوص بزمانه، وأما التخصيص بالسبع، فقال النووي: لا يعقل معناه، كأعداد الصلوات ونصب الزكاة.

وقال القرطبي: الشفاء بالعجوة من باب الخواص التي لا تدرك بقياس ظني، قال: ومن

[ذكر طبه ﷺ لداء ذات الجنب]

في البخاري مرفوعًا: عليكم بهذا العود الهندي، فإن فيه سبعة أشفية، منها ذات الجنب.

وفي الترمذي من حديث زيد بن أرقم قال: قال ﷺ: تداووا من ذات الجنب بالقسط البحري والزيت.

أئمتنا من تكلف لذلك؛ بأن السموم إنما تقتل لإفراط بردها، فإذا داوم على التصبح بالعجوة، تحكمت فيه الحرارة، وأعانتها الحرارة الغريزية، فقاوم ذلك برودة السم ما لم يستحكم، لكن هذا يلزم منه رفع خصوصية عجوة المدينة، بل خصوصية العجوة مطلقًا، بل خصوصية التمر، فإن في الأدوية الحارة ما هو أولى من التمر، فتخصيص السبع لا يعلمه إلا الله، ومن أطلعه الله عليه. انتهى. وأيضًا، فإن سلم ذلك في السم لم يفد في السحر.

قال القرطبي: وقد جاء ذلك في مواطن كثيرة، كقوله ﷺ في مرضه: صبوا علي من سبع قرب، وقوله: «غسل الإناء من ولوغ الكلب سبعًا»، وجاء هذا العدد في غير الطب، كقوله تعالى: ﴿سبع بقرات سمان يأكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات﴾ [يوسف: ٤٣] الآية، وحديث سبع، كسني يوسف، وكذا السبعون والسبعمائة، فما جاء من هذا العدد مجيء التداوي، فذلك لخاصية لا يعلمها إلا الله ومن أطلعه عليها، وما جاء في غيره، فالعرب تضع هذا العدد للكثر، لا لإرادة عدد بعينه ولا حصر.

قال المصنف: وقول ابن القيم إذا أديم أكل العجوة على الريق، يجفف مادة الدود ويضعفه، أو يقتله، فيه إشارة إلى أن المراد نوع خاص من السم، لكن سياق الحديث يقتضي التعميم، لأنه نكرة في سياق النفي؛ ويبقى القول في السحر، فالمصير إلى أن ذلك من سر دعائه ﷺ لتمر المدينة، ولكونه غرسه بيده الشريفة أولى.

ذكر طبه ﷺ لداء ذات الجنب

(في البخاري) ومسلم، **(مرفوعًا)** عن أم قيس بنت محصن، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **(عليكم بهذا العود الهندي،)** أي استعملوه، **(فإن فيه سبعة أشفية،)** أي أدوية: جمع شفاء، كدواء وأدوية، وجمع الجمع: أشاف، **(منها: ذات الجنب،)** وأنه يسعط به من العذرة، فأخبر بسبعة وذكر ثنتين، إما لأنهما الموجودان حينئذٍ دون غيرهما، أو هو اختصار من الراوي، كما مر، **(وفي الترمذي)** والحاكم، وصححه **(من حديث زيد بن أرقم، قال: قال ﷺ تداووا من ذات الجنب بالقسط،)** (بضم القاف)، وفي لغة بالكاف بدل القاف **(البحري)**.

واعلم أن ذات الجنب ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن للأعضاء، وقد يطلق على ما يعرض في نواحي الجنب من رياح غليظة تحتقن بين الصفاقات والعضل التي في الصدر والأضلاع، فتحدث وجعًا.

فالأول هو ذات الجنب الحقيقي، الذي تكلم عليه الأطباء، ويحدث بسببه خمسة أمراض: الحمى والسعال والنخس وضيق النفس والنبض المنشاري.

قال المازري: القسط صنفان بحري وهندي، والبحري هو القسط الأبيض، ويؤتى به من بلاد المغرب، وهو أفضل من الهندي وأقل حرارة منه، وقيل: هما حاران يابسان في الدرجة الثالثة، والهندي أشد حرًا، وتعقبه القرطبي بأن البحري الأبيض أحد نوعي العود الهندي، فكيف يؤتى به من بلاد المغرب، والفرض أنه هندي إلا أن يعني بالمغرب المغرب من بلاد الهند. انتهى.

وبه يعلم أنه لا تنافي بين هذا الحديث وبين قوله في الحديث السابق: يريد الكست، وهو العود الهندي، وقوله في حديث جابر المار أيضًا، فليأخذ قسطًا هنديًا، لأن المراد به أحد نوعي الهندي، وهو الأبيض البحري، كما في هذا الحديث؛ لكن في شرح المصنف؛ أن البحري يجلب من اليمن، ومنه ما يجلب من المغرب، **(والزيت)** المسخن؛ بأن يدق ناعمًا ويخلط به، ويدلك به محله، أو يلعق؛ فإنه نافع له محلل لمادته، مقو للأعضاء الباطنة، مفتح للسدد وغير ذلك.

قال بعض العلماء: على المريض والطبيب أن يعمل على أن الله أنزل الداء والدواء، وأن المرض ليس بالتخليط وإن كان معه، وأن الشفاء ليس بالدواء، وإن كان عنده، وإنما المرض بتأديب الله والبرء برحمته، حتى لا يكون كافرًا بالله مؤمنًا بالدواء، كالمنجم إذا قال: مطرنا بنوء كذا، ومن شهد الحكمة في الأشياء ولم يشهد مجريها، صار بما علم منها أجهل من جاهلها.

(واعلم أن ذات الجنب ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن،) أي الداخل **(للأعضاء،)** أي فيها بحيث جعل كالبطانة، والمراد: الأعضاء الرئيسة، كالقلب والكبد ونحوهما، **(وقد يطلق على ما يعرض في نواحي الجنب من رياح غليظة تحتقن بين الصفاقات:)** بكسر الصاد وتخفيف الفاء جمع صفاق.

قال في القاموس: ككتاب الجلد الأسفل تحت الجلد الذي عليه الشعر، أو ما بين الجلد والمصران، أو جلد البطن كله، **(والعضل:)** جمع عضلة (بفتح المهملة والمعجمة) كل عصبة معها لحم غليظ، **(التي في الصدر والأضلاع، فتحدث وجعًا، فالأول)** الذي هو ورم حار إلى آخره، **(هو ذات الجنب الحقيقي، الذي تكلم عليه الأطباء، ويحدث بسببه خمسة أمراض:**

ويقال لذات الجنب أيضًا: وجع الخاصرة، وهو من الأمراض المخوفة، لأنها تحدث بين القلب والكبد، وهو من سيىء الأسقام. والمراد بذات الجنب هنا الثاني، لأن القسط وهو العود الهندي هو الذي يداوي به الريح الغليظة.

وقد حكى الإمام ابن القيم عن المسيحي أنه قال: العود حار يابس قابض، محبس للبطن، ويقوي الأعضاء الباطنة، ويطرد الريح ويفتح السدد، ويذهب فضل الرطوبة، نافع من ذات الجنب، جيد للدماغ. قال: ويجوز أن ينفع من ذات الجنب الحقيقية أيضًا إذا كان ناشئة عن مادة بلغمية، ولاسيما في وقت انحطاط العلة.

الحمى والسعال والنخس وضيق النفس والنبض المنشاري،) أي تحرك العروق تحركًا شديدًا لأعلى وأسفل، حركة تشبه حركة المنشار.

(**ويقال لذات الجنب أيضًا وجع الخاصرة،)** مقتضى المقابلة أن يقول: وقد تطلق ذات الجنب على وجع الخاصرة، (**وهو من الأمراض المخوفة، لأنها تحدث بين القلب والكبد،)** تعليل مبني على التفسير الأول، الذي هو المعنى الحقيقي لذات الجنب، (**وهو من سيىء الأسقام،)** ولذا قال ﷺ: لما لدوه في مرضه، ظنًا منهم أن به ذات الجنب: ما كان الله ليسلطها علي، أي ما كان الله مريدًا لأن يسلطها علي رحمة بي ورأفة علي.

(**والمراد بذات الجنب هنا الثاني،)** المذكور بقوله: وقد يطلق على ما يعرض... الخ، (**لأن القسط، وهو العود الهندي هو الذي يداوى به الريح الغليظة**).

(**وقد حكى الإمام ابن القيم عن المسيحي،)** من فضلاء الأطباء؛ (**أنه قال: العود حار، يابس، قابض، محبس)** (بضم، فسكون، فكسر)، أي مانع (**للبطن)** من الإسهال، وهو عطف بيان لقابض، (**ويقوي الأعضاء الباطنة، ويطرد الريح، ويفتح السدد، ويذهب فضل الرطوبة،)** أي زيادتها، (**نافع من ذات الجنب، جيد للدماغ، قال: ويجوز أن ينفع من ذات الجنب الحقيقية أيضًا إذا كان ناشئة عن مادة بلغمية، ولا سيما في وقت انحطاط العلة،)** أي نقصانها.

قال المازري: اعترض بعض الملحدة على هذا الحديث، وقال القسط: لا ينفع من ذات الجنب لشدة حرارته والتداوي به خطر، وهذا باطل؛ فقد ذكر بعض قدماء الأطباء أن ذات الجنب الحادثة من البلغم، علاجها بالقسط.

وذكر ابن سينا وغيره؛ أن شربه ينفع من وجع الصدر، وقال جالينوس: ينفع من وجع الكبد والجنبين.

وقال بعض القدماء: إنه يستعمل لإسخان عضو وجلب خلط من باطن الجسد إلى ظاهره،

[ذكر طبه ﷺ لداء الاستسقاء]

عن أنس قال: قدم رهط من عرينة وعكل على النبي ﷺ. فاجتووا المدينة فشكوا ذلك إلى النبي ﷺ فقال ﷺ: لو خرجتم إلى إبل الصدقة فشربتم من ألبانها وأبوالها، فلما صحوا عمدوا إلى الرعاة فقتلوهم واستاقوا الإبل، وحاربوا الله

وبهذا وصفه ابن سينا وهذا كله يبين كذب هؤلاء الملحدة، وقد تطابق الأطباء على أنه يدر البول والطمث، وينفع من السموم، ويحرك شهوة الجماع، ويقتل الدود وحب القرع في الأمعاء إذا شرب بعسل، ويذهب الكلف إذا طلي به، وينفع من ضعف الكبد والمعدة وبردهما، ومن حمى الورد والربع، ومن النافض لطوخًا بالزيت، ومن البرد الكامن والفالج والاسترخاء، فأنت ترى هذه المنافع التي ذكرها الأطباء، فصار ممدوحًا طبًا وشرعًا. انتهى ملخصًا وقدمته بنحوه.

ذكر طبه ﷺ لداء الاستسقاء

(عن أنس) بن مالك رضي الله عنه، **(قال: قدم رهط من عرينة:)** (بضم العين وفتح الراء المهملتين) حي من قحطان، **(وعكل:)** (بضم العين وسكون الكاف، فلام) حي من تيم الرباب، وعند أبي عوانة عن أنس: أربعة من عرينة وثلاثة من عكل، ولا يخالف رواية البخاري في الجهاد والديات عن أنس أن ناسًا من عكل ثمانية، لاحتمال أن الثامن من غير القبيلتين، وكان من أتباعهم، فلم ينسب **(على النبي ﷺ، فاجتووا المدينة)** (بجيم وواوين)، أي أصابهم الجوى، وهو داء الجوف إذا تطاول، أو كرهوا الإقامة بها لما فيها من الوباء، أو لم يوافقهم طعامها، **(فشكوا ذلك إلى النبي ﷺ،)** وفي رواية للبخاري، فقالوا: يا نبي الله إنا كنا أهل ضرع، ولم نكن أهل ريف؛ وله في أخرى؛ أن ناسًا كان بهم سقم، قالوا: يا رسول الله، آونا وأطعمنا، فلما صحوا، قالوا: إن المدينة وخمة، والظاهر؛ أنهم قدموا سقامًا من الهزال الشديد والجهد من الجوع مصفرة ألوانهم، فلما صحوا من السقم أصابهم من حمى المدينة، فكرهوا الإقامة بها، ولمسلم عن أنس: وقع بالمدينة الموم (بضم الميم وسكون الواو)، وهو ورم الصدر، فعظمت بطونهم، فقالوا: يا رسول الله إن المدينة وخمة، **(فقال ﷺ: لو خرجتم إلى إبل الصدقة، فشربتم من ألبانها وأبوالها،)** لزال عنكم هذا المرض، أو لو للتمني، فلا يحتاج للجواب، وفي رواية: فاشربوا بالأمر الصريح، وأخرى: فرخص لهم أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا، أي لأنهم أبناء سبيل، وفي رواية: الحقوا بإبل رسول الله، وفي أخرى: هذه نعم لنا تخرج فاخرجوا فيها، وجمع بأن إبل الصدقة كانت ترعى خارج المدينة، وصادف بعثه ﷺ بلقاحه إلى المرعى، طلب هؤلاء الخروج، فأمرهم بالخروج مع راعيه، فرخص لهم في الشرب من إبل الصدقة، لأنهم أبناء سبيل كما علم، وأما لقاحه فبإذنه، **(فلما صحوا عمدوا:)** (بفتح الميم) قصدوا.

ورسوله، فبعث رسول اللّه ﷺ في آثارهم، فأخذوا فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وألقاهم في الشمس حتى ماتوا. رواه الشيخان.

وفي رواية للبخاري: فانطلقوا وشربوا، وفي أخرى: وصحوا، وأخرى، وسمنوا ورجعت إليهم ألوانهم، وكفروا بعد إسلامهم، وعمدوا **(إلى الرعاة فقتلوهم)** (بضم الراء) جمع راع كقضاة وقاض.

قال الحافظ: لم تختلف روايات البخاري في أن المقتول راعيه ﷺ، وفي ذكره بالأفراد، وكذا لمسلم، لكن عنده في رواية: ثم مالوا على الرعاة فقتلوهم (بصيغة الجمع)، فيحتمل أن لإبل الصدقة رعاة، فقتل بعضهم مع راعي اللقاح النبوية، فاقتصر بعض الرواة عليه، وذكر بعضهم معه غيره، ويحتمل أن بعض الرواة ذكره بالمعنى، فتجوز في الإتيان بصيغة الجمع، وهذا أرجح، لأن أصحاب المغازي لم يذكر أحد منهم أنهم قتلوا غير يسار راعيه ﷺ.

وفي صحيح أبي عوانة: فقتلوا أحد الراعيين، وجاء الآخر قد جزع، فقال: قد قتلوا صاحبي وذهبوا بالإبل، ولم أقف على اسم الآخر. انتهى.

(واستاقوا الإبل:) ساقوها من السوق، وهو السير العنيف، **(وحاربوا اللّه ورسوله)** أي فعلوا فعل المحارب، **(فبعث رسول اللّه ﷺ في آثارهم)** (بالمد)، أي وراءهم عشرين فارسًا، أميرهم كرز بن جابر على الصحيح (بضم الكاف وسكون الراء وزاي منقوطة)، ومرت القصة مبسوطة في المغازي، **(فأخذوا)** وللبخاري: فجاء الخبر في أول النهار، فبعث في آثارهم، فلما ارتفع النهار جيء بهم، **(فقطع)** (بخفة الطاء) **(أيديهم وأرجلهم)**.

زاد الترمذي والإسمٰعيلي من خلاف، وبه رد الحافظ قول الداودي: فقطع يدي كل واحد ورجليه، **(وسمل أعينهم)** (بفتح المهملة والميم ولام مخففًا، أي فقأها بحديدة محماة).

قال الحافظ: لم تختلف روايات البخاري في أنه سمر (بالراء وخفة الميم)، وفي رواية لمسلم: باللام، قال الخطابي: السمل فقء العين بأي شيء كان، وبالراء لغة فيه، ومخرجها متقارب، وقد يكون من المسمار، يريد أنهم كحلوا بأميال قد أحميت، قلت: وقع التصريح بالمراد عند البخاري في الجهاد وفي المحاربين، ولفظه: ثم أمر بمسامير فأحميت، ثم كحلهم بها، فهذا يوضح ما تقدم، ولا يخالف رواية اللام، لأنه فقء العين بأي شيء كان. انتهى.

(وألقاهم في الشمس حتى ماتوا) وكانوا قطعوا يدي الراعي ورجليه، وغرزوا الشوك في لسانه وعينيه حتى مات، كما عند ابن سعد، فيكون ما فعل بهم قصاصًا كما أشار إليه أنس، بقوله: «إنما سمل ﷺ أعينهم، لأنهم سملوا أعين الرعاة»، رواه مسلم، ومال إليه جماعة، وإسناد الفعل في جميع ذلك إلى النبي ﷺ مجاز، والمراد أمر، كما صرح به في روايات أخر.

واعلم أن الاستسقاء مرض مادي، سببه مادة غريبة باردة تحلل الأعضاء فتربو بها، إما الأعضاء الظاهرة كلها، وإما المواضع الخالية من النواحي التي فيها تدبير الغذاء والأخلاط.

وأقسامه ثلاثة: لحمي، وهو أصعبها، وهو الذي يربو معه لحم جميع البدن بمادة بلغمية تفشو مع الدم في الأعضاء. وزقي: وهو الذي يجتمع معه في البطن الأسفل مادة مائية ردية يسمع لها عند الحركة خضخضة كالماء في الزق، وهو أردأ أنواعه عند أكثر الأطباء. وطبلي: وهو الذي تنتفخ معه البطن بمادة ريحية، إذا ضربت عليه سمعت له صوتًا كصوت الطبل.

وإنما أمرهم عليه الصلاة والسلام بشرب ذلك، لأن في لبن اللقاح جلاء وتليينًا وإدرارًا وتلطيفًا وتفتيحًا للسدد، إذا كان أكثر رعيها الشيخ والقيصوم

(**رواه الشيخان**،) واللفظ لمسلم وزاد في رواية: قال سلام: فبلغني أن الحجاج قال لأنس: حدثني بأشد عقوبة عاقبه النبي ﷺ، فحدثه بهذا الحديث، فبلغ الحسن البصري، فقال: وددت أنه لم يحدثه بهذا، وللإسمعيلي: فوالله ما انتهى الحجاج حتى قام على المنبر، فقال: حدثنا أنس، فذكر الحديث، وقال: قطع النبي ﷺ الأيدي والأرجل، وسمر الأعين في معصية الله، أفلا نفعل مثل ذلك في معصية الله؟.

(**واعلم أن الاستسقاء مرض مادي**،) أي سببه مادة تفسد الجسد، كما قال: (**سببه مادة غريبة باردة تحلل الأعضاء فتربو**،) أي تزيد (**بها إما الأعضاء الظاهرة كلها**،) بأن تنفتح مثلاً بسبب تلك المادة، (**وإما المواضع الخالية من النواحي التي فيها تدبير الغذاء والأخلاط، وأقسامه ثلاثة: لحمي، وهو أصعبها**) من جهة شدته في البدن، (**وهو الذي يربو**:) يزيد (**معه لحم جميع البدن بمادة بلغمية تفشو**،) أي تنتشر (**مع الدم في الأعضاء**، و) الثاني: (**زقي**) (بزاي وقاف)، (**وهو الذي يجتمع معه في البطن الأسفل مادة مائية ردية، يسمع لها عند الحركة خضخضة**،) أي تحرك واضطراب، (**كالماء في الزق**،) والمراد: أثر الخضخضة، وهو الصوت اللازم للتحرك، الناشيء عن التحريك لأنفسها، لأنها تحريك الماء والسويق، كما في القاموس، (**وهو أردأ أنواعه عند أكثر الأطباء**) من حيث تعسر دوائه وعلاجه، (**وطبلي: وهو الذي تنتفخ معه البطن بمادة ريحية إذا ضربت عليه سمعت له صوتًا كصوت الطبل**،) وهو أخفها، (**وإنما أمرهم عليه الصلاة والسلام بشرب ذلك**) اللبن والبول، (**لأن في لبن اللقاح جلاءً وتليينًا وإدرارًا وتلطيفًا وتفتيحًا للسدد إذا**).

والبابونج والأقحوان والإذخر وغير ذلك من الأدوية النافعة للاستسقاء خصوصًا إذا استعمل بحرارته التي يخرج بها من الضرع، مع بول الفصيل، وهو حار كما يخرج من الحيوان، فإن ذلك مما يزيد في ملوحة اللبن وتقطيعه الفضول وإطلاقه البطن.

وأما ضعف المعدة فذكر ابن الحاج في المدخل: أن بعض الناس مرض بمعدته، فرأى الشيخ الجليل أبو محمد المرجاني النبي ﷺ وهو يشير بهذا الدواء، وهو أن يأخذ كل يوم على الريق وزن درهم من الورد المربى، ويكون ملتوتًا بالمصطكى بعد دقها ويجعل فيها سبع حبات من الشونيز، يفعل ذلك سبعة أيام

وفي نسخة: إذ (كان أكثر رعيها الشيح) (بالكسر): نبت معروف (والقيصوم:) (فيعول) من نبات البادية، قال في القاموس: وهو صنفان أنثى وذكر، النافع منه أطرافه، وزهره مر جدًّا، ويدلك البدن به للناقض، فلا يقشعر إلا يسيرًا، ودخانه يطرد الهوام، وشرب سحيقه نبأ نافع لعسر النفس والبول والطمث ولعرق النساء، وينبت الشعر ويقتل الدودء (والبابونج:) زهرة معروفة كثيرة النفع، (والأقحوان:) (بالضم) البابونج، كما في القاموس، فالعطف مرادف (والإذخر:) (بكسر الهمزة والخاء) نبات معروف ذكي الريح، وإذا جف ابيض، (وغير ذلك من الأدوية النافعة للاستسقاء، خصوصًا إذا استعمل بحرارته التي يخرج بها من الضرع مع بول الفصيل، وهو حار، كما يخرج من الحيوان،) أي وقت خروجه قبل أن يبرد، (فإن ذلك،) أي ضم بول الفصيل إلى اللبن (مما يزيد في ملوحة اللبن وتقطيعه الفضول وإطلاقه البطن،) فيخرج الداء الذي فيه.

(وأما ضعف المعدة،) مستأنفًا ليس قسيمًا لشيء، وناسب ذكره عقب الاستسقاء، لأنه قد يكون سببًا في ضعفها إذا برىء، إذ سببه المادة المفسدة للمعدة، (فذكر ابن الحاج في المدخل؛ أن بعض الناس مرض بمعدته، فرأى الشيخ الجليل أبو محمد) عبد الله بن محمد القرشي، (المرجاني،) الإمام القدوة، الواعظ المفسر، أحد الأعلام في الفقه والتصوف، قدم مصر ووعظ بها، واشتهر في البلاد وامتحن، وأفتى العلماء بتكفيره، فلم يؤثروا، فعملوا عليه الحيلة، فقتل بتونس سنة تسع وسبعين وستمائة، كما في اللواقح، (النبي ﷺ) في المنام، (وهو يشير بهذا الدواء، وهو أن يأخذ كل يوم على الريق وزن درهم من الورد المربى، ويكون ملتوتًا بالمصطكى) (بالفتح والضم ويمد في الفتح فقط)، علك رومي أبيض نافع، والمقعدة، قاله القاموس، وفي المصباح: (بضم الميم وتخفيف الكاف)، والقصر أكثر من المد.

وقال ابن خالويه: يشدد فيقصر، ويخفف فيمد، وحكى ابن الأنباري: فتح الميم والتخفيف والمد، وحكى ابن الجواليقي ذلك، لكنه قال: والقصر، وكذا قال الفارابي، لكنه قال

ففعله فبرئ.

ومرض بعض الناس ببرد المعدة فرأى الشيخ المرجاني أيضًا النبي ﷺ وهو يشير بهذا الدواء: أوقية ونصف أوقية عسل نحل، ودرهمان شونيز، ومثلهما آنيسون، ونصف أوقية من النعنع الأخضر، ومن القرنفل درهم، ومن القرفا نصف درهم، وشيء من قشر الليمون، مع قليل من الخل، ويعقد ذلك على النار، فاستعمله فبرئ.

ومرض آخر بسلس الريح، فرأى الشيخ المرجاني النبي ﷺ وهو يشير بهذا الدواء: شونيز ثلاثة دراهم، ومن خزامى درهمين ونصف، ومن الكمون الأبيض ثلاثة دراهم، ومثله من السعتر الشامي ومثله من الغليا، ووزن درهم من البلوط وهو ثمرة الفؤاد، وأوقية من الزيت المرقي يجعل فيه من عسل النحل ما يعقد به وهو ربع رطل، ويؤخذ منه غدوة النهار وزن درهمين على الريق، وعند النوم وزن درهم

مصطكي: بالتاء والميم أصلية، وهي رومية معربة (**بعد دقها، ويجعل فيها سبع حبات من الشونيز:**) (بفتح الشين) الحبة السوداء على الأشهر، (**يفعل ذلك سبعة أيام، ففعله فبرئ**) ببركة المصطفى، (**ومرض بعض الناس ببرد المعدة، فرأى الشيخ المرجاني أيضًا النبي ﷺ، وهو يشير بهذا الدواء، أوقية ونصف عسل نحل ودرهمان شونيز ومثلهما آنيسون، ونصف أوقية من النعنع**) (بزنة جعفر وهدهد)، أو كجعفر، وهم للجوهري بقل معروف أنجع دواء للبواسير، ضمادًا بورقه، وضماده بملح لعضة الكلب وللسعة العقرب، واحتماله قبل الجماع يمنع الحبل، ويقال: نعناع أيضًا كما في القاموس (**الأخضر، ومن القرنفل درهم، ومن القرفا نصف درهم، وشيء من قشر الليمون مع قليل من الخل، ويعقد ذلك على النار فاستعمله فبرئ**).

(**ومرض آخر بسلس الريح، فرأى الشيخ المرجاني النبي ﷺ، وهو يشير بهذا الدواء شونيز**) (بالجر بدل من هذا الدواء)، (**ثلاثة دراهم، ومن خزامي درهمين ونصف،**) بجره أيضًا عطف على شونيز قدم عليه متعلقة، وهو من خزامى، وهذا ظاهر، فلا وجه لمن قال صوابه درهمان، (**ومن الكمون الأبيض ثلاثة دراهم، ومثله من السعتر الشامي، ومثله من الغليا،**) أي من كل منهما ثلاثة دراهم (**ووزن درهم من البلوط**) (بفتح الموحدة وضم اللام مشددة)، (**وهو ثمرة الفؤاد،**) أي المسمى بذلك، وفي القاموس: البلوط كتنور شجر كانوا يغتذون بثمره قديمًا، بارد يابس، ثقيل، غليظ، ممسك للبول، وبلوط الأرض: نبات ورقه كالهندباء، مدر، مفتح، مضمر للطحال، (**وأوقية من الزيت المرقي، يجعل فيه من عسل النحل ما يعقد به، وهو ربع رطل، ويؤخذ منه غدوة النهار،**) أي أوله (**وزن درهمين على الريق، وعند النوم وزن درهم،**)

ونصف، فاستعمله فبرىء. ثم إنه عليه الصلاة والسلام بعد ذلك قال في النوم لذلك الشخص الذي أخبره بهذا الدواء إنه ينفع لأدواء وهي: الريح، وسلس الريح، والمعدة وبرودتها، ووجع الفؤاد وألم الحيض، والنفاس، ولتعقد الرياح.

والزيت المرقي: صفته أن تأخذ شيئًا من الزيت الطيب، وتجعله في إناء نظيف وتحركه بعود وتقرأ عليه الإخلاص والمعوذتين، و﴿**لقد جاءكم رسول من أنفسكم**﴾ إلى آخر السورة ﴿**وننزل من القرءان ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين**﴾ ﴿**ولو أنزلنا هذا القرءان**﴾ إلى آخر السورة.

وحصل لآخر قولنج، فرأى الشيخ المرجاني النبي ﷺ فأشار بهذا الدواء: وهو أن يأخذ ثلاثة دراهم من عسل النحل، ووزن درهم وصف من الزيت المرقي، وإحدى وعشرين حبة من الشونيز ويخلط الجميع ثم يفطر عليه، ويفعل مثله عند النوم، يفعل ذلك حتى يبرأ، ويعمل له التلبنية ويستعملها بعد أن يفطر على ذلك،

ونصف فاستعمله فبرىء، ثم إنه عليه الصلاة والسلام بعد ذلك قال في النوم لذلك الشخص، الذي أخبره بهذا الدواء) على لسان المرجاني: **(إنه ينفع لأدواء)** أمراض عديدة، **(وهي: الريح وسلس الريح، والمعدة وبرودتها، ووجع الفؤاد، وألم الحيض والنفاس، ولتعقد الرياح والزيت المرقي، صفته أن تأخذ شيئًا من الزيت الطيب، وتجعله في إناء نظيف وتحركه بعود، وتقرأ عليه الإخلاص والمعوذتين، ﴿ولقد جاءكم رسول من أنفسكم﴾ إلى آخر السورة، ﴿وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين﴾ ﴿لو أنزلنا هذا القرآن﴾ إلى آخر السورة،)** والظاهر أن هذه الصفة معلومة عندهم، إلا أنها علمها النبي ﷺ لذلك الشخص الذي قال له: إنه ينفع لأدواء عديدة، بدليل أنه في وصفه للمرجاني قال: والزيت المرقي، فيفيد أن صفة رقيته بهذا كانت معلومة عندهم قبل ذلك.

(وحصل لآخر قولنج) (بضم القاف وفتح اللام)، قال في القاموس: وقد تكسر لامه، أو هو مكسور اللام، (وبفتح القاف وبضم): مرض معوي مؤلم يعسر معه خروج الثفل والريح، **(فرأى الشيخ)** المرجاني **(النبي ﷺ، فأشار بهذا الدواء، وهو أن يأخذ ثلاثة دراهم من عسل النحل، ووزن درهم ونصف من الزيت المرقي، وإحدى وعشرين حبة من الشونيز، ويخلط الجميع، ثم يفطر عليه، ويفعل مثله عند النوم، يفعل ذلك حتى يبرأ، ويعمل له التلبينة)** (بفتح الفوقية وسكون اللام وكسر الموحدة، وسكون التحتية ونون مفتوحة فهاء)، وقد تحذف، **(ويستعملها بعد أن يفطر على ذلك، والتلبينة حساء)** (بفتح الحاء والسين المهملتين والمد)،

والتلبينة حساء يعمل من دقيق أو نخالة، وربما عمل فيها عسل، ويكون غذاؤه مصلوقة الدجاج أو لحم الضأن، ففعله فبرأ بعد أن أعيا الأطباء.

ومرض آخر بوجع الظهر، فشكا ذلك للشيخ فرأى النبي ﷺ وهو يشير بهذا الدواء، وهو عسل نحل وشونيز ودهن الإلية والزيت المرقي، ورقيق البيضة، ويخلط ذلك كله، ويمده على الموضع ويدر عليه دقيق العدس بقشرة مع الحرمل بعدما يدق دقًا ناعمًا حتى يعود مثل الدقيق؛ ففعله فبرئ.

وشكا بعض الناس الدوخة في رأسه فرأى الشيخ النبي ﷺ في النوم فأشار إلى هذا الدواء: قرنفل وزنجبيل وقرفة وجوزة طيب وسنبل، من كل واحد درهم ونصف، وشونيز درهمين، يدق الجميع ثم يطبخ ويعقد بعسل النحل، فإذا قرب استواؤه عصر عليه قليل ليمون، فيكون عسل النحل غالبًا عليه، ففعله فبرئ، انتهى.

(يعمل) أي يطبخ **(من دقيق أو نخالة، وربما عمل فيها عسل،)** وربما عمل لبن، سميت بذلك تشبيهًا لها باللبن في بياضها ورقتها، **(ويكون غذاؤه مصلوقة الدجاج أو لحم الضأن، ففعله، فبرأ بعد أن أعيا الأطباء).**

وفي الصحيحين، عن عروة، عن عائشة: أنها كانت تأمر بالتلبينة للمريض وللمحزون على الهالك، وتقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن التلبينة تجم فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن» (بضم الفوقية وكسر الجيم وشد الميم، وبفتح الفوقية وضم الجيم)، وفي رواية: «التلبينة مجمة لفؤاد المريض»... الحديث.

قال القرطبي: روي مجمة (بفتح الميم والجيم، وبضم الميم وكسر الجيم)، أي تريح قلبه وتسكنه وتقويه، **(ومرض أخر بوجع الظهر، فشكا ذلك للشيخ)** المرجاني، **(فرأى النبي ﷺ وهو يشير بهذا الدواء، وهو عسل نحل وشونيز ودهن الإلية، والزيت المرقي ورقيق البيضة،)** المسمى عرفًا بياض البيض، **(ويخلط ذلك كله ويمده على الموضع)** الموجوع، **(ويدر عليه دقيق العدس بقشره مع الحرمل:)** نبات بالبادية له حب أسود، وقيل: حب كالسمسم **(بعد ما يدق ناعمًا حتى يعود مثل الدقيق، ففعله فبرئ)** (بكسر الراء وفتحها)، **(وشكا بعض الناس الدوخة في رأسه، فرأى الشيخ)** المرجاني **(النبي ﷺ في النوم، فأشار إلى هذا الدواء: قرنفل وزنجبيل وقرفا وجوزة طيب وسنبل، من كل واحد درهم ونصف، وشونيز درهمين، يدق الجميع ويطبخ، ويعقد بعسل النحل، فإذا قرب استواؤه عصر عليه قليل ليمون، ويكون عسل النحل غالبًا عليه، ففعله فبرئ. انتهى)** كلام المدخل، **(وهذا)**

وهذا وإن كان منامًا فقد عضدته التجربة مع إرشاد الشيخ المرجاني لذلك.

[ذكر طبه ﷺ من داء عرق النسا]

وهو بفتح النون والمهملة، المرض الحال بالعرق، والإضافة فيه من باب إضافة الشيء إلى محله. قيل: وسُمي بذلك لأن ألمه ينسي ما سواه. وهذا العرق ممتد من مفصل الورك وينتهي إلى آخر القدم وراء الكعب.

وعن أنس أن رسول الله ﷺ قال: دواء عرق النسا ألية شاة أعرابية تذاب ثم تجزأ ثلاثة أجزاء، ثم يشرب على الريق في كل يوم جزاء. رواه ابن ماجه.

وهذا الدواء خاص بالعرب وأهل الحجاز ومن جاورهم، وهو أنفعه لهم، لأن

كله **(وإن كان منامًا فقد عضدته التجربة مع إرشاد الشيخ المرجاني لذلك)** فلا بأس بالعمل به بصدق النية.

ذكر طبه ﷺ من داء عرق النسا ، وهو بفتح النون والمهملة

والقصر **(المرض الحال بالعرق)** أي عرق الفخذ، **(والإضافة فيه من باب إضافة الشيء إلى محله)** المناسب لتفسيره، أن يقول من إضافة المحل إلى الحال فيه، وفي القاموس: أن النسا اسم للعرق نفسه لا للمرض، إذ قال: النسا عرق من الورك إلى الكعب، ويثنى نسوان ونسيان، قال الزجاج: لا تقل عرق النسا، لأن الشيء لا يضاف إلى نفسه. انتهى.

فيؤول إذا أضيف بأنه من إضافة المسمى إلى الاسم، **(قيل: وسمي بذلك، لأن ألمه ينسي ما سواه)** فهو من النسيان، وقيل: من النسء التأخير، لأنه يطول ويتأخر برؤه، **(وهذا العرق ممتد من مفصل الورك، وينتهي إلى آخر القدم وراء الكعب)**.

(عن أنس) بن ملك **(أن رسول الله ﷺ قال: دواء عرق النسا إلية شاة)** (بفتح الهمزة وإسكان اللام مخففًا).

قال ابن السكيت وجماعة: ولا تكسر الهمزة، ولا يقال ألية بالتشديد، والجمع أليات، مثل: سجدة وسجدات، والتثنية أليان، (بحذف التاء على غير قياس)، وبإثباتها في لغة على القياس **(أعرابية)** (التاء في شاة للوحدة، فيصدق بالذكر والأنثى، لكن في رواية: بألية، كبش ليس بالعظيم ولا بالصغير، وفي أخرى: كبش أسود، فتحمل رواية شاة على الذكر الأسود الذي ليس بكبير ولا صغير، لأن المطلق يحمل على المقيد، **(تذاب ثم تجزأ ثلاثة أجزاء)** متساوية، **(ثم يشرب على الريق في كل يوم جزاء)**.

(رواه ابن ماجه: وهذا الدواء خاص بالعرب وأهل الحجاز ومن جاورهم) من غيرهم،

هذا المرض يحدث من يبس، وقد يحدث من مادة غليظة لزجة، فعلاجها بالإسهال. والألية فيها الخاصيتان: الإنضاج والتليين. وهذا المرض يحتاج علاجه إلى هذين الأمرين. وفي تعيين الشاة الأعرابية، قلة فضولها وصغر مقدارها ولطف جوهرها، وخاصية مرعاها، لأنها ترعى أعشاب البر الحارة، كالشيح والقيصوم ونحوهما، وهذه إذا تغذى بها الحيوان صار في لحمه من طبعها، بعد أن تلطفه تغذية، وتكسبها مزاجًا ألطف منها ولاسيما الألية.

[ذكر طبه ﷺ من الورم]

والخراجات بالبط والبزل، يذكر عن علي رضي اللَّه عنه قال: دخلت مع رسول اللَّه ﷺ على رجل يعوده، بظهره ورم، فقالوا: يا رسول اللَّه، بهذه معدة فقال: بطوا عنه، قال علي: فما برحت حتى بطت، والنبي ﷺ شاهد.

لأن للمجاورة تأثيرًا، (وهو أنفعه لهم، **لأن هذا المرض يحدث من يبس، وقد يحدث من مادة غليظة لزجة،**) أي متعلقة، **(فعلاجها بالإسهال والإلية، فيها الخاصيتان: الإنضاج،)** وهو تهيئته للحالة التي يسهل خروجه بعدها، من أنضجت اللحم إذا سويته بالطبخ **(والتليين، وهذا المرض يحتاج علاجه إلى هذين الأمرين، وفي تعيين الشاة الأعرابية قلة فضولها وصغر مقدارها ولطف جوهرها وخاصية مرعاها، لأنها ترعى أعشاب البر الحارة، كالشيح والقيصوم ونحوهما، وهذه)** الأعشاب **(إذا تغذى بها الحيوان صار في لحمه من طبعها بعد أن تلطفه،)** أي تلطف تلك الأعشاب لحمها **(تغذية)** (بالرفع اسم صار)، **(وتكسبها مزاجًا ألطف منها، ولا سيما الإلية).**

ذكر طبه ﷺ من الورم

أي الغلظ من المرض، وجمعه أورام، والفعل ورم يرم (بكسر الراء فيهما) **(والخراجات)** (بخاء معجمة وجيم)، مخففًا: جمع خراج كغراب **(بالبط،)** أي الشق **(والبزل)** (بموحدة، وزاي عطف مرادف)، يقال: بزل الشيء إذا ثقبه وأخرج ما فيه، **(يذكر عن علي رضي اللَّه عنه، قال: دخلت مع رسول اللَّه ﷺ على رجل يعوده بظهره ورم، فقالوا: يا رسول اللَّه بهذه معدة:)** (بكسر الميم) قيح غليظ، **(فقال: بطوا،)** أي شقوا **(عنه،)** أي عما احتبس فيه، **(قال علي: فما برحت،)** أي زلت من مكاني **(حتى بطت والنبي ﷺ شاهد،)** أي حاضر.

[ذكر طبه عليه الصلاة والسلام بقطع العروق والكي جميعًا]

روى البخاري ومسلم من حديث جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ بعث إلى أُبي بن كعب طبيبًا، فقطع له عرقًا وكواه عليه.

وأخرج مسلم عن جابر: لما رمي سعد بن معاذ في أكحله، جسمه النبي ﷺ.

وروى الطحاوي، وصححه الحاكم عن أنس قال: كواني أبو طلحة في

ذكر طبه عليه الصلاة والسلام بقطع العروق والكي جميعًا

كما في الحديث الأول، وبالكي وحده كما في بقية الأحاديث التي ساقها، ولم يذكر الطب بقطع العرق وحده، وسواء كان ذلك في نفسه بناءً على تسليم أنه اكتوى، أو لغيره بإرشاده لمن يفعله في نفسه أو غيره.

(**روى البخاري ومسلم من حديث جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ بعث إلى أبي بن كعب**) بن قيس الأنصاري، النجاري، سيد القراء، من فضلاء الصحابة، (**طبيبًا فقطع له عرقًا**) أي فصده (**وكواه عليه**).

وفي رواية لمسلم أيضًا، عن جابر، قال: رمى أبي يوم الأحزاب على أكحله، فكواه رسول الله ﷺ، أي أمر بكيه.

قال القرطبي: فيه دلالة على أنه لا يلي عمل الشيء إلا من يعرفه، وعلى جواز الكي إذا صحت منفعته أو دعت إليه حاجة، والنهي عنه إنما هو إذا وجد عنه غنى، ولذا لا يقال أن أبيا المشهود؛ بأنه اقرأ الأمة، وسعد بن معاذ الذي اهتز عرش الرحمٰن لموته ليسا من السبعين ألفًا الذين لا يكتوون.

(**وأخرج مسلم عن جابر: لما رمي**) (بضم الراء مبني للمجهول) (**سعد بن معاذ**) يوم الخندق (**في أكحله:**) (بفتح الهمزة وسكون الكاف وفتح الحاء المهملة) عرق في الذراع يفصد، قال الخليل: هو عرق الحياة، ويقال له نهر الحياة، في كل عضو منه شعبة، له اسم آخر، وإذا قطع في اليد لم يرقا الدم.

قال أبو حاتم: يقال له في اليد الأكحل، وفي الفخذ النسا، وفي الظهر الأبهر (**جسمه،**) أي قطع دمه بالكي (**النبي ﷺ**) بيده بمشقص، ثم ورمت الثانية فحسمه، هذا بقية الحديث في مسلم: (بميم مكسورة ومعجمة ساكنة، فقاف، فمهملة) نصل السهم الطويل.

(**وروى الطحاوي، وصححه الحاكم عن أنس قال: كواني أبو طلحة**) زيد بن سهل

زمن النبي ﷺ.

وعند الترمذي: أنه ﷺ كوى أسعد بن زرارة من الشوكة.

وروى مسلم عن عمران بن حصين قال: كان يُسلَّم علي حتى اكتويت فتُرِكت، ثم تركت فعاد. وفي رواية: إن الذي كان انقطع عني رجع إلي، يعني تسليم الملائكة.

وروى أحمد وأبو داود والترمذي عن عمران: نهى رسول الله ﷺ عن الكي، فاكتوينا فما أفلحنا ولا أنجحنا، الحديث.

الأنصاري زوج أم أنس (في زمن النبي ﷺ) لمرض اقتضى العلاج بالكي.

(وعند الترمذي؛ أنه ﷺ كوى أسعد بن زرارة) الأنصاري، الخزرجي، قديم الإسلام، شهد العقبات الثلاثة، ومات قبل بدر باتفاق، قال الواقدي: في شوال على رأس تسعة أشهر من الهجرة، وصلى عليه النبي ﷺ ودفن بالبقيع، (من الشوكة،) هي حمرة تعلو الوجه، بلفظ: واحدة الشوك.

(وروى مسلم عن عمران بن حصين) (بمهملتين)، مصغرابن عبيدالخزاعي أبي نجيد (بنون وجيم)، مصغر من فضلاء الصحابة وفقهائهم، وكان مجاب الدعوة، بعثه عمر إلى البصرة ليفقه أهلها، فأقام إلى أن مات بها سنة اثنتين وخمسين. وقيل: سنة ثلاث وأبوه صحابي، (قال: كان يسلم علي) (بالبناء للمفعول، أي كانت الملائكة تسلم علي (حتى اكتويت) قبل وفاته بسنتين، كما رواه الحرث بن أبي أسامة، (ثم تركت الكي، فعاد:) رجع إليَّ تسليم الملائكة.

وعند الدارمي عن مطرف، قال عمران بن حصين: إني محدثك بحديث؛ أنه كان يسلم علي، وأن ابن زياد أمرني فاكتويت، فاحتبس عني حتى ذهب أثر الكي.

(وفي رواية) لمسلم، أيضًا عن عمران: (إن الذي كان انقطع عني) بسبب الكي (رجع إلي، يعني تسليم الملائكة،) أي الحفظة، قال أبو عمر: يقول عنه أهل البصرة؛ أنه كان يرى الحفظة، وكانت تكلمه حتى اكتوى، ففقده ثم عاد إليه؛ ومراد المصنف من سياق هذا معارضته للأحاديث قبله، الدالة على الجواز، ويأتي له الجمع قريبًا، وليس مراده الاستدلال به على الترجمة، وترجى أن وجه الدلالة إقراره ﷺ له بعد فعله فاسد، لأن عمران إنما اكتوى قبل موته بسنتين، كما رواه الحرث، وذلك بعد النبي ﷺ بأربعين سنة.

(وروى أحمد وأبو داود والترمذي) بسند قوي، (عن عمران) رضي الله عنه: (نهى رسول الله ﷺ عن الكي، فاكتوينا، فما أفلحنا ولا أنجحنا،) أي ما ظفرنا بمطلوبنا، وإنما اكتووا مع النهي، لأنهم فهموه على الكراهة، أو على خلاف الأولى، كما قاله المتن بعد أسطر. وفي

وإنما يستعمل الكي في الخلط الباغي الذي لا تنقطع مادته إلا به، ولهذا وصفه ﷺ ثم نهى عنه، وإنما كرهه لما فيه من الألم الشديد والخطر العظيم، ولذا كانت العرب تقول في أمثلتها: آخر الدواء الكي.

والنهي فيه محمول على الكراهة أو على خلاف الأولى، لما يقتضيه مجموع الأحاديث، وقيل: إنه خاص بعمران لأنه كان به الباسور، وكان موضعه خطرًا فنهاه عن كيه، فلما اشتد عليه كواه فلم ينجح

وقال ابن قتيبة: الكي نوعان: كي الصحيح لئلا يعتل، فهذا الذي قيل فيه: لم يتوكل من اكتوى. لأنه يريد أن يدفع القدر، والقدر لا يدافع، والثاني: كي

لفظ: فلم تفلحن ولم تنجحن، أي الكيات، ونجح كمنع... (**الحديث**،) كذا في النسخ: فيقتضي أن له بقية مع أنه ليس له بقية، وقد أحسن في شرحه تبعًا للحافظ، فلم يقل الحديث، (**وإنما يستعمل الكي في الخلط الباغي**،) أي المتجاوز في خروج الدم، يقال: بغى الجرح إذا تراخى إلى الفساد، ومنه البغي الظلم والاعتداء والفساد، (**الذي لا تنقطع مادته إلا به**،) أي الكي، (**ولذا وصفه ﷺ، ثم نهى عنه**،) فقال الشفاء في ثلاثة: شربة عسل وشرطة محجم وكية نار، وأنهى أمتي عن الكي، رواه البخاري عن ابن عباس: (**وإنما كرهه لما فيه من الألم الشديد والخطر العظيم**) (بفتح الخاء المعجمة والطاء المهملة) الإشراف على الهلاك وخوف التلف، (**ولذا كانت العرب تقول في أمثلتها: آخر الدواء الكي**،) وآخر الطب الكي.

قال السخاوي: كلام معناه أنه بعد انقطاع معرفة الشفاء يعالج به، ولذا كان أحد ما حمل عليه النهي عن الكي وجود طريق مرجو للشفاء سواه، (**والنهي فيه محمول على الكراهة، أو على خلاف الأولى لما يقتضيه مجموع الأحاديث**) السابقة وغيرها من جوازه والنهي عنه، فيجمع بينها بذلك.

(**وقيل: إنه**،) أي النهي (**خاص بعمران**،) يعني: ومن شابهه في مرضه، بدليل قوله: وأنهى أمتي عن الكي، (**لأنه كان به الباسور، وكان موضعه خطرًا، فنهاه عن كيه، فلما اشتد عليه كواه**) حملاً له على التنزيه؛ (**فلم ينجح**:) لم يظفر بزوال الباسور ولا ينافي ذلك ما رواه الحرث في مسنده عن الحسن عن عمران أنه شكا بطنه، فلبث زمانًا طويلاً، فدخل عليه رجل، فأمره بالكي، فاكتوى قبل وفاته بسنتين، وكان يسلم عليه، فلما اكتوى فقده، ثم عاد إليه، لأن وجع بطنه نشأ من اشتداد الباسور، لأنه يحبس الريح والغائط.

(**وقال ابن قتيبة: الكي نوعان: كي الصحيح لئلا يعتل، فهذا الذي قيل فيه: لم يتوكل**

الجرح إذا فسد، والعضو إذا قطع، فهو الذي شرع التداوي له، فإن كان الكي لأمر محتمل فهو خلاف الأولى لما فيه من تعجيل التعذيب بالنار لأمر غير محقق.

وحاصل الجمع: أن الفعل يدل على الجواز، وعدم الفعل لا يدل على المنع بل يدل على أن تركه أرجح من فعله، ولهذا وقع الثناء على تاركه، وأما النهي عنه فإما على سبيل الاختيار والتنزيه، وإما عما لا يتعين طريقًا إلى الشفاء.

وقال بعضهم: إنما نهى ﷺ عنه مع إثباته الشفاء فيه إما لكونهم كانوا يرون أنه يحسم الداء بطبعه فكرهه لذلك، ولذلك كانوا يبادرون إليه قبل حصول الداء لظنهم أنه يحسم الداء، فيتعجل الذي يكتوى التعذيب بالنار لأمر مظنون.

من اكتوى **لأنه يريد أن يدفع القدر، والقدر لا يدافع،)** إذ لا بد من وقوعه.

(والثاني: كي الجرح إذا فسد، والعضو إذا قطع، فهو الذي شرع التداوي له،) أي بالكي، **(فإن كان الكي لأمر محتمل، فهو خلاف الأولى، لما فيه من تعجيل التعذيب بالنار لأمر غير محقق،)** إذ الشفاء بالدواء محتمل، فلا ينبغي فعله.

(وحاصل الجمع) بين الأحاديث **(أن الفعل يدل على الجواز، وعدم الفعل لا يدل على المنع،)** لجواز إن تركه خوفًا من الألم لا لمنع الفعل، **(بل يدل على أن تركه أرجح من فعله،)** لأن تركه مع الإخبار بأن فيه شفاء، وحرص النفس على الخلاص من المرض دليل على أن الترك لمرجح عنده، **(ولهذا وقع الثناء على تاركه)** في حديث الذين يدخلون الجنة بغير حساب، لقوله ﷺ: «هم الذين لا يرقون ولا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون».

(وأما النهي عنه، فإما على سبيل الاختيار والتنزيه، وإما عما،) أي عن كي **(لا يتعين طريقًا إلى الشفاء،)** فما نكرة موصوفة.

(وقال بعضهم: إنما نهى ﷺ عنه مع إثباته الشفاء فيه،) بقوله: الشفاء في ثلاث... الحديث المار قريبًا.

ورواه البخاري أيضًا ومسلم من حديث جابر بلفظ: إن كان في شيء من أدويتكم شفاء، ففي شرطة محجم، أو شربة عسل، أو لذعة بنار، وما أحب أن أكتوي، **(إما لكونهم كانوا يرون أنه يحسم،)** أي يقطع **(الداء بطبعه، فكرهه لذلك،)** لأنه اعتقاد باطل، فالشافي إنما هو الله تعالى، فهو الذي يحسمه، **(ولذلك كانوا يبادرون إليه قبل حصول الداء لظنهم أنه يحسم الداء، فيتعجل الذي يكتوي التعذيب بالنار لأمر مظنون،)** فهو مكروه، أو خلاف الأولى.

قال في فتح الباري: ولم أر في أثر صحيح أن النبي ﷺ اكتوى، إلا أن القرطبي نسب إلى كتاب آداب النفوس للطبري أن النبي ﷺ اكتوى، وذكره الحليمي بلفظ: روي أنه اكتوى للجرح الذي أصابه بأُحد. قال الحافظ ابن حجر: والثابت في الصحيح في غزوة أحد أن فاطمة أحرقت حصيرًا فحشت به جرحه، وليس هذا الكي المعهود. انتهى.

ذكر طبه ﷺ من الطاعون

قال الخليل بن أحمد: الطاعون الوباء، وقال ابن الأثير: الطاعون المرض العام والوباء الذي يفسد له الهواء فتفسد به الأمزجة، وقال القاضي أبو

(**قال في فتح الباري: ولم أر في أثر صحيح أن النبي ﷺ اكتوى، إلا أن القرطبي نسب إلى كتاب آداب النفوس للطبري**) محمد بن جرير (**أن النبي ﷺ اكتوى، وذكره الحليمي بلفظ: روى أنه اكتوى للجرح الذي أصابه بأحد، قال الحافظ ابن حجر**) تعقبًا عليهما: (**والثابت في الصحيح**) البخاري (**في غزوة أحد**) وفي غيرها، ومنه في الطب، وبوب عليه باب حرق الحصير ليسد به الدم، (**أن فاطمة أحرقت حصيرًا، فحشت به جرحه، وليس هذا الكي المعهود. انتهى**).

يعني فإن كان ذلك مراد من قال: اكتوى، لم يصح إلا بتأويل؛ أنه أطلق الكي على الحشو برماد الحصير مجازًا، وقد جزم ابن التين؛ بأنه اكتوى، وابن القيم بأنه لم يكتو، ولفظ الصحيح عن سهل بن سعد: لما كسرت على رأس رسول الله ﷺ البيضة، وأدمي وجهه، وكسرت رباعيته، كان علي يختلف بالماء في المجن، وجاءت فاطمة تغسل عن وجهه الدم، فلما رأت الدم يزيد على الماء كثرة، عمدت إلى حصير، فأحرقتها وألصقتها على جرحه، فرقا الدم.

ذكر طبه ﷺ من الطاعون

بوزن فاعول من الطعن، عدلوا به عن أصله ووضعوه دالاً على الموت العام، كالوباء، ويقال: طعن، فهو مطعون، وطعين إذا أصابه الطاعون، وإذا أصابه الطعن بالرمح، هذا كلام الجوهري، (**قال الخليل بن أحمد**) الأزدي الفراهيدي أبو عبد الرحمٰن البصري، اللغوي، صاحب العروض والنحو، صدوق، عالم، عابد، مات بعد الستين ومائة، وقيل: سنة سبعين أو بعدها، (**الطاعون: الوباء**).

(**وقال ابن الأثير**) في النهاية: في طعن (**الطاعون المرض العام والوباء الذي يفسد له الهواء، فتفسد به الأمزجة،**) فمفهوم هذا تغايرهما، وقال في وبأ الوباء: (بالقصر والمد والهمزة) الطاعون والمرض العام، فجعلهما جزئين من جزئيات الوباء، فمفهومه تساويهما.

بكر بن العربي: الطاعون المرض الغالب الذي يطفيء الروح، سمي بذلك لعموم مصابه وسرعة قتله، وقال أبو الوليد الباجي: هو مرض يعم الكثير من الناس في جهة من الجهات، بخلاف المعتاد من أمراض الناس. وقال القاضي عياض: أصل الطاعون القروح الخارجة في الجسد، والوباء عموم الأمراض فسميت طاعونًا لشبهها بها في الهلاك. وقال النووي في تهذيبه: هو بثر وورم مؤلم جدًا يخرج مع لهب، ويسود ما حوله أو يخضر أو يحمر حمرة شديدة بنفسجية كدرة، ويحصل معه خفقان وقيء، ويخرج غالبًا في مراق البدن والآباط، وقد يخرج في الأيدي والأصابع وسائر الجسد.

وقال ابن سينا: الطاعون مادة سمية تحدث مرضًا قتالاً يحدث في المواضع الرخوة والمغابن من البدن، وأغلب ما يكون تحت الإبط، أو خلف الآذان، أو عند الأربية، وسببه ورم رديء: يستحيل إلى جوهر سمي يفسد العضو، ويغير ما يليه،

(وقال القاضي أبو بكر) محمد (بن العربي) الفقيه الحافظ: (**الطاعون المرض الغالب الذي يطفيء الروح،**) أي يزيل قوته، وهو مجاز عن قتله، (**سمي بذلك لعموم مصابه وسرعة قتله**).

(**وقال أبو الوليد**) سليمان (**الباجي،**) الحافظ الفقيه: (**هو مرض يعم الكثير من الناس في جهة من الجهات، بخلاف المعتاد من أمراض الناس،**) فلا يعم ولا يختص بجهة.

(**وقال القاضي عياض: أصل الطاعون القروح:**) جمع قرح (**الخارجة في الجسد، والوباء عموم الأمراض، فسميت**) عموم الأمراض (**طاعونًا لشبهها بها،**) أي القروح (**في الهلاك**) لمن حلت به، (**وقال النووي في تهذيبه،**) أي كتاب تهذيب الأسماء واللغات: (**هو بثر**) (بموحدة، فمثلثة، فراء)، أي خراج صغير (**وورم مؤلم جدًا، يخرج مع لهب، ويسود ما حوله، أو يخضر، أو يحمر حمرة شديدة بنفسجية:**) نسبة إلى البنفسج، كسفرجل، والمكرر منه اللامان، ووزنه فعلل، كما في المصباح: (**كدرة**) متغيرة، (**ويحصل معه خفقان**) اضطراب قلب (**وقيء، ويخرج غالبًا في مراق البدن،**) أي ما لان منه، (**والآباط، وقد يخرج في الأيدي والأصابع وسائر الجسد،**) أي باقيه قسيم قوله غالبًا.

(**وقال ابن سيناء: الطاعون مادة سمية تحدث مرضًا قتالاً يحدث في المواضع الرخوة والمغابن**) (بمعجمة وموحدة ونون) وهي الارفاغ والآباط (**من البدن**) الواحد، مغبن كمسجد، (**وأغلب ما يكون تحت الإبط، أو خلف الآذان، أو عند الاربية**) (بضم الهمزة وإسكان الراء وكسر الموحدة وتحتية مشددة).

ويؤدي إلى القلب كيفية ردية فيحصل القيء والغثيان والغشي والخفقان، وهو لرداءته لا يقبل من الأعضاء إلا ما كان أضعف بالطبع، وأردؤه ما يقع في الأعضاء الرئيسة، والأسود منه قلَّ من يسلم منه، وأسلمه الأحمر ثم الأصفر، والطواعين تكثر عند الوباء في البلاد الوبئة، ومن ثم أطلق على الطاعون وباء وبالعكس، وأما الوباء: فهو فساد جواهر الهواء الذي هو مادة الروح ومدده.

والحاصل: أن حقيقته ورم ينشأ عن هيجان الدم وانصباب الدم إلى عضو فيفسده، وأن غير ذلك من الأمراض العامة الناشئة عن فساد الهواء، يسمى طاعونًا بطريق المجاز، لاشتراكهما في عموم المرض به أو كثرة الموت.

والدليل على أن الطاعون يغاير الوباء، أن الطاعون لم يدخل المدينة النبوية، وقد قالت عائشة: دخلنا المدينة وهي أوبأ أرض اللّه، وقال بلال: أخرجونا إلى

قال الجوهري: أصل الفخذ، وأصله اربوة، فاستثقلوا التشديد على الواو، أي: فقلبوها ياء، (**وسببه ورم رديء يستحيل إلى جوهر سمي يفسد العضو ويغير ما يليه**) إلى سواد أو خضرة أو حمرة كدرة، (**ويؤدي إلى القلب كيفية ردية، فيحصل القيء والغثيان والغشي والخفقان، وهو لرداءته لا يقبل من الأعضاء إلا ما كان أضعف بالطبع، وأردؤه ما يقع في الأعضاء الرئيسة، والأسود منه قل من يسلم منه**) من الموت، (**وأسلمه الأحمر، ثم الأصفر، والطواعين تكثر عند الوباء في البلاد الوبئة**)، بالواو والهمز، وتقلب الهمزة ياءً، (**ومن ثم أطلق على الطاعون وباءً، وبالعكس، وأما الوباء، فهو فساد جوهر الهواء الذي هو مادة الروح ومدده**)، أي زيادته وقوته، (**والحاصل**،) أي حاصل المقام لا حاصل كلام ابن سينا (**أن حقيقته ورم ينشأ عن هيجان الدم وانصباب الدم إلى عضو، فيفسده**) ولا ينافيه أنه وخز الجن، لجواز أن ذلك يحدث عن الطعنة الباطنة، فتحدث منها المادة السمية، ويهيج الدم بسببها أو ينصب.

وقال الكلاباذي: يحتمل أن الطاعون قسمان: قسم يحصل من غلبة بعض الأخلاط من دم أو صفراء محترقة، أو غير ذلك من غير سبب يكون من الجن، وقسم يكون من وخز الجن، كما تقع الجراحات من القروح التي تخرج في البدن من غلبة بعض الأخلاط، وإن لم يكن هناك طعن، وتقع الجراحات أيضًا من طعن الإنس، (**وإن غير ذلك من الأمراض العامة الناشئة عن فساد الهواء يسمى طاعونًا بطريق المجاز، لاشتراكهما في عموم المرض به، أو كثرة الموت**،) كما أشار إليه عياض، وإن كانا متغايرين، (**والدليل على أن الطاعون يغاير الوباء أن الطاعون لم يدخل المدينة النبوية**) قط.

(**وقد قالت عائشة: دخلنا**،) وفي رواية: قدمنا (**المدينة، وهي أوبأ أرض اللّه، وقال**

أرض الوباء.

والطاعون: من طعن الجن، وإنما لم تتعرض له الأطباء لكونه من طعن الجن، لأنه أمر لا يدرك بالعقل، وإنما عرف من الشارع، فتكلموا في ذلك على ما اقتضته قواعدهم، ومما يؤيد أن الطاعون إنما يكون من طعن الجن وقوعه غالبًا في أعدل الفصول، وفي أصح البلاد هواء، وأطيبها ماء، ولأنه لو كان بسبب فساد الهواء لدام في الأرض لأن الهواء يفسد تارة ويصح أخرى، والطاعون يذهب أحيانًا ويجيء أحيانًا على غير قياس ولا تجربة، فربما جاء سنة على سنة، وربما أبطأ سنين، وبأنه لو كان كذلك لعم الناس والحيوان، والموجود بالمشاهدة أنه يصيب الكثير، ولا يصيب من هم بجانبهم ممن هو مثلهم في مزاجهم، ولو كان كذلك لعم جميع البدن، وهذا يختص بموضع من الجسد لا يتجاوزه، ولأن فساد الهواء يقتضي تغير الأخلاط وكثرة الأسقام، وهذا في الغالب يقتل بلا مرض، فدل على أنه طعن الجن. كما ثبت في الأحاديث الواردة في ذلك.

منها حديث أحمد والطبراني عن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري عن أبيه

بلال: **أخرجونا،**) أي كفار قريش (**إلى أرض الوباء،**) ومر الحديثان في الهجرة، (**والطاعون من طعن الجن، وإنما لم تتعرض الأطباء، لكونه من طعن الجن، لأنه أمر لا يدرك بالعقل، وإنما عرف من الشارع، فتكلموا في ذلك على ما اقتضته قواعدهم،**) لكنها منقوضة، كما أشار إليه بقوله، (**ومما يؤيد أن الطاعون إنما يكون من طعن الجن،**) وقد عبر في شرحه للبخاري بالاستدراك، فقال: لكن (**وقوعه غالبًا في أعدل الفصول**) من العام، وهو فصل الربيع، (**وفي أصح البلاد هواء وأطيبها ماء،**) وذلك يبطل قول الأطباء أنه من فساد الهواء أو وباء البلاد، (و) أيضًا، (**لأنه لو كان بسبب فساد الهواء لدام في الأرض، لأن الهواء يفسد تارة ويصح أخرى**) في ساعة واحدة، (**والطاعون يذهب أحيانًا ويجيء أحيانًا على غير قياس ولا تجربة، فربما جاء سنة على سنة، وربما أبطأ سنين،**) فبطل كونه من فساد الهواء، (**وبأنه لو كان كذلك لعم الناس والحيوان، والموجود بالمشاهدة أنه يصيب الكثير ولا يصيب من هم بجانبهم ممن هو مثلهم في مزاجهم،**) و) أيضًا (**لو كان كذلك لعم جميع البدن، وهذا يختص بموضع من الجسد، لا يتجاوزه**) إلى ما سواه، (**ولأن فساد الهواء يقتضي تغير الأخلاط وكثرة الأسقام، وهذا في الغالب يقتل بلا مرض، فدل على أنه طعن الجن، كما ثبت في الأحاديث الواردة في ذلك، منها: حديث أحمد والطبراني،**) وصححه الحاكم (**عن أبي بكر،**) اسمه عمرو أو

قال: سألت عنه رسول الله ﷺ فقال: هو وخز أعدائكم من الجن وهو لكم شهادة.

قال شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر: يقع في الألسنة، وهو في النهاية تبعًا لغريبي الهروي بلفظ «وخز إخوانكم» ولم أره بلفظ «إخوانكم» بعد التتبع الطويل البالغ في شيء من طرق الحديث المسندة، لا في الكتب المشهورة ولا في الأجزاء المنثورة، وقد عزاه بعضهم لمسند أحمد والطبراني أو كتاب الطواعين لابن أبي الدنيا، ولا وجود لذلك في واحد منها والله أعلم. انتهى.

عارم (بن أبي موسى الأشعري،) ثقة، من رجال الجميع، مات سنة ست ومائة، وكان أسن من أخيه أبي بردة، (عن أبيه) عبد الله بن قيس الأشعري، (قال: سألت عنه،) أي الطاعون (رسول الله ﷺ، فقال: هو وخز) (بفتح الواو وسكون المعجمة، بعدها زاي) (أعدائكم من الجن،) أي كفارهم، قال أهل اللغة: الوخز الطعن إذا كان غيرنا، فذو وصف طعن الجن بأنه وخز، لأنه يقع من الباطن إلى الظاهر، فيؤثر في الباطن أولاً، ثم يؤثر في الظاهر، وقد لا ينفذ، وهذا بخلاف طعن الإنس، فإنه يقع من الظاهر إلى الباطن، فيؤثر في الظاهر أولاً، ثم يؤثر في الباطن، وقد لا ينفذ، كما في الفتح، (وهو لكم شهادة،) أي لكل مسلم وقع به، أو وقع في بلد هو فيها.

ففي البخاري عن عائشة؛ أنها سألت النبي ﷺ عن الطاعون، فأخبرها أنه كان عذابًا يبعثه الله على من يشاء، فجعله الله رحمة للمؤمنين، فليس من عبد يقع الطاعون، فيمكث في بلده صابرًا محتسبًا، يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له، إلا كان له مثل أجر الشهيد.

(قال شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر: يقع) هذا الحديث (في الألسنة، وهو في النهاية تبعًا لغريبي الهروي)، أي كتابه المؤلف في غريبي القرآن والحديث (بلفظ: وخز إخوانكم ولم أره بلفظ إخوانكم بعد التتبع الطويل، البالغ) الغاية (في شيء من طرق الحديث المسندة)، المروية بالأسانيد، (لا في الكتب المشهورة،) كالستة والمسانيد العشرة والمعاجيم، (ولا في الأجزاء المنثورة).

(وقد عزاه بعضهم:) هو صاحب كتاب آكام المرجان في أحكام الجان، كما في شرح المصنف (لمسند أحمد والطبراني أو كتاب الطواعين لابن أبي الدنيا، ولا وجود لذلك في واحد منها والله أعلم. انتهى).

قال المصنف: فإن قلت: فإذ كان الطعن من الجن، فكيف يقع في رمضان والشياطين تصفد فيه وتسلسل؟.

أجيب: باحتمال أنهم يطعنون قبل دخول رمضان، ولم يظهر التأثير إلا بعد دخوله، وقيل

وفي الصحيحين من حديث أسامة بن زيد قال: سمعت رسل الله ﷺ يقول: الطاعون رجز أرسل على طائفة من بني إسرائيل، وعلى من كان قبلكم، فإذا

غير ذلك.

(**وفي الصحيحين:**) البخاري في ذكر بني إسرائيل والطب، وترك الحيل، ومسلم في الطب، وكذا النسائي (**من حديث أسامة بن زيد،**) الحب بن الحب، (**قال:**) وقد سأله سعد بن أبي وقاص: ما سمعت من رسول الله ﷺ في الطاعون؟، فقال أسامة: (**سمعت رسول الله ﷺ يقول: الطاعون رجز**) (بالزاي) على المعروف، أي عذاب، ووقع لبعض الرواة رجس (بسين مهملة بدل الزاي).

قال الحافظ المحفوظ: (بالزاي)، والمشهور أن الذي بالسين الخبيث، أو النجس، أو القذر، ووجه عياض؛ بأن الرجس يطلق على العقوبة أيضًا.

وقد قال الفارابي والجوهري والراغب: الرجس العذاب، ومنه قوله تعالى: ﴿ويجعل الرجس على الذين لا يعقلون﴾ [يونس: ١٠٠]، (**أرسل على طائفة من بني إسرائيل**) لما كثر طغيانهم، (**وعلى من كان قبلكم،**) كذا في نسخ المصنف: (بالواو)، والذي في الصحيحين إنما هو بأو.

قال الحافظ: بالشك من الراوي، وفي رواية ابن خزيمة بالجزم، بلفظ: رجز سلط على طائفة من بني إسرائيل، والتنصيص عليهم أخص، فإن كان ذلك المراد، فكأنه أشار بذلك إلى ما جاء في قصة بلعام، فأخرج الطبري من طريق سليمان التيمي، أحد صغار التابعين، عن سيار أن رجلاً كان يقال له: بلعام، كان مجاب الدعوة، وأن موسى أقبل في بني إسرائيل يريد الأرض التي فيها بلعام، فأتاه قومه، فقالوا: ادع الله عليهم، فقال: حتى أؤامر ربي، فمنع، فأتوه بهدية، فقبلها، وسألوه ثانيًا، فقال: حتى أؤامر ربي، فلم يرجع إليه بشيء، فقالوا: لو كره لنهاك، فدعا عليهم، فصار يجري على لسانه ما يدعو به على بني إسرائيل، فينقلب على قومه، فلاموه على ذلك، فقال: سأدلكم على ما فيه هلاكهم، ارسلوا النساء في عسكرهم ومروهن لا يمتنعن من أحد، فعسى أن يزنوا فيهلكوا، فكان فيمن خرج بنت الملك، فأرادها بعض الأسباط وأخبرها بمكانه، فمكنته من نفسها، فوقع في بني إسرائيل الطاعون، فمات منهم سبعون ألفًا في يوم، وجاء رجل من بني هرون ومعه الرمح، فطعنهما، وأيده الله، فانتظمهما جميعًا، وهذا مرسل جيد وسيار شامي موثق.

وذكر الطبري أيضًا هذه القصة عن محمد بن إسحق، عن سالم أبي النضر بنحوه، وسمى المرأة كشتاء: (بفتح الكاف وسكون المعجمة وفوقية)، والرجل زمري: (بكسر الزاي وسكون

سمعت به بأرض فلا تدخلوا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها فرارًا منه.

الميم وكسر الراء) رأس سبط شمعون، والذي طعنهما فنحاص (بكسر الفاء وسكون النون، ثم مهملة فألف فمهملة) ابن هٰرون وقال في آخره: فحسب من هلك من الطاعون سبعون ألفًا، والمقلل يقول عشرون ألفًا، وهذه الطريق تعضد الأولى.

وذكر ابن إسحٰق في المبتدأ أن بني إسرائيل لما كثر عصيانهم، أوحى اللّٰه إلى داود فخيرهم بين ثلاث: إما أن أبتليهم بالقحط سنتين، أو العدو شهرين، أو الطاعون ثلاثة أيام، فأخبرهم، فقالوا: اختر لنا، فاختار الطاعون، فمات منهم إلى أن زالت الشمس سبعون ألفًا، وقيل: مائة ألف، فتضرع داود إلى اللّٰه، فرفعه، وورد وقوع الطاعون في غير بني إسرائيل، فيحتمل أنه المراد بقوله: أو من كان قبلكم من ذلك، ما أخرجه الطبري وابن أبي حاتم، عن سعيد بن جبير، قال: أمر موسى بني إسرائيل أن يذبح كل رجل منهم كبشًا، ثم يخضب كفه في دمه، ثم يضرب به على بابه، ففعلوا، فسألهم القبط عن ذلك، فقالوا: إن اللّٰه يبعث عليكم عذابًا، وإنا ننجوا منه لهذه العلامة، فأصبحوا وقد مات من قوم فرعون سبعون ألفًا، فقال فرعون عند ذلك لموسى: ﴿ادع لنا ربك بما عهد عندك﴾، فدعا، فكشفه عنهم، وهذا مرسل جيد الإسناد.

وأخرج عبد الرزاق في تفسيره، وابن جرير عن الحسن في قوله تعالى: ﴿الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت﴾ [البقرة: ٢٤٣]، قال: فروا من الطاعون، فقال لهم اللّٰه: موتوا، ثم أحياهم ليكملوا بقية آجالهم، فأقدم من وقفنا عليه في المنقول ممن وقع الطاعون به من بني إسرائيل في قصة بلعام، ومن غيرهم في قصة فرعون، وتكرر بعد ذلك لغيرهم. انتهى.

(فإذا سمعتم به بأرض، فلا تدخلوا عليه،) لأنه تهوّر وإقدام على خطر وإلقاء إلى التهلكة، كمن أراد دخول دار، فرأى فيها حريقًا تعذر طفؤه، فعدل عن دخولها لئلا يصيبه، وليكون ذلك أسكن للنفس وأطيب للعيش، ولئلا يقعوا في اللوم المنهي عنه بلوم أنفسهم فيما لا لوم فيه، لأن الباقي والناهض لا يتجاوز واحد منهم أجله، **(وإذا وقع بأرض وأنتم بها، فلا تخرجوا منها فرارًا منه،)** لأنه فرار من القدر، فالأول تأديب وتعليم، والثاني تفويض وتسليم.

قال ابن عبد البر: النهي عن الدخول لدفع ملامة النفس، وعن الخروج للإيمان بالقدر. انتهى.

والأكثر على أن النهي عن الفرار منه للتحريم، وقيل: للتنزيه، ومفهوم الحديث جوازه لشغل عرض غير الفرار، وحكى عليه لاتفاق.

قال الحافظ: ولا شك أن الصور ثلاث: ومن خرج لقصد الفرار محضًا، فهذا يتناوله النهي

وقد ذكر العلماء في النهي عن الخروج حكمًا.

منها: أن الطاعون يكون في الغالب عامًا في البلد الذي يقع به، فإذا وقع فالظاهر مداخلة سببه لمن هو بها، فلا يفيده الفرار، لأن المفسدة إذا تعينت حتى لا يقع الانفكاك عنها كان الفرار عبثًا فلا يليق بالعاقل.

ومنها: أن الناس لو تواردوا على الخروج لصار من عجز عنه بالمرض المذكور أو بغيره أو الكبر حيًا وميتًا.

وأيضًا: فلو شرع الخروج. فخرج الأقوياء لكان في ذلك كسر قلوب الضعفاء، وقد قالوا: إن حكمة الوعيد في الفرار من الزحف لما فيه من كسر قلب من لم يفر، وإدخال الرعب عليه بخلافه.

وقد جمع الغزالي بين الأمرين فقال: الهواء لا يضر من حيث ملاقاته ظاهر

لا محالة، ومن خرج لحاجة متمحضة، لا لقصد الفرار أصلاً، ويتصور ذلك فيمن تهيأ للرحيل من بلد إلى بلد كان بها إقامته مثلا، ولم يكن الطاعون وقع، فاتفق وقوعه في أثناء تجهزه، فهذا لم يقصد الفرار أصلاً، فلا يدخل في النهي.

الثالث: من عرضت له حاجة فأراد الخروج إليها وانضم إلى ذلك، أنه قصد الراحة من الإقامة بالبلد التي وقع بها الطاعون، فهذا محل النزاع، كأن تكون الأرض التي وقع بها وخمة، والأرض التي يتوجه إليها صحيحة، فتوجه بهذا القصد إليها، فمن منع نظر إلى صورة الفرار في الجملة، ومن أجاز نظر إلى أنه لم يتمحض القصد للفرار، وإنما هو لقصد التداوي. انتهى.

(**وقد ذكر العلماء في النهي عن الخروج حكمًا، منها: أن الطاعون يكون في الغالب عامًا في البلد الذي يقع به، فإذا وقع، فالظاهر مداخلة سببه لمن هو بها، فلا يفيده الفرار، لأن المفسدة إذا تعينت حتى لا يقع الانفكاك عنها كان الفرار عبثًا، فلا يليق بالعاقل**) فعله، إذ لا فائدة فيه، (**ومنها: أن الناس لو تواردوا على الخروج لصار من عجز عنه بالمرض المذكور أو بغيره**) من الأمراض، (**أو الكبر**) ضائع المصلحة لفقد من يتعهده (**حيًا**) بالقيام بما يحتاجه، (**وميتًا**) بتجهيزه ودفنه، (**وأيضًا**) من الحكم، (**فلو شرع الخروج فخرج الأقوياء، لكان في ذلك كسر قلوب الضعفاء،**) الذين لا يقدرون على الخروج.

(**وقد قالوا: إن حكمة الوعيد في الفرار من الزحف،**) بنحو قوله تعالى: ﴿ومن يولهم يومئذٍ دبره إلا متحرفًا لقتال أو متحيزًا إلى فئة فقد باء بغضب من الله﴾ [الأنفال: ١٦]، (**لما فيه من كسر قلب من لم يفر وإدخال الرعب عليه بخلافه، وقد جمع الغزالي بين الأمرين،**

البدن، بل من حيث دوام الاستنشاق، فيصل إلى القلب والرئة فيؤثر في الباطن ولا يظهر على الظاهر إلا بعد التأثير في الباطن، فالخارج من البلد الذي سيقع به لا يسلم غالبًا مما استحكم به، وينضاف إلى ذلك أنه لو رخص للأصحاء في الخروج لبقي المرضى لا يجدون من يتعاهدهم فتضيع مصالحهم.

ومنها: ما ذكره بعض الأطباء: أن المكان الذي يقع به الوباء تتكيف أمزجة أهله بهواء تلك البقعة فتألفها ويصير لهم كالأهوية الصحيحة لغيرهم فلو انتقلوا إلى الأماكن الصحيحة لم توافقهم، بل ربما إذا استنشقوا هواءها استصحب معه إلى القلب من الأبخرة الردية التي حصل تكيف بدنها بها فأفسدته فمنع من الخروج

فقال:) إنما نهى عن الخروج كالدخول، مع أن سببه الطبي من الهواء، وأظهر طرق التداوي الفرار من المضر وترك التوكل في نحوه مباح، لأن (**الهواء لا يضر من حيث ملاقاته ظاهر البدن، بل من حيث دوام الاستنشاق**) له، فإذا كان فيه عفونة بدأ، (**فيصل إلى القلب والرئة، فيؤثر في الباطن، ولا يظهر على الظاهر إلا بعد التأثير في الباطن، فالخارج من البلد الذي سيقع به لا يسلم،**) وفي نسخة: لا يخلص (**غالبًا مما استحكم به،**) أي من أجل ما استحكم عنه من الداء.

قال الغزالي: لكنه توهم الخلاص، فيصير من جنس الموهومات كالطيرة، فلو تجرد هذا المعنى لم يكن منهيًا عنه، (و) لكنه (**ينضاف إلى ذلك**؛ أنه لو رخص للأصحاء في الخروج **لبقي المرضى لا يجدون من يتعاهدهم، فتضيع مصالحهم**) أحياءً وأمواتًا، وعبارة الغزالي: لو رخص للأصحاء في الخروج لم يبق بالبلد إلا من طعن، فيضيع حالهم فيكون هلاكهم محققًا وخلاصهم منتظرًا، كما أن صلاح الأصحاء منتظر، ولو أقاموا لم تكن الإقامة قاطعة بالموت، ولو خرجوا لم يقطع بالخلاص، والمؤمنون كالبنيان يشد بعضه بعضًا، وينعكس هذا فيمن لم يدخل البلد، فإن الهواء لم يؤثر بباطنه، ولا بأهل البلد حاجة إليه، فإن لم يبق في البلد إلا مطعون وافتقروا لمتعهد، وقدم عليهم لم ينه عن الدخول، بل يندب للإعانة، ولأنه تعرض لضرر موهوم على رجاء دفع ضرر عن بقية المسلمين، كما يؤخذ من تشبيه الفرار هنا بالفرار من الزحف، لأن فيه كسرًا لقلوب البقية وسعيًا في إهلاكهم. انتهى.

وهو نفيس، (**ومنها: ما ذكره بعض الأطباء أن المكان الذي يقع به الوباء تتكيف أمزجة أهله بهواء تلك البقعة فتألفها ويصير لهم كالأهوية الصحيحة لغيرهم، فلو انتقلوا إلى الأماكن الصحيحة لم توافقهم، بل**) إضراب انتقالي، (**ربما إذا استنشقوا هواءها استصحب معه إلى القلب من الأبخرة الردية التي حصل تكيف بدنها بها، فأفسدته، فمنع من الخروج لهذه**

لهذه النكتة.

ومنها: أن الخارج يقول: لو أقمت لأصبت، والمقيم يقول: لو خرجت لسلمت، فيقع في اللو المنهي عنه.

وقال العارف بن أبي جمرة: البلاء إنما يقصد به أهل البقعة، لا البقعة نفسها، فمن أراد اللّٰه إنزال البلاء به فهو واقع به لا محالة، فأينما توجه يدركه، فأرشدنا الشارع إلى عدم النصب.

النكتة،) وهي متعلقة بنفس من يريد الخروج.

(ومنها: أن الخارج يقول: لو أقمت لأصبت) بالطاعون، **(والمقيم يقول: لو خرجت لسلمت، فيقع في اللو)** (بالفتح وشد الواو) **(المنهي عنه)** بقوله ﷺ: «إياك ولو فإن لو، من الشيطان».

رواه مسلم، ووقع عند بعض رواته بلفظ: اللوّ (بالتشديد)، قال عياض والمحفوظ خلافه. نعم روى النسائي وابن ماجه مرفوعًا: المؤمن القوي خير وأحب إلى اللّٰه من المؤمن الضعيف، وفي كل خير احرص على ما ينفعك واستعن باللّٰه ولا تعجز، فإن غلبك أمر، فقل: قدر اللّٰه وما شاء فعل، وإياك واللو، فإن اللو تفتح عمل الشيطان؛ وللطبراني مرفوعًا: احرص على ما ينفعك واستعن باللّٰه ولا تعجز، فإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كذا وكذا ولكن قدر اللّٰه وما شاء فعل فإن لو مفتاح الشيطان، والجمع بين هذا وما ثبت من استعماله ﷺ لو، كقوله: لو سلك الناس واديًا، لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما قاله النووي، الظاهر أن النهي عن إطلاقها فيما لا فائدة فيه، أما من قالها تأسفًا على ما فات من طاعة اللّٰه، أو ما هو متعذر عليه منها، ونحو: هذا فيجوز، وعليه أكثر الاستعمال الموجود في الأحاديث، وقيل غير ذلك، وقد ترجم البخاري في كتاب التمني ما يجوز من اللو إشارة إلى ذلك، **(وقال العارف بن أبي جمرة)** (بجيم وراء): **(البلاء إنما يقصد به أهل البقعة لا البقعة نفسها، فمن أراد اللّٰه إنزال البلاء به فهو واقع به لا محالة)** (بفتح الميم)، **(فأينما توجه يدركه، فأرشدنا الشارع إلى عدم النصب،)** أي إلى ترك التعب فيما لا فائدة فيه.

قال ابن عبد البر: يقال ما فر أحد من الطاعون فسلم من الموت، ولم يبلغني عن أحد من حملة العلم أنه فر منه، إلا ما ذكر المدائني أن علي بن زيد جدعان هرب منه إلى السبالة، فكان يجمع كل جمعة ويرجع، فإذا رجع صاحوا به فر من الطاعون، فطعن فمات بالسبالة. انتهى.

لكن نقل عياض وغيره جواز الخروج من الأرض التي وقع بها الطاعون عن جماعة من الصحابة، منهم: علي والمغيرة بن شعبة، ومن التابعين الأسود بن هلال ومسروق، وأنهما كانا

وقال ابن القيم: جمع ﷺ للأم في نهيه عن الدخول إلى الأرض التي هو بها، ونهيه عن الخروج منها بعد وقوعه، كمال التحرز منه، فإن في الدخول في الأرض التي هو فيها تعرضًا للبلاء وموافاة له في محل سلطانه، وإعانة الإنسان على نفسه، وهذا مخالف للشرع والعقل، بل تجنب الدخول إلى أرضه من باب الحمية التي أرشدنا الله إليها، وهي حمية عن الأمكنة والأهوية المؤذية، وأما نهيه عن الخروج من بلده ففيه معنيان.

أحدهما: حمل النفوس على الثقة بالله تعالى والتوكل عليه، والصبر على أقضيته والرضا.

يفران منه.

ونقل ابن جرير: أن أباه موسى الأشعري كان يبعث بنيه إلى الأعراب من الطاعون، وعن عمرو بن العاصي؛ أنه قال: تفرقوا من هذا الرجز في الشعاب والأودية ورؤوس الجبال حملاً للنهي على التنزيه، وخالفهم الأكثر، وقالوا: إنه للتحريم، حتى قال ابن خزيمة: إنه من الكبائر التي يعاقب الله عليها إن لم يعطف، وهو ظاهر قوله ﷺ: «الطاعون غدة كغدة البعير المقيم بها، كالشهيد، والفار منه كالفار من الزحف»، رواه أحمد برجال ثقات.

وروى الطبراني وأبو نعيم بإسناد حسن، مرفوعًا: الطاعون شهادة لأمتي ووخز أعدائكم من الجن غدة كغدة الإبل تخرج في الآباط والمراق، من مات منه مات شهيدًا، ومن أقام به كان كالمرابط في سبيل الله، ومن فر منه كان كالفار من الزحف.

(وقال ابن القيم: جمع ﷺ للأمة في نهيه عن الدخول إلى الأرض التي هو بها، ونهيه عن الخروج منها بعد وقوعه كمال،) أي غاية **(التحرز منه، فإن في الدخول في الأرض التي هو فيها تعرضًا للبلاء وموافاة،)** أي إتيانًا **(له في محل سلطانه:)** قوته وشدته، **(وإعانة الإنسان على نفسه، وهذا مخالف للشرع والعقل، بل)** إضراب انتقالي لا إبطالي؛ كأنه قيل: وأيضًا **(تجنب الدخول إلى أرضه من باب الحمية التي أرشدنا الله إليها،)** بنحو قوله: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ [البقرة: ١٩٥]، **(وهي حمية عن الأمكنة والأهوية المؤذية.**

(وأما نهيه عن الخروج من بلده ففيه،) أي نفي حكمته **(معنيان).**

(أحدهما: حمل النفوس على الثقة بالله تعالى،) أي الاعتماد **(والتوكل عليه، والصبر على أقضيته والرضا)** بها.

والثاني: ما قاله أئمة الطب أنه يجب على من كان يحترز من الوباء أن يخرج عن بدنه الرطوبات الفضيلة، ويقلل الغذاء، ويميل إلى التدبير المجفف من كل وجه، والخروج من أرض الوباء والسفر منها لا يكون إلا بحركة شديدة، وهي مضرة جدًا. هذا كلام أفضل المتأخرين من الأطباء، فظهر المعنى الطبي من الحديث النبوي، وما فيه من علاج القلب والبدن وصلاحهما، انتهى.

[ذكر طبه ﷺ من السلعة]

أخرج البخاري في تاريخه، والطبراني والبيهقي عن شرحبيل الجعفي قال: أتيت رسول الله ﷺ وبكفي سلعة، فقلت يا رسول الله هذه السلعة قد أذتني، تحول بيني وبين قائم السيف أن أقبض عليه وعنان الدابة، فنفث في كفي، ووضع كفه على السلعة

(والثاني: ما قاله أئمة الطب: إنه يجب على من كان يحترز عن الوباء أن يخرج عن بدنه الرطوبات الفضيلة،) أي الزائدة نسبة إلى الفضل، وهو الزيادة، **(ويقلل الغذاء؛)** بأن لا يشبع، **(ويميل إلى التدبير المجفف)** للرطوبة الزائدة **(من كل وجه، والخروج)** مبتدأ **(من أرض الوباء، والسفر منها)** عطف عليه، والخبر **(لا يكون إلا بحركة شديدة، وهي مضرة جدًا، هذا كلام أفضل المتأخرين من الأطباء، فظهر المعنى الطبي من الحديث النبوي وما فيه من علاج القلب والبدن وصلاحهما. انتهى)** كلام ابن القيم.

وبه يظهر مطابقة الحديث لقول الترجمة: طبه من الطاعون، وإلا فظاهر الحديث ليس فيه طب منه، إنما فيه نهيه عن الخروج والدخول؛ وحاصل الجواب أنه نهي شرعي مشتمل على طب بدني، كما علم.

ذكر طبه ﷺ من السلعة

(أخرج البخاري في تاريخه، والطبراني والبيهقي) وابن السكن **(عن شرحبيل الجعفي:)** سمى ابن منده وابن فتحون أباه عبد الرحمٰن، وقال العسكري شرحبيل بن أوس، وقال ابن السكن ابن عقبة، **(قال: أتيت رسول الله ﷺ وبكفي سلعة)** (بكسر السين وفتحها وسكون اللام، وبفتحتين وبكسر السين وفتح اللام كعنبة، كما في القاموس، أي شيء كالغدة في كفه يتحرك بالتحريك.

قال الأطباء: هي ورم غليظ غير ملتزق باللحم يتحرك عند تحريكه لها غلاف ويقبل الزيادة، لأنها خارجة عن اللحم، فتكون من قدر حمصة إلى قدر بطيخة، **(فقلت: يا رسول الله هذه السلعة قد أذتني تحول)** خبر بعد خبر كالعلة لأذيتها له؛ كأنه قيل: لأنها تحول **(بيني وبين قائم السيف أن أقبض،)** أي أضم **(عليه)** أصابعه، **(وعنان الدابة)** (بكسر العين لجامعها،

فما زال يطحنها بكفه حتى رفعها عنها وما أرى أثرها.

ومسح ﷺ وجه أبيض بن جمال وكان به القوباء فلم يمس من ذلك اليوم ومنها أثر، رواه البيهقي وغيره.

[ذكر طبه ﷺ من الحمى]

روى البخاري من حديث مُلك عن النبي ﷺ قال: «الحمى من فيح جهنم فأطفئوها بالماء البارد».

واختلف في نسبتها إلى جهنم، فقيل: حقيقة، واللهب الحاصل في جسم

أي يحول بينه وبين أن يقبض عليه أيضًا، وأسقط من لفظ الحديث، فقال ﷺ: ادن فدنوت، **(فنفث في كفي)** ليحصل الشفاء ببركة ريقه الشريف، **(ووضع كفه على السلعة، فما زال يطحنها بكفه،)** أي يدلكها، وعبر بالطحن عن الدلك مجازًا **(حتى رفعها،)** أي ما زال يكرر الدلك إلى أن رفع كفه **(عنها،)** أي السلعة، **(وما أرى أثرها)** لزواله والكف مؤنثة من الإنسان، وغيره قال ابن الأنباري: وزعم من لا يثوب به أن الكف مذكر، ولا يعرف تذكيرها ممن يوثق بعلمه، لكن في شرح البهجة أن تذكيرها لغة قليلة، **(ومسح ﷺ وجه أبيض بن حمال)** (بالمهملة وشد الميم المأربي، بسكون الهمزة وكسر الراء بعدها موحدة).

قال البخاري وابن السكن: له صحبة وأحاديث يعد في أهل اليمن، **(وكان به القوباء:)** (بضم القاف وفتح الواو، وقد تخفف بالسكون والمد) داء معروف.

زاد في رواية: فالتقمت أنفه، **(فلم يمس من ذلك اليوم، ومنها: أثر)** لزوالها ببركة اليد الميمونة، **(رواه البيهقي وغيره،)** كأبي داود والترمذي والنسائي في الكبرى، وابن ماجه وابن حبان في صحيحه، كما في الإصابة.

ذكر طبه ﷺ من الحمى

(روى البخاري) ومسلم، وكلاهما **(من حديث مُلك،)** عن نافع، عن ابن عمر، **(عن النبي ﷺ)** أنه **(قال: الحمى من فيح جهنم)** (بفتح الفاء وسكون التحتية فحاء مهملة)، وفي حديث رافع بن خديج في الصحيحين: من فور بالراء بدل الحاء.

وفي رواية للبخاري، عنه: من فوح بالواو بدل التحتية، وكلها بمعنى، والمراد سطوع حرها ووهجه، **(فاطفؤوها)** (بقطع الهمزة وكسر الفاء، بعدها همزة مضمومة) **(بالماء البارد)** شربًا، وغسل أطراف أو جميع الجسد على ما يليق بالزمان والمزاج والمكان.

(واختلف في نسبتها إلى جهنم، فقيل: حقيقة، واللهب الحاصل في جسم

المحموم قطعة من جهنم، وقدر الله ظهورها بأسباب تقتضيها ليعتبر العباد بذلك، كما أن أنواع الفرح واللذة من نعيم الجنة، أظهرَها في هذه الدار عبرة ودلالة.

وقيل: الخبر ورد مورد التشبيه، والمعنى: أن حر الحمى شبيه بحر جهنم، تنبيهًا للنفوس على شدة حر النار، وأن هذه الحرارة الشديدة شبيهة بفيحها، وهو ما يصيب من قرب منها من حرها.

قوله «فأطفئوها» بهمزة قطع، أمر من: الأطفاء.

وروى الطبراني الحمى حظ المؤمن من النار.

المحموم قطعة من جهنم، وقدر الله ظهورها) في الدنيا **(بأسباب تقتضيها)** نذيرًا للجاحدين وبشيرًا للمقربين، **(ليعتبر العباد بذلك،)** فالتعذيب بها يختلف باختلاف محله، فيكون للمؤمن تكفيرًا لذنوبه وزيادة في أجوره، وللكافر عقوبة وانتقامًا، وإنما طلب ابن عمر كشفه، كما في البخاري عقب هذا الحديث، قال نافع: وكان عبد الله يقول: اللهم اكشف عنا الرجز، أي العذاب مع ما فيه من الثواب لمشروعية طلب العافية من الله، إذ هو قادر على أن يكفر سيئات عبده ويعظم ثوابه من غير أن يصيبه شيء يشق عليه، **(كما أن أنواع الفرح واللذة من نعيم الجنة أظهرها)** الله سبحانه **(في هذه الدار)** الدنيا **(عبرة:)** تذكيرًا ووعظًا **(ودلالة)** على ما عنده تعالى.

(وقيل: الخبر ورد مورد التشبيه والمعنى: أن حر الحمى شبيه بحر جهنم) في كونه مذيبًا للبدن ومعذبًا له، **(تنبيهًا للنفوس على شدة حر النار، وإن هذه الحرارة الشديدة شبيهة بفيحها، وهو ما يصيب من قرب منها من حرها،)** لتتعظ النفوس فتبعد عن الأسباب الموجبة للنار.

زاد المصنف في شرح البخاري: والأول أولى، قال الطيبي: من ليست بيانية حتى تكون بسببها، كقوله تعالى: ﴿حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر﴾ [البقرة: ١٨٧]، فهي إما ابتدائية، أي الحمى نشأت وحصلت من فيح جهنم، أو تبعيضية، أي بعض منها، قال: ويدل لهذا التأويل ما في الصحيح: اشتكت النار إلى ربها، فأذن لها بنفسين: نفس في الشتاء ونفس في الصيف، فكما أن حرارة الصيف أثر من فيحها، كذلك الحمى حرارة غريزية تشتغل في القلب وتنتشر منه بتوسط الروح والدم في العروق إلى جميع البدن.

(قوله: فأطفؤوها بهمزة قطع) مفتوحة **(أمر من الإطفاء)** الرباعي. **(وروى الطبراني)** مرفوعًا: **(الحمى حظ المؤمن من النار،)** أي نار جهنم، فإذا ذاق لهيبها في الدنيا لا يذوق لهيب جهنم في الأخرى، أي أنها تكفر ما يوجب النار وتسهل عليه الورود حتى لا يشعر به

وفي رواية نافع عن ابن عمر، عند الشيخين: قال رسول اللّه ﷺ: «إن الحمى أو شدة الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء» بهمزة وصل والراء مضمومة

أصلاً.

قال ابن القيم: ليس المراد أنها هي نفس الورود المذكور في القرآن، لأن سياقه يأبى حمله على الحمى قطعًا، لأنه تعالى وعد عباده كلهم بورود النار، فالحمى للمؤمن تكفر خطاياه، فتسهل عليه الورود، فينجي منه سريعًا. انتهى.

وهو رد لقول مجاهد في تفسير الآية: الحمى في الدنيا حظ المؤمن من الورود في الآخرة، رواه ابن أبي حاتم والبيهقي عنه، وقال الزين العراقي: إنما جعلت حظه من النار لما فيها من البرد والحر المغير للجسم، وهذه صفة جهنم، فهي تكفر الذنوب فتمنعه من دخول النار. انتهى.

يعني دخول عذاب لا الورود، هذا ولفظ الطبراني في الأوسط، عن أنس مرفوعًا: «الحمى حظ أمتي من فيح جهنم» ورواه في الكبير عن أبي ريحانة، رفعه: الحمى كير من جهنم، وهي نصيب المؤمن من النار.

نعم، رواه ابن أبي الدنيا والعقيلي من حديث عثمٰن: الحمى حظ المؤمن من النار يوم القيامة، ورواه البزار عن عائشة، والقضاعي والديلمي عن ابن مسعود، رفعه: الحمى حظ كل مؤمن من النار؛ وقول الحافظ أبي بكر بن العربي، قال بعض الغافلين: الحمى حظ المؤمن من النار، فهو مستثنى من هذا، أي الآية، فقال: وهذه غفلة عظيمة، بل لا بد لكل أحد من الصراط، فتلقح النار قومًا، ونقف دون آخرين، والكل وارد عليها. انتهى.

مراده أن جعل الحديث نفس الورود لمن حلت به الحمى، فيستثنى من الآية من نزلت به غفلة بدليل فحوى كلامه، لا إنه لم يقف على الحديث، كما ظنه بعضهم فتعجب منه، بأن للحديث طرقًا عديدة لا تخفى على من له أدنى ممارسة بالحديث.

(وفي رواية نافع عن ابن عمر عند الشيخين، قال رسول اللّه ﷺ: أن الحمى أو شدة الحمى من فيح جهنم) الذي في البخاري في الطب، إنما هو باللفظ السابق من رواية لملك عن نافع، وفيه: قبله في صفة جهنم من بدء الخلق من رواية عبيد اللّه عن نافع عن ابن عمر، مرفوعًا: «الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء»: فإنما فيه أنه قال: فأبردوها بدل قوله في الأولى: فاطفؤوها، وكذا رواه مسلم من طريق يحيى بن سعيد عن عبيد اللّه، عن نافع بلفظ: فأبردوها، ورواه من طريق لملك عن نافع باللفظ الأول، وهو: فاطفؤوها، وكذا رواه من طريق محمد بن زيد عن ابن عمر، ورواه من وجه آخر عن عبيد اللّه عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ، قال: إن

على المشهور وحكي كسرها الراء. وفي رواية ابن ماجه بالماء البارد.

وفي رواية همام عن أبي جمرة عند البخاري، قال: كنت أجالس ابن عباس بمكة، فأخذتني الحمى، فاحتبست أيامًا، فقال: ما حبسك؟ قلت: الحمى، قال: أبردها بماء زمزم، فإن رسول الله ﷺ قال: الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء، أو بماء زمزم، شك همام.

قال ابن القيم: قوله «بالماء» فيه قولان: أحدهما: أنه كل ماء، وهو

شدة الحمى من فيح جهنم فأطفؤوها بالماء؛ فلم أجد في واحد من الصحيحين بهذا اللفظ الذي ساقه المصنف، (**فابردوها بالماء بهمزة وصل والراء مضمومة على المشهور**) في الرواية من بردت الحمى أبردها بردًا، بوزن قتلتها أقتلها قتلاً، أي أسكنت حرارتها، قال شاعر الحماسة:

إذا وجدت لهيب الحب في كبدي أقبلت نحو سقاء القوم أبترد

هبني بردت ببرد الماء ظاهرة فمن النار على الأحشاء تتقد

(**وحكى كسرها**)، أي (الراء) مع وصل الهمزة، وحكى عياض رواية بهمزة قطع مفتوحة وكسر الراء من إبراد الشيء إذا عالجه فصيره باردًا، مثل أسخنته إذا صيرته سخنًا، وأشار إليها الخطابي، وقال الجوهري: إنها لغة ردية، وقول أبي البقاء: الصواب وصل الهمزة وضم الراء، زاد القرطبي: وأخطأ من زعم قطعها فيه نظر بعد ثبوتها رواية عند عياض والخطابي، فيكفي في توجيهها أنها لغة وإن كانت ردية بمعنى مخالفة للقياس.

(**وفي رواية ابن ماجه**) من حديث أبي هريرة لا ابن عمر كما يوهمه المصنف: (**بالماء البارد**) شربًا وغسل أطراف، لأن البارد رطب ينساغ لسهولته، فيصل للطافته إلى أماكن العلة من غير حاجة إلى معاونة الطبيعة.

(**وفي رواية همام**) بن يحيى، (**عن أبي جمرة:**) بجيم وراء نصر بن عمران بن عصام الضبعي (بضم المعجمة وفتح الموحدة، بعدها مهملة) البصري، نزيل خراسان، مشهور بكنيته، ثقة، ثبت من رجال الجميع، مات سنة ثمان وعشرين ومائة.

(**عند البخاري**) في وصفه جهنم، (**قال: كنت أجالس ابن عباس بمكة،**) وفي رواية أحمد: كنت أدفع الناس عن ابن عباس، (**فأخذتني الحمى، فاحتبست أيامًا**) عن المجيء له، (**فقال: ما حبسك،**) أي منعك، (**قلت: الحمى، قال: أبردها**) عنك (**بماء زمزم، فإن رسول الله ﷺ قال: الحمى من فيح جهنم، فأبردوها بالماء، أو بماء زمزم، شك همام**) (بفتح الهاء وشد الميم) ابن يحيى البصري، راوي الحديث عن أبي جمرة.

(**قال ابن القيم: قوله بالماء فيه قولان: أحدهما: أنه كل ماء، وهو الصحيح، والثاني:**

الصحيح. والثاني: أنه ماء زمزم. ثم قال بعد أن روى حديث أبي جمرة هذا، وراوي هذا قد شك فيه، ولو جزم به لكان أمرًا الأهل مكة بماء زمزم، إذ هو متيسر عندهم، وأمر غيرهم بما عندهم من المياه، انتهى.

وتعقب: بأنه وقع في رواية أحمد عن عفان عن همام: فابردوها بماء زمزم ولم يشك، وكذا أخرجه النسائي وابن حبان والحاكم.

قال ابن القيم: واختلف من قال: إنه على عمومه: هل المراد به الصدقة بالماء أو استعماله على قولين، والصحيح أنه استعماله، وأظن الذي حمل من قال إن المراد به الصدقة أنه أشكل عليه استعمال الماء البارد في الحمى. ولم يفهم وجهه، مع أن لقوله وجهًا حسنًا وهو أن الجزاء من جنس العمل، فكما أخمد لهيب العطش عن الظمآن بالماء البارد أخمد الله لهيب الحمى عنه جزاء وفاقًا، انتهى.

وقال الخطابي وغيره: اعترض بعض سخفاء الأطباء على هذا الحديث، بأن

أنه ماء زمزم) لحديث: فأبردوها بماء زمزم بدون شك، وبه جزم ابن حبان، فقال: إن شدة الحمى تبرد بماء زمزم دون غيره من المياه، **(ثم قال)** ابن القيم **(بعد أن روى،)** أي نقل **(حديث أبي جمرة هذا، وراوي هذا قد شك فيه،)** فليس بقيد، **(ولو جزم به لكان أمرًا لأهل مكة بماء زمزم، لأنه متيسر عندهم، وأمر غيرهم بما عندهم من المياه. انتهى)**.

(وتعقب بأنه وقع في رواية أحمد عن عفان) (بشد الفاء ونون)، والصرف على أنه من عفن، ومنعه على أنه من عف ابن مسلم بن عبد الله الباهلي، البصري، ثقة، ثبت، **(عن همام)** بن يحيى المذكور: **(فأبردوها بماء زمزم، ولم يشك)**.

(وكذا أخرجه النسائي وابن حبان والحاكم،) فتعين أنه خطاب لأهل مكة خاصة، أما غيرهم فمطلق الماء.

(قال ابن القيم: واختلف من قال إنه على عمومه) في جميع المياه، **(هل المراد به الصدقة بالماء، أو استعماله على قولين، والصحيح أنه استعماله، وأظن الذي حمل من قال،)** وهو ابن الأنباري، كما نقله عنه الخطابي؛ **(أن المراد به الصدقة أنه أشكل عليه استعمال الماء البارد في الحمى، ولم يفهم وجهه،)** أي وجه استعماله فيها، **(مع أن لقوله:)** المراد الصدقة **(وجهًا حسنًا، وهو أن الجزاء من جنس العمل، فكما أخمد لهيب العطش)** حرارته **(عن الظمآن بالماء البارد، أخمد الله لهيب الحمى عنه جزاء وفاقًا. انتهى)**.

وهو وإن كان حسنًا، لكن رده الحافظ بأن صريح الأحاديث يرده، **(وقال الخطابي**

قال اغتسال المحموم بالماء خطر يقربه من الهلاك، لأنه يجمع المسام، ويحقن البخار ويعكس الحرارة التي في داخل الجسم، فيكون ذلك سببًا للتلف. وقد غلط بعض من ينسب إلى العمل، فانغمس في الماء لما أصابته الحمى، فاحتقنت الحرارة في باطن بدنه، فأصابته علة صعبة كادت تهلكه، فلما خرج من علته قال قولاً سيئًا لا يحسن ذكره، وإنما أوقعه في ذلك جهله بمعنى الحديث.

والجواب: أن هذا الإشكال صدر عن صدر مرتاب في صدق الخبر، فيقال له أولاً: من أين حملت الأمر على الاغتسال، وليس في الحديث الصحيح بيان الكيفية فضلاً عن اختصاصها بالغسل، وإنما في الحديث الإرشاد إلى تبريد الحمى بالماء، فإن أظهر الوجود أو اقتضت صناعة الطب أن انغماس كل محموم في الماء أو صبه إياه على جميع بدنه يضره فليس هو المراد، وإنما قصده عليه الصلاة

وغيره،) كالمازري بمعناه: (**اعترض بعض سخفاء الأطباء**) (بسين وخاء معجمة، أي رقيقي العقل ناقصيه) (**على هذا الحديث بأن قال: اغتسال المحموم بالماء خطر يقربه من الهلاك، لأنه يجمع المسام،**) أي يضم بعض أجزائها إلى بعض، فيسدها (**ويحقن البخار، ويعكس الحرارة التي في داخل الجسم، فيكون ذلك سببًا للتلف:**) الموت، وزعم إجماع الأطباء على ذلك، كما في كلام المازري.

(**وقد غلط بعض من ينسب إلى العمل**) بالأحاديث، كذا في جميع ما رأينا من نسخ المتن، والذي في الفتح إلى العلم بتقديم اللام، (**فانغمس في الماء لما أصابته الحمى، فاحتقنت الحرارة في باطن بدنه، فأصابته علة صعبة كادت تهلكه، فلما خرج من علته قال قولاً سيئًا:**) قبيحًا (**لا يحسن ذكره، وإنما أوقعه في ذلك جهله بمعنى الحديث**).

(**والجواب أن هذا الإشكال صدر عن صدر مرتاب،**) أي شاك (**في صدق الخبر، فيقال له: أولاً من أين حملت الأمر على الاغتسال،** و) الحال أنه (**ليس في الحديث الصحيح بيان الكيفية**) الصفة، (**فضلاً عن اختصاصها بالغسل،**) فحمله عليه تحرض ونسبة ما لم يقله إليه، (**وإنما في الحديث الإرشاد إلى تبريد الحمى بالماء،**) إشارة إلى أن الأمر إرشادي، (**فإن أظهر الوجود، أو اقتضت صناعة الطب أن انغماس كل محموم في الماء، أو صبه إياه على جميع بدنه يضره، فليس هو المراد**) لاستحالة أن يأمر بما فيه ضرر.

وفي قوله: كل محموم تنكيت على المرتاب، إذ صناعة الطب لا تقتضي ذلك لكل محموم، بل بعض المحمومين ينفعهم، فيحمل الحديث عليه ولا يجعل عامًا، لكنه قصد إرخاء العنان مع الخصم، (**وإنما قصده عليه الصلاة والسلام استعمال الماء على وجه ينفع،**

والسلام استعمال الماء على وجه ينفع فليبحث عن ذلك الوجه ليحصل الانتفاع به، وهذا كما وقع في أمره العائن بالاغتسال وأطلق، وقد ظهر من الحديث الآخر أنه لم يرد مطلق الاغتسال، وإنما أراد الاغتسال على كيفية مخصوصة، وأولى ما يحمل عليه كيفية تبريد الحمى بالماء ما صنعته أسماء بنت الصديق رضي الله عنهما: فإنها كانت ترش على بدن المحموم شيئًا من الماء بين ثدييه وثوبه، فيكون ذلك من باب النشرة المأذون فيها، والصحابي، ولا سيما مثل أسماء التي كانت تلازم بيت النبي ﷺ أعلم بالمراد من غيرها.

وقد ذكر أبو نعيم وغيره، من حديث أنس رفعه: إذا حم أحدكم فليرش عليه الماء البارد ثلاث ليال من السحر.

وقال المازري: لا شك أن علم الطب من أكثر العلوم احتياجًا إلى التفصيل

فليبحث عن ذلك الوجه ليحصل الانتفاع به،) ولا يرد الحديث الصحيح بالعقل السخيف، **(وهذا كما وقع في أمره العائن بالاغتسال وأطلق)**.

(وقد ظهر من الحديث الآخر؛ أنه لم يرد مطلق الاغتسال، وإنما أراد الاغتسال على كيفية،) أي صفة **(مخصوصة)** تقدمت، **(وأولى ما يحمل عليه كيفية تبريد الحمى بالماء ما صنعته أسماء بنت الصديق رضي الله عنهما،)** المروي في الموطأ والصحيحين عن أسماء أنها كانت إذا أتيت بالمرأة قد حمت تدعو لها أخذت الماء فصبته بينها وبين جيبها، قالت: وكان ﷺ يأمرنا أن نبردها بالماء، ففسر معناه بقوله: **(فإنها كانت ترش على بدن المحموم شيئًا من الماء بين ثدييه وثوبه،)** لأن الجيب ملاصق للصدر، **(فيكون ذلك من باب النشرة المأذون فيها،)** وتقدمت: **(والصحابي)** (مبتدأ خبره مقدر، أي أعلم، وأما أعلم، المذكور في قوله، **(ولا سيما مثل أسماء التي كانت ممن يلازم بيت النبي ﷺ، أعلم بالمراد)** (فخبر) مثل لقوله: **(من غيرها)** بالتأنيث، هكذا قرره شيخنا، وهو أحسن من قوله في الحاشية: أعلم خبر قوله: والصحابي، وأنث في قوله: من غيرها، لكون القصة مع أسماء، فكأنها المراد من الصحابي، وكان الأولى أن يقول من غيره.

(وقد ذكر،) أي روى **(أبو نعيم وغيره)** كالطبراني والحاكم بسند قوي **(مِن حديث أنس، رفعه: «إذا حم أحدكم:)** (بالضم والتشديد) أصابته الحمى، **(فليرش عليه الماء البارد ثلاث ليال من السحر»)** أي قبيل الصبح، فهذا الحديث المرفوع يؤيد فعل أسماء، فيكون المراد بالإبراد الرش لا الاغتسال، كما فهم المعترض.

(وقال المازري) في الرد عليه: **(لا شك أن علم الطب من أكثر العلوم احتياجًا إلى**

حتى إن المريض يكون الشيء دواء له في ساعة فيصير داء له في الساعة الأخرى التي تليها لعارض يعرض له من غضب يحمي مزاجه مثلاً فيتغير علاجه، ومثل ذلك كثير. فإذا فرض وجود الشفاء لشخص بشيء في حالة ما لم يلزم منه وجود الشفاء به له أو لغيره في سائر الأحوال. والأطباء مجمعون على أن المرض الواحد يختلف علاجه باختلاف السن والزمان والعادة والغذاء المتقدم والتأثير المألوف، وقوة الطباع. ويحتمل أن يكون هذا في وقت مخصوص فيكون من الخواص التي اطلع عليها النبي ﷺ بالوحي، ويضمحل عند ذلك جميع كلام أهل الطب.

وجعل ابن القيم خطابه ﷺ في هذا الحديث خاصًا لأهل الحجاز وما والأهم، إذا كان أكثر الحميات التي تعرض لهم من نوع الحمى اليومية العرضية، الحادثة عن شدة حرارة الشمس. قال: وهذا ينفعها الماء البارد شربًا واغتسالاً، لأن الحمى حرارة غريبة تشتعل في القلب، وتنتشر منه بتوسط الروح والدم في العروق

التفصيل،) أي التبيين، **(حتى إن المريض يكون الشيء دواء له في ساعة، فيصير داء له في الساعة الأخرى التي تليها، لعارض يعرض له من غضب يحمي مزاجه، مثلاً: فيتغير علاجه)** ولذا قيل: الطب وقتي، وأن من تسامح المعالج قوله: يستعمل الدواء الفلاني في اليوم الآتي، **(ومثل ذلك كثير، فإذا فرض وجود الشفاء لشخص بشيء في حالة ما لم يلزم منه وجود الشفاء به له أو لغيره في سائر الأحوال، والأطباء مجمعون على أن المرض الواحد يختلف علاجه باختلاف السن)** للمريض **(والزمان)** الواقع فيه المرض، **(والعادة والغذاء المتقدم، والتأثير المألوف وقوة الطباع)**.

وفي كلام المازري: وأيضًا فالأطباء يسلمون أن الحمى الصفراوية يدبر صاحبها؛ بأن يسقى الماء الشديد البرد. نعم، ويسقونه الثلج ويغسلون أطرافه بالماء البارد، فلا يبعد أنه ﷺ أراد هذا النوع من الحمى والغسل على ما قالوه، أو قريب منه.

(ويحتمل أن يكون هذا في وقت مخصوص، فيكون من الخواص التي اطلع عليها النبي ﷺ بالوحي، ويضمحل عند ذلك جميع كلام أهل الطب)، لأنه معجز خارج عن قواعدهم.

(وجعل ابن القيم خطابه ﷺ في هذا الحديث،) بقوله: فأبردوها بالماء، أو فأطفؤوها بالماء، **(خاصاً لأهل الحجاز وما والاهم، إذ كان أكثر الحميات التي تعرض لهم من نوع الحمى اليومية العرضية، الحادثة عن شدة حرارة الشمس، قال: وهذا ينفعها الماء البارد شربًا واغتسالاً، لأن الحمى حرارة غريبة تشتعل في القلب، وتنتشر منه بتوسط الروح والدم**

إلى جميع البدن وهي قسمان: عرضية وهي الحادثة عن ورم أو حركة أو إصابة حرارة الشمس، أو القيظ الشديد ونحو ذلك، ومرضية وهي ثلاثة أنواع، وتكون عن مادة، ثم منها ما يسخن جميع البدن، فإذا كان مبدأ تعلقها بالروح فهي حمى يوم، لا تقلع غالبًا في يوم ونهايتها إلى ثلاث، وإن كان تعلقها بالأعضاء الأصلية، فهي حمى دق، وهي أخطرها. وإن كان تعلقها بالأخلاط سميت عفنية، وهي بعدد الأخلاط الأربعة: صفراوية، سوداوية، بلغمية، دموية، وتحت هذه الأنواع المذكورة أصناف كثيرة بسبب الأفراد والتركيب.

وإذا تقرر هذا فيجوز أن يكون المراد النوع الأول. فإنها تسكن بالانغماس في الماء البارد، وشرب الماء المبرد بالثلج وبغيره، ولا يحتاج إلى علاج آخر.

وقد قال جالينوس: لو أن شابًا خشن اللحم خصب البدن ليس في أحشائه ورم واستحم بماء بارد أو سبح فيه وقت القيظ عند منتهى الحمى لانتفع بذلك.

في العروق إلى جميع البدن؛) وحاصله أنه ينفع لبعض الحميات دون بعضها، فيحمل عليه الحديث وهو وجيه، (**وهي،**) أي الحمى (**قسمان:**)

(**عرضية، وهي الحادثة عن ورم، أو حركة، أو إصابة حرارة الشمس، أو القيظ:**) الحر (**الشديد،**) وإن كان في ظل (**ونحو ذلك**).

(**ومرضية، وهي ثلاثة أنواع، وتكون عن مادة، ثم منها ما يسخن جميع البدن، فإذا كان مبدأ تعلقها بالروح، فهي حمى يوم لا تقلع غالبًا في يوم،**) صوابه كما في الفتح، لأنها تقلع، ومثله للمصنف في الشرح، وهو واضح، لأن على ما هنا كان اللائق تسميتها حمى يومين، (**ونهايتها إلى ثلاث، وإن كان تعلقها بالأعضاء الأصلية، فهي حمى دق، وهي أخطرها**) أشدها في الخطر بمعجمة فمهملة، أي الهلاك، (**وإن كان تعلقها بالأخلاط سميت عفنية، وهي بعدد الأخلاط الأربعة، أعني صفراوية، سوداوية، بلغمية، دموية، وتحت هذه الأنواع المذكورة أصناف كثيرة بسبب الإفراد والتركيب .اهـ**).

(**وإذا تقرر هذا، فيجوز أن يكون المراد النوع الأول،**) أي الصفراوية، (**فإنها تسكن بالانغماس في الماء البارد، وشرب الماء المبرد بالثلج**) بمثلثة وجيم (**وبغيره، ولا يحتاج إلى علاج آخر**).

(**وقد قال جالينوس**) في كتابه حيلة البرء، حكيم مشهور، عاش سبعًا وثمانين سنة، منها ستين سنة مداومًا على معرفة صناعة الطب وعلامات الدواء: (**لو أن شابًا خشن اللحم خصب البدن**) ناميه، (**ليس في أحشائه ورم استحم بماء بارد**) صبه عليه، (**أو سبح**) عام (**فيه وقت

وقد تكرر في الحديث استعماله ﷺ الماء البارد في علته، كما في الحديث: «صبوا علي من ماء سبع قرب لم تحلل أوكيتهن». وفي المسند وغيره من حديث الحسن عن سيرة يرفعه الحمى قطعة من النار فأبردوها عنكم بالماء البارد. وكان رسول الله ﷺ إذا حم دعا بقربة من ماء فأفرغها على رأسه فاغتسل، وصححه الحاكم، ولكن قال: في إسناده راو ضعيف.

وعن أنس يرفعه: إذا حم أحدكم فليسن علي رأسه من الماء البارد من السحر ثلاث ليال. رواه الطحاوي وأبو نعيم في الطب.

القيظ:) شدة الحر (**عند منتهى الحمى، لانتفع بذلك**) لإذهابه آثار العفونة.

(**وقد تكرر في الحديث استعماله ﷺ الماء البارد في علته،**) أي مرض موته، (**كما في الحديث. صبوًا**) لفظ الصحيح هريقوا، ومعناه صبوا (**علي من ماء سبع قرب لم تحلل**) (بضم الفوقية وسكون المهملة وفتح اللام الأولى) (**أوكيتهن:**) جمع وكاء، الخيط الذي يربط به [illegible]ربة، وحكمة السبع؛ أن له خاصية في دفع ضرر السم، وقد ورد أنه ﷺ قال: هذا أوان انقطاع أبهري من ذلك السم، يريد سم الشاة التي أكل منها بخيبر.

(**وفي المسند**) للإمام أحمد (**وغيره، من حديث الحسن**) البصري، (**عن سيرة**) بن جندب، (**يرفعه: الحمى قطعة من النار،**) أي نار جهنم، جعلها الله في الدنيا، (**فابردوها عنكم بالماء البارد، وكان رسول الله ﷺ، إذا حم**) (بالضم والتشديد) (**دعا بقربة من ماء، فأفرغها على رأسه، فاغتسل وصححه الحاكم**).

(**ولكن قال**) غيره (**في إسناده: راو ضعيف،**) فسقط من قلم المصنف فاعل، قال: إذ كون الحاكم يصححه، ويقول في إسناده ضعيف من المحال: فدع عنك ما يقوم في العقل من الاحتمال، (**وعن أنس يرفعه: إذا حم أحدكم،**) أي أصابته الحمى، (**فليسن**) (بضم السين المهملة وشد النون)، وروي (بشين معجمة)، وترجى الضياء المقدسي أنه تصحيف، وليس كما قال، ففي النهاية: الشن بالمعجمة الصب المتقطع، وبالمهملة الصب المتصل، وهذا يؤيد رواية الإعجام، إذ المعنى: فليرش (**على رأسه من الماء البارد**) رشا متفرقاً، ويؤيده أن ذا الحديث بعينه ورد بلفظ: فيرش كما مر قريبًا جدًا، وأيد أيضًا بما تقدم أن أسماء كانت ترش على بدن المحموم.

وقال العسكري: بمهملة، ويقال: بمعجمة (**من السحر،**) أي قبيل الصبح (**ثلاث ليال،**) فإنه نافع في الصيف، في القطر الحار في الحمى العرضية، أو الغب الخالصة، الخالية عن الورم والعتق والأعراض الردية والمواد الفاسدة، فتطفئها بإذن الله تعالى إذا كان فاعل ذلك من أهل

وأخرج الطبراني من حديث عبد الرحمٰن بن المرقع، رفعه: الحمى رائد الموت، وهي سجن الله في الأرض، فبردوا لها الماء في الشنان وصبوه عليكم فيما بين الأذانين المغرب والعشاء. قال: ففعلوا فذهب عنهم الحمى.

وقد أخرج الترمذي من حديث ثوبان مرفوعًا: إذا أصاب أحدكم الحمى وهي قطعة من النار فليطفئها عنه بالماء، يستنقع في نهر جار، ويستقبل جريته،

الصدق واليقين.

(**رواه الطحاوي وأبو نعيم في الطب**) النبوي، والنسائي وأبو يعلى والطبراني والحاكم، وقال: على شرط مسلم، وأقره الذهبي، وقال الحافظ: سنده قوي، وقال شيخه الهيثمي: رجاله ثقات.

(**وأخرج الطبراني من حديث عبد الرحمٰن بن المرقع**) (بضم الميم وفتح الراء وكسر القاف المشددة وعين مهملة)، السلمي، صحابي سكن مكة وشهد فتح خيبر، (**رفعه: الحمى رائد الموت،**) أي رسوله الذي يتقدمه، كما يتقدم الرائد قومه، فهي مشعرة بقدومه، فليستعد صاحبها له بالمبادرة إلى التوبة والخروج من المظالم، والاستغفار والصبر وإعداد الزاد، ولا ينافيه عدم استلزام كل حمى للموت، لأن الأمراض كلها من حيث هي مقدمات للموت ومنذرات به، وإن أفضت إلى سلامة جعلها الله تذكرة لابن آدم يتذكر بها الموت.

وقد روى أبو نعيم عن مجاهد: ما من مرض يمرضه العبد إلا ورسول ملك الموت عنده، حتى إذا كان آخر مرض يمرضه، أتاه ملك الموت، فقال: أتاك رسول بعد رسول، فلم تعبأ به، وقد أتاك رسول يقطع أثرك من الدنيا، (**وهي سجن الله في الأرض**) للمؤمن، يحبس بها عبده إذا شاء، ففتروها بالماء، هكذا زاد البيهقي وغيره من مرسل الحسن البصري، رفعه: وهو تفسير من المصطفى ولا عطر بعد عروس، (**فبردوا لها الماء في الشنان:**) (بكسر المعجمة) جمع شن بفتحها القربة البالية، (**وصبوه عليكم فيما بين الأذانين المغرب والعشاء، قال: ففعلوا، فذهب عنهم الحمى،**) وهذا الحديث رواه ابن السني وأبو نعيم في الطب، والديلمي والقضاعي من حديث أنس، ورواه العسكري، وزاد بيان السبب عن أنس، قال: لما افتتح ﷺ خيبر وكانت مخضرة من الفواكه، وقع الناس فيها، فأخذتهم الحمى، فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال: أيها الناس الحمى رائد الموت، فذكر.

(**وقد أخرج الترمذي من حديث ثوبان**) الهاشمي، مولى النبي ﷺ، صحبه ولازمه ونزل بعده الشام، مات بحمص سنة أربع وخمسين، (**مرفوعًا: إذا أصاب أحدكم الحمى، وهي قطعة من النار**) حقيقة أو مجازًا، (**فليطفئها عنه بالماء،**) لأن الماء يطفىء النار، واستأنف بيانيًا في

وليقل: بسم اللَّه، اللَّهم اشف عبدك، وصدق رسولك، بعد صلاة الصبح وقبل طلوع الشمس، ولينغمس فيه ثلاث غمسات، ثلاثة أيام، فإن لم يبرأ فخمس، وإلا فسبع، وإلا فتسع، فإنها لا تكاد تجاوز تسعًا بإذن اللَّه. قال الترمذي: غريب، وفي سنده سعيد بن زرعة مختلف فيه.

[ذكر طبه ﷺ من الحكة وما يولد القمل]

لما كانت الحكة لا تكون إلا عن حرارة ويبس وخشونة رخص ﷺ للزبير بن العوام وعبد الرحمٰن بن عوف في لبس الحرير لحكة كانت بهما، كما في البخاري عن قتادة أن أنسًا حدثهم أن النبي ﷺ رخص لعبد الرحمٰن بن عوف

جواب سؤال مقدر: ما معنى الإطفاء؟، فقال: (**يستنقع في نهر جار، ويستقبل جريته، وليقل: بسم اللَّه، اللهم اشف عبدك،**) لم يقل اشفني، لأن المقام مقام استعطاف وتذلل، ولا وصف أصدق من وصف العبودية، (**وصدق رسولك**) فيما أخبر أنه شفاء من الحمى (**بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس،**) ظرف لقوله: يستنقع، (**ولينغمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة أيام، فإن لم يبرأ، فخمس**) ينغمس فيها، فخمس خبره محذوف، (**وإلا فسبع، وإلا فتسع**) من الأيام، (**فإنها لا تكاد تجاوز تسعًا بإذن اللَّه،**) وهذا يحتمل أن يكون لبعض الحميات دون بعض، ويحتمل أنه خارج عن قواعد الطب، داخل في قسم المعجزات الخارق للعادة، ألا ترى كيف قال فيه صدق رسولك، وبإذن اللَّه، وقد شوهد وجرب، فوجد كما نطق به الصادق المصدوق ﷺ، قاله الطيبي، وقال الزين العراقي: عملت بهذا الحديث، فانغمست في بحر النيل، فبرئت منها، قال ولده: ولم يحم بعدها، ولا في مرض موته.

(**قال الترمذي:**) حديث (**غريب، وفي سنده سعيد**) (بكسر العين) (**ابن زرعة**) الحمصي، الجرار (بجيم ومهملتين)، الخزاف (بمعجمة وزاي)، من أواسط التابعين، (**مختلف فيه،**) أي في تضعيفه وتوثيقه، وفي التقريب أنه مستور.

ذكر طبه ﷺ من الحكة وما يولد القمل

الحكة: (بكسر الحاء) نوع من الجرب، ولم يذكر ما يتولد منه القمل، فلعله أراد أن سبب الترخيص في الحزير أنه يمنع ما يولد القمل، (**لما كانت الحكة لا تكون إلا عن حرارة ويبس وخشونة، رخص ﷺ،**) أي أباح (**للزبير بن العوام وعبد الرحمٰن بن عوف في لبس الحرير لحكة كانت بهما، كما في البخاري**) في الجهاد واللباس ومسلم في اللباس من طريق سعيد، (**عن قتادة**) بن دعامة: (**أن أنسًا حدثهم أن النبي ﷺ رخص لعبد الرحمٰن بن عوف**)

والزبير بن العوام في قميص من حرير من حكة كانت بهما.

وفي رواية أن عبد الرحمٰن بن عوف والزبير شكيا إلى النبي ﷺ - يعني القمل - فأرخص لهما في لبس الحرير، قال فرأيته عليهما في غزاة.

وفي رواية رخص النبي ﷺ لعبد الرحمٰن بن عوف والزبير بن العوام في الحرير.

وفي رواية رخص، أو رُخِصَ لحكة كانت بهما.

القرشي، الزهري، **(والزبير بن العوام في)** لبس **(قميص من حرير من)** أجل **(حكة كانت بهما،)** ومن خصائصه ﷺ أن له أن يخص من شاء بما شاء، والحديث ظاهر في تخصيصهما بذلك.

وفي رواية لمسلم: في القميص الحرير في السفر من حكة كانت بهما، أو وجع كان بهما، **(وفي رواية)** للبخاري من طريق همام، عن قتادة، عن أنس **(أن عبد الرحمٰن بن عوف، والزبير شكيا)** (بالياء)، وفي رواية: شكوا (بالواو)، وصوبها ابن التين، لأن لام الفعل واو، كقوله تعالى: ﴿دعوا اللّٰه ربهما﴾ [الأعراف: ١٨٩]، وأجيب بأن في الصحاح يقال: شكيت وشكوت **(إلى النبي ﷺ، يعني القمل،)** لم يتعرض الحافظ، ولا المصنف لبيان فاعل، يعني: **(فأرخص)** (بفتح الهمزة وإسكان الراء)، **(لهما في لبس الحرير، قال)** أنس: **(فرأيته عليهما في غزاة)** ظاهره أن لبسهما له إنما هو لأجل القمل، وصادف بقاؤه عليهما إلى وجود الغزاة؛ لكن ترجم عليه البخاري في الجهاد باب الحرير في الحرب، وتبعه الترمذي، فترجم عليه ما جاء في لبس الحرير في الحرب، أخذًا من قوله في غزاة، وجعل الطبري جوازه في الغزو، ومستنبطًا من جوازه للحكة، فقال: دلت الرخصة في لبسه بسبب الحكة؛ أن من قصد بلبسه ما هو أعظم من أذى الحكة، كدفع سلاح العدوّ ونحو ذلك، أنه يجوز.

(وفي رواية) للبخاري أيضًا، من طريق يحيى القطان: أخبرنا شعبة، عن قتادة، عن أنس: (رخص النبي ﷺ **لعبد الرحمٰن بن عوف، والزبير بن العوّام في)** لبس (الحرير)، ولم يذكر في هذه الرواية العلة والسبب، فهو محمول على السابقة؛ وظاهر الروايات أنه لا فرق بين أبيض وغيره، ووقع عند أبي نعيم في الطب، عن عبد الرحمٰن أنه شكا إلى رسول اللّٰه ﷺ القمل، فرخص له في لبس قميص من حرير أبيض.

(وفي رواية) للبخاري أيضًا، من طريق غندر، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس: **(رخص)** (بفتح الراء والخاء مبنيًا للفاعل)، **(أو رخص)** (بضم الراء وكسر الخاء مبنيًا للمفعول)، والشك من الراوي.

وقد أخرجه أحمد عن غندر، بلفظ: رخص رسول اللّٰه ﷺ، وللبخاري في اللباس من

ويحتمل أن تكون إحدى العلتين بأحد الرجلين، أو أن الحكة حصلت من القمل فنسبت العلة تارة إلى السبب وتارة إلى المسبب.

قال النووي: هذا الحديث صريح في الدلالة لمذهب الشافعي وموافقيه: أنه يجوز لبس الحرير للرجل إذا كانت به حكة لما فيه من البرودة، وكان للقمل وما في معنى ذلك. وقال مٰلك: لا يجوز، وهذا الحديث حجة عليه، انتهى.

وتعقب قوله: «لما فيه من البرودة» بأن الحرير حار.

طريق وكيع، عن شعبة: رخص النبي ﷺ للزبير وعبد الرحمٰن في لبس الحرير (**لحكة كانت بهما**،) وقد رجع ابن التين الرواية التي فيها الحكة على الرواية التي فيها، يعني القمل، وقال: لعل أحد الرواة تأوله فأخطأ، (و) جمع الداودي، فقال: (**يحتمل أن تكون إحدى العلتين بأحد الرجلين**،) زاد الحافظ: (**أو أن الحكة حصلت من القمل، فنسبت العلة تارة إلى السبب، وتارة إلى المسبب**،) ولفظ الحافظ: وتارة إلى سبب السبب.

(**قال النووي: هذا الحديث صريح في الدلالة لمذهب الشافعي وموافقيه**،) كأبي يوسف؛ (**أنه يجوز لبس الحرير**) للرجل للضرورة، كما (**إذا كانت به حكة لما فيه من البرودة، وكذا للقمل، وما في معنى ذلك**،) كدفع الحر والبرد، ثم المشهور عند القائل بالجواز أنه لا يختص بالسفر.

وقال بعض الشافعية: يختص لورود الرخصة فيه، والمقيم يمكنه التداوي.

وحكى ابن حبيب عن ابن الماجشون أنه يستحب في الحرب، قال المهلب: لإرهاب العدو مثل الرخصة في الاختيال فيه، (**وقال مٰلك**) وأبو حنيفة: (**لا يجوز**) لبسه للرجل مطلقًا، (**وهذا الحديث حجة عليه. انتهى**).

ولا حجة فيه، لأنها قضية عين لا عموم لها، فتحتمل التخصيص، وهو المتبادر من قول أنس: رخص للزبير وعبد الرحمٰن، أي لا لغيرهما، وبه قال جماعة، لأن له أن يخص من شاء بما شاء، كترخيصه في النياحة لأم عطية، ولأبي بردة في التضحية بعناق من معز، وقال القرطبي: الحديث حجة على من منع إلا أن يدعي الخصوصية بالزبير وعبد الرحمٰن، ولا تصح تلك الدعوى، وتعقبه الحافظ بأن عمر جنح إلى ذلك، فروى ابن عساكر، عن ابن سيرين أن عمر رأى على خالد بن الوليد قميص حرير، فقال: ما هذا، فذكر له خالد قصة عبد الرحمٰن، فقال: وأنت مثل عبد الرحمٰن أو لك مثل ما لعبد الرحمٰن، ثم أمر من حضره فمزقوه، رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعًا.

(**وتعقب قوله لما فيه من البرودة؛ بأن الحرير حار**) بالمشاهدة، (**والصواب أن**

والصواب: أن الحكمة فيه إنما هي لخاصية فيه تدفع الحكة والقمل.

وقال ابن القيم: وإذا اتخذ منه ملبوس كان معتدل الحرارة في مزاجه، مسخنًا للبدن، وربما برد البدن بتسمينه إياه.

وقال الرازي: الابريسم أسخن من الكتان وأبرد من القطن، ويربي اللحم، وكل لباس خشن فإنه يهزل ويصلب البشرة، فملابس الأوبار والأصواف تسخن وتدفىء وملابس الكتان والحرير والقطن تدفىء ولا تسخن، فثياب الكتان باردة يابسة، وثياب الصوف حارة يابسة، وثياب القطن معتدلة الحرارة، وثياب الحرير ألين من ثياب القطن وأقل حرارة منه، ولما كانت ثياب الحرير ليس فيها من اليبس والخشونة كغيرها صارت نافعة من الحكة، لأن الحكة ـ كما قدمته ـ لا

الحكمة فيه إنما هي لخاصية فيه تدفع الحكة والقمل،) ويمكن الجواب عنه؛ بأنه لم يدع أنه بارد، وإنما قال: لما فيه من البرودة، وذلك لا يمنع أنه مشتمل على كل منهما، إلا أن الحرارة أغلب، لكن هذا عقلي، والحرارة والبرودة لا يجتمعان في لباس ولا مأكول، إنما يقال حار رطب، أو حار يابس، وكذا يقال في بارد، أما حار بارد فلا يجتمعان في شيء واحد.

(وقال ابن القيم: وإذا اتخذ منه)، أي الحرير (ملبوس كان معتدل الحرارة)، لأنه حار رطب (في مزاجه،) أي طبعه (**مسخنا للبدن، وربما برد البدن بتسمينه إياه،)** أي أحدث فيه البرد بسبب التسمين، فلذا وصفه للحكة.

(وقال الرازي: الابريسم:) (بفتح السين وضمها) الحرير، أو معرب كما في القاموس، وفي المصباح: معرب، وفيه لغات كسر الهمزة والراء والسين، وابن السكيت يمنعها، ويقول: ليس في الكلام افعيلل (بكسر اللام)، بل بالفتح مثل اهليلج واطريفل، والثانية فتح الثلاثة، والثالثة كسر الهمزة وفتح الراء والسين، (**أسخن من الكتان، وأبرد من القطن، ويربي**) (بموحدة بعد الراء، أي يزيد (**اللحم،**) أي يسمنه، (**وكل لباس خشن، فإنه يهزل**) (بضم الياء وكسر الزاي)، (**ويصلب**) (بضم الياء وكسر اللام المشددة وموحدة)، أي ييبس (**البشرة**) ويجففها، (**فملابس الأوبار:**) (بموحدة) جمع وبر للبعير، كالصوف للغنم، أي المتخذة منها، (**والأصواف**) المتخذة من صوف الغنم (**تسخن وتدفىء**) البدن لحرارتها ويبسها، (**وملابس الكتان والحرير والقطن تدفىء ولا تسخن،**) لأنه لا يبس فيها، (**فثياب الكتان باردة يابسة، وثياب الصوف حارة يابسة، وثياب القطن معتدلة الحرارة، وثياب الحرير ألين من ثياب القطن، وأقل حرارة منه، ولما كانت ثياب الحرير ليس فيها شيء من اليبس والخشونة، كغيرها صارت نافعة من**

تكون إلا عن حرارة ويبس وخشونة، فلذلك رخص عليه الصلاة والسلام لهما في لباس الحرير لمداواة الحكة.

[ذكر طبه ﷺ من السم الذي أصابه بخيبر]

تقدم في غزوتها قصة اليهودية التي أهدت إليه الشاة المسمومة، وقد روى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري، عن عبد الرحمٰن بن كعب بن مٰلك أن امرأة يهودية أهدت للنبي ﷺ شاة مصلية بخيبر، فقال: ما هذه؟ فقالت: هدية، وحذرت أن تقول من الصدقة فلا يأكل. فأكل النبي ﷺ وأكل أصحابه، ثم قال: أمسكوا،

الحكة لأن الحكة، كما قدمته لا تكون إلا عن حرارة ويبس وخشونة، فلذلك رخص عليه الصلاة والسلام لهما في لباس الحرير لمداواة الحكة،) لكونها معتدلة الحرارة وخلوّها من اليبس والخشونة.

ذكر طبه ﷺ من السم الذي اصابه بخيبر

السم معروف، ويثلث، والجمع سموم وسمام، قاله القاموس، والأكثر فتح سينه، **(تقدم في غزوتها،)** أي خيبر **(قصة اليهودية،)** وهي زينب ابنة الحرث، كما سماها ابن إسحٰق وموسى بن عقبة، **(التي أهدت إليه الشاة المسمومة)** مبسوطة، وأنها أسلمت، كما قال الزهري وسليمٰن التيمي.

(وقد روى عبد الرزاق) بن همام بن نافع الحميري، مولاهم أبو بكر الصنعاني، ثقة، حافظ، له تصانيف، مات سنة إحدى عشرة ومائتين، وله خمس وثمانون سنة، **(عن معمر)** بن راشد الأزدي، مولاهم البصري، نزيل اليمن، ثقة، ثبت، فاضل، مات سنة أربع وخمسين ومائة، وهو ابن ثمان وخمسين سنة، **(عن الزهري)** محمد بن مسلم بن شهاب أحد الأعلام، **(عن عبد الرحمٰن بن كعب بن مٰلك)** الأنصاري، المدني، ثقة، من كبار التابعين، ويقال: ولد في عهد النبي ﷺ، ومات في خلافة سليمٰن؛ **(أن امرأة يهودية،)** هي زينب.

وفي أبي داود أنها أخت مرحب اليهودي، وبه جزم السهيلي، وعند البيهقي أنها بنت أخي مرحب، **(أهدت للنبي ﷺ شاة،)** أي عنزًا، كما في رواية **(مصلية)** (بفتح الميم وسكون الصاد)، أي مشوية **(بخيبر)** بعدما افتتحها، وبنى بصفية، **(فقال: ما هذه؟، فقالت: هدية وحذرت)** (بفتح الحاء وكسر الذال المعجمة، أي خافت)، ويجوز ضم الحاء وشد الذال، أي خوّفت **(أن تقول من الصدقة، فلا يأكل،)** وهو خلاف ما أرادته، **(فأكل النبي ﷺ،)** أي مضغ منها مضغة على ما عند ابن إسحٰق، ثم لفظها أو ابتلعها على ما عند غيره، وجمع بينهما بأنه

ثم قال للمرأة: هل سميت هذه الشاة؟ قالت من أخبرك؟ قال: هذا العظم، لساقها، وهو في يده، قالت: نعم، قال: لمَ؟ قالت: أردت إن كنت كاذبًا أن نستريح منك والناس، وإن كنت نبيًا لم يضرك. قال: فاحتجم النبي ﷺ ثلاثًا على كاهله.

وقد ذكروا في علاج السم أن يكون بالاستفراغات والأدوية التي تعارض فعل السم وتبطله، إما بكيفياتها وإما بخواصها، فمن عدم الدواء فليبادر إلى الدواء

ابتلع ما انفصل منها بريقه دون اللحمة، **(وأكل أصحابه)** الذين كانوا معه حينئذٍ، وكانوا ثلاثة على ما روى، وسمي منهم بشر بن البراء، **(ثم قال: امسكوا،)** أي كفوا عن الأكل، فإنها مسمومة.

وفي رواية: ارفعوا أيديكم، **(ثم قال للمرأة: هل سميت هذه الشاة؟، قالت: من أخبرك؟، قال: هذا العظم لساقها:)** ما بين الركبة والقدم مؤنثة، **(وهو،)** أي العظم **(في يده،)** وهذا مخالف لرواية أبي داود عن جابر، والبيهقي عن أبي هريرة، قال: أخبرتني هذه في يدي للذراع، والجواب أن المراد بالساق هنا الذراع، لأن الشاة لما كانت تمشي على أربع أطلق على ذراعها اسم الساق، وقد جاء عند ابن إسحٰق وغيره؛ أنها سألت، أي عضو من الشاة أحب إليه، قيل: الذراع، فأكثرت فيها من السم، ثم سمت باقي الشاة، ثم جاءت بها، وتناول ﷺ الذراع، فانتهش منها، فلما ازدرد لقمته، قال: ارفعوا أيديكم، فإن هذه الذراع تخبرني أنها مسمومة، **(قالت: نعم، قال: لم؟،)** وفي رواية ما حملك على ذلك؟، **(قالت: أردت إن كنت كاذبًا أن نستريح منك)** نحن **(والناس، وإن كنت نبيًا لم يضرك)**.

وعند ابن سعد، قالت: قتلت أبي وزوجي وعمي وأخي، ونلت من قومي، فقلت: إن كان نبيًا، فسيخبره الذراع، وإن كان ملكًا استرحنا منه. وتقدم عن صحيح البخاري أنه جمع اليهود، فقال: هل جعلتم في هذه الشاة سمًا، قالوا: نعم، قال: ما حملكم على ذلك، قالوا: أردنا إن كنت كذابًا أن نستريح منك، وإن كنت نبيًا لم يضرك، ونسب الجعل لهم، لأنهم لما علموا به حين شاورتهم، وأجمعوا لها على سم معين، كأنهم جعلوه، ولذا قالوا: نعم، وكأنه جمعهم وسألهم بعدما سألها، فأجابوه بمثل ما أجابته به.

(قال: فاحتجم النبي ﷺ ثلاثة على كاهله) أي بين كتفيه، كما في رواية: حجمه أبو هند، أو أبو طيبة بالقرن والشفرة، ويحتمل أنهما جميعًا حجماه، فقد روي أنه احتجم بين كتفيه في ثلاثة مواضع.

(وقد ذكروا في علاج السم أن يكون بالاستفراغات والأدوية التي تعارض فعل السم وتبطله:) تزيله تفسير للمعارضة، **(إما بكيفياتها وإما بخواصها، فمن عدم الدواء)** الذي نص

الكلي، وأنفعه الحجامة، ولاسيما إذا كان البلد حارًا والزمان حارًا، فإن القوة السمية تسري في الدم، فتبعثه في العروق والمجاري، حتى تصل إلى القلب والأعضاء، فإذا بادر المسموم وأخرج الدم خرجت معه تلك الكيفية السمية التي خالطته، فإن كان استفراغًا تامًا لم يضره السم، بل إما أن يذهب، وإما أن يضعف فتقوى عليه الطبيعة فتبطل فعله، أو تضعفه.

ولما احتجم ﷺ احتجم على الكاهل، لأنه أقرب إلى القلب، فخرجت المادة السمية مع الدم، لا خروجًا كليًا بل بقي أثرها مع ضعفه لما يريد الله تعالى من تكميل مراتب الفضل كلها له بالشهادة زاده الله فضلاً وشرفًا.

الأطباء على إبطاله فعل السم بأن لم يجده أصلاً، أو عدم إفادته بعد استعماله، **(فليبادر إلى الدواء الكلي،)** أي الذي يعم السم وغيره، كإخراج الدم، فله دخل في علاج جميع الأمراض، **(وأنفعه الحجامة، ولا سيما إذا كان البلد حارًا،)** كالحجاز، **(والزمان حارًا)** كالصيف، **(فإن القوة السمية تسري في الدم فتبعثه،)** أي تدخله **(في العروق والمجاري:)** المواضع التي يسري منها الدم إلى العروق، **(حتى تصل)** القوة السمية **(إلى القلب والأعضاء، فإذا بادر المسموم وأخرج الدم، خرجت معه تلك الكيفية السمية التي خالطته، فإن كان استفراغًا تامًا)** بأن خرج مع الدم السم، وأثره بتمامه، **(لم يضره السم، بل إما أن يذهب)** رأسًا، **(وإما أن يضعف، فتقوى عليه الطبيعة، فتبطل فعله أو تضعفه، ولما احتجم ﷺ احتجم على الكاهل، لأنه أقرب إلى القلب،)** فيه إفادة أنه احتجم في مقدم أعلى الظهر الذي يلي العنق، فيكون هو المراد برواية بين كتفيه، **(فخرجت المادة السمية مع الدم، لا خروجًا كليًا، بل بقي أثرها مع ضعفه،)** أي الأثر **(لما يريد الله من تكميل مراتب الفضل كلها له بالشهادة، زاده الله فضلاً وشرفًا،)** وذلك لا ينافي أنه أقر قول اليهود: وإن كنت نبيًا لم يضرك، لأن المراد الضرر على الوجه المعتاد في السم، ويدل لبقاء الأثر قول عائشة: كان ﷺ يقول في مرضه الذي مات فيه: «يا عائشة ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخيبر، فهذا أوان انقطاع أبهري من ذلك السم»، رواه البخاري تعليقًا، ووصله البزار والحاكم والإسمعيلي.

فهرس الجزء التاسع

من

شرح العلامة الزرقاني

على

المواهب اللدنيه للقسطلاني

الفهرس

شرح العلامة الزرقاني

المتوفى سنة ١١٢٢ هـ

على

المواهب اللدنية بالمنح المحمدية

للعلامة القسطلاني

المتوفى سنة ٩٢٣ هـ

ضبطه وصححه

محمد عبد العزيز الخالدي

الجزء العاشر

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

الطبعة الأولى

١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

العنوان : رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
تلفون وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٣ (١ ٩٦١) ٠٠
صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH

Beirut - Lebanon

Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floore.
Tel. & Fax : 00 (961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

بسم الله الرحمن الرحيم

النوع الثالث

في طبه عليه الصلاة والسلام بالأدوية المركبة من الإلهية والطبيعية

[ذكر طبه عليه الصلاة والسلام من القرحة والجرح وكل شكوى]

عن عائشة أن رسول اللّه ﷺ كان يقول للمريض: «بسم اللّه تربة أرضنا، وريقة بعضنا، يشفى سقيمنا.

وفي رواية أنه ﷺ كان يقول في الرقية: «[بسم اللّه] تربة أرضنا، وريقة بعضنا يشفى سقيمنا بإذن ربنا». رواه البخاري.

وفي رواية مسلم: كان إذا اشتكى الإنسان، أو كانت به قرحة أو جرح قال بإصبعه هكذا، ووضع سفيٰن سبابته بالأرض، الحديث.

(النوع الثالث)

(**في طبه عليه الصلاة والسلام بالأدوية المركبة من الإلهية والطبيعية ذكر طبه عليه الصلاة والسلام من القرحة والجرح وكل شكوى**) أي مرض، (**عن عائشة أن رسول اللّه ﷺ كان يقول للمريض**) بأي مرض كان (**بسم اللّه**) هذه (**تربة أرضنا**) المدينة خاصة لبركتها، أو كل أرض (**وريقة**) (بالواو)، وفي رواية أبي ذر للبخاري ولغيره: بريقة (بالباء متعلقة بمحذوف خبر ثان) (**بعضنا يشفي سقيمنا**).

زاد في رواية: غير أبي ذر بإذن ربنا، (**وفي رواية: أنه ﷺ كان يقول في الرقية**) للمريض (**بسم اللّه، تربة أرضنا وريقة بعضنا**).

قال المجد: الريق بالكسر: الرضاب، وماء الفم والريقة أخص جمعه أرياق، (**يشفي سقيمنا بإذن ربنا، رواه،**) أي المذكور من الروايتين (**البخاري**) في الطب، الأولى عن شيخه ابن المديني، عن ابن عيينة، عن عبد ربه بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، والثانية عن شيخه صدقة بن الفضل، عن ابن عيينة بإسناده المذكور.

(**وفي رواية مسلم**) عن شيخه ابن أبي عمر، عن سفيٰن عن عبد ربه، عن عمرة، عن عائشة: (**كان إذا اشتكى الإنسان**) ذكرًا أو أنثى، (**أو كانت به قرحة**) واحدة القروح، (**أو جرح، قال: بإصبعه**) في موضع الحال من فاعل، قال: (**هكذا، ووضع سفيٰن**) بن عيينة راوي الحديث مبينًا معنى الإشارة، بقوله: هكذا (**سبابته بالأرض، الحديث**) بقيته، ثم رفعها قال: «بسم اللّه»،

وقوله: «تربة أرضنا» خبر مبتدأ محذوف، أي هذه تربة أرضنا.

وقوله: «يشفى سقيمنا»: ضبط بوجهين، بضم أوله على البناء للمجهول، وسقيمنا بالرفع، وبفتح أوله على أن الفاعل مقدر، وسقيمنا بالنصب على المفعولية.

قال النووي: معنى الحديث: أنه أخذ من ريق نفسه، على أصبعه السبابة، ثم وضعها على التراب فعلق بها شيء منه، ثم مسح به الموضع العليل أو الجرح قائلاً الكلام المذكور في حالة المسح.

وقال القرطبي: زعم بعض علمائنا أن السر فيه أن تراب الأرض لبرودته ويبسه يبرىء الموضع الذي فيه الألم، ويمنع انصباب المواد إليه ليبسه، مع منفعته في تجفيف الجراح واندمالها. وقال في الريق: إنه يختص بالتحليل والإنضاج وإبراء الجرح والورم، ولاسيما من الصائم والجائع.

فذكره، إلا أنه ما كان ينبغي للمصنف حذف قوله: ثم رفعها، لأنه من تتمة ما بين سفيٰن بفعله معنى الإشارة، ولذا أتى الحافظ به، **(وقوله «تربة أرضنا» خبر مبتدأ محذوف، أي هذه تربة أرضنا، وقوله: «يشفى سقيمنا ضبط»)** أي روي **(بوجهين بضم أوله على البناء للمجهول، وسقيمنا بالرفع)** نائب الفاعل، ويقدر فيه: بهما يشفي سقيمنا، **(وبفتح أوله)** وكسر الفاء، **(على أن الفاعل مقدر)** أي ضمير مستتر يعود على ما ذكر من التربة والريقة، **(وسقيمنا بالنصب على المفعولية)** وعزاها المصنف لرواية أبي ذر عن الكشميهني، وصدر بالأولى، فهي رواية الأكثر.

(قال النووي: معنى الحديث أنه أخذ من ريق نفسه على أصبعه السبابة، ثم وضعها على التراب، فعلق:) (بكسر اللام) لصق **(بها شيء منه)** أي التراب، **(ثم مسح به الموضع العليل، أو الجرح)** حالة كونه، **(قائلاً الكلام المذكور في حالة المسح)** فجمع بين الطب الإلٰهي والطبيعي، وفي الفتح قوله: «ريقة بعضنا» يدل على أنه كان يتفل عند الرقية.

(وقال القرطبي) أبو العباس في شرح مسلم: **(زعم بعض علمائنا)** يعني المازري: **(أن السر فيه أن تراب الأرض لبرودته ويبسه يبرىء الموضع الذي فيه الألم، ويمنع انصباب المواد إليه ليبسه مع منفعته في تجفيف الجراح واندمالها)** عبارة القرطبي: وإدمالها، واختصاص بعض الأرض بتحليل الأوجاع والأورام، هكذا في كلام المازري.

(وقال في الريق: إنه يختص بالتحليل والإنضاج وإبراء الجرح والورم، ولا سيما من الصائم والجائع) وإن لم يكن صائمًا لبعد عهده بالأكل والشرب، وذلك بانفراده في الأجسام

وتعقبه القرطبي: بأن ذلك إنما يتم إذا وقعت المعالجة على قوانينها من مراعاة مقدار التراب والريق، وملازمة ذلك في أوقاته، وإلا فالنفث ووضع السبابة على الأرض إنما يعلق بها ما ليس له بال ولا أثر، وإنما هذا من باب التبرك بأسماء الله تعالى وآثار رسوله ﷺ. وأما وضع الأصبع بالأرض فلعله لخاصية في ذلك، أو لحكمة إخفاء آثار القدرة بمباشرة الأسباب المعتادة.

وقال البيضاوي: قد شهدت المباحث الطبية على أن للريق مدخلاً في النضج وتعديل المزاج، وتراب الوطن له تأثير في حفظ المزاج ودفع الضرر، فقد ذكروا أنه ينبغي للمسافر أن يستصحب تراب أرضه إن عجز عن استصحاب مائها، حتى إذا ورد المياه المختلفة جعل شيئاً منه في سقائه ليأمن مضرة ذلك، ثم إن الرقى والعزائم لها آثار عجيبة تتقاعد العقول عن الوصول إلى كنهها.

وقال التوربشتي: كأن المراد بالتربة الإشارة إلى النطفة، كأنه تضرع بلسان

الرخصة، وأما في القوية، فقد يضاف إليها في علاج الأورام الحنطة الممضوغة وأشباهها من المحللات المنضجات، وخص ذلك بعضهم بأرض المدينة تبركًا بتربتها لفضلها، والصواب ما ذكرناه، هذا كله كلام المازري.

(**وتعقبه القرطبي: بأن ذلك إنما يتم إذا وقعت المعالجة على قوانينها من مراعاة مقدار التراب والريق وملازمة ذلك في أوقاته، وإلا فالنفث ووضع السبابة على الأرض إنما يعلق**) بفتح اللام، أي يلصق (**بها ما ليس له بال ولا أثر، وإنما هذا من باب التبرك بأسماء الله تعالى وآثار رسوله ﷺ: وأما وضع الإصبع بالأرض فلعله لخاصية في ذلك، أو لحكمة إخفاء**) إضافة بيانية، أي هي إخفاء (**آثار القدرة بمباشرة الأسباب المعتادة**).

(**وقال البيضاوي**) في شرح المصابيح: (**قد شهدت المباحث الطبية على أن للريق مدخلاً في النضج وتعديل المزاج، وتراب الوطن له تأثير في حفظ المزاج:**) الطبع الذي يتألف منه الجسد (**ودفع الضرر**) عنه؛ (**فقد ذكروا أنه ينبغي للمسافر أن يستصحب تراب أرضه إن عجز عن استصحاب مائها**) لبعد المسافة، (**حتى إذا ورد المياه المختلفة جعل شيئًا منه في سقائه:**) إنائه الذي يجعل فيه الماء (**ليأمن من مضرة ذلك**) الماء المختلف، (**ثم إن الرقي والعزائم لها آثار عجيبة تتقاعد،**) أي تقصر (**العقول عن الوصول إلى كنهها،**) أي حقيقتها.

(**وقال التوربشتي،**) شارح المصابيح ـ بضم الفوقية، ثم واو ساكنة، ثم راء مكسورة، ثم

الحال: إنك اخترعت الأصل الأول من التراب ثم أبدعته من ماء مهين، فهين عليك أن تشفي من كانت هذه نشأته.

وقال النووي: قيل المراد «بأرضنا» أرض المدينة لبركتها، و«بعضنا» ريق رسول الله ﷺ لشرف ريقه، فيكون ذلك مخصوصًا بريقه وفيه نظر.

وفي حديث عائشة عند أبي داود والنسائي: أنه ﷺ دخل على ثابت بن قيس بن شماس وهو مريض، فقال: «اكشف الباس رب الناس»، ثم أخذ ترابًا من بطحان فجعله في قدح ثم نفث عليه، ثم صبه عليه. قال الحافظ ابن حجر: هذا

موحدة مكسورة، ثم شين معجمة ساكنة، ثم فوقية نسبت إلى توربشت من شيراز، ذكره السبكي في الطبقات، قاله في اللب وضبط في السبل الراء بالفتح، ولعله سبق قلم: **(كأن المراد بالتربة الإشارة)** إلى فطرة آدم، والريقة الإشارة **(إلى النطفة)** التي خلق منها الإنسان، هذا لفظ التوربشتي، كما في الفتح وشرح المصنف للبخاري، فسقط ذلك من قلم المصنف، **(كأنه تضرع بلسان الحال،)** وتعرض بفحوى المقال، فقال: **(إنك اخترعت الأصل الأول)** آدم **(من التراب ثم أبدعته،)** لفظه: ثم أبدعت بنيه **(من ماء مهين)** ضعيف، **(فهين عليك أن تشفي من كانت هذه نشأته)** من الأمراض.

(وقال النووي: قيل المراد «بأرضنا» أرض المدينة لبركتها، وبعضنا: ريق رسول الله ﷺ لشرف ريقه، فيكون ذلك مخصوصًا بريقه) وتربة المدينة، **(وفيه نظر،)** إذ لا دليل على التخصيص وإن نحا إليه الطيبي، فقال في شرح المشكاة إضافة تربة أرضنا، وريقة بعضنا تدل على الاختصاص، وأن تلك التربة والريقة مختصان بمكان شريف يتبرك به، بل بذي نفس شريفة، قدسية، طاهرة، زكية عن أوصاف الذنوب وأوساخ الآثام؛ فلما تبرك بسم الله الشافي، ونطق بها ضم إليها تلك التربة، والريقة وسيلة إلى المطلوب، ويعضده أنه ﷺ بزق في عين علي، فبرىء من الرمد، وفي بئر الحديبية: فامتلأ ماء.

(وفي حديث عائشة عند أبي داود والنسائي أنه ﷺ دخل على ثابت بن قيس بن شماس) (بفتح الشين المعجمة والميم الثقيلة وسين مهملة)، الأنصاري، الخزرجي، خطيب الأنصار، من كبار الصحابة، بشره النبي ﷺ بالجنة، واستشهد باليمامة، فنفذت وصيته بمنام رآه خالد بن الوليد، قدمته قبل هذا الموضع، **(وهو مريض، فقال: «اكشف الباس)** بغير همز للمواخاة، لقوله: **(رب الناس»، ثم أخذ ترابًا من بطحان)** (بضم الموحدة، وحكي فتحها وسكون الطاء المهملة فيهما، وقيل بفتح أوله وكسر الطاء)، ونسب عياض الأول للمحدثين، والثالث للغويين واد بالمدينة، **(فجعله في قدح، ثم نفث)** تفل قليلاً **(عليه،)** أي الماء، **(ثم صبه**

الحديث تفرد به الشخص المرقي.

[ذكر طبه ﷺ من لدغة العقرب]

عن عبد الله بن مسعود قال: بينما رسول الله ﷺ يصلي إذ سجد فلدغته عقرب في إصبعه، فانصرف رسول الله ﷺ وقال: «لعن الله العقرب، ما تدع نبيًا ولا غيره»، ثم دعا بإناء فيه ماء وملح فجعل يضع موضع اللدغة في الماء والملح، ويقرأ ﴿**قل هو الله أحد**﴾ والمعوذتين حتى سكنت، رواه ابن أبي شيبة في مسنده.

وقال ابن عبد البر: رقى ﷺ من العقرب بالمعوذتين، وكان يمسح الموضع

عليه،) أي على ثابت.

(قال الحافظ ابن حجر: هذا الحديث تفرد به الشخص المرقي،) أي أنه اختص بفعله معه على هذه الصفة، وليس المراد تفرد بروايته، لأنه لم يروه، إنما روته عائشة كما ترى.

ذكر طبه ﷺ من لدغة العقرب

بدال مهملة فغين معجمة، **(عن عبد الله بن مسعود، قال: بينما رسول الله ﷺ يصلي، إذ سجد، فلدغته عقرب في إصبعه، فانصرف رسول الله ﷺ)** بعدما أتم صلاته، إذ هو اللائق بحاله وتحمله المشاق، وهذا الإمام لملك لدغته العقرب ست عشرة مرة في درس حديثه وما قطعه، فكيف بالمصطفى في صلاته، وقد جاء في حديث علي: فلما فرغ، أي من صلاته، **(وقال: «لعن الله العقرب،)** أي طردها عن الرحمة **(ما تدع نبيًا ولا غيره»،)** زاد في حديث علي: «إلا لدغتهم»، وهذا تعجب منها، لأن كثيرًا من الحيوان يخلق فيه قوّة تمييز، فمقتضى الأمر أنها لا تلدغ الأنبياء.

وفي حديث عائشة عند ابن ماجه: «لعن الله العقرب ما تدع المصلي وغير المصلي، اقتلوها في الحل والحرم».

وروى أبو يعلى عن عائشة: كان ﷺ لا يرى بقتلها في الصلاة بأسًا، **(ثم دعا بإناء فيه ماء وملح، فجعل يضع موضع اللدغة في الماء والملح، ويقرأ ﴿قل هو الله أحد﴾)** [الإخلاص: ١]، **(والمعوذتين حتى سكنت)** اللدغة، أي ألمها، **(رواه ابن أبي شيبة في مسنده)**، ورواه البيهقي والطبراني في الصغير بإسناد حسن عن علي بنحوه، لكنه قال: ثم دعا بماء وملح ومسح عليها، وقرأ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ [الكافرون: ١]، والمعوذتين، (و) لذا **(قال ابن عبد البر: رقى ﷺ)** نفسه لما لدغ **(من العقرب بالمعوّذتين، وكان يمسح الموضع)** الذي

بماء فيه ملح.

وهذا طب مركب من الطبيعي والإلهي، فإن سورة الإخلاص قد جمعت الأصول الثلاثة، التي هي مجامع التوحيد، وفي المعوذتين الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلاً. ولهذا أوصى ﷺ عقبة بن عامر أن يقرأ بهما عقب كل صلاة. رواه الترمذي.

وفي هذا سر عظيم في استدفاع الشرور من الصلاة إلى الصلاة الأخرى التي تليها. وقال: ما تعوذ المتعوذون بمثلهما.

وأما الماء والملح فهو الطب الطبيعي، فإن في الملح نفعًا كثيرًا من السموم ولاسيما لدغة العقرب، وفيه من القوة الجاذبة المحللة ما يجذب السموم ويحللها من البدن، ولما كان في لسعها قوة نارية تحتاج إلى تبريد وجذب استعمل ﷺ الماء والملح لذلك.

لدغ (**بماء فيه ملح**،) كما في حديث علي، فليست الرقيا لغيره، (**وهذا طب مركب من الطبيعي والإلهي، فإن سورة الإخلاص قد جمعت الأصول الثلاثة التي هي مجامع التوحيد**،) وهي توحده في ذاته وصفاته، فلا تعدد له بحيث يكون معه إله، ولا تركب في ذاته، لأنه من عوارض الجسم وهو محال عليه، وصمديته، أي كونه مقصوداً لجميع الخلق في حوائجهم، ومستغنيًا عما سواه: إن اللّٰه لغني عن العالمين، وقدمه وبقاؤه، فلم يسبق بعدم بحيث يكون متولدًا عن غيره، ولا يلحقه الفناء، فلا يحتاج إلى من يخلف عنه، فهو موجود أزلاً وأبدًا.

(**وفي المعوذتين: الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلاً**،) تقدم بيان ذلك في النوع الأول، (**ولهذا أوصى ﷺ عقبة بن عامر**) الجهني، الصحابي، الفقيه، الفاضل، مات قرب الستين؛ (**أن يقرأ بهما عقب كل صلاة، رواه الترمذي**) عن عقبة، (**وفي هذا**،) أي أمره المذكور (**سر عظيم في استدفاع الشرور من الصلاة إلى الصلاة الأخرى التي تليها**،) وظاهره، ولو حصل له عذر، كنوم منعه من الصلاة أيامًا، ولا مانع من ذلك، كذا قال شيخنا. (**وقال**) ﷺ: (**ما تعوذ**)، أي اعتصم («**المتعوذون بمثلهما**» **وأما الماء والملح، فهو الطب الطبيعي، فإن في الملح نفعًا كثيرًا من السموم، ولا سيما لدغة العقرب**).

قال ابن سينا: يتضمد به مع بزر الكتان للسعة العقرب، (**وفيه من القوة الجاذبة المحللة ما يجذب السموم ويحللها من البدن، ولما كان في لسعها**) (بمهملتين) (**قوة نارية تحتاج إلى تبريد وجذب استعمل ﷺ الماء والملح لذلك**،) تنبيهًا على أن علاج السميات بالتبريد

[ذكر الطب من النملة]

وهي بفتح النون وإسكان الميم، قروح تخرج في الجنب، وسمي نملة لأن صاحبه يحس في مكانه كأن نملة تدب عليه وتعضه.

وفي حديث مسلم عن أنس أنه ﷺ رخص في الرقية من الحمة والعين والنملة.

والجذب.

وفي البخاري عن عائشة: رخص ﷺ في الرقية من كل ذي حمة (بضم ففتح مخففًا)، أي ذي سموم.

وفي السنن عن أبي هريرة: جاء رجل فقال: يا رسول اللّٰه ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة، فقال ﷺ: أما إنك لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات اللّٰه التامات من شر ما خلق لم يضرك إن شاء اللّٰه.

وفي التمهيد عن سعيد بن المسيب قال: بلغني أن من قال حين يمسي: سلام على نوح في العالمين لم يلدغه عقرب، وفي تفسير القشيري عن بعض التفاسير: أن الحية والعقرب أتيا نوحًا، فقالتا: احملنا، فقال: لا أحملكما، لأنكما سبب الضرر، فقالتا احملنا ونحن نضمن لك أن لا نضر أحدًا ذكرك.

ذكر الطب من النملة

(**وهي بفتح النون وإسكان الميم قروح تخرج في الجنب**،) وقد تكون على غيره، قال ابن قتيبة وغيره: زعمت المجوس أن ولد الرجل من أخته إذا خط على الرمل شفي صاحبها، وفيه قال الشاعر:

ولا عيب فينا غير عرف لمعشر كرام وأنا لا نخط على الرمل

والنملة أيضًا التميمة، وحكى الهروي: فيها الضم، والنملة بالكسر المشية المتقاربة، قاله عياض. (**وسمي**) هذا المرض (**نملة، لأن صاحبه يحس**) بضم الياء وكسر الحاء من أحس الشيء علم به، وبفتح الياء وضم الحاء من حس، كنصر لغة (**في مكانه، كأن نملة تدب**) (بكسر الدال) تسير (**عليه وتعضه**) (بفتح العين) في الأكثر، وحكى ابن القطاع ضمها.

(**وفي حديث مسلم عن أنس: أنه ﷺ رخص في الرقية من الحمة**) بضم المهملة وخفة الميم)، أي ذوات السموم، (**والعين والنملة**،) أي أذن فيها بعد النهي عنها، كما أشعر به قوله: رخص لأنه ﷺ كان نهى عن الرقي لما عسى أن يكون فيها من ألفاظ الجاهلية، ثم

وروى الخلال أن الشفاء بنت عبد الله كانت ترقي في الجاهلية من النملة، فلما هاجرت إلى النبي ﷺ وكانت قد بايعته بمكة قالت: يا رسول الله إني كنت أرقي في الجاهلية من النملة، فأريد أن أعرضها عليك، فعرضتها عليه، فقالت: بسم الله ضلت حتى تعود من أفواهها ولا تضر أحدًا، اللّهم اكشف الباس رب الناس. قال: ترقي بها على عود سبع مرات، وتقصد مكانًا نظيفًا وتدلكه على حجر بخل خمر حاذق وتطليه على النملة.

رخص لهم فيها إذا عريت عن ذلك.

(وروى الخلال) (بالخاء المعجمة وشد اللام)، **(أن الشفاء)** (بكسر المعجمة وفاء خفيفة، والمد) عند ابن الأثير في الجامع، والقصر عند ابن نقطة، ورجح **(بنت عبد الله)** ابن عبد شمس، القرشية، العدوية، قيل: اسمها ليلى أسلمت قبل الهجرة وبايعت، وهي من المهاجرات الأول وعقلاء النساء وفضلائهن، وكان ﷺ يزورها ويقيل عندها في بيتها، واتخذت له فراشًا وإزارًا ينام فيه، فلم يزل ذلك عند ولدها حتى أخذه منهم مرؤن وهي أم سليمٰن بن أبي حثمة، ولها أحاديث **(كانت ترقي في الجاهلية من النملة، فلما هاجرت إلى النبي ﷺ)** بعد هجرته بقليل، **(وكانت قد بايعته بمكة)** على الإسلام، **(قالت: يا رسول الله إني كنت أرقي في الجاهلية من النملة، فأريد أن أعرضها عليك)**.

زاد في رواية ابن منده، قال: «فاعرضيها» **(فعرضتها عليه)** (بسكون التاء لا بضمها)، لقوله: **(فقالت:)** أهو بضمها، وقولها: فقالت التفات، ويؤيده رواية ابن منده، قالت: فعرضتها عليه، فقال: أرقي بها وعلميها حفصة»، وهذه (بضم التاء) قطعًا **(بسم الله ضلت)** النملة (بضاد معجمة)، أي تاهت عن طريق قصدها **(حتى تعود:)** ترجع **(من أفواهها ولا تضر أحدًا، اللهم اكشف الباس رب الناس، قال: ترقي بها،)** لعل هذا إخبار من الراوي عن صفة فعلها وحذف النون منه ومن تقصد، لأنه إخبار عن فعل المؤنثة الغائبة **(على عود،)** زاد في رواية أبي نعيم: كريم، ولعل معناه طاهر نظيف **(سبع مرات، وتقصد مكانًا نظيفًا وتدلكه على حجر بخل خمر حاذق وتطليه)** (بفتح التاء وكسر اللام) **(على النملة؛)** وهذا الحديث أخرجه أبو نعيم من حديث الشفاء بتمامه، ومن قبله ابن منده، إلى قوله قال: ترقي ورويا أيضًا عنها، قالت: دخل علي النبي ﷺ وأنا قاعدة عند حفصة، فقال: ما عليك أن تعلمي هذه رقية النملة كما علمتها الكتابة.

[ذكر طبه عليه الصلاة والسلام من البثرة]

روى النسائي عن بعض أزواج النبي ﷺ أنه قال لها: «عندك ذريرة»؟ فقلت: نعم، فدعا بها فوضعها على بثرة بين أصبعين من أصابع رجله، ثم قال: «اللّهم مطفىء الكبير، ومكبر الصغير، أطفئها عني»، فطفئت.

[ذكر طبه عليه الصلاة والسلام من حرق النار]

روى النسائي عن محمد بن حاطب قال: تناولت قدرًا، فأصاب كفي من مائها، فاحترق ظهر كفي، فانطلقت بي أمي إلى النبي ﷺ، فقال: «أذهب الباس

ذكر طبه عليه الصلاة والسلام من البثرة

بموحدة ومثلثة، أي الخراج الصغير. (**روى النسائي**) من طريق عبد اللّه بن زيد الجرمي (**عن بعض أزواج النبي ﷺ،**) هي عائشة كما في التقريب: (**أنه قال لها: عندك**) بتقدير همزة الاستفهام، أي أعندك (**ذريرة:**) (بذال معجمة مفتوحة وراء مكسورة، فتحتية ساكنة، فراء، فهاء) نوع من الطيب معروف، كما في مقدمة الفتح.

قال الزمخشري: هي فتات قصب الطيب، وهو قصب يؤتى به من الهند، كقصب النشاب، زاد الصفاني: وأنبوبه محشوة من شيء أبيض مثل نسج العنكبوت، ومسحوقة عطر إلى الصفرة والبياض، (**فقلت: نعم**) عندي، (**فدعا بها،**) أي طلبها، (**فوضعها على بثرة بين أصبعين من أصابع رجله، ثم قال: اللهم مطفىء الكبير**) (بطاء مهملة، ففاء)، أي مذهبه استعارة من أطفأت النار إذا أخمدتها، (**ومكبر الصغير أطفئها:**) أخمدها وأذهبها (**عني، فطفئت**) خمدت وذهبت.

ذكر طبه عليه الصلاة والسلام من حرق النار

(**روى النسائي عن محمد بن حاطب**) بن الحرث بن معمرة القرشي، الجمحي: صحابي صغير ولد قبل أن يصلوا إلى الحبشة، وروى عن النبي ﷺ وعن أمه، وعن علي، ومات سنة أربع وسبعين، وقيل: سنة ست وثمانين وأبوه صحابي، مات بالحبشة، فقدمت به أمه بالمدينة مع أهل السفينة، (**قال: تناولت قدرًا**) (بكسر القاف مؤنثة)، وقيل: يذكر ويؤنث، (**فأصاب كفي من مائها، فاحترق ظهر كفي، فانطلقت بي أمي،**) هي أم جميل، بفتح الجيم بنت المجلل (بجيم ولامين)، القرشية، العامرية، من السابقات إلى الإسلام، وبايعت وهاجرت إلى الحبشة الهجرة الثانية.

روى الإمام أحمد عن محمد بن حاطب، عن أمه أم جميل بنت المجلل، قالت: **أقبلت**

رب الناس، وأحسبه قال: و«اشف أنت الشافي» ويتفل.

[ذكر طبه ﷺ بالحمية]

وهي قسمان: حمية عما يجلب المرض، وحمية عما يزيده فيقف على حاله.

فالأولى: حمية الأصحاء.

والثانية: حمية المرضى، فإن المريض إذا احتمى وقف مرضه عن الزائد، وأخذت القوى في دفعه.

والأصل في الحمية قوله تعالى: ﴿**وإن كنتم مرضى أو على سفر**﴾ إلى قوله: ﴿**فتيمموا صعيدًا طيبًا**﴾ [النساء/٤٣] فحمى المريض من استعمال الماء

بك من الحبشة حتى إذا كنت من المدينة على ليلة أو ليلتين طبخت طبيخًا، ففني الحطب، فذهبت أطلبه، فتناولت القدر، فانكفأت على ذراعك، فذهبت بك (**إلى النبي ﷺ**،) فقلت: يا رسول الله هذا محمد بن حاطب، وهو أول من سمي باسمك، وقد أصابه هذا الحرق، قالت: فمسح على رأسك، وتفل في فيك، ودعا لك بالبركة، (**فقال: أذهب الباس رب الناس، وأحسبه**،) أي أظنه (**قال**: و«**اشف أنت الشافي**»، **ويتفل**) على موضع الحرق، والجملة حالية، أي: فقال ذلك، والحال أنه يتفل، وفي نسخة: وتفل، أي فقال: وتفل.

ذكر طبه ﷺ بالحمية

بكسر الحاء وسكون الميم، أي المنع من تناول ما يضر، (**وهي قسمان: حمية عما يجلب المرض**) قبل أن يأتي، (**وحمية عما يزيده فيقف على حاله، فالأولى حمية الأصحاء، والثانية حمية المرضى، فإن المريض إذا احتمى وقف مرضه عن الزائد**،) أي زيادته، (**وأخذت**) (بمعجمتين ففوقية)، أي شرعت (**القوى في دفعه**) وإن قرىء أحدث (بمهملتين فمثلثة)، فمعناه: أحدث القوي شيئًا، أي سببًا في دفعه، ولم يذكر أن من أنواع الحمية ما يكون سببًا لإزالة المرض إلا أن يؤخذ من هذا، لأنه يترتب على الحمية المانعة من زيادة المرض زواله، لكن من نفس القوي لا من خصوص الحمية، على أنه قد يقال: إنهم لا يكتفون في دفع المرض بمجرد الحمية، بل يستعملون معها أدوية لإزالته، فلذا لم يذكره.

(**والأصل في الحمية قوله تعالى: ﴿وإن كنتم مرضى أو على سفر﴾**) [النساء: ٤٣]، (**إلى قوله: ﴿فتيمموا صعيدًا طيبًا﴾، فحمى المريض**،) أي منعه (**من استعمال الماء، لأنه**

لأنه يضره، كما وقعت الإشارة لذلك في أوائل هذا المقصد.

وقد قال بعض فضلاء الأطباء: رأس الطب الحمية.

والحمية للصحيح عندهم في المضرة بمنزلة التخليط للمريض والناقه، وأنفع ما تكون الحمية للناقة من المرض، لأن التخليط يوجب الانتكاس، والانتكاس أصعب من ابتداء المرض.

والفاكهة تضر بالناقه من المرض، لسرعة استحالتها وضعف الطبيعة عن دفعها لعدم القوة، وفي سنن ابن ماجه عن صهيب قال: قدمت على النبي ﷺ وبين يديه خبز وتمر، فقال: ادن وكل، فأخذت تمرًا فأكلت، فقال أتأكل تمرًا وبك رمد؟ فقلت يا رسول اللّٰه أمضغ من الناحية الأخرى، فتبسم رسول اللّٰه ﷺ.

ففيه الإشارة إلى الحمية وعدم التخليط، وأن الرمد يضر به التمر.

يضره، كما وقعت الإشارة لذلك في أوائل هذا المقصد،) وأنه تنبيه على الحمية من كل مؤذ له من داخل أو خارج.

(وقد قال بعض فضلاء الأطباء: رأس الطب الحمية، والحمية للصحيح عندهم،) أي الأطباء **(في المضرة بمنزلة التخليط للمريض والناقه)** بالنون والقاف، أي الذي برىء من المرض، لكنه في عقبه، والمراد الحمية المطلقة للصحيح عن كل شيء ولو وافق مزاجه، فلا ينافي قوله أولاً «حمية الأصحاء»، **(وأنفع ما تكون الحمية للناقة من المرض، لأن التخليط يوجب الانتكاس،)** أي معاودة المرض، **(والانتكاس أصعب من ابتداء المرض،)** لأنه يأتي على قوة، والانتكاس يأتي على ضعف، **(والفاكهة تضر)** (بضم الفوقية وكسر الضاد) **(بالناقه من المرض، لسرعة استحالتها وضعف الطبيعة عن دفعها لعدم القوة).**

(وفي سنن ابن ماجه، عن صهيب) بن سنان الرومي، **(قال: قدمت على النبي ﷺ وبين يديه خبز وتمر، فقال: «ادن وكل»، فأخذت تمرًا، فأكلت، فقال: «أتأكل تمرًا وبك رمد»؟)** استفهام وتوبيخ، وأمره بالأكل صادق بالخبز أو علم أنه لا يضره أكل التمر، وإنما قصد المباسطة بالاستفهام، **(فقلت: يا رسول اللّٰه أمضغ من الناحية الأخرى،)** أي ناحية العين التي لا رمد فيها، لأنه كان بإحدى عينيه، **(فتبسم رسول اللّٰه ﷺ)** تعجبًا، لأنه لا يفيده المضغ من تلك الناحية في دفع ضرره إن كان يضره، وهذا الحديث بعزوه قدمه المصنف في النوع الثاني استدلالاً على طبه للمرض، وأعاده هنا لقوله: **(ففيه الإشارة إلى الحمية وعدم التخليط، وأن الرمد يضر به**

وعن أم المنذر بنت قيس الأنصارية قالت: دخل علي رسول الله ﷺ ومعه علي، وهو ناقه من مرض، ولنا دوال معلقة، فقام رسول الله ﷺ يأكل منها، وقام علي يأكل منها، فطفق النبي ﷺ يقول لعلي: «إنك ناقه»، حتى كف. قالت: وصنعت شعيرًا وسلقًا فجئت به فقال ﷺ لعلي: «من هذا فأصب فإنه أنفع لك»، رواه ابن ماجه.

وإنما منعه ﷺ من أكله من الدوالي لأن في الفاكهة نوع ثقل على المعدة، ولم يمنعه من السلق والشعير لأنه من أنفع الأغذية للناقه، ففي ماء الشعير التغذية والتلطيف والتليين وتقوية الطبيعة.

فالحمية من أكبر الأدوية للناقه قبل زوال الداء، لكي تمنع تزايده وانتشاره.

وقال ابن القيم: ومما ينبغي أن يعلم أن كثيرًا مما يحمى منه العليل والناقه والصحيح إذا اشتدت الشهوة إليه، ومالت إليه الطبيعة، فتناول منه الشيء اليسير الذي لا تعجز الطبيعة عن هضمه لم يضره تناوله، بل ربما انتفع به، فإن الطبيعة والمعدة تتلقيانه بالقبول والمحبة، فيصلحان ما يخشى من ضرره، وقد يكون أنفع

التمر) لحرارته، فيقوى الرمد، **(وعن أم المنذر بنت قيس)** بن عمرو **(الأنصارية،)** من بني النجار، يقال اسمها سلمى، وضعفه في الإصابة، **(قالت: دخل علي رسول الله ﷺ ومعه علي)** ابن عمه، **(وهو ناقه من مرض)** كان به، **(ولنا دوال)** أشجار عنب **(معلقة، فقام رسول الله ﷺ يأكل منها، وقام علي يأكل منها، فطفق،)** أي شرع **(النبي ﷺ يقول لعلي: «إنك ناقه» حتى كف)** عن الأكل، **(قالت)** أم المنذر: **(وصنعت شعيرًا وسلقًا:)** (بكسر السين وإسكان اللام) بقل معروف، **(فجئت به، فقال ﷺ لعلي: «من هذا فأصب، فإنه أنفع لك»،)** وفي رواية أبي داود: فإنه أوفق لك، **(رواه ابن ماجه)** وأبو داود والترمذي، وقال: حسن غريب، **(وإنما منعه ﷺ من أكله من الدوالي، لأن في الفاكهة نوع ثقل على المعدة)** فلا تتحمله معدة الناقه، **(ولم يمنعه من السلق والشعير، لأنه من أنفع الأغذية للناقة، ففي ماء الشعير التغذية والتلطيف والتليين وتقوية الطبيعة،)** والسلق يجلو ويحلل ويلين ويفتح السدد ويسر النفس، **(فالحمية من أكبر الأدوية للناقه قبل زوال الداء)** عنه، **(لكي تمنع تزايده وانتشاره)** فيه.

(وقال ابن القيم: ومما ينبغي أن يعلم أن كثيرًا مما يحمى منه العليل والناقه والصحيح إذا اشتدت الشهوة إليه ومالت إليه الطبيعة، فتناول منه الشيء اليسير الذي لا تعجز الطبيعة عن هضمه،) أي دفعه **(لم يضره تناوله، بل ربما انتفع به، فإن الطبيعة والمعدة**

س تناول ما تكرهه الطبيعة وتدفعه من الدواء. ولهذا أقر النبي ﷺ صهيبًا وهو أرمد على تناول التمرات اليسيرة وعلم أنها لا تضره. ففي هذا الحديث - يعني حديث صهيب - سر طبي لطيف، فإن المريض إذا تناول ما يشتهيه عن جوع صادق وكان فيه ضرر ما، كان أنفع وأقل ضررًا مما لا يشتهيه وإن كان نافعًا في نفسه. فإن صدق شهوته ومحبة الطبيعة له تدفع ضرره، وكذلك بالعكس.

[ذكر حمية المريض من الماء]

عن قتادة بن النعمان أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أحب الله العبد حماه الدنيا كما يظل أحدكم يحمي سقيمه الماء». قال الترمذي حديث حسن غريب.

تتلقيانه بالقبول) (بفتح القاف وضمها لغة) **(والمحبة، فيصلحان ما يخشى من ضرره، وقد يكون أنفع من تناول ما تكرهه الطبيعة وتدفعه من الدواء،)** وهذا معلوم بالمشاهدة؛ **(ولهذا أقر النبي ﷺ صهيبًا، وهو أرمد على تناول،)** أي أكل **(التمرات اليسيرة، وعلم أنها لا تضره)** لاشتداد شهوته إليها.

(ففي هذا الحديث يعني حديث صهيب سر طبي لطيف، فإن المريض إذا تناول ما يشتهيه عن جوع صادق، وكان فيه ضرر ما،) أي قليل، **(كان أنفع وأقل ضررًا مما لا يشتهيه، وإن كان نافعًا في نفسه، فإن صدق شهوته ومحبة الطبيعة له تدفع ضرره، وكذلك بالعكس)** وبهذا التوجيه الوجيه علم أنه لا حاجة إلى قول من قال: هذا مبني على التوكل، وأنه تعالى هو الشافي، وقد روى إبن ماجه عن ابن عباس، قال: عاد النبي ﷺ رجلاً، فقال: «ما تشتهي»، قال: خبز بر، فقال: «من كان عنده خبز بر فليبعث إلى أخيه»، ثم قال: إذا اشتهى مريض أحدكم شيئًا فليطعمه.

ذكر حمية المريض من الماء

(عن قتادة بن النعمان) بن زيد بن عامر الأنصاري، الظفري (بمعجمة وفاء مفتوحتين)، شهد بدرًا ومات سنة ثلاث وعشرين على الصحيح، **(أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أحب الله العبد،)** وفي رواية «عبدًا» بالتنكير «أحماه»، وفي رواية **(حماه،)** بدون ألف، أي منعه **(الدنيا،)** أي حال بينه وبين شهواتها، ووقاه أن يتلوث بزهرتها، لئلا يمرض قلبه بداء محبتها وممارستها، ويألفها ويكره الآخرة، **(كما يظل)** أي يستمر **(أحدكم يحمي)** يمنع **(سقيمه الماء»،)** أي شربه إذا كان يضره، فهو سبحانه يزوي الدنيا عمن أحبه حتى لا يتدنس بها وبقذارتها، ولا يشرق بغصصها؛ كيف وهي للكبار مؤذية، وللخواص داعية، وللعارفين شاغلة، وللمريدين حائلة، ولعامة

وروى الحميدي مرفوعًا: «لو أن الناس أقلوا من شرب الماء لاستقامت أبدانهم».

وللطبراني في الأوسط عن أبي سعيد مرفوعًا: «من شرب الماء على الريق انتقصت قوته». وفيه محمد بن مخلد الرعيني، وهو ضعيف.

[ذكر طبه ﷺ بالحمية من الماء المشمس خوف البرص]

روى الدارقطني عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لا تغتسلوا بالماء المشمس فإنه يورث البرص.

وروى الدارقطني هذا المعنى مرفوعًا من حديث عامر عن النبي ﷺ، وهو ضعيف.

المؤمنين قاطعة، والله لأوليائه ناصر ولهم منها حافظ، وإن أرادوها.

(قال الترمذي) بعد أن رواه): **(حديث حسن غريب)**، ورواه الحاكم وصححه، وأقره الذهبي، **(وروى الحميدي مرفوعًا: «لو أن الناس)** حتى الأصحاء **(أقلوا من شرب الماء لاستقامت أبدانهم»)** صلحت وحسنت، وللماء حالة مشهورة في الحماية عند الأطباء، بل هو منهي عنه للصحيح أيضًا إلا بأقل ممكن، فإنه يبلد الخاطر ويضعف المعدة، فلذا نبه على التقلل منه.

(وللطبراني في الأوسط عن أبي سعيد) الخدري سعد بن لملك بن سنان، **(مرفوعًا: «من شرب الماء على الريق انتقصت)** لغة في نقصت **(قوته»)** أي ذهب منها شيء، **(وفيه محمد بن مخلد الرعيني)** (بضم الراء وعين مهملة ونون) نسبة إلى ذي رعين من أقيال اليمن، **(وهو ضعيف)** لكن ليس هذا من أحاديث الأحكام.

ذكر طبه

وفي نسخة: أمره **(ﷺ بالحمية من الماء المشمس خوف البرص،)** أي ما سخنته الشمس.

(روى الدارقطني) بإسناد صحيح **(عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: لا تغتسلوا بالماء المشمس، فإنه يورث البرص،)** لأن الشمس بحدتها تفصل منه زهومة تعلو الماء كالهباء، فإذا لاقت البدن بسخونتها قبضت على مسام الشعر، فيحدث منها البرص، والظاهر أن عمر قاله توقيفًا إذ لا مجال للرأي فيه، قاله في الإيعاب.

(وروى الدارقطني هذا المعنى مرفوعًا من حديث عامر) بن، **(عن النبي ﷺ، وهو،)** أي عامر الذي في سنده **(ضعيف،)** فلا حجة فيه، لكن تأيد بخبر عمر الموقوف عليه، ولفظ

وكذا خرج العقيلي نحوه عن أنس بن مُلك، ورواه الشافعي عن عمر.

فعلى هذا يكره استعمال الماء المشمس شرعًا خوف البرص، لكنهم اشترطوا شروطًا: أن يكون في البلاد الحارة، والأوقات الحارة دون الباردة، وفي الأواني المنطبعة على الأصح دون الحجر والخشب ونحوهما. واستثني النقدان لصفائهما. وقال الجويني بالتسوية، حكاه ابن الصلاح. ولا يكره المشمس في الحياض والبرك قطعًا، وأن يكون الاستعمال في البدن لا في الثوب، وأن يكون مستعملاً حال حرارته، فلو برد زالت الكراهة في الأصح في الروضة وصحح في الشرح الصغير عدم الزوال. واشترط صاحب التهذيب ـ كما قاله الجبلي ـ أن يكون

الحديث عند الدارقطني وأبي نعيم، عن عائشة أنها سخنت للنبي ﷺ ماء في الشمس، فقال: «لا تفعلي يا حميراء، فإنه يورث البرص».

(**وكذا خرج العقيلي نحوه عن أنس بن مُلك، ورواه الشافعي عن عمر**) بن الخطاب موقوفًا عليه، كرواية الدارقطني المبدأ بها، (**فعلى هذا يكره**) تنزيهًا (**استعمال الماء المشمس، شرعًا**) لا طبًا (**خوف البرص، لكنهم،**) أي القائلين بالكراهة (**اشترطوا شروطًا أن يكون**) استعمال ذلك (**في البلاد والأوقات الحارة،**) كالحجاز في الصيف (**دون الباردة**) كالشام والحجاز في الشتاء، (**و**) أن يكون التشميس (**في الأواني المنطبعة،**) أي التي تقبل الطبع؛ بأن تتأثر وتمتد تحت المطرقة في يد الصائغ، كحديد ونحاس (**على الأصح دون الحجر والخشب، ونحوهما**) الخزف والجلود لانتفاء الزهومة المتولد عنها برص، (**واستثنى النقدان**) أي أخرج المتقدمون، وجرى عليه في أصل الروضة من ذلك الذهب والفضة (**لصفائهما**) أي صفاء جوهرهما، فلا ينفصل عنهما شيء.

(**وقال الجويني بالتسوية**) بين النقدين وغيرهما في الكراهة (**حكاه ابن الصلاح**) وغيره، والمعتمد الأول، (**ولا يكره المشمس في الحياض والبرك قطعًا**) لفقد العلة، (**وأن يكون الاستعمال في البدن**) اغتسالاً، أو وضوءًا، أو شربًا (**لا في الثوب**)، فلا يكره لبسه إذا غسل بماء مشمس، قال في الإيعاب: إلا إن مس البدن، وهو رطب أخذًا من قول الاستقصاء: لا معنى لاختصاصه بالبدن دون الثوب الذي هو لابسه، لأنه يصل أثر للبدن في حال لبسه رطبًا، أو مع العرق. انتهى.

(**وأن يكون**) المشمس (**مستعملاً حال حرارته، فلو برد**) (بفتح الراء وضمها)، قال المجد: كنصر وكرم، أي زالت حرارته، (**زالت الكراهة في الأصح**) عند النووي (**في الروضة، وصحح**) الرافعي (**في الشرح الصغير**) على وجيز الغزالي (**عدم الزوال،**) لأن العلة انفصال شيء

رأس الإناء منسدًا لتنحبس الحرارة، وفي شرح المهذب أنها شرعية يثاب تاركها وقال في شرح التنبيه: إن اعتبرنا القصد فشرعية وإلا فإرشادية، وإذا قلنا بالكراهة فكراهة تنزيه لا تمنع صحة الطهارة. وقال الطبري: إن خاف الأذى حرم، وقال ابن عبد السلام: لو لم يجد غيره وجب استعماله، واختار النووي في الروضة عدم الكراهة مطلقًا، وحكاه الروياني في البحر عن النص.

من أجزاء الإناء المورثة للبرص باقية، ورد بأن محل كونها تورثه إذا استعمل حارًا، فإن زالت فلا قوة لها على الوصول للمسام، فلا يخاف منها تولد برص، كما شهدت بذلك قواعد الطب أنه إذا برد زال ضرره **(واشترط صاحب التهذيب، كما قاله الجبلي)** (بجيم وتحتية) **(أن يكون رأس الإناء)** أي أعلاه وفمه **(منسدًا)** أي مغطى **(لتنحبس الحرارة)** فإن كان مكشوفًا لم يكره لعدم انحباسها، والراجح عدم اشتراط ذلك، بل قال في نهاية المحتاج: يكره إذا كان الإناء مغطى حيث أثرت فيه الشمس السخونة، بحيث تنفصل من الإناء أجزاء سمية تؤثر في البدن، لا مجرد انتقاله من حالة إلى أخرى، وإن كان المكشوف أشد كراهة لشدة تأثيرها فيه.

(وفي شرح المهذب) للنووي نقلاً عن الأصحاب، ورجحه: **(أنها)** أي كراهة المشمس **(شرعية يثاب تاركها)** ولا يعاقب فاعلها، خلافًا لما اختاره ابن الصلاح، تبعًا للغزالي أنها إرشادية لمصلحة دنيوية، لا يتعلق بتركها الثواب، كالأمر بالإشهاد عند التبايع.

(وقال) النووي **(في شرح التنبيه: إن اعتبرنا القصد،)** أي إن قصد تاركه امتثال نهي الشارع **(فشرعية، وإلا)** يقصد ذلك، بل خاف ضرره، **(فإرشادية)** لا ثواب فيها، قال السبكي: التحقيق إن فاعل الإرشاد لمجرد غرضه لا يثاب، ولمجرد الامتثال يثاب، ولهما يثاب ثوابًا أنقص من ثواب من محض قصد الامتثال، **(وإذا قلنا بالكراهة، فكراهة تنزيه لا تمنع صحة الطهارة)** بل تصح به اتفاقًا، لأن كراهته ليست ذاتية.

(وقال الطبري: إن خاف الأذى) منه بتجربة من نفسه، أو إخبار طبيب عارف **(حرم)** عليه استعماله.

(وقال) عز الدين **(بن عبد السلام: لو لم يجد غيره وجب استعماله،)** لأنه قادر على طهور بيقين، وضرر استعماله غير محقق ولا مظنون، إلا في جنسه على ندور، فلا يباح له التيمم مع وجوده إلا لخوف ضرر، كالتيمم فيجوز.

(واختار النووي في الروضة) من حيث الدليل لا المذهب **(عدم الكراهة مطلقًا،)** وإن وجدت فيه الشروط، وقال في تنقيحه: إنه الأصح، وفي مجموعه: إنه الصواب الموافق للدليل، ولنص الأم حيث قال فيها: لا أكرهه إلا أن يكون من جهة الطب.

[ذكر الحمية من طعام البخلاء]

عن عبد اللّه بن عمر، أن رسول اللّه ﷺ قال: «طعام البخيل داء وطعام الأسخياء شفاء». رواه التنيسي عن مٰلك في غير الموطأ، كما ذكره عبد الحق في الأحكام.

قال الرافعي: أي أكرهه شرعًا حيث يقتضي الطب محذورًا فيه، **(وحكاه الروياني في البحر عن النص،)** أي نص الإمام الشافعي، وإليه ذهب أكثر العلماء، ومنهم الأئمة الثلاثة، لكن اختار المتأخرون من المالكية، كالقاضي سند كراهته بالشروط، وأنها شرعية واللّه أعلم.

ذكر الحمية من طعام البخلاء

جمع بخيل، وهو لغة: منع السائل مما يفضل عنه، وشرعًا: منع الواجب، **(عن عبد اللّه بن عمر)** بن الخطاب **(أن رسول اللّه ﷺ قال: «طعام البخيل)** أعم من اللغوي والشرعي **(داء)** لأنه يطعم الضيف مع ثقل وتضجر وعدم طيب نفس، ولذا قيل: إنه يظلم القلب، **(وطعام الأسخياء)** جمع سخي، وهو الجواد الكريم **(شفاء»)** وفي رواية: «دواء»، وعبر بالمفرد في البخيل إشارة إلى حقارة البخل وأهله، وأنهم وإن كثروا فهم في الحقارة وعدم النظر إليهم كالعدم، وفي الثاني بالجمع إشارة إلى أنهم في غاية العزة والشرف، فالواحد منهم يقوم مقام الكثير.

نعم في رواية الخطيب: «طعام السخي دواء»، أو قال «شفاء، وطعام الشحيح داء»، وفي لفظ: «طعام الكريم»، وفي آخر «طعام الجواد»، **(رواه)** عبد اللّه بن يوسف **(التنيسي)** (بكسر الفوقية والنون المشددة، بعدها تحتية، ثم مهملة) نسبة إلى تنيس بلد قرب دمياط ـ بناها تنيس بن حام بن نوح ـ أبو محمد الكلاعي، أصله من دمشق، ثقة، متقن، من أثبت الناس في الموطأ، ولذا اعتمده البخاري فرواه عنه، مات سنة ثمان عشرة ومائتين، **(عن مٰلك)** عن نافع، عن ابن عمر **(في غير الموطأ، كما ذكره عبد الحق في)** كتاب **(الأحكام)** ولم ينفرد به التنيسي، بل تابعه روح بن عبادة، عن مٰلك، عن نافع، عن ابن عمر.

أخرجه الدارقطني في غرائب مٰلك والخطيب في «المؤتلف»، وفي كتاب «البخلاء» والديلمي والحاكم، وأبو علي الصدفي في عواليه، وابن عدي في كامله، لكنه قال: إنه باطل عن مٰلك فيه مجاهيل وضعفاء، ولا يثبت، وقال الذهبي: إنه كذب، لكن قال الحافظ الزين العراقي: رجاله ثقات، أئمة، قال ابن القطان: وإنهم لمشاهير ثقات إلا مقدام بن داود، فإن أهل مصر تكلموا فيه؛ وحاصل هذا أنه حديث ضعيف، وبه يصرح قول ختام الحفاظ العسقلاني حديث منكر انتهى، والمنكر من أقسام الضعيف.

[ذكر الحمية من داء الكسل]

روى أبو داود في المراسيل عن يونس عن ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن أنه رآه مضطجعًا في الشمس، قال يونس فنهاني وقال: بلغني أن رسول الله ﷺ قال: «إنها تورث الكسل وتثير الداء الدفين».

[ذكر الحمية من داء البواسير]

عن الحسن قال قال رسول الله ﷺ: «لا يجامعن أحدكم وبه حقن خلاء، فإنه يكون منه البواسير» رواه أبو أحمد الحاكم.

ذكر الحمية من داء الكسل

(**روى أبو داود في المراسيل، عن يونس**) بن يزيد الأيلي - بفتح الهمزة وسكون التحتية ولام - ثقة روى له الجميع، إلا أن في روايته عن الزهري وهمًا قليلاً، وفي غير الزهري خطأً، مات سنة تسع وخمسين ومائة على الصحيح، وقيل: سنة ستين، (**عن ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن**) التيمي، مولاهم المدني، المعروف بربيعة الرأي، واسم أبيه فروخ، ثقة، فقيه مشهور (**أنه**) أي ربيعة (**رآه**) أي يونس (**مضطجعًا في الشمس، قال يونس: فنهاني وقال: بلغني أن رسول الله ﷺ قال: إنها**) أي الشمس (**تورث الكسل:**) (بفتحتين) عدم النشاط، (**وتثير:**) تحرك (**الداء الدفين،**) أي المدفون في البدن، وظاهره ولو في الشتاء، فالكون فيها منهي عنه إرشادًا لضرره، وبه صرح جمع من الأطباء، وقال الحرث بن كلدة: إياكم والقعود في الشمس، فإن كنتم لا بد فاعلين، فتنكبوها بعد طلوع النجم أربعين يومًا، ثم أنتم وهي سائر السنة، وعن ابن عباس مرفوعًا: «إياكم والجلوس في الشمس، فإنها تبلي الثوب وتنتن الريح وتظهر الداء الدفين»، أخرجه الحاكم في المستدرك من طريق محمد بن زياد الطحان، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس، لكن قال الذهبي: هو من وضع الطحان.

ذكر الحمية من داء البواسير

جمع باسور، قيل: هو ورم تدفعه الطبيعة إلى كل موضع في البدن يقبل الرطوبة من المقعدة، والأنثيين والأشفار وغير ذلك، فإن كان في المقعدة لم يكن حدوثه دون انتفاخ أفواه العروق، وقد تبدل السين صادًا، فيقال: باصور، وقيل غير عربي، كذا في المصباح، (**عن الحسن، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجامعن أحدكم**) حليلته (**وبه حقن**)، بفتح فسكون مصدر حقن، كنصر، أي احتباس (**خلاء**) (بالمد وخاء معجمة) المتوضأ، (**فإنه يكون منه البواسير»**) أي من احتباس البول الزائد المحوج إلى الخروج إلى الخلاء، فلعل إضافة حقن إليه

[ذكر حماية الشراب من سم أحد جناحي الذباب باغمـاس الثانـي]

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه فإن في أحد جناحيه شفاء وفي الآخر داء».

للإشارة إلى أن الذي يورث البواسير هو الاحتباس الزائد، بحيث يحتاج صاحبه إلى تفريغ نفسه في المحل المعد لذلك.

(رواه أبو أحمد) محمد بن محمد النيسابوري، **(الحاكم)** الكبير، الحافظ، الجهبذ، محدث خراسان مع العبادة والصلاح والمشي على سنن السلف وكثرة التصانيف، سمع ابن خزيمة والبغوي الكبير، وخلقا بالعراق والشام والجزيرة، وعنه أبو عبد الرحمٰن السلمي، والحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الموافق له في الاسم والنسبة واللقب، وإنما افترقا في الكنية واسم الأب، وقال: إنه إمام عصره في هذه الصنعة، مات في ربيع الأول سنة ثمان وسبعين وثلاثمائة وله ثلاث وسبعون سنة، ومات تلميذه الحاكم سنة خمس وأربعمائة، هذا هو المنقول في غير ما كتاب.

ذكر حماية الشراب من سم احد جناحي الذباب بإغماس الثانـي

أي الجناح الذي لم يقدمه الذباب، وهو بمعجمة جمع ذبابة بالهاء، ويجمع أيضًا على أذبة وذبان (بالكسر وذب، بالضم)، وهو أجهل الخلق، لأنه يلقي نفسه في الهلاك ويتولد من العفونة، ولم يخلق له أجفان لصغر حدقته، ومن شأن الأجفان صقل مرآة الحدقة من الغبار، فجعل الله له يدين يصقل بهما مرآة حدقته، فلذا تراه أبدًا يمسح عينيه بيديه.

(عن أبـي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا وقع) سقط **(الذباب فـي إناء أحدكم)** هذا لفظ رواية البخاري في الطب، ولفظه في بدء الخلق في «شراب أحدكم»، وهو شامل لكل مائع ماء أو غيره.

وفي حديث أبي سعيد عند النسائي وابن ماجه، وصححه ابن حبان: «إذا وقع في الطعام»، والأولى أشمل، لأن الإناء يكون فيه كل شيء من مأكول ومشروب ماء أو غيره، **(فـليغمسه كله)** فيما وقع فيه، والأمر إرشادي لمقابلة الداء بالدواء، وسقط التأكيد من رواية بدء الخلق: **(ثم لـيطرحه)** بعد استخراجه من الإناء، وللبخاري في بدء الخلق: «ثم لينزعه»، ولبعض رواته: ثم لينتزعه (بزيادة فوقية قبل الزاي)، **(فإن فـي أحد جناحيه شفاء)** بتذكير أحد عند البخاري في الطب، ولبعض رواته فيه كبدء الخلق: «فإن في إحدى» (بكسر الهمزة وسكون الحاء مؤنثًا)، إما لأن الجناح يذكر ويؤنث، أو أنث باعتبار اليد، وجزم الصغاني بأنه لا يؤنث، وصوب الأول، **(وفـي الآخر داء»)** بالتذكير، وفي بدء الخلق: و«الأخرى» بضم الهمزة والتأنيث وحذف حرف

وفي رواية أبي داود فإنه يتقي بجناحه الذي فيه الداء، فليغمسه كله.

وفي رواية الطحاوي: فإنه يقدم السم ويؤخر الشفاء.

وفي قوله «كله» رفع توهم المجاز في الاكتفاء بالبعض.

قال شيخ شيوخنا: لم يقع لي في شيء من الطرق تعيين الجناح الذي فيه الشفاء من غيره. لكن ذكر بعض العلماء أنه تأمله فوجده يتقي بجناحه الأيسر، فعرف أن الأيمن هو الذي فيه الشفاء.

الجر، ففيه شاهد لمن يجيز العطف على معمولي عاملين، كالأخفش، وقد استبان لك أن هذا الحديث رواه البخاري في الطب، باللفظ الذي ساقه المصنف، وكذا رواه ابن ماجه في الطب، ورواه البخاري أيضًا قبل ذلك في بدء الخلق بتغيير قليل في اللفظ علمته.

(وفي رواية أبي داود: «فإنه يتقي بجناحه الذي فيه الداء، فليغمسه كله»،) زاد في رواية البزار: برجال ثقات ثلاثًا مع قول بسم اللّٰه.

(وفي رواية الطحاوي فإنه يقدم السم) أي الجناح الذي فيه السم فيضعه في الإناء، **(ويؤخر الشفاء)** أي جناحه فلا يضعه.

(وفي قوله كله رفع توهم المجاز في الاكتفاء بالبعض،) أي يغمس بعضه.

(قال شيخ شيوخنا) الحافظ ابن حجر في فتح الباري: **(لم يقع لي في شيء من الطرق)** للحديث **(تعيين الجناح الذي فيه الشفاء من غيره، لكن ذكر بعض العلماء)** يعني الدميري، فإنه ذكر في حياة الحيوان **(أنه تأمله فوجده يتقي بجناحه الأيسر،)** وهو مناسب للداء، كما أن الأيمن مناسب للشفاء، هذا كلام الدميري، **(فعرف أن الأيمن هو الذي فيه الشفاء)** حقيقة، فأمر الشارع بمقابلة السمية بالشفاء، ولا بعد في حكمة اللّٰه أن يجعلهما جزئي واحد، كالعقرب بأبرتها السم، ويتداوى منه بجرمها، فلا ضرورة للعدول عن الحقيقة هنا وجعله مجازًا، كما وقع لبعضهم، حيث جعله من الطب الروحاني بمعنى إصلاح الأخلاق وتقويم الطباع، بإخراج فاسدها وتبقية صالحها.

قال التوربشتي: وجدنا لهذا الحديث فيما أقامه اللّٰه لنا من عجائب خلقته وبديع فطرته شواهد ونظائر، منها: النحلة يخرج من بطنها شراب نافع، وبث في إبرتها السم الناقع، والعقرب تهيج الداء بإبرتها، ويتداوى من ذلك بجرمها؛ وأما اتقاؤه بالجناح الذي فيه الداء، فإنه تعالى ألهم الحيوان بطبعه ما هو أعجب منه، فلينظر المتعجب من ذلك إلى النملة كيف تسعى في جمع القوت، وتصون الحب عن الندى، وتجفف الحب إذا أثر فيه الندى، ثم تقطع الحب لئلا ينبت

وأخرج أبو يعلى عن ابن عمر مرفوعًا: عمر الذباب أربعون ليلة. والذباب كله في النار إلا النحل. وسنده لا بأس به.

قال الجاحظ: كونه في النار ليس تعذيبًا له بل ليعذب به أهل النار، ويتولد من العفونة. ومن عجيب أمره أن رجيعه يقع على الثوب الأسود أبيض وبالعكس، وأكثر ما يظهر في أماكن العفونة، ومبدأ خلقه منها ثم من التوالد، وهو أكثر الطيور سفادًا، وربما بقي عامة اليوم على الأنثى. ويحكى أن بعض الخلفاء سأل الشافعي: لأي علة خلق الذباب؟ فقال: مذلة للملوك؛ وكانت ألحت عليه ذبابة. قال الشافعي: سألني ولم يكن عندي جواب فاستنبطت ذلك من الهيئة الحاصلة، فرحمة الله عليه ورضوانه.

وتترك الكزبرة، لأنها لا تنبت وهي صحيحة، فتبارك الله أحسن الخالقين.

(**وأخرج أبو يعلى عن ابن عمر، مرفوعًا: عمر الذباب أربعون ليلة،**) أي غايته ذلك، وإلا فقد يموت قبل ذلك، (**والذباب كله**) بسائر أنواعه، فالعرب تجعل هذا الطائر والفراش والنحل والدبر والناموس والبعوض، كلها من الذباب (**في النار إلا النحل، وسنده لا بأس به**).

(**قال الجاحظ**) بجيم، فألف، فحاء مهملة، فظاء معجمة عمرو بن بحر في كتاب الحيوان له، (**كونه في النار ليس تعذيبًا له، بل ليعذب به أهل النار، ويتولد من العفونة،**) كالزبل، ويكثر إذا هاجت ريح الجنوب، ويخلق تلك الساعة، وإذا هاجت ريح الشمال خف وتلاشى، (**ومن عجيب أمره أن رجيعه**) أي روثه فعيل بمعنى فاعل، لأنه رجع عن حاله الأولى بعد أن كان علفًا أو طعامًا (**يقع على الثوب الأسود أبيض، وبالعكس، وأكثر ما يظهر في أماكن العفونة ومبدأ خلقه منها، ثم من التوالد، وهو أكثر الطيور سفادًا**) (بكسر السين)، أي وقوعًا على أنثاه، (**وربما بقي عامة اليوم على الأنثى، ويحكى أن بعض الخلفاء**) هو المأمون ابن الخليفة الرشيد العباسي، (**سأل الشافعي: لأي علة خلق الذباب،**) أي هل له حكمة، وإلا فأفعال الله لا تعلل، (**فقال: مذلة للملوك، وكانت ألحت،**) أي لازمت وتكرر ترددها (**عليه،**) أي على ذلك الملك (**ذبابة**).

(**قال الشافعي: سألني ولم يكن عندي جواب، فاستنبطت ذلك من الهيئة الحاصلة،**) وعبارة الدميري في حياة الحيوان: وفي مناقب الشافعي أن المأمون سأله: لأي علة خلق الله الذباب، فقال: مذلة للملوك، فضحك المأمون، وقال: رأيته قد وقع على جسدي، قال: نعم، ولقد سألتني عنه وما عندي جواب، فلما رأيته قد سقط منك بموضع لا يناله منك أحد، فتح الله لي فيه بالجواب، فقال: لله درك، (**فرحمة الله عليه ورضوانه،**) وقد سبقا بذلك، ففي حياة

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «غطوا الإناء، وأوكوا السقاء فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر بإناء ليس عليه غطاء أو سقاء ليس عليه وكاء الا ينزل فيه من ذلك الوباء». رواه مسلم في صحيحه قيل: وذلك في آخر شهور

الحيوان أيضًا حدث يحيى بن معاذ أن أبا جعفر المنصور ألح على وجهه ذباب حتى أضجره، فقال: أنظروا من بالباب، قالوا: مقاتل بن سليمن، فقال: علي به، فلما دخل عليه، قال: هل تعلم لماذا خلق الله الذباب، قال: نعم ليذب به الجبابرة. انتهى.

وأبو جعفر ثاني خلفاء بني العباس، والمأمون سابعهم، وفي الشفاء لابن سبع وتاريخ ابن النجار مسندًا أن النبي ﷺ كان لا يقع على جسده ذباب أصلاً، ومر في الخصائص. ذكر أمره ﷺ بالحمية من الوباء النازل في الإناء بالليل بتغطيته أي ستره، **(عن جابر)** بن عبد الله الأنصاري، **(قال: قال رسول الله ﷺ : «غطوا الإناء»)** أي أستروه، والأمر للندب، **(وأوكوا)** (بفتح الهمزة وسكون الواو وضم الكاف بلا همز)، أي شدوا واربطوا **(السقاء)** (بكسر السين والمد) القربة، أي شدوا رأسها بالوكاء، وهو الخيط مع ذكر اسم الله تعالى في الخصلتين، كما صرح به في رواية أخرى: فاسم الله هو السور الطويل العريض، والحجاب الغليظ المنيع من كل سوء.

قال القرطبي: هذا الباب من الإرشاد إلى المصلحة الدنيوية، نحو: أشهدوا إذا تبايعتم وليس للأمر الذي قصد به الإيجاب، وغايته أن يكون من باب الندب، بل جعله جمع من أهل الأصول قسمًا منفردًا عن الوجوب والندب، **(فإن في السنة ليلة ينزل)** من السماء **(فيها وباء)** (بالمد والقصر)، وهو أشهر مرض عظيم عام الله أعلم بحقيقته.

وفي رواية لمسلم أيضًا: يومًا مكان ليلة، ولا منافاة بينهما، إذ ليس في أحدهما نفي الآخر، فهما ثابتان، قاله النووي: **(لا يمر بإناء ليس عليه غطاء)** (بالكسر والمد)، أي ستر، وهو ما يغطى به، جمعه أغطية؛ **(أو سقاء ليس عليه وكاء)** (بكسر الواو ممدود)، أي خيط مربوط به، وفي رواية: بإناء لم يغط، ولا سقاء لم يوك **(الا ينزل فيه من ذلك الوباء»)** وخص ذلك أبو حميد الصحابي بالليل، وقوفًا مع ظاهر قوله: «ليلة»، لكن قال النووي: ليس في الحديث ما يدل عليه، والمختار عند أكثر الأصوليين، وهو مذهب الشافعي وغيره؛ أن تفسير الصحابي إذا كان خلاف ظاهر اللفظ ليس بحجة، ولا يلزم غيره من المجتهدين موافقته على تفسيره، أما إذا لم يكن في ظاهر اللفظ ما يخالفه؛ بأن كان مجملاً، فيرجع إلى تأويله، ويجب الحمل عليه، لأنه لا يحل حمل المحمل على شيء إلا بتوقيف، انتهى.

وإنما يحسن الرد عليه برواية «يومًا» المفيدة مع رواية «ليلة»؛ أنه يغطى ليلاً ونهارًا، وإلا فظاهر «ليلة» لا يخالفه، ولعله لم يسمع «يومًا».

(رواه مسلم في صحيحه) في الأشربة، **(قيل: وذلك في آخر شهور السنة الرومية،)**

السنة الرومية،

[ذكر حمية الولد من إرضاع الحمقى]

روى أبو داود في المراسيل بإسناد صحيح عن زياد السهمي قال: نهى رسول الله ﷺ أن تسترضع الحمقى، فإن اللبن يشبه. وعند ابن حبيب: يعدي، وعند القضاعي بسند حسن من حديث ابن عباس مرفوعًا: «الرضاع يغير الطباع».

وفي مسلم قال الليث: فالأعاجم عندنا يتقون ذلك في كانون الأول، قال النووي: أي يحذرونه ويخافونه، وكانون غير مصروف، لأنه علم أعجمي، وهو الشهر المعروف. انتهى. قال غيره: والظاهر أنه في أواخره إما في السابع والعشرين، أو التاسع والعشرين، وأوله خامس كيهك من الشهور القبطية.

ذكر حمية الولد من إرضاع الحمقى

مؤنث أحمق، أي فاسدة العقل، قاله الأزهري، (**روى أبو داود في المراسيل، بإسناد صحيح عن زياد السهمي**،) مجهول أرسل حديثًا، ويقال: هو مولى عمرو بن العاصي من الثالثة، قاله في التقريب، (**قال: نهى رسول الله ﷺ أن تسترضع الحمقى، فإن اللبن يشبه**،) أي يورث شبهًا بين الرضيع والمرضعة.

(**وعند ابن حبيب: يعدي**) بدل يشبه، إذ العادة جارية أن الرضيع يغلب عليه أخلاق المرضعة من خير وشر.

(**وعند القضاعي**:) وكذا ابن لال والديلمي (**بسند حسن**،) كما قال بعض شراح القضاعي، وتعقب بأن فيه صالح بن عبد الجبار، قال في الميزان: أتى بخبر منكر جدًا، وساق هذا الحديث، ثم قال فيه انقطاع، وفيه أيضًا عبد الملك بن مسلمة، مدني، ضعيف، (**من حديث ابن عباس، مرفوعًا: «الرضاع يغير الطباع»**،) أي يغير الصبي عن لحوقه بطبع والديه إلى طبع مرضعته، لصغره ولطف مزاجه، والمراد حث الوالدين على توخي مرضعة طاهرة العنصر، زكية الأصل، ذات عقل ودين وخلق جميل، والطباع ما تركب في الإنسان من جميع الأخلاق التي لا يكاد يزايلها من خير وشر، كما في النهاية.

وفي المصباح: الطبع بالسكون الجبلة التي خلق الإنسان عليها، وللحديث طريق ثان عند أبي الشيخ من حديث ابن عمر، مثل حديث ابن عباس: فاعتضد ومن ثم لما دخل الشيخ أبو محمد الجويني بيته ووجد ابنه الإمام أبا المعالي يرضع ثدي غير أمه، اختطفه منها، ثم نكس رأسه ومسح بطنه، وأدخل أصبعه في فيه، فلم يزل يفعل ذلك حتى خرج ذلك اللبن، قائلاً:

وعند ابن حبيب أيضًا مرفوعًا أنه نهى عن استرضاع الفاجرة.

وعن عمر بن الخطاب: أن اللبن ينزع لمن تسترضع له.

وأما الحمية من البرد فاشتهر على الألسنة: اتقوا البرد فإنه قتل أبا الدرداء. لكن قال شيخ الحفاظ ابن حجر: لا أعرفه. فإن كان واردًا فيحتاج إلى تأويل، قال أبا الدرداء عاش بعد النبي ﷺ دهرًا. انتهى.

وأما ما اشتهر أيضًا: أصل كل داء البردة، فقال شيخنا: رواه أبو نعيم والمستغفري معًا في الطب النبوي والدارقطني في العلل، كلهم من طريق تمام بن نجيح عن الحسن البصري عن أنس رفعه. وتمام ضعفه الدارقطني وغيره، ووثقه ابن معين وغيره.

يسهل علي موته، ولا تفسد طباعه بشرب لبن غير أمه، ثم لما كبر الإمام كان إذا حصل له كبوة في المناظرة، يقول: هذه من بقايا تلك الرضعة.

(**وعند ابن حبيب أيضًا مرفوعًا أنه نهى عن استرضاع الفاجرة**) أي الفاسقة، (**وعن عمر بن الخطاب أن اللبن ينزع**،) أي يميل بالشبه (**لمن تسترضع له**،) أي لمرضعته في الخير وضده.

(**وأما الحمية من البرد**) بالتدفي، (**فاشتهر على الألسنة: اتقوا البرد، فإنه قتل أبا الدرداء**) عويمرًا العجلاني، (**لكن قال شيخ الحفاظ ابن حجر: لا أعرفه، فإن كان واردًا فيحتاج إلى تأويل**،) كأن يقال كاد يقتله. (**قال أبا الدرداء: عاش بعد النبي ﷺ دهرًا انتهى**).

حتى مات في خلافة عثمان، وقيل: عاش بعد ذلك، (**وأما ما اشتهر أيضًا أصل كل داء البردة**،) أي قاعدته التي لو توهمت مرتفعة لارتفع بارتفاعها سائره، قاله الرابغ، (**فقال شيخنا**) السخاوي في المقاصد: (**رواه أبو نعيم**) أحمد بن عبد الله الحافظ، (**والمستغفري**) الحافظ أبو العباس جعفر بن محمد بن المعتز بن محمد بن المستغفر نسبة إلى جده، هذا ابن الفتح النسفي، صاحب التصانيف، ولد بعد سنة خمسين وثلاثمائة، ومات بنسف سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة (**معًا في الطب النبوي، والدارقطني في**) كتاب (**العلل، كلهم من طريق تمام بن نجيح**) الأسدي، الدمشقي، نزيل حلب، (**عن الحسن البصري، عن أنس، رفعه**) به (**وتمام، ضعفه الدارقطني وغيره**،) كابن حبان، فقال: تمام، منكر الحديث يروي أشياء موضوعات عن الثقات، كان يتعمدهم، وقال ابن عدي والعقيلي: حديثه منكر، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه، (**ووثقه ابن معين وغيره**،) واعتمد في التقريب الأول، فقال: ضعيف، (**ولأبي نعيم أيضًا من**

ولأبي نعيم أيضًا من حديث ابن المبارك عن السائب بن عبد اللّٰه عن علي بن زحر عن ابن عباس مثله.

ومن حديث عمرو بن الحٰرث عن دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد رفعه: «أصل كل داء من البردة».

وقد قال الدارقطني عقب حديث أنس من علله: عباد بن منصور عن الحسن البصري من قوله، وهو أشبه بالصواب.

وجعله الزمخشري في «الفائق» من كلام ابن مسعود.

قال الدارقطني في كتاب التصحيف: قال أهل اللغة رواه المحدثون البردة يعني بإسكان الراء، والصواب «البردة» يعني بالفتح، وهي التخمة، لأنها تبرد حرارة الشهوة، أو لأنها ثقيلة على المعدة بطيئة الذهاب. من «برد» إذا ثبت وسكن.

حديث) عبد اللّٰه **(بن المبارك، عن السائب بن عبد اللّٰه، عن علي بن زحر)** (بفتح الزاي وسكون الحاء المهملة)، **(عن ابن عباس مثله.)** أي مثل لفظ حديث أنس.

(ومن حديث عمرو بن الحٰرث، عن دراج) (بفتح الدال المهملة والراء الثقيلة)، **فألف، فجيم**، ابن سمعان السهمي، مولاهم المصري، القاص في حديثه عن أبي الهيثم، ضعف، قيل اسمه عبد الرحمٰن ودراج لقب، وكنيته أبو السمح (بمهملتين، الأولى مفتوحة والميم ساكنة)، مات سنة عشرين ومائة، **(عن أبي الهيثم)** المصري، مولى عقبة بن عامر، مقبول روى له أبو داود والنسائي، **(عن أبي سعيد رفعه: «أصل كل داء البردة»)** ورواه أبو نعيم أيضًا وابن السني، كلاهما في الطب من حديث علي وأبي سعيد.

قال السخاوي: ومفرداتها ضعيفة، **(و)** قد **(قال الدارقطني عقب)** روايته **(حديث أنس من علله،)** وقد رواه **(عباد بن منصور،)** فسقط من قلم المصنف لفظ، وقد رواه وهو ثابت عند شيخه، **(عن الحسن البصري، من قوله:)** فلم يذكر أنسًا ولا النبي ﷺ، **(وهو أشبه بالصواب)** من رفعه، **(وجعله الزمخشري في الفائق من كلام ابن مسعود)** لا من كلام المصطفى.

(قال الدارقطني في كتاب التصحيف، قال أهل اللغة، رواه المحدثون: البردة، يعني بإسكان الراء، والصواب البردة، يعني بالفتح) للراء، **(وهي التخمة،)** سميت بذلك، **(لأنها تبرد حرارة الشهوة، أو لأنها ثقيلة على المعدة بطيئة الذهاب من برد إذا ثبت وسكن،)** وتعقب زعم أن الصواب الفتح بأن القاموس قدم السكون، فقال البردة، وتحرك التخمة، فجعل اللغة الكثيرة السكون.

وقال ابن الأثير وغيره: سميت بذلك لأنها تبرد المعدة، فلا تستمرئ الطعام، وذلك بمعنى

وقد أورد أبو نعيم مضمومًا لهذه الأحاديث، حديث الحٰرث بن فضيل عن زياد بن مينا عن أبي هريرة رفعه: «استدفئوا من الحر والبرد». وكذا أورد المستغفري مع ما عنده منها حديث إسحٰق بن نجيح عن أبان عن أنس رفعه: «إن الملائكة لتفرح بفراغ البرد عن أمتي، أصل كل داء البرد». وهما ضعيفان وذلك شاهد لما حكي عن اللغويين في كون المحدثين رووه بالسكون. انتهى.

الفصل الثاني
في تعبيره ﷺ الرؤيا

يقال: عبرت الرؤيا بالتخفيف: إذا فسرتها، وعبرتها بالتشديد للمبالغة في

قول بعض الأطباء هي إدخال الطعام على الطعام قبل هضم الأول، فإن بطء الهضم أصله البرد الذي بردت منه المعدة، قال في الفائق: والقصد ذم الإكثار من الطعام، قيل: لو سئل أهل القبور ما سبب قصر آجالكم، لقالوا: التخمة.

(وقد أورد أبو نعيم) في الطب النبوي، **(مضمومًا لهذه الأحاديث حديث الحٰرث بن فضيل)** (بالتصغير)، الأنصاري، المدني، ثقة، من رجال مسلم، **(عن زياد بن مينا)** (بكسر الميم وإسكان التحتية ونون) تابعي مقبول، **(عن أبي هريرة، رفعه: «استدفئوا من الحر والبرد»، وكذا أورد المستغفري مع ما عنده منها،)** أي من الأحاديث السابقة **(حديث إسحٰق بن نجيح)** الملطي، نزيل بغداد، كذبوه **(عن أبان)** بن يزيد العطار البصري، ثقة، له إفراد، **(عن أنس رفعه. إن الملائكة لتفرح بفراغ)** في المقاصد بارتفاع **(البرد عن أمتي أصل كل داء البرد، وهما،)** أي ذا الحديث وما قبله **(ضعيفان، وذلك شاهد لما حكي عن اللغويين في كون المحدثين رووه بالسكون،)** فيكون المراد بالبردة البرد، فيتعين سكونه، وكذا على أن المراد التخمة على ما صدر به القاموس، كما علم. **(انتهى)** كلام شيخه.

الفصل الثاني في تعبيره ﷺ الرؤيا

أي تفسيرها، وهو العبور من ظاهرها إلى باطنها، قاله الراغب، وفي المدارك: حقيقة عبرت الرؤية، ذكرت عاقبتها وآخر أمرها، كما تقول: عبرت النهر إذا قطعته حتى تبلغ آخر عرضه، وهو عبره، ونحوه: أولت الرؤيا إذا ذكرت مآلها، وهو مرجعها.

وقال البيضاوي: عبارة الرؤيا الانتقال من الصور الخالية إلى المعاني النفسانية التي هي مثالها من العبور، وهو المجاوزة، **(يقال: عبرت الرؤيا بالتخفيف)** للباء **(إذا فسرتها)** قال تعالى: ﴿إن كنتم للرؤيا تعبرون﴾ [يوسف: ٤٣]، **(وعبرتها بالتشديد للمبالغة في ذلك،)** هكذا

ذلك.

وأما «الرؤيا» بوزن فعلى - وقد تسهل الهمزة - فهي ما يراه الشخص في منامه.

قال القاضي أبو بكر بن العربي: الرؤيا إدراكات يلقيها اللّٰه تعالى في قلب العبد على يدي ملك أو شيطان، إما بأسمائها، أي حقيقتها، وإما بكناها أي بعباراتها، وإما تخليطًا.

وذهب القاضي أبو بكر بن الطيب: إلى أنها اعتقادات، واحتج بأن الرائي قد

في نسخ صحيحة (بالواو)، لأنهما إطلاقان متقابلان بمعنيين مختلفين، خلاف ما في نسخ سقيمة بأو، والتخفيف هو الذي اعتمده الإثبات، وأنكروا التشديد، لكن قال الزمخشري: عثرت على بيت أنشده المبرد في كتاب الكامل لبعض الأعراب:

رأيت رؤيا ثم عبرتها وكنت للأحلام عبارا

(**وأما الرؤيا بوزن فعلى**) (بضم الفاء قسيم لمقدر)، أي أما التعبير فمأخوذ من عبرت الرؤيا إلى آخره، (**وقد تسهل الهمزة**) بإبدالها واوًا، ثم قد تبقى ظاهرة، وقد تقلب ياء وتدغم فيما بعدها، فيتحصل من ذلك ثلاث لغات، (**فهي ما يراه الشخص في منامه**) فهي كالرؤية، ففرق بينهما بتاء التأنيث، كالقربة والقربى.

وقال القرطبي: الرؤيا مصدر رأى في منامه، والرؤية مصدر رأى في اليقظة، وقد تكون الرؤية مصدر رأى يقظة، كقوله تعالى: ﴿وما جعلنا الرؤيا التي أريناك﴾ [الإسراء: ٦٠]، لأن الصحيح أن الإسراء يقظة.

(**قال القاضي أبو بكر بن العربي: الرؤية إدراكات يلقيها**) وفي نسخة: يخلقها، وهما ظاهرتان، وفي أخر: علقها، أي أثبتها (**اللّٰه تعالى في قلب العبد على يدي ملك أو شيطان، إما بأسمائها، أي حقيقتها**) بأن يخلق صورة ما يراه في المنام، كما هو موجود مشاهد في الخارج، إما حالاً، وإما مآلاً، كأن يرى صورة إنسان يعرفه في اليقظة على صفة خاصة، أو يخاطب بشيء معلوم، (**وإما بكناها، أي بعباراتها**) بأن يخلق في قلبه شيئًا هو علامة على أمور يخلقها في الحال، أو كان قد خلقها فيقع ذلك، (**وإما تخليطًا**) بأن يخلق في قلبه حقيقة ما يراه، وما هو دال على أمور تقوم به.

قال، أعني ابن العربي: ونظيرها في اليقظة الخواطر، فإنها قد تأتي على نسق، وقد تأتي مسترسلة غير محصلة.

(**وذهب القاضي أبو بكر**) محمد (**بن الطيب**) الباقلاني (**إلى أنها اعتقادات**) أي ربط

يرى نفسه بهيمة أو طائرًا مثلاً، وليس هذا إدراكًا، فوجب أن يكون اعتقادًا، لأن الاعتقاد قد يكون على خلاف المعتقد.

قال ابن العربي: والأول أولى، والذي يكون من قبيل ما ذكره ابن الطيب من قبيل التنسل فالإدراك إنما يتعلق به لا بأصل الذات.

وقال المازري: كثر كلام الناس في حقيقة الرؤيا، وقال فيها غير الإسلاميين أقاويل كثيرة منكرة، لأنهم حاولوا الوقوف على حقائق لا تدرك بالعقل، ولا يقوم عليها برهان، وهم لا يصدقون بالسمع، فاضطربت أقاويلهم، فمن ينتمي إلى الطب ينسب جميع الروايا إلى الأخلاط، فيقول: من غلب عليه البلغم رأى أنه يسبح في الماء ونحو ذلك لمناسبة الماء طبيعة البلغم، ومن غلبت عليه الصفراء رأى النيران والصعود في الجو وهكذا إلى آخره. وهذا وإن جوزه العقل، وجاز أن يجري اللّٰه

للقلب على معنى يتصور في نفسه، فذلك الربط عقد واعتقاد، وما ربط عليه القلب من المعاني معتقد، فتصور إنسان بصورته مثلاً اعتقاد، والإنسان المتصور بأنه كذا معتقد.

(واحتج بأن الرائي قد يرى نفسه بهيمة أو طائرًا مثلاً، وليس هذا إدراكًا، فوجب أن يكون اعتقادًا، لأن الاعتقاد قد يكون على خلاف المعتقد) بخلاف الإدراك.

(قال ابن العربي: والأول أولى،) لأن حقيقة الرؤيا تعلق الشيء بخصوص المرئي بذاته، أو بعلامة تدل عليه، وذلك إنما يكون فيما لو رآه نفسه، أما إذا تصوره بغير صورته، فإنما هو مثال انتقش في ذهنه ليس حقيقة المرئي، **(والذي يكون،)** أي يوجد **(من قبيل ما ذكره ابن الطيب من قبيل التمثيل، فالإدراك إنما يتعلق به لا بأصل الذات،)** ولذا قالوا: التصورات لا يقع فيها الخطأ، فمن رأى شبحًا من بعد فتصوره إنسانًا، وليس هو كذلك، كانت الصورة الحاصلة في ذهنه صورة إنسان بلا شك، والخطأ إنما هو في الحكم على تلك الصورة بأنها إنسان، مع أنها حجر أو شجر أو نحوهما.

(وقال المازري: كثر كلام الناس في حقيقة الرؤيا؛ وقال فيها غير الإسلاميين أقاويل كثيرة منكرة، لأنهم حاولوا الوقوف على حقائق لا تدرك بالعقل، ولا يقوم عليها برهان:) دليل عقلي، **(وهم لا يصدقون بالسمع، فاضطربت أقاويلهم)** بسبب ذلك، **(فمن ينتمي)** ينتسب **(إلى الطب)** من غير الإسلاميين **(ينسب جميع الروايا إلى الأخلاط)** الأمزجة الأربعة، فيستدل بالرؤيا على الخلط، **(فيقول: من غلب عليه البلغم رأى أنه يسبح)** يعوم **(في الماء ونحو ذلك، لمناسبة الماء طبيعة البلغم،)** إذ كل منهما بارد رطب، **(ومن غلبت عليه الصفراء رأى النيران والصعود في الجو،)** وشبهه لمناسبة طبيعة الصفراء في أن كلاً منهما حار يابس، ولأن

العادة به لكنه لم يقم عليه دليل، ولا اطردت به عادة، والقطع في موضع التجويز غلط.

ومن ينتمي إلى الفلسفة يقول: إن صور ما يجري في الأرض هي في العالم العلوي كالنقوش، فما حاذى بعض النفوس منها انتقش فيها. قال: وهذا أشد فسادًا من الأول، لكونه تحكمًا لا برهان عليه. والانتقاش من صفات الأجسام، وأكثر ما يجري في العالم العلوي الأعراض، والأعراض لا انتقاش فيها.

قال: والصحيح ما عليه أهل السنة، أن اللّٰه تعالى يخلق في النائم اعتقادات كما يخلقها في قلب اليقظان، فإذا خلقها فكأنه جعلها علمًا على أمور أخرى خلقها أو يخلقها في ثاني حال، ومهما وقع منها على خلاف المعتقد فهو كما يقع لليقظان، ونظيره أن اللّٰه تعالى خلق الغيم علامة على المطر، وقد يتخلف.

خفتها وإيقادها يخيل إليه الطيران في الجو والصعود في العلو، **(وهكذا إلى آخره،)** أي: وهكذا يصنعون في بقية الأخلاط، كما هو لفظ المازري، **(وهذا وإن جوّزه العقل، وجاز أن يجري اللّٰه العادة به، لكنه لم يقم عليه دليل)** من جهة الشرع، **(ولا اطردت به عادة،)** لأنا نرى كثيرًا ممن غلب عليه البلغم أو غيره يرى ما لا يناسب طبعه، **(والقطع في موضع التجويز غلط)** وجهالة، فإن نسبوا ذلك إلى الأخلاط بعادة أجراها اللّٰه فجائز، وإن أضافوه إلى فعل الأخلاط قطع بخطئهم.

(ومن ينتمي إلى الفلسفة يقول: إن صور ما يجري،) أي يقع **(في الأرض هو في العالم العلوي كالنقوش،)** وكأنه يدور بدوران الآخر، **(فما حاذى بعض النفوس)** (بفاء وسين مهملة جمع نفس)، **(منها،)** أي: النقوش (بالقاف والمعجمة) **(انتقش فيها)**.

(قال) المازري: **(وهذا أشد فسادًا من الأول،)** أي قول من ينتمي إلى الطب، **(لكونه تحكمًا لا برهان عليه، والانتقاش من صفات الأجسام، وأكثر ما يجري في العالم العلوي الأعراض والأعراض لا انتقاش فيها،)** فبطل قولهم بوجهين.

(قال) المازري: **(والصحيح ما عليه أهل السنة أن اللّٰه تعالى يخلق في النائم اعتقادات،)** هذا على قول ابن الطيب، أما على مختار ابن العربي، فالمناسب أن يقول إدراكات، **(كما يخلقها في قلب اليقظان، فإذا خلقها، فكأنه جعلها علمًا على أمور أخرى خلقها)** قبل ذلك، **(أو يخلقها في ثاني حال، ومهما وقع منها على خلاف المعتقد، فهو كما يقع لليقظان ونظيره أن اللّٰه تعالى خلق الغيم علامة على المطر، وقد يتخلف،)** فإذا وقع في قلب النائم اعتقاد الطيران، وليس بطائر فغايته أنه اعتقد الشيء على خلاف ما هو عليه، وكم في

وتلك الاعتقادات تقع تارة بحضرة الملك فيقع بعدها ما يسره، وتارة بحضرة الشيطان فيقع بعدها ما يضره، والعلم عند الله.

وأخرج الحاكم والعقيلي من رواية محمد بن عجلان عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه قال: لقي عمر عليًا فقال: يا أبا الحسن، الرجل يرى الرؤيا، فمنها ما يصدق ومنها ما يكذب، قال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من عبد ولا أمة ينام فيمتلىء نومًا إلا تخرج روحه إلى العرش، فالذي لا يستيقظ دون العرش فتلك الرؤيا التي تصدق، والذي يستيقظ دون العرش فتلك الرؤيا التي تكذب. قال الذهبي في تلخيصه: هذا حديث منكر، ولم يصححه المؤلف.

وذكر ابن القيم حديثًا مرفوعًا غير معزو: «إن رؤيا المؤمن كلام يكلمه ربه به في المنام. ووجد الحديث للترمذي في «نوادر الأصول» من حديث عبادة بن

اليقظة من يعتقد الشيء على خلاف ما هو عليه، ويجعل ذلك الاعتقاد علمًا على غيره، هكذا في كلام المازري، (**وتلك الاعتقادات تقع تارة بحضرة الملك، فيقع بعدها ما يسره**،) أي الرائي، (**وتارة بحضرة الشيطان**) إبليس أو غيره، (**فيقع بعدها ما يضره، والعلم عند الله**).

(**وأخرج الحاكم والعقيلي من رواية محمد بن عجلان**) المدني، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، (**عن سالم بن عبد الله بن عمر**) بن الخطاب، أحد الفقهاء، (**عن أبيه، قال: لقي عمر عليًا، فقال: يا أبا الحسن الرجل يرى الرؤيا، فمنها ما يصدق، ومنها ما يكذب**،) فما السر في ذلك، (**قال: نعم**) أجيبك: (**سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من عبد ولا أمة ينام فيمتلىء نومًا**،) أي يثقل نومه (**إلا تخرج روحه إلى العرش، فالذي لا يستيقظ دون العرش**) بأن يبقى نائمًا حتى تصل روحه إلى العرش، (**فتلك الرؤيا التي تصدق**،) أي تقطع مطابقة للواقع لانكشاف صور الأشياء لها على حقيقتها، (**والذي يستيقظ دون العرش**،) أي قبل وصول روحه إليه، (**فتلك الرؤيا التي تكذب**،) أي تخبر بخلاف الواقع.

(**قال الذهبي في تلخيصه**) لكتاب المستدرك للحاكم، لخصه تلخيصًا حسنًا مع تعقب عليه: (**هذا حديث منكر**،) أي ضعيف، (**ولم يصححه المؤلف**،) يعني لم يصرح الحاكم بقوله صحيح، وإن رواه في المستدرك الذي موضوعه الصحيح الزائد على ما في الصحيحين.

(**وذكر ابن القيم حديثًا مرفوعًا غير معزو**) لأحد بأن قال: قال ﷺ: (**إن رؤيا المؤمن كلام يكلمه ربه في المنام**) به، (**ووجد الحديث للترمذي**) محمد بن علي الحكيم (**في**)

الصامت، أخرجه في الأصل الثامن والتسعين، وهو من روايته عن شيخه عمر بن أبي عمر، وهو واه، وفي سنده جنيد بن ميمون عن حمزة بن الزبير عن عبادة.

قال الحكيم: قال بعض أهل التفسير في قوله تعالى: ﴿**وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا أو من وراء حجاب**﴾ [الشورى/٥١] قال: من وراء حجاب أي في المنام. ورؤيا الأنبياء وحي بخلاف غيرهم، فالوحي لا يدخله خلل لأنه محروس، بخلاف رؤيا غير الأنبياء فإنه قد يحضرها الشيطان.

وقال الحكيم أيضًا: وكل الله بالرؤيا ملكًا اطلع على أحوال بني آدم من اللوح المحفوظ فينسخ منها، ويضرب لكل على قصته مثلاً، فإذا نام مثلت له تلك الأشياء على طريق الحكمة الإلهية لتكون له بشرى أو نذارة أو معاتبة، والآدمي قد يسلط عليه الشيطان لشدة العداوة بينهما، فهو يكيده بكل وجه، ويريد إفساد أموره

كتابه (**نوادر الأصول من حديث عبادة بن الصامت، أخرجه في الأصل الثامن والتسعين، وهو من روايته، عن شيخه عمر بن أبي عمر**) (بضم العين) الكلاعي (بفتح الكاف)، (**وهو واه،**) أي شديد الضعف، (**وفي سنده أيضًا: جنيد**) (بضم الجيم) مصغر (**ابن ميمون، عن حمزة بن الزبير، عن عبادة**) بن الصامت الصحابي، ووجد أيضًا في كبير الطبراني، وأخرجه الضياء في المختارة، عن عبادة قال النور الهيثمي: فيه من لم أعرفه.

(**قال الحكيم**) الترمذي: (**قال بعض أهل التفسير في قوله تعالى: ﴿وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيًا أو من وراء حجاب﴾**) [الشورى: ٥١]، (**قال:**) معنى (**من وراء حجاب، أي في المنام،**) فالحجاب هو المنام على هذا التفسير، ويؤيده ظاهر الحديث المذكور، وزعم أن معناه يكلمه ربه على لسان ملك خلاف المتبادر، (**ورؤيا الأنبياء وحي بخلاف غيرهم،**) وإن قلنا: إن الله يكلم المؤمن على هذا الحديث الضعيف، (**فالوحي لا يدخله خلل، لأنه محروس،**) أي محفوظ (**بخلاف رؤيا غير الأنبياء، فإنه قد يحضرها الشيطان،**) فيداخله الخلل، كما هو الأصل فيما حضره، بل الغالب عليه الكذب، سيما إذا ألقيت على يد شيطان، والله الهادي المضل.

(**وقال الحكيم أيضًا: وكل الله بالرؤيا ملكًا اطلع على أحوال بني آدم من اللوح المحفوظ، فينسخ منها ويضرب لكل على قصته**) الثابتة في اللوح، (**مثلاً: فإذا نام مثلت له تلك الأشياء على طريق الحكمة الإلهية لتكون له بشرى، أو نذارة، أو معاتبة،**) فإذا كان في اللوح أن فلانًا يحصل له كذا، تمثل مثال على صورة ما فيه، فإذا نام ألقى ذلك المثال في قلبه، (**والآدمي قد يسلط عليه الشيطان لشدة العداوة بينهما، فهو يكيده،**) أي يخدعه ويمكر به

بكل طريق، فيلبس عليه رؤياه إما بتغليطه فيها أو بغفلته عنها.

وفي البخاري عن أنس: أن رسول الله ﷺ قال: «الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة».

والمراد غالب رؤيا الصالحين، وإلا فالصالح قد يرى الأضغاث، ولكنه نادر لقلة تمكن الشيطان منهم، بخلاف عكسهم، فإن الصدق فيها نادر لغلبة تسلط الشيطان عليهم.

وقد استشكل كون الرؤيا جزءًا من النبوة، مع أن النبوة قد انقطعت بموته ﷺ.

وأجيب: بأن الرؤيا إن وقعت منه ﷺ فهي جزء من أجزاء النبوة حقيقة، وإن وقعت من غير النبي فهي جزء من أجزاء النبوة على سبيل المجاز.

(**بكل وجه**) يقدر عليه، (**ويريد إفساد أموره بكل طريق، فيلبس**) (بكسر الباء) يخلط (**عليه رؤياه، إما بتغليطه فيها، أو بغفلته عنها**) رأسًا.

(**وفي البخاري**) من طريق لملك، عن إسحٰق بن عبد الله بن أبي طلحة، (**عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «الرؤيا الحسنة»**) أي الصادقة، أو المبشرة احتمالان للباجي (**من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة»**).

قال ابن عبد البر: مفهومه أنها من غير الصالح لا يقطع بأنها كذلك، ويحتمل أنه خرج على جواب سائل، فلا مفهوم له، ويؤيده رواية «يراها الرجل الصالح، أو ترى له»، فعم قوله: «أو ترى له» الصالح وغيره، (**والمراد غالب رؤيا الصالحين، وإلا فالصالح قد يرى الأضغاث،**) أي الأحلام الباطلة، جمع ضغث مبالغة في وصف الحلم بالبطلان، أو لتضمنه أشياء مختلفة، (**ولكنه نادر لقلة تمكن الشيطان منهم، بخلاف عكسهم،**) أي مخالفهم وهم الفسقة، (**فإن الصدق فيها نادر لغلبة تسلط الشيطان عليهم**).

زاد في شرح البخاري: وحينئذ فالناس على ثلاثة أقسام: الأنبياء ورؤياهم كلها صدق، وقد يقع فيها ما يحتاج إلى تعبير والصالحون، والغالب على رؤياهم الصدق، وقد يقع فيها ما لا يحتاج إلى تعبير، ومن عداهم يقع في رؤياهم الصدق والإضغاث، وهم ثلاثة مستورون، فالغالب استواء الحال في حقهم وفسقة، والغالب على رؤياهم الأضغاث، ويقل فيها الصدق وكفار، ويندر فيها الصدق جدًا، قاله المهلب، كما في الفتح.

(**وقد استشكل كون الرؤيا جزءًا من النبوة مع أن النبوة، قد انقطعت بموته ﷺ، وأجيب بأن الرؤيا إن وقعت منه ﷺ، فهي جزء من أجزاء النبوة حقيقة، وإن وقعت من غير النبي،**)

وقيل: المعنى أنها جزء من علم النبوة، لأن النبوة وإن انقطعت فعلمها باق.

وتعقب بقول لملك ـ كما حكاه ابن عبد البر ـ أنه سئل: أيعبر الرؤيا كل أحد؟ فقال: أبالنبوة يلعب. ثم قال: الرؤيا جزء من النبوة.

وأجيب: بأنه لم يرد أنها نبوة باقية، وإنما أراد أنها لما أشبهت النبوة من جهة الاطلاع على بعض الغيب لا ينبغي أن يتكلم فيها بغير علم، فليس المراد أن الرؤيا الصالحة نبوة، لأن المراد تشبيه الرؤيا بالنبوة، وجزء الشيء لا يستلزم ثبوت وصفه، كمن قال: أشهد أن لا إله إلا اللّٰه رافعًا صوته لا يسمى مؤذنًا، وفي حديث أم كرز الكعبية عند أحمد وصححه ابن خزيمة وابن حبان قال: ذهبت النبوة وبقيت المبشرات. وعند أحمد من حديث عائشة مرفوعًا: «لم يبق بعدي من المبشرات

فهي جزء من أجزاء النبوة على سبيل المجاز،) لا الحقيقة، فإن جزء النبوة لا يكون نبوة، كما أن جزء الصلاة لا يكون صلاة، **(وقيل: المعنى أنها جزء من علم النبوة، لأن النبوة وإن انقطعت، فعلمها باق)** (بفتح العين واللام) أي علاماتها كالمعجزات الدالة على نبوته عليه الصلاة والسلام، كذا ضبطه شيخنا، ولا يتعين، فيصح أن يكون بكسر فسكون مفرد علوم، إذ لا شك أن علومها باقية.

(وتعقب بقول لملك كما حكاه ابن عبد البر أنه سئل: أيعبر) يفسر **(الرؤيا كل أحد، فقال: أبالنبوة يلعب، ثم قال)** لملك **(الرؤيا جزء من النبوة)** فظاهره أن المراد جزء من حقيقة النبوة.

(وأجيب بأنه لم يرد أنها نبوة باقية) حقيقة، **(وإنما أراد أنها لما أشبهت النبوة من جهة الاطلاع على بعض الغيب، لا ينبغي)** لا يصح **(أن يتكلم فيها بغير علم،)** لأنه إفتاء بالجهل عن أمر مغيب وهو حرام، **(فليس المراد أن الرؤيا الصالحة نبوة)** من جهة الاطلاع على الغيوب، **(لأن المراد تشبيه الرؤيا بالنبوة، وجزء الشيء لا يستلزم ثبوت وصفه)** له، **(كمن قال: أشهد أن لا إله إلا اللّٰه، رافعًا صوته)** بها، **(لا يسمى مؤذنًا)** شرعًا ولا عرفًا، ولا يقال؛ أنه أذن، وإن كان جزءًا من الآذان، وكذا لو قرأ شيئًا من القرآن وهو قائم لا يسمى مصليًا، وإن كانت القراءة جزءًا من الصلاة.

(وفي حديث أم كرز) (بضم الكاف وسكون الراء بعدها زاي) **(الكعبية،)** المكية، صحابية، لها أحاديث **(عند أحمد)** وابن ماجه، **(وصححه ابن خزيمة وابن حبان)** عن النبي ﷺ، **(قال: ذهبت النبوة،)** أي انقطع الوحي بموتي، **(وبقيت المبشرات:)** (بكسر الشين المعجمة

إلا الرؤيا»، وفي حديث ابن عباس عند مسلم وأبو داود أنه عليه الصلاة والسلام كشف الستارة ورأسه معصوب في مرضه الذي مات فيه، والناس صفوف خلف أبي بكر فقال: «يا أيها الناس إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم، أو ترى له». والتعبير بالمبشرات خرج مخرج الغالب، فإن من الرؤيا ما تكون منذرة وهي صادقة يريها اللَّه تعالى للمؤمن رفقًا به ليستعد لما يقع قبل وقوعه.

وقوله: «من الرجل الصالح» لا مفهوم له، فإن المرأة الصالحة كذلك،

جمع مبشرة اسم فاعل للمؤنث) وهي البشرى من البشر، وهو إدخال الفرح والسرور على المبشر (بالفتح) وليس جمع البشرى، لأنها اسم بمعنى البشارة، وفسرها في الخبر الآتي بالرؤيا الصالحة.

(وعند أحمد من حديث عائشة، مرفوعًا: لم يبق بعدي من المبشرات إلا الرؤيا) أي الصالحة، كما في الحديث بعده.

(وفي حديث ابن عباس عند مسلم وأبو داود؛ أنه عليه الصلاة والسلام كشف الستارة) (بالكسر) **(ورأسه معصوب في مرضه الذي مات فيه، والناس صفوف)** في الصلاة **(خلف أبي بكر)** الصديق، **(فقال: «يا أيها الناس إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة، يراها المسلم)** بنفسه، **(أو ترى له»)** (بضم التاء، أي يراها له غيره **(والتعبير بالمبشرات خرج مخرج الغالب، فإن من الرؤيا ما تكون منذرة، وهي صادقة يريها اللَّه تعالى للمؤمن رفقًا به ليستعد لما يقع قبل وقوعه)**.

وقال ابن التين: معنى الحديث أن الوحي ينقطع بموتي، ولا يبقى ما يعلم منه ما سيكون إلا الرؤيا، ويرد عليه الإلهام، فإن فيه إخبارًا بما سيكون، وهو للأنبياء بالنسبة للوحي كالرؤيا، ويقع لغير الأنبياء، كما في مناقب عمر: قد كان فيما مضى محدثون (بفتح الدال، أي ملهمون بفتح الهاء وقد أخبر كثير من الأولياء عن أمور مغيبة، فكانت كما أخبروا، والجواب أن الحصر في المنام لشموله لآحاد المؤمنين، وكثرة وقوعه بخلاف الإلهام، فيختص بالبعض، ومع اختصاصه، فإنه نادر، ويشير إلى ذلك قوله ﷺ: فإن يكن في أمتي أحد فعمرو، كان السر في ندور الإلهام في زمنه، وكثرته من بعده غلبة الوحي إليه ﷺ في اليقظة وإرادة إظهار المعجزات منه، وكان المناسب أن لا يقع لغيره في زمانه منه شيء، فلما انقطع الوحي بموته وقع الإلهام لمن اختصه اللَّه به للأمن من اللبس في ذلك، وفي إنكار ذلك، مع كثرته واشتهاره مكابرة ممن أنكره.

قال الحافظ: **(وقوله من «الرجل الصالح لا مفهوم له، فإن المرأة الصالحة كذلك)**.

وحكى ابن بطال الاتفاق عليه.

وقوله: «جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة» كذا في أكثر الأحاديث. وروى مسلم من حديث أبي هريرة «جزء من خمسة وأربعين جزءًا من النبوة»، وعنده أيضًا من حديث ابن عمر «جزء من سبعين جزءًا»، وعند الطبراني: «جزء من ستة وسبعين جزءًا»، وسنده ضعيف، وعند ابن عبد البر من طريق عبد العزيز بن المختار عن ثابت عن أنس مرفوعًا: «جزء من ستة وعشرين جزءًا». ووقع في شرح مسلم للنووي وفي رواية عبادة: «أربعة وعشرين».

والذي يتحصل من الروايات عشرة، أقلها ما عند النووي، وأكثرها من ستة وسبعين، وأضربنا عن باقيها خوف الإطالة.

(**وحكى ابن بطال: الاتفاق عليه**،) ومر أيضًا أن ابن عبد البر جوز أن الصالح لا مفهوم له، (**وقوله: جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة، كذا في أكثر الأحاديث**) أنس عند البخاري كما مر، وهو في الصحيحين من طريق قتادة، عن أنس، عن عبادة بن الصامت، لكن قال الحافظ: خالف قتادة غيره، فلم يذكروا عبادة في السند، وأبو هريرة في الصحيحين، والبخاري عن أبي سعيد، وابن عمر وجابر وابن عمرو، وعند أحمد وعوف بن لملك وأبو رزين عند ابن ماجه، وابن مسعود والعباس بن عبد المطلب عند الطبراني، وهو متواتر.

(**وروى مسلم من حديث أبي هريرة**) في أثناء حديث: (**جزء من خمسة وأربعين جزءًا من النبوة، وعنده أيضًا من حديث ابن عمر**) بن الخطاب، قال رسول الله ﷺ: الرؤيا الصالحة (**جزء من سبعين جزءًا**) من النبوة، وكذا عند أحمد عن ابن عباس.

(**وعند الطبراني**) عن ابن عمر: (**جزء من ستة وسبعين جزءًا وسنده ضعيف**).

(**وعند ابن عبد البر من طريق عبد العزيز بن المختار**) الدباغ البصري، مولى حفصة بنت سيرين، ثقة، روى له الستة، (**عن ثابت، عن أنس مرفوعًا: جزء من ستة وعشرين جزءًا، ووقع في شرح مسلم للنووي، وفي رواية عبادة أربعة وعشرين**،) وأشار الحافظ إلى تجويز أنه تصحيف، فعند ابن جرير، عن عبادة: «جزء من أربعة وأربعين»، وابن النجار عن ابن عمر: جزء من خمس وعشرين، والترمذي عن أبي رزين: «جزء من أربعين»، وابن جرير عن ابن عباس: جزء من خمسين، (**والذي يتحصل من الروايات عشرة، أقلها ما عند النووي**).

قال الحافظ: إن لم يكن مصحفًا، (**وأكثرها من ستة وسبعين**،) فذكرنا منها ستة، (**وأضربنا عن باقيها**) أربعة (**خوف الإطالة**،) وقد ذكرتها لك، وأي إطالة فيها، ولكن للناس فيما

وقال القاضي أبو بكر بن العربي: أجزاء النبوة لا يعلم حقيقتها إلا ملك أو نبي، وإنما القدر الذي أراده النبي ﷺ أن الرؤيا جزء من أجزاء النبوة في الجملة، لأن فيها اطلاعًا على الغيب من وجه ما، وأما تفصيل النسبة فيختص بمعرفته درجة النبوة.

وقال المازري: لا يلزم العالم أن يعرف كل شيء جملة وتفصيلاً، فقد جعل

يعشقون مذاهب.

قال الحافظ: ويمكن الجواب عن اختلاف الأعداد؛ بأنه بحسب الوقت الذي حدث فيه ﷺ بذلك، كأن يكون لما أكمل ثلاث عشرة سنة بعد مجيء الوحي إليه حدث بأن الرؤيا جزء من ستة وعشرين إن ثبت الخبر بذلك، وذلك وقت الهجرة، ولما أكمل عشرين حدث بأربعين، ولما أكمل اثنتين وعشرين حدث بأربعة وأربعين، ثم حدث بعدها بخمسة وأربعين، ثم حدث بستة وأربعين في آخر حياته، وما عدا ذلك من الروايات فضعيف، ورواية خمسين تحتمل جبر الكسر، والسبعين للمبالغة. انتهى.

وملحظ جمعه على تسليم الآتي أنه أوحي إليه منامًا ستة أشهر، كما أفاده بقوله إن ثبت الخبر بذلك، وقد جمع غيره بغير ذلك مما فيه تعسف؛ وقد قال ابن العربي: تفسيره بمدة النبي ﷺ باطل، لأنه يفتقر إلى نقل صحيح، ولا يوجد. قال: والأحسن قول الطبري العالم بالقرآن والسنة، أن نسبة هذه الأجزاء إلى النبوة إنما هو بحسب اختلاف الرائي، فرؤيا الصالح على عدد، والذي دونه دون ذلك انتهى.

وخدش فيه القرطبي بحمل مطلق الرؤيا على مقيدها بالرجل الصالح، ولا خدش فيه بذلك، لأن الصالح يختلف إلى أعلى ومتوسط وأدنى، وابن العربي إنما قال الذي دونه، ثم هذا على أن الصالح له مفهوم، أما على ما قال أبو عمر لا مفهوم له، فالجمع حسن.

(وقال القاضي أبو بكر بن العربي: أجزاء النبوة لا يعلم حقيقتها إلا ملك أو نبي، وإنما القدر الذي أراده النبي ﷺ أن الرؤيا جزء من أجزاء النبوة في الجملة، لأن فيها اطلاعًا على الغيب من وجه ما) يحصل لها الشبه بالنبوة من ذلك الوجه.

(وأما تفصيل النسبة، فيختص بمعرفته درجة النبوة) إذ لا يصل إلى ذلك غيره، ومن حاول ذلك لم يصب، ولئن وقع له الإصابة في بعضها لما شهد له من الأحاديث المستخرج منها، لم يسلم له ذلك في بقيتها، مع أنه مع ما فيه من التكلف لم يقدر أن يبلغ بالعدد إلى ثلاثين.

(وقال المازري: لا يلزم العالم أن يعرف كل شيء جملة وتفصيلاً، فقد جعل الله

اللّه للعالم حدًا يقف عنده، فمنه ما يعلم المراد به جملة وتفصيلاً، ومنه ما يعلم جملة لا تفصيلاً، وهذا من هذا القبيل.

وقد تكلم بعضهم على الرواية المشهورة وأبدى لها مناسبة، فنقل ابن بطال عن أبي سعيد السفاقسي أن بعض أهل العلم ذكر أن اللّه تعالى أوحى إلى نبيه في المنام ستة أشهر، ثم أوحى إليه بعد ذلك في اليقظة بقية مدة حياته، ونسبتها إلى الوحي في المنام جزء من ستة وأربعين جزءًا، لأنه عاش بعد النبوة ثلاثًا وعشرين سنة على الصحيح.

قال ابن بطال: هذا تأويل بعيد من وجهين:

أحدهما: أنه قد اختلف في قدر المدة التي بعد بعثه ﷺ.

والثاني: أنه يبقى حديث السبعين جزءًا بغير معنى.

وهذا الذي قاله من الإنكار في هذه المسألة سبقه إليه الخطابي فقال: كان بعض أهل العلم يقولون في تأويل هذا العدد قولاً لا يكاد يتحقق، وذلك أنه عليه

للعالم حدًا يقف عنده، فمنه ما يعلم المراد به جملة وتفصيلاً، ومنه ما يعلم جملة لا تفصيلاً، وهذا من هذا القبيل) الثاني، فلا يلزم بيان تلك الأجزاء، قال: ورجح بعض شيوخنا هذا الوجه، وقدح في القول؛ بأن مدة الرؤيا قبل النبوة ستة أشهر؛ بأنه لم يثبت، **(وقد تكلم بعضهم على الرواية المشهورة)** المبدأ بها، وهي جزء من ستة وأربعين، **(وأبدى لها مناسبة)** واعترض، وإذا أردت بيان ذلك، **(فنقل ابن بطال عن أبي سعيد السفاقسي أن بعض أهل العلم ذكر أن اللّه أوحى إلى نبيه في المنام ستة أشهر، ثم أوحى إليه بعد ذلك في اليقظة)** (بفتح القاف) خلاف النوم **(بقية مدة حياته، ونسبتها إلى الوحي في المنام جزء من ستة وأربعين جزءًا)** من النبوة، **(لأنه عاش بعد النبوة ثلاثًا وعشرين سنة على الصحيح،)** وقيل: عشرين، وقيل: خمسًا وعشرين.

(قال ابن بطال: هذا تأويل بعيد من وجهين، أحدهما: أنه قد اختلف في قدر المدة التي بعد بعثه ﷺ،) لكن قد اعترف بأنه بناه على الصحيح، فلا معنى لاستبعاده بهذا؛ **(والثاني أنه يبقى حديث السبعين جزءًا بغير معنى،)** قال الحافظ: ويضاف إليه بقية الأعداد الواردة، أي في بقائها بغير معنى، **(وهذا الذي قاله من الإنكار في هذه المسألة، سبقه إليه الخطابي، فقال: كان بعض أهل العلم يقولون:)** أفاد بالجمع تعدد قائل ذلك **(في تأويل هذا العدد قولاً لا يكاد يتحقق، وذلك أنه عليه الصلاة والسلام أقام بعد الوحي ثلاثًا وعشرين**

الصلاة والسلام أقام بعد الوحي ثلاثًا وعشرين سنة، وكان يوحى إليه في منامه ستة أشهر، وهي نصف سنة، فهي جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة. قال الخطابي: وهذا وإن كان وجهًا تحتمله قسمة الحساب والعدد، فأول ما يجب على من قاله أن يثبت ما ادعاه خبرًا، ولا نعلم في ذلك أثرًا ولا ذكر مدعيه في ذلك خبرًا، فكأنه قاله على سبيل الظن، والظن لا يغني من الحق شيئًا. وليس كل ما خفي علينا علمه يلزمنا حجته، كأعداد الركعات وأيام الصيام، ورمي الجمار، فإنا لا نصل من علمها إلى أمر يوجب حصرها تحت أعدادها، ولم يقدح ذلك في موجب اعتقادنا للزومها. وقد ذكروا في المناسبات غير ذلك مما يطول ذكره.

سنة، وكان يوحى إليه في منامه ستة أشهر، وهي نصف سنة، فهي جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة.

(**قال الخطابي: وهذا وإن كان وجهًا تحتمله قسمة الحساب والعدد، فأول ما يجب على من قاله أن يثبت ما ادعاه خبرًا**) عمن يقبل قوله، لأنه خبر عن غيب، (**ولا نعلم في ذلك أثرًا**) عن النبي ﷺ، ولا عن صحابي، (**ولا ذكر مدعيه في ذلك خبرًا، فكأنه قاله على سبيل الظن، والظن لا يغني من الحق شيئًا،**) لأنه لا اعتبار له في المعارف والعلوم، وإنما يعتبر به في العمليات وما هو وصلة إليها وأسقط المصنف من كلام الخطابي: ولئن كانت هذه المدة محسوبة من أجزاء النبوة على ما ذهب إليه، فليلتحق بها سائر الأوقات التي كان يوحى إليه فيها في منامه في طول المدة كما ثبت عنه في أحاديث كثيرة، كليلة القدر والرؤيا في أحد وفي دخول مكة، فإنه يتلفق من ذلك مدة أخرى تزاد في الحساب فتبطل القسمة التي ذكرها، فدل ذلك، على ضعف ما تأوله المذكور، (**وليس كل ما خفي علينا علمه يلزمنا حجته، كأعداد الركعات وأيام الصيام ورمي الجمار، فإنا لا نصل من علمها إلى أمر يوجب حصرها تحت أعدادها، ولم يقدح ذلك في موجب اعتقادنا للزومها،**) وبقية كلام الخطابي، وهو كقوله في حديث آخر: الهدي الصالح والسمت الصالح جزء من خمسة وعشرين جزءًا من النبوة، فإن تفصيل هذا العدد وحصر النبوة متعذر، وإنما فيه أن هاتين الخصلتين من جملة هدي الأنبياء وسمتهم، فكذلك معنى حديث الباب المراد به تحقيق أمر الرؤيا، وأنها مما كان الأنبياء تثبته، وأنها جزء من أجزاء العلم الذي يأتيهم والأنباء التي كان ينزل بها الوحي عليهم. انتهى ملخصًا.

قال الحافظ: وقد قبل جماعة من الأئمة المناسبة المذكورة، وأجابوا عما أورده الخطابي، أما الدليل على كون الرؤيا ستة أشهر، فإن ابتداء الوحي كان على رأس أربعين من عمره ﷺ،

وعن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: أصدق الرؤيا بالأسحار. رواه الترمذي

كما جزم به ابن إسحٰق وغيره، وذلك في ربيع الأول، ونزول جبريل إليه وهو بغار حراء كان في رمضان وبينهما ستة أشهر، وفي هذا الجواب نظر؛ لأنه على تقدير تسليمه ليس فيه تصريح بالرؤيا.

وقد قال النووي، أي تبعًا لغيره: إن زمن الرؤيا للنبي ﷺ كان ستة أشهر وأما ما ألزمه به من تلفيق أوقات المرائي وضمها إلى المدة فأجيب عنه بأن المراد وحي المنام المتتابع، وأما ما، وقع منه في غضون وحي اليقظة، فهو يسير بالنسبة إلى وحي اليقظة، فهو مغمور في جانب وحي اليقظة، فلم يعتبر بمدته، وهو نظير ما اعتمدوه في نزول الوحي، وقد أطبقوا على تقسيم النزول إلى مكي ومدني فقط، فالمكي ما نزل قبل الهجرة، ولو وقع بغير مكة، كالطائف ونخلة، والمدني ما نزل بعد الهجرة، ولو وقع بغير المدينة، كما في الغزوات وسفر الحج والعمرة حتى مكة، وهو اعتذار مقبول.

(وقد ذكروا في المناسبات غير ذلك مما يطول ذكره،) لا سيما وكله متعقب، ومنها: أن هذه التجزئة في طرق الوحي، إذ منه ما سمع من اللّٰه بلا واسطة والملك والإلهام والمنام وصلصلة الجرس، وقد عدها الحليمي ستًا وأربعين، فتعسف وتكلف.

وقال الإمام الغزالي: لا يظن أن تقدير النبي ﷺ يجري على لسانه كيف اتفق، بل لا ينطبق إلا بحقيقة الحق، فقوله: ستة وأربعين جزءًا من النبوة تقدير محقق، لكن ليس في قوة غيره أن يعرف علة تلك النسبة إلا بتخمين، لأن النبوة عبارة عما يختص به النبي ويفارق به غيره، وهو مختص بأنواع من الخواص، كل واحد منها يمكن انقسامه إلى أقسام، بحيث يمكننا أن نقسمها إلى ستة وأربعين جزءًا، بحيث تقع الرؤيا الصحيحة جزءًا من جملتها، لكن لا يرجع إلا إلى الظن والتخمين، لا أنه الذي أراده ﷺ حقيقة.

(وعن أبي سعيد) الخدري، **(عن النبي ﷺ، قال: أصدق الرؤيا بالأسحار)** أواخر الليل على المشهور، لفضل الوقت بانتشار الرحمة فيه، ولراحة القلب والبدن بالنوم قبل ذلك غالبًا، وخروجهما عن تعب الخواطر وتواتر التصرفات، ومتى كان القلب أفرغ كان أوعى لما يلقى إليه، لأن الغالب حينئذٍ اجتماع الخواطر والدواعي، ولأن المعدة خالية غالبًا، فلا يتصاعد منها الأبخرة المشوشة، ولا يعارضه خبر جابر، رفعه: «أصدق الرؤيا ما كان نهارًا، لأن اللّٰه عز وجل خصني بالوحي نهارًا»، رواه الديلمي والحاكم في تاريخه بسنده ضعيف، لجواز أن رؤيا النهار أصدق من رؤيا الليل ما عدا وقت السحر، لأن الخاص يقضي على العام، أو أن أصدق في كل من الحديثين على معنى من، وهذا أولى، لأن علماء التعبير قالوا: رؤيا الليل أصدق من رؤيا النهار، وأصدقها بالأسحار، **(رواه الترمذي والدارمي،)** وابن حبان والبيهقي والحاكم، وقال: صحيح،

والدارمي.

وروى مسلم من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المسلم تكذب، وأصدقكم رؤيا أصدقكم حديثًا».

قال الخطابي في «المعالم» في قوله: «إذا اقترب الزمان» قولان:

أحدهما: أن يكون معناه تقارب زمان الليل وزمان النهار، وهو وقت استوائهما، أيام الربيع، وذلك وقت اعتدال الطبائع الأربع غالبًا، قال: والمعبرون

وأقره الذهبي.

(**وروى مسلم من حديث**) عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن (**أبي هريرة، عن النبي** ﷺ، **قال: إذا اقترب**) افتعل من القرب، وروى تقارب (**الزمان لم تكد رؤيا المسلم تكذب**) مبالغة، أي لم تقرب أن تكذب، فضلاً عن أن تكذب، ومنه قول ذي الرمة:

إذا غير النأي المحبين لم يكد   رسيس الهوى من حب مية يبرح

أي لم يقرب من البراح، (**وأصدقكم رؤيا أصدقكم حديثًا**) قال عياض: كان ذلك لأن غير الصادق يعتري الخلل رؤياه من وجهين: أحدهما: أن تحديثه نفسه يجري في نومه على جري عادته من الكذب، فتكون رؤياه كذلك، والثاني: أنه قد يحكي رؤياه، ويسامح في زيادة أو نقص أو تحقير عظيم، أو تعظيم حقير، فتكذب رؤياه لذلك، وبسط ذلك القرطبي كما يأتي، وخص عزوه لمسلم لزيادته، وأصدقكم... الخ، وإلا فهو في البخاري أيضًا من وجه آخر، عن ابن سيرين أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا اقترب الزمان لم تكد تكذب رؤيا المؤمنين».

(**قال الخطابي في المعالم**) أي معالم السنن شرحه على أبي داود (**في قوله: إذا اقترب الزمان قولان**).

(**أحدهما**) وهو قول أبي داود (**أن يكون معناه تقارب زمان الليل وزمان النهار**) بأن يكون قدر أحدهما قريبًا من الآخر، (**وهو وقت استوائهما أيام الربيع**) أي ربيع الزمان، وهو تلو الشتاء، ومراده أنه ليس الليل في غاية الطول، ولا النهار في غاية القصر، كأوائل الشتاء، ولا عكسه كأوائل الصيف، وليس المراد باستوائهما أن يكون الليل طول النهار في جميع فصل الربيع، لأنه خلاف الواقع، إذ لا يستويان إلا في أول ليلة منه، واليوم التالي لها، (**وذلك وقت اعتدال الطبائع الأربع غالبًا**) فلا يكون في المنام أضغاث أحلام، فإن من موجبات التخليط غلبة

يقولون: أصدق الرؤيا ما كان عند اعتدال الليل والنهار وإدراك الثمار.

والثاني: أن اقتراب الزمان المراد به انتهاء مدته، إذا دنا قيام الساعة.

وتعقب الأول: بأنه يبعده التقييد بالمؤمن، فإن الوقت الذي تعتدل فيه الطبائع لا يختص به.

وجزم ابن بطال بأن الثاني هو الصواب، واستند إلى ما أخرجه الترمذي من طريق معمر عن أيوب في هذا الحديث بلفظ: «في آخر الزمان لا تكذب رؤيا المؤمن».

بعض، الأخلاط على بعض ومن ثم (**قال: والمعبرون يقولون: أصدق الرؤيا ما كان عند اعتدال الليل والنهار وإدراك الثمار**) وانفتاق الأزهار، وعند ذلك تصح الأمزجة وتنصح الحواس.

(**والثاني: أن اقتراب الزمان المراد به انتهاء مدته إذا دنا**) قرب (**قيام الساعة، وتعقب الأول بأنه يبعده التقييد بالمؤمن**) في الرواية الآتية، المعبر عنه في رواية مسلم بالمسلم؛ (**فإن الوقت الذي تعتدل فيه الطبائع لا يختص به**) وبعده المازري، بأن رؤيا الصالح الصدق في كل زمان.

وقال ابن العربي: لا يصح التفسير الأول، لأنه لا أثر لاعتدال الزمان في صدق الرؤيا إلا على ما يقوله الفلاسفة من اعتدال الأمزجة حينئذٍ، ثم إنه وإن كان في هذا اعتدال في الأول، لكنه حين تحل الشمس برأس الميزان عكس الأول، لأنه تسقط الأوراق ويتقلص الماء عن الثمار، مع أنه يتقارب فيه الليل والنهار، يعني: فحمله على أحدهما تخصيص بلا مخصص، قال: والصحيح التفسير الثاني، لأن القيامة هي الحاقة التي تحق فيها الحقائق، فكل ما قرب منها فهو أخص بها. انتهى.

(**وجزم ابن بطال بأن الثاني هو الصواب، واستند إلى ما أخرجه الترمذي من طريق معمر، عن أيوب**) السختياني (**في**) روايته (**هذا الحديث**) عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، (**بلفظ في آخر الزمان لا تكذب،**) لفظ الترمذي: لم تكد تكذب (**رؤيا المؤمن**) والحديث واحد، فيفسر الاقتراب بآخر الزمان.

قال ابن بطال: فالمعنى إذا اقتربت الساعة وقبض أكثر أهل العلم، ودرست معالم الديانة بالهرج والفتنة كان الناس على مثل الفترة محتاجين إلى مذكر ومجدد لما درس من الدين، كما كانت الأمم تذكر بالأنبياء، لكن لما كان نبينا خاتم الأنبياء، عوضوا بالرؤيا الصادقة التي هي جزء من النبوة الآتية بالبشارة والنذارة، وقال ابن أبي جمرة: المؤمن في ذلك الوقت يكون غريبًا، فيقل أنيسه ومعينه، فيكرم بالرؤيا الصادقة، وفي الأبي قال بعضهم: كان ذلك عند القيامة، لأن

وقيل: إن المراد بالزمان المذكور زمان المهدي عند بسط العدل وكثرة الأمن وبسط الخير والرزق، فإن ذلك الزمان يستقصر لاستلذاذه فتتقارب أطرافه.

وقال القرطبي في «المفهم»: المراد - والله أعلم - بآخر الزمان المذكور في هذا الحديث، زمان الطائفة الباقية مع عيسى ابن مريم - عليه الصلاة والسلام - بعد قتله الدجال، فأهل هذا الزمان أحسن هذه الأمة حالاً بعد الصدر الأول، وأصدقهم أقوالاً، فكانت رؤيا لا تكذب، ومن ثم قال عقب هذا: «وأصدقكم رؤيا أصدقكم حديثًا»، وإنما كان كذلك لأن من كثر صدقه تنور قلبه، وانتقشت فيه المعاني على وجه الصحة، وكذلك من كان غالب أحواله الصدق في يقظته فإنه يستصحب ذلك في نومه فلا يرى إلا صدقًا، وهذا بخلاف الكاذب والمخلط، فإنه يفسد

العلم حينئذٍ ينقطع بموت العلماء والصالحين والناهين عن المنكر، فجعل الله صدق الرؤيا زاجرًا لهم وحجة عليهم.

(**وقيل: إن المراد بالزمان المذكور زمان المهدي**) محمد بن عبد الله الحسني الحسيني، (**عند بسط العدل وكثرة الأمن، وبسط الخير**) المال (**والرزق، فإن ذلك الزمان يستقصر لاستلذاذه فتتقارب أطرافه**،) وأخذوا هذا من قوله ﷺ: يتقارب الزمان حتى تكون السنة كالشهر، والشهر كالجمعة، والجمعة كاليوم، واليوم كالساعة، وملحظ هذا التلذذ بحسن الزمان وطيب العيش، وملحظ ما قبله الهم بتغير الزمان بالهرج ونحوه، وهو بعد المهدي وعيسى، فهو غيره قطعًا، فلا اتجاه لتجويز؛ أنه بيان لمعنى القول الثاني، لا مغاير له.

(**وقال القرطبي في المفهم**) في شرح مسلم: (**المراد والله أعلم بآخر الزمان المذكور في هذا الحديث**،) إذا اقترب الزمان (**زمان الطائفة الباقية مع عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام بعد قتله الدجال، فأهل هذا الزمان أحسن هذه الأمة حالاً بعد الصدر الأول**،) أي زمان الصحابة خير القرون، (**وأصدقهم أقوالاً، فكانت رؤيا لا تكذب**،) وهذا يلي زمان المهدي لأن عيسى حين ينزل يصلي خلفه، فيجتمعان، فيكون المراد حسن الزمان في الوقتين، (**ومن ثم قال عقب هذا: و«أصدقكم رؤيا أصدقكم حديثًا»، وإنما كان كذلك، لأن من كثر صدقه تنور قلبه**،) أي كثر نوره، (**وانتقشت**،) أي ثبتت واستقرت (**فيه المعاني على وجه الصحة**،) بحيث لا تزول عن الخاطر، فكأنها منقوشة، (**وكذلك من كان غالب أحواله الصدق في يقظته فإنه يستصحب ذلك في نومه، فلا يرى إلا صدقًا**).

ولذا لما كان ﷺ أصدق العالمين، كان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، (**وهذا بخلاف الكاذب والمخلط**) بالمعاصي (**فإنه يفسد قلبه ويظلم، فلا يرى إلا تخليطًا**

قلبه ويظلم، فلا يرى إلا تخليطًا وأضغاثًا، وقد يندر المنام أحيانًا، فيرى الصادق ما لا يصح، ويرى الكاذب ما يصح، ولكن الأغلب الأكثر ما تقدم، انتهى ملخصًا.

وعن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ: «إذا رأى أحدكم في منامه الرؤيا يحبها فإنما هي من الله، فليحمد الله عليها وليتحدث بها، وإذا رأى غير ذلك مما يكره، فإنما هي من الشيطان فليستعذ بالله من شرها ولا يذكرها، فإنها لا تضره». رواه البخاري.

وفي رواية مسلم: «ورؤيا السوء من الشيطان، فمن رأى رؤيا فكره منها شيئًا

وأضغاثًا، وقد يندر المنام أحيانًا، فيرى الصادق ما لا يصح، ويرى الكاذب ما يصح، ولكن الأغلب الأكثر ما تقدم. انتهى ملخصًا) كلام القرطبي.

وقيل: المراد إذا اقترب أجل الإنسان بمشيئته، فإن رؤياه قلما تكذب لصفاء باطنه ونزوع الشهوات عنه، فنفسه حينئذٍ لمشاهدة الغيب أميل.

(وعن أبي سعيد الخدري) سعد بن مالك بن سنان الصحابي ابن الصحابي، **(قال: قال رسول الله ﷺ: إذا رأى أحدكم في منامه الرؤيا يحبها)** صفة الرؤيا أو حال منها، **(فإنما هي من الله)** لا دخل فيها للشيطان، ولا للأضغاث، **(فليحمد الله عليها)** بأن يقول: الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، لأنه ﷺ كان إذا رأى ما يحبه قال ذلك، **(وليتحدث بها)** (بتحتية ففوقية وفتح الدال المهملة)، رواية أبي ذر، ورواه غيره: وليحدث (بكسر الدال دون فوقية)، **(وإذا رأى غير ذلك مما يكره، فإنما هي من الشيطان)**.

قال عياض: نسبتها إلى الله للتكريم، والتشريف، لطهارتها من حضور الشيطان وإفساده لها، وسلامتها من الأضغاث، أي التخليط وجمع الأشياء المتضادة بخلاف المكروهة، وإن كانتا جميعًا من خلق الله تعالى وبإرادته، ولا فعل للشيطان فيها، لكنه يحضرها ويرضاها ويسر بها، فلذا نسبت إليه، أو لأنها مخلوقة على طبعه من التحذير والكراهة التي خلق عليها، أو لأنها توافقه، ويستحسنها لما فيها من شغل بال المسلم وتضرره بها، **(فليستعذ بالله من شرها)** أي الرؤيا، **(ولا يذكرها لأحد، فإنها لا تضره»)** لأن الله جعل ذلك سببًا لسلامته من مكروه يترتب عليها، كما جعل الصدقة وقاية للمال وسببًا لدفع البلاء.

(رواه البخاري) في التعبير، **(وفي رواية مسلم)** عن أبي قتادة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: الرؤيا الصالحة من الله، **(ورؤيا السوء)** أي سوء الظاهر، أو سوء التأويل احتمالان لعياض **(من الشيطان)** لأنه يخيل فيها، ولأنها تناسب صفته من الكذب والتهويل وغير ذلك، **(فمن رأى رؤيا فكره منها شيئًا، فلينفث)** (بكسر الفاء وضمها) **(عن يساره، وليتعوذ بالله من الشيطان**

فلينفث عن يساره وليتعوذ بالله من الشيطان، ولا يخبر بها أحدًا، فإن رأى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بـها إلا من يحب».

وقوله: «فليبشر» بفتح التحتانية وسكون الموحدة وضم المعجمة، من البشرى.

وفي حديث أبي رزين العقيلي عند الترمذي: ولا يقصها إلا على وادّ. ـ بتشديد الدال، اسم فاعل من الود ـ أو ذي رأي. وفي أخرى: ولا تحدث بها إلا لبيبًا أو حبيبًا. وفي أخرى: لا تقص رؤياك إلا على عالم أو ناصح.

وفي حديث أبي سعيد عند مسلم: فليحمد الله عليها وليحدث بها.

ولا يخبر بها أحدًا، فإن رأى رؤيا حسنة، فليبشر).

قال عياض: يحتمل حسن ظاهرها ويحتمل صحتها، **(ولا يخبر بها إلا من يحب»)** فيخبره بشرطه الآتي، **(وقوله: فليبشر بفتح التحتانية وسكون الموحدة وضم المعجمة من البشرى).**

قال عياض: هكذا الرواية، وعند العذري، يعني أحد رواة مسلم (بالنون)، وهو تصحيف، إنما هو من البشارة، يقال: بشرت الرجل مخففًا ومشددًا، وكأن الحافظ لم يرتضه، فقال: زعم عياض أن النون تصحيف، ووقع في بعض نسخ مسلم: فليستر بمهملة ومثناة من الستر.

(وفي حديث أبي رزين) (بفتح الراء وكسر الزاي)، لقيط بن عامر **(العقيلي)** صحابي شهير، **(عند الترمذي)** وأبي داود وابن ماجه، عن النبي ﷺ قال: الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر، فإذا عبرت وقعت، **(ولا يقصها إلا على واد،)** أو ذي رأي، هذا لفظه برمته، أي إلا على واحد من هذين، إما واد **((بتشديد الدال)** أي محب **(اسم فاعل من الود)** (بفتح الواو وضمها) **(أو ذي رأي،)** أي علم بتعبيرها، وإن لم يكن محبًا، فإنه يخبرك بحقيقتها، أو بأقرب ما يعلم منه، لا أن تعبيرها يزيلها عما جعلها الله عليه، ووقع في بعض نسخ الفتح، أي ذي رأي بأي، وهو تصحيف، والنسخ الصحيحة بأو، كما هو في الترمذي.

(وفي) رواية **(أخرى)** له **(ولا تحدث بها إلا لبيبًا أو حبيبًا،)** قال البيضاوي: معناه لا تقصها إلا على حبيب لا يقع في قلبه لك إلا خير، أو عاقل لبيب لا يقول إلا بفكر بليغ ونظر صحيح، ولا يواجهك إلا بخير.

(وفي أخرى: لا تقص رؤياك إلا على عالم أو ناصح).

(وفي حديث أبي سعيد عند مسلم،) صوابه عند البخاري كما قدمه: ومسلم لم يخرج

وحاصل ما ذكر من آداب الرؤيا الصالحة ثلاثة أشياء: أن يحمد اللّٰه عليها، وأن يستبشر بها، وأن يتحدث بها لكن لمن يحب دون من يكره.

وحاصل ما ذكر من آداب الرؤيا المكروهة أربعة أشياء: أن يتعوذ باللّٰه من شرها، ومن شر الشيطان، ويتفل حين يهب من نومه، ولا يذكرها لأحد أصلاً. وفي البخاري من حديث أبي هريرة خامسة: وهي الصلاة، ولفظه: من رأى شيئًا يكرهه في منامه فلا يقصه على أحد وليقم فليصل. لكن لم يصرح البخاري بوصله، وصرح به مسلم، وزاد مسلم سادسة: وهي التحول عن جنبه الذي كان عليه فقال: عن جابر رفعه: إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليبصق عن يساره ثلاثًا، وليستعذ

حديث أبي سعيد: **(فليحمد اللّٰه عليها وليحدث بها)** غيره **(وحاصل ما ذكر من آداب الرؤيا الصالحة)** أي ما يطلب فعله من رائيها **(ثلاثة أشياء: أن يحمد اللّٰه عليها،)** فيقول: الحمد للّٰه الذي بنعمته تتم الصالحات، **(وأن يستبشر)** يفرح **(بها، وأن يتحدث بها، لكن لمن يحب دون من يكره،)** وفي نسخ: أدب بالإفراد مرادًا به الجنس الصادق بالقليل والكثير، فصح الإخبار عنه بثلاثة، **(وحاصل ما ذكر من آداب الرؤيا المكروهة أربعة أشياء: أن يتعوذ)** يعتصم **(باللّٰه من شرها ومن شر الشيطان، ويتفل)** (بضم الفاء وكسرها) **(حين يهب)** (بضم الهاء) **(من نومه)**.

قال عياض: أي يستيقظ أثر حلمه، ففي حديث أبي قتادة عند مسلم: «فليبصق على يساره حين يهب من نومه ثلاث مرات»، **(ولا يذكرها لأحد أصلاً)** ولو حبيبًا.

(وفي البخاري من حديث أبي هريرة: خامسة وهي الصلاة، ولفظه: من رأى شيئًا يكرهه في منامه، فلا يقصه) (بضم الصاد المشددة) **(على أحد، وليقم فليصل، لكن لم يصرح البخاري بوصله،)** أي يرفعه إلى النبي ﷺ، فإنه أخرج حديث إذا اقترب الزمان من طريق عوف الأعرابي، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، ثم قال في آخره: قال ابن سيرين: وكان يقال: الرؤيا ثلاث: حديث النفس وتخويف الشيطان وبشرى من اللّٰه، فمن رأى شيئًا... الخ.

(وصرح به مسلم) في روايته الحديث المذكور من طريق أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، فساقه كله مرفوعًا، وزاد بعد قوله: فليصل ولا يحدث بها الناس؛ ولذا قال الحافظ: غفل أبو بكر بن العربي، فقال: زاد الترمذي على الصحيحين الأمر بالصلاة: **(وزاد مسلم سادسة، وهي: التحول عن جنبه الذي كان عليه)** نائمًا، **(فقال،)** أي روى بسنده من طريق أبي الزبير، **(عن جابر رفعه)** بقوله عن رسول اللّٰه ﷺ **(إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها،)** صفة الرؤيا أو حال منها، **(فليبصق)** (بالصاد) **(عن يساره،)** أي جانبه الأيسر **(ثلاثًا)** من المرات، **(وليستعذ باللّٰه)** بجمع همة وحضور قلب وصفاء باطن وصحة توجه، فلا يكفي الاستعاذة بمجرد

باللَّه من الشيطان، وليتحول عن جنبه الذي كان عليه».

قال النووي: وينبغي أن يجمع هذه الروايات كلها، ويعمل بجميع ما تضمنته، فإن اقتصر على بعضها أجزأه في دفع ضررها كما صرحت به الأحاديث.

وتعقبه الحافظ ابن حجر بأنه لم ير في شيء من الأحاديث الاقتصار على واحد، ثم قال: لكن أشار المهلب إلى أن الاستعاذة كافية في دفع شرها. انتهى.

ولا ريب أن الصلاة تجمع ذلك كله كما قاله القرطبي، لأنه إذا قام يصلي تحول عن جنبه، وبصق ونفث عند المضمضة في الوضوء، واستعاذ قبل القراءة، ثم دعا اللَّه في أقرب الأحوال إليه، فيكفيه اللَّه شرها.

اللسان، كما أشار إليه بعض الأعيان.

قال الحافظ: وورد في صفتها أثر صحيح، أخرجه ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور وعبد الرزاق، بأسانيد صحيحة عن إبراهيم النخعي، قال: إذا رأى أحدكم في منامه ما يكره، فليقل أعوذ بما عاذت به ملائكة اللَّه ورسله (من) شر رؤياي هذه أن يصيبني منها ما أكره في ديني أو دنياي.

وقال غيره: وزاد أنه يقول: اللهم إني أعوذ بك من عمل **(الشيطان)** وسيئات الأحلام، رواه ابن السني: **(وليتحول عن جنبه الذي كان)** مضطجعًا **(عليه)** حين رأى ذلك.

(قال النووي: وينبغي أن يجمع هذه الروايات كلها ويعمل بجميع ما تضمنته، فإن اقتصر على بعضها أجزأه في دفع ضررها، كما صرحت به الأحاديث، وتعقبه الحافظ ابن حجر بأنه لم ير في شيء من الأحاديث، الاقتصار على واحد،) بل في بعضها أربع، وفي بعضها ثلاث، وفي بعضها ثنتان، **(ثم قال: لكن أشار المهلب إلى أن الاستعاذة كافية في دفع شرها)**.

قال الحافظ: وكأنه أخذه من قوله تعالى: ﴿فإذا قرأت القرآن فاستعذ باللَّه من الشيطان الرجيم؛ إنه ليس له سلطان على الذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون﴾ [النحل: ٩٨، ٩٩]، فيحتاج مع الاستعاذة إلى صحة التوجه، ولا يكفي إمرار الاستعاذة باللسان. **(انتهى)**.

(ولا ريب أن الصلاة تجمع ذلك كله، كما قاله القرطبي) في المفهم، **(لأنه إذا قام يصلي تحول عن جنبه)** تحوّلاً زائدًا، **(وبصق ونفث عند المضمضة في الوضوء، واستعاذ قبل القراءة، ثم دعا اللَّه في أقرب الأحوال إليه، فيكفيه اللَّه شرها،)** وهذا وإن كان وجيهًا، لكن ظاهر الأحاديث يأباه، لا سيما قوله: ويبصق عن يساره حين يهب من نومه، إذ المتبادر منه الإسراع به عقب النوم، وإن البصق غير بصق مضمضة الوضوء الذي يأتي به بعد ذلك للصلاة

وذكر بعضهم سابعة: وهي قراءة آية الكرسي، ولم يذكر لذلك مستندًا، فإن كان أخذه من عموم قوله في حديث أبي هريرة: ولا يقربك شيطان فمتجه، قال: وينبغي أن يقرأها في صلاته المذكورة.

وحكمة التفل ـ كما قال القاضي عياض ـ أمر به طردًا للشيطان الذي حضر الرؤيا المكروهة، تحقيرًا له واستقذارًا، وخصت به اليسار لأنها محل الأقذار ونحوها، والتثليث للتأكيد.

وقد ورد التفل والنفث والبصق، وقال النووي في الكلام على النفث في

المطلوبة أيضًا.

(**وذكر بعضهم سابعة، وهي قراءة آية الكرسي، ولم يذكر لذلك مستندًا**) يدل عليه، (**فإن كان أخذه من عموم قوله في حديث أبي هريرة**) عند البخاري: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم الآية ﴿اللَّه الذي لا إله إلا هو الحي القيوم﴾ [البقرة: ٢٥٥]، ولن يزال عليك من اللَّه حافظ، (**ولا يقربك شيطان**) حتى تصبح، (**فمتجه**) في الجملة، وإلا فهو عند إرادة النوم، وهذا عند الانتباه منه بسبب رؤيا مكروه، فيحتاج إلى دليل خاص.

(**قال**) الحافظ ابن حجر: (**وينبغي أن يقرأها في صلاته المذكورة**،) وقد ذكر العلماء حكمة هذه الأمور، فأما الاستعاذة باللَّه من شرها فواضح، وهي مشروعة عند كل أمر يكره، وأما الاستعاذة من الشيطان، فلما وقع في بعض طرق الحديث أنها منه، وأنه يخيل بها لقصد تحزين الآدمي والتهويل عليه، (**وحكمة التفل كما قال القاضي عياض: أمر به طردًا للشيطان الذي حضر الرؤيا المكروهة تحقيرًا له واستقذارًا**) له، كما يبصق على الشيء المستقذر، (**وخصت به اليسار، لأنها محل الأقذار ونحوها**،) وقوله: (**والتثليث للتأكيد**) ليس هو من كلام القاضي، بل زاده الحافظ عقبه.

قال الحكيم الترمذي: هذا التفل واصل إلى وجه الشيطان واقع عليه، فالتفل مع تعوّذ الرائي باللَّه يرد الذي جاء به من النزغة والوسوسة، كالنار إلى وجهه، فيحترق ويصير قروحًا.

ورد عن الربيع بن خيثم أنه قص عليه رؤيا منكرة، فأتاه رجل، وقال: رأيت في المنام رجلاً يقول: أخبر الربيع بأنه من أهل النار، فتفل عن يساره، وتعوّذ فرأى ذلك الرجل في الليلة الثانية أن رجلاً جاء بكلب، فأقامه بين يديه وفي عنقه حبل وفي جبهته قروح، فقال: هذا ذلك الشيطان وهذه القروح تلك النفثات التي نفثها في وجهه الربيع.

(**وقد ورد التفل والنفث والبصق**).

الرقية ـ تبعًا للقاضي عياض ـ: اختلف في التفل والنفث، فقيل: هما بمعنى واحد ولا يكونان إلا بريق. وقال أبو عبيد: يشترط في التفل ريق يسير، ولا يكون في النفث، وقيل: عكسه. وسئلت عائشة عن النفث في الرقية فقالت: كما ينفث آكل الزبيب، لا ريق معه. قال: ولا اعتبار بما يخرج معه من بلة بغير قصد. قال: وقد جاء في حديث أبي سعيد في الرقية بفاتحة الكتاب: فجعل يجمع بزاقه.

قال القاضي عياض: وفائدة التفل التبرك بتلك الرطوبة والهواء والنفث المباشر للرقية المقارن للذكر الحسن، كما يتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر والأسماء.

وقال النووي أيضًا: وأكثر الروايات في الرؤيا «فلينفث» وهو النفخ اللطيف بلا ريق، فيكون التفل والبصق محمولين عليه مجازًا.

وتعقبه الحافظ ابن حجر: بأن المطلوب منه في الموضعين مختلف، لأن المطلوب في الرقية التبرك برطوبة الذكر كما تقدم، والمطلوب هنا طرد الشيطان،

قال الجوهري: التفل شبيه بالبصق، وهو أقل منه أوّله البزق، ثم التفل، ثم النفث، ثم النفخ، وقال عياض: هنا النفث والبصق بمعنى واحد، وتقدم الكلام على ذلك في الصلاة وفي الطب.

(**وقال النووي: في الكلام على النفث في الرقية تبعًا للقاضي عياض، اختلف في التفل والنفث، فقيل: هما بمعنى واحد، ولا يكونان إلا بريق،**) أي مع ريق، (**وقال أبو عبيد: يشترط في التفل ريق يسير، ولا يكون في النفث**) ريق أصلاً.

(**وقيل: عكسه**) النفث بريق والتفل بدونه، (**وسئلت عائشة عن النفث في الرقية**) ما صفته، (**فقالت: كما ينفث آكل الزبيب**) نفثًا (**لا ريق معه، قال: ولا اعتبار بما يخرج معه من بلة**) (بكسر الباء الموحدة وشد اللام) (**بغير قصد، قال: وقد جاء في حديث أبي سعيد في الرقية بفاتحة الكتاب، فجعل يجمع بزاقه**).

(**قال القاضي عياض: وفائدة التفل**) في الرقية (**التبرك بتلك الرطوبة والهواء والنفث المباشر للرقية المقارن للذكر الحسن، كما يتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر والأسماء**).

(**وقال النووي أيضًا**) زيادة على ما تبع فيه عياضًا: (**وأكثر الروايات في الرؤيا: فلينفث وهو النفخ اللطيف بلا ريق، فيكون التفل والبصق محمولين عليه مجازًا**).

(**وتعقبه الحافظ ابن حجر بأن المطلوب منه في الموضعين**) أي الرقية والرؤيا (**مختلف، لأن المطلوب في الرقية التبرك برطوبة الذكر، كما تقدم**) قريبًا، (**والمطلوب هنا**)

وإظهار احتقاره واستقذاره كما نقله هو عن عياض كما تقدم.

فالذي يجمع الثلاثة، الحمل على التفل، فإنه نفخ معه ريق لطيف، فبالنظر إلى النفخ قيل له: نفث، وبالنظر إلى الريق قيل له: بصق.

وأما قوله: «فإنها لا تضره فمعناه كما قال النووي: إن اللَّه تعالى جعل ما ذكر سببًا للسلامة من المكروه المترقب من الرؤيا، كما جعل الصدقة وقاية للمال.

وأما التحول، فللتفاؤل بتحول تلك الحال التي كان عليها.

والحكمة في قوله في الرؤيا الحسنة: «ولا يخبر بها إلا من تحب» لأنه إذا أخبر بها من لا يحب فقد يفسرها له بما لا يحب، إما بغضًا فيه وإما حسدًا، فقد تقع على تلك الصفة، أو يتعجل لنفسه من ذلك حزنًا ونكدًا، فأمر بترك تحديث من لا يحب بسبب ذلك.

في الرؤيا (**طرد الشيطان وإظهار احتقاره واستقذاره، كما نقله هو عن عياض، كما تقدم**) قريبًا، (**فالذي يجمع الثلاثة الحمل على التفل، فإنه نفخ معه ريق لطيف**) أي قليل، (**فبالنظر إلى النفخ قيل له: نفث، وبالنظر إلى الريق قيل له: بصق**) فتتفق الروايات.

وقال الزركشي: ينبغي فعل الكل، لأنه زجر للشيطان، فهو من باب رمي الجمار، (**وأما قوله: فإنها لا تضره، فمعناه كما قال النووي: إن اللَّه تعالى جعل ما ذكر سببًا للسلامة من المكروه المترقب من الرؤيا، كما جعل الصدقة وقاية للمال**) وسببًا لدفع البلاء، (**وأما التحول فللتفاؤل بتحول تلك الحال التي كان عليها**) عبارة عياض، أمره بذلك تفاؤلاً بتحول الرؤيا عن تأويلها المكروه، وأنها لا تضر، كذا لخصه الأبي، وقال غيره أمر بالتحول لتتم يقظته ولمجانبة مكان الشيطان، ولذا أمر الناعس يوم الجمعة بالتحول عن مكانه الأول.

قال الحافظ: وأما الصلاة فلما فيها من التوجه إلى اللَّه واللجأ إليه، ولأن في التحرم بها عصمة من الأسواء، وبها تكمل الرغبة وتصح الطلبة لقرب المصلي من ربه عند سجوده، (**والحكمة في قوله في الرؤيا الحسنة: ولا تخبر بها إلا من تحب**) هي، (**لأنه إذا أخبر بها من لا يحب فقد يفسرها له بما**) أي بتفسير (**لا يحب، إما بغضًا فيه**) أي الرائي، (**وإما حسدًا**) للنعمة فيكيده به ﴿لا تقصص رؤياك على إخوتك فيكيدوا لك كيدًا﴾ [يوسف: ٥]، (**فقد تقع على تلك الصفة**) إذا كان لها تأويلان أو أكثر، أحدها حسن والآخر سيىء، (**أو يتعجل لنفسه من ذلك حزنًا ونكدًا، فأمر بترك تحديث من لا يحب بسبب ذلك**) المذكور.

وقد روي من حديث أنس مرفوعًا: «الرؤيا الأول عابر». وهو حديث ضعيف، فيه يزيد الرقاشي، ولكن له شاهد أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه، بسند حسن، وصححه الحاكم عن أبي رزين العقيلي رفعه: «الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فإذا عبرت وقعت».

وعند الدارمي بسند حسن عن سليمٰن بن يسار عن عائشة قالت: كانت امرأة من أهل المدينة لها زوج تاجر يختلف في التجارة، فأتت رسول اللّٰه ﷺ فقالت: إن زوجي غائب، وتركني حاملاً، فرأيت في المنام أن سارية بيتي انكسرت وأني ولدت غلامًا أعور، فقال: خير يرجع زوجك إن شاء اللّٰه

(**وقد روي من حديث أنس مرفوعًا: الرؤيا: «الأول عابر»، وهو حديث ضعيف فيه يزيد**) بن أبان (**الرقاشي**) (بخفة القاف، ثم معجمة) أبو عمرو البصري، القاص (بتشديد المهملة)، تابعي صغير، زاهد ضعيف، مات قبل العشرين ومائة، (**ولكن له شاهد**).

(**أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه بسند حسن، وصححه الحاكم**) على شرط مسلم، (**عن أبي رزين**) لقيط بن عامر (**العقيلي، رفعه: «الرؤيا على رجل طائر**) أي هي كشيء معلق برجله لا استقرار لها (**ما لم تعبر**) (بالبناء للمجهول وتخفيف الباء) في أكثر الروايات، أي ما لم تفسر، (**فإذا عبرت وقعت»**) تلك الرؤيا بمعنى أنه يلحق الرائي أو المرئي له حكمها.

قال في النهاية: يريد أنها سريعة السقوط إذا عبرت، كما أن الطير لا يستقر غالبًا، فكيف يكون ما على رجله. وقال في جامع الأصول: كل حركة من كلمة أو شيء يجري لك فهو طائر، يقال: اقتسموا دارًا وطار سهم فلان في ناحية كذا، أي خرج وجرى، والمراد أن الرؤيا على رجل قدر جار وقضاء ماض من خير أو شر، وهي لأول عابر يحسن تعبيرها، وتتمة الحديث: ولا تقصها إلا على واد أو ذي رأي، ومر قريبًا.

(**وعند الدارمي**) عبد اللّٰه بن عبد الرحمٰن بن الفضل بن تهرام السمرقندي، الحافظ، صاحب المسند، شيخ مسلم وأبي داود والترمذي وغيرهم، ثقة، متقن، فاضل، مات سنة خمس وخمسين ومائتين، وله أربع وسبعون سنة (**بسند حسن عن سليمٰن بن يسار**) الهلالي، المدني، مولى ميمونة، وقيل: أم سلمة، ثقة، فاضل، أحد الفقهاء السبعة، مات بعد المائة، وقيل: قبلها.

(**عن عائشة قالت: كانت امرأة من أهل المدينة لها زوج تاجر يختلف**،) أي يذهب ويجيء (**في التجارة، فأتت رسول اللّٰه ﷺ، فقالت: إن زوجي غائب وتركني حاملاً، فرأيت في المنام أن سارية**،) أي عمود (**بيتي انكسرت، وأني ولدت غلامًا أعور**،) لا يبصر إلا بعين

صالحًا، وتلدين غلامًا برًا، فذكرت ذلك ثلاثًا، فجاءت ورسول اللّٰه ﷺ غائب، فسألتُها فأخبرتني بالمنام، فقلت لها: لئن صدقت رؤياك ليموتن زوجك، وتلدين غلامًا فاجرًا، فقعدت تبكي، فجاء رسول اللّٰه ﷺ فقال: مه يا عائشة، إذا عبرتم للسلم الرؤيا فاعبروها على خير، فإن الرؤيا تكون على ما يعبرها صاحبها.

وعند سعيد بن منصور من مرسل عطاء بن أبي رباح: قال جاءت امرأة إلى رسول اللّٰه ﷺ فقالت: إني رأيت كأن جائزة بيتي انكسرت، وكان زوجها غائبًا، فقال: رد اللّٰه عليك زوجك، فرجع سالمًا، الحديث.

قال أبو عبيدة وغيره: معنى قوله: «الرؤيا لأول عابر» إذا كان العابر الأول

واحدة، (**فقال:**) رؤياك (**«خير، يرجع زوجك إن شاء اللّٰه صالحًا،**) أي بحالة حسنة من ربح تجارته وصحة جسده، (**وتلدين غلامًا برًا»**) بك وبأبيه وطائعًا للّٰه، (**فذكرت**) المرأة (**ذلك ثلاثًا**) من المرات للنبي ﷺ، وهو يجيبها بما ذكر، وكأنها فعلت ذلك لتزداد طمأنينة، لأن ظاهر رؤياها مكروه، (**فجاءت**) مرة أخرى (**ورسول اللّٰه ﷺ غائب**) عن بيت عائشة، قالت: (**فسألتها**) عن تعدد مجيئها، (**فأخبرتني بالمنام، فقلت لها: لئن صدقت رؤياك ليموتن زوجك وتلدين غلامًا فاجرًا،**) كأنها فهمت ذلك من العلامات التي يعتمد عليها في التعبير، وهي قطعًا لم تسمع تعبيره ﷺ للمرأة قبل ذلك، إذ لا تستبيح مخالفته، (**فقعدت تبكي**) لتجويزها أن تعبيره ﷺ أحد تفسيرين للرؤيا، ولذا أعادتها عليه، فلما فسرتها عائشة بذلك، وهي عالمة بالتعبير كأبيها رضي اللّٰه عنهما، قوي ذلك عندها فبكت، (**فجاء رسول اللّٰه ﷺ،**) فسأل عن بكائها، فأخبر بسببه، (**فقال: مه يا عائشة، إذا عبرتم للمسلم الرؤيا، فاعبروها على خير»**) أي على أحسن ما يعبر به، (**فإن الرؤيا تكون**) تقع (**على ما يعبرها صاحبها،**) أي العابر الذي تقص عليه.

(**وعند سعيد بن منصور**) بن شعبة الخراساني، نزيل مكة، ثقة، له تصانيف، مات سنة سبع وعشرين ومائتين، وقيل: بعدها (**من مرسل عطاء بن أبي رباح**) (بفتح الراء والموحدة المخففة)، واسمه أسلم القرشي، مولاهم المكي، ثقة، فقيه، فاضل، كثير الإرسال، مات سنة أربع عشرة ومائة على المشهور.

(**قال: جاءت امرأة إلى رسول اللّٰه ﷺ، فقالت: إني رأيت كأن جائزة بيتي،**) أي ساريته (**انكسرت وكان زوجها غائبًا، فقال: رد اللّٰه زوجك عليك، فرجع سالمًا» الحديث...،**) فصدق اللّٰه تعبير رسوله ﷺ.

(**قال أبو عبيدة وغيره: معنى قوله «الرؤيا لأول عابر» إذا كان العابر الأول عالمًا، فعبر**

عالـمًا، فعبر وأصاب وجه التعبير، وإلا فهي لـمن أصاب بعده، إذ ليس الـمدار إلا على إصابة الصواب في تعبير الـمنام ليتوصل بذلك إلى مراد اللّه تعالى فيما ضربه من الـمثل، فإن أصاب فلا ينبغي أن يسأل غيره، وإن لـم يصب فليسأل الثاني، وعليه أن يخبر بما عنده ويبين ما جهل الأول. هكذا قال، وفيه بحث يطول ذكره.

ومن آداب الـمعبر، ما أخرجه عبد الرزاق عن معمر أنه كتب إلى أبي موسى: فإذا رأى أحدكم رؤيا فقصها على أخيه فليقل: خير لنا شر لأعدائنا. ورجاله ثقات، ولكن سنده منقطع.

وفي حديث ابن زمل عند الطبراني والبيهقي في الدلائل: لـما قص على

وأصاب وجه التعبير، وإلا فهي لـمن أصاب بعده، إذ ليس الـمدار إلا على إصابة الصواب في تعبير الـمنام، ليتوصل بذلك إلى مراد اللّه تعالى فيما ضربه من الـمثل، فإن أصاب) بظهور قرائن تدل على أنه أصاب، **(فلا ينبغي أن يسأل غيره وإن لـم يصب فليسأل الثاني، وعليه أن يخبر بما عنده، ويبين ما جهل الأول، هكذا قال، وفيه بحث يطول ذكره).**

(ومن آداب الـمعبر ما أخرجه عبد الرزاق عن معمر أنه كتب إلى أبي موسى: فإذا رأى أحدكم رؤيا) تفريع على شيء قبله لم يتعلق به غرض المصنف، **(فقصها على أخيه،)** أي ذكرها له ليطلب منه تفسيرها، **(فليقل)** الأخ **(خير لنا، شر لأعدائنا، ورجاله ثقات، ولكن سنده منقطع،)** إذ معمر لم يدرك أبا موسى.

(وفي حديث ابن زمل) (بكسر الزاي وإسكان الـميم ولام)، قال في الإصابة عبد اللّه بن زمل الجهني، ذكره ابن السكن وقال: روي عنه حديث الدنيا سبعة آلاف سنة، بإسناد مجهول وليس بمعروف في الصحابة، ثم ساق الحديث، وفي إسناده ضعف، قال: وروي عنه بهذا الإسناد أحاديث مناكير، قلت: وجميعها جاء عنه ضمن حديث واحد، أخرجه بطوله الطبراني في الـمعجم الكبير، وأخرج بعضه ابن السني في اليوم والليلة، ولـم أره سمي في أكثر الكتب، ويقال: اسمه الضحاك، ويقال: عبد الرحمٰن والصواب الأول، والضحاك غلط، فإن الضحاك بن زمل آخر من أتباع التابعين، وقال ابن حبان عبد اللّه بن زمل: له صحبة، لكن لا أعتمد على إسناد خبره. انتهى.

فهو صحابي قطعًا، وإن كان إسناد خبره ضعيفًا، فجازف صاحب القاموس في قوله: عبد اللّه بن زمل (بالكسر)، تابعي مجهول، غير ثقة، وقول الصغاني صحابي غلط، فإنه الأولى بأن يكون هو الغالط، وصاحب الإصابة لـم يذكره في قسم من ذكر في الصحابة غلطًا، إنما ذكره في القسم الأول الـمسلم كون من فيه صحابيًا.

النبي ﷺ رؤياه، فقال عليه الصلاة والسلام: «خير نلقاه وشر نوقاه، وخير لنا وشر على أعدائنا الحمد لله رب العالمين اقصص رؤياك». الحديث، وسنده ضعيف جدًا، ويأتي إن شاء الله تعالى.

ومن آداب المعبر أن لا يعبرها عند طلوع الشمس ولا عند غروبها، ولا عند الزوال، ولا في الليل، وأن لا يقصها على امرأة، لكن ثبت أنه ﷺ كان إذا صلى الغداة يقول: هل رأى أحد الليلة رؤيا، فيقص عليه ما شاء الله أن يقص، ويعبر لهم ما يقصونه، وبوّب عليه البخاري: باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح.

قالوا: وفيه إشارة إلى ضعف ما أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن سعيد بن عبد الرحمٰن عن بعض علمائهم قال: لا تقصص رؤياك على امرأة، ولا تخبر بها حتى تطلع الشمس، وفيه إشارة إلى الرد على من قال من أهل التعبير: إن

(**عند الطبراني**) في المعجم الكبير، (**والبيهقي في الدلائل**) النبوية (**لما قص**،) أي أراد أن يقص (**على النبي ﷺ رؤياه**) حين قال ﷺ بعد صلاة الصبح والاستغفار: هل رأى منكم أحد شيئًا، قال ابن زمل: فقلت: أنا يا رسول الله، (**فقال عليه الصلاة والسلام: خير نلقاه وشر نوقاه، وخير لنا وشر على أعدائنا، الحمد لله رب العالمين، أقصص رؤياك الحديث وسنده ضعيف جدًا، ويأتي إن شاء الله تعالى**) آخر هذا الفصل.

(**ومن آداب المعبر أن لا يعبرها عند طلوع الشمس، ولا عند غروبها، ولا عند الزوال، ولا في الليل**).

(**و**) من آداب الرائي (**أن لا يقصها على امرأة**) لنقص عقلها، ولا على عدو، ولا على جاهل، (**لكن ثبت**) في البخاري وغيره، عن سمرة بن جندب (**أنه ﷺ كان إذا صلى الغداة**،) أي الصبح (**يقول**) لأصحابه: (**هل رأى أحد**) منكم (**الليلة رؤيا، فيقص عليه**) بضم الياء وفتح القاف (**ما**) أي مقصوصًا: (**شاء الله أن يقص**) (بضم ففتح).

وفي رواية النسفي للبخاري: فيقص عليه من شاء الله (بفتح الياء وضم القاف) ومن فاعل، أي القاص، (**ويعبر لهم ما يقصونه**،) أي يفسره، (**وبوّب عليه البخاري باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح**) وقبل طلوع الشمس، أي جوازه أو ندبه، (**قالوا: وفيه إشارة إلى ضعف ما أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن سعيد بن عبد الرحمٰن عن بعض علمائهم قال: لا تقصص رؤياك على امرأة، ولا تخبر بها حتى تطلع الشمس**،) ووجه ضعفه من حديث الصحيح ظاهر، لأنه كان يصلي بغلس، (**وفيه**) أيضًا (**إشارة إلى الرد على من قال من أهل التعبير إن**

المستحب أن يكون التعبير من بعد طلوع الشمس إلى الرابعة، ومن العصر إلى قبل المغرب، فإن الحديث دال على استحباب تعبيرها قبل طلوع الشمس، ولا يخالف قولهم بكراهة تعبيرها في أوقات كراهة الصلاة.

قال المهلب: تعبير الرؤيا عند صلاة الصبح أولى من غيره من الأوقات، لحفظ صاحبها لها لقرب عهده بها، وقبل ما يعرض له نسيانها، ولحضور ذهن العابر وقلة شغله بالفكرة فيما يتعلق بمعاشه، وليعرف الرائي ما يعرض له بسبب رؤياه، فيستبشره بالخير ويحذر من الشر، ويتأهب لذلك، فربما كان في الرؤيا تحذير من معصية فكيف عنها، وربما كانت إنذارًا الأمر فيكون له مترقبًا. قال: فهذه عدة فوائد لتعبير الرؤيا أول النهار. قاله في فتح الباري.

وذكر أئمة التعبير أن من آداب الرائي أن يكون صادقًا اللهجة، وأن ينام على

المستحب أن يكون التعبير من بعد طلوع الشمس إلى) الساعة (**الرابعة**) من النهار، (**ومن العصر إلى قبل المغرب، فإن الحديث دال على استحباب تعبيرها قبل طلوع الشمس**،) (**ولا يخالف قولهم بكراهة تعبيرها في أوقات كراهة الصلاة**)، لجواز حمله على بعد طلوع الشمس إلى ارتفاعها، وبعد الاصفرار إلى الغروب ووقت الاستواء على القول بكراهة الصلاة وقته لا بعد صلاة الصبح، وإن كره النفل حينئذٍ لتعبيره ﷺ فيه، فيخص قولهم بما عداه، ولذا (**قال المهلب**) أبو القٰسم بن أحمد بن أسيد بن أبي صفرة التميمي الأندلسي، من العلماء الراسخين في الفقه والحديث والعبادة والنظر، سمع الأصيلي والقابسي وأبا ذر الهروي وغيرهم، وسمع منه ابن المرابط وابن الحذاء وغيرهم أحيا صحيح البخاري بالأندلس، وشرحه ومات سنة ثلاث وثلاثين وأربعمائة: (**تعبير الرؤيا عند**،) أي بعد (**صلاة الصبح أولى من غيره من الأوقات لحفظ صاحبها لها، لقرب عهده بها وقبل ما يعرض له نسيانها**،) فيقصها على وجهها، (**ولحضور ذهن العابر وقلة شغله بالفكرة فيما يتعلق بمعاشه**،) فيعبرها على الصواب (**وليعرف الرائي ما يعرض له بسبب رؤياه، فيستبشر بالخير ويحذر من الشر، ويتأهب لذلك، فربما كان في الرؤيا تحذير من معصية فيكف عنها، وربما كانت إنذار الأمر، فيكون له مترقبًا**،) فيكون أهون عليه من فجأته له.

(**قال**) المهلب: (**فهذه عدة فوائد لتعبير الرؤيا أول النهار، قاله في فتح الباري، وذكر أئمة التعبير أن من آداب الرائي أن يكون صادقًا اللهجة**) (بفتح الهاء وسكونها لغة)، أي فصيح اللسان، أي يبين كلامه بيانًا شافيًا، بحيث لا يشتبه على المخاطب، (**وأن ينام على وضوء**

وضوء، على جنبه الأيمن، وأن يقرأ عند نومه والشمس، والليل، والتين، وسورة الإخلاص والمعوذتين وأن يقول: اللّهم إني أعوذ بك من سيء الأحلام، وأستجير بك من تلاعب الشيطان في اليقظة والمنام، اللّهم إني أسألك رؤيا صالحة صادقة نافعة حافظة غير منسية: اللّهم أرني في منام ما أحب. وأن لا يقصها على عدو ولا جاهل.

إذا علمت هذا، فاعلم أن جميع المرائي تنحصر في قسمين:

أضغاث أحلام وهي لا تنذر بشيء وهي أنواع:

الأول: تلاعب الشيطان ليحزن الرائي، كأن يرى أنه قطع رأسه وهو يتبعه، أو يرى أنه واقع في هول ولا يجد من ينجده ونحو ذلك. وروى مسلم عن جابر:

على جنبه الأيمن).

قال ابن الوردي: ومن ينم على الشمال لا يصبح، وصبح ما سواه وهو متضح، وربما صحت كرؤيا الجنب، **(وأن يقرأ عند نومه والشمس والليل والتين وسورة الإخلاص)** ﴿قل هو اللّه أحد﴾ [الإخلاص: ١].

وفي نسخة: وسورتي الإخلاص وهما ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ [الكافرون: ١]، و﴿قل هو اللّه أحد﴾ [الإخلاص: ١]، والأولى هي الموافقة لما نقله شارح ألفية ابن الوردي، يندب للنائم أمور، منها: استقبال القبلة وقراءة ما تيسر، والأولى الفاتحة والإخلاص لما رواه البزار وغيره عن أنس، مرفوعًا: إذا وضعت جنبك على الفراش وقرأت فاتحة الكتاب و﴿قل هو اللّه أحد﴾ [الإخلاص: ١] الآية، فقد أمنت من كل شيء إلا الموت **(والمعوذتين)** (بكسر الواو)، **(وأن يقول: اللهم إني أعوذ بك من سيء الأحلام،)** من إضافة الصفة للموصوف، **(وأستجير بك من تلاعب الشيطان في اليقظة)** (بفتحات) **(والمنام، اللهم إني أسألك رؤيا صالحة، صادقة، نافعة، حافظة)** لصاحبها عن أن يخلط فيها، أو يفهم منها غير ما أريد بها، **(غير منسية)** بأن يتذكرها إذا استيقظ، **(اللهم أرني في منامي ما أحب، وأن لا يقصها على عدو ولا جاهل)** بعلم الرؤيا **(إذا علمت هذا، فاعلم أن جميع المرائي تنحصر في قسمين: أضغاث أحلام)** تخليطها، **(وهي لا تنذر)** تخبر **(بشيء، وهي أنواع الأول تلاعب الشيطان ليحزن)** (بضم الياء وكسر الزاي وفتحها وضم الزاي) **(الرائي، كأن يرى أنه قطع رأسه وهو يتبعه أو يرى أنه واقع في هول)** فزع وخوف **(ولا يجد من ينجده)** يعينه ويخلصه منه **(ونحو ذلك).**

قال جاء أعرابي فقال: يا رسول اللَّه، إني حلمت أن رأسي قطع وأنا أتبعه، فزجره النبي ﷺ وقال: «لا تخبر بتلعب الشيطان بك في المنام».

الثاني: أن يرى أن بعض الملائكة يأمره أن يفعل المحرمات ونحوه من المحالات عقلاً.

(وروى مسلم) من طريق أبي الزبير، **(عن جابر قال: جاء أعرابي)** زاد في رواية ابن ماجه والنبي ﷺ يخطب، **(فقال: يا رسول اللَّه إني حلمت)** (بضم اللام) رأيت في منامي **(أن رأسي قطع وأنا أتبعه)** أمشي على أثره، وفي رواية ابن ماجه: فاتبعته فأخذته فأعدته **(فزجره النبي ﷺ، وقال: «لا تخبر بتلعب الشيطان بك في المنام»)**.

وفي مسلم أيضًا من طريق أبي سفيان، عن جابر: جاء أعرابي، فقال: يا رسول اللَّه رأيت في المنام كأن رأسي ضرب فتدحرج، فاشتددت على أثره، فقال ﷺ: «لا تحدث بتلعب الشيطان بك في منامك»، وقال: سمعت النبي ﷺ بعد يخطب، فقال: «لا يحدثن أحدكم بتلعب الشيطان به في منامه»، وله في رواية ثالثة، عن جابر: جاء رجل، فقال: يا رسول اللَّه رأيت في المنام كان رأسي قطع، فضحك ﷺ وقال: «إذا لعب الشيطان بأحدكم في منامه، فلا يحدث به الناس».

قال المازري والقرطبي: ليس في هذا المنام ما يدل على أنه من الأضغاث أو تلاعب الشيطان، فيحتمل أن النبي ﷺ علم أن منامه هذا من الأضغاث أو تلاعب الشيطان، بوحي أو بدلالة في المنام دلته على ذلك، أو على أنه من المكروه الذي هو من تحذير الشيطان.

وقيل: إن الراوي أسقط من المنام ما لو ذكره لعلم أنه من الأضغاث وإلا فلأهل التأويل في قطع الرأس تأويلات، كمفارقة الرائي ما هو عليه من النعم، أو مفارقة قومه، أو زوال سلطانه، أو تغير حاله في جميع الأمور، إلا أن يكون عبدًا، فيدل على عتقه، أو مريضًا فيدل على شفائه، أو مديانًا فيدل على قضاء دينه، أو لم يحج، فيدل على أنه يحج، أو محزونًا فيدل على زوال حزنه أو فرحه، أو خائفًا فيدل على أمنه، إلى غير ذلك مما وسعوا فيه، وكذلك ينظرون في اتباع الرأس بما يؤولون به قطع الرأس في الحملة لا باعتبار هذا المنام بعينه.

وقد ذكر ابن قتيبة في كتاب أصول العبارة أن رجلاً قال: يا رسول اللَّه إني رأيت رأسي قطع، فجعلت أنظر إليه بإحدى عيني، فضحك ﷺ وقال: «بأيهما كنت تنظر إليه»، فلبث ما شاء اللَّه، ثم قبض ﷺ، وإن النظر إليه كأنه اتباع السنة. انتهى.

(الثاني: أن يرى بعض الملائكة يأمره أن يفعل المحرمات ونحوه من المحالات عقلاً،) لأن العقل دل على عصمتهم من ذلك، فلا يمكن وقوعه، فهو من الأضغاث لا تعبير له.

الثالث: ما يحدث به نفسه في اليقظة أو يتمناه، فيراه كما هو في المنام، وكذا رؤية ما جرت به عادته في اليقظة، أو يغلب على مزاجه ويقع على المستقبل غالبًا، وعن الحال كثيرًا، وعن الماضي قليلاً.

القسم الثاني: الرؤيا الصادقة، وهي رؤيا الأنبياء، ومن تبعهم من الصالحين، وقد تقع لغيرهم بندور، وهي التي تقع في اليقظة على وفق ما وقعت في النوم، وقد وقع لنبينا ﷺ من الرؤيا الصادقة التي كفلق الصبح ما لا يعد ولا يحد.

قالت عائشة: أول ما بدىء به رسول اللَّه ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة في النوم، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح. الحديث رواه البخاري.

(الثالث: ما يحدث به نفسه في اليقظة أو يتمناه فيراه، كما هو في المنام) لا يعبر، لأنه منام همة، **(وكذا رؤية ما جرت به عادته في اليقظة)** بفعله أو قوله، **(أو يغلب على مزاجه)** من الأضغاث لا يؤول، **(ويقع على المستقبل غالبًا، وعن الحال كثيرًا)** غير غالب، **(وعلى الماضي قليلاً)** وعبر في الفتح بلفظ عن في الثلاثة والخطب سهل.

(القسم الثاني: الصادقة وهي رؤيا الأنبياء ومن تبعهم من الصالحين، وقد تقع لغيرهم بندور) أي قلة إنقاذًا لهم من المعاصي، أو معافاة في أبدانهم، **(وهي التي تقع في اليقظة على وفق ما وقعت في النوم)** كرؤياه ﷺ أنه دخل هو وأصحابه المسجد الحرام آمنين محلقين رؤوسهم ومقصرين.

(وقد وقع لنبينا ﷺ من الرؤيا الصادقة التي كفلق) (بفتحتين) **(الصبح)** أي شبيهة به في الضياء والوضوح، وخص بالشبه لظهوره الواضح الذي لا يشك فيه **(ما لا يعد)** لكثرته، فلا يمكن حصره بعد **(ولا يحد)** لعدم إمكان حده.

(قالت عائشة: أول ما بدىء) (بضم الموحدة وكسر المهملة فهمزة) **(به رسول اللَّه ﷺ من الوحي)** أي من أقسامه، فمن للتبعيض، وقول القزاز لبيان الجنس، كأنها قالت من جنس الوحي وليست منه، أي فهي مجاز علاقته المشابهة للوحي في أنه لا دخل للشيطان فيها، رده عياض بحديث أنها جزء من النبوة **(الرؤيا الصادقة في النوم)** زيادة للإيضاح، أو لتخرج رؤيا العين يقظة مجازًا، **(فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت)** في بيانها مجيئًا، **(مثل:)** فنصب نعت مصدر محذوف **(فلق الصبح)** في الضياء والظهور أو التقدير مشبهة ضياء الصبح، فالنصب على الحال والفلق الصبح، لكنه لما استعمل في هذا المعنى وغيره أضيف إليه للتخصيص والبيان إضافة العام للخاص، **(الحديث رواه البخاري)** في مواضع ومسلم، ومر بتمامه في أوائل الكتاب.

وفي رواية: الصالحة.

وهما بمعنى بالنسبة إلى أمور الآخر في حق الأنبياء، وأما بالنسبة إلى أمور الدنيا، فالصالحة في الأصل أخص. فرؤيا النبي ﷺ كلها صادقة، وقد تكون صالحة وهو الأكثر، وغير صالحة بالنسبة إلى الدنيا، كما وقع في الرؤيا يوم أُحد، فإنه ﷺ رأى بقرًا تذبح، ورأى في سيفه ثلمًا، فأول البقر ما أصاب أصحابه يوم أُحد، والثلم الذي كان في سيفه برجل من أهل بيته يقتل، ثم كانت العاقبة للمتقين، وكان بعد ذلك النصر والفتح على جميع الخلق.

وأما رؤيا غير الأنبياء، فبينهما عموم وخصوص إن فسرنا الصادقة بأنها التي لا تحتاج إلى تفسير، وأما إن فسرناها بأنها غير الأضغاث فالصالحة أخص مطلقًا.

وقال الإمام نصر بن يعقوب الدينوري في «التعبير القادري»: الرؤية الصادقة ما يقع بعينه، أو ما يعبر في المنام، أو يخبر به من لا يكذب، والصالحة ما فسر.

واعلم أن الناس في الرؤيا على ثلاثة درجات:

(**وفي رواية**) عند مسلم والبخاري في بدء الوحي: (**الصالحة**) بدل الصادقة، (**وهما بمعنى**) واحد (**بالنسبة إلى أمور الآخرة في حق الأنبياء، وأما بالنسبة إلى أمور الدنيا، فالصالحة في الأصل أخص**) من الصادقة، (**فرؤيا النبي ﷺ**) وغيره من الأنبياء (**كلها صادقة، وقد تكون صالحة وهو الأكثر، وغير صالحة بالنسبة إلى الدنيا، كما وقع في الرؤيا يوم أحد، فإنه ﷺ رأى بقرًا**) (بموحدة فقاف) (**تذبح، ورأى في سيفه ثلمًا**) (بفتح المثلثة وسكون اللام)، (**فأول البقر ما**) أي بما (**أصاب أصحابه يوم أحد**) من استشهاد سبعين، (**والثلم الذي كان في سيفه برجل من أهل بيته يقتل**) حمزة سيد الشهداء، (**ثم كانت العاقبة للمتقين، وكان بعد ذلك النصر والفتح على جميع الخلق**).

(**وأما رؤيا غير الأنبياء فبينهما**،) أي الصادقة والصالحة (**عموم وخصوص**) من وجه (**إن فسرنا الصادقة بأنها التي لا تحتاج إلى تفسير، وأما إن فسرناها بأنها غير الأضغاث، فالصالحة أخص مطلقًا**) من الصادقة.

(**وقال الإمام نصر بن يعقوب الدينوري:**) (بفتح الدال والنون والواو) وراء نسبة إلى الدينور من بلاد الجبل (**في**) كتاب (**التعبير القادري: الرؤيا الصادقة ما يقع بعينه**) يقظة مثل ما وقع منامًا، (**أو ما يعبر في المنام**) للرائي، (**أو يخبر به من لا يكذب**) من الأنبياء وكثير من الصالحين، (**والصالحة ما فسر:**) عبر بتعبير كتعبيره ﷺ اللبن بالعلم.

(**واعلم أن الناس في الرؤيا على ثلاث درجات: الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم،**

الأنبياء - صلوات اللّٰه وسلامه عليهم - ورؤياهم كلها صدق، وقد يقع فيها ما يحتاج إلى تعبير.

والصالحون: والأغلب على رؤياهم الصدق، وقد يقع فيها ما لا يحتاج إلى تعبير.

ومن عداهم، يقع في رؤياهم الصدق والأضغاث، وهم على ثلاثة أقسام: مستورون، فالغالب استواء الحال في حقهم، وفسقة فالغالب على رؤياهم الأضغاث ويقل فيها الصدق.

وكفار: ويندر في رؤياهم الصدق جدًا، ويشير إلى ذلك قوله ﷺ: «وأصدقهم رؤيا أصدقهم حديثًا»، أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة.

وقد وقعت الرؤيا الصادقة من بعض الكفار كما في رؤيا صاحب السجن مع يوسف عليه الصلاة والسلام، ورؤيا ملكهم وغير ذلك.

وقد روى الإمام أحمد مرفوعًا، وصححه ابن حبان حديث أبي سعيد:

ورؤياهم كلها صدق،) وغالبها لا يحتاج إلى تعبير، **(وقد يقع فيها ما يحتاج إلى تعبير،)** كرؤيا يوم أحد، **(والصالحون والأغلب على رؤياهم الصدق،)** واحتياجها إلى تعبير، **(وقد يقع فيها ما لا يحتاج إلى تعبير)** بأن يقع يقظة، كما رأوا في المنام، ويندر فيها الأضغاث لشغل بال وتغير مزاج ونحو ذلك، **(ومن عداهم يقع في رؤياهم الصدق والأضغاث، وهم على ثلاثة أقسام: مستورون، فالغالب استواء الحال في حقهم)** من جهة رؤياهم، **(وفسقة والغالب على رؤياهم الأضغاث، ويقل فيها الصدق)** لا جدًا، **(وكفار ويندر:)** يقل **(في رؤياهم الصدق جدًا، ويشير إلى ذلك قوله ﷺ: «وأصدقهم رؤيا أصدقهم حديثًا»).**

(أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة،) وأوله إذا اقترب الزمان كما مر قريبًا، لكن بلفظ أصدقكم (بالكاف) في الموضعين، وهو الذي رأيته في مسلم، **(وقد وقعت الرؤيا الصادقة من بعض الكفار كما في رؤيا صاحب السجن،)** أحدهما يعصر خمرًا، والآخر يحمل فوق رأسه خبزًا تأكل الطير منه **(مع يوسف عليه الصلاة والسلام،)** أي اللذين دخلا السجن معه **(ورؤيا ملكهم)** سبع بقرات سمان يأكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر وأخر يابسات، **(وغير ذلك)** كما حكى أن جالينوس غلظ طحاله فعجز عن علاجه، فرأى في المنام ملكًا أمره بفصد عرق بين الخنصر والبنصر فبرئ، وأنه عرض له ورم في المحل الذي يتصل منه بالحجاب، فأمره اللّٰه في المنام بفصد العرق الضارب من كفه اليسرى فبرئ، وذلك لأن الكافر وإن لم يكن محلاً للصدق، لكن لا يمتنع أن يرى ما يعود عليه بخير في دنياه.

(وقد روى الإمام أحمد) والترمذي والدارمي **(مرفوعًا وصححه ابن حبان حديث**

أصدق الرؤيا بالأسحار. وذكر الإمام نصر بن يعقوب الدينوري أن الرؤيا أول الليل يبطىء تأويلها، ومن النصف الثاني يسرع بتفاوت أجزاء الليل، وإن أسرعها تأويلاً رؤيا السحر، ولاسيما عند طلوع الفجر، وعن جعفر الصادق أسرعها تأويلاً رؤيا القيلولة، وعند محمد بن سيرين: رؤيا الليل مثل رؤيا النهار، والنساء كالرجال، وعن القيرواني: إن المرأة إذا رأت ما ليست له أهلاً فهو لزوجها، وكذا حكم العبد لسيده، كما أن رؤيا الطفل لأبويه.

ومن مرائيه الكريمة عليه الصلاة والسلام: شربه اللبن وتعيره بالعلم، كما في حديث ابن عمر عند البخاري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: بينا أنا نائم

أبي سعيد: أصدق الرؤيا بالإسحار) سبق شرحه قريبًا.

(وذكر الإمام نصر بن يعقوب الدينوري أن الرؤيا أول الليل يبطىء تأويلها) إلى النصف الأول، **(ومن النصف الثاني يسرع بتفاوت أجزاء الليل،)** فكلما قرب من آخره كان أسرع مما قبله، **(وإن أسرعها تأويلاً رؤيا السحر)** قبيل الصبح بين الفجرين، **(ولا سيما عند طلوع الفجر)** الصادق.

(وعن جعفر) بن محمد **(الصادق: أسرعها تأويلاً رؤيا القيلولة:)** نصف النهار، أي بالنهار، فلا يخالف الحديث.

(وعن محمد بن سيرين) التابعي المشهور، العالم بالتعبير: **(رؤيا الليل مثل رؤيا النهار، و)** رؤيا **(النساء كالرجال،)** أي كرؤياهم.

(وعن) علي **(القيرواني)** العابر: **(أن المرأة إذا رأت ما ليست له أهلاً فهو لزوجها، وكذا حكم)** رؤيا **(العبد لسيده، كما أن رؤيا الطفل لأبويه)** إن لم يكن كل أهلاً، كما صرح به في الألفية، فقال:

والعبد رؤياه تخص المولى ... وما ترى المرأة نال البعلا
وانقل إلى الوالد رؤيا الطفل ... إن كان هؤلاء غير أهل

(ومن مرائيه الكريمة عليه الصلاة والسلام شربه اللبن وتعبيره بالعلم) لا يظهر عطفه على ما قبله، فإما أن يقدر في الأول من مرائيه وتعبيراته، أو يقدر في الثاني، ومن تعبيراته تعبيره بالعلم، **(كما في حديث ابن عمر عند البخاري)** في العلم والمناقب والتعبير في ثلاثة مواضع.

وكذا أخرجه مسلم في الفضائل من طرق كلها عنا، الشيخين تدور على ابن شهاب، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن أبيه **(قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: بينا)** بغير ميم، كما ضبطه المصنف في المواضع المذكورة **(أنا نائم أتيت)** (بضم الهمزة) **(بقدح لبن، فشربت**

أتيت بقدح لبن فشربت منه، حتى إني لأرى الري يخرج في أظفاري، ثم أعطيت فضلي، يعني عمر، قالوا: فما أولته؟ قال: العلم.

منه،) أي من اللبن وأكثرت، **(حتى إني)** (بكسر الهمزة) لوقوعها بعد حتى الابتدائية وفتحها على جعلها جاره **(لأرى)** (بفتح الهمزة) من الرؤية، ويؤيده رواية المناقب: حتى أنظر **(الري)** (بكسر الراء وشد الياء) على الرواية.

وحكى الجوهري: الفتح أيضًا، وقيل: (بالكسر الفعل، وبالفتح المصدرية)، ورؤية الري على سبيل الاستعارة، كأنه لما جعل الري جسمًا أضاف إليه ما هو من خواص الجسم، وهو كونه مرئيًا **(يخرج في أظفاري)** جمع ظفر وفي، بمعنى على نحو في جذوع النخل، أي عليها، وتكون بمعنى يظهر عليها، والظفر إما منشأ الخروج أو ظرفه، والجملة في موضع نصب على الحال إن قدرت الرؤية بمعنى الإبصار، ومفعول ثان لأرى إن قدر بمعنى العلم، واللام للتأكيد، وعبر بصيغة المضارع، والأصل أنه ماض استحضار الصورة الحال، **(ثم أعطيت فضلي،)** أي ما فضل من القدح الذي شربت منه، **(يعني عمر)**.

كذا في إحدى روايات البخاري في التعبير: وكان بعض رواته شك وله في العلم.

وفي الرواية الثانية في التعبير: فأعطيت فضلي عمر بن الخطاب، وفي المناقب: ثم ناولت عمر، وفي الرواية الثالثة في التعبير: ثم أعطيت فضلته عمر، أي فضلة اللبن.

(قالوا:) وفي رواية للبخاري في التعبير، فقال من حوله: **(فما أولته،)** أي عبرته، **(قال العلم)** (بالنصب)، أي أولته العلم وبالرفع، أي المؤول به هو العلم.

وفي رواية سفيٰن بن عيينة عن الزهري عند سعيد بن منصور: ثم ناول عمر فضله، قال: ما أولته، وظاهره أن السائل عمر، ووقع في جزء، الحسن بن عرفة من وجه آخر عن ابن عمر؛ أنه ﷺ قال لهم: «أولوها»، قالوا: يا نبي الله هذا العلم الذي آتاكه الله حتى إذا امتلأت فضلت منه فضلة، فأخذها عمر، قال: أصبتم، وإسناده ضعيف، فإن كان محفوظًا احتمل أن يكون بعضهم أول، وبعضهم سأل، أو أن هذا وقع أولاً، ثم احتمل عندهم أن يكون عنده في تأويلها زيادة على ذلك، فقالوا ما أولته، ووجه التعبير بذلك من جهة اشتراك اللبن والعلم في كثرة المنافع، وكونهما سببًا للصلاح، فاللبن للغذاء البدني، والعلم للغذاء المعنوي، وفيه فضل عمر، وإن من شأن عمر الرؤيا، أن لا تحمل على ظاهرها وإن كانت رؤيا الأنبياء من الوحي، لكن منها ما يحتاج إلى تعبير، ومنها ما يحمل على ظاهره، والمراد بالعلم هنا العلم بساسة الناس، بكتاب الله وسنة رسوله، واختص عمر بذلك لطول مدته بالنسبة إلى أبي بكر، وباتفاق الناس على طاعته بالنسبة إلى عثمٰن، فإن مدة أبي بكر كانت قصيرة، فلم تكثر فيها الفتوح التي هي أعظم

وفي رواية الكشميهني: من أظافيري، وفي رواية صالح بن كيسان: من أطرافي.

وهذه الرؤية يحتمل أن تكون بصرية، وهو الظاهر، ويحتمل أن تكون علمية، ويؤيد الأول: ما أخرجه الطبراني والحاكم من طريق أبي بكر بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن جده في هذا الحديث: فشربت حتى رأيته يجري في عروقي بين الجلد واللحم، على أنه محتمل أيضًا.

قال بعض العارفين: الذي خلص اللبن من بين فرث ودم قادر على أن يخلق المعرفة من بين شك وجهل، وهو كما قال، لكن اطردت العادة بأن العلم بالتعلم

الأسباب في الاختلاف، ومع ذلك فساس عمر فيها مع طول مدته الناس، بحيث لم يخالفه أحد، ثم ازدادت اتساعًا في خلافة عثمان، فانتشرت الأقوال واختلفت الآراء، ولم يتفق له ما اتفق لعمر من طواعية الخلق له، فنشأت الفتن من ثم إلى أن أفضى الأمر إلى قتله، استخلف علي فما ازداد الأمر إلا اختلافًا والفتن إلا انتشارًا، قاله الحافظ في موضعين.

(وفي رواية الكشميهني) للبخاري: **(من أظافيري:)** جمع أظفور كأسبوع وأسابيع بدل قوله في الرواية الأولى في أظفاري.

(وفي رواية صالح بن كيسان) عن ابن شهاب، بسنده عند البخاري في التعبير: حتى إني لأرى الري يخرج **(من أطرافي)** بدل في أظفاري.

وفي رواية المناقب: يجري في ظفري أو أظفاري بالشك، **(وهذه الرؤية)** حتى لأرى الري، **(يحتمل أن تكون بصرية وهو الظاهر)** ويؤيده رواية المناقب: حتى أنظر إلى الري، **(ويحتمل أن تكون علمية، ويؤيد الأول)** البصرية، **(ما أخرجه الطبراني والحاكم من طريق أبي بكر بن سالم بن عبد الله بن عمر)** تابعي صغير، وثقه العجلي، وروى له الشيخان **(عن أبيه)** سالم أحد الفقهاء، **(عن جده في هذا الحديث: فشربت)** من اللبن **(حتى رأيته يجري في عروقي بين الجلد واللحم على أنه محتمل أيضًا،)** لأن تكون رؤيا علمية، فلا يؤيد الأول.

(قال بعض العارفين) عبارته على البخاري، قال القاضي أبو بكر بن العربي: **(الذي خلص اللبن من بين فرث ودم قادر على أن يخلق)** أي يوجد **(المعرفة من بين شك وجهل)** زاد في الفتح: ويحفظ العمل عن غفلة وزلل. انتهى.

والمراد من هذه العبارة أن حال الرائي من حيث هو متردد بين أن لا يعلم من حال رؤياه شيئًا يؤولها به، وبين أن يتخيل شيئًا منها لا يجزم به، فيتردد في المراد منها، والله قادر على أن

والذي ذكره قد يكون خارقًا للعادة فيكون من باب الكرامة.

وقال العارف ابن أبي جمرة: تأول النبي ﷺ اللبن بالعلم اعتبارًا بما بين له أول الأمر حين أتى بقدح خمر وقدح لبن، فأخذ اللبن فقال له جبريل: أخذت الفطرة، انتهى.

وقد جاء في بعض الأحاديث المرفوعة تأويله بالفطرة، كما أخرجه البزار من حديث أبي هريرة رفعه: اللبن في المنام فطرة.

يخلق المعرفة، وهي العلم المطابق للواقع فيمن أراد، فيدركه ويجزم به.

وفي الفتح قال ابن العربي: اللبن رزق يخلقه الله طيبًا بين أخباث من دم وفرث، كالعلم يظهره الله في ظلمة الجهل، فضرب به المثل في المنام، **(وهو كما قال لكن اطردت العادة بأن العلم بالتعلم)**.

وفي حديث مرفوع: «وإنما العلم بالتعلم»، **(والذي ذكره قد يكون خارقًا للعادة، فيكون من باب الكرامة،)** والمراد أن خلق المعرفة قد يكون على العادة من تحصيله بالتعلم، فلا يكون كرامة، وقد يكون بإلهام من الله تعالى من غير تعب، وهو اللدني، فيكون كرامة لمن أوتيها، كما إليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وعلمناه من لدنا علمًا﴾ [الكهف: ٦٥].

(وقال العارف ابن أبي جمرة: تأول) عبر **(النبي ﷺ اللبن بالعلم، اعتبارًا بما بين له أول الأمر حين أتى)** في الإسراء **(بقدح خمر وقدح لبن، فأخذ اللبن، فقال له جبريل: أخذت الفطرة. انتهى)**.

أي الحق الذي أمر الله به من فعل الطاعات وترك المحرمات، وقيل غير ذلك مما سبق في المعراج.

وفي رواية: فقال له جبريل: الحمد لله الذي هداك للفطرة **(وقد جاء في بعض الأحاديث المرفوعة تأويله بالفطرة)** (بكسر الفاء وسكون الطاء)، زاد في الفتح والسنة والقرآن، **(كما أخرجه البزار)** بإسناد حسن **(من حديث أبي هريرة، رفعه: «اللبن في المنام فطرة»)** لأن العالم القدسي تصاغ فيه الصور من العالم الحسي لتدرك منه المعاني، ولما كان اللبن في عالم الحس من أول ما يحصل به التربية ويرشح به المولود، صيغ عنه مثال الفطرة التي بها تتم القوة الروحانية، وتنشأ عنها الخاصة الإنسانية، ذكره بعضهم.

وقيل: الفطرة هنا علم التوحيد لا غيره فهو الفطرة التي فطر الحق عليها عباده حتى أشهدهم حين قبضهم من ظهورهم: ألست بربكم، قالوا: بلى، فشاهدوا الربوبية قبل كل شيء انتهى.

وقد ذكر الدينوري: أن اللبن المذكور في هذا يختص بلبن الإبل، وأنه لشاربه مال حلال وعلم، قال: ولبن البقر خصب السنة ومال حلال وفطرة أيضًا، ولبن الشاة مال وسرور وصحة جسم، وألبان الوحش شك في الدين، وألبان السباع غير محمودة، إلا أن لبن اللبوة مال مع عداوة لذي أمر.

وفي الحديث: إن علم النبي ﷺ بالله لا يبلغ أحد درجته فيه، لأنه شرب حتى رأى الري يخرج من أظفاره.

وأما إعطاؤه فضله لعمر، ففيه إشارة إلى ما حصل لعمر من العلم بالله بحيث كان لا تأخذه في الله لومة لائم، ووجه التعبير في الحديث بذلك من جهة اشتراك اللبن والعلم في كثرة النفع، وكونهما سببًا للصلاح، فاللبن للغذاء البدني،

(**وقد ذكر الدينوري: أن اللبن المذكور في هذا**) الحديث (**يختص بلبن الإبل، وأنه لشاربه مال حلال وعلم، قال: ولبن البقر**) عراب أو جواميس (**خصب السنة ومال حلال وفطرة أيضًا، ولبن الشاة**) ضأن أو معز (**مال وسرور وصحة جسم،**) وفي ألفية ابن الوردي قال:

وكل ما حل من الألبان مال حلال كالظبا والضأن

(**وألبان الوحش**) مما لا يتأنس من دواب البر (**شك في الدين**) للشارب إما حالاً بأن يكون متلبسًا بذلك حال الرؤيا، وإما استقبالاً بأن يطرأ عليه بعد، (**وألبان السباع**) (جمع سبع بضم الباء وتسكن)، يطلق على كل ما له ناب ويفترس، فهو من جملة الوحوش، فشربها شك في الدين، فلعله خصها بالذكر إشارة إلى أن فيها مضرة دنيوية أيضًا.

ولذا قال: (**غير محمودة**) لشاربها (**إلا أن لبن اللبوة**) أنثى الأسد (**مال مع عداوة لذي أمر،**) أي صاحب حكم، (**وفي الحديث**) من الفوائد: (**أن علم النبي ﷺ بالله لا يبلغ أحد درجته فيه، لأنه شرب حتى رأى الري يخرج من أظفاره، وأما إعطاؤه فضله لعمر، ففيه إشارة إلى ما حصل لعمر من العلم بالله**) والشدة في أمره، (**بحيث كان لا تأخذه في الله لومة لائم**) فلا يرفق في القيام بالحق، وأبو بكر، وإن كان لا يقر على باطل، لكنه كان يعامل بالرفق واللين، كما هو معلوم من سيرهما، وإليه أشار ﷺ بقوله: «أرأف أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في أمر الله عمر».

وتقدم أن وجه اختصاصه بذلك لطول مدة خلافته بالنسبة إلى أبي بكر، (**ووجه التعبير في الحديث بذلك**)، أي تعبير اللبن بالعلم (**من جهة اشتراك اللبن والعلم في كثرة النفع**) بهما، (**وكونهما سببًا للصلاح فاللبن**) جعل محصلاً (**للغذاء البدني**) وهو إصلاحه بما يتغذى به من

والعلم للغذاء المعنوي.

ومن ذلك رؤيته ﷺ القميص وتعبيره بالدين.

عن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه، عن النبي ﷺ قال: «بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدي، ومنها ما يبلغ دون ذلك، ومرَّ عليَّ عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره». قالوا: ما أولته يا رسول اللّه؟

الطعام والشراب.

وفي الحديث: ليس شيء يجزي عن الطعام والشراب إلا اللبن، (**والعلم للغذاء المعنوي**،) أي يحصل ما ينتفع به في الدين من تمييز الحق من الباطل، وإطلاق الغذاء عليه مجاز تشبيهًا لما يحصل المنفعة في الدين بما يحصل المنفعة في البدن.

وفي الحديث أيضًا كما قال ابن أبي جمرة: مشروعية قص الكبير رؤياه على من دونه، وإلقاء العالم المسائل، واختيار أصحابه في تأويلها، وإن من الأدب أن يرد الطالب علم ذلك إلى معلمه، قال: والذي يظهر أنه لم يرد منهم أن يعبروها، وإنما أراد أن يسألوه عن تعبيرها، ففهموا مراده، فسألوه فأفادهم، ولذلك ينبغي أن يسلك هذا الأدب في جميع الحالات.

(**ومن ذلك**) أي مرائيه وتعبيراته: (**رؤيته ﷺ القميص وتعبيره بالدين عن أبي سعيد**) سعد بن لملك بن سنان (**الخدري رضي اللّه عنه**) وعن أبيه، (**عن النبي ﷺ**) أنه (**قال: بينا**) (بغير ميم)، وفي رواية بالميم (**أنا نائم رأيت الناس**) من الرؤيا الحلمية على الأظهر، أو من الرؤية البصرية، فتطلب مفعولاً واحدًا وهو الناس، فجملة يعرضون على حال، أو علمية من الرأي، فتطلب مفعولين هما الناس (**يعرضون علي**) أي يظهرون لي، ويجوز رفع الناس، كما قال الحافظ، ولعله بتقدير رأيت رؤيا، فقيل: ما هي؟، قال: هي الناس، وسقط لفظ على لأبي ذر وابن عساكر في التعبير، وثبت لغيره فيه كما في الإيمان وفي المناقب وفي التعبير أيضًا، عرضوا علي (**وعليهم قمص**) (بضم القاف والميم) جمع قميص، (**منها ما يبلغ الثدي**) بالجمع والإفراد روايتان، يكون للرجل والمرأة خلافًا لمن خصه بها، إلا أن يدعي أنه أطلق في الحديث على الرجل مجازًا، (**ومنها ما يبلغ دون ذلك، ومر علي**) كذا عند البخاري في إحدى روايتيه في التعبير، وفي الثانية كالإيمان والمناقب، وعرض علي (**عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره**) لطوله، كذا في الإيمان والتعبير، وفيه أيضًا رواية يجتره.

قال المصنف: بسكون الجيم بعدها فوقية مفتوحة، ولابن عساكر يجره بضم الجيم وإسقاط الفوقية، وفي المناقب: اجتره (بهمزة وصل وسكون الجيم)، (**قالوا: ما أولته**،) أي عبرته، وللكشميهني أوّلت بلا ضمير، وفي الإيمان: فما أوّلت ذلك (**يا رسول اللّه، قال: الدين**)

قال: الدين، رواه البخاري.

وفي رواية الحكيم الترمذي في طبقة البخاري من طريق أخرى في هذا الحديث، فقال أبو بكر: علامَ تأولت هذا يا رسول اللّه.

قالوا و «الثدي» المثلثة وكسر الدال وتشديد الياء، جمع ثدي، بفتح ثم سكون، والمعنى: أن القميص قصير جدًا بحيث لا يصير من الحلق إلى نحو السرة بل فوقها.

وقوله: «ومنها ما يبلغ دون ذلك» يحتمل أن يريد به من جهة السفل، وهو الظاهر فيكون أطول، ويحتمل أن يكون دونه من جهة العلو فيكون أقصر، ويؤيد الأول ما في رواية الحكيم الترمذي المذكورة: فمنهم من كان قميصه إلى سرته، ومنهم من كان قميصه إلى ركبته بالإفراد، ومنهم من كان قميصه إلى أنصاف ساقيه.

(بالنصب ويجوز الرفع)، **(رواه البخاري)** في التعبير في موضعين، وقبله في المناقب وقبله في الإيمان، ورواه مسلم في الفضائل، كلاهما من طرق تدور على ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل، عن أبي سعيد.

(وفي رواية الحكيم الترمذي) محمد بن علي **(من طبقة البخاري من طريق أخرى في)** روايته **(هذا الحديث: فقال أبو بكر الصديق: علام)** أي على أي معنى **(تأولت هذا)** المنام **(يا رسول اللّه؟)** ففيه بيان أنه السائل، فالجمع في قوله قالوا كأنه لما سكتوا لهن سؤاله، فكأنهم **(قالوا: والثدي: بضم المثلثة وكسر الدال وتشديد الياء جمع ثدي بفتح ثم سكون)** كما رواه أبو ذر في التعبير في الموضعين وفي المناقب، ورواه غيره في الثلاثة بالإفراد، وأما في الإيمان، فرواه أبو ذر بالإفراد، وغيره بالجمع، كما أفاده المصنف، **(والمعنى أن القميص قصير جدًا، بحيث لا يصير)** أي لا يمتد، وفي نسخة: لا يستر، وفي الفتح، وتبعه المصنف في الشرح، بحيث لا يصل **(من الحلق إلى نحو السرة بل فوقها)** والمعنى واحد على الجميع.

(وقوله: ومنها ما يبلغ دون ذلك يحتمل أن يريد به،) أي بالدون **(من جهة السفل، وهو الظاهر، فيكون أطول)** مما يبلغ الثدي، **(ويحتمل أن يكون دونه من جهة العلو، فيكون أقصر،)** أي لم يبلغ الثدي.

(ويؤيد الأول ما في رواية الحكيم الترمذي المذكورة: فمنهم من كان قميصه إلى سرته) (بضم السين) **(ومنهم من كان قميصه إلى ركبته بالإفراد ومنهم من كان قميصه إلى**

ويجوز النصب في قوله «الدين» والتقدير: أولت الدين، ويجوز الرفع.

وفي رواية الحكيم المذكورة: على الإيمان.

وقد قيل في وجه تعبير القميص بالدين أن القميص يستر العورة في الدنيا، والدين يسترها في الآخرة ويحجبها عن كل مكروه، والأصل في قوله تعالى: ﴿**ولباس التقوى ذلك خير**﴾ [الأعراف/٢٦].

واتفق أهل التعبير على أن القميص يعبر بالدين، وأن طوله يدل على بقاء آثار صاحبه من بعده. وقال ابن العربي: إنما أول النبي ﷺ القميص بالدين، لأن الدين يستر عورة الجهل، كما يستر القميص عورة البدن. قال: وأما غير عمر فالذي كان

إنصاف ساقيه) بجمع إنصاف كراهة توالي تثنيتين، **(ويجوز النصب في قوله الدين)** على أنه معمول أولت، **(والتقدير أولت الدين، ويجوز الرفع)** أي هو الدين، وظاهره استواؤهما وليس كذلك، فإن الحافظ قال: بالنصب، ويجوز الرفع، فمفاده أن الرواية بالنصب، وكذا جزم به المصنف في الإيمان وغيره.

(وفي رواية الحكيم المذكورة) قال: **(على الإيمان)** أولته بدل قوله: قال الدين **(وقد قيل في وجه تعبير القميص بالدين أن القميص يستر العورة في الدنيا، والدين يسترها في الآخرة ويحجبها عن كل مكروه)** فهو من التشبيه البليغ، لأنه يستر العورة، والدين يستره من النار، كما قال المصنف، **(والأصل فيه قوله تعالى: ﴿ولباس التقوى﴾)** العمل الصالح، أو السمت الحسن، أو خشية الله، أو لباس الحرب، بالنصب عطفًا على لباسًا، والرفع مبتدأ خبره **(﴿ذلك خير﴾)** أو الخير خير وذلك صفته كأنه قيل: ولباس التقوى المشار إليه، ولم يقل المصنف الآية، وإن وقعت في الفتح، لأن الاستدلال لا يتوقف على تمامها، وهم إنما يقولون الآية إذا كان في باقيها تمام الاستدلال.

(واتفق أهل التعبير على أن القميص يعبر بالدين، وأن طوله يدل على بقاء آثار صاحبه من بعده) وذلك مناسب لحال عمر فإن دينه متين وآثاره باقية.

(وقال ابن العربي: إنما أول النبي ﷺ القميص بالدين، لأن الدين يستر عورة الجهل) فيشمل الإنسان ويحفظه ويمنعه من المخالفات، **(كما يستر القميص عورة البدن)** فوجه الشبه الستر والشمول، ولا يشكل ظاهره بأنه يستلزم فضل عمر على أبي بكر، لأن المراد بالأفضل الأكثر ثوابًا والأعمال علاماته، فمن كان عمله أكثر فدينه أقوى، ومن كان دينه أقوى فثوابه أكثر، ومن كان ثوابه أكثر فهو أفضل، لأنه ليس في الحديث تصريح بالمطلوب، فيحتمل أن أبا بكر

يبلغ الثدي هو الذي يستر القلب عن الكفر ولو كان يتعاطى المعاصي، لأنه لا يخرج بها عن الإيمان، والذي كان يبلغ أسفل من ذلك وفرجه بادٍ هو الذي يستر رجله عن المشي إلى المعصية، والذي يستر رجله هو الذي احتجب بالتقوى من جميع الوجوه، والذي يجر قميصه زاد على ذلك بالعمل الصالح الخالص.

وأشار العارف ابن أبي جمرة: إلى أن المراد بالناس في هذا الحديث: المؤمنون، لتأويله القميص بالدين، قال: والذي يظهر أن المراد خصوص هذه الأمة المحمدية، بل بعضها، والمراد بالدين العمل بمقتضاه، كالحرص على امتثال الأوامر واجتناب المناهي، وكان لعمر في ذلك المقام العالي.

قال: ويؤخذ من هذا الحديث، أن كل ما يرى في القميص من حسن أو غيره فإنه يعبر بدين لابسه، قال: والنكتة في القميص أن صاحبه إذا اختار نزعه،

لم يعرض في أولئك الناس، إما لأنه عرض عليه قبل ذلك، وإما لأنه لا يعرض أصلاً، أو أنه لما عرض كان عليه قميص أطول من قميص عمر، وسكت عن ذكره اكتفاءً بما علم من فضله، أو لأن المراد حينئذٍ بيان فضيلة عمر، فاقتصر عليها، أو ذكر أبا بكر، فذهل عنه الراوي.

وعلى التنزل بأن الأصل عدم جميع هذه الاحتمالات، فهو معارض بالأحاديث الدالة على أفضلية الصديق، وقد تواترت تواترًا معنويًا، فهو المعتمد، كما أفاده الحافظ في محلين.

(قال) ابن العربي: **(وأما غير عمر، فالذي كان يبلغ الثدي هو الذي يستر القلب عن الكفر)** لقرب الثدي من القلب، **(ولو كان يتعاطىء المعاصي لأنه لا يخرج بها عن الإيمان، والذي كان يبلغ أسفل من ذلك)** أي الثدي **(وفرجه باد، هو الذي لم يستر رجله عن المشي في المعصية)** بأن يمشي فيها، **(والذي يستر رجله هو الذي احتجب بالتقوى من جميع الوجوه،)** فلم يفعل معصية، **(والذي يجر قميصه زاد على ذلك بالعمل الصالح الخالص)** لله تعالى.

(وأشار العارف ابن أبي جمرة إلى أن المراد بالناس في هذا الحديث المؤمنون لتأويله القميص بالدين) وإن كان لفظ الناس عامًا **(قال: والذي يظهر أن المراد خصوص هذه الأمة المحمدية،)** أي مؤمنوها، **(بل بعضها، والمراد بالدين العمل بمقتضاه، كالحرص على امتثال الأوامر واجتناب المناهي، وكان لعمر في ذلك المقام العالي)** الذي لا يساويه فيه من بعده.

(قال: ويؤخذ من الحديث أن كل ما يرى في القميص من حسن أو غيره، فإنه يعبر بدين لابسه،) لأن المصطفى عبر الطول بالدين، فعلى قياسه: إذا كان حسنًا، فلابسه حسن

وإذا اختار أبقاه، فلما ألبس اللّٰه المؤمنين لباس الإيمان واتصفوا به كان الكامل في ذلك سابغ الثوب، ومن لا فلا، وقد يكون نقص الثوب بسبب نقص الإيمان، وقد يكون بسبب نقص العمل.

وفي الحديث: إن أهل الدين يتفاضلون في الدين بالقلة والكثرة، والقوة والضعف، وهذا من أمثلة ما يحمد في المنام ويذم في اليقظة شرعًا، أعني جر القميص، لما ورد من الوعيد في تطويله.

ومن ذلك رؤيته عليه الصلاة والسلام السوارين الذهب في يده الشريفة وتعبيرهما بالكذابين.

روى البخاري عن عبيد اللّٰه بن عبد اللّٰه قال: سألت عبد اللّٰه بن عباس عن رؤيا النبي ﷺ التي ذكرها فقال ابن عباس ذكر لي أن رسول اللّٰه ﷺ قال: بينا أنا

الدين، وإن كان قبيحًا فلابسه ناقص الدين.

(**قال: والنكتة في القميص أن صاحبه إذا اختار**) نزعه (**نزعه**) (بفتحات) جواب إذا وما قدرته (بفتح فسكون) مفعول اختار، (**وإذا اختار**) بقاءه (**أبقاه، فلما ألبس اللّٰه المؤمنين لباس الإيمان واتصفوا به كان الكامل في ذلك سابغ الثوب**) أي طويله (**ومن لا فلا، وقد يكون نقص الثوب بسبب نقص الإيمان**) لأنه يزيد وينقص على المذهب المنصور، (**وقد يكون بسبب نقص العمل**) وإن كان كامل الإيمان.

(**وفي الحديث**) من الفوائد إفادة (**أن أهل الدين يتفاضلون في الدين بالقلة والكثرة والقوة والضعف،**) ولذا بوّب عليه البخاري تفاضل أهل الإيمان في الأعمال، (**وهذا من أمثلة ما يحمد في المنام، ويذم في اليقظة شرعًا، أعني جر القميص لما ورد من الوعيد في تطويله**) بنحو خبر: «لا ينظر اللّٰه إلى من يجر إزاره خيلاء»، وفيه أيضًا مشروعية تعبير الرؤيا وسؤال العالم بها عن تعبيرها، ولو كان هو الرائي، وفيه الثناء على الفاضل بما فيه لإظهار منزلته عند السامعين، ومحله إذا أمن عليه الفتنة بالمدح، كالإعجاب، وفضيلة عمر ظاهرة، (**ومن ذلك: رؤيته عليه الصلاة والسلام السوارين الذهب في يده الشريفة وتعبيرهما بالكذابين**).

(**روى البخاري**) في التعبير وقبله في المغازي، (**عن عبيد اللّٰه**) (بضم العين) (**ابن عبد اللّٰه**) (بفتحها) ابن عتبة بن مسعود، أحد الفقهاء، (**قال: سألت عبد اللّٰه بن عباس عن رؤيا النبي ﷺ التي ذكرها**) في شأن مسيلمة الكذاب.

وعند البخاري في المغازي: أن مسيلمة قدم المدينة، فأتاه ﷺ ومعه ثابت بن قيس، وفي يده ﷺ قضيب، فكلمه، فقال له مسيلمة: إن شئت خلينا بينك وبين الأمر، ثم جعلته لنا بعدك،

نائم رأيت أنه وضع في يديّ سواران من ذهب ففظعتهما وكرهتهما، فأُذِنَ لي فنفختهما فطارا، فأولتهما كذابين يخرجان. فقال عبيد الله: أحدهما العنبسي الذي قتله فيروز باليمن، والآخر مسيلمة.

فقال ﷺ: «لو سألتني هذا القضيب ما أعطيتكه، وإني لا أراك الذي أريت فيه ما أريت».

قال عبيد الله: فسألت ابن عباس عن رؤياه التي ذكرها، (**فقال ابن عباس: ذكر لي**) (بضم أوّله مبنيًا للمفعول) وإبهام الصحابي لا يقدح، والذاكر له أبو هريرة، كما في الصحيحين من طريق نافع بن جبير.

قال ابن عباس: فأخبرني أبو هريرة (**أن رسول الله ﷺ قال: بينا**) بغير ميم، قاله المصنف في المحلين (**أنا نائم رأيت أنه وضع**) (بضم الواو) (**في يدي**) (بالتثنية) (**سواران**) (تثنية سوار بالكسر، ويجوز الضم)، ولأبي ذر إسواران (بكسر الهمزة وسكون المهملة تثنية إسوار لغة في سوار) (**من ذهب**) من لبيان الجنس، كقوله تعالى: ﴿وحلوًا أساور من فضة﴾ [الإنسان: ٢١]، فهي القلب، (**ففظعتهما**) بفاء وظاء مشالة بعدها عين مهملة)، يقال: فظع الأمر، فهو فظيع إذا جاوز المقدار، قال ابن الأثير: الفظيع الأمر الشديد، وجاء هنا متعديًا، والمعروف: فظعت به وفظعت منه، فتحمل التعدية على المعنى أي خفتهما أو معنى فظعتهما اشتد علي أمرهما.

قال الحافظ: ويؤيد الثاني رواية: فكبرا علي، (**وكرهتهما**) لكونهما من حلية النساء، وهو عطف مسبب على سبب، أي كرهتهما لشدة أمرهما وقبحه، (**فأذن لي**) (بضم الهمزة وكسر المعجمة).

وفي رواية نافع عن ابن عباس: فأوحي إلي في المنام أن أنفخهما، (**فنفختهما فطارا فأولتهما كذابين يخرجان**) أي تظهر شوكتهما ومحاربتهما، (**فقال عبيد الله:**) (بضم العين) ابن عبد الله، المذكور في السند، (**أحدهما العنبسي**) (بمهملة فنون ساكنة فسين مهملة)، وهو الأسود صاحب صنعاء، كما في الرواية الثانية، واسمه عبهلة (بفتح العين المهملة وسكون الموحدة وفتح الهاء) ابن كعب، وكان يقال له أيضًا: ذو الحمار، لأنه كان يخمر وجهه، وقيل: هو اسم شيطانه، وقول الكرماني: لأنه علم حمارًا إذا قال له اسجد يخفض رأسه، يقتضي أنه بحاء مهملة، والمعروف أنه بالخاء المعجمة، بلفظ الثوب الذي يختمر به، كما أفاده الحافظ (**الذي قتله فيروز**) الديلمي الصحابي (**باليمن**) لما خرج بصنعاء وادعى النبوّة، وغلب على عاملها للنبي ﷺ المهاجر بن أبي أمية المخزومي، وأخرجه منها، ويقال: أنه مر به، فلما حاذاه عثر الحمار، فادعى أنه سجد له، ولم يقم الحمار حتى قال له شيئًا، فقام.

روى يعقوب بن سفيٰن والبيهقي من طريقه من حديث النعمان بن بزرج (بضم الموحدة

وفي رواية أبي هريرة عند الشيخين: بينا أنا نائم إذ أتيت خزائن الأرض

وسكون الزاي)، ثم راء مضمومة، ثم جيم قال: خرج الأسود الكذاب ومعه شيطانان، يقال لأحدهما سحيق (بمهملتين وقاف مصغر)، والآخر شقيق (بمعجمة وقافين مصغر)، وكانا يخبرانه بكل شيء يحدث من أمور الناس، فلما مات باذان عامل النبي ﷺ بصنعاء، جاء شيطان الأسود، فأخبره، فخرج في قومه حتى ملك صنعاء، وتزوج المرزبانة زوجة باذان، فذكر القصة في مواعدتها فيروز وغيره، فدخلوا على الأسود ليلاً، وقد سقته المرزبانة الخمر صرفًا حتى سكر، وكان على بابه ألف حارس، فنقب فيروز ومن معه الجدار حتى دخلوا، فقتله فيروز واحتز رأسه، وأخرجوا المرأة وما أحبوا من متاع البيت، وأرسلوا الخبر إلى المدينة، فوافى بذلك عند وفاة النبي ﷺ.

قال أبو الأسود عن عروة: أصيب الأسود قبل وفاته ﷺ بيوم أو ليلة، فأتاه الوحي، فأخبر أصحابه، ثم جاء الخبر إلى أبي بكر، وقيل: وصل الخبر بذلك صبيحة دفنه ﷺ **(والآخر مسيلمة)** (بكسر اللام) مصغر ابن ثمامة، بضم المثلثة ابن كبير، بموحدة ابن حبيب بن الحرث من بني حنيفة، قال ابن إسحٰق: ادعى النبوّة سنة عشر، وزعم بعضهم أن مسيلمة لقب واسمه ثمامة، فيه نظر لأن كنيته أبو ثمامة، فإن كان محفوظًا، فيكون ممن توافقت كنيته واسمه، فجمع جموعًا كثيرة ليقاتل الصحابة، فجهز له الصديق جيشًا، أميرهم خالد بن الوليد، فقتل جمع من الصحابة، ثم كان الفتح بقتل مسيلمة، قتله عبد اللّٰه بن زيد بن عاصم المازني على الأشهر، وقيل: عدي بن سهل، وقيل: وحشي بالحربة التي قتل بها حمزة، وقيل: أبو دجانة، ولعل عبد اللّٰه هو الذي أصابته ضربته، وحمل عليه الباقون، ثم ما في هذه الرواية من أن النص على اسمهما من عبيد اللّٰه قد جاء عن النبي ﷺ، عند الشيخين من رواية نافع بن جبير، عن ابن عباس، عن أبي هريرة، ولفظه: فأوّلتهما كذابين يخرجان بعدي، أحدهما العنسي صاحب صنعاء، والآخر مسيلمة صاحب اليمامة.

قال عياض: النص على اسمهما في هذه الرواية التي بعدها هو من النبي ﷺ، وعند ابن أبي شيبة من مرسل الحسن، رفعه: «رأيت كأن في يدي سوارين من ذهب فكرهتهما فذهبا كسرى وقيصر».

قال الحافظ: هذا إن كان الحسن أخذه عن ثبت، فظاهره يعارض التفسير بمسيلمة والأسود، فيحتمل أن يكون تعددًا، والتفسير من قبله بحسب ما ظنه أدرج في الخبر فالمعتمد ما ثبت مرفوعًا أنهما الأسود ومسيلمة.

(وفي رواية أبي هريرة عند الشيخين) في التعبير فالبخاري عن شيخه إسحٰق بن راهويه، وفي المغازي عن شيخه إسحٰق بن نصر، ومسلم عن شيخه محمد بن رافع، ثلاثتهم عن

فوضع في يديّ سواران من ذهب، فكبر علي وأهماني، فأوحي إلي أن أنفخهما فنفختهما، فأولتهما بالكذابين اللذين أنا بينهما، صاحب صنعاء وصاحب اليمامة.

عبد الرزاق، عن معمر، عن همام أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: («بينا») بغير ميم (**أنا نائم إذ أتيت**) قال الحافظ: كذا وجدته في نسخة معتمدة من طريق أبي ذر من الإتيان بمعنى المجيء، وبحذف الباء من (**خزائن الأرض**،) وهي مقدرة، وعند غيره: «أوتيت» بزيادة واو من الإيتاء بمعنى الإعطاء، ولا إشكال في حذف الباء على هذه الرواية، ولبعضهم كالأول، لكن بإثبات الباء، وهي رواية أحمد وإسحٰق بن نصر، عن عبد الرزاق، يعني عند البخاري في المغازي، (**فوضع**) (بضم الواو مبنيًا لما لم يسم فاعله (**في يدي**،) وفي رواية: في كفي (**سواران**،) بالتثنية رفع بالألف مفعول ناب عن فاعله، ولأبي ذر: فوضع (بفتح الواو مبنيًا للفاعل)، أي وضع الآتي بخزائن الأرض في يدي سوارين، نصب بالياء على المفعولية، كذا في شرح المصنف، وكان الحافظ لم ير الرواية الأولى هنا، فعزاها لرواية البخاري في المغازي، عن شيخه إسحٰق بن نصر، عن عبد الرزاق قال: ولا إشكال فيهما، وشرح ابن التين هنا على لفظ وضع بالضم، وسوارين بالنصب، وتكلف لتخريج ذلك (**من ذهب**) صفة للسوارين، (**فكبر**،) (بضم الموحدة والإفراد)، أي عظم على شأنهما وثقل.

وفي رواية المغازي: كمسلم، فكبرا بالتثنية، أي عظما (**علي وأهماني**:) أحزناني وأقلقاني، (**فأوحي إلي**) بالبناء للمجهول، رواه الأكثر، ولبعض الرواة: فأوحى الله إلي.

قال القرطبي: أي إلهامًا، أو على لسان ملك (**أن أنفخهما**) بهمزة وصل، وكسر النون للتأكيد والجزم على الأمر، وقال الطيبي: ويجوز أن تكون مفسرة، لأن أوحي يتضمن معنى القول، وأن تكون ناصبة والجار محذوف، (**فنفختهما**) زاد البخاري في المغازي ومسلم: فذهبا، وفي رواية ابن عباس التي قبلها: فطارا، وزاد سعيد بن منصور من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة: فوقع واحد باليمامة والآخر باليمن، (**فأولتهما بالكذابين اللذين أنا بينهما**) لأن السوارين في اليدين جميعًا، فهو بينهما، قاله عياض، ويأتي توجيه القرطبي (**صاحب صنعاء**) الأسود العنسي، (**وصاحب اليمامة**) بتخفيف الميمين: مدينة باليمن على أربع مراحل من مكة، يعني مسيلمة الكذاب، وهذا ظاهر في أنهما كانا موجودين حين قص الرؤيا، فيخالف قوله في رواية ابن عباس التي فوق هذه يخرجان بعدي، والجمع بينهما أن المراد بخروجهما بعده ظهور شوكتهما، ودعواهما النبوّة ومحاربتهما، نقله النبوي عن العلماء.

قال الحافظ: وفيه نظر، لأن ذلك كله ظهر للأسود بصنعاء في حياته ﷺ، فادعى النبوة وعظمت شوكته، وحارب المسلمين وفتك بهم، وغلب على البلد، وآل أمره إلى أن قتل في

قال المهلب: هذا الرواية ليست على وجهها، وإنما هي ضرب من المثل، وإنما أول النبي ﷺ السوارين بالكذابين لأن الكذب وضع الشيء في غيره موضعه، فلما رأى في ذراعيه سوارين من ذهب وليس من لبسه، لأنهما من حلية النساء، عرف أنه سيظهر من يدعي ما ليس له. وأيضًا: ففي كونهما من ذهب، والذهب نهي عن لبسه، دليل على الكذب، وأيضًا: فالذهب مشتق من الذهاب، فعلم أنه شيء يذهب عنه، وتأكل ذلك بالإذن له في نفخهما فطارا، فعرف أنه لا ينسب لهما أمر، وأن كلامه بالوحي الذي جاء به يزيلهما من موضعهما.

حياته ﷺ كما مر وأما مسيلمة، فادعى النبوّة في حياته ﷺ لكن لم تعظم شوكته، ولم تقع محاربته إلا في عهد أبي بكر، فإما أن يحمل ذلك على التغليب، وإما أن يكون المراد بقوله بعدي أي بعد نبوّتي.

قال العيني: في نظره نظر، لأن كلام ابن عباس يصدق على خروج مسيلمة بعده ﷺ، وأما كلامه في حق الأسود، فمن حيث أن أتباعه ومن لاذ به تبعوا سبيله وقووا شوكته، فأطلق عليه الخروج بعده بهذا الاعتبار، كذا قال، وهو كلام يضحك منه، فإن قوله يصدق على خروج مسيلمة بعده تقرير لقول الحافظ، يحمل على التغليب وقوله: وأما كلامه... الخ، فإنما يتم أن ثبت إن أتباعه بعد قتله استمروا على ما كانوا عليه معه وأتى به، ولذا قال المصنف عقب نقله. انتهى.

فليتأمل، (**قال المهلب: هذه الرواية ليست على وجهها،**) أي ظاهرها، (**وإنما هي ضرب من المثل، وإنما أول النبي ﷺ السوارين بالكذابين، لأن الكذب وضع الشيء في غيره موضعه**)تفسير باللازم وإلافهو لغة الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو عمدًا أو خطأ، (**فلما رأى في ذراعيه سوارين من ذهب، ولبسا من لبسه،**) أي مما يليق به ويلبسه، ولم يسبق له لبسهما، (**لأنهما من حلية النساء، عرف أنه سيظهر من يدعي ما ليس له،**) فهو كاذب؛ (**وأيضًا ففي كونهما من ذهب، والذهب نهي عن لبسه**) تحريمًا (**دليل على**) وجود (**الكذب،**) إذ محال أن يلبس ما نهى عنه؛ (**وأيضًا: فالذهب مشتق من الذهاب، فعلم أنه شيء يذهب عنه، وتأكد ذلك بالإذن له في نفخهما، فطارا، فعرف أنه لا ينسب لهما أمر، وأن كلامه بالوحي الذي جاء به يزيلهما عن موضعهما**) وفي ذلك إشارة إلى حقارة أمرهما، لأن شأن الذي ينفخ فيه فيذهب بالنفخ أن يكون في غاية الحقارة، قاله بعضهم، ورده ابن العربي؛ بأن أمرهما كان في غاية الشدة، لم ينزل بالمسلمين قبله مثله، قال الحافظ: وهو كذلك، لكن الإشارة إنما هي إلى الحقارة المعنوية لا الحسية، ويتجه في تأويل نفخهما أنه قتلهما بريحه، لأنه

وقال ابن العربي: كان النبي ﷺ يتوقع بطلان أمر مسيلمة والعنسي، فأول الرؤيا عليهما ليكونا ذلك، إخراجًا للمنام عليهما، فإن الرؤيا إذا عبرت خرجت. ويحتمل أن يكون بوحي.

والمراد بـ «خزائن الأرض» الذي ذكرها، ما فتح على أمته من الغنائم، ومن ذخائر كسرى وقيصر وغيرهما، ويحتمل معادن الأرض التي فيها الذهب والفضة.

وقال القرطبي: إنما كبر عليه السواران لكون الذهب من حلية النساء، ومما حرم على الرجال، وفي طيرانهما إشارة إلى اضمحلال أمرهما، ومناسبة هذا التأويل لهذه الرؤيا أن أهل صنعاء وأهل اليمامة كانوا مسلمين، فكانوا كالساعدين للإسلام، فلما ظهر فيهما الكذابان، وبهرجا على أهلهما بزخرف أقوالهما ودعاويهما الباطلة انخدع أكثرهم بذلك، فكأن اليدين بمنزلة البلدين، والسوارين بمنزلة الكذابين، وكونهما من ذهب إشارة إلى ما زخرفا، من الكذب، والزخرف من أسماء الذهب.

لم يغزهما بنفسه أما الأسود، فقتله فيروز الصحابي في مرض موته ﷺ على الصحيح، وأما مسيلمة، فقتل في خلافة الصديق.

(**وقال ابن العربي: كان النبي ﷺ يتوقع بطلان أمر مسيلمة والعنسي، فأوّل**) أي حمل (**الرؤيا عليهما، فيكون ذلك إخراجًا للمنام عليهما، فإن الرؤيا إذا عبرت خرجت**) أي وقعت على الوجه الذي عبرت به، (**ويحتمل أن يكون**) تعبيره إياها بهما (**بوحي**) أوحى إليه بتعيينهما، (**والمراد بخزائن الأرض التي ذكرها ما فتح على أمته من الغنائم، ومن ذخائر كسرى وقيصر وغيرهما، ويحتمل معادن الأرض التي فيها الذهب والفضة**) وقال غيره: بل يحمل على أعم من ذلك.

(**وقال القرطبي**) أبو العباس في المفهم: (**إنما كبر عليه السواران، لكون الذهب من حلية النساء، ومما حرم على الرجال**) فلا يليق ذلك بعلي مقامه، (**وفي طيرانهما إشارة إلى اضمحلال أمرهما**) وعدم ثباته، (**ومناسبة هذا التأويل لهذه الرؤيا أن أهل صنعاء وأهل اليمامة كانوا مسلمين، فكانوا كالساعدين:**) تثنية ساعد، ما بين المرفق والكتف مذكر (**للإسلام، فلما ظهر فيهما الكذابان، وبهرجا**) زورا وزخرفا (**على أهلهما بزخرف أقوالهما**) المفسد لعقولهما (**ودعاويهما الباطلة، انخدع أكثرهم بذلك، فكأن اليدين**) الشريفتين اللتين وضع فيهما السواران (**بمنزلة البلدين و**)كأن (**السوارين بمنزلة الكذابين، وكونهما من ذهب إشارة إلى ما زخرفا**) أي حسنا (**من الكذب، والزخرف من أسماء الذهب**) ولذا قال: «اللذين أنا بينهما»،

وقال أهل التعبير: من رأى أنه يطير، فإن كان إلى جهة السماء تعريجًا ناله ضرر، وإن غاب في السماء ولم يرجع مات، وإن رجع أفاق من مرضه، وإن كان يطير عرضًا سافر ونال رفعة بقدر طيرانه.

ومن ذلك: رؤيته ﷺ المرأة السوداء الثائرة الرأس، وتعبيرها بنقل وباء المدينة الى الجحفة.

روى البخاري من حديث عن عبد الله بن عمر، أن النبي ﷺ قال: «رأيت في المنام امرأة سوداء ثائرة الرأس، خرجت من المدينة حتى قامت بمهيعة ـ وهي

(**وقال أهل التعبير: من رأى أنه يطير، فإن كان إلى جهة السماء تعريجًا،**) أي ارتفاعًا، والتكثير للمبالغة، لكن لفظ الفتح إلى جهة السماء بغير تعريج، وتبعه المصنف في الشرح، (**ناله ضرر وإن غاب في السماء ولم يرجع مات، وإن رجع أفاق من مرضه**) إن كان مريضًا، (**وإن كان يطير عرضًا سافر ونال رفعة بقدر طيرانه**) زاد في الفتح: فإن كان بجناح، فهو مال أو سلطان يسافر في كنفه، وإن كان بغير جناح دل على التحذير مما يدخل فيه، وقالوا: إن الطيران للشرار دليل رديء. انتهى.

وقال بعضهم: من رأى عليه سوارين من ذهب، أصابه ضيق في ذاته مدة، فإن كانا من فضة فهو خير من الذهب، وليس يصلح للرجال في المنام من الحلي إلا التاج والقلادة والعقد والخاتم.

قال الحافظ في المغازي: ويؤخذ من هذه القصة منقبة للصديق، لأنه ﷺ تولى نفخ السوارين بنفسه حتى طارا، فأما الأسود فقتل في زمنه، وأما مسيلمة فكان القائم عليه حتى قتل أبو بكر، فقام مقامه ﷺ في ذلك، ويؤخذ منه أن السوار وسائر آلات الحلي اللائقة بالنساء تعبر للرجال بما يسوؤهم ولا يسرهم، والله أعلم.

(**ومن ذلك**) أي مرائيه وتعبيراته (**رؤيته ﷺ المرأة السوداء الثائرة الرأس**) (بمثلثة من ثار الشيء إذا انتشر)، (**وتعبيرها بنقل وباء المدينة:**) (بالمد والقصر) مرضها العام لا الطاعون، لأنه لم يدخلها (**إلى الجحفة**) (بضم الجيم وسكون المهملة) الميقات المعلوم.

(**روى البخاري**) في التعبير من ثلاثة طرق، (**من حديث**) موسى بن عقبة، عن سالم، (**عن**) أبيه (**عبد الله بن عمر**) رضي الله عنهما (**أن النبي ﷺ قال: رأيت في المنام امرأة،**) وفي رواية: كأن امرأة (**سوداء ثائرة الرأس**) (بمثلثة)، أي منتفش شعر رأسها، ولأحمد وأبي يعلى عن عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة: ثائرة الشعر تفلة والمراد شعر الرأس وتفلة، (بفتح الفوقية وكسر الفاء ولام)، أي كريهة الرائحة (**خرجت من المدينة**) النبوية، كذا في أكثر

الجحفة - فأولت ذلك أن وباء المدينة نقل إليها».

وهذا من قسم الرؤيا المعبرة، وهي مما ضرب به المثل، ووجه التمثيل أنه شق من اسم السوداء: السوء والداء، فتأول خروجها بما جمع اسمها، وتأول من ثوران شعر رأسها أن الذي يسوء ويثير الشر يخرج من المدينة.

وقال القيرواني من أهل التأويل: كل شيء غلبت عليه السوداء في أكثر

الروايات.

وفي رواية ابن أبي الزناد: أخرجت بزيادة همزة مضمومة أوله على البناء للمجهول، ولفظه: أخرجت من المدينة، فأسكنت بالجحفة وسارت **(حتى قامت)** أي انتصبت قائمة حين وصولها **(بمهيعة)** (بفتح الميم وسكون الهاء فتحتية مفتوحة فعين مهملة) وقيل: بوزن عظيمة، ثم استقرت فيها كما يفيده التعبير بأسكنت في تلك الرواية.

قال الحافظ: وأظن قوله: **(وهي الجحفة)** مدرجًا من قول موسى بن عقبة، فإن أكثر الروايات عنه خلا عن هذه الزيادة، وثبتت في رواية سليمن، يعني ابن بلال عن موسى عند البخاري، وابن جريج عن موسى عند ابن ماجه، إلا أنه قال بالمهيعة.

قال ابن التين: ظاهر كلام الجوهري أن مهيعة تصرف، لأنه أدخل عليها الألف واللام، إلا أن يكون أدخلهما للتعظيم وفيه بعد، انتهى.

وجزم السيوطي بأنه مدرج منه، **(فأولت ذلك أن وباء المدينة نقل إليها)** أي نقل من المدينة الجحفة لعدوان أهلها وأذاهم للناس، وكانوا يهودًا وترجم البخاري على هذا الحديث باب: إذا رأى أنه أخرج الشيء من كورة (بضم الكاف وسكون الواو، بعدها راء مفتوحة فهاء تأنيث)، أي ناحية.

قال الحافظ: ظاهر الترجمة أن فاعل الإخراج النبي ﷺ وكأنه نسبه إليه لأنه دعا به حيث قال: «اللهم حبب إلينا المدينة، وانقل حماها إلى الجحفة»، **(وهذا)** كما قال المهلب **(من قسم الرؤيا المعبرة، وهي مما ضرب به المثل ووجه التمثيل أنه شق)** أي قطع، أي أخذ **(من اسم السوداء)** جزئين **(السوء والداء، فتأوّل خروجها بما جمع)** هو، أي الجزءان **(اسمها)** فهو بالنصب مفعول، أو بالرفع والمفعول محذوف، أي بما جمعه اسمها، **(وتأول من ثوران شعر رأسها أن الذي يسوء ويثير الشر يخرج من المدينة)** (بفتح التحتية وضمها).

(وقال) علي **(القيرواني، من)** علماء **(أهل التأويل: كل شيء غلبت عليه السوداء في أكثر وجوهها فهو مكروه)** أي رؤياه تدل على مكروه، **(وقال غيره: ثوران الرأس يؤوّل**

وجوهها فهو مكروه، وقال غيره: ثوران الرأس يؤول بالحمى لأنها تثير البدن بالاقشعرار وبارتفاع الرأس، لاسيما من السوداء لأنها أكثر استيحاشًا.

ومن ذلك: رؤيته عليه الصلاة والسلام أنه في درع حصينة وبقرًا ينحر وتعبير ذلك.

عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «رأيت من المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل، فذهب وهلي إلى أنها اليمامة أو هجر، فإذا هي المدينة

بالحمى، لأنها تثير البدن بالاقشعرار وبارتفاع الرأس، لا سيما من السوداء، لأنها أكثر استيحاشًا) وعبارة الحافظ في حكاية هذا، وقيل: لأن ثوران الشعر من اقشعرار الجسد، ومعنى الاقشعرار: الاستيحاش، فلذلك يخرج ما يستوحش النفوس منه، كالحمى قلت: وكأن مراده بالاستيحاش أن رؤيته موحشة، وإلا فالاقشعرار في اللغة تجمع الشعر وتقبضه وكل شيء تغير عن هيئته، يقال: اقشعر كاقشعرت الأرض بالجدب والنبات من العطش، وقد قال القيرواني: فذكر كلامه استشهادًا لما ترجاه وهو حسن.

(ومن ذلك رؤيته عليه الصلاة والسلام أنه في درع حصينة) صفة درع الحديد، لأنها مؤنثة عند الأكثر، **(و)** رؤيته **(بقرًا)** (بالنصب) في نسخ وهي ظاهرة، وفي أخرى: وبقر بالجر، أي: وفي بقر، أي: مع بقر **(ينحر، وتعبير ذلك عن أبي موسى)** عبد الله بن قيس الأشعري، **(عن النبي ﷺ، قال: رأيت في المنام أني أهاجر)** بضم الهمزة **(من مكة إلى أرض بها نخل، فذهب وهلي)** (بفتح الهاء)، أي وهمي واعتقادي، قاله عياض وتبعه النووي، وجزم به الحافظ في الهجرة، وقال: هنا قال ابن التين: وبه رويناه والذي عند أهل اللغة (بسكون الهاء)، قال: ولعل الرواية على نحو قولهم في البحر بحر بالتحريك، ونهر ونهر، وشعر وشعر. انتهى.

وجزم في النهاية (بسكون الهاء) ولعله رواية قليلة، وقد يشعر به قول المصنف في علامات النبوة (بفتح الواو والهاء)، وقد تسكن، وبه جزم في النهاية **(إلى أنها اليمامة:)** بلاد الجوّ بين مكة واليمن، **(أو هجر)** (بفتح الهاء والجيم) غير مصروف، قاعدة أرض البحرين، أو بلد باليمن، قاله المصنف.

وفي القاموس: مذكر مصروف، وقد يؤنث بلد باليمن واسم لجميع أرض البحرين، ورواه أبو ذر والأصيلي وابن عساكر الهجر بزيادة أل **(فإذا هي)** مبتدأ، وإذا للمفاجأة **(المدينة)** خبر **(يثرب)** اسمها في الجاهلية، فأتى به للبيان، أي التي تسمونها يثرب، ألا تراه قال قبل المدينة: فلا ينافي نهيه عن تسميتها بذلك، أو كان قوله ذلك قبل نهيه، قاله عياض، قال: وفيه خروج الرؤيا على وجهها لهجرته ﷺ إلى أرض بها نخل، وهي المدينة.

يثرب، ورأيت فيها بقرًا، واللَّه خير، وإذا هم النفر من المؤمنين يوم أحد، وإذا الخير ما جاء اللَّه به من الخير بعد، وثواب الصدق الذي أتانا اللَّه بعد يوم بدر». رواه

قال القرطبي: ولم يجزم بأحد البلدين، وليس في الرؤيا ما يدل على تعيين أحدهما، وإنما ذهب وهله إلى أحدهما لكثرة ما بهما من النخل.

وفي الصحيح مرفوعًا: «أريت دار هجرتكم بين لابتين»، قال الزهري: وهما الحرتان، قال ابن التين: رأى ﷺ دار هجرته بصفة تجمع المدينة وغيرها، ثم رأى الصفة المختصة بالمدينة فتعينت؛ قال أبو عبد اللَّه الأبي: فإن قيل: رؤياه حق، وقد ظن أحد البلدين ولم يتفق ذلك، أجيب بحضرة الشيخ حين أورد السؤال؛ بأن معنى كونها حقًا؛ أنها ليست حلمًا من الشيطان، وأما باعتبار المطابقة فقد لا تجب المطابقة، ولم ينكره الشيخ، وأجاب هو؛ بأن الوهل يحتمل أن يكون أول حركة الذهن إلى التفسير، ثم لم يتماد عليه، ثم الوهل يحتمل أنه في النوم ويحتمل في اليقظة، انتهى.

ومراده بالشيخ الإمام محمد بن عرفة شيخه **(ورأيت فيها)** أي الرؤيا، اختصر الحديث تبعًا للبخاري في التعبير، وإلا فقبل هذا في البخاري في علامات النبوة.

وفي مسلم: ورأيت في رؤياي هذه سيفًا، فذكر ما يأتي، وقال عقبه: ورأيت فيها **(بقرًا)** (بموحدة وقاف) **(واللَّه خير)** (مبتدأ وخبر).

قال عياض: رويناه برفعهما، ومعناه عند الأكثر، أي ثواب اللَّه للمقتولين خير لهم من مقامهم في الدنيا، وقيل: المعنى صنع اللَّه خير لهم وهو قتلهم يوم أحد، قال الأبي: وعلى التقديرين، فارتفاعهما على المبتدأ والخبر، ويحتمل أنه على اعتبار العوض بالنصر، كما يقال: في اللَّه عوض من كل هالك.

قال عياض: وقيل فيه تقديم وتأخير، والتقدير: رأيت واللَّه بقرًا ينحر، والاسم مخفوض على القسم، وبهذا اللفظ جاء في رواية السيرة، وسمي خيرًا على التفاؤل وإن كان مكروهًا في الظاهر، أو باعتبار عقباه، كما يقول العابر لمن قص عليه رؤياه خير، والأولى قول من قال: واللَّه خير من جملة الرؤيا، وأنها كلمة ألقيت إليه، وسمعها عند رؤياه بدليل قوله: وإذا الخير... الخ انتهى.

(وإذا هم النفر) (بفتح النون والفاء) **(من المؤمنين)** الذين استشهدوا **(يوم أحد)**.

قال القرطبي: أخذ النفر من لفظ بقر مصحفًا، إذ لفظهما واحد ليس بينهما إلا النقط، يعني: والتصحيف من وجوه التأويل، وهذا لفظ مسلم ولفظ البخاري في المواضع كلها، فإذا هم المؤمنون يوم أحد، **(وإذا الخير ما جاء اللَّه به من الخير بعد)**.

البخاري ومسلم.

وقد روى الإمام وغيره عن جابر: أن النبي ﷺ قال: رأيت كأني في درع حصينة، ورأيت بقرًا تنحر، فأولت الدرع الحصينة المدينة، والبقر بَقْرًا.

وهذه اللفظة الأخيرة وهي «بقر» بفتح الموحدة، وسكون القاف، مصدر بقره يبقره بقرًا.

قال عياض: صحت الرواية فيها أنها بالضم مقطوعة عن الإضافة، أي بعد ما أصيبوا يوم أحد، (**وثواب الصدق**) أي صدق الوعد مع قريش يوم أحد على الاجتماع ببدر في العام القابل، فخرج ﷺ إليها، وجبنت قريش فما خرجوا إليها (**الذي أتانا**) (بالمد)، أي أعطانا (**الله بعد يوم بدر،**) أي بدر الموعد، وهي الثالثة، وربما عبر عنها بالثانية، ولفظ الجلالة ثابت في الصحيحين، فلا عبرة بسقوطها في غالب نسخ المصنف.

قال عياض: صحت رواية في بعد (بالنصب) مضافة ليوم بدر، فهما أمران مختلفان أوتيهما في وقتين مختلفين، فيستحيل أن يكون المراد بيوم بدر الغزوة الكبرى لتقدمها على أحد في رمضان سنة اثنتين، وأحد في شوّال سنة ثلاث، فتعين أنها بدر الثانية في شوّال سنة أربع.

(**رواه البخاري**) مفرقًا في التعبير: وغزوة بدر وغزوة أحد، وعلق أوله في الهجرة، وساقه تامًا في علامات النبوة، لكنه في الجميع شك في رفعه، فيقول: أرى عن النبي ﷺ.

قال الحافظ: قائل ذلك هو البخاري، كأنه شك هل سمع من شيخه صيغة الرفع أم لا؟.

(و) أخرجه (**مسلم**) وأبو يعلى عن أبي كريب شيخ البخاري، فيه: فلم يترددا، بل جزما برفعه إلى النبي ﷺ؛ (**وقد روى الإمام أحمد وغيره**) النسائي وابن سعد بإسناد صحيح، (**عن جابر أن النبي ﷺ، قال: رأيت كأني في درع حصينة:**) منيعة، تمنع عن لابسها الأذى، (**ورأيت بقرًا،**) فزاد على السابقة: (**تنحر**) وبه يتضح التأويل.

وفي حديث ابن عباس: تذبح، (**فأولت الدرع الحصينة المدينة،**) فهذا أيضًا زيادة على السابق (و) أولت (**البقر**) (بفتحتين) (**بقرًا، وهذه اللفظة الأخيرة، وهي بقر: (بفتح الموحدة وسكون القاف) مصدر بقره يبقره،**) كقتله يقتله، أي شق بطنه (**بقرًا**) يكون فينا، قال: فكان من أصيب من المسلمين، كما زاد في حديث ابن عباس: ومنهم من ضبطها (بفتح النون والفاء)، لأن من وجوه التأويل التصحيف، ولفظ بقر مثل لفظ. نفر (بنون وفاء) خطأ.

ويؤيده رواية مسلم: وإذا هم النفر من المؤمنين يوم أحد كما مر، قيل: إنما أول البقر بمن قتل، لأن البقر متسلحة بقرونها، وبها يدفع ويناطح بعضها بعضًا، فأشبهت رجال الحرب، وخص القتل بأصحابه، وليس في الرؤيا دليل ظاهر على تخصيصهم، لأن البقر قد يعبر بها عن أهل

ولهذا الحديث سبب جاء بيانه في حديث ابن عباس عند أحمد أيضًا والنسائي والطبراني، وصححه الحاكم من طريق أبي الزناد عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس في قصة أحد، وإشارة النبي ﷺ أن لا يبرحوا من المدينة، وإيثارهم الخروج طلبًا للشهادة ولبسه اللأمة وندامتهم على ذلك، وقوله ﷺ: «لا ينبغي لنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يقاتل»، وفيه: «إني رأيت أني في درع حصينة» الحديث، بنحو حديث جابر، وأتم منه، وقد تقدمت الإشارة إليه في غزوة أحد من المقصد الأول.

والمراد بقوله: «وإذا الخير ما جاء الله به من الخير وثواب الصدق الذي آتانا الله بعد يوم بدر» فتح خيبر ثم مكة، أي ما جاء الله به بعد بدر الثانية من تثبيت قلوب المؤمنين.

الحرب والبادية ومن يثير الأرض، لأنها تثيرها، ولأن الذكر منها ثور، وهذه صفة أصحابه الأنصار لاشتغالهم بالزراعة، وليست صفة غيرهم من قريش، أو لأن أصحابه الثائرين معه على الحرب، كذلك لتحريكهم جهتهم من الأرض، وقلبهم ظاهرها وباطنها.

قاله عياض: (**ولهذا الحديث سبب، جاء بيانه في حديث ابن عباس عند أحمد أيضًا، والنسائي والطبراني، وصححه الحاكم من طريق أبي الزناد**) (بكسر الزاي وخفة النون) اسمه عبد الله بن ذكوان، (**عن عبيد الله**) (بضم العين) (**ابن عبد الله**) (بفتحها) (**ابن عتبة**) (بضمها وإسكان الفوقية)، (**عن ابن عباس في قصة أحد، وإشارة النبي ﷺ أن لا يبرحوا**) يخرجوا (**من المدينة وإيثارهم**) تقديمهم (**الخروج طلبًا للشهادة ولبسه**) ﷺ (**اللأمة**) (بهمزة ساكنة)، ويجوز تخفيفها الدرع، (**وندامتهم على ذلك**) بعدما دخل بيته، وقول بعضهم: استكرهتم رسول الله، (**وقوله ﷺ**) حين خرج وعرضوا عليه القعود (**لا ينبغي**) لا يجوز (**لنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يقاتل**) أو يحكم الله بينه وبين عدوه، (**وفيه: إني رأيت أني في درع حصينة، الحديث بنحو حديث جابر**) المذكور قبله، (**وأتم منه**) سياقًا، (**وقد تقدمت الإشارة إليه في غزوة أحد من المقصد الأول**).

(**والمراد بقوله: وإذا الخير ما جاء الله به من الخير، وثواب الصدق الذي آتانا**) (بالمد) أعطانا (**الله بعد يوم بدر فتح خيبر**) وقريظة، (**ثم مكة، أي ما جاء الله به بعد بدر الثانية**) التي بعد أحد، وتسمى بدر الموعد، لتواعدهم عليها بعد فراغ غزوة أحد (**من تثبيت قلوب المؤمنين**) لأن الناس جمعوا لهم، فزادهم إيمانًا وفرق العدو من هيبتهم، فلم يأتوها وأخلفوا الموعد.

قال في فتح الباري: وفي هذا السياق إشعار بأن قوله في الخبر «والله خير» من جملة الرؤيا. قال: والذي يظهر لي أن لفظ «والله خير» لم يتحرر إيراده، وأن رواية ابن إسحاق هي المحررة، وأنه رأى بقرًا ورأى خيرًا، فأول البقر على من قتل من الصحابة يوم أحد، وأول الخير على ما حصل لهم من ثواب الصدق في القتال والصبر على الجهاد يوم بدر وبعده إلى فتح مكة، والمراد بالبعدية على هذا لا يختص بما بين بدر وأحد نبه عليه ابن بطال.

ومن ذلك رؤيته عليه الصلاة والسلام أنه أتي برطب. روى مسلم عن أنس

(**قال في فتح الباري: وفي هذا السياق إشعار؛ بأن قوله في الخبر**) أي الحديث: (**والله خير من جملة الرؤيا**،) زاد الفتح في المغازي، كما جزم به عياض وغيره، (**قال**) في الفتح هنا: (**والذي يظهر لي أن لفظ والله خير لم يتحرر إيراده**) من راويه، (**وإن رواية ابن إسحاق**) إني رأيت والله خيرًا، رأيت بقرًا (**هي المحررة**) والواو للقسم، وخيرًا مفعول رأيت؛ (**وأنه رأى بقرًا ورأى خيرًا، فأول البقر على من قتل من الصحابة يوم أحد، وأول الخير على ما حصل لهم من ثواب الصدق في القتال والصبر على الجهاد يوم بدر**) العظمى، (**وبعده إلى فتح مكة**) وما اتصل به من حنين والطائف، ولم ينظروا إلى ما وقع في أحد، وفي هذا تورك على قول عياض: يستحيل أن المراد غزوة بدر الكبرى لتقدمها على أحد، لأنه لا يمتنع أنها المراد، وأن الرؤيا مؤولة بثواب القتال الواقع قبلها وبعدها، إلى آخر المغازي، كما أشار إليه بقوله: (**والمراد بالبعدية على هذا لا يختص بما بين بدر وأحد**) بل يعم جميع المغازي (**نبه عليه ابن بطال**).

قال الحافظ عقبه: ويحتمل أن يريد ببدر بدر الموعد، لا الواقعة المشهورة، السابقة على أحد، فإن بدر الموعد كانت بعد أحد، ولم يقع فيها قتال، وكان المشركون لما رجعوا من أحد، قالوا: موعدكم العام المقبل بدر، فخرج ﷺ ومن انتدب معه إلى بدر، ولم يحضر المشركون، فسميت بدر الموعد، فأشار بالصدق إلى أنهم صدقوا الموعد ولم يخلفوه، فأثابهم الله تعالى على ذلك بما فتح عليهم بعد ذلك من قريظة وخيبر وما بعدهما، انتهى.

وهذا الذي قدمه المصنف باختصار، بقوله: والمراد... الخ هو مختار عياض كما قدمته، ومر في المغازي أن غزوات بدر ثلاثة: الأولى في طلب كرز بن جابر لما أغار على سرح المدينة، فرجع ولم يلق حربًا، والثانية: الكبرى، وتسمى العظمى، والثانية: وبدر القتال، والثالثة: بدر الموعد، (**ومن ذلك رؤيته عليه الصلاة والسلام؛ أنه أتى برطب**) في المنام.

(**روى مسلم عن أنس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: رأيت الليلة**) الذي رأيته في

قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «رأيت الليلة فيما يرى النائم، كأنا في دار عقبة بن رافع فأتينا برطب من رطب ابن طاب»، فأولته أن الرفعة لنا في الدنيا، والعاقبة في الآخرة، وأن ديننا قد طاب، ومن ذلك: رؤيته عليه الصلاة والسلام سيفًا يهزه، وتعبيره ما روي في حديث أبي موسى أنه ﷺ قال: ورأيت في رؤياي

مسلم، قال: قال رسول اللّه ﷺ: رأيت ذات ليلة (**فيما يرى النائم كائنًا**) (بنون) المتكلم ومعه غيره (**في دار عقبة**) (بالقاف) (**ابن رافع**) (بالراء)، الأنصاري، الصحابي، له ذكر في هذا الحديث.

وأخرجه ابن منده من حديثه، لكنه صحف أباه، فقال ابن نافع: (بالنون)، وتعقبه أبو نعيم وله حديث آخر، وهو: «إذا أحب اللّه عبدًا أحماه الدنيا»، أخرجه أبو يعلى والحسن بن سفيٰن، عنه رفعه، قاله في الإصابة ملخصًا: (**فأتينا برطب من رطب ابن طاب:**) نوع من أنواع تمر المدينة، منسوب إلى ابن طاب رجل من أهلها، (**فأولته أن الرفعة لنا في الدنيا**) أخذًا من لفظ رافع، (**والعاقبة في الآخرة،**) أخذًا من لفظ عقبة، (**وأن ديننا قد طاب،**) أي قارب الاستقامة، ويناهي صلاحه لقوله تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ [المائدة: ٣].

وقد قيل: لعل هذه الرؤيا كانت بعد أحد والخندق واستقامة الدين، ويحتمل أنها كانت قبل تبشيرًا له ﷺ بما يكون من حاله وحال الدين، وتأول الرطب بالدين، لأنه حلو، في القلوب سهل، لأن الشريعة سمحة كملت بعد تدريج، كما أن الرطب سهل حلو، كمل بعد تدريج من الطلع، إلى أن صار رطبًا؛ قال علماء التعبير: طرق التعبير أربعة: الاشتقاق كما تقدم، والثانية ما يعبر بمثاله ويعتبر بشكله، كدلالة متعلم الكتابة على القاضي والسلطان وصاحب السجن ورئيس السفينة، وعلى الوصي والوالد، والثالثة ما يفسره المعنى المقصود من ذلك الشيء المرئي، كدلالة فعل السفر على السفر، وفعل السوق على المعيشة، وفعل الدار على الزوجة والجارية، والرابعة: التعبير بما تقدم له ذكر في القرآن والسنة والشعر وكلام العرب وأمثالها، وكلام الناس وأمثالهم، أو خبر معروف، أو كلمة حكمة، وذلك كتعبير الخشبة بالمنافق، لقوله تعالى: ﴿كأنهم خشب﴾ [المنافقون: ٤]، والفأرة بالفاسق، لأنه ﷺ سماها فويسقة، وتعبير الزجاجة بفم المرأة لتسمية بعض الشعراء إياها بذلك، وكتعبير رؤية الأنبياء والخلفاء بما كان في أيامهم وخاص قصصهم.

قاله عياض: (**ومن ذلك رؤيته عليه الصلاة والسلام سيفًا يهزه**) (بضم الهاء) من باب نصر، أي يحركه، (**وتعبيره ما روي في حديث أبي موسى**) السابق في وسطه، عند مسلم والبخاري في العلامات، واقتصره هنا، فذكر منه هذه القطعة، وبوب عليه: إذا رأى الشخص انه

هذه أني هززت سيفًا فانقطع صدره فإذا هو ما أصيب به المؤمنون يوم أُحد، ثم هززته أخرى فعاد أحسن ما كان. فإذا هو ما جاء اللَّه به من الفتح واجتماع المؤمنين. رواه الشيخان.

وهذه أيضًا من ضرب المثل ولما كان ﷺ يصول بالصحابة عبر عن السيف بهم، وبهمزة عن أمره لهم بالحرب، وعن القطع فيه بالقتل فيهم، وبالهمزة

هز سيفًا في المنام، وكذا فعل في غزوة أحد، لكن ذكر بقيته، وهي: ورأيت فيها بقرا... الخ؛ **(انه ﷺ قال: ورأيت)** في رواية الكشميهني، أريت **(في رؤياي هذه)** التي أولها قوله: رأيت في المنام أني أهاجر **(أني هززت)** (بفتح الهاء والزاي الأولى وسكون الثانية) **(سيفًا)**.

وفي رواية الكشميهني: سيفي بالإضافة، وهو ذو الفقار، **(فانقطع صدره)** وعن ابن إسحٰق: ورأيت في ذباب سيفي ثلما، وعند ابن سعد، من مرثل عروة والبيهقي في الدلائل، موصولاً عن أنس: ورأيت سيفي ذا الفقار قد انقصم، **(فإذا هو)** أي تعبيره **(ما أصيب به المؤمنون يوم أحد)** من قتل سبعين وفي رواية عروة: كأن الذي رأى بسيفه ما أصاب وجهه.

وقال ابن هشام: حدثني بعض أهل العلم أنه ﷺ قال: و«أما الثلم في السيف، فهو رجل من أهل بيتي يقتل ولا خلف، فإن ذلك مما أصيب به المؤمنون»، فإن ساغ هذا ولا، فما في الصحيحين أصح، **(ثم هززته أخرى)**.

قال القاضي عياض: وكذا رويناه من طريق العذري وابن ماهان (بزاءين) في الموضعين، يعني هذا وما قبله، قال: ووقع في طريق غيرهم في الموضعين: هززته بتشديد الزاي، وهي لغة بكر بن وائل **(فعاد أحسن ما كان، فإذا هو ما جاء اللَّه به من الفتح)** لمكة **(واجتماع المؤمنين)** وإصلاح حالهم.

قال القرطبي: يعني ما فتح اللَّه به بعد أحد، فإنهم لم يكلوا من الجهاد، وما ضعفوا بما أصابهم فيها، بل خرجوا صبيحتها ونزلوا حمراء الأسد، مستظهرين على عدوهم، ولم يزل أمرهم مجتمعًا، وإيمانهم يعلو ويقوى.

(رواه الشيخان:) مسلم جزمًا برفعه في جملة الحديث المشتمل على ثلاثة أمور، والبخاري بهذه القطعة منه في التعبير، بلفظ: أراه عن النبي ﷺ (بضم الهمزة)، **أي أظنه**، ومر قول الحافظ الشك من البخاري، ورواه مسلم وغيره جزمًا، عن أبي كريب محمد بن العلاء شيخ البخاري فيه، **(وهذه)** الرؤيا كما قال المهلب **(أيضًا من ضرب المثل)** المحتاجة إلى التعبير، (و) وجهه أنه **(لما كان ﷺ يصول)** يثب **(بالصحابة)** على القتال **(عبر عن السيف)** أي أوله **(بهم وبهمزة)** أي عبر عنه **(عن أمره لهم بالحرب، وعن القطع فيه)** أي السيف، وهو تفسير للثلم،

الأخرى لما عاد إلى حالته من الاستواء عبر به عن اجتماعهم والفتح عليهم.

وقال أهل التعبير: السيف يصرف على أوجه؛ منها أن من نال سيفًا فإنه ينال سلطانًا، إما ولاية وإما وديعة، وإما زوجة وإما ولدًا، فإن سله من غمده فانثلم سلمت زوجته وأصيب ولده، فإن انكسر الغمد وسلم السيف فبالعكس، وإن سلما أو عطبا فكذلك. وقائم السيف يتعلق بالأب والعصبات، ونعله بالأم وذوي الرحم، وإن جرد السيف وأراد قتل شخص فهو لسانه يجرده في خصومة. وربما عبر السيف بسلطانه جائر.

وقال بعض أهل التعبير أيضًا: من رأى أنه أغمد سيفًا فإنه يتزوج، أو ضرب

(**بالقتل فيهم، وبالهمزة الأخرى: لما عاد إلى حالته من الاستواء عبر به عن اجتماعهم والفتح عليهم**) بالفتوحات والنصر، ونحوه قول القرطبي: هزه حمله إياهم على الجهاد، وإنما أول قطع صدره بمن قتل يوم أحد، لأنهم كانوا معظم عسكره، وصدره إذا كان فيهم عمه حمزة وغيره من أشراف المهاجرين والأنصار، واقتبس صدر القوم بصدر السيف، وأول القطع الذي رأى فيه بقطع أعمال المقتولين.

وقال عياض: هذه الرؤيا بخلاف الأولى، أي رؤيا الهجرة، لأن تلك خرجت على وجهها، وهذه أولها بما ذكر، لأن سيف الرجل أنصاره الذين يصول بهم كما يصول بسيفه، وقد يكون سيفه ولده، أو والده، أو أخاه، أو عمه، أو زوجته، وقد يدل على الولاية والوديعة، وعلى لسان الرجل وحجته، وعلى سلطان جائر، كل ذلك بحسب القرائن التي تصحب الرؤيا وتشهد لأحد هذه الوجوه، كما أول ذلك هنا بأصحابه لقرينة محاربتهم.

(**وقال أهل التعبير: السيف يصرف**) في تعبيره (**على أوجه**) بحسب القرائن، (**منها: أن من نال سيفًا، فإنه ينال سلطانًا إما ولاية، وإما وديعة، وإما زوجة**) ظاهرة، عزبًا كان أو متزوجًا، ووقع في كلام المصنف تقييده بما إذا كان عزبًا، (**وإما ولدًا، فإن سله من غمده فانثلم:**) (بنون فمثلثة) انكسر (**سلمت زوجته وأصيب ولده، فإن انكسر الغمد وسلم السيف، فبالعكس**) يسلم ولده وتموت زوجته، (**وإن سلما أو عطبا فكذلك،**) أي يصابان معا ان عطب الغمد والسيف، ويسلمان جميعًا ان سلما، (**وقائم السيف يتعلق بالأب والعصبات، ونعله:**) الحديدة التي في أسفل غمده (**يتعلق بالأم وذوي الرحم،**) كالخالة، (**وإن جرد السيف وأراد قتل شخص، فهو لسانه يجرده في خصومة، وربما عبر السيف بسلطانه جائر**).

(**وقال بعض أهل التعبير أيضًا: من رأى أنه أغمد سيفًا، فإنه يتزوج، أو ضرب شخصًا**

شخصًا بسيف فإنه يبسط لسانه فيه، ومن رأى أنه يقاتل آخر وسيفه أطول من سيفه فإنه يغلبه، ومن رأى سيفًا عظيمًا فهو فتنة، ومن قلد سيفًا قلد أمرًا، فإن كان قصيرًا لم يدم أمره.

ومن ذلك: رؤياه عليه الصلاة والسلام أنه على قليب.

عن أبي هريرة أن رسول اللَّه ﷺ قال: بينا أنا نائم، رأيت أني على قليب، وعليها دلو، فنزعت منها ما شاء اللَّه، ثم أخذها ابن أبي قحافة فنزع منها ذنوبًا أو ذنوبين، وفي نزعه ضعف، واللَّه يغفر له، ثم استحالت غربًا فأخذها.

بسيف، **فإنه يبسط لسانه فيه، ومن رأى أنه يقاتل آخر وسيفه أطول من سيفه فإنه يغلبه، ومن رأى سيفًا عظيمًا، فهو فتنة، ومن قلد سيفًا قلد أمرًا، فإن كان قصيرًا لم يدم أمره)** وان رأى انه يجر حمائله، فإنه يعجز عنه كما في الفتح.

(ومن ذلك رؤياه عليه الصلاة والسلام انه على قليب) (بفتح القاف وكسر اللام وسكون التحتية وموحدة): بئر لم يطو، **(عن أبي هريرة؛ أن رسول اللَّه ﷺ قال: بينا)** بغير ميم، كما قال المصنف في مواضع: **(أنا نائم رأيت أني على قليب:)** بئر مقلوب ترابها قبل الطي، هكذا رواه سعد بن المسيب عن أبي هريرة.

وفي رواية همام، عنه: على حوض أسقي الناس، وجمع بأن الحوض هو الذي يجعل بجانب البئر لتشرب منه الإبل، فلا منافاة، وكأنه كان يملأ من البئر، فيسكب في الحوض والناس يتناولون الماء لأنفسهم ولبهائمهم، **(وعليها دلو، فنزعت)** (بسكون العين) **(منها ما شاء اللَّه)** أن أنزع، **(ثم أخذها ابن أبي قحافة)** (بضم القاف وخفة المهملة فألف ففاء) أبو بكر الصديق عبد اللَّه بن عثمان رضي اللَّه عنهما، **(فنزع:)** أخرج **(منها)** من البئر **(ذنوبًا أو ذنوبين)** (بفتح المعجمة)، فيهما الدلو الممتلىء، والشك من الراوي، هكذا رواه الأكثر.

وفي رواية همام وأبي يونس مولى أبي هريرة عند مسلم، كلاهما عن أبي هريرة: ذنوبين بلا شك.

قال الحافظ في المناقب: اتفق من شرح هذا الحديث على أن ذكر الذنوب إشارة إلى مدة خلافته، وفيه نظر، لأنه ولي سنتين وبعض سنة، فلو كان ذلك المراد، لقال ذنوبين أو ثلاثة، والذي يظهر أن ذلك إشارة إلى ما فتح في زمانه من الفتوح الكبار، وهي ثلاثة، ولذا لم يتعرض في ذكر عمر إلى عدد ما نزعه من الدلاء، وإنما وصف نزعه بالعظمة إشارة إلى كثرة ما وقع في خلافته من الفتوحات، وفي الأم للشافعي: معنى قوله: **(وفي نزعه ضعف،)** قصر مدته وعجلة موته وشغله بالحرب لأهل الردة عن الافتتاح والازدياد، الذي بلغه عمر في طول مدته، فجمع ما

عمر بن الخطاب، فلم أر عبقريًا من الناس ينزع نزع ابن الخطاب حتى ضرب الناس بعطن».

وعبقري القوم: سيدهم وكبيرهم وقويهم.

وفي رواية: فلم يزل ينزع حتى تولى الناس والحوض يتفجر.

وفي رواية: وأتاني أبو بكر فأخذ الدلو من يدي ليريحني.

تفرق في كلام غيره.

ويؤيده حديث ابن مسعود عند الطبراني، فقال ﷺ: «ما عبرتها يا أبا بكر»، قال: ألي الأمر من بعدك، ثم يليه عمر، قال: كذلك عبرها الملك وفيه أيوب بن جابر، وهو ضعيف، **(والله يغفر له)** إشارة إلى أن ضعفه المراد به الرفق غير قادح فيه، أو المراد بالضعف ما وقع في أيامه من أمر الردة واختلاف الكلمة، إلى أن اجتمع ذلك في أواخر أيامه، وتكمل في زمان عمر، واليه الإشارة بالقوة.

وفي حديث سمرة أن رجلاً قال: يا رسول الله رأيت كأن دلوًا من السماء دليت، فجاء أبو بكر فشرب شربًا ضعيفًا، ثم جاء عمر فشرب حتى تضلع، ففي هذا إشارة إلى بيان المراد بالنزع الضعيف والنزع القوي، **(ثم استحالت)** أي تحولت الدلو **(غربا)** (بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وموحدة)، أي دلوًا عظيمًا، **(فأخذها عمر بن الخطاب، فلم أر عبقريًا)** أي سيدًا عظيمًا قويًا **(من الناس ينزع نزع ابن الخطاب حتى ضرب الناس بعطن»)** (بفتح المهملتين آخره نون) ما يعد للشرب حول البئر من مبارك الإبل، والمراد شربت الإبل بعطن بأن بركت، والعطن للإبل كالوطن للناس، لكن غلب على مبركها حول الحوض.

(وعبقري القوم سيدهم وكبيرهم وقويهم) وقيل: الأصل أن عبقر أرض تسكنها الجن فيما يزعمون، فكلما رأوا شيأ فائقًا غريبًا مما يصعب عمله ويدق، أو ينشأ عظيمًا في نفسه، نسبوه إليها، ثم اتسع فيه، فسمي به السيد والكبير والقوي، وهو المراد هنا.

(وفي رواية) عند البخاري، عن همام، عن أبي هريرة: فأتى ابن الخطاب، فأخذ منه، **(فلم يزل ينزع)** يستخرج الماء من البئر بالدلو **(حتى تولى الناس)** أعرضوا **(والحوض يتفجر:)** يتدفق منه الماء ويسيل.

(وفي رواية) هي رواية همام المذكورة: **(وأتاني أبو بكر، فأخذ الدلو من يدي ليريحني)** من التعب، فنزع ذنوبين، وفي نزعه ضعف والله يغفر له، فأتى ابن الخطاب فأخذ... الخ، فلو قال المصنف: وفي رواية وأتاني أبو بكر، فأخذ الدلو من يدي ليريحني، إلى أن قال في عمر: فلم يزل ينزع... الخ، كان أحسن، لأن كلامه يوهم أنهما روايتان.

وفي رواية موسى عن سالم عن أبيه: «رأيت الناس اجتمعوا فقام أبو بكر فنزع ذنوبًا أو ذنوبين وفي نزعه ضعف واللّٰه يغفر له، ثم قام ابن الخطاب فاستحالت غربًا، فما رأيت من الناس يفري فرية حتى ضرب الناس بعطن». رواه البخاري.

قال النووي: قالوا هذا المنام مثال لما جرى للخليفتين، من ظهور آثارهما

(وفي رواية موسى) بن عقبة (عن سالم) بن عبد اللّٰه بن عمر (عن أبيه) مرفوعًا: (رأيت الناس) في المنام (اجتمعوا) على بئر (فقام أبو بكر) في هذه الرواية اختصار.

وفي رواية نافع عن ابن عمر عند البخاري قال: قال ﷺ: «بينما أنا على بئر أنزع منها، جاءني أبو بكر وعمر، فأخذ أبو بكر الدلو».

وفي رواية أبي بكر بن سالم، عن أبيه، عن جده مرفوعًا عند البخاري أيضًا: أريت في المنام أني أنزع بدلو بكرة على قليب، فجاء أبو بكر، (فنزع) أبو بكر (ذنوبًا أو ذنوبين،) شك الراوي: (وفي نزعه ضعف واللّٰه يغفر له، ثم قام ابن الخطاب).

وفي رواية: نافع، ثم أخذها ابن الخطاب من يد أبي بكر، (فاستحالت) تحولت الدلو (غربًا) أي انقلبت من الصغر إلى الكبر، (فما رأيت من الناس) وللكشميهني: فما رأيت في الناس، وفي رواية نافع: فلم أر عبقريًا من الناس (يفري) (بفتح التحتية وسكون الفاء وكسر الراء) (فرية) (بفتح الفاء وسكون الراء وتخفيف التحتية)، ولأبي ذر من يفري فريه (بكسر الراء وشد التحتية)، أي يعمل عملاً جيدًا صالحًا عجيبًا، كذا قاله المصنف هذا، لكن قال الحافظ في المناقب: روي فريه (بسكون الراء)، وخطأه الخليل. انتهى.

وهو مخالف لقول عياض: ضبطناه (بسكون الراء وبكسرها وتشديد الياء)، وأنكر الخليل التشديد وخطأ قائله، والمعنى: يعمل عمله ويقوي قوته، وأصل الفري القطع، يقال: فلان يفري الفرى، أي يعمل العمل البالغ، ومنه: لقد جئت شيئاً فريًا، أي عظيمًا، يقال: فريت إذا قطعت على وجه الصلاح، وأفريت إذا فعلت الفساد، (حتى ضرب الناس بعطن») (بفتحتين)، أي رويت إبلهم.

وعند البخاري في المناقب من طريق أبي بكر بن سالم، عن أبيه، عن جده: حتى روى الناس، وضربوا بعطن، وهو عند أبي بكر بن أبي شيبة بلفظ: فما قب عمر حتى روى الناس وضربوا بعطن، وأقامت في مكانها حتى بركت، (رواه) أي المذكور من حديثي أبي هريرة بالروايتين، وابن عمر (والبخاري) في مواضع من التعبير، والمناقب من طرق، وروى الحديثين أيضًا مسلم في الفضائل من طرق.

(قال النووي قالوا:) أي: العلماء، ومراده العز، ولجمع لا التبري، (هذا المنام مثال لما

الصالحة، وانتفاع الناس بهما، وكل ذلك مأخوذ من النبي ﷺ، لأنه صاحب الأمر، فقام به أكمل مقام، وقرر قواعد الدين، ثم خلفه أبو بكر فقاتل أهل الردة وقطع دابرهم، ثم خلفه عمر فاتسع الإسلام في زمنه. فشبه أمر المسلمين بقليب فيه الماء الذي فيه حياتهم وصلاحهم، وأميرهم المسقي لهم منها، وفي قوله: «فأخذ الدلو من يدي ليريحني» إشارة إلى خلافة أبي بكر بعد موته ﷺ، لأن الموت راحة من كد الدنيا وتعبها، فقام أبو بكر بتدبير أمر الأمة ومعاناة أحوالهم. وأما قوله: «وفي نزعه ضعف» فهو إخبار عن حاله في قصر مدة ولايته، وأما ولاية

جرى للخليفتين من ظهور آثارهما الصالحة وانتفاع الناس بهما، وكل ذلك مأخوذ من النبي ﷺ، لأنه صاحب الأمر، فقام به أكمل مقام، وقرر قواعد الدين،) وفتح الله على يديه أمصار الكفر: مكة وخيبر والمدينة والبحرين وسائر جزيرة العرب، وأرض اليمن بكمالهما، وأخذ الجزية من مجوس هجر ومن بعض أطراف الشام، وهاداه هرقل والمقوقس وملوك عمان، والنجاشي الذي ملك بعد أصحمة، (ثم خلفه أبو بكر، فقاتل أهل الردة وقطع دابرهم،) فلما فرغ منهم أخذ في قتال الكفار، ففتح على يديه بصرى ودمشق وبلاد حوران وما والاها، (ثم خلفه عمر، فاتسع الإسلام في زمنه،) ففتح على يديه البلاد الشامية كلها، ومصر والعراق وأكثر أقليم فارس، وكسر كسرى وفر إلى أقصى مملكته، وفر هرقل إلى القسطنطينية، (فشبه أمر المسلمين بقليب:) بئر (فيه الماء الذي فيه حياتهم وصلاحهم وأميرهم المسقي لهم منها).

وقال البيضاوي: أشار بالبئر إلى الدين الذي هو منبع ما به حياة النفوس وتمام أمر المعاش والمعاد، والنزع منه إخراج الماء إشارة إلى إشاعة أمره وإجراء أحكامه.

(وفي قوله: فأخذ الدلو من يدي ليريحني إشارة إلى خلافة أبي بكر بعد موته ﷺ، لأن الموت راحة من كد الدنيا وتعبها،) خصوصًا لمثله، ولذا لما قالت فاطمة في مرض موته: وا كرب أباه، قال ﷺ: «لا كرب على أبيك بعد اليوم»، (فقام أبو بكر بتدبير أمر الأمة ومعاناة أحوالهم) أتم قيام.

وفي حديث: «أنا سيف الإسلام وأبو بكر سيف الردة».

(وأما قوله: وفي نزعه ضعف، فهو إخبار عن حاله في قصر مدة ولايته،) لأنها كانت سنتين وثلاثة أشهر، والاضطراب الذي وجد في زمنه من أهل الردة فزارة وغطفان وبني يربوع وبعض تميم وكندة وبكر بن وائل وأتباع مسيلمة الكذاب، وإنكار بعض الزكاة، فدعا له بالمغفرة ليتحقق السامعون أن الضعف الذي وجد في نزعه هو من مقتضى تغير الزمان، لا أن ذلك منه، لكن تسب إليه إطلاقًا لاسم المحل على الحال، وهو مجاز شائع في كلام العرب، فليس

عمر فإنها لما طالت كثر انتفاع الناس بها واتسعت دائرة الإسلام بكثرة الفتوح وتمصير الأمصار وتدوين الدواوين، وليس في قوله: «والله يغفر له» نقص، ولا إشارة إلى أنه وقع منه ذنب، وإنما هي كلمة كانوا يقولونها. وقوله: «فاستحالت في يده غربًا» أي تحولت الدلو غربًا ـ بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة ـ أي: دلوًا عظيمة.

وأخرج أحمد وأبو داود عن سمرة بن جندب أن رجلاً قال: يا رسول الله، رأيت كأن دلوًا دلي من السماء فجاء أبو بكر فأخذ بعراقيها فشرب شربًا ضعيفًا، ثم جاء عمر فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضلع، ثم جاء عثمٰن فأخذ بعراقيها فشرب

الضعف، وهنا في عزيمته: ولا خطأ من فضله عن عمر لقلة نزعه عن نزع عمر، بل هو إخبار عن حسن ولايته، والدعاء له بالمغفرة إعلام بأن الله جازاه على ما عاناه من حرب أهل الردة، فلا يظن انه لتقصير وقع منه.

(وأما ولاية عمر فانها لما طالت كثر انتفاع الناس بها واتسعت دائرة الإسلام بكثرة الفتوح وتمصير الأمصار وتدوين الدواوين، وليس في قوله: والله يغفر له نقص، ولا إشارة إلى أنه وقع منه ذنب وإنما هي كلمة كانوا يقولونها) يدعمون بها الكلام، أي يقومونه.

هكذا قال النووي تبعًا لقول عياض: الأشبه عندي أن قوله: والله يغفر له دعامة للكلام ووصلة له، وقد جاء في الحديث؛ أنها كلمة كان المسلمون يقولونها، يقولون: افعل هذا والله يغفر لك، مثل قولهم: تربت يمينك وقاتله الله.

(وقوله: فاستحالت في يده) لم يذكرها فيما قدم، لكنها ثابتة في رواية نافع، عن ابن عمر عند البخاري (غربًا، أي تحولت الدلو غربًا بفتح المعجمة وسكون الراء، بعدها موحدة)، أي دلوًا عظيمة،) فتحولت من الصغر إلى الكبر.

(وأخرج أحمد وأبو داود عن سمرة) (بضم الميم) (ابن جندب) بن هلال الفزاري، حليف الأنصار، صحابي مشهور له أحاديث، مات بالبصرة سنة ثمان وخمسين (أن رجلاً قال: يا رسول الله رأيت كأن دلوًا دلي) بضم المهملة وشد اللام أي أرسل (من السماء) إلى الأرض، (فجاء أبو بكر، فأخذ بعراقيها) (بكسر المهملة وفتح القاف) خشبتان تجعلان على فم الدلو، متخالفتان لربط الدلو، (فشرب شربًا ضعيفًا،) أي قليلاً، (ثم جاء عمر، فأخذ بعراقيها، فشرب حتى تضلع) (بضاد معجمة)، أي ملأ أضلاعه كناية عن الشبع، (ثم جاء عثمٰن، فأخذ بعراقيها، فشرب حتى تضلع) أي شبع، وقد طالت مدة ولايته عن عمر، وفتح في زمانه مدائن العراق وخراسان والاهواز وبلاد المغرب بتمامها، ومن المشرق إلى أقصى بلاد الصين، وقتل كسرى وباد ملكه بالكلية، (ثم جاء علي فانتشطت) (بضم المثناة وكسر المعجمة، بعدها طاء

حتى تضلع، ثم جاء علي فانتشطت وانتضح عليه منها شيء.

والعراقي: جمع عرقوة، وهي الخشبة المعروضة على فم الدلو، وهما عرقوتان كالصليب، وقد: عرقيت الدلو إذا ركبت العرقوة فيها. وانتشطت: أي جذبت ورفعت.

فهي نبذة من مرائيه الكريمة ﷺ.

وأما ما رآه غيره فعبر ﷺ له بما يخص ويعم من أمور الدنيا والآخرة.

مهملة)، أي نزعت منه، فاضطرب وسقط بعض ما فيها أو كله، **(وانتضح)** أي رش **(عليه منها شيء)** قليل.

قال ابن العربي: حديث سمرة يعارض حديث ابن عمر، أو هما خبران، قال الحافظ: الثاني هو المعتمد، فحديث ابن عمر مصرح بأنه ﷺ هو الرائي، يعني: وكذا حديث أبي هريرة وحديث سمرة فيه نزول الماء من السماء، فهما قضيتان تشد احداها الأخرى، وكأن قصة حديث سمرة سابقة، فنزل الماء من السماء وهي خزانته، فاسكن في الأرض كما يقتضيه حديث سمرة، ثم أخرج منها بالدلو، كما دل عليه حديث ابن عمر، أي وأبي هريرة، وفي حديث سمرة اشارة إلى نزول النصرة من السماء على الخلفاء.

وفي حديث ابن عمر اشارة إلى استيلائهم على كنوز الأرض بأيديهم، وكلاهما ظاهر في الفتح التي فتحوها، وفي حديث سمرة زيادة إشارة إلى ما وقع لعلي من الفتن والاختلاف عليه، فإن الناس أجمعوا على خلافته، ثم لم يلبث أهل الجمل ان خرجوا عليه، وامتنع معٰوية في أهل الشام، ثم حاربه بصفين، ثم غلب بعد قليل على مصر، وخرجت الحرورية على علي، فلم يحصل له في أيام خلافته راحة، فضرب المنام المذكور مثالاً لأحوالهم رضي الله تعالى عنهم أجمعين.

(والعراقي جمع عرقوة) (بفتح العين واسكان الراء وضم القاف وفتح الواو، ولا تضم العين)، قال الجوهري: لأن فعلوة إنما تضم إذا كان ثانيه نونا مثل عنصرة، **(وهي الخشبة المعروضة على فم الدلو، وهما عرقوتان،)** أي خشبتان تعرضان على الدلو **(كالصليب، وقد عرقيت)** (بتحتية ففوقية) **(الدلو، إذا ركبت العرقوة فيها وانتشطت، أي جذبت:)** سحبت **(ورفعت، فهذه نبذة)** شيء قليل **(من مرائيه الكريمة ﷺ،)** وإلا فهي كثيرة جدًا **(وأما ما رآه غيره، فعبره ﷺ له بما يخص)** الرائي، **(ويعم)** أي يشمله ويشمل غيره **(من أمور الدنيا والآخرة)** فكثير لا يحصر، وإذا أردت بعضه **(فقد كان)** فجواب الشرط محذوف، والمذكور جواب شرط مقدر، إذ لا يظهر كونه جوابًا للمذكور إلا أن يقال لما كان سببًا لتفسير رؤيا الغير جعله جوابًا،

فقد كان ﷺ إذا انفتل من صلاة الصبح أقبل على أصحابه فقال: من رأى منكم الليلة رؤيا فليقصها علي أعبرها له، فيقص الناس عليه مرائيهم.

وروى البخاري والترمذي عن سمرة بن جندب قال: كان رسول اللّه ﷺ يكثر أن يقول لأصحابه: هل رأى أحد منكم رؤيا؟ فيقص عليه من شاء اللّه أن يقص، وأنه قال: ذات غداة: هل رأى أحد منكم رؤيا، فقالوا: ما منا أحد رأى

أو يقدر فيه، فهو ما تضمنه قولي: فقد كان (ﷺ **إذا انفتل**) (بهمزة وصل ونون ساكنة وفاء ففوقية مفتوحتين فلام)، أي التفت (**من صلاة الصبح**) بعد السلام وما يليه من الأذكار، ولذا لم يقل فرغ لئلا يوهم التفاته بمجرد الفراغ، (**أقبل على أصحابه**) أي جعل وجهه إليهم، (**فقال: «من رأى منكم الليلة**) أي الماضية (**رؤيا فليقصها علي أعبرها له، فيقص الناس عليه مرائيهم**) أي ما يرونه في منامهم: جمع مرأة (بفتح فسكون)، وهو محل الرؤيا، فالرؤيا إدراكه في منامه، والمرأة ما تعلقت به تلك الرؤيا.

(**وروى البخاري**) في التعبير والجنائز تامًا، وروى أطرافًا منه في مواضع، ومسلم قطعة من أوله، (**والترمذي**) تامًا، (**عن سمرة بن جندب**) (بضم الدال وفتحها)، (**قال: كان رسول اللّه ﷺ يكثر أن يقول لأصحابه: هل رأى أحد منكم**،) زاد في الجنائز الليلة (**رؤيا**) مقصور غير منصرف، ويكتب بالألف، ولفظ البخاري كان مما يكثر.

قال الطيبي: مما خبر كان، وما موصول، ويكثر صلته، والضمير الراجع إلى ما فاعل يقول: وقله أن يقول فاعل يكثر، وهل رأى أحد منكم هو المقول، أي رسول اللّه من الذين يكثر منهم هذا القول، فوضع ما وضع من تفخيمًا وتعظيمًا، كقوله: ﴿والسماء وما بناها﴾، أو تقديره كان رسول اللّه ﷺ يجيد تأويل الرؤيا، وكان له مساهمة فهم، لأن الاكثار من هذا القول لا يكثر إلا من تدرب فيه بإصابته، كقوله: كان زيد من العلماء بالنحو، ومنه قول صاحبي السجن ليوسف: ﴿نبئنا بتأويله إنا نراك من المحسنين﴾، أي المجيدين في عبارة الرؤيا، وعلما ذلك لما رأياه يقص عليه بعض أهل السجن، هذا من حيث البيان، وأما من طريق النحو، فيحتمل أن قوله: هل رأى أحد منكم من رؤيا مبتدأ، والخبر مقدم عليه على تأويل هذا القول مما يكثر رسول اللّه أن يقوله، ومال في الفتح إلى ترجيح الوجه السابق، والمتبادر وهو الثاني، وهو الذي اتفق عليه أكثر الشارحين (**فيقص عليه من شاء اللّه أن يقص**) (بفتح الياء وضم القاف فيهما)، كذا في رواية النسفي، وفي رواية غيره: ما، وهي للمقصوص ومن للقاص، قاله كله المصنف، (**وأنه قال ذات، غداة**) باقحام لفظ ذات أو هو من إضافة المسمى إلى اسمه، أو من إضافة الجزء إلى الكل، وهذا أولى، لأن السؤال لم يقع في جميع الغداة، وعليه فهو صفة لمحذوف، أي ساعة صاحبة غداة؟،

شيئًا، قال: «لكني أتاني الليلة آتيان، وإنهما ابتعثاني فقالا لي: انطلق، فانطلقت فأتيا على رجل مضطجع، وإذا آخر قائم عليه بصخرة، وإذا هو يهوى بالصخرة لرأسه فتثْلَغ رأسه»، الحديث.

وأقام عليه الصلاة والسلام يسأل أصحابه: «هل رأى منكم الليلة أحد رؤيا،

(هل رأى أحد منكم رؤيا، فقالوا: ما منا أحد رأى شيئاً، قال: لكني أتاني الليلة آتيان) (بمد الهمزة وكسر الفوقية)، وعند ابن أبي حاتم من حديث علي ملكان وفي الجنائز رأيت الليلة رجلين أتياني، وقال في آخر الحديث إنهما جبريل وميكائيل قال الطيبي: وجه الاستدراك أنه كان يحب أن يعبر لهم الرؤيا، فلما قالوا ما رأينا، كأنه قال أنتم ما رأيتم، لكني رأيت. انتهى.

وايضاحه انه استدراك على ما يتوهم من أنه لو سكت لم يكن رأى شيئاً، ومنشأ التوهم حبه لتعبير ما يراه هو أو غيره، والليلة، بالنصب على الظرفية، والمعنى: أتاني في الليلة الماضية، وإلا فمعلوم أنه وقت الإخبار كان في النهار لا في الليل، **(وإنهما ابتعثاني)** (بموحدة ساكنة ففوقية فمهملة فمثلثة فألف فنون).

كذا رواه الأكثر للكشميهني انبعثا بي (بنون فموحدة وبعد الألف موحدة)، قال الجوهري: بعثه وابتعثه أرسله، وقال ابن هبيرة: معنى ابتعثاني أيقظاني، ويحتمل أن يكون رأى في المنام انهما أيقظاه، فرأى ما رأى في المنام، ووصفه بعد أن أفاق على أن منامه كاليقظة، لكن لما رأى مثالاً كشفه التعبير دل على انه كان منامًا، **(فقالا لي: انطلق)** (بكسر اللام)، **(فانطلقت)** لفظ البخاري في التعبير، وانهما قالا لي انطلق، وإني انطلقت معهما.

وفي الجنائز: رأيت الليلة رجلين أتياني، فأخذا بيدي، فأخرجاني إلى الأرض المقدسة، وعند أحمد: إلى أرض فضاء، أو أرض مستوية.

وفي حديث علي عند ابن أبي حاتم: فانطلقا بي إلى السماء، **(فأتيا على رجل مضطجع)** وفي الجنائز: مستلق على قفاه **(وإذا آخر قائم عليه بصخرة)** وفي الجنائز: بفهر أو صخرة بالشك.

وفي حديث علي: فمررت على ملك وأمامه آدمي، وبيد الملك صخرة يضرب بها هامة الآدمي، **(وإذا هو يهوي بالصخرة)** (بفتح أوله وكسر الواو)، أي يسقط، يقال: هوى (بالفتح) يهوي هويًا، سقط إلى أسفل، وضبط ابن التين (بضم أوله) من الرباعي، يقال: أهوى من بعد، وهوى (بفتح الواو) من قرب **(لرأسه، فتثلغ)** الصخرة **(رأسه)** (بفتح أوله وسكون المثلثة وفتح اللام فغين معجمة) أي تشدخه، وفي الجنائز: فتشدخ به، والشدخ كسر الشيء الأجوف.

وقد فسره الملكان بأنه الرجل يأخذ القرآن، فيرفضه وينام عن الصلاة المكتوبة.

وفي الجنائز: «وأما الذي رأيت تشدخ رأسه، فرجل علمه الله القرآن، فنام عنه بالليل ولم

ما شاء اللّٰه تعالى، ثم ترك السؤال، فكان يعبر لمن قص متبرعًا. واختلف النقلة في سبب تركه السؤال:

فقيل: سبب ذلك حديث أبي بكرة ـ عند الترمذي وأبي داود ـ أنه ﷺ قال ذات يوم: «من رأى منكم رؤيا»؟ فقال رجل: أنا يا رسول اللّٰه، رأيت كأن ميزانًا نزل من السماء، فوزنت أنت وأبو بكر فرجحت أنت بأبي بكر، ووزن أبو بكر وعمر فرجح أبو بكر، ووزن عمر وعثمٰن فرجح عمر، ثم رفع الميزان. فرأينا الكراهة في وجه رسول اللّٰه ﷺ، قالوا: فمن حينئذٍ لم يسأل النبي ﷺ أحدًا عن رؤيا.

قال بعضهم: وسبب كراهته عليه الصلاة والسلام إيثاره لستر العواقب وإخفاء المراتب، فلما كانت هذه الرؤيا كاشفة لمنازلهم مبينة لفضل بعضهم على بعض

يعمل بما فيه بالنهار، يعمل به إلى يوم القيامة، أي: ما رأيت، (**الحديث**) رواه البخاري مطوّلاً في التعبير من طريق عوف، وقبله في الجنائز من طريق جرير بن أبي حازم، كلاهما عن أبي رجاء، عن سمرة بنحو ورقتين، فذكره بشرحه فيه طول، وبدونه لا فائدة فيه.

(**وأقام عليه الصلاة والسلام يسأل أصحابه**) بقوله: (**هل رأى منكم الليل أحد رؤيا ما شاء اللّٰه تعالى**) أي مدة مشيئته، (**ثم ترك السؤال، فكان يعبر لمن قص**) أي لمن ذكر ما رآه له (**متبرعًا**) من غير أن يسأل أحدًا.

(**واختلف النقلة في سبب تركه السؤال، فقيل: سبب ذلك حديث أبي بكرة**) نفيع بن الحرث الثقفي، وقيل: اسمه مسروح، أسلم بالطائف، ثم نزل البصرة ومات بها سنة إحدى أو اثنتين وخمسين.

(**عند الترمذي وأبي داود أنه ﷺ**) كان يعجبه الرؤيا الصالحة ويسأل عنها، وأنه (**قال ذات يوم: من رأى منكم رؤيا؟، فقال رجل أنا يا رسول اللّٰه**) رأيت رؤيا، (**رأيت كأن ميزانًا نزل من السماء، فوزنت أنت وأبو بكر، فرجحت أنت بأبي بكر ووزن**).

وفي رواية: ثم وزن (**أبو بكر وعمر، فرجح أبو بكر**) على عمر، (**ووزن عمر وعثمٰن، فرجح عمر**) على عثمٰن، هكذا في نسخ صحيحة، وفي بعضها: فرجح عثمٰن بنصبيه مفعول رجح وفاعله مستتر، أي: فرجح عمر عثمٰن، (**ثم رفع الميزان، فرأينا الكراهة**) ظهرت (**في وجه رسول اللّٰه ﷺ**).

وفي رواية: فانساء لها رسول اللّٰه، ثم قال: خلافة نبوّة، ثم يؤتي اللّٰه الملك من يشاء، (**قالوا: فمن حينئذ لم يسأل النبي ﷺ أحدًا عن رؤيا**).

(**قال بعضهم: وسبب كراهته عليه الصلاة والسلام إيثاره لستر العواقب وإخفاء**

في التعيين خشي أن يتواتر ويتوالى ما هو أبلغ في الكشف من ذلك، ولله في ستر خلقه حكمة بالغة ومشيئة نافذة.

وقال ابن قتيبة ـ فيما ذكر ابن المنير ـ: سبب تركه السؤال حديث ابن زمل: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح قال ﷺ وهو ثاني رجليه: سبحان الله وبحمده واستغفر الله، إن الله كان توابًا، سبعين مرة، ثم يقول: سبعون بسبعمائة، لا خير فيمن كانت ذنوبه في يوم أكثر من سبعمائة، ثم يستقبل الناس بوجهه فيقول: هل رأى أحد منكم شيئًا؟ قال ابن زمل: فقلت ذات يوم أنا يا رسول الله، قال: خير تلقاه وشر توقاه، وخير لنا وشر على أعدائنا، والحمد لله رب العالمين اقصص رؤياك.

قال: رأيت جميع الناس على طريق رحب لاحب سهل، والناس على الجادة منطلقون، فبينما هم كذلك أشفى ذلك الطريق بهم على مرج لم تر عيني مثله،

المراتب، فلما كانت هذه الرؤيا كاشفة لمنازلهم، مبينة لفضل بعضهم على بعض في التعيين، خشي أن يتواتر ويتوالى يتتابع **(ما هو أبلغ في الكشف من ذلك، ولله في ستر خلقه)** أي المخلوقين بإيجاده **(حكمة بالغة)** أي تامة **(ومشيئة نافذة)** (بمعجمة)، أي ماضية.

(وقال ابن قتيبة) عبد الله بن مسلم الدينوري **(فيما ذكر ابن المنير)** في معراجه **(سبب تركه السؤال حديث ابن زمل)** (بكسر الزاي وسكون الميم ولام)، الجهني، واسمه عبد الله على الأصح، صحابي جزمًا، كما مر عن الإصابة، وأنه لا عبرة بقول القاموس: تابعي مجهول، غير ثقة، وقول الصغاني: صحابي غلط، وأنه هو الغالط.

وقد أنصف من قال فيه: لكثرة دخوله فيما لا يعنيه كثر الغلط فيه، **(كان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح، قال ﷺ وهو ثاني رجليه: «سبحان الله وبحمده، واستغفر الله)** (بالواو) عند ابن قتيبة، وعند غيره بلا واو، **(إن الله كان توابًا سبعين مرة)، ثم يقول: «سبعون بسبعمائة،)** لأن الحسنة بعشر أمثالها، **(لا خير فيمن كانت ذنوبه في يوم أكثر من سبعمائة»، ثم يستقبل الناس بوجهه،)** أي يجعل وجهه إليهم، **(فيقول: «هل رأى أحد منكم شيئاً»)** في منامه، **(قال ابن زمل: فقلت ذات يوم: أنا يا رسول الله، قال:)** رؤياك **(خير تلقاه وشر توقاه، وخير لنا وشر على أعدائنا والحمد لله رب العالمين، اقصص رؤياك»)** حدث بها على وجهها، **(قال: رأيت جميع الناس على طريق رحب)** (براء مفتوحة فمهملة ساكنة فموحدة)، أي واسع **(لا حب)** (بلام فمهملة مكسورة) واضح **(سهل)** أي لا صعوبة فيه **(والناس على الجادة)** (بجيم فألف

يرف رفيفًا، يقطر نداه، فيه من أنواع الكلأ، فكأني بالرعلة الأولى حين أشرفوا على المرج كبروا ثم أكبوا رواحلهم في الطريق فلم يضلوه يمينًا ولا شمالاً، ثم جاءت الرعلة الثانية من بعدهم، وهم أكثر منهم أضعافًا، فلما أشفوا على المرج كبروا، ثم أكبوا رواحلهم في الطريق، فمنهم المرتع، ومنهم الآخذ الضغث ومضوا على ذلك. قال: ثم قدم عظم الناس، فلما أشفوا على المرج كبروا وقالوا: هذا خير المنزل، فمالوا في المرج يمينًا وشمالاً، فلما رأيت ذلك لزمت الطريق حتى أتيت أقصى المرج، فإذا أنا بك يا رسول اللَّه على منبر فيه سبع درجات، وأنت في أعلاها درجة، وإذا عن يمينك رجل أقنى آدم، إذا هو تكلم يسمو، يكاد يفرع الرجال طولاً، وإذا عن يسارك رجل ربعة تارّ أحمر، كثير خيلان الوجه، إذا هو تكلم أصغيتم

فمهملة مفتوحة ثقيلة فتاء تأنيث)، أي وسط الطريق (**منطلقون، فبينما هم كذلك أشفي**) (بفتح الهمزة وإسكان المعجمة ففاء فياء تحتية)، أي أشرف (**ذلك الطريق بهم على مرج**) (بفتح الميم وسكون الراء وجيم) موضع ترعى فيه الدواب، (**لم تر عيني مثله يرف**) (بفتح التحتية وكسر الراء ففاء)، (**رفيفًا**) أي يكثر ماؤه (**يقطر نداه فيه من أنواع الكلأ**) (بكاف فلام مفتوحتين فهمزة) عشبه ونباته رطبه ويابسه، (**فكأني بالرعلة**) (براء مفتوحة فعين مهملة ساكنة فلام فتاء تأنيث) القطعة من الفرسان (**الأولى حين أشرفوا**) الرواية عند ابن قتيبة الذي هو نافل عنه: أشفوا (بفتح فسكون ففاء)، بمعنى أشرفوا، فذكره المصنف بالمعنى (**على المرج كبروا، ثم أكبوا**)، أي أرسلوا (**رواحلهم في الطريق، فلم يضلوه**)، أي لم يخرجوا عنه (**يمينًا ولا شمالاً**).

زاد في رواية: فكأني أنظر إليهم منطلقين، (**ثم جاءت الرعلة الثانية من بعدهم، وهم أكثر منهم أضعافًا، فلما أشفوا**) أشرفوا وأطلقوا (**على المرج كبروا، ثم أكبوا رواحلهم في الطريق، فمنهم المرتع**) (بضم الميم وسكون الراء وكسر الفوقية)، أي الذي يخلي ركابه ترتع، أي تسعى وترعى كيف شاءت (**ومنهم الآخذ الضغث**) (بكسر المعجمة وإسكان المهملة، فمثلثة) قبضة من حشيش مختلط، (**ومضوا على ذلك، قال: ثم قدم عظم**) (بضم فسكون) أكثر (**الناس، فلما أشفوا على المرج كبروا**) فرحًا، (**وقالوا: هذا خير المنزل، فمالوا في المرج يمينًا وشمالاً، فلما رأيت ذلك لزمت الطريق حتى أتيت أقصى**) أبعد (**المرج، فإذا أنا بك يا رسول اللَّه على منبر فيه سبع درجات، وأنت في أعلاها درجة، وإذا عن يمينك رجل أقنى**) (بقاف ونون)، قال ابن الأثير: هو السائل الأنف، المرتفع وسطه، وقيل: هو نتوء في وسط القصبة، والأول أولى بالمدح (**آدم**) (بالمد)، أي أسمر، (**إذا هو تكلم يسمو**) يعلو ويرتفع على جلسائه، (**يكاد يفرع**) (بفتح الياء وسكون الفاء وفتح الراء وعين مهملة)، أي يعلو (**الرجال طولاً**)،

إليه إكرامًا له، وإذا أمام ذلك شيخ كأنكم تقتدون به، وإذا أمام ذلك ناقة عجفاء شارف، وإذا أنت كأنك تبعثها يا رسول الله.

قال: فانتقع لون رسول الله ﷺ ساعة، ثم سري عنه، فقال: أما ما رأيت من الطريق الرحب اللاحب السهل، فذلك ما حملتكم عليه من الهدى، فأنتم عليه، وأما المرج الذي رأيت فالدنيا وغضارة عيشها، لم تتعلق بها ولم تردنا ولم نردها، وأما الرعلة الثانية والثالثة ـ وقص كلامه ـ فإن للّه وإنا إليه راجعون، وأما أنت فعلى طريقة صالحة، فلن تزال عليها حتى تلقاني، وأما المنبر فالدنيا سبعة آلاف سنة، أنا في آخرها ألفًا، وأما الرجل الطويل الآدم فذلك موسى، نكرمه بفضل كلام اللّه إياه، وأما الرجل الربعة التار فذلك عيسى عليه السلام نكرمه بفضل منزلته من اللّه، وأما

وإذا عن يسارك رجل ربعة (بفتح الراء وسكون الموحدة) وقد تفتح، أي ليس بالطويل ولا بالقصير، (تار) (بفوقية فألف فراء ثقيلة)، أي مسترخ من جوع أو غيره، (**أحمر كثير خيلان:**) جمع خال، أي شامات (**الوجه**).

زاد في رواية: كأنهم حمم شعره بالماء، (**إذا هو تكلم أصغيتم**) أملتم سمعكم ورأسكم (**إليه**،) تسمعوا كلامه (**إكرامًا له، وإذا أمام**) قدام (**ذلك شيخ كأنما تقتدون به، وإذا أمام ذلك ناقة عجفاء**) (بفتح العين المهملة وسكون الجيم ففاء فهمز ومد مهزولة) (**شارف**) (بمعجمة فألف فراء ففاء) أي مسنة (**وإذا أنت كأنك تبعثها يا رسول الله، قال: فانتقع**) (بنون ففوقية فقاف) مبني للمجهول، أي تغير (**لون رسول الله ﷺ ساعة**) قطعة من الزمان (**ثم سرى**) أي كشف (**عنه، فقال: «أما ما رأيت من الطريق الرحب اللاحب السهل فذلك،**) أي تعبيره (**ما حملتكم عليه من الهدى، فأنتم عليه، وأما المرج الذي رأيت فالدنيا وغضارة**) (بفتح المعجمتين فألف فراء فتاء تأنيث) طيب (**عيشها**) ولذته وخصبه، (**لم تتعلق بها ولم تردنا ولم نردها**).

كذا في رواية ابن قتيبة، وفي رواية غيره: مضيت أنا وأصحابي، لم نتعلق منها، ولم تتعلق منا ولم نردها، (**وأما الرعلة الثانية والثالثة» ـ وقص**) أي ذكر (**كلامه ـ فإنا للّه وإنا إليه راجعون**) أسف من تهافتهم على الدنيا وانهماكهم عليها فاسترجع (**وأما أنت فعلى طريقة صالحة، فلن تزال عليها حتى تلقاني**) تعبير لقوله لزمن الطريق حتى أتيت المرجع، فإذا أنا بك (**وأما المنبر، فالدنيا سبعة آلاف سنة، أنا في آخرها ألفًا، وأما الرجل الطويل الآدم، فذلك موسى نكرمه**) نحن، أي نعظمه (**بفضل كلام اللّه إياه،**) مثله في رواية ابن قتيبة.

وفي رواية غيره: فذلك موسى إذا تكلم يعلو الرجال بفضل كلام اللّه تعالى إياه وهذا

الشيخ الذي رأيت كأننا نقتدي به فذلك إبراهيم ﷺ، وأما الناقة العجفاء الشارف التي رأيتني أبعثها فهي الساعة عليها، أي على الأمة تقوم، لا نبي بعدي ولا أمة بعد أمتي.

قال الراوي: فما سأل رسول الله ﷺ بعد هذا أحدًا عن رؤيا، إلا أن يجيء الرجل متبرعًا فيحدثه بها. رواه ابن قتيبة والطبراني والبيهقي في الدلائل، وسنده ضعيف جدًا.

ومن غرائب ما نقل عنه ﷺ من التعبير، أن زرارة بن عمرو النخعي قدم على رسول الله ﷺ في وفد النخع، فقال: يا رسول الله، إني رأيت في طريقي هذا رؤيا، رأيت أتانا تركتها في الحي ولدت جديًا أسفع أحوى، فقال له رسول الله ﷺ: «هل لك من إمرأة تركتها مصرة حملاً»؟ قال: نعم، تركت أمة

المناسب لتعبير قوله: إذا تكلم يعلو، **(وأما الرجل الربعة التار)** (بالفوقية، أي المسترخي)، **(فذلك)** أي تعبيره **(عيسى عليه السلام)** وذلك مناسب لحاله، فإنه كثير الصيام والسياحة وعبادة الله، فيسترخي من ذلك **(نكرمه)** نعظمه بالإصغاء إليه **(بفضل منزلته من الله)**.

(وأما الشيخ الذي رأيت كأننا نقتدي به، فذلك إبراهيم ﷺ) كما قال تعالى: ﴿ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم﴾ [النحل: ١٢٣] **(وأما الناقة العجفاء الشارف الذي رأيتني أبعثها فهي الساعة عليها أي على الأمة تقوم، لا نبي بعدي ولا أمة بعد أمتي، قال الراوي: فما سأل رسول الله ﷺ بعد هذا أحد عن رؤيا إلا أن يجيء الرجل متبرعًا)** يقص منامه عليه من غير سؤال **(فيحدثه بها)**، أي يعبرها له.

(رواه ابن قتيبة) بإسناده، واقتصر ابن المنير على عزوه له، وزاد المصنف **(والطبراني)** في الكبير **(والبيهقي في الدلائل)** النبوية، **(وسنده ضعيف جدًا)**، ولا يلزم منه أن ابن زمل ليس بصحابي، إذ ضعف الدليل لا يضعف المدلول.

(ومن غرائب ما نقل عنه ﷺ من التعبير أن زرارة) (بضم الزاي) **(ابن عمرو)** (بفتح العين)، وسماه ابن الكلبي زرارة بن قيس بن الحرث بن عدي **(النخعي)** (بفتح النون والخاء المعجمة) نسبة إلى النخع قبيلة من مذحج من اليمن، **(قدم على رسول الله ﷺ في وفد النخع)** في نصف المحرم سنة إحدى عشرة، قاله أبو حاتم، وبه جزم ابن سعد عن الواقدي.

وقال أبو عمر: قدم زرارة في نصف رجب سنة تسع، وجمع باحتمال قدومه وحده في هذا التاريخ، ثم قدم مع قومه في التاريخ المبدأ به وهو سنة قدوم قومه وكانوا آخر الوفود، **(فقال: يا رسول الله إني رأيت في طريقي هذا رؤيا)** زاد في رواية: هالتني، وفي أخرى: رأيت في

أظنها قد حملت، قال: «قد ولدت غلامًا وهو ابنك»، قال: فما باله أسفع أحوى؟ قال: ادن مني، فدنا منه، قال: «هل بك برص تكتمه»؟ قال: نعم والذي بعثك بالحق ما رآه مخلوق ولا علم به أحد، قال: «فهو ذاك».

قال: ورأيت النعمان بن المنذر وعليه قرطان ودملجان ومسكتان، قال: «ذلك مُلْك العرب رجع إلى أحسن زيه وبهجته».

قال: ورأيت عجوزًا شمطاء تخرج من الأرض، قال: تلك بقية الدنيا.

قال: ورأيت نارًا خرجت من الأرض فحالت بيني وبين ابن لي يقال له عمرو، ورأيتها تقول: لظى لظى، بصير وأعمى، آكلكم آكلكم وأهلكم ومالكم فقال

سفري هذا عجبًا، **(رأيت أتانا)** (بفوقية ونون) الأنثى من الحمير، ولا يقال: إتانة، قاله ابن السكيت **(تركتها في الحي)** وفي رواية: خلفتها في أهلي، **(ولدت جديًا)** الذكر من أولاد المعز **(أسفع)** (بفتح فسكون ففتح أسود مشرب بحمرة)، **(أحوى)** كالتأكيد لما قبله، **(فقال له رسول الله ﷺ: هل لك من امرأة تركتها مصرة حملاً؟)** (اسم فاعل من أصر على الشيء أقام عليه)، والمراد أن حملها محقق ثابت، **(قال: نعم تركت أمة أظنها قد حملت، قال: «قد ولدت غلامًا وهو ابنك»)** جملة استئنافيه دفع بها ما قد يدخل عليه من الريبة إذا رأى اللون الغريب، **(قال: فما باله أسفع أحوى،)** أي ما الحال الداعي إلى مجيئه بهذا اللون المخالف للون أبيه، **(قال: ادن مني، فدنا منه، قال: »هل بك برص تكتمه؟»)** استفهام تقريري أريد به طلب اعترافه به ليرتب عليه الجواب، فيكون ألزم للحجة، وأمره بالقرب منه لعلمه أنه يخفيه، **(قال: نعم)** هو بي، ولكن **(والذي بعثك بالحق ما رآه مخلوق، ولا علم به أحد)** غيرك، فهذا من آياته ﷺ، **(قال: «فهو ذاك»)** أي اللون الذي في ابنك أثر البرص الذي فيك.

(قال) زرارة: **(ورأيت النعمان بن المنذر)** ملك العرب **(وعليه قرطان)** (بضم القاف تثنية قرط، وهو ما يعلق في شحمتي الاذن) **(ودملجان)** (بضم الدال وضم اللام وفتحها شيء يشبه السوار) **(ومسكتان)** (بفتح الميم والسين المهملة سواران)، **(قال: «ذلك ملك)** (بضم فسكون) **(العرب، رجع إلى أحسن زيه)** (بكسر الزاي وشد الياء هيئته) **(وبهجته»)** حسنه لأن النعمان كان ملكًا على العرب، فالمعنى عادت العرب إلى ما كانوا عليه من العز والشرف، وذهبت غلبة الفرس والعجم بظهوره ﷺ **(قال: ورأيت عجوزًا شمطاء)** (بزنة حمراء أبيض شعر رأسها)، **(تخرج من الأرض، قال: «تلك بقية الدنيا»)** فلم يبق منها الا القليل بالنسبة للماضي، كالباقي من عمر العجوز مما مضى، **(قال: ورأيت نارًا خرجت من الأرض، فحالت بيني وبين ابن لي**

النبي ﷺ: «تلك فتنة تكون في آخر الزمان»، قال: وما الفتنة؟ قال: «يفتك الناس بإمامهم ثم يشتجرون اشتجار أطباق الرأس»، وخالف ﷺ بين أصابعه، «يحسب المسيء أنه محسن، ودم المؤمن عند المؤمن أحلى من شرب الماء البارد».

فانظر إلى هذا التعبير البارز من مشكاة النبوة، محشوًا حلاوة الحق، مكسوًا طلاوة الصدق مجلوًا بأنوار الوحي.

والأسفع: الذي أصاب جسده لون آخر.

يقال له عمرو) بن زرارة، أورده في الإصابة في القسم الأول، وقال: صحبته محتملة، **(ورأيتها تقول: لظى لظى،)** بزنة فتى النار أو لهبها، ولظى معرفة جهنم، كما في القاموس: **(بصير وأعمى،)** أي أجمع الغث والثمين، فلا أترك واحدًا منهما، **(آكلكم آكلكم)** تأكيد لفظي للأول، **(أهلكم ومالكم)** عطف بيان لآكلكم، وفي نسخ: آكلكم كلكم، بالتوكيد المعنوي وما بعده بالنصب بدل من الكاف، وهذا الذي في ابن المنير عن ابن قتيبة، **(فقال النبي ﷺ: «تلك فتنة تكون في آخر الزمان»)** سماه آخرًا مع أنها قتل عثمان رضي الله عنه، باعتبار أنها لغلظ أمرها وفحشها بمنزلة ما يكون في آخر الزمان أن الذي تندرس فيه الأحكام وتزول، حتى كأنها لا أثر لها، أو المراد آخر زمان خلافة النبوّة، وسماه آخر مع أنه بقي منها خلافة علي والحسن لقرب قتل عثمان من آخرها، **(قال: وما الفتنة،)** لأنها لغة تطلق على معان، فسأله أيها أراد، **(قال: «يفتك:)** (بكسر التاء وضمها) يبطش **(الناس بإمامهم)** الخليفة ويقتلونه على غفلة، ولعل تفسيرها بالفتك متسببة عنها، لأنها الميل والخروج عن الاعتدال، وذلك يتسبب عنه البطش والقتل، **(ثم يشتجرون)** (بمعجمة وجيم)، أي يتنازعون **(اشتجار أطباق الرأس)** عظامه **(وخالف ﷺ بين أصابعه)** لم يبينوا صفة لمخالفة، وقال مستأنفًا: **(يحسب المسيء أنه محسن)** للإشارة إلى غلبتها، فيظن المبطل أنه محق، لأن اجتهاده أداه لذلك، **(ودم المؤمن عند المؤمن أحلى)** ألذ، والذي في ابن المنير وغيره: أحل من الحل ضد الحرام **(من شرب الماء البارد،)** وكأنه لغلبة اشتباه الحال، فيظن أنه محق، فيراه أشد حلاء من شرب الماء، وخصه لغلبة حصوله من جهة حل، كالأنهار والأمصار، ونحوهما بقية الحديث كما مر في الوفدان: مات ابنك قبلك أدركت الفتنة، وإن مت أنت أدركها ابنك، قال: يا رسول الله ادع الله أن لا أدركها، فقال ﷺ: «اللهم لا يدركها»، فمات، فبقي ابنه، فكان ممن خلع عثمان.

وعند ابن الكلبي وغيره: فكان أول خلق الله خلع عثمان بالكوفة؛ **(فانظر إلى هذا التعبير البارز من مشكاة النبوّة محشوًا حلاوة الحق مكسوًا طلاوة الصدق)** مثلث الطاء الحسن

والأحوى: الأسود ليس بالشديد.

والمسكتان: السواران من ذهب.

وأطباق الرأس: عظامه.

والاشتجار: الاختلاف والاشتباك.

فإن قلت: تعبيره عليه الصلاة والسلام السوارين هنا يرجع إلى بشرى، وعبرهما بالكذابين فيما مر.

أجيب: بأن النعمان بن المنذر كان ملك العرب، وكان مملكًا من جهة الأكاسرة، وكانوا يسورون الملوك ويحلونهم، وكان السواران من زي النعمان ليسا بمنكرين في حقه ولا بموضوعين في غير موضعهما عرفًا، وأما النبي ﷺ فنهى عن لباس الذهب لآحاد أمته فجدير أن يهمه ذلك لأنه ليس من زيه، فاستدل به على أمر يوضع في غير موضعه، ولكن حمدت العاقبة بذهابهما، ولله الحمد.

والبهجة والقبول، كما في القاموس: **(مجلوًا بأنوار الوحي، والأسفع الذي أصاب جسده لون آخر)** هذا مخالف لظاهر قول المجد: السفع: السواد يضرب إلى الحمرة، ثم قال: ومن اللون سواد أشرب حمرة، **(والأحوى الأسود ليس بالشديد)** في ذلك، **(والمسكتان السواران من ذهب)** كأنه بيان للمراد، وإلا فالذي قاله ابن سيده والجوهري: المسك بالتحريك، أي بفتحتين أسورة من ذبل أو عاج الواحدة مسكة.

زاد ابن الأثير في الجامع: فإن كانت من غير ذلك أضيفت إلى ما هي منه، فيقال: من ذهب أو فضة أو غيرهما، والذبل: (بمعجمة وموحدة) شيء كالعاج، وقيل: ظهر السلحفاة البحرية، **(وأطباق الرأس عظامه، والاشتجار الاختلاف والاشتباك، فإن قلت: تعبيره عليه الصلاة والسلام السوارين هنا يرجع إلى بشرى، وعبرهما)** أي السوارين اللذين رآهما في يده الكريمتين **(بالكذابين فيما مر)** وذلك ضد البشرى.

(أجيب) أي أجاب ابن المنير في معراجه **(بأن النعمان بن المنذر كان ملك العرب، وكان مملكًا من جهة الأكاسرة، وكانوا يسورون الملوك،)** يجعلون لهم الأساور **(ويحلونهم)** بالحلي **(وكان السواران من زي النعمان)** (بكسر الزاي) **(ليسا بمنكرين في حقه، ولا بموضوعين في غير موضعهما عرفًا)** فلذلك عبرهما ببشرى.

(وأما النبي ﷺ، فنهى عن لباس الذهب لآحاد أمته) فضلاً عنه، **(فجدير)** حقيق **(أن يهمه)** (بفتح الياء وضم الهاء) **(ذلك لأنه ليس من زيه، فاستدل به على أمر يوضع في غير**

ومن ذلك: ما روي عن قيس بن عباد ـ بضم العين وتخفيف الموحدة ـ قال: كنت في حلقه فيها سعد بن مالك وابن عمر، فمر عبد الله بن سلام فقالوا: هذا رجل من أهل الجنة، فقلت له: إنهم قالوا كذا وكذا، فقال: سبحان الله، ما كان ينبغي لهم أن يقولوا ما ليس لهم به علم، إنما رأيت كأنما عمود وضع في روضة

موضعه،) وهو الكذابان، **(ولكن حمدت العاقبة بذهابهما،)** المأخوذ من لفظ ذهب، لأن حروفهما واحدة، **(ولله الحمد)** على ذلك، **(ومن ذلك،)** أي تعبيره ﷺ **(ما روى عن قيس بن عباد، بضم العين)** المهملة **(وتخفيف الموحدة،)** آخره دال مهملة، الضبعي (بضم المعجمة وفتح الموحدة) أبي عبد الله البصري، ثقة، تابعي، كبير، له إدراك، قدم المدينة في خلافة عمر، ووهم من عده في الصحابة، مات بعد الثمانين، **(قال كنت في حلقة)** (بسكون اللام) **(فيها سعد بن مالك،)** هو ابن أبي وقاص **(وابن عمر)** عبد الله، **(فمر عبد الله بن سلام)** (بتخفيف اللام اتفاقًا) الإسرائيلي، من ذرية يوسف الصديق، أسلم أول ما دخل النبي ﷺ المدينة، كما في الصحيح، وغلط من قال قبل الوفاة النبوية بعامين، ومات سنة ثلاث وأربعين.

وللبخاري في المناقب: كنت جالسًا في مسجد المدينة، فدخل رجل على وجهه أثر الخضوع، **(فقالوا: هذا رجل من أهل الجنة)**.

وعند مسلم: كنت بالمدينة في ناس فيهم بعض أصحاب رسول الله ﷺ، فجاء رجل في وجهه أثر الخشوع، فقال بعض القوم: هذا رجل من أهل الجنة، هذا رجل من أهل الجنة، هذا رجل من أهل الجنة ثلاثًا، فصلى ركعتين تجوز فيهما، ثم خرج.

وعنده أيضًا عن خرشة بن الحر: كنت جالسًا في حلقة في مسجد بالمدينة وفيها شيخ حسن الهيئة، وهو عبد الله بن سلام، فجعل يحدثهم حديثًا حسنًا، فلما قام قال القوم: من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة، فلينظر إلى هذا، وللنسائي: فجاء شيخ يتوكأ على عصا، فذكر نحوه.

قال الحافظ: ويجمع بينهما بأنهما قصتان، اتفقا الرجلين، فكأنه كان في مجلس يتحدث، كما في رواية خرشة: فلما قام ذاهبًا مر على حلقة فيها سعد وابن عمر، فحضر ذلك قيس بن عباد، كما في روايته، وكل من خرشة وقيس، اتبع ابن سلام ودخل عليه منزله، وسأله فأجابه، ومن ثم اختلف الجواب بالزيادة والنقص، سواء كان زمن اجتماعهما بابن سلام، اتحد أم تعدد، **(فقلت له: إنهم قالوا كذا وكذا،)** بين في مسلم؛ أن قائل ذلك رجل واحد، وفيه زيادة، ولفظه: ثم خرج فاتبعته، فدخل منزله ودخلت، فتحدثنا، فلما استأنس قلت له: إنك لما دخلت قبل قال رجل: كذا وكذا، وكأنه نسب القول للجماعة، والناطق به واحد لرضاهم به وسكوتهم

خضراء، فنصب فيها، وفي رأسها عروة، وفي أسفلها منصف - والمنصف الوصيف - فقال: ارقه، فرقيته حتى أخذت بالعروة، فقصصتها على رسول الله ﷺ فقال: يموت عبد الله وهو آخذ بالعروة الوثقى. رواه البخاري.

عليه.

وفي رواية خرشة: فقلت: والله لأتبعه، فلأعلمن مكان بيته، فانطلق حتى كان يخرج من المدينة، ثم دخل منزله، فاستأذنت عليه، فأذن لي، فقال: ما حاجتك يا ابن أخي؟، فقلت: سمعت القوم يقولون لما قمت من سره أن ينظر إلى الرجل من أهل الجنة، فلينظر إلى هذا، فأعجبني أن أكون معك، (**فقال: سبحان الله، ما كان ينبغي لهم أن يقولوا ما ليس لهم به علم**،) إنكار منه على من قطع له بالجنّة، فكأنه ما سمع حديث سعد بن أبي وقاص: ما سمعت النبي ﷺ يقول لأحد يمشي على الأرض أنه من أهل الجنة إلا لعبد الله بن سلام، رواه الشيخان، وكأنهم هم سمعوه، ويحتمل أن يكون هو أيضًا سمعه، لكنه كره الثناء عليه بذلك تواضعًا، ويحتمل أن يكون إنكار منه على من سأله عن ذلك، لكونه فهم منه التعجب من خبرهم، فأخبره بأن ذلك لا عجب فيه لما ذكر له من قصة المنام، وأشار بذلك القول إلى أنه لا ينبغي لأحد إنكار ما لا علم له به إذا كان الذي أخبره به من أهل الصدق.

وفي رواية خرشة: فقال: الله أعلم بأهل الجنة، وسأحدثك مم قالوا، ذلك فذكر المنام، وهذا يقوي احتمال أنه أنكر عليهم الجزم، ولم ينكر أصل الاخبار؛ بأنه من أهل الجنة، وهذا شأن الخائف المراقب المتواضع.

وفي رواية النسائي: الجنة لله يدخلها من يشاء، زاد ابن ماجه: الحمد لله، (**إنما رأيت كأنما عمود وضع في روضة خضراء**،) أي وسطها، فعند البخاري في المناقب: رأيت كأني في روضة، ذكر من سعتها وخضرتها كذا وكذا، وسطها عمود من حديد، أسفله فى الأرض وأعلاه في السماء.

قال الكرماني: يحتمل أن يراد بالروضة جميع ما يتعلق بالدين وبالعمود الأركان الخمسة، وبالعروة الوثقى الإيمان، (**فنصب فيها**) (بضم النون وكسر المهملة فموحدة) وللمستملي والكشميهني: قبضت (بفتح القاف والموحدة، فضاد معجمة ساكنة، فتاء المتكلم)، (**وفي رأسها عروة**).

وفي رواية المناقب في مسلم: في أعلاه، أي العمود عروة، فيعلم منه أن ضمير رأسها للعمود، وأنثه وهو مذكر باعتبار الدعامة، (**وفي أسفلها منصف**) (بكسر الميم وسكون النون وفتح الصاد المهملة وبالفاء)، ويقال أيضًا بفتح الميم.

حكاه عياض وغيره، (**والمنصف الوصيف**) مدرج في الخبر، وهو تفسير من ابن سيرين،

وفي رواية خرشة: بينما أنا نائم أتاني رجل فقال لي قم، فأخذ بيدي فانطلقت معه، فإذا أنا بجوادّ ـ بجيم ودال مشددة، جمع جادة وهي الطريق المسلوك ـ عن شمالي، قال: فأخذت لآخذ فيها ـ أي أسير ـ فقال: لا تأخذ فيها فإنها طريق أصحاب الشمال.

وفي رواية النسائي من طريقه: فبينا أنا أمشي إذ عرض لي طريق عن شمالي، فأردت أن أسلكها، فقال: إنك لست من أهلها.

بدليل قوله في رواية مسلم: فجاءني منصف، قال ابن عون: والمنصف الخادم، كذا قال الحافظ.

وفي البخاري في المناقب: قال لي خليفة: حدثنا معاذ، حدثنا ابن عون عن محمد، حدثنا قيس عن ابن سلام، قال: وصيف مكان منصف، والوصيف الخادم الصغير، ذكرًا كان أو أنثى، **(فقال)** المنصف: **(ارقه)** (بهاء السكت)، وفي رواية بإسقاطها، **(فرقيته)** (بكسر القاف على الأفصح)، وحكى فتحها، كذا قال الحافظ وقال عياض: روى (بكسر القاف وفتحها، والفصيح الكسر) أي صعدت **(حتى أخذت بالعروة)** وفي المناقب: كمسلم، فقيل لي: ارقه، قلت: لا أستطيع، فأتاني منصف، فرفع ثيابي من خلفي، فرقيت حتى كنت في أعلاها، فأخذت بالعروة، فقيل لي: استمسك فاستيقظت، وإنها لفي يدي، **(فقصصتها على رسول الله ﷺ، فقال: يموت عبد الله وهو آخذ بالعروة الوثقى)** تأنيث الأوثق العقد الوثيق من الحبل الوثيق المحكم، وهو تمثيل للمعلوم بالنظر والاستدلال بالمشاهد، المخصوص، حتى يتصوره السامع كأنه ينظر إليه بعينه، فيحكم اعتقاده، والمعنى: وهو آخذ من الدين عقدًا وثيقًا لا تحله شبهة.

(رواه البخاري) في التعبير، ومسلم في الفضائل، كلاهما من طريق قرة بن خالد، عن محمد بن سيرين، عن قيس بهذا اللفظ مختصرًا، وأخرجاه في المناقب من طريق عبد الله بن عون، عن محمد بن سيرين، عن قيس مطولاً.

(وفي رواية خرشة) (بمعجمتين بينهما راء مفتوحات) ابن الحر (بضم الحاء وشد الراء المهملتين)، الفزاري، كان يتيمًا في حجر عمر.

قال أبو داود: له صحبة، وقال العجلي: ثقة من كبار التابعين، مات سنة أربع وسبعين، وروايته عند مسلم، عنه، عن ابن سلام: وسأحدثك مم قالوا، ذلك: **(بينا أنا نائم أتاني رجل، فقال لي: قم، فأخذ بيدي، فانطلقت معه، فإذا أنا بجواد، بجيم ودال مشددة)** زاد عياض: ومخففة **(جمع جادة، وهي الطريق المسلوك)** البين **(عن شمالي، قال)** عبد الله بن سلام: **(فأخذت لآخذ فيها، أي أسير، فقال: لا تأخذ فيها، فانها طريق أصحاب الشمال)**.

وفي رواية مسلم: فإذا جواد منهج على يميني، فقال لي خذ ههنا، فأتى بي جبلاً فقال لي: اصعد، قال فجعلت إذا أردت أن أصعد خررت، حتى فعلت ذلك مرارًا.

وفي رواية ابن عون: فقال تلك الروضة روضة الإسلام، وذلك العمود عمود الإسلام، وتلك العروة، عروة الوثقى، لا تزال متمسكًا بالإسلام حتى تموت.

وفي رواية خرشة عند النسائي وابن ماجه قال: رأيت خيرًا، أما المنهج فالمحشر وأما الجبل فهو منزل الشهداء، زاد مسلم: ولن تناله.

وهذا علم من أعلام نبوة نبينا محمد ﷺ فإن عبد الله بن سلام لم يمت

(**وفي رواية النسائي من طريقه**) أي خرشة، عن ابن سلام: (**فبينا أنا أمشي إذ عرض لي طريق عن شمالي، فأردت أن أسلكها، فقال: إنك لست من أهلها،**) أي فلا تسلكها.

(**وفي رواية مسلم**) المذكورة عن خرشة، عن ابن سلام عقب قوله الشمال، (**فإذا جواد منهج على يميني**).

قال القرطبي: يرفع منهج على الصفة، أي ظاهر واضح، (**فقال لي: خذ،**) أي سر (**ههنا، فأتى بي جبلاً، فقال لي: اصعد، قال: فجعلت إذا أردت أن أصعد خررت**) سقطت على آستي، كما في مسلم متصلاً بقوله: (**حتى فعلت ذلك مرارًا،**) قال: ثم انطلق بي حتى أتى بي عمودًا، رأسه في السماء، وأسفله في الأرض، فقال لي: اصعد فوق هذا، قلت: كيف أصعد هذا ورأسه في السماء، قال: فأخذ بيدي، فزجل بي (بزاي وجيم)، أي رفعني، وروي (بحاء مهملة)، بمعناه، قال القرطبي: ورواية الجيم أصح وأولى، قال: فإذا أنا متعلق بالحلقة، ثم ضرب العمود فخر، وبقيت متعلقًا بالحلقة حتى أصبحت، فأتيت النبي ﷺ، فقصصتها عليه كما في مسلم.

(**وفي رواية**) عبد الله (**بن عون**) البصري، عن محمد بن سيرين، عن قيس بن عباد، عن ابن سلام، عند الشيخين: فقصصتها على النبي ﷺ، (**فقال: تلك الروضة روضة الإسلام،**) أي جميع ما يتعلق بالدين، (**وذلك العمود عمود الإسلام**) أي أركانه الخمسة، أو كلمة الشهادة وحدها، (**وتلك العروة عروة الوثقى،**) أي الإيمان.

قال في المفهم: معنى الوثقى القوية التي لا انقطاع لها، وأضيفت عروة هنا إلى صفتها، كمسجد الجامع وصلاة الأولى، ورواه أبو ذر: وتلك العروة الوثقى بدون عروة الثانية، (**لا تزال متمسكًا بالإسلام**) لفظ الصحيحين من هذه الطريق: فأنت على الإسلام. نعم في مسلم في رواية خرشة: ولن تزال متمسكًا به (**حتى تموت**) وذلك الرجل عبد الله بن سلام، هذا بقية هذه الرواية عندهما، وهو يحتمل أنه قوله، ولا مانع أن يخبر بذلك ويريد نفسه، ويحتمل أنه من كلام الراوي، قاله الحافظ.

شهيدًا، وإنما مات على فراشه في أول خلافة معْوية بالمدينة.

وقولهم إنه من أهل الجنة، أخذوه من قوله لما ذكر طريق الشمال: إنك لست من أهلها.

وإنما قال: «ما كان ينبغي لهم أن يقولوا ما ليس لهم به علم» على سبيل التواضع وكراهية أن يشار إليه بالأصابع، خشية أن يدخله العجب، عافانا اللَّه من سائر المكاره.

وقال القيرواني: الروضة التي لا يعرف نبتها تعبر بالإسلام لنضارتها وحسن بهجتها، وتعبر أيضًا بكل مكان فاضل، وقد تعبر بالمصحف وكتب العلم والعالم ونحو ذلك انتهى.

(**وفي رواية خرشة عند النسائي وابن ماجه، قال**) ﷺ لعبد اللَّه بن سلام، لما قص عليه: (**رأيت**) (بفتح التاء) (**خيرًا**،) فيستحب قول ذلك للعابر.

(**أما المنهج فالمحشر، وأما الجبل فهو منزل الشهداء، زاد مسلم**) من رواية خرشة: (**ولن تناله، وهذا علم من أعلام نبوة نبينا محمد ﷺ، فإن عبد اللَّه بن سلام لم يمت شهيدًا وإنما مات على فراشه في أول خلافة معْوية بالمدينة**) سنة ثلاث وأربعين.

(**وقولهم: إنه من أهل الجنة أخذوه من قوله: لما ذكر طريق الشمال إنك لست من أهلها،**) ومن كان كذلك فهو من أهل الجنّة، أو من قوله ﷺ: فأنت على الإسلام حتى تموت، ومن مات عليه فهو من أهلها.

قال الأبي: قوله في رواية مسلم: وسأحدثك لم ذلك، أي قالوا ذلك، نص في أنه فهم عنهم؛ أنهم قالوه مستندين للرؤيا، وإنما فيها أنه يموت على الإسلام وهو يستلزم دخول الجنة، وفهموا أنه دخول أولى، وكأنه هو لم يره أولياً، (**وإنما قال: ما كان ينبغي لهم أن يقولوا ما ليس لهم به علم على سبيل التواضع وكراهية**) (بكسر الهاء وخفة الياء) (**أن يشار إليه بالأصابع خشية أن يدخله العجب، عافانا اللَّه من سائر المكاره**).

قال عياض: لا نقطع بالجنّة إلا لمن أخبر ﷺ أنه من أهلها، أو أخبر أنه يموت على الإسلام، فهؤلاء إن بلغهم حديث سعد، فما قالوا ذلك إلا عن علم، وإنكاره عليهم يحتمل أنه لم يبلغه حديث سعد، أو بلغه ولم يذكره تواضعًا وتسترًا.

قال الأبي: والثاني أظهر، لأنه وإن لم يبلغه حديث سعد، فالرؤيا تدل على دخوله الجنة مطلقًا لا دخولها أولاً، أي مع السابقين، ومراد أولئك أنه يدخلها دخولاً أوليا، انتهى.

وتقدم احتمال أنه إنكار على سائله، لفهمه منه التعجب من خبرهم؛ بأن ذلك لا عجب

وقال غيره من المعبرين: الحلقة والعروة المجهولة، تدل لمن تمسك بها على قوته في دينه، وإخلاصه فيه.

ومن ذلك، ما رواه البخاري عن أم العلاء، وهي امرأة من نسائهم، بايعت رسول اللّه ﷺ وأريت لعثمٰن بن مظعون بعد موته في النوم عينا تجري، فجئت رسول اللّه ﷺ فذكرت ذلك له، فقال: «ذلك عمله يجري له».

وقد قيل: يحتمل أنه كان لعثمٰن شيء من عمله بقي له ثوابه جاريًا

فيه للرؤيا، فلا ينبغي لأحد إنكار ما لا يعلم إذا أخبره أهل الصدق.

قال المصنف: ويحقق هذا قوله: فاستيقظت، وإنها لفي يدي، أي حقيقة من غير تأويل على ظاهر اللفظ، وتكون رؤياه هذه كشفًا كشفه اللّه له كرامة. انتهى.

وفيه تورك على قول الحافظ، أي إن الاستيقاظ كان حين الأخذ من غير فاصل، ولم يرد أنها بقيت في يده في حال يقظته، ولو حمل على ظاهره لم يمتنع في قدرة اللّه، لكن الذي يظهر خلافه، ويحتمل أن يريد أن أثرها بقي في يده بعد الاستيقاظ، كأن يصبح فيرى يده مقبوضة.

(وقال القيرواني:) على المعابر في كتاب البستان: **(الروضة التي لا يعرف نبتها تعبر بالإسلام لنضارتها وحسن بهجتها،)** زيادة على غيرها، **(وتعبر أيضًا بكل مكان فاضل، وقد تعبر بالمصحف، وكتب العلم والعالم ونحو ذلك. انتهى)**.

باعتبار الرائي والزمان والمكان، **(وقال غيره من المعبرين: الحلقة والعروة المجهولة)** التي لا تعرف من أي نوع هي، **(تدل لمن تمسك بها على قوته في دينه وإخلاصه فيه،)** لأن أصل العروة الشيء المتعلق به، حبلاً كان أو غيره.

وقيل: هي شجرة تبقى على الجدب سميت عروة، لأن العرب تتعلق بها إلى زمان الخصب.

(ومن ذلك ما رواه البخاري) في مواضع من طرق، كلها عن ابن شهاب، عن خارجة بن زيد بن ثابت، **(عن،)** أمه **(أم العلاء)** (بفتح العين والمد)، اسمها، كنيتها بنت الحرث بن ثابت بن خارجة بن ثعلبة، وهي أم خارجة الراوي عنها، فعند أحمد والطبراني، عن سالم أبي النضر، عن خارجة بن زيد، عن أمه، عن عثمٰن بن مظعون: لما قبض قالت أم خارجة: طبت أبا السائب... الحديث، فلا يلزم من كونه أبهمها في رواية الزهري أن تكون أخرى، فقد يبهم الإنسان نفسه فضلاً عن أمه، ووقع عند أحمد بن سعد عن ابن عباس: لما مات عثمٰن بن مظعون قالت امرأته: هنيئًا لك الجنة، فذكر نحو القصة وفيه نظر، فلعله امرأة بلا ضمير، وهي أم العلاء، ويحتمل أنه كان تزوجها قبل زيد بن ثابت، ويحتمل تعدد القول منهما جميعًا، وهذا أظهر، **(وهي**

كالصدقة.

وأنكره مغلطاي وقال: لم يكن له شيء من الأمور الثلاثة التي ذكرها مسلم في حديث أبي هريرة رفعه: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث».

وتعقبه الحافظ ابن حجر: بأنه كان له ولد صالح شهد بدرًا وما بعدها، وهو السائب، مات في خلافة أبي بكر، فهو أحد الثلاث. قال: وقد كان عثمان من الأغنياء، فلا يبعد أن تكون له صدقة استمرت بعد موته.

وقال غيره: العين الجارية عمل جار من صدقة أو معروف لحي أو ميت.

وقال آخر: عين الماء نعمة وبركة وخير، وبلوغ أمنية إن كان صاحبها مستورًا، فإن كان غير عفيف أصابته مصيبة تبكي لها أهل داره. والله أعلم.

امرأة من نسائهم) أي الأنصار؛ ففي رواية للبخاري امرأة من الأنصار، وقائل هذا الزهري، **(بايعت رسول الله ﷺ،)** قالت: طار لنا عثمان بن مظعون في السكنى حين اقترعت الأنصار على سكنى المهاجرين، فاشتكى، فمرضناه حتى توفى، ثم جعلناه في أثوابه، فدخل علينا النبي ﷺ، فقلت: رحمة الله عليك أبا السائب، فشهادتي عليك لقد أكرمك الله، قال: وما يدريك، قلت: لا أدري والله، قال: أما هو فقد جاءه اليقين، إني لأرجو له الخير من الله، والله ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم، قالت أم العلاء: فوالله لا أزكي أحدًا بعده، قالت: **(وأريت)** (بهمزة مضمومة فراء مكسورة)، وفي رواية: ورأيت بتقديم الراء على الألف **(لعثمان بن مظعون)** وفي رواية للبخاري: فأحزنني ذلك، فنمت، فأريت لعثمان **(بعد موته في النوم عينًا)** من ماء **(تجري فجئت رسول الله ﷺ، فذكرت ذلك)** الذي رأيته **(له)** عليه السلام، **(فقال ذلك)** (بكسر الكاف) **(عمله)** الذي كان يعمله في حياته، **(يجري له)** ثوابه بعد موته.

(وقد قيل: يحتمل أنه كان لعثمان شيء من عمله بقي له ثوابه جاريًا كالصدقة) فإنه كان من الأغنياء **(وأنكره مغلطاي وقال: لم يكن له شيء من الأمور الثلاثة التي ذكرها مسلم في حديث أبي هريرة، رفعه: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث»)** إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له:

(وتعقبه الحافظ،) وفي نسخة: شيخ الحفاظ (ابن حجر **بأنه كان له ولد صالح شهد بدرًا وما بعدها، وهو السائب، مات في خلافة أبي بكر)** الصديق، **(فهو أحد الثلاث)** في حديث مسلم، **(قال: وقد كان عثمان من الأغنياء، فلا يبعد أن تكون له صدقة استمرت بعد موته،)** فقد أخرج ابن سعد من مرسل أبي بردة بن أبي موسى، قال: دخلت امرأة عثمان بن مظعون

فهذا طرف من تعبيره عليه الصلاة والسلام يهدي إلى غيره ما يشابهه، وإلا فالذي نقل عنه ﷺ من غرائب التأويل، ولطائف التعبير ـ كما قاله ابن المنير ـ لا تحصره المجلدات.

وأنت إذا تأملت أن كل كرامة أوتيها واحد من هذه الأمة في علم أو عمل، هي من آثار معجزة نبيه ﷺ، وسر تصديقه، وبركات طريقه، وثمرات الاهتداء بهديه وتوفيقه، واستحضرت ما أوتيه الإمام محمد بن سيرين من لطائف التعبير، مما شاع وذاع، وامتلأت به الأسماع، طبق الأرض صدقًا وصوابًا، وعجبًا عجابًا، بل بحرًا عبابا، قضيت بأن ما منحه ﷺ من العلوم والمعارف، لا تحيط به

على نساء النبي ﷺ: فرأين هيئتها، فقلن: ما لك، فما في قريش أغنى من بعلك، قالت: الحديث، ويحتمل أن يراد بعمل عثمان مرابطته في جهاد أعداء الله، فإنه مما يجري له عمله، كما ثبت في السنن وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم، عن فضالة بن عبيد، رفعه: كل ميت يختم على عمله إلا المرابط في سبيل الله، فإنه ينمي له عمله إلى يوم القيامة، ويؤمن من فتنة القبر، وله شاهد عند مسلم والنسائي والبزار، عن سلمان، رفعه: رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمل، وأمن الفتانين، وله شواهد أخرى، فليحمل حال عثمان على ذلك، ويزول الإشكال من أصله، هذا بقية كلام الحافظ، ومر الكلام في غير هذا الموضع على قوله: ما أدري ما يفعل بي ولا بكم، وعلى أن الخصال الباقية بعد الموت عشرة، وأنه اقتصر في خبر مسلم على ثلاث، لإمكان رجوع ما عداها إليها.

وقال المهلب: العين الجارية في المنام تحتمل وجوهًا، فإن كان ماؤها صافيًا عبرت بالعمل الصالح، وإلا فلا.

(وقال غيره: العين الجارية عمل جار من صدقة أو معروف لحي أو ميت،) قد أحدثه أو أجراه.

(وقال آخر) وفي الفتح، وقال آخرون: **(عين الماء نعمة وبركة وخير وبلوغ أمنية إن كان صاحبها،)** أي الذي رآها منامًا **(مستورًا، فإن كان غير عفيف أصابته مصيبة تبكي لها أهل داره، والله أعلم، فهذا طرف من تعبيره عليه الصلاة والسلام، يهدي إلى غيره مما يشابهه، وإلا فالذي نقل عنه ﷺ من غرائب التأويل ولطائف التعبير، كما قال ابن المنير)** في المعراج: **(لا تحصره المجلدات)** لكثرته؛ **(وأنت إذا تأملت أن كل كرامة أوتيها واحد من هذه الأمة في علم أو عمل هي من آثار معجزة نبيه ﷺ وسر تصديقه)** لنبيه، **(وبركات)** اتباع **(طريقه وثمرات الاهتداء بهديه وتوفيقه، واستحضرت ما أوتيه الإمام محمد بن سيرين)**

العبارات، ولا تدرك حقيقة كنهه الإشارات، وإذا كان هذا ابن سيرين واحد من أمته عليه الصلاة والسلام نقل عنه من فن التعبير ما لا يعد، فكيف به ﷺ وزاده فضلاً وشرفًا لديه، وأفاض علينا من سحائب علومه ومعارفه، وتعطف علينا بعواطفه.

الفصل الثالث
في إنبائه ﷺ بالأنباء المغيبات

اعلم أن علم الغيب يختص بالله تعالى، وما وقع منه على لسان رسوله عليه الصلاة والسلام وغيره فمن الله تعالى، إما بوحي أو إلهام، والشاهد لهذا قوله تعالى: ﴿**عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدًا إلا من ارتضى من رسول**﴾ [الجن/ ٢٧]، ليكون معجزة له.

واستدل به على إبطال الكرامات.

وأجيب: بتخصيص الرسول بالملك، والإظهار بما يكون بغير توسطه،

التابعي المشهور، (**من لطائف التعبير مما شاع وذاع وامتلأت به الأسماع طبق الأرض صدقًه وصوابًا وعجبًا عجابا، بل بحرًا عبابا**) (بضم العين وموحدتين، أي كثير الماء)، (**قضيت**) جواب إذا تأملت (**بأن ما منحه ﷺ من العلوم والمعارف لا تحيط به العبارات، ولا تدرك حقيقة كنهه**) إضافة بيانية، ففي المصباح كنه الشيء: حقيقته ونهايته (**الإشارات، وإذا كان هذا ابن سيرين**) بدل من اسم الإشارة (**واحد**) (بالرفع) صفة ابن (**من أمته عليه الصلاة والسلام**) والخبر (**نقل عنه من فن التعبير ما لا يعد**) لكثرته، (**فكيف به ﷺ**) عليه، (**وزاده فضلاً وشرفًا لديه، وأفاض علينا من سحائب علومه ومعارفه، وتعطف علينا بعواطفه**).

الفصل الثالث في إنبائه

(بكسر الهمزة)، أي إخباره (**ﷺ بالأنباء**) (بفتح الهمز) جمع نبأ (بالهمز)، أي الأخبار (**المغيبات**) أي الأمور التي بعدت عنا، فلم يتعلق علمنا بها.

(**اعلم أن علم الغيب**) أي ما غاب عنا جمعه غيوب، (**يختص بالله تعالى**) علام الغيوب، (**وما وقع منه على لسان رسوله ﷺ و**) على لسان (**غيره**) من الأنبياء والصالحين، (**فمن الله تعالى، إما بوحي**) للأنبياء، (**أو إلهام**) لغيرهم، (**والشاهد لهذا**) أي الدليل عليه (**قوله تعالى: عالم الغيب**) ما غاب عن العباد، (**فلا يظهر**) يطلع (**على غيبه أحدًا**) من الناس (**إلا من ارتضى من رسول، ليكون**) العلم به (**معجزة له**) أي لمن أظهر على يديه.

وكرامات الأولياء على المغيبات إنما تكون برؤيا الملائكة، كإطلاق إطلاعنا على أحوال الآخرة بتوسط الأنبياء، وفي حديث مرّ: أنه عليه الصلاة والسلام قال: «والله إني لا أعلم إلا ما علمني ربي» فكل ما ورد عنه عليه الصلاة والسلام من الأنباء المنبئة عن الغيوب ليس هو إلا من إعلام الله له به، إعلامًا على ثبوت نبوته، ودلائل على صدق رسالته، وقد اشتهر وانتشر أمره عليه الصلاة والسلام بين أصحابه بالإطلاع على الغيوب، حتى إن كان بعضهم ليقول لصاحبه: اسكت فوالله لو لم يكن عنده من يخبره لأخبرته حجارة البطحاء، ويشهد له قول ابن رواحة:

وفينا رسول الله يتلو كتابه ... إذا انشق معروف من الصبح ساطع

(**واستدل به على إبطال الكرامات**) لأنها إذا كانت إخبارًا عن غيب، فالعلم بها مناف لقوله: إلا من ارتضى من رسول، فإن المستثنى منه شامل لما يظهر على يد بعض الأولياء من الغيب.

(**وأجيب بتخصيص الرسول بالملك والإظهار بما يكون بغير توسطه**) أي الملك (**وكرامات الأولياء**) الحاصلة بإطلاعهم (**على المغيبات**) فهو متعلق بمحذوف، (**إنما تكون برؤيا الملائكة**) للغيوب، ويلقون ما يطلعون عليه إلى من شاء الله بوحي أو إلهام، فلا حاجة إلى تأويل رؤيا براءة الملائكة للناس، وأن يطلعوهم على ذلك بطريق من الطرق، (**كإطلاق اطلاعنا على أحوال الآخرة،**) أي علمنا بها (**بتوسط الأنبياء**).

(**وفي حديث مر**) في غزوة تبوك: (**أنه عليه الصلاة والسلام قال**) لما ضلت ناقته وقال بعض المنافقين: لو كان نبيًا لعلم مكانها، فقال ﷺ: (**والله إني لا أعلم إلا ما علمني ربي**،) وأنه أخبرني أنها بمكان، كذا حبستها شجرة، وأرسل فأتى بها، (**فكل ما ورد عنه عليه الصلاة والسلام من الأنباء المنبئة عن الغيوب ليس هو إلا من إعلام الله له به**) لتكون تلك الغيوب (**أعلامًا**) (بفتح الهمزة) جمع علم، أي دلائل (**على ثبوت نبوته ودلائل**) أي علامات (**على صدق رسالته**) (عطف تفسير)، وقد تواترت الأخبار واتفقت معانيها على إطلاعه ﷺ على الغيب، كما قال عياض، ولا ينافي الآيات الدالة على أنه لا يعلم الغيب إلا الله، وقوله: لو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير، لأن المنفي علمه من غير واسطة، كما أفاده المتن، أما اطلاعه عليه بإعلام الله، فمحقق لقوله: إلا من ارتضى من رسول.

قال في لطائف المنن: إطلاع العبد على غيب من غيوب الله بنور منه، بدليل خبر: «اتقوا فراسة المؤمن، فإنه ينظر بنور الله»، لا يستغرب، وهو معنى كنت بصره الذي يبصر به، فمن كان الحق بصره أطلعه على غيبه، فلا يستغرب.

أرانا الهدى بعد العمى فقلوبنا   به موقنات أن ما قال واقع

وقول حسان بن ثابت:

وقال بعض العارفين: قوله إلا من ارتضى من رسول، لا ينافي قول العارف المرسي في تفسيرها، أو صديق، أو ولي، ولا زيادة فيه على النص، فإن السلطان إذا قال: لا يدخل علي اليوم إلا الوزير، لا ينافي دخول أتباع الوزير معه، فكذلك الولي إذا أطلعه اللّه على غيبه لم يره بنور نفسه، وإنما رآه بنور متبوعه، وما كلفنا اللّه الإيمان بالغيب إلا وقد يفتح لنا باب غيبه، وإلى هذا أشار الغزالي في أماليه على الاحياء، ثم قال: ويحتمل أن المراد بالرسول في الآية ملك الوحي، الذي بواسطته تنكشف الغيوب، فيرسله للإعلام بمشافهة، أو إلقاء في روع، أو ضرب مثل في يقظة أو منام، ليطلع على الغيب من أراد، وفائدة ذلك الامتنان على من رزقه اللّه ذلك، وإعلامه بأنه لم يصل إليه بحوله وقوته، فلا يظهر على غيبه أحدًا من عباده إلا على يدي رسول من ملائكته، أرسله لمن فرغ قلبه لانصباب أنهار العلوم الغيبية في أوديته، حتى يصل لأسرار الغيب المكنونة في خزائن الألوهية انتهى.

وهو نفيس من المهمات، والثاني: هو ما أشار إليه المصنف بقوله: واستدل... الخ، تبعًا للبيضاوي، لكن لم ينمقه هذا التنميق الحسن.

(**وقد اشتهر وانتشر أمره عليه الصلاة والسلام بين أصحابه**) ولو ظاهرًا كالمنافقين والمؤلفة، (**بالإطلاع على الغيوب، حتى أن**) مخففة من الثقيلة، أي أنه (**كان بعضهم**) أي بعض أصحابه بحسب الظاهر، وهم بعض المؤلفة قبل خلوص إسلامهم والمنافقون، (**ليقول لصاحبه**) أي من هو معه: إذا أراد أن يتكلم بشيء في حقه ﷺ (**اسكت:**) لا تنطق بشيء من أمره، (**فواللّه لو لم يكن عنده من يخبره**) بما نقوله في شأنه من ملك ونحوه، (**لأخبرته حجارة البطحاء**) أرض مستوية يسيل فيها، وحجارتها ما فيها من الحصباء، أي أنها تخبره بما غاب عنه حقيقة؛ أن فرض أنه ليس عنده من يخبره غيرها، فلا داعي لجعله مبالغة في هذا المقام.

روي أنه ﷺ لما فتح مكة وأمر بلالاً، بأن يؤذن فوق الكعبة، قال عتاب بن أسيد: لقد أكرم اللّه أسيدًا إذ لم ير هذا اليوم، وقال الحرث بن هشام: أما وجد محمد مؤذنًا غير هذا الغراب الأسود.

وقال أبو سفين بن حرب: لا أقول شيئًا، ولو تكلمت لأخبرته هذه الحصباء، فخرج ﷺ وقال: قد علمت الذي قلتم، وذكر مقالتهم، فقال الحرث وعتاب: نشهد أنك رسول اللّه، ما كان معنا أحد، فنقول: أخبرك، ثم حسن إسلام الثلاثة بعد؛ فالغاية إنما تتعلق ببعض المؤلفة والمنافقين، وسماهم أصحابه بحسب الظاهر، كما أشرت إليه، فأما أصحابه المؤمنون، فإنهم جازمون بإطلاعه

نبي يرى ما لا يرى الناس حوله ويتلو كتاب الله في كل مشهد
فإن قال في يوم مقالة غائب فتصديقها في ضحوة اليوم أو غد

وهذا الفصل ينقسم قسمين:

الأول: فيما أخبر به عليه الصلاة والسلام مما نطق به القرءان العظيم.

من ذلك: في قوله تعالى: ﴿**وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله**﴾ إلى قوله: ﴿**فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا**﴾ [البقرة/ ٢٤]، فقوله ﴿**ولن تفعلوا**﴾ إخبار عن غيب تقضي العادة بخلافه.

ومن ذلك: قوله تعالى ﴿**وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين أنها لكم وتودون أن غير ذات الشوكة تكون لكم**﴾ [الأنعام/ ٧]، الآية فإنها كان لقريش قافلتان:

ع ى الغيب، لكنهم لا يتكلمون بشيء في حقه، ولا يريدون إخفاء كلام عنه حتى يأمر بعضهم بعضًا بالسكوت، ولذا قصر في الشفاء: الغاية على المنافقين، (**ويشهد له قول ابن رواحة**) عبد اللّه الأنصاري، الأمير، الشهيد بموته من قصيدة: (**وفينا رسول اللّه يتلو كتابه:**) القرآن (**إذا انشق معروف من الصبح ساطع**) أي مرتفع، يقال: سطع الصبح يسطع (بفتحتين): ارتفع (**أرانا الهدى**) يعني الإيمان (**بعد العمى**) أي الكفر (**فقلوبنا به**) أي بالهدي (**موقنات أن ما قال واقع**) لا محالة.

(**وقول حسان بن ثابت**) الأنصاري في جملة قصيدة: (**نبي يرى ما لا يرى الناس حوله،**) كرؤيته لجبريل وغيره من الملائكة، وكرؤيته الجنة والنار وغيرهما في صلاة الكسوف دون الناس وهم حوله.

وقد قال: إني أرى ما لا ترون، (**ويتلو كتاب اللّه**) القرآن العظيم (**في كل مشهد**) محضر، (**فإن قال في يوم مقالة غائب،**) أي مقالة أخبر بها عن أمر غائب، (**فتصديقها،**) أي نسبتها إلى الصدق حاصل بسرعة، فيظهر (**في ضحوة اليوم**) الذي قالها فيه، (**أو غد**) أي ما يليه (**وهذا الفصل ينقسم قسمين: الأول: فيما أخبر به عليه الصلاة والسلام مما نطق به القرآن العظيم، من ذلك قوله تعالى: وإن كنتم في ريب**) شك (**مما نزلنا على عبدنا**) محمد ﷺ من القرآن أنه من عند اللّه، (**فأتوا بسورة من مثله**) أي المنزل، ومن للبيان، أي هي مثله في البلاغة وحسن النظم والاخبار عن الغيب، فإنكم عربيون فصحاء، مثله، (**إلى قوله: فإن لم تفعلوا**) ما ذكر لعجزكم، (**ولن تفعلوا**) ذلك أبدًا لظهور إعجازه، (**فقوله: ولن تفعلوا إخبار عن غيب**) هو عدم

إحداهما ذات غنيمة دون الأخرى، فأخبر الله تعالى عما في ضمائرهم، وأنجز لهم ما وعد، ولا شك أن الوعد كان قبل اللقاء، لأن الوعد بالشيء بعد وقوعه غير جائز.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿سيهزم الجمع ويولون الدبر﴾ [القمر/ ٤٥]، وهذا إخبار عن المستقبل، لأن «السين» تعين الاستقبال، يعني كفار قريش يوم بدر، وقد كان عددهم ما بين تسعمائة إلى ألف، وكانوا مستعدين بالمال والسلاح، وكان عدد المسلمين ثلاثمائة عشر رجلاً، وليس معهم إلا فرسان، إحداهما للزبير بن العوام، والأخرى للمقداد بن الأسود فهزم الله المشركين ومكن المسلمين من قتل أبطالهم واغتنام أموالهم.

إتيانهم بسورة من مثله (**تقضي العادة بخلافه**) لأنهم كانوا غاية في البلاغة، مع استنكافهم أن يغلبوا خصوصًا في الفصاحة، فما فعلوا ولا قدروا، ومر بسط هذا في المعجزات.

(**ومن ذلك قوله تعالى:**) اذكر (**﴿وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين﴾**) [الأنفال: ٧]، العير أو النفير، **﴿إنها لكم وتودون﴾** تريدون (**﴿إن غير ذات الشوكة﴾**)، أي البأس والسلاح (**﴿تكون لكم﴾**) لقلة عددها، وعددها بخلاف النفير، (**الآية فانها،**) أي القصة، وفي نسخة: فإنه، أي الشأن (**كان لقريش قافلتان، إحداهما ذات غنيمة دون الأخرى، فأخبر الله تعالى عما في ضمائرهم،**) وهو ودهم للغنيمة دون القتال، (**وأنجز لهم ما وعد**) من النصر البالغ يوم بدر، (**ولا شك أن الوعد كان قبل اللقاء، لأن الوعد بالشيء بعد وقوعه غير جائز،**) إذ هو مجرد عبث.

(**ومن ذلك قوله تعالى: ﴿سيهزم الجمع ويولون الدبر﴾**) [القمر: ٤٥]، قال الزجاج: يعني الأدبار، لأن اسم الواحد يقع على الجمع، أي سيفرق جمعهم ويغلبون، (**وهذا إخبار عن المستقبل، لأن السين تعين الاستقبال يعني**) بالجمع (**كفار قريش يوم بدر**)، وفيه علم من أعلام النبوّة، لأن الآية نزلت بمكة، وأخبرهم أنهم سيهزمون في الحرب، فكان كما قال.

وعند ابن أبي حاتم، عن عكرمة، وعبد الرزاق عن معمر، عن قتادة أن عمر بن الخطاب قال: لما نزلت، أي جمع يهزم، أي جمع يغلب، قال: فلما كان يوم بدر رأيت رسول الله ﷺ تثبت في الدرع، وهو يقول: ﴿سيهزم الجمع ويولون الدبر﴾، فعرفت تأويلها يومئذ، (**وقد كان عددهم ما بين تسعمائة إلى ألف،**) أي تسعمائة وخمسين مقاتلاً عند ابن عقبة وابن عائذ.

وفي صحيح مسلم عن عمر: كانوا ألفًا، وهو أولى بالصواب على أنه يمكن الجمع؛ بأن الخمسين غير مقاتلين، لأنهما قيدا بمقاتلا، ومر بسط ذلك، (**وكانوا مستعدين بالمال والسلاح،**)

ومن ذلك في كفار قريش ﴿**سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب بما أشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانًا**﴾ [آل عمران/ ١٥١]، يريد ما قذف في قلوبهم من الخوف يوم أحد حتى تركوا القتال ورجعوا من غير سبب، ونادى أبو سفيٰن: يا محمد موعدنا موسم بدر القابل إن شئت، فقال عليه الصلاة والسلام: «إن شاء الله تعالى»، قيل: لما رجعوا وكانوا ببعض الطريق ندموا، وعزموا أن يعودوا عليهم ليستأصلوهم، فألقى الله تعالى الرعب في قلوبهم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿**الم، غلبت الروم في أدنى الأرض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين**﴾ [الروم/ ١-٦] إلى قوله: ﴿**لا يخلف الله وعده**﴾، وسبب نزول هذه الآية أن كسرى وقيصر تقاتلا فغلب كسرى قيصر، فساء المسلمين ذلك، لأن الروم أهل كتاب، ولتعظيم قيصر كتاب النبي ﷺ وتمزيق كسرى كتابه، وفرح المشركون به، فأخبر الله تعالى بأن الروم بعد أن غلبوا سيغلبون في بضع سنين، والبضع ما بين

وكان عدد المسلمين ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً) على أرجح الأقوال، **(وليس معهم إلا فرسان، أحدهما للزبير بن العوام، والأخرى للمقداد بن الأسود، فهزم الله المشركين ومكن المسلمين من قتل أبطالهم)** سبعين، (و) من **(اغتنام أموالهم)** وأسر سبعين.

(ومن ذلك في كفار قريش: ﴿سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب﴾) بسكون العين وضمها (﴿**بما أشركوا**﴾) بسبب إشراكهم (﴿**بالله ما لم ينزل به سلطانًا**﴾) حجة على عبادته، وهو الأصنام، **(يريد ما قذف)** تفسير نلقي **(في قلوبهم من الخوف)** تفسير الرعب **(يوم أحد حتى تركوا القتال، ورجعوا من غير سبب)** بحسب الظاهر، **(ونادى أبو سفيٰن)** صخر بن حرب: **(يا محمد موعدنا موسم بدر القابل)** أي الآتي بعد هذا، وفي نسخ: لقابل، أي لعام قابل **(إن شئت فقال عليه الصلاة والسلام)** لعمر بن الخطاب: قل: نعم هو موعد بيننا وبينكم **(إن شاء الله تعالى)**.

(قيل: لما رجعوا وكانوا ببعض الطريق ندموا، وعزموا أن يعودوا عليهم) على المؤمنين **(ليستأصلوهم)** بالقتل، **(فألقى الله تعالى الرعب في قلوبهم،)** فاستمروا راجعين.

(ومن ذلك قوله تعالى: ﴿الم غلبت الروم في أدنى الأرض﴾) [الروم: ١، ٢، ٣]، أي أقرب أرض الروم إلى فارس، بالجزيرة التي التقى فيها الجيشان والبادىء بالغزو الفرس (﴿**وهم**﴾،) أي الروم (﴿**من بعد غلبهم**﴾).

أضيف المصدر إلى المفعول به، أي غلبة فارس إياهم، (﴿**سيغلبون**﴾) فارس (﴿**في بضع**

الثلاثة إلى العشرة، فغلبت الروم أهل فارس يوم الحديبية، وأخرجوهم من بلادهم، وذلك بعد سبع سنين.

ومن ذلك، قوله تعالى: ﴿فتمنوا الموت إن كنتم صادقين ولن يتمنوه أبدًا﴾ [الجمعة/ ٧]، فأخبر أنهم لا يتمنون الموت بالقلب ولا بالنطق باللسان مع قدرتهم عليه أبدًا، فأخبر فوجد مخبره كما أخبر، فلو لم يعلموا ما يلحقهم من الموت لسارعوا إلى تكذيبه بالتمني، ولو لم يعلم ذلك لخشي أن يجيبوا إليه فيقضى عليه بالكذب، قال البيضاوي: وهذه الجملة إخبار بالغيب وكان كما أخبر، لأنهم لو تمنوا الموت لثقل وانتشر، فإن التمني ليس من عمل القلب فيخفى. وروي مرفوعًا: «لو تمنوا الموت لغص كل إنسان منهم بريقه فمات مكانه وما بقي يهودي على وجه الأرض».

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات

سنين﴾، إلى قوله: ﴿لا يخلف الله وعده﴾) بالنصر، (**وسبب نزول هذه الآية أن كسرى**) ملك الفرس، (**وقيصر**) ملك الروم (**تقاتلا، فغلب كسرى\قيصر، فساء**) أحزن (**المسلمين ذلك، ولأن الروم أهل كتاب،**) وفارس عباد أوثان، (**ولتعظيم قيصر كتاب النبي ﷺ، وتمزيق كسرى كتابه**) من باب العلة الغائية، وإلا فالآية مكية، والكتابة إليهما وإلى غيرهما من الملوك إنما كانت سنة سبع من الهجرة، (**وفرح المشركون به،**) وقالوا، للمسلمين: نحن نغلبكم كما غلبت فارس الروم، وهذا السبب رواه ابن أبي حاتم عن الزهري بلاغًا، (**فأخبر الله تعالى بأن الروم بعد أن غلبوا سيغلبون في بضع سنين، والبضع ما بين الثلاثة إلى العشرة، فغلبت الروم أهل فارس يوم الحديبية وأخرجوهم من بلادهم، وذلك بعد سبع سنين**) من غلبة فارس على الروم.

(**ومن ذلك قوله تعالى:**) ﴿قل إن كانت لكم الدار الآخرة عند الله خالصة من دون الناس، (**فتمنوا الموت إن كنتم صادقين**﴾) [البقرة: ٩٤] تعلق بتمنيه الشرطان على أن الأوّل قيد في الثاني، أي إن صدقتم في زعمكم أنها لكم، ومن كانت له يؤثرها والموصل إليها، فتمنوه (﴿**ولن يتمنوه أبدًا**﴾) [البقرة: ٩٤]، بما قدمت أيديهم والله عليم بالظالمين (**فأخبر**) بالبناء للمفعول النبي، أي أخبره الله (**أنهم لا يتمنون الموت بالقلب، ولا**) يتمنونه (**بالنطق باللسان مع قدرتهم عليه أبدًا،**) فنفى عنهم تمنيه في جميع الأزمنة المستقبلة بقوله أبدًا، وبقوله لن، (**فأخبر**) ﷺ بذلك الذي أوحى إليه، (**فوجد مخبره، كما أخبره فلو لم يعلموا ما يلحقهم من الموت**)، أي العذاب الأليم بعده (**لسارعوا إلى تكذيبه بالتمني،**) إذ هم أحرص شيء على تكذيبه لو قدروا، (**ولو لم يعلم ذلك**) ﷺ (**لخشي أن يجيبوا إليه، فيقضي عليه بالكذب،**) فظهر

ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم﴾ [النور/ ٥٥]، الآية.

هذا وعد من الله لرسوله عليه الصلاة والسلام بأنه سيجعل أمته خلفاء الأرض، أئمة الناس والولاة عليهم، وبهم تصلح البلاد، وتخضع لهم العباد،

بذلك معجزته، وبانت حجته بصدق خبره عن الغيب.

(قال البيضاوي: وهذه الجملة إخبار بالغيب، وكان كما أخبر، لأنهم لو تمنوا الموت لثقل وانتشر، فإن التمني ليس من عمل القلب فيخفى،) بل هو أن يقول ليت كذا، ولو كان بالقلب لقالوا تمنينا، هذا كلام البيضاوي، وهو اختصار لقول الكشاف: إن قلت التمني من أعمال القلوب، وهو سر لا يطلع عليه أحد، فمن أين علم أنهم لن يتمنوه، قلت: ليس التمني من أعمال القلوب، وإنما هو قول الإنسان بلسانه: ليت لي كذا، وليت كلمة تمن، ومحال أن يقع التحدي بما في الضمائر والقلوب، ولو كان بالقلوب لقالوا: قد تمنيناه بقلوبنا، ولم ينقل أنهم قالوه.

قال القطب في حواشيه: استدل على أن التمني ليس من أفعال القلوب؛ بأن التحدي إنما يكون بأمر ظاهر، وفيه أن التحدي إنما يكون بإظهار المعجز لإلزام من لم يقبل الدعوى، والتمني ليس بمعجز، فهو كقول الخصم: احلف لي إن كنت صادقًا، ويمكن أن يقال التحدي هنا لطلب دفع المعجزة، فإن إخباره بأنهم لن يتمنوه أبدًا معجزة، طلب دفعها بتمنيهم، والدفع إنما يكون بأمر ظاهر.

(وروي مرفوعًا: لو تمنوا الموت لغص) (بفتح المعجمة والصاد المهملة)، أي مات، كما جزم به التلمساني وضبطه غيره (بضم المعجمة وفتح المهملة المشددة)، وهما لغتان، **(كل إنسان منهم بريقه)** أي رضاب فمه، وخصه لأنه إذا جف فمه أسرع هلاكه، **(فمات مكانه)** سريعًا، **(وما بقي يهودي على وجه الأرض،)** كذا ساق الحديث البيضاوي، وأشار محشيه الحافظ السيوطي؛ إلى أنه لم يرد بهذا اللفظ، فقال: أخرج البخاري والترمذي عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: «لو تمنوا الموت لشرق أحدهم بريقه»، ولابن جرير من وجه آخر عن ابن عباس، موقوفًا: «لو تمنوه يوم قال لهم ذلك ما بقي على وجه الأرض يهودي إلا مات»، وللبيهقي عنه، رفعه: «لا يقولها رجل منهم إلا غص بريقه» انتهى.

وأخرجه أحمد بسند جيد عن ابن عباس، مرفوعًا: «لو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا»، وأخرجه البيهقي من طريق الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس، رفعه: «والذي نفسي بيده، لا يقولها رجل منهم إلا غص بريقه»، وبهذا اللفظ الأخير، أورده في الشفاء وقال: يعني يموت مكانه، وقدمت هذا وما قبله في وجوه إعجاز القرآن.

(ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم

وليبدلنهم من بعد خوفهم من الناس أمنًا وحكمًا فيهم، وقد فعل تعالى ذلك فيهم ولله الحمد والمنة، فإنه لم يمت عليه الصلاة والسلام حتى فتح الله عليه مكة وخيبر والبحرين وسائر جزيرة العرب وأرض اليمن بكمالها، وأخذ الجزية من مجوس هجر، ومن بعد أطراف الشام، وهاداه هرقل ملك الروم، وصاحب مصر والإسكندرية وهو المقوقس، وملوك عمان، والنجاشي ملك الحبشة الذي تولى بعد أصحمة رحمه الله.

ثم لما مات رسول الله عليه الصلاة والسلام واختار الله له ما عنده من الكرامة، قام بالأمر بعده خليفته أبو بكر الصديق -رضي الله عنه- فلمَّ شعث ما

في الأرض﴾، بدلاً من الكفار، (﴿كما استخلف الذين من قبلهم﴾) [النور: ٥٥] من بني إسرائيل بدلاً عن الجبابرة، الآية سبب نزولها ما أخرجه ابن مردويه في تفسيره والدارمي، ومن طريقه الطبراني والضياء في المختارة، والحاكم، وصححه عن أبي بن كعب، قال: لما قدم رسول الله ﷺ وأصحابه المدينة، وآوتهم الأنصار، رمتهم العرب عن قوس واحدة، فكانوا لا يبيتون إلا بالسلاح، ولا يصبحون إلا فيه، فقالوا: ترون أنا نعيش حتى نبيت آمنين مطمئنين، لا نخاف إلا الله، (الآية، هذا وعد من الله لرسوله ﷺ؛ بأنه سيجعل أمته خلفاء الأرض، أئمة الناس) قادتهم، (و) يجعلهم (الولاة،) أي الحكام (عليهم، وبهم تصلح البلاد، وتخضع) وتذل (لهم العباد،) وهذا كالتفسير لقوله: وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم، وهو الإسلام؛ بأن يظهره على جميع الأديان، ويوسع لهم في البلاد فيملكوها، (وليبدلنهم) (بالتخفيف والتشديد) (من بعد خوفهم من الناس) الكفار (أمنًا وحكمًا فيهم) (لفظًا ومعنى)، (وقد فعل تعالى ذلك فيهم، ولله الحمد والمنة،) لأن وعده عز وجل متحتم الوقوع؛ (فإنه لم يمت ﷺ حتى فتح الله عليه مكة وخيبر والبحرين،) بلفظ تثنية بحر اسم لموضع بين البصرة وعمان (وسائر جزيرة العرب.)

قال أبو عبيدة: هي ما بين حفر أبي موسى إلى أقصى تهامة طولاً، وأما العرض فما بين يبرين إلى منقطع السماوة.

وقال الأصمعي: هي ما بين عدن أبين إلى أطراف الشأم طولاً، وأما العرض فمن جدة وما والاها من شاطىء البحر إلى ريف العراق (وأرض اليمن بكمالها،) وهو اقليم كبير معروف، (وأخذ الجزية من مجوس هجر) (بفتحتين) إقليم معلوم، (ومن بعد أطراف الشام) كأيلة وغيرها، (وهاداه هرقل ملك الروم وصاحب مصر والإسكندرية، وهو المقوقس،) مع أنه لم يسلم واحدة منهما (وملوك عمان) (بضم العين وتخفيف الميم) موضع باليمن، أما عمان:

وهي عند موته عليه الصلاة والسلام وأطد جزيرة العرب ومهدها، وبعث الجيوش الإسلامية إلى بلاد فارس صحبة خالد بن الوليد ففتحوا منها طرفًا، وجيشًا آخر صحبة أبي عبيدة إلى أرض الشام، وجيشًا ثالثًا صحبة عمرو بن العاصي إلى بلاد مصر، ففتح الله للجيش الشامي في أيامه بصرى ودمشق ومخاليفها من بلاد حوران وما والاها. وتوفاه الله واختار له ما عنده. ومنَّ على الإسلام وأهله بأن ألهم الصديق أن يستخلف عمر الفاروق.

فقام في الأمر بعده قيامًا تامًا، لم يدر الفلك بعد الأنبياء على مثله في قوة سيره وكمال عدله، وتم في أيامه فتح البلاد الشامية بكمالها، وديار مصر إلى آخرها، وأكثر إقليم فارس، وكسر كسرى وأهانه غاية الهوان وتقهقر إلى أقصى مملكته، وقصر قيصر وانتزع يده من بلاد الشام، فانحاز إلى قسطنطينية، وأنفق

(بالفتح والتشديد) بلدة بطرف الشام من بلاد البلقاء، فلا تراد هنا، **(والنجاشي ملك الحبشة الذي تولى بعد أصحمة رحمه الله،)** دعاء لأصحمة كما هو ظاهر، إذ هو الذي أسلم، وكان رد المهاجرين إلى الحبشة، ونعاه النبي ﷺ لأصحابه يوم موته وصلى عليه، أما الذي تولى بعده فكافر، لم يعرف له إسلام ولا اسم، والنجاشي لقب لكل من ملك الحبشة، **(ثم لما مات رسول الله ﷺ واختار الله له ما عنده من الكرامه)** التي لا يدرك مداها، **(قام بالأمر بعده خليفته أبو بكر الصديق رضي الله عنه، فلم:)** جمع **(شعث ما وهي)** تفرق **(عند موته عليه الصلاة والسلام،)** من ضعف الأمر بردة قبائل تقدم ذكرها في الرؤيا، ومنع الزكاة حتى رجعوا إلى الحق وهو جواب لما دخلته (الفاء على قلة)، **(وأطد:)** (بفتح الهمزة والطاء المهملة المشددة ودال مهملة ثبت)، **(جزيرة العرب ومهدها، وبعث الجيوش الإسلامية إلى بلاد فارس صحبة خالد بن الوليد)** سيف الله، **(ففتحوا منها طرفًا، وجيشًا آخر صحبة أبي عبيدة)** عامر بن الجراح، أمين هذه الأمة **(إلى أرض الشام، وجيشًا ثالثًا صحبة عمرو بن العاصي إلى بلاد مصر، ففتح الله للجيش الشامي في أيامه بصرى)** (بضم الموحدة) **(ودمشق)** (بكسر الدال وفتح الميم وقد تكسر)، **(ومخاليفها)** جمع مخلاف (بكسر الميم والخاء معجمة)، بناء على استعمال مخلاف في غير اليمن، بمعنى الناحية، أي نواحيها **(من بلاد حوران)** **(وما والاها، وتوفاه الله واختار له ما عنده، ومن على الإسلام وأهله بأن ألهم الصديق أن يستخلف عمر الفاروق، فقام في الأمر بعده قيامًا تامًا، لم يدر الفلك)** (بفتحتين) **(بعد الأنبياء)** وبعد أبي بكر، كما زاده السخاوي **(على مثله في قوّة سيره وكمال عدله، وتم في أيامه فتح البلاد**

أموالهما في سبيل الله، كما أخبر بذلك ووعد به ﷺ.

ثم لما كانت الدولة العثمانية امتدت الممالك الإسلامية إلى أقصى مشارق الأرض ومغاربها، ففتحت بلاد المغرب إلى أقصى ما هنالك أندلس وقيروان وسبتة مما يلي البحر المحيط ومن ناحية المشرق إلى أقصى بلاد الصين، وقتل كسرى، وباد ملكه بالكلية، وفتحت مدائن العراق وخراسان والأهواز، وقتل المسلمون من الترك مقتلة عظيمة جدًا، وجيء بالخراج من المشارق والمغارب إلى حضرة أمير المؤمنين عثمٰن بن عفان، وذلك ببركة تلاوته ودراسته وجمعه الأمة على حفظ القرءان، فها نحن نتقلب فيما وعدنا الله ورسوله، وصدق الله ورسوله.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿**ضربت عليهم الذلة والمسكنة**﴾ [البقرة/ ٦١]، فاليهود أذل الكفار في كل مكان وزمان كما أخبر.

الشامية بكمالها، وديار مصر إلى آخرها، وأكثر إقليم فارس، وكسر:) هزم **(كسرى، وأهانه غاية الهوان، وتقهقر)** رجع **(إلى أقصى مملكته، وقصر قيصر وانتزع يده من بلاد الشام، فانحاز إلى قسطنطينية)** (بضم القاف)، **(وأنفق أموالهما في سبيل الله، كما أخبر بذلك ووعد به ﷺ)**.

وقد قال بعض السلف: خلافة أبي بكر وعمر حق في كتاب الله، ثم تلا هذه الآية، وفي المجالسة عن ابن قتيبة: هذه الآية شاهدة لخلافة الصديق، وقوله: ليستخلفنهم، أي بعد النبي ﷺ، والمراد بقوله: من بعد خوفهم أمنًا الصحابة، لأنهم كانوا الخائفين في صدر الإسلام، وقبل الهجرة المستضعفين، ثم وجدوا بعد هذا جميع ما وعدهم الله من النصر والظهور والعز، قاله في التماس السعد، **(ثم لما كانت الدولة العثمانية)** أي خلافة عثمٰن بن عفان رضي الله عنه، **(امتدت الممالك الإسلامية إلى أقصى مشارق الأرض ومغاربها، ففتحت بلاد المغرب إلى أقصى ما هنالك أندلس)** (بفتح الهمزة والدال وضم اللام) إقليم بالمغرب، **(وقيروان)** (بفتح القاف والراء والواو) بلد بإفريقية **(وسبتة)** (بفتح المهملة وسكون الموحدة وفوقية) مدينة **(مما يلي البحر والمحيط و)** فتح **(من ناحية المشرق إلى أقصى بلاد الصين)** بكسر الصاد: اقليم، **(وقتل كسرى، وباد)** هلك **(ملكه بالكلية،)** تصديقًا لقوله ﷺ: لما مزق كتابه: «والله ممزقه وملكه»، **(وفتحت مدائن العراق وخراسان:)** (بضم المعجمة والتخفيف) إقليم من الري إلى مطلع الشمس **(والأهواز)** (بفتح الهمزة والواو بينهما هاء ساكنة، ثم ألف فزاي) بلد مشهور **(وقتل المسلمون من الترك مقتلة عظيمة جدًا، وجيء بالخراج من المشارق والمغارب إلى حضرة أمير المؤمنين عثمٰن بن عفان، وذلك ببركة تلاوته ودراسته وجمعه الأمة على حفظ**

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿**هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون**﴾ [التوبة/ ٣٣]، وهذا ظاهر في العيان بأن دين الإسلام كما أخبر عال على جميع الأديان.

ومن ذلك، قوله تعالى: ﴿**إذا جاء نصر الله والفتح**﴾ إلى آخرها، فكان كما أخبر، دخل الناس في دين الله أفواجًا، فما مات عليه الصلاة والسلام وفي بلاد العرب كلها موضع لم يدخله الإسلام. إلى غير ذلك مما يطول استقصاؤه.

القرآن، فها نحن نتقلب فيما وعدنا الله ورسوله، وصدق الله ورسوله) وهذا جاء به المصنف من مؤلف لطيف لشيخه السخاوي، سماه التماس السعد في الوفاء بالوعد، وقال عقب هذا: وبهذا ظهر قوله ﷺ، الذي ثبت في الصحيح: «إن اللّه زوى لي الأرض، فرأيت مشارقها ومغاربها، وسيبلغ ملك أمتي ما زوى لي منها»، وقوله ﷺ لعدي بن حاتم حين وفد عليه: «أتعرف الحيرة»، قلت: لم أرها، سمعت بها، قال: «فوالذي نفسي بيده ليتمن اللّه هذا الأمر حتى تخرج الظعينة من الحيرة، حتى تطوف بالبيت في غير جوار أحد، ولتفتحن كنوز كسرى بن هرمز»، قلت: كسرى بن هرمز؟، قال: «نعم كسرى بن هرمز، وليبذلن المال حتى لا يقبله أحد»، قال عدي: فهذه الظعينة تخرج من الحيرة، فتطوف بالبيت في غير جوار، ولقد كنت فيمن فتح كنوز كسرى، والذي نفسي بيده لتكونن الثالثة، لأن رسول اللّه ﷺ قد قالها، وقوله: «بشر هذه الأمة بالسناء والرفعة، والدين والنصر، والتمكين في الأرض، فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا، لم يكن له في الآخرة نصيب».

(**ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ضربت عليهم الذلة﴾**) [آل عمران: ١١٢]، الذل والهوان (**والمسكنة**،) أي أثر الفقر من السكون والخزي، فهي لازمة لهم وإن كانوا أغنياء لزوم الدرهم المضروب لسكته، (**فاليهود أذل الكفار في كل مكان وزمان، كما أخبر**) اللّه تعالى، ومن ذلك أنه ليس لهم مملكة قط، بل هم مبددون في البلدان.

(**ومن ذلك قوله تعالى: ﴿هو الذي أرسل رسوله﴾**)، محمدًا ﷺ (**﴿بالهدى ودين الحق ليظهره﴾**) يعليه (**﴿على الدين كله﴾**،) جميع الأديان المخالفة له (**﴿ولو كره المشركون﴾**) [التوبة: ٣٣]، ذلك، (**وهذا ظاهر في العيان**) (بكسر العين) المشاهدة؛ (**بأن دين الإسلام كما أخبر**؛) بأنه يظهره (**عال**) مرتفع (**على جميع الأديان**) باعتبار زاعميها أن الدين عند اللّه الإسلام.

(**ومن ذلك**) الإخبار بالغيب (**قوله تعالى: ﴿إذا جاء نصر اللّه﴾**) [النصر: ١]، نبيه ﷺ

القسم الثاني: في ما أخبر به عليه الصلاة والسلام من الغيوب سوى ما في القرءان العزيز فكان كما أخبر به في حياته وبعد مماته.

أخرج الطبراني عن ابن عمر قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام: إن الله قد رفع لي الدنيا، فأنا أنظر إليها وإلى ما هو كائن فيها إلى يوم القيامة، كأنما أنظر إلى كفي هذه.

وعن حذيفة قال: قام فينا رسول الله عليه الصلاة والسلام مقامًا، فما ترك شيئًا في مقامه ذلك إلى قيام الساعة إلا حدث به، حفظه من حفظه، ونسيه من نسيه، قد علمه أصحابي هؤلاء، وإنه ليكون منه الشيء قد نسيته فأراه فأعرفه فأذكره كما يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه، ثم إذا رآه عرفه، ثم قال

على أعدائه **(والفتح)** فتح مكة **(إلى آخرها،)** أي السورة، **(فكان كما أخبر، دخل الناس في دين الله أفواجًا:)** جماعات بعدما كان فيه واحد واحد، بعد فتح مكة، جاءته العرب من أقطار الأرض طائعين، **(فما مات ﷺ وفي بلاد العرب كلها موضع لم يدخله الإسلام، إلى غير ذلك مما يطول استقصاؤه)** تتبعه والكشف عنه.

(القسم الثاني في) بيان **(ما)** أي شيء كثير **(أخبر به عليه الصلاة والسلام من الغيوب سوى ما في القرآن العزيز،)** الغالب على غيره، **(فكان)** فوجد بعد إخباره **(كما أخبر،)** أي على الوجه الذي أخبر **(به)** بعضه وقع **(في حياته و)** بعضه وقع **(بعد مماته)** على طبق ما قال.

(أخرج الطبراني عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله قد رفع»،) أي أظهر وكشف **(لي الدنيا،)** بحيث أحطت بجميع ما فيها، **(فأنا أنظر إليها وإلى ما هو كائن فيها إلى يوم القيامة، كأنما أنظر إلى كفي هذه)** إشارة إلى أنه نظر حقيقة، دفع به احتمال أنه أريد النظر العلم، ولا يرد أنه إخبار عن مشاهدة، فلا يلاقي الترجمة، لأن إخباره بذلك إخبار عن غيب عن الناس، ثم يعلم باعتبار صدقه ووجوب اعتقاد ما يقوله أن كل ما علمه الناس بعده من جملة ما رآه حين رفعت له الدنيا ﷺ.

(وعن حذيفة) بن اليمان رضي الله عنهما، **(قال: قام)** أي خطيبًا، فعبر بالقيام عن الخطبة، لأن الخطيب يخطب قائمًا **(فينا،)** أي الصحابة، أي قام ونحن عنده، فالظرفية مجازية **(رسول الله ﷺ مقامًا)** (بفتح الميم) اسم لموضع القيام، ومنه لا مقام لكم، أي لا موضع، أما على قراءة (ضم الميم)، فالمراد موضع الإقامة أو نفس الإقامة، بجعله مصدرًا من أقام، **(فما ترك**

حذيفة: ما أدري أنسي أصحابي أم تناسوه، والله ما ترك رسول الله عليه الصلاة والسلام من قائد فتنة إلى أن تنقضي الدنيا يبلغ من معه ثلثمائة فصاعدًا إلا سماه لنا باسمه واسم أبيه وقبيلته. رواه أبو داود.

وروى مسلم من حديث ابن مسعود في الدجال: فيبعثون عشرة فوارس طليعة، قال رسول الله عليه الصلاة والسلام: إني لأعرف أسماءهم وأسماء آبائهم وألوان خيولهم، هم خير فوارس على ظهر الأرض يومئذ.

شيئًا) يكون كما في أبي داود، أي يوجد ويحدث بعده من مهم أحوال المسلمين، ومن يتولى أمورهم بعده، وما يكون بعده من الفتن والحرب، فيكون تامة، والجملة صفة شيئًا **(في مقامه ذلك)** من وضع الظاهر موضع المضمر، لكمال العناية به **(إلى قيام الساعة)** القيامة **(إلا حدث به،)** أي ذكر أنه سيوجد، والفعل في تأويل الاسم، كقولهم: أنشدك الله إلا فعلت، والاستثناء متصل لدخول المحدث به في شيئًا، وقيل: منقطع بمعنى لكن، **(حفظه)** أي ما حدث به **(من حفظه،)** أي استمر على حفظه بعض من سمعه لاعتنائهم به، **(ونسيه من نسيه)** ممن سمعه، أي لم يداوموا بذكرهم له فنسوه، وأفرد ضمير حفظه ونسيه رعاية للفظ شيئًا، **(قد علمه أصحابي هؤلاء)** الحاضرون عنده من الصحابة، **(وأنه)** أي الشأن **(ليكون)** يوجد **(منه الشيء)** في الخارج، **(قد نسيته)** لطول العهد، **(فأراه)** بعد وجوده، **(فأعرفه فأذكره،)** أي أتذكره وأستحضره، **(كما يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه، ثم إذا رآه عرفه،)** فيه تقديم وتأخير، أي كما أن الرجل إذا غاب عنه رجل كان يعرف وجهه وسمته، وهو في مخيلته، لكنه لم يذكره، فإذا رآه تذكره وعرفه، فليس إذا متعلقًا بيذكر، بل ينسى المعلوم من الكلام، وهو من تشبيه المعقول بالمحسوس تشبيهًا تمثيليًا، **(ثم قال حذيفة: ما أدري أنسي أصحابي)** هذا الحديث **(أم تناسوه،)** أي أظهروا نسيانه خوف الفتنة، لا لقلة الاهتمام به، كما زعم، بل لأنه من الأسرار التي لا ينبغي أن يحدث بها كل أحد، **(والله)** أقسم للتأكيد **(ما ترك رسول الله ﷺ من قائد)** (بقاف ودال مهملة) ومن زائدة، أي محرك **(فتنة)** محاربة وإيقاع ضرر بالمسلمين، كالحجاج وغيره الذين معهم جند تتبعهم، كما يتبع الجمل والفرس من يقوده، وفيه استعارة بالكناية، شبه الفتنة بخيل تقاد بمقاودها، وأثبت لها القائد تخييلاً، **(إلى أن تنقضي الدنيا)** تتم وتنتهي مدتها، ويخرب العالم **(يبلغ)** يصل **(من معه)** من أتباعه، والضمير للقائد **(ثلثمائة فصاعدًا إلا)** قد **(سماه لنا)** ﷺ **(باسمه واسم أبيه وقبيلته)** التي عرف بها أعم من كونها منها نسبًا أو حلفًا أو مقيمًا عندهم أو غير ذلك، بحيث لم يبق فيه شبهة، والجملة صفة قائد فتنة، أي أنه إنما ذكر منهم من جمعه ثلاثمائة فأزيد، فإن نقص عنها لم يذكره

فوضح من هذا الخبر وغيره مما سيأتي من الأخبار، وسنح من خواطر الأبرار الأخيار أنه عليه الصلاة والسلام عرفهم بما يقع في حياته وبعد موته، وما قد انحتم وقوعه فلا سبيل إلى فوته

(رواه أبو داود) من طريق أبي وائل، عن حذيفة به، وروى صدره الشيخان، حتى قوله: عرفه، ولذا عزاه المصنف لأبي داود لزيادة، ثم قال حذيفة إلى آخر الحديث.

(وروى مسلم) في أواخر صحيحه، في كتاب الفتن، **(من حديث ابن مسعود في)** أمر **(الدجال،)** من طريق أبي قتادة العدوي، عن يسير بن جابر (بضم التحتية فسين مهملة مصغر) أو يقال أصله أسير، فسهلت الهمزة، قال: هاجت ريح حمراء بالكوفة، فجاء رجل ليس له هجيري، ألا يا عبد الله بن مسعود جاءت الساعة، قال: فقعد وكان متكئًا، فقال: إن الساعة لا تقوم حتى لا يقسم ميراث ولا يفرح بغنيمة، ثم قال: بيده هكذا ونحادها نحو الشام، فقال: عدو يجتمعون لأهل الشام، ويجتمع لهم أهل الشام، قلت: الروم، يعني قال: نعم، ويكون عند ذلكم القتال ردة شديدة (بفتح الراء)، أي هزيمة، فيشترط المسلمون شرطة الموت، لا ترجع إلا غالبة، فيقتتلون حتى يحجز بينهم الليل، فيبقى هؤلاء وهؤلاء، كل غير غالب وتفنى الشرطة، ثم يشترط المسلمون شرطة الموت، لا ترجع إلا غالبة، فيقتتلون حتى يمسوا، فيبقى هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب وتفنى الشرطة، فإذا كان اليوم الرابع نهد إليهم بقية الإسلام، فيجعل الله الدبرة عليهم فيقتتلون مقتلة إما قال لا يرى مثلها، وإما قال لم ير مثلها، حتى أن الطائر ليمر بجنباتهم، فما يخلفهم حتى يخر ميتًا، فيتعاد بنو الأب، كانوا مائة فلا يجدون، بقي منهم إلا الرجل الواحد، فبأي غنيمة يفرح، أو أي ميراث يقاسم، فبينما هم كذلك إذ سمعوا بناس هم أكثر من ذلك، فجاءهم الصريخ أن الدجال قد خلفهم في ذراريهم، فيرفضون ما في أيديهم، ويقبلون، **(فيبعثون عشرة فوارس طليعة)** (بطاء مهملة بوزن فعيلة) القوم، يبعثون أمام الجيش، يتعرفون طلع العدو (بالكسر)، أي خبره.

(قال رسول الله ﷺ: إني لأعرف أسماءهم وأسماء آبائهم، وألوان خيولهم) التي يركبون عليها، **(هم خير فوارس على ظهر الأرض يومئذٍ)** أو من خير فوارس على ظهر الأرض يومئذٍ، هكذا في مسلم بالشك، لبذلهم نفوسهم في نصر دين الله تعالى، وقوله: ليس له هجيري (بكسر الهاء والجيم مشددة والقصر)، أي شأن ودأب، وقوله: فيشترط المسلمون ضبط بوجهين (بتحتية ثم فوقية، وفتح الشين والراء المشددة، فطاء وبتحتية فشين ساكنة، ففوقية فطاء مهملة)، والشرطة (بضم المعجمة) أول طائفة من الجند تتقدم للقتال، ومعنى نهد بدال مهملة نهض، والدبرة (بفتح المهملة وسكون الموحدة)، أي الهزيمة على الروح، وقوله فما يخلفهم، أي

وقال أبو ذر: لقد تركنا رسول الله عليه الصلاة والسلام وما يحرك طائر جناحيه في السماء إلا ذكرنا منه علمًا.

ولا شك أن الله تعالى قد أطلعه على أزيد من ذلك، وألقى عليه علم الأولين والآخرين. وأما علم عوارف المعارف الإلهية فتلك لا يتناهى عددها، وإليه عليه الصلاة والسلام ينتهي مددها.

ومن ذلك: ما رواه الشيخان عن أبي هريرة أن النبي عليه الصلاة والسلام نعى النجاشي للناس في اليوم الذي مات فيه، وخرج بهم إلى المصلى فصف بهم وصلى عليه وكبر أربع تكبيرات.

وفي حديث أنس عند أحمد والبخاري: أن النبي عليه الصلاة والسلام صعد أحدًا، ومعه أبو بكر وعمر وعثمان، فرجف بهم الجبل فضربه برجله وقال له: أثبت

يتجاوزهم، **(فوضح)** انكشف وانجلى **(من هذا الخبر وغيره مما سيأتي من الأخبار، وسنح)** (بمهملتين بينهما نون)، أي ظهر وعبر به تفننًا، إذ هو بمعنى وضح **(من خواطر الأبرار الأخيار أنه ﷺ عرفهم)** أعلمهم **(بما يقع في حياته وبعد موته، وما قد الحتم وقوعه،)** أي وجب وجوبًا لا يمكن إسقاطه، **(فلا سبيل إلى فوته،)** بل لا بد منه.

(وقال أبو ذر) في حديث رواه أحمد والطبراني وغيرهما: **(لقد تركنا رسول الله ﷺ)** أي ذهب عنا وانتقل إلى الآخرة **(و)** الحال أنه **(ما يحرك طائر جناحيه في)** جو **(السماء إلا ذكرنا منه علمًا)** أي عرفنا بعلامات فيه تدل على أشياء تقصد من طيرانه على الصفة التي هو عليها، كذا في الشرح.

وقال غيره: أي ذكر لنا من طيرانه علمًا يتعلق به، فكيف بغيره مما يهمنا في الأرض، وهذا تمثيل لبيان كل شيء تفصيلاً تارة، وإجمالاً أخرى، والمعنى لم يدع شيئًا إلا بينه لنا، بحيث لا يخفى علينا شيء بعده، وقد كان خطب قبل وفاته خطبًا، أطال فيها مرة من الصباح إلى الظهر، ومرة من الظهر إلى قبيل الغروب، لم يدع شيئًا إلا بينه لأصحابه.

وفي رواية: إلا ذكر لنا منه علمًا، **(ولا شك أن الله تعالى قد أطلعه على أزيد من ذلك، وألقى عليه علم الأولين والآخرين،)** وعطف على ما فهم مما سبق أنه فيما يتعلق بأحوال الدنيا مما يمكن علمها والاطلاع عليها قوله: **(وأما علم عوارف المعارف الإلهية، فتلك لا يتناهى عددها، وإليه ﷺ ينتهي مددها)** لا إلى غيره، إذ لا يصل إلى ذلك، **(ومن ذلك)** الغيب الذي أخبر به قبل وقوعه **(ما رواه الشيخان)** من طريق لملك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، **(عن أبي هريرة أن النبي ﷺ نعى النجاشي)** (بفتح النون)، واسمه أصحمة

أحد، فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان فكان كما أخبر عليه الصلاة والسلام.

ومن ذلك: ما رواه الشيخان من حديث أبي هريرة أنه عليه الصلاة والسلام قال: إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده، والذي

(للناس،) أي أخبرهم بموته **(في اليوم الذي مات فيه)** في رجب سنة تسع، قاله ابن جرير وجماعة، وقيل: مات قبل الفتح، وفيه جواز الإعلام بالجنازة ليجتمع الناس للصلاة، والنعي المنهي عنه هو ما يكون معه صياح، خلافًا لزاعم أنه الإعلام بالموت للاجتماع، فإن شهود الجنائز خير، والدعاء إلى الخير خيرًا جماعًا، قاله ابن عبد البر.

وفي رواية للبخاري: نعى لنا النجاشي يوم مات، فقال: «استغفروا لأخيكم»، **(وخرج بهم إلى المصلى)** مكان ببطحان، فقوله في رواية ابن ماجه: فخرج وأصحابه إلى البقيع، أي بقيع بطحان، أو المراد موضع معد للجنائز ببقيع الغرقد غير مصلى العيدين، والأول أظهر، قاله الحافظ.

وفي الصحيحين عن جابر، مرفوعًا: «قد توفي اليوم رجل صالح من الحبش، فهلم فصلوا عليه»، وللبخاري: «فقوموا، فصلوا على أخيكم أصحمة»، ولمسلم: «مات عبد الله صالح أصحمة»، وفي الإصابة: جاء في بعض طرق حديث أبي هريرة: أصبحنا ذات يوم عند رسول الله ﷺ، فأتاه جبريل، فقال: إن أخاك أصحمة النجاشي قد توفي، فصلوا عليه، فوثب ووثبنا معه حتى جاء المصلى، **(فصف بهم)** (لازم والباء بمعنى مع)، أي صف معهم، أو متعد والباء زائدة للتوكيد، أي صفهم، لأن الظاهر أن الإمام متقدم، فلا يوصف بأنه صاف معهم إلا على المعنى الآخر، قاله الحافظ، **(وصلى عليه وكبر أربع تكبيرات،)** إشاعة لموته على الإسلام، لأن بعض الناس لم يعلم بأنه أسلم.

وفي صحيح ابن حبان، عن عمران بن حصين: فقاموا وصلوا خلفه وهم لا يظنون، إلا أن جنازته بين يديه.

وفي صحيح أبي عوانة، عن عمران: فصلينا خلفه ونحن لا نرى، إلا أن جنازته قدامنا.

وذكر الواحدي: بلا سند، عن ابن عباس قال: كشف للنبي ﷺ عن سرير النجاشي، حتى رآه وصلى عليه، وعلى هذا فصلاته كصلاة الإمام على ميت رآه، ولم يره المأموم، ولا خلاف في جوازها، وقد أشبعت الكلام على هذا الحديث في شرح الموطأ، ولله الحمد.

(وفي حديث أنس عند أحمد والبخاري) وأبي داود والترمذي والنسائي **(أن النبي ﷺ صعد)** (بكسر العين) علا **(أحدًا)** الجبل المعروف بالمدينة، ولمسلم عن أبي سعيد، وأحمد بإسناد صحيح عن بريدة حراء، وجمع بتعدد القصة لما في مسلم، عن أبي هريرة أنه كان على حراء ومعه المذكورون هنا، وزاد: وعلي وطلحة والزبير **(ومعه أبو بكر وعمر وعثمن فرجف)** أي

نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله، قال النووي قال الشافعي وسائر العلماء: معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام، كما كان في زمنه عليه الصلاة والسلام، فأعلمنا عليه الصلاة والسلام بانقطاع ملكهما من هذين الإقليمين، فكان كما قال، فأما كسرى فانقطع ملكه بالكلية من جميع الأرض، وتمزق ملكه كل ممزق، واضمحل بدعوة النبي عليه الصلاة والسلام، وأما قيصر فانهزم من الشام ودخل أقصى بلاده، فافتتح المسلمون بلاده واستقرت للمسلمين ولله الحمد.

وقد وقع ذلك في خلافة سيدنا عمر بن الخطاب كما قدمته. وقال عليه

تحرك واضطرب (**بهم الجبل، فضربه برجله**) الشريفة ﷺ، (**وقال له: أثبت أحد**) منادى بحذف الأداة ونداؤه خطابه، وهو يحتمل المجاز والحقيقة، وهو الظاهر، ويؤيده ضربه برجله، (**فإنما عليك نبي وصديق**) (بكسر الصاد وشد الدال) ملازم للصدق.

وفي الطبراني: برجال ثقات أن عليًا كان يحلف أن الله أنزل اسم أبي بكر من السماء الصديق، (**وشهيدان**) عمر وعثمان.

قال ابن المنير: قيل: حكمة ذلك أنه لما رجف أراد ﷺ أن يبين أن هذه الرجفة ليست من جنس رجفة الجبل بقوم موسى لما حرفوا الكلم، وإن تلك رجفة الغضب، وهذه رجفة الطرب، ولذا نص على مقام النبوة والصديقية والشهادة التي توجب سرور ما اتصلت به لا رجفانه، فأقر الجبل بذلك فاستقر وتقدم لهذا مزيد، (**فكان كما أخبر عليه الصلاة والسلام، ومن ذلك ما رواه الشيخان من حديث أبي هريرة أنه ﷺ قال: «إذا هلك كسرى**) (بكسر الكاف) على الأفصح، وقد تفتح لقب لكل من ملك الفرس، أي إذا مات كسرى أنوشروان بن هرمز، (**فلا كسرى بعده**) بالعراق، (**وإذا هلك**) مات (**قيصر**،) لقب لكل من ملك الروم، والمراد هرقل، (**فلا قيصر بعده**) بالشام، (**والذي نفسي بيده لتنفقن**) (بضم الفوقية وسكون النون وكسر الفاء وضم القاف) (**كنوزهما**) مالهما المدفون، أو الذي جمع وادخر (**في سبيل الله**») عز وجل، وقد وقع ذلك.

وفي نسخة: الناصرية (بفتح الفاء والقاف) مصلحة، ورفع كنوزهما قاله المصنف.

(**قال النووي: قال الشافعي**) الإمام (**وسائر العلماء: معناه لا يكون كسرى بالعراق، ولا قيصر بالشام، كما كان في زمنه عليه الصلاة والسلام**،) فلا يشكل ببقاء مملكة الفرس مدة، لأن آخرهم قتل في زمن عثمان، وببقاء مملكة الروم إلى الآن، (**فأعلمنا ﷺ بانقطاع ملكهما من هذين الإقليمين، فكان كما قال، فأما كسرى، فانقطع ملكه بالكلية من جميع الأرض، وتمزق ملكه كل ممزق**) فرق جيشه في البلاد كل تفريق، (**واضمحل بدعوة النبي ﷺ**) لما مزق

الصلاة والسلام لسراقة: «كيف بك إذا لبست سواري كسرى»؟ فلما أتى بهما عمر ألبسهما إياه وقال: الحمد لله الذي سلبهما كسرى وألبسهما سراقة.

ومن ذلك: إخباره عليه الصلاة والسلام بالمال الذي تركه عمه العباس عند أم الفضل، بعد أن كتمه، فقال: ما علمه غيري وغيرها وأسلم كما تقدم ذلك في غزوة بدر من المقصد الأول.

كتابه إليه أن يمزق ملكه كل ممزق، وأحسن القائل:

وكسر كسرى بتمزيق الكتاب فقد أذاقه الله تمزيقًا بتمزيق

(وأما قيصر، فانهزم من الشام ودخل أقصى بلاده، فافتتح المسلمون بلاده) الشامية كلها وما والاها، **(واستقرت للمسلمين ولله الحمد)** وإنما بقي ملكه في غيرها، لأنه قبل كتاب النبي ﷺ وأجله، وكاد أن يسلم. انتهى.

قال الشافعي: وسبب الحديث أن قريشًا كانوا يأتون الشام والعراق تجارًا، فلما أسلموا خافوا انقطاع سفرهم إليهما لدخولهم في الإسلام فقال، النبي ﷺ لهم ذلك تطييبًا لقلوبهم، وتبشيرًا لهم بأن ملكهما سيزول عن الإقليمين المذكورين.

وقال الخطابي: معناه: فلا قيصر بعده يملك مثل ما ملك، وذلك أنه كان بالشام وبها بيت المقدس الذي لا يتم للنصارى نسك إلا به، ولا يملك على الروم أحد إلا إذا كان دخله إما سرًا وإما جهرًا، فانجلى عنها قيصر، واستفتحت خزائنه، ولم يخلفه أحد من القياصرة في تلك البلاد بعده.

(وقد وقع ذلك في خلافة سيدنا عمر كما قدمته) وعاش قيصر إلى سنة عشرين على الصحيح، وقيل مات في زمن النبي ﷺ والذي حارب المسلمين بالشام ولده، ولقبه أيضًا قيصر وأما كسرى بن هرمز الذي كتب إليه ﷺ، فهلك في زمنه وتولى ابنه شيرويه، ثم هلك عن قرب، فأمروا عليهم بنته توران، فقال ﷺ: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة»، **(وقال عليه الصلاة والسلام،)** كما رواه البيهقي **(لسراقة)** المدلجي، الذي تعرض له ليرده عن الهجرة، فساخت قوائم فرسه، فطلب الأمان، **(كيف بك)** جواب عما أبهم من الأحوال، وهو استخبار يتضمن التعجب من حاله التي هو عليها، لأن كل أحد لا ينفك عن حال من الأحوال إذا طرأ عليه ما لم يعهد مثله ونال ما لم ينله أمثاله، فكني عنه بما ذكر، وفيه من البلاغة ما لا يخفى **(إذا لبست)** أي وضعت ساعديك **(سواري كسرى)** (مثنى سوار بضم السين وكسرها)، ومثل هذا يسمى لبسًا في اللغة، **(فلما أتى بهما عمر ألبسهما إياه،)** أي سراقة تحقيقًا للمعجزة، وهذا جاء على القلب، والأصل ألبسه إياهما، **(وقال)** عمر: **(الحمد لله)** على تصديق كلمة النبوّة وإعزاز دينه

وإخباره عليه الصلاة والسلام بشأن كتاب حاطب إلى أهل مكة.

وبموضع ناقته حين ضلت وكيف تعلقت بخطامها في الشجرة.

ولما رجع المشركون يوم الأحزاب، قال النبي عليه الصلاة والسلام: الآن نغزوهم ولا يغزونا، فلم يعز رسول الله عليه الصلاة والسلام.

وبعث عليه الصلاة والسلام جيشًا إلى موته، وأمر عليهم زيد بن حارثة ثم قال: فإن أصيب فجعفر بن أبي طالب، فإن أصيب فعبد الله بن رواحة، فلما التقى المسلمون بمؤتة جلس النبي عليه الصلاة والسلام على المنبر، فكشف له حتى

وزوال شوكة أعدائه وما فتح اللّه على يديه (**الذي سلبهما كسرى وألبسهما سراقة**) أعرابي بدوي من بني مدلج متقشف.

وفي رواية البيهقي أنه وضعهما في يديه، فبلغا منكبيه، فقال عمر: الحمد للّه الذي جعل سواري كسرى بن هرمز في يدي سراقة بن لملك، ثم قال له: قل اللّه أكبر اللّه أكبر وحمدًا للّه على منه بنعمة الفتح وإعزاز الدين، وكبر تعظيمًا لمالك الملك الذي يؤتي ملكه من يشاء وينزعه ممن يشاء، فتبارك اللّه الذي بيده الملك، الذي قصم من نازعه رداء كبريائه، فلا سلطان إلا سلطانه، ولا عز لغير من أعزه، وليس في هذا استعمال الذهب وهو حرام، لأنه إنما فعله تحقيقًا لمعجزة الرسول من غير أن يقرهما، فإنه روى أنه أمره، فنزعهما وجعلهما في الغنيمة، ومثل هذا لا يعد استعمالاً.

(**ومن ذلك أخباره عليه الصلاة والسلام بالمال**) أي الذهب (**الذي تركه عمه العباس**) لما خرج إلى بدر ومعه عشرون أوقية من ذهب ليطعم بها المشركين، فأخذت منه في الحرب (**عند أم الفضل**) زوجته لتربية الأولاد إن مات (**بعد أن كتمه**) وسأل أن يحسب العشرين أوقية من فدائه، فأتى ﷺ، فقال: تتركني أتكفف قريشًا، فقال: فأين الذهب الذي دفعته إلى أم الفضل وقت خروجك من مكة، (**فقال: ما علمه غيري وغيرها**) وما يدريك؟، فقال: أخبرني ربي (**وأسلم كما تقدم ذلك في غزوة بدر**) العظمى (**من المقصد الأول**).

(**وأخباره ﷺ بشأن كتاب حاطب إلى أهل مكة**) لما عزم على فتحها، ومر ما فيه من الإشكال، وجوابه ثمة (**وبموضع ناقته حين ضلت**) ببعض طريق تبوك، فقال بعض المنافقين: لو كان نبيًا لعلم أين هي، فقال: إني لا أعلم إلا ما علمني اللّه، وقد دلني اللّه عليها، (**وكيف تعلقت بخطامها في الشجرة**) فقال: وهي في الوادي في شعب كذا وكذا، وقد حبستها شجرة بزمامها، فانطلقوا حتى تأتوني بها كما مر، (**ولما رجع**) انصرف (**المشركون يوم الأحزاب، قال ﷺ: الآن،**) أي من الآن (**نغزوهم:**) نقصدهم بالحرب، (**ولا يغزونا:**) لا يقصدونا به، فكان

نظر إلى معتركهم فقال: «أخذ الراية زيد بن حارثة حتى استشهد»، فصلى عليه ثم قال: «استغفروا له، ثم أخذ الراية جعفر بن أبي طالب حتى استشهد»، فصلى عليه ثم قال: ابستغفروا لأخيكم جعفر، ثم أخذ الراية عبد الله بن رواحة فاستشهد فصلى عليه، ثم قال: «استغفروا لأخيكم». فأخبر أصحابه بقتلهم في الساعة التي قتلوا فيها، ومؤته دون دمشق بأرض البلقاء.

وعن أسماء بنت عميس قالت: دخل رسول الله عليه الصلاة والسلام صبيحة اليوم الذي قتل فيه جعفر وأصحابه فقال: «يا أسماء، أين بنو جعفر» فجئت بهم، فضمهم وشمهم ثم ذرفت عيناه بالدموع فبكى، فقلت: يا رسول الله، أبلغك

كذلك، **(فلم يغز رسول الله ﷺ)** بعد، فإنه اعتمر في سنة ست فصدوه، ووقعت الهدنة بينهم إلى أن نقضوها، فغزاهم وفتح مكة، **(وبعث ﷺ جيشًا)** عدته ثلاثة آلاف **(إلى مؤتة)** (بضم الميم وسكون الواو بغير همز عند الأكثر، وعند الأقل بالهمز)، **(وأمر عليهم زيد بن حارثة)** حبه ومولاه أبا أسامة، **(ثم قال: «فإن أصيب)** أي قتل، **(فجعفر بن أبي طالب)** أميرهم، **(فإن أصيب فعبد الله بن رواحة)** الأمير، فإن أصيب فليرتض المسلمون برجل من بينهم يجعلونه عليهم»، كما هو بقية الحديث؛ **(فلما التقى المسلمون بمؤتة جلس النبي ﷺ على المنبر، فكشف له حتى نظر إلى معتركهم:)** (بضم الميم وفتح الراء) موضع العراك والمعاركة، أي القتال، وفي نسخة: معركتهم، **(فقال: «أخذ الراية زيد بن حارثة،)** أي حملها على العادة أن حاملها الأمير، وقد يدفعها لمقدم عسكره، وإلا فهي معه من حين دفعها له ﷺ بالمدينة، كما قدم المصنف، أنه عقد لواء أبيض، ودفعه إلى زيد **(حتى استشهد)** طعنًا بالرماح، **(فصلى عليه،)** أي دعا له، **(ثم قال استغفروا له، ثم أخذ الراية جعفر بن أبي طالب،)** فقاتل على فرسه، فأحاط به القتال، فنزل عنها وقاتل **(حتى استشهد)** بضربة رجل من النصارى، فقطعه نصفين، **(فصلى عليه،)** دعا له **(ثم قال: استغفروا لأخيكم جعفر، ثم أخذ الراية عبد الله بن رواحة، فاستشهد فصلى عليه)** دعا له، فليس المراد صلاة الجنازة، إذ هم شهداء معركة، **(ثم قال استغفروا لأخيكم، فأخبر أصحابه بقتلهم في الساعة التي قتلوا فيها، ومؤتة دون دمشق بأرض البلقاء:)** (بفتح الموحدة وسكون اللام وبالقاف والمد) مدينة معروفة هناك.

قال عياض: وبينه عليه السلام وبينهم مسيرة شهر أو أزيد، واعترض بأن بين المدينة ومؤتة نحو عشر مراحل يعرف ذلك من سلك طريقها، لكنه لم يعرفه لبعد بلاده، ورد بأنه يقتضي أنه قاله من عند نفسه بلا ثبت وليس كذلك، فإنه يختلف باختلاف الأحوال، كالماشي، وسير الجمال بأحمالها بخلاف الفرسان، وبطول الأيام وقصرها.

عن جعفر شيء؟ قال: «نعم قتل اليوم»، رواه يعقوب الاسفرايني في كتابه دلائل الإعجاز، وخرجه ابن إسحٰق والبغوي.

ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «زويت لي الأرض، فرأيت مشارقها ومغاربها، وسيبلغ ملك أمتي ما زوي لي منها»، فكان كذلك امتدت في المشارق والمغارب ما بين أقصى الهند إلى أقصى المشرق إلى بحر طنجة حيث لا عمارة وراءه، وذلك ما لم يملكه أحد من الأمم.

ومن ذلك: إعلامه قريشًا بأكل الأرضة ما في صحيفتهم التي تظاهروا بها

(**وعن أسماء بنت عميس**) (بمهملتين) مصغر زوجة جعفر، (**قالت: دخل رسول الله ﷺ صبيحة اليوم الذي قتل فيه جعفر وأصحابه**) ثلاثة عشر بجعفر، وقدمت أسماءهم بغزوة مؤتة، وأن الكفار كانوا أكثر من مائتي ألف، فقتل منهم مقتلة عظيمة، وأصابوا غنيمة، وفي هذا مزيد عز ظاهر للإسلام كما لا يخفى، (**فقال: يا أسماء أين بنو جعفر**) عبد الله ومحمد وعون، (**فجئت بهم، فضمهم وشمهم، ثم ذرفت**) (بفتح الذال والراء وبالفاء)، أي سالت (**عيناه بالدموع، فبكى، فقلت: يا رسول الله أبلغك عن جعفر**.

زاد في رواية ابن إسحق وأصحابه (**شيء، قال: «نعم قتل اليوم»**) وعند ابن إسحٰق: نعم أصيبوا هذا اليوم، (**رواه يعقوب الإسفرايني:**) (بكسر الهمزة وسكون السين وفتح الفاء والراء وكسر التحتية بلا همز) نسبة إلى أسفراين بليدة بنواحي نيسابور (**في كتابه دلائل الإعجاز، وخرجه ابن إسحٰق**) محمد في السيرة، (**والبغوي**) الكبير عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، عاش مائة وثلاث سنين.

(**ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «زويت**) (بضم الزاي مبني للمجهول، أي جمعت) (**لي الأرض،**) وضم بعضها لبعض لأطلع على جميعها، كما جزم به عياض، وجوّز بعض أنه كناية عن رفع الحجب وسعة الاطلاع والخروج من صفة البشر إلى صفة غيره، والمراد غالب الأرض، أطلق عليه اسم الكل مبالغة في الكثرة والإسراع، ثم يحتمل أن ذلك ليلة الإسراء أو غيرها من الليالي أو الأيام، (**فرأيت مشارقها ومغاربها**) كناية عن جميعها، كما في قوله: ﴿رب المشارق والمغارب﴾، أو الجمع باعتبار تعدد المطالع، أو أنه لم يذكر الجنوب والشمال، لأن معظم امتداد هذه الأمة في جهتي المشرق والمغرب، (**وسيبلغ ملك أمتي ما زوي**) (ضم وجمع) (**لي منها،**) أي الأرض أو المشارق والمغارب، وهذا الحديث أخرجه مسلم عن ثوبان، مرفوعًا: «إن الله زوى لي الأرض، فرأيت مشارقها ومغاربها، وإن ملك أمتي سيبلغ ما زوي لي منها، وإني أعطيت الكنزين الأحمر والأبيض» الحديث.

على بني هاشم، وقطعوا بها رحمهم، وأنها أبقت فيها كل اسم لله، فوجدوها كما قال عليه الصلاة والسلام.

ومن ذلك: ما رواه الطبراني في الكبير، والبزار من حديث ابن عمر قال: كنت جالسًا مع النبي عليه الصلاة والسلام في مسجد منى، فأتاه رجل من الأنصار ورجل من ثقيف فسلما ثم قال: يا رسول الله، جئنا نسألك فقال: إن شئتما أن أخبركما بما جئتما تسألاني عنه فعلت، وإن شئتما أن أمسك وتسألاني فعلت، فقالا: أخبرنا يا رسول الله، فقال الثقفي للأنصاري: سل، فقال: أخبرني يا رسول الله، فقال: «جئتني تسألني عن مخرجك من بيتك تؤم البيت الحرام، وما لك فيه، وعن ركعتيك بعد الطواف وما لك فيهما، وعن سعيك بين الصفا والمروة وما لك فيه، وعن وقوفك عشية عرفة وما لك فيه، وعن رميك الجمار وما لك

قال عياض: إنهما الذهب والفضة كنزا كسرى وقيصر ملكي الشام والعراق، لأنه في حديث آخر أضاف الدرهم إلى العراق، وكانت مملكة كسرى والدينار إلى الشام وهي مملكة قيصر، (**فكان كذلك امتدت**) اتسعت أو انتشرت (**في المشارق والمغارب ما بين أقصى أرض الهند إلى أقصى أرض المشرق إلى بحر طنجة:**) (بفتح الطاء المهملة وسكون النون وفتح الجيم) بلد بساحل بحر المغرب (**حيث لا عمارة**) (بكسر العين) (**وراءه**،) أي ليس بعده بلاد ولا جزائر معمورة، (**وذلك**) الذي امتد لهذه الأمة (**ما**) أي قدر (**لم يملكه أحد من الأمم**) السالفة.

(**ومن ذلك إعلامه قريشًا بأكل الأرضة**) (بفتح الهمزة والراء والضاد المعجمة) دويبة (**ما في صحيفتهم**،) وفي نسخة: ما في الصحيفة وهو موصول مفعول أكل الصدر، والأرضة فاعل، أي إعلامه أن الأرضة أكلت الحروف المكتوبة في الصحيفة، (**التي تظاهروا بها على بني هاشم وقطعوا بها رحمهم، وأنها أبقت فيها كل اسم لله، فوجدوها كما قال عليه الصلاة والسلام**،) وسبقت القصة مفصلة في المقصد الأول.

(**ومن ذلك ما رواه الطبراني في الكبير، والبزار**،) واللفظ له برجال ثقات، كما قال المنذري، ورواه ابن حبان بنحوه: كلهم (**من حديث ابن عمر**) عبد الله، (**قال: كنت جالسًا مع النبي ﷺ في مسجد منى:**) هو مسجد الخيف، (**فأتاه رجل من الأنصار ورجل من ثقيف، فسلما**،) فرد عليهما ولم يذكره، لأنه معلوم، (**ثم قال: يا رسول الله جئنا نسألك**) كل عن سؤال، (**فقال: إن شئتما أن أخبركما بما جئتما تسألاني عنه فعلت**) (بتاء المتكلم)، (**وإن شئتما أن أمسك**) عن الإخبار (**وتسألاني فعلت، فقالا: أخبرنا يا رسول الله**).

فـيـه، وعـن نـحـرك، وعـن حـلاقـك رأسـك ومـا لـك فـيـه مـع الإضـافـة» فـقـال: والذي بعثك بالحق لعِنْ هذا جئت أسألك.

ومن ذلك: ما روي عن واثلة بن الأسقع قال: أتيت رسول الله عليه الصلاة والسلام، وهو في نفر من أصحابه يحدثهم، فجلست وسط الحلقة، فقال بعضهم: يا واثلة قم عن هذا المجلس، فقد نهينا عنه، فقال رسول الله عليه الصلاة والسلام:

زاد في حديث أنس عند البيهقي: لنزداد إيمانًا ونزداد يقينًا، **(فقال الثقفي للأنصاري: سل)** وفي رواية ابن حبان عن ابن عمر: جاء أنصاري فقال: يا رسول اللّٰه كلمات أسأل عنهن، قال: «اجلس»، وجاء ثقفي فقال: يا رسول اللّٰه كلمات أسأل عنهن، فقال: «سبقك الأنصاري»، فقال الأنصاري: إنه غريب وإن للغريب حقًا، فابدأ به، فأقبل على الثقفي، فقال: إن شئت... الخ، فذكر الحديث إلى أن قال: فقام الثقفي، ثم أقبل على الأنصاري، فذكر نحوه.

وفي حديث أنس عند البيهقي فقال الأنصاري للثقفي: سل، فقال: بل أنت فسله، فإني أعرف حقك، فظاهر هذا كالرواية التي ساقها المصنف؛ أن الأنصاري تقدم بالسؤال، وصريح رواية ابن حبان أن المتقدم هو الثقفي، لأنه رتب بثم بعد ذكر سؤاله، وإخبار المصطفى بما جاء يسأل عنه، وقوله: فقام الثقفي، ثم أقبل على الأنصاري، ولعل وجه الجمع أن الأنصاري لما علم أن الحق له في التقديم، وطلب تقديم الثقفي لكونه غريبًا، وأبى الثقفي وقال: بل أنت فسله، فإني أعرف حقك، أي بسبق السؤال وسبق الإسلام، لم يرض بذلك الأنصاري، وصمم على تقديم الثقفي عليه إكرامًا له لغربته ولمعرفته حقه، **(فقال)** الأنصاري **(أخبرني يا رسول اللّٰه، فقال: «جئتني تسألني عن مخرجك:)** خروجك **(من بيتك، تؤم)** تقصد **(البيت الحرام وما لك فيه)** من الثواب، **(وعن ركعتيك بعد الطواف فيهما، وعن سعيك بين الصفا والمروة وما لك فيه، وعن وقوفك عشية عرفة)** بها **(ومالك فيه، وعن رميك الجمار)** يوم النحر وبعده **(وما لك فيه، وعن نحرك)** هديك، **(وعن حلاقك رأسك وما لك فيه مع الإضافة»، فقال: والذي بعثك بالحق لعن هذا جئت أسألك.)** قال ﷺ: «فإنك إذا خرجت من بيتك تؤم البيت الحرام لم تضع ناقتك خفًا، ولم ترفعه إلا كتب اللّٰه لك به حسنة ومحا به عنك خطيئة، وترفع بها لك درجة، وأما ركعتاك بعد الطواف، فإنهما كعتق رقبة من بني إسمٰعيل، وأما طوافك بالصفا والمروة، فكعتق سبعين رقبة، وأما وقوفك عشية عرفة، فإن اللّٰه يهبط إلى السماء الدنيا، فيباهي بكم الملائكة، فيقول: هؤلاء عبادي، جاؤوني شعثًا غبرًا من كل فج عميق، يرجون رحمتي ومغفرتي، فلو كانت ذنوبكم عدد الرمال وزبد البحر لغفرتها، أفيضوا عبادي مغفورًا لكم ولمن شفعتم له، وأما رميك الجمار فلك بكل حصاة رميتها تكفير كبيرة من الكبائر الموبقات، وأما

«دعوني وإياه فإني أعلم ما الذي أخرجه من منزله»، فقلت: يا رسول الله ما الذي أخرجني من منزلي؟ قال: «أخرجك من منزلك لتسأل عن البر وعن الشك»، قال: قلت: والذي بعثك بالحق ما أخرجني غيره، فقال عليه الصلاة والسلام: «البر ما استقر في الصدر، واطمأن إليه القلب، والشك ما لم يستقر في الصدر، فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك وإن أفتاك المفتون».

ومن ذلك: قوله لفاطمة رضي الله عنها في مرضه: «وإنك أول أهلي لحاقًا

نحرك فهو خير لك عند ربك، وأما حلاق رأسك فلك بكل شعرة حلقتها حسنة، ويمحي عنك بها خطيئة»، قلت: يا رسول الله فإن كانت الذنوب أقل من ذلك، قال: «يدخر لك في حسناتك، وأما طوافك بالبيت بعد ذلك، فإنك تطوف ولا ذنب لك، يأتي ملك حتى يقع بين كتفيك، ثم يقول اعمل لما يستقبل فقد غفر لك ما مضى».

قال الثقفي: أخبرني يا رسول الله، قال: «جئت تسألني عن الصلاة، إذا غسلت وجهك انتثرت الذنوب من أشفار عينيك، وإذا غسلت يديك انتثرت الذنوب من أظفار يديك، وإذا مسحت برأسك انتثرت الذنوب عن رأسك، وإذا غسلت رجليك انتثرت الذنوب من أظفار قدميك»... الحديث، وفيه ذكر الركوع والسجود والصلاة والصوم، فاقتصر المصنف على حاجته منه وهو الإخبار بالغيب، أما بقية الحديث، فمعلوم عند أصحابه، فلا يقال اقتصاره يقتضي أنه ﷺ لم يجبه عن سؤاله، وأن الثقفي اكتفى بسؤال الأنصاري وليس كذلك، لا سيما والثقفي هو السابق بالسؤال.

(ومن ذلك ما روي) (عن واثلة) (بمثلثة) **(ابن الأسقع)** (بقاف) ابن كعب الليثي، نزل الشام ومات في سنة خمس وثمانين وله مائة وخمس سنين، **(قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو في نفر من أصحابه يحدثهم، فجلست وسط الحلقة)** (بفتح السين وسكونها)، **(فقال بعضهم: يا واثلة قم عن هذا المجلس فقد نهينا عنه)** (بضم النون للعلم بالناهي) ﷺ.

روى أبو داود عن حذيفة: أن النبي ﷺ لعن من جلس وسط الحلقة وهو عند الترمذي، وقال حسن صحيح، بلفظ: إن رجلاً جلس وسط الحلقة؛ فقال حذيفة: ملعون على لسان محمد، أو لعن الله على لسان محمد من جلس وسط الحلقة، قال الحاكم: على شرط الشيخين، **(فقال رسول الله ﷺ: «دعوني)** اتركوني **(وإياه)** يستفاد منه أن محل النهي ما لم يكن لحاجة، **(فإني أعلم ما الذي أخرجه من منزله»، فقلت: يا رسول الله ما الذي أخرجني من منزلي)** أي أخبرني به لأزداد إيمانًا، **(قال: «أخرجك من منزلك لتسأل)** أي إرادة وصولك إلي لتسأل **(عن البر وعن الشك، قال)** واثلة: **(قلت: والذي بعثك بالحق ما أخرجني غيره،**

بي»، فعاشت بعده ثمانية أشهر، وقيل ستة أشهر.

وقوله عليه الصلاة والسلام لنسائه: أسرعكن بي لحاقًا، أطولكن يدًا، فكانت

فقال ﷺ: «البر» (بالكسر)، أي الفعل المرضي الذي هو في تزكية النفس كالبر (بالضم) في تغذية البدن، والحصر مجازي، فالمراد معظم البر **(ما استقر)** أي ثبت **(في الصدر)** المحتوي على القلب **(واطمأن إليه القلب)** لأنه سبحانه فطر عباده على الميل إلى الحق والسكون إليه، وركز في طبعهم حبه.

قال عياض: البر مشترك بين الصلة والصدق واللطف والمبرة وحسن الصحبة والعشرة، وهذه يجمعها حسن الخلق، أي يستلزمها، ولذا قال ﷺ في حديث النوّاس: «البر حسن الخلق»، **(والشك ما لم يستقر)** يثبت ويرسخ **(في الصدر،)** بل تحرك وخطر، ولم يمازج نور القلب ولم يطمئن إليه، **(فدع)** أترك **(ما يريبك إلى ما لا يريبك)** بفتح الياء وضمها فيهما، والفتح أكثر، رواية: وأفصح، أي أترك ما اعترض لك الشك فيه منقلبًا إلى ما لا شك فيه، فإذا شككت في كون الشيء حسنًا أو قبيحًا أو حلالاً أو حرامًا فاتركه، واعدل إلى ما تيقنت حسنه وحله والأمر للندب، لأن اتقاء الشبهات مستحب لا واجب على الأصح، لحديث: «فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه»، **(وإن أفتاك المفتون»،)** أي جعلوا لك رخصة، وذلك لأن على قلب المؤمن نورًا يتقد، فإذا ورد عليه الحق التقي هو ونور القلب فامتزجا وائتلفا، فاطمأن القلب وهش، وإذا ورد عليه الباطل نفر نور القلب، ولم يمازجه، فاضطرب القلب.

قال القرطبي: وإنما أحاله في الجواب على هذا الإدراك القلبي، لعلمه بجودة فهمه وتنوير قلبه، كما في الحديث الآخر: «العلم حزار القلوب»، أي القلوب المنشرحة للإيمان، المستضيئة بنور العلم، التي قال فيها مالك: العلم نور يضعه الله حيث شاء، وهذا الجواب لا يحسن لغليظ الطبع بعيد الفهم، وإنما يحسن أن يجاب، بأن يفسر له الأوامر والنواهي وأحكام الشرع.

وقال غيره: الكلام في نفوس ماتت منها الشهوات وزالت عنها حجب الظلمات، لا في النفوس المرتكبة في الكدورات المحفوفة بحجب اللذات، فإنها تطمئن إلى الشك والجهل، أو تسكن إليه وتستقر فيها، فليس لأهل التخليط من هذه العلامات شيء، لأن الحق لا يثبت إلا في قلوب طاهرة، وكذا الحكمة واليقين، ونحو هذا السؤال سأله وابصة بن معبد، وأخبره ﷺ بما جاء يسأل عنه.

أيضًا أخرج أحمد والدارمي وغيرهما عن وابصة بن معبد أنه جاء يتخطى الناس حتى جلس إلى النبي ﷺ، فقال: «يا وابصة تحدثني بما جئت له أو أحدثك»؟، قال: بل أنت يا رسول الله، فهو أحب إلي، قال: «جئت تسأل عن البر والإثم»؟، قلت: نعم، قال: «استفت نفسك؛ البر ما

زينب بنت جحش لأنها كانت تعمل بيدها وتتصدق.

ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لعلي: «أتدري من أشقى الآخرين»؟

سكنت إليه النفس واطمأن إليه القلب، والإثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر وإن أفتوك».

وأخرج مسلم عن النوّاس بن سمعان، قال: سألت رسول الله ﷺ عن البر والإثم، فقال: «البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في صدرك، وكرهت أن يطلع عليه الناس».

وأخرج أحمد برجال ثقات، عن أبي ثعلبة الخشني، قال: قلت: يا رسول الله أخبرني بما يحل لي وبما يحرم، فصعد النبي ﷺ وصوّب في البصر، ثم قال: «البر ما سكنت إليه النفس واطمأن إليه القلب، والإثم ما لا تسكن إليه النفس ولم يطمئن إليه القلب وإن أفتاك المفتون».

(ومن ذلك قوله لفاطمة رضي الله عنها في مرضه) الذي توفي فيه، كما في الصحيحين من طريق مسروق عن عائشة، قالت: أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشي النبي ﷺ، فقال: «مرحبًا بابنتي»، ثم أجلسها عن يمينه أو عن شماله، ثم أسر إليها حديثًا فبكت، ثم أسر إليها حديثًا فضحكت، فقلت: ما رأيت كاليوم أقرب فرحًا من حزن، فسألتها عما قال، فقالت: ما كنت لأفشي سر رسول الله ﷺ حتى قبض، فسألتها، فقالت: أسر إليّ أن جبريل كان يعارضني القرآن كل سنة مرة، وأنه عارضني الآن مرتين، ولا أراه إلا حضر أجلي، **(وإنك أول أهلي لحاقًا بي)** (بفتح اللام والحاء المهملة)، وفي رواية لحوقًا بي، وبقية الحديث: فبكيت، فقال: «أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة أو نساء المؤمنين»؟، فضحكت.

وفي الصحيحين أيضًا من رواية عروة، عن عائشة، عن فاطمة: سارني فأخبرني أنه يقبض في وجعه، فبكيت، ثم سارني فأخبرني أني أول أهل بيته أتبعه، فضحكت، واتفقت الروايات على أن بكاءها لإعلامه إياها بموته، وضم مسروق لذلك: كونها أول أهله لحوقًا به، واختلف في سبب ضحكها.

ففي رواية مسروق: إخباره أنها سيدة نساء أهل الجنة، وفي رواية عروة كونها أول أهله لحاقًا به، ورجح الحافظ رواية مسروق لاشتمالها على زيادة ليست في رواية عروة، وهو من الثقات الضابطين.

وللنسائي من طريق أبي سلمة، عن عائشة في سبب البكاء أنه ميت، وفي سبب الضحك الأمرين، **(فعاشت بعده ثمانية أشهر)** في قول ضعيف.

(وقيل: ستة أشهر) وهو الصحيح المشهور الذي في البخاري وغيره عن عائشة، ورجحه الواقدي قائلاً: وذلك لثلاث خلون من رمضان سنة إحدى عشرة.

قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «قاتلك»، أخرجه أحمد في المناقب. وعند ابن أبي حاتم: «الذي يضربك على هذا»، وأشار إلى يافوخه، وعند المحاملي: قال علي: عهد إليّ رسول الله عليه الصلاة والسلام، لتخضبن هذه من هذه، وأشار إلى لحيته ورأسه، وعند الضحاك: «الذي يضربك على هذه فتبتل منها هذه» وأخذ بلحيته. فضربه عبد الرحمٰن بن ملجم. وعند الطبراني وأبي نعيم، من حديث جابر مرفوعًا: «إنك مؤمر مستخلف، وإنك مقتول، وإن هذه مخضوبة من هذه».

وقال عليه الصلاة والسلام لمعٰوية: «أما إنك ستلي أمر أمتي من بعدي، فإذا

(وقوله عليه الصلاة والسلام لنسائه) فيما، رواه مسلم والنسائي، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: **(أسرعكن بي لحاقًا أطولكن يدًا،)** قالت: فكنا نتطاول أيتنا أطول يدًا، قالت: **(فكانت)** أطولنا يدًا **(زينب بنت جحش، لأنها كانت تعمل بيديها،)** أي تدبغ وتخرز كما في رواية، **(وتتصدق)** به في سبيل الله.

قال عياض: معنى نتطاول نتقايس، لأنهن حملن الطول على حقيقته، فكانت سودة أطولهن يدًا، أي جارحة، فكانت تظن أنها هي حتى انكشف ذلك بموت زينب، فعلم أنه إنما أراد طول اليد بالصدقة، فإنه يعبر به عن الجود والكرم، يقال: فلان طويل اليد والباع، وفي ضده: قصير اليد وجعد الأنامل اهـ، وماتت بالمدينة سنة عشرين، وقيل: إحدى وعشرين.

(ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لعلي) بن أبي طالب: **(«أتدري من أشقى الآخرين»، قلت: الله ورسوله أعلم، قال: قاتلك، أخرجه أحمد في المناقب،)** وفي رواية قال ﷺ لعلي: «من أشقى الأولين»؟، قال: عاقر الناقة، قال: «فمن أشقى الآخرين»؟، قال: الله ورسوله أعلم.

(وعند ابن أبي حاتم) قال: **(«الذي يضربك على هذا»)** بدل قوله قاتلك، **(وأشار إلى يافوخه)** (بتحتية وفاء وخاء معجمة).

(وعند المحاملي:) (بفتح الميم الأولى وكسر الثانية)، نسبة إلى بيع المحامل التي يحمل عليها الناس في السفر، الحافظ أبي عبد الله الحسين بن إسمٰعيل بن محمد الضبي، البغدادي محدثها، كان فاضلاً، دينًا، صدوقًا، صنف وجمع وكان يحضر مجلسه عشرة آلاف رجل، ولي قضاء الكوفة ستين سنة ثم استعفي، ولد سنة خمس وثلاثين ومائتين، ومات سنة ثلاثين وثلاثمائة.

(قال علي: عهد إليّ رسول الله ﷺ لتخضبن هذه من هذه، وأشار إلى لحيته) بقوله: هذه الأولى، **(ورأسه)** بهذه الثانية، وأنث باعتبار الهامة وإلا فالرأس مذكر، أي يضربه على رأسه

كان ذلك فاقبل من محسنهم وتجاوز عن مسيئهم». قال معٰوية: فما زلت أرجوها حتى قمت مقامي هذا. رواه ابن عساكر.

وأخرج ابن عساكر أيضًا عن عروة بن رويم: لن يغلب معٰوية أبدًا، وإن عليًا قال يوم صفين: لو ذكرت هذا الحديث ما قاتلت معٰوية أبدًا.

ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «يقتل هذا مظلومًا» وأشار إلى عثمٰن رضي الله عنه. خرجه البغوي في المصابيح من الحسان والترمذي وقال حديث غريب، وخرجه أحمد، فكان كما قال عليه الصلاة والسلام فاستشهد في الدار

ضربة يسيل بها دمه حتى يبل لحيته، فشبه دمه بالخضاب الصبغ، المعروف لتغييره لونها كما يغير الخضاب، ففيه استعارة.

(وعند الضحاك: «الذي يضربك على هذه») أي رأسه باعتبار الهامة، (فتبتل منها:) من دمها (هذه، وأخذ بلحيته) بيان للإشارة، (فضربه) بسيف مسموم في جبهته، فوصلت إلى دماغه (عبد الرحمٰن بن ملجم) (بضم الميم وسكون اللام وفتح الجيم)، جزم به النووي وغيره، وحكى بعضهم كسرها، المرادي أحد الخوارج الذين يكفرون مرتكب الكبيرة.

(وعند الطبراني وأبي نعيم من حديث جابر مرفوعًا) أنه ﷺ قال لعلي: («إنك مؤمر) (بضم الميم الأولى وفتح الثانية شديدة)، أي مولى (مستخلف) (بفتح اللام)، أي مولى الخلافة (عطف بيان على مؤمر)، لأن التأمير أعم، (وإنك مقتول، وإن هذه) لحيته (مخضوبة من) دم (هذه») أي رأسه.

(وقال ﷺ لمعٰوية: «أما إنك ستلي أمر أمتي من بعدي، فإذا كان ذلك،) أي ولايتك (فأقبل) (بفتح الموحدة) (من محسنهم، وتجاوز) (بفتح الواو) (عن مسيئهم») مخصوص بغير الحدود.

(قال معٰوية: فما زلت أرجوها،) أي البشارة المذكورة (حتى قمت مقامي هذا،) أي استقرت لي الخلافة، (رواه ابن عساكر) بسند ضعيف، (وأخرج ابن عساكر أيضًا عن عروة بن رويم) (بالراء مصغرًا)، اللخمي، صدوق، يرسل كثيرًا، مات سنة خمس وثلاثين ومائة على الصحيح، وهو من صغار التابعين، الذين رأوا الواحد والاثنين من الصحابة، ولم يثبت له سماع من أحد منهم، فحديثه معضل، وهو: (لن يغلب معٰوية أبدًا، وأن عليًا قال يوم صفين) (بكسر المهملة والفاء الشديدة)، موضع قرب الرقة بشاطىء الفرات، كانت به الوقعة بين علي ومعٰوية في غرة صفر سنة سبع وثلاثين، ودامت أيامًا كثيرة، (لو ذكرت هذا الحديث ما قاتلت معٰوية

وبين يديه المصحف، فنضح الدم على هذه الآية ﴿فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم﴾ [البقرة/ ١٣٧].

وفي الشفاء أنه عليه الصلاة والسلام قال: «يقتل عثمٰن وهو يقرأ في المصحف، وإن الله عسى أن يلبسه قميصًا، وإنهم يريدون خلعه وإنه سيقطر دمه عى قوله: ﴿فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم﴾» انتهى. وقد أخرجه الحاكم عن ابن عباس بلفظ: إن رسول الله عليه الصلاة والسلام قال: «يا عثمٰن تقتل وأنت تقرأ سورة البقرة فتقع قطرة من دمك على: ﴿فسيكفيكهم الله﴾»، لكن قال الذهبي: إنه حديث موضوع.

أبدًا،) وهو معضل كما علمت، بل قيل إنه موضوع، ولوائح الوضع ظاهرة فيه، فإن عليًا ما رجع عن رأيه، بل كان عازمًا على قتاله، ثم شغله عنه قتال الخوارج كما بين في التواريخ.

(ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «يقتل هذا مظلومًا»، وأشار إلى عثمٰن رضي الله عنه، خرجه البغوي) محيي السنة المتأخر **(في المصابيح،)** وجعله **(من)** الأحاديث **(الحسان)** لأنه قسم المصابيح إلى صحاح، وهو ما أخرجه الشيخان، وإلى حسان، وهو ما رواه أصحاب السنن، وتعقب بأن في السنن الضعيف **(و)** هذا خرجه **(الترمذي وقال حديث غريب،)** فلم يصرح بأنه حسن، **(وخرجه أحمد، فكان كما قال عليه الصلاة والسلام،)** فإنه بويع بالخلافة بإجماع الصحابة بعد موت عمر في المحرم سنة أربع وعشرين، **(فاستشهد في الدار)** بعد عصر يوم الجمعة من ذي الحجة سنة خمس وثلاثين، فكانت خلافته دون اثنتي عشرة سنة بأيام، **(وبين يديه المصحف، فنضح الدم على هذه الآية،)** أي سقط عليها **(﴿فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم﴾،)** إشارة إلى أنه لم يحصل منه ما يأثم به، بل ينال عظيم الثواب بصبره.

(وفي الشفاء) لعياض: **(أنه عليه الصلاة والسلام قال: «يقتل عثمٰن وهو يقرأ في المصحف، وإن الله عسى،)** أي أرجو منه، والرجاء منه واقع **(أن يلبسه قميصًا،)** يعني الخلافة، استعار لها اسم القميص استعارة تحقيقية، ورشحها بقوله: **(وإنهم يريدون خلعه،)** أي عزله من الخلافة، وهم مائتان من أهل الكوفة، ومائتان وخمسون من أهل البصرة، وستمائة من أهل مصر، طلبوا ذلك منه لأمور يطول شرحها، مفصلة في التواريخ، فامتنع لما جاء أنه ﷺ قال له: «لعل الله يقمصك قميصًا، فإن راودوك على خلعه، فلا تخلعه حتى يخلعوه»، **(وإنه سيقطر دمه على قوله: ﴿فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم﴾)** أي يأخذ ثأرك ممن قتلك **(انتهى).**

(وقد أخرجه الحاكم عن ابن عباس بلفظ: إن رسول الله ﷺ قال: «يا عثمٰن تقتل

وقد روى مسلم عن أسامة بن زيد أن رسول الله عليه الصلاة والسلام أشرف على أطم من آطام المدينة ثم قال: «هل ترون ما أرى، إني لأرى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر» فكانت فتنة قتل عثمٰن وتتابعت الفتن إلى فتنة الحرة وكانت لثلاث بقين من ذي الحجة سنة ثلاث وستين من الهجرة، وجرت فيها وقائع كثيرة موجودة في كتب التواريخ.

وأخرج البيهقي عن الحسن قال: لما كان يوم الحرة قتل أهلي، حتى لا يكاد ينفلت منهم أحد. وأخرج أيضًا عن أنس بن مٰلك قال: قتل يوم الحرة سبعمائة رجل من حملة القرءان، منهم ثلثمائة من الصحابة، وذلك في خلافة يزيد. وأخرج أيضًا عن مغيرة قال: انتهب أبو مسلم بن عقبة المدينة ثلاثة أيام وافتض بها ألف

وأنت تقرأ سورة البقرة، فتقع قطرة من دمك على) قوله: (﴿**فسيكفيكهم الله**﴾) الظاهر منه أن دمه قطر على رسم هذه الآية في المصحف الذي كان يقرأ فيه، واستبعد احتمال أنه أريق دمه عند آخر تلاوة الآية، (**لكن قال الذهبي: إنه حديث موضوع**) وأقره السيوطي، كما أقره المصنف.

(**وقد روى مسلم**) في الفتن، والبخاري في أواخر الحج، وفي المظالم وفي علامات النبوة، وفي الفتن فما هذا الإيهام من المصنف؟ كلاهما من طريق ابن شهاب عن عروة (**عن أسامة بن زيد**) رضي الله عنهما (**أن رسول الله ﷺ أشرف**) نظر من مكان مرتفع (**على أطم**) (بضم الهمزة والطاء) (**من آطام**) (بفتح الهمزة والطاء والمد) (**المدينة**) أي حصن من حصونها، (**ثم قال**) لأصحابه: (**«هل ترون ما أرى؟، إني لأرى**) ببصري (**مواقع**) أي مواضع سقوط (**الفتن خلال بيوتكم**) أي نواحيها بأن تكون الفتن مثلت له حتى رآها، كما مثلت له الجنة والنار في القبلة حتى رآهما وهو يصلي، أو تكون الرؤية بمعنى العلم، (**كمواقع القطر**) شبه سقوط الفتن وكثرتها بالمدينة، بسقوط القطر في الكثرة والعموم، (**فكانت فتنة قتل عثمٰن**) التي هي المبدأ، (**وتتابعت الفتن**) بعده، كالجمل وصفين والنهروان وقتل الحسين (**إلى فتنة الحرة:**) (بفتح الحاء المهملة والراء الثقيلة) أرض ذات حجارة سود، كأنها أحرقت بالنار بظاهر المدينة، (**وكانت**) بها الوقعة (**لثلاث بقين من ذي الحجة سنة ثلاث وستين من الهجرة، وجرت فيها وقائع كثيرة موجودة في كتب التواريخ**) لا حاجة إلى الإطالة بذكرها.

(**وأخرج البيهقي عن الحسن**) (بفتحتين) البصري، لأنه المراد عند الإطلاق عند أهل الحديث، ونسخة: الحسين بالتصغير خطأ، لأن الحسين بن علي قتل يوم عاشوراء سنة إحدى

عذراء.

وقال عليه الصلاة والسلام لأبي موسى وهو على قف بئر أريس، لما طرق عثمان الباب: «ائذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه» إشارة إلى ما يقع من استشهاده يوم الدار، بل أصرح من ذلك كله ما رواه أحمد عن ابن عمر قال ذكر رسول الله عليه الصلاة والسلام فتنة، فمر رجل فقال: «يقتل فيها هذا يومئذ ظلمًا»، قال: فنظرت فإذا هو عثمان. وإسناده صحيح.

وستين قبل وقعة الحرة بسنتين، فأخطأ من زعم أنها الصواب، لأن الحسن لم يدرك زمن الحرة، فيقال له؛ وكذلك أخوه الحسين، وسبب الوهم ظنه أن المراد بالحسن المكبر السبط، وهو خطأ، فإنما المراد البصري، **(قال: لما كان يوم الحرة قتل أهلي حتى لا يكاد ينفلت منهم أحد)**.

(وأخرج) البيهقي **(أيضًا عن أنس بن مالك، قال: قتل يوم الحرة سبعمائة رجل من حملة القرآن،)** أي حفظته، **(منهم ثلاثمائة من الصحابة)**.

وفي البخاري عن سعيد بن المسيب أن هذه الوقعة لم تبق من أصحاب الحديبية أحدًا، **(وذلك في خلافة يزيد،)** أي زمن ملكه قبحه الله وعامله بعدله، وسبب ذلك أن أهل المدينة لما ظهر فسق يزيد خلعوه، وأخرجوا عامله عثمان بن محمد بن أبي سفيان من بينهم، فبعث إليهم عسكرًا، عدته سبعة وعشرون ألف فارس وخمسة عشر ألف راجل.

(وأخرج أيضًا عن مغيرة، قال: انتهب أبو مسلم بن عقبة) أمير جيش يزيد **(المدينة،)** أي أباح للجيش نهبها والقتل فيها **(ثلاثة أيام، وافتض)** (بالقاف، أو الفاء مبني للمجهول) **(بها ألف عذراء،)** قيل: وحملت في تلك الأيام ألف امرأة من غير زوج، وبلغت القتلى من الموالي والنساء والعبيد والصبيان عشرة آلاف، ثم بعد الثلاثة أيام أخذ عليهم البيعة ليزيد على أنهم عبيده، إن شاء أعتق وإن شاء قتل، ثم سار بالجيش إلى مكة لقتال ابن الزبير، فمات بقديد، واستخلف على الجيش حصين بن نمير بعهد يزيد إليه بذلك، فنزل مكة وحاصرها، ورمى الكعبة بالمنجنيق، فجاء الخبر بموت يزيد، فرحل بالجيش إلى الشام.

(وقال عليه الصلاة والسلام) في حديث **(لأبي موسى)** الأشعري، **(وهو)** أي النبي ﷺ **(على قف:)** (بضم القاف وشد الفاء) دكة حول **(بئر أريس:)** (بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون التحتية فسين مهملة) بستان بالقرب من قباء، يجوز فيه الصرف وعدمه، وأصل القف ما غلظ من الأرض وارتفع، والجمع قفاف كما في الفتح.

وقال المصنف: القف حافة البئر أو الدكة التي حولها **(لما طرق عثمان الباب،)** أي باب

وأخبر عليه الصلاة والسلام بوقعة الجمل وصفين وقتال عائشة والزبير عليًا، كما أخرجه الحاكم وصححه والبيهقي عن أم سلمة قالت: ذكر رسول الله عليه الصلاة والسلام خروج بعض أمهات المؤمنين، فضحكت عائشة فقال: انظري يا حميراء أن لا تكوني أنت، ثم التفت إلى علي فقال له: إن وليت من أمرها شيئًا

الحديقة، قال أبو موسى: وبابها من جريد، فجلست عنده، فجاء إنسان يحرك الباب، فقلت: من هذا؟، قال: عثمان بن عفان، فقلت: على رسلك، فجئت إلى النبي ﷺ، فأخبرته، فقال: (**«ائذن له وبشره بالجنة على**،) قيل: بمعنى مع، والأقرب أنها بمعنى اللام (**بلوى تصيبه»**) فجئته، فقلت له: أدخل وبشرك رسول الله ﷺ على بلوى تصيبك، فحمدًا لله، ثم قال: الله المستعان، فدخل، وذلك (**إشارة إلى ما يقع من استشهاده يوم الدار**) وأذى المحاصرة قبل القتل مدة، ومنع الماء عنه فيها.

وروي عند البيهقي: أن عثمان قال: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكري بيميني منذ بايعتك، فأي بلاء يصيبني، قال: هو ذاك (**بل أصرح من ذلك كله ما رواه أحمد عن ابن عمر**) بن الخطاب، (**قال: ذكر رسول الله ﷺ فتنة**،) أي أخبر بوقوعها، (**فمر رجل، فقال: «يقتل فيها هذا يومئذٍ ظلمًا»، قال**) ابن عمر: (**فنظرت**:) تأملت الرجل الذي أشار إليه حين مر، (**فإذا هو عثمان**) بن عفان، (**وإسناده صحيح**) فصرح بأن المراد بالبلوى القتل.

وفي الطبراني الكبير عن زيد بن ثابت، مرفوعًا: مر بي عثمان وعندي جيل من الملائكة، فقالوا: شهيد من الآدميين يقتله قومه، إنا نستحي منه.

(**وأخبر عليه الصلاة والسلام بوقعة الجمل**) يوم الخميس عاشر جمادى الأولى، وقيل: خامس عشرة سنة ست وثلاثين، أضيفت إلى الجمل الذي ركبته عائشة في مسيرها، واسمه عسكر، اشتراه لها يعلى بن أمية الصحابي بمائتي درهم على الصحيح، وقيل: بأربعمائة، وكانت حاجة بمكة، فبلغها قتل عثمان، فحضت الناس على طلب دمه، وكان أهل العقد والحل قد بايعوا عليًا بالخلافة، منهم: طلحة والزبير، واستأذناه في العمرة، فخرجا إلى مكة، فلقيا عائشة، فاتفقا معها على طلب دمه حتى يقتلوا قتلته، فخرجوا في ثلاثة آلاف رجل، ألف من مكة والمدينة، ولما بلغ ذلك عليًا بالمدينة، خرج إليهم خوف الفتنة في تسعمائة راكب، وبعث ابنه الحسن وعمار بن ياسر إلى الكوفة، فصعدا المنبر، فكان الحسن في أعلاه، وعمار أسفل منه، فقال عمار كما عند البخاري: إن عائشة قد سارت إلى البصرة، ووالله إنها لزوجة نبيكم في الدنيا والآخرة، ولكن الله ابتلاكم ليعلم إياه تطيعون أم هي.

فارفق بها.

وعند الإسماعيلي صعد عمار المنبر، فحرض الناس في الخروج إلى قتال عائشة، وفي رواية: فقال الحسن: إن عليًا يقول: إني أذكر اللّٰه رجلاً رعى اللّٰه حقًا إلا نفر، فإن كنت مظلومًا أعانني، وإن كنت ظالمًا أخذ مني، واللّٰه إن طلحة والزبير لأول من بايعني، ثم نكثا، ولم أستأثر بمال ولا بدلت حكمًا، فخرج إليه اثنا عشر ألف رجل، ومراد عمار بما قال: إن الصواب مع علي، وإن عائشة مع ذلك لم تخرج بذلك عن كونها زوج النبي ﷺ في الجنة، وذلك من إنصاف عمار وشدة ورعه وصدق لهجته وتحريه قول الحق، فلم تستخفه الخصومة إلى تنقيص خصمه، بل شهد لعائشة بمزيد الفضل مع ما بينهما من الحرب، لصدور ذلك منها عن اجتهاد.

(و) أخبر بوقعة (صفين) كسجين: موضع قرب الرقة بشاطىء الفرات كانت به الوقعة العظمى بين علي ومعٰوية غرة صفر سنة سبع وثلاثين، فمن ثم احترز الناس السفر في صفر، وذلك أن عليًا بايعه أهل الحل والعقد بعد قتل عثمٰن، وامتنع معٰوية في أهل الشام، فكتب إليه علي مع جرير البجلي بالدخول في الطاعة فأبى.

وذكر يحيى بن سليمٰن الجعفي، أحد شيوخ البخاري في تأليفه في صفين بسند جيد، عن أبي مسلم الخولاني أنه قال لمعٰوية: أأنت تنازع عليًا في الخلافة، أو أنت مثله؟، قال: لا وإني لأعلم أنه أفضل مني وأحق بالأمر؛ ولكن ألستم تعلمون أن عثمٰن قتل مظلومًا وأنا ابن عمه ووليه أطلب بدمه، فائتوا عليًا، فقولوا له: يدفع لنا قتلة عثمٰن، فأتوه فكلموه، فقال: يدخل في البيعة ويحاكمهم إلي، فامتنع معٰوية، فخرج إليه علي في أهل العراق في سبعين ألفًا، فيهم تسعون بدريًا وسبعمائة من أهل بيعة الرضوان، وأربعمائة من سائر المهاجرين والأنصار، وخرج معٰوية في أهل الشام في ثمانين ألفًا وخمسة آلاف، ليس فيهم من الأنصار إلا النعمان بن بشير ومسلمة بن مخلد، فالتقى الجمعان بصفّين، فتراسلوا، فلم يتم لهم أمر، فوقع القتال، ودامت الحرب مائة يوم وعشرة أيام، فقتل من أهل الشام سبعون ألفًا ومن العراق عشرون ألفًا، وقيل: من الشام خمسة وأربعون ألفًا، ومن العراق خمسة وعشرون ألفًا، وآل الأمر في معٰوية ومن معه إلى طلب التحكيم، ثم رجع علي إلى العراق، فخرجت عليه الحرورية، فقتلهم بالنهروان، ومات بعد ذلك رضي اللّٰه عنه، وظهر بقتل عمار مع علي أنه المصيب.

وقد روى ابن عساكر أنه ﷺ قال: «يا علي ستقتلك الفئة الباغية وأنت على الحق، فمن لم ينصرك يومئذٍ فليس مني» (و) أخبر بـ(**قتال عائشة والزبير عليًا**) في وقعة الجمل ولم يكن معهم معٰوية.

(**كما أخرجه الحاكم وصححه، والبيهقي عن أم سلمة**) هند بنت أبي أمية أم المؤمنين، (**قالت: ذكر رسول اللّٰه ﷺ خروج بعض أمهات المؤمنين**) على الخليفة، (**فضحكت عائشة**)

وعن ابن عباس مرفوعًا: أيتكن صاحبة الجمل الأدبب، تخرج حتى تنبحها كلاب الحوأب، ويقتل حولها قتلى كثيرة، تنجو بعدما كادت. رواه البزار وأبو نعيم.

وأخرج الحاكم وصححه والبيهقي عن أبي الأسود قال: شهدت الزبير خرج يريد عليًا فقال له علي: أنشدك الله، هل سمعت رسول الله عليه الصلاة والسلام يقول:

تعجبًا من خروج المرأة على الخليفة، **(فقال: انظري يا حميراء)** (تصغير حمراء للتحبب)، وهي البيضاء المشرب بياضها بالحمرة، وهو أحسن الألوان، فهذا حديث صحيح، فيه يا حميراء، فيرد على زاعم أن كل حديث فيه ذلك موضوع، **(أن لا تكوني أنت، ثم التفت)** ﷺ **(إلى علي)** رضي الله عنه، **(فقال: إن وليت من أمرها شيئًا فارفق بها،)** فامتثل الأمر، فإنه لما عقر الجمل وانهزموا، حمل أخوها محمد وعبد الرحمٰن بن أبزي هودجها، فوضعاه بين يدي علي، فأمر بها، فأدخلت بيتًا كما عند ابن أبي شيبة بإسناد جيد.

وفي رواية: أن عليًا أمر بحمل الهودج من بين القتلى، فاحتمله أخوها محمد وعمار بن ياسر، وجهز عليّ عائشة، وأخرج أخاها محمدًا معها، وشيعها علي بنفسه أميالاً، وسرح بنيه معها يومًا.

(وعن ابن عباس رضي الله عنهما، مرفوعًا) اختصارًا لقوله انه ﷺ قال لنسائه: **(أيتكن صاحبة الجمل الأدبب)** (بهمزة مفتوحة ودال مهملة ساكنة فموحدتين)، كما ضبطه المصنف في شرح البخاري.

وفي القاموس: الأدب الجمل الكثير الشعر، وبإظهار التضعيف جاء في الحديث صاحبة الجمل الأدبب اهـ، وفك إدغامه لمشاكلة الحوأب، ونسخة الأحمر من تصحيف الجهال **(تخرج حتى تنبحها كلاب الحوأب)** بحاء مهملة مفتوحة فواو ساكنة فهمزة مفتوحة فموحدة)، وبعضهم يقول (بضم الحاء وشد الواو)، والمشهور الأول اسم ماء أو قرية فيها ماء بطريق البصرة قيل: سمي باسم حوأب بنت كلب بن وبرة لنزولها به، فكان كما قال، فلما وصلت عائشة إلى حوأب وأناخوا جملها نبحتها الكلاب، فسألت عن اسمه، فقيل: الحوأب، فقالت: ردوني وأخبرت بالحديث، فقال لها الزبير: يا أم المؤمنين اصلحي بين الناس، فسارت وكان ما كان، وقيل: حلف لها بعض من معها أنه ليس بالحوأب، وليس توجهها للصلح بين علي والزبير، كما زعم، إنما هو للطلب بدم عثمٰن كما مر، **(ويقتل حولها)** لفظ رواية البزار، يقتل عن يمينها وعن شمالها **(قتلى كثيرة)** ثمانية آلاف، وقيل: سبعة عشر ألفًا: ومن أصحاب علي نحو ألف، وقيل: من أصحابه خمسة آلاف ومن أصحابها عشرة، وقيل: من كل فريق خمسة

«تقاتله وأنت له ظالم»، فمضى الزبير منصرفًا. وفي رواية أبي يعلى والبيهقي فقال الزبير: بلى ولكن نسيت.

ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في الحسن بن علي: «إن ابني هذا سيد، وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين». رواه البخاري، فكان كما قال عليه الصلاة والسلام، لأنه لما قتل علي بن أبي طالب بايع الحسن أكثر

آلاف (**تنجو**:) تسلم، هي (**بعدما كادت**) قاربت عدم النجاة، (**رواه البزار وأبو نعيم**،) وصريحه كسابقه أن المراد عائشة، وان الحوأب الماء القريب من البصرة، وقيل: المراد بالحوأب مخلاف بالطائف قتلت به سلمى مولاة عائشة، وكانت مع نسائه لما حدثهن بذلك، وهذا لا يصح، لأنه صرح بأنها تنجو، وتلك قتلت، وبأنها صاحبة جمل، ويقتل حولها قتلى كثيرة، ولم يكن لسلمى شيء من ذلك.

(**وأخرج الحاكم وصححه، والبيهقي عن أبي الأسود**) الديلي (بكسر المهملة وسكون التحتية)، ويقال: الدؤلي (بالضم بعدها همزة مفتوحة)، البصرى، اسمه ظالم بن عمرو بن سفيان ويقال: عمرو بن ظالم، ويقال: بالتصغير فيهما، ثقة، من رجال الجميع، فاضل، مخضرم، مات سنة تسع وستين.

(**قال: شهدت الزبير**) بن العوام، (**خرج**) من الصف يوم الجمل (**يريد عليًا**،) لما نادى علي وهو على بغلة النبي ﷺ: ادعوا لي الزبير، فدعي له، فأقبل، (**فقال له علي: أنشدك الله هل سمعت رسول الله ﷺ يقول**) لما مر بنا ونحن في مكان كذا وكذا وكل منا يضحك لصاحبه، فقال: «يا زبير تحب عليًا»، فقلت: ألا أحب ابن خالي وأنا ابن عمته وعلى ديني، فقال: (**تقاتله**،) وعند أبي يعلى: «أما والله لا تقاتلنه (**وأنت له ظالم**») لأنه لم يفعل ما يوجب قتاله، (**فمضى الزبير منصرفًا**) تاركًا للقتال.

(**وفي رواية أبي يعلى والبيهقي، فقال الزبير: بلى ولكن نسيت**،) وفي رواية قال: نعم، ولم أذكر ذلك إلى الآن، فانصرف؛ وفي رواية: أن سبب رجوعه أنه قال لأصحاب علي: أفيكم عمار بن ياسر، قالوا: نعم، فأغمد سيفه وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لعمار: «تقتلك الفئة الباغية»، ولا مانع أنه قال ذلك، ثم ذكره الحديث زيادة في إعلامه، ثم سار على فرسه فقتله عمرو بن جرموز بوادي السباع غيلة وهو نائم، وجاء إلى علي متقربًا بذلك، فبشره بالنار، فأخرجه أحمد والترمذي وغيرهما، وصححه الحاكم من طرق، بعضها مرفوع كما في الفتح، وقد كان الحرب من ارتفاع الشمس إلى العصر، فلما غلب علي نادى مناديه: لا تتبعوا مدبرًا، ولا تجهزوا جريحًا، ولا تدخلوا دار أحد، ثم دخل البصرة وجمع الناس وبايعهم، ورجع إلى الكوفة واستعمل

من أربعين ألفًا، فبقي سبعة أشهر خليفة بالعراق وما وراء النهر من خراسان، ثم سار إلى معْوية وسار معْوية إليه، فلما تراءى الجمعان بموضع يقال له بستكين بناحية الأنبار من أرض السواد، فعلم أن لن تغلب إحدى الفئتين حتى يذهب أكثر الأخرى، فكتب إلى معْوية يخبره أنه يصير الأمر إليه على أن يشترط عليه أن لا يطالب أحدًا من أهل المدينة والحجاز والعراق بشيء مما كان في أيام أبيه، فأجابه معْوية إلا عشرة، فلم يزل يراجعه حتى بعث إليه برق أبيض وقال: اكتب ما شئت فأنا ألتزمه، واصطلحا على ذلك، فكان الأمر كما قال النبي ﷺ: «إن الله سيصلح

ابن عباس على البصرة.

(**ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في الحسن بن علي**) خاتم خلافة النبوّة، قال أبو بكرة: رأيت رسول الله ﷺ على المنبر والحسن بن علي إلى جنبه، وهو يقبل على الناس مرة وعليه أخرى، وفي رواية: ينظر إلى الناس مرة وإليه مرة، ويقول: (**إن ابني هذا سيد،**) أي شريف رئيس مسوّد في قومه لشرف نسبه وذاته وفضله على غيره من جهات، وكفاه فضلاً وشرفًا قول سيد الخلق ﷺ فيه سيد، (**وسيصلح الله،**) كذا في نسخ، والذي في البخاري في الأربعة مواضع، ولعل الله أن يصلح (**به،**) أي بسببه، نعم وقع مثل ما هنا في الشفاء، لكنه لم يعزه للبخاري، فلا تعقب عليه بخلاف المصنف (**بين فئتين**) تثنية فئة، أي فرقتين، وقوله: (**عظيمتين**) كبيرتين، ثبت عند البخاري في الصلح دون باقي المواضع (**من المسلمين،**) يعني من كان معه ومن كان مع معْوية، وفيه أنه لم يخرج أحد من الطائفتين في تلك الفتنة بقول أو عمل عن الإسلام، إذ إحداهما مصيبة، والأخرى مخطئة، وكل مأجور، واستعمل لعل استعمال عسى لاشتراكهما في الرجاء، والأشهر في خبر لعل؛ أن لا يقترن بأن، كقوله تعالى: ﴿لعل الله يحدث﴾ [الطلاق: ١]، وفيه أن السيادة إنما يستحقها من ينتفع به الناس، لأنه علق السيادة بالإصلاح، (**رواه البخاري**) في الصلح، وعلامات النبوّة والمناقب والفتن، وفيه علم من أعلام النبوّة ظاهر، فإنه أخبر عن غيب (**فكان كما قال عليه الصلاة والسلام، لأنه لما قتل علي بن أبي طالب**) كرم الله وجهه، (**بايع الحسن أكثر من أربعين ألفًا**) على الموت، وكانوا أطوع وأحب له من أبيه، كما في الاستيعاب وغيره، (**فبقي سبعة أشهر خليفة بالعراق وما وراء النهر من خراسان، ثم سار إلى معْوية، وسار معْوية إليه، فلما تراءى الجمعان،**) نظر بعضهم إلى بعض (**بموضع يقال له بستكين بناحية الأنبار:**) (بفتح الهمزة وإسكان النون وموحدة) بلد على الفرات (**من أرض السواد**) (بالفتح والتخفيف)، أي سواد العراق، (**فعلم**) الحسن (**أن لن تغلب احدى الفئتين حتى يذهب:**) يهلك (**أكثر الأخرى،**) فدعاه ورعه وشفقته على خلق الله تعالى

به بين فئتين عظيمتين من المسلمين».

وأخرج الدولابي أن الحسن قال: كانت جماجم العرب بيدي يسالمون من سالمت ويحاربون من حاربت، فتركتها ابتغاء وجه الله تعالى وحقن دماء المسلمين.

ومن ذلك: إعلامه عليه الصلاة والسلام بقتل الحسين بالطف، وأخرج بيده تربته وقال: فيها مضجعه، رواه البغوي في معجمه من حديث أنس بن مٰلك بلفظ: أستأذن ملك القطر ربه أن يزور النبي عليه الصلاة والسلام فأذن له وكان في يوم

إلى ترك الملك والنزول عنه، **(فكتب إلى مٰعوية يخبره أنه يصير الأمر إليه على أن يشترط عليه أن لا يطالب أحدًا من أهل المدينة والحجاز والعراق بشيء مما كان في أيام أبيه)** علي، **(فأجابه مٰعوية)** وقد طار فرحًا إلى ما طلب، لكنه قال: **(إلا عشرة،)** فأطالبهم بما كان، منهم: قيس بن سعد، **(فلم يزل يراجعه)** الحسن، وقال: لا أصالحك وأنت تطلب أحدًا منهم، لا قيس ولا غيره، **(حتى بعث إليه)** مٰعوية **(برق:)** (بكسر الراء وفتحها) جلد رقيق يكتب فيه **(أبيض، وقال: اكتب ما شئت فأنا ألتزمه، واصطلحا على ذلك)** وعلى أن الأمر للحسن بعد مٰعوية، وساء ذلك أكثر الناس حتى كانوا يقولون للحسن: يا ذل المسلمين وعار المؤمنين، فيقول: العار خير من النار، **(فكان الأمر كما قال النبي ﷺ: «إن الله سيصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»)**.

(وأخرج الدولابي) (بضم الدال وفتحها) **(ان الحسن)** بن علي رضي الله عنهما **(قال: كانت جماجم العرب)** ساداتهم وقبائلهم التي تنسب إليها البطون **(بيدي يسالمون من سالمت، ويحاربون من حاربت، فتركتها،)** أي الخلافة، وكان أحق الناس بها، كما قاله غير واحد **(ابتغاء وجه الله تعالى وحقن دماء المسلمين،)** لا لقلة ولا لذلة ولا لعلة.

وفي البخاري عن الحسن البصري: استقبل والله الحسن بن علي مٰعوية بكتائب أمثال الجبال، فقال عمرو بن العاصي: إني لأرى كتائب لا تولي حتى تقتل أقرانها، فقال مٰعوية: وكان والله خير الرجلين، أي عمرو ان قتل هؤلاء هؤلاء وهؤلاء هؤلاء، من لي بأمور الناس، من لي بنسائهم، من لي بضيعتهم، فبعث إليه رجلين من قريش من بني عبد شمس، عبد الرحمٰن بن سمرة وعبد الله بن عامر، فقال: اذهبا إلى هذا الرجل فاعرضا عليه، أي الصلح، وقولا له واطلبا إليه، فأتياه فدخلا عليه، فذكرا له ذلك، فقال لهما: إنا بنو عبد المطلب قد أصبنا من هذا المال، وإن هٰذه الأمة قد عاثت في دمائها، قالا: فإنه يعرض عليك كذا وكذا، ويطلب إليك ويسألك، قال: فمن لي بهذا، قالا: نحن.

أم سلمة، فقال النبي عليه الصلاة والسلام: «يا أم سلمة احفظي علينا الباب لا يدخل علينا أحد»، فبينما هي على الباب إذ دخل الحسين واقتحم فدخل على رسول الله عليه الصلاة والسلام فجعل رسول الله عليه الصلاة والسلام يلثمه ويقبله، فقال له الملك: أتحبه؟ قال: «نعم»، قال: إن أمتك ستقتله وإن شئت أريتك المكان الذي يقتل به، فأراه فجاء بسهلة أو تراب أحمر، فأخذته أم سلمة فجعلته في ثوبها. قال ثابت: كنا نقول: إنها كربلاء. وخرجه أبو حاتم في صحيحه ورواه

وفي الكامل لابن الأثير: أن معٰوية أرسل رسوليه المذكورين قبل وصول كتاب الحسن إليه ومعهما صحيفة بيضاء، مختوم على أسفلها، وكتب إليه معٰوية أن اكتب إلي في هذه الصحيفة التي ختمت أسفلها بما شئت فهو لك؛ وذكر ابن سعد عن عمرو بن دينار؛ أن معٰوية كان يعلم أن الحسن أكره الناس للفتنة، فراسله وأصلح الذي بينهما، وأعطاه عهدًا إن حدث به حدث والحسن حي، ليجعلن هذا الأمر إليه، وعن عبد اللّٰه بن جعفر: قال لي الحسن إني رأيت رأيًا أحب أن تتابعني عليه، قلت: ما هو؟، قال: رأيت أن أعمد إلى المدينة فأنزلها وأخلي الأمر لمعٰوية، فقد طالت الفتنة وسفكت الدماء وقطعت السبل، فقلت: جزاك اللّٰه خيرًا عن أمة محمد، فبعث إلى حسين، فقال: أعيذك، فلم يزل به حتى رضي، ثم سار الحسن إلى المدينة، وعاش بعد ذلك عشر سنين، ومات مسمومًا في حياة معٰوية.

(ومن ذلك إعلامه عليه الصلاة والسلام بقتل الحسين بالطف) بفتح الظاء المهملة وشد الفاء، موضع بناحية الكوفة على شاطىء نهر الفرات، **(وأخرج بيده تربته،)** أي الطف، **(وقال: فيها مضجعه)** (بفتح الجيم وتكسر)، والأول أقيس وأفصح، والتعبير به إيماء إلى أنه حي شهيد، لأن أصله محل يضطجع فيه النائم، **(رواه البغوي)** الكبير، الحافظ أبو القاسم عبد اللّٰه بن محمد **(في معجمه)** في الصحابة **(من حديث أنس بن مٰلك، بلفظ: استأذن ملك القطر)** هو إسرافيل الموكل به وبالنبات، كما عند البيهقي وغيره عن عبد الرحمٰن بن سابط، وعند أحمد وابن سعد عن عائشة، رفعاه: «أخبرني جبريل أن حسينًا يقتل بشاطىء الفرات»، لفظ علي ولفظ عائشة: أخبرني جبريل أن ابني الحسين يقتل بعدي بأرض الطف، وجاءني بهذه التربة وأخبرني أن فيها مضجعه، والجمع بينهما أنهما معًا أخبراه بذلك في وقتين. **(ربه)** تبارك وتعالى **(أن يزور النبي ﷺ، فأذن له وكان في يوم أم سلمة، فقال النبي ﷺ: «يا أم سلمة احفظي علينا الباب، لا يدخل علينا أحد»، فبينا هي على الباب)** تحفظه، **(اذ دخل الحسين واقتحم:)** دخل بسرعة، **(فدخل على رسول اللّٰه ﷺ: فجعل رسول اللّٰه ﷺ يلثمه)** (بكسر المثلثة وتفتح) **(ويقبله)** (بموحدة عطف تفسير)، **(فقال له الملك: أتحبه، قال: «نعم»، قال: إن أمتك**

أحمد بنحوه.

والسهلة ـ بالكسر ـ: الرمل الخشن ليس بالدقاق الناعم.

وفي رواية الملاء، قالت: ثم ناولني كفًا من تراب أحمر، وقال: إن هذا من تربة الأرض التي يقتل فيها فمتى صار دمًا فاعلمي أنه قد قتل. قالت أم سلمة: فوضعته في قارورة عندي وكنت أقول: إن يومًا يتحول فيه دمًا ليوم عظيم الحديث.

فاستشهد الحسين كما قال عليه الصلاة والسلام بكربلاء من أرض العراق، بناحية الكوفة، ويعرف الموضع بالطف، وقتله سنان بن أنس النخعي وقيل غيره، ولما قتلوه بعثوا برأسه إلى يزيد، فنزلوا أول مرحلة فجعلوا يشربون بالرأس، فبينما

ستقتله) بغيًا وعدوانًا، **(وإن شئت أريتك المكان الذي يقتل به، فأراه)** إياه، **(فجاء بسهلة)** (بكسر فسكون)، **(أو تراب أحمر)**، شك الراوي، **(فأخذته أم سلمة، فجعلته في ثوبها)** أي: ثم وضعته في القارورة، كما في الرواية الآتية، **(قال ثابت)** البناني راويه عن أنس: **(كنا نقول إنها)** أي الأرض المعبر عنها بالمكان **(كربلاء)** وجاء في رواية: شم ﷺ التراب، وقال: ريح كربلاء.

(وخرجه أبو حاتم) محمد بن حبان الحافظ **(في صحيحه، ورواه أحمد بنحوه: والسهلة (بالكسر)** للسين المهملة**)**، كما في الصحاح والقاموس، وقول بعض: المعجمة سبق قلم واسكان الهاء **(الرمل الخشن ليس بالدقاق)** بضم الدال **(الناعم)**.

(وفي رواية الملاء) (بفتح الميم واللام الشديدة) عمر الموصلي، لأنه كان يملأ بجامع المسجد بالموصل احتسابًا **(قالت)** أم سلمة: **(ثم ناولني)** ﷺ **(كفا من تراب أحمر، وقال: إن هذا من تربة الأرض التي يقتل فيها)** الحسين، **(فمتى صار دما، فاعلمي انه قد قتل)** فيه معجزة أخرى هي الأخبار بأن أم سلمة تعيش بعد قتل الحسين، **(قالت أم سلمة: فوضعته في قارورة عندي، وكنت أقول: إن يومًا يتحول فيه دما ليوم عظيم... الحديث،)** وتفصيل قصته يحرق الأكباد ويذيب الأجساد، وقد أفردها خلائق بالتأليف، واختصارها انه لما مات معاوية وتولى ابنه يزيد أبى الحسين أن يبايعه، وكتب إليه رجال من الكوفة: هلم إلينا نبايعك، فأنت أحق من يزيد، فنهاه جمع، منهم: ابن عمر عن الخروج إلى الكوفة، لأنهم لو صدقوا لأخرجوا عامل يزيد من بينهم، فأبى إلا الخروج، فقالوا لا تخرج بأهلك، فأبى إلا أن يصحبهم معه، فخرج من مكة إلى العراق، فأخرج إليه عبيد الله بن زياد عامل الكوفة جيشًا، فالتقيا بكربلاء، وقتل

هم كذلك إذ خرجت عليهم من الحائط يد معها قلم من حديد فكتبت سطرًا بدم:

أترجو أمة قتلت حسينًا شفاعة جده يوم الحساب

فهربوا وتركوا الرأس. خرجه منصور بن عمار.

وذكر أبو نعيم الحافظ في كتاب دلائل النبوة عن نضرة الأزدية أنها قالت: لما قتل الحسين بن علي أمطرت السماء دمًا فأصبحنا وحبابنا وجرارنا مملوأة دمًا. وكذا روي في أحاديث غير هذه.

الحسين من عسكر ابن زياد قتلى كثيرة حتى قتل، وخذله الذين بعثوا إليه، **(فاستشهد الحسين، كما قال عليه الصلاة والسلام بكربلاء من أرض العراق بناحية الكوفة، ويعرف الموضع أيضًا بالطف)** اشارة إلى الجمع بين الروايتين، وقال غيره: كربلاء قريب من الطف، **(وقتله)** أي باشر قتله **(سنان)** (بكسر السين المهملة ونونين) **(ابن أنس النخعي، وقيل: غيره)** يعني شمر بن ذي الجوشن الضبابي.

وعند البيهقي: كسفت الشمس عند قتله كسفة أبدت الكواكب نصف النهار، وفي رواية: واستمرت ثلاثة أيام وسمعت الجن تنوح عليه، **(ولما قتلوه بعثوا برأسه)** أولاً إلى ابن زياد، فجعل في طست، فجعل ينكت كما في البخاري، أي يضرب بقضيب في أنفه وعينيه، ثم بعث به **(إلى يزيد)** بن معوية مع نساء الحسين مكشفات الوجوه كالأسرى، **(فنزلوا أول مرحلة، فجعلوا يشربون بالرأس،)** أي جعلوه ظرفًا للخمر، **(فبينما هم كذلك إذ خرجت عليهم من الحائط يد معها قلم من حديد، فكتبت سطرًا بدم:)**

(أترجو أمة قتلت حسينًا شفاعة جده يوم الحساب)

(فهربوا وتركوا الرأس، خرجه منصور بن عمار) زاد غيره: ثم عادوا وأخذوه، أو أخذه غيرهم، وقدم به على يزيد بدمشق، فطيف به فيها وبين يديه رجل يقرأ سورة الكهف، حتى بلغ: أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم كانوا من آياتنا عجبًا، فأنطق الله الرأس بلسان ذرب، فقال: حالي أعجب من أصحاب الكهف قتلي وحملي.

أخرجه ابن عساكر عن منهال بن عمر، وثم طيف به في البلاد إلى أن انتهى إلى عسقلان، فدفنه أميرها بها، فلما غلب الفرنج على عسقلان، استنقذ الرأس منهم الصالح طلائع رزيك وزير الفاطميين بمال جزيل، وبنى عليه المشهد بالقاهرة، كما أشار لذلك القاضي الفاضل في قصيدة مدح بها الصالح، ونقله عنه الحافظ ابن حجر وأقره، لكن نازع في ذلك بعضهم بأن الحافظ أبا العلاء الهمداني ذكر أن ابن معوية أرسل الرأس إلى المدينة، فكفنه عامله بها عمرو بن سعيد بن

وقال عليه الصلاة والسلام لعمار: «تقتلك الفئة الباغية»، رواه البخاري ومسلم فكان كما قال عليه الصلاة والسلام.

ومن ذلك: ما رواه أبو عمر بن عبد البر أن عبد الله بن عمر رأى رجلاً مع النبي عليه الصلاة والسلام فلم يعرفه، فقال النبي عليه الصلاة والسلام: «أرأيته»؟

العاصي، ودفنه عند قبر أمه بالبقيع، قال: وهذا أصح ما قيل، وكذا قال الزبير بن بكار، ورجحه القرطبي؛ بأن الزبير أعلم أهل النسب، قال: وما ذكر أنه بمشهد في عسقلان أو القاهرة فباطل لا يصح، وقيل: أعيد إلى جثته، ودفن بكربلاء بعد أربعين يومًا من مقتله.

وأخرج الحاكم عن ابن عباس قال: أوحى اللّٰه إلى محمد اني قتلت بيحيى بن زكريا سبعين ألفًا، وإني قاتل بابن ابنتك سبعين ألفًا وسبعين ألفًا، قال الحاكم: صحيح، قال الذهبي: على شرط مسلم، قال الحافظ: ورد من طريق واه عن علي مرفوعًا: قاتل الحسين في تابوت من نار عليه نصف عذاب أهل الدنيا.

(وذكر أبو نعيم الحافظ) أحمد بن عبد اللّٰه الأصبهاني **(في كتاب دلائل النبوة عن نضرة الازدية، انها قالت: لما قتل الحسين بن علي أمطرت السماء دمًا، فأصبحنا وحبابنا:)** (بكسر الحاء المهملة وموحدتين جمع حب وهو الخابية) **(وجرارنا:)** (بكسر الجيم جمع جرة بفتحها) **(مملوأة دمًا، وكذا روي في أحاديث غير هذه،)** أي آثار، وفي ذلك عبرة لمن اعتبر.

(وقال عليه الصلاة والسلام لعمار) بن ياسر: **(«تقتلك الفئة الباغية»)** الخارجة على الإمام الواجب الطاعة، وهي معٰوية ومن معه، **(رواه البخاري ومسلم،)** واللفظ له من حديث أم سلمة، أما البخاري، فرواه من حديث أبي سعيد، قال: كنا نحمل لبنة لبنة.

وفي لفظ عنده: كنا ننقل لبن المسجد لبنة لبنة، وعمار لبنتين لبنتين، فرآه النبي ﷺ، فينفض التراب عنه ويقول: «ويح عمار تقتله الفئة الباغية، يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار»، قال عمار: أعوذ باللّٰه من الفتن، وفي لفظ عنده: «يدعوهم إلى اللّٰه ويدعونه إلى النار»، أي إلى طاعة اللّٰه، لأن طاعة الإمام من طاعة اللّٰه، ومن رواة البخاري من قال: «ويح عمار يدعوهم»... الخ، وأسقط ما بينهما.

وفي مسلم عن أبي سعيد: أخبرني من هو خير مني أبو قتادة، أن رسول اللّٰه ﷺ قال لعمار حين جعل يحفر الخندق، وجعل يمسح رأسه ويقول: «بؤس ابن سمية تقتلك فئة باغية» (بضم الموحدة) في بؤس، وهو المكروه، أي ما أعظمه وأشده، وفي لفظ له: «ويس أو يا ويس

قال: نعم، قال: «ذاك جبريل، أما إنك ستفقد بصرك»، فعمي في آخر عمره.

ابن سمية، ويس: (بفتح الواو واسكان التحتية ومهملة) كلمة ترحم كويح، **(فكان كما قال عليه الصلاة والسلام،)** فقتل مع علي بصفين، ودفن بها سنة سبع وثلاثين عن ثلاث أو أربع وتسعين سنة.

وأخرج الطبراني في الكبير بإسناد حسن، عن أبي سنان الدؤلي الصحابي، قال: رأيت عمار بن ياسر دعا غلامًا له بشراب، فأتاه بقدح لبن، فشرب منه ثم قال: صدق اللّه ورسوله، اليوم ألقى الأحبة محمدًا وحزبه، إن رسول اللّه ﷺ قال: «إن آخر شيء تزوده من الدنيا صبحة لبن»، ثم قال: واللّه لو هزمونا حتى بلغونا سعفات هجر لعلمنا أنا على الحق، وأنهم على الباطل، واستشكل بأن مٰعوية كان معه جماعة من الصحابة، فكيف يجوز عليهم الدعاء إلى النار، أي إلى سببها.

وأجيب بانهم ظنوا انهم يدعونه إلى الجنة وهم مجتهدون لا لوم عليهم، وان كان في نفس الأمر بخلاف ذلك، لأن الإمام الواجب الطاعة إذ ذاك هو علي الذي كان عمار يدعوهم إليه، كما أرشد لذلك بقوله: «يدعوهم إلى الجنة»، أي إلى سببها، وبجعله قتلة عمار بغاة، وهذا الحديث متواتر.

قال القرطبي: ولما لم يقدر مٰعوية على إنكاره قال: إنما قتله من أخرجه، فأجابه علي بأن رسول اللّه ﷺ إذًا قتل حمزة حين أخرجه.

قال ابن دحية: وهذا من الالزام المفحم الذي لا جواب عنه، وحجة لا اعتراض عليها.

قال القرطبي: فرجع مٰعوية وتأوله على الطلب، وقال: نحن الفئة الباغية، أي الطالبة لدم عثمٰن من البغاء (بضم الباء والمد)، وهو الطلب، قال الأبي: البغي عرفا الخروج عن طاعة الإمام مغالبة له، ولا يخفى بعد التأويلين أو خطأهما، والأول واضح، وكذا الثاني، لأن ترك علي القصاص من قتلة عثمٰن، الذين قاموا بطلبه ورأوه مستند اجتهادهم، ليس لأنه تركه جملة واحدة، وإنما تركه لما تقدم، أي حتى يدخلوا في الطاعة، ثم يدعو على من قتل، قال: وأيضًا عدم القصاص منكر قاموا لتغييره، والقيام لتغيير المنكر إنما هو ما لم يؤد إلى مفسدة أشد، وأيضًا المجتهد إنما يحسن به الظن إذا لم يبين مستند اجتهاده، أما إذا بينه وكان خطأ فلا، وللّه در الشيخ، يعني ابن عرفة، حيث كان يقول الصحبة حصنت من حارب عليًا انتهى.

وقال الإمام عبد القاهر الجرجاني في كتاب الإمامة: أجمع فقهاء الحجاز والعراق من فريقي أهل الحديث والرأي، منهم: ملك والشافعي وأبو حنيفة والاوزاعي، والجمهور الأعظم من المسلمين والمتكلمين، على أن عليًا مصيب في قتاله لأهل صفين، كما هو مصيب في أهل

ومن ذلك: قوله عليه الصلاة والسلام لثابت بن قيس بن شماس: «تعيش حميدًا وتقتل شهيدًا». رواه الحاكم وصححه، والبيهقي وأبو نعيم، فقتل يوم مسيلمة الكذاب باليمامة.

ومن ذلك: قوله لعبد الله بن الزبير: «ويل لك من الناس، وويل للناس منك». فكان من أمره مع الحجاج ما كان.

الجمل، وأن الذين قاتلوه بغاة ظالمون له، لكن لا يكفرون ببغيهم.

وقال الإمام أبو منصور الماتريدي: أجمعوا على أن عليًا كان مصيبًا في قتال أهل الجمل: طلحة والزبير وعائشة بالبصرة، وأهل صفين معٰوية وعسكره.

وفي روض السهيلي: ان عاملاً لعمر قال له: رأيت الليلة كأن الشمس والقمر يقتتلان، ومع كل نجوم قال عمر: مع أيهما كنت؟، قال: مع القمر، قال: كنت مع الآية المحمودة، اذهب لا تعمل لي عملاً أبدًا، وعزله فقتل بصفين مع معٰوية واسمه حابس بن سعد.

(ومن ذلك ما رواه أبو عمر) يوسف **(بن عبد البر: أن عبد الله بن عمر رأى رجلاً مع النبي ﷺ فلم يعرفه، فقال النبي ﷺ: «أرأيته»، قال: نعم، قال: «ذاك جبريل، أما)** (بالفتح والتخفيف) **(إنك ستفقد بصرك»، فعمي في آخر عمره)**.

ذكر الغزالي وجماعة: أن رؤية الملائكة ممكنة، لأنها كرامة يكرم الله بها من يشاء من أوليائه، ووقع ذلك لجماعة من الصحابة، ولما رأى ابن عباس جبريل، قال له النبي ﷺ: «لن يراه خلق إلا عمي إلا أن يكون نبيًا، ولكن يكون ذلك آخر عمرك»، رواه الحاكم، وكذا رأته عائشة وزيد بن أرقم، وخلق لما جاء يسأل عن الإيمان، ولم يعموا، لأن الظاهر أن المراد من رآه منفردًا به كرامة له، قاله بعض المحققين، وهو وجيه، ورده بأن رؤية ابن عباس ليست كذلك، بل كرؤيته لما جاء يسأل عن الإيمان وهم، لأنه لما سأل عن الإيمان رآه جميع الحاضرين بخلاف قصة ابن عباس، فانفرد برؤيته دون من حضر.

(ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لثابت بن قيس بن شماس) (بفتح المعجمة والميم الثقيلة فألف فمهملة) خطيبه، وخطيب الأنصار لما افتقده حين نزل: ﴿لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي﴾ الآية، فخاف أن تكون نزلت فيه، لأنه رفيع الصوت، فدعا به، فقال: **(«تعيش حميدًا)** محمودًا في أفعالك وأقوالك عند الله وعند الناس، **(وتقتل شهيدًا»)** زاد في رواية وتدخل الجنة.

(رواه الحاكم وصححه، والبيهقي وأبو نعيم، فقتل يوم مسيلمة الكذاب باليمامة) وعند ابن أبي حاتم عن أنس: فكنا نراه يمشي بين أظهرنا، ونحن نعلم أنه من أهل الجنة، فلما

ومن ذلك: حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه عليه الصلاة والسلام قال: إن هذا الدين بدأ نبوة ورحمة ثم يكون خلاقه ورحمة، ثم يكون ملكًا عضوضًا، ثم يكون سلطانًا وجبرية.

وقوله: ملكًا عضوضًا أي يصيب الرعية فيه عسف وظلم، كأنهم يعضون فيه عضًا.

وفي حديث سفينة عند أبي داود والترمذي قال قال رسول الله عليه الصلاة

كان يوم اليمامة كان في بعضنا بعض الانكشاف، فأقبل وقد تكفن وتحنط، فقاتل حتى قتل، ومر مزيد لذلك في المقصد الثاني.

(**ومن ذلك قوله لعبد الله بن الزبير**) لما احتجم وأعطاه الدم، وقال: «**اذهب فواره حيث** لا يراه أحد»، قال: فذهب، فشربته ثم أتيته، فقال: «**ما صنعت بالدم**»، قلت: غيبته، **قال: لعلك** شربته، قلت: شربته، قال: (**«ويل**) للتحسر والتألم (**لك من الناس**،) إشارة إلى محاصرته وتعذيبه وقتله وصلبه، (**وويل للناس منك**») لما أصابهم من حربه ومحاصرة مكة بسببه، وقتل من قتل، وما أصاب أمه وأهله من المصائب، وما لحق قاتليه من الاثم العظيم وتخريب الكعبة، فهو بيان لما تسبب عن شرب دمه، لأنه بضعة من النبوة، نورانية قوت قلبه حتى زادت شجاعته وعلت همته عن الانقياد لغيره ممن لا يستحق امارة فضلاً عن الخلافة، (**فكان من أمره مع الحجاج**) الثقفي لما بعثه عبد الملك بن مروان لقتاله بجيش عظيم (**ما كان**) من حصاره ورميه الكعبة بالمنجنيق، ثم قتله وصلبه أيامًا إلى غير ذلك، وجاء أنه لما شرب دمه ﷺ تضوع فمه مسكًا، وبقيت رائحته موجودة في فمه إلى أن صلب بعد قتله سنة ثلاث وسبعين، وكانت خلافته تسع سنين، قال الإمام مالك: وكان أحق بها من عبد الملك وأبيه مروان.

(**ومن ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه ﷺ قال: إن هذا الدين**،) أي الإسلام (**بدأ**) بهمزة آخره، أي ابتدأ أول أمر، وبألف مقصورة أي ظهر من العدم إلى الخارج، قيل: والأول أظهر هنا (**نبوة ورحمة**) بالنصب حال أو تمييز، أو بنزع الخافض، أي بدأ نبوته ﷺ ورحمته للعالمين بإنقاذهم من الضلال والكفر.

وأمر الجاهلية في الحياة النبوية، (**ثم**) بعده (**يكون خلافة ورحمة**) زمن الخلفاء الراشدين، وفي الشفاء: ثم يكون رحمة وخلافة بتقديم الرحمة لكونها قبلهم، واستمرت زمنهم وأخرها أولاً، لأنها نشأت من النبوة، (**ثم يكون**) الدين بعد الخلافة (**ملكًا**) (بتثليث الميم) (**عضوضًا**) (بفتح العين المهملة ومعجمتين)، (**ثم يكون**) (بتحتية) الدين (**سلطانًا**).

وفي رواية: عتوا (بضم المهملة والفوقية)، أي خروجًا عن طاعة الله تعالى، (**وجبرية**)

والسلام: «الخلافة بعدي في أمتي ثلاثون سنة، ثم ملك بعد ذلك». قال سعيد بن جمعان: أمسك خلافة أبي بكر وخلافة عمر وخلافة عثمان وخلافة علي فوجدناها ثلاثين سنة، فقيل له: إن بني أمية يزعمون أن الخلافة فيهم فقال: كذب بنو الزرقاء، بل هم ملوك من شر الملوك.

وأخرج أبو نعيم عن ابن عباس أن أم الفضل مرت به عليه الصلاة والسلام فقال: «إنك حامل بغلام فإذا ولدتيه فائتني به»، قالت فلما ولدته أتيته به فأذن في

(بفتح الجيم وسكون الموحدة وفتحها، فراء مكسورة، فتحتية ثقيلة، أي قهرًا وتكبرًا.

(وقوله: ملكًا عضوضًا، أي يصيب الرعية فيه عسف) (بفتح العين وسكون السين المهملتين وفاء)، أي أخذ بذنب الغير، (وظلم) (عطف عام على خاص)، (كأنهم يعضون) بفتح الياء، أي يعض بعضهم على بعض (فيه عضًا،) وهو استعارة، شبه ظلمهم وعسفهم بعض حيوان مفترس يعض من رآه.

(وفي حديث سفينة) مولى النبي ﷺ، سماه بذلك لأنه كان معه في سفر، فأعيا بعض القوم، فألقوا عليه أمتعة كثيرة، فحملها، واسمه مهران، أو رومان، أو غير ذلك، كما تقدم (عند أبي داود والترمذي) والنسائي وأحمد وأبي يعلى وابن حبان.

(قال: قال رسول الله ﷺ: «الخلافة بعدي في أمتي،) قال الحافظ: أراد خلافة النبوة، وأما معوية فمن بعده، فعلى طريق الملوك ولو سموا خلفاء.

وأخرج البيهقي في المدخل عن سفينة أول الملوك معوية (ثلاثون سنة) فلم يكن فيها إلا الأربعة والحسن بن علي ختامهم، فإن مدة الصديق سنتان وثلاثة أشهر وتسعة أيام، وعمر عشر سنين وستة أشهر وخمسة أيام، وعثمان إحدى عشرة سنة وإحدى عشر شهرًا وتسعة أيام، وعلي أربع سنين وتسعة أشهر وسبعة أيام، والحسن باقي الثلاثين إلى أن نزل لمعوية في نصف جمادى الأولى سنة إحدى وأربعين من الهجرة، (ثم ملك بعد ذلك،) لأن اسم الخلافة إنما هو لمن صدق عليه هذا الاسم بعمله بالسنة، والمخالفون ملوك وإن تسموا خلفاء.

(قال سعيد) (بكسر العين) (ابن جمعان) بضم الجيم وإسكان الميم، الأسلمي، أبو حفص البصري، تابعي صغير، صدوق، له إفراد، روى له أصحاب السنن، مات سنة ست وثلاثين ومائة، (أمسك) عليك، كما في رواية أبي داود (خلافة أبي بكر وخلافة عمر وخلافة عثمان وخلافة علي،) أي احبس نفسك على عد خلافتهم ولا تتجاوزه لغيره، فإنا حسبناها، (فوجدناها ثلاثين سنة،) يعني بمدة الحسن، كما في الشفاء، ومن لم يعدها فلأنها لم تطل، ولم يدن له ما دان للأربعة، فكأنه اندرج في خلافة أبيه، فهما كرجل واحد فهو من الأربعة، (فقيل له: إن بني أمية

أذنه اليمنى وأقام في أذنه اليسرى وألبأه من ريقه وسماه عبد الله وقال: «اذهبي بأبي الخلفاء» قالت: فأخبرت العباس فأتاه فذكر له ذلك فقال: «هو ما أخبرتك، هذا أبو الخلفاء حتى يكون منهم السفاح، حتى يكون منهم المهدي، حتى يكون منهم من يصلي بعيسى بن مريم».

وأخرج أبو يعلى عن معٰوية سمعت رسول الله ﷺ يقول: لتظهرن الترك على العرب حتى تلحقها بمنابت الشيح والقيصوم.

ومن ذلك: إخباره عليه الصلاة والسلام بعالم المدينة، أخرج الحاكم وصححه عن أبي هريرة قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام: «يوشك الناس أن

يزعمون أن الخلافة فيهم، فقال: كذب بنو الزرقاء، بل هم ملوك من شر الملوك) لأنهم غيروا أمر الدين وعتوا وتجبروا، وأولهم يزيد بن معٰوية.

(وأخرج أبو نعيم عن ابن عباس أن أم الفضل) لبابة بنت الحرث زوج العباس، ولفظ الرواية عند أبي نعيم وابن حبان، وغيرهما عن ابن عباس، قال: حدثتني أم الفضل أنها **(مرت به ﷺ)** وهو جالس في الحجر **(فقال: «إنك حامل بغلام، فإذا ولدتيه فائتني به»، قالت: فلما ولدته)** قبل الهجرة بثلاث سنين بالشعب قبل خروج بني هاشم منه **(أتيته به، فأذن في أذنه اليمنى وأقام في أذنه اليسرى)** فيه إشكال، لأن الأذان والإقامة إنما كانا بالمدينة، اللهم إلا أن يكون ﷺ كان يعلم كلمات الأذان والإقامة، ولم يوح إليه أنه يدعو بهما إلى الصلاة حتى استشار أصحابه، وكانت الرؤيا والعلم عند الله، **(وألبأه)** (بفتح الهمزة وإسكان اللام، فموحدة، فهمزة)، أي صب في فيه **(من ريقه)** كما يصب اللبأ في فم الصبي، وهو أول ما يحلب عند الولادة، **(وسماه عبد الله، وقال: «اذهبي بأبي الخلفاء»)** زاد في رواية: «فلتجديه كيسًا»، **(قالت: فأخبرت العباس، فأتاه، فذكر له ذلك)** الذي حدثته به عنه، **(فقال: «هو ما أخبرتك، هذا أبو الخلفاء حتى يكون منهم السفاح»)** لقب أول خلفائهم عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، **(حتى يكون منهم المهدي)** بن المنصور أخي السفاح، وليها عشر سنين حتى مات سنة تسع وستين ومائة، **(حتى يكون منهم من يصلي بعيسى ابن مريم)** إشارة إلى بقائهم إلى آخر الزمان.

(وأخرج أبو يعلى عن معٰوية) بن أبي سفين، وأوّله عند أبي يعلى عن معٰوية بن خديج، قال: كنت عند معٰوية، فأتاه كتاب عامله، أنه وقع بالترك وهزمهم، فغضب معٰوية من ذلك، ثم كتب إليه لا تقاتلهم حتى يأتيك أمري فإني **(سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لتظهرن الترك**

يضربوا أكباد الإبل فلا يجدون عالـمًا أعلـم من عالـم الـمدينة». قال سفيٰن بن عيينة: نرى هذا العالـم لملك بن أنس، وقال عبد الرزاق: ولـم يعرف بهذا الاسم

على العرب حتى تلحقها بمنابت الشيح) (بالكسر نبت معروف)، **(والقيصوم)** نبت، وهو صنفان أنثى وذكر، والنافع منه أطرافه، وزهره مر جدًا، ويدلك البدن منه للنافض، فلا يقشعر إلا يسيرًا، ودخانه يطرد الهوام، وشرب سحيقه نيئًا نافع لعسر النفس والبول والطمث ولعرق النسا، وينبت الشعر ويقتل الدود، قاله في القاموس.

قال في فتح الباري: قد ظهر مصداق هذا الخبر، وقد كان مشهورًا في زمن الصحابة حديث: «اتركوا الترك ما تركوكم»، وقد رواه الطبراني عن معٰوية، مرفوعًا: وقاتل المسلمون الترك في زمن بني أمية، وكان ما بينهم وبين المسلمين مسدودًا إلى أن فتح ذلك شيئًا بعد شيء، وكثر السبي منهم، وتنافس فيهم الملوك لما فيهم من الشدة والبأس حتى كان أكثر عسكر المعتصم منهم، ثم غلب الأتراك على الملك، فقتلوا ابنه المتوكل، ثم أولاده واحدًا بعد واحد إلى أن خالط المملكة الديلم، ثم كان الملوك الساسانية من الترك أيضًا، فملكوا بلاد العجم، ثم غلب على ملك الممالك آل سبكتكين، ثم آل سلجوق، وامتدت مملكتهم إلى العراق والشام والروم، ثم كان بقايا أتباعهم بالشام، وهم آل زنكي وأتباع هؤلاء، وهي بيت أيوب، واستكثر هؤلاء من الترك، فغلبوهم على الشام ومصر والحجاز، وخرج على آل سلجوق في المائة الخامسة الغز، فخربوا البلاد وفتكوا في العباد، ثم كانت الطامة الكبرى بالططر، فخرج جنكيزخان بعد الستمائة، فاستعرت بهم الدنيا نارًا، خصوصًا المشرق بأسره حتى لم يبق بلد منه حتى دخله شرهم، ثم كان خراب بغداد، وقتل الخليفة المعتصم آخر خلفائهم على أيديهم في سنة أربع وستين وستمائة، ثم لم تزل بقاياهم يخرجون إلى أن كان اللنك، ومعناه الأعرج، واسمه تمر (بفتح المثناة وضم الميم)، وربما أشبعت، فطرق البلاد الشامية، وعاث فيها، وأحرق دمشق حتى صارت خاوية على عروشها، ودخل الروم والهند وما بين ذلك، وطالت مدته إلى أن أخذه اللّٰه، وتفرق بنوه بالبلاد، فظهر بذلك مصداق قوله ﷺ: «إن بني قنطوراء أوّل من يسلب أمتي ملكهم».

أخرجه الطبراني عن معٰوية، وهم الترك وقنطوراء (بالمد والقصر)، قيل: كانت جارية لإبرٰهيم الخليل، فولدت له أولادًا، فانتشر منهم الترك، حكاه ابن الأثير واستبعده؛ وأما شيخنا في القاموس، فجزم به وحكى قولاً آخر: أن المراد به السودان، وكأنه يعني بقوله أمتي أمة النسب لا أمة الدعوة، يعني العرب. انتهى.

(ومن ذلك إخباره عليه الصلاة والسلام بعالـم الـمدينة) النبوية، **(أخرج)** الترمذي

غيره ولا ضربت أكباد الإبل إلى أحد مثل ما ضربت إليه، وقال أبو مصعب: كان الناس يزدحمون على باب لملك ويقتتلون عليه من الزحام، يعني لطلب العلم. وممن روى عنه من الأئمة المشهورين: محمد بن شهاب الزهري، والسفيانان

وحسنه، والنسائي و (الحاكم، وصححه عن أبي هريرة، قال: قال ﷺ «يوشك الناس أن يضربوا) وفي رواية: يوشك أن يضرب الناس (أكباد الإبل») يطلبون العلم، هكذا في الرواية عند الترمذي والحاكم قبل قوله: (فلا يجدون عالمًا أعلم من عالم المدينة»).

وفي رواية: «أفقه من عالم المدينة»، وفي أخرى: «آباط الإبل» مكان «أكباد الإبل»، وفي أخرى «يلتمسون العلم» مكان «يطلبون العلم»، وفي رواية: «لا تنقضي الساعة حتى يضرب الناس أكباد الإبل من كل ناحية إلى عالم المدينة يطلبون علمه».

(قال سفيٰن بن عيينة) الهلالي، أبو محمد الكوفي، ثم المكي، الثقة، الحافظ الفقيه، الإمام الحجة، مات سنة ثمان وتسعين ومائة وله إحدى وتسعون سنة: (نرى هذا العالم لملك بن أنس).

وفي رواية عن سفيٰن: كنت أقول هو ابن المسيب، حتى قلت: كان في زمنه سليمٰن وسالم وغيرهما، ثم أصبحت اليوم أقول: إنه لملك، وذلك أنه عاش حتى لم يبق له نظير بالمدينة.

وفي رواية عن سفيٰن: كانوا يرونه لملك بن أنس؛ قال ابن مهدي: يعني بقوله: كانوا التابعين، وقال غيره: هو إخبار عن غيره من نظرائه، أو ممن هو فوقه، قال القاضي عبد الوهاب: لا ينازعنا في هذا الحديث أحد من أرباب المذاهب، إذ ليس منهم من له إمام من أهل المدينة، فيقول: هو إمامي، ونحن نقول إنه صاحبنا بشهادة السلف له، وبأنه إذا أطلق بين العلماء قال عالم المدينة وإمام دار الهجرة، فالمراد به لملك دون غيره من علمائها؛ قال القاضي عياض: فوجه احتجاجنا بهذا الحديث من ثلاثة أوجه: الأوّل تأويل السلف، وما كانوا ليقولوا ذلك إلا عن تحقيق، الثاني: شهادة السلف الصالح له، وإجماعهم على تقديمه يظهر أنه المراد، إذ لم يحصل الأوصاف التي فيه لغيره، ولا أطبقوا على هذه الشهادة لسواه، الثالث: ما نبه عليه بعض الشيوخ أن طلبة العلم لم يضربوا أكباد الإبل من شرق الأرض وغربها إلى عالم ولا رحلوا إليه من الآفاق رحلتهم إلى لملك شعر:

فالناس أكيس من أن يحمدوا رجلاً   من غير أن يجدوا آثارًا حسان

(وقال عبد الرزاق) بن همام الصنعاني، الحافظ الثقة، أحد تلامذة لملك: (ولم يعرف بهذا الاسم) أي عالم المدينة (غيره) من علمائها، (ولا ضربت أكباد الإبل إلى أحد مثل ما

والشافعي والأوزاعي إمام أهل الشام، والليث بن سعد إمام أهل مصر، وأبو حنيفة النعمان بن ثابت الإمام، وصاحباه: أبو يوسف ومحمد بن الحسن، وعبد الرحمٰن بن مهدي شيخ الإمام أحمد، ويحيى بن يحيى شيخ البخاري ومسلم، وأبو رجاء قتيبة بن سعيد شيخ البخاري ومسلم، وذو النون المصري، والفضيل بن عياض، وعبد الله بن المبارك، وإبراهيم بن أدهم. كما نقله العلامة عيسى بن مسعود الزواوي في كتاب

ضربت إليه) من شرق الأرض وغربها.

(وقال أبو مصعب) أحمد بن أبي بكر واسمه القسم بن الحرث بن زرارة بن مصعب الزهري، المدني، الفقيه الصدوق، مات سنة ثنتين وأربعين ومائتين، وقد أناف على التسعين، وهو من تلامذة لملك: **(كان الناس يزدحمون على باب لملك ويقتتلون عليه من الزحام، يعني لطلب العلم،)** وكان له حاجب يأذن أوّلاً للخاصة، فإذا فرغوا أذن للعامة.

(وممن روى عنه من الأئمة المشهورين محمد) بن مسلم بن عبيد اللّٰه (بضم العين) ابن عبد اللّٰه (بفتحها) **(ابن شهاب)** القرشي، **(الزهري،)** شيخ لملك، ومات قبله بخمس وخمسين سنة، **(والسفيانان)** ابن سعيد الثوري وابن عيينة، وهما من أقرانه، **(والشافعي)** الإمام، **(والأوزاعي)** عبد الرحمٰن بن عمرو، الثقة الفقيه، **(إمام أهل الشام)** من أقران لملك، مات سنة سبع وخمسين ومائة قبل لملك بأزيد من عشرين سنة، **(والليث بن سعد)** بن عبد الرحمٰن الفهمي أبو الحرث المصري، ثقة، ثبت، فقيه، إمام مشهور، **(إمام أهل مصر)** مات في شعبان سنة خمس وسبعين ومائة قبل لملك بقليل وهو من أقرانه.

(و) روى عنه من أقرانه أيضًا الإمام **(أبو حنيفة النعمان بن ثابت)** الكوفي، يقال أصله من فارس، ويقال: مولى بني تميم الفقيه، العلم الشهير، مات وله سبعون سنة في سنة خمسين ومائة على الصحيح قبل لملك بنحو ثلاثين سنة.

ذكر السيوطي: أنه روى عنه حديثين، أخرجهما الخطيب، أحدهما من طريق القسم بن الحكم العرني (بضم العين المهملة وفتح الراء ونون)، قال: حدثنا أبو حنيفة عن لملك، عن نافع، عن ابن عمر قال: أتى كعب بن لملك النبي ﷺ، فسأله عن راعية له كانت ترعى في غنمه، فتخوّفت على الشاة الموت، فذبحتها بحجر، فأمر النبي ﷺ أن يأكلها، وثانيهما من طريق إسمٰعيل بن حماد بن أبي حنيفة، عن أبي حنيفة، عن لملك، عن عبد اللّٰه بن الفضل، عن نافع، عن جبير بن مطعم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: الأيم أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأمر، وصمتها إقرارها انتهى.

وقال ابن عبد البر في الحديث الثاني: قيل: رواه أبو حنيفة عن لملك، ولا يصح، لكن

«المنهج السالك إلى معرفة قدر الإمام مالك».

وإخباره بعالم قريش؛ عن ابن مسعود قال قال رسول الله عليه الصلاة

جزم تلميذ تلاميذه عياض؛ بأنه رواه عنه، وزاد في تزيين الممالك ثالثًا عن أبي حنيفة، عن لملك، عن نافع، عن ابن عمر قال: «إذا صليت الفجر والمغرب ثم أدركتهما»، فلا تعدهما، وقد أورد في الشفاء فيما أخبر به ﷺ من الغيب حديث ابن مسعود، رفعه: «لو كان العلم معلقًا بالثريا لتناوله رجال من فارس»، وفي لفظ لتناوله رجل بالإفراد، فجزم السيوطي؛ بأنه أبو حنيفة، لأنه لم يبلغ من أبناء فارس في العلم مبلغه أحد، ولا مبلغ أصحابه، والمراد بفارس الفرس جنس من العجم، كان جد **(الإمام)** منهم لا البلد المعروف، لكن هذا على أنه منهم، أما على أنه مولى تيم، فلا يفسر به، وهما قولان، حكاهما الحافظ في تقريبه، **(وصاحباه أبو يوسف)** يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، الكوفي، ثقة جافظ، كثير الحديث، صدوق، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة وله تسع وسبعون، **(ومحمد بن الحسن)** الشيباني أقام عند لملك مدة، وكان يحبه، فأسمعه ثلاثمائة حديث من لفظه، **(وعبد الرحمٰن بن مهدي)** بن حسان العنبري، أحد الحفاظ الثقات، الأثبات، **(شيخ الإمام أحمد)**، وشيخ غيره، وخصه لشهرته وجلالته، **(ويحيى بن يحيى)** بن بكير بن عبد الرحمٰن التميمي أبو زكريا النيسابوري، **(شيخ البخاري ومسلم)**، ثقة، ثبت، إمام، وهو غير يحيى بن يحيى بن كثير الليثي، الأندلسي، وقد يلتبسان على من لم يعلم، وهما معًا كابن مهدي وابن الحسن من رواة الموطأ، أما أبو يوسف، فإنما روى الموطأ عن لملك بواسطة؛ **(وأبو رجاء قتيبة بن سعيد)** بن جميل (بفتح الجيم) ابن طريف الثقفي، البغلاني (بفتح الموحدة وسكون المعجمة) اسمه يحيى، وقيل: على ثقة، ثبت، مات سنة أربعين ومائتين عن تسعين سنة، **(شيخ البخاري ومسلم)**، وشيخ باقي الأئمة الستة، وهو من رواة الموطأ، **(وذو النون المصري)** ثوبان بن إبراهيم أبو الفيض النوبي، أوحد وقته علمًا وورعًا وأدبًا، ولد بإخميم، وهو أول من عبر عن علوم النازلات، وأنكر عليه أهل مصر، وقالوا: أحدث علمًا، لم تتكلم فيه الصحابة، وسعوا به إلى الخليفة المتوكل، ورموه عنده بالزندقة، فأحضره من مصر، فلما دخل عليه وعظه، فبكى المتوكل ورده مكرمًا، مات سنة خمس وأربعين ومائتين، وقد قارب سبعين.

قال ابن السبكي: كان أهل مصر يسمونه الزنديق، فلما مات أظلت الطير الخضر جنازته، ترفرف عليه إلى أن وصل إلى قبره، فلما دفن غابت، فاحترم أهل مصر قبره انتهى.

وعده بعض الحفاظ من رواة الموطأ، **(والفضيل بن عياض)** ابن مسعود التميمي، أبو علي الزاهد المشهور، العابد، الثقة، الإمام، أصله من خراسان، وسكن مكة ومات سنة سبع وثمانين ومائة، وقيل: قبلها، **(وعبد الله بن المبارك)** المروزي، الحنظلي، مولاهم، ثقة، ثبت، فقيه، عالم، جواد، مجاهد جمعت فيه خصال الخير، مات سنة إحدى وثمانين ومائة وله ثلاث وستون

والسلام: لا تسبوا قريشًا فإن عالمها يملأ طباق الأرض علمًا، رواه أبو داود الطيالسي في مسنده، وفيه الجارود مجهول، لكن له شواهد عن أبي هريرة في تاريخ بغداد للخطيب وعن علي وابن عباس في المدخل للبيهقي. قال الإمام أحمد وغيره: هذا العالم هو الشافعي، لأنه لم ينتشر في طباق الأرض من علم عالم قريش من الصحابة وغيرهم ما انتشر من علم الشافعي، وما كان الإمام أحمد ليذكر حديثًا موضوعًا يحتج أو يستأنس به في أمر شيخه الشافعي. وأما قوله:

سنة، **(وإبراهيم بن أدهم)** بن منصور العجلي، وقيل: التميمي أبو إسحٰق البلخي، الزاهد، صدوق، مات سنة اثنتين وستين ومائة قبل لملك بمدة، وهو من أقرانه، **(كما نقله العلامة عيسى بن مسعود)** بن منصور بن يحيى بن يونس **(الزواوي)** الفقيه، العالم، المتفنن، انتفع به الناس، وانتهت إليه رياسة المالكية بالديار المصرية.

وشرح المدونة وصحيح مسلم في اثني عشر مجلدًا وتاريخ نحو عشر مجلدات، ورد على ابن تيمية في مسألة الطلاق وابن الحاجب سبع مجلدات إلى كتاب الصيد وغير ذلك، ولد بالمغرب سنة أربع وستين وستمائة، ومات بالقاهرة سنة ثلاث وأربعين وسبعمائة.

(في كتاب المنهج السالك إلى معرفة قدر الإمام لملك) قال ابن عبد البر: ألف الناس في فضائل لملك كتبًا كثيرة انتهى.

والرواة عنه كثيرون جدًا، بحيث لا يعرف لأحد من الأئمة رواة كرواته، ذكر عياض أنه ألف فيهم كتابًا، ذكر فيه نيفًا على ألف وثلاثمائة، وعد في مداركه نيفًا على ألف، ثم قال: إنما ذكرنا المشاهير وتركنا كثيرًا.

وقال الدارقطني: لا نعلم أحدًا ممن تقدم أو تأخر اجتمع له ما اجتمع لـلملك، عنه رجلان حديثًا واحدًا بين وفاتيهما، نحو من مائة وثلاثين سنة الزهري، عن شيخه، توفي سنة خمس وعشرين ومائة، وأبو حذافة السهمي توفي بعد الخمسين ومائتين، رويا عنه الحديث الفريعة بنت لملك في سكنى المعتدة.

(و) من ذلك **(إخباره بعالم قريش، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: لا تسبوا قريشًا، فإن عالمها يملأ طباق:)** (بكسر الطاء جمع طبق)، أي نواحي **(الأرض،)** كأنه غطاها من جميع جوانبها **(علمًا،)** اللهم إنك أذقت أولها نكالاً ووبالاً، فأذق آخرها نولاً، هذا بقية الحديث الذي **(رواه أبو داود)** سليمٰن بن داود بن الجارود **(الطيالسي)** الحافظ **(في مسنده، وفيه الجارود)** (بالجيم) راويه عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود **(مجهول،)** والراوي عنه مختلف فيه كما في المقاصد، **(لكن له شواهد)** تقوّيه، **(عن أبي هريرة في تاريخ بغداد للخطيب)** من

وروي عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: «عالم قريش يملأ الأرض علمًا» أتى بصيغة التمريض احتياطًا للشك في ضعفه، فإن إسناده لا يخلو من الضعف. قاله العراقي ردًا على الصغاني في زعمه أنه حديث موضوع، وقد جمع الحافظ ابن حجر طرقه في كتاب سماه: لذة العيش في طرق حديث الأئمة من قريش، كما أفاده شيخنا.

وأخبر عليه الصلاة والسلام بأن طائفة من أمته لا يزالون ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر الله. رواه الشيخان من حديث المغيرة بن شعبة وبأن الله يبعث إلى

حديث وهب بن كيسان عنه، رفعه: «اللهم اهد قريشًا، فإن عالمها يملأ طباق الأرض علمًا، اللهم كما أذقتهم عذابًا، فأذقهم نوالاً»، دعا بها ثلاث مرات، وراويه عن وهب فيه ضعف كما في المقاصد.

(وعن علي وابن عباس في) كتاب **(المدخل للبيهقي)**، وثانيهما، أي حديث ابن عباس عند أحمد والترمذي، وقال: حسن بلفظ «اللهم اهد قريشًا»، فإن علم العالم يسع طباق الأرض.

(قال الإمام أحمد وغيره: هذا العالم هو الشافعي) الإمام، **(لأنه لم ينتشر في طباق الأرض من علم عالم قرشي من الصحابة وغيرهم ما انتشر من علم الشافعي)** التعليل بهذا الغير أحمد.

قال السخاوي: الحديث منطبق على الشافعي، ويؤيده قول أحمد كما في المدخل، إذا سئلت عن مسألة لا أعرف فيها خبرًا أخذت فيها بقول الشافعي، لأنه إمام عالم من قريش، قال: وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «عالم قريش يملأ الأرض علمًا»، **(وما كان الإمام أحمد ليذكر حديثًا موضوعًا يحتج به أو يستأنس به في أمر شيخه الشافعي)**، لفظ السخاوي به للأخذ في الأحكام بقول شيخه الشافعي.

(وأما قوله: وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «عالم قريش يملأ الأرض علمًا». أتى) أي فأتى، وعبارة شيخه: وإنما أورده **(بصيغة التمريض)**، المقتضية للضعف **(احتياطًا للشك في ضعفه، فإن إسناده لا يخلو من الضعف، قاله العراقي)** الحافظ زين الدين **(ردًا على الصغاني في زعمه أنه حديث موضوع)**، ولا وجه له، فغاية ما فيه أن مفرداته ضعيفة، وبتعددها وبالشواهد يرتقي إلى درجة الحسن لغيره.

(وقد جمع الحافظ ابن حجر طرقه في كتاب سماه لذة العيش في طرق حديث الأئمة من قريش، كما أفاده شيخنا) السخاوي في المقاصد الحسنة، فكيف يتصور وضعه، ولا

هذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها. رواه الحاكم وصححه عن أبي هريرة. وبذهاب الأمثل فالأمثل رواه الحاكم وصححه قال: تذهبون الخير فالخير.

كذاب فيه ولا متهم؟

(**وأخبر عليه الصلاة والسلام بأن طائفة من أمته لا يزالون ظاهرين على الحق**) أي غالبين من خالفهم، وفي رواية لمسلم: يقاتلون على الحق ظاهرين (**حتى يأتي أمر الله،**) وفي رواية: حتى تأتيهم الساعة، وقال النووي: أمر الله هو الريح الذي يأتي، فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة، واستدل به أكثر الحنابلة وبعض من غيرهم على أنه لا يجوز خلو الزمان عن مجتهد، وعورض بحديث ابن عمر، مرفوعًا عند البخاري وغيره: أن الله لا ينزع العلم بعد أن أعطاهموه، ولكن ينزعه منه بقبض العلماء بعلمهم، فتبقى ناس جهال يستفتون، فيفتون برأيهم، فيضلون ويضلون، وفيه دلالة على جواز خلو الزمان عن مجتهد، وهو قول الجمهور، لأنه صرح في رفع العلم بقبض العلماء وترئيس الجهال وإذا انتفى العلم ومن يحكم به، استلزم انتفاء الاجتهاد والمجتهد.

(**رواه الشيخان**) البخاري في آخر العلامات والاعتصام والتوحيد ومسلم في الجهاد (**من حديث المغيرة بن شعبة،**) عن النبي ﷺ قال: لا يزال ناس، وفي رواية: طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون؛ قال البخاري: هم أهل العلم.

وفي الترمذي، عن البخاري، عن شيخه علي بن المديني: هم أصحاب الحديث، وقال النووي: يجوز أن الطائفة جماعة متعددة من أنواع المؤمنين، ما بين شجاع وبصير بالحرب، وفقيه ومحدث ومفسر، وقائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وزاهد وعابد، قال: ولا يلزم اجتماعهم ببلد واحد، بل يجوز اجتماعهم في قطر واحد، وتفرقهم في الأقطار، وأن يكونوا في بعض دون بعض، ويجوز إخلاء الأرض كلها من بعضهم أولاً فأولاً إلى أن لا يبقى إلا فرقة واحدة ببلد واحد، فإذا انقرضوا أتى أمر الله انتهى.

وفي مسلم عن سعد بن أبي وقاص، مرفوعًا: «لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة»، قال علي بن المديني: هم العرب، لأنهم المخصوصون بالسقي بالغرب، وهي الدلو العظيمة، وقال غيره: هم أهل المغرب (بالميم) لوروده بميم في بعض الطرق.

وفي حديث أبي أمامة عند الطبراني: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، قاهرين لعدوهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك، قيل: يا رسول الله وأين هم؟، قال: ببيت المقدس، والمراد بهم الذين يحصرهم الدجال فينزل عيسى إليهم فيقتله.

وبالخوارج: رواه الشيخان من حديث أبي سعيد الخدري بلفظ: بينما نحن عند رسول الله عليه الصلاة والسلام وهو يقسم قسمًا إذ أتاه ذو الخويصرة، فقال: يا

وفي البخاري عن معاذ وهم بالشام، وفي المفهم رواية أهل المغرب (بالميم)، تدل على إبطال التأويلات فيه، قال: والمراد بالمغرب جهة المغرب، من المدينة إلى أقصى بلاد المغرب فيدخل فيه الشام وبيت المقدس، فلا منافاة بين الروايات.

وأرسل الطرطوسي رسالة لأهل المغرب، ذكر فيها هذا الحديث، وقال: هل أرادكم ﷺ إلا لما أنتم عليه من التمسك بالسنة وطهارتكم من البدع واقتفاء أثر السلف، وقد جمع بين هذا وبين حديث مسلم، عن عبد الله بن عمر، مرفوعًا: «لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس»... الحديث، بأن المراد بهم قوم يكونون بموضع مخصوص، ويكون بموضع آخر طائفة ظاهرون على الحق، وبأن ذلك بعد هبوب الريح بعد موت عيسى، فلا يبقى أحد في قلبه مثقال ذرة من إيمان إلا قبضته، ويبقى شرار الناس، فعليهم تقوم الساعة، وهناك يتحقق خلو الأرض عن مسلم، فضلاً عن هذه الطائفة الكريمة، قال الحافظ: وهذا أولى ما يتمسك به في الجمع بين الحديثين. انتهى.

ومر في الخصائص شيء من هذا، (و) أخبر **(بأن الله يبعث:)** يفيض **(إلى هذه الأمة على رأس)** أي أول **(كل مائة سنة)** من الهجرة، كما صرح به السبكي وغيره، وتجويز أن المراد من المولد النبوي، أو البعثة، أو الوفاة بعيد، إذ التاريخ من الهجرة **(من يجدد لها دينها،)** أي يبين السنة من البدعة، ويكثر العلم وينصر أهله، ويكسر أهل البدع ويذلهم، قالوا: ولا يكون إلا عالمًا بالعلوم الدينية الظاهرة والباطنة.

قال ابن كثير: وقد ادعى كل قوم في إمامهم، أنه المراد بهذا الحديث، والظاهر أنه يعم حملة العلم من كل طائفة، وكل صنف من مفسر ومحدث وفقيه ونحوي ولغوي وغيرهم.

وفي الفتح: نبه بعض الأئمة على أنه لا يلزم أن يكون في رأس كل قرن واحد فقط، بل الأمر فيه، كما ذكر النووي في حديث: «لا تزال طائفة»، وسبق كلامه: ولا يشترط أن يكون المجدد مجتهدًا، واشترطه بعضهم: ولا أن يكون هاشميًا، وأما خبر أبي داود: «المجدد منا أهل البيت»، فذاك لما ورد مرفوعًا: «آل محمد كل تقي»، وأسانيده وإن كانت ضعيفة، لكنها تعددت وشواهده كثيرة، **(رواه الحاكم)** في الفتن **(وصححه،)** لأن رجاله كلهم ثقات، وقد رواه أبو داود في الملاحم من سننه، والطبراني في الأوسط، والبيهقي في المعرفة، كلهم **(عن أبي هريرة)** عن رسول الله ﷺ، قال: «إن الله تعالى يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها».

(و) من ذلك إخباره ﷺ **(بذهاب)** أي موت **(الأمثل، فالأمثل)** أي الأفضل فالأفضل، **(رواه الحاكم وصححه،)** والطبراني والبخاري في التاريخ، كلهم عن رويفع بن ثابت أنه ﷺ

رسول الله، اعدل، فقال: ويلك، ومن يعدل إن لم أعدل، خبت وخسرت إن لم أعدل، فقال: عمر يا رسول الله دعني أضرب عنقه، فقال عليه الصلاة والسلام: دعه فإن له أصحابًا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم، يقرأون القرءان لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يخرج السهم من الرمية، آيتهم رجل أسود إحدى عضديه مثل ثدي المرأة أو مثل البضعة تدردر، يخرجون على

(قال: تذهبون) (بفوقية أوله) **(الخير فالخير)** بالتشديد، حتى لا يبقى منكم إلا مثل هذه، وأخذ حشفة من تمر، وأشار بها، هذا بقية الحديث.

(و) أخبر **(بالخوارج، رواه الشيخان من حديث أبي سعيد)** سعد بن لملك بن سنان **(الخدري،)** الصحابي ابن الصحابي، **(بلفظ: بينما)** (بالميم) **(نحن عند رسول الله ﷺ وهو يقسم قسمًا)** (بفتح القاف، مصدر قسمت الشيء فانقسم، سمى الشيء المقسوم بالمصدر، والواو للحال) زاد في رواية: يوم حنين، وفي أخرى للبخاري: أن المقسوم كان تبرًا، بعثه علي بن أبي طالب من اليمن، قسمه بين عيينة وأقرع بن حابس وزيد الخيل، والرابع إما علقمة وإما عامر بن الطفيل، وبين الحافظ أن الشك في عامر، وهم من بعض رواته، لأنه مات قبل ذلك كافرًا، فالصواب أنه علقمة بن علاثة (بضم المهملة وخفة اللام ومثلثة)، **(إذ أتاه ذو الخويصرة)** (بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وسكون التحتية وكسر الصاد المهملة، بعدها راء واسمه نافع)، كما عند أبي داود، ورجحه السهيلي، وقيل: اسمه حرقوص بن زهير، وفي الرواية: وهو رجل من بني تميم، **(فقال: يا رسول الله اعدل)** في القسمة، **(فقال)** ﷺ: **(ويلك، ومن يعدل إن لم أعدل)**.

وفي رواية للبخاري، فقال: يا رسول الله اتق الله، قال: «ويلك، أولست أحق أهل الأرض أن يتقي الله، **(خبت وخسرت إن لم أعدل)**».

قال المصنف: لم يضبط في اليونينية، تاءي خبت وخسرت هنا، وضبطهما في غيرهما (الضم والفتح)، على المتكلم والمخاطب والفتح أشهر وأوجه.

قال التوربتشي: هو على ضمير المخاطب، لا على ضمير المتكلم، وإنما رد الخيبة والخسران إلى المخاطب على تقدير عدم العدل منه، لأن الله تعالى بعثه رحمة للعالمين، وليقوم بالعدل فيهم، فإذا قدر أنه لم يعدل، فقد خاب المعترف، بأنه مبعوث إليهم، وخسر لأن الله لا يحب الخائنين، فضلاً أن يرسلهم إلى عباده.

وقال الكرماني: أي خبت أنت وخسرت لكونك تابعًا ومقتديًا لمن لا يعدل، **(فقال عمر: يا رسول الله دعني،)** وفي رواية: ائذن لي فيه **(أضرب)** بالجزم جواب الأمر، وفي رواية.

حين فرقة من الناس». قال أبو سعيد: فأشهد أني سمعت هذا من رسول الله عليه الصلاة والسلام، وأشهد أن علي بن أبي طالب قاتلهم وأنا معه، فأمر بذلك الرجل

فأضرب (بالنصب) بقاء الجواب (**عنقه، فقال عليه الصلاة والسلام: «دعه»** لا تضرب عنقه؛ فإن قلت: كيف منع من قتله مع أنه قال: «لئن أدركتهم لأقتلنهم».

أجاب في شرح السنة بأنه إنما أباح قتلهم إذا كثروا وامتنعوا بالسلاح واستعرضوا للناس، ولم تكن هذه المعاني موجودة حين منع من قتلهم، وأول ما نجم ذلك في زمان علي رضي الله عنه، فقاتلهم حتى قتل كثيرًا منهم. انتهى.

ولمسلم عن جابر: فقال عمر: دعني يا رسول الله فأقتل هذا المنافق، فقال: «معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي»، وقال الإسلعيلي: إنما ترك قتله لأنه لم يكن أظهر ما يستدل به على ما وراءه، فلو قتل من ظاهره الصلاح عند الناس قبل استحكام الإسلام ورسوخه في القلوب، نفرهم عن الدخول في الإسلام، وأما بعده ﷺ، فلا يجوز ترك قتالهم أذا أظهروا رأيهم وخرجوا عن الجماعة، وخالفوا الأئمة مع القدرة على قتالهم.

وفي رواية للبخاري: فسأله رجل أظنه خالد بن الوليد قتله، ولمسلم: فقال خالد بن الوليد بالجزم، وجمع بينهما؛ بأن كلاً منهما سأل ذلك، ويؤيده ما في مسلم، فقام عمر بن الخطاب، فقال: يا رسول الله ألا أضرب عنقه، قال: لا، ثم أدبر، فقال إليه خالد بن الوليد سيف الله، فقال: يا رسول الله ألا أضرب عنقه، قال: لا.

قال في فتح الباري: فهذا نص في أن كلاً منهما سأل، وقد استشكل سؤال خالد في ذلك، لأن بعث علي إلى اليمن كان عقب بعث خالد إليها، والذهب المقسوم كان أرسله علي من اليمن، وأجيب بأن عليًا لما وصل إلى اليمن رجع خالد منها إلى المدينة، فأرسل علي بالذهب، فحضر خالد قسمته، (**فإن له أصحابًا**) ليست الفاء للتعليل، بل لتعقيب الأخبار، أي قال: دعه، ثم عقب مقالته بقصتهم، فقال: (**يحقر**) (بكسر القاف) يستقل (**أحدكم صلاته مع صلاتهم**) لما يراه عليهم من إظهار الخشوع ونحوه، (**وصيامه مع صيامهم**).

وعند الطبري من رواية عاصم بن شمخ، عن أبي سعيد: «تحقرون أعمالكم مع أعمالهم»، ووصف عاصم أصحاب نجدة الحروري؛ بأنهم يصومون النهار ويقومون الليل.

وللطبراني عن ابن عباس في قصة مناظرته للخوارج، قال: فأتيتهم، فلم أر أشد اجتهادًا منهم. (**يقرأون القرآن، لا يجاوز تراقيهم**) (بفوقية وقاف جمع ترقوة، بفتح فسكون وضم القاف) قال في القاموس: ولا تضم تاؤه العظيم ما بين ثغرة النحر والعاتق، يريد أن قراءتهم، لا يرفعها الله ولا يقبلها لعلمه باعتقادهم، أو لأنهم لا يفقهونها، ويحملونها على غير المراد بها، فلا يثابون عليها، أو ليس لهم حظ إلا مروره على لسانهم، فلا يصل إلى حلوقهم، فضلاً عن أن

فالتمس فوجد فأتي به حتى نظرت إليه على نعت رسول الله عليه الصلاة والسلام

يصل إلى قلوبهم، لأن المطلوب تعقله وتدبره بوقوعه في القلب، (**يمرقون**) يخرجون سريعًا (**من الإسلام**) هكذا رواه البخاري في التوحيد، ورواه في العلامات وغيره «يمرقون من الدين».

قال الحافظ في المغازي، في قوله: من الإسلام رد على من أَوَّلَ الدين هنا بالطاعة، وقال: المراد أنهم يخرجون من طاعة الإمام، وهي صفة الخوارج، الذين كانوا لا يطيعون الخلفاء، والذي يظهر أن المراد بالدين الإسلام، كما فسرته الرواية الأخرى، وخرج الكلام مخرج الزجر، وأنهم بفعلهم ذلك يخرجون من الإسلام الكامل، (**كما يخرج السهم من الرمية**) (بفتح الراء وكسر الميم وشد التحتية، فعلية بمعنى مفعولة) وهو الصيد المرمي شبه مروقهم من الدين بالسهم الذي يصيب الصيد، فيدخل فيه ويخرج منه، ومن شدة سرعة خروجه لقوة الرامي لا يعلق من جسد الصيد بشيء.

زاد في التوحيد: يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان: «لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد»، وحذف المصنف من رواية الشيخين عقب قوله «الرمية»، «ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى رصافة، فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى نضيه وهو قدحه، فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى قذذه، فلا يوجد فيه شيء قد سبق للفرث والدم» وينظر بالبناء للمجهول في الجميع، والنصل حديدة السهم، ورصافة (براء مكسورة فمهملة ففاء)، أي عصبته التي تكون فوق مدخل النصل، جمع رصفة بحركات، ونضيه (بفتح النون) وحكي ضمها، وكسر الضاد المعجمة، فتحتية ثقيلة، فسره في الحديث بالقدح (بكسر القاف وسكون الدال)، أي عود السهم قبل أن يراش وينصل، وقيل: هو ما بين الريش والنصل، قاله الخطابي. قال ابن فارس: سمي بذلك، لأنه بري حتى عاد نضوًا، أي هزيلاً.

وحكى الجوهري عن بعض أهل اللغة: أن النضي النصل، والأول أولى وقذذه (بضم القاف ومعجمتين، الأولى مفتوحة: جمع قذه)، وهي ريش السهم، يقال لكل واحدة قذه، ويقال هو أشبه بالقذة، لأنها تجعل على مثال واحد، والفرث: (بفاء ومثلثه) ما يجتمع في الكرش والدم، يعني لم يظهر أثرهما فيه، وكذلك هؤلاء لم يتعلقوا بشيء من الإسلام، (**آيتهم**) (بالمد)، أي علامتهم (**رجل أسود**) اسمه نافع، كما عند ابن أبي شيبة.

وقال ابن هشام ذو الخويصرة: (**إحدى عضديه**) ما بين المرفق والكتف، (**مثل ثدي المرأة**) (بفتح المثلثة وسكون الدال المهملة)، (**أو**) قال: (**مثل البضعة:**) (بفتح الموحدة وسكون المعجمة) القطعة من اللحم (**تدردر**) (بفتح الفوقية والدالين المهملتين، بينهما راء ساكنة، وآخره راء أخرى، وأصله تتدردر، حذفت إحدى التاءين تخفيفًا، أي تتحرك وتذهب

الذي نعته.

وأخبر عليه الصلاة والسلام أيضًا بالرافضة، أخرجه البيهقي عن علي قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام: يكون في أمتي قوم يسمون الرافضة، يرفضون الإسلام».

وتجيء، وأصله حكاية صوت الماء في بطن الوادي إذا تدافع، (**يخرجون على حين**) (بكسر المهملة وسكون الياء ونون) أي زمان (**فرقة**) (بضم الفاء، أي افتراق) وفي رواية الكشميهني، وهي رواية الإسمعيلي: على خير (بخاء معجمة وراء)، أي أفضل، وفرقة (بكسر الفاء)، أي أفضل طائفة (**من الناس**) علي وأصحابه، ولأحمد: غيره على حين فترة (بفتح الفاء وسكون الفوقية).

قال الحافظ: رواية فرقة (بضم الفاء)، هي المعتمدة، وهي التي عند مسلم وغيره، ويؤيدها ما في مسلم أيضًا: تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين، تقتلها أولى الطائفتين بالحق، أخرجه هكذا مختصرًا من وجهين، وفي هذا وفي قوله ﷺ «يقتل عمارًا الفئة الباغية» دلالة واضحة على أن عليًا ومن معه كانوا على الحق، وأن من قاتلهم كانوا مخطئين في تأويلهم.

(**قال أبو سعيد**) الخدري: (**فأشهد أني سمعت هذا**) الحديث (**من رسول الله**، ﷺ **وأشهد أن علي بن أبي طالب قاتلهم وأنا معه**) بالنهروان.

وفي رواية للبخاري: وأشهد أن عليًا قتلهم، ونسبة قتلهم له لأنه القائم بذلك (**فأمر بذلك، الرجل**) الذي قال ﷺ: «آيتهم»... الخ، (**فالتمس**) (بضم الفوقية مبنيًا للمفعول)، أي طلب في القتلى، (**فوجد**).

وفي مسلم: فلما قتلهم علي قال: أنظروا، فلم ينظروا شيئًا، فقال: ارجعوا فوالله ما كذبت ولا كذبت مرتين أو ثلاثًا، ثم وجدوه في خربة، (**فأتي به**).

وعند الطبري: فقال علي: أطلبوا إذا الثدية، فطلبوه فلم يجدوه، فقال: ما كذبت ولا كذبت، فوجدوه في وهدة من الأرض عليه ناس من القتلى، فإذا رجل على يديه مثل سلاسل السد نور، فكبر علي والناس (**حتى نظرت إليه على نعت رسول الله ﷺ الذي نعته**) يريد ما تقدم من كونه أسود... إلخ.

قال بعض أهل اللغة: النعت يختص بالمعاني، كالطول والقصر، والعمي والخرس، والصفة بالفعل كالضرب والجرح، وقال غيره: النعت للشيء الخاص والصفة أعم.

وعند أحمد والطبراني والحاكم، عن عبد الله بن شداد أنه دخل على عائشة مرجعه من العراق، فقالت: حدثني عن أمر هؤلاء الذين قتلهم علي، قال: إن عليًا لما كاتب معوية، وحكما الحكمين خرج عليه ثمانية آلاف من قراء الناس، فنزلوا بأرض يقال لها حروراء بجانب الكوفة،

وأخبر أيضًا بالقدرية والمرجئة وقال: «هم مجوس هذه الأمة»، رواه الطبراني في الأوسط عن أنس.

وقد أخبر عليه الصلاة والسلام أصحابه بأشياء بين موته وبين الساعة، وحذر من مفاجأتها، كما يحذر من حاد عن الطاعة، وأن الساعة لا تقوم حتى تظهر

وعتبوا عليه، فقالوا: انسلخت من قميص ألبسكه اللّٰه، ومن اسم سماك اللّٰه به، ثم حكمت الرجال في دين اللّٰه، ولا حكم إلا للّٰه، فبلغ ذلك عليًا، فجمع الناس، فدعا بمصحف عظيم، فجعل يقول: أيها المصحف حدث الناس، فقالوا: ما ذا إنسان، إنما هو مداد وورق ونحن نتكلم بما روينا منه، فقال: كتاب اللّٰه بيني وبين هؤلاء، يقول اللّٰه في امرأة ورجل: ﴿وإن خفتم شقاق بينهما﴾ [النساء/ ٣٥]، وأمة محمد ﷺ أعظم من امرأة ورجل، ونقموا على أن كاتبت مغوية، وقد كاتب ﷺ سهيل بن عمر، و﴿لقد كان لكم في رسول اللّٰه ﷺ أسوة حسنة﴾، ثم بعث إليهم ابن عباس، فناظرهم، فرجع منهم أربعة آلاف، منهم: عبد اللّٰه بن الكواء، فبعث علي إلى الآخرين أن يرجعوا، فأبوا، فأرسل إليهم: كونوا حيث شئتم وبيننا وبينكم أن لا تسفكوا دمًا حرامًا، ولا تقطعوا سبيلاً ولا تظلموا، أحدًا فإن فعلتم تندب إليكم الحرب.

قال عبد اللّٰه بن شداد: فواللّٰه ما قتلهم حتى قطعوا السبيل وسفكوا الدم الحرام.

(**وأخبر عليه الصلاة والسلام أيضًا بالرافضة**) فرقة من الشيعة تابعوا زيد بن علي بن الحسين، ثم قالوا له: تبرأ من الشيخين، فأبى وقال: كانا وزيري جدي، فتركوه ورفضوه، فأرفضوا، والروافض كل جند تركوا قائدهم، والرافضة فرقة منهم.

(**أخرجه البيهقي عن علي، قال: قال رسول اللّٰه ﷺ: «يكون في أمتي قوم يسمون الرافضة يرفضون الإسلام»**) (بكسر الفاء وضمها)، يتركونه بالخروج عن الطاعة والاعتقاد الفاسد، (**وأخبر أيضًا بالقدرية**) سموا بذلك لإنكارهم القدر، وإسنادهم أفعال العباد إلى قدرتهم.

وفي الحديث: القدر سر الله، فلا تفشوا سر اللّٰه، رواه أبو نعيم عن ابن عمر، وابن عدي عن عائشة، مرفوعًا بإسنادين ضعيفين، ورواه الديلمي، بلفظ: فلا تتكلفوا علمه (**والمرجئة**) القائلين بالإرجاء وهو تأخير العمل عن النية والاعتقاد، أو بأنه لا يضر مع الايمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة.

وعند البيهقي عن ابن عباس، رفعه: صنفان من أمتي لا سهم لهم في الإسلام المرجئة والقدرية، قيل: وما المرجئة، قال: الذين يقولون الإيمان قول ولا عمل، قيل: وما القدرية، قال: الذين يقولون لم يقدر اللّٰه الشر، (**وقال: هم مجوس هذه الأمة**) لأن إضافة القدرية الخير إلى اللّٰه والشر لغيره تشبه إضافة المجوس الكوائن إلى خالقين: خالق الخير وخالق الشر، لكن يقولون

جملة من الأمارات في العالم، فإذا جاءت الطامة الكبرى، يطيش منها الجاهل والعالم. كما روي من رفع الأمانة والقرءان، واشتهار الخيانة وحسد الأقران وقلة الرجال، وكثرة النسوان، إلى غير ذلك مما شهدت بصحته الأخبار، وقضى بحقيقة وقوعه الاعتبار. وقد تعين أن نلمّ بطرف من الآثار الصحاح والحسان.

فروى البخاري من حديث أبي هريرة: أن رسول الله عليه الصلاة والسلام قال: لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان يكون بينهما مقتلة عظيمة، دعواهما

ذلك في الأعيان والأحداث، والقدرية يقولونه في الأحداث دون الأعيان، وتركيب الحديث من قبيل القلم أحد اللسانين، ولفظه: هذه إشارة إلى تعظيم المشار إليه وإلى النعي على القدرية والتعجب منهم، أي انظروا إلى هؤلاء كيف امتازوا من هذه الأمة المكرمة بهذه الهيئة الشنيعة، حيث نزلوا من أوج المنازل الرفيعة إلى حضيض السفالة والرذيلة، قاله الطيبي.

(**رواه الطبراني في الأوسط عن أنس**) وأخرجه بدون ذكر المرجئة أبو داود والحاكم من حديث أبي حازم، عن ابن عمر، رفعه: «القدرية مجوس هذه الأمة، إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم»، ورواته ثقات لكنه منقطع، لأن أبا حازم لم يسمع من ابن عمر، وإليه أشار الحاكم، فقال: على شرطهما إن صح أن أبا حازم سمع من ابن عمر.

قال بعضهم: استأثر الله بسر القدر ونهى عن طلبه، ولو كشف لهم عنه وعن عاقبته لما صح التكليف، كما لا يصح عند كشف الغطاء يوم القيامة، فالسعادة فضله والشقاوة عدله، وإنما ينكشف سر الله للخلائق إذا دخلوا الجنة، ولا ينكشف لهم قبل دخولها.

(**وقد أخبر عليه الصلاة والسلام أصحابه بأشياء بين موته وبين**) قيام (**الساعة، وحذر من مفاجأتها:**) إتيانها بغتة، بمعنى أنه حذر الإنسان من الغفلة، بحيث تفجؤه على غير تأهب، وإلا ففجأتها لا يمكن التحذير منها، (**كما يحذر من حاد عن الطاعة، وإن الساعة لا تقوم حتى تظهر جملة من الإمارات**) العلامات الدالة على دنوها (**في العالم، فإذا جاءت الطامة**) الداهية التي تطم، أي تعلو على سائر الدواهي (**الكبرى:**) أكبر الدواهي، (**يطيش منها الجاهل والعالم، كما روي من رفع الأمانة والقرآن**) من الصدور والمصاحف، (**واشتهار الخيانة وحسد الأقران**) بعضهم لبعض، (**وقلة الرجال وكثرة النسوان،**) بحيث يكون الخمسين امرأة قيم واحد، (**إلى غير ذلك مما شهدت بصحته الأخبار، وقضى بحقيقة وقوعه الاعتبار**) وظاهر هذا أنه بيان للطامة، فالمراد بها غير المراد بها في الآية، فهي هنا المصيبة التي تعم الناس من الأشياء المذكورة، أما في الآية، فقال البيضاوي: القيامة أو النفخة الثانية أو الساعة التي يساق فيها أهل الجنة إليها وأهل النار إليها، ويحتمل أن يقدر في المصنف مضاف نحو، فإذا جاءت مقدمات

واحدة، وحتى يبعث دجالون كذابون قريبًا من ثلاثين كلهم يزعم أنه رسول الله، وحتى يقبض العلم، وتكثر الزلازل، ويتقارب الزمان، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج ـ وهو القتل ـ وحتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يهم الرجل من يقبل صدقته، وحتى يعرضه فيقول الذي يعرضه عليه: لا أرب لي به، وحتى يتطاول الناس في

الطامة، **(وقد تعين أن نلم)** أن نذكر من ألم بالشيء إذا فعله **(بطرف من الآثار الصحاح والحسان، فروى البخاري)** من أفراده، عن مسلم **(من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان)** (بكسر الفاء بعدها همزة مفتوحة تثنية فئة)، أي جماعتان **(عظيمتان،)** أي كثيرتان، والمراد علي ومن معه ومعوية ومن معه لما تحاربا بصفين، **(يكون بينهما مقتلة)** (بفتح الميم مصدر ميمي) **(عظيمة،)** أي قتل عظيم، فقتل من الفريقين سبعون ألفًا، وقيل: أكثر، **(دعواهما واحدة،)** أي دينهما، لأن كلاً منهما كان يتسمى بالإسلام، أو المراد أن كلاً منهما يدعي أنه المحق، وقد كان علي هو الإمام والأفضل يومئذ باتفاق أهل السنة، ولأن أهل الحل والعقد بايعوه بعد عثمن فهو المصيب، فله أجران، ومخالفه مخطىء معذور بالاجتهاد، فله أجر واحد، **(و)** لا تقوم الساعة **(حتى يبعث)** (بضم أوله)، أي يخرج، وليس المراد البعث بمعنى الإرسال المقارن للنبوة، بل هو كقوله تعالى: ﴿إنا أرسلنا الشياطين على الكافرين﴾ [مريم: ٨٣]، **(دجالون:)** جمع دجال، يقال: دجل فلان الحق بالباطل، أي غطاه، ومنه الدجال ودجله سحره، ويقال: سمي بذلك لتمويهه وتخليطه على الناس، ويطلق أيضًا على الكذب، فقوله: **(كذابون)** تأكيد، ولا يجمع ما كان على فعال جمع تكسير عند الجمهور لئلا تذهب المبالغة منه وإن كان قد جاء مكسرًا فهو شاذ كما قال لملك في محمد بن إسحق، إنما هو دجال من الدجاجلة، قال عبد الله بن إدريس الأودي: ما علمت أن دجالاً يجمع على دجاجلة حتى سمعتها من لملك بن أنس، **(قريبًا)** بالنصب حال من النكرة الموصوفة.

وفي رواية أحمد: قريب، بالرفع على الصفة **(من ثلاثين)**.

وفي مسلم عن جابر بن سمرة أن بين يدي الساعة ثلاثين كذابًا دجالاً، كلهم يزعم أنه نبي، فجزم بالثلاثين، ولأبي داود والترمذي، وصححه ابن حبان عن ثوبان، وأنه سيكون في أمتي كذابون ثلاثون، **(كلهم يزعم أنه رسول الله،)** زاد في حديث ثوبان: وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي.

وروى أبو يعلى بإسناد حسن عن ابن الزبير: لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابًا، منهم: مسيلمة والعنسي والمختار، فعين بعضهم، وجمع بينهما بأنه جبر الكسر، وقد ظهر

البنيان، وحتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول: يا ليتني مكانه، وحتى تطلع الشمس

مصداق ذلك في آخر زمنه ﷺ، فخرج مسيلمة باليمامة والأسود باليمن، ثم خرج في خلافة الصديق طليحة بن خويلد في بني أسد بن خزيمة وسجاح التميمية في بني تميم، وفيها يقول شبيب بن ربعي:

أضحت نبيتنا انثى نطيف بها وأصبحت أنبياء الناس ذكرانا

فقتل الأسود قبل موته ﷺ، وقتل مسيلمة في خلافة أبي بكر، وتاب طليحة ومات على الإسلام على الصحيح في خلافة عمر، وقيل: أن سجاح تابت، ثم كان أول من خرج بعدهم المختار بن أبي عبيد الثقفي، غلب على الكوفة في أول خلافة ابن الزبير، فأظهر محبة أهل البيت، ودعاء الناس إلى طلب قتلة الحسين، فتتبعهم، فقتل كثيرًا ممن باشر ذلك، أو أعان عليه، فأحبه الناس، ثم زين له الشيطان، فادعى النبوة، وزعم أن جبريل يأتيه، فروى أبو داود الطيالسي بإسناد صحيح عن رفاعة بن عبد الله، قال: كنت أبطن شيء بالمختار، فدخلت عليه يومًا، فقال: دخلت وقد قام جبريل قبلك من هذا الكرسي.

وروى يعقوب بن سفيان بإسناد حسن، عن الشعبي أن الأحنف بن قيس أراه كتاب المختار إليه يذكر أنه نبي، وروى أبو داود في السير عن إبراهيم النخعي، قال: قلت لعبيدة بن عمرو: أترى المختار، منهم قال: أما أنه من الرؤوس، ومنهم: الحرث الكذاب، خرج في خلافة عبد الملك بن مروان، فقتل، وخرج في خلافة بني العباس جماعة، وليس المراد بالحديث من ادعى النبوة مطلقًا، فإنهم لا يحصون كثرة، لكون غالبهم ينشأ لهم ذلك من جنون أو سوداء وإنما المراد من قامت له شوكة، وبدت له شبهة، كمن وصفنا.

وقد أهلك الله تعالى من وقع له ذلك منهم وبقي منهم، من يلحقه بأصحابه، وآخرهم الدجال الأكبر، قاله في فتح الباري (و) لا تقوم الساعة (**حتى يقبض العلم**) بقبض العلماء، وقد وقع ذلك، فلم يبق إلا رسمه، (**وتكثر الزلازل**) وقد كثر ذلك في البلاد الشمالية والشرقية والغربية، حتى قيل إنها استمرت في بلدة من بلاد الروم التي للمسلمين ثلاثة عشر شهرًا.

وفي حديث سلمة بن نفيل عند أحمد: وبين يدي الساعة سنوات الزلازل، (**ويتقارب الزمان**) عند زمان المهدي، لوقوع الأمن في الأرض، فيستلذ العيش عند ذلك لانبساط عدله، فتقصر مدته، لأنهم يستقصرون مدة أيام الرخاء وإن طالت، ويستطيلون أيام الشدة وإن قصرت، أو المراد يتقارب أهل الزمان في الجهل، فيكونون كلهم جهلاء، أو المراد الحقيقة؛ بأن يعتدل الليل والنهار دائمًا بأن تنطبق منطقة البروج على معدل الليل والنهار.

وروى أحمد والترمذي عن أنس، مرفوعًا: لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان، فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة، وتكون الجمعة كاليوم ويكون اليوم كالساعة، وتكون الساعة

من مغربها، فإذا طلعت ورآها الناس آمنوا أجمعون، فذلك حين لا ينفع نفسًا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرًا، ولتقومن الساعة وقد نشر

كالضرمة بالنار، (**وتظهر الفتن**) أي تكثر وتشتهر فلا تكتم، (**ويكثر الهرج**) (بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم)، (**وهو القتل**).

وعند ابن أبي شيبة: قالوا: يا رسول الله وما الهرج؟، قال القتل، وهو صريح في أن تفسير الهرج مرفوع، ولا يعارضه كونه جاء موقوفًا في غير هذه الرواية، ولا كونه بلسان الحبشة، (**وحتى يكثر فيكم المال فيفيض**) (بفتح الياء والنصب عطفًا على سابقه)، أي يكثر حتى يسيل: (**حتى يهم**) (بضم التحتية وكسر الهاء وشد الميم): يحزن (**الرجل**) الذي في البخاري رب المال (مفعول) (**من يقبل صدقته**) (فاعل).

وفي رواية: (بفتح الياء وضم الهاء)، ورب المال (فاعل، ومن مفعوله)، كما في الفتح وغيره، (**وحتى يعرضه:**) (بفتح الياء) يظهره.

قال الطيبي: معطوف على مقدر، المعنى: حتى يهم طلب من يقبل الصدقة صاحب المال، فيطلبه حتى يجده وحتى يعرضه، (**فيقول الذي يعرضه عليه لا أرب**) (بفتحتين) لا حاجة (**لي به**) لاستغنائي عنه.

قال القرطبي في التذكرة: هذا مما لم يقع، بل يكون فيما يأتي، وقال الحافظ: التقييد بقوله: فيكم يشعر بأنه في زمن الصحابة، وأما قوله: «فيفيض»... إلخ، فهو إشارة إلى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز؛ أن الرجل كان لا يجد من يقبل صدقته لبسط عدله وإيصال الحقوق لأهلها حتى استغنوا، وقوله: حتى يعرضه... الخ إشارة إلى ما سيقع زمن عيسى، فيكون فيه إشارة إلى ثلاثة أحوال: الأولى كثرة المال فقط في زمن الصحابة الثانية: فيضه بحيث يكثر ويحصل استغناء كل أحد عن أخذ مال غيره، ووقع ذلك في زمن عمر بن عبد العزيز.

أخرج يعقوب ابن سفيان في تاريخه بسند جيد، عن يحيى بن أسيد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، قال: والله ما مات عمر بن عبد العزيز حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم، فيقول: اجعلوا هذا حيث ترون في الفقراء، فما يبرح حتى يرجع بماله، فيتذكر من يضعه فيهم فلا يجده، فيرجع به قد أغنى عمر بن عبد العزيز الناس، وسبب ذلك بسطه العدل وإيصال الحقوق لأهلها حتى استغنوا الثالثة: كثرته وحصول الاستغناء عنه حتى يهم صاحب المال، لكونه لا يجد من يقبل صدقته، ويزداد بأن يعرضه على غيره، ولو كان يستحق الصدقة فيأبى أخذه، وهذا في زمن عيسى عليه السلام، ويحتمل أن يكون هذا الأخير عند خروج النار واشتغال الناس بالمحشر، فلا يلتفت أحد إلى شيء، بل يقصد نجاة نفسه ومن استطاع من أهله وولده، (**وحتى يتطاول الناس في البنيان**) بأن يكون كل ممن يبني، يريد ارتفاعه أعلى من ارتفاع الآخر، أو

الرجلان ثوبهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه، ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه، ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه فلا يسقي فيه، ولتقومن الساعة وقد رفع أكلته إلى فيه فلا يطعمها».

المراد المباهاة به في الزينة والزخرفة، أو أعم من ذلك، وقد وجد ذلك وهو في ازدياد، **(وحتى يمر الرجل بقبر الرجل، فيقول: يا ليتني مكانه)** لما يرى من عظم البلاء ورياسة الجهلاء وخمول العلماء، واستيلاء الباطل في الأحكام، وعموم الظلم واستحلال الحرام، والتحكم بغير حق في الأموال والأعراض والأبدان، كما في هذه الأزمان، فقد علا الباطل على الحق، وتغلب العبيد على الأحرار من سادات الخلق، فباعوا الأحكام، ورضي بذلك منهم الحكام، فلا حول ولا قوة إلا بالله، ولا ملجأ ولا منجا من الله إلا إليه.

وقيل: ذلك لما يقع لبعضهم من مصيبة في نفسه، أو أهله أو ماله، وإن لم يكن في ذلك شيء يتعلق بدينه.

وفي مسلم عن أبي هريرة، مرفوعًا: لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر، فيتمرغ عليه ويقول: يا ليتني مكان صاحب هذا القبر، وليس به الدين إلا البلاء، وسبب ذلك أنه يقع البلاء والشدة حتى يكون الموت الذي هو أعظم المصائب أهون على الرجل، فيتمنى أهون المصيبتين في اعتقاده، وذكر الرجل للغالب، وإلا فالمرأة يمكن أن تتمنى الموت لذلك أيضًا، إلا أنه لما كان الغالب أن الرجال هم المبتلون بالشدائد، والنساء محجبات لا يصلين نار الفتنة، خصهم، ثم لا يلزم كونه في جميع الناس والبلاد والأزمان، بل يصدق باتفاقه لبعض الناس في بعض البلاد في بعض الأزمان، وهو إخبار عما يكون لا تعرض لحكم شرعي، فلا ينافي النهي عن تمني الموت، وعلى التفسير الأول: بفساد الدين، فيجوز تمنيه ليسلم دينه، لحديث: «وإذا أردت بالناس فتنة فاقبضني إليك غير مفتون»، كما قال ابن عبد البر: **(و)** لا تقوم الساعة **(حتى تطلع الشمس من مغربها)** غاية لعدم قيامها.

قال الكرماني: فإن قيل بين أهل الهيئة؛ أن الفلكيات بسيطة، لا تختلف مقتضياتها، ولا يتطرق إليها خلاف ما هي عليه، قلت: قواعدهم منقوضة، ومقدماتهم ممنوعة، ولئن سلمنا صحتها، فلا امتناع في انطباق منطقة البروج على معدل الليل، بحيث يصير المشرق مغربًا والمغرب مشرقًا. انتهى.

وآية ذلك أن يطول الليل حتى يكون قدر ليلتين، رواه ابن مردويه عن حذيفة، رفعه: **(فإذا طلعت ورآها الناس آمنوا أجمعون، فذلك حين لا ينفع نفسًا إيمانها لم تكن آمنت من قبل)** صفة نفسًا، **(أو كسبت في إيمانها خيرًا)** (عطف على آمنت)، والمعنى لا ينفع الإيمان حينئذ

فهذه ثلاثة عشر علامة جمعها أبو هريرة في حديث واحد، ولم يبق بعد

نفسًا غير مقدمة إيمانها، أو مقدمة إيمانها غير كاسبة في إيمانها خيرًا.

قال الناصر بن المنير رام الزمخشري: الاستدلال بالآية على مذهبه أن الكافر والعاصي في الخلود سواء، لأنه سوى بينهما في عدم الانتفاع بما يستدركان بعد ظهور الآيات ولا يتم ذلك، فإن هذا الكلام في البلاغة يلقب باللف، وأصله يوم يأتي بعض آيات ربك، لا ينفع نفسًا إيمانها، لم تكن مؤمنة قبل إيمانها بعد، ولا نفسًا لم تكسب خيرًا قبل ما تكسبه من الخير بعد، فلف الكلامين، فجعلهما كلامًا واحدًا مجازًا وبلاغة، ويظهر بذلك أنها لا تخالف مذهب أهل الحق، فلا ينفع بعد ظهور الآيات اكتساب الخير، وإن نفع الإيمان المتقدم من الخلود، فهي بالرد على مذهبه أولى من أن تدل له. انتهى.

وفي مسلم عن أبي هريرة، مرفوعًا: «ثلاث إذا خرجن لم ينفع نفسًا ايمانها لم تكن آمنت من قبل طلوع الشمس من مغربها، والدجال والدابة».

قال الحافظ: والذي يترجح من مجموع الأخبار أن خروج الدجال أول الآيات العظام المؤذنة بتغيير الأحوال العامة في معظم الأرض، وينتهي ذلك بموت عيسى عليه السلام، وأن طلوع الشمس من مغربها هو أول الآيات العظام المؤذنة بتغيير أحوال العالم العلوي، وينتهي ذلك بقيام الساعة.

وفي مسلم عن عبد الله بن عمر، ورفعه: أول الآيات طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى، فأيهما خرجت قبل الأخرى، فالأخرى منها قريب.

وقال أبو عبد الله الحاكم: الذي يظهر أن طلوع الشمس يسبق خروج الدابة، ثم تخرج الدابة في ذلك اليوم أو الذي يقرب منه.

قال الحافظ: والحكمة في ذلك أن عند طلوعها من مغربها يغلق باب التوبة، فتخرج الدابة تميز المؤمن من الكافر، تكميلاً للمقصود من إغلاق باب التوبة؛ وأول الآيات المؤذنة بقيام الساعة النار التي تحشر الناس، كما سبق في بدء الخلق من حديث أنس.

وروى عبد بن حميد والطبراني بسند صحيح عن عائشة: إذا خرجت أول الآيات طرحت الأقلام وطويت الصحف وخلصت الحفظة وشهدت الأجسام على الأعمال، وهذا موقوف وحكمه الرفع، **(ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما)** بغير تحتية بعد الموحدة ليتبايعانه، **(فلا يتبايعانه ولا يطويانه)** وللحاكم عن عقبة بن عامر، رفعه: تطلع عليكم قبل الساعة سحابة سوداء من قبل المغرب مثل الترس، فما تزال ترتفع حتى تملأ السماء، ثم ينادي مناد: يا أيها الناس ثلاثًا، يقول في الثالثة: أتى أمر الله، قال: والذي نفسي بيده إن الرجلين لينشران الثوب بينهما

هذا ما ينظر من صحيح العلامات والأشراط. وقد ظهر أكثر هذه العلامات:

فأما قوله: «حتى تقتتل فئتان عظيمتان دعواهما واحدة» فيريد فتنة معٰوية وعلي بصفين. قال القاضي أبو بكر بن العربي: وهذا أول خطب طرق الإسلام.

وتعقبه القرطبي بأن أول أمر دهم الإسلام موت النبي عليه الصلاة والسلام، ثم بعده موت عمر، لأن بموته عليه الصلاة والسلام انقطع الوحي وكان أول ظهور الشر ارتداد العرب وغير ذلك، وبموت عمر سل سيف الفتنة فقتل عثمٰن. وكان من قضاء الله وقدره ما كان وما يكون.

فلا يطويانه، (**ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته**) (بكسر اللام وسكون القاف فحاء مهملة)، أي ناقته اللبون (**فلا يطعمه**) أي فلا يشربه، (**ولتقومن الساعة وهو يليط**) (بضم التحتية وكسر اللام وسكون التحتية فطاء مهملة)، أي يصلح بالطين (**حوضه**) فيسد شقوقه ليملأه ويسقي منه دوابه، (**فلا يسقي فيه**،) أي تقوم القيامة قبل أن يسقي فيه، (**ولتقومن الساعة وقد رفع أكلته**:) (بضم الهمزة) لقمته (**إلى فيه**) فمه (**فلا يطعمها**») أي تقوم الساعة قبل أن يضع لقمته في فيه، أو قبل أن يمضغها، أو يبتلعها. وعند البيهقي عن أبي هريرة، رفعه: تقوم الساعة على رجل أكلته في فيه، يلوكها فلا يسيغها ولا يلفظها، وهذا كله إشارة إلى أنها تقوم بغتة، وأسرعها رفع اللقمة إلى الفم.

(**فهذه ثلاثة عشر علامة، جمعها أبو هريرة في حديث واحد**،) كما سمعها من النبي ﷺ، (**ولم يبق بعد هذا ما ينظر من صحيح العلامات والأشراط**) لقيام الساعة، (**وقد ظهر أكثر هذه العلامات؛ فأما قوله: حتى تقتتل فئتان عظيمتان دعواهما واحدة**) الإسلام، أو أن كلاً على الحق، (**فيريد فتنة معٰوية وعلي بصفين**).

(**قال القاضي أبو بكر**) محمد (**بن العربي**) الحافظ الفقيه: (**وهذا أول خطب طرق الإسلام، وتعقبه القرطبي بأن أول أمر دهم**،) أي فجأ (**الإسلام موت النبي ﷺ**) لانقطاع خبر السماء مع ما آذن به من إقبال الفتن والحوادث والكرب، فهو الخطب الكالح والرزء لأهل الإسلام الفادح، وقد سمع أبو ذؤيب الهذلي في نومه الهاتف يقول:

خطب أجل أناخ بالإسلام ... بين النخيل ومعقد الآطام

قبض النبي محمد محبوبنا ... تهمي الدموع عليه بالنسجام

وهو المصيبة العامة كما قال ﷺ: «لتعز المسلمين في مصائبهم، المصيبة بي»، يعني لأن

وأما قوله: «دجالون كذابون قريب من ثلاثين» فقد جاء عددهم معينًا من حديث حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: يكون في أمتي دجالون كذابون سبعة وعشرون، منهم أربع نسوة منهن سجاح وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي. أخرجه الحافظ أبو نعيم وقال: هذا حديث غريب. قال القاضي عياض: هذا الحديث قد ظهر، فلو عدَّ من تنبأ من زمن النبي عليه الصلاة والسلام إلى الآن ممن اشتهر بذلك لوجد هذا العدد، ومن طالع كتب التواريخ عرف صحة هذا.

وقوله: «حتى يقبض العلم» فقد قبض العلم ولم يبقى إلا رسمه.

وأما: «الزلازل» فوقع منها شيء كثير، وقد شاهدنا بعضها.

وأما قوله: «حتى يكثر فيكم المال أو حتى يهمَّ رب المال» فهذا مما لم

كل مصاب به دونها، إذ كل مصاب به عنه عوض ولا عوض عنه ﷺ، **(ثم بعده موت عمر)** ا ن الخطاب **(لأن بموته ﷺ انقطع الوحي)**.

وقال جمع من الصحابة: أنكرنا قلوبنا، أي لم يشاهدوا فيها تلك الأنوار التي كانت في حياته، **(وكان أول ظهور الشر ارتداد العرب وغير ذلك)** كرفع المنافقين رؤوسهم، **(وبموت عمر، سل سيف الفتنة)** لأنه كان قفلها، وصح أنه ﷺ أخبر أن الفتن لا تظهر ما دام عمر حيًا، **(فقتل عثمٰن، وكان من قضاء الله وقدره ما كان)** من الحروب الكثيرة وغيرها، **(وما يكون)** من ذلك إلى قيام الساعة.

(وأما قوله: «دجالون كذابون قريب من ثلاثين»، فقد جاء عددهم معينا من حديث حذيفة) بن اليمان الذي أعلمه ﷺ بما كان وما يكون إلى قيام، **(قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون في أمتي دجالون كذابون سبعة)** (بسين فموحدة) **(وعشرون، منهم أربع نسوة، منهن: سجاح)** التميمية **(وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي»)**.

(أخرجه الحافظ أبو نعيم) أحمد بن عبد الله الأصبهاني، **(وقال: هذا حديث غريب)** تفرد به معٰوية بن هشام، لكن أخرجه أحمد بسند جيد، وسبق الجمع بينه وبين حديث جابر بن سمرة وثوبان وابن الزبير من الجزم بالثلاثين؛ بأنه على طريق جبر الكسر، وأما ما رواه أحمد وأبو يعلى عن ابن عمر: ثلاثون كذابون أو أكثر، للطبراني عنه: «لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذابًا»، فسندهما ضعيف، وعلى تقدير الثبوت فيحمل على المبالغة في الكثرة لا التحديد.

(قال القاضي عياض: هذا الحديث قد ظهر، فلو عد من تنبأ من زمن النبي ﷺ إلى الآن ممن اشتهر بذلك، لوجد هذا العدد، ومن طالع كتب التواريخ عرف صحة هذا،) قال:

يقع.

وقوله: «حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه» لما يرى من عظيم البلاء ورياسة الجهلاء وخمول العلماء وغير ذلك، مما ظهر كثير منه.

وفي حديث أبي هريرة عند الشيخين أن رسول الله عليه الصلاة والسلام قال: «لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز يضيء لها أعناق الإبل ببصرى». وقد خرجت نار عظيمة على قرب مرحلة من المدينة، وكان بدؤها زلزلة

ولولا الإطالة لنقلنا ذلك، والفرق بين هؤلاء وبين الدجال الأكبر أنهم يدعون النبوة، وذاك يدعي الألوهية مع اشتراك الكل في التمويه والادعاء الباطل.

قال الأبي: دعوى النبوة لفظ أو معنى حتى يدخل فيه ما يقع لكثير، أن يقول: قيل لي أو أذن لي، وقد كان الشيخ ينكر هذه المقالة ويقول: لا أقبلها ولا من المرجاني الذي صحت ولايته قال: وقد اختلف مم يعرف النبي أن الذي يخاطبه ملك، فكيف يصح لغيره أن يأتي بكلام فيه تعمية توهم أن الذي يقول له ذلك ملك، كذا قال وفيه نظر، لأن المراد كما مر عن الحافظ من قامت له شكوة، لا مطلق من ادعى النبوة، إذ لا يحصون كثرة، وغالبهم ينشأ له ذلك من جنون أو سوداء، وليس قول من قال من الأولياء: قيل لي أو أذن لي من دعوى النبوة في شيء، إنما هو من باب الإلهام والإلقاء في القلب المشار إليه بحديث: «اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور اللّه»، ثم قرأ: ﴿إن في ذلك لآيات للمؤمنين﴾ [الحجر: ٧٥].

أخرجه الترمذي مرفوعًا، **(وقوله: حتى يقبض العلم، فقد قبض العلم ولم يبق إلا رسمه)** أثره الدال عليه، **(وأما الزلازل فوقع منها شيء كثير، وقد شاهدنا بعضها)**.

(وأما قوله: حتى يكثر فيكم المال، أو حتى يهم رب المال،) كذا في نسخ، وفي بعضها: الرجل موافقة لما قدم، لكن الذي في البخاري رب المال كما مر، **(فهذا مما لم يقع)** وقدمت تفصيله.

(وقوله: حتى يمر الرجل بقبر الرجل، فيقول: يا ليتني مكانه،) ذلك **(لما يرى من عظيم البلاء ورياسة الجهلاء وخمول)** (بضمتين) **(العلماء:)** سقوطهم وعدم حظهم، مأخوذ من خمل المنزل خمولاً إذا عفا ودرس **(وغير ذلك مما ظهر كثير منه)**.

زاد عياض: أو لما يرى من البلاء والمحن والفتنة، كما قال في الحديث الآخر: «والذي نفسي بيده ليأتين على الناس زمان لا يدري القاتل في أي شيء قتل، ولا المقتول على أي شيء قتل»، رواه مسلم، وعلى الوجهين: فقد وقع ما أخبره به ﷺ.

عظيمة في ليلة الأربعاء بعد العشاء ثالث جمادي الآخرة سنة أربع وخمسين وستمائة، وفي يوم الثلاثاء اشتدت حركتها، وعظمت رجفتها، وتتابعت حطمتها، واترجت الأرض بمن عليها، وعجت الأصوات لبارئها، ودامت الحركة إثر الحركة، حتى أيقن أهل المدينة بوقوع الهلكة، وزلزلوا زلزالاً شديدًا، من جملة ثمانية عشر حركة في يوم واحد دون ليلته.

قال القرطبي: وكان يأتي المدينة ببركته عليه الصلاة والسلام نسيم بارد. وشوهد من هذه النار غليان كغليان البحر، وانتهت إلى قرية من قرى اليمن

(وفي حديث أبي هريرة عند الشيخين،) كليهما في الفتن؛ (أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تخرج نار،) أي تنفجر (من أرض الحجاز، يضيء لها أعناق الإبل ببصرى») (بضم الموحدة وفتح الراء) مقصور، ونصب أعناق مفعول يضيء على أنه متعد والفاعل النار، أي تجعل على أعناق الابل ضوءًا، وبصرى مدينة معروفة بالشام، وهي مدينة حوران، بينها وبين دمشق نحو ثلاثة مراحل، وفي كامل ابن عدي عن عمر، رفعه: «لا تقوم الساعة حتى يسيل واد من أودية الحجاز بالنار، يضيء له أعناق الإبل ببصرى»، وفي إسناده عمر بن سعيد التنوخي.

قال الحافظ: ذكره ابن حبان، ولينه ابن عدي والدارقطني، وهذا ينطبق على النار المذكورة، (وقد خرجت نار عظيمة على قرب مرحلة من المدينة، وكان بدؤها زلزلة عظيمة في ليلة الأربعاء بعد العشاء، ثالث جمادى الآخرة، سنة أربع وخمسين وستمائة،) لا خلاف في السنة، وأما اليوم، فجزم القرطبي في التذكرة بما قال المصنف، وقال في جمل الايجاز: اضطرب الناقلون في تحقيق اليوم الذي ابتدأت فيه، فالأكثر أن ابتداءها كان يوم الأحد، مستهل جمادى الآخرة.

وقيل: ابتدأت ثالث الشهر، وجمع بأن القائل بالأول، لأنها كانت خفيفة إلى ليلة الثلاثاء بيومها، ثم ظهرت ظهورًا اشترك فيه الخاص والعام، (وفي يوم الثلاثاء اشتدت حركتها، وعظمت رجفتها، وتتابعت حطمتها،) كسرها كلما أتت عليه، (وارتجت) اضطربت (الأرض بمن عليها وعجت) ارتفعت (الأصوات لبارئها،) خالقها، (ودامت الحركة أثر الحركة حتى أيقن أهل المدينة بوقوع الهلكة) (بفتحتين)، بمعنى الهلاك، (وزلزلوا) حركوا (زلزالاً شديدًا) من شدة الفزع، وهذا إنما نقله المصنف في شرح البخاري، عن القطب القسطلاني في جمل الإيجاز بعد يوم الثلاثاء، ولفظه، وجمع بأن القائل بالأول بأنها كانت خفيفة إلى ليلة الثلاثاء بيومها، ثم ظهرت ظهورًا شديدًا، واشتدت حركتها إلى آخر ما هنا، وقال عقب قوله: زلزلوا زلزالاً

فأحرقتها. قال: وقال لي بعض أصحابنا: ولقد رأيتها صاعدة في الهواء من مسيرة خمسة أيام، قال: وسمعت أنها رئيت من مكة ومن جبال بصرى.

وقال الشيخ قطب الدين القسطلاني: أقامت اثنين وخمسين يومًا، قال وكان انطفاؤها في السابع والعشرين من شهر رجب ليلة الإسراء والمعراج.

وبالجملة فاستيفاء الكلام على هذه النار يخرج عن المقصود، وقد نبه عليها القرطبي في التذكرة، وأفردها بالتأليف الشيخ قطب الدين القسطلاني في كتاب سماه «جمل الإيجاز في الإعجاز بنار الحجاز» فأتى فيه من رقائق الحقائق

شديدًا، فلما كان يوم الجمعة نصف النهار، ثار في الجو دخان متراكم أمره متفاقم، ثم شاع شعاع النار، وعلا حتى غشي الأبصار. انتهى.

فهو صريح في وقوع الاشتداد الموصوف بما ذكر في يوم الأربعاء لا في يوم الثلاثاء كما قال المصنف، فقوله **(من جملة ثمانية عشر حركة في يوم واحد دون ليلته)** صريحه انه يوم الثلاثاء، والمنقول أنه يوم الأربعاء كما علم.

(قال القرطبي) في تذكرته: كان بدؤها زلزلة عظيمة ليلة الأربعاء، ثالث جمادى الآخرة، سنة أربع وخمسين وستمائة، إلى ضحوة النهار يوم الجمعة، فسكنت بقريظة عند قاع التنعيم بطرف الحرة، ترى في صورة البلد العظيم، عليها سور محيط عليه شراريف كشراريف الحصون، وأبراج ومواذن، ويرى رجال يقودونها، لا تمر على جبل إلا دكته وأذابته، ويخرج من مجموع ذلك نهر أحمر ونهر أزرق له دوي كدوي الرعد، يأخذ الصخور والجبال بين يديه، وينتهي بها إلى محط الركب العراقي، فاجتمع من ذلك ردم صار كالجبل العظيم، وانتهت النار إلى قرب المدينة.

قال: **(وكان يأتي المدينة ببركته ﷺ نسيم بارد، وشوهد من هذه النار)** غليان البحر لفظ القرطبي **(غليان كغليان البحر، وانتهت إلى قرية من قرى اليمن فأحرقتها)**.

(قال) القرطبي: **(وقال لي بعض أصحابنا: ولقد رأيتها صاعدة في الهواء من مسيرة خمسة أيام)** من المدينة، **(قال: وسمعت انها رئيت من مكة ومن جبال بصرى)** مصداق قوله ﷺ: «تضيء لها أعناق الإبل ببصرى»؛ وقال أبو شامة: وردت كتب من المدينة في بعضها، أنه ظهر نار بالمدينة، انفجرت من الأرض، وسال منها واد من نار حتى حاذى جبل أحد، وفي آخر: سال منها واد يكون مقداره أربع فراسخ وعرضه أربعة أميال، يجري على وجوه الأرض، يخرج منه مهاد وجبال صغار.

(وقال الشيخ قطب الدين القسطلاني: أقامت اثنين وخمسين يومًا، قال: وكان

بالعجب العجاب، والله الموفق للصواب.

المقصد التاسع
في لطيفة من لطائف عباداته ﷺ

قال الله تعالى مخاطباً له ﷺ: ﴿ولقد نعلم أنك يضيق صدرك بما يقولون * فسبح بحمد ربك وكن من الساجدين * واعبد ربك حتى يأتيك اليقين﴾

انطفاؤها في السابع والعشرين من شهر رجب ليلة الإسراء والمعراج،) أي الذي اتفق فيه ذلك، **(وبالجملة فاستيفاء الكلام على هذه النار يخرج عن المقصود)** من الاختصار، **(وقد نبه عليها القرطبي في التذكرة، وأفردها بالتأليف الشيخ قطب الدين القسطلاني في كتاب سماه جمل الايجاز في الاعجاز بنار الحجاز، فأتى فيه من رقائق الحقائق بالعجب العجاب،)** ومن جملة ذلك قوله فيه: حكى لي جمع ممن حضر أن النفوس سكرت من حلول الوجل، وفتنت من ارتقاب نزول الأجل، ونشج المجاورون في الجؤار بالاستغفار، وعزموا على الإقلاع عن الإصرار والتوبة عما اجترحوا من الأوزار، وفزعوا إلى الصدقة بالأموال، فصرفت عنهم النار ذات اليمن وذات الشمال، وظهر حسن بركة نبينا ﷺ في أمته، ويمن طلعته في رفقته بعد فرقته، فقد ظهر أن النار المذكورة في الحديث هي النار التي ظهرت بنواحي المدينة، كما فهمه القرطبي وغيره، ويبقى النظر هل هي من داخل كالتنفس؟ أو من خارج كصاعقة نزلت؟، والظاهر الأول، ولعل التنفس حصل من الأرض لما تزلزلت وتزايلت عن مركزها الأول، وقد تضمن الحديث في ذكر النار ثلاثة أمور: خروجها من الحجاز وسيلان واد منه بالنار وقد وجدا، وأما الثالث، وهو اضاءة أعناق الإبل ببصرى، فقد جاء من أخبر به، فإذا ثبت هذا فقد صحت الإمارات وتمت العلامات وان لم يثبت، فتحمل اضاءة أعناق الإبل ببصرى على وجه المبالغة، وذلك في لغة العرب سائغ، وفي باب التشبيه في البلاغة بالغ، وللعرب في التصرف في المجاز ما يقضي للغتها بالسبق في الإعجاز، وعلى هذا يكون القصد بذلك التعظيم بشأنها والتفخيم لمكانها والتحذير من فورانها وغليانها، وقد وجد ذلك على وفق ما أخبر، وقد جاء من أخبر أنه أبصرها من تيماء وبصرى على مثل ما هي من المدينة في البعد، فتعين أنها المراد، وارتفع الشك والعناد، وأما النار التي تحشر الناس فنار أخرى، قاله المصنف، **(والله الموفق للصواب،)** سبحانك لا أحصي ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك ما شاء الله لا قوة إلا بالله، اللهم لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك ولعظيم سلطانك، وصلى الله وسلم على سيد المرسلين.

(المقصد التاسع:)

(في) فوائد **(لطيفة،)** أي قليلة سهلة التناول من لطف (بالضم) صغر **(من لطائف عباداته ﷺ، قال الله تعالى مخاطبًا له ﷺ: ﴿ولقد﴾)** (للتحقيق) **(﴿نعلم أنك يضيق صدرك**

[الحجر/٩٧/٩٩].

فأمره تعالى بعبادته حتى يأتيه الموت، وهو المراد بـ «اليقين»، وإنما سمي الموت باليقين لأنه أمر متيقن.

فإن قيل: ما الفائدة في قوله: ﴿**حتى يأتيك اليقين**﴾ وكان قوله: ﴿**واعبد ربك**﴾ كافياً في الأمر بالعبادة؟

أجاب القرطبي تبعاً لغيره: بأنه لو قال: ﴿**واعبد ربك**﴾ مطلقاً ثم عبده مرة واحدة كان مطيعًا، ولما قال: ﴿**حتى يأتيك اليقين**﴾ أي اعبد ربك في زمان حياتك ولا تخل لحظة من لحظات الحياة في هذه العبادات. كما قال العبد الصالح: ﴿**وأوصاني بالصلاة والزكاة ما دمت حياً**﴾ [مريم/٣١].

وهذا مصير منه إلى أن الأمر المطلق لا يفيد التكرار، وهي مسألة معروفة

بما يقولون﴾) من الاستهزاء والتكذيب، (﴿**فسبح بحمد ربك**﴾) أي قل سبحان الله وبحمده (﴿**وكن من الساجدين**﴾،) أي المصلين، كما قال أهل التفسير: لا خصوص السجود، لأنه لا يكون مستقلاً، وسجود التلاوة تابع للقراءة، وسجود الشكر على القول به، لأنه إنما يكون بسبب نعمة حصلت، فالمناسب حمله على الصلاة، لأنها تدفع ضيق الصدر لخبر أرحنا بالصلاة، (﴿واعبد ربك حتى يأتيك اليقين﴾ **فأمره تعالى بعبادته حتى يأتيه الموت، وهو المراد باليقين، وإنما سمى الموت باليقين لأنه أمر متيقن**) تسمية مجازية، لأن اليقين اعتقاد أن الشيء كذا مع اعتقاد أنه لا يكون إلا كذا اعتقادًا مطابقًا للواقع، غير ممكن الزوال، فإطلاقه على الموت من تسمية الشيء بما يتعلق، به وظاهر قول القاموس: اليقين إزاحة الشك كاليقن محركة، والموت إنه يطلق عليه حقيقة إلا أن يكون على عادته في التساهل بإدخال المجاز في الحقيقة اللغوية، (**فإن قيل: ما الفائدة في قوله** ﴿**حتى يأتيك اليقين**﴾، **وكان قوله:** ﴿**واعبد ربك كافيًا**﴾ **في الأمر بالعبادة**).

(**أجاب القرطبي تبعًا لغيره، بأنه لو قال: واعبد ربك مطلقًا**) بدون التقييد بالغاية، (**ثم عبده مرة واحدة كان مطيعًا،**) أي ممتثلاً للأمر ومنقادًا له، (**ولما**) (بفتح اللام وخفة الميم) (**قال** ﴿**حتى يأتيك اليقين**﴾) أي لما احتيج إلى ذلك في إفادة المقصود، ويصح شد الميم، والجواب محذوف، هو علم أن المراد انقياده طول حياته، دل عليه قوله: (**أي اعبد ربك في زمان حياتك**) كلها، (**ولا تخل لحظة من لحظات**) (بفتح الحاء) (**الحياة من هذه العبادات، كما قال العبد الصالح**) عيسى عليه السلام: (**وأوصاني**) أمرني (**بالصلاة والزكاة ما دمت حيًا، وهذا مصير منه**) أي القرطبي ومن تبعه (**إلى أن الأمر المطلق لا يفيد التكرار**) أي لا يدل على

في كتب الأصول اختلف فيها.

وهي: هل الأمر المطلق يفيد التكرار، أو المرة الواحدة، أو لا يفيد شيئاً منهما؟ على مذاهب:

الأَول: أنه لا يفيد التكرار ولا ينافيه، بل إنما يفيد طلب فعل المأمور به من غير إشعار بالمرة أو المرات، لكن المرة ضرورية لأجل تحقيق الإمتثال، إذ لا توجد الماهية بأقل منها، وهذا مختار الإمام مع نقله له على الأقلين، ورجحه الآمدي وابن الحاجب وغيرهما.

الثاني: أنه يفيد التكرار مطلقاً، كما ذهب إليه الاستاذ أبو إسحاق الإسفرايني وأبو حاتم القزويني، فإن عيَّن للتكرار أمداً استوعبه، وإلا استوعب زمان العمر، لكن بحسب الإمكان، فلا يستوعب زمان قضاء الحاجة والنوم وغيرهما من الضروريات.

الثالث: أنه يدل على المرة، حكاه الشيخ أبو إسحاق في شرح «اللمع» عن أكثر أصحابنا وأبي حنيفة وغيرهم. وإن علق بشرط أو صفة اقتضى التكرار بحسب

طلبه، (**وهي مسألة معروفة في كتب الأصول، اختلف فيها، وهي: هل الأمر المطلق**) عن التقييد بشرط أو صفة (**يفيد التكرار**) لظاهر قول الصحابي في الحج: أكل عام، (**أو المرة الواحدة، أو لا يفيد شيئًا منهما على مذاهب**) ثلاثة:

(**الأوّل انه لا يفيد التكرار ولا ينافيه**) بحيث لو كرر ما أمر به لا يقال فيه لم يمتثل، (**بل إنما يفيد طلب فعل المأمور به**) أي طلب حصول الماهية (**من غير إشعار بالمرة أو المرات، لكن المرة ضرورية لأجل تحقيق الامتثال إذ لا توجد الماهية**) الحقيقة (**بأقل منها، وهذا مختار الإمام**) أي إمام الحرمين (**مع نقله له عن الأقلين**) من الأصوليين، (**ورجحه الآمدي وابن الحاجب وغيرهما**).

(**الثاني: أنه يفيد التكرار مطلقًا،**) سواء علق بشرط أو صفة، أو لم يعلق بذلك، لأن النهي يقتضي التكرار، فكذا الأمر بجامع أن كلاً منها طلب، (**كما ذهب إليه الأستاذ أبو اسحٰق الأسفرايني وأبو حاتم القزويني، فإن عين للتكرار أمدًا استوعبه، وإلا استوعب زمان العمر، لكن بحسب الإمكان، فلا يستوعب زمان قضاء الحاجة والنوم وغيرهما من الضروريات،**) وفي نسخة: من الضروريات على تقدير مضاف، أي مقتضى الضروريات والأولى أولى.

(**الثالث: انه يدل على المرة، حكاه الشيخ أبو اسحٰق في شرح اللمع عن أكثر أصحابنا**) الشافعية، (**وأبي حنيفة وغيرهم، وإن علق بشرط أو صفة**) مفهوم قوله أولاً المطلق،

تكرار المعلق به، نحو ﴿**وإن كنتم جنباً فاطهروا**﴾ [المائدة/٦]، و﴿**الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة**﴾ [النور/٢]، انتهى ملخصاً من شرح العلامة أبي الحسن الأشموني لنظمه لجمع الجوامع للعلامة ابن السبكي.

وقد روي جبير بن نفير مرسلاً أن النبي ﷺ قال: «ما أوحي إلى أن أجمع المال وأكون من التاجرين، ولكن أوحي إلي أن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين واعبد ربك حتى يأتيك اليقين». رواه البغوي في شرح السنة وأبو نعيم في الحلية عن أبي مسلم الخولاني.

(**اقتضى التكرار بحسب تكرار المعلق به**،) فالشرط (**نحو: ﴿وإن كنتم جنبًا فاطهروا﴾**) فكلما وجدت الجنابة لزم التطهير، (و) الصفة نحو: (**﴿الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة﴾**) فكلما وجد الزنا لزمت المائة. (**انتهى ملخصًا من شرح العلامة أبي الحسن**) نور الدين علي (**الأشموني**) (بضم الهمزة وسكون المعجمة) نسبة إلى أشمون بلدة بصعيد مصر، كان إمامًا عامًا، زاهدًا ورعًا، متقشفًا في مأكله وملبسه وفراشه.

قال الشعراوي: صحبته نحو ثلاث سنين، كانت كأنها سنة من حسن سمته وحلاوة كلامه وقلة كلامه، ولم يزل على ذلك حتى مات رحمه الله، (**لنظمه لجمع الجوامع للعلامة ابن السبكي**) رحمه الله، وللأشموني أيضًا «نظم المنهاج» في الفقه وشرحه ألفية ابن لملك المشهور.

(**وقد روى جبير**) (بجيم وموحدة) مصغر (**ابن نفير**) (بنون وفاء) مصغر ابن لملك بن عامر الحضرمي، الحمصي، تابعي، ثقة جليل، مخضرم، ولأبيه صحبة، مات سنة ثمانين، وقيل: بعدها (**مرسلاً أن النبي ﷺ قال: «ما أوحيّ إليّ أن أجمع المال وأكون من التاجرين**) جمع تاجر، إذ الدنيا يجمعها من لا عقل له كما ورد، (**ولكن أوحي إليَّ أن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين، واعبد ربك حتى يأتيك اليقين»، رواه البغوي**) الحسين بن مسعود بن محمد الإمام الحافظ (**في شرح السنة**،) أحد تصانيفه المبارك له فيها لقصده الصالح، فإنه كان من العلماء الربانيين، ذا تعبد ونسك وقناعة باليسير، مات سنة ست عشرة وخمسمائة في شوال وله ثمانون سنة.

(و) رواه (**أبو نعيم**) أحمد بن عبد الله (**في الحلية**،) أي كتابه حلية الأولياء (**عن أبي مسلم الخولاني**:) (بفتح المعجمة وإسكان الواو) نسبة إلى خولان بن عمرو قبيلة نزلت بالشام الزاهد، العابد، الشامي واسمه عبد الله بن ثوب (بضم المثلثة وفتح الواو، فموحدة) وقيل: غير

وقد أمر الله نبيه ﷺ في هذه الآية بأربعة أشياء: التسبيح والتحميد والسجود والعبادة.

واختلف العلماء في أنه كيف صار الإقبال على مثل هذه الطاعات سبباً لزوال ضيق القلب والحزن.

فحكى الإمام فخر الدين الرازي عن بعض المحققين أنه قال: إذا اشتغل الإنسان بمثل هذه الأنواع من العبادات انكشفت له أضواء عالم الربوبية، ومتى حصل ذلك الانكشاف صارت الدنيا بالكلية حقيرة، وإذا صارت حقيرة خف على القلب فقدانها ووجدانها، فلا يستوحش من فقدانها ولا يستريح بوجدانها، وعند ذلك يزول الحزن والغم. وقال أهل السنّة: إذا نزل بالعبد بعض المكاره فزع إلى الطاعات، كأنه يقول: تجب علي عبادتك سواء أعطيتني الخيرات أو ألقيتني في المكروهات.

ذلك تابعي كبير، ثقة، رحل إلى النبي ﷺ فلم يدركه، وعاش إلى زمن يزيد بن معٰوية، **(وقد أمر اللّه نبيه ﷺ في هذه الآية بأربعة أشياء: التسبيح)** بقوله: فسبح، **(والتحميد)** بحمد ربك، **(والسجود)** الصلاة **(والعبادة)** أعم منها.

وفي البيضاوي: فسبح بحمد ربك، فافزع إلى اللّه تعالى فيما نابك بالتسبيح والتحميد، يكفك ويكشف الغم عنك، أو فنزهه عما يقولون حامدًا له على أن هداك للحق، وكن من الساجدين من المصلين، وعنه ﷺ كان إذا حز به أمر فزع إلى الصلاة.

(واختلف العلماء في أنه كيف صار الإقبال على مثل هذه الطاعات سببًا لزوال ضيق القلب والحزن،) أشار إلى أن القلب هو المراد بالصدر في الآية، عبر بالصدر عنه مجازًا لمجاورته له، وإلا فحقيقة الصدر ما نزل عن العظام عن الترقوتين إلى المعدة، وهي المنخسف تحته، **(فحكى الإمام فخر الدين الرازي عن بعض المحققين أنه قال: إذا اشتغل الإنسان بمثل هذه الأنواع من العبادات انكشفت له أضواء عالم الربوبية،)** أي العالم الذي يتعلق به علم الرب تعالى مما غاب عن ادراكنا، **(ومتى حصل ذلك الانكشاف صارت الدنيا بالكلية)** أي بجملتها **(حقيرة)** عنده، **(وإذا صارت حقيرة خف على القلب فقدانها)** (بكسر الفاء) عدمها مصدر لفقد (بفتح فسكون) **(ووجدانها)** (بكسر الواو) مصدر وجد ووجود أيضًا في لغة، **(فلا يستوحش من فقدانها ولا يستريح بوجدانها)** لحقارتها، **(وعند ذلك يزول الحزن والغم، وقال أهل السنة: إذا نزل بالعبد بعض المكاره فزع)** (بكسر الزاي وفتحها) التجأ **(إلى الطاعات، كأنه يقول: تجب عليَّ عبادتك، سواء أعطيتني الخيرات)** التي تسر، **(أو ألقيتني**

وقال تعالى: ﴿**فاعبده واصطبر لعبادته**﴾، [مريم/٦٥].

فأمره تعالى عليه السلام بالعبادات والمصابرة على مشاق التكاليف في الإنذار والإبلاغ.

فإن قلت: لَم لم يقل: واصطبر على عبادته، بل قال: ﴿**واصطبر لعبادته**﴾؟

فالجواب: لأن العبادة جعلت بمنزلة القِرْن في قولك للمحارب: اصطبر لقرنك أي: اثبت له فيما يورده عليك من مشاقه. والمعنى: أن العبادة تورد عليك شدائد ومشاق فاثبت لها ـ قاله الفخر الرازي وكذا البيضاوي.

وقال الله تعالى: ﴿**ولله غيب السمٰوات والأرض وإليه يُرجَع الأمر كله فاعبده وتوكل عليه**﴾، [هود/١٢٣].

فأول درجات السير إلى الله تعالى، عبودية الله، وآخرها التوكل عليه، وإذا كان العبد لا

في المكروهات) إذ هذا من حقيقة العبودية.

(**وقال تعالى: ﴿فاعبده واصطبر لعبادته﴾**،) أي اصبر عليها، (**فأمره تعالى عليه السلام بالعبادات والمصابرة على مشاق التكاليف في الإنذار والإبلاغ**،) كأنه قصر المشقة على ذلك، لأنه لا يشق عليه غيره من العبادات، وإن تورمت قدماه من القيام، (**فإن قلت: لم لم يقل واصطبر على عبادته**،) مع أن المعنى على ذلك، (**بل قال: ﴿واصطبر لعبادته﴾**،) قلت: (**فالجواب**) عبر بذلك، (**لأن العبادة جعلت بمنزلة القرن**) (بكسر القاف وسكون الراء) المقاوم في علم، أو قتال، أو غير ذلك (**في قولك، للمحارب: اصطبر لقرنك، أي اثبت له فيما يورده عليك من مشاقه، والمعنى**) هنا (**أن العبادة تورد عليك شدائد ومشاق، فاثبت لها، قاله الفخر الرازي**) وحاصله: إن اللام للتعليل ومفعول اصطبر محذوف، أي اصطبر على المكاره والمشاق لأجل العبادة، (**وكذا البيضاوي**) بلفظ: إنما عدي (باللام) لتضمنه معنى الثبات للعبادة فيما يورد عليه من الشدائد والمشاق، كقولك للمحارب: اصطبر لقرنك.

(**وقال اللّه تعالى: ﴿ولله غيب السمٰوت والأرض﴾**،) أي علم ما غاب فيهما، (**وإليه يرجع**) (بالبناء للفاعل) يعود (وللمفعول) يرد (**الأمر كله**) فينتقم ممن عصى، (**فاعبده وتوكل عليه**) ثق به، فإنه كافيك، (**فأول درجات السير إلى اللّه تعالى**) أي السعي في طلب الوصول إلى القرب منه عز وجل (**عبودية اللّه**) بالاجتهاد فيها، (**وآخرها التوكل عليه**،) بأن يفوض جميع أموره إليه مخلصًا، بحيث لا يعتمد على غيره في أمر ما، حتى لو سأل غيره في شيء لاحظ أن المسؤول لا فعل له، وأن اللّه هو المعطي، فإن أراد وصول شيء للعبد على يد

يزال مسافراً إلى ربه لا ينقطع سيره إليه ما دام في قيد الحياة، فهو محتاج إلى زاد العبادة لا يستغني عنه ألبتة، ولو أتى بأعمال الثقلين جميعاً، وكلما كان العبد في الله تعالى أقرب كان جهاده في الله أعظم، قال تعالى: ﴿**وجاهدوا في الله حق جهاده**﴾ [الحج/٧٨]، ولهذا كان ﷺ أعظم الخلق اجتهاداً وقياماً بوظائف العبادة، ومحافظة عليها إلى أن توفاه الله تعالى. وتأمل أصحابه رضي الله عنهم فإنهم كانوا كلما ترقوا من القرب مقاماً عظم جهادهم واجتهادهم.

ولا تلتفت إلى ما يظنه بعض المنتسبين إلى التصوف حيث قال: القرب

بعض خلقه ألهمه فعله وأقدره عليه (**وإذا كان العبد لا يزال مسافرًا**) أي مشغولاً بالعبادة (**إلى**) لقاء (**ربه**) ففيه استعارة تصريحية تبعية، شبه الاشتغال بالطاعة بسفر إنسان إلى مقصد يريده، واشتق منه الوصف بمسافر (**لا ينقطع سيره إليه ما دام في قيد الحياة، فهو محتاج إلى زاد العبادة،**) أي ما يوصله إليها، كاجتهاده في الطاعات وكثرة النوافل، فالعابد كأنه جعل طاعته مؤدية للوصول إلى اللّه، كطعام المسافر يوصله إلى مقصده (**لا يستغني عنه البتة**) (بقطع الهمزة) (**ولو أتي بأعمال الثقلين**) الانس والجن (**جميعًا، وكلما كان العبد إلى اللّه تعالى أقرب**) قربًا معنويًا، (**كان جهاده في اللّه أعظم**) من غيره، (**قال تعالى: ﴿وجاهدوا في اللّه﴾**) أي للّه، ومن أجله أعداء اللّه الظاهرة كأهل الزيغ، والباطنة كالقوى والنفس.

روى البيهقي في الزهد، وضعف إسناده عن جابر، قال: قدم على رسول اللّه ﷺ قوم غزاة، فقال: قدمتم خير مقدم من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر، قيل: وما الجهاد الأكبر، قال: مجاهدة العبد نفسه (**حق جهاده،**) أي جهادًا فيه، حقًا خالصًا لوجهه، فعكس، وأضيف الحق إلى الجهاد مبالغة، كقولك: هو حق عالم، وأضيف الجهاد إلى الضمير اتساعًا، أو لأنه يختص باللّه من حيث أنه مفعول لوجه اللّه ومن أجله، قاله البيضاوي تبعًا للزمخشري.

قال الطيبي: يعني أن أصل المعنى: جاهدوا في اللّه جهادًا حقًا، فهو يفيد أن هناك جهادًا واجبًا، والمطلوب منهم الاتيان به، فإذا عكس وأضيفت الصفة إلى الموصوف بعد الإضافة إلى اللّه تعالى، أفاد إثبات جهاد مختص باللّه، والمطلوب القيام بواجبه وشرائطه على وجه التمام بقدر الوسع والطاقة، (**ولهذا كان ﷺ أعظم الخلق اجتهادًا وقيامًا بوظائف العبادة ومحافظة عليها، إلى أن توفاه اللّه تعالى وتأمل أصحابه**) أي أحوالهم (**رضي اللّه عنهم، فإنهم كانوا كلما ترقوا من القرب**) المعنوي من اللّه (**مقامًا، عظم جهادهم**) لأنفسهم ولأعداء اللّه،

الحقيقي ينقل العبد من الأعمال الظاهرة إلى الأعمال الباطنة ويريح الجسد والجوارح من كد العمل. زاعماً بذلك سقوط التكليف عنه. وهؤلاء أعظم كفراً وإلحاداً، حيث عطلوا العبودية وظنوا أنهم استغنوا عنها بما حصل لهم من الخيالات الباطلة، التي هي من أماني النفس وخدع الشيطان. فلو وصل العبد من القرب إلى أعلى مقام يناله العبد لما سقط عنه من التكليف مثقال حبة ما دام قادراً عليه.

وقد اختلف العلماء: هل كان عليه الصلاة والسلام قبل بعثته متعبداً بشرع من قلبه أم لا؟

فقال جماعة: لم يكن متعبداً بشيء، وهو قول الجمهور، واحتجوا بأنه لو كان كذلك لنقل، ولما أمكن كتمه وستره في العادة، إذ كان من مهم أمره، وأولى ما اهتُبِل به من سيرته، ولفخر به أهل تلك الشريعة، ولاحتجوا به عليه، ولم

(واجتهادهم) في الطاعات، **(ولا تلتفت إلى ما يظنه بعض المنتسبين إلى التصوف، حيث قال: القرب الحقيقي ينقل العبد من الأعمال الظاهرة إلى الأعمال الباطنة، ويريح الجسد والجوارح من كد،)** أي تعب **(العمل، زاعمًا بذلك سقوط التكليف عنه، وهؤلاء أعظم كفرًا وإلحادًا، حيث عطلوا العبودية، وظنوا أنهم استغنوا عنها بما حصل لهم من الخيالات الباطلة، التي هي من أماني النفس)** أكاذيبها **(وخدع الشيطان)** ما يخدع به الإنسان ليضله، **(فلو وصل العبد من القرب إلى أعلى مقام يناله العبد لما سقط عنه من التكليف مثقال حبة ما دام قادرًا عليه)** بإجماع.

(وقد اختلف العلماء هل كان عليه الصلاة والسلام قبل بعثته متعبدًا بشرع من قبله أم لا؟) قيل: صوابه أولاً، لأن أم لا تعادل هل، وفيه نظر، **(فقال جماعة: لم يكن متعبدًا بشيء)** من شرائع من قبله، **(وهو قول الجمهور،)** كالباقلاني وغيره من المحققين.

قال عياض: فالمعاصي على هذا القول غير موجودة ولا متصورة في حقه حينئذٍ، إذ الأحكام الشرعية إنما تتعلق بالأوامر والنواهي، وتقرر الشريعة **(واحتجوا بأنه لو كان كذلك لنقل)** إلينا بعده **(ولما أمكن كتمه وستره في العادة)** الجارية بين الناس في مثله أن من تعبد بشرع يظهره وينقله من أطلع عليه نقلاً مستفيضًا لا يخفى، **(إذ كان)** نقله وعدم كتمانه **(من مهم أمره،)** أي تعبده بشرع غيره عند أهل ذلك الدين، **(وأولى،)** أي أحق **(ما اهتبل)** (بهاء ففوقية فموحدة مبني للمفعول)، أي اعتنى واهتم **(به من سيرته)** وصفاته المأثورة، **(ولفخر به أهل تلك الشريعة)** بأن من أهل ملتهم أشرف الأنبياء، **(ولاحتجوا به عليه،)** أي لاستدل أهل تلك الشريعة على النبي ﷺ إذا دعاهم لاتباعه؛ بأنك كنت على شريعتنا، فلم تنهانا عنها الآن،

يؤثر شيء من ذلك جملة.

وذهبت طائفة إلى امتناع ذلك عقلاً، قالوا: لأنه يبعد أن يكون متبوعاً من عرف تابعاً. والتعليل الأول المستند إلى النقل أولى.

وذهب آخرون إلى الوقف في أمره عليه الصلاة والسلام وترك قطع الحكم عليه بشيء من ذلك، إذ لم يحل الوجهين منها العقل، وهذا مذهب الإمام أبي المعالي إمام الحرمين وكذا الغزالي والآمدي.

وقال آخرون: كان عاملاً بشرع من قبله. ثم اختلفوا: هل يتعين ذلك الشرع أم لا؟ فوقف بعضهم على التعيين وأحجم، وجسر بعضهم على التعيين وصمم، ثم

وتأمرنا بترك ما كنت توافقنا فيه (**ولم يؤثر**) أي ينقل (**شيء من ذلك**) المذكور من النقل والظهور والافتخار (**جملة**) أي أصلاً، وكثيرًا ما تستعمل بمعنى كافة وعامة، (**وذهبت طائفة إلى امتناع ذلك عقلاً**) أي بدليل عقلي لا دخل للنقل فيه (**قالوا**) معللين لذلك: (**لأنه يبعد أن يكون متبوعًا**) مقتدى به فيما شرعه اللّه، وأمره بدعوة الناس إليه (**من عرف تابعًا**) لشرع غيره، متعبدًا به قبل بعثته.

قال عياض: وبنوا هذا على التحسين والتقبيح العقليين، وهي طريقة غير سديدة، (**والتعليل الأول المستند إلى النقل أولى**) أحق وأظهر لوجهين، أحدهما: ابتناء الثاني على قول ضعيف كما قاله عياض، والثاني: أن العقل يجوز انه تابع باعتبار، ومتبوع باعتبار آخر، وإنما يمتنع في جهة واحدة.

(**وذهب آخرون**) وفي الشفاء طائفة (**إلى الوقف في أمره عليه الصلاة والسلام،**) أي التوقف من غير تعيين لطرف، (**وترك قطع الحكم عليه بشيء من ذلك**) الحال، المتعلق بعبادته قبل البعثة (**إذ لم يحل الوجهين منها**) أي المسألة (**العقل**) أي لم يعده محالاً لتساويهما عنده في الإمكان.

زاد عياض: ولا استبان عندها، أي الطائفة في أحدهما طريق النقل، (**وهذا مذهب الإمام أبي المعالي**) عبد الملك الجويني إمام الحرمين، وقوله: (**وكذا الغزالي والآمدي**) زيادة على ما في الشفاء.

(**وقال آخرون**) في الشفاء: وقالت فرقة: (**وكان عاملاً بشرع من قبله**) من الأنبياء، (**ثم اختلفوا هل يتعين ذلك الشرع**) بتعيين صاحبه (**أم لا**) فيقال: كان على شرع لم يعلم، (**فوقف بعضهم على التعيين وأحجم**) (بحاء فجيم)، أي تأخر ولم يجسر عليه لعدم دليل قام عنده على

اختلفت هذه الفرقة المعينة فيمن كان يتبع فقيل نوح، وقيل إبراهيم، وقيل موسى، وقيل عيسى.

فهذه جملة المذاهب في هذه المسألة. والأظهر فيها ما ذهب إليه القاضي أبو بكر، وأبعدها مذهب المعينين، إذ لو كان شيء من ذلك لنقل ـ كما قدمناه ـ لكنه ولم يخف جملة، ولا حجة لهم في أن عيسى آخر الأنبياء فلزمت شريعته من جاء بعده، إذ لم يثبت عموم دعوة عيسى، بل الصحيح أنه لم يكن لنبي دعوة عامة إلا لنبينا ﷺ. انتهى ملخصاً من كلام القاضي عياض، وهو كلام حسن بديع، لكن قوله: فهذه جملة المذاهب، فيه نظر، لأنه بقي عليه منها شيء، فقد

التعيين، (وجسر:) تجرأ، وأقدم (بعضهم على التعيين وصمم:) عزم وتمادى على ذلك ولم يرجع عنه، (ثم اختلفت هذه الفرقة المعينة فيمن كان يتبع، فقيل: نوح،) لأنه أول رسول إلى أهل الأرض كما في الصحيح، أي بالإهلاك والإنذار لقومه، فلا يرد أن أول الرسل آدم، لأن رسالته كانت كالتربية لبنيه، (وقيل: إبراهيم) لأنه أفضل الرسل بعد نبينا، (وقيل: موسى) لأنه كليم اللّٰه وكتابة أجل الكتب قبل وجود القرآن، (وقيل: عيسى،) لأنه أقرب الرسل زمانًا إليه، (فهذه جملة المذاهب) المنقولة (في هذه المسألة والأظهر،) أي الأقوى دليلاً (فيها ما ذهب إليه القاضي أبو بكر) محمد بن الطيب الباقلاني، وهو قول الجمهور المنقول أولا، وقد وصف أبو بكر في الشفاء؛ بأنه سيف السنة ومقتدى فرق الأمة إشارة إلى ترجيحه، وانه لا ينبغي العدول عنه، ولأنه مالكي على مذهب عياض، لا شافعي كما وهم، (وأبعدها مذهب المعينين، إذ لو كان شيء من ذلك لنقل) إذ مثله لا يخفى (كما قدمناه لكنه) لم ينقل، فدل على عدمه، (ولم يخف،) أي يستتر (جملة) على الناس، (ولا حجة لهم في أن عيسى آخر الأنبياء) قبله، فهو أقربهم إليه، ولا نبي بينهما، فهو أولى به كما ذهب إليه من عينه (فلزمت شريعته ما جاء بعده،) لأنه المتبادر ببادي الرأي قبل، التأمل وعند التأمل لا يلزم من جاء بعده، (إذ لم يثبت عموم دعوة عيسى) وإنما كانت لبني إسرائيل كما في التنزيل: ﴿وإذ قال عيسى ابن مريم يا بني اسرائيل إني رسول اللّٰه إليكم﴾ [الصف: ٦]، (بل الصحيح أنه لم يكن لنبي دعوة عامة إلا لنبينا ﷺ) فإنها عمت الثقلين إجماعًا والملائكة على أحد القولين ورجح، ومقابل الصحيح إن دعوة بعض من قبله عامة أيضًا، لقول نوح: لا تذر على الأرض من الكافرين دياراً، إذ لو لم يرسل لهم ما استحقوا الهلاك بمخالفته، وهذا إن سلم فهو عموم نسبي لا حقيقي، كما لنبينا عليه الصلاة والسلام.

(انتهى ملخصًا من كلام القاضي عياض) في الشفاء (وهو كلام حسن بديع) في

قيل شريعة آدم عليه السلام أيضاً، وهو محكي عن ابن برهان، وقيل جميع الشرائع. حكاه صاحب «المحصول» عن المالكية.

وأما قول من قال: إنه كان على شريعة إبراهيم، وليس له شرع منفرد به، وأن المقصود من بعثته ﷺ إحياء شرع إبراهيم، وعول في إثبات مذهبه على قوله تعالى: ﴿**ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهم حنيفاً**﴾، [النحل/١٢٣] فهذا قول ساقط مردود، لا يصدر مثله إلا عن سخيف العقل كثيف الطبع.

وإنما المراد بهذه الآية الاتباع في التوحيد، لأنه لما وصف إبراهيم عليه السلام في هذه الآية بأنه ما كان من المشركين، فلما قال: ﴿**أن اتبع**﴾ كان المراد منه ذلك. ومثله قوله تعالى: ﴿**أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده**﴾، [الأنعام/٩٠] وقد سمى الله تعالى فيهم من لم يبعث ولم تكن له شريعة تخصه كيوسف بن يعقوب. على قول من يقول إنه ليس برسول. وقد سمى الله تعالى

الحسن (**لكن قوله: فهذه جملة المذاهب فيه نظر، لأنه بقي عليه منها شيء فقد قيل: شريعة آدم عليه السلام أيضًا**) لأنه الأب الأول، (**وهو محكى عن ابن برهان**) (بفتح الموحدة) أحمد بن علي بن برهان الفقيه، صاحب الغزالي.

(**وقيل: جميع الشرائع**) بأن يتعبد بما شاء منها بالإلهام (**حكاه صاحب المحصول عن المالكية**).

(**وأما قول من قال إنه كان على شريعة إبراهيم، وليس له شرع منفرد به، وأن المقصود من بعثته ﷺ إحياء شرع إبراهيم، وعوّل في إثبات مذهبه على قوله تعالى: ﴿ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفًا﴾، فهذا قول ساقط مردود لا يصدر مثله إلا عن سخيف**) أي رقيق (**العقل**) أي ناقصه، (**كثيف**) غليظ (**الطبع**،) لا يفهم شيئًا؛ (**وإنما المراد بهذه الآية الاتباع في التوحيد**،) أي الإيمان بالله وحده وما يتعلق بالعقائد الحقة مما يشترك فيه جميع الأنبياء، (**لأنه لما وصف إبراهيم عليه السلام في هذه الآية؛ بأنه ما كان من المشركين، فلما قال: ﴿أن اتبع﴾ كان المراد منه ذلك**،) أي التوحيد لا اتباع شريعته، (**ومثله قوله تعالى: ﴿أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده﴾**،) فالمراد بهداهم ما اتفقوا عليه من التوحيد دون فروع الشرائع، فإنه لا يضاف للكل، وقد قال تعالى: ﴿لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجًا﴾ [المائدة ٤٨] الآية، (**وقد سمى الله فيهم من لم يبعث**) أي لم يرسل بشريعة خاصة، وأمر بدعوة الناس إليها، (**ولم تكن له شريعة**) جديدة (**تخصه، كيوسف بن يعقوب**) بن

جماعة منهم في هذه الآية وشرائعهم مختلفة لا يمكن الجمع بينها، فدل على أن المراد ما اجتمعوا عليه من التوحيد وعبادة الله تعالى.

فإن قيل النبي ﷺ إنما نفى الشرك وأثبت التوحيد بناء على الدلائل القطعية، وإذا كان كذلك لم يكن متابعاً لأحد، فيمتنع حمل قوله: ﴿**أن اتبع**﴾ على هذا المعنى، فوجب حمله على الشرائع التي يصح حصول المتابعة فيها.

إسحق بن إبرهيم، (**على قول من يقول: إنه ليس برسول،**) وإنما هو نبي على شريعة أبيه يعقوب، أو على ملة إبرهيم، والجمهور على أنه رسول بعث إلى القبط، لقوله تعالى: ﴿ولقد جاءكم يوسف من قبل بالبينات﴾ [غافر: ٣٤]، فإن المراد يوسف بن يعقوب، والقائل بأنه ليس برسول، قال: المراد في الآية حفيده يوسف بن إبرهيم بن يوسف بن يعقوب (**وقد سمى الله تعالى جماعة منهم،**) سرد أسماءهم على التوالي (**في هذه الآية،**) ثم أمره بالاقتداء بهم (**وشرائعهم مختلفة، لا يمكن الجمع بينها**) حتى يؤمر باتباعهم جميعًا في فروع الشرائع العلمية التعبدية، (**فدل على ان المراد ما اجتمعوا عليه من التوحيد وعبادة الله تعالى**) القلبية التي لم يختلف فيها ونحوها من أصول الدين، وهذا أورده عياض ردًا على من قال: كان يتعبد قبل البعثة على شريعة إبرهيم، فأورده المصنف ردًا على من قال: كان بعدها على شريعته، لأنه أهم بالاعتناء برده، وكلاهما حسن؛ ولما كان ساقطًا صادرًا عن قلة العقل، لم يعتن عياض برده، وإنما قال عقب قوله: بل الصحيح أنه لم يكن لنبي دعوة عامة إلا لنبينا، ولا حجة أيضًا للآخرين، أي القائلين بأنه كان قبل البعثة متبعًا لشريعة إبرهيم في قوله تعالى: ﴿واتبع ملة إبرهيم حنيفًا﴾ [النساء: ١٢٥]، ولا للآخرين في قوله: ﴿شرع لكم من الدين ما وصى به نوحًا﴾، فحمل هذه الآية على اتباعهم في التوحيد، كقوله: ﴿أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده﴾ [الأنعام: ٩٠]، وقد سمى فيهم من لم يبعث... الخ ما ذكر المصنف هنا بالحرف، وقال بعده: هل يلزم من قال بمنع الاتباع بهذا القول في سائر الأنبياء غير نبينا أو يخالفون بينهم، أما من منع الاتباع عقلاً، فيطرد أصله في كل رسول بلا مرية، وأما من مال إلى النقل فأينما تصور له وتقرر تبعه، ومن قال بالوقف فعلى أصله، ومن قال بوجوب الاتباع لمن قبله فليلتزمه بمساق حجته في كل نبي، اهـ.

(**فإن قيل: النبي ﷺ إنما نفى الشرك وأثبت التوحيد بناء على الدلائل القطعية**) العقلية والنقلية (**وإذا كان كذلك لم يكن متابعًا لأحد، فيمتنع حمل قوله: ﴿أن اتبع﴾ على هذا المعنى**) الذي هو التوحيد، (**فوجب حمله على الشرائع التي يصح حصول المتابعة فيها،**)

أجاب الفخر الرازي: بأنه يحتمل أن يكون المراد الأمر بمتابعته في كيفية الدعوة إلى التوحيد، وهو أن يدعو إليه بطريق الرفق والسهولة وإيراد الدلائل مرة بعد أخرى بأنواع كثيرة، على ما هو الطريقة المألوفة في القرآن.

وقد قال صاحب الكشاف: لفظة «ثم» في قوله: ﴿**ثم أوحينا إليك**﴾ تدل على تعظيم قدر رسول الله ﷺ وإجلال محله، فإن أشرف ما أوتي خليل الله من الكرامة وأجل ما أوتي من النعمة اتباع رسول الله ﷺ ملته، من قِبَل أن هذه الآية دلت على تباعد النعت في المرتبة على سائر المدائح التي مدحه الله بها، انتهى.

ومراده بالمدائح: المذكورة في قوله: ﴿**إن إبراهيم كان أمة قانتاً لله حنيفًا ولم يك من المشركين، شاكرًا لأنعمه اجتباه وهداه إلى صراط مستقيم، وآتيناه في الدنيا حسنة وإنه في الآخرة لمن الصالحين**﴾، [النحل/١٢٠].

كما قال ذلك البليد القليل العقل.

(**أجاب الفخر الرازي بأنه يحتمل أن يكون المراد الأمر بمتابعته في كيفية الدعوة إلى التوحيد، وهو أن يدعو إليه بطريق الرفق والسهولة،**) كما قال تعالى: ﴿ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة﴾ [النحل: ١٢٥]، (**وإيراد الدلائل مرة بعد أخرى،**) والمجادلة مع كل واحد بحسبه (**بأنواع كثيرة على ما هو الطريقة المألوفة في القرآن**) كما وقع لإبراهيم من الاستدلال بالكوكب، ثم القمر، ثم الشمس.

(**وقد قال صاحب الكشاف لفظة «ثم» في قوله: ثم أوحينا إليك تدل على تعظيم قدر رسول الله ﷺ وإجلال محله، فإن أشرف ما أوتي خليل الله من الكرامة، وأجل ما أوتي من النعمة**) عليه من الله تعالى (**اتباع رسول الله ﷺ ملته من قبل**) (بكسر ففتح)، أي جهة (**أن هذه الآية دلت على تباعد**) أي ارتفاع (**النعت في المرتبة على سائر المدائح التي مدحه الله بها. انتهى**).

(**ومراده**) أي الزمخشري (**بالمدائح المذكورة في قوله: إن إبراهيم كان أمة**) إمامًا قدوة، جامعًا لخصال الخير التي لا تكاد توجد إلا مفرقة في أشخاص عديدة، كقوله:

وليس على الله بمستنكر ... أن يجمع العالم في واحد

(**قانتا لله**) مطيعًا فيما يأمره، (**حنيفًا**) مائلاً عن الباطل إلى الدين القيم، (**ولم يك من المشركين**) كما زعمت قريش أنهم على ملة إبراهيم (**شاكرًا لأنعمه**) ذكر بلفظ القلة، تنبيهًا على أنه لا يخل بشكر النعم القليلة، فكيف بالكثيرة، (**اجتباه**) اصطفاه (**وهداه إلى صراط مستقيم**) في الدعوة إلى الله، (**وآتيناه في الدنيا حسنة**) بأن حببه للناس حتى أن أرباب الملل،

وقال ابن العراقي في شرح تقريب الأسانيد: وليت شعري كيف تلك العبادة؟ وأي أنواعها؟ وعلى أي وجه فعلها؟ يحتاج ذلك لنقل ولا استحضره الآن. انتهى.

وقال شيخ الإسلام البلقيني في شرح البخاري: لم يجيء في الأحاديث التي وقفنا عليها كيفية تعبده عليه الصلاة والسلام، لكن روى ابن إسحاق وغيره أنه عليه السلام كان يخرج إلى حراء في كل عام شهراً من السنة يتنسك فيه، وكان من تنسك قريش في الجاهلية أن يطعم من جاءه من المساكين، حتى إذا انصرف من مجاورته لم يدخل بيته حتى يطوف بالكعبة، وحمل بعضهم التعبد على التفكر.

قال: وعندي أن هذا التعبد يشتمل على أنواع: وهي الانعزال عن الناس، كما صنع إبراهيم عليه السلام باعتزاله قومه والانقطاع إلى الله تعالى، فإن «انتظار

يتولونه ويثنون عليه، أو رزقه أولادًا طيبة وعمرًا طويلاً في السعة والطاعة والثناء الحسن في كل أهل الأديان، (**وإنه في الآخرة لمن الصالحين**) الذين لهم الدرجات العلى في الجنة، كما سأله بقوله: وألحقني بالصالحين.

(**وقال ابن العراقي**) أحمد ولي الدين بن عبد الرحيم الحافظ ابن الحافظ (**في شرح تقريب الأسانيد: وليت شعري كيف تلك العبادة**) التي كان يتعبد بها ﷺ قبل بعثته، (**وأي أنواعها، وعلى أي وجه فعلها، يحتاج ذلك لنقل، ولا أستحضره الآن. انتهى.**)

(**وقال شيخ الإسلام**) سراج الدين أبو حفص عمر (**البلقيني**) (بضم فسكون فكسر) (**في شرح البخاري: لم يجيء في الأحاديث التي وقفنا عليها كيفية تعبده عليه الصلاة والسلام؛ (لكن روى ابن إسحٰق وغيره،**) كالبيهقي (**أنه عليه السلام كان يخرج إلى حراء**) الجبل المعروف بمكة (**في كل عام شهرًا من السنة،**) وهو رمضان، كما رواه البيهقي (**يتنسك**) أي يتعبد (**فيه، وكان من تنسك قريش في الجاهلية أن يطعم**) المتنسك (**من جاءه من المساكين، حتى إذا انصرف من مجاورته لم يدخل بيته حتى يطوف بالكعبة**) يعني: فيحتمل أن يكون تنسكه لله في حراء كذلك؛ (**وحمل بعضهم،**) كابن المرابط: (**التعبد على التفكر**) في مصنوعات الله.

(**قال**) البلقيني: (**وعندي أن هذا التعبد يشتمل على أنواع، وهي الانعزال عن الناس**) لأنه عبادة لا سيما من كان على باطل، (**كما صنع إبرٰهيم عليه السلام باعتزاله قومه**) قال تعالى: ﴿واعتزلكم وما تدعون من دون الله﴾ [مريم: ٤٨]، (**والانقطاع إلى الله تعالى**) عن

الفرج عبادة»، كما رواه علي بن أبي طالب مرفوعًا، وينضم إلى ذلك الأفكار، وعن بعضهم: كانت عبادته في حراء التفكر. انتهى.

وقد آن أن أشرع فيما قصدته على النحو الذي أردته. وقد اقتصرت من عباداته عليه الصلاة والسلام على سبعة أنواع:

النّوع الأوّل
في الطهارة
وفيه فصول:
الأول
في ذكر وضوئه ﷺ وسواكه ومقدار ما كان يتوضأ به

اعلم أن الوضوء، بالضم: الفعل، بالفتح: الماء الذي يتوضأ به، على

الخلق والراحة من أشغال الدنيا وفراغ القلب، وناهيك بهذا من عبادة، **(فإن انتظار الفرج عبادة، كما رواه علي بن أبي طالب، مرفوعًا)** أخرجه ابن أبي الدنيا والبيهقي والديلمي عن علي، رفعه: «انتظار الفرج من الله عبادة»، **(وينضم إلى ذلك الأفكار)** أي التفكير الذي قاله بعضهم كما مر فقوله: **(وعن بعضهم كانت عبادته في حراء التفكر)** تكرار. **(انتهى)** كلام البلقيني.

وفي شرح المصنف للبخاري: وإنما كان يخلو بحراء دون غيره، لأن جده عبد المطلب أول من كان يخلو فيه من قريش، وكانوا يعظمونه لجلالته وسنه، فتبعه على ذلك، فكان يخلو بمكان جده، وكان الزمن الذي يخلو فيه شهر رمضان، فإن قريشًا كانت تفعله كما كانت تصوم يوم عاشوراء، اهـ.

(وقد آن) كحان وزنًا ومعنى، أي قرب **(أن أشرع)** أي دخل وقت شروعي **(فيما قصدته على النحو)** الوجه **(الذي أردته)** عبر به تفننًا وفرارًا من تكرار اللفظ بعينه، **(وقد اقتصرت من عباداته عليه الصلاة والسلام على سبعة أنواع)** (بسين فموحدة).

النوع الأول في الطهارة

لغة النظافة، أي النقاء من الدنس والنجس، **(وفيه فصول)** ستة:

الأول في ذكر وضوئه ﷺ وسواكه

وهو طهارة لغوية، **(ومقدار ما كان يتوضأ به)** سماه طهارة تجوزًا، لأنها لما كانت تفعل به أطلقها عليه.

المشهور فيهما، وهو مشتق من الوضاءة، وسمي به لأن المصلي يتنظف به فيصير وضيئاً.

وقد استنبط بعض العلماء ـ كما حكاه في فتح الباري ـ إيجاب النية في الوضوء من قوله تعالى: ﴿إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا﴾، [المائدة/٦] لأن التقدير: إذا أردتم القيام إلى الصلاة فتوضؤا لأجلها. ومثله قوله: إذا رأيت الأمير فقم، أي، لأجله.

وقال ابن القيم: لم يروَ أنه ﷺ كان يقول في أول وضوئه نويت رفع الحدث ولا غيرها، لا هو ولا أصحابه ألبتة، ولم يروَ عنه لا بسند صحيح ولا ضعيف. انتهى

قلت: أما التلفظ بالنية فلا نعلم أنه روي عنه ﷺ، وأما كونه عليه السلام أتي بها فقد قال الإمام فخر الدين الرازي في «المعالم» اعلم أنا إذا أردنا البحث في أمر من الأمور: هل فعله الرسول ﷺ؟ قلنا في إثباته طرق:

(اعلم أن الوضوء بالضم) للواو (الفعل وبالفتح الماء الذي يتوضأ به على المشهور فيهما،) وحكي في كل منهما الأمران، (وهو مشتق من الوضاءة) (بالهمز) وزن ضخامة الحسن والبهجة، (وسمي به لأن المصلي يتنظف به فيصير وضيئًا).

(وقد استنبط بعض العلماء كما حكاه في فتح الباري إيجاب النية) القصد، وهو عزيمة القلب، قاله النووي، وقال البيضاوي: هي انبعاث القلب نحو ما يراه موافقًا لغرض صحيح من جلب نفع أو دفع ضر حالا أو مآلاً وخص الشرع بالإرادة المتوجهة نحو الفعل لابتغاء رضا اللّه وامتثال حكمه (في الوضوء، من قوله تعالى: ﴿إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا﴾، لأن التقدير إذا أردتم القيام إلى الصلاة فتوضؤوا لأجلها) لأن ترتيب الوضوء على القيام إليها مشعر بأنه لأجلها، (ومثله قوله:) أي القائل، إلا أن لفظ الفتح قولهم: (إذا رأيت الأمير فقم، أي لأجله).

(وقال ابن القيم: لم ير، وأنه ﷺ كان يقول في أول وضوئه: نويت رفع الحدث ولا غيرها،) أي غير هذه النية من النيات المعتبرة، (لا هو ولا أصحابه البتة، ولم يرو لا بسند صحيح ولا ضعيف. انتهى).

(قلت: أما التلفظ بالنية، فلا نعلم أنه روي عنه ﷺ)، كما قال: (وأما كونه عليه السلام أتى بها، فقد قال الإمام فخر الدين الرازي في المعالم،) أي معالم التنزيل اسم تفسيره:

الأول: أنا أردنا أن نقول إنه عليه السلام توضأ مع النية والترتيب، قلنا، لا شك أن الوضوء مع النية والترتيب أفضل، والعلم الضروري حاصل بأن أفضل الخلق لم يواظب على ترك الأفضل طول عمره، فثبت أنه أتى بالوضوء المرتب المنوي، ولم يثبت عندنا أنه أتى بالوضوء العاري عن النية والترتيب، والشك لا يعارض اليقين، فثبت أنه أتى بالوضوء المرتب المنوي، فوجب أن يجب علينا مثله.

والطريق الثاني: أن نقول: لو أنه عليه السلام ترك النية والترتيب وجب علينا تركه للدلائل الدالة على وجوب الاقتداء به، ولما لم يجب علينا تركه ثبت أنه ما تركه، بل فعله.

وفي الصحيحين وغيرهما من حديث عمر مرفوعًا: «انما الأعمال بالنية وإنما

(**اعلم أنا إذا أردنا البحث في أمر من الأمور أنه هل فعله الرسول ﷺ**) أم لا (**فلنا في**) وفي نسخة: إلى (**إثباته طرق**) أراد ما فوق الواحد، إذ لم يذكر إلا طريقين، أو ترك ما زاد عليهما اختصارًا.

(**الأول: إذا أردنا أن نقول**) جوابًا لمن قال (**إنه عليه السلام**) هل (**توضأ مع النية والترتيب**) أم لا؟، (**قلنا: لا شك أن الوضوء مع النية والترتيب أفضل، والعلم الضروري حاصل بأن أفضل الخلق لم يواظب:**) يلازم ويداوم (**على ترك الأفضل طول عمره، فثبت أنه أتى بالوضوء المرتب المنوي**) (بالجر صفة)، (**ولم يثبت عندنا أنه أتى بالوضوء العاري عن النية والتريتب، والشك**) الحاصل من عدم ورود دليل على ذلك (**لا يعارض اليقين**) الحاصل من أنه لا يمكن تركه الأكمل طول عمره، (**فثبت أنه أتى بالوضوء المرتب المنوي، فوجب أنه يجب علينا مثله،**) لكن ثبوت إتيانه بذلك لا ينتج الوجوب كما هو ظاهر، إذ قد يتركه لبيان أنه لا يجب، فهذا الدليل ينتج عدم الوجوب.

(**والطريق الثاني: أن نقول لو أنه عليه السلام ترك النية والترتيب وجب علينا تركه،**) أي المذكور منهما (**للدلائل الدالة على وجوب الاقتداء به، ولما لم يجب علينا تركه ثبت أنه ما تركه، بل فعله،**) لكن ثبوت ذلك لا يدل على وجوب الفعل، لأنه يفعل السنة، وليس تركه مثل هذا يوجب علينا الترك لما علم أنه يترك ما لم يجب، لافادة انه ليس بواجب، كما أنه يفعل المكروه في حق غيره لبيان الجواز، ويثاب على ذلك.

(**وفي الصحيحين وغيرهما**)، كأحمد والترمذي وابن ماجه ولملك في الموطأ رواية محمد بن الحسن (**من حديث عمر، مرفوعًا: إنما الأعمال بالنية،**) بالإفراد في معظم الروايات

لكل امرىء ما نوى».

قال البخاري: «فدخل فيه الإيمان والوضوء والصلاة والزكاة والحج والصوم

على الأصل لاتحاد محلها وهو القلب، كما أن مرجعها واحد، وهو الإخلاص للواحد الذي لا شريك له، فناسب إفرادها بخلاف الأعمال، فمتعلقة بالظواهر وهي متعددة، فناسب جمعها، أو في رواية: بالنيات (بالجمع) باعتبار تنوعها، لأن المصدر إنما يجمع باعتبار تنوعه، أو باعتبار مقاصد الناوي، كقصده تعالى، أو تحصيل موعوده، أو اتقاء وعيده.

وفي رواية للبخاري: «الأعمال بالنية»، بالإفراد فيهما وحذف «إنما»، ولابن حبان: «الأعمال بالنيات»، بحذفها وجمع الأعمال، **(وإنما لكل امرىء ما نوى،)** أي الذي نواه أو نيته، وكذا لكل امرأة ما نوت، لأن النساء شقائق الرجال.

وفي القاموس: المرء (مثلث الميم) الإنسان أو الرجل، وأتى بهذه الجملة بعد سابقتها مع اتحاد معناهما، لأن التقدير: وإنما لكل أمرىء ثواب ما نوى، فالأولى نبهت على أن الأعمال لا تعتبر إلا بالنية، والثانية على أن للعامل ثواب العمل على قدر نيته، ورد بأن الأعمال حاصلة بثوابها للعالم لا لغيره، فهي عين معنى الجملة الثانية، وقيل: معنى الثانية حصر ثواب الأجر المرتب على العمل لعامله، ومعنى الأول صحة الحكم وإجراؤه، ولا يلزم منه ثواب، فقد يصح العمل ولا ثواب عليه، كالصلاة في الثوب المغصوب على أرجح المذاهب، قاله ابن عبد السلام، وتعقب باقتضائه ان للعمل نيتين: نية يصح بها في الدنيا ويحصل بها الاكتفاء، ونية بها يحصل الثواب في الآخرة، إلا أن يقدر في ذلك وصف النية إن لم يحصل صح ولا ثواب، وإن حصل صح وحصل الثواب، فلا إشكال، وقيل: الثانية تفيد اشتراط تعيين المنوي، فلا يكفي نية الصلاة بلا تعيين، بل لا بد من تعيينها بالظهر أو العصر مثلاً، أو أنها تفيد منع الاستنابة في النية، لأن الجملة الأولى لا تقتضي منعها بخلاف الثانية، ولا يرد نية ولي الصبي في الحج، فإنها صحيحة، وحج الإنسان عن غيره والتوكيل في تفرقة الزكاة، لأن ذلك وقع على خلاف الأصل في الوضع، وقال القرطبي: الجملة اللاحقة مؤكدة للسابقة، فذكر الحكم بالأولى، وأكده بالثانية تنبيهًا على سر الإخلاص، وتحذيرًا من الرياء المانع منه وقد علم أن الطاعات في أصل صحتها وتضاعفها مرتبطة بالنيات، وبها ترفع إلى خالق البريات.

(قال البخاري) في آخر كتاب الإيمان: باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة، ولكل امرىء ما نوى، **(فدخل فيه،)** أي في هذا الكلام **(الإيمان)** على رأيه، لأنه عنده عمل، وأما الإيمان بمعنى التصديق، فلا يحتاج إلى نية كسائر أعمال القلوب، **(والوضوء،)** لأنه عمل **(والصلاة،)** فتجب نيتها باتفاق، **(والزكاة،)** فلا بد من نيتها. نعم إن أخذها الإمام من الممتنع

والأحكام».

وأشار بذكر الوضوء إلى خلاف من لا يشترط فيه النية، كما نقل عن الأوزاعي وأبي حنيفة وغيرهما. وحجتهم: أنه ليس عبادة مستقلة، بل وسيلة إلى عبادة كالصلاة.

ونوقضوا بالتيمم، فإنه وسيلة، وقد اشترط الحنفية فيه النية.

واستدل الجمهور على اشتراط النية في الوضوء بالأدلة الصحيحة المصرحة بوعد الثواب عليه، فلا بدت من قصد يميزه عن غيره ليحصل الثواب الموعود به.

وقوله: إنما الأعمال بالنيات. ليس المراد منه نفي ذات العمل لأنه قد يوجد بغير نية، بل المراد نفي أحكامها كالصحة والكمال. لكن الحمل على نفي الصحة أولى لأنه أشبه بنفي الشيء نفسه، ولأن اللفظ دل على نفي الذات

سقطت ولو لم ينو صاحب المال، لأن السلطان قائم مقامه (**والحج**،) وإنما ينصرف إلى من حج عن غيره لدليل خاص، وهو حديث ابن عباس في قصة شبرمة، (**والصوم**،) فتلزم نيته عند الأئمة الأربعة إلا أن تعيين الرمضانية لايشترط عند الحنفية، (**والأحكام**،) أي المعاملات التي يدخل فيها الاحتياج إلى المحاكمات.

(**وأشار بذكر الوضوء إلى خلاف من لا يشترط فيه النية، كما نقل عن الأوزاعي وأبي حنيفة وغيرهما، وحجتهم أنه ليس عبادة مستقلة، بل وسيلة إلى عبادة، كالصلاة**) وسجود التلاوة ومس المصحف، (**ونوقضوا بالتيمم، فإنه وسيلة، وقد اشترط الحنفية فيه النية**) وأجابوا بأنها طهارة ضعيفة، فتحتاج إلى تقويتها بالنية، ورد بأن قياسه على التيمم غير مستقيم، فإن الماء خلق مطهرًا، قال تعالى: ﴿وأنزلنا من السماء ماء طهورًا﴾ [الفرقان: ٤٨]، والتراب ليس كذلك، فكان التطهير به تعبدًا محضًا، فاحتاج إلى النية، أو التيمم ينبىء لغة عن القصد، فلا يتحقق بدونه بخلاف الوضوء، ففسد قياسه على التيمم، قاله المصنف.

(**واستدل الجمهور على اشتراط النية في الوضوء بالأدلة الصحيحة، المصرحة بوعد الثواب عليه، فلا بد من قصد يميزه عن غيره ليحصل الثواب الموعود به**) ولا يكون ذلك مع عدم النية.

(**وقوله: «إنما الأعمال بالنيات»، ليس المراد منه نفي ذات العمل، لأنه قد يوجد بغير نية**) كأن يأتي بأفعال الوضوء بدونها، (**بل المراد نفي أحكامها، كالصحة والكمال، لكن الحمل على نفي الصحة أولى، لأنه أشبه بنفي الشيء نفسه**،) لأنه إذا انتفت صحته لم

بالصريح وعلى نفي الصفات بالتبع، فلما منع الدليل نفي الذات بقيت دلالته على نفي الصفات مستمرة.

وقال ابن دقيق العيد: الذين اشترطوا النية، قدروا: صحة الأعمال، والذين لم يشترطوها قدروا: كمال الأعمال. ورجح الأول لأن الصحة أكثر لزوماً للحقيقة من الكمال، فالحمل عليها أولى.

يحصل به المقصود من سقوط الطلب عن المكلف، فأشبه ما انتفت ذاته بأن لم يفعل في عدم حصول القصد بكل منهما، بخلاف ما انتفى كماله، كمن ترك تسبيح الصلاة، فالفائت ثوابه الخاص مع سقوط الطلب عن الملكف، (**ولأن اللفظ دل على نفي الذات بالصريح، وعلى نفي الصفات بالتبع، فلما منع الدليل، نفي الذات**) لوجود العمل بلا نية، (**بقيت دلالته على نفي الصفات مستمرة**).

زاد الحافظ: قال شيخنا شيخ الإسلام، يعني البلقيني: الأحسن تقدير ما يقتضي أن الأعمال تتبع النية، لقوله: فمن كانت هجرته... الخ، وعلى هذا يقدر المحذوف كونًا مطلقًا من اسم فاعل أو فعل، ثم لفظ العمل يتناول فعل الجوارح حتى اللسان، فتدخل الأقوال.

قال ابن دقيق العيد: وأخرج بعضهم الأقوال وهو بعيد، ولا تردد عندي في أن الحديث يتناولها، وأما التروك، فهي وان كانت فعل كف، لكن لا يطلق عليها لفظ العمل، وقد تعقب على من سمى القول عملاً، لكونه عمل اللسان؛ بأن من حلف لا يعمل عملاً، فقال قولاً لا يحنث.

وأجيب: بأن مرجع اليمين إلى العرف والقول لا يسمى عملاً في العرف، ولهذا يعطف عليه، والتحقيق أن القول لا يدخل في العمل حقيقة ويدخل مجازًا، وكذا الفعل، كقوله تعالى: ﴿ولو شاء ربك ما فعلوه﴾ [الأنعام: ١١٢]، بعد قوله زخرف القول، وأما عمل القلب فالنية، ولا يتناولها الحديث لئلا يلزم التسلسل والمعرفة، وفي تناولها نظر.

قال بعضهم: هي محال، لأن النية قصد المنوي، وإنما يقصد المرء ما يعرف، فيلزم أن يكون عارفًا قبل المعرفة، وتعقبه شيخنا شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني بما حاصله؛ إن كان المراد بالمعرفة مطلق الشعور فمسلم، وإن كان المراد النظر في الدليل فلا، لأن كل ذي عقل يشعر مثلا بأن له من يدبره، فإذا أخذ في النظر في الدليل عليه ليتحققه لم تكن النية حينئذ محالاً.

(**وقال ابن دقيق العيد: الذين اشترطوا النية قدروا صحة الأعمال، والذين لم يشترطوها قدروا كمال الأعمال**) إذ لا بد من محذوف يتعلق به الجار والمجرور، فقدر كل ما يوافق رأيه، (**ورجح الأول، لأن الصحة أكثر لزومًا للحقيقة من الكمال، فالحمل عليها**

وفي هذا الكلام إيهام أن بعض العلماء لا يرى اشتراط النية، وليس الخلاف بينهم في ذلك إلا في الوسائل، وأما المقاصد فلا اختلاف بينهم في اشتراط النية لها. ومن ثم خالف الحنفية في اشتراطها للوضوء كما تقدم، وخالف الأوزاعي في اشتراطها في التيمم أيضاً. نعم بين العلماء اختلاف في اقتران النية بأول العمل كما هو معروف في مبسوطات النفقة.

وأما قوله ـ أي البخاري ـ «فدخل فيه الإيمان»، فتوجيه دخول النية في الإيمان على طريقة البخاري: أن الإيمان عمل، وأما الإيمان بمعنى التصديق فلا يحتاج إلى نية كسائر أعمال القلوب، من خشية الله وتعظيمه ومحبته والتقرب إليه، لأنها متميزة لله فلا تحتاج إلى نية تميزها، لأن النية إنما تميز العمل لله تعالى عن العمل لغيره رياء، وتميز مراتب الأعمال كالفرض عن الندب، وتميز العبادة عن العادة كالصوم

أولى) للأكثرية، **(وفي هذا الكلام إيهام أن بعض العلماء لا يرى اشتراط النية،)** أي وجوبها في شيء من الأعمال، **(وليس الخلاف بينهم في ذلك إلا في الوسائل،)** كالوضوء، **(وأما المقاصد)** كالصلاة، **(فلا اختلاف بينهم في اشتراط النية لها، ومن ثم خالف الحنفية في اشتراطها للوضوء)** أي قالوا لا تشترط، **(كما تقدم، وخالف الأوزاعي في اشتراطها في التيمم أيضًا)** نظرًا لكونه وسيلة، فلم يناقض أصله بخلاف الحنفية، فاشترطوها فيه، فتناقضوا كما مر.

(نعم بين العلماء اختلاف في اقتران النية بأول العمل) هل هو شرط أم لا؟ **(كما هو معروف في مبسوطات النفقة.)** فلا حاجة إلى الإطالة به.

زاد الحافظ: الظاهر أن الألف واللام معاقبة للضمير، والتقدير: الأعمال بنياتها، وعلى هذا، فيدل على اعتبار نية العمل من كونه صلاة أو غيرها، ومن كونها فرضًا، أو نفلاً ظهرًا مثلا، أو عصرًا مقصورة، أو غير مقصورة، وهل يحتاج في مثل هذا الى تعيين العدد فيه بحث، والراجح الاكتفاء بتعيين العبادة التي لا تنفك عن العدد المعين، كالمسافر مثلا ليس له أن يقصر إلا بنية القصر، لكن لا يحتاج إلى نية ركعتين، لأن ذلك هو مقتضى القصر.

(وأما قوله ـ أي البخاري ـ فدخل فيه الإيمان، فتوجيه دخول النية في الإيمان على طريقة البخاري؛ أن الإيمان عمل، وأما الإيمان بمعنى التصديق، فلا يحتاج إلى نية كسائر أعمال القلوب من خشية الله،) أي الخوف منه **(وتعظيمه ومحبته والتقرب إليه، لأنها متميزة)** بكونها **(لله)** لا لأمر آخر، **(فلا تحتاج إلى نية تميزها،)** بل لا يمكن النية فيها كما أشار إليه بقوله الآتي: ومتى فرضت النية مفقودة استحالت حقيقته، **(لأن النية إنما تميز العمل لله تعالى**

عن الحمية.

وقوله أيضًا: «والأحكام» أي المعاملات التي يدخل فيها الاحتياج إلى المحاكمات فيشمل البيوع والأنكحة والأقارير وغيرها وكل صورة لم تشترط فيها النية فذلك لدليل خاص.

وقد ذكر ابن المنير ضابطاً ـ لما يشترط فيه النية مما لا يشترط فيه ـ فقال: كل عمل لا تظهر له فائدة عاجلة بل المقصود به طلب الثواب فانية مشترطة فيه، وكل فعل ظهرت فائدته ناجزة، وتقاضته الطبيعة قبل الشريعة لملاءمة بينهما فلا تشترط النية فيه إلا لمن قصد بفعله معنى آخر يترتب عليه الثواب.

قال: وإنما اختلف العلماء في بعض الصور من جهة تحقيق مناط التفرقة.

قال: وأما كان من المعاني المحضة كالخوف والرجاء فهذا لا يقال باشتراط النية فيه لأنه لا يمكن أن يقع إلا منوياً، ومتى فرضت النية مفقودة فيه

عن العمل لغيره رياء، وتميز مراتب الأعمال، كالفرض عن الندب، وتميز العبادة عن العادة، كالصوم عن الحمية) عن الأكل لضره.

(وقوله أيضًا: والأحكام، أي المعاملات التي يدخل فيها الاحتياج إلى المحاكمات، فيشمل البيوع والأنكحة والأقارير وغيرها،) واستأنف بالرفع قوله: **(وكل صورة لم تشترط فيها النية، فذلك لدليل خاص).**

(وقد ذكر ابن المنير ضابطًا) مميزًا **(لما يشترط فيه النية مما لا يشترط فيه،)** وفي نسخة: وما لا يشترط، فلا يقدر مميزًا، لكن الذي في الفتح مما لا يشترط، **(فقال: كل عمل لا يظهر له فائدة عاجلة،)** كالصلاة لا يظهر لفعلها فائدة تترتب عليها حالاً، **(بل المقصود به طلب الثواب)** في الآخرة **(فالنية مشترطة فيه)** فلا يصح بدونها **(وكل فعل ظهرت فائدته ناجزة وتقاضته)** (بقاف وضاد معجمة)، أي طلبته **(الطبيعة قبل الشريعة لملاءمة بينهما)** بين الطبيعة والفعل، كالأكل والشرب والجماع مما منفعته ناجزة، كشبع وري وكسر شهوة، **(فلا تشترط فيه النية إلا لمن قصد بفعله معنى آخر يترتب عليه الثواب،)** لقصد التقوى على العبادة بالأكل والشرب وحصول ولد صالح، أو عفة نفسه، أو المرأة بالنكاح، فيتوقف على النية.

(قال) ابن المنير: **(وإنما اختلف العلماء في بعض الصور من جهة تحقيق مناط التفرقة)** بين الأمرين، **(قال: وأما ما كان من المعاني المحضة، كالخوف والرجاء، فهذا**

استحالت حقيقته، فالنية فيه شرط عقلي.

وأما الأقوال، فتحتاج إلى النية في ثلاث مواطن: أحدها، التقرب إلى الله تعالى فراراً من الرياء، والثاني: التمييز عن الألفاظ المحتملة لغير المقصود. والثالث: قصد الإنشاء ليخرج سبق اللسان. انتهى، ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري.

وقد اختلف العلماء في الوقت الذي وجب فيه الوضوء:

فقال بعضهم: أول ما فرض بالمدينة، وتمسك بقوله تعالى: **﴿إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم﴾**، [المائدة/٦] الآية.

ونقل ابن عبد البر اتفاق أهل السير على أن غسل الجنابة فرض عليه ﷺ، وهو بمكة، كما فرضت الصلاة، وأنه لم يصل قطّ إلا بوضوء، وقال: وهذا مما لا

لا يقال باشتراط النية فيه، لأنه لا يمكن أن يقع إلا منويًا،) فلا يصح اشتراطها فيه، **(ومتى فرضت النية مفقودة فيه استحالت حقيقته، فالنية فيه شرط عقلي)** لا يمكن تخلفه، وحذف من كلام ابن المنير المنقول في الفتح ما لفظه، ويقاربه أنه لا تشترط النية للنية فرارًا من التسلسل.

(وأما الأقوال فتحتاج إلى النية في ثلاث مواطن، أحدها: التقرب إلى الله تعالى فرارًا من الرياء) (بتحتية) **(والثاني: التمييز عن الألفاظ المحتملة لغير المقصود، والثالث: قصد الإنشاء ليخرج سبق اللسان. انتهى)**.

(ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري) آخر كتاب الإيمان وما قبله في شرح أو حديث فيه.

(وقد اختلف العلماء في الوقت الذي وجب فيه الوضوء، فقال بعضهم: أول ما فرض بالمدينة، وتمسك بقوله تعالى: ﴿إذا قمتم إلى الصلاة﴾،) محدثين كما قدر الأكثرون، وقال آخرون: الأمر عام بلا تقدير، إلا أنه في حق المحدث على الإيجاب، وفي حق غيره على الندب، وقيل: كان واجبًا، ثم نسخ فصار مندوبًا، ويدل له حديث عبد الله بن الغسيل الآتي: **(﴿فاغسلوا وجوهكم﴾ الآية)** ووجه التمسك من كون الآية نزلت بالمدينة، وهو تمسك ضعيف.

(ونقل ابن عبد البر اتفاق أهل السير على أن غسل الجنابة فرض عليه ﷺ وهو بمكة، كما فرضت الصلاة) بمكة، **(وأنه لم يصل قط إلا بوضوء، وقال)** ابن عبد البر: **(وهذا مما**

يجهله عالم بالأخبار.

وقال الحاكم في المستدرك: أهل السنة قامت بهم حاجة إلى دليل الرد على من زعم أن الوضوء لم يكن قبل نزول آية المائدة، ثم ساق حديث ابن عباس: دخلت فاطمة على النبي ﷺ وهي تبكي فقالت: هؤلاء الملأ من قريش قد تعاهدوا ليقتلوك، فقال: ائتوني بوضوء فتوضأ.

قال الحافظ ابن حجر: وهذا يصلح أن يكون ردًا على من أنكر وجود الوضوء قبل الهجرة، لا على من أنكر وجوبه حينئذ.

وقد جزم ابن الجهم المالكي بأنه كان قبل الهجرة مندوباً، وجزم ابن حزم بأنه لم يشرع إلا بالمدينة.

ورد عليه بما أخرجه عبد الله بن لهيعة في المغازي التي يرويها عن أبي

لا يجهله عالم بالأخبار) وهذا مما يضعف القول بأن الوضوء أول ما فرض بالمدينة.

(**وقال الحاكم في المستدرك: أهل السنة قامت بهم حاجة إلى دليل الرد على من زعم أن الوضوء لم يكن قبل نزول آية المائدة، ثم ساق حديث ابن عباس: دخلت فاطمة**) الزهراء سيدة النساء (**على النبي ﷺ وهي تبكي، فقالت: هؤلاء الملأ من قريش قد تعاهدوا ليقتلوك، فقال: ائتوني بوضوء**) (بالفتح) ما أتوضأ به (**فتوضأ**).

(**قال الحافظ ابن حجر: وهذا يصلح أن يكون ردًا على من أنكر وجود الوضوء قبل الهجرة، لا على من أنكر وجوبه حينئذٍ**) فلا يصح ردًا عليه، إذ لا يلزم من فعله الوجوب.

(**وقد جزم**) أبو بكر محمد بن أحمد بن محمد (**بن الجهم**) المروزي نسب لجد أبيه لشهرته به، (**المالكي**) الفقيه، المحدث.

قال الخطيب: له مصنفات حسان محشوة بالآثار، يحتج لمذهب لملك ويرد على مخالفيه، وكتب حديثًا كثيرًا وكتبه تنبيء عن مقدار علمه.

روى عن إسمعيل القاضي وجعفر الفريابي وعبد الله بن أحمد بن حنبل وغيرهم، وعنه الأبهري والدينوري، مات سنة تسع وعشرين، وقيل: ثلاث وثلاثين وثلاثمائة، (**بأنه كان قبل الهجرة مندوبًا**).

(**وجزم ابن حزم بأنه لم يشرع إلا بالمدينة**،) ويرد عليه حديث فاطمة السابق، (**ورد عليه**) أيضًا (**بما أخرجه عبد الله بن لهيعة**) (بفتح اللام وكسر الهاء) ابن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري قاضيها، عالم صدوق، احترقت كتبه فاختلط، ورواية ابن المبارك:

الأسود عن عروة أن جبريل عليه السلام علم النبي ﷺ الوضوء عند نزوله عليه بالوحي.

وهو مرسل، ووصله أحمد من طريق ابن لهيعة أيضاً، لكن قال: عن الزهري عن عروة، عن أسامة بن زيد عن أبيه، وأخرجه ابن ماجه من رواية رشدين بن سعد عن عقيل غن الزهري نحوه، لكن لم يذكر زيد بن حارثة في السند، وأخرجه الطبراني في الأوسط من طريق الليث عن عقيل موصولاً. ولو ثبت لكان على شرط الصحيح، لكن المعروف رواية ابن لهيعة.

وعن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة. قيل له: كيف كنتم

وابن وهب، عنه: أعدل من غيرهما.

روى له أبو داود والترمذي وله في مسلم بعض شيء مقرون، مات سنة أربع وسبعين ومائة، وقد ناف على الثمانين **(في)** كتاب **(المغازي التي يرويها عن أبي الأسود)** محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل بن خويلد بن أسد بن عبد العزى الأسدي المدني، يتيم عروة، ثقة من رجال الجميع، مات سنة بضع وثلاثين ومائة **(عن عروة)** بن الزبير: **(أن جبريل عليه السلام علم النبي ﷺ الوضوء عند نزوله عليه بالوحي وهو مرسل)** لأن عروة تابعي كبير **(ووصله أحمد من طريق ابن لهيعة أيضًا، لكن قال عن الزهري، عن عروة، عن أسامة بن زيد عن أبيه)** زيد بن حارثة الصحابي، أحد من قيل أنه أول من أسلم.

(وأخرجه ابن ماجه من رواية رشدين) (بكسر الراء وسكون المعجمة) **(ابن سعد)** ابن مفلح المهري (بفتح الميم وسكون الهاء) أبي الحجاج المصري، ضعيف، رجح أبو حاتم عليه ابن لهيعة.

وقال ابن يونس: كان صالحًا في دينه، فأدركته غفلة الصالحين، فخلط في الحديث، مات سنة ثمان وثمانين ومائة وله ثمان وسبعون، خرج له الترمذي وابن ماجه **(عن عقيل)** (بضم العين) ابن خالد بن عقيل (بالفتح) الأيلي (بفتح الهمزة فتحتية ساكنة فلام) الأموي، مولاهم ثقة، ثبت من رجال الجميع، سكن المدينة، ثم الشام، ثم مصر، مات سنة أربع وأربعين ومائة على الصحيح، **(عن الزهري)** محمد بن مسلم بن شهاب **(نحوه، ولكن لم يذكر زيد بن حارثة في السند)** بل قال عن عروة عن أسامة.

(وأخرجه الطبراني في الأوسط من طريق الليث) بن سعد الإمام **(عن عقيل موصولاً)** عن الزهري، عن عروة، عن أسامة، عن أبيه: **(ولو ثبت لكان على شرط الصحيح)** للشيخين **(لكن المعروف رواية ابن لهيعة)** عن أبي الأسود، عن عروة مرسلاً **(وعن)** عمرو بن عامر

تصنعون؟ قال: يجزي أحدنا الوضوء ما لم يحدث. رواه البخاري وأبو داود والترمذي.

وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يتوضأ لكل صلاة. رواه الدارمي. وروى مسلم عن بريدة قال: كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة، فلما كان يوم الفتح صلى الصلوات بوضوء واحد. فقال له عمر: فعلت شيئاً لم تكن تفعله، فقال: عمدًا فعلته يا عمر. يعني لبيان الجواز.

الأنصاري، عن (**أنس قال: كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة**) وعند النسائي عن عمرو بن عامر أنه سأل أنسًا أكان النبي ﷺ يتوضأ لكل صلاة؟ قال: نعم، قال الحافظ: أي مفروضة زاد الترمذي من طريق حميد، عن أنس طاهر، أو غير طاهر وظاهره أن تلك كانت عادته، لكن حديث الصحيح عن سويد بن النعمان: خرجنا عام خيبر، حتى إذا كنا بالصهباء صلى لنا رسول الله ﷺ العصر، إلى أن قال: ثم صلى لنا المغرب ولم يتوضأ، يدل على أن المراد الغالب.

وقال الطحاوي: يحتمل أن ذلك كان واجبًا عليه، ثم نسخ يوم الفتح لحديث بريدة، يعني الآتية، ويحتمل أنه كان يفعله استحبابًا، ثم خشي أن يظن وجوبه، فتركه لبيان الجواز.

قال الحافظ: وهذا هو الأقرب، وعلى تقدير الأول، فالنسخ كان قبل الفتح بدليل حديث سويد، فإنه كان في خيبر وهي قبل الفتح بزمان، (**قيل له**) لفظ البخاري، قلت: (**كيف كنتم تصنعون**،) قال الحافظ: القائل عمرو بن عامر، والمراد الصحابة، (**قال**) أنس: (**يجزي**) (بضم أوله) من أجزأ، أي يكفي، وللإسمٰعيلي: يكفي (**أحدنا**) (بالنصب) مفعول فاعله (**الوضوء ما لم يحدث**) ولابن ماجه: وكنا نحن نصلي الصلوات كلها بوضوء واحد (**رواه البخاري وأبو داود والترمذي**) والنسائي وابن ماجه، (**وعن عثمٰن بن عفان رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يتوضأ لكل صلاة**) استحبابًا، وإلا لما وسعه ولا وسع غيره أن يخالفه، ولأن الأصل عدم الوجوب قاله المصنف (**رواه الدارمي**) عبد الله بن عبد الرحمٰن السمرقندي الحافظ، صاحب المسند، ثقة، فاضل، متقن، شيخ مسلم وأبي داود والترمذي.

(**وروى مسلم**) وأبو داود والترمذي (**عن بريدة**) (بضم الموحدة) مصغر بن الحصيب (بمهملتين) مصغر أبي سهل الأسلمي رضي الله عنه (**قال: كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم الفتح**) فتح مكة (**صلى الصلوات**) الخمس، كما زاده في رواية أبي داود والترمذي، فأغرب من قال، أي جمع بين صلاتين (**بوضوء واحد فقال له عمر**) بن الخطاب: (**فعلت شيئًا لم تكن تفعله**).

وفي رواية أحمد وأبي داود، من حديث عبد الله بن أبي عامر الغسيل، أنه ﷺ أمر بالوضوء، لكل صلاة طاهراً أو غير طاهر، فلما شق ذلك عليه أمر بالسواك عند كل صلاة ووضع عنه الوضوء إلا من حدث.

واختلف العلماء في موجب الوضوء:

فقيل: يجب بالحدث وجوباً موسعًا وقيل: به وبالقيام إلى الصلاة معًا، ورجحه جماعة من الشافعية وقيل بالقيام إلى الصلاة حسب، ويدل له ما رواه أصحاب السنن عن ابن عباس مرفوعاً: «إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة».

وفي رواية: لقد صنعت اليوم شيئًا لم تكن تصنعه، (**فقال: عمدًا،**) أي قصدًا (**فعلته**) وفي لفظ: صنعته (**يا عمر، يعني لبيان الجواز**) للناس، وخوف أن يعتقد وجوب ما كان يفعل من الوضوء لكل صلاة، وقيل: إنه ناسخ لوجوب ذلك، وتعقب بقول أنس: كان خاصًا به دون أمته، وإنه كان يفعله للفضيلة، كذا في شرح المصنف لمسلم.

(**وفي رواية أحمد وأبي داود من حديث عبد اللّه**) بن حنظلة (**بن أبي عامر**) الراهب الأنصاري، له رؤية وأبوه غسيل الملائكة، قتل يوم أحد وأم عبد اللّه جميلة بنت عبد اللّه بن أبي، استشهد عبد اللّه يوم الحرة في ذي الحجة سنة ثلاث وستين، وكان أمير الأنصار بها، كما في التقريب كغيره، فكأنه سقط من قلم المصنف، أو نساخه ابن حنظلة، ولا يعتذر له بأنه نسبه إلى جده، لأن قوله (**الغسيل**) صفة لحنظلة لا لابنه عبد اللّه الراوي، وإسقاطه يوهم أنه صفة له كما ظنه من لم يراجع غزوة أحد، (**أنه ﷺ أمر بالوضوء لكل صلاة طاهرًا**) كان (**أو غير طاهر فلما شق**) صعب (**ذلك عليه أمر بالسواك عند كل صلاة، ووضع عنه الوضوء إلا من حدث،**) أي ناقض للوضوء، لكن نومه ليس بناقض كما مر في الخصائص.

(**واختلف العلماء في موجب الوضوء**) وكذا الغسل، واقتصر على الوضوء، لأن الكلام فيه، (**فقيل: يجب بالحدث**) أي الناقض (**وجوبًا موسعًا**) إلى القيام إلى الصلاة، (**وقيل:**) يجب (**به وبالقيام إلى الصلاة معًا،**) فلا يجب بالحدث وحده، ولا بالقيام لها وهو متوضىء، (**ورجحه جماعة من الشافعية**) وغيرهم، (**وقيل: بالقيام إلى الصلاة حسب،**) أي فقط، وأورد عليه أنه لو دخل وقت الصلاة ولم يرد فعلها، بل قصد تركها أو أخرها إلى خروج الوقت، لا يجب عليه الوضوء تلك المدة لعدم قيامه إلى الصلاة.

وأجيب بأن المراد القيام لها بالفعل أو بالخطاب، وهو بدخول الوقت يخاطب بالصلاة، وبكل ما تتوقف عليه، (**ويدل له ما رواه أصحاب السنن، عن ابن عباس، مرفوعًا: «إنما أمرت**

وقد تمسك بحديث عبد الله بن أبي عامر هذا من قال بوجوب السواك عليه ﷺ، لكن في إسناده محمد بن إسحٰق، وقد رواه بالعنعنة وهو مدلس، والخصائص لا تثبت إلا بدليل صحيح.

وأخرج الطبراني في الأوسط والبيهقي في السنن عن عائشة مرفوعاً: «ثلاث هن عليَّ فرائض وهن لكم سنة: الوتر والسواك وقيام الليل».

وقد روى أحمد في مسنده بإسناد حسن من حديث واثلة بن الأسقع أن رسول الله ﷺ قال: «أمرت بالسواك حتى خشيت أن يكتب علي».

وقد حكى بعضهم الإجماع على أنه ليس بواجب علينا. لكن حكى عن بعض الشافعية أنه أوجبه للصلاة ونوزع فيه.

بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة»،) بقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة﴾ [المائدة: ٦] الآية، **(وقد تمسك بحديث عبد الله بن أبي عامر هذا،)** المذكور آنفًا: **(من قال بوجوب السواك عليه ﷺ)** من قوله: فلما شق ذلك عليه أمر بالسواك عند كل صلاة، **(لكن)** لا متمسك فيه، لأن **(في إسناده محمد بن إسحٰق)** بن يسار صاحب المغازي، **(وقد رواه بالعنعنة، وهو مدلس،)** وإن كان صدوقًا فلا يقبل منه حتى يصرح بالسماع، **(والخصائص لا تثبت إلا بدليل صحيح)**.

(وأخرج الطبراني في الأوسط، والبيهقي في السنن، عن عائشة مرفوعًا: «ثلاث هن عليّ فرائض وهن لكم سنة الوتر والسواك وقيام الليل»،) فهذا شاهد لحديث ابن حنظلة، وقد صححه ابن خزيمة وغيره إما تساهلاً وإما لأنهم وقفوا على طريق صرحت بالسماع، ولذا اعتمد المالكية والشافعية وجوبه عليه.

(وقد روى أحمد في مسنده بإسناد حسن من حديث واثلة) (بمثلثة) **(ابن الأسقع)** (بالقاف) **(أن رسول الله ﷺ قال: «أمرت)** على لسان جبريل، أو بإلهام، أو برؤيا المنام **(بالسواك)** أمر ندب **(حتى خشيت أن يكتب)** أي يفرض **(عليّ،)** وهذا وإن كان إسناده حسنًا، لكن قال المنذري وغيره: فيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة مدلس، وقد رواه بالعنعنة، وقد جعله المصنف في مقصد الخصائص من حجج من لم يجعل السواك واجبًا عليه، لأنه ظاهر في عدم الوجوب، وحاول شيخنا الجمع بينه وبين الحديث قبله: «ثلاث هن عليّ فرائض»، بما حاصله أنه واجب عليه لكل صلاة، مستحب له فيما عدا ذلك، والذي خشي أن يكتب عليه وجوبه عند القيام من نوم ودخول منزل ونحوهما مما يطلب فيه، وهو محتمل على بعده.

(وقد حكى بعضهم الإجماع على أنه ليس بواجب علينا) معشر الأمة **(لكن حكي عن**

واتفقوا على أنه يستحب مطلقاً، ويتأكد في أحوال:

منها: عند الوضوء وإرادة الصلاة.

ومنها: عند القيام من النوم، لما ثبت في الصحيحين من حديث حذيفة أنه ﷺ كان إذا قام من الليل بشوص فاه بالسواك، لكن قد يقال: المراد، قام من الليل للصلاة، فيكون المراد السواك للصلاة وعند الوضوء.

ومنها: عند قراءة القرآن، كما جزم به الرافعي.

ومنها: عند تغير الفم، سواء فيه تغير الرائحة أو تغير اللون، كصفرة الأسنان، كما ذكره الرافعي.

ومنها: عند دخول المنزل، كما جزم به النووي في زوائد الروضة، لما روى

بعض الشافعية أنه أوجبه للصلاة؛ ونوزع فيه) بأنه لا دليل عليه.

(واتفقوا على أنه يستحب مطلقًا) في كل وقت فعل فيه أراد الصلاة أم لا، **(ويتأكد)** استحبابه **(في أحوال منها عند الوضوء)** والغسل والتيمم **(وإرادة الصلاة، ومنها عند القيام من النوم لما ثبت في الصحيحين من حديث حذيفة)** بن اليماني **(أنه ﷺ كان إذا قام من الليل بشوص)** (بفتح التحتية وضم المعجمة وسكون الواو وصاد مهملة)، يدلك **(فاه بالسواك، لكن قد يقال المراد قام من الليل للصلاة، فيكون المراد السواك للصلاة، أو عند الوضوء،)** فلا يدل على أنه للقيام من النوم، ويدل على ذلك أن في رواية لمسلم كان إذا قام للتهجد.

وقال الولي العراقي: يحتمل وجهين، أحدهما: أن معناه إذا قام للصلاة بدليل الرواية الأخرى، الثاني: إذا انتبه وفيه حذف، أي من نوم الليل، ويحتمل أن من الابتداء الغاية من غير تقدير حذف نوم. انتهى.

وقد يؤيد الثاني رواية أحمد وأبي داود عن عائشة: «كان ﷺ لا يرقد من ليل ولا نهار إلا تسوك قبل أن يتوضأ»، فإن ظاهره أنه كان يتسوك قبل شروعه في الوضوء، إذ يستحب في السواك للوضوء كونه قبل المضمضة، وهذا غير الاستياك عند الاستيقاظ.

وقال بعضهم: الكلام في مقتضى هذا الحديث، فإن نظر إليه مع قطع النظر عن رواية مسلم، أفاد ندبه بمجرد الانتباه، وإن روعيت الرواية الأخرى، لأن الروايات تفسر بعضها لم يفد ذلك لكن له دليل آخر، **(ومنها عند قراءة القرآن كما جزم به الرافعي، ومنها عند تغير الفم)** بأكل أو شرب أو كثرة كلام، ولو بذكر اللّه، **(سواء فيه تغير الرائحة أو تغير اللون، كصفرة الأسنان كما ذكره الرافعي، ومنها عند دخول المنزل كما جزم به النووي في زوائد الروضة**

مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه، من حديث عائشة أنه ﷺ كان إذا دخل بيته يبدأ بالسواك.

ومنها: عند إرادة النوم، كما ذكره الشيخ أبو حامد في «الرونق»، وروى فيه ما رواه ابن عدي في الكامل من حديث جابر: أن النبي ﷺ كان يستاك إذا أخذ مضجعه. وفيه: حرام بن عثمان، متروك.

ومنها: عند الانصراف من صلاة الليل، لما رواه ابن ماجه من حديث ابن عباس بإسناد صحيح قال: كان رسول الله ﷺ يصلي بالليل ركعتين ركعتين، ثم ينصرف فيستاك.

لما روى مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه،) كلهم في الطهارة **(من حديث)** شريح بن هانىء عن **(عائشة أنه ﷺ كان إذا دخل بيته يبدأ بالسواك)** لأجل السلام على أهله، إذ السلام اسم شريف، وليطيب فمه الطيب لتقبيل أهله زيادة في حسن العشرة وتعليم الأمة، لا لتغير فمه بصمت أو كلام كما زعم، لأنه ﷺ المنزه المبرأ عن أن يلحقه شيء من ذلك، ولأنه كان يبدأ بالنافلة أول دخوله بيته، ولأنه كما قال عياض والقرطبي: لا يفعله ذو مروءة بحضرة الناس، ولا ينبغي فعله في المسجد ولا في المحافل، قيل: المراد بالدخول ليلاً، ففي مسند أحمد بإسناد صحيح عن شريح بن هانىء: سألت عائشة بأي شيء كان يبدأ ﷺ إذا دخل عليك بيتك ليلاً، قالت: بالسواك، ويختم بركعتي الفجر، وألفاظ الخبر الواحد يفسر بعضها بعضًا.

وقد حكى ابن منده الإجماع على صحة هذا الحديث، وتعقبه مغلطاي بأنه إن أراد إجماع العلماء قاطبة فمتعذر، أو إجماع الأئمة فغير صواب، لأن البخاري لم يخرجه، فأي إجماع مع مخالفته، كذا قال ولا طائل تحته، فالمراد إجماع علماء الحديث، وعدم إخراج البخاري له ليس فيه أنه لم يقل بصحته، فإنه لم يخرج في جامعه كل ما صح عنده، فقد صح عنه أحفظ من الصحيح مائة ألف حديث، والذي في جامعه لم يبلغ نصف عشرها **(ومنها عند إرادة النوم كما ذكره الشيخ أبو حامد)** الإسفرايني **(في الرونق)** اسم كتاب، **(وروى فيه ما رواه ابن عدي في الكامل من حديث جابر: أن النبي ﷺ كان يستاك إذا أخذ مضجعه)** (بزنة مقعد) كما في القاموس، **(وفيه حرام)** (بمهملتين مفتوحتين)، كما في التبصير **(ابن عثمن)** المدني **(متروك)** هالك، **(ومنها عند الانصراف من صلاة الليل لما رواه ابن ماجه)** والنسائي وأحمد **(من حديث ابن عباس بإسناد صحيح،)** كما قال الحافظ، وقال المنذري: رواته ثقات، وقال الحاكم على شرطهما، وتعقبه مغلطاي، **(قال: كان رسول الله ﷺ يصلي بالليل ركعتين ركعتين)** بالتكرير، **(ثم ينصرف فيستاك،)** وعند أبي نعيم بإسناد جيد عن ابن عباس: كان ﷺ يستاك بين

ويجزىء بكل خشن، ولو بأصبع غيره الخشنة، وقد جزم النووي في شرح المذهب ودقائق المنهاج أنه يجزىء بها قطعاً. قال في شرح تقريب الأسانيد: وما أدري ما وجه التفرقة بين أصبعه وأصبع غيره وكونه جزءًا منه لا يظهر منه ما يقتضي منعه، بل كونها أصبعه أبلغ في الإزالة، لأنه لا يتمكن بها أكثر من تمكن غيره أن يسوكه بأصبعه لا جرم. قال النووي في شرح المذهب: المختار اجزاؤه مطلقاً. قال: وبه قطع القاضي حسين والمحاملي في اللباب والبغوي واختاره في البحر. انتهى.

وقد أطبق أصحاب الشافعي على استحباب «الأراك». روى الطبراني من حديث أبي خيرة الصنابحي ـ وله صحبة ـ حديثًا قال فيه: ثم أمر لنا رسول الله ﷺ بأراك فقال: استاكوا بهذا.

كل ركعتين من صلاة الليل:

قال الولي العراقي: ومقتضاه أنه لو صلى صلاة ذات تسليمات كالضحى والتراويح، يستحب أن يستاك لكل ركعتين، وبه صرح النووي: (**ويجزىء بكل خشن ولو بأصبع غيره الخشنة،**) المتصلة لا المنفصلة، لا بأصبعه، ولو متصلة على الأصح في المنهاج.

(**وقد جزم النووي في شرح المذهب ودقائق المنهاج؛ أنه يجزي بها قطعًا**).

(**قال**) الولي العراقي (**في شرح تقريب الأسانيد: وما أدري ما وجه التفرقة بين أصبعه وأصبع غيره، وكونه جزءًا منه لا يظهر منه ما يقتضي منعه، بل كونها أصبعه أبلغ في الإزالة**) التي هي المقصود بالسواك من أصبع غيره، (**لأنه لا يتمكن بها،**) أي أصبعه (**أكثر من تمكن غيره أن يسوكه بأصبعه لا جرم،**) أي حقًا.

(**قال النووي في شرح المذهب المختار،**) عنده من حيث الدليل وإن كان خلاف ما اعتمده في المنهاج (**اجزاؤه مطلقًا**) بأصبع غيره أو بأصبعه، (**قال: وبه قطع القاضي حسين والمحاملي في الباب والبغوي واختاره في البحر**) للروياني. (**انتهى**).

(**وقد أطبق أصحاب الشافعي**) وغيرهم (**على استحباب الأراك روى الطبراني**) والدولابي وأبو أحمد الحاكم (**من حديث أبي خيرة**) (بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية فراء فتاء تأنيث)، قال الخطيب: لا أعلم أحدًا سماه وهو العبدي، ثم (**الصنابحي،**) (بضم الصاد المهملة وفتح النون وكسر الموحدة الخفيفة نسبة إلى صنابح بن كثير بن أقصى بطن من عبد القيس كما في الإصابة والفتح، (**وله صحبة حديثًا**) أوله: كنت في الوفد الذين أتوا رسول الله ﷺ من عبد القيس، وكنا أربعين رجلاً نسأله على الدباء والنقير الحديث ثم (**قال**

وفي مستدرك الحاكم من حديث عائشة في دخول أخيها عبد الرحمٰن بن أبي بكر في مرضه ﷺ ومعه سواك من أراك، فأخذته عائشة فطيبته ثم أعطته رسول الله ﷺ فاستن به أسنانه. والحديث في الصحيحين وليس فيه ذكر الأراك. وفي بعض طرقه عند البخاري: ومعه سواك من جريد النخل.

وقد روى أبو نعيم في كتاب السواك، من حديث عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يستاك عرضًا، وروى البيهقي أيضًا من حديث ربيعة بن أكثم قال: كان رسول الله ﷺ يستاك عرضًا الحديث.

فيه: **ثم أمر لنا رسول الله ﷺ بأراك، فقال: استاكوا بهذا،** فقلنا: يا رسول الله عندنا الجريد، ولكن نقبل كرامتك وعطيتك، فقال: اللهم اغفر لعبد القيس، أسلموا طائعين غير مكرهين، إذ قعد قوم لم يسلموا إلا خزايا موتورين.

(**وفي مستدرك الحاكم من حديث عائشة في**) قصة (**دخول أخيها عبد الرحمٰن بن أبي بكر**) الصديق (**في مرضه ﷺ**) الذي توفي فيه (**ومعه سواك من أراك، فأخذته عائشة**) لما نظر ﷺ إليه، (**فطيبته**) بمضغه ونفضه، (**ثم أعطته رسول الله ﷺ، فاستن به:**) (بهمزة فمهملة فوقية دلك(**أسنانه، والحديث في الصحيحين: وليس فيه ذكر الأراك**)، فذكره في رواية الحاكم وهو أو شذوذ.

(**وفي بعض طرقه عند البخاري: ومعه سواك من جريد النخل،**) فصرح بخلاف ما روى الحاكم والحديث واحد، ولفظ البخاري في هذه الطريق، عنها: توفي النبي ﷺ في بيتي، وفي يومي، وبين سحري ونحري، وكانت إحدانا تعوّذه بدعاء إذا مرض، فذهبت أعوّذه، فرفع رأسه إلى السماء وقال: «في الرفيق الأعلى»، في الرفيق الأعلى، ومر عبد الرحمٰن بن أبي بكر وفي يده جريدة رطبة، فنظر إليها النبي ﷺ، فظننت أن له بها حاجة، فأخذتها، فمضغت رأسها ونفضتها، فدفعتها إليه، فاستن بها كأحسن ما كان مستنًا، ثم ناولنيها، فسقطت يده، أو سقطت من يده، فجمع الله بين ريقي وريقه في آخر يوم من الدنيا وأول يوم من الآخرة.

(**وقد روى أبو نعيم في كتاب السواك من حديث عائشة، قالت: كان رسول الله،**) وفي نسخة: النبي (**ﷺ يستاك عرضًا**) بقية رواية أبي نعيم، ولا يستاك طولاً، هذا وفي إسناده عبد الله بن حكيم وهو متروك كما في المقاصد، وعورض بذكر الطول في خبر آخر، وجمع بأنه في اللسان والحلق طولاً وفي الأسنان عرضًا.

(**وروى البيهقي**) في السنن (**أيضًا،**) وكذا العقيلي (**من حديث**) سعيد بن المسيب عن (**ربيعة بن أكثم**) (بمثلثة) الخزاعي، (**قال: كان رسول الله ﷺ يستاك عرضا الحديث**) بقيته

قال أصحابنا: والمراد بقوله «عرضًا»: عرض الأسنان في طول الفم.

وهل الأولى أن يباشر المستاك بيمينه أو شماله؟ قال بعضهم بيمينه، لحديث: كان يعجبه التيمن في ترجله وتنعله وطهوره وسواكه.

وبناه بعضهم على أنه هل هو من باب التطهير والتطييب، أو من باب إزالة القاذورات. فإن قلنا بالأول استحب أن يكون باليمين، وإن قلنا بالثاني فبشماله لحديث عائشة: كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لطهوره وطعامه، واليسرى لخلائه وما كان من أذى. رواه أبو داود بإسناد صحيح.

قال في شرح تقريب الأسانيد: وما استدل به على أنه يستحب باليمين ليس فيه دلالة، فإن المراد منه بالشق الأيمن في الترجل، والبداءة بلبس النعل، والبداءة بالأعضاء اليمنى في التطهير، والبداءة بالجانب الأيمن في الاستياك، وأما كونه يفعل

ويشرب مصًا ويتنفس ثلاثًا، ويقول: «هو أهنأ وأمرأ وأبرأ»؛ قال في الإصابة: إسناده إلى ابن المسيب ضعيف.

وقال ابن السكن: لم يثبت حديثه، وفي المقاصد سنده ضعيف جدًا، بل قال ابن عبد البر: ربيعة. قتل بخيبر، فلم يدركه سعيد، وقد رواه البيهقي والبغوي والعقيلي وابن عدي وابن منده وابن قانع والطبراني من حديث ثبيت بن كثير، وهو ضعيف، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن بهز بدل ربيعة.

قال ابن عبد البر في التمهيد: ولا يصحان من جهة الإسناد.

(قال أصحابنا: والمراد بقوله عرضًا عرض الأسنان) ظاهرًا وباطنًا كما قال بعضهم **(في طول الفم وهل الأولى أن يباشر المستاك بيمينه أو شماله، قال بعضهم: بيمينه لحديث: كان)** ﷺ **(يعجبه التيمن في ترجله)** تسريح شعره، **(وتنعله:)** لبس نعله، **(وطهوره)** وضوئه وغسله، فيبدأ بالعضو الأيمن من اليدين والرجلين، والشق الأيمن في الغسل، **(وسواكه:)** فيسوك الجهة اليمنى قبل اليسرى، **(وبناه بعضهم على أنه هل هو من باب التطهير والتطييب، أو من باب إزالة القاذورات؛ فإن قلنا بالأول استحب أن يكون باليمين، وإن قلنا بالثاني، فبشماله لحديث عائشة: كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لطهوره وطعامه، واليسرى لخلائه)** (بالمد) **(وما كان من أذى، رواه أبو داود بإسناد صحيح)**.

(قال) الولي بن العراقي **(في شرح تقريب الأسانيد وما استدل به)** من حديث: كان يعجبه التيمن **(على أنه يستحب باليمين ليس فيه دلالة، فإن المراد منه بالشق الأيمن في الترجل،)** أي يسرحه قبل الأيسر **(والبداءة بلبس النعل)** للرجل اليمنى قبل اليسرى، **(والبداءة**

ذلك بيمينه فيحتاج إلى نقل، والظاهر أنه من باب إزالة الأذى كالامتخاط ونحوه فيكون باليسرى. وقد صرح بذلك أبو العباس القرطبي فقال في «المفهم» حكاية عن مالك: أنه لا يتسوك في المساجد لأنه من باب إزالة القذر والله أعلم.

وأما مقدار ما كان عليه الصلاة والسلام يتوضأ ويغتسل به من الماء:

فعن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد، ويتوضأ بالمد، وفي رواية: كان يغتسل بخمس مكاكيك ويتوضأ بمكوك.

بأعضاء) الجهة **(اليمنى في التطهير)** فيغسل اليد اليمنى، والرجل اليمنى قبل اليسرى فيهما، وشق جسده الأيمن قبل الأيسر في الغسل، **(والبداءة بالجانب الأيمن)** من الفم **(في الاستياك، وأما كونه يفعل ذلك بيمينه، فيحتاج إلى نقل)** إذ لا تعرض فيه لليد التي كان يفعل بها، لكنه الظاهر منه لا سيما مع قوله في الحديث وفي شأنه كله، ولذا اعتمد الشافعية والمالكية إنه باليد اليمنى خلافًا لقوله، **(والظاهر أنه من باب إزالة الأذى كالامتخاط ونحوه، فيكون باليسرى)**.

(وقد صرح بذلك أبو العباس القرطبي، فقال في المفهم) في شرح مسلم **(حكاية عن لملك)** الإمام **(أنه لا يتسوك في المساجد، لأنه من باب إزالة القذر)** لكن لا دلالة فيه على التسوك بالشمال، إذ لا يلزم من كراهة لملك السواك بالمساجد لئلا تتقذر بالخارج من الفم بالسواك وإن كان طاهرًا، كون التسوك نفسه بالشمال، بل باليمين إكرامًا للفم، كإدخال **الأكل** وإن كان ذا رائحة كريهة كثوم، **(والله أعلم)** بالحكم فيه.

(وأما مقدار ما كان عليه الصلاة والسلام يتوضأ ويغتسل به من الماء، فعن أنس رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ يغتسل بالصاع) لفظ مسلم.

وفي البخاري: كان يغسل جسده، أو كان يغتسل بالصاع، قال الحافظ: الشك من البخاري أو من شيخه أبي نعيم لما حدثه به، فقد رواه الإسمعيلي من طريق أبي نعيم، فقال: كان يغتسل، ولم يشك، ثم إنه ربما اقتصر على الصاع، وهو أربعة أمداد، وربما زاد **(إلى خمسة أمداد)** فكأن أنسًا لم يطلع على أنه اغتسل بأكثر، لأنه جعلها النهاية، وفي مسلم عن عائشة؛ **أنها** كانت تغتسل والنبي ﷺ من إناء واحد، وهو الفرق.

قال ابن عيينة والشافعي وغيرهما: هو ثلاثة آصع، وفي مسلم أيضًا، عنها: كان ﷺ يغتسل من إناء يسع ثلاثة أمداد، فهذا يدل على اختلاف الحال في ذلك بقدر الحاجة، **(ويتوضأ بالمد)** وهو إناء يسع رطلاً وثلثًا بالبغدادي، قاله جمهور العلماء، وقال بعض الحنفية: رطلين.

(وفي رواية) عن أنس **(كان)** ﷺ **(يغتسل بخمس مكاكيك)** (بميم فكاف فألف فكافين

رواه البخاري ومسلم وأبو داود وعنده:

يتوضأ بإناء يسع رطلين ويغتسل بالصاع. ورواه الترمذي وعنده أيضًا:

أنه ﷺ قال: يجزىء في الوضوء رطلان من ماء.

وعن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد. رواه أبو داود.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه ﷺ وميمونة كانا يغتسلان من إناء واحد.

والصاع: خمسة أرطال وثلث، برطل بغداد، وهو على ما قاله النووي مائة

بينهما تحتية ساكنة جمع مكوك (**ويتوضأ بمكوك**) (بفتح الميم وتشديد الكاف المضمومة وسكون الواو آخره كاف مجرور بالباء)، أي مد كما تفسره الرواية قبله، (**رواه البخاري ومسلم وأبو داود وعنده: يتوضأ بإناء يسع رطلين،**) فقوله: أولاً يتوضأ بالمد أغلبي، إذ الرطلان أزيد من المد عند الجمهور، (**ويغتسل بالصاع**).

(**ورواه الترمذي وعنده أيضًا؛ أنه ﷺ قال: يجزىء**) (بضم أوله، أي يكفي) (**في الوضوء رطلان من ماء،**) أي فأقل بدليل فعله، (**وعن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد**) بضم الميم (**رواه أبو داود**).

وفي مسلم عن سفينة مثله، ولأحمد بإسناد صحيح عن جابر مثله، وفي الباب عن أم سلمة وابن عباس وابن عمر وغيرهم، وهو أكثر ما جاء عن الصحابة في تقدير وضوئه وغسله ﷺ.

وروى أبو يعلى والطبراني بإسناد ضعيف، عن أبي أمامة أنه ﷺ توضأ بنصف مد.

وروى ابن خزيمة وابن حبان والحاكم عن عبد الله بن زيد أنه رآه ﷺ توضأ بثلث مد، فجعل يدلك ذراعيه، ودلك أذنيه، يعني حين مسحهما وثلث بالإفراد، ولأبي داود عن أم عمارة أنه ﷺ توضأ بثلثي مد بالتثنية وجمع بين هذه الروايات بأنها كانت اغتسالات ووضوءات في أحوال وجد فيها أكثر ما استعمله وأقله، فليس المراد التحديد بالصاع والمد خلافًا لمن حدد بهما، كابن شعبان من المالكية وبعض الحنفية، وهو أيضًا في حق من يكون خلقه معتدلاً.

(**و**) في البخاري والترمذي وابن ماجه، (**عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه ﷺ وميمونة**) أم المؤمنين (**كانا يغتسلان من إناء واحد**) من الجنابة، ورواه مسلم عن ابن عباس؛ قال: أخبرتني ميمونة أنها كانت تغتسل هي والنبي ﷺ من إناء واحد، لكن قال البخاري: كان ابن عيينة يقول أخيرًا، عن ابن عباس، عن ميمونة، والصحيح ما رواه أبو نعيم، يعني شيخه

وثمانية وعشرون درهمًا وأربعة أسباع درهم.

وحذر ﷺ أمته من الإسراف فيه. ومر بسعد وهو يتوضأ، فقال: ما هذا الإسراف يا سعد؟ قال: أفي الوضوء سرف؟ قال: نعم، وإن كنت على نهر جار. رواه أحمد بإسناد لين، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي.

وقال ﷺ: إن للوضوء شيطاناً يقال له الولهان، فاتقوا وسواس الماء. رواه الترمذي من حديث أبي بن كعب.

الفضل أنه من مسند ابن عباس لا من مسند ميمونة؛ **(والصاع خمسة أرطال وثلث برطل بغداد، وهو على ما قاله النووي مائة وثمانية وعشرون درهمًا وأربعة أسباع درهم)** وقيل: ثمانية أرطال، وقيل: أربعة، **(وحذر ﷺ أمته من الإسراف فيه، ومر بسعد وهو يتوضأ، فقال: ما هذا الإسراف يا سعد؟، قال)** مستفهمًا: **(أفي الوضوء سرف؟، قال: نعم. وإن كنت على نهر جار)**.

(رواه أحمد) وابن ماجه **(بإسناد لين من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي)** السهمي، **(وقال ﷺ: «إن للوضوء شيطانًا يقال له الولهان»)** (بفتح الواو وسكون اللام)، وهو في الأصل وصف معناه المتحير من شدة العشق، سمي به هذا الشيطان لإغوائه الناس في التحير في الوضوء حتى لا يعلموا هل مس الماء العضو أم لا، وكم غسل مرة أو أكثر، ونحو ذلك من الشكوك والأوهام **(فاتقوا وسواس الماء)** أي احذروا وسوسة الولهان، فوضع الماء موضع ضميره مبالغة في كمال وسواسه في شأن الماء وإيقاع الناس في التحير؛ والوسواس (بالفتح اسم من وسوست إليه نفسه): إذا حدثته (وبالكسر اسم مصدر)، ويقال لما يخطر بالقلب ولما لا خير فيه وسواس.

قال في النصائح: الوسوسة من آفات الطهارة، وأصلها جهل بالسنة أو خبال في العقل، ومتبعها متكبر مدل بنفسه، سيىء الظن بعبادة الله، معتمد على عمله، معجب به وبقوته، وعلاجها بالتلهي عنها والإكثار من سبحان الملك الخلاق، إن يشأ يذهبكم ويأت بخلق جديد، وما ذلك على الله بعزيز.

قال الحكيم الترمذي: أما القلوب التي ولجها عظمة الله وجلاله فهامت واستقرت، فقد انتفى عنهم وسواس عدوهم، ومن هنا أنب ﷺ الوسوسة، فقال: «هكذا خرجت عظمة الله من قلوب بني إسرائيل حتى شهدت أبدانهم وغابت قلوبهم»، ثم روى حديثًا أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فقال: إني أدخل في صلاتي، فلا أدري أعلى شفع أم على وتر من وسوسة أجدها في صدري، فقال ﷺ: «إن وجدت ذلك فاطعن بأصبعك هذه، يعني السبابة في فخذك اليسرى، وقل: بسم الله، فإنها سكين الشيطان أو مدية الشيطان»، **(رواه الترمذي من حديث**

الفصل الثاني
في وضوئه ﷺ مرة مرة
ومرتين مرتين وثلاثا ثلاثا

عن ابن عباس قال: توضأ رسول الله ﷺ مرة مرة. رواه البخاري وأبو داود وغيرهما. وهو بيان لمجمل قوله تعالى: ﴿إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا﴾، [المائدة/٦]. إذ الأمر يفيد طلب إيجاد الحقيقة ولا يتعين بعدد، فبين الشارع أن المرة الواحدة، للإيجاب، وما زاد على ذلك للاستحباب.

أبي بن كعب) وقال غريب: ليس إسناده بالقوي لا نعلم أحدًا أسنده غير خارجة بن مصعب. انتهى.

وخارجة ضعيف جدًا، كما قال الحافظ وغيره، وأخرجه ابن خزيمة والحاكم في صحيحيهما من طريق خارجة، وتعجب من ذلك ابن سيد الناس، فقال: لا أدري كيف دخل هذا في الصحيح والله أعلم.

الفصل الثاني في وضوئه ﷺ

(مرة مرة) لكل عضو من أعضاء الوضوء، **(ومرتين مرتين)** كذلك، **(وثلاثًا ثلاثًا)** كذلك، **(عن ابن عباس، قال: توضأ رسول الله ﷺ)** فغسل كل عضو من أعضاء الوضوء **(مرة مرة)** (بنصبهما على المفعول المطلق المبين للكمية)، أو على الظرفية، أي: توضأ في زمان واحد، لأن كل غسلة واقعة في زمان واحد، فلو تعدد الغسل لتعدد الزمن أو على المصدر، أي توضأ مرة من التوضئ، أي غسل الأعضاء غسلة واحدة.

(رواه البخاري وأبو داود وغيرهما) كالنسائي وابن خزيمة، وهو مجمل جاء بيانه في رواية أخرى عند البخاري والنسائي، وأبي داود عن ابن عباس: أتحبون أن أريكم كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ؟، فدعا بإناء فيه ماء، فأخذ غرفة من ماء، فمضمض بها واستنشق، ثم أخذ غرفة من ماء فجعل بها، هكذا أضافها إلى يده الأخرى، فغسل بها وجهه، ثم أخذ غرفة من ماء، فغسل بها يده اليمنى، ثم أخذ غرفة من ماء، فغسل بها يده اليسرى، ثم قبض قبضة من الماء، ثم نفض يده، ثم مسح رأسه، زاد النسائي: وأذنيه مرة واحدة، ثم أخذ غرفة من ماء، فرش على رجله اليمنى حتى غسلها، ثم أخذ غرفة أخرى، فغسل بها رجله، يعني اليسرى، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ؛ **(وهو بيان لمجمل)** الأمر في **(قوله تعالى: ﴿إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا﴾، إذ الأمر يفيد طلب إيجاد الحقيقة، ولا يتعين بعدد، فبين الشارع)** بفعله **(أن المرة الواحدة للإيجاب وما زاد على ذلك للاستحباب)** إذ

وأما حديث أُبي بن كعب أنه ﷺ دعا بماء فتوضأ مرة مرة وقال: هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به، ففيه بيان بالقول والفعل معًا، لكنه حديث ضعيف أخرجه ابن ماجه، وله طرق أخرى كلها ضعيفة، كما قاله في فتح الباري.

وعن عبد الله بن زيد أن رسول الله ﷺ توضأ مرتين مرتين وقال: هو نور على نور، ذكره رزين.

وعن عثمان رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ توضأ ثلاثًا ثلاثًا. رواه أحمد ومسلم عنه.

أن رسول الله ﷺ توضأ ثلاثًا ثلاثًا وقال: هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من

هو المبين لمراد الله تعالى.

(وأما حديث أبي بن كعب، أنه ﷺ دعا بماء فتوضأ مرة مرة، وقال: هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به، ففيه بيان بالقول والفعل معًا، لكنه حديث ضعيف، أخرجه ابن ماجه وله طرق أخرى كلها ضعيفة، كما قاله في فتح الباري) ومن تلك الطرق ما رواه الطيالسي وأحمد وأبو يعلى وابن ماجه، عن ابن عمر؛ أنه ﷺ توضأ مرة مرة، وقال: «هذه وظيفة الوضوء الذي لا تحل الصلاة إلا به»، ثم توضأ مرتين مرتين، فقال: «هذا وضوء من أراد أن يضعف له الأجر مرتين»، ثم توضأ ثلاثًا ثلاثًا، وقال: «هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي».

(وعن عبد الله بن زيد) بن عاصم بن كعب الأنصاري، المازني، شهد أحدًا وما بعدها، واختلف في شهوده بدرًا، له عدة أحاديث، استشهد يوم الحرة سنة ثلاث وستين، وهو غير صاحب رؤيا الأذان، وغلط البخاري وغيره من زعم أنه هو واستم جد رائي الأذان عبد ربه؛ **(أن رسول الله ﷺ توضأ مرتين مرتين)** (بالنصب فيهما على المفعول المطلق، أو الظرف، أو المصدر كالسابق)، **(وقال: هو نور على نور، ذكره رزين)** بن معٰوية الأندلسي، وإنما نسبه له لزيادة، وقال: هو نور... الخ، وهي ضعيفة، وإلا فالحديث في البخاري عن عبد الله بن زيد أن النبي ﷺ توضأ مرتين مرتين، وفي أبي داود والترمذي وصححه وابن حبان عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ توضأ مرتين مرتين، **(وعن عثمٰن رضي الله، عنه أن رسول الله ﷺ توضأ ثلاثًا ثلاثًا)** لكل عضو **(رواه أحمد ومسلم)** هكذا مختصرًا، أن عثمٰن قال: ألا أريكم وضوء رسول الله ﷺ، ثم توضأ ثلاثًا ثلاثًا، زاد في رواية لمسلم وعنده رجال من الصحابة، أي فلم يخالفوه، وعند البيهقي: أن عثمٰن توضأ ثلاثًا ثلاثًا، ثم قال لأصحاب رسول الله ﷺ: هل رأيتم رسول الله ﷺ فعل هكذا؟، قالوا: نعم.

قبلي ووضوء إبراهيم». ذكره رزين، وضعفه النووي في شرح مسلم كما حكاه في مشكاة المصابيح.

ولم يأت في شيء من الأحاديث المرفوعة في صفة وضوئه ﷺ أنه زاد على الثلاث، بل ورد عنه ذم من زاد عليها فعن عمرو.

ابن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ توضأ ثلاثًا ثلاثًا، ثم قال: «من زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم»، رواه أبو داود وإسناده جيد، لكن عده مسلم في جملة ما أنكروه على عمرو بن شعيب، لأن ظاهره ذم النقص عن الثلاثة.

وأجيب: بأمر نسبي، والإساءة تتعلق بالنقص والظلم بالزيادة عن الثلاث وقيل: فيه حذف تقديره: من نقص من واحدة، ويؤيده ما رواه أبو نعيم بن حماد من طريق المطلب بن حنطب مرفوعًا: الوضوء مرة ومرتين وثلاثًا، فإن نقص من

(وعنه) أي عثمان: **(أن رسول الله ﷺ توضأ ثلاثًا ثلاثًا، وقال: «هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي، ووضوء إبراهيم»)** (عطف خاص على عام لشرفه)، **(ذكره رزين)** (بفتح الراء وكسر الزاي) ابن معاوية في كتابه المسمى تجريد الصحاح، **(وضعفه النووي في شرح مسلم كما حكاه في مشكاة المصابيح،)** أي ضعف زيادة، وقال: هذا وضوئي... الخ، **(ولم يأت)** كما أشار إليه البخاري بقوله: ولم يزد على الثلاث.

قال الحافظ: أي لم يأت **(في شيء من الأحاديث المرفوعة في صفة وضوئه ﷺ أنه زاد على الثلاث، بل ورد عنه ذم من زاد عليها فعن عمرو)** بفتح العين **(ابن شعيب)** بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي **(عن أبيه)** شعيب ثبت سماعه **(عن جده)** عبد الله الصحابي فضمير جده لشعيب أو لابنه عمرو ويحمل على الجد الأعلى فالحديث متصل على الصحيح: **(أن النبي ﷺ توضأ ثلاثًا ثلاثًا ثم قال: من زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم رواه أبو داود وإسناده جيد)** أي مقبول **(لكن عده مسلم في جملة ما أنكروه على عمرو بن شعيب لأن ظاهره ذم النقص عن الثلاثة)** والنقص عنها جائز وفعله المصطفى فكيف يعبر عنه بأساء وظلم **(وأجيب بأمر نسبي والإساءة تتعلق بالنقص)** أي أساء من نقص عن الثلاث بالنسبة لمن فعلها لا حقيقة الإساءة **(والظلم بالزيادة عن الثلاث)** لفعله مكروهًا أو حرامًا **(وقيل فيه حذف تقديره من نقص)** شيئًا **(من)** غسلة **(واحدة)** بأن ترك لمعة في الوضوء مرة، **(ويؤيده ما رواه نعيم)** بضم النون **(ابن حماد)** بن معاوية بن الحرث الخزاعي أبو عبد الله المروزي نزيل مصر صدوق فقيه عارف بالفرائض مات سنة ثمان وعشرين ومائتين على الصحيح، **(من طريق المطلب)** بشد الطاء ابن عبد الله بن المطلب **(بن حنطب)** بن الحرث المخزومي صدوق كثير

واحدة أو زاد على ثلاثة فقد أخطأ»، وهو مرسل رجاله ثقات.

وأجيب عن الحديث أيضاً: بأن الرواة لم يتفقوا على ذكر النقص فيه، بل أكثرهم يقتصر على قوله: فمن زاد، فقط، كذا رواه ابن خزيمة في صحيحه وغيره.

قال الشافعي: لا أحب أن يزيد المتوضىء على ثلاث، فإن زاد لم أكرهه، أي لم أحرمه، لأن قوله: لا أحب، يقتضي الكراهة وهذا هو الأصح عند الشافعية أنه يكره كراهة تنزيه.

وحكى الدارمي من الشافعية عن قوم أن الزيادة على الثلاث تبطل الوضوء، كالزيادة في الصلاة، وهو قياس فاسد.

وقال أحمد وإسحق وغيرهما: لا تجوز الزيادة على الثلاث.

وقال ابن المبارك: لا آمن أن يأثم.

التدليس والإرسال فنسبه إلى جده حنطب بسكون النون ووقع ليحيى الأندلسي في الموطأ تسميته حويطب وغلطوه (مرفوعًا: «الوضوء مرة ومرتين وثلاثًا) أي كل منها جائز (فإن نقص من واحدة أو زاد على ثلاثة فقد أخطأ وهو مرسل) لأن المطلب تابعي صغير (رجاله ثقات) ففيه بيان ما أجمل في حديث عمرو بن شعيب (وأجيب عن الحديث أيضًا) أي حديث عمرو: (بأن الرواة لم يتفقوا على ذكر النقص فيه بل أكثرهم يقتصر على قوله فمن زاد فقط كذا رواه ابن خزيمة في صحيحه وغيره.) ومن الغرائب ما حكاه أبو حامد الإسفرايني من بعض العلماء أنه لا يجوز النقص من الثلاث كأنه تمسك بظاهر الحديث المذكور وهو محجوج بالإجماع؛ وأما قول مالك في المدوّنة لا أحب الواحدة إلا من العالم فليس فيه إيجاب زيادة عليها قاله الحافظ.

(قال الشافعي: لا أحب أن يزيد المتوضىء على ثلاث فإن زاد لم أكرهه أي لم أحرمه لأن قوله لا أحب يقتضي الكراهة وهذا هو الأصح عند الشافعية أنه يكره) الزيادة على الثلاث (كراهة تنزيه) وقيل يحرم، والقولان مشهوران على حد سواء عند المالكية، (وحكى الدارمي من الشافعية عن قوم أن الزيادة على الثلاث تبطل الوضوء كالزيادة في الصلاة وهو قياس فاسد) لأن الصلاة كلها شيء واحد تفسد بدخول ما ليس منها فيها فبطلت بالزيادة، بخلاف الوضوء فكل واحد من أفعاله مستقل ولو فعل معه أجنبيًا عنه لم يبطل كأكل وشرب وكلام (وقال أحمد وإسحق وغيرهما: لا تجوز الزيادة على الثلاث) وقال بعض الحنفية: إن اعتقد أن الزيادة سنة أخطأ ودخل في الوعيد وإلا فلا ولا سيما إذا قصد القربة لحديث الوضوء

ويلزم من القول بتحريم الزيادة على الثلاث أو كراهتها أنه لا يندب تجديد الوضوء على الإطلاق.

الفصل الثالث
في صفة وضوئه ﷺ

عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه دعا بإناء فأفرغ على يديه ثلاث مرات فغسلهما، ثم أدخل يمينه في الإناء فمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاثًا ويديه ثلاثًا إلى المرفقين، ثم مسح برأسه، ثم غسل رجليه ثلاث مرات إلى الكعبين، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث

على الوضوء نور على نور وهو حديث ضعيف، (**وقال ابن المبارك: لا آمن أن يأثم**) من زاد على الثلاث (**ويلزم من القول بتحريم الزيادة على الثلاث أو كراهتها أنه لا يندب تجديد الوضوء على الإطلاق**) أي بلا قيد بل إنما يندب إن صلى بالأول فرضًا أو نفلاً أو فعل به فعلاً يتوقف عليه كمس المصحف وسجدة تلاوة وقيل الفرض فقط وقيل غير ذلك.

الفصل الثالث في صفة وضوئه ﷺ

(**عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه دعا بإناء**) فيه ماء.

وفي رواية: دعا بوضوء (بفتح الواو) اسم للماء المعد للوضوء، (بالضم الذي هو الفعل، (**فأفرغ**) بفاء التعقيب، أي صب (**على يديه**) وفي رواية: على كفيه (**ثلاث مرات**) (بفوقية آخره)، وفي رواية مرار (**فغسلهما**) قبل إدخالهما في الإناء، وهذا يحتمل أنه غسلهما مجموعتين، وهو أفضل عند الشافعية أو مفترقتين، وهو الأفضل عند المالكية، وفيه غسل اليدين قبل إدخالهما في الإناء وإن لم يكن عقب نوم احتياطًا (**ثم أدخل يمينه في الإناء**) وأخذ منه الماء وأدخله في فيه (**فمضمض**) بأن أدار الماء فيه.

وفي رواية: فتمضمض (بتاء بعد الفاء) (**واستنشق**) بأن أدخل الماء في أنفه، وفي رواية: بدله، واستنثر (بفوقية فمثلثة بينهما نون ساكنة)، أي أخرج الماء من أنفه بعد الاستنشاق وثبتت الثلاثة في رواية للبخاري، وعند أبي داود وابن المنذر: فتمضمض ثلاثًا، واستنثر ثلاثًا واتفقت الروايات على تقديم المضمضة (**ثم غسل وجهه**) غسلاً (**ثلاثًا و**) غسل (**يديه**) كل واحدة (**ثلاثًا إلى**) أي مع (**المرفقين**).

وفي رواية: ثلاث مرار، (**ثم مسح برأسه، ثم غسل رجليه ثلاث مرات،**) لكل رجل، (**إلى**) أي مع (**الكعبين ثم قال**) عثمان: زاد في رواية للبخاري: رأيت النبي ﷺ يتوضأ نحو

فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه». رواه البخاري.

وضوئي هذا، و (**قال رسول الله ﷺ: «من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه**) بشيء من الدنيا، كما زاده الحكيم الترمذي في روايته لهذا الحديث، وفي مسند أحمد والأوسط للطبراني: لا يحدث نفسه فيهما إلا بخير، فلا يضر حديث نفسه بمعاني ما يتلوه من القرآن أو غيره، أو بأمور الآخرة كما قرره العز بن عبد السلام وغيره.

قال القاضي عياض: أي بحديث يجتلبه، لأنه أضافه إليه، فهو من كسبه، فلا تؤثر الخطرات التي لا يقدر على دفعها، وقال بعضهم: المراد من لم يحصل له حديث النفس أصلاً ورأسًا. انتهى.

قال الحافظ: ويشهد له ما أخرجه ابن المبارك في الزهد، بلفظ: لم يسر فيهما، ورده النووي وقال: الصواب حصول هذه الفضيلة مع طريان الحوادث العارضة غير المستقرة، نعم. من لم يحصل له حديث النفس أصلاً أعلى درجة بلا ريب اهـ.

وقال ابن دقيق العيد: يصح أن يحمل على النوعين، لأن الحديث ليس في التكليف حتى يرفع فيه العسر، وإنما فيه ترتيب ثواب مخصوص، على عمل مخصوص فمن حصل له ذلك العمل، حصل له ذلك الثواب، وغير بعيد أن يحصل ذلك لمن تجرد عن شواغل الدنيا وعمر قلبه بذكر الله تعالى، وقد ذكر ذلك عن بعضهم انتهى.

وروي عن سعد: ما قمت في صلاة فحدثت نفسي فيها بغيرها، قال الزهري: رحم الله سعدًا إنه كان لمأمونًا على هذا ما ظننت أن يكون هذا إلا في نبي (**غفر له ما تقدم من ذنبه**) قال الحافظ: ظاهره يعم الكبائر والصغائر، لكن خصه العلماء بالصغائر، لوروده مقيدًا بالصغائر في غير هذه الرواية، وهو في حق من له كبائر وصغائر، فمن ليس له إلا صغائر كفرت عنه، ومن ليس له إلا كبائر خفف عنه بمقدار ما لصاحب الصغائر، ومن ليس له صغائر ولا كبائر يزاد في حسناته بنظير ذلك.

(**رواه البخاري**) ومسلم وغيرهما من طرق تدور على ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد، عن حمران، عن عثمان، ووقع في مسند ابن أبي شيبة ومصنفه معًا من وجه آخر، إسناده صحيح عن حمران عن عثمان زيادة وما تأخر.

قال الحافظ: وأصل الحديث في الصحيحين من أوجه ليس في شيء منها زيادة ما تأخر، وأخرجه أيضًا الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن سعيد المروزي، شيخ النسائي في مسند عثمان، له قال: ووقع للبخاري في الرقاق في آخر هذا الحديث، قال النبي ﷺ: لا تغتروا، أي فتستكثروا من الأعمال السيئة بناءً على أن الصلاة تكفرها، فإن الصلاة التي تكفر الخطايا هي التي

وقد استدل بعضهم بقوله: «ثم أدخل يمينه» على عدم اشتراط نية الاغتراف. ولا دلالة فيه نفيًا ولا إثباتًا، وأما اشتراط نية الاغتراف فليس في هذا الحديث ما يثبتها ولا ما ينفيها. قال الغزالي: مجرد الاغتراف لا يصيّر الماء مستعملاً، لأن الاستعمال إنما يقع في المغترف منه. وبهذا قطع البغوي.

وقد ذكروا في حكمة تأخير غسل الوجه، أنه لاعتبار أوصاف الماء، لأن اللون يدرك بالبصر، والطعم بالفم، والريح بالأنف. فقدمت المضمضة والاستنشاق قبل الوجه، وهو مفروض احتياطاً للعبادة.

وقال النووي في قوله: «نحو وضوئي»، هذا إنما لم يقل مثل، لأن حقيقة مماثلته لا يقدر عليها غيره.

لكن تعقبه في «فتح الباري» بأنه ثبت التعبير بها في رواية البخاري في الرقاق من طريق معاذ بن عبد الرحمٰن عن حمران عن عثمان ولفظه: «من توضأ مثل

يقبلها الله، وأنى للعبد بالاطلاع على ذلك.

(**وقد استدل بعضهم بقوله: ثم أدخل يمينه على عدم اشتراط نية الاغتراف، ولا دلالة فيه نفيًا ولا إثباتًا**،) لأن النية أمر قلبي لا يطلع عليه، وقوله: (**وأما اشتراط نية الاغتراف فليس في هذا الحديث ما يثبتها، ولا ما ينفيها**) تكرار محض، إذ هو مدلول ما قبله.

(**قال الغزالي: مجرد الاغتراف لا يصير الماء مستعملاً، لأن الاستعمال إنما يقع في المغترف منه**) أما ما أخذه في يده فطهور يرفع الحدث عن اليد التي أخذ بها، (**وبهذا قطع البغوي، وقد ذكروا في حكمة تأخير غسل الوجه أنه لاعتبار أوصاف الماء، لأن اللون يدرك بالبصر، والطعم بالفم، والريح بالأنف، فقدمت المضمضة والاستنشاق،**) وهما مسنونان (**قبل الوجه، وهو مفروض احتياطًا للعبادة،**) وحكمة الاستنثار تنظيف ما بداخل الأنف إعانة على القراءة، لأن تنقية مجرى النفس تصحح مخارج الحروف.

(**وقال النووي في قوله: نحو وضوئي هذا إنما لم يقل مثل، لأن حقيقة مماثلته لا يقدر عليها غيره، لكن تعقبه في فتح الباري بأنه ثبت التعبير بها في رواية البخاري في الرقاق**) (بكسر الراء وقافين) جمع رقيق وهو الذي فيه رقة وهي الرحمة ضد الغلظة.

قال الكرماني: أي كتاب الكلمات المرققة للقلوب، ويقال لكثير الحياء رق وجهه.

وفي رواية النسفي عن البخاري كتاب الرقائق، والمعنى واحد (**من طريق معاذ بن عبد الرحمٰن**) بن عثمٰن بن عبيد الله القرشي التيمي، ذكره ابن سعد وابن حبان في ثقات التابعين

هذا الوضوء». وفي الصيام من رواية معمر: «من توضأ وضوئي هذا» ولمسلم من طريق زيد بن أسلم عن حمران من توضأ مثل وضوئي هذا قال: وعلى هذا فالتعبير بنحو من تصرف الرواة، لأنها تطلق على المثلية مجازًا، ولأن «مثل» وإن كانت تقتضي المساواة ظاهر، لكنها تطلق على الغالب، فبهذا تلتئم الروايتان، ويكون المتروك بحيث لا يخل بالمقصود، انتهى.

وأبوه صحابي، وذكره ابن السكن في ترجمة والده، وقال لهما صحبة، وذكره ابن فتحون في الصحابة، ونسبه لخليفة، وقال البخاري: وسمع أبان، وروى الزهري، عنه: يعد في أهل الحجاز، وقال بعضهم: سمع معاذ عمر بن الخطاب ولا يصح، وكذا قال أبو حاتم: لا يصح سماعه من عمر.

قال الحافظ: فإذا لم يسمع من عمر، فكيف يدرك العصر النبوي، وحديثه في الصحيحين والنسائي **(عن حمران)** بضم المهملة ابن أبان مولى عثمان، اشتراه زمن أبي بكر الصديق، ثقة من رجال الجميع، مات سنة خمس وسبعين، وقيل غير ذلك.

(عن عثمان ولفظه: من توضأ مثل هذا الوضوء، وفي) كتاب **(الصيام)** من البخاري **(من رواية معمر،)** عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن حمران: **(من توضأ وضوئي هذا، ولمسلم من طريق زيد بن أسلم عن حمران: من توضأ مثل وضوئي هذا).**

(قال) الحافظ: **(وعلى هذا، فالتعبير بنحو من تصرف الرواة،)** أي الرواية بالمعنى، **(لأنها)** أي لفظة نحو **(تطلق على المثلية مجازًا،)** والحامل لهم على ذلك أن المثل ليس هنا عبارة عن المساواة من كل وجه لتعذره، إذ هو كما قال الأبي المساوي لمثله في جميع صفاة المثل، ولا يقدر على مثل وضوئه غيره، فلفظ نحو يقتضي المقاربة دون المماثلة من كل وجه، فالثواب يترتب في ذلك على المقاربة لا على المماثلة لتعذرها، وذلك مما تقتضيه الشريعة السمحة من التوسعة وعدم التضييق. انتهى.

(ولأن مثل وإن كانت تقتضي المساواة ظاهر، لكنها تطلق على الغالب) أي تطلق على ما إذا اشترك شيئان في أمر، وكان في أحدهما أكثر، وفي الآخر مستغرقًا لجميع أجزائه، فيجوز إطلاق المثل على ما غلب فيه ذلك المعنى وإن لم يساو الآخر، **(فبهذا تلتئم الروايتان،)** أي رواية نحو ورواية مثل أما رواية من توضأ وضوئي، فلا منافاة بينها وبين واحدة من الروايتين، فلم تظهر نسخة الروايات بالجمع على أن الذي في الفتح الروايتان (بالتثنية)، **(ويكون المتروك)** مما تحصل به المماثلة **(بحيث لا يخل بالمقصود)** إذ لو أخل به لم يكن شيئًا. **(انتهى)** كلام الحافظ.

وعن عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري، أنه قيل له: توضأ لنا وضوء رسول الله ﷺ، فدعا بإناء، فدعا بماء فأكفأ على يديه فغسلهما ثلاثًا، ثم أدخل يده

قال المصنف: نعم علمه عليه السلام بحقائق الأشياء وخفيات الأمور لا يعلمها غيره، وحينئذٍ فيكون قوله مثل بمقتضى الظاهر.

قال البرماوي في شرح العمدة: وإنما حمل نحو على معنى مثل مجازًا، أو على جل المقصود، لأن الكيفية المترتب عليها ثواب معين باختلال شيء منها، يختل الثواب بخلاف ما يفعل لامتثال الأمر مثل فعله ﷺ، فيكتفي فيه بأصل فعل الصادق عليه الأمر.

(**وعن عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري أنه قيل له:**) اختلف رواة الموطأ في تعيينه، فأكثرهم قال: إن رجلاً قال لعبد الله بن زيد بإبهام القائل، وبعضهم قال: إن يحيى بن عمارة المازني قال لعبد الله بن زيد: وبعضهم قال، عن عمرو، عن أبيه يحيى بن عمارة أنه سمع جده أبا حسن يسأل عبد الله بن زيد، وللبخاري من طريق وهيب، عن عمرو، عن أبيه شهدت عمرو بن أبي حسن، سأل عبد الله بن زيد، وجمع الحافظ بأنه اجتمع عند ابن زيد أبو حسن الأنصاري وابنه عمرو وابن ابنه يحيى بن عمارة بن أبي حسن، فسألوه عن صفة الوضوء، وتولى السؤال منهم عمرو بن أبي حسن، فنسبته له حقيقة، وإلى أبي حسن مجاز، لأنه الأكبر وكان حاضرًا، وكذا نسبته ليحيى بن عمارة مجاز لأنه ناقل الحديث، وحضر السؤال.

ويؤيده رواية الإسمعيلي، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، قال: قلنا لعبد الله فإنه يشعر بأنهم اتفقوا على سؤاله، لكن تولاه عمرو بن أبي حسن، ويزيد ذلك وضوحًا رواية أبي نعيم عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن عمه عمرو بن أبي حسن، قال: كنت كثير الوضوء، فقلت لعبد الله بن زيد: (**توضأ لنا وضوء رسول الله ﷺ**) أي وضوءًا مثل وضوئه، لأن الإراءة بالفعل أبلغ في التعليم، أو أطلق عليه وضوءه مبالغة، (**فدعا بإناء**) وللبخاري: فدعا بتور من ماء: (بفوقية مفتوحة) الطست، أو يشبهه، أو مثل القدر من صفر أو حجارة، وللبخاري رواية في أول هذا الحديث: أتانا رسول الله ﷺ، فأخرجنا له ماء في تور من صفر: (بضم المهملة، وقد تكسر) صنف من جيد النحاس، قيل: سمي بذلك لأنه يشبه الذهب، ويسمى أيضًا الشبه (بفتح المعجمة والموحدة).

قال الحافظ: والتور المذكور هو الذي توضأ منه عبد الله بن زيد حين سئل، فيكون أبلغ في حكاية صورة الحال على وجهها، ولفظ رواية لملك: أتستطيع أن تريني كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ، فقال عبد الله بن زيد: نعم، (**فدعا بماء فأكفأ**) (بهمزتين) وفي رواية للبخاري: فكفأ (بفتح الكاف)، وهما لغتان بمعنى: والمراد أفرغ الماء منه، أي الإناء، كما صرح به في رواية لملك، بلفظ: فأفرغ (**على يديه**) (بالتثنية)، وفي رواية لملك: يده بالإفراد على

فاستخرجها فمضمض واستنشق من كف واحد ففعل ذلك ثلاثًا. ثم أدخل يده فاستخرجها فغسل وجهه ثلاثًا، ثم أدخل يده فاستخرجها فغسل يديه إلى المرفقين

الجنس، والمراد بهما الكفان لا غير، **(فغسلهما ثلاثًا)**.

هكذا في رواية خالد بن عبد الله عند مسلم، ووهيب، وسليمٰن بن بلال عند البخاري، والداروردي عند أبي نعيم، كلهم عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد، وفي رواية لملك، عن عمرو مرتين.

قال الحافظ: وهؤلاء حفاظ وقد اجتمعوا، فزيادتهم مقدمة على الحافظ الواحد، وقد ذكر مسلم عن وهيب أنه سمع هذا الحديث مرتين من عمرو إملاءً، فتأكد ترجيح روايته، ولا يحمل على واقعتين لاتحاد المخرج، والأصل عدم التعدد، **(ثم أدخل يده)** في الإناء، **(فاستخرجها)** منه، **(فمضمض واستنشق من كف واحد)** وفي رواية: واحدة.

زاد في رواية وهيب: واستنثر، **(ففعل ذلك ثلاثًا،)** بأن تمضمض واستنشق من غرفة، ثم ثانية وثالثة كذلك، وهذا المرجح عند المالكية والشافعية.

وقال عياض في شرح مسلم: اختلف في المستحب عنه لملك فقيل: هذه الصفة، وهو ظاهر الحديث، وقيل: أن يتمضمض ثلاثًا نسقًا بثلاث غرفات، ثم يستنشق كذلك، لأنهما عضوان، فيأتي لكل عضو بثلاث نسقًا.

ويؤيده رواية أبي داود: فرأيته يفصل بين المضمضة والاستنشاق، وقيل: يفعلهما ثلاث مرات بغرفة واحدة، وهو دليل قوله في رواية للبخاري: فمضمض واستنشق من غرفة واحدة، ثم هو محتمل، لأن يكون جمعهما أو فصل، فمضمض ثلاثًا ثم استنشق ثلاثًا والجميع من غرفة.

وقال الأبي: الحديث يحتمل جميع الصور، وهو أظهر في الأولى، يعني كما قال عياض هو ظاهر الحديث، وقد سقط من غالب نسخ المصنف، ثم أدخل يده إلى هنا مع ثبوته عند من عزاه لهم، **(ثم أدخل يده فاستخرجها، فغسل وجهه)** غسلاً **(ثلاثًا)** لم تختلف الروايات في هذا، ويلزم من استدل بهذا الحديث على وجوب تعميم المسح بالرأس؛ أن يستدل به على وجوب الترتيب لقوله: ثم في الجميع، لأن كلاً من الحكمين مجمل في الآية بنيته السنة بالفعل، كذا قال الحافظ: ولا يلزم ذلك، لأن إسقاط الباء في قوله مسح رأسه في رواية لملك وغيره مع كونها في الآية ظاهرة في وجوب مسح جميعه، ولا سيما وقد أكده في رواية، بلفظ: كله بخلاف لفظ ثم لا يفيد وجوب الترتيب، بل يتحقق بالسنية، وإلا لزم أن التثليث ونحوه واجب، لأنه مجمل في الآية أيضًا.

(ثم أدخل يده فاستخرجها، فغسل يديه إلى المرفقين) أي مع عند الجمهور كما بينته السنة، ففي الدارقطني بإسناد حسن عن عثمٰن: فغسل يديه إلى المرفقين حتى مس أطراف

مرتين مرتين، ثم أدخل يده فاستخرجها فمسح برأسه فأقبل بيديه وأدبر، ثم غسل رجليه إلى الكعبين، ثم قال: هكذا كان وضوء رسول الله ﷺ.

وفي رواية: فأقبل بهما وأدبر، بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه، ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه. رواه البخاري ومسلم ومالك وأبو داود والترمذي والنسائي.

العضدين، وله بإسناده ضعيف عن جابر: كان ﷺ إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه، وللبزار والطبراني عن ثعلبة بن عباد، عن أبيه مرفوعًا: ثم يغسل ذراعيه حتى جاوز المرفق، وللطحاوي، عنه: ثم يغسل ذراعيه حتى يسيل الماء على مرفقيه فهذه الأحاديث يقوي بعضها بعضًا، **(مرتين مرتين)** بالتكرار، لم تختلف الروايات عن عمرو بن يحيى في ذلك.

وفي مسلم عن حبان بن واسع، عن عبد الله بن زيد أنه رأى النبي ﷺ يتوضأ، وفيه: ويده اليمنى ثلاثًا، ثم الأخرى ثلاثًا، فيحمل على أنه وضوء آخر لاختلاف مخرج الحديثين، **(ثم أدخل يده فاستخرجها، فمسح برأسه)** (بالباء) في رواية خالد هذه.

وفي رواية لملك وغيره بدونها، وزاد بعضهم: كله، **(فأقبل بيديه)** (مثنى إلى قفاه)، **(وأدبر)** بهما، زاد في رواية وهيب عند الشيخين مرة واحدة، **(ثم غسل رجليه إلى،)** أي مع **(الكعبين)** الناتئين في جنبي الرجل، على الصحيح المعروف عند أهل اللغة، **(ثم قال)** عبد الله بن زيد: **(هكذا كان وضوء رسول الله ﷺ)** هذا السياق لفظ مسلم من طريق عبد الله عن عمرو بن يحيى بن عمارة، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد.

(وفي رواية) يعني رواية لملك، عن عمرو عن أبيه، عن ابن زيد: **(فأقبل بهما)** إلى جهة قفاه **(وأدبر،)** أي رجع، كما فسره بقوله: **(بدأ بمقدم)** (بفتح الدال المشددة) **(رأسه، ثم ذهب بهما إلى قفاه، ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه.)**

قال الحافظ: الظاهر أن قوله بدأ... الخ، من الحديث: وليس مدرجًا من كلام لملك فهو حجة على القائل: يبدأ بمؤخر الرأس إلى أن ينتهي إلى مقدمه، لظاهر قوله: أقبل وأدبر، ويرد عليه أن الواو لا تقتضي الترتيب، وللبخاري رواية: فأدبر بيديه وأقبل، فلم يكن ظاهره حجة، لأن الإقبال والإدبار من الأمور الإضافية، ولم يعين ما أقبل إليه ولا ما أدبر عنه، ومخرج الطريقين متحد، فهما بمعنى واحد، وعينت رواية لملك البداءة بالمقدم، فيحمل قوله أقبل على أنه من تسمية الفعل بابتدائه، أي بدأ بقبل الرأس، وقيل في توجيهه غير ذلك.

(رواه) بنحوه **(البخاري)** من طرق **(ومسلم)** بلفظه: كما بينته أولاً **(ولملك)** في الموطأ

وفي رواية لأبي داود: ثم مسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما وفي أخرى له وأدخل أصابعه في صماخي أذنيه.

وفي رواية أبي داود والترمذي والنسائي عن عبد خير، أبي عماره بن زيد بن خَوْلي ـ بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو وتشديد الياء ـ الهمداني، وهو من كبار أصحاب علي بن أبي طالب، قال: أتانا علي وقد صلى، فدعا بطهور، فقلنا ما يصنع بالطهور وقد صلى، ما يريد إلا ليعلمنا، فأتي بإناء فيه ماء وطست، فأفرغ من الإناء على يمينه فغسل يديه ثلاثًا، ثم تمضمض واستنثر ثلاثًا، فمضمض ونثر من

بنحوه، ومن طريقه رواه الشيخان أيضًا، **(وأبو داود والترمذي والنسائي)** من طريق لملك وغيره.

(وفي رواية لأبي داود: ثم مسح برأسه وأذنيه، ظاهرهما وباطنهما، وفي أخرى له،) أي أبي داود: **(وأدخل أصابعه)** (بالجمع على إرادة الجنس)، والمراد السبابتين، لكن الذي في أبي داود: أدخل أصبعيه (بالتثنية) **(في صماخي أذنيه)** (بضم الصاد) الخرق الذي يفضي إلى الرأس؛ وهذا ينادي بالقصور على القرطبي في قوله: لم يجيء في حديث عبد الله بن زيد ذكر الأذنين، ويمكن أن ذلك لأن اسم الرأس يغمهما، وقد رد عليه أيضًا بما رواه الحاكم والبيهقي، وصححاه عن عبد الله بن زيد، قال: رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ، فأخذ ماء لأذنيه خلاف الماء الذي مسح به رأسه.

(وفي رواية أبي داود، والترمذي والنسائي عن عبد خير) بلفظ: ضد شر، ويقال: اسمه عبد الرحمٰن، حكاه الخطيب، قال الحافظ: لعله غير في الإسلام **(أبي عمارة)** (بضم العين بدل منه) **(ابن زيد بن خولي (بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو وتشديد الياء) الهمداني)** الكوفي، أدرك الجاهلية وأسلم في زمنه ﷺ، ولم يره، ولم يصح له صحبة، روى عن الصديق وابن مسعود، وعائشة وعلي وغيرهم، **(وهو من كبار أصحاب علي بن أبي طالب،)** وعمّر أزيد من مائة وعشرين سنة، كما رواه الدولابي، وذكر الإمام أحمد في الأثبات عن علي، ووثقه ابن معين والنسائي والعجلي، وذكره مسلم في الطبقة الأولى من التابعين.

وروى عنه ابن المسيب والشعبي وآخرون، **(قال: أتانا علي وقد صلى، فدعا بطهور)** (بالفتح) ما يتطهر به،(**فقلنا: ما يصنع بالطهور وقد صلى، ما يريد إلا ليعلمنا)** بأن يتوضأ ونحن نراه، **(فأتي بإناء فيه ماء وطست،)** يحتمل أنه عطف تفسير لإناء، ويحتمل أنه أتى بالماء في قدح أو إبريق ونحو ذلك، وبطست يلاقي فيه ما ينزل من الماء، **(فأفرغ من الإناء على يمينه، فغسل يديه ثلاثًا)** من المرات، **(ثم تمضمض واستنثر)** بيده اليسرى، كما في رواية النسائي: استفعل من النثر (بنون ومثلثة)، وهو طرح الماء الذي يستنشقه المتوضىء، أي يجذبه

الكف الذي يأخذ فيه، ثم غسل وجهه ثلاثًا، وغسل يده اليمنى ثلاثًا، وغسل يده اليسرى ثلاثًا، ثم جعل يده في الإناء فمسح برأسه مرة واحدة، ثم غسل رجله اليمنى ثلاثًا ورجله اليسرى ثلاثًا، ثم قال: من سره أن يعلم وضوء رسول الله ﷺ فهو هذا.

قال ابن القيم: والصحيح أنه ﷺ لم يكرر مسح رأسه.

وقال النووي: الأحاديث الصحيحة فيها المسح مرة واحدة، وفي بعضها الاقتصار على قوله: مسح.

واحتج الشافعي بحديث عثمان رضي الله عنه في صحيح مسلم أنه ﷺ توضأ ثلاثًا ثلاثًا، وبالقياس على باقي الأعضاء، انتهى

وأجيب: بأنه مجمل مبين في الروايات الصحيحة أن المسح لم يتكرر، فيحمل على الغالب ويخص بالمغسول، وبأن المسح مبني على التخفيف فلا

بريح أنفه لتنظيف داخله، ثم يخرجه بيده اليسرى، ويكره فعله بغيرها عند لملك لأنه يشبه فعل الدابة، والمشهور عند الشافعية: لا كراهة (**ثلاثًا فمضمض ونثر من الكف الذي يأخذ**) الماء (**فيه ثم غسل وجهه ثلاثًا، وغسل يده اليمنى ثلاثًا، وغسل يده اليسرى ثلاثًا، ثم جعل يده في الإناء، فمسح برأسه**) جميعه (**مرة واحدة، ثم غسل رجله اليمنى ثلاثًا، ورجله اليسرى ثلاثًا، ثم قال: من سره أن يعلم وضوء رسول الله ﷺ فهو هذا،**) أي مثله، أو أطلقه عليه مبالغة.

(**قال ابن القيم: والصحيح أنه ﷺ لم يكرر مسح رأسه،**) وبه قال أكثر العلماء، إذ ليس في شيء من طرق الأحاديث الصحيحة في الصحيحين وغيرهما أنه كرر، بل في بعضها كحديث ابن زيد، وعلى التصريح بمرة واحد، ولذا قال ابن المنذر: الثابت عن النبي ﷺ المسح مرة واحدة، وقال أبو داود: أحاديث عثمٰن الصّحاح، كلها تدل على أن مسح الرأس مرة واحدة، (**وقال النووي: الأحاديث الصحيحة فيها المسح مرة واحدة، وفي بعضها الاقتصار على قوله مسح**) بدون ذكر عدد.

(**واحتج للشافعي**) في قوله باستحباب تكرير مسحه ثلاثًا، (**بحديث عثمٰن رضي الله عنه،**) المروي (**في صحيح مسلم**) في بعض طرقه؛ (**أنه ﷺ توضأ ثلاثًا ثلاثًا**) فإن ظاهره يعم مسح الرأس، (**وبالقياس على باقي الأعضاء. انتهى**).

(**وأجيب: بأنه**) أي حديث مسلم المذكور (**مجمل مبين في الروايات الصحيحة**) في

يقاس على الغسل الذي المراد منه المبالغة في الإسباغ، وبأن العدد لو اعتبر في المسح لصار في صورة الغسل، إذ حقيقة الغسل جريان الماء.

واحتج الشافعية أيضاً لما رواه أبو داود في سننه من حديث عثمان من وجهين، صحح أحدهما ابن خزيمة: أنه ﷺ مسح رأسه ثلاثًا والزيادة من الثقة مقبولة، وفي رواية أبي داود أيضاً والترمذي من حديث الربيع بنت معوذ: فغسل كفيه ثلاثًا ثلاثًا، ووضأ وجهه ثلاثًا، وتمضمض واستنشق مرة واحدة، ووضأ يديه ثلاثًا، ومسح برأسه مرتين بدأ بمؤخر رأسه ثم بمقدمه وبأذنيه كلتيهما ظهورهما

مسلم وغيره **(أن المسح لم يتكرر، فيحمل)** ظاهر هذه الرواية **(على الغالب، ويخص بالمغسول)** لأن الحديث واحد، والمخرج وهو عثمان واحد وإن تعددت الطرق، فهذا مختصر مبين في الروايات المبسوطة، فيحمل عليها.

(و) وأجيب عن القياس، **(بأن المسح مبني على التخفيف، فلا يقاس على الغسل الذي المراد منه المبالغة في الإسباغ،)** فلم يتم القياس، **(وبأن العدد لو اعتبر في المسح لصار في صورة الغسل،)** لأنه إذا كرر قرب من الغسل، **(إذ حقيقة الغسل جريان الماء،)** لا سيما عند من لم يوجب الدلك، وقد اتفق على كراهة غسل الرأس بدل المسح وإن كان مجزئًا.

وأجيب؛ بأن الخفة تقتضي عدم الاستيعاب، وهو مشروع باتفاق، فليكن العدد كذلك، ويرد بأن الاستيعاب أخف من التكرار بالمشاهدة، وإنما اتفق على الاستيعاب لاتفاق الروايات على أنه ﷺ استوعب.

(واحتج الشافعية أيضًا بما رواه أبو داود في سننه، من حديث عثمان من وجهين،) أي طريقين، **(صحح أحدهما ابن خزيمة؛ أنه ﷺ مسح رأسه ثلاثًا، والزيادة من الثقة مقبولة،)** لكن محل ذلك كما قال ابن عبد البر وغيره: ما لم يكن من لم يزد أوثق ممن زاد، فتكون الزيادة شاذة وإن صح إسنادها، وهو هنا كذلك، أو هي كما يأتي محمولة إن صحت على إرادة استيعاب المسح، لا أنها مسحات مستقلة.

(وفي رواية أبي داود أيضًا، والترمذي من حديث الربيع) (بضم الراء وفتح الموحدة وكسر التحتية الشديدة، مهمة) **(بنت معوذ)** (بضم الميم وفتح المهملة وكسر الواو ثقيلة وذال معجمة) ابن عفراء الأنصارية النجارية، من صغار الصحابة وأبوها من شهداء بدر: أن النبي ﷺ توضأ، **(فغسل كفيه ثلاثًا ثلاثًا، ووضأ،)** أي غسل **(وجهه ثلاثًا، وتمضمض واستنشق مرة واحدة،)** لبيان الجواز أو المراد فعل السنة بغرفة لبيان الجواز أيضًا، والمتبادر الأول، **(ووضأ يديه ثلاثًا، ومسح برأسه مرتين، بدأ بمؤخر رأسه، ثم بمقدمه)** بيان لمرتين، فليستا مسحتين،

وبطونهما، ووضأ رجليه ثلاثًا ثلاثًا.

وقد أجاب العلماء عن أحاديث المسح مرة واحدة بأن ذلك لبيان الجواز، ويؤيده رواية مرتين هذه.

وقال ابن السمعاني ـ كما حكاه في فتح الباري ـ: اختلاف الرواية يحمل على التعدد، فيكون مسح تارة مرة، وتارة ثلاثًا، فليس في رواية مسح مرة حجة على منع التعدد، ويحتج للتعدد بالقياس على المغسول، لأن الوضوء طهارة حكمية، ولا فرق في الطهارة الحكمية بين الغسل والمسح.

قال: ومن أقوى الأدلة على عدم التعدد، الحديث المشهور الذي صححه ابن خزيمة وغيره من طريق عبد الله بن عمرو بن العاصي في صفة الوضوء بعد أن

بدليل أنها لم تقل، وبدأ بالواو، وثم بدؤه بالمؤخر لبيان الجواز إن صحت هذه الرواية، وقال الأبي: هذا كان لأمر أو في وقت، **(و)** مسح **(بأذنيه كلتيهما ظهورهما وبطونهما)** (بدل أو عطف بيان لأذنيه) **(ووضأ رجليه ثلاثًا ثلاثًا)** لكل رجل، **(وقد أجاب العلماء)** الشافعية، **(عن أحاديث المسح مرة واحدة؛ بأن ذلك لبيان الجواز، ويؤيده رواية مرتين هذه)** ولا تأييد فيها، لأنه بين فيها معنى مرتين، بقوله: بدأ... إلخ، وتقدير بدأ في كل مرة بعيد، فالأصل عدم التقدير ولو سلم، فهو مشترك الإلزام، فمسح مرتين لبيان الجواز، أي عدم الحرمة، لأنه يفعل المكروه في حق غيره للجواز.

(وقال ابن السمعاني) في كتاب الاعتصام **(كما حكاه في فتح الباري: اختلاف الرواية يحمل على التعدد، فيكون مسح تارة مرة، وتارة ثلاثًا، فليس في رواية مسح مرة حجة على منع)** أي كراهة **(التعدد، ويحتج للتعدد بالقياس على المغسول لأن الوضوء طهارة حكمية)** ليس مقصورًا على محل الحدث، بل يكون في غيره بخلاف الطهارة العينية، لا تجاوز محل حلول موجبها، كإزالة النجاسة، **(ولا فرق في الطهارة الحكمية بين الغسل والمسح)** إشارة إلى أن الجامع بينهما الطهارة، ورد ما سبق من منع القياس وليس بشيء، لأنه لما ورد نص القرآن بالغسل في الأعضاء والمسح في الرأس، ظهر أنه للتخفيف، فيمتنع قياسه عليها وإن اجتمعا في مطلق الطهارة الحكمية، وإلى هذا أشار ابن السمعاني نفسه، فقال كما في الفتح عقب قوله بين الغسل والمسح ما نصه: وأجيب بما تقدم أن المسح مبني على التخفيف بخلاف الغسل، ولو شرع التكرار لصارت صورته صورة المغسول إلى آخر ما مر.

(قال:) أي صاحب الفتح لا ابن السمعاني، لأنه بعد أن انفصل عن كلام ابن السمعاني،

فرغ: «من زاد على هذا فقد أساء وظلم» فإن في رواية سعيد بن منصور التصريح بأنه مسح رأسه مرة واحدة، فدل على أن الزيادة في مسح الرأس على المرة غير مستحبة، ويحمل ما ورد من الأحاديث في تثليث المسح ـ إن صحت ـ على إرادة الاستيعاب بالمسح، لا أنها مسحات مستقلة متعددة لجميع الرأس، جمعاً بين الأدلة. انتهى.

وفي حديث عبد الله بن زيد المتقدم ـ عند البخاري ـ الذي ذكرته قبل: ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر.

وفي رواية: بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه.

وزاد ابن الطباع بعد قوله: «ثم مسح رأسه» كله، كما هو رواية ابن خزيمة.

قال: (ومن أقوى الأدلة على عدم التعدد الحديث المشهور الذي صححه ابن خزيمة وغيره من طريق،) أي حديث (عبد الله بن عمرو بن العاصي في صفة الوضوء) النبوي حيث قال ﷺ (بعد أن فرغ) ﷺ: («من زاد على هذا فقد أساء وظلم») لاستظهاره على الشارع، (فإن في رواية سعيد بن منصور) للحديث المذكور: (التصريح بأنه مسح رأسه مرة واحدة، فدلَّ على أن الزيادة في مسح الرأس على المرة غير مستحبة،) بل مكروهة، إذ لو استحبت، لم يقل من زاد على هذا فقد أساء وظلم مع كونه مسح مرة واحدة.

(ويحمل ما ورد من الأحاديث في تثليث المسح إن صحت على إرادة الاستيعاب بالمسح، لا إنها مسحات مستقلة متعددة لجميع الرأس جمعًا بين الأدلة. انتهى) كلام الحافظ وهو في غاية الظهور.

(وفي حديث عبد الله بن زيد المتقدم) عن البخاري وغيره في بعض طرقه، (عند البخاري الذي ذكرته قبل، ثم مسح رأسه بيديه) (بالتثنية) وفي رواية: بالإفراد على إردة الجنس، (فأقبل بهما،) أي يديه، وفي رواية: بها بالإفراد، (وأدبر).

(وفي رواية) للبخاري وغيره من طريق لملك (بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما،) أي يديه (إلى قفاه، ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه،) وهذا تكرار أعاده لزيادة قوله، (وزاد) إسحق بن عيسى بن نجيح البغدادي أبو يعقوب (بن الطباع) (بفتح الطاء المهملة والموحدة المشددة، فألف فعين مهملة)، ثقة من رواة الموطأ، روى له مسلم وأصحاب السنن، مات سنة أربع عشرة، وقيل: خمس عشرة ومائتين (بعد قوله: ثم مسح رأسه كله).

وفي رواية غيره - كما قدمته -: «برأسه»، بزيادة الباء، الموافقة لقوله تعالى: ﴿وامسحوا برؤوسكم﴾ [المائدة/٦].

قال البيضاوي: «الباء» أي في الآية مزيدة، وقيل: للتبعيض، فإنه الفارق بين قولك، مسحت المنديل، وبالمنديل، ووجهه أن يقال: إنها تدل على تضمين الفعل معنى الإلصاق، فكأنه يقول: وألصقوا المسح برؤوسكم، وذلك لا يقتضي الاستيعاب، بخلاف ما لو قيل: وامسحوا رؤسكم فإنه كقوله: اغسلوا وجوهكم، انتهى.

قال البخاري: سئل لملك أيجزىء أن يمسح بعض الرأس، فاحتج بحديث عبد الله بن زيد، قال الحافظ: السائل له عن ذلك إسحٰق بن عيسى بن الطباع، بينه ابن خزيمة من طريقه، ولفظه: سألت مالكًا عن الرجل يمسح مقدم رأسه في وضوئه، أيجزئه ذلك؟، فقال: حدثني عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد، قال: مسح رسول الله ﷺ في وضوئه من ناصيته إلى قفاه، ثم رد يده إلى ناصيته، فمسح رأسه كله، فقوله **(كما هو رواية ابن خزيمة،)** أي زيادة كله، وإلا فرواية الموطأ والشيخين وغيرهما من طريقه، مسح رأسه بدون باء خلاف ما يوهمه قوله.

(وفي رواية غيره: كما قدمته برأسه بزيادة الباء،) بل لم تقع زيادة الباء إلا في رواية خالد، كما يفيده كلام الحافظ: **(الموافقة لقوله تعالى ﴿وامسحوا برؤوسكم﴾).**

(قال البيضاوي: الباء، أي في الآية مزيدة) للتعدية، وبه تمسك من أوجب الاستيعاب، وقيل: موضع الدلالة من الآية والحديث؛ أن الآية تحتمل الكل على أن الباء زائدة، والبعض على أنها تبعيضية، فبان بفعله ﷺ أن المراد الأول، ولم ينقل عنه أنه مسح بعض رأسه إلا في حديث المغيرة أنه مسح على ناصيته وعمامته كما في مسلم، وذلك أيضًا من أدلة الاستيعاب، إذ لو لم يكن واجبًا ما مسح على العمامة مع الناصية، فكان ذلك لعذر، لأنه كان في سفر، وهو مظنة العذر.

(وقيل: للتبعيض) وأنكره جماعة، حتى قال ابن برهان: من زعم أن الباء تفيد التبعيض فقد جاء أهل اللغة بما لا يعرفونه وأجيب بأنه منقول عن الأصمعي والفارسي والمتنبي وجماعة: **(فإنه،)** أي التبعيض **(الفارق بين قولك مسحت المنديل وبالمنديل ووجهه،)** أي دلالتها على التبعيض؛ **(أن يقال إنها تدل على تضمين الفعل معنى الإلصاق، فكأنه يقول: وألصقوا)** (بفتح الهمزة وكسر الصاد) **(المسح برؤوسكم، وذلك لا يقتضي الاستيعاب)** لصدقه بإلصاقه ببعض الرأس، **(بخلاف ما لو قيل: وامسحوا رؤوسكم)** بدون باء، **(فإنه)** يفيد الاستيعاب، **(كقوله**

وقال الشافعي رضي الله عنه: احتمل قوله تعالى: ﴿**وامسحوا برؤوسكم**﴾ جميع الرأس أو بعضه، فدلت السنة على أن بعضه يجزىء، والفرق بينه وبين قوله تعالى: ﴿**فامسحوا بوجوهكم**﴾ في التيمم، أن المسح فيه بدل عن الغسل، ومسح الرأس أصل فافترقا. ولا يرد كون مسح الخف بدلاً عن غسل الرجلين، لأن الرخصة فيه ثبتت بالإجماع.

وقد روى من حديث عطاء أن النبي ﷺ توضأ، فحسر العمامة عن رأسه ومسح مقدم رأسه، وهو مرسل، لكنه اعتضد بمجيئه من وجه آخر موصولاً أخرجه أبو داود من حديث أنس، وفي إسناده أبو معقل، لا يعرف حاله، لكن اعتضد كل

اغسلوا وجوهكم. انتهى.)

وقال القرطبي: الباء للتعدية، يجوز حذفها وإثباتها، كقولك: مسحت رأس اليتيم ومسحت برأسه، وقيل: دخلت الباء لتفيد معنى آخر، وهو أن الغسل لغة يقتضي مغسولا به، والمسح لغة لا يقتضي ممسوحًا به، فلو قال: وامسحوا رؤوسكم لأجزأ المسح باليد بغير ماء، فكأنه قال: وامسحوا برؤوسكم الماء، فهو على القلب والتقدير وامسحوا رؤوسكم بالماء.

(**وقال**) الإمام (**الشافعي رضي الله عنه: احتمل قوله تعالى: ﴿وامسحوا برؤوسكم﴾، جميع الرأس**) (بناء على أن الباء للتعدية) (**أو بعضه**) (بناء على أنها للتبعيض) (**فدلت السنة أن بعضه يجزىء**) وهو أن النبي ﷺ مسح بناصيته، هذا أسقطه من كلام الشافعي، (**والفرق بينه وبين قوله تعالى: ﴿فامسحوا بوجوهكم﴾ في التيمم**) إذ المجزىء فيه مسح جميع الوجه اتفاقًا، (**إن المسح فيه بدل عن الغسل**) فلا بد أن يأتي بالمسح على جميع موضع الغسل، (**ومسح الرأس أصل فافترقا**) فلا يقاس عليه (**ولا يرد كون مسح الخف بدلاً عن غسل الرجلين**) فقياسه استيعاب مسح أعلاه وأسفله، وبطلان صلاة تارك مسح أسفله، مع أنها صحيحة (**لأن الرخصة فيه ثبتت بالاجماع**) وأصله قول علي: لو كان الدين يؤخذ بالقياس، لكان مسح أسفل الخف أولى من أعلاه، وقد رأيت النبي ﷺ مسح على أعلاه.

(**وقد روى**) الشافعي (**من حديث عطاء**) بن أبي رباح (**أن النبي ﷺ توضأ فحسر العمامة عن رأسه ومسح مقدم رأسه**) وهذا محتمل أنه فعل ذلك حين مسح على الناصية في السفر فيكون للعذر، فسقط به الاستدلال (**وهو مرسل**) فلا حجة فيه بمفرده (**لكنه اعتضد**) تقوى (**بمجيئه من وجه آخر**) حال كونه (**موصولاً، أخرجه أبو داود من حديث أنس، وفي إسناده أبو معقل لا يعرف حاله**) أي مجهول، ولا اسمه.

من المرسل والموصول بالآخر وحصلت القوة من الصورة المجموعة وهذا مثال لما ذكره الشافعي من أن المرسل يعتضد بمرسل آخر أو مسند.

وفي الباب أيضاً عن عثمان في صفة الوضوء قال: ومسح مقدم رأسه، أخرجه سعيد بن منصور، وفيه خالد بن يزيد بن أبي مالك مختلف فيه.

وصح عن ابن عمر الاكتفاء بمسح بعض الرأس، قاله ابن المنذر وغيره، ولم يصح عن أحد من الصحابة إنكار ذلك. قاله ابن حزم.

قال الحافظ ابن حجر: وهذا كله مما يقوى به المرسل المتقدم ذكره. انتهى.

واختلف في القدر الواجب في مسح الرأس، فذهب الشافعي في جماعة إلى أن الواجب ما ينطلق عليه الاسم ولو شعرة واحدة أخذاً باليقين،

قال في التقريب أبو معقل، عن أنس: في المسح على العمامة مجهول من الخامسة، **(لكن اعتضد كل من المرسل والموصول بالآخر، وحصلت القوّة من الصورة المجموعة،)** لكن قد علم أن حديث أنس في المسح على العمامة، وحديث عطاء في مسح مقدم الرأس من غير تعرض لمسح على العمامة، ولا لكونه في سفر، فإن لم يقل باحتمال أن حديث عطاء مختصر من هذا، كانا حديثين، فلا يعتضد أحدهما بالآخر، والشافعي لا يحتج بالمرسل وحده؛ وإن قلنا به سقط الاستدلال بمرسل عطاء، كما أشرت إليه آنفًا، بل يكون من أدلة وجوب الاستيعاب، إذ لو لم يكن واجبًا ما مسح على العمامة والناصية **(وهذا مثال لما ذكره الشافعي، من أن المرسل يعتضد بمرسل آخر أو مسند،)** أي موصول.

(وفي الباب أيضًا عن عثمان في صفة الوضوء قال: ومسح مقدم رأسه، أخرجه سعيد بن منصور وفيه: خالد بن يزيد بن أبي مالك) الدمشقي، **(مختلف فيه،)** قال في التقريب: ضعيف، مع أنه كان فقيهًا، وقد اتهمه ابن معين، أي بالكذب، **(وصح عن ابن عمر الاكتفاء بمسح بعض الرأس، قاله ابن المنذر وغيره، ولم يصح عن أحد من الصحابة إنكار ذلك، قاله ابن حزم)** ولا حجة فيه، إذ المختلف فيه لا يجب إنكاره، **(قال الحافظ ابن حجر: وهذا كله مما يقوي، المرسل المتقدم ذكره. انتهى).**

وقد علم ما فيه، **(واختلف في القدر الواجب في مسح الرأس)** بعد الاتفاق على طلب استيعابه، **(فذهب الشافعي في جماعة، إلى أن الواجب ما ينطلق عليه الاسم، ولو شعرة**

وذهب مالك وأحمد وجماعة إلى وجوب الإستيعاب أخذًا بالاحتياط.

وقال أبو حنيفة في رواية: الواجب ربعه، لأنه عليه السلام مسح على ناصيته وهو قريب من الربع. والله أعلم.

وعن طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده قال: دخلت على رسول الله ﷺ وهو يتوضأ والماء يسيل من وجهه ولحيته على صدره، فرأيته يفصل بين المضمضة والاستنشاق. رواه أبو داود.

وعنه أيضاً: إن رسول الله ﷺ توضأ، فمضمض ثلاثًا واستنشق ثلاثًا من كف واحد. رواه ابن ماجه.

واحدة أخذاً باليقين) بناء على أن الباء للتبعيض.

(وذهب ملك وأحمد وجماعة إلى وجوب الاستيعاب أخذًا بالاحتياط،) ولأنه لم ينقل عنه ﷺ أنه مسح بعض رأسه إلا في حديث المغيرة، وقد كان في سفر، وهو مظنة العذر، فلعله فعل ذلك لعذر، ولهذا مسح على العمامة بعد مسح الناصية، كما هو ظاهر من سياق مسلم، فلو لم يكن الاستيعاب واجبًا ما مسح على العمامة بعد الناصية، فهو من أدلة فرضية الاستيعاب كما قدمته، وإليه أشار القرطبي نقلاً عن علمائنا.

(وقال أبو حنيفة في رواية الواجب ربعه، لأنه عليه السلام مسحه على ناصيته، وهو) أي ما مسح **(قريب من الربع، والله أعلم)** بالحق من ذلك.

(وعن طلحة بن مصرف) (بضم الميم وفتح الصاد المهملة، وشد الراء) اليامي (بتحتية) الكوفي، ثقة، فاضل، مات سنة ثنتي عشرة ومائة أو بعدها، **(عن أبيه)** مصرف بن عمرو بن كعب، أو ابن كعب بن عمرو اليامي، الكوفي، مجهول، قاله في التقريب، **(عن جده)** كعب بن عمرو بن مصرف اليامي، وقيل: هو عمرو بن كعب بن مصرف حديثه، عند أبي داود، قاله في الإصابة والتقريب.

(قال: دخلت على رسول الله ﷺ وهو يتوضأ، والماء يسيل من وجهه ولحيته على صدره، فرأيته يفصل بين المضمضة والاستنشاق) أي يفعل ثلاثة المضمضة نسقًا، ثم ثلاثة الاستنشاق كذلك، لأنهما عضوان، فيأتي لكل عضو بثلاثة نسقًا، ثم فصله بغرفة واحدة كما في حديثه التالي، **(رواه أبو داود)** في سننه، **(وعنه أيضًا أن رسول الله ﷺ توضأ، فمضمض ثلاثًا واستنشق ثلاثًا من كف واحد،)** تذكير الكف لغة قليلة، وقيل: لا يعرف تذكيرها من يوثق به، ويجمع بين هذا وما قبله بأنه رآه فصل بينهما بغرفة واحدة، بأن تمضمض منها ثلاثًا على الولاء،

وفي حديث مسلم أن عثمان دعا بإناء فأفرغ على كفيه ثلاث مرار فغسلهما، ثم أدخل يمينه في الإناء فمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاث مرات.

وفي حديث عبد الله بن زيد عند البخاري: أنه أفرغ من الإناء على يديه فغسلهما ثم غسل ومضمض واستنشق من كفة واحدة ثم قال: هكذا وضوء

ثم استنشق منها ثلاثًا، كذلك وإن اقتضى كلام عياض أنه فصل بينهما بست غرفات، وعليه يكون رآه مرتين، (**رواه ابن ماجه**) محمد القزويني.

(**وفي حديث مسلم؛ أن عثمان**) بن عفان (**دعا بإناء**) فيه ماء للوضوء، (**فأفرغ على كفيه**) (بالتثنية معطوف على دعا، والفاء للتعقيب)، لكن، ثم فعل مقدر مفهوم من فحوى الكلام، تقديره دعا بإناء، فأحضر، فأفرغ، والجار والمجرور متعلق بأفرغ (**ثلاث مرار**) (بكسر الميم وتكرير الراء مرتين)، (**فغسلهما ثم أدخل يمينه في الأناء**) الذي أفرغ منه على كفيه بعد غسلهما (**فمضمض**) بغير تاء بعد الفاء، (**واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاث مرات**) (بفتح الميم آخره فوقية) قاله المصنف في شرح مسلم.

(**وفي حديث عبد الله بن زيد عند البخاري**) ومسلم، كلاهما من طريق خالد بن عبد الله عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد (**أنه أفرغ من الإناء على يديه، فغسلهما ثم غسل،**) أي فمه (**ومضمض واستنشق،**) لفظ البخاري: أو مضمض.

قال الحافظ: بالشك أي هل قال غسل، أي فمه، أو قال: مضمض، قال: وأخرجه مسلم عن محمد بن الصباح عن خالد بسنده هذا من غير شك، ولفظه ثم أدخل يده، فاستخرجها، فمضمض واستنشق، وأخرجه الإسمعيلي من طريق وهيب، عن خالد بلا شك أيضًا، فالظاهر أن الشك من مسدد شيخ البخاري، وأغرب الكرماني، فقال: الظاهر أن الشك فيه من التابعي. انتهى.

فلو عزاه المصنف لمسلم، أولهما الاستقام (**من كفة واحدة**) قال الحافظ: كذا في رواية أبي ذر، وفي نسخة: من غرفة واحدة، وللأكثر من كف بغير ها.

قال ابن بطال: المراد بالكف الغرفة، فاشتق لذلك من اسم الكف عبارة عن ذلك المعنى، ولا يعرف في كلام العرب إلحاق هاء التأنيث في الكف، ومحصله أن المراد بقوله: كفة فعلة، لا أنها تأنيث الكف، وقال صاحب المشارق: قوله: من كفة (بالضم والفتح)، كغرفة وغرفة، أي من ماء ملأ كفه من الماء.

زاد المصنف، وفي رواية ابن عساكر: من كف واحدة، (**ثم قال**) عبد الله بن زيد بعد أن

رسول الله ﷺ.

قال النووي: فيه أن السنة في المضمضة والاستنشاق، أن يأخذ الماء لهما بيمينه، ثم قال: وفي الأفضل في كيفية المضمضة والاستنشاق خمسة أوجه:

الأصح: يتمضمض ويستنشق بثلاث غرفات، يتمضمض من كل واحدة ثم يستنشق.

والثاني: يجمع بينهما بغرفة واحدة، يتمضمض منها ثلاثًا ثم يستنشق منها ثلاثًا.

والثالث: يجمع أيضاً بغرفة، ولكن يتمضمض منها ثم يستنشق، ثم يتمضمض منها ثم يستنشق، ثم يتمضمض منها ثم يستنشق.

والرابع: يفصل بينهما بغرفتين، فيتمضمض من أحدهما ثلاثًا، ثم يستنشق من الأخرى ثلاثًا.

والخامس: يفصل بست غرفات، يتمضمض بثلاث غرفات، ثم يستنشق بثلاث غرفات،

فرغ من وضوئه، **(هكذا وضوء رسول الله ﷺ)**.

(قال النووي فيه:) أي الحديث من الفوائد **(إن السنة في المضمضة والاستنشاق أن يأخذ الماء لهما بيمينه،)** كما فعل ﷺ، **(ثم قال)** النووي: **(وفي الأفضل في كيفية المضمضة والاستنشاق خمسة أوجه، الأصح يتمضمض ويستنشق بثلاث غرفات، يتمضمض من كل واحدة، ثم يستنشق،)** كما في رواية خالد المذكورة بلفظ: من كفة واحدة، ففعل ذلك ثلاثًا، فإنها صريحة في الجمع في كل غرفة، بخلاف رواية وهيب: فمضمض واستنشق واستنثر ثلاثًا بثلاث غرفات، فإنه يطرقها احتمال التوزيع بلا تسوية، كما نبه عليه ابن دقيق العيد.

(والثاني: يجمع بينهما بغرفة واحدة يتمضمض منها ثلاثًا، ثم يستنشق منها ثلاثًا،) على ما في حديثي أبي دود وابن ماجه، **(والثالث: يجمع أيضًا بغرفة، ولكن يتمضمض منها، ثم يستنشق، ثم يتمضمض منها، ثم يستنشق، ثم يتمضمض منها، ثم يستنشق)** على ما في بعض الروايات **(والرابع: يفصل بينهما بغرفتين، فيتمضمض من أحدهما ثلاثًا، ثم يستنشق من الأخرى ثلاثًا، والخامس: يفصل بست غرفات)** بأن **(يتمضمض بثلاث غرفات، ثم يستنشق**

قال: والصحيح الأول، وبه جاءت الأحاديث الصحيحة.

وقد ذهب الإمام أحمد وأبو ثور إلى وجوب الاستنشاق، وهو أن يبلغ الماء إلى خياشيمه، مستدلين بقوله ﷺ في حديث أبي هريرة: إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء ثم لينتثر لظاهر الأمر.

وحمله الجمهور ومالك والشافعي وأهل الكوفة على الندب، لقوله عليه السلام للأعرابي: توضأ كما أمرك الله، وليس في الآية ذكر الاستنشاق، والله أعلم.

بثلاث غرفات).

وقال بعض المالكية: إنه الأفضل **(قال)** النووي: **(والصحيح الأول،)** أعاده مع قوله أولاً، الأصح لقوله: **(وبه جاءت الأحاديث الصحيحة،)** وهو أيضًا الأصح عند المالكية، بحيث حكى ابن رشد الاتفاق على أنه الأفضل.

(وقد ذهب الإمام أحمد وأبو ثور) إبراهيم بن خالد الكلبي، الفقيه: **(إلى وجوب الاستنشاق وهو أن يبلغ الماء إلى خياشيمه، مستدلين بقوله عليه الصلاة والسلام في حديث أبي هريرة،)** في البخاري ومسلم وغيرهما: **(إذا توضأ أحدكم، فليجعل في أنفه ماء ثم لينتثر)** (بوزن يفتعل)، كذا لأبي ذر والأصيلي ولغيرهما، ثم لينتثر (بمثلثة مضمومة بعد النون الساكنة)، والروايتان لأصحاب الموطأ أيضًا.

قال الفراء: يقال: نثر وانتثر واستنثر، إذا حرك النثرة، وهي طرف الأنف في الطهارة، قاله الحافظ.

وقال النووي: لينثر (بكسر المثلثة بعد النون الساكنة) على المشهور، وحكى ضمها **(لظاهر الأمر)** إذ الأصل فيه الوجوب، **(وحمله الجمهور ولملك والشافعي وأهل الكوفة)** ومنهم أبو حنيفة.

وفي نسخة: لملك بلا واو، على أنه بدل من الجمهور **(على الندب، لقوله عليه السلام للأعرابي: توضأ كما أمرك الله،)** أخرجه الترمذي وحسنه، والحاكم وصححه، فأحاله على الآية، **(وليس في الآية ذكر الاستنشاق)**.

قال الحافظ: وأجيب باحتمال أن يراد بالأمر ما هو أعم من آية الوضوء، فقد أمر الله باتباع نبيه، ولم يحك أحد ممن وصف وضوءه على الاستقصاء، أنه ترك الاستنشاق، بل ولا المضمضة، وهذا يرد على من لا يوجب المضمضة أيضًا، وقد ثبت الأمر بهما أيضًا في سنن أبي داود، بإسناد صحيح.

وذكر ابن المنذر أن الشافعي لم يحتج على عدم وجوب الاستنشاق مع صحة الأمر به،

وعند أبي داود: كان عليه الصلاة والسلام يمسح الماقين.

وعن عثمان أنه ﷺ كان يخلل لحيته، رواه الترمذي وابن ماجه. وعنده من حديث ابن عمر: كان عليه الصلاة والسلام إذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك ثم شبك لحيته بأصابعه من تحتها.

وعن أنس كان ﷺ إذا توضأ أخذ كفًا من ماء فيدخله تحت حنكه ويخلل به لحيته ويقول: بهذا أمرني ربي عز وجل. رواه أبو داود.

إلا لكونه لا يعلم خلافًا في أن تاركه لا يعيد، قال: وهذا دليل فقهي، فإنه لا يحفظ ذلك عن أحد من الصحابة ولا التابعين إلا عطاء، وثبت عنه أنه رجع عن وجوب الإعادة (**والله أعلم**) بالحكم.

(**وعند أبي داود: وكان عليه الصلاة والسلام يمسح الماقين**) (بقاف قبلها ألف) لغة في مؤق العين (بهمزة ساكنة)، ويجوز إبدالها واو مؤخرها، فلعل المراد بمسحهما غسلهما غسلاً خفيفًا.

وقال الأزهري: أجمع أهل اللغة على أن الموق والماق لغتان، بمعنى المؤخر، وهو ما يلي الصدغ (**وعن عثمان أنه ﷺ كان يخلل لحيته**) أي يدخل الماء في خلالها بأصابعه، (**رواه الترمذي وابن ماجه، وعنده،**) أي ابن ماجه بإسناد ضعيف (**من حديث ابن عمر: كان عليه الصلاة والسلام إذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك**) يعني عركًا خفيفًا (**ثم شبك لحيته**) أي خللها (**بأصابعه**) أي أدخل أصابعه مبلولة فيها (**من تحتها**)، والعارض: ما نبت على عرض اللحى فوق الذقن، وقيل: عارضًا الإنسان صفحتا خديه، كذا في الفائق، قال ابن الكمال: وقول ابن المعتز:

كأن خط عذار شق عارضه عيدان آس على ورد ونسرين

يدل على صحة الثاني وفساد الأول، وكأن قائله لم يفرق بين العذار والعارض.

(**وعن أنس: كان ﷺ إذا توضأ أخذ كفًا**) (بفتح الكاف) غرفة (**من ماء، فيدخله تحت حنكه ويخلل به لحيته ويقول: بهذا**) الفعل (**أمرني ربي عز وجل رواه أبو داود**) والحاكم بإسناد فيه مقال.

وقد قال أحمد وأبو حاتم: لا يثبت في تخليل اللحية شيء لكن قيل: أراد أن أحاديثه ليس شيء منها يرتقي درجة الصحة بذاته، وإلا فقد جاء عن أكثر من عشرة من الصحابة: لو كان كل طريق منها ضعيفًا لقامت الحجة بمجموعها، فكيف وبعضها لا ينزل عن درجة الحسن، إلا أن البخاري قال: لم تثبت المواظبة، بل مجرد الفعل إلا في شذوذ من الطرق. انتهى.

وعن أبي رافع: كان ﷺ إذا توضأ حرك خاتمه. رواه ابن ماجه والدارقطني وضعفه.

وعن المستورد بن شداد: كان ﷺ إذا توضأ يدلك أصابع رجليه بخنصره، رواه الترمذي وأبو داود وابن ماجه.

وعن عائشة: كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لطهوره وطعامه، وكانت اليسرى لخلائه وما كان من أذى.

وعن المغيرة بن شعبة أنه كان مع رسول الله ﷺ في سفر، وأنه عليه الصلاة والسلام ذهب لحاجة له وأن مغيرة جعل يصب الماء عليه وهو يتوضأ. رواه

وقد كره لملك في المدونة تخليل اللحية الكثيفة، وهو المشهور، فتخليله ﷺ مع أن لحيته كثيفة لبيان الجواز.

(**وعن أبي رافع:**) أسلم، أو إبراهيم أو غير ذلك أقوال عشرة، أصحها أسلم: (**كان ﷺ إذا توضأ**) زاد في رواية وضوءه للصلاة (**حرك خاتمه**) زاد في رواية: في أصبعه، أي عند غسل اليد التي هو فيها ليصل الماء إلى ما تحته يقينًا.

(**رواه ابن ماجه والدارقطني وضعفه**،) وكذا ضعفه ابن عدي والبيهقي وعبد الحق وابن القطان وغيرهم، ومن ثم لم يأخذ به لملك.

(**وعن المستورد**) (بضم الميم وسكون السين المهملة وفتح الفوقية وكسر الراء ومهملة) (**ابن شداد**) بن عمر القرشي، الفهري، حجازي نزل الكوفة، له ولأبيه صحبة، مات سنة خمس وأربعين: (**كان ﷺ إذا توضأ يدلك أصابع رجليه بخنصره**،) أي بخنصر إحدى يديه، والظاهر أنها اليسرى، قاله بعض الشراح، (**رواه الترمذي وأبو داود وابن ماجه**)، وقال الترمذي: حسن غريب، قال اليعمري: يشير بالغرابة إلى تفرد ابن لهيعة به عن يزيد بن عمرو، وليس كذلك، فقد رواه الليث بن سعد وعمرو بن الحرث عن يزيد، كرواية ابن لهيعة، وناهيك بهما جلالة ونبلاً، فالحديث إذًا صحيح مشهور.

(**وعن عائشة: كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لطهوره وطعامه**) فيأكل باليمين، زاد في رواية: وشرابه، (**وكانت اليسرى لخلائه**) (بالمد) (**وما كان من أذى**،) قال الأبي: هو ما تكرهه النفس، ومنه سمي الحيض أذى انتهى.

وهذا أصل في أن ما كان من باب التكريم يفعل باليمنى، وما كان بخلاف ذلك يفعل باليسرى.

(**وعن المغيرة بن شعبة أنه كان مع رسول الله ﷺ في سفر**) هو سفره لغزوة تبوك في

البخاري ومسلم.

وعن صفوان بن عسال قال: صببت على النبي ﷺ الماء في السفر والحضر في الوضوء. رواه ابن ماجه.

وفي ذلك جواز استعانة الرجل بغيره في صب الماء في الوضوء من غير كراهة، وكذا إحضار الماء من باب أولى، ولا دليل في هذين الحديثين لجواز الإعانة بالمباشرة.

وقد روى الحاكم في المستدرك، من حديث الربيع بنت معوذ أنها قالت: أتيت رسول الله ﷺ بوضوء فقال: اسكبي، فسكبت عليه.

رجب سنة تسع **(وأنه عليه الصلاة والسلام ذهب لحاجة له)** هي التبرز **(وأن مغيرة جعل يصب الماء عليه وهو يتوضأ)** جملة اسمية وقعت حالا **(رواه البخاري ومسلم)** في الطهارة.

(وعن صفوان بن عسال) (بمهملتين) مثقل المرادي، صحابي معروف، غزا مع النبي ﷺ ثنتي عشرة غزوة، نزل الكوفة **(قال: صببت على النبي ﷺ الماء في السفر، والحضر في الوضوء)**.

(رواه ابن ماجه وفي ذلك) المذكور من حديثي المغيرة وصفوان **(جواز استعانة الرجل بغيره في صب الماء في الوضوء من غير كراهة،)** خلافًا لمن قال: مكروه، أو خلاف الأولى، لأنها ترفه لا تليق بالمتعبد، ورد بأنه إذا ثبت أنه ﷺ فعله، لا يكون خلاف الأولى.

وأجيب بأنه يفعله لبيان الجواز، فلا يكون في حقه خلاف، الأولى بخلاف غيره.

وقال الكرماني: إذا كان الأولى تركه كيف ينازع في كراهته، وأجيب؛ بأن كل مكروه فعله خلاف الأولى من غير عكس، إذ المكروه يطلق على الحرام بخلاف الآخر، **(وكذا إحضار الماء من باب أولى)** لا كراهة فيه أصلاً.

قال الحافظ: لكن الأفضل خلافه **(ولا دليل في هذين الحديثين لجواز الإعانة بالمباشرة)** أي مباشرة المعين لغسل الأعضاء خلافًا لاستدلال البخاري بحديث المغيرة على الإعانة بالمباشرة.

وقد تعقبه ابن المنير بما حاصله أنه فرق بين الإعانة بالصب وبين الإعانة بمباشرة الغير لغسل الأعضاء، فدل الحديثان على الأول دون الثاني، وأقره الحافظ.

(وقد روى الحاكم في المستدرك من حديث الربيع) (بضم الراء وفتح الموحدة وتحتية ثقيلة) **(بنت معوذ)** بن عفراء **(أنها قالت: أتيت رسول الله ﷺ بوضوء)** (بفتح الواو ما

وهذا أصرح في عدم الكراهة من الحديثين المذكورين لكونه في الحضر، ولكونه بصيغة الطلب، والله أعلم.

وفي الترمذي، من حديث معاذ بن جبل: كان ﷺ إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه.

وعن عائشة: كانت له عليه السلام خرقة يتنشف بها بعد الوضوء. قال الترمذي: هذا الحديث ليس بالقائم، وأبو معاذ الرازي ضعيف عند أهل الحديث.

يتوضأ به) **(فقال: أسكبي:)** صبي، **(فسكبت عليه، وهذا أصرح في عدم الكراهة من الحديثين المذكورين، لكونه في الحضر)** فيه؛ أنه قال في حديث صفوان في السفر والحضر، لكن هذه العبارة جاء بها من الفتح، وإنما قالها في الحديثين اللذين أوردهما البخاري، وهما حديث المغيرة وحديث أسامة، لما أفاض من عرفة عدل إلى الشعب، فقضى حاجته، قال أسامة بن زيد: فجعلت أصب عليه وهو يتوضأ، وكلاهما في السفر، فلذا قال الحافظ: إن حديث الربيع أصرح، لكونه في الحضر، **(ولكونه بصيغة الطلب)** الأمر، بقوله: أسكبي.

قال الحافظ: لكنه ليس على شرط البخاري، نعم الأفضل أن لا يستعين أصلاً **(والله أعلم)**.

وفي شرح المهذب حديث؛ أن عمر بادر لصب الماء على النبي ﷺ، فقال: أنا لا أستعين في وضوئي بأحد، باطل لا أصل له.

(وفي الترمذي من حديث معاذ بن جبل: كان ﷺ إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه) يتنشف به.

قال الترمذي: غريب وإسناده ضعيف، وبه جزم الحافظان العراقي والعسقلاني.

(و) في الترمذي أيضًا، والحاكم **(عن عائشة: كانت له عليه السلام خرقة يتنشف بها بعد الوضوء،)** وفي لفظ: بعد وضوئه، فيجوز التنشف بلا كراهة، وعليه جماعة من الصحابة ومن بعدهم ولملك وغيره، وذهب آخرون إلى كراهته لحديث ميمونة أنها أتته ﷺ بمنديل فرده، ولقول الزهري: إن ماء الوضوء يوزن، وأجاب الأولون؛ بأنها واقعة حال يتطرق إليها الاحتمال، وبأجوبة أخرى تأتي في فصل الغسل.

(قال الترمذي: هذا الحديث ليس بالقائم) ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء هذا أسقطه من كلام الترمذي قبل قوله **(وأبو معاذ)** سليمن بن أرقم **(الرازي)** البصري، راويه عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: **(ضعيف عند أهل الحديث،)** كالبخاري وأبي حاتم ويحيى

وقد احتجم ﷺ فصلى ولم يتوضأ، ولم يزد على غسل محاجمه، رواه الدارقطني.

وأكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ. رواه البخاري ومسلم.

وللنسائي: قال كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما غيرت النار.

وشرب ﷺ لبنًا ولم يتمضمض ولم يتوضأ فصلى. رواه أبو داود.

وأتي ﷺ بسويق فأمر به فثري فأكل منه، ثم قام إلى المغرب فتمضمض.

والنسائي وابن حبان، وبقية كلام الترمذي: وقد رخص قوم من أهل العلم من الصحابة، ومن بعدهم في التمندل بعد الوضوء، ومن كرهه إنما كرهه لما قيل: إن الوضوء يوزن، روى ذلك عن سعيد بن المسيب والزهري.

(**وقد احتجم ﷺ، فصلى ولم يتوضأ، ولم يزد على غسل محاجمه**) جمع محجم بزنة جعفر موضع الحجامة، (**رواه الدارقطني**) فدل على أن خروج الدم لا ينقض الوضوء، (**وأكل**) ﷺ (**كتف شاة**) أي لحمه.

وفي رواية للبخاري: معرق شاة، أي أكل ما على العرق (بفتح المهملة وسكون الراء)، وهو العظيم، ويقال له أيضًا العراق (بالضم).

وأفاد القاضي اسمعيل أن ذلك في بيت ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب، وهي بنت عمه ﷺ، ويحتمل أنه كان في بيت ميمونة، ففي الصحيحين، عنها أنه ﷺ أكل عندها كتفًا، ثم صلى ولم يتوضأ، ولا مانع من التعدد كما في الفتح، (**ثم صلى ولم يتوضأ، رواه البخاري ومسلم**) عن ابن عباس، وهو صريح في أنه لا وضوء مما مست النار.

وأما أحاديث زيد وأبي هريرة وعائشة: توضأوا مما مست النار، رواها مسلم، فمحولة على الوضوء اللغوي، وهو غسل اليد، أو منسوخة كما أشار إليه بقوله (**وللنسائي**) وأبي داود، وصححه ابن خزيمة عن جابر (**قال: كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما غيرت النار**)، وفي رواية: مست النار، (**وشرب ﷺ لبنًا فلم يتمضمض**) لبيان الجواز، فلا ينافي استحباب المضمضة لحديث الصحيحين، عن ابن عباس أن النبي ﷺ شرب لبنًا، ثم دعا بماء فمضمض، وقال: إن له دسمًا، ولبيان أن أمره في رواية ابن ماجه: «مضمضوا من اللبن، فإن له دسمًا» للاستحباب (**ولم يتوضأ، فصلى، رواه أبو داود**) بإسناد حسن عن أنس (**وأتي ﷺ**) وهو سائر إلى غزاة خيبر بعدما صلى العصر (**بسويق**) قمح أو شعير، أو سلت مقلو، ووصفه أعرابي، فقال: عدة المسافر وطعام العجلان، وبلغة المريض: (**فأمر به فثري**) (بضم المثلثة وشد الراء)، ويجوز

رواه البخاري ومالك والنسائي.

وكان ﷺ إذا قام من النوم ربما توضأ. وربما لم يتوضأ، لأن عينه تنام ولا ينام قلبه كما في البخاري وغيره.

وفيه دليل على أن النوم ليس حدثًا بل مظنة الحدث، فلو أحدث لعلم بذلك فتكون الخصوصية شعوره بالوقوع بخلاف غيره. قال الخطابي: إنما منع قلبه النوم ليعي الوحي الذي يأتيه في منامه.

الفصل الرابع
في مسحه ﷺ على الخفين

أعلم أنه قد صرح جمع من العلماء الحفاظ بأن المسح على الخفين متواتر، وجمع بعضهم رواته فجاوزوا الثمانين، منهم العشرة، وقال ابن عبد البر: لا أعلم أنه

تخفيفها، أي بل بالماء ليبسه، **(فأكل منه)** في الرواية: وأكلنا، **(ثم قام إلى المغرب فتمضمض)** قبل الدخول في الصلاة وفي الرواية. وتمضمضنا، وفائدتها وإن كان لا دسم في السويق أنه يحتبس بقاياه بين الأسنان ونواحي الفم، فيشغله بلعه عن الصلاة.

وبقية الحديث: ثم صلى ولم يتوضأ، **(رواه البخاري)** في ستة مواضع، **(ومالك)** في الموطأ، وعن عبد الله بن يوسف، عنه، رواه البخاري في الطهارة، **(والنسائي)** وابن ماجه، كلهم من حديث سويد بن النعمان **(وكان ﷺ إذا قام من النوم ربما توضأ وربما لم يتوضأ لأن عينه تنام ولا ينام قلبه)** وكذلك الأنبياء، وفي مسلم، مرفوعًا: «رؤيا الأنبياء وحي»، **(كما في البخاري وغيره)** في قصة بيات ابن عباس عنده في بيت ميمونة، إذ توضأ لما قام من النوم الأول ثم تهجد، ثم نام حتى نفخ، ثم أتاه المنادي، فناداه بالصلاة، فقام معه فصلى ولم يتوضأ.

(وفيه دليل على أن النوم ليس حدثًا، بل مظنة الحدث، فلو أحدث لعلم بذلك) لعدم نوم قلبه، **(فتكون الخصوصية شعوره بالوقوع بخلاف غيره)**.

(قال الخطابي: إنما منع قلبه النوم ليعي الوحي الذي يأتيه في منامه) وكذلك الأنبياء، ولذا جاز لإبراهيم الإقدام على ذبح ولده برؤيا المنام، والله أعلم.

الفصل الرابع في مسحه ﷺ على الخفين

(اعلم أنه قد صرح جمع من العلماء الحفاظ؛ بأن المسح على الخفين) وهو خاص بالوضوء لا مدخل للغسل فيه، بالإجماع كما في الفتح **(متواتر)** أي نقله جمع عن جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب بلا قيد عدد على الأصح.

قد روي عن أحد من فقهاء السلف إنكاره إلا عن مالك، مع أن الروايات الصحيحة عنه مصرحة بإثباته، وقد أشار الشافعي في الأم إلى إنكار ذلك على المالكية، والمعروف المستقر عندهم الآن قولان: الجواز مطلقاً، وثانيهما: للمسافر دون المقيم، وهذا الثاني مقتضى ما في «المدونة»، وبه جزم ابن الحاجب.

وقال ابن المنذر: اختلف العلماء أيهما أفضل، المسح أو الغسل والذي اختاره: أن المسح أفضل لأجل من طعن فيه من أهل البدع من الخوارج

(**وجمع بعضهم: رواته، فجاوزوا الثمانين**) بيان لتواتره، (**منهم العشرة**) المبشرة بالجنة؛ وروى ابن أبي شيبة وغيره عن الحسن البصري: حدثني سبعون من الصحابة بالمسح على الخفين، ونقل ابن المنذر عن ابن المبارك، قال ليس في المسح على الخفين عن الصحابة اختلاف، لأن كل من روى عنه منهم إنكاره، فقد روى عنه إثباته.

(**وقال ابن عبد البر: لا أعلم أنه قد روي عن أحد من فقهاء السلف إنكاره إلا عن لملك**) في رواية أنكرها أكثر أصحابه، (**مع أن الروايات الصحيحة عنه مصرحة بإثباته**، وموطؤه يشهد للمسح في الحضر والسفر، وعليها جميع أصحابه وجميع أهل السنة، هذا بية كلام ابن عبد البر.

(**وقد أشار الشافعي في الأم إلى إنكار ذلك على المالكية**)، الذي نقلوا إنكاره عن لملك لأن الشافعي من أصحابه، وقد قال أبو عمر: أنكرها أكثر أصحابه؛ وقال الباجي: رواية الإنكار وقعت في العتبية، وظاهرها المنع، وإنما معناها أن الغسل أفضل منه.

قال ابن وهب: آخر ما فارقت مالكًا على المسح في الحضر والسفر، وقال نحوه ابن نافع، وأن مالكًا إنما كان يتوقف فيه في خاصة نفسه مع افتائه بالجواز، وهذا مثل ما صح عن أبي أيوب الصحابي (**والمعروف المستقر عندهم**) أي المالكية (**الآن قولان: الجواز مطلقًا**) للحاضر والمسافر وهو المشهور، (**وثانيهما للمسافر دون المقيم، وهذا الثاني مقتضى ما في المدونة، وبه جزم ابن الحاجب**) وهو ضعيف، والمشهور الإطلاق، وصرح الباجي بأنه الأصح، وقال: قال أصبغ: المسح عن النبي ﷺ وعن أكابر أصحابه أثبت عندنا من أن نتبع مالكًا على خلافه، يعني في هذه الرواية. انتهى.

وقد حكى الإجماع على جوازه إلا أن قومًا ابتدعوا كالخوارج، فقالوا: لم يرد به القرآن والشيعة، لأن عليًا امتنع منه، ورد بأنه لم يثبت عن علي بإسناد موصول يثبت بمثله كما قاله البيهقي.

وقال الكرخي من الحنفية: أخاف الكفر على من لا يرى المسح على الخفين، (**وقال ابن**

والروافض.

وقال النووي: مذهب أصحابنا أن الغسل أفضل من المسح لكن بشرط أن لا يترك المسح.

وقد تمسك من اكتفى بالمسح بقوله تعالى: ﴿وأرجلكم﴾ عطفًا على قوله: ﴿وامسحوا برؤوسكم﴾، [المائدة/٦] فذهب إلى ظاهرها جماعة من الصحابة والتابعين، وحكي عن ابن عباس في رواية ضعيفة، و الثابت عنه خلافه.

وعن عكرمة والشعبي وقتادة: الواجب الغسل أو المسح.

وعن بعض أهل الظاهر: يجب الجمع بينهما.

المنذر: **اختلف العلماء أيهما أفضل المسح أو الغسل** للرجلين، **(والذي أختاره)** أنا **(أن المسح أفضل لأجل)** الرد على **(من طعن فيه من أهل البدع من الخوارج والروافض،)** وإحياء ما طعن فيه المخالفون من السنن أفضل من تركه، هذا بقية كلام ابن المنذر.

(وقال النووي: مذهب أصحابنا) الشافعية، وكذا المالكية **(أن الغسل)** للرجلين **(أفضل من المسح)** على الخف، **(لكن بشرط أن لا يترك المسح)** رغبة عن السنة، كما قالوا في تفضيل القصر على الإتمام، هذا بقية كلام النووي كما في الفتح، وهو متعين، **(وقد تمسك من اكتفى بالمسح)** على الرجلين نفسهما، ولم يوجب غسلهما **(بقوله تعالى: ﴿وأرجلكم﴾)** (بالجر) **(عطفًا على)** رؤوسكم، من **(قوله: ﴿وامسحوا برؤوسكم﴾، فذهب إلى ظاهرها جماعة من الصحابة والتابعين)** إذ التقدير وامسحوا بأرجلكم.

(وحكي عن ابن عباس في رواية ضعيفة والثابت عنه خلافه) أن المسح لا يجزىء، **(وعن عكرمة والشعبي)** (بموحدة بعد المهملة) **(وقتادة: الواجب الغسل)** عملاً بقراءة: وأرجلكم (بالنصب)، **(أو المسح)** لنفس الرجلين، عملاً بقراءة الخفض، فالفرض التخيير عند هؤلاء، وليس المعنى مسح الخف بدليل سابق الكلام ولاحقه، لكن هذا الذي نقله المصنف عن الثلاثة مخالف لنقل القرطبي، عنهم أن الواجب المسح لا الغسل، وعبارته: كان عكرمة يمسح على رجليه، وقال: ليس في الرجلين غسْل.

وقال عامر الشعبي: نزل جبريل بالمسح، ثم قال: ألا ترى أن التيمم يمسح فيه ما كان غسلاً ويلغي ما كان مسحًا، وقال قتادة: افترض الله غسلين ومسحين، وذهب ابن جرير الطبري إلى أن فرضهما التخيير بين الغسل والمسح، وجعل القراءتين كالروايتين. انتهت، فإنما نقل التخيير عن ابن جرير، فلعل للثلاثة قولين.

(وعن بعض أهل الظاهر: يجب الجمع بينهما،) بين مسح نفس الرجلين ثم غسلهما.

وحجة الجمهور: الأحاديث الصحيحة من فعله ﷺ كما سيأتي إن شاء الله تعالى، فإنه بيان للمراد، وأجابوا عن الآية بأجوبة:

منها: أنه قرئ وأرجلكم بالنصب عطفًا على أيديكم.

وقيل: إنه معطوف على محل برؤوسكم، كقوله تعالى: ﴿**يا جبال أوبي معه والطير**﴾ [سبأ/١٠].

وقيل: المسح في الآية محمول على مشروعية المسح على الخفين، فحملوا قراءة «الجر» على مسح الخفين، وقراءة «النصب» على غسل الرجلين.

قال القرطبي: قال النحاس، ومن أحسن ما قيل أن المسح والغسل واجبان جميعًا، فالمسح واجب على قراءة الخفض، والغسل واجب على قراءة النصب، والقراءتان بمنزلة آيتين انتهى.

فليس المراد الجمع بين غسل الرجلين، ثم المسح على الخفين، (**وحجة الجمهور**) القائلين بأن الواجب غسل الرجلين، ولا يصح مسحهما، (**الأحاديث الصحيحة من فعله ﷺ كما سيأتي**) قريبًا (**إن شاء الله تعالى، فإنه بيان للمراد**) في الآية.

زاد القرطبي: وهو اللازم من قوله في غير ما حديث وقد رأى قومًا يتوضأون وأعقابهم تلوح، فنادى بأعلى صوته: «ويل للأعقاب من النار أسبغوا الوضوء»، وفي رواية: «ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار»، فخوفنا بالنار من مخالفة مراد اللَّه، ومعلوم أنه لا يعذب بالنار إلا من ترك الواجب، وأن المسح ليس شأنه الاستيعاب.

(**وأجابوا عن الآية بأجوبة، منها أنه قرئ**) عند حمزة والكسائي، وحفص عن عاصم: (**وأرجلكم بالنصب عطفًا على أيديكم**،) وذلك نص في وجوب الغسل، وإنما قدم عليه مسح الرأس لإفادة أنه يفعل قبل غسل الرجلين، ولذا اختلف في أن الترتيب سنة أو واجب، وقد جاء عن علي أن هذا من المقدم والمؤخر من الكلام.

(**وقيل: إنه معطوف على محل برؤوسكم**) لأن محله النصب مفعول امسحوا، لكن عطفه عليه لا يعطي الغسل الذي هو المطلوب، فلا يصح جوابًا للجمهور عن الآية الذي الكلام فيه، (**كقوله تعالى: ﴿يا جبال أوبي معه﴾**،) فجبال مبني على الضم محل نصب، فعطف عليه (**والطير بالنصب**) بإجماع القراء سوى الجرمي، باعتبار المحل، وعلى القول؛ بأنه عطف على فضلاً من قوله: ولقد آتينا داود منا فضلاً لا شاهد فيه.

(**وقيل: المسح في الآية محمول على مشروعية المسح على الخفين، فحملوا قراءة الجر**) ابن كثير، وأبو عمرو وحمزة وشعبة عن عاصم، (**على مسح الخفين وقراءة**

وجعل البيضاوي «الجر» على الجوار، قال: ونظيره كثير في القرآن كقوله تعالى: ﴿عذاب يوم أليم﴾ [هود/٢٦] ﴿وحور عين﴾ [الواقعة/٢٢] بالجر في قراءة حمزة والكسائي. وقولهم: «جحر ضب خرب» وللنحاة باب في ذلك.

وفائدته التنبيه على أنه ينبغي أن يقتصد في صب الماء عليهما ويغسلا

النصب على غسل الرجلين) جمعًا بين القراءتين، فأفاد الجر مسحهما، لكن إذا كانا عليهما خفان.

قال القرطبي: وتلقينا هذا القيد من النبي ﷺ، إذ لم يمسح رجليه إلا وعليهما خفان، فبين بفعله الحال التي تغسل فيها الرجل، والحال التي تمسح فيه وهذا حسن.

(وجعل البيضاوي) تبعًا لطائفة **(الجر على الجوار، قال: ونظيره كثير في القرآن، كقوله تعالى:)** ﴿إني أخاف عليكم **(عذاب يوم أليم﴾ [هود/٢٦]،)** أي مؤلم، فأليم في الحقيقة صفة لعذاب، لا ليوم فجر للمجاورة.

وقال في سورة هود: يوصف به العذاب وزمانه للمبالغة، كجد جده ونهارك صائم، **(﴿وحور عين بالجر﴾ في قراءة حمزة والكسائي)** للمجاورة لأكواب وأباريق وما بعده، وإن كان عطفًا على ولدان، المرفوع في قوله: ﴿يطوف عليهم ولدان﴾، وقيل: عطفًا على جنات بتقدير مضاف، أي هم في جنات ومصاحبة حور، أو على أكواب، لأن معنى يطوف عليهم ولدان مخلدون بأكواب ينعمون بأكواب، وقرأ غيرهما: (وحور) بالرفع عطف على ولدان، أو مبتدأ محذوف الخبر، أي وفيها، أو ولهم حور، وقرىء (بالنصب) على تقدير ويؤتون حورًا، ولا شاهد فيما عدا الجوار **(وقولهم)** أي العرب **(جحر ضب خرب)** بالجر لمجاورة ضب وإن كان بالرفع صفة لحجر، إذ هو الذي يوصف بخرب دون ضب، **(وللنحاة باب في ذلك)** يعبر عنه بعضهم بالعطف على اللفظ دون المعنى، فيكون دليلاً على غسل الرجلين، إذ المراعى المعنى لا اللفظ، وإنما خفض للجوار، وهذا مذهب الأخفش وأبي عبيدة وغيرهما، وجعلوا منه أيضًا قوله: يرسل عليكما شواظ من نار ونحاس، بالجر، لأن النحاس الدخان، وقوله: ﴿بل هو قرءان مجيد في لوح محفوظ﴾ [البروج/٢٢] للجوار، فالمعنى محفوظ بالخفض في لوح، وقول امرىء القيس:

كبير أناس في بجاد مزمل

فخفض مزمل للجوار، فالمزمل الرجل وهو مرفوع، وقال زهير:

لعب الزمان بها وغيرها

بعدي سوى في المزن والقطر

قال أبو حاتم: الوجه القطر بالرفع، فجر للمجاورة **(وفائدته التنبيه على أنه ينبغي أن**

غسلاً يقرب من المسح. انتهى

وعن المغيرة بن شعبة أنه غزا مع رسول الله ﷺ غزوة تبوك، قال فتبرز ﷺ قبل الغائط فحملت معه إداوة - قبل الفجر - فلما رجع أخذت أهريق الماء على يديه من الإداوة، فغسل يديه ووجهه، وعليه جبة من صوف، ذهب يحسر عن

يقتصد،) أي يتوسط (في صب الماء عليهما، ويغسلا غسلاً يقرب من المسح) دفعا لتوهم المبالغة في غسلهما بالزيادة على الثلاث لملاقاتهما الأوساخ، ورد ذلك النحاس وقال: هذا القول غلط عظيم، لأن الجوار لا يكون في كلام يقاس عليه، وإنما هو غلط، ونظيره الأقواء. (انتهى).

يعني: فلا ينبغي أن يحمل عليه أفصح الكلام، وقد أمكن غيره، وأجاب قوم عن قراءة الخفض بأن المسح في الرجلين هو الغسل، حكاه ابن عطية، قال القرطبي: وهو الصحيح فإن لفظ المسح مشترك يطلق بمعنى المسح، وبمعنى الغسل كما حكاه أبو زيد عن العرب، فيترجح أن المراد بقراءة الخفض الغسل لقراءة النصب التي لا احتمال فيها، ولكثرة الأحاديث الثابتة بالغسل والتوعد على ترك غسلهما في أخبار صحاح لا تحصى كثرة، أخرجها الأئمة. انتهى.

(وعن المغيرة بن شعبة أنه غزا مع رسول الله ﷺ غزوة تبوك) بعدم الصرف على المشهور لوزن الفعل كتقول، (قال: فتبرز) بالتشديد، أي خرج (ﷺ) لقضاء حاجته، ولابن سعد عن مغيرة: لماكنا بين الحجر وتبوك ذهب لحاجته (قبل) بكسر ففتح، أي جهة (الغائط،) أي المكان المطمئن الذي تقتضى فيه الحاجة، فاستعمل في أصل حقيقته اللغوية، فليس المراد الفضلة، (فحملت معه إداوة) بكسر الهمزة، أي مطهرة من جلد وكان حملها بأمره.

ففي رواية للشيخين، فقال: يا مغيرة خذ الإداوة (قبل الفجر) أي الصبح، ولابن سعد: فتبعته بماء بعد الفجر، ويجمع بأن خروجه كان بعد طلوع الفجر وقبل صلاة الصبح، زاد في رواية للشيخين: فانطلق حتى توارى عني، ثم قضى حاجته، وعند أحمد أن الماء أخذه المغيرة من أعرابية صبته له من قربة من جلد ميتة، فقال له ﷺ: «سلها، فإن كانت دبغتها فهو طهورها»، فقالت: أي والله لقد دبغتها، (فلما رجع أخذت أهريق الماء على يديه) (بضم الهمزة وفتح الهاء وإسكانها)، أي أصب، وفي رواية: فصببت عليه (من الإداوة، فغسل يديه،) زاد في رواية أحمد: فأحسن غسلهما، وللبخاري: تمضمض واستنشق، (ووجهه) زاد أحمد ثلاث مرات، (وعليه جبة) هي ما قطع من الثياب مشمرًا، قاله في المشارق: (من صوف) وللبخاري ومسلم: وعليه جبة شامية ضيقة الكمين، زاد أبو داود من جباب الروم، (ذهب يحسر) بكسر السين المهملة، يكشف كما للمصنف على مسلم، وكأنه الرواية، وإلا ففي لغة (بضم السين أيضًا)

ذراعيه فضاق كم الجبة، فأخرج يده من تحت الجبة، وألقى الجبة على منكبيه وغسل ذراعيه، ثم مسح بناصيته وعلى العمامة، ثم أهويت لأنزع خفيه فقال: دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين، فمسح عليهما، ثم ركب وركبت. الحديث رواه مسلم.

(عن ذراعيه فضاق كم الجبة، فأخرج يده) بإفراد كم ويد على إرادة الجنس، ففي الموطأ: ثم ذهب يخرج يديه من كمي جبته، فلم يستطع من ضيق كمي الجبة فأخرجهما **(من تحت الجبة، وألقى الجبة على منكبيه،)** لأنه كان عليه إزار تحتها، **(وغسل ذراعيه)** (بالتثنية)، ولأحمد: فغسل يده اليمنى ثلاث مرات ويده اليسرى ثلاث مرات، **(ثم مسح بناصيته وعلى العمامة)** لعله للعذر، إذ السفر مظنته، ففيه دلالة على وجوب الاستيعاب، إذ لو كفى البعض ما مسح على العمامة.

قال المازري: استدل به الحنفية على أن الواجب الناصية، وأحمد على جوازه على العمامة، وهو رد عليهما، فيقال لأبي حنيفة: لم تقتصر على الناصية، ويقال لأحمد: لو جاز الاقتصار عليها فلم مسح الناصية، **(ثم أهويت)** أي مددت يدي، أو قصدت، أو أشرت، أو أومأت **(لأنزع خفيه، فقال: دعهما، فإني أدخلتهما،)** أي الرجلين حال كونهما **(طاهرتين)** من الحدثين، ولأبي داود: فإني أدخلت القدمين الخفين وهما طاهرتان، **(فمسح عليهما)** وفي هذا الرد على من زعم أن المسح عليهما منسوخ بآية المائدة، لأن هذه القصة في غزوة تبوك، وهي آخر مغازيه، وكانت سنة تسع بعد المائدة باتفاق، لأنها نزلت في غزوة المريسيع سنة ست.

وقد روى الجماعة عن جرير بن عبد اللّٰه البجلي: رأيت رسول اللّٰه ﷺ بال، ثم توضأ ومسح على خفيه.

زاد الترمذي في رواية، فقيل له: قبل المائدة أم بعدها، فقال: ما أسلمت إلا بعد المائدة.

قال الأعمش: قال إبراهيم النخعي، وكان أصحاب رسول اللّٰه ﷺ يعجبهم هذا الحديث، لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة.

قال النسائي: كان إسلامه قبل موته ﷺ بيسير، وقال غيره: بأربعين ليلة وفيه نظر، لأنه شهد حجة الوداع، وهي قبل الوفاة النبوية بنحو ثلاثة أشهر، **(ثم ركب)** راحلته **(وركبت)** راحلتي، **(الحديث)** ذكر فيه أنهما انطلقا، فوجدا الناس قدموا ابن عوف، فأدرك ﷺ الركعة الثانية، وقضى الأولى بعد سلام عبد الرحمٰن، وتقدم في الأذان من المقصد الأول مبسوطًا، **(رواه مسلم)** وأبو داود وغيرهما مطولاً، وروى بعضه البخاري، وفيه فوائد كثيرة، ذكر جملة منها صاحب الفتح وغيره.

وعند الترمذي من حديث المغيرة أيضاً أنه ﷺ مسح على الخفين على ظاهرهما.

وعند أبي داود من حديثه أيضاً: ومسح على الجوربين والنعلين.

وعنه قال: مسح ﷺ على الخفين، فقلت يا رسول الله: نسيت، فقال: «بل أنت نسيت، بهذا أمرني ربي عز وجل». رواه أبو داود وأحمد.

وعن عمرو بن أمية الضمري قال: رأيته عليه السلام يمسح على عمامته وخفيه. رواه البخاري وأحمد.

(وعند الترمذي من حديث المغيرة أيضًا أنه ﷺ مسح على الخفين على ظاهرهما،) فأفاد أنه لا يكفي مسح أسفله، وروى عن المغيرة أيضًا أنه ﷺ كان يمسح على أعلى الخف وأسفله، فأفادت هذه الرواية أن ذلك عادته، ورواية الترمذي: فعلها مرة في السفر، لإفادة أن ترك مسح الأسفل لا يبطل المسح بخلاف الأعلى.

وقد روى أبو داود والدارقطني عن علي: «لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه، ولكن رأيت رسول الله ﷺ يمسح أعلاه».

(وعند أبي داود من حديثه) أي المغيرة **(أيضًا: ومسح على الجوربين)** (مثنى جورب وزن فوعل معرب) ما كان على شكل الخف من صوف ونحوه، وحمله الفقهاء على ما إذا جلد ظاهره وهو ما يلي السماء، وباطنه وهو ما يلي الأرض، **(والنعلين)** أي الخفين، ولعل المعنى أنه لبسهما فوق الجوربين، ولذا قال المالكية: يجوز مسح الخف ولو على خف أو خف على جورب، قال أبو داود: كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث بهذا الحديث، لأن المعروف عن المغيرة أن النبي ﷺ مسح على الخفين، **(وعنه قال: مسح ﷺ على الخفين، فقلت: يا رسول الله نسيت)** همزة الاستفهام مقدرة، **(فقال: «بل أنت نسيت)** يشعر بعلم المغيرة قبل رؤيته يمسح، فيحتمل أن النبي ﷺ علم بأنه رآه قبل ذلك يمسح، أو علم بأنه بلغه من الصحابة قبل لانتشار المسح بينهم. **(بهذا أمرني ربي عز وجل»)** بالوحي، أو بلا واسطة أو في القرآن على قراءة الخفض، **(رواه أبو داود وأحمد، وعن عمرو بن أمية الضمري)** (بفتح الضاد المعجمة وإسكان الميم)، **(قال: رأيته عليه السلام)** اختصار لقوله: رأيت النبي ﷺ **(يمسح على عمامته،)** أي كمل عليها بعد مسح الناصية، ففي مسلم عن المغيرة: ثم مسح بناصيته وعلى العمامة، وإلى هذا ذهب الجمهور، وذهب أحمد والأوزاعي وجماعة إلى جواز الاقتصار في المسجد على العمامة تمسكًا بظاهر هذا الحديث، وقياسًا على الخفين فإن الرأس عضو يسقط فرضه في التيمم، فجاز المسح على حائله كالقدمين.

وقال علي بن أبي طالب: جعل ﷺ المسح على الخفين ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر، ويوماً وليلة للمقيم. رواه مسلم.

وأجاب الخطابي بأن اللّه فرض مسح الرأس، وحديث مسح العمامة محتمل للتأويل، فلا يترك المتيقن للمحتمل، وقياسه على الخف بعيد لمشقة نزعه دونها، وتعقب بأن الآية لا تنفي الاقتصار على المسح على العمامة، لا سيما عند من يحمل المشترك على حقيقته ومجازه لأن من قال قبلت رأس فلان يصدق ولو على حائل، وبأن المجيزين الاقتصار على مسح العمامة شرطوا مشقة نزعها بأن تكون محنكة كعمائم العرب، ورد الأول بأن الأصل حمل اللفظ على حقيقته ما لم يرد نص صريح بخلافه، والنصوص وردت عن النبي ﷺ أمرًا وفعلاً بمسح الرأس، فتحمل رواية مسح العمامة على أنه كان لعذر بدليل المسح على الناصية معها كما في مسلم: سلمنا أنه حديث آخر لاختلاف المخرج، فيحتمل أنه فعله لعذر لم يمكنه مسح رأسه ولا شيء منه أصلاً؛ وبالجملة فهي قضية فعلية تتطرق إليها الاحتمالات، ورد الثاني بأنهم ولو شرطوا مشقة نزعها لا يجامع الخف، لأنه مأخوذ من الآثار من القياس ولو كان منه لجاز المسح على القفازين في اليدين، فلا يقاس على الخفين شيء، **(وخفيه رواه البخاري وأحمد)** وغيرهما وأعل الأصيلي إسناده بما رده عليه فتح الباري.

(وقال علي بن أبي طالب: جعل ﷺ المسح على الخفين) أي مدته **(ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر)** سفر قصر **(ويومًا وليلة للمقيم،)** وقال به الجمهور والأئمة الثلاثة، ونسب لمالك مثله في كتاب البشر، لكن أنكر أهل مذهبه ذلك الكتاب، والمشهور عنه يمسح بلا توقيت ما لم يخلعه أو يجب عليه غسل أو يختل شرط من شروطه، وروى مثله عن عمر وعن مالك أيضًا من الجمعة إلى الجمعة، وحملت على أنه ينزعه لغسلها إلا أنه أراد التأقيت، **(رواه مسلم)** عن شريح بن هانىء، قال: سألت عائشة عن المسح على الخفين، فقالت: عليك بعلي بن أبي طالب رضي اللّه عنه، فاسأله فإنه كان يسافر مع رسول اللّه ﷺ، وفي لفظ له، فقالت: ائت عليًا، فإنه أعلم بذلك مني، فأتيت عليًا، فقال: فذكره، واختلف في رفع هذا الحديث ووقفه على علي.

قال ابن عبد البر: من رفعه أثبت وأحفظ ممن وقفه، وقال ابن العربي: أحاديث التوقيت صحيحة وأحاديث عدمه ضعيفة، وعند ابن خزيمة عن صفوان بن عسال، قال: أمرنا النبي ﷺ أن نمسح على الخفين إذا نحن أدخلناهما على طهر ثلاثًا إذا سافرنا، ويومًا وليلة إذا أقمنا، قال الحافظ: صحيح، لكن ليس على شرط البخاري، وفي الباب عن أبي بكر صححه الشافعي وغيره.

الفصل الخامس
في تيممه ﷺ

واعلم أن التيمم ثابت بالكتاب والسنة والإجماع، وهو من خصائص هذه الأمة.

وأجمعوا على أن التيمم لا يكون إلا في الوجه واليدين، سواء كان عن حدث أصغر أو أكبر، وسواء تيمم عن الأعضاء كلها أو بعضها.

واختلفوا في كيفية: فمذهبنا ومذهب الأكثرين، أنه لا بد من ضربتين: ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المرفقين.

وعن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت لنا الأرض كلها مسجدًا، وجعلت تربتها

الفصل الخامس في تيممه ﷺ

هو لغة القصد، وشرعا: القصد إلى الصعيد لمسح الوجه واليدين فقط، **(واعلم أن التيمم ثابت بالكتاب)** بقوله: ﴿فتيمموا صعيدًا طيبًا﴾ ، **(والسنة)** لثبوت تيممه ﷺ **(والإجماع)** عليه من الأمة، **(وهو من خصائص هذه الأمة)** المحمدية، **(وأجمعوا على أن التيمم لا يكون إلا في الوجه واليدين، سواء كان عن حدث أصغر أو أكبر)** وما نقل عن ابن مسعود وعمر أنهما منعا تيمم الجنب واستدلا بقوله تعالى: ﴿ولا جنبًا إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا﴾ [النساء: ٤٣]، فثبت عنهما أنهما رجعا عن ذلك، **(وسواء تيمم عن الأعضاء كلها أو بعضها)**.

(واختلفوا في كيفية) التيمم، **(فمذهبنا ومذهب الأكثرين)** وأبي حنيفة **(أنه لا بد من ضربتين ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين)** لأحاديث وردت بذلك لا تخلو من مقال، وذهب لملك وأحمد والشافعي في القديم إلى أن الواجب ضربة واحدة، والمسح إلى الكوعين، واعترف النووي والحافظ وغيرهما؛ بأنه الأقوى دليلاً لصحة الأحاديث بذلك، وتحمل أحاديث الضربتين وإلى المرفقين على السنية جمعًا بينهما.

(وعن حذيفة) بن اليمان **(قال: قال رسول الله ﷺ فضلنا)** (بفتح الفاء والضاد وسكون اللام)، أي: زدنا في الفضل أو (بضم الفاء وكسر الضاد مشددة)، أي: فضلنا الله **(على الناس بثلاث)** من الخصال: **(جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة،)** قال الزين العراقي المراد به التراص واتمام الصف الأول، فالأول في الصلاة، فهو من خصائص هذه الأمة، وكان الأمم السابقة يصلون منفردين، وكل واحد على حدة، **(وجعلت لنا الأرض كلها مسجدًا، وجعلت تربتها**

طهورًا إذا لم نجد الماء» رواه مسلم.

وفي رواية أبي أمامة عند البخاري: «وجعلت الأرض كلها لي لأمتي مسجدًا وطهورًا».

وهذا عام، وحديث حذيفة خاص، فينبغي أن يحمل العام عليه، فيختص الطهور بالتراب.

ومنع بعضهم الاستدلال بلفظ «التربة» على خصوصية التيمم بالتراب، بأن قال: تربة كل مكان ما فيه من تراب أو غيره. وأجيب: بأنه ورد في الحديث بلفظ التراب، أخرجه ابن خزيمة وغيره. وفي حديث علي: «وجعل لي التراب طهورًا»

طهورًا إذا لم نجد الماء) هذه الخصلة الثانية.

قال في رواية مسلم وذكر خصلة أخرى، يعني: أبهما نسيانًا أو نحوه، **(رواه مسلم)** وهذه الخصلة المبهمة بينها ابن خزيمة والنسائي، وهي: «وأعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش، لم يعطها نبي قبلي»، والنص على عدد لا يدل على نفي ما عداه، فلا ينافي حديث مسلم عن أبي هريرة: «فضلت على الأنبياء بست»، أو لعله أطلع أولا على بعض ما خص به، ثم أطلع على الباقي؛ فإن خصائصه كثيرة جدًا.

(وفي رواية أبي إمامة عند البخاري: «وجعلت الأرض كلها لي ولأمتي مسجدًا وطهورًا») فزاد: ولأمتي، **(وهذا عام)** لقوله: «الأرض كلها»، فهو حجة لمالك وأبي حنيفة وأحمد في رواية: ومن وافقهم في جواز التيمم بجميع أجزاء الأرض وإن لم يكن ترابًا، **(و)** لكن **(حديث حذيفة)** المذكور **(خاص)** لقوله: تربتها، **(فينبغي أن يحمل العام عليه، فيختص الطهور بالتراب)**، كما ذهب إليه الشافعي وأحمد في رواية.

وأجاب الأولون بأن شرط المخصص أن يكون منافيًا للعام، ولفظ تربة أو تراب لا ينافيه، فالنص عليه ليس تخصيصًا، بل من باب النص على بعض أفراد العام، كقوله تعالى: ﴿فيهما فاكهة ونخل ورمان﴾ [الرحمن: ٦٨]، فخصه لبيان أفضليته على غيره، وقد قلنا به لا لأنه لا يجزىء غيره، **(ومنع بعضهم الاستدلال بلفظ التربة)** المذكورة في حديث حذيفة **(على خصوصية التيمم بالتراب بأن قال: تربة كل مكان ما فيه من تراب أو غيره)** فيكون من أدلة التعميم.

(وأجيب بأنه ورد في الحديث بلفظ التراب أخرجه ابن خزيمة وغيره، وفي حديث علي: «وجعل لي التراب طهورًا») بفتح الطاء على المشهور، **(أخرجه أحمد والبيهقي بإسناد**

أخرجه أحمد والبيهقي بإسناد حسن.

وعن عمارة: قال جاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال: إني أجنبت فلم أصب الماء، فقال عمار لعمر: أما تذكر أنا كنا في سفر، أنا وأنت، فأما أنت فلم

حسن) فصح الاستدلال به على التخصيص، وقد علم منع التخصيص لفقد شرطه، والصعيد اسم لوجه الأرض، وهو نص القرآن، وليس بعد بيان الله تعالى بيان.

وقد قال ﷺ للجنب: «عليك بالصعيد»، فإنه يكفيك، فنص له على العام في وقت البيان، ودعوى أن الحديث سيق لإظهار التخصيص أو التشريف، فلو جاز بغير التراب لما اقتصر عليه في حديث حذيفة وعلي ممنوعة، وسند المنع أن شأن الكريم الامتنان بالأعظم والسكوت عن الأدون، على أنه أمتن بالكل في حديث جابر في الصحيحين، بقوله: وجعلت الأرض مسجدًا وطهورًا، فقد حصل الامتنان بهذا تارة، وبالآخر أخرى لمناسبة اقتضاء الحال.

وأما زعم أن اقتران اللفظ بالتأكيد في رواية، بقوله: كلها في المسجد دون الآخر، يدل على افتراق الحكم، وإلا لعطف أحدهما على الآخر بلا تأكيد، كما في رواية جابر، فمدفوع بأن حديث جابر دل على عدم الافتراق، إذ لو أريد افتراق الحكم ما تركه فيه، وقد يكون المقام اقتضى تأكيد كون الأرض مسجدًا ردًا على منكر ذلك دون كونها صعيدًا لثبوته بالقرآن، فلا دلالة فيه على افتراق الحكم البتة.

(وعن عمارة) كذا في النسخ، والذي في الصحيحين من عدة طرق، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، **(قال: جاء رجل)** قال الحافظ: لم أقف على تسميته، وفي رواية للطبراني، انه من أهل البادية، وفي رواية للبخاري؛ أن عبد الرحمن بن أبزى شهد ذلك **(إلى عمر بن الخطاب، فقال: إني أجنبت)** (بفتح الهمزة)، أي صرت جنبًا، **(فلم أصب الماء)** (بضم الهمزة)، أي لم أجده.

قال الحافظ: هذه الرواية اختصر فيها جواب عمر وليس ذلك من البخاري، فقد أخرجه البيهقي من طريق آدم شيخه، فيه بدونها أيضًا، وقد أورده البخاري في الباب الذي بعده من رواية ستة أنفس عن شعبة بالإسناد المذكور، ولم يسقه تامًا من رواية واحد منهم؛ نعم ذكر جواب عمر مسلم من طريق يحيى بن سعيد، والنسائي من طريق حجاج بن محمد، كلاهما عن شعبة، ولفظهما، فقال: لا تصل زاد السراج حتى تجد الماء، وللنسائي نحوه، وهذا مذهب مشهور عن عمر، وافقه عليه ابن مسعود، ووقعت فيه مناظرة بين ابن مسعود وأبي موسى، وقيل: إن ابن مسعود رجع عن ذلك، **(فقال عمار)** بن ياسر أحد السابقين الأولين، هو وأبوه شهد المشاهد كلها **(لعمر: أما)** (بفتح الهمزة والميم المخففة) **(تذكر)** زاد في رواية: يا أمير المؤمنين **(أنا)**

تصل، وأما أنا فتمعكت فصليت، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: إنما كان يكفيك هكذا، وضرب النبي ﷺ بكفيه الأرض ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه إلى كوعيه. رواه البخاري ومسلم.

واستدل بالنفخ على استحباب تخفيف التراب، وسقوط استحباب التكرار

وفي رواية: إذ (**كنا في سفر**) وفي رواية للشيخين: في سرية، وزاد: فأجنبنا (**أنا وأنت**) تفسير بضمير الجمع في كنا، (**فأما أنت فلم تصل**) لأنه كان يعتقد أن التيمم عن الحدث الأصغر لا الأكبر، بدليل قوله للسائل: لا تصل حتى تجد الماء، (**وأما أنا فتمعكت**) في رواية: فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة (بغين معجمة) أي: تقلبت، كأنه استعمل القياس، لأنه رأى أن التيمم إذا وقع بدل الوضوء وقع على هيئة الوضوء، فرأى أنه إذا وقع عن الغسل يقع على صفة الغسل، (**فصليت، فذكرت ذلك للنبي ﷺ**) لما عدت من السرية، (**فقال: إنما كان يكفيك هكذا**) (بكاف بعد الهاء)، (**وضرب النبي ﷺ بكفيه الأرض ونفخ فيهما**،) وفي رواية: ثم أدناهما من فيه، وهي كناية عن النفخ، وفيها إشارة إلى أنه نفخ نفخًا خفيفًا، (**ثم مسح بهما وجهه وكفيه إلى كوعيه**) ففيه دلالة على أن هذه الصفة هي الواجبة في التيمم، والزيادة عليها لو ثبتت بالأمر دلت على النسخ ولزم قبولها، لكن إنما وردت بالفعل، فتحمل على الأكمل، وهذا هو الأظهر من حيث الدليل.

قال النووي في شرح المهذب: هذا القول وإن كان مرجوحًا عند الأصحاب، فهو القوي في الدليل، وأجاب في شرح مسلم؛ بأن المراد بيان صورة الضرب للتعليم، وليس المراد بيان جميع ما يحصل به التيمم، وتعقب بأن سياق القصة يدل على أن المراد جميع ذلك، لأن ذلك هو الظاهر من قوله: إنما كان يكفيك، وقياسه على الوضوء قياس في مقابلة النص، فهو فاسد الاعتبار، وقد عارضه من لم يشترط ذلك بقياس آخر، وهو الإطلاق في آية السرقة، ولا حاجة لذلك مع وجود النص، ثم سياق هؤلاء، يعني: الستة الذين رووه عن شعبة عن البخاري، يدل على أن التعليم وقع بالفعل.

ولمسلم من طريق يحيى بن سعيد، والإسمٰعيلي من طريق يزيد بن هٰرون وغيره، كلهم عن شعبة؛ أن التعليم وقع بالقول، ولفظهم: إنما كان يكفيك أن تضرب بيديك الأرض، زاد يحيى: ثم تنفخ، ثم تمسح بهما وجهك وكفيك، قاله كله الحافظ، يعني: فجمع له ﷺ بين التعليم بالقول والفعل، غايته أن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر، أو تركه اكتفاء بالفعل، لأنه أبلغ.

(**رواه البخاري ومسلم**) بطرق متعددة، (**واستدل بالنفخ على استحباب تخفيف التراب و**)على (**سقوط استحباب التكرار التيمم، لأن التكرار يستلزم عدم التخفيف**).

التيمم لأن التكرار يستلزم عدم التخفيف.

وعن أبي الجهيم بن الحرث بن الصمة قال: مررت على النبي ﷺ وهو يبول، فسلمت عليه فلم يرد علي، حتى قام إلى جدار فحته بعصا كانت معه، ثم وضع يديه على الجدار فمسح وجهه وذراعيه، ثم رد علي، رواه البغوي في شرح

زاد في الفتح: وعلى أن من غسل رأسه بدل المسح أجزأه أخذا من كون عمار تمرغ في التراب للتيمم وأجزأه ذلك، ويستفاد من الحديث وقوع اجتهاد الصحابة في زمنه ﷺ، وأن المجتهد لا لوم عليه إذا بذل وسعه وإن لم يصب الحق، وإنه إذا عمل بالاجتهاد لا يجب عليه الإعادة، وفي تركه أمر عمر بقضائها متمسك لمن قال: إن فاقد الطهورين لا يصلي ولا قضاء عليه. انتهى.

(وعن أبي الجهيم) (بضم الجيم وفتح الهاء مصغر): قال الحافظ، قيل اسمه عبد الله، وحكى ابن أبي حاتم، عن أبيه، قال: يقال هو الحارث بن الصمة، فعلى هذا لفظ ابن في قوله: **(ابن الحرث)** زائد **(ابن الصمة)** (بكسر المهملة وشد الميم) ابن عمرو بن عتيك الخزرجي، لكن صحح أبو حاتم ان الحرث اسم أبيه لا اسمه، أي: فليست ابن زائدة.

وقال ابن منده عبد الله بن جهيم بن الحارث بن الصمة: فجعل الحرث اسم جده ولم يوافق عليه، وكأنه أراد أن يجمع الأقوال المختلفة فيه.

وفي مسلم أبي الجهم (بإسكان الهاء)، والصواب أنه بالتصغير، وفي الصحابة شخص آخر، يقال له أبو الجهم، وهو صاحب الانبجانية، وهو غير هذا، لأنه قرشي وهذا أنصاري، ويقال في كل منهما بحذف الألف واللام وبإثباتها اهـ. من فتح الباري، **(قال: مررت على النبي ﷺ وهو يبول، فسلمت عليه، فلم يرد)** بالحركات الثلاث في الدال: الكسر لأنه الأصل والفتح: لأنه أخف وهو الذي في الفرع وغيره، والضم لاتباع الراء، قاله المصنف **(علي حتى قام إلى جدار فحته بعصا كانت معه، ثم وضع يديه على الجدار فمسح وجهه وذراعيه،)** كذا في هذه الرواية: والذي في الصحيحين ويديه، قال الحافظ والدارقطني والشافعي: وذراعيه، وله شاهد من حديث ابن عمر، أخرجه أبو داود، لكن خطأ الحافظ رواية في رفعه، وصوّبوا وقفه، وأخرجه لملك موقوفًا بمعناه، وهو الصحيح، والثابت في حديث أبي جهيم، بلفظ: يديه لا ذراعيه، فإنها رواية شاذة مع ما في أبي الحويرث راويها عند الشافعي، وأبي صالح عن الليث راويها عند الدارقطني من الضعف. انتهى.

(ثم رد علي) السلام، زاد في راوية الطبراني في الأوسط، وقال: إنه لم يمنعني أن أرد عليك إلا اني كنت على غير طهر، أي: انه كره أن يذكر الله على غير طهارة.

السنة وقال: حديث حسن.

وهذا محمول على أن الجدار كان مباحًا، أو كان مملوكًا الإنسان يعلم رضاه.

الفصل السادس
في غسله ﷺ

والغُسل - بضم الغين - اسم للاغتسال

قال ابن الجوزي: لأن السلام من أسماء الله، لكنه منسوخ بآية الوضوء، أو بحديث عائشة: كان ﷺ يذكر الله على كل أحيانه، قال النووي: والحديث محمول على أنه كان عادمًا للماء حال التيمم لامتناعه حال القدرة، سواء كان لفرض أو لنفل.

قال الحافظ: وهو مقتضى صنيع البخاري، يعني: ترجمته بقوله: التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء، لكن تعقب استدلاله به على جواز التيمم في الحضر بأنه ورد على سبب، وهو ذكر الله، فلم يرد به استباحة الصلاة.

وأجيب بأنه لما تيمم في الحضر، لرد السلام مع جوازه بدون الطهارة، فمن خشي فوات الصلاة في الحضر جاز له التيمم بطريق الأول، وقيل: يحتمل انه لم يرد بذلك التيمم رفع حدث ولا استباحة محظور، وإنما أراد التشبه بالمتطهرين، كما يشرع الإمساك في رمضان لمن يباح له الفطر، أو أراد تخفيف الحدث بالتيمم، كما يشرع تخفيف الجنب بالوضوء، وهذا الاحتمال بعيد.

(رواه البغوي في شرح السنة، وقال: حديث حسن) ورواه أيضًا الشافعي والدارقطني والطبراني، وأصله في الصحيحين وأبي داود والنسائي، عن أبي الجهيم قال: أقبل النبي ﷺ من نحو بئر جمل، فلقيه رجل، يعني: نفسه، فسلم عليه، فلم يرد عليه حتى أقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه، ثم رد السلام.

وفي مسلم عن ابن عمر أن رجلاً مر ورسول الله ﷺ يبول، فسلم عليه، فلم يرد عليه، **(وهذا)** أي: حته للجدار **(محمول على أن الجدار كان مباحًا، أو كان مملوكًا لإنسان يعلم رضاه)** بحته كما قاله النووي، وتبعه الحافظ وغيره، قال بعض شراح البخاري: وهو تكلف بلا فائدة لما تقرر أنه ﷺ إذا احتاج إلى شيء وجب على مالكه بذله له، وإنه أولى بالمؤمنين من أنفسهم، كذا قال.

الفصل السادس في غسله ﷺ

(والغسل بضم الغين اسم للاغتسال) أي: فهو اسم مصدر **(وقيل: إذا أريد به الماء فهو**

وقيل: إذا أريد به الماء فهو مضموم، وأما المصدر فيجوز فيه الضم والفتح، حكاه ابن سيدة وغيره.

وقيل: المصدر بالفتح، والاغتسال بالضم.

وقيل: الغَسل ـ بالفتح ـ: فعل المغتسل، وبالضم: الماء الذي يغتسل به، وبالكسر: ما يجعل مع الماء كالإشنان.

وحقيقة الغسل: جريان الماء على الأعضاء

وحقيقة الاغتسال: غسل جميع الأعضاء مع تمييز ما للعبادة عما للعادة بالنية.

ووجوب الغسل على الجنب مستفاد من قوله تعالى: ﴿**وإن كنتم جنبًا فاطهروا**﴾، [المائدة/٦] وقوله تعالى: ﴿**لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى**﴾، [النساء/ ٤٣].

ففي الآية الأولى إجمال، وهو قوله تعالى: ﴿**فاطهروا**﴾ بينه قوله في الآية

مضموم وأما المصدر،) أي الفعل الواقع من المغتسل، ولفظ الفتح: وإذا أريد به الفعل، (**فيجوز فيه**) أي: الإسم المعبر عنه (**الضم والفتح، حكاه ابن سيده**) (بكسر السين المهملة وإسكان التحتية) (**وغيره**).

(**وقيل: المصدر بالفتح والاغتسال**) الحاصل بالمصدر (**بالضم**) فصب الماء على البدن غسل (بالفتح)، والأثر الحاصل منه للبدن غسل (بالضم)، ويقال فيه: اغتسال.

(**وقيل: الغسل بالفتح فعل المغتسل، وبالضم الماء الذي يغتسل به، وبالكسر ما يجعل مع الماء كالاشنان**) (بضم الهمزة وكسرها لغة).

وفي شرح المصنف للبخاري: الغسل (بفتح الغين) أفصح وأشهر من ضمها مصدر بمعنى الاغتسال، وبكسرها اسم لما يغسل به وهو لغة سيلان الماء على الشيء (**وحقيقة الغسل جريان الماء على الأعضاء، وحقيقة الاغتسال غسل جميع الأعضاء مع تميز ما للعبادة عما للعادة بالنية**) إذ هي المميزة لذلك، (**ووجوب الغسل على الجنب مستفاد من قوله تعالى: ﴿وان كنتم جنبًا فاطهروا﴾**) أي: اغتسلوا، ووجه الاستفادة أن صيغة التفعل تدل عليه صريحًا، لأن الوضوء هو الطهارة لا التطهر.

(**وقوله تعالى: ﴿لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى﴾**) أي: اجتنبوها حالة السكر، (**ففي الآية الأولى إجمال، وهو قوله: ﴿فاطهروا﴾**) لأن الطهر فيها محتمل للوضوء والغسل وغيرهما،

الثانية ﴿حتى تغتسلوا﴾. ويؤيده قوله تعالى في الحائض: ﴿ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن﴾، [البقرة/٢٢٢] المفسر بـ «اغتسلن» اتفاقًا.

وقد كان رسول الله ﷺ يطوف على نسائه بغسل واحد. رواه مسلم من حديث أنس.

وعن أبي رافع: طاف النبي ﷺ ذات يوم على نسائه يغتسل عند هذه، وعند هذه، قال: قلت يا رسول الله، ألا تجعله غسلاً واحدًا آخرًا، قال: «هكذا

فهي من المجمل الذي لم تتضح دلالته، لكن منع ذلك بعض شراح البخاري بأن صيغة التفعل تدل على الغسل صريحًا، لأن الوضوء هو الطهارة لا التطهر، وعلى الإجمال فقد **(بينه قوله في الآية الثانية)** في الذكر: **(حتى تغتسلوا)** لأن الاغتسال لغة تعميم البدن بالماء، **(ويؤيده قوله تعالى في)** شأن المرأة **(الحائض: ﴿ولا تقربوهن حتى يطهرن﴾)** من الدم بانقطاعه، **(فإذا تطهرن المفسر)** هذا الثاني: **(باغتسلن اتفاقًا)**.

زاد الحافظ: ودلت آية النساء على أن استباحة الجنب الصلاة، وكذا اللبث في المسجد تتوقف على الاغتسال، **(وقد كان رسول الله ﷺ يطوف على نسائه)** يجامعهن **(بغسل واحد)**.

قال النووي: يحتمل انه كان يتوضأ بينهما، ويحتمل أن لا ليدل على جواز ترك الوضوء. انتهى.

وفيه دلالة على أن القسم ليس بواجب عليه، إذ وطء المرأة في يوم الأخرى ممنوع، لكن قيل: إنه وإن لم يجب عليه، لكنه التزمه تطيبًا لنفوسهن، فيحتمل أن يكون بإذن صاحبة اليوم، أو في يوم لم يثبت فيه قسم، كيوم قدومه من سفر، أو في اليوم الذي بعد كمال الدور، لأنه يستأنف القسم بعد، أو من خصائصه ساعة يطوف فيها من ليل أو نهار لا حق لواحدة منهن فيها، ثم يدخل عند صاحبة النوبة.

وفي حديث أنس عند البخاري: كان يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل أو النهار، وهن إحدى عشرة امرأة، وفي رواية: وله يومئذ تسع نسوة، وجمع بأنه ضم إلى التسع أمتيه مارية وريحانة، وأطلق عليهما نساءه تغليبًا وبغير ذلك، كما مر بسط ذلك في الخصائص، **(رواه مسلم من حديث أنس)** فزاد على رواية البخاري بغسل واحد فلذا عزاه له دونه.

(وعن أبي رافع) اسمه أسلم على المشهور من عشرة أقوال سبقت، قال: **(طاف النبي ﷺ ذات يوم على نسائه يغتسل عند هذه وعند هذه)** أي: كل من جامعها اغتسل عندها، **(قال)** أبو رافع: **(قلت: يا رسول الله ألا تجعله غسلاً واحدًا آخرًا)** (بكسر الخاء)، **(قال: هكذا أزكى وأطيب وأطهر، رواه أحمد وأبو داود والنسائي)** وفيه استحباب الغسل.

أزكى وأطيب وأطهر». رواه أحمد وأبو داود والنسائي.

وقد أجمع العلماء على أنه لا يجب الغسل بين الجماعين وأما الوضوء فاستحبه الجمهور، وقال أبو يوسف: إنه لا يستحب، وأوجبه ابن حبيب من المالكية، وأهل الظاهر، لحديث: «إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود فيلتوضأ بينهما وضوءًا» رواه مسلم. وحمله بعضهم على الوضوء اللغوي، فقال: المراد به غسل الفرج،

وقالت عائشة: كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم يتوضأ

(**وقد أجمع العلماء على انه لا يجب الغسل بين الجماعين**) سواء كان للجامعة أولاً أو لغيرها، (**وأما الوضوء فاستحبه الجمهور، وقال أبو يوسف: انه لا يستحب، وأوجبه ابن حبيب من المالكية، وأهل الظاهر لحديث**) أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول اللّه ﷺ: (**إذا أتى أحدكم أهله،**) أي: جامعها، (**ثم أراد أن يعود**) إلى جماعها (**فليتوضأ بينهما وضوءًا**) كاملاً.

زاد في رواية ابن خزيمة: فإنه أنشط للعود، قال: فدل على أن الأمر للندب والإرشاد. انتهى.

ويدل له أيضًا ما رواه الطحاوي عن عائشة: كان ﷺ يجامع، ثم يعود ولا يتوضأ، (**رواه مسلم**) وأبو داود والترمذي وابن خزيمة، كلهم عن أبي سعيد، (**وحمله بعضهم على الوضوء اللغوي، فقال: المراد به غسل الفرج،**) ورده ابن خزيمة بما رواه في هذا الحديث، بلفظ: فليتوضأ وضوءه للصلاة.

وقال القاضي عياض: الجمهور على غسل الفرج خوف أن تدخل النجاسة في الفرج دون ضرورة مع ما فيه من النظافة التي ينبت عليها الشريعة وتكميل اللذة، لأن ما تعلق به من بلل الفرج وانتشر عليه من المني مفسد للذة الجماع المستأنف، ورطوبة الفرج عندنا نجسة لما يخالطها من النجاسة الجارية عليها كالحيض، والمني.

وتعقبه الزواوي بأن تعليله باختلاطه بالحيض وغيره من النجاسات ليس بمحل خلاف، وإنما الخلاف لو كان مغسولاً نظيفًا ليس فيه إلا الرطوبة والبلة خاصة، (**وقالت عائشة: كان رسول اللّه ﷺ إذا اغتسل**) أي: شرع في الغسل، أو أراد الغسل (**من الجنابة**) أي: لأجلها، فمن سببية (**بدأ فغسل يديه**) (بالتثنية) قبل إدخالهما في الإناء، (**ثم يتوضأ**) ولأبي ذر: ثم توضأ (**كما يتوضأ للصلاة**) احترازًا عن الوضوء اللغوي، وهو غسل اليدين، وظاهره انه يتوضأ وضوءًا

كما يتوضأ للصلاة، ثم يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها أصول الشعر، ثم يصب على رأسه ثلاث غرفات بيديه، ثم يفيض الماء على جلده كله. رواه البخاري.

ويحتمل أن يكون غسلهما للتنظيف مما بهما، ويحتمل أن يكون هو الغسل المشروع عند القيام من النوم. ويدل عليه زيادة ابن عيينه في هذا الحديث عن هشام «قبل أن يدخلهما في الإناء» رواه الشافعي والترمذي وزاد أيضاً: «ثم يغسل فرجه» وكذا لمسلم وأبي داود.

وهي زيادة جليلة، لأن تقديم غسله يحصل به الأمن من مسه في أثناء

كاملاً ولا يؤخر غسل رجليه، وهو المشهور عن لملك والشافعي، **(ثم يدخل أصابعه في الماء، فيخلل بها،)** أي بأصابعه التي أدخلها في الماء، ولمسلم: ثم يأخذ الماء فيدخل أصابعه في أصول الشعر، وللبيهقي: ثم يشرب شعره الماء **(أصول الشعر)** أي شعر رأسه، **(ثم يصب على رأسه ثلاث غرفات بيديه:)** (بفتح الراء) جمع غرفة على المشهور في جمع القلة، والأصل في مميز الثلاثة أنه من جموع القلة، وهذه رواية الكشميهني والأصيلي، ولغيرهما: ثلاث غرف، (بضم الغين وفتح الراء) جمع كثرة، إما لقيامه مقام جمع القلة، أو بناء على قول الكوفيين إنه جمع قلة، كعشر سور وثماني حجج، **(ثم يفيض)** (بضم الياء من أفاض)، أي: يسيل **(الماء على جلده)** أي: بدنه، وقد يكنى بالجلد عن البدن، قاله الرافعي، **(كله)** أكده دلالة على أنه عم جميع بدنه بالغسل بعدما تقدم دفعا لتوهم إطلاقه على أكثره تجوزًا، واستدل به من لم يشترط الدلك، لأن الإفاضة الإسالة.

قال المازري: لا حجة فيه، لأن أفاض بمعنى غسل، فالخلاف فيه قائم، قال الحافظ: ولا يخفى ما فيه. انتهى.

ولم يظهر فيه شيء **(رواه البخاري)** في أول الغسل من طريق لملك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به ورواه مسلم من طرق عن غيره بنحوه **(و)** قوله: بدأ فغسل يديه: **(يحتمل أن يكون غسلهما للتنظيف مما بهما)** مما قد يستقذر، ويقويه حديث ميمونة كما في الفتح **(ويحتمل أن يكون هو الغسل المشروع عند القيام من النوم، ويدل عليه زيادة ابن عيينة)** سفيٰن **(في هذا الحديث عن هشام)** عن أبيه عن عائشة: **(قبل أن يدخلهما في الإناء رواه الشافعي والترمذي، وزاد أيضًا: ثم يغسل فرجه، وكذا لمسلم)** من رواية أبي معٰوية **(وأبي داود)** من رواية حماد بن زيد كلاهما عن هشام ولفظ مسلم: كان إذا اغتسل من الجنابة يبدأ فيغسل يديه، ثم يفرغ بيمينه على شماله فيغسل فرجه، وله من طريق زائدة عن هشام: فغسل يديه قبل أن يدخل يديه في الإناء، **(وهي زيادة جليلة لأن تقديم غسله يحصل به إلا من مسه**

الغسل.

ويحتمل أن يكون الابتداء بالوضوء قبل الغسل سنة مستقلة، بحيث يجب غسل أعضاء الوضوء مع بقية الجسد، ويحتمل أن يكتفي بغسلها في الوضوء عن إعادته، وعلى هذا فيحتاج إلى نية غسل الجنابة في أول عضو.

وإنما قدم أعضاء الوضوء تشريفًا لها، ولتحصل له صورة الطهارتين الصغرى والكبرى.

ونقل ابن بطال: الإجماع على أن الوضوء لا يجب مع الغسل.

وهو مردود، فقد ذهب جماعة منهم أبو ثور وداود وغيرهما إلى أن الغسل لا ينوب عن الوضوء للمحدث.

وقوله: «فيخلل بها أصول الشعر» أي شعر رأسه، ويدل عليه رواية حماد بن سلمة عن هشام -عند البيهقي-. يخلل بها شق رأسه الأيمن فيتتبع بها أصول

في أثناء الغسل) فينتقض الوضوء، **(ويحتمل أن يكون الابتداء بالوضوء قبل الغسل سنة مستقلة، بحيث يجب غسل أعضاء الوضوء)** بعد ذلك **(مع بقية الجسد)** إذ لم يغسلهما بنية الفرض.

قال الحافظ: ويؤيده التأكيد بقوله: كله، وعليه فينوي المغتسل الوضوء إن كان محدثًا، وإلا فسنة الغسل، **(ويحتمل أن يكتفي بغسلها في الوضوء عن إعادته)** في الغسل، **(وعلى هذا فيحتاج إلى نية غسل الجنابة في أول عضو)** من أعضاء الوضوء ليقع غسله عن الجنابة، فهو جواب عما يقال: لا يصح هذا الاحتمال لانتفاء نية رفع الجنابة، فيه بناء على وجوب نيته.

قال الحافظ: وإليه جنح الداودي شارح المختصر من الشافعية، فقال: يقدم غسل أعضاء الوضوء، لكن بنية غسل الجنابة، **(وإنما قدم أعضاء الوضوء)** على هذا الاحتمال **(تشريفًا لها، ولتحصل له صورة الطهارتين الصغرى:)** الوضوء **(والكبرى)** الغسل.

(ونقل ابن بطال) وتلميذه ابن عبد البر: **(الإجماع على أن الوضوء لا يجب مع الغسل)** لأنه وضوء وزيادة، **(وهو مردود، فقد ذهب جماعة، منهم: أبو ثور وداود وغيرهما إلى أن الغسل لا ينوب عن الوضوء للمحدث)**.

(وقوله: فيخلل بها أصول الشعر، أي: شعر رأسه، ويدل عليه رواية حماد بن سلمة) ابن دينار، **(عن هشام)** بن عروة عن أبيه، عن عائشة **(عند البيهقي)** بلفظ: **(يخلل بها شق**

الشعر، ثم يفعل بشق رأسه الأيسر كذلك.

وقال القاضي عياض: احتج به بعضهم على تخليل شعر اللحية في الغسل. إما لعموم قوله: «أصول الشعر» وإما بالقياس على شعر الرأس.

وفائدة التخليل، أيصال الماء إلى الشعر والبشرة، ومباشرة الشعر باليد ليحصل تعميمه بالماء، وهذا التخليل غير واجب اتفاقًا، إلا إن كان الشعر متلبدًا بشيء يحول بين الماء وبين الوصول إلى أصوله.

واختلف في وجوب الدلك، فلم يوجبه الأكثر.

ونقل عن مالك والمزني: وجوبه، واحتج له ابن بطال بالإجماع على وجوب إمرار اليد على أعضاء الوضوء عند غسلها، فيجب ذلك في الغسل قياسًا لعدم الفرق بينهما.

وتعقب: بأن جميع من لم يوجب الدلك أجازوا غمس اليد في الماء للمتوضيء من غير إمرار، فبطل الإجماع وانتفت الملازمة.

رأسه الأيمن، فيتتبع بها أصول الشعر، **ثم يفعل بشق رأسه الأيسر كذلك)** كما فعل في الأيمن.

(وقال القاضي عياض: احتج به بعضهم على تخليل شعر اللحية في الغسل اما لعموم قوله أصول الشعر) بقطع النظر عن رواية البيهقي المذكورة، أو لأنها تعطي التخصيص، **(وإما بالقياس على شعر الرأس)** بجامع أن كلا شعر، **(وفائدة التخليل إيصال الماء إلى الشعر والبشرة)** أي: الجلد، (و) فائدة **(مباشرة)** فهو (بالجر عطف) على التخليل **(الشعر باليد ليحصل تعميمه بالماء)** وتأنيس البشرة لئلا يصيبها بالصب ما تتأذى به، كما في كلام عياض، وهو في الفتح متصلاً بقوله: **(وهذا التخليل غير واجب اتفاقًا إلا إن كان الشعر متلبدًا بشيء يحول)** يمنع **(بين الماء وبين الوصول إلى أصوله،)** كصمغ ونحوه.

(واختلف في وجوب الدلك، فلم يوجبه الأكثر، ونقل عن ملك) وهو مشهور مذهبه، **(والمزني)** اسمعيل تلميذ الشافعي **(وجوبه)** لذاته تعبدًا عند ملك.

(واحتج له ابن بطال: بالإجماع على وجوب إمرار اليد على أعضاء الوضوء عند غسلها، فيجب ذلك في الغسل قياسًا لعدم الفرق بينهما) إذ كل طهارة ترفع الحديث.

(وتعقب بأن جميع من لم يوجب الدلك أجازوا غمس اليد في الماء للمتوضيء من غير امرار، فبطل الإجماع وانتفت الملازمة) التي ادعاها البطلان.

وفي قوله في هذا الحديث: «ثلاث غرفات» استحباب التثليث في الغسل.

قال النووي: ولا نعلم فيه خلافًا إلا ما انفرد به الماوردي، فإنه قال: لا يستحب التكرار في الغسل.

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ـ ومنه لخصت ما ذكرته ـ قلت: وكذا قال الشيخ أبو علي السنجي وكذا قال القرطبي.

وقالت ميمونة: وضعت له ﷺ ماء للغسل، فغسل يديه مرتين أو ثلاثًا، ثم أفرغ على شماله فغسل مذاكيره، ثم مسح يده بالأرض، ثم مضمض واستنشق

(**وفي قوله في هذا الحديث: ثلاث غرفات استحباب التثليث في الغسل، قال النووي: ولا نعلم فيه خلافًا**) يعني: في مذهبه بدليل قوله: (**إلا ما انفرد به الماوردي**) من الشافعية، (**فإنه قال: لا يستحب التكرار في الغسل**) وإلا فمشهور مذهب مالك أن استحباب التثليث خاص بالرأس، كما هو مدلول قول الحديث: ثم يصب على رأسه ثلاث غرفات.

(**قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري: ومنه لخصت ما ذكرته**) من أول هذا الفصل، (**قلت: وكذا قال الشيخ أبو علي السنجي**) في شرح الفروع، (**وكذا قال القرطبي**،) وحمل التثليث في هذه الرواية على رواية القسم عن عائشة فإن مقتضاها أن كل غرفة كانت في جهة من جهات الرأس، هذا بقية كلام الحافظ، وقوله: وحمل، يعني: القرطبي.

(**وقالت ميمونة**) أم المؤمنين: (**وضعت له**،) لفظها للنبي (**ﷺ ماء للغسل**) متعلق بمحذوف، أي: كائنًا أو معدًا، وقولها للنبي ظرف لغو متعلق بوضعت، فلم يتعلق حرفا جر متحدا اللفظ والمعنى بعامل واحد، (**فغسل يديه**) (بالتثنية) للكشميهني، وللمستملي وغيره يده: (**مرتين أو ثلاثًا**) الشك من الأعمش، كما سيأتي من رواية أبي عوانة عنه، وغفل الكرماني، فقال: الشك من ميمونة، قاله الحافظ: ورده العيني بأن الذي يأتي مرة أو مرتين، ففيه خلط رواية بأخرى، كذا قال: وهو مردود بأن مجيء ذلك عنه في رواية أخرى، وإن بلفظ آخر يعين كون الشك منه دون غيره، فإنه حديث واحد، وقد رواه ابن فضيل عن الأعمش، فصب على يديه ثلاثًا ولم يشك، أخرجه أبو عوانة في مستخرجه.

قال الحافظ: فكأن الأعمش كان يشك فيه، ثم تذكر فجزم، لأن سماع ابن فضيل منه متأخر، (**ثم أفرغ على شماله، فغسل مذاكيره**) جمع ذكر على غير قياس، وقيل: واحده مذكار، كأنهم فرقوا بين العضو وبين خلاف الأنثى.

قال الأخفش: هو من الجمع الذي لا واحد له، وقال ابن خروف: إنما جمعه مع أنه ليس

وغسل وجهه ويديه، ثم أفاض على جسده، ثم تحول عن مكانه فغسل قدميه. رواه البخاري.

ولم يقيد في هذه الرواية بعدد، فيحمل على أقل مسمى وهو المرة الواحدة، لأن الأصل عدم الزيادة عليها.

وفيه مشروعية المضمضة والاستنشاق في غسل الجنابة، لقوله: «ثم مضمض واستنشق» وتمسك به الحنفية للقول بوجوبهما.

وأجيب: بأن الفعل المجرد لا يدل على الوجوب، إلا إذا كان بيانًا لمجمل

في الجسد إلا واحد بالنظر إلى ما يتصل به، يعني: من الخصيتين وحواليهما معًا، وأطلق على الكل اسمه، فكأنه جعل كل جزء من المجموع، كالذكر في حكم الغسل، **(ثم مسح يده بالأرض)** لما لعله تعلق بها من رائحة أو لزوجة، وبدأ بالفرج لتكون طهارة الحدث بعد طهارة الخبث، وليسلم من نقض طهارة الوضوء لو مسه أثناء اغتساله.

قال الحافظ: وفيه تقديم غسل الكفين على غسل الفرج لمن يريد الاغتراف لئلا يدخلهما في الماء، وفيهما ما لعله يستقذر، أما إذا كان الماء في إبريق، مثلاً، فالأولى تقديم غسل الفرج لتتوالى أعضاء الوضوء، وفي رواية: ثم ضرب بشماله الأرض، فدلكها دلكًا شديدًا، **(ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه)** (بالتثنية) **(ثم أفاض)** الماء **(على جسده، ثم تحول عن مكانه فغسل قدميه)**.

قال القرطبي: كالمازري حكمة تأخيرهما ليصل الافتتاح والاختتام بأعضاء الوضوء **(رواه البخاري)** بطرق عديدة مدارها على الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن كريب، عن ابن عباس، عن ميمونة، وكذا أخرجه مسلم وأصحاب السنن، **(ولم يقيد في هذه الرواية)** أي رواية: عبد الواحد عن الأعمش **(بعدد)** بل قال: أفاض الماء على جسده، **(فيحمل على أقل مسمى، وهو المرة الواحدة، لأن الأصل عدم الزيادة عليها)** ولذا ترجم عليه البخاري الغسل [مر]ة واحدة، قاله ابن بطال وأقره الحافظ، وزعم العيني أن فيه تكلفًا، قال شيخنا البابلي: ولعل [و]جهه أن فيه بأخرة الأمر قصر الحديث على مرة واحدة، مع أنه يتناول المرة، فالأكثر ورده شيخنا لما ذكرته له، بأنه لا تكلف فيه، والتوجيه المذكور ليس بشيء، إذ المرة محققة وما زاد عليها مشكوك فيه.

(وفيه مشروعية المضمضة والاستنشاق في غسل الجنابة، لقوله: ثم مضمض واستنشق وتمسك به الحنفية للقول) أي: لقولهم **(بوجوبهما)** في الغسل.

(وأجيب بأن الفعل المجرد لا يدل على الوجوب) لتحققه بغيره، **(إلا إذا كان بيانًا**

تعلق به الوجوب، وليس الأمر هنا كذلك.

وعنها توضأ ﷺ وضوءه للصلاة غير رجليه، وغسل فرجه وما أصابه من الأذى، ثم أفاض عليه الماء، ثم نحى رجليه فغسلهما. رواه البخاري.

وفيه التصريح بتأخير غسل الرجلين في وضوء الغسل إلى آخره، وهو مخالف لظاهر رواية عائشة.

ويمكن الجمع بينهما إما بحمل رواية عائشة على المجاز، أو بحمله على حالة أخرى. وبحسب اختلاف هاتين الحالتين اختلف نظر العلماء. فذهب الجمهور إلى استحباب تأخير غسل الرجلين. وعن مالك: إن كان المكان غير

لمجمل تعلق به الوجوب) فيدل عليه من هذه الجهة لا من مجرد الفعل **(وليس الأمر هنا كذلك)** بل مجرد فعل، **(وعنها)** من رواية سفيٰن الثوري، عن الأعمش، عن سالم، عن كريب، عن ابن عباس، عن ميمونة قالت: **(توضأ ﷺ وضوءه للصلاة)** احتراز عن اللغوي الذي هو غسل اليدين **(غير رجليه،)** فأخرهما لتكون البداءة والتمام بأعضاء الوضوء، قاله المازري: **(وغسل فرجه وما أصابه من الأذى)** من رطوبة فرج المرأة والبول وغيرهما.

قال الحافظ: فيه تقديم وتأخير، لأن غسل الفرج كان قبل الوضوء، إذ الواو لا تقتضي الترتيب، وقد بين ذلك ابن المبارك عن الثوري عند البخاري، فأتى بثم الدالة على الترتيب في الجميع، ويأتي في المتن قريبًا لفظ رواية ابن المبارك، **(ثم أفاض عليه الماء،)** أي على جسده، وللدارقطني: ثم غسل سائر جسده، ولابن ماجه: ثم أفاض على سائر جسده، **(ثم نحى رجليه فغسلهما، رواه البخاري)** ومسلم وأصحاب السنن، **(وفيه التصريح بتأخير غسل الرجلين في وضوء الغسل إلى آخره، وهو مخالف لظاهر رواية عائشة)** السابقة، حيث قالت ثم توضأ كما يتوضأ للصلاة، فإن ظاهره أنه لم يؤخر غسل رجليه كما في الفتح، لا من قولها: ثم يفيض الماء على جلده كله كما وهم فيه الشارح.

(ويمكن الجمع بينهما إما بحمل رواية عائشة على المجاز) بأن أطلقت الوضوء مريدة ما عدا غسل رجليه تعبيرًا بالكل عن البعض، وفي شرح المصنف للبخاري حمله القائل بالتأخير على أكثر الوضوء حملاً للمطلق على المقيد.

وأجيب بأنه ليس من المطلق والمقيد، لأن ذلك في الصفات لا في غسل جزء وتركه، **(أو بحمله على حالة أخرى)** بأن يكون فعل عند كل واحدة ما روته، إذ ليس هو غسلاً واحدًا **(وبحسب اختلاف هاتين الحالتين اختلف نظر العلماء)** في أيهما أفضل، **(فذهب الجمهور إلى استحباب تأخير غسل الرجلين)** مطلقًا.

نظيف فالمستحب تأخيرهما، وإلا فالتقديم، وعند الشافعية: في الأفضل قولان، قال النووي: أصحهما وأشهرهما ومختارهما أنه يكمل وضوءه.

قال: ولم يقع في شيء من طرق هذا الحديث التنصيص على مسح الرأس في هذا الوضوء، وتمسك به المالكية لقولهم: إن وضوء الغسل لا يمسح فيه الرأس، بل يكتفي فيه بغسلها.

وعن جبير بن مطعم قال: قال ﷺ: «أما أنا فأفيض على رأسي ثلاثًا»، وأشار

(وعن لملك) في رواية: **(إن كان المكان غير نظيف، فالمستحب تأخيرهما وإلا فالتقديم)** وله وجه، وبه يجمع بين الحديثين.

قال المصنف: وكذا نقل عن الشافعية أيضًا، **(وعند الشافعية،)** وكذا المالكية **(في الأفضل قولان)**.

(قال النووي: أصحهما وأشهرهما ومختارهما أنه يكمل وضوءه،) وكذا هو المشهور عن لملك كما صرح به الفاكهاني وغيره، وبقية كلام النووي؛ لأن أكثر الروايات عن عائشة وميمونة كذلك، كذا قال: وليس في شيء من الروايات عنهما التصريح بذلك، بل هي إما محتملة، كرواية توضأ وضوءه للصلاة، أو ظاهرة في تأخيرهما، كرواية أبي مٰعوية عن هشام، عن أبيه، عن عائشة عند مسلم، بلفظ.

ثم أفاض على سائر جسده، ثم غسل رجليه، وهذه الزيادة تفرد بها أبو مٰعوية دون أصحاب هشام، والمحفوظ في حديث عائشة: توضأ كما يتوضأ للصلاة، يعني: فرواية أبي مٰعوية شاذة، قال: لكني لها شاهد عند أبي داود، عن أبي سلمة، عن عائشة، بلفظ: فإذا فرغ غسل رجليه، ويوافقها أن أكثر الروايات عن ميمونة ظاهرة، أو صريحة في تأخيرهما، كحديث الباب، ورواتها مقدمون في الحفظ والثقة على جميع من رواه عن الأعمش، وقوله من **(قال)** إنما فعل ذلك لبيان الجواز، متعقب برواية أحمد عن أبي مٰعوية، عن الأعمش، بلفظ: كان إذا اغتسل من الجنابة الحديث، وفي آخره: ثم يتنحى فيغسل رجليه، ففيه ما يدل على المواظبة، قاله الحافظ ملخصًا.

(ولم يقع في شيء من طرق هذا الحديث التنصيص على مسح الرأس في هذا الوضوء) للغسل، **(وتمسك به المالكية، لقولهم: إن وضوء الغسل لا يمسح فيه الرأس، بل يكتفى فيه بغسلها)** أي الرأس أنثه وهو مذكر، باعتبار أنه قطعة من البدن، وهو تمسك ظاهر، **(و)** عن زهير بن مٰعوية عن أبي إسحٰق، قال: حدثني سليمٰن بن صرد **(عن جبير)** (بضم الجيم وفتح الموحدة) **(ابن مطعم)** بن عدي الصحابي من سادات قريش **(قال: قال ﷺ:)** وفي مستخرج

بيديه كلتيهما رواه البخاري.

وفيه عن أبي هريرة قال: أقيمت الصلاة، وعدلت الصفوف قيامًا، فخرج إلينا رسول الله ﷺ، فلما قام في مصلاه ذكر أنه جنب، فقال لنا: «مكانكم»، ثم

أبي نعيم: ذكروا عند النبي ﷺ الغسل من الجنابة، فقال: («**أما**) (بالفتح وشد الميم) (**أنا فأفيض**) (بضم الهمزة) (**على رأسي ثلاثًا**») أي: ثلاث أكف، وعند أحمد: فآخذ ملء كفي، فأصب على رأسي، (**وأشار بيديه كلتيهما**) كذا للأكثر، وللكشميهني: كلاهما، وحكى ابن التين أن في بعض الروايات: كلتاهما، وهي مخرجة على من يراها تثنية، وأنها لا تتغير، كقوله:

قد بلغا في المجد غايتاها

وهكذا القول في رواية الكشميهني، وهو مذهب الفراء في كلا خلافًا للبصريين، ويمكن أن يخرج الرفع فيهما على القطع، وقسيم أما محذوف، وهو في مسلم من طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحٰق، عن سليمٰن، عن جبير، قال: تماروا عند النبي ﷺ، فقال بعض القوم: أما أنا فأغسل رأسي بكذا وكذا، فذكر الحديث، وله من وجه آخر أن السائلين عن ذلك وفد ثقيف، قاله الحافظ لثبوت القسيم في بعض طرق الحديث، لأنه حديث واحد، طوّله بعض رواته واختصره بعضهم، لا لأن أما تقتضي القسيم، إذ هو لا يجب لها؛ فقد تكون للتأكيد كما قاله الزمخشري وغيره، فلا تحتاج إلى قسيم، إذ مثله لا يجهل ذلك حتى يعترض عليه به، كما فعل العيني، لا سيما والكرماني بيده، وقد قال: إنه لا يجب لها، بل لأن الطرق يفسر بعضها بعضًا كما أشار إليه، ثم قال: ودل قوله ثلاثًا على أن المراد بكذا وكذا أكثر منها، والسياق يشعر بأنه كان لا يفيض إلا ثلاثًا، وهي محتملة لأن تكون للتكرار، ولأن تكون للتوزيع على جميع البدن، لكن يقوي الأول حديث جابر في البخاري: كان ﷺ يأخذ ثلاث أكف، فيفيضها على رأسه، ثم يفيض على سائر جسده.

قال الحافظ: إن الثلاث للتكرار، ويحتمل أن لكل جهة من الرأس غرفة، كما في حديث القٰسم عن عائشة، (**رواه البخاري**) ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه، (**وفيه**) أي: البخاري، وكذا مسلم وأبو داود والنسائي، (**عن أبي هريرة، قال: أقيمت الصلاة وعدلت،**) أي: سوّيت (**الصفوف قيامًا**) جمع قائم نصب حال من مقدر، أي: حال كونهم قائمين، أو مصدر على التمييز المفسر للإبهام، أي: عدلت الصفوف من حيث القيام، (**فخرج إلينا رسول الله ﷺ**) صريحه أنه بعد الإقامة والتعديل مع أنه قال: إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني».

وأجيب بأنه محمول على الغالب، فما هنا من النادر أو النهي متأخر عنه، فيمكن أنه سبب النهي، (**فلما قام في مصلاه**) (بضم الميم)، أي موضع صلاته (**ذكر**) قبل أن يكبر للصلاة كما

رجع فاغتسل ثم خرج إلينا ورأسه يقطر، فكبر فصلينا معه.

وقوله: «ذكر» أي تذكر، لا أنه قال ذلك لفظًا، وعلم الراوي بذلك من قرائن، أو بإعلامه بعد ذلك.

وظاهر قوله: «فكبر» الاكتفاء بالإقامة السابقة، فيؤخذ منه جواز التخلل الكثير بين الإقامة والدخول في الصلاة.

وعنده أيضًا من حديث ميمونة: وضعت للنبي ﷺ غسلاً فسترته بثوب،

في رواية أخرى للبخاري (**أنه جنب، فقال لنا: «مكانكم»**) (بالنصب)، أي الزموه، وفيه إطلاق القول على الفعل، ففي رواية الإسمعيلي؛ فأشار بيده أن مكانكم، ويحتمل أن يكون جمع بين الكلام والإشارة، قاله الحافظ (**ثم رجع**) إلى الحجرة (**فاغتسل، ثم رجع إلينا ورأسه يقطر**) من ماء الغسل، ونسبة القطر إلى الرأس مجاز من باب ذكر المحل وإرادة الحال، (**فكبر فصلينا معه**).

(**وقوله: ذكر، أي تذكر لا أنه قال ذلك لفظًا و**) حيث لم يلفظ به (**علم الراوي بذلك من قرائن**) الحال (**أو بإعلامه**) ﷺ (**بعد ذلك**) أي: بعد السلام من الصلاة، وهذا الثاني متعين، ففي رواية الدارقطني: فصلى بهم، فقال: إني كنت جنبًا، فنسيت أن أغتسل، وإنما يصار إلى القرائن مع عدم النص، (**وظاهر قوله: فكبر الاكتفاء بالإقامة السابقة، فيؤخذ منه جواز التخلل الكثير بين الإقامة والدخول في الصلاة**).

وقال النووي: هو محمول على قرب الزمان، فإن طال فلا بد من إعادتها، قال: ويدل على قرب الزمان في هذا الحديث قوله: «مكانكم»، وقوله: خرج إلينا ورأسه يقطر.

وقال القرطبي في المفهم: مذهب لملك أن التفريق إن كان لغير عذر ابتدأ الإقامة طال الفصل أم لا، وإن كان لعذر فإن طال استأنف الإقامة، وإلا بنى عليها. انتهى.

(**وعنده**) أي: البخاري (**أيضًا من حديث ميمونة، قالت: وضعت للنبي ﷺ غسلاً**) (بضم الغين)، أي ماء للاغتسال، كما سبق في الرواية التي ساقها المصنف أولاً عن ميمونة، بلفظ: ماء للغسل، (**فسترته بثوب،**) أي: غطيت رأس الماء، أي: ظرفه، وفيه خدمة الزوجة لزوجها وتغطية الماء، كذا أعاد ضمير سترته للماء الكرماني، وتبعه البرماوي والعيني والمصنف وغيرهم.

وقال المولى حسين الكفوي: الضمير للنبي ﷺ، لأن في رواية للبخاري عن ميمونة: سترت النبي ﷺ وهو يغتسل من الجنابة، والحديث واحد، فترجيعهم الضمير للماء غير صحيح.

وصب على يديه فغسلهما، ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه، فضرب بيده الأرض فمسحها، ثم غسلها، فتمضمض واستنشق، وغسل وجهه وذراعيه، ثم صب الماء على رأسه، وأفاض على جسده، ثم تنحى فغسل قدميه، فناولته ثوبًا فلم يأخذه، فانطلق وهو ينفض يديه.

وقد استدل بعضهم بقولها: «فناولته ثوبًا فلم يأخذه» على كراهة التنشف بعد الغسل.

ولا حجة فيه، لأنها واقعة حال يتطرق إليها الاحتمال، فيجوز أن يكون عدم الأخذ لأمر آخر لا يتعلق بكراهة التنشف، بل يتعلق بالخرقة أو غير ذلك. قال

انتهى.

بل هو صحيح، ولا ينافيه الرواية المذكورة، لأنها سترت الماء أولاً حين وضعته لئلا يصيبه غبار ونحوه، فلما اغتسل ﷺ سترته، فذكر بعض الرواة ما لم يذكر الآخر، فكشفه، فأخذ الماء **(وصب)**.

وفي رواية: فصب (بالفاء) **(على يديه)** وفي رواية: يده بالإفراد على إرادة الجنس، **(فغسلهما، ثم صب بيمينه على شماله، فغسل فرجه)** (الفاء) هنا للتعقيب.

وأما قوله في رواية أخرى للبخاري أن النبي ﷺ اغتسل من الجنابة، فغسل فرجه بيده، فذكر الحديث، فقال الحافظ: هذه الفاء تفسيرية وليست تعقيبية، لأن غسل الفرج لم يكن بعد الفراغ من الاغتسال، **(فضرب بيده الأرض فمسحها، ثم غسلها فتمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه)** مع مرفقيه، **(ثم صب الماء على رأسه وأفاض على جسده)** الماء **(ثم تنحى)** عن مكانه **(فغسل قدميه)** قالت ميمونة: **(فناولته ثوبًا فلم يأخذه)** وفي رواية: فناولته خرقة، فقال: هكذا ولم يردها (بضم أوله وسكون ثالثه) من الإرادة (مجزوم بحذف الياء)، والأصل يريدها، ومن فتح أوله وشد الدال فقد صحف وأفسد المعنى، وفي المطالع؛ أنها رواية ابن السكن، قال: وهي وهم، وقد رواه أحمد بلفظ، فقال: هكذا، وأشار بيده أن لا أريدها، **(فانطلق)**، أي ذهب **(وهو ينفض يديه)** من الماء جملة اسمية وقعت حالاً.

(وقد استدل بعضهم بقولها: فناولته ثوبًا فلم يأخذه على كراهة التنشف بعد الغسل ولا حجة فيه، لأنها واقعة حال) فعلية **(يتطرق إليها الاحتمال،)** وبينه بقوله: **(فيجوز أن يكون عدم الأخذ لأمر آخر لا يتعلق بكراهة التنشف، بل يتعلق بالخرقة أو غير ذلك،)** إذ لم يتعين في الكراهة.

المهلب: يحتمل تركه الثوب لإبقاء بركة الماء، أو للتواضع، أو لشيء رآه في الثوب من حرير أو وسخ.

وقد وقع عند أحمد في هذا الحديث عن الأعمش قال: فذكرت ذلك لإبراهيم النخعي فقال: لا بأس بالمنديل، وإنما رده مخافة أن يصير عادة.

وقال التيمي في شرحه: في هذا الحديث دليل على أنه كان يتنشف، ولولا ذلك لم تأته بالمنديل.

وقال ابن دقيق العيد: نفضه الماء بيده يدل على أن لا كراهة في التنشف لأن كلاً منهما إزالة.

وقال النووي: اختلف أصحابنا في ذلك على خمسة أوجه، أشهرها: أن

(**قال المهلب**) بن أحمد بن أسيد بن أبي صفرة التميمي الأندلسي، من العلماء الراسخين، المتقنين في الفقه والعبادة والنظر، روى عن الأصيلي والقابسي وأبي ذر الهروي وغيرهم، وعنه ابن المرابط وابن الحذاء وغيرهما، وولي قضاء مالقة، وأحيا صحيح البخاري بالأندلس، فقرأه تفقهًا وشرحه، ومات سنة ثلاث وثلاثين وأربعمائة، كما في الديباج وغيره، وليس هو المهلب ابن أبي صفرة التابعي، كما يوهمه نقل ترجمته هنا من التهذيب، إذ معلوم أن التابعي لم يشرح البخاري، فإنما هو شارح البخاري المهلب بن أحمد، إذ قال في شرحه: (**يحتمل تركه الثوب لإبقاء بركة الماء، أو للتواضع،**) ولا يلزم منه كراهة التنشف، (**أو لشيء رآه في الثوب من حرير أو وسخ**) فتركه لذلك لا كراهة.

(**وقد وقع عند أحمد**) والإسمعيلي (**في هذا الحديث**) من رواية أبي عوانة (**عن الأعمش**) سليمٰن بن مهران، (**قال: ذكرت ذلك**) الحديث (**لإبراهيم النخعي، فقال: لا بأس بالمنديل،**) أي: لا يكره، (**وإنما رده مخافة أن يصير عادة،**) فيشق عند عدمه تركها.

(**وقال التيمي**) أبو القاسم أحمد بن محمد بن عمر بن ورد، بلفظ المشموم (**في شرحه**) للبخاري، وهو واسع جدًا: (**في هذا الحديث دليل على أنه**) ﷺ (**كان يتنشف، ولولا ذلك لم تأته بالمنديل،**) وهذا استدلال جيد.

(**وقال ابن دقيق العيد: نفضه الماء بيده يدل على أن لا كراهة في التنشف، لأن كلاً منهما إزالة،**) وهذا قياس ظاهر، وقد اعتل من قال بالكراهة أيضًا بما جاء عن سعيد بن المسيب والزهري أنه يوزن، وتعقب بأن وزنه إنما هو في الآخرة، ولا بد من مفارقته الجسد.

(**وقال النووي: اختلف أصحابنا في ذلك على خمسة أوجه: أشهرها أن المستحب**

المستحب تركه، وقيل مكروه، وقيل مباح، وقيل مستحب، وقيل مكروه في الصيف مباح في الشتاء.

وفي هذا الحديث جواز نفض اليدين من ماء الغسل، وكذا ماء الوضوء، لكن فيه حديث ضعيف أورده الرافعي وغيره، ولفظه: «لا تنفضوا أيديكم في

تركه) وأن فعله خلاف الأولى، **(وقيل: مكروه،)** لأنه عبادة يكره إزالة أثرها، كدم الشهيد وخلوف فم الصائم.

قال القرطبي: ولا يتم قياس ذلك على دم الشهيد، لأن إزالة دمه حرام، وإزالة الخلوف بالسواك جائزة.

وقال الزواوي: القياس على الشهيد غير بين، لأن الشهيد سقط عنه التكليف بالموت، ولو جرح أحد في سبيل الله وعاش لزمه غسل دمه، مع أنه أثر عبادة، **(وقيل: مباح)** بلا كراهة، وهو مذهب لملك.

قال النووي: في شرح مسلم وهو الذي نختاره ونعمل به لاحتياج المنع والاستحباب إلى دليل، **(وقيل: مستحب)** للسلامة من غبار نجس ونحوه، **(وقيل: مكروه في الصيف)** للترفه، **(مباح في الشتاء)** لضرورة البرد، وعن ابن عباس: يكره في الوضوء دون الغسل.

قال المازري: حجته ما روي أن أم سلمة ناولت النبي ﷺ الثوب ليتنشف به فلم يأخذه، وقال: إني أحب أن يبقى علي أثر الوضوء، ولم يثبت عنده نص قاطع على الكراهة في الغسل. انتهى.

أو لأن الوضوء لا يكون إلا عبادة بخلاف الغسل، فيكون لتدف وتبرد وتنظف ونحو ذلك.

قال النووي: وهذا كله إذا لم تكن حاجة كبرد أو التقاء نجاسة فإن كان فلا كراهة قطعًا. انتهى.

وفي الذخائر: وإذا تنشف فالأولى أن لا يكون بذيله وطرف ثوبه ونحوهما، يعني: لما يقال أنه يورث الفقر والنسيان، **(وفي هذا الحديث)** أيضًا **(جواز نفض اليدين من ماء الغسل، وكذا ماء الوضوء)** بالقياس عليه، ورجحه في الروضة وشرح المهذب، إذ لم يثبت في النهي عنه شيء، لكن الأشهر تركه، لأن النفض كالتبري من العبادة، فهو خلاف الأولى، ورجحه في التحقيق، وبه جزم في المنهاج، قاله المصنف.

(لكن فيه حديث ضعيف أورده الرافعي وغيره، ولفظه: «لا تنفضوا أيديكم في الوضوء، فإنها مراوح الشيطان»، قال ابن الصلاح: لم أجده، وتبعه النووي) قال الحافظ: وقد

الوضوء فإنها مراوح الشيطان، قال ابن الصلاح: لم أجده، وتبعه النووي.

وقالت عائشة: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن ينام وهو جنب غسل فرجه وتوضأ للصلاة. رواه البخاري.

وفيه رد على من حمل الوضوء هنا على التنظيف.

وقوله: «وتوضأ للصلاة» أي توضوءًا كما يتوضأ للصلاة، أي وضوءًا شرعيفا لا لغويًا، وليس المراد أنه توضأ لأداء الصلاة.

والحكمة فيه أنه يخفف الحدث، ولا سيما على القول بجواز تفريق الغسل، فينويه فيرتفع الحدث عن تلك الأعضاء المخصوصة على الصحيح، ويؤيده ما رواه ابن أبي شيبة بسند رجاله ثقات عن شداد بن أوس الصحابي قال: إذا أجنب أحدكم من الليل ثم أراد أن ينام فليتوضأ، فإنه نصف غسل الجنابة.

وقيل: الحكمة فيه أنه إحدى الطهارتين، فعلى هذا يقوم التيمم مقامه، وقد

أخرجه ابن حبان في الضعفاء، وابن أبي حاتم في العلل من حديث أبي هريرة، ولو لم يعارضه هذا الحديث الصحيح لم يكن صالحًا لأن يحتج به، **(وقالت عائشة: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن ينام وهو جنب)** جملة حالية **(غسل فرجه)** مما أصابه من الأذى، **(وتوضأ للصلاة)**.

(رواه البخاري) ومسلم وغيرهما، **(وفيه رد على من حمل الوضوء هنا على التنظيف)** هو الطحاوي محتجًا بأن ابن عمر راوي حديث «إذا توضأ أحدكم فليرقد» كان يتوضأ وهو جنب، ولا يغسل رجليه كما في الموطأ عن نافع عنه.

وأجيب بأنه ثبت تعقيب الوضوء بالصلاة من روايته، ومن رواية عائشة: فيحمل تركه على أنه كان لعذر.

(وقوله: وتوضأ للصلاة، أي: وضوءًا كما يتوضأ للصلاة، أي: وضوءًا شرعيًا لا لغويًا،) كان الأنسب أن يؤخر قوله: فيه رد، إلى هنا، **(وليس المراد أنه توضأ لأداء الصلاة،)** إذ لا يصح مع الجنابة، **(والحكمة فيه أنه يخفف الحدث، ولا سيما على القول بجواز تفريق الغسل، فينويه، فيرتفع الحدث عن تلك الأعضاء المخصوصة على الصحيح)**.

(ويؤيده ما رواه ابن أبي شيبة) عبد الله بن محمد بن إبراهيم وهو أبو شيبة **(بسند رجاله ثقات عن شداد)** (بفتح المعجمة والدال الثقيلة) **(ابن أوس الصحابي، قال: إذا أجنب أحدكم من الليل، ثم أراد أن ينام فليتوضأ، فإنه نصف غسل الجنابة)**.

(وقيل: الحكمة فيه أنه إحدى الطهارتين، فعلى هذا يقوم التيمم مقامه).

روى البيهقي بإسناد حسن عن عائشة أنه ﷺ كان إذا أجنب فأراد أن ينام توضأ أو تيمم.

ويحتمل أن يكون التيمم هنا عند عسر وجود الماء، وقيل غير ذلك. انتهى ملخصًا من فتح الباري.

النوع الثاني
في ذكر صلاته ﷺ

اعلم أن الصلاة تحصل تحقيق العبودية، وأداء حق الربوبية، وسائر العبادات وسائل إلى تحقيق سر الصلاة.

وقد جمع الله تعالى للمصلين في ركعة ما فرق على أهل المسوات، فلله ملائكة في الركوع منذ خلقهم الله تعالى لا يرفعون من الركوع إلى يوم القيامة، وهكذا السجود والقيام والقعود.

(**وقد روى البيهقي بإسناد حسن عن عائشة أنه ﷺ كان إذا أجنب،**) أي: صار جنبًا، (**فأراد أن ينام توضأ أو تيمم،**) فهذا يؤيد قيام التيمم مقامه، (**ويحتمل أن يكون التيمم هنا عند عسر وجود الماء**) لا مطلقًا، (**وقيل غير ذلك**) في حكمة الوضوء، فقيل: لأنه أنشط إلى العود أو إلى الغسل. (**انتهى ملخصًا من فتح الباري،**) أي: جميع ما ذكره في هذا الفصل من التكلم على الأحاديث التي ذكرها بمعنى أنه أتى بما أراده منه لا التلخيص المتعارف.

النوع الثاني في ذكر صلاته ﷺ

أي: ذكر ما يتعلق بها من بيان مواقيتها وفرضها وغير ذلك. (**اعلم أن الصلاة تحصل تحقيق العبودية،**) أي: كون المصلي عبدًا بانقياده لله تعالى في أوامره، كالسجود الذي حقيقته وضع أشرف الأعضاء بالأرض ولو ترابية بلا حائل، (**وأداء حق الربوبية**) (بضم الراء)، أي الحق الذي وجب للرب تعالى مما أمر به أو نهى عنه؛ أن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، (**وسائر**) أي باقي (**العبادات وسائل إلى تحقيق سر الصلاة**) وهو كمال الانقياد إلى اللّه، (**وقد جمع اللّه تعالى للمصلين في ركعة ما فرق على أهل السموٰت**) من أنواع العبادات، (**فللّه ملائكة في الركوع منذ خلقهم اللّه تعالى لا يرفعون من الركوع إلى يوم القيامة، وهكذا السجود والقيام والقعود**) كما جاءت به الأخبار، (**واجتمع فيها أيضًا من العبادات**) كذا في نسخ وهي ظاهرة، وفي أخرى من العبوديات، وكأنه سماها بذلك باعتبار القيام بها وانقياد الشخص لها، وإلا فالمذكور من قوله من الطهارة... الخ، كله عبادات، وقد صرح به في قوله:

واجتمع فيها أيضًا من العبادات ما لم يجتمع في غيرها، من الطهارة والصمت واستقبال القبلة، والاستفتاح بالتكبير، والقراءة والقيام والركوع والسجود، والتسبيح في الركوع، والدعاء في السجود، إلى غير ذلك.

فهي مجموع عبادات عديدة، لأن الذكر بمجرده عبادة، والقراءة بمجردها عبادة، وكذا كل فرد فرد.

وقد أمر نبيه بالصلاة في قوله سبحانه: **﴿اتل ما أوحي إليك من الكتاب وأقم الصلاة﴾**، [العنكبوت/٤٥] وقال تعالى: **﴿وامر أهلك بالصلاة واصطبر عليها﴾**، [طه/١٣٢].

وفي ذلك ـ كما نبه عليه صاحب كتاب التنوير أمدنا الله بمدده ـ إشارة إلى

فهي مجموع عبادات **(ما لم يجتمع في غيرها من الطهارة والصمت)** عن الكلام الأجنبي **(واستقبال القبلة والاستفتاح بالتكبير والقراءة والقيام والركوع والسجود والتسبيح في الركوع والدعاء في السجود إلى غير ذلك، فهي مجموع عبادات عديدة، لأن الذكر بمجرده عبادة)** فاضلة على غيرها، ولذكر الله أكبر **(والقراءة بمجردها عبادة، وكذا كل فرد فرد)** مما عده كله عبادة، **(وقد أمر نبيه بالصلاة في قوله سبحانه: ﴿اتل ما أوحي إليك من الكتاب﴾،)** القرآن تقربًا إلى الله بقراءته وتحفظًا لألفاظه واستكشافًا لمعانيه، فإن القارىء المتأمل قد ينكشف له بالتكرار ما لا يتكشف له أول ما قرع سمعه، **(﴿وأقم الصلاة﴾)** إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر﴾؛ بأن تكون سببًا للانتهاء عن المعاصي حال الاشتغال بها وغيرها من حيث أنها تذكر الله وتورث النفس خشية منه.

وقد روى أحمد وغيره عن أبي هريرة، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: إن فلانًا يصلي بالليل، فإذا أصبح سرق، قال: إنه سينهاه ما تقول، ووقع في الكشاف والبيضاوي؛ روي أن فتى من الأنصار كان يصلي مع رسول الله ﷺ الصلوات، ولا يدع شيئًا من الفواحش إلا ارتكبه، فوصف له عليه السلام، فقال: إن صلاته ستنهاه، فلم يلبث أن تاب، لكن قال الحافظ ولي الدين العراقي: لم أقف عليه وتبعه السيوطي.

(وقال تعالى: ﴿وامر أهلك بالصلاة واصطبر﴾،) اصبر **(عليها)** وداوم، روى ابن مردويه عن أبي هريرة، قال: حين نزلت هذه الآية كان ﷺ يأتي باب علي، فيقول: الصلاة رحمكم الله إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرًا، **(وفي ذلك ـ كما نبه عليه صاحب كتاب التنوير)** في إسقاط التدبير التاج ابن عطاء الله مر بعض ترجمته

أن في الصلاة تكليفًا للنفوس شاقًا عليها، لأنها تأتي في أوقات ملاذِّ العباد وأشغالهم، فتطالبهم بالخروج عن ذلك كله إلى القيام بين يديه، والفراغ عما سوى الله، فلذلك قال: ﴿واصطبر عليها﴾.

قال: ومما يدل على أن في القيام بالصلاة تكاليف العبودية وأن القيام بها على خلاف ما تقتضيه البشرية، قوله تعالى: ﴿واستعينوا بالصبر والصلاة وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين﴾ [البقرة/٤٥] فجعل الصبر والصلاة مقترنين إشارة إلى أنه يحتاج في الصلاة إلى الصبر، صبر على ملازمة أوقاتها، وصبر على القيام بمسنوناتها وواجباتها، وصبر يمنع القلوب فيها عن غفلاتها، ولذلك قال تعالى بعد ذلك: ﴿وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين﴾، فأفرد الصلاة بالذكر ولم يفرد الصبر به، إذ لو كان كذلك لقال: وإنه لكبير، فقد يدل على ما قلناه، أو لأن الصبر والصلاة مقترنان متلازمان، فكان أحدهما هو عين الآخر، كما قال تعالى في الآية الآخرى:

(أمدنا الله بمدده ــ إشارة إلى أن في الصلاة تكليفًا للنفوس شاقًا عليها، لأنها تأتي في أوقات ملاذ العباد وأشغالهم، فتطالبهم بالخروج عن ذلك كله) أي تكون سببًا لخروجهم عن ملاذهم وأشغالهم (إلى القيام بين يديه والفراغ عما سوى الله) بفعل الصلاة قبل خروج وقتها، (فلذلك قال ﴿واصطبر عليها﴾؛ قال: ومما يدل على أن في القيام بالصلاة تكاليف العبودية وأن القيام بها على خلاف ما تقتضيه البشرية قوله تعالى: ﴿واستعينوا﴾) اطلبوا المعونة على أموركم (﴿بالصبر﴾:) الحبس للنفس على ما يكره (﴿والصلاة﴾،) أفردها بالذكر تعظيمًا لشأنها، وفي الحديث: كان ﷺ إذا حز به أمر بادر إلى الصلاة، وقيل: الخطاب لليهود لما عاقهم عن الإيمان الشره وحب الرياسة أمروا بالصبر وهو الصوم، لأنه يكسر الشهوة، والصلاة لأنها تورث الخشوع وتنفي الكبر، (﴿وإنها﴾،) أي: الصلاة (﴿لكبيرة﴾) ثقيلة (﴿إلا على الخاشعين﴾) الساكنين إلى الطاعة، (فجعل الصبر والصلاة مقترنين إشارة إلى أنه يحتاج في الصلاة إلى الصبر) الكامل، وهو أنواع أشار إليها بقوله: (صبر) بالجر بدل نكرة من معرفة، لكون النكرة موصوفة لفظًا بقوله: كائن (على ملازمة أوقاتها،) أو موصوفة في المعنى، (وصبر على القيام بمسنوناتها وواجباتها) ومستحباتها، (وصبر يمنع القلوب فيها عن غفلاتها) لاشتغالها بالصلاة وإعراضها عن الدنيا، (ولذلك قال تعالى بعد ذلك: ﴿وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين﴾، فأفرد الصلاة بالذكر) بقوله: وإنها تعظيمًا لشأنها، (ولم يفرد الصبر به إذ لو كان كذلك لقال: وإنه لكبير،) لأن الصبر مذكر، (فقد يدل على ما قلناه) قد للتحقيق، (أو لأن الصبر والصلاة مقترنان متلازمان، فكان أحدهما هو عين الآخر) فوصف الصلاة بالكبر بمنزلة

﴿والله ورسوله أحق أن يرضوه﴾، [التوبة/٦٢]. انتهى ملخصًا.

ثم إن الكلام فيها ينقسم إلى خمسة أقسام:

القِسْمُ الأوّل

في الفرائض وما يتعلق بها

وفيه أبواب:

الباب الأول

في الصلوات الخمس

وفيه فصول:

الأول في فرضها

عن أنس قال: فرضت على النبي ﷺ ليلة أسري به خمسون صلاة، ثم نقصت حتى جعلت خمسًا، ثم نادى: يا محمد إنه لا يبدل القول لدي، وإن لك بهذه الخمس خمسين. رواه الترمذي هكذا مختصرًا، ورواه البخاري ومسلم من حديث طويل تقدم في مقصد الإسراء مع ما فيه من المباحث.

وصف الصبر به لتلازمهما، **(كما قال تعالى في الآية الأخرى: ﴿والله ورسوله أحق أن يرضوه﴾)** بالطاعة، فتوحيد الضمير لتلازم الرضاءين، وقيل: خبر الله أو رسوله محذوف. **(انتهى ملخصًا)**.

(ثم إن الكلام فيها ينقسم إلى خمسة أقسام: القسم الأول في الفرائض وما يتعلق بها، وفيه أبواب الأول في الصلوات الخمس وفيه فصول:)

(الأول: في فرضها،) أي: إيجابها أصلاً وقدرًا **(عن أنس، قال: فرضت على النبي ﷺ ليلة أسري به خمسون صلاة، ثم نقصت)** بأن حط منها بمراجعته ﷺ بإشارة موسى عليه الصلاة والسلام خمسًا خمسًا، **(حتى جعلت خمسًا ثم نادى)** الله تعالى **(يا محمد إنه لا يبدل)** لا يغير **(القول لدي)** في ذلك، **(وإن لك بهذه الخمس خمسين)**.

قال الحافظ: هذا من أقوى ما استدل به على أنه تعالى كلم نبيه محمدًا ﷺ ليلة الإسراء بلا واسطة، **(رواه الترمذي هكذا مختصرًا، ورواه البخاري ومسلم من)** جملة **(حديث طويل)** عن أنس، عن لمالك بن صعصعة عن النبي ﷺ، **(تقدم في مقصد الإسراء مع ما فيه من المباحث)** المنيفة.

وعن ابن عباس قال: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم في الحضر أربعًا وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة. رواه مسلم وأبو داود والنسائي.

وقوله: «وفي الخوف ركعة» محمول على أن المراد ركعة مع الإمام وينفرد بالأخرى.

وعن عائشة: فرض الله الصلاة ـ حين فرضها ـ ركعتين ركعتين، ثم أتمها في الحضر، وأقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى. رواه البخاري.

وعنده ـ في كتاب الهجرة ـ من طريق معمر عن الزهري، عن عروة عن عائشة فرضت الصلاة ركعتين، ثم هاجر ﷺ ففرضت أربعًا.

فعيَّن في هذه الرواية أن الزيادة في قوله في الحديث الذي قبله «وزيد في صلاة الحضر» وقعت بالمدينة.

وقد أخذ بظاهر هذا الحديث الحنفية، وبنوا عليه: أن القصر في السفر

(وعن ابن عباس قال: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم) بأن أنزله عليه وأمره أن يتكلم به (في الحضر أربعًا، وفي السفر ركعتين) في الرباعية (وفي الخوف ركعة).

(رواه مسلم وأبو داود والنسائي، وقوله: وفي الخوف ركعة محمول على أن المراد ركعة مع الإمام) يقتدى به فيها، (وينفرد بالأخرى) بعدما يفارقه فيصليها وحده، فليس المراد ظاهره وإن ذهب إليه قوم.

(وعن عائشة قالت: فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين ركعتين) بالتكرار لإفادة عموم التثنية لكل صلاة في الحضر والسفر، هكذا في رواية كريمة للبخاري بالتكرار، فلا إشكال فيها بخلاف ما وقع في رواية غيرها ركعتين بدون تكرار، ويوافق روايتها سائر الروايات في الصحيحين وغيرهما، زاد في رواية لأحمد إلا المغرب، فإنها كانت ثلاثًا (ثم أتمها) أربعًا (في الحضر وأقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى) (بضم الهمزة).

(رواه البخاري) ومسلم وغيرهما، (وعنده في كتاب الهجرة من طريق معمر عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: فرضت الصلاة ركعتين، ثم هاجر ﷺ ففرضت أربعًا، فعين في هذه الرواية أن الزيادة في قوله في الحديث الذي قبله، وزيد في صلاة الحضر وقعت بالمدينة) لم يتقدم له بهذا اللفظ، نعم هو لفظ البخاري في أول كتاب الصلاة، فقال الحافظ في شرحه هذا الكلام.

(وقد أخذ بظاهر هذا الحديث الحنفية وبنوا عليه أن القصر في السفر عزيمة،) لأنه

عزيمة لا رخصة.

واحتج مخالفوهم بقوله تعالى: ﴿**فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة**﴾، [النساء/١٠١] لأن نفي الجناح لا يدل على العزيمة، والقصر إنما يكون من شيء أطول منه، ويدل على أنه رخصة أيضًا قوله عليه الصلاة والسلام: صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته رواه مسلم. وأما خبر: «فرضت الصلاة

أمر بها في السفر كذلك ولم تغير (**لا رخصة**،) لأنها الحكم المتغير إلى سهولة لعذر مع قيام السبب للحكم الأول، قال المصنف: وفائدة الخلاف تظهر فيما إذا أتم المسافر يكون الشفع الثاني عندنا فرضًا وعندهم نفلاً لنا أن الوقت سبب للأربع، والسفر سبب للقصر، فيختار أيهما شاء، ولهم قول ابن عباس المتقدم.

(**واحتج مخالفوهم بقوله تعالى: ﴿فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة﴾، لأن نفي الجناح لا يدل على العزيمة**،) بل على الإباحة لكن بفعل النبي ﷺ ترقت إلى السنة، (**والقصر إنما يكون في شيء أطول منه**،) وأجاب الحنفية بأنه ليس المراد بالآية قصر الذات، بل قصر الصفة كترك الاستقبال عند الخوف بدليل بقية الآية، ورده ابن جرير بأن الآية من المتصل لفظًا المنفصل معنى، فقد ورد أن قوله: إن خفتم نزل بعد قوله: أن تقصروا من الصلاة بسنة، فهو متعلق بما بعده، أي: بقوله: وإذا كنت فيهم.

(**ويدل على أنه رخصة أيضًا قوله عليه الصلاة والسلام**) كما في مسلم عن يعلى بن أمية، قلت لعمر: إنما قال الله تعالى: ﴿إن خفتم﴾ [النساء: ١٠١] وقد أمن الناس، فقال: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله ﷺ فقال: (**صدقة تصدق الله بها عليكم**،) والصدقة لا يجب قبولها، فالقصر ليس بواجب، وأجاب الحنفية؛ بأن ذلك في غير صدقة الله تعالى، كيف وقد أمر بقبولها، بقوله: (**«فأقبلوا صدقته»**) والأصل في الأمر الوجوب.

(**رواه مسلم**) عن عمر كما رأيت، فأفاد ﷺ، أن الشرط في الآية لبيان الواقع وقت النزول، فلا مفهوم له، وهذا جاء به المصنف من فتح الباري، وفيه أيضًا بعده الذي يظهر لي، وبه تجتمع الأدلة؛ أن الصلوات فرضت ليلة الإسراء ركعتين إلا المغرب، ثم زيدت بعد الهجرة إلا الصبح، كما روى ابن خزيمة وابن حبان والبيهقي عن عائشة: فرضت صلاة الحضر والسفر ركعتين ركعتين، فلما قدم ﷺ المدينة واطمأن، زيد في صلاة الحضر ركعتان ركعتان وتركت صلاة الفجر لطول القراءة وصلاة المغرب لأنها وتر النهار. انتهى. ثم بعد أن استقر فرض الرباعية خفف عنا في السفر عند نزول قوله: ﴿فليس عليكم جناح﴾، ويؤيده ما ذكره

ركعتين، أي في السفر، فمعناه: لمن أراد الاقتصار عليهما، جمعًا بين الأخبار. قاله في المجموع.

الفصل الثاني
في ذكر تعيين الأوقات التي صلى فيها ﷺ الصلوات الخمس

عن جابر: أن جبريل أتى النبي ﷺ يعلمه مواقيت الصلاة، فتقدم جبريل، ورسول الله ﷺ خلفه، والناس خلف رسول الله ﷺ، فصلى الظهر حين زالت الشمس، وأتاه حين كان الظل مثل شخصه، فصنع كما صنع، فتقدم جبريل ورسول الله ﷺ

ابن الأثير في شرح المسند أن قصر الصلاة كان في السنة الرابعة من الهجرة وهو مأخوذ من قول غيره أن نزول آية الخوف كان فيها.

وقيل: كان قصر الصلاة في ربيع الآخر من السنة الثانية، ذكره الدولابي وأورده السهيلي، بلفظ: بعد الهجرة بعام أو نحوه، وقيل: بعد الهجرة بأربعين يومًا؛ فعلى هذا المراد بقول عائشة: فأقرت صلاة السفر، أي: باعتبار ما آل إليه الأمر من التخفيف لا أنها استمرت منذ فرضت، فلا يلزم من ذلك أن القصر عزيمة.

فائدة: ذهب جماعة إلى أنه لم يكن قبل الإسراء صلاة مفروضة إلا ما وقع الأمر به من صلاة الليل بلا تحديد، وذهب الحربي إلى أن الصلاة كانت مفروضة ركعتين بالغداة وركعتين بالعشي، ورده جماعة من أهل العلم. انتهى.

(**وأما خبر: «فرضت الصلاة ركعتين، أي: في السفر، فمعناه لمن أراد الاقتصار عليهما جمعًا بين الأخبار**) فليس فيه أنه عزيمة، (**قاله في المجموع**) هو شرح المهذب للنووي وأوله، وأما خبر وما قبله من الفتح كما علم.

الفصل الثاني في ذكر تعيين الأوقات التي صلى فيها ﷺ الصلوات الخمس

مرتين (**عن جابر**) بن عبد الله (**أن جبريل أتى النبي ﷺ يعلمه مواقيت الصلاة**) صبيحة ليلة فرضها في الإسراء كما يأتي، وجابر لم يدرك ذلك، فهو مرسل صحابي، فإما أنه تلقاه عنه ﷺ، أو عن صحابي أدرك ذلك، (**فتقدم جبريل ورسول الله ﷺ خلفه، والناس خلف رسول الله ﷺ، فصلى الظهر حين زالت الشمس**) أي: مالت من جانب الشمال إلى اليمين إذا استقبلت القبلة، (**وأتاه حين كان الظل مثل ظل شخصه**) أي: الشيء المشخص وهو جسم مشخص له شخوص وارتفاع (**فصنع كما صنع**) في الظهر، وبينه بقوله: (**فتقدم جبريل**

خلفه، والناس خلف رسول الله ﷺ، فصلى العصر، ثم أتاه حين وجبت الشمس، فتقدم جبريل، ورسول الله ﷺ خلفه، والناس خلف رسول الله ﷺ فصلى المغرب، ثم أتاه حين غاب الشفق، فتقدم جبريل ورسول الله ﷺ خلفه، والناس خلف رسول الله ﷺ فصلى العشاء، ثم أتاه حين انشق الفجر، فتقدم جبريل ورسول الله ﷺ خلفه، والناس خلف رسول الله ﷺ، فصلى الصبح.

ثم أتاه جبريل في اليوم الثاني حين كان ظل الرجل مثل شخصه، فصنع كما صنع بالأمس، فصلى الظهر، ثم أتاه حين كان الظل مثلي شخصه فصنع كما

ورسول الله ﷺ خلفه، والناس خلف رسول الله ﷺ، فصلى العصر) في أول وقته، **(ثم أتاه حين وجبت الشمس،)** أي: غابت، وأصل الوجوب السقوط، والمراد سقوط قرص الشمس، وفاعل وجبت هنا مذكور، وهو الشمس، وسقط في رواية البخاري عن جابر: «كان ﷺ يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس نقية والمغرب إذا وجبت» الحديث، فقال الحافظ: فاعل وجبت مستتر وهو الشمس، ولأبي داود: والمغرب إذا غربت الشمس، ولأبي عوانة: والمغرب حين تجب الشمس، أي تسقط، وفيه أن سقوط قرصها يدخل به المغرب، ومحله ما إذا لم يحل بين رؤيتها عارية وبين الرائي حائل، **(فتقدم جبريل ورسول الله ﷺ خلفه والناس خلف رسول الله ﷺ، فصلى المغرب)** لأول وقتها، **(ثم أتاه حين غاب الشفق،)** أي الحمرة التي ترى في أفق المغرب، كما في الموطأ، وعليه أكثر العلماء، وقال أبو حنيفة إنه البياض الذي يليها، وتعقب بأنه مختص في اللغة والاستعمال بالحمرة، لقول أعرابي: وقد رأى ثوبًا أحمر كأنه شفق.

وقال المفسرون في قوله تعالى: ﴿فلا أقسم بالشفق﴾ [الإنشقاق: ١٦] إنه الحمرة، وقال الخليل بن أحمد: رقبت البياض فوجدته يبقى إلى ثلث الليل، وقال غيره: إلى نصفه، فلو رتب الحكم عليه لزم أن لا يدخل وقت العشاء حتى يمضي ثلث الليل أو نصفه ولا قائل به، والأحاديث ناطقة بخلافه **(فتقدم جبريل ورسول الله ﷺ خلفه، والناس خلف رسول الله ﷺ، فصلى العشاء)** أول وقتها، **(ثم أتاه حين انشق الفجر،)** أي ظهر والشق بالفتح انفراج في الشيء، فوصف الفجر به مجاز من إطلاق اسم المحل على الحال، **(فتقدم جبريل ورسول الله ﷺ خلفه، والناس خلف رسول الله ﷺ، فصلى الصبح)** أول وقته، **(ثم أتاه جبريل في اليوم الثاني حين كان ظل الرجل مثل شخصه)** لم يقل مثله، لأن الرجل مسماه الماهية، وهي إنما توجد في ضمن الإفراد وليست مرئية ولا ظل لها، والظل إنما هو للصورة الخارجية المعبر عنها بالشخص وهو سواد الإنسان يرى من بعد، ثم استعمل في ذاته، قال الخطابي: ولا يسمى شخصًا إلا جسم مؤلف له شخوص وارتفاع، **(فصنع كما صنع بالأمس)**

صنع بالأمس فصلى العصر، ثم أتاه حين وجبت الشمس فصنع كما صنع بالأمس فصلى المغرب، ثم أتاه حين وجبت الشمس فصنع كما صنع بالأمس فصلى المغرب، ثم أتاه حين غاب الشفق فصنع كما صنع بالأمس فصلى العشاء، ثم أتاه حين امتد الفجر وأصبح والنجوم بادية مشتبكة وصنع كما صنع بالأمس فصلى الغداة. ثم قال: «ما بين هاتين الصلاتين للصلاة وقت». رواه النسائي.

وفي رواية قال: خرج رسول الله ﷺ فصلى الظهر حين زالت الشمس، وكان الفيء قدر الشراك، ثم صلى العصر حين كان الفيء قدر الشراك، وكان ظل الرجل مثله، ثم صلى المغرب حين غابت الشمس، ثم صلى العشاء حين غاب

من تقدمه والنبي خلفه والناس خلف النبي ﷺ، **(فصلى الظهر)** في الوقت الذي صلى فيه العصر بالأمس، **(ثم أتاه حين كان الظل مثلي)** (بالتثنية) **(شخصه، فصنع كما صنع بالأمس، فصلى العصر)** في آخر مختارها، **(ثم أتاه حين وجبت الشمس، فصنع كما صنع بالأمس، فصلى المغرب)** في أول وقتها كما صلاها أمس، ففيه دلالة قوية على أن وقتها مضيق، لأن جبريل صلاها بالنبي ﷺ في اليومين في وقت واحد، **(ثم أتاه حين غاب الشفق، فصنع كما صنع بالأمس، فصلى العشاء)** صرح في هذه الرواية بأنه صلاها في اليومين بوقت واحد، وفي التالية لها، ثم صلى العشاء إلى ثلث الليل أو نصف الليل، فيجمع بينهما بأنه أتاه حين غاب الشفق في اليومين، لكن بقي عنده في الثاني بدون صلاة العشاء إلى ثلث الليل، وهذا الجمع متعين، لأن المخرج واحد وهو جابر، ويشهد له حديث ابن عباس بعده: ثم صلى العشاء الآخرة حين ذهب ثلث الليل، **(ثم أتاه حين امتد الفجر)** في أفق السماء، **(وأصبح)** أي: دخل في الصباح **(والنجوم بادية،)** أي: ظاهرة **(مشتبكة)** مختلط بعضها ببعض لكثرة ما ظهر منها.

وروى أحمد: «لا تزال أمتي بخير ما لم يؤخروا المغرب انتظارًا للظلام مضاهاة لليهود، وما لم يؤخروا الفجر لمحاق النجوم مضاهاة للنصارى»، **(وصنع كما صنع بالأمس فصلى الغداة،)** أي: الصبح، **(ثم قال: «ما بين هاتين الصلاتين)** في اليومين **(للصلاة وقت»)** ويأتي في حديث ابن عباس والوقت فيما بين هاتين الوقتين، **(رواه النسائي)** والترمذي وغيرهما.

(وفي رواية) له أيضًا، عن جابر **(قال: خرج رسول الله ﷺ، فصلى الظهر حين زالت الشمس)** أي: مالت إلى جهة الغروب **(وكان الفيء قدر الشراك)** (بكسر المعجمة)، أحد سيور النعل التي على وجهها، وقدره هنا ليس على معنى التحديد، **(ثم صلى العصر حين كان الفيء قدر الشراك، وكان ظل الرجل مثله)** بالإفراد، **(ثم صلى المغرب حين غابت الشمس ثم صلى العشاء حين غاب الشفق)** الحمرة، **(ثم صلى الفجر،)** أي: الصبح **(حين طلع الفجر، ثم**

الشفق، ثم صلى الفجر حين طلع الفجر، ثم صلى الغداة - أي الظهر - حين كان الظل طول الرجل، ثم صلى العصر حين كان ظل الرجل مثليه، ثم صلى المغرب حين غابت الشمس، ثم صلى العشاء إلى ثلث الليل أو نصف الليل - شك أحد رواته - ثم صلى الفجر فأسفر.

وعن ابن عباس: قال ﷺ: «أمَّني جبريل عند البيت مرتين، فصلى الظهر بي في الأولى حين كان الفيء مثل الشراك، ثم صلى العصر حين كان ظل كل شيء مثله، ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس وأفطر الصائم، ثم صلى العشاء حين

صلى الغداة، أي الظهر) تفسيرها بهذا يخالف قوله في الحديث السابق: فصلى الغداة، أي: الصبح، وفي المصباح الغداة: الضحوة مؤنثة، وجوّز ابن الأنباري تذكيرها على معنى أول النهار، وعلى هذا فإطلاق الغداة على كل من صلاتي الصبح والظهر مجاز علاقته المجاورة لقرب كل من الصلاتين لوقت الضحوة، كذا مشاه شيخنا، والذي يظهر لي أن الغداة اسم لليوم، فإنها تطلق كالغد على اليوم بتمامه تسمية للكل باسم البعض، ونصبها على الظرفية، أو بنزع الخافض، أي: في الغداة، أي: اليوم الثاني بعد اليوم الذي صلى فيه أولاً، وقول المصنف، أي: الظهر بيان لمفعول صلى لا تفسير للغداة (**حين كان الظل طول الرجل**) وقت صلاته العصر في اليوم الأول، (**ثم صلى العصر حين كان ظل الرجل مثليه**) بالتثنية، (**ثم صلى المغرب حين غابت الشمس، ثم صلى العشاء إلى ثلث الليل، أو نصف الليل شك أحد رواته ثم صلى الفجر،**) أي: الصبح (**فأسفر**) وفي أبي داود وغيره، وصححه ابن خزيمة وغيره عن أبي مسعود الأنصاري: وصلى النبي ﷺ الصبح مرة بغلس، ثم صلى مرة أخرى فأسفر بها، ثم كانت صلاته بعد ذلك التغليس حتى مات لم يعد إلى أن يسفر.

(**وعن ابن عباس**) قال: (**قال ﷺ**: «**أمني**) بفتح الهمزة والميم الثقيلة صلى بي إمامًا (**جبريل عند البيت**،) كذا رواه الأكثر، ورواه الشافعي والطحاوي والبيهقي عند باب البيت، وهي مبينة للمراد من الأولى (**مرتين، فصلى الظهر في الأولى حين كان الفيء مثل الشراك**) وقت الزوال في ذلك اليوم لا أنه أخره عن الزوال إلى أن صار كذلك كما يأتي، وقد جاء في رواية أبي داود وغيره بيان المراد، ولفظه عن ابن عباس: «فصلى بي الظهر حين زالت الشمس وكانت قدر الشراك»، فقوله: و«كانت»... الخ إخبار عن صفتها وقت الزوال يومئذ، (**ثم صلى العصر حين كان ظل كل شيء مثله**) بالإفراد وفي رواية: «حين كان ظله مثله»، (**ثم صلى المغرب حين وجبت**،) أي: غابت (**الشمس وأفطر الصائم**،) أي: جاز له الفطر، (**ثم صلى**

غاب الشفق، ثم صلى الفجر حين برق الفجر وحرم الطعام على الصائم.

وصلى المرة الثانية الظهر حين كان ظل كل شيء مثله كوقت العصر بالأمس، ثم صلى العصر حين كان ظل كل شيء مثليه، ثم صلى المغرب لوقت الأولى، ثم صلى العشاء الآخرة حين ذهب ثلث الليل، ثم صلى الصبح حين أسفر، ثم التفت إلي جبريل فقال: يا محمد، هذا وقت الأنبياء من قبلك، والوقت فيما بين هذين الوقتين»، رواه الترمذي وغيره.

العشاء حين غاب الشفق) الحمرة، **(ثم صلى الفجر حين برق الفجر،)** بموحدة وراء بلا نقط مفتوحتين، أي: لمع، وأما برق بكسر الراء، فمعناه تحير حتى صار لا يطرف، أو دهش حتى لا يبصر كما في القاموس وغيره، ومنه قوله تعالى: ﴿فإذا برق البصر﴾ [القيامة: ٧]، وقرأ نافع بالفتح، أي: لمع من شدة شخوصه. **(وحرم الطعام على الصائم، وصلى المرة الثانية الظهر حين كان،)** أي: صار **(ظل كل شيء مثله)** بالإفراد، **(كوقت العصر بالأمس، ثم صلى العصر حين كان ظل كل شيء مثليه)** (بالتثنية)، **(ثم صلى المغرب لوقت الأولى،)** أي: في الوقت الذي صلاها فيه في المرة الأولى، **(ثم صلى العشاء الآخرة حين ذهب ثلث الليل، ثم صلى الصبح حين أسفر، ثم التفت إليَّ)** (بشد ياء المتكلم) **(جبريل)** فاعل التفت، **(فقال: يا محمد هذا)** زاد في رواية وقتك و **(وقت الأنبياء من قبلك،)** أي: مثل وقت من فرض عليه منهم صلاة مخصوصة بوقت، لا أنه وقت لكل الأنبياء، فلا ينافي أن الخمس من خصائص هذه الأمة، ولم تجتمع لأحد غيرهم كما مر في الخصائص، **(والوقت فيما بين هذين الوقتين»)** موسع، ففي أي جزء أوقعها فيه لا يأثم.

قال ابن عبد البر: لم أجد قوله «هذا وقتك ووقت الأنبياء من قبلك» إلا في هذا الحديث، يعني حديث ابن عباس، وقال ابن العربي: ظاهره يوهم أن هذه الصلوات في هذه الأوقات مشروعة للأنبياء قبله وليس كذلك، وإنما معناه هذا وقتك المشروع لك يعني الوقت الموسع المحدود بطرفين الأول والآخر، ووقت الأنبياء قبلك أي صلاتهم كانت واسعة الوقت وذات طرفين مثل هذا، وإلا فلم تكن هذه الصلوات على هذا الميقات إلا لهذه الأمة، خاصة وإن كان غيرهم قد شاركهم في بعضها.

وقد روى أبو داود في حديث العشاء: اعتموا بهذه الصلاة، فإنكم قد فضلتم بها على سائر الأمم، ولم تصلها أمة قبلكم ولا يرد عليه ما ورد أن العشاء ليونس، لأنه أجيب بأنها كانت له نافلة ولم تكتب على أمته، كالتهجد وجب على نبينا دوننا، وبغير ذلك كما مر في الخصائص، **(رواه الترمذي وغيره)** كأبي داود وأحمد والشافعي، وصححه الحاكم وضعفه ابن بطال بحديث

وقوله «صلى بي الظهر حين كان ظله مثله» أي فرغ منها حينئذٍ، كما شرع في العصر في اليوم الأول، وحينئذ فلا اشتراك بينهما في وقت، ويدل له حديث مسلم «وقت الظهر إذا زالت الشمس ما لم تحضر العصر».

وقوله في حديث جابر «فصلى الظهر حين زالت الشمس» يقتضي جواز فعل الظهر إذا زالت الشمس، ولا ينتظر بها وجوبًا ولا ندبًا مصير الفيء، مثل الشراك، كما اتفق عليه أئمتنا ودلت عليه الأخبار الصحيحة، وأما حديث ابن عباس فالمراد

الصحيحين أن عمر بن عبد العزيز أخر العصر، فأنكر عليه عروة بن الزبير، وروى له حديث صلاة جبريل بالمصطفى مرة واحدة، قال: فلو كان هذا الحديث صحيحًا لم ينكر عروة على عمر صلاته آخر الوقت محتجًا بصلاة جبريل مع أنه قد صلى في اليوم الثاني في آخر الوقت، وقال: الوقت ما بين هذين. وأجيبت باحتمال أن صلاة عمر خرجت عن وقت الاختيار وهو مصير ظل كل شيء مثليه، لا عن وقت الجواز وهو مغيب الشمس، فسحه إنكار عروة ولا يلزم منه ضعف الحديث؛ وبأن عروة أنكر مخالفة ما واظب عليه النبي ﷺ، وهو الصلاة في أول الوقت، ورأى أن الصلاة بعد ذلك إنما هي لبيان الجواز، فلا يلزم منه ضعف الحديث أيضًا.

وقد روى سعيد بن منصور عن طلق بن حبيب مرسلاً، أن الرجل ليصلي الصلاة وما فاتته، ولما فاته من وقتها خير له من أهله وماله، (**وقوله: «صلى بي الظهر حين كان ظله مثله». أي: فرغ منها حينئذٍ،**) أي: حين فراغه منها، (**كما شرع في العصر في اليوم الأول،**) وهذا تأويل (**وحينئذٍ فلا اشتراك بينهما في وقت**) بقدر إحداهما كما تقول المالكية، ثم اختلفوا هل في آخر وقت الظهر، أو في أول وقت العصر، مبناه: هل معنى صلى فرغ أو شرع، وهو ظاهر الحديث.

وقال ابن العربي: بالله ما بينهما اشتراك، ولقد زلت فيه أقدام العلماء، (**ويدل له حديث مسلم**) عن عبد الله بن عمرو، مرفوعًا: (**«وقت الظهر إذا زالت الشمس**) زاد في رواية لمسلم: عن بطن السماء (**ما لم تحضر العصر»، وقوله في حديث جابر: فصلى الظهر حين زالت الشمس يقتضي جواز فعل الظهر**) أي: صلاتها (**إذا زالت الشمس، ولا ينتظر بها وجوبًا ولا ندبًا مصير الفيء مثل الشراك**) (بالكسر سير النعل)، (**كما اتفق عليه أئمتنا ودلت عليه الأخبار الصحيحة**) وكذا اتفق عليه أئمة غيرهم إلا الكوفيين، فقالوا: لا تجب بأول الوقت.

ونقل ابن بطال أن الفقهاء بأسرهم على خلاف ما نقل الكرخي عن أبي حنيفة؛ أن الصلاة في أول الوقت تقع نفلاً.

قال الحافظ: والمعروف عند الحنفية تضعيف هذا القول، قال: والحديث يقتضي أيضًا أن

به أنه حين زالت الشمس كان الفيء حينئذٍ مثل الشراك، لأنه أخر إلى أن صار مثل الشراك. ذكره في المجموع.

وقد بيَّن ابن إسحاق في المغازي أن صلاة جبريل به ﷺ كانت صبيحة الليلة التي فرضت فيها الصلاة، وهي ليلة الإسراء. ولفظه:

قال نافع بن جبير وغيره: لما أصبح رسول الله ﷺ من الليلة التي أسري به لم يرعه إلا جبريل نزل حين زاغت الشمس، ولذلك سميت «الأولى» ـ أي صلاة الظهر ـ فأمر فصيح بأصحابه: «الصلاة جامعة»، فاجتمعوا فصلى به جبريل وصلى النبي ﷺ بأصحابه. فذكر الحديث وفيه رد على من زعم أن بيان الأوقات إنما

الزوال أول وقت الظهر إذ لم ينقل أنه صلى قبله، وهذا هو الذي استقر عليه الإجماع وكان فيه خلاف قديم عن بعض الصحابة أنه جوّز صلاة الظهر قبل الزوال، ومثله عن أحمد وإسحق في الجمعة. انتهى.

(**وأما حديث ابن عباس، فالمراد به أنه حين زالت الشمس كان الفيء حينئذٍ مثل الشراك، لأنه أخر إلى أن صار مثل الشراك**،) وإن كان ذلك ظاهره لمخالفة غيره من الأحاديث، وهي يفسر بعضها بعضًا، (**ذكره في المجموع**) شرح المهذب للنووي، (**وقد بين**) محمد (**بن إسحٰق**) بن يسار (**في المغازي أن صلاة جبريل به ﷺ كانت صبيحة الليلة التي فرضت فيها الصلاة، وهي ليلة الإسراء، ولفظه**) كما في الفتح: حدثني عتبة بن مسلم عن نافع بن جبير.

وقال عبد الرزاق عن ابن جريج، قال: (**قال نافع بن جبير**) (بضم الجيم) ابن مطعم بن عدي النوفلي (**وغيره**،) فسقط من قلم المصنف أو نساخه بعض الكلام: (**لما أصبح رسول الله ﷺ من الليلة التي أسري به**) فيها (**لم يرعه**) (بفتح الياء وضم الراء وإسكان العين) لم يفزعه (**إلا جبريل نزل حين زاغت**) (بغين معجمة)، أي: مالت (**الشمس ولذلك سميت الأولى، أي صلاة الظهر**) لأنها أول صلاة صلاها جبريل بالنبي ﷺ صبيحة الإسراء على المشهور في الأحاديث، ولابن أبي خيثمة والدارقطني وابن حبان في الضعفاء بإسناد ضعيف عن ابن عباس: لما فرضت الصلاة على رسول الله ﷺ أتاه جبريل، فصلى به الصبح حين طلع الفجر.

وفي حديث أبي هريرة عند النسائي، قال ﷺ: «هذا جبريل جاء يعلمكم دينكم»، فصلى الصبح حين طلع الفجر، (**فأمر**) ﷺ، (**فصيح بأصحابه الصلاة جامعة**،) برفعهما ونصبهما، ورفع الأول ونصب الثاني وعكسه، (**فاجتمعوا وصلى به جبريل، وصلى النبي ﷺ بأصحابه، فذكر**

وقع بعد الهجرة، والحق أن ذلك وقع قبلها ببيان جبريل، وبعدها ببيان النبي ﷺ.

وإنما دعاهم بقوله: «الصلاة جامعة» لأن الأذان لم يكن شرع حينئذ.

واستدل بهذا الحديث على جواز الإئتمام بمن يأتم بغيره.

ويجاب عنه بما يجاب عن قصة أبي بكر في صلاته خلف النبي ﷺ وصلاة الناس خلفه، فإنه محمول على أنه كان مبلغًا فقط، كما يأتي تقريره إن شاء الله تعالى.

وقد صلى النبي ﷺ العصر والشمس في حجرة عائشة لم يظهر الفيء من

الحديث، وفيه رد على من زعم أن بيان الأوقات إنما وقع بعد الهجرة، والحق أن ذلك وقع قبلها ببيان جبريل) صبيحة المعراج **(وبعدها ببيان النبي ﷺ)** كما دلت عليه الأحاديث، **(وإنما دعاهم بقوله «الصلاة جامعة»، لأن الأذان لم يكن شرع حينئذٍ)** وإنما شرع بالمدينة.

(واستدل بهذا الحديث على جواز الائتمام بمن يأتم بغيره، ويجاب عنه بما يجاب عن قصة أبي بكر في صلاته خلف النبي ﷺ وصلاة الناس خلفه) أي: أبي بكر، **(فإنه محمول على أنه)** أي: أبا بكر **(كان مبلغًا فقط)** والإمام النبي ﷺ **(كما يأتي تقريره إن شاء الله تعالى)** في الإمامة، هكذا قال الحافظ: وتعقبه السيوطي بأنه واضح في قصة أبي بكر، وأما هنا ففيه نظر، لأنه يقتضي أن الناس اقتدوا بجبريل لا بالنبي ﷺ، وهو خلاف الظاهر والمعهود مع ما في رواية نافع بن جبير من التصريح بخلافه، أي بقوله وصلى به جبريل وصلى النبي ﷺ بأصحابه، قال: والأولى أن يجاب بأن ذلك كان خاصًا بهذه الواقعة، لأنها كانت للبيان المعلق عليه الوجوب، زاد الحافظ: واستدل به أيضًا على جواز صلاة المفترض خلف المتنفل من جهة أن الملائكة ليسوا مكلفين بمثل ما كلف به الإنس، قاله ابن العربي وغيره، وأجاب عياض باحتمال أن لا تكون تلك الصلاة، واجبة على النبي ﷺ حينئذٍ، وتعقبه بما تقدم من أنها كانت صبيحة ليلة فرض الصلاة وأجاب باحتمال أن الوجوب كان معلقًا بالبيان، فلم يتحقق الوجوب إلا بعد تلك الصلاة، قال: وأيضًا لا نسلم أن جبريل كان متنفلاً، بل كانت تلك الصلاة واجبة عليه، لأنه مكلف بتبليغها، فهي صلاة مفترض خلف مفترض، وقال ابن المنير: قد يتعلق به من يجوز صلاة مفترض بمفترض آخر، كذا قال: وهو مسلم له في صورة المؤداة مثلاً. خلف المؤداة لا في صورة الظهر خلف العصر مثلاً انتهى رحمه الله.

(وقد صلى النبي ﷺ العصر والشمس،) أي: ضوءها **(في حجرة)** (بضم المهملة وسكون الجيم) بيت **(عائشة لم يظهر الفيء)** أي: الظل في الموضع الذي كانت الشمس فيه

حجرتها. رواه البخاري ومسلم.

وقال أنس: كان ﷺ يصلى العصر والشمس مرتفعة حية، فيذهب الذاهب إلى العوالي فيأتيهم والشمس مرتفعة، وبعض العوالي من المدينة على أربعة أميال. رواه البخاري ومسلم.

(من حجرتها،) ولا يعارضه رواية الصحيحين أيضًا: والشمس في حجرتها قبل أن تظهر، أي: ترتفع، لأن المراد بظهور الشمس خروجها من الحجرة، وبظهور الفيء انبساطه في الحجرة، وذلك لا يكون إلا بعد خروج الشمس، فلا خلف بين الروايتين، **(رواه البخاري ومسلم)** بطرق عديدة عن عائشة، **(وقال أنس: كان ﷺ يصلي العصر والشمس مرتفعة حية)** هو من باب الاستعارة، والمراد بقاء حرها وعدم تغير لونها، والواو للحال، **(فيذهب الذاهب إلى العوالي:)** جمع عالية ما حول المدينة من القرى جهة نجدها، أما من جهة تهامتها فيقال السافلة **(فيأتيهم والشمس مرتفعة)** دون ذلك الارتفاع لكن لم تصل إلى الحد الذي توصف فيه بأنها منخفضة، وكان أنسًا أراد بالذاهب نفسه كما يشعر بذلك رواية النسائي والطحاوي، واللفظ له عن أبي الأبيض، عن أنس، قال: كان ﷺ يصلي بنا العصر والشمس بيضاء محلقة، ثم ارجع إلى قومي في ناحية المدينة، فأقول لهم: قوموا فصلوا، فإن رسول الله ﷺ قد صلى.

قال الطحاوي: نحن نعلم أن قوم أنس لم يكونوا يصلونها إلا قبل اصفرار الشمس، فدل ذلك على أنه ﷺ كان يعجلها؛ وقال السيوطي: بل أراد أعم من ذلك، رواه الدارقطني والطبراني عن عاصم بن عمر بن قتادة، قال: كان أبعد رجلين من الأنصار من رسول الله ﷺ دار أبو لبانة وأهله بقباء، وأبو عيسى ومسكنه في بني حارثة، فكانا يصليان معه ﷺ، ثم يأتيان قومهما وما صلوا لتعجيله ﷺ بها، **(وبعض العوالي)** هذا مدرج من الزهري، كما بينه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في هذا الحديث، فقال: قال الزهري وبعض العوالي **(من المدينة على أربعة أميال،)** كذا وقع هنا، أي: بين بعض العوالي والمدينة هذه المسافة، وللبيهقي موصولاً، والبخاري تعليقًا، وبعد العوالي، (بضم الموحدة ودال مهملة)، وللبيهقي أيضًا أربعة أميال أو ثلاثة، ولأبي عوانة وأبي العباس السراج عن الزهري العوالي من المدينة على ثلاثة أميال، ووقع عند المحاملي على ستة أميال، ولعبد الرزاق عن معمر عن الزهري على ميلين أو ثلاثة؛ فتحصل أن أقرب العوالي مسافة ميلين، وأبعدها ستة إن كانت رواية المحاملي محفوظة، وفي المدونة عن لملك أبعد العوالي مسافة ثلاثة أميال، كأنه أراد معظم عمارتها، وإلا فأبعدها ثمانية أميال، قاله عياض، وبه جزم ابن عبد البر وخلق آخرهم صاحب النهاية، ويحتمل أنه أراد أنه أبعد الأمكنة التي كان يذهب إليها الذاهب في هذه الواقعة، قاله الحافظ ملخصًا، **(رواه البخاري ومسلم)** من

وفي ذلك دليل على تعجيله ﷺ بصلاة العصر، لوصف الشمس بالارتفاع بعد أن تمضي مسافة أربعة أميال، والمراد بالشمس ضوءها.

وعن سلمة بن الأكوع أنه ﷺ كان يصلي المغرب إذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب. رواه البخاري ومسلم والترمذي.

وعن رافع بن خديج: كنا نصلي المغرب معه ﷺ فينصرف أحدنا، وإنه ليبصر مواقع نبله. رواه البخاري ومسلم. والنبل ـ بفتح النون ـ: السهام العربية.

طرق مدارها على ابن شهاب عن أنس، **(وفي ذلك دليل على تعجيله ﷺ بصلاة العصر لوصف الشمس بالارتفاع)** العلو **(بعد أن تمضي مسافة أربعة أميال)** إذ لا يمكن أن يذهب الذاهب أربعة أميال، والشمس لم تتغير إلا إذا صلى حين صار ظل كل شيء مثله، **(والمراد بالشمس ضوءها)** لا عينها، إذ لا يتصور دخولها في الحجرة حتى يخرج، فهو من باب المجاز، وكذا المراد في حديث أنس، إذ الذي يوصف بالارتفاع والحياة إنما هو الضوء، أما عينها فلا تزال بيضاء نقية إلى أن تغرب.

(وعن سلمة بن الأكوع) الصحابي الشهير **(أنه ﷺ كان يصلي المغرب إذا غربت الشمس وتوارت،)** أي: استترت **(بالحجاب)** شبه غروبها بتواري المخبأة بحجابها **(رواه البخاري)** من ثلاثياته، فقال: حدثنا المكي بن إبراهيم، قال: حدثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة **(ومسلم)** واللفظ له، فأما لفظ البخاري، فقال: كنا نصلي مع النبي ﷺ المغرب إذا توارت بالحجاب.

قال الحافظ: المراد الشمس، ولم يذكرها اعتمادًا على إفهام السامعين، كقوله في القرآن حتى توارت بالحجاب، قاله الخطابي، وقد رواه مسلم من طريق حاتم بن إسمعيل، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بلفظ: إذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب، فدل على أن الاختصار في المتن من شيخ البخاري، وبه صرح الإسمعيلي، ورواه عبد بن حميد عن صفوان بن عيسى، وأبو عوانة والإسمعيلي من طريق صفوان أيضًا، عن يزيد، عن سلمة بلفظ: كان يصلي المغرب ساعة تغرب الشمس حين يغيب حاجبها، والمراد حاجبها الذي يبقى بعد أن يغيب أكثرها، ورواية توارت أصرح في المراد، **(والترمذي)** وأبو داود وابن ماجه، **(وعن رافع)** (بالراء) **(ابن خديج)** (بفتح المعجمة وكسر المهملة وإسكان التحتية وجيم)، قال: **(كنا نصلي المغرب معه)**، اختصارًا لقوله مع النبي (ﷺ **فينصرف أحدنا**) من المسجد، **(وإنه ليبصر)** بضم التحتية واللام) للتأكيد **(مواقع)** محل وقوع **(نبله)** لبقاء الضوء، أي: المواضع التي تصل إليها سهامه إذا رمى بها، وروى أحمد بإسناد حسن عن ناس من الأنصار، قالوا: كنا نصلي مع

أي يبصر مواقع سهامه إذا رمى بها، ومقتضاه المبادرة بالمغرب في أول وقتها، بحيث إن الفراغ منها يقع والضوء باق.

وكان ﷺ إذا كان الحر أبرد بالصلاة، وإذا كان البرد عجل، رواه النسائي من حديث أنس.

ويؤخر العصر ما دامت الشمس بيضاء نقية. رواه أبو داود من حديث علي بن شيبان.

وقال عليه السلام: «إذا قُدِّم العَشاء فابدؤا به قبل صلاة المغرب ولا تعجلوا

النبي ﷺ المغرب، ثم نرجع فنترامى حتى نأتي ديارنا، فما يخفى علينا مواقع سهامنا.

(رواه البخاري ومسلم) وابن ماجه **(والنبل ـ بفتح النون ـ)** وسكون الموحدة **(السهام العربية)** وهي مؤنثة لا واحد لها من لفظها، قاله ابن سيده، وقيل: واحدها نبلة مثل تمر وتمرة، **(أي: يبصر مواقع سهامه إذا رمى بها،)** لأنهم كانوا يترامون بها في رجوعهم كما علم، **(ومقتضاه المبادرة بالمغرب في أول وقتها، بحيث أن الفراغ منها يقع، والضوء باق)** من قوله: ليبصر مواقع نبله، وفيه أيضًا دلالة على عدم تطويلها؛ وأما الأحاديث الدالة على التأخير لقرب الشفق، فلبيان الجواز.

(وكان ﷺ إذا كان الحر أبرد بالصلاة) الباء للتعدية أو زائدة، أي: أخرها حتى تنكسر شدة الحر، والمراد بها الظهر، لأنها التي يشتد الحر غالبًا في أول وقتها، وقد صح أبردوا بالظهر، فيحمل المطلق على المقيد، وحمل بعضهم الصلاة على عمومه بناء على أن المفرد المعرف يعم، فقال به أشهب: في العصر، وأحمد في رواية عنه في العشاء، حيث قال: تؤخر في الصيف دون الشتاء، ولم يقل به أحد في المغرب ولا في الصبح لضيق وقتهما، **(وإذا كان البرد عجل)** الصلاة في أول وقتها، **(رواه النسائي من حديث أنس)** بن لملك **(و)** كان **(يؤخر العصر)** أحيانًا **(ما دامت الشمس بيضاء نقية)** بنون فقاف، أي خالصة صافية لم يتغير لونها، **(رواه أبو داود من حديث علي بن شيبان)** بن محرز بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن عبد العزى بن سحيم الحنفي السحيمي اليمامي أبو يحيى أحد وفد بني حنيفة له أحاديث عند البخاري في الأدب المفرد وأبو داود **(وابن حبان وابن خزيمة، منها من طريق عبد الله بن بدر، عن عبد الرحمن بن علي بن شيبان،)** عن أبيه وكان أحد الوفد، قال: خرجنا حتى قدمنا على رسول الله ﷺ، فبايعناه كما في الإصابة، وفي التقريب صحابي تفرد عنه ابنه عبد الرحمٰن.

(وقال عليه السلام: «إذا قدم) بضم القاف وكسر الدال المشددة، وفي رواية: إذا وضع، وأخرى إذا حضر **(العشاء:)** بفتح العين والمد الطعام المأكول عشية وهو ضد الغداء، زاد في رواية لابن حبان والطبراني: «وأحدكم صائم»، **(فابدؤا به قبل صلاة المغرب،)** ثم

عن عشائكم. رواه البخاري ومسلم.

وعند أبي داود: ولا تؤخروا الصلاة لطعام ولا غيره.

وأعتم ﷺ بالعشاء ليلة، حتى ناداه عمر: الصلاة، نام النساء والصبيان،

صلوها ليكون القلب فارغًا لمناجاة الرب، (**ولا تعجلوا:**)

قال الحافظ: بضم الفوقية وفتحها والجيم مفتوحة فيهما، ويروى بضم أوله وكسر الجيم (**عن عشائكم**) لئلا يشتغل قلبكم به، (**رواه البخاري ومسلم**) من حديث أنس.

(**وعند أبي داود**) عن جابر، مرفوعًا: (**«لا تؤخروا الصلاة لطعام ولا غيره»**) ولا معارضة بينهما إذ هو محمول على من لم يشتغل قلبه بالطعام جمعًا بين الأحاديث، ورورته عائشة بلفظ: «إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة، فابدؤا بالعشاء»، وفي رواية عنها بلفظ: «إذا حضر»، وابن عمر بلفظ: «إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء، ولا يعجل حتى يفرغ منه»، وكلها في الصحيحين، لكن الذي رووه في حديث عائشة، بلفظ: «وضع» أكبر كما قاله الإسمعيلي.

قال الحافظ: والفرق بينهما أن الحضور أعم من الوضع، فيحمل قوله حضر، أي بين يديه لتأتلف الروايتان لاتحاد المخرج، ويؤيده حديث أنس رضي الله عنه، بلفظ: إذا قدم، ولمسلم: إذا قرب، وعلى هذا فلا يناط الحكم بما إذا حضر العشاء، لكن لم يقرب، كما لو لم يعرف، وظن قوم أن هذا من تقديم حق العبد على حق الله.

قال ابن الجوزي: وليس كذلك، وإنما هو صيانة لحق الله ليدخل الخلق عبادته بقلوب مقبلة، ثم ان طعام القوم كان قليلاً لا يقطع عن لحاق الجماعة غالبًا، هذا وما يقع في بعض كتب الفقه: «إذا حضر العشاء والعشاء فابدؤا بالعشاء»، فلا أصل له في كتب الحديث بهذا اللفظ، كما في شرح الترمذي لشيخنا أبي الفصل، لكن رأيت بخط الحافظ قطب الدين، يعني: الحلبي أخرج ابن أبي شيبة عن إسمعيل بن علية، عن ابن إسحق، عن عبد الله بن رافع، عن أم سلمة، مرفوعًا: «إذا حضر العشاء «وحضرت العشاء فابدؤا بالعشاء»، قال: كان ضبطه فذاك، وإلا فقد رواه أحمد في مسنده عن إسمعيل، بلفظ: وحضرت الصلاة، ثم راجعت مصنف ابن أبي شيبة، فرأيت الحديث فيه كما أخرجه أحمد. انتهى.

(**وأَعتم**) (بفتح الهمزة والفوقية واسكان المهملة بينهما) (**ﷺ بالعشاء**) أي: أخر صلاتها (**ليلة**) من الليالي، وكانت عادته تقديمها (**حتى ناداه عمر**) بن الخطاب (**الصلاة**) بالنصب على الاغراء، قاله المصنف، وقال الحافظ: بالنصب بفعل مضمر تقديره مثلا صل الصلاة، وساغ هذا الحذف لدلالة السياق عليه (**نام النساء والصبيان**،) أي: الحاضرون في المسجد، وإنما خصهم بذلك لأنهم مظنة قلة الصبر عن النوم، ومحل الشفقة والرحمة بخلاف الرجال.

فخرج ﷺ فقال: «ما ينتظرها من أهل الأرض أحد غيركم»، قال: ولا تصلى يومئذ إلا بالمدينة، وكانوا يصلون فيما بين أن يغيب الشفق إلى ثلث الليل الأول.

زاد في روايه: وذلك قبل أن يفشو الإسلام.

وفي رواية: فخرج ورأسه يقطر ماء يقول: «لولا أن أشق على أمتي، أو على الناس، لأمرتهم بالصلاة هذه الساعة». رواه البخاري ومسلم.

وفي رواية أبي داود من حديث أبي سعيد: فلم يخرج حتى مضى نحو من شطر الليل، فقال: «خذوا مقاعدكم»، فأخذنا مقاعدنا، فقال: «إن الناس قد صلوا وأخذوا مضاجعهم، وإنكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة، ولولا ضعف الضعيف، وسقم السقيم لأخرت هذه الصلاة إلى شطر الليل».

وفي حديث أبي هريرة: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يؤخروا العشاء

وفي حديث ابن عمر في هذه القصة: حتى رقدنا في المسجد ثم استيقظنا، ونحوه في حديث ابن عباس، وهو محمول على أن الذي رقد بعضهم لا كلهم، ونسبة الرقاد إلى الجميع مجاز، (**فخرج ﷺ، فقال**) لأهل المسجد: (**«ما ينتظرها**) أي: الصلاة في هذه الساعة (**من أهل الأرض أحد غيركم»**) (بالرفع) صفة أحد (والنصب) على الاستثناء، قاله المصنف، (**قال**) أي: الراوي وهو عائشة: (**ولا تصلى**) (بضم الفوقية وفتح اللام المشددة)، أي: العشاء في جماعة (**يومئذ إلا بالمدينة**) لأن من كان بمكة من المستضعفين لم يكونوا يصلون إلا سرًا، وأما غير مكة والمدينة من البلاد فلم يكن الإسلام دخلها، (**وكانوا**) أي: النبي ﷺ وأصحابه (**يصلون فيما بين أن يغيب الشفق**) الأحمر المنصرف إليه الاسم (**إلى ثلث الليل الأول**) (بالجر صفة لثلث)، وفي هذا بيان الوقت المختار لصلاة العشاء لما يشعر به السياق من المواظبة على ذلك، وقد ورد بصيغة الأمر في هذا الحديث عند النسائي، بلفظ: ثم قال: «صلوها فيما بين أن يغيب الشفق إلى ثلث الليل»، وليس بين هذا وبين قوله في حديث أنس انه أخرها إلى نصف الليل معارضة، لأن حديث عائشة محمول على الأغلب من عادته ﷺ كما في الفتح.

(**زاد في رواية**) عن عائشة اعتم ﷺ ليلة بالعشاء، (**وذلك قبل أن يفشو الإسلام**) أي في غير المدينة، وإنما فشا الإسلام في غيرها بعد فتح مكة.

(**وفي رواية**) عن ابن عباس: اعتم ﷺ ليلة بالعشاء حتى رقد الناس واستيقظوا، ورقدوا واستيقظوا، فقام عمر، فقال: الصلاة، (**فخرج**) نبي الله (**ورأسه يقطر ماء**) تمييز محول عن الفاعل، أي ماء رأسه، قال الحافظ: وكأنه اغتسل قبل أن يخرج، (**يقول: «لولا أن أشق على أمتي أو على الناس»**) شك الراوي (**لأمرتهم بالصلاة هذه الساعة»**) ليقل حظ النوم وتطول مدة

إلى ثلث الليل أو نصفه»، صححه الترمذي.

فعلى هذا: من وجد به قوة على تأخيرها ولم يغلبه النوم، ولم يشق على أحد من المأمومين فالتأخير في حقه أفضل.

وقد قرر ذلك النووي في شرح مسلم، وهو اختيار كثير من أهل الحديث من الشافعية وغيرهم.

وقال الطحاوي: يستحب إلى الثلث، وبه قال مالك وأحمد وأكثر الصحابة والتابعين، وهو قول الشافعي في الجديد.

الصلاة فيكثر أجرهم، لأنهم في صلاة ما داموا ينتظرون الصلاة، **(رواه)** أي: المذكور من الروايتين **(البخاري ومسلم)** الرواية الأولى عن عائشة، والثانية عن ابن عباس، وزاد مسلم عقب حديث عائشة، قال ابن شهاب: وذكر لي أن رسول الله ﷺ قال: «وما كنا لكم أن تنزروا رسول الله ﷺ للصلاة»، وذلك حين صاح عمر، وقوله: تنزروا (بفتح الفوقية وسكون النون وضم الزاي بعدها راء) أي: تلحوا، وروى بضم أوله فموحدة فراء مكسورة فزاي، يعني: تخرجوا.

(وفي رواية أبي داود) والنسائي وأحمد وابن خزيمة وغيرهم **(من حديث أبي سعيد:)** صلينا مع رسول الله ﷺ صلاة العتمة **(فلم يخرج حتى مضى نحو من شطر الليل،)** أي: قريب من نصفه، **(فقال: «خذوا مقاعدكم»)** أي اجلسوا، **(فأخذنا مقاعدنا، فقال: «إن الناس قد صلوا وأخذوا مضاجعهم،)** أي ناموا، **(وإنكم لن تزالوا في صلاة،)** أي: ثوابها **(ما انتظرتم الصلاة، ولولا ضعف الضعيف)** خلقه، **(وسقم السقيم)** مرض المريض أسقط من حديث أبي سعيد المذكور، وحاجة ذي الحاجة **(لأخرت هذه الصلاة)** أي: العشاء **(إلى شطر الليل»)** أي: نصفه.

(وفي حديث أبي هريرة: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يؤخروا العشاء إلى ثلث الليل أو نصفه») يحتمل الشك وغيره **(صححه الترمذي)**، وخوف المشقة إنما يرفع طلب الراجحية، لأن الحكم باق لمن تكلفها، ففيه فضل التأخير، لأنه نبه على تفضيله بتصريحه أن ترك الأمر به إنما هو للمشقة، **(فعلى هذا من وجد به قوة على تأخيرها ولم يغلبه النوم، ولم يشق على أحد من المأمومين، فالتأخير في حقه أفضل، وقد قرر ذلك النووي في شرح مسلم، وهو اختيار كثير من أهل الحديث، من الشافعية وغيرهم)** ونقل ابن المنذر عن الليث، واسحق أن المستحب تأخير العشاء إلى قبل الثلث.

(وقال الطحاوي: يستحب إلى الثلث، وبه قال ملك) في رواية **(وأحمد وأكثر الصحابة والتابعين، وهو قول الشافعي في الجديد)** أي: الذي قاله بمصر، **(وقال في القديم)** الذي قاله

وقال في القديم: التعجيل أفضل. وكذا قال في «الإملاء» وصححه النووي وجماعة، وقالوا: إنه مما يفتى به على القديم.

وتعقب: بأنه ذكره في «الإملاء» وهو من كتبه الجديدة.

والمختار من حيث الدليل أفضلية التأخير، قاله في فتح الباري.

الفصل الثالث

في ذكر كيفية صلاته ﷺ

وفيه فروع:

الأول في صفة افتتاحه ﷺ

روى أبو داود أنه ﷺ سمع بلالاً يقيم الصلاة، فلما قال: قد قامت الصلاة،

بالعراق: (**التعجيل**) أو الوقت (**أفضل**).

(**وكذا قال في الاملاء وصححه النووي وجماعة، وقالوا: إنه مما يفتي به على القديم، وتعقب بأنه ذكره في الإملاء، وهو من كتبه الجديدة،**) فليس على القديم فقط وحاصله أنه قال بالقولين في الجديد، فيترجح التعجيل بموافقة القديم، (**والمختار من حيث الدليل أفضلية التأخير،**) ولا يعارضه فضيلة أول الوقت لما في الانتظار من الفضل، (**قاله في فتح الباري**) وأسقط منه ومن حيث، أي: والمختار من حيث النظر التفصيل والله أعلم انتهى.

والمعتمد عند المالكية والشافعية تفضيل التقديم، وقد جاء ما يدل على نسخ التأخير، روى أحمد والطبراني بسند حسن عن أبي بكرة، قال: أخر النبي ﷺ صلاة العشاء تسع ليال، فقال له أبو بكر، أي: الصديق: يا رسول الله لو أنك عجلت بنا لكان أمثل لقيامنا بالليل، فكان بعد ذلك يعجل.

وقال ابن بطال: لا يصلح التأخير الآن للأئمة، لأنه ﷺ أمر بالتخفيف، وقال: إن فيهم الضعيف والسقيم وذا الحاجة، فترك التطويل عليهم بالانتظار أولى.

الفصل الثالث: في ذكر كيفية صلاته ﷺ

أي: الصفة المتعلقة بها أعم من كونها قائمة بالصلاة أو مقدمة عليها، فلا يرد عدة من جملة الصفة أقامها الله وأدامها، (**وفيه فروع الأول في صفة افتتاحه ﷺ.**) أي: وما يفعله من التكبير والتعوذ ودعاء الافتتاح ورفع اليدين، ولعله تجوز بالافتتاح عن مطلق السنن التي تفعل في الصلاة.

(**روى أبو داود**) عن أبي أمامة، أو عن بعض أصحاب النبي ﷺ (**أنه ﷺ سمع بلالا**

قال: «أقامها الله وأدامها».

وكان ﷺ يفتتح الصلاة بالتكبير. رواه عبد الرزاق من حديث عائشة.

وروى البخاري عن ابن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ افتتح التكبير في الصلاة.

واستدل به على تعين لفظ «التكبير» دون غيره من ألفاظ التعظيم، وهو قول الجمهور، ووافقهم أبو يوسف.

وعن الحنفية: تنعقد بكل لفظ يقصد به التعظيم.

وقد روى البزار بإسناد صحيح، على شرط مسلم، عن علي أن النبي ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة قال: الله أكبر.

يقيم الصلاة) لفظ أبي داود؛ أن بلالاً أخذ في الإقامة، **(فلما قال: قد قامت الصلاة، قال)** النبي ﷺ: **(«أقامها الله وأدامها»)** دعاء أو خبر، والظاهر الأول، قال الشارح، وفيه دلالة على أن بلالاً أقامها بمعرفته عليه الصلاة والسلام، لأنه لا يفعلها بدون إشارة منه، كذا قال: **(وكان ﷺ يفتتح الصلاة بالتكبير)** أي: قول الله أكبر، فلا يجزي غيرها، ولو قال: الله الكبير لفوات مدلول أفعل التفضيل بناء على أن معناه أكبر من أن يدرك كنه عظمته، وقيل: إنه بمعنى الكبير، فلا فرق بينهما إلا بأن المسموع المعروف في عرف الشرع واللغة: الله أكبر، والمحل محل اتباع لحديث: «صلوا كما رأيتموني أصلي»، كما قرره عياض وغيره، **(رواه عبد الرزاق من حديث عائشة)** رضي الله عنها.

(وروى البخاري عن ابن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ افتتح التكبير) نصب بنزع الخافض، أي: بالتكبير **(في الصلاة، واستدل به على تعين لفظ التكبير دون غيره من ألفاظ التعظيم)**، كالعظيم والرحمٰن، **(وهو قول الجمهور، ووافقهم أبو يوسف)** صاحب أبي حنيفة.

(وعن الحنفية تنعقد) الصلاة **(بكل لفظ يقصد به التعظيم)**، ومن حجة الجمهور حديث رفاعة في قصة المسيء صلاته عند أبي داود، بلفظ: لا تتم صلاة أحد من الناس حتى يتوضأ، فيضع الوضوء مواضعه، ثم يكبر، ورواه الطبراني، بلفظ: ثم يقول الله أكبر، وحديث أبي حميد: كان ﷺ إذا قام إلى الصلاة، فاعتدل قائمًا ورفع يديه، ثم قال الله أكبر، رواه ابن ماجة وصححه ابن خزيمة وابن حبان.

(وقد روى البزار بإسناد صحيح على شرط مسلم عن علي) رضي الله عنه **(أن النبي ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة قال: الله أكبر)**، وهذا كخبر أبي حميد وابن عمر فيه بيان

ولأحمد والنسائي من طريق واسع بن حبان أنه سأل ابن عمر عن صلاة رسول الله ﷺ فقال: الله أكبر كلما وضع ورفع.

وليعلم أن تكبيره الإحرام ركن عند الجمهور، وقيل: شرط، وهو مذهب الحنفية، ووجه عند الشافعية، وقيل سنة، قال ابن المنذر: ولم يقل به أحد غير الزهري.

ولم يختلف أحد في إيجاب النية للصلاة. قال البخاري ـ في أواخر الإيمان ـ: باب ما جاء في قوله عليه الصلاة والسلام «الأعمال بالنية»، فدخل فيه الإيمان والوضوء والصلاة والزكاة.

وقال ابن القيم في الهدي النبوي: كان ﷺ إذا قام إلى الصلاة قال: الله أكبر، ولم يقل شيئًا قبلها، ولا تلفظ بالنية، ولا قال: أصلي صلاة كذا مستقبل القبلة أربع ركعات إمامًا أو مأمومًا، ولا أداء ولا قضاء، ولا فرض الوقت. قال:

أن التكبير قول الله أكبر، فلو قال: أكبر الله أو غيره مما يخالف هذا اللفظ لم يعتد به، (**ولأحمد والنسائي من طريق واسع بن حبان**) (بفتح المهملة والموحدة الثقيلة؛ (**أنه سأل ابن عمر عن صلاة رسول الله ﷺ، فقال:**) كان يقول (**الله أكبر كلما وضع ورفع، وليعلم أن تكبيرة الإحرام ركن عند الجمهور، وقيل: شرط وهو مذهب الحنفية، ووجه عند الشافعية، وقيل: سنة.**

(**قال ابن المنذر: ولم يقل به أحد غير الزهري**) قال الحافظ، ونقله غيره عن سعيد بن المسيب والأوزاعي ولملك ولم يثبت عن أحد منهم صريحًا، وإنما قالوا فيمن أدرك الإمام راكعًا: تجزئه تكبيرة الركوع، نعم نقله الكرخي من الحنفية عن إبراهيم بن علية وأبي بكر بن الأصم، ومخالفتهما للجمهور كثيرة، (**ولم يختلف أحد في إيجاب النية للصلاة،**) أي وجوبها تجوز الآن الإيجاب خطاب الشارع والوجوب ما يتعلق بالمكلف، وهو المراد.

(**قال البخاري في أواخر**) كتاب (**الإيمان باب ما جاء في قوله عليه الصلاة والسلام: الأعمال بالنية، فدخل فيه الإيمان والوضوء والصلاة والزكاة**) إلى آخر كلامه، وقد سبق في أول هذا المقصد.

(**قال ابن القيم في الهدى النبوي: كان ﷺ إذا قام إلى الصلاة قال: الله أكبر، ولم يقل شيئًا قبلها، ولا تلفظ بالنية،**) هذه واحدة، والثانية قوله: (**ولا قال أصلي،**) والثالثة (**صلاة**) والرابعة (**كذا**) أي: الصبح مثلاً، والخامسة (**مستقبل القبلة**) والسادسة (**أربع ركعات**) والسابعة

وهذه عشر بدع لم ينقل عنه ﷺ أحد قط بإسناد صحيح، ولا ضعيف ولا مسند ولا مرسل لفظة واحدة البتة بل ولا عن أحد من الصحابة، ولا استحبه أحد من التابعين، ولا الأئمة الأربعة. وقول الشافعي: في الصلاة «إنها ليست كالصيام فلا يدخل أحد فيها إلا بذكر» أي تكبيرة الإحرام ليس إلا، وكيف يستحب الشافعي أمرًا لم يفعله ﷺ في صلاة واحدة، ولا أحد من الصحابة.

وعبارة الشافعي في كتاب المناسك: «ولو نوى الإحرام بقلبه، ولم يلب أجزأه، وليس كالصلاة، لأن في أولها نطقًا واجبًا»، هذا نصه.

قال الشيخ أبو علي السنجي في شرح التلخيص، وابن الرفعة في المطلب، والزركشي في الديباج وغيرهم: إنما أراد الشافعي بذلك تكبيرة الإحرام قطعًا، انتهى.

وبالجملة: فلم ينقل أحد أنه عليه السلام تلفظ بالنية، ولا علَّم أحدًا من أصحابه التلفظ بها، ولا أقره على ذلك. بل المنقول عنه في السنن أنه قال: «مفتاح

(**إمامًا أو مأمومًا**) والثامنة (**ولا أداء**) والتاسعة (**ولا قضاء**) والعاشرة (**ولا فرض الوقت، قال: وهذه عشر بدع**) علم عدها، (**لم ينقل عنه ﷺ أحد قط بإسناد صحيح، ولا ضعيف ولا مسند**) أي: موصول، (**ولا مرسل لفظة واحدة البتة**) (بقطع الهمزة)، (**بل ولا عن أحد من الصحابة، ولا استحبه أحد من التابعين ولا الأئمة الأربعة**).

(**وقول الشافعي في الصلاة أنها ليست كالصيام، فلا يدخل أحد فيها إلا بذكر، أي: تكبيرة الإحرام**) لأنها ذكر (**ليس إلا**) أي: ليس شيء غير ذلك، وهذا جواب إيراد على قوله ولا الأئمة الأربعة، يخالف قول الشافعي: لا يدخل فيها إلا بذكر، فأجاب بما حاصله أن التنوين للنوعية، أي: نوع خاص منه، وهو تكبيرة الإحرام، (**وكيف يستحب الشافعي أمرًا لم يفعله ﷺ في صلاة واحدة، ولا أحد من الصحابة،**) استبعاد لحمل كلام الشافعي على شيء من ذلك مع جلالته ومعرفته بالسنة وأقوال الصحابة وأفعالهم، (**وعبارة الشافعي في كتاب المناسك: ولو نوى الإحرام بقلبه ولم يلب أجزأه،**) يعني: انعقد (**وليس كالصلاة، لأن في أولها نطقًا واجبًا هذا نصه**).

(**قال الشيخ أبو علي السنجي في شرح التلخيص، وابن الرفعة في المطلب، والزركشي في الديباج،**) أي: شرحه الصغير على المنهاج (**وغيرهم: إنما أراد الشافعي بذلك،**) أي: قوله في أولها نطقًا (**تكبيرة الإحرام قطعًا**) لقوله واجبًا. (**انتهى**).

(**وبالجملة فلم ينقل أحد أنه عليه السلام تلفظ بالنية، ولا علم أحدًا من الصحابة التلفظ بها ولا أقره على ذلك، بل المنقول عنه في السنن**) لأبي داود والترمذي وابن ماجه

الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم».

وفي الصحيحين أنه ﷺ لما علم المسيء صلاته قال له: إذا قمت إلى الصلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن فلم يأمره بالتلفظ بشيء قبل التكبير.

نعم اختلف العلماء في التلفظ بها:

فقال قائلون: هو بدعة، لأنه لم ينقل فعله.

وقال آخرون: هو مستحب، لأنه عون على استحضار النية القلبية، وعبادة

بإسناد حسن عن علي (أنه) ﷺ (قال: مفتاح الصلاة) أي: مجوز الدخول فيها (الطهور) (بضم الطاء وفتحها) روايتان، كما أفاده الولي العراقي، قال: والأظهر الفتح، لأن الماء مفتاح واستعماله فتح، وقال غيره: بضمها الفعل، وبفتحها آلاته، لأن الفعل لا يمكن بدون آلته (وتحريمها التكبير) أي سبب كون الصلاة محرمة ما ليس منها التكبير، وأصل التحريم المنع، سمى الدخول فيها تحريمًا لأنه يحرم الكلام وغيره، وتمسك به الحنفية على أن التكبير ليس من الصلاة، إذ الشيء لا يضاف إلى نفسه.

وأجيب بأنه قد يضاف الجزء إلى الجملة، كدهليز الدار، (وتحليلها) وهو جعل المحرم حلالاً (التسليم) لتحليله ما كان حرامًا على المصلي، أي انها صارت بهما كذلك، فهما مصدران مضافان إلى الفاعل.

قال الخطابي فيه: إن التسليم ركن للصلاة كالتكبير، وإن التحلل إنما يكون به دون الحدث والكلام، لأنه عرفه بأل، وعينه كما عين الطهور، وعرفه فانصرف إلى الطهارة المعروفة، والتعريف بأل مع الإضافة يوجب التخصيص، ففيه رد على الحنفية.

وقال الطيبي: شبه الشروع في الصلاة بالدخول في حريم الملك المحمي عن الأغيار، وجعل فتح باب الحريم بالتطهير عن الأدناس والأوضار، وجعل الالتفات إلى الغير والشغل به تنبيهًا على التكمل بعد الكمال.

(وفي الصحيحين) عن أبي هريرة رضي اللّٰه عنه، (أنه ﷺ لما علم المسيء صلاته) هو خلاد بن رافع الزرقي، (قال له: «إذا قمت إلى الصلاة فكبر) تكبيرة الإحرام، (ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن») أي: الفاتحة، لأنها متيسرة لكل أحد، وعند أبي داود: «ثم اقرأ بأم القرآن وبما شاء اللّٰه»، ولأحمد وابن حبان: «ثم اقرأ بأم القراءن، ثم اقرأ بما شئت، ثم اركع»، (فلم يأمره بالتلفظ بشيء قبل التكبير) وذلك دليل على أنه ليس بمطلوب.

(نعم اختلف العلماء في التلفظ بها، فقال قائلون: هو بدعة، لأنه لم ينقل فعله) كما سبق، (وقال آخرون: هو مستحب، لأنه عون على استحضار النية القلبية وعبادة اللسان،

اللسان، كما أنه عبودية القلب، والأفعال المنوية عبودية الجوارح. وبنحو ذلك أجاب الشيخ تقي الدين السبكي والحافظ عماد الدين بن كثير.

وأطنب ابن القيم - في غير الهدي - في رد الاستحباب، وأكثر في الاستدلال بما ذكره طول يخرجنا عن المقصود، لا سيما والذي استقر عليه أصحابنا استحباب النطق بها.

وقاسه بعضهم على ما في الصحيحين، من حديث أنس: أنه سمع النبي ﷺ يلبي بالحج والعمرة جميعًا، يقول: «لبيك عمرة وحجًا». وفي البخاري من حديث عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول - وهو بوادي العقيق -: «أتاني الليلة آت من ربي فقال: صل في هذا الوادي المبارك وقل: عمرة في حجة». وهذا

كما أنه عبودية القلب، والأفعال المنوية عبودية الجوارح، وبنحو ذلك أجاب الشيخ تقي الدين) علي بن عبد الكافي (**السبكي والحافظ عماد الدين بن كثير، وأطنب ابن القيم في غير الهدي في رد الاستحباب، وأكثر من الاستدلال بما في ذكره طول يخرجنا عن المقصود)** من الاختصار، (**لا سيما والذي استقر عليه أصحابنا استحباب النطق بها،)** بأن يقول: أصلي الظهر مثلا فرضا لله أربع ركعات: أداء أو قضاء مستقبل القبلة، هذا جملة ما يستحب النطق به عند الشافعية، (**وقاسه بعضهم على ما في الصحيحين من حديث أنس أنه سمع النبي ﷺ يلبي بالحج والعمرة جميعًا، يقول: «لبيك عمرة وحجًا»**،) والجامع بينهما وبين الصلاة أن كلا عبادة لها نية، وقد نطق به في الإحرام، فيقاس عليه إحرام الصلاة.

(**وفي البخاري)** في الحج والمزارعة والاعتصام (**من حديث عمر)** بن الخطاب: (**سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو بوادي العقيق،)** أي: فيه وهو بقرب البقيع بينه وبين المدينة أربعة أميال: (**«أتاني الليلة آت)** هو جبريل (**من ربي، فقال: صل في هذا الوادي المبارك،)** أي: وادي العقيق، وعند ابن عدي عن عائشة مرفوعًا: تخيموا بالعقيق، فإنه مبارك: (بخاء معجمة وتحتية) أمر بالتخييم، أي النزول به، لكن حكى ابن الجوزي عن حمزة الأصبهاني أنه تصحيف، والصواب بالفوقية وله اتجاه، لأن في معظم الطرق ما يدل على أنه من الخاتم، وقد وقع في حديث عمر: «تختموا بالعقيق، فإن جبريل أتاني به من الجنة»، الحديث وأسانيده ضعيفة، (**وقل عمرة في حجة،)** برفع عمرة للأكثر، وبنصبها لأبي ذر على حكاية اللفظ، أي: قل جعلتها عمرة، وأبعد من قال معناه عمرة مدرجة في حجة، أي: أن عمل العمرة يدخل في عمل الحج فيجزي لهما طواف واحد، ومن قال: معناه أنه معتمر في تلك السنة بعد

تصريح باللفظ، والحكم كما ثبت بالنص يثبت بالقياس.

لكن تعقب هذا بأنه عليه السلام قال ذلك في ابتداء إحرامه تعليمًا للصحابة ما يهلون به ويقصدونه من النسك، وامتثالاً للأمر الذي جاءه من ربه تعالى في ذلك الوادي، ولقد صلى عليه السلام أكثر من ثلاثين ألف صلاة فلم ينقل عنه أنه قال: نويت أصلي صلاة كذا وكذا، وتركه سنة، كما أن فعله سنة، فليس لنا أن نسوي بين ما فعله وتركه، فنأتي من القول في الموضع الذي تركه بنظير ما أتى به في الموضع الذي فعله، والفرق بين الحج والصلاة أظهر من أن يقاس أحدهما على الآخر. انتهى ما قاله هذا المتعقب فليتأمل.

فراغ حجه، وهذا أبعد مما قبله، لأنه ﷺ لم يفعل ذلك، نعم يحتمل أنه أمر أن يقول ذلك لأصحابه ليعلمهم مشروعية القرآن، وهو كقوله: دخلت العمرة في الحج، قاله الطبري واعترضه ابن المنير، بأنه ليس نظيره، لأنه تأسيس قاعدة، وقوله: عمرة في حجة بالتنكير يستدعي الوحدة، وهو إشارة إلى الفعل الواقع من القرآن إذ ذاك، ويؤيده رواية البخاري في الاعتصام، بلفظ: عمرة وحجة بواو العطف، قاله كله الحافظ، وعلى رواية رفع عمرة، فهي خبر مبتدأ محذوف، أي قل هذه عمرة في حجة كما في شرح المصنف، **(وهذا تصريح باللفظ، والحكم كما يثبت بالنص يثبت بالقياس)** إذ هو من الأدلة.

(لكن تعقب هذا بأنه عليه السلام قال ذلك في ابتداء إحرامه تعليمًا للصحابة ما يهلون به ويقصدونه من النسك) لأن الأصح أنه كان مفردًا **(وامتثالا للأمر الذي جاءه من ربه تعالى في ذلك الوادي، ولقد صلى عليه السلام أكثر من ثلاثين ألف صلاة، فلم ينقل عنه انه قال: نويت أصلي صلاة كذا وكذا،)** أي: الصبح أو الظهر مثلاً، **(وتركه سنة)** في حقنا، يعني: أن ما تركه يسن لنا تركه إن لم يقم دليل آخر على طلبه منا، **(كما أن فعله سنة)** يسن لنا اتباعه فيه إلا لدليل على انه من خصائصه، **(فليس لنا أن نسوي بين ما فعله وتركه، فنأتي من القول في الموضع الذي تركه بنظير ما أتي به في الموضع الذي فعله،)** لأنه خلاف السنة، **(والفرق بين الحج والصلاة أظهر من أن يقاس أحدهما على الآخر)** لاختلاف أحكامهما، فلا يصح القياس.

(انتهى ما قاله هذا المتعقب فليتأمل) فإن في منعه القياس نظرًا، فالجامع بينهما أن كلا عبادة، وعدم نقل ذلك عنه لا ينهض لاحتمال أنه كان يسير بالنية، إذ لا يطلب الجهر بها، هذا وجه أمره بالتأمل، وفيه أن كون كل عبادة أشار هو إلى منعه بالفرق بينهما، واحتمال أسراره يلزم

وكان ﷺ إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى يكونا حذو منكبية، ثم يكبر، فإذا أراد أن يركع فعل مثل ذلك، وإذا أراد أن يرفع رأسه من الركوع فعل مثل ذلك. وفي رواية: وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك أيضًا، وقال: سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد.

منه الاحتجاج بالاحتمال مع أنه لا يحتج به عند أحد، **(وكان ﷺ إذا قام إلى الصلاة)** أي: شرع فيها **(رفع يديه حتى يكونا)** بتحتية، ولأبي ذر بفوقية **(حذو)** بحاء مهملة وذال معجمة ساكنة، أي مقابل **(منكبيه)** تثنية منكب، وهو مجمع عظم العضد والكتف، وبهذا قال الجمهور ولملك والشافعي، وذهب الحنفية إلى حديث لملك بن حويرث انه ﷺ كان إذا صلى كبر، ثم رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه، رواه مسلم، وفي لفظ له: حتى يحاذي بهما فروع أذنيه، ورجح الأول بأنه أصح إسنادًا، واتفق عليه الشيخان، **(ثم يكبر)** للإحرام، وهذا لفظ مسلم، وبه قال الحنفية، وقال غيرهم: ثم للترتيب في الذكر لرواية البخاري يرفع يديه حين يكبر، وهو حديث واحد، وقد رواه الشيخان: كان يرفع يديه حذو منكبيه إذا افتتح الصلاة، فالرفع مقارن للتكبير، وانتهاؤه مع انتهائه، كما هو قضية المقارنة، وهذا هو الأصح عند المالكية والشافعية وبه صرح أيضًا في رواية أبي داود عن وائل بن حجر أنه ﷺ رفع يديه مع التكبير، وقال صاحب الهداية من الحنفية: الأصح يرفع ثم يكبر، لأن الرفع صفة نفي الكبرياء عن غير اللَّه، والتكبير إثبات ذلك له، والنفي سابق على الإثبات كما في كلمة الشهادة.

قال الحافظ: وهو مبني على أن ذلك حكمة الرفع، وقيل: حكمة اقترانهما أن يراه الأصم ويسمعه الأعمى وقيل: الإشارة إلى طرح الدنيا والإقبال بكليته على العبادة، وقيل: إلى الاستسلام والانقياد ليناسب فعله قوله: اللَّه أكبر، وقيل: إلى استعظام ما دخل فيه، وقيل: إلى تمام القيام، وقيل: إلى رفع الحجاب بين العبد والمعبود، وقيل: ليستقبل بجميع بدنه.

قال القرطبي: هذا أشبهها، **(فإذا أراد أن يركع فعل مثل ذلك)** أي: رفع يديه حذو منكبيه مع التكبير **(وإذا أراد أن يرفع رأسه من الركوع فعل مثل ذلك)**.

(وفي رواية: وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما) أي: يديه، **(كذلك أيضًا)** حذو منكبيه **(وقال: سمع اللَّه لمن حمده)** معنى سمع هنا أجاب، والمعنى أن من حمده متعرضًا لثوابه أجابه وأعطاه ما تعرض له **(ربنا ولك الحمد)** الرواية بثبوت الواو أرجح، وهي زائدة وعاطفة على محذوف، أي: حمدناك، أو هي واو الحال، ورجحه ابن الأثير، وفيه أن الإمام يجمع بينهما، لأن غالب أحواله ﷺ الإمامة وبه قال الشافعي وجماعة أن المصلي مطلقًا يجمع بينهما.

وفي أخرى: نحوه وقال: ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا حين يرفع من السجود. رواه البخاري ومسلم.

وعند أبي داود من حديث علقمة: كان إذا قام من سجدتين، كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، كما صنع حين افتتح. وهو قطعة من حديث رواه الترمذي أيضًا.

وكان يكبر في كل خفض ورفع. رواه مالك.

وقال لملك وأبو حنيفة: يقول الإمام: سمع اللّه لمن حمده فقط، والمأموم: ربنا لك الحمد فقط، لحديث إذا قال الإمام: سمع اللّه لمن حمده، فقولوا: ربنا لك الحمد، فقصر الإمام على قول ذلك، والمأموم على قول الآخر، وهذه قسمة منافية للشركة، كحديث «البينة على المدعي واليمين على من أنكر» وأجابوا عن هذا الحديث بحمله على صلاته ﷺ منفردًا، أو على صلاته النافلة جمعًا بين الحديثين، والمنفرد يجمع بينهما على الأصح، (**وفي أخرى نحوه**) نحو ما ذكر، لأنه حديث متحد المخرج اختلف ألفاظ رواته.

(**وقال:**) أي زاد، (**ولا يفعل ذلك حين يسجد، ولا حين يرفع من السجود،**) فقوله في رواية: ولا يفعل ذلك في السجود، أي: لا في الهوي إليه ولا في الرفع منه بدليل هذه الرواية.

قال الحافظ: وهذا يشمل ما إذا نهض من السجود إلى الثالثة والرابعة والتشهدين، ويشمل ما إذا قام إلى الثالثة بلا تشهد، لأنه غير واجب، وإذا قلنا باستحباب جلسة الاستراحة، لم يدل هذا اللفظ على نفي ذلك عن القيام منها إلى الثالثة والرابعة.

لكن روى الدارقطني بإسناد حسن عن ابن عمر هذا الحديث، وفيه: «ولا يرفع بعد ذلك»، فظاهره يشمل النفي عما عدا المواطن الثلاثة، (**رواه البخاري ومسلم**) من طرق تدور على ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه عبد اللّه بن عمر.

(**وعند أبي داود من حديث علقمة: كان إذا قام من سجدتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، كما صنع حين افتتح،**) أي: إذا قام من السجدتين في الركعة الثانية عند القيام من التشهد الأول، فيوافق حديث ابن عمر الآتي قريبًا، ولا يخالف ظاهره ما قبله، (**وهو قطعة من حديث رواه الترمذي أيضًا، وكان يكبر في كل خفض**) للركوع والسجود، (**ورفع**) لرأسه من السجود لا من الركوع، لأنه كان يقول: سمع اللّه لمن حمده، كما مر في حديث ابن عمر، (**رواه لملك**) عن ابن شهاب، عن علي بن الحسين مرسلاً، وزاد: فلم تزل تلك صلاته حتى لقي اللّه، وأخرجه أيضًا عن ابن شهاب، عن أبي سلمة أن أبا هريرة كان يصلي لهم، فيكبر كلما

وقال النووي: أجمعت الأمة على استحباب رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام، واختلفوا فيما سواها:

فقال: الشافعي وأحمد وجمهور العلماء من الصحابة: يستحب أيضًا رفعهما عند الركوع، وعند الرفع منه. وهو رواية عن مالك.

وللشافعي قول: أنه لا يستحب رفعهما في موضع رابع وهو: إذا قام من التشهد الأول. وهذا القول هو الصواب، فقد صح فيه حديث ابن عمر عنه ﷺ

خفض ورفع، فلما انصرف قال: والله إني لأشبهكم بصلاة رسول الله ﷺ، ورواه من طريقه الشيخان، والحكمة فيه تجديد العهد في أثناء الصلاة بالتكبير الذي هو شعار النية المأمور بها في أول الصلاة المقرونة بالتكبير، التي كان من حقها أن تستصحب إلى آخر الصلاة، قاله الناصر بن المنير.

(قال النووي: أجمعت الأمة على استحباب رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام) واعترض عليه، بأن اللخمي حكى في التبصرة رواية عن لملك أنه لا يستحب، وحكاه الباجي عن كثير من متقدمي المالكية، وبأن الأوزاعي والحميدي شيخ البخاري، وابن خزيمة وداود وبعض الشافعية والمالكية قالوا بوجوبه، فأين الإجماع؟ ولذا كان أسلم العبارات قول ابن عبد البر: أجمع العلماء على جواز رفع اليدين عند افتتاح الصلاة، وقول ابن المنذر: ولم يختلفوا أنه ﷺ كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة.

قال ابن عبد البر: وكل من نقل عنه الوجوب لا يبطل الصلاة بتركه إلا في رواية عن الأوزاعي والحميدي، وهذا شذوذ وخطأ، **(واختلفوا فيما سواها، فقال الشافعي وأحمد وجمهور العلماء: يستحب أيضًا رفعهما عند الركوع وعند الرفع منه)** عملاً بحديث ابن عمر، **(وهو رواية عن لملك)** رواها عنه ابن وهب وأشهب وأبو مصعب وغيرهم بل قال محمد بن عبد الحكم: لم يرو أحد عن لملك تلك الرفع فيهما إلا ابن القاسم، والذي نأخذ به الرفع لحديث ابن عمر، وأجاب الأصيلي بأن مالكًا لم يأخذ به، لأن نافعًا وقفه على ابن عمر، وهو أحد الأحاديث الأربعة التي وقفها نافع ورفعها سالم، يعني: فلما اختلفا وهما ثقتان جليلان ترك لملك في المشهور عنه القول باستحباب ذلك في المحلين، لأن الأصل صيانة الصلاة عن الأفعال، وبهذا تعلم تحامل الحافظ في قوله: لم أر للمالكية دليلاً ولا متمسكًا إلا قول ابن القاسم، **(وللشافعي قول أنه لا يستحب رفعهما في موضع رابع، وهو: إذا قام من التشهد الأول، وهذا القول هو الصواب)** أي: المشهور، لكن الحافظ نازع النووي في أن الشافعي نص عليه؛ بأنه قال في الأم لا نأمره برفع يديه في شيء من الذكر في الصلاة التي لها ركوع وسجود إلا في

أنه كان يفعله. رواه البخاري.

وكان ﷺ يضع يده اليمنى على اليسرى، رواه أبو داود.

ومذهب الشافعي والأكثرين: أن المصلي يضع يديه تحت صدره فوق سرته.

وقال أبو حنيفة وبعض أصحاب الشافعي تحت سرته.

هذه المواضع الثلاثة، وقال الخطابي: لم يقل به الشافعي وهو لازم على أصله في قبول الزيادة، **(فقد صح فيه حديث ابن عمر عنه ﷺ أنه كان يفعله رواه البخاري)** من رواية عبد الأعلى، عن عبيد اللّه، عن نافع وأبو داود من رواية محارب بن دثار، كلاهما عن ابن عمر.

لكن قال أبو داود: رواه الثقفي، يعني: عبد الوهاب والليث وابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر موقوفًا وهو الصحيح، وحكى الإسلعيلي أن بعض شيوخه أومأ إلى أن عبد الأعلى أخطأ في رفعه، لكن له شواهد منها حديث علي وحديث أبي حميد، رواهما أبو داود وصححهما ابن خزيمة وابن حبان، وقال البخاري في جزء رفع اليدين ما زاده ابن عمر وعلي وأبو حميد في عشرة من الصحابة صحيح لم يحكموا صلاة واحدة، فاختلفوا فيها، وإنما زاد بعضهم على بعض، والزيادة مقبولة من أهل العلم.

(وكان ﷺ يضع يده اليمنى على اليسرى) في الصلاة، **(رواه أبو داود)** عن وائل بن حجر، بلفظ: ثم وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ من الساعد، وصححه ابن خزيمة وغيره، والرسغ: (بضم الراء وسكون المهملة، فمعجمة) المفصل بين الساعد والكف.

(ومذهب الشافعي والأكثرين أن المصلي يضع يديه تحت صدره فوق سرته) لرواية ابن خزيمة عن وائل أنه وضعهما على صدره، وللبزار عند صدره.

(وقال أبو حنيفة وبعض أصحاب الشافعي: تحت سرته) لما في زيادات المسند من حديث علي أنه وضعهما تحت السرة وإسناده ضعيف.

قال العلماء: الحكمة في هذه الهيئة أنه صفة السائل الذليل، وهو أمنع من العبث وأقرب إلى الخشوع، ومن اللطائف قول بعضهم: القلب موضع النية، والعادة أن من احترز على حفظ شيء جعل عليه يديه.

قال ابن عبد البر: لم يأت عن النبي ﷺ فيه خلاف، وقاله جمهور الصحابة والتابعين، وهو الذي ذكره لملك في الموطأ، ولم يحك ابن المنذر وغيره عن لملك وغيره، وروى ابن القاسم عنه الإرسال، وصار إليه أكثر أصحابه، وعنه: التفرقة بين الفريضة، فيكره القبض والنافلة فيجوز؛

وكان عليه الصلاة والسلام يسكت بين التكبير والقراءة إسكاتة، فقال له أبو هريرة: بأبي أنت وأمي، إسكاتتك بين التكبير والقراءة ما تقول؟ قال: «أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج

(وكان عليه الصلاة والسلام يسكت بين التكبير والقراءة).

قال الحافظ: ضبطناه (بفتح أوله) من السكوت، وحكى الكرماني عن بعض الروايات (بضم أوله من الإسكان)، قال الجوهري: يقال تكلم الرجل ثم سكت بغير ألف، فإذا انقطع كلامه فلم يتكلم، قيل: أسكت **(إسكاتة:)** (بكسر أوله وزن إفعالة) من السكوت، وهو من المصادر الشاذة نحو أتيته إتيانه.

قال الخطابي: معناه سكوت يقتضي بعده كلامًا مع قصر المدة فيه، وسياق الحديث يدل على أنه أراد السكوت عن الجهر لا عن مطلق القول، أو السكوت عن القراءة لا عن الذكر، **(فقال له أبو هريرة: بأبي أنت وأمي)** (الباء متعلقة بمحذوف اسم أو فعل)، أي: أنت مفدي، أو أفديك فيه جواز قول ذلك، وزعم بعضهم، أنه من خصائصه ﷺ **(إسكاتتك)** (بكسر أوله والرفع على الابتداء).

وقال المظهري (بالنصب مفعول بفعل مقدر)، أي: أسألك إسكاتتك، أو على نزع الخافض، والذي في روايتنا بالرفع للأكثر وللمستملي والسرخسي (بفتح الهمزة وضم السين) على الاستفهام.

وفي رواية الحميدي: ما تقول في سكتك **(بين التكبير والقراءة)** ولمسلم: أرأيت سكوتك، وكله مشعر بأن هناك قولاً، لأنه قال: **(ما تقول،)** أي: فيه، ولم يقل: هل تقول، ولعله استدل على أصل القول بحركة الفم، كما استدل غيره على القراءة بحركة اللحية، قاله ابن دقيق العيد، **(قال: «أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب)** المراد بالمباعد محو ما حصل منها والعصمة عما سيأتي منها، وهو مجاز، لأن حقيقة المباعدة إنما هي في الزمان والمكان، وموقع التشبيه أن التقاء المشرق والمغرب مستحيل، فكأنه أراد أن لا يبقى لها منه اقتراب بالكلية.

وقال الكرماني: كرر لفظ بين، لأن العطف على الضمير المجرور يعاد فيه الخافض، **(اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس)** نقني مجاز عن زوالها ومحو أثرها، ولما كان الدنس في الأبيض أظهر من غيره من الألوان وقع التشبيه به، قاله ابن دقيق العيد: **(اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد.)**

والبرد». رواه البخاري ومسلم.

وعن علي: كان ﷺ إذا قام إلى الصلاة - وفي رواية: إذا افتتح الصلاة - كبر، ثم قال: وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفًا وما أنا من

قال الخطابي: ذكرهما تأكيدًا، ولأنهما ماآن لم تمسهما الأيدي ولم يمتهنهما الاستعمال، وقال ابن دقيق العيد: عبر بذلك عن غاية المحو؛ فإن الثوب الذي يتكرر عليه ثلاثة أشياء منقية يكون في غاية النقاء، قال: ويحتمل أن المراد أن كل واحد من هذه الأشياء مجاز عن صفة يقع بها المحو، وكأنه كقوله تعالى: ﴿واعف عنا واغفر لنا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وأشار الطيبي إلى هذا بحث، فقال: يمكن أن المطلوب من ذكر الثلج والبرد بعد الماء شمول أنواع الرحمة والمغفرة بعد العفو لإطفاء حرارة عذاب النار التي هي في غاية الحرارة، ومنه قولهم: برد الله مضجعه، أي رحمه ووقاه عذاب النار انتهى.

ويؤيده ورود وصف الماء بالبرودة في حديث عبد الله بن أوفى عند مسلم، وكأنه جعل الخطايا بمنزلة جهنم لكونها مسببة عنها، فعبر عن إطفاء حرارتها بالغسل، وبالغ فيه باستعمال المبردات ترقيًا عن الماء إلى أبرد منه.

وقال التوربشتي: خص هذه الثلاثة بالذكر، لأنها منزلة من السماء، وقال الكرماني: يحتمل أن يكون في الدعوات الثلاث إشارة إلى الأزمنة الثلاثة، فالمباعدة للمستقبل، والتنقية للحال، والغسل للماضي. انتهى.

وكان تقديم المستقبل للاهتمام بدفع ما سيأتي قبل رفع ما حصل، وهذا الدعاء صدر منه ﷺ على سبيل المبالغة في إظهار العبودية، وقيل: قاله على سبيل التعليم لأمته، واعترض بأنه لو أراد ذلك بالجهر به، وأجيب بورود الأمر بذلك في حديث سمرة عند البزار، وفيه ما كان الصحابة عليه من المحافظة على تتبع أحواله ﷺ في حركاته وسكناته وإسراره وإعلانه حتى حفظ الله بهم الدين، وفيه مشروعية الدعاء بين التكبير والقراءة خلافًا للمشهور عن لملك انتهى من فتح الباري.

(**رواه البخاري ومسلم**) من حديث أبي هريرة (**وعن علي: كان ﷺ إذا قام إلى الصلاة**) المكتوبة (**وفي رواية**) لمسلم أيضًا عن علي: كان (**إذا افتتح الصلاة كبر**)تكبيرة الإحرام، (**ثم قال**) قبل الشروع في الفاتحة، وللترمذي: وقال حسن صحيح عن علي: كان ﷺ إذا قام إلى الصلاة المكتوبة رفع يديه، ويقول حين يفتتح الصلاة بعد التكبير: (**«وجهت وجهي»**) أي: صرفت جملتي وأخلصت نيتي في العبادة (**للذي فطر السموٰت والأرض حنيفًا**) حال كوني مائلاً عن جميع الأديان غير الإسلام بريئًا عن كل المعبودات.

المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له، وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين، اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت، أنت ربي وأنا عبدك، ظلمت نفسي، واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعًا، لا يغفر الذنوب إلا أنت، واهدني لأحسن الأخلاق، لا يهدي لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيئها، لا يصرف عني سيئها إلا أنت، لبيك وسعديك، والخير كله في يديك، والشر ليس إليك، أنا بك وإليك، تباركت وتعاليت، استغفرك وأتوب إليك»، الحديث

زاد الدارقطني في روايته مسلمًا، وكأنه تفسير حنيفًا **(وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي)** الذبح في الحج والعمرة، أو الحج نفسه، أو عبادتي كلها، **(ومحياي ومماتي)** حياتي وموتي، يعني: جميع طاعتي في حياتي وما أموت عليه من الإيمان والعمل الصالح خالصًا **(لله رب العالمين لا شريك له، وبذلك)** القول والإخلاص، **(أمرت وأنا من المسلمين)** المتمكنين في الإسلام، وفوّضوا أمورهم لله تعالى، وفي الطريق الثانية عند مسلم، وأنا أول المسلمين كما في التنزيل، لأن إسلام كل نبي متقدم على إسلام أمته، وكذا في رواية جابر عند النسائي والدارقطني، **(اللهم أنت الملك)**.

زاد في بعض طرق الحديث: الحق **(لا إله إلا أنت،)** إثبات الإلهية المطلقة لله تعالى على سبيل الحصر بعد إثبات الملك له، كذلك في قوله: أنت الملك لما دل عليه تعريف الخبر باللام ترقيًا من الأدنى إلى الأعلى أبو رافع عند الطبراني، سبحانك وبحمدك، وإنما أخر الربوبية في قوله: **(أنت ربي)** لتخصيص الصفة وتقييدها بالإضافة إلى نفسه، **(وأنا عبدك، ظلمت نفسي واعترفت بذنبي،)** حال مؤكدة مقررة لمضمون الجملة السابقة اعترافًا بالتقصير، **(فاغفر لي ذنوبي جميعًا لا يغفر الذنوب إلا أنت،)** قدم قوله: ظلمت نفسي على سؤال المغفرة أدبًا، كقول آدم وحواء: ﴿ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا﴾ [الأعراف: ٢٣] وقال ذلك تعليمًا وإرشادًا لأمته، أو تواضعًا، أو بحسب المقام، فإنه يرى مقامه بالأمس دون ما ارتقى إليه اليوم، فيستغفر من مقامه بالأمس، **(واهدني لأحسن الأخلاق)** أي: ارشدني لأفضلها وأكملها، **(لا يهدي لأحسنها إلا أنت)** وقد أجاب الله تعالى دعاءه، فجمع له ما تفرق في العالمين، حتى قال: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ [القلم: ٤] **(واصرف عني سيئها، لا يصرف عني سيئها إلا أنت،)** وقد أجابه عز وجل فلم يكن له خلق سيىء قط، **(لبيك)** إجابة لك بعد إجابة **(وسعديك)** مساعدة بعد مساعدة، وهما من المصادر التي لا تستعمل إلا مضافة مثناة، **(والخير كله في يديك، والشر ليس إليك)** أي: لا يضاف إليك مخاطبة ونسبة تأدبًا، لأنه وإن كان بقضائه وقدره وخلقه واختراعه، لكنه ليس بمحبته ورضاه بخلاف الخير، فإنه بتقديره وإرادته ورضاه

رواه مسلم.

وعن عائشة: كان ﷺ إذا افتتح الصلاة قال: سبحانك اللهم وبحمدك،

ومحبته جميعًا، فبالنظر إلى جانب المحبة والرضا يضاف إليه الخير، كما قال بيدك الخير، وبالنظر إلى جانب القدرة والخلق والإرادة، يضاف إليه كلاهما، كما قال سبحانه: ﴿قل كل من عند الله﴾ [النساء: ٧٨]، والمقام يقتضي ذلك، فإنه طلب لهداية لأحسن الأخلاق والصرف عن سيئها، فناسب أن يقول: الخير كله في قبضة قدرتك ليس شيء منها في يد غيرك، فأنت الهادي إليها لا يهدي إليه إلا أنت، وبهدايتك يحصل الاهتداء الذي هو العمدة في الأمور وهو الوسيلة للتقرب إليك، والشر ليس يتقرب به إليك.

وقد زاد الشافعي في روايته حديث علي والمهدي من هديته، وفيه تلميح إلى ما ذكر: **(أنا بك وإليك)** أي: أنا أستعين بك في أداء ما وجب عليّ، وأتقرب بعد القيام به إليك، وقول النووي معناه التجائي وانتمائي وتوفيقي بك، تعقب بأن تقديره هذا يومي إلى أن في الكلام تقديمًا وتأخيرًا، والأصل وأنا إليك وبك، وهذا لا يحتاج إليه فالوجه ما سبق وأيضًا سياق الكلام يدل على أنه طلب الهداية إلى أحسن الأخلاق والصرف عن مساويها، وذكر أن الخير من عنده وكله في يده، والشر ليس مضافًا إليه محبة ورضا، ثم ذكر أن استعانته في الأخذ بمحاسن الأخلاق والاجتناب عن الرذائل به تعالى وتقربه بتحصيل ذلك إليه، فهذا بمنزلة النتيجة لما تقدمه من الكلام، ولهذا ترك العاطف وأخرجه مخرج الاستئناء، فكأنه قيل له: إذا أعطيناك ما طلبته ما تعمل به، فقال: أستعين بك في التحصيل وأتقرب به إليك، بعد الحصول، زاد الشافعي: لا ملجأ منك إلا إليك وكذا في رواية أبي رافع عند الطبراني: **(تباركت)** تعاظمت **(وتعاليت)** عما تتوهمه الأوهام وتتصوره العقول **(أستغفرك وأتوب إليك» الحديث،)** ذكر في بقيته دعاءه في الركوع والرفع منه، وفي السجود وما بين التشهد والسلام، **(رواه مسلم)** باللفظ الذي ساقه المصنف بالحرف من حديث علي، ورواه الشافعي وأحمد وأبو داود والترمذي والنسائي عن علي أيضًا، والنسائي والدارقطني عن جابر، والنسائي عن محمد بن مسلمة، والطبراني عن أبي رافع، وفي روايتهم بعض زيادة ونقص وعجب قول القائل ما ذكره المصنف بيان لمجموع رواياتهم من غير بيان ما لكل واحد على انفراده مع أن المصنف إنما عزا لصحابي واحد وراو واحد، فإنما يتأتى ما زعمه لو عزا لمتعدد وأجمل؛ قال النووي: فيه استحباب الاستفتاح بما في هذا الحديث إلا أن يكون إمامًا لقوم لا يؤثرون التطويل.

(وعن عائشة: كان ﷺ إذا افتتح الصلاة قال) بعد تكبيرة الإحرام: **(«سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك وتعالى جدك)** تنزه جلاله وعظمته عما نسب إليه، **(ولا إله غيرك،**

وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك». رواه الترمذي وأبو داود.

وعن جبير بن مطعم أنه رأى رسول الله ﷺ يصلي صلاة قال: «الله أكبر كبيرًا، والحمد لله كثيرًا، وسبحان الله بكرة وأصيلاً، أعوذ بالله من الشيطان، من نفخه ونفثه وهمزه». قال ابن عمر: نفخه الكبر، ونفثه الشعر، وهمزه الموتة. رواه أبو داود.

قال حدثنا عمرو بن مرزوق قال أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عاصم العنزي عن جبير بن مطعم عن أبيه وأخرجه أيضًا من وجه آخر عن عمرو بن مرة بإسناده عن جبير سمعت النبي ﷺ يقول في التطوع وذكر نحوه انتهى.

وعن محمد بن مسلمة قال: إن رسول الله ﷺ كان إذا قام يصلي تطوعًا

رواه الترمذي وأبو داود) ونقل الساجي عن الشافعي استحباب الجمع بينه وبين التوجه، واختاره ابن خزيمة وجماعة من الشافعية، وحديث أبي هريرة: أصح ما ورد في ذلك قاله الحافظ.

(**وعن جبير بن مطعم أنه رأى رسول الله ﷺ يصلي صلاة**) قال عمر: ولا أدري أي صلاة هي كذا في أبي داود، وهو محتمل أنه شيخه عمرو بن مرزوق، أو شيخ شيخه عمرو بن مرة، وكل بفتح العين، (**قال**) في افتتاحها (**«الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرًا وسبحان الله بكرة**) بالضم أول النهار (**وأصيلا**) ثلاثًا كما في أبي داود، وذكرها ثلاثًا باللفظ في الجملتين قبلها (**أعوذ**) أعتصم (**بالله من الشيطان من نفخه**) (بفاء وخاء معجمة) (**ونفثه وهمزه»**).

(**قال ابن عمر**) مفسرًا كذا في النسخ وصوابه عمرو كما في أبي داود، أي شيخه أو شيخ شيخه، أما ابن عمر فلا ذكر له في هذا الحديث (**نفخه الكبر**) أي حمله عليه (**ونفثه الشعر**) سمي نفثًا كالشيء ينفثه الإنسان من فيه، كالرقية، قاله الهروي (**وهمزة الموتة**) (بضم الميم وإسكان الواو) بلا همز ضرب من الجنون كما صرح به السهيلي وغيره.

قال الهروي: سمي الجنون همزًا لأنه جعله من النخس والهمز، وكل شيء دفعته فقد همزته، (**رواه أبو داود قال: حدثنا عمرو بن مرزوق، قال: أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عاصم العنزي، عن جبير بن مطعم، عن أبيه، وأخرجه أيضًا من وجه آخر عن عمرو بن مرة بإسناده عن جبير: سمعت النبي ﷺ يقول في التطوع، وذكر نحوه انتهى**).

(**وعن محمد بن مسلمة**) الأنصاري: أكبر من اسمه محمد من الصحابة (**قال: إن رسول الله ﷺ كان إذا قام يصلي تطوعًا**) لا ينافي ذلك رواية الترمذي عن علي: كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة لإمكان الجمع بأنه كان يقوله في المكتوبة والتطوع عملاً بالحديثين،

قال: الله أكبر، وجهت وجهي للذي فطر السمٰوات والأرض حنيفًا وما أنا من المشركين. وذكر الحديث مثل حديث جابر إلا أنه قال: «وأنا من المسلمين»، ثم قال: اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت سبحانك اللهم وبحمدك، ثم يقرأ. رواه النسائي.

الفرع الثاني

في ذكر قراءته عليه الصلاة والسلام للبسملة في أول الفاتحة

روي عن ابن عباس قال: كان ﷺ يفتتح الصلاة بـ﴿**بسم الله الرحمن الرحيم**﴾. رواه أبو داود. وقال الترومذي: ليس إسناده بذاك.

ورواه الحاكم عن ابن عباس قال: كان ﷺ يجهر بـ﴿**بسم الله الرحمن الرحيم**﴾. ثم قال: صحيح.

وفي صحيح ابن خزيمة عن أم سلمة: أن رسول الله ﷺ قرأ البسملة في أول الفاتحة في الصلاة، وعدها آية، لكن راويه عمر بن هٰرون البلخي، وفيه ضعف عن

(قال: الله أكبر وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفًا وما أنا من المشركين، وذكر) محمد بن مسلمة **(الحديث مثل حديث جابر)** عند النسائي والدارقطني بنحو حديث علي المتقدم لفظه، فأحال عليه وإن لم يقدم نقله عن جابر **(إلا أنه قال: وأنا من المسلمين)** بدل قوله: وأنا أول المسلمين، وهما روايتان عن علي في مسلم كما مر، **(ثم قال: اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت سبحانك اللهم وبحمدك، ثم يقرأ رواه النسائي)** في سننه.

(الفرع الثاني: في ذكر قراءته عليه الصلاة والسلام للبسملة أول الفاتحة) أي: هل كان يقرأ بها أم لا، أو هل يجهر بها أو يسر **(روي عن ابن عباس، قال: كان ﷺ يفتتح الصلاة ببسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم، رواه أبو داود)** وضعفه كما يأتي، **(وقال الترمذي: ليس إسناده بذاك،)** أي: لا يحتج به لضعفه، **(ورواه الحاكم عن ابن عباس، قال: كان ﷺ يجهر ببسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم)** بدل قوله يفتتح الصلاة، **(ثم قال)** الحاكم **(صحيح)** على عادته في التساهل، إذ كيف يصح مع ضعف إسناده، ولذا ضعفه أبو داود والترمذي.

(وفي صحيح ابن خزيمة عن أم سلمة) هند بنت أبي أمية؛ **(أن رسول اللّٰه ﷺ قرأ البسملة في أول الفاتحة في الصلاة وعدها آية، لكن راويه عمر)** (بضم العين) **(ابن هٰرون)** بن يزيد الثقفي مولاهم **(البلخي،)** المتوفي سنة أربع وتسعين ومائتين **(وفيه ضعف،)** بل قال في التقريب متروك وكان حافظًا، **(عن ابن جريج)** عبد الملك بن عبد العزيز، **(عن ابن أبي مليكة،)** بالتصغير هو عبد اللّٰه، بفتح العين بن عبيد اللّٰه، بضمها ابن أبي مليكة، يقال: اسمه زهير، **(عنها،)**

ابن جريج عن ابن أبي مليكة عنها.

وروى الحافظ أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه في تفسيره عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الحمد لله رب العالمين سبع آيات، إحداهن، البسملة وهي السبع المثاني والقرآن العظيم، وهي أم الكتاب».

ورواه الدارقطني عن أبي هريرة مرفوعًا بنحوه أو مثله وقال: رواته كلهم ثقات.

وروى البيهقي عن علي وابن عباس وأبي هريرة أنهم فسروا قوله تعالى: ﴿**سبعاً من المثاني**﴾ [الحجر/٨٧] بالفاتحة، وأن البسملة هي الآية السابعة منها.

وعن شعبة عن قتادة عن أنس أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يفتتحون

أي: أم سلمة: فهذا تساهل مفرط من ابن خزيمة، إذ كيف يدخل في الصحيح من في إسناده ضعيف متروك.

(**وروى الحافظ أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه**) بفتح الميم وتكسر (**في تفسيره، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحمد لله رب العالمين سبع آيات، إحداهن البسملة وهي السبع المثاني**) في قوله تعالى: ﴿ولقد آتيناك سبعًا من المثاني (**والقرآن العظيم**﴾،) عطف عام على خاص، أو متبدأ حذف خبره، أي: الذي أوتيته، ورجحه الحافظ المجيء رواية بذلك، ومر في الخصائص بسطه (**وهي أم الكتاب، ورواه الدارقطني أيضًا عن أبي هريرة مرفوعًا بنحوه،**) أي: بما يقرب منه (**أو مثله،**) أي: بما يماثله، (**وقال: رواته كلهم ثقات.**

(**وروى البيهقي عن علي وابن عباس وأبي هريرة، أنهم فسروا قوله تعالى: ﴿سبعًا من المثاني﴾ بالفاتحة، وأن البسملة هي الآية السابعة منها**) وخالفهم غيرهم في العد من الصحابة وغيرهم فلم يعدوها منها، وإنما يكون قوله الصحابي حجة إذا لم يخالفه غيره من الصحابة خصوصًا، وقد تأيد بنص النبي ﷺ عن الله تعالى: «قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، فإذا قال: الحمدلله رب العالمين» الحديث، وعدها سبعًا، ولم يذكر البسملة، والحديث في مسلم وغيره: ولا عطر بعد عروس، (**وعن شعبة**) ابن الحجاج، (**عن قتادة**) بن دعامة، (**عن أنس أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يفتتحون القراءة**) الذي في البخاري الصلاة، قال الحافظ: أي القراءة في الصلاة، وقد رواه ابن المنذر والجوزقي بلفظ: كانوا يفتتحون القراءة، وكذا رواه

القراءة بـ﴿**الحمد لله رب العالمين**﴾. رواه البخاري، أي كانوا يفتتحون بالفاتحة.

وفي رواية مسلم: فلم أسمع أحدًا منهم يقرأ بـ﴿**بسم الله الرحمن الرحيم**﴾. كذا أخرجه مسلم وغيره. لكنه حديث معلول أعله الحفاظ، كما هو في كتب علوم الحديث.

وفي شرح ألفية العراقي لشيخنا الحافظ أبي الخير السخاوي في باب العلل ما نصه: وعلة المتن القادحة فيه كحديث نفي قراءة البسملة في الصلاة المروي

البخاري في جزء القراءة خلف الإمام، وقال: إنها أبين من رواية القراءة (**بالحمد لله رب العالمين**) (بضم الدال) على الحكاية، (**رواه البخاري:**) حدثنا حفص بن عمر عن شعبة به، (**أي: كانوا يفتتحون بالفاتحة،**) هذا قول من أثبت البسملة في أولها، ورد بأنها إنما تسمى الحمد فقط.

وأجيب: بمنع الحصر وسنده حديث: «الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني»، رواه البخاري، وقيل: المعنى كانوا يفتتحون بهذا اللفظ تمسكًا بظاهر الحديث، وهذا قول من نفى قراءة البسملة وتجويز أنهم يقرأون البسلمة سرًا ممنوع؛ أنه محل النزاع.

وقد اختلف الرواة عن شعبة في لفظ الحديث، فرواه جماعة من أصحابه بلفظ البخاري.

(**وفي رواية مسلم**) من طريق أبي داود الطيالسي ومحمد بن جعفر، كلاهماعن شعبة، عن قتادة، عن أنس قال: صليت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمٰن، (**فلم أسمع أحدًا منهم يقرأ بسم الله الرحمٰن الرحيم**).

وفي مسلم من رواية الطيالسي عن شعبة: فقلت لقتادة: أنت سمعته من أنس، قال نعم نحن سألناه (**كذا أخرجه مسلم وغيره،**) كالخطيب من رواية حفص بن عمر شيخ البخاري فيه عن شعبة، وأخرجه ابن خزيمة من رواية محمد بن جعفر باللفظين، وهؤلاء من أثبت أصحاب شعبة، ولا يقال هذا اضطراب من شعبة، لأنا نقول قد رواه جماعة من أصحاب قتادة باللفظين، ولا يرد أنه اضطراب من قتادة، لأن جماعة من أصحاب أنس رووه، كذلك قاله الحافظ ملخصًا، (**لكنه حديث معلول أعله الحفاظ كما هو**) مذكور (**في كتب علوم الحديث، وفي شرح ألفية العراقي**) الحافظ عبد الرحيم زين الدين (**لشيخنا الحافظ أبي الخير**) محمد بن عبد الرحمٰن (**السخاوي في باب العلل ما نصه**) شرحًا لقول النظم:

وعلة المتن كنفي البسملة إذ ظن راو نفيها فنقله
وصح أن أنسا يقول لا احفظ شيئًا فيه حين سئلا

(**وعلة المتن**) أي: لفظ الحديث (**القادحة فيه، كحديث نفي قراءة البسملة في**

عن أنس، إذ ظن راو من رواته حين سمع قول أنس: صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يفتتحون بالحمد لله رب العالمين، نفي البسملة، فنقله مصرحًا بما ظنه وقال: ولا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول القراءة ولا في آخرها. وفي لفظ: فلم يكونوا يفتتحون القراءة بـ﴿**بسم الله الرحمن الرحيم**﴾، فصار بمقتضى ذلك حديثًا مرفوعًا. والراوي لذلك مخطىء في ظنه.

ولذا قال الشافعي -رحمه الله- في الأم، ونقله عنه الترمذي في جامعه: المعنى أنهم يبدؤن بقراءة أم القرآن قبل ما يقرؤن بعدها، لا أنهم يتركون البسملة أصلاً.

ويتأكد بثبوت تسمية أم القرآن بجملة ﴿**الحمد لله رب العالمين**﴾ في صحيح البخاري، وكذا حديث قتادة قال: سئل أنس: كيف كانت قراءة

الصلاة، المروي عن أنس) في صحيح مسلم وغيره، **(إذ ظن راو من رواته حين سمع قول أنس: صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمٰن، فكانوا يفتتحون)** القراءة أو الصلاة كما مر **(بالحمد لله رب العالمين)** (بضم الدال) على الحكاية **(نفى البسملة، فنقله مصرحًا بما ظنه، وقال: ولا يذكرون بسم الله الرحمٰن الرحيم في أول القراءة ولا في آخرها)** مبالغة في نفيها، إذ لا قائل بأنها إذا لم تقرأ في أول الفاتحة تقرأ في آخرها، أو أراد لا تقرأ أول السورة التي بعد الفاتحة.

(وفي لفظ: فلم يكونوا يفتتحون القراءة ببسم الله الرحمٰن الرحيم، فصار بمقتضى ذلك حديثًا مرفوعًا) لأن فيه النبي ﷺ، **(والراوي لذلك مخطىء في ظنه ولذا،)** أي: خطئه في ظنه.

(قال الشافعي رحمه الله في الأم، ونقله عند الترمذي في جامعه: المعنى أنهم يبدأون بقراءة أم القرآن قبل ما يقرؤون بعدها، لا أنهم يتركون البسملة أصلاً) وهو تأويل مخالف لظاهر الحديث، وبعد ذلك يحتاج لإثبات أنهم كانوا يبسملون، إذ غاية ما في هذا التأويل أنه لا دليل فيه على تركها، فكذا لا دليل فيه على فعلها، **(ويتأكد)** يتقوّى **(بثبوت تسمية أم القرآن بجملة الحمد لله رب العالمين في صحيح البخاري)** جواب عن سؤال بسطه في فتح الباري، فقال وتعقب، يعني هذا التأويل، بأنها إنما تسمى الحمد فقط.

وأجيب: بمنع الحصر، وسنده ثبوت تسميتها بجملة الحمد لله رب العالمين في البخاري، عن أبي سعيد بن المعلى أن النبي ﷺ قال له: «ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن» الحديث،

النبي ﷺ؟ قال: كانت مدًا، ثم قرأ: بسم الله الرحمن الرحيم، يمد «بسم الله» ويمد «الرحمن» ويمد «الرحيم». أخرجه البخاري في صحيحه، وكذا صححه الدارقطني والدارمي وقال: إنه لا علة له، لأن الظاهر ـ كما أشار إليه أبو شامة ـ أن قتادة لما سأل أنسًا عن الاستفتاح في الصلاة بأي سورة وأجابه بـ«الحمد لله»، سأله عن كيفية قراءته فيها، وكأنه لم ير إبهام السائل مانعًا من تعيينه بقتادة خصوصًا وهو

وفيه الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني. انتهى.

لكن ولو سلم أنها تسمى بذلك أيضًا، فليس فيه أن البسملة منها الذي هو المدعي، وقد روى لملك في الموطأ أنه ﷺ قال لأبي بن كعب: «إني لأرجو أن تعلم سورة ما أنزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في القرآن مثلها» الحديث، وفيه أنه قال لأبي: «كيف تقرأ إذا افتتحت الصلاة»، قال: فقرأت عليه الحمد لله رب العالمين حتى أتيت على آخرها، فقال ﷺ: «هي هذه السورة وهي السبع المثاني» الحديث، وقد قرأها أبي بلا بسملة بحضرته، فتأكد قول من قال: المراد يفتتحون بهذا اللفظ، **(وكذا حديث قتادة قال: سئل أنس)** (بضم السين)، والسائل قتادة كما في رواية قبل هذه في البخاري عن قتادة، قال: سألت أنس بن لملك **(كيف كانت قراءة النبي ﷺ، قال: كانت مدًا)** بغير همز، أي: ذات مد، أي: بمد الحرف الذي يستحق المد، **(ثم قرأ بسم الله الرحمٰن الرحيم يمد بسم الله)** أي: اللام التي قبل هاء الجلالة، **(ويمد الرحمٰن)** أي: الميم التي قبل النون، **(ويمد الرحيم)** أي الحاء المد الطبيعي الذي لا يمكن النطق بالحرف إلا به من غير زيادة عليه لا كما يظن بعضهم من الزيادة عليه نعم إذا كان حرف المد يتصل بكلمة أو سكون لازم، كأولئك والحاقة وجب زيادة المد، أو ينفصل عنها، أو سكون عارض كيا أيها والوقف على الرحيم جاز.

وقد أخرج ابن أبي داود عن قطبة بن لملك: سمعت رسول الله ﷺ قرأ في الفجر: ق، فمد هذا الحرف لها طلع نضيد فمد نضيد، قاله المصنف.

(أخرجه البخاري في صحيحه) في أواخر كتاب التفسير، **(وكذا صححه الدارقطني والدارمي)** في نسخة بدله والحازمي **(وقال: إنه لا علة له)** إطناب لعله جاء به دفعًا لتوهم أن البخاري انفرد بتصحيحه، وأن مسلمًا لم يخرجه لعله، وإلا فتصحيح البخاري كاف ولما كان الحديث ليس نصًا في قراءة البسملة أول الفاتحة في الصلاة، إذ لا تصريح فيه بذلك، وقد قام الإجماع على استحباب ابتداء القراءة بها في غير الصلاة، فلا معنى لذكره هنا، أشار لبيان وجهه بقوله: **(لأن الظاهر كما أشار إليه أبو شامة أن قتادة لما سأل أنسًا عن الاستفتاح في الصلاة بأي سورة، وأجابه: بالحمد لله، سأله عن كيفية قراءته فيها)** ولا نسلم أن هذا الظاهر، إذ

السائل أولاً.

وقد أخرج ابن خزيمة في صحيحه، وصححه الدارقطني أن أبا مسلمة سعيد بن يزيد سأل أنسًا: أكان رسول الله ﷺ يفتتح بـ الحمد لله أو بـ بسم الله؟ فقال: لا أحفظ فيه شيئًا. قال وهذا مما يتأيد به خطأ النافي.

لا دليل في اللفظ عليه، بل الظاهر أنه سأله عن كيفية قراءته للقرءان من حيث هي، لا بقيد افتتاح الصلاة، وسأله أيضًا عما كان يفتتح به الصلاة كما هو مدلول الحديثين، وإن أحدهما ليس مرتبًا على الأول، ولو سلمنا ذلك فغايته التشبث بالاحتمال، فلا يفيد الدعوى أنها آية من الفاتحة تجب في الصلاة، **(وكأنه)** أي: أبا شامة **(لم ير إبهام السائل مانعًا من تعيينه بقتادة، خصوصًا وهو السائل أولاً)** عن حديث الافتتاح، وهذا مما يتعجب منه من مثل السخاوي، ثم من المصنف في إقراره، فإنه يعطي أن السائل المبهم لم يبين مع أنه مبين في رواية قبل هذه بلصقها في البخاري، بأنه قتادة كما مر، وليس هذا مراد أبي شامة، إنما مراده ترتب السؤال الثاني على الأول توصلاً إلى مراده من إثبات الابتداء بالبسملة.

(وقد أخرج ابن خزيمة) محمد بن إسحاق **(في صحيحه، وصححه الدارقطني)** أيضًا **(أن أبا مسلمة)** (بفتح الميم) **(سعيد)** (بكسر العين) **(بن يزيد)** (بتحتية قبل الزاي) ابن مسلمة الأزدي، البصري القصير، ثقة، من رجال الجميع، **(سأل أنسًا: أكان رسول الله ﷺ يفتتح بالحمد لله أو ببسم الله، فقال: لا أحفظ فيه شيئًا، قال: وهذا مما يتأيد به خطأ النافي)** لكن في فتح الباري، وأما من قدح في صحته، بأن أبا مسلمة سعيد بن يزيد سأل أنسًا عن هذه المسألة، فقال: إنك لتسألني عن شيء لا أحفظه ولا سألني عنه أحد قبلك، ودعوى أبي شامة أن أنسًا سأل عن ذلك سؤالين، فسؤال أبي مسلمة: هل كان الافتتاح بالبسملة أو الحمد؟، وسؤال قتادة: هل كان يبدأ بالفاتحة أو غيرها؟، قال: ويدل عليه قول قتادة في مسلم: نحن سألناه فليس بجيد، لأن أحمد روى بإسناد الصحيحين أن سؤال قتادة نظير سؤال أبي مسلمة، والذي في مسلم، إنما قاله عقب رواية أبي داود الطيالسي عن شعبة ولم يبين صورة المسألة، وقد بينها أبو يعلى والسراج وعبد الله بن أحمد في رواياتهم عن الطيالسي، عن شعبة؛ أن السؤال كان عن افتتاح القراءة بالبسملة، وأصرح من ذلك رواية ابن المنذر، عن أبي جابر، عن شعبة، عن قتادة: سألت أنسًا: أيقرأ الرجل في الصلاة بسم الله الرحمٰن الرحيم؟ فقال: صليت وراء رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر، فلم أسمع أحدًا منهم يقرأ بسم الله الرحمٰن الرحيم، فظهر اتحاد سؤال أبي مسلمة وقتادة، وغايته أن أنسًا أجاب قتادة بالحكم دون أبي مسلمة، فلعله تذكره لما سأله قتادة بدليل قوله في رواية أبي مسلمة: ما سألني عنه أحد قبلك، أو قاله لهما معًا، فحفظه قتادة

ولكن قد روى هذا الحديث عن أنس جماعة منهم حميد وقتادة، والتحقيق أن المعل رواية حميد خاصة، إذ رفعها وهم من الوليد بن مسلم عن مالك عنه، بل ومن بعض أصحاب حميد عنه، فإنها في سائر الموطآت عن مالك: صليت وراء أبي بكر وعمر وعثمان فكلهم كان لا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم، لا ذكر للنبي ﷺ فيه، وكذا الذي عند سائر أصحاب حميد عنه، إنما هو في الوقف خاصة. وبه صرح ابن معين عن ابن أبي عدي حيث قال: إن حميدًا كان إذا رواه عن أنس لم يرفعه، وإذا قال فيه: عن قتادة عن أنس رفعه.

وأما رواية قتادة، وهي من رواية الوليد بن مسلم وغيره عن الأوزاعي: أن قتادة كتب إليه أن أنسًا حدثه قال: صليت. فذكره بلفظ: لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم لا في أول قراءة ولا في آخرها، فلم يتفق أصحابه عنه على هذا

دونه، فإن قتادة أحفظ منه بلا نزاع انتهى.

(**ولكن قد روى هذا الحديث عن أنس جماعة، منهم: حميد**) الطويل البصري (**وقتادة**) ابن دعامة، (**والتحقيق أن المعل رواية حميد خاصة،**) لا رواية قتادة كما قاله الجماعة، (**إذ رفعها وهم من الوليد بن مسلم**) الدمشقي ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، (**عن ملك**) الإمام (**عنه**) أي: حميد، (**بل ومن بعض أصحاب حميد،**) كابن عيينة وعبيد الله بن عمر، (**عنه،**) أي: حميد، (**فإنها في سائر الموطآت**) المروية (**عن**) الإمام (**ملك**) عن حميد، عن أنس: (**صليت**) لفظ الموطأ، قال: قمت (**وراء أبي بكر وعمر وعثمن**).

قال الباجي: أي وقفت مستقبل القبلة القيام المعتاد في الصلاة على رجليه جميعًا، فيقرنهما ولا يحركهما، (**فكلهم كان لا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم**) إذا افتتح الصلاة.

قال ابن عبد البر: هكذا في الموطأ عند جماعة رواته فيما علمت موقوفًا، (**لا ذكر للنبي ﷺ فيه، وكذا الذي عند سائر**) أي باقي (**أصحاب حميد عنه إنما هو في الوقف خاصة، وبه صرح**) يحيى (**بن معين عن ابن أبي عدي**) محمد بن إبراهيم البصري، ثقة، من رجال الجميع، (**حيث قال: إن حميدًا كان إذا رواه عن أنس**) بلا واسطة (**لم يرفعه، وإذا قال فيه عن قتادة، عن أنس، رفعه: وأما رواية قتادة، وهي من رواية الوليد بن مسلم وغيره عن الأوزاعي**) عبد الرحمن بن عمرو (**أن قتادة كتب إليه،**) أي: إلى الأوزاعي (**أن أنسًا حدثه،**) أي: قتادة، (**قال: صليت**) خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر، فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين (**فذكره**) عقب هذا، (**بلفظ: لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم، لا في أول قراءة ولا في آخرها**) أخرجه مسلم، (**فلم يتفق أصحابه عنه على هذا اللفظ، بل أكثرهم لا ذكر**

اللفظ، بل أكثرهم لا ذكر عندهم للنفي فيه، وجماعة منهم بلفظ: فلم يكونوا يجهرون بـ ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾.

وممن اختلف عليه فيه أصحابه شعبة، فجماعة منهم «غندر» لا ذكر عندهم للنفي عنه، وأبو داود الطيالسي فقط حسبما وقع من طريق غير واحد عنه بلفظ: فلم يكونوا يفتتحون القراءة بـ «بسم الله الرحمٰن الرحيم» وهي موافقة للأوزاعي.

وأبو عمر الدوري وكذا الطيالسي وغندر بلفظ: فلم أسمع أحدًا منهم يقرأ بـ بسم الله الرحمٰن الرحيم.

بل كذا اختلف غير قتادة من أصحاب أنس، كإسحاق بن أبي طلحة وثابت البناني باختلاف عليهما، ومالك بن دينار ثلاثتهم عن أنس بدون نفي، وإسحاق وثابت أيضًا ومنصور بن زاذان وأبو قلابة وأبو نعامة كلهم عنه باللفظ النافي للجهر خاصة. ولفظ إسحاق منهم: يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين.

عندهم للنفي فيه،) ويقتصرون على: فكانوا يفتتحون بالحمد للّٰه رب العالمين، **(وجماعة منهم)** يروونه، **(بلفظ: فلم يكونوا يجهرون ببسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم،)** فيأتي احتمال أنهم كانوا يسرون بها، **(وممن اختلف عليه فيه أصحابه شعبة)** بن الحجاج راوي الحديث عن قتادة عن أنس، **(فجماعة منهم غندر)** لقب لمحمد بن جعفر في إحدى الروايتين، عنه: **(لا ذكر عندهم للنفي عنه وأبو داود)** سليمٰن بن داود بن الجارود **(الطيالسي فقط حسبما وقع من طريق غير واحد، عنه، بلفظ: فلم يكونوا يفتتحون القراءة ببسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم، وهي موافقة للأوزاعي، و)** رواه **(أبو عمر)** حفص بن عمر بن عبد العزيز **(الدوري)** شيخ البخاري، **(وكذا الطيالسي)** أبو داود **(وغندر)** محمد بن جعفر في الرواية الثانية، عنه **(بلفظ: فلم أسمع أحدًا منهم يقرأ بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم، بل كذا اختلف)** فيه **(غير قتادة من أصحاب أنس، كإسحٰق)** بن عبد اللّٰه **(بن أبي طلحة)** الأنصاري نسبة إلى جده **(وثابت البناني)** (بضم الموحدة ونونين بينهما ألف) **(باختلاف عليهما وملك بن دينار، ثلاثتهم عن أنس بدون نفي، وإسحٰق وثابت أيضًا)** في الرواية الثانية عنهما، **(ومنصور بن زاذان)** (بزاي فألف فذال معجمة) الواسطي، الثقفي، ثقة، ثبت، عابد، **(وأبو قلابة)** (بكسر القاف والتخفيف) عبد اللّٰه بن زيد الجرمي **(وأبو نعامة)** (بنون ومهملة) قيس بن عباية (بفتح المهملة وخفة الموحدة فألف فتحتية) **(كلهم عنه،)** أي: أنس **(باللفظ النافي للجهر خاصة، ولفظ: إسحٰق منهم يفتتحون القراءة**

وحينئذ فطريق الجمع بين هذه الروايات ـ كما قال شيخنا، يعني شيخ الإسلام ابن حجر ـ ممكن بحمل نفي القراءة على نفي السماع، على نفي الجهر. ويؤيده: أن لفظ رواية منصور بن زاذان: فلم يسمعنا قراءة بسم الله. وأصرح من ذلك رواية الحسن عن أنس ـ عند ابن خزيمة ـ بلفظ كانوا يسرون ببسم الله.

وبهذا الجمع زالت دعوى الاضطراب.

كما أنه ظهر أن الأوزاعي ـ الذي رواه عن قتادة مكاتبة مع كون قتادة ولد أكمه، وكاتبه مجهول لعدم تسميته ـ لم ينفرد به، وحينئذ فيجاب عن قول أنس: «لا أحفظه» بأن المثبت مقدم على النافي، خصوصًا وقد تضمن النفي عدم استحضار أنس لأهم شيء يستحضره. وبإمكان نسيانه حين سؤال أبي مسلمة له وتذكره له بعد، فإنه ثبت أن قتادة أيضًا سأله: أيقرأ الرجل في الصلاة بسم الله؟ فقال: صليت وراء رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر فلم أسمع أحدًا منهم يقرأ بسم الله.

ويحتاج إذا استقر محصل حديث أنس على نفي الجهر إلى دليل له، وإن

بالحمد لله رب العالمين،) يعني: في إحدى الروايتين عن إسحٰق كما قدمه، **(وحينئذٍ فطريق الجمع بين هذه الروايات، كما قال شيخنا، يعني)** السخاوي **(شيخ الإسلام ابن حجر)** في فتح الباري: **(ممكن بحمل نفي القراءة على نفي السماع على نفي الجهر، ويؤيده أن لفظ رواية منصور بن زاذان: فلم يسمعنا قراءة بسم الله)** الرحمٰن الرحيم.

(وأصرح من ذلك رواية الحسن عن أنس عند ابن خزيمة، بلفظ: كانوا يسرون بسم الله) الرحمٰن الرحيم، **(وبهذا الجمع زالت دعوى الاضطراب،)** لفظ الفتح فاندفع بهذا تعليل من أعله بالاضطراب كابن عبد البر، لأن الجمع إذا أمكن تعين المصير إليه، **(كما أنه ظهر أن الأوزاعي الذي رواه عن قتادة مكاتبة مع كون قتادة ولد أكمه وكاتبه مجهول لعدم تسميته، لكن لم ينفرد به)** الأوزاعي، بل تابعه جماعة عن قتادة، **(وحينئذٍ فيجاب عن قول أنس: لا أحفظه، بأن المثبت مقدم على النافي خصوصًا، وقد تضمن النفي عدم استحضار أنس لأهم شيء يستحضره، وبإمكان نسيانه حين سؤال أبي مسلمة له وتذكره له بعد، فإنه ثبت أن قتادة أيضًا سأله)** أي أنسًا: **(أيقرأ الرجل في الصلاة بسم الله؟، فقال: صليت وراء رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر)** وعثمٰن، **(فلم أسمع أحدًا منهم يقرأ بسم الله)** فظهر أن سؤال أبي مسلمة وقتادة سواء خلافًا لدعوى أبي شامة كما قدمته، **(ويحتاج إذا استقر محصل**

لم يكن من مباحثنا.

وقد ذكر له الشارح دليلاً، وأرشد شيخنا ـ يعني الحافظ ابن حجر ـ لما يؤخذ منه ذلك.

بل قال: إن قول نعيم المجمر ثم «صليت وراء أبي هريرة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم، ثم قرأ بأم القرآن حتى بلغ ﴿ولا الضالين﴾، وقال الناس: آمين، وكان كلما سجد وإذا قام من الجلوس في الاثنتين يقول الله أكبر، ويقول

حديث أنس على نفي الجهر إلى دليل له وإن لم يكن من مباحثنا) يعني: في مصطلح الحديث إذ بحثهم هنا إنما هو في التعليل؛ وفي فتح الباري بعد رده دعوى أبي شامة، وجمعه بين جواب أنس لأبي مسلمة وقتادة بأنه أجاب قتادة بالحكم دون أبي مسلمة، أو قاله لهما معًا، فحفظه قتادة دونه، فإنه أحفظ منه بلا نزاع، وإذا انتهى البحث بنا إلى أن محصل نفي الجهر بالبسملة رواية أنس على ما ظهر من طريق الجمع بين مختلف الروايات عنه، فمتى وجدت رواية فيها إثبات الجهر قدمت على نفيه لا لمجرد تقديم رواية المثبت على النافي، لأن أنسًا يبعد جدًا أن يصحب النبي ﷺ مدة عشر سنين، ثم يصحب أبا بكر وعمر وعثمان خمسًا وعشرين سنة، فلا يسمع منهم الجهر بها في صلاة واحدة؛ بل لكون أنس اعترف أنه لا يحفظ هذا الحكم كأنه لبعد عهده به، ثم تذكر منه الجزم بالافتتاح بالحمد جهرًا، ولم يستحضر الجهر بالبسملة، فيتعين الأخذ بحديث من أثبت الجهر اهـ، فسبحان الله تؤدي حمية العصبية إلى دعوى مثل هذا في أنس بمجرد انفراد أبي مسلمة بقوله عنه: لا أحفظ ما سألتني عنه، ويقدم على روايات غيره، وينسى قوله قبله بأسطر قليلة، أو قاله لهما معًا، فحفظه قتادة دون أبي مسلمة، فإنه أحفظ من أبي مسلمة بلا نزاع، ثم بعد هذا التعسف الرائد غاية ما فيه نفي دلالة الحديث على نفي البسملة لا على ثبوتها، إذ الاحتمال قائم مع ما لزم على ذلك التعسف من جره إلى إثبات القرآن بخبر الآحاد وهو لا يثبت به.

(وقد ذكر له الشارح) للألفية مصنفها العراقي **(دليلاً)** فقال: **(وأرشد شيخنا، يعني الحافظ ابن حجر لما يؤخذ منه ذلك، بل قال: إن قول نعيم)** (بضم النون) ابن عبد الله المدني مولى آل عمر **(المجمر)** (بسكون الجيم وضم الميم الأولى وكسر الثانية) صفة لنعيم، ولأبيه: لأن كلاً منهما كان يجمر، أي: يبخر المسجد، **(ثم صليت وراء أبي هريرة، فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم، ثم قرأ بأم القرآن)** فيه دليل ظاهر على أن البسملة ليست من أم القرآن (حتى بلغ **﴿ولا الضالين﴾**) سقط من المصنف أو نساخه، فقال آمين: **(وقال الناس: آمين، وكان كلما سجد وإذا قام من الجلوس في الاثنتين،)** أي: الركعتين الأوليين بعد التشهد الأول

إذا سلم: والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ» أصح حديث ورد فيه، ولا علة له.

وممن صححه ابن خزيمة واين حبان، ورواه النسائي والحاكم، وقد بوب عليه النسائي: الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم.

ولكن تعقب الاستدلال به، لاحتمال أن يكون أبو هريرة أراد بقوله: «أشبهكم» في معظم الصلاة لا في جميع أجزائها، لا سيما وقد رواه عنه جماعة غير نعيم بدون ذكر البسملة.

وأجيب: بأن نعيمًا ثقة، فزيادته مقبولة، والخبر ظاهر في جميع الأجزاء فيحمل على عمومه حتى يثبت دليل يخصه. ومع ذلك فيطرقه احتمال أن يكون سماع نعيم لها من أبي هريرة حال مخافتته لقربه منه. وقد قال الإمام فخر الدين الرازي في تصنيف له في الفاتحة روى الشافعي بإسناده أن معاوية قدم المدينة

(**يقول: الله أكبر، ويقول إذا سلم: والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ،**) وخبر قوله أن قول نعيم هو (**أصح حديث ورد فيه ولا علة له، وممن صححه ابن خزيمة وابن حبان، ورواه النسائي والحاكم**) والسراج وغيرهم، (**وقد بوب عليه النسائي الجهر ببسم الله الرحمٰن الرحيم**).

(**ولكن تعقب الاستدلال به لاحتمال أن يكون أبو هريرة أراد بقوله: أشبهكم في معظم الصلاة لا في جميع أجزائها، لا سيما وقد رواه عنه،**) أي: أبي هريرة (**جماعة غير نعيم بدون ذكر البسملة**) في الصحيحين وغيرهما، فيقدم على رواية الواحد.

(**وأجيب**) عن الثاني: (**بأن نعيمًا ثقة، فزيادته مقبولة،**) ورد بأن محل قبول زيادة الثقة ما لم يكن من لم يزد أوثق وأكثر عدا، كما قيده به ابن عبد البر وغيره وهو هنا، كذلك وأجيب عن الأول بقوله: (**والخبر ظاهر في جميع الأجزاء، فيحمل على عمومه حتى يثبت دليل يخصه،**) وجوابه أن مادة الجواب يكفي فيها الاحتمال، وهو قائم بخلاف مادة النقض، فلا بد من التحقق، تم إلى هنا كلام الحافظ في الفتح وما بعده زيادة من السخاوي وهو: (**ومع ذلك،**) أي: كون زيادة الثقة مقبولة، (**فيطرقه احتمال أن يكون سماع نعيم لها:**) أي: البسملة (**من أبي هريرة**) حصل (**حال مخافتته،**) أي: إسراره (**لقربه منه،**) يعني: فلا يخالف رواية الجماعة عنه بدون البسملة، لكن يدفع هذا الاحتمال ما يأتي أن أبا هريرة كان يرى الجهر بها.

(**وقد قال الإمام فخر الدين الرازي في تصنيف له في الفاتحة: روى الشافعي بإسناده**

فصلى بهم ولم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم، ولم يكبر عنده الخفض إلى الركوع والسجود، فلما سلم ناداه المهاجرون والأنصار: يا معاوية سرقت الصلاة، أين بسم الله الرحمن الرحيم، أين التكبير عند الركوع والسجود، فأعاد الصلاة مع التسمية والتكبير. ثم قال الشافعي: وكان معاوية سلطانًا عظيم القوة شديد الشوكة، فلولا أن الجهر بالتسمية والتكبير كان الأمر المتقرر عند كل الصحابة من المهاجرين والأنصار لما قدروا على إظهار الإنكار عليه بسبب قوته انتهى

وهو حديث حسن أخرجه الحاكم في صحيحه والدارقطني وقال: إن رجاله ثقات.

ثم قال الإمام بعد: وقد بينا أن هذا ـ يعني الإنكار المتقدم ـ يدل على أن الجهر بهذه الكلمة كالأمر المتواتر فيما بينهم.

أن معٰوية) بن أبي سفيٰن **(قدم المدينة)** في خلافته، **(فصلى بهم ولم يقرأ بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم، ولم يكبر عند الخفض إلى الركوع والسجود، فلما سلم ناداه المهاجرون والأنصار)** أي: الحاضرون منهم ساعتئذٍ: **(يا معٰوية سرقت الصلاة)** أي: نقصت منها شيئًا، وفي نسخة أسرقت بالاستفهام وعدمه أظهر هنا، لأنه توبيخ له فيما فعله؛ **(أين بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم؟ أين التكبير عند الركوع والسجود؟، فأعاد الصلاة مع التسمية والتكبير)** لأنه مجتهد، فأداه اجتهاده إلى موافقتهم حينئذٍ، **(ثم قال الشافعي)** بعد روايته هذه القصة: **(وكان معٰوية سلطانًا عظيم القوة شديد الشوكة، فلولا أن الجهر بالتسمية والتكبير كان الأمر المتقرر عند كل الصحابة من المهاجرين والأنصار لما قدروا على إظهار الإنكار عليه بسبب قوته انتهى)** كلام الرازي.

ولا دليل في القصة لما ذكر، إذ المسألة ذات خلاف، فأنكروا عليه بمذهبهم، فأداه اجتهاده إلى موافقتهم، وأعاد الصلاة دفعًا لما قد يحصل مما يؤدي إلى التقاطع، خصوصًا وهو يريد أن يزيل ما في نفوسهم له، إذ كان ذلك بعد الحروب الواقعة له معهم في صفين، **(وهو حديث حسن، أخرجه الحاكم في صحيحه،)** يعني: المستدرك **(والدارقطني، وقال: إن رجاله ثقات،)** لكنه ليس بمرفوع كما ترى، **(ثم قال الإمام)** الرازي **(بعد)** (بضم الدال)، **(وقد بينا أن هذا يعني الإنكار المتقدم)** على معٰوية، **(يدل على أن الجهر بهذه الكلمة،)** أي: البسملة **(كالأمر المتواتر فيما بينهم،)** لكن تركه، أي الجهر لا يلزم منه بطلان الصلاة، إذ هو سنة، فإعادة معٰوية والجماعة الصلاة لا يقول بها المستدلون بهذه القصة.

وكذا قال الترمذي عقب إيراده، بعد أن ترجم بالجهر بالبسملة حديث معتمر بن سليمان عن إسمعيل بن حماد بن أبي سليمان عن أبي خالد الوالبي الكوفي عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يفتتح صلاته ببسم الله الرحمن الرحيم.

ووافقه على تخريجه الدارقطني، وأبو داود وضعفه، بل وقال الترمذي: ليس إسناد بذاك. والبيهقي في المعرفة، واستشهد له بحديث سالم الأفطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم يمد بها صوته الحديث، وهو عند الحاكم في مستدركه أيضًا، ما نصه:

وقد قال بهذا عدة من أهل العلم من أصحاب رسول الله منهم: أبو هريرة، وابن عمر، وابن الزبير، ومن بعدهم من التابعين رأو الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم، وبه يقول الشافعي. انتهى.

وقال الشيخ أبو أمامة بن النقاش: والذي يروم تحقيق هذه المسألة ينبغي أن

(وكذا قال الترمذي عقب إيراده بعد أن ترجم بالجهر بالبسملة حديث) مفعول إيراده **(معتمر بن سليمن)** التيمي البصري **(عن إسمعيل بن حماد بن أبي سليمن)** الأشعري، مولاهم الكوفي، صدوق، **(عن أبي خالد الوالبي)** (بلام مكسورة فموحدة)، **(الكوفي)** اسمه هرمز، ويقال: هرم.

(عن ابن عباس، قال: كان النبي ﷺ يفتتح صلاته ببسم الله الرحمن الرحيم ووافقه،) أي: الترمذي **(على تخريجه الدارقطني وأبو داود وضعفه، بل وقال الترمذي:)** نفسه الذي ترجم عليه بذلك **(ليس إسناده بذاك،)** أي: لا يحتج به لضعفه، **(و)** رواه **(البيهقي في المعرفة، واستشهد له بحديث سالم)** بن عبد الله **(الأفطس)** الأموي، مولاهم الحراني، ثقة، رمى بالإرجاء.

(عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم يمد بها صوته الحديث، وهو عند الحاكم في مستدركه أيضًا ما نصه) مقول قوله، وكذا قال الترمذي: وما بين ذلك اعتراض، **(وقد قال بهذا عدة،)** أي: جماعة **(من أهل العلم من أصحاب رسول الله ﷺ، منهم: أبو هريرة وابن عمر وابن الزبير ومن بعدهم من التابعين رأوا الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم، وبه يقول الشافعي)** أي: باستحباب الجهر بها. **(انتهى)** كلام شارح الألفية.

(وقال الشيخ أبو أمامة بن النقاش: والذي يروم تحقيق هذه المسألة) بحثه عنها،

يعرف أن هذه المسألة بعلم القراءات أمسّ، وذلك أن من القراء الذي صحت قراءتهم وتواترت عن النبي ﷺ من كان يقرأ بها آية من الفاتحة منهم عاصم وحمزة والكسائي وابن كثير وغيرهم من الصحابة والتابعين، ومنهم من لا يعدها آية من الفاتحة كابن عامر، وأبي عمرو، ونافع في رواية عنه.

وحكم قراءتها في الصلاة حكم قراءتها خارجها، فمن قرأ على قراءة من جعلها من أم القرآن لزمه فرضًا أن يقرأ بها. ومن قرأ على قراءة من لم يرها من أم

(ينبغي أن يعرف أن هذه المسألة بعلم القراءات أمس) من بحثه عنها في الأحاديث، لأنها آحاد فلا يتمسك بها هنا، إذ القرآن لا يثبت إلا بالقطع، حتى قيل: إن كان الحق الثبوت، فالنافي أسقط آية، وإن كان النفي، فالمثبت زاد آية، والزيادة والنقص في القرآن كفره، لكن قال ابن الحاجب: قوة الشبهة من الجانبين منعت من التكفير، **(وذلك أن من القراء الذين صحت قراءتهم وتواترت عن النبي ﷺ، منهم من كان يقرأ بها آية من الفاتحة، منهم عاصم)** بن بهدلة وهو ابن أبي النجود (بنون وجيم) الأسدي، مولاهم الكوفي، أبو بكر المقرىء، صدوق في الحديث، له أوهام وهو حجة في القراءة، روى له الستة، لكن حديثه في الصحيحين مقرون، مات سنة ثمان وعشرين ومائة، **(وحمزة)** بن حبيب الزيات القارىء أبو عمارة الكوفي، التميمي، مولاهم صدوق، زاهد، ولد سنة ثمانين ومات سنة ست أو ثمان وخمسين ومائة، روى له مسلم والأربعة، **(والكسائي)** علي أبو الحسن المشهور **(وابن كثير)** عبد اللّٰه الداري المكي أبو سعيد القارىء، أحد الأئمة، صدوق، مات سنة عشرين ومائة، **(وغيرهم من الصحابة والتابعين، ومنهم من لا يعدها آية من الفاتحة، كابن عامر)** عبد اللّٰه بن عامر بن يزيد الدمشقي، المقرىء تابعي، ثقة، روى له مسلم والترمذي، مات سنة ثماني عشرة ومائة وله سبع وتسعون سنة على الصحيح، **(وأبي عمرو)** بن العلاء بن عمار بن العريان المازني، النحوي، اسمه زبان على الأشهر، أو العريان، وهو الأصح عند الصولي، مات سنة أربع وخمسين ومائة، **(ونافع)** بن عبد الرحمٰن بن أبي نعيم المدني، وقد ينسب لجده، صدوق في الحديث، ثبت في القراءة، مات سنة تسع وستين ومائة، **(في رواية عنه)** وهي رواية ورش، وروى عنه قالون إثباتها قال السيوطي: فدل على أن القراءتين تواترتا عنده فقرأ بهما معًا كل بأسانيد متواترة وقد قرأ نصف القراء السبعة بإثباتها، ونصفهم بحذفها، فمن قرأ بها فهي متواترة في حرفه إليه، ثم منه إلينا، ومن قرأ بحذفها، فحذفها في حرفه متواتر إليه، ثم منه إلينا، **(وحكم قراءتها في الصلاة حكم قراءتها خارجها، فمن قرأ على قراءة من جعلها من أم القرآن، لزمه فرضًا أن يقرأ بها)** في الصلاة، **(ومن قرأ على قراءة من لم يرها من أم القرآن، فهو مخير بين القراءة والترك،)** بمعنى: أن قراءتها لا تبطل الصلاة،

القرآن فهو مخير بين القراءة والترك.

فحينئذ الخلاف فيها كالخلاف في حرف من حروف القرآن، وكلا القولين صحيح ثابت لا مطعن على مثبته ولا على منفيه.

ولا ريب أن النبي ﷺ تارة قرأها، وتارة لم يقرأها، هذا هو الإنصاف.

ثم قال: والمتيقن الذي يجب المصير إليه، أن كلاً من القولين ثابت، لأنه لا يختلف اثنان من أهل الإسلام أن هذه القراءات السبع كلها حق مقطوع بها من عند الله، وليست هذه أول كلمة ولا أول حرف اختلف في إثباته وحذفه، وقل سورة في القرآن ليس فيها ذلك، كلفظ «هو» في سورة الحديد ﴿**هو الغني الحميد**﴾، ولفظ «من» في سورة التوبة، في قوله: ﴿**جنات تجري من تحتها الأنهار**﴾، وألفات عديدة وواوات، وهاءات كذلك، وكل هذا من نتيجة كون القرآن أنزل على سبعة أحرف، وهذا هو الذي يدل على بطلان قول من لم يجعلها من الفاتحة لموضع اختلاف الناس، وقوله: إن الاختلاف لا يثبت معه قرآن، فما

فلا ينافي أن مشهور مذهب لملك كراهتها في صلاة الفرض، (**فحينئذ الخلاف فيها كالخلاف في حرف من حروف القرآن وكلا القولين، صحيح ثابت لا مطعن على مثبته، ولا على منفيه**) عبر به للمشاكلة، وإلا فالظاهر نافيه، قال القاموس: نفاه بنفيه، وينفوه، عن أبي حيان: نحاه فنفى هو وانتفى تنحى، (**ولا ريب أن النبي ﷺ تارة قرأها، وتارة لم يقرأها، هذا هو الإنصاف**،) ويؤيده ما جاء عن ابن عباس، قال: نزلت الفاتحة مرة بمكة ومرة بالمدينة ببسملة في واحدة وبدونها في الأخرى، (**ثم قال**) أبو أمامة: (**والمتيقن**،) وفي نسخة: والمستيقن بسين التأكيد لا الطلب، وحذفها ظاهر (**الذي يجب المصير إليه أن كلاً من القولين ثابت، لأنه لا يختلف اثنان من أهل الإسلام أن هذه القراءات السبع كلها حق مقطوع بها من عند اللّه**،) نزلت على النبي ﷺ (**وليست هذه**) أي: البسملة (**أول كلمة ولا أول حرف، اختلف في إثباته وحذفه، وقل سورة في القرآن ليس فيها ذلك، كلفظ: هو في سورة الحديد ﴿هو الغني الحميد﴾**) بيان لما في السورة، فإن بعضهم قرأ: ومن يتول، فإن اللّه هو الغني الحميد، ومنهم من قرأ بحذف هو، (**ولفظ «من» في سورة التوبة**) براءة، (**في قوله جنات تجري من تحتها الأنهار**،) فإنها قراءة ابن كثير وقراءة غيره بدون من، (**وألفات عديدة وواوات وهاءات كذلك**) قرىء بإثباتها ونفيه في السبع، (**وكل هذا من نتيجة كون القرآن أنزل على سبعة أحرف، وهذا هو الذي يدل على بطلان قول من لم يجعلها من الفاتحة لموضع اختلاف**

أدري ما هذا الظن.

وهذا الذي ذكرناه هو الذي يريحك من تلك الضرورات من الحالتين.

ثم قال: ولا ريب أن الواقع من النبي ﷺ كلاً الأمرين، الجهر والإسرار، فجهر وأسر، غير أن إسراره كان أكثر من جهره، وقد صح في الجهر أحاديث، لا مطعن فيها لمنصف نحو ثلاثة أحاديث، كما أنه قد صح في الإسرار بها أحاديث لا مطعن فيها لعارٍ من العصبية، ولا يلتفت لمن يقول: إن الواقع من النبي ﷺ كان الجهر فقط، انتهى.

وقيل لبعض العارفين: بماذا ترى ظهر الإمام الشافعي وغلب ذكره؟ فقال: أرى ذلك لإظهار البسملة لكل صلاة.

الناس، وقوله:) بالجر عطف على بطلان؛ **(أن الاختلاف لا يثبت معه قرءان،)** لأن شرطه الاتفاق، وهذا إشارة إلى قول أبي بكر بن العربي: يكفيك أنها ليست من الفاتحة اختلاف الناس فيها، والقرآن لا يختلف فيه.

(فما أدري ما هذا الظن) لثبوت القراءة المتواترة بالوجهين، **(وهذا الذي ذكرناه هو الذي يريحك من تلك الضرورات من الحالتين)** من أن القرآن لا يثبت بالظن ولا ينفى بالظن، **(ثم قال: ولا ريب أن الواقع من النبي ﷺ كلا الأمرين: الجهر والإسرار)** وترك القراءة بها أصلاً، كما صرح به أولاً بقوله: وتارة لم يقرأها، **(فجهر وأسر، غير أن إسراره كان أكثر من جهره)** وكذا خلفاؤه، **(وقد صح في الجهر أحاديث لا مطعن فيها لمنصف، نحو: ثلاثة أحاديث، كما أنه قد صح في الإسرار بها أحاديث لا مطعن فيها لعار،)** أي: خال **(من المعصية، ولا يلتفت لمن يقول: إن الواقع من النبي ﷺ كان الجهر فقط،)** لأنه خلاف الواقع. **(انتهى)** كلام أبي أمامة.

وذكره بنحوه الحافظ ابن حجر، كما نقله عنه تلميذه البقاعي في معجمه، وأشار إليه باختصار أستاذ القراء المتأخرين الشمس ابن الجزري.

(وقيل لبعض العارفين: بماذا ترى ظهر الإمام الشافعي وغلب ذكره، فقال: أرى ذلك لإظهار البسملة لكل صلاة،) وعلوم الشافعي وعباداته وورعه وتقواه أجل من أن يقصر سبب ظهوره على إظهار مسألة مختلف فيها قديمًا وحديثًا، بل قصره عليها كالتنقيص له، والله أعلم.

الفرع الثالث

في قراءته الفاتحة وقوله آمين بعدها

كان ﷺ إذا قرأ ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ قال: آمين، ومد بها صوته، وفي رواية: وخفض بها صوته، رواه الترمذي.

وفي رواية أبي داود: ورفع بها صوته، وفي رواية له: جهر بآمين.

وقال ابن شهاب: وكان ﷺ إذا قال: ﴿ولا الضالين﴾ جهر بآمين، أخرجه السراج.

وهو ضعيف ولابن حبان من رواية الزبيدي عن ابن شهاب: كان إذا فرغ من قراءة أم القرآن، رفع صوته وقال: آمين.

(**الفرع الثالث: في قراءته الفاتحة، وقوله: آمين بعدها**) معناه: اللهم استجب عند الجمهور، وقيل: غير ذلك مما يرجع جميعه إلى هذا المعنى، كما بسطه في الفتح (**كان ﷺ إذا قرأ غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال: آمين ومد**) أي: رفع (**بها صوته**).

(**وفي رواية: وخفض بها صوته**) ولو صحت لأمكن الجمع بينهما بأنه كان يجهر في الجهرية ويخفض في السرية، كما هو المندوب عند الشافعية، لكن خطأ البخاري رواية خفض بها صوته (**رواه الترمذي**) أي: ما ذكر من الروايتين.

(**وفي رواية أبي داود: ورفع بها صوته**) وهي مبينة لرواية مد بها، (**وفي رواية له جهر بآمين، وقال ابن شهاب**) محمد بن مسلم: (**وكان ﷺ إذا قال: ولا الضالين جهر بآمين، أخرجه السراج**) (بشد الراء نسبة إلى عمل السروج أبو العباس محمد بن إسحق بن إبراهيم الثقفي، مولاهم النيسابوري الحافظ، الإمام الثقة، روى عن إسحق بن راهويه وغيره، وعنه الشيخان وغيرهما، مات في ربيع الآخر سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة عن بضع وستين سنة، وهذا أخرجه السراج من رواية روح بن عبادة عن مالك عن ابن شهاب بهذا اللفظ، وهو في الموطأ والصحيحين، بلفظ: قال ابن شهاب: وكان ﷺ يقول آمين لم يقل يجهر، فرواية روح شاذة، ثم هو مرسل، وقد وصله حفص بن عمر العدني، عن مالك عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أخرجه الدارقطني وقال: تفرد به حفص (**وهو ضعيف، ولابن حبان من رواية الزبيدي**) (بضم الزاي بعدها موحدة) محمد بن الوليد الحمصي، ثقة، ثبت، من كبار أصحاب الزهري، مات سنة بضع وأربعين ومائة.

(**عن ابن شهاب: كان إذا فرغ من قراءة أم القرآن رفع صوته وقال: آمين**) مرة واحدة،

وللحميدي من طريق سعيد المقبري عن أبي هريرة نحوه بلفظ: إذا قال: ﴿ولا الضالين﴾.

ولأبي داود، وصححه ابن حبان من حديث وائل بن حجر نحو رواية الزبيدي.

وفيه رد على من أومأ إلى النسخ فقال: إنما كان ﷺ يجهر بالتأمين في ابتداء الإسلام ليعلمهم، فإن وائل بن حجر إنما أسلم في أواخر الأمر.

الفرع الرابع
في ذكر قراءته بعد الفاتحة في صلاة الغداة

عن أبي برزة: كان ﷺ يقرأ في صلاة الغداة ما بين الستين إلى المائة. رواه

وفي رواية: ثلاث مرات.

قال الحافظ: الظاهر أنه يعني أنه رآه في ثلاث صلوات، فعل ذلك لا أنه ثلث التأمين، (**وللحميدي من طريق سعيد**) بن أبي سعيد كيسان (**المقبري**) (بفتح الموحدة وضمها)، (**عن أبي هريرة نحوه، بلفظ: إذا قال ﴿ولا الضالين﴾**) ولأبي داود من طريق أبي عبد الله ابن عم أبي هريرة، عن أبي هريرة مثله، وزاد: حتى يسمع من يليه من الصف الأول، (**ولأبي داود: وصححه ابن حبان من حديث وائل بن حجر**) (بضم المهملة وسكون الجيم) ابن سعد الحضرمي، صحابي جليل، وكان من ملوك اليمن، ثم سكن الكوفة ومات زمن معٰوية (**نحو رواية الزبيدي،**) فاعتضد مرسل الزهري بمسند أبي هريرة ووائل، (**وفيه رد على من أومأ إلى النسخ، فقال: إنما كان ﷺ يجهر بالتأمين في ابتداء الإسلام ليعلمهم، فإن وائل بن حجر إنما أسلم في أواخر الأمر**) وأجيب: بأنه كان يجهر أحيانًا لبيان الجواز.

(**الفرع الرابع: في ذكر قراءته بعد الفاتحة في صلاة الغداة،**) أي الصبح (**عن أبي برزة،**) بفتح الموحدة فراء ساكنة فزاي مفتوحة فهاء، الأسلمي نضلة، بنون مفتوحة فضاد معجمة ساكنة، فلام ابن عبيد، بضم العين: صحابي مشهور بكنيته، أسلم قبل الفتح وغزا سبع غزوات، ثم نزل البصرة وغزا خراسان، ومات بها سنة خمس وستين على الصحيح، قال: (**كان ﷺ يقرأ في صلاة الغداة ما بين الستين إلى المائة**) من الآيات، وقدرها في رواية الطبراني بالحاقة ونحوها، ولمسلم؛ أنه ﷺ قرأ فيها بالصافات، وللحاكم بالواقعة، وللسراج بسند صحيح بأقصر سورتين في القرآن، وهذا الاختلاف وغيره يرجع إلى اختلاف الأحوال.

قال الكرماني: القياس أن يقول ما بين الستين والمائة، لأن لفظ بين يقتضي الدخول على

النسائي.

وعن عمرو بن حريث: أنه سمع النبي ﷺ يقرأ في الفجر ﴿والليل إذا عسعس﴾ [التكوير: ١٧] رواه مسلم.

رواية النسائي: يقرأ في الفجر ﴿إذا الشمس كورت﴾ [التكوير: ١].

وعن جابر بن سمرة قال كان ﷺ يقرأ في الفجر بـ﴿ق والقرآن المجيد﴾ [ق: ١] ونحوها، وكانت قراءته بعد تخفيفًا. رواه مسلم.

وعن عبد الله بن السائب قال: ﷺ الصبح بمكة، فاستفتح سورة المؤمنين، حتى جاء ذكر موسى وهارون، أو ذكر عيسى ـ شك الراوي، أو اختلف عليه ـ

متعدد، ويحتمل أن التقدير بين الستين وفوقها، فحذف لفظ فوقها لدلالة الكلام عليه، **(رواه النسائي)** فيه تقصير كبير، فقد رواه الشيخان معًا عن أبي برزة بهذا اللفظ، ولعله أراد أن يكتب، رواه البخاري فطغى عليه القلم.

(وعن عمرو) (بفتح العين) **(ابن حريث)** (بضم المهملة ومثلثه) ابن عمرو القرشي، المخزومي، صحابي صغير مات سنة خمس وثمانين **(أنه سمع النبي ﷺ يقرأ في الفجر،)** أي: الصبح، **(﴿والليل إذا عسعس﴾)** أقبل بظلامه أو أدبر، **(رواه مسلم،)** والمراد يقرأ السورة التي منها هذه الآية، بدليل أن **(رواية النسائي)** عن عمرو بن حريث أنه سمعه **(يقرأ في الفجر ﴿إذا الشمس كورت﴾)** لففت وذهب بنورها.

(وعن جابر بن سمرة) بن جنادة السوائي صحابي ابن صحابي، **(قال: كان ﷺ يقرأ في الفجر،)** أي: الصبح **(بـ﴿ق والقرآن المجيد﴾ ونحوها،)** كالنجم وتبارك، **(وكانت قراءته بعد)** بموحدة وضم الدال، أي: بعد ذلك **(تخفيفًا، رواه مسلم،)** قال الأبي: ليس معناه أنه صار بعد ذلك يخفف، بل ظاهره أن ق من التخفيف، فالمعنى: ثم استمر على نحو ذلك من التخفيف، ويشهد لذلك قوله في الرواية الأخرى: كان يخفف يقرأ في الفجر بـ ﴿ق﴾ اهـ.، وصحف من قرأه بفوقية من العد، وقال: أي: لا تطويلاً وإن أطالها، لأنه ﷺ كان أحسن الناس صوتًا وأصدقهم قلبًا، فقرءاته يوقع سماعها في قلوب الناس رغبة.

(وعن عبد الله بن السائب) القرشي، المخزومي المكي، له ولأبيه صحبة، وكان قارىء أهل مكة، مات سنة بضع وستين، **(قال: صلى)** بنا النبي **(ﷺ الصبح بمكة)** زاد في رواية النسائي في فتح مكة، **(فاستفتح سورة المؤمنين،)** وفي نسخة: المؤمنون، وكلاهما صحيح **(حتى جاء ذكر موسى وهٰرون،)** أي: قوله تعالى: ﴿ثم أرسلنا موسى وأخاه هٰرون﴾

أخذت النبي ﷺ سعلة فركع. الحديث رواه مسلم.

قال النووي: فيه جواز قطع القراءة، وجواز القراءة ببعض السورة. وكرهه مالك.

وتعقب: بأن الذي كرهه مالك أن يقتصر على بعض السورة مختارًا، والمستدل به ظاهر في أنه كان للضرورة فلا يرد عليه. وكذا يرد على من استدل به على أنه لا يكره قراءة بعض الآية أخذًا من قوله: حتى جاء ذكر موسى وهٰرون أو ذكر عيسى، لأن كلاً من الموضعين يقع في وسط آية، نعم الكراهة لا تثبت إلا بدليل.

[المؤمنون: ٤٥]، (أو ذكر عيسى) أي: وجعلنا ابن مريم وأمه آية، (شك الراوي) محمد بن عباد بن جعفر راوي الحديث، عن رجال ثلاثة، عن عبد الله بن السائب كما في مسلم، (أو اختلف عليه) من رواته، فمنهم من قال: موسى وهٰرون، ومنهم من قال: عيسى (أخذت النبي ﷺ سعلة،) بفتح السين وسكون العين المهملتين من السعال، ويجوز ضم السين، ولابن ماجه: فلما بلغ ذكر عيسى وأمه أخذته سعلة، أو قال: شهقة.

وفي رواية له: أخذته شرقة (بمعجمة وراء وقاف) (فركع، الحديث رواه مسلم) وغيره، وعلقه البخاري بلفظ يذكر لاختلاف في إسناده وإن لم يقدح.

(قال النووي: فيه جواز قطع القراءة،) بل قال في الفتح: يؤخذ منه أن قطع القراءة لعارض السعال، ونحوه أولى من التمادي في القراءة مع السعال أو التنحنح، ولو استلزم تخفيف القراءة فيما يستحب فيه تطويلها، قال: وقوله في رواية مسلم، فحذف، أي ترك القراءة، وفسره بعضهم برمي النخامة الناشئة عن السعلة، والأول أظهر لقوله: فركع ولو كان أزال ما عاقه عن القراءة لتمادى فيها، (وجواز القراءة ببعض السورة) ولو اختيارًا، (وكرهه ملك اهـ).

(وتعقب بأن الذي كرهه ملك) كراهة تنزيه (أن يقتصر على بعض السورة مختارًا، والمستدل به ظاهر في أنه كان للضرورة فلا يرد عليه، وكذا يرد على من استدل به على أنه لا يكره قراءة بعض الآية أخذًا من قوله: حتى جاء ذكر موسى وهٰرون أو ذكر عيسى، لأن كلاً من الموضعين يقع في وسط آية،) يعني: فيرد عليه؛ بأنه ظاهر في الضرورة، كما أشار إليه الحافظ بقوله: وفيه ما تقدم (نعم الكراهة لا تثبت إلا بدليل،) ذكر الحافظ بعد هذا بنحو صفحة دليله، فقال: سبب الكراهة فيما يظهر أن السورة يرتبط بعضها ببعض، فأي موضع قطع فيه لم يكن كانتهائه إلى آخر السورة، فإنه إن قطع في وقف غير تام كانت الكراهة ظاهرة، وإن

وأدلة الجواز كثيرة: وفي حديث زيد بن ثابت أنه ﷺ قرأ الأعراف في ركعتين، وأمَّ أبو بكر بالصحابة في صلاة الصبح بسورة البقرة قرأها في الركعتين. وهذا إجماع منهم. وقرأ ﷺ في الصبح ﴿إذا زلزلت﴾ في الركعتين كلتيهما، قال الراوي: فلا أدري أنسي أم قرأ ذلك عمدًا. رواه أبو داود.

وكان ﷺ يقرأ في صبح يوم الجمعة ﴿الم﴾ السجدة، و﴿هل أتى على

قطع في وقف تام فلا يخفى أنه خلاف الأولى.

وقد تقدم في الطهارة قصة الأنصاري الذي رماه العدو بسهم فلم يقطع صلاته، وقال: كنت في سورة فكرهت أن أقطعها وأقره النبي ﷺ على ذلك اهـ.

(وأدلة الجواز كثيرة، وفي حديث زيد بن ثابت أنه ﷺ قرأ الأعراف في ركعتين) أي: ركعتي المغرب.

روى ابن خزيمة عن عروة، قال: قال زيد بن ثابت لمرؤان إنك لتخفف القراءة في الركعتين من المغرب، فوالله لقد كان ﷺ يقرأ فيها بسورة الأعراف في الركعتين جميعًا، وأصله في الصحيح: **(وأم أبو بكر)** الصديق **(بالصحابة في صلاة الصبح بسورة البقرة قرأها في الركعتين.**

أخرجه عبد الرزاق بإسناد صحيح عن أبي بكر، **(وهذا إجماع منهم،)** أي: الصحابة، **(وقرأ ﷺ في الصبح ﴿إذا زلزلت﴾ في الركعتين كلتيهما،)** أي: أتمها في الأولى، وأعادها في الثانية كما جاء في رواية أخرى.

(قال الراوي:) يعني الصحابي وهو رجل من جهينة، **(فلا أدري أنسي،)** لأنه مخالف لعادته في أنه لا يعيد السورة في الركعة الثانية **(أم قرأ ذلك عمدًا)** لإفادة أن ذلك لا يضر في الصلاة، **(رواه أبو داود)** عن معاذ بن عبد الله الجهني أن رجلاً من جهينة أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ يقرأ في الصبح ﴿إذا زلزلت فذاكره﴾؛ وحاصل اختلاف الأحاديث بتطويل القراءة، وبتخفيفها يدل على السعة، وأنه لا حد والتخفيف هو المشروع للأئمة والتطويل إنما أخذ من فعله ﷺ، وقد عارضه وقضى عليه أمره بالتخفيف، وعلله بما يوجب تأويل فعله، لأنه ﷺ شرعه في معرض البيان، فيحمل تطويله على انه لبيان الجواز، أو لأنه علم أن من وراءه ومن يدخل بعده لا يشق ذلك عليهم، ولذلك إنما فعله في بعض الأحيان، أو لأنه مأمور بتبليغ القرآن وقراءته على الناس، فحاله في ذلك مخالف لحال غيره؛ نقل ذلك أبو عبد الله الأبي **(وكان ﷺ يقرأ في صبح يوم الجمعة ﴿الم﴾ السجدة)** (بالنصب عطف بيان في الركعة الأولى)، **(﴿وهل أتى على الإنسان حين من الدهر﴾)** في الركعة الثانية كما في رواية لمسلم في نفس

الإنسان حين من الدهر﴾ [الإنسان: ١٥] رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي من حديث أبي هريرة.

وإنما كان يقرأهما كاملتين، وقراءة بعضها خلاف السنة. وإنما كان يقرأ بهما لما اشتملتا عليه من ذكر المبدأ والمعاد، وخلق آدم، ودخول الجنة والنار، وأحوال يوم القيامة، لأن ذلك كان ويقع يوم الجمعة. ذكره ابن دحية في «العلم المشهور» وقرره تقريرًا حسنًا، كما أفاده الحافظ ابن حجر.

وقال: قد ورد في حديث ابن مسعود التصريح بمداومته ﷺ على قراءتها في الصبح الجمعة. أخرجه الطبراني، ولفظه «يديم ذلك» وأصله في ابن ماجه لكن بدون هذه الزيادة، ورجاله ثقات، لكن صوب أبو حاتم إرساله.

قال: وكأن ابن دقيق العيد لم يقف عليه فقال في الكلام على حديث الباب: «ليس فيه ما يقتضي فعل ذلك دائمًا اقتضاء قويًا»، وهو كما قال بالنسبة

هذا الحديث، ويأتي مثله من حديث علي.

(**رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي**،) كلهم (**من حديث**) سفيان الثوري عن سعد بن إبراهيم عن أبيه، عن الأعرج، عن (**أبي هريرة**) ومسلم من حديث ابن عباس مثله، وكذا ابن ماجة من حديث ابن مسعود وسعد بن أبي وقاص والطبراني من حديث علي، (**وإنما كان يقرأهما كاملتين**) كما هو ظاهر الأحاديث (**وقراءة بعضها خلاف السنة**) الكاملة المطلوبة وإن كان يحصل به أصل السنة كما هو مقرر عند الشافعية، (**وإنما كان يقرأ بهما**،) أي: حكمة تخصيصهما (**لما اشتملتا عليه من ذكر المبدأ والمعاد وخلق آدم ودخول الجنة والنار وأحوال يوم القيامة، لأن ذلك كان ويقع يوم الجمعة**،) كذا في نسخ وفي بعضها كائن، ويقع وفي بعضها، لأن ذلك يقع بإسقاط كان أو كائن والواو، ومعنى الأولى على التوزيع، أي: لأن بعض ذلك وهو المبدأ وخلق آدم كان، أي: وجد والباقي يقع يوم الجمعة.

(**ذكره ابن دحية في العلم المشهور**) اسم كتاب (**وقرره تقريرًا حسنًا كما أفاده الحافظ ابن حجر**) في فتح الباري، (**وقال قد ورد**) لفظه وفيه دليل على استحباب قراءة هاتين السورتين في هذه الصلاة من هذا اليوم لما تشعر به الصيغة من مواظبته ﷺ على ذلك أو اكثاره منه؛ بل ورد (**في حديث ابن مسعود التصريح بمداومته ﷺ على قراءتها في صبح يوم الجمعة، أخرجه الطبراني، ولفظه يديم ذلك وأصله في ابن ماجه، لكن بدون هذه الزيادة ورجاله ثقات، لكن صوب أبو حاتم**) الرازي (**إرساله قال**،) أي الحافظ: (**وكأن ابن دقيق العيد لم يقف عليه، فقال في الكلام على حديث الباب ليس فيه ما يقتضي فعل ذلك دائمًا**

لحديث الباب، فإن الضيعة ليست نصًا في المداومة، لكن الزيادة المذكورة تنص في ذلك، ولهذه الزيادة شاهد من حديث ابن عباس بلفظ: «كل جمعة» أخرجه الطبراني في الكبير.

وأما تعيين السورة للركعة فورد من حديث علي ـ الطبراني ـ بلفظ: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الركعة الأولى من صلاة الصبح يوم الجمعة ﴿**ألم تنزيل**﴾ [السجدة: ٢]، وفي الركعة الثانية ﴿**هل أتى على الإنسان**﴾.

وقد اختلف تعليل المالكية لكراهة قراءة السورة السجدة في الصلاة.

فقيل: لكونها تشتمل على زيادة سجود في الفرض. قال القرطبي: وهو تعليل فاسد، بشهادة هذا الحديث.

وقيل لخشية التخليط على المصلين، ومن ثم فرق بعضهم بين الجهرية

اقتضاءً قويًا،) لأن كان مع المضارع لا تقتضيه على الأصح، **(وهو كما قال بالنسبة لحديث الباب، فإن الصيغة ليست نصًا في المداومة لكن الزيادة المذكورة تنص في ذلك،)** منعه شيخنا بأن الدوام يحمل على الأكثر، لأن في رواية أنه قرأ في الثانية بتبارك الذي بيده الملك فليست بنص، وفي نسخة: نصا بنصبه معمول لمحذوف مثل تكون نصا، **(ولهذه الزيادة شاهد من حديث ابن عباس، بلفظ: كل جمعة أخرجه الطبراني في الكبير، وأما تعيين السورة للركعة، فورد من حديث علي)** بن أبي طالب **(عند الطبراني)** في الأوسط، **(بلفظ: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الركعة الأولى من صلاة الصبح يوم الجمعة ﴿ألم تنزيل﴾،)** بضم اللام على الحكاية، **(وفي الركعة الثانية هل أتى على الإنسان)** حين من الدهر، وعلى المؤلف مؤاخذة لاقتضائه أن التعيين لم يقع في حديث أبي هريرة مع انه في مسلم من طريق إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يقرأ في صبح يوم الجمعة بـ﴿ألم تنزيل﴾ في الركعة الأولى، وفي الثانية: ﴿هل أتى على الإنسان حين من الدهر لم يكن شيئًا مذكورًا﴾، وباستحباب ذلك قال أكثر العلماء من الصحابة والتابعين والشافعي وأحمد، وكره لملك في المدونة أن يقرأ بسورة فيها سجدة.

(وقد اختلف تعليل المالكية لكراهة قراءة السورة السجدة في الصلاة) صبح يوم الجمعة أو غيرها من بقية الصلوات جهرية أو سرية، **(فقيل: لكونها تشتمل على زيادة سجود في الفرض، قال القرطبي)** أبو العباس في المفهم: **(وهو تعليل فاسد بشهادة هذا الحديث، وقيل: لخشية التخليط على المصلين، ومن ثم فرق بعضهم بين الجهرية)** فلا كراهة،

والسرية، لأن الجهرية يؤمن معها التخليط. لكن صح من حديث بان عمر أنه ﷺ قرأ سورة فيها سجدة في صلاة الظهر فسجد بهم فيها. رواه أبو داود والحاكم، فبطلت التفرقة.

ومنهم من علل الكراهية بخشية اعتقاد العوام أنها فرض. قال ابن دقيق العيد: أما القول بالكراهة مطلقًا فيأباه الحديث، لكن إذا انتهى الحال إلى وقوع هذه المفسدة فينبغي أن يترك أحيانًا لتندفع، فإن المستحب قد يترك لدفع المفسدة المتوقعة، وهو يحصل بالترك في بعض الأوقات. انتهى

وقال صاحب «المحيط» من الحنفية: يستحب قراءتهما في صبح يوم الجمعة بشرط أن يقرأ غير ذلك أحيانًا لئلا يظن الجاهل أنه لا يجزىء غيره.

قال الحافظ ابن حجر: ولم أر في شيء من الطرق التصريح بأنه ﷺ سجد

(والسرية) فيكره، **(لأن الجهرية يؤمن معها التخليط،)** وبه قال ابن وهب عملاً بهذا الحديث **(لكن صح من حديث ابن عمر أنه ﷺ قرأ سورة فيها سجدة في صلاة الظهر فسجد بهم فيها رواه أبو داود والحاكم فبطلت التفرقة)** لا بطلان لأنه ﷺ يفعل المكروه لغيره لبيان الجواز، **(ومنهم من علل الكراهية،)** بالتخفيف بزنة طواعية وفي نسخة الكراهة بلا ياء **(بخشية اعتقاد العوام انها فرض)** وهذا مشاهد حتى أنهم يسألون عن صحة صلاة تاركها في صبح الجمعة.

(قال ابن دقيق العيد: أما القول بالكراهة مطلقًا فيأباه الحديث لكن إذا انتهى الحال إلى وقوع هذه المفسدة،) وهي اعتقاد المستحب فرضا، **(فينبغي أن يترك أحيانًا لتندفع، فإن المستحب قد يترك لدفع المفسدة المتوقعة وهو،)** أي: الدفع **(يحصل بالترك في بعض الأوقات انتهى.)**

وإلى ذلك أشار ابن العربي بقوله ينبغي أن يفعل ذلك في الأغلب للقدوة ويقطع أحيانًا لئلا يظنه العامة سنة.

(وقال صاحب المحيط من الحنفية: يستحب قراءتهما في صبح يوم الجمعة بشرط أن يقرأ غير ذلك أحيانًا لئلا يظن الجاهل أنه لا يجزىء غيره،) زاد الحافظ: وأما صاحب الهداية منهم، فذكر أن علة الكراهة هجران الباقي وإيهام التفضيل، وقول الطحاوي يناسب قول صاحب المحيط، فإنه خص الكراهة بمن يراه لا يجزىء غيره أو يرى القراءة بغيره مكروهة.

(قال الحافظ ابن حجر: ولم أر في شيء من الطرق التصريح بأنه ﷺ لما قرأ سورة

لما قرأ سورة ﴿الم تنزيل﴾ في هذا المحل، إلا في كتاب «الشريعة» لابن أبي داود من طريق أخرى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: غدوت على النبي ﷺ يوم الجمعة في صلاة الفجر، فقرأ سورة فيها سجدة فسجد، الحديث، وفي إسناده من ينظر في حاله. انتهى

وعن علي عند الطبراني في المعجم الأوسط: أن رسول الله ﷺ سجد في الصبح يوم الجمعة في ﴿الم تنزيل﴾، وهذه الزيادة حسنة تدفع احتمال أن يكون قرأ السورة ولم يسجد.

الفرع الخامس

في ذكر قراءته في صلاتي الظهر والعصر

عن أبي قتادة قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر في الركعتين الأوليين بأم

﴿الم تنزيل﴾ في هذا المحل إلا في كتاب الشريعة لابن أبي داود) عبد الله بن الحافظ الكبير سليمٰن بن الأشعث السجستاني صاحب التصانيف، رحل وسمع وبرع وساد الأقران، وكان فقيهًا عالمًا، حافظًا متقنًا **(من طريق أخرى عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: غدوت على النبي ﷺ)** أي: ذهبت، فعلى بمعنى إلى أو ضمنه معنى نزلت أو نحوه **(يوم الجمعة في صلاة الفجر، فقرأ سورة فيها سجدة فسجد... الحديث، وفي إسناده من ينظر في حاله انتهى.**

(وعن علي عند الطبراني في المعجم الأوسط) الذي في الفتح، وتبعه المصنف في الشرح في المعجم الصغير **(أن رسول الله ﷺ سجد في الصبح يوم الجمعة في ﴿الم تنزيل﴾، وهذه الزيادة حسنة تدفع احتمال أن يكون قرأ السورة ولم يسجد)** في قوله: حسنة نظر، فإن الحافظ قال في إسناده ضعف، وتبعه المصنف في شرح البخاري، وقيل: حكمة اختصاص يوم الجمعة بقراءة سورة السجدة، فضل السجود الزائد حتى قيل: إنه يستحب لمن لم يقرأ هذه السورة بعينها أن يقرأ سورة غيرها فيها سجدة، لكن عاب ذلك على قائله غير واحد من العلماء، ونسبهم صاحب الهدى إلى قلة العلم ونقص المعرفة، لكن ثبت ذلك عن إبراهيم النخعي، الكوفي التابعي، وابن عون وابن سيرين من أهل البصرة، فلا ينبغي القطع بتزييفه كما في الفتح والله أعلم.

(الفرع الخامس: في ذكر قراءته في صلاتي الظهر والعصر عن أبي قتادة) الحرث أو النعمان بن ربعي (بكسر الراء وسكون الموحدة) **(قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر**

الكتاب وسورتين، وفي الركعتين الأخريين بأم الكتاب، ويسمعنا الآية أحيانًا، ويطول في الركعة الأولى ما لا يطول في الركعة الثانية، وهكذا في العصر، وهكذا في الصبح. رواه البخاري ومسلم.

قال الشيخ تقي الدين السبكي: كان السبب في تطويله الأولى على الثانية أن النشاط في الأولى يكون أكثر، فناسب التخفيف في الثانية حذرًا من الملل. انتهى

في الركعتين الأوليين (بضم الهمزة وتحتيتين تثنية الأولى (**بأم الكتاب**).

وفي رواية: بأم القرآن، وأخرى بفاتحة الكتاب، (**وسورتين**) في كل ركعة منهما بسورة، ففي رواية: بأم الكتاب وسورة سورة (**وفي الركعتين الأخريين**) (بضم الهمزة وتحتيتين) (**بأم الكتاب**) فقط (**ويسمعنا**) (بضم أوله من أسمع) (**الآية أحيانًا**،) أي: في أحيان جمع حين، وهو يدل على تكرر ذلك منه، وفيه جواز قليل الجهر في السرية وليس فيه ما يفيد؛ أنه قرأ بعد الفاتحة شيئًا في الأخريين، لأنه ينابذ ما قبله؛ أنه كان يقرأ بأم الكتاب، فإنما هو عائد للسورتين المقروءتين في الأوليين، ويقطع بذلك أن قوله: ويسمعنا الآية ثابت في جميع الطرق عند الشيخين، وأما قوله: وفي الركعتين الأخريين بأم الكتاب فثابت عندهما في طريق واحدة، (**ويطول في الركعة الأولى ما لا يطول في الركعة الثانية**،) كذا لكريمة من التطويل وما نكرة موصوفة، أي: تطويلاً لا يطيله في الثانية، أو مصدرية، أي: غير إطالته في الثانية، فتكون هي مع ما في حيزها صفة لمصدر محذوف، ولأبوي ذر والوقت والأصيلي وابن عساكر ما لا يطيل، ولأبي ذر عن المستملي والحموي بما لا بموحدة، كذا في الفرع وأصله، قاله المصنف، وقال الحافظ: قوله ما لا يطيل، كذا للأكثر، ولكريمة ما لا يطول، وما نكرة موصوفة أو مصدرية.

وفي رواية المستملي والحموي بما لا يطيل، (**وهكذا**) يقرأ في الأوليين بأم الكتاب وسورتين وفي الأخريين بها فقط ويطول في الأولى (**في**) صلاة (**العصر وهكذا**) يطيل في الركعة الأولى (**في**) صلاة (**الصبح**) فالتشبيه في تطويل المقروء بعد الفاتحة فقط بخلاف تشبيه العصر فأعم، (**رواه البخاري ومسلم**) من طريق همام عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد اللّٰه بن أبي قتادة، عن أبيه به، وعندهما من طريق شيبان عن يحيى بن أبي كثير بإسناده، بلفظ: وكان يقرأ في صلاة العصر بفاتحة الكتاب وسورتين وكان يطول في الأولى، أي: ويقصر في الثانية وكان يطول في الركعة الأولى من صلاة الصبح ويقصر في الثانية وتقاس المغرب والعشاء عليها.

(**قال الشيخ تقي الدين السبكي**،) كذا هنا، والذي في الفتح تقي الدين فقط والظاهر انه ابن دقيق العيد، لأنه علم بالاستقراء انه إذا أطلقه فهو المراد (**كان السبب في تطويله الأولى على الثانية أن النشاط في الأولى يكون أكثر، فناسب التخفيف في الثانية حذرًا من**

وروى عبد الرزاق عن معمر عن يحيى في آخر هذا الحديث: فظننا أنه يريد بذلك أن يدرك الناس الركعة الأولى.

وعن أبي سعيد الخدري قال: كنا نحزر أي نقدر ـ قيام رسول الله ﷺ في الظهر والعصر، فحزرنا قيامه في الركعتين الأوليين من الظهر قدر ﴿الم تنزيل﴾ السجدة، وفي رواية: في كل ركعة قدر ثلاثين آية، وحزرنا قيامه في الأخريين قدر النصف من ذلك، وحزرنا قيامه في الركعتين الأوليين من العصر على قدر قيامه في الآخريين من العصر على النصف من ذلك. رواه مسلم.

وعن جابر بن سمرة: كان ﷺ يقرأ في الظهر بـ ﴿الليل إذا يغشى﴾ [الليل: ١]،

الملل) السآمة **(انتهى).**

(وروى عبد الرزاق) بن همام **(عن معمر)** ابن راشد **(عن يحيى)** بن أبي كثير **(في آخر هذا الحديث فظننا أنه يريد بذلك أن يدرك الناس الركعة الأولى)** ولأبي داود وابن خزيمة نحوه من رواية أبي خالد عن سفيٰن عن معمر وروى عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء، قال: إني لأحب أن يطول الإمام الركعة الأولى من كل صلاة حتى يكثر الناس وفيه استحباب تطويل الأولى على الثانية، ولا يخالف حديث سعد بن أبي وقاص في الصحيح، حيث قال: أمد، أي: طول في الأوليين، لأن المراد تطويلهما على الأخيرتين إلا التسوية بينهما في الطول.

(وعن أبي سعيد الخدري) سعد بن لملك بن سنان **(قال: كنا نحزر)** بكسر الزاي وضمها ضبطه النووي وغيره **(أي نقدر قيام رسول الله ﷺ في الظهر والعصر فحزرنا قيامه في الركعتين الأوليين من الظهر قدر ﴿الم تنزيل﴾،)** بضم اللام على الحكاية **(السجدة،)** بالجر بدل والنصب بأعني والرفع خبر، أي: وهي السجدة.

(وفي رواية) عن أبي سعيد كان ﷺ يقرأ في الظهر في الأوليين **(في كل ركعة قدر ثلاثين آية وحزرنا قيامه في)** الركعتين **(الأخريين قدر النصف من ذلك،)** لأنه كان يرتل الفاتحة كما في مسلم عن حفصة؛ أنه ﷺ كان يرتل السورة حتى تكون أطول من أطول منها، فلا حجة فيه لمن استدل به على استحباب زائد عن الفاتحة في الأخريين، **(وحزرنا قيامه في الركعتين الأوليين من العصر على قدر قيامه في الأخريين من العصر على النصف من ذلك،)** لأنه يرتل أم القرآن، وفي رواية لابن ماجه أن الذين حزروا ذلك كانوا ثلاثين من الصحابة، **(رواه مسلم،)** أي: المذكور من الروايتين.

(وعن جابر بن سمرة كان ﷺ يقرأ في الظهر بـ ﴿الليل إذا يغشى﴾) [الليل: ١] أي

وفي رواية بـ ﴿**سبح اسم ربك الأعلى**﴾ [الأعلى: ١] وفي العصر نحو ذلك. رواه مسلم.

وعنه: كان يقرأ في الظهر والعصر بالسماء ذات البروج، والسماء والطارق، رواه أبو داود والترمذي.

وعن البراء: كنا نصلي خلفه ﷺ الظهر فنسمع منه الآية بعد الآية من لقمان والذاريات. رواه النسائي.

قال ابن دقيق العيد في: دليل على جواز الاكتفاء بظاهر الحال في الأخبار دون التوقف على اليقين، لأن الطريق إلى العلم بقراءة السورة في السرية لا يكون إلا بسماع كلها، وإنما يفيد يقين ذلك لو كان في الجهرية. وكأنه مأخوذ من سماع بعضها مع قيام القرينة على قراءة باقيها. ويحتمل أن يكون الرسول ﷺ كان يخبرهم عقب الصلاة دائمًا أو غالبًا بقراءة السورتين، وهو بعيد جدًا. انتهى

وعن أنس: قرأ ﷺ في الظهر بـ﴿**سبح اسم ربك الأعلى**﴾ و ﴿**هل أتاك حديث الغاشية**﴾ [الغاشية: ١] رواه النسائي.

بهذه السورة، (**وفي رواية**) عنه بـ ﴿**سبح اسم ربك الأعلى**﴾ و) يقرأ (**في العصر نحو ذلك**،) أي: أقل منه، (**رواه**،) أي: المذكور من الروايتين (**مسلم**) أيضًا، (**وعنه**) أي: جابر بن سمرة: (**كان يقرأ في الظهر والعصر**) أي في الركعتين الأوليين منهما بعد الفاتحة (**بالسماء ذات البروج والسماء والطارق**،) أي: بهاتين السورتين.

(**رواه أبو داود والترمذي، وعن البراء**) بن عازب الصحابي ابن الصحابي، (**كنا نصلي خلفه ﷺ الظهر فنسمع منه الآية بعد الآية من لقمان والذاريات رواه النسائي، قال ابن دقيق العيد فيه**) أي: في قوله في حديث أبي قتادة: ويسمعنا الآية أحيانًا (**دليل على جواز الاكتفاء بظاهر الحال في الإخبار دون التوقف على اليقين، لأن الطريق إلى العلم بقراءة السورة في السرية لا يكون إلا بسماع كلها، وإنما يفيد يقين**) أي تيقن (**ذلك لو كان في الجهرية وكأنه**،) أي اخباره بأنه يقرأ سورتين في الأوليين من الظهر والعصر (**مأخوذ من سماع بعضها**) لا بمجرده، بل (**مع قيام القرينة على قراءة باقيها**،) لأن سماع البعض لا يعطي ذلك بدون قرينة، (**ويحتمل أن يكون الرسول ﷺ كان يخبرهم عقب الصلاة دائمًا أو غالبًا بقراءة السورتين وهو بعيد جدًا انتهى**) لأنه ليس ثم ما يشهد له.

(**وعن أنس: قرأ ﷺ في الظهر بـ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ و﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾**) أي: بالسورتين، (**رواه النسائي**) وابن خزيمة وصححه.

وعن أبي سعيد الخدري كانت صلاة الظهر تقام، فيذهب الذاهب إلى البقيع فيقضي حاجته، ثم يأتي أهله فيتوضأ ويدرك النبي ﷺ في الركعة الأولى. رواه مسلم.

الفرع السادس

في ذكر قراءته في صلاة المغرب

عن أم الفضل بنت الحرث قالت: سمعته ﷺ يقرأ في المغرب بـ ﴿**المرسلات عرفًا**﴾ [المرسلات/١]. رواه البخاري ومسلم ومالك وأبو داود

(**وعن أبي سعيد الخدري: كانت صلاة الظهر تقام**) في المسجد النبوي، (**فيذهب الذاهب إلى البقيع، فيقضي حاجته، ثم يأتي أهله فيتوضأ، ويدرك النبي ﷺ في الركعة الأولى**) لأنه كان يبادر أول الوقت، فيطيل الأولى لتتوافر الجماعة، لأنها تأتي والناس في قائلتهم وتصرفاتهم، ولهذا استحب تأخير الظهر إلى أن يفيء ألفي ذراعًا، وقد ورد هذا المعنى نصًا في أبي داود، قال: مظننا أنه يريد أن يدرك الناس الركعة الأولى، وعنده أيضًا: كان يقوم حتى لا نسمع وقع قدم، أي: حتى يتكامل الناس، قاله أبو عبد الله الأبي، (**رواه مسلم**) في الصحيح والله أعلم.

(**الفرع السادس: في ذكر قراءته في صلاة المغرب**)

نحو قول البخاري باب القراءة في المغرب، أي: تقديرها لا إثباتها، لأنها جهرية بخلاف ما تقدم في باب القراءة بالظهر، فالمراد إثباتها، قاله الحافظ، أي: أن الجهرية يعلم بها جميع من صلى خلفه ﷺ بل ومن صلى خلف غيره، فلا حاجة للتنبيه على أصلها، وإنما المحتاج إليه مقدارها بخلاف السرية يحتاج إلى إثباتها لخفائها على المقتدي به ﷺ.

(**عن أم الفضل**) لبابة بضم اللام وموحدتين خفيفتين (**بنت الحرث**) الهلالية، يقال: أنها أول امرأة أسلمت بعد خديجة، والصحيح فاطمة بنت الخطاب أخت عمر زوج سعيد بن زيد، (**قالت: سمعته ﷺ يقرأ في المغرب بـ ﴿المرسلات عرفا﴾**) أي: بهذه السورة (**رواه البخاري ومسلم**) في الصلاة، كلاهما من طريق لملك (**ولملك**) في الموطأ (**وأبو داود والترمذي والنسائي**) في الصلاة من رواية ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس أن أم الفضل، يعني لبابة أمه سمعته، وهو يقرأ ﴿والمرسلات عرفًا﴾، فقالت: يا بني والله لقد ذكرتني بقراءتك هذه السورة انها لآخر ما سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بها في المغرب، فاقتصر المصنف على حاجته من الحديث، لكن يوهم قوله.

والترمذي والنسائي. وفي رواية أنها لآخر ما سمعت من رسول الله ﷺ.

وصرح عقيل في روايته عن ابن شهاب: أنها آخر صلاته ﷺ ولفظه: ثم ما صلى لنا بعدها حتى قبضه الله. أورده البخاري في باب الوفاة.

وعنده في باب «إنما جعل الإمام ليؤتم به» من حديث عائشة: أن الصلاة التي صلاها النبي ﷺ بأصحابه في مرض موته كانت الظهر.

وجمع بينهما: بأن الصلاة التي حكتها عائشة كانت في المسجد، والتي حكتها أم الفضل كانت في بيته، كما رواه النسائي.

لكن يعكر عليه رواية ابن إسحق عن ابن شهاب في هذا الحديث بلفظ: خرج إلينا رسول الله ﷺ وهو عاصب رأسه في مرضه فصلى المغرب. الحديث رواه الترمذي.

(**وفي رواية؛ انها لآخر ما سمعت من رسول الله ﷺ**) إنها رواية ثانية ولا كذلك كما ترى، فكان الصواب إسقاط في رواية، ويقول: وإنها لآخر، (**وصرح عقيل**) بضم العين ابن خالد بن عقيل بالفتح الأيلي، ثقة، من رجال الجميع (**في روايته عن ابن شهاب**) الزهري لهذا الحديث بسنده المذكور (**إنها آخر صلاته ﷺ، ولفظه**) عن ابن عباس، عن أم الفضل، قالت: سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بـ ﴿والمرسلات عرفًا﴾ (**ثم ما صلى لنا بعدها حتى قبضه الله أورده**) أي: رواه (**البخاري**) مختصرًا فلو ذكره المصنف بلفظه، وعقبه بقوله وفي رواية لاتجه (**في باب الوفاة**) النبوية آخر كتاب المغازي، وقيدت بقوله: ما صلى لنا، لافادة أنها ليست آخر صلاته مطلقًا، فلا يخالف ما صححه الترمذي عن جابر، والنسائي عن أنس أن آخر صلاة صلاها النبي ﷺ خلف أبي بكر، وأفاد البيهقي أنها صلاة صبح يوم الاثنين وهي آخر صلاة صلاها، (**وعنده**) أي البخاري (**في باب إنما جعل الإمام ليؤتم به**) مّن كتاب الصلاة (**من حديث عائشة أن الصلاة التي صلاها النبي ﷺ بأصحابه في مرض موته كانت الظهر، وجمع بينهما بأن الصلاة التي حكتها عائشة كانت في المسجد**) وأبو بكر خلفه يسمع الناس؛ (**والتي حكتها أم الفضل كانت في بيته كما رواه النسائي**) في حديث أم الفضل هذا، (**لكن يعكر عليه**) أي: الجمع المذكور (**رواية**) محمد (**بن اسحٰق**) بن يسار، (**عن ابن شهاب**) بسنده (**في هذا الحديث**) أي: حديث ابن عباس عن أمه، (**بلفظ: خرج إلينا رسول الله ﷺ وهو عاصب رأسه في مرضه، فصلى المغرب، الحديث رواه الترمذي**) فإن

ويمكن حمل قوله: «خرج إلينا» أي من مكانه الذي كان راقدًا فيه إلى من في البيت فصلى بهم فتلتئم الروايات.

وعن جبير بن مطعم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بالطور. رواه البخاري ومسلم. زاد البخاري في «الجهاد»: وكان جبير بن مطعم جاء في أسرى بدر. وزاد الاسماعيلي: وهو يومئذ مشرك. وللبخاري في «المغازي»: وذلك

ظاهر قوله خرج من البيت إلى المسجد هذا وجه العكر، (**ويمكن حمل قوله: خرج إلينا، أي من مكانه الذي كان راقدًا فيه إلى من في البيت، فصلى بهم**) في مكان آخر من البيت، فالذي خرج منه والذي خرج إليه كلاهما من البيت، (**فتلتئم الروايات**) عن عائشة وأم الفضل، فأريد بالجمع ما فوق الواحد، ولا يشكل على حديث أم الفضل حديث عبد الله بن الحرث بن عبد المطلب، قال: آخر صلاة صلاها النبي ﷺ المغرب، فقرأ في الركعة الأولى ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾، وفي الثانية ﴿قل يا أيها الكافرون﴾. لأنه ﷺ مرض أيامًا، فسمعه عبد الله يقرأ بالسورتين، ثم لم يسمعه بعدها، فأطلق عليها آخر بالنظر لما سمعه، أو مراده آخر صلاة صلاها بالمسجد قبل مرضه، فإن ساغ هذا، وإلا فما في الصحيحين والموطأ أصح.

(**وعن جبير**) بضم الجيم وفتح الموحدة (**ابن مطعم**) بن عدي بن نوفل بن عبد مناف أسلم يوم فتح مكة، وقيل: قبله وكان أحد الأشراف، ومن حلماء قريش وساداتهم عارفًا بالأنساب، مات سنة ثمان أو تسع وخمسين (**قال: سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب** ﴿**بالطور**﴾[الطور/٣٧]) أي: بسورة الطور كلها، وقال ابن الجوزي: يحتمل أن الباء بمعنى من، كقوله: يشرب بها عباد الله، واستدل الطحاوي لذلك بما رواه، بلفظ: فسمعته يقول ﴿إن عذاب ربك لواقع﴾ [الطور/١]، قال: فأخبر أن الذي سمعه هو هذه الآية خاصة، فلا دليل فيه على تطويل القراءة في المغرب، قال الحافظ: وليس في السياق ما يقتضي قوله خاصة مع أن هذه الرواية بخصوصها مضعفة، وقد جاء في روايات أخر ما يدل على أنه قرأ السورة كلها، فعند البخاري في التفسير، فلما بلغ هذه الآية ﴿أم خلقوا من غير شيء﴾ إلى قوله ﴿المصيطرون﴾، كاد قلبي يطير، ونحوه لقاسم بن أصبغ، وللطبراني وابن حبان: سمعته يقرأ ﴿والطور وكتاب مسطور﴾ [الطور/٢]، مثله لابن سعد، وزاد: فاستمعت قراءته حتى خرجت من المسجد. انتهى.

(**رواه البخاري**) في الصلاة والجهاد والمغازي والتفسير (**ومسلم**) في الصلاة، وكذا الموطأ وأبو داود والنسائي فيها وفي التفسير وابن ماجه فيه (**زاد البخاري في الجهاد وكان، أي: (جبير بن مطعم جاء في أسرى بدر**) ولابن حبان في فداء أهل بدر (**وزاد الإسمعيلي، وهو يومئذ مشرك وللبخاري في المغازي**) في آخر الحديث، (**وذلك أول ما وقر،**) أي: دخل

أول ما وقر الإيمان في قلبي. وللطبراني: فأخذني من قراءته الكرب، ولسعيد بن منصور: فكأنما صدع قلبي.

وفي قوله: «سمعته ﷺ» دليل على الجهر بها،

وعن مروان بن الحكم: قال لي زيد بن ثابت: مالك تقرأ في المغرب بقصار المفصل؟ وقد سمعتُ النبي ﷺ يقرأ بطولى الطوليين. رواه البخاري.

زاد أبو داود: قلت وما طولي الطوليين؟ قال: الأعراف.

(الإيمان في قلبي) أي: مقدماته من لين القلب وظن حقيقته، **(وللطبراني: فأخذني من قراءته الكرب)** المشقة والصعوبة لما في السورة من النداء على الكفار وتوبيخهم **(ولسعيد بن منصور، فكأنما صدع)** بالتخفيف **(قلبي)** أي: شقه وفيه صحة أداء ما تحمله الراوي في حال الكفر بعدما أسلم، وكذا الفسق إذا أداه حال العدالة.

(وفي قوله: سمعته ﷺ دليل على الجهر بها) وهو مما لا خلاف فيه، **(و)** عن عروة بن الزبير، **(عن مرؤن بن الحكم،)** بفتحتين الأموي أمير المدينة من جهة معٰوية قال: **(قال لي زيد بن ثابت)** الأنصاري **(ملك تقرأ في المغرب بقصار المفصل)** كذا للكشميهني، وكذا في جميع الروايات عند أبي داود والنسائي وغيرهما، وفي رواية للنسائي بقصار السور، ورواه الأكثر في البخاري بقصار بالتنوين عوض عن المضاف إليه، وعند النسائي من رواية أبي الأسود عن عروة، عن زيد بن ثابت أنه قال لمرؤن يا أبا عبد الملك: القراءة في المغرب بـ ﴿قل هو اللّٰه أحد﴾ و﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، وصرح الطحاوي من هذا الوجه بالإخبار بين عروة وزيد، فكان عروة سمعه من مرؤن عن زيد، ثم لقي زيد فأخبره، قاله الحافظ والاستفهام للإنكار، **(وقد سمعت)** بضم التاء وفي بعضها بفتحها كذا للمصنف وفتحها لا يصح إذ مروان لم يسمع من النبي ﷺ اتفاقًا إنما اختلف هل له رؤية فيعد بها في الصحابة، والصحيح أنه لا صحبة له، **(النبي ﷺ)**.

وفي رواية البيهقي والإسمٰعيلي: لقد كان رسول اللّٰه ﷺ **(يقرأ بطولى الطوليين)** بتحتانيتين تثنية طولى تأنيث أطول، وهذه رواية الأكثر، ولكريمة بطول بضم الطاء وسكون الواو وجهه الكرماني؛ بأنه أطلق المصدر وأراد الوصف، أي: كان يقرأ بمقدار طول الطولين وفيه نظر، لأنه يلزم منه أنه قرأ بقدر السورتين وليس هو المراد، **(رواه البخاري)** وأبو داود والنسائي.

(زاد أبو داود،) قال: قلت **(وما طولى الطوليين، قال الأعراف)** وبين النسائي في رواية له؛ أن التفسير من قول عروة، ولفظه قال: قلت يا أبا عبد اللّٰه وهي كنية عروة، وللبيهقي قال: فقلت لعروة وللإسمٰعيلي، قال ابن أبي مليكة، أي: لعروة، ولأبي داود عن ابن أبي مليكة المائدة

وفي رواية النسائي من حديث عائشة أنه ﷺ صلى المغرب بسورة الأعراف فرقها في ركعتين.

وعن عبد الله بن عتبة: قرأ ﷺ في صلاة المغرب بـ«حم» الدخان. رواه النسائي.

وهذه الأحاديث في القراءة مختلفة المقادير، لأن «الأعراف» من السبع الطوال، و«الطور» من طوال المفصل، و«المرسلات» من أوساطه. قال الحافظ ابن حجر: ولم أر حديثًا مرفوعًا فيه التنصيص على القراءة فيها بشيء من قصار

والأعراف وللجوزقي عنه الأنعام والأعراف، ولأبي مسلم الكجي عن أبي عاصم النبيل يونس والأعراف، فاتفقوا على تفسير الطولى بالأعراف، وفي الأخرى ثلاثة والمحفوظ الأنعام.

قال ابن بطال: البقرة أطول السبع، فلو أرادها لقال: طولى الطول، فلما لم يردها دل على أنه أراد الأعراف، لأنها أطول السور بعد البقرة، وتعقب بأن النساء أطول من الأعراف اعتبارًا بعدد الكلمات، لأن الكلمات النساء تزيد على الأعراف بمائتي كلمة، وأجيب بأنه اعتبر عدد الآيات وعدد آيات الأعراف أكثر من عدد النساء وغيرها من السبع بعد البقرة، وقال ابن المنير تسمية الأعراف والأنعام بالطوليين إنما هو لعرف فيهما لا أنهما أطول من غيرهما، قاله الحافظ.

(وفي رواية النسائي من حديث عائشة: أنه ﷺ صلى المغرب بسورة الأعراف فرقها في ركعتين) واستدل به الخطابي وغيره على امتداد وقت المغرب إلى الشفق وفيه نظر، لأن القائلين بأن لها وقتًا واحدًا لم يحدوه بقراءة، بل قالوا له أن يطول إلى الشفق، ومنهم من قال: ولو غاب الشفق وحمله الخطابي على أنه يوقع ركعة في أول الوقت ويديم الباقي ولو غاب الشفق، ولا يخفى ما فيه، لأن تعمد إخراج الصلاة عن الوقت ممنوع ولو أجزأت، فلا يحمل فعله ﷺ على ذلك.

(وعن عبد الله بن عتبة) (بالفوقية) ابن مسعود الهذلي ابن أخي عبد الله بن مسعود كان صغيرًا في عهد النبي ﷺ ولم يثبت له عنه رواية، وذكره العقيلي في الصحابة اتفقوا على ثقته وكان رفيع القدر كثير الحديث والفتيا فقيهًا مات سنة أربع، وقيل: ثلاث وسبعين كما في الإصابة، قال: **(قرأ ﷺ في صلاة المغرب بحم الدخان، رواه النسائي)** مرسلاً كما علم وفي ابن حبان من حديث ابن عمر أنه قرأ بهم في المغرب بـ ﴿الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله﴾ [الحديد/١]؛ **(وهذه الأحاديث في القراءة مختلفة المقادير، لأن الأعراف من السبع الطوال،)** أي: سادستها وفي السابعة خلاف مر في الخصائص، **(والطور من طوال المفصل والمرسلات من أوساطه)** على قول، **(قال الحافظ ابن حجر: ولم أر حديثًا مرفوعًا فيه**

المفصل، إلا حديثًا في ابن ماجه عن ابن عمر نص فيه على الكافرون والإخلاص. ومثله لابن حبان عن جابر بن سمرة. فأما حديث ابن عمر فظاهر إسناده الصحة إلا أنه معلول، قال الدارقطني: أخطأ بعض رواته فيه، وأما حديث جابر بن سمرة ففيه سعد بن سماك وهو متروك، والمحفوظ أنه قرأ بهما في الركعتين بعد المغرب.

واعتمد بعض أصحابنا وغيرهم حديث سليمان بن يسار عن أبي هريرة قال: ما رأيت أحد أشبه بصلاة رسول الله ﷺ من فلان، قال سليمان: فكان يقرأ في الصبح بطوال المفصل، وفي المغرب بقصار المفصل. رواه النسائي، وصححه ابن خزيمة وغيره.

وهذا يشعر بالمواظبة على ذلك، لكن في الاستدلال به نظر، نعم حديث رافع أنهم كانوا ينتظرون بعد صلاة المغرب يدل على تخفيف القراءة فيها.

التنصيص على القراءة فيها،) أي: المغرب **(بشيء من قصار المفصل إلا حديثا في ابن ماجة عن ابن عمر نص فيه على الكافرون)** بالرفع حكاية **(والإخلاص، ومثله لابن حبان عن جابر بن سمرة، فأما حديث ابن عمر فظاهر إسناده الصحة إلا أنه معلول)**.

(قال الدارقطني: أخطأ بعض رواته فيه،) أي: في قوله قرأ بهما في المغرب إنما قرأ بهما في الركعتين بعده على المحفوظ **(وأما حديث جابر بن سمرة ففيه سعيد بن سماك وهو متروك، والمحفوظ أنه قرأ بهما،)** أي: بالسورتين **(في الركعتين بعد المغرب)** لا في المغرب، **(واعتمد بعض أصحابنا وغيرهم)** كالمالكية ممن قال باستحباب القراءة فيها بقصار المفصل **(حديث سليمٰن بن يسار)** أحد الفقهاء، **(عن أبي هريرة قال: ما رأيت أحد أشبه)** صلاة **(بصلاة رسول الله ﷺ من فلان، قال سليمٰن: فكان)** فلان **(يقرأ في الصبح بطوال المفصل، وفي المغرب بقصار المفصل، رواه النسائي وصححه ابن خزيمة وغيره، وهذا يشعر بالمواظبة على ذلك)** بناء على أن كان مع المضارع تفيد الدوام، **(لكن في الاستدلال به نظر)** إذ غاية ما قال أشبه ولم يقل مثلها، فقراءته ذلك لا تستلزم أنه ﷺ كان يقرأ بهما نصًا إنما هو احتمال **(نعم حديث رافع)** بن خديج الأنصاري **(إنهم كانوا ينتظرون،)** بفتح التحتية فنون ساكنة ففوقية مفتوحة فضاد معجمة مكسورة، أي يلعبون بالنضال، أي السهام **(بعد صلاة المغرب)** مع النبي ﷺ وهم راجعون إلى ديارهم، فما يخفى عليهم مواضع سهامهم كما مر في الأوقات، **(يدل على تخفيف القراءة فيها)** بحيث يقع الفراغ منها والوضوء باق، إذ لو طول فيها لما أبصروا مواضع سهامهم في عودهم، ومن فسر التناضل بالتسابق في المجيء للاقتداء به ﷺ، لأنه لو كان يطول فيها لما تسابقوا في المجيء إليه لعلمهم بأنهم وان تأخروا

وطريق الجمع بين الأحاديث: أنه ﷺ كان أحيانًا يطيل القراءة في المغرب، إما لبيان الجواز، وإما لعلمه بعدم المشقة على المأمومين، وليس في حديث جبير دليل على أن ذلك تكرر منه، وأما حديث زيد بن ثابت ففيه إشعار بذلك لكونه أنكر على مروان المواظبة على القراءة بقصار المفصل، ولو كان مروان يعلم أنه ﷺ واظب على ذلك لاحتج به على زيد، لكن لم يرد زيد منه ـ فيما يظهر ـ المواظبة على القراءة بالطوال، وإنما أراد منه أن يتعاهد ذلك كما رآه من النبي ﷺ.

وفي حديث أم الفضل إشعار بأنه ﷺ كان يقرأ في الصحة بأطول من المرسلات، لكونه كان في حال شدة مرضه، وهو مظنة التخفيف.

وهو يرد على أبي داود ادعاء نسخ الطويل في المغرب، لأنه روى عقب

قليلاً يدركونه في الركعة الأولى فقد سها، لأنه خلاف نص الحديث أن التناضل بعد صلاة المغرب معه وهم راجعون إلى ديارهم، وتعلقه بقول المختار انتضل القوم وتناضلوا وهو السبق زيادة سهو، لأن معناه اللعب بالسهام لا السرعة في المشي إلى الصلاة المنهي عنها، ثم بهذا علم أن نسخة ينتفلون من التنفل تحريف، (**وطريق الجمع بين هذه الأحاديث أنه ﷺ كان أحيانًا يطيل القراءة في المغرب، إما لبيان الجواز**) إذ لو واظب على التقصير لتوهم عدمه، (**وإما لعلمه بعدم المشقة على المأمومين**) فيفيد جواز ذلك أيضًا، (**وليس في حديث جبير**) ابن مطعم السابق (**دليل على أن ذلك تكرر منه**) لأنه إنما قال سمعته يقرأ في المغرب بالطور.

(**وأما حديث زيد بن ثابت، ففيه إشعار بذلك، لكونه أنكر على مرؤن المواظبة على القراءة بقصار المفصل ولو كان مرؤن يعلم**) من غيره (**أنه ﷺ واظب على ذلك لاحتج به على زيد**) وهو لم يحتج (**لكن لم يرد زيد منه فيما يظهر المواظبة على القراءة بالطوال وإنما أراد منه**) أي: مرؤن (**أن يتعاهد ذلك**) بقراءته أحيانًا (**كما رآه**) زيد (**من النبي ﷺ**) لئلا ينسى فعله (**وفي حديث أم الفضل**) السابق (**إشعار بأنه ﷺ كان يقرأ**) في المغرب (**في الصحة**) خلاف المرض (**بأطول من المرسلات**) فيوافق حديث زيد بطولي الطوليين (**لكونه كان في حال شدة مرضه وهو مظنة التخفيف**) وقد قرأ بالمرسلات وهي طويلة هكذا رأيته في الفتح بلفظ في الصحة خلاف المرض وهو الذي يدل عليه السياق كما هو واضح، ويقع في كثير من نسخ المصنف في الصبح فإن صحت فلعل وجه الإشعار أنه لما قرأ فيها مع شدة مرضه وضيق وقتها بالمرسلات أشعر بأنه يقرأ بأطول منها في غيرها لسعة وقته وخص الصبح للنشاط فيها أكثر من غيرها (**وهو يرد على أبي داود ادعاء نسخ الطويل في المغرب لأنه**

حديث زيد بن ثابت من طريق عروة أنه كان يقرأ في المغرب بالقصار قال: وهذا يدل على نسخ حديث زيد ولم يبين وجه الدلالة.

وكيف يصح دعوى النسخ وأم الفضل تقول: إن آخر صلاة صلاها بهم قرأ «بالمرسلات».

قال ابن خزيمة في صحيحه: هذا من الاختلاف المباح، فجائز للمصلي أن يقرأ في المغرب وفي الصلوات كلها بما أحب، إلا أنه إذا كان إمامًا استحب له أن يخفف القراءة. انتهى.

والراجح عند النووي: أن المفصل من «الحجرات» إلى آخر القرآن.

روى عقب **حديث زيد بن ثابت من طريق عروة**) بن الزبير (**أنه**) أي: عروة (**كان يقرأ في المغرب بالقصار**).

(**قال**) أبو داود: (**وهذا يدل على نسخ حديث زيد، ولم يبين وجه الدلالة**) قال الحافظ: وكأنه لما رأى عروة راوي الخبر عمل بخلافه حمله على أنه اطلع على ناسخه، ولا يخفى بعد هذا الحمل، (**وكيف يصح دعوى النسخ**) بمجرد فعل عروة (**وأم الفضل تقول إن آخر صلاة صلاها بهم قرأ**) فيها (**بالمرسلات**) فليس ضمير إنه للنبي ﷺ كما توهمه من قال ليس فيه تصريح بأنها من قصار المفصل، فلا ينافي ما مر عن الحافظ بل الضمير لعروة، لأنه أقرب مذكور به أفصح الحافظ في توجيه الدلالة.

ما رأيت (**قال ابن خزيمة في صحيحه وهذا من الاختلاف المباح فجائز للمصلي أن يقرأ في المغرب وفي الصلوات كلها بما أحب إلا أنه إذا كان إمامًا استحب له أن يخفف القراءة. انتهى**) كلام الحافظ، وزاد بعده، وهذا، أي: كلام ابن خزيمة أولى من قول القرطبي ما ورد من تطويل القراءة فيما استقر عليه التطويل أو عكسه فهو متروك انتهى.

ونقل الترمذي عن لملك كراهة القراءة في المغرب بالطور والمرسلات ونحوهما، وعن الشافعي استحباب ذلك غريب، فالمعروف في مذهبهما انه لا كراهة ولا استحباب، بل هو جائز كما قاله ابن عبد البر وغيره.

نعم المستحب تقصيرها للعمل بالمدينة، بل وبغيرها، (**والراجح عند النووي**،) وكذا عند المالكية (**أن المفصل**) أوله (**من الحجرات إلى آخر القرآن**،) يعني من الخلاف في المراد به مع الاتفاق على أن منتهاه آخر القرآن هل هو من أول الصافات أو شورى أو الجاثية أو الفتح أو الحجرات أو ق أو الرحمٰن أو النجم أو الصف أو تبارك أو سبح أو الضحى إلى آخر القرآن.

أقول: قال الحافظ أكثرها مستغرب، والراجح الحجرات، ونقل المحب قولاً شاذًا أن

الفرع السابع
في ذكر ما كان يقرؤه في صلاة العشاء

عن البراء بن عازب قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في العشاء ﴿**والتين والزيتون**﴾ فما سمعت أحدًا أحسن صوتًا أو قراءة منه ﷺ. رواه البخاري ومسلم.

وكان ﷺ إذا أتى على آية عذاب وقف وتعوذ، رواه الترمذي من حديث حذيفة.

وكان إذا قرأ ﴿**سبح اسم ربك الأعلى**﴾ قال: سبحان ربي الأعلى، رواه

المفصل جميع القرآن، وأما ما رواه الطحاوي عن أبي موسى أن عمر كتب إليه اقرأ في المغرب آخر المفصل وآخر المفصل من لم يكن، فليس تفسيرًا للمفصل، بل لا آخره، فدل على أن أوله قبل ذلك.

(الفرع السابع: في ذكر ما كان يقرؤه في صلاة العشاء)

(عن البراء بن عازب قال: كان رسول اللّه ﷺ يقرأ في) صلاة **(العشاء والتين)** (بالواو) على الحكاية، وفي رواية: بالتين **(والزيتون)** أي: بهذه السورة في الركعة الأولى، ففي رواية للشيخين أيضًا عن البراء أنه ﷺ كان في سفر، فقرأ في العشاء في إحدى الركعتين والتين والزيتون، وللنسائي فقرأ في الركعة الأولى، وفي كتاب الصحابة لابن السكن في ترجمة ورقة بن خليفة رجل من أهل اليمامة، قال: سمعنا بالنبي ﷺ، فأتيناه، فعرض علينا الإسلام، فأسلمنا، وأسهم لنا وقرأ في الصلاة بالتين والزيتون و﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾.

قال الحافظ: يمكن إن كانت، أي: القراءة في الصلاة التي عين البراء أنها العشاء أنه قرأ في الأولى بالتين، وفي الثانية بالقدر، وإنما قرأ فيها بقصار المفصل، لكونه مسافرًا والسفر يطلب فيه التخفيف؛ وحديث أبي هريرة في الصحيحين: أنه ﷺ قرأ في العشاء ﴿إذا السماء انشقت﴾ محمول على الحضر، فلذا قرأ فيها من أوساط المفصل.

قال البراء: **(فما سمعت أحدًا أحسن صوتًا أو قراءة)** شك الراوي **(منه ﷺ.)** بل هو الأحسن على مدلول اللفظ عرفًا وإن صدق بالمساواة لغة، **(رواه البخاري ومسلم)** وأصحاب السنن كلهم في الصلاة، **(وكان ﷺ إذا أتى)** في قراءته **(على آية عذاب وقف)** عن القراءة **(وتعوذ)** من العذاب، ثم يعود للقراءة، **(رواه الترمذي من حديث حذيفة)** بن اليمان وهو في مسلم والسنن الأربع ومسند أحمد، عن حذيفة قال: كان ﷺ إذا مر بآية خوف تعوذ، وإذا مر بآية رحمة سأل اللّه، وإذا مر بآية فيها تنزيه سبح اللّه، **(وكان)** ﷺ **(إذا قرأ ﴿سبح اسم ربك**

أحمد وأبو داود من رواية ابن عباس.

وقال ﷺ: من قرأ منكم ﴿**والتين والزيتون**﴾ فانتهى إلى ﴿**أليس الله بأحكم الحاكمين**﴾ فليقل بلى وأنا على ذلك من الشاهدين. ومن قرأ ﴿**لا أقسم بيوم القيامة**﴾ فانتهى إلى قوله: ﴿**أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى**﴾ فليقل: بلى، ومن قرأ ﴿**والمرسلات**﴾ فبلغ ﴿**فبأي حديث بعده يؤمنون**﴾ فليقل: آمنا بالله رواه أبو داود، والترمذي إلى قوله: «وأنا على ذلك من الشاهدين».

وكان ﷺ يسكت بين التكبير والقراءة إسكاتة وعنها سأله أبو هريرة، ويسكت بعد الفاتحة، ويسكت ثالثة بعد قراءة السورة، وهي سكتة لطيفة جدًا

الأعلى﴾، قال: سبحان ربي الأعلى) مبادرًا لامتثال الأمر، **(رواه أحمد وأبو داود من رواية ابن عباس)** عبد الله، قال الحاكم: صحيح على شرطهما، وأقره الذهبي **(وقال ﷺ: «من قرأ منكم ﴿والتين والزيتون﴾)** أي: هذه السورة، **(فانتهى إلى)** آخرها بأن قرأ: **(﴿أليس الله بأحكم الحاكمين﴾ فليقل)** عقبها: **(بلى وأنا على ذلك من الشاهدين»،)** لأنه قول بمنزلة السؤال، فيحتاج إلى الجواب، ومن حق الخطاب أن لا يترك المخاطب جوابه، فيكون السامع كالغافل، أو كمن لا يسمع الا دعاء ونداء، **(ومن قرأ ﴿لا أقسم بيوم القيامة﴾ فانتهى إلى قوله)** آخرها؛ بأن قرأ **(﴿أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى﴾ فليقل: بلى،)** أي: هو قادر، **(ومن قرأ والمرسلات، فبلغ ﴿فبأي حديث بعده يؤمنون﴾ فليقل: آمنا بالله)** بالجمع في آمنا وان كان القائل واحدًا للإشارة إلى أن الإيمان حال في جميع أجزائه، فكل جزء مؤمن كما قال عبد الله بن الزبعرى الصحابي أسلم:

آمن اللحم والعظام لربي ثم قلبي الشهيد أنت النذير

والأمر في الجميع للاستحباب، قال شيخنا: وينبغي الإسرار بذلك، لأنه من الدعاء والثناء، **(رواه أبو داود)** بتمامه من حديث أبي هريرة، **(و)** رواه **(الترمذي)** من حديثه **(إلى قوله: وأنا على ذلك من الشاهدين،)** فاقتصر على سورة التين.

وقد روى البيهقي والحاكم، وصححه وحسنه غيره عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ كان إذا قرأ ﴿أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى﴾ قال: بلى، وإذا قرأ ﴿أليس الله بأحكم الحاكمين﴾ قال: بلى، **(وكان ﷺ يسكت)** بفتح أوله من السكوت، وروي بضمه من الإسكات **(بين التكبير والقراءة إسكاتة،)** بكسر أوله من السكوت من المصادر الشاذة، **(وعنها،)** أي: عما يقوله فيها، **(سأله أبو هريرة:)** لا عن ذاتها، ومر الحديث بتمامه قريبًا في الفرع الأول **(ويسكت بعد الفاتحة)** ثم يقرأ السورة **(ويسكت ثالثة بعد قراءة السورة، وهي**

حتى يترادَّ إليه النفس، ولم يكن يصل القراءة بالركوع.

وأما السكتة الأولى، فإنه كان يجعلها بقدر الاستفتاح، وأما الثانية فلأجل قراءة المأموم الفاتحة، فنبيغي تطويلها بقدرها. ذكره صاحب الهدى.

وعن سمرة بن جندب قال: سكتتان حفظتهما عن رسول الله ﷺ: إذا دخل في صلاته، وإذا فرغ من القراءة، ثم قال بعد ذلك: وإذا قرأ ﴿ولا الضالين﴾ قال: وكان يعجبه إذا فرغ من القراءة أن يسكت حتى يترادَّ إليه نفسه. رواه الترمذي.

الفرع الثامن
في صفة ركوعه ﷺ

عن أبي حميد الساعدي: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، فذكر الحديث، إلى أن قال: ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه، ثم يعتدل فلا يصوب رأسه ولا يقنع. رواه أبو داود والدارمي.

سكتة لطيفة،) أي: صغيرة **(جدًا حتى يتراد إليه النفس، ولم يكن يصل القراءة بالركوع، وأما السكتة الأولى فإنه كان يجعلها بقدر الاستفتاح)** للصلاة، **(وأما الثانية فلأجل قراءة المأموم الفاتحة،)** لأنه يكره سبقه بقراءتها، وقراءتها مع قراءة الإمام عند من قال يقرأها المأموم في الجهرية، **(فينبغي)** للإمام **(تطويلها بقدرها،)** أي الفاتحة، **(ذكره صاحب الهدى)** ابن القيم.

(وعن سمرة بن جندب قال: سكتتان حفظتهما عن) أي: من **(رسول الله ﷺ إذا دخل في صلاته)** بعد التكبير وقبل القراءة، **(وإذا فرغ من القراءة، ثم قال بعد ذلك: وإذا قرأ ﴿ولا الضالين﴾ قال: وكان يعجبه)** من أعجب **(إذا فرغ من القراءة ان يسكت حتى يتراد)** يتراجع **(إليه نفسه،)** بفتحتين مفرد أنفاس **(رواه الترمذي).**

(الفرع الثامن: في صفة ركوعه ﷺ)

(عن أبي حميد الساعدي،) الصحابي المشهور، اسمه المنذر بن سعد المنذر، أو ابن ملك، وقيل: اسمه عبد الرحمن، وقيل: عمر، وشهد أحدًا وما بعدها وعاش إلى سنة ستين، قال: **(كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، فذكر الحديث)** في صفة صلاته **(إلى أن قال: ثم يركع ويضع راحتيه،)** أي: كفيه **(على ركبتيه)** في ركوعه، **(ثم يعتدل)** فيه **(فلا يصوب،)** أي: يخفض **(رأسه ولا يقنع،)** بضم فسكون فكسر، أي لا يرفع رأسه حتى يكون أعلى من ظهره كما في النهاية، **(رواه أبو داود)** سليمن بن الأشعث

الفرع التاسع
في مقدار ركوعه ﷺ

عن ابن جبير قال سمعت أنس بن مالك يقول: ما صليت وراء أحد من التابعين بعد رسول الله ﷺ أشبه صلاة بصلاة رسول الله ﷺ من هذا الفتى - يعني عمر بن عبد العزيز - قال: فخررنا ركوعه عشر تسبيحات، وسجوده عشر تسبيحات. رواه أبو داود.

وعن البراء: كان ركوع النبي ﷺ وسجوده، وبين السجدتين، وإذا رفع من الركوع، ما خلا القيام والقعود، قريبًا من السواء. رواه البخاري ومسلم.

قال النووي: هذا الحديث محمول على بعض الأحوال، وإلا فقد ثبت في

(والدارمي) عبد اللّه بن عبد الرحمن.

(الفرع التاسع: في مقدار ركوعه ﷺ*)

(عن ابن جبير قال: سمعت أنس بن ملك يقول: ما صليت وراء أحد من التابعين بعد رسول اللّه ﷺ أشبه صلاة بصلاة رسول اللّه ﷺ من هذا الفتى، يعني عمر بن عبد العزيز،) وبقولنا من التابعين لا يرد أنه ﷺ خلف العمرين وعثمن ونحوهم، ولا شك أن صلاتهم أشبه بالصلاة النبوية من صلاة عمر بن عبد العزيز.

(قال) ابن جبير: **(فحزرنا ركوعه)** أي: عمر **(عشر تسبيحات وسجوده عشر تسبيحات رواه أبو داود)** في السنن وفيه فضيلة ظاهرة لعمر بن عبد العزيز.

(وعن البراء) بن عازب قال: **(كان ركوع النبي ﷺ)** اسم كان **(وسجوده)** عطف عليه **(وبين السجدتين)** عطف على ركوع بتقدير مضاف، أي: زمان ركوعه وسجوده بين السجدتين، أي: الجلوس بينهما، **(وإذا رفع)**، أي: اعتدل **(من الركوع)**، ولأبي ذر: وإذا رفع رأسه من الركوع، أي: وقت رفع رأسه منه، وإذا هنا لمجرد الزمان منسلخا عن الاستقبال **(ما خلا)**، يعني: إلا **(القيام)** الذي هو القراءة **(والقعود)** بنصبهما الذي للتشهد **(قريبًا)** خبر كان **(من السواء)** بفتح السين والمد، أي: المساواة والاستثناء هنا من المعنى، كأنه قال: كان أفعال صلاته قريبة من السواء ما خلا القيام والقعود فكان يطولهما، **(رواه البخاري ومسلم)** وأبو داود والترمذي والنسائي، كلهم في الصلاة، وعزوه لمسلم فيه نوع تسمح إذ لم يقع عنده ما خلا القيام والقعود.

(قال النووي: هذا الحديث محمول على بعض الأحوال وإلا فقد ثبت في الحديث

الحديث تطويل القيام، فإنه كان يقرأ في الصبح بالستين إلى المائة، وفي الظهر بـالم السجدة، وأنه كانت تقام الصلاة فيذهب الذاهب إلى البقيع فيقضي حاجته ثم يرجع إلى أهله فيتوضأ ثم يأتي المسجد فيدرك الركعة الأولى، وأنه قرأ سورة المؤمنين حتى بلغ ذكر موسى وهٰرون، وأنه قرأ في المغرب بالطور والمرسلات، وفي البخاري: بالأعراف، فكل هذا يدل أنه كانت له في إطالة القيام أحوال بحسب الأوقات. وهذا الحديث الذي نحن فيه جرى في بعض الأوقات انتهى.

تطويل القيام، فإنه كان يقرأ في الصبح بالستين من الآيات **(إلى المائة، وفي الظهر بـ﴿الم﴾ السجدة)** بالجر بدل، **(وأنه كانت تقام الصلاة فيذهب الذاهب إلى البقيع فيقضي حاجته، ثم يرجع إلى أهله فيتوضأ، ثم يأتي المسجد فيدرك الركعة الأولى، وأنه)** ﷺ **(قرأ سورة المؤمنين حتى بلغ ذكر موسى وهٰرون)** أو ذكر عيسى كما مر، **(وإنه قرأ في المغرب بالطور والمرسلات)**.

(وفي البخاري) أنه قرأ فيها **(بالأعراف فكل هذا يدل على أنه كانت له في إطالة القيام أحوال بحسب الأوقات، وهذا الحديث الذي نحن فيه في بعض الأوقات. انتهى)** قول النووي وهو مبني على أن المراد بالقيام في قوله ما خلا القيام ما يشمل الاعتدال وقيام القراءة، وفي فتح الباري قيل: المراد بالقيام الاعتدال وبالقعود الجلوس بين السجدتين، وجزم به بعضهم وتمسك به في أن الاعتدال والجلوس بين السجدتين لا يطولان.

ورده ابن القيم في حاشية السنن، فقال: هذا سوء فهم من قائله، لأنه قد ذكرهما بعينهما، فكيف يستثنيهما، وهل يحسن قول القائل: جاز زيد وعمرو وبكر وخالد إلا زيدًا وعمرًا، فإنه متى أراد نفي المجيء عنهما كان متناقضًا. انتهى.

وتعقب بأن المراد بذكرهما ادخالهما في الطمأنينة، وباستثناء بعضها إخراج المستثنى من المساواة، وقال بعض شيوخنا: معنى قوله قريبًا من السواء أن كل ركن قريب من مثله، فالقيام الأول قريب من الثاني والركوع في الأولى قريب من الثانية، والمراد بالقيام والقعود اللذين استثنيا الاعتدال والجلوس بين السجدتين، ولا يخفى تكلفه، واستدل بظاهره على أن الاعتدال ركن طويل، ولا سيما قوله في حديث أنس: حتى يقول القائل قد نسي، وفي الجواب عنه تعسف.

وقد روى البخاري أيضًا الحديث بغير استثناء، وكذا أخرجه مسلم وغيره من طرق، وقيل: المراد بالقيام والقعود القيام للقراءة والجلوس للتشهد، لأن قيام القراءة أطول من جميع الأركان غالبًا. انتهى.

وقال ابن القيم: مراد البراء أن صلاته ﷺ كانت معتدلة، فكان إذا أطال القراءة أطال القيام والركوع والسجود، وإذا خفف خفف الركوع والسجود، وتارة يجعل الركوع والسجود بقدر القيام، وهديه عليه الصلاة والسلام الغالب تعديل الصلاة وتناسبها. انتهى

الفرع العاشر

فيما يقوله في الركوع والرفع منه

عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: «سبحانك اللهم وبحمدك، اللهم اغفر لي»، يتأول القرآن. رواه البخاري ومسلم.

(وقال ابن القيم: مراد البراء أن صلاته ﷺ كانت معتدلة، فكان إذا أطال القراءة أطال القيام والركوع والسجود، وإذا خفف) القراءة **(خفف الركوع والسجود، وتارة يجعل الركوع والسجود بقدر القيام وهديه،)** أي: سيرته وطريقته وهيئته التي كان عليها **(عليه الصلاة والسلام الغالب تعديل الصلاة وتناسبها. انتهى)**.

وهو جواب عن الاستدلال بالحديث على تطويل الاعتدال في الرفع من الركوع وبين السجدتين، وأوضح منه قول الحافظ: أجاب بعضهم عن حديث البراء؛ بأنه ليس المراد بقوله: قريبًا من السواء أنه كان يركع بقدر قيامه، وكذا السجود والاعتدال؛ بل المراد أن صلاته كانت معتدلة، فكان إذا أطال القراءة أطال بقية الأركان، وإذا خففها خفف بقية الأركان، فقد ثبت أنه قرأ في الصبح بالصافات، وثبت في السنن عن أنس؛ أنهم حرروا في السجود قدر عشر تسبيحات، فيحمل على أنه إذا قرأ بدون الصافات اقتصر على دون العشر، وأقله كما ورد في السنن أيضًا ثلاث تسبيحات. انتهى.

(الفرع العاشر)

(فيما يقوله في الركوع و) ما يقوله في **(الرفع منه،)** فليس المراد أنه شيء واحد يقول فيهما خص الترجمة بالركوع وإن قال في الحديث الأول في ركوعه وسجوده، وفي الثاني ما يقوله في كل منهما، كما خص السجود بالثالثة ليجمع في كل منهما ما فعله فيه وإن شاركه الآخر في بعضها.

(عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: «سبحانك) نصب بفعل محذوف لزوما، أي: أسبح سبحانك **(اللهم، و)** سبحت **(بحمدك،)** فمتعلق الباء محذوف، أي: بتوفيقك وهدايتك لا بحولي وقوتي، ففيه شكر الله تعالى على هذه

ومعنى «يتأول القرآن»: يعمل بما أمر به فيه في قوله تعالى: ﴿**فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابًا**﴾ فكان عليه السلام يقول هذا الكلام البديع في الجزالة المستوفي ما أمر به في الآية.

وعنها: كان ﷺ يقول في ركوعه وسجوده: «سبوح قدوس رب الملائكة

النعمة والاعتراف بها، والواو فيه للحال أو لعطف الجملة على الحملة، سواء قلنا إضافة الحمد إلى الفاعل، والمراد منه لازمه مجازًا، وهو ما يوجبه من التوفيق والهداية، أو إلى المفعول، ومعناه: وسبحت ملتبسًا بحمدي لك (**اللهم اغفر لي» يتأول القرآن، رواه البخاري**) في الصلاة والمغازي والتفسير (**ومسلم**) وأبو داود والنسائي وابن ماجه في الصلاة، (**ومعنى يتأول القرآن يعمل بما أمر به فيه**) لا ما اصطلح عليه أهل الأصول من حمل الظاهر على المحتمل المرجوح، فإن كان لدليل فصحيح، أو لشبهة ففاسد، أو لا لشيء فلعب لا تأويل (**في قوله تعالى: ﴿فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابًا﴾**،) فالمراد بالقرآن بعضه، وهو السورة المذكورة كما بين في رواية البخاري في التفسير مع بيان ابتداء هذا الفعل، وإنه واظب عليه ولفظه: ما صلى النبي ﷺ صلاة بعد إذ أنزل عليه ﴿إذا جاء نصر اللّه﴾ إلا يقول فيها الحديث، وزعم أنه اختار الصلاة لهذا القول لأن حالها أفضل من غيرها مردود، فليس في الحديث أنه لم يقل ذلك خارج الصلاة، بل في بعض طرقه عند مسلم ما يشعر بأنه كان يواظب على ذلك داخل الصلاة وخارجها.

(**فكان عليه السلام يقول هذا الكلام البديع في الجزالة المستوفى ما أمر به في الآية**،) ففيه تعيين أحد احتماليها، إذ تحتمل أن التسبيح بنفس الحمد لما تضمنه الحمد من معنى التسبيح الذي هو التنزيه لاقتضاء الحمد نسبة الأفعال المحمود عليها إلى اللّه تعالى، فيكفي في الامتثال الاقتصار على الحمد، يحتمل أن المراد فسبح ملتبسًا بالحمد، فلا يتمثل حتى يجمعهما وهو الظاهر، قاله الحافظ.

(**وعنها**) أي عائشة: (**كان ﷺ يقول في ركوعه**) في بعض الأوقات (**وسجوده**) هكذا في نسخة صحيحة، وهو كذلك في مسلم، وسقط في بعض نسخ المصنف: (**سبوح قدوس**،) بضم السين والقاف وفتحهما، قال ثعلب: كل اسم على فعول مفتوح الأول إلا سبوحًا وقدوسا، فالضم فيهما أكثر، ورويا بالنصب قياسًا بإضمار فعل، أي أسبح سبوحًا، وبالرفع وهو أكثر استعماله على الخبر، أي: ذكر لمن هو سبوح وبناؤهما للمبالغة من التسبيح والتقديس، والمعنى انه تبارك وتعالى مطهور منزه عن صفات المخلوقين، والأظهر أنهما اسمان بمعنى مسبح ومقدس، فأما قدوس فمذكور في الأسماء الحسنى، وأما سبوح فنص على أنه من الأسماء ابن فارس والزبيدي، ذكره الأبي (**رب الملائكة والروح**) خاص على عام، قيل: هو جبريل، وقيل: ملك

والروح». رواه مسلم.

وعن حذيفة أنه ﷺ كان يقول في ركوعه: «سبحان ربي العظيم»، وفي سجوده «سبحان ربي الأعلى» رواه، وكان إذا رفع ظهره من الركوع قال: «سمع الله لمن حمده»، ربنا ولك الحمد ملء السموات الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد. رواه مسلم.

قال النووي: يبدأ ـ يعني المصلي ـ بقوله: «سمع الله لمن حمده» حين

عظيم، وقيل: خلق لا تراهم الملائكة، **(رواه مسلم)** من إفراده.

(وعن حذيفة) بن اليمان: **(انه ﷺ يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم،)** أي: ثلاثًا كما في ابن ماجه والدارقطني عن حذيفة نفسه، وزاد الثاني وبحمده، وفي أبي داود عن عقبة بن عامر: كان ﷺ إذا ركع قال: سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاثًا، **(وفي سجوده سبحان ربي الأعلى، رواه ....)** كذا في نسخ وبيض بعده، وفي نسخة: بإسقاط رواه، وقد أخرجه الشيخان وغيرهما عن حذيفة في حديث طويل، **(وكان إذا رفع ظهره)** مفرد ظهور كما في نسخة صحيحة، وهو الذي في مسلم في حديث ابن أبي أوفى هذا، ويقع في النسخ رأسه، وإنما هي في مسلم في حديث أبي سعيد الآتي **(من الركوع، قال: «سمع اللّه لمن حمده ربنا ولك الحمد ملء السموات والأرض)**.

زاد في رواية لمسلم: وما بينهما، قال المصنف عليه بكسر ميم ملء الاسم، وبفتحها المصدر وفتح الهمزة أرجح من ضمها، وفي الأبي: الأشهر في ملء النصب على التمييز، ورجحه ابن خالويه، وحكى عن الزجاج تعين رفعه، وبالغ في إنكار النصب.

قال الخطابي: هذا تمثيل وتقريب، والكلام لا يقدر بالمكاييل ولا تسعه الأوعية؛ وإنما المراد منه تكثير العدد حتى لو قدر أن تكون تلك الكلمات أجسامًا تملأ الأماكن لبلغت من كثرتها ما يملأ السموٰت والأرضين.

وقال التوربشتي: هذا يشير إلى الاعتراف بالعجز عن أداء حق الحمد بعد استفراغ المجهود، فإنه حمده ملء السموٰت والأرض، وهذه نهاية حمد القائمين به، ثم ارتفع فأحل الأمر فيه على المشيئة، فقال: **(وملء ما شئت من شيء بعد،)** وليس وراء ذلك الحمد منتهى، فإن حمد اللّه تعالى أعز من أن يعتوره الحسبان، أو يكتنفه الزمان والمكان، ولم ينته أحد من خلق اللّه في الحمد مبلغه ومنتهاه، وبهذه الرتبة استحق ﷺ أن يسمى بأحمد.

(رواه مسلم) عن عبد اللّه بن أبي أوفى، وظاهر قوله: إذا رفع ظهره انه يقول التسميع بعد تمام الرفع من الركوع وليس بمراد، ولذا **(قال النووي: يبدأ، يعني المصلي بقوله: سمع اللّه**

يشرع في الرفع من الركوع، ويمده حتى ينتصب قائمًا، ثم يشرع في ذكر الاعتدال وهو: ربنا ولك الحمد الخ.

قال: وفي هذا الحديث دلالة للشافعي وطائفة: أنه يستحب لك مصل من إمام ومأموم ومنفرد أن يجمع بين «سمع الله لمن حمده» و«ربنا ولك الحمد» في حال استوائه وانتصابه. لأنه ثبت أنه ﷺ فعلهما جميعًا. وقد قال: صلوا كما رأيتموني أصلي. رواه البخاري. انتهى.

وقال ابن القيم: كان عليه السلام إذا استوى قائمًا قال: ربنا ولك الحمد، وربما قال: ربنا لك الحمد، وربما قال: اللهم ربنا لك الحمد. صح عنه ذلك كله، وأما الجمع بين «اللهم» و«الواو» فلم يصح. انتهى.

قلت: وقع في صحيح البخاري من حديث أبي هريرة - في رواية الأصيلي -

---

لمن حمده حين يشرع في الرفع من الركوع ويمده حتى ينتصب قائمًا، ثم يشرع في ذكر الاعتدال، وهو ربنا لك الحمد... الخ» فيؤول قوله: إذا رفع ظهره على معنى شرع في رفعه ابتدأ التسميع ومده إلى تمام قيامه؛ وبهذا حصل الجمع بين ظاهر هذا الحديث ان التسميع من ذكر الاعتدال وبين ما دل عليه حديث أبي هريرة وغيره أنه من ذكر الانتقال وهو المعروف.

(**قال: وفي هذا الحديث دلالة للشافعي، وطائفة أنه يستحب لكل مصل من إمام ومأموم ومنفرد أن يجمع بين سمع الله لمن حمده وربنا لك الحمد في حال استوائه وانتصابه**) عطف تفسير، (**لأنه ثبت أنه ﷺ فعلهما جميعًا**) والغالب كونه إمامًا، (**وقد قال: «صلوا كما رأيتموني أصلي» رواه البخاري انتهى**).

وقال أبو حنيفة ولملك يقول الإمام سمع الله لمن حمده فقط، والمأموم ربنا لك الحمد فقط لحديث: «إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا ولك الحمد»، فقصر الإمام على قول ذلك، والمأموم على الآخر، وهذه قسمة منافية للشركة، كحديث «البينة على المدعي واليمين على من أنكر».

وأجابوا عن هذا الحديث بحمله على صلاته ﷺ منفردًا، والمنفرد يجمع بينهما على الأصح، أو على صلاة النافلة توفيقًا بين الحديثين.

(**وقال ابن القيم: كان عليه السلام إذا استوى قائمًا قال: ربنا ولك الحمد**) (بالواو)، (**وربما قال: ربنا لك الحمد**) بدون واو، (**وربما قال: اللهم ربنا لك الحمد**) بلا واو (**صح عنه ذلك كله، وأما الجمع بين اللهم والواو فلم يصح انتهى**).

(**قلت: وقع في صحيح البخاري من حديث أبي هريرة في رواية الأصيلي مرفوعًا:**

مرفوعًا: إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده، فقلوا: اللهم ربنا ولك الحمد. فجمع بين «اللهم» و«الواو» وهو يرد على ابن القيم كما ترى.

وقال الشيخ تقي الدين في شرح العمدة: كان إثبات «الواو» دال على معنى زائد، لأنه يكون التقدير: ربنا استجب، أو ما قارب ذلك، ولك الحمد، فيكون الكلام مشتملاً على معنى الدعاء، ومعنى الخبر، وإذا قيل بإسقاط «الواو» دل على أحد هذين. انتهى.

وقال ابن العراقي: إسقاط «الواو» حكاه عن الشافعي ابن قدامة وقال: لأن

«إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده، فقولوا: اللهم ربنا ولك الحمد»، فجمع بين اللهم والواو، وهو يرد على ابن القيم) قوله: لم يصح **(كما ترى)** ولا رد فيه، لأنه إنما قال لم يصح من فعله ﷺ، وهذا أمر لهم بما يقولون، ولا يرد أن من السنة أمره، لأن كلامه فيما كان يقوله هو في صلاته على أنه لو سلم أنه يرد عليه لأمكنه أن يدعى شذوذ رواية الأصيلي هذه لمخالفته لجميع رواة البخاري الذين منهم المستملي وهو أحفظهم فانهم رووه بدون الواو، وهو إنما نفى الصحة لا الورود، ولكن العجب منه ثم من المصنف إلى الغاية، فإنه صح الجمع بينهما من فعله ﷺ، ففي البخاري قبل هذا الباب بلصقه باب ما يقول الإمام ومن خلفه، وروى فيه عن أبي هريرة قال: كان النبي ﷺ إذا قال سمع الله لمن حمده، قال: اللهم ربنا ولك الحمد، قال المصنف بإثبات الواو، ونص أحمد فيما رواه عنه الأثرم على ثبوتها في عدة أحاديث، وفي بعض الروايات ربنا لك الحمد بحذفها. انتهى.

وفي الفتح كذا ثبت بزيادة الواو في طرق كثيرة وفي بعضها بحذفها. انتهى.

فكان اللائق ذكر هذا في الرد، لأنه ثبت من فعله ﷺ في أكثر الروايات الجمع بينهما، فسبحان من لا يسهو، **(وقال الشيخ تقي الدين)** بن دقيق العيد **(في شرح العمدة: كان إثبات الواو دال على معنى زائد، لأنه يكون التقدير ربنا استجب، أو ما قارب ذلك)** من التقدير المناسب للمقام، **(ولك الحمد)** فهي عاطفة على مقدر **(فيكون الكلام مشتملاً على معنى الدعاء)** بطلب الإجابة **(ومعنى الخبر)** بأنه مستحق لجميع المحامد، **(وإذا قيل بإسقاط الواو دل على أحد هذين انتهى)**.

قال الحافظ: وهذا بناء منه على أن الواو عاطفة، وقد قيل إنها واو الحال قاله ابن الأثير، وضعف ما عداه، وقيل: زائدة، قال الأصمعي: سألت أبا عمرو عنها، فقال: زائدة تقول العرب، يعني هذا، فيقول: نعم وهو لك بدرهم، قالوا: وزائدة.

(وقال ابن العراقي) أحمد بن عبد الرحيم **(إسقاط الواو حكاه عن الشافعي ابن قدامة،**

«الواو» للعطف، وليس هنا شيء تعطف عليه. وعن مالك وأحمد في ذلك خلاف.

وقال النووي: كلاهما جاءت به روايات كثيرة، والمختار أنه على وجه الجواز وأن الأمرين جائزان، ولأمر مرجح لأحدهما على الآخر. انتهى

وعن أبي سعيد الخدري: كان ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع قال: «اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد، أحق ما قال العبد، وكلنا لك عبد لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد». رواه مسلم.

وقال: **لأن الواو للعطف وليس هنا شيء تعطف عليه)** وقد رأيت أنها للعطف على مقدر أو زائدة، أو للحال فلم تتعين للعطف حتى يجعل علة في إسقاطها.

(وعن ملك وأحمد في ذلك خلاف) فروى ابن القسم عن ملك إثباتها مع اللهم، وروى عنه أشهب إسقاط الواو مع إثبات اللهم، وروى الأثرم عن أحمد إثبات الواو، وقال إنه ثبت فيه عدة أحاديث، وروى غيره عنه حذفها.

(وقال النووي: كلاهما جاءت به روايات كثيرة، والمختار أنه على وجه الجواز وأن الأمرين جائزان ولا مرجح لأحدهما على الآخر. انتهى.) أي: من حيث الثبوت والرد وإن كانت رواية الواو على توجيه ابن دقيق العيد أرجح من حيث النظر، لأن ما فيه زيادة أعظم من غيره، ثم لا يرد عليه قول المصنف في شرح البخاري، قال العلماء: رواية الواو أرجح. انتهى لأن رجحانها من حيث كثرة رواتها لا يرد رواية حذفها لعدم التنافي بينهما.

(وعن أبي سعيد الخدري: كان ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع قال: «اللهم ربنا لك الحمد) بدون واو كما في مسلم، فما يوجد في بعض نسخ المصنف بالواو خطأ من الكتاب **(ملء السموٰت وملء الأرض،)** بالنصب تمييز أو حال أشهر من رفعه على الصفة وإن قال الزجاج انه المتعين، **(وملء ما شئت من شيء)** كالعرش والكرسي وغيرهما مما لا يعلمه غيره **(بعد،)** أي: بعدهما **(أهل الثناء والمجد)**.

قال عياض: هو لهم بالجيم، أي: نهاية الشرف، ولابن ماهان والحمد بالحاء والأول أليق، لأن الحمد ذكر، أو لا وهو أعم من الثناء المجرد، وهو الذكر الجميل **(أحق ما قال العبد)** يحتمل الجنس، والعهد وأنه النبي ﷺ كما في الأبي **(وكلنا لك عبد)** أي: كل واحد منا أو جملتنا على إرادة الجنس بالعبد **(لا مانع)**.

وفي نسخة: «اللهم لا مانع» وهما روايتان في مسلم **(لما أعطيت،)** أي: لما أردت إعطاءه وإلا فبعد الإعطاء من كل أحد لا مانع له إذ الواقع لا يرتفع، **(ولا معطي لما منعت ولا**

قوله: «ملء السموات وملء الأرض»: أي حمدًا لو كان أجسامًا لملأ السموات والأرض.

ومعنى «سمع الله لمن حمده»: أي أجاب، يعني: أن من حمد الله متعرضًا لثوابه استجاب الله له، فأعطاه ما تعرض له، فأنا أقول ربنا لك الحمد ليحصل ذلك.

وقوله: «أهل»: منصوب على النداء.

ينفع ذا الجد منك الجد») قال عياض أكثر روايتنا في الجيم الفتح وفسر بالبخت والحظ، أي الحظ منك في الدنيا في المال والولد لا ينفع في الآخرة، وإنما ينفع فيها العمل، وقيل: الجد الغنى، وقيل: العظمة والسلطان، ومنه قوله تعالى: جد ربنا، وحكى الشيباني كسر الجيم، وضعفه الطبري، أي: ابن جرير وقال: لا أعرفه لغيره، أي: لورود الحث على العمل في الكتاب والسنة كثير المفيد انه نافع، ولكن يمكن توجيهه بأن المعنى لا ينفع ذا الاجتهاد اجتهاده إلا أن يكون له سابقة خير، فإن العمل لا ينجي بنفسه وإنما ينجي فضل الله لحديث: «لا يدخل الجنة أحد بعمله»، وقد يكون المراد في كسب الدنيا والتحفظ من المكاره، أي لا يكسب أحد إلا ما قضى الله له، ولا يسلم إلا بما أراده، وهذا أشبه بظاهر الحديث، وهو أصل التسليم وإثبات القدر، ولذا ترجم عليه البخاري وأدخله في باب القدر، أي: أدخل حديث المغيرة فيما كان يقوله ﷺ بعد الصلاة، وهو بنحو هذا الحديث لا حديث أبي سعيد المذكور، لأن البخاري لم يروه، وقال الأبي: فمنك على الفتح بمعنى بدل، أي: لا ينفع ذا الحظ حظه بدل طاعتك، كقوله تعالى: ﴿لجعلنا منكم ملائكة﴾ [الزخرف: ٦٠].

أي: بدلكم، وقيل: هو بمعنى عند، أي: لا ينفع ذا الحظ حظه عندك، وقيل: المراد جد النسب، أي: لا ينفع أحدًا نسبه كما قال تعالى: ﴿فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون﴾ [المؤمنون: ١٠١]، **(رواه مسلم)** من أفراده **(قوله: «ملء السموٰت وملء الأرض»، أي: حمدًا لو كان أجسامًا لملأ السموٰت والأرض)** فهو تمثيل لكثرة عدد الحمد كما قال الخطابي، وقيل: المراد ثوابه، وقد يراد بذلك عظم الكلمة كما يقال هذه الكلمة تملأ طباق الأرض، قاله الأبي. **(ومعنى سمع الله لمن حمده، أي: أجاب، يعني: أن من حمد الله متعرضًا لثوابه استجاب الله له فأعطاه ما تعرض له، فأنا أقول ربنا لك الحمد ليحصل ذلك)** وإنما كان ذلك معناه، لأنه يسمع كل شيء من حمده وغيره.

(وقوله: «أهل» منصوب على النداء) أي: يا أهل على الأظهر أو على المدح، ويجوز

وقوله: «وكلنا لك عبد» بالواو، يعني: أحق قول العبد: لا مانع لما أعطيت الخ. واعترض بينهما قوله: «وكلنا لك عبد»، ومثل هذا الاعتراض قوله تعالى: ﴿قالت رب إني وضعتها أنثى ــ والله أعلم بما وضعت ــ وليس الذكر كالأنثى﴾ [آل عمران/٣٦] على قراءة من قرأ فتح العين وإسكان التاء.

و «الجد» بفتح الجيم، الغنى أي: لا ينفع ذا الغنى منك غناه، وإنما ينفعه الإيمان والطاعة، وقيل غير ذلك والله أعلم.

وفي رواية ابن أبي أوفىٰ عند مسلم: كان ﷺ يقول بعد قوله: «من شيء» بعد: «اللهم طهرني بالثلج والبرد، وماء البارد».

الرفع على الخبر، أي: أنت أهل، قاله الأبي.

(**وقوله: «وكلنا لك عبد» بالواو، يعني: أحق قول العبد**،) فأحق مبتدأ وما مصدرية (**لا مانع لما أعطيت... الخ**) ويجوز أن تكون ما موصولة أو نكرة موصوفة، أي: أحق شيء قاله العبد، ويجوز أن أحق خبر لما قبله، أي: الحمد المذكور أحق كما في الأبي، (**واعترض بينهما قوله: وكلنا لك عبد**) للتأكيد، وشهادة من لا ينطق عن الهوى تؤكد أن يديم الإنسان هذا الذكر، ويقع في كتب الفقهاء حق ما قال العبد كلنا لك عبد، بإسقاط الهمزة والواو، وهو صحيح لغة لا رواية كما في الأبي، (**ومثل هذا الاعتراض**) في أن الجملة معترضة بين كلامين من متكلم واحد (**قوله تعالى: ﴿قالت رب إني وضعتها أنثى والله أعلم بما وضعت وليس الذكر كالانثى﴾، على قراءة من قرأ بفتح العين وإسكان التاء**،) لأن الاعتراض فيها بين جملتين كل منهما مستقلة بنفسها، لكنهما مقولتان لمريم، وقوله: ﴿والله أعلم بما وضعت﴾ إخبار بأن الله لا يخفى عليه شيء (**والجد** (**بفتح الجيم**)) في الموضعين على المشهور، بمعنى (**الغنى، أي: لا ينفع ذا الغنى**) ضد الفقر (**منك غناه، وإنما ينفعه الإيمان والطاعة وقيل**:) في معناه (**غير ذلك**) كما مر (**والله أعلم**).

(**وفي رواية**) عبد الله (**بن أبي أوفى**) (بفتح الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة) (**عند مسلم كان ﷺ يقول بعد قوله «من شيء» بعد**) (بضم الدال) (**«اللهم طهرني بالثلج والبرد»**) (بفتحتين) المطر (**وماء البارد**) استعارة للمبالغة في تعظيم التطهير من الذنوب، فإن الأنواع الثلاثة هي المنزلة للتطهير، وهو تمثيل لأنواع المغفرة، والمعنى: اللهم طهرني بأنواع مغفرتك التي تمحو الذنوب تطهيرًا لأنواع الثلاثة للحدث والخبث، وأخر الماء إشارة لشمول الرحمة بعد المغفرة لأن الماء أعم وأشمل في التطهير وخص البارد وإن كان السخن أنقى منه ليجانس ما قبله، ولأن البرودة هي المناسبة لإطفاء حرارة عذاب النار. قال عياض: والإضافة في ماء البارد من إضافة

الفرع الحادي عشر
في ذكر صفة سجوده ﷺ وما يقول فيه

كان ﷺ إذا انتهى من ذكر قيامه عن الركوع يكبر، ويخرّ ساجدًا، ولا يرفع يديه.

وقد روي أنه عليه السلام كان يرفع يديه أيضًا، وصححه بعض الحفاظ كابن حزم، والذي غره أن الراوي غلط من قوله: «كان يكبر في كل خفض ورفع» إلى قوله: «كان يرفع يديه في كل خفض ورفع» وهو ثقة، ولم يفطن لسبب غلطه، ووهم فصححه. نبه عليه في زاد المعاد.

وكان عليه السلام يضع يديه قبل ركبتيه. رواه أبو داود.

الشيء إلى نفسه كمسجد الجامع والكوفيون يجيزونها والبصريون يمنعونها، ويؤولون ما جاء منها على حذف الموصوف، أي: مسجد الموضع الجامع. انتهى.

وإضافة الشيء إلى نفسه يمنعها الفريقان، وتجوز القاضي في أنها من ذلك، وإنما هي من إضافة الموصوف إلى صفته بدليل ما مثل به، ذكره كله أبو عبد الله الأبي.

(الفرع الحادي عشر: في ذكر صفة سجوده ﷺ وما يقول فيه)

(كان ﷺ إذا انتهى) أي فرغ **(من ذكر قيامه)** الصادر **(عن الركوع،)** أي: الواقع بعد الرفع منه **(يكبر ويخر ساجدًا ولا يرفع يديه)** إذ أخر للسجود كما دل عليه حديث ابن عمر في الصحيحين وغيرهما.

(وقد روي أنه عليه السلام كان يرفع يديه أيضًا) إذا خر للسجود، **(وصححه بعض الحفاظ كابن حزم)** اغترارًا بثقة رجاله كما قال، **(والذي غره أن الراوي غلط من قوله: كان يكبر في كل خفض ورفع، إلى قوله: كان يرفع يديه في كل خفض ورفع،)** أي: أنه أبدل ذلك بهذا غلطًا **(وهو ثقة ولم يفطن)** بضم الطاء وفتحها، أي: لم يتنبه من صححه **(لسبب غلطه)** الذي قلناه، **(ووهم)** حيث لم يفطن لذلك، **(فصححه)** اعتمادًا على كونه ثقة **(نبه عليه في زاد المعاد)** في هدى خير العباد لابن القيم، **(وكان عليه السلام يضع يديه قبل ركبته)** في السجود، وأبدى له الزين بن المنير مناسبة، وهي أن يعتصم بتقديمها عن إيلام ركبتيه إذا جثا عليهما، واستحب ذلك الأوزاعي ومالك، قائلا: لأنه أحسن في خشوع الصلاة ووقارها **(رواه أبو داود،)** وكما ورد من فعله ورد من أمره كما في السنن بإسناد جيد عن أبي هريرة مرفوعًا: «إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير، وليضع يديه قبل ركبتيه»، وعورض بحديث عنه آخر

وقال: «أمرت أن أسجد على سبعة أعظم: الجبهة واليدين والركبتين وأطراف القدمين». رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عباس.

عند الطحاوي، لكن إسناده ضعيف، وقال الحنفية والشافعية: الأفضل أن يضع ركبتيه ثم يديه، وفيه حديث في السنن أيضًا عن وائل بن حجر، قال: رأيت النبي ﷺ إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه، ومن ثم قال النووي: لا يظهر ترجيح أحد المذهبين على الآخر من حيث السنة، لكن قال الحافظ ابن حجر في بلوغ المرام من أحاديث الأحكام: حديث أبي هريرة من حديث وائل، لأن لحديث أبي هريرة شاهدًا من حديث ابن عمر، صححه ابن خزيمة عن نافع، قال: كان ابن عمر يضع يديه قبل ركبتيه، ويقول: كان النبي ﷺ يفعل ذلك وذكره البخاري معلقًا موقوفًا.

وفي الفتح: ادعى ابن خزيمة أن حديث أبي هريرة منسوخ بحديث سعد: كنا نضع اليدين قبل الركبتين، فأمرنا بالركبتين قبل اليدين، وهذا لو صح لكان قاطعًا للنزاع، لكنه من إفراد إبرٰهيم بن إسمٰعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل عن أبيه وهما ضعيفان. انتهى.

(وقال) ﷺ: **(أمرت)** (بضم الهمزة) في جميع الروايات على البناء لما لم يسم فاعله، والمراد به الله جل جلاله، قال البيضاوي: عرف ذلك بالعرف، وذلك يقتضي الوجوب، قيل: وفيه نظر، لأنه ليس فيه صيغة أفعل، وفي رواية أمر النبي، ولما كان هذا السياق يقتضي الخصوصية عقبه البخاري، بلفظ دال على أنه لعموم الأمة، ولفظه عن ابن عباس عن النبي ﷺ، قال: أمرنا أن نسجد على سبعة أعظم، ورواه مسلم عن أبيه العباس، مرفوعًا: «إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب»، وهذا يرجح أن النون في أمرنا نون الجمع، والآراب بالمد جمع إرب، بكسر أوله وإسكان ثانيه، وهو العضو **(أن أسجد على سبعة أعظم)** وفي رواية: أعضاء.

قال ابن دقيق العيد: سمى كل واحد عظمًا باعتبار الجملة وإن اشتمل كل واحد على عظام، ويجوز أنه من تسمية الجملة باسم بعضها، قاله الحافظ **(الجبهة)** بالخفض عطف بيان لسبعة أعظم وما عطف عليه وهو **(واليدين)** قال ابن دقيق العيد: المراد بهما الكفان لئلا يدخل تحت النهي عن افتراش السبع والكلب انتهى.

وفي رواية لمسلم بلفظ والكفين **(والركبتين وأطراف)** أصابع **(القدمين)** وهذه مبينة لرواية: والرجلين، **(رواه البخاري ومسلم)** بطرق متعددة **(من حديث ابن عباس)** عن النبي ﷺ، وبه يعلم أن قول ابن عباس في رواية للشيخين أيضًا أمر النبي ﷺ أن نسجد... الخ تلقاه عنه ﷺ إما سماعًا منه وأما بلاغًا عنه، ويحتمل أنه تلقاه عن أبيه عنه ﷺ، لأن مسلمًا روى عن العباس حديث إذا سجد العبد... الخ كذا في الفتح، والأصل عدم ارسال الصحابي، وكون العباس روى هذا الحديث بهذا اللفظ لا يقتضي أن ابنه تلقى عنه اللفظ المروي عنه عن

قال النووي: فينبغي للساجد أن يسجد على هذه الأعضاء كلها، وأن يسجد على الجبهة والأنف جميعًا، فأما الجبهة فيجب وضعها مكشوفة على الأرض، ويكفي بعضها، والأنف مستحب، فلو تركه جاز، ولو اقتصر عليه وترك الجبهة لم يجز، هذا مذهب الشافعي ومالك والأكثرين، وقال أبو حنيفة عليهما معًا لظاهر الحديث، وقال الأكثرون: بل ظاهر الحديث أنهما في حكم عضو واحد، لأنه قال فيه «سبعة» فلو جعلا عضوين صارت ثمانية.

وكان عليه السلام إذا سجد فرج بين يديه، حتى يبدو بياض إبطيه. رواه الشيخان.

النبي ﷺ في الصحيحين وغيرهما الظاهر في أنه بلا واسطة.

(**قال النووي: فينبغي للساجد أن يسجد على هذه الأعضاء كلها، وأن يسجد على الجبهة والأنف جميعًا، فأما الجبهة فيجب وضعها مكشوفة على الأرض،**) أو ما في حكم المكشوفة، كحائل خفيف عند المالكية، (**ويكفي بعضها**) أي: الجبهة في السجود عليه، (**والأنف مستحب فلو تركه جاز، ولو اقتصر عليه وترك الجبهة لم يجز**) بضم فسكون من الأجزاء، (**هذا مذهب الشافعي ولملك والأكثرين، وقال أبو حنيفة: عليهما معًا لظاهر الحديث، وقال الأكثرون: بل ظاهر الحديث أنهما في حكم عضو واحد، لأنه قال فيه سبعة فلو جعلا عضوين صارت ثمانية**).

قال ابن دقيق العيد: فيه نظر، لأنه يلزم منه أنْ يكتفي بالسجود على الأنف كما يكتفي بالسجود على بعض الجبهة، وقد احتج بهذا لأبي حنيفة في الاكتفاء بالسجود على الأنف، قال: والحق أن مثل هذا لا يعارض التصريح بذكر الجبهة وإن أمكن أن يعتقد انهما كعضو واحد، فذاك في التسمية والعبارة لا في الحكم الذي دل عليه الأمر.

قال الحافظ: وجواز الاقتصار على بعض الجبهة، قاله كثير من الشافعية أخذًا من قول الام يجزء الاقتصار على بعض الجبهة، وألزمهم بعض الحنفية بما مر.

ونقل ابن المنذر إجماع الصحابة على أنه لا يجزىء على الأنف وحده، وذهب الجمهور إلى أنه يجزىء على الجبهة وحدها، وعن الأوزاعي وأحمد واسحٰق وابن حبيب وغيرهم: يجب أن يجمعهما وهو قول للشافعي أيضًا، (**وكان عليه السلام إذا سجد فرج**) (بشد الراء) (**بين يديه،**) أي: نحى كل يد عن الجنب الذي يليها (**حتى يبدو بياض ابطيه**) لأنه أشبه بالتواضع، وأبلغ في تمكين الجبهة والأنف من الأرض مع مغايرته لهيئة الكسلان.

وقالت ميمونة: جافى بين يديه، حتى لو شاءت بهيمة أن تمر بين يديه لمرت. رواه مسلم.

ولم يذكر عنه ﷺ أنه سجد على كور عمامته، ولم يثبت عنه ذلك في حديث صحيح ولا حسن، ولكن روى عبد الرزاق في المصنف عن أبي هريرة: قال كان رسول الله ﷺ يسجد على كور عمامته، وهو من رواية عبد الله بن محرر، وهو متروك. وذكر أبو داود في المراسيل أنه ﷺ رأى رجلاً يصلي فسجد بجبينه وقد اعتم على جبهته فحسر ﷺ عن جبهته.

وكان ﷺ يقول في سجوده: «اللهم اغفر لي ذنبي كله، دقه وجله». أوله وآخره، علانيته وسره، رواه مسلم من حديث أبي هريرة.

وقوله: «دقه وجله» بكسر أولهما، أي قليله وكثيره.

وقال القرطبي: ليخف بذلك اعتماده عن وجهه، ولا يتأثر أنفه ولا جبهته ولا يتأذى بملاقاة الأرض.

وقال الناصر بن المنير: ليظهر كل عضو بنفسه، ويتميز حتى يكون الإنسان الواحد في سجوده كأنه عدد، قيل: فيه إنه لم يكن عليه قميص لانكشاف أبطيه، ورد باحتمال أن القميص واسع الأكمام، أو أراد الراوي أن موضع بياضهما لو لم يكن عليه ثوب لرئي، قاله القرطبي **(رواه الشيخان)** عن عبد الله بن مالك ابن بحينة، **(وقالت ميمونة)** أم المؤمنين: **(جافى بين يديه)** لفظها: كان النبي ﷺ يجافي يديه **(حتى لو شاءت بهيمة أن تمر بين يديه لمرت)** فيستحب للرجل ذلك التفريج، **(رواه مسلم)** وأبو داود والنسائي وابن ماجه بنحوه، **(ولم يذكر عنه ﷺ؛ أنه سجد على كور عمامته)** بفتح الكاف، **(ولم يثبت عنه ذلك في حديث صحيح ولا حسن، ولكن)** في حديث ضعيف.

(روى عبد الرزاق في المصنف عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ يسجد على كور عمامته وهو من رواية عبد الله بن محرر،) بمهملات الجزري القاضي **(وهو متروك،)** روى له ابن ماجه ومات في خلافة المنصور، **(وذكر أبو داود في المراسيل؛ أنه ﷺ رأى رجلاً يصلي فسجد بجبينه،)** أي: عليه، فالباء بمعنى على والجبين ناحية الجبهة من محاذاة النزعة إلى الصدغ، وهما جبينان عن يمين الجبهة وشمالها، قاله الأزهري وابن فارس وغيرهما، **(وقد اعتم)** الرجل **(على جبهته، فحسر:)** كشف **(ﷺ عن جبهته،)** أي: الرجل، **(وكان ﷺ يقول في سجوده: «اللهم اغفر لي ذنبي كله، دقه)** قليله: **(وجله)** كثيره، **(أوله وآخره، علانيته:)** جهره **(وسره»، رواه مسلم من حديث أبي هريرة، وقوله: «دقه وجله» بكسر**

وعن عائشة قالت: فقدت رسول الله ﷺ ليلة من الفراش، فالتمسته فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في السجود، وهما منصوبتان، وهو يقول: «اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك» رواه مسلم.

أولهما،) أي: الدال والجيم، **(أي قليله)** تفسير لدقه، **(وكثيره)** تفسير لجله.

(وعن عائشة قالت فقدت) بفتح القاف، أي: عدمت **(رسول الله ﷺ ليلة من الفراش،)** وفي رواية: وكان معي على فراش، ولأبي يعلى، عنها: كانت ليلتي منه ﷺ فانسل، فظننت أنه انسل إلى بعض نسائه، فخرجت غيرى **(فالتمسته)**.

زاد في رواية: في البيت وجعلت أطلبه بيدي، **(فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في السجود)** الذي في مسلم وهو في المسجد، ففيه أنها لما التمسته في البيت لم تجده، فخرجت إلى المسجد وهو صريح قوله في بعض طرق الحديث ما أخرجك، **(وهما منصوبتان)** وفيه أن اللمس بغير لذة لا ينقض الوضوء، واحتمال أنه كان فوق حائل خلاف الأصل، **(وهو يقول)** زاد أبو يعلى: «سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت، **(اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك،)** أي: بما يرضيك مما يسخطك، فخرج عن حظ نفسه بإقامة حرمة محبوبه، فهذا لله تعالى، ثم الذي لنفسه قوله: **(وبمعافاتك من عقوبتك)** استعاذ بها بعد استعاذته برضاه، لاحتمال أن يرضى من جهة حقوقه، ويعاقب على حقوق غيره، **(وأعوذ بك منك،)** قال عياض: ترق من الأفعال إلى منشىء الأفعال مشاهدة للحق وغيبة عن الخلق الذي هو محض المعرفة الذي لا يعبر عنه قول ولا يضبطه وصف، فهو محض التوحيد، وقطع الالتفات إلى غيره وإفراده بالاستعانة وغيرها **(لا أحصي ثناء)** (بمثلثة فنون)، والمد، أي: وصفا بمدح **(عليك أنت)** مبتدأ خبره **(كما أثنيت على نفسك»)** أي: الثناء عليك هو المماثل لثنائك على نفسك ولا قدرة لأحد عليه، ويحتمل أن أنت تأكيد للكاف من عليك باستعارة الضمير المنفصل للمتصل، **(رواه مسلم)** وأحمد وأصحاب السنن الثلاثة وأبو يعلى بزيادة: «اللهم اغفر لي ما أسررت وما أعلنت، سجد لك سوادي وخيالي، وآمن بك فؤادي، رب هذه يدي وما جنيت على نفسي، يا عظيم يرجى لكل عظيم، فاغفر لي الذنب العظيم»، فقلت: بأبي أنت وأمي إني لفي شأن وإنك لفي شأن، فرفع رأسه فقال: ما أخرجك؟، قالت: ظن ظننته قال: «إن بعض الظن إثم، فاستغفري الله إن جبريل أتاني فأمرني أن أقول هذه الكلمات التي سمعتيها، فقوليها في سجودك، فإن من قالها لم يرفع رأسه حتى يغفر»، أظنه قال له: وفي رواية فالتمسته بيدي فوقعت عليه وهو ساجد، يقول: رب اعط نفسي تقواها، زكها أنت خير من زكاها، أنت وليها ومولاها.

قال الخطابي: في هذا الحديث معنى لطيف، وذلك أنه عليه السلام استعاذ بالله وسأله أن يجيره برضاه من سخطه، وبمعافاته من عقوبته، والرضى والسخط ضدان متقابلان، وكذلك المعافاة والمعاقبة، فلما صار إلى ذكر ما لا ضد له وهو الله تعالى استعاذ به منه لا غيره، ومعناه: الاستغفار من التقصير في بلوغ الواجب من حق عبادته والثناء عليه.

وقوله: «لا أحصي ثناء عليك» أي لا أطيقه ولا آتي عليه، وقيل: لا أحيط به، وقال مالك: لا أحصي نعمتك وإحسانك والثناء بهما عليك وإن اجتهدت في الثناء بهما عليك.

(**قال الخطابي: في هذا الحديث معنى لطيف، وذلك أنه عليه السلام استعاذ بالله وسأله أن يجيره برضاه من سخطه، وبمعافاته من عقوبته، والرضا والسخط ضدان متقابلان، وكذلك المعافاة والمعاقبة، فلما صار إلى ذكر ما لا ضد له، وهو الله**) سبحان و(**تعالى**) (**استعاذ به منه لا غيره،**) قال الأبي: الأولى أن لا يكون استعاذ به منه لحديث المرأة التي استعاذت من النبي ﷺ، فأبعدها منه وقال لها ما قال، وإنما استعاذ من عقوبته، فالتقدير: أعوذ من عقوبتك بك انتهى.

وفيه نظر، لأنه على ما قدره يتكرر في المعنى مع قوله: وبمعافاتك من عقوبتك، وليس هذا كقول المرأة: أعوذ بالله منك، لأن قصدها البعد وأن لا يقربها، والنبي ﷺ قصده بقوله: وبك منك مزيد القرب المعنوي واللجأ إلى الله تعالى وقطع الالتفات إلى غيره، كما مر عن عياض، وإليه الإشارة بقوله، (**ومعناه الاستغفار من التقصير في بلوغ الواجب من حق عبادته والثناء عليه،**) ولذا عقبه بقوله: «لا أحصي ثناء عليك»، وأخذ من الحديث صحة قول سبحان من تواضع كل شيء لعظمته، وقول الخطيب يوم الجمعة: واجتمعنا متضرعين لعظمتك، وحجة المانع أن التواضع والتضرع إنما يكونان لذاته تبارك وتعالى، قاله الأبي. (**وقوله: «لا أحصي ثناء عليك»، أي لا أطيقه ولا آتي**) بالمد (**عليه**) جميعه، بل أنا عاجز عنه وإن أتيت ببعضه، أي: لا أطيق الثناء عليك بما تستحق أن يثنى به عليك.

(**وقيل**) معناه (**لا أحيط به**) لأنه إنما يحاط بالمتناهي والثناء عليه لا نهاية له.

(**وقال لملك**) الإمام معناه: (**لا أحصي نعمتك وإحسانك والثناء بهما عليك، وان اجتهدت في الثناء بهما عليك**) لأن الثناء فرع الإحاطة بالنعم، وهي لا تحصى، قاله الأبي، وقيل: معناه لا أعد، لأن أصل معنى الإحصاء العد بالحصى، كما قال:

ولست بالأكثر منهم حصى   وإنما العزة للكاثر

وقوله: «أنت كما أثنيت على نفسك»: اعتراف بالعجز عن تفصيل الثناء، فإنه لا يقدر على بلوغ حقيقته، ورد الثناء إلى الجملة دون التفصيل والإحصاء والتعيين، فوكل ذلك إلى الله تعالى المحيط بكل شيء جملة وتفصيلاً، وكما أن لا نهاية لصفاته لا نهاية للثناء عليه، لأن الثناء تابع للمثني عليه، فكل شيء اثني عليه وإن كثر وطال وبولغ فيه ـ فقدر الله أعظم وسلطانه أعز، وصفاته أكثر وأكبر، وفضله وإحسانه أوسع وأسبغ. انتهى.

وههنا فائدة لطيفة ذكر بعض المحققين، في نهيه ﷺ عن قراءة القرآن في الركوع والسجود، وهي أن القرآن أشرف الكلام، وحالتا الركوع والسجود حالتا ذل وانخفاض من العبد، فمن الأدب مع كلام الله تعالى أن لا يقرأ في هاتين

فهو من نفى الملزوم المعبر عنه بالإحصاء المفسر بالعد وإرادة نفي اللازم، وهو استيعاب المعدود، فكأنه قيل: لا أستوعب؛ فالمراد نفي القدرة عن الإتيان بجميع الثناءات، أو فرد منها يفي بنعمة من نعم اللّه تعالى لا عدها، إذ يمكن عد أفراد كثيرة من الثناء.

(وقوله: **أنت كما أثنيت على نفسك اعتراف بالعجز عن تفصيل الثناء، فإنه لا يقدر على بلوغ حقيقته، ورد**) (بالجر عطف على العجز بتقدير الجار) أي: وبرد (**الثناء إلى الجملة دون التفصيل والإحصاء والتعيين، فوكل ذلك إلى اللّه تعالى المحيط بكل شيء جملة وتفصيلاً، وكما أن لا نهاية لصفاته**) سبحانه، كذلك (**لا نهاية للثناء عليه، لأن الثناء تابع للمثنى عليه**) بضم الميم وسكون المثلثة وفتح النون، (**فكل شيء أثنى عليه وإن كثر وطال وبولغ فيه، فقدر اللّه أعظم وسلطانه أعز وصفاته أكثر**) بمثلثة (**وأكبر**) بموحدة، (**وفضله وإحسانه واسع وأسبغ**) فلا قدرة لأحد على وصفه بجميع ما يليق به. (**انتهى**) كلام الخطابي.

قال بعضهم: وذلك أن عظمته تعالى وصفاته لا نهاية لها، وعلوم البشر وقدرتهم متناهية، فلا يتعلق واحد منهما بما لا يتناهى، وإنما يتعلق بذلك علمه الذي لا يتناهى وتحصيه قدرته التي لا تتناهى، فهو بعلمه الشامل يعلم صفات جلاله ويقدر بقدرته التامة أن يحصي الثناء عليه. انتهى.

(**وههنا فائدة لطيفة: ذكر بعض المحققين في**) حكمه (**لهيه ﷺ عن قراءة القرآن في الركوع والسجود**،) المروي في الموطأ ومسلم من حديث علي (**وهي: أن القرآن أشرف الكلام وحالتا الركوع والسجود حالتا ذل وانخفاض من العبد، فمن الأدب مع كلام اللّه تعالى أن لا يقرأ في هاتين الحالتين، وتكون حالة القيام والانتصاب أولى به، واللّه تعالى**

الحالتين، وتكون حالة القيام والانتصاب أولى به والله تعالى أعلم.

وروى أبو داود: أنه ﷺ سجد على الماء والطين.

وكان يرفع رأسه من السجود مكبرًا غير رافع يديه ويرفع منه رأسه قبل يديه ثم يجلس على رجله اليسرى وينصب اليمنى.

وكان عليه السلام يجلس للاستراحة جلسة لطيفة، بحيث تسكن جوارحه سكونًا بينًا، ثم يقوم إلى الركعة الثانية، كما في صحيح البخاري وغيره.

قال النووي: ومذهبنا استحبابها عقب السجدة الثانية في كل ركعة يقوم عنها، ولا تستحب في سجود التلاوة في الصلاة.

أعلم) وهي زهرة لا تحتمل العرك.

(وروى أبو داود) في الصلاة عن أبي سعيد **(أنه ﷺ سجد على الماء والطين)** صبح ليلة القدر، وقصر العز، ولأبي داود تقصير شديد، فالحديث فيه وفي الصحيحين والنسائي وابن ماجه مطولاً، وهو في البخاري في مواضع من الصلاة والصوم والاعتكاف، ولفظه: في بعضها عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ وأنها، أي: ليلة القدر في العشر الأواخر، وإني رأيت كأني أسجد في طين وماء، وكان سقف المسجد من جريد النخل، وما نرى في السماء شيئًا، فجاءت قزعة، فأمطرنا، فصلى بنا ﷺ حتى رأيت أثر الطين والماء على جبهته وأرنبته تصديق رؤياه، **(وكان يرفع رأسه من السجود مكبرًا غير رافع يديه، ويرفع منه رأسه قبل يديه، ثم يجلس على رجله اليسرى وينصب اليمنى،)** أي يقيمها، **(وكان عليه السلام يجلس للاستراحة جلسة لطيفة، بحيث تسكن جوارحه سكونا بينا، ثم يقوم إلى الركعة الثانية، كما)** يفيد ذلك ما **(في صحيح البخاري وغيره،)** كأبي داود والترمذي والنسائي من حديث لملك بن الحويرث أنه رأى النبي ﷺ يصلي، فإذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدًا، فليس ما ذكره المصنف لفظ الحديث لا في البخاري ولا في غيره.

(قال النووي: ومذهبنا استحبابها عقب السجدة الثانية في كل ركعة يقوم عنها،) وبهذا قال طائفة من أهل الحديث: وعن أحمد روايتان ولم يستحبها الأكثر ولملك وأبو حنيفة، واحتج له الطحاوي بخلو حديث أبي حميد عنها، فإنه ساقه لفظ، فقام ولم يتورك، وكذا رواه أبو داود، قال: فلما تخالفا احتمل أن ما فعله في حديث لملك بن الحويرث لعلة كانت به، فقعد من أجلها، لا أن ذلك من سنة الصلاة، وبأنها لو كانت مقصودة لشرع لها ذكر مخصوص، وتعقب بأن الأصل عدم العلة، وحديث أبي حميد يدل على عدم وجوبها، فكأنه تركها لبيان

وكان ﷺ يقول بين السجدتين: «اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني». رواه أبو داود والدارمي من حديث ابن عباس.

الفرع الثاني عشر
في ذكر جلوسه للتشهد

كان ﷺ إذا جلس للتشهد يفرش رجله اليسرى وينصب اليمنى. رواه مسلم.

قال النووي: معناه يجلس مفترشًا، وفيه حجة لأبي حنيفة ومن وافقه: أن الجلوس في الصلاة يكون مفترشًا سواء فيه جميع الجلسات.

وعند مالك: يسن متوركًا بأن يخرج رجله اليسرى من تحته ويقضي بوركه

الجواز، وأما الذكر، فإنها جلسة حفيفة جدًا استغنى عنه بالتكبير المشروع للقيام، فإنها من جملة نهوض إلى القيام.

وأجيب بأن كون الأصل عدم العلة لا يمنع احتمالها، فيسقط الاستدلال، وقد تمسك من لم يقل باستحبابها بقوله ﷺ: لا تبادروني بالقيام والقعود، فإني قد بدنت، فدل على أنه كان يفعله لهذا السبب، فلا تشرع إلا في حق من اتفق له نحو ذلك **(ولا تستحب في سجود التلاوة في الصلاة)** اتفاقًا **(وكان ﷺ يقول بين السجدتين: «اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني»)** زاد في رواية: وارفعني، **(رواه أبو داود والدارمي من حديث ابن عباس)** وجاء انه كان يقول بين السجدتين: اللهم اغفر لي مرتين.

(الفرع الثاني عشر: في ذكر جلوسه للتشهد)

(كان ﷺ إذا جلس للتشهد) أي: جنسه الصادق بالأول وغيره **(يفرش)** (بضم الراء وكسرها) يبسط **(رجله اليسرى وينصب)** رجله **(اليمنى، رواه مسلم)** عن عائشة أثناء حديث، بلفظ: وكان يقول في كل ركعتين التحية، وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى، فليس فيه إذا جلس للتشهد، وإنما هو من المصنف أتى به استدلالاً على الجلوس للتشهد.

(قال النووي: معناه يجلس مفترشا) أخذا من إطلاق الحديث، **(وفيه حجة لأبي حنيفة ومن وافقه أن الجلوس في الصلاة يكون مفترشا)** الجلوس بمعنى الجالس إطلاقًا للمصدر على اسم الفاعل، أو باق على حاله بتقدير يكون فاعله مفترشًا، بكسر الراء، فإن فتحت على أنه مصدر ميمي بمعنى الافتراش لم يحتج لتأويل، **(سواء)** أي: مستو **(فيه جميع الجلسات)**.

(وعند لملك يسن) أي: يستحب الجلوس كله **(متوركا بأن يخرج رجله اليسرى من**

إلى الأرض.

وقال الشافعي: السنة أن يجلس كل الجلسات مفترشًا إلا الجلسة التي يعقبها السلام. والجلسات عند الشافعي أربع: الجلوس بين السجدتين، وجلسة الاستراحة في كل ركعة يعقبها قيام، والجلسة للتشهد الأولى، والجلسة للتشهد الأخير، والجميع يسن مفترشًا إلا الأخيرة، ولو كان على المصلى سجود سهو فالأصح له أن يجلس مفترشًا في تشهده فإذا سجد سجدتي السهو تورك ثم سلم. هذا تفصيل مذهبنا.

واحتج أبو حنيفة: بإطلاق حديث عائشة.

واحتج الشافعي: بحديث أبي حميد الساعدي في صحيح البخاري، وفيه التصريح بالافتراش في الجلوس الأول والتورك في آخر الصلاة، وحمل حديث

تحته ويقضي بوركه إلى الأرض).

(**وقال الشافعي: السنة**) أي: الأفضل (**أن يجلس كل الجلسات مفترشا إلا الجلسة التي يعقبها السلام**) فيجلس متوركًا، لأنه أقرب إلى عدم اشتباه عدد الركعات، ولأن الأول يعقبه حركة بخلاف الثاني، ولأن المسبوق إذا رآه علم ما سبق به، (**والجلسات**) المطلوبة في الصلاة (**عند الشافعي أربع**،) فلا يرد أن العاجز عن قيام الفرض يصلي جالسًا، وجواز النافلة من جلوس ولو قادرًا وأنه يفترش في جميع ذلك عنده (**الجلوس بين السجدتين، وجلسة الاستراحة في كل ركعة يعقبها قيام، والجلسة للتشهد الأول، والجلسة للتشهد الأخير والجميع يسن**) أن يأتي به المصلي حال كونه (**مفترشًا**) أو الافتراش فيه (**إلا الأخيرة، ولو كان على المصلي سجود سهو، فالأصح له أن يجلس مفترشًا في تشهده**) سواء كان محسوبًا له لكونه آخر صلاته أو أتى به تبعًا لإمامه؛ بأن كان مسبوقًا اقتدى به في الركعة الثانية أو الرابعة، (**فإذا سجد**) أي: أراد أن يسجد (**سجدتي السهو تورك**) وسجد، (**ثم سلم هذا تفصيل مذهبنا**) أي: الشافعية.

(**واحتج أبو حنيفة بإطلاق حديث عائشة**) فإن ظاهره شموله لجميع الجلسات.

(**واحتج الشافعي بحديث أبي حميد الساعدي**) عبد الرحمن أو المنذر (**في صحيح البخاري، وفيه التصريح بالافتراش في الجلوس الأول والتورك في آخر الصلاة**) ولفظه: أنا كنت أحفظكم لصلاته ﷺ، رأيته إذا كبر فذكر الحديث، إلى أن قال: فإذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى، فإذا جلس في الركعة الآخرة قدم رجله اليسرى ونصب الأخرى وقعد على مقعدته ولأبي داود حتى إذا كانت السجدة التي يكون فيها التسليم

عائشة هذا على الجلوس في غير التشهد الأخير ليجمع بين الأحاديث. انتهى.

فليتأمل قول ابن القيم في الهدي النبوي: إنه لم ينقل أحد عنه ﷺ أن هذا كان صفة جلوسه في التشهد الأول، ولا أعلم أحدًا قال به. انتهى.

وقال أبو حميد الساعدي في عشرة من أصحابه ﷺ: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ، قالوا: فاعرض.. فذكر الحديث إلى أن قال: حتى إذا كانت

ولابن حبان التي تكون خاتمة الصلاة أخر رجله اليسرى وقعد متوركًا على شقه الأيسر، فقد بين ذلك أبو حميد بالقول عن رؤيته فعل النبي ﷺ لا أن أبا حميد صلى إذ لم يقع ذلك في رواية البخاري كما زعم الشارح وإنما وقع ذلك في رواية الطحاوي وابن حبان.

قالوا: فأرنا فقام يصلي وهم ينظرون وجمع الحافظ بأنه وصفها مرة بالقول ومرة بالفعل، **(وحمل)** الشافعي **(حديث عائشة هذا)** المقتضي للافتراش حتى في التشهد الأخير **(على الجلوس في غير التشهد الأخير ليجمع بين الأحاديث. انتهى)** كلام النووي.

واحتج لملك بما رواه في الموطأ، ومن طريقه البخاري عن ابن عمر: إنما سنة الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى وتثني اليسرى، فلم يفصل بين أول وآخر، وقول الصحابي: السنة، كذا مرفوع، وحمل حديث عائشة وحديث أبي حميد علي بيان الجواز، والمشهور عن أحمد اختصاص التورك بالصلاة التي فيها تشهدان وقوفًا مع ظاهر حديث أبي حميد.

(فليتأمل قول ابن القيم في الهدى النبوي؛ إنه لم ينقل أحد عنه ﷺ أن هذا) أي: الافتراش **(كان صفة جلوسه في التشهد الأول، ولا أعلم أحدًا قال به. انتهى)**.

ووجه التأمل أن أبا حميد صرح بأنه رأى النبي ﷺ يفعل ذلك في صحيح البخاري كما علمت، وكذا رواه كثيرون فكيف يصح نفي نقله عنه، وكيف ينفي علمه قول أحد به مع أن الشافعي استحبه وابن القيم شافعي.

(وقال أبو حميد الساعدي) الأنصاري **(في عشرة)** هكذا لأبي داود وغيره ولسعيد بن منصور مع عشرة وفي البخاري في نفر، ولبعض رواته مع نفر، ولفظ مع يرجح أحد الاحتمالين في لفظ في، لأنها محتملة، لكون أبي حميد من العشرة أو زائدًا عليهم **(من أصحابه ﷺ)** وسمي منهم سهل بن سعد وأبو أسيد الساعدي ومحمد بن مسلمة، رواه أحمد وغيره وأبو هريرة وأبو قتادة عند ابن خزيمة وأبي داود والترمذي، ولم أقف على تسمية الباقين، قاله الحافظ **(أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ)**.

زاد في رواية أبي داود: قالوا فلم، فوالله ما كنت بأكثرنا له اتباعًا.

وفي الترمذي: إتيانا، ولا أقدمنا له صحبة، ولابن حبان والطحاوي قالوا: فكيف قال تتبعت

السجدة التي فيها التسليم أخرج رجله اليسرى وقعد متوركًا على شقه الأيسر ثم سلم، قالوا: صدقت هكذا كان يصلي، رواه أبو داود والدارمي.

وفي رواية لأبي داود: فإذا قعد في الركعتين قعد على بطن قدمه اليسرى، ونصب اليمنى، وإذا كان في الرابعة أفضى بوركه الأيسر إلى الأرض وأخرج قدميه من ناحية واحدة. الحديث.

وكان عليه السلام إذا قعد في التشهد وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى، ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى وعقد ثلاثًا وخمسين وأشار بالسبابة.

ذلك منه حتى حفظته.

(**قالوا: فاعرض**) صلاتك علينا التي تحكي بها الصلاة النبوية، (**فذكر الحديث إلى أن قال: حتى إذا كانت السجدة التي فيها التسليم**) ولابن حبان التي تكون خاتمة الصلاة: (**أخرج رجله اليسرى وقعد متوركًا على شقه الأيسر ثم سلم**.

وعند الطحاوي: عن يمينه سلام عليكم ورحمة الله، وعن يساره كذلك، (**قالوا**) أي الصحابة المذكورون: (**صدقت هكذا كان يصلي**) فحكى الصلاة بالفعل، (**رواه أبو داود والدارمي**) من رواية عبد الحميد بن جعفر عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن أبيه قال: سمعت أبا حميد في عشرة، وفي البخاري من طريق الليث بإسناده عن محمد بن عمرو بن عطاء أنه كان جالسًا في نفر من الصحابة، فذكرنا صلاة النبي ﷺ، فقال أبو حميد الساعدي: أنا كنت أحفظكم لصلاة رسول الله ﷺ، رأيته إذا كبر جعل يديه حذاء منكبيه إلى أن قال: وإذا جلس في الركعة الآخرة قدم رجله اليسرى ونصب الأخرى، وقعد على مقعدته كما مر، فحكى الصلاة النبوية بالقول، ومر الجمع بينهما بأنه وصفها مرة بالقول ومرة بالفعل.

(**وفي رواية لأبي داود**) في حكايته قولا: (**فإذا قعد**) ﷺ (**في الركعتين**) الأوليين للتشهد (**قعد على بطن قدمه اليسرى ونصب اليمنى، وإذا كان في الرابعة أفضى بوركه الأيسر إلى الأرض، وأخرج قدميه من ناحية واحدة**) حيث أخرج قدمه اليسرى من تحت رجله اليمنى (**الحديث**) وفيه جواز وصف الرجل نفسه بأنه أعلم من غيره إذا أمن العجب وأراد تأكيد ذلك عند من سمعه لما في التعليم والأخذ عن الأعلم من الفضل، وأنه كان يخفي على كثير من الصحابة بعض الأحكام، وربما ذكره بعضهم إذا ذكر.

(**وكان عليه السلام**) كما في مسلم من حديث ابن عمر (**إذا قعد في التشهد وضع يده اليسرى**) مبسوطة (**على ركبته اليسرى، ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى وعقد ثلاثًا وخمسين**) بأن قبض الوسطى والبنصر والخنصر على وسط الكف مع وضع الإبهام على أنملة

وفي رواية مسلم: وضع يده على ركبته، ورفع أصبعه اليمنى وقبض ثنتين وحلق حلقة، ثم رفع أصبعه فرأيناه يحركها ويدعو.

وفي حديث ابن الزبير عنده أيضًا: كان يشير بها ولا يحركها الحديث.

وعند أبي داود من حديث وائل بن حجر: مد ﷺ مرفقه اليمنى وقبض ثنتين وحلق حلقة ثم رفع أصبعه فرأيته يحركها ويدعو.

وكان ﷺ يستقبل بأصابعه القبلة في رفع يديه وركوعه وفي سجوده وفي التشهد، ويستقبل بأصابع رجليه القبلة في سجوده.

الفرع الثالث عشر
في ذكر تشهده ﷺ

كان ﷺ يتشهد دائمًا في هذه الجلسة الأخيرة، ويعلم أصحابه أن يقولوا: التحيات

الوسطى، كما قال الباجي، (وأشار بالسبابة) توحيدًا لله، روى أحمد والطبراني برجال ثقات عن خفاف، قال: كان ﷺ ينصب أصبعه السبابة، وكان المشركون يقولون: إنما يصنع محمد هذا بإصبعه ليسحر بها وكذبوا إنما كان يصنع ذلك يوحد بها ربه.

(وفي رواية مسلم: وضع يده على ركبته ورفع أصبعه اليمنى، وقبض ثنتين وحلق حلقة) أخذ بهذا بعضهم، وأنكره بعضهم، وأخذ بحديث ابن عمر الذي قبله، وفسر بعضهم التلحيق بأن يضع طرف الوسطى في عقدتي الإبهام، وفسره الخطابي برؤوس أنامل الوسطى والإبهام حتى يكون كالحلقة لا يفضل من جوانبها شيء ذكره الأبي، (ثم رفع أصبعه فرأيناه يحركها) فيستحب تحريكها، لأنها مقمعة للشيطان، ويذكر بها الصلاة وأحوالها، فلا يوقع الشيطان المصلي في سهو (ويدعو) الله تعالى وفيه تحريكها دائمًا إذ الدعاء بعد التشهد.

(وفي حديث ابن الزبير عنده،) أي مسلم (أيضًا: كان يشير بها ولا يحركها الحديث) ولا يخالف ما قبله، لأنه ترك لبيان انه ليس بواجب.

(وعند أبي داود من حديث وائل بن حجر) (بحاء مهملة مضمومة وجيم ساكنة: (مد) ﷺ مرفقه اليمنى وقبض ثنتين وحلق حلقة، ثم رفع أصبعه، فرأيته يحركها ويدعو) الله تعالى، (وكان ﷺ يستقبل بأصابعه القبلة في رفع يديه وركوعه وفي سجوده وفي التشهد) أي: جنسه، (ويستقبل بأصابع رجليه القبلة في سجوده.

(الفرع الثالث عشر: في ذكر تشهده ﷺ)

تفعل من تشهد، سمي بذلك لاشتماله على النطق بشهادة الحق تغليبًا لها على بقية

المباركات، الصلوات الطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته،

أذكاره لشرفها (كان ﷺ يتشهد دائمًا في هذه الجلسة) المذكورة في الفرع قبله، وقد ترجم البخاري باب التشهد في الآخرة، وروى في حديث ابن مسعود في التشهد، قال الحافظ: أي الجلسة الآخرة.

قال ابن رشيد: ليس في حديث الباب تعيين محل القول، لكن يؤخذ ذلك من قوله: فإذا صلى أحدكم فليقل، فإن ظاهره، أي: أتم صلاته، لكن تعذر الحمل على الحقيقة، لأن التشهد لا يكون بعد السلام، فلما تعين المجاز كان حمله على آخر جزء من الصلاة أولى، لأنه هو الأقرب إلى الحقيقية، قلت: هذا التقدير على مذهب الجمهور أن السلام جزء من الصلاة لا أنه للتحلل منها فقط، والأشبه بتصرف البخاري أنه أشار بذلك إلى ما ورد في بعض طرقه من تعيين محل القول، (ويعلم أصحابه أن يقولوا التحيات) جمع تحية، ومعناها السلام أو البقاء أو العظمة أو السلامة من الآفات والنقص أو الملك أقوال.

وقيل: ليست التحتية الملك نفسه، بل الكلام الذي يحيى به الملك وجمعت، لأنه لم يكن يحيى إلا الملك خاصة، وكان لكل ملك تحية، فالمعنى التحيات التي كانوا يسلمون بها على الملوك كلها مستحقة للّه.

وقال الخطابي: ليس في تحياتهم شيء يصلح للثناء على اللّه، فأبهمت ألفاظها واستعمل منها معنى التعظيم، أي: أنواع التعظيم له.

وقال المحب الطبري: يحتمل أن لفظ التحية مشترك بين المعاني المذكورة، وكونها بمعنى السلام أنسب هنا (المباركات) تلميح لقوله تعالى: تحية من عند اللّه مباركة طيبة، وفي الموطأ في تشهد عمر بدله الزاكيات، قيل: وكأنها بالمعنى (الصلوات) الخمس، أو ما هو أعم من الفرائض والنوافل في كل شريعة، وقيل: المراد العبادات كلها، وقيل: الدعوات، وقيل: الرحمة، وقيل: التحيات العبادات القولية، والصلوات العبادات الفعلية، والطيبات الصدقات المالية (الطيبات للّه) أي: ما طاب من الكلام وحسن أن يثنى به على اللّه دون ما لا يليق بصفاته مما كان الملوك يحيون به، وقيل: ذكر اللّه، وقيل: الأقوال الصالحة كالدعاء والثناء، وقيل: الأعمال الصالحة وهو أعم (السلام) قال النووي: يجوز فيه وفيما بعده حذف اللام وإثباتها، وهو أفضل، وهو الموجود في روايات الصحيحين.

قال الحافظ: لم يقع في شيء من طرق حديث ابن مسعود حذف اللام، وإنما اختلف في ذلك في حديث ابن عباس وهو من إفراد مسلم.

قال الطيبي: والتعريف للعهد التقرير، أي: ذلك السلام الذي وجه إلى الأنبياء والرسل (عليك أيها النبي ورحمة اللّه) أي إحسانه (وبركاته) أي زيادته من كل خير، وأما للجنس

السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله رواه مسلم من رواية ابن عباس.

بمعنى أن حقيقة السلام الذي يعرفه كل أحد وعمن يصدر وعلى من ينزل عليك، واما للعهد الخارجي إشارة إلى قوله: تعالى: ﴿وسلام على عباده الذين اصطفى﴾ قال: ولا شك أن هذه التقريرات أولى من تقرير النكرة، لأن أصل سلام عليك سلمت سلامًا ما عليك، ثم حذف الفعل وأقيم المصدر مقامه، وعدل عن النصب إلى الرفع على الابتداء للدلالة على ثبوت المعنى واستقراره. انتهى.

وذكر صاحب الإقليد عن أبي حامد أن التنكير فيه للتعظيم، وهو وجه من وجوه الترجيح لا يقف عن الوجوه المتقدمة.

وقال التوربشتي: السلام بمعنى السلامة، كالمقام والمقامة؛ والسلام اسم من أسماء اللّٰه تعالى وضع المصدر موضع الاسم مبالغة، والمعنى؛ أنه سالم من كل عيب وآفة ونقص وفساد، ومعنى السلام عليك الدعاء، أي: سلمت من المكاره.

وقيل: معناه اسم السلام عليك، كأنه يبرك عليه باسم اللّٰه **(السلام)** الذي وجه إلى الأمم السالفة من الصلحاء **(علينا)** يريد به المصلي نفسه والحاضرين من الإمام والمأمومين والملائكة، وفيه استحباب البداءة بالنفس في الدعاء.

وفي الترمذي مصححًا عن أبي بن كعب؛ أنه ﷺ كان إذا ذكر أحدًا فدعا له بدأ بنفسه، وأصله في مسلم، ومنه قول نوح وإبراهيم كما في التنزيل، **(وعلى عباد اللّٰه الصالحين)** جمع صالح، والأشهر أنه القائم بما يجب عليه من حقوق اللّٰه وحقوق عباده وتتفاوت درجاته **(أشهد أن لا إله إلا اللّٰه)**.

زاد ابن أبي شيبة من رواية أبي عبيدة عن أبيه وحده لا شريك له وسنده ضعيف، لكن ثبتت هذه الزيادة في حديث أبي موسى عند مسلم، وفي حديث عائشة الموقوف في الموطأ، وفي حديث ابن عمر عند الدارقطني إلا أن سنده ضعيف.

وقد روى أبو داود من وجه آخر صحيح، عن ابن عمر في التشهد: أشهد أن لا إله إلا اللّٰه.

قال ابن عمر: زدت فيها وحده لا شريك له وهذا ظاهره الوقف، قاله الحافظ، يعني: ويحتمل الرفع على معنى زدت على رواية غيري، لكنه بعيد **(وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله)**.

وفي رواية لمسلم أيضًا: وأشهد أن محمدًا رسول اللّٰه ومن رواته من حذف لفظ أشهد، ولم تختلف طرق حديث ابن مسعود في أنه وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وكذا هو في حديث أبي موسى وابن عمر وعائشة المذكور، وجابر وابن الزبير عند الطحاوي وغيره.

وروى عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء، قال: بينا النبي ﷺ يعلم التشهد إذ قال رجل:

وهو الذي اختاره الشافعي لزيادة «المباركات» لا تشهد ابن مسعود، وإن قاله القاضي عياض. وعبارة الشافعي فيما أخرجه البيهقي بسنده إلى الربيع بن سليمان أخبرنا الشافعي جوابًا لمن سأله بعد ذكر حديث ابن عباس: «فإنا نرى الرواية اختلفت فيه عن النبي ﷺ، فروى ابن مسعود خلاف هذا، فساق الكلام إلى أن قال: فلما رأيته واسعًا وسمعته - يعني حديث ابن عباس - صحيحًا، وروايته أكثر لفظًا من غيره - يعني من المرفوعات - أخذت به غير معنف لمن أخذ بغيره «هذا آخر كلامه، وليس فيه تصريح بالأفضلية، والعلم عند الله تعالى.

وأشهد أن محمدًا رسوله وعبده، فقال عليه الصلاة والسلام: «لقد كنت عبدًا قبل أن أكون رسولاً»، قل: عبده ورسوله، رجاله ثقات إلا انه مرسل كما في الفتح (**رواه مسلم**) وأصحاب السنن (**من رواية ابن عباس**،) قال: كان النبي ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن، وكان يقول: فذكره، (**وهو الذي اختاره الشافعي لزيادة المباركات لا تشهد ابن مسعود، وإن قاله**) أي: نقله (**القاضي عياض**) في الشفاء عن الشافعي، فإنه سبق قلم.

(**وعبارة الشافعي فيما أخرجه البيهقي بسنده إلى الربيع بن سليمن**) بن عبد الجبار المرادي أبي محمد المصري، الثقة المؤذن، صاحب الشافعي، وراوي الأم وغيرها من كتبه، وقال فيه: إنه احفظ أصحابي، روى له أصحاب السنن، مات سنة سبعين ومائتين وله ست وتسعون سنة، قال: (**أخبرنا الشافعي جوابًا لمن سأله بعد ذكر حديث ابن عباس**) المذكور في التشهد عن اختياره له، فأجابه بقوله: (**فإنا نرى الرواية اختلفت فيه عن النبي ﷺ**) اختلافًا قليلاً متقارب المعنى، إنما فيه كلمة زائدة أو ناقصة، (**فروى ابن مسعود خلاف هذا، فساق الكلام إلى أن قال: فلما رأيته واسعًا وسمعته، يعني: حديث ابن عباس صحيحًا، وروايته أكثر لفظًا من غيره، يعني: من المرفوعات**،) لأن في الموقوفات ما هو أكثر منه لفظًا، (**أخذت به**،) أي: اخترته (**غير معنف**) أي: لا تم (**لمن أخذ بغيره**) مما صح، (**هذا آخر كلامه وليس فيه تصريح بالأفضلية**) له على غيره (**والعلم عند الله تعالى**) لكن قوله: أخذت به قريب من التصريح، وقال بعد أن أخرج حديث ابن عباس في الأم: رويت أحاديث في التشهد مختلفة، وكان هذا أحب إلي لأنه أكملها، ورجحه بعضهم لأنه مناسب للفظ القرآن في قوله: تحية من عند الله مباركة طيبة، وأما من رجحه بأن ابن عباس من أحدث الصحابة، فيكون أضبط لما روى، أو بأنه أفقه من رواه، أو بأن إسناده حجازي وإسناد حديث ابن مسعود كوفي، وهو مما يرجح به، فلا طائل فيه لمن أنصف، نعم يمكن أن يقال الزيادة التي في حديث ابن عباس، وهي المباركات لا تنافي حديث ابن مسعود، ويرجح الأخذ بها، لأن أخذ ابن عباس عن النبي ﷺ

وقال أبو حنيفة وأحمد وجمهور الفقهاء وأهل الحديث: تشهد ابن مسعود أفضل لأنه عند المحدثين أشد صحة.

وقال مالك ـ رحمه الله ـ: تشهد عمر الموقوف عليه أفضل لأنه علمه للناس

كان في الأخير، قاله الحافظ.

(وقال أبو حنيفة وأحمد وجمهور الفقهاء وأهل الحديث: تشهد ابن مسعود،) وهو ما رواه أحمد والأئمة الستة، عنه قال: كنا إذا صلينا خلف النبي ﷺ، قلنا: السلام على الله، السلام على جبريل وميكائيل، السلام على فلان وفلان، فالتفت إلينا النبي ﷺ، فقال: «إن الله هو السلام، فإذا صلى أحدكم، فليقل: التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، فإنكم إذا قلتموها أصابت كل عبد لله صالح في السماء والأرض، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله» **(أفضل، لأنه عند المحدثين أشد صحة).**

قال الترمذي: هذا أصح حديث في التشهد، وسئل البزار عن أصح حديث في التشهد، فقال: حديث ابن مسعود جاء من نيف وعشرين طريقًا، ثم سرد أكثرها وقال: لا أعلم أثبت منه ولا أصح أسانيد ولا أشهر رجالاً، قال الحافظ: ولا خلاف بين أهل الحديث في ذلك، وممن جزم به البغوي، ومن مرجحاته أنه متفق عليه دون غيره، وأن رواته الثقات لم يختلفوا في ألفاظه دون غيره، وأنه تلقاه عن النبي ﷺ تلقينا، فروى الطحاوي عنه أخذت التشهد من في رسول الله ﷺ ولقنيه كلمة كلمة.

وفي البخاري عنه: علمني ﷺ التشهد، وكفي بين كفيه كما يعلمني السورة من القرآن، ووافقه على لفظه أبو سعيد الخدري عند الطحاوي، وبثبوت الواو في «والصلوات والطيبات»، وهو يقتضي المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه، فتكون كل جملة ثناء مستقلاً بخلاف حذفها، فتكون صفة لما قبلها، وتعدد الثناء في الأول صريح، فيكون أولى، ولو قيل: إن الواو مقدرة في الثاني، وبأنه ورد بصيغة الأمر بخلاف غيره، فمجرد حكاية ولأحمد عن ابن مسعود أنه ﷺ علمه التشهد وأمره أن يعلمه الناس، ولم ينقل ذلك لغيره، ففيه دليل على مزيته.

(وقال مالك رحمه الله) وأصحابه **(تشهد عمر الموقوف عليه،)** وهو ما رواه في الموطأ عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عبد الرحمن بن عبد القاري أنه سمع عمر بن الخطاب وهو على المنبر يعلم الناس التشهد، يقول: قولوا: التحيات لله، الزاكيات لله، الطيبات الصلوات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله **(أفضل، لأنه علمه للناس**

على المنبر ولم ينازعه أحد فدل على تفضيله.

ومذهب الشافعي أن التشهد الأول سنة والثاني واجب.

وجمهور المحدثين: أنهما واجبان.

وقال أحمد: الأول وجب يجبر تركه بالسجود، والثاني ركن تبطل الصلاة بتركه.

وقال أبو حنيفة ومالك وجمهور الفقهاء: هما سنتان.

وعن مالك رواية بوجوب الأخير.

وقد كان عليه السلام يأتي بالتشهدين.

على المنبر) النبوي والصحابة متوافرون، **(ولم ينازعه أحد)** منهم، **(فدل على تفضيله)** على غيره، وقد أورده بصيغة الأمر كما رأيت، فدل على زيادة مزيته مع عدم الإنكار، وتعقب بأنه موقوف، فلا يلحق بالمرفوع.

وأجيب بأن ابن مردويه رواه في كتاب التشهد له، مرفوعًا عن عمر، عن النبي ﷺ، وشاهده حديث ابن عباس فإنه قريب منه إلا أنه قال: «الزاكيات» بدل المباركات، وكأنها بالمعنى، فكل ما رجح به حديث ابن عباس يرجح به حديث عمر.

(ومذهب الشافعي أن التشهد الأول سنة،) لأنه ﷺ قام من الركعتين ولم يرجع لما سبحوا له كما في الصحيح، فلو كان واجبًا لرجع إليه ولما جبره بالسجود قبل السلام إذ لا يجبر به الواجب كالركوع وغيره.

(والثاني واجب) لظاهر الأمر، **(وجمهور المحدثين أنهما واجبان)** لظاهر الأمر، بقوله: فليقل، **(وقال أحمد: الأول وجب يجبر تركه بالسجود، والثاني ركن تبطل الصلاة بتركه،)** هكذا في بعض نسخ، ومثله له في شرحه للبخاري عن أحمد، وفي فتح الباري المشهور عن أحمد وجوبهما.

(وقال أبو حنيفة وملك وجمهور الفقهاء: هما سنتان،) لأنه لم يبينهما للمسيء صلاته، وهو الصارف للأمر عن الوجوب.

(وعن ملك رواية) ضعيفة **(بوجوب الأخير،)** رواها عنه أبو مصعب، وقال: من تركه بطلت صلاته.

(وقد كان عليه السلام يأتي بالتشهدين) مواظبًا عليهما فهما سنتان، **(وفي الغيلانيات)** أحد عشر جزءًا تخريج الدارقطني من حديث أبي بكر محمد بن عبد الله بن إبزهيم الشافعي،

وفي الغيلانيات عن القاسم بن محمد قال: علمتني عائشة قالت: هذا تشهد رسول الله ﷺ: «التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله».

وهو مثل تشهد ابن مسعود سواء. رواه البيهقي بإسناد جيد.

قال النووي: وفي هذا فائدة حسنة وهي أن تشهده عليه السلام بلفظ تشهدنا. انتهى.

قال الحافظ ابن حجر: وكأنه يشير إلى رد ما وقع في الرافعي: أنه ﷺ كان يقول في التشهد: «وأشهد أني رسول الله» وتعقبوه بأنه لم يرو كذلك صريحًا.

نعم وقع في البخاري من حديث سلمة بن الأكوع قال: خفَّت أزواد القوم فذكر الحديث وفيه: فقال رسول الله ﷺ: «أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله».

وهو القدر المسموع لأبي طالب بن غيلان من أبي بكر الشافعي، **(عن القٰسم بن محمد)** بن الصديق، **(قال: علمتني عائشة)** عمته، **(قالت: هذا تشهد رسول اللّٰه ﷺ: «التحيات للّٰه والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي)** عدل عن الوصف بالرسالة مع أنها أعم في حق البشر ليجمع له الوصفين، لأنه وصف بالرسالة في آخر التشهد وإن كان الرسول البشري يستلزم النبوة، لكن التصريح بهما أبلغ، وقدم وصف النبوة لوجودها في الخارج، كذلك لنزول قوله: ﴿اقرأ بسم ربك﴾ [العلق: ١]، قبل قوله: ﴿قم فأنذر﴾ [المدثر: ٢]، **(ورحمة اللّٰه وبركاته، السلام علينا وعلى عباد اللّٰه الصالحين، أشهد أن لا إله إلا اللّٰه، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وهو مثل تشهد ابن مسعود سواء، ورواه البيهقي بإسناد جيد،)** أي: مقبول.

(قال النووي: وفي هذا فائدة حسنة، وهي أن تشهده عليه السلام بلفظ: تشهدنا،) فكان يقول: أشهد أن محمدًا عبده ورسوله. **(انتهى)**.

(قال الحافظ ابن حجر: وكأنه) أي: النووي **(يشير إلى رد ما وقع في الرافعي)** من قوله المنقول؛ **(أنه ﷺ كان يقول في التشهد: وأشهد أني رسول اللّٰه، وتعقبوه بأنه لم يرو كذلك صريحًا،)** وفي تخريج أحاديثه للحافظ، ولا أصل لذلك كذلك، بل ألفاظ التشهد متواترة عنه ﷺ أنه كان يقول: «أشهد أن محمدًا رسول اللّٰه وعبده ورسوله»، وللأربعة عن ابن مسعود في خطبة الحاجة: «وأشهد أن محمدًا رسول اللّٰه».

(نعم وقع في البخاري من حديث سلمة بن الأكوع، قال: خفت أزواد القوم، فذكر

ومن لطائف التشهد ما قاله البيضاوي: علمهم أن يفردوه ﷺ بالذكر لشرفه ومزيد حقه عليهم، فإن قيل: كيف يشرع هذا اللفظ، وهو خطاب بشر مع كونه منهيًا عنه في الصلاة؟ فالجواب: أن ذلك من خصائصه ﷺ.

فإن قلت: فما الحكمة في العدول عن الغيبة إلى الخطاب في قوله «عليك أيها النبي» مع أن لفظ الغيبة هو الذي يقتضيه السياق، كأن يقول: السلام على النبي، فينتقل من تحية الله إلى تحية النبي، ثم إلى تحية النفس، ثم إلى تحية الصالحين؟

أجاب الطيبي بما محصله: نحن نتبع لفظ الرسول بعينه الذي علمه

الحديث) في دعاء النبي ﷺ، **(وفيه: فقال رسول الله ﷺ: أشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله)** ورواه مسلم بنحوه عن أبي هريرة، وقد مر في المعجزات.

زاد في التخريج وفي مغازي موسى بن عقبة معضلاً أن وفد ثقيف قالوا: يأمرنا أن نشهد أنه رسول الله ولا يشهد به في خطبته، فلما بلغه قولهم قال: فإني أول من شهد أني رسول الله.

وفي البخاري في الأطعمة في قصة جد نخل جابر واستيفاء غرمائه وفضل له من التمر قوله ﷺ حين بشره جابر بذلك: أشهد أني رسول الله. انتهى.

فالحاصل أنه قالها في مواطن ليس منها التشهد، **(ومن لطائف التشهد ما قاله البيضاوي)** في شرح المصابيح **(علمهم أن يفردوه ﷺ بالذكر)** بقولهم: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، **(لشرفه ومزيد حقه عليهم،)** ثم علمهم أن يخصوا أنفسهم أولا، لأن الاهتمام بها أهم، ثم أمرهم بتعميم السلام على الصالحين إعلامًا منه بأن الدعاء للمؤمنين ينبغي أن يكون شاملاً لهم.

هذا بقية كلام البيضاوي كما في الفتح، ثم فصله بكلام التوربشتي في معنى السلام وقدمته، ثم قال: **(فإن قيل: كيف شرع هذا اللفظ وهو خطاب بشر مع كونه منهياً عنه في الصلاة، فالجواب أن ذلك من خصائصه ﷺ)** أن يقصد خطابه بذلك ونحوه، وصلاته صحيحة بخلاف ما إذا قصد خطاب غيره فتبطل **(فإن قلت: فما الحكمة في العدول عن الغيبة إلى الخطاب في قوله: عليك أيها النبي، مع أن لفظ الغيبة هو الذي يقتضيه السياق، كأن يقول: السلام على النبي، فينتقل من تحية الله إلى تحية النبي، ثم إلى تحية النفس، ثم إلى تحية الصالحين).**

(أجاب الطيبي بما محصله: نحن نتبع لفظ الرسول بعينه الذي علمه الصحابة) وإن كنا لا نعلم سر ذلك.

الصحابة. ويحتمل أن يقال على طريق أهل المعرفة بالله تعالى: إن المصلين لما استفتحوا باب الملكوت بالتحيات، أذن لهم بالدخول في حريم الحي الذي لا يموت، فقرت أعينهم بالمناجاة، فنبهوا على أن ذلك بواسطة نبي الرحمة وبركة متابعته، فالتفتوا فإذا الحبيب في حريم الحسيب الملك حاضر، فأقلوا عليه قائلين: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. انتهى

وقال الترمذي الحكيم: في قوله: «السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين»:

(ويحتمل أن يقال على طريق أهل المعرفة بالله تعالى أن المصلين لما استفتحوا باب الملكوت بالتحيات أذن لهم بالدخول في حريم الحي الذي لا يموت، فقرت أعينهم بالمناجاة،) لأن المصلي يناجي ربه، **(فنبهوا على أن ذلك بواسطة نبي الرحمة وبركة متابعته، فالتفتوا)** التفاتًا معنويًا.

(فإذا الحبيب) ﷺ **(في حريم الملك الحسيب)** جل وعلا، وفي نسخة: في حريم الحبيب، وهي التي في الفتح **(حاضر، فأقبلوا عليه قائلين: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. انتهى).**

زاد الحافظ: وقد ورد في بعض طرق حديث ابن مسعود ما يقتضي المغايرة بين زمانه ﷺ، فيقال: بلفظ الخطاب وما بعده، فيقال: بلفظ الغيبة وهو مما يخدش في وجه الاحتمال المذكور، ففي الاستئذان من البخاري بعد أن ساق حديث التشهد عن ابن مسعود، قال: وهو بين أظهرنا، فلما قبض قلنا: السلام يعني على النبي ﷺ، وأخرجه أبو عوانة والسراج والجوزقي وأبو نعيم والبيهقي من طرق متعددة، بلفظ: قلنا السلام على النبي ﷺ بحذف لفظ يعني.

قال السبكي: إن صح هذا دل على أن الخطاب في السلام بعده لا يجب، فيقال: السلام على النبي انتهى.

وقد صح بلا ريب ووجدت له متابعًا قويًا، قال عبد الرزاق: أخبرنا ابن جريج عن عطاء أن الصحابة كانوا يقولون والنبي ﷺ حي: السلام عليك أيها النبي، فلما مات قالوا: السلام على النبي، وهذا إسناده صحيح، وما روى سعيد بن منصور عن ابن مسعود، أن النبي ﷺ علمهم التشهد فذكره، قال: فقال ابن عباس إنما كنا نقول: السلام عليك أيها النبي إذ كان حيًا فقال ابن مسعود هكذا علمنا وهكذا نعلم فظاهره أن ابن عباس قاله بحثًا وأن ابن مسعود لم يرجع إليه لكن سنده ضعيف ومنقطع انتهى باختصار.

(وقال الترمذي الحكيم) محمد بن علي **(في قوله: السلام علينا وعلى عباد الله**

من أراد أن يحظى بهذا السلام الذي يسلمه الخلق في صلاتهم فليكن عبدًا صالحًا، وإلا حرم هذا الفضل العظيم.

وقال القفال في فتاويه: ترك الصلاة يضر جميع المسلمين، لأن المصلي يقول: اللهم اغفر لي وللمؤمنين والمؤمنات، ولا بد أن يقول في التشهد: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، فيكون التارك للصلاة مقصرًا في خدمة الله وفي حق رسوله، وفي حق نفسه، وفي حق كافة المسلمين. ولذلك عظمت المعصية بتركها.

واستنبط منه السبكي: أن في الصلاة حقًا للعباد مع حق الله، وأن من تركها أخل بجميع حق المؤمنين، من مضى ومن يجيء إلى يوم القيامة، لوجوب قوله فيها: «السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين». انتهى.

الصالحين، من أراد أن يحظى بهذا السلام الذي يسلمه الخلق في صلاتهم، فليكن عبدًا صالحًا، وإلا حرم هذا الفضل العظيم).

زاد الحافظ وقال الفاكهاني: ينبغي للمصلي أن يستحضر في هذا المحل جميع الأنبياء والملائكة والمؤمنين، يعني ليتوافق لفظه مع قصده، **(وقال القفال في فتاويه: ترك الصلاة يضر جميع المسلمين)** بعدم نفعهم بالثواب، **(لأن المصلي يقول: اللهم اغفر لي وللمؤمنين والمؤمنات، ولا بد أن يقول في التشهد: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، فيكون التارك للصلاة مقصرًا في خدمة الله وفي حق رسوله وفي حق نفسه وفي حق كافة المسلمين)** وغيرهم من الملائكة والجن كما مر في الحديث، فإنكم إذا قلتموها أصابت كل عبد لله تعالى صالح في السماء والأرض، قال الحافظ: هو كلام معترض بين قوله: الصالحين وبين أشهد... الخ، قدم عليه اهتمامًا لأنه أنكر عليهم عد الملائكة واحدًا واحدًا ولا يمكن استيعابهم، فعلمهم لفظًا يشمل الجميع من غير الملائكة مع النبيين والمرسلين والصديقين وغيرهم بلا مشقة، وهذا من جوامع كلمه ﷺ، وجاء في بعض طرقه سياق التشهد متواليًا، وتأخير الكلام المذكور بعد وهو من تصرف الرواة، **(ولذلك عظمت المعصية)** وفي نسخة: المصيبة، وكلاهما صحيحة **(بتركها)** بحيث يقتل حدًا تاركها كسلاً وكفرًا عند كثيرين، **(واستنبط منه السبكي أن في الصلاة حقًا للعباد مع حق الله)** وهو السلام عليهم والدعاء لهم، **(وأن من تركها أخل بجميع حق المؤمنين من مضى ومن يجيء إلى يوم القيامة لوجوب قوله فيها: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين)** لأن التشهد الأخير واجب عند الشافعي، ومن جملته ذلك، ويحتمل أن يكون مراده بالوجوب الثبوت، سواء قلنا بالوجوب أو بالسنية، وهذا

وتقدم الكلام على وجوب الصلاة عليه ﷺ بعد التشهد الأخير، وما في ذلك من المباحث في فضل الصلاة عليه.

وعند الطبراني مرفوعًا، عن سهل بن سعد: «لا صلاة لمن لم يصل على نبيه»، وكذا عند ابن ماجه والدارقطني.

وعن أبي مسعود الأنصاري ـ عند الدارقطني ـ: «من صلى صلاة لم يصل فيها علي وعلى أهل بيتي لم تقبل منه».

وعن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا تشهد أحدكم في الصلاة فليقل: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، وارحم محمدًا وآل محمد، كما صليت وباركت وترحمت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد». رواه الحاكم.

واغتر قوم بتصحيحه فوهموا، فإنه من رواية يحيى بن السباق وهو مجهول

أظهر ليكون الاستنباط على جميع المذاهب. (انتهى).

(وتقدم الكلام على وجوب الصلاة عليه ﷺ بعد التشهد الأخير) عند الشافعي وطائفة وسنيته عند الأكثرين **(وما في ذلك من المباحث في فضل الصلاة عليه ﷺ)** من المقصد السابع.

(وعند الطبراني مرفوعًا عن سهل بن سعد: لا صلاة) كاملة أو مجزئة **(لمن لم يصل على نبيه، وكذا عند ابن ماجه والدارقطني)** والحاكم عن سهل بن سعد، مرفوعًا: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه، ولا صلاة لمن لم يصل على النبي، ولا صلاة لمن لم يحب الأنصار».

(وعن أبي مسعود) عقبه بن عمرو **(الأنصاري عند الدارقطني)** مرفوعًا: **(«من صلى صلاة لم يصل فيها علي وعلى أهل بيتي لم تقبل منه»)** وهذا بفرض أن المراد الصلاة الشرعية لا دلالة فيه على وجوبها في الصلاة، إذ لا تجب على أهل بيته عند من قال بوجوبها عليه في الصلاة.

(وعن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: إذا تشهد أحدكم في الصلاة،) أي: فرغ من التشهد **(فليقل: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وأرحم محمدًا وآل محمد، كما صليت وباركت وترحمت على إبرٰهيم وعلى آل إبرٰهيم إنك حميد مجيد، روٰه الحاكم)** في المستدرك **(واغتر قوم بتصحيحه فوهموا فإنه من رواية يحيى بن السباق)** (بفتح المهملة

عن رجل مبهم، وبالغ ابن العربي في إنكار ذلك فقال: حذار مما ذكره ابن أبي زيد من زيادته وترحم، فإنه قريب من البدعة، لأنه ﷺ علمهم كيفية الصلاة عليه بالوحي، ففي الزيادة على ذلك استدراك عليه.

قال الحافظ ابن حجر: ابن أبي زيد ذكر ذلك في الرسالة في صفة التشهد، لما ذكر ما يستحب في التشهد، ومنه: اللهم صل على محمد وآل محمد، فزاد: وترحم على محمد وآل محمد، وبارك على محمد وآل محمد إلى آخره.

فإن كان إنكاره ذلك لكونه لم يصح فمسلم، وإلا فدعوى من ادعى أنه لا يقال: وارحم محمدًا، مردودة لثبوت ذلك في عدة أحاديث أصحها في التشهد: «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته».

قال: ثم وجدت لابن أبي زيد مستندًا، فأخرج الطبري في تهذيبه، من طريق حنظلة بن علي عن أبي هريرة رفعه: «من قال اللهم صل على محمد وعلى آل

والموحدة الثقيلة) **(وهو مجهول عن رجل مبهم،)** فمن أين تأتيه الصحة.

(وبالغ ابن العربي) أبو بكر الحافظ **(في إنكار ذلك، فقال: حذار مما ذكره ابن أبي زيد)** أبو محمد عبد الله القيرواني **(من زيادته وترحم، فإنه قريب من البدعة، لأنه ﷺ علمهم،)** أي: الصحابة **(كيفية الصلاة عليه بالوحي،)** لأنه ما ينطق عن الهوى، **(ففي الزيادة على ذلك استدراك عليه)** وهو لا يجوز.

(قال الحافظ ابن حجر ابن أبي زيد ذكر ذلك في الرسالة) الشهيرة في الفقه **(في صفة التشهد لما ذكر ما يستحب في التشهد، ومنه: «اللهم صل على محمد وآل محمد»، فزاد: «وترحم على محمد وآل محمد، وبارك على محمد وآل محمد» إلى آخره،)** ومنه: كما صليت وباركت وترحمت على إبراهيم؛ **(فإن كان إنكاره،)** أي: ابن العربي على ابن أبي زيد، **(ذلك لكونه لم يصح، فمسلم)** في الجملة، **(وإلا فدعوى من ادعى أنه لا يقال: وارحم محمدًا مردودة لثبوت ذلك في عدة أحاديث، أصحها في التشهد: «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته»).**

(قال) الحافظ: **(ثم وجدت لابن أبي زيد مستندًا، فأخرج الطبري)** محمد بن جرير **(في تهذيبه،)** أي: كتابه المسمى تهذيب الآثار **(من طريق حنظلة بن علي)** بن الأسقع الأسلمي المدني، تابعي، ثقة، من رجال مسلم والسنن **(عن أبي هريرة، رفعه: من قال اللهم صل على**

محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وترحم على محمد وعلى آل محمد كما ترحمت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، شهدت له يوم القيامة وشفعت له» ورجال سنده رجال الصحيح، إلا سعيد بن سليمان مولى سعيد بن العاصي، الراوي له عن حنظلة بن علي فإنه مجهول، وهذا كله فيما يقال مضمومًا إلى السلام أو الصلاة.

وقد وافق ابنَ العربي الصيدلانيُ من الشافعية على المنع من ذلك ونقل القاضي عياض عن الجمهور الجواز مطلقًا، وقال القرطبي في «المفهم»: إنه الصحيح لورود الأحاديث به، وخالفه غيره.

ففي «الذخيرة» من كتب الحنفية عن محمد: يكره ذلك لإيهامه النقص، لأن الرحمة غالبًا إنما تكون لفعل ما يلام عليه.

محمد) قال الحازمي: أي عظمه في الدنيا بإعلاء ذكره وإظهار دينه وإبقاء شريعته، وفي الآخرة بإجزال مثوبته وتشفيعه في أمته، وأيد فضيلته بالمقام المحمود، ولما عجز البشر عن بلوغ قدر الواجب له من ذلك، شرع لنا أن نحيل ذلك لله تعالى، فنقول: «اللهم صل على محمد **(وعلى آل محمد)** أتباعه أو ذريته **(كما صليت على إبرٰهيم وعلى آل إبرٰهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبرٰهيم، وترحم على محمد)** ترحمًا يليق به **(وعلى آل محمد كما ترحمت على إبرٰهيم وعلى آل إبرٰهيم شهدت له يوم القيامة وشفعت»)** بفتح الفاء **(له)** شفاعة خاصة زائدة على عموم شفاعته، **(ورجال سنده رجال الصحيح إلا سعيد بن سليمٰن مولى سعيد بن العاصي، الراوي له عن حنظلة بن علي، فإنه مجهول،)** فالحديث ضعيف، **(وهذا كله فيما يقال مضمومًا إلى السلام أو الصلاة)**.

(وقد وافق ابن العربي الصيدلاني من الشافعية على المنع من ذلك) مطلقًا، **(ونقل القاضي عياض عن الجمهور الجواز مطلقًا،)** سواء انضم ذلك إلى الصلاة أو السلام أو لا، وسواء كان في الصلاة أو خارجها.

(وقال القرطبي في المفهم:) شرح مسلم **(أنه الصحيح لورود الأحاديث به، وخالفه غيره)** في تصحيح ذلك، **(ففي الذخيرة من كتب الحنفية عن محمد)** بن الحسن صاحب أبي حنيفة: **(يكره ذلك لايهامه النقص، لأن الرحمة غالبًا إنما تكون لفعل ما يلام عليه)** ولا يقع

وجزم ابن عبد البر بمنعه، فقال: لا يجوز لأحد إذا ذكر النبي ﷺ أن يقول: رحمه الله، لأنه عليه السلام قال: «من صلى علي» ولم يقل: من ترحم علي، ولا من دعا لي، وإن كان معنى الصلاة الرحمة، ولكنه خص بهذا اللفظ تعظيمًا له. فلا يعدل عنه إلى غيره.

وأخرج أبو العباس السراج عن أبي هريرة: أنهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك؟ فقال: «قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما صليت وباركت على إبراهيم، وآل إبراهيم إنك حميد مجيد».

وفي حديث بريدة رفعه: «اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على محمد وعلى آل محمد، كما جعلتها على إبراهيم وعلى آل إبراهيم».

ذلك منه ﷺ (**وجزم ابن عبد البر بمنعه، فقال: لا يجوز لأحد إذا ذكر النبي ﷺ أن يقول رحمه الله، لأنه عليه السلام قال: «من صلى علي» ولم يقل من ترحم علي ولا من دعا لي**) ولأن الله تعالى قال: صلوا عليه، (**وإن كان معنى الصلاة الرحمة، ولكنه خص بهذا اللفظ تعظيمًا له، فلا يعدل عنه إلى غيره**) وإن صح المعنى، كما خص سبحانه بقول: عز وجل، فلا يقال لمحمد ﷺ وإن كان عزيزًا جليلاً.

(**وأخرج أبو العباس**) محمد محمد بن إسحق (**السراج عن أبي هريرة أنهم**) أي: جماعة من الصحابة (**قالوا: يا رسول الله كيف نصلي عليك؟**) أي كيف اللفظ الذي يليق أن نصلي به عليك، لأنا لا نعلمه، ولذا عبر بكيف التي يسأل بها عن الصفة.

وفي الترمذي وغيره، عن كعب بن عجرة: لما نزلت: ﴿إن الله وملائكته﴾ [الأحزاب: ٥٦]، قلنا: يا رسول الله قد علمنا السلام، فكيف الصلاة، (**فقال: قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت وباركت على إبراهيم وآل إبراهيم**) البركة هنا الزيادة من الخير والكرامة، وقيل: هي بمعنى التطهير والتزكية، وقيل: تكثير الثواب، وقيل: ثبات ذلك ودوامه (**إنك حميد**) فعيل من الحمد، بمعنى: مفعول، وهو من تحمد ذاته وصفاته، أو المستحق لذلك، أو بمعنى حامد، أي: يحمد أفعال عباده حول للمبالغة، وذلك مناسب لزيادة الأفضل وإعطاء المراد من الأمور العظام (**مجيد**) بمعنى: ماجد من المجد وهو الشرف.

(**وفي حديث بريدة**) بموحدة مصغر الأسلمي، (**رفعه: «اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على محمد وعلى آل محمد كما جعلتها على إبراهيم وعلى آل إبراهيم»**) فصرح

ووقع في حديث ابن مسعود عند أبي داود والنسائي: «على محمد النبي الأمي».

وفي حديث أبي سعيد: «على محمد عبدك ورسولك كما صليت على إبراهيم». ولم يذكر آل محمد ولا آل إبراهيم.

وعند أبي داود من حديث أبي هريرة: «اللهم صل على محمد النبي وأزواجه أمهات المؤمنين، وذريته وأهل بيته».

ووقع في آخر حديث ابن مسعود: «في العالمين إنك حميد مجيد».

قال النووي في شرح المهذب: ينبغي أن يجمع ما في الأحاديث الصحيحة، فيقول: اللهم صل على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد وأزواجه وذريته، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، وبارك... مثله، ويزيد في آخره: في العالمين.

وقال في «الأذكار» مثله، وزاد: عبدك ورسولك بعد قوله: محمد في «صل» ولم يزدها في «و بارك».

بقوله: ورحمتك.

(ووقع في حديث ابن مسعود عند أبي داود والنسائي: على محمد النبي الأمي).

(وفي حديث أبي سعيد: «على محمد عبدك ورسولك كما صليت على إبرٰهيم»، ولم يذكر آل محمد ولا آل إبرٰهيم) تقصيرًا من بعض رواته.

(وعند أبي داود من حديث أبي هريرة: «اللهم صل على محمد النبي وأزواجه أمهات المؤمنين، وذريته وأهل بيته») عطف خاص على عام.

(ووقع في آخر حديث ابن مسعود: «في العالمين إنك حميد مجيد»، قال النووي في شرح المهذب: ينبغي أن يجمع) المصلي في دعائه (ما في الأحاديث الصحيحة، فيقول: اللهم صل على محمد النبي الأمي، وعلى آل محمد وأزواجه وذريته، كما صليت على إبرٰهيم وعلى آل إبرٰهيم،) ويقول: (وبارك مثله، ويزيد في آخره: في العالمين، وقال في الأذكار مثله، وزاد عبدك ورسولك بعد قوله: محمد في «صل») لورودها في حديث أبي سعيد، (ولم يزدها في و«بارك»).

وقال في «التحقيق والفتاوى»: مثله، إلا أنه أسقط النبي الأمي.

وقد تعقبه الأسنوي فقال: لم يستوعب ما ثبت في الأحاديث مع اختلاف كلامه.

وقال الأذرعي: لم يُسبَق إلى ما قاله، والذي يظهر أن الأفضل لمن تشهد أن يأتي بأكمل الروايات، ويقول ـ كما ثبت ـ هذا مرة وهذا مرة، وأما التلفيق فإنه يستلزم إحداث صفة في التشهد لم ترد مجموعة، في حديث واحد وسبقه إلى معنى ذلك ابن القيم.

وقد كان ﷺ يدعو في الصلاة: «اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا وفتنة الممات،

(وقال) النووي **(في التحقيق والفتاوى مثله، إلا أنه أسقط النبي الأمي)** مع وقوعهما في حديث ابن مسعود.

(وقد تعقبه الأسنوي، فقال: لم يستوعب ما ثبت في الأحاديث مع اختلاف كلامه،) بل يأتي بكل حديث على ما جاء لا أنه يجمع.

(وقال الأذرعي، لم يسبق) النووي **(إلى ما قاله)** من الجمع: **(والذي يظهر أن الأفضل لمن تشهد أن يأتي بأكمل الروايات ويقول كل ما ثبت هذا مرة وهذا مرة، وأما التلفيق، فإنه يستلزم إحداث صفة في التشهد لم ترد مجموعة في حديث واحد، وسبقه إلى معنى ذلك)** التعقب **(ابن القيم،)** وهو تعقب جيد، وقال النووي في حديث: الذكر دبر الصلاة يكبر ثلاثًا وثلاثين ويختم المائة بلا إله إلا الله... الخ.

وفي رواية: يكبر أربعًا وثلاثين، ينبغي أن يجمع بين الروايتين بأن يكبر أربعًا وثلاثين، ويقول معها لا إله إلا الله الخ، وتعقبوه أيضًا بأن الأظهر أن يختم مرة بزيادة تكبيرة ومرة بزيادة لا إله إلا الله على وفق ما وردت به الأحاديث لا أنه يلفق، لأنه صفة لم ترد، **(وقد كان ﷺ يدعو في)** آخر **(الصلاة)** بعد التشهد، ففي مسلم عن أبي هريرة، مرفوعًا: «إذا تشهد أحدكم، فليقل» ذكر نحوه، وفي رواية عنده: «إذا فرغ أحدكم من التشهد الأخير» فذكره.

قال الحافظ فتكون هذه الاستعاذة سابقة على غيرها من الأدعية، وما ورد أن المصلي يتخير من الدعاء ما شاء يكون بعد هذه الاستعاذة وقبل السلام **(اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر،)** فيه رد على من أنكره، **(وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال،)** بفتح الميم وخفة المهملة مكسورة فتحتية فحاء مهملة، وصحف من أعجمها يطلق على عيسى وعلى الدجال،

اللهم وأعوذ بك من المأثم والمغرم». فقال له قائل: ما أكثر ما تستعيذ من المغرم، فقال: إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف. رواه البخاري ومسلم من رواية عائشة.

لكن إذا أريد قيد به هذا هو المشهور.

وقال أبو داود عيسى مخفف والدجال مثقل، وقيل: بالتشديد والتخفيف فيهما جميعًا لقب الدجال بذلك، لأنه ممسوح العين، أو لأن أحد شقي وجهه خلق ممسوحًا لا عين فيه ولا حاجب، أو لأنه يمسح الأرض إذا خرج أقوال، وسمي عيسى مسيحًا، لأنه خرج من بطن أمه ممسوحًا بالدهن، أو لأن زكريا مسحه، أو لأنه كان لا يمسح ذا عاهة إلا برىء، أو لمسحه الأرض بسياحته، أو لأن رجله لا أخمص لها، أو للبسه المسوح، أو هو بالعبرانية ماسحًا، فعرب المسيح أو المسيح الصديق أقوال.

وذكر شيخنا مجد الدين الشيرازي في شرح المشارق في سبب تسميته مسيحًا خمسين قولاً انتهى ملخصًا.

(وأعوذ بك من فتنة المحيا وفتنة الممات) قال اللغويون الفتنة: الامتحان والإختبار، قال عياض: واستعمالها في العرف لكشف ما يكره.

قال الحافظ وتطلق على القتل والاحراق والنميمة وغير ذلك **(اللهم وأعوذ بك من المأثم)** أي: ما يأثم به الإنسان، أو هو الإثم نفسه وضعًا للمصدر موضع الاسم، **(والمغرم)** أي: الدين يقال غرم بكسر الراء، أي: أدان، قيل: والمراد به ما يستدان فيما لا يجوز، أو فيما يجوز ثم يعجز عن أدائه، فأما دين احتاجه وهو قادر على أدائه فلا استعاذة منه.

قال الحافظ: ويحتمل أن يراد به ما هو أعم من ذلك، وقد استعاذ ﷺ من غلبة الدين، وقال القرطبي: المغرم الغرم، وقد نبه في الحديث على الضرر اللاحق من المغرم. انتهى.

وهو حق العباد والمأثم حق الله تعالى، **(فقال له قائل)** هو عائشة، ففي رواية النسائي عنها، فقلت: يا رسول الله **(ما أكثر)** (بفتح الراء) على التعجب **(ما تستعيذ من المغرم، فقال: إن الرجل إذا غرم)** (بكسر الراء) **(حدث فكذب)** بأن يحتج بشيء في وفاء ما عليه ولم يقم به فيصير كاذبًا، **(ووعد فأخلف)** كذا للأكثر.

وفي رواية الحموي والمستملي: وإذا وعد أخلف، والمراد أن ذلك شأن من يستدين غالبًا كأن يقول لصاحب الدين: أوفيك يوم كذا ولم يوفه، والكذب وخلف الوعد من صفات المنافقين، **(رواه البخاري ومسلم)** وأبو داود والنسائي، كلهم في الصلاة **(من رواية عائشة)** من طريق الزهري، عن عروة، عنها.

قال ابن دقيق العيد: «فتنة المحيا»: ما يعرض للإنسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات والجهالات وأعظمها ـ والعياذ بالله تعالى ـ أمر الخاتمة عند الموت، و«فتنة الممات»: يجوز أن يراد بها الفتنة عند الموت، أضيفت إليه لقربها منه، ويجوز أن يكون أراد بها: فتنة القبر، ولا يكون مع هذا الوجه متكررًا مع قوله: «عذاب القبر»، لأن العذاب مترتب على الفتنة، والسبب غير المسبب.

وأخرج الحكيم في الترمذي في «نوادر الأصول» عن سفيان الثوري: أن الميت إذا سئل من ربك تراءى له الشيطان فيشير إلى نفسه، إني أنا ربك، فلهذا ورد سؤال التثبيت له حين يسأل.

وقد استشكل دعاؤه ﷺ بما ذكر مع أنه مغفور له ما تقدم وما تأخر.

وأجيب بأجوبة، منها أنه قصد التعليم لأمته، ومنها: أن المراد منه السؤال

(قال ابن دقيق العيد: فتنة المحيا ما يعرض للإنسان مدة حياته من الافتتان) أي: الابتلاء (بالدنيا والشهوات والجهالات، وأعظمها والعياذ بالله تعالى أمر الخاتمة عند الموت وفتنة الممات، يجوز أن يراد بها الفتنة عند الموت، أضيفت إليه لقربها منه، ويجوز أن يكون أراد بها فتنة القبر) وقد صح، يعني في حديث أسماء الآتي في الجنائز أنكم تفتنون في قبوركم مثل أو قريبًا من فتنة الدجال.

هذا أسقطه من كلام ابن دقيق العيد وهو في الفتح عنه قبل قوله: (ولا يكون مع هذا الوجه متكررًا مع قوله عذاب القبر، لأن العذاب مترتب على الفتنة والسبب غير المسبب).

زاد في الفتح، وقيل: أراد بفتنة المحيا الابتلاء مع زوال الصبر، وبفتنة الممات السؤال في القبر مع الحيرة، وهو من العام بعد الخاص، لأن عذاب القبر داخل تحت فتنة الممات وفتنة الدجال داخلة تحت فتنة المحيا.

(وأخرج الحكيم) محمد بن علي الترمذي (في نوادر الأصول عن سفيٰن الثوري أن الميت إذا سئل من ربك تراءى له الشيطان، فيشير إلى نفسه إني أنا ربك، فلهذا ورد سؤال التثبيت له) للميت (حين يسأل،) ثم أخرج بسند جيد إلى عمرو بن مرة: كانوا يستحبون إذا وضع الميت في القبر أن يقولوا: اللهم أعذه من الشيطان.

(وقد استشكل دعاؤه ﷺ بما ذكر مع أنه) معصوم من ذلك (مغفور له ما تقدم وما تأخر،) أي: ممنوع من مواقعة ذنب، فإن الغفر الستر.

(وأجيب بأجوبة منها أنه قصد التعليم لأمته) أن تدعوا بذلك، (ومنها: أن المراد منه

لأمته، فيكون المعنى هنا: أعوذ بك لأمتي، ومنها: سلوك طريق التواضع وإظهار العبودية والتزام خوف الله تعالى، وإعظامه والافتقار إليه، وامتثال أمره في الرغبة إليه، ولا يمتنع تكرير الطلب مع تحقق الإجابة، لأن في ذلك تحصيل الحسنات، ورفع الدرجات، وفيه تحريض لأمته على ملازمة ذلك، لأنه إذا كان مع تحقق المغفرة لا يترك التضرع، فمن لم يتحقق ذلك أحرى بالملازمة.

وأما الاستعاذة من فتنة الدجال، مع تحققه أنه لا يدركه فلا إشكال فيه على الوجهين الأولين، وقيل على الثالث: يحتمل أن يكون ذلك قبل أن يتحقق عدم إدراكه، ويدل عليه قوله في الحديث الآخر عند مسلم: إن يخرج وأنا فيكم فإنا حجيجه، الحديث، والله أعلم.

وعن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يقول بعد التشهد: اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من عذاب القر، وأعوذ بك من فتنة الدجال

السؤال لأمته، فيكون المعنى هنا أعوذ بك لأمتي،) فهو من مزيد رأفته بهم، **(ومنها سلوك طريق التواضع وإظهار العبودية والتزام خوف الله تعالى وإعظامه والافتقار إليه وامتثال أمره في الرغبة إليه،)** بقوله: ﴿وإلى ربك فارغب﴾ [الشرح: ٨]، **(ولا يمتنع تكرير الطلب مع تحقق الإجابة، لأن في ذلك تحصيل الحسنات ورفع الدرجات، وفيه تحريض لأمته ملازمة ذلك، لأنه)** ﷺ **(إذا كان مع تحقق المغفرة لا يترك التضرع)** إلى الله تعالى، **(فمن لم يتحقق ذلك أحرى بالملازمة)** على ذلك **(وأما الاستعاذة من فتنة الدجال مع تحققه أنه لا يدركه، فلا إشكال فيه على الوجهين الأولين)** قصد التعليم أو السؤال لأمته.

(وقيل على الثالث: يحتمل أن يكون ذلك قبل أن يتحقق عدم إدراكه، ويدل عليه قوله في الحديث الآخر عند مسلم، أن يخرج) (بكسر الهمزة) **(وأنا فيكم فأنا حجيجه،)** أي الذي أحجه وأبين دجله وكذبه دونكم **(الحديث والله أعلم،)** وهذا مما جاء به المصنف من فتح الباري بلا عزو.

(وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يقول بعد التشهد) وقبل السلام: **(«اللهم إني أعوذ)** أعتصم **(بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من عذاب القبر،)** العذاب اسم للعقوبة والمصدر التعذيب، فهو مضاف إلى الفاعل مجازًا، أو الإضافة من إضافة المظروف إلى ظرفه على تقدير في أي من عذاب في القبر، **(وأعوذ بك من فتنة الدجال الأعور)** العين اليمنى، وقيل اليسرى ولا خلف، فإحداهما مطموسة والأخرى معيبة، والعور: العيب، **(وأعوذ بك من فتنة**

الأعور، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات». رواه أبو داود.

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول ما بين التشهد والتسليم: «اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت، وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم وأنت المؤخر، لا إله إلا أنت». رواه مسلم وغيره.

وفي رواية له: وإذا سلم قال: اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت.

ويجمع بينهما: بحمل الرواية الثانية على إرادة السلام، لأن مخرج الطريقين واحد.

وأورده ابن حبان بلفظ: كان إذا فرغ من الصلاة وسلم، وهذا ظاهر في أنه بعد السلام، ويحتمل أنه كان يقول ذلك قبل السلام وبعده، وسيأتي الجواب عما استشكل في دعائه عليه السلام بهذا الدعاء في أدعيته ﷺ.

المحيا والممات»، رواه أبو داود) وهو قريب من حديث عائشة قبله، أتى به المصنف بعده لبيان محل قوله في الصلاة، أنه بعد التشهد.

(وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول ما بين التشهد والتسليم: اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت) أخفيت **(وما أعلنت)** أظهرت، **(وما أسرفت)** به على نفسي **(وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم)** من تشاء بطاعتك فتجعلهم أنبياء وأولياء وعلماء، **(وأنت المؤخر)** من تشاء عن ذلك فلا يدركه التوفيق، فيصيروا فراعنة كفرة شياطين كما اقتضته حكمتك، **(لا إله إلا أنت، رواه مسلم وغيره)** في حديث قدم المصنف أوله في دعاء الاستفتاح.

(وفي رواية له) لمسلم **(وإذا سلم قال: «اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت»)** ولم يقل بين التشهد والتسليم، **(ويجمع بينهما بحمل الرواية الثانية على إرادة السلام، لأن مخرج الطريقين واحد)** وهو علي رضي الله عنه **(وأورده)** أي: رواه **(ابن حبان)** من حديث علي، **(بلفظ: كان إذا فرغ من الصلاة وسلم، وهذا ظاهر في أنه بعد السلام،)** ويحتمل أنه كان يقول ذلك قبل السلام وبعده، فحفظ كل راو ما لم يحفظ الآخر وإن اتحد المخرج، **(وسيأتي الجواب عما استشكل في دعائه عليه السلام بهذا الدعاء)** ونحوه **(في أدعيته ﷺ)** وهو النوع السابع ختام ذا المقصد ولفظه، وقد استشكل صدور هذه الأدعية ونحوها منه ﷺ مع قوله تعالى: ﴿ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر﴾ [الفتح: ٢]، ووجوب عصمته.

وحاصل ما ثبت عنه ﷺ من المواضع التي كان يدعو بها في داخل صلاته ستة مواطن:

الأول عقب تكبيرة الإحرام، كما في حديث أبي هريرة في الصحيحين: «اللهم باعد بيني وبين خطاياي». الحديث ونحوه.

الثاني في الركوع، كما في حديث عائشة عند الشيخين: كان يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: «سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي».

الثالث في الاعتدال من الركوع، كما في حديث ابن أبي أوفى عند مسلم أنه كان يقول بعد قوله: «من شيء بعد» «اللهم طهرني بالثلج والبرد وماء البارد».

الرابع في السجود، وهو أكثر ما كان يدعو فيه، وأمر به، الخ.

الخامس: بين السجدتين اللهم اغفر لي... الخ.

السادس في التشهد.

وأجيب بأنه امتثل ما أمره الله به من تسبيحه وسؤاله المغفرة في قوله تعالى: ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾ [النصر: ١]، ويحتمل أن يكون سؤال ذلك لأمته وللتشريع انتهى.

وهذا بعض الأجوبة الثلاثة السابقة آنفا، وإنما نقلته لئلا يتوهم أنه شيء زائد على ما هنا؛ **(وحاصل ما ثبت عنه ﷺ من المواضع التي كان يدعو بها في داخل صلاته ستة مواطن)** تفنن فيه أوّلا بمواضع، وثانيًا بمواطن:

(الأول: عقب تكبيرة الإحرام كما في حديث أبي هريرة في الصحيحين: «اللهم باعد بيني وبين خطاياي» الحديث ونحوه) مما مر.

(الثاني: في الركوع كما في حديث عائشة عند الشيخين: كان) ﷺ **(يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: «سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي»)**.

(الثالث: في الاعتدال من الركوع كما في حديث ابن أبي أوفى) عبد الله بن علقمة **(عند مسلم أنه كان يقول بعد قوله «من شيء» بعد اللهم طهرني بالثلج والبرد وماء البارد»)**.

(الرابع: في السجود وهو أكثر ما كان يدعو فيه وأمر به) في قوله: وأما السجود فاجتهدوا فيه بالدعاء، فقمن أن يستجاب لكم.

(الخامس: بين السجدتين اللهم اغفر لي... الخ).

(السادس: في التشهد) الأخير، **(وكان أيضًا يدعو في القنوت، وفي حال القراءة، إذا**

وكان أيضًا يدعو في القنوت، وفي حال القراءة إذا مر بآية رحمة سأل، وإذا مر بآية عذاب استعاذ، وتقدم كل ذلك، والله الموفق.

الفرع الرابع عشر

في ذكر تسليمه من الصلاة

كان ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يرى بياض خده. رواه مسلم والنسائي من حديث عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه.

وفي حديث ابن مسعود: كان ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره، السلام عليكم ورحمة الله. رواه الترمذي، وزاد أبو داود: حتى يرى بياض خده، وفي رواية النسائي: حتى يرى بياض خده من ههنا، وبياض خده من ههنا. الحديث.

مر بآية رحمة سأل، وإذا مر بآية عذاب استعاذ،) فتكون المواطن ثمانية، (**وتقدم كل ذلك والله الموفق**) لا غيره.

(**الفرع الرابع عشر: في ذكر تسليمه من الصلاة**)

(**كان ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يرى بياض خده**) من الجهتين كما يأتي، (**رواه مسلم والنسائي من حديث عبد الله بن عامر بن ربيعة**) العنزي حليف بني عدي أبي محمد المدني، ولد على عهد النبي ﷺ، مات سنة بضع وثمانين، (**عن أبيه**) عامر بن ربيعة بن كعب بن لملك العنزي، بسكون النون حليف الخطاب، أسلم قديمًا وهاجر، مات ليالي قتل عثمان.

(**وفي حديث ابن مسعود: كان ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره**،) فيقول: (**السلام عليكم ورحمة الله، رواه الترمذي، وزاد أبو داود: حتى يرى بياض خده**).

(**وفي رواية النسائي: حتى يرى بياض خده من ههنا**) إذا سلم من جهة يمينه، (**وبياض خده من ههنا**) إذا سلم من جهة يساره (**الحديث**).

لكن دلالته على أنه كان يسلم تسليمتين لا ينهض، إذ لا صراحة فيما ساقه من هذه الأحاديث بذلك، فيحتمل أن المعنى كان يسلم عن يمينه تارة وعن يساره أخرى، لإفادة أن التيامن بالسلام ليس بواجب، ويقويه أن في الصحيحين عن ابن مسعود: لا يجعل أحدكم للشيطان جزءًا من صلاته، يرى أن حقًا عليه أن لا ينصرف إلا عن يمينه، لقد رأيت النبي ﷺ كثيرًا ينصرف عن يساره.

لفظ البخاري ولفظ مسلم: أكثر ما رأيت رسول الله ﷺ ينصرف عن شماله، ولا يعارضه

وهذا كان فعله الراتب. رواه عنه خمسة عشر صحابيًا، وهم: عبد الله بن مسعود، وابن أبي وقاص، وسهل بن سعد، ووائل بن حجر، وأبو موسى الأشعري، وحذيفة بن اليمان، وعمار بن ياسر، وعبد الله بن عمر، وجابر بن سمرة، والبراء بن عازب، وأبو مالك الأشعري، وطلق بن علي، وأوس بن أوس، وأبو ثور، وعدي بن عمرو.

هذا مذهب الشافعي وأبي حنيفة وأحمد والجمهور.

رواية مسلم عن أنس: أكثر ما رأيت رسول الله ﷺ ينصرف عن يمينه، لأنه جمع بينهما: بأنه كان يفعل تارة هذا وتارة هذا، فأخبر كل من ابن مسعود وأنس بما اعتقد أنه الأكثر.

قال ابن المنير: فيه أن المندوب قد ينقلب مكروهًا إذا رفع عن رتبته، لأن التيامن مستحب في كل شيء، أي من أمور العبادة، لكن لما خشي ابن مسعود أن يعتقد وجوبه أشار إلى كراهته، **(وهذا كان فعله الراتب، رواه عنه خمسة عشر صحابيًا)** في شرحه للبخاري.

ذكره الطحاوي من حديث ثلاثة عشر صحابيًا، وزاد غيره: سبعة، **(وهم عبد الله بن مسعود وابن أبي وقاص)** سعد بن ملك **(وسهل بن سعد ووائل بن حجر)** (بحاء مهملة مضمومة فجيم ساكنة) **(وأبو موسى الأشعري وحذيفة بن اليمان وعمار بن ياسر وعبد الله بن عمر وجابر بن سمرة والبراء بن عازب،)** وكل من حذيفة حتى البراء صحابي ابن صحابي، **(وأبو ملك الأشعري)** قيل: اسمه عبيد، وقيل: عبد الله، وقيل: عمرو، وقيل: كعب بن كعب، وقيل: عمرو بن الحرث، صحابي، مات في طاعون عمواس سنة ثماني عشرة.

وفي الصحابة أيضًا أبو ملك الأشعري كعب بن عاصم، وأبو ملك الأشعري الحرث بن الحرث كما في التقريب، فكان ينبغي تمييزه، **(وطلق)** (بفتح الطاء وسكون اللام) **(ابن علي)** الحنفي أبو علي اليمامي له وفادة، **(وأوس بن أوس)** الثقفي، صحابي سكن دمشق، **(وأبو ثور)** (بمثلثة) الفهمي، صحابي سكن مصر.

قال أبو أحمد الحاكم: لا أعرف اسمه ولا سياق نسبه. وفي الصحابة أيضًا أبو ثور عمرو بن معدي كرب الزبيدي كما في الإصابة، فهو احدهما، وغلط من ظنه أبا ثور الأزدي غافلاً عن نقله عن التقريب أنه من الثانية، يعني كبار التابعين كما قال في خطبته، والمصنف في تعداد الصحابة، **(وعدي بن عمرو)** صوابه ابن عميرة (بفتح العين المهملة وكسر الميم) ابن زرارة (بضم الزاي) الكندي، صحابي، له أحاديث في مسلم وغيره، كما في الإصابة وغيرها، **(هذا مذهب الشافعي وأبي حنيفة وأحمد والجمهور، ومذهب ملك في طائفة)** كثيرة من السلف، وحكاه ابن عبد البر عن الخلفاء الأربعة وابن عمر وأنس وابن أبي أوفى وجمع من

ومذهب مالك في طائفة: المشروع تسليمه.

ودليل مذهبنا ما تقدم. وأما ما روي أنه ﷺ كان يسلم تسليمه واحدة تلقاء وجهه، فلم يثبت من وجه صحيح، وأجود ما في ذلك حديث عائشة أنه ﷺ كان يسلم تسليمة واحدة، السلام عليكم، يرفع بها صوته حتى يوقظنا، وهو حديث معلول، وهو في السنن، لكنه في قيام الليل، والذين رووا عنه تسليمتين رووا ما شاهدوا في الفرض والنفل، وحديث عائشة ليس هو صريحًا في الاقتصار على تسليمة واحدة، بل أخبرت أنه كان يسلم تسليمة واحدة يوقظهم بها، ولم تنف

التابعين (**المشروع**،) أي: الواجب فيما يخرج به من الصلاة (**تسليمة**) واحدة لكل مصل إلا أن المأموم يسن له الرد على إمامه، ثم على من على يساره إن كان به معه أحد في تلك الصلاة، لأن رد السلام مشروع في الجملة وعملاً بما رواه في الموطأ عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يسلم ثلاثًا إذا كان مأمومًا، فسقط قول من قال: يحتاج من زاد تسليمة ثالثة إلى دليل، فهذا دليله مع عدم الإنكار عليه.

(**ودليل مذهبنا ما تقدم**) أنه كان يسلم عن يمينه وعن يساره، فإن ظاهره تسليمتين، وتقدم أنه لا دليل فيه لظروف الاحتمال.

(**وأما ما روى**) عند ابن ماجه عن سهل بن سعد (**أنه ﷺ كان يسلم تسليمة واحدة تلقاء وجهه، فلم يثبت من وجه صحيح**) لأن في سنده عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد وهو ضعيف: لكن له شاهد عن سلمة بن الأكوع: رأيت رسول الله ﷺ يسلم تسليمة واحدة، أخرجه ابن ماجه، وللنسائي: وضعفه بأن فيه يحيى بن راشد البصري ضعيف، (**وأجود ما في ذلك حديث عائشة أنه ﷺ كان يسلم تسليمة واحدة**،) يقول: (**السلام عليكم يرفع بها صوته حتى يوقظنا**) من النوم، (**وهو حديث معلول**) وإن كان إسناده جيدًا لمخالفته لأحاديث غيرها التي ظاهرها تسليمتين، (**وهو في السنن**) للترمذي والنسائي وابن ماجه.

(**لكنه في قيام الليل**) أخذا من قولها: حتى يوقظنا، (**والذين رووا عنه تسليمتين، رووا ما شاهدوا في الفرض والنفل**) الذي كان يفعله بحضورهم، بحيث يشاهدونه فلا يرد عليهم تسليمة واحدة في قيام الليل، لأنهم لم يكونوا عنده، ثمة، لكنه يتوقف على أنهم رووا ذلك عنه في صلاة واحدة، وإلا فهو محتمل.

(**وحديث عائشة: ليس هو صريحًا في الاقتصار على تسليمة واحدة، بل أخبرت أنه كان يسلم تسليمة واحدة يوقظهم بها**،) فيجوز انه كان يأتي بالأخرى سرًا، لكن هذا إنما يصح لو جعلت عائشة الإيقاظ غاية للوحدة، وهي إنما جعلته غاية لرفع الصوت، فهو صريح في

الأخرى بل سكتت عنها، وليس سكوتها عنها مقدمًا على رواية من حفظها وضبطها، وهم أكثر عددًا وأحاديثهم أصح، والله أعلم.

واختلف في التسليم:

فقال: مالك والشافعي وأحمد، وجمهور العلماء: إنه فرض لا تصح الصلاة إلا به.

وقال أبو حنيفة والثوري والأوزاعي: سنة، لو ترك صحت صلاته. وقال أبو حنيفة: لو فعل منافيًا للصلاة من حدث أو غيره في آخرها صحت صلاته، واحتج بأنه عليه الصلاة والسلام لم يعلمه للأعرابي حين علمه واجبات الصلاة.

الاقتصار على واحدة، لأنها جعلتها صفة لتسليمة، فرفعت احتمال المجاز، فهو نص في الوحدة، ثم وصفيتها ثانيًا، بأنه يرفع صوته بها رفعا بينا حتى يوقظهم برفع صوته، فلا يصح أيضًا قوله: (**ولم تنف الأخرى بل سكتت عنها،**) لأن كلامها صريح في النفي وعدم السكوت عنها، (**وليس سكوتها عنها مقدمًا على رواية من حفظها وضبطها وهم أكثر عددًا، وأحاديثهم أصح**) إسنادًا، لكن إنما ينفعهم ذلك إذا كان في أحاديثهم أنه كان يسلم في الصلاة الواحدة تسليمتين، أحدهما عن يمينه والأخرى عن يساره، أما هذه فظواهر يطرقها الاحتمال، فيسقط بها الاستدلال مع معارضة ذلك لأحاديث سعد وسلمة وعائشة الناصة على الواحدة، وهي وإن كانت مفرداتها ضعيفة، فباجتماعها تتقوى، لا سيما وحديث عائشة إسناده جيد خصوصًا، وقد اعتضدت كما قال ابن عبد البر بالحديث الحسن مفتاح الصلاة الطهور، وتحليلها التسليم، والواحدة يقع عليها اسم التسليم، والعمل المشهور المتواتر بالمدينة التسليمة الواحدة، ومثله يحتج به لوقوعه في كل يوم مرارًا وبفعل الخلفاء الأربع، وبهم القدوة انتهى ملخصًا.

(**والله أعلم**) بالصواب من ذلك في نفس الأمر.

(**واختلف في التسليم، فقال ملك والشافعي وأحمد وجمهور العلماء انه فرض لا تصح الصلاة إلا به،**) فلو خرج من الصلاة بدون السلام بطلت.

(**وقال أبو حنيفة والثوري**) سفين (**والأوزاعي سنة لو ترك صحت صلاته**) أي: تاركة.

(**وقال أبو حنيفة: لو فعل منافيًا للصلاة من حدث أو غيره**) كالكلام (**في آخرها صحت صلاته**) لتمام فرائضها عنده.

(**واحتج بأنه عليه الصلاة والسلام لم يعلمه للأعرابي حين علمه واجبات الصلاة**) إذ لو كان فرضًا لعلمه له.

واحتج الجمهور بحديث أبي داود: «مفتاح الصلاة الطهور وتحليلها التسليم».

وكان ﷺ إذا قام في الصلاة طأطأ رأسه. رواه أحمد.

وكان لا يجاوز بصره إشارته، وكان قد جعل الله قرة عينه في الصلاة كما قال: وجعلت قرة عيني في الصلاة رواه النسائي.

ولم يكن يشغله عليه السلام ما هو فيه عن مراعاة أحوال المأمومين، مع كمال إقباله وقربه من ربه وحضور قلبه بين يديه.

وكان يدخل في الصلاة فيريد إطالتها فيسمع بكاء الصبي فيتجوز في صلاته مخافة أن يشق على أمه. رواه البخاري وأبو داود والنسائي.

(**واحتج الجمهور بحديث أبي داود**) والترمذي وابن ماجه، بإسناد حسن عن علي بن أبي طالب أنه ﷺ، قال: («**مفتاح الصلاة الطهور**») بضم الطاء وفتحها روايتان كما مر وتحريمها التكبير هذا أسقطه هنا، (**وتحليلها التسليم**) لتحليله ما كان حرامًا على المصلي، ففيه أن التسليم ركن الصلاة كالتكبير، وأنه إنما يكون به دون الحدث والكلام، لأنه عرف بأل، وعينه كما عين الطهور، وعرفه، والتعريف بأل مع الإضافة يوجب التخصيص، ففيه رد على الحنفية، قاله الخطابي.

قال الحافظ: وأما حديث إذا أحدث وقد جلس في آخر صلاته قبل أن يسلم فقد جازت صلاته، فقد ضعفه الحفاظ.

(**وكان ﷺ إذا قام في الصلاة طأطأ رأسه**) بالهمز، أي: طامنه وخفضه ليكون أبعد من النظر إلى ما يشغله، (**رواه أحمد**) وبه أخذ الشافعية، (**وكان لا يجاوز بصره إشارته**،) أي: أصبعه التي يشار بها وهي السبابة، (**وكان قد جعل الله قرة عينه في الصلاة**،) أي: راحتها وسرورها، (**كما قال: وجعلت قرة عيني في الصلاة**،) لأنها محل المناجاة ومعدن المصافاة، (**رواه النسائي**) في حديث مر الكلام عليه مبسوطًا، (**ولم يكن يشغله**) (بفتح أوله وثالثه) المعجم يمنعه (**عليه السلام ما هو فيه عن مراعاة أحوال المأمومين**،) فإذا حصل لهم خلل ربما نبههم عليه بعد، كما قال: إنه لا يخفى علي ركوعكم ولا خشوعكم، وإني لأراكم من وراء ظهري (**مع كمال إقباله وقربه من ربه**) القرب المعنوي (**وحضور قلبه بين يديه**) نريد عناية وتكميل من الله تعالى له.

(**وكان يدخل في الصلاة فيريد إطالتها**) أي: التطويل فيها (**فيسمع بكاء الصبي**) بالمد، أي صوته الذي يكون معه (**فيتجوز**) بجيم وزاي، يعني يخفف (**في صلاته**) بتقصيرها

وكان يؤم الناس وهو حامل أمامة بنت أبي العاصي بن الربيع على عاتقه. رواه مسلم وغيره.

قال النووي: وهذا يدل لمذهب الشافعي ومن وافقه أنه يجوز حمل الصبي والصبية وغيرهما من الحيوان في صلاة الفرض والنفل للإمام والمأموم والمنفرد.

وحمله أصحاب مالك على النافلة، منعوا جواز ذلك في الفريضة.

وهذا التأويل فاسد، لأن قوله: «يؤم الناس» صريح أو كالصريح في أنه كان

(مخافة أن يشق على أمه) أي: المشقة عليها.

وفي رواية: أن تفتن أمه، أي: تلتهي عن صلاتها لاشتغال قلبها ببكائه، زاد عبد الرزاق من مرسل عطاء: أو تتركه فيضيع **(رواه البخاري وأبو داود والنسائي)** في الصلاة عن أبي قتادة، ورواه الشيخان وغيرهما من حديث أنس من طرق بين في بعضها عند مسلم محل التخفيف، فقال: فيقرأ بالسورة القصيرة، ولابن أبي شيبة عن عبد الرحمن بن سابط مرسلاً أنه ﷺ قرأ في الركعة الأولى بسورة طويلة نحو ستين آية، فسمع بكاء صبي، فقرأ في الثانية بثلاث آيات، وفيه شفقته ﷺ على أصحابه ومراعاة أحوال الكبير منهم والصغير، **(وكان يؤم الناس وهو حامل أمامة)** بضم الهمزة وتخفيف الميمين، والمشهور في الروايات تنوين حامل ونصب إمامة، وروي بالإضافة كقراءة إن الله بالغ أمره بالوجهين **(بنت أبي العاصي)** لقيط أو مقسم أو مهشم أو هشيم أو ياسر **(بن الربيع)** بن عبد العزى بن عبد شمس، أسلم قبل الفتح وهاجر وأثنى عليه ﷺ في مصاهرته، ومات في خلافة الصديق.

وفي رواية بنت زينب بنت رسول الله ﷺ، فنسبها إلى أمها أكبر بناته ﷺ، وتزوجها علي بعد فاطمة بوصية منها، ولم تعقب **(على عاتقه)**.

وفي رواية لأحمد: على رقبته، **(رواه مسلم وغيره)** عن أبي قتادة، قال: «رأيت النبي ﷺ يؤم الناس وأمامة على عاتقه»، وهو في الموطأ والصحيحين، عنه بلفظ: كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب، فإذا سجد وضعها، وإذا قام حملها.

(قال النووي: وهذا يدل لمذهب الشافعي ومن وافقه أنه يجوز حمل الصبي والصبية وغيرهما من الحيوان في صلاة الفرض والنفل للإمام والمأموم والمنفرد) عملاً بظاهر هذه الرواية، وكأنهم قاسوا المأموم والفذ على الإمام بطريق المساواة أو الأولى، **(وحمله أصحاب مالك على النافلة، ومنعوا جواز ذلك في الفريضة)** جوازًا مستوى الطرفين، بمعنى أنهم كرهوا ذلك **(وهذا التأويل فاسد، لأن قوله يؤم الناس صريح، أو كالصريح)** اضراب **(في أنه كان في**

في الفرض. وادعى بعض المالكية أنه منسوخ، وبعضهم أنه خاص به ﷺ، وبعضهم أنه كان لضرورة، وكلها مردودة ولا دليل عليها ولا ضرورة إليها، بل الحديث صحيح صريح في جواز ذلك، وليس فيه ما يخالف الشرع، لأن الآدمي طاهر، وما في جوفه من النجاسة معفو عنها لكونها في معدته، وثياب الأطفال وأجسادهم محمولة على الطهارة، ودلائل الشرع متظاهرة على هذا، والأفعال في الصلاة لا تبطلها إذا قلّت أو تفرقت، وفعله عليه السلام للجواز، وتنبيهًا على هذه

الفرض) لأن المازري وعياضًا والقرطبي استبعدوا ذلك بأن إمامته في النافلة ليست بمعهودة، والاستبعاد لا يمنع الوقوع، وقد أم في النفل في قصتي مليكة وعتبان وغيرهما.

وأما رواية أبي داود: بينا نحن ننتظر رسول الله ﷺ في الظهر أو العصر وقد دعاه بلال إلى الصلاة، إذ خرج إلينا وأمامة على عاتقه، فقام في مصلاه، فقمنا خلفه، فكبر وكبرنا وهي في مكانها فقد أعله ابن عبد البر؛ بأن أبا داود رواه من طريق ابن اسحٰق عن المقبري، وقد رواه الليث عن المقبري، أي: عند البخاري، فلم يقل في الظهر أو العصر، فلا دلالة فيه على أنه في فريضة. انتهى.

(وادعى بعض المالكية انه منسوخ) إشارة لقول أبي عمر لعله نسخ بتحريم العمل في الصلاة، ورد بأن النسخ لا يثبت بالاحتمال، وبأن هذه القصة كانت بعد قوله ﷺ: «إن في الصلاة لشغلاً»، لأنه كان قبل الهجرة بمدة، **(وبعضهم)** فيما نقله عياض؛ **(أنه خاص به ﷺ)** لعصمته من أن تبول وهو حاملها، ورد بأن الأصل عدم الاختصاص، وبأنه لا يلزم من ثبوته في أمر ثبوته في غيره بلا دليل، ولا دخل للقياس في مثله، **(وبعضهم)** ورواه أشهب وابن نافع عن لملك **(أنه كان لضرورة)** حيث لم يجد من يكفيه أمرها، وقال بعض أصحابه، لأنه لو تركها لبكت وشغلت سره أكثر من شغله بحملها.

وقال الباجي: إن وجد من يكفيه أمرها جاز في النافلة دون الفريضة، وان لم يجد جاز فيهما، **(وكلها مردودة ولا دليل عليها ولا ضرورة إليها، بل الحديث صحيح صريح في جواز ذلك)** لكنه صادق بالكراهة، لاسيما وهو يفعل المكروه لغيره لبيان الجواز، أي: عدم منعه، **(وليس فيه ما يخالف الشرع، لأن الآدمي طاهر وما في جوفه من النجاسة معفو عنها)** راعى معنى مالا لفظها: فأنت، لأن من البيان والبيان عين المبين، فكأنه قال: والنجاسة التي في جوفه معفو عنها، **(لكونها في معدته، وثياب الأطفال وأجسادهم محمولة على الطهارة،)** وفي نسخة مبنية على الطهارة، وكأنه أريد بالبناء الحمل، **(ودلائل الشرع متظاهرة على هذا، والأفعال في الصلاة لا تبطلها إذا قلت)** بأن نقصت عن ثلاث **(أو)** كثرت و **(تفرقت)** فإن

القواعد التي ذكرتها.

وهذا يرد على ما ادعاه أبو سليمان الخطابي: أن هذا الفعل يشبه أن يكون بغير تعمد لحملها في الصلاة، لكنها كانت تتعلق به عليه الصلاة والسلام فلم يدفعها، فإذا قام بقيت معه من غير فعله، قال: ولا يتوهم أنه حملها ووضعها مرة بعد أخرى، لأنه عمل كثير، ويشغل القلب، وإذا كان علم الخميصة شغله فكيف لا يشغله هذا؟

هذا كلام الخطابي، وهو باطل، ودعوى مجردة، ومما يرده قوله في صحيح مسلم: «فإذا قام حملها، وإذا رفع من السجود أعادها» وقوله في رواية غير مسلم: «خرج حاملاً أمامة وصلى» وذكر الحديث. وأما قضية الخميصة فإنها تشغل القلب بلا فائدة، وحمل أمامة لا نسلم أنه يشغل القلب، وإن شغله فيترتب عليه فوائد،

= إلت بطلت بثلاث ما لم يكن خفيفًا، كتحريك أصابعه في سبحة أو حك مع قرار الكف، كما هو مذهب الشافعية، **(وفعله عليه السلام للجواز)** وهو صادق بالكراهة، **(وتنبيهًا على هذه القواعد التي ذكرتها)** من أول قوله، لأن الآدمي إلى هنا، لكن هذا إنما يرد على من علل بالنجاسة أو الفعل الكثير.

أما من علل الكراهة بالشغل في الصلاة، فلا يرد عليه شيء من ذلك، **(وهذا يرد على ما ادعاه أبو سليمٰن الخطابي أن هذا الفعل يشبه أن يكون بغير تعمد لحملها في الصلاة، لكنها،)** أي: الصبية **(كانت تتعلق به عليه الصلاة والسلام،)** إذا سجد، لأنها ألفته، **(فلم يدفعها، فإذا قام بقيت معه من غير فعله)** فيقل العمل.

(قال) الخطابي: **(ولا يتوهم أنه حملها ووضعها مرة بعد أخرى، لأنه عمل كثير ويشغل القلب)** وكلاهما لا يجوز في الصلاة، **(وإذا كان علم الخميصة شغله، فكيف لا يشغله هذا)** الفعل، **(هذا كلام الخطابي، وهو باطل ودعوى مجردة)** عن دليل.

(ومما يرده قوله في صحيح مسلم: فإذا قام حملها، وإذا رفع من السجود أعادها) فهذا صريح في أن فعل الحمل والوضع منه ولا حمد، وإذا قام حملها فوضعها على رقبته.

(وقوله في رواية غير مسلم خرج حاملاً أمامة، وصلى وذكر الحديث) ولأبي داود: حتى إذا أراد أن يركع أخذها فوضعها، ثم ركع وسجد، حتى إذا فرغ من سجوده وقام أخذها فردها في مكانها.

(وأما قضية الخميصة، فإنها تشغل القلب بلا فائدة، وحمل أمامة لا نسلم أنه يشغل

وبيان قواعد مما ذكرناه وغيره، فاحتمل ذلك الشغل لهذه الفوائد بخلاف الخميصة.

والصواب الذي لا يعدل عنه أن الحديث كان للبيان والتنبيه على هذه القواعد، فهو جائز لنا وشرع مستمر إلى يوم الدين انتهى.

وكان ﷺ يصلي فيجيء الحسن أو الحسين فيركب على ظهره، فيطيل السجدة كراهية أن يلقيه عن ظهره.

وكان يرد السلام بالإشارة على من يسلم عليه وهو في الصلاة.

قال جابر: بعثني رسول الله ﷺ لحاجة، فأدركته وهو يصلي فسلمت عليه، فأشار إلي، رواه مسلم.

وقال عبد الله بن مسعود: لما قدمت من الحبشة أتيت النبي ﷺ وهو يصلي، فسلمت عليه، فأومأ برأسه، رواه البيهقي.

وكان ﷺ يصلي وعائشة معترضة بينه وبين االقبلة، فإذا سجد غمزها بيده

القلب، وإن شغله فيترتب عليه فوائد وبيان قواعد مما ذكرناه وغيره، فاحتمل ذلك الشغل لهذه الفوائد بخلاف الخميصة) فلا فائدة فيها أصلاً فافترقا.

(والصواب الذي لا يعدل عنه أن الحديث كان للبيان والتنبيه على هذه القواعد، فهو جائز لنا) أن نفعل مثله **(وشرع مستمر إلى يوم الدين، انتهى)** كلام النووي.

(وكان ﷺ يصلي فيجيء الحسن أو الحسين) أو للتنويع، **(فيركب على ظهره فيطيل السجدة كراهية أن يلقيه عن ظهره)** سريعًا فيتأذى، **(وكان يرد السلام بالإشارة على من يسلم عليه وهو في الصلاة،)** ففيه أنه يجب على المصلي رد السلام بالإشارة.

(قال جابر: بعثني رسول الله ﷺ لحاجة) وكان ذلك في غزوة بني المصطلق كما في مسلم **(فأدركته)** لما رجعت من الحاجة **(وهو يصلي، فسلمت عليه، فأشار إليّ)** ردًا لسلامي، وقوله في رواية البخاري: فلم يرد علي معناه باللفظ، **(رواه مسلم)** والبخاري بنحوه.

(وقال عبد الله بن مسعود: لما قدمت من الحبشة أتيت النبي ﷺ وهو يصلي فسلمت عليه فأومأ) أشار **(برأسه)** لرد السلام، **(رواه البيهقي،)** وفيهما جواز السلام على المصلي بلا كراهة، وهو قول لملك في المدونة وأحمد والجمهور، وقال في رواية ابن وهب: يكره، وكذا قال عطاء والشعبي وجابر.

(وكان ﷺ يصلي وعائشة معترضة بينه وبين القبلة) اعتراض الجنازة، كما في نفس

فقبضت رجليها، وإذا قام بسطتهما. رواه البخاري.

وكان عليه السلام لا يلتفت في صلاته. في البخاري عن عائشة قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الالتفات في الصلاة قال: «هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد».

الحديث، أي: اعتراضًا كاعتراض الجنازة بأن تكون نائمة بين يديه من جهة يمينه إلى جهة يساره، كما تكون الجنازة بين يدي المصلي عليها، **(فإذا سجد غمزها)** أشار أو طعن **(بيده)** أي بأصبعه كما قاله البرهان الحلبي، قائلاً: إن ذلك جاء في رواية، **(فقبضت رجليها، وإذا قام بسطتهما)** قالت عائشة في رواية للشيخين: والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح، يعني: إذ لو كانت لقبضت رجلي عند إرادة السجود ولما أحوجته للغمز فهو اعتذار، وفيه دلالة لمذهب لملك أن لمس المرأة بلا لذة لا ينقض الوضوء، لأن شأن المصلي عدم اللذة، لا سيما النبي ﷺ، واحتمال الحائل الأصل عدمه أو الخصوصية، فهي لا تثبت بالاحتمال، وعلى أن المرأة لا تبطل صلاة من صلى إليها، وعليه الشافعي وأبو حنيفة ولملك مع كراهته لذلك لئلا يتذكر منها ما يشغله عن الصلاة أو يبطلها، والنبي ﷺ معصوم، **(رواه البخاري)** ومسلم وأبو داود وابن ماجه من حديث عائشة بطرق عديدة وألفاظ متقاربة.

(وكان عليه السلام لا يلتفت في صلاته) لأنه ينقص الخشوع، أو لترك استقبال القبلة ببعض البدن والإجماع على كراهته، والجمهور أنها للتنزيه، وقال الظاهرية: يحرم إلا لضرورة، وقد قال ﷺ: «لا يزال اللّه مقبلاً على العبد في صلاته ما لم يلتفت، فإذا صرف وجهه عنه انصرف»، رواه أبو داود والنسائي وابن خزيمة، وزاد: «فإذا صليتم فلا تلتفوا».

(في البخاري. عن عائشة قالت: سألت رسول اللّه ﷺ عن الالتفات في الصلاة، قال: هو اختلاس) أي: اختطاف بسرعة، وفي النهاية: افتعال من الخلسة، وهي ما يؤخذ سلبًا مكابرة وفيه نظر، وقال غيره: المختلس الذي يختطف من غير غلبة ويهرب ولو مع معاينة المالك، والناهب يأخذ بقوة، والسارق من يأخذ خفية، فلما كان الشيطان قد يشغل المصلي عن صلاته بالالتفات إلى شيء ما بغير حجة يقيمها أشبه المختلس **(يختلسه)** (بالضمير) للكشميهني، وللأكثر: يختلس بلا ضمير **(الشيطان من صلاة العبد)**.

قال ابن بريزة: أضيف إلى الشيطان، لأن فيه انقطاعًا من ملاحظة التوجه إلى الحق سبحانه، وقال الطيبي: سمي اختلاسًا تصويرًا لقبح تلك الفعلة من المختلس، لأن المصلي يقبل عليه الرب تعالى والشيطان مرتصد له ينتظر فوات ذلك عليه، فإذا التفت اغتنم الشيطان الفرصة فسلبه تلك الحالة.

وروى أبو داود من حديث سهل بن الحنظلية: أنه ﷺ قال يوم حنين: «من يحرسنا الليلة»؟ قال أنس بن أبي مرثد الغنوي: أنا يا رسول الله، قال: «اركب»، فركب فرسًا له، فقال: «استقبل هذا الشعب حتى تكون في أعلاه»، فلما أصبحنا ثُوِّب بالصلاة، فجعل ﷺ وهو يصلي يلتفت إلى الشعب، حتى إذا قضى الصلاة قال: أبشروا قد جاء فارسكم.

فهذا الالتفات من الاشتغال بالجهاد في الصلاة، وهو يدخل في مداخل العبادات، كصلاة الخوف، وقريب منه قول عمر ـ رضي الله عنه ـ إني لأجهز الجيش وأنا في الصلاة، فهذا جمع بين الصلاة والجهاد، ونظيره التفكر في معاني

وقال غيره: الحكمة في جعل سجود السهو جابرا للمشكوك فيه دون الالتفات، وغيره مما ينقص الخشوع أن السهو لا يؤاخذ به المكلف، فشرع له الجبر دون العمد ليتيقظ العبد له فيجتنبه.

(وروى أبو داود) والنسائي وغيرهما من حديث سهل بن الحنظلية، صحابي، أنصاري، أوسي، والحنظلية أمه، أو من أمهاته، واختلف في اسم أبيه؛ **(أنه ﷺ قال يوم حنين: «من يحرسنا الليلة»؟، قال أنس بن أبي مرثد)** بفتح الميم وسكون الراء وفتح المثلثة، واسمه كناز، بفتح الكاف وشد النون وزاي، ابن الحصين **(الغنوي)** بمعجمة ونون مفتوحتين نسبة إلى غنى بن يعصر، صحابي ابن صحابي.

قال ابن منده: كان بينه وبين ابنه في السن عشرون سنة، ويكنى أبا يزيد، ومات سنة عشرين **(أنا يا رسول الله، قال: «اركب»، فركب فرسا له، فقال: «استقبل هذا الشعب حتى تكون في أعلاه»)**.

قال سهل بن الحنظلية: **(فلما أصبحنا ثوب)** بضم المثلثة وكسر الواو ثقيلة، نودي **(بالصلاة، فجعل ﷺ وهو يصلي يلتفت إلى الشعب، حتى إذا قضى الصلاة)** أتمها، **(قال: أبشروا قد جاءكم فارسكم)**.

وفي بقية الحديث، فقال له ﷺ: «هل نزلت الليلة»، قال: لا إلا مصليًا أو قاضي حاجة، فقال: «قد أوجبت، فلا عليك أن لا تعمل بعدها».

قال في الإصابة: إسناده على شرط الصحيح، **(فهذا الالتفات من الاشتغال بالجهاد في الصلاة، وهو يدخل في مداخل العبادات كصلاة الخوف،)** فلا كراهة فيه ولا يمنع الإقبال، **(وقريب منه قول عمر رضي الله عنه: إني لأجهز الجيش،)** أي أدبر تجهيزه **(وأنا في الصلاة، فهذا جمع بين الصلاة والجهاد)** ولا ضير في ذلك، **(ونظيره التفكر في معاني القرآن**

القرآن واستخراج كنوز العلم منه.

وكان ﷺ يصلي فعرض له الشيطان ليقطع عليه صلاته، فأخذه ﷺ وخنقه حتى سال لعابه على يديه.

واستخراج كنوز العلم منه) فإنه لا يضر الصلاة حيث لا يذهل عن شيء منها، **(وكان ﷺ يصلي فعرض له الشيطان)** إبليس.

لكن في رواية للبخاري أن عفريتًا من الجن تفلت عليَّ، قال الحافظ: وهو ظاهر في أن المراد بالشيطان في هذه الرواية غير إبليس كبير الشياطين **(ليقطع عليه صلاته)** أذية له وإن كان لا تسليط له في قول ولا فعل ولا سبيل له إلى وسوسته، ولعبد الرزاق: عرض لي في صورة هر، ولمسلم عن أبي الدرداء: جاء بشهاب من نار ليجعله في وجهي، ففهم ابن بطال وغيره أنه عرض على صورته التي خلق عليها، وأن رؤيته كذلك خاص به ﷺ، وأما غيره فلا لآية ﴿أنه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم﴾ [الأعراف/٢٧] مردود، **(فأخذه ﷺ وخنقه)** خنقًا شديدًا **(حتى سال لعابه)** أي: الشيطان **(على يديه)** ﷺ، وللنسائي من حديث عائشة: فأخذته، فصرعته، فخنقته حتى وجدت برد لسانه على يدي.

والحديث في الصحيحين والنسائي، واللفظ للبخاري عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: إن عفريتا من الجن تفلت علي البارحة ـ أو كلمة لمحوها ـ ليقطع علي الصلاة، فأمكنني الله منه، فأردت أن أربطه إلى سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا وتنظروا إليه كلكم، فذكرت قول أخي سليمٰن: ﴿رب اغفر لي وهب لي ملكًا لا ينبغي لأحد من بعدي إنك أنت الوهاب﴾، فرددته خاسئًا، أي: مطرودًا وتفلت»، بالفاء وشد اللام، أي: عرض لي فلتة، أي: بغتة.

وقال القزاز: يعني توثب، وفي رواية: عرض لي فشد علي قال صاحب المنتهى: كل زائل بارح، ومنه سميت البارحة وهي أدنى ليلة زالت، ثم لا يشكل مع هذا قوله ﷺ لعمر: والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكًا فجا قط إلا سلك فجا غير فجك، رواه الشيخان، لأنه ليس فيه إلا فراره من مشاركته في سلوك الطريق لشدة بأسه خوفًا أن يفعل به شيئًا، وهذا لا يقتضي عصمته، فلا يمنع من وسوسته له بحسب ما تصل إليه قدرته، بخلاف النبي ﷺ، فلا سبيل له إلى وسوسته بوجه، وتعرضه له وتفلته عليه، إنما هو من الأذى الحسي، سلمنا أن عدم تسليطه على عمر بالوسوسة يؤخر بطريق مفهوم الموافقة، لأنه إذا امتنع من سلوك الطريق، فأولى أن لا يلابسه بحيث يتمكن من وسوسته له، لأنه يمكن كما قال الحافظ؛ أن عمر حفظ من الشيطان، ولا يلزم من ذلك ثبوت العصمة له، لأنها في حق النبي واجبة، وفي حق غيره ممكنة. انتهى.

وأما قوله تعالى: ﴿وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا تمنى ألقي الشيطان في

وروى مطرف بن عبد الله بن الشخير عن أبيه قال: أتيت النبي ﷺ وهو يصلي، ولجوفه أزيز كأزيز المرجل، يعني يبكي، وفي رواية: لصدره أزيز كأزيز الرحى من البكاء. رواه أحمد.

ولم يكن ﷺ يغمض عينيه في صلاته.

وعن أنس قال: كان قرام لعائشة سترت به جانب بيتها، فقال ﷺ: أميطي

أمنيته﴾ [الحج: ٥٢]، فعنها أجوبة، أصحها أن المراد بتمني تلا كما فسر فسره ابن عباس، كما قال تعالى: ﴿لا يعلمون الكتاب إلا أماني﴾، أي تلاوة، فقوله في أمنيته: أي تلاوته، فأخبر تعالى أن سنته في رسله أنهم إذا قالوا قولاً زاد الشيطان فيه من قبل نفسه، لا أنهم يقولون هم ذلك، كما صوبه عياض تبعًا للحافظ أبي بكر محمد بن العربي القاضي تبعًا لابن جرير، فليس فيه أنه يلقي إليهم الوسوسة، لكنهم لا يعلمون بما يلقي لعصمتهم، كما زعمه بعض الصوفية تعلقًا بظاهر الآية، ومر الكلام عليها مبسوطًا في المقصد الأول.

(وروى مطرف) بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء ثقيلة **(ابن عبد الله بن الشخير)** بكسر الشين والخاء المعجمتين الثانية شديد وسكون التحتية، وبالراء العامري الحرشي بفتح المهملتين، ثم معجمة أبو عبد الله البصري، ثقة، عابد، فاضل، مات سنة خمس وتسعين، **(عن أبيه)** عبد الله بن الشخير ابن عوف العامري، صحابي من مسلمة الفتح، **(قال: أتيت النبي ﷺ وهو يصلي ولجوفه أزيز)** بزايين منقوطتين بينهما تحتية ساكنة، أي: صوت **(كأزيز المرجل:)** بكسر الميم وسكون الراء وفتح الجيم ولام، قدر من النحاس عند غليانها **(يعني يبكي)** لغلبة الخشية عليه، يسيل دمعه فيسمع لجوفه ذلك ولا يرد أن شدة البكاء في الصلاة تبطلها، لأن بكاءه ﷺ لم يكن بصوت، بل تدمع عيناه حتى تهملا كما قدمه المصنف في بحث ضحكه من شمائله ﷺ.

(وفي رواية: لصدره أزيز كأزيز الرحى) أي: صوت كصوتها **(من البكاء)** من خشية الله، يقال: أزت الرحى إذا صوتت، **(رواه)** أي: المذكور من الروايتين **(أحمد)** وأبو داود والنسائي، وصححه ابنا خزيمة وحبان، **(ولم يكن ﷺ يغمض)** بضم التحتية وسكون المعجمة وميم مخففة مكسورة من أغمض إغماضًا، وبضمها وفتح المعجمة وشد الميم مكسورة من غمض تغميضًا **(عينيه)** أي: يطبق أجفانهما **(في صلاته)** لأنه غير مشروع، **(وعن أنس قال: كان قرام)** (بكسر القاف وتخفيف الراء) ستر رقيق من صوف ذو ألوان أو رقم ونقوش **(لعائشة سترت به جانب بيتها، فقال)** لها **(ﷺ: «أميطي»)** أي: أزيلي وزنًا ومعنى **(عنا قرامك هذا، فإنه)** أي:

عنا قرامك هذا فإنه لا يزال تصاوير تعرض لي في صلاتي». البخاري.

فلو كان يغمض عينيه لما عرضت له في صلاته، وقد اختلف الفقهاء في كراهته، والحق أن يقال: إن كان تفتيح العين لا يخل بالخشوع فهو أفضل، وإن كان يحول بينه وبين الخشوع كأن يكون في قبلته زخرفة أو غيرها مما يشغل قلبه فلا يكره التغميض قطعًا بل ينبغي أن يكون مستحبًا في هذه الحالة.

وقد كانت صلاته ﷺ متوسطة، عارية عن الغلو كالوسوسة في عقد النية، ورفع الصوت بها، والجهر بالأذكار والدعوات التي شرعت سرًا، وتطويل ما السنة تخفيفه، كالتشهد الأول، إلى غير ذلك مما يفعله كثير ممن ابتلي بداء الوسوسة، عافانا الله منها.

وهي نوع من الجنون، وصاحبها بلا ريب مبتدع مستنبط في أفعاله وأقواله

الشأن **(لا يزال تصاوير)** بغير ضمير.

وفي رواية: تصاويره بإضافته إلى الضمير فضمير فإنه، قال الحافظ: يحتمل عوده للثوب **(تعرض)** بفتح أوله وكسر الراء تلوح، وللإسمعيلي تعرض بفتح العين وشد الراء، وأصله تتعرض **(لي في صلاتي)** ولم يعد الصلاة ولم يقطعها، وفي رواية للنسائي: فإني إذا رأيته ذكرت الدنيا، **(رواه البخاري)** في الصلاة واللباس والنسائي، **(فلو كان يغمض لما عرضت)** تصاويره **(له في صلاته.**

(وقد اختلف الفقهاء في كراهته) لما فيه من التعمق في الدين وعدم كراهته، **(والحق أن يقال: إن كان تفتيح العين لا يخل بالخشوع فهو أفضل)** اتباعًا للفعل النبوي، **(وإن كان يحول بينه وبين الخشوع، كأن يكون في قبلته زخرفة أو غيرها مما يشغل قلبه، فلا يكره التغميض قطعًا، بل ينبغي أن يكون مستحبًا في هذه الحالة)** لكونه وسيلة إلى عدم ذهاب الخشوع المطلوب.

(وقد كانت صلاته ﷺ متوسطة عارية عن الغلو) أي: التشديد ومجاوزة الحد، قال تعالى: ﴿لا تغلوا في دينكم﴾ [النساء: ١٧١]، وقال صلى الله عليه وسلم: «إياكم والغلو في الدين، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين»، رواه أحمد والنسائي: **(كالوسوسة في عقد النية ورفع الصوت بها، والجهر بالأذكار والدعوات التي شرعت سرا،)** كالتسبيح والدعاء في الركوع والسجود، **(وتطويل ما السنة تخفيفه، كالتشهد الأول)** وتقصير الثانية عن الأولى **(إلى غير ذلك مما يفعله كثير ممن ابتلي بداء الوسوسة، عافانا الله منها، وهي نوع من الجنون، وصاحبها بلا ريب)** بلا شك **(مبتدع مستنبط في أفعاله وأقواله شيئًا لم يفعله**

شيئًا لم يفعله النبي ﷺ، ولا أحد من الصحابة. وقد قال عليه السلام: «إن خير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها»، وعنه أيضًا: «وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار».

ومما نسب إلى إمام الحرمين: الوسوسة نقص في العقل، جهل بأحكام الشرع.

ومن غرائب ما يتفق هؤلاء الموسوسين، أن بعضهم يشتغل بتكرير الطهارة حتى تفوته الجماعة، وربما فاته الوقت، ومنهم من يشتغل في النية حتى تفوته التكبيرة، وربما تفوته ركعة أو أكثر، ومنهم من يحلف أن لا يزيد على هذه التكبيرة ثم يكذب.

ومن العجب أن بعضهم يتوسوس في حال قيامه حتى يركع الإمام، فإذا خشي فوات الركوع كبر سريعًا وأدركه، فمن لم تحصل له النية في القيام الطويل

النبي ﷺ) ولم يقله (**ولا أحد من الصحابة**).

(**وقد قال عليه السلام**) أثناء حديث في مسلم وغيره عن جابر (**«إن خير الهدى هدى محمد ﷺ،**) بفتح الهاء وسكون الدال فيهما، أي أحسن الطرق طريقه وسمته وسيرته، (**وشر الأمور محدثاتها»**) جمع محدثة، وهي ما لم يعرف من كتاب ولا سنة ولا إجماع.

قال الطيبي وغيره: روي «شر» بالنصب عطفًا على اسم إن وهو الأشهر، وبالرفع عطفًا على محل إن مع اسمها، (**وعنه**) ﷺ (**أيضًا: «وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار»،**) أي صاحبها. (**ومما نسب إلى إمام الحرمين الوسوسة نقص في العقل وجهل بأحكام الشرع،**) إذ لو كان عاقلاً أو عالمًا ما توسوس، (**ومن غرائب ما يتفق هؤلاء الموسوسين**) بفتح الواو اسم مفعول، أي: الموسوس إليهم من الشيطان، ففيه حذف وإيصال.

وفي التنزيل: فوسوس إليه الشيطان (**أن بعضهم يشتغل بتكرار الطهارة حتى تفوته الجماعة، وربما فاته الوقت**) رأسًا.

(**ومنهم من يشتغل في النية حتى تفوته التكبيرة، وربما تفوته ركعة أو أكثر،**) وربما فاتته الصلاة مع الإمام رأسًا.

(**ومنهم من يحلف أنه لا يزيد على هذه التكبيرة، ثم يكذب**) فيزيد، (**ومن العجب أن بعضهم يتوسوس في حال قيامه حتى يركع الإمام، فإذا خشي فوات الركوع كبر سريعًا**

حال فراغ باله، فكيف حصل له في الوقت الضيق مع شغل باله بفوات الركعة.

ومنهم من يكثر التلفظ بالتكبير، حتى يشوش على غيره من المأمومين، ولا ريب أن ذلك مكروه، ومنهم من يزعج أعضاءه، ويحني جبهته، ويقيم عروق عينيه، ويصرخ بالتكبير كأنه يكبر على العدو، ومنهم من يغسل عضوه غسلاً يشاهده ويبصره، ويكبر ويقرأ بلسانه، ويسمع بأذنه، ويعلمه بقلبه، ومع ذلك يصدق الشيطان في إنكاره يقين نفسه وجحده لما رآه ببصره، ولما سمعه بأذنه.

وقد سأل رجل أبا الوفاء بن عقيل فقال: إني أكبر وأقول ما كبرت، وأغسل العضو في الوضوء وأقول ما غسلته، فقال ابن عقيل: دع الصلاة فإنها لا تجب عليك، فقال: له: كيف ذلك؟ فقال لأن النبي ﷺ قال: رفع القلم عن المجنون حتى يفيق، ومن يكبر ثم يقول ما كبرت فليس بعاقل، والمجنون لا تجب عليه الصلاة.

وأدركه، فمن لم تحصل له النية في القيام الطويل حال فراغ باله، فكيف حصل له في الوقت الضيق مع شغل باله بفوات الركعة) وهذا بيان لوجه العجب.

(ومنهم من يكثر التلفظ بالتكبير حتى يشوش على غيره من المأمومين، ولا ريب أن ذلك مكروه) بل قد يحرم.

(ومنهم من يزعج أعضاءه ويحني جبهته ويقيم عروق عينيه ويصرخ بالتكبير، كأنه يكبر على العدو) في الحرب.

(ومنهم من يغسل عضوه غسلاً يشاهده ببصره ويكبر ويقرأ بلسانه ويسمع بأذنه ويعلمه بقلبه، ومع ذلك يصدق الشيطان في إنكاره يقين نفسه وجحده لما رآه ببصره ولما سمعه بأذنه).

(وقد سأل رجل أبا الوفاء بن عقيل، فقال: إني أكبر وأقول ما كبرت، وأغسل العضو في الوضوء وأقول ما غسلته، فقال ابن عقيل: دع الصلاة، فإنها لا تجب عليك،) وليس أمرًا حقيقيًا، بل أتى به ليبين له خطأه، وأن حاله كالمجنون، وهذا من حسن الخطاب، إذ لو قال له ابتداء أنت مجنون، لأنكر عليه ولم ينتفع بكلامه ولم يصغ له، **(فقال له: كيف ذلك؟)** أي: لا تجب علي وأنا مكلف، **(فقال: لأن النبي ﷺ قال: «رفع القلم عن المجنون حتى يفيق»)** من جنونه، **(ومن يكبر ثم يقول: ما كبرت، فليس بعاقل، والمجنون لا تجب عليه**

فمن أراد التخلص من هذه البلية فليتبع سنة نبيه ﷺ السوية، ويقتدي بملته الحنيفة، فإن غلب عليه الأمر وضاقت عليه المسالك فليتضرع إلى الله ويبتهل إليه في كشف ذلك.

الفرع الخامس عشر
في ذكر قنوته ﷺ

ليعلم أن القنوت يطلق على القيام، والسكوت، ودوام العبادة، والدعاء والتسبيح، والخضوع.

كما قال تعالى: ﴿وله من في السموات والأرض كل له قانتون﴾ [الروم/٢٦].

وقال تعالى: ﴿أمن هو قانت آناء الليل ساجدًا وقائمًا﴾، الآية، [الزمر/٩].

وقال تعالى: ﴿وصدقت بكلمات ربها وكتبه وكانت من القانتين﴾، [التحريم/١٢].

الصلاة، **فمن أراد التخلص من هذه البلية فليتبع سنة نبيه ﷺ السوية**) أي: المستقيمة، وفي نسخة: السنية، أي: المرتفعة، والأولى أنسب هنا كما لا يخفى، (**ويقتدي بملته الحنيفة، فإن غلب عليه الأمر وضاقت عليه المسالك، فليتضرع إلى الله ويبتهل إليه في كشف ذلك**) لعل الله تعالى بفضله يكشفه والله أعلم.

(**الفرع الخامس عشر: في ذكر قنوته ﷺ**)

لفظًا ومحلاً (**ليعلم أن القنوت يطلق على القيام**) في الصلاة كما قيد به المجد والمصباح، وزاد: ومنه أفضل الصلاة طول القنوت (**والسكوت**،) ومنه: وقوموا لله قانتين، وفي البيضاوي: ذاكرين له في القيام والقنوت: الذكر فيه، وقيل: خاشعين، وقال ابن المسيب: المراد به القنوت في الصبح (**ودوام العبادة والدعاء والتسبيح والخضوع، كما قال تعالى: ﴿وله من في السموات والأرض﴾**) خلقًا وعبيدًا وملكًا، (**﴿كل له قانتون﴾**) خاضعون مطيعون.

(**وقال تعالى: ﴿أمن﴾**) (بتخفيف الميم)، وفي قراءة أمن بمعنى، بل والهمزة (**﴿هو قانت﴾**) قائم بوظائف الطاعات (**﴿آناء الليل﴾**) ساعاته: جمع أنا (بكسر الهمزة وفتحها) وأنو، وأني (بالواو والياء مع كسر الهمزة فيهما)، فهي أربع لغات كما في شرح المصابيح (**﴿ساجدًا وقائمًا﴾**) في الصلاة (**الآية**).

(**وقال تعالى: وصدقت**:) آمنت مريم (**بكلمات ربها**) شرائعه (**وكتبه**) المنزلة (**وكانت**

والمراد به هنا: الدعاء في محل مخصوص من القيام.

وعن أنس قال: بعث النبي ﷺ سبعين رجلاً يقال لهم القراء، فعرض لهم حيان من سليم، رعل وذكوان، عند بئر يقال لها بئر معونة، فقتلوهم، فدعا عليهم النبي ﷺ شهرًا في صلاة الغداة، وذلك بدء القنوت، وما كنا نقنت. قال عبد العزيز بن صهيب: فسأل رجل أنسًا عن القنوت أبعد الركوع أو عند فراغ القراءة؟ قال: بل عند فراغ القراءة (وفي) رواية (أخرى قنت شهراً بعد الركوع على أحياء من العرب).

وفي أخرى قنت شهرًا بعد الركوع في صلاة الصبح يدعو على رعل وذكوان،

من القانتين﴾) من القوم المطيعين، فعدل عن القانتات لذلك ولرعاية الفواصل، **(والمراد به هنا الدعاء في محل مخصوص من القيام)**.

قال الحافظ: وذكر ابن العربي؛ أن القنوت ورد لعشرة معان، فنظمها شيخنا الحافظ زين الدين العراقي، كما أنشدنا لنفسه إجازة غير مرة:

ولفظ القنوت أعدد معانيه تجد ... مزيدًا على عشر معاني مرضيه
دعاء خشوع والعبادة طاعة ... إقامتها إقراره بالعبودية
سكوت صلاة والقيام وطوله ... كذاك دوام الطاعة الرابح القنية

(وعن أنس قال: بعث النبي ﷺ سبعين رجلاً) لحاجة كما في رواية للبخاري، وهي: أن رعلا وغيرهم استمدوه، فأمدهم بالسبعين وكان **(يقال لهم القراء)** جمع قارىء لكثرة قراءتهم، أو هي الدعاء للإسلام كما عند ابن إسحٰق، **(فعرض لهم)** للسبعين **(حيان،)** بفتح المهملة والتحتية المشددة تثنية حي، **أي:** جماعة **(من سليم،)** بضم السين أحدهما **(رعل،)** بكسر الراء وسكون المهملة ولام، **(و)** الآخر **(ذكوان،)** بفتح المعجمة وسكون الكاف آخره نون غير منصرف **(عند بئر يقال لها بئر معونة،)** بفتح الميم وضم العين وإسكان الواو فنون فهاء.

زاد في رواية للبخاري: فقال القوم: والله ما إياكم أردنا، إنما نحن مجتازون في حاجة للنبي ﷺ، **(فقتلوهم)** إلا كعب بن زيد قيس بن لملك، فتركوه وبه رمق، فارتث من بين القتلى، فعاش حتى استشهد يوم الخندق، **(فدعا عليهم النبي ﷺ شهرًا في صلاة الغداة،)** أي: الصبح، **(وذلك بدء القنوت وما كنا نقنت)** قبل ذلك.

(قال عبد العزيز بن صهيب) بضم المهملة وفتح الهاء فتحتية فموحدة، راوي الحديث عن أنس: **(فسأل رجل)** هو عاصم الأحول **(أنسا عن القنوت، أبعد الركوع أم عند فراغ القراءة؟، قال)** أنس: **(بل عند فراغ القراءة)** وقبل الركوع.

(وفي) رواية **(أخرى)** في الصحيح عن أنس: **(قنت شهرًا بعد الركوع يدعو على أحياء**

ويقول: «عصية عصت الله ورسوله».

وفي أخرى: بعث ﷺ سرية يقال لهم: «القراء» فأصيبوا، فما رأيت رسول الله ﷺ وجد على شيء ما وجد عليهم، فقنت شهرًا في صلاة الفجر. هذه رواية البخاري ومسلم.

وللبخاري: كان القنوت في المغرب والفجر.

وفي رواية أبي داود والنسائي: قنت في صلاة الصبح بعد الركوع، وفي أخرى: قنت شهرًا ثم تركه.

وفي أخرى للنسائي: قنت شهرًا يلعن رعلاً وذكوان ولحيان.

من العرب») بفتح الهمزة وسكون الحاء جمع حي.

(وفي) رواية **(أخرى)** في الصحيح أيضًا عن أنس: **(قنت شهرًا بعد الركوع في صلاة الصبح يدعو على رعل وذكوان، ويقول: «عصية** (بضم العين) مصغر **(عصت الله ورسوله»)** أشد العصيان بالكفر ونقض العهد، فليس بيانًا لوجه التسمية، بل بيانًا لما هم عليه من الفعل القبيح.

(وفي) رواية **(أخرى)** في الصحيح أيضًا عن أنس: **(بعث ﷺ سرية)** سبعين رجلاً **(يقال لهم القراء)** لكثرة قراءتهم وكانوا يحتطبون بالنهار ويشترون به الطعام للفقراء وأهل الصفة ويأتون بالحطب تارة إلى حجر أزواجه ﷺ ويصلون بالليل ويتدارسون القرآن، **(فأصيبوا:)** قتلوا **(فما رأيت رسول الله ﷺ وجد)** (بجيم)، أي حزن **(على شيء ما وجد عليهم،)** لأنه ما بعثهم لقتال إنما هم مبلغون رسالته وداعون إلى الإسلام، وقد جرت عادة العرب قديمًا؛ أنهم لا يقتلون الرسل، ولنقضهم العهد الذي كان بينهم وبينه ﷺ **(فقنت شهرًا في صلاة الفجر،)** أي الصبح، **(هذه رواية البخاري ومسلم،)** ومرت القصة في المغازي، **(وللبخاري)** عن أنس قال: **(كان القنوت في المغرب والفجر)** أي: الصبح لكونهما طرفي النهار لزيادة شرف وقتهما رجاء إجابة الدعاء.

(وفي رواية أبي داود والنسائي) عن أنس: **(قنت)** ﷺ **(في صلاة الصبح بعد الركوع، وفي أخرى: قنت شهرًا ثم تركه)** لما نزل: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ [آل عمران: ١٢٨].

(وفي أخرى للنسائي) عن أنس: **(قنت شهرًا يلعن رعلاً وذكوان ولحيان،)** بكسر اللام وفتحها، وإنما عزاه للنسائي مع أن في البخاري في المغازي عن أنس: فقنت شهرًا يدعو في الصبح على إحياء من احياء العرب على رعل وذكوان وعصية وبني لحيان، لأن في رواية النسائي

وعن ابن عباس: قنت ﷺ شهرًا متتابعًا، في الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلاة الصبح، في دبر كل صلاة، إذا قال: «سمع الله لمن حمده» من الركعة الأخيرة، يدعو على أحياء من سليم، على رعل وذكوان وعصية، ويؤمّن من خلفه. رواه أبو داود.

وعن ابن عمر: أنه سمع رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الأخيرة من الفجر يقول: «اللهم العن فلانًا وفلانًا وفلانًا»، بعدما يقول: «سمع الله

بيان أن المراد بالدعاء اللعن.

قال الحافظ: ومجموع ما جاء عن أنس أن القنوت للحاجة بعد الركوع لا خلاف عنه في ذلك، وأما لغير الحاجة، فالصحيح عنه أنه قبل الركوع، وقد اختلف عمل الصحابة في ذلك والظاهر أنه من الاختلاف المباح، قال: وظهر لي أن الحكمة في جعله قنوت النازلة في الاعتدال دون السجود مع أنه مظنة الإجابة كما ثبت أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد وثبوت الأمر بالدعاء فيه أن المطلوب من قنوت النازلة أن يشارك المأموم الإمام في الدعاء ولو بالتأمين، ومن ثم اتفقوا على أنه يجهر به بخلاف القنوت في الصبح، فاختلف في محله والجهر به. انتهى.

(**وعن ابن عباس**) قال: (**قنت ﷺ شهرًا متتابعًا**) متواليًا (**في الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلاة الصبح في دبر كل صلاة،**) أي: قبل الفراغ منها أخذًا من قوله: (**إذا قال سمع الله لمن حمده من الركعة الأخيرة**) وعبر بالدبر لقربه من الآخر (**يدعو على أحياء،**) بفتح فسكون جمع حي (**من سليم،**) بضم السين (**على رعل وذكوان وعصية ويؤمن من خلفه**) على دعائه، (**رواه أبو داود**) وصححه الحاكم وهو من مرسلات الصحابة، لأن ابن عباس كان حينئذ بمكة مع أبويه فلم يشاهد ذلك، وفيه أن الدعاء على الكفار والظلمة جائز في الصلاة ولا يفسدها.

(**وعن ابن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الأخيرة من الفجر،**) أي: الصبح بعد أن كسرت رباعيته يوم أحد، (**يقول: «اللهم العن فلانا وفلانا وفلانا»**) هم صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحرث بن هشام، كما رواه البخاري في غزوة أحد عن سالم بن عبد الله بن عمر مرسلاً، ووصله أحمد والترمذي، وزاد في آخره: فتيب عليهم كلهم، وسمى الترمذي في روايته أبا سفيان بن حرب، وفي كتاب ابن أبي شيبة منهم العاصي بن هشام، قال في مقدمة فتح الباري وهو وهم، فإن العاصي قتل ببدر قبل ذلك، قال: ونقل السهيلي عن الترمذي فيهم عمرو بن العاصي، فوهم في نقله. انتهى.

فقد رجم بالغيب من قال: لعله لعنهم لعلمه بموتهم على الكفر (**بعدما يقول سمع الله**

لمن حمده، ربنا ولك الحمد»، **فأنزل الله عليه ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾، إلى قوله: ﴿فإنهم ظالمون﴾**، [آل عمران/١٢٨]، رواه البخاري.

وعن أبي هريرة: كان ﷺ إذا رفع رأسه من الركعة الثانية، قال: «اللهم أنج الوليد بن الوليد، وسلمة بن هشام، وعياش بن أبي ربيعة والمستضعفين بمكة، اللهم

لمن حمده ربنا ولك الحمد) بإثبات الواو، وفي رواية: بإسقاطها، **(فأنزل الله عليه ليس لك من الأمر شيء)** إنما أنت عبد مأمور بإنذارهم وجهادهم وشيء اسم ليس ولك خبر ومن الأمر حال من شيء، لأنها صفة مقدمة **(إلى قوله: فإنهم ظالمون)** بالكفر، **(رواه البخاري)** في غزوة أحد والتفسير والاعتصام، وفيه أن سبب نزولها الدعاء على هؤلاء، وعورض بما رواه مسلم وأحمد والترمذي والنسائي عن أنس، قال: كسرت رباعيته ﷺ يوم أحد، وشج وجهه فجعل الدم يسيل على وجهه، وجعل يمسحه ويقول: «كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم وهو يدعوهم إلى ربهم»، فأنزل الله: ﴿ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون﴾ [آل عمران: ١٢٨]، وجمع الحافظ بأنه دعا على المذكورين في صلاته بعدما وقع له يوم أحد، فنزلت الآية فيما وقع له وفيما نشأ عنه من الدعاء عليهم، قال: لكن يشكل ذلك بما في مسلم عن أبي هريرة؛ أنه ﷺ كان يقول في الفجر: «اللهم العن لحيان ورعلا وذكوان وعصية» حتى أنزل الله ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾، ووجه الأشكال أن الآية نزلت في قصة أحد وقصة رعل وذكوان بعدها، ثم ظهرت لي علة الخبر، وأن فيه أدراجًا، فإن قوله: حتى أنزل الله منقطع من رواية الزهري عمن بلغه بين ذلك مسلم، وهذا البلاغ لا يصح لما ذكرته، ويحتمل أن قصتهم كانت عقب ذلك، وتأخر نزول الآية عن سببها قليلاً، ثم نزلت في جميع ذلك، وقال في محل آخر فيه بعد، والصواب أنها نزلت بسبب قصة أحد. انتهى.

وقدمت ذلك في غزوتها، وقال صاحب اللباب: اتفق أكثر العلماء على نزولها في قصة أحد.

(وعن أبي هريرة) قال: **(كان** النبي **ﷺ إذا رفع رأسه من الركعة الثانية)** من صلاة الصبح، **(قال: اللهم انج)** بكسر الجيم بعد همزة القطع وهي للتعدية، يقال: نجا فلان وانجيته **(الوليد بن الوليد)** المخزومي أخا خالد، أسلم وعذب في الله ثم نجا وهاجر ومات في العهد النبوي، **(وسلمة)** بسين أوله **(ابن هشام)** المخزومي أخ أبي جهل، أسلم قديمًا وهاجر إلى الحبشة، ثم قدم مكة فمنعوه وعذبوه، ثم هاجر بعد الخندق وشهد مؤتة، واستشهد بمرج الصفراء، وقيل: بأجنادين **(وعياش)** بتحتية وشين معجمة **(ابن أبي ربيعة)** المخزومي من السابقين المعذبين في الله، **(و)** أنج **(المستضعفين بمكة)** عطف عام على خاص وهؤلاء قوم

اشدد وطأتك على مضر، اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف».

وفي رواية: في صلاة الفجر. وفي رواية: ثم بلغنا أنه ترك ذلك لما أنزل الله تعالى عليه: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾، رواه البخاري ومسلم.

وعن البراء: كان ﷺ يقنت في صلاة الصبح والمغرب. رواه مسلم والتر‌ه

ولأبي داود: في صلاة الصبح ولم يذكر المغرب.

وعن أبي مالك الأشجعي قال: قلت لأبي: يا أبت إنك قد صليت خلف

أسلموا من أهل مكة، فعذبهم الكفار ثم نجوا ببركة دعائه ﷺ وهاجروا إليه.

وروى الحافظ أبو بكر ابن زياد النيسابوري عن جابر قال: رفع ﷺ رأسه من الركعة الأخيرة من صلاة الصبح صبيحة خمس عشرة من رمضان، فقال: «اللهم أنج» الحديث، وفيه: فدعا بذلك خمسة عشر يومًا حتى إذا كان صبيحة يوم الفطر ترك الدعاء. **(اللهم اشدد)** بهمزة وصل **(وطأتك)** بفتح الواو وسكون الطاء المهملة وفتح الهمزة، أي: بأسك وعقوبتك **(على)** كفار قريش أولاد **(مضر اللهم اجعلها،)** أي: الوطاة أو السنين أو الأيام **(عليهم سنين كسني يوسف)** عليه السلام في بلوغ غاية الشدة وسني جمع سنة وفيه شذوذ أن تغيير مفرده من الفتح إلى الكسر وكونه جمعًا لغير عاقل وحكمه أيضًا مخالف لجموع السلامة في جواز إعرابه كحين بالحركات على النون، وكونه منونًا وغير منون منصرفًا وغير منصرف، قاله المصنف: وقال شيخنا سني بكسر السين وإسكان التحتية مخففة، والأصل كسنين يوسف حذفت النون للإضافة حملا على جمع المذكر السالم. انتهى.

وقد استجاب الله له فأخذهم القحط والجدب حتى أكلوا الجلود والميتة والجيف، فأتاه أبو سفيان بن حرب وكان على دينهم، فسأله أن يدعو لهم، فاستسقى لهم فسقوا كما في الصحيحين.

(وفي رواية في صلاة الفجر) بعد قوله: من الركعة الثانية، **(وفي رواية: ثم بلغنا أنه ترك ذلك لما أنزل الله تعالى عليه ﴿ليس لك من الامر شيء﴾، رواه البخاري ومسلم)** بطرق وألفاظ متقاربة.

(وعن البراء) بن عازب قال: **(كان ﷺ يقنت في صلاة الصبح والمغرب، رواه مسلم والترمذي)** وروى البخاري مثله عن أنس كما مر، **(ولأبي داود)** عن البراء **(في صلاة الصبح ولم يذكر المغرب)** تقصيرًا من بعض الرواة، أو حذفًا لما نسخ.

(وعن أبي ملك الأشجعي) الكوفي، ثقة، روى له مسلم والأربعة واسمه سعد، بسكون

رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان وعلي بن أبي طالب ـ ههنا بالكوفة خمس سنين ـ أكانوا يقنتون؟ قال: أي بني، محدث. رواه الترمذي.

وعن سعيد بن جبير قال: أشهد أني سمعت ابن عباس يقول: إن القنوت في صلاة الفجر بدعة. رواه الدارقطني.

العين ابن طارق، مات في حدود الأربعين ومائة، **(قال: قلت لأبي)** طارق بن أشيم بمعجمة وزن أحمر ابن مسعود الأشجعي، صحابي له أحاديث، قال مسلم، لم يرو عنه غير ابنه **(يا أبت إنك قد صليت خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمن وعلي بن أبي طالب ههنا بالكوفة خمس سنين)** ظرف لصلاته مع علي **(أكانوا يقنتون قال، أي:)** بفتح فسكون نداء القريب **(بني)** تصغير تحبب **(محدث،)** أي: ما كانوا يقنتون والقنوت محدث، ويحتمل أن يكون مراده أنه لم يكن من أول فرض الصلاة وإنما حدث بعد الهجرة، فهو نحو قول أنس: وذلك بدء القنوت وما كنا نقنت، **(رواه الترمذي)** في جامعه.

(وعن سعيد بن جبير قال: أشهد أني سمعت ابن عباس يقول: إن القنوت في صلاة الفجر بدعة) حدثت بعده ﷺ، ويجوز أنه أراد أنها لم تكن من أول الإسلام على نحو ما جوزناه في قول طارق محدث، ويؤيده أنه روي أن ابن عباس كان يقنت، **(رواه الدارقطني،)** فإن ساغ هذا التأويل، وإلا فالمثبت مقدم على النافي، فقد صح أنه ﷺ لم يزل يقنت في الصبح حتى فارق الدنيا كما يأتي.

وحكاه الحافظ العراقي عن الخلفاء الأربعة وأبي موسى وابن عباس نفسه والبراء وعن جماعة من التابعين والأئمة.

وفي الصحيحين عن عاصم بن سليمن الأحول قال: سألت أنس بن لملك عن القنوت، فقال: قد كان القنوت، قلت: قبل الركوع أو بعده، قال: قبله، قلت: فإن فلانًا أخبرني عنك أنك قلت بعد الركوع، فقال: كذب إنما قنت ﷺ بعد الركوع شهرًا أراه كان بعث قومًا يقال لهم القراء زهاء سبعين رجلاً إلى قوم من المشركين وكان بينهم وبينه ﷺ عهد، فغدروهم وقتلوهم، فقنت شهرًا يدعو عليهم. وفي ابن ماجه بإسناد قوي عن أنس أنه سئل عن القنوت، فقال قبل الركوع وبعده.

روى ابن المنذر عن أنس: أن بعض الصحابة قنتوا قبل الركوع وبعضهم بعده، وروى محمد بن نصر عن أنس أن أول من جعل القنوت قبل الركوع، أي دائمًا عثمن لكي يدرك الناس الركعة.

قال بعض العلماء: الصواب أنه ﷺ قنت وترك، وكان تركه للقنوت أكثر من فعله، فإنه قنت عند النوازل للدعاء لقوم، والدعاء على آخرين، ثم تركه لما قدم من دعا لهم وخلصوا من الأسر وأسلم من دعا عليهم فجاؤوا تائبين، وكان قنوته لعارض. فلما زال العارض ترك القنوت.

ولم يكن مختصًا بالفجر، بل كان يقنت في صلاة الفجر والمغرب، ذكره البخاري في صحيحه عن أنس، وذكره مسلم عن البراء، وصح عن أبي هريرة أنه قال: والله إني لأنا أقربكم صلاة بصلاة رسول الله ﷺ إنه كان يقنت في الركعة الأخيرة من الصبح بعدما يقول: «سمع الله لمن حمده»، قال: ابن أبي فديك: ولا ريب أن رسول الله ﷺ فعل ذلك ثم تركه. فهذا رد على القائل بكراهة القنوت

(**قال بعض العلماء: الصواب أنه ﷺ قنت وترك**) ليفيد أنه ليس بواجب، (**وكان تركه للقنوت أكثر من فعله،**) أي: للحاجة فلا ينافي قول أنس: لم يزل يقنت في الفجر حتى فارق الدنيا، ويدل له قوله: (**فإنه قنت عند النوازل للدعاء لقوم**) بالنجاة، (**والدعاء على آخرين**) باللعن والقحط، (**ثم تركه لما قدم من دعا لهم وخلصوا من الأسر، وأسلم من دعا عليهم فجاؤوا تائبين**) فسر بذلك (**وكان قنوته لعارض، فلما زال العارض ترك القنوت ولم يكن مختصًا بالفجر،**) أي: قنوت النازلة، (**بل كان يقنت في صلاة الفجر والمغرب**) وبقية الصلوات كما مر في حديث ابن عباس، أما لغير النازلة، فإنما كان في صلاة الصبح (**ذكره**) أي: رواه (**البخاري في صحيحه عن أنس وذكره**) أي: رواه (**مسلم عن البراء**) ومر آنفًا، وبه تمسك الطحاوي في ترك القنوت في الصبح، قال: لأنهم أجمعوا على نسخة في المغرب فيكون الصبح، كذلك قال الحافظ: ولا يخفي ما فيه، وعارضه بعضهم بأنهم أجمعوا على أنه ﷺ قنت في الصبح، ثم اختلفوا هل ترك فنتمسك بما أجمعوا عليه حتى يثبت ما اختلفوا فيه.

(**وصح عن أبي هريرة أنه قال: والله إني لأنا أقربكم صلاة بصلاة رسول الله ﷺ**) لمواظبتي له وضبطي لصفة صلاته، فأنا أعرف بها منكم، (**إنه كان يقنت في الركعة الأخيرة من الصبح بعدما يقول سمع الله لمن حمده،**) أي: في بعض الصلوات، فلا يخالف قول أنس: كان يقنت قبل الركوع، فأفاد الفعل النبوي جوازه قبل وبعد.

(**قال ابن أبي فديك:**) بالفاء والدال المهملة مصغر نسبة إلى جد أبيه فهو محمد بن إسمعيل بن مسلم بن أبي فديك الديلمي، مولاهم المدني أبو إسمعيل، صدوق، روى له الجماعة، مات سنة مائتين على الصحيح، (**ولا ريب أن رسول الله ﷺ فعل ذلك**) أي: قنت (**ثم تركه،**

في الفجر مطلقًا عند النوازل وغيرها ويقولون هو منسوخ وفعله بدعة.

وأهل الحديث متوسطون بين هؤلاء وبين من استحبه، ويقولن فعله سنة، وتركه سنة، ولا ينكرون على من داوم عليه، ولا يكرهون فعله، ولا يرونه بدعة، ولا فاعله مخالفًا للسنة، من قنت فقد أحسن ومن ترك فقد أحسن. انتهى.

ومذهب الشافعي ـ رحمه الله ـ أن القنوت مشروع في صلاة الصبح دائمًا، في الاعتدال ثانية الصبح، لما رواه أنس: ما زال رسول الله ﷺ يقنت في الفجر حتى فارق الدنيا. رواه أحمد وغيره.

قال ابن الصلاح: قد حكم بصحته غير واحد من الحفاظ، منهم الحاكم والبيهقي، وأبو عبد الله محمد بن علي البلخي، وفي البيهقي العمل بمقتضاه عن الخلفاء الأربعة.

فهذا رد على القائل بكراهة القنوت في الفجر مطلقًا عند النوازل وغيرها، ويقولون: هو منسوخ وفعله بدعة؛) ووجه الرد أن ما فعله ﷺ لا يكون بدعة، ودعوى النسخ لا دليل عليها وتركه لا يفيده، فإنه لبيان الجواز، **(وأهل الحديث متوسطون بين هؤلاء)** الزاعمين أنه بدعة **(وبين من استحبه، يقولون: فعله سنة،)** أي: منقول عنه ﷺ **(وتركه سنة،)** لأنه فعله وتركه، **(ولا ينكرون على من داوم عليه ولا يكرهون فعله ولا يرونه)** يعتقدونه **(بدعة ولا)** يرون **(فاعله مخالفًا للسنة، من قنت فقد أحسن)** فعل مستحبًا، **(ومن ترك فقد أحسن،)** لأنه ما ترك واجبًا فهو كسائر المستحبات. **(انتهى)** كلام هذا البعض.

(ومذهب الشافعي رحمه الله أن القنوت مشروع،) أي: مستحب **(في صلاة الصبح دائمًا في الاعتدال ثانية الصبح لما رواه أنس: ما زال رسول الله ﷺ يقنت في الفجر،)** أي: الصبح **(حتى فارق الدنيا)** بالوفاة، لكن لم يقيده بما بعد الركوع، فالدليل قاصر عن الدعوى، وقد قال الحافظ: الصحيح عن أنس أنه قبل الركوع، ولذا قال لملك إنه الأفضل، فإنما أريد منه الدلالة على مشروعية القنوت لا بقيد كونه بعد الركوع، **(رواه أحمد وغيره)** كعبد الرزاق والدارقطني.

(قال ابن الصلاح: قد حكم بصحته غير واحد من الحفاظ، منهم: الحاكم) في المستدرك **(و)** تلميذه **(البيهقي وأبو عبد الله محمد بن علي البلخي، وفي البيهقي: العمل بمقتضاه عن الخلفاء الأربعة)** أي: أنهم كانوا يقنتون في الصبح دائمًا، ولا يرد ما روى أنهم كانوا لا يقنتون، لأنه إذا تعارض نفي وإثبات قدم الإثبات، وذلك دليل على عدم النسخ، لأن

وقال بعضهم: أجمعوا على أنه ﷺ قنت في الصبح، ثم اختلفوا: هل ترك؟ فنتمسك بما أجمعوا عليه حتى يثبت ما اختلفوا فيه. انتهى.

وأما حديث ابن أبي فديك عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الثانية من صلاة الصبح يرفع يديه ويدعو بهذا الدعاء: اللهم اهدني فيمن هديت الخ... فقال ابن القيم - في زاد المعاد -: ما أبين الاحتجاج به لو كان صحيحًا أو حسنًا، ولكنه لا يحتج بعبد الله هذا، وإن كان الحاكم صحح حديثه في القنوت، انتهى.

وهذا الحديث رواه الحاكم وصححه، ورُدَّ عليه، كما قاله ابن القيم، وقد اتفقوا على ضعف عبد الله بن سعيد.

العمل بالمنسوخ لا يجوز اتفاقًا.

(**وقال بعضهم: أجمعوا على إنه ﷺ قنت في الصبح، ثم اختلفوا هل ترك**) كما ترك المغرب أم لم يترك، (**فنتمسك بما أجمعوا عليه حتى يثبت ما اختلفوا فيه. انتهى.**)

ذكره هذا البعض ردًا على دعوى الطحاوي نسخه، بل ثبت أنه واظب عليه حتى فارق الدنيا.

(**وأما حديث ابن أبي فديك**) محمد بن اسمعيل (**عن عبد الله بن سعيد**) بكسر العين (**ابن أبي سعيد**) كيسان (**المقبري**) بضم الموحدة وفتحها أبي عبيد الليثي، مولاهم المدني، (**عن أبيه**) سعيد المدني الثقة من رجال الجميع، (**عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الثانية من صلاة الصبح يرفع يديه ويدعو بهذا الدعاء. اللهم اهدني فيمن هديت... الخ**) ويأتي قريبًا.

(**فقال ابن القيم في زاد المعاد**) في هدى خير العباد: (**ما أبين**) فعل تعجب (**الاحتجاج به،**) أي أن دلالته على القنوت في الصبح واضحة (**لو كان صحيحًا أو حسنًا، ولكنه**) ضعيف لأنه (**لا يحتج بعبد الله هذا**) لضعفه (**وإن كان الحاكم صحح حديثه في القنوت،**) لأنه من تساهله في التصحيح. (**انتهى**).

(**وهذا الحديث رواه الحاكم وصححه ورد عليه، كما قاله ابن القيم**) كما ترى، (**وقد اتفقوا على ضعف عبد الله بن سعيد،**) بل قال في التقريب إنه متروك وإن روى له الترمذي وابن ماجه.

وعن ابن عباس: كان ﷺ يقنت في صلاة الصبح وفي وتر الليل بهؤلاء الكلمات: «اللهم اهدني فمين هديت»، أخرجه محمد بن نصر في كتاب قيام الليل.

والصحيح: أنه لا يتعين فيه دعاء مخصوص، بل يحصل بكل دعاء.

وفيه وجه أنه لا يحصل إلا بالدعاء المشهور وهو: «اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، فإنك تقضي ولا يقضى عليك، وإنه لا يذل من واليت، تباركت ربنا وتعاليت» رواه أبو داود والترمذي والنسائي من حديث الحسن بن علي قال: علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في الوتر فذكره. وإسنادهم صحيح، قال

(وعن ابن عباس: كان ﷺ يقنت في صلاة الصبح وفي وتر الليل بهؤلاء الكلمات،) وهي: («اللهم اهدني فيمن هديت»، أخرجه محمد بن نصر في كتاب قيام الليل) له، (والصحيح أنه لا يتعين فيه دعاء مخصوص، بل يحصل بكل دعاء) مشتمل على الثناء (وفيه وجه،) أي: قول لبعض الشافعية (إنه لا يحصل إلا بالدعاء المشهور، وهو: «اللهم اهدني فيمن هديت) لطاعتك، (وعافني فيمن عافيت) من البلايا والفتن والاسقام، وهكذا عادة الأنبياء يسألون بعد البلاء عنهم، (وتولني فيمن توليت) نصره وتأديبه، (وبارك لي فيما أعطيت،) أي: في الذي أعطيته لي، (وقني شر ما قضيت).

قال العلامة الشهاب القرافي: معناه إن الله تعالى يقدر المكروه بعدم دعاء العبد المستجاب، فإذا استجاب دعاءه لم يقع المقضي لفوات شرطه، وليس هو ردًا للقضاء المبرم، ومن هذا صلة الرحم تزيد في العمر والرزق، (فإنك تقضي) بما تريد (ولا يقضي عليك، وإنه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت).

زاد في رواية للبيهقي: «فلك الحمد على ما قضيت استغفرك وأتوب إليك»، وما قضاه شامل للخير والشر فكيف حمد عليه، وقد طلب الوقاية منه أولاً، والجواب أن المطلوب الوقاية منه هو المقضي من مرض وغيره مما تكرهه النفس، والمحمود عليه هو القضاء الذي هو صفته تعالى، وكلها جميلة يطلب الثناء عليها، (رواه أبو داود والترمذي والنسائي من حديث الحسن بن علي) رضي الله عنهما، (قال: علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في الوتر فذكره، وإسنادهم،) أي: رواته الثلاثة (صحيح) وهو قاصر على الوتر، لكن (قال البيهقي: قد صح أن تعليم هذا الدعاء وقع لقنوت صلاة الصبح ولقنوت الوتر) كما رواه الثلاثة

البيهقي: قد صح أن تعليم هذا الدعاء وقع لقنوت صلاة الصبح لقنوت الوتر، انتهى.

وقوله: «فإنك تقضي» بالفاء.

والواو في قوله «وإن لا يذل» «وربنا» قبل «وتعاليت» إلا أن الفاء لم تقع في رواية أبي داود.

وزاد البيهقي بعد قوله: «إنه لا يذل من واليت»: «ولا يعز من عاديت».

وزاد ابن أبي عاصم في كتاب التوبة: «نستغفرك اللهم ونتوب إليك».

ويسن الصلاة على رسول الله ﷺ بعد الفراغ، لأن النسائي قد رواه من حديث الحسن بسند صحيح أو حسن، كما قاله في شرح «المهذب» ولفظه ـ أي النسائي ـ: وصلى الله على النبي.

وجزم في «الأذكار» باستحباب الصلاة على الآل والسلام. وخالفه صاحب «الاقليد» فقال: أما ما وقع في كتب أصحابنا من زيادة «وسلم» وما يعتاده الأئمة الآن من ذكر الآل والأزواج والأصحاب فكل ذلك لا أصل له.

المذكورون. (انتهى).

(وقوله: «فإنك تقضي» بالفاء والواو،) أي: وبالواو (في قوله: «وإنه لا يذل»،) وفي رواية: بحذف الواو (و«ربنا» قبل و«تعاليت») بعد «تباركت»، (إلا أن الفاء لم تقع في رواية أبي داود،) ووقعت في رواية غيره، (وزاد البيهقي بعد قوله: «إنه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت»،) بكسر العين مع فتح الياء بلا خلاف بين علماء الحديث واللغة والتصريف، قاله الحافظ السيوطي وله أبيات آخرها:

وقل إذا كنت في ذكر القنوت ولا يعز يا رب من عديت مكسورًا

(وزاد ابن أبي عاصم في كتاب التوبة) له («نستغفرك اللهم ونتوب إليك») من جميع الذنوب، ولا بأس بهذه الزيادة عند الجمهور كما في الروضة، (ويسن الصلاة على رسول الله ﷺ بعد الفراغ) من القنوت، (لأن النسائي قد رواه من حديث الحسن) بن علي (بسند صحيح أو حسن، كما قاله) النووي (في شرح المهذب، ولفظه، أي: النسائي و صلى الله على النبي وجزم في الأذكار باستحباب الصلاة على الآل والسلام، وخالفه صاحب الإقليد) هو التاج بن الفركاح عصري النووي، (فقال: أما ما وقع في كتب أصحابنا من زيادة وسلم، وما يعتاده الأئمة الآن من ذكر الآل والأزواج والأصحاب، فكل ذلك لا أصل

قلت: وعبارة النووي في «الأذكار»: يستحب أن يقول عقب هذا الدعاء: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وسلم. فقد جاء في رواية النسائي بإسناد حسن، و«صلى الله على النبي». انتهى.

وتعقب: بأن لفظ الدعوى خلاف الدليل، وتزيد عليه ذكر الآل والتسليم.

نعم وقعت الزيادة عند «الرافعي» و«الروياني» معزوة لحديث الحسن بن علي، عند النسائي لكنها ليست عنده في رواية أحد من الرواة عنه، على أن لفظ «وصلى الله على النبي» زائد على رواية الترمذي، وهي زيادة غريبة غير ثابتة لأجل عبد الله بن علي، أحد رواته، لأنه غير معروف، وعلى تقدير أن يكون هو عبد الله بن علي بن الحسن بن علي، فهو منقطع، لأنه لم يسمع من جده الحسن بن علي، فقد تبين أنه ليس من شرط «الحسن» لانقطاعه أو جهالة راويه، ولم تنجبر الزيادة بمجيئها من وجه آخر، وحينئذ فقد تبين شذوذها على ما لا يخفى، نعم: أصل الحديث إلى آخر «وتعاليت» حسن لاعتضاده برواية الترمذي

له) عن النبي ﷺ، (**قلت: وعبارة النووي في الأذكار يستحب أن يقول عقب هذا الدعاء: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وسلم، فقد جاء في رواية النسائي بإسناد حسن، وصلى الله على النبي. انتهى**) كلامه.

(**وتعقب بأن لفظ الدعوى خلاف الدليل**) كما هو ظاهر، (**وتزيد عليه ذكر الآل والتسليم**،) فلا يصح الاستدلال به عليها للمخالفة والزيادة.

(**نعم وقعت الزيادة عند الرافعي والروياني معزوة لحديث الحسن بن علي عند النسائي، لكنها ليست عنده**،) أي: النسائي (**في رواية أحد من الرواة عنه**،) لا ابن السني ولا غيره؛ (**على أن لفظ: وصلى الله على النبي، زائد على رواية الترمذي**) وأبي داود والنسائي، (**وهي زيادة غريبة غير ثابتة**)، أي: ضعيفة (**لأجل عبد الله بن علي أحد رواته، لأنه غير معروف**).

أي: مجهول، (**وعلى تقدير أن يكون هو عبد الله بن علي بن الحسن بن علي**) بن أبي طالب وهو مقبول الرواية (**فهو منقطع، لأنه لم يسمع من جده الحسن بن علي**،) لأنه لم يدركه، (**فقد تبين أنه ليس من شرط الحسن لانقطاعه**) إن كان عبد الله حفيد الحسن، (**أو جهالة راويه**) إن كان غيره، (**ولم تنجبر الزيادة بمجيئها من وجه آخر، وحينئذ فقد تبين شذوذها على ما لا يخفى**،) بل ضعفها.

(**نعم أصل الحديث إلى آخر، وتعاليت حسن لاعتضاده برواية الترمذي وغيره**) كلام

وغيره، بخلاف الزيادة، إذ لم تجيء في غيره، وحيث سننا الصلاة على الآل على ما جزم به النووي فينبغي عدها في القنوت بعضًا.

قال في «المجموع» عن البغوي: ويكره إطالة القنوت كالتشهد الأول، وهو ظاهر على ما صححه فيه، وفي تحقيقه في باب «سجود السهو» من أن الاعتدال ركن طويل، أما على ما صححه فيهما في «صلاة الجماعة» من أنه ركن قصير، وهو ما في «المنهاج» و«الروضة» فقد يقال القياس البطلان، لأن تطويل الركن القصير عمدًا مبطل.

ويجاب: يحمل ذلك على غير محل القنوت، إذ البغوي نفسه القائل بكراهة الإطالة قائل بأن تطويل الركن القصير مبطل عمده.

ويسن للمنفرد والإمام برضا المحصورين، الجمع في الوتر بين القنوت السابق وبين قنوت عمر، وهو: «اللهم إنا نستعينك» الخ، والأولى تأخيره عن القنوت السابق.

قلق، إذ مقتضاه أنه ليس بحسن لذاته وهو يخالف قوله: آنفًا وإسنادهم صحيح، وقد صححها الترمذي وغيره، لكنه ليس على شرط البخاري كما في فتح الباري، فأقل أحواله أنه حسن لذاته لا لاعتضاده، (**بخلاف الزيادة إذ لم تجيء في غيره، وحيث سننا الصلاة على الآل على ما جزم به النووي، فينبغي عدها في القنوت بعضًا**) من أبعاض القنوت، وهو الراجح عند الشافعية، فيجبر تركه بالسجود.

(**قال في المجموع**) شرح المهذب للنووي (**عن البغوي: ويكره إطالة القنوت كالتشهد الأول، وهو ظاهر على ما صححه فيه،**) أي: المجموع، (**وفي تحقيقه**) كتاب في الفقه للنووي (**في باب سجود السهو من أن الاعتدال ركن طويل، أما على ما صححه فيهما،**) أي: الكتابين (**في صلاة الجماعة من أنه ركن قصير، وهو ما في المنهاج والروضة، فقد يقال**) بالفاء جواب، أما في نسخ صحيحة وفي بعضها بحذفها (**القياس البطلان، لأن تطويل الركن القصير عمدًا مبطل، ويجاب بحمل ذلك على غير محل القنوت، إذ البغوي نفسه القائل بكراهة الإطالة، قائل؛ بأن تطويل الركن القصير مبطل عمده، ويسن للمنفرد والإمام برضا المحصورين الجمع في الوتر بين القنوت السابق وبين قنوت عمر، وهو: اللهم إنا نستعينك... الخ والأولى تأخيره عن القنوت السابق:**) اللهم اهدني... الخ، (**ويسن**

ويسن رفع يديه، رواه البيهقي بإسناد جيد.

قال في «المجموع»: وفي سن مسح وجهه بهما وجهان: أشهرهما: نعم، وأصحهما: لا، قال البيهقي: ولا أحفظ في مسحه هنا عن أحد من السلف شيئًا. وإن روي عن بعضهم في الدعاء خارج الصلاة.

ومسح غير الصدر كالصدر مكروه.

وقال النووي في «الأذكار»: اختلف أصحابنا في رفع اليدين في القنوت، ومسح الوجه بهما على ثلاثة أوجه: أصحها: يستحب رفعهما ولا يمسح الوجه، والثاني: يمسح ويرفع، والثالث: لا يمسح ولا يرفع، واتفقوا على أنه لا يمسح غير الوجه من الصدر ونحوه، بل قالوا ذلك مكروه. انتهى.

ويجهر الإمام دون المنفرد بالقنوت وإن كانت الصلاة سرية للاتباع. رواه البخاري.

رفع يديه، رواه البيهقي بإسناد جيد،) أي: مقبول، وتحصل السنة سواء كانتا مفترقتين أم ملتصقتين، وسواء كانت الأصابع والراحة مستويين، أو الأصابع أعلى منها، والضابط أن يجعل بطونهما إلى السماء وظهورهما إلى الأرض، كذا أفتى به الوالد ويجعل فيه، وفي غيره ظهر كفيه إلى السماء إن دعا لرفع بلاء ونحوه، وعكسه إن دعا لتحصيل شيء قاله الشمس الرملي، **(قال في المجموع: وفي سن مسح وجهه بهما وجهان، أشهرهما: نعم)** يسن، **(وأصحهما: لا)** يسن لعدم ثبوت شيء فيه وهو المعتمد.

(قال البيهقي: ولا أحفظ في مسحه هنا) في القنوت **(عن أحد من السلف شيئًا وإن روي عن بعضهم في الدعاء خارج الصلاة)** وهو المعتمد، كما جزم به في التحقيق، **(ومسح غير الصدر كالصدر مكروه، وقال النووي في الأذكار: اختلف أصحابنا في رفع اليدين في القنوت ومسح الوجه بهما على ثلاثة أوجه، أصحها: يستحب رفعهما ولا يمسح الوجه، والثاني: يمسح ويرفع)** استحبابًا فيهما، **(والثالث: لا يمسح ولا يرفع واتفقوا على أنه لا يمسح غير الوجه من الصدر ونحوه، بل قالوا: ذلك مكروه)** وهو المعتمد **(انتهى)**.

(ويجهر الإمام دون المنفرد بالقنوت، وإن كانت الصلاة سرية للاتباع، رواه البخاري) أنه كان يقنت في الصبح والمغرب والركعة الثالثة سرية، فيقاس عليها بقية السريات، ولكن إن كان قنوته في المغرب لغير حاجة فقد نسخ، وإن كان لنازلة فلا يقاس عليه قنوت الصبح المشروع لغير حاجة.

قال الماوردي: وليكن جهره به دون جهره بالقراءة، فإن سمعه المأموم أمن كما كانت الصحابة يؤمنون خلفه ﷺ في ذلك. رواه أبو داود بإسناد حسن. ويوافقه في الثناء سرًا أو يسكت، لأنه ثناء ذكر لا يليق به التأمين، والدعاء يشمل الصلاة على النبي ﷺ فيأمن فيها: صرح به الطبري.

وإن لم يسمع قنوت الإمام قنت معه سرًا كبقية الأذكار والدعوات، ولا قنوت لغير وتر وصبح، إلا لنازلة من خوف أو قحط أو وباء أو جراد أو نحوها، فيستحب أن يقنت في مكتوبة غير الصبح، لا منذورة، وصلاة جنازة ونافلة. وفي البخاري من حديث أبي هريرة أنه ﷺ جهر بالقنوت في النازلة. انتهى ملخصًا من شرح البهجة لشيخ الإسلام أبي يحيى زكريا الأنصاري، مع زيادة من غيره، والله أعلم.

(قال الماوردي: وليكن جهره به دون جهره بالقراءة، فإن سمعه المأموم أمن كما كانت الصحابة يؤمنون خلفه ﷺ في ذلك، رواه أبو داود بإسناد حسن،) وصححه الحاكم، لكنه كان في قنوت الحاجة وهي الدعاء على سليم وغيرها شهرًا واحدًا في الصلوات الخمس كما مر، فلا دلالة فيه على الجهر في قنوت الصبح المستحب لغير حاجة، **(ويوافقه في الثناء)** من فإنك تقضي... الخ **(سرًا أو يسكت،)** ولا يؤمن **(لأنه ثناء وذكر لا يليق به التأمين،)** والموافقة أولى كما في المجموع، **(والدعاء يشمل الصلاة على النبي ﷺ فيؤمن فيها، صرح به الطبري)** الشيخ محب الدين المكي وهو المعتمد **(وإن لم يسمع قنوت الإمام)** لبعد أو صمم **(قنت معه سرًا كبقية الأذكار والدعوات)** إذ الأولى إسرارها، **(ولا قنوت لغير وتر وصبح)** فيستحب فيه دائمًا **(الا لنازلة من خوف أو قحط أو وباء)** بالمد مرض عام، ونحوه: **(أو جراد أو نحوها،)** أي: المذكورات، **(فيستحب أن يقنت في مكتوبة غير الصبح،)** أما هو فيستحب القنوت فيه دائمًا، فلا يتقيد بكونه للنازلة **(لا منذورة وصلاة جنازة ونافلة)** فلا يستحب القنوت للنازلة فيها.

(وفي البخاري من حديث أبي هريرة أنه ﷺ جهر بالقنوت في النازلة) وهو الدعاء لقوم بالنجاة، وعلى آخرين بالقحط. **(انتهى ملخصًا من شرح البهجة)** لابن الوردي **(لشيخ الإسلام أبي يحيى زكريا)** بن أحمد **(الأنصاري)** الخزرجي **(مع زيادة من غيره والله)** تعالى **(أعلم)**.

الفصل الرابع
في ذكر سجوده ﷺ للسهو في الصلاة

اعلم أن السهو لغة هو الغفلة عن الشيء، وذهاب القلب إلى غيره، قاله الأزهري.

وفرق بعضهم ـ فيما حكاه القاضي عياض ـ بين السهو والنسيان من حيث المعنى، وزعم أن السهو جائز في الصلاة على الأنبياء، عليهم السلام، بخلاف النسيان، قال: لأن النسيان غفلة وآفة، والسهو إنما هو شغل، فكان النبي ﷺ يسهو في الصلاة ولا يغفل عنها، وكان شغله عن حركات الصلاة ما في الصلاة شغلاً بها لا غفلة عنها، انتهى.

قال ابن كيكلدى: وهو ضعيف من جهة الحديث ومن حيث اللغة، أما من

الفصل الرابع: في ذكر سجوده ﷺ

للسهو في الصلاة

قبل السلام وبعده (**اعلم أن السهو لغة هو الغفلة عن الشيء وذهاب القلب إلى غيره،**) فلو غفل عن شيء ولم يخطر في قلبه خلافه فليس بسهو على هذا، (**قاله الأزهري**) الإمام أبو منصور، (**وفرق بعضهم فيما حكاه القاضي عياض بين السهو والنسيان من حيث المعنى،**) كما أنهما مفترقان لفظًا.

(**وزعم أن السهو جائز في الصلاة على الأنبياء عليهم السلام بخلاف النسيان، قال: لأن النسيان غفلة وآفة**) كالمرض الذي يعرض للإنسان، ولذا عده الأطباء من الأمراض الدماغية المحتاجة للعلاج وهم منزهون عنها، (**والسهو إنما هو شغل بال،**) أي: يحصل عندما يعرض من شغل البال بأموره والنظر لغيره بحيث يتنبه له سريعًا، (**فكان النبي ﷺ يسهو في الصلاة**) لمراقبته لله تعالى وتوجهه إليه، (**ولا يغفل**) بضم الفاء (**عنها،**) لأنه منزه عن أن يستولي على قلبه الشريف ما يلهيه عن العبادة، (**وكان شغله عن حركات الصلاة**) في السجود والركوع (**ما في الصلاة**) من قرة عينه بمشاهدة تجليات ربه وتدبر آياته (**شغلاً بها لا غفلة عنها**) بغيرها، فلذا كان يسهو ولا ينسى. (**انتهى**).

(**قال ابن كيكلدي:**) هو الإمام، الحافظ الفقيه، الأصولي النحوي، المفتي صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي العلائي المشهور، المقدسي الشافعي، ولد في ربيع الأول سنة أربع

جهة الحديث فلما ثبت في الصحيحين من قوله ﷺ: «إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون»، وأما من حيث اللغة فقول الأزهري الماضي، ونحوه قول الجوهري وغيره.

وقال في النهاية: السهو في الشيء: تركه من غير علم، والسهو عنه: تركه مع العلم، وهو فرق حسن دقيق، وبه يظهر الفرق بين السهو الذي وقع من النبي ﷺ غير مرة، والسهو عن الصلاة الذي ذم الله فاعله.

وقد كان سهوه ﷺ من إتمام نعم الله تعالى على أمته، وإكمال دينهم ليقتدوا به فيما شرعه لهم عند السهو، وهذا معنى الحديث المنقطع الذي في الموطأ ـ الآتي التنبيه عليه إن شاء الله تعالى ـ: «إنما أنسى أو أنسى لأسن»، فكان ينسى فيترتب على سهوه أحكام شرعية تجري على سهو أمته إلى يوم القيامة.

وتسعين وستمائة، صاحب التصانيف المحررة، المتقنة النافعة، أخذ عنه الحافظ زين الدين العراقي وقال: مات حافظ المشرق والمغرب صلاح الدين في ثالث محرم سنة إحدى وستين وسبعمائة.

(**وهو**) أي: هذا الفرق (**ضعيف من جهة الحديث، ومن حيث اللغة**) والتعبير بجهة وحيث تفنن وكراهة توارد الألفاظ، (**أما من جهة الحديث، فلما ثبت في الصحيحين**) عن ابن مسعود (**من قوله ﷺ: إنما أنا بشر مثلكم**) فأثبت العلة قبل الحكم وهو (**أنسى**) ولم يكتف به حتى دفع من عساه يقول ليس نسيانه كنسياننا، فقال: (**كما تنسون»**) فكيف يتأتي ذلك الفرق، (**وأما**) ضعفه (**من حيث اللغة، فقول الأزهري الماضي**) السهو الغفلة... الخ.

(**ونحوه قول الجوهري وغيره**) من أئمة اللغة، ولذا قال في الفتح: الفرق ليس بشيء، (**وقال في النهاية: السهو في الشيء تركه من غير علم**) بل غفلة (**والسهو عنه تركه مع العلم وهو فرق حسن دقيق**) بدال أوله، (**وبه يظهر الفرق بين السهو الذي وقع من النبي ﷺ غير**) أي: أكثر من (**مرة**) بأنه تركه غير عالم، (**والسهو عن الصلاة الذي ذم الله فاعله**) بقوله: ﴿فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون﴾ [الماعون: ٤. ٥]، أي: غافلون غير مبالين، قاله البيضاوي، (**وقد كان سهوه ﷺ من إتمام نعم الله تعالى على أمته وإكمال دينهم**) الممتن عليهم بذلك في الآية الكريمة (**ليقتدوا به فيما شرعه لهم عند السهو**) إذ لو لم يقع ذلك منه لكان يحصل لها غاية الأسف من وقوعه، وإن بين حكمه بالقول، (**وهذا معنى الحديث المنقطع الذي في الموطأ الآتي التنبيه عليه إن شاء الله تعالى**) قريبًا، (**إنما أنسى**) أنا (**أو أنسي**) بضم الهمزة والتشديد، مبني لما لم يسم فاعله للعلم به، أي: ينسيني الله تعالى، أي: يوجد في النسيان (**لأسن**) لأمة شرعًا، (**فكان ينسى، فيترتب على سهوه أحكام**

واختلف في حكمه:

فقال الشافعية والمالكية: مسنون كله، وعن المالكية قول آخر: السجود للنقص واجب دون الزيادة.

وعن الحنابلة التفصيل بين الواجبات، فيجب السجود لتركها سهوًا، وبين السنن القولية فلا يجب، وكذا يجب إذا سها بزيادة فعل أو قول يبطل عمده.

وعند الحنيفية: واجب كله، وحجتهم قوله عليه السلام في حديث ابن مسعود عند البخاري «ليسجد سجدتين» والأمر للوجوب، وقد ثبت من فعله عليه السلام، وأفعاله في الصلاة محمولة على البيان، وبيان الواجب واجب، ولا سيما مع قوله عليه السلام صلوا كما رأيتموني أصلي. انتهى.

شرعية تجري على سهو أمته إلى يوم القيامة،) فليست أو للشك عند جماعة، وقال بعضهم للشك، وفي الشفاء: بل قد روى لست أنسى، ولكن أنسى لا سن ولا تنافي، لأن نسبته باعتبار حقيقة اللغة، وفيه: عنه باعتبار أنه ليس موجدًا له حقيقة، والموجد الحقيقي هو اللَّه، كما يقال: مات زيد وأماته اللَّه، وفرق بين الفاعل الحقيقي بحسب عرف اللغة وبحسب نفس الأمر، كما أشار إليه عياض بما حاصله: أن معنى لا ينسى لا يقع منه سبب يقتضي إضافة النسيان إليه، بحيث ينشأ عن سبب منه، ومعنى ينسى أنه يقع منه نسيان هو أثر إدخال النسيان عليه من اللَّه، فحيث أثبته أراد قيام صفة النسيان به، وحيث نفاه، فباعتبار أنه ليس بايجاده ومقتضى طبعه، وإنما الموجد له اللَّه تعالى.

(واختلف في حكمه) أي: سجود السهو، **(فقال: الشافعية والمالكية مسنون كله،)** أي: القبلي والبعدي **(وعن المالكية قول آخر: السجود للنقص واجب دون الزيادة،)** فإنه سنة.

(وعن الحنابلة: التفصيل بين الواجبات) غير الأركان كما في الفتح، **(فيجب السجود لتركها سهوًا، وبين السنن القولية، فلا يجب)** السجود، **(وكذا يجب إذا سها بزيادة فعل أو قول يبطل عمده)** عند الحنابلة **(وعند الحنفية واجب كله)** قبلية وبعدية، **(وحجتهم قوله عليه السلام في حديث ابن مسعود عند البخاري: ليسجد سجدتين، والأمر للوجوب)** حتى يثبت الصارف عنه.

(وقد ثبت من فعله عليه السلام وأفعاله في الصلاة محمولة على البيان وبيان الواجب واجب، ولا سيما قوله عليه السلام: صلوا كما رأيتموني أصلي». انتهى).

ذكر الخلاف وهو من فتح الباري، وأقر فيه دليل الحنفية، ويقدح فيه أن من جملة أفعاله

وقد ورد عنه ﷺ السجود على قسمين: الأول: السجود قبل التسليم:

فعن الأعرج عن عبد الله بن مالك بن بحينة أنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ركعتين من بعض الصلوات، ثم قام فلم يجلس، فقام الناس معه فلما قضى صلاته ونظرنا تسليمه كبر قبل التسليم فسجد سجدتين وهو جالس ثم سلم. رواه البخاري.

وفي رواية له عن يحيى بن سعيد عن الأعرج عن عبد الله بن بحينة أيضًا أنه

التسبيح والدعاء وهم لا يقولون بوجوب ذلك.

(**وقد ورد عنه ﷺ السجود على قسمين: الأول السجود قبل التسليم**) من الصلاة، (**فعن الأعرج**) عبد الرحمن بن هرمز، (**عبد الله بن ملك بن بحينة**) بضم الموحدة وفتح المهملة فتحتية فنون اسم أم عبد الله، أو اسم أم أبيه لملك، فينبغي كتب ابن بحينة بالألف وهي بنت الحارث بن عبد المطلب وعبد الله بن لملك بن القشب، بكسر القاف وسكون المعجمة وموحدة الأزدي، أبو محمد حليف بني المطلب، صحابي معروف، مات بعد الخمسين من الهجرة؛ (**أنه قال: صلى بنا**) وفي رواية: لنا، أي: بنا، أو لأجلنا (**رسول الله ﷺ ركعتين من بعض الصلوات**) هي الظهر كما في الرواية التي تليها، (**ثم قام فلم يجلس**) فترك الجلوس والتشهد، (**فقام الناس معه**) قال الباجي: يحتمل أنهم علموا حكم هذه الحادثة، وإنه إذا استوى قائمًا لا يرجع إلى الجلسة، لأنها ليست بفرض ولا محلا للفرض، وإن يكونوا لم يعلموا فسبحوا، فأشار إليهم بالقيام، وقد قام المغيرة من ركعتين، فسبحوا به، فأشار إليهم أن قوموا، ثم قال: هكذا صنع رسول الله ﷺ، (**فلما قضى صلاته**) أي: فرغ منها ففي رواية ابن ماجه عن يحيى بن سعيد عن الأعرج حتى إذا فرغ من الصلاة إلا أن يسلم، فدل على أن بعض الرواة حذف الاستثناء لوضوحه والزيادة من الحافظ وقبوله، فلا دلالة فيه لمن زعم أن السلام ليس من الصلاة حتى لو أحدث بعد أن جلس وقبل أن يسلم تمت صلاته.

وتعقب بأن السلام لما كان للتحليل من الصلاة كان المصلي إذا انتهى إليه كمن فرغ من الصلاة (**ونظرنا**) **أن انتظرنا**، وفي رواية: ونظر الناس (**تسليمه كبر قبل التسليم، فسجد سجدتين**) يكبر في كل سجدة كما في رواية للبخاري (**وهو جالس**) جملة حالية متعلقة بقوله سجد، أي: أنشأ السجود جالسًا، (**ثم سلم**) بعد ذلك، (**رواه البخاري**) ومسلم من طريق لملك وغيره عن ابن شهاب عن الأعرج به.

(**وفي رواية له**) للبخاري من طريق لملك، وكذا لمسلم من طريق حماد بن زيد، كلاهما (**عن يحيى بن سعيد**) بن قيس الأنصاري (**عن الأعرج**) عبد الرحمن بن هرمز، (**عن عبد الله بن**

قال: إن رسول الله ﷺ قام من اثنتين من الظهر، لم يجلس بينهما، فلما قضى صلاته سجد سجدتين ثم سلم بعد ذلك.

وفي روايته أيضًا عن الأعرج عنه، أن رسول الله ﷺ قام في صلاة الظهر وعليه جلوس، فلما أتم صلاته سجد سجدتين يكبر في كل سجدة وهو جالس قبل أن يسلم، وسجدهما الناس معه مكانَ ما نسي من الجلوس. ورواه مسلم أيضًا.

وزاد الضحاك بن عثمان عن الأعرج ـ عند ابن خزيمة ـ بعد قوله: «ثم قام فلم يجلس» فسبحوا به، فمضى حتى فرغ من صلاته.

وفي رواية الترمذي: قام في الظهر وعليه جلوس، فلما أتم صلاته سجد سجدتين، يكبر في كل سجدة وهو جالس قبل أن يسلم.

بحينة أيضًا أنه قال أن رسول الله ﷺ قام من اثنتين،) أي: من ركعتين **(من الظهر لم يجلس بينهما)** أي: بين الثنتين والقيام، **(فلما قضى صلاته،)** أي: فرغ منها إلا السلام **(سجد سجدتين)** يكبر في كل سجدة وسجد الناس معه **(ثم سلم بعد ذلك)** للتحليل من الصلاة، **(وفي روايته،)** أي: البخاري **(أيضًا)** من طريق الليث عن ابن شهاب **(عن الأعرج عنه،)** أي: ابن بحينة **(أن رسول الله ﷺ قام في صلاة الظهر وعليه جلوس)** مع التشهد فيه وقام الناس معه إلى الثالثة، **(فلما أتم صلاته)** إلا السلام **(سجد سجدتين يكبر في كل سجدة،)** بتحتية مضمومة فموحدة مكسورة، وفي رواية: فكبر بالفاء **(وهو جالس قبل أن يسلم)** جملة حالية، **(وسجدهما الناس معه مكان ما نسي من الجلوس)** جبرًا له بالسجدتين، **(ورواه،)** أي: المذكور من الروايات الثلاثة **(مسلم أيضًا)**.

(وزاد الضحاك بن عثمان) بن عبد اللّه الأزدي الحزامي، بكسر المهملة وبزاي منقوطة المدني، صدوق يهم، روى له مسلم والأربعة **(عن الأعرج عند ابن خزيمة بعد قوله:)** في الطريق الأولى، **(ثم قام فلم يجلس فسبحوا به،)** أي: بسبب قيامه تنبيهًا له، أي: قالوا له سبحان اللّه لحديث «من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان اللّه»، **(فمضى حتى فرغ من صلاته)** ولم يرجع لتسبيحهم، لأنه استقل قائمًا. وفي حديث معٰوية عند النسائي وعقبة بن عامر عند الحاكم نحو هذه القصة بهذه الزيادة.

(وفي رواية الترمذي: قام في الظهر وعليه جلوس، فلما أتم صلاته سجد سجدتين يكبر في كل سجدة وهو جالس قبل أن يسلم،) وليس في روايته شيء زائد عن روايات الصحيحين المذكورة فما فائدة ذكره.

وفي هذا: مشروعية سجود السهو، وأنه سجدتان. فلو اقتصر على سجدة واحدة ساهيًا لم يلزمه شيء، أو عامدًا بطلت صلاته لأنه تعمد الاتيان بسجدة زائدة ليست مشروعة. وأنه يكبر لهما كما يكبر في غيرهما من السجود.

واستدل به على أن سجود السهو قبل السلام، ولا حجة فيه، لكون جميعه كذلك، نعم يرد على من زعم أن جميعه بعد السلام كالحنفية.

واستدل به أيضًا على أن المأموم يسجد مع الإمام إذا سها الإمام، وإن لم يسلم المأموم.

وأن سجود السهو لا تشهد بعده، وأن محله آخر الصلاة، فلو سجد للسهو

(**وفي هذا مشروعية سجود السهو وأنه سجدتان، فلو اقتصر على سجدة واحدة ساهيًا لم يلزمه شيء، أو عامدًا بطلت صلاته**) إن تعمد الاقتصار عليها، (**لأنه تعمد الإتيان بسجدة زائدة ليست مشروعة،**) وذلك مبطل، أما لو نوى السجدتين ثم بعد الإتيان بواحدة عن له ترك الأخرى لم يضر، لأن قطع النفل جائز عند الشافعية، (**وأنه يكبر لهما كما يكبر في غيرهما من السجود**) من قوله في الرواية الثالثة: يكبر في كل سجدة.

(**واستدل به على أن سجود السهو قبل السلام**) سواء كان لزيادة أو نقص، (**ولا حجة فيه لكون جميعه كذلك،**) لأنه عن نقص، فلا يلزم أن تكون الزيادة كذلك، (**نعم يرد على من زعم أن جميعه بعد السلام كالحنفية،**) والرد به ظاهر، وقد تعسفوا الجواب عنه بان المراد بالسجدتين سجدتا الصلاة، والمراد بالتسليم التسليمة الثانية، ولا يخفى ضعف ذلك وبعده، وزعم بعضهم أنه النبي ﷺ سجد في قصة ابن بحينة قبل السلام سهوًا، فرد بقوله: ونظرنا تسليمه، أي: انتظرنا.

(**واستدل به أيضًا على أن المأموم يسجد مع الإمام، إذا سها الإمام وإن لم يسه المأموم،**) ونقل ابن حزم فيه الإجماع، لكن استثنى غيره ما إذا ظن الإمام أنه سها، فسجد وتحقق المأموم أن الإمام لم يسه فيما سجد له وفي تصورها عسر وما إذا تبين أن الإمام محدث، ونقل أبو الطيب الطبري أن ابن سيرين استثنى المسبوق أيضًا ذكره الفتح، ولعل وجه عسر تصورها أن الإمام إذا ترك تسبيح السجود مثلا، فظن انه يقتضي السجود فسجد، وعلم المأموم بأن سجوده لذلك لا يتابعه، وعلمه ذلك عسر لجواز أنه سجد لغيره إلا أن تصور بأنه كتب له، أريد السجود لترك التسبيح، (**وإن سجود السهو لا تشهد بعده**) إذا كان قبل السلام كما في الفتح، (**وإن محله آخر الصلاة، فلو سجد للسهو قبل أن يتشهد ساهيًا أعاد عند من**)

قبل أن يتشهد ساهيًا أعاد عند من يوجب التشهد الأخير وهم الجمهور.

وفيه أن من سها عن التشهد الأول حتى قام إلى الركعة، ثم ذكر لا يرجع، فقد سبحوا به ﷺ - كما في رواية ابن خزيمة - فلم يرجع، فلو تعمد المصلي الرجوع بعد تلبسه بالركن بطلت صلاته عند الشافعي.

القسم الثاني: السجود بعد التسليم عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: صلى بنا رسول الله ﷺ الظهر أو العصر، فسلم من ركعتين، فقال له ذو اليدين: الصلاة يا رسول الله أنقصت؟ فقال

يوجب التشهد الأخير وهم الجمهور،) فإن سجد عالمًا لما قبل التشهد بطلت عند الشافعية، **(وفيه: أن من سها عن التشهد الأول حتى قام إلى الركعة ثم ذكر لا يرجع، فقد سبحوا به،)** أي: بسبب قيامه (ﷺ) تنبيهًا له **(كما في رواية ابن خزيمة فلم يرجع،)** لأنها ليست بفرض ولا محلا للفرض، **(فلو تعمد المصلي الرجوع بعد تلبسه بالركن بطلت صلاته عند الشافعي،)** لأنه لا يرجع من فرض لسنة.

وقال لملك والجمهور: لا تبطل، لأنه رجع إلى أصل ما كان عليه، ومن زاد في صلاته ساهيًا لا تبطل، فالذي يقصد إلى عمل ما أسقطه منها أولى، وفيه أيضًا أن التشهد الأول سنة إذ لو كان فرضا لرجع حتى يأتي به كما لو ترك ركعة أو سجدة، إذ الفرض يستوي فيه العمد والسهو إلا في الإثم.

(القسم الثاني: السجود بعد التسليم عن أبي سلمة) إسمعيل أو عبد الله أو اسمه كنيته ابن عبد الرحمن بن عوف، **(عن أبي هريرة قال: صلى بنا رسول الله ﷺ الظهر أو العصر)** بالشك، وفي الموطأ: ومسلم صلاة العصر بالجزم، ولمسلم أيضًا عن أبي هريرة: بينا أنا أصلي مع رسول الله ﷺ صلاة الظهر وله من وجه آخر إحدى صلاتي العشي.

قال ابن سيرين: سماها أبو هريرة، ولكن نسيت أنا، وللبخاري عن ابن سيرين: وأكثر ظني أنها العصر، وعند النسائي بإسناد صحيح عن ابن سيرين عن أبي هريرة: صلى النبي ﷺ إحدى صلاتي العشي، قال أبو هريرة: ولكن نسيت، قال الحافظ: فبين أن الشك منه، والظاهر إنه روى الحديث كثيرًا على الشك، وربما غلب على ظنه أنها الظاهر فجزم به، وتارة يغلب على ظنه أنها العصر فيجزم به، وطرأ الشك على ابن سيرين أيضًا، وكان سبب ذلك الاهتمام بما في القصة من الأحكام، وأبعد من قال: يحمل على أن القصة وقعت مرتين.

وقال الولي بن العراقي: الصواب أنها قصة واحدة، وإن الشك من أبي هريرة كما صرح به في رواية النسائي، وطرأ الشك على ابن سرين أيضًا، **(فسلم من ركعتين، فقال له ذو اليدين:)** الخرباق السلمي، بضم السين كان يكون بالبادية فيجيء فيصلي مع النبي ﷺ **(الصلاة يا رسول**

النبي ﷺ لأصحابه: «أحق ما يقول ذو اليدين» قالوا: نعم. فصلى ركعتين أخراوين ثم سجد سجدتين: قال سعد: ورأيت عروة بن الزبير صلى من المغرب ركعتين فسلم وتكلم ثم صلى ما بقي منها، وسجد سجدتين وقال: هكذا فعل النبي ﷺ. رواه البخاري.

وقوله: «صلى بنا رسول الله ﷺ» ظاهر في أن أبا هريرة حضر القصة.

وحمله الطحاوي على المجاز، فقال إن المراد: صلى بالمسلمين. وسبب ذلك قول الزهري: إن صاحب القصة استشهد ببدر، فإن مقتضاه أن تكون القصة وقعت قبل بدر وقبل إسلام أبي هريرة بأكثر من خمس سنين.

أنقصت،) بفتح همزة الاستفهام وفتح النون فالفعل لازم، وبضم النون فهو متعد، وفي نسخة: نقصت بلا همزة والجملة خبر الصلاة، وما بينهما اعتراض، **(فقال النبي ﷺ لأصحابه)** الذين صلوا معه: **(أحق)** مبتدأ دخلت عليه همزة الاستفهام **(ما يقول ذو اليدين)** ساد مسد الخبر أو أحق خبر، وتاليه مبتدأ والمستفهم عنه مقدر، أي: من أني فعلت فعلا يوهم نقصان الصلاة، **(قالوا: نعم)** حق ما يقول **(فصلى ركعتين أخراوين)** بألف فواو بعد الراء لأبي الوقت وابن عساكر على خلاف القياس، ولغيرهما أخريين بتحتيتين بعد الراء كما أفاده المصنف، **(ثم سجد سجدتين)** للسهو.

(قال سعد) بسكون العين، ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف راوي الحديث عن أبي سلمة عمه: **(ورأيت عروة بن الزبير صلى من المغرب ركعتين، فسلم)** عقبهما سهوًا، **(وتكلم ثم صلى ما بقي منها وسجد سجدتين)** للسهو، **(وقال: هكذا فعل النبي ﷺ)**.

قال الحافظ: هذا الأثر يقوي القول؛ بأن الكلام لمصلحة الصلاة لا يبطلها، لكن يحتمل أن عروة تكلم ساهيًا أو ظانًّا أن الصلاة تمت، ومرسل عروة هذا مما يقوي طريق أبي سلمة الموصولة ويحتمل أن عروة حمله عن أبي هريرة، فقد رواه عنه جماعة من رفقه: عروة من أهل المدينة، كابن المسيب وعبيد اللّٰه بن عبد اللّٰه بن عتبة وأبي بكر بن عبد الرحمٰن وغيرهم من الفقهاء، **(رواه البخاري)**.

(وقوله: صلى بنا رسول اللّٰه ﷺ ظاهر في أن أبا هريرة حضر القصة) المذكورة **(وحمله الطحاوي على المجاز، فقال: إن المراد صلى بالمسلمين، وسبب ذلك قول الزهري أن صاحب القصة استشهد ببدر، فإن مقتضاه أن تكون القصة وقعت قبل بدر وقبل إسلام أبي هريرة بأكثر من خمس سنين)** لأن إسلامه في السابعة وبدر في الثانية **(لكن اتفق**

لكن اتفق أئمة الحديث - كما نقله ابن عبد البر وغيره - على أن الزهري وهم في ذلك، وسببه أنه جعل القصة لذي الشمالين، وذو الشمالين هو الذي قتل ببدر، وهو خزعي، واسمه عمير، وأما ذو اليدين فتأخر بعد النبي ﷺ مدة لأنه حدث بهذا الحديث بعد النبي ﷺ كما أخرجه الطبراني وغيره، وهو سلمي، واسمه الخرباق، كما سيأتي، فلما وقع عند الزهري بلفظ «فقام ذو الشمالين» وهو يعرف أنه قتل ببدر، قال لأجل ذلك: إن القصة وقعت قبل بدر.

وقد جوز بعض الأئمة أن تكون القصة وقعت لكل من ذي الشمالين وذي اليدين، وأن أبا هريرة روى الحديثني فأرسل أحدهما، وهو قصة ذي الشمالين، وشاهد الأخرى وهي قصة ذي اليدين، وهذا محتمل في طريق الجمع.

أئمة الحديث كما نقله ابن عبد البر وغيره على أن الزهري وهم) غلط **(في ذلك)** غلطًا أوجب طرح روايته في هذا الحديث، والغلط لا يسلم منه أحد كما في كلام ابن عمر **(وسببه)** أي: الوهم **(أنه جعل القصة لذي الشمالين وذو الشمالين)** قال القاموس: كان يعمل بيديه **(هو الذي قتل ببدر وهو خزعي واسمه عمير،)** بضم العين مصغر عمرو بن عبد عمرو بن نضلة.

(وأما ذو اليدين فتأخر بعد النبي ﷺ مدة، لأنه حدث بهذا الحديث بعد النبي ﷺ، كما أخرجه الطبراني وغيره وهو سلمي،) بضم السين **(واسمه الخرباق،)** بكسر المعجمة **(كما سيأتي)** قريبًا.

وقد وقع عند مسلم من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة: فقام رجل من بني سليم، **(فلما وقع عند الزهري، بلفظ: قام ذو الشمالين وهو يعرف أنه قتل ببدر، قال: لأجل ذلك أن القصة وقعت قبل بدر)** فهذا سبب الاشتباه.

(وقد جوز بعض الأئمة أن تكون القصة وقعت لكل من ذي الشمالين وذي اليدين، وأن أبا هريرة روى الحديثين فأرسل أحدهما) أي: رواه عن غيره ولم يبينه، فهو مرسل صحابي له حكم الوصل على الصواب، **(وهو قصة ذي الشمالين)** لأنه لم يشاهدها **(وشاهد الأخرى، وهو قصة ذي اليدين، وهذا محتمل في طريق الجمع)** لأنه قريب، فهو أولى من تغليط الثقة.

زاد الحافظ: وقيل: يحمل على أن ذا الشمالين كان يقال له أيضًا ذو اليدين وبالعكس، فكان ذلك سبب الاشتباه، ويدفع المجاز الذي ارتكبه الطحاوي ما رواه مسلم وأحمد وغيرهما من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة في هذا الحديث، عن أبي هريرة، بلفظ: بينما أنا

وروى البخاري أيضًا عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال: صلى النبي ﷺ إحدى صلاتي العشي ـ قال محمد بن سيرين: وأكثر ظني العصر ـ ركعتين ثم سلم، ثم قام إلى خشبة في مقدم المسجد فوضع يده عليها، وفيهم أبو بكر وعمر، فهابا أن يكلماه، وخرج سَرَعَان الناس، فقالوا أقصرت الصلاة، ورجل يدعوه النبي ﷺ ذا اليدين، فقال: للنبي ﷺ أنسيت أم قصرت الصلاة؟ فقال: «لم أنس

أصلي مع رسول الله ﷺ، وقد اتفق معظم أهل الحديث من المصنفين وغيرهم على أن ذا الشمالين غير ذي اليدين، ونص على ذلك الشافعي في اختلاف الحديث.

(وروى البخاري أيضًا) هنا وقبله في أبواب المساجد **(عن ابن سيرين)** محمد، **(عن أبي هريرة قال صلى النبي ﷺ: إحدى صلاتي العشيّ)** بفتح العين وكسر الشين وشد الياء الظهر أو العصر **(قال محمد بن سيرين وأكثر)** بالمثلثة **(ظني العصر)** بالنصب على المفعولية ولأبي ذر: العصر بالرفع قاله المصنف الحافظ وإنما رجح ذلك عنده، لأن في حديث عمران الجزم بأنها العصر **(ركعتين ثم سلم ثم قام إلى خشبة في مقدم المسجد،)** أي: في جهة القبلة **(فوضع يده عليها،)** أي: على الخشبة، وفي رواية للبخاري فقام إلى خشبة معروضة، أي: موضوعة بالعرض، ولمسلم: ثم أتى جذعًا في قبلة المسجد فاستند إليه مغضبًا، قال الحافظ: ولا تنافي بين هذه الروايات لأنها تحمل على أن الجذع كان ممتدًا بالعرض وكأنه الجذع الذي كان ﷺ يستند إليه قبل اتخاذ المنبر وبذلك جزم بعض الشراح، **(وفيهم أبو بكر وعمر فهابا)** وفي رواية للبخاري: فهاباه بهاء الضمير **(أن يكلماه،)** أي: غلب عليهما احترامه وتعظيمه عن الاعتراض عليه، كذا للمصنف تبعًا للفتح وفيه قلاقة، إذ لا اعتراض هنا إنما هو استفهام، فإنما هاباه احترامًا وتعظيمًا مع علمهما أنه يبين بعد ذلك، وأما ذو اليدين فغلب عليه الحرص على تعلم العلم، **(وخرج سرعان الناس)** بفتح المهملات ومنهم من سكن الراء.

وحكى عياض أن الأصيلي ضبطه بضم ثم إسكان كأنه جمع سريع مثل كثيب وكثبان، والمراد بهم أوائل الناس خروجًا من المسجد وهم أصحاب الحاجات غالبًا، **(فقالوا: أقصرت الصلاة)** بهمزة الاستفهام، وفي رواية للبخاري بحذفها، فتحمل تلك على هذه وفيه دليل على ورعهم إذ لم يجزموا بوقوع شيء بغير علم وهابوا النبي ﷺ أن يسألوه، وإنما استفهموا لأنه زمان النسخ، وقصرت بضم القاف وكسر المهملة على البناء للمفعول، أي: أن الله قصرها، وبفتح ثم ضم على البناء للفاعل، أي: صارت قصيرة.

قال النووي: هذا أكثر وأرجح، **(و)** قال **(رجل)** هناك **(يدعوه)** أي: يسميه **(النبي ﷺ ذا اليدين)** وفي رواية للبخاري: وفي القوم رجل في يديه طول يقال له ذو اليدين، **(فقال**

ولم تقصر»، فقال: بلى قد نسيت، فصلى ركعتين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر، ثم وضع رأسه فكبر وسجد، مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر.

وعن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ صلى العصر فسلم من ثلاثة ركعات ثم دخل منزله فقام إليه رجل يقال له الخرباق، وكان في يديه طول، فقال: يا رسول الله، فذكر له صنيعه وخرج غضبانًا يجر رداءه حتى انتهى إلى الناس، فقال: أصدق هذا؟ قالوا: نعم، فصلى ركعة ثم سلم ثم سجد سجدتين ثم سلم. رواه مسلم وهو من إفراده لم يروه البخاري. ورواه أحمد وأبو داود.

للنبي ﷺ: أنسيت أم قصرت الصلاة) بالبناء للفاعل أو المفعول، **(فقال: لم أنس)** في اعتقادي لا في نفس الأمر؛ **(ولم تقصر)** بضم أوّله وفتح ثالثه، وبفتح أوّله وضم ثالثه روايتان وهو صريح في نفيهما معًا، وفيه تفسير للمراد بقوله في رواية الموطأ ومسلم، كل ذلك لم يكن وتأييد لقول أصحاب المعاني لفظ كل إذا تقدم على النفي كان نفيًا لكل فرد لا للمجموع، بخلاف ما إذا تأخر، كأن يقال: لم يكن كل ذلك، ولذا أجابه ذو اليدين عند مسلم والموطأ بقوله: قد كان بعض ذلك، وأجابه في هذه الرواية، **(فقال: بلى قد نسيت،)** لأنه لما نفى الأمرين وكان مقررًا عند الصحابي أن السهو لا يجوز عليه في الأمور البلاغية جزم بوقوع النسيان لا القصر، **(فصلى ركعتين)** بانيًا على ما سبق بعد أن تذكر أنه لم يتمها كما رواه أبو داود في بعض طرقه، قال: ولم يسجد للسهو حتى يقنه الله ذلك فلم يقلدهم في ذلك، كذا قال المصنف: **(ثم سلم ثم كبر فسجد)** للسهو **(مثل سجوده)** للصلاة، أي: قدره **(أو أطول)** منه، **(ثم رفع رأسه وكبر، ثم وضع رأسه فكبر وسجد مثل سجوده أو أطول)** منه، **(ثم رفع رأسه من السجود وكبر)** ظاهره الاكتفاء بتكبير السجود، ولا يشترط تكبير الإحرام، وعليه الجمهور قال القرطبي: لم يختلف قول لملك في وجوب السلام بعد سجدتي السهو، قال: وما يتحلل منه بسلام لا بد له من تكبيرة إحرام، ويؤيده ما في أبي داود في هذا الحديث، بلفظ: فكبر ثم كبر وسجد للسهو.

(وعن عمران بن حصين) بمهملتين مصغر **(ان رسول الله ﷺ صلى العصر فسلم من ثلاث ركعات، ثم دخل منزله، فقام إليه رجل يقال له الخرباق وكان في يديه طول،)** ولذا لقب بذي اليدين، **(فقال: يا رسول الله فذكر له صنيعه)**، فقال: أقصرت الصلاة يا رسول الله كما في رواية لمسلم أيضًا، **(وخرج)** من منزله **(غضبانًا يجر رداءه)** من العجلة **(حتى انتهى إلى الناس، فقال: «أصدق هذا»؟، قالوا: نعم. فصلى ركعة، ثم سلم، ثم سجد سجدتين)** للسهو **(ثم سلم، رواه مسلم)** من طريق اسمعيل بن إبراهيم عن خالد، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب

و «الخرباق» بكسر الخاء المعجمة، وسكون الراء، بعدها موحدة، وآخره قاف، هو اسم ذي اليدين، كما ذهب إليه الأكثر، وطول يديه يمكم أن يحمل على الحقيقة، أو على أنه كناية عن طولهما بالعمل أو بالبذل.

قال الحافظ ابن حجر: الظاهر في نظري توحد حديث أبي هريرة، وإن كان قد جنح ابن خزيمة ومن تبعه إلى تعدد هذه القصة، والحامل لهم على ذلك الإختلاف الواقع في السياقين، ففي حديث أبي هريرة أن السلام وقع من ثنتين،

عن عمران بهذا اللفظ، ثم رواه من طريق عبد الوهاب الثقفي عن خالد، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران قال: سلم صلى اللّٰه عليه وسلم في ثلاث ركعات من العصر، ثم قام فدخل الحجرة، فقام رجل بسيط اليدين، فقال: أقصرت الصلاة يا رسول اللّٰه، فخرج مغضبًا فصلى الركعة التي كان ترك ثم سلم ثم سجد سجدتي السهو ثم سلم **(وهو من إفراده)** أي مسلم.

(لم يروه البخاري) فإن لم ينهض الجمع بين التعارض، ولم نقل بالتعدد قدم ما اتفقا عليه على ما انفرد به مسلم، **(ورواه أحمد وأبو داود،)** يعني حديث عمران المذكور. **(والخرباق بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة وآخره قاف هو اسم ذي اليدين، كما ذهب إليه الأكثر،)** وقيل: اسمه عمير بن عبد عمرو وهو غلط، ذاك ذو الشمالين كما مر، قاله في الألقاب: **(وطول يديه يمكن أن يحمل على الحقيقة، أو على أنه كناية عن طولهما بالعمل،)** أي: كونه يعمل بهما جميعًا، **(أو بالبذل:)** الإعطاء للشيء بلا عوض، ولفظ الحافظ وهو محمول على الحقيقة، ويحتمل أنه كناية عن طولهما بالعمل أو بالبذل، قاله القرطبي وجزم ابن قتيبة بأنه كان يعمل بيديه جميعًا.

(قال الحافظ ابن حجر: الظاهر في نظري توحد حديث أبي هريرة) بحديث عمران، هكذا في الفتح، فكأنه سقط من قلم المؤلف، أي أن الصحابيين رويا قصة واحدة؛ فليس المعنى كون حديث أبي هريرة حدثا لقصة واحدة لم تتعدد كما زعم، إذ حديث أبي هريرة وإن تعددت طرقه لا نزاع في أنه قصة واحدة.

ولفظ فتح الباري، وذهب الأكثر إلى أن اسم ذي اليدين الخرباق اعتمادًا على حديث عمران عند مسلم، وهذا صنيع من يوحد حديث أبي هريرة بحديث عمران، وهو الراجح في نظري **(وإن كان قد جنح)** أي: مال **(ابن خزيمة ومن تبعه إلى تعدد هذه القصة،)** فواحدة رواها أبو هريرة وواحدة عمران، **(والحامل لهم على ذلك الاختلاف الواقع في السياقين،**

وأنه ﷺ قام إلى خشبة في المسجد، وفي حديث عمران هذا: أنه سلم من ثلاث، وأنه دخل منزله لما فرغ من الصلاة. فأما الأول فقد حكى بن كليكلدي العلائي أن بعض شيوخه حمله على المراد به أنه سلم في ابتداء الثالثة، واستبعده، ولكن طريق الجمع يكتفي فيها بأدنى مناسبة، وليس بأبعد من دعوى تعدد القصة، فإنه يلزم منه كون ذي اليدين في كل مرة استفهم النبي ﷺ عن ذلك، واستفهم النبي ﷺ الصحابة عن صحة قوله. وأما الثاني: فلعل الراوي لما رآه تقدم من مكانه إلى جهة الخشبة ظن أنه دخل منزلة، لكون الخشبة كانت في جهة منزله،

ففي حديث أبي هريرة؛ أن السلام وقع من ثنتين، وأنه ﷺ قام إلى خشبة في المسجد، وفي حديث عمران هذا انه سلم من ثلاث، وأنه دخل منزله لما فرغ من الصلاة،) فهذان الاختلافان يقويان التعدد، لاسيما مع اختلاف المخرج وهو الصحابي، **(فأما الأول فقد حكى)** العلامة صلاح الدين خليل **(بن كليكلدي العلائي،)** مر بعض ترجمته **(أن بعض شيوخه حمله على أن المراد به أنه سلم في ابتداء الثالثة، واستبعده)** العلائي لأنه خلاف المتبادر، إذ التسليم وقع وهو جالس، فأين ابتداء الثالثة **(ولكن طريق الجمع يكتفي فيها بأدنى مناسبة،)** إذ يمكن تصحيحه بتقدير مضاف، أي في إرادة ابتداء الركعة الثالثة فسلم سهوًا قبل القيام، **(وليس)** حمله على ذلك **(بأبعد من دعوة تعدد القصة،)** بل هي أبعد على مفاد النفي عرفًا أو مساو على مفاده لغة، وكأنه أريد الأوّل لقوله، **(فإنه يلزم منه كون ذي اليدين في كل مرة استفهم النبي ﷺ عن ذلك، واستفهم النبي ﷺ الصحابة عن صحة قوله،)** لكن لا بعد في هذا ولو لزم ما ذكر، فاستفهام ذي اليدين أولا لا يمنع استفهامه ثانيًا لأنه زمان نسخ، لا سيما وقد اقتصر في حديث عمران على قوله: أقصرت الصلاة يا رسول اللّٰه كما قدمته عن مسلم، وكذلك استفهام المصطفى الصحابة عن صحة قوله أوّلا لا يمنع ذلك ثانيًا إذ لم تقصر الصلاة، وقد سلم معتقدًا الكمال، والإمام لا يرجع عن يقينه لقول المأمومين إلا لكثرتهم جدًا، بل عند الشافعي ولا لكثرتهم جدًا، ولا شك في أن هذا أقرب من إخراج اللفظ عن ظاهره المحوج إلى تقدير مضاف بلا قرينة، وكونها حديث أبي هريرة غير ناهض لاختلاف المخرج، أي: الصحابي، ثم ماذا يصنع بقوله: فصلى ركعة، وقوله في الرواية الثانية: فصلى الركعة التي كان ترك، وتصحيحه بجنس الركعة ينبو عنه المقام نبوًا ظاهرًا، فدعوى التعدد أقرب من هذا بكثير، **(وأما)** الاختلاف **(الثاني)** وهو قوله في حديث أبي هريرة: قام إلى خشبة في المسجد فوضع يده عليها، وفي حديث عمران: دخل منزله، **(فلعل الراوي لما رآه تقدم من مكانه إلى جهة الخشبة، ظن أنه دخل منزله، لكون الخشبة كانت في جهة منزله،)** وبعد هذا لا يخفى لما

فإن كان كذلك وإلا فرواية أبي هريرة أرجح لموافقة ابن عمر له على سياقه، كما أخرجه الشافعي وأبو داود وابن ماجه وابن خزيمة. انتهى.

وعن معاوية بن حُديج ـ بضم الحاء المهملة آخره جيم ـ أن رسول الله ﷺ صلى يومًا فانصرف وقد بقي من الصلاة ركعة، فأدركه رجل فقال: نسيت من الصلاة ركعة؟ فرجع فدخل المسجد، فأمر بلالاً فأقام الصلاة فصلى بالناس ركعة، فأخبرت بذلك الناس، فقالوا: أو تعرف الرجل؟ قلت: لا، إلا أن أراه، فمر بي

يلزم عليه أن عمران أخبر بالظن ومخالفته لظاهر قوله، فخرج لا سيما مع قوله في الرواية الثانية، فدخل الحجرة ثم قال: فخرج فلا ريب أن دعوى التعدد أقرب من هذا بكثير، **(فإن كان كذلك)** فلا خلاف بين الحديثين **(وإلا فرواية أبي هريرة أرجح لموافقة ابن عمر له على سياقه كما أخرجه الشافعي وأبو داود وابن ماجه وابن خزيمة)**.

زاد الحافظ: ولموافقة ذي اليدين نفسه على سياقه كما أخرجه أبو بكر الأثرم وعبد اللّه بن أحمد في زيادات المسند وأبو بكر بن أبي خيثمة وغيرهم. **(انتهى)** كلام الحافظ؛ وليس في موافقتهما لأبي هريرة ما يمنع الجمع بالتعدد الذي صار إليه ابن خزيمة وغيره قال: أعني الحافظ؛ وقد تقدم في باب تشبيك الأصابع ما يدل على أن ابن سيرين راوي الحديث عن أبي هريرة كان يرى التوحيد بينهما، وذلك أنه قال في آخر حديث أبي هريرة: نبئت أن عمران بن حصين قال: ثم سلم. انتهى.

وليست دلالته على ذلك قوية إذ المراد أن عمران قال في حديثه: ثم سلم ففيه إثبات السلام عقب سجدتي السهو الخالي منه حديث أبي هريرة؛ وبعد ذلك هل هو متحد مع حديث أبي هريرة أو حديث آخر مسكوت عنه.

(وعن معٰوية بن حديج بضم الحاء المهملة) وفتح الدال المهملة وسكون التحتية **(آخره جيم)** الكندي، صحابي صغير، وذكره يعقوب بن سفيٰن في التابعين، وقال أحمد: لا صحبة له، ولعل مراده طويلة، لأنه وفد وأسلم قبل وفاة النبي ﷺ بشهرين، وإلا فقد روى أحمد والبغوي عنه: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: غدوة في سبيل اللّه أو روحة خير من الدنيا وما فيها، مات سنة اثنتين وخمسين: **(إن رسول اللّه ﷺ صلى يومًا فانصرف)** أي: سلم وخرج من المسجد، **(و)** الحال إنه **(قد بقي من الصلاة ركعة، فأدركه رجل، فقال: نسيت)** بتقدير همزة الاستفهام، أي: أنسيت **(من الصلاة ركعة، فرجع فدخل المسجد، فأمر بلالاً، فأقام الصلاة فصلى بالناس ركعة،)** فوقع منه السهو ثم الكلام ثم البناء.

قال معٰوية بن حديج: **(فأخبرت بذلك الناس، فقالوا: أو تعرف الرجل)** القائل نسيت،

فقلت: هو هذا، فقالوا: هذا طلحة بن عبيد الله. رواه أبو داود والبيهقي في سننهما، وابن خزيمة في صحيحه، وعين الصلاة المغرب.

وقال ابن خزيمة: وهذه القصة غير قصة ذي اليدين، لأن المعلم للنبي ﷺ في هذه القصة طلحة بن عبيد الله، ومخبره في تلك القصة ذو اليدين، والسهو منه عليه الصلاة والسلام في قصة ذي اليدين إنما كان في الظهر أو العصر، وفي هذه القصة إنما كان السهو في المغرب لا في الظهر ولا في العصر.

وعن محمد بن سيرين عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ انصرف من اثنتين، فقال له ذو اليدين: أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «أصدق ذو اليدين»؟ فقال الناس: نعم، فقام ﷺ فصلى ركعتين أخريين ثم سلم، ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول، ثم رفع ثم كبر فسجد مثل سجوده للصلاة

(قلت: لا) أعرفه **(إلا أن أراه، فمر بي، فقلت: هو هذا، فقالوا: هذا طلحة بن عبيد الله)** التيمي أحد العشرة؛ وفي هذا السياق دليل على أن معٰوية بن حديج شاهد ذلك فهو صحابي، **(رواه أبو داود والبيهقي في سننهما وابن خزيمة في صحيحه، وعين)** في روايته **(الصلاة المغرب)** بالنصب بدل، أي: قال صلى المغرب.

(وقال ابن خزيمة: وهذه القصة غير قصة ذي اليدين، لأن المعلم،) أي: المخبر **(للنبي ﷺ في هذه القصة طلحة بن عبيد الله،)** بضم العين، **(ومخبره في تلك القصة ذو اليدين، و)** لأن **(السهو منه عليه الصلاة والسلام في قصة ذي اليدين إنما كان في الظهر أو العصر)** على ما مر؛ **(وفي هذه القصة إنما كان السهو في المغرب لا في الظهر ولا في العصر)** فافترقا لهذين الوجهين.

(وعن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ انصرف،) أي: سلم **(من اثنتين،)** أي: ركعتين، **(فقال له ذو اليدين: أقصرت الصلاة،)** بفتح القاف وضم الصاد، أي: أصارت قصيرة، وبضم القاف وكسر الصاد، أي: أقصرها الله روايتان.

قال النووي: الأول أكثر وأرجح **(أم نسيت يا رسول الله)** فيه دلالة على ورعه، لأنه لم يجزم بشيء بلا علم، بل استفهم لأنه زمان نسخ، **(فقال رسول الله ﷺ: «أصدق ذو اليدين»)** فيما قال، **(فقال الناس،)** أي: الصحابة الذين صلوا معه: **(نعم)** صدق، وفي رواية لمسلم قالوا: صدق لم تصل إلا ركعتين، **(فقام ﷺ،)** أي: اعتدل وهي كناية عن الدخول في الصلاة، **(فصلى ركعتين أخريين)** بتحتيتين بعد الراء، **(ثم سلم، ثم كبر)**.

قال القرطبي: فيه دلالة على أن التكبير للإحرام لإتيانه بثم المقتضية للتراخي فلو كان

أو أطول، ثم رفع.

وفي رواية سلمة بن علقمة، قلت لمحمد - يعني ابن سيرين - في سجدتي السهو تشهد؟ فقال: ليس في حديث أبي هريرة. رواه البخاري ومسلم ومالك وأبو داود والترمذي والنسائي.

قال الحافظ ابن حجر: لم يقع في غير هذه الرواية لفظ «القيام» وقد استشكل بأنه ﷺ كان قائمًا.

وأجيب: بأن المراد بقوله: «فقام» أي اعتدل، لأنه كان مستندًا إلى الخشبة كما مر.

وقد يفهم من قول محمد بن سيرين عن التشهد: «ليس في حديث أبي

التكبير للسجود لكان معه، وتعقب بأن ذلك من تصرف الرواة ففي رواية للبخاري فصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد فأتي بواو المصاحبة التي تقتضي المعية وهو مردود بأن الحديث واحد وليست رواية الواو بأولى من رواية الفاء في قوله: **(فسجد)** المقتضية لعدم المعية، فالواو من تصرف الرواة، ويؤيده أن من عبر بالفاء أثبت وأتقن **(مثل سجوده)** للصلاة **(أو أطول)** منه، **(ثم رفع)** من سجوده، **(ثم كبر فسجد)** ثانية **(مثل سجوده للصلاة أو أطول)** منه، **(ثم رفع)** من السجدة الثانية.

(وفي رواية سلمة بن علقمة) التميمي أبي بشر البصري، المتوفى سنة تسع وثلاثين ومائة، **(قلت لمحمد: يعني ابن سيرين)** البصري **(في)** بتقدير همزة الاستفهام، أي: أفي **(سجدتي السهو تشهد، فقال: ليس في حديث أبي هريرة رواه)** أي: المذكور من الروايتين **(البخاري)**، ورواه **(مسلم ومالك)** في الموطأ، أي: اللفظ الأول إذ لم يرويا قول سلمة بن علقمة المذكور **(وأبو داود والترمذي والنسائي)**.

(قال الحافظ ابن حجر: لم يقع في غير هذه الرواية لفظ القيام) المذكور بقوله: فقام **(وقد استشكل بأنه ﷺ كان قائمًا)** كما في الحديث السابق، ثم سلم، ثم قام إلى خشبة في مقدم المسجد.

(وأجيب بأن المراد بقوله: فقام، أي: اعتدل لأنه كان مستندًا إلى الخشبة كما مر) زاد الحافظ: أو هو كناية عن الدخول في الصلاة، وقال ابن المنير: فيه إيماء إلى أنه أحرم، ثم جلس، ثم قام، كذا قال وهو بعيد جدًا. انتهى.

ولا بعد فيه فضلاً عن قوته، إذ غاية ما قال فيه إيماء، **(وقد يفهم من قول محمد بن**

هريرة» أنه ورد في حديث غيره. وهو كذلك: فقد رواه أبو داود والترمذي وابن حبان والحاكم من طريق أشعث بن عبد الملك عن محمد بن سيرين عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين أن النبي ﷺ صلى بهم، فسها فسجد سجدتين ثم تشهد ثم سلم. قال الترمذي: حسن غريب، وقال الحاكم صحيح على شرطهما. وقال ابن حبان: ما روى ابن سيرين عن خالد غير هذا الحديث، وضعفه البيهقي وابن عبد البر وغيرهما. ووهموا رواية أشعث لمخالفته غيره من الحفاظ عن ابن سيرين، فزيادة أشعث شاذه.

سيرين عن التشهد ليس في حديث أبي هريرة أنه ورد في حديث غيره وهو كذلك فقد رواه أبو داود والترمذي وابن حبان والحاكم من طريق أشعث) بمعجمة فمهملة فمثلثة **(ابن عبد الملك)** الحمراني، بضم المهملة البصري، يكنى أبا هانيء ثقة، فقيه، مات سنة ثنتين وأربعين، وقيل: سنة ست وأربعين ومائتين **(عن محمد بن سيرين عن خالد)** بن مهران **(الحذاء،** بفتح المهملة وشد الذال المعجمة، قيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم، وقيل: لأنه كان يقول احذ على هذا النحو ثقة برسل، أشار حماد بن زيد إلى أن حفظه تغير لما قدم من الشام وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان، **(عن أبي قلابة)** بكسر القاف والتخفيف عبد الله بن زيد الجرمي البصري، ثقة، فاضل، كثير الإرسال.

قال العجلي: فيه نصب يسير، مات بالشام هاربًا من القضاء سنة أربع ومائة، وقيل: بعدها **(عن أبي المهلب)** الجرمي البصري عم أبي قلابة، اسمه عمرو أو عبد الرحمٰن بن معوية، أو ابن عمرو، وقيل: النضر، وقيل: معٰوية، ثقة من كبار التابعين.

(عن عمران بن حصين: أن النبي ﷺ صلى بهم، فسها فسجد سجدتين) للسهو **(ثم تشهد ثم سلم).**

(قال الترمذي: حسن غريب،) أي: تفرد به راويه، **(وقال الحاكم: صحيح على شرطهما،)** أي: الصحيحين وفيه نظر، إذ لم يرويا لأشعث؛ نعم علق له البخاري، **(وقال ابن حبان: ما روى ابنّ سيرين عن خالد)** الحذاء **(غير هذا الحديث)** وهو من رواية الأكابر عن الأصاغر كما في الفتح، **(وضعفه،)** أي: هذا الحديث **(البيهقي وابن عبد البر وغيرهما، ووهموا راويه أشعث لمخالفته غيره من الحفاظ عن ابن سيرين،)** فإن المحفوظ عنه في حديث عمران ليس فيه ذكر التشهد.

وروى السراج من طريق سلمة بن علقمة أيضًا في هذه القصة: قلت لابن سيرين: فالتشهد، قال: لم أسمع في التشهد شيئًا، وكذا المحفوظ عن خالد الحذاء بهذا الإسناد في

لكن قد ورد في التشهد في سجود السهو عن ابن مسعود عند أبي داود والنسائي، وعن المغيرة عند البيهقي، وفي إسنادهما ضعف.

فقد يقال إن الأحاديث الثلاثة في التشهد باجتماعها ترتقي إلى درجة الحسن، قال العلائي: وليس ذلك ببعيد، وقد صح ذلك عن ابن مسعود من قوله: أخرجه ابن أبي شيبة. انتهى ملخصًا من فتح الباري.

وفي رواية أبي سفيان عن أبي هريرة عند مسلم: صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة العصر، فسلم من ركعتين، فقام ذو اليدين فقال: أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت، فقال رسول الله ﷺ: كل ذلك لم يكن، فقال: قد كان بعض ذلك يا رسول الله.

وفي رواية أبي داود من طريق حماد بن زيد عن هشام بن حسان عن ابن

حديث عمران ليس فيه ذكر التشهد كما أخرجه مسلم، **(فزيادة أشعث شاذة)** وإن كان ثقة، لأن محل قبول زيادة الثقة ما لم يكن من لم يزدها أوثق منه كما قال ابن عبد البر وغيره، ولهذا قال ابن المنذر: لا أحسب التشهد في سجود السهو يثبت.

(لكن قد ورد في التشهد في سجود السهو عن ابن مسعود عند أبي داود والنسائي، وعن المغيرة) بن شعبة **(عند البيهقي وفي إسنادهما ضعف، فقد يقال إن الأحاديث الثلاثة في التشهد باجتماعها ترتقي إلى درجة الحسن)** وإن كانت مفرداتها ضعيفة.

(قال العلائي: وليس ذلك ببعيد) لما علم أن الاجتماع يكسب قوة، **(وقد صح ذلك عن ابن مسعود من قوله: أخرجه ابن أبي شيبة. انتهى ملخصًا من فتح الباري)** بمعنى أنه حذف منه ما لم يتعلق غرضه به لا التلخيص العرفي.

(وفي رواية أبي سفين) اسمه وهب أو قزمان، بضم القاف وسكون الزاي، قال ابن سعد: ثقة قليل الحديث، روى له الستة **(عن أبي هريرة عند مسلم)** من طريق مالك عن داود بن الحصين، عن أبي سفين، عن أبي هريرة: **(صلى لنا رسول الله ﷺ)** فيه تصريح بحضور أبي هريرة القصة **(صلاة العصر، فسلم من ركعتين، فقام ذو اليدين، فقال: أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت، فقال رسول الله ﷺ: كل ذلك،)** أي القصر والنسيان **(لم يكن)** واحد منهما، **(فقال: قد كان بعض ذلك يا رسول الله)** وهو النسيان كما قال الرواية الأخرى: بلى قد نسيت.

(وفي رواية أبي داود من طريق حماد بن زيد) بن درهم البصري، ثقة، ثبت، فقيه **(عن**

سيرين عن أبي هريرة في هذا الحديث قال: فكبر ثم كبر وسجد للسهو.

وهذا يؤيد من قال لا بد من تكبيرة الإحرام في سجود السهو بعد السلام، والجمهور على الاكتفاء بتكبيرة السجود، وهو ظاهر غالب الأحاديث.

وقال أبو داود: لم يقل أحد: «كبر ثم كبر» إلا حماد بن زيد، فأشار إلى شذوذ هذه الرواية. ويحتمل أن تكون الخشبة المذكورة في هذا الحديث الجذع الذي كان عليه السلام يستند إليه قبل اتخاذ المنبر.

وإنما وقع الاستفهام «هل قصرت الصلاة؟» لأن الزمان كان زمان النسخ.

وقوله: «فقال: لم أنس ولم تقصر» صريح في نفي النسيان ونفي القصر. وفيه تفسير للمراد بقوله في رواية أبي سفيان المتقدمة «كل ذلك لم يكن»، وتأييد لما قاله أصحاب المعاني أن لفظ «كل» إذا تقدمت وعقبها النفي كان نفيًا لكل فرد لا للمجموع، بخلاف ما إذا تأخرت، كأن يقول: لم يكن كل ذلك، ولهذا

هشام بن حسان) الأزدي أبي عبد اللّٰه البصري، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين ومائة، روى له الجماعة **(عن ابن سيرين، عن أبي هريرة في هذا الحديث، قال: فكبر)** للإحرام، **(ثم كبر)** للهوى **(وسجد للسهو، وهذا يؤيد من قال: لا بد من تكبيرة الإحرام في سجود السهو بعد السلام،)** كذلك؛ فإنه قال: إنه واجب، لكن لا تبطل الصلاة بتركه، **(والجمهور على الاكتفاء بتكبيرة السجود وهو ظاهر غالب الأحاديث، وقال أبو داود: لم يقل أحد كبر ثم كبر إلا حماد بن زيد، فأشار إلى شذوذ هذه الرواية،)** لكنها تتأيد بما فهمه القرطبي من الرواية السابقة، **(ويحتمل أن تكون الخشبة المذكورة في هذا الحديث الجذع الذي كان عليه السلام يستند إليه قبل اتخاذ المنبر)**.

زاد الحافظ: وبذلك جزم بعض الشراح، **(وإنما وقع الاستفهام هل قصرت لأن الزمان كان زمان النسخ)** فجوز السائل وقوعه في الصلاة كما وقع نسخ القبلة في الصلاة، **(وقوله: فقال لم أنس ولم تقصر)** وهو الذي في أكثر الطرق كما في الفتح **(صريح في نفي النسيان ونفي القصر، وفيه تفسير للمراد بقوله في رواية أبي سفين المتقدمة)** قريبًا، **(كل ذلك لم يكن،)** فمعناه لم أنس ولم تقصر، **(وتأييد لما قاله أصحاب المعاني إن لفظ كل إذا تقدمت وعقبها النفي كان نفيًا لكل فرد لا للمجموع بخلاف ما إذا تأخرت كأن يقول: لم يكن كل ذلك،)** وفي شرحه للبخاري، وهذا أشمل من أن لو قيل لم يكن كل ذلك، لأنه من باب تقوي الحكم، فيفيد التأكيد في المسند والمسند إليه بخلاف الثاني، إذ ليس فيه تأكيد

أجاب ذو اليدين في رواية أبي سفيان بقوله: قد كان بعض ذلك، وأجابه في هذه الرواية بقوله: «بلى قد نسيت» لأنه لما نفى الأمرين وكان مقررًا عند الصحابة أن السهو غير جائز عليه في الأمور البلاغية جزم بوقوع النسيان لا القصر.

وهو حجة لمن قال إن السهو جائز على الأنبياء فيما طريقه التشريع. قال ابن دقيق العيد: وهو قول عامة العلماء والنظار، وشذت طائفة فقالوا: لا يجوز على النبي ﷺ السهو، وهذا الحديث يرد عليهم - يعني حديث ابن مسعود - فإن فيه «إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون». وإن كان القاضي عياض نقل الإجماع على عدم جواز دخول السهو في الأقوال التبليغية، وخص الخلاف بالأفعال. لكنهم تعقبوه.

نعم اتفق من جوز ذلك على أنه لا يقر عليه، بل يقع له بيان ذلك، إما متصلاً بالفعل أو بعده، كما وقع في هذا الحديث من قوله: «لم أنس ولم تقصر»

أصلاً، فيصح أن يقال لم يكن كل ذلك، بل بعضه كما تقرر في علم البيان، **(ولهذا أجاب ذو اليدين في رواية أبي سفيٰن بقوله: قد كان بعض ذلك، وأجابه في هذه الرواية،)** أي رواية ابن سيرين، **(بقوله: بلى قد نسيت، لأنه لما نفى الأمرين)** بقوله: «كل ذلك لم يكن» **(وكان مقررًا عند الصحابة أن السهو غير جائز عليه في الأمور البلاغية،)** أي: التي طلب منه إبلاغها للناس، **(جزم بوقوع النسيان لا القصر وهو حجة لمن قال: إن السهو جائز على الأنبياء فيما طريقه التشريع)** لما يترتب عليه من الفوائد.

(قال ابن دقيق العيد: وهو قول عامة العلماء والنظار، وشذت طائفة فقالوا: لا يجوز على النبي ﷺ السهو) تنزيها لمقامه عنه، **(وهذا الحديث يرد عليهم، يعني حديث ابن مسعود، فإن فيه إنما أنا بشر مثلكم أنسى)** وزاد: **(كما تنسون»)** دفعًا لمن يقول ليس نسيانه كنسياننا، **(إن كان القاضي عياض نقل الإجماع على عدم جواز السهو في الأقوال التبليغية)** التي أمر بتبليغها للأمة، لأنه يوجب التشكيك وتشبث الطاعن بها، **(وخص الخلاف بالأفعال،)** وفرق عياض بأن الدليل قام على صدق القول، فخلافه ولو سهوًا يناقضه بخلاف الأفعال فلا يناقضه ولا يقدح في النبوة، لأن الغفلة من سمات البشر، **(لكنهم،)** أي: العلماء **(تعقبوه)** بأن الخلاف مطلق **(نعم)** استدراك لدفع كون وقوعه سهوًا يناقض المعجزة، **(اتفق من جوز ذلك على أنه لا يقر عليه، بل يقع له بيان ذلك إما متصلاً بالفعل أو بعده كما وقع في هذا الحديث من قوله: لم أنس ولم تقصر، ثم تبين أنه نسي ومعنى)** الأولى فمعنى بالفاء **(قوله:**

ثم تبين أنه نسي.

ومعنى قوله: «لم أنس» أي في اعتقادي، لا في نفس الأمر، ويستفاد منه: أن الاعتقاد عند فقد اليقين يقوم مقام اليقين، وفائدة السهو في مثل ذلك بيان الحكم الشرعي إذا وقع مثله لغيره.

وأما من منع السهو مطلقًا، فأجابوا عن هذا الحديث بأجوبة:

فقيل: قوله «لم أنس» نفي للنسيان، ولا يلزم منه نفي السهو، وهذا قول من فرق بينهما، وقد تقدم تضعيفه، ويكفي فيه قوله في هذه الرواية: «بلى قد نسيت» وأقره على ذلك.

وقيل: قوله: «لم أنس» على ظاهره وحقيقته، وكان يتعمد ما يقع منه من ذلك ليقع التشريع منه بالفعل، لكونه أبلغ من القول.

وتعقب: بحديث ابن مسعود عند البخاري ومسلم بلفظ «صلى

لم أنس، أي: **في اعتقادي لا في نفس الأمر**) إذ الواقع أنه نسي، (**ويستفاد منه أن الاعتقاد عند فقد اليقين يقوم مقام اليقين**) ينبغي أن يراد به ما يشمل الظن لا ما اصطلح عليه الأصوليون أنه حكم الذهن الجازم القابل للتغير، وأما الراجح الذي لا جزم معه فهو الظن، قاله شيخنا: (**وفائدة السهو في مثل ذلك بيان الحكم الشرعي إذا وقع مثله لغيره**) لأن البيان بالفعل أظهر منه بالقول لمشاهدة صفة الفعل في زمن قليل بخلاف القول فيحتاج للتفصيل، ولأنه أرفع للاحتمال، إذ لو قال من سها فليسجد سجدتين في آخر صلاته احتمل أنه أراد من سها في أمر من أموره، سواء كان في نفس الصلاة أو غيرها وإن كان بعيدًا.

(**وأما من منع السهو مطلقًا**) في الأقوال والأفعال وهم جماعة صوفية، (**فأجابوا عن هذا الحديث بأجوبة، فقيل: قوله لم أنس نفي للنسيان، ولا يلزم منه نفي السهو، وهذا قول من فرق بينهما، وقد تقدم**) قريبًا (**تضعيفه**) بأنه خلاف اللغة والحديث، (**ويكفي فيه**) أي: تضعيفه (**قوله في هذه الرواية: بلى قد نسيت، وأقره على ذلك**) إذ لو كان بينهما فرق لبينه ولم يقره.

(**وقيل: قوله لم أنس على ظاهره وحقيقته، وكان يتعمد ما يقع منه من ذلك ليقع التشريع منه بالفعل، لكونه أبلغ من القول**).

(**وتعقب بحديث ابن مسعود عند البخاري ومسلم**) وأبي داود والنسائي وابن ماجه،

رسول الله ﷺ فزاد أو نقص، شك بعض الرواة، والصحيح أنه زاد، فلما سلم قيل له: يا رسول الله أحدث في الصلاة شيء؟ قال: «وما ذاك»؟ قالوا: صليت كذا وكذا، فثنى رجليه واستقبل القبلة وسجد سجدتين ثم سلم، فلما أقبل علينا بوجهه قال: إنه لو حدث في الصلاة شيء لنبأتكم به، ولكن إنما أنا بشر مثلكم، أنسى كما تنسون. فإذا نسيت فذكروني، وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحر

(بلفظ: **صلى رسول الله ﷺ**) الظهر على الأصح أو العصر، (**فزاد أو نقص شك بعض الرواة**) هو إبراهيم النخعي رواية عن علقمة عن ابن مسعود، ففي البخاري قال إبراهيم لا أدري زاد أو نقص، وفي مسلم: قال إبراهيم والوهم مني، أي: الشك، وفيه أيضًا قال إبراهيم: وأيم الله ما ذاك إلا من قبلي.

(**والصحيح أنه زاد**،) ففي الصحيحين من طريق الحكم عن إبراهيم عن علقمة، عن عبد الله: صلى النبي ﷺ الظهر خمسًا، قال الحافظ: فلعل إبراهيم شك لما حدث منصور أو تيقن لما حدث الحكم، وتابع الحكم على ذلك حماد بن أبي سليمن وطلحة بن مصرف وغيرهما، وعين في رواية الحكم وحماد أيضًا؛ أنها الظهر، وللطبراني من رواية طلحة عن إبراهيم؛ انها العصر، وما في الصحيح أصح.

(**فلما سلم قيل له: يا رسول الله أحدث**) (بفتحات والهمزة للاستفهام)، أي: أوقع (**في الصلاة شيء**) يوجب تغيير حكمها عما عهدوه، ودل استفهامهم عن ذلك على جواز النسخ عندهم، وأنهم كانوا يتوقعونه، (**قال: و«ما ذاك»**،) أي: سبب سؤالكم، وفيه إشعار بأنه لم يكن عنده شعور بما وقع منه من الزيادة، (**قالوا: صليت كذا وكذا**) كناية عما وقع زائدًا عن المعهود، (**فثنى**) بخفة النون، أي: عطف (**رجليه**) بالتثنية، وفي رواية: بالإفراد بأن جلس كهيئة قعود التشهد (**واستقبل القبلة وسجد سجدتين**) للسهو، (**ثم سلم**) واحتج به على رجوع الإمام لقول المأمومين: لكن يحتمل إنه تذكر عند ذلك، أو أن سؤلهم أحدث عنده شكا فسجد للشك الذي طرأ لا لمجرد قولهم: (**فلما أقبل علينا بوجهه، قال: إنه لو حدث في الصلاة شيء لنبأتكم**،) أي: أخبرتكم (**به**) أي: بالحدث وفيه عدم جواز تأخير البيان عن وقت الحاجة، (**ولكن إنما أنا بشر مثلكم**،) أي: بالنسبة إلى الاطلاع على بواطن المخاطبين لا بالنسبة إلى كل شيء (**أنسى كما تنسون**،) بهمزة مفتوحة وسين مخففة.

قال الزركشي: ومن قيده بضم أوله وتشديد ثالثة فهو يناسب التشبيه، (**فإذا نسيت فذكروني**) في الصلاة بالتسبيح ونحوه، (**وإذا شك أحدكم**) بأن استوى عنده طرفا العلم والجهل (**في صلاته فليتحر**،) بحاء مهملة وراء مشددة، أي: فليقصد (**الصواب**) بالأخذ باليقين فيبني عليه عند لملك والشافعي.

الصواب، فيتم عليه ثم يسلم، ثم يسجد سجدتين».

ففيه: إثبات العلة قبل الحكم، بقوله: «إنما أنا بشر مثلكم» ولم يكتف بإثبات وصف النسيان له، حتى دفع قول من عساه يقول: ليس نسيانه كنسياننا فقال: «كما تنسون».

وبهذا الحديث يرد أيضًا قول من قال: «معنى قوله لم أنس» إنكار للفظ الذي نفاه عن نفسه حيث قال: «إني لا أنسى ولكن أنسى لأسن» وإنكار للفظ الذي أنكره على غيره حيث قال: «بئسما لأحدكم أن يقول نسيت آية كذا وكذا».

وقال أبو حنيفة: معناه البناء على غالب الظن فلا يلزم بالاقتصار على الأقل، وفي رواية لمسلم: فليتحر أقرب ذلك إلى الصواب، وله في أخرى: فليتحر الذي يرى أنه صواب (**فيلتم عليه ثم يسلم ثم يسجد سجدتين**) للسهو، (**ففيه إثبات العلة قبل الحكم**) على نفسه بالنسيان، (**بقوله: إنما أنا بشر مثلكم**) أنسى، فكأنه قال: أنسى، لأني بشر مثلكم وهو من سمات البشر:

وما سمي الإنسان إلا لنسيه وأول ناس أول الناس

(**ولم يكتف بإثبات وصف النسيان له حتى دفع قول من عساه يقول ليس نسيانه كنسياننا، فقال: كما تنسون،**) فكيف يصح زعم أنه يتعمد فعل ذلك، وقد رده عياض أيضًا بأنه مع ضعفه متناقض بلا طائل، لأنه كيف يكون متعمدًا ساهيًا في حالة واحدة، (**وبهذا الحديث يرد أيضًا قول من قال: معنى قوله لم أنس إنكار للفظ الذي نفاه عن نفسه، حيث قال: إني لا أنسى**) بلا النافية في إحدى الروايتين بدل لام التأكيد في الرواية الأخرى، وهي: إني لأنسى أو أنسى لأسن التي قدمها المصنف، ومر الخلاف في أن أو عليها للشك أو لغيره، والروايتان حكاهما عياض.

وحكى أيضًا ثالثة لست أنسى، (**ولكن أنسى**) بضم الهمزة وفتح النون وشد السين، أي: ينسيني الله تعالى (**لأسن**) حكما شرعيًا للناس، كتعليم سجود السهو، قال عياض: ولا حجة فيه، إذ ليس فيه نفي حكم النسيان جملة، أي: جميعه، وإنما فيه نفي لفظه وكراهة لقبه، أي: اسمه، كقوله بئسما لأحدكم أن يقول نسيت آية كذا ولكنه نسي». أو نفي الغفلة وقلة الاهتمام بأمر الصلاة عن قلبه، لكن شغل بها عنها ونسى بعضها ببعضها، (**وإنكار للفظ الذي أنكره على غيره، حيث قال**) كما في الصحيحين عن ابن مسعود، قال النبي ﷺ: (**«بئسما لأحدكم**) كذا في النسخ بالكاف، والذي في الصحيحين لأحدهم بالهاء؛ نعم في رواية لمسلم: «لا يقل أحدكم» وما نكرة موصوفة مفسرة لفاعل بئس، أي: بئس شيء، و (**أن يقول**) مخصوص بالذم، أي: بئس شيء كائن للرجل قوله: (**نسيت**) بفتح النون وكسر السين مخففة (**آية كذا وكذا**)

وقد تعقبوا هذا أيضًا بأن حديث إني «لا أنسى» لا أصل له، فإنه من بلاغات مالك التي لم توجد موصولة بعد البحث الشديد، وهي أربعة، قاله ابن عبد البر. وأما الآخر فلا يلزم من ذم إضافة نسيان الآية ذم إضافة نسيان كل شيء، فإن

كذا في النسخ، والمروي في الصحيحين: «آية كيت وكيت بل هو نسي»، الحديث بتحتية ففوقية كلمتان يعبر بهما عن الجمل الكثيرة والحديث الطويل، وسبب الذم ما في ذلك من الإشعار بعدم الاعتناء بالقرآن، إذ لا يقع النسيان إلا بترك التعاهد وكثرة الغفلة، فلو تعاهده بتلاوته والقيام به في الصلاة لدام حفظه وتذكره، فإذا قال: نسيت، كأنه شهد على نفسه بالتفريط، فتعلق الذم ترك الاستذكار والتعاهد لأنه يورث النسيان.

وقوله: «بل هو نسي»، بضم النون وشد السين المكسورة في جميع روايات البخاري، وأكثر الروايات في غيره وهو أضراب عن نسبة النسيان إلى النفس المسبب عن الترك، لأنه يوهم أنه انفرد بفعله، فالذي ينبغي أن يقول: أنسيت أو نسيت مبني للمفعول، أي: أن الله هو الذي أنساه، لأن نسبة الأفعال إلى خالقها إقرار بالعبودية والاستسلام للقدرة وإن جازت نسبتها إلى مكتسبها، وقيل: معناه عوقب بالنسيان لتفريطه في تعاهده؛ وقيل: فاعل نسيت النبي ﷺ، كأنه قال: لا يقل أحد عني أني نسيت، فإن الله هو الذي أنساني ما نسخه ورفع تلاوته، ولا صنع لي في ذلك.

ورواه بعض رواة مسلم: بل نسي بخفة السين، أي: تركه الله غير ملتفت إليه، كقوله: ﴿نسوا الله فنسيهم﴾ [التوبة/٩]، أي: تركهم من الرحمة، أو تركهم في العذاب.

(**وقد تعقبوا هذا أيضًا بأن حديث: «إني لا أنسى» لا أصل له**) يعتد به في إثبات الأحكام، وليس المراد أنه باطل لمنافاته قوله: (**فإنه من بلاغات لملك التي لم توجد موصولة بعد البحث**) التفتيش (**الشديد**) عمن وصلها، والبلاغ من أقسام الضعيف لا الباطل معاذ الله، لا سيما من لملك (**وهي أربعة، قاله ابن عبد البر**) أي: قال وهي أربعة، ولم يقع في كلامه التعبير بلا أصل له كما عبر المصنف تبعًا للحافظ؛ بل قال في شرح هذا الحديث: هو أحد الأحاديث الأربعة التي في الموطأ التي لا توجد في غيره مسندة ولا مرسلة، ومعناه صحيح في الأصول.

وقال في أوائل شرحه: إن بلاغات لملك كلها تتبعت فوجدت موصولة إلا أربعة، أولها هذا، وثانيها في الاستسقاء: إذا نشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين غديقة، وثالثها: في الصيام قول لملك سمعت ممن أثق به أنه ﷺ أرى الناس قبله وما شاء الله من ذلك، فكأنه تقاصر أعمار أمته أن لا يبلغوا من العمل مثل الذي بلغه غيرهم في طول العمر، فأعطاه الله ليلة القدر خير من ألف شهر، رابعها: في كتاب الجامع خبر معاذ آخر ما أوصاني به رسول الله ﷺ حين وضعت رجلي في الغرز أن قال: حسن خلقك للناس. انتهى.

الفرق بينهما واضح جدًا.

وقيل: إن قوله «لم أنس» راجع إلى السلام، أي سلمت قصدًا بانيًا على ما في اعتقادي أنني صليت أربعًا، وهذا جيد، وكان ذا اليدين فهم العموم فقال: «بلى قد نسيت»، وكأن هذا القول أوقع شكًا احتاج معه إلى استثبات الحاضرين.

وهذا التقرير يندفع إيراد من استكشل كون ذي اليدين عدلاً ولم يقبل خبره بمفرده، فسبب التوقف فيه كونه أخبر عن أمر يتعلق بفعل المسؤول مغاير لما في اعتقاده.

وبهذا يجاب من قال: إن من أخبر بأمر حسي بحضرة جمع لا يخفى عليهم ولا يجوز عليهم التواطؤ، ولا حامل لهم على السكوت، ثم لم يكذبوه أنه لا يقطع بصدقه، فإن سبب عدم القطع كون خبره معارضًا باعتقاد المسؤول

ومع كونها بلاغات فلها شواهد ترفعها عن درجة الضعف وقد بينت ذلك في شرح الموطأ في محالها ولله الحمد.

وقد قال سفيان بن عيينة: إذا قال لملك بلغني فهو إسناد صحيح انتهى. فلا يضره قصور المتأخرين عن وجود هذه الأربعة موصولة إذ لعلها موصولة، في الكتب التي لم تصل إليهم؛ وقد قال السيوطي في حديث: «اختلاف أمتي رحمة»، لعله خرج في بعض الكتب التي لم تصل إلينا، لأنه عزاه لجمع من الأجلة، كإمام الحرمين في كتبهم بدون إسناد، ولا ريب أنهم دون لملك بمراحل **(وأما الآخر)** أي: بئسما لأحدهم، **(فلا يلزم من ذم إضافة نسيان الآية ذم إضافة نسيان كل شيء، فإن الفرق بينهما واضح جدًا)** إذ لا يقاس غير القرآن به.

(وقيل: إنَّ قوله «لم أنس» راجع إلى السلام، أي: سلمت قصدا بانيا على ما في اعتقادي أنني صليت أربعًا وهذا جيد، وكان ذا اليدين فهم العموم) نسيان إتمام الصلاة والسلام ناسيًا، **(فقال: بلى قد نسيت، وكان هذا القول أوقع شكا احتاج معه إلى استثبات)** الواقع منه بقول **(الحاضرين)** حين سألهم أحق ما يقول؟، **(وبهذا التقرير يندفع إيراد من استشكل كون ذي اليدين عدلاً ولم يقبل خبره بمفرده، فسبب التوقف فيه)** أي: في خبره **(كونه أخبر عن أمر يتعلق بفعل المسؤول مغاير لما في اعتقاده)** من الكمال لفعله.

(وبهذا يجاب من قال:) يستفاد من الحديث **(أن من أخبر بأمر حسي بحضرة جمع لا يخف عليهم ولا يجوز عليهم التواطؤ)** التوافق **(ولا حامل لهم على السكوت عنه، ثم لم يكذبوه أنه لا يقطع بصدقه)** أي: المخبر مع سكوت الجمع بلا مانع، ووجه الاستفادة انه ﷺ سألهم مع سكوتهم على إخبار ذي اليدين له ﷺ بأنه نسي، والجواب هو قوله: **(فإن سبب عدم**

خلاف ما أخبر به.

وفيه: أن الثقة إذا انفرد بزيادة خبر وكان المجلس متحدًا، وامتنع في العادة غفلتهم عن ذلك أنه لا يقبل خبره.

وفيه: جواز البناء على الصلاة لمن أتى بالمنافي سهوًا. وقال سحنون: إنما يبني من سلم من ركعتين كما في قصة ذي اليدين، لأن ذلك وقع على غير القياس، فيقتصر فيه على مورد النص. وألزم بقصر ذلك على إحدى صلاتي العشي، فيمنعه مثلاً في الصبح، والذين قالوا بجواز البناء مطلقًا قيدوه بما إذا لم يطل الفصل.

وفيه: أن الكلام سهوًا لا يقطع الصلاة، خلافًا للحنفية، واستدل به على أن

القطع كون خبره معارضًا باعتقاد المسؤول خلاف ما أخبر به) السائل، فلا دلالة فيه على عدم القطع بصدق من كان كذلك مطلقًا، إذ عدم القطع هنا لسبب، (وفيه:) أي الحديث إفادة (أن الثقة إذا انفرد بزيادة خبر وكان المجلس متحدًا وامتنع في العادة غفلتهم) أي: أهل المجلس المتحد (عن ذلك أنه لا يقبل خبره) حتى يوافقوه، لأنه ﷺ رجع لما أخبروه بموافقة خبر ذي اليدين، ففيه حجة قوية أن الإمام لا يرجع عن يقينه إلى قول المأمومين إلا لكثرتهم جدًا فيرجع كما في هذه القصة.

(وفيه جواز البناء على الصلاة لمن أتى بالمنافي سهوا) كالسلام، (وقال سحنون: إنما يبني من سلم من ركعتين كما في قصة ذي اليدين، لأن ذلك وقع على غير القياس فيقتصر) أي: يوقف (به على مورد النص) بحيث لا يتجاوزه، (وألزم بقصر ذلك على إحدى صلاتي العشي) الظهر أو العصر، لأنه مورد النص، (فيمنعه مثلا في الصبح) والعشاء والمغرب مع أن سحنونا يقول بالبناء لمن سلم من ركعتين فيهما، (والذين قالوا بجواز البناء مطلقًا) يعني في جميع الصلوات (قيدوه بما إذا لم يطل الفصل) واختلفوا في أن قدره بالعرف أو الخروج من المسجد، أو بقدر ركعة أو قدر الصلاة التي وقع فيها السهو، (وفيه أن الكلام سهوًا لا يقطع الصلاة خلافًا للحنفية) وأما قول بعضهم أن قصة ذي اليدين كانت قبل نسخ الكلام في الصلاة فضعيف، لأنه اعتمد قول الزهري أنها كانت قبل بدر، وتقدم أنه وهم، أو تعددت القصة لذي الشمالين المقتول ببدر، ولذي اليدين الذي تأخرت وفاته بعد النبي ﷺ فقد ثبت شهود أبي هريرة للقصة، وشهدها عمران بن حصين وإسلامه متأخر أيضًا.

وروى معاوية بن حديج قصة أخرى في السهو، وقع فيها الكلام ثم البناء، أخرجها أبو داود

تعمد الكلام لمصلحة الصلاة لا يبطلها.

وتعقب: بأنه ﷺ لم يتكلم إلا ناسيًا، وأما قول ذي اليدين له:«بلى قد نسيت» وقول الصحابة له: «صدق ذو اليدين» فإنهم تكلموا معتقدين للنسخ في وقت يمكن وقوعه فيه، فتكلموا ظنًا أنهم ليسوا في صلاة.

كذا قيل، وهو فاسد، لأنهم تكلموا بعد قوله عليه الصلاة والسلام لم تقصر.

وأجيب: بأنهم لم ينطقوا، وإنما أومؤا، كما عند أبي داود في رواية ساق مسلم إسنادها، وهذا اعتمده الخطابي، وقال: حمل القول على الإشارة مجاز شائع، بخلاف عكسه، فينبغي رد الروايات التي فيها التصريح بالقول إلى هذه الرواية، وهذا قوي، أقوى من قول غيره: يحمل على أن بعضهم قال بالنطق

وابن خزيمة وغيرهما وكان إسلامه قبل موت النبي ﷺ بشهرين.

وقال ابن بطال: يحتمل أن قول زيد بن أرقم ونهينا عن الكلام، أي: إلا إذا وقع عمدًا لمصلحة الصلاة، فلا يعارض قصة ذي اليدين، قاله الحافظ (**واستدل به على أن تعمد الكلام لمصلحة الصلاة لا يبطلها**) لتكلمه ﷺ وتكلم الصحابة (**وتعقب بأنه ﷺ لم يتكلم إلا ناسيًا**) كيف يصح هذا الحضر مع قوله أحق ما يقول ذو اليدين، أو أصدق ذو اليدين أفيتوهم أن هذا نسيان.

(**وأما قول ذي اليدين له: بلى قد نسيت، وقول الصحابة له: صدق ذو اليدين، فإنهم تكلموا معتقدين للنسخ في وقت يمكن وقوعه فيه**) لأنه زمان تشريع، (**فتكلموا ظنًا أنهم ليسوا في صلاة، كذا قيل: وهو فاسد لأنهم تكلموا بعد قوله عليه الصلاة والسلام لم تقصر**).

(**وأجيب بأنهم لم ينطقوا وإنما أومؤا**) أي: أشاروا (**كما عند أبي داود في رواية ساق مسلم إسنادها**) ولم يسق لفظها، (**وهذا اعتمده الخطابي وقال: حمل القول على الإشارة مجاز شائع**) أي: مستعمل (**بخلاف عكسه**) الإشارة على القول ليس بشائع (**فينبغي رد الروايات التي فيها التصريح بالقول إلى هذه الرواية**) ولكن في هذا من النظر ما لا يخفى، إذ رد الروايات الكثيرة المتظاهرة على التصريح بالقول مع اتفاق الشيخين وغيرهما على تخريجها بأسانيد عديدة إلى رواية واحدة، خصوصًا ومسلم لم يسق لفظها مما لا يليق، فالأولى الجمع الثاني وإن قال المصنف تبعًا للحافظ، (**وهذا قوي أقوى من قول غيره: يحمل على أن بعضهم قال بالنطق، وبعضهم بالإشارة،**) فإن الظاهر أن هذا الجمع هو القوي، لأن فيه إبقاء الروايات

وبعضهم بالإشارة. لكن يبقى قول ذي اليدين: «بلى قد نسيت».

ويجاب عنه وعن البقية على تقدير ترجيح أنهم نطقوا: بأن كلامهم كان جوابًا للنبي ﷺ، وجوابه لا يقطع الصلاة.

وتعقب: بأنه لا يلزم من وجوب الإجابة عدم قطع الصلاة.

وأجيب: بأنه ثبتت مخاطبته في التشهد، وهو حي، بقولهم: السلام عليك أيها النبي، ولم تفسد الصلاة، والظاهر: أن ذلك من خصائصه.

وعن عبد الله أن رسول الله ﷺ صلى الظهر خمسًا، فقيل له: أزيد في

على حقيقتها الذي هو الأصل دون دعوى المجاز.

(**لكن يبقى قول ذي اليدين، بلى قد نسيت**) غير مجاب عنه، إذ لا يمكن فيه دعوى أنه قال ذلك بالإشارة، (**ويجاب عنه وعن البقية على تقدير ترجيح أنهم نطقوا**) لأنه الحقيقة، وقد قالوا: لا يعدل إلى المجاز ما وجد إلى الحقيقة سبيل (**بأن كلامهم كان جوابًا للنبي ﷺ، وجوابه لا يقطع الصلاة**) لوجوب إجابته.

(**وتعقب بأنه لا يلزم من وجوب الإجابة عدم قطع الصلاة**،) فقد يجب الكلام وتبطل كإنقاذ أعمى.

(**وأجيب بأنه ثبتت مخاطبته في التشهد وهو حي بقولهم: السلام عليك أيها النبي**) ورحمة الله وبركاته (**ولم تفسد الصلاة، والظاهر أن ذلك من خصائصه**،) زاد الحافظ: ويحتمل أن يقال ما دام النبي ﷺ يراجع المصلي، فجائز له جوابه حتى تنقضي المراجعة، فلا يختص الجواز بالجواب لقول ذي اليدين، بلى قد نسيت ولم تبطل صلاته.

قال المصنف: واستدل بالحديث أيضًا من قال من أصحاب لملك والشافعي أن الأفعال الكثيرة في الصلاة التي ليست من جنسها إذا وقعت على وجه السهو لا تبطلها، لأنه خرج سرعان الناس.

وفي بعض طرق الصحيح أنه عليه السلام خرج إلى منزله ثم رجع، وفي بعضها أنه أتى جذعًا في قبلة المسجد، واستند إليه وشبك بين أصابعه، ثم رجع الناس وبنى بهم، وهذه أفعال كثيرة، لكن للقائل بأن الكثير يبطل أن يقول هذه غير كثيرة كما قاله ابن الصلاح، وحكاه القرطبي عن أصحاب لملك والرجوع في الكثرة والقلة إلى العرف على الصحيح.

(**وعن عبد الله أن رسول الله ﷺ صلى الظهر خمسًا، فقيل له**) لما سلم: (**أزيد في الصلاة**) بهمزة الاستفهام الاستخباري ولمسلم وأبي داود: فلما انفتل توشوش القوم بينهم، فقال:

الصلاة؟ قال: «وما ذاك»؟ قالوا: صليت خمسًا، فسجد سجدتين بعدما سلم. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي بهذا اللفظ، إلا أن مسلمًا لم يقل فيه: «بعدما سلم» وعبد الله هذا هو ابن مسعود.

ففي هذه الأحاديث السجود بعد السلام. وقد اختلف في ذلك:

فقال مالك والمزني، وأبو ثور من الشافعية بالتفرقة بين ما إذا كان السهو بالنقصان أو بالزيادة، ففي الأول يسجد قبل السلام، وفي الزيادة يسجد بعده. وزعم ابن عبد البر أنه أولى من قول غيره، للجمع بين الخبرين، قال: وهو موافق للنظر، لأنه في النقص جبر، فينبغي أن يكون من أصل الصلاة، وفي الزيادة ترغيم للشيطان، فيكون خارجها.

وقال ابن دقيق العيد: لا شك أن الجمع أولى من الترجيح وادعاء النسخ،

«ما شأنكم»، قالوا: يا رسول الله هل زيد في الصلاة؟، قال: لا؛ فتبين أن سؤالهم لذلك كان بعد استفساره لهم عن مسارتهم وهو دال على عظيم أدبهم معه ﷺ، (قال: و«ما ذاك»)) أي: ما سبب سؤالكم عن الزيادة؟، (قالوا: صليت خمسًا، فسجد) بعد أن تكلم (سجدتين) للسهو (بعدما سلم) من الصلاة، (رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي بهذا اللفظ إلا أن مسلمًا لم يقل فيه بعد ما سلم وعبد الله هذا هو ابن مسعود) لأنه من رواية أهل الكوفة، وإذا أطلقوا عبد الله إنما يريدون ابن مسعود، (ففي هذه الأحاديث السجود بعد السلام).

(وقد اختلف في ذلك، فقال لملك والمزني) إسمعيل (وأبو ثور من الشافعية بالتفرقة بين ما إذا كان السهو بالنقصان أو بالزيادة، ففي الأول يسجد قبل السلام، وفي الزيادة يسجد بعده).

(وزعم ابن عبد البر أنه أولى) أحق بالاتباع (من قول غيره) أنه كله قبل السلام، أو كله بعده (للجمع بين) جنس (الخبرين) الدال أحدهما على القبل، والآخر على البعد مع صحتهما فوجب العمل بهما لإمكان الجمع بذلك، (قال: وهو موافق للنظر) أي: الفكر في حال المنظور فيه لإثبات حكمه، (لأنه في النقص جبر) للخلل، (فينبغي أن يكون من أصل الصلاة) قبل الخروج منها بالسلام (وفي الزيادة ترغيم) إغاظة وإذلال (للشيطان فيكون خارجها) ولذا لم يقل بالعكس في الجمع بين الخبرين، (وقال ابن دقيق العيد: لا شك أن الجمع أولى من الترجيح) لأحد الخبرين (و) من (ادعاء النسخ) لأحدهما لاحتياجه إلى دليل والاحتمال

ويترجح الجمع المذكور بالمناسبة المذكورة، وإذا كانت المناسبة ظاهرة وكان الحكم على وفقها كان علة فيعم الحكم جميعًا محالها فلا يتخصص إلا بنص.

وتعقب بأن كون السجود في الزيادة ترغيمًا للشيطان فقط ممنوع، بل هو جبر أيضًا لما وقع من الخلل، فإنه وإن كان زيادة فهو نقص في المعنى.

وقال الخطابي: لم يرجع من فرق بين الزيادة والنقصان إلى فرق صحيح. وأيضًا فقصة ذي اليدين وقع فيها السجود بعد السلام وهي عن نقصان.

وأما قول النووي: أقوى المذاهب قول مالك ثم أحمد، فقد قال غيره: بل طريقة أحمد أقوى، لأنه قال: يستعمل كل حديث فيما يرد فيه، وما لم يرد فيه

لا يكفي مع إمكان الجمع بدونه، **(ويترجح الجمع المذكور بالمناسبة المذكورة)** عن ابن عبد البر، **(وإذا كانت المناسبة ظاهرة وكان الحكم على وفقها)** من زيادة أو نقص وإن لم يكن فيما وقع منه ﷺ **(كان علة)** للحكم **(فيعم الحكم جميع محالها)** يعني خلافًا لأحمد في قصره على ما ورد، **(فلا يتخصص إلا بنص،)** ولم يوجد، إذ فعل شيء لا يقتضي تخصيصه به وقصره عليه مع ظهور العلة فيعم الحكم.

(وتعقب بأن كون السجود في الزيادة ترغيمًا للشيطان فقط ممنوع، بل هو جبر أيضًا لما وقع من الخلل، فإنه وإن كان زيادة) في الحسر **(فهو نقص في المعنى)** وهذا ممنوع، فإنه لم يدع أنه للترغيم فقط كما زعم، غايته أنه لم ينظر إلى كونه نقصًا في المعنى، وإنما نظر إلى الحسي حتى لا يحصل التعارض، فيضطر إلى دعوى النسخ بلا دليل، أو الترجيح بلا مرجح.

(وقال الخطابي: لم يرجع) أي: لم يصر **(من فرق بين الزيادة والنقصان إلى فرق صحيح)** فيه أن الفرق المذكور ظاهر جدًا، فضلاً عن كونه لا يصح كما زعمه، **(وأيضًا: فقصة ذي اليدين وقع فيها السجود بعد السلام وهي عن نقصان)** فيه نظر، بل هو عن زيادة، إذ فيه زيادة السلام والكلام والمشي.

(وأما قول النووي: أقوى المذاهب قول مالك) لأنه استعمل النص فيما ورد فيه، وجمع بين الأحاديث المتعارضة، وقاس على كل ما وافقه بجامع العلة، **(ثم أحمد)** لقوله: يسجد بعده فيما جاء فيه، فهو أقوى ممن منعه أصلاً وكان دون الأول، لأنه قصر عن العلة التي تعمم الحكم، **(فقد قال غيره)** معارضًا له: **(بل طريقة أحمد أقوى، لأنه قال: يستعمل كل حديث فيما يرد فيه)** لفظ المنقول عن أحمد: يسجد كما سجد ﷺ، ففي سلامه من اثنتين بعد

شيء يسجد قبل السلام، قال: ولولا ما روي عن النبي ﷺ في ذلك لرأيت كله قبل السلام، لأنه من شأن الصلاة فيفعل قبل التسليم.

وعند إمامنا الشافعي: سجود السهو كله قبل السلام.

وعند الحنفية: كله بعد السلام، واعتمد الحنفية على حديث ابن مسعود هذا.

وتعقب: بأنه لم يعلم بزيادة الركعة إلا بعد السلام حين سألوه: هل زيد في الصلاة، وقد اتفق العلماء في هذه الصورة على أن سجود السهو بعد السلام لتعذره قبله، لعدم علمه بالسهو.

وأجاب بعضهم: بما وقع في حديث ابن مسعود من الزيادة. وهي: «إذا شك

السلام لحديث ذي اليدين، وكذا إذا سلم من ثلاث بعد السلام لحديث عمران، وفي التحري بعد السلام لحديث ابن مسعود، وفي القيام من اثنتين قبل السلام لحديث ابن بحينة، وفي الشك يبني على اليقين ويسجد قبل السلام على حديث أبي سعيد وابن عوف، **(وما لم يرد فيه شيء يسجد قبل السلام،)** لأنه يتم ما نقص من صلاته.

(قال) أحمد: **(ولولا ما روى عن النبي ﷺ في ذلك لرأيت كله قبل السلام، لأنه من شأن الصلاة فيفعل قبل التسليم،)** فكان السجود عنده فيما ورد بعده تعبديًا، وكيف يزعم هذا الزاعم أنه أقوى ردًا على النووي مع ظهور العلة المقتضية لعمومها في جميع محالها.

وقال اسحق بن راهويه مثله إلا أنه قال: ما لم يرد فيه شيء يفرق بين الزيادة والنقصان، فحرر مذهبه من قول لملك وأحمد، وزعم الحافظ أنه أعدل المذاهب، فيما يظهر، وأما داود: فجري على ظاهريته، فقال: لا يشرع إلا في المواضع الخمس التي سجد فيها ﷺ.

(وعند إمامنا الشافعي: سجود السهو كله قبل السلام) وتعسفوا له الجواب عما ورد قبله بدعوى النسخ والترجيح ونحو ذلك.

(وعند الحنفية: كله بعد السلام، واعتمد الحنفية على حديث ابن مسعود) السابق آنفا، **(وتعقب بأنه لم يعلم بزيادة الركعة إلا بعد السلام حين سألوه: هل زيد في الصلاة؟ وقد اتفق العلماء في هذه الصورة على أن سجود السهو بعد السلام لتعذره قبله لعدم علمه بالسهو،)** فلا يصح الاستدلال به على أن كله بعد السلام.

(وأجاب بعضهم) أي: الحنفية **(بما وقع في حديث ابن مسعود)** عند الشيخين **(من**

أحدكم فليتحر الصواب، فليتم عليه ثم يسلم، ثم يسجد سجدتين».

وأجيب: بأنه معارض بحديث أبي سعيد عند مسلم، ولفظه: «إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى، فليطرح الشك وليبن على ما استيقن، ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم». وبه تمسك الشافعية.

وجمع بعضهم بينهما بحمل الصورتين على حالتين، ورجح البيهقي طريقة التخيير في سجود السهو قبل السلام أو بعده. ونقل الماوردي الإجماع على الجواز، وإنما الخلاف في الأفضل، وكذا أطلق النووي.

وتعقب: بأن إمام الحرمين نقل في «النهاية» الخلاف في الإجزاء عن المذهب: واستبعد القول بالجواز.

الزيادة، وهي: إذا شك أحدكم؛ بأن استوى عنده الطرفان **(فليتحر،)** أي: يقصد **(الصواب، فليتم عليه ثم يسلم ثم يسجد سجدتين،)** فقد صرح بأن السجود بعد السلام.

(وأجيب بأنه معارض بحديث أبي سعيد عند مسلم، ولفظه) مرفوعًا: **(«إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدركم صلى فليطرح الشك»)** بأن لا يعمل عليه، **(وليبن على ما استيقن)** أي: تيقن، **(ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم، وبه تمسك الشافعية)** لقولهم: كله قبل السلام، فطرح كل من المذهبين أحد الحديثين، **(وجمع بعضهم بينهما بحمل الصورتين على حالتين)** كأحمد، حيث قال: الشك على وجهين اليقين والتحري، فمن رجع إلى اليقين ألغي الشك وسجد قبل السلام على حديث أبي سعيد، وإذا رجع إلى التحري وهو أكثر الوهم سجد بعد السلام على حديث ابن مسعود.

(ورجح البيهقي طريقة التخيير في سجود السهو قبل السلام أو بعده،) سواء كان عن نقص أو زيادة، حملاً للأخبار على أنها من الاختلاف الجائز، **(ونقل الماوردي)** وابن عبد البر **(الإجماع على الجواز، وإنما الخلاف في الأفضل، وكذا أطلق النووي)** الإجماع، **(وتعقب بأن إمام الحرمين نقل في النهاية الخلاف في الأجزاء عن المذهب)** أي: مذهب الشافعي، **(واستبعد القول بالجواز،)** وكذا نقل القرطبي الخلاف في مذهب لملك وهو خلاف قول ابن عبد البر: لا خلاف عن لملك أنه لو سجد للسهو قبل السلام أو بعده لا شيء عليه، فيجمع بأن الخلاف بين أصحابه والخلاف عند الحنفية أيضًا.

قال القدوري: لو سجد قبل السلام، روى عن بعض أصحابنا: لا يجوز لأنه قبل وقته، وقال صاحب الهداية: الخلاف في الأولوية.

ويمكن أن يقال: الإجماع الذي نقله الماوردي والنووي قبل هذه الآراء في المذاهب المذكورة والله أعلم. قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله.

ولو سها سهوين فأكثر، كفاه عند الشافعي ومالك وأبي حنيفة وأحمد والجمهور سجدتان للجميع. والجمهور: أنه يسجد للسهو في التطوع كالفرض.

وقال ابن قدامة الحنبلي: من ترك السجود الذي قبل السلام بطلت صلاته أن تعمد، وإلا تداركه ما لم يطل الفصل، هكذا في فتح الباري قبل قوله: (**ويمكن أن يقال الإجماع الذي نقله الماوردي والنووي قبل هذه الآراء في المذاهب**) الأربعة (**المذكورة**) لمتأخريهم والله أعلم.

(**قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله**) وبما حذفه من كلامه الذي ذكرته يتضح جمع المذاهب ووصفها بالمذكورة (**ولو سها سهوين فأكثر، كفاه عند الشافعي وملك وأبي جنيفة وأحمد والجمهور سجدتان للجميع**) لحديث ذي اليدين، فقد تكرر فيه سهو في أمور كل واحد منها لو انفرد طلب له السجود، ومع ذلك سجد سجدتين، ففيه أنه لا يتكرر بتكرر السهو ولو اختلف جنسه خلافًا للأوزاعي.

وعند ابن أبي شيبة عن النخعي والشعبي: «لكل سهو سجدتان»، ورواه أحمد عن ثوبان مرفوعًا وإسناده منقطع، وحمل على أن معناه: من سها، أي: سهو وكان شرع له السجود، أي: لا يختص بما سجد فيه الشارع.

وروى البيهقي عن عائشة: «سجدتا السهو يجزيان من كل زيادة ونقصان»، (**والجمهور إنه يسجد للسهو في التطوع، كالفرض**) لشمول قوله في حديثي أبي سعيد وابن مسعود: إذا شك أحدكم في صلاته للفرض والتطوع وخالف عطاء وابن سيرين وقتادة، فقالوا: لا سجود سهو في النافلة.

وقد اختلف في إطلاق الصلاة عليهما هل هو من الاشتراك اللفظي أو المعنوي؟، وإليه ذهب جمهور الأصوليين لجامع ما بينهما من التوافق في بعض الشروط، التي لا تنفك، ومال الرازي إلى الأول لما بينهما من التباين في بعض الشروط لكن طريقة من أعمل المشترك في معانيه عند التجرد تقتضي دخول النافلة أيضًا في هذه العبارة.

الفصل الخامس
فيما كان ﷺ يقوله بعد انصرافه من الصلاة وجلوسه بعدها وسرعة انفتاله بعدها

عن ثوبان: كان النبي ﷺ إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثًا وقال: «اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام». رواه مسلم.

ولم يمكث مستقبل القبلة إلا بمقدار ما يقول ذلك.

وقد ثبت أنه كان إذا صلى أقبل على أصحابه.

(الفصل الخامس: فيما كان ﷺ يقوله بعد انصرافه من الصلاة)

أي: خروجه منها بالسلام **(وجلوسه)** أي: مقداره **(بعدها وسرعة انفتاله)** بنون ففاء ففوقية، أي: انصرافه **(بعدها عن ثوبان: كان النبي ﷺ إذا انصرف من صلاته)** أي: خرج منها بالتسليم **(استغفر)** أي: طلب المغفرة من الله **(ثلاثًا)** من المرات.

زاد في رواية البزار: ومسح جبهته بيده اليمنى، قيل للأوزاعي أحد رواته: كيف الاستغفار؟، قال: يقول استغفر الله كما في مسلم، قال الشيخ أبو الحسن الشاذلي: استغفاره عقب الفراغ من الصلاة استغفار من رؤية الصلاة، **(وقال)** بعد الاستغفار: ولفظ مسلم ثم قال: والظاهر أن التراخي ليس بمراد هنا، **(اللهم أنت السلام)** أي: المختص بالتنزه عن النقائص والعيوب لا غيرك، **(ومنك السلام)** لا من غيرك، فقدم الخير للتخصيص، أي: وإليك يعود السلام، لأن غيرك في معرض النقصان والخوف مفتقر إليك، لا ملجأ ولا ملاذ له سواك، فإذا شوهد ظاهرًا أن أحدًا سلم من غيره، فهو بالحقيقة راجع إليك وإلى توفيقك إياه، قاله بعضهم، وقال التوربشتي: أرى قوله: ومنك السلام واردًا مورد البيان لقوله: أنت السلام، وذلك أن الموصوف بالسلامة فيما يتعارفه الناس لما كان قد يعرضه آفة تصيبه بضرر، وهذا لا يتصور في صفاته تعالى بين أن وصفه سبحانه بالسلام لا يشبه أوصاف الخلق، فإنهم بصدد الافتقار وهو المتعالي عن ذلك، فهو السلام الذي يعطي السلامة ويمنعها ويبسطها ويقبضها، **(تباركت)** تعظمت وتمجدت، أو جئت بالبركة، وأصل الكلمة للدوام والثبات ومنه البركة، ولا تستعمل هذه اللفظة إلا لله تعالى عما تتوهمه الأوهام **(يا ذا الجلال)** العظمة **(والإكرام»)** الإحسان، **(رواه مسلم)** وأحمد وأصحاب السنن الأربعة، **(ولم يمكث مستقبل القبلة إلا بمقدار ما يقول ذلك، وقد ثبت أنه كان إذا صلى)** صلاة، أي: فرغ منها **(أقبل على أصحابه)**.

ففي البخاري وغيره عن سمرة: كان النبي ﷺ إذا صلى صلاة أقبل علينا بوجهه، قال

فيحمل ما ورد من الدعاء بعد الصلاة على أنه كان يقوله بعد أن يقبل على أصحابه بوجهه الشريف، فقد كان عليه السلام يسرع الانفتال إلى المأمومين، وكان ينفتل عن يمينه وعن شماله.

وقال ابن مسعود: رأيته ﷺ كثيرًا ينصرف عن يساره، رواه الشيخان. وقال أنس أكثر ما رأيته ﷺ ينصرف عن يمينه رواه مسلم.

الزين بن المنير استدبار الإمام المأمومين إنما هو لحق الإمامة، فإذا انقضيت الصلاة زال السبب، فاستقبالهم حينئذ يرفع الخيلاء والترفع على المأمومين، وقال غيره: حكمة ذلك تعريف الداخل بانقضاء الصلاة، إذ لو بقي الإمام على حاله لا وهم أنه في التشهد مثلاً، وما اقتضاه من جعل ظهره للقبلة ليس بمراد، فقد روى أبو داود عن يزيد بن الأسود: كان ﷺ إذا انصرف انحرف، أي إلى جهة شقه الأيمن أو الأيسر، والأفضل جعل يمينه إلى المحراب ويساره إلى الناس عند الحنفي، وعكسه عند الشافعي، ورجح بعضهم الصفة الأولى في محراب المدينة، لأنه إن فعل الثانية استدبر النبي ﷺ وهو قبلة آدم، فمن بعده من الأنبياء، (**فيحمل ما ورد من الدعاء بعد الصلاة على أنه كان يقوله بعد أن يقبل على أصحابه بوجهه الشريف،**) وإقباله إنما كان بعد الاستغفار (**فقد كان عليه السلام يسرع الانفتال،**) بنون ففاء ففوقية، أي: الانصراف (**إلى المأمومين، وكان ينفتل**) ينصرف (**عن يمينه**) كثيرًا (**وعن شماله**) قليلاً لبيان الجواز، فلا ينافي أن الأفضل التيامن.

(**وقال ابن مسعود**) لا يجعل أحدكم للشيطان شيئًا، ولمسلم: جزءًا من صلاته يرى أن حقًا عليه أن لا ينصرف إلا عن يمينه، لقد (**رأيته ﷺ كثيرًا ينصرف عن يساره،**) استنبط منه ابن المنير أن المندوب قد ينقلب مكروها إذا خيف على الناس أن يرفعوه عن رتبته، لأن التيامن مستحب في كل شيء أي من أمور العبادة، لكن لما خشي ابن مسعود أن يعتقد وجوبه أشار إلى كراهته.

وقال أبو عبيدة لمن انصرف عن يساره: هذا أصاب السنة يريد والله أعلم حيث لم يلزم التيامن على أنه سنة مؤكدة أو واجب، وإلا فمن يظن أن التياسر سنة حتى يكون التيامن بدعة، إنما البدعة في رفع التيامن عن رتبته، (**رواه الشيخان**) عن ابن مسعود، لكن لفظ مسلم عنه: أكثر ما رأيت رسول الله ﷺ ينصرف عن شماله، (**وقال أنس: أكثر ما رأيته ﷺ ينصرف عن يمينه، رواه مسلم**) من طريق اسمعيل بن عبد الرحمن السدي، قال: سألت أنسًا كيف أنصرف إذا صليت عن يميني أو عن يساري، قال: أما أنا فأكثر ما رأيت رسول الله ﷺ ينصرف عن يمينه.

قال الحافظ: رواية البخاري يعني لحديث ابن مسعود لا تعارض حديث أنس، يعني: لأن

وقالت أم سلمة: كان ﷺ إذا سلم مكث في مكانه يسيرًا، قال الزهري: فنرى ـ والله أعلم ـ لكي ينصرف النساء قبل أن يدركهن الرجال رواه البخاري.

رواية البخاري دلت على كثرة انصرافه عن يساره وهو لا يستلزم أنه الأكثر بل يشعر بأن الأكثر، انصرافه عن يمينه وهو ما ذكره أنس، قال ـ أعني الحافظ: أما رواية مسلم، أي: لحديث مسعود فظاهرها التعارض، لأنه عبر في كل منهما بصيغة أفعل؛ وجمع النووي بينهما، بأنه ﷺ كان يفعل تارة هذا وتارة هذا، فأخبر كل بما اعتقد انه الأكثر، وإنما كره ابن مسعود أن يعتقد وجوب الانصراف عن اليمين، وجمع الحافظ بحمل حديث ابن مسعود على حالة الصلاة في المسجد، لأن حجره ﷺ كانت من جهة يساره، وحمل حديث أنس على ما سوى ذلك كحال السفر، ثم إذا تعارض اعتقاد ابن مسعود وأنس رجح ابن مسعود، لأنه أعلم وأسن وأجل وأكثر ملازمة للنبي ﷺ وأقرب إلى ترقبه في الصلاة من أنس؛ وبأن في حديث أنس من تكلم فيه وهو السدي، وبأنه متفق عليه بخلاف حديث أنس في الأمرين، وبأن رواية ابن مسعود توافق ظاهر الحال، لأن حجر النبي ﷺ كانت على جهة يساره كما مر، ثم ظهر لي أنه يمكن الجمع بوجه آخر، وهو أن من قال: كان أكثر انصرافه عن يساره نظر إلى هيئته في حال الصلاة، ومن قال: كان أكثر انصرافه عن يمينه نظر إلى هيئته في حال استقباله القوم بعد سلامه من الصلاة، فعلى هذا لا يختص الانصراف بجهة معينة، ومن ثم قال العلماء: يستحب الانصراف إلى جهة حاجته، لكن إذا استوت الجهتان في حقه فاليمين أفضل لعموم الأحاديث المصرحة بفضل التيامن كحديث عائشة: كان يحب التيامن الخ انتهى.

(وقالت أم سلمة) أم المؤمنين: **(كان ﷺ إذا سلم)** من الصلاة **(مكث في مكانه)** الذي صلى فيه **(يسيرا)**.

(قال الزهري) محمد بن مسلم راوي الحديث عن هند بنت الحرث عن أم سلمة **(فنرى)** (بضم النون)، أي: نظن **(والله أعلم)** أن مكثه ﷺ في مكانه **(لكي ينصرف النساء قبل أن يدركهن الرجال،)** وفي لفظ: لكي ينفذ من ينصرف من النساء، وفي أخرى: لكي ينفذ النساء قبل أن يدركهن من انصرف من القوم، **(رواه البخاري)** في مواضع ثلاثة متقاربة، وفي كل موضع ذكر تعليل الزهري كما ذكرت واختلاف ألفاظه من الرواة والمعنى واحد.

قال الحافظ: وفي الحديث مراعاة الإمام أحوال المأمومين واحتياط في اجتناب ما قد يقضي إلى المحذور، واجتناب مواقع التهم وكراهة مخالطة الرجال للنساء في الطرقات فضلاً عن البيوت، ومقتضى التعليل المذكور أن المأمومين إذا كانوا رجالاً فقط لا يستحب هذا المكث،

وقالت عائشة: كان إذا أسلم لا يقعد إلا مقدار ما يقول: «اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام». رواه مسلم.

وهذا الحديث يتمسك به من قال إن الدعاء بعد الصلاة لا يشرع.

والجواب: إن المراد بالنفي المذكور نفي استمراره عليه السلام جالسًا على هيئته قبل السلام إلا بقدر أن يقول ما ذكر.

وعليه حمل ابن قدامة حديث عائشة، فذكر الحديث المسوق بقوله، **(وقالت عائشة: كان)** ﷺ **(إذا سلم)** من الصلاة **(لا يقعد)** في مصلاه **(إلا مقدار ما يقول اللهم أنت السلام،)** أي السلام من كل ما لا يليق بجلال الربوبية وكمال الألوهية، **(ومنك)** لا من غيرك، لأنك أنت **(السلام)** الذي تعطي السلامة لا غيرك وإليك يعود السلام، وكل ما يشاهد من سلامة، فإنها لم تظهر إلا منك ولا تضاف إلا إليك، **(تباركت يا ذا الجلال)** العظمة **(والإكرام)** الاحسان، أي: تعاظمت وارتفعت شرفًا وعزة وجلالاً.

قال البيضاوي: إنما ذلك في صلاة بعدها راتبة، أما التي لا راتبة بعدها كالصبح فلا قال غيره لما صح أنه ﷺ كان يقعد بعد الصبح في مصلاه حتى تطلع الشمس، **(رواه مسلم)** وأصحاب السنن الأربعة، **(وهذا الحديث يتمسك به من قال: إن الدعاء بعد الصلاة لا يشرع)** للحصر بأنه إنما كان يقعد بقدر ما يقول ذلك.

(والجواب أن المراد بالنفي المذكور) بقوله لا يقعد **(نفي استمراره عليه السلام جالسًا على هيئته قبل السلام إلا بقدر أن يقول ما ذكر)** فليس نفيًا مطلقًا حتى يكون حجة لعدم مشروعية الدعاء، وقال الحافظ: يؤخذ من مجموع الأدلة أن للإمام أحوالاً، لأن الصلاة إما أن تكون مما يتطوع بعدها أو لا، الأول اختلف هل يتشاغل قبل التطوع بالذكر المأثور عليه الأكثر أو يبدأ بالتطوع وعليه الحنفية، وحجة الجمهور حديث معاوية: إذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلاتك حتى تتكلم أو تخرج، فإن النبي ﷺ أمرنا بذلك، ويؤيده تقييده في الأخبار الصحيحة بدبر الصلاة، وزعم بعض الحنابلة أن المراد بدبر الصلاة ما قبل السلام، تعقب بحديث ذهب أهل الدثور، ففيه يسبحون دبر كل صلاة وهو بعد السلام جزمًا، فكذا ما شابهه، وأما الصلاة التي لا يتطوع بعدها، فيتشاغل الإمام ومن معه بالذكر المأثور ولا يتعين له مكان، بل إن شاؤوا انصرفوا وذكروا، وإن شاؤوا مكثوا وذكروا، وعلى الثاني إن كان الإمام عادة أن يعلمهم أو يعظهم، فيستحب أن يقبل عليهم جميعًا، وإن كان لا يزيد على الذكر المأثور فهل يقبل عليهم جميعًا، أو ينفتل فيجعل يمينه من قبل المأمومين ويساره من قبل القبلة ويدعو الثاني، هو الذي

وكان يقول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا

جزم به أكثر الشافعية، ويحتمل أن قصر زمن ذلك أن يستمر مستقبلاً للقبلة، لأنها أليق بالدعاء، ويحمل الأول على ما لو طال الذكر والدعاء. انتهى.

(وكان) ﷺ **(يقول)** في دبر كل صلاة مكتوبة كما في البخاري ولمسلم: كان إذا فرغ من الصلاة وسلم، وله أيضًا: إذا قضى الصلاة **(لا إله إلا الله)** بالرفع خبر لا، أو على البدل من الضمير المستتر في الخبر المقدر، أو من اسم لا باعتبار محله قبل دخولها عليه **(وحده)** نصب حال، أي منفردًا **(لا شريك له)** تأكيد لوحده، فالمتصف بالوحدانية لا شريك له **(له الملك،)** بضم الميم، أي: أصناف المخلوقات **(وله الحمد)**.

زاد الطبراني من طريق آخر رواته ثقات عن المغيرة: يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير **(وهو على كل شيء قدير)** ولأحمد والنسائي وابن خزيمة أنه ﷺ كان يقول ذلك ثلاث مرات: **(اللهم لا مانع لما أعطيت،)** أي: الذي أعطيته، أي: أردت إعطاءه، وإلا فبعد الإعطاء من كل أحد لا مانع، إذ الواقع لا يرتفع **(ولا معطي لما منعت،)** أي: الذي منعته.

زاد عبد بن حميد في مسنده: ولا إرادة لما قضيت، لكن حذف قوله: ولا معطي لما منعت، ورواه الطبراني تامًا من وجه آخر، وقد أجاز البغداديون ترك تنوين الاسم المطول فأجاز، وإلا طالع جبلاً أجروه في ذلك مجرى المضاف، كما أجرى مجراه في الاعراب.

قال الجمال بن هشام: وعلى ذلك يتخرج الحديث؛ قال البدر الدماميني: بل يتخرج على قول البصريين أيضًا بجعل مانع اسم لا مفردًا مبنيًا معها، إما لتركبه معها تركيب خمسة عشر، وإما لتضمنه معنى من الاستغراقية على الخلاف المعروف في المسألة والخبر محذوف، أي: لا مانع لما أعطيت واللام للتقوية، فلك أن تقول تتعلق، وأن تقول لا تتعلق، وكذا القول في: ولا معطي لما منعت، وجوز الحذف ذكر مثل المحذوف، فحسنه دفع التكرار، فظهر بذلك أن التنوين على رأي البصريين ممتنع، ولعل السر في العدول عن تنوينه إرادة التنصيص على الاستغراق، ومع التنوين يكون الاستغراق ظاهرًا لا نصًا. انتهى.

(ولا ينفع ذا الجد، منك الجد) بفتح الجيم فيهما في جميع الروايات ومعناه الغنى كما نقله البخاري عن الحسن أو الحظ، وقيل: أبو الأب، أي: لا ينفع أحدًا نسبه، وعن أبي عمرو الشيباني؛ أنه رواه بالكسر، وقال: معناه ذا الاجتهاد اجتهاده، وأنكره الطبري ووجهه القزاز؛ بأن الاجتهاد في العمل نافع، لأن الله قد دعا الخلق إليه، فكيف لا ينفع عنده، قال: فيحتمل أن المراد الاجتهاد في طلب الدنيا وتضييع أمر الآخرة، وقال غيره: لعل المراد لا ينفع بمجرده ما لم يقارنه القبول، وذلك لا يكون إلا بفضل الله ورحمته، وقيل: المراد السعي التام في الحرص

الجد منك الجد». رواه الشيخان من حديث المغيرة بن شعبة.

وكان يقول بأعلى صوته: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله

أو الإسراع في الهرب.

قال النووي: الصحيح المشهور الذي عليه الجمهور، أنه بالفتح، وهو الحظ في الدنيا بالمال أو الولد، أو العظمة أو السلطان، والمعنى: لا ينجيه حظه منك وإنما ينجيه فضلك ورحمتك، ومن قوله: منك بمعنى البدل، كقوله تعالى: ﴿أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة﴾ [التوبة: ٣٨]، أي بدل الآخرة، جزم به الخطابي واختاره في المغنى، وفي الصحاح: معنى من هنا عندك، أي: لا ينفع ذا الغنى عندك غناه، وإنما ينفعه العمل الصالح.

وقال بعضهم: ليست للبدل ولا بمعنى عند؛ بل المعنى من قضائك أو سطوتك أو عذابك، وقال ابن دقيق العيد: يجب تعلق قوله منك ينتفع مضمنا معنى يمنع وما قاربه، ولا يجوز تعلقه بالجد، كما يقال: حظي منك كبير، لأن ذلك نافع وفيه استحباب، هذا الذكر عقب الصلوات لما اشتمل عليه من ألفاظ التوحيد ونسبة الأفعال إلى الله تعالى، والمنع والإعطاء وتمام القدرة، **(رواه الشيخان)** البخاري في الصلاة والاعتصام والرقاق والقدر والدعوات ومسلم في الصلاة، وكذا أبو داود والنسائي، كلهم **(من حديث المغيرة بن شعبة)** أن معٰوية كتب إلى المغيرة اكتب إليّ ما سمعت النبي ﷺ يقول خلف الصلاة، فأملى المغيرة على كاتبه وراد أن النبي ﷺ كان، فذكره وفيه العمل بالمكاتبة وإجراؤها مجرى السماع في الرواية ولو لم تقترن بالإجازة والاعتماد على خبر الواحد.

وعند البخاري في القدر قال: وراد، ثم قدمت بعده على معٰوية، فسمعته يأمر الناس بذلك، ففيه المبادرة إلى امتثال السنن واتباعها، وزعم بعضهم أن معٰوية كان سمع الحديث المذكور، وإنما أراد الاستثبات من المغيرة وكان حينئذ نائبه على الكوفة، واحتج بما في الموطأ من وجه آخر عن معٰوية أنه قال على المنبر: أيها الناس إنه لا مانع لما أعطى الله، ولا معطي لما منع الله، ولا ينفع ذا الجد منه الجد، من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين، ثم قال: سمعت هؤلاء الكلمات من رسول الله ﷺ على هذه الأعواد، **(وكان يقول بأعلى صوته)** لفظ مسلم: كان ابن الزبير يقول في دبر كل صلاة حين يسلم، فذكر الحديث، وفي آخره: كان رسول الله ﷺ يهلل بهن في دبر كل صلاة، وفي رواية له: كان ابن الزبير يخطب على المنبر ويقول: كان رسول الله ﷺ إذا سلم يقول في دبر الصلوات أو الصلاة، فذكره ولم يقع فيه لفظ بأعلى صوته، فكأن المصنف أخذه من قوله يهلل بهن، لأن الإهلال رفع الصوت **(لا إله إلا الله وحده لا شريك له)** عقلاً ونقلاً، وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمٰن الرحيم، ولا تتخذوا إلهين اثنين

الحمد وهو على كل شيء قدير، لا حول ولا قوة إلا بالله، لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه، له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن الجميل، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون، رواه مسلم من حديث عبد الله بن الزبير.

وعن سعد ابن أبي وقاص أنه كان يعلم بنيه هؤلاء الكلمات ويقول: إن رسول الله ﷺ كان يتعوذ بهن دبر الصلاة اللهم إني أعوذ بك من الجبن، وأعوذ

إنما هو إله واحد قل هو الله أحد في آيات أخر، **(له الملك وله الحمد)** في الأولى والآخرة **(وهو على كل شيء قدير لا حول)** لا تحول عن المعصية **(ولا قوة)** على الطاعة **(إلا بالله،)** هكذا فسره النبي ﷺ وقال: هكذا أخبرني جبريل **(لا إله إلا الله)** أعاده تلذذًا بذكره، **(ولا نعبد إلا إياه،)** أي: نخصه بالعبادة **(له النعمة)** مفرد بمعنى الجمع، أي: النعم السوابغ التي لا تحصى بالعد، **(وله الفضل وله الثناء،)** بمثلثة فنون والمد الوصف بالمدح **(الحسن الجميل لا إله إلا الله مخلصين)** حال مع أنه جمع، والله واحد على تقدير محذوف هو نعبده مخلصين، ومن حـذف الفعل وما اتصل به من مفعول أو فاعل قوله تعالى: ﴿والذين تبوأوا الدار والإيمان﴾ [الحشر: ٩]، قالوا: تقديره واعتقدوا الإيمان، أي: جعلوه ملجأ لهم في عبادتهم، **(له الدين)** بأن لا نعبد معه غيره ولا نذكر غيره معه من أهل أو مال أو غيرهما، بل نعبده ونذكره دون كل مخلوق **(ولو كره الكافرون»)** إفرادنا إياه بالعبادة وعادونا لذلك وأظهروا العداوة، **(رواه مسلم)** في الصلاة **(من حديث عبد الله بن الزبير)** بن العوام أمير المؤمنين.

(وعن سعد بن أبي وقاص) لملك الزهري أحد العشرة؛ **(أنه كان يعلم بنيه هؤلاء الكلمات)** الخمس، وفي رواية قال: تعوذوا بكلمات كان النبي ﷺ يتعوذ بهن، وفي أخرى؛ عن سعد كان يأمر بهؤلاء الخمس ويحدثهن عن النبي ﷺ، وفي أخرى: كان سعد يأمر بخمس ويذكرهن عن النبي ﷺ؛ أنه كان يأمر بهن والكل في البخاري، **(ويقول: إن رسول الله ﷺ كان يتعوذ بهن)** عبودية وإرشادًا لأمته **(دبر،)** بضم الدال والموحدة وقد تسكن، أي: عقب **(الصلاة: «اللهم إني أعوذ)** أستجير وأعتصم، ولفظه لفظ الخبر ومعناه الدعاء، ففيه تحقيق الطلب كما قيل في غفر الله لك بلفظ الماضي.

(بك) بباء الالصاق المعنوي، إذ لا يلتصق شيء بالله ولا صفاته، لكنه التصاق تخصيص؛ كأنه خص الله بالاستعاذة، قال الفخر: ولم يقل بالله أعوذ مع أن تقديم المعمول يفيد الحصر عند طائفة، لأن الإتيان بلفظ الاستعاذة امتثال للأمر، وقال غيره: لأن تقديم المعمول تفنن وانبساط والاستعاذة هرب إلى الله تعالى وتذلل **(من الجبن،)** بضم فسكون ضد الشجاعة **(وأعوذ بك من البخل)** بضم فسكون، وبفتحتين بمعنى واحد، وبالثاني: قرأ الكسائي وحمزة ضد الكرم، أي: بشيء من

بك من البخل، أوعوذ بك من أرذل العمر، وأعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر» رواه رواه البخاري.

وعن زيد بن أرقم: قال كان رسول اللّه ﷺ في دبر كل صلاة: اللهم ربنا ورب كل

الخير سواء كان مالاً أو علمًا أو جاهًا أو نحو ذلك، والجواد إما بالنفس ويسمى شجاعة ويقابلها الجبن، وإما بالمال ويسمى سخاوة ويقابلها البخل، ولا تجتمع السخاوة والشجاعة إلا في نفس كاملة، ولا ينعدمان إلا في نفس تناهت في النقص، فاستعاذ منهما كما لا يخفى، (**وأعوذ بك من أرذل العمر**) بذال معجمة الهرم الشديد المضعف للقوة والعقل والفهم الذي فيه تناقص الأحوال من الخرف وضعف الفكر حتى لا يعلم ما كان يعلم قبل، وهو أسوأ العمر.

قال الطيبي: المطلوب عند المحققين من العمر التفكر في آلاء اللّه ونعمائه تعالى من خلق الموجودات فيقوموا بواجب شكرها بالقلب والجوارح؛ والخرف المنافي لهما كالشيء الرديء، فينبغي أن يستعاذ منه، وفي روايات للبخاري: وأعوذ بك أن أرد إلى أرذل العمر، (**وأعوذ بك من فتنة الدنيا،**) يعني: فتنة الدجال كما عند البخاري في بعض المواضع، وقائل ذلك كما عند الاسماعيلي عبد الملك بن عمير وهو راوي الحديث عن مصعب بن سعد عن أبيه؛ وفي إطلاق فتنة الدنيا على الدجال إشارة إلى أن فتنته أعظم الفتن الكائنة في الدنيا (**وعذاب القبر**) من إضافة المظروف إلى ظرفه وهو ما فيه من الأهوال والشدائد في رواية و«أعوذ بك من عذاب القبر»، (**رواه البخاري**) في كتاب الدعوات في ثلاثة مواضع متقاربة وفي غيره وفي بعضها اختلاف بالتقديم والتأخير ولا يضر ذلك.

(**وعن زيد بن أرقم قال: كان رسول اللّه ﷺ يقول في دبر**) بضمتين، قال الأزهري: دبر الأمر، يعني بضمتين ودبره، يعني: بضم فسكون آخره وادعى أبو عمرو الزاهد أنه لا يقال بالضم إلا للجارحة، ورد بمثل قولهم أعتق غلامه عن دبر، أي: عقب (**كل صلاة**) ظاهره يشمل الفرض والنفل، لكن حمل أكثر العلماء حديث تسبحون وتحمدون وتكبرون دبر كل صلاة ثلاثًا وثلاثين على الفرض لقوله في رواية لمسلم مكتوبة حملاً للمطلقات عليها، والظاهر أن يقال مثله في هذا الحديث، وهل يكون التشاغل بعد المكتوبة بالراتبة بعدها فاصلا بينها وبين الذكر المذكور أو لا.

قال الحافظ: محل نظر، قال: ومقتضى الحديث أن الذكر المذكور يقال عند فراغ الصلاة، فان تأخر وقل بحيث لا يعد معرضًا، أو نسي، أو تشاغل بما ورد أيضًا بعد الصلاة كآية الكرسي فلا يضر، (**«اللهم**) يا (**ربنا و**) يا (**رب كل شيء**) في النداء، بلفظ: «رب» بعد «اللهم»

شيء، أنا شهيد أنك الرب وحدك لا شريك لك، اللهم ربنا ورب كل شيء، أنا شهيد أن محمدًا عبدك ورسولك، اللهم ربنا ورب كل شيء، أنا شهيد أن العباد كلهم إخوة، اللهم ربنا ورب كل شيء، اجعلني مخلصًا لك وأهلي في كل ساعة من الدنيا والآخرة، يا ذا الجلال والإكرام اسمع واستجب، الله أكبر الله أكبر، الله نور السماوات والأرض، الله أكبر حسبي الله ونعم الوكيل، الله أكبر الله أكبر. رواه

الجامع لمعاني الأسماء مزيد الاستعطاف والتذلل، لأنه مقام دعاء **(أنا شهيد،)** فعيل بمعنى فاعل **(إنك الرب وحدك لا شريك لك)** في شيء، **(اللهم ربنا ورب كل شيء أنا شهيد أن محمدًا عبدك ورسولك)** قدم العبودية، لأن له مزيد شرف بها، ولأنه كان عبدًا قبل أن يكون رسولاً كما ورد، **(اللهم ربنا ورب كل شيء أنا شهيد أن العباد كلهم إخوة)** في الوجود والعبودية ﴿إن كل من في السمٰوٰت والأرض إلا ءاتي الرحمٰن عبدًا﴾ [مريم/٩٢]، وقال ابن رسلان: لأن أباهم آدم وحواء، وأنهم كلهم إخوة في الدين لا شرف لبعضهم على بعض إلا بالتقوى وزيادتها. انتهى.

فحمل العباد على بني آدم ثم على المؤمنين مع أن قوله العباد عام، لا سيما وقد أكده بكلهم، **(اللهم ربنا ورب كل شيء اجعلني مخلصًا،)** أي: وفقني للإخلاص **(لك وأهلي)** أقاربه وأزواجه **(في كل ساعة من الدنيا والآخرة)** بإعطائنا فيها ثواب المخلصين **(يا ذا الجلال)** العظمة **(والإكرام)** الإحسان **(اسمع واستجب)** عطف تفسير، إذ المراد بطلب السماع استجابة الدعاء كما قالوا في سمع الله لمن حمده.

وقال ابن رسلان: اسمع دعائي والله تعالى يسمع كل مسموع لا يغرب عن إدراكه مسموع وإن خفي؛ لكن المراد سماع مخصوص بالإقبال على الداعي والإحسان إليه واستجب، أي: أجب دعائي **(الله أكبر، الله أكبر)** مرتين كما في أبي داود، فلا عبرة بما في نسخ ثلاثًا وفيه التكبير عقب الصلاة.

وفي الصحيحين عن ابن عباس: كنت أعرف انقضاء صلاة النبي ﷺ بالتكبير، ولمسلم: ما كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله ﷺ إلا بالتكبير.

قال عياض: الظاهر أنه لم يكن يحضر الجماعة، لأنه كان صغيرًا ممن لا يواظب على ذلك ولا يلزم به، فكان يعرف انقضاءها بالتكبير.

وقال غيره: يحتمل انه حاضر في أواخر الصفوف، فكان لا يعرف انقضاءها بالتسليم، وإنما يعرفه بالتكبير.

قال ابن دقيق العيد: ويؤخذ منه أنه لم يكن هناك مبلغ جهير الصوت يسمع من بعد **(الله نور السمٰوٰت والأرض،)** أي: منورهما أو هادي أهلهما أو منور قلوب المؤمنين أو ذو بهجة

أبو داود وأحمد.

ورأيت في كتاب «الهدي» لابن القيم: وأما الدعاء بعد السلام من الصلاة مستقبل القبلة، سواء للمنفرد والإمام والمأموم، فلم يكن ذلك من هدي النبي ﷺ أصلاً، ولا روي عنه بأسناد صحيح، ولا حسن، وخص بعضهم ذلك بصلاتي الفجر والعصر، ولم يفعله النبي ﷺ ولا الخلفاء بعده، ولا أرشد إليه أمته، وإنما هو استحسان رآه من رآه عوضًا عن السنة بعدهما.

قال: وغاية الأدعية المتعلقة بالصلاة إنما فعلها فيها، وأمر بها فيها، قال: وهذا هو الأليق بحال المصطفى، فإنه مقبل على ربه مناجيه، فإذا سلم منها انقطعت المناجاة وانتهى موقفه وقربه، فكيف يترك سؤاله في حال مناجاته والقرب

وجمال أو خالق النور، إذ النور عرض تعالى الله عنه (**الله أكبر حسبي الله**) كافي (**ونعم الوكيل**) هو (**الله أكبر، الله أكبر**) مرتين، (**رواه أبو داود وأحمد**،) وكذا النسائي، كلهم من طريق أبي مسلم البجلي عن زيد والبزار والطبراني برجال ثقات.

عن أنس: كان ﷺ إذا صلى وفرغ من صلاته مسح بيمينه على رأسه، وفي لفظ على جبهته، وقال: «بسم الله الذي لا إله إلا هو الرحمٰن الرحيم، اللهم أذهب عني الهم والحزن»، وفي لفظ: الغم والحزن، وللبزار وأبي يعلى بسند ضعيف عن أنس: ما صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة مكتوبة قط إلا قال حين أقبل علينا بوجهه: «اللهم إني أعوذ بك من كل عمل يخزيني، وأعوذ بك من كل صاحب يرديني، وأعوذ بك من كل أمل يلهيني، وأعوذ بك من كل فقر ينسيني، وأعوذ بك من كل غنى يطغيني». ولأبي يعلى عن أبي سعيد: كان ﷺ يقول بعدما يسلم: «سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين؛ وللطبراني عن ابن عباس: كنا نعرف انصراف رسول الله ﷺ بقوله ﴿سبحان ربك رب العزة﴾ إلى آخر السورة

(**ورأيت في كتاب الهدي لابن القيم، وأما الدعاء بعد السلام من الصلاة مستقبل القبلة سواء للمنفرد والإمام والمأموم فلم يكن ذلك من هدى النبي ﷺ، ولا روي عنه بإسناد صحيح ولا حسن، وخص بعضهم ذلك بصلاتي الفجر**،) أي: الصبح (**والعصر ولم يفعله النبي ﷺ ولا الخلفاء بعده، ولا أرشد إليه أمته، وإنما هو استحسان رآه من رآه عوضًا من السنة بعدهما**،) لأنه لا يتنفل بعدهما، فالمعنى بدلاً من السنة التي تفعل بعد غيرهما.

(**قال**) ابن القيم: (**وغاية الأدعية المتعلقة بالصلاة إنما فعلها فيها وأمرَ بها فيها**) يأتي رده، (**قال: وهذا هو الأليق بحال المصطفى فإنه مقبل على ربه مناجيه**) في الصلاة، (**فإذا سلم منها انقطعت المناجاة وانتهى موقفه وقربه، فكيف يترك سؤاله في حال مناجاته والقرب**

منه وهو مقبل عليه، ثم يسأله إذا انصرف عنه.

ثم قال: لكن الأذكار الواردة بعد المكتوبة يستحب لمن أتى بها أن يصلي على النبي ﷺ بعد أن يفرغ منها، ويدعو بما شاء ويكون دعاؤه عقب هذه العبادة الثانية، وهي الذكر الوارد بعد المكتوبة، لا لكونه دبر المكتوبة، انتهى.

وقد كان في خاطري من دعواه «النفي مطلقًا» شيء لما يأتي، ثم رأيت شيخ مشايخنا إمام الحفاظ أبا الفضل بن حجر تعقبه فقال:

وما ادعاه من النفي مطلقًا مردود، فقد ثبت عن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ قال له: «يا معاذ والله إني لأحبك، فلا تدع دبر كل صلاة أن تقول: اللهم أعني

منه) قربًا معنويًا **(وهو مقبل عليه، ثم يسأله إذا انصرف عنه)** وهذا ليس بشيء، فإنه ﷺ لا ينصرف عن الله قط وعلى التنزل، وإن حال الصلاة أقوى فالآثار باقية فأحب أن لا يخليها من الدعاء.

(ثم قال: لكن الأذكار الواردة بعد المكتوبة) كآية الكرسي والتسبيح والتحميد والتكبير، واللهم أنت السلام إلى آخره، ولا إله إلا الله إلى آخره **(يستحب لمن أتى بها أن يصلي على النبي ﷺ بعد أن يفرغ منها ويدعو بما شاء ويكون دعاؤه عقب هذه العبادة الثانية وهي الذكر الوارد)** بيان للعبادة الثانية، أي: المأتي بها **(بعد المكتوبة لا لكونه دبر المكتوبة)** فابن القيم إنما أنكر الدعاء بعد الصلاة وهو غير الذكر، إذ لا يستطيع إنكاره مع أنه في الصحيحين والسنن وغيرها، فلو أنكره نسب إلى الجهل مع كونه من سراة المحدثين، فلا يتخيل تناف بين كلاميه كما ظنه من قال قوله، لكن الأذكار... الخ، أي: عند من يستعملها اعتمادًا على ما رآه فلا ينافي قوله قبل، فلم يكن ذلك من هدي النبي... الخ، فإنه عجب إذ اسم الإشارة عائد على قوله، وأما الأدعية وما هنا إذكار، فأي تناف يظن حتى يدفع بما يؤدي إلى تجهيل مثل ابن القيم، مع أنه أثبته بقوله: الاذكار الواردة، وبقوله وهي الذكر الوارد. **(انتهى)**.

(وقد كان في خاطري من دعواه النفي) لا لكونه **(مطلقًا)** كما فهم كثير، لأنه قيده بقوله بعد السلام مستقبل القبلة **(شيء لما يأتي)** من الأحاديث المصرحة بخلافه، لكن لم أقدم على رده حتى رأيت كلام الحفاظ، كما قال: **(ثم رأيت شيخ مشايخنا إمام الحافظ أبا الفضل بن حجر تعقبه، فقال: وما ادعاه من النفي مطلقًا)** للإمام والمأموم والمنفرد **(مردود، فقد ثبت عن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ قال له: «يا معاذ والله)** أقسم تأكيدًا وتقوية للخبر زيادة في تبشيره، **(إني لأحبك)** بلام التأكيد، **(فلا تدع)** تترك **(دبر كل صلاة)** أي: عقبها **(أن تقول اللهم أعني على**

على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك». أخرجه أبو داود والنسائي.

وحديث زيد بن أرقم: سمعته ﷺ يدعو في دبر الصلاة: «اللهم ربنا ورب كل شيء».. أخرجه أبو داود والنسائي.

وحديث صهيب رفعه: كان ﷺ يقول إذا انصرف من الصلاة: «اللهم أصلح لي ديني»... أخرجه النسائي وصححه ابن حبان. وغير ذلك.

فإن قيل: المراد بدبر الصلاة قرب آخرها وهو التشهد، قلت: قد ورد الأمر بالذكر دبر الصلاة، والمراد به بعد السلام إجماعًا، فكذا هذا حتى يثبت ما يخالفه، وقد أخرج الترمذي من حديث أبي أمامة: قيل يا رسول الله أي الدعاء أسمع؟ قال: «جوف الليل الأخير ودبر الصلوات المكتوبات، وقال: حسن، وأخرج

ذكرك وشكرك وحسن عبادتك») إذ لولا إعانته تعالى ما قدر العبد على شيء.

(أخرجه أبو داود والنسائي) وصححه ابن حبان والحاكم، **(و)** ثبت **(حديث زيد بن أرقم: سمعته ﷺ يدعو في دبر)** أي: عقب **(الصلاة: «اللهم ربنا ورب كل شيء»، أخرجه أبو داود والنسائي)** ومر آنفًا بتمامه، **(وحديث صهيب رفعه: كان ﷺ يقول إذا انصرف من الصلاة)** بالتسليم منها **(«اللهم أصلح»)** بهمزة قطع وكسر اللام **(لي ديني)** الذي هو عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي، وأصلح لي آخرتي التي فيها معاذي، اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبعفوك من نقمتك، وأعوذ بك منك، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد»، هذا تمام الحديث الذي **(أخرجه النسائي)** وأبو يعلى **(وصححه ابن حبان،)** ونحوه في مسلم من حديث أبي هريرة لكن ليس فيه أنه كان يقوله إذا انصرف من الصلاة، فلذا لم يعزه له **(و)** ثبت **(غير ذلك)**.

(فإن قيل: المراد بدبر الصلاة قرب آخرها وهو التشهد،) فلا يرد ذلك على ابن القيم، **(قلت: قد ورد الأمر بالذكر دبر الصلاة)** بالتسبيح والتحميد والتكبير، **(والمراد به بعد السلام إجماعًا)** لفظ الحافظ جزمًا، **(فكذا هذا حتى يثبت ما يخالفه)** ولم يثبت، فتعين أنه بعده.

(وقد أخرج الترمذي من حديث أبي أمامة) صدى بن عجلان، **(قيل: يا رسول الله، أي: الدعاء أسمع،)** أي: أوفق لاستماع الدعاء وأولى بالإجابة، **(قال: جوف الليل الأخير)** أي: دعاء جوف الليل، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه فصار مرفوعًا، وروي جوف بالنصب على الظرف، أي: الدعاء جوف الليل، ويجوز الجر على مذهب من يرى حذف المضاف وترك المضاف إليه على إعرابه، وأما الأخير فعلى الأحوال الثلاثة يتبع جوف في إعرابه.

الطبراني من رواية جعفر بن محمد الصادق قال: الدعاء بعد المكتوبة أفضل من الدعاء بعد النافلة، كفضل المكتوبة على النافلة.

قال: وفهم كثير من الحنابلة أن مراد ابن القيم نفي الدعاء بعد الصلاة مطلقًا، وليس كذلك، فإن حاصل كلامه أنه نفاه بقيد استمرار استقبال المصلي القبلة، وإيراده عقب السلام، وأما إذا انفتل بوجهه أو قدم الأذكار المشروعة فلا يمتنع عنده الإتيان بالدعاء حينئذ. انتهى.

وكان عليه السلام حين تقام الصلاة في المسجد إذا رآهم قليلاً جلس، وإذا

قال التوربشتي: وقال الطيبي إنما يستقيم جوابًا إذا أضمر في السؤال اسم مكان كما فعل في النهاية.

حيث قال، أي: الساعات أسمع، أي: أوفق لاستماع الدعاء فيه وأولى بالاستجابة وهو من باب نهاره صائم وليله قائم أو تضمر في الجواب الدعاء كما فعله التوربشتي، **(ودبر الصلوات المكتوبات،)** فصرح بخلاف ما نفاه ابن القيم.

(وقال) الترمذي: حديث **(حسن، وأخرج الطبراني من رواية جعفر بن محمد الصادق)** نعت لجعفر لصدقه في مقاله وأبوه يلقب بالباقر لبقره العلم.

(قال: الدعاء بعد المكتوبة أفضل من الدعاء بعد النافلة) فضلاً **(كفضل المكتوبة على النافلة،)** وهذا يدل على شهرة ذلك في التابعين وأتباعهم، ومثله إنما هو توقيف.

(قال) الحافظ: **(وفهم كثير من الحنابلة أن مراد ابن القيم نفي الدعاء بعد الصلاة مطلقًا)** سواء بقي مستقبلاً وقاله عقب السلام أم لا **(وليس كذلك، فإن حاصل كلامه أنه نفاه بقيد استمرار استقبال المصلي القبلة، وإيراده عقب السلام)** لقوله أوّل كلامه: وأما الدعاء بعد السلام من الصلاة مستقبل القبلة، لكن قوله بعد، وغاية الأدعية المتعلقة بالصلاة إنما فعلها فيها وأمر بها فيها ظاهر في نفي الدعاء بعدها مطلقًا كما فهمه الكثير، إلا أن قوله آخرًا إنه بعد فعل الأذكار الواردة يصلي على النبي ويدعو، يؤيد ما فهمه الحافظ، كما أفاده بقوله: **(وأما إذا انفتل،)** أي: انصرف **(بوجهه أو قدم الأذكار المشروعة فلا يمتنع عنده الإتيان بالدعاء حينئذ)** بدليل آخر كلامه وأوله، ولا ينافيه قوله: وغاية... الخ؛ لأن مراده حيث لم ينفتل أو يذكر الوارد. **(انتهى)** كلام الحافظ.

(وكان عليه السلام حين تقام الصلاة في المسجد،) لعل المراد إذا دخل وقت الإقامة عادة وإلا فالنظر في إقامتها للإمام، فلا يقيم المؤذن إلا بإذنه، **(إذا رآهم قليلاً جلس)** حتى

رآهم جماعة صلى. رواه أبو داود.

وقال أبو مسعود البدري: كان ﷺ يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول: استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم، ليلني منكم أولو الأحلام والنهى ثم الذين يلونهم. رواه مسلم.

وقال ابن عباس: قام رسول الله ﷺ يصلي فقمت عن يساره، فأخذ بيدي من وراء ظهره يعدلني كذلك من وراء ظهره إلى الشق الأيمن. رواه البخاري

يتكاملوا، **(وإذا رآهم جماعة)** كثيرة **(صلى)** بهم، **(رواه أبو داود)** في سننه، **(وقال أبو مسعود)** عقبه (بالقاف)، ابن عمرو الأنصاري **(البدري)** لأنه شهد غزوة بدر في قول جماعة، وإليه أشار البخاري ورجحه الحافظ، وقيل: لم يشهدها وإنما نسب إليها لأنه نزلها: **(كان ﷺ يمسح مناكبنا في الصلاة)** أي: جنس المناكب بأن يمسح منكب من قرب منه **(ويقول)** للجميع **(استووا)** أي: اعتدلوا ندبًا في صفوف الصلاة، بأن تقوموا على سمت واحد، لأن تسوية الصفوف من شأن الملائكة، ولأن تقديم البعض ربما أو غر صدور الباقين وشوّش خشوعهم، كما أشار إليه بقوله: **(ولا تختلفوا)** أي: لا يتقدم بعضكم على بعض في الصفوف **(فتختلف قلوبكم)**.

وفي رواية: صدوركم، قال الطيبي: بنصب تختلف من قبيل لا تدن من الأسد فيأكلك، وفيه أن القلب تابع للأعضاء، فإن اختلف اختلف، وإذا اختلف فسد ففسدت الأعضاء، لأنه رئيسها **(ليلني)** بكسر اللامين والأولى لام الأمر وبعد الثانية ياء مفتوحة وشد النون، وبحذف الياء وخفة النون روايتان ذكرهما النووي وغيره، أفصحهما حذفها للجازم، والثانية لغة صحيحة قليلة فليست بغلط كما زعم الطيبي، أي: ليقرب مني من الولي وهو القرب **(منكم أولوا الأحلام)** جمع حلم بالكسر وهو التأني والتثبت في الأمور، **(والنهى)** جمع نهية، بالضم وهي العقل، سمي بذلك لأنه ينهى صاحبه عن القبيح قاله في المجموع وغيره.

وفي شرح مسلم: النهي العقول وأولوا الأحلام العقلاء، وقيل: البالغون، فعلى الأول يكون اللفظان بمعنى ولاختلاف اللفظ عطف أحدهما على الآخر تأكيدًا، وعلى الثاني معناه البالغون العقلاء انتهى.

وفي الرياض: أهل الحلم هم أهل الفضل، فمعناه الفاضلون **(ثم الذين يلونهم)** في ذلك الوصف، قال ذلك ثلاثًا كما **(رواه مسلم)** وأحمد والنسائي.

(وقال ابن عباس:) بت عند خالتي ميمونة، فذكر الحديث بطوله إلى أن قال: ثم **(قام رسول الله ﷺ يصلي)** بالليل، **(فقمت عن يساره، فأخذ بيدي من وراء ظهره)** ﷺ **(يعدلني)** بضم الياء وإسكان العين وكسر الدال، **(كذلك من وراء ظهره)** الشريف **(إلى الشق**

ومسلم.

وقال أنس: سقط النبي ﷺ عن فرس، فَجُحِش شقه الأيمن، فدخلنا عليه نعوده، فحضرت الصلاة فصلى بنا قاعداً، فصلينا وراءه قعودًا، فلما قضى الصلاة

الأيمن).

وفي رواية: فتناولني من خلف ظهره فجعلني على يمينه، وفي أخرى: فأخذ برأسي فأقامني عن يمينه، وفي أخرى: فأدارني من خلفه حتى جعلني عن يمينه وأخذ بأذني اليمنى يفتلها.

زاد في رواية: محمد بن نصر، فعرفت أنه إنما صنع ذلك ليؤنسني بيده في ظلمة الليل، ولمسلم: فقمت إلى جنبه الأيسر، فأخذني بيده فجعلني من شقه الأيمن، فجعلت إذا أغفيت يأخذ بشحمة أذني، وفيه رد على من زعم أن أخذ الأذن إنما كان حال إدارته من اليسار إلى اليمين تمسكًا برواية للبخاري، فأخذ بأذني فأدارني عن يمينه، لكن لا يلزم من إدارته على هذه الصفة أن لا يعود إلى مسك أذنه لما ذكر من تأنيسه وإيقاظه، لأن حاله يقتضي ذلك لصغره، **(رواه البخاري)** في مواضع مطوّلاً ومختصرًا **(ومسلم)** جامعًا طرقه وألفاظه مطولاً ومختصرًا في صلاة الليل رحمهما الله.

(وقال أنس: سقط النبي ﷺ عن فرس) ركبه في ذي الحجة سنة خمس من الهجرة، كما أفاده ابن حبان، ولأبي داود وغيره عن جابر: ركب ﷺ فرسًا بالمدينة فصرعه على جذع نخلة، **(فجحش،)** بضم الجيم وكسر الحاء المهملة وشين معجمة، أي: خدش، وقيل: الجحش فوق الخدش، وحسبك أنه لم يقدر أن يصلي قائمًا، قاله ابن عبد البر.

(شقه الأيمن؛) بأن قشر جلده، فالخدش قشر الجلد، وفي رواية: سلقه وهي مفسرة لمحله من الشق الأيمن، لأن الخدش لم يستوعبه، فليست تصحيفًا كما زعم، **(فدخلنا عليه نعوده،)** سمي من العائدين زيادة على أنس أبو بكر وجابر في مسلم وغيره وعمر في مصنف عبد الرزاق، **(فحضرت الصلاة)** المكتوبة كما في حديث جابر عند أبي داود وغيره.

قال الحافظ: لكن لم أقف على تعيينها إلا أن في حديث أنس: فصلى بنا يومئذ، فكأنها نهارية الظهر أو العصر، **(فصلى بنا قاعدًا،)** لأن قدمه انفكت كما رواه الاسماعيلي في حديث أنس وأبو داود وابن خزيمة عن جابر، بلفظ: فصرعه على جذع نخلة فانفكت قدمه، ولا ينافي جحش شقه لاحتمال وقوع الأمرين **(فصلينا وراءه قعودًا)** هذه رواية الزهري عن أنس وظاهرها يخالف حديث عائشة في الصحيحين وصلى وراءه قوم قيامًا، فأشار إليهم أن اجلسوا، ففي هذه الرواية اختصار، كأنه اقتصر على ما آل إليه الحال بعد أمره لهم بالجلوس.

وفي الصحيح عن حميد عن أنس: فصلى بهم جالسًا وهم قيام، وفيها أيضًا اختصار، لأنه

قال: إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا ركع فاركعوا، حتى قال: وإذا صلى قاعدًا فصلوا قعودًا أجمعون. زاد بعض الرواة: وإذا صلى قائمًا فصلوا قيامًا. رواه البخاري ومسلم.

قال الحميدي: ومعاني سائر الروايات متقاربة وزاد البخاري قوله: «إذا صلى جالسًا فصلوا جلوسًا» هو في مرضه القديم. وقد صلى في مرضه الذي مات فيه جالسًا والناس خلفه قيامًا لم يأمرهم بالقعود، وإنما يؤخذ بالآخر فالآخر من أمره ﷺ انتهى.

لم يذكر قوله لهم اجلسوا، والجمع بينهما أنهم ابتدأوا الصلاة قيامًا، فأومأ إليهم أن اجلسوا، فقعدوا، فنقل كل من الزهري وحميد أحد الأمرين، وجمعتهما عائشة، وكذا جابر في مسلم وجمع بوجهين آخرين زيفهما الحافظ، (**فلما قضى الصلاة**،) أي: أتمها بالسلام.

وفي رواية: فلما انصرف (**قال: إنما جعل الإمام**) إمامًا (**ليؤتم**،) أي: يقتدى (**به**) ويتبع، ومن شأن التابع أن لا يسبق متبوعه ولا يساويه ولا يتقدم عليه في موقفه، بل يراقب أحواله، ويأتي على أثره بنحو فعله، ومقتضى ذلك أن لا يخالفه في شيء من الأحوال، (**فإذا ركع فاركعوا، حتى قال:**) حذف منه، «وإذا رفع فارفعوا، فإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا ولك الحمد».

(**وإذا صلى قاعدًا فصلوا قعودًا**،) وفي رواية: «فإذا صلى جالسًا فصلوا جلوسًا (**أجمعون**،)» بالواو في جميع طرق حديث أنس تأكيد لضمير الفاعل في قوله: فصلوا، وأخطأ من ضعفه، **فإن** المعنى عليه، واختلف في حديث أبي هريرة، فرواه بعض رواته أجمعين بالياء نصب على الحال، **أي:** جلوسًا مجتمعين، أو تأكيد لضمير مقدر منصوب، كأنه قيل: أعنيكم أجمعين أفاده الحافظ.

(**زاد بعض الرواة: وإذا صلى قائمًا فصلوا قيامًا، رواه البخاري ومسلم**) بطرق عديدة وألفاظ متقاربة.

(**قال الحميدي:**) بضم الحاء عبد الله بن الزبير المكسي، (**ومعاني سائر الروايات متقاربة**) وإن اختلفت ألفاظها، (**وزاد البخاري**،) أي: عن شيخه الحميدي المذكور، ولفظه: **قال** أبو عبد الله، أي: البخاري، قال الحميدي: (**قوله: إذا صلى جالسًا فصلوا جلوسًا، هو في مرضه القديم**) الحاصل له قبل مرض موته، (**وقد صلى في مرضه الذي مات فيه**) حال كونه (**جالسًا والناس خلفه قيامًا**،) بالنصب على الحال، وفي رواية: قيام بالرفع، أي وهم قيام (**لم يأمرهم بالقعود، وإنما يؤخذ بالآخر فالآخر من أمره**،) لفظ البخاري: من فعل النبي (ﷺ) **أي:** فما كان قبله منسوخ الحكم.

قال الشافعي وأبو حنيفة وجمهور السلف: لا يجوز للقادر على القيام أن يصلي خلف القاعد إلا قائمًا، واحتجوا بأنه ﷺ صلى في مرض موته بعد هذا قاعدًا، وأبو بكر والناس خلفه قيامًا. وإن كان بعض العلماء زعم أن أبا بكر رضي الله عنه كان هو الإمام، والنبي ﷺ مقتد به، لكن الصواب أن ﷺ كان هو الإمام.

وفي رواية: قال الحميدي: هذا منسوخ لأن النبي ﷺ صلى في مرضه الذي مات فيه والناس خلفه قيام لم يأمرهم بالقعود، قاله المصنف. (انتهى) كلام البخاري.

(**قال الشافعي وأبو حنيفة وجمهور السلف**،) ومنهم لملك في رواية عنه ضعيفة: (**لا يجوز للقادر على القيام أن يصلي خلف القاعد**) لعذر (**إلا قائمًا**) فيجوز وتصح الصلاة، (**واحتجوا بأنه ﷺ صلى في مرض موته بعد هذا قاعدًا وأبو بكر والناس خلفه قيامًا**)، فأقر الصحابة على القيام خلفه وهو قاعد، وأنكر أحمد وإسحق وغيرهما دعوى النسخ، وقالوا: إن صلى الإمام جالسًا صلى المأموم كذلك ولو قدر على القيام، قال أحمد: وفعله أربعة من الصحابة بعده ﷺ جابر وأبو هريرة وأسيد بن حضير وقيس بن فهد، بفتح القاف وسكون الهاء الأنصاري، (**وإن كان بعض العلماء**) المانعين صلاة القائم خلف القاعد.

(**زعم أن أبا بكر رضي الله عنه كان هو الإمام**) وقد صلى قائمًا (**والنبي ﷺ مقتد به**،) فلا يرد نقضًا على قولهم بالبطلان (**لكن الصواب أنه ﷺ كان هو الإمام**،) والرواية المشهورة عن لملك بطلان صلاة المأموم قائمًا بالقاعد، وقاله محمد بن الحسن، وقال: ذلك خاص بالنبي ﷺ لحديث جابر الجعفي عن الشعبي مرفوعًا: «لا يؤمن أحد بعدي جالسًا»، وتعقب بأن جابرًا ضعيف مع إرساله، لكن قواه عياض؛ بأن الخلفاء الراشدين لم يفعله أحد منهم والنسخ لا يثبت بعده ﷺ، لكن مواظبتهم على ترك ذلك تشهد لصحة الحديث، قال: والحجة للخصوصية أنه لا يصح التقدم بين يديه لنهي اللّه تعالى عن ذلك، ولأن الأئمة شفعاء ولا يكون أحد شافعًا له، ولذا قال أبو بكر: ما كان لابن أبي قحافة أن يتقدم بين يدي رسول اللّه ﷺ. انتهى.

ولا يشكل عليه صلاته خلف عبد الرحمن بن عوف وأبي بكر، لأن محل المنع إذا أمه هو عليه السلام، أما إذا أم غيره وجاء وأبقاه، فلا منع بدليل قصتي أبي بكر وعبد الرحمن، إذ كل منهما أم غيره لغيبته، فجاء وأبقاه والحق له، وإلى نحو هذا أشار ابن عبد البر، ونقل ابن العربي عن بعض الأشياخ. أن الحال أحد وجوه التخصيص، وحاله ﷺ والتبرك به وعدم العوض عنه تقتضي الصلاة معه على أي حال كان عليها، وليس ذلك لغيره ولا يرد عليه حديث: «صلوا كما رأيتموني أصلي»، لأنه عام.

الباب الثاني
في ذكر صلاته ﷺ الجمعة

عن أنس بن مالك قال: أتى جبريل النبي ﷺ بمرآة بيضاء فيها نكتة سوداء،

الباب الثاني في ذكر صلاته ﷺ الجمعة

بضم الميم على المشهور وقد تسكن، وقرأ بها الأعمش، وحكى الواحدي عن الفراء فتحها، وحكى الزجاج كسرها كما في الفتح، وفي المصباح: هذه اللغات إذا أضيف إليها يوم؛ أما إن أريد بلفظ الجمعة الأسبوع فبسكون الميم لا غير.

قال الحافظ: اختلف في تسمية اليوم بذلك مع الاتفاق على أنه كان يسمى في الجاهلية العروبة، بفتح المهملة وضم الراء وبالموحدة، فقيل: لأن كمال الخلق جمع فيه، ذكره أبو حذيفة في المبتدأ وإسناده ضعيف، وقيل: لأن خلق آدم جمع فيه، ورد ذلك من حديث سلمان أخرجه أحمد وابن خزيمة وغيرهما في أثناء حديث وله شاهد عن أبي هريرة، ذكره ابن أبي حاتم موقوفًا باسناد قوي وأحمد مرفوعًا بإسناد ضعيف، وهذا أصح الأقوال، ويليه ما أخرجه عبد بن حميد عن ابن سيرين بإسناد صحيح إليه في قصة تجميع الأنصار مع أسعد بن زرارة وكانوا يسمعون يوم الجمعة يوم العروبة، فصلى بهم وذكرهم، فسموه الجمعة حين اجتمعوا إليه، وقيل: لأن كعب بن لؤي كان يجمع قومه فيه، فيذكرهم ويأمرهم بتعظيم الحرم، ويخبرهم بأنه سيبعث منه نبي، رواه الزبير بن بكار عن أبي سلمة بن عبد الرحمن مقطوعًا، وقيل: إن قصيا هو الذي كان يجمعهم، ذكره ثعلب في أماليه، وقيل: لاجتماع الناس للصلاة فيه، وبه جزم ابن حزم، فقال: إنه اسم إسلامي لم يكن في الجاهلية، وإنما كان يسمى العروبة وفيه نظر، فقد قال أهل اللغة: إن العروبة اسم قديم كان للجاهلية، وقالوا: في الجمعة يوم العروبة، فالظاهر أنهم غيروا أسماء الأيام السبعة بعد أن كانت تسمى: أول أهون جبار دبار مؤنس عروبة شيار. انتهى.

(**عن أنس بن ملك قال: أتى جبريل النبي ﷺ بمرآة**) بزنة مفتاح آلة النظر، وجمعها مراء وزن جوار وغواش (**بيضاء فيها نكتة سوداء**) كذا في النسخ (بالنون)، والذي في مسند الشافعي وكتة، قال أبو السعادات بن الأثير في شرحه: بفتح الواو وسكون الكاف، كالنقطة في الشيء، يقال في عينه وكتة، ويقال للبسر إذا بدأ فيه الأرطاب قد وكت توكيتًا، ومعنى تشبيهه الجمعة بالمرآة البيضاء مثل في نقائها وصفائها وحسنها من بين الأيام، ويجوز أنه عنى بالوكتة الساعة المخصوصة في الجمعة بالمدح تشبيهًا بوكتة البسر، لأن تلك النقطة التي تبتدىء بالأرطاب أشرف ما في البسرة، كما أن الساعة التي في الجمعة أشرف ساعاتها، ويجوز أن يريد بها صلاة الجمعة التي تميز بها هذا اليوم على باقي الأيام، وأن يريد بالوكتة أنها تزين المرآة

فقال النبي ﷺ: «ما هذه؟ فقال: هذه الجمعة فضلت بها أنت وأمتك، والناس لكم فيها تبع - اليهود والنصارى - ولكم فيها خير، فيها ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يدعو الله بخير إلا أستجيب له، وهو عندنا يوم المزيد، فقال النبي ﷺ يا جبريل: وما يوم المزيد؟ فقال: إن ربك اتخذ في الفردوس واديًا أفيح فيه كثيب من مسك، فإذا كان يوم الجمعة أنزل الله ما شاء من ملائكته، وحوله منابر من نور

البيضاء كما يزين الخال الوجه الحسن، فشبه الوكتة بالخال. انتهى.

(**فقال النبي ﷺ**) لجبريل: (**ما هذه، فقال: هذه الجمعة فضلت**،) بضم الفاء مبني للمفعول، أي: ميزت (**بها أنت وأمتك**) بكثرة الخصال الحميدة التي أعدت لكم فيها، (**والناس لكم فيها تبع اليهود والنصارى**،) بدل من الناس، والمعنى أن لهما يومين بعد يوم الجمعة كما في الحديث الآتي، فالناس لنا تبع اليهود غدًا، والنصارى بعد غد، (**ولكم فيها خير**) عظيم كما يفيده التنوين، (**وفيها ساعة**) خفيفة كما في مسلم وللشيخين، وأشار ﷺ بيده يقللها، (**لا يوافقها عبد مؤمن يدعو الله بخير إلا استجيب له**،) خرج بالخير غيره فلا يستجاب، ولأحمد من حديث سعد بن عبادة: ما لم يسأل إثمًا أو قطيعة رحم، وهو نحو بخير والقطيعة من الإثم، فهو خاص على عام اهتمامًا به، وفي تلك الساعة اثنان وأربعون قولاً، أرجحها قولان، أحدهما ما في مسلم وأبي داود عن أبي موسى مرفوعًا: «هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تنقضي الصلاة»، والثاني أنها آخر ساعة في يوم الجمعة.

رواه لملك وأحمد وأبو داود والنسائي والترمذي وصححه هو وابن خزيمة وابن حبان والحاكم، وقال: على شرط الشيخين عن عبد الله بن سلام، ورواه أبو داود والنسائي والحاكم بإسناد حسن عن جابر عن النبي ﷺ، وابن جرير عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، إنها آخر ساعة بعد العصر يوم الجمعة، ورجح كلا جماعة، واختار صاحب الهدي أنها منحصرة في أحد الوقتين، وأن أحدهما لا يعارض الآخر، لاحتمال أنه ﷺ دل على أحدهما في وقت، وعلى أحدهما في وقت آخر، وكذا قال ابن عبد البر الذي ينبغي الدعاء في الوقتين المذكورين، وسبقهما إلى نحو ذلك الإمام أحمد وهو أولى في طريق الجمع؛ وما عدا هذين القولين إما موافق لهما أو لاحدهما، أو ضعيف الإسناد، أو موقوف استند قائله إلى اجتهاد دون توقيف كما بسطه في الفتح.

(**وهو عندنا**) معشر الملائكة (**يوم المزيد**) الذي يقع فيه مزيد الإكرام لنا ولكم، كما بينه بقوله: (**فقال النبي ﷺ: «يا جبريل وما يوم المزيد، فقال: إن ربك اتخذ في الفردوس واديًا أفيح**،) أي: واسعًا يقال فاح الوادي فهو أفيح على غير قياس والقياس فائح (**فيه كثيب**) مفرد كثب بضم الكاف والمثلثة وهو التل، ونسخة الجمع تصحيف، فالذي في المسند بالإفراد (**من مسك فإذا كان يوم الجمعة أنزل الله ما شاء من ملائكته**) تعظيمًا لليوم وزيادة في إكرام هؤلاء

عليها مقاعد النبيين، وحفت تلك المنابر بمنابر من ذهب مكللة بالياقوت والزمرذ عليها الشهداء والصديقون، فجلسوا من ورائهم على تلك الكثب، فيقول الله: أنا ربكم، قد صدقتكم وعدي، فسلوني أعطكم، فيقولون: ربنا نسألك رضوانك، فيقول: قد رضيت عنكم، ولكن ما تمنيتم ولدي مزيد، فهم يحبون يوم الجمعة لما يعطيهم ربهم فيه من الخير، وفيه استوى ربك على العرش». رواه الشافعي في مسنده.

وروى مسلم من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه أدخل الجنة، وفيه أخرج

الملائكة بما يعطيهم من الخير فيه **(وحوله،)** أي: الكثيب، وعلى الجمع فالضمير للوادي، لكن علم أنها تصحيف **(منابر من نور عليها مقاعد النبيين)** جمع نبي **(وحفت تلك المنابر بمنابر من ذهب مكللة بالياقوت)** من الجواهر معرب، وأجوده الأحمر الرماني نافع للوسواس والخفقان، وضعف القلب شربًا ولجمود الدم تعليقًا قاله القاموس **(والزمرذ،)** بزاي أوله وذال معجمة آخره.

قال المجد: بضمات وشد الراء الزبر جد معرب **(عليها الشهداء والصديقون، فجلسوا من ورائهم على تلك الكثب،)** كذا في النسخ والذي في المسند على ذلك الكثيب بإشارة المذكر وإفراد الكثيب، **(فيقول الله: أنا ربكم قد صدقتكم،)** بخفة الدال وشدها **(وعدي)** لكم بالثواب، **(فسلوني أعطكم)** سؤالكم، **(فيقولون: ربنا نسألك رضوانك،)** بكسر الراء وضمها لغة قيس وتميم بمعنى الرضا وهو خلاف السخط، **(فيقول: قد رضيت عنكم ولكم ما تمنيتم ولدي مزيد)** على ما تتمنون، ولا يخطر ببالكم مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين، **(فهم يحبون يوم الجمعة لما يعطيهم ربهم فيه من الخير)** البالغ الغاية، **(وفيه استوى ربك على العرش»)** استواء يليق بجلاله، **(رواه الشافعي في مسنده)** وهو الأحاديث التي أسندها الشافعي مرفوعها وموقوفها، ووقعت في مسموع أبي العباس الأصم عن الربيع بن سليمان من كتاب الأم والمبسوط إلا أربعة أحاديث، رواها الربيع عن البويطي عن الشافعي، التقطها محمد بن جعفر بن مطر النيسابوري من الأبواب لأبي العباس الأصم، وقيل: بل جردها الأصم بنفسه ولم يرتبها، ولذا وقع فيها تكرار في غير ما موضع قاله بعضهم.

(وروى مسلم من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خير يوم،) قال القرطبي: خير وشر يستعملان للمفاضلة ولغيرها، فإذا كانتا للمفاضلة فأصلهما أخير وأشر بوزن أفعل، وهي هنا للمفاضلة غير أنها مضافة لنكرة، موصوفة بقوله: **(طلعت عليه الشمس يوم**

منها، ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة».

وروى البيهقي في الدعوات من حديث أنس: كان ﷺ إذا دخل رجب قال: «اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا رمضان»، وكان يقول ليلة الجمعة: «ليل أغر ويوم الجمعة يوم أزهر».

الجمعة،) أي: إنه أفضل من كل يوم طلعت عليه شمسه لما فيه من الأمور العظام والأشياء الجسام، كما أخبر عليه السلام ونص على بعضها بقوله: **(فيه خلق آدم)** الذي هو أصل البشر، ومن ولده الأنبياء والأولياء والصلحاء وهذه نعم عظيمة، **(وفيه أدخل الجنة،)** وذلك أساس النعمة ورأس المنحة وهو المقام الموعود للمقبلين على الطاعة، **(وفيه أخرج منها)** لا للطرد، بل لقضاء أوطاره، ثم يعود إليها، قاله ابن العربي وقال الطيبي: فإن قيل دخوله الجنة فيه فضل لليوم، فما الفضل في خروجه؟، أجيب: بأنه لما كان سببًا لتكثير النسل وبث عباد اللّه تعالى في الأرضين وإظهار عبادة اللّه التي خلق الخلق لأجلها، وما أقيمت السمٰوت والأرض إلا لها وكان لا يتم ذلك إلا بخروجه منها كان أحرى بالفضل من استمراره فيها.

وعند مسلم في حديث آخر عن أبي هريرة مرفوعًا: «وخلق آدم في آخر ساعة من يوم الجمعة».

قال ابن كثير: فإن كان يوم خلقه يوم إخراجه، وقلنا الأيام الستة كهذه الأيام، فقد أقام في الجنة بعض يوم من أيام الدنيا وفيه نظر، وإن كان إخراجه في غير اليوم الذي خلق فيه، وقلنا: كل يوم بألف سنة، كما قال ابن عباس ومجاهد والضحاك واختاره ابن جرير فقد لبث هناك مدة طويلة.

زاد في رواية لملك وأبي داود وغيرهما وفيه تيب عليه وفيه مات، فقبول توبته مظهر لطف اللّه تعالى به وكمال رحمته عليه، وفيه إرشاد لمن زل واقترف الإثم بالتوبة، وموته فيه رجوعه إلى الأوطان وهو عاقبة كل حي وفيه راحة المؤمن من تعب الدنيا، **(ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة)** وبه يعلم حال كل نفس وفيه الوصول إلى دار الثواب فهو سبب لتعجيل جزاء الأنبياء والمؤمنين وإظهار كرامتهم وشرفهم فهو من الفضائل أيضًا.

(وروى البيهقي في الدعوات) والبزار وابن عساكر وأبو نعيم، كلهم **(من حديث أنس: كان ﷺ إذا دخل رجب قال: «اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا رمضان»)**.

قال ابن رجب: فيه ندب الدعاء بالبقاء إلى الأزمان الفاضلة لإدراك الأعمال الصالحة فيها، فإن المؤمن لا يزيده عمره إلا خيرًا، **(وكان يقول ليلة الجمعة)** نصب على الظرفية **(«ليل أغر،)** أي: صبيح **(ويوم الجمعة يوم أزهر،)** أي: نير مشرق، ولفظ رواية البيهقي: وكان إذا

وليوم الجمعة من الخواص ما يبلغ العشرين، ذكرها ابن القيم في «الهدي النبوي» لا أطيل بذكرها سيما وليست من غرضي.

وهو أفضل أيام الأسبوع، كما أن يوم عرفة أفضل أيام العام، وكذلك ليلة القدر وليلة الجمعة، ولهذا كان لوقفة الجمعة يوم عرفة مزية على سائر الأيام.

وقال أبو أمامة بن النقاش: يوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع، ويوم النحر أفضل أيام العام، قال: وغير هذا لا يسلم قائله من اعتراض يعجز عن دفعه. انتهى.

وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة،

كانت ليلة الجمعة، قال: «هذه ليلة غراء ويوم الجمعة يوم أزهر»، فيحتمل أنه يقول: هذا كله عند دخول الليلة وهو الظاهر، فيوم في يوم الجمعة مرفوع، ويحتمل نصبه إن كان يقوله عند دخول يومها أما ليلة الجمعة فمنصوب لا غير كما تبين من رواية البيهقي، ثم الحديث ضعفه البيهقي ثم النووي وغيرهما، فمن قال: لم يصح في فضل رجب غيره لم يصب.

(**وليوم الجمعة من الخواص ما يبلغ العشرين، ذكرها ابن القيم في الهدي النبوي لا أطيل بذكرها، سيما وليست من غرضي**،) لعل مراده ما سلم لابن القيم وإلا ففي الفتح ذكر ابن القيم في الهدي ليوم الجمعة اثنتين وثلاثين خصوصية، فسرد ـ أعني في الفتح ـ ستًا وعشرين ثم، قال: وذكر فيها أشياء أخر فيها نظر وترك أشياء يطول تتبعها (**وهو أفضل أيام الأسبوع، كما أن يوم عرفة أفضل أيام العام، وكذلك ليلة القدر**) أفضل ليالي السنة، (**وليلة الجمعة**) أفضل ليالي الأسبوع، (**ولهذا كان لوقفة الجمعة يوم عرفة مزية**) فضيلة تميز بها (**على سائر الأيام**) لجمعه فضل الأسبوع والعام.

(**وقال أبو أمامة بن النقاش: يوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع، ويوم النحر أفضل أيام العام**) فخالف من فضل يوم عرفة عليه، (**قال: وغير هذا لا يسلم قائله من اعتراض يعجز عن دفعه. انتهى.**)

وفي شرح مسلم للمصنف: صرح أئمتنا الشافعية بأن يوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع، ويوم عرفة أفضل أيام السنة، وفي أفضل الأيام مطلقًا وجهان، أصحهما يوم عرفة، ومقتضى حديث خير يوم طلعت فيه الشمس تفضيله مطلقًا كما هو الوجه الثاني.

(**وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: نحن الآخرون**) زمانًا في الدنيا، (**السابقون**) أهل الكتاب وخيرهم منزلة وكرامة (**يوم القيامة**) في الحشر والحساب والقضاء لنا قبل الخلائق وفي دخول الجنة، وفي حديث حذيفة عند مسلم: نحن الآخرون من أهل الدنيا والأولون يوم

بيد أنهم أوتو الكتاب من قبلنا، ثم هذا يومهم الذي فرض الله عليهم فاختلفوا فيه، فهدانا الله له، فالناس لنا تبع: اليهود غدًا»، والنصارى بعد غد، رواه البخاري.

وفي رواية ابن عيينة عن أبي الزناد عند مسلم: «نحن الآخرون ونحن

القيامة المقضي لهم قبل الخلائق، وقيل: المراد بالسبق هنا إحراز فضيلة اليوم السابق بالفضل وهو يوم الجمعة، وهو وإن كان مسبوقًا بسبت قبله، لكنه لا يتصور اجتماع الأيام الثلاثة متوالية إلا ويكون يوم الجمعة سابقًا، وقيل: المراد السبق إلى القبول والطاعة التي حرمها أهل الكتاب، فقالوا: سمعنا وعصينا والأول أقوى؛ قاله الحافظ.

(**بيد أنهم**) أي: اليهود والنصارى (**أوتوا الكتاب**) أي: التوراة والإنجيل، فاللام للجنس (**من قبلنا،**) وفي رواية مسلم: غير أن كل أمة أوتيت الكتاب من قبلنا، وهذا شامل لجميع الكتب السماوية بدليل كل أمة، ثم خص اليهود والنصارى بالذكر، لأنهم أقرب زمانًا وكتابهم أقوى تبيانًا واختلافهم أوضح بطلانًا.

قال الحافظ: وسقط من الأصل، أي: البخاري قوله وأوتيناه من بعدهم وهي ثابتة في رواية أبي زرعة الدمشقي عن أبي اليمان شيخ البخاري، فيه: أخرجه الطبراني في مسند الشاميين، وكذا لمسلم من طريق ابن عيينة عن أبي الزناد ورواه البخاري تامًا بعد أبواب من وجه آخر عن أبي هريرة، فقول القرطبي المراد بالكتاب التوراة فيه نظر، لقوله: وأوتيناه من بعدهم، فلو أريد التوراة ما صح الإخبار لأنا إنما أوتينا القرآن.

(**ثم هذا،**) أي: يوم الجمعة (**يومهم الذي فرض الله عليهم**) تعظيمه، وهذه رواية الحموي للبخاري، ورواه الأكثر الذي فرض عليهم بالبناء للمجهول، وأشير إليه بهذا، لأنه ذكر في أول الكلام عند مسلم، من طريق آخر عن أبي هريرة، ومن حديث حذيفة قالا: قال ﷺ أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا الحديث، كما أفاده الحافظ، (**فاختلفوا فيه:**) هل يلزم تعينه أم يسوغ إبداله بغيره، فاجتهدوا فأخطأوا، (**فهدانا الله له**) بجهتي البيان والتوفيق، (**فالناس لنا تبع**) فيه (**اليهود،**) أي: تبعية اليهود (**غدا**) يوم السبت، (**و**) تبعية (**النصارى بعد غد**) يوم الأحد، كذا قدره ابن لملك ليسلم من الأخبار بظرف الزمان عن الجثة وسبقه إلى نحو ذلك عياض قال الحافظ وهو أوجه من قول القرطبي نصب غدًا ظرفًا متعلقًا بمحذوف تقديره اليهود يعظمون غدا، وكذا قوله بعد غد ولا بد من هذا التقدير، لأن ظرف الزمان لا يخبر به عن الجثة ولابن خزيمة عن سعيد المقبري عن أبي هريرة فهو لنا ولليهود يوم السبت وللنصارى يوم الأحد، والمعنى؛ أنه لنا بهداية الله ولهم باختيارهم وخطئهم في اجتهادهم، (**رواه البخاري**) بهذا اللفظ أول الجمعة عن أبي اليمان عن شعيب عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة.

السابقون». أي الآخرون زمانًا، والأولون منزلة.

والمراد باليوم: يوم الجمعة.

وقوله: «بيد» ـ بفتح الموحدة إسكان المثناة من تحت وفتح الدال المهملة ـ المهملة ـ أي: غير.

وإذا عرف هذا، فقوله تعالى: ﴿إنما جعل السبت على الذين اختلفوا فيه﴾ [النحل/١٢٤] أي على نبيهم موسى حيث أمرهم بالجمعة فاختاروا السبت،

(وفي رواية) سفين **(بن عيينة عن أبي الزناد)** عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عن أبي هريرة، **(عند مسلم)** قال: قال ﷺ **(«نحن الآخرون ونحن السابقون»)** بعطف إحدى الصفتين على الأخرى إيذانًا بأن كل واحدة منهما مستقلة في بيان الفضيلة، وكرر نحن إيماء إلى أن لكل واحد من هذين الوصفين اختصاصًا بهذه الأمة لا يوجد في غيرها، لا أن حصولهما جميعًا مختص بهم فقط ويحصل لغيرهم واحد منهما، فهذه الأمة وإن كانت آخر الأمم صورة فهم أولهم حقيقة، قاله الولي العراقي.

(أي: الآخرون زمانًا والأولون منزلة.) وفي نسخة: والسابقون، لكن الذي في الفتح الأولون وهي أنسب، لأن المراد تفسير السابقون في الحديث بالأولون في كل شيء يوم القيامة، **(والمراد باليوم)** في قوله: ثم هذا يومهم **(يوم الجمعة)** لذكره أولا في بعض طرق الحديث، **(وقوله: بيد، بفتح الموحدة وإسكان المثاة من تحت وفتح الدال المهملة، أي: غير)** وزنا ومعنى، وبه جزم الخليل والكسائي ورجحه ابن سيده، وعن الشافعي: معنى بيد من أجل، واستبعده عياض ولا بعد فيه؛ بل معناه انا سبقنا بالفضل إذ هدينا للجمعة مع تأخرنا في الزمان، بسبب أنهم ضلوا عنها مع تقدمهم، ويشهد له ما في فوائد ابن المقري عن أبي صالح عن أبي هريرة، بلفظ: نحن الآخرون في الدنيا ونحن أول من يدخل الجنة، لأنهم أوتوا الكتاب من قبلنا، وفي موطأ سعيد بن عفير عن لملك عن أبي الزناد، بلفظ: ذلك بأنهم أوتوا الكتاب.

وقال الداودي: هي بمعنى على أو مع، قال القرطبي: إن كانت بمعنى غير فنصب على الاستثناء، وإن كانت بمعنى مع فنصب على الظرف، وقال الطيبي هي للاستثناء وهو من تأكيد المدح بما يشبه الذم، والمعنى: نحن السابقون للفضل، غير أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا، ووجه التأكيد ما أدمج فيه من معنى النسخ، لأن الناسخ هو السابق في الفضل وإن تأخر الوجود، وبهذا التقرير يظهر قوله نحن الآخرون مع كونه أمرًا واضحًا، قاله الحافظ، **(وإذا عرف هذا فقوله تعالى ﴿إنما جعل السبت﴾،)** أي: تعظيمه والتخلي فيه للعبادة **(﴿على الذين اختلفوا فيه﴾،**

فاختلافهم في السبت كان اختلافًا على نبيهم في ذلك اليوم لأجله.

فإن قيل: هل في العقل وجه يدل على أن يوم الجمعة أفضل من السبت والأحد، وذلك لأن أهل الملل اتفقوا على أنه تعالى خلق العالم في ستة أيام، وبدأ الخلق والتكوين في يوم الأحد، وتم يوم الجمعة، فكان الفراغ في يوم السبت، فقالت اليهود: نحن نوافق ربنا في ترك الأعمال، فعينوا السبت لهذا المعنى، وقالت النصارى: مبدأ الخلق والتكوين يوم الأحد، فنجعل هذا عيدًا لنا، فهذان اليومان معقولان، فما الوجه في جعل يوم الجمعة عيدًا؟

فالجواب: إن يوم الجمعة هو يوم الكمال والتمام، وحصول الكمال والتمام يوجب الفرح الكامل والسرور العظيم، فجعل يوم الجمعة يوم أولى من هذا الوجه والله أعلم.

قال ابن بطال: وليس المراد في الحديث أنه فرض عليهم يوم الجمعة بعينه

أي: **على نبيهم موسى حيث أمرهم بالجمعة،)** فناظروه وقالوا: السبت أفضل **(فاختاروا السبت،)** فأوحى الله إليه دعهم وما اختاروا لأنفسهم **(فاختلافهم في السبت كان اختلافًا على نبيهم في ذلك اليوم لأجله،)** فإنما أمروا أولا بالجمعة صريحًا، **(فإن قيل: هل في العقل وجه يدل على أن يوم الجمعة أفضل من السبت والأحد، وذلك لأن أهل الملل اتفقوا على أنه تعالى خلق العالم في ستة أيام، وبدأ الخلق والتكوين في يوم الأحد)** وختمه في يوم الجمعة، **(فكان الفراغ في يوم السبت، فقالت اليهود: نحن نوافق ربنا في ترك الأعمال)** ونتفرغ للعبادة، **(فعينوا السبت لهذا المعنى،)** فألزموا به وشدد عليهم أمره.

(وقالت النصارى: مبدأ الخلق والتكوين يوم الأحد، فنجعل هذا عيدًا لنا،) لأن بدء الخلق موجب للشكر والعبادة، **(فهذان اليومان معقولان،)** فعظمهما اليهود والنصارى لحكمة عقلية بزعمهم، **(فما الوجه)** من جهة العقل **(في جعل يوم الجمعة عيدًا، فالجواب أن يوم الجمعة هو يوم الكمال والتمام، وحصول الكمال والتمام يوجب الفرح الكامل والسرور العظيم،)** ألفاظ متقاربة المعاني، **(فجعل يوم الجمعة يوم عيد أولى)** أحق **(من هذا الوجه)** العقلي **(والله اعلم)**.

وقال البيضاوي: لأن الله تعالى خلق الإنسان للعبادة وكان خلقه يوم الجمعة، فالعبادة فيه أولى، ولأنه تعالى أوجد في سائر الأيام ما ينتفع به الإنسان، وفي يوم الجمعة أوجد الإنسان نفسه والشكر على نعمة الوجود أهم وأحرى.

فتركوه، لأنه لا يجوز لأحد أن يترك ما فرض الله تعالى عليه وهو مؤمن، وإنما يدل ـ والله أعلم ـ أنه فرض عليهم يوم من الجمعة، ووكل إلى اختيارهم ليقوموا فيه لشريعتهم فاختلفوا فيه ولم يهتدوا ليوم الجمعة.

كذا قال، ولكن قد روى ابن أبي حاتم عن اسمٰعيل السدي التصريح بأنه فرض عليهم يوم الجمعة بعينه، فأبوا، ولفظه: «إن الله فرض على اليهود يوم الجمعة فأبوا، وقالوا: يا موسى اجعل لنا يوم السبت فجعل عليهم». وليس ذلك بعجيب من مخالفتهم، كما وقع لهم في قوله تعالى: ﴿**ادخلوا الباب سجدًا وقولوا حطة**﴾، [البقرة/٥٨] وهم القائلون: ﴿**سمعنا وعصينا**﴾، [البقرة/٩٣].

(قال ابن بطال: وليس المراد في الحديث أنه فرض عليهم يوم الجمعة بعينه،) أي: بالنص عليه **(فتركوه، لأنه لا يجوز لأحد أن يترك ما فرض اللّٰه تعالى عليه وهو مؤمن، وإنما يدل)** الحديث **(واللّٰه أعلم أنه فرض عليهم يوم من الجمعة، ووكل)** تعيينه **(إلى اختيارهم ليقوموا فيه لشريعتهم، فاختلفوا فيه،)** أي الأيام هو **(ولم يهتدوا ليوم الجمعة)** الذي هو أفضل الأيام وذهلوا عن الفضائل الواقعة فيه كخلق آدم وغير ذلك، وعن تلك الحكم العقلية الثلاثة، **(كذا قال)** ابن بطال.

قال الحافظ: ومال إليه عياض، ورشحه بأنه لو كان فرض عليهم بعينه لقيل: فخالفوا بدل فاختلفوا، وقال النووي: يمكن أنهم أمروا به صريحًا، فاختلفوا هل يلزم بعينه ويسوغ إبداله بيوم آخر، فاجتهدوا في ذلك فاخطأوا انتهى.

ويشهد له ما رواه الطبري بإسناد صحيح عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿إنما جعل السبت على الذين اختلفوا فيه﴾ [النحل: ١٢٤].

قال: أرادوا الجمعة فأخطأوا وأخذوا السبت مكانه، ويحتمل أن يراد بالاختلاف اختلاف اليهود والنصارى في ذلك، **(ولكن قد روى ابن أبي حاتم)** بإسناد صحيح **(عن اسمٰعيل السدي،)** بضم المهملة **(التصريح بأنه فرض عليهم يوم الجمعة بعينه فأبوا، ولفظه: «إن اللّٰه فرض على اليهود يوم الجمعة، فأبوا وقالوا: يا موسى اجعل لنا يوم السبت،)** لفظ السدي كما في الفتح؛ إن اللّٰه لم يخلق يوم السبت شيئًا فاجعله لنا، **(«فجعل عليهم». وليس ذلك بعجيب من مخالفتهم،)** فقد عهدت لهم صريحًا **(كما وقع لهم في قوله تعالى: ﴿ادخلوا الباب﴾،)** أي: باب القرية وهي بيت المقدس أو أريحاء **(﴿سجدا﴾)** منحنين، **(﴿وقولوا﴾)** مسئلتنا **(﴿حطة﴾)** أي: أن تحط عنا خطايانا، فقالوا: حبة في شعرة ودخلوا يزحفون على

ويحتمل قوله «فهدانا الله له» بأن نص لنا عليه، وأن يراد الهداية إليه بالاجتهاد، ويشهد للثاني ما رواه عبد الرزاق بإسناد صحيح عن محمد بن سيرين قال: جمع أهل المدينة قبل أن يقدمها رسول الله ﷺ وقبل أن تنزل الجمعة، فقالت الأنصار: إن لليهود يومًا يجتمعون فيه كل سبعة أيام، وللنصارى مثل ذلك، فهلم فلنجعل لنا يومًا نجتمع فيه نذكر الله تعالى ونصلي ونشكره، فجعلوه يوم العروبة. واجتمعوا إلى أسعد بن زرارة فصلى بهم يومئذ، وأنزل الله بعد ذلك: ﴿**إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة**﴾ [الجمعة/٩]. وهذا وإن كان مرسلاً فله شاهد بإسناد حسن أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه وصححه ابن خزيمة من حديث

أستاهم (**وهم القائلون** ﴿**سمعنا**﴾) تولك (﴿**وعصينا**﴾) أمرك، (**ويحتمل قوله: «فهدانا الله له» بأن نص لنا عليه، وأن يراد الهداية إليه بالاجتهاد**) الذي طابق الصواب، (**ويشهد للثاني ما رواه عبد الرزاق بإسناد صحيح عن محمد بن سيرين، قال: جمع**) بالتشديد، أي: شهد الجمعة (**أهل المدينة**) كما يقال عيدوا إذا شهدوا العيدين (**قبل أن يقدمها رسول الله ﷺ وقبل أن تنزل الجمعة،**) أي: فرضها بقوله تعالى: ﴿إذ نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله﴾.

(**فقالت الأنصار**) بين به سبب تجميعهم، فالفاء للسببية، (**إن لليهود يومًا يجتمعون فيه كل سبعة أيام، وللنصارى مثل ذلك، فهلم فلنجعل لنا يوما نجتمع فيه نذكر الله تعالى ونصلي ونشكره**) على نعمه، (**فجعلوه يوم العروبة واجتمعوا إلى أسعد بن زرارة، فصلى بهم يومئذ**) ركعتين، فإن قيل المشروع حينئذ الظهر، والاكتفاء عنها بركعتين إنما يكون بتوقيف لا بالاجتهاد، فالجواب أن الصلاة فرضت أولاً ركعتين كما في الصحيحين عن عائشة، وإنما زيد في صلاة الحضر بعد الهجرة إما بقليل أو بنحو عام كما مر، فالذي اجتهدوا فيه إنما هو الخطبة قبل الصلاة لا الركعتان اللتان هما الظهر، فلا ضير في تقديم حمد ووعظ قبل صلاتهما، أما على انها فرضت أربعًا كما في مسلم عن ابن عباس، فالسؤال وارد اللهم إلا أن يقال يحتمل أن أسعد علم بأنها فرضت بمكة، ولم يتمكن ﷺ من إقامتها فيها على نحو ما يأتي قريبًا للمصنف.

(**وأنزل الله بعد ذلك،**) أي: بعد الهجرة النبوية للمدينة. (**إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة**) فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع﴾ [الجمعة: ٩] الآية، ففيها أن الجمعة فرض، لأن الأذان من خواص الفرائض، ولأنه لا ينهى عن المباح نهي تحريم إلا إذا أفضى إلى ترك واجب، ويضاف إلى ذلك التوبيخ على قطعها والآية مدنية، فيدل على أنها إنما فرضت بالمدينة وعليه الأكثر، وقال الشيخ أبو حامد: فرضت بمكة، قال الحافظ: وهو غريب.

كعب بن مالك قال: كان أول من صلى بنا الجمعة قبل مقدم رسول الله ﷺ المدينة أسعد بن زرارة.

فمرسل ابن سيرين يدل على أن أولئك الصحابة اختاروا يوم الجمعة بالاجتهاد، ولا يمنع ذلك أن النبي ﷺ علمه بالوحي وهو بمكة، فلم يتمكن من إقامتها ثَمَّ، ولذلك جمَّع بهم أول ما قدم المدينة. انتهى.

وقال ابن إسحق: لما قدم عليه الصلاة والسلام المدينة أقام بقباء، في بني عمرو بن عوف، يوم الإثنين ويوم الثلاثاء ويوم الأربعاء ويوم الخميس، وأسس مسجدهم ثم خرج يوم الجمعة، فأدركته الجمعة في بني سالم، فصلاها في المسجد الذي في بطن الوادي، فكانت أول جمعة صلاها بالمدينة وذلك قبل تأسس مسجده.

(وهذا وإن كان مرسلاً) لأن ابن سيرين من التابعين **(فله شاهد بإسناد حسن أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه، وصححه ابن خزيمة)** وغير واحد، كما في الفتح **(من حديث كعب بن مٰلك)** الأنصاري أحد الثلاثة الذين خلفوا، **(قال: كان أول من صلى بنا الجمعة قبل مقدم رسول اللّه ﷺ المدينة أسعد بن زرارة،)** بضم الزاي النجاري، شهد العقبات الثلاثة ومات في شوال سنة احدى من الهجرة بالمدينة، وصلى عليه النبي ﷺ، **(فمرسل ابن سيرين يدل على أن أولئك الصحابة)** أسعد ومن معه، **(اختاروا يوم الجمعة بالاجتهاد، ولا يمنع ذلك أن النبي ﷺ علمه بالوحي وهو بمكة فلم يتمكن من إقامتها ثم)** أي: هناك، أي: بمكة لغلبة المشركين حينئذ.

زاد الحافظ: وقد ورد فيه حديث ابن عباس عند الدارقطني، **(ولذلك جمع بهم أول ما قدم المدينة)** كما حكاه ابن اسحٰق وغيره، فقد حصلت الهداية للجمعة بجهتي البيان والتوفيق. **(انتهى)** كلام فتح الباري بما زدته عنه من أول قوله، يحتمل قوله: فهدانا اللّه بلفظه وما قبله عن ابن بطال... الخ منه أيضًا ببعض تصرف.

(وقال) محمد **(بن اسحٰق)** امام المغازي **(لما قدم عليه الصلاة والسلام المدينة أقام بقباء،)** بضم القاف **(في بني عمرو بن عوف)** من الأنصار **(يوم الاثنين ويوم الثلاثاء ويوم الأربعاء ويوم الخميس وأسس مسجدهم)** الذي أسس على التقوى، **(ثم خرج يوم الجمعة فأدركته الجمعة في بني سالم، فصلاها في المسجد الذي في بطن الوادي، فكانت أول جمعة صلاها بالمدينة، وذلك قبل تأسيس مسجده)** ﷺ **(وكان ﷺ يصلي الجمعة حين**

وكان ﷺ يصلي الجمعة حين تميل الشمس. رواه البخاري من حديث أنس، وفي رواية: إذا اشتد البرد بكر بالصلاة، وإذا اشتد الحر أبرد بالصلاة - يعني الجمعة - وفي رواية سهل بن سعد عند البخاري ومسلم: كنا نصلي معه ﷺ الجمعة ونقيل بعد الجمعة.

تميل الشمس) عن كبد السماء وفيه إشعار بمواظبته على ذلك.

وأما رواية حميد التي بعدها في البخاري عن أنس: كنا نبكر بالجمعة ونقيل بعد الجمعة، فظاهره أنهم كانوا يصلونها باكر النهار، لكن طريق الجمع أولى من دعوى التعارض، والتبكير يطلق على فعل الشيء في أول وقته أو تقديمه على غيره وهو المراد هنا، والمعنى أنهم كانوا يبدأون بالصلاة قبل القيلولة، بخلاف ما جرت به عادتهم في صلاة الظهر في الحر، فكانوا يقيلون ثم يصلون لمشروعية الإبراد، ولهذه النكتة أورد البخاري طريق حميد عن أنس عقب طريق عثمان بن عبد الرحمن، عنه قال ابن المنير: فسر البخاري حديث أنس الثاني بحديثه الأول إشارة منه إلى أنه لا تعارض بينهما.

قال الحافظ: ولم يصرح البخاري برفع حديث أنس الثاني، وقد أخرجه الطبراني وابن حبان، فزادا فيه مع النبي ﷺ، **(رواه البخاري من حديث أنس)** وهو من إفراده عن مسلم كحديث: كنا نبكر بالجمعة.

(وفي رواية) للبخاري أيضًا من إفراده: كان النبي ﷺ **(إذا اشتد البرد بكر بالصلاة،)** صلاها في أول وقتها على الأصل، **(وإذا اشتد الحر أبرد بالصلاة،)** قال الراوي: **(يعني الجمعة)** قياسًا على الظهر لا بالنص، لأن أكثر الأحاديث تدل على التفرقة في الظهر، وعلى التبكير في الجمعة مطلقًا من غير تفصيل، ونحا البخاري إلى مشروعية الإبراد بالجمعة، ولم يثبت الحكم بذلك، وإنما قال: باب إذا اشتد الحر يوم الجمعة، لأن قوله يعني يحتمل أنه قول التابعي مما فهمه، وأن يكون من نقله فرجح عنده إلحاقها بالظهر، لأنها إما ظهر وزيادة أو بدل عن الظهر، قاله ابن المنير.

(وفي رواية سهل بن سعد عند البخاري) في مواضع مطولاً ومختصرًا، بلفظه: **(ومسلم)** بمعناه قال: **(كنا نصلي معه ﷺ الجمعة ونقيل،)** بفتح النون، أي: نستريح **(بعد)** صلاة **(الجمعة،)** ولفظ مسلم عن سهل: ما كنا نقيل ولا نتغدى إلا بعد صلاة الجمعة في عهد رسول الله ﷺ، وإنما فعلوا ذلك عوضًا لما فاتهم من ذلك في وقته المعتاد لاشتغالهم بالتأهب للجمعة، ثم لحضورها، فلا حجة فيه لمن أخذ منه جواز صلاة الجمعة قبل الزوال، بل أخذ منه

ثم اعلم أن الخطبة شرط في انعقاد الجمعة، لا تصح إلا بها، وقال سعيد بن جبير: هي بمنزلة الركعتين من صلاة الظهر، فإذا تركها وصلى الجمعة فقد ترك ركعتين من صلاة الظهر.

ولم يكن يؤذن في زمانه ﷺ على المنار، وبين يديه، وإنما كان يؤذن بلال وحده بين يديه ﷺ إذا جلس على المنبر، كما صرح به أئمة الحنفية والمالكية والشافعية وغيرهم.

وعبارة البرهان المرغيناني من الحنفية في هدايته: وإذا صعد الإمام على المنبر جلس، وأذن المؤذن بين يدي المنبر، بذلك جرى التوارث، ولم يكن على عهد رسول الله ﷺ إلا هذا الأذان.

وعبارة ابن الحاجب من المالكية: ويحرم السعي عند أذان جلوس الخطبة،

ابن المنير أن الجمعة بعده، لأن العادة في القائلة أن تكون قبله، فأخبر الصحابي أنهم كانوا يشتغلون بالتهيؤ للجمعة عوض القائلة، ويؤخرون القائلة حتى تكون بعد صلاة الجمعة، (**ثم اعلم أن الخطبة**) أي: جنسها، فشمل الخطبتين (**شرط في انعقاد الجمعة لا تصح إلا بها**)، ويأتي ما يدل على شرط تقديمها على الصلاة.

(**وقال سعيد بن جبير**) التابعي: (**هي بمنزلة الركعتين من صلاة الظهر، فإذا تركها وصلى الجمعة فقد ترك ركعتين من صلاة الظهر**) أي: حكمه حكم من ترك ذلك، ومعلوم أنه لا تصح صلاته، وهذا يتأتى على القول بأنها بدل عن الظهر فهي ظهر مقصورة، وقيل: هي فرض يومها، وهو المرجح عند الشافعية، والقول: لأن مرجحان عند المالكية، وعليه: فإذا ترك الخطبة وصلى الجمعة لا تصح أيضًا، لكن لفقد شرطها الذي هو الخطبتان لا لنقص ركعتين كما يقول الأول.

(**ولم يكن يؤذن في زمانه ﷺ على المنار**) أي: المئذنة (**وبين يديه، وإنما كان يؤذن بلال وحده بين يديه ﷺ إذا جلس على المنبر كما صرح به أئمة الحنفية والمالكية والشافعية وغيرهم**) من المجتهدين، فهو بالرفع عطف على أئمة، (**وعبارة البرهان**) أبي الحسن علي ابن أبي بكر (**المرغيناني**) بفتح الميم وسكون الراء وكسر الغين المعجمة وتحتية ساكنة ونونين بينهما ألف نسبة إلى مرغينان مدينة بفرغانة بلد وراء نسا من خراسان، (**من الحنفية في هدايته: وإذا صعد الإمام على المنبر جلس وأذن المؤذن بين يدي المنبر، بذلك جرى التوارث ولم يكن على عهد رسول الله ﷺ إلا هذا الأذان**) دون الذي يفعل الآن قبله على المنابر، (**وعبارة ابن الحاجب من المالكية: ويحرم السعي**) كذا في النسخ، والذي في ابن

وهو المعهود، فلما كان عثمان وكثروا أمر بالأذان قبله على الزوراء، ثم نقله هشام إلى المسجد، وجعل الآخر بين يديه. انتهى.

ونحوه قال عبد الحق في «تهذيب الطالب».

وأما قول ابن أبي زيد في رسالته: وهذا الأذان الثاني أحدثه بنو أمية. فقال شارحوه ـ الفاكهاني وغيره ـ: يعني الثاني في الأحداث وهو الأول في الفعل، قال: وكان بعض شيوخنا يقول: الأول هو الثاني، والثاني هو الأول ومنشؤه ما تقدم.

الحاجب: ويحرم الاشتغال عن السعي، قال في التوضيح: الاشتغال بالبيع وغيره **(عند أذان جلوس الخطبة،)** أي: جلوس الاستراحة قبلها **(وهو المعهود،)** أي: في زمانه ﷺ ولم يكن في زمانه يؤذن على المنار وبين يديه كما يفعل اليوم، قاله في التوضيح، ولما قرأ شيخنا هذا المحل سألني عن عبارة ابن الحاجب التي تحرفت على المصنف، وعن شرح لها فلم يكن عندي شيء، فقلت له: لعله أراد السعي في البيع والشراء والإجارة، وبين الصفوف ونحو ذلك من الأمور الممنوعة بالأذان الثاني في الفعل كما هو مذهب لملك فأمر بكتب ذلك، هذا وحذف المصنف من ابن الحاجب بعد قوله وهو المعهود قيل: مرة وقيل مرتين وقيل ثلاثًا.

قال في التوضيح: القول بأنه مرة نقله ابن القسم عن لملك في المجموعة، ونقل في النوادر عن ابن حبيب؛ أنه كان المؤذنون ثلاثة واحد بعد واحد، **(فلما كان)** أي: صار **(عثمن)** خليفة فحذف الخبر، **(وكثروا،)** أي: الناس الذين يحضرون الجمعة بالمدينة **(أمر بالأذان قبله،)** أي قبل الأذان الذي بين يدي الخطيب **(على الزوراء،)** بفتح الزاي وسكون الواو فراء ممدودة، **(ثم نقله هشام)** بن عبد الملك وكان بعد عثمن بثمانين سنة **(إلى المسجد،)** أي: أمر بفعله فيه **(وجعل الآخر)** الذي يفعل بعد جلوس الخطيب على المنبر **(بين يديه)** مرة واحدة بمعنى أنه أبقاه بالمكان الذي يفعل فيه فلم يغيره بخلاف ما كان يفعل بالزوراء، فحوله إلى المسجد على المنار، **(انتهى)** كلام ابن الحاجب **(ونحوه)** نصب مفعول فعله، **(قال:)** وفاعله **(عبد الحق في)** كتاب **(تهذيب الطالب)**.

(وأما قول ابن أبي زيد في رسالته: وهذا الأذان الثاني أحدثه بنو أمية،) يعني عثمن ولو عبر به كان أولى، لأنه وإن كان أمويًا لكنه ثالث الخلفاء الراشدين وبنو أمية صار علمًا بالغلبة على من بعد علي وابنه الحسن، **(فقال شارحوه)** أي: كتاب الرسالة **(الفاكهاني وغيره، يعني الثاني في الأحداث وهو الأول في الفعل)** الذي يفعل على المنابر.

(قال) الفاكهاني: **(وكان بعض شيوخنا يقول الأول)** في الفعل **(هو الثاني)** في

انتهى.

وعبارة الزركشي ـ كغيره من الشافعية ـ: ويجلس الإمام على المستراح ليستريح من تعب الصعود، ثم يؤذن المؤذن بعد جلوسه، فإن التأذين كان حين يجلس رسول الله ﷺ، ولم يكن قبله أذان، فلما كان زمن عثمان وكثر الناس، أمرهم بالتأذين ثانيًا، ثم يديم الجلوس إلى فراغ المؤذن، انتهى.

وعن السائب بن يزيد قال: كان النداء يوم الجمعة أوله إذا جلس الإمام على المنبر على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر، فلما كان عثمان وكثر الناس، زاد النداء الثالث على الزوراء، رواه البخاري وقال: الزوراء موضع بالسوق بالمدينة.

الأحداث، (والثاني) في الفعل (هو الأول) في المشروعية، (ومنشؤه) أي: مبناه، وفي نسخ: ومفسره (ما تقدم) هو قوله، يعني الثاني... الخ، (انتهى) كلام الفاكهاني.

(وعبارة الزركشي كغيره من الشافعية، ويجلس الإمام على المستراح) محل الراحة وهو أعلى المنبر (ليستريح من تعب الصعود،) هذا أحد القولين في تعليله والثاني للأذان، فعليه لا يسن في العيد، إذ لا أذان لها، (ثم يؤذن المؤذن بعد جلوسه) للاستراحة، (فإن التأذين كان حين يجلس رسول الله ﷺ ولم يكن قبله،) أي: قبل الأذان بين يديه (أذان، فلما كان زمن) خلافة (عثمن) أي: في أثنائها، (وكثر الناس) المسلمون الذين يحضرون الجمعة بالمدينة (أمرهم بالتأذين ثانيًا،) أي: بإحداث أذان ثان على الزوراء وإن كان الأول فعلاً، (ثم يديم الجلوس إلى فراغ المؤذن اهـ).

(وعن السائب بن يزيد) بن سعيد الكندي، صحابي صغير، له أحاديث قليلة وحج به في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين، وولاه عمر سوق المدينة، مات سنة إحدى وتسعين، وقيل: قبلها وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة، (قال: كان النداء) الذي ذكره الله في القرآن (يوم الجمعة أوله) بالرفع بدل من اسم كان، وخبرها قوله: (إذا جلس الإمام على المنبر).

وعند ابن خزيمة عن السائب: كان ابتداء الأذان الذي ذكره الله في القرآن يوم الجمعة إذا خرج الإمام وإذا أقيمت الصلاة (على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر،) أي: مدة خلافتهما، (فلما كان عثمن،) أي: خليفة (وكثر الناس،) زاد في رواية الإسمعيلي بالمدينة، وظاهره أن عثمن أمر بذلك في ابتداء خلافته، لكن في مستخرج أبي نعيم أن ذلك كان بعد مضي مدة من خلافته.

(زاد النداء الثالث) بعد دخول الوقت (على الزوراء، رواه البخاري) من إفراده عن مسلم

وفي رواية له أيضًا: أن التأذين الثاني يوم الجمعة أمر به عثمان حين كثر أهل المسجد، وهو يفسر بما فسر به قول ابن أبي زيد السابق.

وعند ابن خزيمة: كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر أذانين يوم الجمعة. قال ابن خزيمة: قوله «أذانين» يريد: الأذان والإقامة تغليبًا أو لاشتراكهما في الإعلام.

وللنسائي: كان بلال يؤذن إذا جلس النبي ﷺ على المنبر، فإذا نزل أقام.

وفي رواية وكيع عن ابن أبي ذئب: فأمر عثمان بالأذان الأول، ونحوه للشافعي من هذا الوجه.

من طريق ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن السائب وله عنده طرق تدور على الزهري عن السائب.

(وقال) البخاري عقب روايته في رواية أبي ذر له وحده: (**الزوراء موضع بالسوق بالمدينة**) على المعتمد، وجزم ابن بطال؛ بأنه حجر كبير عند باب المسجد وفيه نظر لما في رواية ابن خزيمة وابن ماجه، بلفظ: زاد النداء الثالث على دار في السوق يقال لها الزوراء وكان يؤذن له عليها، فإذا جلس على المنبر أذن مؤذنه الأول، فإذا نزل أقام الصلاة، وفي رواية: فأذنه مؤذن بالزوراء قبل خروجه ليعلم الناس أن الجمعة قد حضرت، وفي مسلم عن أنس أن نبي اللّٰه وأصحابه كانوا بالزوراء والزوراء بالمدينة عند السوق، قاله الحافظ.

(**وفي رواية له**) للبخاري (**أيضًا**) من طريق عقيل عن ابن شهاب عن السائب (**إن التأذين الثاني يوم الجمعة أمر به عثمٰن حين كثر أهل المسجد**) النبوي في أثناء خلافته (**وهو يفسر بما فسر به قول ابن أبي زيد السابق**) إنه الثاني في الأحداث أول في الفعل.

(**وعند ابن خزيمة**) عن الزهري عن السائب: (**كان الأذان على عهد رسول اللّٰه ﷺ وأبي بكر وعمر أذانين يوم الجمعة، قال ابن خزيمة قوله: أذانين يريد الأذان والإقامة تغليبًا،**) لأنه شرعًا غير الإقامة، فغلب عليها فسماها باسمه (**أو لاشتراكهما في الإعلام**) فلا تغليب، لأن الأذان لغة الإعلام، وفي الإقامة إعلام بدخول وقت الصلاة كالأذان، فهو حقيقة لغوية في كل منهما، (**وللنسائي**) عن الزهري عن السائب: (**كان بلال يؤذن إذا جلس النبي ﷺ على المنبر، فإذا نزل**) عنه (**أقام**) الصلاة.

(**وفي رواية وكيع**) بن الجراح، (**عن ابن أبي ذئب**) محمد بن عبد الرحمٰن، عن الزهري، عن السائب عند ابن خزيمة: (**فأمر عثمٰن بالأذان الأول**) فعلا، (**ونحوه للشافعي من**

قال في فتح الباري: ولا منافاة بينهما، لأنه باعتبار كونه مزيدًا يسمى ثالثًا، وباعتبار كونه مقدمًا على الأذان والإقامة يسمى أولاً. وأما قوله في رواية البخاري: «إن التأذين الثاني»، فمتوجه بالنظر إلى الأذان الحقيقي لا الإقامة.

وقال الشيخ خليل في «التوضيح». واختلف النقل: هل كان يؤذن بين يديه عليه الصلاة والسلام، أو على المنار؟

الذي نقله أصحابنا أنه كان على المنار، نقله ابن القاسم عن مالك في «المجموعة».

ونقل ابن عبد البر في كافية عن مالك أن الأذان بين يدي الإمام ليس من الأمر القديم.

وقال غيره: هو أصل الأذان في الجمعة، وكذا نقل صاحب «تهذيب الطالب» والمازري.

وفي «الاستذكار»: إن هذا اشتبه على بعض أصحابنا، فأنكر أن يكون الأذان

هذا الوجه،) أي: عن وكيع... الخ.

(قال في فتح الباري: ولا منافاة بينهما لأنه باعتبار كونه مزيدًا يسمى ثالثًا) قبله الأذان بين يديه ثم الإقامة فهو ثالث، **(وباعتبار كونه مقدمًا على الأذان)** بين يدي الخطيب **(والإقامة يسمى أولاً.**

(وأما قوله في رواية البخاري) المذكورة ثانيًا **(إن التأذين الثاني)** ليوم الجمعة أمر به عثمٰن حين كثر أهل المسجد **(فمتوجه،)** أي: منصرف أو منساق **(بالنظر إلى الأذان الحقيقي لا الإقامة)** فلا.

(وقال الشيخ خليل) بن اسحٰق **(في التوضيح)** اسم شرحه على ابن الحاجب.

(واختلف النقل هل كان يؤذن بين يديه عليه الصلاة والسلام أو على المنار الذي نقله أصحابنا أنه كان على المنار، نقله ابن القٰسم) عبد الرحمٰن **(عن ملك في المجموعة)** اسم كتاب.

(ونقل ابن عبد البر في كافيه) اسم كتاب له في الفقه، **(عن ملك أن الأذان بين يدي الإمام ليس من الأمر القديم، وقال غيره،)** أي: غير ملك **(هو أصل الأذان في الجمعة)** الذي كان في العهد النبوي.

(وكذا نقل صاحب تهذيب الطالب) لعبد الحق **(والمازري، وفي الاستذكار)** اسم

يوم الجمعة بين يدي الإمام كان في زمنه عليه الصلاة والسلام وأبي بكر وعمر، وأن ذلك حدث في زمن هشام.

قال: وهذا قول من قل علمه، ثم استشهد بحديث السائب بن يزيد المروي في البخاري السابق، ثم قال: وقد رفع الإشكال فيه ابن إسحٰق عن الزهري عن السائب بن يزيد قال: كان يؤذن بين يدي النبي ﷺ إذا جلس على المنبر يوم الجمعة وأبي بكر وعمر. وانتهى.

والحكمة في جعل الأذان في هذا المحل ليعرف الناس بجلوس الإمام على المنبر فينصتون له إذا خطب. قاله المهلب.

قال في فتح الباري: وفيه نظر، فإن في سياق محمد بن إسحٰق عند

الشرح الصغير على الموطأ لابن عبد البر (**إن هذا اشتبه على بعض أصحابنا، فأنكر أن يكون الأذان يوم الجمعة بين يدي الإمام، كان في زمنه عليه الصلاة والسلام وأبي بكر وعمر وأن ذلك حدث في زمن هشام**) بن عبد الملك، (**قال:**) وفي الاستذكار، (**وهذا قول من قل علمه**) بالأحاديث، وكأنه يعني الداودي، وفي فتح الباري تواردت الشراح على أن معنى قول الأذان الثالث أن الأولين الأذان والإقامة، لكن نقل الداودي أن الأذان أولا كان في سفل المسجد، فلما كان عثمٰن جعل من يؤذن على الزوراء، فلما كان هشام، يعني ابن عبد الملك جعل من يؤذن بين يديه فصاروا ثلاثة، فسمي فعل عثمٰن ثالثًا لذلك اهـ.

وهذا الذي ذكره يغني ذكره عن تكلف رده، فليس له فيما قاله سلف، ثم هو خلاف الظاهر، فتسمية ما أمر به عثمٰن ثالثًا يستدعي سبق اثنين قبله، وهشام إنما كان بعد عثمٰن بثمانين سنة اهـ.

(**ثم استشهد**) في الاستذكار (**بحديث السائب بن يزيد**) بياء قبل الزاي، (**المروي في البخاري السابق**) قريبًا، (**ثم قال**) بعد ذكره.

(**وقد رفع الإشكال فيه ابن اسحٰق عن الزهري عن السائب بن يزيد، قال: كان يؤذن**) بالبناء للمفعول والمؤذن بلال (**بين يدي النبي ﷺ إذا جلس على المنبر يوم الجمعة وأبي بكر وعمر اهـ.**) كلام التوضيح، (**والحكمة في جعل الأذان في هذا المحل،**) أي: بين يدي الخطيب (**ليعرف الناس بجلوس الإمام على المنبر، فينصتون،**) بضم الياء من أنصت أكثر من فتحها من نصت كضرب، أي: فهم يستمعون (**له إذا خطب، قاله المهلب،**) وفي نسخة: فينصتوا بحذف النون عطفًا على يعرف.

الطبراني وغيره في هذا الحديث: أن بلالاً كان يؤذن على باب المسجد، فالظاهر أنه كان لمطلق الإعلام لا لخصوص الإنصات.

والذي يظهر أن الناس أخذوا بفعل عثمان في جمع البلاد إذ ذاك، لكونه كان حينئذٍ خليفة مطاع الأمر، لكن ذكر الفاكهي أن أول من أحدث الأذان الأول بمكة الحجاج وبالبصرة زياد.

وفي تفسير جويبر عن الضحاك عن معاذ: أن عمر أمر مؤذنين أن يؤذنا للناس الجمعة خارجًا عن المسجد حتى يسمع الناس، وأمر أن يؤذن بين يديه كما كان في عهد النبي ﷺ وأبي بكر، ثم قال عمر: نحن ابتدعناه لكثرة المسلمين.

وهذا منقطع بين مكحول ومعاذ، ولا يثبت، وقد تواردت الأخبار أن عثمان

(قال في فتح الباري: وفيه نظر، فإن في سياق محمد بن اسحٰق عند الطبراني وغيره) عن الزهري (في هذا الحديث) عن السائب (أن بلالاً كان يؤذن على باب المسجد، فالظاهر أنه كان لمطلق الإعلام لا لخصوص الإنصات،) نعم لما زيد الأذان الأول كان للإعلام، وكان الذي بين يدي الخطيب للإنصات، هذا حذفه من كلام الفتح، ثم قال فيه بعد قليل: (والذي يظهر أن الناس أخذوا بفعل عثمٰن في جميع البلاد، إذ ذاك لكونه كان حينئذ خليفة مطاع الأمر).

وفي رواية للبخاري عن السائب: فأذن به على الزوراء، فثبت الأمر على ذلك، ولابن خزيمة: فثبت ذلك حتى الساعة، (لكن ذكر الفاكهي) في تاريخ مكة (أن أول من أحدث الأذان الأول بمكة الحجاج) بن يوسف الثقفي، (وبالبصرة زياد) ابن أبيه، وهذا استدراك على قوله: في جميع البلاد.

زاد الحافظ: وبلغني أن أهل المغرب الأدنى الآن لا تأذين للجمعة عندهم سوى مرة.

(وفي تفسير جويبر) تصغير جابر (عن الضحاك) بن زيادة الراوي عن برد بن سنان عن مكحول كما في الفتح قبل قوله: (عن معاذ) بن جبل (أن عمر أمر مؤذنين) بالتثنية بدليل قوله: (أن يؤذنا للناس الجمعة خارجًا عن المسجد حتى يسمع الناس، وأمر أن يؤذن بين يديه كما كان في عهد النبي ﷺ وأبي بكر، ثم قال عمر: نحن ابتدعناه،) أي: تعدد الأذان (لكثرة المسلمين،) فهذا يخالف حديث السائب، وبما أسقطه من قول الفتح عن برد بن سنان عن مكحول يتضح قوله، (وهذا منقطع بين مكحول ومعاذ ولا يثبت).

قال الحافظ: لأن معاذًا كان خرج من المدينة إلى الشام في أول ما غزوا الشام، واستمر

هو الذي زاده فهو المعتمد.

وقد روى عبد الرزاق ما يقوي هذا الأثر عن ابن جريج قال: قال سليمان بن موسى: أول من زاد الأذان بالمدينة عثمان، فقال عطاء: كلا، إنما كان يدعو الناس ولا يؤذن غير أذان واحد. انتهى.

لكن عطاء لم يدرك عثمان بن عفان، فرواية من أثبت ذلك عنه مقدمة على إنكاره. ويمكن الجمع بأن الذي كان في زمن عمر بن الخطاب استمر على عهد عثمان، ثم رأى أن يجعله أذانًا وأن يكون على مكان عال، ففعل ذلك، فنسب إليه لكونه بألفاظ الأذان، وترك ما كان يفعله عمر لكونه مجرد إعلام.

وروى ابن أبي شيبة عن ابن عمر قال: الأذان الأول يوم الجمعة بدعة.

فيحتمل أن يكون قال ذلك على سبيل الإنكار، وأن يكون أراد به: إنه لم يكن في زمنه عليه الصلاة والسلام، لأن كل ما لم يكن في زمنه عليه الصلاة والسلام يسمى بدعة، لكن منها ما يكون حسنًا، ومنها ما يكون غير ذلك. ثم إن

إلى أن مات بالشام في طاعون عمواس.

(**وقد تواردت الأخبار أن عثمن هو الذي زاد فهو المعتمد**) دون هذا الأثر، (**و**) لكن (**قد روى عبد الرزاق ما يقوي هذا الأثر عن ابن جريج**) عبد الملك، (**قال: قال سليمن بن موسى**) الأموي، مولاهم الدمشقي، صدوق، فقيه في حديثه بعض لين: (**أول من زاد الأذان بالمدينة عثمن، فقال عطاء: كلا**) ردع عن ذلك القول: (**إنما كان عثمن يدعو الناس**) للصلاة (**ولا يؤذن غير أذان واحد اهـ. لكن عطاء لم يدرك عثمن بن عفان فرواية من أثبت ذلك عنه مقدمة على إنكاره**)، ولا سيما وممن أثبت السائب وهو صحابي.

وفي صحيح البخاري متصلاً: (**ويمكن الجمع بأن الذي كان في زمن عمر بن الخطاب**) ليس أذانًا، بل ذكرًا مجردًا يدعو به الناس إلى الصلاة، (**استمر على عهد عثمن، ثم رأى أن يجعله أذانًا، وأن يكون على مكان عال، ففعل ذلك، فنسب إليه لكونه بألفاظ الأذان، وترك ما كان يفعله عمر لكونه مجرد إعلام**) وهذا وإن كان بعيدًا يحتمل لأجل الجمع على تقدير الصحة (**وروى ابن أبي شيبة عن ابن عمر**) عبد الله، (**قال: الأذان الأول يوم الجمعة بدعة، فيحتمل أن يكون قال ذلك على سبيل الإنكار، وأن يكون أراد به أنه لم يكن في زمنه عليه الصلاة والسلام، لأن كل ما لم يكن في زمنه عليه الصلاة والسلام**

فعل عثمان رضي الله عنه كان إجماعًا سكوتيًا لأنهم لم ينكروه عليه. انتهى.

وأول جمعة جمعها النبي ﷺ بأصحابه ـ كما قدمناه في حديث الهجرة ـ في بني سالم بن عوف، في بطن وادٍ لهم، فخطبهم وهي أول خطبة خطبها بالمدينة وقال فيها:

«الحمد لله أحمده، وأستعينه وأستغفره، وأستهديه وأومن به ولا أكفره،

يسمى بدعة، لكن منها ما يكون حسنًا) كزيادة الأذان المذكور، **(ومنها ما يكون غير ذلك، ثم إن فعل عثمان رضي الله عنه كان إجماعًا سكوتيًا، لأنهم لم ينكروه عليه اهـ.)** ما التقطه من فتح الباري بتقديم وتأخير، وفيه أيضًا: وتبين بما مضى أن عثمان أحدثه لإعلام الناس بدخول وقت الصلاة قياسًا على بقية الصلوات، فألحق الجمعة بها وأبقى خصوصيتها بالأذان بين يدي الخطيب، وفيه استنباط معنى من الأصل لا يبطله، وأما ما أحدث الناس قبل وقت الجمعة من الدعاء إليها بالذكر والصلاة على النبي ﷺ فهو في بعض البلاد دون بعض واتباع السلف الصالح أولى.

واستدل البخاري بحديث السائب على الجلوس على المنبر قبل الخطبة خلافًا لبعض الحنفية، واختلف من أثبته هل هو للأذان أو لراحة الخطيب؛ فعلى الأول لا يسن في العيد، إذ لا أذان هناك، واستدل به أيضًا على التأذين قبل الخطبة وعلى ترك تأذين اثنين معا، وعلى أن خطبة الجمعة سابقة على الصلاة، ووجهه أن الأذان لا يكون إلا قبل الصلاة، وإذا كان يقع حين يجلس الإمام على المنبر دل على سبق الخطبة على الصلاة.

وزاد البخاري وأبو داود والنسائي في بعض طرق حديث السائب: ولم يكن للنبي ﷺ مؤذن غير واحد وهو ظاهر في إرادة نفي تأذين اثنين معا، أو المراد أن الذي كان يؤذن هو الذي كان يقيم، أو المراد في الجمعة فلا يرد الصبح، وعرف بهذا الرد على قول ابن حبيب أنه ﷺ كان إذا رقي المنبر وجلس أذن المؤذنون وكانوا ثلاثة واحدًا بعد واحد، فإذا فرغ الثالث قام وخطب، فإنه دعوى تحتاج إلى دليل، ولم يرد ذلك من طريق متصلة يثبت مثلها اهـ.

(وأول جمعة جمعها النبي ﷺ بأصحابه كما قدمناه في حديث الهجرة في بني سالم بن عوف) من الأنصار **(في بطن واد لهم)** في مسجد لهم، وقدم المصنف في الهجرة اسم الوادي واسم المسجد وأنه لذلك سمي مسجد الجمعة، **(فخطبهم)** وصلى بهم وكانوا مائة، وقيل: أربعون كما مر.

(وهي أول خطبة خطبها بالمدينة، وقال فيها: «الحمد لله أحمد) جمع بين الجملتين الاسمية والفعلية إيماء لاستحقاقه الحمدين، وقدم الاسمية لأنها أكمل واتباعًا للقرءان، **(وأستعينه:)**

وأعادي من يكفر به، وأشهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحق والنور والموعظة والحكمة، على فترة من الرسل، وقلة من العلم، وضلالة من الناس، وانقطاع من الزمان، ودنوٍ من الساعة، وقرب من الأجل. من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعص الله ورسوله فقد غوى وفرط وضل ضلالاً بعيدًا؛ أوصيكم بتقوى الله، فإنه خير ما أوصى به المسلم المسلم أن يحضه على الآخرة، وأن يأمره بتقوى الله، واحذروا ما حذركم الله بنفسه، فإن تقوى الله لمن عمل به على وجل ومخافة من ربه عون وصدق على ما يبتغون من الآخرة، ومن يصل الذي بينه وبين الله من أمره في السر

أطلب إعانته في جميع الأمور، (**وأستغفره**) أطلب منه الغفران وهو الستر على الذنب؛ بأن يحول بينه وبينه كما هو اللائق بمقامه، (**وأستهديه**) أطلب منه الهداية، أي: الدوام عليها، أو المراد طلب ذلك لأمته (**وأومن به ولا أكفره،**) أي: لا أجحد شيئًا مما يجب له، ولا أجوز ما يستحيل عليه، تى به للرد على من يزعم أنه مؤمن به ويجعل له ولدًا كاليهود، أو يشرك بعبادته أحدًا كأهل الأوثان. (**وأعادي من يكفر به،**) لأنهما أعداؤه، والمحب يعادي عدو محبوبه، (**وأشهد أن لا إله إلا اللّٰه وحده لا شريك له**) تأكيد لوحده، (**وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله**) لجميع العالمين، (**أرسله بالهدى ودين الحق، والنور**) القرآن (**والموعظة**) مواعظ القرآن، أو القول الرقيق (**والحكمة**) القرآن أو غيره (**على فترة**) انقطاع (**من الرسل**) إذ لم يكن بينه وبين عيسى رسول، ومدة ذلك ستمائة سنة كما في البخاري عن سلمٰن، وهو أصح ما قيل فيها (**وقلة من العلم**) بحيث لم يكن منه حين البعثة إلا بقايا من أهل الكتاب متفرقين في الأراضي، (**وضلالة من الناس**) بالكفر والمعاصي (**وانقطاع من الزمان**) أي: زمان الأنبياء (**ودنو**) قرب (**من الساعة**) القيامة (**وقرب من الأجل**) انتهاء مدة الدنيا. (**من يطع اللّٰه ورسوله فقد رشد،**) بفتح الشين المعجمة وكسرها، (**ومن يعص اللّٰه ورسوله فقد غوى،**) بفتح المعجمة والواو، أي انهمك في الشر (**وفرط**) قصر وضيع (**وضل ضلالاً بعيدًا**) صاحبه عن الحق. (**أوصيكم بتقوى اللّٰه فإنه**) أي: الشأن، وفي نسخة: فإنها، أي: التقوى، وفي أخرى: فإن (**خير ما أوصى به المسلم المسلم أن يحضه**)، بضم الحاء، أي: يحمله (**على الآخرة**)، أي: على الأعمال النافعة له فيها، (**وأن يأمره بتقوى اللّٰه،**) فإنها أقوى ما ينفعه وينجيه من العذاب (**واحذروا:**) خافوا (**ما حذركم اللّٰه بنفسه،**) وفي نسخة: من نفسه، (**فإن تقوى اللّٰه لمن عمل به،**) أي: بما حذر اللّٰه منه، بأن امتثل أوامره واجتنب نواهيه (**على وجل**) (بفتحتين) (**ومخافة من ربه عون**) خبران، (**وصدق على ما يبتغون:**) يطلبون (**من الآخرة**) من ثوابها والنجاة من عقابها، (**ومن يصل الذي بينه وبين اللّٰه من**

والعلانية لا ينوي به إلا وجه الله يكن له ذكرًا في عاجل أمره، وذخرًا فيما بعد الموت حين يفتقر المرء إلى ما قدم، وما كان مما سوى ذلك يود لو أن بينه وبينه أمدًا بعيدًا، ويحذركم الله نفسه والله رؤوف بالعباد، هو الذي صدق قوله وأنجز وعده لا خلف لذلك فإنه يقول: ﴿**ما يبدل القول لدي وما أنا بظلام للعبيد**﴾ [ق: ٢٩].

فاتقوا الله في عاجل أمركم وآجله، في السر والعلانية، فإنه من يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له أجرًا، ومن يتق الله فقد فاز فوزًا عظيمًا، وإن تقوى الله توقي مقته وتوقي عقوبته وسخطه، وإن تقوى الله تبيض الوجه وترضي الرب، وترفع الدرجة، فخذوا بحظكم ولا تفرطوا في جنب الله، فقد علمكم بكتابه ونهج لكم سبيله، ليعلم الذين صدقوا ويعلم الكاذبين.

فأحسنوا كما أحسن الله إليكم، وعادوا أعداءه، وجاهدوا في الله حق جهاده، هو اجتباكم وسماكم المسلمين، ليهلك من هلك عن بينة، وحي من

أمره في السر والعلانية) الجهر، **(لا ينوي به إلا وجه الله؛)** بأن يخلص لله فيه سرًا وجهرًا **(يكن له ذكرًا في عاجل أمره، وذخرًا فيما بعد الموت)** في القبر ويوم القيامة **(حين يفتقر)** يحتاج **(المرء إلى ما قدم)** في الدنيا من الأعمال الصالحة، **(وما كان مما سوى ذلك)** وهو السوء، **(يود لو أن بينه وبينه أمدًا بعيدًا)** غاية في نهاية البعد فلا يصل إليها **(ويحذركم الله نفسه)** إن غضب عليكم أو يحذركم عقابه **(والله رؤوف بالعباد،)** ومنه تحذيرهم **(هو الذي صدق قوله وأنجز وعده لا خلف لذلك، فإنه يقول ﴿ما يبدل﴾)** ما يغير **(﴿القول لدي وما أنا بظلام﴾)** أي: بذي ظلم، إن الله لا يظلم مثقال ذرة **(﴿للعبيد﴾)** فأعذ بهم بغير جرم، **(فاتقوا الله في عاجل أمركم وآجله،)** بالمد خلاف العاجل **(في السر والعلانية، فإنه من يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له أجرًا، ومن يتق الله فقد فاز فوزًا عظيمًا:)** نال غاية مطلوبه، **(وإن تقوى الله توقي،)** بضم الفوقية وفتح الواو وكسر القاف المشددة، أي: تدفع **(مقته)** وغضبه **(وتوقي عقوبته وسخطه،)** أي: تحفظ المتقي من مخالفة أمره، **(وإن تقوى الله تبيض الوجه)** كما قال تعالى: ﴿وأما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله هم فيها خالدون﴾ [آل عمران: ١٠٧]، **(وترضي الرب وترفع الدرجة)** عند الله تعالى وعند خلقه **(فخذوا بحظكم)** نصيبكم **(ولا تفرطوا في جنب الله،)** أي: طاعته **(فقد علمكم بكتابه ونهج لكم سبيله،)** أي: بين لكم طريقه الموصلة إليه، وهي الأحكام الشرعية. **(ليعلم الذين صدقوا ويعلم الكاذبين،)** أي: يظهره للخلق، **(فأحسنوا)** بالصدقة **(كما أحسن الله إليكم، وعادوا أعداءه)** الكفار **(وجاهدوا في الله)** لإقامة دينه **(حق جهاده)** باستفراغ الطاقة فيه، ونصب حق على المصدر

حي عن بينة، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فأكثروا ذكر الله، واعملوا لما بعد الموت، فإنه من يصلح ما بينه وبين الله يكفه الله ما بينه وبين الناس، ذلك بأن الله يقضي على الناس ولا يقضون عليه، ويملك من الناس، ولا يملكون منه، الله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم».

ذكر هذه الخطبة القرطبي في تفسيره، وغيره.

وقد كان ﷺ يخطب متوكئًا على قوس أو عصا. وفي سنن ابن ماجه: أنه ﷺ كان إذا خطب في الحرب خطب على قوس، وإذا خطب في الجمعة

(**هو اجتباكم**) اختاركم لدينه، (**وسماكم المسلمين ليهلك،**) أي: يكفر (**من هلك عن بينة،**) أي: بعد حجة ظاهرة قامت عليه، (**ويحيا:**) يؤمن (**من حي عن بينة ولا حول ولا قوة إلا باللّٰه، فأكثروا ذكر اللّٰه واعملوا لما بعد الموت، فإنه،**) أي: الشأن (**من يصلح ما بينه وبين اللّٰه يكفه اللّٰه ما بينه وبين الناس، ذلك بأن اللّٰه يقضي**) يحكم (**على الناس ولا يقضون عليه، ويملك من الناس**) ما أراد (**ولا يملكون منه ،اللّٰه أكبر**) أعظم وأجل من أن يملك منه، (**ولا حول ولا قوة إلا باللّٰه العلي العظيم» ذكر هذه الخطبة القرطبي في تفسيره وغيره**)، وفيا من البلاغة والفصاحة وعذوبة الألفاظ وسهولتها وقرب فهمها وقلة ألفاظها وكثرة معانيها والنطق بالقرآن قبل نزوله بلفظة تارة نحو ليهلك من هلك فإنها في غزوة بدر، وهي بعد هذه الخطبة، وكذلك يود لو أن بينه وبينه الآية، فإن السورة مدنية كلها وهذه الخطبة قبلها، وبمعناه أخرى، كقوله: والنور والموعظة والحكمة على فترة من الرسل، فإنها بمعانيها في سورة المائدة وهي من أواخر ما نزل، وكقوله: «فإن تقوى اللّٰه تبيض الوجه»... الخ، فإنها في آل عمران بمعناها، وغير ذلك مما لو أراد ذو البصيرة أن يجمع جزءًا حافلاً في شرحها لأمكنه ولا بدع ﴿وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى﴾. [النجم: ٤].

(**وقد كان ﷺ يخطب متوكئًا على قوس**) تارة، (**أو عصا**) تارة أخرى، فأو للتنويع لا للشك، وفي أبي داود: كان إذا قام يخطب، أخذ عصا فتوكأ عليها وهو على المنبر.

(**وفي سنن ابن ماجه**) ومستدرك الحاكم وسنن البيهقي عن سعد القرظ؛ (**أنه ﷺ كان إذا خطب في الحرب خطب على قوس**) مناسب، لأنه من آلات الحرب، ويقع في بعض نسخ سقيمة أو سيف، ولا وجود له في ابن ماجه ولا غيره، فهي خطأ، (**وإذا خطب في الجمعة خطب على عصا**) يرسم بالألف، لأنها منقلبة عن واو.

خطب على عصا، وعند أبي داود بإسناد حسن: أنه ﷺ قام متوكئًا على قوس أو عصا.

قالوا: والحكمة في التوكؤ على نحو السيف، الإشارة إلى أن هذا الدين قام بالسلاح، ولهذا قبضه باليسرى كعادة من يريد الجهاد به.

ونازع فيه العلامة ابن القيم في «الهدي النبوي» إذ قال: إن الدين لم يقم إلا بالقرآن والوحي. كذا قال فالله أعلم.

وكان ﷺ إذا صعد المنبر سلم. رواه ابن ماجه.

وكان ﷺ يخطب قائمًا ثم يجلس، ثم يقوم فيخطب قائمًا، رواه مسلم من

(وعند أبي داود بإسناد حسن أنه ﷺ قام متوكئًا على قوس أو عصا) في خطبة الجمعة، **(قالوا)** تبرأ منه لرد ابن القيم له كما يأتي، **(والحكمة في التوكؤ على نحو السيف،)** أي: السيف ونحوه من آلة الحرب، كالقوس، وتأويله بأن النحو هنا المماثل، أي: على ما يشبه السيف وليس بسيف، لأن النحو لغة المثل حتى لا يخالف ابن القيم، إنما يتم مع بعده لو كان قائل هذه الحكمة يقول بالنفي، وإنما قالوا بالاثبات بلا مستند، فأنكره ابن القيم عليهم **(الإشارة إلى أن هذا الدين قام بالسلاح)** والسيف من أعظمه، **(ولهذا قبضه باليسرى كعادة من يريد الجهاد به، ونازع فيه العلامة ابن القيم في الهدى النبوي،)** يعني: كتابه المسمى بزاد المعاد في هدى خير العباد، **(إذ قال)** ما لفظه: لم يحفظ أنه ﷺ توكأ على سيف، وكثير من الجهلة يظن أنه كان يمسك السيف على المنبر إشارة إلى قيام الدين به وهو جهل قبيح، لأن الوارد العصا والقوس ولـ **(ـأن الدين لم يقم إلا بالقرآن والوحي،)** وأما السيف فلمحق المشركين والمدينة التي كانت خطبته فيها إنما افتتحت بالقرآن، هذا كلامه برمته، وتبرأ منه المصنف بقوله: **(كذا قال فالله أعلم)**.

لكن قد أقره جماعة، فإنما يتم رده لو ثبت أنه توكأ على سيف، وتجويز أن ذلك هو الظاهر لحرصه على بعث السرايا، والغزو لا يجدي نفعًا، إذ طلب النقل لا يدفعه تجويز العقل

(وكان ﷺ إذا صعد المنبر) للخطبة **(سلم)** على الناس، وبه تمسك الشافعية في سنية ذلك، **(رواه ابن ماجه)** عن جابر وسنده ضعيف جدًا كما قاله الحافظ، وقال الزيلعي: حديث واه وسأل عنه ابن أبي حاتم أباه فقال: هذا موضوع، ومن ثم لم يأخذ به لملك ولا أبو حنيفة.

(وكان ﷺ يخطب) يوم الجمعة حال كونه **(قائمًا، ثم يجلس)** بعد فراغه من الأولى،

رواية جابر بن سمرة.

وفي رواية له: كانت له ﷺ خطبتان يجلس بينهما، يقرأ القرآن ويذكر الناس.

وفي حديث ابن عمر عند أبي داود: كان عليه الصلاة والسلام يخطب خطبتين، كان يجلس إذا صعد المنبر حتى يفرغ المؤذن، ثم يقوم فيخطب، ثم يجلس فلا يتكلم، ثم يقوم فيخطب.

(ثم يقوم فيخطب) الخطبة الثانية حالة كونه **(قائمًا، رواه مسلم من رواية جابر بن سمرة،)** وزاد: فمن نبأك أنه كان يخطب جالسًا فقد كذب، فقد والله صليت معه أكثر من ألفي صلاة، واستشكل صلاته معه ﷺ ألفي جمعة تثنية ألف، إذ هو محال، لأن ذلك إنما يكون في نيف وأربعين سنة والنبي ﷺ لم يصل هذا المقدار من الجمع، وأجيب: بأنه لعله اعتبر أعداد الركعات، وعد الخطبتين ركعتين، فإذا صلى معه ﷺ الجمعة عشر سنين وشيئًا، ولا بعد في مداومته معه، ذلك القدر حصل له ألفا صلاة جمعة بعدد الركعات بعد كل ركعة، وجعل الخطبة ركعتين، وأهل الحجاز يسمون الركعة صلاة، والصلاة ركعة، وقد أخرجه النسائي وابن ماجه بدون قوله: والله... الخ.

(وفي رواية له) لمسلم: قبل هذه عن جابر بن سمرة، قال: **(كانت له)** اختصار لقوله: للنبي **(ﷺ خطبتان)** يوم الجمعة **(يجلس بينهما يقرأ)** فيهما **(القرآن ويذكر الناس)** بآلاء الله تعالى والجنة والنار والمعاد، ويأمرهم بالتقوى ويبين مواقع رضا الله وموارد غضبه، فهو استئناف لبيان ما كان يقوله في الخطبتين، كأنه قيل: ماذا كان يقوله فيهما، ويأتي أنه كان يقرأ ﴿ق والقرآن المجيد﴾ [ق:١] الآية، وأنه قرأ ﴿ونادوا يا لملك ليقض علينا ربك﴾ [الزخرف: ٧٧] فليس متعلقًا بقوله: يجلس بينهما وإلا نافى قوله بعده ثم يجلس، فلا يتكلم.

(وفي حديث ابن عمر عند أبي داود: كان عليه الصلاة والسلام يخطب خطبتين) وفصل ما أجمل، فقال: **(كان يجلس إذا صعد المنبر)** جلسة الاستراحة **(حتى يفرغ المؤذن، ثم يقوم فيخطب)** الخطبة الأولى، **(ثم يجلس)** للفصل بين الخطبتين، **(فلا يتكلم)** جهرًا، فلا ينافي رواية ابن حبان أنه كان يقرأ فيه، أي: الجلوس.

وقال الحافظ: مفاده أن الجلوس بينهما لا كلام فيه وليس فيه نفي أن يذكر الله أو يدعوه سرًا.

وقال المصنف: يستحب أن يكون جلوسه بينهما قدر سورة الاخلاص تقريبًا لاتباع السلف والخلف، وأن يقرأ فيه شيئًا من كتاب الله للاتباع، رواه ابن حبان: **(ثم يقوم فيخطب)**

قال ابن المنذر: الذي عليه أهل العلم من علماء الأمصار: الخطبة قائمًا.

ونقل غيره عن أبي حنيفة: أن القيام في الخطبة سنة وليس بواجب.

وعن مالك رواية أنه واجب فإن تركه أساء وصحت الخطبة.

وعند الباقين: أن القيام شرط، يشترط للقادر كالصلاة، واستدلوا بحديث جابر بن سمرة، وبمواظبته ﷺ على القيام، وبمشروعية الجلوس بين الخطبتين، فلو كان القعود مشروعًا في الخطبتين ما احتيج إلى الفصل بالجلوس. ولأن الذي نقل عنه الجلوس، وهو معاوية، كان معذورًا، فعند ابن أبي شيبة من طريق الشعبي: أن معاوية إنما خطب قاعدًا لما كثر شحم بطنه.

الخطبة الثانية.

(قال ابن المنذر: الذي عليه أهل العلم) سقط من قلمه «جل» قبل «أهل» وهو في الفتح (من علماء الأمصار الخطبة قائمًا) وجوبًا، (ونقل غيره عن أبي حنيفة ان القيام في الخطبة سنة وليس بواجب).

(وعن ملك رواية أنه واجب، فإن تركه أساء) أي: عصي لترك الواجب (وصحت الخطبة،) لأن وجوبه ليس شرطًا على هذه الرواية، (وعند الباقين) من الأئمة (أن القيام شرط) للصحة (يشترط للقادر كالصلاة).

(واستدلوا بحديث جابر بن سمرة) المتقدم قريبًا (وبمواظبته ﷺ على القيام) كما قال جابر بن سمرة: فمن نبأك أنه كان يخطب جالسًا فقد كذب، (وبمشروعية الجلوس بين الخطبتين) اتفاقًا إنما الخلاف في سنيته ووجوبه، (فلو كان القعود مشروعًا) أي: جائزًا (في الخطبتين ما احتيج إلى الفصل بالجلوس) لكن في جعل هذا دليلاً نظر، إذ القيام مشروع باتفاق والقائلون بأنه سنة أجازوا الجلوس ولم يوجبوه، فلهم أن يقولوا إنما يشرع الجلوس بينهما لمن خطب قائمًا، (ولأن الذي نقل عنه الجلوس وهو معٰوية كان معذورًا،) وهو أول من جلس على المنبر، (فعند ابن أبي شيبة من طريق) عامر (الشعبي أن معٰوية إنما خطب قاعدًا لما كثر شحم بطنه) ولحمه، وحيث كان الجلوس للعذر صحت الخطبة وجاز الاقتداء به.

زاد الحافظ: وأما من احتج به بأنه لو كان شرطًا ما صلى من أنكر ذلك مع القاعد فجوابه أنه محمول على أن من صنع ذلك خشي الفتنة، أو أن الذي قعد قعد باجتهاد كما قالوا في اتمام عثمٰن الصلاة في السفر، وقد أنكره ابن مسعود ثم صلى خلفه فأتم معه واعتذر بأن الخلاف شر. انتهى.

واستدل الشافعي لوجوب الجلوس بين الخطبتين بما تقدم، وبمواظبة النبي ﷺ على ذلك، مع قوله: «صلوا كما رأيتموني أصلي».

وكان ﷺ يقول بعد الثناء: «أما بعد» كما قاله البخاري.

وليس مراده أن أحدًا أنكر على معوية ثم صلى معه حتى يعترض بأنه لا حاجة لذلك بعد حمله على أنه كان لعذر، إنما مراده ما قدمه قبل ذلك بقرب في جملة أدلة الجمهور على وجوب القيام بقوله، وبحديث كعب بن عجرة أنه دخل المسجد وعبد الرحمن بن أم الحكم يخطب قاعدًا، فأنكر عليه وتلا وتركوك قائمًا.

وفي رواية ابن خزيمة: ما رأيت كاليوم قط إمام يؤم المسلمين، يخطب وهو جالس، يقول ذلك مرتين. انتهى. فكان كعبا صلى معه بعد إنكاره عليه مع كونه لا عذر له لأحد الأمرين المذكورين، ولا يشكل تنظيره بأن القيام هنا شرط عند المنكر بخلاف قصر السفر فرخصة يجوز العدول عنها إلى الاتمام، كما اعترضه بعض بهذا، لأن مراده مطلق التنظير لخشية الفتنة أو الاجتهاد وإن اختلف حكم المسألتين.

قال الحافظ: وروى ابن أبي شيبة عن طاووس قال: أول من خطب قاعدًا معوية حين كثر شحم بطنه، وهذا معضل يعضده ما روى سعيد بن منصور عن الحسن، قال: أول من استراح في الخطبة يوم الجمعة عثمن، وكان إذا أعيا جلس ولم يتكلم حتى يقوم، وأول من خطب جالسًا معوية.

وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يخطبون يوم الجمعة قيامًا حتى شق على عثمن القيام، فكان يخطب قائمًا ثم يجلس، فلما كان معوية خطب الأولى جالسًا والأخرى قائمًا، ولا حجة في ذلك لمن أجاز الخطبة قاعدًا، لأنه تبين أن ذلك لضرورة. انتهى.

(**واستدل الشافعي لوجوب الجلوس بين الخطبتين**) الذي قال الأكثر والأئمة الثلاثة أنه سنة (**بما تقدم**) من قوله في حديث ابن عمر: ثم يجلس فلا يتكلم، (**وبمواظبة النبي ﷺ على ذلك مع قوله: «صلوا كما رأيتموني أصلي»**).

وتعقبه ابن دقيق العيد؛ بأن ذلك يتوقف على ثبوت أن إقامة الخطبتين داخلة تحت كيفية الصلاة، وإلا فهو استدلال بمجرد الفعل.

(**وكان ﷺ يقول بعد الثناء**) على الله تعالى (**«أما بعد»، كما قاله البخاري**) بمعناه حيث ترجم باب من قال في الخطبة بعد الثناء، أما بعد رواه عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ، قال الزين بن المنير: يحتمل أن «من» موصولة بمعنى الذي، والمراد به النبي ﷺ، ويحتمل أنها شرطية

وكان ﷺ إذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه، حتى كأنه منذر جيش يقول: صبحكم مساكمُ ويقول: «بعثت أنا والساعة كهاتين»، ويقرن

والجواب محذوف، أي: فقد أصاب السنة، وعلى التقديرين، فينبغي للخطباء أن يستعملوها تأسيًا واتباعًا. انتهى ملخصًا.

وقد ذكر البخاري في الترجمة ستة أحاديث، أولها حديث أسماء في كسوف الشمس، وفيه: فحمد اللَّه بما هو أهله ثم قال: «أما بعد»؛ ثانيها: حديث عمرو بن تغلب (بفوقية فمعجمة) في قسم النبي ﷺ مالا، فأعطى رجالا وترك رجالاً، فبلغه أن الذين ترك عتبوا، فحمد اللَّه وأثنى عليه، ثم قال: «أما بعد»؛ ثالثها: حديث عائشة في صلاة الليل، وفيه: فتشهد ثم قال: «أما بعد، فإنه لم يخف علي مكانكم، لكني خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها»؛ رابعها: حديث أبي حميد الساعدي أنه قام عشية بعد الصلاة، فتشهد وأثنى على اللَّه بما هو أهله، ثم قال: «أما بعد»، خامسها: حديث المسور بن مخرمة: قام رسول اللَّه ﷺ، فسمعته حين تشهد يقول: «أما بعد»؛ سادسها: حديث ابن عباس: صعد ﷺ المنبر وكان آخر مجلس جلسه... الحديث، وفيه: فحمد اللَّه وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد»... الحديث في الوصية بالأنصار.

قال الحافظ: وقد تتبع طرق الأحاديث التي فيها اما بعد الحافظ عبد القادر الرهاوي، فرواها عن اثنين وثلاثين صحابيًا، منها ما أخرجه عن المسور بن مخرمة: كان النبي ﷺ إذا خطب خطبته، قال: أما بعد ورجاله ثقات، وظاهره المواظبة على ذلك، ويستفاد من الأحاديث أنها لا تختص بالخطب، بل تقال في صدر الرسائل والمصنفات.

(وكان ﷺ إذا خطب) أي: وعظ **(احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه)** ليتوجه الناس إلى استماع كلامه بجوامع هممهم، ويعرفون أن ذلك في الإبلاغ مهم جدًا، بحيث أنه ﷺ يبلغه بغاية الجد ونهاية الاجتهاد، ويبذل وسعه، لا سيما إذا كانت الخطبة مشتملة على ذكر الساعة وقربها. وفيه أن على الخطيب أن يعلي صوته ليسمع جميع من في مجلس وعظه، وأن تكون حركاته وأفعاله مطابقة لأقواله، فإن مطابقة قوله لفعله وموافقة علنه لسره هو الداعي إلى قبول أمره ونهيه والمفضي إلى استماع حلوه ومره، فإن سامع النصح إذا رأى الناصح فاعلاً ما أمر به، تاركًا ما نهى عنه بادر إلى قبول نصيحته، وأما اشتداد غضبه ﷺ، فيحتمل كما قال عياض أن يكون لأمر خولف فيه شرعه، ويحتمل أن يريد أن صفته صفة الغضبان برفعه صوته مبالغة في تبليغ ما يخطب.

ويؤيد هذا قوله **(حتى كأنه منذر جيش،)** أي: كمن ينذر قومًا من جيش عظيم قصد الإغارة عليهم، فكما أن المنذر يرفع صوته وتحمر عيناه ويشتد غضبه على تغافلهم، كذلك حاله ﷺ عند الإنذار، **(يقول: صبحكم)** العدو، أي: أتاكم وقت الصباح **(مساكم)** العدو، أي:

بين أصبعيه السبابة والوسطى، ويقول: «أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في

أتاكم وقت المساء، والمراد الإنذار بإغارة العدو في الصباح أو المساء، (ويقول) ﷺ: («بعثت أنا والساعة») بالرفع والنصب روايتان، فالنصب مفعول معه والرفع عطف على تاء بعثت وحسن للتأكيد بالضمير المتفصل (كهاتين ويقرن) بضم الراء على المشهور الفصيح، وحكى كسرها، قاله النووي بين أصبعيه السبابة والوسطى) بيانًا لقوله: «كهاتين»، ورجح النصب؛ بأن التشبيه واقع في اتصال الساعة ببعثه على أن شريعته متصلة بالساعة، وأنه لا نبي بعده، كما أنه لا أصبع بين هاتين الأصبعين وأنهما متصلتان، ورجح الرفع بأن التشبيه واقع في التفاوت الذي بين رؤوس هاتين الأصبعين.

والمعنى: أن قيام الساعة قرب لزمان بعثه، كقرب التفاوت بين رؤوس هاتين الأصبعين، وأن الزمان المتخلل بين بعثه وقيام الساعة قليل، كما أن التفاوت بين رؤوس هاتين الأصبعين قليل، ويؤيد هذا ما رواه الترمذي عن أنس رفعه: «بعثت أنا والساعة كهاتين» وأشار بعض رواته بالسبابة والوسطى فما فضل إحداهما على الأخرى، فهذا صريح في أن التشبيه واقع في التفاوت بين الأصبعين لا في الاتصال وأخرج أيضًا عن المستورد بن شداد مرفوعًا: «بعثت في نفس الساعة فسبقتها كما سبقت هذه هذه لأصبعيه السبابة والوسطى. (ويقول: «أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله») القرآن، سماه حديثًا لنزوله منجما لا لكونه ضد القديم (وخير الهدي هدي محمد») بضم الهاء وفتح الدال فيهما وبفتح الهاء وسكون الدال فيهما. قال النووي: ضبطناه بالوجهين، وكذا ذكره جماعة بالوجهين، قال عياض: رويناه في مسلم بالضم، وفي غيره بالفتح، وبه ذكره الهروي وفسره بالطريق، أي: أحسن الطريق طريق محمد (ﷺ) يقال: فلان حسن الهدي، أي: الطريقة والمذهب، وأما على رواية الضم، فمعناه الدلالة والإرشاد وهو الذي يضاف إلى الرسل والقرآن والعباد، قال تعالى: ﴿وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم﴾ [الشورى: ٥٢]، وقال تعالى: ﴿إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم﴾ [الإسراء: ٩].

وقال ﴿هدى للمتقين﴾ [البقرة: ٢]، وإذا أضيف إلى الله فهو بمعنى التأييد والتوفيق والعصمة، كقوله: ﴿إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء﴾ [القصص: ٥٦].

قال المصنف: وعلى التحقيق يرجع الكل إلى معنى واحد إذ لكل بخلق الله وقدرته وإرادته، وإنما يضاف إلى المخلوق لأنه كاسبه وواسطة في الإيصال، قال: ويرجح رواية الفتح والسكون متاسبته لقوله: (وشر الأمور محدثاتها») بفتح الدال، فإن المراد بها التي ليس لها في الشرع أصل يشهد لها بالصحة والجواز، قال: ويرجح المشهورة، أي: ضم الهاء وفتح الدال، بأنه

النار»، ثم يقول: «أنا أولى بكل مؤمن من نفسه، من ترك مالاً فلأهله، ومن ترك دينًا أو ضياعًا فإليَّ وعليَّ». رواه مسلم والنسائي من حديث جابر.

وفي رواية لمسلم: كانت خطبته ﷺ يوم الجمعة: «نحمد الله ونثني عليه»، ثم يقول على أثر ذلك، وقد علا صوته، وذكر نحوه.

لما ذكر بعد كتاب الله علم أن المراد الإرشاد الحاصل منه ﷺ بتبليغ ذلك الكتاب الذي هو خير الحديث وإيضاحه وتبيينه وهي الهداية المزيلة للضلال من العالمين، **(وكل بدعة ضلالة)** هي لغة: ما عمل من غير مثال سابق، واستعمل في الشرع بهذا المعنى أيضًا، وتنقسم إلى واجبة كعلم أدلة المتكلمين للرد على الملاحدة والمبتدعة، ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس والربط، ومباحة كالتبسط في الأطعمة والأشربة، ومحرمة كالقراءة بالألحان المخرجة للقرءان، ومكروهة كأكثر الأشياء المنصوص على كراهتها.

قال النووي: فالحديث من العام المخصوص ولا ينافيه تأكيده بكل، لأنها لا تمنع التخصيص، كقوله تعالى: ﴿تدمر كل شيء﴾ [الأحقاف: ٢٥] **(وكل ضلالة في النار)، ثم يقول)** ﷺ: **(«أنا أولى)** أحق **(بكل مؤمن من نفسه)** في كل شيء من أمور الدين والدنيا، وحكمه أنفذ عليهم من حكمهم، فعليهم أن يبذلوها دونه ويجعلوها فداءه، أو هو أولى بهم، أي: أرأف بهم وأعطف عليهم وأنفع لهم، **(من)** مات و **(ترك مالا فلأهله)** وارثه، **(ومن ترك دينا)** لا وفاء له، **(أو)** ترك **(ضياعًا)**، بفتح الضاد عيالا عالة وأطفالاً لا قدرة لهم على القيام بمصالحهم، فهم محتاجون إلى كافل يقوم بهم، **(فإلي وعلي»)** يحتمل أنهما راجعان إلى كل واحد من المذكورين قبلهما، أي: من ترك ضياعًا فلهم المجيء إلي ويكون القيام بمصالحهم علي، ومن ترك دينا فلصاحبه التوجه إلي ويكون اداؤه علي، وعبر «بعليّ» الدالة على الوجوب إيماء إلى عظم أمر الضياع وشدة القيام بمصالحهم وبيان التفاوت بينه وبين أداء الدين، فإن فيه بقاء النفس وهو أقوى المهمات، وفيه إشعار بأن ذلك تبرع بالنسبة إلى الدين فلصاحبه الإبراء، وتحصل المثوبة بذلك بخلاف أمر الضياع، فالقيام بمصالحهم واجب قطعًا. **(رواه مسلم والنسائي من حديث)** عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن **(جابر)** بن عبد الله.

(وفي رواية لمسلم) من طريق سليمٰن بن بلال عن جعفر، عن أبيه، عن جابر قال: **(كانت خطبته ﷺ يوم الجمعة نحمد الله ونثني عليه)** بما هو أهله، **(ثم يقول على أثر ذلك)** بكسر الهمزة وسكون المثلثة، **(وقد علا)** ارتفع **(صوته وذكر نحوه)** لفظ مسلم،ثم ساق الحديث بمثله وفرق بين اللفظين عند المحدثين فإذا قالوا بمثله يريدون بلفظه وإذا قالوا نحوه أرادوا أنه بنير لفظه كما بينه في الفتح.

وفي أخرى: كان يخطب الناس يحمد الله ويثني عليه بما هو أهله ثم يقول: «من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وخير الحديث كتاب الله». ثم ذكر نحو ما تقدم.

وعن أم هشام بنت حارثة بن النعمان قالت: ما أخذت: ﴿ق والقرءان المجيد﴾، [ق/١]. إلا عن لسان رسول الله ﷺ يقرؤها كل جمعة على المنبر إذا خطب الناس. رواه مسلم.

وعن الحكم بن حزن الكلفي قال: قدمت إلى النبي ﷺ سابع سبعة، أو تاسع تسعة، فلبثنا عنده أيامًا، شهدنا فيها الجمعة، فقام ﷺ متوكئًا على قوس، أو قال على عصا، فحمد الله وأثنى عليه، كلمات خفيفات طيبات مباركات، ثم

(**وفي**) رواية (**أخرى**) لمسلم أيضًا من طريق سفيان عن جعفر عن أبيه عن جابر قال: (**كان**) ﷺ (**يخطب الناس**) بضم الطاء (**يحمد الله ويثني عليه بما هو أهله ثم يقول: «من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وخير الحديث كتاب الله». ثم ذكر نحو ما تقدم**) لفظ مسلم ثم ساق الحديث بمثل حديث الثقفي.

(**وعن أم هشام بنت حارثة بن النعمان**) الأنصارية صحابية مشهورة وهي أخت عمرة بنت عبد الرحمٰن لأمها، روت عنها عمرة، (**قالت:**) لقد كان تنورنا وتنور رسول الله ﷺ واحدًا سنتين أو ثلاثة و (**ما أخذت**) أي: حفظت (**﴿ق والقرآن المجيد﴾**) أي: السورة بتمامها (**إلا عن لسان رسول الله ﷺ يقرؤها كل**) يوم (**جمعة على المنبر إذا خطب الناس،**) قال العلماء: سبب اختيار «ق» لأنها مشتملة على ذكر الموت والبعث وأحوالهما وفيها المواعظ البليغة والزواجر الأكيدة، قاله النووي: وقال المصنف وقال المظهري: أراد به أول السورة لا جميعها لأن جميعها، لم يقرأ في الخطبة، كذا قال: فليتأمل؛ (**رواه مسلم**) من طرق. (**وعن الحكم بن حزن،**) بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي ونون (**الكلفي،**) بضم الكاف وفتح اللام، ثم فاء من بني كلفة بن عوف بن نصر بن معٰوية بن بكر بن هوازن، صحابي، قليل الحديث، قال مسلم: لم يرو عنه إلا شعيب بن رزيق الطائفي، قال: كنت جالسًا عند الحكم وله صحبة من رسول الله ﷺ، فأنشا يحدثنا، (**قال: قدمت إلى النبي ﷺ سابع سبعة أو تاسع تسعة،**) شك الراوي، قال: فأذن لنا، فدخلنا، فقلنا: أتيناك يا رسول الله لتدعو لنا بخير، فدعا لنا بخير، وأمر بنا فأنزلنا وأمر لنا بشيء من تمر، والساق إذ ذاك دون قال: (**فلبثنا عنده أيامًا شهدنا فيها الجمعة، فقام ﷺ متوكئًا على قوس، أو قال على عصا،**) شك الراوي (**فحمد الله وأثنى عليه كلمات**) نصب بنزع الخافض، أي: بكلمات أو ضمن اثني معنى ذكر كلمات (**خفيفات،**)

قال: «يا أيها الناس، إنكم لن تفعلوا أو لن تطيقوا كل ما أمرتكم به، ولكن سددوا وأبشروا». رواه أحمد وأبو داود.

وعن يعلى بن أمية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقرأ على المنبر: «﴿**ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك**﴾»، [الزخرف/٧٧]. رواه البخاري ومسلم.

وعن أبي الدرداء قال: خطبنا رسول الله ﷺ يوم الجمعة فقال: «توبوا إلى الله قبل أن تموتوا، وبادروا بالأعمال الصالحة قبل أن تشتغلوا، وصلوا الذي بينكم

أي: قليلات اللفظ (**طيبات مباركات**) لكثرة معانيها وبلاغة ألفاظها، (**ثم قال: يا «أيها الناس الكم لن تفعلوا أو لن تطيقوا**)، شك الراوي (**كل ما أمرتكم به**) لعجزكم عنه، (**ولكن سددوا**) بمهملات، أي: لازموا الصواب من القول والفعل (**وأبشروا**) من الله بالقبول والثواب على ذلك، (**رواه أحمد وأبو داود**) وأبو يعلى وغيرهم، (**وعن يعلى بن أمية**) التميمي حليف قريش، (**قال: سمعت رسول الله ﷺ يقرأ على المنبر**، «﴿**ونادوا يا لملك**﴾) اسم خازن النار، وقرىء: يا مال بكسر اللام على الترخيم، وفيه إشعار بأنهم لضعفهم لا يستطيعون تأدية اللفظ بتمامه، ولله در من قال:

ما كان أغنى أهل نار جهنم عن قولهم يا مال وسط جحيم
عجزوا عن استكمال لفظة لملك فلأجل ذا نادوه بالترخيم

(﴿**ليقض علينا ربك**﴾) ليمتنا، قال المصنف في شرح مسلم: يحتمل أنه ﷺ قرأ هذه الآية فقط، وأنه قرأ السورة كلها. انتهى.

والثاني بعيد جدًا، فإن قيل كيف نادوا مع قوله ﴿لا يفتر عنهم وهم فيه مبلسون﴾ [الزخرف: ٧٥]، أي: ساكتون سكوت يأس، أجيب بأنها أزمنة متطاولة وأحقاب ممتدة، فتختلف بهم الأحوال، فيسكتون أوقاتًا لغلبة اليأس عليهم، ويستغيثون أوقاتًا لشدة ما بهم، (**رواه البخاري**) في موضعين من بدء الخلق، وفي التفسير (**ومسلم**) في الجمعة، (**وعن أبي الدرداء، قال: خطبنا رسول الله ﷺ يوم الجمعة، فقال:**) زاد في رواية جابر: «يا أيها الناس» («**توبوا إلى الله**) وإن كنتم من الكاملين قيامًا بحق العبودية وإعظاما للربوبية لا رغبة في الثواب ولا رهبة من العذاب، وفي رواية جابر: «توبوا إلى ربكم» (**قبل أن تموتوا**) والموت قد يأتي على غفلة، فالواجب تعجيل التوبة، (**وبادروا**،) أي: سابقوا وعجلوا من المبادرة وهي الإسراع (**بالأعمال الصالحة**) النافعة عند الله (**قبل أن تشتغلوا عنها**) بنحو مرض وهرم، وللبيهقي عن أبي أمامة، رفعه: بادروا بالأعمال هرمًا ناغصًا وموتًا خالسًا ومرضًا حابسًا وتسويفًا مؤيسًا (**وصلوا**) بكسر الصاد وضم اللام من الوصل (**الذي بينكم وبين ربكم تسعدوا**).

وبين ربكم تسعدوا، وأكثروا الصدقة ترزقوا، وأمروا بالمعروف تخصبوا، وانهوا عن المنكر تنصروا، يا أيها الناس إن أكيسكم أكثركم ذكرًا للموت، وأكرمكم أحسنكم استعدادًا له، ألا وإن من علامات العقل التجافي عن دار الغرور، والإنابة إلى دار الخلود، والتزود لسكنى القبور، والتأهب ليوم النشور»، رواه...

ورواه ابن ماجه من حديث جابر بن عبد الله مختصرًا بنحوه.

وفي مراسيل أبي داود عن الزهري قال: كان صدر خطبة النبي ﷺ: «الحمد لله نحمده، ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، من يهد الله

وفي رواية جابر: يكثر ذكره لكم، فسعادتهم بكثرة ذكره لهم **(وأكثروا الصدقة)** زاد جابر في السر والعلانية **(ترزقوا)** يكثر رزقكم ويزيد ببركتها، وفي رواية جابر: تؤجروا وتحمدوا وترزقوا وتنصروا وتجبروا، **(وأمروا بالمعروف تخصبوا)** بضم التاء وكسر الصاد من أخصب، أي: يكثر خير أرضكم **(وانهوا عن المنكر تنصروا)** على عدوكم، **(أيها الناس ان أكيسكم)** أي: أعقلكم وأفطنكم **(أكثركم ذكرًا للموت)** لوقوعه لا محالة، **(وأكرمكم)** أفضلكم **(أحسنكم استعدادًا له)** بالأعمال الصالحة وترك المخالفة **(ألا)** بالفتح والتخفيف، **(وإن من علامات العقل التجافي)** بجيم وفاء التباعد **(عن دار الغرور)** الدنيا **(والإنابة)** الرجوع **(إلى دار الخلود)** الآخرة **(والتزود لسكنى القبور)** بالأعمال الحسنة **(والتأهب)** الاستعداد **(ليوم النشور)** البعث **(رواه)**. كذا في نسخ وبعده بياض.

(ورواه ابن ماجه) والبيهقي **(من حديث جابر بن عبد الله مختصرًا)** بدون قوله: وأمروا بالمعروف إلى هنا **(بنحوه)** وزاد عقب قوله «وتنصروا وتجبروا» «واعلموا أن اللّه قد افترض عليكم الجمعة في مقامي هذا في يومي هذا في شهري هذا في عامي هذا إلى يوم القيامة فريضة مكتوبة من وجد إليها سبيلاً، فمن تركها في حياتي أو بعد موتي جحودًا بها واستخفافًا بحقها وله إمام عادل أو جائر فلا جمع اللّه له شمله ولا بارك له في أمره ألا ولا صلاة له ألا ولا وضوء له ألا ولا حج له ألا ولا بر له حتى يتوب، فمن تاب تاب اللّه عليه ألا لا تؤمن امرأة رجلاً ولا يؤم أعرابي مهاجرًا ولا يؤم فاجر مؤمنًا إلا أن يقهره سلطان يخاف سيفه وسطوته» هذا تمام حديث جابر عند ابن ماجة والبيهقي.

(وفي مراسيل أبي داود عن الزهري)، محمد بن مسلم بن شهاب، **(قال: كان صدر خطبة النبي ﷺ)** أي: أولها **(«الحمد للّه نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ باللّه من شرور أنفسنا»)** خصها لشدتها وقوتها وتزيينها، **(من يهد اللّه فلا مضل له ومن يضلل اللّه فلا هادي له،)** إذ

فلا مضل له، ومن يضلل الله فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله، أرسله بالحق بشيرًا ونذيرًا بين يدي الساعة، من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى. نسأل الله ربنا أن يجعلنا ممن يطيعه ويطيع رسوله ويتبع رضوانه ويجتنب سخطه».

وعنده أيضًا عنه قال: بلغنا عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول إذا خطب: «كل ما هو آت قريب، لا بعد لما هو آت، يريد الله أمرًا، ويريد الناس أمرًا، ما شاء الله كان ولو كره الناس، ولا مبعد لما قرب الله، ولا مقرب لما أبعد الله، لا يكون شيء إلا بإذن الله عز وجل».

وقال جابر بن عبد الله: كان ﷺ إذا خطب يوم الجمعة يقول بعد أن يحمد الله ويصلي على أنبيائه: «أيها الناس، إن لكم معالم فانتهوا إلى معالمكم، وإن لكم

الأمر كله في قبضته وتحت إرادته سبحانه، (**وأشهد أن لا إله إلا اللّٰه وأن محمدًا عبده ورسوله، أرسله بالحق بشيرًا**) للمؤمنين (**ونذيرًا**) للعاصين (**بين يدي الساعة،**) أي: قدامها بقرب (**من يطع اللّٰه ورسوله فقد رشد،**) بفتح الشين المعجمة وكسرها، (**ومن يعصهما فقد غوى**) بفتح المعجمة والواو، قال عياض: وقع في رواية لمسلم بكسر الواو وفتحها، والصواب الفتح وهو من الغي، وهو الانهماك في الشر، ومر أن من خصائصه ﷺ أن له أن يجمع اللّٰه ورسوله في ضمير واحد بخلاف غيره، فلا ينافي قوله للذي خطب عنده، فقال: ومن يعصهما فقد غوى، فقال ﷺ: «بئس الخطيب أنت، قل: ومن يعص اللّٰه ورسوله»» رواه مسلم، وهذا المرسل قد رواه أبو داود بإسناد صحيح عن ابن مسعود، قال: علمنا رسول اللّٰه ﷺ خطبة الحاجة «الحمد للّٰه»، فذكره بلفظه إلا أنه قال ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه ولا يضر اللّٰه شيئًا، فإنما عدل المصنف إلى المرسل لقوله أوله كان صدر خطبة النبي ﷺ، أما المسند فصدره بأنه علمهم خطبة الحاجة، (**نسأل اللّٰه ربنا أن يجعلنا ممن يطيعه ويطيع رسوله ويتبع رضوانه ويجتنب سخطه،**) الظاهر أنه من كلام الزهري، ويحتمل أنه من المرفوع تعليمًا للأمة، (**وعنده**) أي: أبي داود (**أيضًا عنه،**) أي: الزهري، (**قال: بلغنا عن رسول اللّٰه ﷺ أنه كان يقول إذا خطب**) بعد الحمد والثناء (**«كل ما هو آت قريب لا بعد لما هو آت،**) وإن أبطأ (**يريد اللّٰه أمرًا ويريد الناس أمرًا ما شاء اللّٰه كان**) وجد لا محالة (**ولو كره الناس، ولا مبعد لما قرب اللّٰه، ولا مقرب لما أبعد اللّٰه، لا يكون شيء إلا باذن اللّٰه عز وجل**).

(**وقال جابر بن عبد اللّٰه**) رضي اللّٰه عنهما: (**كان ﷺ إذا خطب يوم الجمعة يقول بعد أن يحمد اللّٰه**) يثني عليه بما هو أهله (**ويصلي على أنبيائه: «أيها الناس إن لكم معالم،**) أي:

نهاية فانتهوا إلى نهايتكم، إن العبد المؤمن بين مخافتين، بين أجل قد مضى لا يدري ما الله قاض فيه، وبين أجل قد بقي لا يدري ما الله صانع فيه، فليأخذ العبد من نفسه لنفسه، ومن دنياه لآخرته، ومن الشبيبة قبل الكبر، ومن الحياة قبل الممات، والذي نفسي بيده، ما بعد الموت من مستعتَب، وما بعد الدنيا من دار إلا الجنة أو النار، أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم».

وعن عمرو أن النبي ﷺ خطب يومًا فقال: «ألا إن الدنيا عرض حاضر، يأكل منها البر والفاجر، ألا وإن الآخرة أجل صادق يقضي فيها ملك قادر، ألا وإن الخير كله بحذافيره في الجنة، ألا وإن الشر كله بحذافيره في النار، ألا فاعملوا

مظان تستدلون بها على معرفة الحق من الباطل، أو هي جمع معلم مصدر ميمي بمعنى العلم، أي: أن لكم علومًا، (**فانتهوا إلى معالمكم**) أي: علومكم فلا تتجاوزوها، ويوافقه قول الحسن البصري: يا أيها الناس إن لكم علمًا، فانتهوا إلى علمكم»، (**وإن لكم نهاية، فانتهوا إلى نهايتكم**) فلا تعدوها، (**إن العبد المؤمن بين مخافتين**) وبينهما بقوله: (**بين أجل قد مضى لا يدري ما الله قاض**) حاكم (**فيه**) هل يحاسب ويعاقب على ما فعل فيه أو يعفو عنه، (**وبين أجل قد بقي لا يدري ما الله صانع فيه**) أيوفقه فيه أم لا، (**فليأخذ العبد من نفسه لنفسه**) بأن يحاسبها على أفعالها ويقطع عن العصيان ويتوب (**ومن دنياه لآخرته**) بالأعمال الصالحة، (**ومن الشبيبة قبل الكبر**) المانع من كثرة العبادة، (**ومن الحياة قبل الممات، والذي نفسي بيده**) قسم كان يقسم به كثيرًا (**ما بعد الموت من مستعتب**) بضم فسكون ففتح الفوقيتين بينهما عين ساكنة اسم مفعول من استعتب، أي: طلب منه الاعتاب وهو إزالة العتب وهو اللوم، (**وما بعد الدنيا من دار إلا الجنة**) للمتقين، (**أو النار**) للفجار، (**أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم**).

(وعن عمرو) بن العاصي (**أن النبي ﷺ خطب يومًا، فقال:**) زاد الطبراني من حديث شداد: «أيها الناس» (**«ألا إن الدنيا عرض**) بفتحتين متاع (**حاضر يأكل منها البر**) أي التقي (**والفاجر**) أي: العاصي ولو بالكفر، (**ألا**) بالفتح والتخفيف للتنبيه (**وإن الآخرة أجل**) في حديث شداد وعد (**صادق يقضي**) أي: يحكم، وبه عبر شداد (**فيها ملك قادر**) على كل شيء.

زاد في حديث شداد: «يحق الحق ويبطل الباطل، أيها الناس كونوا أبناء الآخرة ولا تكونوا أبناء الدنيا فإن كل أم يتبعها ولدها» هذا آخر رواية شداد.

(**ألا وإن الخير كله بحذافيره**) أي: بجميعه (**في الجنة، ألا وإن الشر كله بحذافيره**) جمع حذفور كعصفور (**في النار، ألا فاعملوا وأنتم من الله على حذر**) أي: خوف، ولا تغتروا

وأنتم من الله على حذر، واعلموا أنكم معروضون إلى أعمالكم، فمن يعمل مثقال ذرة خيرًا يره، ومن يعمل مثقال ذرة شرًا يره». رواه الشافعي، وعند أبي نعيم في الحلية نحوه.

واختلف: هل يجب الإنصات، ويمنع من جميع أنواع الكلام حال الخطبة، أو لا؟

وعن الشافعي: في المسألة قولان مشهوران، وبناهما بعض الأصحاب على الخلاف في أن الخطبتين بدل عن الركعتين أم لا؟ فعلى الأول يحرم، لا على

بالأعمال، فإن النافع هو المقبول ولا اطلاع عليه، ولأنه إذا وضع عدله على عبده لم يبق له حسنة، (**واعلموا أنكم معروضون**) كذا في نسخ بواو بين الراء والضاد من عرض.

وفي نسخ: معرضون بدون الواو، أي: منساقون من المحشر (**إلى أعمالكم**) ومعرضون عليها فتجازون عليها، إن خيرًا فخير وإن شرًا فشر كما أفاده بقوله، (**فمن يعمل مثقال**) زنة (**ذرة**) نملة صغيرة (**خيرًا يره**) يرى ثوابه، (**ومن يعمل مثقال ذرة شرًا يره**) يرى جزاءه، (**رواه الشافعي، وعند أبي نعيم في الحلية نحوه**،) وروى بعضه الطبراني من حديث شداد كما علم.

(**واختلف هل يجب الانصات ويمنع من جميع أنواع الكلام حال الخطبة أم لا**)، كلام مجمل يصدق بوجوبه لمن سمع، وغيره فيجري فيه الخلاف وبمن قرب من الإمام أو بعد عنه، وبما إذا كان الكلام بعد الجلوس، وبما إذا كان قبله وتحرير محل الخلاف يعلم من حكاية الأقوال الآتية، فذهب الجمهور إلى منع جميع أنواع الكلام حال الخطبة ولو لم يسمعها للحديث المتفق عليه، «إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت والإمام يخطب فقد لغوت».

زاد في رواية أحمد: «عليك بنفسك» ولحديث علي رفعه: «ومن دنا فلم ينصت فإن عليه كفلين من الوزر»، أخرجه أحمد وغيره، لأن الوزر لا يترتب على من فعل مباحًا، ولو كان مكروهًا كراهة تنزيه.

(**وعن الشافعي في المسألة قولان**) في منعه وإباحته مع الكراهة (**مشهوران**) عنه، فلا ينافي أن أرجحهما عند أصحابه الثاني، (**وبناهما بعض الأصحاب على الخلاف في أن الخطبتين بدل عن الركعتين أم لا، فعلى الأول يحرم**) لحرمة الكلام في الصلاة (**لا على الثاني**،) فلا يحرم، (**والثاني هو الأرجح عندهم**،) أي الشافعية، فيجوز مع الكراهة ولو لسامع،

الثاني، والثاني هو الأرجح عندهم، فمن ثم أطلق من أطلق منهم إباحة الكلام، حتى شنع من شنع عليهم من المخالفين.

وعن أحمد أيضًا روايتان.

وعنهما أيضًا: التفرقة بين من يسمع الخطبة وبين من لا يسمعها.

وأغرب ابن عبد البر فنقل الإجماع على وجوب الإنصات على من سمعها إلا عن قليل من التابعين.

ودخل سليك الغطفاني، وهو ﷺ يخطب، فقال له ﷺ: «صليت»؟ قال:

(فمن ثم أطلق من أطلق منهم إباحة الكلام حتى شنع من شنع عليهم من المخالفين) في إطلاق الإباحة بلا كراهة لما يلزم عليه من ترك الأحاديث مع كثرتها وصحتها.

(وعن أحمد أيضًا روايتان) بالحرمة والكراهة، **(وعنهما)** الشافعي وأحمد **(أيضًا التفرقة بين من يسمع الخطبة)** فيسن له الإنصات، **(وبين من لا يسمعها)** فلا، لكن الأولى أن يشتغل بالتلاوة والذكر، **(وأغرب ابن عبد البر، فنقل الإجماع على وجوب الانصات على من سمعها إلا عن قليل من التابعين)** ولفظ ابن عبد البر لا خلاف علمته بين فقهاء الأمصار في وجوب الانصات على من سمعها في الجمعة، وأنه غير جائز أن يقول لمن سمعه من الجهال يتكلم والإمام يخطب أنصت ونحوها أخذًا بهذا الحديث.

وروي عن الشعبي وناس قليل أنهم كانوا يتكلمون إلا في حين قراءة الإمام في الخطبة خاصة، وفعلهم ذلك مردود عند أهل العلم، وأحسن أحوالهم أنه لم يبلغهم، الحديث نقله الحافظ، وتعقبه بقوله: وللشافعي قولان، فذكر ما قدمه المصنف، ثم قال: واختلف إذا خطب بما لا ينبغي من القول، وعلى ذلك يحمل ما نقل عن السلف من الكلام حال الخطبة؛ والذي يظهر أن من نفى وجوبه أراد أنه لا يشترط في صحة الجمعة بخلاف غيره. انتهى.

وفيه نظر، إذ القائلون بوجوب الإنصات لا يجعلونه شرطًا في صحتها وعلى ما ظهر له يكون الخلاف لفظيًا، وليس كذلك، وقد قال هو قبل ذلك ـ في حديث علي مرفوعًا عند أحمد، و«من قال: صه، فقد تكلم ومن تكلم فلا جمعة له» ـ ما نصه: قال العلماء: معناه لاجمعة له كاملة للإجماع على إسقاط فرض الوقت عنه. انتهى.

(ودخل سليك) بمهملة مصغر، ويقع في نسخ: سقيمة أبو سليك، والصواب حذف أبو، فإنه وقع في أكثر روايات الصحيحين عن جابر: جاء رجل بالإبهام.

وفي رواية لمسلم: دخل سليك وهو ابن هدبة، وقيل: ابن عمرو **(الغطفاني)** بفتح المعجمة، ثم المهملة بعدها فاء من غطفان بن سعد بن قيس عيلان، ووقع عند الطبراني: جاء

لا، قال: «قم فاركع ركعتين، وأسرع فيهما لتسمع الخطبة». رواه البخاري ومسلم وأبو داود.

واستدل به على أن الخطبة لا تمنع الداخل من صلاة تحية المسجد.

وتعقب: بأنها واقعة عين لا عموم لها، فيحتمل اختصاصها بسليك، ويدل عليه قوله في حديث أبي سعيد ـ عند أصحاب السنن ـ: جاء رجل ـ والنبي ﷺ يخطب ـ في هيئة بذة، فقال له: «أصليت»؟ قال: لا، قال: «قم فصل ركعتين»، وحض الناس على الصدقة عليه الحديث... فأمره بأن يصلي ركعتين كي يراه بعض الناس وهو

النعمان بن نوفل، قال أبو حاتم الرازي وهو وهم من بعض الرواة في تسمية الآتي، وللطبراني أيضًا عن أبي ذر؛ أنه أتى النبي ﷺ وهو يخطب، فقال لأبي ذر: «صليت ركعتين»، قال: لا، الحديث، وفيه ابن لهيعة وشذ بقوله وهو يخطب، فالحديث المشهور عن أبي ذر أنه جاء إلى النبي ﷺ وهو جالس في المسجد، أخرجه ابن حبان وغيره.

ومن المستغرب ما حكاه ابن بشكوال أن الداخل المذكور يقال له أبو هدبة، فإن كان محفوظًا فلعلها كنية سليك صادفت اسم أبيه، قاله الحافظ ملخصًا (**وهو** ﷺ **يخطب**).

زاد في رواية لمسلم: يوم الجمعة، (**فقال له** ﷺ: **«صليت»**)، كذا للأكثر بحذف همزة الاستفهام، وثبتت للأصيلي، وكذا لمسلم، ولفظه: أصليت يا فلان، (**قال: لا**) ما صليت، (**قال: قم فاركع ركعتين**) وفي رواية: فصل ركعتين، وزاد في رواية لمسلم: وتجوز فيهما، بجيم وزاي، يعني: خفف (**وأسرع فيهما لتسمع الخطبة، رواه البخاري ومسلم وأبو داود**) من طرق كلها عن جابر بن عبد الله (**واستدل به على أن الخطبة لا تمنع الداخل من صلاة تحية المسجد**)، بل يستحب له فعلها كما ذهب إليه أحمد وإسحق وفقهاء المحدثين.

وحكي عن الحسن البصري وغيره من المتقدمين، وقال لملك والليث وأبو حنيفة والثوري وجمهور السلف من الصحابة والتابعين: لا يصليهما، وهو مروي عن عمر وعثمان وعلي، حكاه عياض؛ (**وتعقب بانها واقعة عين**) أي: مادة معينة (**لا عموم لها، فيحتمل اختصاصها بسليك، ويدل عليه قوله في حديث أبي سعيد**) الخدري (**عند أصحاب السنن**) وغيرهم: (**جاء رجل «والنبي»** ﷺ **يخطب في هيئة بذة**) بفتح الموحدة والمعجمة الثقيلة، أي: رثة بالية، (**فقال له: «أصليت»**) بهمزة الاستفهام، (**قال: لا**) ما صليت، (**قال: «قم فصل ركعتين»**) تحية المسجد، أو قبلية الجمعة، (**وحض**) (بمهملة فمعجمة) حمل (**الناس على الصدقة عليه**) لبذاذته (**الحديث، فأمره بأن يصلي ركعتين كي يراه بعض الناس وهو قائم فيتصدق عليه**)، وقد فهموا ذلك فتصدقوا عليه بثوبين كما يأتي، فلا دلالة فيه على العموم.

قائم فيتصدق عليه. وورد أيضًا ما يؤيد الخصوصية، وهو ما أخرجه ابن حبان وهو قوله ﷺ لسليك في آخر الحديث: «لا تعودن لمثلها»، وما يضعف الاستدلال به على جواز التحية في تلك الحالة أنهم أطلقوا أن التحية تفوت بالجلوس.

فهذا ما اعتل به من طعن في الاستدلال بهذه القصة على جواز التحية، وكله مردود، لأن الأصل عدم الخصوصية، والتعليل بكونه عليه الصلاة والسلام قصد التصدق عليه لا يمنع القول بجواز التحية، فإن المانعين منها لا يجوزون التطوع لعلة التصدق. قال ابن المنير: لو ساغ ذلك لساغ مثله في التطوع عند طلوع الشمس وسائر الأوقات المكروهة، ولا قائل به.

قال الحافظ: ويؤيده أن في هذا الحديث عند أحمد أن النبي ﷺ قال: «إن هذا الرجل دخل المسجد في هيئة بذة، فأمرته أن يصلي ركعتين وأنا أرجو أن يفطن له رجل فيتصدق عليه»، وعرف بهذه الرواية الرد علي من طعن في هذا التأويل، فقال: لو كان كذلك لقال لهم: إذا رأيتم ذا بذة فتصدقوا عليه، أو إذا كان أحد ذا بذة فليقم، فليركع حتى يتصدق الناس عليه؛ والذي يظهر أنه ﷺ كان يعتني في مثل هذا بالإجمال دون التفصيل كما كان يصنع عند المعاتبة.

(**وورد أيضًا ما يؤيد الخصوصية، وهو ما أخرجه ابن حبان، وهو قوله ﷺ لسليك في آخر الحديث: «لا تعودن لمثلها»**) لفظ ابن حبان لمثل هذا كما في الفتح، فنهيه عن العود صريح في أنه خصه بذلك للبذاذة. (**ومما يضعف الاستدلال به على جواز التحية في تلك الحالة**) أي: حالة الدخول والإمام يخطب، (**أنهم**) أي: الشافعية (**أطلقوا أن التحية تفوت بالجلوس**) وسليك قعد قبل أن يصلي كما في مسلم، (**فهذا**) المذكور من الأوجه (**ما اعتل به من طعن في الاستدلال بهذه القصة على جواز التحية**) للداخل (**وكله مردود، لأن الأصل عدم الخصوصية**) فيه نظر، إذ لم يجزم بالخصوصية إنما أبديت احتمالاً لكون القصة واقعة عين، وتأيد هذا الاحتمال بحديث أبي سعيد وغيره فهو قادح في الاستدلال (**والتعليل بكونه عليه الصلاة والسلام قصد**) بأمره بالركوع (**التصدق عليه لا يمنع القول بجواز التحية، فإن المانعين منها لا يجوزون التطوع لعلة التصدق**).

(**قال ابن المنير**) في الحاشية: (**لو ساغ ذلك لساغ مثله في التطوع عند طلوع الشمس**) وغروبها المحرم في الوقتين (**وسائر الأوقات المكروهة، ولا قائل به**) من المانعين التحية والإمام يخطب واللازم ممنوع، وسنده أن المراد منع دلالة القصة على الجواز، لأنها قضية عين محتملة أنها لعلة التصدق في خصوص هذه القضية وإن لم يقولوا بها حتى في جمعة غير هذه فضلاً عن طلوع شمس ونحوه.

ومما يدل على أن أمره بالصلاة لم ينحصر في قصد التصدق، معاودته عليه الصلاة والسلام بأمره بالصلاة في الجمعة الثانية بعد أن حصل له في الجمعة الأولى ثوبان تصدق بهما عليه، فدخل بهما في الثانية فتصدق بأحدهما فنهاه ﷺ عن ذلك. أخرجه النسائي وابن خزيمة من حديث أبي سعيد أيضًا. ولأحمد وابن حبان: أنه كرر أمره بالصلاة ثلاث مرات في ثلاث جمع، فدل على أن قصد التصدق عليه جزء علة، لا علة كاملة.

وأما إطلاق من أطلق أن التحية تفوت بالجلوس، فقد حكى النووي في شرح مسلم عن المحققين: أن ذلك في حق العالم العامد، أما الجاهل والناسي فلا، وحال هذا الداخل محمولة في المرة الأولى على أحدهما، وفي المرتين الأخيرتين على النسيان.

والحامل للمانعين على التأويل المذكور أنهم زعموا أن ظاهره معارض للأمر

(**ومما يدل على أن أمره بالصلاة لم ينحصر في قصد التصدق معاودته عليه الصلاة والسلام بأمره بالصلاة في الجمعة الثانية بعد أن حصل له في الجمعة الأولى ثوبان تصدق بهما عليه**) بالبناء للمفعول، (**فدخل بهما في الثانية، فتصدق بأحدهما، فنهاه ﷺ عن ذلك**) التصدق بالثوب لاحتياجه للثوبين جميعًا.

(**أخرجه النسائي وابن خزيمة من حديث أبي سعيد أيضًا ولأحمد وابن حبان أنه كرر أمره بالصلاة ثلاث مرات في ثلاث جمع،**) يحتمل أنه فعل ذلك بعد قعوده في كل من الثلاث، لظنه أن الأمر في كل مرة خاص بها أو للنسيان كما يأتي، (**فدل على أن قصد التصدق عليه جزء علة لا علة كاملة**) قد يمنع دلالته على ذلك، فإن أمره في الجمع الثانية لكونه تصدق بأحد الثوبين، وقد علم أن الذي أبقاه لا يكفيه فأمره ليتصدق عليه فلعله لم يقع، فأمره في الثالثة ليتصدق عليه فهو علة كاملة، ويكفي مثل هذا من جهة المانع؛ (**وأما إطلاق من أطلق ان التحية تفوت بالجلوس، فقد حكى النووى في شرح مسلم عن المحققين ان ذلك في حق العالم العامد،**) لأنها نفل وهو يفوت بفوات وقته؛ (**أما الجاهل والناسي فلا**) تفوت بجلوسه، (**وحال هذا الداخل**) سليك (**محمولة في المرة الأولى على أحدهما**) الجهل أو النسيان، (**وفي المرتين الأخيرتين على النسيان**) قد لا يسلم هذا الحمل، إذ يحتمل أنه عالم بأن الداخل والإمام يخطب لا يصلي التحية، وإن أمره في الأولى لعلة التصدق عليه، فلذا جلس في الثانية حتى أمره، فكأنه فهم أنه للصدقة عليه أيضًا، فجلس في الثالثة، لا سيما وقد قال له النبي ﷺ في الأولى، «لا تعودن لمثل هذا»، (**والحامل للمانعين على التأويل**

بالإنصات والاستماع للخطبة.

وقد أجاب الحافظ ابن حجر عن ذلك وعن غيره من أدلة المانعين بما يطول ذكره، ثم قال: وهذه الأجوبة التي قدمناها تندفع من أصلها بعموم قوله ﷺ في حديث أبي قتادة: «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين» متفق عليه. قال: وورد أخص منه في حال الخطبة، ففي رواية شعبة عن عمرو بن دينار قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ وهو يخطب: «إذا أتى أحدكم والإمام يخطب، أو قد خرج فليصل ركعتين» متفق عليه.

المذكور؛ أنهم زعموا أن ظاهره معارض للأمر بالإنصات والاستماع للخطبة).

قال ابن العربي: عارض قصة سليك ما هو أقوى منها، كقوله تعالى: ﴿وإذا قرىء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا﴾ [الأعراف: ٢٠٤]، وقوله ﷺ: «إذا قلت لصاحبك انصت والإمام يخطب يوم الجمعة فقد لغوت» متفق عليه؛ قال: فإذا امتنع الأمر بالمعروف وهو أمر اللاغي بالانصات مع قصر زمنه، فمنع التشاغل بالتحية مع طول زمنها أولى.

(**وقد أجاب الحافظ ابن حجر عن ذلك**) بأن المعارضة التي تؤول إلى إسقاط أحد الدليلين إنما يعمل بها عند تعذر الجمع، والجمع هنا ممكن، أما الآية فليست الخطبة كلها قرءانا، وأما ما فيها من القرآن، فالجواب عنه كالجواب عن الحديث وهو تخصيص عمومه بالداخل، وأيضًا فمصلي التحية يجوز أن يطلق عليه أنه منصت، كقول أبي هريرة: سكوتك بين التكبير والقراءة ما تقول فيه، فاطلق على القول سرًا سكوت، كذا قال. (و) أجاب (**عن غيره من أدلة المانعين**) وهي عشرة (**بما يطول ذكره**) مع أنه لا كبير فائدة فيه، إذ المذاهب تقررت، إنما هو تشحيذ أذهان، (**ثم قال: وهذه الأجوبة التي قدمناها تندفع من أصلها بعموم قوله ﷺ في حديث أبي قتادة: «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين»**) وهو ظاهر في أن المراد بهما التحية (**متفق عليه**) يعني أخرجه الشيخان ولا دفع، لأنه دخله التخصيص بما إذا كان الداخل متطهرًا باتفاق، وبما إذا كان وقت جواز عند قوم ودخول التخصيص يضعف الاستدلال بالعموم.

(**قال: وورد أخص منه في حال الخطبة، ففي رواية شعبة**) بن الحجاج أمير المؤمنين في الحديث، (**عن عمرو**) بفتح العين (**ابن دينار، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ وهو يخطب: «إذا أتى أحدكم والإمام يخطب**) يوم الجمعة، (**أو قد خرج**) يريد أن يخطب (**فليصل ركعتين». متفق عليه**) أي: رواه مسلم والبخاري. (**ولمسلم من**

ولمسلم من طريق أبي سفيان عن جابر أنه قال ذلك في قصة سليك ولفظه بعد قوله: «فاركعهما وتجوّز» فيهما، ثم قال: «إذا أتى أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين وليتجوز فيهما».

قال النووي: هذا النص لا يتطرق إليه التأويل، ولا أظن عالـمًا يبلغه هذا الحديث ويعتقده صحيحًا فيخالفه.

وقال العارف بالله أبو محمد بن أبي جمرة: هذا الذي أخرجه مسلم نص في الباب لا يحتمل التأويل. انتهى.

وقد قال قوم: إنما أمره ﷺ بسنة الجمعة التي قبلها ومستندهم قوله عليه الصلاة والسلام في قصة سليك -عند ابن ماجه- «أصليت ركعتين قبل أن تجيء؟» لأن ظاهرة قبل أن تجيء من البيت، ولهذا قال الأوزاعي: إن كان صلى في البيت قبل أن يجيء فلا يصلي إذا دخل المسجد.

وتعقب بأن المانع من صلاة التحية لا يجيز التنفل حال الخطبة مطلقًا،

طريق أبي سفيان) طلحة بن نافع القرشي مولاهم المكي، (عن جابر أنه قال ذلك في قصة سليك، ولفظه بعد قوله فاركعهما) لفظه من أوّله: جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة ورسول الله ﷺ يخطب، فجلس، فقال له: يا سليك قم فاركع ركعتين، (وتجوّز) أي: خفف وأسرع (فيهما) لتسمع الخطبة، (ثم قال) ﷺ: («إذا أتى أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين وليتجوز فيهما»)، فنص على تعميم الحكم بعد أمره لسليك.

ولذا (قال النووي: هذا النص لا يتطرق إليه التأويل، ولا أظن عالـمًا يبلغه هذا الحديث ويعتقده صحيحًا فيخالفه) إذ لا يسعه مخالفته لا إن اعتقد عدم صحته لعلة أو شذوذ إن كان صحيحًا فيخالفه، (وقال العارف بالله أبو محمد) عبد الله (بن أبي جمرة:) بجيم وراء، (هذا الذي أخرجه مسلم نص في الباب لا يحتمل التأويل انتهى).

(وقد قال قوم: إنما أمره ﷺ بسنة الجمعة التي قبلها) لا بالتحية، (ومستندهم قوله عليه الصلاة والسلام في قصة سليك عند ابن ماجه: «أصليت ركعتين قبل أن تجيء»، لأن ظاهره قبل أن تجيء من البيت،) ولو أريد التحية لم يحتج إلى استفهامه، لأنه قد رآه لما دخل؛ (ولهذا قال الأوزاعي: إن كان صلى في البيت قبل أن يجيء فلا يصلي إذا دخل المسجد،) لأنها لسنة الجمعة، وقد صلاها فلا يعيدها.

(وتعقب بأن المانع من صلاة التحية) والإمام يخطب (لا يجيز التنفل حال الخطبة

ويحتمل أن يكون معنى قوله: «قبل أن تجيء» أي إلى الموضع الذي أنت به الآن، وفائدة الاستفهام، احتمال أن يكون صلاهما في مؤخر المسجد ثم تقدم لقرب من سماع الخطبة، ويؤيده: أن في رواية مسلم «أصليت الركعتين؟» بالألف واللام، وهي للعهد، ولا عهد هناك أقرب من تحية المسجد، وأما سنة الجمعة التي قبلها فيأتي الكلام عليها إن شاء الله تعالى.

وكانت صلاته ﷺ الجمعة قصدًا، بين الطول والتخفيف، وخطبته قصدًا. رواه مسلم والترمذي من رواية جابر بن سمرة. زاد في رواية أبي داود؛ يقرأ بآيات

مطلقًا، ويحتمل أن يكون معنى قوله قبل أن تجيء، أي: إلى الموضع الذي أنت به الآن، وفائدة الاستفهام احتمال أن يكون صلاها في مؤخر المسجد، ثم تقدم ليقرب من سماع الخطبة).

(**ويؤيده أن في رواية مسلم: أصليت الركعتين بالألف واللام وهي للعهد، ولا عهد هناك أقرب من تحية المسجد،**) كذا وقع في الفتح، ولفظ مسلم عن شيخيه قتيبة بن سعيد وإسحق بن إبراهيم، عن سفيٰن، عن عمرو، عن جابر: دخل رجل المسجد ورسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة، فقال: «أصليت»، قال: لا، قال: قم فصل الركعتين».

وفي رواية قتيبة قال: فصل ركعتين، فبين أن اختلاف شيخيه بالتعريف والتنكير إنما هو في الأمر لا في الاستفهام؛ (**وأما سنة الجمعة التي قبلها، فيأتي الكلام عليها إن شاء الله تعالى**) في الفرع السابع في راتبة الجمعة في القسم الثاني من صلاته النافلة بما فيه طول، حاصله قول الحافظ هنا: لم يثبت فيها شيء.

(**وكانت صلاته ﷺ الجمعة قصدا**)، أي: متوسطة (**بين الطول**) الظاهر (**والتخفيف**) الماحق، (**وخطبته قصدا**) بين الطول والقصر، فالتطويل في الخطبة ربما يفضي إلى الملال أو يوقعها في آخر الوقت، وهذا لا يقتضي مساواة الخطبة للصلاة، فلا ينافي ما رواه مسلم، مرفوعًا: «ان طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه، فأطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة»، ولا خلف بين الحديثين، لأن طول الصلاة بالنسبة إلى الخطبة لا تطويلاً يشق على المأمومين، فهي حينئذ قصد، أي: معتدلة، والخطبة قصد بالنسبة إلى وضعها، فالخطبة متوسطة بالنظر إلى الخطب، وقصيرة نظرًا إلى الصلاة.

(**رواه مسلم والترمذي من رواية جابر بن سمرة**) الصحابي ابن الصحابي، مات بالكوفة بعد سنة سبعين، (**زاد في رواية أبي داود**) لحديث جابر بن سمرة (**يقرأ بآيات من القرآن**) في

من القرءان ويذكر الناس. وله في رواية أخرى: كان لا يطيل الموعظة بها يوم الجمعة، إنما هي كلمات يسيرات.

وعن عمرو ابن حريث أنه ﷺ خطب وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفها بين كتفيه. رواه مسلم.

قال ابن القيم في الهدي: وكان عليه الصلاة والسلام إذا اجتمع الناس خرج إليهم وحده من غير شاويش يصيح بين يديه، ولا لبس طيلسان ولا طرحة ولا سواد، فإذا دخل المسجد سلم عليهم، فإذا صعد المنبر استقبل الناس بوجهه وسلم عليهم ثم يجلس، ويأخذ بلال في الأذان، فإذا فرغ منه قام ﷺ فخطب من

الخطبة، **(ويذكر الناس:)** يعظهم بما يلين القلوب، **(وله،)** أي: لأبي داود **(في رواية أخرى،)** وصححها الحاكم عن جابر بن سمرة: **(كان)** ﷺ **(لا يطيل الموعظة،)** أي: الأمر بالطاعة والوصية **(بها يوم الجمعة)** لئلا يمل السامعون، **(إنما هي،)** أي: الموعظة هكذا في النسخ الصحيحة هي بالتأنيث، وهو الذي في أبي داود والحاكم، فما في نسخ إنما هو تحريف وإن أمكن توجيهه بأن يقال، أي: ما يأتي به أو وعظه المفهوم من الموعظة، إنما هو **(كلمات يسيرات)** في الغالب، فإن عرض ما يقتضي التطويل طول، **(وعن عمرو،)** بفتح العين **(ابن حريث،)** بمهملة ومثلثة مصغر، ابن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي، المخزومي، صحابي صغير، مات سنة خمس وثمانين **(أنه ﷺ خطب)** الناس، أي: وعظهم يوم فتح مكة كما في حديث جابر في مسلم والسنن، **(وعليه عمامة سوداء)** إشارة إلى السؤدد والنصر وظهوره على جميع الأديان، لأن جميع الألوان ترجع إلى الأسود ولا يرجع هو إلى لون منها **(قد أرخى طرفها)** بالإفراد التثنية كما وقع في بعض النسخ، قاله عياض.

وقال القرطبي: شرحًا للتثنية، يعني بهما الأعلى والأسفل **(بين كتفيه، رواه مسلم)** ولأبي الشيخ عن ابن عمر: كان ﷺ يدير كور العمامة على رأسه ويغرسها من ورائه ويرخي لها ذؤابة.

قال الحافظ العراقي: مقتضاه أن الذي كان يرسله بين كتفيه من الطرف الأعلى.

(قال ابن القيم في الهدي) النبوي: **(وكان عليه الصلاة والسلام إذا اجتمع الناس خرج إليهم وحده من غير شاويش يصيح بين يديه ولا لبس طيلسان ولا طرحة ولا سواد،)** كما يفعل ذلك ببعض البلاد، **(فإذا دخل المسجد سلم عليهم، فإذا صعد المنبر استقبل الناس بوجهه وسلم عليهم، ثم يجلس)** كما رواه البيهقي عن ابن عمر: كان إذا دنا من منبره يوم الجمعة سلم على من عنده من الجلوس، فإذا صعد المنبر استقبل الناس بوجهه ثم سلم،

غير فصل بين الأذان والخطبة، لا بإيراد خبر ولا غيره، ولم يكن يأخذ بيده سيفًا ولا غيره، وإنما كان يعتمد على قوس أو عصا قبل أن يتخذ المنبر، وكان يأمر الناس بالدنو منه، ويأمرهم بالإنصات. انتهى.

وينظر في قوله: «ولم يكن يأخذ بيده سيفًا ولا غيره، وإنما كان يعتمد على قوس أو عصا قبل أن يتخذ المنبر.

وكان ﷺ يقرأ بسورة الجمعة في الركعة الأولى، و﴿**إذا جاءك المنافقون**﴾، [المنافقون/١] في الثانية. رواه مسلم والترمذي وأبو داود.

والحكمة في قراءته ﷺ بسورة الجمعة، اشتمالها على وجوب الجمعة

ضعفه ابن حبان وابن القطان وغيرهما، (**ويأخذ بلال في الأذان، فإذا فرغ منه قام ﷺ فخطب من غير فصل بين الأذان والخطبة لا بايراد خبر،**) أي: حديث (**ولا غيره،**) فالترقية بدعة مكروهة إلا أن يشترطها واقف فيعمل بها، ولا تضر في حصول سنة الأذان بين يدي الخطيب، قال في المدخل: العجب من الإنكار على لملك بعمل أهل المدينة، وهؤلاء يفعلون الترقية محتجين بعمل أهل الشام. انتهى.

ولا حجة لهم في أنه ﷺ قال لجرير في حجة الوداع: استنصت الناس كما لا يخفى، (**ولم يكن يأخذ بيده سيفًا ولا غيره؛ وإنما كان يعتمد على قوس أو عصا قبل أن يتخذ المنبر، وكان يأمر الناس بالدنو،**) أي: القرب (**منه ويأمرهم بالإنصات**) ليفهموا ما يقوله على وجهه ويعملوا به. (**انتهى**).

(**وينظر في قوله: ولم يكن يأخذ بيده سيفًا ولا غيره، وإنما كان يعتمد على قوس أو عصا قبل أن يتخذ المنبر،**) فإنه مخالف لما مر أنه كان يخطب متوكئًا على قوس أو عصا، كيف، وفي أبي داود: كان إذا قام يخطب أخذ عصا، فتوكأ عليها وهو على المنبر.

(**وكان ﷺ يقرأ بسورة الجمعة في الركعة الأولى، و**) بسورة (﴿**إذا جاءك المنافقون**﴾ **في**) الركعة (**الثانية، رواه مسلم والترمذي وأبو داود**) من طريق عبيد الله بن أبي رافع، قال: استخلف مرؤان أبا هريرة على المدينة، وخرج إلى مكة، فصلى لنا أبو هريرة الجمعة، فقرأ بعد سورة الجمعة في الركعة الآخرة: ﴿إذا جاءك المنافقون﴾، قال: فأدركت أبا هريرة حين انصرف، فقلت: إنك قرأت بسورتين، كان علي بن أبي طالب يقرأ بهما بالكوفة، فقال أبو هريرة: إني سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بهما يوم الجمعة، فيستحب قراءتهما في الجمعة للاتباع.

(**والحكمة**) كما نقله النووي عن العلماء (**في قراءته ﷺ بسورة الجمعة اشتمالها على**

وغير ذلك، مما فيها من القواعد، والحث على التوكل والذكر وغير ذلك. وقراءة سورة المنافقين لتوبيخ حاضريها منهم وتنبيههم على التوبة وغير ذلك مما فيها من القواعد، لأنهم ما كانوا يجتمعون في مجلس أكثر من اجتماعهم فيها.

وفي حديث النعمان بن بشير عند مسلم: وكان يقرأ في العيدين وفي الجمعة بـ﴿**سبح اسم ربك الأعلى**﴾، [الأعلى/١] و﴿**هل أتاك حديث الغاشية**﴾، [الغاشية/١].

وجوب الجمعة، وغير ذلك) من أحكامها، كقوله: فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع، وغير ذلك **(مما فيها من القواعد والحث على التوكل والذكر وغير ذلك، وقراءة سورة المنافقين لتوبيخ حاضريها منهم،)** أي: من المنافقين **(وتنبيههم على التوبة وغير ذلك مما فيها من القواعد، لأنهم ما كانوا يجتمعون في مجلس أكثر من اجتماعهم فيها،)** أي: الجمعة خوفًا مما صدر منه ﷺ من الوعيد الشديد بتحريق بيوتهم ونحو ذلك، فإذا كانوا حاضرين يحصل لهم بسماع هذه السورة الدالة على قبح حالهم وشناعة مآلهم التوبيخ العظيم والزجر البليغ.

(وفي حديث النعمان بن بشير عند مسلم) قال: **(كان)** ﷺ **(يقرأ في)** صلاة **(العيدين وفي)** صلاة **(الجمعة بسبح اسم ربك الأعلى)** في الأولى، **(وهل أتاك حديث الغاشية)** في الثانية.

قال القرطبي: لعل قراءته بسورة الجمعة والمنافقين كان في أول الأمر، فلما عقل الناس أحكام الجمعة وحصل توبيخ المنافقين عدل عنهما إلى قراءة ﴿سبح﴾، و﴿هل أتاك﴾ لما تضمنتا من الوعظ والتذكير ليخف على الناس.

وتعقبه المصنف بأن رواية أبي هريرة السابقة لقراءته ﷺ لهما واختياره لقراءتهما فيها بعده، وكذا اختيار علي لهما أيضًا، يدل على أنه ﷺ ما ترك قراءتهما في الجمعة في آخر أمره أيضًا بل ربما يقرأهما وربما يقرأ غيرهما، فإن اسلام أبي هريرة متأخر، والصحابة إنما يأخذون الآخر فالآخر من فعله ﷺ، انتهى.

وبقية الحديث عند مسلم: وإذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد يقرأ بهما أيضًا في الصلاتين.

وفي مسلم أيضًا أن الضحاك بن قيس كتب إلى النعمان بن بشير يسأله، أي: شيء قرأه رسول الله ﷺ يوم الجمعة سوى سورة الجمعة، فقال: كان يقرأ ﴿هل أتاك﴾، وظاهره أنه كان يقرأ في الأولى الجمعة، فيكون يقرأ بذلك في أوقات وبالآخرة في أوقات بحسب المصالح وإرشاد السامعين وبيان الجواز وعدم اختصاص سورة بذلك على وجه الحتم.

وقد اختلف في العدد الذي تنعقد بهم الجمعة، وللعلماء فيه خمسة عشر قولاً.

أحدها: تصح من الواحد، نقله ابن حزم.

الثاني: اثنان كالجماعة، وهو قول النخعي وأهل الظاهر.

الثالث: اثنان مع الإمام، عند أبي يوسف ومحمد والليث.

الرابع: ثلاثة معه، عند أبي حنيفة وسفيان الثوري.

الخامس: سبعة، عند عكرمة.

السادس: تسعة، عند ربيعة.

السابع: اثنا عشر، عند ربيعة أيضًا في رواية.

الثامن: مثله غير الإمام، عند إسحق.

التاسع: عشرون في رواية ابن حبيب عن مالك.

العاشر: ثلاثون، كذلك،

الحادي عشر: أربعون بالإمام عند إمامنا الشافعي، واشترط كونهم أحرارًا، بالغين عقلاء، مقيمين لا يظعنون شتاءً ولا صيفًا إلا لحاجة، وأن يكونوا حاضرين

(وقد اختلف في العدد الذي تنعقد بهم الجمعة، وللعلماء فيه خمسة عشر قولاً، أحدها تصح من الواحد) لأنه يعظ نفسه، **(نقله)** محمد **(بن حزم)** الظاهري. **(الثاني: اثنان كالجماعة وهو قول النخعي)** إبراهيم بن يزيد **(وأهل الظاهر)** داود وأتباعه.

زاد الحافظ والحسن بن حيي، **(الثالث: اثنان مع الإمام عند أبي يوسف)** يعقوب **(ومحمد)** بن الحسن **(والليث)** بن سعد **(الرابع: ثلاثة معه عند أبي حنيفة وسفيٰن الثوري الخامس: سبعة)** (بسين قبل الموحدة) **(عند عكرمة، السادس: تسعة)** (بفوقية قبل السين) **(عند ربيعة)** بن أبي عبد الرحمٰن، **(السابع: اثنا عشر عند ربيعة أيضًا في رواية)** فله قولان، **(الثامن: مثله غير الإمام عند اسحٰق)** بن راهويه، **(التاسع: عشرون في رواية)** عبد الملك **(بن حبيب عن ملك، العاشر: ثلاثون كذلك. الحادي عشر: أربعون بالإمام عند إمامنا الشافعي، واشترط كونهم أحرارًا بالغين، عقلاء مقيمين لا يظعنون شتاء ولا صيفًا إلا لحاجة،)** ثم يعودون فلا يكفي إقامتهم المجردة في حسبانهم من العدد، فتجب عليهم ولا تنعقد بهم، **(وأن يكونوا**

من أول الخطبة إلى أن تقام الجمعة.

وحجة الإمام الشافعي: ما رواه الدارقطني وابن ماجه والبيهقي في الدلائل عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال: كنت قائد أبي حين ذهب بصره، فإذا خرجت به إلى الجمعة فسمع الأذان صلى على أبي أمامة واستغفر له، قال فمكث كذلك حينًا لا يسمع الأذان في الجمعة إلا فعل ذلك، فقلت: يا أبت، استغفارك لأبي أمامة كلما سمعت أذان الجمعة ما هو؟ قال: يا بني، هو أول من جمَّع بالمدينة، قال: قلت له: كم كنتم يومئذ؟ قال: أربعون رجلاً.

وقال جابر بن عبد الله: مضت السنة أن في كل ثلاثة إمامًا، وفي كل أربعين فما فوق ذلك جمعة. خرجه الدارقطني.

وروى البيهقي عن ابن مسعود: أنه ﷺ جمَّع بالمدينة وكانوا أربعين رجلاً.

حاضرين من أول الخطبة إلى أن تقام الجمعة،) أي: تصلى.

(وحجة الإمام الشافعي ما رواه الدارقطني وابن ماجه والبيهقي في الدلائل) النبوية (عن عبد الرحمن بن كعب بن ملك) الأنصاري المدني، ثقة من كبار التابعين، ويقال: ولد في عهد النبي ﷺ، (قال: كنت قائد أبي) كعب بن ملك (حين ذهب بصره، فإذا خرجت به إلى الجمعة فسمع الأذان صلى على أبي أمامة) أسعد بن زرارة النجاري، شهد العقبات الثلاث ولا نزاع أن كنيته أبو أمامة، وممن صرح بذلك المصنف في العقبة، أي: دعا له (واستغفر له، قال: فمكث،) بضم الكاف وفتحها، (كذلك حينا) زمانًا (لا يسمع الأذان في الجمعة الا فعل ذلك) الدعاء والاستغفار، (فقلت: يا أبت استغفارك لأبي إمامة كلما سمعت أذان الجمعة ما هو،) أي: ما سببه، (قال: يا بني هو أول من جمع) بنا (بالمدينة).

زاد في رواية البيهقي في بقيع الخضمات، (قال: قلت له: كم كنتم يومئذ؟، قال: أربعون رجلاً) نصلي أو نفعلها، ولا خفاء في أن إخباره بأنهم أربعون يومئذ لا دلالة فيه يوجه على انحصار صحتها في هذا العدد.

(وقال جابر بن عبد الله: مضت السنة ان في كل ثلاثة إماما، وفي كل أربعين فما فوق ذلك جمعة، خرجه الدارقطني،) فمفهوم فما فوق أن ما نقص لا يكون جمعة.

(وروى البيهقي عن ابن مسعود أنه ﷺ جمع بالمدينة وكانوا أربعين رجلاً) لا دلالة فيه أيضًا على أنها لا تصح بدونهم، لأنه حكاية حال فعلية، واستشعر ذلك فتكلف دفعه، بقوله:

قال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري الخزرجي: قال في «المجموع»: قال أصحابنا: وجه الدلالة أن الأمة أجمعوا على اشتراط العدد، والأصل الظهر، ولا تتم الجمعة إلا بعدد ثبت فيه توقيف، وقد ثبت جوازها بأربعين، وثبت: «صلوا كما رأيتموني أصلي»، ولم يثبت صلاته لها بأقل من ذلك، فلا تجوز بأقل منه.

قال: وأما خبر انفضاضهم فلم يبق إلا اثنا عشر رجلاً، فليس فيه أن ابتداءها كان باثني عشر، بل يحتمل عودهم، أو عود غيرهم مع سماعهم أركان الخطبة. وفي مسلم؛ «انفضوا في الخطبة» وفي رواية البخاري «انفضوا في الصلاة» وهي محمولة على الخطبة جمعًا بين الأخبار. انتهى.

(قال شيخ الإسلام زكريا) بن أحمد **(الأنصاري الخزرجي، قال)** النووي: **(في المجموع)** شرح المهذب، **(قال أصحابنا: وجه الدلالة أن الأمة اجمعوا على اشتراط العدد،)** كيف هذا الإجماع مع أول الأقوال أنها تصح من الواحد، **(والأصل الظهر)** بناء على أنها بدل، والراجح عندهم أنها فرض يومها، **(ولا تتم الجمعة إلا بعدد ثبت فيه توقيف، وقد ثبت جوازها بأربعين، وثبت «صلوا كما رأيتموني أصلي»، ولم يثبت صلاته لها بأقل من ذلك، فلا تجوز بأقل منه)** وهذا مع ما فيه من التعسف وبنائه على حكاية إجماع منقوضة، وعلى قول ضعيف عندهم في مقام المنع، إذ نفي ثبوت صلاته بأقل دعوى نفي بلا دليل. **(قال: وأما خبر انفضاضهم،)** أي انصرافهم، **(فلم يبق إلا اثنا عشر رجلاً،)** قيل: هم العشرة وبلال وابن مسعود، وفي رواية عمار: بدل ابن مسعود، حكاه السهيلي، وعند العقيلي عن ابن عباس، أن منهم الخلفاء الأربعة وابن مسعود، وأناسًا من الأنصار، وفي مسلم: منهم جابر، وفي تفسير اسمٰعيل ابن أبي زياد أن سالمًا مولى أبي حذيفة، منهم: **(فليس فيه أن ابتداءها كان باثني عشر، بل يحتمل عودهم أو عود غيرهم مع سماعهم أركان الخطبة، وفي مسلم)** ما معناه: **(انفضوا في الخطبة،)** ولفظه: ورسول الله ﷺ يخطب، وفي رواية له: بينا النبي ﷺ قائم، زاد الترمذي وغيره يخطب، **(وفي رواية البخاري: انفضوا في الصلاة،)** ولفظه: بينما نحن نصلي مع النبي ﷺ إذ أقبلت عبير تحمل طعامًا، **(وهي محمولة على الخطبة جمعًا بين الأخبار)** فمعنى نصلي ننتظر الصلاة من تسمية الشيء بما قاربه. **(انتهى)** كلام المجموع ردًا على من استدل على صحتها باثني عشر بهذا الحديث المتفق عليه بما ذكره من الاحتمالين البعيدين أو الممنوعين؛ فإن وجه الدلالة من الحديث أن العدد المعتبر في الابتداء يعتبر في الدوام، فلما لم تبطل الجمعة بانفضاض الزائد على الاثني عشر دل على أنه كاف، وبسط الجدال يطول بلا طائل.

الثاني عشر: أربعون غير الإمام عند إمامنا الشافعي أيضًا، وبه قال عمر بن عبد العزيز وطائفة.

الثالث عشر: خمسون، عند أحمد في رواية، وحكيت عن عمر ابن عبد العزيز.

الرابع عشر: ثمانون، حكاه المازري.

الخامس عشر: جمع كثير بغير حصر.

ولعل هذا الأخير أرجحها من حيث الدليل. قاله في فتح الباري، والله أعلم.

(**الثاني عشر: أربعون غير الإمام عند إمامنا الشافعي أيضًا، وبه قال عمر بن عبد العزيز: وطائفة**) حملاً لقول كعب أربعون رجلاً على غير الإمام، (**الثالث عشر: خمسون عند أحمد في رواية، وحكيت عن عمر بن عبد العزيز**) أيضًا، (**الرابع عشر: ثمانون، حكاه المازري، الخامس عشر: جمع كثير بغير حصر**) في عدد معين، (**لعل هذا الأخير أرجحها من حيث الدليل،**) إذ لم يسلم دليل من أدلة من حصر من القادح، (**قاله في فتح الباري،**) أي: قال حكاية الأقوال المذكورة مجردة دون قوله، واشتراط كونهم إلى قوله الثاني عشر، فإنه ليس فيه، فلو حكاه على وجهه وأخر قوله واشتراط إلى آخر ما زاده لكان المناسب، (**والله أعلم**) بالحق من تلك الأقوال.

الباب الثالث
في ذكر تهجده صلوات الله وسلامه عليه

قال الله تعالى له عليه الصلاة والسلام: ﴿ومن الليل فتهجد به﴾ [الإسراء/ ٧٩] أي بالقرءان، والمراد منه الصلاة المشتملة على القرءان.

والهجود في اللغة: النوم، وعن أبي عبيدة: الهاجد: النائم، والهاجد: المصلي بالليل، وعن الأزهري: الهاجد: النائم، وقال المازني: التهجد: الصلاة بعد الرقاد، ثم صلاة أخرى بعد رقدة، ثم صلاة أخرى بعد رقدة، قال: وهكذا كانت صلاة رسول الله ﷺ.

الباب الثالث: في ذكر تهجده صلوات الله وسلامه عليه

وما يتعلق بذلك من الأحكام وفضل التهجد، (**قال الله تعالى له عليه الصلاة والسلام: ﴿ومن الليل فتهجد به﴾، أي: بالقرآن، والمراد منه**)، أي: من الضمير في به (**الصلاة المشتملة على القرآن والهجود في اللغة: النوم،**) فمعنى تهجدًا ترك النوم بالاشتغال بالصلاة، وفي البخاري رواية أبي ذر الهروي: فتهجد به: اسهر به، قال الحافظ: وحكاه الطبري أيضًا، وفي المجاز لأبي عبيدة قوله: فتهجد به، أي: اسهر بصلاة الليل، وتفسير التهجد بالسهر معروف في اللغة، وهو من الأضداد، يقال: تهجد إذا سهر، وتهجد إذا نام، حكاه الجوهري وغيره، ومنهم من فرق بينهما، فقال: هجدت نمت، وتهجدت سهرت، حكاه أبو عبيدة وصاحب العين؛ فعلى هذا أصل الهجود النوم، ومعنى تهجدت طرحت عني النوم.

(**وعن أبي عبيدة**) بضم أوله آخره هاء تأنيث معمر بن المثنى التيمي، مولاهم البصري، النحوي اللغوي، صدوق، اخباري، رمي برأي الخوارج، مات سنة ثمان ومائتين، وقيل بعد ذلك، وقد قارب المائة (**الهاجد: النائم والهاجد: المصلي بالليل،**) فهو من الأضداد، (**وعن الأزهري الهاجد: النائم،**) والجمع هجود، (**وقال المازني**) أبو عثمان: (**التهجد: الصلاة بعد الرقاد،**) أي: النوم ليلاً هنا وإن كان الأصح لغة أن الرقاد النوم ليلاً أو نهارًا للمقابلة في قوله تعالى: ﴿وتحسبهم أيقاظًا وهم رقود﴾ [الكهف: ١٨]، (**ثم**) بعد الصلاة الأولى (**صلاة،**) فرفع مبتدأ حذف خبره (**أخرى بعد رقدة،**) أي: نومة، (**ثم صلاة أخرى،**) كذلك (**بعد رقدة، قال: وهكذا كانت صلاة رسول الله ﷺ،**) وقال الطبري: التهجد السهر بعد نومه، ثم ساقه عن جماعة

وقوله: ﴿**نافلة لك**﴾ أي عبادة زائدة في فرائضك، ويمكن نصرة هذا القول بأن قوله: ﴿**فتهجد**﴾ أمر، وصيغة الأمر للوجوب، فوجب كون هذا التهجد واجبًا، وروى الطبري عن ابن عباس أن النافلة أي الزيادة للنبي ﷺ خاصة، لأنه أمر بقيام الليل، وكتب عليه دون أمته، وإسناده ضعيف.

وقيل معناه: زيادة لك خالصة، لأن تطوع غيره يكفر ما على صاحبه من ذنب، وتطوعه هو ﷺ يقع خالصًا له لكونه لا ذنب عليه، فكل طاعة يأتي بها عليه الصلاة والسلام سوى المكتوبة إنما تكون لزيادة الدرجات، وكثرة الحسنات، فلهذا سمي نافلة بخلاف الأمة، فإن لهم ذنوبًا محتاجة إلى الكفارات، فهذه الطاعات يحتاجون إليها لتكفير الذنوب والسيئات.

من السلف.

(**وقوله: ﴿نافلة لك﴾، أي: عبادة زائدة في فرائضك،**) أي: الأمور المفروضة عليك صلاة أو غيرها خصصت بها دون أمتك، لأن النفل لغة الزيادة، فلا ينافي أنه واجب عليه زيادة في رفع درجاته؛ (**ويمكن نصرة هذا القول،**) أي: تقويته ببيان دليله؛ (**بأن قوله**) تعالى: (**﴿فتهجد﴾ أمر، وصيغة الأمر للوجوب**) وضعا، (**فوجب كون هذا التهجد واجبًا**) عليه ﷺ كما هو قول الأكثر ولملك.

(**وروى الطبري**) محمد بن جرير: ونسخة الطبراني تصحيف، فالذي في الفتح الطبري، (**عن ابن عباس أن النافلة، أي: الزيادة للنبي ﷺ خاصة**) دون غيره والهاء للتأكيد، (**لأنه أمر بقيام الليل،**) بقوله تعالى: ﴿يا أيها المزمل قم الليل إلا قليلاً﴾ [المزمل: ١، ٢]، (**وكتب**) فرض (**عليه دون أمته وإسناده ضعيف،**) لكن تقوى بالأمر في الآية، (**وقيل: معناه زيادة لك خالصة**) من الشوائب، (**لأن تطوع غيره يكفر ما على صاحبه من ذنب**) من الصغائر، (**وتطوعه هو ﷺ يقع خالصًا له**) لا شائبة فيه من جبر واجب يفعله، إذ لا يقع خلل في شيء من عباداته، (**لكونه لا ذنب عليه**).

زاد الحافظ: وروى معنى ذلك الطبري وابن أبي حاتم عن مجاهد بإسناد حسن، وعن قتادة كذلك، ورجح الطبري الأول، وليس الثاني ببعيد من الصواب، (**فكل طاعة يأتي بها عليه الصلاة والسلام سوى المكتوبة إنما تكون لزيادة الدرجات وكثرة الحسنات،**) إذ لا ذنب تكفره الطاعات، (**فلهذا سمي نافلة**) أي: زيادة (**بخلاف الأمة، فإن لهم ذنوبًا محتاجة إلى الكفارات، فهذه الطاعات يحتاجون إليها لتكفير الذنوب والسيئات،**) كما قال تعالى: ﴿إن

وروى مسلم من طريق سعد ابن هشام عن عائشة قالت: إن الله افترض قيام الليل في أول هذه السورة، تعني: ﴿يا أيها المزمل﴾ [المزمل/١]، فقام النبي ﷺ هو وأصحابه حولاً، حتى أنزل الله في آخر هذه السورة التخفيف، فصار قيام الليل تطوعًا بعد فرضه.

وروى محمد بن نصر في قيام الليل من طريق سماك عن ابن عباس شاهدًا لحديث عائشة في أن بين الإيجاب والنسخ سنة.

الحسنات يذهبن السيئات﴾ [هود: ١١٤].

(**وروى مسلم من طريق سعد**،) بسكون العين (**ابن هشام**) بن عامر الأنصاري المدني، ثقة، من رجال الجميع، استشهد بأرض الهند، (**عن عائشة:**) أوله عن سعد، قلت لعائشة: أنبئيني عن قيام رسول الله ﷺ، فقالت: ألست تقرأ ﴿يا أيها المزمل﴾، قلت: بلى، (**قالت: إن الله افترض**،) أي: فرض (**قيام الليل في أول هذه السورة، تعني**) عائشة: (﴿**يا أيها المزمل**﴾ قم الليل إلا قليلاً﴾)، (**فقام النبي ﷺ هو وأصحابه حولاً**) حذف منه، وأمسك الله خاتمتها اثني عشر شهرًا (**حتى أنزل الله في آخر هذه السورة التخفيف**) في قوله: ﴿فاقرأوا ما تيسر منه﴾ [المزمل: ٢٠]، (**فصار قيام الليل تطوعًا بعد فرضه**،) وهذا ظاهر في أنه كان فرضًا عليه وعلى الناس، وقيل: فرض عليه وحده مندوب لغيره، لأنه خصه بالخطاب «بيا أيها المزمل»، وقيل: لم يفرض لقوله نصفه أو انقص منه قليلاً أو زد عليه، إذ ليست صيغة وجوب.

(**وروى محمد بن نصر في قيام الليل من طريق سماك**،) بكسر السين وخفة الميم وكاف ابن الوليد الحنفي اليمامي، ثم الكوفي، (**عن ابن عباس شاهدًا لحديث عائشة في أن بين الإيجاب والنسخ سنة**،) وكذا أخرجه محمد بن نصر عن أبي عبد الرحمٰن السلمي والحسن وعكرمة وقتادة بأسانيد صحيحة عنهم، وإنما احتاج حديث عائشة مع صحته إلى شاهد، لأنها خولفت؛ فروى ابن جرير عن سعيد بن جبير، قال: لما أنزل الله على نبيه ﴿يا أيها المزمل﴾ مكث النبي ﷺ على هذه عشر سنين يقوم الليل كما أمره الله، وكانت طائفة من أصحابه يقومون معه، فأنزل الله بعد عشر سنين: ﴿إن ربك يعلم أنك تقوم أدنى من ثلثي الليل﴾ [المزمل: ٢٠]، إلى قوله: ﴿فأقيموا الصلاة﴾، فخفف الله عنهم بعد عشر سنين.

قال الحافظ: ومقتضى ذلك، أي: حديث عائشة ومن وافقها أن النسخ وقع بمكة، لأن الإيجاب متقدم عن فرض الخمس ليلة الاسراء وكانت قبل الهجرة بأكثر من سنة.

وحكى الشافعي عن بعض أهل العلم أن آخر السورة نسخ افتراض قيام الليل إلا ما تيسر منه، ثم نسخ فرض ذلك بالصلوات الخمس.

وروى محمد بن نصر من حديث جابر أن نسخ قيام الليل وقع لما توجهوا مع أبي عبيدة في جيش الخبط، وكان ذلك بعد الهجرة، لكن في إسناده علي بن زيد ابن جدعان، وهو ضعيف.

فوجوب قيام الليل قد نسخ في حقنا. وهل نسخ في حقه ﷺ؟ أم لا أكثر الأصحاب: لا، والصحيح: نعم، ونقله الشيخ أبو حامد عن النص.

(وحكى الشافعي عن بعض أهل العلم أن آخر السورة نسخ افتراض قيام الليل إلا ما تيسر منه، ثم نسخ فرض ذلك بالصلوات الخمس) واستشكل محمد بن نصر ذلك بأن الآية تدل على أن قوله تعالى: ﴿فاقرأوا ما تيسر منه﴾ [المزمل: ٢٠]، إنما نزلت بالمدينة لقوله فيها: ﴿وآخرون يقاتلون في سبيل الله﴾، والقتال إنما وقع بالمدينة لا بمكة والإسراء كان قبل ذلك.

قال الحافظ: وما استدل به غير واضح، لأن قوله تعالى ﴿علم أن سيكون﴾ [المزمل: ٢٠] ظاهر في الاستقبال، فكأنه سبحانه امتن عليهم بتعجيل التخفيف قبل وجود المشقة التي علم أنها ستقع.

(وروى محمد بن نصر من حديث جابر أن نسخ قيام الليل وقع لما توجهوا مع أبي عبيدة) عامر بن الجراح **(في جيش الخبط،)** بفتح المعجمة والموحدة وطاء مهملة، **(وكان ذلك بعد الهجرة)** بمدة، **(لكن في إسناده علي بن زيد)** بن عبد الله بن زهير بن عبد الله **(بن جدعان،)** بضم الجيم وسكون الدال وعين مهملتين نسب إلى جد جده لشهرته التيمي القرشي الحجازي، ثم البصري، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة **(وهو ضعيف،)** فلا حجة فيه لدعوى أن الآية الناسخة للوجوب مدنية وهو مخالف لما عليه الأكثر أن السورة كلها مكية؛ نعم ذكر النحاس أنها مكية إلا الآية الأخيرة.

(فوجوب قيام الليل قد نسخ في حقنا) بإجماع، وشذ بعض التابعين فأوجبه ولو قدر حلب شاة. **(وهل نسخ في حقه ﷺ أم لا؟ أكثر الأصحاب)** الشافعية **(لا)** أي: لم ينسخ في حقه **(والصحيح نعم)** نسخ **(ونقله الشيخ أبو حامد عن النص)** للإمام الشافعي، قال النووي: وهو الأصح أو الصحيح، ففي مسلم عن عائشة ما يدل عليه: انتهى.

وقالت عائشة: قام ﷺ حتى تورمت قدماه، وفي رواية: حتى تفطرت قدماه، فقلت له: لم تصنع هذا يا رسول الله، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال: «أفلا أكون عبدًا شكورًا»، قالت: فلما بدن وكثر لحمه صلى جالسًا، فإذا أراد أن يركع قام فقرأ ثم ركع. رواه البخاري ومسلم.

يعني: حديثها السابق ودلالته ليست بقوية لاحتماله، **(وقالت عائشة)** رضي الله عنها: **(قام ﷺ حتى تورمت قدماه)** غلظت وانتفخت من كثرة التهجد، **(وفي رواية)** عن عائشة أن نبي الله ﷺ كان يقوم من الليل **(حتى تفطرت)** أي: تشققت **(قدماه)** من كثرة القيام.

قال البخاري: والفطور الشقوق انفطرت: انشقت، وللنسائي عن أبي هريرة حتى تزلع قدماه، بزاي وعين مهملة، قال الحافظ: ولا اختلاف بين هذه الروايات إذ حصل الانتفاخ والورم وحصل الزلع والتشقق، **(فقلت له: لم تصنع هذا يا رسول الله وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟، قال: أفلا أكون عبدًا شكورًا)** كثير الشكر، وخص العبد بالذكر إشعارًا بغاية الإكرام والقرب من الله تعالى، والعبودية ليست إلا بالعبادة والعبادة عين الشكر.

(قالت) عائشة: **(فلما بدن)** بفتح الموحدة والدال المهملة كذا رواه العذري وارتضاه أبو عبيد، أي: كبر وأسن، وقال عياض بدن بضم الدال مخففة، كذا رويناه عن الأكثر وعن العبدري بالتشديد وأراه إصلاحًا، وقال أبو عبيد: من رواه بضم الدال المخففة فليس له معنى، لأنه من البدانة وهي كثرة اللحم ولم يكن ﷺ سمينا ولا ينكر التخفيف فقد صحت به الرواية، وقد جاء معناه مفسرًا من قول عائشة: فلما كبر وأخذ اللحم، وفي رواية أسن وكثر لحمه وقول أبي عبيد لم يكن ذلك وصفه ﷺ صحيح، لأنه لم يكن في أصل خلقته بادنا كثير اللحم لكنه لما أسن، وضعف عن كثير مما كان يتحمله في حال النشاط من الأعمال الشاقة استرخى لحمه، وزاد على ما كان في أصل خلقته زيادة يسيرة بحيث يصدق عليه ذلك الاسم، قاله القرطبي.

وقال النووي: الذي ضبطناه ووقع في أكثر نسخ بلادنا بالتشديد **(وكثر لحمه صلى جالسًا فإذا أراد أن يركع قام، فقرأ)** في رواية للشيخين حتى إذا بقي نحو من ثلاثين آية أو أربعين آية قام فقرأهن، **(ثم ركع، رواه البخاري ومسلم)** ولا يخالفه حديث عائشة في مسلم أيضًا كان إذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم، وإذا قرأ قاعدًا ركع وسجد وهو قاعد لحمله على حالته الأولى قبل أن يدخل في السن جمعًا بين الحديثين؛ ولأبي داود

والفاء في قوله: «أفلا أكون» للسببية، وهي عن محذوف تقديره: أأترك تهجدي؟ فلا أكون عبدًا شكورًا، والمعنى: إن المغفرة سبب لكون التهجد شكرًا، فكيف أتركه؟

قال ابن بطال: في هذا الحديث أخذ الإنسان على نفسه بالشدة في العبادة، وإن أضر ذلك ببدنه، لأنه ﷺ إذا فعل ذلك مع علمه بما سبق له، فكيف بمن لم يعلم بذلك فضلاً عمن لم يأمن أنه استحق النار. انتهى.

ومحل ذلك ـ كما قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ـ ما لم يفض ذلك إلى الملال، لأن حال النبي ﷺ كانت أكمل الأحوال، فكان لا يمل من عبادة ربه، وإن أضر ذلك ببدنه، بل صح أنه عليه الصلاة والسلام قال: «وجعلت قرة عيني في الصلاة» كما أخرجه النسائي من حديث أنس، فأما غيره ﷺ فإذا

وصححه الحاكم من أم قيس بنت محصن انه ﷺ لما أسن وحمل اللحم اتخذ عمودًا في مصلاه يعتمد عليه.

(والفاء في قوله: «أفلا أكون» للسببية وهي) ناشئة (عن محذوف تقديره أأترك تهجدي) لما غفر لي (فلا أكون عبدًا شكورًا، والمعنى أن المغفرة سبب لكون التهجد شكرًا فكيف أتركه،) كأن المعنى ألا أشكره وقد أنعم علي وخصني بخير الدارين، فإن شكورًا من أبنية المبالغة يستدعي نعمة عظيمة.

(قال ابن بطال: في هذا الحديث أخذ الإنسان على نفسه بالشدة في العبادة وإن أضر ذلك ببدنه، لأنه ﷺ إذا فعل ذلك مع علمه بما سبق له) من الله تعالى (فكيف بمن لم يعلم بذلك فضلاً عمن لم يأمن أنه استحق النار انتهى).

(ومحل ذلك كما قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري: ما لم يفض ذلك إلى الملال) السآمة، (لأن حال النبي ﷺ كانت أكمل الأحوال، فكان لا يمل) بفتح الميم (من عبادة ربه وإن أضر ذلك ببدنه) الشريف، (بل صح أنه عليه الصلاة والسلام قال:) «حبب إليّ من دنياكم النساء والطيب (وجعلت قرة عيني) بردها من الفرح والسرور (في الصلاة»،) لأنها محل المناجاة ومعدن المصافاة فلا يحصل له سآمة وان شقت عليه.

وفي حديث: «قال لي جبريل قد حببت إليك الصلاة فخذ منها ما شئت»، (كما أخرجه

خشي الملل ينبغي له أن لا يكد نفسه، وعليه يحمل قوله ﷺ: «خذوا من الأعمال ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى تملوا». انتهى.

لكن ربما دست النفس أو الشيطان على المجتهد في العبادة بمثل ما ذكر، خصوصًا إذا كبر، فتقول له: قد ضعفت وكبرت فأبق على نفسك لئلا ينقطع عملك بالكلية، وهذا وإن كان ظاهره جميلاً لكن فيه دسائس، فإنه إن أطاعه فقد يكون استدراجًا يؤول به إلى ترك العمل شيئًا فشيئًا، إلى أن ينقطع العمل بالكلية، وما ترك سيد المرسلين، المغفور له، شيئًا من عمله بعد كبره.

نعم كان يصلي بعض ورده جالسًا بعد أن كان يقوم حتى تفطرت قدماه،

النسائي من حديث أنس) ومر الكلام عليه مبسوطًا **(فأما غيره ﷺ)** قسيم قوله: فكان لا يمل من عبادة ربه والفاء واقعة في جواب شرط مقدر هو، وحيث علم ذلك علم أن غيره ليس مثله، **(فإذا خشي الملل ينبغي له أن لا يكد،)** بضم الكاف، أي: يتعب **(نفسه)** بحيث يؤدي إلى السآمة، **(وعليه يحمل قوله ﷺ خذوا من الأعمال)** صلاة وغيرها **(ما تطيقون، فإن الله لا يمل)** من الثواب **(حتى تملوا)** من العمل وإسناد الملال إليه سبحانه على طريق الازدواج والمشاكلة والعرب تذكر أحد اللفظين موافقة للآخر وإن تخالفا معنى قال تعالى: ﴿وجزاء سيئة سيئة مثلها﴾ [الشورى: ٤٠]، وإلا فالملال على الله محال، وقيل فيه غير ذلك **(انتهى)**.

(لكن ربما دست) أتت بأمر خفي من دسه في التراب **(النفس أو الشيطان على المجتهد في العبادة بمثل ما ذكر خصوصًا إذا كبر)** بكسر الباء أسن **(فتقول له قد ضعفت)** بضم العين **(وكبرت فأبق)** بقطع الهمزة **(على نفسك،)** أي: ارحمها **(لئلا ينقطع عملك بالكلية،)** أي: جملة **(وهذا وإن كان ظاهره جميلاً)** حسنًا **(لكن فيه دسائس)** جمع دسة أمور خفية، **(فإنه إن أطاعه فقد يكون استدراجًا يؤول به إلى ترك العمل شيئًا فشيئًا إلى أن ينقطع العمل بالكلية)** الجملة **(وما ترك سيد المرسلين المغفور له)** الممنوع المستور عن الوقوع في ذنب **(شيئًا من عمله بعد كبره،)** أي: دخوله في السن؛ **(نعم كان يصلي بعض ورده جالسًا بعد أن كان يقوم حتى تفطرت)** تشققت **(قدماه)** وفي مسلم عن عائشة: كان ﷺ إذا صلى صلاة أحب أن يداوم عليها، وكان إذا غلبه نوم أو وجع عن قيام الليل صلى بالنهار ثنتي عشرة ركعة، ولا أعلم نبي الله قرأ القرآن كله في ليلة ولا صلى ليلة إلى الصبح ولا صام شهرًا كاملاً غير رمضان، **(فكيف بمن أثقلت ظهره الأوزار ولا يأمن من عذاب النار أن يغفل،)** بضم الفاء

فكيف بمن أثقلت ظهره الأوزار، ولا يأمن من عذاب النار، أن يغفل حال شبيبته، ويتوانى عند ظهور شيبته، فينبغي للإنسان أن يستعد قبل حلول شيبه. «اغتنم خمسًا قبل خمس: وشبابك قبل هرمك» فإن من شاب فقد لاح صبح سواد ليل شعره، وقد قال الله تعالى منذرًا لمن يدخل في الصباح: ﴿**إن موعدهم الصبح أليس الصبح بقريب**﴾، [هود/٨١] فكيف بقرب من دخل في الصباح، وظهر كوكب نهاره في أفق رأسه ولاح؟!

قال القرطبي: ظن من سأله ﷺ عن سبب تحمله المشقة في العبادة أنه إنما يعبد الله خوفًا من الذنوب، وطلبًا للمغفرة والرحمة، فمن تحقق أنه غفر له لا

(**حال شبيبته**) صباه (**ويتوانى**،) أي: يتكاسل عند ظهور شيبته بياض شعره المؤذن بالرحيل، (**فينبغي للإنسان أن يستعد قبل حلول شيبه**) المؤدي إلى العجز عن الطاعة فيندم على ما فرط في جنب الله، أي: طاعته، وقد أرشد إلى ذلك النبي ﷺ بقوله: (**«اغتنم خمسًا قبل خمس**،) أي: افعل خمسة أشياء قبل حصول خمسة أشياء إلى أن قال في الخصلة الرابعة (**وشبابك قبل هرمك»**،) أي: اغتنم الطاعة حال قدرتك قبل هجوم عجز الكبر عليك، (**فإن من شاب فقد لاح صبح سواد ليل شعره**،) أي: بياضه الساطع المزيل للسواد وآثاره كناية عن الموت المزيل للحياة اللازم للشيخوخة عادة فطلوع النهار بعد سواد الليل مزيل لآثاره، كما أن قوة بياض الشعر واستكمالها مزيل لسواده الذي هو علامة الشبوبية وبلوغ الآمال.

(**وقد قال الله تعالى منذرًا لمن يدخل في الصباح**) الذي أوعدوا بحلول العذاب فيه عليهم: (﴿**إن موعدهم الصبح أليس الصبح بقريب**﴾ **فكيف بقرب من دخل في الصباح**) بالفعل كناية عن الدخول في علامات الموت (**وظهر كوكب نهاره في أفق**،) بضم الهمزة والفاء وتسكن، أي: ناحية (**رأسه ولاح**) ولفظ الحديث لتتميم الفائدة عن ابن عباس، رفعه: «اغتنم خمسًا قبل خمس حياتك قبل موتك وصحتك قبل سقمك وفراغك قبل شغلك وشبابك قبل هرمك وغناك قبل فقرك».

أخرجه البيهقي في الشعب وشيخه الحاكم، وقال: صحيح على شرطهما عن ابن عباس، ورواه النسائي والبيهقي وأبو نعيم عن عمرو بن ميمون مرسلاً، قال: قال رسول الله ﷺ لرجل وهو يعظه «اغتنم خمسًا» فذكره.

(**قال القرطبي**) أبو العباس في المفهم: (**ظن من سأله ﷺ عن سبب تحمله المشقة في العبادة**) بقوله: لم تصنع هذا وقد غفر الله لك، (**أنه إنما يعبد**) بالبناء للمفعول (**الله خوفًا من**

يحتاج إلى ذلك، فأفادهم النبي ﷺ أن هناك طريقًا آخر للعبادة، وهو الشكر على المغفرة، واتصال النعمة لمن لا يستحق عليه فيها شيئًا، فيتعين كثرة الشكر على ذلك، والشكر: الاعتراف بالنعمة والقيام بالخدمة، فمن كثر ذلك منه سمي شكورًا، ومن ثم قال الله تعالى: ﴿**وقليل من عبادي الشكور**﴾، [سبأ/١٣].

وفيه: ما كان النبي ﷺ عليه من الاجتهاد في العبادة والخشية من ربه، قال العلماء: إنما ألزم الأنبياء أنفسهم بشدة الخوف لعلمهم بعظيم نعم الله عليهم، وأنه ابتدأهم بها قبل استحقاقها، فبذلوا مجهودهم في عبادته ليؤدوا بعض شكره، مع أن حقوق الله أعظم من أن يقوم بها العباد، والله أعلم.

ذكر سياق صلاته ﷺ بالليل

عن شريح ابن هانيء قالت عائشة رضي الله عنها: ما صلى رسول الله ﷺ

الذنوب وطلبًا للمغفرة والرحمة، فمن تحقق أنه غفر له لا يحتاج إلى ذلك، فأفادهم النبي ﷺ) بجوابه لهم بقوله: «أفلا أكون عبدًا شكورًا »**(أن هناك طريقًا آخر للعبادة وهو الشكر على المغفرة و)** على **(اتصال النعمة لمن لا يستحق عليه فيها شيئًا، فيتعين كثرة الشكر على ذلك والشكر الاعتراف بالنعمة والقيام بالخدمة)** للمنعم؛ بأن يفعل ما أمره به، بل ما يعلم أن فيه قيامًا بحقه وإن لم يأمره؛ **(فمن كثر ذلك منه سمي شكورًا، من ثم قال الله تعالى: ﴿وقليل من عبادي الشكور﴾،)** أي: المتوفر على أداء الشكر بقلبه ولسانه وجوارحه أكثر أوقاته، ومع ذلك لا يؤدي حقه، لأن توفيقه للشكر نعمة تستدعي شكرًا آخر إلى غير نهاية، ولذلك قيل: الشكور من يرعى عجزه عن الشكر، قاله البيضاوي **(وفيه:)** أي: الحديث **(ما كان النبي ﷺ عليه من الاجتهاد في العبادة والخشية من ربه، قال العلماء: إنما ألزم الأنبياء أنفسهم بشدة الخوف)**، حيث داوموا على المحافظة على شدة الخوف من الله تعالى **(لعلمهم بعظيم نعم الله عليهم، وأنه ابتدأهم بها قبل استحقاقها، فبذلوا مجهودهم في عبادته ليؤدوا بعض شكره مع أن حقوق الله أعظم من أن يقوم بهاب العباد والله أعلم)**.

(ذكر سياق صلاته ﷺ بالليل) النوافل: أي ما سيق فيها مصدر بمعنى اسم المفعول. **(عن شريح)** بضم الشين المعجمة وآخره مهملة مصغر **(ابن هانيء)** بن يزيد الحارثي المذحجي أبي المقدام الكوفي التابعي الكبير الثقة، روى له مسلم وأصحاب السنن والبخاري في الأدب المفرد، وقتل مع ابن أبي بكرة بسجستان، ومن ذريته شريح بن هانيء الحارثي الأصغر مجهول لا رواية له في شيء من الكتب الستة، وإنما ذكره في التقريب للتميز فليس هو المراد، **(قالت**

العشاء قط فدخل بيتي إلا صلى أربع ركعات أو ست ركعات. رواه أبو داود.

وكان ﷺ يقوم إذا سمع الصارخ رواه البخاري ومسلم عن عائشة. وهو يصرخ في النصف الثاني.

وقالت عائشة: كان عليه الصلاة والسلام ينام أول الليل ويقوم آخره، فيصلي ثم يرجع إلى فراشه فإذا أذن المؤذن وثب، فإن كانت به حاجة اغتسل، وإلا توضأ

عائشة رضي الله عنها: ما صلى رسول الله ﷺ العشاء قط فدخل بيتي إلا صلى أربع ركعات) تارة، (**أو ست ركعات**) أخرى، فأو للتنويع لا للشك على الظاهر، (**رواه أبو داود وكان ﷺ يقوم إذا سمع الصارخ**،) أي الديك، لأنه يكثر الصياح في الليل، (**رواه البخاري**) في الرقاق، وفي موضعين من الصلاة (**ومسلم**) وأبو داود والنسائي كلهم في الصلاة (**عن عائشة وهو يصرخ في النصف الثاني**.

قال الحافظ: وقع في مسند الطيالسي في هذا الحديث، والصارخ: الديك والصرخة: الصيحة الشديدة وجرت العادة أن الديك يصيح عند نصف الليل غالبًا، قاله محمد بن نصر، قال ابن التين: هو موافق لقول ابن عباس نصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل، وقال ابن بطال: الصارخ يصرخ عند ثلث الليل، فكأنه كان يتحرى الوقت الذي ينادي فيه هل من سائل كذا. انتهى.

وروى أحمد وأبو داود وابن ماجه بإسناد جيد عن زيد بن خالد الجهني، مرفوعًا: «لا تسبوا الديك، فإنه يوقظ للصلاة»، وفي لفظ: «فإنه يدعوا إلى الصلاة»، قال المصنف: وليس المراد أنه يقول بصراحة حقيقة الصلاة، بل جرت العادة أنه يصرخ صرخات متتابعات عند طلوع الفجر، وعند الزوال فطرة فطره الله عليها ويذكر الناس بصراخه الصلاة.

وفي الطبراني مرفوعًا، «إن لله ديكًا أبيض جناحاه موشحان بالزبرجد والياقوت واللؤلؤ جناح بالمشرق وجناح بالمغرب رأسه تحت العرش وقوائمه في الهواء يؤذن في كل سحر يسمع تلك الصيحة أهل السموٰت والأرض إلا الثقلين، فعند ذلك تجيبه ديوك الأرض، فإذا دنا يوم القيامة، قال الله: ضم جناحيك وغض صوتك، فتعلم أهل السموٰت والأرض إلا الثقلين أن الساعة قد اقتربت»؛ وله وللبيهقي وابن عدي وضعفه عن جابر رفعه: «إن لله ديكا رجلاه في التخوم وعنقه تحت العرش مطوية، فإذا كان هنة من الليل صاح سبوح قدوس فصاحت الديكة».

(**وقالت عائشة: كان عليه الصلاة والسلام ينام أول الليل ويقوم آخره**) لفضله، ولأنه أقرب إلى الإجابة (**فيصلي**) حزبه، أي: أن هذا كان آخر فعله أو أغلب حاله وإلا فقد قالت عائشة: من كل الليل أوتر ﷺ من أوله وآخره وأوسطه وانتهى وتره إلى السحر، (**ثم يرجع إلى**

ثم خرج. رواه الشيخان.

وقالت أيضًا: كان عليه الصلاة والسلام ربما اغتسل في أول الليل، وربما اغتسل في آخره، وربما أوتر في أول الليل، وربما أوتر في آخره، وربما جهر بالقراءة، وربما خفت.

وقالت أم سلمة كان يصلي بنا ثم ينام قدر ما صلى، ثم يصلي قدر ما نام، ثم ينام قدر ما صلى حتى يصبح. رواه أبو داود النسائي، والترمذي.

فراشه) في رواية مسلم، ثم إن كانت له حاجة إلى أهله قضى حاجته ثم ينام، أي: ليستريح من تعب القيام وينشط لصلاة الصبح والنوم بعد قيام الليل مستحسن، لأنه يذهب تعب السهر وصفرة الوجه، **(فإذا أذن المؤذن)** ولمسلم: فإذا كان عند النداء الأول **(وثب)** بمثلثة وموحدة نهض وقام بسرعة ففيه النشاط للعبادة، زاد الأسود عند مسلم: ولا والله ما قالت قام، **(فإن كانت به حاجة)** للغسل بأن جامع قبل أن ينام **(اغتسل)** وللأسود عند مسلم، عنها: فأفاض عليه الماء ولا والله ما قالت اغتسل وأنا أعلم ما تريد، قال الحافظ: وكان بعض الرواة ذكره بالمعنى وحافظ بعضهم على اللفظ، **(وإلا)** يكن جامع **(توضأ،)** زاد مسلم: ثم صلى ركعتين، **(ثم خرج)** إلى المسجد للصلاة، وفي التعبير بثم فائدة هي أنه كان يقضي حاجته من نسائه بعد إحياء الليل بالتهجد، فإن الجدير به أداء العبادة قبل قضاء الشهوة مع أنها في حقه عبادة مطلقًا، قال الطيبي: ويمكن أن ثم هنا لتراخي الأخبار؛ أخبرت أولا أن عادته كانت مستمرة بنوم أول الليل وقيام آخره، ثم يتفق أحيانًا أن يقضي حاجته ثم ينام في كلتا الحالتين، فإذا انتبه عند النداء الأول اغتسل إن كان جنبًا وإلا توضأ، **(رواه الشيخان)** واللفظ للبخاري، **(وقالت)** عائشة **(أيضًا: كان عليه الصلاة والسلام ربما اغتسل في أول الليل)** من الجنابة، **(وربما اغتسل في آخره)** بعد النوم على وضوء وان كان جنبًا كما دلت عليه الأخبار الجياد، كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وغلطوا رواية من روى كان ينام وهو جنب من غير أن يمس ماء، وعلى تقدير صحته ففعله أحيانًا لبيان الجواز.

(وربما أوتر في أول الليل وربما أوتر في آخره،) وهو أغلب أحواله، **(وربما جهر)** أعلن **(بالقراءة وربما خفت)** أسر بها لبيان الجواز وإن كان الأفضل في صلاة الليل الجهر، **(وقالت أم سلمة)** هند أم المؤمنين: **(كان)** ﷺ **(يصلي بنا)** بعد صلاة العشاء والتسبيح ما شاء، كما في رواية النسائي التالية: **(ثم ينام قدر ما صلى، ثم يصلي قدر ما نام، ثم ينام قدر ما صلى حتى يصبح، رواه أبو داود والنسائي والترمذي،)** ولا يعارضه حديث عائشة قبله، لأن كلاً منها ومن أم سلمة أخبر بما شاهده من حاله.

وفي رواية للنسائي: كان يصلي العتمة، ثم يسبح ثم يصلي بعدها ما شاء الله من الليل ثم ينصرف فيرقد مثل ما صلى ثم يستيقظ من نومه فيصلي مثل ما نام، وصلاته تلك الآخرة تكون إلى الصبح.

وعن أنس قال: ما كنا نشاء أن نرى رسول الله ﷺ في الليل مصليًا إلا رأيناه، ولا نشاء أن نراه نائمًا إلا رأيناه.

وكان إذا استيقظ من الليل قال: «لا إله إلا أنت سبحانك اللهم وبحمدك، استغفرك لذنبي، وأسألك رحمتك، اللهم زدني علمًا ولا تزغ قلبي بعد إذ هديتني، وهب لي من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب». رواه أبو داود من حديث عائشة.

وعنها: كان عليه الصلاة والسلام إذا هب من الليل كبر الله عشرًا،

(وفي رواية للنسائي) أيضًا عن أم سلمة: **(كان يصلي العتمة)** (بفتحتين) العشاء، وصح النهي عن تسميتها عتمة، **(ثم يسبح، ثم يصلي بعدها ما شاء اللّه من الليل، ثم ينصرف)** من الصلاة **(فيرقد مثل)** أي: قدر **(ما صلى، ثم يستيقظ من نومه ذلك فيصلي مثل ما نام، وصلاته تلك الآخرة تكون إلى الصبح)** أحيانًا، فلا يخالف قوله عائشة، فإذا أذن المؤذن... الخ.

(وعن أنس قال: ما كنا نشاء أن نرى رسول اللّه ﷺ في الليل مصليًا، إلا رأيناه مصليًا، **(ولا نشاء أن نراه نائمًا إلا رأيناه)**.

قال الحافظ: أي أن صلاته ونومه كان يختلف بالليل ولا يرتب وقتًا معينًا؛ بل بحسب ما تيسر له القيام، ولا يعارضه قول عائشة: كان إذا سمع الصارخ قام، فإن عائشة تخبر عما لها عليه اطلاع، وذلك ان صلاة الليل كانت تقع منه غالبًا في البيت، فخبر أنس محمول على ما وراء ذلك، وعنها: من كل الليل أوتر، فدل على أنه لا يخص الوتر بوقت بعينه، **(رواه النسائي)** والبخاري في قيام الليل وفي الصيام عن أنس: كان ﷺ لا تشاء أن تراه من الليل مصليًا إلا رأيته، ولا نائمًا إلا رأيته، **(وكان إذا استيقظ،)** أي: انتبه **(من الليل قال: «لا إله إلا أنت سبحانك اللهم** وأسبح **(بحمدك، أستغفرك لذنبي)** هضمًا لنفسه واستقصارًا لعمله واعترافًا بالعبودية، **(وأسألك رحمتك، اللهم زدني علمًا)** عملا بقوله تعالى: ﴿وقال رب زدني علمًا﴾ [طه: ١١٤]، **(ولا تزغ)** تمل عن الحق **(قلبي بعد إذ هديتني)** أرشدتني إليه **(وهب لي من لدنك)** من عندك **(رحمة)** تثبيتًا **(إنك أنت الوهاب»، رواه أبو داود من حديث عائشة)** فيه تقصير، فقد رواه البخاري من حديثها، **(وعنها)** أيضًا **(كان عليه الصلاة والسلام إذا هب)** بهاء

وحمدالله عشرًا، وقال: «سبحان الله وبحمده» عشرًا، وقال: «سبحان الملك القدوس» عشرًا، واستغفر الله عشرًا، وهلل عشرًا، ثم قال: «اللهم إني أعوذ بك من ضيق الدنيا وضيق يوم القيامة» عشرًا، ثم يفتتح الصلاة. رواه أبو داود:

وقد روى حديث قيامه بالليل ووتره عائشة وابن عباس.

قال ابن القيم: وإذا اختلف ابن عباس وعائشة في شيء من أمر قيامه عليه الصلاة والسلام بالليل، فالقول قول عائشة، لكونها أعلم الخلق بقيامه بالليل. انتهى.

فأما حديث ابن عباس فرواه البخاري ومسلم بلفظ: بت عند خالتي ميمونة ليلة والنبي ﷺ عندها، فتحدث رسول الله ﷺ مع أهله ساعة ثم رقد، فلما كان ثلث الليل الآخر أو نصفه قعد ينظر إلى السماء، فقرأ: ﴿إن في خلق السموات

مفتوحة فموحدة ثقيلة) انتبه من النوم (**من الليل كبر الله**،) أي: قال الله أكبر (**عشرًا وحمد الله**،) أي: قال الحمد لله (**عشرًا**) من المرات، (**وقال: سبحان الله وبحمده عشرًا، وقال: سبحان الملك**) بكسر اللام (**القدوس**،) وهما من أسمائه في القرآن (**عشرًا وأستغفر الله**،) أي قال: «اللهم اغفر لي واهدني وارزقني» كما في رواية (**عشرًا، وهلل**،) قال: لا إله إلا الله (**عشرًا، ثم قال: «اللهم إني أعوذ بك من ضيق الدنيا وضيق يوم القيامة» عشرًا، ثم يفتتح الصلاة**) المعتادة له بالليل، (**رواه أبو داود**) في السنن.

(**وقد روى**) فعل مفعوله (**حديث قيامه بالليل ووتره**) وفاعله (**عائشة وابن عباس**) وفي حديثهما بعض اختلاف.

(**قال ابن القيم: وإذا اختلف ابن عباس وعائشة في شيء من أمر قيامه عليه الصلاة والسلام بالليل، فالقول قول عائشة لكونها أعلم الخلق بقيامه بالليل**،) كما اعترف بذلك ابن عباس لمن سأله عن وتره ألا أدلك على أعلم أهل الأرض بوتر رسول الله ﷺ؟ قال: من قال: عائشة، رواه مسلم. (**انتهى**) قول ابن القيم.

(**فأما حديث ابن عباس، فرواه البخاري ومسلم بلفظ: بت عند خالتي ميمونة ليلة والنبي ﷺ عندها**) في ليلتها، زاد في رواية: لأنظر كيف صلاة رسول الله ﷺ بالليل، وفي أخرى فقلت لها: إذا قام فأيقظيني، (**فتحدث رسول الله ﷺ مع أهله**) زوجه ميمونة (**ساعة**) مدة من الزمان، (**ثم رقد، فلما كان ثلث الليل الآخر**) بالرفع صفة ثلث (**أو نصفه**،) وفي رواية: فنام حتى إذا انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل فتردد في ذلك لخفائه عليه، لأنه كان حينئذ ابن عشر سنين فتحرى القول في الرواية وترك المسامحة فيها، وإلا فقيامه ﷺ إنما كان

والأرض واختلاف الليل والنهار﴾، [آل عمران/١٩٠] حتى ختم السورة، ثم قام إلى القربة فأطلق شناقها ثم صب في الجفنة، ثم توضأ وضوءًا حسنًا بين الوضوءين لم يكثر وقد أبلغ، فقام فصلى، فقمت فتوضأت فقمت عن يساره، فأخذ بأذني فأدارني عن يمينه، فتتامت صلاته ثلاث عشر ركعة، ثم اضطجع فنام حتى نفخ، وكان إذا نام نفخ، فآذنه بلال بالصلاة فصلى ولم يتوضأ. وكان يقول في دعائه:

في النصف الآخر (**قعد ينظر إلى السماء**) للتدبر، (**فقرأ ﴿إن في خلق السموٰت والأرض﴾**) وما فيهما من العجائب (**﴿واختلاف الليل والنهار﴾**) بالذهاب والمجيء والزيادة والنقصان (**حتى ختم السورة، ثم قام إلى القربة فأطلق شناقها**،) بكسر الشين المعجمة، فنون فألف فقاف خيط يربط به فمها، (**ثم صب في الجفنة**) بفتح الجيم، (**ثم توضأ وضوءًا حسنًا بين الوضوءين**) من غير تقتير ولا تبذير، وفسره بقوله: (**لم يكثر**) من الماء (**وقد أبلغ**) الوضوء أماكنه دون أن يصب من الماء كثيرًا، (**فقام فصلى فقمت فتوضأت**).

وفي رواية: فصنعت مثل ما صنع، (**فقمت عن يساره فأخذ بأذني**) اليمنى يفتلها كما في رواية: (**فأدارني عن يمينه**،) فسر هذه الإدارة في رواية أخرى بقوله: فأخذ بيدي من وراء ظهره يعدلني، كذلك من وراء ظهره إلى الشق الأيمن، (**فتتامت**) بفوقيتين، أي: تكاملت وهي رواية لمسلم أيضًا (**صلاته ثلاث عشرة ركعة**) كذا اتفق أكثر أصحاب كريب عن ابن عباس عليه وخالفهم شريك عنه، فقال: فصلى احدى عشرة وروايتهم مقدمة لما معهم من الزيادة، ولأنهم أحفظ، وحمل بعضهم الزيادة على الركعتين بعد العشاء لا يخفى بعده لا سيما مع رواية للشيخين، فصلى ركعتين ثم ركعتين فعد ست مرات ثم أوتر، ثم اضطجع حتى أتاه المؤذن فصلى ركعتين خفيفتين، هكذا قال الحافظ أول كلامه وهو بغير في قوله آخره المحقق من عدد صلاته تلك الليلة إحدى عشرة؛ وأما ثلاث عشرة، فيحتمل أن منها سنة العشاء، ويوافقه رواية عند البخاري عن ابن عباس: كانت صلاته ﷺ ثلاث عشرة ولم يبين هل سنة الفجر منها أو لا، وبينها في رواية النسائي بلفظ: كان يصلي ثمان ركعات ويوتر بثلاث ويصلي ركعتين قبل صلاة الصبح، ولا يعكر على هذا الجمع إلا ظاهر حديث الباب فيمن حمل قوله: صلى ركعتين ثم ركعتين، أي: ركعتين قبل أن ينام ويكون منها سنة العشاء، وقوله: ثم ركعتين... الخ، أي: بعد أن قام انتهى.

ولا يخفى ما فيه من التعسف البعيد، وأول كلامه يرده كما رأيت وهو خير من هذا، (**ثم اضطجع فنام حتى نفخ، وكان إذا نام نفخ**) إشارة إلى أن ذلك عادته لا أنه اتفاقي هذه الليلة، (**فآذنه**) بالمد أعلمه (**بلال بالصلاة فصلى ولم يتوضأ**،) وهذا من خصائصه، لأن عينيه تنامان

«اللهم اجعل في قلبي نورًا، وفي بصري نوراً، وفي سمعي نورًا، وعن يميني نورًا، وعن يساري نورًا، وفوقي نورًا وتحتي نورًا، وأمامي نورًا وخلفي نورًا، واجعل لي نورًا»، وزاد بعضهم: «وفي لساني نورًا، وذكر عصبي ولحمي ودمي وشعري

ولا ينام قلبه ليعي الوحي إذا أوحى إليه في المنام، (**وكان يقول في دعائه**) تلك الليلة، ولمسلم: فجعل يقول في صلاته أو في سجوده، وفي رواية له: فأذن المؤذن فخرج إلى الصلاة وهو يقول: ولا خلف، فقال ذلك في الصلاة الليلية وفي حال خروجه إلى صلاة الصبح: (**«اللهم اجعل في قلبي نورًا**) عظيمًا كما يفيده التنكير يكشف لي عن المعلومات (**وفي بصري نورًا**) يكشف لي عن المبصرات ليتحلى بأنواع المعارف وتتجلى له صنوف الحقائق، (**وفي سمعي نورًا**) مظهرًا للمسموعات، (**وعن يميني نورًا وعن يساري نورًا**).

قال الطيبي: خص القلب والبصر والسمع بفي الظرفية، لأن القلب بيت الفكر في آلاء اللّٰه والبصر مسارح آيات اللّٰه المصونة، وإلا سماع مراسي أنواع وحي اللّٰه ومحط آياته المنزلة، وخص اليمين والشمال بعن إيذانًا بتجاوز الأنوار عن قلبه وسمعه وبصره إلى من عن يمينه وشماله من أتباعه (**وفوقي نورًا وتحتي نورًا وأمامي نورًا وخلفي نورًا واجعل لي نورًا**) عظيمًا شاملاً للأنوار السابقة وغيرها كأنوار الأسماء الإلهية وأنوار الأرواح العلوية وغير ذلك.

وفي رواية لمسلم: أو قال واجعلني نورًا، ثم رواه من وجه آخر وقال فيه: وقال واجعلني نورًا ولم يشك وله في رواية أخرى بدل ذلك، وعظم لي نورًا بشد الظاء المعجمة، وفي لفظ: أعظم بهمزة قطع سأل النور في أعضائه وجهاته ليزداد في أفعاله وتصرفاته ومتقلباته نورًا على نور، فهو دعاء بدوام ذلك فإنه كان حاصلاً له لا محالة، أو هو تعليم لأمته.

وقال الشيخ أكمل الدين: أما النور الذي عن يمينه فهو المؤيد له والمعين على ما يطلبه من النور الذي بين يديه، والنور الذي عن يساره فنور الوقاية، والنور الذي خلفه هو النور الذي يسعى بين يدي من يقتدي به ويتبعه، فهو لهم من بين أيديهم، وهو له ﷺ من خلفه فيتبعونه على بصيرة، كما أنه المتبع على بصيرة قال اللّٰه تعالى: ﴿قل هذه سبيلي ادعوا لي اللّٰه على بصيرة وأنا ومن اتبعني﴾ [يوسف: ١٠٨]، وأما النور الذي فوقه فهو تنزل نور إلهي قدسي بعلم غريب لم يتقدمه خبر ولا يعطيه نظر وهو الذي يعطي من العلم باللّٰه ما ترده الأدلة العقلية إذا لم يكن لها إيمان، فإن كان لها إيمان نوراني قبلته بتأويل للجمع بين الأمرين.

(**وزاد بعضهم:**) أي: رواة حديث ابن عباس عند مسلم، (**«وفي لساني نورًا**) عقب قوله وفي قلبي نورًا (**وذكر عصبي**) بفتح المهملتين وموحدة أطناب المفاصل (**ولحمي ودمي وشعري وبشري»**) ظاهر جسده الشريف فتحصل أربع عشرة دعوة.

وبشري».

وفي رواية: فصلى ركعتين خفيفتين، ثم قرأ فيها بأم الكتاب في كل ركعة، ثم سلم، ثم صلى إحدى عشرة ركعة بالوتر ثم نام، فأتاه بلال فقال: الصلاة يا رسول الله، فقام فركع ركعتين ثم صلى بالناس.

وفي رواية: فقام فصلى ثلاث عشرة ركعة، منها ركعتا الفجر، حزرت قيامه في كل ركعة بقدر: ﴿يا أيها المزمل﴾.

وفي رواية: فصلى ركعتين ركعتين حتى صلى ثمان ركعات، ثم أوتر بخمس لم يجلس بينهن.

وفي رواية النسائي: أنه ﷺ صلى إحدى عشرة ركعة بالوتر، ثم نام حتى

وفي رواية لمسلم: ودعا رسول الله ﷺ ليلتئذ تسع عشرة كلمة، قال سلمة: حدثنيها كريب فحفظت منها اثنتي عشرة ونسيت ما بقي، فذكرها وقال في آخره: «واجعل في نفسي نورًا، وأعظم لي نورًا».

وفي رواية للترمذي في هذا الحديث: «اللهم اجعل لي نورًا في قبري»، ثم ذكر القلب ثم الجهات الست والسمع والبصر، ثم الشعر والبشر، ثم اللحم والدم، ثم العظام، ثم قال في آخره: «اللهم أعظم لي نورًا وأعطني نورًا واجعلني نورًا».

وعند ابن أبي عاصم في آخره: «وهب لي نورًا على نور».

(وفي رواية: فصلى ركعتين خفيفتين ثم قرأ فيهما بأم الكتاب في كل ركعة،) ثم للترتيب الذكرى بمعنى الواو، **(ثم سلم، ثم صلى إحدى عشرة ركعة بالوتر، ثم نام فأتاه بلال، فقال: الصلاة)** حضرت فهو بالرفع أو النصب، أي: أحضر الصلاة **(يا رسول الله، فقام فركع ركعتين)** سنة الصبح، **(ثم صلى بالناس)** في المسجد الصبح.

(وفي رواية: فقام فصلى ثلاث عشرة ركعة منها ركعتا الفجر حزرت قيامه في كل ركعة بقدر يا أيها المزمل،) أي: قراءتها.

(وفي رواية) عند النسائي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: **(فصلى ركعتين ركعتين)** بالتكرير **(حتى صلى ثمان ركعات، ثم أوتر بخمس لم يجلس بينهن،)** أي: صلاها بتشهد واحد وهذه صريحة في الوصل، والرواية السابقة محتملة فتحمل على هذه، لكن عند ابن خزيمة يسلم من كل ركعتين فيحتمل تخصيصه بالثمان فلا خلف.

(وفي رواية النسائي أنه ﷺ صلى إحدى عشرة ركعة بالوتر،) كأنه لم يعد الركعتين

استثقل فرأيته ينفخ فأتاه بلال، الحديث.

وفي أخرى له: فتوضأ واستاك، وهو يقرأ هذه الآية: ﴿إن في خلق السموات والأرض﴾ [آل عمران: ٩٠]، ثم صلى ركعتين. ثم عاد فنام حتى سمعت نفخه، ثم قام فتوضأ واستاك ثم صلى ركعتين، ثم نام ثم قام فتوضأ واستاك وصلى ركعتين وأوتر.

ولمسلم: فاستيقظ فتسوك وتوضأ وهو يقول: ﴿إن في خلق السموات والأرض﴾، حتى ختم السورة، ثم قام فصلى ركعتين أطال فيهما القيام والركوع والسجود، ثم انصرف فنام حتى نفخ، ثم فعل ذلك ثلاث مرات ست ركعات، كل ذلك يستاك ويتوضأ وهو يقرأ هذه الآيات، ثم أوتر بثلاث.

الخفيفتين اللتين افتتح بهما صلاته، **(ثم نام حتى استثقل،)** أي: استغرق في نومه، **(فرأيته ينفخ فأتاه بلال الحديث)**.

(وفي أخرى له،) أي: النسائي **(فتوضأ واستاك وهو يقرأ هذه الآية،)** أي: جنسها، فلا ينافي أنه قرأ **(﴿إن في خلق السموٰت والأرض﴾)** حتى ختم السورة، **(ثم صلى ركعتين، ثم عاد فنام حتى سمعت نفخه، ثم قام فتوضأ واستاك، ثم صلى ركعتين، ثم نام، ثم قام فتوضأ واستاك وصلى ركعتين وأوتر)** بخمس ركعات، وقد صلى قبلها ست ركعات، فتكون إحدى عشرة، فنقص منها ركعتين.

(ولمسلم) عن ابن عباس أنه رقد عند رسول الله ﷺ **(فاستيقظ،)** الفاء عطفت ما بعدها على محذوف، فقوله؛ أنه رقد عند رسول الله معنى قول ابن عباس لا حكاية لفظه، فالتقدير أنه قال: رقدت في بيت خالتي ميمونة ورقد رسول الله ﷺ عندها، فاستيقظ **(فتسوك وتوضأ)** تجديدًا للوضوء أو أن قلبه المقدس أحس بحدوث حدث **(وهو يقول ﴿إن في خلق السموٰت والأرض﴾ حتى ختم السورة، ثم قام فصلى ركعتين، أطال فيهما القيام والركوع والسجود، ثم انصرف فنام حتى نفخ ثم فعل ذلك ثلاث مرات ست ركعات)** غير الركعتين الخفيفتين اللتين كان يفتتح الصلاة بهما فتبلغ ثمانية، وقوله: ست مع ما بعده بدل من ثلاث مرات، لأنه إذا حصل في كل ركعة ركوعان صح أن يبدل ست ركعات من ثلاث مرات، أي: يفعل ذلك في ست ركعات، وثم في قوله: ثم فعل ذلك لتراخي الأخبار وتقريرًا وتأكيدًا لا لمجرد العطف لئلا يلزم منه أنه فعل ذلك أربع مرات، **(كل ذلك يستاك ويتوضأ وهو يقرأ هذه الآيات ثم أوتر بثلاث،)** فالجميع إحدى عشرة وهي بعد الركعتين الخفيفتين، لأن ذكره تطويل الركعتين يدل على أنهما غير الخفيفتين، فيتم العدد ثلاث عشرة فتتفق، الأحاديث ولا تختلف، كذا قاله

وأما حديث عائشة، فعن سعد بن هشام قال: انطلقت إلى عائشة فقلت: يا أم المؤمنين، انبئيني عن خلق رسول الله ﷺ، قالت: ألست تقرأ القرآن؟ قلت: بلى، قالت: كان خلقه القرآن، قلت: يا أم المؤمنين، أنبئيني عن وتر رسول الله ﷺ، فقالت: كنا نعد له سواكه وطهوره، فيبعثه الله ما شاء أن يبعثه من الليل، فيتسوك ويتوضأ، ويصلي تسع ركعات ولا يجلس فيها إلا في الثامنة،

المصنف في شرح مسلم وفيه نظر، لأنها إنما تمت ثمانيًا بالركعتين الخفيفتين، فكيف يعدهما ثانيًا ويعلله بما ذكر.

وقد قال في فتح الباري: زاد، أي: في هذه الرواية على الرواة تكرار الوضوء وما معه، ونقص عنهم ركعتين أو أربعًا، ولم يذكر ركعتي الفجر أيضًا، وأظن ذلك من حبيب بن أبي ثابت أحد رواته، فإن فيه مقالا انتهى.

(وأما حديث عائشة) قسيم قوله أولا، فأما حديث ابن عباس، **(فعن سعد بن هشام)** بن عامر الأنصاري ابن عم أنس بن لملك **(قال: انطلقت إلى عائشة، فقلت: يا أم المؤمنين انبئيني عن خلق رسول الله ﷺ،)** بضم الخاء واللام وبسكون اللام أيضًا، **(قالت: ألست تقرأ القرآن، قلت: بلى، قالت: كان خلقه القرآن)** في العمل بأحكامه والتأدب بآدابه والاعتبار بأمثاله وقصصه وحسن تلاوته، ويحتمل كما قال القرطبي أن تريد الآيات التي أثنت عليه ﷺ، كقوله تعالى: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ [القلم: ٤]، وكقوله: ﴿الرسول النبي الأمي﴾ [الأعراف: ١٥٧]، وما في معنى ذلك قال بعضهم: وفيه إيماء إلى التخلق بأخلاق الله، فعبرت عن المعنى بقولها: ذلك استحياء من سبحات الجلال وسترًا للحال بلطف المقال، وهذا من وفور علمها وأدبها، **(قلت: يا أم المؤمنين انبئيني عن وتر رسول الله ﷺ، فقالت: كنا نعد)** بضم النون وكسر العين من أعد، أي: نهيىء **(له سواكه وطهوره)** الماء الذي يتطهر به، **(فيبعثه الله ما شاء أن يبعثه،)** أي: يوقظه من النوم وما موصولة، والعائد محذوف، أي: ما شاء فيه، تعني المقدار و **(من الليل)** بيانية.

قال الطيبي: إن قلت تقرر عند علماء المعاني أن مفعول شاء وأراد لا يذكر في الكلام الفصيح إلا أن تكون فيه غرابة، نحو قوله: ولو شئت أن أبكي دما لبكيته، وقوله تعالى: ﴿لو أراد الله أن يتخذ ولدًا لاصطفى﴾ [الزمر: ٤]، فأين الغرابة في قوله ما شاء أن يبعثه، قلت: كفى بلفظ البعث شاهدًا على الغرابة، كأنه تعالى نبه حبيبه لقضاء نهمته من مناغاة ومناجاة بينهما ومن مكاشفات وأحوال، قال تعالى: ﴿فأوحى إلى عبده ما أوحى ما كذب الفؤاد ما رأى﴾ [النجم: ١١]، فأي غرابة أغرب من هذا، **(فيتسوك ويتوضأ ويصلي تسع ركعات ولا يجلس**

فيذكر الله يحمده ويدعوه، ثم ينهض ولا يسلم ثم يقوم فيصلي التاسعة، ثم يقعد فيذكر الله تعالى ويحمده ويدعوه، ثم يسلم تسليمًا يسمعنا، ثم يصلي ركعتين بعدما يسلم من الوتر وهو قاعد، فتلك إحدى عشرة ركعة يا بني، فلما أسن ﷺ وأخذه اللحم أوتر بسبع، وصنع في الركعتين مثل صنيعه الأول، فتلك تسع يا بني. رواه مسلم.

وللنسائي: كنا نعد له سواكه وطهوره، فيبعثه الله لما شاء أن يبعثه من الليل، فيستاك ويتوضأ ويصلي تسع ركعات، لا يجلس فيهن إلا عند الثامنة، ويحمد الله ويصلي على نبيه ويدعو بينهن ولا يسلم، ثم يصلي التاسعة ويقعد ويحمد الله ويصلي على نبيه ثم يسلم تسليمًا يسمعنا، ثم يصلي ركعتين وهو قاعد - زاد في أخرى: فتلك إحدى عشرة ركعة يا بني - فلما أسن ﷺ وأخذه

فيها إلا في الثامنة) بالميم، (**فيذكر اللّه يحمده ويدعو،)** أي: يتشهد، فالحمد إذن لمطلق الثناء إذ ليس في التحيات لفظ الحمد، أو المراد يذكر اللّه ويحمده ويدعو بعد التشهد (**ثم ينهض)** من الركعة الثامنة (**ولا يسلم)** منها، (**ثم يقوم فيصلي التاسعة، ثم يقعد فيذكر اللّه تعالى ويحمده)** يثني عليه بالتشهد، (**ويدعوه)** بعد التشهد (**ثم يسلم تسليمًا يسمعنا)** ليستيقظ نائمنا، (**ثم يصلي ركعتين بعدما يسلم من الوتر وهو قاعد)** بيانًا لجواز الصلاة بعد الوتر وصلاة النفل قاعدًا.

قال أحمد: لا أفعلهما ولا أمنع فعلهما وأنكره لملك. (**فتلك إحدى عشرة ركعة يا بني)** خطاب من عائشة لسعد، (**فلما أسن)** بألف، وفي معظم نسخ مسلم: سن بدونها والأول هو المشهور (ﷺ، **وأخذه اللحم،)** أي: غلب عليه حتى سمن، فضعفت حركته وقدرته على القيام (**أوتر بسبع)** بسين فموحدة، (**وصنع في الركعتين مثل صنيعه الأول فتلك تسع يا بني، رواه مسلم)** مطولاً وفيه قصة (**وللنسائي: كنا نعد له سواكه وطهوره فيبعثه اللّه لما،)** أي: للوقت الذي (**شاء أن يبعثر من الليل)** بيان له، (**فيستاك ويتوضأ ويصلي تسع ركعات لا يجلس فيهن إلا عند الثامنة ويحمد اللّه).**

وقوله: (**ويصلي على نبيه)** زيادة على ما في مسلم (**ويدعو بينهن،)** أي: فيهن (**ولا يسلم، ثم يصلي التاسعة ويقعد ويحمد الله ويصلي على نبيه)** زيادة أيضًا على ما في مسلم، فذكر رواية النسائي لهذه الزيادة في الموضعين، (**ثم يسلم تسليمًا يسمعنا، ثم يصلي ركعتين وهو قاعد).**

(**زاد في أخرى: فتلك إحدى عشرة ركعة يا بني، فلما أسن ﷺ وأخذه اللحم أوتر**

اللحم أوتر بسبع، ثم صلى ركعتين وهو جالس بعدما سلم، فتلك تسع، يا بني.

وفي رواية له: فصلى ست ركعات يخيل إلى أنه سوى بينهن في القراءة والركوع والسجود، ثم يوتر بركعة، ثم يصلي ركعتين وهو جالس ثم يضع جنبه.

وعن عائشة: كان ﷺ إذا قام من الليل أفتتح صلاته بركعتين خفيفتين. رواه مسلم وأحمد.

وعنها: كان ﷺ يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاته العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة، ويسلم من كل ركعتين، ويوتر بواحدة، فيسجد السجدة من ذلك بقدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه، فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر وتبين لنا الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الأيمن، حتى يأتيه المؤذن للإقامة، رواه أبو داود.

بسبع) بموحدة بعد السين، **(ثم صلى ركعتين وهو جالس، بعدما سلم)** حملهما بعضهم على أنهما ركعتا الفجر، وفيه: بعد **(فتلك تسع)** (بفوقية فسين) **(يا بني)**.

(وفي رواية له) للنسائي: **(فصلى ست ركعات يخيل إلي أنه سوى بينهن في القراءة والركوع والسجود، ثم يوتر بركعة ثم يصلي ركعتين وهو جالس، ثم يضع جنبه)** على الأرض يستريح حتى يأتيه المؤذن.

(وعن عائشة: كان ﷺ إذا قام من الليل افتتح صلاته بركعتين خفيفتين) لخفة القراءة فيهما، أو لاقتصاره على الفاتحة لينشط بهما لما بعدهما، **(رواه مسلم وأحمد)** ولم يروه البخاري.

(وعنها) أيضًا: **(كان ﷺ يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة، ويسلم من كل ركعتين ويوتر)** منها **(بواحدة،)** فيه أن الوتر يكون واحدة وأن الركعة الواحدة صلاة، ومنعه أبو حنيفة وقال: لا تكون صلاة والحديث يرده **(فيسجد السجدة من ذلك بقدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه، فإذا سكت المؤذن،)** أي: فرغ **(من)** أذان **(صلاة الفجر)** الصبح **(وتبين،)** أي: ظهر **(لنا)** كذا في النسخ والذي في الصحيح له **(الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين)** سنة الصبح، وهذا يدل على أن التبين لم يكن بالأذان وإلا لما كان لقولها وتبين له الفجر فائدة بعد قولها سكت المؤذن، **(ثم اضطجع)** للاستراحة من سهر التهجد **(على شقه الأيمن،)** لأنه كان يحب التيمن **(حتى يأتيه المؤذن للإقامة، رواه أبو داود)** وهو في مسلم بدون قوله فيسجد السجدة إلى قوله، فإذا سكت وباقيه سواء، فلم يعزه لمسلم لهذه الزيادة؛ نعم هو في البخاري عنها كان يصلي إحدى عشرة ركعة كانت تلك صلاته، يعني:

وعنها قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي ثلاث عشرة ركعة، يوتر من ذلك بخمس ولا يجلس في شيء إلا في آخرها. رواه البخاري ومسلم.

وفي البخاري عن مسروق: سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ فقالت: سبعًا وتسعًا وإحدى عشرة، سوى ركعتي الفجر.

وعنده أيضاً، عن القاسم بن محمد، عنها: كان ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر.

بالليل فيسجد السجدة من ذلك قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه ويركع ركعتين قبل صلاة الفجر، ثم يضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن للصلاة، **(وعنها،)** أي: عائشة **(قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي)** من الليل كما في الحديث فسقط من قلم المصنف، أي: بعضه **(ثلاث عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمس ولا يجلس في شيء)** من الخمس **(إلا في آخرها)** وما قبلها كان يسلم من كل ركعتين كما في رواية أبي داود بلفظ: يصلي ثلاث عشرة ركعة بركعتيه قبل الصبح يصلي ستًا مثنى مثنى ويوتر بخمس لا يقعد بينهن إلا في آخرهن، **(رواه البخاري ومسلم)** من طرق عن هشام عن أبيه، عنها قال أبو عبد الله الأبي: طريق هشام هذه أنكرها لملك ورواها في في موطئه كالناس، وقال: منذ صار هشام بالعراق أتانا منه ما لم نعرف انتهى.

ولفظ الموطأ وأخرجه البخاري من طريق لملك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، قالت كان: رسول الله ﷺ يصلي بالليل ثلاث عشرة ركعة، قال ابن عبد البر ذكر قوم من رواة هذا الحديث عن هشام أنه كان يوتر من ذلك بخمس لا يجلس في شيء من الخمس إلا في آخرها، رواه حماد بن سلمة وأبو عوانة ووهيب وغيرهم، وأكثر الحافظ: رووه عن هشام كما رواه لملك والرواية المخالفة له إنما حدث بها عن هشام أهل العراق وما حدث به هشام قبل خروجه إلى العراق أصح عندهم.

(وفي البخاري عن مسروق) بن الأجدع قال: **(سألت عائشة عن)** عدد **(صلاة رسول الله ﷺ)** بالليل، **(فقالت:)** يصلي **(سبعًا)** تارة **(وتسعًا)** أخرى **(وإحدى عشرة،)** وقع ذلك منه في أوقات بحسب اتساع الوقت وضيقه، أو لعذر من مرض أو غيره أو كبر سن.

وفي النسائي عنها: كان يصلي من الليل تسعًا، فلما أسن سبعًا **(سوى ركعتي الفجر وعنده،)** أي: البخاري **(أيضًا عن القسم بن محمد عنها،)** أي: عائشة: **(كان ﷺ يصلي من الليل،)** أي: بعضه **(ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر،)** وهو في مسلم عن القسم، عنها بلفظ: كانت صلاة رسول الله ﷺ من الليل عشر ركعات ويوتر بسجدة ويركع ركعتي

قال القرطبي: أشكلت روايات عائشة على كثير من أهل العلم، حتى نسب بعضهم حديثها إلى الاضطراب. وهذا إنما يتم لو كان الراوي عنها واحدًا، وأخبرت عن وقت واحد.

والصواب: أن كل شيء ذكرته من ذلك محمول على أوقات متعددة، وأحوال مختلفة بحسب النشاط وبيان الجواز، انتهى.

فأما ما أجابت به مسروقًا، فمرادها أن ذلك وقع منه في أوقات مختلفة فتارة يصلي سبعًا وتارة يصلي تسعًا وتارة إحدى عشرة.

وأما حديث القاسم عنها فمحمول على أن ذلك كان غالب أحواله.

قيل: والحكمة في عدم الزيادة على إحدى عشرة: أن التهجد والوتر مخصوصان بصلاة الليل، وفرائض النهار: الظهر وهي أربع، والعصر وهي أربع، والمغرب وهي ثلاث وتر النهار، فناسب أن تكون صلاة الليل كصلاة النهار في العدد جملة وتفصيلاً، وأما مناسبة «ثلاث عشرة» فبضم صلاة الصبح لكونها نهارية إلى ما بعدها. انتهى.

الفجر فتلك ثلاث عشرة ركعة.

(قال القرطبي) أبو العباس في شرح مسلم: **(أشكلت روايات عائشة على كثير من أهل العلم)** لتباينها ببادي الرأي **(حتى نسب بعضهم حديثها إلى الاضطراب)** الموجب للضعف، **(وهذا إنما يتم لو كان الراوي عنها واحدًا وأخبرت عن وقت واحد، والصواب أن كل شيء ذكرته من ذلك محمول على أوقات متعددة)** بحسب اتساع الوقت تارة وضيقه أخرى، والمرض والصحة ونحو ذلك **(وأحوال مختلفة بحسب النشاط وبيان الجواز،)** لفظ القرطبي: وليبين أن ذلك جائز **(انتهى)**.

(فأما ما أجابت به مسروقًا) حين سألها، **(فمرادها أن ذلك وقع منه في أوقات مختلفة، فتارة يصلي سبعًا)** بسين فموحدة، **(وتارة يصلي تسعًا)** بفوقية فسين، **(وتارة إحدى عشرة، وأما حديث القُسم عنها: فمحمول على أن ذلك كان غالب أحواله)**، وبهذا تجتمع رواياتها وتدفع دعوى اضطرابها، **(قيل: والحكمة في عدم الزيادة على إحدى عشرة)** ركعة في تهجد الليل **(أن التهجد والوتر مخصوصان بصلاة الليل وفرائض النهار الظهر وهي أربع والعصر وهي أربع والمغرب وهي ثلاث وتر النهار، فناسب أن تكون صلاة الليل كصلاة النهار في العدد جملة وتفصيلاً، وأما مناسبة ثلاث عشرة، فبضم صلاة الصبح لكونها نهارية إلى ما بعدها.**

وعن زيد بن خالد الجهني أنه قال: لأرمقن صلاة رسول الله ﷺ الليلة، قال: فصلى ركعتين خفيفتين، ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما،

انتهى) .

وهذا قد ذكره الحافظ بلفظ: وظهر لي أن الحكمة... الخ، فمرضه المصنف لأنه قال في شرحه للبخاري: يعكر عليه صلاة الصبح، فإنها نهارية لآية: ﴿كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود﴾ [البقرة: ١٨٧]، والمغرب ليلية لحديث: «إذا أقبل الليل من ههنا فقد أفطر الصائم». فليتأمل. انتهى.

وقد تأملته فوجدت ذلك لا يعكر عليه، فإنه قد صرح كما رأيت بأن الصبح نهارية وهو الصواب وعن الأعمش ليلية وهو شاذ.

عن الشعبي وقت منفرد لا من الليل ولا من النهار والمغرب وإن كانت ليلية لكنها تضاف للنهار، باعتبار أنها وتره كما أفاده قوله وتر النهار ولابن خزيمة وابن حبان والبيهقي في حديث عائشة وتركت صلاة المغرب لأنها وتر النهار، أي: تركت على أصل الفرض فلم تقصر للسفر، (**وعن زيد بن خالد الجهني**) بضم ففتح المزني صحابي شهير مات بالكوفة سنة ثمان وستين أو سبعين وله خمس وثمانون سنة (**أنه قال: لأرمقن**) بضم الميم وشد النون، وأصله النظر إلى الشيء شزرًا نظر العداوة، واستعير هنا لمطلق النظر وعدل عن الماضي فلم يقل رمقت نظرًا لاستحضار تلك الحالة الماضية ليقررها للسامع أبلغ تقرير، أي: لأنظرن نظرًا طويلاً (**صلاة رسول الله ﷺ الليلة**).

قال المصنف: الظاهر أن زيدًا لم يكن مضجعه داخل بيت النبي ﷺ، لأنه غير محرم، فيحتمل أنه كان في موضع مقابل للموضع الذي كان ﷺ فيه بالليل، فإما أن يكون ذلك في حجرة الحصير الذي كان في المسجد والنبي ﷺ يصلي فيه، وإما أن يكون في السفر؛ وعند أبي داود وابن ماجه في هذا الحديث: فتوسدت عتبته أو فسطاطه وهو محمول على أن ذلك كان حين سمعه قام يصلي لا قبل ذلك، لأنه من التجسس المنهي عنه، وأما ترقبه للصلاة فمن الترقب المحمود. انتهى.

فجزم شيخنا بأنه كان في سفر يحتاج لنقل (**قال**) زيد (**فصلى**) رسول الله (**ركعتين خفيفتين**) هما الركعتان اللتان كان يفتتح بهما قيام الليل، (**ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين**) ثلاثًا تأكيدًا وإرادة لغاية الطول وانتهائه، ثم أخذ يترك شيئًا فشيئًا فقال، (**ثم صلى ركعتين وهما دون**) الركعتين (**اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما**) في

ثم صلي ركعتين وهما دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم أوتر فذلك ثلاث عشرة ركعة. رواه مسلم.

وقوله: «ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما» أربع مرات، هكذا في صحيح مسلم وموطأ مالك وسنن أبي داود وجامع الأصول لابن الأثير.

فقد كان قيامه عليه الصلاة والسلام بالليل أنواعًا.

أحدها: ست ركعات، يسلم من كل ركعتين ثم يوتر بثلاث، كما في حديث ابن عابس، عند مسلم.

ثانيها: أنه كان يفتتح صلاته بركعتين خفيفتين، ثم يتم ورده أحدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين، ويوتر بركعة واحدة. رواه البخاري ومسلم من

الطول، **(ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما)** في الطول، **(ثم أوتر)** بواحدة، **(فذلك ثلاث عشرة ركعة،)** ذكر هذا مع أنه مستفاد من العد لئلا يسقط ركعتان منه، **(رواه مسلم)** والترمذي والنسائي الثلاثة عن قتيبة عن لملك عن عبد اللّٰه بن أبي بكر عن أبيه أن عبد اللّٰه بن قيس بن مخرمة أخبره عن زيد بن خالد فذكره، **(وقوله: ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما)** ذكره **(أربع مرات)** بعد الركعتين الطويلتين الواقعتين بعد الركعتين الخفيفتين، **(هكذا في صحيح مسلم وموطأ لملك)** عند جميع رواته إلا يحيى الأندلسي فغلط، فذكرها خمس مرات **(وسنن أبي داود)** عن القعنبي عن لملك به، **(وجامع الأصول)** الصحيحين والموطأ وأبي داود والترمذي والنسائي **(لابن الأثير)** أبي السعادات المبارك صاحب النهاية مراد المصنف، بذلك رد ما وقع ليحيى الأندلسي حيث ذكر وهما دون اللتين قبلهما خمس مرات بناء على ما عنده في أول الحديث: صلى ركعتين طويلتين طويلتين.

قال ابن عبد البر: لم يتابعه أحد من رواة الموطأ والذي فيه عند جميعهم، فصلى ركعتين خفيفتين، ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين، فأسقط يحيى ذكر الخفيفتين وقال: طويلتين مرتين وغيره يقول ثلاثًا فوهم يحيى في الموضعين، وذلك مما عد عليه من سقطه وغلطه والغلط لا يسلم منه أحد. انتهى.

(فقد كان قيامه عليه الصلاة والسلام بالليل أنواعًا، أحدها ست ركعات يسلم من كل ركعتين، ثم يوتر بثلاث كما في حديث ابن عباس عند مسلم،) ومر قريبًا **(ثانيها: أنه كان يفتتح صلاته بركعتين خفيفتين ثم يتم ورده إحدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين ويوتر بركعة واحدة، رواه،)** أي: مجموعه لا جميعه **(البخاري ومسلم من حديث عائشة،)** وإلا

حديث عائشة.

ثالثها: ثلاث عشرة ركعة، كذلك رواه مسلم من حديث زيد بن خالد الجهني.

رابعها: ثماني ركعات، يسلم من كل ركعتين، ثم يوتر بخمس سردًا متوالية صفة كاشفة سرد الحديث أتى به على الولاء لا يجلس إلا في آخرهن. رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عباس.

خامسها: تسع ركعات، لا يجلس فيها إلا في الركعة الثامنة، فيذكر الله ويحمده ويدعو، ثم ينهض ولا يسلم ثم يصلي التاسعة، ثم يقعد فيذكر الله يحمده ويدعو ثم يسلم، ثم يصلي ركعتين بعدما يسلم قاعدًا. رواه مسلم من حديث عائشة.

سادسها: يصلي سبعًا كالتسع، ثم يصلي بعدها ركعتين جالسًا. رواه مسلم أيضًا من حديثها.

فالافتتاح بركعتين خفيفتين ليس في البخاري، وقد مر قريبًا أن المصنف عزاه لمسلم وأحمد، (**ثالثها: ثلاث عشرة ركعة، كذلك رواه مسلم من حديث زيد بن خالد الجهني**) ومر قريبًا (**رابعها: ثمان ركعات يسلم من كل ركعتين ثم يوتر بخمس سردًا**)، بفتح فسكون (**متوالية صفة كاشفة سرد الحديث، أتى به على الولاء لا يجلس إلا في آخرهن، رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عباس**) وسبق ما فيه (**خامسها: تسع ركعات لا يجلس فيها إلا في الركعة الثامنة،**) بالميم، (**فيذكر الله ويحمده ويدعو،**) أي: يتشهد، فالحمد إذن لمطلق الثناء إذ ليس في التحيات لفظ الحمد، أو المراد أنه يذكر الله ويحمده ويدعو بعد التشهد، (**ثم ينهض**) من الركعة الثامنة (**ولا يسلم**) منها، (**ثم**) يقوم (**يصلي**) الركعة (**التاسعة، ثم يقعد فيذكر الله ويحمده،**) أي: يتشهد (**ويدعو**) بعد التشهد (**ثم يسلم،**) أسقط منه تسليمًا يسمعنا، (**ثم يصلي ركعتين بعد ما يسلم قاعدًا،**) لفظ مسلم: وهو قاعد لبيان جواز الصلاة بعد الوتر وصلاة النفل قاعدًا، (**رواه مسلم من حديث عائشة**) في جملة حديث طويل، (**سادسها: يصلي سبعًا كالتسع، ثم يصلي بعدها ركعتين جالسًا، رواه مسلم أيضًا من حديثها**) فيه تسمح، فهو حديث واحد لفظها في مسلم بعد قوله وهو قاعدًا، فلما أسن وأخذه اللحم أوتر بسبع وصنع في الركعتين مثل صنيعه الأول، وقد قدمه المصنف قريبًا على الصواب، وأجاب بعضهم عن هذا الحديث؛ بأن المراد بالقعود الجلوس الطويل الذي يشتغل فيه بالذكر والتحميد بعد التشهد لا

سابعها: كان يصلي مثنى مثنى، ثم يوتر بثلاث لا يفصل بينهن. رواه أحمد عنها.

ثامنها: ما رواه النسائي عن حذيفة أنه صلى مع رسول الله ﷺ في رمضان، فركع فقال في ركوعه: «سبحان ربي العظيم» مثل ما كان قائمًا، ثم جلس يقول: «رب اغفر لي، رب اغفر لي»، فما صلى إلا أربع ركعات حتى جاء بلال يدعوه إلى الغداة.

ورواه أبو داود، ولفظه: أنه رأى النبي ﷺ يصلي من الليل فكان يقول: «الله أكبر» ثلاثًا، «ذو الملك والملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة»، ثم استفتح فقرأ البقرة، ثم ركع فكان ركوعه نحوًا من قيامه، وكان يقول في ركوعه: «سبحان

الجلوس للتشهد فقط؛ فإنه يجلس بعد كل ركعتين كما في الروايات الأخرى، والمراد بالسلام بعد التاسعة التسليم الذي يرفع به صوته لايقاظهم، لأنه قرب الصبح ووقت الوتر، لا أنه لا يسلم بعد كل ركعتين، فالمنفي في قولها لا يجلس إلا في الثامنة، ولا يسلم إلا في التاسعة الجلوس المقيد بالطول والتسليم المقيد برفع الصوت لا مطلق الجلوس والتسليم، ويؤيده رواية أبي داود في هذا الحديث، فيصلي ثمان ركعات يسوي في القراءة والركوع والسجود ويسلم تسليمة شديدة توقظنا؛ فبين بهذه الزيادة أن تخصيص الثمان لأجل تسوية القراءة والركوع والسجود فيها، وذكر التسليم بعد التاسعة لبيان أنه جلوس طويل، فالمنفي إنما هو صفة الجلوس لا الجلوس نفسه، وكذا في التسليم.

(**سابعها: كان يصلي مثنى مثنى،**) أي: اثنين اثنين واعادة مثنى مبالغة في التأكيد، (**ثم يوتر بثلاث لا يفصل بينهن، رواه أحمد عنها**) وصححه الحاكم، وفعل ذلك لبيان الجواز، فلا حجة فيه لتعين الثلاث موصولة، فإن الأخبار الصحيحة تأباه، (**ثامنها: ما رواه النسائي عن حذيفة**) بن اليمان (**أنه صلى مع رسول الله ﷺ**) ذات ليلة (**في رمضان، فركع**) ﷺ، (**فقال في ركوعه: «سبحان ربي العظيم» مثل ما كان قائمًا،**) أي: نحوا من قيامه كما يأتي، (**ثم جلس يقول: «رب اغفر لي رب اغفر لي»**) بالتكرار، (**فما صلى إلا أربع ركعات**) من ابتداء صلاته (**حتى جاء بلال يدعوه إلى الغداة،**) أي: صلاة الصبح، (**ورواه أبو داود**) عن حذيفة، (**ولفظه: أنه رأى النبي ﷺ يصلي من الليل،**) أي: بعضه، (**فكان يقول: «الله أكبر» ثلاثًا «ذو الملك والملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة»، ثم استفتح**) بعد أم القرآن، (**فقرأ البقرة، ثم ركع فكان ركوعه نحوا،**) أي: قريبًا (**من قيامه،**) فأطلق المثل في السابقة على النحو إذ الحديث واحد، (**وكان يقول في ركوعه: «سبحان ربي العظيم»، ثم رفع رأسه من الركوع،**

ربي العظيم، ثم رفع رأسه من الركوع فكان قيامه نحوًا من ركوعه، يقول: «لربي الحمد»، ثم سجد فكان سجوده نحوًا من قيامه، وكان يقول في سجوده: «سبحان ربي الأعلى»، ثم رفع رأسه من السجود، وكان يقعد فيما بين السجدتين نحوًا من سجوده، وكان يقول: «رب اغفر لي، رب اغفر لي»، فصلى أربع ركعات، قرأ فيهن البقرة وآل عمران والنساء والمائدة أو الأنعام، شك شعبة.

ورواه البخاري ومسلم عن حذيفة بلفظ: صليت مع رسول الله ﷺ ذات ليلة فافتتح البقرة، فقلت يركع عند المائة، ثم مضى فقلت يصلي بها في ركعة، فمضى فقلت يركع بها ثم افتتح النساء فقرأها ثم افتتح آل عمران فقرأها، يقرأ مترسلاً، إذا مر بآية فيها تسبيح سبح، وإذا مر بسؤال سأل، وإذا مر بتعوذ تعوذ، ثم

فكان قيامه نحوا من ركوعه يقول) فيه (**«لربي الحمد»**،) أي: بعدما قال: سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد كما في الرواية التالية، (**ثم سجد، فكان سجوده نحوا من قيامه، وكان يقول في سجوده: سبحان ربي الأعلى ثم رفع رأسه من السجود، وكان يقعد فيما بين السجدتين نحوا من سجوده)** فيه إطالة الجلوس بين السجدتين، والمرجح خلافه لأدلة أخرى، (**وكان يقول)** فيه: (**«رب اغفر لي رب اغفر لي»**،) أي: يكرر هذا القول إلى أن يسجد الثانية، (**فصلى أربع ركعات قرأ فيهن البقرة وآل عمران والنساء والمائدة أو الأنعام، شك شعبة)** ابن الحجاج أحد رواته، (**ورواه البخاري ومسلم)** في قوله البخاري نظر فإنه لم يروه لكونه ليس على شرطه كما في فتح الباري وتبعه المصنف على البخاري وإنما هو من إفراد مسلم (**عن حذيفة، بلفظ صليت مع رسول الله ﷺ ذات ليلة فافتتح البقرة فقلت)** في نفسي (**يركع عند المائة، ثم مضى)** في القراءة ولم يركع، (**فقلت)** في نفسي: (**يصلي بها**،) أي: البقرة (**في ركعة فمضى، فقلت: يركع بها**).

قال النووي قوله يصلي بها في ركعة معناه ظننت أنه يسلم بها فيقسمها على ركعتين، وأراد بالركعة الصلاة بكمالها وهي ركعتان، قال: ولا بد من هذا التأويل لينتظم الكلام بعده، وعلى هذا فقوله: ثم مضى معناه قرأ معظمها بحيث غلب على ظني أنه لا يركع الركعة الأولى إلا في آخر البقرة، فحينئذ قلت: يركع الركعة الأولى بها وقال الأبيّ قوله، فقلت: يركع بها انظر هذا مع قوله أولا، فقلت: يصلي بها في ركعة.

وأجيب: بأن المراد بالركعة التسليمة، أو أن الثاني تأكيد (**ثم افتتح سورة النساء فقرأها ثم افتتح آل عمران فقرأها)** حال كونه (**يقرأ مترسلاً**،) أي: بالرفق والترتيل (**إذا مر بآية فيها تسبيح سبح، وإذا مر بسؤال سأل)** لفظ مسلم وإذا مر بآية فيها سؤال سأل (**وإذا مر بتعوذ**

ركع فجعل يقول: «سبحان ربي العظيم»، فكان ركوعه نحوًا من قيامه، ثم قال: «سمع الله لمن حمده» ـ زاد في رواية: «ربنا لك الحمد »ـ ثم قام قيامًا طويلاً قريبًا مما ركع، ثم سجد فقال: «سبحان ربي الأعلى»، فكان سجوده قريبًا من قيامه.

وزاد النسائي: لا يمر بآية تخويف أو تعظيم لله عز وجل إلا ذكره.

وقد كانت هيئة صلاته عليه الصلاة والسلام ثلاثة:

تعوذ) قال المصنف في شرح مسلم فيه استحباب تطويل قراءة نافلة الليل وأن طول القيام أفضل من كثرة الركوع والسجود، واستدلال المخالف بحديث أبي ذر مرفوعًا من ركعه ركعة وسجد سجدة رفعه اللّٰه بها درجة وحط عنه خطيئة.

أجيب: بأنه لا دلالة فيه على أن كثرتهما أفضل من طول القيام، بل على أن اللّٰه تعالى يعطي للمصلي في كل ركوعه وسجوده ثوابًا ويحط عنه ذنوبًا لا أنه تعالى لا يعطيه في طول القيام شيئًا وفيه أيضًا أن ترتيب السور على ما في المصحف العثماني ليس بتوقيف، بل على سبيل الاجتهاد وهذا مذهب لملك والجمهور واختيار القاضي أبي بكر الباقلاني، وأصح القولين عنده مع احتماليهما، وأما من يقول إنه توقيف واستقر الأمر على ذلك في زمنه ﷺ في العرضة الأخيرة فيحمل فعله هذا على أنه قبلها واستقرار الأمر وعلى ما ذكر هنا كانت السورتان في مصحف أبي، واتفق على أن للمصلي أن يقرأ في الركعة الثانية سورة قبل التي صلى بها في الأولى؛ نعم يكره ذلك في الركعة الواحدة أو لمن يتلو القرآن، وأجازه بعضهم وتأول نهي من نهى من السلف عن قراءة من قرأ منكوسًا؛ أن ذلك فيمن يقرأ من آخر السورة آية بعد آية، كما يفعله من يظهر قوة الحفظ، واتفق على أن تأليف كل سورة وترتيب أيها توقيف من اللّٰه تعالى على ما عليه الآن في المصحف وعلى ذلك نقلته الأمة عن نبيها ﷺ انتهى.

(ثم ركع فجعل يقول) في ركوعه **(سبحان ربي العظيم، فكان ركوعه نحوا من قيامه، ثم قال: «سمع اللّٰه لمن حمده»، زاد في رواية)** لمسلم: **(«ربنا لك الحمد»)** بغير واو وقبل لك، **(ثم قام قيامًا طويلاً قريبًا مما ركع)**.

قال النووي: فيه جواز تطويل الاعتدال عن الركوع وأصحابنا يقولون: لا يجوز ويبطلون به الصلاة، **(ثم سجد فقال)** في سجوده: **(سبحان ربي الأعلى، فكان سجوده قريبًا من قيامه)**.

(وزاد النسائي) في روايته لهذا الحديث: **(لا يمر بآية تخويف أو تعظيم للّٰه عز وجل إلا ذكره،)** أي: فكر في أمر ما مر به واستحضره ليزداد قربه من اللّٰه تعالى، **(وقد كانت هيئة،)** أي: صفة **(صلاته عليه الصلاة والسلام ثلاثة)** من الأنواع، **(أحدها أنه كان أكثر صلاته قائمًا، فعن**

أحدها : أنه كان أكثر صلاته قائمًا: فعن حفصة قالت: ما رأيته ﷺ صلى في سبحته قاعدًا، حتى كان قبل وفاته بعام فكان يصلي في سبحته قاعدًا، الحديث رواه أحمد ومسلم والنسائي وصححه الترمذي.

الثاني : كان يصلي قاعدًا ويركع قاعدًا. رواه البخاري ومسلم وغيرهما من حديث عائشة بلفظ: وإذا قرأ وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد.

الثالث :كان يقرأ قاعدًا، فإذا بقي يسير من قراءته قام فركع قائمًا. رواه مسلم من حديث عائشة ولفظه: إن رسول الله ﷺ كان يصلي جالسًا، ويقرأ وهو جالس فإذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين آية أو أربعين آية قام وقرأ وهو قائم، ثم ركع ثم سجد، ثم يفعل في الركعة الثانية مثل ذلك.

حفصه) أم المؤمنين، **(قالت: ما رأيته)** الضمير من المصنف اختصارًا لقولها رسول الله (ﷺ **صلى في سبحته،)** بضم السين وسكون الموحدة، سميت النافلة بذلك لاشتمالها على التسبيح من تسمية الكل اسم البعض، وخصت به دون الفريضة.

قال ابن الأثير: لأن التسبيح في الفرائض نفل، وفي النوافل نوافل في مثلها **(قاعدًا،)** بل قام حتى تورمت قدماه، **(حتى كان قبل وفاته بعام، فكان يصلي في سبحته قاعدًا)** ابقاءه على نفسه ليستديم الصلاة **(الحديث)** بقيته: ويقرأ بالسورة فيرتلها حتى تكون أطول من أطول منها، **(رواه أحمد ومسلم والنسائي وصححه الترمذي،)** كلهم من طريق لملك وغيره وهو في الموطأ.

(الثاني: كان يصلي قاعدًا ويركع قاعدًا، رواه البخاري ومسلم وغيرهما من حديث عائشة بلفظ) كان رسول الله ﷺ يصلي ليلاً طويلاً قائمًا، وليلاً طويلاً قاعدًا وكان إذا قرأ قائمًا، ركع قائمًا **(وإذا قرأ وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد)** فيه التنفل قاعدًا مع القدرة على القيام وهو إجماع.

(الثالث: كان يقرأ قاعدًا، فإذا بقي يسير من قراءته، قام فركع قائمًا، رواه مسلم،) وكذا البخاري، فكأن المصنف سها عنه أو سقط من نساخه **(من حديث عائشة، ولفظه)** أي: الحديث عندهما عنها؛ **(أن رسول الله ﷺ كان يصلي)** النافلة **(جالسًا)** قبل موته بعام، كما في حديث حفصة: **(ويقرأ وهو جالس، فإذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين آية أو أربعين آية)** تحتمل أو الشك من الراوي أيهما، قالت عائشة وإنها قالتهما معا بحسب وقوع ذلك منه ﷺ مرة كذا ومرة كذا أو بحسب طول الآيات وقصرها، **(قام وقرأ وهو قائم،)** فجمع بين ما يطيقه من القيام والجلوس إبقاء على نفسه ليستديم الصلاة **(ثم ركع ثم سجد ثم يفعل في الركعة**

وعن عائشة: كان ﷺ يصلي متربعًا. رواه الدارقطني.

وكان عليه الصلاة والسلام يصلي ركعتين بعد الوتر جالسًا تارة، وتارة يقرأ فيهما وهو جالس فإذا أراد أن يركع قام فركع. قالت عائشة: كان يوتر بواحدة، ثم يركع ركعتين يقرأ فيهما وهو جالس، فإذا أراد أن يركع قام فركع. رواه ابن ماجه.

وعن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ كان يصلي ركعتين بعد الوتر وهو جالس، يقرأ فيهما: ﴿إذا زلزلت﴾، و﴿الكافرون﴾. رواه أحمد.

واختلف في هاتين الركعتين فأنكرهما مالك وكذا النووي في المجموع. وقال أحمد: لا أفعله ولا أمنعه. انتهى.

والصواب: أنه إنما فعلهما بيانًا لجواز الصلاة بعد الوتر، وجواز النفل جالسًا. ولفظة «كان» لا تفيد دوامًا ولا أكثرية هنا. وغلط من ظنهما سنة راتبة، فإنه ﷺ

الثانية مثل ذلك) المذكور من القراءة وغيرها.

(وعن عائشة: كان ﷺ يصلي متربعًا،) سمي بذلك لأنه جعل نفسه أرباعًا تلي الأرض، ففيه فضل التربع الواقع بدل القيام، وعليه لملك في المشهور، لأنه أقوى في إراحة الأعضاء فلا يشوش على الخشوع.

(رواه الدارقطني: وكان عليه الصلاة والسلام يصلي ركعتين بعد الوتر جالسًا،) كما في مسلم عن عائشة: كان يصلي ركعتين بعد الوتر وهو جالس، وقيده المصنف بقوله: **(تارة)** للإشارة إلى أنه لم يداوم على ذلك فليسا بسنة إنما فعلهما لبيان الجواز، **(وتارة يقرأ فيهما وهو جالس، فإذا أراد أن يركع قام فركع،)** واستدل لذلك بقوله: **(قالت عائشة: كان يوتر بواحدة)** مفصولة عن شفع قبلها، **(ثم يركع ركعتين يقرأ فيهما وهو جالس، فإذا أراد أن يركع قام فركع، رواه ابن ماجه)** محمد القزويني.

(وعن أبي أمامة) صدى بن عجلان الباهلي **(أن رسول الله ﷺ كان يصلي ركعتين بعد الوتر وهو جالس يقرأ فيهما ﴿إذا زلزلت﴾ و﴿الكافرون﴾، رواه أحمد)** الإمام ابن حنبل، **(واختلف في هاتين الركعتين فأنكرهما لملك وكذا النووي في المجموع)** شرح المهذب **(وقال أحمد: لا أفعله ولا أمنعه. انتهى).**

(والصواب أنه إنما فعلهما بيانًا لجواز الصلاة بعد الوتر وجواز النفل جالسًا ولفظه كان لا تفيد دوامًا ولا أكثرية هنا) إذ لا قرينة تدل على ذلك على قول من قال تفيدهما بالقرينة نحو كان حاتم يقري الضيف، **(وغلط من ظنهما سنة راتبة)** للوتر **(فإنه ﷺ ما داومهما،)** أي:

ما داومهما، ولا تشبه السنة بالفرض حتى يكون للوتر صلاة بعده.

وأما قيامه عليه الصلاة والسلام ليلة النصف من شعبان، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: قام رسول الله ﷺ من الليل فصلى فأطال السجود حتى ظننت أنه قد قبض، فلما رأيت ذلك قمت إليه حتى حركت إبهامه فتحرك فرجعت، فلما رفع رأسه من السجود وفرغ من صلاته، فقال: «يا عائشة، أو يا حميراء، أظننت أن النبي ﷺ قد خاس بك»، قلت: لا والله يا رسول الله، ولكني ظننت أنك قد قبضت لطول سجودك، فقال: «أتدرين أي ليلة هذه؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: هذه ليلة النصف من شعبان، إن الله عز وجل يطلع على عباده ليلة النصف من شعبان فيغفر للمستغفرين، ويرحم المسترحمين، ويؤخر أهل الحقد

ما داوم فعلهما حتى يكونا سنة، **(ولا تشبه السنة بالفرض حتى يكون للوتر صلاة بعده)** راتبة كالظهر والعشاء، إذ السنة يجوز تركها رأسًا بخلاف الفرض فلا جامع، وقد صلى النبي ﷺ العيد وهو سنة فلم يصل قبله ولا بعده.

(وأما قيامه عليه الصلاة والسلام ليلة النصف من شعبان،) أي: ذكره بدليله، **(فعن عائشة رضي الله عنها قالت: قام رسول الله ﷺ من الليل)** ليلة نصف شعبان، **(فصلى فأطال السجود)** زيادة على عادته **(حتى ظننت أنه قد قبض)** أي: مات، **(فلما رأيت ذلك)** أي: أبصرته وعلمته **(قمت إليه)** وما زلت أتفقده **(حتى حركت إبهامه،)** أي: إبهام قدمه **(فتحرك)** إبهامه أو شخصه كله ليعلمها أنه حي فتطمئن، وقد زادت في رواية: فاطمأننت، وفي أخرى: ففرحت، وفي رواية للبيهقي: وضعت يدي على باطن قدميه، فكأنها حركت الإبهام مع الوضع فلا خلف، **(فرجعت فلما رفع رأسه من السجود وفرغ من صلاته)** إشارة إلى أنها لما حركته فتحرك لم يخفف سجوده ولا رفع رأسه فورًا، بل استدام إطالة السجود، **(فقال: «يا عائشة، أو يا حميراء)** تصغير حمراء وهي البيضاء المشرب بياضها بالحمرة وهو أحسن الألوان والشك من الراوي: **(أظننت أن النبي ﷺ قد خاس،)** بخاء معجمة وسين مهملة، أي: غدر **(بك»)** وذهب في ليلتك إلى غيرك من أزواجه، مع أن الله منحه العصمة وجعله واسطة بينه وبين خلقه، فوضع الظاهر موضع المضمر إشارة إلى أن الغدر لا ينبغي أن يظن بالأنبياء لكمال عصمتهم عنه وعن غيره من النقائص البشرية والعيوب الإنسانية، **(قلت: لا والله يا رسول الله ولكني ظننت أنك قبضت لطول سجودك، فقال: «أتدرين)** بهمزة الاستفهام، وفي رواية: بحذفها، أي: أتعلمين، **(أي:)** بالنصب والرفع **(ليلة هذه»)** في الفضل وكثرة الثواب للقائم فيها، إذ هي عالمة بأنها ليلة نصف شعبان، **(قلت: الله ورسوله أعلم، قال: هذه ليلة النصف من شعبان)** ولها عند الله

كما هم»، رواه البيهقي من طريق العلاء بن الحارث عنها، وقال: هذا مرسل جيد، يعني أن العلاء لم يسمع من عائشة.

وقد ورد في فصل ليلة النصف من شعبان أحاديث كثيرة، لكن ضعفها الأكثرون، وصحح ابن حبان بعضها وخرجه في صحيحه، ومن أمثلها ـ كما نبه عليه الحافظ ابن رجب ـ حديث عائشة رضي الله عنها قالت: فقدت النبي ﷺ فخرجت فإذا هو بالبقيع، رافعًا رأسه إلى السماء، فقال: «أكنت تخافين أن

شرف عظيم، كما أفاده قوله: (**إن الله عز وجل يطلع على عباده**) اطلاع غفران ورحمة (**ليلة النصف من شعبان،**) لم يقل فيها وإن كان أخصر لئلا يتوهم أن اطلاعه خاص بليلة نصف تلك السنة فقط، فأشار إلى أنه في كل سنة (**فيغفر للمستغفرين ويرحم المسترحمين،**) بكسر الحاء طالبي المغفرة والرحمة، (**ويؤخر أهل الحقد**) بكسر الحاء الانطواء على العداوة والبغضاء (**كما هم»،**) أي: يتركهم بحقدهم فلا يغفر لهم حتى يتوبوا ويزيلوا عقد اصرار حقدهم، لأنهم مبغضون له بشهادة قوله ﷺ: «إن الله ليبغض الذين يكنزون البغضاء لإخوانهم في صدورهم»، رواه الديلمي وفيه تحذير شديد وتنفير عظيم من العداوة والبغضاء وتغيير القلوب، يفيد أنه من أعظم الكبائر وأفظع القبائح لا سيما ان كانوا أقارب.

(**رواه البيهقي**) في الشعب (**من طريق العلاء بن الحرث**) بن عبد الوارث الحضرمي الدمشقي صدوق فقيه رمي بالقدر، واختلط مات سنة ست وثلاثين ومائة وهو ابن سبعين سنة، روى له مسلم والأربعة (**عنها**) أي: عائشة (**وقال**) البيهقي هذا (**مرسل جيد يعني أن العلاء لم يسمع من عائشة،**) فأراد بالإرسال الانقطاع قال البيهقي ويحتمل أن يكون العلاء أخذه عن مكحول.

(**وقد ورد في فضل ليلة النصف من شعبان أحاديث كثيرة، لكن ضعفها الأكثرون**) من المحدثين لضعف رواتها وكون بعضهم مجهولين، (**وصحح ابن حبان بعضها وخرجه في صحيحه**) تساهلاً في بعضها وإطلاقًا لاسم الصحيح على الحسن في بعضها بجامع الاحتجاج بهما، (**ومن أمثلها**) أصل معناه أفضلها، والمعنى هنا أقربها للقبول وإن كان ضعيفًا، لأن ضعفه لم يشتد (**كما نبه عليه الحافظ**) عبد الرحمٰن (**ابن رجب**) الحنبلي (**حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: فقدت،**) بفتح القاف، أي: عدمت (**النبي ﷺ**) ليلة كما في الرواية وفي لفظ ذات ليلة، أي: طلبته في فراشه وفي البيت ليلة نصف شعبان فلم أجده.

وفي رواية للبيهقي والدارقطني عنها: كانت ليلة النصف ليلتي وكان ﷺ عندي، فلما كان في جوف الليل فقدته، فأخذني ما يأخذ النساء من الغيرة، فتلفعت بمرطي، (**فخرجت**) من البيت

يحيف الله عليك ورسوله، فقلت: يا رسول الله ظننت أنك أتيت بعض نسائك، فقال: «إن الله تعالى ينزل ليلة النصف من شعبان إلى سماء الدنيا فيغفر لأكثر من عدد شعر غنم كلب». رواه أحمد، وقال الترمذي: إن البخاري ضعفه.

أطلبه، زاد في رواية: فتطلبته في حجر نسائه فلم أجده، (**فإذا هو بالبقيع،**) أي: بقيع الغرقد مقبرة المدينة حال كونه (**رافعًا رأسه إلى السماء**) يبتهل إلى اللّٰه تعالى ويستغفر لأهل البقيع، فلما رآها علم أنها ظنت أنه ذهب لبعض ضراتها، (**فقال: أكنت تخافين أن يحيف**) يجوز (**اللّٰه عليك ورسوله**) استفهام انكاري توبيخي، وفي ذكر اللّٰه إيماء إلى أن وقوعه من رسوله محال، إذ كأنه من اللّٰه تعالى والظلم عليه محال، إن اللّٰه لا يظلم مثقال ذرة، (**فقلت: يا رسول اللّٰه ظننت أنك أتيت بعض نسائك،**) أي: أزواجك، وذلك جائز لعدم وجوب القسم عليك وإن كانت تقول بوجوبه، فالوقت زمن نسخ، فجوزت أنه أبيح له بعد المنع، فلا يرد كيف تظن حيفه مع علمها بعصمته، وقد قالت في رواية: ما ذاك بي، أي: خوف الحيف.

وفي أخرى: ما بي من ذلك، ولكني ظننت أنك أتيت بعض نسائك، (**فقال**) مجيبًا لها عن خطأ، ظنها معلمها لها أنه لم يخرج من بيتها في ليلتها طالبًا لشيء من شهوات الدنيا، وإنما هو لأمر جليل عظيم أخروي، (**إن اللّٰه تعالى ينزل ليلة النصف من شعبان إلى سماء الدنيا،**) أي: القربى منا.

قال ابن العربي: النزول راجع إلى أفعاله لا إلى ذاته، فهو عبارة عن ملكه النازل بأمره ونهيه، فالنزول حسي صفة الملك المبعوث بذلك، أو معنوي بمعنى لم يفعل ثم فعل، فسمى ذلك نزولاً عن مرتبة إلى مرتبة، فهي عربية صحيحة؛ فحاصله أنه تأوله بوجهين إما أمره أو الملك أو استعارة بمعنى لطفه بالداعين وإجابتهم ونحو ذلك.

وحكي الأول عن لملك وضعفه ابن عبد البر بأن أمره بما شاء من رحمته ونعمته ينزل بالليل والنهار بلا توقيت، ولو صح ذلك عن لملك لكان معناه أن الأغلب في الاستجابة ذلك الوقت، وقيل: غير ذلك ومذهب الأكثر تفويض معناه إلى اللّٰه مع اعتقاد صرفه عن ظاهره وهو أسلم، إذ التأويل المعين لا يجب كما قال البيهقي: (**فيغفر لأكثر من عدد شعر غنم كلب**) بفتح فسكون فموحدة.

زاد في رواية البيهقي في الدعوات، قيل: وما غنم كلب، قال: قبيله لم يكن في العرب أكثر غنمًا منهم وكلب عدة قبائل باليمن وقضاعة وبني عامر وغيرهم، ولم يبين في الحديث أيها أراد.

قال بعضهم: لكن الظاهر أنه أراد التي باليمن، لأنها الأشهر يومئذ، ودل قوله: أكثر على قوله في رواية أخرى: بعدد شعر غنم كلب، ليس المراد حصر المغفرة في عدد شعرها، بل هو كناية عن كثرة المغفرة، وأصرح منه حديث فيغفر لجميع خلقه إلا كذا وكذا، (**رواه أحمد**)

وفي سنن ابن ماجه، بإسناد ضعيف، عن علي مرفوعًا: «إذا كان ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها وصوموا نهارًا، فإن الله تعالى ينزل فيها لغروب الشمس إلى سماء الدنيا، فيقول: ألا مستغفر فأغفر له، ألا مسترزق فأرزقه، ألا مبتلي

وابن أبي شيبة والترمذي وابن ماجه والبيهقي، كلهم من طريق الحجاج بن ارطاة عن يحيى بن أبي كثير عن عروة عن عائشة.

(وقال الترمذي: إنَّ البخاري ضعفه) لفظ الترمذي غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الحجاج، وسمعت محمدًا يضعف هذا الحديث، وقال: يحيى لم يسمع من عروة والحجاج لم يسمع من يحيى. انتهى.

وهو مسلم في الثاني: وأما سماع يحيى من عروة، فنفاه أيضًا أبو زرعة وأبو حاتم فيما ظنه، وأثبته ابن معين، والمثبت مقدم على النافي، وقول الترمذي: لا نعرفه إلا من هذا الوجه تقصير، فقد جاء من ثلاث أوجه غيره، كما بينه الحافظ الزين العراقي، وبالجملة فبعضها يعضد بعضًا، فيرتقي إلى الحسن لغيره، ولذا قال ابن رجب؛ أنه من أمثلها، قال: ومن أمثلها أيضًا حديث معاذ، رفعه: يطلع الله ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه إلا لمشرك أو مشاحن، فإن ابن حبان قد صححه وكفى به عمادًا. انتهى.

وفيه رد على قول ابن دحية لم يصح في ليلة نصف شعبان شيء إلا أن يريد نفي الصحة الاصطلاحية، فإن حديث معاذ هذا حسن لا صحيح، وقد رواه الطبراني في الأوسط والبيهقي، ورواه ابن ماجه من حديث أبي موسى بلفظ: إن الله ليطلع... الخ، ورواه البزار والبيهقي من حديث أبي بكر، قال الحافظ، المنذر وإسناده لا بأس به، **(وفي سنن ابن ماجه بإسناد ضعيف،)** كما جزم به المنذري والعراقي مبينا وجه ضعفه، لكن ليس فيه كذاب ولا وضاع وله شواهد تدل على ثبوت أصله، **(عن علي)** أمير المؤمنين **(مرفوعًا)** عن النبي ﷺ: **(«إذا كان)** كذا في النسخ، ووجد بخط الحافظين الزين العراقي والسيوطي: كانت **(ليلة النصف من شعبان، فقوموا ليلها،)** أي: أحيوه بالعبادة وانصبوا أقدامكم لله قانتين، **(وصوموا نهارًا)** استحبابًا فيهما، **(فإن الله تعالى ينزل)** بفتح التحتية **(فيها لغروب الشمس،)** أي: عند غروب شمس رابع عشر شعبان، أي: تواريها في مغيبها، واللام للتوقيت نحو كتبته لخمس خلون، والمعنى؛ أن وقت نزوله مقارن غروب الشمس **(إلى سماء الدنيا)** من قبيل مسجد الجامع والقياس السماء الدنيا كما في عدة أحاديث أخر نزول رحمة ومزيد لطف وإجابة دعوة وقبول معذرة لا نزول حركة وانتقال تعالى الله عما يقول الظالمون علوًا كبيرًا، وبقوله: لغروب الشمس علم مزيتها على غيرها من الليالي، فإن النزول الإلهي من الثلث الأخير أو من نصف الليل، **(فيقول: ألا)** بفتح الهمزة وخفة اللام حرف

فأعافيه، ألا كذا ألا كذا حتى يطلع الفجر» انتهى.

تنبيه يدل على تحقق ما بعده، وتوكيده (**مستغفر فأغفر له**) ذنوبه فلا أعاقبه عليها، والظاهر أن المراد بالاستغفار الاستغفار المقرون بالتوبة المتوفرة الشروط، ولذا قيل: الاستغفار من غير اقلاع توبة الكذابين، وروى البيهقي مرفوعًا: «المستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزىء بربه»، فإن لم يكن توبة فالمرجو من اللّٰه المغفرة إذا سألها العبد بخلوص رغبة وكسر قلب، كما أشار إلى ذلك الغزالي، بقوله: الاستغفار الذي هو توبة الكذابين هو الاستغفار بمجرد اللسان بدون شركة القلب فيه، كما يقال بحكم العادة وعند الغفلة: أستغفر اللّٰه من غير تأثر قلبه، فإنه يرجع لمجرد حركة اللسان ولا جدوى له، فإن أضيف إليه تضرع القلب وابتهاله في طلب المغفرة بإخلاص فهو حسنة في نفسها تصلح لدفع السيئة، وعليه يحمل حديث: ما أصر من استغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرة، ثم قال: بل الاستغفار باللسان فقط حسنة أيضًا، إذ حركة اللسان عن غفلة خير من حركته في تلك الساعة بغيبة أو فضول، سيما في الليالي الفاضلة كليلة النصف، وإنما هو نقص بالإضافة إلى عمل القلب؛ ولذا لما قال بعضهم لأبي عثمٰن المغربي: لساني يجري بالذكر والقرآن وقلبي غافل، قال له: أحمد اللّٰه الذي استعمل جارحة من جوارحك في ذكره، (**ألا مسترزق**) طالب رزق (**فأرزقه**) فإني أنا الكريم المتكفل بأرزاق العباد وفيه توبيخ على غفلة عن السؤال، لا سيما في مواطن الإجابة.

وفي الترمذي وغيره، مرفوعًا: أنه من لم يسأل اللّٰه يغضب عليه، ولأبي يعلى مرفوعًا: «سلوا اللّٰه في كل شيء حتى الشسع، فإن اللّٰه إن لم ييسره لم يتيسر»، (**ألا مبتلي فأعافيه**) من بلائه، خص هذه الثلاثة بالذكر، لأنها مدار كل مطلوب، أما على جلب الملائم وهو ديني أو دنيوي، وأشار بالاستغفار إلى الأول، وبطلب الرزق إلى الثاني، وأما على دفع ما لا يلائم، وإليه أشار بسؤال العافية وزاد قوله: (**ألا كذا ألا كذا حتى يطلع الفجر**) قصدًا لمزيد التعمم، وإشارة إلى كثرة الجود والعطاء والإفضال والإنعام في تلك الليلة والإذن فيها بالدعاء بكل نافع في الدين أو الدنيا ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم، كما في حديث: ومثلهما كل ما لا يجوز الدعاء به.

قال الزين العراقي: مزية ليلة نصف شعبان مع أن اللّٰه ينزل كل ليلة فيغفر لمن استغفر، ويعتق من النار من شاء أنه ذكر مع النزول فيها وصفا آخر، وهو أن يعتق من النار بعدد شعر غنم كلب، وليس ذلك في نزول كل ليلة، ولأن النزول كل ليلة موقت بشطر الليل أو ثلثه وفيها من الغروب، فحصلت المزية على تقدير صحة الحديث في باطن الأمر، وإلا فلا يصح شيء من طرقه. (**انتهى**).

وقد كان التابعون من أهل الشام، كخالد بن معدان، ومكحول يجتهدون ليلة النصف من شعبان في العبادة، وعنهم أخذ الناس تعظيمها، ويقال: إنهم بلغهم في ذلك آثار إسرائيلية، فلما اشتهر ذلك عنهم اختلف الناس فيه فمنهم من قبله منهم، وقد أنكر ذلك أكثر العلماء من أهل الحجاز، منهم عطاء، وابن أبي مليكة عبد الله، ونقله عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم عن فقهاء أهل المدينة، وهو قول أصحاب مالك وغيرهم، وقالوا: إن ذلك كله بدعة.

واختلف علماء أهل الشام في صفة إحيائها على قولين:

أحدهما: إنه يستحب إحياؤها جماعة في المساجد، وكان خالد بن معدان، ولقمان بن عامر يلبسون فيها أحسن ثيابهم ويتبخرون ويكتحلون ويقومون في

(**وقد كان التابعون من أهل الشام كخالد بن معدان**) (بفتح فسكون) الكلاعي الحمصي، سمع أبا أمامة وثوبان والمقدام وكثير بن مرة وخلقًا كثيرًا، يقال: لقي سبعين صحابيًا وهو ثقة عابد يرسل كثيرًا، روى له الجماعة، مات سنة ثلاث ومائة، ويقال سنة أربع وثمان ومائة (**ومكحول**) الدمشقي، ثقة، فقيه، كثير الإرسال، روي عن أنس وأبي أمامة وواثلة وغيرهم، خرج له مسلم والأربعة مات سنة بضع عشرة ومائة، زاد غير المصنف ولقمان بن عامر، (**يجتهدون ليلة النصف من شعبان في العبادة، وعنهم أخذ الناس تعظيمها، ويقال: إنهم بلغهم في ذلك آثار اسرائيلية، فلما اشتهر ذلك عنهم اختلف الناس فيه، فمنهم من قبله منهم**) ومنهم من أباه.

(**وقد أنكر ذلك أكثر العلماء من أهل الحجاز، منهم عطاء**) بن أبي رباح مفتي مكة ومحدثها (**وابن أبي مليكة عبد الله،**) بفتح العين ابن عبيد الله، بضمها ابن عبد الله، بفتحها ابن أبي مليكة، يقال: اسمه زهير التيمي المدني، ثقة، فقيه، من رجال الجميع، أدرك ثلاثين من الصحابة، (**ونقله عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن فقهاء أهل المدينة، وهو قول أصحاب لملك وغيرهم**) من الشافعية، والمراد بعضهم، وإلا فأكثرهم لم يتعرضوا لذلك أصلاً، (**وقالوا: إن ذلك كله بدعة**) إذ لم يأت فعله عن النبي ﷺ ولا عن أحد من أصحابه.

(**واختلف علماء أهل الشام**) القائلون بذلك (**في صفة إحيائها على قولين: أحدهما أنه يستحب إحياؤها جماعة في المساجد، وكان خالد بن معدان ولقمان بن عامر**) الحمصي التابعي، روى عن أبي أمامة وغيره (**يلبسون**) من إطلاق الجمع على الاثنين، وإلا فالقياس يلبسان (**فيها أحسن ثيابهم ويتبخرون**) بالعود ونحوه، (**ويكتحلون ويقومون في المسجد ليلتهم**

المسجد ليلتهم تلك، ووافقهم إسحق بن راهويه على ذلك، وقال في قيامها في المسجد جماعة: ليس ذلك ببدعة، نقله عنهم حرب الكرماني في مسائله.

والثاني: أنه يكره الاجتماع لها في المساجد للصلاة والقصص والدعاء، ولا يكره أن يصلي الرجل فيها لخاصة نفسه، وهذا قول الأوزاعي إمام أهل الشام وفقيههم وعالمهم.

ولا يعرف للإمام أحمد كلام في ليلة النصف من شعبان، ويتخرج في استحباب قيامها عنه روايتان من الروايتين عنه في قيام ليلتي العيد، فإنه في رواية لم يستحب قيامها جماعة، لأنه لم ينقل عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه فعلها، واستحبها في رواية لفعل عبد الرحمٰن بن زيد بن الأسود، وهو من التابعين. وكذلك قيام ليلة النصف من شعبان لم يثبت فيها شيء عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه، إنما ثبت عن جماعة من التابعين من أعيان فقهاء أهل الشام. انتهى ملخصًا من اللطائف.

تلك، ووافقهم إسحق بن راهويه على ذلك، وقال في قيامها في المسجد جماعة ليس ذلك ببدعة، نقله عنهم حرب الكرماني في مسائله، والثاني: أنه يكره الاجتماع لها في المساجد للصلاة والقصص والدعاء، ولا يكره أن يصلي الرجل فيها لخاصة نفسه) للأحاديث المصرحة بطلب قيامها وإن كانت مفرداتها ضعيفة، لأنه لم يشتد ضعفها، واندرجت تحت مطلق الأمر بقيام الليل.

قال ابن رجب: **(وهذا)** أقرب وهو **(قول الأوزاعي)** عبد الرحمن بن عمر و **(إمام أهل الشام وفقيههم وعالمهم.)**

قال الحاكم: كان إمام عصره عمومًا وأهل الشام خصوصًا، **(ولا يعرف للإمام أحمد كلام في ليلة النصف من شعبان، ويتخرج في استحباب قيامها عنه روايتان من الروايتين عنه في قيام ليلتي العيد، فإنه في رواية لم يستحب قيامهما جماعة، لأنه لم ينقل عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه فعلها، واستحبها في رواية لفعل عبد الرحمن بن زيد بن الأسود وهو من التابعين، وكذلك قيام ليلة النصف من شعبان لم يثبت فيها شيء عن النبي ﷺ ولا عن)** أحد من **(أصحابه، إنما ثبت عن طائفة من التابعين من أعيان فقهاء أهل الشام)** فيتخرج عن أحمد القولان على قياس قوليه في العيد. **(انتهى ملخصًا من اللطائف)** لابن رجب.

وأما قوله تعالى في سورة الدخان: ﴿**إنا أنزلناه في ليلة مباركة**﴾، [الدخان/٣] فالمراد بها إنزاله تعالى القرآن في ليلة القدر، كما قال تعالى: ﴿**إنا أنزلناه في ليلة القدر**﴾ [القدر: ١]، وكان ذلك في شهر رمضان، كما قال تعالى: ﴿**شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن**﴾، [البقرة/١٨٥].

قال الحافظ ابن كثير: ومن قال إنها ليلة النصف من شعبان، كما روي عن عكرمة، فقد أبعد النجعة، فإن نص القرآن أنها في رمضان. وأما الحديث الذي

(**وأما قوله تعالى في سورة الدخان: ﴿إنا أنزلناه في ليلة مباركة﴾، فالمراد بها إنزاله تعالى القرآن في ليلة القدر، كما قال تعالى: ﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾**،) الشرف والعظم، (**وكان ذلك في شهر رمضان كما قال تعالى: ﴿شهر رمضان، الذي أنزل فيه القرآن﴾**،) من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا.

(**قال الحافظ ابن كثير: ومن قال إنها**) أي: الليلة المباركة (**ليلة النصف من شعبان، كما روي**) عند ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم (**عن عكرمة**) في قوله تعالى: ﴿فيها يفرق كل أمر حكيم﴾ [الدخان: ٤]، قال: في ليلة النصف من شعبان يبرم أمر السنة وينسخ الأحياء من الأموات ويكتب الحجاج، فلا يزاد فيهم أحد ولا ينقص منهم أحد، (**فقد أبعد النجعة**) (بضم فسكون)، أي: أغرب في القول حيث تكلم بكلام بعيد، وأصل الانتجاع الذهاب لطلب الكلام في موضعه، (**فإن نص القرآن أنها**) أي: الليلة المباركة (**في رمضان**،) لقوله: في ليلة القدر مع قوله: الذي أنزل فيه القرآن؛ ولذا قال الجمهور: الفرق إنما يكون في ليلة القدر، وروى الحاكم وصححه عن ابن عباس، قال: حتى إنك ترى الرجل يمشي في الأسواق، وقد وقع اسمه في الموتى، ثم قرأ ﴿إنا أنزلناه في ليلة مباركة﴾ إلى آخرها، قال: يعني ليلة القدر، ففي تلك الليلة يفرق أمر السنة إلى مثلها من قابل موقوف حكمه الرفع، لأنه لا يقال رأيا، فلا معدل عنه وتبع عكرمة شرذمة قليلة؛ وبالجملة فهو قول ضعيف جدًا؛ بل قال ابن العربي وغيره: إنه باطل، وفي الكشاف قيل: أي جمعًا بين القولين يبدأ في استنساخ ذلك من اللوح المحفوظ في ليلة البراءة، أي نصف شعبان، ويقع الفراغ في ليلة القدر، فتدفع نسخة الأرزاق إلى ميكائيل ونسخة الحروب والزلازل والصواعق والخسف إلى جبريل، ونسخة الأعمال إلى إسمعيل صاحب سماء الدنيا، وهو ملك عظيم ونسخة المصائب إلى ملك الموت. انتهى.

وروى البغوي عن ابن عباس، أنه قال: إن الله يقضي الأقضية ليلة النصف من شعبان، ثم يسلمها إلى الملائكة في ليلة القدر، وهذا إن صح يؤيد الجمع المذكور ويعكر على جمع بعضهم أن ابتداء ذلك يكون ليلة نصف شعبان وتمامه في ليلة القدر، ثم دفع ابن كثير عن نفسه

رواه عبد الله بن صالح عن الليث عن عقيل عن الزهري، أخبرني عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس قال: قال رسول الله ﷺ: «تقطع الآجال من شعبان إلى شعبان حتى إن الرجل لينكح ويولد له وقد أخرج اسمه في الموتى». فهو حديث مرسل، ومثله لا يعارض به النصوص. انتهى.

وأما قيامه عليه الصلاة والسلام في شهر رمضان، وهو الذي يسمى بالتراويح: جمع ترويحة، وهي المرة الواحدة من الراحة، وسميت بذلك لأنهم أول

ما يرد على تصويب؛ أن الليلة المباركة ليلة القدر من حديث «تقطع الآجال من شعبان» بأنه حديث ضعيف وإن رواه البيهقي وغيره، فقال: **(وأما الحديث الذي رواه عبد الله بن صالح)** المصري **(عن الليث)** بن سعد الإمام **(عن عقيل)** بالتصغير ابن خالد **(عن الزهري)** بن شهاب، قال: **(أخبرني عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس)** (بالفتح وإسكان المعجمة) الثقفي الأخنسي الحجازي، صدوق، له أوهام، روى له الأربعة. **(قال: قال رسول الله ﷺ تقطع الآجال من شعبان إلى شعبان،)** أي: تميز وتفرد أسماء من يموت تلك الليلة إلى مثلها من العام القابل عن أسماء من لم يمت في تلك المدة، لكن يسلم ذلك إلى ملك الموت في ليلة القدر، كما مر عن ابن عباس، ونقله القرطبي عنه بلفظ: ان ابن عباس قال: إن الله تعالى يقضي الأقضية في ليلة النصف من شعبان ويسلمها إلى مدبرات الأمور في ليلة القدر، وهم أربعة من الملائكة: إسرافيل وميكئيل وجبرائيل وعزرائيل **(حتى إن الرجل لينكح)** المرأة **(ويولد له)** الولد، **(وقد خرج اسمه في)** ديوان **(الموتى)** وحتى إن المرأة لتنكح وتحمل وتلد، وقد خرج اسمها في ديوان الموتى، فاكتفى بأحد النظيرين عن الآخر للقطع بعدم الفارق. وظاهر قوله: «تقطع الآجال»، أن ذلك لا يختص بالآدميين، ولا يضر قوله: «حتى إن الرجل»... الخ، لأنه خص النوع الإنساني لشرفه بالقوة الفاهمة المدركة للخطاب، **(فهو حديث مرسل،)** لأن عثمان بن محمد من صغار التابعين، وقد وصله الديلمي من وجه آخر عن عثمان بن محمد المذكور، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال ابن المديني: عثمان روى عن ابن المسيب مناكير، ولذا قال: **(ومثله لا يعارض به النصوص. انتهى)** كلام ابن كثير، أي: لإرساله وللاختلاف في عثمان، فوثقه ابن معين وضعفه غيره.

وقال بعض الحفاظ: إرساله أصح من وصله وله شاهد عن ابن مردويه بسند فيه مقال، **(وأما قيامه عليه الصلاة والسلام في شهر رمضان وهو الذي يسمى بالتراويح جمع ترويحة وهي المرة الواحدة من الراحة،)** كتسليمة من السلام، **(وسميت)** الصلاة جماعة في ليالي رمضان **(بذلك،)** أي: تراويح، **(لأنهم أول ما اجتمعوا عليها كانوا يستريحون بين كل**

ما اجتمعوا عليها كانوا يستريحون بين كل تسليمتين.

فعن عائشة رضي الله عنها كان رسول الله ﷺ إذا دخل العشر الأواخر من رمضان أحيا الليل وأيقظ أهله، وجد وشد المئزر. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي.

ولمسلم: قالت: كان ﷺ يجتهد في رمضان ما لا يجتهد في غيره، وفي

تسليمتين) من صلاتين وكل تسليمة من ركعتين.

قال الليث: قدر ما يصلي الرجل كذا كذا ركعة، **(فعن عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ إذا دخل العشر الأواخر)** أي: عشر الليالي الأواخر، إما وحدها أو بأيامها، فغلب المؤنث على المذكر، ولذا حذفت الهاء، لكن لفظ الأواخر ليس في حديث عائشة، بل في حديث علي عند ابن أبي شيبة، كما صرح به المصنف كغيره بلفظ: العشر الأخير **(من رمضان أحيا الليل)** استغرقه بالسهر في الصلاة وغيرها، أو أحيا معظمه لقولها في الصحيح: ما علمته قام ليلة حتى الصباح، **(وأيقظ أهله)** للصلاة والعبادة، **(وجد:)** اجتهد في العبادة زيادة على العادة، **(وشد المئزر)** (بكسر الميم وسكون الهمزة) أي: إزاره، قيل: هو كناية عن شدة جده واجتهاد في العبادة، كما يقال: فلان يشد وسطه ويسعى في كذا، وفيه نظر، فإنها عطفت شد المئزر على الجد، وهو يقتضي التغاير، والصحيح أن المراد به اعتزال النساء، وبهذا فسره السلف والأئمة المتقدمون، وجزم به عبد الرزاق عن الثوري، واستشهد بقول الشاعر:

قوم إذا حاربوا شدوا مآزرهم عن النساء ولو باتت بأطهار

ويحتمل أن يراد الاعتزال والتشمير معًا، فلا ينافي في شد المئزر حقيقة، ولابن أبي عاصم بإسناد مقارب عن عائشة: كان ﷺ إذا كان رمضان قام ونام، فإذا دخل العشر شد المئزر واجتنب النساء، وللطبراني عن أنس: كان إذا دخل العشر الأواخر من رمضان طوى فراشه واعتزل النساء، **(رواه البخاري)** في الصوم، لكن بلفظ: كان إذا دخل العشر الأواخر شد مئزره وأحيا ليله وأيقظ أهله، قال المصنف: من باب الاستعارة شبه القيام فيه بالحياة في حصول الانتفاع التام، أي: أحيا ليله بالطاعة، أو أحيا نفسه بسهره فيه، لأن النوم أخو الموت وأضافه إلى الليل اتساعًا، لأن النائم إذا حيي باليقظة حيي ليله بحياته، **(ومسلم)** في الصوم واللفظ له، **(وأبو داود والنسائي)** في الصلاة وابن ماجه في الصوم، **(ولمسلم)** عن عائشة، **(قالت: كان ﷺ يجتهد في رمضان)** في أنواع العبادات، فللبيهقي، عنها: كان إذا دخل رمضان تغير لونه وكثرت صلاته وابتهل في الدعاء وانتسف لونه، ولابن سعد عنها، والبيهقي عن ابن عباس: كان إذا دخل رمضان أطلق كل أسير وأعطى كل سائل **(ما لا يجتهد في غيره)** من الشهور، **(و)** يجتهد **(في**

العشر الأواخر منه ما لا يجتهد في غيره.

وفي رواية الترمذي: كان يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيره.

وعنها: أن رسول الله ﷺ صلى في المسجد، فصلى بصلاته ناس، ثم صلى من القابلة فكثر الناس، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة فلم يخرج إليهم عليه الصلاة والسلام فلما أصبح قال: قد رأيت الذي صنعتم، ولم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن تفرض عليكم، وذلك في رمضان. رواه البخاري ومسلم وأبو داود.

العشر الأواخر منه) زيادة على اجتهاده فيه من أوله **(ما لا يجتهد في غيره)** من العشرين قبله، قيل: الأولى في غيرها، لأن العشر اسم لمجموع الليالي والأيام وهي مؤنثة تغليبًا للمؤنث هنا على المذكر، لكثرة دوران العدد على ألسنة العرب، ومنه يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرًا كما في المصباح، وهو مردود بصحة هذا عن عائشة في مسلم، وهي من الفصاحة بمكان، واحتمال أنه من تغيير الرواة، وفيهم: من ليس بعربي يمنع الاحتجاج بالأحاديث الصحيحة فلا يلتفت إليه، لا سيما وقد جاء على الأصل من تغليب المذكر.

(وفي رواية الترمذي) عنها: **(كان يجتهد في العشر الأواخر:)** جمع آخرة **(ما لا يجتهد في غيره،)** أي: يجتهد في العبادة في رمضان ويزيد فيها في العشر الأخير، فهو بمعنى ما قبله إذ المخرج متحد، **(وعنها،)** أي: عائشة: **(أن رسول الله ﷺ صلى)** صلاة الليل **(في المسجد)** ذات ليلة من ليالي رمضان.

وفي رواية للبخاري: صلى في حجرته وليس المراد بها بيته، بل الحصير التي كان يحتجز بها بالليل في المسجد فيجعلها على باب بيت عائشة، فيصلي فيه ويجلس عليه كما جاء صريحًا عند البخاري في اللباس: كان يحتجز حصيرًا بالليل فيصلي عليه، ويبسطه بالنهار فيجلس عليه، ولأحمد عن عائشة: فأمرني أن أنصب له حصيرًا على باب حجرتي، ففعلت، فخرج **(فصلى بصلاته ناس، ثم صلى من)** الليلة **(القابلة،)** ولبعض الرواة من القابل بالتذكير، أي: الوقت، ولأحمد من الليلة المقبلة، **(فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة، فلم يخرج إليهم عليه الصلاة والسلام)** رفقاً بهم، **(فلما أصبح،)** أي: خرج لصلاة الصبح، **(قال)** بعدما صلاها كما في الرواية التالية: **(قد رأيت الذي صنعتم)** من الاجتماع للصلاة **(ولم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن تفرض عليكم)** فتعجزوا عنها، **(وذلك في رمضان)** من قول عائشة.

وفي رواية: خشيت أن يفرض عليكم قيام هذا الشهر، **(رواه البخاري ومسلم وأبو داود)**.

وفي رواية للبخاري ومسلم، أنه ﷺ خرج من جوف الليل فصلى بصلاته رجال، فأصبح الناس يتحدثون بذلك، فاجتمع أكثر منهم فخرج عليه الصلاة والسلام في الليلة الثانية فصلوا بصلاته، فأصبح الناس يذكرون ذلك، فكثر أهل المسجد الليلة الثالثة، فخرج فصلوا بصلاته، فلما كان في الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله، فلم يخرج إليهم ﷺ، فطفق رجال منهم يقولون: أفلا يخرج إليهم، حتى خرج لصلاة الفجر، فلما قضى الفجر أقبل على الناس، ثم تشهد

(**وفي رواية للبخاري ومسلم**) عن عائشة (**أنه ﷺ خرج**) من حجرته (**من جوف الليل فصلى بصلاته رجال**) مقتدين بها، (**فأصبح الناس يتحدثون بذلك، فاجتمع**) في الليلة الثانية (**أكثر منهم**) برفع أكثر فاعل اجتمع، (**فخرج عليه الصلاة والسلام في الليلة الثانية، فصلوا بصلاته، فأصبح الناس يذكرون ذلك، فكثر أهل المسجد في الليلة الثالثة، فخرج**) ﷺ، (**فصلوا بصلاته**) وفي لفظ: فصُلي، فصلوا بصلاته، وفي آخر: فصلى بصلاته، بضم الصاد مبنى للمفعول وإسقاط فصلوا أيضًا، (**فلما كان في الليلة الرابعة عجز**) أي: ضاق (**المسجد عن أهله**) ولأحمد: امتلأ المسجد حتى اغتص بأهله، وله أيضًا: غص المسجد بأهله، (**فلم يخرج إليهم ﷺ، فطفق رجال منهم يقولون: أفلا يخرج إليهم**) أي: إلى القوم الذين ينتظرونه، وكأنهم أرادوا غير أنفسهم، فلم يقولوا إلينا، أو هو التفات، ولأحمد: حتى سمعت ناسًا منهم يقولون: الصلاة، وله أيضًا فقالوا: ما شأنه، وفي حديث زيد بن ثابت: ففقدوا صوته وظنوا أنه قد تأخر، فجعل بعضهم يتنحنح ليخرج إليهم، وفي لفظ عن زيد: فرفعوا أصواتهم وحصبوا الباب، رواهما البخاري.

قال ابن عبد البر تفسر هذه الليالي المذكورات في حديث عائشة بما رواه النعمان ابن بشير، فذكر حديثه الآتي قريبًا في المتن، ثم قال: وأما عدد ما صلى، ففي حديث ضعيف عن ابن عباس أنه صلى عشرين ركعة والوتر، أخرجه ابن أبي شيبة، وروى جابر أنه عليه الصلاة والسلام صلى بهم ثمان ركعات ثم أوتر، وهذا أصح.

وقال الحافظ: لم أر في شيء من طرق حديث عائشة بيان عدد صلاته في تلك الليالي، لكن روى ابن خزيمة وابن حبان عن جابر: صلى بنا رسول الله ﷺ في رمضان ثم أوتر، فلما كانت القابلة اجتمعنا في المسجد ورجونا أن يخرج إلينا حتى أصبحنا، ثم دخلنا فقلنا: يا رسول الله الحديث، فإن كانت القصة واحدة احتمل إن جابرًا ممن جاء في الليلة التالية، فلذا اقتصر على وصف ليلتين (**حتى خرج لصلاة الفجر**) أي: الصبح، (**فلما قضى الفجر**) أي: أتم صلاته (**أقبل على الناس**) بوجهه الوجيه (**ثم تشهد**) في صدر الخطبة، (**فقال: «أما بعد، فإنه**

فقال: «أما بعد؛ فإنه لم يخف علي شأنكم الليلة، ولكني خشيت أن تفرض عليكم صلاة الليل فتعجزوا عنها».

وفي رواية بنحوه ومعناه مختصرًا. قال: وذلك في رمضان.

قال في فتح الباري: ظاهر هذا الحديث أنه ﷺ توقع ترتب افتراض الصلاة بالليل جماعة على وجود المواظبة عليها، وفي ذلك إشكال وقد بناه بعض المالكية على قاعدتهم في أن الشروع ملزم، وفيه نظر لأن وجوبه.

وأجاب المحب الطبري: بأنه يحتمل أن يكون الله عز وجل أوحى إليه: إنك إن واظبت على هذه الصلاة معهم افترضتها عليهم، فأحب التخفيف عنهم.

لم يخف عليَّ شأنكم،) لفظ مسلم ولفظ البخاري: مكانكم **(الليلة، ولكني خشيت أن تفرض عليكم صلاة الليل فتعجزوا عنها)** (بكسر الجيم مضارع عجز بفتحها) أي: تشق عليكم فتتركوها مع القدرة عليها، وليس المراد العجز الكلي، لأنه يسقط التكليف من أصله.

(وفي رواية) للبخاري في الصيام **(بنحوه، ومعناه مختصرًا)** بلفظ: أن رسول الله ﷺ صلى وذلك في رمضان، قال المصنف كغيره، ساقه هنا مختصرًا جدًا، فذكر كلمة من أوله وشيئًا من آخره، وساقه تامًا في أبواب التهجد.

(قال: وذلك في رمضان) من قول عائشة رضي الله عنها، **(قال في فتح الباري: ظاهر هذا الحديث؛ أنه ﷺ توقع ترتب افتراض الصلاة بالليل جماعة على وجود المواظبة عليها وفي ذلك إشكال،)** لأن المواظبة على النوافل لا تقتضي ذلك، فقد واظب على رواتب الفرائض وتابعه أصحابه ولم تفرض.

(وقد بناه بعض المالكية على قاعدتهم في أن الشروع ملزم) للاتمام **(وفيه نظر، لأن وجوبه)** بالشروع لا يخرجه عن كونه نفلاً لا يلزمه أن يأتي به قبل أن يشرع فيه، والكلام هنا في خوف وجوب الابتداء به إذا وجدت المواظبة عليه.

(وأجاب المحب الطبري) الحافظ أحمد المكي تبعًا للباجي؛ **(بأنه يحتمل أن يكون الله عز وجل أوحى إليه أنك إن واظبت على هذه الصلاة معهم افترضتها عليهم، فأحب التخفيف عنهم)** فترك ذلك.

زاد الباجي: ويحتمل انه ﷺ ظن أن ذلك سيفرض عليهم لما جرت عادته أن ما داوم عليه على وجه الاجتماع من القرب فرض على أمته. انتهى.

وتعقب بأنه واظب على رواتب الفرائض وتابعه أصحابه، ولم تفرض.

وقيل: خشي أن يظن أحد من الأمة من مداومته عليها الوجوب، قال القرطبي: أي يظنونه فرضًا، فيجب على من ظن ذلك، كما إذا ظن المجتهد حل شيء أو تحريمه فإنه يجب عليه العمل به.

وقد استشكل الخطابي أصل هذه الخشية، مع ما ثبت في حديث الإسراء، من أن الله تعالى قال: هن خمس وهم خمسون لا يبدل القول لدي، فإذا أمن التبديل كيف يقع الخوف من الزيادة، وهذا يدفع في صدور الأجوبة المتقدمة.

وأجاب عنه الخطابي: بأن صلاة الليل كانت واجبة عليه ﷺ، وأفعاله الشرعية يجب على الأمة الاقتداء به فيها ـ يعني عند المواظبة ـ فترك الخروج إليهم لئلا يدخل ذلك في الواجب من طريق الأمر بالاقتداء به، لا من طريق إنشاء فرض جديد زائد على الخمس، وهذا كما يوجب المرء على نفسه صلاة نذر، فتجب

(وقيل:) وهو احتمال ثالث للباجي أيضًا، **(خشي أن يظن أحد من الأمة)** بعده **(من مداومته عليها الوجوب)**.

(قال القرطبي: أي يظنونه فرضًا، فيجب على من ظن ذلك كما إذا ظن المجتهد حل شيء أو تحريمه، فإنه يجب عليه العمل به) وهذا أقرب من الاحتمالين قبله.

(وقد استشكل الخطابي أصل هذه الخشية مع ما ثبت في حديث الإسراء من أن الله تعالى قال: هن خمس) في الفعل **(وهن خمسون)** في الثواب، **(لا يبدل القول لدي، فإذا أمن التبديل كيف يقع الخوف من الزيادة،)** إذ لو وقعت كانت تبديلاً وهو محال، **(وهذا يدفع في صدور الأجوبة المتقدمة،)** أي: يرد به عليها، فتسقط شبه الأجوبة بأناس لها صدور إذا قوبلت بأقوى منها سقطت، لكن المذكور هنا جوابان فقط، والحافظ إنما ذكر هذا بعد ذكرهما، وذكر الاحتمال الذي زدته عن الباجي، وبعد ذكر قول ابن بطال: يحتمل أن هذا القول صدر منه ﷺ لما كان قيام الليل فرضًا عليه دون أمته، فخشي إن خرج إليهم والتزموه معه أن يسوي بينهم وبينه في حكمه، لأن أصل الشرع المساواة بين النبي وأمته في العبادة، ويحتمل أنه خشي من مواظبتهم عليها أن يضعفوا عنها فيعصي تاركها بترك اتباعه ﷺ، فهذه خمسة أجوبة، قال الحافظ: بعد ذكرها وجوابي الخطابي الآتيين وذكر الحديث الإلهي وهذا يدفع في صدور هذه الأجوبة كلها، **(وأجاب عنه،)** أي الاشكال **(الخطابي بأن صلاة الليل كانت واجبة عليه ﷺ، وأفعاله الشرعية يجب على الأمة الاقتداء به فيها، يعني: عند المواظبة)** لا مطلقًا، **(فترك الخروج إليهم لئلا يدخل ذلك في الواجب من طريق الأمر بالاقتداء به)** في القرآن **(لا من طريق إنشاء فرض جديد زائد على الخمس، وهذا كما يوجب المرء على**

عليه ولا يلزم من ذلك زيادة فرض في أصل الشرع.

قال: وفيه احتمال آخر، وهو أن الله تعالى قد فرض الصلاة خمسين، ثم حط معظمها بشفاعة نبيه ﷺ، فإذا عادت الأمة فيما استوهب لها والتزمت ما استعفى لهم نبيهم عليه الصلاة والسلام منه، لم يستنكر أن يثبت ذلك فرضًا عليهم.

قال الحافظ ابن حجر: وقد تلقى هذين الجوابين عن الخطابي جماعة كابن الجوزي، وهو مبني على أن قيام الليل كان واجبًا عليه ﷺ، وعلى وجوب الاقتداء بأفعاله، وفي كل من الأمرين نزاع.

ثم أجاب عنه بثلاثة أجوبة:

أحدها: أنه يحتمل أن يكون المخوف افتراض قيام الليل بمعنى جعل التهجد في المسجد جماعة شرطًا في صحة النفل بالليل، قال: ويومىء إليه قوله في حديث زيد بن ثابت: «حتى خشيت أن يكتب عليكم، ولو كتب عليكم ما قمتم

نفسه صلاة نذر فتجب عليه، ولا يلزم من ذلك زيادة فرض في أصل الشرع،) لأنه وجوب عرض بالنذر على الناذر لا مطلقًا.

(قال) الخطابي: **(وفيه احتمال آخر، وهو: أن الله تعالى قد فرض الصلاة خمسين، ثم حط معظمها بشفاعة نبيه ﷺ، فإذا عادت الأمة فيما استوهب لها، والتزمت ما استعفى لهم نبيهم عليه الصلاة والسلام منه لم يستنكر أن يثبت ذلك فرضًا عليهم،)** كما التزم ناس الرهبانية من قبل أنفسهم، ثم عاب الله عليهم التقصير فيها بقوله: ﴿فما رعوها حق رعايتها﴾ [الحديد: ٢٧]، فخشي ﷺ أن يكون سبيلهم سبيل أولئك، فقطع العمل شفقة عليهم، هذا بقية كلام الخطابي.

(قال الحافظ ابن حجر: وقد تلقى هذين الجوابين عن الخطابي جماعة كابن الجوزي، وهو مبني على أن قيام الليل كان واجبًا عليه ﷺ، وعلى وجوب الاقتداء بأفعاله، وفي كل من الأمرين نزاع،) أي: اختلاف بين العلماء، **(ثم أجاب)** الحافظ **(عنه)** أي: الإشكال، فقال بعد قوله: وحديث هو خمس يدفع في صدور هذه الأجوبة كلها، وقد فتح الباري **(بثلاثة أجوبة)** سواها.

(أحدها: انه يحتمل أنه يكون المخوف) منه **(افتراض قيام الليل، بمعنى: جعل التهجد في المسجد جماعة شرطًا في صحة النفل بالليل، قال: ويومىء)** (بالهمزة لا بالياء)، أي: يشير **(إليه قوله في حديث زيد بن ثابت: حتى خشيت أن يكتب)** يفرض **(عليكم)** قيام

به، فصلوا أيها الناس في بيوتكم» فمنعهم من التجمع في المسجد إشفاقاً عليهم من اشتراطه، وأمن مع إذنه لهم في المواظبة على ذلك في بيوتهم من افتراضه عليهم.

وثانيها: أن يكون المخوف افتراض قيام الليل على الكفاية لا على الأعيان، فلا يكون ذلك زائداً على الخمس، بل هو نظير ما ذهب إليه قوم في العيد ونحوه.

وثالثها: يحتمل أن يكون المخوف افتراض قيام رمضان خاصة، فقد وقع في حديث الباب أن ذلك كان في رمضان، وفي حديث سفيان بن حسين «خشيت أن يفرض عليكم قيام هذا الشهر»، فعلى هذا يرتفع الإشكال لأن قيام رمضان لا يتكرر كل يوم في السنة، فلا يكون ذلك قدرًا زائدًا على الخمس. وأقوى هذه الأجوبة الثلاثة في نظري الأول.

وعن النعمان بن بشير قال: قمنا مع رسول الله ﷺ في شهر ليلة ثلاث

الليل، **(ولو كتب عليكم ما قمتم به)** لغلبة النوم والكسل، **(فصلوا أيها الناس في بيوتكم، فمنعهم من التجميع في المسجد إشفاقًا)** أي: خوفًا **(عليهم من اشتراطه، وأمن مع إذنه لهم في المواظبة على ذلك في بيوتهم من افتراضه عليهم)** متعلق بقوله: أمن.

(وثانيها: أن يكون المخوف افتراض قيام الليل على الكفاية لا على الأعيان، فلا يكون زائدًا على الخمس) المفروضة على الأعيان، **(بل هو نظير ما ذهب إليه قوم في العيد ونحوه،)** كصلاة الفرض جماعة أنه فرض كفاية وليس بزائد على الخمس.

(وثالثها: يحتمل أن يكون المخوف افتراض قيام رمضان خاصة) دون غيره، **(فقد وقع في حديث الباب)** المذكور عن عائشة **(أن ذلك كان في رمضان)** بقولها: وذلك في رمضان.

(وفي حديث سفيٰن بن حسين) أحد رواة هذا الحديث عن الزهري عن عروة، عن عائشة عند أحمد: **(خشيت أن يفرض عليكم قيام هذا الشهر)** أي: رمضان، **(فعلى هذا يرتفع الإشكال)** من أصله، **(لأن قيام رمضان لا يتكرر كل يوم في السنة، فلا يكون ذلك قدرًا زائدًا على الخمس)** الذي جاء منه الإشكال، **(وأقوى هذه الأجوبة الثلاثة في نظري الأول)** لاعتضاده بحديث زيد بن ثابت، ويليه الثالث لاعتضاده بأن ذلك كان في رمضان، لا سيما تصريح بعض طرقه بقوله: «خشيت أن يفرض عليكم قيام هذا الشهر».

(وعن النعمان بن بشير قال: قمنا مع رسول الله ﷺ في شهر رمضان ليلة ثلاث

وعشرين إلى ثلث الليل الأول، ثم قمنا معه ليلة خمس وعشرين إلى نصف الليل، ثم قمنا معه ليلة سبع وعشرين حتى ظننا أن لا ندرك الفلاح، وكانوا يسمونه السحور. رواه النسائي.

واختلف العلماء: هل الأفضل في صلاة التراويح أن تصلي جماعة في المسجد، أو في البيوت فرادى؟

فقال الشافعي وجمهور أصحابه وأبو حنيفة وبعض المالكية وغيرهم: الأفضل صلاتها جماعة، كما فعله عمر بن الخطاب والصحابة، واستمر عمل المسلمين عليه، لأنه من الشعائر الظاهرة، فأشبه صلاة العيد.

فإن قلت: قد ذكرت أن الحافظ ابن حجر حمل قوله عليه الصلاة والسلام: «إني خشيت أن تفرض عليكم» على التجميع في المسجد، وقال: إنه أقوى الأجوبة. فالجواب أنه ﷺ لما مات حصل الأمن من ذلك، ورجح عمر التجميع لما في الاختلاف من اختلاف من افتراق الكلمة، ولأن الاجتماع على واحد أنشط لكثير من المصلين.

وعشرين إلى ثلث الليل الأول، ثم قمنا معه ليلة خمس وعشرين إلى نصف الليل، ثم قمنا معه ليلة سبع وعشرين).

قال ابن عبد البر: وهذا الحديث يفسر به الليالي المذكورات في حديث عائشة، يعني: لأن الأحاديث يفسر بعضها بعضًا، فليست غيرها (**حتى ظننا أن لا ندرك الفلاح وكانوا يسمونه**) أي: الفلاح (**السحور**) وكان فيه قلبًا، والأصل يسمون السحور الفلاح، (**رواه النسائي**) في السنن.

(**واختلف العلماء هل الأفضل في صلاة التراويح أن تصلى جماعة في المسجد، أو في البيوت فرادى، فقال الشافعي وجمهور أصحابه وأبو حنيفة وبعض المالكية وغيرهم: الأفضل صلاتها جماعة كما فعله عمر بن الخطاب**) إذ جمعهم على أبي بن كعب (**والصحابة واستمر عمل المسلمين عليه، لأنه من الشعائر الظاهرة، فأشبه صلاة العيد**) التي الأفضل فعلها جماعة.

(**فإن قلت: قد ذكرت أن الحافظ ابن حجر حمل قوله عليه الصلاة والسلام: أني خشيت أن تفرض عليكم على التجميع في المسجد، وقال: إنه أقوى الأجوبة**) وذلك يصادم التعليل المذكور، (**فالجواب أنه صلى الله عليه وسلم لما مات حصل الأمن ذلك،**) أي: خشية فرضها: (**ورجح عمر التجميع لما في الاختلاف من اختلاف**)، وفي نسخ (**من افتراق الكلمة،**

وقال مالك وأبو يوسف وبعض الشافعية وغيرهم: الأفضل صلاتها فرادى في البيوت، لقوله عليه الصلاة والسلام: «أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة»، قالوا: وإنما فعلها ﷺ في المسجد لبيان الجواز، أو لأنه كان معتكفًا.

وأما عدد الركعات التي كان ﷺ يصليها في رمضان، فعن أبي سلمة أنه سأل عائشة: كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان؟ قالت: ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة، يصلي أربعًا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعًا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي ثلاثًا، قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله، أتنام قبل أن توتر؟ قالت: «يا عائشة، إن عيني

ولأن الاجتماع على واحد أنشط لكثير من المصلين، **(وقال مالك وأبو يوسف)** يعقوب، **(وبعض الشافعية وغيرهم: الأفضل صلاتها فرادى في البيوت، لقوله عليه الصلاة والسلام: «أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة»)** ففي المسجد أفضل، **(قالوا: وإنما فعلها ﷺ في المسجد)** في الليالي الثلاث **(لبيان الجواز، أو لأنه كان معتكفًا)** ومحل فضلها فرادى في البيوت عند لملك ما لم تعطل المساجد وأن ينشط إلى فعلها وحده؛ **(وأما عدد الركعات التي كان ﷺ يصليها في رمضان)** فهي إحدى عشر بالوتر، **(فعن أبي سلمة)** بن عبد الرحمن بن عوف **(أنه سأل عائشة كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في)** ليالي **(رمضان، قالت: ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة،)** أي: غير ركعتي الفجر كما رواه القسم عنها، وفيه؛ أن صلاته كانت متساوية في جميع السنة، ولا ينافيه حديثها: كان إذا دخل العشر يتهجد فيه ما لا يتهجد في غيره لحمله على تطويل الركعات دون زيادة العدد، **(يصلي أربعًا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن)** أي: أنهن في نهاية من كمال الحسن والطول مستغنيان بظهور ذلك عن السؤال عنه، **(ثم يصلي أربعًا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن)** يعني: أربعًا في الحسن والطول وترتيب القراءة ونحو ذلك، فلا ينافي أنه كان يجلس في كل ركعتين ويسلم، لقوله ﷺ: «صلاة الليل مثنى مثنى»، ومحال أن يأمر بشيء ويفعل خلافه، **(ثم يصلي ثلاثًا)** يوتر منها بواحدة والركعتان شفع؛ ففي مسلم عن عروة، عنها: كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة.

وزاد في بعض طرق الحديث: يسلم من كل ركعتين، **(قالت عائشة: فقلت)** بفاء العطف على السابق **(يا رسول الله، أتنام قبل أن توتر)** بهمزة الاستفهام الاستخباري، لأنها لم تعرف النوم قبل الوتر، لأن أباها كان لا ينام حتى يوتر وكان يوتر أول الليل، فكان مقررًا عندها أن

تناماں ولا ينام قلبي». رواه البخاري ومسلم.

وأما ما رواه ابن أبي شيبة من حديث ابن عباس: كان ﷺ يصلي في رمضان عشرين ركعة والوتر. فإسناده ضعيف. وقد عارضه حديث عائشة هذا، وهي أعلم بحال النبي ﷺ ليلاً من غيرها.

وقد كان الأمر من زمنه عليه السلام استمر على أن كل واحد يقوم في رمضان في بيته منفردًا، حتى انقضى صدر من خلافة عمر.

وفي البخاري: أن عمر خرج ليلة في رمضان إلى المسجد، فإذا الناس أوزاع متفرقون، يصلي الرجل لنفسه، ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط، فقال

لا نوم قبل الوتر، فأجابها ﷺ بأنه ليس كغيره، (**فقال: «يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي»**،) لأن القلب إذا قويت حياته لا ينام إذا نام البدن، وإنما يكون ذلك للأنبياء، كما قال ﷺ: «إنا معاشر الأنبياء تنام أعيننا ولا تنام قلوبنا»، ولا يعارضه نومه بالوادي، لأن رؤية الفجر تتعلق بالعين لا بالقلب كما سبق مبسوطًا، (**رواه البخاري ومسلم**) والسنن الثلاث، كلهم من طريق مالك عن سعيد المقبري عن أبي سلمة به.

(**وأما ما رواه ابن أبي شيبة**) عبد اللّٰه بن محمد بن إبراهيم وهو أبو شيبه (**من حديث ابن عباس: كان ﷺ يصلي في رمضان عشرين ركعة والوتر، فإسناده ضعيف**،) وعبر عنه بعضهم بمنكر والمنكر من أقسام الضعيف، فهما بمعنى فلا عليك من الخيالات العقلية، (**وقد عارضه حديث عائشة هذا**) المتفق على صحته، (**وهي أعلم بحال النبي ﷺ ليلاً من غيرها**،) فيقدم حديثها لهذين الوجهين، (**وقد كان الأمر من زمنه عليه السلام، استمر على أن كل واحد يقوم في رمضان في بيته منفردًا حتى انقضى صدر**،) أي: مدة نحو سنتين (**من خلافة عمر**) بن الخطاب كما رواه مالك عن ابن شهاب.

(**وفي البخاري**) عن عبد اللّٰه بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد (**أن عمر خرج ليلة**) لفظه، قال: خرجت مع عمر بن الخطاب ليلة (**في رمضان إلى المسجد**) النبوي، (**فإذا الناس أو زاع**) (بفتح الهمزة وسكون الواو فزاي فألف فعين مهملة) جماعات (**متفرقون**) نعت لفظي للتأكيد مثل نفخة واحدة، لأن الأوزاع الجماعات المتفرقة لا واحد له من لفظه.

وقال ابن فارس والجوهري والمجد: الأوزاع الجماعات لم يقولوا متفرقون، فعليه يكون النعت للتخصيص، أراد أنهم كانوا يتنقلون في المسجد بعد صلاته العشاء متفرقين، (**يصلي**

عمر: إني لأرى لو جمعت هؤلاء على قارىء واحد لكان أجمع، ثم عزم فجمعهم على أُبي بن كعب، ثم خرج ليلة أخرى فإذا الناس يصلون بصلاة قارئهم، فقال عمر: نعمت البدعة هذه، والتي تنامون عنها أفضل من التي تقومون، يريد آخر الليل، وكان الناس يقومون أوله.

الرجل لنفسه، ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط) ما بين ثلاثة إلى عشرة، وهذا بيان لما أجمله أولاً بقوله: أوزاع، **(فقال عمر:)** والله **(إني لأرى)** من الرأي **(لو جمعت هؤلاء على قارىء واحد لكان أجمع،)** لفظ الموطأ: لكان أمثل، أي: لأنه أنشط لكثير من المصلين ولما في الاختلاف من افتراق الكلمة، **(ثم عزم:)** صمم على ما رآه، **(فجمعهم على أبي بن كعب)** أي: جعله إمامًا لهم.

قال الباجي وابن التين وغيرهما: استنبط عمر ذلك من تقريره ﷺ: من صلى معه تلك الليالي وإنما كره لهم ذلك خشية أن تفرض عليهم، فلما مات ﷺ أمن ذلك، وقال ابن عبد البر: إنما سن عمر رضي الله عنه ما رضيه ﷺ ولم يمنعه من المواظبة عليه إلا خشية أن يفرض على أمته وكان بالمؤمنين رؤوفًا رحيمًا، فلما أمن ذلك عمر أقامها وأحياها في سنة أربع عشرة من الهجرة، **(ثم خرج)** لفظ الرواية عن عبد الرحمن ثم خرجت معه **(ليلة أخرى، فإذا الناس يصلون بصلاة قارئهم،)** أي: إمامهم، قال ابن عبد البر: فيه أن عمر كان لا يصلي معهم إما لشغله بأمر الناس وإما لانفراده بنفسه في الصلاة، **(فقال: نعمت البدعة هذه،)** قال الباجي: نعمت بالتاء على مذهب البصريين، لأن نعم فعل لا يتصل به إلا التاء، وفي نسخ: نعمة بالهاء وذلك على أصول الكوفيين، وهذا تصريح منه بأنه أول من جمع الناس في قيام رمضان على إمام واحد، لأن البدعة ما ابتدأ بفعلها المبتدع ولم يتقدمه غيره، فابتدعه عمر وتابعه الصحابة والناس إلى هلم جرا. انتهى.

وقال ابن عبد البر: وصفها بنعمت، لأن أصل ما فعله سنة، وإنما البدعة الممنوعة خلاف السنة انتهى. فسماها بدعة، لأنه ﷺ لم يسن لها الاجتماع ولا كانت في زمن الصديق، وهي لغة ما أحدث على غير مثال سبق وتطلق شرعًا على مقابل السنة، وهي ما لم يكن في العهد النبوي، ثم تنقسم إلى الأحكام الخمسة، وحديث: «كل بدعة ضلالة» عام مخصوص، وقد رغب فيها عمر بقوله: نعمت البدعة، وهي كلمة تجمع المحاسن كلها، كما أن بئس تجمع المساوىء كلها وإذا أجمع الصحابة على ذلك مع عمر زال عنه اسم البدعة **(والتي تنامون)** بفوقية، أي: الصلاة وتحتية، أي: الفرقة أو الجماعة التي ينامون **(عنها أفضل من)** الصلاة **(التي تقومون)** بفوقية وتحتية كسابقه **(يريد آخر الليل،)** فهذا تصريح منه بأن الصلاة آخر الليل أفضل

وإنما اختار أبياً لأنه كان أقرأهم، كما قال عمر.

وروى سعيد بن منصور من طريق عروة: أن عمر جمع الناس على أُبي بن كعب، فكان يصلي بالرجال، وكان تميم الداري يصلي بالنساء.

وفي الموطأ: أمر عمر أُبي بن كعب وتميمًا الداري أن يقوما للناس في رمضان.

وروى البيهقي بإسناد صحيح أن الناس كانوا يقومون على عهد عمر بن الخطاب في شهر رمضان بعشرين ركعة.

من أوله، وقد أثنى الله على المستغفرين بالأسحار.

وقال المفسرون في قول يعقوب: سوف أستغفر لكم ربي أخرهم إلى السحر، لأنه أقرب للإجابة، (**وكان الناس يقومون أوله،**) ثم جعله عمر آخر الليل كما قاله ابن عبد البر، (**وإنما اختار أبيا لأنه كان أقرأهم،**) وقد قال ﷺ: يؤم القوم أقرؤهم (**كما قال عمر:**) علي أقضانا وأبي أقرؤنا وإنا لنترك أشياء من قراءة أبي قاله عبد البر.

(**وروى سعيد بن منصور من طريق عروة**) بن الزبير (**أن عمر جمع الناس على أبي بن كعب، فكان يصلي بالرحال وكان تميم**) بن أوس ابن خارجة (**الداري**) الصحابي الشهير، أسلم سنة تسع وأقام بالمدينة إلى أن قتل عثمان، فسكن بيت المقدس حتى مات سنة أربعين (**يصلي بالنساء،**) ورواه محمد بن نصر في كتاب قيام الليل من هذا الوجه، فقال سليمان بن أبي حثمة بدل تميم.

قال الحافظ: ولعل ذلك كان في وقتين (**وفي الموطأ**) عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد أنه قال: (**أمر عمر**) بن الخطاب (**أبي بن كعب وتميمًا الداري،**) بالألف عند أكثر رواة الموطأ، ومنهم: ابن القسم والقعنبي، ورواه يحيى الأندلسي ويحيى بن بكير وغيرهما الديري، بالياء، وكلاهما صواب لاجتماع الوصفين له، فبالألف نسبة إلى جده الأعلى الدار بن هانيء، وبالياء نسبة إلى دير كان فيه تميم قبل إسلامه، (**أن يقوما للناس في رمضان**) بإحدى عشرة ركعة، وقد كان القارىء يقرأ بالمئين حتى كنا نعتمد على العصي وما كنا ننصرف إلا في فروغ الفجر، هذا بقيته في الموطأ إلا أنه ليس فيه لفظ في رمضان، فلعل أصل عبارة المصنف، أي: في رمضان بأي التفسيرية.

(**وروى البيهقي بإسناد صحيح**) عن السائب بن يزيد، (**أن الناس كانوا يقومون على عهد عمر بن الخطاب في شهر رمضان بعشرين ركعة، قال الحليمي: والسر،**) أي: الحكمة

قال الحليمي: والسر في كونها عشرين أن الرواتب في غير شهر رمضان عشر ركعات، فضوعفت لأنه وقت جد أو تشمير.

وفي الموطأ: بثلاث وعشرين ركعة. وجمع البيهقي بينهما بأنهم كانوا يوترون بثلاث.

وفي الموطأ: عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد أنها إحدى عشرة، وقال عبد العزيز: إحدى وعشرون.

والجمع بين هذه الروايات ممكن باختلاف الأحوال، ويحتمل أن ذلك الاختلاف بحسب تطويل القراءة وتخفيفها، فحيث يطيل القراءة تقل الركعات وبالعكس.

(**في كونها عشرين أن الرواتب في غير شهر رمضان عشر ركعات،**) يعني: المؤكدة، لأن الرواتب عند الشافعية اثنان وعشرون منها عشرة مؤكدة، (**فضوعفت لأنه**) أي: رمضان (**وقت جد أو تشمير**) اعتناء بالعبادة.

(**وفي الموطأ**) عن يزيد بن رومان أنه قال: كان الناس يقومون في زمان عمر بن الخطاب في رمضان (**بثلاث وعشرين ركعة، وجمع البيهقي بينهما بأنهم كانوا يوترون بثلاث**) بعد العشرين فلا خلف، (**وفي الموطأ عن محمد بن يوسف**) الكندي المدني الثقة الثبت (**عن السائب بن يزيد**) (بتحتية فزاي) الكندي آخر من مات بالمدينة من الصحابة سنة إحدى وتسعين (**أنها إحدى عشرة**) أي: أمر عمر أبيا وتميمًا بإحدى عشرة ومر لفظه قريبًا.

قال الباجي: لعل عمر أخذ ذلك من قول عائشة: ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة، (**وقال عبد العزيز**) بن محمد الدراوردي عن محمد بن يوسف عن السائب (**إحدى وعشرون**) وصححه ابن عبد البر، وزعم أن مالكًا تفرد بقوله: إحدى عشرة، وأنه وهم، وليس كما قال، فقد رواه سعيد بن منصور من وجه آخر عن محمد بن يوسف، فقال: إحدى عشرة، كما قال لملك، مع أن شرط الشذوذ تعذر الجمع، وقد قال ابن عبد البر نفسه: يحتمل أن يكون ذلك أولاً، ثم خفف عنهم طول القيام ونقلهم إلى إحدى وعشرين، ونحوه قول البيهقي: قاموا بإحدى عشرة ثم بعشرين وأوتروا بثلاث، وكذا نحوه قول المصنف.

(**والجمع بين هذه الروايات ممكن باختلاف الأحوال،**) فأمرهم أولاً بإحدى عشرة ثم بإحدى وعشرين، (**ويحتمل أن ذلك الاختلاف بحسب تطويل القراءة وتخفيفها، فحيث يطيل القراءة تقل الركعات،**) لأن تطويل القراءة أفضل، فأمرهم به أولاً (**وبالعكس،**) حيث تكثر

وقد روى محمد بن نصر من طريق داود بن قيس، قال: أدركت الناس في إمارة إبان بن عثمان وعمر بن عبد العزيز ـ يعني بالمدينة ـ يقومون بست وثلاثين ركعة ويوترون بثلاث. وقال مالك: هو الأمر القديم عندنا.

وعن الزعفراني، عن الشافعي: رأيت الناس يقومون بالمدينة بتسع وثلاثين وبمكة بثلاث وعشرين، وليس في شيء من ذلك ضيق.

وعنه قال: إن أطالوا القيام وأقلوا السجود فحسن، وإن أكثروا السجود وأخفوا القراءة فحسن، والأول أحب إلي. انتهى.

وهل يجوز لغير أهل المدينة صلاتها ستًا وثلاثين، قال النووي قال الشافعي: لا يجوز ذلك لغيرهم، لأن لأهلها شرفًا بهجرته عليه الصلاة والسلام ومدفنه، ويخالفه قول الحليمي: من اقتدى بأهل المدينة فقام بست وثلاثين فحسن أيضًا.

الركعات تقل القراءة تخفيفًا عليهم، واستدرك بعض الفضيلة بزيادة الركعات قاله الباجي بمعناه.

(وقد روى محمد بن نصر) المروزي **(من طريق داود بن قيس)** المدني الثقة الفاضل، **(قال: أدركت الناس في إمارة أبان بن عثمن)** بن عفان **(وعمر بن عبد العزيز، يعني: بالمدينة يقومون بست وثلاثين ركعة ويوترون بثلاث، وقال ملك:)** الإمام **(هو الأمر القديم عندنا)** بالمدينة: **(وعن الزعفراني عن الشافعي: رأيت الناس يقومون بالمدينة بتسع وثلاثين وبمكة بثلاث وعشرين وليس في شيء من ذلك ضيق،)** لأنه نافلة، **(وعنه قال: إن أطالوا القيام وأقلوا السجود فحسن، وإن أكثروا السجود وأخفوا القراءة فحسن، والأول أحب إلي)** لقوله ﷺ: أفضل الصلاة طول القنوت. **(انتهى)**.

(وهل يجوز لغير أهل المدينة صلاتها ستًا وثلاثين، قال النووي: قال الشافعي لا يجوز ذلك لغيرهم لأن لأهلها شرفًا بهجرته عليه السلام) إليها **(ومدفنه)** بها **(ويخالفه: قول)** الشافعي فوقه ليس في شيء من ذلك ضيق، لأنه نافلة وقد أسنده عنه البيهقي، وقول **(الحليمي: من اقتدى بأهل المدينة فقام بست وثلاثين فحسن أيضًا،)** لأنهم إنما أرادوا بما صنعوا الاقتداء بأهل مكة في الاستكثار من الفضل، لا المنافسة كما ظن بعضهم، هكذا علله الحليمي نفسه.

قال المصنف: وإنما فعل أهل المدينة هذا إرادة مساواة أهل مكة، فإنهم كانوا يطوفون سبعًا بين كل ترويحتين، فجعل أهل المدينة مكان كل سبع أربع ركعات وقد حكى الولي العراقي أن والده الحافظ لما ولي إمامة مسجد المدينة أحيا سنتهم القديمة في ذلك مع مراعاة ما عليه الأكثر، فكان يصلي التراويح أول الليل بعشرين ركعة على المعتاد، ثم يقوم آخر الليل في المسجد بست عشرة ركعة فيختم في الجماعة في شهر رمضان ختمتين، واستمر على ذلك

وينبغي أن يسلم من كل ركعتين، فلو صلى أربعًا بتسليمة لم تصح وفاقًا للقاضي حسين في فتاويه، ولو صلى سنة الظهر أو العصر أربعًا بتسليمة واحدة جاز، والفرق: أن التراويح بمشروعية الجماعة أشبهت الفرائض، قاله النووي في فتاويه، وصرح به في «الروضة».

وقد كان ﷺ يطيل القراءة في قيام رمضان بالليل أكثر من غيره. وقد صلى معه حذيفة ليلة في رمضان، قال: فقرأ بالبقرة ثم النساء ثم آل عمران، لا يمر بآية تخويف إلا وقف وسأل، قال: فما صلى الركعتين حتى جاءه بلال فآذنه بالصلاة. أخرجه أحمد وأخرجه النسائي.

وعنده أيضًا: أنه ما صلى إلا أربع ركعات.

وكان للشافعي في رمضان ستون ختمة يقرؤها في غير الصلاة.

عمل أهل المدينة فهم عليه إلا الآن.

(وينبغي) أي: يجب (أن يسلم من كل ركعتين، فلو صلى أربعًا بتسليمة لم تصح) صلاته (وفاقًا للقاضي حسين في فتاويه، ولو صلى سنة الظهر أو العصر أربعًا بتسليمة واحدة جاز، والفرق أن التراويح بمشروعية الجماعة) فيها (أشبهت الفرائض،) فلا تغير عما ورد، (قاله النووي في فتاويه وصرح به في الروضة) اسم كتاب شهير للنووي.

(وقد كان ﷺ يطيل القراءة في قيام رمضان بالليل أكثر من غيره، و) دليل ذلك أنه (قد صلى معه حذيفة) بن اليمان (ليلة في رمضان، قال: فقرأ بالبقرة ثم النساء ثم آل عمران) فيه حجة لقول الجمهور أن ترتيب السور ليس بتوقيف بل اجتهاد وصححه الباقلاني، ومن يقول أنه توقيف يحمل فعله هذا على أنه قبل العرضة الأخيرة (لا يمر بآية تخويف إلا وقف وسأل،) أي استعاذ من ذلك.

وفي مسلم: وإذا مر بآية فيها تسبيح سبح، وإذا مر بآية فيها سؤال سأل، وإذا مر بتعوذ تعوذ، (قال) حذيفة: (فما صلى) النبي ﷺ (الركعتين حتى جاءه بلال فآذنه) بالمد، أعلمه (بالصلاة) أي صلاة الصبح.

(أخرجه أحمد وأخرجه النسائي وعنده،) أي النسائي (أيضًا أنه ما صلى إلا أربع ركعات) حتى جاءه بلال يدعوه إلى صلاة الغداة.

وفي أبي داود: فصلى أربع ركعات قرأ فيهن البقرة وآل عمران والنساء والمائدة أو الأنعام شك شعبة، وأصل الحديث في مسلم بدون قوله في رمضان، ولذا لم يعزه له هنا وقد مر قريبًا، (وكان للشافعي) الإمام (في رمضان ستون ختمة يقرؤها في غير الصلاة) واحدة ليلاً وأخرى بالنهار.

الفهرس

شرح العلامة الزرقاني

المتوفى سنة ١١٢٢ هـ.

على

المواهب اللدنية بالمنح المحمدية

للعلامة القسطلاني

المتوفى سنة ٩٢٣ هـ.

ضبطه وصححه

محمد عبد العزيز الخالدي

الجزء الحادي عشر

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

الطبعة الأولى

١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

العنوان : رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
تلفون وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٣ (١ ٩٦١) ٠٠
صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH

Beirut - Lebanon

Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floore.
Tel. & Fax : 00 (961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

بسم الله الرحمن الرحيم

الباب الرابع
في صلاته ﷺ الوتر

قد صح عنه ﷺ أنه أوتر بخمس لم يجلس إلا في آخرهن. لكن أحاديث الفصل أثبت وأكثر طرقًا.

واحتج بعض الحنفية لما ذهبوا إليه ـ من تعيين الوصل، والاقتصار على ثلاث ـ بأن الصحابة أجمعوا على أن الوتر بثلاث موصولة حسن جائز، واختلفوا فيما زاد أو نقص، قال: فأخذنا بما أجمعوا عليه وتركنا ما اختلفوا فيه.

وتعقبه محمد بن نصر المروزي، بما رواه من طريق عراك بن مالك عن أبي هريرة مرفوعًا وموقوفًا «لا توتروا بثلاث تشبهوا بصلاة المغرب» وقد صححه

الباب الرابع
في صلاته ﷺ الوتر

أي فيما يتعلق به من عدد وغيره.

قال ابن التين: اختلف فيه في سبعة أَشياء في وجوبه، وعدده، واشتراط النية فيه واختصاصه بقراءة، واشتراط شفع قبله، وفي آخر وقته وصلاته في السفر على الدابة.

زاد غيره: وفي أَول وقته، وفي قضائه، والقنوت فيه، ومحل القنوت منه، وفيما يقال فيه، وفي فصله ووصله وهل يسن ركعتان بعده، وفي صلاته من قعود لكن هذا على أنه سنة، وفي أنه أفضل صلاة التطوّع، أو الرواتب أفضل منه، أو خصوص ركعتي الفجر.

(**قد صح عنه ﷺ أنه أَوتر بخمس لم يجلس إلاّ في آخرهن**) أي: صلاهن بتشهد واحد (**لكن أَحاديث الفصل أَثبت وأَكثر طرقًا**) إِذ هو الذي رواه أكثر الحفاظ عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، وتلك الرواية انفرد بها بعض أَهل العراق عن هشام، وقد أَنكرها لملك وقال: منذ صار هشام بالعراق أَتانا عنه ما لم نعرف، وقال ابن عبد البر: ما حدث به هشام قبل خروجه إِلى العراق أَصح عند أهل الحديث.

(**واحتج بعض الحنفية لما ذهبوا إِليه من تعيين الوصل والاقتصار على ثلاث، بأَن الصحابة أَجمعوا على أَن الوتر بثلاث موصولة حسن جائز، واختلفوا فيما زاد**) عليها (**أَو نقص**) عنها (**قال: فأَخذنا بما أَجمعوا عليه وتركنا ما اختلفوا فيه**) لأَن الأَول أقوى.

(**وتعقبه محمد بن نصر المروزي بما رواه من طريق عراك بن لملك**) الغفاري الكناني المدني الثقة (**عن أَبي هريرة مرفوعًا**) إِلى النبي ﷺ من طريق (**وموقوفًا**) على أَبي هريرة من

الحاكم، وعن سليمان بن يسار أنه كره الثلاث في الوتر وقال: لا يشبه التطوّع بالفريضة. انتهى.

لكن قد روى الحاكم من حديث عائشة أنه ﷺ كان يوتر بثلاث لا يقعد إلا في آخرهن، وروى النسائي من حديث أبي بن كعب نحوه، ولفظه: يوتر بـ ﴿**سبح اسم ربك الأعلى**﴾ و ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾ و ﴿**قل هو الله أحد**﴾ ولا يسلم إلا في آخرهن وبين في عدة طرق أن السور الثلاث بثلاث ركعات.

والجمع بين هذا وبين ما تقدم من النهي عن التشبيه بصلاة المغرب، أن

طريق أُخرى: (**«لا توتروا بثلاث تشبهوا) في فعلها (بصلاة المغرب»**) وهو بدل من لا توتروا المجزوم بلا الناهية، فلذا حذف النون فلم يقل: تشبهون، وقد صححه الحاكم، وبما رواه ابن نصر من طريق عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة، والاعرج عن أبي هريرة، مرفوعًا نحوه وإسناده على شرط الشيخين، وقد صححه ابن حبان والحاكم، ورواه الدارقطني برواة ثقات، بلفظ: «لا توتروا بثلاث ولا تشبهوا الوتر بصلاة المغرب»، وتعقبه ابن نصر أَيضًا بما رواه من طريق مقسم عن ابن عباس وعائشة كراهة الوتر بثلاث، وأَخرجه النسائي أيضًا (**وعن سليمٰن بن يسار**) أحد الفقهاء (**أَنه كره الثلاث في الوتر وقال: لا يشبه التطوّع الفريضة، انتهى**).

فهذا كله يقدح في الإِجماع الذي زعمه (**لكن**) قول محمد بن نصر لم نجد عن النبي ﷺ خبرًا ثابتًا صريحًا أَنه أَوتر بثلاث موصولة. نعم ثبت عنه أَنه أَوتر بثلاث لكن لم يبين الراوي هل هي موصولة أو مفصولة انتهى.

يرد عليه أَنه (**قد روى الحاكم من حديث عائشة أَنه ﷺ كان يوتر بثلاث لا يقعد إلا في آخرهن**) فيصليهن بتشهد واحد، وقد علم موقع الاستدراك الذي لم يعلم من اختصار المصنف لما في فتح الباري، ثم ظهر لي أَن المصنف جعله استدراكًا على ما فهم من النهي عن الوتر بثلاث من المنع، فأَفاد بالاستدراك أَن النهي للتنزيه لفعله ﷺ خلافه وليس استدراكًا على كراهة سليمٰن الوتر بثلاث، لأَن دليله الحديث إِذ الكراهة أَقل مراتب النهي والمصطفى يفعل المكروه لغيره لبيان الجواز.

(**وروى النسائي من حديث أَبي بن كعب نحوه، ولفظه: يوتر بـ ﴿سبح اسم ربك الأَعلى﴾**) [الأَعلى/١] في الأُولى (**و ﴿قل يا أَيها الكافرون﴾**) [الكافرون/١] الآية في الثانية (**و ﴿قل هو الله أحد﴾**) [الإخلاص/١]، في الثالثة (**ولا يسلم إلاَّ في آخرهن، وبَيّن في عدَّة طرق أن السور الثلاث بثلاث ركعات**).

قال الحافظ: ويجاب عنه، أَي ابن نصر، باحتمال أنهما لم يثبتا عنده (**والجمع بين هذا**

يحمل النهي على صلاة الثلاث بتشهدين، وقد فعله السلف أيضًا.

فروى محمد بن نصر من طريق الحسن أن عمر كان ينهض في الثالثة من الوتر بالتكبير،، ومن طريق المسور بن مخرمة: أن عمر أوتر بثلاث لم يسلم إلا في آخرهن، ومن طريق ابن طاووس عن أبيه أنه كان يوتر بثلاث لا يقعد بينهن.

وكان ابن عمر يسلم من الركعة والركعتين في الوتر. حتى يأمر ببعض حاجته، وهذا ظاهر أنه كان يصلي الوتر موصولاً، فإن عرضت له حاجة فصل ثم بنى على ما مضى. وفي هذا رد على من قال: لا يصح الوتر إلا مفصولاً.

وأصرح من ذلك ما روى الطحاوي من طريق سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه، أنه كان يفصل بين شفعه ووتره بتسليمة، وأخبر أن النبي ﷺ كان يفعله،

وبين ما تقدم من النهي عن التشبيه بصلاة المغرب أن يحمل النهي على صلاة الثلاث بتشهدين، وقد فعله السلف أيضًا، فروى محمد بن نصر من طريق الحسن: أن عمر) بن الخطاب **(كان ينهض في الثالثة من الوتر بالتكبير)** يعني إذا قام من سجوده الركعة الثانية قام مكبرًا من غير جلوس للتشهد **(ومن طريق المسور)** بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو **(ابن مخرمة)** بفتح الميم وإسكان المعجمة وفتح الراء **(أن عمر أوتر بثلاث لم يسلم إلا في آخرهن، ومن طريق)** عبد الله **(بن طاوس عن أبيه: أنه كان يوتر بثلاث لا يقعد بينهن)**.

زاد في الفتح: ومن طريق قيس بن سعد عن عطاء وحماد بن زيد، عن أيوب مثله.

وروى محمد بن نصر عن ابن مسعود وأنس وأبي العالية: أنهم أوتروا بثلاث كالمغرب، وكأنهم لم يبلغهم النهي المذكور **(وكان ابن عمر يسلم من الركعة والركعتين في الوتر حتى يأمر ببعض حاجته)** رواه لملك عن نافع عنه، وأخرجه البخاري عن عبد الله بن يوسف عن لملك به موقوفًا عقب حديثه المرفوع صلاة الليل مثنى مثنى، فأخطأ من ظنه مرفوعًا، ونسبه لـلملك والبخاري، فالذي في الموطأ والبخاري إنما هو ما ذكرته **(وهذا ظاهر أنه)** أي: ابن عمر **(كان يصلي الوتر موصولاً، فإن عرضت له حاجة فصل ثم بنى على ما مضى، وفي هذا رد على من قال: لا يصح الوتر إلاّ مفصولاً)** كذا قال تبعًا للحافظ، ودعوى أن ظاهره ذلك فيها نظر، إذ المتبادر أنه كان عادته فصله لأنه عبر بكان وحرف المضارعة وحتى الغائية. نعم لو عبر «بحين» بدل «حتى» لكان ظاهره ذلك.

(وأصرح من ذلك ما روى الطحاوي من طريق سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، أنه كان يفصل بين شفعه ووتره بتسليمة) لا صراحة في هذا على الوصل، فضلاً عن كونه أصرح

وإسناده قوي.

وقد استدل بعضه على فضل الفصل بأنه ﷺ أمر به وفعله، وأما الوصل فورد من فعله فقط.

وقد حمل المخالف من الحنفية كل ما ورد من الثلاث على الوصل، مع أن كثيرًا من الأحاديث ظاهر في الفصل، كحديث عائشة «يسلم من كل ركعتين» فإنه يدخل فيه الركعتان اللتان قبل الأخيرة، فهو كالنص في موضع النزاع.

من سابقه، لأنه نص في الفصل، ولكن المصنف سقط منه أو من نساخه ما قال في الفتح أنه أصرح، ولفظه: وأصرح من ذلك ما روى سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن بكر بن عبد اللّه المزني، قال: صلى ابن عمر ركعتين، ثم قال: يا غلام ارحل لنا، ثم قام فأوتر بركعة.

وروى الطحاوي من طريق سالم، فذكره مريدًا معارضته لما قبله من الوصل، بأن ابنه سالمًا روى عنه الفصل، ويصرح بذلك قوله: ولم يعتذر الطحاوي إلى آخر ما يأتي عنه.

نعم قد ينازع الحافظ في أن رواية بكر المزني أصرح في الوصل بأنه لا صراحة فيها أيضًا، إذ هي محتملة له وللفصل، فبان من رواية نافع أن المراد الثاني على المتبادر منها كما بينا، وصرح به في رواية سالم فيحمل عليه، لأن الروايات يفسر بعضها بعضًا.

(**وأخبر أن النبي ﷺ كان يفعله وإسناده قوي**). زاد الحافظ ولم يعتذر عنه الطحاوي إلاَّ باحتمال أن المراد بقوله تسليمة، أي التسليمة التي في التشهد، ولا يخفى بعد هذا التأويل انتهى، وصريحه أن الوتر واحدة، فتأويله بأن المعنى كان يفصل بين ما يصليه شفعًا من الوتر وبين الركعة الواحدة منه ليوافق مذهب من قال: الثلاثة وتر، خلاف الظاهر المتبادر.

وقد استدل بعضهم على فضل الفصل بأنه ﷺ أمر به في حديث الموطأ والصحيحين: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى».

وفي الصحيحين أيضًا: فإذا أردت أن تنصرف فاركع ركعة (**وفعله**) كما في حديث ابن عباس وعائشة عند الشيخين (**وأما الوصل فورد من فعله فقط**) لبيان الجواز (**وقد حمل المخالف من الحنفية كل ما ورد من الثلاث على الوصل مع أن كثيرًا من الأحاديث ظاهر في الفصل**) فلا يصح هذا الحمل (**كحديث عائشة**) عند أبي داود ومحمد بن نصر بإسناد على شرط الشيخين: كان ﷺ يصلي ما بين أن يفرغ من العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة

وحمل الطحاوي هذا ومثله على أن الركعة مضمومة إلى الركعتين قبلها، ولم يتمسك في دعوى ذلك إلا بالنهي عن البتيراء، مع احتمال أن يكون المراد بالبتيراء أن توتر بواحدة فردة ليس قبلها شيء، وهو أعم من أن يكون مع الوصل والفصل.

وقد اختلف السلف في أمرين:

أحدهما: في مشروعية ركعتين بعد الوتر عن جلوس.

والثاني: فيمن أوتر ثم أراد أن يتنفل في الليل، هل يكتفي بوتره الأول ويتنفل ما شاء، أو يشفع وتره بركعة ثم يتنفل؟ ثم إذا فعل هل يحتاج إلى وتر آخر أم لا؟

فأما الأول: فوقع عند مسلم من طريق أبي سلمة عن عائشة أنه ﷺ كان يصلي ركعتين بعد الوتر وهو جالس. وقد ذهب إليه بعض أهل العلم، وجعلوا الأمر

(يسلم من كل ركعتين، فإنه يدخل فيه الركعتان اللتان قبل الأخيرة، فهو كالنص في موضع النزاع) فيقطعه .

(وحمل الطحاوي هذا) الحديث **(ومثله على أن الركعة مضمومة إلى الركعتين قبلها، ولم يتمسك في دعوى ذلك إلا بالنهي عن البتيراء)** بضم الموحدة ففوقية مصغر، وهو حديث ضعيف **(مع احتمال أن يكون المراد بالبتيراء أن توتر بواحدة فردة ليس قبلها شيء، وهو أعم من أن يكون مع الوصل والفصل)** فلا دلالة فيه لما ادعاه، وهذا الاحتمال ورد في نفس حديث البتيراء.

أخرج ابن عبد البر عن أبي سعيد أن النبي ﷺ نهى عن البتيراء أن يصلي الرجل واحدة يوتر بها، وللبيهقي في المعرفة عن أبي منصور مولى سعد بن أبي وقاص، قال: سألت ابن عمر عن وتر الليل، فقال: يا بني هل تعرف وتر النهار؟ قلت: هو المغرب، قال: صدقت، ووتر الليل واحدة، بذلك أمر ﷺ قلت: إن الناس يقولون هي البتيراء، قال: يا بني ليست تلك البتيراء، إنما البتيراء أن يصلي الرجل ركعة يتم ركوعها وسجودها وقيامها، ثم يقوم إلى الأخرى فلا يتم لها ركوعًا ولا سجودًا ولا قيامًا، فتلك البتيراء.

(وقد اختلف السلف في أمرين، أحدهما في مشروعية ركعتين بعد الوتر) كائنتين **(عن جلوس)** اتباعًا للوارد **(والثاني فيمن أوتر، ثم أراد أن يتنفل في الليل هل يكتفي بوتره الأول، ويتنفل ما شاء أو يشفع وتره بركعة ثم يتنفل)** وهذه المسألة تعرف عند العلماء بمسألة نقض

في قوله ﷺ: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا» مختصًا بمن أوتر آخر الليل.

وأجاب من لم يقل بذلك بأن بالركعتين المذكورتين هما ركعتا الفجر. وحمله النووي على أنه ﷺ فعله لبيان جواز التنفل بعد الوتر، وجواز التنفل جالسًا.

وأما الثاني: فذهب الأكثر إلى أنه يصلي شفعًا ما أراد ولا ينقض وتره، عملاً بقوله عليه الصلاة والسلام: «لا وتران في ليلة» وهو حديث حسن أخرجه النسائي وابن خزيمة من حديث طلق بن علي، وإنما يصح نقض الوتر عند من يقول بمشروعية التنفل بركعة واحدة غير الوتر.

الوتر (**ثم إذا فعل هل يحتاج إلى وتر آخر أم لا؟، فأما الأول فوقع عند مسلم من طريق أبي سلمة**) بن عبد الرحمٰن بن عوف (**عن عائشة: «أنه ﷺ كان يصلي ركعتين بعد الوتر وهو جالس»**) وقد أنكره مالك.

وقال أحمد: لا أفعلهما ولا أمنعهما (**وقد ذهب إليه بعض أهل العلم وجعلوا الأمر في قوله ﷺ: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا»**).

رواه البخاري ومسلم عن ابن عمر (**مختصًا بمن أوتر آخر الليل**) حتى لا يعارض حديث عائشة.

(**وأجاب: من لم يقل بذلك**) وهم الجمهور (**بأن الركعتين المذكورتين هما ركعتا الفجر**) صلاهما قاعدًا لبيان الجواز أو لعذر (**وحمله النووي على أنه ﷺ فعله لبيان جواز التنفل بعد الوتر**) مع الكراهة في حق غيره، وأن الأمر في اجعلوا ليس للوجوب (**وجواز التنفل جالسًا**) وكل أولى من حملهما على ركعتي الفجر لأنه خلاف الظاهر.

(**وأما الثاني**) وهو نقض الوتر بركعة ثم يتنفل ما شاء، أو يتنفل بلا نقض لا قوله: ثم إذا فعل، إذ هو مرتب على القول بالنقض (**فذهب الأكثر إلى أنه يصلي شفعًا ما أراد ولا ينقض وتره**) بركعة، كما قاله الأقل: ثم يتنفل (**عملاً بقوله عليه الصلاة والسلام: لا وتران في ليلة، وهو حديث حسن أخرجه النسائي وابن خزيمة**) وغيرهما (**من حديث طلق**) بفتح فسكون (**ابن علي**) بن المنذر الحنفي صحابي له وفادة (**وإنما يصح نقض الوتر عند من يقول بمشروعية التنفل بركعة واحدة غير الوتر**) تمسكًا بعموم قوله ﷺ: «الصلاة خير موضوع، فمن شاء استكثر ومن شاء استقل»، صححه ابن حبان، ولكن رد عليهم بقوله ﷺ: «صلاة الليل مثنى مثنى»، وبخبر «صلوا كما رأيتموني أصلي»، ولم يتنفل بركعة إلاَّ الوتر، ولا شاهد فيما تمسكوا به، لأن «أل» في الصَّلاة للعهد والمعهود شرعًا أنها لا تنقص عن ركعتين في النافلة ما عدا الوتر، فقوله:

واختلف السلف أيضًا في مشروعية قضاء الوتر، فنفاه الأكثر، وفي مسلم وغيره عن عائشة أنه ﷺ كان إذا نام من الليل من وجع أو غيره فلم يقم من الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة.

وقال محمد بن نصر: لم نجد عن النبي ﷺ في شيء من الأخبار أنه قضى الوتر، ولا أمر بقضائه.

وعن عطاء والأوزاعي: يقضي ولو طلعت الشمس إلى الغروب، وهو وجه عند الشافعية حكاه النووي في شرح مسلم، وعن سعيد بن جبير: يقضي من القابلة، وعن الشافعية: يقضي مطلقًا.

وقالت عائشة: أوتر رسول الله ﷺ من كل الليل، من أوله وأوسطه وآخره وانتهى وتره إلى السحر. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

فمن شاء استكثر، أي: زاد على الركعتين فركعتين، وهكذا ومن شاء اقتصر على ركعتين أو أربع أو نحوهما.

(**واختلف السلف أيضًا في مشروعية قضاء الوتر**) إذا فات بصلاة الصبح (**فنفاه الأكثر**) ومنهم لملك (و) دليله (**في مسلم وغيره عن عائشة؛ أنه ﷺ كان إذا نام من الليل من وجع أو غيره فلم يقم من الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة**) فلم يقض الوتر، إذ لو قضاه لصلى ثلاث عشرة.

(**وقال محمد بن نصر: لم نجد عن النبي ﷺ في شيء من الأخبار أنه قضى الوتر ولا أمر بقضائه**) ومن زعم أنه في ليلة نومهم عن الصبح في الوادي قضى الوتر فلم يصب هكذا في كلام ابن نصر، كما في الفتح.

(**وعن عطاء والأوزاعي: يقضي ولو طلعت الشمس إلى الغروب، وهو وجه عند الشافعية، حكاه النووي في شرح مسلم**).

(**وعن سعيد بن جبير: يقضي من**) الليلة (**القابلة، وعن الشافعية: يقضي مطلقًا**) وهو المعتمد عندهم تمسكًا بعموم ما رواه أبو داود عن أبي سعيد مرفوعًا: «من نسي الوتر أو نام عنه فليصله إذا ذكره»، وخصه لملك والأكثر بما إذا لم يصل الصبح لأدلة أخرى (**وقالت عائشة: أوتر رسول الله ﷺ من كل الليل، من أوله**) بعد صلاة العشاء (**وأوسطه وآخره**) بحسب ما تيسر له من القيام.

قال الطيبي: يجوز أن «من» في قوله: من كل الليل، تبعيضية منصوبة بأوتر، ومن الثانية بدل منها، لأن الليل إذا قسم ثلاثة أقسام يكون لكل قسم منها أجزاء، ويجوز أن «من» الثانية بيان

والمراد بأوله: بعد صلاة العشاء.

ويحتمل أن يكون اختلاف وقت الوتر باختلاف الأحوال، فحيث أوتر أوله لعله كان وجعًا، وحيث أوتر في وسطه لعله كان مسافرًا، وأما وتره في آخره فكان غالب أحواله لما عرف من مواظبته عليه الصلاة والسلام على الصلاة آخر الليل والسحر قبيل الصبح. وحكى الماوردي أنه السدس الأخير، وقيل: أوله الفجر الأول.

وفي رواية طلحة بن نافع عن ابن عباس، عند ابن خزيمة: فلما انفجر الفجر قام ﷺ فأوتر بركعة. قال ابن خزيمة: والمراد به: الفجر الأول.

وروى أحمد من حديث معاذ مرفوعًا: «زادني ربي صلاة وهي الوتر، وقتها من العشاء إلى طلوع الفجر». وفي إسناده ضعف، وكذا في حديث خارجة بن

لمعنى البعضية، ويجوز أَن الأولى ابتدائية والثانية بيان لكل، وهذا أَوجه، ويعتبر في الكل الإِفراد بمنزلة لام الاستغراق، والثانية بدل أَو بيان (**وانتهى وتره إِلى السحر**).

زاد أبو داود والترمذي حتى مات (**رواه البخاري ومسلم**) واللفظ له، فأَما البخاري فلفظه: قالت كل الليل أوتر رسول اللَّه ﷺ وانتهى وتره إِلى السحر. وهو في مسلم أَيضًا، إِلاَّ أَنه قال: إِلى آخر الليل بدل قوله: إِلى السحر.

قال الحافظ: بنصب «كل» على الظرفية، وبالرفع على أَنه مبتدأ والجملة خبره والتقدير أَوتر فيه (**وأَبو داود والترمذي والنسائي، والمراد بأَوله بعد صلاة العشاء**) عند الجمهور سواء صلى بينه وبين العشاء نافلة أم لا، فلو أَوتر قبل صلاة العشاء لم يصح سواء تعمد أَو نسي، وقيل: يدخل وقته بدخول وقت العشاء، فله أَن يصليه قبلها أو بعدها سواء تعمد أو سها.

(**ويحتمل أَن يكون اختلاف وقت الوتر باختلاف الأَحوال، فحيث أوتر أوله لعله كان وجعًا**) بكسر الجيم (**وحيث أَوتر في وسطه لعله كان مسافرًا، وأَما وتره في آخره فكان**) لفظ الفتح، فكأَنه كان (**غالب أَحواله لما عرف من مواظبته عليه الصلاة والسلام على الصلاة آخر الليل**) قد أَمر بجعل الوتر آخرها (**والسحر قبيل الصبح**) بضم القاف.

(**وحكى الماوردي أَنه السدس الأخير**) من الليل (**وقيل: أَوله**) أَي: السحر (**الفجر الأول**).

(**وفي رواية طلحة بن نافع**) الواسطي نزيل مكة (**عن ابن عباس**) عند ابن خزيمة: (**فلما انفجر**) انشق (**الفجر قام ﷺ فأوتر بركعة. قال ابن خزيمة: والمراد به الفجر الأَول**) فهو أَداء

حذافة في السنن، وهو الذي احتج به من قال بوجوب الوتر، وليس صريحًا في الوجوب.

وأما حديث بريدة: «الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا»، وأعاد ذلك ثلاثًا. ففي سنده أبو المنيب، وفيه ضعف، وعلى تقدير قبوله فيحتاج من احتج به إلى أن يثبت أن لفظة «حق» بمعنى واجب في عرف الشارع، وأن لفظ «واجب» بمعنى ما ثبت من طريق الأحاد.

وقد كان عليه الصلاة والسلام يصلي وعائشة راقدة معترضة على فراشه، فإذا أراد أن يوتر أيقظها فتوتر، كما في البخاري.

وهذا يدل على استحباب جعل الوتر آخر الليل، سواء المتهجد وغيره، ومحله إذا وثق أن يستيقظ بنفسه أو بإيقاظ غيره.

لوقوعه في وقته.

(وروى أحمد من حديث معاذ مرفوعًا: «زادني ربي صلاة وهي الوتر، وقتها من العشاء إلى طلوع الفجر»، وفي إسناده ضعف، وكذا في حديث خارجة بن حذافة) بن غانم القرشي، السهمي، الصحابي (في السنن وهو الذي احتج به من قال بوجوب الوتر) كالحنفية (وليس صريحاً في الوجوب) إذ لا يلزم كون المزيد من جنس الواجب، فيحتمل أنه زيادة في النفل:

(وأما حديث بريدة: الوتر حق، فمن لم يوتر فليس منا) أي: على طريقتنا وسنتنا (وأعاد ذلك) المذكور كله على المتبادر (ثلاثًا) للتأكيد (ففي سنده أبو المنيب) بضم الميم وكسر النون فتحتية فموحدة اسمه عبيد اللّه ـ بضم العين ـ ابن عبد اللّه ـ بفتحها ـ العتكي بفتح المهملة والفوقية (وفيه ضعف) لأنه يخطىء وإن كان صدوقًا كما في التقريب في الأسماء والشارح قصر اطلاعه على الكنى فتحير (وعلى تقدير قبوله) لكونه صدوقًا وإن كان يخطىء (فيحتاج من احتج به إلى أن يثبت أن لفظه «حق» بمعنى واجب في عرف الشارع، وأن لفظ «واجب» بمعنى ما ثبت من طريق الآحاد) وأتى له بالأمرين (وقد كان عليه الصلاة والسلام يصلي وعائشة راقدة معترضة على فراشه، فإذا أراد أن يوتر أيقظها) فتقوم فتتوضأ (فتوتر كما في البخاري) ومسلم وغيرهما (وهذا يدل على استحباب جعل الوتر آخر الليل سواء المتهجد وغيره، ومحله إذا وثق أن يستيقظ بنفسه أو بإيقاظ غيره) له، وإلاّ فالأفضل تعجيله، وعليه حمل وصية النبي ﷺ لأبي هريرة وأبي ذر وأبي الدرداء؛ أن لا ينام أحد منهم حتى يوتر،

واستدل به على وجوب الوتر، لكونه عليه الصلاة والسلام سلك به مسلك الواجب، حيث لم يدعها نائمة للوتر، وأبقاها للتهجد.

وتعقب: بأنه لا يلزم من ذلك الوجوب، نعم يدل على تأكيد الوتر، وأنه فوق غيره من النوافل الليلية.

وفيه: استحباب إيقاظ النائم لإدراك الصلاة، ولا يختص ذلك بالمفروضة ولا بخشية خروج الوقت، بل يشرع إيقاظه لإدراك الجماعة، وإدراك أول الوقت وغير ذلك من المندوبات. قال القرطبي: ولا يبعد أن يقال: إنه واجب في الواجب، مندوب في المندوب، لأن النائم وإن لم يكن مكلفًا لكن مانعه سريع الزوال، فهو كالغافل، وتنبيه الغافل واجب، والله أعلم.

قاله أبو عمر، فلا معارضة بين وصيته لهؤلاء وبين قول عائشة: وانتهى وتره إلى السحر، لأن الأول للاحتياط والآخر لمن علم من نفسه قوّة بالانتباه، كما جاء عن عمر وعلي وغيرهما أنه الأفضل، وإليه ذهب الجمهور لما في مسلم عن جابر، مرفوعًا: «من طمع منكم أن يوتر آخر الليل فليوتر من آخره، فإن صلاة آخر الليل مشهودة، وذلك أفضل، ومن خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر من أوله».

(واستدل به على وجوب الوتر لكونه عليه الصلاة والسلام سلك به مسلك الواجب حيث لم يدعها نائمة للوتر وأبقاها للتهجد) أي: لانقضائه نائمة **(وتعقب بأنه لا يلزم من ذلك الوجوب)**.

(نعم يدل على تأكيد أمر الوتر وأنه فوق غيره من النوافل الليلية) بل قال لملك إنه أفضلها مطلقًا **(وفيه استحباب إيقاظ النائم لإدراك الصلاة ولا يختص ذلك بالمفروضة)** لأنه أيقظها للوتر وليس بفرض **(ولا بخشية خروج الوقت، بل يشرع إيقاظه لإدراك الجماعة وإدراك أول الوقت وغير ذلك من المندوبات)** صلوات كالتهجد، أو غيرها كالتسحر، أو نام وقت الوقوف بعرفة، لأنه وقت طلب وتضرع، أو نام أمام المصلين، أو في الصف الأول، أو محراب المسجد، أو على سطح لا حاجز له، أو بعد طلوع الفجر قبل طلوع الشمس، لأن الأرض تعج إلى الله من نومه حينئذ، أو بعد صلاة العصر، أو خاليًا في بيت وحده فإنه مكروه، أو نامت امرأة مستلقية ووجهها إلى السماء، أو رجل منبطحًا على وجهه، فإنها ضجعة يبغضها الله.

(قال القرطبي: ولا يبعد أن يقال: إنه) أي: الإيقاظ **(واجب في الواجب)** كما إذا علم بأنه نام بعد دخول الوقت ولم يوكل من يوقظه، وأنه يخرج الوقت وهو نائم **(مندوب في المندوب، لأن النائم وإن لم يكن مكلفًا لكن مانعه سريع الزوال)** لأنه إذا نبه انتبه **(فهو كالغافل وتنبيه الغافل واجب، والله أعلم)** بالحكم.

وعن علي: كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث يقرأ فيهن بتسع سور من المفصل، يقرأ في كل ركعة بثلاث سور آخرهن ﴿**قل هو الله أحد**﴾. رواه الترمذي.

وعن ابن عباس: كان يقرأ في الوتر بـ﴿**سبح اسم ربك الأعلى**﴾ و﴿**قل هو الله أحد**﴾ في كل ركعة

وعن عائشة: كان يقرأ في الأولى بـ﴿**سبح اسم ربك الأعلى**﴾ وفي الثانية بـ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾ وفي الثالثة بـ﴿**قل هو الله أحد**﴾ و«المعوذتين». رواه أبو داود والترمذي ولأبي داود: وكان إذا سلم قال: سبحان الملك القدوس.

وعند النسائي، ثلاثًا يطيل في آخرهن وفي رواية: ويرفع صوته بالثالثة وعن

(**وعن علي**) كرّم الله وجهه: (**كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث يقرأ فيهن بتسع سور من المفصل، يقرأ في كل ركعة بثلاث سور آخرهن ﴿قل هو الله أحد﴾**) [الإخلاص/١]، (**رواه الترمذي**).

قال أسود بن سعيد الكوفي التابعي: يقرأ في الركعة الأولى: ﴿**ألهاكم التكاثر**﴾ [التكاثر/١] و﴿**إنا أنزلناه**﴾ [القدر/١]، و﴿**إذا زلزلت**﴾، [الزلزلة/١]، وفي الثانية: ﴿**والعصر**﴾ [العصر/١]، و﴿**إذا جاء نصر الله والفتح**﴾ [النصر/١]،و﴿**إنا أعطيناك الكوثر**﴾ [الكوثر/١١]، وفي الركعة الثالثة: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ [الكافرون/١]، و﴿**تبت يدا أبي لهب**﴾ [المسد/١]، و﴿**قل هو الله أحد**﴾ [الإخلاص/١]، ولعله لبيان الجواز وإلاَّ فالأفضل خلافه.

(**وعن ابن عباس: كان يقرأ في الوتر بـ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾**، ﴿وقل يا أيها الكافرون﴾، ﴿وقل هو الله أحد﴾ **في كل ركعة**) لبيان الجواز، وإن كان المستحب خلافه (**و**) هو ما جاء (**عن عائشة: كان يقرأ في الأولى**: ﴿بسبح اسم ربك الأعلى﴾) أي: السورة كلها (**وفي الثانية: بـ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾**) كلها (**وفي الثالثة: بـ﴿قل هو الله أحد﴾ والمعوّذتين﴾**) الفلق والناس (**رواه أبو داود والترمذي**) وعليه الجمهور ولو لمن له حزب فلا يقرأ منه خلافًا لابن العربي ومن تبعه (**ولأبي داود: وكان إذا سلم قال: سبحان الملك القدوس**) المنزه، المطهر عما لا يليق به سبحانه.

(**وعند النسائي**) قال: سبحان الملك القدوس (**ثلاثًا**) من المرات (**يطيل في آخرهن**) أي:

علي: كان عليه الصلاة والسلام يقول في آخر وتره اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أُحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك. رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

قال ابن تيمية: سنة الفجر تجري مجرى بداية العمل، والوتر خاتمته، وقد كان عليه الصلاة والسلام يقرأ في سنة الفجر والوتر بسورتي الإخلاص، وهما الجامعتان لتوحيد العلم والعمل، وتوحيد المعرفة والإرادة، وتوحيد الاعتقاد، فسورة ﴿**قل هو الله أحد**﴾ متضمنة لتوحيد الاعتقاد والمعرفة، وما يجب إثباته للرب تعالى من الأحدية والصمدية المثبتة له جميع صفات الكمال الذي لا يلحقه نقص، ونفي

يمد صوته بالثالثة؛ (**وفي رواية: ويرفع صوته بالثالثة**) مع مده على مفاد الروايتين.

(**وعن علي: كان عليه الصلاة والسلام يقول في آخر وتره**) قبل السلام على ظاهره: (**اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك**) أي: بما يرضيك عما يسخطك، فخرج عن حظ نفسه بإقامة حرمة محبوبه، فهذا لله تعالى، ثم الذي لنفسه قوله: (**وبمعافاتك من عقوبتك**) عقبها لاستعاذته برضاه، لاحتمال أنه يرضى من جهة حقه ويعاقب على حق غيره (**وأعوذ بك منك**) ترق من الأفعال إلى منشئها مشاهدة للحق وغيبة عن الخلق الذي هو محض المعرفة، لا يعبر عنه قول ولا يضبطه وصف، فهو محض التوحيد وقطع الالتفات إلى غيره وإفراده بالاستعاذة وغيرها (**لا أُحصي**) لا أحصل (**ثناء**) بمثلثة ومد، وصفًا بجميل (**عليك**) لعجزي عنه، إذ هو نعمة تستدعي شكرًا إلى غير نهاية.

قال الإمام لملك: معناه وإن اجتهدت في الثناء عليك فلن أُحصي نعمك ومننك وإحسانك (**أنت**) مبتدأ خبره (**كما أثنيت**) أي: الثناء عليك هو المماثل لثنائك (**على نفسك**) ولا قدرة لأحد عليه، ويحتمل أن أنت تأكيد للكاف من عليك باستعارة الضمير المنفصل للمتصل (**رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه**) وفيه أنه لا يبلغ وصفه، وإنما يوصف بما وصف به نفسه.

(**قال ابن تيمية: سنة الفجر تجري مجرى بداية العمل**) لكونه أول النهار (**والوتر خاتمته**) لأنه آخر الليل (**وقد كان عليه الصلاة والسلام يقرأ في سنة الفجر والوتر بسورتي الإخلاص**) هما: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ [الكافرون/١] الآية و ﴿قل هو الله أحد﴾ [الإخلاص/١] (**وهما الجامعتان لتوحيد العلم والعمل وتوحيد المعرفة والإرادة وتوحيد الاعتقاد، فسورة ﴿قل هو الله أحد﴾**) [الإخلاص/١]، (**متضمنة لتوحيد الاعتقاد والمعرفة وما يجب إثباته للرب**

الولد والوالد والكفؤ، المتضمن لنفي الشبيه والمثيل والنظير، فتضمنت إثبات كل كمال ونفي كل نقص عنه، ونفي كل شبيه، وهذه هي مجامع التوحيد العملي والاعتقادي، فلذلك كانت تعدل ثلث القرآن، فإن القرآن مداره على الخبر والإنشاء، والإنشاء ثلاثة: أمر ونهي وإباحة، والخبر نوعان: خبر عن الخالق تعالى وأسمائه وصفاته وأحكامه، وخبر عن خلقه، فأخلصت سورة الإخلاص للخبر عنه وعن أسمائه وصفاته، فعدلت ثلث القرءان، وخلصت قارئها المؤمن بها من الشرك العلمي، كما خلصت سورة ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾ من الشرك العملي. قاله ابن القيم.

وأما القنوت في الركعة الأخيرة من الوتر، في النصف الأخير من شهر رمضان، فقال النووي في «الأذكار» باستحبابه، ولم يذكر لذلك دليلاً. وقد أخرج أبو داود بإسنادين رجالهما ثقات، لكن أحدهما منقطع، وفي الآخر راو لم يسم:

تعالى من الأحدية والصمدية المثبتة له جميع صفات الكمال) نعت للصمدية **(الذي لا يلحقه نقص)** نعت للكمال، وإنما كانت مثبتة لذلك لأن الصمد السيد المصمود إليه في الحوائج من صمد إذا قصد، وهو المقصود على الإطلاق لاستغنائه عن غيره مطلقًا، وكل ما عداه محتاج إليه في جميع جهاته **(ونفي)** بالنصب عطف على جميع، أي المثبتة له نفي **(الولد والوالد والكفء المتضمن لنفي الشبيه والمثيل والنظير، فتضمنت إثبات كل كمال ونفي كل نقص عنه ونفي كل شبيه، وهذه هي مجامع التوحيد العملي)** بتقديم الميم على اللام **(والاعتقادي، فلذلك كانت)** سورة ﴿**قل هو اللّه أحد**﴾ [الإخلاص/١]، **(تعدل ثلث القرآن)** كما صح في الأحاديث **(فإن القرآن مداره على الخبر والإنشاء، والإنشاء ثلاثة: أمر ونهي وإباحة، والخبر نوعان: خبر عن الخالق تعالى وأسمائه وصفاته وأحكامه وخبر عن خلقه، فأخلصت سورة الإخلاص للخبر)** اللام زائدة أو متعلقة بمفعول أخلصت المحذوف، أي: أحكامًا ثابتة للخبر **(عنه وعن أسمائه وصفاته، فعدلت ثلث القرآن وخلصت قارئها المؤمن بها من الشرك العلمي)** بلام قبل الميم **(كما خلصت سورة** ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾ [الكافرون/١] **(من الشرك العملي)** بتقديم الميم على اللام **(قاله ابن القيم)** في الهدى.

(وأما القنوت في الركعة الأخيرة من الوتر في النصف الأخير من شهر رمضان، فقال النووي في الأذكار باستحبابه ولم يذكر لذلك دليلاً) وأنا أذكره إذ لا بد للاستحباب من دليل.

(وقد أخرج أبو داود بإسنادين رجالهما ثقات، لكن أحدهما منقطع، وفي الآخر راو لم

أن عمر لما جمع الناس على أُبي بن كعب كان لا يقنت إلا في النصف الأخير من رمضان.

وعن الحسن بن علي قال: علمني جدي كلمات أقولهن في الوتر: «اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت وقني شر ما قضيت، إنك تقضي ولا يقضى عليك، وإنه لا يذل من واليت، ولا يعز من عاديت، تباركت ربنا وتعاليت». وهذا لفظ رواية شريك رواه الطبراني وغيره.

الباب الخامس
في ذكر صلاته ﷺ الضحى

اختلفت الرواة، هل صلاها النبي ﷺ أم لا؟ فمنهم المثبت ومنهم النافي.

يسم) فكلٍ منهما معلول؛ (**أن عمر لما جمع الناس على أبي بن كعب كان لا يقنت إلا في النصف الأخير من رمضان**) في الوتر.

(**وعن الحسن بن علي**) خاتم خلافة النبوّة (**قال: علمني جدي**) ﷺ (**كلمات أقولهن في الوتر: اللهم اهدني فيمن هديت**) لطاعتك (**وعافني فيمن عافيت**) من البلايا والفتن والأسقام (**وتولني فيمن توليت**) نصره وتأديبه (**وبارك لي فيما أعطيت**) أي في الذي أعطيته لي (**وقني شر ما قضيت**).

قال العلامة الشهاب القرافي: معناه أن اللّه تعالى يقدر المكروه بعدم دعاء العبد المستجاب، فإذا استجاب دعاءه لم يقع المقضى لفوات شرطه، وليس هو ردًا للقضاء المبرم: (**إنك تقضي**) بما نريد (**ولا يقضى عليك؛ وإنه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت**) بكسر العين مع فتح الياء، بلا خلاف بين علماء الحديث واللغة والتصريف، قاله الحافظ السيوطي، وله أبيات آخرها:

وقل إذا كنت في ذكر القنوت ولا يعز يا رب من عاديت مكسورا

(**تباركت ربنا وتعاليت، وهذا لفظ رواية شريك، رواه الطبراني وغيره**) كالبيهقي، ورواه أصحاب السنن كما مر بزيادة.

الباب الخامس
في ذكر صلاته ﷺ الضحى

فمن العلماء من رجح رواية المثبت على النافي، جريًا على القاعدة المعروفة، لأنها تتضمن زيادة علم خفيت على النافين، قالوا: وقد يجوز أن يذهب علم مثل هذا على كثير من الناس. ويوجد عند الأقل، ومنهم من رجح رواية النافي بقرينه، ولم يعتد برواية المثبت إما لضعفها أو صرفها كما سيأتي عن صلاة الضحى.

قال الحاكم: وفي الباب عن أبي سعيد، وأبي ذر، وزيد بن أرقم، وأبي هريرة، وبريدة الأسلمي، وأبي الدرداء، وعبد الله بن أبي أوفى، وعتبان بن مالك، وعتبة بن عبد السلمي، ونعيم بن همار الغطفاني، وأبي أمامة الباهلي، وعائشة بنت أبي بكر، وأم هانىء، وأم سلمة. كلهم شهدوا أن النبي ﷺ كان يصلي الضحى. انتهى

أي فيما جاء فيها ثبوتًا أو نفيًا (**اختلفت الرواة هل صلاها النبي ﷺ أم لا؟، فمنهم المثبت**) صلاته لها (**ومنهم النافي**) لها (**فمن العلماء من رجح رواية المثبت على النافي جريًا على القاعدة المعروفة، لأنها تتضمن زيادة علم خفيت على النافين، قالوا**) أي: المرجحون للإثبات: (**وقد يجوز أن يذهب علم مثل هذا على كثير من الناس**) فينفونه لعدم علمهم به (**ويوجد عند الأقل**) لاطلاعه عليه بسبب اقتضى علمه به كخلوه (**ومنهم من رجح رواية النافي بقرينه**) اقتضت ترجيحها (**ولم يعتد برواية المثبت إما لضعفها أو صرفها كما سيأتي عن صلاة الضحى**)..

قال الحاكم: وفي الباب) أي: باب صلاة الضحى (**عن أبي سعيد**) سعد بن لملك (**وأبي ذر**) جندب بن جنادة (**وزيد بن أرقم وأبي هريرة وبريدة الأسلمي وأبي الدرداء**) عويمر (**وعبد الله بن أبي أوفى**) بفتح فسكون (**وعتبان**) بكسر العين (**ابن لملك وعتبة**) بضم فسكون (**ابن عبد**) بلا إضافة (**السلمي ونعيم بن همار**) بتشديد الميم آخره راء، أو هبار، أو هدار، أو خمار بالمعجمة أو المهملة (**الغطفاني**) صحابي، رجح الأكثر أن اسم أبيه همار كما في التقريب. (**وأبي أمامة الباهلي**) صدي ابن عجلان (**وعائشة بنت أبي بكر وأم هانىء**) فاختة (**وأم سلمة**) هند (**كلهم**) بالرفع محكي مع ما بعده، يعني أن الحاكم بعد أن عدد هؤلاء، قال: كلهم (**شهدوا أن النبي ﷺ كان يصلي الضحى، انتهى**).

وفي فتح الباري: بعد أن ذكر في الضحى أقوالاً ستة ما نصه: قد جمع الحاكم الأحاديث

فأما حديث أبي سعيد فأخرجه الحاكم والترمذي عن عطية بن سعد العوفي عنه قال: كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى حتى نقول لا يدعها، ويدعها حتى نقول لا يصليها. وقال الترمذي: حسن غريب، لكن قال النووي: عطية ضعيف، فلعله اعتضد.

وأما حديث أبي ذر الغفاري، فرواه البزار في مسنده.

وأما حديث زيد بن أرقم، فرواه مسلم بلفظ «إن رسول الله ﷺ كان يصلي من الضحى» الحديث.

وأما حديث أبي هريرة فرواه البزار في مسنده بلفظ: «إن رسول الله ﷺ كان لا يترك صلاة الضحى في سفر ولا في غيره. وإسناده ضعيف، فيه يوسف بن خالد السمتي ضعيف جدًا. وأما حديث بريدة الأسلمي فرواه...»

وأما حديث أبي الدرداء فرواه الطبراني.

الواردة في صلاة الضحى في جزء مفرد، وذكر لغالب هذه الأقوال مستندًا، وبلغ عدد رواة الحديث في إثباتها نحو العشرين نفسًا من الصحابة. انتهى.

(فأما حديث أبي سعيد، فأخرجه الحاكم والترمذي عن عطية بن سعد العوفي) بمهملة وفاء أبي الحسن الكوفي، مات سنة إحدى عشرة ومائة **(عنه)** أي: أبي سعيد **(قال: كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى حتى نقول لا يدعها ويدعها)** أي: يتركها **(حتى نقول لا يصليها)** وبه تمسك من قال: يستحب فعلها تارة وتركها تارة، بحيث لا يواظب عليها وهو إحدى الروايتين عن أحمد.

(وقال الترمذي: حسن غريب) لكن **(قال النووي: عطية ضعيف، فلعله اعتضد)** حتى حسنه الترمذي، وأما تصحيح الحاكم فعلى عادته في التساهل، وفي التقريب أن عطية صدوق يخطىء كثيرًا وكان شيعيًا مدلسًا.

(وأما حديث أبي ذر الغفاري فرواه البزار في مسنده، وأما حديث زيد بن أرقم فرواه مسلم بلفظ: إن رسول الله ﷺ كان يصلي من الضحى الحديث، وأما حديث أبي هريرة فرواه البزار في مسنده، بلفظ: إن رسول الله ﷺ كان لا يترك صلاة الضحى في سفر ولا غيره وإسناده ضعيف، فيه يوسف بن خالد) بن عمير البصري **(السمتي)** بفتح السين المهملة وسكون الميم بعدها فوقية، سمي به يوسف المذكور لسمته وهيئته كما في اللب **(ضعيف جدًا)** قال في التقريب: تركوه، وكذا به ابن معين وكان من فقهاء الحنفية، مات سنة تسع وثمانين

وأما حديث ابن أبي أوفى، فرواه ابن عدي والحاكم بلفظ: قال رأيت رسول الله ﷺ صلى الضحى ركعتين يوم بشر برأس أبي جهل. قال بعض العلماء النافين لرواية المثبتين: هذا الحديث إن كان صحيحًا فهو صلاة شكر وقعت وقت الضحى، كشكره يوم فتح مكة.

وأما حديث عتبان بن مالك، فرواه أحمد من رواية محمود بن الربيع عنه، أن النبي ﷺ صلى في بيته سبحة الضحى.

وأما حديث عتبة بن عبد فرواه...،

وأما حديث نعيم بن همار فرواه...،

وأما حديث أبي أمامة فرواه...،

وأما حديث عائشة فرواه مسلم وأحمد وابن ماجه، قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى أربعًا، ويزيد ما شاء الله.

ومائة.

(وأما حديث بريدة الأسلمي فرواه...) بيض له المصنف (وأما حديث أبي الدرداء فرواه الطبراني،وأما حديث ابن أبي أوفى فرواه ابن عدي والحاكم، بلفظ: قال) عبد الله بن أبي أوفى: (رأيت رسول الله ﷺ صلى الضحى ركعتين يوم بشر برأس أبي جهل) عمرو بن هشام فرعون هذه الأمة المقتول في غزوة بدر.

(قال بعض العلماء النافين لرواية المثبتين:) صلاة الضحى (هذا الحديث إن كان صحيحًا فهو صلاة شكر وقعت وقت الضحى كشكره يوم فتح مكة) فلا دلالة فيها على أنه نوى بها الضحى.

(وأما حديث عتبان) بكسر المهملة وإسكان الفوقية فموحدة (ابن مالك، فرواه أحمد من رواية محمود بن الربيع) الخزرجي المدني، صحابي صغير جلّ روايته عن الصحابة (عنه) أي: عتبان؛ (أن النبي ﷺ صلى في بيته سبحة) بضم فسكون، أي صلاة (الضحى) وقال النافون لذلك: صلاته في بيت عتبان إجابة لسؤاله أن يصلي في بيته في مكان يتخذه مصلى، فاتفق أنه جاءه وقت الضحى، فاختصره الراوي، فقال: صلى في بيته الضحى، ولذا قال أنس: ما رأيته صلى الضحى إلا يومئذ.

(وأما حديث عتبة بن عبد فرواه) بيض له المصنف (وأما حديث نعيم بن همار فرواه) بيض له المصنف، وقد رواه النسائي (وأما حديث أبي أمامة فرواه) بيض له المصنف، وقد رواه

وعن عبد الله بن شقيق قال: سألت عائشة رضي الله عنها هل كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى قالت: لا إلا أن يجيء من مغيبه.

وأما حديث أم هانيء، فرواه البخاري ومسلم، قالت: إن النبي ﷺ دخل بيتها يوم فتح مكة فاغتسل وصلى ثماني ركعات، فلم أر صلاة قط أخف منها،

ابن جرير الطبري.

(**وأما حديث عائشة فرواه مسلم وأحمد وابن ماجه**) عنها (**قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى أربعًا**) لفظ مسلم أربع كعات (**ويزيد ما شاء الله**).

وفي رواية لمسلم بإسقاط الجلالة، أي من غير حصر، لكن لم ينقل أنه صلى أكثر من اثنتي عشرة ركعة.

(و) في مسلم وغيره (**عن عبد الله بن شقيق**) العقيلي البصري (**قال: سألت عائشة رضي الله عنها هل كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى؟، قالت: لا، إلاَّ أن يجيء من مغيبه**) بفتح الميم وكسر الغين المعجمة، أي من سفره، وحمله النافون على أنه كان ينهي عن الطروق ليلاً، فيقدم في أول النهار، فيبدأ بالمسجد فيصلي وقت الضحى.

ولأحمد وأبي يعلى عن أنس أنه لم ير النبي ﷺ صلى الضحى إلاَّ أن يخرج إلى سفر أو يقدم من سفر، وهذا يدل على أنه كان يصلي الضحى إذا قدم، فهو شهادة على نفي الرؤية لا على نفي الصلاة، فإن قيل ليست شهادة على النفي بل على الثبوت، لأن الاستثناء من النفي إثبات، أجاب الأبي بأنه استثناء منقطع، لأنه ﷺ يصلي عند مجيئه صلاة القدوم لا صلاة الضحى.

(**وأما حديث أم هانيء**) فأختة على الأشهر، وقيل: هند شقيقة علي بن أبي طالب (**فرواه البخاري**) في مواضع (**ومسلم**) أنها (**قالت: إن النبي ﷺ دخل بيتها يوم فتح مكة**) في رمضان سنة ثمان (**فاغتسل**) في بيتها على ظاهر التعبير بالفاء المقتضية للترتيب والتعقيب، لكن في الموطأ، وأخرجه البخاري ومسلم من طريق لملك عن أبي النضر، عن أبي مرة أنه سمع أم هانيء تقول: ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب الحديث.

زاد في رواية لمسلم وهو بأعلى مكة، وجمع الحافظ بأن ذلك تكرر منه، وأيده بما رواه ابن خزيمة عن مجاهد عن أم هانيء؛ أن أبا ذر ستره لما اغتسل.

وفي هذه الرواية أن فاطمة سترته، ويحتمل أن يكون نزل في بيتها بأعلى مكة وكانت هي في بيت آخر بمكة، فجاءت إليه فوجدته يغتسل، فيصح القولان، وأما الستر فيحتمل أن أحدهما

غير أنه يتم الركوع والسجود. قالت في رواية أخرى: وذلك ضحى. ولمسلم: أن رسول الله ﷺ صلى في بيتها عام الفتح في ثوب واحد، قد خالف بين طرفيه. وللنسائي: أنها ذهبت إلى النبي ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة بنته تستره بثوب. فسلمت عليه فقال: من هذه؟ فقلت: أنا أم هانيء، فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفًا في ثوب واحد. ولأبي داود: أن رسول الله ﷺ يوم فتح مكة صلى سبحة الضحى ثماني ركعات يسلم من كل ركعتين.

ستره في ابتداء الغسل والآخر في أثنائه، انتهى. وهو حسن إلاّ أن قوله أولاً ـ ظاهره أنه اغتسل في بيتها، ووقع في الموطأ ومسلم من طريق أبي مرة، عنها أنها ذهبت إلى النبي ﷺ وهو بأعلى مكة فوجدته يغتسل ـ عجيب، فإنه في البخاري في الغسل والصلاة وأواخر الجزية من طريق لملك كما علم، وليس في المواضع الثلاث ولا الموطأ قوله: وهو بأعلى مكة، وإنما هو في إحدى روايات مسلم (**وصلى ثمان ركعات**) بدون ياء بعد النون، وفي رواية: ثماني بالياء.

زاد كريب عن أم هانيء: يسلم من كل ركعتين، أخرجه ابن خزيمة وفيه رد على من تمسك به في صلاتها موصولة سواء صلى ثمانياً أو أقل، وللطبراني عن ابن أبي أوفى أنه صلى الضحى ركعتين، فسألته امرأته، فقال: إن النبي ﷺ صلى يوم الفتح ركعتين، وهو محمول على أنه رأى من صلاته ركعتين، ورأت أم هانيء بقية الثمان وهذا يقوى أنه صلاها مفصولة (**فلم أر صلاة قط أخف منها**) أي من صلاته ﷺ، وللبخاري: فما رأيته صلى صلاة أخف منها (**غير أنه يتم الركوع والسجود**) ولمسلم عن عبد الله بن الحرث، عن أم هانيء: لا أدري أقيامه فيها أطول أم ركوعه أم سجوده، كل ذلك متقارب.

(**قالت في رواية أخرى**) عند الشيخين: (**وذلك ضحى**) أي صلاة ضحى (**ولمسلم**) من طريق أبي مرة عن أم هانيء؛ (**أن رسول الله ﷺ صلى في بيتها عام الفتح في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه**) هو الاضطباع المعروف، وهذا اللفظ يؤيد الجمع المتقدم عن الحافظ:

(**وللنسائي أنها ذهبت إلى النبي ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل**) تنظيفًا لما عليه من الغبار، كما جاء في الحديث: فجاء وعلى وجهه وهج الغبار، فأمر فاطمة، أو كان غسلاً شرعيًا (**وفاطمة بنته تستره بثوب**) جملتان حاليتان، وفيه ستر المحارم عند الاغتسال وذلك حسن (**فسلمت عليه، فقال:**) بعد رد السلام ولم يـ.كره للعلم به (**«من هذه»؟**) يدل على أن الستر كان كثيفًا وعلم أنها امرأة، لأن ذلك الموضع لا يدخل عليه فيه الرجال (**فقلت: أنا أم هانيء**) بنت أبي طالب (**فلما فرغ من غسله**) بضم الغين (**قام فصلى ثماني ركعات ملتحفًا في ثوب واحد**) وعجب من عزو المصنف، ذلك للنسائي فقط مع أنه في الصحيحين بهذا اللفظ (**ولأبي**

وقد استدل بحديث البخاري ومسلم على استحباب تخفيف صلاة الضحى، وفيه نظر، لاحتمال أن يكون السبب فيه التفرغ لمهمات الفتح لكثرة شغله به، وقد ثبت من فعله ﷺ أنه صلى الضحى فطوّل فيها، أخرجه ابن أبي شيبة من حديث حذيفة.

وأما حديث أم سلمة فرواه الحاكم من طريق إسحٰق بن بشر المحاربي، قالت: كان ﷺ يصلي الضحى ثنتي عشرة ركعة.

قلت: وروي عن ابن جبير بن مطعم عن أبيه: أنه رأى النبي ﷺ يصلي الضحى ست ركعات. رواه الحاكم أيضًا.

وعن أنس بن مالك قال: رأيت رسول الله ﷺ صلى في السفر سبحة الضحى ثماني ركعات. رواه أحمد، وصححه ابن خزيمة والحاكم.

داود) عن كريب عن أم هانيء؛ **(أن رسول الله ﷺ يوم فتح مكة صلى سبحة الضحى)** بالإضافة، أي صلى نافلتها **(ثمان ركعات يسلم من كل ركعتين)** فصلاها مفصولة.

(وقد استدل بحديث البخاري ومسلم) المذكور أولاً **(على استحباب تخفيف صلاة الضحى وفيه نظر)** كما قال الحافظ **(لاحتمال أن يكون السبب فيه التفرغ لمهمات الفتح لكثرة شغله به، وقد ثبت من فعله ﷺ أنه صلى الضحى فطوّل فيها، أخرجه ابن أبي شيبة من حديث حذيفة)** بن اليمان. **(وأما حديث أم سلمة فرواه الحاكم من طريق إسحٰق بن بشر المحاربي)** عنها **(قالت: كان ﷺ يصلي الضحى ثنتي عشرة ركعة)** ليس صريحًا أن الجميع منوي به الضحى لجواز أن ما زاد على الثمان من النفل المطلق كما أومأ إليه الحافظ بقوله: استدل بحديث أم هانيء على أن أكثر الضحى ثمان ركعات، ثم ذكر ما نقله المصنف بعد قليل بقوله: واستبعده السبكي، إلى قوله: ففرق بين الأكثر والأفضل، ثم قال: ولا يتصوّر ذلك إلا فيمن صلى الإثني عشرة بتسليمة واحدة، فأما من فصل فما زاد على الثمان يكون نفلاً مطلقًا وتأتي عبارته.

(قلت: وروي) زيادة علي من عد الحاكم من الصحابة خمسة وهم: جبير وأنس وعلي وأبو بكرة وجابر، فروي **(عن ابن جبير بن مطعم)** بن عدي النوفلي **(عن أبيه أنه رأى النبي ﷺ يصلي الضحى)** زاد في نسخ **(ست ركعات، رواه الحاكم أيضًا)** ففاته عده مع كونه رواه. **(وعن أنس بن مالك قال: رأيت رسول الله ﷺ صلى في السفر سبحة)** أي:

وعن علي: أن رسول الله ﷺ كان يصلي من الضحى، رواه النسائي في سننه الكبرى وأحمد وأبو يعلى، وإسناده جيد.

وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان لا يصلي من الضحى إلا يومين، يوم يقدم مكة ويوم يقدم المدينة

وعن أبي بكرة عند ابن عدي في الكامل من رواية عمرو بن عبيد عن الحسن عن أبي بكرة قال: كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى، فجاء الحسن وهو غلام فلما سجد ركب الحسن على ظهره. الحديث، وعمرو بن عبيد متروك.

وعن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ صلى الضحى ست ركعات رواه الحاكم.

قال الشيخ ولي الدين العراقي: وقد ورد فيها أحاديث كثيرة صحيحة مشهورة، حتى قال محمد بن جرير الطبري: أنها بلغت حد التواتر. قال ابن العزبي:

صلاة (**الضحى ثماني**) بفتح الياء (**ركعات رواه أحمد وصححه ابن خزيمة والحاكم، وعن علي أن رسول الله ﷺ كان يصلي من الضحى**) من للتبعيض باعتبار الوقت، أي بعض الضحى، أي وقته، أو أنها بمعنى في (**رواه النسائي في سننه الكبرى**) وليست هي إحدى الكتب الستة. (**وأحمد وأبو يعلى وإسناده جيد**) أي مقبول.

(**وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان لا يصلي من الضحى إلا يومين، يوم يقدم مكة، ويوم يقدم المدينة**) فليست صلاة الضحى إنما هي صلاة القدوم من السفر، وكان يقدم ضحى لأنه نهى عن الطروق ليلاً.

(**وعن أبي بكرة**) نفيع بن الحارث (**عند ابن عدي في الكامل من رواية عمرو**) بفتح العين (**ابن عبيد**) مصغر التميمي البصري المعتزلي المشهور (**عن الحسن**) البصري (**عن أبي بكرة قال: كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى فجاء الحسن**) بن علي (**وهو غلام فلما سجد**) المصطفى (**ركب الحسن على ظهره**) أي ظهر جده (**الحديث. وعمرو بن عبيد متروك.**) قال في التقريب: كان داعيًا إلى بدعته اتهمه جماعة مع أنه كان عابدًا.

(**وعن جابر بن عبد الله**) رضي الله عنهما (**أن النبي ﷺ صلى ست ركعات، رواه الحاكم**) والطبراني في الأوسط.

(**قال الشيخ ولي الدين العراقي**) أحمد الحافظ صاحب التصانيف العديدة المفيدة (**وقد ورد فيها أحاديث كثيرة صحيحة مشهورة حتى قال محمد بن جرير الطبري: أنها بلغت حد**

وهي كانت صلاة الأنبياء قبل محمد صلوات الله وسلامه عليه، قال الله تعالى مخبرًا عن داود: ﴿**إنا سخرنا الجبال معه يسبحن بالعشي والإشراق**﴾ فأبقى الله تعالى من ذلك في دين محمد «العصر» ونسخ صلاة الإشراق.

واحتج القائلون بالنفي بحديث عائشة: أن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل وهو يحب أن يعمل خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم - وما سبح رسول الله ﷺ سبحة الضحى قط، وإني لأسبحها، رواه البخاري ومسلم ومالك

التواتر. **قال ابن العربي: وهي كانت صلاة الأنبياء قبل محمد صلوات الله وسلامه عليه، قال الله تعالى مخبرًا عن داود: ﴿إنا سخرنا الجبال معه يسبحن﴾)** [ص/١٨] بتسبيحه (**بالعشي**) وقت صلاة العصر (﴿**والإشراق**﴾) [ص/١٨] وقت صلاة الضحى، وهي أن تشرق الشمس ويتناهى ضوءها (**فأبقى الله تعالى من ذلك في دين محمد**) ﷺ (**العصر ونسخ صلاة الإشراق**) أي وجوبها. وفي نسخ بدل نسخ وتسبيح صلاة الإشراق، أي وأبقى تسبيح. ومعلوم أن الإبقاء في العصر للوجوب، وفي الثاني للاستحباب. أخرج سعيد بن منصور عن ابن عباس قال: طلبت صلاة الضحى في القرآن فوجدتها ههنا يسبحن بالعشي والإشراق.

وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: لم أر صلاة الضحى في موضع من القرآن إلا في قوله: ﴿يسبحن بالعشي والإشراق﴾ [ص/١٨].

وأخرج الطبراني في الأوسط وابن مردويه عن ابن عباس قال: كنت أمر بهذه الآية فما أدري ما هي حتى حدثتني أم هانيء أن النبي ﷺ دخل عليها يوم الفتح فدعا بوضوء فتوضأ ثم صلى الضحى ثم قال: «يا أم هانيء هذه صلاة الإشراق».

وروى ابن أبي شيبة والبيهقي عن ابن عباس قال: إن صلاة الضحى لفي القرآن وما يغوص عليها إلا غواص في قوله تعالى: ﴿**في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدوّ والآصال**﴾ [النور/٣٦].

وروى الأصفهاني في الترغيب عن عوف العقيلي في قوله تعالى: ﴿إنه كان للأوّابين غفورًا﴾ [الإسراء/٢٥]، قال: الذين يصلون الضحى. (**واحتج القائلون بالنفي بحديث عائشة: أن**) مخففة من الثقيلة أي أنه (**كان رسول الله ﷺ ليدع العمل وهو يحب أن يعمل**) بفتح التحتية. وفي رواية: أن يعمله بالضمير (**خشية**) بالنصب، أي لأجل خشية (**أن يعمل به الناس فيفرض عليهم**) بالنصب عطفًا على يعمل، وليس المراد تركه أصلاً، وقد فرض عليه، أو استحب، بل ترك أمرهم أن يعملوا معه لما مر أنهم لما اجتمعوا في رمضان للتهجد معه لم يخرج إليهم في الليلة الرابعة، ولا شك أنه صلى حزبه تلك الليلة. (**وما سبح رسول الله**) إنما

وأبو داود.

وبحديث مورق العجلي قال: قلت لابن عمر، أتصلي الضحى؟ قال: لا، قلت: فعمر؟ قال: لا، قلت: فأبو بكر قال: لا، قلت: فالنبي ﷺ؟ قال: لا أخاله. رواه البخاري.

وقوله: «لا أخاله» أي لا أظنه، وهو بكسر الهمزة وتفتح أيضًا، والخاء معجمة.

وقول الشعبي: سمعت ابن عمر يقول: ما ابتدع المسلمون أفضل من صلاة الضحى.

وروى عن مجاهد قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا ابن عمر

قالت عند من عزاه لهم ما رأيت رسول الله (ﷺ) يصلي (**سبحة الضحى قط**) بضم السين، أي نافلته، وأصلها من التسبيح خصت به النافلة لأنه في الفريضة نافلة، فقيل لصلاة النافلة سبحة لأنها كالتسبيح في الفريضة (**وإني لأسبحها**) أي لأصليها، لأنه بلغها أن النبي ﷺ صلاها. وفي رواية: لأستحبها من الاستحباب، والروايتان لأصحاب الموطأ.

قال الحافظ: ولكل وجه، ولكن الأول يقتضي الفعل، والثاني لا يستلزمه (**رواه البخاري**) من طريق مالك وابن أبي ذئب (**ومسلم**) من طريق مالك (**ومالك**) في الموطأ (**وأبو داود**) من طريقه، ومالك وابن أبي ذئب عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة أنها قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي سبحة الضحى قط، وإني لأسبحها وإن كان رسول الله ﷺ... الخ. فقدم فيه المصنف وأخر وقال: ما سبح مع أن الذي قالته ما رأيته يصلي، وذلك ليس نفيًا مطلقًا فهذا اختصار مخل. (و) احتجوا أيضًا (**بحديث مورق**) بفتح الواو وكسر الراء الثقيلة وبقاف، ابن مشمرج بضم الميم وفتح المعجمة وسكون الميم وكسر الراء وجيم، ابن عبد الله (**العجلي**) أبي المعتمر البصري، ثقة عابد. مات بعد المائة وما له في البخاري عن ابن عمر سوى هذا الحديث. (**قال: قلت لابن عمر: أتصلي الضحى؟ قال: لا**) أصليها (**قلت: فعمر؟ قال: لا**) أي لم يصلها (**قلت: فأبو بكر؟ قال: لا، قلت: فالنبي ﷺ؟ قال: لا أخاله**) أي لا أظنه صلاها (**رواه البخاري**) من إفراده عن مسلم.

(**وقوله: لا أخاله، أي لا أظنه وهو بكسر الهمزة وتفتح أيضًا والخاء معجمة و**) احتجوا أيضًا بـ (**قول الشعبي**) عامر (**سمعت ابن عمر يقول: ما ابتدع المسلمون أفضل من صلاة الضحى**) فسماها بدعة.

جالس عند حجرة عائشة، وإذا الناس في المسجد يصلون صلاة الضحى، فسألناه عن صلاتهم فقال: بدعة.

وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن الحكم بن الأعرج قال: سألت ابن عمر عن صلاة الضحى فقال: بدعة ونعمت البدعة.

وروى عبد الرزاق بإسناد صحيح عن سالم عن أبيه قال: لقد قتل عثمان وما أحد يسبحها، وما أحدث الناس شيئًا أحب إلي منها.

قلت: وقد جمع العلماء بين هذه الأحاديث، بأنه ﷺ كان لا يداوم على صلاة الضحى مخافة أن تفرض على أمته فيعجزوا عنها، وكان يفعلها كما صرحت به عائشة كما تقدم، وكما ذكرته أم هانيء وغيرها.

وقول عائشة: «ما رأيته صلاها» لا يخالف قولها: «كان يصليها» لأنه ﷺ كان لا يكون عندها في وقت الضحى إلا في النادر من الأوقات، لأنه قد يكون مسافرًا، وقد يكون حاضرًا، وفي الحضر قد يكون في المسجد، وقد يكون في

(وروى) عنه سعيد بن منصور بإسناد صحيح (**عن مجاهد قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد فإذا ابن عمر جالس عند حجرة عائشة، وإذا الناس في المسجد يصلون صلاة الضحى فسألناه عن صلاتهم فقال: بدعة**) أي حسنة، بدليل ما قبله وما بعده، ويأتي للمصنف قريبًا ثلاث محامل في تسميتها بدعة.

(**وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن الحكم بن**) عبد اللّٰه بن إسحٰق بن (**الأعرج**) فنسب لجد أبيه البصري ثقة من رجال مسلم. (**قال: سألت ابن عمر عن صلاة الضحى فقال: بدعة**) حسنة لقوله (**ونعمت البدعة**) لأنها تجمع المحاسن كلها.

(**وروى عبد الرزاق بإسناد صحيح عن سالم، عن أبيه قال: لقد قتل عثمان وما أحد يسبحها**) أي يصلي الضحى (**وما أحدث الناس شيئًا أحب إليّ منها**) لأنها عبادة (**قلت: وقد جمع العلماء بين هذه الأحاديث**) بالنفي والإثبات (**بأنه ﷺ كان لا يداوم على صلاة الضحى مخافة أن تفرض على أمته فيعجزوا عنها**) بكسر الجيم مضارع عجز بفتحها (**وكان يفعلها كما صرحت به عائشة كما تقدم، وكما ذكرته أم هانيء**) وحديثها أصح شيء ورد في الباب كما نقله الترمذي عن أحمد (**وغيرها**) من الصحابة الذين عدهم آنفًا. (**وقول عائشة: ما رأيته صلاها لا يخالف قولها كان يصليها**) أربعًا ويزيد ما شاء اللّٰه (**لأنه ﷺ كان لا يكون عندها في وقت الضحى إلا في النادر من الأوقات، لأنه قد يكون مسافرًا، وقد يكون**

بيت من بيوت زوجاته، أو غيرها وما رأته صلاها في تلك الأوقات النادرة، فقالت: ما رأيته، وعلمت بغير رؤية أنه كان يصليها بإخباره ﷺ أو بإخبار غيره، فروت ذلك.

وقول ابن عمر: «لا أخاله» توقف، وكأن سبب توقفه أنه بلغه عن غيره أنه صلاها ولم يثق بذلك عمن ذكره.

وأما قوله: «إنها بدعة» فمؤول على أنه لم يبلغه الأحاديث المذكورة، أو أنه أراد أنه ﷺ لم يداوم عليها، أو أن إظهارها في المساجد ونحوها بدعة، وإنما سنته النافلة في البيوت والله أعلم.

وبالجملة: فليس في أحاديث ابن عمر هذه ما يدفع مشروعية صلاة الضحى، لأن نفيه محمول رؤيته، لا على عدم الوقوع في نفس الأمر، أو الذي نفاه صفة مخصوصة كما قدمناه. وقد روى ابن أبي شيبة عن ابن مسعود أنه رأى قومًا يصلونها فأنكر عليهم وقال: إن كان ولا بد ففي بيوتكم.

حاضرًا، وفي الحضر قد يكون في المسجد، وقد يكون في بيت من بيوت زوجاته أو غيرها، وما رأته صلاها في تلك الأوقات النادرة، فقالت: ما رأيته) فإنما نفت رؤيتها (وعلمت بغير رؤية أنه كان يصليها) إما (بإخباره ﷺ) لها (أو بإخبار غيره، فروت ذلك) جزمًا عند مسلم، وحاصله أنها أخبرت في الإنكار عن مشاهدتها، وفي الإثبات عن غيرها. (وقول ابن عمر: لا أخاله توقف) منه لأنه لم يجزم عنه بفعل ولا بترك (وكأن سبب توقفه أنه بلغه عن غيره أنه صلاها ولم يثق بذلك عمن ذكره) وقد جاء عنه الجزم بأنها محدثة. فروى سعيد بن منصور عن مجاهد عن ابن عمر أنها محدثة، وأنها لمن أحسن ما أحدثوا، كما في الفتح ناقلاً فيه ما قدمه المصنف قبل ذكر الجمع، لأنه كله فيه الجزم بأنها محدثة.

(وأما قوله: إنها بدعة، فمؤوّل على أنه لم يبلغه الأحاديث المذكورة) إذ لو بلغته لم يسعه قول ذلك (أو أنه أراد أنه ﷺ لم يداوم عليها) فسمى المداومة عليها بدعة (أو أن إظهارها في المساجد ونحوها بدعة، وإنما سنته النافلة في البيوت، واللّه أعلم) بما أراد (وبالجملة فليس في أحاديث ابن عمر هذه ما يدفع مشروعية صلاة الضحى، لأن نفيه محمول على رؤيته لا على عدم الوقوع في نفس الأمر) فيقدم عليه رواته من أثبت على القاعدة (أو الذي نفاه صفة مخصوصة) من المداومة أو الإظهار (كما قدمناه) قريبًا جدًا.

(وقد روى ابن أبي شيبة عن ابن مسعود أنه رأى قومًا يصلونها فأنكر عليهم) صلاتها

وذهب آخرون إلى استحباب فعلها غبًا، فتصلى في بعض الأيام دون بعض، وكان ابن عباس يصليها يومًا ويدعها عشرة أيام.

وذهب آخرون: إلى أنها إنما تفعل لسبب من الأسباب، وأنه عليه الصلاة والسلام إنما صلاها يوم الفتح من أجل الفتح، وكان الأمراء يسمونها صلاة الفتح. متمسكين بما قاله القاضي عياض وغيره: أن حديث أم هانىء ليس بظاهر في أنه عليه الصلاة والسلام قصد سنة الضحى، وإنما فيه أنها أخبرت عن وقت صلاته، قال: وقد قيل إنها كانت قضاء عما شغل عنه تلك الليلة من حزبه فيها.

وتعقبه النووي: بأن الصواب صحة الاستدلال به، لما رواه أبو داود من طريق كريب عن أم هانىء أنه ﷺ صلى سبحة الضحى. ولمسلم: في كتاب الطهارة من طريق أبي مرة عن أم هانىء في قصة اغتساله ﷺ يوم الفتح، ثم صلى

بين الناس (**وقال: إن كان ولا بد ففي بيوتكم**) صلوها، وهذا يؤيد التأويل المذكور كما في الفتح. (**وذهب آخرون إلى استحباب فعلها غبًا**) بالكسر وقتًا بعد وقت كما قال (**فتصلى في بعض الأيام دون بعض**) بحيث لا يواظب عليها. (**وكان ابن عباس يصليها يومًا ويدعها عشرة أيام**) الذي في الفتح عن ابن عباس كان يصليها عشرًا ويدعها عشرًا. وقال الثوري عن منصور: كان يكرهون المحافظة عليها كالمكتوبة. وعن سعيد بن جبير: إني لأدعها وأنا أحبها مخافة أن أراها حتمًا عليّ، انتهى. وتجويز أن ابن عباس كان يظهر فعلها يومًا ويترك إظهاره عشرة أيام بعيد.

(**وذهب آخرون إلى أنها إنما تفعل لسبب من الأسباب**) واحتجوا بأنه ﷺ لم يفعلها إلا لسبب، فاتفق وقوعها وقت الضحى وتعددت الأسباب فصلاها يوم بشر برأس أبي جهل شكرًا. وفي بيت عتبان إجابة لدعوته، وإذا قدم من سفر للقدوم (**وأنه عليه الصلاة والسلام إنما صلاها يوم الفتح**) لمكة (**من أجل الفتح**) شكرًا عليه (**وكان الأمراء يسمونها صلاة الفتح**) وأن سنة الفتح أن تصلى ثمان ركعات، ونقله الطبري عن فعل خالد بن الوليد لما فتح الحيرة (**متمسكين بما قاله القاضي عياض وغيره أن حديث أم هانىء ليس بظاهر في أنه عليه الصلاة والسلام قصد سنة الضحى، وإنما فيه أنها أخبرت عن وقت صلاته**) بقولها: وذلك ضحى.

(**قال**) عياض: (**وقد قيل: إنها كانت قضاء عما شغل عنه تلك الليلة من حزبه**) أي ورده الذي كان يصليه (**فيها**) باشتغاله بالفتح (**وتعقبه النووي بأن الصواب صحة الاستدلال به**) أي بحديث أم هانيء (**لما رواه أبو داود**) بإسناد صحيح (**من طريق كريب عن أم هانيء أنه ﷺ صلى سبحة الضحى**) أي نافلته (**ولمسلم في كتاب الطهارة من طريق أبي مرة**) بضم

ثمانِ ركعات سبحة الضحى. وروى ابن عبد البر في «التمهيد» من طريق عكرمة بن خالد عن أم هانيء قالت: قدم رسول الله ﷺ مكة فصلى ثماني ركعات، فقلت: ما هذه الصلاة؟ قال: هذه صلاة الضحى.

واستدل به على أن أكثر الضحى ثمان ركعات.

واستبعده السبكي. ووجّه بأن الأصل في العبادة التوقف، وهذا أكثر ما ورد من فعله عليه السلام. وقد ورد من فعله دون ذلك كحديث ابن أبي أوفى: أنه عليه الصلاة والسلام صلى الضحى ركعتين، أخرجه ابن عدي.

وأما ما ورد من قوله عليه الصلاة والسلام مما فيه زيادة على ذلك كحديث أنس مرفوعًا: «من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصراً في الجنة»

الميم وشد الراء (**عن أم هانيء في قصة اغتساله ﷺ يوم الفتح**) لمكة (**ثم صلى ثماني**) بفتح الياء (**ركعات سبحة الضحى.**) فالتصريح في هاتين الطريقين بسبحة الضحى، يعين أن قوله في تلك الطريق وذلك ضحى، أي صلاته، لا الإخبار عن الوقت لأن الحديث يفسر بعضه بعضًا لا سيما مع اتحاد المخرج وهو حديث واحد.

(**وروى ابن عبد البر في التمهيد**) لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (**من طريق عكرمة بن خالد**) بن العاصي بن هشام المخزومي ثقة من رجال الصحيحين (**عن أم هانيء قالت: قدم رسول الله ﷺ مكة فصلى ثمان ركعات، فقلت: ما هذه الصلاة؟ قال: «هذه صلاة الضحى»**) فهذا نص صريح لا يقبل التأويل. (**واستدل به على أن أكثر الضحى ثمان ركعات**) وهو المرجح عند الشافعية والمالكية (**واستبعده السبكي**) لأنه مجرد فعل لا دلالة فيه على أن الثمان أكثرها (و) لكن (**وجه بأن الأصل في العبادة التوقف**) بأن يقتصر على الوارد ولا يتجاوزه إلى غيره إلا بدليل (**وهذا أكثر ما ورد من فعله عليه السلام**) فلا يزاد عليه، وما ورد عن أم سلمة أنه ﷺ كان يصلي الضحى ثنتي عشرة ركعة ليس فيه أن الجميع نوى به الضحى، فيجوز أن الزائد نفل مطلق كما مر. (**وقد ورد من فعله دون ذلك كحديث ابن أبي أوفى أنه عليه الصلاة والسلام صلى الضحى ركعتين، أخرجه ابن عدي**) ومثله في حديث عتبان، وحديث عائشة: كان يصلي أربعًا، وحديث جابر: أنه صلى الضحى ست ركعات. (**وأما ما ورد من قوله عليه الصلاة والسلام مما فيه زيادة على ذلك كحديث أنس مرفوعًا: «من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصرًا في الجنة**) من ذهب» كما هو بقية الحديث..

أخرجه الترمذي واستغربه وليس في إسناده من أطلق عليه الضعف. ومن ثم قال الروياني: ومن تبعه أكثرها ثنتا عشرة ركعة.

فقال النووي في شرح المهذب: فيه حديث ضعيف، كأنه يشير إلى حديث أنس، لكن إذا ضم إليه حديث أبي الدرداء رفعه، وفيه «ومن صلى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتًا في الجنة» رواه الطبراني. وحديث أبي ذر عن البزار، وفي إسناده ضعف أيضًا، قوى وصلح للاحتجاج به.

ونقل الترمذي عن أحمد: أن أصح شيء ورد في الباب حديث أم هانىء، وهو كما قال، ولهذا قال النووي في الروضة: أفضلها ثمان، وأكثرها ثنتا عشرة، ففرق بين الأكثر والأفضل.

قال الزين العراقي: يحتمل أن الضحى مفعول «صلى»، وقوله: ثنتي عشرة، بدل، وأن يكون الضحى ظرفًا، أي من صلى وقت الضحى (**أخرجه الترمذي**) وابن ماجه (**واستغربه**) الترمذي (**و**) لكن (**ليس في إسناده من أطلق عليه الضعف**) فيصلح للحجة وإن كان غريبًا لأن الغرابة لا تستلزم الضعف. (**ومن ثم قال الروياني ومن تبعه أكثرها اثنتا عشرة**) ركعة.

(**فقال النووي في شرح المهذب**) جواب قوله وأما ما ورد من قوله (**فيه حديث ضعيف**) فلا يعارض ما دل عليه الحديث الصحيح أن أكثرها ثمان (**كأنه**) أي النووي (**يشير إلى حديث أنس**) المذكور (**لكن إذا ضم إليه حديث أبي الدرداء رفعه**) أي قال: قال ﷺ: «من صلى الضحى ركعتين لم يكتب من الغافلين، ومن صلى أربعًا كتب من القانتين، ومن صلى ستًا كفى ذلك اليوم، ومن صلى ثمانيًا كتب من العابدين». (**وفيه**) عقب هذا (**«ومن صلى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتًا في الجنة» رواه الطبراني**).

قال الحافظ: وفي إسناده ضعف أيضًا (**و**) له شاهد وهو (**حديث أبي ذر عن البزار، وفي إسناده ضعف أيضًا قوي وصلح للاحتجاج به**) جواب «إذا» في قوله لكن إذا ضم وليس جوابها قوله رفعه كما توهمه جاهل لأنه في موضع الصفة الحديث، والجواب أنه وإن صلح للحجية لكن احتمال أن الضحى ظرف قدح في الاستدلال به فمن ثم لم يقل به الجمهور.
(**ونقل الترمذي عن أحمد إن أصح شيء**) أي حديث (**ورد في الباب**) أي باب صلاة الضحى (**حديث أم هانيء وهو كما قال**) لأنه متفق عليه. (**ولهذا قال النووي في الروضة: أفضلها ثمان**) لصحة حديثه (**وأكثرها ثنتا عشرة**) عملاً بحديث أنس (**ففرق بين الأكثر والأفضل**).

قال الحافظ: ولا يتصوّر ذلك إلا فيمن صلى الاثنتي عشرة ركعة بتسليمة واحدة فإنها

وأجاب القائلون بأنها لا تفعل إلا بسبب عن قول أبي هريرة المروي في البخاري أوصاني خليلي ﷺ بثلاث، لا أدعهن حتى أموت، صوم ثلاثة أيام من كل شهر وصلاة الضحى الحديث، بأنه قد روي أن أبا هريرة كان يختار درس

تقع نفلاً مطلقًا عند من يقول: إن أكثر سنة الضحى ثمان ركعات، فأما من فصل فإنه يكون صلى الضحى، وما زاد على الثمان يكون نفلاً مطلقًا، فتكون صلاة اثنتي عشرة في حقه أفضل من ثمان لكونه أتى بالأفضل، وزاد وقد ذهب قوم منهم أبو جعفر الطبري، وبه جزم الحليمي والروياني من الشافعية أنه لا حد لأكثرها.

وروي عن إبراهيم النخعي قال: سأل رجل الأسود بن يزيد كم أصلي الضحى؟ قال: كم شئت. وحديث عائشة كان يصلي الضحى أربعًا ويزيد ما شاء اللَّه، هذا الإطلاق قد يحمل على التقييد، فيؤكد أن أكثرها اثنتا عشرة. وذهب آخرون إلى أن أفضلها أربع ركعات، حكاه الحاكم في كتابه المفرد في صلاة الضحى عن جماعة من أئمة الحديث لكثرة الأحاديث الواردة في ذلك كحديث عائشة المذكور. وحديث الترمذي عن أبي الدرداء وأبي ذر مرفوعًا عن اللَّه تعالى: «ابن آدم اركع لي أربع ركعات من أول النهار أكفك آخره». وحديث نعيم بن همار عند النسائي وأبي أمامة وعبد اللَّه بن عمرو والنوّاس بن سمعان عند الطبري، وعقبة بن عامر وأبي مرة الطائفي عند أحمد؛ كلهم بنحوه. وحديث أبي موسى رفعه من صلى الضحى أربعًا بنى اللَّه له بيتًا في الجنة، أخرجه الطبراني في الأوسط. وحديث أبي أمامة مرفوعًا: «أتدرون قوله: ﴿وإبراهيم الذي وفى﴾ [النجم/٣٧]،قال: «وفي عمل يومه بأربع ركعات الضحى»، أخرجه الحاكم انتهى.

(وأجاب القائلون: بأنها لا تفعل إلا بسبب) كشكر على فتح ونحوه **(عن قول أبي هريرة المروي في البخاري)** في الصلاة والصوم ومسلم والنسائي في الصلاة. **(أوصاني خليلي ﷺ)** صديقي الخالص الذي تخللت صحبته قلبي فصارت في خلاله، أي باطنه ولا يعارضه حديث: لو كنت متخذًا خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر، لأن الممتنع أن يتخذ هو ﷺ خليلاً لا أن غيره يتخذه خليلاً، ولا يقال المخاللة تكون من الجانبين لأنا نقول إنما نظر الصحابي إلى أحد الجانبين فأطلق ذلك، أو لعله أراد مجرد الصحبة أو المحبة **(بثلاث لا أدعهن حتى أموت)** يحتمل أنه من جملة الوصية، أي: وأوصاني أن لا أدعهن، ويحتمل أنه من أخبار الصحابي عن نفسه **(صوم ثلاثة أيام)** بالخفض، بدل من قوله بثلاث، ويجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف **(من كل شهر)** الذي يظهر لي أنها البيض، ويأتي تفسيرها في كتاب الصوم **(وصلاة الضحى)** زاد أحمد كل يوم، وللبخاري في الصوم، ومسلم هنا وركعتي الضحى.

قال ابن دقيق العيد: ذكر الأقل الذي يوجد التأكيد بفعله، وفيه استحباب صلاة الضحى وإن أقلها ركعتان وعدم مواظبة النبي ﷺ على فعلها لا ينافي ندبها لأنه حاصل بدلالة القول

الحديث بالليل على الصلاة، فأمره بالضحى بدلاً عن قيام الليل، ولهذا أمره أن لا ينام إلا على وتر، ولم يأمر بذلك أبا بكر ولا عمر ولا سائر الصحابة. انتهى.

قال الحافظ ابن حجر: وهذه الوصية لأبي هريرة قد ورد مثلها لأبي الدرداء فيما رواه مسلم، ولأبي ذر فيما رواه النسائي، قال: والحكمة في الوصية على المحافظة على ذلك تمرين النفس على جنس الصلاة والصيام ليدخل في الواجب منهما بانشراح، ولينجبر ما لعله يقع من نقص.

ومن فوائد صلاة الضحى أنها تجزى عن الصدقة التي تصبح على مفاصل الإنسان ثلثمائة وستون مفصلاً، كما أخرجه مسلم من حديث أبي ذر، قال فيه: ويجزي من ذلك ركعتا الضحى.

وليس من شرط الحكم أن يتظافر عليه أدلة القول والفعل لكن ما واظب ﷺ على فعله مرجح على ما لم يواظب عليه، قاله كله الحافظ (**الحديث**) تتمته: ونوم على وتر، وللبخاري في الصوم ومسلم هنا: وأن أوتر قبل أن أنام فيه، ندب تقديم الوتر على النوم، وذلك في حق من لم يثق بالاستيقاظ، ويتناول من يصلي بين النومين (**بأنه قد روي أن أبا هريرة كان يختار درس الحديث بالليل على الصلاة فأمره بالضحى بدلاً عن قيام الليل**) فإنما هو لسبب (**ولهذا أمره أن لا ينام إلا على وتر، ولم يأمر بذلك أبا بكر ولا عمر ولا سائر**) أي باقي (**الصحابة، انتهى**) الجواب.

(**قال الحافظ ابن حجر: وهذه الوصية لأبي هريرة قد ورد مثلها لأبي الدرداء فيما رواه مسلم.**) قال: «أوصاني حبيبي ﷺ بثلاث لا أدعهن ما عشت بصيام ثلاثة أيام من كل شهر وصلاة الضحى وبأن لا أنام حتى أوتر» (**ولأبي ذر فيما رواه النسائي قال**) الحافظ: (**والحكمة في الوصية على المحافظة على ذلك تمرين النفس على جنس الصلاة والصيام ليدخل في الواجب منهما بانشراح ولينجبر ما لعله يقع من نقص**) لم يعلم به (**ومن فوائد صلاة الضحى أنها تجزي**) بفتح التحتية من جزى وضمها من أجزأ، أي يكفي (**عن الصدقة التي تصبح على مفاصل الإنسان ثلاثمائة**) كذا في النسخ، ولفظ الفتح وهي ثلاثمائة وهو واضح وعلى سقوطها فهو خبر مبتدأ محذوف، أي هي ويقع في بعض النسخ الثلاثمائة بزيادة أل، وفي جوازه كلام مذكور في النحو (**وستون مفصلاً كما أخرجه مسلم من حديث أبي ذر**) عن النبي ﷺ أنه قال: «يصبح على كل سلامي صدقة فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة». (**قال فيه**) عقب هذا (**ويجزي**) ضبطه المصنف بفتح الياء وضمها (**من ذلك**) أي عن تلك الصدقات (**ركعتا**

وقد ذكر أصحابنا الشافعية أنها أفضل التطوع بعد الرواتب، لكن النووي في شرح المهذب قدم عليها صلاة التزاويح فجعلها في الفضل بين الرواتب والضحى.

وحكى الحافظ أبو الفضل عبد الرحيم العراقي في شرح الترمذي: أنه اشتهر بين العوام أن من صلى الضحى ثم قطعها يعمى، فصار كثير من الناس يتركها أصلاً لذلك، وليس لما قالوه أصل، بل الظاهر أنه مما ألقاه الشيطان على ألسنة العوام ليحرمهم الخير الكثير، لا سيما مع ما وقع في حديث أبي ذر واقتصر في الوصية للثلاثة المذكورين على الثلاثة المذكورة في الحديث، لأن الصلاة والصيام أشرف العبادات البدنية، ولم يكن المذكورون من أصحاب الأموال فكان يجزيهم ذلك من الصدقة عن السلامي، كما في الحديث والله أعلم.

الضحى) لفظ مسلم ركعتان يركعهما من الضحى، أي لأن الصلاة عمل بجميع أعضاء البدن فإذا صلى فقد قام كل عضو بوظيفته التي عليه في الأصل، وفيه بيان عظيم فضل صلاة الضحى وجسيم أجرها، وفيه أن العبد لم يوجب على الله شيئًا من الثواب بعمله، لأن أعماله كلها لو قوبلت بإزاء ما وجب عليه من الشكر على عضو واحد لم تف به. **(وقد ذكر أصحابنا الشافعية أنها أفضل التطوّع بعد الرواتب، لكن النووي في شرح المهذب قدم عليها صلاة التراويح فجعلها في الفضل بين الرواتب والضحى)** وهو المعتمد عندهم.

(وحكى الحافظ أبو الفضل عبد الرحيم العراقي في شرح الترمذي أنه اشتهر بين العوام أن من صلى الضحى ثم قطعها يعمى فصار كثير من الناس يتركها أصلاً لذلك) لخوف العمى إن قطعها **(وليس لما قالوه أصل)** في حديث ولا أثر **(بل الظاهر أنه مما ألقاه الشيطان على ألسنة العوام ليحرمهم الخير الكثير)** الحاصل لمن صلى الضحى **(لا سيما مع ما وقع في حديث أبي ذر)** من أجزائها عن صدقات المفاصل واستعمل لا سيما بلا واو على قول من أجازه مستدلاً بقول الشاعر:

فِ بالعقود وبالإيمان لا سيما عقد وفاء به من أعظم القرب

فخففها وحذف الواو وفي الغنى وغيره عن ثعلب من استعملها على خلاف قوله:

ولا سيما يوم بدارة جلجل

فهو مخطىء **(واقتصر في الوصية للثلاثة المذكورين)** أبي هريرة وأبي الدرداء وأبي ذر **(على الثلاثة المذكورة في الحديث)** الصوم والضحى والوتر قبل النوم **(لأن الصلاة والصيام أشرف العبادات البدنية ولم يكن)** الثلاثة **(المذكورون من أصحاب الأموال فكان يجزيهم ذلك من الصدقة)** فحواه أن الغني لا يجزيه الضحى وبه صرح بعضهم **(عن السلامي)** بضم

وروى الحاكم من طريق أبي الخير عن عقبة بن عامر قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نصلي الضحى بسور منها: ﴿والشمس وضحاها﴾ و ﴿الضحى والليل﴾ ومناسبة ذلك ظاهرة جدًا والله أعلم.

تنبيه: قال شيخ الإسلام ابن حجر: قول عائشة في الصحيح «ما رأيت رسول الله ﷺ يسبح سبحة الضحى» يدل على ضعف ما روي عنه ﷺ أن صلاة الضحى كانت واجبة عليه. وقد عدها جماعة من العلماء من خصائصه ﷺ. ولم يثبت ذلك في خبر صحيح.

وقول الماوردي في «الحاوي» إنه ﷺ واظب عليها بعد يوم الفتح إلى أن مات. يعكر عليه ما رواه مسلم في حديث أم هانيء: «أنه لم يصلها قبل ولا بعد» ولا يقال: إن نفي أم هانيء لذلك يلزم منه العدم، لأنا نقول: يحتاج من أثبته إلى

المهملة وفتح اللام والميم مخففًا، جمع سلامية، وهي الأنامل من أنملة الأصابع، وقيل واحده وجمعه سواء، ويجمع على سلاميات وهي التي بين كل مفصلين من أصابع الإنسان، وقيل هي كل عظم مجوف من صغار العظم، وقيل هي في الأصل عظام الأصابع والأكف والأرجل، ثم استعمل في سائر عظام الجسد، قاله المصنف في شرح مسلم (**كما في الحديث**) السابق. زاد الحافظ: وخصت الصلاة بشيئين لأنها تقع ليلاً ونهارًا بخلاف الصيام (**والله أعلم**) بمراد رسوله.

(**وروى الحاكم من طريق أبي الخير**) مرثد، براء ساكنة فمثلثة، ابن عبد الله المصري (**عن عقبة بن عامر قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نصلي الضحى بسور منها ﴿والشمس وضحاها﴾ ﴿والضحى والليل﴾ ومناسبة ذلك ظاهرة جدًا والله أعلم**).

(**تنبيه قال شيخ الإسلام ابن حجر**) الحافظ من العلماء (**قول عائشة في الصحيح: ما رأيت رسول الله ﷺ يسبح سبحة الضحى يدل على ضعف ما روي عنه ﷺ أن صلاة الضحى كانت واجبة عليه و**) لذلك (**قد عدها جماعة من العلماء من خصائصه ولم يثبت ذلك في خبر صحيح**) وخبر: «ثلاث هن عليّ فرائض ولكم تطوّع النحر والوتر وركعتا الضحى»، رواه البيهقي وضعفه هو وغيره ويؤخذ منه لو صح أن الواجب عليه أقله ركعتان (**وقول الماوردي في الحاوي**) كتاب له في الفقه (**أنه ﷺ واظب عليها بعد يوم الفتح إلى أن مات يعكر عليه ما رواه مسلم في حديث أم هانيء أنه لم يصلها قبل ولا بعد**) لكن لفظ مسلم عن عبد الله بن الحرث عن أم هانيء في آخر الحديث قالت: فلم أره سبحها قبل ولا بعد فإنما نفت رؤيتها (**ولا يقال أن نفي أم هانيء لذلك يلزم منه العدم**) أي عدم صلاته إياها في غير يوم الفتح (**لأنا**

دليل، ولو وجد لم يكن حجة، لأن عائشة ذكرت أنه كان إذا عمل عملاً أثبته، فلا تستلزم المواظبة على هذا الوجوب عليه، انتهى.

وقال ابن العربي في «عارضة الأحوذي»: أنا أبو الحسن الأزدي أنا طاهر، أنا علي، قال: أخبرنا أبو العباس عبد الله بن عبد الرحمن العسكري، قال: أنبأنا الحسين الختني، أخبرنا أبو غسان أنبأنا قيس عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «كتب علي النحر ولم يكتب عليكم وأمرت بصلاة الضحى ولم تؤمروا بها». رواه الدارقطني.

نقول يحتاج من أثبته إلى دليل، ولو وجد لم يكن حجة لأن عائشة ذكرت أنه) ﷺ (كان إذا عمل عملاً أثبته) أي واظب عليه (فلا تستلزم المواظبة) المداومة (على هذا) الذي قالته عائشة (الوجوب عليه، انتهى) كلام الحافظ.

(قال ابن العربي) الحافظ أبو بكر محمد (في عارضة الأحوذي) على كتاب الترمذي. قال ابن خلكان: العارضة القدرة على الكلام والأحوذي ـ بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح الواو وكسر المعجمة وتحتية مشددة ـ الخفيف في الشيء لحذقه. وقال الأصمعي: الأحوذي المشمر في الأمور القاهر لها لا يشذ عليه منها شيء. (أنا) اختصار لا خبر (أبو الحسن) وفي نسخة أبو الخير (الأزدي:) قال (أنا طاهر) قال (أنا علي)

(قال: أخبرنا أبو العباس عبد اللّه بن عبد الرحمن العسكري قال: أنبأنا الحسين الختني) بضم المعجمة وفتح الفوقية خفيفة وبعضهم يشددها، نسبة إلى ختن من بلاد الترك. قال: (أخبرنا أبو غسان) قال: (أنبأنا قيس عن جابر) بن يزيد الجعفي ضعيف رافضي (عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول اللّه ﷺ: كتب) أي فرض (عليّ النحر ولم يكتب عليكم) أي لم يفرض فلا ينافي ندبه (وأمرت بصلاة الضحى) أمر إيجاب بدليل قوله (ولم تؤمروا بها) وجوبًا بل استحبابًا (ورواه الدارقطني) وأحمد وهو ضعيف من جميع طرقه، وصححه الحاكم فذهل، قاله الحافظ.

القِسْـمُ الثّانـي
فـي صلاته ﷺ النـوافل وأحكامها
وفـيه بابان:
الأول فـي النوافل الـمقرونـة بالأوقات

وفـيه فصلان:

الفصل الأول
فـي رواتب الصلوات الـخمس والـجمعة وفـيه فروع سبعة
الأول فـي أحاديث جامعة لرواتب مشتركة

عن نافع عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يصلي قبل الظهر، ركعتين، وبعدها ركعتين، وبعد المغرب ركعتين في بيته، وبعد صلاة العشاء ركعتين، وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي في بيته ركعتين. قال: وأخبرتني حفصة أن رسول الله ﷺ كان إذا سكت المؤذن من الأذان لصلاة الصبح، وبدا له

(القسم الثاني فـي صلاته ﷺ النوافل وأحكامها) كمواظبة وسر وجهر وتطويل وتخفيف. **(وفيه بابان: الأول: فـي النوافل الـمقرونة بالأوقات، وفيه فصلان، الفصل الأول: في رواتب الصلوات الـخمس والـجمعة، وفيه فروع سبعة الأول: فـي أحاديث جامعة لرواتب** مشتركة: **عن نافع عن ابن عمر أن رسول اللّه ﷺ كان يصلـي قبل الظهر ركعتـين وبعدها ركعتين وبعد الـمغرب ركعتـين فـي بيته)** يرجع للمغرب. قال الحافظ: فيه أن نوافل الليل في البيت أفضل من المسجد بخلاف رواتب النهار. وحكى ذلك عن مالك والثوري وفيه نظر، والظاهر أنه لم يقع عن عمد وإنما كان ﷺ يتشاغل بالناس في النهار غالبًا وبالليل يكون في بيته انتهى. **(وبعد صلاة العشاء ركعتـين)** زاد ابن وهب وجماعة من رواة الموطأ في بيته **(وكان لا يصلـي بعد الـجمعة حتـى ينصرف فـيصلـي فـي بـيته ركعتـين)** لفظ البخاري كالـموطأ فيصلي ركعتين.

قال المصنف حتى ينصرف من المسجد إلى بيته فيصلي فيه ركعتين انتهى. نعم رواه يحيى بن بكير في الموطأ في بيته، وإنما النزاع في عزوه للبخاري وإن كان المعنى في بيته.

(قال) ابن عمر **(وأخبرتـني حفصة)** أخته أم المؤمنين **(أن رسول اللّه ﷺ كان إذا سكت الـمؤذن من الأذان لصلاة الصبح وبدا له الصبح)** أي ظهر واستنار **(صلى ركعتـين خفـيفتـين)**

الصبح صلى ركعتين خفيفتين قبل أن تقام الصلاة. رواه البخاري.

فهذه عشر ركعات، لأن الركعتين بعد الجمعة لا يجتمعان مع الركعتين بعد الظهر، إلا لعارض، بأن يصلي الجمعة وسنتها التي بعدها، ثم يتبين له فسادها فيصلي الظهر ويصلي بعدها سنتها كما نبه عليه الشيخ ولي الدين العراقي.

واختلف في دلالة لفظ «كان» على التكرار، وصحح ابن الحاجب أنها تقتضيه، قال: وهذا استفدناه من قولهم: كان حاتم يقري الضيف، وصحح الإمام فخر الدين في «المحصول» أنها لا تقتضيه، لا لغة ولا عرفًا، وقال النووي في شرح مسلم،

هما ركعتا الفجر **(قبل أن تقام الصلاة، رواه البخاري)** في الجمعة عن عبد اللّه بن يوسف عن مالك عن نافع بدون قوله وأخبرتني حفصة.. الخ، فرواه بعد ذلك في أبواب التطوّع من طريق عبيد اللّه عن نافع عن ابن عمر قال: صليت مع النبي ﷺ سجدتين قبل الظهر، وسجدتين بعد الظهر، وسجدتين بعد العشاء، وسجدتين بعد الجمعة، فأما المغرب والعشاء ففي بيته. وحدثتني حفصة أنه كان يصلي ركعتين خفيفتين بعدما يطلع الفجر وكانت ساعة لا أدخل عليه فيها، ورواه أيضًا من طريق أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: حفظت من النبي ﷺ عشر ركعات، ركعتين قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب في بيته، وركعتين بعد العشاء في بيته، وركعتين قبل الصبح كانت ساعة لا يدخل على النبي ﷺ فيها. حدثتني حفصة فذكره باللفظ الذي ساقه المصنف فهو وإن صدق في العزو للبخاري لكنه يوهم أنه ساقه كما ذكره وليس كذلك كما علم. **(فهذه عشر ركعات)** ولم تكن اثنتي عشرة بركعتي الجمعة **(لأن الركعتين بعد الجمعة لا يجتمعان مع الركعتين بعد الظهر إلا لعارض بأن يصلي الجمعة وسنتها التي بعدها ثم يتبين له فسادها)** بشيء من المفسدات **(فيصلي الظهر ويصلي بعدها سنتها كما نبه عليه)** أي على هذا التصوير **(الشيخ ولي الدين العراقي)** على أن اجتماعهما إنما هو في الصورة إذ المعدوم شرعًا كالمعدوم حسًا. **(واختلف في دلالة لفظ كان على التكرار، وصحح ابن الحاجب أنها تقتضيه)** أي تستلزمه فليست موضوعة للدلالة على التكرار، وإنما هي موضوعة لثبوت الفعل في الماضي.

(قال) ابن الحاجب: **(وهذا استفدناه من قولهم كان حاتم)** الطائي **(يقري الضيف)** فإن ذكر ذلك في مقام المدح يقتضي التكرار، إذ المرة الواحدة لا مدح فيها. **(وصحح الإمام فخر الدين)** الرازي **(في المحصول)** اسم كتاب له في الأصول **(أنها لا تقتضيه لا لغة)** لأن مدلولها لغة إنما هو ثبوت الفعل في الماضي والحجة له حديث كان ﷺ يبعث عبد اللّه بن رواحة يخرص تمر خيبر، وإنما بعثه مرة واحدة **(ولا عرفًا)**.

إنه المختار الذي عليه الأكثرون والمحققون من الأصوليين. وذكر ابن دقيق العيد أنها تقضيه عرفًا.

فعلى هذا: ففي الحديث دلالة على تكرر فعل هذه النوافل من النبي ﷺ وأنه كان هذا دأبه وعادته.

وعن عائشة رضي الله عنها: كان ﷺ يصلي في بيته قبل الظهر أربعًا ثم يخرج فيصلي بالناس الظهر، ثم يدخل فيصلي ركعتين، وكان يصلي بالناس المغرب ثم يدخل فيصلي ركعتين، ثم يصلي بالناس العشاء ويدخل بيتي فيصلي ركعتين، الحديث، وفي آخره: وكان إذا طلع الفجر صلى ركعتين. رواه مسلم. فهذه ثنتا عشرة ركعة.

وعنها: أنه ﷺ لا يدع أربعًا قبل الظهر، وركعتين قبل الغداة. وفي رواية: ولم يكن يتركهما سرًا ولا علانية، في سفر ولا حضر ركعتان قبل الصبح وركعتان بعد العصر. رواه البخاري ومسلم.

(وقال النووي في شرح مسلم: **إنه المختار الذي عليه الأكثرون المحققون من الأصوليين، وذكر ابن دقيق العيد أنها تقضيه عرفًا**) وهو الراجح (**فعلى هذا ففي الحديث دلالة على تكرر فعل هذه النوافل من النبي ﷺ وأنه**) أي الشأن (**كان هذا دأبه وعادته**) عطف تفسير. (**وعن عائشة رضي الله عنها**) قالت: (**كان ﷺ يصلي في بيته قبل الظهر أربعًا ثم يخرج**) إلى المسجد (**فيصلي بالناس الظهر ثم يدخل**) بيته (**فيصلي ركعتين**) فيه (**وكان يصلي بالناس المغرب ثم يدخل**) البيت (**فيصلي ركعتين**) راتبة المغرب (**ثم يصلي بالناس العشاء ويدخل بيتي فيصلي ركعتين، الحديث**) ذكر فيه صلاته بالليل (**وفي آخره وكان إذا طلع الفجر صلى ركعتين**) قبل الصبح (**رواه مسلم**) عن عبد الله بن شقيق عنها (**فهذه ثنتا عشرة ركعة، وعنها**) أي عائشة (**أنه ﷺ كان لا يدع**) يترك (**أربعًا قبل الظهر**) يأتي للمصنف قريبًا الجمع بينه وبين حديث ابن عمر (**وركعتين قبل الغداة**) أي الصبح وهما ركعتا الفجر.

(**وفي رواية**) عن عائشة (و) صلاتان (**لم يكن يتركهما سرًا ولا علانية في سفر ولا حضر**) وأبدلت من صلاتان المقدر وهو ملفوظ به في مسلم قولها (**ركعتان قبل الصبح**).

وفي رواية بين النداءين، أي أذان الصبح وإقامته، وفي أخرى خفيفتان بين النداء والإقامة (**وركعتان بعد العصر**) هما الركعتان اللتان بعد الظهر كان شغل عنهما لما أتاه ناس من عبد القيس مسلمين فصلاهما بعد العصر، وكان إذا صلى صلاة ثبتها كما في الصحيح عن عائشة، يعني داوم عليها، وهذا من خصائصه (**رواه البخاري ومسلم**) أي رويا حديث عائشة المذكور

الثانـي فـي ركعتـي الفجر

قالت عائشة: لم يكن ﷺ على شيء من النوافل أشد تعاهدًا منه على ركعتي الفجر. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي.

ولمسلم: «لهما أحب ألي من الدنيا جميعها».

وكان يصليهما إذا سكت المؤذن بعد أن يستنير الفجر ويخففهما. رواه الشيخان وهذا لفظ النسائي.

واختلف في حكمة تخفيفهما فقيل: ليبادر إلى صلاة الصبح في أول

بروايتيه إلا أن لفظ البخاري: ركعتان لم يكن يدعهما، أي يتركهما، ولفظ مسلم في آخر حديث بلفظ وصلاتان الخ، وهما المراد بقولها ركعتان لأنها فسرتهما بعده بأربع **(الثاني في ركعتي الفجر قالت عائشة: لم يكن ﷺ على شيء من النوافل أشد تعاهدًا)** أي تفقدًا وتحفظًا. وعند ابن خزيمة أشد معاهدة **(منه على ركعتي الفجر)**.

وفي رواية لمسلم: ما رأيته إلى شيء من الخير أسرع منه إلى الركعتين قبل الفجر. زاد ابن خزيمة ولا إلى غنيمة **(رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي)** وفيه دليل على عظم فضلهما. قال الطيبي على متعلقه بتعاهد، ويجوز تقديم معمول التمييز عليه والتعهد المحافظة على الشيء ورعاية حرمته، قال: والظاهر أن خبر لم يكن على شيء، أي لم يكن يتعاهد وأشد تعاهدًا حال أو مفعول مطلق على تأويل أن يكون التعاهد متعاهدًا كقوله تعالى: ﴿يخشون الناس كخشية اللّه﴾ [النساء/٧٧]، أو أشد خشية على الوجهين.

(ولمسلم) عن عائشة عن النبي ﷺ أنه قال في شأن الركعتين عند طلوع الفجر: **(«لهما أحب إليّ من الدنيا جميعها».)** وفي مسلم أيضًا عن عائشة مرفوعًا": «ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها»، أي متاعها الصرف فلا يرد أن من جملة متاعها الفجر، فإن قيل: لا خصوصية للفجر بل تسبيحة أو تكبيرة خير فضلاً عن ركعتين نافلة فضلاً عن ركعتي الفجر، أجاب الأبي بأن الخصوصية مزية النص عليهما دون غيرهما، فإنه يدل على تأكيدهما وكونهما خيرًا من الدنيا لا يقتضي ذم الدنيا انتهى.

وقال الطيبي: إن حملت الدنيا على أعراضها وزهرتها فالخير، أما على زعم من يرى فيها خيرًا ويكون من باب، أي الفريقين خير مقامًا، وإن حمل على الإنفاق في سبيل اللّه فتكون هاتان الركعتان أكثر ثوابًا. **(وكان يصليهما إذا سكت المؤذن بعد أن يستنير)** أي يضيء ويطلع **(الفجر ويخففهما)** زادت في رواية للشيخين حتى إني أقول هل قرأ فيهما بأمّ القرآن أم لا؟ **(رواه**

الوقت، وبه جزم القرطبي، وقيل: ليستفتح صلاة النهار بركعتين خفيفتين، كما كان يصنع في صلاة الليل كما تقدم، ليدخل في الفرض أو ما شابهه في الفضل بنشاط واستعداد تام.

وقد ذهب بعضهم إلى إطالة القراءة فيهما، وهو قول أكثر الحنفية، ونقل عن الشعبي، وأورد البيهقي فيه حديثًا مرفوعًا من مرسل سعيد بن جبير، وفي سنده راو لم يسم، وخص بعضهم ذلك بمن فاته شيء من قراءته في صلاة الليل، فيستدركها في ركعتي الفجر، وأخرجه ابن أبي شيبة بسند صحيح عن الحسن البصري.

وكان كثيرًا ما يقرأ في الركعة الأولى منهما **﴿قولوا آمنا باللّٰه وما أنزل إلينا﴾** [البقرة/١٣٦] الآية التي في البقرة، وفي الآخرة منهما **﴿قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم﴾** إلى قوله **﴿اشهدوا بأنا مسلمون﴾** [آل عمران/٦٤]. رواه مسلم وأبو داود والنسائي من رواية ابن عباس.

الشيخان وهذا لفظ النسائي.) وأما لفظ الشيخين فقريب منه. **(واختلف في حكمة تخفيفهما فقيل ليبادر إلى صلاة الصبح في أول الوقت وبه جزم القرطبي)** في المفهم **(وقيل ليستفتح صلاة النهار بركعتين خفيفتين كما كان يصنع في صلاة الليل كما تقدم ليدخل في الفرض أو ما شابهه في الفضل)** في الجملة وإلا فثواب الفرض يزيد على النفل بسبعين درجة، ويعاقب على ترك الفرض بخلاف النفل **(بنشاط واستعداد تام)** إذ لو طوّلهما لربما نقص تمام ذلك، وكان المراد التشريع إذ هو لا يسأم من العبادة ولا يأتي بها بلا نشاط. **(وقد ذهب بعضهم إلى)** استحباب **(إطالة القراءة فيهما وهو قول أكثر الحنفية، ونقل عن الشعبي)** من التابعين **(وأورد البيهقي فيه)** أي تطويل القراءة **(حديثًا مرفوعًا من مرسل سعيد بن جبير، وفي سنده راو لم يسم)** فهو ضعيف مع إرساله فلا حجة فيه خصوصًا مع معارضة الحديث الصحيح. **(وخص بعضهم ذلك بمن فاته شيء من قراءته في صلاة الليل فيستدركها في ركعتي الفجر.)** زاد في الفتح: ونقل ذلك عن أبي حنيفة **(وأخرجه ابن أبي شيبة بسند صحيح عن الحسن البصري)** وهو وجيه لولا معارضته المتفق على صحته **(وكان كثيرًا ما يقرأ في الركعة الأولى منهما ﴿قولوا آمنا باللّٰه وما أنزل إلينا﴾ الآية التي في البقرة وفي)** الركعة **(الآخرة منهما: ﴿قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم﴾ إلى قوله: ﴿اشهدوا بأنا مسلمون﴾)** [آل عمران/٦٤] وخص هاتين الآيتين لما فيهما من ذكر الإيمان وإخلاص التوحيد ليفتتح نهاره بذلك **(رواه مسلم وأبو داود والنسائي من رواية)** أي حديث

وفي رواية أبي داود، من حديث أبي هريرة ﴿**قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا**﴾ في الركعة الأولى، وبهذه الآية ﴿**ربنا آمنا بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين**﴾ [آل عمران/٥٣] أو ﴿**إنا أرسلناك بالحق بشيرًا ونذيراً ولا تسئل عن أصحاب الجحيم**﴾ [البقرة/١١٩] قال أبو داود: شك الراوي.

وقال أبو هريرة: قرأ في ركعتي الفجر ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾ و ﴿**قل هو الله أحد**﴾ رواه مسلم وأبو داود والترمذي.

وقد روى ابن ماجه بإسناد قوي، عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت:

(**ابن عباس**) أنه ﷺ كان يقرأ في ركعتي الفجر في الأولى منهما قولوا: ﴿آمنا بالله وما أنزل إلينا﴾ التي في البقرة، وفي الآخرة منهما: ﴿آمنا بالله وأشهد بأنا مسلمون﴾ [آل عمران/٥٢] هذا لفظ مسلم، وفي لفظ له كان يقرأ في ركعتي الفجر: ﴿قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا﴾ والتي في آل عمران: ﴿تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم﴾ [آل عمران: ٦٤]، فلم يقل في رواية منهما كان كثيرًا ما يقرأ كما فعل المصنف.

(**وفي رواية أبي داود من حديث أبي هريرة**) كان ﷺ يقرأ: (﴿**قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا**﴾)[المائدة/٥٩] (**في الركعة الأولى، وبهذه الآية: ﴿ربنا آمنا بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين﴾**) [آل عمران/٥٣] لك بالوحدانية ولرسولك بالصدق (**أو: ﴿إنا أرسلناك بالحق**) بالهدى (**بشيرًا**) من أجاب إليه بالجنة (**ونذيرًا**) من لم يجب إليه بالنار (**﴿ولا تسئل عن أصحاب الجحيم﴾**) [البقرة/١١٩] النار، أي الكفار لِمَ لَم يؤمنوا إنما عليك البلاغ. وفي وقراءة بجزم تسأل نهيًا.

(**قال أبو داود: شك الراوي**) ولولا حرصه بذلك، لكان الظاهر أن أو للتنويع لا للشك، أي أنه تارة يقرأ بهذه وأخرى بهذه، والمراد أنه يقرأ بإحدى هاتين في الركعة الثانية فوافق أبو هريرة ابن عباس فيما كان يقرأه في الأولى وخالفه فيما يقرؤه في الثانية بحسب ما سمعه كل منهما، وليس المعنى أنه يقرأ إحدى الآيتين مع آية: ﴿**قولوا آمنا بالله**﴾ [المائدة/٥٩] في ركعة لأنه يدفعه تقييده بقوله في الأولى، فأفاد أن إحدى الآيتين في الآخرة.

(**وقال أبو هريرة: قرأ**) رسول الله ﷺ (**في ركعتي الفجر: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾**) [الكافرون/١] و ﴿**قل هو الله أحد**﴾) [الإخلاص/١] لما فيهما من التوحيد ففي الأولى نفي الشريك، وفي الثانية إثبات الإلهية (**رواه مسلم وأبو داود والترمذي.**) وهذه الأحاديث تدل على أنه ﷺ كان يقرأ فيهما تارة بهاتين السورتين وتارة بالآي السابقة. (**وقد روى ابن ماجه**

كان رسول الله ﷺ يصلي ركعتين قبل الفجر، يقول: نعم السورتان يقرأ بهما في ركعتي الفجر ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ و ﴿قل هو الله أحد﴾.

ولابن أبي شيبة من طريق ابن سيرين عن عائشة: كان يقرأ فيهما بهما.

وللترمذي والنسائي من حديث ابن عمر: رمقت النبي ﷺ شهرًا فكان يقرأ بهما.

وقد استدل بعضهم بهذا على الجهر بالقراءة في ركعتي الفجر، ولا حجة فيه، لاحتمال أن يكون ذلك عرف بقراءته بعض السورة، ويدل على ذلك أن في رواية ابن سيرين المذكورة: «يسر فيها القراءة» وصححه ابن عبد البر.

واستدل بعضهم أيضًا بهذه الأحاديث المذكورة، على أنه لا تتعين الفاتحة، لأنه لم يذكرها مع سورتي الإخلاص. وأجيب: بأنه ترك ذكر الفاتحة لوضوح الأمر

بإسناد قوي عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي ركعتين قبل الفجر) أي صلاة الصبح وهما ركعتا الفجر **(ويقول: نعم السورتان يقرأ بهما في ركعتي الفجر: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾، و ﴿قل هو الله أحد﴾،**) لما اشتملتا عليه من التوحيد كما مر بيانه للمصنف فيفتتح بهما صلاة النهار. **(ولابن أبي شيبة من طريق ابن سيرين)** محمد **(عن عائشة)** كان ﷺ **(يقرأ فيهما)** أي الركعتين **(بهما)** أي السورتين، ولفظة كان تدل على الكثرة فهو أقوى من قول أبي هريرة قرأ بهما لأن المحقق منه مرة **(وللترمذي والنسائي من حديث ابن عمر: رمقت)** أي نظرت **(النبي ﷺ)** نظر تأمل لا علم فعله في صلاة الفجر **(شهرًا.)** وفي رواية: أربعين صباحًا، وأخرى خمسًا وعشرين مرة **(فكان يقرأ بهما)** زاد في الفتح وللترمذي عن ابن مسعود مثله بغير تقييد، أي بقوله: شهرًا، وكذا للبزار عن أنس، ولابن حبان عن جابر ما يدل على الترغيب في قراءتهما فيهما.

(وقد استدل بعضهم بهذا على الجهر بالقراءة في ركعتي الفجر، ولا حجة فيه لاحتمال أن يكون ذلك عرف) للراوي **(بقراءته بعض السورة)** كما تقدم في صفة الصلاة من حديث أبي قتادة في صلاة الظهر يسمعنا الآية أحيانًا **(ويدل على ذلك أن في رواية ابن سيرين المذكورة)** عن عائشة **(يسر فيها القراءة، وصححه ابن عبد البر)** وهو نص في الإسرار فيقدم على المحتمل.

(واستدل بعضهم أيضًا بهذه الأحاديث المذكورة على أنه لا تتعين) سورة **(الفاتحة)** أي: قراءتها في الصلاة **(لأنه لم يذكرها مع سورتي الإخلاص، وأجيب بأنه ترك ذكر الفاتحة**

فيها. انتهى.

وكان عليه الصلاة والسلام إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه الأيمن. رواه البخاري ومسلم من حديث عائشة.

لأنه عليه الصلاة والسلام كان يحب التيمن، وقد قيل: الحكمة فيه أن القلب من جهة اليسار فلو اضطجع عليه لاستغرق نومًا، لأنه أبلغ في الراحة، بخلاف اليمين فيكون القلب معلقًا فلا يستغرق، وهذا إنما يصح بالنسبة إلى غيره عليه الصلاة والسلام كما لا يخفى.

وأما ما روي أن ابن عمر رأى رجلاً يصلي ركعتي الفجر ثم اضطجع فقال: ما حملك على ما صنعت؟ فقال: أردت أن أفصل بين صلاتي فقال له: وأي فصل أفضل من السلام، قال: فإنها سنة، قال: بل بدعة. رواه ابن الأثير في جامعه عن رزين. وكذا ما روي من إنكار ابن مسعود، ومن قول إبراهيم النخعي: إنها ضجعة الشيطان، كما أخرجهما ابن أبي شيبة، فهو محمول على أنه لم يبلغهم الأمر

لوضوح الأمر فيها، انتهى).

ويدل عليه أن قول عائشة: لا أدري أقرأ الفاتحة أَو لا، يدل على أَنه كان مقررًا عندهم أَنه لا بد من قراءة الفاتحة **(وكان عليه الصلاة والسلام إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع)** أَي: نام **(على شقه الأَيمن، رواه البخاري ومسلم من حديث عائشة، لأَنه عليه الصلاة والسلام كان يحب التيمن، وقد قيل: الحكمة فيه أَن القلب من جهة اليسار فلو اضطجع عليه لاستغرق نومًا، لأَنه أَبلغ في الراحة بخلاف اليمين، فيكون القلب معلقًا فلا يستغرق)** إذا نام عليه **(وهذا إِنما يصح بالنسبة إِلى غيره عليه الصلاة والسلام كما لا يخفى)** لأَن عينه تنام ولا ينام قلبه.

(وأَما ما روي أَن ابن عمر رأَى رجلاً يصلي ركعتي الفجر ثم اضطجع:) نام **(فقال: ما حملك على ما صنعت؟)** بفتح تاء الخطاب **(فقال: أَردت)** بضم تاء المتكلم **(أَن أَفصل بين صلاتي)** بفتح الفوقية وشد الياء تثنية، أَي صلاة الفجر والصبح **(فقال له: وأَي فصل أَفضل من السلام؟، قال:)** الرجل **(فإنها)** أَي الضجعة **(سنة، قال)** ابن عمر: **(بل بدعة، رواه ابن الأَثير)** المبارك **(في جامعه)** أَي كتابه جامع الأُصول **(عن رزين)** بن معٰوية السرقسطي في كتابه تجريد الصحاح **(وكذا ما روي من إِنكار ابن مسعود)** للاضطجاع **(ومن قول إبرٰهيم النخعي: إِنها**

بفعله.

وأرجح الأقوال مشروعية الفصل، لكن لم يداوم ﷺ عليه، ولذا احتج الأئمة على عدم الوجوب، وحملوا الأمر الوارد بذلك عند أبي داود وغيره على الاستحباب.

وفائدة ذلك: النشاط والراحة لصلاة الصبح، وعلى هذا فلا يستحب ذلك إلا للمتهجد. وبه جزم ابن العربي. ويشهد لهذا ما أخرجه عبد الرزاق أن عائشة كانت تقول: إن النبي ﷺ لم يضطجع لسنة، ولكنه كان يدأب ليلته فيستريح. وفي إسناده راو لم يسم.

وقيل: فائدتها الفصل بين ركعتي الفجر وصلاة الصبح، وعلى هذا فلا اختصاص. ومن ثم قال الشافعي: إن السنة تتأدى بكل ما يحصل به الفصل من مشي وكلام وغيره، حكاه البيهقي.

ضجعة الشيطان) بكسر المعجمة، لأن المراد الهيئة وبفتحها على إرادة المرة، كذا في الفتح **(كما أخرجهما)** أي أخرجه عنهما **(ابن أبي شيبة، فهو محمول على أنه لم يبلغهم الأمر بفعله)** أي: الاضطجاع **(وأرجح الأقوال مشروعية الفصل)** أي الاضطجاع له **(لكن لم يداوم عليه الصلاة والسلام عليه، ولذا احتج)** به **(الأئمة)** القائلون بمشروعيته **(على عدم الوجوب وحملوا الأمر الوارد بذلك عند أبي داود وغيره،)** الترمذي وابن حبان عن أبي هريرة مرفوعاً: إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع على جنبه الأيمن **(على الاستحباب)** إذ لو وجب لداوم عليه.

قال الترمذي: صحيح غريب، وقال في الرياض: أسانيده صحيحة، وقال ابن القيم: هو باطل، إنما الصحيح عنه الفعل لا الأمر.

(وفائدة ذلك النشاط والراحة لصلاة الصبح، وعلى هذا فلا يستحب ذلك إلاّ للمتهجد، وبه جزم ابن العربي) محمد أبو بكر الحافظ **(ويشهد لهذا)** الأولى له، وعبر به الفتح **(ما أخرجه عبد الرزاق: أن عائشة كانت تقول أن النبي ﷺ لم يضطجع لسنة)** أي لفعل سنة. وفي نسخة: لآلام، والمعنى عليها، أي ليجعل الاضطجاع سنة **(ولكنه كان يدأب)** أي يجتهد ويجد في عمله **(ليلته فيستريح)** من التعب ليقوم للصبح بنشاط.

(وفي إسناده راو لم يسم، وقيل: إن فائدتها الفصل بين ركعتي الفجر وصلاة

وقال النووي: المختار أنها سنة لظاهر حديث أبي هريرة، وقد قال أبو هريرة راوي الحديث: إن الفصل بالمشي إلى المسجد لا يكفي.

وأفرط ابن حزم فقال: يجب على كل أحد، وجعله شرطًا لصحة صلاة الصبح، فرده عليه العلماء بعده، حتى طعن ابن تيمية في صحة الحديث لتفرد عبد الواحد بن زياد به، وفي حفظه مقال، والحق: أنه تقوم به الحجة.

وذهب بعض السلف إلى استحبابها في البيت دون المسجد، وهو محكي عن ابن عمر. وقواه بعض شيوخنا، بأنه لم ينقل عن النبي ﷺ أنه فعله في المسجد، وصح عن ابن عمر أنه كان يحصب من يفعله في المسجد، أخرجه ابن أبي شيبة.

وقال عليه الصلاة والسلام من لم يصل ركعتي الفجر، فليصلهما بعدما تطلع الشمس. رواه الترمذي من رواية أبي هريرة.

الصبح، وعلى هذا فلا اختصاص) لذلك بالمتهجد **(ومن ثم قال الشافعي: تتأدى السنة بكل ما يحصل به الفصل من مشي وكلام وغيره، حكاه البيهقي)** عنه.

(وقال النووي المختار: أنها) أي الضجعة بخصوصها **(سنة لظاهر حديث أبي هريرة:)** إذا صلى أحدكم الفجر فليضطجع.

(وقد قال أبو هريرة راوي الحديث) المذكور؛ **(أن الفصل بالمشي إلى المسجد لا يكفي)** فمقتضاه أنه فهم أن السنة الضجعة بخصوصها، ولفهمه مزية **(وأفرط)** مجاوز الحد **(ابن حزم، فقال: يجب)** الاضطجاع **(على كل أحد وجعله شرطًا لصحة صلاة الصبح، فرده عليه العلماء بعده)**؛ بأنه ﷺ لم يداوم عليها فكيف تكون واجبة فضلاً عن كونها شرطًا لصحة الصبح **(حتى طعن ابن تيمية في صحة الحديث)** أي حديث أبي هريرة الذي فيه الأمر بها **(لتفرد عبد الواحد بن زياد)** العبدي مولاهم البصري **(به)** أي برواية هذا الحديث، بلفظ الأمر **(وفي حفظه مقال)** وإن كان ثقة، وروى له الستة، فلعله التبس عليه النعل الوارد في الصحيحين، فنقله بصيغة الأمر **(والحق أنه تقوم به الحجة)** لكونه ثقة وإن تفرد به.

(وذهب بعض السلف إلى استحبابها في البيت دون المسجد وهو محكي عن ابن عمر، وقوّاه بعض شيوخنا) هذا من الفتح لا من المصنف، فالمراد بعض شيوخ الحافظ؛ **(بأنه لم ينقل عن النبي ﷺ أنه فعله)** أي: الاضطجاع **(في المسجد، وصح عن ابن عمر أنه كان يحصب:)** يرمي بالحصباء **(من يفعله في المسجد)**.

(أخرجه ابن أبي شيبة) عبد الله بن محمد بن إبراهيم، وهو أبو شيبة **(وقال عليه الصلاة**

الثالث في راتبة الظهر

عن ابن عمر قال: صليت مع رسول الله ﷺ ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها. رواه البخاري ومسلم والترمذي.

وعن عائشة: كان عليه الصلاة والسلام لا يدع أربعًا قبل الظهر، وركعتين قبل صلاة الغداة. رواه البخاري أيضًا.

فإما أن يقال: إنه ﷺ كان إذا صلى في بيته صلى أربعًا، وإذا صلى في المسجد صلى ركعتين، وهذا أظهر. وإما أن يقال: كان يفعل هذا وهذا، فحكى كل من عائشة وابن عمر ما شاهده، والحديثان صحيحان لا مطعن في واحد منهما.

وقال أبو جعفر الطبري: الأربع كانت في كثير من أحواله، والركعتان في

والسلام: **من لـم يصل ركعتي الفجر)** في وقتها قبل صلاة الصبح **(فليصلهما بعدما تطلع الشمس)** أي: وترتفع، كما دل عليه أخبار أخر **(رواه الترمذي)** وأحمد **(من رواية أبي هريرة)** وصححه الحاكم وأقره الذهبي.

(الثالث: في راتبة الظهر، عن ابن عمر، قال: صليت مع رسول الله ﷺ ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها) المراد من المعية أنهما اشتركا في أن كلاً منهما صلاها لا التجميع، فلا حجة فيه لمن قال: يجمع في رواتب الفرائض، وفي لفظ للشيخين عن ابن عمر: حفظت من النبي ﷺ عشر ركعات، فذكرها كما مر **(رواه البخاري ومسلم والترمذي)** بزيادة تقدمت قريبًا.

(وعن عائشة: كان عليه الصلاة والسلام) لفظها؛ أن النبي ﷺ كان **(لا يدع:)** لا يترك **(أربعًا قبل)** صلاة **(الظهر وركعتين قبل صلاة الغداة)** أي: الصبح، يعني ركعتي الفجر **(رواه البخاري أيضًا)** وأبو داود والنسائي **(فإما أن يقال)** في الجمع بينه وبين حديث ابن عمر؛ **(أنه ﷺ كان إذا صلى في بيته صلى أربعًا)** وهو ما أخبرت به عائشة لأنها في البيت **(وإذا صلى في المسجد صلى ركعتين)** تخفيفًا على الأمة وهو أخبر به ابن عمر لأنه يكون معه في المسجد **(وهذا أظهر)** من قول من قال: يحتمل أنه يصلي في بيته ركعتين، ثم يخرج إلى المسجد فيصلي ركعتين، فرأى ابن عمر ما في المسجد دون ما في بيته، واطلعت عائشة على الأمرين وإنما كان أظهر لما رواه أحمد وأبو داود عن عائشة: كان يصلي في بيته قبل الظهر أربعًا ثم يخرج كما في الفتح.

(وإما أن يقال: كان يفعل هذا) تارة **(وهذا)** أخرى **(فحكى كل من عائشة وابن عمر**

قليلها. انتهى.

وقد يقال: إن الأربع التي قبل الظهر لم تكن سنة الظهر، بل هي صلاة مستقلة، كان يصليها بعد الزوال. وروى البزار من حديث ثوبان: إنه ﷺ كان يستحب أن يصلي بعد نصف النهار، فقالت عائشة: يا رسول الله، أراك تستحب الصلاة هذه الساعة، فقال: تفتح فيها أبواب السماء، وينظر الله تعالى إلى خلقه بالرحمة، وهي صلاة كان يحافظ عليها آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى.

وعن عبد الله بن السائب: كان ﷺ يصلي أربعًا بعد أن تزول الشمس قبل الظهر، وقال: إنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء، وأحب أن يصعد لي فيها عمل صالح. رواه الترمذي.

وروى الترمذي أيضًا حديث «أربع قبل الظهر وبعد الزوال تحتسب بمثلهن في السحر وما من شيء إلا وهو يسبح الله تعالى تلك الساعة» ثم قرأ ﴿تتفيأ

ما شاهده والحديثان صحيحان لا مطعن في واحد منهما).

(**وقال أبو جعفر**) محمد بن جرير (**الطبري: الأربع كانت في كثير من أحواله والركعتان في قليلها. انتهى**).

(**وقد يقال: إن الأربع التي قبل الظهر لم تكن سنة الظهر، بل هي صلاة مستقلة كان يصليها بعد الزوال،** و) دليل ذلك أنه قد (**روى البزار من حديث ثوبان أنه ﷺ كان يستحب**) السين لمجرد التأكيد، أي يحب (**أن يصلي بعد نصف النهار، فقالت عائشة: يا رسول الله أراك تستحب الصلاة هذه الساعة؟، فقال:**) لأنها ساعة (**تفتح فيها أبواب السماء وينظر الله تعالى إلى خلقه بالرحمة وهي صلاة كان يحافظ عليها آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى**) أي: يحافظون على التنفل فيها وإن لم تجب عليهم، كما أن المصطفى كان يستحبها ولم تجب عليه (**وعن عبد الله بن السائب**) القرشي المخزومي المكي، له ولأبيه صحبة وكان قارىء أهل مكة، مات سنة بضع وستين (**كان ﷺ يصلي أربعًا بعد أن تزول الشمس قبل**) صلاة (**الظهر، وقال: إنها ساعة تفتح فيها**) وفي نسخ: لها، أي لأجلها (**أبواب السماء**) حقيقة تبشيرًا بقبول الأعمال حينئذ، وقيل: هو كناية عن القبول ورجح الأول (**وأحب أن يصعد لي فيها عمل صالح**) زائد على الفرض (**رواه الترمذي**) ورواه ابن ماجه والترمذي أيضًا والنسائي بنحوه عن أبي أيوب.

(**وروى الترمذي أيضًا حديث**) عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ قال: (**أربع قبل الظهر**

ظلاله عن اليمين والشمائل سجدًا لله وهم داخرون﴾. [النحل/٤٨]

فهذه - والله أعلم - هي الأربع التي أرادت عائشة أنه كان لا يدعهن. وأما سنة الظهر فالركعتان التي قال ابن عمر. ويوضح هذا أن سائر الصلوات سنتها ركعتان، وعلى هذا فتكون هذه الأربع ورداً مستقلاً، سببه انتصاف النهار وزوال الشمس.

وسر هذا - والله أعلم - أن انتصاف النهار مقابل لانتصاف الليل، وأبواب السماء تفتح بعد الزوال، ويحصل النزول الإلهي بعد انتصاف الليل، فهما وقتا قرب رحمة، هذا تفتح فيه أبواب السماء، وهذا ينزل فيه الرب تبارك وتعالى عن حركة الأجسام.

الرابع في سنة العصر

عن علي: قال كان ﷺ يصلي قبل العصر ركعتين. رواه أبو داود.

وعن علي أيضًا. كان ﷺ يصلي قبل العصر أربع ركعات يفصل بينهن بالتسليم على الملائكة المقربين ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين. رواه الترمذي.

وبعد الزوال تحتسب) أي تعد **(بمثلهن)** فيقال: ثواب هذه يعدل ثوابهن **(في السحر)** قبيل الصبح أو سدس الليل الأخير كما مر **(وما من شيء إلاّ وهو يسبح الله تعالى تلك الساعة، ثم قرأ تتفيأ:)** تتميل **(ظلاله عن اليمين والشمائل:)** جمع شمال، أي: جانبها **(سجداً لله)** حال **(وهم داخرون)** صاغرون **(فهذه والله أعلم هي الأربع التي أرادت عائشة أنه كان لا يدعهن، وأما سنة الظهر فالركعتان التي قال ابن عمر)** في حديثه السابق **(ويوضح هذا)** الذي قلته أنها ليست سنة الظهر؛ **(أن سائر الصلوات سننها ركعتان)** فقط **(وعلى هذا فتكون هذه الأربع)** وفي نسخة: الأربعة والأولى أحسن **(وردًا مستقلاً سببه انتصاف النهار وزوال الشمس، وسر هذا والله أعلم)** بحقيقة حكمة ذلك **(أن انتصاف النهار مقابل لانتصاف الليل وأبواب السماء تفتح بعد الزوال)** كما مر في الحديث **(ويحصل النزول الإلهي)** النظر بالرحمة **(بعد الانتصاف)** لليل **(فهما وقتا قرب رحمة، هذا)** أي: بعد الزوال **(تفتح فيه أبواب السماء، وهذا)** أي: بعد انتصاف الليل **(ينزل فيه الرب)** تنزلاً معنوياً **(تبارك وتعالى عن حركة الأجسام)** التي هي الانتقال من مكان عالٍ إلى آخر سافل.

(الرابع: في سنة العصر، عن علي قال: كان ﷺ يصلي قبل العصر ركعتين) تارة وأخرى أربعًا، كما في الحديث بعده **(رواه أبو داود)** بإسناد صحيح **(وعن علي أيضًا:**

وروى الترمذي مرفوعًا أيضًا حديث: «رحم الله امرأً صلى قبل العصر أربعًا».

عن عائشة: ما كان ﷺ يأتيني في يومي بعد العصر إلا صلى ركعتين، وفي رواية: ما ترك ركعتين بعد العصر عندي قط. رواه البخاري ومسلم.

ولمسلم: أن أبا سلمة سألها عن السجدتين اللتين كان يصليهما بعد العصر فقالت: كان يصليهما قبل العصر، ثم إنه شغل عنهما أو نسيهما فصلاهما بعد العصر، ثم أثبتهما، وكان إذا صلى صلاة أثبتها، تعني داوم عليها.

ولأبي داود، قالت: كان ﷺ يصلي بعد العصر ركعتين وينهي عنهما، ويواصل وينهى عن الوصال.

كان ﷺ يصلي قبل العصر أربع ركعات يفصل بينهن بالتسليم على الملائكة المقربين ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين، رواه الترمذي) والنسائي.

(وروى الترمذي) وحسنه مرفوعًا أيضًا، وأحمد وأبو داود، وصححه ابن حبان حديث ابن عمر عن النبي ﷺ: **(رحم الله امرأً صلى قبل العصر أربعًا)** خبر أو دعاء، فينبغي فعلهما، فإن خبره حق ودعاؤه مستجاب.

وروى أبو يعلى عن علي قال: ألا يقوم أحدكم فيصلي أربع ركعات قبل العصر، فيقول فيهن ما كان ﷺ يقول: «تم نورك فهديت، فلك الحمد عظم حلمك فعفوت، فلك الحمد انبسطت يدك فأعطيت، فلك الحمد ربنا وجهك أكرم الوجوه وجاهك أعظم الجاه وعطيتك أفضل العطية واهنؤها، تطاع ربنا فتشكر - أي تثيب وتعصى ربنا فتغفر، تجيب المضطر وتكشف الضر وتشفي السقيم وتغفر الذنب وتقبل التوبة، ولا يجزي بآلائك أحد ولا يبلغ موجبك - أي ما يجب لك من الثناء - قول قائل».

(وعن عائشة: ما كان ﷺ يأتيني في يومي بعد) صلاة **(العصر إلا صلى ركعتين، وفي رواية)** عن عروة عن عائشة أيضًا: **(ما ترك)** ﷺ **(ركعتين بعد العصر عندي قط، رواه)** أي المذكور من الروايتين **(البخاري ومسلم)** فأخرجا الأولى عن الأسود ومسروق، والثانية عن عروة **(ولمسلم؛ أن أبا سلمة)** بن عبد الرحمٰن بن عوف **(سألها)** أي: عائشة **(عن السجدتين)** أي: الركعتين بأربع سجداتها، فهو من تسمية الكل باسم البعض مجاز **(اللتين كان يصليهما بعد العصر)** ما حكمهما؟ **(فقالت: كان يصليهما قبل العصر ثم إنه شغل عنهما)** لما أتاه وفد عبد القيس **(أو نسيهما فصلاهما بعد العصر ثم أثبتهما، وكان إذا صلى صلاة أثبتها)** كأنه عطف علة على معلول، أي: لأنه... الخ **(تعني)** عائشة بقولها: أثبتها **(داوم عليها)** كما فسره إسمٰعيل بن جعفر راوي هذا الحديث عن محمد بن أبي حرملة عن أبي سلمة في مسلم **(ولأبي**

وقال ابن عباس: إنما صلى عليه الصلاة والسلام ركعتين بعد العصر، لأنه اشتغل بقسمة مال أتاه عن الركعتين اللتين بعد الظهر فقضاهما بعد العصر، ثم لم يعد لهما. رواه الترمذي.

وقالت أم سلمة: سمعته ﷺ ينهى عنهما، ثم رأيته يصليهما حين صلى العصر، ثم سألته عنهما فقال: «إنه أتاني أناس من عبد القيس بالإسلام فشغلوني عن الركعتين بعد الظهر، فهما هاتان»، الحديث. وفيه: أن ابن عباس قال: كنت أضرب مع عمر بن الخطاب الناس عنهما.

قال ابن القيم: قضاء السنن الرواتب في أوقات النهي عام له ولأمته، وأما المداومة على تلك الركعتين في وقت النهي فخاص به عليه السلام قال: وقد عد

داود) عن عائشة **(قالت: كان)** ﷺ **(يصلي بعد العصر ركعتين وينهي عنهما)** غيره لأنهما من خصائصه **(ويواصل)** في الصيام **(وينهي عن الوصال)** لأنه من خصائصه.

(وقال ابن عباس: إنما صلى عليه الصلاة والسلام ركعتين بعد العصر لأنه اشتغل بقسمة مال أَتاه عن الركعتين) متعلق باشتغل، ولفظ الترمذي: لأَنه أَتاه مال فشغله عن الركعتين **(اللتين بعد الظهر، فقضاهما بعد العصر ثم لم يعد لهما)** أَي: لصلاتهما **(رواه الترمذي)** من طريق جرير عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وقال الترمذي: حديث حسن.

(وقالت أُم سلمة) هند أُم المؤمنين: **(سمعته ﷺ ينهي عنهما، ثم رأَيته يصليهما حين صلى العصر)** أَي: بعدما صلاه ودخل بيتها **(ثم سألته عنهما، فقال:)** يا بنت أَبي أُمية سأَلت عن الركعتين بعد العصر **(إنه أَتاني أناس)** وفي رواية: ناس **(من عبد القيس بالإسلام)** من قومهم كما في الصحيحين **(فشغلوني عن الركعتين بعد الظهر، فهما هاتان»)** الركعتان اللتان كنت أُصليهما بعد الظهر، فشغلت عنهما فصليتهما الآن، وكان من عادته إذا فعل طاعة لا يقطعها أبدًا **(الحديث)** في الصحيحين مطوّلاً **(وفيه أَن ابن عباس قال: كنت أَضرب مع عمر بن الخطاب الناس عنهما)** أَي: عن الركعتين، وفي رواية عنها بالإفراد، أَي: عن الصلاة، أَي لأجلها.

وفي أُخرى عنه، أَي: عن الفعل وهو بالضاد المعجمة والموحدة من الضرب في البخاري وأَكثر رواة مسلم، ولبعضهم أَصرف ـ بصاد مهملة ـ وفاء، ومعناه أَمنع ولا مناة بين الروايتين، فكان يضربهم في وقت ويصرفهم في آخر بلا ضرب، أَو يضرب من بلغه النهي ويصرف من لم يبلغه.

(قال ابن القيم: قضاء السنن الرواتب في أَوقات النهي عام له ولأُمته) عند من قال بقضائها **(وأَما المداومة على تلك الركعتين في وقت النهي، فخاص به عليه السلام)** خلافًا

هذا من خصائصه. انتهى.

والدليل عليه رواية عائشة: كان يصلي ركعتين بعد العصر وينهى عنهما ويواصل وينهى عن الوصال. لكن قال البيهقي: الذي اختص به ﷺ المداومة على ذلك، لا أصل القضاء.

وأما رواية ابن عباس عند الترمذي: أنه إنما صلاهما بعد العصر لأنه اشتغل بقسمة مال أتاه. فهو من رواية جرير عن عطاء، وقد سمع من عطاء بعد اختلاطه، وإن صح فهو شاهد لحديث أم سلمة، لكن ظاهر قوله: «ثم لم يعد» لهما معارض لحديث عائشة المذكور في هذا الباب، فيحمل النفي على علم الراوي، فإنه لم يطلع على ذلك، والمثبت مقدم على النافي.

وكذا ما رواه النسائي من طريق أبي سلمة، عن أم سلمة: أن رسول الله ﷺ صلى في بيتها بعد العصر ركعتين مرة واحدة، الحديث، وفي رواية له عنها: لم

لمن تمسك به على جواز التنفل بعد العصر مطلقًا لم يقصد الصلاة عند غروب الشمس **(قال: وقد عد هذا من خصائصه. انتهى)**.

(والدليل عليه) أي: على عده من خصائصه **(رواية عائشة)** السابقة آنفًا: **(كان يصلي ركعتين بعد العصر وينهى عنهما ويواصل وينهى عن الوصال، لكن قال البيهقي)** مثل ما قال ابن القيم: **(الذي اختص به ﷺ المداومة على ذلك لا أصل القضاء)** فليس من خصائصه عند قوم، وعند آخرين ومنهم لملك من خصائصه أيضًا.

(وأما رواية ابن عباس عند الترمذي) السابقة قريبًا؛ **(أنه إنما صلاهما بعد العصر لأنه اشتغل بقسمة مال أتاه، فهو)** بالتذكير باعتبار المعنى، إذ معنى رواية حديث **(من رواية جرير عن عطاء)** ابن السائب **(وقد سمع)** جرير **(من عطاء بعد اختلاطه)** فلا يحتج بروايته عنه لاحتمال أنها مما سمعه بعد الاختلاط **(وإن صح)** في نفس الأمر **(فهو شاهد لحديث أم سلمة)** الظاهر في أنه لم يداوم عليهما وإنما صلاهما مرة **(لكن ظاهر قوله)** أي: ابن عباس **(ثم لم يعد لهما معارض لحديث عائشة المذكور في هذا الباب)** السابق قريبًا **(فيحمل النفي)** في حديث ابن عباس **(على علم الراوي، فإنه لم يطلع على ذلك)** كأنه قال: ثم لم أعلم أنه عاد لهما **(والمثبت)** وهو هنا عائشة **(مقدم على النافي)** وهو ابن عباس هنا على القاعدة، لأن المثبت معه زيادة علم، **(وكذا ما رواه النسائي من طريق أبي سلمة)** بن عبد الرحمن **(عن أم سلمة؛**

أره يصليهما قبل ولا بعد. فيجمع بين الحديثين بأنه ﷺ لم يكن يصليهما إلا في بيته، فلذلك لم يره ابن عباس ولا أم سلمة. ويشير إلى ذلك قول عائشة في رواية: ولا يصليهما في المسجد مخافة أن يثقل على أمته.

ومراد عائشة بقولها: ما كان في يومي بعد العصر إلا صلى ركعتين، من الوقت الذي شغل عن الركعتين بعد الظهر فصلاهما. ولم ترد أنه كان يصلي بعد العصر من أول ما فرضت الصلوات مثلاً إلى آخر عمره، والله أعلم.

الخامس في راتبة المغرب

عن ابن مسعود قال: ما أحصي ما سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في الركعتين بعد المغرب، وفي الركعتين قبل الفجر ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ و﴿قل هو الله

أن رسول الله ﷺ صلى في بيتها بعد العصر ركعتين مرة واحدة، الحديث) ذكر في بقيته سؤالها له عن ذلك وجوابه.

(وفي رواية له) أي: النسائي **(وعنها)** أي: أم سلمة **(لم أره يصليهما قبل ولا بعد، فيجمع بين الحديثين)** حديثها؛ وحديث عائشة **(بأنه ﷺ لم يكن يصليهما إلا في بيته)** الذي لغير عائشة **(فلذلك لم يره ابن عباس ولا أم سلمة)** لأنه لم يصلهما في بيتها إلاَّ مرة واحدة **(ويشير إلى ذلك قول عائشة في رواية)** عند البخاري وغيره، قال: والذي ذهب ما تركهما حتى لقي اللّه، وما لقي اللّه حتى ثقل عن الصلاة، وكان يصلي كثيرًا من صلاته قاعدًا، يعني الركعتين بعد العصر، وكان النبي ﷺ يصليهما **(ولا يصليهما في المسجد مخافة أن يثقل)** بضم التحتية وكسر القاف المشددة.

وفي رواية: يثقل بفتح التحتية وسكون المثلثة وضم القاف، أي لأجل مخافة التثقيل **(على أمته)** وكان يحب ما يخفف عنهم، هذا بقية الحديث ويخفف، بضم أوّله وكسر الفاء الثقيلة، مبني للفاعل.

وفي رواية: ما خفف عنهم بصيغة الماضي **(ومراد عائشة بقولها: ما كان في يومي بعد العصر إلاَّ صلى ركعتين)** وكذا قولها: لم يكن يدعهما كما في الفتح **(من الوقت)** متعلق خبر مراد المحذوف، أي: الصلاة من الوقت ومن بمعنى البدل، أي: بدله، أو بمعنى في أي الوقت المماثل للوقت **(الذي شغل عن الركعتين بعد الظهر، فصلاهما بعد العصر، ولم ترد أنه كان يصلي بعد العصر من أوّل ما فرضت الصلوات مثلاً إلى آخر عمره، واللّه أعلم)** لأنه إن داوم عليهما بعد مجيء عبد القيس لا قبله.

(الخامس: في راتبة المغرب: عن ابن مسعود، قال: ما أحصي) ما أعد **(ما سمعت)**

أحد﴾ رواه الترمذي.

وعن ابن عباس: قال كان ﷺ يطيل القراءة في الركعتين بعد المغرب حتى يتفرق أهل المسجد، رواه أبو داود.

وكان أصحابه عليه الصلاة والسلام يصلون ركعتين قبل المغرب قبل أن يخرج إليهم عليه السلام. رواه البخاري ومسلم وأبو داود من حديث أنس.

وفي رواية أبي داود، قال أنس: رآنا ﷺ فلم يأمرنا ولم ينهنا.

وقال عقبة: كنا نفعله على عهده، ﷺ. رواه البخاري ومسلم.

أي: سماعي **(رسول الله ﷺ يقرأ في الركعتين بعد المغرب، وفي الركعتين قبل)** صلاة **(الفجر)** أي: الصبح، وهما ركعتا الفجر **(بـ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾** [الكافرون/١]**)** أي: السورة كلها في الأولى **(و ﴿قل هو الله أحد﴾)** [الإخلاص/١] السورة بتمامها في كل منهما **(رواه الترمذي)**.

(وعن ابن عباس قال: كان ﷺ يطيل القراءة في الركعتين بعد المغرب حتى يتفرق أهل المسجد) أي أحياناً، فلا يخالف ما قبله، **(رواه أبو داود)**، ففي هذين الحديثين استحباب النفل بعد المغرب **(وكان أصحابه عليه الصلاة والسلام يصلون ركعتين قبل)** صلاة **(المغرب قبل أن يخرج إليهم عليه (السلام)**.

(رواه البخاري ومسلم وأبو داود من حديث أنس) قال: كان المؤذن إذا أذن قام ناس من أصحاب النبي ﷺ يبتدرون السواري حتى يخرج النبي ﷺ وهم كذلك يصلون الركعتين قبل المغرب، ولم يكن بين الأذان والإقامة شيء، هذا لفظ البخاري.

وقال: إن في رواية لم يكن بينهما إلاَّ قليل، ولفظ مسلم عن أنس: كنا بالمدينة، فإذا أذن المؤذن لصلاة المغرب ابتدروا السواري فركعوا ركعتين، حتى إن الرجل الغريب ليدخل المسجد فيحسب أن الصلاة قد صليت من كثرة من يصليهما.

(وفي رواية أبي داود قال أنس: رآنا ﷺ فلم يأمرنا) بهما **(ولم ينهنا)** عنهما، فهو إقرار لهم على فعلهما، وهذا بالنسبة للوقت الذي أخبر أنس أن المصطفى رآهم يصلون، وإلاَّ فسيأتي أنه قال: صلوا قبل المغرب ركعتين، وقصر المصنف في عزوه لأبي داود وحده، ففي مسلم عن المختار بن فلفل: سألت أنس بن لملك عن التطوع بعد العصر، فقال: كان عمر يضرب بالأيدي على صلاة بعد العصر وكنا نصلي على عهد النبي ﷺ ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب، فقلت له: أكان ﷺ صلاهما؟، قال: كان يرانا نصليهما فلم يأمرنا ولم ينهنا.

(وقال عقبة) بن عامر الجهني لما قال له مرثد بن عبد الله: ألا أعجبك من أبي تميم يركع

وظاهره: أن الركعتين بعد الغروب وقبل صلاة المغرب كان أمرًا قرر أصحابه عليه، وهذا يدل على الاستحباب، وأما كونه عليه الصلاة والسلام لم يصلهما فلا ينفي الاستحباب، بل يدل على أنهما ليستا من الرواتب، وإلى استحبابهما ذهب أحمد وإسحق وأصحاب الحديث.

وعن ابن عمر: ما رأيت أحدًا يصليهما على عهده ﷺ.

وعن الخلفاء الأربعة وجماعة من الصحابة أنهم كانوا لا يصلونهما.

فادعى بعض المالكية نسخهما، وتعقب: بأن دعوى النسخ لا دليل عليها، ورواية المثبت ـ وهو أنس ـ مقدمة على رواية النافي ـ وهو ابن عمر ـ.

ركعتين قبل صلاة المغرب، زاد الإسمعيلي: حين يسمع أذان المغرب، فقال عقبة: إنا (**كنا نفعله على عهده ﷺ**) قلت: فما يمنعك الآن؟، قال: الشغل (**رواه البخاري**) هكذا تامًا (**ومسلم**) فيه نظر، فإنه لم يخرج حديث عقبة هذا كما صرح به الحافظ في خاتمة أبواب التطوع (**وظاهره**) كما قال القرطبي وغيره: (**أن الركعتين بعد الغروب**) للشمس (**وقبل صلاة المغرب كان أمرًا قرر**) ﷺ (**أصحابه عليه، وهذا يدل على الاستحباب، وأما كونه عليه الصلاة والسلام لم يصلهما فلا ينفي الاستحباب، بل يدل على أنهما ليستا من الرواتب**) المؤكدة (**وإلى استحبابهما ذهب أحمد وإسحق وأصحاب الحديث**).

(**وعن ابن عمر: ما رأيت أحدًا يصليهما على عهده ﷺ**) رواه أبو داود من طريق طاوس عنه بإسناد حسن.

(**وعن الخلفاء الأربعة وجماعة من الصحابة؛ أنهم كانوا لا يصلونهما**) رواه عنهم محمد بن نصر وغيره من طريق إبراهيم النخعي، عنهم وهو منقطع وهو قول لملك والشافعي (**فادعى بعض المالكية نسخهما**) فقال: إنما كان ذلك في الأول حيث نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، فبين لهم بذلك وقت الجواز ثم ندب إلى المبادرة إلى المغرب في أول وقتها، فلو استمرت المواظبة على الاشتغال بغيرها لكان ذريعة إلى فوات إدراك أول وقتها.

(**وتعقب بأن دعوى النسخ لا دليل عليها، ورواية المثبت وهو أنس مقدمة على رواية النافي وهو ابن عمر**) لأن مع المثبت علمًا زائد على النافي، لكن هذا في غاية البعد، إذ ابن عمر لا شك أنه كان يصلي مع المصطفى، فلو واظبوا عليها لرآهم يومًا من الدهر، فتعين الجمع بينه وبين إثبات أنس؛ بأنهم فعلوهما مدة فلم يرهم ابن عمر لعذر منعه، ثم تركوهما وابن عمر حاضر فنفى رؤيته، ولا يصح أن ينفيهما مع عدم حضوره لأنه يكون من باب الحائط

وعن سعيد بن المسيب أنه كان يقول: حق على كل مؤمن إذا أذن المؤذن أن يركع ركعتين. وعن مالك قول آخر باستحبابهما، وهو عند الشافعية وجه رجحه النووي ومن تبعه، وقال في شرح مسلم: قول من قال: إن فعلهما يؤدي إلى تأخير المغرب عن أول وقتها، خيال فاسد منابذ للسنة، ومع ذلك فزمنهما يسير، لا تتأخر به الصلاة عن أول وقتها. ومجموع الأدلة يرشد إلى استحباب تخفيفهما.

وقال ﷺ: «صلوا قبل المغرب ركعتين» لمن شاء خشية أن يتخذها الناس سنة. رواه أبو داود.

قال المحب الطبري: لم يرد نفي استحبابهما، لأنه لا يمكن أن يأمر بما لم

لا يصر، ومعلوم أنه متى أمكن الجمع تعين المصير إليه.

(**وعن سعيد بن المسيب أنه كان يقول حق**) أي: أمر ثابت مؤكد: (**على كل مؤمن إذا أذن المؤذن**) للمغرب (**أن يركع ركعتين**) وهذا قول مجتهد بما أداه إليه اجتهاده فليس حجة على غيره، وقول بعضهم لو ثبت ما روي عن الخلفاء وغيرهم من تركهما لم يكن دليلاً على نسخ ولا كراهة، لاحتمال أنهم منعهم الشغل كما منع عقبة فيه ما فيه، لأن الشغل لا يقتضي المواظبة على الترك مع كثرة عبادتهم مع أشغالهم.

(**وعن لملك قول آخر**) ضعيف في المذهب (**باستحبابهما وهو عند الشافعية وجه**) أي: قول لغير الشافعي من أهل مذهبه (**رجحه النووي ومن تبعه، وقال في شرح مسلم قول من قال إن فعلهما يؤدي إلى تأخير المغرب عن أول وقتها خيال فاسد منابذ للسنة، ومع ذلك فزمنهما يسير لا تتأخر به الصلاة عن أول وقتها**) إلى هنا كلام النووي، وأما قوله: (**ومجموع الأدلة يرشد إلى استحباب تخفيفهما**) كما في ركعتي الفجر، فعزاه الحافظ لنفسه عقب ذكر كلام النووي.

(**وقال ﷺ: «صلوا قبل المغرب ركعتين»**) ثم قال: «صلوا قبل المغرب ركعتين» كما في أبي داود (**لمن شاء**) أي: وهذا الفعل لمن شاء، قال ذلك (**خشية أن يتخذها الناس سنة، رواه أبو داود**) عن عبد الله بن مغفل المزني، وقصر عزوه لأبي داود بقوله ركعتين، وإلاَّ فقد أخرجه البخاري في الصلاة والاعتصام عن عبد الله بن مغفل عن النبي ﷺ، قال: «صلوا قبل المغرب»، قال في الثالثة: «لمن شاء» كراهية أن يتخذها الناس سنة، ولم يخرجه مسلم.

قال الحافظ: وأعادها الإسمعيلي في روايته، أي: صلوا قبل المغرب ركعتين ثلاث مرات وهو موافق لقوله في رواية البخاري: قال في الثالثة «لمن شاء»، وفي مستخرج أبي نعيم: صلوا قبل المغرب ركعتين، قالها ثلاثًا ثم قال: «لمن شاء».

يستحب، بل هذا الحديث من أدل الأدلة على استحبابهما.

ومعنى قوله: «سنة» أي شريعة وطريقة لازمة.

وكأن المراد انحطاط رتبتهما عن رواتب الفرائض، ولهذا لم يعدهما أكثر الشافعية في الرواتب، واستدركهما بعضهم. وتعقب: بأنه لم يثبت أنه ﷺ واظب عليهما.

وقال ﷺ في الصلاة بعد المغرب: «هذه صلاة البيوت»، رواه أبو داود والنسائي من حديث كعب بن عجرة.

وعنه ﷺ من صلى بعد المغرب ركعتين قبل أن يتكلم رفعت صلاته في عليين. رواه رزين.

(**قال المحب الطبري: لم يرد نفي استحبابهما، لأنه لا يمكن أن يأمر بما لم يستحب، بل هذا الحديث من أقوى الأدلة على استحبابهما**) لأن أقل مراتب الأمر الاستحباب.

(**ومعنى قوله: سنة، أي شريعة وطريقة لازمة، وكأن المراد انحطاط رتبتهما عن رواتب الفرائض ولهذا لم يعدهما أكثر الشافعية في الرواتب واستدركهما بعضهم**) على الأكثرين، ومراده النووي، فإنه صحح أنهما سنة للأمر بهما في هذا الحديث.

(**وتعقب بأنه لم يثبت أنه ﷺ واظب عليهما**) بل ولم يثبت أنه فعلهما، كما أفاده جواب أنس للمختار بن فلفل في مسلم كما مر، لكن روى ابن حبان أنه ﷺ صلى قبل المغرب ركعتين، ولعله لبيان الجواز صلاهما مرة.

(**وقال عليه الصلاة والسلام في الصلاة بعد المغرب: «هذه صلاة البيوت»**) أي أن الأفضل فعلها فيها (**رواه أبو داود والنسائي من حديث كعب بن عجرة**) بضم المهملة وإسكان الجيم، (**وعنه عليه الصلاة والسلام: «من صلى بعد المغرب ركعتين قبل أن يتكلم**) بشيء من أمور الدنيا ويحتمل الإطلاق (**رفعت صلاته في عليين»**) قيل: هو كتاب جامع لأعمال الخير الذي دون فيه كل ما عملته الملائكة ومؤمنو الثقلين، سمي به لأنه سبب الارتفاع إلى الجنة، وقيل: هو مكان في السماء السابعة تحت العرش (**رواه رزين**) في تجريد الصحاح، وأخرجه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق عن مكحول مرسلاً، وأخرج الديلمي عن ابن عباس رفعه: «من صلى أربعًا بعد المغرب قبل أن يكلم أحدًا رفعت له في عليين وكان كمن أدرك ليلة القدر في المسجد الأقصى».

السادس فـي راتبة العشاء

قالت عائشة: ما صلى رسول اللَّه ﷺ العشاء قط فدخل بيتي إلا صلى أربع ركعات، أو ست ركعات. رواه أبو داود.

وفي مسلم قالت عائشة: ثم يصلي بالناس العشاء ويدخل بيتي فيصلي ركعتين. وكذا في حديث ابن عمر عند الشيخين. وتقدما أول هذا القسم، والله أعلم.

السابع فـي راتبة الـجمعة

عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ كان يصلي قبل الظهر ركعتين، وبعدها ركعتين، وبعد المغرب ركعتين في بيته، وبعد العشاء ركعتين، وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين. رواه البخاري ولم يذكر شيئًا في الصلاة قبل صلاة الجمعة.

قال الحافظ العراقي: سنده ضعيف، وجاء في فضل الصلاة بعد المغرب أَحاديث كثيرة.

(**السادس: فـي راتبة العشاء، قالت عائشة: ما صلى رسول اللَّه ﷺ العشاء قط فدخل بيتي إلاَّ صلى أَربع ركعات**) تارة (**أو ست ركعات**) أخرى، فليست أَو للشك (**رواه أَبو داود**) سليمٰن بن الأَشعث.

(**وفـي مسلـم قالت عائشة: ثم يصلي بالناس العشاء ويدخل بيتي فيصلي ركعتين، وكذا فـي حديث ابن عمر عند الشيخين وتقدما أَول هذا القسم**) ومفاد الأَحاديث أَنه كان يصلي بحسب ما تيسر ركعتين وأَربعًا وستًا إِذا دخل بيته بعد العشاء، (**واللَّه أَعلم**).

(**الفرع السابع: فـي راتبة الـجمعة**) نبه بزيادة الفرع هنا على أَن راتبة الجمعة ليست من الرواتب الخمس، لأَنها بدل الظهر (**عن نافع عن عبد اللَّه بن عمر: أَن رسول اللَّه ﷺ كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين فـي بيته**) عائد على المغرب (**وبعد العشاء ركعتين**) في بيته، كما زاده بعض الرواة (**وكان لا يصلي بعد الـجمعة حتى ينصرف**) من المسجد إِلى بيته (**فيصلي**) فيه (**ركعتين، رواه البخاري**) عن عبد اللَّه بن يوسف عن لملك عن نافع به وترجم عليه باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها (**ولم يذكر شيئًا فـي الصلاة قبل صلاة الـجمعة**).

قال ابن المنير ـ كما حكاه في فتح الباري ـ: كأنه يقول الأصل استواء الظهر والجمعة حتى يدل على خلافه، لأن الجمعة بدل الظهر.

وقال ابن بطال: إنما أعاد ابن عمر ذكر الجمعة بعد ذكر الظهر من أجل أنه كان ﷺ يصلي سنة الجمعة في بيته بخلاف الظهر، قال: والحكمة فيه أن الجمعة لما كانت بدل الظهر واقتصر فيها على ركعتين ترك التنفل بعدها في المسجد خشية أن يظن أنها التي لو حذفت. انتهى.

وعلى هذا فينبغي أن لا يتنفل قبلها ركعتين متصلتين بها في المسجد لهذا المعنى.

وقد روى أبو داود وابن حبان من طريق أيوب عن نافع قال: كان ابن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة ويصلي بعدها ركعتين في بيته، ويحدث أن النبي ﷺ

(قال) الزين **(بن المنير)** في الحاشية: **(كما حكاه في فتح الباري كأنه)** أي: البخاري **(يقول الأصل استواء الظهر والجمعة، حتى يدل دليل على خلافه، لأن الجمعة بدل الظهر)** قال: وكانت عنايته بحكم الصلاة بعدها أكثر، ولذلك قدمه في الترجمة على خلاف العادة في تقديم القبل على البعد، قال الحافظ: ووجه العناية وورد الخبر في البعد صريحًا دون القبل.

(وقال ابن بطال: إنما أعاد ابن عمر ذكر الجمعة بعد ذكر الظهر من أجل أنه كان ﷺ يصلي سنة الجمعة في بيته بخلاف الظهر، قال: والحكمة فيه أن الجمعة لما كانت بدل الظهر) على قول: **(واقتصر فيها على ركعتين ترك التنفل بعدها في المسجد خشية أن يظن أنها التي لو حذفت، انتهى)** كلام ابن بطال.

قال الحافظ: **(وعلى هذا فينبغي أن لا يتنفل قبلها ركعتين متصلتين بها في المسجد لهذا المعنى)** أي: ظن أنها التي حذفت.

وقال ابن التين: لم يقع ذكر الصلاة قبل الجمعة في الحديث، فلعل البخاري أراد إثباتها قياسًا على الظهر، وقواه ابن المنير بأنه قصد التسوية بين الظهر والجمعة في حكم التنفل كما قصد التسوية بين الإمام والمأموم في الحكم، وذلك يقتضي أن النافلة لهما سواء انتهى.

(وقد روي) عبارة الفتح: والذي يظهر أن البخاري أشار إلى ما وقع في بعض طرق حديث الباب وهو ما رواه **(أبو داود وابن حبان من طريق أيوب)** السختياني **(عن نافع قال: كان ابن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة ويصلي بعدها ركعتين في بيته، ويحدث أن النبي ﷺ كان يفعل**

كان يفعل ذلك، وقد احتج به النووي في «الخلاصة» على إثبات سنة الجمعة التي قبلها.

وتعقب: بأن قوله: «كان يفعل ذلك» عائد على قوله: «ويصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته»، ويدل عليه رواية الليث عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان إذا صلى الجمعة انصرف فسجد سجدتين في بيته ثم قال: كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك. رواه مسلم.

وأما قوله: «كان يطيل الصلاة قبل الجمعة» فإن كان المراد بعد دخول الوقت فلا يصح أن يكون مرفوعًا، لأنه عليه الصلاة والسلام كان يخرج إذا زالت الشمس فيشتغل بالخطبة ثم بصلاة الجمعة، وإن كان المراد قبل دخول الوقت فذلك مطلق نافلة لا صلاة راتبة، فلا حجة فيه لسنة الجمعة التي قبلها، بل هو تنفل مطلق.

وقد أنكر جماعة كون الجمعة لها سنة قبلها، وبالغوا في الإنكار، منهم: الإمام شهاب الدين أبو شامة، لأنه لم يكن يؤذن للجمعة إلا بين يديه عليه

ذلك) الذي فعله.

(وقد احتج به النووي في الخلاصة على إثبات سنة الجمعة التي قبلها) لأَنه فهم اسم الإشارة وهو ذلك يرجع للأمرين بتأويل المذكور، وتعقب بأن قوله: كان يفعل ذلك عائد على قوله: **(ويصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته)** لا على ما قبلها حتى يكون حجة له.

(ويدل عليه رواية الليث) بن سعد الإمام **(عن نافع عن عبد الله بن عمر؛ أنه كان إذا صلى الجمعة انصرف فسجد سجدتين)** أَي: صلى ركعتين من تسمية الكل باسم البعض **(في بيته، ثم قال: كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك، رواه مسلم)** وهو حديث واحد يفسر بعضه ببعض.

(وأَما قوله: كان) ابن عمر **(يطيل الصلاة قبل الجمعة، فإن كان المراد بعد دخول الوقت فلا يصح أَن يكون مرفوعًا، لأَنه عليه الصلاة والسلام كان يخرج إذا زالت الشمس، فيشتغل بالخطبة ثم بصلاة الجمعة)** ولا يتنفل **(وإن كان المراد قبل دخول الوقت فذلك مطلق نافلة لا صلاة راتبة، فلا حجة فيه لسنة الجمعة التي قبلها)** التي الكلام فيها **(بل هو تنفل مطلق)** ورد الترغيب فيه كما في حديث سلمان وغيره، حيث قال: ثم صلى ما كتب له، إلى هنا كلام الحافظ، وزاد المصنف عليه قوله: **(وقد أَنكر جماعة كون الجمعة لها سنة قبلها وبالغوا في الإِنكار)** لعدم وروده **(ومنهم الإِمام شهاب الدين أَبو شامة لأَنه لم يكن يؤذن**

الصلاة والسلام وهو على المنبر، فلم يكن يصليها، وكذلك الصحابة لأنه إذا خرج الإمام انقطعت الصلاة. قال ابن العراقي: ولم أر في كلام الفقهاء من الحنفية والمالكية استحباب سنة الجمهة قبلها. انتهى.

وقد ورد في سنة الجمعة التي قبلها أحاديث أخرى ضعيفة، منها حديث عن أبي هريرة، رواه البزار، ولفظه: كان يصلي قبل الجمعة أربعًا وبعدها أربعًا.

وأقوى ما يتمسك به في مشروعية الركعتين قبل الجمعة عموم ما صححه ابن حبان من حديث عبد الله بن الزبير مرفوعًا: «ما من صلاة مفروضة إلا وبين يديها ركعتان». قاله في فتح الباري.

وعن عطاء قال: كان ابن عمر إذا صلى الجمعة بمكة تقدم فصلى ركعتين

للجمعة إلاَّ بين يديه عليه الصلاة والسلام وهو على المنبر، فلم يكن يصليها، وكذلك الصحابة، لأنه إذا خرج الإمام انقطعت الصلاة).

(قال ابن العراقي: ولم أَر في كلام الفقهاء من الحنفية والمالكية استحباب سنة الجمعة قبلها، انتهى).

ثم عاد المصنف لكلام الحافظ وهو قوله: **(وقد ورد في سنة الجمعة التي قبلها أَحاديث أُخرى ضعيفة)** فلا حجة فيها **(منها حديث عن أَبي هريرة رواه البزار، ولفظه: كان يصلي قبل الجمعة أَربعًا وبعدها أربعًا).**

قال الحافظ، وفيه محمد بن عبد الرحمٰن السهمي: وهو ضعيف عند البخاري وغيره، وقال الأثرم: إنه حديث واه، ومنها عن ابن عباس مثله، وزاد: ولا يفصل في شيء منهن، أخرجه ابن ماجه بسند واه.

قال النووي في الخلاصة: إنه حديث باطل، وعن ابن مسعود عند الطبراني مثله أيضًا، وفي إسناده ضعف وانقطاع، ورواه عبد الرزاق عن ابن مسعود موقوفًا، وهو الصواب.

وروى ابن سعد عن صفية زوج النبي ﷺ موقوفًا نحو حديث أَبي هريرة، ثم قال الحافظ: **(وأَقوى ما يتمسك به في مشروعية الركعتين قبل الجمعة عموم ما صححه ابن حبان من حديث عبد الله بن الزبير، مرفوعًا: «ما من صلاة مفروضة إلاَّ وبين يديها ركعتان»، قاله في فتح الباري)** وزاد: ومثله حديث عبد الله بن مغفل: بين كل أذانين صلاة لمن شاء، يعني المتفق

ثم يتقدم فيصلي أربعًا، وإذا كان بالمدينة صلى الجمعة ثم رجع إلى بيته فصلى ركعتين ولم يصل في المسجد، فقيل له: فقال: كان رسول الله ﷺ يفعله. رواه أبو داود.

وفي رواية الترمذي: قال: رأيت ابن عمر صلى بعد الجمعة ركعتين ثم صلى بعد ذلك أربعًا.

وعن ابن عمر أيضًا قال: كان رسول الله ﷺ يصلي بعد الجمعة ركعتين. رواه النسائي، وفي رواية أنه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته. وفي أخرى: أن ابن عمر كان يصلي بعد الجمعة ركعتين ويطيل فيهما ويقول: كان رسول الله ﷺ يفعله.

وتقدم حديث دخول سليك المسجد في يوم الجمعة، وهو ﷺ يخطب، وقوله ﷺ: «صليت»؟ قال: لا، قال: «قم فاركع ركعتين». مع ما فيه من المباحث في صلاة الجمعة والله أعلم.

عليه.

(وعن عطاء) بن أبي رباح **(قال: كان ابن عمر إذا صلى الجمعة بمكة تقدم)** إلى محل غير الذي صلى فيه الجمعة **(فصلى ركعتين، ثم يتقدم)** إلى مكان غيره من المسجد **(فيصلي أربعًا، وإذا كان بالمدينة صلى الجمعة ثم رجع إلى بيته فصلى ركعتين ولم يصل في المسجد، فقيل له)** في ذلك **(فقال: كان رسول اللّه ﷺ يفعله، رواه أبو داود)**.

(وفي رواية الترمذي) عن عطاء **(قال: رأيت ابن عمر صلى بعد الجمعة ركعتين، ثم صلى بعد ذلك أربعًا)** بمكة.

(وعن ابن عمر أيضًا، قال: كان ﷺ يصلي بعد الجمعة ركعتين، رواه النسائي).

(وفي رواية) له؛ **(أنه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته)** وتقدم هذا قريبًا في حديثه عند البخاري. **(وفي أخرى: أن ابن عمر كان يصلي بعد الجمعة ركعتين، ويطيل فيهما ويقول: كان رسول اللّه ﷺ يفعله، وتقدم حديث دخول سليك المسجد في يوم الجمعة وهو ﷺ يخطب، وقوله ﷺ: صليت؟، قال: لا، قال: قم فاركع ركعتين مع ما فيه من المباحث في صلاة الجمعة، واللّه أعلم)** بالحكم في ذلك.

الفصل الثاني
في صلاته عليه الصلاة والسلام العيدين

وفيه فروع سبعة:

الأول في عدد الركعات

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ خرج يوم عيد فصلى ركعتين لم يصل قبلهما ولا بعدهما، ثم أتى النساء ومعه بلال، فأمرهن بالصدقة، فجعلت المرأة تتصدق بخرصها وسخابها. وفي رواية: خرج يوم أضحى أو فطر، وفي أخرى: أن النبي ﷺ صلى يوم الفطر ركعتين. الحديث رواه البخاري ومسلم وأبو داود

(**الفصل الثاني: في صلاته عليه الصلاة والسلام العيدين**) بتقدير مضاف، أي: صلاة العيدين، وثبت هذا المضاف في نسخة ولا بد منه، لأن العيد اسم لليوم لا للصلاة (**وفيه فروع سبعة**).

(**الأول: في عدد الركعات عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ خرج يوم عيد**) لفظ الصحيح: يوم الفطر، فجزم في هذه الطريق بأنه الفطر كالطريق الثالث، وشك في الثانية، والجازم مقدم على الشاك (**فصلى**) بالناس (**ركعتين لم يصل قبلهما ولا بعدهما**) بالتثنية فيهما، وفي رواية: بإفراد الضمير فيهما نظرًا إلى الصلاة (**ثم أتى النساء ومعه بلال، فأمرهن بالصدقة**) أي: صدقة التطوّع لا صدقة الفطر كما ظن بعضهم أخذًا من رواية: وبلال باسط ثوبه المشعر بأن ما يلقى فيه شيء يحتاج إلى ضم فهو لائق بصدقة الفطر المقدرة بالكيل، لكن يرده أن الذي ألقيته في ثوب بلال مما لا يجزيء في صدقة الفطر كما قال هنا (**فجعلت المرأة تتصدق بخرصها**) بضم الخاء المعجمة، وحكي كسرها وسكون الراء وصاد مهملة، حلقتها الصغيرة من ذهب أو فضة، وقيل: هو القرط إذا كان بحبة واحدة (**وسخابها**) بكسر المهملة وتخفيف المعجمة فألف فموحدة، قلادة من عنبر، أو قرنفل، أو غيره ولا يكون فيه خرز، وقيل: هو خيط فيه خرز، سمي سخابًا لصوت خرزه عند الحكة مأخوذ من السخب، وهو اختلاط الأصوات، يقال بالصاد وبالسين.

(**وفي رواية**) عن ابن عباس أيضًا (**خرج**) لفظه: خرجت مع النبي ﷺ (**يوم أضحى أو فطر**) شك من الراوي، أو هو من عبد الرحمن بن عابس راويه عن ابن عباس.

(**وفي أخرى**) عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس (**أن النبي ﷺ صلى يوم الفطر ركعتين**) لا أربعًا، وما روي عن علي أنها تصلى في الجامع أربعًا وفي المصلى ركعتين مخالف

والترمذي والنسائي.

الثاني في عدد التكبير

عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ كان يكبر في الفطر والأضحى، في الأولى سبع تكبيرات، وفي الثانية: خمس تكبيرات. زاد في رواية: سوى تكبيرتي الإحرام والركوع. رواه أبو داود.

وعن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ كبر في العيد، في الأولى سبعًا قبل القراءة، وفي الأخرى خمسًا قبل القراءة. رواه الترمذي وابن ماجه والدارمي.

لما انعقد عليه الإجماع (**الحديث**) بقيته لم يصل قبلها ولا بعدها، ثم أتى النساء ومعه بلال فأمرهن بالصدقة، فجعلن يلقين في ثوب بلال تلقي المرأة خرصها وسخابها (**رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي**) ضمير، رواه للحديث المذكور برواياته الثلاثة.

(**الثاني: في عدد التكبير عن عائشة رضي الله عنها؛ أن رسول الله ﷺ كان يكبر في**) صلاة عيد (**الفطر و**) صلاة عيد (**الأضحى في**) الركعة (**الأولى**) من كل العيدين (**سبع تكبيرات، وفي الثانية خمس تكبيرات، زاد في رواية: سوى تكبيرتي الإحرام والركوع**).

قال بعضهم: حكمة هذا العدد أنه لما كان للوترية أثر عظيم في التذكير بالوتر الصمد الواحد الأحد، وكان للسبعة منها مدخل عظيم في الشرع جعل تكبير صلاته وترًا، وجعل سبعًا في الأولى لذلك وتذكيرًا بأعمال الحج السبعة من الطواف والسعي والجمار تشويقًا إليها، لأن النظر إلى العيد الأكبر أكثر أو تذكيرًا بخالق هذا الوجود بالتفكر في أفعاله المعروفة من خلق السموات السبع والأرضين السبع، وما فيها من الأيام السبع، لأنه خلقهما في ستة أيام وخلق ءادم في السابع يوم الجمعة، ولما جرت عادته ﷺ بالرفق بأمته، ومنه تخفيف الثانية عن الأولى وكانت الخمسة أقرب وترًا إلى السبعة، جعل تكبير الثانية خمسًا لذلك.

(**رواه أبو داود، وعن كثير**) بفتح الكاف ومثلثة (**ابن عبد الله**) بن عمرو بن عوف المزني المدني ضعيف أفرط من نسبه إلى الكذب كما في التقريب (**عن أبيه**) عبد الله، تابعي مقبول (**عن جده**) عمرو بن عوف بن زيد الأنصاري المازني حليف بني عامر بن لؤي البدري، ويقال له عمير، مات في خلافة عمر؛ (**أن النبي ﷺ كبر في العيد في**) الركعة (**الأولى سبعًا قبل القراءة، وفي الأخرى**) الثانية كبر (**خمسًا قبل القراءة، رواه الترمذي وابن ماجه والدارمي**) عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام أحد الحفاظ، والحديث وإن كان في إسناده ضعف، لكنه

الثالث في الوقت والمكان

عن أبي سعيد الخدري قال: كان النبي ﷺ يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى، فأول شيء يبدأ به الصلاة. الحديث رواه البخاري ومسلم.

وفي هذا دليل لمن قال باستحباب الخروج لصلاة العيد إلى المصلى، وقال إنه أفضل من صلاتها في المسجد، لمواظبته ﷺ على ذلك، مع فضل مسجده، وعلى هذا عمل الناس في الأمصار. وأما أهل مكة فلا يصلونها إلا في المسجد من الزمن الأول. ولأصحابنا الشافعية وجهان: أحدهما، الصحراء أفضل لهذا الحديث، والثاني: وهو الأصح عند أكثرهم، المسجد أفضل إلا أن يضيق، قالوا: وإنما صلى أهل مكة في المسجد لسعته، وإنما خرج النبي ﷺ لضيق المسجد،

اعتضد بحديث عائشة قبله، وزاد في هذا أَن التكبير قبل القراءة، ويوافقه قوله ﷺ: «التكبير في الفطر سبع في الأُولى وخمس في الآخرة والقراءة بعدهما كلتيهما»، رواه أَحمد وأَبو داود عن ابن عمرو بن العاصي.

قال الترمذي في العلل: سأَلت عنه محمدًا، يعني البخاري، فقال: صحيح. انتهى، وما في جامع الترمذي: أَنه ﷺ كبر بعد القراءة فهو ضعيف جدًا، بل فيه كذاب، ولذا قال ابن دحية: هو أَقبح حديث في جامع الترمذي.

(**الثالث: في الوقت والمكان**) الذي كان يصليه فيهما (**عن أَبي سعيد**) بكسر العين سعد بسكونها ابن لملك بن سنان (**الخدري**) الصحابي ابن الصحابي (**قال: كان النبي ﷺ يخرج يوم**) عيدي (**الفطر والأضحى إلى المصلى، فأَوّل شيء يبدأ به الصلاة**).

قال المصنف: برفع أَول مبتدأ نكرة مخصصة بالإضافة خبره الصلاة، لكن الأُولى جعل أول خبر مقدم، والصلاة مبتدأ لأَنه معرفة، وإن تخصص أَول فلا يخرج عن التنكير، وجملة يبدأ به في محل جر صفة شيء (**الحديث**) يأْتي تمامه قريبًا في المتن (**رواه البخاري ومسلم، وفي هذا دليل لمن قال باستحباب الخروج لصلاة العيد إلى المصلى**) إظهارًا لجمال الإسلام والغلظة على الكفار (**وقال: إنه أَفضل من صلاتها في المسجد لمواظبته ﷺ على ذلك مع فضل مسجده، وعلى هذا عمل الناس في الأَمصار**) إلاَّ لعذر مطر ونحوه (**وأَما أَهل مكة فلا يصلونها إلاَّ في المسجد من الزمن الأَوّل**) لسعته وخصوصية مشاهدة الكعبة.

(**ولأَصحابنا الشافعية وجهان: أَحدهما الصحراء أَفضل لهذا الحديث، والثاني وهو الأَصح عند أَكثرهم المسجد أَفضل إلاَّ أَن يضيق**) فالصحراء أَفضل (**قالوا: وإنما صلى أَهل مكة في المسجد لسعته، وإنما خرج النبي ﷺ لضيق المسجد**) أَي: مسجده بالمدينة (**فدل**

فدل على أن المسجد أفضل إذا اتسع.

والمراد بالمصلى المذكور، الذي على باب المدينة الشرقي.

قال ابن القيم: ولم يصل ﷺ العيد بمسجده إلا مرة واحدة، أصابهم مطر فصلى بهم العيد في المسجد، إن ثبت الحديث، وهو في سنن أبي داود وابن ماجة. انتهى.

ولفظ أبي داود: عن أبي هريرة قال: أصابنا مطر في يوم فطر فصلى بنا رسول الله ﷺ في المسجد. زاد رزين: ولم يخرج بنا إلى المصلى.

الرابع في الأذان والإقامة

عن جابر بن سمرة قال: صليت مع رسول الله ﷺ العيدين غير مرة ولا مرتين بغير أذان ولا إقامة. رواه مسلم وأبو داود والترمذي.

على أن المسجد أفضل إذا اتسع) ودعوى الحصر في الأمرين ممنوعة، بل مع سعة مسجد مكة فيه معنى آخر هو ملاحظة الكعبة، ومع ضيق مسجد المدينة خرج لمعنى آخر وهو إظهار جمال الإسلام وإغاظة الكفار، فلا دلالة على أن إيقاعها في المسجد المتسع غير الحرم أفضل **(والمراد بالمصلى المذكور)** في الحديث الموضع **(الذي على باب المدينة الشرقي)**.

قال الحافظ: هو موضع معروف بينه وبين باب المدينة ألف ذراع، قاله عمر بن شيبة في أخبار المدينة عن أبي غسان الكناني صاحب لملك.

(قال ابن القيم: ولم يصل ﷺ العيد بمسجده إلاَّ مرة واحدة، أصابهم مطر فصلى بهم العيد في المسجد إن ثبت الحديث وهو في سنن أبي داود وابن ماجة. انتهى.

(ولفظ أبي داود عن أبي هريرة، قال: أصابنا مطر في يوم فطر (فصلى بنا رسول الله ﷺ في المسجد) النبوي لئلا يشق على الناس بالخروج في المطر **(زاد رزين)** في جامعه: **(ولم يخرج بنا إلى المصلى)** زيادة إيضاح.

(الرابع: في الأذان والإقامة) أي: حكمهما وهو نفيهما **(عن جابر بن سمرة)** الصحابي ابن الصحابي **(قال: صليت مع رسول الله ﷺ العيدين)** الفطر والأضحى **(غير مرة ولا مرتين)** حال أي: كثيرًا **(بغير أذان ولا إقامة، رواه مسلم وأبو داود والترمذي)**.

وقال جابر بن عبد الله: شهدت مع رسول الله ﷺ الصلاة يوم العيد، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة، رواه مسلم أيضًا.

وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ صلى يوم العيد بلا أذان ولا إقامة. رواه أبو داود.

الخامس في قراءته ﷺ في صلاتي العيدين

عن أبي واقد الليثي: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الفطر والأضحى بـ ﴿**ق والقرءان المجيد**﴾ في الأولى و ﴿**اقتربت الساعة وانشق القمر**﴾ في الثانية. رواه مسلم ومالك وأبو داود والترمذي.

وعن النعمان بن بشير قال: كان النبي ﷺ يقرأ في العيدين وفي صلاة الجمعة بـ ﴿**سبح اسم ربك الأعلى**﴾ و ﴿**هل أتاك حديث الغاشية**﴾ وربما اجتمعا في يوم واحد فقرأ بهما. رواه مسلم ومالك وأبو داود والترمذي والنسائي.

(وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ صلى يوم العيد بلا أذان ولا إقامة، رواه أبو داود) وإسناده صحيح كما في الفتح، ومثله عند النسائي من حديث ابن عمر، وفي مسلم عن جابر بن عبد الله: لا أذان للصلاة ولا إقامة ولا شيء، واحتج به من قال: لا يقال أمام صلاتها شيء.

وروى الشافعي عن الثقة عن الزهري، قال: كان ﷺ يأمر المؤذن في العيدين فيقول: «الصلاة جامعة»، وهذا مرسل فيه مبهم، وغاية ما قالوه يعضده القياس على صلاة الكسوف لثبوت ذلك فيها.

(الخامس: في قراءته ﷺ في صلاتي العيدين عن أبي واقد) بالقاف **(الليثي)** واسمه الحرث بن عوف، أو ابن مالك، واسمه عوف بن الحرث بن أسد، المدني الصحابي: **(كان رسول الله ﷺ يقرأ في الفطر والأضحى بـ ﴿ق والقرآن المجيد﴾** [ق/١]، **في)** الركعة **(الأولى، و﴿اقتربت الساعة وانشق القمر﴾)** [القمر/١]، **في الثانية، رواه مسلم** من طريق مالك وفليح بن سليمان **(ومالك)** في الموطأ **(وأبو داود والترمذي)** قيل: والمناسبة في قراءتهما في العيدين لاشتمالهما على المعنى اللائق بذلك من الخروج والصدور، ففي اقتربت يوم يخرجون من الأجداث كأنهم جراد منتشر، وفي سورة ق ﴿يوم تشقق الأرض عنهم سراعًا ذلك حشر علينا يسير﴾ [ق/٤٤]، فهاتان الآيتان مناسبتان لبروز الناس إلى المصلى، وحالهم في ذلك يشبه حال الخروج من القبور والصدور من المصلى بالمغفرة والسرور بالعيد، شبيه بالصدور من المحشر إلى الجنة والوصول فيها إلى السرور الدائم.

(وعن النعمان بن بشير) رضي الله عنهما **(قال: كان النبي ﷺ يقرأ في)** صلاة **(العيدين و في صلاة الجمعة ب ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾**[الأعلى/١]، **و﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾** [الغاشية/١]، **وربما اجتمعا)** أي: الفطر أو الأضحى والجمعة **(في يوم واحد**

السادس في خطبته ﷺ وتقديمه صلاة العيدين عليها

عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر يصلون العيدين قبل الخطبة: رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي.

وعن جابر: أنه ﷺ خرج يوم الفطر، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة.

وفي رواية: قام فبدأ بالصلاة ثم خطب الناس فلما فرغ نزل فأتى النساء فذكرهن، وهو يتوكأ على يد بلال، وبلال باسط ثوبه يلقي فيه النساء صدقة.

وفي أخرى، قال: شهدت مع رسول الله ﷺ العيد، فبدأ بالصلاة قبل

فقرأ بهما) لفظ مسلم: وإذا اجتمعا في يوم واحد يقرأ بهما أيضًا في الصلاتين **(رواه مسلم ومالك وأبو داود والترمذي والنسائي)** ومر شرحه في الجمعة.

(السادس: **في خطبته ﷺ وتقديمه صلاة العيدين عليها، عن ابن عمر قال: «كان رسول اللّٰه ﷺ وأبو بكر وعمر يصلون العيدين قبل الخطبة»، رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي)** بطرق متعددة.

(وعن جابر) بن عبد اللّٰه **(أنه ﷺ خرج يوم)** عيد **(الفطر)** إلى المصلى **(فبدأ بالصلاة قبل الخطبة)**.

وفي رواية) عن جابر أيضًا: أن النبي ﷺ **(قام)** على قدميه **(فبدأ بالصلاة)** يوم العيد **(ثم خطب الناس)** بعد كما في الرواية، أي: بعد الصلاة **(فلما فرغ)** من الخطبة **(نزل)** فيه إشعار بأنه خطب على مكان مرتفع لما يقتضيه قوله: نزل.

وعند ابن خزيمة: خطب ﷺ يوم عيد على رجليه، وهذا مشعر بأنه لم يكن بالمصلى في زمانه منبر، ويدل عليه حديث أبي سعيد كما يأتي.

قال الحافظ: فلعل الراوي ضمن نزل معنى الانتقال، أي: انتقل **(فأتى النساء فذكرهن)** بشد الكاف، أي: وعظهن **(وهو يتوكأ)** أي: يعتمد **(على يد بلال)**

وزعم عياض أن وعظه النساء كان في أثناء الخطبة، وأنه كان في أول الإسلام وأنه من خصائصه، وتعقبه النووي بهذه الرواية المصرحة بأن ذلك كان بعد الخطبة والخصائص لا تثبت بالاحتمال **(وبلال باسط ثوبه يلقي)** بضم التحتية، أي: يرمي **(فيه النساء صدقة)** لأنه أمرهن بها.

(وفي) رواية **(أخرى)** عن جابر أيضًا **(قال: شهدت)** أي: حضرت **(مع رسول اللّٰه ﷺ العيد، فبدأ)** بالهمزة، أي: ابتدأ **(بالصلاة قبل الخطبة)** بضم الخاء **(بلا أذان ولا إقامة، ثم قام**

الخطبة، بلا أذان ولا إقامة، ثم قام متوكئًا على بلال، فأمر بتقوى الله تعالى، وحث على طاعته، ووعظ الناس وذكرهم، ثم مضى حتى أتى النساء فوعظهن وذكرهن فقال: تصدقن، فإن أكثركن حطب جهنم، فقامت امرأة من وسط النساء سفعاء الخدين فقالت: لم يا رسول الله؟ قال: لأنكن تكثرن الشكاة وتكفرن العشير: قال:

متوكئًا) أي: معتمدًا مع ثقل وقوة **(على بلال)** حال من ضمير الفاعل في قام، وثم حرف عطف ومهلة، فيحتمل أن بين الصلاة والخطبة زمنًا هو مشيه من مكان الصلاة إلى مكان الخطبة، ويحتمل أن لا مهلة، كقوله:

كهز الرديني تحت العجاج جرى في الأنابيب ثم اضطرب

فليس المراد تأخر اضطراب الرمح عن زمن جريان الهز في أنابيبه **(فأمر)** ﷺ الناس **(بتقوى الله تعالى وحث)** بمثلثة، أي: حض الناس **(على طاعته، ووعظ الناس وذكرهم)** عطف تفسير **(ثم)** بعد فراغه من الخطبة **(مضى حتى أتى النساء فوعظهن وذكرهن)** عطف تفسير.

قال الراغب: الوعظ زجر مقترن بتخويف، وقال الخليل: هو التذكير بالخير فيما يرق له القلب.

(فقال: تصدقنّ) يا معشر النساء **(فإن أكثركن حطب جهنم)** مبالغة في تعظيم العقاب، وهو من باب الإغلاظ في النصح لمن يعلم أنه لا يؤثر فيه دون ذلك **(فقامت امرأة من وسط النساء)** أي: جالسة في وسطهن، ولفظ مسلم: من سطة النساء بكسر السين وفتح الطاء خفيفة وهي صحيحة، وليس المراد بها من خيار النساء، كما فسره من زعم أنه تصحيف وأن صوابه من سفلة النساء كما في رواية النسائي، بل المراد جالسة في وسطهن.

قال الجوهري وغيره: يقال وسطت القوم أسطهم سطة، أي: توسطتهم، وقال بعضهم: الأظهر أن المراد توسطها في القامة ليست بطويلة ولا قصيرة، فرواية مسلم ناظرة إلى قامتها، ورواية النسائي إلى منزلتها، وقوله: **(سفعاء الخدين)** بفتح السين المهملة وسكون الفاء وعين مهملة ممدودة، أي: في خديها سواد بيان لصورتها فلا تنافيَ **(فقالت: لم يا رسول الله)** كن أكثر حطب جهنم **(قال: لأنكن تكثرن)** بضم الفوقية وسكون الكاف وكسر المثلثة **(الشكاة)** بكسر الشين المعجمة والقصر، أي: التشكي من الأزواج، أي: تكتمن الإحسان وتظهرن الشكاية كثيرًا **(وتكفرن العشير)** أي: الزوج، وهذا كالبيان لقوله: «تكثرن الشكاة»، لأن كثرة التشكي من الأزواج مع وجود الإحسان منهم كقربهم وستر لحقهم، ففيه ذم من يجحد إحسان ذي الإحسان، وهذه المرأة هي أسماء بنت يزيد بن السكن التي تعرف بخطيبة النساء.

فجعلن يتصدقن من حليهن ويلقين في ثوب بلال من أقراطهن وخواتمهن. رواه البخاري ومسلم.

وفي رواية أبي سعيد الخدري عند البخاري: فأول شيء يبدأ به الصلاة، ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس، والناس جلوس على صفوفهم، فيعظهم ويوصيهم ويأمرهم وينهاهم، فإن كان يريد أن يقطع بعثًا قطعه، أو يأمر بشيء أمر به، ثم ينصرف. فقال أبو سعيد: فلم يزل الناس على ذلك حتى خرجت مع مروان، وهو

فقد روى الطبراني والبيهقي وغيرهما عنها أنه ﷺ خرج إلى النساء وأنا معهن، فقال: «يا معشر النساء إنكن أكثر حطب جهنم»، فناديت رسول اللّه ﷺ وكنت عليه جريئة: لم يا رسول اللّه؟، قال: «لأنكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير».

(قال) جابر: **(فجعلن يتصدقن من حليهن:)** بضم الحاء وكسر اللام وشد التحتية، جمع حلي بفتح فسكون، أي: من الأشياء التي معهن من الحلى كقرط وخاتم، فالحلى هو المتصدق به لا رأس المال، فلا حجة فيه لمن قال بوجوب زكاة الحلى **(ويلقين في ثوب بلال من أقراطهن)** جمع قراط، بزنة رماح جمع قرط بضم فسكون فهو جمع الجمع كما قال عياض: والقرط كل ما علق في شحمة الأذن من ذهب أو خرز **(وخواتمهن)** بغير تحتية بعد الفوقية، جمع خاتم بفتح التاء وكسرها وهذا بيان لقوله من حليهن **(رواه)** أي: حديث جابر المذكور برواياته الثلاثة **(البخاري ومسلم)** واللفظ له في الرواية الثالثة.

(وفي رواية أبي سعيد الخدري عند البخاري) بلفظه، ومسلم بنحوه، وقد سبق أول هذه الرواية أول الفرع الثالث، وهو كما قال: كان النبي ﷺ يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى **(فأول شيء يبدأ به الصلاة، ثم ينصرف)** منها **(فيقوم مقابل الناس)** أي: مواجهًا لهم، ولابن حبان: فينصرف إلى الناس قائمًا في مصلاه، ولمسلم: فإذا صلى صلاته وسلم قام فأقبل على الناس **(والناس جلوس على صفوفهم)** جملة اسمية حالية **(فيعظهم)** يخوفهم العواقب **(ويوصيهم)** بسكون الواو،ف بما ينبغي الوصية به **(ويأمرهم)** بالحلال **(وينهاهم)** عن الحرام، ولمسلم: وكان يقول: تصدقوا تصدقوا، وكان أكثر من يتصدق النساء.

(فإن كان يريد أن يقطع بعثًا) أي: يخرج طائفة من الجيش إلى جهة من الجهات **(قطعه أو يأمر بشيء أمر به)**.

ولفظ مسلم: فإن كان له حاجة يبعث ذكره للناس أو كانت له حاجة بغير ذلك أمرهم بها، وتخصيص ذلك بالعيدين لاجتماع الناس هناك فلا يحتاج أن يجمعهم مرة أخرى **(ثم ينصرف)** إلى المدينة **(فقال:)** وفي رواية قال **(أبو سعيد: فلم يزل الناس على ذلك)** الابتداء

أمير المدينة في فطر أو أضحى فلما أتينا المصلى إذا منبر بناه كثير بن الصلت، فإذا مروان يريد أن يرتقيه، فقلت له: غيرتم والله. الحديث.

بالصلاة والخطبة بعده ﷺ (**حتى خرجت مع مروٰن**) بن الحكم (**وهو أمير المدينة**) من جهة مٰعوية (**في فطر أو أضحى**) شك الراوي: (**فلما أتينا المصلى إذا منبر بناه كثير**) بكاف مفتوحة فمثلثة مكسورة (**ابن الصلت**) بفتح المهملة وسكون اللام وفوقية، ابن مٰعوية الكندي تابعي كبير، ولد في العهد النبوي وقدم المدينة هو وأخوته بعده، فسكنها وحالف بني جمح بن سعد، وروى بإسناد صحيح إلى نافع، قال: كان اسم كثير بن الصلت قليلاً فسماه عمر كثيرًا، ورواه أبو عوانة فوصله بذكر ابن عمر ورفعه بذكر النبي ﷺ، والأول أصح، وقد صح سماع كثير من عمر فمن بعده وكان له شرف، وذكر وهو ابن أخي جمد، بفتح الجيم وسكون الميم أو فتحها، أحد ملوك كندة الذين قتلوا في الردة، وقد ذكر ابن منده أباه في الصحابة وفي صحة ذلك نظر، وإنما اختص كثير ببناء المنبر بالمصلى، لأن داره كانت مجاورة للمصلى كما في حديث ابن عباس عند البخاري أنه ﷺ أتى في يوم العيد إلى العلم الذي عند دار كثير بن الصلت.

قال ابن سعد: كانت داره قبلة المصلى في العيدين وهي تطل على بطحان الوادي الذي في وسط المدينة انتهى.

وإنما بنى كثير داره بعده ﷺ بمدة، لكنها لما اشتهرت في تلك البقعة وصفت المصلى بمجاورتها، قاله في فتح الباري (**فإذا مروٰن يريد أن يرتقيه، فقلت له: غيرتم والله.. الحديث**) لفظ البخاري: فإذا مرؤن يريد أن يرتقيه قبل أن يصلي، فجبذت بثوبه فجبذني، فارتفع فخطب قبل الصلاة، فقلت له: غيرتم والله، فقال أبا سعيد: قد ذهب ما تعلم، فقلت: ما أعلم والله خير مما لا أعلم، فقال: إن الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة فجعلتها قبل الصلاة.

وفي مسلم قلت: كلا والذي نفسي بيده لا تأتون بخير مما أعلم، ثلاث مرات، أي: لأن ما يعلمه سنة النبي ﷺ ولا يأتي مرؤن بل ولا أحد من العالمين بشيء يكون خيرًا من سنته ﷺ، فزجره أولاً بقوله: كلا، ثم بيّن له خطأ كلامه مؤكدًا ذلك بالقسم، وفي هذا إشعار بأن مرؤن فعل ذلك باجتهاد منه.

وروى ابن المنذر بإسناد صحيح عن الحسن البصري، قال: أول من خطب قبل الصلاة عثمٰن صلى بالناس، ثم خطبهم، يعني على العادة، فرأى ناسًا لم يدركوا الصلاة ففعل ذلك، أي: صار يخطب قبل الصلاة، وهذه العلة غير التي اعتل بها مرؤن، لأن عثمٰن راعى مصلحة الجماعة في إدراكهم الصلاة، وأما مرؤن فراعى مصلحتهم في إسماعهم الخطبة، لكن قيل: إنهم كانوا في زمن مرؤن يتعمدون ترك سماع خطبته لما فيها من سب من لا يستحق السب والإفراط في

ولابن خزيمة: خطب عليه الصلاة والسلام يوم عيد على رجليه.

وهذا مشعر بأنه لم يكن في المصلى في زمانه منبر، ويدل على ذلك قول أبي سعيد: «فلم يزل الناس على ذلك حتى خرجت مع مروان» ومقتضاه أن أول من اتخذه مروان.

ووقع في المدونة للإمام مالك: أن أول من خطب الناس في المصلى على منبر عثمان بن عفان، كلمهم على منبر من طين بناه كثير ابن الصلت، لكنه معضل، وما في الصحيحين أصح، فقد رواه مسلم من طريق داود بن قيس نحو

مدح بعض الناس، فعلى هذا إنما راعى مصلحة نفسه، ويحتمل أن عثمٰن فعل ذلك أحيانًا بخلاف مرؤن، فواظب عليه، فلذا نسب إليه.

وروي عن عمر مثل فعل عثمٰن عند ابن أبي شيبة وعبد الرزاق بإسناد صحيح، لكن يعارضه حديث ابن عباس وابن عمر في الصحيحين أنه كان يصلي قبل الخطبة، فإن جمع بوقوع ذلك منه نادرًا وإلا فما في الصحيحين أصح.

وقد أخرج الشافعي نحو حديث ابن عباس عن عبد اللّٰه بن يزيد، وزاد حتى قدم معٰوية فقدم الخطبة، فهذا يشير إلى أن مرؤن إنما فعله تبعًا لمعٰوية لأنه كان أمير المدينة من جهته، ولعبد الرزاق عن ابن جريج، عن الزهري قال: أول من أحدث الخطبة قبل الصلاة في العيد معٰوية، ولابن المنذر عن ابن سيرين: أول من فعل ذلك زيادة بالبصرة.

قال عياض: ولا مخالفة بين هذين الأثرين وأثر مرؤن، لأن كلا من مرؤن وزياد كان عاملاً لمعٰوية، فيحمل على أنه ابتدأ بفعل ذلك وتبعه عماله.

(ولابن خزيمة) في رواية مختصرة عن أبي سعيد: **(خطب عليه الصلاة والسلام يوم عيد على رجليه، وهذا مشعر بأنه لم يكن في المصلى في زمانه منبر، ويدل على ذلك قول أبي سعيد: فلم يزل الناس على ذلك حتى خرجت مع مرؤن، ومقتضاه أن أول من اتخذه مرؤن، ووقع في المدونة للإمام ملك)** أي: عنه، لأن مؤلفها سحنون تلميذ تلاميذه، رواها عن ابن القٰسم وغيره عنه: **(أن أول من خطب الناس في المصلى على منبر عثمٰن بن عفان كلمهم)** بدل من خطب **(على منبر من طين)**.

وفي مسلم من حديث أبي سعيد: من طين ولبن، قال ابن المنير: اختاروا أن يكون من ذلك لا من الخشب لكونه ترك بالصحراء في غير حرز، فيؤمن عليه النقل بخلاف منبر الجامع **(بناه كثير بن الصلت لكنه معضل، وما في الصحيحين أصح، فقد رواه مسلم من طريق**

رواية البخاري. ويحتمل أن يكون عثمان فعل ذلك مرة ثم تركه ثم أعاده مروان ولم يطلع على ذلك أبو سعيد. قاله شيخ الإسلام ابن حجر رحمه الله.

السابع في أكله ﷺ يوم الفطر قبل خروجه إلى صلاة العيد

عن أنس: كان رسول الله ﷺ لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات. رواه البخاري وقال: قال مرجأ بن رجاء حدثني عبيد الله حدثني أنس عن النبي ﷺ: ويأكلهن وترًا.

ورواه الحاكم من رواية عتبة بن حميد عنه بلفظ: ما خرج ﷺ يوم فطر

داود بن قيس) القرشي، المدني، عن عياض بن عبد الله، عن أبي سعيد الخدري **(نحو رواية البخاري)** ولفظه، أعني مسلمًا: حتى أتينا المصلى، فإذا كثير بن الصلت قد بنى منبرًا من طين ولبن.

(ويحتمل) في طريق الجمع بين ما في الصحيحين والمدونة؛ **(أن يكون عثمٰن فعل ذلك مرة)** لعذر **(ثم تركه، ثم أعاده مرؤن ولم يطلع على ذلك أبو سعيد، قاله شيخ الإسلام ابن حجر رحمه الله)**.

زاد المصنف في شرح مسلم: وفي المدونة أيضًا بناه لقمان وهو أول من أحدثه، وجمع بينهما بأن الباني هو لقمان، والآمر له ومعطيه الأجرة هو كثير، لأن المنبر متصل بجداره، فنسب إلى لقمان لأنه المباشر، وإلى كثير لأنه الآمر، والظاهر أن ذلك زمن عثمٰن، ومقصود أبي سعيد بيان حاله مع مرؤن في تقديم الخطبة على الصلاة، لا بيان أن المنبر بني في زمانه أو زمان غيره، فذكر أن في المصلى منبرًا بناه كثير، وأراد مرؤن أن يخطب عليه قبل الصلاة، فالمفاجأة بين الإتيان إلى المصلى والوصول إلى المنبر لا بين الإتيان إليه وبناء المنبر. انتهى.

(السابع: في أكله ﷺ يوم الفطر قبل خروجه إلى صلاة العيد: عن أنس) قال: **(كان رسول الله ﷺ لا يغدو يوم)** عيد **(الفطر حتى يأكل تمرات، رواه البخاري)** من أفراده عن مسلم من طريق هشيم، عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس عن أنس.

(وقال) البخاري تعليقًا **(قال: مرجأ)** بضم الميم وفتح الراء وشد الجيم آخره همزة، كذا في الفرع، وأصله وضبطه في الفتح بغير همز على وزن معلى، قاله المصنف **(ابن رجاء)** بفتح الراء والجيم الخفيفة والمد السمرقندي البصري، مختلف في الاحتجاج به وليس له في البخاري غير هذا الموضع الواحد: **(حدثني عبيد الله)** بضم العين ابن أبي بكر بن أنس بن ملك قال: **(حدثني أنس)** يعني جده **(عن النبي ﷺ:)** هذا الحديث وزاد **(ويأكلهن وترًا)** وفائدة هذا التعليق تصريح عبيد الله بتحديث أنس له، لأن الأولى بالعنعنة **(و)** قد **(رواه الحاكم)** وابن حبان

حتى يأكل تمرات، ثلاثًا أو خمسًا أو سبعًا أو أقل من ذلك أو أكثر وترًا.

قال المهلب: الحكمة في الأكل قبل الصلاة، أن لا يظن ظان لزوم الصوم حتى يصلي العيد، فكأنه أراد سد هذه الذريعة.

وقال غيره: لما وقع وجوب الفطر عقب وجوب الصوم استحب تعجيل الفطر مبادرة إلى امتثال أمر الله تعالى، ويشعر بذلك اقتصاره على القليل من ذلك، ولو كان لغير الامتثال لأكل قدر الشبع، أشار إلى ذلك ابن أبي جمرة.

وقيل: لأن الشيطان الذي يحبس في رمضان لا يطلق إلا بعد صلاة العيد فاستحب تعجيل الفطر مبادرة إلى السلامة من وسوسته.

والحكمة في استحباب التمر لما في الحلو من تقوية البصر الذي يضعفه الصوم، ولأن الحلو مما يوافق الإيمان ويعبر به في المنام، ويرق القلب، ومن ثم

والإسماعيلي موصولاً (**من رواية عتبة**) بفوقية (**ابن حميد**) الضبي البصري، صدوق له أوهام (**عنه**) أي: عن عبيد الله، عن أنس (**بلفظ: ما خرج ﷺ يوم فطر حتى يأكل تمرات ثلاثًا أو خمسًا أو سبعًا أو أقل من ذلك**) واحدة (**أو أكثر**) كتسع بدليل قوله: (**وترًا**)، فلم ينفرد به هشيم بل تابعه مرجا وعتبة، وكذا وصله ابن خزيمة والإسماعيلي وغيرهما من طريق أبي النضر عن مرجا، بلفظ: يخرج بدل يغدو، والباقي مثل لفظ هشيم وفيه الزيادة، وأخرجه أحمد والبخاري في تاريخه عن حرمي بن عمارة عن مرجا، بلفظ: ويأكلهن أفرادًا.

(**قال المهلب: الحكمة في الأكل قبل الصلاة أن لا يظن ظان لزوم الصوم حتى يصلي العيد، فكأنه أراد سد هذه الذريعة**) بذال معجمة، أي: الوسيلة إلى اعتقاد حرمة الفطر قبل الصلاة (**وقال غيره: لما وقع وجوب الفطر عقب وجوب الصوم استحب تعجيل الفطر مبادرة إلى امتثال أمر الله تعالى، ويشعر بذلك اقتصاره على القليل من ذلك، ولو كان لغير الامتثال لأكل قدر الشبع، أشار إلى ذلك ابن أبي جمرة**) ولا يعارضه ما عند ابن ماجه عن ابن عمر: كان ﷺ لا يغدو يوم الفطر حتى يغدي أصحابه من صدقة الفطر، لاحتمال أنه فعل ذلك تارة لبيان الجواز، أو أنه كان يغديهم ويقتصر هو على تمرات وترًا من غير الصدقة.

(**وقيل: لأن الشيطان الذي يحبس في رمضان لا يطلق إلا بعد صلاة العيد، فاستحب تعجيل الفطر مبادرة إلى السلامة من وسوسته**).

ويأتي توجيه آخر عن ابن المنير: (**والحكمة في استحباب التمر لما في الحلو من تقوية البصر الذي يضعفه الصوم، ولأن الحلو مما يوافق الإيمان ويعبر به في المنام:**) فمن رأى فيه أنه يأكل حلوًا عبرت بقوة إيمانه (**ويرق القلب**).

استحب بعض التابعين أن يفطر على الحلو مطلقًا كالعسل. رواه ابن أبي شيبة عن معاوية بن قرة وابن سيرين وغيرهما.

وفي الترمذي والحاكم من حديث بريدة قال: كان رسول الله ﷺ لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يطعم يوم الأضحى حتى يصلى، ونحوه عند البزار عن جابر بن سمرة. وروى الطبراني والدارقطني من حديث ابن عباس قال: من السنة أن لا يخرج يوم الفطر حتى يخرج الصدقة ويطعم شيئًا قبل أن يخرج. وفي كل من الأسانيد الثلاثة مقال.

وقد أخذ الفقهاء بما دلت عليه. قال ابن المنير: وقع أكله ﷺ في كل يوم

زاد الحافظ: وهو أيسر من غيره **(ومن ثم استحب بعض التابعين أن يفطر على الحلو مطلقًا)** تمرًا كان أو غيره **(كالعسل، رواه ابن أبي شيبة عن معٰوية بن قرة)** بضم القاف وشد الراء ابن إياس البصري **(وابن سيرين)** محمد **(وغيرهما)**.

زاد الحافظ: وروى فيه معنى آخر عن ابن عون أنه سئل عن ذلك، فقال: إنه يحبس البول، هذا كله في حق من يقدر على ذلك، وإلاَّ فينبغي أن يفطر ولو على الماء ليحصل له شبه ما في الإتباع، أشار إليه ابن أبي جمرة، وأما جعلهن وترًا، فقال المهلب: للإشارة إلى الوحدانية، وكذلك كان ﷺ يفعل في جميع أموره تبركًا بذلك.

(وفي الترمذي:) وقال: غريب وأحمد وابن ماجه **(والحاكم)** وقال: صحيح **(من حديث بريدة)** بن الحصيب **(قال: كان رسول الله ﷺ لا يخرج)** لصلاة العيد **(يوم)** عيد **(الفطر حتى يطعم)** بفتح الياء والعين، أي يأكل، ويطلق على كل ما يساغ حتى الماء وذوق الشيء **(ولا يطعم يوم الأضحى حتى يصلي)**.

وفي رواية: حتى يذبح، وأخرى: حتى يرجع، زاد أحمد والدارقطني: فيأكل من الأضحية.

وفي رواية: من نسيكته **(ونحوه عند البزار عن جابر بن سمرة)**.

(وروى الطبراني والدارقطني من حديث ابن عباس، قال: من السنة أن لا يخرج) إلى الصلاة **(يوم)** عيد **(الفطر حتى يخرج الصدقة)** أي: صدقة الفطر **(ويطعم)** يأكل **(شيئًا قبل أن يخرج)** للصلاة فيجمع بين الأمرين، وقول الصحابي: من السنة حكمه الرفع، لأنه إنما يعني سنة النبي ﷺ.

(وفي كل من أسانيد) الأحاديث **(الثلاثة مقال، وقد أخذ أكثر الفقهاء بما دلت عليه)** من استحباب ذلك لاعتضاد بعضها ببعض.

(قال) الزين **(بن المنير: وقع أكله ﷺ في كل يوم من العيدين في)** أول **(الوقت**

من العيدين في الوقت المشروع لإخراج صدقتهما الخاصة بهما، فإخراج صدقة الفطر قبل الغدو إلى المصلى، وإخراج صدقة الأضحية بعد ذبحها، فاجتمعا من جهة، وافترقا من أخرى.

وقال الشافعي في الأم: بلغنا عن الزهري قال: ما ركب رسول الله ﷺ في عيد ولا جنازة قط. وفي الترمذي عن علي قال: من السنة أن يخرج إلى العيد ماشيًا، وفي ابن ماجه عن سعد القرظ أنه ﷺ كان يخرج إلى العيدين ماشيًا، وفيه أيضاً عن أبي رافع نحوه، والأسانيد الثلاثة ضعاف.

وعن أبي هريرة قال: كان ﷺ إذا خرج يوم العيد في طريق رجع في غيره. رواه الترمذي.

المشروع لإخراج صدقتهما الخاصة بهما، فإخراج صدقة الفطر قبل الغدو إلى المصلى، وإخراج صدقة الأضحية بعد ذبحها، فاجتمعا من جهة) هي أن خروجه للصلاة في كل من العيدين في الوقت الذي يشرع فيه صدقته **(وافترقا من أخرى)** هي أن الوقت الذي تشرع فيه صدقة الفطر قبل الصلاة والذي يشرع فيه صدقة الأضحى بعد الصلاة.

زاد الحافظ: واختار بعضهم تفصيلاً آخر، فقال: من كان له ذبح استحب له أن يبدأ بالأكل يوم النحر منه، ومن لم يكن له ذبح تخير.

(وقال الشافعي في الأم: بلغنا عن الزهري، قال: ما ركب رسول الله ﷺ في عيد ولا جنازة قط) تكثيرًا للأجر.

(وفي الترمذي عن علي، قال: من السنة) للنبي ﷺ **(أن يخرج إلى العيد ماشيًا)** أي: إلى جنسه الشامل للعيدين.

(وفي ابن ماجه عن سعد القرظ:) بفتح القاف والراء وظاء معجمة المؤذن بقباء مولى الأنصار، عاش إلى سنة أربع وسبعين؛ **(أنه ﷺ كان يخرج إلى العيدين ماشيًا، وفيه أيضًا عن أبي رافع نحوه)** ولفظه: كان ﷺ يخرج إلى العيدين ماشيًا بغير أذان ولا إقامة، ثم يرجع ماشيًا من طريق آخر **(والأسانيد الثلاثة ضعاف)** كما قال الحافظ، وقد رواه ابن ماجه أيضًا عن ابن عمر: كان ﷺ يخرج إلى العيدين ماشيًا ويرجع ماشيًا، فيعضد بعضها بعضًا.

(وعن أبي هريرة قال: كان ﷺ إذا خرج يوم العيد) الفطر والأضحى **(في طريق رجع في غيره، رواه الترمذي)** وصححه الحاكم، وقد أخرجه البخاري بمعناه عن جابر، قال: كان النبي ﷺ إذا كان يوم عيد خالف الطريق، أي: رجع في غير طريق الذهاب إلى المصلى، ورواه الإسمعيلي بلفظ: كان إذا خرج إلى العيد رجع من غير الطريق الذي ذهب فيه.

وقد اختلف في معنى ذلك على أقوال كثيرة، قال الحافظ ابن حجر: اجتمع لي منها أكثر من عشرين، وقد لخصتها وبينت الواهي منها.

فمن ذلك: أنه فعل ذلك ليشهد له الطريقان، وقيل: له سكانهما من الجن والإنس، وقيل: ليسوي بينهما في مزية الفضل بمروة أو في التبرك به، أو ليشم رائحة المسك من الطريق التي يمر بها لأنه كان معروفًا بذلك. وقيل: لأن طريقه إلى المصلى كانت على اليمين، فلو رجع منها لرجع على جهة الشمال فرجع من غيرها. وهذا يحتاج إلى دليل.

وقيل: لإظهار شعائر الإسلام فيهما، وقيل: لإظهار ذكر الله، وقيل: ليغيظ المنافقين واليهود، وقيل: حذراً من كيد الطائفتين أو إحداهما، وقيل: ليعمهم بالسرور

(**وقد اختلف في معنى**) أي: حكمة (**ذلك على أقوال كثيرة**) لأن كل من ظهرت له حكمة أبداها.

(**قال الحافظ ابن حجر: اجتمع لي منها أكثر من عشرين**) قولاً (**وقد لخصتها وبينت الواهي منها**).

قال القاضي عبد الوهاب المالكي: ذكر في ذلك فوائد بعضها قريب وأكثرها دعاوى فارغة. انتهى.

نقله الحافظ متصلاً بقوله: (**فمن ذلك أنه فعل ذلك ليشهد له الطريقان**) بالسعي في الطاعة (**وقيل:**) ليشهد (**له سكانهما من الجن والإنس، وقيل: ليسوي بينهما في مزية الفضل بمروره، أو في التبرك به، أو ليشم رائحة المسك من الطريق التي يمر بها، لأنه كان معروفًا بذلك**) أي: بأنه إذا مر بطريق أثر مروره وجود رائحة المسك فيما مر فيه، وتدوم الرائحة بعد مفارقته، حتى أن من مر بعده يستدل بما يجده من رائحة المسك على أنه ﷺ مر من ذلك المكان.

(**وقيل: لأن طريقه إلى المصلى كانت على اليمين، فلو رجع منها لرجع على جهة الشمال فرجع من غيرها**) لحبه التيمن (**وهذا يحتاج إلى دليل**) أنها كانت على اليمين (**وقيل: لإظهار شعائر الإسلام فيهما**) أي: الطريقين (**وقيل: لإظهار ذكر الله**) في الطريقين (**وقيل: ليغيظ المنافقين واليهود**) أسقط من الفتح، وقيل: ليرهبهم بكثرة من معه ورجحه ابن بطال.

(**وقيل: حذرًا من كيد الطائفتين أو إحداهما**) وفيه نظر، لأنه لو كان كذلك لم يكرره، قاله ابن التين، وتعقب بأنه لا يلزم من مواظبته على مخالفة الطريق المواظبة على طريق منها معين، لكن في رواية الشافعي عن المطلب بن عبد الله بن حنطب مرسلاً أنه ﷺ كان يغدو يوم العيد

به والتبرك بمروره والانتفاع به في قضاء حوائجهم في الاستفتاء أو التعلم والاقتداء، والاسترشاد والسلام عليهم أو غير ذلك، وقيل: ليزور أقاربه الأحياء والأموات، وقيل: ليصل رحمه، وقيل: ليتفاءل بتغير الحال إلى المغفرة والرضا، وقيل: كان يتصدق في ذهابه فإذا رجع لم يبق معه شيء فيرجع في طريق آخر لئلا يرد من يسأله. وهذا ضعيف جدًا مع احتياجه إلى دليل.

وقيل: فعل ذلك لتخفيف الزحام، وهذا رجحه الشيخ أبو حامد، وقيل كان طريقه التي يتوجه منها أبعد من طريقه التي يرجع فيها، فأراد تكثير الأجر بتكثير الخطى في الذهاب، وأما في الرجوع فليسرع إلى منزله، وهذا اختيار الرافعي. وتعقب بأنه يحتاج إلى دليل وبأن أجر الخطى في الرجوع أيضًا، كما ثبت في حديث أُبي بن كعب عند الترمذي وغيره، وقيل: لأن الملائكة تقف في الطرقات

إلى المصلى من الطريق الأعظم ويرجع من الطريق الآخر، وهذا لو ثبت لقوّى بحث ابن التين، هكذا في الفتح متصلاً بقوله.

(وقيل:) فعل ذلك (**ليعمهم بالسرور به والتبرك بمروره**) وبرؤيته كما في الفتح (**والانتفاع به في قضاء حوائجهم في الاستفتاء أو التعلم والاقتداء والاسترشاد والسلام عليهم أو غير ذلك**).

(**وقيل: ليزور أقاربه الأحياء والأموات، وقيل: ليصل رحمه، وقيل: ليتفاءل بتغير الحال إلى المغفرة**) لأمته (والرضا) عنهم من الله (**وقيل: كان يتصدق في ذهابه، فإذا رجع لم يبق معه شيء فيرجع في طريق أخرى لئلا يرد من يسأله، وهذا ضعيف جدًا مع احتياجه إلى دليل**) إذ هو مجرد دعوى.

(**وقيل: فعل ذلك لتخفيف الزحام وهذا رجحه الشيخ أبو حامد**).

زاد الحافظ وأيده المحب الطبري بما رواه البيهقي في حديث ابن عمر، فقال: ليسع الناس، وتعقب بأنه ضعيف، وبأن قوله: ليسع الناس يحتمل أن يفسر بفضله وبركته، وهذا الذي رجحه ابن التين.

(**وقيل: كان طريقه التي يتوجه منها أبعد من طريقه التي يرجع فيها، فأراد تكثير الأجر بتكثير الخطى:**) جمع خطوة (**في الذهاب، وأما في الرجوع فليسرع إلى منزله**) ليسر أهله (**وهذا اختيار الرافعي**).

(**وتعقب بأنه يحتاج إلى دليل وبأن أجر الخطى**) يكتب (**في الرجوع أيضًا**) ولفظ يكتب ثابتة في الفتح، فسقطت من المصنف أو نساخه (**كما ثبت في حديث أبي بن كعب**

فأراد أن يشهد له فريقان منهم. وقال ابن أبي جمرة: هو في معنى قول يعقوب لبنيه: ﴿**لا تدخلوا من باب واحد**﴾ فأشار إلى أنه فعل ذلك حذر إصابة العين. انتهى

وكان عليه الصلاة والسلام يخرج الأبكار والعواتق وذوات الخدور والحيض في العيدين، فأما الحيض فيعتزلن المصلى ويشهدن دعوة المسلمين. قالت إحداهن: يا رسول الله إحدانا لم يكن لها جلباب، قال: «فلتعرها أختها من

عند الترمذي وغيره) أسقط من الفتح، فلو عكس ما قال لكان له اتجاه ويكون سلوك الطريق القريبة للمبادرة إلى فعل الطاعة وإدراك فضيلة أول الوقت.

(وقيل: **لأن الملائكة تقف في الطرقات، فأراد أن يشهد له فريقان منهم، وقال ابن أبي جمرة: هي في معنى قول يعقوب لبنيه: ﴿لا تدخلوا من باب واحد)** وادخلوا من أبواب متفرقة﴾ [يوسف/٦٥] **(فأشار إلى أنه فعل ذلك حذر إصابة العين)** وهي حق، وأسقط من الفتح، وأشار صاحب الهدى إلى أنه فعل ذلك لجميع ما ذكر من الأشياء المحتملة القريبة. **(انتهى)** كلام الحافظ بن حجر بحروفه بما ذكرت أنه أسقطه منه.

(وكان عليه الصلاة والسلام يخرج الأبكار) أي: يأمر كما في رواية للشيخين عن أم عطية: أمرنا ﷺ أن نخرج الأبكار **(والعواتق)** جمع عاتق البالغة، أو التي قاربت البلوغ، أو التي ما بين أن تبلغ إلى أن تعنس ما لم تتزوج، والتعنيس طول المقام في بيت أبويها بلا زوج حتى تطعن في السن، سميت عاتقًا لأنها عتقت من الخدمة أو من قهر أبويها **(وذوات الخدور)** بضم الخاء المعجمة والدال المهملة، جمع خدر وهو الستر في ناحية البيت، أو السرير المضروب عليه قبة **(والحيض)** بضم المهملة وشد التحتية: جمع حائض **(في العيدين)**، متعلق بيخرج **(فأما الحيض فيعتزلن المصلى)** فلا يختلطن بالمصليات، ومنعهن منع تنزيه، ولمسلم: وأمر الحيض أن يعتزلن مصلى المسلمين **(ويشهدن دعوة المسلمين)**.

وفي رواية في الصحيحين: ويشهدن الخير ودعوة المسلمين، أي أن خروجهن لأجل شهود الخير ودعوة المسلمين لا لأجل الصلاة **(قالت إحداهن)** هي راوية الحديث أم عطية: **(يا رسول الله إحدانا إذا لم يكن لها جلباب:)** بكسر الجيم وسكون اللام وموحدتين بينهما ألف، ثوب أقصر وأعرض من الخمار، وهو المقنعة تغطي به المرأة رأسها، أو هو الخمار، أو الإزار كالملاءة والملحفة، أو ثوب واسع تغطي به المرأة صدرها وظهرها **(قال: فلتعرها أختها)** في الإسلام **(من جلابيبها)** جمع جلباب.

وفي رواية للشيخين: من جلبابها بالإفراد على أن المعنى من جنس جلبابها بدليل رواية

جلابيبها». رواه البخاري ومسلم والترمذي واللفظ له.

ولا دلالة فيه على وجوب صلاة العيد، لأن من جملة من أمر بذلك من ليس بمكلف، فظهر أن القصد منه إظهار شعائر الإسلام بالمبالغة في الاجتماع، وليعم الجميع البركة.

وفيه: استحباب خروج النساء إلى شهود العيد، سواء كن شواب أم لا، أو ذوات هيآت أم لا، ولكن نص الشافعي في الأم يقتضي استثناء ذوات الهيآت. قال: وأحب شهود العجائز وغير ذوات الهيآت الصلاة. وأنا لشهودهن الأعياد أشد

الجمع، أو المراد تشركها معها في ثوبها، ويؤيده رواية أبي داود: تلبسها صاحبتها طائفة من ثوبها، يعني إذا كان واسعًا، ويحتمل أن المراد بقوله: ثوبها جنس الثياب، فيرجع إلى الأول ويؤخذ منه جواز اشتمال المرأتين في ثوب واحد عند الستر.

وقيل: إنه ذكر على سبيل المبالغة، أي: يخرجن على كل حال ولو اثنتين في جلباب، قاله الحافظ (**رواه البخاري**) في مواضع (**ومسلم**) في العيد، كلاهما من طرق (**والترمذي واللفظ له**) وأبو داود وغيرهم كلهم من حديث أم عطية (**ولا دلالة فيه على وجوب صلاة العيد**) خلافًا لمن استدل به على ذلك (**لأن من جملة من أمر بذلك من ليس بمكلف**) بل من يحرم عليه الصلاة وهو الحيض (**فظهر أن القصد منه إظهار شعائر الإسلام بالمبالغة في الاجتماع وليعم الجميع البركة**) الحاصلة (**وفيه استحباب خروج النساء إلى شهود العيد، سواء كن شواب أم لا، أو ذوات هيئات أم لا؟**).

وقد اختلف فيه السلف، فنقل عياض وجوبه عن أبي بكر وعلي وابن عمر، والذي وقع لنا عن أبي بكر وعلي ما أخرجه ابن أبي شيبة وغيره عنهما، فالأحق على كل ذات نطاق الخروج إلى العيدين، وقد ورد هذا مرفوعًا بإسناد لا بأس به، أخرجه أحمد وأبو يعلى وابن المنذر من طريق امرأة من عبد القيس عن أخت عبد الله بن رواحة به، والمرأة لم تسم والأخت اسمها عمرة صحابية، وقوله حق يحتمل الوجوب، ويحتمل تأكد الاستحباب.

وروى ابن أبي شيبة أيضًا عن ابن عمر أنه كان يخرج إلى العيد من استطاع من أهله وهذا ليس صريحًا في الوجوب أيضًا، بل قد روي عن ابن عمر المنع، فيحتمل أن يحمل على حالين، ومنهم من حمله على الندب، وجزم بذلك الجرجاني من الشافعية وابن حامد من الحنابلة.

(**ولكن نص الشافعي في الأم يقتضي استثناء ذوات الهيئات، قال: وأحب شهود العجائز غير ذوات الهيئات الصلاة، وأنا لشهودهن الأعياد أشد استحبابًا**).

استحبابًا.

وادعى بعضهم النسخ فيه، قال الطحاوي: وأمره عليه الصلاة والسلام بخروج الحيض وذوات الخدور إلى العيد يحتمل أن يكون في أول الإسلام، والمسلمون قليل، فأريد التكثير بحضورهن إرهابًا للعدو. وأما اليوم فلا يحتاج إلى ذلك.

وتعقب: بأن النسخ لا يثبت بالاحتمال، وقد صرح في حديث أم عطية بعلة الحكم، وهي شهودهن الخير ودعوة المسلمين، ورجاء بركة ذلك اليوم وطهرته، وقد أفتت به أم عطية بعد النبي ﷺ بمدة، ولم يثبت عن أحد من الصحابة مخالفتها في ذلك.

قال الحافظ: وقد سقطت الواو من رواية المزني في المختصر، فصار غير ذوات الهيئات صفة للعجائز، فمشى على ذلك صاحب النهاية ومن تبعه وفيه ما فيه، بل قد روى البيهقي في المعرفة عن الربيع، قال: قال الشافعي: قد روى حديث فيه إن النساء يتركن إلى العيدين، فإن كان ثابتًا قلت به.

قال البيهقي: قد ثبت وأخرجه الشيخان، يعني حديث أم عطية هذا، فيلزم الشافعية القول به، ونقله ابن الرفعة عن البندنيجي وقال: إنه ظاهر كلام التنبيه (**وادعى بعضهم النسخ فيه**).

(**قال الطحاوي: وأمره عليه الصلاة والسلام بخروج الحيض وذوات الخدور إلى العيد، يحتمل أن يكون في أول الإسلام والمسلمون قليل، فأريد التكثير بحضورهن إرهابًا للعدو، وأما اليوم فلا يحتاج إلى ذلك**) لكثرة المسلمين (**وتعقب بأن النسخ لا يثبت بالاحتمال**).

(**وقد صرح في حديث أم عطية بعلة الحكم وهي شهودهن الخير ودعوة المسلمين ورجاء بركة ذلك اليوم وطهرته، وقد أفتت به أم عطية بعد النبي ﷺ بمدة**) كما في الصحيح عن حفصة بنت سيرين، قالت: كنا نمنع جوارينا أن يخرجن يوم العيد، فجاءت امرأة فنزلت قصر بني خلف، فجئتها فحدثت أن زوج أختها غزا مع النبي ﷺ ثنتي عشرة غزوة، وكانت أختها معه الحديث، وفيه قالت حفصة: فلما قدمت أم عطية أتيتها فسألتها: أسمعت النبي ﷺ في كذا؟، قالت: نعم، وذكرت لها الحديث، قالت المرأة: فقلت لها: الحيض؟، قالت: نعم، أليست الحائض تشهد عرفات وتشهد كذا وتشهد كذا، فقد أفتت به وأكدت فتواها بالقياس على عرفة والمزدلفة ورمي الجمار المعبر عنهما بكذا وكذا (**ولم يثبت عن أحد من الصحابة مخالفتها في ذلك**).

وأما قول عائشة: «لو رأى النبي ﷺ ما أحدث النساء بعده لمنعهن المساجد» فلا يعارض ذلك لندوره، إن سلمنا أن فيه دلالة على أنها أفتت بخلافه، مع أن الدلالة فيه بأن عائشة أفتت بالمنع ليست صريحه.

وفي قول الطحاوي: «إرهابًا للعدو» نظر، لأن الاستنصار بالنساء والتكثر بهن في الحرب دال على الضعف.

والأولى: أن يخص ذلك بمن يؤمن عليها وبها الفتنة، فلا يترتب على حضورها محظور، ولا تزاحم الرجال في الطرق ولا في الجامع - قاله في فتح الباري.

وكان عليه الصلاة والسلام يخرج العنزة يوم الفطر والأضحى فيركزها فيصلي إليها. رواه النسائي وغيره.

وإذا علمت هذا فاعلم أن للمؤمنين في هذه الدار ثلاثة أعياد، عيد يتكرر في كل أسبوع، وعيدان يأتيان في كل عام مرة من غير تكرار في السنة.

فأما العيد المتكرر فهو يوم الجمعة، وهو عيد الأسبوع، وهو مترتب على إكمال الصلوات المكتوبات فيه فشرع لهم فيه عيدًا.

(**وأما قول عائشة**) في الصحيحين: (**لو رأى النبي ﷺ ما أحدث النساء بعده لمنعهن المساجد**) كما منعت نساء بني إسرائيل (**فلا يعارض ذلك لندوره إن سلمنا أن فيه دلالة على أنها**) أي: عائشة (**أفتت بخلافه مع أن الدلالة فيه بأن عائشة أفتت بالمنع ليست صريحة**) لأنها علقته على شيء لم يقع، إذ لم يرو لو رأى لاحتمل أن يزجرهن عما أحدثن ولا يمنعهن المساجد.

(**وفي قول الطحاوي: إرهابًا للعدو نظر، لأن الاستنصار بالنساء والتكثر بهن في الحرب دال على الضعف، والأولى أن يخص ذلك بمن يؤمن عليها وبها الفتنة، فلا يترتب على حضورها محظور ولا تزاحم الرجال في الطرق ولا في الجامع، قاله في فتح الباري**) في العيدين (**وكان عليه الصلاة والسلام يخرج العنزة**) بفتح المهملة والنون والزاي (**يوم**) عيد (**الفطر والأضحى فيركزها**) بضم الكاف، يثبتها (**فيصلي إليها، رواه النسائي وغيره**).

(**وإذا علمت هذا فاعلم أن للمؤمنين في هذه الدار ثلاثة أعياد**) هي (**عيد يتكرر في كل أسبوع وعيدان يأتيان في كل عام مرة من غير تكرار في السنة، فأما العيد المتكرر فهو يوم الجمعة وهو عيد الأسبوع وهو مترتب على إكمال الصلوات المكتوبات فيه**) أي

وأما العيدان اللذان لا يتكرران في كل عام، وإنما يأتي كل واحد منهما في العام مرة واحدة.

فأحدهما: عيد الفطر من صوم رمضان، وهو مترتب على إكمال صيام رمضان، وهو الركن الثالث من أركان الإسلام ومبانيه، فإذا أكمل المسلمون صيام شهر رمضان المفروض عليهم واستوجبوا من الله المغفرة والعتق من النار، فإن صيامه يوجب مغفرة ما تقدم من الذنب، وآخره عتق من النار يعتق الله فيه من النار من استحقها بذنوبه، شرع الله تعالى لهم عقب صيامهم عيدًا يجتمعون فيه على شكر الله تعالى وذكره وتكبيره على ما هداهم له، وشرع لهم في ذلك العيد الصلاة والصدقة، وهو يوم الجوائز يستوفي فيه الصائمون أجر صيامهم ويرجعون بالمغفرة.

أُسبوع **(فشرع لهم فيه عيدًا)** سرورًا بإكمال الصلوات.

(وأما العيدان اللذان لا يتكرران في كل عام، وإنما يأتي كل واحد منهما في العام مرة واحدة، فأحدهما عيد الفطر من صوم رمضان وهو مترتب على إكمال صيام رمضان، وهو الركن الثالث من أركان الإسلام ومبانيه) بعد الشهادتين في قوله ﷺ: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلاَّ الله وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان والحج»، فقال رجل: والحج وصيام رمضان، فقال ابن عمر: لا صيام رمضان والحج، هكذا سمعت من رسول الله ﷺ، رواه مسلم من طريق سعد بن عبيدة عن ابن عمر.

قال الحافظ: فأفاد أن رواية حنظلة عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر في البخاري بتقديم الحج مروية بالمعنى إما لأنه لم يسمع، زاد ابن عمر: على الرجل لتعدد المجالس أو حضر ذلك ونسيه. انتهى، **(فإذا أكمل المسلمون صيام شهر رمضان المفروض عليهم، واستوجبوا من اللّه المغفرة والعتق من النار)** كما جاء في الحديث **(فإنَّ صيامه يوجب مغفرة ما تقدم من الذنب وآخره عتق من النار يعتق اللّه فيه من النار من استحقها بذنوبه شرع)** جواب «إذا». وفي نسخة: فشرع بالفاء على القليل في جواب إذا **(اللّه تعالى لهم عقب صيامهم عيدًا يجتمعون فيه على شكر اللّه تعالى، وذكره وتكبيره على ما هداهم له، وشرع لهم في ذلك العيد الصلاة والصدقة وهو يوم الجوائز يستوفي فيه الصائمون أجر صيامهم ويرجعون بالمغفرة)** فضلاً من اللّه سبحانه.

والعيد الثاني عيد النحر: وهو أكبر العيدين وأفضلهما، وهو مترتب على إكمال الحج، وهو الركن الرابع من أركان الإسلام ومبانيه، فإذا أكمل المسلمون حجهم غفر لهم، وإنما يكمل الحج بيوم عرفة، فإن الوقوف بعرفة ركن الحج الأعظم، ويوم عرفة هو يوم العتق من النار، فيعتق الله فيه من النار من وقف بعرفة ومن لم يقف بها من أهل الأمصار من المسلمين، فلذلك صار اليوم الذي يليه عيدًا لجميع المسلمين في جميع أمصارهم، من شهد الموسم منهم ومن لم يشهد، لاشتراكهم في العتق والمغفرة يوم عرفة، وشرع للجميع التقرب إليه تعالى بالنسك بإراقة دماء ضحاياهم، فيكون ذلك اليوم شكرًا منهم لهذه النعم، والصلاة والنحر الذي يجتمع في عيد النحر أفضل من الصلاة والصدقة في عيد الفطر، ولهذا أمر رسول الله ﷺ أن يجعل شكره لربه على إعطائه الكوثر أن يصلي لربه وينحر.

وقد ضحى ﷺ بكبشين أملحين أقرنين ذبحهما بيده وسمى الله تعالى وكبر. رواه البخاري من حديث أنس، قال: ورأيته واضعًا قدمه على صفاحهما،

(**والعيد الثاني عيد النحر، وهو أكبر العيدين وأفضلهما وهو مترتب على إكمال الحج، وهو الركن الرابع من أركان الإسلام ومبانيه**) بعد الشهادتين (**فإذا أكمل المسلمون حجهم غفر لهم**) كما وعد الله تعالى (**وإنما يكمل الحج بيوم عرفة، فإن الوقوف بعرفة ركن الحج الأعظم**) الذي يفوت الحج بفواته (**ويوم عرفة هو يوم العتق من النار، فيعتق الله فيه من النار من وقف بعرفة ومن لم يقف بها من أهل الأمصار من المسلمين، فلذلك صار اليوم الذي يليه عيدًا لجميع المسلمين في جميع أمصارهم، من شهد الموسم منهم ومن لم يشهد لاشتراكهم في العتق والمغفرة يوم عرفة، وشرع للجميع التقرب إليه تعالى بالنسك:**) العبادة (**بإراقة دماء ضحاياهم، فيكون ذلك اليوم شكرًا منهم لهذه النعم والصلاة والنحر الذي يجتمع في عيد النحر أفضل من الصلاة والصدقة في عيد الفطر، ولهذا أمر رسول الله ﷺ**) أي أمره الله (**أن يجعل شكره لربه على إعطائه الكوثر**) نهر في الجنة (**أن يصلي لربه**) العيد (**وينحر**) الضحية (**وقد ضحى ﷺ بكبشين أملحين**) بحاء مهملة تثنية أملح وهو الذي يخالط سواده بياض، والبياض أكثر، وقال الأصمعي: هو الأغبر، وقال ابن الأعرابي: الأبيض الخالص (**أقرنين**) تثنية أقرن وهو الكبير القرن (**ذبحهما بيده**) الشريفة لأنه أفضل، إذ الذبح عبادة وأفضلها أن يباشرها بنفسه إن كان يحسن ذلك كالمصطفى (**وسمى الله تعالى وكبر، رواه البخاري من حديث أنس**).

يقول: «بسم الله والله أكبر».

وعن عائشة: أنه ﷺ أمر بكبش يطأ في سواد، ويبرك في سواد، فأتى به ليضحي به، فقال: «يا عائشة، هلمي المدية»، ثم قال: «اشحذيها بحجر» ففعلت، ثم أخذها وأخذ الكبش فأضجعه ثم ذبحه، قال: «بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد»، ثم ضحى به. رواه مسلم.

وعن جابر: ذبح النبي ﷺ يوم النحر كبشين أقرنين أملحين موجوءين، فلما وجههما قال: «إني وجهت وجهي للذي فطر السملوات والأرض، على ملة إبراهيم

(**قال**) أنس أيضًا كما رواه البخاري وابن ماجه في الأضاحي، ومسلم والنسائي في الذبائح (**ورأيته**) ﷺ حال كونه (**واضعًا قدمه**) الشريفة (**على صفاحهما**) بكسر الصاد المهملة، وجمع وإن كان وضعه على صفحتيهما إما باعتبار أن الصفحتين من كل واحدة في الحقيقة موضوع عليهما قدمه المباركة، لأن إحداهما مما يلي الأخرى مما يلي الرجل، وإما أنه من باب قطعت رؤوس الكبشين.

وقال في الفتح: الصفاح الجوانب، والمراد الجانب الواحد من وجه الأضحية، وإنما ثني إشارة إلى أنه فعل ذلك في كل منهما، فهو من إضافة الجمع إلى المثنى بإرادة التوزيع (**يقول: بسم الله والله أكبر**) وفيه وضع الرجل على صفحة عنقها الأيمن ليكون أثبت له وأمكن لئلا تضطرب الذبيحة برأسها فتمنعه من كمال الذبح أو تؤذيه.

(**وعن عائشة أنه ﷺ أمر بكبش يطأ**) يمشي (**في سواد**) أي: قوائمه سود (**ويبرك في سواد**) أي أن ملاقي محل بروكه على الأرض من بدنه أسود، زاد في رواية: وينظر في سواد، أي: محاجره سود، وقد قيل: إن هذا هو المراد بالأملح، أي: أن مواضع هذه منه سود وما عدا ذلك أبيض، واختار ذلك لحسن منظره وشحمه وطيب لحمه، لأنه نوع يتميز به عن جنسه (**فأتى به ليضحي به، فقال: «يا عائشة هلمي المدية»**) السكين (**ثم قال: «اشحذيها**) بشين معجمة فحاء مهملة فذال معجمة، سنيها (**بحجر»، ففعلت**) ما أمر به (**ثم أخذها**) أي المدية (**وأخذ الكبش فأضجعه ثم ذبحه، قال: بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد، ثم ضحى به**) فأشرك آله وأمته معه في الأجر (**رواه مسلم**).

(**وعن جابر**) قال: (**ذبح النبي ﷺ يوم النحر كبشين أقرنين أملحين موجوءين**) بالجيم والهمز أي: مخصيين، ففيه جواز التضحية بالخصي (**فلما وجههما قال: إني وجهت وجهي:**) قصدت بعبادتي (**للذي فطر**) خلق (**السماوات والأرض**) أي الله حال كوني (**على ملة إبراهيم**)

حنيفًا، وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له، وبذلك أمرت، وأنا أول المسلمين، اللهم منك ولك عن محمد وأمته، بسم الله والله أكبر»، ثم ذبح. رواه أبو داود وابن ماجه والدارمي.

وفي رواية لأحمد والترمذي: ذبح بيده وقال: «بسم الله والله أكبر، اللهم هذا عني وعمن لم يضح من أمتي».

فهذه أعياد المسلمين في الدنيا، وكلها عند إكمال طاعات مولاهم الملك الوهاب، وحيازتهم لما وعدهم من جزيل الأجر والثواب، فليس العيد لمن لبس الجديد، إنما العيد لمن طاعاته تزيد، وليس العيد لمن تجمل باللباس والمركوب، وإنما العيد لمن غفرت له الذنوب، في ليلة العيد تفرق خلع العتق والمغفرة على العبيد، فمن ناله منها شيء فهو سعيد، وإلا فهو مطرود بعيد.

وأما أعياد المؤمنون في الجنة، فهو أيام زيارتهم ربهم عز وجل، فيزورونه ويكرمهم غاية الكرامة، ويتجلى لهم فينظرون إليه، فما أعطاهم شيئًا هو أحب

في أَصل التوحيد والدعوة إِليه برفق والمجادلة مع كل أَحد بحسب فهمه **(حنيفًا)** مائلاً إِلى الدين القيم **(وما أنا من المشركين)** به **(إِن صلاتي ونسكي:)** عبادتي **(ومحياي:)** حياتي **(ومماتي)** موتي **(للّه رب العالمين لا شريك له)** في ذلك **(وبذلك)** أَي: التوحيد **(أُمرت وأَنا أَول المسلمين)** من هذه الأُمة **(اللهم منك)** هذا المضحى به **(ولك عن محمد وأُمته، بسم اللّه واللّه أَكبر، ثم ذبح، رواه أَبو داود وابن ماجه والدارمي)** عبد اللّه بن عبد الرحمٰن.

(وفي رواية لأَحمد والترمذي) عن جابر: **(ذبح)** ﷺ **(بيده وقال: بسم اللّه واللّه أَكبر، اللهم هذا عني وعمن لم يضح من أُمتي)** شامل للموجودين فمن بعدهم إِلى آخر الزمن، وظاهر عمومته ولو لم يضح مع القدرة وهو متجه، لأَنها سنة لا يعصى بتركها **(فهذه أَعياد المسلمين في الدنيا، وكلها عند إِكمال طاعات مولاهم الملك الوهاب وحيازتهم لما وعدهم من جزيل الأَجر والثواب)** وهو لا يخلف الميعاد **(فليس العيد لمن لبس الجديد)** كما يظنه أَبناء الدنيا **(إِنما العيد لمن طاعاته تزيد، وليس العيد لمن تجمل باللباس والمركوب، وإِنما العيد لمن غفرت له الذنوب في ليلة العيد، تفرق خلع)**: جمع خلعة وهو ما يمنح من الثياب **(العتق والمغفرة على العبيد، فمن ناله منها شيء فهو سعيد)**.

وفي نسخ: فهو له عيد **(وإِلاَّ فهو مطرود بعيد)** عن ذلك والعياذ باللّه **(وأَما المؤمنون في الجنة)** أَي: أَعيادهم **(فهو أَيام زيارتهم ربهم عز وجل، فيزورونه ويكرمهم غاية الكرامة**

إليهم من ذلك وهو الزيادة، فليس للمحب عيد سوى قرب محبوبه.

إن يومًا جامعًا شملي بهم ذاك عيدي ليس لي عيد سواه

الباب الثاني
في النوافل المقرونة بالأسباب

وفيه أربعة فصول:

الفصل الأول
في صلاته ﷺ الكسوف

الكسوف لغة: التغير إلى السواد، يقال: كسفت الشمس: إذا اسودت وذهب شعاعها.

ويتجلى لهم فينظرون إليه) كما ثبت في الأَحاديث الصحاح **(فما أعطاهم شيئًا هو أحب إليهم من ذلك، وهو الزيادة)** المذكورة في قوله تعالى: ﴿للذين أحسنوا الحسنى﴾، [يونس/ ٢٦]، وزيادة فالحسنى الجنة، والزيادة هي النظر إلى الله تعالى كما في حديث مسلم: **(فليس للمحب عيد سوى قرب محبوبه)** له، وأنشد لغيره:

(إن يومًا جامعًا شملي بهم ذاك عيدي ليس لي عيد سواه

الباب الثاني

(في النوافل المقرونة بالأَسباب، وفيه أَربعة فصول)

(الفصل الأَول: في صلاته ﷺ الكسوف) بالكاف للشمس والقمر، أَو بالخاء للقمر، وبالكاف للشمس.

وفي مسلم عن عروة: «لا تقولوا كسفت الشمس، ولكن قولوا خسفت»، لكن الأَحاديث الصحيحة تخالفه لثبوتها بلفظ الكسوف في الشمس من طرق كثيرة، والمشهور في استعمال الفقهاء الكسوف للشمس والخسوف للقمر، واختاره ثعلب، وذكر الجوهري أَنه أَفصح، وحكى عكسه وغلطه عياض لثبوته بالخاء في القرآن، وقيل: يقال بهما في كل منهما وبه جاءت الأَحاديث، ولا شك أَن مدلول الكسوف لغة غير مدلول الخسوف إِذ **(الكسوف لغة التغير إلى السواد)** والخسوف النقصان أَو الذل، فإِذا قيل: في الشمس كسفت أَو خسفت، لأَنها تتغير ويلحقها النقص ساغ، وكذلك القمر، ولا يلزم من ذلك ترادفهما **(يقال: كسفت الشمس)** بفتح الكاف، وحكي ضمها وهو نادر **(إِذا اسودت وذهب شعاعها)** وقيل: بالكاف في الابتداء، وبالخاء في الانتهاء، وقيل بالكاف لذهاب جميع الضوء وبالخاء لبعضه، وقيل: بالخاء لذهاب

عن قبيصة بن المخارق قال: كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فخرج فزعًا يجر ثوبه وأنا معه يومئذ بالمدينة، فصلى ركعتين فأطال فيهما القيام، ثم انصرف وانجلت، ثم قال: إنما هذه الآيات يخوف الله تعالى بها عباده، فإذا رأيتموها فصلوا. رواه أبو داود والنسائي.

وفي قوله عليه الصلاة والسلام «يخوف الله تعالى بها عباده» رد على من يزعم من أهل الهيئة أن الكسوف أمر عادي لا يتأخر ولا يتقدم، إذ لو كان كما يقولون لم يكن في ذلك تخويف.

كل اللون وبالكاف لتغيره **(عن قبيصة)** بفتح القاف وكسر الموحدة **(ابن المخارق)** بضم الميم وتخفيف المعجمة ابن عبد اللّه الهلالي، صحابي سكن البصرة **(قال: كسفت الشمس على عهد)** أي: زمن **(رسول اللّه ﷺ، فخرج فزعًا يجر ثوبه)** زاد في رواية للبخاري: مستعجلاً، وللنسائي: من العجلة، ولمسلم عن أسماء: ففزع فأخطأ يدرع حتى أدرك بردائه، يعني أنه أراد لبس ردائه فلبس الدرع من شغل خاطره بذلك، وفيه أن جر الثوب إنما يذم ممن قصد به الخيلاء **(وأنا معه يومئذ بالمدينة، فصلى ركعتين فأطال فيهما القيام ثم انصرف وانجلت)** بنون وجيم، أي: صفت، وهذا محتمل أنها انجلت قبل السلام وأنها انجلت بعده، لكن في حديث عائشة في الصحيحين: وانجلت الشمس قبل أن ينصرف وهذه صريحة لا تقبل التأويل، وفي حديث أبي بكرة عند البخاري: فصلى بنا ركعتين حتى انجلت الشمس.

قال الحافظ: استدل به على إطالة الصلاة حتى تنجلي، وأجاب الطحاوي بأنه قال فيه: وصلوا ودعوا، فدل على أنه سلم من الصلاة قبل الانجلاء ليتشاغل بالدعاء حتى تنجلي، وقرره ابن دقيق العيد بأنه جعل الغاية لمجموع الأمرين، ولا يلزم منه أنه غاية لكل منهما على انفراده، فجاز أن يمتد الدعاء إلى غاية الانجلاء بعد الصلاة فيصير غاية للمجموع، ولا يلزم منه تطويل الصلاة، أي: عن سنتها ولا تكريرها.

(ثم قال: إنما هذه الآيات) أي: الكسوف والخسوف والزلازل **(يخوف اللّه تعالى بها عباده، فإذا رأيتموها فصلوا، رواه أبو داود والنسائي)** وهو بنحوه.

وأبسط منه في الصحيحين من حديث عائشة وابن عباس والبخاري من حديث أبي بكرة.

(وفي قوله عليه الصلاة والسلام: يخوف اللّه تعالى بها عباده رد على من يزعم من أهل الهيئة أن الكسوف أمر عادي) جرت به العادة **(لا يتأخر ولا يتقدم، إذ لو كان)** ذلك **(كما يقولون لم يكن في ذلك تخويف)** لزعمهم أنه إذا حصل للشمس أو القمر شيء من الأسباب والعلامات التي زعموها وقع الكسوف للشمس أو القمر، فإذا شاهدوه لم يخافوا، لأن نفوسهم

وقد رد عليهم ابن العربي وغيره، بما في حديث أبي موسى عند البخاري، حيث قال فيه: فقام فزعًا يخشى أن تكون الساعة، قالوا: فلو كان الكسوف بالحساب لم يقع الفزع، ولو كان بالحساب لم تكن للأمر بالعتق والصدقة

مطمئنة بوقوعه جازمون بذلك.

(وقد رد عليهم ابن العربي وغيره) لفظ الفتح وغير واحد من أهل العلم **(بما في حديث أبي موسى عند البخاري)** ومسلم **(حيث قال فيه:)** أوله كسف الشمس **(فقام)** النبي ﷺ **(فزعًا)** بكسر الزاي صفة مشبهة، ويجوز الفتح على أنه مصدر بمعنى الصفة **(يخشى أن تكون الساعة)** بالضم على أن كان تامة، أي: يخشى أن تحضر الساعة أو ناقصة، والساعة اسمها والخبر محذوف أو العكس، قيل فيه جواز الإخبار بما يوجبه الظن من شاهد الحال، لأن سبب الفزع يخفى عن المشاهد لصورة الفزع، يحتمل أن الفزع لغير ما ذكر؛ فعلى هذا يشكل هذا الحديث من حيث إن للساعة مقدمات كثيرة لم تكن وقعت، كفتح البلاد واستخلاف الخلفاء وخروج الخوارج، ثم الأشراط كطلوع الشمس من مغربها والدابة والدجال والدخان وغير ذلك، ويجاب عن هذا باحتمال أن قصة الكسوف وقعت قبل إعلام النبي ﷺ بهذه العلامات، أو لعله خشي أن يكون ذلك بعض المقدمات، أو أن الراوي ظن أن الخشية لذلك، وكانت لغيره كعقوبة تحدث كما كان يخشى عند هبوب الريح، هذا حاصل ما ذكره النووي تبعًا لغيره.

وزاد بعضهم: أن المراد بالساعة غير يوم القيامة، أي: الساعة التي جعلت علامة على أمر من الأمور، كموته ﷺ أو غير ذلك، وفي الأول نظر، لأن قصة الكسوف متأخرة جدًا، لأن موت إبراهيم كان في العاشرة باتفاق وقد أخبر ﷺ بكثير من الأشراط والحوادث قبل ذلك، وأما الثالث فتحسين الظن بالصحابي يقتضي أنه لا يجزم بذلك إلا بتوقيف، وأما الرابع فلا يخفى بعده وأقر بها الثاني، فلعله خشي أن يكون الكسوف مقدمة لبعض الأشراط كطلوع الشمس من مغربها، ولا يستحيل أن يتخلل بين الكسوف والطلوع أشياء مما ذكر، وتقع متوالية بعضها إثر بعض مع استحضار قوله تعالى **﴿وما أمر الساعة إلا كلمح البصر﴾**، [النحل/١٦]، أو هو أقرب، ثم ظهر لي أنه يحتمل أن يخرج على مسألة دخول النسخ في الأخبار، فإن قيل به جاز ذلك وزال الإشكال، وقيل: لعله قدر وقوع الممكن لولا ما أعلمه الله تعالى بأنه لا يقع قبل الأشراط تعظيمًا منه لأمر الكسوف ليبين لمن يقع له من أمته ذلك كيف يخشى ويفزع، لا سيما إذا وقع لهم ذلك بعد حصول الأشراط أو أكثرها، وقيل: لعل حالة استحضار إمكان القدرة غلبت على استحضار ما تقدم من الشروط، لاحتمال أن تلك الأشراط مشروطة بشرط لم يتقدم ذكره، فيقع المخوف بلا شرط لفقد الشرط، قاله الحافظ.

(قالوا: فلو كان الكسوف بالحساب لم يقع الفزع) لعل وجه التبري أنه يجوز أن يكون

والصلاة معنى، يعني حديث أسماء عند البخاري «لقد أمر النبي ﷺ بالعتاقة في كسوف الشمس» وكما عنده أيضًا من حديث عائشة مرفوعًا «فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا وصلوا وتصدقوا» فإن ظاهر الأحاديث أن ذلك يفيد التخويف، وأن كل ما ذكر من أنواع الطاعات يرجى أن يدفع به ما يخشى من أثر يدفع الكسوف.

ومما نقض به ابن العربي وغيره أيضًا أنهم يزعمون: أن الشمس لا تنكسف على الحقيقة وإنما يحول القمر بينها وبين أهل الأرض عند اجتماعهما في العقدتين. فقال: «هم يزعمون أن الشمس أضعاف القمر في الجرم فكيف يحجب الكبير الصغير إذا قابله؟ أم كيف يظلم الكثير بالقليل لا سيما وهو من جنسه؟

علامة عادية على أمر مفزع يحدث في العالم عند حدوثه (**ولو كان بالحساب لم تكن للأمر بالعتق والصدقة والصلاة معنى، يعني**) الحافظ بهذا (**حديث أسماء**) بنت أبي بكر (**عند البخاري**) من أفراده: (**لقد أمر النبي ﷺ بالعتاقة**) بفتح العين المهملة أمر ندب (**في كسوف**) بالكاف (**الشمس**) ليرفع الله به البلاء عن عباده، وهل يقتصر على العتاقة، أو هي من باب التنبيه بالأعلى على الأدنى، الظاهر الثاني لقوله تعالى: ﴿**وما نرسل بالآيات إلا تخويفًا**﴾ [الإسراء/٥٩] الآية، فإذا كان من التخويف فهي داعية إلى التوبة والمسارعة إلى جميع أفعال التوكل على قدر الطاقة، ولما كان أشد ما يخوّف به النار جاء الندب بأعلى شيء يتقي به النار، لحديث: «من أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله بكل عضو منها عضوًا منه من النار»، فمن لم يقدر على ذلك فليعمل على الحديث العام وهو: «اتقوا النار ولو بشق تمرة» ويأخذ من وجوه البر ما أمكنه، قاله ابن أبي جمرة.

(**وكما عنده**) أي: البخاري (**أيضًا**) وكذا مسلم (**من حديث عائشة مرفوعًا: فإذا رأيتم ذلك**) أي: الكسوف (**فادعوا الله**) ولبعض رواة البخاري: فاذكروا الله (**وكبروا وصلوا**) صلاة الكسوف (**وتصدقوا**) بالعتق وغيره (**فإن ظاهر الأحاديث أن ذلك يفيد التخويف**) لأن الصدقة تدفع العذاب أو تخففه، والدفع والتخفيف فرع عن وجود، فكأنه بين أن الكسوف يخشى منه عذاب، فأمر بالصدقة ونحوها لدفعه (**وأن كل ما ذكر من أنواع الطاعات يرجى أن يدفع به ما يخشى من أثر الكسوف**) فكيف زعموا أنه سبب عادي (**ومما نقض به ابن العربي وغيره أيضًا**) دعواهم ذلك (**أنهم يزعمون أن الشمس لا تنكسف على الحقيقة وإنما يحول القمر بينها وبين أهل الأرض عند اجتماعهما**) الشمس والقمر (**في العقدتين فقال: هم يزعمون أن الشمس أضعاف القمر في الجرم، فكيف يحجب الكبير الصغير**) بالرفع فاعل (**إذا قابله؟ أم**

وكيف يحجب الأرض نور الشمس.

وقد وقع في حديث النعمان بن بشير وغيره للكسوف سبب آخر غير ما يزعم أ ل الهيئة، وهو ما أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه، وصححه ابن خزيمة والحاكم، بلفظ: إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، ولكنهما آيتان من آيات الله، وإن الله تعالى إذا تجلى لشيء من خلقه خشع له.

وقد استشكل الغزالي هذه الزيادة، وقال: أنها لم تثبت، فيجب تكذيب ناقلها، قال: ولو صحت لكان تأويلها أهون من مكابرة أمور قطعية لا تصادم أصلاً من أصول الشريعة.

قال ابن بزيزة: وهذا عجب منه، كيف يسلم دعوى الفلاسفة ويزعم أنها لا تصادم الشريعة، مع أنها مبنية على أن العالم كروي الشكل، وظاهر الشرع يعطي

كيف يظلم الكثير بالقليل، لا سيما وهو من جنسه، وكيف يحجب الأرض نور الشمس) وهي في زاوية منها، لأنهم يزعمون أن الشمس أكبر من الأرض بتسعين ضعفًا، هكذا في الفتح قبل قوله: **(وقد وقع في حديث النعمان بن بشير وغيره: للكسوف سبب آخر غير ما يزعم أهل الهيئة، وهو ما أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه، وصححه ابن خزيمة والحاكم بلفظ: إن الشمس والقمر لا ينكسفان)** بنون بين الياء والكاف يقال: كسفت وانكسفت، وأنكرها القزاز والجوهري، حيث نسبها للعلامة، والحديث يرد عليه **(لموت أحد)** قاله لما مات ابنه إبراهيم وقال الناس: إنما كسفت لموته إبطالاً لهذا الاعتقاد، وفائدة قوله: **(ولا لحياته)** مع أن السياق إنما ورد في حق من ظن أنه للموت، دفع توهم أنه لا يلزم من كونه سببًا للفقد أن يكون سببًا للإيجاد، فعمم الحكم لدفع هذا التوهم **(ولكنهما آيتان من آيات اللّه)** الدالة على وحدانيته وعظيم قدرته، أو على تخويف عباده من سطوته وبأسه **(وأن اللّه تعالى إذا تجلى)** ظهر **(لشيء من خلقه خشع له)** فصرح بأن سبب الكسوف التجلي زيادة على التخويف، وكل منهما خلاف زعم أهل الهيئة أنه عادي.

(وقد استشكل الغزالي هذه الزيادة) أي: وأن اللّه الخ **(وقال: أنها لم تثبت)** إذ الأحاديث في الصحيحين وغيرهما عن جمع من الصحابة بدونها **(فيجب تكذيب ناقلها، قال: ولو صحت لكان تأويلها أهون:)** أسهل **(من مكابرة أمور قطعية لا تصادم أصلاً من أصول الشريعة.**

(قال) محمد **(بن بزيزة)** بموحدة مفتوحة وزاي مكررة، وزن سفينة الفقيه المالكي المشهور **(وهذا عجب منه)** أي: الغزالي **(كيف يسلم دعوى الفلاسفة ويزعم أنها لا تصادم**

خلاف ذلك والثابت من قواعد الشرع أن الكسوف أثر الإرادة القديمة وفعل الفاعل المختار، فيخلق في هذين الجرمين النور متى شاء والظلمة متى شاء من غير توقف على سبب أو ربط باقتران، والحديث الذي رده الغزالي قد أثبته غير واحد من أهل العلم، وهو ثابت من حيث المعنى أيضًا، لأن النورية والإضاءة من عالم الجمال الحسي، فإذا تجلت صفة الجلال انطمست الأنوار لهيبته، ويؤيده قوله تعالى: ﴿فلما تجلى ربه للجبل جعله دكًا﴾، [الأعراف/١٤٣] انتهى.

ويؤيد هذا الحديث ما رويناه عن طاوس أنه نظر إلى الشمس وقد انكسفت فبكى حتى كاد أن يموت، وقال: هي أخوف لله منا.

وقال ابن دقيق العيد: ربما يعتقد بعضهم أن الذي يذكره أهل الحساب ينافي قوله: «يخوف الله تعالى بهما عباده»، وليس بشيء، لأن لله تعالى أفعالاً على حسب العادة، وأفعالاً خارجة عن ذلك، وقدرته تعالى حاكمة على كل سبب، يقتطع ما شاء من الأسباب والمسببات بعضها عن بعض، وإذا ثبت ذلك فالعلماء بالله

الشريعة، مع أنها مبنية على أن العالم كروي الشكل، وظاهر الشرع يعطي خلاف ذلك، والثابت من قواعد الشرع أن الكسوف أثر الإرادة القديمة وفعل الفاعل المختار، فيخلق في هذين الجرمين النور متى شاء والظلمة متى شاء من غير توقف على سبب أو ربط باقتران) كما زعموا، **(والحديث الذي رده الغزالي قد أثبته غير واحد من أهل العلم)** بالحديث وصححوه من حيث السند **(وهو ثابت من حيث المعنى أيضًا، لأن النورية)** أي كون الشيء منيرًا **(والإضاءة)** كونه مضيأ **(من عالم الجمال الحسي)** المشاهد بحاسة البصر **(فإذا تجلت صفة الجلال انطمست الأنوار لهيبته، ويؤيده قوله تعالى: ﴿فلما تجلى ربه﴾)** أي: ظهر من نوره قدر نصف أنملة الخنصر كما في حديث صححه الحاكم **(﴿للجبل جعله دكًا﴾)** [الأعراف/ ١٤٣]، أي: مدكوكًا مستويًا بالأرض. **(انتهى)** كلام ابن بزيزة.

(ويؤيد هذا الحديث) أي: قوله: وإن الله إذا تجلى لشيء من خلقه خشع له **(ما رويناه عن طاوس أنه نظر إلى الشمس وقد انكسفت، فبكى حتى كاد أن يموت وقال: هي أخوف لله منا)** وخوفها وهي جماد يخلق الإدراك فيها، بل قد يخلق فيها حياة تدرك بها.

(وقال ابن دقيق العيد: ربما يعتقد بعضهم أن الذي يذكره أهل الحساب ينافي قوله يخوّف الله تعالى بهما عباده وليس بشيء، لأن لله تعالى أفعالاً على حسب العادة) كالشبع والري بالأكل والشرب **(وأفعالاً خارجة عن ذلك، وقدرته تعالى حاكمة على كل سبب يقتطع ما شاء من الأسباب والمسببات بعضها عن بعض، وإذا ثبت ذلك فالعلماء بالله تعالى لقوة**

تعالى لقوة اعتقادهم في عموم قدرته تعالى على خرق العادة وأنه تعالى يفعل ما يشاء إذا وقع شيء غريب، حدث عندهم الخوف لقوة ذلك الاعتقاد، وذلك لا يمنع أن يكون هناك أسباب تجري عليها العادة إلى أن يشاء الله خرقها.

وحاصله: أن الذي يذكره أهل الحساب إن كان حقًا في نفس الأمر لا ينافي كون ذلك مخوفًا لعباد الله تعالى. قاله في فتح الباري.

وعن ابن عباس قال: انخسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فقام قيامًا طويلاً، نحوًا من قراءة سورة البقرة، ثم ركع ركوعًا طويلاً، ثم رفع فقام قيامًا طويلاً، وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعًا طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم رفع، ثم سجد، ثم قام قيامًا طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعًا طويلاً وهو دون الركوع الأول ثم رفع فقام قيامًا طويلاً وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعًا طويلاً وهو دون الركوع الأول ثم رفع ثم سجد ثم انصرف وقد انجلت

اعتقادهم في عموم قدرته تعالى على خرق العادة، وأنه تعالى يفعل ما يشاء إذا وقع شيء غريب، حدث عندهم الخوف لقوّة ذلك الاعتقاد، وذلك لا يمنع أن يكون هناك أسباب تجري عليها العادة إلى أن يشاء اللّه خرقها، وحاصله أن الذي يذكره أهل الحساب إن كان حقًا في نفس الأمر) لأن أصله مبني على تخمين وحدس **(لا ينافي كون ذلك مخوّفاً لعباد اللّه تعالى، قاله في فتح الباري)** رحمه اللّه تعالى.

(وعن ابن عباس) قال الحافظ: كذا في الموطأ وفي جميع من أخرجه من طريق مالك، ووقع في رواية اللؤلؤي لسنن أبي داود عن أبي هريرة بدل ابن عباس وهو غلط.

(قال: إنخسفت) بنون بعد ألف الوصل ثم خاء **(الشمس على عهد رسول اللّه ﷺ)** زاد الموطأ ومسلم: فصلى رسول اللّه ﷺ والناس معه **(فقام قيامًا طويلاً نحوًا من قراءة سورة البقرة، ثم ركع ركوعًا طويلاً، ثم رفع)** من الركوع **(فقام قيامًا طويلاً وهو دون القيام الأوّل، ثم ركع ركوعًا طويلاً وهو دون الركوع الأوّل، ثم رفع)** رأسه من الركوع **(ثم سجد)** سجدتين، فما أطال فيهما نحو الركوع، كما دلت عليه الأحاديث: **(ثم قام قيامًا طويلاً وهو دون القيام الأوّل، ثم ركع ركوعًا طويلاً وهو دون الركوع الأوّل، ثم رفع فقام قيامًا طويلاً وهو دون القيام الأوّل، ثم ركع ركوعًا طويلاً وهو دون الركوع الأوّل، ثم رفع، ثم سجد)** سجدتين طويلتين.

. قال ابن بطال: لا خلاف أن الركعة الأولى بقياميها وركوعيها أطول من الثانية بقياميها وركوعيها.

الشمس، فقال: «إن الشمس والقمر آيتـان من آيات الله تعالى لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله»، فقالوا: يا رسول الله رأيناك تناولت شيئًا في مقامك هذا، ثم رأيناك تكعكعت؟ قال: «إني رأيت الجنة فتناولت منها عنقودًا، ولو أصبته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا، ورأيت النار فلم أر منظرًا كاليوم قط

وقال النووي: اتفقوا على أن القيام الثاني وركوعه أقصر من القيام الأول وركوعه فيهما، واختلفوا في القيام الأوَّل من الثانية وركوعه هل هما أقصر من القيام الثاني من الأولى وركوعه، أو هما سواء؟، قيل: وسبب هذا الخلاف فهم معنى قوله، وهو دون القيام الأوَّل: هل المراد به الأوَّل من الثانية ويرجع إلى الجميع، فيكون كل قيام دون ما قبله، ورواية الإسمعيلي تعين الثاني ولفظه الأول، فالأول أطول، ويرجحه أيضًا أنه لو كان المراد بقوله القيام الأول أول قيام من الأولى، لكان القيام الثاني والثالث مسكوتًا عن مقدارهما، فالأول أكثر فائدة، قاله الحافظ **(ثم انصرف)** من الصلاة (و) الحال أنه **(قد انجلت الشمس)** قبل انصرافه، وذلك بين جلوسه في التشهد والسلام كما في حديث ابن عمر.

وفي الصحيح: ثم جلس ثم جلي عن الشمس **(فقال: إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله تعالى لا يخسفان)** بفتح الياء وسكون الخاء وكسر السين، ويجوز ضم أوله وفتح السين.

وحكى ابن الصلاح منعه **(لموت أحد ولا لحياته)** بل هما مخلوقان لا تأثير لهما في أنفسهما فضلاً عن غيرهما **(فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله، فقالوا: يا رسول الله رأيناك تناولت)** كذا للأكثر بصيغة الماضي، وللكشميهني تناول بضم اللام بحذف إحدى التاءين وأصله: تتناول **(شيئًا في مقامك هذا)** ولأحمد بإسناد حسن عن جابر: فلما قضى الصلاة قال له أبي بن كعب شيئًا صنعته في الصلاة لم تكن تصنعه، فذكر نحو حديث ابن عباس إلاَّ أن في حديث جابر أنه كان في الظهر أو العصر، فإن كان محفوظًا فهي قصة أخرى كما في الفتح: **(ثم رأيناك تكعكعت)** بكافين مفتوحتين بعد كل عين مهملة ساكنة، أي تأخرت، يقال: كع الرجل إذا نكص على عقبيه.

قال الخطابي: أصله تكععت، فاستثقلوا اجتماع ثلاث عينات، فأبدلوا من إحداها حرفًا مكررًا، وهذه رواية الموطأ ومسلم من طريقه وله من طريق غيره: كففت بفاءين خفيفتين، ولبعض رواة البخاري: كعكعت كالأول لكن بلا تاء أوله.

(قال: «إني رأيت الجنة) رؤية عين أو علم، كما يأتي للمصنف **(فتناولت منها عنقودًا)** أي: وضعت يدي عليه بحيث كنت قادرًا على تحويله، لكن لم يقدر لي قطعه **(ولو أصبته)** وفي رواية: ولو أخذته **(لأكلتم منه)** أي: من العنقود **(ما بقيت الدنيا)** لأن ثمار الجنة لا

أفظع، ورأيت أكثر أهلها النساء»، قالوا: بم يا رسول الله قال: بكفرهن، قيل: أيكفرن بالله؟ قال: «يكفرن العشير ويكفرن الإحسان، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر كله

مقطوعة ولا ممنوعة، وإذا قطعت خلفت في الحال، فلا مانع أن يخلق الله مثل ذلك في الدنيا إذا شاء، والفرق بين الدارين في وجوب الدوام وجوازه وبين سعيد بن منصور في روايته؛ أن التناول المذكور كان حال قيامه الثاني من الركعة الثانية **(ورأيت النار)** قبل رؤية الجنة، فلعبد الرزاق: عرضت على النبي ﷺ النار فتأخر عن مصلاه حتى أن الناس ليركب بعضهم بعضًا، وإذا رجع عرضت عليه الجنة، فذهب يمشي حتى وقف في مصلاه.

ولمسلم من حديث جابر: «لقد جيء بالنار حين رأيتموني تأخرت مخافة أن يصيبني من لفحها، وفيه: ثم جيء بالجنة، وذلك حين رأيتموني تقدمت حتى قمت في مقامي هذا، وزاد فيه: ما من شيء توعدونه إلاَّ قد رأيته في صلاتي هذه».

وفي حديث سمرة عند ابن خزيمة: لقد رأيت منذ قمت أصلي ما أنتم لاقون في دنياكم وآخرتكم. **(فلم أر منظرًا)** بفتح الظاء **(كاليوم)** أي: الوقت الذي هو فيه **(قط أفظع)** أقبح وأشنع وأسوأ صفة للمنصوب، أي: لم أر منظرًا مثل منظر رأيته اليوم، فحذف المرئي وأدخل كاف التشبيه على اليوم لبشاعة ما رأى فيه، وبعده عن المنظر المألوف.

وقيل: الكاف اسم، والتقدير: ما رأيت مثل منظر هذا اليوم منظرًا **(ورأيت أكثر أهلها النساء)** هذا يفسر وقت الرؤية في قوله لهن في خطبة العيد: «تصدقن فإني رأيتكن أكثر أهل النار»، واستشكل مع حديث أبي هريرة: «إن أدنى أهل الجنة منزلة من له زوجتان من الدنيا»، فمقتضاه أن النساء ثلثا أهل الجنة، وأجيب بحمله على ما بعد خروجهن من النار، أو أنه خرج مخرج التغليظ والتخويف، وعورض بأخباره ﷺ بالرؤية الحاصلة.

وفي حديث جابر: وأكثر من رأيت فيها النساء اللاتي إن ائتمن أفشين، وإن سئلن بخلن، وإن سألن ألحفن، وإن أعطين لم يشكرن، فدل على أن المرئي في النار منهن من اتصف بصفات ذميمة **(قالوا: بم)** كن أكثر أهل النار **(يا رسول الله؟، قال: بكفرهن)** بموحدة، فيه وفي بم للسببية رواية البخاري من طريق لملك ومسلم من طريقه وطريق غيره، ولأكثر رواة الموطأ: لم قال: لكفرهن، باللام فيهما، والمعنى واحد **(قيل: أيكفرن بالله)** بهمزة الاستفهام **(قال: يكفرن العشير)** أي: الزوج، أي: إحسانه هذا هو المحفوظ عن لملك بلا واو عند جميع الرواة، عنه: إلاَّ يحيى بن يحيى الأندلسي، فقال: ويكفرن بالواو لم يزدها غيره، قاله ابن عبد البر، فأشار إلى أنها شاذة، لأن المحفوظ يقابله الشاذ، وهو ما خالف الراوي فيه الملأ.

وقال الحافظ: اتفقوا على أن الواو غلط منه، فإن كان المراد من تغليطه كونه خالف غيره من الرواة فهو كذلك، وأطلق على الشذوذ غلطًا، وإن كان المراد فساد المعنى فليس كذلك،

ثم رأت منك شيئًا قالت: ما رأيت منك خيرًا قط». رواه البخاري ومسلم.

وقوله: «ورأيت الجنة والنار» قال القاضي عياض: يحتمل أنه رآهما رؤية عين، بأن كشف الله له عنهما، وأزال الحجب بينه وبينهما، كما فرج له عن المسجد الأقصى حين وصفه، ويكون قوله عليه الصلاة والسلام: «في عرض هذا الحائط» ـ كما في رواية ـ: في جهته وناحيته، ويحتمل أن تكون رؤية علم وعرض وحي

لأن الجواب طابق السؤال، وزاد: وذلك أنه أطلق لفظ النساء، فعم المؤمنة والكافرة، فلما قيل: يكفرن بالله أجاب بقوله: ويكفرن العشير.. الخ، كأنه قال: نعم يقع منهن الكفر بالله وغيره، لأن منهن من يكفرن بالله ومنهن من يكفرن الإحسان.

قال: وقال ابن عبد البر: وجه رواية يحيى أن يكون الجواب لم يقع على وفق سؤال السائل لإحاطة العلم بأن من النساء من يكفرن بالله، فلم يحتج إلى جوابه، لأن المقصود في الحديث خلافه.

قال الكرماني: لم يعد كفر العشير ـ بالباء ـ كما عدى الكفر بالله، لأن كفر العشير لا يتضمن معنى الاعتراف.

(ويكفرن الإحسان) كأنه بيان لقوله: «يكفرن العشير»، لأن المراد كفر إحسانه لا كفر ذاته، فالجملة مع الواو مبنية للأولى، نحو: أعجبني زيد وكرمه، والمراد بكفر الإحسان تغطيته أو جحده، ويدل عليه قوله: **(لو أحسنت إلى إحداهن الدهر)** نصب على الظرفية **(كله)** أي: مدة عمر الرجل أو الزمان مبالغة **(ثم رأت منك شيئًا)** قليلاً لا يوافق غرضها من أي نوع كان، فالتنوين للتقليل **(قالت: ما رأيت منك خيرًا قط)** بيان للتغطية المذكورة ولو شرطية لا امتناعه.

قال الكرماني: ويحتمل أنها المتناهية بأن يكون الحكم ثابتًا على التعيين والمظروف المسكوت عنه أولى من المذكور، وليس المراد خطاب رجل بعينه، بل كل من يتأتى أن يخاطب فهو خاص لفظًا عام معنى **(رواه البخاري)** عن القعنبي **(ومسلم)** عن إسحٰق بن عيسى، كلاهما عن ملك، ومسلم أيضًا من طريق حفص بن ميسرة، كلاهما عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس **(وقوله: ورأيت الجنة والنار)**.

(قال القاضي عياض: يحتمل أنه رآهما رؤية عين) بصرية حقيقية **(بأن كشف الله له عنهما وأزال الحجب بينه وبينهما)** فرآهما على حقيقتهما، وطويت المسافة بينهما **(كما فرج له عن المسجد الأقصى حين وصفه)** لقريش **(ويكون قوله عليه السلام في عرض)** بضم العين **(هذا الحائط كما في رواية في جهته وناحيته)** أي أنه انكشف له عنهما من هذه الجهة **(ويحتمل أن تكون رؤية علم وعرض وحي بإطلاعة وتعريفه من أمورهما)** أمرًا **(مفصلاً ما لم**

بإطلاعه وتعريفه من أمورهما مفصلاً ما لم يعرفه قبل ذلك اليوم. قال القاضي: والأول أولى وأشبه بألفاظ الحديث، لما فيه من الأمور الدالة على رؤية العين، كتناوله العنقود، وتأخره مخافة أن يصيبه لفح النار. انتهى.

واستشكل قوله: «ولو أصبته» مع قوله: «تناولت».

وأجيب: بحمل «التناول» على تكلف الأخذ، لا حقيقة الأخذ، وقيل: المراد تناولته لنفسي ولو أخذته لكم، حكاه الكرماني، قال الحافظ ابن حجر: وليس بجيد، وقيل: المراد بقوله تناولت: وضعت يدي عليه، بحيث كنت قادرًا على تحويله، لكن لم يقدر لي قطفه، ولو أصبته، أي لو تمكنت من قطفه، ويدل

يعرفه قبل ذلك اليوم).

(قال القاضي) عياض: **(والأَول أَولى وأَشبه بأَلفاظ الحديث لما فيه من الأُمور الدالة على رؤية العين، كتناوله العنقود وتأخره مخافة أَن يصيبه لفح النار)** بفتح اللام وسكون الفاء وحاء مهملة، لهبها وتأْثيرها. **(انتهى)**.

قال الحافظ: ويؤيد الحقيقة حديث أَسماء عند البخاري، بلفظ: دنت مني الجنة حتى لو اجترأت عليها لجئتكم بقطاف من قطافها، ومنهم من حمله على أَنها مثلت له في الحائط كما تنطبع الصورة في المرآة، فرأَى جميع ما فيها، ويؤيده حديث أَنس عند البخاري في التوحيد: لقد عرضت عليّ الجنة آنفًا في عرض هذا الحائط وأَنا أَصلي. وفي رواية: لقد مثلت، ولمسلم: لقد صورت، ولا يرد على هذا أَن الانطباع إنما هو في الأَجسام الصقيلة لأنه شرط عادي، فيجوز أَن تنخرق العادة خصوصًا للنبي ﷺ، لكن هذه قصة أُخرى وقعت في صلاة الظهر ولا مانع أَن يرى الجنّة والنار مرتين، بل مرارًا على صور مختلفة، وأَبعد من قال المراد بالرؤية رؤية العلم.

قال القرطبي: لا إحالة في إبقاء هذه الأُمور على ظواهرها، لا سيما على مذهب أَهل السنة في أَن الجنة والنار قد خلقتا ووجدتا، فيرجع إِلى أَن اللَّه تعالى خلق لنبيه ﷺ إدراكًا خاصًا أَدرك به الجنة والنار على حقيقتهما. انتهى.

(واستشكل قوله: ولو أَصبته مع قوله تناولت) إذ التناول إِصابة وأَخذ **(وأَجيب بحمل التناول على تكلف الأَخذ لا حقيقة الأَخذ، وقيل: المراد تناولته لنفسي ولو أَخذته لكم، حكاه الكرماني)**.

(قال الحافظ ابن حجر: وليس بجيد) إذ لا دليل عليه **(وقيل: المراد بقوله: تناولت وضعت يدي عليه بحيث كنت قادرًا على تحويله، لكن لم يقدر لي قطفه)** أَي: قطعه مصدر قطف كضرب ونصر **(ولو أَصبته أَي: لو تمكنت من قطفه)** بالفاء **(ويدل عليه قوله في**

عليه قوله في حديث عقبة بن عامر عند ابن خزيمة: أهوى بيده ليتناول شيئًا، وفي حديث أسماء عند البخاري «حتى لو اجترأت عليه» وكأنه لم يؤذن له في ذلك فلم يجترىء عليه. قال ابن بطال: لم يأخذ العنقود لأنه من طعام الجنة، وهو لا يفنى والدنيا فانية لا يجوز أن يؤكل فيها ما لا يفنى. انتهى.

وفي حديث أسماء بنت أبي بكر، عند البخاري ومسلم ومالك والنسائي قال: «ما من شيء كنت لم أره إلا قد رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار، ولقد

حديث عقبة بن عامر عند ابن خزيمة: أهوى بيده ليتناول شيئًا).

(**وفي حديث أسماء**) بنت أبي بكر (**عند البخاري**) في أوائل صفة الصلاة (**حتى لو اجترأت عليه، وكأنه لم يؤذن له في ذلك فلم يجتريء عليه**) بالهمز، وقيل: الإرادة مقدرة، أي: أردت أن أتناول ثم لم أفعل، ويؤيده حديث جابر عند مسلم: «ولقد مددت يدي وأنا أريد أن أتناول من ثمرها لتنظروا إليه، ثم بدا لي أن لا أفعل»، وللبخاري من حديث عائشة: «حتى لقد رأيتني أريد آخذًا قطفًا من الجنة حين رأيتموني جعلت أتقدم»، ولعبد الرزاق من طريق مرسلة: «أردت أن آخذ منها قطفًا أريكموه» فلم يقدر، ولأحمد من حديث جابر: «فحيل بيني وبينه».

(**قال ابن بطال: لم يأخذ العنقود لأنه من طعام**) أهل (**الجنة، وهو لا يفنى والدنيا فانية، لا يجوز أن يؤكل فيها ما لا يفنى. انتهى**).

وقيل: لأنه لو رآه الناس لكان إيمانهم بالشهادة لا بالغيب، فيخشى أن يقع رفع التوبة، فلا ينفع نفسًا إيمانها، وقيل: لأن الجنة جزاء الأعمال، والجزاء بها لا يقع إلا في الآخرة.

وحكى ابن العربي في قانون التأويل عن بعض شيوخه أن معنى قوله: «لأكلتم منه..» الخ، أن يخلق في نفس الآكل مثل الذي أكل دائمًا، بحيث لا يغير عن ذوقه، وتعقب بأنه رأي فلسفي مبني على أن الدار الآخرة لا حقائق لها، وإنما هي أمثال، والحق أن ثمار الجنة لا مقطوعة ولا ممنوعة، وإذا قطعت خلفت في الحال، فلا مانع أن يخلق الله مثل ذلك في الدنيا إذا شاء، والفرق بين الدارين في وجوب الدوام وجوازه. انتهى من الفتح.

(**وفي حديث أسماء بنت أبي بكر**) الصديق (**عند البخاري**) من طريق لملك وغيره (**ومسلم**) من طرق (**ولملك**) في الموطأ (**والنسائي**) أنها قالت: أتيت عائشة حين خسفت الشمس، فإذا الناس قيام يصلون، وإذا هي قائمة تصلي، فقلت: ما للناس! فأشارت بيدها نحو السماء، فقلت: آية! فأشارت برأسها أن نعم، قالت: فقمت حتى تجلاني الغشي، وجعلت أصب فوق رأسي ماء، فلما انصرف ﷺ حمد الله وأثنى عليه، ثم (**قال: ما من شيء**) من الأشياء (**كنت لم أره إلا قد رأيته**) رؤية عين حقيقة (**في مقامي**) بفتح الميم (**هذا**) صفة مقامي،

أوحي إلي أنكم تفتنون في قبوركم، مثل أو قريبًا ـ لا أدري أي ذلك قالت أسماء ـ من فتنة المسيح الدجال. يؤتى أحدكم في قبره يقال: ما علمك بهذا الرجل؟ فأما المؤمن أو الموقن ـ لا أدري أي ذلك قالت أسماء ـ فيقول: هو محمد رسول الله جاءنا بالبينات والهدى، فأجبنا واتبعنا، هو محمد ثلاثًا، فيقال: نم صالحًا، قد

وتعسف من جعله خبر محذوف، أي: هو هذا المشار إليه **(حتى الجنة والنار)** ضبط بالحركات الثلاث فيهما، كما قال الحافظ وغيره، فالرفع على أن حتى ابتدائية والجنة مبتدأ محذوف الخبر، أي: مرئية والنار عطف عليه، والنصب على أنها عاطفة على الضمير المنصوب في رأيته، والجر على أنها جارة أو عاطفة على المجرور السابق، وهو شيء وإن لزم عليه زيادة من مع المعرفة، والصحيح منعه، لأنه يغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتبوع، ولأن المقدر ليس كالملفوظ به، ومفاد الأغياء أنه لم يرهما قبل، مع أنه رآهما ليلة المعراج وهو قبل الكسوف بزمان.

وأجيب بأن المراد هنا في الأرض بدليل قوله: في مقامي هذا، أو باختلاف الرؤية **(ولقد أوحى إليّ أنكم تفتنون:)** تمتحنون وتختبرون **(في قبوركم مثل)** بلا تنوين **(أو قريبًا)** بالتنوين، وقوله: **(لا أدري، أي: ذلك)** أي: مثل أو قريبًا **(قالت أسماء)** مقول فاطمة بنت المنذر بن الزبير رواية الحديث عن جدتها أسماء **(من فتنة المسيح الدجال)** الكذاب.

قال الكرماني: وجه الشبه بين الفتنتين الشدة والهول والهموم.

وقال الباجي: شبهها بها لشدتها وعظم المحنة بها وعدم الثبات معها **(يؤتى أحدكم في قبره)** والآتي ملكان أسودان أزرقان، يقال لأحدهما المنكر والآخر النكير، رواه الترمذي وابن حبان، لكن قال منكر ونكير بدون أل، وذكر بعض الفقهاء؛ أن هذا اسم اللذين يسألان المذنب، واسم اللذين يسألان المطيع بشر وبشير **(يقال له: ما علمك)** مبتدأ خبره **(بهذا الرجل؟)** محمد ﷺ، ولم يقل برسول الله لئلا يكون تلقينًا للحجة.

قال عياض: قيل: يحتمل أنه مثل للميت في قبره، والأظهر أنه سمي له. انتهى، يعني: لأنه المتبادر من قوله في الصحيحين عن أنس، «فيقولان: ما كنت تقول في هذا الرجل محمد»، وكذا في رواية ابن المنكدر عن أسماء عند أحمد.

(فأما المؤمن أو الموقن) أي: المصدق بنبوته **(لا أدري أي ذلك، قالت أسماء:)** شكت فاطمة، قال الباجي: والأظهر أنه المؤمن، لقوله: فآمنا دون أيقنا، أو لقوله: لمؤمنا **(فيقول: هو محمد رسول الله جاءنا بالبينات:)** المعجزات الدالة على نبوّته **(والهدى)** الدلالة الموصلة إلى البغية **(فأجبنا واتبعنا)** بحذف ضمير المفعول فيهما للعلم به.

وفي رواية الموطأ والبخاري: فأجبنا وآمنا واتبعنا **(هو محمد ثلاثًا)** هكذا في رواية مسلم،

علمنا إن كنت لموقنا، وأما المنافق أو المرتاب ـ لا أدري أي ذلك قالت أسماء ـ فيقول: لا أدري، سمعت الناس يقولون شيئًا فقلته.

وفي رواية: فرأى امرأة تخدشها هرة، ربطتها حتى ماتت جوعًا وعطشًا.

وفي رواية: فرأى عمرو بن مالك يجر قصبه في النار، وكان أول من غير دين إبراهيم، ورأى فيها سارق الحاج يعذب.

ولفظه: فيقول: هو محمد رسول اللّٰه جاءنا بالبينات والهدى، فأجبنا واتبعنا ثلاث مرات **(فيقال)** له: **(نم)** حال كونك **(صالحًا)** منتفعًا بأعمالك، إذ الصلاح كون الشيء في حد الانتفاع **(قد علمنا أن كنت لموقنًا)** بالقاف، كذا رواه إسمٰعيل بن أبي أويس في الموطأ، ولباقي رواته لمؤمنا بالميم، وللترمذي من حديث أبي هريرة: «فيقال له نم، فينام نومة العروس الذي لا يوقظه إلاّ أحب أهله إليه حتى يبعثه اللّٰه من مضجعه ذلك ويفسح له في قبره سبعون ذراعًا في سبعين ذراعًا، وينوَّر له كالقمر ليلة البدر».

وفي حديث البراء: «فينادي مناد من السماء: أن صدق عبدي افرشوه من الجنة وافتحوا له بابًا من الجنة وألبسوه من الجنة، فيأتيه من روحها وطيبها ويفسح له مد بصره».

(وأما المنافق) من لم يصدق بقلبه بنبوّته **(أو المرتاب)** الشاك، قالت فاطمة: **(لا أدري أي ذلك قالت أسماء: فيقول: لا أدري سمعت الناس يقولون شيئًا فقلته)** زاد الشيخان من حديث أنس: فيقولان: لا دريت ولا تليت، وفي حديث أبي هريرة: ويفتح له باب إلى النار فيزداد حسرة وثبورًا، ويضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه.

(وفي رواية) عن جابر: **(فرأى امرأة)** في النار **(تخدشها هرة)** بضم الدال جزاء لها على فعلها، معها، ولا يكون ذلك تعذيبًا للهرة **(ربطتها حتى ماتت جوعًا وعطشًا)** ولمسلم من حديث جابر: «وعرضت عليَّ النار، فرأيت فيها امرأة من بني إسرائيل تعذب في هرة لها ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض».

وفي رواية له: «ورأيت في النار امرأة حميرية سوداء طويلة ولم يقل من بني إسرائيل»، فإن قيل: هذه الفعلة صغيرة فكيف عذبت عليها بالنار؟، أجيب: بأنها أصرت على فعلها، والإصرار على الصغيرة يصيرها كبيرة.

(وفي رواية) لمسلم عن جابر: **(فرأى)** لفظه عقب قوله: خشاش الأرض، ورأيت أبا ثمامة **(عمرو بن مٰلك يجر قصبه في النار)**.

قال الدارقطني: تقدم، أي: في مسلم في حديث يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة، أن الذي رآه في النار عمرو بن لحي الذي سبب السوائب وهو الصواب **(وكان أول من غير دين**

قوله: «قصبه» بضم القاف وسكون الصاد، أي أمعاءه.

وفي رواية عائشة: ثم قال: «يا أمة محمد، والله ما من أحد أغير من الله أن

إبراهيم) فنصب الأوثان وبحر البحيرة وأخواتها المذكورة في الآية (ورأى فيها سارق) متاع (الحاج يعذب) كما في حديث جابر عند مسلم: «ما من شيء توعدونه إلا قد رأيته في صلاتي هذه، لقد جيء بالنار، وذلك حين رأيتموني تأخرت مخافة أن يصيبني من لفحها، وحتى رأيت فيها صاحب المحجن يجر قصبه في النار، كان يسرق الحاج بمحجنه، فإذا فطن له قال: إنما تعلق بمحجني، وإن غفل عنه ذهب به».

(قوله: قصبه بضم القاف وسكون الصاد) المهملة (أي: أمعاءه:) جمع معي، وهي المصارين.

(وفي رواية عائشة) في الموطأ والصحيحين من طريقه: خسفت الشمس، فصلى رسول الله ﷺ، فذكرت الحديث في صلاة الخسوف، وفيه: ثم انصرف وقد تجلت الشمس، فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فادعو الله وكبروا وتصدقوا (ثم قال: يا أمة محمد) فيه معنى الإشفاق كما يخاطب الواحد ولده إذا أشفق عليه: يا بني، وكان قضية ذلك أن يقول: يا أمتي، لكنه أظهر لحكمة لعلها أن المقام مقام تحذير وتخويف لما في الإضافة إلى المضمر من الإشعار بالتكريم، ومثله: يا فاطمة بنت محمد إلى أن قال: لا أغني عنكم من الله شيئًا (والله) أتى باليمين لإرادة تأكيد الخبر وإن كان لا ريب فيه (ما من أحد أغير) بالنصب خبر ومن زائدة، ويجوز الرفع على لغة تميم، أو هو بالخفض بالفتحة صفة لأحد والخبر محذوف، أي: موجودًا غير (من الله) أفعل تفضيل من الغيرة بفتح المعجمة، وهي لغة ما يحصل من الخمسة ما لا ثقة وأصله في الزوجين والأهلين، وذلك على الله محال لأنه منزه عن كل تغير ونقص، فتعين حمله على المجاز، فقيل: لما كانت ثمرة الغيرة صون الحريم ومنعهم وزجر من يقصد إليهم، أطلق عليه ذلك لأنه منع من فعل ذلك وزجر فاعله وتوعد عليه، فهو من تسمية الشيء بما يترتب عليه.

وقال ابن فورك: المعنى ما أحد أكثر زجراً عن الفواحش من الله، وقال غيره: غيرة الله ما يغير حال العاصي بانتقامه منه في الدنيا والآخرة، أو في إحداهما.

وقال ابن دقيق العيد: أهل التنزيه في مثل هذا على قولين إما ساكت وإما مؤوّل بأن المراد بالغيرة شدة المنع والحماية فهو من مجاز الملازمة.

وقال الطيبي وغيره: وجه اتصال هذه بقوله: فاذكروا الله... الخ، من جهة أنهم لما أمروا باستدفاع البلاء بالذكر والصلاة والصدقة ناسب ردعهم عن المعاصي التي هي من أسباب جلب البلاء، وخص منه الزنا، لأنه أعظمها في ذلك، وقيل: لما كان من أقبح المعاصي وأشدها تأثيرًا

يزني عبده أو تزني أمته، والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيرًا، ألا هل بلغت».

أي لو تعلمون من عظم انتقام الله من أهل الجرائم وشدة عقابه وأهوال القيامة، وما بعدها. كما علمت وترون النار كما رأيت في مقامي هذا وفي غيره لبكيتم كثيرًا، ولقلَّ ضحككم لتفكركم فيما علمتموه.

وفي حديث عائشة عند البخاري: فخرج إلى المسجد، فصف الناس وراءه، فكبرنا فاقترأ رسول الله ﷺ قراءة طويلة، ثم كبر فركع ركوعًا طويلاً، ثم قال: «سمع الله لمن حمده»، فقام ولم يسجد، وقرأ قراءة طويلة، وهي أدنى من القراءة

في إثارة النفوس وغلبة الغضب ناسب ذلك تخويفهم في هذا المقام من مؤاخذة رب العزة؛ **(أن يزني عبده أو تزني أمته)** متعلق بأغير، وحذف من قبل أن قياس مستمر، وتخصيصهما بالذكر رعاية لحسن الأدب مع اللَّه لتنزهه عن الزوجة والأهل ممن تتعلق بهم الغيرة غالبًا **(والله)** لفظ الموطأ والصحيحين: يا أمة محمد واللَّه بتكرير النداء تنبيهًا على ما بينه من الفزع إلى اللَّه **(لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيرًا، ألاَّ)** بالفتح والتخفيف **(هل بلَّغت)** ما أمرت به من الإحذار والإنذار وغير ذلك مما أرسلت به، وهذا أعني: ألا هل بلغت من رواية مسلم من طريق عبد اللَّه بن نمير عن هشام عن عروة عن عائشة، وليست في رواية البخاري من طريق لملك عن هشام **(أي: لو تعلمون من عظم انتقام اللَّه من أهل الجرائم وشدة عقابه وأهوال القيامة وما بعدها)** أي: الأهوال **(كما علمت، وترون النار كما رأيت في مقامي هذا وفي غيره لبكيتم كثيرًا ولقل ضحككم لتفكركم فيما علمتموه)** قيل: معنى القلة هنا العدم والتقدير لتركتم الضحك، أو لم يقع منكم إلاَّ نادرًا لغلبة الخوف واستيلاء الحزن، وقيل: معناه لو دام علمكم كما دام علمي، لأن علمه متواصل بخلاف غيره، وقيل: معناه لو علمتم من سعة رحمة اللَّه وحلمه وغير ذلك ما علم لبكيتم على ما فاتكم من ذلك.

(وفي حديث عائشة عند البخاري) ومسلم وغيرهما قالت: خسفت الشمس في حياة النبي ﷺ **(فخرج إلى المسجد)** لا الصحراء لخوف الفوات بالانجلاء والمبادرة إلى الصلاة مشروعة **(فصف الناس)** بالرفع، أي: اصطفوا، ويجوز النصب والفاعل محذوف وهو النبي ﷺ، قاله الحافظ: فأفاد أن الرواية بالرفع **(وراءه)** خلفه **(فكبرنا)** تكبيرة الإحرام **(فاقترأ)** أي: قرأ **(رسول اللَّه ﷺ قراءة طويلة)** نحوًا من سورة البقرة **(ثم كبر فركع ركوعًا طويلاً)** مسبحًا فيه قدر مائة آية من البقرة **(ثم قال: سمع اللَّه لمن حمده)** أي: أجاب دعاءه **(فقام)** من الركوع **(ولم يسجد، وقرأ قراءة طويلة وهي أدنى)** أي: أقل **(من القراءة الأولى)** وهي نحو من سورة

الأولى، وزاد في رواية: «ربنا ولك الحمد».

واستدل به على استحباب الذكر المشروع في الاعتدال في أول القيام الثاني من الركعة الأولى.

واستشكله بعض متأخري الشافعية من جهة كونه قيام قراءة لا قيام اعتدال، بدليل اتفاق العلماء ممن قال بزيادة الركوع في كل ركعة على قراءة الفاتحة فيه، وإن كان محمد بن مسلمة المالكي خالف فيه.

والجواب: إن صلاة الكسوف جاءت على صفة مخصوصة، فلا مدخل للقياس فيها، بل كل ما ثبت أنه ﷺ فعله فيها كان مشروعًا، لأنها أصل برأسها. وبهذا رد الجمهور على من قاسها على صلاة النافلة، حتى منع من زيادة الركوع فيها، فصلاة الكسوف أشبه شيء بصلاة العيد ونحوها، مما يجمع فيه من مطلق النوافل، فامتازت صلاة الجنازة بترك الركوع والسجود، وصلاة العيد بزيادة التكبيرات، وصلاة الخوف بزيادة الأفعال الكثيرة واستدبار القبلة، وكذلك اختصت صلاة الكسوف بزيادة الركوع، فالآخذ به جامع بين العملين النص والقياس،

آل عمران. **(وزاد في رواية)** للبخاري ومسلم: **(ربنا ولك الحمد)**. قال المصنف: بالواو.

(واستدل به على استحباب الذكر المشروع في الاعتدال) وهو سمع اللّه... الخ **(في أول القيام الثاني من الركعة الأولى، واستشكله بعض متأخري الشافعية من جهة كونه قيام قراءة لا قيام اعتدال بدليل اتفاق العلماء ممن قال بزيادة الركوع في كل ركعة على قراءة الفاتحة فيه)** متعلق باتفاق **(وإن كان محمد بن مسلمة المالكي خالف فيه)** فقال لا يقرأ الفاتحة **(والجواب؛ أن صلاة الكسوف جاءت على صفة مخصوصة، فلا مدخل للقياس فيها، بل كل ما ثبت أنه ﷺ فعله فيها كان مشروعًا، لأنها أصل برأسها)** لا تقاس بغيرها **(وبهذا رد الجمهور على من قاسها على صلاة النافلة حتى منع من زيادة الركوع فيها، فصلاة الكسوف)** عبارة الفتح، وقد أشار الطحاوي إلى أن قول أصحابه أحرى في القياس على صلاة النوافل، لكن اعترض بأن القياس مع وجود النص يضمحل، وبأن صلاة الكسوف **(أشبه شيء بصلاة العيد ونحوها مما يجمع فيه من مطلق النوافل)** بيان لما **(فامتازت صلاة الجنازة بترك الركوع والسجود، وصلاة العيد بزيادة التكبيرات، وصلاة الخوف بزيادة الأفعال الكثيرة واستدبار القبلة، وكذلك اختصت صلاة الكسوف بزيادة الركوع، فالآخذ به جامع بين العملين النص والقياس)** كذا في نسخ بدل من العملين.

بخلاف من لم يعمل به.

وقد تبين أن لصلاة الكسوف هيئة تخصها من التطويل الزائد على العادة في القيام وغيره، ومن زيادة ركوع في كل ركعة، وقد وردت زيادة في ذلك من طريق أخرى، فعند مسلم من وجه آخر عن عائشة، وآخر عن جابر أن في كل ركعة ثلاث ركوعات، وعنده من وجه آخر عن ابن عباس: أن في كل ركعة أربع ركوعات، ولأبي داود من حديث أبي بن كعب، والبزار من حديث علي: أن في كل ركعة خمس ركوعات ولا يخلو إسناد منها من علة.

ونقل ابن القيم في «الهدي» عن الشافعي وأحمد والبخاري: أنهم كانوا يعدون الزيادة على الركوعين في كل ركعة غلطًا من بعض الرواة، فإن أكثر طرق الحديث يمكن رد بعضها إلى بعض، ويجمعها أن ذلك كان يوم موت إبراهيم عليه

وفي أُخرى بين العمل بالإفراد النص والقياس بدون ياء (**بخلاف من لم يعمل به**) فقد خالف النص (**وقد تبين أن لصلاة الكسوف هيئة تخصها من التطويل الزائد على العادة في القيام وغيره**) كالركوع والسجود (**ومن زيادة ركوع في كل ركعة**) وذلك مما يوضح أَنها أَصل برأسها، وقد وافق عائشة على رواية ذلك ابن عباس وابن عمرو في الصحيحين، وأَسماء بنت أَبي بكر عند البخاري، وجابر عند مسلم، وعلي عند أَحمد، وأَبو هريرة عند النسائي، وابن عمر عند البزار، وأَبو سفيٰن عند الطبراني، وفي رواياتهم زيادة رواها الحفاظ الثقات، فالأَخذ بها أَولى من إِلغائها، وبذلك قال جمهور أَهل العلم من أَهل الفتيا: هكذا في الفتح قبل قوله: (**وقد وردت زيادة في ذلك من طرق أخرى**).

(**فعند مسلم من وجه آخر عن عائشة، وآخر عن جابر؛ أن في كل ركعة ثلاث ركوعات، وعنده**) أَي: مسلم (**من وجه**) أَي: طريق (**آخر عن ابن عباس؛ أَن في كل ركعة أَربع ركوعات**) ولفظه عن طاوس، عن ابن عباس: صلى رسول الله ﷺ حين كسفت الشمس ثماني ركعات في أربع سجدات، وعن علي مثله.

(**ولأَبي داود من حديث أَبي بن كعب والبزار من حديث علي: أَن في كل ركعة خمس ركوعات، ولا يخلو إِسناد منها عن علة**).

قال الحافظ: وقد أَوضح ذلك البيهقي وابن عبد البر.

(**ونقل ابن القيم في الهدي عن الشافعي، وأَحمد والبخاري؛ أَنهم كانوا يعدون الزيادة على الركوعين في كلِ ركعة غلطًا من بعض الرواة، فإِن أَكثر طرق الحديث يمكن رد بعضها إِلى بعض، ويجمعها أَن ذلك كان يوم موت إِبراهيم ابنه عليه السلام وإِذا اتحدت القصة**

السلام، وإذا اتحدت القصة تعين الأخذ بالراجح.

وقال ابن خزيمة وابن المنذر والخطابي وغيرهم من الشافعية: يجوز العمل بجميع ما ثبت من ذلك. وهو من الاختلاف المباح، وقواه النووي في شرح مسلم.

وأبدى بعضهم أن حكمة الزيادة في الركوع والنقص كان بحسب سرعة الانجلاء وبطئه، فحين وقع الانجلاء في أول ركوع اقتصر على مثل النافلة، وحين أبطأ زاد ركوعًا، وحين زاد في الإبطاء زاد ثالثًا، وهكذا إلى غاية ما ورد في ذلك.

وتعقبه النووي وغيره: بأن إبطاء الانجلاء وعدمه لا يعلم في أول الحال، ولا في الركعة الأولى، وقد اتفقت الروايات على أن عدد الركوع في الركعتين سواء، وهذا يدل على أنه مقصود في نفسه، منوي من أول الحال. انتهى ملخصًا من فتح الباري.

تعين الأَخذ بالراجح)، وجمع بعضهم بين هذه الأَحاديث بتعدد الواقعة، فإن الكسوف وقع مرًا، فيكون كل من هذه الأَوجه جائزًا وإلى ذلك نحا إسحٰق، لكن لم تثبت عنده الزيادة على أَربع ركوعات.

(**وقال ابن خزيمة وابن المنذر والخطابي وغيرهم من الشافعية: يجوز العمل بما ثبت من ذلك وهو من الاختلاف المباح، وقوّاه النووي في شرح مسلم**) إعمالاً لكل الأَحاديث.

(**وأَبدى بعضهم؛ أَن حكمة الزيادة في الركوع والنقص كان بحسب سرعة الانجلاء وبطئه، فحين وقع الانجلاء في أَول ركوع اقتصر على مثل النافلة**) فصلى ركعتين (**وحين أَبطأَ زاد ركوعًا، وحين زاد في الإِبطاء زاد ثالثًا، وهكذا إِلى غاية ما ورد في ذلك**) وهو خمس ركوعات على ما مر.

(**وتعقبه النووي وغيره، بأَن إِبطاء الانجلاء وعدمه لا يعلم في أَول الحال، ولا في الركعة الأُولى، وقد اتفقت الروايات على أَن عدد الركوع في الركعتين سواء، وهذا يدل على أَنه مقصود في نفسه منوي من أَوَّل الحال. انتهى ملخصًا من فتح الباري**) ظاهر المصنف أَنه لم يجب عن هذا التعقب مع أَن عقبه في الفتح ما لفظه، وأُجيب باحتمال أَن يكون الاعتماد على الركعة الأُولى، وأَما الثانية فهي تبع لها، فمهما اتفق وقوعه في الأُولى بسبب بطء الانجلاء يقع مثله في الثانية ليساوي بينهما، ومن ثم قال أَصبغ: إِذا وقع الانجلاء في أَثنائها تصلى الثانية كالعادة، وعلى هذا فيدخل المصلي فيها على نية مطلق الصلاة، ويزيد في الركوع

وعند الإمام أحمد: أنه ﷺ لما سلم حمد الله وأثنى عليه، وشهد أن لا إله إلا الله، وشهد أنه عبده ورسوله، ثم قال: «يا أيها الناس، أنشدكم بالله إن كنتم تعلمون أني قصرت عن شيء من تبليغ رسالات ربي لما أخبرتموني ذلك» فقام رجل فقال: نشهد أنك قد بلغت رسالات ربك ونصحت لأمتك وقضيت الذي عليك، ثم قال: «وأيم الله لقد رأيت منذ قمت أصلي ما أنتم لاقوه من أمر دنياكم وآخرتكم، وإنه والله لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابًا، آخرهم الأعور

بحسب الكسوف، ولا مانع من ذلك.

وأجاب بعض الحنفية عن زيادة الركوع، فحمله على رفع الرأس لرؤية الشمس هل انجلت أم لا؟ فإذا لم يرها انجلت رجع إلى ركوعه، ففعل ذلك مرة أو مرارًا، فظنه بعض من رآه يفعل ذلك ركوعًا زائدًا، وتعقب بالأحاديث الصريحة في أنه أطال القيام بين الركوعين، ولو كان الرفع لرؤية الشمس فقط لم يحتج إلى تطويل، ولا سيما الأخبار الصريحة أنه قال: ذكر الاعتدال، ثم شرع في القراءة، فكل ذلك يرد هذا الحمل، ولو كان كما زعم هذا القائل لكان فيه إخراج لفعله ﷺ عن العبادة المشروعة، أو لزم منه إثبات هيئة في الصلاة لا عهد بها، وهو ما فر منه. انتهى.

(**وعند الإمام أحمد أنه ﷺ لما سلم**) من صلاة الكسوف (**حمد اللَّه وأثنى عليه**) عطف عام على خاص (**وشهد أن لا إله إلاَّ اللَّه، وشهد أنه عبده ورسوله**) بتقديم العبودية، لأن له بها مزيد اختصاص، ولأنه كان عبدًا قبل أن يكون رسولاً (**ثم قال: يا أيها الناس أنشدكم:**) أسألكم (**باللَّه إن كنتم تعلمون إني قصرت عن شيء من تبليغ رسالات ربي**) لعل المعنى في بيان مجمل ما أرسل به، كالصلاة والزكاة والحج ونحوها مما أجمل في القرآن، وبينه ﷺ بالقول والفعل، كما قال تعالى: ﴿لتبين للناس ما نزل إليهم وإلاَّ فهم لا يعلمون﴾ [النحل/٤٤] الآية، ما أرسل بتبليغه، وإذا بلغهم لم يكن مقصرًا (**لما**) بالفتح والتشديد، بمعنى ألاَّ (**أخبرتموني ذلك فقام رجل: لنشهد**) بنون الجماعة إشارة إلى أنه متكلم عن نفسه وعن جميع الحاضرين؛ (**أنك قد بلغت رسالات ربك**) جميعها ولم تكتم شيئًا (**ونصحت لأمتك وقضيت الذي عليك، ثم قال**) ﷺ: (**وأيم اللَّه**) قسم (**لقد رأيت منذ قمت أصلي**) الكسوف (**ما أنتم لاقوه من أمر دنياكم وآخرتكم وأنه**) أي: الشأن (**واللَّه**) أقسم للتأكيد (**لا تقوم الساعة**) القيامة (**حتى يخرج ثلاثون كذابًا**).

زاد في رواية: كلهم يزعم أنه رسول اللَّه وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي، وليس المراد من ادعى النبوة مطلقًا، لأنهم لا يحصون كثرة لكون غالبهم ينشأ لهم ذلك من جنون أو سوداء، وإنما

الدجال، من تبعه لم ينفعه صالح من عمله».

وفي البخاري: قالت عائشة وأسماء: خطب النبي ﷺ.

وقد اختلف في الخطبة فيه، فاستحبها الشافعي وإسحٰق وأكثر أهل الحديث.

وقال ابن قدامة: لم يبلغنا عن أحمد ذلك.

وقال صاحب الهداية من الحنفية: ليس في الكسوف خطبة لأنه لم ينقل.

وتعقب بأن الأحاديث ثبتت فيه، وهي ذات كثرة.

والمشهور عند المالكية أنه لا خطبة لها، مع أن مالكًا روى الحديث وفيه ذكر الخطبة، وأجاب بعضهم بأنه ﷺ لم يقصد بها الخطبة بخصوصها، وإنما أراد

المراد من قامت له شوكة، كمسيلمة والأسود **(آخرهم الأعور)** عينه اليمنى، وروي اليسرى، وجمع بأن إحداهما مطموسة والأخرى معيبة والعور العيب **(الدجال)** الذي يزعم الإِلٰهية **(من تبعه لم ينفعه صالح من عمله)** لأنه كفر.

(وفي البخاري) تعليقًا **(قالت عائشة وأسماء)** بنتا الصديق: **(خطب النبي ﷺ)** في الكسوف، أما حديث عائشة فرواه البخاري ومسلم عنهما بلفظ: ثم انصرف وقد تجلت الشمس فخطب الناس، وأما حديث أسماء فأخرجاه عنها بلفظ: فانصرف رسول اللّٰه ﷺ وقد تجلت الشمس، فخطب فحمد اللّٰه وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد.

(وقد اختلف في الخطبة فيه، فاستحبها الشافعي وإسحٰق) ابن راهويه **(وأكثر أهل الحديث. وقال ابن قدامة: لم يبلغنا عن أحمد)** بن حنبل **(ذلك)** أي استحبابها.

(وقال صاحب الهداية من الحنفية ليس في الكسوف خطبة، لأنه) أي: المذكور **(لم ينقل، وتعقب بأن الأحاديث ثبتت فيه وهي ذات كثرة، والمشهور عند المالكية أن لا خطبة لها مع أن مالكًا)** في الموطأ **(روى الحديث)** أي: حديث عائشة **(وفيه ذكر الخطبة)** لأنه حملها على الوعظ، فقال: يستحب الوعظ بعد الصلاة.

قال العلامة بهرام: وإنما لم نقل بالخطبة، وإن سمت عائشة ما ذكره ﷺ خطبة، لأن جماعة من الصحابة منهم علي وابن عباس وجابر وأبو هريرة نقلوا صفة صلاة الكسوف، ولم يقل أحد منهم أنه خطب فيها، ولا يجوز أنه خطب، وأغفلوه مع نقل كل واحد ما يتعلق بتلك الحال، فوجب حمل تسمية عائشة خطبة على معنى أنه أتى بكلام منظوم فيه حمد وصلاة وموعظة على سبيل ما يأتي في الخطبة. انتهى.

(وأجاب بعضهم بأنه ﷺ لم يقصد بها الخطبة بخصوصها، وإنما أراد أن يبين لهم

أن يبين لهم الرد على من يعتقد أن الكسوف لموت بعض الناس.

وتعقب بما في الأحاديث الصحيحة من التصريح بالخطبة، وحكاية شرائطها من الحمد والثناء والموعظة وغير ذلك مما تضمنته الأحاديث، فلم يقتصر على الإعلام بسبب الكسوف، والأصل مشروعية الاتباع، والخصائص لا تثبت إلا بدليل، انتهى.

وعن المغيرة بن شعبة عند البخاري: كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ يوم مات إبراهيم، فقال الناس: كسفت الشمس لموت إبراهيم، فقال رسول الله ﷺ: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتموهما فصلوا وادعوا الله».

وإبراهيم هو ابن النبي ﷺ، وقد ذكر جمهور أهل السير أنه مات في السنة

الرد على من يعتقد أن الكسوف لموت بعض الناس) لأنهم قالوا: كسفت لموت إبراهيم **(وتعقب بما في الأحاديث الصحيحة من التصريح بالخطبة وحكاية شرائطها من الحمد والثناء والموعظة وغير ذلك مما تضمنته الأحاديث، فلم يقتصر على الإعلام بسبب الكسوف)** لكن يرد على هذا أن القائلين بالخطبة قالوا: المستحب خطبتان كالجمعة، فلا يجزي واحدة، وليس في شيء من الأحاديث تصريح بأنه خطب خطبتين، فتعين حمل الخطبة على الوعظ المستحب بعد الصلاة، كما قال لملك: **(والأصل مشروعية الإتباع والخصائص لا تثبت إلاَّ بدليل. انتهى)** مثله في الفتح، ولعل ثم من أجاب بأن الخطبة من خصائصه حتى رد عليه بذلك، وإلا فليس لهذا تعلق بما قبله.

(وعن المغيرة بن شعبة عند البخاري) ومسلم قال: **(كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ يوم مات إبراهيم)** آخر أولاده عليه السلام **(فقال الناس: كسفت الشمس لموت إبراهيم)** بفتح الكاف والسين والفاء **(فقال رسول الله ﷺ: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله)** الدالة على عظم قدرته **(لا ينكسفان)** بتحتية مفتوحة فنون ساكنة فكاف مكسورة **(لموت أحد)** كما زعموا **(ولا لحياته)** كما قد يتوهم **(فإذا رأيتموهما)** بالتثنية لبعض رواة الصحيحين، وكذا رواه الإسمعيلي، أي: إذا رأيتم كسوف كل منهما لاستحالة وقوع ذلك فيهما معًا في حالة واحدة عادة وإن جاز في القدرة الإلهية.

وفي رواية: فإذا رأيتموها، أي: الآيات، وفي أخرى: فإذا رأيتم بحذف المفعول، أي: شيئًا من ذلك، وللإسمعيلي: فإذا رأيتم ذلك **(فصلوا وادعوا الله)**، وفي رواية للبخاري: «فادعوا الله وصلوا حتى ينجلي» **(وإبراهيم هو ابن النبي ﷺ)** من مارية القبطية.

العاشرة من الهجرة، فقيل في ربيع الأول، وقيل في رمضان، وقيل في ذي الحجة، والأكثر على أنها وقعت في عاشر الشهر، وقيل في رابعه وقيل في رابع عشره، ولا يصح شيء منها على قول ذي الحجة، لأن النبي ﷺ كان بمكة إذ ذاك في الحج، وقد ثبت أنه شهد وفاته، وكانت بالمدينة بلا خلاف.

نعم قيل إنه مات سنة تسع، فإن ثبت فيصح، وجزم النووي بأنها كانت سنة الحديبية فلعل ذلك كان في آخر ذي القعده حين رجع منها.

وفي هذا الحديث إبطال ما كان أهل الجاهلية يعتقدونه من تأثير الكواكب في الأرض. قال الخطابي: كانوا في الجاهلية يعتقدون أن الكسوف يوجب حدوث تغير في الأرض، من موت أو ضرر، فأعلم النبي ﷺ أنه اعتقاد باطل، وأن الشمس والقمر خلقان مسخران لله، ليس لهما سلطان في غيرهما، ولا قدرة للدفع عن أنفسهما.

(وقد ذكر جمهور أهل السير أنه مات في السنة العاشرة من الهجرة، فقيل: في ربيع الأول) منها **(وقيل: في رمضان، وقيل: في ذي الحجة، والأكثر على أنها وقعت في عاشر الشهر، وقيل: في رابعه، وقيل: في رابع عشره)** وفي هذا رد على زعم أهل الهيئة أنه لا يقع في الأوقات المذكورة، وقد فرض لملك والشافعي اجتماع عيد وكسوف، واعترضه بعض من اعتمد قول أهل الهيئة، وانتدب أهل المذهبين لدفع قول المعترض فأصابوا **(ولا يصح شيء منها)** أي: هذه الأقوال الثلاثة **(على قول)** أنه مات في **(ذي الحجة، لأن النبي ﷺ كان بمكة إذ ذاك في الحج، وقد ثبت أنه شهد)** أي: حضر **(وفاته)** أي: إبراهيم **(وكانت بالمدينة بلا خلاف، نعم قيل: إنه مات سنة تسع، فإن ثبت فيصح)** أنه كان في ذي الحجة.

(وجزم النووي بأنها كانت سنة الحديبية) واستشكل بأنه كان حينئذ بالحديبية وموت إبراهيم بالمدينة، ويجاب بأنه رجع من الحديبية في آخر ذي القعدة **(فلعل ذلك كان في آخر ذي القعدة حين رجع منها، وفي هذا الحديث إبطال ما كان أهل الجاهلية يعتقدونه من تأثير الكواكب في الأرض)**.

(قال الخطابي: كانوا في الجاهلية يعتقدون أن الكسوف يوجب حدوث تغير في الأرض من موت أو ضرر، فأعلم النبي ﷺ أنه اعتقاد باطل، وأن الشمس والقمر خلقان مسخران لله ليس لهما سلطان في غيرهما ولا قدرة للدفع عن أنفسهما) وفيه ما كان عليه النبي ﷺ من الشفقة على أمته وشدة الخوف من ربه.

وعن عبد الله بن عمرو ﷺ قال: لما كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ نودي: أن الصلاة جامعة. رواه البخاري.

وقوله: «أن» بفتح الهمزة وتخفيف النون، وهي المفسرة.

أن له ولمسلم، من حديث عائشة: بعث النبي ﷺ مناديًا ينادي: أن الصلاة جامعة.

قال ابن دقيق العيد: هذا الحديث حجة لمن استحب ذلك.

وقد أجمعوا على أنه لا يؤذن له ولا يقام.

وروى ابن حبان أنه ﷺ صلى في كسوف الشمس والقمر ركعتين مثل صلاتكم، وأخرجه الدارقطني أيضًا.

وفيه: رد على من أطلق - كابن رشيد - أنه ﷺ لم يصل في كسوف القمر،

(وعن عبد الله بن عمرو) بفتح العين ابن العاصي **(قال: لما كسفت)** بفتحات **(الشمس على عهد رسول الله ﷺ نودي أن الصلاة جامعة)**.

قال الحافظ، وللكشميهني: نودي بالصلاة جامعة بالنصب فيهما على الحكاية، ونصبت الصلاة في الأصل على الإغراء وجامعة على الحال، أي احضروا الصلاة في حالة كونها جامعة، وبرفعهما على أن الصلاة مبتدأ، وجامعة خبره ومعناه ذات جامعة، وقيل: جامعة صفة والخبر محذوف تقديره احضروها، وعن بعض العلماء: يجوز نصبهما ورفعهما، ورفع الأول ونصب الثاني وعكسه **(رواه البخاري)** ومسلم.

(وقوله؛ أن بفتح الهمزة وتخفيف النون وهي المفسرة) فالصلاة مبتدأ خبره جامعة، زاد المصنف كالحافظ: وروي بكسر الهمزة وتشديد النون والخبر محذوف تقديره إن الصلاة ذات جامعة، أي: حاضرة **(وله)** أي: البخاري **(ولمسلم من حديث عائشة؛)** أن الشمس خسفت على عهد رسول الله ﷺ، فـ **(بعث ﷺ مناديًا ينادي إن الصلاة جامعة)** وظاهر الحديث أن ذلك كان قبل اجتماع الناس، وليس فيه أنه بعد اجتماعهم نودي الصلاة جامعة حتى يكون ذلك بمنزلة الإقامة التي يعقبها الفرض.

(قال ابن دقيق العيد: هذا الحديث حجة لمن استحب ذلك، وقد أجمعوا على أنه لا يؤذن له ولا يقام) أي: الكسوف.

(وروى ابن حبان) عن أبي بكرة **(أنه ﷺ صلى في كسوف الشمس والقمر ركعتين بمثل صلاتكم)** النوافل المعتادة بدون زيادة قيامين وركوعين **(وأخرجه الدارقطني أيضًا، وفيه رد**

ومنهم من أول قوله: «صلى» أي أمر بالصلاة، جمعًا بين الروايتين.

وقاا، ابن القيم في «الهدي»: لم ينقل أنه ﷺ صلى في كسوف القمر في جماعة، لكن حكى ابن حبان في السيرة له: أن القمر خسف في السنة الخامسة، فصلى النبي ﷺ بأصحابه صلاة الكسوف، فكانت أول صلاة كسوف في الإسلام، وهذا إن ثبت انتفى التأويل المذكور. وقد جزم به مغلطاي في سيرته المختصرة، وتبعه الحافظ زين الدين العراقي في نظمها.

وفي البخاري من حديث عائشة: جهر النبي ﷺ في صلاة الخسوف بقراءته. فإذا فرغ من قراءته كبر فركع، وإذا رفع من الركعة قال: سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد، ثم يعاود القراءة في صلاة الكسوف، أربع ركعات في ركعتين وأربع سجدات.

واستدل به عن الجهر فيها بالنهار، وحمله جماعة ممن لم ير ذلك على كسوف القمر. قال الحافظ ابن حجر: وليس بجيد، لأن الاسماعيلي روى هذا الحديث من وجه آخر عن الوليد بلفظ كسفت الشمس في عهد رسول الله ﷺ،

على من أطلق كابن رشيد) بضم الراء مصغرًا؛ **(أنه ﷺ لم يصل في كسوف القمر، ومنهم من أول قوله صلى، أي: أمر بالصلاة جمعًا بين الروايتين)** بالنفي والإثبات.

(وقال ابن القيم في الهدي: لم ينقل أنه ﷺ صلى في كسوف القمر في جماعة، لكن حكى ابن حبان في السيرة له أن القمر خسف) بفتحات **(في السنة الخامسة)** من الهجرة **(فصلى النبي ﷺ بأصحابه صلاة الكسوف، فكانت أول صلاة كسوف في الإسلام، وهذا إن ثبت انتفى التأويل المذكور، وقد جزم به مغلطاي في سيرته المختصرة)** المسماة بالإشارة **(وتبعه الحافظ زين الدين العراقي في نظمها)** فيفيد قوته.

(وفي البخاري) ومسلم **(من حديث عائشة: جهر النبي ﷺ في صلاة الخسوف)** بالخاء **(بقراءته، فإذا فرغ من قراءته كبر فركع، وإذا رفع)** رأسه **(من الركعة قال: سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد)** بالواو **(ثم يعاود القراءة في صلاة الكسوف أربع ركعات في ركعتين وأربع سجدات)**.

قال المصنف: ينصب أربع عطفًا على أربع السابق **(واستدل به عن الجهر فيها بالنهار، وحمله جماعة ممن لم ير ذلك على كسوف القمر)**.

(قال الحافظ ابن حجر: وليس بجيد، لأن الإسمٰعيلي روى هذا الحديث من وجه آخر عن الوليد) بن مسلم الدمشقي راوي هذا الحديث، عن عبد الرحمٰن بن نمر ـ بفتح فكسر ـ عن

وفي مسند أبي داود الطيالسي أنه ﷺ جهر بالقراءة في صلاة الكسوف. وقد ورد الجهر فيها عن علي مرفوعًا وموقوفًا. أخرجه ابن خزيمة وغيره.

وقال به صاحبا أبي حنيفة وأحمد وإسحٰق وابن خزيمة وابن المنذر وغيرهما من محدثي الشافعية وابن العربي من المالكية.

وقال الطبري: يخير بين الجهر والإسرار.

وقال الأئمة الثلاثة: يسر في الشمس ويجهر في القمر.

واحتج الشافعي بقول ابن عباس: «قرأ نحوًا من سورة البقرة» لأنه لو جهر لم يحتج إلى التقدير. وقد روى الشافعي تعليقًا عن ابن عباس أنه صلى إلى جنب النبي ﷺ في الكسوف فلم يسمع منه حرفًا، ووصله البيهقي من ثلاث طرق

الزهري، عن عروة، عن عائشة (**بلفظ: كسفت**) بفتحات (**الشمس في عهد رسول الله ﷺ**) فصرح بالشمس.

(**وفي مسند أبي داود**) سليمٰن بن داود (**الطيالسي؛ أنه ﷺ جهر بالقراءة في صلاة الكسوف**) لم يذكر الحافظ هذا دليلاً على أنه في كسوف الشمس، إذ لا تصريح فيه بذلك، وإنما ذكره بعد ذلك في قول البخاري: تابعه سليمٰن بن كثير في الجهر، فقال: يعني بإسناده المذكور، وهذه المتابعة وصلها أحمد عن عبد الصمد، عن سليمان بلفظ: خسفت الشمس على عهد النبي ﷺ، فأتى فكبر، فكبر الناس، ثم قرأ فجهر بالقراءة، الحديث.

ورويناه في مسند الطيالسي عن سليمٰن بهذا الإسناد مختصرًا: أن النبي ﷺ جهر بالقراءة في صلاة الكسوف (**وقد ورد الجهر فيها عن علي مرفوعًا**) إلى النبي ﷺ (**وموقوفًا**) على علي (**أخرجه ابن خزيمة وغيره، وقال به صاحبا أبي حنيفة**) محمد وأبو يوسف (**وأحمد وإسحٰق**) بن راهويه (**وابن خزيمة وابن المنذر وغيرهما من محدثي الشافعية وابن العربي من المالكية**) ومحدثيهم (**وقال الطبري**) محمد بن جرير: (**يخير بين الجهر والإسرار**) لاختلاف الأحاديث.

(**وقال الأئمة الثلاثة**) أبو حنيفة وملك والشافعي: (**يسر في الشمس ويجهر في القمر، واحتج الشافعي بقول ابن عباس**) في الصحيحين: (**قرأ نحوًا من سورة البقرة، لأنه لو جهر لم يحتج إلى التقدير**) بل كان يصرح بخصوص ما قرأ به، زاد الحافظ وتعقب باحتمال أن يكون بعيدًا منه (**و**) لكن (**قد روى الشافعي تعليقًا**) أي: بغير إسناد (**عن ابن عباس أنه صلى إلى جنب النبي ﷺ في الكسوف فلم يسمع منه حرفًا**) فهذا يدفع ذلك الاحتمال (**ووصله**

أسانيدها واهية. وعلى تقدير صحتها فمثبت الجهر معه قدر زائد فالأخذ به أولى.

قال ابن العربي: الجهر عندي أولى، لأنها صلاة جماعة ينادي لها ويخطب فأشبهت العيد والاستسقاء. انتهى ملخصًا والله أعلم.

الفصل الثاني
في صلاته ﷺ صلاة الاستسقاء

اعلم أن الاستسقاء طلب السقيا من الله تعالى عند الحاجة إليها، كما تقول: استعطى: أي طلب العطاء.

ولم يخالف أحد من العلماء في سنية الصلاة في الاستسقاء إلا أبو حنيفة محتجًا بأحاديث الاستسقاء التي ليس فيها صلاة.

واحتج الجمهور بالأحاديث الثابتة في الصحيحين وغيرهما: أنه ﷺ صلى الاستسقاء ركعتين. وأما الأحاديث التي ليس فيها الصلاة، فبعضها محمول على

البيهقي من ثلاث طرق أسانيدها واهية) ضعيفة جدًا **(وعلى تقدير صحتها فمثبت الجهر معه قدر زائد، فالأخذ به أولى)** أحق لجواز أن عدم سماع ابن عباس وهو بجنبه لمانع قام به حينئذ، زاد الحافظ: وإن ثبت التعدد، فيكون فعل ذلك لبيان الجواز، وهكذا الجواب عن حديث سمرة عند ابن خزيمة والترمذي: لم يسمع له صوتًا أنه إن ثبت لا يدل على نفي الجهر.

(قال ابن العربي: الجهر عندي أولى) من السر **(لأنها صلاة جماعة ينادي لها ويخطب)** فيه شيء، إذ هو استدلال بمختلف فيه، إذ النداء والخطبة مختلف فيهما **(فأشبهت العيد والاستسقاء. انتهى)** كلام الحافظ ابن حجر **(ملخصًا، والله أعلم)** بحقيقة ما فعل هل جهر أو أسر.

(الفصل الثاني: في صلاته ﷺ، صلاة الاستسقاء)

(اعلم أن الاستسقاء) لغة كما في الفتح: طلب سقي الماء من الغير للنفس أو للغير، وشرعًا **(طلب السقيا من الله تعالى عند الحاجة إليها)** لحصول الجدب **(كما تقول استعطى، أي: طلب العطاء)** فالسين للطلب **(ولم يخالف أحد من العلماء في سنية الصلاة في الاستسقاء)** ركعتين **(إلا أبو حنيفة)** فقال: بدعة **(محتجًا بأحاديث الاستسقاء التي ليس فيها صلاة، واحتج الجمهور بالأحاديث الثابتة في الصحيحين وغيرهما)** من طرق عديدة **(أنه ﷺ صلى الاستسقاء ركعتين)** فهذا نص صريح في محل النزاع.

(وأما الأحاديث التي ليس فيها الصلاة، فبعضها محمول على نسيان الراوي،

نسيان الراوي، وبعضها كان للخطبة للجمعة، وتعقبه صلاة الجمعة فاكتفي بها، ولو لم يصل أصلاً كان بيانًا لجواز الاستسقاء بالدعاء بلا صلاة، ولا خلاف في جوازه، وتكون الأحاديث المثبتة للصلاة مقدمة لأن فيها زيادة علم، ولا معارضة بينهما.

والاستسقاء أنواع:

الأول: الاستسقاء بصلاة ركعتين وخطبتين، وبتأهب قبله بصدقة وصيام وتوبة، وإقبال على الخير ومجانبة الشر ونحو ذلك من طاعة الله تعالى.

قال ابن عباس: خرج رسول الله ﷺ إلى الإستسقاء متبذلاً متواضعًا متخشعًا متضرعًا حتى أتى المصلى، فرقى المنبر، فلم يخطب خطبتكم هذه ولكن لم يزل

وبعضها كان للخطبة للجمعة، وتعقبه صلاة الجمعة، فاكتفى بها) كما اكتفى بخطبة الجمعة عن خطبة الاستسقاء **(ولو لم يصل أصلاً كان بياناً لجواز الاستسقاء بالدعاء بلا صلاة ولا خلافه في جوازه، وتكون الأحاديث المثبتة للصلاة مقدمة، لأن فيها زيادة علم)** من راويها على من لم يروها **(ولا معارضة بينهما)** أي: بين الأحاديث التي لا صلاة فيها وبين التي فيها الصلاة **(والاستسقاء أنواع)** خمسة على ما عد.

(الأول: الاستسقاء بصلاة ركعتين وخطبتين) كالعيد **(وبتأهب)** استعداد **(قبله بصدقة وصيام)** استحبابًا، ولا يأمر بهما الإمام **(وتوبة)** ويأمر بها **(وإقبال على الخير ومجانبة الشر ونحو ذلك من طاعة اللّٰه تعالى)** رجاء الإجابة، فمبني الاستسقاء الاستغفار والتوجه إلى اللّٰه بجوامع الهمة، شكا رجل إلى الحسن البصري الجدب، فقال: استغفر اللّٰه، وآخر الفقر وآخر قلة النسل وآخر قلة ريع أرضه، فأمرهم كلهم بالاستغفار، فقال له الربيع بن صبيح: أتاك رجال يشكون أبوابًا، فأمرتهم كلهم بالاستغفار، فتلا قوله تعالى: ﴿استغفروا ربكم إنه كان غفارًا يرسل السماء عليكم مدرارًا ويمدكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارًا﴾ [هود/ ٥٢].

(قال ابن عباس: خرج رسول اللّٰه ﷺ إلى الاستسقاء مبتذلاً) أي: لابسًا ثوب البذلة بالكسر، وهو الثوب الخلق وما لا يصان من الثياب **(متواضعًا)** زيادة على عادته **(متخشعًا متضرعًا)**.

قال القاموس: تخشع تضرع وهو الخضوع والذلة والاستكانة، والخشوع الخضوع أو قريب منه، أو هو في البدن، والخشوع في البصر والصوت والسكون والتذلل.

(حتى أتى المصلى) المكان المعروف بالمدينة **(فرقي)** بكسر القاف وقد تفتح، أي:

في الدعاء والتضرع والتكبير، ثم صلى ركعتين كما يصلي في العيد. رواه الترمذي وغيره.

وفي حديث عبد الله بن زيد المازني، قال: خرج رسول الله ﷺ إلى هذا المصلى يستسقي، ثم استقبل القبلة وقلب رداءه، ثم صلى. رواه البخاري ومسلم.

وفي رواية: خرج بالناس إلى المصلى يستسقي فصلى بهم ركعتين جهر فيهما بالقراءة واستقبل يدعو، ورفع يديه وحول رداءه.

صعد (**المنبر فلم يخطب خطبتكم هذه، ولكن لم يزل في الدعاء والتضرع والتكبير، ثم صلى ركعتين كما يصلي في العيد، رواه الترمذي**) وقال: حسن صحيح (**وغيره**) أحمد وباقي الأربعة أصحاب السنن.

(**وفي حديث عبد اللّه بن زيد**) بن عاصم بن كعب الأنصاري (**المازني**) بكسر الزاي صاحب حديث الوضوء، لا عبد اللّه بن زيد بن عبد ربه صاحب رؤيا الأذان كما زعم سفيٰن بن عيينة، وقد وهمه البخاري.

قال الحافظ: وقد اتفقا في الاسم واسم الأب والنسبة إلى الأنصار، ثم الخزرج والصحبة، والرواية: وافترقا في الجد والبطن الذي من الخزرج، لأن فخذ عاصم من مازن وفخذ عبد ربه من الخزرج.

(**قال: خرج رسول اللّه ﷺ إلى هذا المصلى:**) المكان الذي يصلي فيه بالصحراء، لأنه أبلغ في التواضع وأوسع للناس، زاد في رواية: بالناس (**يستسقي**) يطلب من اللّه السقي بدعائه وتضرعه، فهو حال من النبي ﷺ، أي: خرج حال كونه مستسقيًا، ويحتمل أن يكون يستسقي مقدرًا بلام كي محذوفة، أي: خرج لكي يستسقي.

وفي أكثر الروايات: فاستسقى (**وقلب**) ولبعض الرواة: وحوّل (**رداءه ثم صلى**) ركعتين (**رواه البخاري ومسلم**) بطرق متعددة، إلاَّ أن لفظ: ثم إنما وقع في رواية لهما، وأكثر الروايات عندهما وعند غيرهما، وصلى ركعتين بالواو وهي لا تقتضي الترتيب، وفي كثير من الأحاديث: التصريح بأنه ﷺ خطب بعد الصلاة، فعلم أن لفظه: ثم وهم من الراوي، قاله المصنف على مسلم.

(**وفي رواية**) لأبي داود عن عبد اللّه بن زيد: (**خرج بالناس إلى المصلى**) حال كونه (**يستسقي**) أي: مستسقيًا، أو لكي يستسقي (**فصلى بهم ركعتين، جهر فيهما بالقراءة، واستقبل**) القبلة (**يدعو**) اللّه تعالى، ففي رواية في الصحيح: وجعل ظهره إلى الناس واستقبل القبلة (**ورفع يديه وحول رداءه**) وبين صفة التحويل بقوله: (**وجعل عطافه**) بكسر العين، أي:

وجعل عطافه الأيمن على عاتقه الأيسر وجعل عطافه الأيسر على عاتقه الأيمن ثم دعا الله.

قال الحافظ ابن حجر: ولم أقف في شيء من طرق حديث عبد الله بن زيد على سبب ذلك ولا على صفته ﷺ حال الذهاب إلى المصلى، ولا على وقت ذهابه، وقد وقع ذلك في حديث عائشة عند أبي داود وابن حبان قالت: شكا الناس إلى رسول الله ﷺ قحط المطر، فأمر بمنبر فوضع له في المصلى، ووعد الناس يومًا يخرجون فيه، فخرج حين بدا حاجب الشمس، فقعد على المنبر فكبر وحمد لله، ثم قال: إنكم شكوتم جدب دياركم، واستئجار المطر عن إبان زمانه، وقد أمركم الله أن تدعوه، ووعدكم أن يستجيب لكم، ثم قال: ﴿**الحمد لله رب**

جانبه، وفي النهاية: العطاف والعطف الرداء، سمي عطافًا لوقوعه على عطفي الرجل وهما ناحيتا عنقه (**الأيمن على عاتقه الأيسر، وجعل عطافه الأيسر على عاتقه الأيمن ثم دعا الله**) تعالى.

(**قال الحافظ ابن حجر: ولم أقف في شيء من طرق حديث عبد الله بن زيد**) المذكور (**على سبب ذلك ولا على صفته ﷺ حال الذهاب إلى المصلى ولا على وقت ذهابه، وقد وقع ذلك في حديث عائشة عند أبي داود وابن حبان، قالت: شكا الناس إلى رسول الله ﷺ قحط المطر**) بفتح القاف وسكون الحاء، أي: احتباسه مصدر قحط كنفع وتعب وعنى كما في القاموس وغيره (**فأمر بمنبر، فوضع له في المصلى ووعد الناس يومًا يخرجون فيه، فخرج حين بدا**) ظهر (**حاجب الشمس**) أي: ضوءها (**فقعد على المنبر**) إلى هنا ما نقله الحافظ قائلاً: الحديث لأنه لم يتعلق غرضه بباقيه، وذكر ما في غرضه بقوله، وفي حديث ابن عباس عند أحمد وأصحاب السنن: خرج ﷺ مبتذلاً متواضعًا متضرعًا حتى أتى المصلى فرق المنبر، وفي حديث أبي الدرداء عند البزار والطبراني: قحط المطر، فسألنا نبي الله أن يستسقي لنا، فغدا نبي الله... الحديث. انتهى، فأفاد أن حديث عائشة بين السبب ووقت الذهاب، كما بين الثاني أيضًا حديث أبي الدرداء وصفته حال الذهاب عن ابن عباس، وكأن المصنف أسقطه لأنه قدمه، لكنه أوهم أن الحافظ نقض ما ترجم به وليس كذلك، وأوهم أنه ذكر حديث عائشة بتمامه، ولا كذلك، وإنما المصنف اعتنى بذكره تتميمًا للفائدة ببيان ما دعا به، فقعد على المنبر (**فكبر وحمد الله، ثم قال: إنكم شكوتم جدب**) بالدال المهملة عدم خصب (**دياركم واستئخار**) أي: تأخر (**المطر**)، فالسين للتأكيد (**عن إبان**) بكسر الهمزة حين (**زمانه**) فالإضافة بيانية، وقيل: معنى إبان أول، فالإضافة على بابها (**وقد أمركم الله أن تدعوه ووعدكم أن يستجيب لكم**) فقال: ﴿ادعوني أستجب لكم﴾، [غافر/٦٠] (**ثم قال:** ﴿**الحمد لله**

العالـمين، الرحمٰن الرحيم، مالك يوم الدين﴾، الذي لا إله إلا هو، يفعل ما يريد، اللهم أنت الله الذي لا إله إلا أنت الغني ونحن الفقراء، أنزل علينا الغيث، واجعل ما أنزلت لنا قوة وبلاغًا إلى حين، ثم رفع يديه حتى بدا بياض إبطيه، ثم حول إلى الناس ظهره، واستقبل القبلة ـ وحول ـ رداءه وهو رافع يديه، ثم أقبل على الناس، ونزل فصلى ركعتين، فأنشأ الله سحابًا، فرعدت وبرقت، ثم أمطرت بإذن الله، فلم يأت مسجده حتى سالت السيول، فلما رأى ذلك وسرعتهم إلى الكن ضحك حتى بدت نواجذه، فقال: أشهد أن الله على كل شيء قدير، وأني عبد الله ورسوله».

وقد حكى ابن المنذر الاختلاف في وقتها، والراجح أنه لا وقت لها معين، وإن كان أكثر أحكامها كالعيد، لكنها تخالفه بأنها لا تختص بيوم معين، وهل تصنع بالليل؟ استنبط بعضهم من كونه ﷺ جهر بالقراءة فيها بالنهار، أنها نهارية

رب العالـمين﴾) أي: مالك جميع الخلق من إنس وملائكة وجن ودواب وغيرهم، وكل منها يسمى عالمًا، وغلب في جمعه بالياء والنون أولو العلم على غيرهم وهو من العلامة، لأنه علامة على موجده (**﴿الرحمٰن الرحيم﴾**) أي: ذي الرحمة وهي إرادة الخير لأهله (**﴿ملك يوم الدين﴾**) الجزاء وهو يوم القيامة، وخص بالذكر لأنه لا ملك ظاهرًا فيه لأحد إلاَّ اللَّه تعالى لـمن الملك اليوم للَّه، ومن قرأ مٰلك، فمعناه مالك الأمر كله في يوم القيامة، أي: هو موصوف بذلك دائمًا كغافر الذنب، فيصح وقوعه صفة للمعرفة (**الذي لا إله**) أي: لا معبود بحق في الوجود (**إلاَّ هو يفعل ما يريد**) لا يعجزه شيء (**اللهم أنت اللَّه الذي لا إله إلاَّ أنت الغني ونحن الفقراء أنزل علينا الغيث**) أي: المطر (**واجعل ما أنزلت لنا قوة وبلاغًا إلى حين**) تنقضي آجالنا (**ثم رفع يديه حتى بدا بياض إبطيه**) لمبالغته في رفعهما (**ثم حول إلى الناس ظهره**) أي: جعله إليهم (**واستقبل القبلة وحول رداءه وهو رافع يديه، ثم أقبل على الناس ونزل**) عن المنبر (**فصلى ركعتين فأنشأ اللَّه سحابًا**) أي: غيمًا جمع سحابة، ويجمع أيضًا على سحب وسحائب (**فرعدت**) أي: السحاب والإسناد مجازي (**وبرقت:**) لمعت (**ثم أمطرت بإذن اللَّه، فلم يأت مسجده حتى سالت السيول**) لكثرة المطر (**فلما رأى ذلك وسرعتهم إلى الكن**) بالكسر وشد النون (**ضحك حتى بدت:**) ظهرت (**نواجذه**) بجيم وذال معجمة (**فقال: «أشهد أن اللَّه على كل شيء قدير**) ومنه ما شاهدتم في الحال (**وأني عبد اللَّه ورسوله»**) فأجاب دعائي سريعًا.

(وقد حكى ابن المنذر الاختلاف في وقتها، والراجح أنه لا وقت لها معين وإن كان أكثر أحكامها كالعيد، لكنها تخالفه بأنها لا تختص بيوم معين وهل تصنع بالليل، استنبط

كالعيد، وإلا فلو كانت تصلي بالليل لأسر فيها بالنهار وجهر بالليل كمطلق النوافل.

ونقل ابن قدامة الإجماع على أنها لا تصلى في وقت الكراهة.

وأفاد ابن حبان أن خروجه ﷺ إلى المصلى للاستسقاء كان في شهر رمضان سنة ست من الهجرة.

وذكر الواقدي: أن طول ردائه ﷺ كان ستة أذرع في ثلاثة أذرع، وطول إزاره أربعة أذرع وشبرين في ذراعين وشبر، كان يلبسهما في الجمعة والعيدين.

وقد روى أبو داود عن عباد: استسقى ﷺ وعليه خميصة سوداء فأراد أن

بعضهم من كونه ﷺ جهر بالقراءة فيها بالنهار أنها نهارية كالعيد، وإلاَّ فلو كانت تصلى بالليل لأسر فيها بالنهار وجهر بالليل، كمطلق النوافل) نازعه شيخنا بأن لا دلالة في صلاتها نهارًا على أنها لا تفعل بالليل، بل يدل على أنها لا تختص بالليل، وقد صرح في شرح البهجة بأن جميع الليل والنهار وقت لها كما لا تختص بيوم.

(ونقل ابن قدامة الإجماع على أنها لا تصلى في وقت الكراهة) ولعل هذا الإجماع قبل حدوث الآراء في مذهب الشافعي، فلا ينافي أنها لا تختص بوقت العيد على الأصح في المنهاج، قال شارحه: ولا بوقت من الأوقات، بل تجوز ولو بوقت كراهة، لأنها ذات سبب. انتهى.

ومذهب لملك أن وقتها من حل النافلة للزوال كالعيد، لكن لا تختص بيوم.

(وأفاد ابن حبان أن خروجه ﷺ إلى المصلى للاستسقاء كان في شهر رمضان سنة ست من الهجرة).

(وذكر الواقدي) محمد بن عمر بن واقد؛ **(أن طول ردائه ﷺ كان ستة أذرع في)** عرض **(ثلاثة أذرع، وطول إزاره أربعة أذرع، وشبرين في)** عرض **(ذراعين وشبر، كان يلبسهما في الجمعة والعيدين).**

زاد الحافظ: ووقع في شرح الأحكام لابن بزيزة ذرع الرداء، كالذي ذكره الواقدي في ذرع الإزار والأول أولى.

(وقد روى أبو داود عن عباد) بفتح المهملة والموحدة الثقيلة ابن تميم بن زيد بن عاصم الأنصاري راوي الحديث عن عمه عبد اللَّه بن زيد، ووقع في بعض نسخ ابن ماجه عن عباده، عن أبيه، عن عبد اللَّه بن زيد.

قال الحافظ في الفتح: قوله عن أبيه زيادة وهي وهم، والصواب حذفه كما في النسخ

يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها، فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه.

وقد استحب الشافعي في الجديد فعل ما همَّ به النبي ﷺ من تنكيس الرداء مع التحويل الموصوف. وزعم القرطبي تبعًا لغيره أن الشافعي اختار في الجديد تنكيس الرداء لا تحويله، والذي في الأم ما ذكرته.

والجمهور على استحباب التحويل فقط، ولا ريب أن الذي استحبه الشافعي أحوط. وعن أبي حنيفة وبعض المالكية: لا يستحب شيء من ذلك.

واستحب الجمهور أن يحول الناس بتحويل الإمام، ويشهد له ما رواه أحمد من طريق عباد في هذا الحديث بلفظ: وحول الناس معه.

وقال الليث وأبو يوسف: يحول الإمام وحده. واستثنى ابن الماجشون النساء فقال: لا يستحب في حقهن.

المعتمدة من ابن ماجه.

(استسقى ﷺ وعليه خميصة) بفتح المعجمة وكسر الميم وإسكان التحتية وفتح المهملة كساء من صوف (سوداء، فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها، فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه، وقد استحب الشافعي في الجديد فعل ما هم به النبي ﷺ من تنكيس الرداء مع التحويل الموصوف) بأن يجعل الأسفل الذي على الأيسر على عاتقه الأيمن، وما على الأيمن على عاتقه الأيسر، فيحصل التحويل والتنكيس معًا.

(وزعم القرطبي) في المفهم (تبعًا لغيره أن الشافعي اختار في الجديد تنكيس الرداء لا تحويله، والذي في الأم ما ذكرته) من استحبابهما (والجمهور على استحباب التحويل فقط) بلا تنكيس لانفراد رواية عمارة بن غزية عن عباد في حديث عبد اللّٰه بن زيد بأنه هم بذلك (ولا ريب أن الذي استحبه الشافعي أحوط، وعن أبي حنيفة وبعض المالكية: لا يستحب شيء من ذلك) التحويل والتنكيس (واستحب الجمهور أن يحول الناس بتحويل الإمام، ويشهد له ما رواه أحمد من طريق عباد) بن تميم عن عمه (في هذا الحديث، بلفظ: وحول الناس معه) ﷺ أرديتهم.

(وقال الليث وأبو يوسف: يحوّل الإمام وحده، واستثنى) عبد الملك (بن الماجشون النساء، فقال: لا يستحب في حقهن) وهو وجيه لأنهن عورة.

زاد الحافظ: ثم ظاهر قوله: فقلت رداءه أن التحويل وقع بعد فراغ الاستسقاء وليس كذلك، بل المعنى فقلب رداءه في أثناء الاستسقاء، وقد بينه لملك في روايته المذكورة، ولفظه:

واختلف في حكمة هذا التحويل فجزم المهلب بأنه للتفاؤل بتحويل الحال عما هي عليه. وتعقبه ابن العربي بأن من شرط الفأل أن لا يقصد إليه، قال: وإنما التحويل أمارة بينه وبين ربه، قيل له حول رداءك ليتحول حالك. وتعقب بأن الذي يجزم به يحتاج إلى نقل، والذي رده ورد فيه حديث رجاله ثقات، أخرجه الدارقطني والحاكم من طريق جعفر بن محمد بن علي عن أبيه عن جابر. ورجح الدارقطني إرساله. وعلى كل حال فهو أولى من القول بالظن.

واستدل بقوله في حديث عائشة: «ثم صلى ركعتين» بعد قوله: «فقعد على المنبر» على أن الخطبة في الاستسقاء قبل الصلاة، وهو مقتضى حديث ابن عباس،

حول رداءه حين استقبل القبلة.

ولمسلم من رواية يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد، وأنه لما أراد أن يدعو استقبل القبلة وحول رداءه، وأصله للمصنف، أي: البخاري كما سيأتي بعد أبواب، وله من رواية الزهري عن عباد: فقام فدعا الله قائمًا، ثم توجه قبل القبلة وحول رداءه، فعرف بذلك أن التحويل وقع في أثناء الخطبة عند إرادة الدعاء.

(واختلف في حكمة هذا التحويل، فجزم المهلب بأنه للتفاؤل بتحويل الحال عما هي عليه) من الجدب إلى الخصب **(وتعقبه ابن العربي؛ بأن من شرط الفأل أن لا يقصد إليه، قال: وإنما التحويل أمارة)** علامة **(بينه وبين ربه، قيل له:)** ولو بالإلهام **(حوّل رداءك ليتحول حالك)**.

(وتعقب بأن الذي جزم به يحتاج إلى نقل، والذي رده ورد فيه حديث رجاله ثقات، أخرجه الدارقطني والحاكم من طريق جعفر) الصادق **(بن محمد بن علي)** زين العابدين بن الحسين **(عن أبيه)** محمد الباقر **(عن جابر)** بن عبد الله **(ورجح الدارقطني إرساله)** بحذف جابر **(وعلى كل حال فهو أولى من القول بالظن)**.

زاد الحافظ: وقال بعضهم: إنما حول رداءه ليكون أثبت على عاتقه عند رفع يديه في الدعاء، فلا يكون سنة في كل حال، وأجيب بأن التحويل من جهة إلى جهة لا يقتضي الثبوت على العاتق، فالحمل على المعنى الأول أولى، فإن الاتباع أولى من تركه لمجرد احتمال الخصوص.

(واستدل بقوله في حديث عائشة: ثم صلى ركعتين بعد قوله: فقعد على المنبر على أن الخطبة في الاستسقاء قبل الصلاة وهو مقتضى حديث ابن عباس) السابق أيضًا لقوله:

لكن وقع عند أحمد في حديث عبد الله بن زيد التصريح بأنه بدأ بالصلاة قبل الخطبة، وكذا في حديث أبي هريرة عند ابن ماجه، حيث قال: فصلى بنا ركعتين بغير أذان ولا إقامة، والمرجح عند الشافعية والمالكية الثاني.

ولم يقع في شيء من طرق حديث عبد الله بن زيد صفة الصلاة المذكورة وهي ركعتان ولا ما يقرأ فيها، وقد أخرج الدارقطني من حديث ابن عباس أنه يكبر فيهما سبعًا وخمسًا كالعيد، وأنه يقرأ فيهما بـ «سبح» و «هل أتاك». وفي إسناده مقال. لكن أصله في السنن بلفظ: ثم صلى ركعتين كما يصلي في العيدين. فأخذ بظاهره الشافعي فقال يكبر فيهما.

الثاني: استسقاؤه عليه الصلاة والسلام في خطبة الجمعة.

خرج حتى أتى المصلى فرقي المنبر **(لكن وقع عند أحمد في حديث عبد الله بن زيد التصريح بأنه بدأ بالصلاة قبل الخطبة، وكذا في حديث أبي هريرة عند ابن ماجه، حيث قال: فصلى بنا ركعتين بغير أذان ولا إقامة)** وكل منهما صريح، فيقدم على المحتمل **(والمرجح عند الشافعية والمالكية الثاني)** أي: الصلاة قبل الخطبة، وإليه رجع لمالك.

قال الحافظ: ويمكن الجمع بين مختلف الروايات؛ بأنه ﷺ بدأ بالدعاء ثم صلى ركعتين، ثم خطب، فاقتصر بعض الرواة على شيء، وبعضهم على شيء، وعبر بعضهم عن الدعاء بالخطبة، فلذا وقع الاختلاف، قال: وقال القرطبي: يعتضد القول بتقديم الصلاة على الخطبة بمشابهتها بالعيد، وكذا ما تقرر من تقديم الصلاة أمام الحاجة **(ولم يقع في شيء من طرق حديث عبد الله بن زيد صفة الصلاة المذكورة، وهي ركعتان)** بإجماع من قال بها **(ولا ما يقرأ فيها)**.

(وقد أخرج الدارقطني من حديث ابن عباس أنه يكبر فيهما سبعًا وخمساً كالعيد، وأنه يقرأ فيهما بـ﴿سبح﴾ و﴿هل أتاك﴾، وفي إسناده مقال، لكن أصله في السنن) الأربع **(بلفظ: ثم صلى ركعتين كما يصلي في العيدين، فأخذ بظاهره الشافعي، فقال: يكبر فيهما)** سبعًا وخمسًا، ولم يأخذ به غيره كمالك لضعف الرواية المصرحة بالتكبير، ولما يطرق الثانية من احتمال نقص التشبيه.

زاد الحافظ: ونقل الفاكهي شيخ شيوخنا عن الشافعي استحباب التكبير حال الخروج إليها كما في العيد وهو غلط منه عليه.

(الثاني: استسقاؤه عليه الصلاة والسلام في خطبة الجمعة: عن أنس أن رجلاً) قال

عن أنس: أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان نحو دار القضاء ورسول الله ﷺ قائم يخطب، فاستقبل رسول الله ﷺ قائمًا، ثم قال: يا رسول الله، هلكت الأموال، وانقطعت السبل، فادع الله يغيثنا، قال: فرفع

الحافظ: لم أقف على تسميته في حديث، ولأحمد عن كعب بن مرة: ما يمكن أن يفسر هذا المبهم بأنه كعب، وللبيهقي مرسلاً: ما يمكن أن يفسر بأنه خارجة بن حصن الفزاري، لكن رواه ابن ماجه عن شرحبيل بن السمط أنه قال لكعب بن مرة: يا كعب حدثنا عن رسول اللّٰه ﷺ، فقال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول اللّٰه استسق اللّٰه، فرفع يده، فقال: اللهم اسقنا... الحديث، ففي هذا أنه غير كعب، وزعم بعضهم أنه أبو سفيٰن بن حرب وهم، لأنه جاء في واقعة أخرى قبل إسلامه، وينفي زعمه قوله: يا رسول اللّٰه، فإن أبا سفيٰن لا يقولها قبل إسلامه، وفي رواية عن أنس: جاء أعرابي من أهل البادية (**دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان نحو دار القضاء**) فسرها بعضه بدار الإمارة وليس كذلك، وإنما هي دار عمر بن الخطاب، سميت بذلك لأنها بيعت في قضاء دينه وكان يقال لها دار قضاء دين عمر، ثم طال ذلك، فقيل: دار القضاء، أخرجه الزبير بن بكار عن ابن عمر.

وروى عمر بن شبة عن ابن أبي فديك، عن عمه: كانت القضاء لعمر، فأمر عبد اللّٰه وحفصة أن يبيعاها عند وفاته في دين كان عليه، فباعاها من مٰعوية، فكانت تسمى دار القضاء، قال: وأخبرني عمي أن الخوخة الشارعة فيها غربي المسجد هي خوخة الصديق وقد صارت بعد ذلك إلى مرؤن وهو أمير المدينة، فلعلها شبهة من قال إنها دار الإمارة، وجاء في تسميتها قول آخر، رواه عمر بن شبة عن سهلة بنت عاصم، قالت: كانت دار القضاء لعبد الرحمٰن بن عوف، سميت بذلك لأن عبد الرحمٰن اعتزل فيها ليالي الشورى حتى قضي الأمر، فباعها بنو عبد الرحمٰن من مٰعوية. قال عبد العزيز بن عمران: وكانت فيها الدواوين وبيت المال، ثم صيرها السفاح رحبة للمسجد.

(**ورسول اللّٰه ﷺ قائم يخطب**) بالمدينة (**فاستقبل**) الرجل (**رسول اللّٰه ﷺ**) حال كونه (**قائمًا، ثم قال: يا رسول اللّٰه هلكت الأموال**).

وفي رواية: المواشي، وهي المراد بالأموال هنا لا الصامت، وفي أخرى: هلك الكراع بضم الكاف، يطلق على الخيل وغيرها، وفي رواية: هلكت الماشية، هلك العيان هلك الناس، وهو من العام بعد الخاص، والمراد بهلاكهم عدم وجود ما يعيشون به من الأقوات المفقودة بحبس المطر (**وانقطعت السبل**) بضمتين جمع سبيل الطرق، لأن الإبل ضعفت لقلة القوت عن السفر، أو لأنها لا يجد في طريقها من الكلأ ما يقيم أودها، وقيل: المراد نفاد ما عند الناس من

رسول الله ﷺ يديه ثم قال: «اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا»، قال أنس: ولا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة، وما بيننا وبين «سلع» من بيت ولا

الطعام أو قلته، فلا يجدون ما يحملونه إلى الأسواق.

وفي رواية: قحط المطر بفتح القاف والحاء، وحكي بضم فكسر، أي: قل، وفي أخرى: واحمر الشجر كناية عن يبس ورقها لعدم شربها الماء أو لانتثاره فيصير أعوادًا بلا ورق، وكلها في الصحيح وأمحلت الأرض.

قال الحافظ: وهذه الألفاظ يحتمل أن الرجل قالها كلها، وأن بعض الرواة روى شيئًا مما قاله بالمعنى، فإنها متقاربة، فلا يكون غلطًا كما قاله صاحب المطالع وغيره.

(فادع اللَّه) فهو **(يغيثنا)** يجوز ضم أوله من الإغاثة وفتحه من الغيث، ويرجح الأول قوله: «اللهم أغثنا»، كذا في الفتح، وقال المصنف على مسلم الرواية بضم أوله من أغاث رباعيًا، وهذه رواية الأكثر، ولأبي ذر: أن يغيثنا، وفي رواية: يغثنا بالجزم، وفي رواية: أن يسقينا، وأخرى: فاستسق ربك.

(قال) أنس: **(فرفع رسول اللَّه ﷺ يديه)** زاد النسائي: رفع الناس أيديهم معه يدعون، زاد في رواية للبخاري: حذاء وجهه، وابن خزيمة: حتى رأيت بياض إبطيه، وفي أخرى للبخاري: فمد يديه ودعا، وفي أخرى له: فنظر إلى السماء **(ثم قال: اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا)** هكذا في رواية للشيخين: أغثنا، وذكر الجملة ثلاثًا.

وفي رواية للبخاري: «اللهم اسقنا»، وذكرها ثلاث مرات، وفي أخرى له: «اللهم اسقنا» مرتين والأخذ بالزائد أولى، ويرجحهما أنه ﷺ كان إذا دعا دعا ثلاثًا كما في البخاري وغيره، والرواية: أغثنا بالهمزة، قال قُسم بن ثابت: كذا رواه لنا موسى بن هٰرون، وجائز أنه من الغوث أو الغيث، والمعروف لغة غثنا من الغوث، وقال ابن القطاع: غاث اللَّه عباده غيثًا وغياثًا، سقاهم المطر وأغاثهم: أجاب دعاءهم، ويقال: أغاث وغاث بمعنى والرباعي أعلى، ويحتمل أن معنى أغثنا أعطنا غوثًا وغيثًا.

(قال أنس: ولا) بالواو للأكثر، ولأبي ذر: فلا **(واللَّه)** بالفاء، وفي أخرى: وأيم اللَّه، وحذف الفعل، أي: ولا ترى واللَّه، لأنه يدل عليه قوله: **(ما نرى في السماء من سحاب)** مجتمع **(ولا قزعة)** بقاف فزاي فعين مهملة مفتوحات، أي: سحاب متفرق.

قال ابن سيده: القزع قطع من السحاب رقاق، زاد أبو عبيد: وأكثر ما يجيء في الخريف وهو بالنصب على التبعية لسحاب من جهة المحل، وبالجر على التبعية له من جهة اللفظ **(وما بيننا وبين سلع)** بفتح المهملة وسكون اللام، وحكي فتحها وعين مهملة جبل معروف بالمدينة **(من بيت ولا دار)** يحجبنا عن رؤيته إشارة إلى أن السحاب كان مفقودًا لا مستترًا ببيت ولا

دار، قال: فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس، فلما توسطت السماء انتشرت ثم أمطرت. قال: فلا والله ما رأينا الشمس سبتًا، قال: ثم دخل رجل من ذلك الباب

غيره، وللبخاري: قال أنس: وإن السماء لهي مثل الزجاجة، أي: لشدة صفائها، وذلك مشعر بعدم السحاب أيضًا.

(قال) أنس: **(فطلعت)** أي: ظهرت **(من ورائه)** أي: سلع **(سحابة)** وكأنها نشأت من جهة البحر، لأن وضع سلع يقتضي ذلك **(مثل الترس)** أي: مستديرة لا مثله في القدر، لأن في رواية أبي عوانة: فنشأت سحابة مثل رجل الطائر وأنا أنظر إليها، وهذا يشعر بأنها كانت صغيرة.

وفي رواية: فهاجت ريح أنشأت سحابًا ثم اجتمع، وأخرى: فنشأ السحاب بعضه إلى بعض، وأخرى حتى ثار السحاب أمثال الجبال، أي: لكثرته، وفيه: ثم لم ينزل عن منبره حتى رأينا المطر يتحادر على لحيته وكلها في الصحيح، وهذا يدل على أن السقف وكف لأنه كان من جريد النخل **(فلما توسطت السماء انتشرت ثم أمطرت)** بالهمز رباعيًا، وهذا يشعر بأنها استمرت مستديرة حتى انتهت إلى الأفق، فانبسطت حينئذ وكأن فائدته تعميم الأرض بالمطر.

(قال: فلا والله ما رأينا الشمس سبتًا) بفتح السين وسكون الموحدة وفوقية كناية عن استمرار الغيم الماطر، وهذا في الغالب، وإلاَّ فقد يستمر المطر والشمس بادية، وقد تحجب الشمس بغير مطر.

قال الحافظ: كذا رواه الأكثر بلفظ: سبتا أحد الأيام، أي: أسبوعان من تسمية الشيء باسم بعضه، كما يقال جمعة، ويقال أراد قطعة من الزمان، قاله في النهاية.

وقال المحب الطبري: أي: جمعة، وفيه تجوز، لأن السبت الأول لم يكن مبتدأ، ولا الثاني منتهى، وعبر أنس بذلك لأنه من الأنصار وكانوا جاوروا اليهود، فأخذوا بكثير من اصطلاحهم، وإنما سموا الأسبوع سبتًا لأنه أعظم الأيام عند اليهود، كما أن الجمعة كذلك عند المسلمين.

وقال ثابت في الدلائل: الناس يقولون معناه من سبت إلى سبت، وإنما هو قطعة من الزمان، وصحفه الداودي فرواه: ستًا، بكسر السين وشد الفوقية، ورد بأنه لم ينفرد به، فقد رواه الحموي والمستملي هنا ستًا، وكذا رواه سعيد بن منصور وأحمد من وجهين آخرين عن أنس، وكان من ادعى التصحيف استبعد اجتمع قوله ستًا مع قوله في رواية للبخاري سبعًا وليس بمستبعد، لأن من قال ستًا أراد ستة أيام تامة، ومن **(قال)**: سبعًا أضاف إليها يومًا ملفقًا من الجمعتين، وقد رواه لمالك عن شريك عن أنس، بلفظ: فمطرنا من جمعة إلى جمعة، وللبخاري عن إسحق عن أنس: فمطرنا يومئذ، ومن الغدو من بعد الغد والذي يليه حتى الجمعة الأخرى.

(ثم دخل رجل من ذلك الباب) الذي دخل منه السائل أولاً **(في الجمعة المقبلة)** أي:

في الجمعة المقبلة، ورسول الله ﷺ قائم يخطب، فاستقبله قائمًا، فقال: يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل، فادع الله يمسكها عنا، قال: فرفع رسول الله ﷺ يديه ثم قال: «اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر»، قال: فانقطعت فخرجنا نمشي في الشمس. قال

الثانية (**ورسول الله ﷺ قائم**) حال كونه (**يخطب، فاستقبله قائمًا**) نصب على الحال من الضمير المرفوع في استقبله لا من المنصوب (**فقال: يا رسول الله هلكت الأموال**) أي: المواشي بعدم الرعي، أو عدم ما يكنها لكثرة الماء.

وفي رواية النسائي: من كثرة الماء (**وانقطعت السبل**) لتعذر سلوك الطريق من كثرة الماء، ولابن خزيمة: واحتبس الركبان، وفي رواية: تهدمت البيوت، وأخرى: هدم البناء وغرق المال، فهو بسبب غير السبب الأول (**فادع الله يمسكها عنـا**) بالجزم جواب الأمر والرفع، أي: فهو يمسكها.

وفي رواية: أن يمسكها، أي: الأمطار، أو السحابة، أو السماء، والعرب تطلق على المطر سماء.

وفي رواية: أن يمسك عنا الماء، وأخرى: أن يرفعها عنا، وأخرى: فادع ربك أن يحبسها عنا فضحك، وفي رواية: فتبسم لسرعة ملام ابن آدم.

(**قال: فرفع رسول الله ﷺ يديه**) بالتثنية (**ثم قال: اللهم**) اجعل، أو امطر (**حوالينا**) بفتح اللام (**ولا**) تنزله (**علينا**) أي اصرفه عن الأبنية والدور، وهو بيان للمراد بقوله: حوالينا لأنها تشمل الطرق التي حولهم، فاخرجها بقوله: «ولا علينا».

قال الطيبي: في إدخال الواو هنا معنى لطيف، لأنه لو أسقطها لكان مستسقيًا للآكام وما معها فقط، ودخول الواو يقتضي أن طلب المطر على المذكورات ليس مقصود العينة، ولكن ليكون وقاية من أذى المطر، فليست الواو مخلصة للعطف، ولكنها للتعليل، كقولهم: تجوع الحرة ولا تأكل بثديها، فإن الجوع ليس مقصود العينة، ولكن لكونه مانعًا من الرضاع بأجرة، إذ كانوا يكرهون ذلك آنفًا. انتهى.

(**اللهم**) أنزله (**على الآكام**) بزنة الجبال (**والظراب**) بوزنه، وفي رواية للبخاري: والجبال (**وبطون الأودية**) أي: ما يتحصل فيه الماء لينتفع به، قيل: لم يسمع أفعلة جمع فاعل إلاَّ أودية جمع واد وفيه نظر (**ومنابت الشجر:**) جمع منبت بكسر الموحدة، أي: ما حولها مما يصلح أن ينبت فيه، لأن نفس المنبت لا يقع عليه المطر، وفيه الأدب في الدعاء، حيث لم يدع برفع المطر مطلقًا لاحتمال الحاجة إلى استمراره، فاحترز فيه بما يقتضي رفع الضرر وإبقاء النفع، ومنه استنبط أن من أنعم الله عليه بنعمة لا ينبغي أن يسخطها لعارض، بل يسأل الله رفع العارض.

شريك: فسألت أنس بن مالك: أهو الرجل الأول؟ قال: لا أدري. رواه مسلم.

وفي رواية له قال: فما يشير بيده إلى ناحية إلا تفرجت، حتى رأيت المدينة في مثل الجوبة، وسال وادي قناة شهرًا. ولم يجيء أحد من ناحية إلا أخبر بجود.

(قال) أنس: **(فانقطعت)** أي: السماء أو السحابة الماطرة، أي: أمسكت عن المطر عن المدينة، وفي رواية لملك: فانجابت عن المدينة انجياب الثوب، أي: خرجت عنها كما يخرج الثوب عن لابسه، وفي رواية: فما هو إلاَّ أن تكلم ﷺ بذلك تمزق السحاب حتى ما نرى منه شيئًا، أي: في المدينة، وللبخاري: فجعل السحاب يتصدع عن المدينة، يريهم اللَّه كرامة نبيه وإجابة دعوته **(فخرجنا نمشي في الشمس)**.

(قال شريك) بن عبد اللَّه بن أبي نمر: **(فسألت أنس بن ملك)** لما حدثه بهذا الحديث **(أهو)** أي: السائل الثاني **(الرجل الأول؟، قال: لا أدري)** مقتضى هذا أنه لم يجزم بالتغاير مع أنه عبر ثانية عنه بقوله «رجل»، الظاهر في أنه غير الأول، لأن النكرة إذا تكررت دلت على التعدد، فالظاهر أن هذه القاعدة أغلبية، لأن أنسًا من أهل اللسان وقد تعددت.

وللبخاري عن إسحق وقتادة، وغيرهما عن أنس: فقام ذلك الرجل أو غيره، ومقتضاه أنه كان يشك فيه، وله عن يحيى بن سعيد، عن أنس: فأتى الرجل فقال: يا رسول اللَّه، ولأبي عوانة عن حفص عن أنس: فما زلنا نمطر حتى جاء ذلك الأعرابي في الجمعة الأخرى، وأصله في مسلم، ومقتضاه الجزم بأنه واحد، فلعل أنسًا كان يتردد تارة ويجزم أخرى باعتبار ما يغلب على ظنه كما أفاده الحافظ.

(رواه مسلم) من طريق إسمعيل بن جعفر عن شريك عن أنس، وكذا رواه البخاري من طريقه ومن طريق ملك ومن طريق أبي ضمرة، ثلاثتهم عن شريك عن أنس، وله طرق عند البخاري أكثر من مسلم، فما هذا الإيهام من المصنف أنه تفرد به.

(وفي رواية له) لمسلم، وكذا البخاري هنا وفي الجمعة، كلاهما من طريق الأوزاعي عن إسحق بن عبد اللَّه بن أبي طلحة، عن أنس قال: أصابت الناس سنة على عهد رسول اللَّه ﷺ، فبينا رسول اللَّه ﷺ يخطب الناس على المنبر يوم الجمعة إذ قام أعرابي، فقال: يا رسول اللَّه هلك المال وجاع العيال، وساق الحديث بمعناه.

وفيه **(قال)** أنس: **(فما يشير)** ﷺ **(بيده إلى ناحية)** من السماء **(إلاَّ تفرجت)** بفتح الفوقية والفاء والراء المشددة والجيم، أي: إلاَّ تقطع السحاب وزال عنها امتثالاً لأمره **(حتى رأيت المدينة في مثل الجوبة)** بجيم وموحدة كما يأتي **(وسال وادي قناة)** بفتح القاف والنون المخففة: واد من أودية المدينة عليه مزارع، والإضافة بيانية، أي: واد هو قناة، أي: مسمى بهذا

وقوله: «يغيثنا» بفتح أوله، يقال: غاث الله البلاد يغيثها، إذا أرسل عليها المطر.

الاسم.

ذكر محمد بن الحسن المخزومي أَن أَول من سماه وادي قناة تبع اليماني، وللبخاري في الجمعة من هذا الوجه، وسال الوادي قناة، وأَعرب بالضم بدل على أَن قناة اسم الوادي.

قال الحافظ: ولعله من تسمية الشيء باسم ما جاوره، وقرأَت بخط الرضي الشاطبي: الفقهاء يقولونه بالنصب والتنوين يتوهمونه قناة من القنوات، وليس كذلك، وهذا الذي أَنكره جزم به بعض الشراح، وقال: هو على التشبيه، أَي: سال مثل القناة (**شهرًا**) هو من أبعد أمد المطر المصلح للأَرض المتوعرة الجبلية، لأَنه يتمكن في تلك الأيام لطولها الري فيها، لأَنها بارتفاعها لا يثبت الماء عليها فيبقى فيهَا حرارة، فإِذا دام سكب المطر عليها قلَّت الحرارة وخصبت الأرض (**ولم يجيء أَحد من ناحية إلاَّ أَخبر بجود**) بفتح الجيم وسكون الواو المطر العزير، وهذا يدل على أَن المطر استمر فيما سوى المدينة، فقد يشكل بأَنه استلزم أَن قول السائل هلكت الأَموال وانقطعت السبل لم يرتفع الإِهلاك ولا القطع وهو خلاف مطلوبه، ويمكن الجواب بأَن المراد أَن المطر استمر حول المدينة من الأَكام والظراب وبطون الأَودية لا في الطريق المسلوكة، ووقوع المطر في بقعة دون بقعة كثير ولو كانت تجاورها، وإذا جاز ذلك جاز أَن يوجد لماشية أَماكن تكنها وترعى فيها، بحيث لا يضرها ذلك المطر، فيزول الإِشكال، أَفاده الحافظ.

(**وقوله: يغيثنا بفتح أَوله**) من الغيث (**يقال: غاث اللَّه البلاد يغيثها إِذا أَرسل عليها المطر**) كذا اقتصر هنا على الفتح مع أَن الحافظ جوز ضمه من الإِغاثة، ورجحه بقوله: اللهم أَغثنا، وفي شرح مسلم للمصنف الرواية بضم أَوله من أَغاث رباعيًا، وكذا قوله: اللهم أَغثنا بالهمزة، والمشهور في كتب اللغة: غاث اللَّه الناس يغيثهم بفتح أوله، وإِنما يقال: أَغاث في طلب المعونة، فقيل: هو طلب المعونة لا الغيث، وقيل: هو طلب الغيث، والمعنى هنا: هب لنا غيثًا وارزقنا غيثًا، فإِن قلت في المحل: ينبغي أَن يطلب الغيث لا المعونة، وإِدخال الهمزة على المتعدي غير فصيح لعدم الاحتياج إِلى الهمزة، نص عليه الزمخشري وغيره، أُجيب بأَنه لما كان الواجب في كل الأَحوال تفويض الأَمر إِلى الكبير المتعال وهو عالم بما يصلح لعباده في كل وقت كان طلب المعونة في كشف الضر وعدم تعيين طريق الكشف من طلب غيث ونحوه غاية الأَدب ونهاية حسن الطلب.

وأَما الوجه الثاني فغير الفصيح، إنما هو إِدخال الهمزة على المتعدي واستعماله بمعناه الأَول

وقوله: من باب كان نحو دار القضاء، هي دار عمر بن الخطاب وسميت بذلك لأنها بيعت في قضاء دينه.

وقوله: «هلكت الأموال»، وفي رواية كريمة وأبي ذر عن الكشميهني: هلكت المواشي، وهي المراد بالأموال هنا. وفي رواية البخاري: هلك الكراع ـ بضم الكاف ـ وهو يطلق على الخيل وغيرها، وفي البخاري أيضًا: هلكت الماشية، هلك العيال، هلك الناس، وهو من ذكر العام بعد الخاص. والمراد بهلاكهم: عدم وجود ما يعيشون به من الأقوات المفقودة بحبس المطر. وانقطعت السبل: لأن الإبل ضعفت لقلة القوت عن السفر، أو لكونها لا تجد في طريقها من الكلأ ما يقيم

قبل دخول الهمزة، لأنه يقع مستغنى عنه، أما لو تغير المعنى بعد الدخول فهو فصيح قطعًا، ولا يبعد أن يكون المعنى هنا دلنا على الغيث، أي: على طريق طلبه وكيفية تحصيله، كما قيل في الفرق بين سقيته وأسقيته .أن معنى الثاني دللته على الماء. انتهى.

(**وقوله: من باب كان نحو دار القضاء هي دار عمر بن الخطاب، وسميت بذلك لأنها بيعت في قضاء دينه**) الذي كان أنفقه من بيت المال، وكان ستة وثمانين ألفًا كما في البخاري، وكتبه على نفسه وأوصى ابنه عبد الله أن يبيع فيه ما له، فباع ابنه هذه الدار من معٰوية، ومر لذلك مزيد، وقول آخر في سبب تسميتها دار القضاء وأنها لا وجود لها الآن، لأن السفاح أول خلفاء بني العباس جعلها رحبة للمسجد.

(**وقوله: هلكت الأموال، وفي رواية: كريمة**) بنت أحمد المروزية أحد رواة البخاري، عن الكشميهني (**وأبي ذر**) الحافظ عبد بلا إضافة ابن محمد الهروي، كلاهما (**عن الكشميهني**) بضم الكاف وإسكان المعجمة وفتح الهاء وكسرها، نسبة إلى قرية بمرو، واسمه محمد بن مكي بن محمد أحد رواة البخاري، عن محمد بن يوسف الفربري: (**هلكت المواشي**) بدل الأموال (**وهي المراد بالأموال هنا**) لا الصامت، وأطلق على المواشي الأموال لأنها أعظم أموال العرب، فأطلق المال وأراد معظمه على أنه يحتمل أن يريد أعم من المواشي، فإن هلاك الزرع والشجر أيضًا بعدم المطر، قاله المصنف على مسلم.

(**وفي رواية البخاري**) في الجمعة: (**هلك الكراع ـ بضم الكاف ـ وهو يطلق على الخيل وغيرها، وفي البخاري أيضًا**) عن يحيى بن سعيد، عن أنس: (**هلكت الماشية هلك**) ولبعض الرواة: هلكت بالتأنيث (**العيال هلك الناس، وهو من ذكر العام بعد الخاص**) الذي هو العيال (**والمراد بهلاكهم عدم وجود ما يعيشون به من الأقوات المفقودة بحبس المطر**) لا الهلاك الحقيقي، وهو معنى قوله: (**وانقطعت السبل، لأن الإبل ضعفت لقلة القوت عن السفر،**

أودها.

و «الآكام» بكسر الهمزة، وقد تفتح وتمد: جمع «أكمة» ـ بفتحات ـ: التراب المجتمع، وقيل: الجبل الصغير، وقيل: ما ارتفع من الأرض.

و «الظراب» بكسر الظاء المعجمة، جمع «ظرب» ـ بكسر الراء ـ: الجبل المنبسط ليس بالعالي.

وقوله: «مثل الجوبة» بفتح الجيم، وسكون الواو، وفتح الموحدة، هي الحفرة المستديرة الواسعة، والمراد بها هنا: الفرجة في السحاب.

و «الجود»: المطر الغزير.

وقوله: «قناة شهرًا»: أي جرى فيه المطر من الماء شهرًا.

أَو لكونها لا تجد في طريقها من الكلأ ما يقيم أُودها) بواو ودال مهملة، أَي: اعوجاجها المعنوي بالجوع.

زاد الحافظ، وقيل: المراد نفاذ ما عند الناس من الطعام أَو قلته، فلا يجدون ما يحملونه، يجلبونه إِلى الأسواق **(والآكام ـ بكسر الهمزة وقد تفتح وتمد ـ: جمع أَكمة، بفتحات)** ظاهره أَنها مفردة كل منهما.

وفي المصباح جمع أَكمة أَكام مثل جبل وجبال، وجمع الآكام أَكم بضمتين مثل كتاب وكتب، وجمع أُكم الآكام مثل عنق وأعناق **(التراب المجتمع)** قاله ابن البرقي.

وقال الداودي: هو أَكبر من الكدية، وقال القزاز: هي التي من حجر واحد وهو قول الخليل. **(وقيل: الجبل الصغير، وقيل: ما ارتفع من الأَرض)** وقال الخطابي: هي الهضبة الضخمة، وقال الثعالبي: الأَكمة أَعلى من الرابية **(والظراب ـ بكسر الظاء المعجمة ـ)** وآخره موحدة: **(جمع ظرب بكسر الراء)** زاد الحافظ: وقد تسكن **(الجبل المنبسط ليس بالعالي)** قاله القزاز.

وقال الجوهري: الرابية الصغيرة **(وقوله: مثل الجوبة بفتح الجيم وسكون الواو وفتح الموحدة ـ هي الحفرة المستديرة الواسعة، والمراد بها هنا الفرجة في السحاب)** زاد الحافظ.

وقال الخطابي: المراد بها هنا الترس، وضبطها الزين بن المنير تبعًا لغيره بنون بدل الموحدة، ثم فسره بالشمس إِذا ظهرت في خلال السحاب، لكن جزم عياض بأَن من قاله بالنون فقد صحف **(والجود)** بفتح الجيم وإِسكان الواو **(المطر الغزير، وقوله: قناة شهراً، أي: جرى**

وفي هذا دليل عظيم على عظم معجزته عليه الصلاة والسلام، وهو أن سخرت السحاب له كلما أشار إليها امتثلت أمره بالإشارة دون كلام، لأن كلامه عليه الصلاة والسلام مناجاة للحق تعالى، وأما السحاب فبالإشارة، فلولا الأمر لها بالإطاعة له عليه الصلاة والسلام لما كان ذلك، لأنها أيضًا ـ كما جاء ـ مأمورة حيث تسير، وقدر ما تقيم، وأين تقيم. ويرحم الله الشقراطسي فلقد أحسن حيث قال:

دعوت للخلق عام المحل مبتهلاً أفديك بالخلق من داع ومبتهل
صعّدت كفيك إذ كفّ الغمام فما صوبت إلا بصوب الواكف الهطل
أراق بالأرض ثجمًا صوب ريقه

فيه المطر من الماء شهرًا) وهذا كله التقطه المصنف من فتح الباري.

(وفي هذا) الحديث (دليل عظيم على عظم معجزته عليه الصلاة والسلام، وهو أن سخرت السحاب له، كلما أشار إليها امتثلت أمره بالإشارة دون كلام، لأن كلامه عليه السلام مناجاة للحق تعالى، وأما السحاب فبالإشارة، فلولا الأمر لها) من الله تعالى (بالإطاعة له عليه السلام لما كان) أي: وجد (ذلك، لأنها أيضًا كما جاء مأمورة حيث تسير) أي: بالسير في المكان الذي تسير فيه (وقدر) نصب بنزع الخافض، أي: وبقدر (ما تقيم وأين تقيم).

وفي الفتح فيه علم من أعلام النبوّة في إجابة الله دعاء نبيه عقبه أو معه ابتداء في الاستسقاء وانتهاء في الاستصحاء وامتثال السحاب أمره بمجرد الإشارة، وأن الدعاء برفع الضرر لا ينافي التوكل وإن كان مقام الأفضل التفويض، لأنه ﷺ كان عالمًا بما وقع لهم من الجدب وأخر السؤال في ذلك تفويضًا لربه، ثم أجابهم إلى الدعاء لما سألوه بيانًا للجواز وتقرير السنة هذه العبادة الخاصة، أشار إلى ذلك ابن أبي جمرة.

(ويرحم الله الشقراطسي، فلقد أحسن حيث قال: دعوت للخلق عام المحل) بفتح الميم وإسكان المهملة: الجدب (مبتهلاً) مجتهد في الدعاء (أفديك بالخلق من داع) في موضع نصب على التمييز (ومبتهل) عطف عليه (صعدت) بالتشديد، أي: رفعت (كفيك) أي: يديك (إذ كف الغمام) أي: ماؤه، وقيل: بضم الكاف، أي منع ماء السحاب (فما صوّبت) أي: وضعت كفيك (إلاّ بصوب) مصدرها المطر إذا نزل إلى الأرض (الواكف) القاطر (الهطل) المنسكب، أي: ما وضعت كفيك إلاّ ووضعك إياهما ملتبس بالمطر، مصاحب له، مرهون به (أراق بالأرض ثجًا) بفتح المثلثة والجيم الثقيلةو صبًا شديدًا مصدر من معنى أراق: (صوب ريقه) بشد الياء بعدها قاف، أي: الواكف، أي: أفضله أو أوله، وقد يخفف الريق كهين وهين،

فحل بالروض نسجًا رائق الحلل
زهر من النور حلت روض أرضهم زهرًا من النَّور ضافي النبت مكتمل
من كل غصن نضير مورق خضر وكل نور نضَيد مونق خضل
تحية أحيت الأحياء من مضر بعد الضرورة تروي السبل بالسبل
دامت على الأرض سبعًا غير مقلعة لولا دعاؤك بالإقلاع لم تزل

لكنه هنا بالتثقيل فقط للوزن (**فحل**) من الحلول، أَي: ذلك المطر (**بالروض**) جمع روضة (**نسجًا**) مصدر في موضع الحال، أَي: ناسجًا (**رائق**) أَي: معجب (**الحلل**) جمع حلة شبه ما يحدث عقب المطر من النبات المختلف أَلوانه بالحلل (**زهر**) بيض مضيئة: جمع أَزهر (**من النور**) أَي الضوء، وكأَنه إِشارة إِلى البرق (**حلت**) من التحلية تلك الزهر (**روض أَرضهم**) مفعول أَول، لحلت (**زهرًا**) مفعول ثان لحلت على نزع الخافض، أَي: بزهر ـ بإِسكان الهاء وفتحها ـ، ولكن يتعين السكون للوزن (**من النور**) بفتح النون (**ضافي النبت:**) واسعه وسابغه: وسكن ياء «ضافي» ضرورة والفتحة مقدرة فيها، لأَنه صفة زهرًا (**مكتمل**) تام بالجر، وحقه النصب لأَنه صفة زهرًا باعتباره موضعه لأَنه بنزع الخافض، فكأَنه قال بزهر مكتمل كقول زهير:

بدا لي أَني لست مدرك ما مضى ولا سابق شيئًا إِذا كان آتيا

كأَنه قال: لست بمدرك ولا سابق (**من كل غصن نضير**) ناعم حسن (**مورق خضر، وكل نور نضيد**) متراكب، أَي: منضود بعضه على بعض (**مونق**) معجب (**خضل**) بمعجمتين، ندي مبتل، أَي: أَنه ريان بذلك المطر، وقيل: الخضل الناعم، وقيل: النعمة وهو يرجع إِلى المعنى الأَول، لأَن النبت إِذا كان نديًا فهو ناعم، وهذا البيت مرصع كله ومجنس تجنيس المضارعة وهو الجمع بين أَلفاظ متفرقة في أَكثر حروفها وذلك نضير ونضيد ومورق ومونق وخضر وخضل (**تحية**) بالرفع على الابتداء، أَي: هل أَو تلك الدعوة تحية من الحيا وهو المطر والنصب على معنى حيا ذلك المطر الأَرض تحية جعله لما أَسدى إِليها من النضارة، كالمسلم عليها، أَو أَقام وقعه عليها مقام التحية والإِحياء (**أَحيت الأَحياء**) القبائل جمع حي (**من مضر**) بن نزار بن معد بن عدنان (**بعد الضرورة**) الحاصلة لهم من الجدب (**تروي السبل**) بإِسكان الباء للوزن وفيها الضم أَيضًا، الطرق جمع سبيل (**بالسبل**) بفتح السين المهملة والموحدة، المطر، أَي: تروي تلك التحية الطرق بالمطر، وإِذا رويت الطرق كانت المزارع وأُصول الشجر أَكثر ريًا لقبولها كل ما يرد عليها من الماء (**دامت**) آثار تلك التحية (**على الأَرض سبعًا**) من الأَيام، لأَنها بقيت من الجمعة إِلى الجمعة (**غير مقلعة**) ممسكة عن المطر (**لولا دعاؤك بالإِقلاع**) الإِمساك (**لم تزل**) أَي: استمرت ولم تقلع.

وقوله في الحديث «سبتًا»: أي من السبت إلى السبت.

وقوله: «ثم دخل رجل» الظاهر أنه غير الأول، لأن النكرة إذا تكررت دلت على التعدد، وفي رواية ابن إسحٰق: فقام ذلك الرجل أو غيره، وفي رواية لمسلم: فتقشعت عن المدينة فجعلت تمطر حواليها وما تمطر بالمدينة قطرة، فنظرت إلى المدينة وإنها لفي مثل الاكليل ـ وهو بكسر الهمزة وسكون الكاف: كل شيء دار من جوانبه، واشتهر لما يوضع على الرأس فيحيط به، وهو من ملابس الملوك

(**وقوله في الحديث: سبتًا، أي: من السبت إلى السبت**) تجوّزًا، لأن السبت الأول لم يكن مبتدأ ولا الثاني منتهى كما مر.

(**وقوله: ثم دخل رجل، الظاهر**) منه (**أنه غير الأول، لأن النكرة إذا تكررت دلت على التعدد**) كقوله تعالى: ﴿فإنَّ مع العسر يسرا، إن مع العسر يسرا﴾ [الشرح/٥، ٦]، ولذا قال ﷺ: «لن يغلب عسر يسرين».

(**وفي رواية ابن إسحٰق**) بن عبد اللّه بن أبي طلحة عن أنس: (**فقام ذلك الرجل أو غيره**) رواه البخاري هنا، وله في الأدب عن قتادة عن أنس مثله، وعنده في الجمعة عن أنس مثله، ومر قريبًا أنه لما سأله شريك: أهو ذلك الرجل أو غيره؟، قال: لا أدري، وكل ذلك يقتضي أنه كان يشك.

قال الحافظ: فالظاهر أن القاعدة المذكورة محمولة على الغالب، لأن أنسًا من أهل اللسان، وللبخاري عن يحيى بن سعيد عن أنس: فأتى الرجل فقال: يا رسول اللّه، ومثله لأبي عوانة عن حفص عن أنس، بلفظ: فما زلنا نمطر حتى جاء ذلك الرجل في الجمعة الأخرى، وأصله في مسلم، وهذا يقتضي الجزم بكونه واحدًا، فلعل أنسًا كان يتردد تارة، ويجزم أخرى باعتبار ما يغلب على ظنه.

(**وفي رواية لمسلم**) وكذا البخاري، كلاهما عن ثابت عن أنس إلاَّ أن لفظ مسلم: (**فتقشعت**) بفتح الفوقية والقاف والشين المعجمة المشددة والعين المهملة، أي: زالت، ولفظ البخاري: فتكشطت بفتح التاء والكاف والشين المعجمة المشددة والطاء المهملة، أي: تكشفت، ولبعض رواته: فكشطت على البناء للمفعول (**عن المدينة فجعلت تمطر**) بفتح أوله وضم ثالثه، ولأبي ذر، بضم أوله وكسر ثالثه (**حواليها وما تمطر بالمدينة**) بفتح الفوقية وضم الطاء (**قطرة**) بالرفع فاعل تمطر، وضبطه النووي بضم أوله ونصب قطرة.

قال أنس: (**فنظرت إلى المدينة وإنها لفي مثل الإكليل**) ولأحمد من هذا الوجه: فتغوَّر ما فوق رؤوسنا من السحاب حتى كأنا في إكليل (**وهو ـ بكسر الهمزة وسكون الكاف ـ كل شيء دار من جوانبه واشتهر لما يوضع على الرأس فيحيط به وهو من ملابس الملوك**

كالتاج -.

وفي رواية له أيضًا: فألف الله بين السحاب وملتنا حتى رأيت الرجل الشديد تهمه نفسه أن يأتي أهله، وفي رواية له أيضًا: فرأيت السحاب يتمزق كأنه الملاء حين تطوى.

والملاء: بضم الميم والقصر وقد يمد جمع ملاءة وهي ثوب معروف.

واستدل بهذا الحديث على جواز الاستسقاء بغير صلاة مخصوصة، وعلى أن الاستسقاء ليس فيه صلاة. فأما الأول فقال به الشافعي، وأما الثاني فقال به أبو حنيفة، وتعقب: بأن الذي وقع في هذه القصة مجرد دعاء، لا ينافي مشروعية الصلاة لها، وقد ثبت في واقعة أخرى كما تقدم، والله أعلم.

كالتاج).

وفي رواية له) لمسلم (**أيضًا**) عن ثابت عن أنس: (**فألف الله بين السحاب وملتنا**) بفتح الميم واللام المخففة وسكون الفوقية فنون فألف، كذا لبعض رواة مسلم.

قال عياض: لعل معناه أوسعتنا مطرًا، وفي بعضها: وملأتنا بالهمزة، وفي أكثرها: ومكثنا بالكاف والمثلثة، أي: على هذه الحالة من مجيء المطر من السحاب المتألف، وفي بعضها: وهلتنا بهاء ولام ثقيلة مفتوحتين، أي: أمطرتنا السماء (**حتى رأيت الرجل الشديد تهمه نفسه أن يأتي أهله**).

قال النووي: ضبطنا تهمه بضم التاء مع كسر الهاء وبفتح التاء مع ضم الهاء، يقال: همه الشيء إذا اهتم له.

(**وفي رواية له**) لمسلم (**أيضًا**) عن ثابت عن أنس: (**فألف الله بين السحاب وملتنا**) بفتح **يتمزق**) بشد الزاي (**كأنه الملا حين تطوى**) شبه انقشاع السحاب عن المدينة بالملاءة المنشورة إذا طويت (**والملا بضم الميم والقصر وقد يمد: جمع ملاءة وهي ثوب معروف**) كالملحفة والريطة.

(**واستدل بهذا الحديث على جواز الاستسقاء بغير صلاة مخصوصة، وعلى أن الاستسقاء ليس**) لفظ الفتح لا تشرع (**فيه صلاة، فأما الأول فقال به الشافعي**) وكرهه سفين الثوري (**وأما الثاني فقال به أبو حنيفة، وتعقب بأن الذي وقع في هذه القصة مجرد دعاء لا ينافي مشروعية الصلاة لها، وقد ثبت في واقعة أخرى كما تقدم**) فلا دلالة فيه على عدم مشروعية الصلاة (**والله أعلم**).

الثالث: استسقاؤه ﷺ على منبر المدينة.

روى البيهقي في الدلائل من طريق يزيد بن عبيد السلمي قال: لما قفل رسول الله ﷺ من غزوة تبوك أتاه وفد بني فزارة، بضعة عشر رجلاً، فيهم خارجة بن حصن، والحر بن قيس، وهو أصغرهم، فنزلوا في دار رملة بنت الحٰرث من الأنصار، وقدموا على إبل عجاف وهم مسنتون، فأتوا مقرين بالإسلام، فسألهم

(الثالث: استسقاؤه ﷺ على منبر المدينة. روى البيهقي في الدلائل) النبوية **(من طريق يزيد)** بتحتية فزاي **(ابن عبيد)** بضم العين **(السلمي)** بضم السين ذكره ابن شاهين في الصحابة، وأخرج هذا الحديث ووقع له في سياقه عن أبي وجزة يزيد بن عبيد السلمي، وأبو وجزة بفتح الواو وسكون الجيم بعدها زاي، وغلطه في الإصابة بأن أبا وجزة تابعي مشهور، سكن المدينة، ومات سنة ثلاثين ومائة، لكنه مشهور بالسعدي.

وقد أخرج هذا الحديث الواقدي من الوجه الذي رواه منه ابن شاهين، فقال في سياقه عن أبي وجزة السعدي، وحكى المرزباني عن المبرد أبا وجزة سلمي الأصل، وإنما قيل له، السعدي، لأنه نزل في بني سعد، قلت: والحديث المذكور من مراسيله وهو في السنن عن أبي وجزة عن عمر بن أبي سلمة ربيب النبي ﷺ.

(قال: لما قفل) أي: رجع **(رسول الله ﷺ من غزوة تبوك)** في رمضان سنة تسع **(أتاه وفد بني فزارة)** بفتح الفاء والزاي فألف فراء فتاء تأنيث قبيلة من قيس عيلان **(بضعة عشر رجلاً فيهم خارجة بن حصن)** بكسر فسكون ابن حذيفة أخو عيينة بن حصن وهو والد أسماء بن خارجة الذي كان بالكوفة.

ذكر الواقدي أنه ارتد بعد المصطفى ومنع الصدقة، ثم تاب وقدم على أبي بكر **(والحر)** بضم المهملة وشد الراء **(ابن قيس)** بن حصن بن حذيفة الفزاري.

وفي البخاري عن ابن عباس: قدم عيينة بن حصن، فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس، وكان من النفر الذين يدنيهم عمر... الحديث **(وهو أصغرهم، فنزلوا في دار رملة بنت الحٰرث من الأنصار)** كذا في النسخ.

قال الحافظ: أبوها الحدث بدال بعد الحاء المهملتين لا براء قبلها ألف، كما عند ابن سعد وغيره، والحدث هو ابن ثعلبة بن زيد الأنصارية النجارية الصحابية زوجة معاذ بن عفراء، كانت دارها دار الوفود **(وقدموا على إبل عجاف)** بكسر المهملة وخفة الجيم، أي: بلغت النهاية في الهزال جمع أعجف على غير قياس حملاً على نظيره وهو ضعاف أو على ضده وهو سمان، والقياس أعجف مثل أحمر وحمر **(وهم مسنتون)** بميم مضمومة فمهملة ساكنة فنون

رسول الله ﷺ عن بلادهم فقالوا: يا رسول الله أسنت بلادنا، وأجدب جنابنا، وغرث عيالنا وهلكت مواشينا، فادع ربك أن يغيثنا، وتشفع لنا إلى ربك، ويشفع ربك إليك، فقال ﷺ: سبحان الله!! ويلك، أنا شفعت إلى ربي، فمن ذا الذي يشفع ربنا إليه، لا إله إلا هو العلي العظيم، وسع كرسيه السموات والأرض، وهو يئط من عظمته وجلاله كما يئط الرحل الجديد. فقال ﷺ: «إن الله ليضحك من

مكسورة، أي مجدبون وإضافته إليهم، تجوّز. وروى مشتيون بشين معجمة ففوقية، أي: داخلون في الشتاء وحينئذ يقل طعامهم **(فأتوا مقرين بالإسلام، فسألهم رسول الله ﷺ عن بلادهم)** أي: عن أحوالها **(فقالوا:)** وفي رواية: فقال أحدهم، قال في النور: لا أعرفه، وقال الحافظ: الظاهر أنه خارجة لأنه كبير الوفد، ولذا سمي من بينهم. انتهى، ولا يلزم من كونه كبيرهم أن يكون هو القائل: **(يا رسول الله أسنت)** بفتح الهمزة وسكون المهملة ونون فوقية، أي: أجدبت **(بلادنا)** أصابتها السنة وهي الجدب **(وأجدب جنابنا)** بفتح الجيم وخفة النون فألف فموحدة الفناء وما قرب من محلة القوم، فعطفه بلا تاء على أسنت من عطف الجزء على الكل، إن أريد بجنابنا ما حول بيوتنا ومباين أن أريد به ما يقرب من بلادهم وقراءته جناننا بنونين أو بنون وفوقية تصحيف، فأرض العرب لم يكن بها جنان، وفي تعبيره بأسنت وأجدب تفنن لأنهما متساويان **(وغرث)** بفتح المعجمة وكسر الراء ومثلثة جاع **(عيالنا)** لقلة ما يأكلون.

وفي نسخ: وغرثت بزيادة تاء، وتركها أظهر لأن عيال الرجل من يعول ولو ذكورًا فهو مذكر **(وهلكت مواشينا)** لعدم ما تأكله **(فادع ربك أن يغيثنا)** بفتح أوله من الغيث، أي: يمطرنا وبضمه من الإغاثة وهي الإجابة **(وتشفع:)** توسل **(لنا إلى ربك)** بما بينك وبينه من السر، يقال: شفعت في الأمر شفعًا وشفاعة طالبته بوسيلة أو ذمام **(ويشفع ربك إليك، فقال ﷺ: سبحان الله)** تعجبًا من ذلك **(ويلك)** كلمة عذاب خاطبه بها زجرًا وتنفيرًا عن العود لمثلها، وإن عذر لقرب عهده بالإسلام **(أنا شفعت إلى ربي)** بفتح الفاء من باب منع كما في اللغة.

قال في النور: وهو بديهي كالشمس إلاَّ أني أخبرت أن بعض الأروام كسرها **(فمن ذا الذي يشفع ربنا إليه)** استفهام بمعنى النفي **(لا إله إلا هو العلي)** فوق خلقه بالقهر **(العظيم)** الكبير **(وسع كرسيه السموات والأرض)**.

قال في النور: الصواب أن الكرسي غير العلم خلافًا لزاعمه ولزاعم أنه القدرة وأنه موضع قدميه، وإنما هو المحيط بالسموات والأرض وهو دون العرش كما جاءت به الآثار **(وهو)** أي: الكرسي **(يئط)** بفتح التحتية وكسرة الهمزة وشد الطاء يصوت **(من عظمته وجلاله كما يئط الرحل)** بحاء مهملة **(الجديد»)** بالجيم **(فقال ﷺ: «إن الله ليضحك)** يدر رحمته ويجزل

شفقكم وقرب غياثكم»، فقال الأعرابي: أويضحك ربنا يا رسول الله؟ قال: «نعم»، فقال الأعرابي: لن نعدم يا رسول الله من رب يضحك خيرًا. فضحك ﷺ من قوله، فقام ﷺ فصعد المنبر وتكلم بكلمات ورفع يديه، وكان رسول الله ﷺ لا يرفع يديه في شيء من الدعاء إلا في الاستسقاء، فرفع يديه حتى رُئِيَ بياض

مثوبته، فالمراد لازمه أو الضحك فيه وما أشبهه التجلي والظهور حتى يرى بعين البصيرة في الدنيا وفي الآخرة بعين البصر، يقال: ضحك الشيب إذا ظهر قال الشاعر:

لا تعجبي يا هند من رجل ضحك المشيب برأسه فبكى

(من شفقكم) بفتح المعجمة والفاء بعدها قاف،أي: خوفكم، يقال: أشفقت من كذا بالألف حذرت، قال الجوهري: أشفقت عليه فأنا مشفق وشفيق، فإذا قلت: شفقت منه، فإنما تعني حذرته وأصلهما واحد.

زاد في رواية: وأزلكم بفتح الهمزة وسكون الزاي، يعني ضيقكم **(و)** من **(قرب)** بضم فسكون **(غياثكم)** أي: أن االلّه تعالى يضحك من حصول الفرج لكم متصلاً بشدة الخوف والضيق، وهذا قاله ﷺ قبل صعود المنبر والدعاء، فيكون علمه بالوحي فبشرهم به **(فقال الأعرابي: أوَيضحك ربنا يا رسول اللّه؟، قال: «نعم»، فقال الأعرابي: لن نعدم)** بفتح النون وسكون العين وفتح الدال، أي: لن نفقد **(يا رسول اللّه من رب يضحك خيرًا)** لما جرت العادة به أن العظيم إذا سئل شيئًا فضحك أو نظر إلى السائل نظرة حلوة حصل ما يؤمله منه **(فضحك ﷺ من قوله)** لأنه رضيه وأعجبه **(فقام ﷺ فصعد)** بكسر العين مضارعه يصعد بفتحها **(المنبر وتكلم بكلمات)** أي: دعا بدعوات لم يحفظها الراوي كلها لقوله بعد كان، مما حفظ من دعائه **(ورفع يديه)** بالتثنية **(وكان رسول اللّه ﷺ لا يرفع يديه في شيء من الدعاء إلاّ في الاستسقاء)** مثله في حديث أنس عند الشيخين.

قال الحافظ: ظاهره نفي الرفع في كل دعاء غير الاستسقاء، وهو معارض بالأحاديث الثابتة بالرفع في غير الاستسقاء وهي كثيرة جمعها المنذري في جزء مفرد، أورد منها النووي في شرح المهذب قدر ثلاثين حديثًا، وأفردها البخاري بترجمة في كتاب الدعوات وساق فيها عدة أحاديث، فذهب بعضهم إلى أن العمل بها أولى، وحمل حديث أنس على نفي رؤيته، وذلك لا يستلزم نفي رؤية غيره، وذهب آخرون إلى تأويل حديث أنس لأجل الجمع بأن يحمل النفي على صفة مخصوصة، أما الرفيع البليغ ويدل عليه قوله: حتى رئي بياض إبطيه، ويؤيده أن غالب الأحاديث التي رويت في رفع البدن في الدعاء، إنما المراد بها مد اليدين وبسطهما عند الدعاء، وكأنه عند الاستسقاء مع ذلك زاد: فرفعهما إلى جهة وجهه حتى حاذياه، وبه حينئذ يرى بياض

ابطيه، وكان مما حفظ من دعائه:

«اللهم اسق بلدك وبهيمتك، وانشر رحمتك، وأحي بلدك الميت، اللهم اسقنا غيثًا مغيثًا مريئًا مربعًا طبقًا واسعًا، عاجلاً غير آجل نافعًا غير ضار، اللهم سقيا رحمة لا سقيا عذاب ولا هدم ولا غرق ولا محق، اللهم اسقنا الغيث وانصرنا

إبطيه، وأما على صفة اليدين في ذلك لما رواه مسلم عن ثابت عن أنس؛ أنه ﷺ استسقى، فأشار بظهر كفيه إلى السماء، ولأبي داود عن أنس: كان يستسقي هكذا، ومد يديه وجعل بطونهما مما يلي الأرض حتى رأيت بياض إبطيه.

قال النووي: قال العلماء: السنة في كل دعاء لرفع بلاء أن يرفع يديه جاعلاً ظهور كفيه إلى السماء، وإذا دعا بسؤال شيء، وتحصيله أن يجعل بطون كفيه إلى السماء، وقال غيره: الحكمة في الإشارة بظهور الكفين في الاستسقاء دون غيره التفاؤل بتقلب الحال ظهر البطن، كما قيل في تحويل الرداء، أو هو إشارة إلى صفة المسؤول وهو نزول السحاب إلى الأرض. انتهى.

(فرفع يديه حتى رُئِيَ) براء مكسورة، فهمزة مفتوحة ممدودًا، وبضم الراء وكسر الهمزة **(بياض إبطيه)** وهو من خصائصه دون غيره.

قال أبو نعيم: بياض إبطيه من علامات نبوته **(وكان مما حفظ)** بالبناء للمفعول **(من دعائه: اللهم اسق)** بوصل الهمزة وقطعها ثلاثي ورباعي **(بلدك)** أي: أهل بلدك **(وبهيمتك)** أي: جنسها.

قال المصباح: البهيمة كل ذات أربع من دواب البر والبحر، وكل حيوان لا يميز فهو بهيمة والجمع البهائم **(وانشر رحمتك)** ابسط مطرك ومنافعه على عبادك تلميح لقوله تعالى: ﴿وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته﴾ [الشورى/٢٨] **(واحي بلدك الميت)** بالتخفيف والتشديد التي لانبات بها بالمطر تلميحًا لقوله تعالى: ﴿**فأحيينا به بلدة ميتًا**﴾ [ق/١١] الآية **(اللهم اسقنا غيثًا)** مطرًا **(مغيثًا)** لنا من هذه الشدة **(مريئًا)** محمود العاقبة لا ضرر فيه **(مربعًا)** بضم الميم وإسكان الراء وكسر الموحدة وعين مهملة أو بفوقية بدل الموحدة من رتعت الدابة إذا أكلت ما شاءت، أو هو بفتح الميم وكسر الراء وسكون التحتية ومهملة من المراعة وهي الخصب **(طبقًا)** بفتحتين، أي: مستوعبًا للأرض منطبقًا عليها **(واسعًا)** كالتأكيد لطبقًا **(عاجلاً غير آجل، نافعًا غير ضار)** بزرع ولا مسكن ولا حيوان، آدمي أو بهيمة **(اللهم سقيا)** بضم السين **(رحمة لا سقيا عذاب ولا هدم ولا غرق ولا محق)** نقص وإذهاب بركة، وأتى بهذا وإن استفيد من نافعًا غير ضار لأنه مقام طلب من الجواد والمطلوب فيه الإطناب، والله

على الأعداء».

فقام أبو لبابة ابن عبد المنذر فقال: يا رسول الله إن التمر في المربد، فقال ﷺ: «اللهم اسقنا»، فقال يا رسول: إن التمر في المربد، ثلاث مرات، فقال عليه الصلاة والسلام: «اللهم اسقنا حتى يقوم أبو لبابة عريانًا يسد ثعلب مربده بإزاره».

قال: فلا والله ما في السماء من قزعة ولا سحاب، وما بين المسجد وسلع من بناء ولا دار، فطلعت من وراء سلع سحابة مثل الترس، فلما توسطت السماء انتشرت، وهم ينظرون، ثم أمطرت، فوالله ما رأوا الشمس سبتا، وقام أبو لبابة عريانًا يسد ثعلب مربده بإزاره لئلا يخرج التمر منه.

فقال الرجل: يا رسول الله ـ يعني الذي سأله أن يستسقي لهم ـ: هلكت

يحب الملحين في الدعاء، ولذا قال: (**اللهم اسقنا الغيث**) المطر بالتعريف إشارة إلى أن المطلوب بالغيث الموصوف بهذه الصفات (**وانصرنا على الأعداء**) الكفار بإجابة الدعاء وإقامة الحجة والغلبة في قتالهم (**فقام أبو لبابة**) بشير، وقيل: رفاعة، ووهم من سماه مرؤان (**ابن عبد المنذر**) الأنصاري المدني أحد النقباء، عاش إلى خلافة علي (**فقال: يا رسول الله إن التمر في المربد**) الموضع الذي يجفف فيه التمر كالجرين فنخشى عليه الغرق (**فقال ﷺ: اللهم اسقنا، فقال: يا رسول الله إن التمر في المربد**) قال ذلك (**ثلاث مرات، فقال عليه الصلاة والسلام: اللهم اسقنا حتى يقوم أبو لبابة عريانًا يسد ثعلب مربده:**) ثقبه الذي يسيل منه ماء المطر (**بإزاره**) من عجلته لكثرة المطر وخوفه على تمره لم يتمكن من تحصيل ما يسده به غير إزاره.

(**قال**) الراوي: (**فلا والله ما في السماء من قزعة**) بفتحات سحاب متفرق (**ولا سحاب**) مجتمع (**وما بين المسجد**) النبوي الذي دعا على منبره بهذا الدعاء (**وسلع**) الجبل المعروف بالمدينة (**من بناء ولا دار**) يحجبنا عن رؤيته، إشارة إلى فقد السحاب (**فطلعت من وراء سلع سحابة مثل الترس**) في الاستدارة (**فلما توسطت السماء انتشرت، وهم**) أي: الحاضرون (**ينظرون**) ذلك (**ثم أمطرت**) واستمرت جمعة، كما قال: (**فوالله ما رأوا الشمس سبتًا**) بفتح فموحدة ساكنة ففوقية (**وقام أبو لبابة عريانًا**) إلاَّ من ساتر عورته (**يسد ثعلب مربده بإزاره لئلا يخرج التمر منه**) فاستجاب الله دعاء رسوله (**فقال الرجل: يا رسول الله، يعني: الذي سأله أن يستسقي لهم**) تقدم أن صاحب النور قال: لا أعرفه وأن صاحب الفتح استظهر أنه خارجة بن

الأموال، وانقطعت السبل. فصعد ﷺ المنبر فدعا ورفع يديه مدًا، حتى رُئِيَ بياض ابطيه ثم قال: «اللهم حوالينا ولا علينا، على الأكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر». فانجابت السحابة عن المدينة كانجياب الثوب.

و«الأطيط» صوت الأقتاب، يعني: أن الكرسي ليعجز عن حمله وعظمته عزَّ وجلَّ، إذ كان معلومًا أن أطيط الرجل بالراكب إنما يكون لقوة ما فوقه، وعجزه عن احتماله، وهذا مثل لعظمة الله تعالى وجلاله، وإن لم يكن أطيط وإنما هو كلام تقريبي، أريد به تقرير عظمته تعالى.

وقوله: «طبقًا» بفتح الطاء والموحدة، أي مالئًا للأرض مغطيًا لها، يقال: غيث طبق أي عام واسع.

حصن لأنه كبيرهم، ولذا سمى دونهم، وأن ذلك ليس بلازم (**هلكت الأموال**) المواشي (**وانقطعت السبل**) الطرق (**فصعد ﷺ المنبر، فدعا ورفع يديه مدًا حتى رُئِيَ بياض إبطيه، ثم قال: اللهم حوالينا**) بفتح اللام وفيه حذف تقديره اجعل، أو امطر، والمراد به صرف المطر عن الأبنية والدور (**ولا علينا**) بيان للمراد بحوالينا، لأنها تشمل الطرق، فأخرجها بقوله: «ولا علينا» (**على الأكام**) بكسر الهمزة (**والظراب**) بكسر المعجمة وموحدة (**وبطون الأودية**) التي يتحصل فيها الماء لينتفع به (**ومنابت الشجر**) أي: ما حولها مما يصلح أن ينبت فيه (**فانجابت**) بنون فجيم خرجت (**السحابة عن المدينة كانجياب الثوب**) أي: كخروج الثوب عن لابسه.

قال في الفتح: وقد ذكر بعض هذا الحديث، وأفادت هذه الرواية صفة الدعاء المذكور في حديث أنس والوقت الذي وقع ذلك فيه انتهى، وفيه بعد لأن الرجل الداخل في حديث أنس دخل والنبي ﷺ يخطب خطبة الجمعة، فسأله وهو يخطب، وظاهر هذه الرواية أنهم دخلوا وهو جالس بالمسجد، فكلموه فيه، فقام فصعد المنبر ولا يلزم من شبه هذه القصة بتلك اتحادهما، لا سيما والمخرج مختلف (**والأطيط صوت الأقتاب**) بقاف: جمع قتب (**يعني: أن الكرسي**) المحيط بالسموات والأرض(**ليعجز عن حمله وعظمته عز وجل، إذ كان معلومًا أنَّ أطيط**) تصويت (**الرجل**) بحاء مهملة (**بالراكب**) عليه (**إنما يكون لقوة ما فوقه**) في التأثير (**وعجزه عن احتماله، وهذا مثل لعظمة الله تعالى وجلاله وإن لم يكن**) يوجد (**أطيط**) والجملة حالية بدليل قوله: (**وإنما هو كلام تقريبي**) للفهم (**أريد به تقرير عظمته تعالى**) للعقول (**وقوله: طبقًا بفتح الطاء**) المهملة (**والموحدة**) والقاف (**أي: مالئًا للأرض مغطيًا لها، يقال: غيث طبق**) بفتحتين

و «المربد»: موضع يجفف فيه التمر.

و «ثعلبه» ثقبه الذي يسيل منه ماء المطر.

وعن أنس بن مالك قال: جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أتيناك وما لنا صبي يغط، ولا بعير يئط ـ أي مالنا بعير أصلاً لأن البعير لا بد أن يئط ـ وأنشد:

أتيناك والعذراء يدمى لبابها ... وقد شغلت أم الصبي عن الطفل
وألقى بكفيه الفتى لاستكانة ... من الجوع ضعفًا ما يمر ولا يحلى
ولا شيء مما يأكل الناس عندنا ... سوى الحنظل العامي والعلهز الغسل
فليس لنا إلا إليك قرارنا ... وأين فرار الناس إلا إلى الرسل

فقام ﷺ يجر رداءه، حتى صعد المنبر، فرفع يديه إلى السماء ثم قال:

(أي: عام واسع) فكأنه قيل مستوعبًا للأرض منطبقًا عليها **(والمربد)** بكسر الميم وسكون الراء وفتح الموحدة **(موضع يجفف فيه التمر وثعلبه)** بمثلثة ومهملة وموحدة **(ثقبه)** بمثلثة وقاف **(الذي يسيل منه ماء المطر)**.

وفي القاموس: الثعلب معروف، إلى أن قال: والحجر الذي يخرج منه ماء المطر من الجرين.

(وعن أنس بن ملك قال: جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله أتيناك وما لنا صبي يغط) بفتح أوله وكسر المعجمة، أي: ينام كناية عن شدة جوعه، لأن الغطيط إنما يقع غالبًا عند الشبع **(ولا بعير يئط)** بفتح أوله وكسر الهمزة **(أي: ما لنا بعير أصلاً، لأن البعير لا بد أن يئط)** أي: يصوِّت، فنفى اللازم لنفي الملزوم، لكن في الفتح والصحاح: أنه يئط من ثقل الحمل عليه، فالمعنى: لا يئط لعدم ما يحمله، وهذا أيضًا يخالف مقتضى قوله: لا بد أن يئط، أي: مثقلاً كان أم لا، ومر للمصنف آنفًا أن الأطيط صوت الأقتاب فهو مشترك، وبه صرح الجوهري، فقال: الأطيط صوت الرحل والإبل من ثقل أحمالها ونحوه في القاموس.

(وأنشد) يقول: **(أتيناك)** بالقصر **(والعذراء)** بالمد البكر **(يدمي لبابها)** بموحدتين **(وقد شغلت أُم الصبي عن الطفل)** مع مزيد شفقتها عليه لشدة جوعها **(وألقى بكفيه الفتى)** أي: الشجاع **(لاستكانة)** ذلة وخضوع **(من الجوع ضعفًا)** أي: لأجل الضعف **(ما يمر)** ينطق بشر **(ولا يحلى)** ينطق بخير **(ولا شيء مما يأكل الناس عندنا، سوى الحنظل العامي)** نسبة إلى العام **(والعلهز:)** بكسر المهملة والهاء بينهما لام سكنة ثم زاي **(الغسل:)** بكسر المعجمة وسكون المهملة الرذل **(فليس لنا إلاَّ إليك قرارنا، وأين فرار الناس إلاَّ إلى الرسل، فقام ﷺ**

«اللهم اسقنا غيثًا مغيثًا مربعًا غدقًا طبقًا نافعًا غير ضار، عاجلاً غير رائث، تملأ به الضرع وتنبت به الزرع، وتحيي به الأرض بعد موتها. قال: فما رد ﷺ يديه إلى نحره حتى ألقت السماء بأبراقها، وجاء أهل البطانة يضجون: الغرق الغرق، فقال عليه الصلاة والسلام: «حوالينا ولا علينا»، فانجابت السحابة عن المدينة حتى أحدق حولها كالاكليل. وضحك ﷺ حتى بدت نواجذه، ثم قال: «لله در أبي طالب، لو كان حيًا لقرت عيناه». من ينشدنا قوله؟ فقال علي: يا رسول الله كأنك تريد قوله:

وأبيض يستسقي الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

يجر رداءه) من العجلة لما جبل عليه من الرأفة والرحمة **(حتى صعد)** بكسر العين **(المنبر، فرفع يديه)** بالتثنية **(إلى السماء، ثم قال: اللهم اسقنا)** عمم الطلب فلم يقل اسقهم **(غيثًا)** مطرًا **(مغيثًا)** لنا من هذه الشدة **(مربعًا غدقًا)** بمعجمة فمهملة كثير القطر **(طبقًا)** بفتحتين **(نافعًا غير ضار، عاجلاً غير رائث)** بمثلثة، أي: بطيء **(تملأ به الضرع)** للمواشي **(وتنبت به الزرع وتحيي به الأرض)** بالنبات **(بعد موتها)** يبسها تشبيهًا بالحيوان الذي إذا مات يبس.

(قال) أنس: **(فما رد ﷺ يديه إلى نحره حتى ألقت السماء بأبراقها:)** جمع برق ما يلمع من السحاب **(وجاء أهل البطانة)** أي: الساكنون خارج المدينة **(يضجون)** يصيحون: **(الغرق الغرق)** بالتكرير **(فقال عليه السلام:)** أنزل المطر **(حوالينا ولا)** تنزله **(علينا، فانجابت:)** خرجت **(السحابة عن المدينة حتى أحدق)** أي: دار **(حولها كالإكليل)** المحيط بالشيء **(وضحك ﷺ حتى بدت نواجذه)** فرحًا بزوال الكرب عن أمته **(ثم قال: لله درّ أبي طالب، لو كان حيًا لقرّت عيناه):** بردت وسكنت كناية عن السرور **(من ينشدنا قوله فقال علي: يا رسول الله كأنك تريد قوله)** في قصيدته الطويلة التي قالها لما تمالأت قريش على النبي ﷺ: ونفروا عنه من يريد الإسلام يذكرهم يده عليهم وبركته من صغره، وهي ثلاثة وثمانون بيتًا عند ابن إسحٰق، وقال المصنف: عدة أبياتها مائة بيت وعشرة أبيات، وسبق منها جملة في أوائل المقصد الأول **(وأبيض)** بفتح الضاد المعجمة مجرور برب مقدرة أو منصوب بإضمار، أعني: أو أخص، والراجح أنه بالنصب عطفًا على سيد المنصوب في البيت الذي قبله وهو:

وما ترك قوم لا أبا لك سيدًا بحوط الذمار غير ذرب مواكل

أو مرفوع خبر مبتدأ محذوف، أي: هو أبيض **(يستسقي)** مبني للمفعول **(الغمام)** السحاب **(بوجهه)** أي: ذاته، أي يتوسل إلى الله به **(ثمال)** بكسر المثلثة وخفة الميم هو العماد والملجأ والمطعم والمغيث والمعين والكافي أطلق على كل ذلك، ويصح إرادة الجميع هنا **(اليتامى عصمة للأرامل)** أي: يمنعهم مما يضرهم والأرامل المساكين من رجال ونساء، ويقال

تطيف به الهلاك من آل هاشم ... فهم عنده في نعمة وفواضل
كذبتم وبيت الله نبزي محمدًا ... ولما نطاعن حوله ونناضل
ونسلمه حتى نصرع حوله ... ونذهل عن أبنائنا والحلائل

فقال ﷺ: أجل، رواه البيهقي.

وقوله: «يدمى لبابها» أي يدمى صدرها لامتهانها نفسها في الخدمة حيث لا تجد ما تعطيه من يخدمها من الجدب وشدة الزمان، وأصل اللباب من الفرس موضع اللبب ثم استعير للناس.

وقوله: «ما يمر ولا يحلى» أي ما ينطق بخير ولا شر من الجوع والضعف.

للرجال وإن لم يكن فيهم نساء، قاله ابن السكيت بنصب ثمال، وعصمة ورفعهما وجرهما على خرابيض (**تطيف**).

وعند ابن إسحٰق: تلوذ، أي: تلتجيء (**به الهلاك**:) جمع هالك، أي: المشرفون على الهلاك (**من آل هاشم**) وإذا طاف أو التجأ به هؤلاء السراة فغيرهم أحرى (**فهم عنده في نعمة**) يد ومنه بتقدير مضاف، أي: في ذوي نعمة، أي: سعة وخير، أو جعل النعمة ظرفًا لهم مبالغة (**وفواضل**) عطف خاص على عام، ففي القاموس الفواضل: الأيادي الجسيمة أو الجميلة، إذ المراد بالنعمة النعم الشاملة للنعم العظيمة والدقيقة (**كذبتم وبيت الله**) في قولكم: (**نبزي**) بضم النون وسكون الموحدة وكسر الزاي نقهر ونغلب (**محمدًا**) كذا ضبطه في سبل الرشاد.

وفي النهاية أنه بتحتية، ورفع محمد نائب فاعل يبزي، ولفظه: يبزي، أي: يقهر ويغلب، أراد لا يبزي، فحذف لا من جواب القسم، وهي مرادة، أي: لا يقهر (**ولما نطاعن**) مجزوم بلما وحذف المفعول للتعميم، أي: نطاعنكم وغيركم (**حوله**) وعند ابن إسحٰق دونه (**ونناضل**) بنونين وضاد معجمة، أي: نجادل ونخاصم وندافع عنه، أو نرمي بالسهام (**ونسلمه**) لكم يا معشر قريش، تفعلون به ما شئتم كما طلبتم لا (**حتى نصرع حوله، و**) حتى (**نذهل عن أبنائنا والحلائل**:) الزوجات واحدها حليلة (**فقال ﷺ: أجل**) بفتح الهمزة والجيم حرف جواب بمعنى نعم، أي: أردت هذا (**رواه البيهقي**) في الدلائل بإسناد فيه ضعف لكنه يصلح للمتابعة، قاله الحافظ.

(**وقوله: يدمي لبابها، أي: يدمي صدرها لامتهانها نفسها في الخدمة حيث لا تجد ما تعطيه من**) أي: الذي (**يخدمها من الجدب وشدة الزمان، وأصل اللباب من الفرس موضع اللبب**) بفتحتين (**ثم استعير للناس**) فأطلق عليها.

(**وقوله: ما يمر ولا يحلى، أي: ما ينطق بخير**) تفسير ليحلى (**ولا شر**) تفسير يمر فهو لف

وقوله: «سوى الحنظل العامي» نسبة إلى العام، لأنه يتخذ في عام الجدب، كما قالوا للجدب: السنة.

«والعلهز» بالكسر، طعام كانوا يتخذونه من الدم ووبر البعير في سني المجاعة. قاله الجوهري.

و «الغسل» الرذل.

قال السهيلي: فإن قلت: كيف قال أبو طالب «وأبيض يستسقي الغمام بوجهه» ولم يره قط استسقى، وإنما كان ذلك منه بعد الهجرة؟

وأجاب بما حاصله: أن أبا طالب أشار إلى ما وقع في زمن عبد المطلب، حيث استسقى لقريش والنبي ﷺ معه وهو غلام. انتهى.

وقال الحافظ ابن حجر: ويحتمل أن يكون أبو طالب مدحه بذلك لما رأى من مخايل ذلك فيه، وإن لم يشاهد ذلك.

ونشر غير مرتب، وهو أولى **(من الجوع والضعف)** لا يستطيع النطق بشيء.

(وقوله: سوى الحنظل العامي نسبة إلى العام، لأنه يتخذ في عام الجدب، كما قالوا للجدب السنة) بفتحتين **(والعلهز بالكسر)** للعين المهملة والهاء بينهما لام ساكنة وآخره زاي **(طعام كانوا يتخذونه من الدم ووبر البعير في سني المجاعة، قاله الجوهري)** في الصحاح **(والغسل)** بكسر المعجمة وإسكان المهملة **(الرذل)** بذال معجمة.

(قال السهيلي: فإن قلت كيف قال أبو طالب: وأبيض يستسقي الغمام بوجهه، ولم يره قط استسقى، وإنما كان ذلك منه بعد الهجرة) وأبو طالب مات قبلها **(وأجاب بما حاصله: أن أبا طالب أشار إلى ما وقع في زمن عبد المطلب حيث استسقى لقريش والنبي ﷺ معه وهو غلام. انتهى.)**

ولفظه في روضه: روى الخطاب حديثًا فيه أن قريشًا تتابعت عليهم سنو جدب في حياة عبد المطلب، فارتقى هو ومن حضره من قريش أبا قبيس، فقام عبد المطلب واعتضد النبي ﷺ، فرفعه على عاتقه وهو يومئذ غلام قد أيفع أو قرب، فدعا فسقوا في الحال، فقد شاهد أبو طالب ما دله على ما قال. انتهى.

(وقال الحافظ ابن حجر: ويحتمل أن يكون أبو طالب مدحه بذلك لما رأى من مخايل ذلك فيه وإن لم يشاهد ذلك) لفظ الحافظ: وإن لم يشاهد وقوعه، وأشار المصنف

قلت: وقد أخرج ابن عساكر عن جلهمة ابن عرفطة قال: قدمت مكة، وهم في قحط، فقالت قريش: يا أبا طالب، أقحط الوادي وأجدب العيال وأنت فيهم أما تستسقي؟ فخرج أبو طالب ومعه غلام كأنه شمس دجن تجلت عنه سحابة قتماء، وحوله أغيلمة، فأخذه أبو طالب فألصق ظهره بالكعبة، ولاذ الغلام بأصبعه وما في السماء قزعة، فأقبل السحاب من ها هنا وها هنا، وأغدق السحاب وأغدودق وانفجر له الوادي وأخصب النادي والبادي، وفي ذلك يقول أبو طالب:

إلى التعقب على هذا الاحتمال بقوله: (**قلت: وقد أخرج ابن عساكر عن جلهمة**) بضم الجيم وتفتح (**ابن عرفطة**) بضم العين والفاء (**قال: قدمت مكة وهم**) أي: أهلها (**في قحط**) بسكون الحاء وتفتح، أي: شدة لاحتباس المطر عنهم (**فقالت قريش:**) بعد أن تشاوروا، فلفظه عند ابن عساكر عن جلهمة: قدمت مكة وقريش في قحط، فقائل منهم يقول: اعمدوا اللات والعزى، وقائل منهم: اعمدوا مناة الثالثة الأخرى، فقال شيخ وسيم حسن الوجه جيد الرأي: أنّى تؤفكون وفيكم باقية إبراهيم وسلالة إسمٰعيل، قالوا: كأنك عنيت أبا طالب؟، قال: أيها، فقاموا بأجمعهم، فقمت فدقَقنا عليه الباب، فخرج إلينا فثاروا إليه، فقالوا: (**يا أبا طالب أقحط**) بالبناء للفاعل والمفعول (**الوادي**) أصابه القحط (**وأجدب العيال وأنت فيهم**) من ذرية إسمٰعيل وإبراهيم (**أما تستسقي:**) تطلب من الله السقيا (**فخرج أبو طالب ومعه غلام**) هو النبي ﷺ (**كأنه شمس دجن**) بضم المهملة والجيم وشد النون على مفاد قول المجد كعتل الظلمة، ثم يجوز أنه منوّن على الوصف، أي: كسبت ظلمة، والإضافة، أي: شمس ليلة ذات ظلمة، أو ذات يوم دجن، أي: مظلم (**تجلت عنه سحابة قتماء**) بقاف مفتوحة فوقية ساكنة والمد تأنيث أقتم، أي: يعلوها سواد غير شديد، وهذا من بديع التشبيه، فإن شمس يوم الغيم حين ينجلي سحابها الرقيق تكون مضيئة مشرقة مقبولة للناس ليست محرقة (**وحوله أغيلمة**) تصغير أغلمة، إشارة إلى صغرهم، لأن الغلام قد يطلق على البالغ (**فأخذه**) أي: الغلام (**أبو طالب فألصق ظهره**) أي: ظهر الغلام (**بالكعبة ولاذ**) التجأ (**الغلام بأصبعه**) أي: أصبع نفسه السبابة على الظاهر، لأنها التي يشار بها غالبًا، ولعل المعنى: أشار به إلى السماء كالمتضرع الملتجيء (**وما في السماء قزعة**) بفتحات قطعة سحاب (**فأقبل السحاب من ههنا ومن ههنا**) أي: من جميع الجهات، لا من جهة دون أخرى (**وأغدق السحاب**) أي: كثر ماؤه والإسناد مجازي (**واغدودق**) عطف مرادف (**وانفجر له الوادي**) بالمطر (**وأخصب النادي**) بالنون أهل الحضر (**والبادي**) أهل البادية، أي: أخصبت الأرض للفريقين (**وفي ذلك يقول أبو طالب**) يذكر قريشًا حين تمالؤوا عليه ﷺ بركته عليهم من صغره لا في هذا الوقت، فلا يخالف قول ابن إسحٰق؛ أنه قال: القصيدة لما تمالأت قريش على

وأبيض يستسقي الغمام بوجهه

الرابع: استسقاؤه ﷺ بالدعاء من غير صلاة.

عن ابن مسعود أن قريشًا أبطؤوا عن الإسلام، فدعا عليهم رسول الله ﷺ فأخذتهم سنة حتى هلكوا فيها وأكلوا الميتة والعظام، فجاءه أبو سفيان فقال: يا محمد، جئت تأمر بصلة الرحم، وإن قومك هلكوا، فادع الله، فقرأ ﴿**فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين**﴾ [الدخان/١٠]، ثم عادوا إلى كفرهم، فذلك قوله تعالى: ﴿**يوم نبطش البطشة الكبرى**﴾ [الدخان/١٦]، يوم بدر. زاد أسباط عن

النبي ﷺ ونفروا عنه من يريد الإسلام، وتجويز أنه قال البيت عقب الاستسقاء (**وأبيض يستسقي الغمام بوجهه**) أي: يطلب السقي من السحاب بذاته ثمال اليتامى عصمة للأرامل، فهذا صريح في أنه قاله عن مشاهدة، فكيف يقول الحافظ ذلك الاحتمال، ولذا تعجب منه شارح الهمزية، وقال: إنه غفل عن رواية ابن عساكر هذه، إذ لو استحضرها لم يبد هذا الاحتمال.

(**الرابع: استسقاؤه ﷺ بالدعاء من غير صلاة**):

(**عن ابن مسعود أن قريشًا أبطؤوا**) أي: تأخروا (**عن الإسلام**) ولم يبادروا إليه **فدعا عليهم رسول الله ﷺ**) فقال: اللهم سبعًا كسبع يوسف كما في البخاري، ونصب بفعل تقديره: أسألك، أو سلط وله في تفسير سورة يوسف: اللهم اكفنيهم بسبع كسبع يوسف، وفي تفسير الدخان: اللهم أعني عليهم... الخ (**فأخذتهم سنة**) بفتحتين، أي: جدب وقحط (**حتى هلكوا فيها وأكلوا الميتة والعظام**).

زاد في رواية: ونظر أحدهم إلى السماء فيرى الدخان من الجوع (**فجاءه أبو سفيان**) صخر بن حرب الأموي والد معاوية (**فقال: يا محمد جئت تأمر بصلة الرحم وإن قومك**) ذوي رحمك (**هلكوا**) ولبعض الرواة: قد هلكوا، أي: بدعائك عليهم (**فادع الله**) لهم، فإن كشف عنا نؤمن بك (**فقرأ**) (﴿**فارتقب**) انتظر لهم (**يوم تأتي السماء بدخان مبين**﴾، **ثم عادوا إلى كفرهم**) فابتلاهم الله تعالى بالبطشة (**فذلك قوله تعالى: ﴿يوم نبطش البطشة الكبرى﴾ يوم بدر**) تفسير لها، وقيل: يوم القيامة، والعامل في يوم فعل دل عليه إنا منتقمون، لأن أن مانع من عمله فيما قبله، أو بدل من يوم تأتي.

قال الحافظ: ولم يقع في هذا السياق تصريح بأنه دعا لهم، لكن رواه البخاري في تفسير سورة ص، بلفظ: فكشف عنهم ثم عادوا، وفي سورة الدخان من وجه آخر بلفظ: فاستسقى لهم فسقوا، ونحوه في رواية: أسباط المعلقة، يعني قوله (**زاد أسباط**:) بفتح الهمزة وسكون المهملة

منصور: فدعا رسول الله ﷺ فسقوا الغيث، فأطبقت عليهم سبعًا، فشكا الناس كثرة المطر فقال: «اللهم حوالينا ولا علينا»، فانحدرت السحابة عن رأسه، فسقوا الناس حولهم. رواه البخاري.

وأفاد الدمياطي أن ابتداء الدعاء على قريش كان عقب طرحهم على ظهره سلى الجزور، وكان ذلك بمكة قبل الهجرة، وقد دعا النبي ﷺ بذلك بالمدينة في القنوت كما في حديث أبي هريرة عند البخاري، ولا يلزم من ذلك اتخاذ هذه القصص، إذ لا مانع أن يدعوا بذلك عليهم مرارًا. والظاهر أن مجيء أبي سفيان كان قبل الهجرة لقول ابن مسعود: ثم عادوا فذلك قوله: ﴿يوم نبطش البطشة

وموحدة فألف فطاء مهملة.

قال الحافظ: هو ابن نصر، ووهم من زعم أنه أسباط بن محمد (**عن منصور**) يعني: بإسناده المذكور قبله في البخاري، وهو حدثنا محمد بن كثير عن سفيٰن، حدثنا منصور والأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن ابن مسعود: وقد وصله الجوزي والبيهقي من رواية علي بن ثابت عن أسباط بن نصر عن منصور وهو ابن المعتمر، عن أبي ضحى، عن مسروق، عن ابن مسعود قال: لما رأى رسول الله ﷺ أدبارًا، فذكر نحو الذي قبله، وزاد: فجاءه أبو سفيٰن وناس من أهل مكة، فقالوا: يا محمد إنك تزعم أنك بعثت رحمة وأن قومك قد هلكوا فادع الله لهم (**فدعا**) الله (**رسول الله ﷺ فسقوا**) بضم السين والقاف مبني للمفعول (**الغيث**) بالنصب مفعوله الثاني (**فأطبقت**) أي دامت وتواترت (**عليهم سبعًا**) أي: سبعة أيام، وسقطت التاء لعدم ذكر المميز، فإنه يجوز فيه الأمران (**فشكا الناس كثرة المطر، فقال: اللهم**) أنزل المطر (**حوالينا ولا**) تنزله (**علينا، فانحدرت السحابة عن رأسه فسقوا الناس حولهم**).

قال الحافظ: كذا في جميع الروايات في الصحيح فسقوا بضم السين والقاف وهي على لغة بني الحرث.

وفي رواية البيهقي المذكورة: فأسقى الناس حولهم، وزاد المصنف: ويجوز النصب على الاختصاص، أي: أعني الناس (**رواه البخاري**) هنا، وفي التفسير: (**وأفاد الدمياطي أن ابتداء الدعاء على قريش كان عقب طرحهم على ظهره سلي الجزور**) بفتح السين المهملة والقصر (**وكان ذلك بمكة قبل الهجرة، وقد دعا النبي ﷺ بذلك بالمدينة في القنوت، كما في حديث أبي هريرة عند البخاري: ولا يلزم من ذلك اتخاذ هذه القصص: إذ لا مانع أن يدعو بذلك عليهم مرارًا، والظاهر أن مجيء أبي سفيٰن كان قبل الهجرة لقول ابن مسعود: ثم عادوا، فذلك قوله: ﴿يوم نبطش البطشة الكبرى﴾** يوم بدر، ولم ينقل أن أبا سفيٰن قدم المدينة

الكبرى﴾ يوم بدر ولم ينقل أن أبا سفيان قدم المدينة قبل بدر. وعلى هذا فيحتمل أن يكون أبو طالب كان حاضرًا ذلك، فقال: «وأبيض يستسقي الغمام بوجهه» لكن ورد ما يدل على أن القصة وقعت بالمدينة، فإن لم يحمل على التعدد وإلا فهو مشكل.

وفي الدلائل للبيهقي عن كعب بن مرة أو مرة بن كعب قال: دعا رسول الله ﷺ على مضر، فأتاه أبو سفيان فقال: ادع الله لقومك فإنهم قد هلكوا. وقد رواه أحمد وابن ماجه عن كعب بن مرة، ولم يشك، فأبهم أبا سفيان فقال: جاءه رجل فقال: استسق الله لمضر، قال: يا رسول الله استنصرت الله فنصرك ودعوت

قبل بدر، **وعلى هذا فيحتمل أن يكون أبو طالب كان حاضرًا ذلك، فقال: وأبيض يستسقي الغمام بوجهه)** البيت عن مشاهدة لذلك **(لكن ورد ما يدل على أن القصة وقعت بالمدينة، فإن لم يحمل على التعدد وإلا فهو مشكل)** جدًا، وأفاد بيان ما قاله إنه ورد بقوله.

(وفي الدلائل للبيهقي) وقيل: هذا في الفتح، وقد تعقب الداودي وغيره زيادة إسحٰق بن نصر ونسبوه إلى الغلط في قوله: وشكا الناس كثرة المطر الخ، وزعموا أنه أدخل حديثًا في حديث، وأن الحديث الذي فيه شكوى كثرة المطر، وقوله: «اللهم حوالينا ولا علينا»، لم يكن في قصة قريش وإنما هو في القصة التي رواها أنس وليس هذا التعقب عندي بجيد، إذ لا مانع أن يقع ذلك مرتين، والدليل على أن أسباط بن نصر لم يغلط، ما للبخاري في سورة الدخان عن أبي مغوية، عن الأعمش، عن أبي الضحى في هذا الحديث، فقيل: يا رسول اللّٰه استسق اللّٰه لمضر فإنها قد هلكت، فقال المضر: إنك لجريء، فاستسقى فسقوا، والقائل في: فقيل يظهر لي إنه أبو سفيٰن لما ثبت في كثير من طرق هذا الحديث في الصحيحين، فجاءه أبو سفيٰن، ثم وجدت في الدلائل للبيهقي **(عن كعب بن مرة أو مرة بن كعب، قال: دعا رسول اللّٰه ﷺ على مضر، فأتاه أبو سفيٰن)** صخر بن حرب **(فقال: ادع اللّٰه لقومك فإنهم قد هلكوا، وقد رواه أحمد وابن ماجه عن كعب بن مرة ولم يشك)** بل جزم بأن الراوي لا الجائي كعب بن مرة **(فأبهم أبا سفيٰن فقال: جاءه رجل، فقال: استسق اللّٰه لمضر:)** اطلب لهم منه السقيا، وإنما قال لمضر: لأن غالبهم كان بالقرب من مياه الحجاز، وكان الدعاء بالقحط على قريش، فسرى القحط إلى من حولهم، ولعل السائل عدل عن التعبير بقريش، للإشارة إلى أن غير المدعو عليهم قد هلكوا بجريرتهم، ولئلا يذكره بجرمهم، فقال: ألمضر لينذر جوافيهم، كذا قال المصنف، وفيهما نظر، فإن أبا سفيٰن عبر بقومك وتقدم، ويأتي قريبًا أنه عليه السلام دعا على مضر، وسقط من قلم المصنف أو نساخه، فقال: إنك لجريء ألمضر، وهو في الفتح وبه يستقيم قوله.

الله فأجابك، فرفع يديه فقال: «اللهم اسقنا غيثًا مغيثًا». الحديث فظهر أن الرجل المبهم المقول له: «إنك لجرىء» هو أبو سفيان.

لكن يظهر أن فاعل «قال: يا رسول الله استنصرت الله الخ» هو كعب بن مرة راوي هذا الحديث، لما أخرجه أحمد أيضاً والحاكم عن كعب ابن مرة المذكور قال: «دعا رسول الله ﷺ على مضر، فأتيته فقلت: يا رسول الله إنَّ الله قد نصرك وأعطاك واستجاب لك، وإن قومك قد هلكوا». وعلى هذا: فكأن أبا سفيان وكعبًا حضرا جميعًا، فكلمه أبو سفيان بشيء، وكلمه كعب بشيء فدل ذلك على اتحاد قصتهما، وقد ثبت في هذه ما ثبت في تلك من قوله «إنك لجريء» ومن قوله: «اللهم حوالينا ولا علينا». وسياق كعب بن مرة يشعر بأن ذلك وقع بالمدينة لقوله: «استنصرت الله فنصرك».

ولا يلزم من هذا اتحاد هذا القصة مع قصة أنس السابقة، فهي واقعة أخرى،

(قال: يا رسول اللّه استنصرت اللّه فنصرك، ودعوت اللّه فأجابك) فلا عليك أن تدعو لهم بالسقي، وقوله: ألمضر، أي: أتطلب أن أستسقي لهم مع ما هم عليه من الكفر والمعاصي **(فرفع يديه)** بالتثنية **(فقال: «اللهم اسقنا غيثًا مغيثًا»... الحديث)** بقيته كما في الفتح مريعًا مريئًا، طبقًا عاجلاً غير رائث، نافعًا غير ضار، قال: فأحيوا، فما لبثوا أن أتوه، فشكوا إليه كثرة المطر، فقالوا: قد تهدمت البيوت، فرفع يديه فقال: اللهم حوالينا ولا علينا، فجعل السحاب يتقطع يمينًا وشمالاً **(فظهر)** بذلك **(أن الرجل المبهم المقول له إنك لجريء، هو أبو سفيٰن لكن يظهر)** لي **(أن فاعل قال: يا رسول اللّه استنصرت اللّه.. الخ، هو كعب بن مرة راوي)** هذا **(الحديث)** المذكور **(لما أخرجه أحمد أيضًا والحاكم عن كعب بن مرة)** المذكور، ويقع في نسخ عن أبي بن كعب وهو غلط، فالذي في الفتح عن كعب **(قال: دعا رسول اللّه ﷺ على مضر، فأتيته، فقلت: يا رسول اللّه، إن اللّه قد نصرك وأعطاك واستجاب لك)** دعاءك عليهم **(وإن قومك قد هلكوا...)** الحديث.

(وعلى هذا فكأن أبا سفيٰن وكعبًا حضرا جميعًا، فكلمه أبو سفيٰن بشيء) هو: جئت تأمر صلة الرحم وأن قومك قد هلكوا **(وكلمه كعب بشيء)** هو: يا رسول اللّه الخ.. **(فدل ذلك على اتحاد قصتهما، وقد ثبت في هذه ما ثبت في تلك من قوله: إنك لجريء، ومن قوله: «اللهم حوالينا ولا علينا»)**.

زاد الحافظ: فظهر بذلك أن أسباط بن نصر لم يغلط في الزيادة المذكورة ولم ينتقل من حديث إلى حديث **(وسياق كعب بن مرة يشعر بأن ذلك وقع بالمدينة لقوله: استنصرت اللّه فنصرك)** لأن كلا منهما كان بالمدينة بعد الهجرة **(و)** لكن **(لا يلزم من هذا اتحاد هذه القصة**

لأن في رواية أنس «فلم ينزل عن المنبر حتى مطروا» وفي هذه «فما كان إلا جمعة أو نحوها، والسائل في هذه القصة غير السائل في تلك، فهما قصتان، وقع في كل منهم طلب الدعاء بالاستسقاء، ثم طلب الدعاء بالاستصحاء. وإن ثبت أن كعب بن مرة أسلم قبل الهجرة حمل قوله: «استنصرت الله فنصرك» على النصر بإجابة دعائه عليهم، وزال الإشكال المتقدم والله أعلم. انتهى ملخصًا من فتح الباري.

الخامس: استسقاؤه ﷺ عند أحجار الزيت، قريبًا من الزوراء، وهي خارج باب المسجد الذي يدعى باب السلام نحو قذفه بحجر، ينعطف عن يمين الخارج من المسجد.

عن عمير، مولى أبي اللحم، أنه رأى النبي ﷺ يستسقي رافعًا يديه قبل

مع قصة أنس السابقة، فهي واقعة أخرى، لأن في رواية أنس: فلم ينزل عن المنبر حتى مطروا، وفي هذه فما كان إلاً جمعة أو نحوها، والسائل في هذه القصة غير السائل في تلك) التي رواها أنس، لأنه قال: جاء أعرابي **(فهما قصتان وقع في كل منهم طلب الدعاء بالاستسقاء، ثم طلب الدعاء بالاستصحاء، وإن ثبت أن كعب بن مرة أسلم قبل الهجرة حمل قوله: استنصرت الله فنصرك على النصر بإجابة دعائه عليهم، وزال الإشكال المتقدم والله أعلم. انتهى ملخصًا من فتح الباري)** بمعنى أنه ترك منه ما لم يتعلق به غرضه، وفيه بعد هذا: وإني ليكثر تعجبي من إقدام الدمياطي على تغليط ما في الصحيح بمجرد التوهم مع إمكان التصويب بمزيد التأمل والتنقيب عن الطرق وجميع ما ورد في الباب، فلله الحمد على ما أعلم وأنعم.

(الخامس: استسقاؤه ﷺ عند أحجار الزيت قريبًا من الزوراء) بفتح الزاي وإسكان الواو والمد موضع بالسوق بالمدينة **(وهي خارج باب المسجد الذي يدعى باب السلام في)** مكان مسافته **(نحو قذفه)** رمية **(بحجر ينعطف عن يمين الخارج من المسجد)** النبوي **(عن عمير)** بضم العين مصغر **(مولى أبي اللحم)** بالمد الغفاري: كان يأبى اللحم، شهد عمير مع مولاه خيبر كما في السنن الأربعة عنه، قال: شهدت خيبر مع سادتي، فكلموا رسول الله ﷺ فيّ، فأعطاني من طرف المتاع ولم يسهم لي، وروى مسلم عنه: كنت مملوكًا فسألت النبي ﷺ أتصدق من مال مولاي بشيء؟، قال: نعم والأجر بينكما وعاش إلى نحوّ السبعين من الهجرة **(أنه رأى النبي ﷺ يستسقي رافعًا يديه قبل)** بكسر ففتح جهة **(وجهه لا يجاوزهما**

وجهه، لا يجاوزهما رأسه، رواه أبو داود والترمذي.

السادس: استسقاؤه عليه الصلاة والسلام في بعض غزواته، لما سبقه المشركون إلى الماء، فأصاب المسلمين العطش، فشكوا إلى رسول الله ﷺ، وقال المنافقين: لو كان نبيًا لاستسقى لقومه كما استسقى موسى لقومه، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «أو قد قالوها، عسى ربكم أن يسقيكم»، ثم بسط يديه ودعا، فما رد يديه من دعائه حتى أظلم السحاب وأمطروا إلى أن سال الوادي، فشرب الناس وارتووا.

فصل: عن سالم بن عبد الله عن أبيه مرفوعًا: أنه كان إذا استسقى قال: «اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين، اللهم إن بالعباد والبلاد والبهائم والخلائق من اللأواء والجهد والضنك ما لا نشكوه إلا إليك، اللهم أنبت لنا الزرع، وأدرَّ لنا الضرع، واسقنا من بركات السماء، وأنبت لنا من بركات الأرض، اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعري، واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك،

رأسه) رواه أبو داود والترمذي.

(السادس: استسقاؤه عليه الصلاة والسلام في بعض غزواته لما سبقه المشركون إلى الماء، فأصاب المسلمين العطش، فشكوا إلى رسول الله ﷺ، وقال المنافقون: لو كان نبيًا لاستسقى لقومه كما استسقى موسى لقومه) بني إسرائيل، والقصة في القرآن: ﴿وإذ استسقى موسى لقومه﴾ [البقرة/٦٠] الآية **(فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: أوقد، قالوها)** أي: هذه المقالة، قال ذلك تعجبًا منهم **(عسى ربكم أن يسقيكم، ثم بسط يديه ودعا، فما رد يديه من دعائه حتى أظلم السحاب وأمطروا إلى أن سال الوادي، فشرب الناس وارتووا.**

(فصـــل) هو الثالث من الباب الثاني الذي قال فيه، وفيه أربعة فصول، فذكر الكسوف فصلاً والاستسقاء ثانيًا وهذا الثالث، ويأتي الرابع بعده **(عن سالم بن عبد الله)** بن عمر **(عن أبيه مرفوعًا؛ أنه كان)** ﷺ **(إذا استسقى قال: اللهم اسقنا الغيث)** المطر **(ولا تجعلنا من القانطين)** الآيسين الذين قلت فيهم: ﴿ومن يقنط من رحمة ربه إلا الضالون﴾ [الحجر/٥٦]، **(اللهم إن بالعباد والبلاء والبهائم والخلائق من اللأواء)** بالمد الشدة **(والجهد)** بفتح الجيم وضمها المشقة **(والضنك)** الضيق في كل شيء للذكر والأنثى، قاله القاموس **(ما لا نشكوه إلا إليك)** إذ لا يكشف الضر غيرك **(اللهم انبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع واسقنا من بركات السماء)** أي: المطر **(وانبت لنا من بركات الأرض)** الزرع **(اللهم ارفع عنا الجهد والجوع

اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارًا، فأرسل السماء علينا مدرارًا». رواه الشافعي.

فصل: روى أبو الجوزاء قال: قحط أهل المدينة قحطًا شديدًا، فشكوا إلى عائشة فقالت: انظروا قبر النبي ﷺ فاجعلوا منه كوى إلى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف، ففعلوا فمطروا حتى نبت العشب، وسمنت الإبل حتى تفتقت من الشحم فسمي عام الفتق.

وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح من رواية أبي صالح السمان، عن مالك الدار قال: أصاب الناس قحط في زمن عمر، فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، استسق لأمتك فإنهم قد هلكوا، فأتى الرجل في المنام فقيل له: ائت عمر.

والعري واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك، اللهم إنا نستغفرك إنك كنت) ولم تزل (**غفارًا، فأرسل السماء**) المطر (**علينا مدرارًا**) كثير الدرور (**رواه الشافعي**) الإمام رحمه الله.

(**فصل: روى أبو الجوزاء**) بجيم وزاي أوس بن عبد الله الربعي بفتح الموحدة البصري، تابعي ثقة يرسل كثيرًا (**قال: قحط**) بفتح الحاء وكسرها مع فتح القاف وبضمها وكسر الحاء مبني للمفعول (**أهل المدينة قحطًا شديدًا، فشكوا إلى عائشة، فقالت: انظروا قبر النبي ﷺ، فاجعلوا منه كوى إلى السماء**) بضم الكاف مقصور جمع كوّة بالضم مثل مدية ومدى الثقبة في الحائط، أي: اجعلوا طاقات من السقف الذي على القبر الشريف، كما يفهم من قولها (**حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف، ففعلوا فمطروا**) مطرًا كثيرًا (**حتى نبت العشب**) بضم فسكون (**وسمنت الإبل حتى تفتقت:**) اتسعت (**من الشحم، فسمي عام الفتق**).

(**وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح من رواية أبي صالح**) واسمه ذكوان (**السمان**) بائع السمن (**عن مالك الدار**) وكان خازن عمر، وهو لملك بن عياض مولى عمر، له إدراك، ورواية عن الشيخين ومعاذ وأبي عبيدة، وعنه ابناه عبد الله وعوف وأبو صالح وعبد الرحمن بن سعيد المخزومي قال أبو عبيدة: ولاه عمر كيلة عمر، فلما كان عثمن ولاه القسم فسمي مالك الدار.

(**قال: أصاب الناس قحط في زمن عمر، فجاء رجل**) هو بلال بن الحرث المزني الصحابي كما عند سيف في كتاب الفتوح (**إلى قبر النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله استسق لأمتك فإنهم قد هلكوا، فأتى الرجل**) بلال بن الحرث (**في المنام، فقيل له: ائت عمر**) وفي رواية ابن أبي خيثمة من هذا الوجه، فجاءه النبي ﷺ في المنام، فقال له: ائت عمر فقل له:

وفي رواية عبد الرزاق: أن عمرًا استسقى بالمصلى، فقال للعباس: قم فاستسق.

وذكر الزبير بن بكار أن عمر بن الخطاب استسقى بالعباس عام الرمادة ـ بفتح الراء وتخفيف الميم ـ وسمي به لما حصل من شدة الجدب، فأغبرت الأرض جدًا من عدم المطر.

وذكر ابن عساكر في كتاب الاستسقاء أن العباس لما استسقى ذلك اليوم قال: اللهم إن عندك سحابًا وعندك ماء، فانشر السحاب ثم أنزل منه الماء ثم أنزله علينا، واشدد به الأصل وأطل به الفرع وأدرَّ به الضرع. اللهم تشفعنا إليك بمن لا منطق له من بهائمنا وأنعامنا، اللهم اسقنا سقيي وادعة بالغة طبقًا، اللهم لا نرغب إلا إليك وحدك، لا شريك لك، اللهم نشكو إليك سغب كل ساغب، وعدم كل

إنكم مسقون فعليك، فبكى عمر وقال: يا رب ما آلوا إلاَّ ما عجزت عنه.

(**وفي رواية عبد الرزاق**) عن ابن عباس: (**أن عمراً استسقى بالمصلى، فقال للعباس**) بن عبد المطلب: (**قم فاستسق**) فاستسقى، فذكر الحديث، وثبت بهذا أن العباس كان مسؤولاً وأنه ينزل منزلة الإمام إذا أمره الإمام بذلك كما في الفتح.

(**وذكر الزبير بن بكار**) عن زيد بن أسلم عن ابن عمر (**أن عمر بن الخطاب استسقى بالعباس**) بن عبد المطلب (**عام الرمادة**) ذكر ابن سعد وغيره أن عام الرمادة كان سنة ثماني عشرة، وكان ابتداؤه مصدره الحاج منها، ودام تسعة أشهر، والرمادة (**بفتح الراء وتخفيف الميم، وسمي به**) العام (**لما حصل من شدة الجدب**) بمهملة (**فاغبرت الأرض جدًا من عدم المطر**) فصارت كالرماد.

(**وذكر ابن عساكر في كتاب الاستسقاء أن العباس لما استسقى ذلك اليوم قال: اللهم إن عندك سحابًا وعندك ماء، فانشر السحاب ثم أنزل منه الماء، ثم أنزله علينا**) والجواد الكريم يجود بما عنده، وأنت الجواد الرحيم الكريم، وما عندك لا يفنى ولا ينفد (**واشدد به الأصل**) للنبات وهو الأرض (**وأطل به الفرع**) النبات (**وأدرّ به الضرع، اللهم تشفعنا إليك بمن لا منطق له من بهائمنا وأنعامنا**) وفي ذلك مزيد الطلب بالذلة والخضوع الذي هو المطلوب، لأن البهائم ترحم.

وفي ابن ماجه مرفوعًا: لولا البهائم لم تمطروا (**اللهم اسقنا سقيي وادعة**) أي مسمرة بقدر الحاجة (**بالغة طبقًا**) متسعة (**اللهم لا نرغب إلاَّ إليك وحدك لا شريك لك**) تأكيد (**اللهم**

عادم، وجوع كل جائع، وعري كل عارٍ، وخوف كل خائف.

وفي رواية الزبير بن بكار: أن العباس لما استسقى به عمر قال: اللهم إنه لم ينزل بلاء إلا بذنب، ولم يكشف إلا بتوبة، وقد توجه بي القوم إليك لمكاني من نبيك. وهذه أيدينا إليك بالذنوب، ونواصينا إليك بالتوبة، فاسقنا الغيث. فأرخت السماء مثل الجبال، حتى أخصبت الأرض وعاش الناس. وعنده أيضًا: قحط الناس فقال عمر إن رسول الله ﷺ كان يرى للعباس ما يرى الولد للوالد فاقتدوا يا أيها الناس برسول الله ﷺ في عمه العباس، فاتخذوه وسيلة إلى الله. وفيه فما برحوا حتى سقوا، وفي ذلك يقول العباس بن عتبة بن أبي لهب:

نشكو إليك سغب) بفتح المهملة والمعجمة وموحدة جوع **(كل ساغب)** جائع مع التعب، أو أراد العطش، لأنه قد يسمى سغبًا **(وعدم كل عادم وجوع كل جائع)** وإن لم يكن مع تعب فلا تكرار، لأن السغب أخص أو أريد بالسغب العطش كما رأيت **(وعري كل عارٍ وخوف كل خائفٍ)**.

(وفي رواية الزبير بن بكار) في كتاب الأنساب: **(أن العباس لما استسقى به عمر قال: اللهم إنه لم ينزل بلاء إلاَّ بذنب، ولم يكشف إلاَّ بتوبة، وقد توجه بي القوم إليك لمكاني)** قربي **(من نبيك، وهذه أيدينا إليك بالذنوب، ونواصينا إليك بالتوبة، فاسقنا الغيث)** المطر **(فأرخت السماء)** مطرًا **(مثل الجبال)** من كثرته **(حتى أخصبت الأرض وعاش الناس وعنده)** أي الزبير بن بكار **(أيضًا)** عن ابن عمرة، قال: **(قحط الناس:)** بفتحات أصابهم القحط.

(فقال عمر: أن رسول الله ﷺ كان يرى للعباس ما يرى الولد للوالد) من التعظيم البالغ، وعند ابن حبان والحاكم عن عمر زيادة يعظمه ويفخمه ويبر قسمه **(فاقتدوا أيها الناس برسول الله ﷺ في عمه العباس فاتخذوه وسيلة إلى الله، وفيه)** أي: الحديث **(فما برحوا حتى سقوا)** لفظ الرواية: حتى سقاهم الله.

قال الحافظ: ويستفاد من هذه القصة استحباب الاستشفاع بأهل الخير والصلاح وأهل بيت النبوّة وفيه فضل العباس وفضل عمر لتواضعه للعباس ومعرفته بحقه.

وفي البخاري عن أنس: أن عمر كان إذا قحطوا استسقى بالعباس فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، قال: فيسقون **(وفي ذلك يقول العباس بن عتبة)** بضم المهملة وإسكان الفوقية وموحدة **(ابن أبي لهب)** الهاشمي وأبوه صحابي:

بعمي سقى الله الحجاز وأهله عشية يستسقي بشيبته عمرا[١]
توجه بالعباس في الجدب راغبًا إليه فما إن رام حتى أتى المطر
ومنا رسول الله فينا تراثه فهل فوق هذا للمفاخر مفتخر

القِسْمُ الثَّالِث
في ذكر صلاته ﷺ في السفر
وفيه فصول:
الأول
في قصره ﷺ الصلاة فيه وأحكامه

وفيه فرعان:

الأول في كم كان عليه الصلاة والسلام يقصر الصلاة:

تقدم هل القصر رخصة أو عزيمة، وما استدل به لكل من القولين، في أوائل

(بعمي سقى اللّه الحجاز وأهله (عشية يستسقي بشيبته عمرا
توجه بالعباس في الجدب راغبًا إليه فما إن رام حتى أتى المطر
ومنا رسول اللّه فينا تراثه فهل فوق هذا للمفاخر مفتخر

التراث بضم الفوقية ومثلثة، ولعل المراد به هنا ما ورثوه عنه من العلوم والمعارف والشرف، إذ الأنبياء لا تورث، واللّه أعلم.

(**القسم الثالث:**) من الأقسام الخمسة التي تقدم تقسيم النوع الأوّل من الصلاة إليها أول المقصد (**في ذكر صلاته ﷺ في السفر، وفيه فصول:**

الأول: في قصره ﷺ الصلاة فيه) أي: السفر (**وأحكامه**) أي: القصر من جواز ووجوب (**وفيه فرعان:**

الأول: في) جواب قول السائل (**كم**) أي: قدر (**كان عليه الصلاة والسلام يقصر الصلاة؟**) بفتح أوله وضم الضاد من باب نصر، وبضم أوله وشد الصاد من قصر وتخفيفها من أقصر.

قال الحافظ: يقال قصرت الصلاة بفتحتين مخففًا قصرًا وقصرتها بالتشديد تقصيرًا وأقصرتها إقصارًا، والأشهر في الاستعمال الأول، والمراد به تخفيف الرباعية إلى ركعتين، ونقل ابن المنذر وغيره الإجماع على أن لا تقصير في الصبح ولا في المغرب (**تقدم هل القصر رخصة**

هذا المقصد.

وعن أنس بن مالك قال: صليت الظهر مع رسول الله ﷺ بالمدينة أربعًا، وخرج يريد مكة فصلى بذي الحليفة العصر ركعتين. رواه البخاري ومسلم.

وهذا الحديث مما احتج به أهل الظاهر في جواز القصر في طويل السفر وقصيره، فإن بين المدينة وذي الحليفة ستة أميال، ويقال سبعة.

وقال الجمهور: لا يجوز القصر إلا في سفر يبلغ مرحلتين، وقال أبو حنيفة وطائفة شرطه ثلاث مراحل، واعتمدوا في ذلك آثارًا عن الصحابة.

وأما هذا الحديث فلا دلالة فيه لأهل الظاهر، لأن المراد أنه ﷺ حين سافر إلى مكة في حجة الوداع صلى الظهر بالمدينة أربعًا ثم سافر، فأدركته العصر وهو مسافر بذي الحليفة، فصلاها ركعتين. وليس المراد أن ذا الحليفة غاية سفره، فلا

أو عزيمة، وما استدل به لكل من القولين في أوائل هذا المقصد) فأغنى عن إعادته.

(**وعن أنس بن مالك قال: صليت الظهر مع رسول الله ﷺ بالمدينة أربعًا**) أي: أربع ركعات (**وخرج يريد مكة فصلى بذي الحليفة**) بضم المهملة وفتح اللام (**العصر ركعتين، رواه البخاري ومسلم**).

وفي رواية لهما عن أنس: صليت مع رسول الله ﷺ الظهر بالمدينة أربعًا، وصليت معه العصر بذي الحليفة ركعتين (**وهذا الحديث مما احتج به أهل الظاهر في**) أي: على (**جواز القصر في طويل السفر وقصيره، فإن بين المدينة وذي الحليفة ستة أميال، ويقال: سبعة**) بسين فموحدة.

(**وقال الجمهور: لا يجوز القصر إلاَّ في سفر يبلغ مرحلتين، وقال أبو حنيفة: وطائفة شرطه ثلاث مراحل واعتمدوا في ذلك آثارًا عن الصحابة**) وأقوى ما تمسكوا به حديث ابن عمر: لا تسافر المرأة ثلاثة أميال إلاَّ مع ذي محرم، قالوا: فما نقص عنها ليس بسفر، وتعقب بأن الحديث لم يسق لبيان مسافة القصر، بل لنهي المرأة عن الخروج وحدها، ولذلك اختلفت ألفاظه، وأقل ما ورد منها لفظ بريد، وبأن قاعدة الحنفية الاعتبار بما رأى الصحابي لا بما روي وابن عمر قصر في مسيرة يوم تام كما في الموطأ، فلو كان الحديث عنده لبيان أقل مسافة القصر لما خالفه.

(**وأما هذا الحديث فلا دلالة فيه لأهل الظاهر، لأن المراد أنه ﷺ حين سافر إلى مكة في حجة الوداع صلى الظهر بالمدينة أربعًا، ثم سافر فأدركته العصر وهو مسافر بذي**

دلالة فيه قطعًا. والأحاديث المطلقة مع ظاهر القرآن متعاضدان على جواز القصر من حين يخرج من البلد، فإنه حينئذ يسمى مسافرًا.

وطويل السفر ثمانية وأربعون ميلاً هاشمية، وهي ستة عشر فرسخًا، وهي أربعة برد. والميل من الأرض منتهى مد البصر، لأن البصر يميل عنه على وجه الأرض حتى يفنى إدراكه. وبذلك جزم الجوهري. وقيل: حده أن تنظر إلى الشخص في أرض مصطحبة فلا تدري أهو رجل أو امرأة. أو ذاهب أو آت.

قال النووي: الميل ستة آلاف ذراع، والذراع أربعة وعشرون أصبعًا معترضة معتدلة، وقد حرره غيره بذراع الحديد المستعمل الآن بمصر والحجاز في هذه

الحليفة فصلاها ركعتين، وليس المراد أن ذا الحليفة غاية سفره فلا دلالة فيه قطعًا) ولعل وجه تمسكهم بالحديث أنه قصر قبل سير أربعة برد وإلا فكيف يسوغ الاستدلال مع تصريحه بأنه خرج يريد مكة.

(والأحاديث المطلقة مع ظاهر القرآن متعاضدان على جواز القصر من حين يخرج من البلد، فإنه حينئذ يسمى مسافرًا) فسفره ﷺ انعقد بمجاوزته المدينة لقصده مكة وبينهما أيام عديدة **(وطويل السفر ثمانية وأربعون ميلاً هاشمية)** نسبة لبني هاشم، لتقديرهم لها وقت خلافتهم لا لهاشم نفسه، كما وقع للرافعي قاله شارح البهجة **(وهي ستة عشر فرسخًا)** فارسي معرب، قاله الفراء وهو ثلاثة أميال **(وهي أربعة برد)** بضم الموحدة والراء وتسكن **(والميل من الأرض منتهى مد البصر)** فيه مسامحة، لأن هذا غاية الميل، ولذا قال القاموس: الميل قدر مد البصر سمي ميلاً **(لأن البصر يميل عنه على وجه الأرض حتى يفنى)** أي: ينتهي **(إدراكه، وبذلك جزم الجوهري، وقيل: حده أن تنظر)** أي: نطرك، لكن الميل ليس نفس النظر، فإما أنه أطلق الأثر على المؤثر، أو أنه على حذف مضاف، أي: أثر نظرك **(إلى الشخص في أرض[1] مصطحبة)** مستوية **(فلا تدري أهو رجل أو امرأة أو ذاهب أو آت، قال النووي: الميل ستة آلاف ذراع، والذراع أربعة وعشرون أصبعًا معترضة معتدلة)** والأصبع ست شعيرات معترضة معتدلة. انتهى.

قال الحافظ: وهذا الذي قاله هو الأشهر، ومنهم من عبر عن ذلك باثني عشر ألف قدم بقدم الإنسان، وقيل: هو أربعة آلاف ذراع، وقيل: ثلاثة آلاف ذراع، ذكره صاحب البيان وقيل: وخمسمائة، صححه ابن عبد البر، وقيل: هو ألفا ذراع، ومنهم من عبر عن ذلك بألف خطوة للجمل (و) هذا الذراع الذي حرره النووي **(قد حرره غيره بذراع الحديد المستعمل الآن بمصر والحجاز في هذه الأعصار فوجده ينقص عن ذراع الحديد بقدر الثمن، فعلى هذا**

الأعصار فوجده ينقص عن ذراع الحديد بقدر الثمن. فعلى هذا فالميل بذراع الحديد خمسة آلاف ذراع ومائتان وخمسون ذراعًا، وهذه فائدة جليلة قل من تنبه لها.

وروى البيهقي عن عطاء أن ابن عمر وابن عباس كانا يصليان ركعتين، أي يقصران في أربعة برد فما فوقها. وذكره البخاري في صحيحه تعليقًا بصيغة الجزم. ورواه بعضهم في صحيح ابن خزيمة مرفوعًا من رواية ابن عباس.

وقد كان فرض الصلاة ركعتين ركعتين، فلما هاجر عليه الصلاة والسلام فرضت أربعًا. رواه البخاري من حديث عائشة، لكن يعارضه حديث ابن عباس: فرضت الصلاة في الحضر أربعًا وفي السفر ركعتين. رواه مسلم. وجمع بينهما بما يطول ذكره.

فالميل بذراع الحديد) زاد الحافظ على القول المشهور: **(خمسة آلاف ذراع ومائتان وخمسون ذراعًا، وهذه فائدة جليلة قل من تنبه لها)** وفي الفتح: نفيسة قلّ من نبه عليها.

(وروى البيهقي عن عطاء) بن أبي رباح **(أن ابن عمر وابن عباس كانا يصليان ركعتين، أي: يقصران في أربعة برد فما فوقها، وذكره البخاري في صحيحه تعليقًا)** بلا إسناد **(بصيغة الجزم)** فيكون صحيحًا، فقال: وكان ابن عمر وابن عباس يقصران ويفطران في أربعة برد **(ورواه بعضهم في صحيح ابن خزيمة مرفوعًا من رواية ابن عباس)** الذي في الفتح، وقد روي عن ابن عباس مرفوعًا، أخرجه الدارقطني وابن أبي شيبة من طريق عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه وعطاء عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «يا أهل مكة لا تقصروا الصلاة في أدنى من أربعة برد من مكة إلى عسفان»، وهذا إسناد ضعيف من أجل عبد الوهاب **(وقد كان فرض الصلاة ركعتين ركعتين)** بالتكرار **(فلما هاجر عليه الصلاة والسلام فرضت أربعًا، رواه البخاري)** هكذا في الهجرة وأخرجه في مواضع بنحوه، وكذا مسلم بنحوه، كلاهما **(من حديث عائشة لكن يعارضه حديث ابن عباس)** قال: **(فرضت الصلاة في الحضر أربعًا، وفي السفر ركعتين، رواه مسلم)** بلفظ: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربعًا، وفي السفر: ركعتين، وفي الخوف: ركعة، وله أيضًا أن الله عز وجل فرض الصلاة على لسان نبيكم ﷺ على المسافر ركعتين، وعلى المقيم أربعًا والخوف ركعة **(وجمع بينهما بما يطول ذكره)** ومن جملته أن هذا إخبار بما استقر عليه الفرضان، وحديث عائشة في بدء الأمر، وقوله في الخوف ركعة، أي: مع الإمام، وسكت عن الأخرى للعلم بأنه يتمها لنفسه وحده.

ثم بعد أن استقر فرض الرباعية خفف منها في السفر عند نزول قوله تعالى: ﴿فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة﴾، [النساء/١٠١] ويؤيده ما ذكره ابن الأثير في شرح المسند أن قصر الصلاة كان في السنة الرابعة من الهجرة، وقيل كان قصر الصلاة في ربيع الآخر من السنة الثانية. ذكره الدولابي، وقيل بعد الهجرة بأربعين يومًا.

الثاني في القصر مع الإقامة:

عن أنس قال: خرجنا مع النبي ﷺ من المدينة إلى مكة، فكان يصلي

وقال الحافظ: الذي يظهر لي وبه يجمع بينهما أن الصلاة فرضت ليلة الإسراء ركعتين ركعتين إلاَّ المغرب، ثم زيدت بعد الهجرة إلاَّ الصبح، كما روى ابن خزيمة وابن حبان والبيهقي عن عائشة، قالت: فرضت صلاة الحضر والسفر ركعتين ركعتين، فلما قدم ﷺ المدينة واطمأن زيد في صلاة الحضر ركعتان ركعتان وتركت صلاة الفجر لطول القراءة وصلاة المغرب لأنها وتر النهار، وعقب الحافظ هذا بقوله: **(ثم بعد أن استقر فرض الرباعية خفف منها في السفر عند نزول قوله تعالى: ﴿فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة﴾ ويؤيده ما ذكره ابن الأثير في شرح المسند)** للإمام الشافعي: **(أن قصر الصلاة كان في السنة الرابعة من الهجرة)**.

قال الحافظ: وهو مأخوذ من قول غيره أن نزول آية الخوف كان فيها **(وقيل: كان قصر الصلاة في ربيع الآخر من السنة الثانية)** بالنون **(ذكره الدولابي)** بفتح الدال أفصح من ضمها، زاد الحافظ وأورده السهيلي بلفظ بعد الهجرة بعام أو نحوه **(وقيل: بعد الهجرة بأربعين يومًا)**.

قال الحافظ: فعلى هذا، فقول عائشة: فأقرت صلاة السفر، أي: باعتبار ما آل إليه الأمر من التخفيف، لأنها استمرت منذ فرضت، فلا يلزم من ذلك أن القصر عزيمة، قال: وأما قول الخطابي وغيره أن قول عائشة غير مرفوع وأنها لم تشهد فرض الصلاة ففيه نظر، أما أولاً فهو مما لا مجال للرأي فيه فله حكم الرفع، وأما ثانيًا فعلى تقدير تسليم أنها لم تدرك القصة يكون مرسل صحابي وهو حجة لاحتمال أنها أخذته عن النبي ﷺ، أو عن صحابي أدرك ذلك، وقول إمام الحرمين: لو ثبت النقل متواترًا فيه نظر، لأن التواتر في مثل هذا غير لازم. انتهى.

(الفرع الثاني: في القصر مع الإقامة: عن أنس قال: خرجنا مع النبي ﷺ من المدينة إلى مكة) أي: إلى الحج، كما في رواية مسلم **(فكان يصلي ركعتين ركعتين)**

ركعتين ركعتين، حتى رجعنا إلى المدينة. قيل له: أقمتم بمكة شيئًا؟ قال: أقمنا بها عشرًا. رواه البخاري، ومسلم مختصرًا قال: أقمنا مع النبي ﷺ عشرة يقصر الصلاة.

وعن ابن عباس قال: أقام النبي ﷺ تسعة عشر يقصر الصلاة. فنحن إذا سافرنا تسعة عشر قصرنا، وإن زدنا أتممنا. رواه البخاري.

وفي رواية أبي داود: أنه ﷺ أقام سبعة عشر بمكة يقصر الصلاة. قال ابن عباس: فلو أقام أكثر أتم. والرواية الأولى بتقديم التاء على السين، والثانية بتقديم السين على الموحدة.

ولأبي داود، من حديث عمران بن حصين: غزوت مع رسول الله ﷺ الفتح، فأقام بمكة ثماني عشرة ليلة لا يصلي إلا ركعتين. وله من طريق ابن إسحٰق عن

بالتكرار لإفادة عموم التثنية، زاد في رواية البيهقي إلاَّ المغرب **(حتى رجعنا إلى المدينة، قيل له:)** القائل يحيى بن أبي إسحٰق الحضرمي راوي الحديث عنه، ففي الصحيحين، قلت: **(أقمتم بمكة شيئًا، قال: أقمنا بها عشرًا)** لفظ البخاري، ولفظ مسلم: قلت: كم أقام بمكة؟، قال: عشرًا **(رواه البخاري ومسلم)** هكذا مطولاً هنا، ورواه البخاري في فتح مكة **(مختصرًا)** بلفظ.

(قال) أنس: **(أقمنا مع النبي ﷺ عشرة)** من الأيام رواية أبي ذر ولغيره عشرًا **(يقصر الصلاة)** بضم الصاد **(وعن ابن عباس قال: أقام النبي ﷺ)** زاد البخاري في المغازي: بمكة **(تسعة عشر)** يومًا بليلته **(يقصر الصلاة)** الرباعية بضم الصاد وضبطه المنذر بضم الياء وشد الصاد من التقصير، قاله المصنف: **(فنحن إذا سافرنا)** فأقمنا **(تسعة عشر)** بفوقية فسين **(قصرنا، وإن زدنا أتممنا)**.

قال الحافظ: ظاهره أن السفر إذا زاد على تسعة عشر لزم الإتمام وليس ذلك المراد، وقد صرح أبو يعلى في روايته بالمراد، ولفظه: إذا سافرنا فأقمنا في موضع تسعة عشر، ويؤيده قوله صدر الحديث: أقام، وللترمذي: فإذا أقمنا أكثر من ذلك صلينا أربعًا **(رواه البخاري)** هنا، وفي المغازي من إفراده عن مسلم، ورواه أبو داود والترمذي وابن ماجه في الصلاة.

(وفي رواية أبي داود) عن ابن عباس؛ **(أنه ﷺ أقام سبعة عشر بمكة يقصر الصلاة، قال ابن عباس: فلو أقام أكثر أتم والرواية الأولى)** أي: رواية البخاري **(بتقديم التاء)** الفوقية **(على السين، والثانية)** رواية أبي داود **(بتقديم السين على الموحدة، ولأبي داود من حديث عمران بن حصين: غزوت مع رسول الله ﷺ الفتح فأقام بمكة ثماني عشرة ليلة لا يصلي إلاَّ**

الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس: أقام ﷺ بمكة عام الفتح خمسة عشر يومًا يقصر الصلاة.

وجمع البيهقي بين هذا الاختلاف: بأن من قال: «تسعة عشر» عد يومي الدخول والخروج، ومن قال: «سبعة عشر» حذفهما، وأما رواية «خمسة عشر» فضعفها النووي في «الخلاصة» وليس بجيد، لأن رواتها ثقات، ولم ينفرد بها ابن إسحٰق، فقد أخرجها النسائي من رواية عراك بن مالك عن عبيد الله كذلك، فإذا ثبت أنها صحيحة فلتحمل على أن الراوي ظن أن الأصل سبعة عشر، فحذف منها يومي الدخول والخروج، فذكر أنها خمسة عشر، واقتضى ذلك أن رواية «تسعة عشر» أرجح الروايات.

وأخذ الشافعي بحديث عمران بن حصين، لكن محله عنده فيمن لم يزمع الإقامة، فإنه إذا مضت عليه المدة المذكورة وجب عليه الإتمام، فإن أزمع الإقامة في

ركعتين) لأنه لم ينوِ الإقامة **(وله من طريق)** محمد **(بن إسحٰق عن الزهري عن عبيد الله)** بضم العين ابن عبد الله، بفتحها ابن عتبة، بضمها ففوقية **(عن ابن عباس: أقام ﷺ بمكة عام الفتح خمسة عشر يومًا يقصر الصلاة، وجمع البيهقي بين هذا الاختلاف بأن من قال: تسعة عشر عد يومي الدخول والخروج، ومن قال: سبعة عشر حذفهما)** ومن قال: ثمانية عشر عد أحدهما كما هو باقي جمع البيهقي في فتح الباري.

(وأما رواية خمسة عشر فضعفها النووي في الخلاصة، وليس) تضعيفه **(بجيد، لأن رواتها ثقات ولم ينفرد بها ابن إسحٰق، فقد أخرجها النسائي من رواية عراك)** بكسر العين ابن مالك عن عبيد الله كذلك، أي: بلفظ خمسة عشر **(وإذا ثبت أنها صحيحة فلتحمل على أن الراوي ظن أن الأصل سبعة عشر)** بسين فموحدة **(فحذف منها يومي الدخول والخروج، فذكر أنها خمسة عشر، واقتضى ذلك أن رواية تسعة عشر)** بفوقية فسين **(أرجح الروايات.**

زاد الحافظ: وبهذا أخذ إسحٰق بن راهويه، ويرجحها أيضًا أنها أكثر ما وردت به الروايات الصحيحة، وأخذ الثوري وأهل الكوفة برواية خمسة عشر لكونها أقل ما ورد، فيحمل ما زاد على أنه وقع اتفاقًا **(وأخذ الشافعي بحديث عمران بن حصين)** ثمانية عشر **(لكن محله عنده فيمن لم يزمع)** بضم التحتية وسكون الزاي وكسر الميم وعين مهملة، أي: يجمع ويثبت **(الإقامة)** أي: ينوها **(فإنه إذا مضت عليه المدة المذكورة وجب عليه الإتمام، فإن أزمع)** نوى **(الإقامة في**

أول الحال على أربعة أيام أتم، على خلاف بين أصحابه في دخول يومي الدخول والخروج فيها، أو: لا.

ولا معارضة بين حديث ابن عباس وحديث أنس، لأن حديث ابن عباس كان في فتح مكة، وحديث أنس كان في حجة الوداع. وفي حديث ابن عباس: قدم ﷺ وأصحابه ـ يعني مكة ـ لصبح رابعه، ولا شك أنه خرج من مكة صبح الرابع عشر فتكون مدة الإقامة، بمكة ونواحيها عشرة أيام بلياليها، كما قاله أنس، وتكون مدة إقامته بمكة أربعة أيام سواء، لأنه قدم في اليوم الرابع وخرج منها في اليوم الثامن، فصلى الظهر في منى، ومن ثم قال الشافعي: إن المسافر إذا أقام ببلدة قصر أربعة أيام، فالمدة التي في حديث ابن عباس يسوغ الاستدلال بها على من لم ينو الإقامة بل كان مترددًا، متى تهيأ له فراغ حاجته يرحل. والمدة التي في حديث أنس يستدل بها على من نوى الإقامة، لأنه ﷺ في أيام الحج كان جازمًا بالإقامة تلك المدة، ووجه الدلالة من حديث ابن عباس: لما كان الأصل في المقيم الإتمام فلما لم يجيء عنه ﷺ أنه أقام في حالة السفر أكثر من تلك المدة

أول الحال على أربعة أيام أتم على خلاف بين أصحابه) أي: الشافعي، ويقع في نسخ الصحابة وهو تحريف فالذي في الفتح أصحابه **(في دخول يومي الدخول والخروج فيها أو لا)** أي: وعدم دخولهما وهو المعتمد فلا يحسبان عندهم **(ولا معارضة بين حديث ابن عباس وحديث أنس)** المذكورين **(لأن حديث ابن عباس كان في فتح مكة، وحديث أنس كان في حجة الوداع)** كما في مسلم.

(وفي حديث ابن عباس) عند البخاري ومسلم: **(قدم ﷺ وأصحابه، يعني مكة، لصبح رابعه)** يلبون بالحج، فأمرهم أن يجعلوها عمرة إلاَّ من معه الهدي **(ولا شك أنه خرج من مكة صبح الرابع عشر، فتكون مدة الإقامة بمكة ونواحيها عشرة أيام)** بلياليها **(كما قاله أنس، وتكون مدة إقامته بمكة أربعة أيام سواء، لأنه قدم في اليوم الرابع، وخرج منها في اليوم الثامن فصلى الظهر في منى، ومن ثم قال الشافعي: إن المسافر إذا أقام ببلدة قصر أربعة أيام)** ثم يتم **(فالمدة التي في حديث ابن عباس يسوغ الاستدلال بها على من لم ينو الإقامة، بل كان مترددًا متى تهيأ له فراغ حاجته يرحل والمدة التي في حديث أنس يستدل بها على من نوى الإقامة، لأنه ﷺ في أيام الحج كان جازمًا بالإقامة تلك المدة، ووجه الدلالة من حديث ابن عباس)** هي أن يقال **(لما كان الأصل في المقيم الإتمام، فلما لم**

جعلها غاية للقصر. والله أعلم.

الفصل الثاني

في الجمع

وفيه فرعان أيضًا:

الأول: في جمعه ﷺ:

عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر، ثم نزل فجمع بينهما، فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب.

وفي رواية: أنه كان إذا أراد أن يجمع بين صلاتين في السفر أخر الظهر حتى يدخل أول وقت العصر.

وفي أخرى: كان إذا عجل به السير يؤخر الظهر إلى وقت العصر فيجمع

يجيء عنه ﷺ أنه أقام في حالة السفر أكثر من تلك المدة جعلها غاية للقصر، والله أعلم) وهذا كله اغترفه المصنف من الفتح بلا عزو، قال: وقد اختلف العلماء في ذلك على أقوال كثيرة.

(**الفصل الثاني: في الجمع: وفيه فرعان أيضًا**) كالذي قبله.

(**الأول: في جمعه ﷺ**) بين الظهرين وبين العشاءين (**عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ**) بزاي وغين معجمة، أي: تميل (**الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر، ثم نزل فجمع بينهما**) في وقت العصر (**فإن زاغت**) مالت (**الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب**) مقتضاه أنه كان لا يجمع بين الصلاتين إلاَّ في وقت الثانية منهما، وبه احتج من أبى جمع التقديم، لكن روى هذا الحديث إسحٰق بن راهويه، فقال: صلى الظهر والعصر جميعًا ثم ارتحل، وكذا أخرجه الإسمٰعيلي والحاكم في الأربعين، وفي زيادة والعصر: قدح لا يضر.

(**وفي رواية**) عن أنس (**أنه**) قال: (**كان**) النبي ﷺ (**إذا أراد أن يجمع بين صلاتين في السفر أخر الظهر حتى يدخل أول وقت العصر**) ثم يجمع بينهما كما هو بقية الرواية، أي: جمع تأخير بدليل تعبيره بثم.

(**وفي أخرى**) عن أنس: (**كان**) النبي ﷺ (**إذا عجل**) بفتح العين وكسر الجيم أسرع وحضر (**به السير**) ونسبة الفعل إليه مجاز وتوسع (**يؤخر الظهر إلى وقت العصر فيجمع**

بينهما، ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء، رواه البخاري ومسلم وأبو داود.

وفي رواية للبخاري: كان يجمع بين هاتين الصلاتين في السفر، يعني: المغرب والعشاء.

وفي حديث ابن عباس: كان ﷺ يجمع بين صلاتي الظهر العصر إذا كان على ظهر سير، ويجمع بين المغرب والعشاء، رواه البخاري.

ولمسلم: جمع بين الصلاة في سفرة سافرها في غزوة تبوك، فجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء.

وله ولمالك وأبي داود والنسائي: أنهم خرجوا معه ﷺ في غزوة تبوك،

بينهما) جمع تأخير **(ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء)** زاد مسلم: حين يغيب الشفق **(رواه البخاري ومسلم وأبو داود)**.

(وفي رواية للبخاري) عن أنس أن رسول الله ﷺ **(كان يجمع بين هاتين الصلاتين في السفر، يعني المغرب والعشاء)** يحتمل جمع التقديم والتأخير لكن يعينه حديث ابن عمر في الصحيحين: «رأيت رسول الله ﷺ إذا أعجله السير في السفر يؤخر صلاة المغرب إلى أن يغيب الشفق حتى يجمع بينها وبين العشاء».

(وفي حديث ابن عباس: كان ﷺ يجمع بين صلاتي الظهر والعصر) جمع تأخير **(إذا كان على ظهر سير)** بالإضافة لأكثر الرواة، وللكشميهني على ظهر بالتنوين يسير بلفظ المضارع بتحتية مفتوحة أوله، قال الطيبي: ظهر سير للتأكيد كقوله الصدقة عن ظهر غنى، يقع لفظ ظهر في مثل هذا اتساعًا للكلام كأن السير كان مسندًا إلى ظهر قوي من المطي مثلاً، وقال غيره: جعل للسير ظهرًا، لأن الراكب ما دام سائرًا كأنه راكب ظهر، وفيه جناس التحريف بين الظهر وظهر **(ويجمع بين المغرب والعشاء، رواه البخاري ولمسلم)**.

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ **(جمع بين الصلاة في سفرة سافرها في غزوة تبوك)** سنة تسع **(فجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء)**.

قال عياض: لم تفسر في شيء من الروايات، أي: عن ابن عباس صورة الجمع، وفسرها في حديث معاذ، فذكر رواية أبي داود الآتية.

(وله) أي: لمسلم في الفضائل، لا في هذا الباب من طريق لملك بن أنس. **(ولملك)** في الموطأ **(وأبي داود والنسائي)** كلهم عن معاذ بن جبل **(أنهم)** أي: الصحابة **(خرجوا معه ﷺ**

فكان عليه الصلاة والسلام يجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، فأخروا الظهر يومًا، ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعًا، ودخل ثم خرج فصلى المغرب والعشاء جميعًا.

وفي رواية أبي داود والترمذي من حديث معاذ بن جبل: كان في غزوة تبوك إذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين الظهر والعصر، فإن رحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر حتى ينزل للعصر، وفي المغرب مثل ذلك: إن غابت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين المغرب والعشاء، وإن ارتحل قبل أن تغيب أخر المغرب حتى ينزل العشاء، ثم يجمع بينهما.

في غزوة تبوك، فكان عليه الصلاة والسلام يجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء) أي: جمع تأخير، كذا حمله الباجي **(فأخروا الظهر)** لفظ الموطأ ومسلم: فأخر الصلاة **(يومًا ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعًا)** جمع تأخير، وحمله بعضهم على الجمع الصوري بأن صلى الظهر في آخر وقتها والعصر في أوله، ورده الخطابي وابن عبد البر وغيرهما بأن الجمع رخصة، فلو كان صوريًا لكان أعظم ضيقًا من الإتيان بكل صلاة في وقتها، لأن أوائل الأوقات وأواخرها مما لا يدركه أكثر الخاصة فضلاً عن العامة، وصريح الأخبار أن الجمع في وقت إحدى الصلاتين وهو المتبادر إلى الفهم من لفظ الجمع **(ودخل ثم خرج فصلى المغرب والعشاء جميعًا)**.

قال الباجي: مقتضاه أنه مقيم غير سائل، لأنه إنما يستعمل غالبًا في الدخول إلى الخباء والخروج منه، إلا أن يريد دخل إلى الطريق مسافرًا، ثم خرج عن الطريق للصلاة، ثم دخله للسير وفيه بعد، وكذا نقله عياض، واستبعده ولا شك في بعده وفيه جمع المسافر نازلاً وسائرًا وكأنه ﷺ فعله لبيان الجواز، وأكثر عادته ما يدل عليه حديث أنس السابق، وقد قال المالكية والشافعية: ترك الجمع أفضل للمسافر، وعن مالك رواية بكراهته. وهذه الأحاديث تخصص الأوقات التي بينها جبريل وبينها النبي ﷺ للأعرابي بقوله في آخرها: «الوقت ما بين هذين».

(وفي رواية أبي داود والترمذي من حديث) شيخهما قتيبة بن سعيد عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عامر بن واثلة **(معاذ بن جبل:)** أن النبي ﷺ **(كان في غزوة تبوك إذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين الظهر والعصر)** جمع تقديم **(فإن رحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر حتى ينزل للعصر)** فيصليهما جميعًا كما في الرواية **(وفي المغرب)** يفعل **(مثل ذلك)** وأوضحه فقال: **(إن غابت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين المغرب والعشاء، وإن ارتحل قبل أن تغيب أخر المغرب حتى ينزل للعشاء ثم يجمع بينهما)** تأخيرًا، وهذا الحديث أعله جماعة من الأئمة بتفرد قتيبة به عن الليث، بل ذكر البخاري

الفرع الثاني: في جمعه ﷺ بجمع ومزدلفة

عن ابن عمر: أنه ﷺ صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعًا. رواه البخاري ومسلم ومالك وأبو داود. زاد البخاري في رواية: كل واحدة منهما بإقامة ولم يسبح بينهما.

ولمسلم: جمع بين المغرب والعشاء بجمع، وصلى المغرب ثلاث ركعات، وصلى العشاء ركعتين.

أن بعض الضعفاء أدخله على قتيبة، حكاه الحاكم وله طريق آخر عند أبي داود من رواية هشام بن سعد عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ وهشام مختلف فيه، وقد خالفه الحفاظ من أصحاب أبي الزبير كمٰلك وسفيٰن الثوري وقرة بن خالد وغيرهم، فلم يذكروا في روايتهم جمع التقديم، وبه احتج من أباه، وجاء فيه حديث آخر عن ابن عباس مرفوعًا بنحوه عند أحمد وفيه راو ضعيف، وله شاهد بنحوه عند البيهقي عن ابن عباس برجال ثقات إلاَّ أنه مشكوك في رفعه والمحفوظ وقفه، وقد قال أبو داود: ليس في تقديم الوقت حديث قائم.

(**الفرع الثاني: في جمعه ﷺ بجمع**) أي: عرفة، قال المجد: الجمع كالمنع تأليف المتفرق، ثم قال: ويوم جمع يوم عرفة (**ومزدلفة**) وتسمى جمعًا أيضًا لاجتماع آدم وحواء بها لما أهبطا أو لغير ذلك، وهي أشهر في التسمية بجميع من عرفة.

(**عن ابن عمر أنه ﷺ صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعًا**) أي: جمع بينهما جمع تأخير، كما دل على ذلك روايات أخر منها التي تليها، وإن كان ليس في اللفظ من حيث هو ما يدل عليه، لأن جميعًا تأكيد لصلى بالمزدلفة، فأما جمعهما فلا يدل عليه، وإن كان الواقع أنه جمع بينهما للروايات الأخر، ولأنه إنما نفر من عرفة بعد الغروب، فلا يمكن أن يصل المزدلفة قبل العشاء (**رواه البخاري**) من طريق ابن أبي ذئب (**ومسلم**) عن يحيى، عن مٰلك (**ومٰلك**) في الموطأ (**وأبو داود**) عن القعنبي، عن مٰلك، وهو وابن أبي ذئب عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه.

(**زاد البخاري في رواية**) لهذا الحديث: (**كل واحدة منهما بإقامة ولم يسبح بينهما**) أي: لم ينتفل لإخلاله بالجمع الذي يجعلهما كصلاة واحدة فوجب الولاء كركعات الصلاة، ولولا اشتراط الولاء لما ترك ﷺ الرواتب (**ولمسلم**) أن النبي ﷺ (**جمع بين المغرب والعشاء بجمع**) بفتح الجيم وإسكان الميم، أي: المزدلفة (**وصلى المغرب ثلاث ركعات وصلى العشاء ركعتين**) قصرًا.

وفي حديث أبي أيوب الأنصاري، عند البخاري ومسلم: جمع في حجة الوداع بين المغرب والعشاء في المزدلفة.

وفي رواية ابن عباس، عند النسائي: صلى المغرب والعشاء بإقامة واحدة.

وفي رواية جعفر بن محمد عن أبيه عند أبي داود: صلى الظهر والعصر بأذان واحد بعرفة، ولم يسبح بينهما وإقامتين، وصلى المغرب والعشاء بجمع بأذان واحد وإقامتين ولم يسبح بينهما.

الفصل الثالث
في صلاته ﷺ النوافل في السفر

عن ابن عمر قال: سافرت مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا

(وفي حديث أبي أيوب) خالد **(الأنصاري عند البخاري ومسلم؛)** أنه ﷺ **(جمع في حجة الوداع بين المغرب والعشاء في المزدلفة)** جمع تأخير.

(وفي رواية ابن عباس عند النسائي: صلى المغرب والعشاء بإقامة واحدة) وبه قال بعض الأئمة، قال لملك والشافعي وغيرهما بإقامتين لحديث أمامة في الصحيحين، ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب، ثم أقيمت العشاء فصلاها واختلف هل يؤذن لكل منهما وهو قول لملك أولاً وهو قول الشافعي.

(وفي رواية جعفر بن محمد عن أبيه عند أبي داود: صلى الظهر والعصر بأذان واحد بعرفة ولم يسبح) أي: يتنفل **(بينهما وإقامتين، وصلى المغرب والعشاء بجمع)** أي: مزدلفة **(بأذان واحد وإقامتين)** وبه قال الشافعي في القديم وابن الماجشون واختاره الطحاوي **(ولم يسبح بينهما)** لئلا يخل بالجمع.

(الفصل الثالث: في صلاته ﷺ النوافل في السفر) أي: بيان ما كان يفعله من صلاتها تارة وعدمها أخرى.

(عن ابن عمر قال: سافرت مع النبي ﷺ) عدة أسفار في زمانه **(و)** سافرت مع **(أبي بكر)** في خلافته **(و)** مع **(عمر)** في خلافته **(و)** مع **(عثمان)** في خلافته، فالمراد أنه سافر مع كل في الزمن الذي تنسب إليه المعية بكونه متبوعًا، ولا يتوهم أن المراد مجتمعين في سفر واحد، لأنهم إذا كانوا مع النبي ﷺ لا ينسب إلى واحد منهم فعل، ولا أنه يكون متبوعًا حتى يقول معه، وكذا إذا كان الأمير الصديق، فإنما تنسب ألمعية إليه، وهكذا والأحاديث صريحة في هذا.

(فكانوا يصلون الظهر والعصر ركعتين ركعتين) بالتكرار، لإفادة عموم التثنية لكل منهما.

يصلون الظهر والعصر ركعتين ركعتين، ولا يصلى قبلها ولا بعدها، وقال ابن عمر: لو كنت مصليًا قبلها أو بعدها لأتممتها. رواه الترمذي.

وفي رواية: صحبت النبي ﷺ فلم أره يسبح في السفر، أي يتنفل للرواتب التي قبل الفرائض وبعدها. وذلك مستفاد من قوله في الرواية الأخرى، فكان لا يزيد في السفر على ركعتين.

قال ابن دقيق العيد: وهذا اللفظ يحتمل أن يريد به: لا يزيد على عدد

قال الحافظ: وفي ذكر عثمان إشكال لأنه كان في آخر أمره يتم، فيحمل على الغالب، أو المراد أنه كان لا ينتفل في أول أمره ولا في آخره، أو أنه إنما كان يتم إذا كان نازلاً، وأما إذا كان سائرًا فيقصر، وهذا أولى. انتهى، يعني لما في مسلم عن ابن عمر: صحبت النبي ﷺ في السفر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه اللّٰه، وصحبت أبا بكر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه اللّٰه، وصحبت عمر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه اللّٰه، وصحبت عثمان فلم يزد على ركعتين حتى قبضه اللّٰه، وقد قال اللّٰه تعالى: ﴿لقد كان لكم في رسول اللّٰه أسوة حسنة﴾ [الأحزاب/٢١] مع أن مسلمًا روى أيضًا عن ابن عمر: أن عثمان صلاها بمنى ركعتين ثمان سنين أو ست سنين، ثم أتمها بعد، وقد جمع أيضًا بأنه كان يتم بمنى ويقصر في غيرها **(ولا يصلى)** بضم الياء وفتح اللام مشددة مبني للمفعول، أي: ما كان أحد منهم يصلي نفلاً **(قبلها ولا بعدها)** بالإفراد، أي: الفريضة، ويقع في نسخ قبلهما: ولا بعدهما بالتثنية، فإن كانت صحيحة فالضمير للظهر والعصر.

(وقال ابن عمر: لو كنت مصليًا) أي: مريدًا للصلاة **(قبلها أو بعدها)** نفلاً **(لأتممتها)** لكني لا أريد ذلك لأني لم أره ﷺ يفعله والخير في اتباعه **(رواه الترمذي)** بهذا اللفظ وهو في الصحيحين بنحوه.

(وفي رواية) عن ابن عمر عند الشيخين، قال: **(صحبت النبي ﷺ فلم أره يسبح في السفر)** وقد قال اللّٰه تعالى: ﴿لقد كان لكم في رسول اللّٰه أسوة حسنة﴾ [الأحزاب/٢١]، **(أي: يتنفل للرواتب التي قبل الفرائض وبعدها)** سميت النافلة تسبيحًا من تسمية الكل باسم الجزء لاشتمالها عليه، والتسبيح في الفريضة نافلة فناسب تسميتها به **(وذلك مستفاد من قوله في الرواية الأخرى)** عند البخاري عقب التي قبلها عن ابن عمر: صحبت رسول اللّٰه ﷺ **(فكان لا يزيد في السفر على ركعتين)**.

(قال ابن دقيق العيد: وهذا اللفظ) الثاني **(يحتمل أن يريد به لا يزيد على عدد ركعات**

ركعات الفرض، فيكون كناية عن نفي الاتمام، والمراد به الإخبار عن المداومة على القسر، ويحتمل أن يريد: لا يزيد نفلاً، ويحتمل أن يريد ما هو أعم من ذلك.

وفي رواية مسلم: صحبت ابن عمر في طريق مكة، فصلى لنا الظهر ركعتين، ثم أقبل وأقبلنا معه، حتى جاء رحله فجلس وجلسنا معه، فحانت منه التفاتة فرأى ناسًا قيامًا، فقال: ما يصنع هؤلاء؟ قلت: يسبحون، فقال: لو كنت مسبحًا لأتممت.

قال النووي: وأجابوا عن قول ابن عمر هذا بأن الفريضة متحتمة، فلو شرعت تامة لتحتم إتمامها، وأما النافلة فهي إلى خيرة المصلي، فطريق الرفق به أن تكون مشروعة، ويخير فيها. انتهى.

الفرض فيكون كناية عن نفي الإتمام، والمراد به الإخبار عن المداومة على القصر) للرباعية **(ويحتمل أن يريد لا يزيد نفلاً، ويحتمل أن يريد ما هو أعم من ذلك)** الشامل للقصر وترك التنفل.

(وفي رواية مسلم) ما يدل على الثاني، فإنه أخرجه من الوجه الذي أخرجه البخاري منه، ولفظه عن عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، عن أبيه قال: **(صحبت ابن عمر)** يعني: عمه عبد اللّه **(في طريق مكة فصلى لنا)** باللام **(الظهر ركعتين، ثم أقبل وأقبلنا معه حتى جاء رحله)** أي: وصل منزله **(فجلس وجلسنا معه فحانت)** أي: وقعت **(منه التفاتة)** بلا قصد **(فرأى ناسًا قيامًا، فقال: ما يصنع هؤلاء؟، قلت: يسبحون)** أي: يتنفلون **(فقال: لو كنت مسبحًا لأتممت)** صلاتي يا ابن أخي ولم أقصر.

قال المازري: وبيان الملازمة أن القصر شرع تخفيفًا، فلو شرعت النافلة فيه لكان إتمام الفرض أولى، واحتج ابن عمر لما قال بقوله: صحبت رسول اللّه ﷺ، فلم يزد على ركعتين حتى قبضه اللّه إلى آخر ما قدمته، وذهب الجمهور إلى استحباب النوافل في السفر للأحاديث المطلقة في ندب الرواتب.

(قال النووي: وأجابوا عن قول ابن عمر هذا) أي: لو كنت... الخ **(بأن الفريضة متحتمة، فلو شرعت تامة لتحتم إتمامها)** أي: وجب فيعصي بتركه **(وأما النافلة فهي إلى خيرة المصلي)** إن شاء صلى وأثيب، وإن شاء ترك ولا شيء عليه **(فطريق الرفق به أن تكون مشروعة ويخير فيها. انتهى)**.

وتعقب: بأن مراد ابن عمر بقوله: «لو كنت مسبحًا لأتممت» يعني أنه لو كان مخيرًا بين الإتمام وصلاة الراتبة لكان الإتمام أحب إليه، لكنه فهم من القصر التخفيف، فلذلك كان لا يصلي الراتبة ولا يتم.

وفي البخاري، من حديث ابن عمر: كان ﷺ يوتر على راحلته، وبوب عليه «باب الوتر في السفر»، وأشار به إلى الرد على من قال: «أنه لا يسن الوتر في السفر»، وهو منقول عن الضحاك، وأما قول ابن عمر: «لو كنت مسبحًا في السفر لأتممت» كما أخرجه مسلم، فإنما أراد به راتبة المكتوبة، لا النافلة المقصودة كالوتر، وذلك بيّن من سياق الحديث المذكور عند الترمذي من وجه آخر بلفظ «لو كنت مصليًا قبلها أو بعدها لأتممت» وأما حديث عائشة عند البخاري: أنه ﷺ كان لا يدع أربعًا قبل الظهر وركعتين بعدها فليس بصريح في فعله ذلك في السفر، ولعلها أخبرت عن أكثر أحواله وهو الإقامة، والرجال أعلم بسفره من النساء.

(وتعقب بأن مراد ابن عمر بقوله: لو كنت مسبحًا لأتممت، يعني أنه لو كان مخيرًا بين الإتمام وصلاة الراتبة لكان الإتمام أحب إليه، لكنه فهم من القصر) الواقع من النبي ﷺ فعلاً وأمرًا **(التخفيف)** على المسافر، وهو يتناول ترك الإتمام وترك النوافل **(فلذلك كان)** ابن عمر **(لا يصلي الراتبة ولا يتم)** في السفر.

(وفي البخاري) ومسلم **(من حديث ابن عمر: كان ﷺ يوتر على راحلته، وبوب عليه)** البخاري **(باب الوتر في السفر وأشار به)** عبارة الحافظ أشار بهذه الترجمة **(إلى الرد على من قال: أنه لا يسن الوتر في السفر وهو منقول عن الضحاك، وأما قول ابن عمر: لو كنت مسبحًا في السفر لأتممت)** الفريضة **(كما أخرجه مسلم)** وأبو داود **(فإنما أراد به راتبة المكتوبة لا النافلة المقصودة كالوتر، وذلك بيّن من سياق الحديث المذكور عند الترمذي من وجه آخر، بلفظ: لو كنت مصليًا قبلها)** أي: الفريضة **(أو بعدها لأتممت)** ومر لفظه قريبًا زاد الحافظ: ويحتمل أن تكون التفرقة بين نوافل النهار ونوافل الليل، فإن ابن عمر كان يتنفل على راحلته وعلى دابته في الليل وهو مسافر، وقد قال مع ذلك ما قال، وقد جمع ابن بطال بين ما اختلف عن ابن عمر بأنه كان يمنع التنفل على الأرض ويقول به على الدابة.

(وأما حديث عائشة عند البخاري: أنه ﷺ كان لا يدع أربعًا قبل الظهر وركعتين بعدها، فليس بصريح في فعله ذلك في السفر، ولعلها أخبرت عن أكثر أحواله وهو الإقامة والرجال أعلم بسفره من النساء).

وأجاب النووي ـ تبعًا لغيره ـ بما لفظه: لعل النبي ﷺ كان يصلي الرواتب في رحله ولا يراه ابن عمر، أو لعله تركها في بعض الأقات لبيان الجواز. انتهى

وفي رواية الترمذي من حديث ابن عمر قال: صليت مع رسول الله ﷺ الظهر في السفر ركعتين، وبعدها ركعتين.

وفي رواية: صليت معه في الحضر والسفر، فصليت معه في الحضر الظهر أربعًا وبعدها ركعتين. وصليت معه في السفر الظهر ركعتين وبعدها ركعتين، والعصر ركعتين ولم يصل بعدها شيئًا، والمغرب في الحضر والسفر سواء ثلاث ركعات لا تنقص في حضر ولا سفر، وهي وتر النهار وبعدها ركعتين.

وفي حديث أبي قتادة عند مسلم في قصة النوم عن صلاة الصبح: أنه ﷺ صلى ركعتين قبل الصبح، ثم صلى الصبح كما كان يصلي.

(وأجاب النووي تبعًا لغيره بما لفظه: لعل النبي ﷺ كان يصلي الرواتب في رحله ولا يراه ابن عمر، أو لعله تركها في بعض الأوقات لبيان الجواز) ولخشية اقتدائهم به، فيشتغلون بالنوافل فيفوتون مصالح السفر. **(انتهى)**.

قال الحافظ: وأظهر من هذا أن نفي التطوّع في السفر محمول على ما بعد الصلاة خاصة، فلا يتناول ما قبلها ولا ما لا تعلق له بها من النوافل المطلقة، كالتهجد والوتر والضحى، والفرق بين ما قبلها وما بعدها أن التطوّع قبلها لا يظن أنه منها، لأنه ينفصل عنها بالإقامة وانتظار الإمام غالبًا ونحو ذلك بخلاف ما بعدها، فإنه في الغالب يتصل بها، فقد يظن أنه منها.

(وفي رواية الترمذي من حديث ابن عمر، قال: صليت مع رسول الله ﷺ الظهر في السفر ركعتين وبعدها ركعتين) لا ينافي هذا قوله أولاً: ولا يصلي قبلها ولا بعدها، لأنه سافر معه مرات، ففي بعضها رآه، وفي بعضها لم يره يصلي، فأخبر عنه بما رأى.

(وفي رواية) عنه: **(صليت معه)** ﷺ **(في الحضر والسفر، فصليت معه في الحضر الظهر أربعًا وبعدها ركعتين، وصليت معه في السفر الظهر ركعتين وبعدها ركعتين والعصر ركعتين، ولم يصل بعدها شيئًا)** لأنه لا يتنفل بعدها **(والمغرب في الحضر والسفر سواء ثلاث ركعات لا تنقص في حضر ولا سفر وهي وتر النهار وبعدها ركعتين)**.

(وفي حديث أبي قتادة عند مسلم في قصة النوم عن صلاة الصبح، أنه ﷺ صلى ركعتين قبل الصبح ثم صلى الصبح كما كان يصلي) أي: في الأداء، زاد الحافظ ولمسلم من حديث أبي هريرة في هذه القصة أيضًا، ثم دعا بماء فتوضأ ثم صلى سجدتين، أي: ركعتين،

وقول صاحب «الهدي» إنه لم يحفظ عنه ﷺ أنه صلى سنة صلاة قبلها ولا بعدها في السفر إلا ما كان من سنة الفجر. يرد على إطلاقه ما قدمناه في رواية الترمذي من حديث ابن عمر. وما رواه أبو داود والترمذي من حديث البراء بن عازب قال: سافرت مع النبي ﷺ ثمانية عشر سفرًا فلم أره ترك ركعتين إذا زاغت الشمس قبل الظهر، وكأنه لم يثبت عنده ذلك، لكن الترمذي استغربه، ونقل عن البخاري أنه رآه حسنًا، وقد حمله بعض العلماء على سنة الزوال لا على الراتبة قبل الظهر.

الفصل الرابع
في صلاته ﷺ التطوّع في السفر على الدابة

عن ابن عمر: كان رسول الله ﷺ يصلي سبحته حيثما توجهت به ناقته.

ثم أقيمت الصلاة فصلى الغداة. وللدارقطني وابن خزيمة عن بلال في هذه القصة، فأمر بلالاً فأذن ثم توضأ فصلوا ركعتين ثم صلوا الغداة ونحوه للدارقطني عن عمران بن حصين.

(**وقول صاحب** «**الهدي**») ابن القيم؛ (**أنه لم يحفظ عنه ﷺ أنه صلى سنة صلاة قبلها ولا بعدها في السفر إلاَّ ما كان من سنة الفجر يرد على إطلاقه ما قدمناه**) قريبًا (**في رواية الترمذي من حديث ابن عمر**) من قوله وبعدها، أي: الظهر ركعتين وبعد المغرب ركعتين (**و**) يرد عليه أيضًا (**ما رواه أبو داود والترمذي من حديث البراء بن عازب، قال: سافرت مع النبي ﷺ ثمانية عشر سفرًا فلم أره ترك ركعتين إذا زاغت**) بزاي وغين معجمة، مالت (**الشمس قبل الظهر وكأنه لم يثبت عنده ذلك، لكن الترمذي استغربه**) أي: قال: حديث غريب فقط ولم يضعفه.

(**ونقل عن**) شيخه (**البخاري أنه رآه حسنًا**) والحسن لا ينافي الغرابة، لأنها تأتي بمعنى التفرد (**وقد حمله بعض العلماء على سنة الزوال لا على الراتبة قبل الظهر**) فلا ينافي عدم صلاته الرواتب لأنها ليست منها على هذا الوجه.

(**الفصل الرابع: في صلاته ﷺ التطوّع في السفر على الدابة:**

عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يصلي) في السفر (**سبحته**) أي: نافلته، والتسبيح حقيقة في قول سبحان الله، فإذا أطلق على الصلاة فهو من إطلاق اسم البعض على الكل، أو لأن المصلي منزه لله سبحانه بإخلاص العبادة والتسبيح تنزيه فيكون من باب الملازمة، وأما اختصاص ذلك بالنافلة فهو عرف شرعي (**حيثما توجهت به ناقته**) في جهة سفره لما علم أن

وفي رواية: يصلي وهو مقبل من مكة إلى المدينة حيث كان وجهه وفيه نزلت: ﴿فأينما تولوا فثم وجه الله﴾ [البقرة/١١٥].

وفي رواية: رأيته ﷺ يصلي على حمار وهو موجه إلى خيبر.

وفي رواية: أنه كان يوتر على البعير، رواه مسلم.

وقد أخذ بهذه الأحاديث فقهاء الأمصار، في جواز التنفل على الراحلة في السفر حيث توجهت، إلا أن أحمد وأبا ثور كانا يستحبان أن يستقبل المصلي القبلة بالتكبير حال ابتداء الصلاة. والحجة لذلك ما في حديث أنس عند أبي داود أنه ﷺ كان إذا أراد أن يتطوّع في السفر استقبل بناقته القبلة ثم صلى حيث

الراكب لا يترك مركوبه هملاً يسير كيف اتفق فصوب طريقه بدل من القبلة.

(وفي رواية) عن سعيد بن جبير عن ابن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ **(يصلي وهو مقبل من مكة إلى المدينة)** على الراحلة **(حيث كان وجهه، قال: وفيه نزلت ﴿فأينما تولوا فثم وجه الله﴾)** وقيل: لما حولت القبلة وأنكرت اليهود، وقيل: غير ذلك.

قال الرازي: فإن قيل: أي الأقوال أقرب إلى الصواب، فالجواب أن الآية تشعر بالتخيير وإنما يثبت في صورتين إحداهما في التطوّع على الراحلة، والثانية في السفر عند تعذر الاجتهاد في الظلمة أو غيرها، ففي هذين الوجهين المصلي مخير.

(وفي رواية) عن عمرو بن يحيى المازني عن سعيد بن يسار، عن ابن عمر قال: **(رأيته ﷺ يصلي على حمار وهو موجه)** بكسر الجيم المشددة، أي: متوجه **(إلى خيبر)** بخاء معجمة آخره راء مهملة، أو قاصد أو مقابل بوجهه إليها.

(وفي رواية) عن سعيد بن يسار عن ابن عمر: **(أنه)** ﷺ **(كان يوتر)** يصلي الوتر **(على البعير)** في السفر، وإنما يجب الوتر عليه بالحضر وعلى وجوبه عليه مطلقًا، فمن خصائصه أيضًا فعله على البعير **(رواه)** أي: المذكور من الروايات الأربع **(مسلم)** والأخيرة رواها البخاري بلفظها والأولى والثانية عنده بنحوهما، وإنما من أفراده الثالثة.

(وقد أخذ بهذه الأحاديث فقهاء الأمصار في جواز التنفل على الراحلة في السفر حيث توجهت) سواء كان إلى القبلة أو غيرها، فصوبها بدل لا يجوز العدول عنه إلاّ إلى القبلة **(إلاّ أن أحمد وأبا ثور)** إبراهيم بن خالد الفقيه **(كانا يستحبان أن يستقبل المصلي القبلة بالتكبير حال ابتداء الصلاة)** كذا خصهما تبعًا للفتح مع أن الشافعية اشترطوا الاستقبال في الإحرام إن سهل كما في البهجة وشرحها **(والحجة لذلك ما في حديث أنس عند أبي داود)** بإسناد حسن؛ **(أنه ﷺ كان إذا أراد أن يتطوّع في السفر استقبل بناقته القبلة، ثم صلى حيث**

توجهت ركابه.

وذهب الجمهور إلى جواز التنفل على الدابة سواء كان السفر طويلاً أو قصيرًا، إلا مالكًا فخصه بالسفر الطويل، وحجته أن هذه الأحاديث إنما وردت في أسفاره ﷺ، ولم ينقل عنه أنه ﷺ سافر سفرًا قصيرًا فصنع ذلك. وحجة الجمهور مطلق الأخبار في ذلك.

وقوله: «يصلي على حمار»، قال النووي: قال الدارقطني وغيره: هذا غلط من عمرو بن يحيى المازني، وإنما المعروف في صلاته ﷺ على راحلة أو بعير. والصواب أن الصلاة على الحمار من فعل أنس كما ذكره مسلم. ثم قال: في

توجهت ركابه) أي: إلى جهة قصده الذي وجهها إليه.

(وذهب الجمهور إلى جواز التنفل على الدابة سواء كان السفر طويلاً أو قصيرًا إلاَّ مالكًا فخصه بالسفر الطويل) وهو سفر القصر **(وحجته أن هذه الأحاديث إنما وردت في أسفاره ﷺ ولم ينقل عنه أنه ﷺ سافر سفرًا قصيرًا فصنع ذلك)** فيقصر على مورد النص ولا يتعداه إلى القصير، لأن الأصل استقبال القبلة، خص منه ذلك بالفعل النبوي فبقي ما عداه على الأصل.

(وحجة الجمهور مطلق الأخبار في ذلك) لأنها ليس فيها تحديد سفر ولا تخصيص مسافة، فشملت كل ما يسمى سفرًا، لكن حصول الفعل النبوي في الطويل قاض لملك.

(وقوله: يصلي على حمار، قال النووي: قال الدارقطني وغيره) كالنسائي **(هذا غلط من عمرو)** بفتح العين **(ابن يحيى المازني، وإنما المعروف)** في حديث ابن عمر **(في صلاته عليه السلام)** لفظ **(على راحلته)** كما في الصحيحين لمسلم على ناقته **(أو)** على **(بعير)** كما في رواية أخرى لهما فليست، أو للشك من الراوي كما يوهم **(والصواب أن الصلاة على الحمار من فعل أنس كما ذكره)** أي: رواه **(مسلم)** وكذا البخاري عن أنس.

قال ابن سيرين: تلقينا أنس بن لملك حين قدم من الشام، فرأيته يصلي على حمار ووجهه ذا ذ الجانب، يعني عن يسار القبلة، فقلت له: رأيتك نصلي لغير القبلة، قال: لولا أني رأيت رسول اللّه ﷺ يفعله لم أفعله.

قال الحافظ: هل يؤخذ منه أن النبي ﷺ صلى على حمار، فيه احتمال نازع فيه الإسلمعيلي بأنه خبر أنس إنما هو في صلاته ﷺ راكبًا تطوّعًا لغير القبلة، فإفراد البخاري الترجمة في الحمار من جهة السنة لا وجه له عندي. انتهى، أي: بقوله باب صلاة التطوّع على الحمار، وساق حديث أنس المذكور، لكن قال الحافظ: قد روى السراج من طريق يحيى بن سعيد عن

تغليط راويه نظر لأنه ثقة نقل شيئًا محتملاً، فلعله كان الحمار مرة والبعير مرة أو مرات، لكن قد يقال: إنه شاذ مخالف لرواية الجمهور، والشاذ مردود. انتهى

وعن يعلى بن مرة عن أبيه عن جده، أنهم كانوا مع النبي ﷺ في مسيره فانتهوا إلى مضيق فحضرت الصلاة فمطروا، السماء من فوقهم والبلة من أسفلهم، فأذن رسول الله ﷺ وهو على راحلته، فصلى بهم يومىء إيماء، يجعل السجود أخفض من الركوع. رواه الترمذي.

أنس، أنه رأى النبي ﷺ يصلي على حمار وهو ذاهب إلى خيبر إسناده حسن وله شاهد عند مسلم، فذكر حديثه هذا ثم قال: فهذا يرجح الاحتمال الذي أشار إليه البخاري. **(ثم قال)** النووي: **(وفي تغليط راويه نظر لأنه ثقة نقل شيئًا محتملاً، فلعله كان الحمار مرة والبعير مرة أو مرات)** فحدث ابن عمر بكل منهما **(لكن قد يقال إنه شاذ مخالف لرواية الجمهور والشاذ مردود)** وإن كان راويه ثقة. **(انتهى)** كلام النووي، لكن أشار الحافظ إلى دفع الشذوذ بأن عمرو بن يحيى تابعه في شيخ شيخه أنس عند السراج بإسناد حسن كما رأيت، وكذا تابعه شقران، قال: رأيت رسول الله ﷺ متوجهًا إلى خيبر على حمار يصلي عليه، أخرجه الطبراني.

(وعن يعلى بن مرة) بن وهب بن جابر الثقفي شهد الحديبية وما بعدها وأبوه مرة يقال إن له صحبة، فإن ثبت الإسناد كما في التقريب فالصواب حذف قوله **(عن أبيه عن جده)** إذ لا صحبة لجده قطعًا، والحديث إنما هو ليعلى نفسه كما قدمه المصنف في المقصد الأول **(أنهم كانوا)** أي: الصحابة **(مع النبي ﷺ في مسيره، فانتهوا إلى مضيق:)** محل ضيق في الطريق **(فحضرت الصلاة فمطروا السماء)** أي: المطر **(من فوقهم والبلة)** بكسر الموحدة: البلل **(من أسفلهم، فأذن رسول الله ﷺ وهو على راحلته)** ناقته الصالحة، لأن يرحل عليها **(فصلى بهم يومىء)** بالهمز **(إيماء يجعل السجود)** أي: الإيماء له **(أخفض من)** إيماء **(الركوع)** تمييزًا بينهما وليكون البدل على وفق الأصل **(رواه الترمذي)** هكذا في النسخ الصحيحة خلاف ما في نسخ البيهقي، والصواب الترمذي كما مر في المقصد الأول، ومر أن بعض الناس تعلق بقوله فأذن على أنه ﷺ أذن بنفسه، وأن الحافظ تبعًا للسهيلي رده بأن أحمد رواه من الوجه الذي رواه منه الترمذي، فقال: فأمر بلالاً فأذن، فعلم أن في رواية الترمذي اختصارًا وأن قوله «أذن» معناه أمر، لأن المفصل يقضي على المجمل لا سيما والمخرج متحد.

القِسْمُ الرَّابع
في ذكر صلاته ﷺ الخوف

عن جابر قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بذات الرقاع، فإذا أتينا على شجرة ظليلة تركناها للنبي ﷺ، فجاء رجل من المشركين وسيف رسول الله ﷺ معلق بالشجرة، فاخترطه فقال: تخافني؟ فقال: لا، فقال: من يمنعك مني؟ قال: الله، قال فهدده أصحاب النبي ﷺ، فغمد السيف وعلقه، فأقيمت الصلاة، فصلى بطائفة ركعتين، ثم تأخروا، وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين، فكان للنبي ﷺ أربع ركعات، وللقوم ركعتان. رواه البخاري

(القسم الرابع: في ذكر صلاته ﷺ الخوف) أي: صلاة الفرض فيه (عن جابر) بن عبد اللّٰه (قال: أقبلنا مع رسول اللّٰه ﷺ حتى إذا كنا) بالموضع الذي سميت غزوتنا إليه (بذات الرقاع) جمع رقعة، سميت الغزوة بذلك لأنهم عصبوا أرجلهم بالخرق لما رقت وقطعت الأرض جلودها من الحفاء أو لغير ذلك وهي غزوة بني محارب وبني ثعلبة وأنمار، فليس المراد أن ذات الرقاع اسم موضع كما قد يتوهم، وقد مر ذلك موضحًا في المغازي (فإذا أتينا) إذا ظرفية لا شرطية، أي: ففي وقت إتياننا (على شجرة ظليلة) ذات ظل (تركناها للنبي ﷺ) لينزل تحتها فيستظل بها.

وفي رواية للبخاري عن جابر أنه غزا مع النبي ﷺ قبل نجد فلما قفل قفل معه، فأدركتهم القافلة في واد كثير العضاه، فنزل ﷺ وتفرق الناس يستظلون بظل الشجر، ونزل ﷺ تحت سمرة فنمنا نومة (فجاء رجل من المشركين) اسمه غورث، بمعجمة أوله ومثلثة آخره وزن جعفر، وحكي غويرث بالتصغير (وسيف رسول اللّٰه ﷺ معلق بالشجرة فاخترطه) بخاء معجمة ساكنة وطاء مهملة، يعني سله من غمده (فقال: تخافني، فقال: «لا»، فقال: من يمنعك مني؟) زاد في رواية للبخاري ثلاث مرات، وهو استفهام إنكاري، أي: لا يمنعك مني أحد؟ (قال: «اللّٰه») يمنعني منك (قال: فهدده أصحاب النبي ﷺ، فغمد السيف وعلقه) بالشجرة.

قال الحافظ: ظاهره يشعر أنهم حضروا القصة، وأنه إنما رجع عما كان عزم عليه بالتهديد وليس كذلك، ففي رواية البخاري في الجهاد بعد قوله قلت: اللّٰه فشام السيف بفاء ومعجمة، أي: أغمده وهي من الأضداد شامه استله وأغمده، وكان الأعرابي لما شاهد ذلك الثبات العظيم وعرف أنه حيل بينه وبينه وتحقق صدقه وعلم أنه لا يصل إليه شام السيف وأمكن من نفسه (فأقيمت الصلاة فصلى بطائفة ركعتين) لفظ البخاري ولفظ مسلم: فصلى بالطائفة، أي: الأولى ركعتين (ثم تأخروا وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين، فكان للنبي ﷺ أربع ركعات

ومسلم.

ولمسلم: فصففنا صفين خلف رسول الله ﷺ، والعدو بيننا وبين القبلة فكبر النبي ﷺ وكبرنا جميعًا، ثم ركع وركعنا جميعًا، ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعًا، ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه، وقام الصف المؤخر في نحر العدو، فلما قضى النبي ﷺ السجود وقام الصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود وقاموا، ثم تقدم الصف المؤخر وتأخر الصف المقدم، ثم ركع النبي ﷺ وركعنا جميعًا، ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعًا، ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه ـ الذي كان مؤخرًا في الركعة الأولى ـ فقام الصف المؤخر في نحر العدو، فلما قضى النبي ﷺ السجود والصف الذي يليه، انحدر الصف المؤخر

وللقوم ركعتان)، قال النووي: أي: صلى بالطائفة الأولى ركعتين وسلم وسلموا والثانية كذلك، فكان متنفلاً وهم مفترضون. انتهى).

وتعقب بأنه لم يسلم من الفرض في حديث جابر المذكور في الصحيح، فالأظهر أن معنى: وللقوم ركعتان، أي: في الجماعة والركعتان أتموهما لأنفسهم، ويكون فعل ذلك لبيان جواز الإتمام في السفر **(رواه البخاري)** في الجهاد وفي المغازي **(ومسلم)** في الصلاة **(ولمسلم)** هنا عن جابر، قال: شهدت مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف **(فصفنا)** بشد الفاء، وفي رواية: **(فصففنا)**، أي: النبي ﷺ **(صفين)** صف **(خلف رسول الله ﷺ)** أي: وصف مؤخر عنه **(والعدو بيننا وبين القبلة، فكبر النبي ﷺ وكبرنا)** عقبه **(جميعًا، ثم ركع وركعنا جميعًا ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا)** معه **(جميعًا)** رؤوسنا، وجميعًا هنا للتأكيد **(ثم انحدر بالسجود)** الانحدار يقتضي السرعة في الهوي، وبالسجود يتعلق بانحدر والباء للمصاحبة، أي: ملتبسًا بالسجود، أو بمعنى اللام وتسمى لام التعليل **(و)** كذا **(الصف الذي يليه)** معه وهو الأقرب **(وقام الصف المؤخر في نحر العدوّ)** أي: قبل وجوههم وصدورهم من النحر الذي هو موضع القلادة من الصدر **(فلما قضى النبي ﷺ السجود)** أي: انفصل منه، والمراد الجنس فيعم السجدتين **(وقام الصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود وقاموا، ثم تقدم الصف المؤخر وتأخر الصف المقدم، ثم ركع النبي ﷺ وركعنا جميعًا)** هذا يقتضي أن الحراسة إنما كانت في السجود لا غير، وأن العدو كان في جهة القبلة **(ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعًا، ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه الذي كان مؤخرًا في الركعة الأولى)** صفة أخرى للصف، أو للذي، أو بدل منها **(فقام الصف المؤخر في نحر العدو، فلما قضى النبي ﷺ السجود والصف)** بالرفع **(الذي يليه)** موضعه رفع صفة الصف **(انحدر الصف**

بالسجود، فسجدوا ثم سلم النبي ﷺ وسلمنا جميعًا.

ولمسلم والبخاري أيضًا من حديث يزيد بن رومان عن صالح بن خوّات عمن صلى معه ﷺ يوم ذات الرقاع صلاة الخوف: أن طائفة صفت معه، وطائفة وجاه العدو، فصلى بالتي معه ركعة ثم ثبت قائمًا، وأتموا لأنفسهم ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو، وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته، ثم ثبت جالسًا وأتموا لأنفسهم، ثم سلم بهم.

قال مالك: وذلك أحسن ما سمعت في صلاة الخوف.

المؤخر بالسجود، فسجدوا ثم سلم النبي ﷺ وسلمنا جميعًا) عقبه، وهذه صفة غير السابقة، صلاها مقصورة وصلوا جميعًا معه، وكانت العصر كما في رواية تلي هذه عند مسلم.

(ولمسلم) هنا **(والبخاري أيضًا)** في المغازي، كلاهما **(من حديث)** لملك عن **(يزيد بن رومان)** بضم الراء المدني مولى آل الزبير، مات سنة ثلاثين ومائة **(عن صالح بن خوّات)** بفتح الخاء المعجمة والواو المشددة فألف ففوقية ابن جبير بن النعمان الأنصاري المدني، تابعي، ثقة وأبوه صحابي أول مشاهده أحد، وقيل: شهد بدر **(عمن صلى معه ﷺ)** قيل: هو سهل بن أبي حثمة.

قال الحافظ: والراجح أنه أبوه كما جزم به النووي في تهذيبه تبعًا للغزالي، وذلك لأن أبا أويس رواه عن يزيد شيخ لملك، فقال عن صالح، عن أبيه: ويحتمل أن صالحًا سمعه من أبيه ومن سهل فأبهمه تارة، وعينه أخرى، لكن قوله: **(يوم ذات الرقاع)** يعين أن المبهم أبوه، إذ ليس في روايته عن سهل أنه صلاها معه ﷺ، ويؤيده أن سهلاً لم يكن في سن من يخرج في الغزاة لصغره، لأنه ﷺ مات وهو ابن ثمان سنين، كما جزم به الطبري وابن حبان وابن السكن وغيرهم، لكن لا يلزم أن لا يرويها، فروايته لها مرسل صحابي، فقوي تفسير المبهم بخوات **(صلاة الخوف، أن طائفة صفت)** هكذا في أكثر الأصول، وفي بعضها: صلت.

قال النووي: وهما صحيحتان **(معه)** ﷺ **(و)** صفت **(طائفة)** بالرفع، أي: اصطفوا، يقال: صف القوم إذا صاروا صفًا **(وجاه)** بكسر الواو وضمها، أي: مقابل **(العدو، فصلى بالتي معه ركعة، ثم ثبت)** حال كونه **(قائمًا وأتموا)** أي: الذين صلوا معه الركعة **(لأنفسهم)** ركعة أخرى **(ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة الأخرى)** التي كانت وجاء العدو **(فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته، ثم ثبت جالسًا)** لم يخرج من صلاته **(وأتموا لأنفسهم)** الركعة الأخرى **(ثم سلم بهم، قال لملك: وذلك أحسن ما سمعت في صلاة الخوف، وما ذهب إليه**

وما ذهب إليه مالك من ترجيح هذه الكيفية وافقه الشافعي وأحمد على ترجيحها لسلامتها من كثرة المخالفة، ولكونها أحوط لأمر الحرب.

وعن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، قال: غزوت مع رسول الله ﷺ قبل نجد، فوازينا العدو، فصاففنا لهم، فقام رسول الله ﷺ يصلي بنا، فقامت طائفة معه، وأقبلت طائفة على العدو، وركع رسول الله ﷺ ومن معه، وسجد سجدتين،

مالك من ترجيح هذه الكيفية وافقه الشافعي وأحمد على ترجيحها لسلامتها من كثرة المخالفة ولكونها أحوط لأمر الحرب) إلا أن مالكًا رجع عن إتمامهم لأنفسهم، ثم سلام الإمام بهم إلى ما رواه هو وغيره عن يحيى بن سعيد، عن القٰسم بن محمد، عن صالح بن خوات، عن سهل بن أبي حثمة: أن الطائفة الأولى إذا قام الإمام يتمون لأنفسهم، ثم يسلمون وينصرفون، ثم تأتي الأخرى فيصلي بهم الركعة ويسجد بهم، ثم يسلم فيقومون فيركعون الركعة ثم يسلمون.

قال ابن عبد البر: وإنما اختاره ورجع إليه للقياس على سائر الصلوات أن الإمام لا ينتظر المأموم، وأن المأموم إنما يقضي بعد سلام الإمام.

(و) في الصحيحين واللفظ للبخاري من طريق الزهري **(عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه قال: غزوت مع رسول الله ﷺ قبل)** بكسر القاف وفتح الموحدة، أي: جهة **(نجد)** وهي غزوة ذات الرقاع ونجد كل ما ارتفع من بلاد العرب من تهامة إلى العراق **(فوازينا)** بالزاي قابلنا **(العدو)** قال الجوهري: يقال آزيت، يعني بهمزة ممدودة لا بالواو، والذي يظهر أن أصلها الهمزة، فقلبت واوًا قاله الحافظ: **(فصاففنا لهم)** باللام، كذا رواه المستملي والسرخسي، ولغيرهما: فصاففناهم **(فقام رسول الله ﷺ يصلي لنا)** أي: لأجلنا أو بنا **(فقامت طائفة معه)** زاد في رواية تصلي **(وأقبلت طائفة على العدو وركع رسول الله ﷺ ومن معه وسجد سجدتين.)** زاد عبد الرزاق عن ابن جريج عن الزهري: مثل نصف صلاة الصبح وفيه إشارة إلى أنها كانت غيرها فهي رباعية، ويأتي في المغازي ما يدل على أنها كانت العصر، قاله الحافظ: **(ثم انصرفوا مكان الطائفة التي لم تصل)** فقاموا في مكانهم في وجه العدو **(فجاؤوا)** أي: الطائفة الأخرى التي كانت تحرس **(فركع رسول الله ﷺ بهم ركعة وسجد سجدتين ثم سلم، فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة وسجد سجدتين)**.

قال الحافظ: لم تختلف الطرق عن ابن عمر في هذا، فظاهره أنهم أتموا في حالة واحدة، ويحتمل أنهم أتموا على التعاقب وهو الراجح من حيث المعنى، وإلا فيستلزم ضياع الحراسة المطلوبة وإفراد الإمام وحده، ويرجحه رواية أبي داود عن ابن مسعود، بلفظ: ثم سلم فقام هؤلاء،

ثم انصرفوا مكان الطائفة التي لم تصل، فجاؤوا فركع رسول الله ﷺ بهم ركعة وسجد سجدتين ثم سلم، فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة وسجد سجدتين.

وفي حديث جابر: أنه ﷺ كان يصلي بالناس صلاة الظهر في الخوف ببطن نخل، فصلى بطائفة ركعتين ثم سلم ثم جاءت طائفة أخرى فصلى بهم ركعتين ثم سلم، رواه البغوي في شرح السنة.

وعنه: أنه ﷺ نزل بين ضجنان وعسفان، فقال المشركون: لهؤلاء صلاة هي أحب إليهم من آبائهم وأبنائهم وأمهاتهم، وهي العصر، فأجمعوا أمركم فتميلوا عليهم ميلة واحدة، وإن جبريل أتى النبي ﷺ فأمره أن يقسم أصحابه شطريه، فيصلي بهم، وتقوم طائفة أخرى وراءهم وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم، فتكون لهم ركعة

أي: الطائفة الثانية، فقضوا لأنفسهم ركعة ثم سلموا ثم ذهبوا، ورجع أولئك إلى مقامهم فصلوا لأنفسهم ركعة ثم سلموا، قال: ورجح ابن عبد البر هذه الكيفية الواردة في حديث ابن عمر على غيرها لقوة الإسناد ولموافقة الأصول في أن المأموم لا يتم صلاته قبل سلام إمامه، وقد جوزها الشافعي وأحمد وغيرهما، وظاهر كلام المالكية امتناعها، ونقل عن الشافعي أنها منسوخة ولم يثبت عنه.

(وفي حديث جابر أنه ﷺ كان يصلي بالناس صلاة الظهر في الخوف ببطن نخل:) محل بين مكة والمدينة **(فصلى بطائفة ركعتين ثم سلم، ثم جاءت طائفة أخرى فصلى بهم ركعتين ثم سلم، رواه البغوي في شرح السنة)** وكذا البيهقي في المعرفة بسند فيه ضعف وانقطاع، ورواه الدارقطني بنحوه من وجه آخر فيه عنبسة بن سعيد ضعفه غير واحد.

(وعنه) أي: جابر أيضًا **(أنه ﷺ نزل بين ضجنان)** بفتح الضاد المعجمة وسكون الجيم ونونين بينهما ألف بزنة فعلان غير منصرف، قال في الفائق: جبل بينه وبين مكة خمسة وعشرون ميلاً **(وعسفان)** زاد في رواية مسلم عن جابر: غزونا مع رسول اللَّه ﷺ قومًا من جهينة، فقاتلونا قتالاً شديدًا، فلما صلينا الظهر قال المشركون: لو ملنا عليهم ميلة لاقتطعناهم، فأخبر جبريل رسول اللَّه ﷺ ذلك، فذكر ذلك لنا رسول اللَّه ﷺ، قال: **(فقال المشركون: لهؤلاء صلاة هي أحب إليهم من آبائهم وأبنائهم وأمهاتهم)** زاد الدارقطني: ومن أنفسهم **(وهي العصر، فاجمعوا أمركم:)** اعزموا على أمر تفعلونه **(فتميلوا عليهم ميلة واحدة؛)** بأن تحملوا عليهم فتأخذوهم **(وأن جبريل أتى النبي ﷺ فأمره أن يقسم أصحابه شطرين)** أي: طائفتين **(فيصلي بهم وتقوم طائفة أخرى وراءهم)** يحرسون حتى تصلي الطائفة الأولى **(وليأخذوا**

ولرسول الله ﷺ ركعتان. رواه الترمذي والنسائي.

قال ابن حزم: وقد صح فيها - يعني صلاة الخوف - أربعة عشر وجهًا. وبينها في جزء مفرد.

وقال ابن العربي في «القبس»: جاء فيها روايات كثيرة، أصحها ست عشرة رواية مختلفة، ولم يبينها. وقال النووي نحوه في شرح مسلم ولم يبينها أيضًا.

وقد بينها الحافظ زين الدين العراقي في شرح الترمذي وزاد وجهًا آخر، فصارت سبعة عشر وجهًا، لكن يمكن أن تتداخل.

وقال صاحب «الهدي»: أصولها ست صفات، وبلغها بعضهم أكثر، وهؤلاء كلما رأوا اختلاف الرواة في قصة جعلوا ذلك وجهًا من فعله ﷺ، وإنما هو من اختلاف الرواة. انتهى.

وهذا هو المعتمد، وأشار إليه الحافظ العراقي بقوله: يمكن تداخلها.

وقد حكى ابن القصار المالكي: أن النبي ﷺ صلاها عشر مرات، وقال ابن العربي: أربعًا وعشرين، وقال الخطابي: صلاها عليه الصلاة والسلام في أيام

حذرهم وأسلحتهم) معهم إلى أن يصلوا **(فتكون لهم ركعة)** مع الجماعة والأخرى أتموها لأنفسهم **(ولرسول الله ﷺ ركعتان)** كلاهما مع الجماعة **(رواه الترمذي والنسائي)** وأصله في مسلم.

(قال ابن حزم: وقد صح فيها، يعني: صلاة الخوف أربعة عشر وجهًا وبينها في جزء مفرد، وقال ابن العربي في القبس) على موطأ لملك بن أنس **(جاء فيها)** أي: في صفتها **(روايات كثيرة أصحها ست عشرة رواية مختلفة ولم يبينها)**.

(وقال النووي نحوه في شرح مسلم: ولم يبينها أيضًا، وقد بينها الحافظ زين الدين) عبد الرحيم **(العراقي في شرح الترمذي، وزاد وجهًا آخر: فصارت سبعة عشر وجهًا، لكن)** قال: **(يمكن أن تتداخل، وقال صاحب الهدى: أصولها ست صفات وبلغها بعضهم أكثر، وهؤلاء كلما رأوا اختلاف الرواة في قصة جعلوا ذلك وجهًا من فعله ﷺ، وإنما هو من اختلاف الرواة. انتهى، وهذا هو المعتمد وأشار إليه الحافظ العراقي بقوله: يمكن تداخلها، وقد حكى ابن القصار)** أبو الحسن علي **(المالكي أن النبي ﷺ صلاها عشر مرات، وقال ابن العربي:)** صلاها **(أربعًا وعشرين)** مرة.

(وقال الخطابي: صلاها عليه الصلاة والسلام في أيام مختلفة بأشكال متباينة يتحرى

مختلفة بأشكال متباينة، يتحرى فيها ما هو الأحوط للصلاة، والأبلغ للحراسة، فهي على اختلاف صورها متفقة المعنى. انتهى

وفي كتب الفقه تفاصيل لها كثيرة، وفروع يطول ذكرها. حكاها في فتح الباري.

القِسْمُ الخَامِس
في ذكر صلاته ﷺ على الجنازة

وفيه فروع أربعة:

الأول في عدد التكبيرات:

عن أبي هريرة أنه ﷺ نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه. وخرج بهم إلى المصلى فصفهم وكبر عليه أربع تكبيرات. رواه البخاري ومسلم.

فيها ما هو الأحوط للصلاة والأبلغ للحراسة، فهي على اختلاف صورها متفقة المعنى. انتهى).

وفي كتب الفقه تفاصيل لها كثيرة وفروع يطول ذكرها، حكاها في فتح الباري.

وقال السهيلي: اختلف الفقهاء في الترجيح، فقالت طائفة: يعمل منها بما هو أشبه بظاهر القرآن، وقالت طائفة: يجتهد في طلب أخيرها، فإنه الناسخ لما قبله، وطائفة: يؤخذ بأصحها نقلاً وأعلاها رواة، وطائفة: يؤخذ بجميعها على حسب اختلاف أحوال الخوف، فإذا اشتد أخذ بأيسرها. انتهى.

(**القسم الخامس: في ذكر**) صفة (**صلاته ﷺ على الجنازة**) بفتح الجيم وكسرها وهو أفصح، وقيل: بالكسر للنعش، و بالفتح للميت، ولا يقال نعش إلاّ إذا كان عليه الميت (**وفيه فروع أربعة:**

الأول: في عدد التكبيرات: عن أبي هريرة أنه ﷺ نعى النجاشي) بفتح النون على المشهور، وحكي كسرها وخفة الجيم، وخطيء من شددها وتشديد الياء وحكي تخفيفها، ورجحه الصغاني وهو لقب لكل من ملك الحبشة، أي: أخبر بموته (**في اليوم الذي مات فيه**) في رجب سنة تسع، ففيه الإعلام ليجتمع الناس للصلاة والنعي المنهي عنه هو ما يكون معه صياح (**وخرج بهم إلى المصلى**) مكان ببطحان، فقوله في رواية ابن ماجه: فخرج وأصحابه إلى البقيع، أي: بقيع بطحان، أو المراد بالمصلى موضع معد للجنائز ببقيع الفرقد غير مصلى العيدين، والأول أظهر، قاله الحافظ: (**فصفهم**) قال جابر: كنت في الصف الثاني، رواه النسائي،

وعند الترمذي من حديث أبي هريرة أنه ﷺ كبر على جنازة فرفع يديه مع أول تكبيرة، ووضع يده اليمنى على يده اليسرى.

الفر الثانـي: فـي القراءة والدعاء:

نقل ابن المنذر عن ابن مسعود، والحسن بن علي، وابن الزبير، والمسور بن مخرمة، مشروعية قراءة الفاتحة في صلاة الجنازة. وبه قال الشافعي وأحمد وإسحاق.

ونقل عن أبي هريرة وابن عمر: ليس فيها قراءة، وهو قول مالك والكوفيين.

وروى عبد الرزاق والنسائي بإسناد صحيح عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف

ففيه أن للصفوف تأثيرًا ولو كثر الجمع، لأن الظاهر أنه خرج معه كثير والمصلى فضاء لا يضيق بهم لو صفوا صفاً واحدًا، ومع ذلك صفهم، وهذا ما فهمه لمالك بن هبيرة الصحابي، فكان يصف من يحضر صلاة الجنازة ثلاثة صفوف سواء قلوا أو كثروا (**وكبر عليه أربع تكبيرات**) ففيه أن تكبير صلاة الجنازة أربع، واعترض بأن هذا صلاة على غائب لا على جنازة، وأجيب بأن ذلك يفهم بطريق الأولى (**رواه البخاري ومسلم**) كلاهما من طريق لمالك وغيره عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(**وعند الترمذي من حديث أبي هريرة؛ أنه ﷺ كبر على جنازة**) زاد ابن أبي داود في روايته لهذا الحديث: فكبر أربعًا، (**فرفع يديه مع أول تكبيرة ووضع يده اليمنى على يده اليسرى**).

قال ابن أبي داود: لم أر في شيء من الأحاديث الصحيحة أنه كبر على جنازة أربعًا إلاَّ في هذا الحديث، وإنما ثبت أنه كبر على النجاشي أربعًا وعلى قبر أربعًا، وأما على الجنازة هكذا فلا إلاَّ هذا الحديث.

(**الفرع الثاني: في القراءة والدعاء نقل ابن المنذر عن ابن مسعود والحسن بن علي وابن الزبير والمسور**)، بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو (**ابن مخرمة**) بخاء معجمة (**مشروعية قراءة الفاتحة في صلاة الجنازة، وبه قال الشافعي وأحمد وإسحٰق**) بن راهويه.

(**ونقل**) ابن المنذر (**عن أبي هريرة وابن عمر ليس فيها قراءة وهو قول لمالك والكوفيين**) ومنهم أبو حنيفة.

(**وروى عبد الرزاق والنسائي بإسناد صحيح عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف**) بضم

قال: السنة في الصلاة على الجنازة أن يكبر ثم يقرأ بأم القرءان، ثم يصلي على النبي ﷺ، ثم يخلص الدعاء للميت ولا يقرأ إلا في الأولى.

وفي البخاري عن سعد عن طلحة قال: صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرأ فاتحة الكتاب وقال: لتعلموا أنها سنة، وليس فيه بيان محل قراءة الفاتحة، وقد وقع التصريح بذلك في حديث جابر عند الشافعي بلفظ: وقرأ بأم القرءان بعد التكبيرة الأولى، كما ذكره الحافظ زين الدين العراقي في شرح الترمذي.

وعن ابن عباس قال: صلى رسول الله ﷺ على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب. رواه الترمذي وقال: لا يصح هذا. والصحيح عن ابن عباس قوله: «السنة» وهذا مصير منه إلى الفرق بين الصيغتين. ولعله أراد الفرق بالنسبة إلى الصراحة والاحتمال.

المهملة **(قال: السنة)** أي: العادة **(في الصلاة على الجنازة أن يكبر، ثم يقرأ بأمّ القرآن، ثم يصلي على النبي ﷺ، ثم يخلص الدعاء للميت)** أي: لا يشرك غيره معه في الدعاء له **(ولا يقرأ إلاّ في الأولى)** أي: عقب التكبيرة الأولى.

(وفي البخاري) من إفراده عن مسلم **(عن سعد)** بسكون العين ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف **(عن طلحة)** بن عبد اللّٰه بن عوف **(قال: صليت خلف ابن عباس على جنازة، فقرأ فاتحة الكتاب، وقال: لتعلموا)** روي بفوقية على الخطاب، وتحتية على الغيبة **(أنها سنة)** وهذا من الصحابي له حكم الرفع عند الأكثر **(وليس فيه بيان محل قراءة الفاتحة، وقد وقع التصريح بذلك في حديث جابر عند الشافعي، بلفظ: وقرأ بأم القرآن بعد التكبيرة الأولى، كما ذكره الحافظ زين الدين العراقي في شرح الترمذي)** قائلاً: إن سنده ضعيف كما نقله عنه تلميذه الحافظ في الفتح، وبه قال أكثر الشافعية، لكن المعتمد عندهم ما جزم به في المنهاج أنها لا تتعين عقب الأولى.

(وعن ابن عباس قال: صلى رسول اللّٰه ﷺ على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب، رواه الترمذي وقال: لا يصح هذا) الحديث **(والصحيح عن ابن عباس قوله: «السنة» وهذا مصير منه إلى الفرق بين الصيغتين)** ولا شك في الفرق بينهما، إذ الأولى صريحة في الرفع باتفاق لو صحت بخلاف السنة فيدخلها الخلاف، هل لها حكم الرفع وهو قول الأكثر أو لا لاحتمال أنه أراد سنة غيره ﷺ، كما أشار إليه بقوله: **(ولعله أراد الفرق بالنسبة إلى الصراحة والاحتمال)** أي: احتمال أنه أراد سنة الخلفاء، أو سنة الصلاة على الجنائز.

وعن عوف بن مالك: صلى رسول الله ﷺ على جنازة فحفظت من دعائه: «اللهم اغفر له وارحمه، وعافه واعف عنه، وأكرم نزله ووسع مدخله، واغسله بالماء والثلج والبرد، ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، وأبدله دارًا خيرًا من داره، وأهلاً خيرًا من أهله، وزوجًا خيرًا من زوجه، وأدخله الجنة وأعذه من عذاب القبر ومن عذاب النار». قال عوف: حتى تمنيت أن أكون ذلك الميت لدعاء رسول الله ﷺ. رواه مسلم.

وعن واثلة بن الأسقع قال: صلى بنا رسول الله ﷺ على رجل من المسلمين فسمعته يقول: اللهم إن فلان بن فلان في ذمتك، وحل جوارك، فقه من فتنة القبر

(وعن عوف) بالفاء **(ابن مالك)** الأشجعي من مسلمة الفتح وسكن دمشق، مات سنة ثلاث وسبعين: **(صلى رسول الله ﷺ على جنازة، فحفظت من دعائه)** من للتبعيض، فظاهره أنه دعا زيادة على هذا: **(اللهم اغفر له وارحمه وعافه:)** سلمه من العذاب **(واعف عنه وأكرم نزله)** بضم النون والزاي وقد تسكن وهو ما يعد للنازل وهو الضيافة، أي: أحسن نصيبه من الجنة **(ووسع مدخله)** أي: قبره ومنزله في الجنة **(واغسله بالماء والثلج والبرد)**.

قال الطيبي: يمكن أن ذكرهما بعد الماء لشمول أنواع الرحمة بعد المغفرة لإطفاء عذاب النار التي هي في غاية الحرارة، لأن عذاب النار تقابله الرحمة، فالتركيب من باب قوله متقلدًا سيفًا ورمحًا، أي: اغسل خطاياه بالماء، أي: اغفرها وزد على الغفران شمول الرحمة، ثم طلب ما عسى أن يبقى من آثار الخطايا بالتنقية، فقال: **(ونقه من الخطايا كما ينقى)** بضم أوله مبني للمفعول نائب الفاعل، ويروى كما نقيت **(الثوب الأبيض من الدنس)** وخصه لأنه أشد في النقاء من غيره **(وأبدله:)** عوّضه، وروى وأبدل له هما في مسلم، فما في نسخ وأنزله تصحيف **(دارًا خيرًا من داره وأهلاً خيرًا من أهله)** خدمًا وخولاً، ولا تدخل الزوجة لأنه خصها بالذكر، فقال: **(وزوجًا خيرًا من زوجه)** ومفهومه أن نساء الجنة أفضل من الآدميات وإن دخلن الجنة وفيه خلاف **(وأدخله الجنة وأعذه من عذاب القبر)**.

وفي رواية لمسلم أيضًا: وقه فتنة القبر، أي: التحير في الجواب عند السؤال **(ومن عذاب النار، قال عوف: حتى تمنيت أن أكون ذلك الميت لدعاء رسول الله ﷺ)** لأحصل ثمرة دعائه، فلا يعارضه حديث لا يتمنين أحدكم الموت، لأنه كما في بعض طرقه لضر نزل به وهذا عكسه **(رواه مسلم)** من أفراده.

(وعن واثلة) بمثلثة **(ابن الأسقع)** بالقاف **(قال: صلى بنا رسول الله ﷺ على رجل من المسلمين، فسمعته يقول: اللهم إن فلان بن فلان)** نسي الراوي اسمه، فعبر عنه بهذا **(في**

وعذاب النار، وأنت أهل الوفاء والحق، اللهم اغفر له وارحمه، إنك أنت الغفور الرحيم. رواه أبو داود

وعن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى على الجنازة قال: «اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا، وذكرنا وأنثانا. اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام، ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان. اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده». رواه أحمد وأبو داود والترمذي.

وعنه: سمعته ﷺ يقول: «اللهم أنت ربها وأنت خلقتها، هديتها إلى الإسلام، قبضت روحها وأنت أعلم بسرها وعلانيتها، جئناك شفعاء فاغفر لها». رواه أبو داود.

ذمتك وحبل) أي: نزل **(جوارك)** أي فيه **(فقه من فتنة القبر)** أي: تحيره في الجواب عند سؤال الملكين **(وعذاب النار وأنت أهل الوفاء)** بالوعد، وقد قلت: ﴿يثبت اللّٰه الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة﴾، أي: في القبر لما يسألهم الملكان عن دينهم وربهم ونبيهم، فيجيبون بالصواب كما في حديث الشيخين **(والحق)** القول الصدق الواقع لا محالة: **(اللهم اغفر له وارحمه إنك أنت الغفور الرحيم، رواه أبو داود)**.

(**وعن أبي هريرة قال: كان رسول اللّٰه ﷺ إذا صلى على الجنازة قال: «اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا)** حاضرنا **(وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا، اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان)** لعله غاير تفننا، لأن ما صدقهما واحد، وإذ لا يوجد شرعًا مسلم إلاّ وهو مؤمن، وكذا عكسه، ويحتمل وهو أظهر أنه غاير، لأن الأعمال بالخواتيم كما قال في حديث آخر، فالنافع عند الوفاة إنما هو التصديق القلبي بخلاف حال الحياة فينفع فيه الانقياد الظاهر.

(اللهم لا تحرمنا أجره) أي: أجر الصلاة عليه وشهود جنازته أو أجر المصيبة بموته، فإن المؤمن مصاب بأخيه المؤمن **(ولا تفتنا)** بما يشغلنا عنك **(بعده»)** فإن كل شاغل عن اللّٰه فتنة **(رواه أحمد وأبو داود والترمذي، وعنه)** يعني أبا هريرة، قال: **(سمعته ﷺ يقول: «اللهم أنت ربها)** أي: هذه الذات أو النسمة، ويحتمل أنها كانت امرأة **(وأنت خلقتها: هديتها إلى الإسلام قبضت روحها وأنت أعلم بسرها وعلانيتها، جئناك شفعاء فاغفر لها»، رواه أبو داود)** فحاصل الأحاديث أنه لا يتعين دعاء مخصوص في صلاة الجنازة، واللّٰه تعالى أعلم.

الفرع الثالث في صلاته ﷺ على القبر:

عن أبي هريرة أن امرأة سوداء كانت تقم المسجد، ففقدها رسول الله ﷺ، فسأل عنها فقالوا: ماتت، قال: أفلا آذنتموني؟ قال: فكأنهم صغروا أمرها، فقال: دلوني على قبرها، فدلوه فصلى عليها. رواه البخاري ومسلم.

زاد ابن حبان فقال في رواية حماد بن سلمة عن ثابت: «إن هذه القبور

(**الفرع الثالث: في صلاته ﷺ على القبر**) وقال بمشروعيته الأكثر، ومنعه النخعي ومالك وأبو حنيفة، وعنهم: أن دفن بلا صلاة شرع وإلاَّ فلا.

(**عن أبي هريرة: أن امرأة سوداء**) لفظ البخاري: أن رجلاً أسود، أو امرأة سوداء، وفي رواية له: أن أسود رجلاً أو امرأة، وفي أخرى له: إن امرأة أو رجلاً قال: ولا أراه إلاَّ امرأة، ولفظ مسلم: أن امرأة سوداء أو شاباً.

قال الحافظ: الشك فيه من ثابت، لأنه رواه عنه جماعة هكذا، أو من أبي رافع لقوله: ولا آراه إلاَّ امرأة، ورواه ابن خزيمة من طريق العلاء بن عبد الرحمٰن عن أبيه، عن أبي هريرة: امرأة سوداء ولم يشك، وللبيهقي بإسناد حسن عن بريدة أنها أم محجن.

وذكر ابن منده في الصحابة: خرقاء امرأة سوداء كانت تقم المسجد، وقع ذكرها في حديث حماد بن زيد عن ثابت عن أنس، فإن كان محفوظًا فهذا اسمها وكنيتها أم محجن (**كانت تقم المسجد**) بضم القاف، أي: تكنسه، أي: تجمع القمامة وهي الكناسة فتخرجها منه (**ففقدها رسول الله ﷺ فسأل عنها، فقالوا: ماتت**) هذا لفظ مسلم، ولفظ البخاري في الجنائز: فمات، فلم يعلم النبي ﷺ بموته، فذكره ذات يوم فقال: ما فعل بذلك الإنسان، قالوا: مات، وله في أحكام المساجد: فمات، فسأل النبي ﷺ عنه، قالوا: مات، وعند البيهقي عن بريدة أن الذي أجابه عن سؤاله عنها أبو بكر الصديق (**قال: أفلا آذنتموني**) بالمد أعلمتموني (**قال**) أبو هريرة: (**فكأنهم صغروا أمرها**) أي: حقروه، وهذا لفظ مسلم، ولفظ البخاري: فقالوا: إنه كان كذا وكذا قصته، قال: فحقروا شأنه.

قال المصنف: قصته بالنصب بتقدير نحو ذكروا قصته، ويجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف (**فقال: دلوني على قبرها، فدلوه**) عليه (**فصلى عليها، رواه البخاري ومسلم**) كلاهما من طريق حماد بن زيد عن أبي رافع عن أبي هريرة.

(**زاد ابن حبان، فقال في رواية حماد بن سلمة عن ثابت**) أي: عن أبي رافع عن أبي هريرة: كذا وقع في فتح الباري مع أن هذه الزيادة عند مسلم بلفظها عقب قوله على قبرها بلفظ: ثم قال: (**إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها، وإن الله ينوّرها لهم بصلاتي عليهم**).

مملوءة ظلمة على أهلها، وإن الله ينورها لهم بصلاتي عليهم». وأشار إلى أن بعض المخالفين احتج بهذه الزيادة، على أن ذلك من خصائصه ﷺ. ثم ساق من طريق خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت نحو هذه القصة، وفيه: ثم أتى القبر فصففنا خلفه وكبر عليه أربعًا. قال ابن حبان: في ترك إنكاره عليه الصلاة والسلام على من صلى معه على القبر بيان جواز ذلك لغيره، وأنه ليس من خصائصه، وتعقب بأن الذي يقع بالتبعية لا ينهض دليلاً للأصالة.

وعن عقبة بن عامر: أنه ﷺ خرج يومًا فصلى على أهل أحد صلاته على الميت، ثم انصرف، وفي رواية: صلى على قتلى أحد بعد ثمان سنين كالمودع للأحياء والأموات. رواه أبو داود والنسائي.

قال الطيبي: هذا كالأسلوب الحكيم، يعني ليس النظر في الصلاة على الميت إلى حقارته ورفعة شأنه، بل هي بمنزلة الشفاعة له لينوّر قبره ويخفف من عذابه.

(وأشار) ابن حبان **(إلى أن بعض المخالفين)** الذين لا يرون الصلاة على القبر **(احتج بهذه الزيادة على أن ذلك من خصائصه ﷺ)** لأن تنوير القبور لا يتحقق بصلاة غيره **(ثم ساق من طريق خارجة بن زيد)** الأنصاري أحد الفقهاء، مات سنة مائة، وقيل قبلها **(عن عمه يزيد بن ثابت نحو هذه القصة، وفيه: ثم أتى القبر فصففنا خلفه وكبر عليه أربعًا)**.

(قال ابن حبان) ردًا على من قال خصوصية: **(في ترك إنكاره عليه الصلاة والسلام على من صلى معه على القبر بيان جواز ذلك لغيره، وأنه ليس من خصائصه، وتعقب بأن الذي يقع بالتبعية لا ينهض دليلاً للأصالة)** فلا يتم استدلاله، زاد الحافظ: واستدل بخبر الباب على رد القول بالتفصيل بين من صلى عليه فلا يصلى عليه، بأن القصة وردت فيمن صلى عليه، وأجيب بأن الخصوصية تنسحب على ذلك.

(وعن عقبة) بقاف وموحدة **(ابن عامر)** الجهني **(أنه ﷺ خرج يومًا فصلى على أهل أحد)** الذين استشهدوا فيها **(صلاته)** بالنصب، أي: مثل صلاته **(على الميت، ثم انصرف)** فصعد المنبر.

(وفي رواية: صلى على قتلى أحد بعد ثمان سنين) تجوّزًا على طريق جبر الكسر، وإلا فهي سبع سنين ودون النصف، لأن أحدًا كانت في شوّال سنة ثلاث، ومات ﷺ في ربيع الأول سنة إحدى عشرة، قاله الحافظ وغيره، ولعله سقط من ناسخ المصنف، ثم صعد المنبر ليلاً، ثم قوله: **(كالمودع للأحياء والأموات)** عائد لصلاته على قتلى أحد، وللأحياء لصعوده المنبر بعد صلاته، وإنما كان كذلك لأنه في آخر عمره **(رواه أبو داود والنسائي)** في الجنائز

ورواه الشيخان أيضًا بلفظ: خرج يومًا فصلى على أهل أحد كصلاته على الميت ثم انصرف إلى المنبر فقال: إني فرط لكم. الحديث.

وفيه: الصلاة على الشهداء في حرب الكفار. وقد اختلف العلماء في هذه المسألة: فذهب مالك والشافعي وأحمد وإسحٰق والجمهور: إلى أن لا يصلي عليهم.

وذهب أبو حنيفة إلى الصلاة عليهم كغيرهم، وبه قال المزني، وهو رواية عن أحمد اختارها الخلال.

وحجة الجمهور: أنه عليه الصلاة والسلام لم يصل على قتلى أحد ـ كما رواه البخاري في صحيحه عن جابر ـ وأما هذه الصلاة فالمراد بها الدعاء، وليس المراد بها صلاة الجنازة المعهودة.

(**ورواه الشيخان أيضًا**) البخاري في الجنائز وعلامات النبوّة والمغازي، ومسلم في فضائل النبي ﷺ، كلاهما عن عقبة بن عامر (**بلفظ**) أن النبي ﷺ (**خرج يومًا فصلى على أهل أحد كصلاته على الميت، ثم انصرف إلى المنبر**) لفظ البخاري هنا، وله في المغازي كمسلم: ثم صعد المنبر أسقط من حديث الشيخين ما لفظه كالمودع للأحياء والأموات، أي: أن صعوده المنبر كالمودع للأحياء، وخروجه وصلاته على أهل أحد كالمودع للأموات (**فقال: إني فرط**) بفتح الفاء والراء (**لكم**) أي: سابقكم (**الحديث**) بقيته عند الشيخين: «وأنا شهيد عليكم وإني واللّٰه لأنظر إلى حوضي الآن وإني أعطيت مفاتيح خزائن الأرض أو مفاتيح الأرض وإني واللّٰه ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي، ولكن أخاف عليكم أن تنافسوا فيها»، والضمير لخزائن الأرض أو للدنيا المصرح بها عند مسلم والبخاري في المغازي، بلفظ: ولكني أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوا فيها (**وفيه الصلاة على الشهداء في حرب الكفار**).

(**وقد اختلف العلماء في هذه المسألة، فذهب ملك والشافعي وأحمد وإسحٰق والجمهور إلى أنه لا يصلى عليهم، وذهب أبو حنيفة**) والكوفيون (**إلى الصلاة عليهم كغيرهم، وبه قال المزني وهو رواية عن أحمد اختارها الخلال**) بالخاء المعجمة (**وحجة الجمهور أنه عليه الصلاة والسلام لم يصل على قتلى أحد كما رواه البخاري في صحيحه عن جابر**) بن عبد اللّٰه (**وأما هذه الصلاة فالمراد بها الدعاء وليس المراد بها صلاة الجنازة المعهودة**).

قال الشافعي في الأم: جاءت الأخبار كأنها عيان من وجوه متواترة؛ أن النبي ﷺ لم

قال النووي: أي دعا لهم بدعاء صلاة الميت، وأن هذه الصلاة مخصوصة بشهداء أحد، فإنه لم يصل عليهم قبل دفنهم كما هو المعهود من صلاة الجنازة، وإنما صلى عليهم في القبور بعد ثمان سنين، والحنيفية يمنعون الصلاة على القبر مطلقًا، ولو كانت الصلاة عليهم واجبة لما تركها في الأول.

ثم إن الشافعية اختلفوا في معنى قولهم: لا يصلي على الشهيد، فقال أكثرهم: معناه: تحرم الصلاة عليه، وهو الصحيح عندهم. وقال آخرون: معناه: لا تجب الصلاة عليه، لكن تجوز.

وذكر ابن قدامة: أن كلام أحمد في الرواية التي قال فيها يصلى عليهم: يشير إلى أنها مستحبة غير واجبة.

قال ابن القاسم صاحب مالك: إنه لا يصلى على الشهيد فيما إذا كان المسلمون هم الذين غزوا الكفار، فإن كان الكفار هم الذين غزوا المسلمين فيصلى عليهم.

يصلي على قتلى أحد، وما روي أنه صلى عليهم وكبر على حمزة سبعين تكبيرة لا يصح، وقد كان ينبغي لمن عارض بذلك هذه الأحاديث الصحيحة أن يستحيي على نفسه، قال: وأما حديث عقبة بن عامر فقد وقع في بعض طرقه أن ذلك كان بعد ثمان سنين، فكأنه دعا لهم واستغفر حين علم قرب أجله مودعًا لهم بذلك، ولا يدل ذلك على نسخ الحكم الثابت. انتهى.

(قال النووي: أي دعا لهم بدعاء صلاة الميت، أنَّ هذه الصلاة مخصوصة بشهداء أحد، فإنه لم يصل عليهم قبل دفنهم كما هو المعهود من صلاة الجنازة، وإنما صلى عليهم في القبور بعد ثمان سنين، والحنيفية يمنعون الصلاة على القبر مطلقاً، ولو كانت الصلاة عليهم واجبة لما تركها في الأول)، أي: في أول أمرهم وهو وقت موتهم **(ثم إن الشافعية اختلفوا في معنى قولهم: لا يصلى على الشهيد، فقال أكثرهم: معناه: تحرم الصلاة عليه وهو الصحيح عندهم، وقال آخرون: معناه: لا تجب الصلاة عليهم، لكن تجوز وذكر ابن قدامة أن كلام أحمد في الرواية التي قال فيها يصلى عليه يشير إلى أنها مستحبة غير واجبة)** زيادة إيضاح، فإن قيل حديث جابر لا يحتج به لأنه نفي وشهادة النفي مردودة مع ما عارضها من خبر الإثبات، أجيب بأن شهادة النفي إنما ترد إذا لم يحط بها علم الشاهد، ولم تكن محصورة، وإلاَّ فتقبل باتفاق وهي قضية معينة أحاط بها جابر وغيره علمًا، وأما خبر الإثبات فيحتمل وجوهًا منها أن يكون من خصائصه، ومنها أن يكون المعنى الدعاء كما تقدم وغير ذلك، ثم هي واقعة عين لا

الفرع الرابع في صلاته ﷺ على الغائب:

عن جابر أنه ﷺ قال: قد توفي اليوم رجل صالح من الحبش، فهلم فصلوا عليه، قال: فصففنا فصلى النبي ﷺ ونحن وراءه. رواه البخاري ومسلم.

وعن أبي هريرة أنه ﷺ نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه، وخرج بهم إلى المصلى فصف بهم وكبر أربع تكبيرات. رواه الشيخان أيضًا.

وعند البخاري من طريق ابن عيينة عن ابن جريج: «فقوموا فصلوا على أخيكم أصحمة».

وبهذا الحديث استدل من منع الصلاة على الميت في المسجد، وهو قول الحنفية والمالكية، لكن قال أبو يوسف: إن أعد مسجد للصلاة على الموتى لم يكن في الصلاة فيه عليهم بأس.

عموم فيها، فكيف ينهض الاحتجاج بها لدفع حكم قد تقرر، والله أعلم.

(**الفرع الرابع: في صلاته ﷺ على الغائب: عن جابر أن النبي ﷺ قال: قد توفي اليوم رجل صالح من الحبش**) بفتح الحاء المهملة والموحدة بعدها معجمة (**فهلم**) بفتح الميم، أي: تعالوا (**فصلوا عليه**).

(**قال**) جابر: (**فصففنا**) بفاءين (**فصلى النبي ﷺ ونحن وراءه**) وللمستملي: ونحن صفوف (**رواه البخاري**) واللفظ له من طريق هشام بن يوسف عن ابن جريج عن عطاء، عن جابر (**ومسلم**) بلفظ: مات اليوم عبد الله صالح أصحمة، فقام فأمنا وصلى عليه، أخرجه من طريق يحيى بن سعيد عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر.

(**وعن أبي هريرة؛ أنه ﷺ نعى النجاشي**) للناس (**في اليوم الذي مات فيه، وخرج بهم إلى المصلى فصف بهم وكبر أربع تكبيرات، رواه الشيخان أيضًا**) ومر في الفرع الأول.

(**وعند البخاري**) في هجرة الحبشة (**من طريق ابن عيينة**) سفيٰن (**عن ابن جريج**) عطاء، عن جابر قال: قال النبي ﷺ: حين مات النجاشي مات اليوم رجل صالح (**فقوموا فصلوا على أخيكم أصحمة**) بوزن أربعة والحاء مهملة، وقيل: معجمة، وقيل: بموحدة بدل الميم، وقيل صحمة بلا ألف، وقيل ذلك، لكن بتقديم الميم على الصاد، وقيل: بميم أوله بدل الألف، فتحصل من هذا الخلاف في اسمه ستة ألفاظ لم أرها مجموعة، ومعناه بالعربية عطية، قاله في الإصابة.

(**وبهذا الحديث استدل من منع الصلاة على الميت في المسجد**) من حيث كونه خرج إلى المصلى (**وهو قول الحنفية والمالكية**) لكن المنع عندهم كراهة تنزيه (**لكن قال أبو يوسف: إن أعد مسجد للصلاة على الموتى لم يكن في الصلاة فيه عليهم بأس**).

قال النووي: ولا حجة فيه، لأن الممتنع عند الحنفية إدخال الميت المسجد، لا مجرد الصلاة عليه، حتى لو كان الميت خارج المسجد جازت الصلاة عليه لمن هو داخله.

وقال ابن بزيزة وغيره: استدل به بعض المالكية، وهو باطل، لأنه ليس فيه صيغة نهي، وهي لاحتمال أن يكون خرج بهم المصلي لأمر غير المذكور، وقد ثبت أنه عليه الصلاة والسلام صلى على سهيل بن بيضاء في المسجد، فكيف يترك هذا التصريح لأمر محتمل، بل الظاهر أنه إنما خرج بالمسلمين إلى المصلى لقصد تكثير الجمع الذين يصلون عليه، ولإشاعة كونه مات على الإسلام، فقد كان بعض الناس لم يدَر كَونه أسلم، فقد روى ابن أبي حاتم في التفسير، والدارقطني في الإفراد، والبزار، كلاهما عن أنس أن النبي ﷺ لما صلى على النجاشي قال بعض أصحابه: صلى على علج من الحبشة؟ فنزلت ﴿**وإن من أهل الكتاب لمن**

(**قال النووي: ولا حجة فيه، لأن الممتنع عند الحنفية إدخال الميت المسجد لا مجرد الصلاة عليه**) فيه (**حتى لو كان الميت خارج المسجد جازت الصلاة عليه لمن هو داخله**).

(**وقال ابن بزيزة**) بزاي مكررة (**وغيره، استدل به بعض المالكية وهو باطل لأنه ليس فيه صيغة نهي، وهي لاحتمال أن يكون خرج بهم المصلى لأمر غير المذكور، وقد ثبت**) في مسلم وغيره عن عائشة (**أنه عليه السلام صلى على سهيل**) بضم السين مصغر (**ابن بيضاء**) هي أمه واسمها دعد بيضاء وصف لها وأبوه وهب بن ربيعة القرشي الفهري، مات سنة تسع، اختلف في شهوده بدرًا (**في المسجد**).

وعند مسلم على ابني بيضاء سهيل وأخيه، وعند ابن منده وأخيه سهل بالتكبير، وبه جزم في «الاستيعاب» وزعم الواقدي أن سهلاً المكبر مات بعد النبي ﷺ.

وقال أبو نعيم: اسم أخي سهيل صفوان، ووهم من سماه سهلاً، كذا قال: ولم يزد لملك في روايته على ذكر سهيل المصغر، قاله في الإصابة باختصار (**فكيف يترك هذا التصريح لأمر محتمل، بل الظاهر أنه إنما خرج بالمسلمين إلى المصلى لقصد تكثير الجمع الذي يصلون عليه ولإشاعة كونه مات على الإسلام، فقد كان بعض الناس لم يدر كونه أسلم، فقد روى ابن أبي حاتم في التفسير**) زاد الحافظ من طريق ثابت (**والدارقطني في الإفراد**) بفتح الهمزة (**والبزار**) زاد الحافظ من طريق حميد (**كلاهما**) أي: ثابت وحميد (**عن أنس؛ أن النبي ﷺ لما صلى على النجاشي قال بعض أصحابه: صلى على علج من الحبشة،**

يؤمن بالله وما أنزل إليكم﴾ [آل عمران/١٩٩] الآية، وله شاهد من حديث أبي سعد عند الطبراني في معجمه الكبير، وزاد فيه: إن الذي طعن بذلك كان منافقًا.

وقد قال البخاري: «باب الصلاة على الجنائز بالمصلى والمسجد» وروى حديثًا عن ابن عمر أن اليهود جاؤوا إلى النبي ﷺ برجل مهم وامرأة زنيا فأمر بهما فرجما قريبًا من موضع الجنائز عند المسجد.

وحكى ابن بطال عن ابن حبيب أن مصلى الجنائز بالمدينة كان لاصقًا بالمسجد النبوي من ناحية المشرق، انتهى. فإن ثبت ما قال وإلا فيحتمل أن يكون المراد بالمسجد هنا المصلى المتخذ للعيدين والاستسقاء، لأنه لم يكن عند المسجد النبوي مكان مهيأ للرجم.

ودل حديث ابن عمر المذكور على أنه كان للجنائز مكان معد للصلاة عليها، فقد يستفاد منه أن ما وقع من الصلاة على بعض الجنائز في المسجد كان لأمر عارض، أو لبيان الجواز، واستدل به على مشروعية الصلاة على الجنائز في

فنزلت: **﴿وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم﴾** [آل عمران/١٩٩]، **(وله شاهد من حديث أبي سعيد عند الطبراني في معجمه الكبير)** لفظ الفتح: وله شاهد في معجم الطبراني الكبير من حديث وحشي وآخر عنده في الأوسط من حديث أبي سعيد **(وزاد فيه: إن الذي طعن بذلك كان منافقًا)** فقوله في الأول بعض أصحابه بالنظر إلى الظاهر **(وقد قال البخاري: باب الصلاة على الجنائز بالمصلى والمسجد، وروى حديثًا)** عن نافع **(عن ابن عمر: أن اليهود)** من أهل خيبر **(جاؤوا إلى النبي ﷺ برجل منهم)** لم يسم **(وامرأة زنيا)** قال ابن العربي: اسمها بسرة **(فأمر بهما فرجما قريبًا من موضع الجنائز عند المسجد)** هكذا رواه مختصرًا.

(وحكى ابن بطال عن ابن حبيب أن مصلى الجنائز بالمدينة كان لاصقًا بالمسجد النبوي من ناحية المشرق. انتهى، فإن ثبت ما قال) ابن حبيب فظاهر **(وإلاً فيحتمل أن يكون المراد بالمسجد هنا المصلى المتخذ للعيدين والاستسقاء، لأنه لم يكن عند المسجد النبوي مكان مهيأ للرجم)** لفظ الفتح: يتهيأ فيه الرجم **(ودل حديث ابن عمر المذكور على أنه كان للجنائز مكان معد للصلاة عليها، فقد يستفاد منه أن ما وقع من الصلاة على بعض الجنائز في المسجد كان لأمر عارض أو لبيان الجواز. واستدل به على مشروعية الصلاة على الجنائز في المسجد)** كيف الدلالة مع قوله لبيان الجواز **(ويقوِّيه حديث عائشة)** أنها

المسجد، ويقويه حديث عائشة «ما صلى ﷺ على سهيل بن بيضاء إلا في المسجد» أخرج مسلم، وبه قال الجمهور.

ويحمل المانعون الصلاة على سهيل: بأنه كان خارج المسجد، والمصلون داخله، وذلك جائز اتفاقًا.

وفيه نظر: لأن عائشة استدلت بذلك لما أنكروا عليها أمرها بالمرور بجنازة سعد على حجرتها لتصلي عليه. وقد سلم لها الصحابة ذلك، فدل على أنها حفظت ما نسوه.

وقد روى ابن أبي شيبة وغيره أن عمر صلى على أبي بكر في المسجد، وأن صهيبًا صلى على عمر في المسجد، زاد في رواية: ووضعت الجنازة في المسجد تجاه المنبر، وهذا يقتضي الإجماع على جواز ذلك.

أمرت أن يمر عليها بجنازة سعد بن أبي وقاص في المسجد فتصلي عليه، فأنكر الناس ذلك عليها، فقالت: ما أسرع الناس (**ما صلى**) رسول اللّه (ﷺ **على سهيل بن بيضاء إلاَّ في المسجد، أخرجه مسلم**) وله أيضًا: إلا في جوف المسجد (**وبه قال الجمهور**).

وقال لملك: لا يعجبني، وكرهه ابن أبي ذئب وأبو حنيفة وكل من قال بنجاسة الميت، وأما من قال بطهارته منهم فلخشية التلويث.

(**ويحمل المانعون الصلاة على سهيل بأنه كان خارج المسجد والمصلون داخله وذلك جائز اتفاقًا، وفيه نظر، لأن عائشة استدلت بذلك لما أنكروا عليها أمرها بالمرور بجنازة سعد**) بن أبي وقاص (**على حجرتها لتصلي عليه وقد سلم لها الصحابة ذلك، فدل**) تسليمهم لها (**على أنها حفظت ما نسوه**) لكن في نسبة النسيان إليهم ما فيه وإن جاز لما علم من شدة حرصهم على حفظ ما فعله وقاله ﷺ، فاللائق أنهم حملوه على بيان الجواز وسلموا لها أدبًا معها لكونها أم المؤمنين، ولأنها مسألة ذات خلاف، والمختلف فيه لا يجب إنكاره.

(**وقد روى ابن أبي شيبة وغيره؛ أن عمر صلى على أبي بكر في المسجد وأن صهيبًا**) بضم الصاد المهملة وفتح الهاء وإسكان التحتية وموحدة هو ابن سنان الرومي، وفي نسخة سقيمة: وأن عليًا وهي خطأ، فالذي في الفتح صهيبًا (**صلى على عمر في المسجد، زاد في رواية: ووضعت الجنازة في المسجد تجاه المنبر، وهذا يقتضي الإجماع على جواز ذلك**) وهو صادق بالكراهة.

وقد روى أبو داود وابن ماجه عن أبي هريرة مرفوعًا: «من صلى على جنازة في المسجد

وقد استدل أيضًا بحديث قصة النجاشي على مشروعية الصلاة على الميت، الغائب عن البلد، وبذلك قال الشافعي وأحمد وجمهور السلف، حتى قال ابن حزم: لم يأتي عن أحد من الصحابة منعه.

وعن الحنفية والمالكية لا يشرع ذلك.

وعن بعض أهل العلم: إنما يجوز ذلك في اليوم الذي يموت فيه الميت أو ما قرب، لا ما إذا ما طالت المدة، حكاه ابن عبد البر.

وقال ابن حبان: إنما يجوز ذلك لمن في جهة القبلة، فلو كان بلد الميت مستدبر القبلة مثلاً لم يجز. قال المحب الطبري: لم أر ذلك لغيره.

وقد اعتذر من لم يقل بالصلاة على الغائب عن قصة النجاشي بأمور.

منها: أنه كان بأرض لم يصل عليه بها أحد، فتعينت الصلاة عليه لذلك، ومن ثم قال الخطابي: لا يصلى على الغائب إلا إذا وقع موته بأرض ليس بها من يصلي عليه، واستحسنه الروياني من الشافعية.

فلا شيء له»، وفي سنده صالح مولى التوأمة وفيه مقال، لكن تقوّى بإنكار الصحابة على عائشة، إذ لم ينكروا إلاَّ لعلمهم أنه لا ينبغي وأنها لم تعلم ذلك، وأما جعل اللام في «فلا شيء له» بمعنى «على» كقوله: ﴿وإن أسأتم فلها﴾ [الإسراء/٧]، فخلاف الأصل والمتبادر وإن جعلت في الآية بمعنى على لاستحالة أن الإنسان يسيء لنفسه ولا استحالة هنا.

(وقد استدل أيضًا بحديث قصة النجاشي على مشروعية الصلاة على الميت الغائب عن البلد، وبذلك قال الشافعي وأحمد وجمهور السلف حتى قال ابن حزم: لم يأت عن أحد من الصحابة منعه، وعن الحنفية والمالكية: لا يشرع ذلك) ونسبه ابن عبد البر لأكثر العلماء.

(وعن بعض أهل العلم: إنما يجوز ذلك في اليوم الذي يموت فيه الميت، أو ما قرب لا ما إذا طالت المدة، حكاه ابن عبد البر، وقال ابن حبان: إنما يجوز ذلك لمن في جهة القبلة، فلو كان بلد الميت مستدبر القبلة مثلاً لم تجز) الصلاة عليه.

(قال المحب الطبري: لم أر ذلك لغيره) أي: ابن حبان، زاد الحافظ: وحجته وحجة الذي قبله الجمود على قصة النجاشي **(وقد اعتذر من لم يقل بالصلاة على الغائب عن قصة النجاشي بأمور، منها: أنه كان بأرض لم يصل عليه بها أحد، فتعينت الصلاة عليه لذلك، ومن ثم قال الخطابي: لا يصلى على الغائب إلاَّ إذا وقع موته بأرض ليس بها من يصلي عليه واستحسنه)** أي: قال إنه حسن **(الروياني من الشافعية)**.

ومنها: قول بعضهم: إنه كشف له ﷺ عنه حتى رآه، وعبر عنه القاضي عياض في «الشفاء» بقوله: ورفع له النجاشي حتى يصلي عليه، فتكون صلاته كصلاة الإمام على ميت رآه ولم يره المأموم، ولا خلاف في جوازها.

قال ابن دقيق العيد: وهذا يحتاج إلى نقل ولا يثبت بالاحتمال.

وتعقبه بعض الحنيفية: بأن الاحتمال كاف في مثل هذا، وكأن مستند هذا القائل ما ذكره الواحدي في أسبابه أي أسباب النزول بغير إسناد عن ابن عباس: كشف للنبي ﷺ عن سرير النجاشي حتى رآه وصلى عليه. ولابن حبان من حديث عمران بن حصين: فقام وصفوا خلفه وهم لا يظنون إلا أن جنازته بين يديه.

ومن الاعتذارات أيضًا: أن ذلك خاص بالنجاشي، لأنه لم يثبت أنه ﷺ صلى على ميت غائب غيره. قاله المهلب، وكأنه لم يثبت عنده قصة معاوية بن معاوية الليثي.

زاد الحافظ: وبه ترجم أبو داود في السنن الصلاة على المسلم يليه أهل الشرك في بلد آخر، وهذا محتمل إلاَّ أني لم أقف في شيء من الأخبار على أنه لم يصل عليه في بلده أحد. انتهى وهو مشترك الإلزام، فلم يرو في الأخبار أنه صلى عليه أحد في بلده كما جزم به أبو داود ومحله في اتساع الحفظ معلوم.

(ومنها قول بعضهم: إنه كشف له ﷺ عنه حتى رآه وعبر عنه القاضي عياض في الشفاء بقوله: ورفع له النجاشي حتى يصلي عليه، فتكون صلاته عليه كصلاة الإمام على ميت رآه ولم يره المأموم ولا خلاف في جوازها).

(قال ابن دقيق العيد: وهذا يحتاج إلى نقل ولا يثبت بالاحتمال، وتعقبه بعض الحنيفية، بأن الاحتمال كاف في مثل هذا) من جهة المانع، لأنه لا يطلب بدليل، إذ مادة الجواب يكفي فيها الاحتمال **(وكأن مستند هذا القائل ما ذكره الواحدي في أسبابه)** أي: كتابه أسباب نزول القرآن **(بغير إسناد عن ابن عباس، قال: كشف للنبي ﷺ عن سرير النجاشي حتى رآه وصلى عليه، ولابن حبان من حديث عمران بن حصين: فقام وصفوا خلفه وهم لا يظنون، إلاَّ أن جنازته بين يديه)** زاد في الفتح، ولأبي عوانة: فصلينا خلفه ونحن لا نرى إلاَّ أن الجنازة قدامنا **(ومن الاعتذارات أيضًا أن ذلك خاص بالنجاشي، لأنه لم يثبت أنه ﷺ صلى على ميت غائب غيره، قاله المهلب وكأنه لم يثبت عنده قصة معْوية بن معْوية الليثي)**.

وقد ذكرت في ترجمته في الصحابة أن خبره قوي بالنظر إلى مجموع طرقه، كذا في

واستند من قال بتخصيص النجاشي بذلك إلى ما تقدم من إشاعة إنه مات مسلمًا أو استئلاف قلوب الملوك الذين أسلموا في حياته.

قال النووي: لو فتح هذا الباب لا نسد كثير من ظواهر الشرع، مع أنه لو كان شيء مما ذكروه لتوفرت الدواعي على نقله.

وقال ابن العربي: قال المالكية: ليس ذلك إلا لمحمد. قلنا: وما عمل به محمد ﷺ تعمل به أمته، يعني لأن الأصل عدم الخصوصية، قالوا طويت له الأرض، وأحضرت الجنازة بين يديه، قلنا: إن ربنا لقادر، وإن نبينا لأهل لذلك، ولكن لا تقولوا إلا ما رويتم ولا تخترعوا حديثًا من عند أنفسكم، ولا تحدثوا إلا بالثابتات ودعوا الضعاف فإنها سبيل إلى إتلاف ما ليس له تلاف.

وقال الكرماني: قولهم «يرفع الحجاب عنه» ممنوع، ولئن سلمنا فكان غائبًا

الفتح، وأجيب بما ورد أنه ﷺ رفعت له الحجب حتى شهد جنازته **(واستند من قال بتخصيص النجاشي بذلك إلى ما تقدم من إشاعة أنه مات مسلمًا، أو استئلاف قلوب الملوك الذين أسلموا في حياته)**.

(قال النووي: لو فتح هذا الباب) لفظه باب هذا الخصوص **(لا نسد كثير من ظواهر الشرع مع أنه لو كان شيء مما ذكروه لتوفرت الدواعي على نقله)** فيه نظر، إذ مثل هذا لا يلزم توفر الدواعي على نقله، والذين جوزوا التخصيص وغيره لأنها قضية عين يتطرق إليها احتمالات كثيرة، إذ لم يصح أنه صلى على غائب سواه ولا ثبت عن الخلفاء الراشدين فعل ذلك بعده.

(وقال ابن العربي:) أحد شيوخ المالكية من حفاظ الحديث **(قال المالكية: ليس ذلك إلاَّ لمحمد، قلنا وما عمل به محمد ﷺ تعمل به أمته، يعني لأن الأصل عدم الخصوصية)** وما أقبح هذا التركيب من مثله بذكر النبي ﷺ مرتين باسمه بدون صلاة كآحاد الناس حمله عليه العجلة في إبداء اعتراضه الواهي الذي تخيل أنه أبطل به مذهب إمامه **(قالوا: طويت له الأرض وأحضرت له الجنازة بين يديه، قلنا: إن ربنا عليه لقادر وإن نبينا لأهل لذلك، ولكن لا تقولوا إلاَّ ما رويتم ولا تخترعوا حديثًا من عند أنفسكم ولا تحدثوا إلاَّ بالثابتات ودعوا الضعاف فإنها سبيل إلى تلاقي)** أي: تناول **(ما ليس له تلاف)** أي: ما لا ينبغي تناوله، وجواب هذا الهذيان ما مر أن الاحتمال يكفي في مثل هذا من جهة المانع، لا سيما وقد جاء ما يؤيده بإسنادين صحيحين عن عمران عند أبي عوانة وابن حبان فما حدثنا إلاَّ بالثابتات.

(وقال الكرماني قولهم: يرفع الحجاب عنه ممنوع، ولئن سلمنا فكان غائبًا عن

عن الصحابة الذين صلوا عليه مع النبي ﷺ، فائدة انتهى ملخصًا من فتح الباري.

النّوع الثّالِث
في ذكر سيرته ﷺ في الزكاة

وهي لغة: النماء والتطهير.

والمال ينمى بها من حيث لا يرى، وهي مطهرة لمؤديها من الذنوب، وقيل: ينمى أجرها عند الله تعالى. وسميت في الشرع زكاة لوجود المعنى اللغوي فيها. وقيل: لأنها تزكي صاحبها وتشهد بصحة إيمانه، وهي قيد النعمة، وسميت الصدقة صدقة لأنها دليل لتصديق صاحبها وصحة إيمانه بظاهره وباطنه.

الصحابة الذين صلوا عليه مع النبي ﷺ) جوابه ما مر أنه يصير كالميت الذي يراه الإمام المصلي عليه دون المأموم وهذا جائز باتفاق.

وفي الفتح عقب كلام الكرماني، قلت: وسبقه إلى ذلك أبو حامد، ويؤيده حديث مجمع بن جارية بجيم وتحتانية في قصة الصلاة على النجاشي، قال: فصففنا خلفه صفين وما نرى شيئًا أخرجه الطبراني وأصله ابن ماجه، لكن أجاب بعض الحنفية بما تقدم أنه يصير كالميت الذي يصلي عليه الإمام وهو يراه ولا يراه المأموم فإنه جائز اتفاقًا.

(فائدة:) أجمع كل من أجاز الصلاة على الغائب أن ذلك يسقط فرض الكفاية إلاَّ ما حكي عن ابن القطان أحد أصحاب الوجوه من الشافعية أنه قال: يجوز ولا يسقط الفرض. انتهى.

قال الزركشي: ووجه أن فيه إزراء وتهاونًا بالميت، لكن الأقرب السقوط لحصول الغرض، وظاهر أن محله إذا علم الحاضرين. **(انتهى ملخصًا من فتح الباري)** في مواضع من كتاب الجنائز.

(النوع الثالث: في ذكر سيرته ﷺ في الزكاة) من بيان مقدارها ووجوبها وما تجب فيه وهل تجب عليه **(وهي لغة النماء)** بفتح النون والمد الزيادة **(والتطهير والمال ينمى)** بكسر الميم: يكثر **(بها من حيث لا يرى)** لأن المرئي حسًا نقصه **(وهي مطهرة لمؤديها من الذنوب، وقيل: ينمي)** بفتح أوله وكسر ثالثه من باب رمي، وفي لغة من باب قعد، أي: يزيد ويكثر **(أجرها عند اللّه تعالى، وسميت في الشرع زكاة لوجود المعنى اللغوي فيها)** وهو الزيادة والتطهير **(وقيل: لأنها تزكي صاحبها وتشهد بصحة إيمانه)** بما وعد من الثواب عليها في الآخرة **(وهي قيد النعمة)** أي: مقيدة لها ومانعة من زوالها **(وسميت الصدقة صدقة لأنها دليل لتصديق صاحبها وصحة إيمانه بظاهره وباطنه، وقد فهم من شرعه ﷺ أن الزكاة وجبت**

وقد فهم من شرعه ﷺ أن الزكاة وجبت للمواساة، وأن المواساة لا تكون إلا في مال له بال، وهو النصاب.

ثم جعلها ﷺ في الأموال النامية، وهي أربعة أصناف:

الذهب والفضة اللذان بهما قوام العالم.

والثاني: الزرع والثمار.

والثالث: بهيمة الأنعام: الإبل والبقر والغنم.

والرابع: أموال التجارة على اختلاف أنواعها.

وحدد ﷺ نصاب كل صنف بما يحتمل المواساة:

فنصاب الفضة خمس أواق، وهي مائتا درهم بنص الحديث والإجماع، وأما الذهب فعشرون مثقالاً، وأما الزرع والثمار فخمسة أوسق، وأما الغنم فأربعون شاة،

للمواساة) أي: الرفق بالغير على وجه الشفقه والإمرام بحيث يجعله كأنه مساو له **(وأن المواساة لا تكون إلا في مال له بال)** وقع وشأن **(وهو النصاب)** أي: القدر المعتبر للوجوب **(ثم جعلها ﷺ في الأموال النامية وهي أربعة أصناف: الذهب والفضة اللذان بهما قوام العالم)** بفتح القاف وكسرها، أي: عماده الذي يقوم به وينتظم **(والثاني: الزرع والثمار، والثالث: بهيمة الأنعام)** من إضافة الأعم إلى الأخص كشجر أراك **(الإبل والبقر والغنم)** لأن البهيمة كل ذات أربع من ذوات البر والبحر وكل حيوان لا يميز **(والرابع: أموال التجارة على اختلاف أنواعها وحدد ﷺ نصاب كل صنف)** من هذه الأربعة **(بما يحتمل المواساة)** وإذا أردت بيان ذلك **(فنصاب الفضة)** فالفاء فصيحة في جواب الشرط المقدر **(خمس أواق)** جمع أوقية، بضم ـ الهمزة وشد الياء على الأشهر ـ **(وهي مائتا درهم بنص الحديث)** ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة، رواه الشيخان.

وقال ﷺ: «قد عفوت عن الخيل والرقيق فهاتوا صدقة الرقة عن كل أربعين درهمًا درهم وليس في تسعين ومائة شيء، فإذا بلغت مائتين ففيها خمس دراهم، فما زاد فعلى حساب ذلك»... الحديث رواه أحمد وأبو داود عن علي، ونقل الترمذي عن البخاري أنه صحيح **(والإجماع)**على ذلك.

(وأما الذهب فعشرون مثقالاً) وهو درهم وثلاثة أسباع درهم، ولم يختلف فيه في جاهلية ولا إسلام وهو اثنتان وسبعون حبة وهي شعيرة معتدلة لم تقشر وقطع من طرفيها ما دق وطال كما في شرح الروض.

والبقر ثلاثون بقرة، والإبل خمس.

ورتب ﷺ مقدار الواجب بحسب المؤنة والتعب في المال:

فأعلاها وأقلها تعبًا الركاز، وفيه الخمس لعدم التعب فيه، ولم يعتبر حولاً بل أوجب فيه الخمس متى ظفر به.

ويليه الزروع والثمار، فإن سقي بماء السماء ونحوه ففيه العشر، وإلا فنصفه.

ويليه الذهب والفضة والتجارة، وفيها ربع العشر، لأنه يحتاج إلى العمل فيه جمع السنة.

ويليه الماشية، فإنه يدخلها الأوقاص بخلاف الأنواع السابقة.

ولما كان نصاب الإبل لا يحتمل المواساة من جنسه أوجب فيها شاة، فإذا صارت الخمسة خمسًا وعشرين احتمل نصابها واحدًا، فصار هو الواجب. ثم إنه

قال ابن عبد البر: لم يثبت عن النبي ﷺ في نصاب الذهب شيء إلاَّ ما روى الحسن بن عمارة عن علي رفعه: «هاتوا زكاة الذهب من كل عشرين دينارًا نصف دينار»، وابن عمارة: وأجمعوا على ترك حديثه لسوء حفظه وكثر خطئه، لكن عليه جمهور العلماء.

(**وأما الزرع والثمار فخمسة أوسق**) لحديث الصحيحين: «ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة»، ولمسلم أيضًا: «ليس فيما دون خمسة أوسق من تمر ولا حب صدقة».

(**وأما الغنم**) وهي الضأن والمعز (**فأربعون شاة والبقر**) حمر وجاموس (**ثلاثون بقرة**) والتاء فيها، وفي شاة للوحدة ذكورًا كانت أو أناثًا أو مجمعة منهما (**والإبل خمس**) بختها وعرابها، ذكورها وأناثها (**ورتب ﷺ مقدار الواجب بحسب المؤنة والتعب في المال، فأعلاها**) قدرًا (**وأقلها تعبًا الركاز**) بكسر الراء وخفة الكاف وآخره زاي منقوطة (**وفيه الخمس لعدم التعب فيه**) كثيرًا (**ولم يعتبر له حولاً، بل أوجب فيه الخمس متى ظفر به، ويليه الزرع والثمار، فإن سقي بماء السماء ونحوه ففيه العشر**) مما يخرج منه إذا بلغ النصاب (**وإلا**) بأن سقي بآلة (**فنصفه**) أي: العشر (**ويليه الذهب والفضة والتجارة وفيها ربع العشر، لأنه يحتاج إلى العمل فيه**) أي: مال التجارة (**جميع السنة ويليه الماشية، فإنه يدخلها الأوقاص:**) جمع وقص بفتحتين وقد تسكن القاف ما بين الفريضتين من نصب الزكاة مما لا شيء فيه (**بخلاف الأنواع السابقة**) فلا وقص فيها، بل ما زاد فبحسابه (**ولما كان نصاب الإبل لا يحتمل المواساة من جنسه أوجب فيها**) أي الإبل (**شاة، فإذا صارت الخمسة خمسًا وعشرين احتمل نصابها واحدًا**) من جنسها (**فصار هو الواجب، ثم إنه قدر سنّ هذا الواجب في الزيادة والنقصان**

قدر سنّ هذا الواجب في الزيادة والنقصان بحسب كثرة الإبل وقلتها.

وفي كتابه ﷺ الذي كتبه في الصدقة ولم يخرجه إلى عماله حتى قبض: في خمس من الإبل شاة، وفي عشر شاتان، وفي خمس عشرة ثلاث شياه، وفي عشرين أربع شياه، وفي خمس وعشرين بنت مخاض إلى خمس وثلاثين، فإن زادت واحدة ففيها إبنة لبون إلى خمس وأربعين، فإذا زادت واحدة ففيها حقة إلى ستين، فإن زادت واحدة ففيها جذعة إلى خمس وسبعين، فإن زادت واحدة ففيها ابنتا لبون إلى تسعين فإن زادت واحدة ففيها حقتان إلى عشرين ومائة، فإذا كانت الإبل أكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة، وفي كل أربعين ابنة لبون، وفي الغنم

بحسب كثرة الإبل وقلتها، وفي كتابه ﷺ الذي كتبه في الصدقة ولم يخرجه إلى عماله حتى قبض) لئلا يستغنوا بأخذ الأحكام منه عن مشافهته والأخذ من لفظه الذي هو أعلى من الكتاب، وأما بعده فالرجوع إلى ما في الكتاب أولى من سؤال بعضهم لبعض.

ولفظ الرواية: وقرنه بسيفه حتى قبض فعمل به أبو بكر حتى قبض، ثم عمل به عمر حتى قبض، والمتبادر أنه لم يزل مقرونًا بسيفه حتى قبض فأخذه أبو بكر بعده، ويحتمل كما قال ابن رسلان حتى شارف أن يقبض، كقوله تعالى: ﴿فبلغن أجلهن﴾ [البقرة/٢٣١]، أي: أشرفن على انقضاء العدة وقربن منها، فكان فيه **(في خمس من الإبل شاة وفي عشر شاتان وفي خمس)** بفتح السين **(عشرة)** بالفتح أيضًا لأن الاسمين يتركبان تركيب بناء قاله ابن رسلان **(ثلاث شياه وفي عشرين أربع شياه)** إلى أربع وعشرين بدليل قوله: **(وفي خمس وعشرين بنت مخاض)** بمعجمتين أتى عليها حول ودخلت في الثاني والمخاض الحامل، أي: دخل وقت حمل أمها إن لم تحمل **(إلى خمس وثلاثين، فإن زادت واحدة)** بالرفع، قاله ابن رسلان، أي: على العدد المذكور، فإن كان الرواية تعين وإلاَّ فيجوز نصبه على معنى زادت الإبل واحدة **(ففيها ابنة لبون إلى خمس وأربعين)** الغاية فيه، وفي نظائره داخلة في المغيا، فلا يتغير الواجب إلاَّ بما زاد عليها كما قال **(فإذا زادت واحدة)** بالرفع قاله ابن رسلان، أما رواية: أو جريًا على قول إن زاد لازم وثانيها متعد لواحد وثالثها لاثنين، فإيمانًا في قوله زادتهم إيمانًا حال على الثاني ومفعول ثان على الثالث **(ففيها حقة)** بكسر المهملة وشد القاف، وهي التي دخلت في السنة الرابعة **(إلى ستين، فإن زادت واحدة ففيها جذعة)** بفتح الجيم والمعجمة وهي الداخلة في الخامسة **(إلى خمس وسبعين، فإن زادت واحدة ففيها ابنتا لبون إلى تسعين، فإن زادت واحدة ففيها حقتان إلى عشرين ومائة، فإذا كانت الإبل أكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة، وفي كل أربعين ابنة لبون، وفي الغنم)** لم يقيدها بالسائمة إشارة إلى أن ذكرها في

في كل أربعين شاة شاة، إلى عشرين ومائة، فإذا زادت ففيها ثلاث شياه، إلى ثلاثمائة، فإن كانت الغنم أكثر من ذلك ففي كل مائة شاة شاة، ثم ليس فيها شيء حتى تبلغ المائة. رواه أبو داود والترمذي من حديث سالم بن عبد الله بن عمر.

وفرض ﷺ زكاة الفطر صاعًا من تمر، أو صاعًا من شعير على العبد والحر، والذكر والأنثى، والصغير والكبير من المسلمين، وأمر بها أن تؤدى قبل خروج

حديث آخر جرى على الغالب فلا مفهوم له، ولأنه مفهوم صفة (**في كل أربعين شاة**) تمييز (**شاة**) مبتدأ خبره في الغنم (**إلى عشرين ومائة، فإذا زادت ففيها ثلاث شياه إلى ثلثمائة، فإن كانت الغنم أكثر من ذلك**) بمائة رابعة (**ففي كل مائة شاة**) بالجر (**شاة**) بالرفع (**ثم ليس فيها شيء حتى تبلغ المائة**) ففي خمسمائة خمس، وهكذا (**رواه أبو داود والترمذي من حديث**) سفيٰن بن حسين عن الزهري، عن (**سالم بن عبد اللّٰه بن عمر**) عن أبيه قال: كتب النبي ﷺ كتاب الصدقة ولم يخرجه إلى عماله، وقرنه بسيفه حتى قبض، فذكره بزيادة سبقت في الكتب النبوية.

قال الترمذي: حديث حسن ورواه يونس وغير واحد عن الزهري عن سالم ولم يرفعه، وإنما رفعه سفيٰن بن حسين. انتهى، ومراده بالرفع الوصل.

قال الحافظ: وسفيٰن ضعيف في الزهري، وقد خالفه من هو أحفظ منه في الزهري فأرسله، أخرجه الحاكم من طريق يونس عن الزهري، وقال: إن فيه تقوية لرواية سفيٰن بن حسين، لأنه قال عن الزهري: اقرأنيها سالم بن عبد اللّٰه فوعيتها على وجهها، فذكر الحديث، ولم يقل أن ابن عمر حدثه به، ولهذه العلة لم يجزم به البخاري، بل قال: ويذكر عن سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ. انتهى، فتحسين الترمذي له باعتبار شاهده وهو حديث أنس عن أبي بكر الصديق بمعناه عند البخاري وأبي داود والنسائي وابن ماجه.

(**وفرض**) ألزم وأوجب عند الجمهور (**ﷺ زكاة الفطر**) وما أوجبه، فبأمر اللّٰه وما ينطق عن الهوى (**صاعًا من تمر أو صاعًا من شعير على العبد**) أخذ بظاهره داود وحده، فأوجبها على العبد وأنه يجب على سيده أن يمكنه من الاكتساب لها كما يجب عليه تمكينه من الصلاة، وخالفه أصحابه والناس لحديث ليس على المسلم في عبده صدقة إلاّ صدقة الفطر (**والحر والذكر والأنثى**) ظاهره وجوبه عليها ولو ذات زوج، وقال أبو حنيفة والثوري وقال الجمهور: والثلاثة على زوجها إلحاقًا بالنفقة لحديث ممن تمونون (**والصغير والكبير من المسلمين**) دون الكفار، لأنها طهرة وليسوا من أهلها، فلا تجب على كافر عن نفسه ولا عن مستولدته المسلمة،

الناس إلى الصلاة، رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عمر.

وفي رواية أبي داود من حديث ابن عباس، فرض ﷺ زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث، وطعمة للمساكين.

وقال ﷺ: إن الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها، فجزأها ثمانية أجزاء. رواه أبو داود من حديث زياد ابن الحارث الصدائي. وهذه الثمانية الأجزاء يجمعها صنفان من الناس:

أحدهما: من يأخذ لحاجته، فيأخذ بحسب شدة الحاجة وضعفها، وكثرتها وقلتها، وهم الفقراء والمساكين وفي الرقاب وابن السبيل.

ولا على المسلم إخراجها عن عبده الكافر **(وأمر بها)** ندبًا **(أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة)** أي: صلاة العيد، لأن القصد إغناء الفقراء عن الطلب وجاز تأخيرها إلى تمام يوم العيد، وحرم تأخيرها عنه إلاَّ لعذر كغيبة ماله أو المستحقين **(رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عمر)** من طرق.

(وفي رواية أبي داود من حديث ابن عباس: فرض ﷺ زكاة الفطر) أضيفت له لوجوبها بالفطر من رمضان، لكن هل المراد غروب شمسه لأنه وقت الفطر منه فتجب به أو طلوع فجر العيد، لأن الليل ليس محلاً للصوم وإنما يظهر الفطر الحقيقي بالأكل بعد الفجر فتجب به خلاف **(طهرة)** بضم الطاء **(للصائم من اللغو والرفث وطعمة)** بضم الطاء، أي: أكلة أو رزقًا **(للمساكين، وقال ﷺ: إن اللّٰه لم يرض بحكم نبي ولا غيره)** من ملك مقرب أو جهبذ مجتهد **(في)** قسم **(الصدقات)** على مستحقيها **(حتى حكم)** هو تعالى **(فيها فجزأها ثمانية أجزاء)** في آية: ﴿إنما الصدقات للفقراء والمساكين﴾ [التوبة/٦٠]، **(رواه أبو داود من حديث زياد بن الحرث الصدائي)** بضم الصاد ودال مهملتين نسبة إلى صداء قبيلة من مذحج له صحبة ووفادة، قال: قال رجل: يا رسول اللّٰه أعطني من هذه الصدقة، فذكره ثم قال: «فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك».

وروى ابن سعد عن زياد المذكور مرفوعًا: «إن اللّٰه لم يكل قسمها إلى ملك مقرب ولا نبي مرسل حتى جزأها على ثمانية أجزاء، فإن كنت جزءًا منها أعطيتك، وإن كنت غنيًا عنها فإنما هي صداع في الرأس وداء في البطن» **(وهذه الثمانية الأجزاء يجمعها صنفان من الناس أحدهما من يأخذ لحاجته فيأخذ بحسب شدة الحاجة وضعفها وكثرتها وقلتها وهم الفقراء والمساكين وفي الرقاب وابن السبيل، والثاني: من يأخذ لمنفعته وهم العاملون عليها)** من

والثاني: من يأخذ لمنفعته، وهم العاملون عليها والمؤلفة قلوبهم والغارمون أو لإصلاح ذات البين، والغزاة في سبيل الله، فإن لم يكن الآخذ محتاجًا، ولا فيه منفعة للمسلمين فلا سهم له في الزكاة.

واعلم أن الأنبياء لا تجب الزكاة عليهم، لأنهم لا ملك لهم مع الله حتى تجب عليهم الزكاة فيه، وإنما يجب عليك زكاة ما أنت له مالك، إنما كانوا يشهدون ما في أيديهم من ودائع الله لهم يبذلونه في أوان بذله، ويمنعونه في غير محله، ولأن الزكاة إنما هي طهرة لما عساه أن يكون ممن وجبت عليه لقوله تعالى: ﴿**خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها**﴾ [التوبة/١٠٣]، والأنبياء عليهم السلام مبرؤون من الدنس، لوجوب العصمة لهم، ولهذا لم يوجب أبو حنيفة على الصبيان زكاة لعدم دنس المخالفة، والمخالفة لا تكون إلا بعد جريان التكليف، وذلك بعد البلوغ. وإذا كان أهل المعرفة بالله والمشاهدون لأحديته لا يشهدون لهم مع الله ملكًا كما هو مشهور من حكاياتهم، فما ظنك بالأنبياء

جاب وقاسم وكاتب وحاشر (**والمؤلفة قلوبهم**) ليسلموا أو يثبت إسلامهم أو يسلم نظراؤهم أو يذبوا عن المسلمين أقوال (**والغارمون**) أهل الدين إن استدانوا لغير معصية أو تابوا وليس لهم وفاء (**أو لإصلاح ذات البين**) ولو أغنياء عندهم (**والغزاة في سبيل اللّه، فإن لم يكن الآخذ محتاجًا ولا فيه منفعة للمسلمين فلا سهم له في الزكاة، واعلم أن الأنبياء لا تجب الزكاة عليهم**) لا يرد عليه قوله تعالى ﴿وأوصاني بالصلاة والزكاة ما دمت حيًا﴾ [مريم/٣١]، لأن المراد بها على هذا التطهير من الرذائل (**لأنهم لا ملك لهم مع اللّه حتى تجب عليهم الزكاة فيه، وإنما يجب عليك زكاة ما أنت له مالك، إنما كانوا يشهدون ما في أيديهم من ودائع اللّه لهم يبذلونه في أوان بذله ويمنعونه**) من صرفه (**في غير محله، ولأن الزكاة إنما هي طهرة لما**) أي: لإنسان، فاستعمل ما للعاقل على القليل.

وفي نسخ: لمن (**عساه أن يكون ممن وجبت عليه لقوله تعالى: ﴿خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها﴾**)من الذنوب (**والأنبياء عليهم السلام مبرؤون من الدنس لوجوب العصمة لهم، ولهذا لم يوجب أبو حنيفة على الصبيان زكاة لعدم دنس المخالفة**) الموجب للتطهير (**والمخالفة لا تكون إلاّ بعد جريان التكليف وذلك بعد البلوغ**) والعقل (**وإذا كان أهل المعرفة باللّه والمشاهدون لأحديته لا يشهدون لهم مع اللّه ملكًا كما هو مشهور من حكاياتهم، فما ظنك بالأنبياء والرسل وأهل التوحيد**) بالرفع مبتدأ (**والمعرفة**) عطف على

والرسل، وأهل التوحيد والمعرفة إنما غرفوا من بحارهم واقتبسوا من أنوارهم. انتهى ملخصًا من كتاب «التنوير» للعارف الكبير أبي الفضل بن عطاء الله الشاذلي، أذاقنا الله حلاوة مشربه.

تنبيه: ما حكي أن الشافعي وأحمد بن حنبل كانا جالسين، إذ أقبل شيبان الراعي، فقال أحمد بن حنبل للشافعي: أريد أن أسأل هذا المشار إليه في هذا الزمن، فقال الشافعي: لا تفعل، فقال: لا بد من ذلك، فقال: يا شيبان ما تقول فيمن نسي أربع سجدات من أربع ركعات؟ فقال: يا أحمد، هذا قلب غافل عن الله تعالى، يجب أن يؤدب حتى لا يعود إلى مثل ذلك. قال: فخر أحمد مغشيًا عليه، ثم أفاق فقال له: ما تقول فيمن له أربعون شاة، ما زكاتها؟ فقال: على مذهبنا أو على مذهبكم؟ فقال: أوهما مذهبان؟ قال: نعم، أما على مذهبكم ففي الأربعين شاة

التوحيد (**إنما غرفوا من بحارهم**) خبر المبتدأ (**واقتبسوا من أنوارهم. انتهى ملخصًا من كتاب التنوير**) في إسقاط التدبير (**للعارف الكبير أبي الفضل بن عطاء اللّٰه الشاذلي أذاقنا اللّٰه حلاوة مشربة**).

وفي الأنموذج ذكر لملك من خصائصه ﷺ أنه كان لا يملك الأموال إنما كان له التصرف والأخذ بقدر كفايته.

وعند الشافعي وغيره: يملك، ثم نقل بعد قليل كلام ابن عطاء اللّٰه هذا، فقال شارحه هذا كما ترى بناه ابن عطاء اللّٰه على مذهب إمامه أن الأنبياء لا يملكون ومذهب الشافعي خلافه.

(**تنبيه: ما حكي أن الشافعي وأحمد بن حنبل كانا جالسين، إذ أقبل شيبان الراعي**) من أكابر العارفين والزهاد العابدين الأمي، وكان إذا سئل عن شيء من القرءان أو الفقه أجاب بجواب متين، وإذا حضرت الجمعة خط على غنمه خطًّا فلا تتحرك ولا يعرض لها شيء حتى يعود.

(**فقال أحمد بن حنبل للشافعي: أريد أن أسأل هذا المشار إليه**) بالولاية (**في هذا الزمن**) لأعلم ما عنده (**فقال الشافعي: لا تفعل**) خشي أن يجيبه بخلاف ظاهر الشرع فيسوء اعتقاده فيه (**فقال: لا بد من ذلك، فقال: يا شيبان ما تقول فيمن نسي أربع سجدات من أربع ركعات، فقال: يا أحمد هذا قلب غافل عن اللّٰه تعالى يجب أن يؤدب حتى لا يعود إلى مثل ذلك**) فأجابه بخلاف ظاهر الشرع، لكن حصل منه اعتبار لأحمد (**قال: فخري أحمد مغشيًا عليه، ثم أفاق فقال له: ما تقول فيمن له أربعون شاة ما زكاتها؟، فقال: على مذهبنا**) معاشر الصوفية (**أو على مذهبكم**) أيها الفقهاء؟ (**فقال: أوهما مذهبان؟، قال: نعم، أما على مذهبكم ففي**

شاة، وأما على مذهبنا فالعبد لا يملك مع سيده شيئًا.

فقد نقل شيخنا في «المقاصد الحسنة» عن ابن تيمية أن ذلك باطل باتفاق أهل المعرفة، لأن الشافعي وأحمد لم يدركا شيبان الراعي والله أعلم. انتهى.

وقد كان ﷺ إذا أتاه قوم بصدقة قال: «اللهم صل على آل فلان»، فأتاه أبو أوفى بصدقته فقال: «اللهم صل على آل أبي أوفى». رواه البخاري ومسلم.

واختلف في أول وقت فرض الزكاة. فذهب الأكثرون إلى أنه وقع بعد الهجرة، فقيل: كان في السنة الثانية قبل فرض رمضان، أشار إليه النووي في باب السير من الروضة.

وجزم ابن الأثير في التاريخ بأن ذلك كان في التاسعة، وفيه نظر: لما في حديث ضمام بن ثعلبة، وحديث وفد عبد القيس، ومخاطبة أبي سفيان مع هرقل وكان في أول السابعة، وقال فيها: يأمرنا بالزكاة.

الأربعين شاة شاة، وأما على مذهبنا فالعبد لا يملك مع سيده شيئًا، فقد نقل شيخنا في المقاصد الحسنة عن ابن تيمية) الحافظ أحمد **(أن ذلك باطل باتفاق أهل المعرفة، لأن الشافعي وأحمد لم يدركا شيبان الراعي، والله أعلم انتهى)**

.**(وقد كان ﷺ إذا أتاه قوم بصدقة)** أي: الزكاة **(قال: اللهم صل على آل فلان)** ولأبي ذر على فلان بدون آل كما في الفتح: **(فأتاه)** بالقصر **(أبو أوفى)** بفتح الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة اسمه علقمة بن خالد بن الحرث الأسلمي شهد هو وابنه عبد الله بيعة الرضوان تحت الشجرة **(بصدقته، فقال: اللهم صلّ على آل أبي أوفى)** يريد أبا أوفى نفسه، لأن الآل يطلق على ذات الشيء، كقوله في قصة أبي موسى: «لقد أوتي مزمارًا من مزامير آل داود»، وقيل لا يقال ذلك إلاّ في حق الرجل الجليل القدر **(رواه البخاري)** في الزكاة وغيرها **(ومسلم)** عن عبد الله بن أبي أوفى، وهو آخر من مات من الصحابة بالكوفة سنة سبع وثمانين.

(واختلف في أول وقت فرض الزكاة، فذهب الأكثرون إلى أنه وقع بعد الهجرة، فقيل: كان في السنة الثانية قبل فرض رمضان، أشار إليه النووي في باب السير من الروضة، وجزم ابن الأثير في التاريخ بأن ذلك) أي: فرضها **(كان في التاسعة وفيه نظر لما في حديث، ضمام)** بكسر المعجمة مخففًا **(ابن ثعلبة)** بمثلثة.

(وفي حديث وفد عبد القيس) أسقط من الفتح وفي عدة أحاديث ذكر الزكاة **(ومخاطبة أبي سفيان)** صخر بن حرب **(مع هرقل وكان في أول السابعة وقال فيها: يأمرنا**

وقوى بعضهم ما ذهب إليه ابن الأثير بما وقع في قصة ثعلبة بن حاطب المطولة ففيها: لما أنزلت آية الصدقة بعث النبي ﷺ عاملاً: فقال: ما هذه إلا الجزية أو أخت الجزية، والجزية إنما وجبت في التاسعة، فتكون الزكاة في التاسعة. لكنه حديث ضعيف لا يحتج بمثله.

وادعى ابن خزيمة في صحيحه أن فرضها كان قبل الهجرة، واحتج بما أخرجه من حديث أم سلمة في قصة هجرتهم إلى الحبشة، وفيها: أن جعفر بن أبي طالب قال للنجاشي في جملة ما أخبره به عن الرجل: الذي يأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام، انتهى.

وفي الاستدلال بذلك نظر، لأن الصلوات الخمس لم تكن فرضت بعد، ولا صيام رمضان، فيحتمل أن تكون مراجعة جعفر لم تكن في أول ما قدم على النجاشي، وإنما أخبره بذلك بعد مدة قد وقع فيها ما ذكر من فريضة الصلاة والصيام، وبلغ ذلك جعفرًا فقال: يأمرنا، بمعنى يأمر أمته، وهو بعيد جدًا. وأولى ما

بالزكاة) أسقط من الفتح، لكن يمكن تأويل كل ذلك كما سيأتي في آخر الكلام **(وقوى بعضهم ما ذهب إليه ابن الأثير بما وقع في قصة ثعلبة بن حاطب المطولة، ففيها: لما أنزلت آية الصدقة بعث النبي ﷺ عاملاً)** يجبي الصدقات، فمر بثعلبة وسأله الصدقة وأقرأه الكتاب الذي فيه الفرائض **(فقال)** ثعلبة: **(ما هذه إلا الجزية أو أخت الجزية)** أي: شبيهتها **(والجزية إنما وجبت في التاسعة، فتكون الزكاة في التاسعة)** وهو استدلال قوي لو صح الحديث،**(لكنه حديث ضعيف لا يحتج بمثله)** إذ لا حجة في ضعيف **(وادعى ابن خزيمة في صحيحه أن فرضها كان قبل الهجرة، واحتج بما أخرجه من حديث)** سلمة بن الفضل عن ابن إسحٰق بسنده إلى **(أم سلمة)** هند **(في قصة هجرتهم إلى الحبشة، وفيها أن جعفر بن أبي طالب)** الهاشمي **(قال للنجاشي في جملة ما أخبره به عن الرجل الذي يأمرنا)** لفظ الحافظ عن النبي ﷺ ويأمرنا **(بالصلاة والزكاة والصيام. انتهى.**

(وفي الاستدلال بذلك نظر، لأن الصلوات الخمس لم تكن فرضت بعد) أي: في ذلك الوقت **(ولا صيام رمضان، فيحتمل أن تكون مراجعة جعفر لم تكن في أول ما قدم على النجاشي، وإنما أخبره بذلك بعد مدة قد وقع فيها ما ذكر من فريضة الصلاة والصيام، وبلغ ذلك جعفرًا، فقال: يأمرنا بمعنى يأمر أمته وهو بعيد جدًا)** إذ الأصل عدم التقدير **(وأولى**

حمل عليه حديث أم سلمة هذا - إن سلم من قدح في إسناده - أن المراد بقول جعفر «يأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام» أي في الجملة، ولا يلزم ذلك أن يكون المراد بالصلاة الصلوات الخمس ولا بالصيام صيام شهر رمضان، ولا بالزكاة هذه الزكاة المخصوصة ذات النصاب والحول.

ومما يدل على أن فرض الزكاة كان قبل التاسعة حديث أنس في قصة ضمام بن ثعلبة وقوله: «أنشدك الله، آلله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا؟» وكان قدوم ضمام سنة خمس، وإنما الذي وقع في التاسعة بعث العمال لأخذ الصدقات، وذلك يستدعي تقدم فريضة الزكاة قبل ذلك.

ومما يدل على أن فرض الزكاة وقع بعد الهجرة اتفاقهم على أن صيام رمضان إنما فرض بعد الهجرة، لأن الآية الدالة على فرضيته مدنية بلا خلاف. وثبت عند أحمد وابن خزيمة والنسائي وابن ماجه والحاكم من حديث قيس بن سعد بن عبادة قال: أمرنا رسول الله ﷺ بصدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة، ثم نزلت

ما حمل عليه حديث أم سلمة هذا إن سلم من قدح في إسناده) لأن سلمة بن الفضل فيه مقال، وفي التقريب أنه صدوق كثير الخطأ. انتهى.

وقد رواه يونس بن بكير عن ابن إسحٰق فلم يذكر الزكاة **(أن المراد بقول جعفر يأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام، أي: في الجملة، ولا يلزم من ذلك أن يكون المراد بالصلاة الصلوات الخمس)** بل مطلق صلاة **(ولا بالصيام شهر رمضان)** بل مطلق صيام **(ولا بالزكاة هذه الزكاة المخصوصة ذات النصاب والحول)** بل أراد مطلق صدقة أو التطهير من الرذائل **(والله أعلم.**

(ومما يدل على أن فرض الزكاة كان قبل التاسعة حديث أنس في قصة ضمام) بالكسر مخففًا **(ابن ثعلبة)** بمثلثة **(وقوله: أنشدك الله آلله)** بالمد **(أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا، وكان قدوم ضمام سنة خمس)** من الهجرة **(وإنما الذي وقع في)** السنة **(التاسعة بعث العمال)**: جمع عامل **(لأخذ الصدقات وذلك يستدعي تقديم فريضة الزكاة قبل ذلك، ومما يدل على أن فرض الزكاة وقع بعد الهجرة اتفاقهم على أن صيام رمضان، إنما فرض بعد الهجرة، لأن الآية الدالة على فرضيته)** وهي ﴿كتب عليكم الصيام﴾ [البقرة/١٨٣] **(مدنية بلا خلاف، وثبت عند أحمد وابن خزيمة والنسائي وابن ماجه والحاكم من حديث قيس بن سعد بن عبادة)** الخزرجي الصحابي ابن الصحابي **(قال: أمرنا**

فرضية الزكاة، فلم يأمرنا ولم ينهنا ونحن نفعله. إسناده صحيح، ورجاله رجال الصحيح، إلا أبا عمار، الراوي عن قيس بن سعد، وقد وثقه أحمد وابن معين. وهو دال على أن فرض صدقة الفطر كان قبل فرض الزكاة، فيقتضي وقوعها بعد فرض رمضان. قاله الحافظ أبو الفضل بن حجر.

وكان ﷺ يقبل الهدية ويثيب عليها. رواه البخاري من حديث عائشة.

وإذا أتي بطعام سأل عنه أهدية أم صدقة، فإن قيل: صدقة قال لأصحابه:

رسول اللّه ﷺ بصدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة، ثم نزلت فرضية الزكاة) للأموال **(فلم يأمرنا)** بصدقة الفطر **(ولم ينهنا)** عنها **(ونحن نفعله)** وبهذا احتج لإبراهيم بن علية وأبي بكر الأصم لقولهما: إن صدقة الفطر منسوخة، والكافة على أن وجوبها لم ينسخ، وأجابوا بأن نزول فرض لا يوجب سقوط فرض آخر لاحتمال الاكتفاء بالأمر الأول **(إسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح إلاَّ أبا عمار)** الكوفي اسمه عريب بفتح المهملة ابن حميد كما في الفتح **(الراوي عن قيس بن سعْد، وقد وثقه أحمد وابن معين وهو دال على أن فرض صدقة الفطر كان قبل فرض الزكاة، فيقتضي وقوعها بعد فرض رمضان)**.

زاد في الفتح وذلك بعد الهجرة وهو المطلوب **(قاله الحافظ أبو الفضل بن حجر)** وزاد: ووقع في تاريخ الإسلام في السنة الأولى فرضية الزكاة، وقد أخرج البيهقي في الدلائل حديث أم سلمة المذكور من طريق المغازي لابن إسحٰق من رواية يونس بن بكير عنه وليس فيه ذكر الزكاة، وابن خزيمة أخرجه من طريق ابن إسحٰق، لكن من طريق سلمة بن الفضل عنه، وفي سلمة مقال.

(وكان ﷺ يقبل الهدية) إلاَّ لعذر كما رد على الصعب بن جثامة الحمار الوحشي، وقال: إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم **(ويثيب)** أي: يجازي، واصل الإثابة تكون في الخير والشر، لكن العرف خصها بالخير **(عليها)** بأن يعطي بدلها فيندب التأسي به، وظاهره أنه كان يقبلها من المؤمن والكافر، وقد جاء أنه قبل هدية المقوقس وغيره من أهل الكتاب **(رواه البخاري)** في الهبة **(من حديث عائشة)** وكذا رواه أحمد وأبو داود في البيوع، وزاد فيه الغزالي: ولو أنها جرعة لبن أو فخذ أرنب.

قال الحافظ العراقي: وفي الصحيحين ما هو بمعناه **(و)** كان **(إذا أتي بطعام)** زاد في رواية أحمد: من غير أهله **(سأل عنه)** من أتى به؟ **(أهدية؟)** بالرفع خبر مبتدأ محذوف، أي: أهذا، وبالنصب بتقدير أجئتم به هدية **(أم صدقة)** بالرفع والنصب **(فإن قيل)** هو **(صدقة)** أو جئنا

«كلوا» ولم يأكل، وإن قيل هدية ضرب بيده فأكل معهم. رواه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة.

وقال عليه الصلاة والسلام لعائشة: «هل عندكم شيء». فقالت: لا، إلا شيء بعثت به إلينا نسيبة من الشاة التي بعثت بها إليها من الصدقة، قال: «إنها بلغت محلها». رواه البخاري ومسلم.

وقوله: «محلها» بكسر الحاء، أي زال عنها حكم الصدقة وصارت حلاً لنا.

وأتى بلحم قد تصدق به على بريرة فقال: «هو عليها صدقة، ولنا هدية»، رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي.

به صدقة (**قال لأصحابه: كلوا ولم يأكل**) هو معهم لحرمتها عليه (**وإن قيل: هدية ضرب بيده**) أي: مدها (**فأكل معهم**) دون تحاش عنه تشبيهًا للمد بالذهاب سريعًا في الأرض فعداه بالياء، وذلك لأن الصدقة منحة لثواب الآخرة، ففيها نوع ذل بخلاف الهدية فهي تمليك للغير إكرامًا، فلذا حلت له دون الصدقة (**رواه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة**) وكذا رواه النسائي.

(**وقال عليه الصلاة والسلام لعائشة:**) لفظ الحديث عن أم عطية الأنصاري، قالت: دخل النبي ﷺ على عائشة، فقال: (**هل عندكم شيء**) من الطعام (**فقالت: لا**) شيء منه عندنا (**إلاَّ شيء بعثت به إلينا نسيبة**) بنون وسين مهملة وموحدة مصغر اسم أم عطية (**من الشاة التي بعثت**) بفتح التاء، أي: أنت (**بها إليها**).

ففي رواية لمسلم عن أم عطية، قالت: بعث إليّ النبي ﷺ بشاة من الصدقة، فبعثت إلى عائشة منها بشيء (**من الصدقة، قال: إنها بلغت محلها، رواه البخاري**) في الزكاة في موضعين، وفي الهبة (**ومسلم**) في الزكاة (**وقوله: محلها بكسر الحاء، أي: زال عنها حكم الصدقة وصارت حلاً لنا**) كذا جزم بالكسر هنا، وفي شرحه للبخاري مع أن الحافظ قال: أي: أنها لما تصرفت فيها بالهدية لصحة ملكها لها انتقلت عن حكم الصدقة، فحلت محل الهدية، وكانت تحل له ﷺ بخلاف الصدقة، وهذا تقرير ابن بطال بعد أن ضبطها محلها بفتح الحاء، وضبطها بعضهم بكسرها من الحلول، أي: بلغت مستقرها والأول أولى، وعليه عوّل البخاري في الترجمة يعني بقوله باب إذا تحوّلت الصدقة. انتهى.

(**وأتي**) بضم الهمزة النبي ﷺ (**بلحم**) في رواية مسلم: بلحم بقر (**تصدق**) بضم أوله (**به على بريرة**) بفتح الموحدة وكسر الراء الأولى (**فقال: هو**) أي: اللحم (**عليها صدقة ولنا هدية**) قدم لفظ عليها على المبتدأ لإفادة الاختصاص، أي: لا علينا الزوال وصف الصدقة وحكمها، لأنها صارت ملكًا لبريرة ثم صارت هدية، فالتحريم ليس لذات اللحم (**رواه البخاري**

وفي حديث عائشة عند البخاري ومسلم: دخل ﷺ وعلى النار برمة تفور، فدعا بالغداء، فأتي بخبز وأدم من أدم البيت، فقال: «ألم أر برمة على النار تفور؟» قالوا: بلى يا رسول الله، لكنه لحم تصدق به على بريرة، وأهدت إلينا منه، وأنت لا تأكل الصدقة، فقال: «هو صدقة عليها، وهدية لنا».

النوع الرابع
في ذكر صيامه ﷺ

اعلم أن المقصود من الصيام إمساك النفس عن حبس عاداتها، وحبسها عن

ومسلم وأبو داود والنسائي) مختصرًا هكذا عن أنس.

(وفي حديث عائشة عند البخاري ومسلم: دخل ﷺ) حجرة عائشة **(وعلى النار برمة)** بضم الموحدة وإسكان الراء.

قال ابن الأثير: هي القدر مطلقًا وجمعها برم، وهي في الأصل المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز **(تفور)** بالفاء **(فدعا بالغداء فأتي بخبز وأدم من أدم البيت)** بضم الهمزة وإسكان المهملة: جمع أدام وهو ما يؤكل مع الخبز، أي: شيء كان، والإضافة للتخصيص **(فقال: ألم أر برمة)** بهمزة الاستفهام التقريري **(على النار تفور)** زاد في رواية: فيها لحم **(قالوا: بلى يا رسول الله لكنه لحم تصدق به)** بالبناء للمفعول **(على بريرة وأهدت إلينا منه وأنت لا تأكل الصدقة)** لحرمتها عليك، فلذا لم نأتك به **(فقال: هو صدقة عليها وهدية لنا)** منها، لأنه يسوغ للفقير التصرف في الصدقة بالإهداء والبيع وغير ذلك، كتصرف المالك في ملكه، فيجوز للغني ولو هاشميًا أكلها وشراؤها، لأن التحريم إنما هو على الصفة لا على العين، فإذا تغيرت صفة الصدقة تغير حكمها.

قال الأبي: لا يقال كونها أوساخ الناس ومطهرة للمال هو وصف لا تزيله الهدية بها، لأنا نقول: ليس وصفًا ذاتيًا حتى يقال: إنه لا يزول، وإنما هو وصف حكمي جعل بالشرع، وهو قد حكم بزواله. انتهى.

واستدل به على جواز صدقة التطوّع لأزواجه ﷺ، لأنهم فرقوا بينه وبين أنفسهم ولم ينكره عليهم، بل أخبرهم أن تلك الهدية بعينها خرجت عن كونها صدقة بتصرف المتصدق عليه.

(النوع الرابع: في ذكر صيامه ﷺ: اعلم أن المقصود من الصيام إمساك) أي: منع **(النفس عن حبس)** أي: دنيء **(عاداتها)** من إضافة الصفة للموصوف، أي: عاداتها الخسيسة،

شهواتها، وفطامها عن مألوفاتها، فهو لجام المتقين، وجنة المحاربين، ورياضة الأبرار والمقربين، وهو لرب العالمين من بين سائر أعمال العاملين، كما قال الله تعالى في الحديث الإلهي الذي رواه مسلم: «كل عمل ابن آدم له، إلا الصيام فهو لي وأنا أجزي به». فأضافه تعالى له إضافة تشريف وتكريم، كما قال تعالى: ﴿**ناقة الله**﴾ [الشمس/٣] مع أن العالم كله له سبحانه.

وقيل: لأنه لم يعبد غيره به، فلم يعظم الكفار في عصر من الأعصار معبودًا لهم بالصيام، وإن كانوا يعظمونه بصورة الصلاة والسجود وغيرهما.

ففيه أن عادات النفس التي تألفها كلها خسيسة، فعلى الصائم المحافظة على مخالفتها بفعل المأمورات واجتناب المنهيات والاشتغال بالذكر والقرآن وأنواع القربات (**وحبسها**) أي: كفها (**عن شهواتها**) ولو مباحة (**وفطامها**) أي: منعها (**عن مألوفاتها**) من مستلذاتها (**فهو لجام المتقين**) المانع لهم تشبيهًا بلجام الدابة (**وجنة**) بضم الجيم مشددًا وقاية (**المحاربين**) ، نفسهم والشياطين (**ورياضة الأبرار والمقربين وهو لرب العالمين من بين سائر أعمال العالمين، كما قال الله تعالى في الحديث الإلهي الذي رواه مسلم:**) لا وجه لقصر عزوه له فقد رواه البخاري، كلاهما في الصوم عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: (**كل عمل ابن آدم له**) أي: له فيه حظ ومدخل لاطلاع الناس عليه فهو يتعجل به ثوابًا من الناس، ويحوز به حظًا من الدنيا.

وفي رواية: كل عمل ابن ءادم مضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف (**إلاَّ الصيام فهو**) خالص (**لي**) لا يعلم ثوابه غيري (**وأنا أجزي**) بفتح الهمزة (**به**) صاحبه بلا عدد ولا حساب، وهذا كقوله تعالى: ﴿إنما يوفي الصابرون أجرهم بغير حساب﴾ [الزمر/١٠] الآية، والصابرون الصائمون في قول الأكثر، لأنهم يصبرون أنفسهم عن الشهوات وعند سمويه إلاَّ الصوم فإنه لا يدري أحد ما فيه.

وقد اختلف في معناه مع أن الأعمال كلها لله وهو الذي يجزي بها، فقيل في معناه عشرة أوجه ذكر بعضها بقوله: (**فأضافه الله تعالى له إضافة تشريف وتكريم، كما قال تعالى: ﴿ناقة الله﴾**) وأن المساجد لله (**مع أن العالم كله له سبحانه**).

قال الزين بن المنير: التخصيص في موضع التعميم في مثل هذا السياق لا يفهم منه إلاَّ التشريف والتعظيم.

(**وقيل**) وجه ذلك (**لأنه لم يعبد غيره**) تعالى (**به**) بالصوم (**فلم يعظم الكفار في عصر من الأعصار معبودًا لهم بالصيام وإن كانوا يعظمونه بصورة الصلاة والسجود وغيرهما**)

قال في شرح تقريب الأسانيد: واعترض بما يقع من عباد النجوم وأصحاب الهياكل والاستخدامات فإنهم يتعبدون لها بالصيام.

وأجيب: بأنهم لا يعتقدون أنها فعالة بأنفسها.

وقيل: لأن الصوم بعيد من الرياء لخفائه، بخلاف الصلاة والحج والغزو، وغير ذلك من العبادات الظاهرات، قال في فتح الباري. معنى النفي في قولهم «لا رياء فيه» أنه لا يدخله الرياء بفعله، وإن كان قد يدخله الرياء بالقول، كمن يصوم ثم يخبر بأنه صائم، فقد يدخله الرياء من هذه الحيثية، فدخول الرياء في الصوم إنما يقع من جهة الإخبار، بخلاف بقية الأعمال، فإن الرياء يدخلها بمجرد فعلها. انتهى.

كالطواف والصدقة والذبح.

(قال) الولي العراقي (**في شرح تقريب الأسانيد**) للنووي: (**واعترض بما يقع من عباد النجوم وأصحاب الهياكل والاستخدامات، فإنهم يتعبدون لها بالصيام، وأجيب بأنهم لا يعتقدون أنها فعالة بأنفسها**) الذي في الفتح بأنهم لا يعتقدون إلهية الكواكب، وإنما يعتقدون أنها فعالة بنفسها وليس هذا الجواب بطائل، لأنهم طائفتان إحداهما تعتقد إلهية الكواكب وهم من كان قبل ظهور الإسلام وبقي منهم من بقي على كفره، والأخرى من دخل في الإسلام وبقي على تعظيم الكواكب وهم الذين أشير إليهم. انتهى.

(**وقيل: لأن الصوم بعيد من الرياء لخفائه بخلاف الصلاة والحج والغزو وغير ذلك من العبادات الظاهرات**) حكاه المازري ونقله عياض عن أبي عبيد، ويؤيده حديث الصيام لا رياء فيه، قال الله عز وجل: «هو لي وأنا أجزي به»، رواه البيهقي عن أبي هريرة بإسناد ضعيف ولو صح لرفع النزاع.

(**قال في فتح الباري: معنى النفي في قولهم: لا رياء فيه أنه لا يدخله الرياء بفعله وإن كان قد يدخله الرياء بالقول كمن يصوم ويخبر بأنه صائم فقد يدخله الرياء من هذه الحيثية، فدخول الرياء في الصوم إنما يقع من جهة الإخبار**) به رياء (**بخلاف بقية الأعمال، فإن الرياء يدخلها بمجرد فعلها**) على وجه الرياء. (**انتهى**) كلام الفتح وزاد فيه: وقد حاول بعض الأئمة إلحاق شيء من العبادات البدنية بالصوم، فقال: إن الذكر بلا إلٰه إلاَّ اللَّه يمكن أن لا يدخله الرياء لأنه بحركة اللسان خاصة دون غيرها من أعضاء الفم، فيمكن أن الذاكر يقولها بحضرة الناس ولا يشعرون منه بذلك.

وعن شداد بن أوس مرفوعًا: «من صام يرائي فقد أشرك». رواه البيهقي.

وقيل: لأنه ليس للصائم ونفسه منه حظ.

وقيل: لأن الاستغناء عن الطعام وغيره من الشهوات من صفات الرب تعالى، فلما تقرب الصائم إليه بما يوافق صفاته أضافه إليه، قال القرطبي معناه: أن أعمال العباد مناسبة لأحوالهم، إلا الصيام فإنه مناسب لصفة من صفات الحق، كأنه تعالى يقول: إن الصائم يتقرب إلي بأمر هو متعلق بصفة من صفاتي. أو لكون ذلك من صفات الملائكة، أو لأنه تعالى هو المنفرد بعلم مقدار ثوابه وتضعيف حسناته، بخلاف غيره من العبادات، فقد أظهر سبحانه بعض مخلوقاته على مقدار ثوابها،

(**وعن شداد بن أوس مرفوعًا: «من صام يرائي**) بأن أظهره لمن يراه من الناس وذلك إنما يكون بإخباره لهم كما علم (**فقد أشرك»**) أي: جعل للّه شريكًا (**رواه البيهقي**) والمراد به وما شابهه أنه فعل كفعل من أشرك.

(**وقيل: لأنه ليس للصائم ونفسه**) أي: مع نفسه (**منه حظ**) نصيب، قاله الخطابي وعياض وغيرهما، فإن أراد بالحظ الثناء عليه بالعبادة رجع لمعنى ما قبله، وبه أفصح ابن الجوزي فقال: لا حظ فيه للصائم بخلاف غيره، فله فيه حظ لثناء الناس عليه قاله الحافظ، أي: وإن أريد عدم انبساط نفسه به أصلاً غالبًا بخلاف غيره من العبادات فيوجد للنفس فيها حظ، كالغسل فله حظ التبرد أو التدفي، وكالحج فله حظ التنقل والتفرج على الأمكنة، وهكذا فلا يرجع إليه، بل يكون غيره وهذا هو الظاهر.

(**وقيل: لأن الاستغناء عن الطعام وغيره من الشهوات من صفات الرب تعالى، فلما تقرب الصائم إليه بما يوافق صفاته أضافه إليه**) وإن كانت صفات اللّه تعالى لا يشبهها شيء.

(**قال القرطبي: معناه**) أي: هذا القول (**أن أعمال العباد مناسبة لأحوالهم إلاّ الصيام، فإنه مناسب لصفة من صفات الحق، كأنه تعالى يقول: إن الصائم يتقرب إليَّ بأمر هو يتعلق بصفة من صفاتي**) فلذا توليت جزاءه (**أو**) يعني: وقيل: (**لكون ذلك**) صفة (**من صفات الملائكة**) لأنهم لا يأكلون ولا يشربون ولا يشتهون (**أو**) يعني: وقيل في معناه (**لأنه تعالى هو المنفرد بعلم مقدار ثوابه وتضعيف حسناته بخلاف غيره من العبادات، فقد أظهر سبحانه بعض مخلوقاته على مقدار ثوابها**) وهذا تعقبه القرطبي بأن صوم اليوم بعشرة، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر صيام الدهر كما في الأحاديث، وهي نصوص في إظهار التضعيف، فضعف هذا الوجه، بل بطل، ورد بأنه يكتب كذلك، وأما قدر ثوابه فلا يعلمه إلاّ اللّه.

ولذا قال في بقية الحديث: «وأنا أجزي به» وقد علم أن الكريم إذا أخبر بأنه يتولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة العطاء، وإنما جوزي الصائم هذا الجزاء لأنه ترك

(**ولذا قال في بقية الحديث: «وأنا أجزي به»، وقد علم**) عادة (**أن الكريم إذا أخبر بأنه يتولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة العطاء**) ولا أكرم من اللّٰه سبحانه، وقول البيضاوي الاستثناء في قوله «إلاَّ الصيام» من كلام غير محكي دل عليه ما قبله، والمعنى أن الحسنات يضاعف جزاؤها من عشرة أمثالها إلى سبعمائة إلاَّ الصيام فلا يضاعف إلى هذا القدر، بل ثوابه لا يقدر قدره ولا يحصيه إلاَّ اللّٰه، ولذا تولى جزاءه بنفسه ولم يكله إلى غيره، تعقبه الطيبي بأنه مستثنى من كل عمل ابن ءادم له وهو مروي عن اللّٰه تعالى يدل عليه قوله: قال اللّٰه. انتهى.

فهذه سبعة أقوال حكاها المصنف في معناه.

والثامن: أن معناه أحب العبادات إليَّ والمقدم عندي، ولذا قال أبو عمر: كفى به فضلاً للصيام على سائر العبادات.

وروى النسائي: عليك بالصوم فإنه لا مثل له، لكن يعكر عليه الحديث الصحيح: «واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة».

والتاسع: أن جميع العبادات يوفى منها مظالم العباد إلاَّ الصيام.

قال سفيٰن بن عيينة: إذا كان يوم القيامة يحاسب اللّٰه عبده ويؤدي ما عليه من المظالم من عمله حتى لا يبقى له إلاَّ الصوم، فيحتمل اللّٰه ما بقي من المظالم ويدخله بالصوم الجنة، أسنده البيهقي عنه، ورده القرطبي بأن ظاهر حديث المقاصد أنه يؤخذ كبقية الأعمال، ففيه المفلس: من يأتي يوم القيامة بصلاة وصدقة وصيام ويأتي وقد شتم هذا وضرب هذا وأخذ مال هذا، فيؤخذ لهذا من حسناته ولهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقتضي ما عليه طرحت عليه سيئاتهم ثم طرح في النار.

قال الحافظ: إن ثبت قول ابن عيينة أمكن تخصيص الصيام من ذلك، ويدل له حديث أحمد عن أبي هريرة رفعه: «كل العمل كفارة إلاَّ الصوم، الصوم لي وأنا أجزي به»، ورواه أبو داود بلفظ: «قال ربكم: كل العمل كفارة إلاَّ الصوم»، لكن يعارضه حديث حذيفة في الصحيحين: «فتنة الرجل في أهله وماله وولده وجاره يكفرها الصلاة والصيام والصدقة»، ويجاب بحمل الإثبات على كفارة شيء مخصوص والنفي على كفارة شيء آخر، فإنه مقيد بفتنة المال وما ذكر معها، لكن حمله البخاري على تكفير مطلق الخطيئة، فيكون المعنى إلاَّ الصيام فإنه كفارة وزيادة ثواب على الكفارة بشرط خلوصه من الرياء والشوائب.

العاشر: أن الصوم لا يظهر فتكتبه الحفظة كما لا تكتب سائر أعمال القلوب، استند قائله

شهوته وطعامه وشرابه من أجل معبوده.

والمراد بالشهوة في الحديث شهوة الجماع لعطفها على الطعام والشراب، ويحتمل أن يكون من العام بعد الخاص، لكن وقع في رواية عند ابن خزيمة «يدع لذته من أجلي، ويدع زوجته من أجلي»، وأصرح منه ما روي «من الطعام والشراب والجماع من أجلي».

وللصيام تأثير عجيب في حفظ الأعضاء الظاهرة، وقوى الجوارح الباطنة، وحميتها عن التخليط الجالب للمواد الفاسدة، واستفراغ المواد الرديئة المانعة له

إلى حديث واه جدًا، أورده ابن العربي في المسلسلات، ولفظه: «قال اللّه تعالى: الإخلاص سر من أسراري استودعته قلب من أحب لا يطلع عليه ملك فيكتبه ولا شيطان فيفسده»، ويكفي في رده الحديث الصحيح في كتابة الحسنة لمن هم بها ولم يعملها، فهذا ما وقفت عليه من الأجوبة، وأقربها إلى الصواب أنه لا رياء فيه وأنه المنفرد بعلم قدر ثوابه، ويقرب منهما أنه لم يعبد به غير اللّه وأنه لا يؤخذ في المظالم. انتهى ملخصًا.

(وإنما جوزي الصائم هذا الجزاء لأنه ترك شهوته وطعامه وشرابه من أجل معبوده) كما قال في الحديث الصحيح في الموطأ: إنما يذر شهوته وطعامه وشرابه من أجلي.

(والمراد بالشهوة في الحديث شهوة الجماع لعطفها على الطعام والشراب) في رواية البخاري بلفظ: يترك طعامه وشرابه وشهوته من أجل الصيام لي فيكون عطف مغاير **(ويحتمل أن يكون من)** عطف **(العام بعد الخاص)** إن جعلت الشهوة عامة **(لكن وقع في رواية عند ابن خزيمة: يدع لذته)** بالطعام والشراب **(من أجلي ويدع زوجته من أجلي)**، فهذا صريح في الأولى **(وأصرح منه ما روي)** عند الحافظ سموية: يترك شهوته **(من الطعام والشراب والجماع من أجلي)** امتثالاً لشرعي ذلك.

قال الحافظ: قد يفهم الحصر التنبيه على الجهة التي يستحق بها الصائم ذلك وهو الإخلاص الخاص به حتى لو صام لغرض آخر كتخمة لا يحصل له ذلك الفضل، لكن المدار في هذه الأشياء على الداعي القوي الذي يدور معه الفعل وجودًا وعدمًا، ولا شك أن من لم يعرض له في خاطره شهوة شيء طول نهاره ليس في الفضل، لكن عرض له ذلك فجاهد نفسه في تركه **(وللصيام)** هكذا في نسخ وهي ظاهرة، وفي أخرى: وللصائم، أي: ولصوم الصائم أو للصوم من حيث صومه **(تأثير عجيب في حفظ الأعضاء الظاهرة وقُوَى الجوارح الباطنة وحميتها)** بكسر الحاء منعها **(عن التخليط الجالب للمواد الفاسدة واستفراغ المواد الرديئة**

من صحتها، فهو من أكبر العون على التقوى، كما أشار إليه تعالى بقوله ﴿**كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون**﴾ [البقرة/١٨٣] وقال عليه الصلاة والسلام ـ كما في البخاري ـ: «الصوم جُنة» هي بضم الجيم، الوقاية والستر، أي: ستر من النار. وبه جزم ابن عبد البر، وفي النهاية: أي يقي صاحبه مما يؤذيه من الشهوات، وقال القاضي عياض: من الآثام. وقد اتفقوا على أن المراد بالصيام هنا صيام من سلم صاحبه من المعاصي قولاً وفعلاً.

المانعة له من صحتها، فهو من أكبر العون على التقوى، كما أشار إليه تعالى بقوله:) يا أيها الذين آمنوا (**كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم**﴾ يعني: الأنبياء والأمم من لدن ءادم وفيه توكيد للحكم وترغيب للفعل وتطييب للنفس ﴿**لعلكم تتقون**﴾ [**البقرة/١٨٣**] **الآية)** المعاصي، فإن الصوم يكثر الشهوة التي هي مبدؤها، كما قال ﷺ: «فعليه بالصوم فإنه له وجاء».

(**وقال عليه السلام كما في البخاري**) ومسلم، كلاهما من حديث أبي هريرة: (**الصوم جنة وهي، بضم الجيم**) وشد النون (**الوقاية**) بكسر الواو (**والستر، أي: ستر من النار، وبه جزم ابن عبد البر**) لأنه إمساك عن الشهوات والنار محفوفة بها، وقد رواه الترمذي بلفظ: جنة من النار، وأحمد بلفظ: جنة وحصن حصين من النار.

(**وفي النهاية**) لابن الأثير جنة (**أي: يقي صاحبه مما يؤذيه من الشهوات**) **لأنه** يكسرها ويضعفها.

(**وقال القاضي عياض**): جنة (**من الآثام**) أو من النار، أو من جميع ذلك، **هذا بقية كلام** القاضي، وبالأخير جزم النووي، والتفسيران متلازمان لأنه إذا كف عن المعاصي **كان سترًا له من** النار (**وقد اتفقوا على أن المراد بالصيام هنا**) في قوله: «إلاَّ الصيام فهو لي وأنا أجزي به» (**صيام من سلم صاحبه من المعاصي قولاً وفعلاً**).

ونقل ابن العربي عن بعض الزهاد تخصيصه بصوم خواص الخواص، **فإنه أربعة أنواع**: صيام العوام وهو الصوم عن المفطرات وصيام خاص العوام وهو مع اجتناب المحرمات قولاً وفعلاً، وصيام الخواص وهو الصوم عن غير ذكر الله وعبادته، وصيام خواص الخواص وهو الصوم عن غير الله فلا فطر له إلى يوم لقائه.

قال الحافظ: وهذا مقام عال، لكن في حصر المراد من الحديث في هذا النوع نظر لا يخفى. انتهى.

واختلف: هل الصوم أفضل أم الصلاة؟ فقيل الصوم أفضل الأعمال البدنية، لحديث النسائي عن أبي أمامة قال: أتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله، مرني بأمر آخذه عنك قال: «عليك بالصوم فإنه لا عِدل له»، والمشهور تفضيل الصلاة، وهو مذهب الشافعي وغيره، لقوله عليه الصلاة والسلام: «واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة» رواه أبو داود وغيره.

ثم إن الكلام في صيامه ﷺ على قسمين:

القِسْمُ الأوّل
في صيامه ﷺ شهر رمضان
وفيه فصول:

الأول
فيما كان ﷺ يخص به رمضان من العبادات وتضاعف جوده عليه الصلاة والسلام فيه

اعلم أن «رمضان» مشتق من الرمض، وهو شدة الحر، لأن العرب لما أرادوا

(واختلف هل الصوم أفضل أم الصلاة، فقيل: **الصوم أفضل الأعمال البدنية**) وإليه أومأ أبو عمر (**لحديث النسائي**) بإسناد صحيح (**عن أبي أمامة، قال: أتيت النبي ﷺ، فقلت: يا رسول الله مرني**) بالنون في النسخ الصحيحة وهو الذي في النسائي، فما في نسخ: مر لي بلام بدل النون تحريف (**بأمر آخذه عنك، قال: «عليك بالصوم فإنه لا عدل»**) بكسر العين، أي: لا مثل (**له**) في الأعمال.

وفي رواية للنسائي أيضًا: «فإنه لا مثل له».

(**والمشهور**) عند الجمهور (**تفضيل الصلاة**) على الصيام وغيره (**وهو مذهب الشافعي وغيره لقوله عليه الصلاة والسلام: «واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة»، رواه أبو داود وغيره**) وصححاه وهو نص صريح لا يقبل التأويل بخلاف خبر أبي أمامة (**ثم إن الكلام في صيامه ﷺ على قسمين:**

(**القسم الأول: في صيامه ﷺ شهر رمضان وفيه فصول:**

الأول: فيما كان ﷺ يخص به رمضان من العبادات، وتضاعف) زيادة (**جوده عليه الصلاة والسلام فيه اعلم أن**) لفظ (**«رمضان» مشتق من الرمض**) بفتح الميم، قال المصباح: يقال

أن يضعوا أسماء الشهور وافق أن الشهر المذكور شديد الحر فسموه بذلك، كما سمي الربيعان لموافقتهما زمن الربيع. أو لأنه يرمض الذنوب أي يحرقها، وهو ضعيف لأن التسمية به ثابتة قبل الشرع.

ورمضان أفضل الأشهر، كما حكاه الأسنوي عن قواعد الشيخ عز الدين بن عبد السلام.

قال النووي: وقولهم إنه من أسماء الله تعالى ليس بصحيح، وإن كان قد جاء فيه أثر ضعيف، وأسماء الله تعالى توقيفية لا تثبت إلا بدليل صحيح. انتهى.

وقد اختلف السلف: هل فرض صيام قبل صيام رمضان أم لا؟ فالجمهور ـ وهو المشهور عند الشافعية ـ أنه لم يجب صوم قط قبل رمضان، وفيه وجه ـ وهو قول الحنفية ـ أول ما فرض عاشوراء، فلما نزل رمضان نسخ. وسيأتي أدلة الفريقين

رمض يومنا يرمض رمضًا من باب تعب **(وهو شدة الحر، لأن العرب لما أرادوا أن يضعوا أسماء الشهور وافق أن الشهر المذكور شديد الحر فسموه بذلك)** لموافقة الوضع الأزمنة، فقالوا: رمضان ثم كثر حتى استعملوها في الأهلة وإن لم توافق ذلك الزمن **(كما سمي الربيعان لموافقتهما زمن الربيع)** وذلك حين أربعت الأرض **(أو لأنه يرمض)** بفتح الميم **(الذنوب، أي: يحرقها وهو ضعيف، لأن التسمية به ثابتة قبل الشرع)** الذي عرف منه أنه يرمض الذنوب **(ورمضان أفضل الأشهر كما حكاه الأسنوي عن قواعد الشيخ عز الدين بن عبد السلام)**.

(قال النووي: وقولهم: إنه من أسماء الله تعالى ليس بصحيح وإن كان قد جاء فيه أثر) أي: حديث مرفوع **(ضعيف)** وهو: لا تقولوا رمضان، فإن رمضان اسم من أسماء الله تعالى، ولكن قولوا شهر رمضان أخرجه ابن عدي وضعفه.

(وأسماء الله تعالى توقيفية لا تثبت إلاَّ بدليل صحيح) زاد بعضهم: أو حسن. **(انتهى)** كلام النووي، وزاد: ولو ثبت أنه اسم لم يلزم كراهة، والصواب ما ذهب إليه المحققون أنه لا كراهة في إطلاق رمضان بقرينة وبلا قرينة. انتهى، وسبقه إلى نحو ذلك الباجي، فقال: إنه الصواب لقد جاء ذلك في أحاديث صحيحة، كقوله ﷺ: «إذا دخل رمضان فتحت أبواب السماء»... الحديث.

(وقد اختلف السلف هل فرض صيام قبل صيام رمضان أو لا، فالجمهور وهو المشهور عند الشافعية أنه لم يجب صوم قط قبل رمضان، وفيه وجه) أي: قول لبعض الشافعية **(وهو قول الحنفية: أول ما فرض عاشوراء، فلما نزل رمضان نسخ)** وجوبه وبقي ندبه **(وسيأتي**

في الكلام على صوم عاشوراء إن شاء الله تعالى.

وقد كان فرض رمضان في السنة الثانية من الهجرة ـ كما تقدم ـ فتوفي سيدنا رسول الله ﷺ وقد صام تسع رمضانات.

ولما كان شهر رمضان موسم الخيرات ومنبع الجود والبركات لأن نعم الله تعالى فيه تزيد على غيره من الشهور، وكان سيدنا رسول الله ﷺ يكثر فيه من العبادات وأنواع القربات الجامعة لوجوه السعادات، من الصدقة والإحسان والصلاة والذكر والاعتكاف ويخص به من العبادات ما لا يخص به غير من الشهور، وكان جوده ﷺ يتضاعف في شهر رمضان على غيره من الشهور، كما أن جود ربه تعالى يتضاعف فيه أيضًا، فإن الله تعالى جبله على ما يحبه من الأخلاق الكريمة.

وفي حديث ابن عباس عند الشيخين، قال: كان النبي ﷺ أجود الناس،

أدلة الفريقين في الكلام على صوم عاشوراء إن شاء اللّه تعالى، وقد كان فرض رمضان) لليلتين خلتا من شعبان **(في السنة الثانية من الهجرة كما تقدم، فتوفي سيدنا رسول اللّه ﷺ وقد صام تسع رمضانات).**

قال ابن مسعود: صمنا مع النبي ﷺ تسعًا وعشرين أكثر مما صمنا ثلاثين، رواه أبو داود والترمذي ومثله عن عائشة عند أحمد بإسناد جيد.

قال في التحفة: وثوابهما واحد، ومحله في الفضل المرتب على رمضان من غير نظر لأيامه، أما ما يترتب على يوم الثلاثين من ثواب واجبه ومندوبه عند سحوره وفطره فهو زيادة يفوق بها الناقص، وكان حكمه أنه ﷺ لم يكمل له رمضان إلاَّ سنة واحدة، والبقية ناقصة زيادة تطمين نفوسهم على مساواة الناقص للكامل فيما قدمناه. انتهى.

(ولما كان شهر رمضان موسم الخيرات ومنبع) بفتح الميم والباء **(الجود)** أي: المحل الذي يخرج منه بكثرة تشبيهًا بمنبع الماء، أي: مخرجه (و) منبع **(البركات، لأن نعم اللّه تعالى فيه تزيد على غيره من الشهور،** وكان سيدنا رسول اللّه ﷺ **يكثر فيه من العبادات وأنواع القربات الجامعة لوجوه السعادات من الصدقة والإحسان والصلاة والذكر والاعتكاف، ويخص به من العبادات ما لا يخص به غيره من الشهور، وكان جوده ﷺ يتضاعف في شهر رمضان على غيره من الشهور، كما أن جود ربه تعالى يتضاعف فيه أيضًا، فإن اللّه تعالى جبله على ما يحبه من الأخلاق الكريمة).**

(وفي حديث ابن عباس عند الشيخين) البخاري في بدء الوحي والصوم والصفة النبوية

وأجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل فيدارسه القرءان، فلرسول الله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلة.

فبمجموع ما ذكر في هذا الحديث من الوقت وهو شهر رمضان، والمنزل وهو القرءان، والنازل به وهو جبريل، والمذاكرة وهي مدارسة القرءان، حصل له عليه الصلاة والسلام المزيد في الجود.

وبدء الخلق وفضائل القرءان، ومسلم في الفضائل **(قال: كان النبي ﷺ أجود الناس:)** أسخاهم على الإطلاق وهو من الصفات الحميدة.

وفي الترمذي مرفوعًا: «إن اللّٰه جواد يحب الجود»، وقدم هذه الجملة على ما بعدها وإن كانت لا تتعلق بالقرءان على سبيل الاحتراس من مفهوم ما بعدها **(وأجود)** بدون كان رواية البخاري في الصوم وهي ترجح الرفع في روايته في بدء الوحي، بلفظ: وكان أجود **(ما يكون)** ما مصدرية، أي: أجود أكوانه يكون **(في رمضان حين يلقاه جبريل)** أفضل الملائكة وأكرمهم، كذا جزم به المصنف، زاد في رواية: وكان يلقاه كل ليلة من رمضان، يعني: منذ أنزل عليه، أو من فترة الوحي إلى آخر رمضان الذي توفي بعده **(فيدارسه القرءان)** بعضه أو معظمه.

وفي الصحيحين من وجه آخر عن ابن عباس: كان ﷺ إذا أتاه جبريل استمع، فإذا نطق جبريل قرأه النبي ﷺ كما قرأ **(فلرسول اللّٰه ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلة)** أي المطلقة شبه المعنوي بالمحسوس تقريبًا لفهم سامعه، وذلك أنه أثبت له أولاً وصف الأجودية، ثم أراد أن يصفه بأزيد من ذلك فشبه جوده بالريح المرسلة، بل جعله أبلغ منها لأنها قد تسكن، واستعمل أفعل التفضيل في الإسناد الحقيقي والمجازي، لأن الجود منه ﷺ حقيقي، ومن الريح مجازي وكأنه استعار للريح جودًا باعتبار مجيئها بالخير فأنزلها منزلة من جاد، وفي تقديم معمول أجود على المفضل عليه نكتة لطيفة هي أنه لو أخره لظن تعلقه بالمرسلة، وهذا وإن كان لا يتغير به المعنى المراد من الوصف بالأجودية إلا أنه تفوت به المبالغة، لأن المراد وصفه بزيادة الأجودية على الريح مطلقًا.

(فبمجموع ما ذكر في هذا الحديث من الوقت وهو شهر رمضان والمنزل وهو القرآن والنازل به وهو جبريل والمذاكرة، وهي مدارسة القرءان حصل له عليه الصلاة والسلام المزيد في الجود) وهو الكرم، وفي شرح البخاري للمصنف يحتمل أن زيادة الجود بمجرد لقاء جبريل ومجالسته، ويحتمل أنها بمدارسته إياه القرآن وهو يحث على مكارم الأخلاق، وقد كان القرءان له ﷺ خلقًا يرضى لرضاه ويسخط لسخطه ويسارع إلى ما حث عليه ويمتنع مما زجر عنه، فلذا كان يتضاعف جوده وأفضاله في هذا الشهر لقرب عهده بمخالطة جبريل

والمرسلة: المطلقة، يعني أنه في الإسراع بالجود أسرع من الريح، وعبر بالمرسلة إشارة إلى دوام هبوبها بالرحمة، إلى عموم النفع بجوده ﷺ، كما تعم الريح المرسلة جميع ما تهب عليه.

ووقع عند الإمام أحمد في آخر هذا الحديث لا يسأل شيئًا إلا أعطاه. وتقدم في ذكر سخائه ﷺ مزيد لذلك.

وقد كان ابتداء نزول القرءان في شهر رمضان، وكذا نزوله إلى سماء الدنيا جملة واحدة، كان في رمضان كما ثبت في حديث ابن عباس فكان جبريل عليه الصلاة والسلام يتعاهده ﷺ في كل سنة، فيعارضه بما نزل عليه من رمضان إلى رمضان، فلما كان العام الذي توفي فيه ﷺ عارضه به مرتين، كما ثبت في الصحيح عن فاطمة الزهراء رضي الله عنها.

وكثرة مدارسته القرءان، ولا شك أن المخالطة تؤثر وتورث أخلاقًا من المخالط، لكن إضافة ذلك إلى القرءان كما قال ابن المنير: آكد من إضافتها إلى جبريل عليه السلام بل جبريل، إنما تميز بنزوله بالوحي، فالإضافة إلى الحق أولى من الإضافة إلى الخلق لا سيما النبي ﷺ على المذهب الحق أفضل من جبريل، فما جالس الأفضل إلا المفضول فلا يقاس على مجالسة الآحاد للعلماء. انتهى.

(**والمرسلة: المطلقة، يعني أنه في الإسراع بالجود أسرع من الريح، وعبر بالمرسلة إشارة إلى دوام هبوبها بالرحمة وإلى عموم النفع بجوده ﷺ، كما تعم الريح المرسلة جميع ما تهب عليه**) وعبر بأفعل لأن الريح قد تسكن (**ووقع عند الإمام أحمد في آخر هذا الحديث: لا يسأل شيئًا إلاَّ أعطاه**) وليست هذه الزيادة في الصحيح، وفيه عن جابر: ما سئل رسول اللَّه ﷺ شيئًا فقال لا، قاله الحافظ.

وقد روى ابن سعد عن عائشة والبزار والبيهقي عن ابن عباس، قالا: كان ﷺ إذا دخل رمضان أطلق كل أسير وأعطى كل سائل.

(**وتقدم في ذكر سخائه ﷺ مزيد لذلك**) من المقصد الثالث (**وقد كان ابتداء نزول القرءان في شهر رمضان، وكذا نزوله إلى سماء الدنيا جملة واحدة كان في رمضان كما ثبت في حديث ابن عباس، فكان جبريل عليه السلام يتعاهده ﷺ في كل سنة، فيعارضه بما نزل عليه من رمضان إلى رمضان، فلما كان العام الذي توفي فيه ﷺ عارضه به مرتين كما ثبت في الصحيح عن فاطمة الزهراء رضي اللَّه عنها**).

قال الحافظ: وبهذا يجاب من سأل عن مناسبة إيراد هذا الحديث في بدء الوحي.

قال في فتح الباري: وفي معارضة جبريل النبي ﷺ بالقرءان في شهر رمضان حكمتان، إحداهما: تعاهده، والأخرى: تبقية ما لم ينسخ منه ورفع ما نسخ، فكان رمضان ظرفًا لإنزاله جملة وتفصيلاً وعرضًا وإحكامًا.

وفي المسند، عن واثلة بن الأسقع، عن النبي ﷺ أنه قال: «أنزلت صحف إبراهيم في أول ليلة من شهر رمضان، وأنزلت التوراة لست مضين من رمضان، وأنزل الإنجيل لثلاث عشرة خلت من رمضان، وأنزل الفرقان لأربع وعشرين خلت من رمضان.

وقد دل الحديث على استحباب مدارسة القرءان في رمضان، والاجتماع عليه، وعرض القرءان على من هو أحفظ منه.

(قال في فتح الباري: وفي معارضة جبريل النبي ﷺ بالقرءان في شهر رمضان حكمتان، إحداهما تعاهده والأخرى تبقية ما لم ينسخ منه، ورفع ما نسخ، فكان رمضان ظرفًا لإنزاله جملة وتفصيلاً وعرضًا وإحكامًا، وفي المسند) للإمام أحمد **(عن واثلة)** بمثلثة **(ابن الأسقع)** بالقاف **(عن النبي ﷺ، قال: أنزلت صحف إبراهيم)** بضمتين: جمع صحيفة، وأصلها كما قال الزمخشري قطعة من جلد أو قرطاس كتب فيه، وفي الصحاح الصحيفة الكتاب **(في أول ليلة من شهر رمضان وأنزلت التوراة لست مضين من رمضان، وأنزل الإنجيل لثلاث عشرة خلت من رمضان)** أسقط من حديث المسند وأنزل الزبور لثمان عشرة خلت من رمضان **(وأنزل القرآن لأربع وعشرين خلت من رمضان)**.

قال في فتح الباري: هذا الحديث مطابق لقوله تعالى: ﴿شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن﴾ [البقرة/١٨٥] ، ولقوله: ﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾ [القدر/١]، فيحتمل أن تكون ليلة القدر في تلك السنة كانت تلك الليلة، فأنزل فيها جملة إلى سماء الدنيا، ثم أنزل في اليوم الرابع والعشرين، أي: صبيحتها إلى الأرض أول اقرأ بسم ربك، قال في الإتقان: لكن يشكل على هذا الحديث ما لابن أبي شيبة عن أبي قلابة، قال: أنزلت الكتب كاملة ليلة أربع وعشرين من رمضان. انتهى ولا إشكال، لأن المقطوع لا يعارض المرفوع إذ أبو قلابة تابعي، وما قاله التابعي ولم يرفع يقال له مقطوع وهو من أقسام الضعيف.

(وقد دل الحديث) أي: حديث ابن عباس **(على استحباب مدارسة القرءان في رمضان والاجتماع عليه، وعرض القرءان على من هو أحفظ منه)** لعل معناه من حيث إن جبريل علم المنسوخ منه من غيره فكان أحفظ حتى بلغ ذلك النبي ﷺ.

وفي حديث ابن عباس أن المدارسة بينه ﷺ وبين جبريل كانت ليلاً، وهو يدل على استحباب الإكثار من تلاوة القرءان في رمضان ليلاً، لأن الليل تنقطع فيه الشواغل وتجتمع فيه الهمم، ويتواطأ فيه القلب واللسان على التدبر.

وقد كان ﷺ يبشر أصحابه بقدوم رمضان، كما أخرجه الإمام أحمد والنسائي عن أبي هريرة ولفظه قال: كان النبي ﷺ يبشر أصحابه بقدوم رمضان بقول: «قد جاءكم شهر رمضان، شهر مبارك، كتب عليكم صيامه، تفتح فيه أبواب السماء، وتغلق فيه أبواب الجحيم، وتغل فيه الشياطين، فيه ليلة خير من ألف شهر، من حرم خيرها فقد حرم الخير الكثير».

(**وفي حديث ابن عباس**) في قوله في بعض طرقه، وكان، أي: جبريل يلقاه كل ليلة (**أن المدارسة بينه ﷺ وبين جبريل كانت ليلاً، وهو يدل على استحباب الإكثار من تلاوة القرءان في رمضان ليلاً، لأن الليل تنقطع فيه الشواغل وتجتمع فيه الهمم ويتواطأ فيه القلب واللسان على التدبر**) وفيه أن القرءان أفضل من سائر الأذكار، إذ لو كان الذكر أفضل أو مساويًا لفعله، فإن قيل: القصد تجويدًا لحفظ قلنا الحفظ كان حاصلاً، والزيادة فيه تحصل ببعض المجالس (**وقد كان ﷺ يبشر أصحابه بقدوم رمضان**) إذاعة لفضله وحثًا عليه (**كما أخرجه الإمام أحمد والنسائي عن أبي هريرة، ولفظه قال: كان النبي ﷺ يبشر أصحابه بقدوم رمضان بقول: قد جاءكم شهر رمضان شهر مبارك كتب**): فرض (**اللّه عليكم صيامه تفتح فيه أبواب السماء**) الذي في الفتح عن أحمد والنسائي أبواب الجنة وهو المناسب لقوله: (**وتغلق فيه أبواب الجحيم:**) النار حقيقة فيهما، ففتح الجنة لمن مات فيه أو عمل عملاً لا يفسد عليه، وذلك علامة للملائكة لدخول الشهر وتعظيم حرمته، وكذلك غلق أبواب الجحيم (**وتغل فيه**) أي: تربط (**الشياطين**) بالأغلال التي تربط بها اليدان والرجلان وتربط في العنق، وهو حقيقة أيضًا منعًا لهم من أذى المؤمنين ولا يشكل بوقوع المعاصي في رمضان كغيره، لأنها إنما تغل عن الصائمين الصوم الذي حوفظ على شروطه وروعيت آدابه وهو المغلول بعض الشياطين وهم المردة لا كلهم كما في الترمذي: صفدت الشياطين مردة الجن والقصد تقليل الشر فيه، وهو أمر محسوس، فإن وقوعه فيه أقل من غيره بكثير أو لا يلزم من غل الشياطين أن لا يقع شر ولا معصية، لأن لذلك أسبابًا غير الشياطين كالنفوس الخبيثة والعادات القبيحة والشياطين الإنسية وقيل غير ذلك.

(**فيه ليلة خير من ألف شهر**) ليس فيها ليلة قدر (**،من حرمها**) أي: العمل الصالح فيها (**فقد حرم الخير الكثير**).

قال بعض العلماء: هذا الحديث أصل في تهنئة الناس بعضهم بعضًا بشهر رمضان.

وروي أنه ﷺ كان يدعو ببلوغ رمضان، فكان إذا دخل شهر رجب وشعبان قال: اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا رمضان. رواه الطبراني وغيره من

قال بعض العلماء: هذا الحديث أصل في تهنئة الناس بعضهم بعضًا بشهر رمضان) قال القمولي في الجواهر: لم أر لأحد من أصحابنا كلامًا في التهنئة بالعيد والأعوام والأشهر كما يفعله الناس، لكن نقل الحافظ المنذري عن الحافظ أبي الحسن المقدسي: أن الناس لم يزالوا مختلفين فيه، والذي أراه أنه مباح لا سنة ولا بدعة. انتهى.

وأجاب الحافظ بعد اطلاعه على ذلك بأنها مشروعة، فقد عقد البيهقي بذلك بابًا، فقال: باب ما روي في قول الناس بعضهم لبعض في يوم العيد تقبل اللّه منا ومنك، وساق ما ذكره من أخبار وآثار ضعيفة، لكن مجموعها يحتج به في مثل ذلك، ثم قال: ويحتج لعموم التهنئة لما يحدث من نعمة أو يندفع من نقمة بما في الصحيحين عن كعب بن مالك في قصة توبته عن تخلفه عن غزوة تبوك، قال: فانطلقت إلى النبي ﷺ يتلقاني الناس فوجًا فوجًا يهنئوني بالتوبة ويقولون: تهنيك توبة اللّه عليك حتى دخلت المسجد، فإذا رسول اللّه ﷺ حوله الناس، فقام طلحة بن عبيد اللّه يهرول حتى صافحني وهنأني، فكان كعب لا ينساها لطلحة، قال كعب: فلما سلمت على رسول اللّه ﷺ قال وهو يشرق وجهه من البشر: «أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك»، وللحافظ السيوطي وريقات سماها وصول الأماني بأصول التهاني، قال في أولها: طال السؤال عما اعتاده الناس من التهنئة بالعيد والعام والشهور والولايات ونحو ذلك هل له أصل في السنة، فجمعت هذا الجزء في ذلك.

(وروي أنه ﷺ كان يدعو ببلوغ رمضان، فكان إذا دخل شهر رجب وشعبان قال: «اللهم بارك لنا في رجب»).

قال المصباح: رجب من الشهور مصروف، وفي حواشي الكشاف للتفتازاني: أن رجبًا وصفرًا إذا أريدا من سنة بعينها منعا الصرف، أي: للعلمية والعدل عن الرجب والصفر وإلاَّ فهما مصروفان، والظاهر من قوله: بارك لنا في رجب، أن المراد به الشهر الذي هو فيه **(وشعبان)** ويستحب صومهما **(وبلغنا رمضان)**.

قال ابن رجب: فيه ندب الدعاء بالبقاء إلى الأزمان الفاضلة لإدراك الأعمال الصالحة فيها، فإن المؤمن لا يزيد عمره إلاَّ خيرًا **(رواه الطبراني وغيره)** كأبي نعيم والبيهقي وابن عساكر **(من**

حديث أنس.

وكان عليه الصلاة والسلام إذا رأى هلال رمضان قال: «هلال رشد وخير، هلال رشد وخير، آمنت بالذي خلقك»، رواه النسائي من حديث أنس.

وروي أنه عليه الصلاة والسلام كان يقول إذا دخل شهر رمضان: «اللهم سلمني من رمضان، وسلم رمضان لي، وسلمه مني». أي: سلمني منه حتى لا يصيبني فيه ما يحول بيني وبين صومه من مرض أو غيره. وسلمه لي: حتى لا يغم هلاله علي في أوله وآخره، فيلتبس عليَّ الصوم والفطر، وسلمه مني: أن تعصمني من المعاصي فيه. وهذا منه ﷺ تشريع لأمته.

الفصل الثاني

في صيامه عليه السلام برؤية الهلال

عن عائشة كان ﷺ يتحفظ من شعبان ما لا يتحفظ من غيره، ثم يصوم

حديث أنس) وضعفه البيهقي وغيره، وخطيء من قال لم يصح في فضل رجب غيره.

(وكان عليه الصلاة والسلام إذا رأى هلال رمضان قال: «هلال) بالنصب بتقدير اللهم اجعله هلال **(رشد)** أي: هاد إلى القيام بعبادة الحق يحدث عن ميقات الصوت والحج وغيرهما ﴿يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج﴾ **(وخير)** أي: بركة **(هلال رشد وخير)** بالتكرار **(آمنت بالذي خلقك)** لأن أهل الجاهلية كان فيهم من يعبد القمر، فنبه بهذا على أنه مخلوق مسخر لأهل الأرض لا تصح عبادته **(رواه النسائي من حديث أنس)**.

وفي حديث أبي سعيد عن ابن السني أنه كان يقول ذلك لا يفيد هلال رمضان، ولفظه: كان إذا رأى الهلال قال: «هلال خير ورشد آمنت بالذي خلقك» ثلاثًا، ثم يقول: «الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا».

(وروي أنه عليه الصلاة والسلام كان يقول إذا دخل شهر رمضان: «اللهم سلمني من رمضان وسلم رمضان لي وسلمه مني»، أي: سلمني منه حتى لا يصيبني فيه ما يحول بيني وبين صومه من مرض أو غيره) تفسير للجملة الأولى **(وسلمه لي حتى لا يغم)** بالبناء للمفعول، أي: لا يحجب **(هلاله عليَّ)** بغيم ولا غيره **(في أوله وآخره فيلتبس عليَّ الصوم والفطر، وسلمه مني بأن تعصمني من المعاصي فيه، وهذا منه ﷺ تشريع لأمته)** إذ هو معصوم أبدًا.

(الفصل الثاني: في صيامه عليه السلام برؤية الهلال، عن عائشة: كان ﷺ يتحفظ

لرؤية رمضان، فإذا غم عليه عد ثلاثين يومًا ثم صام. رواه أبو داود.

وقال ﷺ: «إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فاقدروا له». رواه مسلم.

وقوله: «فإن غم عليكم» أي: حال بينكم وبينه غيم.

«فاقدروا له» من التقدير، أي: قدروا له تمام العدة ثلاثين يومًا، ويؤيده قوله في الرواية السابقة: «فإن غم عليه ﷺ عد ثلاثين» وهو مفسر لـ «اقدروا له» ولهذا لم يجتمعا في رواية. ويؤيده رواية «فاقدروا له ثلاثين».

قال المازري: حمل جمهور الفقهاء قوله عليه السلام: «اقدروا» له على أن

من شعبان) أي: يجتهد في الوصول إلى العلم بهلاله خشية عدم العلم برؤيته فيؤدي إلى الشك في هلال رمضان، ومن للتعليل والمعنى يتكلف من أجل هلال شعبان **(ما لا يتحفظ من غيره ثم يصوم لرؤية رمضان، فإذا غم)** بضم الغين وشد الميم، أي: ستر **(عليه)** بسحاب أو غيره **(عد ثلاثين يومًا)** من رؤية هلال شعبان **(ثم صام، رواه أبو داود وقال ﷺ: إذا رأيتموه)** أي: الهلال ليلة الثلاثين من شعبان **(فصوموا)** أي: انووا الصيام، أو صوموا إذا دخل وقته وهو من فجر الغد، فالتعقيب في كل شيء بحسبه **(وإذا رأيتموه)** ليلة الثلاثين من رمضان **(فأفطروا)** من الغد وليس المراد إباحة الإفطار ليلاً، لأنه لا يتوقف على رؤية الهلال **(فإن غم عليكم)** في الليلتين، أي: غطي بغيم أو غيره من غممت الشيء غطيته، وفيه ضمير الهلال، ويجوز أن يسند إلى الجار والمجرور، يعني: إن كنتم مغمومًا عليكم وترك ذكر الهلال للاستغناء عنه **(فاقدروا له)** بضم الدال وكسرها كما في المطالع وغيرها، وأنكر المطرزي الضم وليست حقيقة الرؤية شرطًا لازمًا للاتفاق على أن المحبوس في مطمورة إذا علم كمال العدة، أو بالاجتهاد بالأمارات أن اليوم من رمضان وجب عليه الصوم، وإن لم ير الهلال ولا أخبره من رآه، قاله ابن دقيق العيد: **(رواه مسلم)** من حديث ابن عمر بهذا اللفظ من جملة ألفاظ وهو فيه، وفي البخاري بنحوه.

(وقوله: فإن غم عليكم، أي: حال بينكم وبينه غيم) أو غيره من غممت الشيء إذا غطيته **(فاقدروا له من التقدير، أي: قدروا له تمام العدة ثلاثين يومًا، ويؤيده قوله في الرواية السابقة، فإن غم عليه ﷺ عد ثلاثين)** يومًا، وكذا جاء في بعض طرق حديث ابن عمر نفسه عند البخاري، بلفظ في: كملوا العدة ثلاثين **(وهو مفسر لـ «اقدروا له»** لأن أولى ما فسر الحديث بالحديث **(ولهذا)** أي: كونه تفسيرًا له **(لم يجتمعا في رواية)** واحدة **(ويؤيده رواية)** لمسلم عن ابن عمر نفسه: **(فاقدروا له ثلاثين)** أي: أكملوا له ثلاثين يومًا.

(قال المازري) في شرح مسلم: **(حمل جمهور الفقهاء قوله عليه السلام: اقدروا له**

المراد إكمال العدة ثلاثين كما فسره في حديث آخر، قالوا: ولا يجوز أن يكون المراد حساب المنجمين، لأن الناس لو كلفوا به لضاق عليهم، لأنه لا يعرفه إلا أفراد، والشرع إنما يعرف الناس بما يعرفه جماهيرهم. انتهى.

وهذا مذهبنا ومذهب مالك وأبي حنيفة، وجمهور السلف والخلف. وفيه دليل: أنه لا يجوز صوم يوم الشك، ولا يوم الثلاثين من شعبان عن رمضان إذا كانت ليلة الثلاثين ليلة غيم.

وقال الإمام أحمد بن حنبل في طائفة: أي اقدروا له تحت السحاب، فيجوّزون صوم يوم ليلة الغيم عن رمضان، بل قال أحمد بوجوبه.

وقال ابن سريج وجماعة منهم مطرف بن عبد الله وابن قتيبة وآخرون معناه: قدروه بحساب المنازل.

على أن المراد إكمال العدة ثلاثين، كما فسره في حديث آخر) كحديث عائشة المذكور وبعض طرق حديث ابن عمر كما رأيت، وحديث أبي هريرة: «فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يومًا».

وفي رواية: «فعدوا ثلاثين»، رواهما مسلم، وله وللبخاري عن أبي هريرة: «فأكملوا عدة شعبان ثلاثين».

(**قالوا:**) ليس المراد التبري، بل أراد أن هذا التوجيه للجمهور، أي: أنهم قالوا في بيان وجه ما حملوا عليه الحديث (**ولا يجوز أن يكون المراد حساب المنجمين، لأن الناس لو كلفوا به لضاق عليهم، لأنه لا يعرفه إلاّ أفراد، والشرع إنما يعرف الناس بما يعرفه جماهيرهم. انتهى**) كلام المازري، وزاد: ولا حجة لهم في قوله ﴿وبالنجم هم يهتدون﴾، لأنها محمولة عند الجمهور على الاهتداء في السير في البر والبحر (**وهذا مذهبنا ومذهب مٰلك وأبي حنيفة وجمهور السلف والخلف، وفيه دليل أنه لا يجوز صوم يوم الشك**) هو ما يتحدث الناس أنه من رمضان ولم ير أو شهد به من لا تقبل شهادته (**ولا يوم الثلاثين**) وإن لم يقع شك بالمعنى المذكور (**من شعبان عن رمضان إذا كانت ليلة الثلاثين ليلة غيم**) لأنها من شعبان بنص الحديث، لذا عيب على من فسر الشك بذلك، ويصام يوم الشك عادة وتطوّعاً ولنذر وقضاء وكفارة.

(**وقال الإمام أحمد بن حنبل في**) أي: مع (**طائفة، أي: اقدروا له**) أي افرضوه موجودًا (**تحت السحاب، فيجوّزون صوم يوم ليلة الغيم عن رمضان، بل قال أحمد بوجوبه، وقال**) أبو العباس (**بن سريج**) من الشافعية (**وجماعة منهم مطرف بن عبد الله**) من التابعين (**وابن قتيبة**) من المحدثين (**وآخرون معناه: قدروه بحساب المنازل**) لكن المصنف في عهدة قوله:

الفصل الثالث
في صومه ﷺ بشهادة العدل الواحد

عن ابن عمر قال: تراءى الناس الهلال، فأخبرت رسول الله ﷺ أني رأيته، فصام وأمر الناس بصيامه. رواه أبو داود وصححه ابن حبان.

وعن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ فقال: إني رأيت هلال رمضان، فقال: «أتشهد أن لا إله إلا الله»، قال: نعم، قال: «أتشهد أن محمدًا

وآخرون، وقوله قبله وجماعة منهم، فإن الحافظ بعدما عزاه لهؤلاء الثلاثة فقط، قال: قال ابن عبد البر: لا يصح عن مطرف، وأما ابن قتيبة فليس هو ممن يعرج عليه في مثل هذا. انتهى، فهو ظاهر في قصر التفسير بذلك على الثلاثة المذكورين، ولذا نقله الباجي عن الداودي، قال: لا يعلم أحد قاله إلا بعض الشافعية، يعني ابن سريج، قال: والإجماع حجة عليه، وسبقه إلى حكاية الإجماع ابن المنذر، فقال: صوم يوم الثلاثين من شعبان إذا لم ير الهلال مع الصحو لا يجب بإجماع الأمة، ونقل ابن العربي عن ابن سريج؛ أن قوله: فاقدروا له، خطاب لمن خصه الله تعالى بهذا العلم، وأن قوله: فأكملوا العدة، خطاب للعامة.

قال ابن العربي: فصار وجوب رمضان عنده مختلف الحال يجب على قوم بحساب الشمس والقمر وعلى آخرين بحسب العدد، وهذا بعيد عن النبلاء. انتهى، بل هو تحكم محجوج بالإجماع.

وقال ابن الصلاح: معرفة منازل القمر هو معرفة سير الأهلة، وأما معرفة الحساب فأمر دقيق يختص بمعرفته الآحاد، فمعرفة منازل القمر تدرك بأمر محسوس يدركه من يراقب النجوم وهذا هو الذي أراده ابن سريج وقال به في حق العارف بها في خاصة نفسه. انتهى، ونقل ابن الروياني عنه أنه لم يقل بوجوبه بل بجوازه، والله تعالى أعلم.

(**الفصل الثالث: في صومه ﷺ بشهادة العدل الواحد:**) أي: عدل الشهادة، إذ هو المراد عند الإطلاق، فلا يكفي عبد ولا امرأة ونحوهما.

(**عن ابن عمر، قال: تراءى الناس الهلال**) أي: نظروا إليه فلم يروه ورأيته أنا (**فأخبرت رسول الله ﷺ أني رأيته، فصام وأمر الناس بصيامه، رواه أبو داود وصححه ابن حبان**).

قال المصنف: والمعنى في ثبوته بالواحد الاحتياط في الصوم، وهذا أصح قولي الشافعي.

قال البغوي وغيره: ويجب الصوم أيضًا على من أخبره موثوق بالرؤية وإن لم يذكر عند القاضي (**وعن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ، فقال: إني رأيت هلال رمضان، فقال: «أتشهد أن لا إله إلا الله»، قال: نعم، قال: «أتشهد أن محمدًا رسول الله»**،

رسول الله»، قال: نعم، قال: «يا بلال، أذن في الناس فليصوموا»، رواه أبو داود والترمذي والنسائي.

والمراد في قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث السابق: «إذا رأيتموه» رؤية بعض المسلمين، ولا يشترط رؤية كل إنسان، بل يكفي جميع الناس رؤية عدل على الأصح في مذهبنا. وهذا في الصوم، وأما الفطر فلا يجوز بشهادة عدل واحد على هلال شوال عند جميع العلماء، إلا أبا ثور فجوزه بعدل.

قال الأسنوي: إذا قلنا بالعدل الواحد في الصوم فلا خلاف أنه لا يتعدى إلى غيره، فلا يقع به الطلاق والعتق المعلقين بدخول رمضان، ولا يحل به الدين المؤجل، ولا يتم به حول الزكاة، كذا أطلقه الرافعي هنا نقلاً عن البغوي، وأقره وتبعه عليه في الروضة. وصورته: فيما إذا سبق التعليق على الشهادة، فإن وقعت الشهادة أولاً، وحكم الحاكم بدخول رمضان ثم جرى التعليق فإن الطلاق والعتق يقعان. كذا نقله القاضي حسين في تعليقه عن ابن سريج وقال الرافعي: في الباب

قال: نعم، قال: «يا بلال أذن في الناس فليصوموا»، رواه أبو داود والترمذي والنسائي) وجواب من لم يقل بعدل واحد عن هذين الحديثين؛ أنه يحتمل أن يكون ﷺ علم ذلك فحكم بعلمه وهو من خصائصه، فسقط بها الاستدلال ورجع إلى المعلوم أن الشهادة إنما تكون بعدلين.

(**والمراد في قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث السابق: «إذا رأيتموه» رؤية بعض المسلمين ولا يشترط رؤية كل إنسان، بل يكفي جميع الناس رؤية عدل على الأصح في مذهبنا**) ورؤية عدلين عند غيرهم (**وهذا**) الخلاف محله (**في الصوم، وأما الفطر فلا يجوز بشهادة عدل واحد على هلال شوّال عند جميع العلماء إلاّ أبا ثور**) بمثلثة (**فيجوز**) أي: يثبت (**بعدل عنده**).

(**قال الأسنوي: إذا قلنا بالعدل الواحد في الصوم فلا خلاف أنه لا يتعدى إلى غيره**) أي: الصيام لغير الرائي، أما هو فيثبت في حقه جميع الأحكام (**فلا يقع به الطلاق والعتق المعلقين بدخول رمضان ولا يحل به الدين المؤجل ولا يتم به حول الزكاة، كذا أطلقه الرافعي هنا نقلاً عن البغوي، وأقره وتبعه عليه في الروضة، وصورته فيما إذا سبق التعليق على الشهادة، فإن وقعت الشهادة أولاً، وحكم الحاكم بدخول رمضان ثم جرى التعليق، فإن الطلاق والعتق يقعان، كذا نقله القاضي حسين في تعليقه عن ابن سريج، وقال الرافعي في الباب الثاني من كتاب الشهادات أنه القياس اهـ**).

الثاني من كتاب الشهادات: إنه القياس، انتهى.

الفصل الرابع
فيما كان يفعله ﷺ وهو صائم

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ احتجم وهو صائم. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي.

واعلم أن الجمهور على عدم الفطر بالحجامة مطلقًا.

وعن علي وعطاء والأوزاعي وأحمد وإسحٰق وأبي ثور: يفطر الحاجم والمحجوم، وأوجبوا عليهما القضاء.

وشذ عطاء فأوجب الكفارة أيضًا.

وقال بقول أحمد، ومن الشافعية: ابن خزيمة وابن المنذر وابن حبان.

ونقل الترمذي عن الزعفراني: أن الشافعي علق القول به على صحة

(**الفصل الرابع: فيما كان يفعله ﷺ وهو صائم**) من أمور قد يتوهم خدشها للصوم، كالحجامة والقبلة والإصباح بجنابة والسواك.

(**عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ احتجم وهو صائم**) وذلك في حجة الوداع، كما في بعض طرقه (**رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي**) بطرق متعددة.

(**واعلم أن الجمهور على عدم الفطر بالحجامة مطلقًا**)، أي: للحاجم والمحجوم لأنها إخراج، وقد قال ابن عباس: الفطر مما دخل وليس مما خرج وحمل على الغالب، لأنه تعمد إخراج المني يفطر.

(**وعن علي**) أمير المؤمنين (**وعطاء**) بن أبي رباح (**والأوزاعي**) عبد الرحمٰن بن عمرو (**وأحمد**) بن حنبل (**وإسحٰق**) بن راهويه (**وأبي ثور**) إبراهيم بن خالد الفقيه: (**يفطر الحاجم والمحجوم وأوجبوا عليهما القضاء وشذ عطاء فأوجب الكفارة أيضًا، وقال بقول أحمد ومن وافقه من الشافعية ابن خزيمة وابن المنذر وابن حبان**).

(**ونقل الترمذي عن الزعفراني**) نسبة إلى قرية الزعفرانية بقرب بغداد الحسين بن علي بن يزيد البغدادي الفقيه الإمام في اللغة قال في التقريب: صدوق فاضل تكلم فيه أحمد لمسألة اللفظ، مات سنة خمس أو ثمان وأربعين ومائتين اهـ، وفي التهذيب: مات في رمضان، وفي

الحديث. قال الترمذي: وكان الشافعي يقول ذلك ببغداد، وأما بمصر فمال إلى الرخصة. انتهى.

وقال الشافعي في «اختلاف الحديث» بعد أن أخرج حديث شداد «كنا مع رسول الله ﷺ في زمان الفتح، فرأى رجلاً يحتجم لثمان عشرة خلت من رمضان. فقال ـ وهو آخذ بيدي ـ: «أفطر الحاجم والمحجوم» ثم ساق حديث ابن عباس أنه ﷺ احتجم وهو صائم ثم قال: وحديث ابن عباس أمثلهما إسنادًا، فإن توقى أحد الحجامة كان أحب إليَّ احتياطًا، والقياس مع حديث ابن عباس. والذي أحفظ عن الصحابة والتابعين وعامة أهل العلم أنه لا يفطر أحد بالحجامة، انتهى.

وأول بعضهم حديث «أفطر الحاجم والمحجوم» على أن المراد به أنهما

الوفيات في شعبان سنة ستين، وقال ابن السمعاني: سنة تسع وأربعين ومائتين.

(**أنَّ الشافعي علق القول به على صحة الحديث، قال الترمذي: وكان الشافعي يقول ذلك ببغداد**) وهو ما نقله عنه الزعفراني أثبت رواة القديم (**وأما بمصر فمال إلى الرخصة**) أي: جواز الاحتجام للصائم وأنه لا يفطر (**انتهى. وقال الشافعي في**) كتاب (**اختلاف الحديث: بعد أن أخرج حديث شداد**) بن أوس، قال: (**كنا مع رسول الله ﷺ في زمان الفتح**) لمكة (**فرأى رجلاً يحتجم لثمان عشرة**) بفتح النون بدون ياء، أما معها فبإسكان الياء وفتحها (**خلت من رمضان، فقال**) ﷺ: (**وهو آخذ بيدي**) أي: بيدي شداد (**«أفطر الحاجم والمحجوم» ثم ساق**) الشافعي (**حديث ابن عباس أنه ﷺ احتجم وهو صائم، ثم قال**) الشافعي: (**وحديث ابن عباس أمثلهما**) أي: أصحهما (**إسنادًا**) لأنه متفق عليه بخلاف حديث شداد ففيه كلام طويل (**فإن توقى أحد**) لم يقع في الفتح لفظ أحد (**الحجامة: كان أحب إليَّ احتياطًا**) لئلا تضعفه فيلجأ إلى الفطر.

(**والقياس مع حديث ابن عباس**) أي: موافق، ولأنها إخراج وللإجماع على أن رجلاً لو أطعم رجلاً طائعًا أو مكرهًا لم يفطر الفاعل (**والذي أحفظ عن الصحابة والتابعين وعامة أهل العلم أنه لا يفطر أحد بالحجامة اهـ**) فإن احتجم وسلم فلا إثم ولا قضاء عليه.

وفي البخاري: أن ثابتًا سأل أنسًا: أكنتم تكرهون الحجامة للصائم؟، قال: لا إلاَّ من أجل الضعف، وفيه أن ابن عمر كان يحتجم وهو صائم، ثم تركه وكان يحتجم بالليل، أي: لما أسن خيفة الضعف وكان كثير الاحتياط، وجزم ابن عبد البر بأن حديث أفطر الحاجم والمحجوم منسوخ، لأنه في فتح مكة بحديث ابن عباس، لأنه في حجة الوداع ولم يدرك بعد ذلك رمضان معه ﷺ لوفاته في ربيع الأول، وسبقه لذلك الشافعي، كما رواه عنه البيهقي (**وأوَّل بعضهم**

سيفطران، كقوله تعالى: ﴿إني أراني أعصر خمرًا﴾ [يوسف/٣٦]، أي ما يؤول إليه. ولا يخفى بعد هذا التأويل. وقال البغوي في «شرح السنة» معناه: أي تعرضا للإفطار، أما الحاجم فلأنه لا يأمن من وصول شيء من الدم إلى جوفه عند مصه، وأما المحجوم فلأنه لا يأمن من ضعف قوته بخروج الدم، فيؤول أمره إلى أن يفطر. وقيل: معنى أفطرا: فعلا فعلاً مكروهاً وهو الحجامة، فصارا كأنهما غير متلبسين بالعبادة.

وقال ابن حزم: صح حديث «أفطر الحاجم والمحجوم» بلا ريب، لكن وجدنا من حديث أبي سعيد «أرخص النبي ﷺ في الحجامة للصائم» وإسناده صحيح، فوجب الأخذ به، لأن الرخصة إنما تكون بعد العزيمة، فدل على نسخ

حديث: «أفطر الحاجم والمحجوم» على أن المراد به أنهما سيفطران، كقوله تعالى: ﴿إني أراني أعصر خمرًا﴾ أي ما يؤول إليه ولا يخفى بعد هذا التأويل). لأنه لا يلزم وصول الدم ولا ضعف القوّة أبدًا.

(وقال البغوي في شرح السنة معناه، أي: تعرضًا للإفطار، أما الحاجم فلأنه لا يأمن من وصول شيء من الدم إلى جوفه عند مصه، وأما المحجوم فلأنه لا يأمن من ضعف قوّته بخروج الدم، فيؤول أمره إلى أن يفطر) والفارق بين هذا وسابقه أنه قطع بأن مآل أمرهما الفطر والبغوي لم يقطع، بل قال تعرضًا ولا يلزم من التعرض الوقوع.

(وقيل: معنى أفطرا فعلا فعلاً مكروهًا وهو الحجامة، فصارا كأنهما غير متلبسين بالعبادة) أي: الصيام.

وقال ابن عبد البر: معناه ذهب أجرهما لما علمه ﷺ من ذكر كخبر من لغا يوم الجمعة فلا صلاة له، أي: ذهب أجر جمعته، وقد قيل إنهما كانا مغتابين أو قاذفين فبطل أجرهما لا حكم صومهما اهـ.

(وقال ابن حزم: صح حديث أفطر الحاجم والمحجوم بلا ريب) فقد رواه النسائي والبيهقي بطرق عن الحسن عن أبي هريرة، وثوبان ومعقل بن يسار وعلي وأسامة والترمذي عن رافع بن خديج، وأبو داود والنسائي وابن ماجه وآخرون عن شداد بن أوس وثوبان، قال أحمد والبخاري عن ثوبان أصح وصححه ابن راهويه عن شداد، وصححهما معًا ابن المديني، وفي بعض أسانيدهم مقال لكن باجتماع طرقه وتعدد مخارجه يرتقي إلى الصحة.

(لكن وجدنا من حديث أبي سعيد أرخص النبي ﷺ في الحجامة للصائم وإسناده صحيح فوجب الأخذ به، لأن الرخصة إنما تكون بعد العزيمة) غالبًا ليخرج السلم فإنه أبيح

الفطر بالحجامة، سواء كان حاجمًا أو محجومًا. انتهى.

والحديث المذكور أخرجه النسائي وابن خزيمة والدارقطني، ورجاله ثقات، ولكن اختلف في رفعه ووقفه، وله شاهد من حديث أنس عند الدارقطني ولفظه «أول ما كرهت الحجامة للصائم أن جعفر بن أبي طالب احتجم وهو صائم، فمر به رسول الله ﷺ فقال: «أفطر هذان»، ثم أرخص رسول الله ﷺ بعد في الحجامة للصائم، وكان أنس يحتجم وهو صائم». ورواته كلهم من رجال البخاري إلا أن في المتن ما ينكر، لأن فيه أن ذلك كان في الفتح، وجعفر كان قتل قبل ذلك.

ومن أحسن ما ورد في ذلك، ما رواه عبد الرزاق وأبو داود عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ قال: نهى النبي ﷺ عن الحجامة للصائم، وعن المواصلة، ولم يحرمهما إبقاء على أصحابه.

بدون تحريم سابق (**فدل على نسخ الفطر بالحجامة سواء كان حاجمًا أو محجومًا اهـ**) وسبقه إلى القول بالنسخ شيخه ابن عبد البر وسبقهما الشافعي كما مر.

(**والحديث المذكور**) أي: حديث أبي سعيد (**أخرجه النسائي وابن خزيمة والدارقطني ورجاله ثقات، ولكن اختلف في رفعه ووقفه وله شاهد من حديث أنس عند الدارقطني، ولفظه: أول ما كرهت الحجامة للصائم**) بالبناء للمفعول لرواية البخاري: أن ثابتًا سأل أنسًا: أكنتم تكرهون الحجامة للصائم؟ (**إن جعفر بن أبي طالب احتجم وهو صائم، فمر به رسول الله ﷺ، فقال: «أفطر هذان»**) جعفر والذي حجمه (**ثم أرخص رسول الله ﷺ بعد**) بضم الدال (**في الحجامة للصائم وكان أنس يحتجم وهو صائم، ورواته كلهم من رجال البخاري إلاً أن في المتن ما ينكر، لأن فيه أن ذلك كان في الفتح**) لمكة (**وجعفر كان قتل**) شهيدًا (**قبل ذلك**) في غزوة مؤتة، وقد تدفع النكارة بأنه لم يصرح في حديث أنس هذا بأنه كان في الفتح، فيحمل على أنه رآه قبله فقال ذلك، وقاله أيضًا بعده في الفتح كما سبق في حديث شداد.

(**ومن أحسن ما ورد في ذلك ما رواه عبد الرزاق وأبو داود**) من طريق عبد الرحمٰن بن عابس (**عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى**) الأنصاري المدني، ثم الكوفي (**عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ قال: نهى النبي ﷺ عن الحجامة للصائم وعن المواصلة**) للصائم (**ولم يحرمهما إبقاء على أصحابه**) مفعول لأجله متعلق بنهي، أي: خوفًا عليهم لا بلم يجر مهما

وإسناده صحيح، والجهالة بالصحابي لا تضر، ورواه ابن أبي شيبة عن وكيع عن الثوري بلفظ: عن أصحاب محمد ﷺ قالوا: إنما نهى النبي ﷺ عن الحجامة للصائم وكرهها للضعف، أي لئلا يضعف. انتهى ملخصًا من فتح الباري والله أعلم.

وقالت عائشة: كان ﷺ يقبل بعض أزواجه وهو صائم، ثم ضحكت. رواه البخاري ومسلم ومالك وأبو داود. قالت: وكان أملككم لإربه أي لحاجته، نعني أنه كان غالبًا هواه.

قال ابن الأثير: أكثر المحدثين يروونه بفتح الهمزة والراء، يعنون به الحاجة، وبعضهم يرويه بكسر الهمزة وسكون الراء، وله تأويلان: أحدهما أنه الحاجة يقال فيها؛ الأَرَب، والإِرْب، والإربة والمأربة، والثاني: أرادت به العضو، وعنت به من

(وإسناده صحيح والجهالة بالصحابي لا تضر) لأنهم كلهم عدول **(ورواه ابن أبي شيبة عن)** شيخه **(وكيع)** بن الجراح **(عن الثوري)** سفيٰن بن سعيد، أي: عن ابن عابس عن ابن أبي ليلى **(بلفظ: عن أصحاب محمد ﷺ)** أنهم **(قالوا: إنما نهى النبي ﷺ عن الحجامة للصائم وكرهها للضعف، أي: لئلا يضعف)** لا لذاتها **(اهـ. ملخصًا من فتح الباري، والله أعلم)**.

(وقالت عائشة: كان ﷺ يقبل بعض أزواجه) عائشة نفسها كما في مسلم عنها: كان يقبلني وهو صائم، أو حفصة كما في مسلم أيضًا، أو أم سلمة كما في البخاري، لكن الظاهر أن كلاً منهن إنما أخبرت عن فعله معها **(وهو صائم)** جملة حالية **(ثم ضحكت)** تنبيهًا على أنها صاحبة القصة أو لغير ذلك كما يأتي **(رواه البخاري)** من طريق لملك ويحيى القطان **(ومسلم)** من طريق سفيٰن **(ولملك)** في الموطأ **(وأبو داود)** من طريق لملك وهو والقطان وسفيٰن عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، و **(قالت)** كما في الصحيحين وغيرهما أيضًا من طرق عنها أنها كانت إذا ذكرت أنه ﷺ يقبل وهو صائم تقول: **(وكان أملككم لإربه، أي: لحاجته، نعني)** عائشة **(أنه كان غالبًا هواه)** فيملك نفسه، ويأمن من الوقوع في قبلة يتولد منها إنزال أو شهوة وهيجان نفس بخلافكم فلا تأمنون ذلك، فاللائق لكم الاحتراز عن القبلة والمباشرة.

(قال ابن الأثير) في النهاية: **(أكثر المحدثين يروونه بفتح الهمزة والراء، يعنون به الحاجة)** وقدمه الحافظ وقال: إنه الأشهر، وإلى ترجيحه أشار البخاري **(وبعضهم يرويه بكسر الهمزة وسكون الراء)** وعزاه الخطابي وعياض لرواية الأكثر، قال النووي: وهو الأشهر.

(وله تأويلان: أحدهما أنه الحاجة) فهما بمعنى **(يقال فيها الأرب)** بفتحتين **(والإرب)**

الأعضاء الذكر خاصة، انتهى.

ومذهب الشافعي رحمه الله والأصحاب: أن القبلة ليست محرمة على من لم تحرك شهوته، لكن الأولى تركها، وأما من حركت شهوته فهي حرام في حقه على الأصح عند أصحابنا.

وقوله: «فضحكت» قيل: يحتمل ضحكها التعجب ممن خالفها في هذا، وقيل: تعجبت من نفسها، أن حدثت بمثل هذا مما يستحيا من ذكر النساء مثله للرجال، ولكنها ألجأتها الضرورة في تبليغ العلم إلى ذكر ذلك، وقد يكون خجلاً لإخبارها عن نفسها بذلك، أو تنبيهًا على أنها صاحبة القصة ليكون ذلك أبلغ في الثقة بها، أو سرورًا بمكانتها من النبي ﷺ ومحبته لها.

بكسر فسكون **(والإربة والمأربة)** كل ذلك بمعنى، وفسر الترمذي أربه بنفسه لرواية الموطأ: وأيكم أملك لنفسه من رسول الله ﷺ.

قال الحافظ العراقي: وهو أولى بالصواب، لأن أولى ما فسر به الغريب ما ورد في بعض طرق الحديث، **(والثاني: أردت به العضو وعنت به من الأعضاء الذكر خاصة اهـ)**.

قال التوربشتي: لكن حمل الحديث عليه غير سديد لا يغتر به إلاَّ جاهل بوجوه حسن الخطاب مائل عن سنن الأدب ونهج الصواب، ورده الطيبي بأنها ذكرت أنواع الشهوة مرتقية من الأدنى إلى الأعلى فبدأت بمقدمتها التي هي القبلة ثم ثنت بالمباشرة من نحو المداعبة والمعانقة، وأرادت أن تعبر عن المجامعة فسكنت عنها بالأرب، وأي عبارة أحسن من هذا.

(ومذهب الشافعي رحمه الله والأصحاب أن القبلة ليست محرمة على من لم تحرك شهوته) بانتصاب الذكر مع أمن الإنزال **(لكن الأولى تركها، وأما من حركت شهوته)** بأن خاف الإنزال **(فهي حرام في حقه على الأصح عند أصحابنا)** وكذا عند غيرهم.

قال ابن عبد البر: لا أعلم أحدًا رخص فيها إلاَّ وهو يشترط السلامة مما تولد منها، ومن علم أنه يتولد منها ما يفسد صومه وجب عليه اجتنابها اهـ.

(وقوله: فضحكت) المتقدم، والرواية: ثم ضحكت **(قيل: يحتمل ضحكها التعجب ممن خالفها في هذا)** مع أنه ﷺ فعله **(وقيل: تعجبت من نفسها إن حدثت بمثل هذا مما يستحيا من ذكر النساء مثله للرجال، ولكنها ألجأتها الضرورة في تبليغ العلم إلى ذكر ذلك)** حذرًا من كتمه **(وقد يكون خجلاً لإخبارها عن نفسها بذلك)** والخجل غير التعجب **(أو)** ضحكت **(تنبيهًا)** للسامع **(على أنها صاحبة القصة ليكون ذلك أبلغ في الثقة بها، أو)**

وروى ابن أبي شيبة عن شريك عن هشام عن عروة في هذا الحديث: فضحكت فظننا أنها هي.

وروى النسائي عنها قالت: أهوى إليّ النبي ﷺ ليقبلني فقلت: إني صائمة، فقال: و«أنا صائم» فقبلني.

وقد روى أبو داود عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقبلها ويمص لسانها، يعني وهو صائم. وإسناده ضعيف، ولو صح فهو محمول على أنه لم يبلع ريقه الذي خالط ريقها.

وكان عليه الصلاة والسلام يكتحل بالإثمد وهو صائم. رواه البيهقي من رواية محمد بن عبد الله بن أبي رافع عن أبيه عن جده. ثم قال البيهقي: إن محمدًا هذا ليس بالقوي، ووثقه الحاكم وأخرج له في مستدركه.

وقالت أم سلمة: كان ﷺ يصبح جنبًا من جماع لا حلم، ثم لا يفطر ولا

ضحكت (سرورًا بمكانتها من النبي ﷺ ومحبته لها) وملاطفته لها.

(**وروى ابن أبي شيبة عن شريك عن هشام عن**) أبيه (**عروة في هذا الحديث: فضحكت فظننا أنها هي**) قائل ذلك عروة راوي الحديث عنها.

(**وروى النسائي عنها، قالت: أهوى إليّ النبي ﷺ ليقبلني، فقلت: إني صائمة، فقال: «وأنا صائم»، فقبلني**) وقد أخذ الظاهر به بظواهر هذه الأحاديث فجعلوا القبلة للصائم سنة وقربة اقتداء بفعله ﷺ، ورد بأنه كان يملك نفسه فليس غيره مثله.

(**وقد روى أبو داود عن عائشة، أن النبي ﷺ كان يقبلها ويمص لسانها**) بضم الميم وفتحها (**يعني وهو صائم وإسناده ضعيف، ولو صح فهو محمول على أنه لم يبلع ريقه الذي خالط ريقها**) لئلا يفطر، (**وكان عليه الصلاة والسلام يكتحل بالإثمد**) بكسر الهمزة والميم بينهما مثلثة ساكنة (**وهو صائم**)، ولذا جوّزه الشافعي، ولو وجد طعم الكحل في حلقه ومنعه مالك وأحمد لضعف الحديث. (**رواه البيهقي**) والطبراني، كلاهما (**من رواية**) حبان بن علي عن أبيه (**محمد بن عبد الله بن أبي رافع، عن أبيه**) عبد الله (**عن جده**) أبي رافع (**ثم قال البيهقي: إن محمدًا هذا ليس بالقوي**) وكذا ابنه حبان، قاله الذهبي (**ووثقه الحاكم وأخرج له في مستدركه**) من تساهله المعلوم، فقد قال البخاري وأبو حاتم محمد منكر الحديث.

وقال ابن معين: ليس محمد بشيء ولا ابنه، ونقل في الميزان تضعيف هذا الحديث عن جمع، وقال في الفتح في سنده مقال، وفي تخريج الهداية سنده ضعيف، وقال أبو حاتم: حديث منكر.

(**وقالت أم سلمة: كان ﷺ يصبح جنبًا من جماع لا حلم**) بضم الحاء وسكون اللام

يقضي. رواه البخاري ومسلم.

قال القرطبي: في هذا الحديث فائدتان، أحداهما: أنه كان يجامع في رمضان ويؤخر الغسل إلى بعد طلوع الفجر بيانًا للجواز، الثانية: أن ذلك كان من جماع لا من احتلام، لأنه كان لا يحتلم، إذ الاحتلام من الشيطان، وهو معصوم منه، وقال غيره في قولها: «من غير الاحتلام» إشارة إلى جواز الاحتلام عليه، وإلا لما كان لاستثنائه معنى.

وردَّ: بأن الاحتلام من الشيطان، وهو معصوم منه. وأجيب: بأن الاحتلام يقع على الإنزال، وقد يقع الإنزال بغير رؤية شيء في المنام. وأرادت بالتقييد بالجماع المبالغة في الرد على من زعم أن فاعل ذلك عمدًا يفطر. انتهى.

وقال عامر بن ربيعة: رأيته ﷺ يستاك وهو صائم ما لا أعد ولا أحصي. رواه

لامتناعه منه، زاد في رواية: في رمضان، أي: وأولى في غيره **(ثم لا يفطر)** ذلك اليوم الذي يصبح فيه جنبًا بل يغتسل ويصومه **(ولا يقضي، رواه البخاري ومسلم)** واللفظ له، وروياه من طرق عن أم سلمة وعائشة معًا بنحوه وفيه قصة.

(قال القرطبي) في المفهم: **(في هذا الحديث فائدتان)**:

(إحداهما: أنه كان يجامع في رمضان ويؤخر الغسل إلى بعد طلوع الفجر بيانًا للجواز) وإن كان الأفضل الاغتسال قبل الفجر.

(الثانية: أن ذلك كان من جماع لا من احتلام، لأنه كان لا يحتلم، إذ الاحتلام من الشيطان وهو معصوم منه) وهذا هو الأشهر **(وقال غيره في قولها)** في الرواية التي لم يسق المصنف لفظها: **(من غير احتلام إشارة إلى جواز الاحتلام عليه وإلا لما كان لاستثنائه معنى)** لأنه لو لم يدخل فيما قبله ما صح إخراجه، وأجيب عن هذا بأنها صفة لازمة، والمعنى يصبح جنبًا من جماع ولا يجنب من احتلام لامتناعه منه، ويدل عليه رواية لا حلم وهو قريب من قوله: ﴿ويقتلون النبيين بغير حق﴾ البقرة/٦١]، ومعلوم أن قتلهم لا يكون بحق.

(ورد) على قائل أن فيه دليلاً على جواز ذلك **(بأن الاحتلام من)** تلاعب **(الشيطان وهو معصوم منه، وأجيب بأن الاحتلام يقع على الإنزال وقد يقع الإنزال بغير رؤية شيء في المنام)** بل بكثرة امتلاء الجسد بالماء ونحو ذلك.

(وأرادت بالتقييد بالجماع المبالغة في الرد على من زعم أن فاعل ذلك عمدًا يفطر. اهـ) وهو أبو هريرة، ثم رجع لما بلغه حديث عائشة وأم سلمة.

(وقال عامر بن ربيعة) بن كعب بن مالك العنزي بسكون النون حليف آل الخطاب، أسلم

أبو داود والترمذي.

الفصل الخامس

في وقت إفطاره عليه الصلاة والسلام

عن عبد الله بن أبي أوفى قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر في شهر رمضان، فلما غابت الشمس قال: «يا بلال انزل فاجدح لنا»، قال: يا رسول الله، إن

قديمًا وهاجر وشهد بدرًا، مات لياليي قتل عثمان: (**رأيته ﷺ وهو صائم يستاك ما لا أعد ولا أحصي، رواه أبو داود والترمذي**) وبه وبنحوه كحديث: لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة، ولم يخص صائمًا من غيره. احتج من قال: بجواز السواك للصائم بعد الزوال، ورجحه النووي في شرح المهذب خلافًا لمن كرهه تعلقًا بحديث: لخلوف فم الصائم، وأجيب بأن الخلوف لا ينقطع ما دامت المعدة خالية، غايته أنه يخف بالسواك.

قال ابن دقيق العيد: يحتاج إلى دليل خاص بهذا الوقت يخص به عموم عند كل صلاة، وفي رواية: عند كل وضوء، وحديث الخلوف لا يخصصه. انتهى.

(**الفصل الخامس: في وقت إفطاره عليه الصلاة والسلام، عن عبد الله بن أبي أوفى**) بفتح الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة واسمه علقمة ولهما صحبة (**قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر في شهر رمضان**) لفتح مكة، لأنه إنما سافر في رمضان فيه وفي غزوة بدر، وابن أبي أوفى لم يشهد بدرًا، فتعين أنه سفر، الفتح قاله الحافظ: (**فلما غابت الشمس**) وفي رواية للشيخين: فلما غربت وهي تفيد معنى أزيد من معنى غابت، قاله الحافظ، أي: لأن غابت يحتمل أن غيبتها بسبب غيم يمنع رؤيتها (**قال: «يا بلال»**) كذا في النسخ والذي في الصحيحين يا فلان.

قال الحافظ: لم يسم المأمور بذلك، وقد أخرجه أبو داود عن مسدد شيخ البخاري فيه فسماه، ولفظه: فقال: يا بلال، وأخرجه الإسمعيلي وأبو نعيم من طرق عن عبد الواحد بن زياد شيخ مسدد فيه، فاتفقت رواياتهم على قوله: يا فلان، فلعلها تصحيف، ولعل هذا سر حذف البخاري لها.

وفي حديث عمر عند ابن خزيمة قال: قال لي النبي ﷺ: إذا أقبل الليل.. الخ، فيحتمل أن المخاطب بذلك عمر، فإن الحديث واحد، فلما كان عمر هو المقول له إذا أقبل الليل احتمل أنه المقول له، لكن يؤيد أنه بلال رواية أحمد، فدعا صاحب شرابه فإن بلالاً هو المعروف بخدمته ﷺ. انتهى.

واعتذر شيخنا عن المصنف، فقال: لعل حكمة جزمه بقوله قال: يا بلال، التعويل على قوله: فدعا صاحب شرابه انتهى، وهو اعتذار بارد لأنه عزاه للشيخين وليس عندهما ولا عند

عليك نهارًا، قال: «انزل فاجدح لنا»، قال فنزل فجدح فأتى به فشرب النبي ﷺ ثم قال بيده: «إذا غابت الشمس من ها هنا، وجاء الليل من ها هنا فقد أفطر الصائم» رواه البخاري ومسلم.

والجدح ـ بجيم ثم حاء مهملة ـ خلط الشيء بغيره. والمراد: خلط السويق

أحدهما يا بلال (**انزل فاجدح لنا**) بهمزة وصل وسكون الجيم وفتح الدال وبحاء مهملتين، أي: اخلط السويق بالماء أو اللبن بالماء لنفطر عليه، هكذا ضبطه الحافظ وغيره، فهو الرواية وإن جاز لغة فتح الهمزة وكسر الدال من أجدح.

(**قال: يا رسولَ الله إنَّ عليك نهارًا**) وفي رواية: الشمس، أي: باقية، أو انظر الشمس، وفي رواية أخرى: لو أمسيت (**قال: «انزل فاجدح لنا»**) زاد في رواية للشيخين: قال لو أمسيت، وفي أخرى: الشمس.

قال الحافظ: يحتمل أنه رأى كثرة الضوء من شدة الصحو، فظن أن الشمس لم تغرب وأنه غطاها شيء من جبل ونحوه، أو كان هناك غيم فلم يتحقق غروبها.

قال الزين ابن المنير: يؤخذ منه جواز الاستفسار عن الظواهر لاحتمال أن لا يكون المراد ظاهرها، وكأنه أخذ ذلك من تقريره ﷺ الصحابي على ترك المبادرة إلى الامتثال، وفيه تذكير العالم بما يخشى أنه نسيه وترك المراجعة له بعد ثلاث، وقد اختلفت الروايات في ذلك، فأكثرها أنها وقعت ثلاثًا، وفي بعضها مرتين، وفي بعضها مرة واحدة، وهو محمول على أن بعض الرواة اختصر القصة، ومن ذكر الثلاث حافظ فزيادته مقبولة.

(**قال**) ابن أبي أوفى: (**فنزل**) فلان (**فجدح فأتى**) في رواية فأتاه (**به**) أي: بما جدَّحه (**فشرب النبي ﷺ**) منه (**ثم قال:**) أي: أشار (**بيده**) قائلاً: (**إذا غابت الشمس من ههنا**) من جهة المغرب (**وجاء الليل من ههنا**) أي: من جهة المشرق، والمراد به وجود الظلمة الحسية وغيبوبة الشمس ومجيء الليل متلازمان وجمع بينهما لأنهما قد يكونان في الظاهر غير متلازمين لاحتمال أنها لم تغب، بل استترت بشيء (**فقد أفطر الصائم**) أي: دخل وقت فطره أو صار مفطرًا حكمًا، لأن الليل ليس ظرفًا للصوم الشرعي، وفي رواية: فقد حصل الإفطار وهي تؤيد التفسير الأول، ورجحه ابن خزيمة وعلله بأن قوله: «فقد أفطر الصائم» خبر ومعناه الإنشاء، أي: فليفطر الصائم، قال: ولو كان المراد فقد صار مفطرًا كان فطر جميع الصوّام واحدًا ولم يكن للترغيب في تعجيل الإفطار معنى (**رواه البخاري ومسلم**) بطرق متعددة، إلاَّ أن لفظ في شهر رمضان إنما وقع في رواية لمسلم وباقي الروايات عنده كالبخاري ليس فيه ذلك.

(**والجدح بجيم**) أوله (**ثم حاء مهملة**) آخره (**خلط الشيء بغيره، والمراد خلط**

بالماء وتحريكه حتى يستوي.

ومعنى الحديث: أنه ﷺ وأصحابه كانوا صيامًا، فلما غربت الشمس أمره ﷺ بالجدح ليفطروا، فرأى المخاطب آثار الضياء والحمرة التي تبقى معه بعد غروب الشمس، وظن أن الفطر لا يحصل إلا بعد ذهاب ذلك، واحتمل عنده أنه ﷺ لم يرهما، فأراد تذكيره وإعلامه بذلك، ويؤيد هذا قوله: إن عليك نهارًا، لتوهمه أن ذلك الضوء من النهار الذي يجب صومه، وهو معنى قوله في الرواية الأخرى: «لو أمسيت» وتكريره المراجعة لغلبة اعتقاده على أن ذلك نهار يحرم الأكل فيه، مع تجويزه أنه عليه السلام لم ينظر إلى ذلك الضوء نظرًا تامًا، فقصد زيادة الإعلام ببقاء الضوء قاله النووي والله أعلم.

الفصل السادس
فيما كان ﷺ يفطر عليه

عن أنس: كان ﷺ يفطر قبل أن يصلي على رطبات، فإن لم يجد رطبات

السويق) القمح، أو الشعير المقلوّ المطحون **(بالماء وتحريكه حتى يستوي)** زاد في شرحه للبخاري أو اللبن بالماء، وقول الداودي معناه احلب رده عياض.

(ومعنى الحديث أنه ﷺ وأصحابه كانوا صيامًا فلما غربت الشمس أمره عليه السلام بالجدح ليفطروا، فرأى المخاطب آثار الضياء والحمرة التي تبقى معه بعد غروب الشمس، وظن أن الفطر لا يحصل إلا بعد ذهاب ذلك، واحتمل عنده أنه ﷺ لم يرهما) أي: الضياء والحمرة **(فأراد تذكيره وإعلامه بذلك، ويؤيد هذا قوله: إن عليك نهارًا لتوهمه أن ذلك الضوء من النهار الذي يجب صومه، وهو معنى قوله في الرواية الأخرى)** عند الشيخين **(لو أمسيت)** أي: لو أخرت إلى وقت المساء لكنت متممًا للصوم، فحذف جواب لو الشرطية، أو هي للتمني فلا جواب لها **(وتكريره المراجعة)** ثلاث مرات **(لغلبة اعتقاده على أن ذلك نهار)** وفي نسخ على أنه كان نهارًا **(يحرم الأكل فيه مع تجويزه أنه عليه السلام لم ينظر إلى ذلك الضوء نظرًا تامًا، فقصد زيادة الإعلام ببقاء الضوء، قاله النووي)** في شرح مسلم، زاد غيره: أو كان هناك غيم فلم يتحقق الغروب، إذ لو تحققه ما توقف، لأنه حينئذ يكون معاندًا، وإنما توقفه احتياطًا واستكشافًا عن حكم المسألة **(والله أعلم)**.

(الفصل السادس: فيما كان ﷺ يفطر عليه، عن أنس: كان ﷺ يفطر) إذا كان صائمًا **(قبل أن يصلي)** المغرب **(على رطبات، فإن لم يجد رطبات فتمرات)** أي: فعلى تمرات **(فإن**

فتمرات، فإن لم يجد تمرات حسا حسوات من ماء. رواه أبو داود.

وإنما خص عليه السلام الفطر بما ذكر لأن إعطاء الطبيعة الشيء الحلو مع خلّو المعدة أدعى إلى قبوله وانتفاع القوى به، لا سيما قوة البصر. وأما الماء فإن الكبد يحصل لها بالصوم نوع يبس، فإذا رطبت بالماء كمل انتفاعها بالغذاء بعده، ولهذا كان الأولى بالظمآن الجائع أن يبدأ بشرب قليل من الماء ثم يأكل بعده، قاله ابن القيم.

الفصل السابع
فيما كان يقوله ﷺ عند الإفطار

عن معاذ بن زهرة: بلغني أن رسول الله ﷺ كان إذا أفطر قال: «اللهم لك

لم يجد تمرات حسا حسوات) بحاء وسين مهملتين: جمع حسوة بالفتح المرة من الشرب **(من ماء)** ولو قراحًا، وقد ترجم البخاري باب يفطر بما تيسر له من الماء وغيره، ولبعض رواته بالماء، وأورد فيه حديث الجدح لاشتماله على الماء وغيره، فإن لم يكن إلاّ الماء أفطر عليه، ففي الترمذي وغيره صحيحًا مرفوعًا: إذا كان أحدكم صائمًا فليفطر على التمر، فإن لم يجد التمر فعلى الماء فإنه طهور والأمر للندب عند الكافة، وشدّ ابن حزم فحمله على الوجوب **(رواه أبو داود)** والترمذي وحسنه والنسائي وصححه الحاكم، وصريحه تقديم الرطب على التمر وهو على الماء، والقصد بذلك كما قال المحب الطبري أن لا يدخل جوفه أولاً ما مسته نار، ويحتمل أن يريد هذا مع قليل الحلاوة تناولاً **(وإنما خص عليه السلام الفطر بما ذكر، لأن إعطاء الطبيعة الشيء الحلو مع خلوّ المعدة أدعى إلى قبوله وانتفاع القوى به لا سيما قوّة البصر)** لأن الصوم يخلي المعدة من الغذاء فلا يجد الكبد فيها ما يجذبه ويرسله إلى القوى والأعضاء فتضعف، والحلو أسرع شيء وصولاً إلى الكبد وأحبه إليها سيما الرطب، فيشتد قبولها فتنتفع به هي والقوى، فإن لم يكن فالتمر لحلاوته وتغذيته **(وأما الماء فإن الكبد يحصل لها بالصوم نوع يبس، فإذا رطبت بالماء كمل انتفاعها بالغذاء بعده، ولهذا كان الأولى بالظمآن الجائع أن يبدأ بشرب قليل من الماء ثم يأكل بعده، قاله ابن القيم)** لأن الماء يطفىء لهيب المعدة وحرارة الصوم فتنتبه بعده للطعام وتتلقاه بشهوة.

(الفصل السابع: فيما كان يقوله ﷺ عند الإفطار: عن معاذ بن زهرة) ويقال فيه: معاذ أبو زهرة، قال: **(بلغني أن رسول الله ﷺ كان إذا أفطر)** من صومه **(قال)** عند فطره: **(«اللهم**

صمت، وعلى رزقك أفطرت». وهو حديث مرسل، ومعاذ هذا ذكره البخاري في التابعين لكن قال: معاذ أبو زهرة ـ وتبعه ابن أبي حاتم وابن حبان ـ في الثقات. وذكره يحيى بن يونس الشيرازي في الصحابة، وغلطه جعفر المستغفري.

قال الحافظ ابن حجر: ويحتمل أن يكون الحديث موصولاً، ولو كان معاذ تابعيًا، لاحتمال أن يكون الذي بلغه له صحابياً. قال: وبهذا الاعتبار أورده أبو داود في السنن، وبالاعتبار الآخر أورده في المراسيل.

وخرج ابن السني والطبراني في المعجم الكبير، بسند واه جدًا، عن ابن عباس: كان ﷺ إذا أفطر قال: «اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت، فتقبل مني إنك أنت السميع العليم».

لك صمت وعلى رزقك أفطرت»).

قال الطيبي: قدم الجار والمجرور فيهما على العامل دلالة على الاختصاص وإظهارًا للاختصاص في الافتتاح وإبداء الشكر المختص به في الاختتام **(وهو حديث مرسل ومعاذ، هذا ذكره البخاري في التابعين)** ناقلاً عن يحيى بن معين أن حديثه مرسل **(لكن قال معاذ أبو زهرة)** وهو هو **(وتبعه ابن أبي حاتم وابن حبان في الثقات)** فذكراه في التابعين **(وذكره يحيى بن يونس الشيرازي في الصحابة وغلطه جعفر المستغفري)** في تأليفه في الصحابة، وقد ذكره البغوي فيهم، لكنه قال: لا أدري له صحبة أم لا.

(قال الحافظ ابن حجر: ويحتمل أن يكون الحديث) المذكور **(موصولاً ولو كان معاذ تابعيًا، لاحتمال أن يكون الذي بلغه له صحابيًا، قال: وبهذا الاعتبار أورده أبو داود في السنن، وبالاعتبار الآخر)** وهو أنه تابعي مع احتمال أن الذي بلغه ليس بصحابي **(أورده)** أبو داود **(في)** كتاب **(المراسيل)** وقد ذكره في الإصابة فيمن ذكر في الصحابة غلطًا وجزم بأنه تابعي، وكذا جزم في تقريبه وقال: إنه مقبول من الثالثة، أي: أواسط التابعين.

(وخرج ابن السني) بضم المهملة وشد النون **(والطبراني في المعجم الكبير)** والدارقطني، كلهم **(بسند واه)** الأكثر فيه حذف الياء ومع ذلك يقرأ بالتنوين ويحذف الياء لفظًا لالتقاء الساكنين **(جدًا)** أي: شديد الضعف من وهى الحائط إذا مال للسقوط.

(عن ابن عباس) قال: **(كان ﷺ إذا أفطر قال: «اللهم لك)** لا لغيرك **(صمت وعلى رزقك أفطرت فتقبل مني)** في رواية الدارقطني: أفطرنا فتقبل منا **(إنك أنت السميع)** لدعائي **(العليم»)** بإخلاصي، قيل: لعله كان يفرد إذا أفطر وحده ويجمع إذا أفطر مع غيره، وهذا لو صح

وعن ابن عمر: كان ﷺ إذا أفطر قال: ذهب الظمأ وابتلت العروق، وثبت الأجر إن شاء الله. رواه ابو داود. وزاد رزين: «الحمد لله» في أول الحديث.

وفي كتاب ابن السني، عن معاذ بن زهرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال: «الحمد لله الذي أعانني فصمت ورزقني فأفطرت».

الفصل الثامن
في وصاله ﷺ

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ نهى عن الوصال، قالوا: إنك تواصل، قال: إني

كان شاهدًا لحديث ابن زهرة الذي قبله.

(وعن ابن عمر) بن الخطاب قال: **(كان ﷺ إذا أفطر قال: «ذهب الظمأ)** مهموز الآخر مقصور العطش، قال تعالى: ﴿ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ﴾ [التوبة/١٢٠]، وإنما ذكرته وإن كان ظاهرًا لأني رأيت من اشتبه عليه فتوهمه ممدودًا، قاله في الأذكار **(وابتلت العروق)** لم يقل: وذهب الجوع، أيضًا لأن الحجاز حار فكانوا يصبرون على قلة الطعام لا العطش، وكانوا يتمدحون بقلة الأكل لا بقلة الشرب **(وثبت الأجر)** تحريض على العبادة، يعني: زال التعب وبقي الأجر **(إن شاء الله»)** ثبوته بأن يقبل الصوم ويتولى جزاءه بنفسه كما وعد أنه لا يخلف الميعاد.

وقال الطيبي: قوله: «ثبت الأجر» بعد قوله: «ذهب الظمأ»، استبشار منه، لأن من فاز ببغيته ونال مطلوبه بعد التعب والنصب، وأراد اللذة بما أدركه ذكر تلك المشقة ومن ثم كان حمد أهل الجنة في الجنة الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن **(رواه أبو داود)** والنسائي وصححه الحاكم **(وزاد رزين)** السرقسطي **(الحمد لله في أول الحديث)** وعهدتها عليه، وينبغي للصائم قول ذلك سواء أفطر على رطب أو تمر أو لحم أو غيرها، إذ لم يقيده في الحديث بما إذا أفطر على الماء كذا قيل.

(وفي كتاب ابن السني) وكذا شعب البيهقي **(عن معاذ بن زهرة)** السابق آنفًا **(قال: كان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال: «الحمد لله الذي أعانني فصمت ورزقني فأفطرت»)** فيندب قول ذلك، قال الحافظ: وهذا محقق الإرسال، يعني: أن معاذًا تابعي جزم برفعه ولم يقل بلغني كالسابق.

(الفصل الثامن: في وصاله ﷺ: عن ابن عمر: أن النبي ﷺ نهى عن الوصال، قالوا: إنك تواصل) لم يسم القائلون، وفي الصحيحين عن أبي هريرة: فقال رجل من المسلمين، وفي

لست كهيئتكم، إني أطعم وأسقي». رواه البخاري ومسلم.

وللبخاري: أنه ﷺ واصل، فواصل الناس فشق عليهم، فنهاهم رسول الله ﷺ أن يواصلوا، قالوا: إنك تواصل، قال: «لست كهيئتكم، إني أظل أطعم وأسقي».

وفي رواية أنس: واصل ﷺ في آخر شهر رمضان، فواصل ناس من المسلمين فبلغه ذلك فقال: «لو مدَّ لنا الشهر لواصلنا وصالاً يدع المتعمقون تعمقهم، إنكم لستم مثلي - أو قال: لست مثلكم - إني أظل يطعمني ربي ويسقيني».

وفي رواية: «لا تواصلوا»، قالوا: إنك تواصل، قال: «لست كأحد منكم، إني

لفظ فقال: رجال بالجمع، وكأن القائل واحد، ونسب إلى الجمع لرضاهم به، وفيه استواء المكلفين في الأحكام وأن كل حكم ثبت له ﷺ ثبت في حق أمته إلاّ ما استثنى فطلبوا الجمع بين نهيه وبين فعله الدال على الإباحة، فأجابهم باختصاصه به، حيث (**قال: إني لست كهيئتكم**) أي: ليس حالي كحالكم، أو لفظ هيئة، زاد: و«المراد لست كأحدكم»، وفي رواية للبخاري: «لست مثلكم»، ولمسلم عن أبي هريرة: «لستم في ذلك مثلي»، أي: لستم على صفتي ومنزلتي من ربي (**إني أطعم وأسقي**) بضم الهمزة فيهما (**رواه البخاري ومسلم**) من طريق لملك عن نافع عن ابن عمر (**وللبخاري**) من طريق جويرية عن نافع عن ابن عمر (**أنه ﷺ واصل**) الصوم من غير فطر بالليل، زاد عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عند مسلم في رمضان (**فواصل الناس**) أي: جنس الناس، هكذا الرواية في البخاري، وكذا في مسلم من طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر، فنسخة ناس تحريف (**فشق عليهم**) الوصال لمشقة الجوع والعطش (**فنهاهم رسول الله ﷺ أن يواصلوا، قالوا: إنك تواصل، قال: «لست كهيئتكم إني أظل»**) بفتح الهمزة والظاء المعجمة المشالة (**أطعم وأسقي**) بضم الهمزة فيهما مبنيًا للمفعول.

(**وفي رواية أنس**) بن لملك قال: (**واصل ﷺ في آخر شهر رمضان**) على الصواب الموافق لبقية الحديث وهو الذي في البخاري، ووقع في أكثر نسخ مسلم في أول ما يمكن تصحيحها بأنه واصل في أوله يومين وثلاثًا وفي آخره كذلك، فحكى الراوي وصاله في أوله وهو لا يدل على أن ناسًا تبعوه، لاحتمال أنهم انتظروا وصاله ثانيًا (**فواصل ناس من المسلمين، فبلغه ذلك فقال: «لو مد لنا الشهر لواصلنا وصالاً يدع المتعمقون تعمقهم»**) لعجزهم عن ذلك (**إنكم لستم مثلي، أو قال**) إني (**لست مثلكم**) شك الراوي: (**إني أظل يطعمني**) بضم الياء (**ربي ويسقيني**) بفتح الياء من سقى وضمها من أسقى.

(**وفي رواية**) عن أنس؛ أن النبي ﷺ قال: (**«لا تواصلوا»، قالوا: إنك تواصل**) لم يسم

أطعم وأسقي». رواه البخاري ومسلم.

والمتعمقون: هم المتشددون في الأمر، المجاوزون الحد في قول أو فعل.

وفي رواية سعيد بن منصور وابن أبي شيبة من مرسل الحسن: «إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني».

وعن عائشة قالت: نهاهم النبي ﷺ عن الوصال، رحمة لهم، فقالوا: إنك تواصل. فقال: «إني لست كهيئتكم، إني يطعمني ربي ويسقيني». رواه البخاري ومسلم إلا أن البخاري قال «نهى» ولم يقل: نهاهم.

وعن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال في الصوم، فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال واصل بهم يومًا ثم يومًا ثم رأوا الهلال فقال: «لو تأخر

القائلون **(قال: «لست كأحد منكم)** ولبعض رواة البخاري: كأحدكم **(إني أطعم وأسقى»، رواه)** أي: المذكور من الروايتين **(البخاري)** الأولى في التمني والثانية في الصيام **(ومسلم)** في الصيام الأولى بلفظها، والثانية بنحوها.

(والمتعمقون) هم **(المتشددون في الأمر المجاوزون الحد في قول أو فعل)** وهو المراد هنا، أي: المواصلون.

(وفي رواية سعيد بن منصور وابن أبي شيبة من مرسل الحسن) البصري: **(إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني)** فعبر بلفظ: أبيت.

(وعن عائشة قالت: نهاهم النبي ﷺ عن الوصال رحمة لهم) نصب على التعليل، أي: لأجل الرحمة، **(فقالوا: إنك تواصل، فقال: إني لست كهيئتكم إني يطعمني)** بضم أوله **(ربي ويسقيني)** بفتح أوله وبالياء، كقراءة يعقوب الحضرمي في الآية حالة الوصل والوقف مراعاة للأصل، وللحسن البصري في الوصل فقط مراعاة للأصل والرسم بحذف الياء كالمصحف العثماني في الشعراء، قاله المصنف **(رواه البخاري ومسلم)** في الصوم **(إلا أن البخاري قال: نهى)** رسول الله ﷺ **(ولم يقل نهاهم)** وهو لفظ مسلم والمعنى واحد.

(وعن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال في الصوم) فرضًا ونفلاً، أسقط من الحديث في الصحيحين، فقال له رجل من المسلمين: فإنك تواصل يا رسول الله، فقال: «وأيكم مثلي إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني» **(فلما أبوا)** امتنعوا **(أن ينتهوا عن الوصال)** لظنهم أن النهي للشفقة عليهم لا أنه نهي حقيقي **(واصل بهم يومًا ثم يومًا)** أي: يومين **(ثم رأوا الهلال)** لشوال **(فقال: لو تأخر)** الشهر **(لزدتكم)** في الوصال إلى أن تعجزوا فتسألوا التخفيف

لزدتكم. كالتنكيل لهم حين أبوا أن ينتهوا، رواه البخاري.

والوصال: هو عبارة عن صوم يومين فصاعدًا من غير أكل وشرب بينهما.

قال شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر: وقد اختلف في معنى قوله «يطعمني ربي ويسقيني».

فقيل: هو على حقيقته، وأنه ﷺ كان يؤتى بطعام وشراب من عند الله كرامة له في ليالي صيامه.

وتعقب: بأنه لو كان كذلك لم يكن مواصلاً، وبأن قوله: «أظل» يدل على وقوع ذلك بالنهار، فلو كان الأكل والشرب حقيقة لم يكن صائمًا.

وأجيب: بأن الراجح من الروايات لفظ «أبيت» دون «أظل» وعلى تقدير

منه بالترك (**كالتنكيل**) أي: المعاقبة (**لهم**).

وللبخاري في التمني كالمنكل لهم بضم الميم وفتح النون وكسر الكاف مشددة ولام، أي: المعاقب لهم، ولبعض رواته هناك كالمنكر بالراء وسكون النون من الإنكار، ولآخر كالمنكي بتحتية ساكنة قبلها كاف مكسورة خفيفة من النكاية.

قال الحافظ: والأول هو الذي تظافرت به الروايات خارج هذا الكتاب.

(**حين أبوا:**) امتنعوا (**أن ينتهوا**) عنه (**رواه البخاري**) في الصوم والتعزي والتمني من طرق عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، ورواه مسلم في الصوم.

(**والوصال هو عبارة عن صوم يومين فصاعدًا**) فرضًا أو نفلاً (**من غير أكل وشرب بينهما**) ولا يتناول بالليل مطعومًا عمدًا بلا عذر قاله في المجموع، وقضيته أن الجماع وغيره من المفطرات لا يخرجه عن الوصال، لكن قال الروياني: هو أن يستديم جميع أوصاف الصائمين.

(**قال شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر: وقد اختلف في معنى قوله: «يطعمني ربي ويسقيني»، فقيل: هو على حقيقته، وأنه ﷺ كان يؤتى بطعام وشراب من عند الله كرامة له في ليالي صيامه، وتعقب بأنه لو كان كذلك لم يكن مواصلاً**) إذ الوصال عبارة عن عدم الأكل بالليل (**وبأن قوله: «أظل» يدل على وقوع ذلك بالنهار، فلو كان الأكل والشرب حقيقة لم يكن صائمًا**) لأن أظل لا يكون إلاَّ بالنهار والأكل فيه ممنوع.

(**وأجيب بأن الراجح من الروايات لفظ أبيت دون أظل، وعلى تقدير ثبوتها**) أي: لفظة

ثبوتها فهي محمولة على مطلق الكون لا على حقيقة اللفظ، لأن المحدث عنه هو الإمساك ليلاً لا نهاراً، وأكثر الروايات إنما هو «أبيت» فكأن بعض الرواة عبر عنها بـ «أظل» نظرًا إلى اشتراكهما في مطلق الكون. يقولون كثيرًا: أضحى فلان كذا، ولا يريدون تخصيص ذلك بوقت الضحى، ومنه قوله تعالى: ﴿وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودًا﴾ [النحل/٥٨] فإن المراد بذلك مطلق الوقت، ولا اختصاص لذلك بنهار دون ليل، وليس حمل الطعام والشراب على المجاز بأولى من حمل لفظ «أظل» على المجاز وعلى التنزل فلا يضر شيء من ذلك، لأن ما يؤتى به الرسول على سبيل الكرامة من طعام الجنة وشرابها لا تجري عليه أحكام المكلفين فيه، كما غسل صدره الشريف من طست الذهب، مع أن استعمال أواني الذهب الدنيوية محرمة.

وقال ابن المنير: الذي يفطر شرعًا إنما هو الطعام المعتاد، وأما الخارق للعادة

أظل (**فهي محمولة على مطلق الكون**) أي: أكون عند ربي ليلاً أو نهارًا (**لا على حقيقة اللفظ، لأن المحدث عنه هو الإمساك ليلاً لا نهارًا، وأكثر الروايات إنما هو أبيت، فكأن بعض الرواة عبر عنها بأظل نظرًا إلى اشتراكهما في مطلق الكون يقولون كثيرًا أضحى فلان، كذا ولا يريدون تخصيص ذلك بوقت الضحى، ومنه قوله تعالى: ﴿وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل﴾**) أي: صار (**﴿وجهه﴾**) وقت البشارة (**﴿مسودًا﴾**) ليلاً، كانت البشارة أو نهارًا كما قال.

(**فإن المراد بذلك مطلق الوقت ولا اختصاص لذلك بنهار دون ليل وليس حمل الطعام والشراب على المجاز**) الذي ذهب إليه الجمهور (**بأولى من حمل أظل على المجاز**) إذ ليس أحد المجازين بأولى من الآخر، أو أن المجاز في أظل أقرب (**وعلى التنزل**) أنه لا مجاز في أظل وأنه لا يكون إلاَّ نهارًا (**فلا يضر شيء من ذلك**) أي: حمل الأكل على حقيقته وأنه بالنهار (**لأن ما يؤتى به الرسول على سبيل الكرامة من طعام الجنة وشرابها لا تجري عليه أحكام المكلفين فيه**) فتناوله غير مفطر ولو نهارًا (**كما غسل صدره الشريف من طست الذهب**) ليلة المعراج وهو بعد البعثة باتفاق (**مع أن استعمال أواني الذهب الدنيوية محرمة**) كذا في النسخ، ولفظ الحافظ حرام وهو المناسب، لأنه خبر استعمال، وأبعد شيخنا التجعة فحمل غسله بطست الذهب على الواقع له قبل البعثة، فاحتاج إلى الجواب بأن أفعاله قبل البعثة تتبعث، فلم يوجد منها ما يخالف شرعة. انتهى.

نعم، قيل: إن الذهب لم يكن حرم ليلة المعراج.

(**وقال ابن المنير: الذي يفطر شرعًا إنما هو الطعام المعتاد، وأما الخارق للعادة**

كالمحضر من الجنة فعلى غير هذا المعنى، وليس تعاطيه من جنس الأعمال، وإنما هو من جنس الثواب كأكل أهل الجنة في الجنة، والكرامة لا تبطل العبادة.

وقال غيره: لا مانع من حمل الطعام والشراب على حقيقتهما، وأكله وشربه في الليل لا يقطع وصاله خصوصية له بذلك، فكأنه لما قيل له: إنك تواصل، قال: إني لست في ذلك كهيئتكم، أي على صفتكم في أن من أكل منكم أو شرب انقطع وصاله، بل إنما يطعمني ربي ويسقيني ولا ينقطع بذلك مواصلتي، فطعامي وشرابي على غير طعامكم وشرابكم صورة ومعنى.

وقال الجمهور: هو مجاز عن لازم الطعام والشراب وهو القوة، فكأنه قال: يعطيني قوة الآكل والشارب، ويفيض علي ما يسد مسد الطعام والشراب، ويقوي على أنواع الطاعة من غير ضعف في القوة.

أو المعنى: أن الله يخلق فيه من الشبع والري ما يغنيه عن الطعام والشراب، فلا يحس بجوع ولا عطش.

كالمحضر من الجنة فعلى غير هذا المعنى وليس تعاطيه من جنس الأعمال) حتى يجري عليه أحكامها **(وإنما هو من جنس الثواب كأكل أهل الجنة في الجنة والكرامة لا تبطل العبادة)** إذ لو أبطلتها لم تكن كرامة، فلا يبطل بذلك صومه ولا ينقطع وصاله ولا ينقص أجره.

(وقال غيره: لا مانع من حمل الطعام والشراب على حقيقتهما، وأكله وشربه في الليل لا يقطع وصاله خصوصية له بذلك، فكأنه لما قيل له: إنك تواصل، قال: «إني لست في ذلك كهيئتكم»، أي: على صفتكم في أن من أكل منكم أو شرب انقطع وصاله، بل إنما يطعمني ربي ويسقيني ولا ينقطع بذلك مواصلتي، فطعامي وشرابي على غير طعامكم وشرابكم صورة ومعنى) وهذا قريب من كلام ابن المنير، غايته أن هذا خصه بالليل وابن المنير عمم على ظاهره.

(وقال الجمهور: هو مجاز عن لازم الطعام والشراب وهو القوة، فكأنه قال: يعطيني قوة الآكل والشارب ويفيض عليَّ ما يسد مسد الطعام والشراب، ويقوي:) يعين **(على أنواع الطاعة)** أي: العبادة **(من غير ضعف في القوة)** وحاصله أنه يعطي أزيد من الطاعم الشارب ولا أكل ولا شرب **(أو المعنى؛ أن الله يخلق فيه من الشبع والري ما يغنيه عن الطعام والشراب فلا يحس)** بضم أوله وكسر الحاء من أحس على الأشهر، و بفتح الياء وضم الحاء **(بجوع ولا عطش، والفرق بينه وبين الأول)** أي: الذي قبله **(أنه على الأول يعطي القوة من غير شبع ولا**

والفرق بينه وبين الأول: أنه على الأول يعطى القوة من غير شبع ولا ري، بل مع الجوع والظمأ، وعلى الثاني: يعطى القوة مع الشبع والري. ورجح الأول بأن الثاني ينافي حال الصائم ويفوت المقصود من الصوم الوصال، لأن الجوع هو روح هذه العبادة بخصوصها. قال القرطبي: ويبعده أيضاً النظر إلى حاله عليه السلام فإنه كان يجوع أكثر مما يشبع ويربط على بطنه الحجر. انتهى.

ويحتمل ـ كما قاله ابن القيم في «الهدي» وابن رجب في اللطائف ـ أن يكون المراد به ما يغذيه الله به من معارفه، وما يفيض على قلبه من لذة مناجاته وقرة عينه بقربه، ونعيمه بحبه والشوق إليه، وتوابع ذلك من الأحوال التي هي غذاء القلوب ونعيم الأرواح وقرة العين، وبهجة النفوس، فللروح والقلب بها أعظم غذاء وأجله وأنفعه، وقد يغني هذا الغذاء عن غذاء الأجسام مدة من الزمان كما قيل:

لها أحاديث من ذكراك تشغلها عن الشراب وتلهيها عن الزاد

ري، بل مع الجوع والظمأ:) العطش (وعلى الثاني يعطي القوة مع الشبع والري، ورجح الأول بأن الثاني ينافي حال الصائم ويفوت المقصود من الصوم والوصال، لأن الجوع هو روح هذه العبادة بخصوصها) التي هي الصيام.

(قال القرطبي: ويبعده أيضًا النظر إلى حاله عليه السلام، فإنه كان يجوع أكثر مما يشبع، ويربط) بكسر الباء وضمها (على بطنه الحجر) واحدة الحجارة. (انتهى) كلام الحافظ وفيه بعده: وأنكر ابن حبان ربط الحجر، قال: لأن اللّه تعالى كان يطعم رسوله ويسقيه إذا واصل فكيف يتركه جائعًا حتى يحتاج إلى شد الحجر على بطنه، ثم قال: وماذا يغني الحجر من الجوع، ثم ادعى أن ذلك تصحيف ممن رواه وإنما هو الحجز بالزاي: جمع حجزة، وقد أكثر الناس من الرد عليه في جميع ذلك، ومر ذلك مبسوطًا في كلام المصنف.

(ويحتمل كما قاله ابن القيم في الهدي وابن رجب في اللطائف أن يكون المراد به ما يغذيه اللّه به من معارفه وما يفيض على قلبه من لذة مناجاته وقرة عينه بقربه) المعنوي (ونعيمه بحبه والشوق إليه وتوابع ذلك من الأحوال التي هي غذاء القلوب ونعيم الأرواح وقرة العين) بردها وسرورها (وبهجة النفوس، فللروح والقلب بها أعظم غذاء وأجله وأنفعه، وقد يغني هذا الغذاء عن غذاء الأجسام مدة من الزمان كما قيل) في وصف النياق:

(لها أحاديث من ذكراك تشغلها عن الشراب وتلهيها عن الزاد

إذا اشتكت من كلال السير أو عدها روح القدوم فتحيا عند ميعاد

ومن له أدنى تجربة وشوق يعلم استغناء الجسم بغذاء القلب والروح عن كثير من الغذاء الحيواني، ولا سيما الفرحان الظافر بمطلوبه الذي قد قرت عينه بمحبوبه، وتنعم بقربه والرضا عنه، وألطاف محبوبه... مكرم له غاية الإكرام مع الحب التام، أفليس هذا من أعظم غذاء لهذا المحب، فكيف بالحبيب الذي لا شيء أعظم منه ولا أجل ولا أجمل ولا أكمل ولا أعظم إحسانًا، أفليس هذا المحب عند حبيبه يطعمه ويسقيه ليلاً ونهارًا، ولهذا قال: أني أظل عند ربي يطعمني ويسقيني. انتهى

وحكى النووي في شرح المهذب، كما قاله في شرح تقريب الأسانيد: أن معناه أن محبة الله تشغلني عن الطعام والشراب. قال: والحب البالغ يشغل عنهما. انتهى.

(إذا اشتكت من كلال السير أو عدها (روح القدوم فتحيا عند ميعاد)

لها، أي: للنياق وكلال تعب وروح بضم الراء والنصب مفعول، أي: أوعدها كلال السير روح القدوم فيحصل لها مزيد قوة على السير حتى كأنها حييت بعد الموت.

(ومن له أدنى تجربة وشوق يعلم استغناء الجسم بغذاء القلب والروح عن كثير من الغذاء الحيواني، ولا سيما الفرحان الظافر بمطلوبه الذي قد قرت عينه بمحبوبه وتنعم بقربه والرضا عنه، وألطاف) بالخفض، أي: وبالطاف **(محبوبه)** وهو **(مكرم له غاية الإكرام مع الحب التام، أفليس هذا من أعظم غذاء لهذا المحب)** استفهام تعجبي **(فكيف بالحبيب الذي لا شيء أعظم منه ولا أجل ولا أجمل ولا أكمل ولا أعظم إحسانًا، أفليس هذا المحب عند حبيبه يطعمه ويسقيه ليلاً ونهارًا، ولهذا قال: إني أظل عند ربي يطعمني ويسقيني. انتهى)**.

(وحكى النووي في شرح المهذب كما قاله في شرح تقريب الأسانيد أن معناه أن محبة الله تشغلني عن الطعام والشراب، قال: والحب البالغ يشغل عنهما. انتهى) وهو قريب من حاصل ما بسطه ابنا القيم ورجب، لكن الفارق بينهما أن ملحظ هذا أن الشاغل حبه البالغ ﷺ لله تعالى، وملحظ ذاك أن الشاغل ما يفيض الله عليه به وإن رجع حاصل معناهما إلى معنى واحد، لكن الفرق بينهما بالاعتبار كما علم، وقد حكى الأبي عن ابن بزيزة أن بعض الصوفية واصل ستين يومًا، قال: وواصل غيره أكثر، ومثل هذا كثير يذكر في كتب القوم. انتهى.

فإن قلت: لم آثر اسم الرب دون اسم الذات المقدسة في قوله: «يطعمني ربي» دون أن يقول: يطعمني الله؟

أجيب: بأن التجلي باسم الربوبية أقرب إلى العباد من الإلهية، لأنه تجلى عظمة لا طاقة للبشر بها، وتجلي الربوبية تجلي رحمة وشفقة.

وقد اختلف الناس في الوصال لنا، هل هو جائز أو محرم أو مكروه؟

فقالت: طائفة: إنه جائز إن قدر عليه، وهذا يروى عن عبد الله بن الزبير وغيره من السلف، وكان ابن الزبير يواصل الأيام، وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح أنه كان يواصل خمسة عشر يومًا، وذكر معه من الصحابة أيضًا أخت أبي سعيد، ومن التابعين عبد الرحمٰن بن أبي يعمر، وعامر بن عبد الله بن الزبير، وإبراهيم بن يزيد التيمي، وأبا الجوزاء، كما نقله أبو نعيم في الحلية.

ومن حجتهم أنه عليه الصلاة والسلام واصل بأصحابه بعد النهي، فلو كان النهي للتحريم لما أقرهم على فعله، فعلم أنه أراد بالنهي الرحمة لهم والتخفيف

(**فإن قلت: لم آثر اسم الرب دون اسم الذات المقدسة في قوله: «يطعمني ربي دون أن يقول يطعمني الله»، أجيب**) عنه (**بأن**) ـه آثر الرب، لأن (**التجلي باسم الربوبية أقرب إلى العباد من الإلهية، لأنه تجلي عظمة لا طاقة**) قدرة (**للبشر بها، وتجلي الربوبية تجلي رحمة وشفقة**) وهي أليق بهذا المقام.

(**وقد اختلف الناس في الوصال لنا هل هو جائز**) لنا (**أو محرم أو مكروه، فقالت طائفة: إنه جائز إن قدر عليه**) بلا كراهة (**وهذا يروى عن عبد الله بن الزبير وغيره من السلف، وكان ابن الزبير يواصل الأيام، وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح**) عنه (**أنه كان يواصل خمسة عشر يومًا، وذكر معه من الصحابة أيضًا**) في أصل الوصال وإن لم يعلم مقدار ما واصلوا (**أخت أبي سعيد**) الخدري واسمها الفريعة بضم الفاء مصغر، ويقال لها الفارعة بنت مٰلك بن سنان صحابية لها حديث قضى به عثمٰن.

(**ومن التابعين عبد الرحمٰن بن أبي يعمر وعامر بن عبد الله بن الزبير**) ثقة عابد (**وإبرٰهيم بن يزيد التيمي**) العابد الثقة (**وأبا الجوزاء**) بجيم وزاي أوس بن عبد الله الربعي (**كما نقله أبو نعيم في الحلية، ومن حجتهم أنه عليه الصلاة والسلام واصل بأصحابه بعد النهي، فلو كان النهي للتحريم لما أقرهم على فعله، فعلم أنه أراد بالنهي الرحمة لهم والتخفيف**

عنهم، كما صرحت به عائشة في حديثها، فمن لم يشق عليه ولم يقصد موافقة أهل الكتاب في تأخيرهم الفطر. ولا رغب عن السنة في تعجيل الفطر لم يمنع من الوصال.

ومن أدلة الجواز أيضًا: إقدام الصحابة عليه بعد النهي، فدل على أنهم فهموا أن النهي للتنزيه لا للتحريم، وإلا لما قدموا عليه.

وقال الأكثرون: لا يجوز الوصال، وبه قال مالك وأبو حنيفة، ونص الشافعي وأصحابه على كراهته، ولهم في هذه الكراهة وجهان أصحهما أنها كراهة تحريم، والثاني: أنها كراهة تنزيه.

واختار ابن وهب وأحمد بن حنبل وإسحٰق جواز الوصال إلى السحر، لحديث أبي سعيد عند البخاري:عنه ﷺ قال: «لا تواصلوا، فأيكم أراد أن يواصل فليواصل إلى السحر»، وهذا الوصال لا يترتب عليه شيء مما يترتب على غيره، لأنه في الحقيقة بمنزلة عشائه، إلا أنه يؤخره، لأن الصائم له في اليوم والليلة أكلة،

عنهم كما صرحت به عائشة في حديثها) السابق (فمن لم يشق عليه ولم يقصد موافقة أهل الكتاب في تأخيرهم الفطر ولا رغب عن السنة في تعجيل الفطر لم يمنع من الوصال) عند هؤلاء.

(ومن أدلة الجواز أيضًا إقدام الصحابة عليه بعد النهي، فدل على أنهم فهموا أن النهي للتنزيه لا للتحريم وإلا لما قدموا عليه) إذ لا يليق بهم الإقدام مع فهم التحريم.

(وقال الأكثرون: لا يجوز الوصال، وبه قال مٰلك وأبو حنيفة، ونص الشافعي وأصحابه على كراهته ولهم في هذه الكراهة وجهان، أصحهما أنها كراهة تحريم، والثاني أنها كراهة تنزيه) وهو المشهور عند المالكية.

(واختار ابن وهب وأحمد بن حنبل وإسحٰق) بن راهويه (جواز الوصال إلى السحر) قبيل الصبح (لحديث أبي سعيد) الخدري (عند البخاري) من إفراده عن مسلم، ووهم من عزاه له (عنه ﷺ، قال: «لا تواصلوا، فأيكم أراد أن يواصل فليواصل إلى السحر») لفظ البخاري حتى السحر.

قال المصنف: بالجر بحتى التي بمعنى إلى، وبقية هذا الحديث عند البخاري قالوا: فإنك تواصل يا رسول الله، قال: «إني لست كهيئتكم، إني أبيت لي مطعم يطعمني وساق يسقين» (وهذا الوصال لا يترتب عليه شيء مما يترتب على غيره، لأنه في الحقيقة بمنزلة عشائه

فإذا أكلها في السحر كان قد نقلها من أول الليل إلى آخره، وكان أخف لجسمه في قيام الليل، ولا يخفى أن محل ذلك ما لم يشق على الصائم، وإلا فلا يكون قربة.

وقد صرح في الحديث بأن الوصال من خصائصه ﷺ فقال: «إني لست كهيئتكم». وفي الصحيحين من حديث عمر بن الخطاب قال: قال ﷺ: «إذا أقبل الليل من ها هنا وأدبر النهار من ها هنا وغربت الشمس فقد أفطر الصائم». قالوا: فجعله مفطرًا حكمًا بدخول وقت الفطر وإن لم يفطر، وذلك يحيل الوصال شرعًا.

إلا أنه يؤخره، لأن الصائم له في اليوم والليلة أكلة، فإذا أكلها في السحر كان قد نقلها من أول الليل إلى آخره، وكان أخف لجسمه في قيام الليل، ولا يخفى أن محل ذلك ما لم يشق على الصائم وإلا فلا يكون قربة).

(**وقد صرح في الحديث بأن الوصال من خصائصه ﷺ، فقال: «إني لست كهيئتكم»**)، فلا معنى للوصال إلى السحر لحديث: «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر»، وقالت عائشة: كان ﷺ أعجل الناس فطرًا، قاله أبو عمر.

(**وفي الصحيحين من حديث عمر بن الخطاب**) قال: (**قال ﷺ: «إذا أقبل الليل من هنا**) أي: من جهة المشرق (**وأدبر النهار**) أي: ضوؤه (**من ههنا**) أي: من جهة المغرب وهما متلازمان ذكرهما، لأن أحدهما قد يكون أظهر للعين في بعض الأماكن كما لو كان في جهة المغرب، فانحجب البصر عن إدراك الغروب وكان المشرق ظاهرًا بارزًا، فيستدل بطلوع الليل على الغروب.

قال الطيبي: وإنما قال: (**وغربت الشمس**) مع الاستغناء عنه لبيان كمال الغروب لئلا يظن أنه إذا غرب بعضها جاز الإفطار.

وقال المصنف: قيد بالغروب إشارة إلى اشتراط تحقق الإقبال والإدبار وأنهما بواسطة الغروب لا بسبب آخر، فالأمور الثلاثة وإن كانت متلازمة في الأصل لكنها قد تكون في الظاهر غير متلازمة، فقد يظن إقبال الليل من جهة المشرق ولا يكون إقباله حقيقة بل لوجود شيء يغطي الشمس، وكذلك إدبار النهار، فلذا قيد بالغروب.

(**فقد أفطر الصائم»، قالوا: فجعله مفطرًا حكمًا بدخول وقت الفطر وإن لم يفطر**) بالفعل (**وذلك يحيل**) يمنع (**الوصال شرعًا**) فلا ينتفع المواصل بوصاله، لأن الليل ليس موضعًا للصوم.

قال الطيبي: ويمكن أن تحمل الأخبار على الإنشاء إظهارًا للحرص على وقوع المأمور به، أي: إذا أقبل الليل فليفطر الصائم، وذلك أن الخيرية منوطة بتعجيل الإفطار، فكأنه قد وقع

واحتج الجمهور للتحريم: بعموم النهي في قوله ﷺ «لا تواصلوا»، وأجابوا عن قوله «رحمة» بأنه لا يمنع ذلك كونه منهيًا عنه للتحريم، وسبب تحريمه الشفقة عليهم لئلا يتكلفوا ما يشق عليهم، وأما الوصال بهم يومًا، فاحتمل للمصلحة في تأكيد زجرهم وبيان الحكمة في نهيهم والمفسدة المترتبة على الوصال، وهي الملل من العبادة، والتعرض للتقصير في بعض وظائف الدين، من إتمام الصلاة بخشوعها وأذكارها، وسائر الأذكار المشروعة في نهاره وليله.

وأجابوا أيضًا بقوله عليه الصلاة والسلام: «إذا أقبل الليل من ها هنا وأدبر النهار من ها هنا فقد أفطر الصائم». إذ لم يجعل الليل محلاً لسوى الفطر، فالصوم فيه مخالف لوضعه.

وروى الطبراني في الأوسط من حديث أبي ذر أن جبريل قال للنبي ﷺ: إن الله قد قبل وصالك، ولا يحل لأحد بعدك. ولكن إسناده ليس بصحيح ولا حجة فيه.

وحصل وهو يخبر عنه.

(**واحتج الجمهور للتحريم بعموم النهي في قوله ﷺ: «لا تواصلوا»، وأجابوا عن قوله**) أي: الشخص الراوي وهو عائشة نهي ﷺ عن الوصال (**رحمة**) لهم؛ (**بأنه لا يمنع ذلك كونه منهيًا عنه للتحريم**) فمن رحمته أن حرمه (**وسبب تحريمه الشفقة عليهم لئلا يتكلفوا ما يشق عليهم**) وهذا يأتي حتى على القول بالكراهة، لأن المكروه لا ثواب في فعله.

(**وأما الوصال بهم يومًا، فاحتمل للمصلحة في تأكيد زجرهم وبيان الحكمة في نهيهم والمفسدة المترتبة على الوصال وهي الملل من العبادة والتعرض للتقصير في بعض وظائف الدين من إتمام الصلاة بخشوعها وأذكارها وسائر الأذكار المشروعة في نهاره وليله**) لكن هذا كله لا ينتج التحريم لأنه صالح تعليلاً للكراهة أيضًا المستفادة من وصاله بهم بعد النهي واحتمال فعل الحرام لمصلحة الزجر مما لا ينبغي أن يقال (**وأجابوا أيضًا بقوله عليه الصلاة والسلام: إذا أقبل الليل من ههنا وأدبر النهار من ههنا فقد أفطر الصائم إذ لم يجعل الليل محلاً لسوى الفطر، فالصوم فيه مخالف لوضعه**) وهذا قدمه بمعناه قريبًا.

(**وروى الطبراني في الأوسط من حديث أبي ذر أن جبريل قال للنبي ﷺ: «إن الله قد قبل وصالك ولا يحل لأحد بعدك»، ولكن إسناده ليس بصحيح ولا حجة فيه**) وتغني عنه الأحاديث الصحيحة الدالة على الخصوصية.

وقد روى الترمذي وغيره عن أبي سعيد مرفوعًا: «إن الله لم يكتب الصيام بالليل، فمن

الفصل التاسع
في سحوره ﷺ

عن أبي هريرة عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ قال: دخلت على النبي ﷺ وهو يتسحر فقال: «إنها بركة أعطاكم الله إياها فلا تدعوه». رواه النسائي.

وعن العرباض بن سارية قال: دعاني رسول الله ﷺ إلى السحور في رمضان

صام فقد تعنى ولا أجر له»، قال الترمذي: سألت عنه البخاري فقال: ما أرى عبادة سمع من أبي سعيد، وقال ابن منده: غريب لا نعرفه إلاَّ من هذا الوجه، واللَّه أعلم.

(**الفصل التاسع: في سحوره**) بفتح السين، أي: ما يؤكل وضمها، أي: نفس الفعل (ﷺ) أي: في الأمر به وفعله ووقته وفائدته.

(**عن أبي هريرة عن رجل من أصحاب رسول اللَّه ﷺ، قال: دخلت على النبي ﷺ وهو يتسحر فقال: «إنها**) أي: هذه الحالة التي نفعلها وهي التسحر، أو أنث مراعاة للخبر وهو (**بركة،**) أي: نموّ وزيادة (**أعطاكم اللَّه إياها فلا تدعوه»**) أي: التسحر (**رواه النسائي**) وفيه صحابي عن صحابي، وفي معنى كونه بركة وجوه أن يبارك في القليل منه بحيث يحصل به الإعانة على الصوم، ولابن عدي عن علي مرفوعًا: «تسحروا ولو بشربة من ماء»، وللطبراني عن أبي أمامة رفعه: ولو بتمرة ولو بحبات زبيب الحديث، ويكون ذلك بالخاصية كما بورك في الثريد والاجتماع على الطعام، أو المراد بالبركة نفي التبعة.

وفي الفردوس من حديث أبي هريرة: ثلاثة لا يحاسب عليها العبد: أكلة السحور وما أفطر عليه، وما أكل مع الإخوان، أو المراد بها التقوّي على الصيام وغيره من أعمال النهار.

ولابن ماجه والحاكم عن جابر مرفوعًا: استعينوا بطعام السحر على صيام النهار وبالقيلولة على قيام الليل، ويحصل به النشاط ومدافعة سوء الخلق الذي يثيره الجوع، أو المراد بها الأمور الأخروية، فإن إقامة السنة توجب الأجر وزيادة.

قال عياض: قد تكون هذه البركة ما يتفق للمتسحر من ذكر أو صلاة أو استغفار وغير ذلك من زيادات الأعمال التي لولا القيام للسحور لكان الإنسان نائمًا عنها وتاركًا، وتجديد النية للصوم ليخرج من خلاف من أوجب تجديدها إذا نام بعدها.

قال ابن دقيق العيد: ومما يعلل به استحباب السحور المخالفة لأهل الكتاب لأنه ممتنع عندهم، وهذا أحد الوجوه المقتضية للزيادة في الأجور الأخروية.

(**وعن العرباض**) بكسر العين (**ابن سارية، قال: دعاني رسول اللَّه ﷺ إلى السحور في**

قال: هلم إلى الغداء المبارك. رواه إبو داود والنسائي.

وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ ـ وذلك عند السحور ـ: «يا أنس إني أريد الصيام فأطعمني شيئًا»، فأتيته بتمر وإناء فيه ماء، وذلك بعد ما أذن بلال، قال: يا أنس انظر رجلاً يأكل معي، فدعوت زيد بن ثابت فجاء فقال: إني أريد شربة سويق وأنا أريد الصيام، فقال رسول الله ﷺ: «وأنا أريد الصيام»، فتسحر معه، ثم قام فصلى ركعتين ثم خرج إلى الصلاة. رواه النسائي.

وعن زر بن حبيش قال: قلنا لحذيفة: أي ساعة تسحرت مع رسول الله ﷺ؟ قال: هو النهار إلا أن الشمس لم تطلع. رواه النسائي أيضًا.

رمضان، قال: هلم) قال الرضي: جاء متعديًا ولازمًا بمعنى أقبل فيتعدى بإلى، وبمعنى أحضر في نحو قوله تعالى: ﴿هلم شهداءكم﴾ [الأنعام/١٥٠]، وهو عند الخليل هاء التنبيه ركب معها لم أمر من قولك: لم اللّٰه شعثه، أي: اجمع نفسك إلينا، فلما غير معناه عند التركيب لأنه صار بمعنى أقبل أو احضر بعدما كان بمعنى أجمع صار كجميع أسماء الأفعال المنقولة عن أصلها.

(إلى الغداء المبارك) في الدارين على ما رأيت **(رواه أبو داود والنسائي.**

(وعن أنس قال: قال رسول اللّٰه ﷺ وذلك عند السحور يا أنس، إني) بشد النون بعد همزة مكسورة في نسخ صحيحة كثيرة، وفي بعضها إليَّ بلام بدل النون، فإن صحت فالتقدير ادن إليَّ، فدنا منه فقال: **(أريد الصيام فأطعمني شيئًا، فأتيته بتمر وإناء فيه ماء وذلك بعد ما أذن بلال)** لأنه كان يؤذن بالليل.

(قال: يا أنس انظر رجلاً يأكل معي، فدعوت زيد بن ثابت، فجاء فقال: إني أريد شربة سويق وأنا أريد الصيام، فقال رسول اللّٰه ﷺ: وأنا أريد الصيام، فتسحر معه ثم قام فصلى ركعتين) الفجر **(ثم خرج إلى الصلاة)** أي: الصبح **(رواه النسائي)**.

(وعن زر) بكسر الزاي وشد الراء **(ابن حبيش)** بضم المهملة وفتح الموحدة وسكون التحتية وشين معجمة ابن حباشة بمهملة مضمومة فموحدة ثم معجمة الأسدي الكوفي، ثقة جليل مخضرم، مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث وثمانين وهو ابن مائة وسبع وعشرين سنة كما في التقريب.

(قال: قلنا لحذيفة) ابن اليمان **(أي ساعة تسحرت مع رسول اللّٰه ﷺ، قال: هو النهار إلاّ أن الشمس لم تطلع)** سماه نهارًا مجازًا لقربه منه جدًا بحيث طلع الفجر عقب الفراغ منه **(رواه النسائي أيضًا)**.

وعن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله ﷺ ثم قمنا إلى الصلاة، قال أنس بن مالك: قلت: كما كان قدر ما بينهما؟ قال: قدر خمسين آية. رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي.

والمراد آية متوسطة، لا طويلة ولا قصيرة لا سريعة ولا بطيئة.

قال ابن أبي جمرة: كان ﷺ ينظر ما هو الأرفق بأمته فيفعله، لأنه لو لم يتسحر لاتبعوه فشق على بعضهم، ولو تسحر في جوف الليل لشق أيضًا على بعضهم ممن يغلب عليه النوم، فقد يفضي إلى ترك الصبح، أو يحتاج إلى المجاهدة بالسهر.

وقال القرطبي: فيه دلالة على أن الفراغ من السحور كان قبل طلوع الفجر،

(**وعن زيد بن ثابت: قال تسحرنا مع رسول الله ﷺ**) أي: أكلنا السحور بالفتح ما يؤكل وقت السحر، أما بالضم فهو اسم لنفس الفعل (**ثم قمنا إلى الصلاة**) أي: صلاة الصبح.

(**قال أنس بن مٰلك: قلت**) لزيد: (**كم كان قدر ما بينهما؟، قال:**) هو (**قدر خمسين آية**) برفع قدر خبر المبتدأ، ويجوز النصب خبر كان المقدرة في جواب زيد لا في سؤال أنس لئلا يصير كان واسمها من قائل والخبر من آخر.

قال المهلب وغيره: فيه تقدير الأوقات بأعمال البدن، وكانت العرب تقدر الأوقات بالأعمال، كقولهم: قدر حلب شاة وقدر نحر جزور، فعدل زيد بن ثابت عن ذلك إلى التقدير بالقراءة إشارة إلى أن ذلك الوقت كان وقت العبادة بالتلاوة ولو كانوا يقدرون بغير العمل لقال مثلاً قدر درجة أو ثلث أو خمس ساعة، قاله الحافظ (**رواه البخاري**) في الصلاة والصيام (**ومسلم والترمذي والنسائي**) وابن ماجه كلهم في الصيام.

(**والمراد آية متوسطة لا طويلة ولا قصيرة، لا سريعة ولا بطيئة**) في قراءتها بل هي متوسطة بينهما.

(**قال ابن أبي جمرة**) بجيم وراء في بيان حكمة تأخير السحور: (**كان ﷺ ينظر ما هو الأرفق بأمته فيفعله، لأنه لو لم يتسحر لأتبعوه فشق على بعضهم، ولو تسحر في جوف الليل لشق أيضًا على بعضهم ممن يغلب عليه النوم، فقد يفضي إلى ترك صلاة الصبح**) في وقتها (**أو يحتاج إلى المجاهدة بالسهر**) وهو مشقة عظيمة.

(**وقال القرطبي: فيه دلالة على أن الفراغ من السحور كان قبل طلوع الفجر فهو**

فهو معارض لقول حذيفة هو النهار إلا أن الشمس لم تطلع. انتهى.

وأجاب في فتح الباري: بأن لا معارضة، بل يحمل على اختلاف الحال، فليس في رواية واحد منهما ما يشعر بالمواظبة.

الفصل العاشر

في إفطاره ﷺ في رمضان في السفر وصومه

عن جابر أن رسول الله ﷺ خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان. فصام حتى بلغ كراع الغميم، وصام الناس، ثم دعا بقدح من ماء فرفعه حتى نظر الناس ثم شرب، فقيل له بعد ذلك: إن بعض الناس قد صام، فقال: أولئك العصاة، أولئك

معارض لقول حذيفة هو النهار إلا أن الشمس لم تطلع. انتهى).

(وأجاب في فتح الباري: بأن لا معارضة بل يحمل على اختلاف الحال) فتارة لا يصله بالنهار بل يكون بينهما قدر قراءة خمسين آية وهو ما أخبر عنه زيد، وتارة يصله به بأنه يطلع الفجر عقب انتهائه وهو ما أخبر به حذيفة وسماه نهارًا مجازًا، وأفاد قوله: إلا أن الشمس لم تطلع أن النهار لم يطلع حقيقة **(فليس في رواية واحد منهما ما يشعر بالمواظبة)** حتى تتأتى المعارضة.

(الفصل العاشر: في إفطاره ﷺ في رمضان في السفر وصومه:)

(عن جابر) بن عبد الله **(أن رسول الله ﷺ خرج عام الفتح إلى مكة)** يوم الأربعاء بعد العصر **(في رمضان)** سنة ثمان **(فصام حتى بلغ كراع)** بضم الكاف وفتح الراء مخففة فألف فعين مهملة **(الغميم)** بفتح الغين المعجمة وكسر الميم الأولى بعدها تحتية ساكنة: واد أمام عسفان بثمانية أميال يضاف إليه هذا الكراع جبل أسود متصل به، والكراع كل أنف سال من جبل أو حرة تشبيهًا بالكراع وهو ما دون الركبة من الساق **(وصام الناس، ثم دعا بقدح من ماء فرفعه؛)** بأن وضعه على راحته وهو على راحلته **(حتى نظر الناس)** إليه **(ثم شرب)** ليقتدي به **(فقيل له بعد ذلك: إن بعض الناس قد صام، فقال: أولئك العصاة، أولئك العصاة)** مرتين.

قال عياض: وصفهم بذلك لأنه أمرهم بالفطر لمصلحة التقوّي على الفعل فلم يفعلوا حتى عزم عليهم بعد.

قال النووي: أو يحمل على من تضرر بالصوم، قال غيرهما أو عبر به مبالغة في حثهم على الفطر رفقًا بهم.

وقال الطيبي: التعريف في العصاة للجنس، أي: أولئك الكاملون في العصيان المتجاوزون

العصاة. زاد في رواية: فقيل له: إن الناس قد شق عليهم الصيام، وإنما ينتظرون فيما فعلت، فدعا بقدح من ماء بعد العصر. رواه مسلم.

وعن ابن عباس قال: سافر رسول الله ﷺ في رمضان، فصام حتى بلغ عسفان، ثم دعا بإناء من ماء فشرب نهارًا ليراه الناس، وأفطر حتى قدم مكة. وكان

حده، لأنه ﷺ إنما بالغ في الإفطار حتى رفع قدح الماء بحيث يراه كل الناس لكي يتبعوه ويقبلوا رخصة اللّٰه، فمن أبى فقد بالغ في العصيان، كذا قال: ولا ينبغي هذا في حق الصحابة وقد أمكن غيره.

(**زاد في رواية**) بعد قوله: فصام الناس (**فقيل له: إن الناس قد شق عليهم الصيام وإنما ينتظرون**) أي: يتأملون، كذا في النسخ من الانتظار والذي في مسلم، وإنما ينظرون بدون مثناة (**فيما فعلت، فدعا بقدح من ماء**) لم يختلف في حديث جابر أنه من ماء وهو الصحيح في حديث ابن عباس، وشك بعض رواته فقال: من ماء أو لبن (**بعد العصر**) فشرب (**رواه**) أي: حديث جابر بالزيادة (**مسلم**) من طريقين.

(**وعن ابن عباس قال: سافر رسول اللّٰه ﷺ في رمضان**) في غزوة فتح مكة فهو من مرسلات الصحابة لأن ابن عباس لم يكن معه في الفتح وإنما أخذه عن غيره كما قاله أبو الحسن القابسي، فما يوجد في بعض نسخ المواهب: سافرنا مع رسول اللّٰه خطأ صراح مخالف لما في الصحيحين (**فصام حتى بلغ عسفان**) بضم العين وإسكان السين وفاء: قرية جامعة على أربعة برد من مكة.

وفي رواية للشيخين عن ابن عباس أيضًا حتى بلغ الكديد بفتح الكاف وكسر الدال المهملة الأولى فتحتية فمهملة، فسر في نفس الحديث عند البخاري في المغازي بلفظ: الكديد الماء الذي بين قديد وعسفان. ومر عن جابر: حتى بلغ كراع الغميم، وهذه أماكن مختلفة، والقصة واحدة، وجمع عياض بأنها أماكن متقاربة وعسفان يصدق عليها لأن الجميع من عملها؛ وبأنه أخبر بحال الناس ومشقتهم بعسفان وكان فطره بالكديد، وجمعه الثاني إنما يستقيم على المشهور المعروف أن عسفان على ثمانية وأربعين ميلاً من مكة والكديد على اثنين وأربعين ميلاً منها لا على نقله هو أن عسفان على ستة وثلاثين ميلاً من مكة، والأول معناه: أنها لتقاربها لا يضر اختلاف الرواة في تسميتها، لجواز أن كلا من الرواة سمى الموضع الذي أفطر فيه باسم، إما موضوع له حقيقة أو سماه به مجازًا لقربه مما سماه به غيره (**ثم دعا بإناء من ماء**) زاد في رواية للشيخين: فرفعه إلى يديه، وفي أبي داود: إلى فيه، وللبخاري من وجه آخر عن ابن عباس بإناء من لبن أو ماء فوضعه على راحته أو راحلته بالشك فيهما فيقدم عليه رواية من جزم بالماء،

ابن عباس يقول صام رسول الله ﷺ في السفر وأفطر، فمن شاء صام ومن شاء أفطر، رواه البخاري ومسلم.

ولمسلم: أن ابن عباس كان لا يعيب على من صام ولا على من أفطر، فقد صام رسول الله ﷺ في السفر وأفطر.

قال النووي رحمه الله: اختلف العلماء في صوم رمضان في السفر:

فقال بعض أهل الظاهر: لا يصح صوم رمضان في السفر، وإن صامه لم ينعقد، ويجب قضاؤه، لظاهر الآية ولحديث «ليس من البر الصيام في السفر»، وفي الحديث الآخر «أولئك العصاة».

لأن القصة واحدة ولا دليل على التعدد كما زعم الداودي قاله الحافظ.

(**فشرب نهارًا ليراه الناس**) فيعلموا جواز الفطر (**وأفطر حتى قدم**) وفي رواية: دخل (**مكة**) واحتج به مطرف، ومن وافقه من المحدثين وهو أحد قولي الشافعي أن من بيت الصوم في رمضان في السفر له أن يفطر، ومنعه الجمهور لأنه كان مخيرًا في الصوم والفطر، فلما اختار الصوم وبيته لزمه وحملوا الحديث على أنه أفطر للتقوّي على العدو والمشقة الحاصلة له ولهم.

(**وكان ابن عباس يقول: صام رسول الله ﷺ في السفر وأفطر**) فيه (**فمن شاء صام**) فيه (**ومن شاء أفطر**) لكن الصوم أفضل (**رواه البخاري**) في الصوم وغيره (**ومسلم**) في الصوم.

(**ولمسلم: أن ابن عباس كان لا يعيب**) لفظ مسلم عن طاوس عن ابن عباس قال: لا تعب.

قال المصنف: بفتح الفوقية وكسر المهملة (**على من صام ولا على من أفطر، فقد صام رسول الله ﷺ في السفر وأفطر**) وهذا الحديث لم يحضره ابن عباس لأنه كان مع المستضعفين بمكة. انتهى، أي: أنه مرسل صحابي.

(**قال النووي رحمه الله: اختلف العلماء في صوم رمضان في السفر، فقال بعض أهل الظاهر: لا يصح صوم رمضان في السفر وإن صامه لم ينعقد**) وعزاه ابن عبد البر لعمرو ابنه وأبي هريرة وعبد الرحمٰن بن عوف (**ويجب قضاؤه لظاهر الآية:**) ﴿فمن كان منكم مريضًا أو على سفر فعدة من أيام أخر﴾ [البقرة/١٨٤]، فجعل عليه عدة.

(**ولحديث**) الصحيحين عن جابر أن النبي ﷺ في سفر، وفي الترمذي في غزوة الفتح: رأى زحامًا ورجلاً قد ظلل عليه، فقال: «ما هذا»؟، قالوا: صائم، فقال: (**«ليس من البر الصيام في السفر»**) لفظ البخاري، ولفظ مسلم: «ليس البر أن تصوموا في السفر»، وزاد بعض الرواة: «عليكم برخصة الله التي رخص لكم» قالوا: ما لم يكن من البر فهو من الإثم (**و**) يؤيده (**في**

وقال جماهير العلماء وجميع أهل الفتوى: يجوز صومه في السفر، وينعقد ويجزيه، واختلفوا في أن الصوم أفضل أم الفطر أم هما سواء؟

فقال مالك وأبو حنيفة والشافعي والأكثرون: الصوم أفضل لمن أطاقه بلا مشقة ظاهرة ولا ضرر، فإن تضرر به فالفطر أفضل، واحتجوا بصومه ﷺ، ولأنه تحصل به براءة الذمة في الحال.

وقال سعيد بن المسيب والأوزاعي وأحمد وإسحٰق وغيرهم: الفطر أفضل مطلقًا، وحكاه بعض أصحابنا قولاً للشافعي، وهو غريب، واحتجوا بما سبق لأهل الظاهر، وبقوله ﷺ: «هي رخصة من الله فمن أخذ بها فحسن ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه» وظاهره ترجيح الفطر.

الحديث الآخر «أولئك العصاة»).

قال ابن عبد البر: ولا حجة فيه لأنه عام خرج على سبب، فإن قصر عليه لم تقم به حجة وإلاّ حمل على من بلغ حاله مثل حال الرجل، أي: ليس له أن يبلغ هذا بنفسه ولو كان إثمًا لكان عليه السلام أبعد الناس عنه، ويحتمل أن يريد ليس البر أو ليس هو البر، إذ قد يكون الفطر أبر منه في حج أو غزوة ليتقوّى عليه وتكون «من» زائدة، كما يقال: ما جاءني من أحد، وما جاءني أحد.

(وقال جماهير العلماء وجميع أهل الفتوى: يجوز صومه في السفر وينعقد ويجزيه، واختلفوا في أن الصوم أفضل أم الفطر أم هما سواء) لوقوع الأمرين منه ﷺ.

(فقال مٰلك وأبو حنيفة والشافعي والأكثرون: الصوم أفضل لمن أطاقه بلا مشقة ظاهرة ولا ضرر، فإن تضرر به فالفطر أفضل) حيث قل الضرر وإلاّ وجب الفطر ولو للحاضر **(واحتجوا بصومه ﷺ ولأنه تحصل به براءة الذمة في الحال).**

(وقال سعيد بن المسيب والأوزاعي وأحمد وإسحٰق وغيرهم: الفطر أفضل مطلقًا) حصل ضرر أم لا؟.

(وحكاه بعض أصحابنا قولاً للشافعي وهو غريب) عنه، والمعروف عنه ما سبق.

(واحتجوا بما سبق لأهل الظاهر) من الآية والحديثين.

(وبقوله ﷺ) كما رواه مسلم عن حمزة بن عمرو الأسلمي أنه قال: يا رسول الله أجد بي قوّة على الصيام في السفر فهل عليّ جناح؟، فقال ﷺ: **(«هي)** أنث باعتبار الخبر وهو **(رخصة من الله، فمن أخذ بها فحسن، ومن أحب أن يصوم فلا جناح)** أي: لا إثم **(عليه» وظاهره ترجيح الفطر)** لأنه وصفه بالحسن على الفطر لأنه إنما نفى عنه الجناح.

وأجاب الأكثرون: بأن هذا كله فيمن يخاف ضررًا، أو يجد مشقة، كما هو صريح في الأحاديث، واعتمدوا حديث أبي سعيد الخدري قال: «كنا نغزوا مع رسول الله ﷺ في رمضان، فمنا الصائم ومنا المفطر فلا يجد الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم يرون أن من وجد قوة فصام فإن ذلك حسن، ويرون أن من وجد ضعفًا فأفطر فإن ذلك حسن. وهذا صريح في ترجيح مذهب الأكثرين، وهو تفضيل الصوم لمن أطاقه بلا ضرر ولا مشقة ظاهرة.

وقال بعض العلماء: الفطر والصوم سواء لتعادل الأحاديث.

والصحيح: قول الأكثرين. والله أعلم.

وأجاب عياض بأن قوله: «لا جناح» إنما هو جواب لقوله: فهل عليّ جناح، فلا يدل على أن الصوم ليس بحسن وقد وصفهما معًا بالحسن في الحديث الآخر.

وقال الأبي: إنما لم يدل على أن الصوم ليس بحسن لأن نفي الجناح أعم من الوجوب والندب والكراهة والإباحة.

(**وأجاب الأكثرون: بأن هذا كله فيمن يخاف ضررًا أو يجد مشقة كما هو صريح في الأحاديث، واعتمدوا حديث أبي سعيد الخدري**) عند مسلم (**قال: كنا نغزوا مع رسول الله ﷺ في رمضان، فمنا الصائم ومنا المفطر فلا يجد**) بفتح الياء وكسر الجيم، أي: لا يعترض ولا يعيب من وجد عليه غضب (**الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم، يرون أن من وجد قوّة فصام فإن ذلك حسن، ويرون أن من وجد ضعفًا**) كذا في نسخ صحيحة وهو الذي في مسلم (**فأفطر فإن ذلك حسن**) فوصفهما جميعًا بالحسن (**وهذا**) التفصيل هو المعتمد وهو (**صريح في ترجيح مذهب الأكثرين، وهو تفضيل الصوم لمن أطاقه بلا ضرر ولا مشقة ظاهرة**) لأنه نص رافع للنزاع.

(**وقال بعض العلماء: الفطر والصوم سواء لتعادل الأحاديث**) من الجانبين (**والصحيح قول الأكثرين**) بالتفصيل (**والله أعلم**) أيهما أفضل حقيقة. انتهى.

القِسْمُ الثّاني
في صومه ﷺ غير شهر رمضان
وفيه فصول:
الأول
في سرده عليه الصلاة والسلام صوم أيام من الشهر وفطره أيامًا

عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ كان يسرد الصوم فيقال: لا يفطر، ويفطر فيقال: لا يصوم. رواه النسائي.

وعن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يفطر من الشهر حتى نظن أن لا يصوم منه، ثم يصوم حتى نظن أن لا يفطر منه شيئًا، وكان لا تشاء أن تراه من الليل مصليًا إلا رأيته، ولا نائمًا إلا رأيته. وفي رواية: ما كنت أحب أن أراه من الشهر

(**القسم الثاني: في صومه ﷺ غير شهر رمضان:**) كذا في نسخة وهي ظاهرة، وفي نسخة القسم الثاني من صومه صومه غير... الخ، فصومه بالرفع خبر القسم، وقوله من صومه، أي: من قسمي صومه الأعم من رمضان وغيره، فالأول رمضان كما مر وهذا الثاني. (**وفيه فصول:**) الفصل (**الأول: في سرده عليه الصلاة والسلام صوم أيام من الشهر وفطره أيامًا عن أبي أمامة**) صدي بن عجلان الباهلي؛ (**أن رسول اللّه ﷺ كان يسرد**) أي: يتابع (**الصوم، فيقال: لا يفطر**) فيما بقي من الشهر (**ويفطر، فيقال: لا يصوم**) ما بقي من الشهر (**رواه النسائي**).

(**وعن أنس: كان رسول اللّه ﷺ يفطر من الشهر حتى نظن**) بنون الجمع وبتحتية على البناء للمجهول، ويجوز بالمثناة على المخاطبة ويؤيده قوله بعد ذلك: إلاَّ رأيته، فإنه روي بالفتح والضم معًا قاله الحافظ، ويجوز نصب نظن بأن مضمرة بعد حتى ورفعه على حكاية حال ماضية، وقرىء بهما قوله تعالى: ﴿حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه﴾ [البقرة/٢١٤]، (**أن لا يصوم منه**) بفتح الهمزة أن ونصب يصوم ورفعه لأن إما ناصبة ولا نافية، وإما مفسرة ولا ناهية، قاله المصنف، وقال شيخنا: النصب على أن «أن» مصدرية والرفع على أنها مخففة من الثقيلة، أي: أنه لا يصوم منه شيئًا، وأن على الوجهين بما في حيزها ساد مسد مفعولي نظن.

(**ثم يصوم حتى نظن أن لا يفطر منه شيئًا وكان لا تشاء أن تراه من الليل مصليًا إلاَّ رأيته**) مصليًا (**ولا**) تشاء أن تراه (**نائمًا إلاَّ رأيته**) نائمًا، يعني أنه كان تارة يقوم أول الليل، وتارة وسطه، وتارة آخره كما كان يصوم، كذلك فمن أراد أن يراه في وقت من الليل قائمًا، أو وقت

صائمًا إلا رأيته ولا مفطرًا إلا رأيته، ولا من الليل قائمًا إلا رأيته ولا نائمًا إلا رأيته، رواه البخاري.

ولمسلم: كان يصوم حتى يقال: قد صام صام، ويفطر حتى يقال: قد أفطر أفطر.

وعن ابن عباس: قال ما صام رسول الله ﷺ شهرًا كاملاً غير رمضان، وكان يصوم حتى يقول القائل: لا والله لا يفطر، ويفطر حتى يقول القائل: لا والله لا يصوم. رواه البخاري ومسلم والنسائي وزادا: ما صام شهرًا متتابعًا غير رمضان منذ

من الشهر صائمًا فراقبه مرة بعد مرة، فلا بد أن يصادفه قام أو صام على وفق ما أراد أن يراه، وليس المراد أنه كان يسرد الصوم، ولا أنه يستوعب الليل قائمًا، ولا يشكل عليه قول عائشة: كان إذا صلى صلاة داوم عليها، ولا قولها: كان عمله ديمة، لأن المراد ما اتخذه راتبًا لا مطلق النافلة، هذا وجه الجمع بينهما، وإلا فظاهرهما التعارض قاله الحافظ.

(وفي رواية) عن حميد قال: سألت أنسًا عن صيام النبي ﷺ، فقال: **(ما كنت أحب أن أراه)** أي: رؤيته **(من الشهر)** حال كونه **(صائمًا إلاَّ رأيته)** صائمًا **(ولا)** كنت أحب أن أراه من الشهر **(مفطرًا إلاَّ رأيته)** مفطرًا **(ولا)** كنت أحب أن أراه **(من الليل قائمًا إلاَّ رأيته)** قائمًا يصلي **(ولا نائمًا إلاَّ رأيته)** نائمًا **(رواه البخاري)** يعني: المذكور من الروايتين من طريقين، وبقية الثانية عنده: ولا مسست خزة ولا حريرة ألين من كف رسول اللّه ﷺ، ولا شممت مسكًا ولا عبيرة أطيب رائحة من ريح رسول اللّه ﷺ، وترك المصنف هذا لأنه ليس من غرضه هنا، وقد قدمه في شمائله.

(ولمسلم) عن ثابت عن أنس: أن رسول اللّه ﷺ **(كان يصوم حتى يقال: قد صام صام)** مرتين، وبقد في الأولى، وفي رواية بإثبات قد فيهما **(ويفطر حتى يقال قد أفطر أفطر)** بقد في الأولى لا الثانية، وبإثباتهما فيهما.

(وعن ابن عباس قال: ما صام رسول اللّه ﷺ شهرًا كاملاً) وفي رواية لمسلم: شهرًا متتابعًا **(غير رمضان)** هو موافق لقول عائشة: لم يستكمل صيام شهر إلاَّ رمضان، ويعارضه قولها أيضًا: كان يصوم شعبان كله، فإما أن يحمل على الأكثرية، أو على أنه لم يره يستكمل إلاَّ رمضان، فأخبر على حسب اعتقاده، ويأتي بسطه في صومه شعبان.

(وكان يصوم حتى يقول القائل: لا واللّه لا يفطر) وللطيالسي: حتى يقولوا ما يريد أن يفطر **(ويفطر حتى يقول القائل لا واللّه لا يصوم، رواه البخاري ومسلم والنسائي)** وابن ماجه، كلهم في الصوم **(وزادا)** بالتثنية، أي: مسلم والنسائي: **(ما صام شهرًا متتابعًا غير رمضان منذ)**

قدم المدينة.

ففي هذا: أنه ﷺ لم يصم الدهر كله، ولا قام الليل كله، وكأنه ترك ذلك لئلا يقتدى به فيشق على الأمة، وإن كان قد أعطي من القوة ما لو التزم ذلك لاقتدر عليه، لكنه سلك من العبادة الطريقة الوسطى، فصام وأفطر، وقام ونام.

الفصل الثاني
في صومه ﷺ عاشوراء

وهو بالمد على المشهور. واختلف في تعيينه: فعن الحكم بن الأعرج قال: انتهيت إلى ابن عباس ـ وهو متوسد رداءه في زمزم ـ فقلت له: أخبرني عن صوم عاشوراء، فقال: إذا رأيت هلال المحرم فاعدد وأصبح يوم التاسع صائمًا، قلت: هكذا كان محمد ﷺ يصومه؟ قال: نعم. رواه مسلم.

بالنون، ويروى بدونها (**قدم المدينة**) وقراءة زاد بالإفراد تعطي أنها ليست في مسلم مع أنها فيه بلفظها (**ففي هذا أنه ﷺ لم يصم الدهر كله ولا قام الليل كله وكأنه ترك ذلك لئلا يقتدى به فيشق على الأمة**) وهو بهم رؤوف رحيم (**وإن كان قد أعطي من القوّة ما لو التزم ذلك لاقتدر**) أي: قدر (**عليه لكنه سلك من العبادة الطريقة الوسطى، فصام وأفطر وقام ونام**) فطوبى لمن اقتدى به في بعض ذلك.

(**الفصل الثاني: في صومه ﷺ عاشوراء، وهو بالمد على المشهور**) وحكي قصره، وزعم ابن دريد أنه اسم إسلامي لا يعرف في الجاهلية، ورده ابن دحية بقول عائشة: كان عاشوراء يومًا تصومه قريش في الجاهلية.

قال الحافظ: ولا دلالة فيه، أي: لجواز أنها قالته بعد اشتهاره في الإسلام بهذا الاسم، وذكر أبو منصور الجواليقي أنه لم يسمع فاعولاء إلاَّ عاشوراء وضاروراء وساروراء ودالولاء من الضار والسار والدال، وزاد ابن دحية عن ابن الأعرابي: خابوراء.

(**واختلف في تعيينه**) هل هو العاشر أو التاسع (**فعن الحكم**) بفتحتين (**ابن الأعرج**) واسمه عبد الله البصري (**قال: انتهيت إلى ابن عباس وهو متوسد رداءه في زمزم، فقلت له: أخبرني عن صوم عاشوراء؟، فقال: إذا رأيت هلال المحرم فاعدد وأصبح**) بهمزة قطع وكسر الموحدة (**يوم التاسع صائمًا**) قال الحكم: (**قلت**) له: (**هكذا كان محمد ﷺ يصومه؟، قال: نعم، رواه مسلم**) من أفراده.

قال القرطبي: يعني لو عاش لصامه، كذلك لوعده الذي وعد به لا أنه صام التاسع بدل

قال النووي: هذا تصريح من ابن عباس بأن مذهبه أن عاشوراء هو اليوم التاسع من المحرم، ويتأوله على أنه مأخوذ من أظماء الإبل، فإن العرب تسمي اليوم الثالث من أيام الورود ربعًا، وكذا باقي الأيام على هذه النسبة، فيكون التاسع عاشرًا. انتهى.

لكن قال ابن المنير: قوله: «إذا أصبحت من تاسعه فأصبح صائمًا» يشعر بأنه أراد العاشر، لأنه لا يصبح صائمًا بعد أن أصبح صائمًا تاسعه إلا إذا نوى الصوم من الليلة المقبلة، وهي الليلة العاشرة. انتهى.

وذهب جماهير العلماء من السلف والخلف إلى أن عاشوراء هو اليوم العاشر من محرم، وممن قال ذلك: سعيد بن المسيب، والحسن البصري، ومالك وأحمد وإسحٰق، وخلائق. وهذا ظاهر الأحاديث، ومقتضى اللفظ، وأما تقدير أخذه من الإظماء فبعيد، ثم إن حديث ابن عباس يرد عليه معنى قوله: أنَّه ﷺ صام يوم

العاشر، إذ لم يسمع ذلك عنه ولا روي قط. انتهى، ونقله عنه السيوطي وأقره.

(**قال النووي: هذا تصريح من ابن عباس بأن مذهبه أن عاشوراء هو اليوم التاسع من المحرم ويتأوله على أنه مأخوذ من أظماء الإبل**) لأنهم يحسبون في الأظماء يوم الورود (**فإن العرب تسمي اليوم الثالث من أيام الورود ربعًا**) نظرًا لكونه صبيحة الليلة الرابعة وهم يؤرخون بالليالي، فإذا أقامت في الرعي يومين ثم وردت في الثالث قالوا: وردت بعلوان رعت ثلاثًا، وفي الثالث وردت قالوا: وردت خمسًا (**وكذا باقي الأيام على هذه النسبة**) فإذا رعت ثمانية أيام، وفي التاسع وردت، قالوا: وردت عشرًا بكسر العين لأنهم يحسبون في كل هذا بقية اليوم الذي وردت فيه وأول اليوم الذي ترد فيه بعده (**فيكون التاسع عاشرًا. انتهى**).

(**لكن قال ابن المنير قوله: إذا أصبحت من تاسعه فأصبح صائمًا**) لم يتقدم بهذا اللفظ ولا هو به في مسلم، فلعله حمل عليه اللفظ الوارد وهو: وأصبح يوم التاسع صائمًا (**يشعر بأنه أراد العاشر لأنه لا يصبح صائمًا بعد أن أصبح صائمًا تاسعه إلاَّ إذا نوى الصوم من الليلة المقبلة وهي الليلة العاشرة. انتهى**).

(**وذهب جماهير العلماء من السلف والخلف إلى أن عاشوراء هو اليوم العاشر من محرم، وممن قال ذلك سعيد بن المسيب والحسن البصري ولملك وأحمد وإسحٰق وخلائق، وهذا ظاهر الأحاديث ومقتضى اللفظ**) من التسمية والاشتقاق.

(**وأما تقدير أخذه من الإظماء فبعيد**) لأنه خلاف المتبادر (**ثم إن حديث ابن عباس**)

عاشوراء فقالوا يا رسول الله، إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى، فقال ﷺ: فإذا كان العام المقبل إن شاء الله صمنا اليوم التاسع، قال: فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله ﷺ وهذا تصريح بأن الذي كان يصومه ليس هو التاسع، فتعين كونه العاشر. قاله النووي.

وقال القرطبي: عاشوراء معدول عن عاشر للمبالغة والتعظيم، وهو في الأصل صفة لليلة العاشرة، لأنه مأخوذ من العَشَر الذي هو اسم العقد، واليوم يضاف إليها، فإذا قيل يوم عاشوراء فكأنه قيل يوم الليلة العاشرة، إلا أنهم لما عدلوا به عن الصفة غلبت عليه الأسمية فاستغنوا عن الموصوف فحذفوا الليلة. وعلى هذا فيوم عاشوراء هو العاشر، وهذا قول الخليل وغيره.

قال ابن المنير: والأكثر على أن يوم عاشوراء هو اليوم العاشر من شهر الله

نفسه (**يرد عليه معنى قوله**) في مسلم (**أنه ﷺ صام يوم عاشوراء**) وأمر بصيامه كما في مسلم (**فقالوا**) أي: الصحابة: (**يا رسول الله إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى**) فكيف تعظمه أنت؟ (**فقال ﷺ: «فإذا كان العام المقبل إن شاء الله صمنا اليوم التاسع»**).

وفي رواية لمسلم: لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع (**قال: فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله ﷺ، وهذا تصريح بأن الذي كان يصومه ليس هو التاسع فتعين كونه العاشر، قاله النووي**) لأن التاسع لم يبلغه، ولعله لو بلغه صامه مع العاشر كما في حديث: «فصوموا التاسع والعاشر».

قال العلماء: السبب في ذلك أن لا نتشبه باليهود في إفراد العاشرة.

قال القرطبي: ظاهره أنه عزم على صوم التاسع بدل العاشر، وهذا هو الذي فهمه ابن عباس حتى قال لسائله عن يوم عاشوراء: إذا رأيت هلال المحرم فاعدد وأصبح يوم التاسع صائمًا، وبهذا تمسك من رآه التاسع. انتهى.

(**وقال القرطبي: عاشوراء معدول عن عاشر للمبالغة والتعظيم وهو في الأصل صفة لليلة العاشرة لأنه مأخوذ من العشر**) بفتح العين (**الذي هو اسم العقد واليوم يضاف إليها، فإذا قيل يوم عاشوراء، فكأنه قيل يوم الليلة العاشرة، إلاَّ أنهم لما عدلوا به عن الصفة غلبت عليه الإسمية، فاستغنوا عن الموصوف فحذفوا الليلة، وعلى هذا فيوم عاشوراء هو اليوم العاشر وهذا قول الخليل وغيره**) من أئمة اللغة، وقيل: هو تاسع المحرم، هذا بقية كلام القرطبي.

(**قال ابن المنير:**) فعلى الأول اليوم مضاف لليلة الماضية، وعلى الثاني مضاف لليلة

المحرم، وهو مقتضى الاشتقاق والتسمية.

وقال ابن القيم: فمن تأمل مجموع روايات ابن عباس تبين له زوال الإشكال وسعة علم ابن عباس، فإنه لم لم يجعل يوم عاشوراء اليوم التاسع بل قال للسائل صم اليوم التاسع، فاكتفى بمعرفة السائل أن يوم عاشوراء هو اليوم العاشر الذي يعده الناس يوم عاشوراء، فأرشد السائل إلى صيام التاسع معه، وأخبره أن رسول الله ﷺ كان يصومه كذلك، فإما أن يكون فِعلُ ذلك وهو الأولى، وأما أن يكون حَمْلُ فعله على الأمر به وعزمه عليه في المستقبل، وهو الذي روى «أمرنا رسول الله ﷺ بصيام يوم عاشوراء يوم العاشر» وكل هذه الآثار عنه يصدق بعضها بعضًا. انتهى فليتأمل.

وعن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: قالت كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية، وكان رسول الله ﷺ يصومه في الجاهلية، فلما قدم المدينة

الآتية، قال: (**والأكثر على أن يوم عاشوراء هو اليوم العاشر من شهر اللَّه المحرم وهو مقتضى الاشتقاق**) من العشر الذي هو العقد على ما هو المتبادر (**والتسمية**) بعاشوراء يعني وأخذه من إظماء الإبل بعيد.

(**وقال ابن القيم: فمن تأمل مجموع روايات ابن عباس تبين له زوال الإشكال**) في قوله: وأصبح يوم التاسع صائمًا (**وسعة علم ابن عباس، فإنه لم يجعل يوم عاشوراء اليوم التاسع، بل قال للسائل**) عن صيام عاشوراء: (**صم اليوم التاسع، فاكتفى بمعرفة السائل أن يوم عاشوراء هو اليوم العاشر الذي بعده**) يسميه (**الناس يوم عاشوراء، فأرشد السائل إلى صيام التاسع معه**) ويؤيده أن السائل لم يقل ما يوم عاشوراء، أو أي يوم هو، وإنما سأله عن صيامه (**وأخبره أن رسول اللَّه ﷺ كان يصومه كذلك**) أي: تاسوعاء وعاشوراء (**فإما أن يكون**) ﷺ (**فعل ذلك**) أي: صامهما (**وهو الأولى**) لظاهر حديث ابن عباس على هذا الحمل (**وإما أن يكون حمل فعله على الأمر به وعزمه عليه في المستقبل**) فأطلق عليه أنه صامه تجوُّزا، ولعل هذا الأولى مما قبله، وإن قال إنه الأولى لاحتياجه إلى نقل (**وهو**) أي: ابن عباس (**الذي روى أمرنا رسول اللَّه ﷺ بصوم يوم عاشوراء يوم العاشر**) بالجر بدل (**وكل هذه الآثار عنه يصدق بعضها بعضًا. انتهى**) كلام ابن القيم (**فليتأمل**) إذ مع كونه خلاف المتبادر لا مساعد لحمله على هذا.

(**وعن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، قالت: كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية، وكان رسول اللَّه ﷺ يصومه في الجاهلية**) موافقة لهم كالحج، أو أذن اللَّه تعالى

صامه وأمر بصيامه، فلما فرض رمضان ترك عاشوراء، فمن شاء صامه ومن شاء تركه. رواه البخاري ومسلم ومالك وأبو داود والترمذي.

واستفيد من هذه الرواية تعيين الوقت الذي وقع الأمر فيه بصيام عاشوراء، وهو أول قدومه المدينة، ولا شك أن قدومه عليه الصلاة والسلام كان في ربيع الأول، فحينئذ كان الأمر بذلك في أول السنة الثانية قبل فرض شهر رمضان، فعلى هذا لم يقع الأمر بصوم يوم عاشوراء إلا في سنة واحدة، ثم فوض الأمر في صيامه إلى رأي المتطوع، فعلى تقدير صحة قول من يدعي أنه كان قد فرض فقد نسخ فرضه بهذه الأحاديث الصحيحة.

وأما صيام قريش لعاشوراء فلعلهم تلقوه من الشرع السابق، ولذا كانوا يعظمونه بكسوة الكعبة فيه، وقد روي عن عكرمة أنه سئل عن ذلك فقال: أذنبت قريش ذنبًا في الجاهلية، فعظم في صدورهم، فقيل لهم صوموا عاشوراء يكفر ذلك الذنب. قاله في فتح الباري.

له (**فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه**) بفتحتين وبضم الهمزة وكسر الميم، روايتان اقتصر عياض على الثانية.

وقال النووي: الأولى أظهر (**فلما فرض رمضان**) أي: صيامه في السنة الثانية في شعبان (**ترك عاشوراء، فمن شاء صامه ومن شاء تركه**) لأنه ليس حتمًا (**رواه البخاري**) من طريق لمالك (**ومسلم**) من طرق (**ولمالك**) في الموطأ (**وأبو داود والترمذي**) من طريق لمالك وغيره (**واستفيد من هذه الرواية تعيين الوقت الذي وقع الأمر فيه بصيام عاشوراء وهو أول قدومه المدينة، ولا شك أن قدومه عليه السلام كان في ربيع الأول، فحينئذ كان الأمر بذلك في أول السنة الثانية قبل فرض شهر رمضان**) لأنه فرض في شعبان منها (**فعلى هذا لم يقع الأمر بصوم عاشوراء إلاَّ في سنة واحدة**) هي الثانية كما علم (**ثم فوض الأمر في صيامه إلى رأي المتطوع، فعلى تقدير صحة قول من يدعي أنه كان قد فرض فقد نسخ فرضه بهذه الأحاديث الصحيحة**).

وفي نسخ الاستحباب: إذا نسخ الوجوب خلاف مشهور وعلى أنه كان للاستحباب فهو باق على استحبابه (**وأما صيام قريش لعاشوراء فلعلهم تلقوه من الشرع السابق**) كشرع إبراهيم (**ولذا كانوا يعظمونه بكسوة الكعبة فيه،** و) لكن (**قد روي**) عند الباغندي (**عن عكرمة أنه سئل عن ذلك، فقال: أذنبت قريش ذنبًا في الجاهلية فعظم في صدورهم، فقيل لهم: صوموا عاشوراء يكفر ذلك الذنب، قاله في فتح الباري**).

وعن ابن عمر: أن أهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشوراء، وأن رسول الله ﷺ قال: إن عاشوراء يوم من أيام الله فمن شاء صامه. رواه البخاري ومسلم وأبو داود، وفي رواية: وكان عبد الله لا يصومه إلا أن يوافق صومه.

وعن سلمة بن الأكوع: بعث رسول الله ﷺ رجلاً من أسلم يوم عاشوراء، فأمره أن يؤذن في الناس: من كان لم يصم فليصم، ومن كان أكل فليتم صيامه إلى الليل رواه مسلم.

قال النووي: اختلفوا في حكم صوم عاشوراء في أول الإسلام حين شرع صومه قبل صوم رمضان:

فقال أبو حنيفة: كان واجبًا.

واختلف أصحاب الشافعي فيه على وجهين: أشهرهما عندهم أنه لم يزل

(**وعن ابن عمر**) بن الخطاب: (**أن أهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشوراء، وأن رسول اللّه ﷺ**) زاد في رواية مسلم صامه والمسلمون قبل أن يفترض رمضان، فلما افترض (**قال**) رسول اللّه ﷺ: (**«إن عاشوراء يوم من أيام اللّه، فمن شاء صامه»**) ومن شاء تركه (**رواه البخاري ومسلم وأبو داود**).

(**وفي رواية**) لمسلم: (**وكان عبد اللّه**) بن عمر (**لا يصومه إلاَّ أن يوافق صومه**) لأنه كان يكره قصد صيامه بالتعيين لحديث جاء في ذلك، قاله عياض.

(**وعن سلمة بن الأكوع**) قال: (**بعث رسول اللّه ﷺ رجلاً**) هو هند بن أسماء بن حارثة الأسلمي، كما عند أحمد وغيره: (**من أسلم**) بزنة أحمر قبيلة من العرب معروفة، قال فيها ﷺ: أسلم سالمها اللّه (**يوم عاشوراء فأمره أن يؤذن**).

وفي رواية للبخاري: ينادى (**في الناس من كان لم يصم فليصم**) أي: يمسك، إذ الصوم الحقيقي هو الإمساك من أول النهار إلى آخره (**ومن كان أكل فليتم صيامه إلى الليل**) حرمة لليوم.

وفي رواية البخاري: من كان أكل فليتم بقية يومه ومن لم يكن أكل فليصم، وفي لفظ له ومن لم يأكل فلا يأكل (**رواه مسلم**) في الصيام رباعيًا وفيه تقصير، فقد رواه البخاري ثلاثيًا في محلين من الصوم وفي خبر واحد.

(**قال النووي: اختلفوا في حكم صوم عاشوراء في أول الإسلام حين شرع صومه قبل صوم رمضان، فقال أبو حنيفة: كان واجبًا**) لظواهر الأحاديث (**واختلف أصحاب الشافعي**) أي:

سنة من حين شرع، ولم يكن واجبًا قط في هذه الأمة، ولكنه كان متأكد الاستحباب، فلما نزل صوم رمضان صار مستحبًا دون ذلك الاستحباب، والثاني: كان واجبًا كقول أبي حنيفة.

وتظهر فائدة الخلاف في اشتراط نية الصوم الواجب من الليل، فأبو حنيفة لا يشترطها، ويقول: كان الناس مفطرين أول يوم عاشوراء ثم أمروا بصيامه بنية من النهار، ولم يؤمروا بقضائه بعد صومه. وأصحاب الشافعي يقولون: كان مستحبًا فصح بنية من النهار، ويتمسك أبو حنيفة بقوله: «أمر بصيامه» والأمر للوجوب، وبقوله: «فلما فرض شهر رمضان قال: من شاء صامه ومن شاء تركه». ويحتج الشافعية بقوله: «هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه»، والشافعية أيضًا يقولون: معنى قوله في حديث سلمة: «فأمره أن يؤذن في الناس من كان لم يصم فليصم الخ». أي من كان نوى الصوم فليتم صومه، ومن كان لم ينو الصوم ولم

أهل مذهبه (**فيه على وجهين، أشهرهما عندهم؛ أنه لم يزل سنة من حين شرع ولم يكن واجبًا قط في هذه الأمة ولكنه كان متأكد الاستحباب، فلما نزل صوم رمضان**) في القرآن (**صار مستحبًا دون ذلك الاستحباب**) أي: غير متأكد.

(**والثاني كان واجبًا كقول أبي حنيفة وتظهر فائدة الخلاف في اشتراط نية الصوم الواجب من الليل، فأبو حنيفة لا يشترطها ويقول: كان الناس مفطرين أول يوم عاشوراء ثم أمروا بصيامه بنية من النهار ولم يؤمروا بقضائه بعد صومه**) ورد بأن في أبي داود أنهم أتموا بقية اليوم وقضوه (**وأصحاب الشافعي يقولون: كان مستحبًا فصح بنية من النهار، ويتمسك أبو حنيفة بقوله: أمر بصيامه والأمر للوجوب**) لكنه إنما يقتضيه إذا كان بصيغة أفعل، أما أمر فإنما يدل على الطلب، وهو يحتمل الوجوب والندب ويأتي رد هذا (**وبقوله: فلما فرض شهر رمضان قال: من شاء صامه ومن شاء تركه**) فمقتضاه أنه قبل ذلك كان فرضًا.

(**ويحتج الشافعية بقوله**) ﷺ في الصحيحين: (**«هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه»**) فإن ظاهره أنه لم يفرض قط وأجيب بأن معوية راويه من مسلمة الفتح، فإن كان سمعه بعد إسلامه فإنما سمعه سنة تسع أو عشر، وذلك بعد نسخه برمضان، فمعنى: لم يكتب لم يفرض بعد إيجاب رمضان، وإن كان سمعه قبل إسلامه جاز أنه قبل افتراضه ونسخه برمضان (**والشافعية أيضًا يقولون معنى قوله في حديث سلمة**) بن الأكوع (**فأمره أن يؤذن في الناس: «من كان لم يصم فليصم إلى آخره». أي: من كان نوى الصوم فليتم صومه، ومن**

يأكل أو أكل فليمسك بقية يومه لحرمة اليوم. واحتج أبو حنيفة بهذا الحديث لمذهبه: أن صوم الفرض يجب بنية في النهار ولا يشترط تبييتها، قال: لأنهم نووا في النهار وأجزأهم. وأجاب الجمهور عن هذا الحديث: بأن المراد إمساك بقية النهار لا حقيقة الصوم، والدليل على هذا: أنهم أكلوا ثم أمروا بالإتمام، وقد وافق أبو حنيفة وغيره على أن شرط إجزاء النية في النهار في الفرض والنفل أن لا يتقدمها مفسد للصوم من أكل وغيره، انتهى.

وقال الحافظ شيخ الإسلام أبو الفضل بن حجر: يؤخذ من مجموع الأحاديث أنه كان واجبًا لثبوت الأمر بصومه، ثم تأكيد الأمر بذلك، ثم زيادة التأكيد بالنداء العام، ثم زيادته بأمر من أكل بالإمساك، ثم زيادته بأمر الأمهات أن لا يرضعن فيه الأطفال، وبقول ابن مسعود الثابت في مسلم: «لما فرض رمضان ترك عاشوراء» مع العلم أنه ما ترك استحبابه، بل هو باق، فدل على أن المتروك

كان لم ينو الصوم ولم يأكل، أو أكل فليمسك بقية يومه لحرمة اليوم، واحتج أبو حنيفة بهذا الحديث لمذهبه: أن صوم الفرض يجب) أي: يتحقق ويوجد **(بنية في النهار)** من وجب الشيء وجوبًا ثبت **(ولا يشترط تبييتها، قال: لأنهم نووا في النهار وأجزأهم)** وكان عاشوراء فرضًا.

(وأجاب الجمهور عن هذا الحديث بأن المراد إمساك بقية النهار لا حقيقة الصوم، والدليل على هذا أنهم أكلوا ثم أمروا بالإتمام، وقد وافق أبو حنيفة وغيره على أن شرط إجزاء النية في النهار في الفرض والنفل أن لا يتقدمها) نعل **(مفسد للصوم من أكل وغيره. انتهى)** كلام النووي.

(وقال الحافظ شيخ الإسلام أبو الفضل بن حجر: يؤخذ من مجموع الأحاديث أنه كان واجبًا لثبوت الأمر بصومه) وكونه مشتركًا بين الطلب الشامل للندب، والإيجاب ممنوع ولو سلم، فقولها: فلما فرض رمضان إلى آخره دليل على أن الأمر كان للوجوب للقطع بأن التخيير ليس باعتبار الندب لأنه مندوب الآن **(ثم تأكيد الأمر بذلك، ثم زيادة التأكيد بالنداء العام، ثم زيادته بأمر من أكل بالإمساك، ثم زيادته بأمر الأمهات أن لا يرضعن فيه الأطفال)** كما روى الطبراني وأبو يعلى: أنه ﷺ كان يعظم عاشوراء حتى يدعو برضعائه فيتفل في أفواههم ويقول لأمهاتهم: لا ترضعوهم إلى الليل وكان ريقه يجزيهم **(وبقول ابن مسعود الثابت في مسلم)** عن علقمة قال: دخل الأشعث بن قيس على ابن مسعود وهو يأكل يوم عاشوراء، فقال: إن اليوم عاشوراء، فقال: قد كان يصام قبل أن ينزل رمضان **(ولما فرض رمضان ترك عاشوراء**

وجوبه، وأما قول بعضهم: «المتروك تأكد استحبابه، والباقي مطلق استحبابه» فلا يخفى ضعفه، بل تأكد استحبابه باق ولا سيما مع استمرار الاهتمام به حتى في عام وفاته ﷺ حيث قال: «لئن عشت إلى قابل لأصومن التاسع والعاشر» ولترغيبه في صومه وأنه يكفر السنة، فإن تأكيد أبلغ من هذا. انتهى.

وعن ابن عباس قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة فرأى اليهود تصوم عاشوراء فقال: ما هذا؟ قالوا: هذا يوم صالح نجى الله فيه موسى وبني إسرائيل من عدوهم، فصامه فقال: أنا أحق بموسى منكم، فصامه وأمر بصيامه. وفي رواية: فقال لهم: ما هذا اليوم الذي تصومونه؟ قالوا: هذا يوم عظيم نجى الله فيه موسى وقومه وأغرق فيه فرعون وقومه فصامه موسى شكرًا، فنحن نصومه، فقال رسول الله ﷺ: فنحن

مع العلم أنه ما ترك استحبابه، بل هو باق) إلى الآن **(فدل على أن المتروك وجوبه)** ويدل عليه قول ابن مسعود للأشعث، فإن كنت مفطرًا فاطعم، إذ لم يبق استحبابه لقال فاطعم بدون شرط.

(وأما قول بعضهم المتروك تأكد استحبابه، والباقي مطلق استحبابه فلا يخفى ضعفه) إذ هو دعوى بلا دليل **(بل تأكد استحبابه باق، ولا سيما مع استمرار الاهتمام به حتى في عام وفاته ﷺ، حيث قال: لئن عشت)** وفي رواية: لئن بقيت، ومعناها عشت **(إلى قابل لأصومن التاسع)** وقوله: **(والعاشر)** لم يقع في رواية مسلم ولا ابن ماجه **(ولترغيبه في صومه وأنه يكفر السنة)** الماضية **(فإن تأكيد أبلغ من هذا. انتهى)** كلام الحافظ.

(وعن ابن عباس قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة) فأقام إلى يوم عاشوراء من السنة الثانية، **(فرأى اليهود تصوم عاشوراء، فقال)** لهم: **(«ما هذا»؟)** الصوم **(قالوا: هذا يوم صالح)** ولابن عساكر: هذا يوم صالح مرتين **(نجى الله فيه موسى وبني إسرائيل)**.

وفي رواية لمسلم: موسى وقومه **(من عدوهم)** فرعون، زاد مسلم: وغرق فرعون وقومه **(فصامه)** موسى، زاد مسلم: شكرًا لله تعالى فنحن نصومه **(فقال)** ﷺ: **(«أنا أحق بموسى منكم»)** للاشتراك في الرسالة والأخوة في الدين والقرابة الظاهرة دونهم، ولأنه أطوع وأتبع للحق منهم **(فصامه وأمر بصيامه)** الناس.

(وفي رواية) عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قدم المدينة فوجد اليهود صيامًا يوم عاشوراء **(فقال لهم: «ما هذا اليوم الذي تصومونه»؟، قالوا: هذا يوم عظيم)** فضله **(نجى الله فيه موسى وقومه وأغرق)** ولبعض الرواة وغرق بلا ألف وشد الراء **(فرعون وقومه، فصامه موسى**

أحق وأولى بموسى منكم، فصامه رسول الله ﷺ وأمر بصيامه، وفي أخرى: فنحن نصومه تعظيمًا له، رواه البخاري ومسلم وأبو داود.

وقد أجاب صاحب «زاد المعاد» وغيره عما استشكله بعضهم في هذا الحديث ـ وقال: إن رسول الله ﷺ إنما قدم المدينة في شهر ربيع الأول فكيف يقول ابن عباس إنه قدم المدينة فوجد اليهود صيامًا يوم عاشوراء؟ ـ بأنه ليس في الحديث أن يوم قدومه وجدهم يصومونه، فإنه إنما قدم يوم الإثنين في ربيع الأول، ثاني عشره، ولكن أول علمه بذلك ووقوع القصة في اليوم الذي كان بعد قدومه المدينة لم يكن وهو بمكة.

وقال في الفتح: غايته أن في الكلام حذفًا تقديره: قدم عليه الصلاة والسلام المدينة في ربيع فأقام إلى يوم عاشوراء، فوجد اليهود فيه صيامًا. ويحتمل أن

شكرًا) للّه تعالى على نجاته وقومه وإغراق عدوهم.

زاد أحمد من حديث أبي هريرة: وهو اليوم الذي استوت فيه السفينة على الجودي فصامه نوح شكرًا **(فنحن نصومه، فقال رسول اللّه ﷺ: «فنحن أحق وأولى بموسى منكم»، فصامه رسول اللّه ﷺ وأمر بصيامه)** بالوحي أو تواتر النقل عنده لا تقليدًا لليهود، لأن خبرهم لا يقبل، ويأتي بسطه في المتن.

(وفي) رواية **(أخرى)** عن ابن عباس: فقالوا، أي اليهود: هذا اليوم الذي أظهر اللّه فيه موسى وبني إسرائيل على فرعون **(فنحن نصومه تعظيمًا له)** أي: ليوم عاشوراء **(رواه البخاري)** في مواضع **(ومسلم وأبو داود)** والنسائي في الصوم.

(وقد أجاب صاحب زاد المعاد) في هدي خير العباد **(وغيره عما استشكله بعضهم في هذا الحديث وقال: إن رسول اللّه ﷺ إنما قدم المدينة في شهر ربيع الأول، فكيف يقول ابن عباس أنه قدم المدينة فوجد اليهود صيامًا يوم عاشوراء)** وذلك لا يمكن إذ عاشوراء عاشر المحرم؛ **(بأنه ليس في الحديث أنه يوم قدومه وجدهم يصومونه)** والتعقيب في كل شيء بحسبه تزوّج فولد له **(فإنه إنما قدم يوم الاثنين في ربيع الأول ثاني عشره، ولكن أول علمه بذلك، ووقوع القصة في اليوم الذي كان بعد قدومه المدينة لم يكن وهو بمكة. وقال في الفتح: غايته أن في الكلام حذفًا)** دل عليه المقام **(تقديره: قدم عليه الصلاة والسلام المدينة في ربيع، فأقام إلى يوم عاشوراء فوجد اليهود فيه صيامًا)** والحذف المدلول عليه كالملفوظ به فلا إشكال.

يكون أولئك اليهود كانوا يحسبوه يوم عاشوراء بحساب السنين الشمسية، فصادف يوم عاشوراء بحسابهم اليوم الذي قدم فيه ﷺ المدنية. وهذا التأويل مما يترجح به أولوية المسلمين وأحقيتهم بموسى، لإضلالهم اليوم المذكور وهداية المسلمين له، ولكن سياق الحديث يدفع هذا التأويل، والاعتماد على التأويل الأول. انتهى

وقد استشكل أيضًا رجوعه عليه الصلاة والسلام إلى خبر اليهود، وهو غير مقبول.

وأجاب المازري: بأنه يحتمل بأنه ﷺ أوحي إليه بصدقهم فيما قالوه، أو تواتر عنده النقل بذلك حتى حصل له العلم بذلك.

قال القاضي عياض ردًا على المازري: وقد روى مسلم أن قريشًا كانت تصومه، فلما قدم المدينة صامه، فلم يحصل له بقول اليهود حكم يحتاج إلى الكلام عليه، وإنما هي صفة حال، وجواب سؤال، فقوله: «صامه» ليس فيه أن ابتداء صومه كان حينئذ، ولو كان فيه لحملناه على أنه أخبره به من أسلم من علمائهم كابن سلام وغيره. قال: وقد قال بعضهم يحتمل أنه ﷺ كان يصومه بمكة ثم ترك

(**ويحتمل أن يكون أولئك اليهود كانوا يحسبون**) بضم السين يعدون (**يوم عاشوراء بحساب السنين الشمسية، فصادف يوم عاشوراء بحسابهم اليوم الذي قدم فيه ﷺ المدينة، وهذا التأويل مما يترجح به أولوية المسلمين وأحقيتهم بموسى لإضلالهم**) أي: اليهود (**اليوم المذكور وهداية المسلمين له، ولكن سياق الحديث يدفع هذا التأويل، والاعتماد على التأويل الأول**) أن في الكلام حذفًا. (**انتهى**) كلام الفتح.

(**وقد استشكل أيضًا رجوعه عليه الصلاة والسلام إلى خبر اليهود وهو غير مقبول**) لأنهم كفار.

(**وأجاب المازري بأنه يحتمل أنه ﷺ أوحى إليه بصدقهم فيما قالوه، أو تواتر عنده النقل بذلك حتى حصل له العلم بذلك**) لا بمجرد إخبار اليهود.

(**قال القاضي عياض ردًا على المازري: وقد روى مسلم**) والبخاري (**أن قريشًا كانت تصومه**) وأنه ﷺ كان يصومه (**فلما قدم المدينة صامه**) وأمر بصيامه (**فلم يحصل له بقول اليهود حكم يحتاج إلى الكلام عليه**) لأنه كان يصومه بمكة (**وإنما هي صفة حال وجواب سؤال، فقوله: صامه ليس فيه أن ابتداء صومه كان حينئذ**) أي: حين قدومه المدينة (**ولو كان فيه لحملناه على أنه أخبره به من أسلم من علمائهم كابن سلام وغيره**).

صيامه حتى علم ما عند أهل الكتاب منه فصامه، قال: وما ذكرناه أولى بلفظ الحديث.

قال النووي: المختار قول المازري، ومختصر ذلك أنه ﷺ كان يصومه كما تصومه قريش في مكة، ثم قدم المدينة فوجد اليهود يصومونه فصامه أيضًا بوحي أو تواتر أو اجتهاد، لا بمجرد إخبار أحادهم. انتهى.

وقال القرطبي: لعل قريشًا كانوا يستندون في صومه إليه شرع من مضى كإبراهيم، وصوم رسول الله ﷺ يحتمل أن يكون بحكم الموافقة لهم، كما في الحج، أو أذن الله له في صيامه على أنه فعل خير، فلما هاجر ووجد اليهود يصومونه وسألهم وصامه وأمر بصيامه احتمل أن يكون ذلك استئلافًا لليهود كما استألفهم باستقبال قبلتهم، ويحتمل غير ذلك. وعلى كل حال فلم يصمه اقتداء بهم، فإنه كان يصومه قبل ذلك، وكان ذلك في الوقت الذي يجب فيه موافقة أهل الكتاب فيما لم ينه عنه، ولا سيما إذا كان فيه ما يخالف أهل الأوثان، فلما

قال عياض: **(وقد قال بعضهم: يحتمل أنه ﷺ كان يصومه بمكة، ثم ترك صيامه حتى علم ما عند أهل الكتاب منه)** أي: من فضل صيامه **(فصامه، قال: وما ذكرناه أولى بلفظ الحديث)**.

(قال النووي: المختار قول المازري) أنه بوحي أو تواتر **(ومختصر ذلك أنه ﷺ كان يصومه كما تصومه قريش بمكة، ثم قدم المدينة فوجد اليهود يصومونه، فصامه أيضًا بوحي أو تواتر أو اجتهاد لا بمجرد إخبار آحادهم)** أي: اليهود. **(انتهى)**.

(وقال القرطبي: لعل قريشًا كانوا يستندون في صومه إلى شرع من مضى كإبرٰهيم) لكن مر عن عكرمة خلاف هذا **(وصوم رسول الله ﷺ يحتمل أن يكون بحكم الموافقة لهم كما في الحج، أو أذن الله له في صيامه على أنه فعل خير)** فلا يحتاج إلى ذلك **(فلما هاجر ووجد اليهود يصومونه وسألهم وصامه وأمر بصيامه، احتمل أن يكون ذلك استئلافًا لليهود)** ليسلموا **(كما استألفهم باستقبال قبلتهم)** مدة، واستئلافهم بذلك لا يمنع أنه بوحي.

وقد روي أنه أمر بالاستقبال استئلافًا لليهود **(ويحتمل غير ذلك، وعلى كل حال فلم يصمه اقتداء بهم؛ فإنه كان يصومه قبل ذلك)** بمكة **(وكان ذلك في الوقت الذي يجب فيه موافقة أهل الكتاب فيما لم ينه عنه)** لأنه أقرب إلى الحق **(ولا سيما إذا كان فيه ما يخالف أهل الأوثان، فلما فتحت مكة واشتهر أمر الإسلام أحب مخالفة أهل الكتاب أيضًا)** إظهارًا

فتحت مكة واشتهر أمر الإسلام أحب مخالفة أهل الكتاب أيضًا كما في حديث ابن عباس: إن رسول الله ﷺ حين صام عاشوراء وأمر بصيامه قالوا: يا رسول الله، إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى، فقال ﷺ: «فإذا كان العام المقبل إن شاء الله صمنا اليوم التاسع»، قال: فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله ﷺ.

وفي رواية: «لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع». رواه مسلم.

وهذا دليل الشافعي وأصحابه وأحمد وإسحٰق القائلين باستحباب صوم التاسع والعاشر جميعًا، لأنه ﷺ صام العاشر ونوى صوم التاسع.

قال النووي: قال بعض العلماء: ولعل السبب في صوم التاسع مع العاشر أن لا يتشبه باليهود في إفراد العاشر، وفي الحديث إشارة إلى هذا، وقيل للاحتياط في تحصيل عاشوراء، والأول أولى. انتهى.

وفي رواية البزار من حديث ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال ـ يوم عاشوراء ـ: «صوموه وخالفوا فيه اليهود، وصوموا قبله يومًا وبعده يومًا». ولأحمد

لعدم اعتبار ما هم عليه (**كما في حديث ابن عباس: أن رسول الله ﷺ حين صام عاشوراء وأمر** الناس **(بصيامه قالوا)** أي: الصحابة: **(يا رسول الله إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى)** فكيف تعظمه أنت؟ **(فقال ﷺ: فإذا كان العام المقبل إن شاء الله صمنا اليوم التاسع، قال: فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله ﷺ)**.

(وفي رواية) عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **(«لئن بقيت)** أي: عشت **(إلى قابل لأصومن التاسع»، رواه)** أي: المذكور من الروايتين **(مسلم)** في الصوم من إفراده **(وهذا دليل الشافعي وأصحابه)** ومالك **(وأحمد وإسحٰق القائلين باستحباب صوم التاسع والعاشر جميعًا، لأنه ﷺ صام العاشر ونوى صوم التاسع)** فصار مندوبًا، وإن لم يصمه، لأنه عزم على صومه.

(قال النووي: قال بعض العلماء: ولعل السبب في صوم التاسع مع العاشر أن لا يتشبه باليهود في إفراد العاشر، وفي الحديث) المذكور **(إشارة إلى هذا)** لأنه جعله جوابًا لقولهم: تعظمه اليهود **(وقيل للاحتياط في تحصيل عاشوراء، والأول أولى. انتهى)** لإشارة الحديث إليه، ولأن الخلاف في أنه العاشر أو التاسع إنما حدث بعده.

(وفي رواية البزار من حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال يوم عاشوراء)، بنصب يوم بفعل يفسره قوله **(وصوموه)** ويجوز رفعه **(وخالفوا فيه اليهود: وصوموا قبله يومًا وبعده يومًا، لأحمد نحوه)** وهو يؤيد أنه كي لا يشتبه باليهود، **(فمراتب صومه ثلاثة أدناها أن يصام**

نحوه.

فمراتب صومه ثلاثة: أدناها أن يصام وحده، وأكملها أن يصام يومًا قبله ويومًا بعده، ويلي ذلك أن يصام التاسع والعاشر، وعليه أكثر الأحاديث.

وقال بعضهم: قد ظهر أن القصد مخالفة أهل الكتاب في هذه العبادة، وذلك يحصل بأحد أمرين، إما بنقل العاشر إلى التاسع، وإما بصيامهما معًا، والله أعلم.

وفي البخاري من حديث أبي موسى قال: كان يوم عاشوراء تعده اليهود عيدًا قال النبي ﷺ: «صوموه أنتم».

وهذا ظاهره أن الباعث على الأمر بصومه محبة مخالفة اليهود، حتى يصام ما يفطرون فيه، لأن يوم العيد لا يصام، وحديث ابن عباس يدل على أن الباعث على صيامه موافقتهم على السبب وهو شكر الله تعالى على نجاة موسى. لكن لا يلزم من تعظيمهم له واعتقادهم بأنه عيد أنهم كانوا لا يصومونه، فلعله كان من جملة تعظيمهم في شرعهم أنهم يصومونه، وقد ورد ذلك صريحًا في حديث مسلم كان أهل

وحده وأكملها أن يصام يومًا) كذا في جميع النسخ بنصب يومًا، ويوجه بأن نائب فاعل يصام ضمير يعود إلى يوم عاشوراء، ونصب يومًا على الحال بتقدير ضامًا إليه يومًا **(قبله ويومًا بعده، ويلي ذلك أن يصام التاسع والعاشر، وعليه أكثر الأحاديث).**

(وقال بعضهم: قد ظهر أن القصد مخالفة أهل الكتاب في هذه العبادة، وذلك يحصل بأحد أمرين: إما بنقل العاشر إلى التاسع) على ظاهر حديث: «لأصومن التاسع» **(وإما بصيامهما معًا)** وهو المرجح **(والله أعلم).**

(وفي البخاري) ومسلم، كلاهما **(من حديث)** قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب، عن **(أبي موسى قال: كان يوم عاشوراء تعده اليهود عيدًا)** تعظيمًا له، وهذا لفظ البخاري، ولفظ مسلم: تعظمه اليهود تتخذه عيدًا **(قال النبي ﷺ: صوموه أنتم)** مخالفة لهم **(وهذا ظاهره أن الباعث)** الحامل **(على الأمر بصومه مخالفة اليهود حتى يصام ما يفطرون فيه، لأن يوم العيد لا يصام).**

(وحديث ابن عباس يدل على أن الباعث على صيامه موافقتهم على السبب) في صيامه **(وهو شكر الله تعالى على نجاة موسى)** وقومه **(لكن لا يلزم من تعظيمهم له واعتقادهم أنه عيد أنهم كانوا لا يصومونه، فلعله كان من جملة تعظيمهم في شرعهم أنهم**

خيبر يصومون يوم عاشوراء يتخذونه عيدًا ويلبسون نساءهم فيه حليهم وشارتهم، وهو بالشين المعجمة، أي هيئتهم الحسنة.

ومحصل ما ورد في صيامه ﷺ عاشوراء أربعة أحوالا:

إحداها: أنه كان يصومه بمكة، ولا يأمر الناس بصيامه كما تقدم في حديث عائشة عند الشيخين وغيرهما: كان عاشوراء يومًا تصومه قريش في الجاهلية وكان ﷺ يصومه، فلما قدم المدينة صامه... الحديث.

الثانية: أنه ﷺ لما قدم المدينة، ورأى صيام أهل الكتاب له، وتعظيمهم له، وكان يحب موافقتهم فيما لم يؤمر به، صامه وأمر الناس بصيامه، وأكد الأمر بصيامه والحث عليه، حتى كانوا يصوِّمونه أطفالهم، كما تقدم في حديث ابن عباس عند الشيخين وغيرهما.

يصومونه) وبه جزم صاحب الأنموذج فقال: كان اليهود يصومون يوم عيدهم **(وقد ورد ذلك صريحًا في حديث مسلم)** من وجه آخر عن قيس عن طارق عن أبي موسى، قال: **(كان أهل خيبر يصومون يوم عاشوراء، يتخذونه عيدًا ويلبسون)** بضم التحتية **(نساءهم فيه حليهم وشارتهم)** فقال ﷺ: «فصوموه أنتم»، هذا باقيه **(وهو بالشين المعجمة)** فألف فراء ففوقية أي: **(هيئتهم)**، وفي شرحه لمسلم: أي: ثيابهم **(الحسنة، ومحصل ما ورد في صيامه ﷺ عاشوراء أربعة أحوالاً، إحداها: أنه كان يصومه بمكة ولا يأمر الناس بصيامه، كما تقدم في حديث عائشة عند الشيخين وغيرهما: كان عاشوراء يومًا تصومه قريش في الجاهلية، وكان ﷺ يصومه، فلما قدم المدينة صامه... الحديث)** من بقيته، وأمر بصيامه، فظاهره أنه لم يأمر بصيامه بمكة.

(الثانية: أنه ﷺ لما قدم المدينة ورأى صيام أهل الكتاب له وتعظيمهم له وكان يحب موافقتهم فيما لم يؤمر به) ولم ينه عنه **(صامه، وأمر الناس بصيامه وأكد الأمر بصيامه والحث عليه)** فامتثلوا ذلك **(حتى كانوا يصومونه)** بضم الياء وفتح الصاد وشد الواو المكسورة، أي: يمنعون **(أطفالهم)** تناول المفطر **(كما تقدم في حديث ابن عباس عند الشيخين وغيرهما؛)** أنه صامه وأمر بصيامه، وأما تصويم الأطفال فلم يتقدم ولا هو من حديث ابن عباس، وإنما رواه مسلم عن الربيع بنت معوذ، قالت: أرسل رسول الله ﷺ غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار: من كان أصبح صائمًا فليتم صومه، ومن كان أصبح مفطرًا فليتم بقية يومه، قالت: فكنا بعد نصومه ونصوّمه صبياننا ونذهب إلى المسجد ونصنع لهم اللعبة من العهن ونذهب بها معنا، فإذا سألونا الطعام أعطيناهم اللعبة تلهيهم حتى يتموا صومهم.

الثالثة: أنه لما فرض صوم شهر رمضان ترك ﷺ صيامه وقال: «إن عاشوراء يوم من أيام الله، فمن شاء صامه ومن شاء تركه» ويشهد له حديث عائشة السابق.

الحالة الرابعة: أنه ﷺ عزم في آخر عمره أن لا يصومه مفردًا، بل يضم إليه يومًا آخر، مخالفة لأهل الكتاب في صيامه، كما قدمناه.

وقد روى مسلم من حديث أبي قتادة مرفوعًا: «إن صوم عاشوراء يكفر سنة وإن صوم يوم عرفة يكفر سنتين». وظاهره أن صيام يوم عرفة أفضل من صيام عاشوراء. وقد قيل: الحكمة في ذلك أن يوم عاشوراء منسوب إلى موسى ويوم عرفة منسوب إلى النبي ﷺ، فلذلك كان أفضل. والله أعلم.

(**الثالثة: أنه لما فرض صيام شهر رمضان ترك ﷺ صيامه وقال: إن عاشوراء يوم من أيام الله**) الفاضلة (**فمن شاء صامه ومن شاء تركه**) لأنه مستحب فقط (**ويشهد له حديث عائشة السابق**).

(**الحالة الرابعة: أنه ﷺ عزم في آخر عمره أن لا يصومه مفردًا، بل يضم إليه يومًا آخر**) هو التاسع (**مخالفة لأهل الكتاب في صيامه**) وحده (**كما قدمناه**).

(**وقد روى مسلم من حديث أبي قتادة**) الحرث أو عمرو أو النعمان الأنصاري (**مرفوعًا**) أثناء حديث (**أن صوم عاشوراء يكفر سنة وأن صوم عرفة يكفر سنتين**) نقل بالمعنى، ولفظ مسلم عن أبي قتادة: فذكر حديثًا فيه وقال ﷺ: «صيام يوم عرفة أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده وصيام يوم عاشوراء أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله».

(**وظاهره أن صيام يوم عرفة أفضل من صيام عاشوراء، وقد قيل: الحكمة في ذلك أن يوم عاشوراء منسوب إلى موسى**) عليه الصلاة والسلام (**ويوم عرفة منسوب إلى النبي ﷺ، فلذلك كان أفضل**).

وقال العلامة زروق: ذلك لأن يوم عرفة يجمع فضيلة العشر إلى فضيلة اليوم، ويشتركان في كونهما بشهر حرام، (**والله أعلم**) بحقيقة الحكمة في ذلك، قال في النهاية: الاحتساب في الأعمال الصالحات هو البدار إلى طلب الأجر، وتحصيله بأنواع البر والقيام بها على الوجه المرسوم منها طلبًا للثواب فيها.

وقال الطيبي: كان الأصل أن يقال: أرجو من الله أن يكفر، فوضع موضعه أحتسب وعداه بعلى الذي للوجوب على سبيل الوعد مبالغة لحصول الثواب، وأما تكفير السنة التي بعده، فقيل إنه تعالى يحفظه عن أن يذنب فيها، وقيل: يعطى من الرحمة والثواب ما يكون كفارة السنة الآتية إن اتفق فيها ذنب، والمراد من الذنوب الصغائر، فإن لم يكن صغائر رجى التخفيف من الكبائر،

وأما ما روي: من وسع على عياله في يوم عاشوراء وسع الله عليه السنة كلها، فرواه الطبراني والبيهقي في «الشعب» وفي «فضائل الأوقات»، وأبو الشيخ عن ابن مسعود، والأولان فقط عن أبي سعيد، والثاني فقط في الشعب عن جابر وأبي هريرة، وقال: إن أسانيده كلها ضعيفة، ولكن إذا ضم بعضها إلى بعض أفاد قوة، بل قال العراقي في أماليه: لحديث أبي هريرة طرق صحح بعضها ابن ناصر الحافظ.

وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق سليمان بن أبي عبد الله عنه، وقال: سليمان مجهول. وسليمان ذكره ابن حبان في الثقات، فالحديث حسن على رأيه.

فإن لم يكن رفعت الدرجات.

(**وأما ما روي**) مرفوعًا: («**من وسع على عياله**) وهم من في نفقته (**في يوم عاشوراء**) وفي رواية بإسقاط في (**وسع الله عليه السنة**) وفي رواية: في سنته **كلها**»)، دعاء أو خبر، وذلك أن الله سبحانه أغرق الدنيا بالطوفان فلم يبق إلاَّ سفينة نوح بمن فيها، فرد عليهم دنياهم يوم عاشوراء وأمروا بالهبوط للتأهب للعيال في أمر معاشهم بسلام وبركات عليهم وعلى من في أصلابهم، فكان ذلك يوم التوسعة والزيادة في وظائف المعاش، فيسن زيادة ذلك في كل عام ذكره الحكيم الترمذي وذلك مجرب للبركة والتوسعة.

قال جابر الصحابي: جربناه فوجدناه صحيحًا.

وقال سفيٰن بن عيينة: جربناه خمسين أو ستين سنة (**فرواه الطبراني**) في الأوسط (**والبيهقي في الشعب وفي فضائل الأوقات**، و) رواه (**أبو الشيخ عن ابن مسعود، والأولان**) الطبراني والبيهقي (**فقط عن أبي سعيد**) الخدري.

(**والثاني**) البيهقي (**فقط في الشعب عن جابر وأبي هريرة، وقال**) البيهقي: (**إن أسانيده كلها ضعيفة ولكن إذا ضم بعضها إلى بعض أفاد قوّة، بل قال العراقي في أماليه لحديث أبي هريرة**) خبر مبتدؤه (**طرق صحح بعضها ابن ناصر الحافظ**) محمد السلامي البغدادي.

(**وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق سليمٰن بن أبي عبد الله عنه**) أي: أبي هريرة (**وقال سليمٰن مجهول**) ورده عليه الحافظ وجزم في تقريبه بأن سليمٰن مقبول من الثالثة، أي: الطبقة الوسطى من التابعين (**وسليمٰن ذكره ابن حبان في الثقات، فالحديث حسن على رأيه**) في توثيق من لم يجرح.

قال: وله طريق عن جابر على شرط مسلم أخرجها ابن عبد البر في «الاستذكار» من رواية أبي الزبير عنه، وهي أصح طرقه.

ورواه هو والدارقطني في «الافراد» بسند جيد عن عمر موقوفًا عليه، والبيهقي في «الشعب» من جهة محمد بن المنتشر، قال: كان يقال.. وذكره.

(قال) العراقي: (وله طريق عن جابر على شرط مسلم، أخرجها ابن عبد البر في الاستذكار) اسم شرحه الصغير على الموطأ (من رواية أبي الزبير) محمد بن مسلم المكي (عنه) أي: جابر (وهي أصح طرقه، ورواه هو) أي: ابن عبد البر (والدارقطني في الإفراد) بفتح الهمزة (بسند جيد) أي: مقبول (عن عمر) بن الخطاب (موقوفًا عليه و) رواه (البيهقي في الشعب) للإيمان (من جهة) أي: طريق (محمد بن المنتشر) الهمداني الكوفي (قال: كان يقال وذكره) وهذه كلها عبارة شيخه في المقاصد الحسنة بالحرف، ولعبد الملك بن حبيب في الواضحة:

لا تنس لا ينسك الرحمن عاشورا ... واذكره لا زلت في الأخيار مذكورا
قال الرسول صلاة الله تشمله ... قولاً وجدنا عليه الحق والنورا
من بات في ليل عاشوراء ذا سعة ... يكن بعيشته في الحول محبورا
فارغب فديتك فيما فيه رغبنا ... خير الورى كلهم حيًا ومقبورا

قال الحافظ السيوطي: هذا من هذا الإمام الجليل يدل على أن للحديث أصلاً، وما يذكر من فضيلة الاغتسال فيه والخضاب والادهان والاكتحال ونحو ذلك فبدعة ابتدعها قتلة الحسين كما صرح به غير واحد، ونظم بعضهم ذلك فقال:

في يوم عاشوراء عشر تتصل ... بها اثنتان ولها فضل نقل
صم صل زرعًا لما عد واكتحل ... رأس اليتيم امسح تصدق واغتسل
وسع على العيال قلم ظفرًا ... وسورة الإخلاص قل ألفًا تصل

وذيله شيخ شيوخنا النور الأجهوري بقوله:

ولم يرد من ذا سوى الصوم كذا ... توسعة وغير هذا نبذا

وكذا لا أصل للحبوب في يومه ويعزى للحافظ:

في يوم عاشوراء سبع تهترس ... بر وأرز ثم ماش وعدس
وحمص واللوبيا والفول ... هذا هو الصحيح والمنقول

الفصل الثالث
في صيامه ﷺ شعبان

عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر قط إلا شهر رمضان، وما رأيته في شهر أكثر صيامًا منه في شعبان. رواه البخاري ومسلم، وفي أخرى لهما: لم يكن النبي ﷺ يصوم شهرًا أكثر من شعبان فإنه كان يصومه كله.

وفي رواية الترمذي: كان يصومه إلا قليلاً، بل كان يصومه كله.

وفي رواية أبي داود: كان أحب الشهور إلى رسول الله ﷺ أن يصومه

(الفصل الثالث: في) ذكر أحاديث **(صيامه ﷺ شعبان)** الدالة على فضله واستحباب صيامه، وتقدير هل وجد أم لا؟، وأنه أولى من قول الحافظ في قول البخاري باب صوم شعبان، أي: استحبابه، ومن تقدير المصنف فصل فتعسف، لأن موضوع المقصد في عباداته ﷺ، ومن جملتها صيامه في شعبان الذي تظاهرت به الأحاديث لا السؤال عن وجوده وعدمه وأولويته على تقدير الشارحين لا تظهر.

(عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر قط) لئلا يظن وجوبه **(إلا شهر رمضان، وما رأيته في شهر أكثر)** بالنصب ثاني مفعول رأيت **(صيامًا)** بالنصب لأكثر الرواة وروي بالخفض.

قال السهيلي: وهو وهم، لعل بعضهم كتب صيام بلا ألف على رأي من يقف على المنصوب بلا ألف فتوهم مخفوضًا، أو أن بعض الرواة ظن أنه مضاف، لأن صيغة أفعل تضاف كثيرًا فتوهمها مضافة وذلك لا يصح هنا قطعًا **(منه)** أي: النبي ﷺ، وفي رواية مسلم: منه صيامًا بتقديم منه **(في شعبان)** يتعلق بصيامًا، والمعنى: كان يصوم في شعبان تطوّعًا أكثر من صيامه فيما سواه **(رواه البخاري ومسلم)** وأبو داود والنسائي.

(وفي) رواية **(أخرى لهما)** عن عائشة قالت: **(لم يكن النبي ﷺ يصوم شهرًا أكثر من شعبان، فإنه كان يصومه كله)** زاد في رواية مسلم متصلاً بقوله كله: كان يصوم شعبان إلاّ قليلاً.

(وفي رواية الترمذي) عن عائشة: **(كان يصومه إلاّ قليلاً، بل كان يصومه كله)** ببل التي للإضراب.

(وفي رواية أبي داود: كان أحب الشهور إلى رسول الله ﷺ أن يصومه) بدل من

شعبان، ثم يصله برمضان.

وللنسائي: كان يصوم شعبان، أو عامة شعبان. وفي أخرى له: كان يصوم شعبان إلا قليلاً. وفي أخرى له أيضًا: كان يصوم شعبان كله.

قال الحافظ ابن حجر: أي يصوم معظمه.

ونقل الترمذي عن ابن المبارك أنه قال: جائز في كلام العرب إذا صام أكثر الشهر أن يقول: صام الشهر كله. ويقال: قام فلان ليلته أجمع، ولعله قد تعشى واشتغل ببعض أمره. قال الترمذي: كأن ابن المبارك جمع بين الحديثين بذلك، وحاصله: أن الرواية الأولى مفسرة للثانية ومخصصة لها، وأن المراد بـ «الكل» الأكثر، وهو مجاز قليل الاستعمال.

واستبعده الطيبي وقال: يحمل على أنه كان يصوم شعبان كله تارة ويصوم معظمه أخرى، لئلا يتوهم أنه واجب كله كرمضان.

الشهور، ويجوز رفع أحب ونصب (**شعبان**) خبر كان ويجوز عكسه (**ثم يصله برمضان**) فهذا أيضًا ظاهر في صومه كله (**وللنسائي**) عنها: (**كان يصوم شعبان أو عامة شعبان**) تحتمل أو الشك والإضراب (**وفي أخرى له**) للنسائي، عنها: (**كان يصوم شعبان إلاَّ قليلاً، وفي أخرى له أيضًا: كان يصوم شعبان كله**).

(**قال الحافظ ابن حجر**) جمعًا بين الروايتين (**أي: يصوم معظمه، ونقل الترمذي عن**) عبد اللَّه (**بن المبارك؛ أنه قال: جائز في كلام العرب**) أي: لغتهم (**إذا صام أكثر الشهر أن يقول**) القائل في شأنه: (**صام الشهر كله، ويقال: قام فلان ليلته أجمع، ولعله قد تعشى واشتغل ببعض أمره**) غير القيام.

(**قال الترمذي: كأن ابن المبارك جمع بين الحديثين بذلك**) الذي نقله عن العرب (**وحاصله؛ أن الرواية الأولى**) وهي قوله إلاَّ قليلاً (**مفسرة للثانية:**) كان يصوم شعبان كله (**ومخصصة لها، وأن المراد بالكل الأكثر وهو مجاز قليل الاستعمال، واستبعده الطيبي**) فقال: كل تأكيد لإرادة الشمول ودفع التجوّز من احتمال البعض، فتفسيره بالبعض مناف له. انتهى، لكن الاستبعاد لا يمنع الوقوع، لأن الحديث يفسر بعضه بعضًا لا سيما والمخرج متحد وهو عائشة وهي من الفصحاء، وقد نقله ابن المبارك عن العرب: ومن حفظ حجة.

(**وقال**) الطيبي: جمعا بينهما (**يحمل على أنه كان يصوم شعبان كله تارة ويصوم معظمه أخرى لئلا يتوهم أنه واجب كله كرمضان**) وتعقب بأن قولها: كان يصومه كله يقتضي تكرار

وقال الزين بن المنير: إما أن يحمل قول عائشة على المبالغة، والمراد الأكثر، وإما أن يجمع بأن قولها الثاني متأخر عن قولها الأول، فأخبرت عن أوائل أمره أنه كان يصوم أكثر شعبان، وأخبرت ثانيًا عن آخر أمره أنه كان يصومه كله. انتهى.

ولا يخفى تكلفه، والأول هو الصواب.

واختلف في الحكمة في إكثاره ﷺ من صيام شعبان، فقيل: كان يشتغل عن صيام الثلاثة أيام من كل شهر لسفر أو غيره، فتجتمع فيقضيها في شعبان. أشار إلى ذلك ابن بطال، وفيه حديث ضعيف أخرجه الطبراني في الأوسط من طريق بن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن أبيه عن عائشة. قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم ثلاثة أيام من كل شهر، فربما أخر ذلك حتى يجتمع عليه صوم السنة فيصوم

الفعل، وأن ذلك عادة له على المعروف من هذه العبارة، وجزم ابن دقيق العيد بأنها تقتضيه عرفًا، لكن صحيح الرازي والنووي أنها لا تقتضيه لا لغة ولا عرفًا، فجوابه مستقيم على هذا القول.

(**وقال الزين بن المنير: إما أن يحمل قول عائشة**) كله (**على المبالغة، والمراد الأكثر**) بدليل قولها: إلاَّ قليلاً (**وإما أن يجمع بأن قولها الثاني:**) كان يصوم شعبان كله (**متأخر عن قولها الأول:**) كان يصومه إلاَّ قليلاً (**فأخبرت عن أوائل أمره أنه كان يصوم أكثر شعبان، وأخبرت ثانيًا عن آخر أمره أنه كان يصومه كله. انتهى، ولا يخفى تكلفه**) لتوقفه على معرفة الأول والثاني ولا تكلف فيه، إذ هو طريق آخر في الجواب بالاحتمال.

(**والأول**) أي: حمله على المبالغة (**هو الصواب**) زاد الحافظ، ويؤيده قول عائشة في مسلم والنسائي: ولا صام شهرًا كاملاً قط منذ قدم المدينة غير رمضان وهو مثل حديث ابن عباس في الصحيحين، (**واختلف في الحكمة في إكثاره ﷺ من صيام شعبان، فقيل: كان يشتغل عن صيام الثلاثة أيام من كل شهر لسفر أو غيره، فيجتمع فيقضيها في شعبان**).

(**أشار إلى ذلك ابن بطال**) في شرح البخاري (**وفيه حديث ضعيف أخرجه الطبراني في الأوسط من طريق**) محمد بن عبد الرحمٰن (**بن أبي ليلى**) فنسبه إلى جده بدليل قوله: (**عن أخيه عيسى**) بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي ثقة كما في التقريب، روى له أصحاب السنن الأربعة (**عن أبيه**) عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري المدني، ثم الكوفي ثقة من كبار التابعين ورجال الجميع (**عن عائشة قالت: كان رسول اللَّه ﷺ يصوم ثلاثة أيام من كل شهر، فربما أخر ذلك**) لعارض يمنعه من صيامها كسفر (**حتى يجتمع عليه صوم السنة،**

شعبان. وابن أبي ليلى ضعيف، وقيل: كان يضع الحديث.

وقيل: كان يصنع ذلك لتعظيم رمضان، وورد فيه حديث أخرجه الترمذي من طريق صدقة بن موسى عن ثابت عن أنس قال: سئل النبي ﷺ: أي الصوم أفضل بعد رمضان قال: «شعبان لتعظيم رمضان». قال الترمذي: حديث غريب، وصدقة عندهم ليس القوي.

لكن يعارضه ما روى مسلم من حديث أبي هريرة مرفوعًا: «أفضل الصيام بعد رمضان صوم المحرم». والأولى في ذلك ما في حديث أصح مما مضى، أخرجه النسائي وأحمد وأبو داود، وصححه ابن خزيمة عن أسامة بن زيد أنه قال: قلت يا رسول الله، لم أرك تصوم من شهر الشهور ما تصوم من شعبان؟ قال: «ذاك شهر

فيصوم شعبان، و) محمد **(بن أبي ليلى ضعيف)**.

(وقيل: كان يضع الحديث) واقتصر في التقريب على أنه صدوق سيء الحفظ جدًا.

(وقيل:) في حكمة إكثاره: **(كان)** ﷺ **(يصنع)** أي: يفعل **(ذلك لتعظيم رمضان، وورد فيه حديث أخرجه الترمذي من طريق صدقة بن موسى)** البصري، صدوق له أوهام **(عن ثابت)** البناني **(عن أنس قال: سئل النبي ﷺ: أي الصوم أفضل بعد رمضان؟، قال: شعبان لتعظيم رمضان)**.

(قال الترمذي: حديث غريب وصدقة عندهم) أي: المحدثين **(ليس بالقوي)** لأوهامه **(لكن يعارضه ما روى مسلم من حديث أبي هريرة مرفوعًا: أفضل الصوم بعد رمضان صوم المحرم)** لفظ مسلم: أفضل الصيام بعد رمضان شهر اللّٰه المحرم.

وفي رواية له: صيام شهر اللّٰه المحرم، زاد الحافظ: وقيل: حكمة ذلك أن نساءه كن يقضين ما عليهن من رمضان في شعبان، وهذا عكس ما مر في حكمة كونهن يؤخرن قضاء رمضان إلى شعبان، لأنه ورد فيه أن ذلك لاشتغالهن به عن الصوم، وقيل: حكمة ذلك أنه يعقبه رمضان وهو فرض، فأكثر في شعبان قدر ما يصوم في شهرين غيره لا يفوته، أي: فلا يفوته من التطوّع بذلك في أيام رمضان.

(والأولى في) حكمة **(ذلك ما في حديث أصح مما مضى، أخرجه النسائي وأحمد وأبو داود، وصححه ابن خزيمة عن أسامة بن زيد أنه قال: قلت: يا رسول اللّٰه لم أرك تصوم من شهر)**.

وفي نسخة: شهرًا بنصبه بنزع الخافض **(الشهور ما تصوم من شعبان؟، قال: «ذاك شهر**

يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان، وهو شهر ترفع فيه الأعمال إلى رب العالمين، فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم». فبين ﷺ وجه صيامه لشعبان دون غيره من الشهور بقوله: «إنه شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان» يشير إلى أنه لما اكتنفه شهران عظيمان: الشهر الحرام وشهر الصيام، اشتغل الناس بهما، فصار مغفولاً عنه، وكثيرًا من الناس يظن أن صيام رجب أفضل من صيامه لأنه شهر حرام وليس كذلك.

وفي إحياء الوقت المغفول عنه بالطاعة فوائد، منها أن تكون أخفى، وإخفاء النوافل وإسرارها أفضل، لا سيما الصيام فإنه سر بين العبد وربه، ومنها: أنه أشق على النفوس، لأن النفوس تتأسى بما تشاهد من أحوال بني الجنس، فإذا كثرت يقظة الناس وطاعتهم سهلت الطاعات، وإذا كثرت الغفلات وأهلها تأسى بهم عموم الناس، فيشق على نفوس المستيقظين طاعاتهم لقلة من يقتدي بهم.

وقد روي في صيامه ﷺ شعبان معنى آخر، وهو أنه تنسخ فيه الآجال،

يغفل) بضم الفاء **(الناس عنه بين رجب ورمضان وهو شهر ترفع فيه الأعمال إلى رب العالمين)** رفعًا خاصًا غير الرفع العام بكرة وعشيًا **(فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم»)** لكونه من أفضل الأعمال، ووعد الله أنه الذي يجزي به **(فبين ﷺ وجه صيامه لشعبان دون غيره من الشهور بقوله: «إنه شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان»، يشير إلى أنه لما اكتنفه)** أحاط به **(شهران عظيمان: الشهر الحرام)** رجب **(وشهر الصيام اشتغل الناس بهما فصار مغفولاً عنه)** مع رفع الأعمال فيه إلى الله **(وكثيرًا من الناس يظن أن صيام رجب أفضل من صيامه)** أي: شعبان **(لأنه)** أي: رجب **(شهر حرام وليس كذلك)**.

فقد روي ابن وهب بسنده عن عائشة قالت: ذكر للنبي ﷺ ناس يصومون شهر رجب، فقال: فأين هم من شعبان **(وفي إحياء الوقت المغفول عنه بالطاعة فوائد، منها: أن تكون)** أي: الطاعة **(أخفى، وإخفاء النوافل وأسرارها)** عطف تفسير **(أفضل لا سيما الصيام، فإنه سر بين العبد وربه ومنها: أنه أشق على النفوس، لأن النفوس تتأسى بما تشاهد من أحوال بني الجنس، فإذا كثرت يقظة الناس وطاعتهم سهلت الطاعات، وإذا كثرت الغفلات وأهلها تأسى)** اقتدى **(بهم عموم الناس فيشق على نفوس المستيقظين طاعاتهم لقلة من يقتدي بهم)** وأفضل العمل أشقه، ومنها: أن المنفرد بالطاعة بين الغافلين قد يرفع به البلاء عن الناس.

(وقد روي في صيامه ﷺ شعبان معنى آخر، وهو أنه تنسخ فيه الآجال) أي: تنقل

فروي ـ بإسناد فيه ضعف ـ عن عائشة قالت: كان أكثر صيام النبي ﷺ في شعبان فقلت: يا رسول الله، أرى أكثر صيامك في شعبان؟ قال: إن هذا الشهر يُكتب فيه لملك الموت أسماء من يقبض، فأنا أحب أن لا ينسخ اسمي إلا وأنا صائم. وقد روي مرسلاً، وقيل إنه أصح.

وقد قيل في صوم شعبان معنى آخر: وهو أن صيامه كالتمرين على صيام رمضان، لئلا يدخل في صيامه على مشقة وكلفة، بل يكون قد تمرن على الصيام واعتاده، ووجد بصيام شعبان قبل رمضان حلاوة الصوم ولذته، فيدخل في صيام رمضان بقوة ونشاط.

واعلم أنه لا تعارض بين هذا وبين النهي عن تقدم رمضان بصوم يوم أو يومين، وكذا ما جاء في النهي عن صوم نصف شعبان الثاني، فإن الجمع بينهما

وتفرد أسماء من يموت في تلك الليلة إلى مثلها من العام القابل، عن أسماء: من لم يمت من أم الكتاب فيكتب في صحيفة ويسلم إلى ملك الموت.

(فروي) عند أبي يعلى والخطيب وغيرهما **(بإسناد فيه ضعف، عن عائشة قالت: كان أكثر صيام النبي ﷺ في شعبان، فقلت: يا رسول الله، أرى أكثر صيامك في شعبان)** وفي رواية: أرى أحب الشهور إليك أن تصومه شعبان **(قال: إن هذا الشهر يكتب فيه لملك الموت أسماء من يقبض)** بالبناء للمفعول، ويجوز للفاعل، أي: ملك الموت روحه من شعبان إلى شعبان **(فأحب أن لا ينسخ:)** يكتب **(اسمي إلاّ وأنا صائم)**.

وفي رواية أبي يعلى: إن الله يكتب كل نفس ميتة تلك السنة، فأحب أن يأتيني أجلي وأنا صائم، أي يأتيني كتابة أجلي، وفيه: أن كتابته في زمن عبادة يرجى لصاحبها الموت على خير، وإن من أولى تلك العبادة الصوم لأنه يروض النفوس وينوّر الباطن ويفرغ القلب للحضور مع الله.

(وقد روي مرسلاً) عن التابعي بدون ذكر عائشة **(وقيل: إنه أصح)** من وصله بذكرها **(وقد قيل في صوم شعبان معنى آخر؛ وهو أن صيامه كالتمرين:)** التعويد **(على صيام رمضان لئلا يدخل في صيامه على مشقة وكلفة، بل يكون قد تمرن الصوم واعتاده)** عطف تفسير **(ووجد بصيام شعبان قبل رمضان حلاوة الصوم ولذته)** تفسير لحلاوة **(فيدخل في صيام رمضان بقوّة ونشاط، واعلم أنه لا تعارض بين هذا وبين النهي عن تقدم رمضان بصوم يوم أو يومين)** كما في الصحيحين وغيرهما عن أبي هريرة مرفوعًا: «لا يقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين إلاّ أن يكون رجل كان يوم صومه فليتم ذلك اليوم».

(وكذا ما جاء في النهي عن صوم نصف شعبان، الثاني) في أبي داود وغيره مرفوعًا:

ظاهر، بأن يحمل النهي على من لم تدخل تلك الأيام في صيام اعتاده.

وأجاب النووي عن كونه عليه السلام لم يكثر الصوم في المحرم، مع قوله: «إن أفضل الصيام ما يقع فيه»، بأنه يحتمل أن يكون ما علم ذلك إلا في آخر عمره، فلم يتمكن من كثرة الصوم في المحرم، أو اتفق له فيه من الأعذار كالسفر ما منعه من كثرة الصوم في المحرم.

وأما شهر رجب بخصوصه ـ وقد قال بعض الشافعية: إنه أفضل من سائر الشهور، وضعفه النووي وغيره ـ فلم يعلم أنه صح أنه ﷺ صامه، بل روي عنه من حديث ابن عباس، مما صحح وقفه، أنه نهى عن صيامه. ذكره ابن ماجه لكن في سنن أبي داود: أن رسول الله ﷺ ندب إلى الصوم من الأشهر الحرم، ورجب أحدها. وفي حديث مجيبة الباهلية عن أبيها أو عمها أنه ﷺ قال له: «صم من الأشهر

إذا انتصف شعبان فلا تصوموا حتى رمضان» **(فإن الجمع بينهما ظاهر بأن يحمل النهي على من لم تدخل تلك الأيام في صوم اعتاده)** كما نص عليه بقوله: إلاَّ رجل... الخ.

(وأجاب النووي عن كونه عليه السلام لم يكثر الصوم في المحرم مع قوله) ما معناه: **(أن أفضل الصيام ما يقع فيه)** وسبق لفظه قريبًا **(بأنه يحتمل أن يكون ما علم ذلك إلاَّ في آخر عمره، فلم يتمكن من كثرة الصوم في المحرم)** لا من أصل الصيام **(أو اتفق له فيه من الأعذار كالسفر ما منعه من كثرة الصوم في المحرم)** لا من أصل الصوم فيه، فإنه كان يصوم.

(وأما شهر رجب بخصوصه، وقد قال بعض الشافعية: إنه أفضل من سائر الشهور، وضعفه النووي وغيره،) جملة معترضة بين أما وجوابها وهو: **(فلم يعلم أنه ﷺ صامه، بل روي عنه من حديث ابن عباس مما صحح وقفه)** على ابن عباس **(أنه نهى عن صيامه ذكره)** أي: رواه **(ابن ماجه)** عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه نهى عن صيام رجب كله.

قال الذهبي وغيره: حديث لا يصح فيه راو، ضعيف متروك، وقد أخذ به الحنابلة، فقالوا: يكره إفراده بالصوم وهل هو صوم كله، أو أن لا يقرن به شهر آخر وجهان عندهم.

(لكن في سنن أبي داود أن رسول الله ﷺ ندب إلى الصوم من الأشهر الحرم ورجب أحدها) فيندب صومه **(و)** ذلك عنده، أعني أبا داود **(في حديث مجيبة)** بضم الميم وكسر الجيم بعدها تحتانية ثم موحدة امرأة من الصحابة، ويقال هو اسم رجل كما في التقريب فيما يوجد في نسخة من المتن جحيفة من تصحيف الكتاب لا عبرة بها **(الباهلية)** بكسر الهاء

الحرم واترك»، قالها ثلاثًا. وفي رواية مسلم عن عثمان بن حكيم الأنصاري قال: سألت سعيد بن جبير عن صوم رجب ـ ونحن يومئذ في رجب ـ فقال: سمعت ابن عباس يقول: كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر، ويفطر حتى نقول لا يصوم. والظاهر: أن مراد سعيد بهذا الاستدلال على أنه لا نهي عنه ولا ندب فيه بعينه، بل له حكم باقي الشهور.

وفي «اللطائف»: روي عن الكتاني أخبرنا تمام الرازي حدثنا القاضي يوسف

نسبة إلى باهلة، قبيلة (**عن أبيها أو عمها**) شك الراوي (**أنه ﷺ قال له**) أي: لأبيها أو عمها: (**«صم من الأشهر الحرم**) بضمتين جمع حرام (**واترك»، قالها**) أي: هذه الجملة (**ثلاثًا**) من المرات للتأكيد.

ولفظ أبي داود عن أبي السليل عن مجيبة الباهلية عن أبيها أو عمها؛ أنه أتى رسول اللّٰه ﷺ، ثم انطلق فأتاه بعد سنة وقد تغيرت حالته وهيئته، فقال: يا رسول اللّٰه أما تعرفني؟، قال: «من أنت»؟، قال: أنا الباهلي الذي جئتك عام الأول، قال: «فما غيرك وقد كنت حسن الهيئة»؟، قال: ما أكلت طعامًا منذ فارقتك إلا بليل، فقال ﷺ: «لم عذبت نفسك»؟، ثم قال: «صم شهر الصبر رمضان ويومًا من كل شهر»، قال: زدني فإن بي قوّة، قال: «صم يومين»، قال: زدني، قال: «صم ثلاثًا»، قال: زدني، قال: «صم من الحرم واترك»، صم من الحرم واترك، صم من الحرم واترك، وقال: بأصابعه الثلاثة فضمها ثم أرسلها.

(**وفي رواية مسلم عن عثمٰن بن حكيم:**) بفتح الحاء وكسر الكاف ابن عبادة بن حنيف بمهملة ونون وفاء مصغر (**الأنصاري**) الأوسي، المدني ثم الكوفي (**قال: سألت سعيد بن جبير عن صوم رجب ونحن يومئذ في رجب، فقال: سمعت ابن عباس يقول: كان رسول اللّٰه ﷺ يصوم حتى**) ينتهي صومه إلى غاية (**نقول: لا يفطر ويفطر حتى**) ينتهي حاله إلى غاية (**نقول لا يصوم، والظاهر أن مراد سعيد بهذا الاستدلال على أنه لا نهي عنه ولا ندب فيه بعينه، بل له حكم باقي الشهور**) إذ لم يثبت في صومه نهي ولا ندب بعينه، وإن كان أصل الصوم مندوبًا إليه، نعم حديث الباهلي قبله: قد يقتضي ندب الصوم منه.

(**وفي اللطائف**) لابن رجب الحنبلي: (**روي عن الكتاني**) بفتح الكاف وشد الفوقية نسبة إلى الكتان عبد العزيز بن أحمد التميمي، الدمشقي، الصوفي، الإمام المحدث المتقن، سمع الكثير وألف وجمع (**أنا**) اختصار في الكتابة، لقوله: أخبرنا (**تمام**) بن محمد بن عبد اللّٰه بن جعفر (**الرازي**) الأصل ثم الدمشقي، ولد بها وسمع أباه وخلقًا، وعنه جماعة: كان حافظًا عالمًا بالحديث والرجال خيرًا، قال تلميذه الكتاني: كان ثقة لم أر أحفظ منه في حديث الشاميين (**أنا**

حدثنا محمد بن إسحٰق السراج حدثنا يوسف بن موسى السراج حدثنا حجاج بن منهال حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا حبيب المعلم عن عطاء أنعروة قال لعبد الله بن عمر: هل كان رسول الله ﷺ يصوم في رجب؟ قال: نعم ويشرفه، قالها ثلاثًا، أخرجه أبو داود وغيره.

وعن أبي قلابة قال: إن في الجنة قصرًا لصوام رجب. قال البيهقي: أبو قلابة هذا من كبار التابعين لا يقوله إلا عن بلاغ.

الفصل الرابع
في صومه ﷺ عشر ذي الحجة

والمراد بها الأيام التسعة من أول ذي الحجة.

القاضي يوسف) بن يعقوب إسمٰعيل بن حماد بن زيد البصري ثم البغدادي الإمام الحافظ الثقة الصالح، العفيف المهاب، الشديد على الحكام، ولي قضاء البصرة وواسط **(حدثنا)** اختصار لحدثنا في الكتابة **(محمد بن إسحٰق السراج)** بشد الراء الحافظ، قال: **(حدثنا يوسف بن موسى السراج، حدثنا حجاج بن منهال)** بكسر الميم السلمي مولاهم البصري من رجال الجميع، قال: **(حدثنا حماد بن سلمة)** بن دينار من رجال مسلم **(حدثنا حبيب المعلم)** البصري مولى معقل بن يسار، قيل: اسم أبيه زائدة، وقيل: زيد **(عن عطاء)** بن أبي رباح **(أن عروة)** بن الزبير **(قال لعبد الله بن عمر)** بن الخطاب: **(هل كان رسول الله ﷺ يصوم في رجب؟، قال: نعم ويشرفه)** أي: يذكر أن فيه فضلاً **(قالها ثلاثًا)** أي: ثلاث مرات **(أخرجه أبو داود وغيره)** من طريق حجاج بن منهال به **(وعن أبي قلابة)** بكسر القاف وخفة اللام وموحدة عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم وإسكان الراء البصري **(قال: إن في الجنة قصرًا لصوّام رجب، قال البيهقي: أبو قلابة هذا من كبار التابعين، لا يقوله إلاّ عن بلاغ)**.

قال ابن رجب: وهذا أصح ما ورد فيه، وهذا كما قال غيره لا يقتضي صحته، لأنهم يعبرون بمثل ذلك في الضعيف كما يقولون أمثل ما في الباب، وهذا وإن صح عن أبي قلابة فهو مقطوع، إذ المقطوع قول التابعي وفعله.

وعند البيهقي عن أنس مرفوعًا: «إن في الجنة نهرًا يقال له رجب أشد بياضًا من اللبن وأحلى من العسل، من صام يومًا من رجب سقاه الله من ذلك النهر»، ضعفه ابن الجوزي وغيره، وصرح الحافظ وغيره بأنه لم يثبت في صومه حديث صحيح.

(الفصل الرابع: في صومه ﷺ عشر ذي الحجة، والمراد بها الأيام التسعة من أول

عن هنيدة بن خالد عن امرأته عن بعض أزواج النبي ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم تسع ذي الحجة. رواه أبو داود.

وعن عائشة قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ صائمًا في العشر قط. رواه مسلم والترمذي.

وهذا يوهم كراهة صوم العشر، وليس فيها كراهة، بل هي مستحبة استحبابًا شديدًا لا سيما يوم التاسع منها وهو يوم عرفة، وقد ثبت في صحيح البخاري أنه ﷺ قال: «ما من أيام العمل الصالح فيها أفضل منه في هذه» يعني العشر الأول من ذي الحجة، واستدل به على فضل صيام عشر ذي الحجة لاندراج الصوم في

ذي الحجة) لأن العاشر العيد وصومه حرام **(عن هنيدة)** بهاء ونون مصغر **(ابن خالد)** الخزاعي، ويقال: النخعي ريب عمر مذكور في الصحابة، وقيل: تابعي كبير، وذكره ابن حبان في الموضعين **(عن امرأته:)** لم أقف على اسمها وهي صحابية **(عن بعض أزواج النبي ﷺ)** هي حفصة، قاله الحافظ.

وقال المنذري: اختلف فيه على هنيدة، فمرة قال هكذا، ومرة عن حفصة ومرة عن أم سلمة **(قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم تسع ذي الحجة)** ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر أول اثنين من الشهر والخميس والاثنين من الجمعة الأخرى، هذا بقية ذا الحديث الذي **(رواه أبو داود)** والنسائي وأحمد وحسنه بعض الحفاظ، وقال الزيلعي: حديث ضعيف.

(وعن عائشة قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ صائمًا في العشر قط) أي: عشر ذي الحجة، والمراد به التسع كما مر **(رواه مسلم والترمذي وهذا يوهم كراهة صوم العشر)** أي: التسع **(وليس فيها كراهة، بل هي مستحبة استحبابًا شديدًا)** فقد روى الترمذي وابن ماجه بسند فيه مقال عن أبي هريرة مرفوعًا: «ما من أيام أحب إلى الله تعالى أن يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة، يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر» **(لا سيما يوم التاسع منها وهو يوم عرفة)** ولما صح أنه يكفر سنتين **(فقد ثبت في صحيح البخاري)** في كتاب العيد عن ابن عباس **(أنه ﷺ قال: «ما من أيام العمل الصالح فيها أفضل منه في هذه» يعني العشر الأول من ذي الحجة»)** كذا ساقه المصنف، والذي في البخاري ما العمل في أيام أفضل منها في هذه.

قال الحافظ: كذا الأكثر الرواة بإبهام أيام، وفي رواية كريمة عن الكشميهني: ما العمل في أيام العشر أفضل من العمل في هذه، وروايتها شاذة مخالفة لما رواه أبو ذر وهو من الحفاظ عن

العمل.

واستشكل بتحريم الصوم يوم العيد؟ وأجيب: بأنه محمول على الغالب.

ويتأول قولها ـ يعني عائشة ـ: «لم يصم العشر» على أنه لم يصمه لعارض من مرض أو سفر أو غيرهما، أو أنها لم تره صائمًا فيه، ولا يلزم من ذلك عدم صيامه في نفس الأمر، ويدل عليه حديث هنيدة ابن خالد الذي ذكرته.

قال الحافظ ابن حجر: وقد وقع في رواية القاسم بن أبي أيوب: ما من عمل أزكى عند الله ولا أعظم أجرًا من خير يعمله في عشر الأضحى. وفي حديث جابر في صحيحي أبي عوانة وابن حبان «ما من أيام أفضل عند الله من أيام عشر ذي

الكشميهني شيخ كريمة، بلفظ: «ما العمل في أيام أفضل منها في هذه العشر»، وكذا أخرجه أحمد وغيره ورواه الطيالسي في مسنده، والدارمي بلفظ: «ما العمل في أيام أفضل منه في عشر ذي الحجة»، ورواه الترمذي وابن ماجه وغيرهما بلفظ: «ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى اللّٰه من هذه الأيام، يعني أيام العشر»، ولفظ الترمذي: «من هذه الأيام العشر» بدون يعني، وظن بعضهم أن قوله يعني تفسير من بعض رواته، لكن ما ذكرناه من رواية الطيالسي وغيره ظاهر في أنه من نفس الخبر. انتهى فلم يعز اللفظ الذي ساقه المصنف إلا لغير البخاري.

(واستدل به على فضل صيام عشر ذي الحجة لاندراج الصوم في العمل) لشموله له وللصلاة والذكر والصدقة وغير ذلك **(واستشكل بتحريم الصوم يوم العيد وأجيب بأنه محمول على الغالب)** أي: الأكثر من الأيام العشرة **(ويتأول)** أي: يحمل **(قولها، يعني عائشة: لم يصم العشر على أنه لم يصمه)** حينًا **(لعارض من مرض أو سفر أو غيرهما، أو أنها لم تره صائمًا فيه، ولا يلزم من ذلك عدم صيامه في نفس الأمر)** لأنها إنما نفت رؤيتها.

(ويدل عليه حديث هنيدة بن خالد الذي ذكرته) أولاً: كان يصوم تسع ذي الحجة والمثبت متقدم على النافي، وقد كان يقسم لتسع فلم يصمها عند عائشة وصام عند غيرها، ورد بأنه يبعد كل البعد أن يلازم عدة سنين على عدم صومه في نوبتها دون غيرها، فالجواب الأول أسد.

(قال الحافظ بن حجر: وقد وقع) عند الدارمي وأبي عوانة **(في رواية القٰسم بن أبي أيوب)** عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: **(«ما من عمل أزكى عند اللّٰه ولا أعظم أجرًا من خير يعمله)** العامل **(في عشر الأضحى»)**.

(وفي حديث جابر) بن عبد اللّٰه المروي **(في صحيحي)** بالتثنية **(أبي عوانة وابن حبان)** مرفوعًا: **(«ما من أيام أفضل عند اللّٰه من أيام عشر ذي الحجة، فقد ثبتت الفضيلة لأيام عشر**

الحجة» فقد ثبتت الفضيلة لأيام عشر ذي الحجة على غيرها من أيام السنة، وتظهر فائدة ذلك: فيمن نذر الصيام أو علق عملاً من الأعمال بأفضل الأيام، فلو أفرد يومًا منها تعين يوم عرفة لأنه على الصحيح أفضل أيام العشر المذكور، فإن أراد أفضل أيام الأسبوع تعين يوم الجمعة، جمعًا بين الحديث السابق وبين حديث أبي هريرة مرفوعًا: «خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة» رواه مسلم. أشار إلى ذلك كله النووي في شرحه، وقال الداودي: لم يرد عليه السلام أن هذه الأيام خير من يوم الجمعة لأنه قد يكون منها يوم الجمعة، يعني: فيلزم تفضيل الشيء على نفسه، وتعقب: بأن المراد: كل يوم من أيام العشر أفضل من غيره من أيام السنة، سواء كان يوم الجمعة أم لا، ويوم الجمعة فيه أفضل من يوم الجمعة في غيره لاجتماع الفضيلتين فيه. والذي يظهر أن السبب في امتياز

ذي الحجة على غيرها من أيام السنة) وظهر بذلك أيضًا أن المراد بالأيام في حديث ابن عباس: أيام عشر ذي الحجة، لكنه يشكل على ترجمة البخاري عليه باب فضل العلم في أيام التشريق، وأجيب بأن الشيء يشرف بمجاورة الشريف وأيام التشريق تلو أيام العشر الثابت لها الفضيلة بهذا الحديث فثبتت لأيام التشريق، وبأن شرف العشر إنما هو لوقوع أعمال الحج فيه، وباقي أعماله تقع في أيام التشريق، كرمي وطواف وغيرهما من تتماته فاشتركت معها في أصل الفضل، وبأن ختام العشر مفتتح أيام التشريق، فمهما ثبت للعشر من الفضل شاركتها فيه، لأنه يوم العيد بعضها، بل هو رأس كل منهما وشريفه وهو يوم الحج الأكبر.

(**وتظهر فائدة ذلك فيمن نذر الصيام أو علق عملاً من الأعمال بأفضل الأيام فلو أفرد يومًا منها تعين يوم عرفة، لأنه على الصحيح أفضل أيام العشر المذكور، فإن أراد أفضل أيام الأسبوع تعين يوم الجمعة جمعًا بين الحديث السابق، وبين حديث أبي هريرة مرفوعًا: «خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة»، رواه مسلم**) ومر شرحه (**أشار إلى ذلك كله النووي في شرحه**) على مسلم.

(**وقال الداودي**) أحمد بن نصر في شرح البخاري: (**لم يرد عليه السلام أن هذه الأيام خير من يوم الجمعة لأنه قد**) للتحقيق (**يكون منها يوم الجمعة، يعني: فيلزم تفضيل الشيء على نفسه**) وهو باطل (**وتعقب بأن المراد كل يوم من أيام العشر أفضل من غيره من أيام السنة سواء كان يوم الجمعة أم لا ويوم الجمعة فيه**) أي: في العشر (**أفضل من يوم الجمعة في غيره لاجتماع الفضيلتين فيه**) أي: كونه من أيام العشر وكونه يوم الجمعة (**والذي يظهر**

عشر ذي الحجة إمكان اجتماع أمهات العبادة فيه وهي الصلاة والصيام والصدقة والحج، ولا يتأتى ذلك في غيرها. وعلى هذا: هل يخص الفضل بالحاج أو يعم المقيم؟ فيه احتمال. انتهى.

وقال أبو أمامة ابن النقاش: فإن قلت: أيما أفضل، عشر ذي الحجة أو العشر الأواخر من رمضان؟ فالجواب: أن أيام عشر ذي الحجة أفضل لاشتمالها على اليوم الذي ما رئي الشيطان في يوم غير يوم بدر أدحر ولا أغيظ ولا أحقر منه فيه وهو يوم عرفة، ولكون صيامه يكفر سنتين، ولاشتمالها على أعظم الأيام عند الله حرمة وهو يوم النحر الذي سماه الله تعالى يوم الحج الأكبر، وليالي عشر رمضان الأخير أفضل لاشتمالها على ليلة القدر التي هي خير من ألف شهر. ومن تأمل هذا الجواب وجده كافيًا شافيًا، أشار إليه الفاضل المفضل في قوله: «ما من أيام العمل فيهنَّ أحب إلى الله من عشر ذي الحجة» الحديث، فتأمل قوله «ما من أيام» دون

أن السبب في امتياز عشر ذي الحجة) بالفضل على غيره (إمكان اجتماع أمهات) أي: أصول (العبادة فيه وهي الصلاة والصيام والصدقة والحج، ولا يتأتى ذلك في غيرها، وعلى هذا هل يخص الفضل بالحاج) لأنه الذي تميزت به (أو يعم المقيم فيه احتمال) والثاني ظاهر الحديث لا سيما على رواية: ما من عمل أزكى عند اللّه ولا أعظم أجرًا من خير يعمله في عشر الأضحى، فإن المتبادر منه تفضيل عمل، أي: عامل وإن لم يكن حاجًا. (انتهى) كلام الحافظ.

(وقال أبو أمامة ابن النقاش: فإن قلت: أيما أفضل عشر ذي الحجة أو العشر الأواخر من رمضان، فالجواب أن أيام عشر ذي الحجة أفضل لاشتمالها على اليوم الذي ما رئي) بالبناء للمفعول (الشيطان في يوم غير يوم بدر أدحر) بفتح الهمزة وإسكان الدال وفتح الحاء وراء مهملات، أي: أبعد من الخير.

قال تعالى: ﴿مدحورًا﴾ [الأعراف/١٨]، أي: مبعدًا من رحمة اللّه تعالى (ولا أغيظ) أشد غيظًا محيطًا بكبده وهو أشد الحنق (ولا أحقر) أذل وأهون عند نفسه، لأنه عند الناس حقر أبدًا (منه فيه وهو يوم عرفة) قال ﷺ: «وما ذاك إلاَّ لما رأى من تنزل الرحمة وتجاوز اللّه عن الذنوب العظام»، خرجه مالك (ولكون صيامه يكفر سنتين) الماضية والآتية (ولاشتمالها) أي: العشر (على أعظم الأيام حرمة عند اللّه وهو يوم النحر الذي سماه اللّه تعالى يوم الحج الأكبر وليالي عشر رمضان الأخير أفضل لاشتمالها على ليلة القدر التي هي خير من ألف شهر، ومن تأمل هذا الجواب وجده كافيًا شافيًا، أشار إليه الفاضل المفضل) ﷺ (في قوله: ما من أيام العمل فيهن أحب إلى اللّه من عشر ذي الحجة الحديث، فتأمل قوله: ما

أن يقول: ما من عشر ونحوه. ومن أجاب بغير هذا التفضيل لم يدل بحجة صحيحة صريحًا.

الفصل الخامس
في صومه ﷺ أيام الأسبوع

عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يتحرى صيام يوم الإثنين والخميس. رواه الترمذي والنسائي.

من أيام دون أن يقول ما من عشر ونحوه) يرد عليه رواية في عشر الأضحى السابقة قريبًا وليس فيها لفظ أيام **(ومن أجاب بغير هذا التفضيل لم يدل)** أي: لم يبين ما ذهب إليه **(بحجة صحيحة)** وهذا قد تعقب بأن الأيام إذا أطلقت دخل فيها الليالي تبعًا.

وفي البزار وغيره عن جابر مرفوعًا: أفضل أيام الدنيا أيام العشر، وقد أقسم اللّه بها في قوله: ﴿والفجر وليال عشر﴾ [الفجر/١]، ولو صح حديث أبي هريرة عند الترمذي قيام ليلة منها بقيام ليلة القدر لكان **(صريحًا)** في تفضيل لياليه على ليالي عشر رمضان، فإن عشر رمضان فضل بليلة واحدة، وهذا جميع لياليه متساوية، والتحقيق ما قاله بعض أعيان المتأخرين أن مجموع هذا العشر أفضل من مجموع عشر رمضان، وإن كان في عشر رمضان ليلة لا يفضل عليها غيرها. انتهى، على أن كون ليلة القدر في العشر الأخير من رمضان غير محقق، إذ في تعيينها أقوال كثيرة مرت قبل هذا الموضع.

(الفصل الخامس: في صومه ﷺ أيام الأسبوع) أي: ذكر الأحاديث في أيام صومه عليه السلام من الأسبوع.

(عن عائشة: أن رسول اللّه ﷺ كان يتحرى صيام الاثنين والخميس) أي: يتعمد صيامهما أو يجتهد في إيقاع الصوم فيهما، لأن الأعمال تعرض فيهما كما يأتي، ولأنه تعالى يغفر فيهما لكل مسلم إلاَّ المتهاجرين كما رواه أحمد، ولا يشكل استعمال الاثنين بالنون مع تصريحهم بأن المثنى والملحق به يلزم الألف إذا جعل علمًا ويعرب بالحركات، لأن عائشة من أهل اللسان، فدل على أنه لغة **(رواه الترمذي والنسائي)** وابن ماجه، وقال الترمذي: حسن غريب، وأعله ابن القطان براويه عن عائشة: وهو ربيعة الجرشي وهو مجهول.

قال الحافظ: وأخطأ فيه فهو صحابي، وتعقب بأن إطلاقه التخطئة غير صواب، فإنه قال في تقريبه: مختلف في صحبته، وسبقه إلى ذلك شيخه الزين العراقي، فقال في شرح الترمذي: إنه مختلف في صحبته، وذكره ابن سعد في طبقاته الكبرى في الصحابة، وفي الصغرى في

وعن أبي قتادة قال: سئل رسول الله ﷺ عن صوم الإثنين فقال: «فيه ولدت وفيه أنزل علي». رواه مسلم.

وعن أبي هريرة أن ﷺ قال: «تعرض الأعمال على الله تعالى يوم الإثنين والخميس فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم». رواه الترمذي.

وعن أسامة بن زيد: قلت يا رسول الله، إنك تصوم حتى لا تكاد تفطر، وتفطر حتى لا تكاد تصوم، إلا يومين إن دخلا في صيامك وإلا صمتهما، قال:

التابعين: وكذا ذكره ابن حبان في الصحابة، وفي التابعين، وقال الواقدي: سمع النبي ﷺ، وقال أبو حاتم: لا صحبة له، وذكره أبو زرعة الرازي في الطبقة الثالثة من التابعين.

(وعن أبي قتادة) الحرث أو عمرو، أو النعمان الأنصاري **(قال: سئل رسول الله ﷺ عن صوم الاثنين، فقال: فيه ولدت وفيه أنزل عليّ)** ﴿اقرأ بسم ربك﴾ إلى قوله: ﴿ما لم يعلم﴾ [العلق/ ١. ٥].

قال الطيبي: أي فيه وجود نبيكم ونزول كتابكم وثبوت نبوّته، فأي يوم أفضل وأولى للصائم منه فاقتصر على العلة، أي: سلوا عن فضيلته لأنه لا مقال في صيامه فهو من أسلوب الحكيم. انتهى.

والمتبادر أن السؤال عن فضيلته فالجواب طبق السؤال، إذ لا يليق سؤال الصحابي عن جواز صيامه، لا سيما إن رأى أو علم أنه ﷺ صامه، وحاصل التنزل أنه لا بد من تقدير مضاف وهو إما فضل وإما جواز، إذ لا معنى للسؤال عن نفس الصوم، فدل الجواب على أن التقدير فضل **(رواه مسلم)** هكذا مختصرًا، ورواه قبله في حديث طويل عن أبي قتادة بلفظ: وسئل عن صوم الاثنين، فقال: «ذاك يوم ولدت فيه ويوم بعثت، أو أنزل عليّ فيه».

قال المصنف في شرحه: يحتمل أن يريد بقوله: بعثت: أنزل القرءان عليه، فإنه ما بعثت حتى أنزل عليه اقرأ، فمعناه ومعنى أنزل عليّ واحد، والشك من الراوي.

ويحتمل أن يراد بقوله: أنزل عليّ سورة المدثر، لأنها نزلت بعد فترة الوحي. انتهى، لكن إنما يتأتى هذا لو كان، وأنزل عليّ بالواو، وأما وهو بأو فالمتبادر أنها شك.

(وعن أبي هريرة أنه ﷺ قال: تعرض الأعمال) أي: يعرضها ملك موكل بجمعها **(على الله يوم الاثنين والخميس، فأحب أن يعرض عملي)** على الله تعالى **(وأنا صائم)** لما فيه من الثواب الذي لا يعلمه غيره **(رواه الترمذي)**.

(وعن أسامة بن زيد) الحب ابن الحب **(قلت: يا رسول الله إنك تصوم حتى لا تكاد)** تقارب **(تفطر وتفطر حتى لا تكاد تصوم إلاَّ يومين، إن دخلا في صيامك)** صمتهما **(وإلاَّ)**

«أي يومين»؟ قلت: يوم الإثنين والخميس، قال: «ذانك يومان تعرض فيهما الأعمال على رب العالمين، فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم». رواه النسائي.

وروي علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿**ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد**﴾ [ق/١٨] قال: يكتب كل ما تكلم به من خير وشر، حتى إنه ليكتب قوله: أكلت وشربت وذهبت وجئت ورأيت، حتى إذا كان يوم الخميس عرض قوله وعمله، فأقر منه ما كان فيه من خير أو شر، وألقي سائره، وهذا

يدخله فيه، بل في فطرك (صمتهما؟، **قال: أي يومين؟، قلت: «يوم الاثنين والخميس»، قال: «ذانك يومان تعرض فيهما الأعمال على رب العالمين، فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم»، رواه النسائي**).

(**وروي علي بن أبي طلحة**) سالم مولى بني العباس صدوق وقد يخطىء، أرسل عن ابن عباس ولم يره، قاله في التقريب.

(**عن ابن عباس في قوله تعالى**: (﴿**ما يلفظ من قول إلاَّ لديه رقيب**﴾) مراقب (﴿**عتيد**﴾)، حاضر (**قال: يكتب**) المتلقيان المذكوران في قوله تعالى: ﴿إذ يتلقى المتلقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد﴾ [ق/١٧].

قال ابن عطية: وهما الملكان الموكلان بكل إنسان، ملك اليمين كاتب الحسنات، وملك الشمال كاتب السيئات، فيكتب كاتب الحسنات (**كل ما تكلم به**) متكلم (**من خير و**) يكتب كاتب السيئات كل ما تكلم به من (**شر، حتى إنه ليكتب قوله: أكلت وشربت وذهبت وجئت ورأيت**) أي أن كاتب السيئات يكتب حتى المباحات كالمذكورات (**حتى إذا كان**) وجد (**يوم الخميس عرض قوله وعمله**) على الله تعالى (**فأقر منه ما كان فيه من خير أو شر وألقي سائره**) وهو المباح، وهذا نقل نحوه ابن عطية عن الحسن البصري وقتادة وغيرهما، ونقل عن عكرمة أنهما يكتبان الخير والشر، وما خرج عنهما لا يكتب، قال: والأول هو الصواب وهو ظاهر هذه الآية.

وروي أن رجلاً قال لجمله: حل، فقال ملك اليمين: لا أكتبها، وقال ملك الشمال: لا أكتبها، فأوحى الله إلى ملك الشمال أن اكتب ما ترك صاحب اليمين، قال: وهذه اللفظة إذا اعتبرت فهي بحسب مشيه ببعيره، فإن كان في طاعة فحل حسنة، وإن كان في معصية فهي سيئة، والمتوسط بين هذين عسير الوجود، فلا بد أن يقترن بكل أحوال المرء قرائن تخلصها للخير أو لخلافه. انتهى.

عرض خاص في هذين الوقتين غير العرض العام كل يوم فإن ذلك عرض خاص دائم بكرة وعشيًا. ويدل على ذلك ما في صحيح مسلم عن أبي موسى الأشعري قال: قام فينا رسول الله ﷺ بخمس كلمات فقال: «إن الله تعالى لا ينام ولا ينبغي له أن ينام، يخفض القسط ويرفعه، يرفع إليه عمل الليل قبل النهار وعمل النهار قبل الليل» الحديث.

(**وهذا عرض خاص في هذين الوقتين غير العرض العام كل يوم، فإن ذلك عرض خاص**) بكل يوم فتغايرا، وفي نسخة عرض عام وهي ظاهرة (**دائم بكرة وعشيًا**) وفي جميع ذلك حكم: خفية وإلاَّ فلا يخفى عليه شيء.

(**ويدل على ذلك ما في صحيح مسلم**) في الإيمان (**عن أبي موسى**) عبد اللَّه بن قيس (**الأشعري، قال: قام فينا رسول اللَّه ﷺ بخمس كلمات**) أي: جمل (**فقال: إن اللَّه تعالى لا ينام**) أي لا يقع منه نوم (**ولا ينبغي**) لا يصح (**له أن ينام**) لأنه موت وهو الحي الدائم الباقي، ولأنه هواه ينزل من أعلى الدماغ يفقد معه الحس تعالى اللَّه عن ذلك، فتعلق نفي الأول الوقوع، والثاني الصحة، فالعطف تأسيس إذ لا يلزم من نفي الوقوع نفي الصحة (**يخفض القسط**) بكسر القاف (**ويرفعه**) قيل: هو الميزان لحديث أبي هريرة عند الشيخين، وبيده الميزان يخفض ويرفع، وقيل: هو نصيب كل مخلوق من الرزق وخفضه ورفعه كنايتان عن التقليل والتكثير، وقيل: هو الشريعة يرفعها، أي يظهرها بوجود الأنبياء والعلماء ويخفضها بدرس الحق والرجوع عن اتباعه (**يرفع**) إلى المحل المضاف (**إليه**) تعظيمًا له الذي يقبض فيه أعمال العباد ولعله سدرة المنتهى، أو إلى الملائكة الموكلين بقبض ذلك كما يقال رفع المال إلى الملك، أي إلى خزانته، أو إلى من أقامه لقبضه، لأنه تعالى لا يجوز تخصيصه بجهة ولا مكان (**عمل الليل قبل**) الأخذ في عمل (**النهار**) أي في آخر النهار (**وعمل النهار قبل**) الأخذ في عمل (**الليل**) أي في آخره قبل فراغه، فلا خلاف بين هذا وبين الرواية الثانية لمسلم يرفع إليه عمل النهار بالليل وعمل الليل بالنهار.

هكذا قرره القرطبي فجعله من مجاز الحذف بدليل الرواية الثانية ويشهد له حديث يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل والنهار ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، فإنه يقتضي أن عمل النهار يرفع بالنهار وعمل الليل بالليل، إذا جعل ما بعد الفجر من الليل، وجمع النووي بأن عمل الليل يرفع بأول النهار الذي يليه، وعمل النهار بأول الليل الذي يليه، لأن الملائكة إنما تصعد بعمل الليل قبل انقضائه في أول النهار وتصعد بعمل النهار بعد انقضائه في أول الليل. انتهى، وهو أيضًا مجاز وكلاهما حسن (**الحديث**) تمامه حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات

وعن أم سلمة كان ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام: الأثنين والخميس من هذه الجمعة، والإثنين من المقبلة، وفي أول إثنين من الشهر، ثم الخميس ثم الخميس الذي يليه. رواه النسائي.

وعن عائشة: كا يصوم من الشهر: السبت والأحد والإثنين، ومن الشهر الآخر: الثلاثاء والأربعاء والخميس. رواه الترمذي.

وعن كريب، مولى ابن عباس، قال: أرسلني ابن عباس وناس من أصحاب النبي ﷺ إلى أم سلمة أسألها: أي الأيام كان النبي ﷺ أكثرها صيامًا؟ قالت: السبت والأحد، ويقول: «إنهما عيدا المشركين، وأنا أحب أن أخالفهما». رواه أحمد والنسائي، وفيه محمد بن عمر، ولا يعرف حاله، ويرويه عنه ابنه عبد الله بن محمد ولا يعرف حاله أيضًا.

وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه.

(**وعن أم سلمة**) هند أم المؤمنين قالت: (**كان ﷺ يصوم في كل شهر ثلاثة أيام الاثنين والخميس من هذه الجمعة**) الأولى من الشهر، فيصوم أول اثنين منه وخميس (**والاثنين من**) الجمعة (**المقبلة، وفي أول اثنين من الشهر، ثم الخميس**) التالي له (**ثم الخميس الذي يليه**) من الجمعة المقبلة، أي أنه كان تارة يفعل هذا، وأخرى هذا، والبداءة بالاثنين فيهما (**رواه النسائي**).

(**وعن عائشة: كان يصوم من الشهر السبت والأحد والإثنين، ومن الشهر الآخر الثلاثاء والأربعاء والخميس**) فبين أن صيام الثلاثة يكون في جميع الأسبوع ولم يوال الستة لئلا يشق على أمته ولم يذكر الجمعة في هذا الحديث، وذكره في حديث ابن مسعود، بلفظ: فلما كان يفطر يوم الجمعة (**رواه الترمذي**) وقال: حسن.

(**وعن كريب**) بضم الكاف مصغر (**مولى ابن عباس قال: أرسلني ابن عباس وناس من أصحاب النبي ﷺ إلى أم سلمة أسألها: أي الأيام كان النبي ﷺ أكثرها صيامًا، قالت: السبت والأحد، ويقول**) بيانًا لذلك (**إنهما عيدا**) بالتثنية (**المشركين**) اليهود والنصارى (**وأنا أحب أن أخالفهما، رواه أحمد والنسائي وفيه محمد بن عمر**) بن علي بن أبي طالب الهاشمي العلوي (**ولا يعرف حاله**) أي أنه مجهول (**ويرويه عنه ابنه عبد الله بن محمد ولا يعرف حاله أيضًا**) لكونه مجهولاً، كذا جزم المصنف بأنهما مجهولان، وهو خلاف قول الحافظ في التقريب أن محمدًا صدوق وعبد الله ابنه مقبول بموحدة، أي: في روايته.

وعن عبد الله بن بسر عن أخته الصماء أن رسول الله ﷺ قال: «لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم، فإن لم يجد أحدكم إلا لحاء عنبة أو عود شجرة فليمضغه». رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والدارمي.

قال بعضهم: لا تعارض بينه وبين حديث أم سلمة، فإن النهي عن صومه إنما هو عن إفراده، وعلى ذلك ترجم أبو داود فقال: باب النهي أن يخص يوم السبت بالصوم وحديث صيامه إنما هو مع يوم الأحد. قالوا: ونظير هذا أنه ﷺ نهى عن

(وعن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وإسكان المهملة الصحابي **(عن أخته الصماء)** بنت بسر المازنية يقال اسمها بهيمة، لها صحبة، وحديث: **(أن رسول الله ﷺ قال: «لا تصوموا يوم السبت إلاَّ فيما افترض عليكم)** أي لا تقصدوا صومه إلاَّ في فرض كمن أسلم، أو أفاق من جنون أو مرض أو بلغ، ولم يبق من الشهر إلاَّ السبت فيصومه **(فإن لم يجد أحدكم إلاَّ لحاء)** بكسر وحاء مهملة والمد والقصر قشر **(عنبة أو عود شجرة فليمضغه»)** في رواية: فليمصه، وفي أخرى: فليفطر عليه.

قال الحافظ العراقي: هذا مبالغة في النهي عنه، لأن قشر شجر العنب جاف لا رطوبة فيه البتة، بخلاف قشر غيره من الأشجار والنهي للتنزيه، وعليه الشافعية وبعض الحنفية، وذهب الجمهور وملك وأحمد إلى أنه لا كراهة **(رواه أحمد وأبو داود والترمذي)** وقال: حسن **(وابن ماجه والدارمي)** والنسائي والحاكم وصححه، وأعل بأن له معارضًا بسند صحيح، وبقول لملك هذا الخبر كذب، ويقول النسائي مضطرب، فقيل: هكذا عن ابن بسر عن أخته، وقيل: عن ابن بسر عن النبي ﷺ بلا واسطة، وقيل: عنه عن أبيه، وقيل: عن أخته عن أبيه عن عائشة.

قال الحافظ: وبالجملة فهذا التلون، أي الاضطراب في حديث واحد بسند واحد مع اتحاد المخرج يوهن راويه ويضعف ضبطه إلاَّ أن يكون من الحفاظ المكثرين المعروفين بجمع الطرق وهنا ليس كذلك. انتهى.

وقال أبو داود: إنه منسوخ، ورجح واعترض.

وقال الإمام أحمد: هذا الحديث على ما فيه يعارضه حديث أم سلمة، يعني الذي قبله، وحديث: نهي عن صوم الجمعة إلاَّ بيوم قبله أو يوم بعده، فالذي بعده السبت وأمر بصوم المحرم وفيه السبت.

(قال بعضهم:) جوابًا عن هذا **(لا تعارض بينه وبين حديث أم سلمة)** السابق **(فإن النهي عن صومه إنما هو عن إفراده، وعلى ذلك ترجم أبو داود، فقال: باب النهي أن يخصّ يوم السبت بالصوم، وحديث: صيامه إنما هو مع يوم الأحد)** ورد ذلك الأثر بأن الاستثناء هنا دليل

إفراد يوم الجمعة بالصوم إلا أن يصوم يومًا قبله أو يومًا بعده.

قال النووي: وأما قول مالك في الموطأ «لم أسمع أحدًا من أهل العلم والفقه ومن يقتدى به ينهى عن صيام يوم الجمعة وصيامه حسن، فقد رأيت بعض أهل العلم يصومه، وأراه كان يتحراه فهذا الذي قاله هو الذي رآه، وقد رأى غيره خلاف ما رأى هو، والسنة مقدمة على ما رآه هو وغيره، وقد ثبت النهي عن صوم يوم الجمعة فتعين القول به، ومالك معذور فإنه لم يبلغه. قال الداودي من أصحاب مالك: ولم يبلغ مالكًا هذا الحديث ولو بلغه لم يخالفه.

قالوا: واستحباب الفطر يوم الجمعة ليكون أعون له على وظائف العبادات المشروعة في الجمعة، وأدائها بنشاط وانشراح لها، والتلذذ بها من غير ملل ولا سآمة كالحاج بعرفة.

التناول وهو يقتضي أنه عم صومه على كل وجه، وإلا لما دخل المفترض حتى يستثنى، فإنه لا إفراد فيه (**قالوا: ونظير هذا أنه ﷺ نهى عن إفراد يوم الجمعة بالصوم، إلا أن يصوم يومًا قبله أو يومًا بعده**) كما في الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعًا: «لا يصومن أحدكم يوم الجمعة إلا أن يصوم يومًا قبله أو بعده».

(**قال النووي: وأما قول لملك في الموطأ: لم أسمع أحدًا من أهل العلم والفقه**) الاجتهاد (**ومن يقتدي به ينهى عن صيام يوم الجمعة وصيامه حسن**) أي مستحب لحديث ابن مسعود: كان ﷺ يصوم ثلاثة أيام من كل شهر، وقلما رأيته يفطر يوم الجمعة، ورواه الترمذي وحسنه وصححه أبو عمر (**وقد رأيت بعض أهل العلم**) قيل: إنه محمد بن المنكدر، وقيل: صفوان بن سليم (**يصومه وأراه:**) بضم الهمزة أظنه (**كان يتحراه**) يقصده.

قال الباجي: أراد به الإخبار لا الاختيار لرواية ابن القسم عنه كراهة صوم يوم موقت أو شهر (**فهذا الذي قاله هو الذي رآه وقد رأى غيره خلاف ما رأى هو والسنة مقدمة على ما رآه هو وغيره وقد ثبت النهي عن صوم يوم الجمعة**) وهو للتنزيه (**فتعين القول به وملك معذور فإنه لم يبلغه**).

(**قال الداودي من أصحاب لملك**) أي: أهل مذهبه (**ولم يبلغ مالكًا الحديث، ولو بلغه لم يخالفه، قالوا: واستحباب الفطر يوم الجمعة ليكون أعون له على وظائف العبادات المشروعة في الجمعة وأدائها بنشاط وانشراح لها والتلذذ بها من غير ملل ولا سآمة كالحاج بعرفة**) ولا يشكل عليه أن كراهة صوم يوم عرفة للحاج لا تزول بصوم يوم قبله، لأن

فإن قلت: لو كان كذلك لم يزل النهي والكراهة بصوم يوم قبله أو بعده لبقاء المعنى، فالجواب: أنه يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله أو بعده ما يجبر ما قد يحصل من فتور أو تقصير في وظائف يوم الجمعة بسبب صومه، والله أعلم.

الفصل السادس

في صومه ﷺ الأيام البيض

وهي التي يكون فيها القمر من أول الليل إلى آخره، وهي: ثلاث عشرة، وأربع عشرة وخمس عشرة، وليس في الشهر يوم أبيض كله إلا هذه الأيام، لأن ليلها أبيض ونهارها أبيض فصح قول من قال: الأيام البيض، على الوصف، واليوم الكامل هو النهار بليلته. وفيه رد لقول الجواليقي: من قال الأيام البيض فجعل البيض صفة الأيام فقد أخطأ. والله أعلم.

في اليوم الذي قبله اشتغالاً بالتروية، والإحرام بالحج لمن لم يكن أحرم ففيه شيء من معنى يوم عرفة.

(فإن قلت: لو كان كذلك لم يزل النهي والكراهة بصيام يوم قبله أو بعده لبقاء المعنى، والجواب أنه يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله أو بعده، ما يجبر ما قد يحصل له من فتور أو تقصير في وظائف الجمعة بسبب صومه، والله أعلم) وهو جواب لين، والأولى التعليل بالاتباع.

وفي المستدرك مرفوعًا: يوم الجمعة عيد فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم، إلاَّ أن تصوموا قبله أو بعده، فقيل: علة النهي كونه عيدًا لهذا الحديث.

(الفصل السادس: في صومه ﷺ الأيام البيض، وهي التي يكون فيها القمر) أي يوجد أو موجودًا **(من أول الليل إلى آخره)** فسميت بيضًا لابيضاضها ليلاً بالقمر ونهارًا بالشمس، وقيل: لأن الله تاب فيها على ءادم وبيض صحيفته **(وهي)** كما قال البخاري **(ثلاث عشرة)** أي: اليوم المتمم لها **(وأربع عشرة وخمس عشرة)** وللكشميهني ثلاثة عشر وأربعة عشر وخمسة عشر، وهذا باعتبار الأيام والأول باعتبار الليالي **(وليس في الشهر يوم أبيض كله)** بليلته **(إلاَّ هذه الأيام، لأن ليلها أبيض ونهارها أبيض، فصح قول من قال: الأيام البيض على الوصف واليوم الكامل هو النهار بليلته، وفيه رد على الجواليقي:)** بفتح الجيم نسبة إلى الجواليق جمع جوالق بضم الجيم وكسر اللام وبالقاف **(من قال: الأيام البيض فجعل البيض صفة الأيام فقد أخطأ، والله أعلم)**.

عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ لا يفطر أيام البيض في حضر ولا سفر. رواه النسائي.

وعن حفصة: أربع لم يكن النبي ﷺ يدعهن: صيام عاشوراء، والعشر، وأيام البيض من كل شهر، وركعتا الفجر، رواه أحمد.

وعن معاذة العدوية: أنها سألت عائشة: أكان رسول الله ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام؟ قالت: نعم، فقالت لها: من أي أيام الشهر كان يصوم؟ قالت: ما

هكذا قاله في فتح الباري وتعقبه العيني بأنه لا يصح قوله اليوم الكامل هو النهار بليلته، لأن اليوم الكامل لغة من طلوع الشمس إلى غروبها وشرعًا من طلوع الفجر الصادق ولا دخل لليلة في حد النهار، وقوله: ونهارها أبيض يقتضي أن بياض نهار أيام البيض من بياض الليلة، وليس كذلك، لأن بياض الأيام كلها بالذات وأيام الشهر كلها بيض، فسقط قوله: وليس في الشهر يوم أبيض كله إلاَّ هذه الأيام.

قال المصنف: وما قاله في الفتح سبقه إليه ابن المنير، فقال: أنكر بعض اللغويين أن يقال: الأيام البيض، وقال: إنما هي الليالي البيض، وإلاَّ فالأيام كلها بيض وهذا وهم منه، والحديث يرد عليه، أي ما ذكره ابن بطال عن شعبة عن أنس بن سيرين عن عبد الملك بن النهال عن أبيه، قال: أمرني النبي ﷺ بالأيام البيض وقال: «هو صوم الدهر»، قال: واليوم اسم يدخل فيه الليل والنهار وما كل يوم أبيض بجملته إلاَّ هذه الأيام، فإن نهارها أبيض وليلها أبيض، فصارت كلها بيضًا، قال: وأظنه سبق إلى وهمه أن اليوم هو النهار خاصة. انتهى.

قال في المصابيح: الظاهر أن مثل هذا ليس يوهم، فإن اليوم وإن كان عبارة عن الليل والنهار جميعًا لكنه بالنسبة إلى الصوم إنما هو النهار خاصة، وعليه فكل يوم يصام هو أبيض لعموم الضوء فيه من طلوع الفجر إلى غروب الشمس. انتهى.

(**عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ لا يفطر أيام**) الليالي (**البيض في حضر ولا سفر، رواه النسائي**).

(**وعن حفصة**) أم المؤمنين: (**أربع لم يكن النبي ﷺ يدعهن**) أي: لم يترك شيئًا منهن، فالنفي لعموم السلب لا لسلب العموم (**صيام عاشوراء والعشر**) من ذي الحجة، أي: التسع كما عبرت به حفصة فيما مر قريبًا: كان يصوم تسع ذي الحجة (**وأيام البيض من كل شهر، وركعتا الفجر، رواه أحمد**) بن حنبل.

(**وعن معاذة**) بنت عبد اللّه (**العدوية**) أم الصهباء البصرية ثقة، روى لها الجميع؛ (**أنها سألت عائشة: أكان رسول اللّه ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام؟، قالت: نعم**) كان يصومها،

كان يبالي من أي أيام الشهر يصوم. رواه مسلم.

قال بعضهم: لعله ﷺ لم يواظب على ثلاثة معينة لئلا يظن تعيينها.

قال: وقد جعل الله تعالى صيام هذه الثلاثة أيام من الشهر بمنزلة صيام الدهر، لأن الحسنة بعشر أمثالها.

وقد روى أصحاب السنن وصححه ابن خزيمة من حديث ابن مسعود قال: كان النبي ﷺ يصوم ثلاثة أيام من غرة كل شهر.

وقد تحصل أن صيامه ﷺ في الشهر على أوجه:

الأول: أنه كان يصوم أول اثنين من الشهر، ثم الخميس ثم الخميس الذي يليه، رواه النسائي.

الثاني: أنه كان يصوم من الشهر السبت والأحد والإثنين، ومن الشهر الآخر: الثلاثاء والأربعاء والخميس. رواه الترمذي.

لأن صومها يعدل صيام الدهر (**فقالت لها: من أي شهر كان يصوم؟، قالت: لم يكن يبالي من أي أيام الشهر يصوم، رواه مسلم**) وبه جمع البيهقي بين أحاديث غير عائشة المعينة المختلفة التعيين، فقال: كل من رآه فعل نوعًا ذكره، ورأت عائشة جميع ذلك فأطلقت: ونحوه قول المصنف.

(**قال بعضهم: لعله ﷺ لم يواظب على ثلاثة معينة لئلا يظن تعيينها، قال: وقد جعل اللّه تعالى صيام هذه الثلاثة أيام من الشهر بمنزلة صيام الدهر، لأن الحسنة بعشرة أمثالها**) وأصله قوله ﷺ: «ثلاث من كل شهر ورمضان إلى رمضان، فذلك صيام الدهر»، رواه مسلم.

وفي الصحيحين قوله ﷺ لعبد اللّه بن عمرو: «وصم من الشهر ثلاثة أيام، فإن الحسنة بعشرة أمثالها، وذلك مثل صيام الدهر».

(**وقد روى أصحاب السنن وصححه ابن خزيمة من حديث ابن مسعود، قال: كان النبي ﷺ يصوم ثلاثة أيام من غرة كل شهر**) بضم المعجمة وشد الراء، أي: أوله (**وقد تحصل**) مما سبق (**أن صيامه ﷺ في الشهر على أوجه:**)

(**الأول: أنه كان يصوم أول اثنين من الشهر ثم الخميس**) التالي له (**ثم الخميس الذي يليه**) من الجمعة الثانية (**رواه النسائي**) عن أم سلمة.

(**الثاني: أنه كان يصوم من الشهر السبت والأحد والاثنين، ومن الشهر الآخر الثلاثاء والأربعاء والخميس، رواه الترمذي**) عن عائشة: (**الثالث أيام البيض ثالث عشر ورابع عشر**

الثالث: أيام البيض، ثالث عشر، ورابع عشر، وخامس عشر.

الرابع: أنه كان يصوم ثلاثة غير معينة كما روته معاذة عن عائشة عند مسلم.

الخامس: أنه كان يصوم ثلاثة من أول الشهر، واختاره جماعة منهم: الحسن وهو ما رواه أصحاب السنن من حديث ابن مسعود.

قال القاضي عياض: واختار النخعي صوم ثلاثة أيام من آخر الشهر لتكون كفارة لما مضى، واختار آخرون: أول يوم من الشهر والعاشر والعشرين، وقيل: إنه صيام مالك بن أنس. وقال ابن شعبان من المالكية: أول يوم من الشهر والحادي عشر، والحادي والعشرون، ونقل ذلك عن أبي الدرداء، وهو موافق لما رواه النسائي من حديث عبد الله بن عمر «وصم من كل عشرة أيام يومًا» وحكى الأسنوي عن الماوردي أنه يستحب أيضًا صوم الأيام السود وهي السابع والعشرون

وخامس عشر) كما جاء تعيينها بهذه في النسائي بسند صحيح عن جرير، رفعه: صيام ثلاثة أيام من كل شهر صيام الدهر وأيام البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة، وفي رواية: أيام البيض بلا واو.

(الرابع: أنه كان يصوم ثلاثة غير معينة كما روته معاذة عن عائشة عند مسلم) واعتمده لملك، فاستحب ثلاثة من كل شهر بلا تعيين.

(الخامس: أنه كان يصوم ثلاثة من أول الشهر واختاره جماعة منهم الحسن، وهو ما رواه أصحاب السنن من حديث ابن مسعود) مبادرة بالعبادة، ولأن الإنسان لا يدري ما يعرض له.

(قال القاضي عياض: واختار النخعي) إبراهيم من التابعين: **(ثلاثة أيام من آخر الشهر لتكون كفارة لما مضى، واختار آخرون أول يوم من الشهر والعاشر والعشرين، وقيل: إنه صيام لملك بن أنس، وقال ابن شعبان)** محمد **(من المالكية: أول يوم من الشهر والحادي عشر والحادي والعشرون، ونقل ذلك عن أبي الدرداء)** عويمر **(وهو موافق لما رواه النسائي من حديث عبد الله بن عمرو)** بن العاصي: **(وصم من كل عشرة أيام يومًا)** وإنما يوافق أن أريد به اليوم الأول من كل عشر، ولا دلالة في الحديث على ذلك لأنه صادق بصيام يوم من الأول إلى آخر العشر.

(وحكى الأسنوي عن الماوردي أنه يستحب أيضًا صوم الأيام السود وهي السابع

واليومان بعده.

وتترجح البيض بكونها وسط الشهر، ووسط الشيء أعدله، ولأن الكسوف غالبًا يقع فيها وقد ورد الأمر بمزيد العبادة إذا وقع، فإذا اتفق الكسوف صادف الذي يعتاد صيام البيض صائمًا، فيتهيأ له أن يجمع بين أنواع العبادات من الصيام والصلاة والصدقة، بخلاف من لم يصمها فإنه لا يتهيأ له استدراك صيامها.

ورجح بعضهم صيام الثلاثة في أول الشهر، لأن المرء لا يدري ما يعرض له من الموانع، والله أعلم.

النَّوع الخَامِس
في ذكر اعتكافه ﷺ واجتهاده في العشر الأخير من رمضان وتحريه ليلة القدر

اعلم أن الاعتكاف في اللغة: الحبس والمكث واللزوم.

والعشرون واليومان بعده) الذي في شرح المصنف للبخاري.

قال الماوردي: ويسن صوم أيام السود الثامن والعشرين وتالييه، وينبغي أن يصام معها السابع والعشرون احتياطًا، وخصت أيام البيض وأيام السود بذلك لتعميم ليالي الأولى بالنور، وليالي الثانية بالسواد، فناسب صوم الأولى شكرًا والثانية لطلب كشف السواد، ولأن الشهر ضيف قد أشرف على الرحيل فناسب تزويده بذلك.

(وتترجح البيض بكونها وسط الشهر ووسط الشيء أعدله، ولأن الكسوف غالبًا يقع فيها، وقد ورد الأمر بمزيد العبادة إذا وقع، فإذا اتفق الكسوف صادف الذي يعتاد صيام البيض صائمًا، فيتهيأ له أن يجمع بين أنواع العبادات من الصيام والصلاة والصدقة بخلاف من لم يصمها، فإنه لا يتهيأ له استدراك صيامها) ولا عند من يجوز صيام التطوع بغير نية من الليل، إلاَّ أن صادف الكسوف من أول النهار، قاله الحافظ.

(ورجح بعضهم صيام الثلاثة من أول الشهر، لأن المرء لا يدري ما يعرض له من الموانع) كمرض وسفر **(والله أعلم)** بالحق من ذلك.

(النوع الخامس:) من الأنواع السبعة **(في ذكر اعتكافه ﷺ واجتهاده في العشر الأخير من رمضان وتحريه)** أي قصده **(ليلة القدر)** أي بذل وسعه في تحصيلها **(اعلم أن الاعتكاف في اللغة الحبس والمكث واللزوم)** على الشيء خيرًا كان أو شرًا، قال تعالى: ﴿ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد﴾ [البقرة/١٨٧]، وقال سبحانه: ﴿فأتوا على قوم

وفي الشرع: المكث في المسجد من شخص مخصوص بصفة مخصوصة.

ومقصوده وروحه عكوف القلب على الله تعالى، وجمعيته عليه، والفكر في تحصيل مراضيه وما يقرب منه، فيصير أنسه بالله بدلاً عن أنسه بالخلق، ليكون ذلك أنسه يوم الوحشة في القبر حين لا أنيس له.

وليس بواجب إجماعًا، إلا على من نذره، وكذا من شرع فيه فقطعه عامدًا عند قوم.

واختلف في اشتراط الصوم له:

ومذهب الشافعي: أنه ليس بشرط لصحة الاعتكاف، بل يصح اعتكاف المفطر.

وقال مالك وأبو حنيفة والأكثرون: يشترط الصوم، فلا يصح اعتكاف المفطر.

واحتج الشافعي باعتكافه ﷺ في العشر الأول من شوال. رواه البخاري ومسلم، وبحديث عمر: أنه قال: يا رسول الله، إني قد نذرت أن أعتكف ليلة في،

يعكفون على أصنام لهم﴾ [الأعراف/١٣٨]، (**وفي الشرع**)/**المكث في المسجد**) للعبادة (**من شخص مخصوص بنية بصفة مخصوصة ومقصوده وروحه**) أي الأمر الذي به قوامه، بحيث إذا فقد كان اعتكافه كعدمه، كما أن الروح إذا فارق الحيوان عدم (**عكوف القلب على الله تعالى وجمعيته عليه والفكر في تحصيل مراضيه وما يقرب**) بالتثقيل (**منه**) التقريب المعنوي (**فيصير أنسه بالله بدلاً عن أنسه بالخلق ليكون ذلك أنسه يوم الوحشة في القبر حين لا أنيس له**) سوى الأعمال الصالحة (**وليس بواجب إجماعًا إلاَّ على من نذره، وكذا من شرع فيه فقطعه عامدًا عند قوم**) كالمالكية.

(**واختلف في اشتراط الصوم له ومذهب الشافعي أنه ليس بشرط لصحة الاعتكاف، بل يصح اعتكاف المفطر، وقال لملك وأبو حنيفة والأكثرون: يشترط الصوم فلا يصح اعتكاف المفطر**) ويكفي الصوم ولو نفلاً (**واحتج الشافعي باعتكافه ﷺ في العشر الأول من شوال، رواه البخاري ومسلم**) في آخر حديث عن عائشة، وأجيب بأن المعنى كان ابتداؤه في العشر الأول وهو صادق بما إذا ابتدأ باليوم الثاني فلا دليل فيه.

(**وبحديث عمر**) بن الخطاب (**أنه قال: يا رسول الله إني قد نذرت أن أعتكف ليلة**

الجاهلية، فقال: أوف بنذرك. رواه البخاري ومسلم، والليل ليس محلاً للصوم، فدل على أنه ليس بشرط لصحة الاعتكاف.

واتفق العلماء على مشروطية المسجد للاعتكاف، إلا محمد بن عمر بن لبابة المالكي فأجازه في كل مكان. وأجاز الحنفية للمرأة أن تعتكف في مسجد بيتها وهو المكان المعد للصلاة فيه. وفيه قول قديم للشافعي.

وذهب أبو حنيفة وأحمد إلى اختصاصه بالمساجد التي تقام فيها الصلوات.

وخصه أبو يوسف بالواجب منه، وأما النفل ففي كل مسجد.

وقال الجمهور: بعمومه في كل مسجد إلا لمن تلزمه الجمعة، فاستحبه له

في الجاهلية) فيه أن الاعتكاف من الشرائع القديمة **(فقال)** ﷺ: **(أوف بنذرك، رواه البخاري ومسلم والليل ليس محلاً للصوم، فدل على أنه ليس بصحة الاعتكاف)** وأجيب بأن في رواية لمسلم يومًا بدل ليلة، وجمع ابن حبان وغيره بينهما؛ بأنه نذر اعتكاف يوم وليلة، فمن قال: ليلة أراد بيومها، ومن قال: يومًا أراد بليلته، وقد جاء أمره بالصوم عند أبي داود والنسائي، بلفظ: قال له النبي ﷺ اعتكف وصم، وهو وإن كان في سنده مقال، لكنه انجبر برواية يومًا ودعوى أنها شاذة لا تسمع، فمن شرط الشذوذ تعذر الجمع وقد أمكن.

(واتفق العلماء على مشروطية المسجد) أي: كونه شرط صحة **(للاعتكاف)** لقوله تعالى: ﴿ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد﴾ [البقرة/١٨٧]، والمراد تجامعوهن إجماعًا، حكاه ابن المنذر، فلو صح في غيره لم يختص تحريم المباشرة به، لأن الجماع مناف للاعتكاف بإجماع، فعلم من ذكر المساجد أن الاعتكاف لا يكون إلاّ فيها.

وقد روى ابن جرير وغيره عن قتادة في سبب نزولها: كانوا إذا اعتكفوا فخرج رجل لحاجته فلقي امرأته جامعها إن شاء ثم رجع إلى المسجد، فنهوا عن ذلك **(إلاّ محمد بن عمر بن لبابه)** بضم اللام وخفة الموحدتين **(المالكي)** من قدمائهم **(فأجازه في كل مكان)** وهو ضعيف **(وأجاز الحنفية للمرأة أن تعتكف في مسجد بيتها، وهو المكان المعد للصلاة فيه، وهو قول قديم للشافعي)** وله وجه في النظر، لأن المرأة عورة ومسجد بيتها ساتر لها فلا تحرم فضيلة الاعتكاف.

(وذهب أبو حنيفة وأحمد إلى اختصاصه بالمساجد التي تقام فيها الصلوات) الخمس لا المهجورة التي لا تقام فيها **(وخصه أبو يوسف بالواجب منه)** أي من الاعتكاف بالنذر **(وأما النفل ففي كل مسجد، وقال الجمهور بعمومه في كل مسجد)** لإطلاق الآية، إذ

الشافعي في الجامع. وشرطه مالك، لأن الاعتكاف عنده ينقطع بالجمعة، ويجب الإعتكاف بالشروع عند مالك.

وخصه طائفة من السلف، كالزهري بالجامع مطلقًا، وأومأ إليه الشافعي في القديم.

وخصه حذيفة بن اليمان بالمساجد الثلاثة، وعطاء بمسجدي مكة والمدينة. وابن المسيب بمسجد المدينة.

واتفقوا على أنه لا حد لأكثره، واختلفوا في أقله، فمن شرط فيه الصيام قال: أقله يوم، ومنهم من قال: يصح مع شرط الصيام في دون اليوم. حكاه ابن قدامة. وعن مالك: يشترط عشرة أيام، وعنه: يوم أو يومان.

ومن لم يشترط الصوم قالوا: أقله ما .ينطبق عليه اسم لبث، ولا يشترط القعود.

واتفقوا على فساده بالجماع.

وقد كان سيدنا رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأواخر من رمضان. رواه

لم تخص مسجدًا (إلاَّ لمن تلزمه الجمعة) بأن يجيء زمن اعتكافه **(فاستحبه له الشافعي في الجامع وشرطه لملك، لأن الاعتكاف عنده ينقطع بالجمعة)** فيجب عليه أن يخرج لها ويبطل اعتكافه على المشهور، فإن لم يخرج لها حرم عليه وفي بطلان اعتكافه قولان **(ويجب الاعتكاف بالشروع)** فيه **(عند لملك، وخصه طائفة من السلف كالزهري بالجامع مطلقًا)** أقيمت فيه الجمعة أم لا، فالمسجد غير الجامع لا يصح الاعتكاف فيه عنده.

(وأومأ إليه الشافعي في القديم وخصه حذيفة بن اليمان) الصحابي ابن الصحابي، مرت ترجمته غير ما مرة **(بالمساجد الثلاثة وعطاء بمسجدي مكة والمدينة وابن المسيب بمسجد المدينة واتفقوا على أنه لا حد لأكثره واختلفوا في أقله، فمن شرط فيه الصيام قال: أقله يوم، ومنهم من قال: يصح مع شرط الصيام في دون اليوم)** بأن يعتكف بعض يوم هو صائم فيه، لأن الصيام لا يتبعض **(حكاه ابن قدامة)** بضم القاف.

(وعن لملك: يشترط عشرة أيام وعنه يوم أو يومان، ومن لم يشترط الصوم قالوا: أقله ما ينطبق عليه اسم لبث) بضم اللام إقامة في المسجد وهو ما زاد على قدر الطمأنينة في الصلاة **(ولا يشترط القعود، واتفقوا على فساده بالجماع، وقد كان سيدنا رسول الله ﷺ**

البخاري ومسلم من حديث عائشة.

وعن أبي هريرة: كان رسول الله ﷺ يعتكف كل عام عشرًا، فاعتكف عشرين في العام الذي قبض فيه. رواه البخاري.

وعن أبي سعيد الخدري أنه ﷺ اعتكف العشر الأول من رمضان، ثم اعتكف العشر الأوسط في قبة تركية، ثم أطلع رأسه فقال: «إني اعتكفت العشر الأول ألتمس هذه الليلة - يعني ليلة القدر - ثم اعتكفت العشر الأوسط، ثم أُتيت

يعتكف العشر الأواخر من رمضان) كلها **(رواه البخاري ومسلم من حديث عائشة)** كلاهما من طريق عروة ومسلم من طريق القُسم، كلاهما عنها مختصرًا هكذا، وزاد في رواية لهما: حتى توفاه اللَّه، وأخرجاه أيضًا من طريق عمرة بنت عبد الرحمٰن عن عائشة مطوّلاً وفيه قصة فلم يصب من أومأ للاعتراض على المتن به الموهم أن ما ذكره ليس في الصحيحين مختصرًا مع أنه فيهما.

(وعن أبي هريرة: كان رسول اللَّه ﷺ يعتكف كل عام عشرًا) لفظ البخاري: يعتكف في كل رمضان عشرة أيام.

وعند النسائي عن أبي هريرة: كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان **(فاعتكف عشرين في العام الذي قبض فيه)** لفظ البخاري: فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يومًا، وسقط لأبي ذر لفظ: يومًا، أي: لأنه علم بانقضاء أجله فاستكثر من الأعمال الصالحة تشريعًا لأمته أن يجتهدوا في العمل إذا بلغوا أقصى العمر ليلقوا اللَّه على خير أعمالهم، ولأنه ﷺ اعتاد من جبريل أن يعارضه بالقرآن كل عام مرة واحدة، فلما عارضه في العام الأخير مرتين اعتكف فيه مثل ما كان يعتكف، والظاهر من إطلاق العشرين أنها متوالية والأخير منها، فدخل العشر الأوسط فيها **(رواه البخاري)** من أفراده عن مسلم.

(وعن أبي سعيد الخدري أنه ﷺ اعتكف العشر الأُول) بفتح الهمزة وشد الواو، وفي رواية: الأُول بضم الهمزة وخفة الواو **(من رمضان ثم اعتكف العشر الأوسط)** قال النووي: هكذا هو في جميع النسخ، والمشهور في الاستعمال تأنيث العشر كما في أكثر الأحاديث العشر الأواخر وتذكيره أيضًا لغة صحيحة باعتبار الأيام، أو باعتبار الوقت أو الزمان، ويكفي في صحبتها ثبوتها في هذا الحديث. **(في قبة:)** في خيمة **(تركية)** صغيرة من لبود **(ثم أطلع رأسه)** بفتح الهمزة وسكون الطاء، زاد في مسلم: فكلم الناس فدنوا منه **(فقال: «إني اعتكفت العشر الأول ألتمس:)** أطلب **(هذه الليلة، يعني ليلة القدر، ثم اعتكفت العشر الأوسط، ثم أُتيت)** بضم

فقيل لي إنها في العشر الأواخر فمن اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر فقد رأيت هذه الليلة ثم أنسيتها، وقد رأيتني أسجد في ماء وطين من صبيحتها فالتمسوها في العشر الأواخر والتمسوها في كل وتر منه»، قال: فمطرت السماء تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف

الهمزة (**فقيل لي:**) وعند البخاري: أن جبريل أتاه في المرتين، فقال: إن الذي تطلب أمامك بفتح الهمزة والميم، أي: قدامك (**إنها في العشر الأواخر**) وصفها بالجمع لأنه تصوّر في كل ليلة من ليالي العشر الأخير ليلة القدر ولا كذلك في الأول والأوسط، فلذا وصفهما بالمفرد (**فمن اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر**).

وفي رواية للشيخين: فمن كان اعتكف معي فليثبت في معتكفه، وإنما أمرهم بذلك لئلا يضيع سعيهم في الاعتكاف والتحري.

وفي مسلم: من أحب منكم أن يعتكف فليعتكف فاعتكف الناس معه (**فقد رأيت**) بضم الهمزة وكسر الراء مبني للمفعول، أي: أعلمت (**هذه الليلة**) نصب مفعولاً به لا ظرفًا، أي: أريت ليلة القدر، وجوَّز الباجي، أن الرؤية بمعنى البصر، أي أنه رأى علامتها التي أعلمت له بها وهي السجود في الماء والطين (**ثم أنسيتها**) بضم الهمزة، قال القفال: ليس معناه أنه رأى الملائكة والأنوار عيانًا، ثم نسي في أول ليلة رأى ذلك، لأن مثل هذا قل أن ينسى، وإنما معناه أنه قيل له ليلة القدر ليلة كذا وكذا، فنسي كيف قيل له ثم هو هكذا بالجزم عند الشيخين، وفي رواية للبخاري: أنسيتها أو نسيتها.

قال الحافظ: شك من الراوي هل أنساه غيره إياها أو نسيها هو بلا واسطة، ومنهم من ضبط نسيتها بضم أوله والتشديد فهو بمعنى أنسيتها، والمراد أنه أنسى علم تعيينها في تلك السنة.

(**وقد رأيتني**) بضم التاء وفيه عمل الفعل في ضميري الفاعل والمفعول وهو المتكلم، وذلك من خصائص أفعال القلوب، أي رأيت نفسي (**أسجد في ماء وطين من صبيحتها**) من بمعنى في قوله تعالى: من يوم الجمعة أو لابتداء الغاية الزمانية (**فالتمسوها في العشر الأواخر**) من رمضان (**والتمسوها في كل وتر منه**)، أي: أوتار لياليه وأولها ليلة الحادي والعشرين إلى آخر ليلة التاسع والعشرين.

(**قال**) أبو سعيد: (**فمطرت**) بفتح الميم والطاء (**السماء تلك الليلة**) يقال: في الليلة الماضية الليلة إلى الزوال، فيقال: البارحة، وفي رواية للشيخين: وما نرى في السماء قزعة، فجاءت سحابة فمطرت حتى سال سقف المسجد (**وكان المسجد على عريش**) أي: مثل العريش وإلاَّ فالعريش هو نفس السقف، أي: أنه كان مظللاً بالجريد والخوص، ولم يكن محكم البناء بحيث يكن من المطر.

المسجد، فبصرت عيناي رسول الله ﷺ وعلى جبهته أثر الماء والطين من صبيحة إحدى وعشرين. رواه الشيخان.

وفي حديث عبادة بن الصامت: أنه ﷺ خرج يخبر بليلة القدر فتلاحى فلان وفلان فرفعت، وعسى أن يكون خيرًا لكم، فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة، رواه البخاري.

وفي رواية: وكان السقف من جريد النخل (**فوكف المسجد**) أي: سال ماء المطر من سقفه فهو من ذكر المحل وإرادة الحال (**فبصرت**) بفتح الموحدة وضم المهملة (**عيناي**) ذكرهما بعد البصر للتأكيد، كقول القائل: أخذت بيدي وإنما يقال ذلك في أمر مستغرب إظهارًا للتعجب من حصوله (**رسول الله ﷺ وعلى جبهته أثر الماء والطين من صبيحة**) ليلة (**إحدى وعشرين**).

وفي رواية: فنظرت إليه وقد انصرف من صلاة الصبح ووجهه وأنفه فيهما الماء والطين تصديق رؤياه (**رواه الشيخان**) البخاري في الصلاة والاعتكاف ومسلم في الاعتكاف.

(**وفي حديث عبادة بن الصامت أنه ﷺ خرج**) من بيته (**يخبر**) استئناف أو حال مقدّرة؛ لأن الخبر بعد الخروج على حد فادخلوها خالدين، أي مقدرين الخلود (**بليلة القدر**) أي: بتعيينها (**فتلاحى**) بفتح الحاء المهملة من التلاحي بكسرها، أي: تنازع (**فلان وفلان**) قيل: هما عبد الله بن أبي حدرد وكعب بن لملك، كان له على عبد الله دين فطلبه وارتفع صوتهما في المسجد، ذكره ابن دحية.

قال الحافظ: ولم يذكر له مستندًا (**فرفعت**) أي: رفع بيانها أو علم تعيينها من قلبي فنسيتها أو رفعت بركتها تلك السنة، وقيل: المراد رفعت الملائكة لا الليلة.

قال الباجي: قد يذنب البعض فتتعدى عقوبته إلى غيره فيجزى به من لا سبب له فيه في الدنيا، أما الآخرة فلا تزر وازرة وزر أخرى (**وعسى أن يكون**) رفعها (**خيرًا لكم**) لأن إخفاءها يستدعي قيام جميع الشهر بخلاف ما لو علمت بعينها فيقتصر عليها فيقل العمل وهل أعلم بها بعد هذا النسيان.

قال الحافظ: فيه احتمال.

وقال ابن عبد البر: الأظهر أنه رفع علم تلك الليلة عنه فانسيها بعد العلم بسبب التلاحي، وقد قيل: المراء والملاحاة شؤم، ومن شؤمها حرموا ليلة القدر تلك الليلة ولم يحرموها بقية الشهر، لقوله: (**فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة**) قيل: المراد تاسعة تبقى فتكون ليلة إحدى وعشرين، وسابعة تبقى فتكون ليلة ثلاث وعشرين، وخامسة تبقى فتكون ليلة خمس

ولمسلم من حديث عبد الله بن أنيس: أنه ﷺ قال: «أريت ليلة القدر ثم أنسيتها، وأراني في صبيحتها أسجد في ماء وطين»، قال: فمطرت ليلة ثلاث وعشرين، فصلى بنا رسول الله ﷺ وإن أثر الماء والطين في جبهته وأنفه.

وعشرين على الأغلب أن الشهر ثلاثون، وقيل: تاسعة تمضي فتكون ليلة تسع وسبع وخمس وعشرين.

وجزم الباجي بالأول وهو قول لملك في المدونة، لأن في حديث عبادة نفسه عند أبي داود تاسعة تبقى سابعة تبقى خامسة تبقى، ورجح الحافظ الأول لرواية البخاري في الإيمان حديث عبادة، بلفظ: «التمسوها في التسع والسبع والخمس»، أي: تسع وعشرين وسبع وعشرين وخمس وعشرين.

وفي رواية لأحمد: في تاسعة تبقى، كذا قال: ورواية البخاري محتملة، ورواية أحمد نص في الأول، وقد قال أبو عمر: كلا القولين محتمل إلاً أن قوله تاسعة تبقى... الخ، يقتضي الأول.

وقد روى أبو داود، أي ومسلم عن أبي نضرة أنه قال لأبي سعيد الخدري: إنكم أعلم بالعدد منا، قال: أجل، قلت: ما التاسعة والسابعة والخامسة، قال: إذا مضت إحدى وعشرون فالتي تليها التاسعة، فإذا مضت ثلاث وعشرون فالتي تليها السابعة، فإذا مضت خمس وعشرون فالتي تليها الخامسة. انتهى **(رواه البخاري)** في الإيمان والصوم والأدب.

(ولمسلم من حديث عبد الله بن أنيس) بالتصغير الجهني، حليف الأنصار: شهد العقبة وأحدًا ومات بالشام سنة أربع وخمسين، ووهم من قال سنة ثمانين؛ **(أنه ﷺ قال: «أريت)** بضم الهمزة **(ليلة القدر ثم أنسيتها)** بضم الهمزة **(وأراني)** بفتح الهمزة **(في صبيحتها)** بفتح الصاد وكسر الموحدة ثم تحتية فحاء ففوقية.

وفي رواية: صبحها **(أسجد في ماء وطين»، قال)** ابن أنيس: **(فمطرت)** وفي نسخ: فمطرنا **(ليلة ثلاث وعشرين فصلى بنا رسول الله ﷺ)** أسقط من مسلم فانصرف، أي: من الصلاة **(وإن أثر الماء والطين في)** لفظ مسلم على **(جبهته وأنفه)**.

قال أبو عمر: روى ابن جريج هذا الحديث وقال في آخره: فكان الجهني يمسي تلك الليلة، يعني: ليلة ثلاث وعشرين في المسجد فلا يخرج منه حتى يصبح ولا يشهد شيئًا من رمضان قبلها ولا بعدها ولا يوم الفطر.

وفي الموطأ وأبي داود أن ابن أنيس قال: يا رسول الله إني أكون في باديتي وأنا بحمد الله أصلي بها فمرني بليلة من هذا الشهر أنزلها بهذا المسجد أصليها فيه، فقال ﷺ: انزل ليلة ثلاث وعشرين من رمضان فصلها فيه.

وفي سنن أبي داود عن ابن مسعود مرفوعًا: «اطلبوها ليلة سبع عشرة».

وأخرج الطبراني مرفوعًا من حديث أبي هريرة: «التمسوا ليلة القدر في ليلة سبع عشرة، أو تسع عشرة، إو إحدى وعشرين، أو ثلاث وعشرين، أو خمس وعشرين، أو سبع وعشرين، أو تسع وعشرين».

وقد اختلف العلماء في ليلة القدر اختلافًا كثيرًا، وأفردها بعضهم بالتأليف، وقد جمع الحافظ أبو الفضل بن حجر من كلام العلماء في ذلك أكثر من أربعين قولاً، كساعة الجمعة.

ومذهب الشافعي: انحصارها في العشر الأخير، كما نص عليه الشافعي، فيما حكاه عنه الأسنوي.

وعن المحاملي في «التجريد»: إنها تلتمس في جميع الشهر، وتبعه عليه الشيخ أبو إسحٰق في «التنبيه» فقال: وتطلب ليلة القدر في جميع شهر رمضان. ثم الغزالي في كتبه.

وتردد صاحب «التقريب» في جواز كونها في النصف الأخير، كذا نقله عنه

(وفي سنن أبي داود عن ابن مسعود مرفوعًا: «اطلبوها) بهمزة وصل مضمومة، أي: ليلة القدر (ليلة سبع وعشرة») من رمضان (وأخرج الطبراني مرفوعًا من حديث أبي هريرة: «التمسوا) أي: اطلبوا، فاستعير الالتماس للطلب (ليلة القدر في ليلة سبع عشرة أو تسع عشرة) بموحدة بعد السين في الأول وبفوقية قبلها في الثاني (أو إحدى وعشرين أو ثلاث وعشرين أو خمس وعشرين أو سبع وعشرين أو تسع وعشرين») من رمضان.

(وقد اختلف العلماء في ليلة القدر اختلافًا كثيرًا وأفردها بعضهم بالتأليف، وقد جمع الحافظ أبو الفضل بن حجر) في فتح الباري (من كلام العلماء في ذلك أكثر من أربعين قولاً) سردها واحدًا واحدًا وقال: هذا ما وقفت عليه من الأقوال، وبعضها يمكن رده إلى بعض وإن كان ظاهرها التغاير (كساعة الجمعة) فيها اثنان وأربعون قولاً سردها في الفتح.

(ومذهب الشافعي انحصارها في العشر الأخير) من رمضان (كما نص عليه الشافعي فيما حكاه عنه الأسنوي وعن المحاملي) زاد في نسخة في التجريد: وتوقف فيها شيخنا في الدرس بأنه لا يعرف له كتابًا يسمى («التجريد»)، ولا ذكره الإسنوي في الطبقات (أنها تلتمس في جميع الشهر، وتبعه عليه الشيخ أبو إسحٰق) الشيرازي (في التنبيه، فقال: وتطلب ليلة القدر في جميع شهر رمضان، ثم الغزالي في كتبه) تبعه أيضًا (وتردد صاحب التقريب في

الإمام وضعفه. وحكاه ابن الملقن في «شرح العمدة».

وفي المفهم للقرطبي حكاية قول: إنها ليلة النصف من شعبان.

ودليل الأول: حديث أبي سعيد الذي قدمناه، قال النووي: وميل الشافعي إلى أنها ليلة الحادي والعشرين أو الثالث والعشرين، أما الحادي والعشرون فلقوله ﷺ في حديث أبي سعيد: «فقد أريت هذه الليلة، وقد رأيتني أسجد في ماء وطين من صبيحتها، فبصرت عيناي رسول الله ﷺ وعلى جبهته أثر الماء والطين من صبيحة إحدى وعشرين، وأما الثالث والعشرون فلحديث عبد الله بن أنيس المتقدم أيضًا. وجزم جماعة من الشافعية: بأنها ليلة الحادي والعشرين، لكن قال السبكي: إنه ليس مجزومًا به عندهم لاتفاقهم على عدم حنث من علق يوم العشرين عتق عبده بليلة القدر، أنه لا يعتق تلك الليلة، بل بانقضاء الشهر على الصحيح بناء على أنها في العشر الأخير. وعن ابن خزيمة ـ من أصحابنا ـ أنها تنتقل

جواز كونها في النصف الأخير، كذا نقله عنه الإمام وضعفه) أي: ضعف تردد ذلك في مذهبه وإلاَّ فهو من جملة الأقوال.

(وحكاه ابن الملقن في شرح العمدة) في الفتح، وحكى ابن الملقن أنها ليلة النصف من رمضان (و) الذي (في المفهم للقرطبي) على مسلم (حكاية قول إنها ليلة النصف من شعبان) وكذا حكاه غيره.

(قال الحافظ: فإن ثبتا فهما قولان (ودليل الأول) أي: انحصارها في العشر الأخير (حديث أبي سعيد الذي قدمناه) أي: قوله فيه: «التمسوها في العشر الأواخر».

(قال النووي: وميل الشافعي إلى أنها ليلة الحادي والعشرين أو الثالث والعشرين، أما الحادي والعشرون فلقوله عليه السلام في حديث أبي سعيد) المتقدم (فقد أريت هذه الليلة وقد رأيتني) أي: رأيت نفسي (أسجد في ماء وطين من صبيحتها، فبصرت عيناي رسول الله ﷺ وعلى جبهته أثر الماء والطين من صبيحة إحدى وعشرين وأما الثالث والعشرون فلحديث عبد الله بن أنيس المتقدم أيضًا) قريبًا.

(وجزم جماعة من الشافعية بأنها ليلة الحادي والعشرين) لصحة الحديث (لكن قال السبكي: إنه ليس مجزومًا به عندهم) في نفس الأمر (لاتفاقهم على عدم حنث من علق يوم العشرين عتق عبده بليلة القدر أنه لا يعتق تلك الليلة، بل بانقضاء الشهر على الصحيح بناء على أنها في العشر الأخير) في ليلة لا بعينها.

في كل سنة إلى ليلة من ليالي العشر الأخير.

وحاصله: قولان، ووجه، واختار النووي في الفتاوى وشرح المهذب رأي ابن خزيمة.

وجزم ابن حبيب من المالكية، ونقله الجمهور، وحكاه صاحب «العدة» من الشافعية ورجحه: أن ليلة القدر خاصة بهذه الأمة، ولم تكن في الأمم قبلهم.

وهو معترض: بحديث أبي ذر عند النسائي، حيث قال فيه: قلت: يا رسول الله أتكون مع الأنبياء فإذا ماتوا رفعت؟ قال: «بل هي باقية».

وعمدتهم قول مالك في «الموطأ» بلغني أن رسول الله ﷺ تقاصر أعمار أمته عن أعمار الأمم الماضية فأعطاه الله تعالى ليلة القدر. وهذا محتمل للتأويل، فلا يدفع الصريح من حديث أبي ذر كما قاله الحافظان ابن كثير في تفسيره وابن

(وعن ابن خزيمة من أصحابنا أنها تنتقل في كل سنة إلى ليلة من ليالي العشر) الأواخر **(وحاصله قولان)** للشافعي الحادي أو الثالث والعشرون **(ووجه)** لابن خزيمة **(واختار النووي في الفتاوى وشرح المهذب رأي ابن خزيمة)** المذكور وأرجاها عند الجمهور ليلة سبع وعشرين، وبه جزم أبي بن كعب وحلف عليه كما في مسلم، وروى أحمد عن ابن عمر مرفوعًا: «ليلة القدر ليلة سبع وعشرين».

(وجزم ابن حبيب) محمد **(من المالكية)** الأئمة المتقدمين **(ونقله الجمهور وحكاه صاحب العدة من الشافعية ورجحه؛ أن ليلة القدر خاصة بهذه الأمة ولم تكن في الأمم قبلهم)** وكذا جزم به ابن عبد البر، وقال النووي: إنه الصحيح المشهور الذي قطع به أصحابنا كلهم وجماهير العلماء **(وهو معترض بحديث أبي ذر عند النسائي، حيث قال فيه: قلت: يا رسول الله: أتكون مع الأنبياء، فإذا ماتوا رفعت، قال: «بل هي باقية»)** كذا في نسخ بالإضراب عن السؤال.

وفي نسخ: بلى على أنه رد لمجموع النفي، أي: بلى تكون مع الأنبياء ولا ترفع بموتهم، والذي نقله الحافظ والسيوطي عن النسائي عن أبي ذر: أم هي إلى يوم القيامة، قال: بل هي إلى يوم القيامة **(وعمدتهم)** أي: الجمهور **(قول مٰلك في الموطأ: بلغني أنه ﷺ تقاصر أعمار أمته عن أعمار الأمم الماضية)** لفظ الموطأ: أعمار أمته أن لا يبلغوا من العمل مثل الذي بلغه غيرهم في طول العمر **(فأعطاه الله ليلة القدر، وهذا محتمل للتأويل، فلا يدفع الصريح في حديث أبي ذر، كما قاله الحافظان ابن كثير في تفسيره وابن حجر في فتح الباري)** وتعقب ذلك الحافظ

حجر في «فتح الباري».

قال: وقد ظهر لليلة القدر علامات؛ منها: ما في صحيح مسلم عن أُبي بن كعب أن الشمس تطلع في صبيحتها لا شعاع لها، ولابن خزيمة من حديث ابن عباس مرفوعًا: «ليلة القدر لا حارة ولا باردة، تصبح الشمس يومها حمراء ضعيفة»، ولأحمد من حديث عبادة بن الصامت مرفوعًا: «إنها صافية، كأن فيها قمرًا ساطعة، ساكنة صاحية، لا حر فيها ولا برد ولا يحل لكوكَب يرمى به فيها، وإن من أماراتها أن الشمس في صبيحتها تخرج مستوية ليس لها شعاع مثل القمر ليله البدر، لا يحل للشيطان أن يخرج معها يومئذٍ».

السيوطي؛ بأن حديث أبي ذر يقبل التأويل أيضًا، وهو أن مراده السؤال هل تختص بزمن النبي ﷺ ثم ترفع بعده بقرينة مقابلته ذلك بقوله: أم هي إلى يوم القيامة فلا يكون فيه معارضة لأثر الموطأ، وقد ورد ما يعضده، ففي فوائد أبي طالب المزكي من حديث أنس: «إن الله وهب لأمتي ليلة القدر ولم يعطها من كان قبلهم». انتهى.

(قال) أي: صاحب الفتح: **(وقد ظهر لليلة القدر علامات)** أكثرها لا تقع إلاَّ بعد أن تمضي **(منها ما في صحيح مسلم عن أبي بن كعب)** مرفوعًا؛ **(أن الشمس تطلع في صبيحتها لا شعاع لها)** يوجد، ولأحمد عنه مثل الطشت بضم الشين الذي يرى كأنه جبال مقبلة على الناظر إليها، أو الذي ينتشر من ضوئها، أو الذي يرى ممتدًا كالرماح بعيد الطلوع وما أشبهه كما في القاموس.

(ولابن خزيمة من حديث ابن عباس، مرفوعًا: «ليلة القدر) طلقة كما في الفتح، وللطيالسي: سمحة طلقة **(لا حارة ولا باردة)** أي: معتدلة، يقال: يوم طلق وليلة طلقة إذا لم يكن فيهما حر ولا برد يؤذيان، قاله ابن الأثير: **(تصبح الشمس يومها حمراء ضعيفة)** أي: ضعيفة الضوء.

(ولأحمد من حديث عبادة بن الصامت مرفوعًا: «إنها صافية كأن فيها قمرًا ساطعة ساكنة لا حر فيها ولا برد ولا يحل) أي: لا يتفق **(لكوكب يرمى به فيها، وإن من أماراتها أن الشمس في صبيحتها تخرج)** أي: تطلع **(مستوية ليس لها شعاع مثل القمر ليلة البدر لا يحل للشيطان أن يخرج معها يومئذ»)** أي: لا يمكن من ذلك أسقط من الفتح، ولابن أبي شيبة عن ابن مسعود أن الشمس تطلع كل يوم بين قرني الشيطان إلاَّ صبيحة ليلة القدر، وله عن جابر بن سمرة مرفوعًا: «ليلة القدر ليلة مطر وريح»، ولابن خزيمة عن جابر مرفوعًا: «ليلة القدر طلقة بلجة لا حارة ولا باردة، تضيء كواكبها ولا يخرج شيطانها حتى يضيء فجرها»، وله عن

وروى البيهقي في «فضائل الأوقات» أن المياه المالحة تعذب في تلك الليلة.

وقد كان ﷺ يجتهد في العشر الأخير من رمضان ما لا يجتهد في غيره. رواه مسلم من حديث عائشة.

وفي البخاري عنها: كان رسول الله ﷺ إذا دخل العشر شد مئزره وأحيا ليله وأيقظ أهله.

وجزم عبد الرزاق بأن «شد مئزره» هو اعتزاله النساء، وحكاه عن الثوري. وقال الخطابي: يحتمل أن يراد به الجد في العبادة، كما يقال: شددت لهذا الأمر

أبي هريرة مرفوعًا: «إن الملائكة تلك الليلة أكثر في الأرض من عدد الحصى، ولابن أبي حاتم عن مجاهد: لا يرسل فيها شيطان ولا يحدث فيها داء، وعن الضحاك: يقبل اللّٰه التوبة فيها من كل تائب وهي من غروب الشمس إلى طلوعها، وذكر الطبري عن قوم: أن الأشجار في تلك الليلة تسقط إلى الأرض ثم تعود إلى منابتها وإن كل شيء يسجد فيها.

(وروى البيهقي في فضائل الأوقات) عن أبي لبابة؛ **(أن المياه المالحة تعذب في تلك الليلة)** زاد الفتح: ولابن عبد البر عن زهرة بن معبد نحوه **(وقد كان ﷺ يجتهد في العشر الأخير من رمضان)** بأنواع العبادات **(ما لا يجتهد في غيره)** أي: اجتهادًا زائدًا عن اجتهاده في غيره **(رواه مسلم)** من إفراده والترمذي وابن ماجه وأحمد **(من حديث عائشة)** لكن بلفظ: العشر الأواخر بدون قوله: من رمضان وإن كان هو المراد، فلو قال المصنف يعني.

(وفي البخاري) ومسلم أيضًا: فما هذا الإيهام من المصنف وابن ماجه الثلاثة في الصوم، وأبي داود والنسائي في الصلاة، كلهم **(عنها)** أي: عائشة، قالت: **(كان رسول اللّٰه ﷺ إذا دخل العشر)** زاد ابن أبي شيبة من حديث علي: الأواخر من رمضان **(شد مئزره)** بكسر الميم وسكون الهمزة، أي: إزاره **(وأحيا ليله وأيقظ أهله)** للعبادة.

(وجزم عبد الرزاق بأن شد مئزره هو اعتزاله النساء، وحكاه عن الثوري) سفيٰن واستشهد بقول الشاعر:

قوم إذا حاربوا شدوا مآزرهم ... عن النساء ولو باتت بأطهار

وبه فسره السلف والأئمة المتقدمون وهو الصحيح.

(وقال الخطابي: يحتمل أن يراد به الجد) بكسر الجيم **(في العبادة)** زيادة على عادته **(كما يقال: شددت لهذا الأمر مئزري، أي: تشمرت له)** وتفرغت **(ويحتمل أن يراد به التشمير**

مئزري، أي: تشمرت له، ويحتمل أن يراد به التشمير والاعتزال معًا، ويحتمل أن يراد به الحقيقة والمجاز، فيكون المراد: شد مئزره حقيقة فلم يحله واعتزل النساء وتشمر للعبادة.

وقوله: «وأحيا ليله» أي: سهره فأحياه بالطاعة، وأحيا نفسه بسهره فيه، لأن النوم أخو الموت، وأضافه إلى الليل اتساعًا، لأن النائم إذا حيي باليقظة حيي ليله بحياته، وهو نحو قوله: «لا تجعلوا بيوتكم قبورًا»، أي: لا تناموا فتكونوا كالأموات فتكون بيوتكم كالقبور.

فقد كان عليه السلام يخص العشر الأخير بأعمال لا يعملها في بقية الشهر:

فمنها: إحياء الليل، فيحتمل أن المراد إحياء الليل كله، ويشهد له حديث عائشة من وجه ضعيف «وأحيا الليل كله» وفي المسند عنها أيضًا، قالت: كان رسول الله ﷺ يخلط العشرين بصلاة ونوم، فإذا كان العشر شمر وشد المئزر، وفي

والاعتزال معًا، ويحتمل أن يراد به الحقيقة والمجاز) بناء على استعمالها في لفظ واحد ومن عموم المجاز **(فيكون المراد شد مئزره)** ربطه **(حقيقة فلم يحله واعتزل النساء وتشمر للعبادة)** وربما يؤيده رواية مسلم: وجد وشد المئزر.

قال الطيبي: قد تقرر عند علماء البيان أن الكناية لا تنافي إرادة الحقيقة كما إذا قلت فلان طويل النجاد، وأردت طول نجاده مع طول قامته، كذلك لا يستبعد أنه ﷺ شد مئزره ظاهرًا، أي: حقيقة، وتفرغ للعبادة واشتغل بها عن غيرها، أي: عن النساء.

(وقوله: وأحيا ليله، أي: سهره فأحياه بالطاعة وأحيا نفسه بسهره فيه، لأن النوم أخو الموت) فهو استعارة شبه القيام فيه بالحياة في حصول الانتفاع التام **(وأضافه إلى الليل اتساعًا، لأن النائم إذا حيي باليقظة حيي ليله بحياته، وهو نحو قوله: «لا تجعلوا بيوتكم قبورًا»، أي: لا تناموا فتكونوا كالأموات فتكون بيوتكم كالقبور)** وإلا فالليل لا يوصف بموت ولا حياة، كما أن البيوت ليست قبورًا حقيقة.

(فقد كان عليه السلام يخص العشر الأخير بأعمال لا يعملها في بقية الشهر، فمنها إحياء الليل، فيحتمل أن المراد إحياء الليل كله ويشهد له حديث عائشة من وجه) أي: طريق **(ضعيف وأحيا الليل كله)** وكراهة قيام جميعه محمول على الدوام عليه طول العام، أما قيام كالعشر فلا.

(وفي المسند) لأحمد **(عنها)** أي: عائشة أنها **(قالت: كان رسول الله ﷺ يخلط العشرين)** الأول والثاني من رمضان **(بصلاة ونوم، فإذا كان العشر)** الأخير **(شمر)** اجتهد في

حديث ضعيف عن أنس عند أبي نعيم: كان ﷺ إذا دخل شهر رمضان قام ونام فإذا كان أربعًا وعشرين لم يذق غمضًا. ويحتمل أن تريد بإحياء الليل غالبه، وقد قال الشافعي في القديم: من شهد العشاء والصبح في جماعة ليلة القدر فقد أخذ بحظ منها. وروي في حديث مرفوع عن أبي هريرة: «من صلى العشاء الآخرة في جماعة في رمضان فقد أدرك ليلة القدر». رواه أبو الشيخ.

العبادة (وشد المئزر) حقيقة ومجازًا.

(وفي حديث ضعيف عن أنس عند أبي نعيم: كان ﷺ إذا دخل شهر رمضان قام ونام، فإذا كان أربعًا وعشرين لم يذق غمضًا) بضم الغين وسكون الميم وضاد معجمتين، أي: نومًا.

(ويحتمل أن تريد) عائشة (بإحياء الليل إحياء غالبه) فلا ينافي قولها في الصحيح ما علمته: قام ليلة حتى الصباح.

(وقد قال الشافعي في القديم: من شهد العشاء والصبح في جماعة ليلة القدر فقد أخذ بحظ) أي: نصيب عظيم (منها) لقوله ﷺ: «من صلى ليلة القدر العشاء والفجر في جماعة فقد أخذ من ليلة القدر بالنصيب الوافر»، رواه الخطيب عن أنس.

(وروي في حديث مرفوع عن أبي هريرة: «من صلى العشاء الآخرة في جماعة في رمضان فقد أدرك ليلة القدر») أي: ثوابها (رواه أبو الشيخ) وكذا البيهقي ورواه الطبراني عن أبي أمامة، رفعه: وخص العشاء لأنها من الليل دون الصبح فليس منه.

وفي مسلم مرفوعًا: «من يقم ليلة القدر فيوافقها غفر له ما تقدم من ذنبه»، ولأحمد عن عبادة مرفوعًا: «فمن قامها إيمانًا واحتسابًا ثم وفقت له غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر».

قال في شرح التقريب: معنى توفيقها له أو موافقته لها أن يكون الواقع أن تلك الليلة التي قام فيها بقصد ليلة القدر هي ليلة القدر في نفس الأمر وإن لم يعلم هو ذلك، وقول النووي: معنى الموافقة أن يعلم أنها ليلة القدر مردود، وليس في اللفظ ما يقتضيه ولا المعنى يساعده.

وقال الحافظ: يترجح في نظري ما قاله النووي: ولا أنكر حصول الثواب الجزيل لمن قام لابتغائها وإن لم يعلم بها ولم توفق له، وإنما الكلام على حصول الثواب المعين الموعود به، وقد اختلف هل لها علامة تظهر لمن وفقت له أم لا؟، فقيل يرى كل شيء ساجدًا، وقيل: يرى الأنوار ساطعة في كل مكان حتى المظلمة، وقيل: يسمع كلامًا أو خطابًا من الملائكة، وقيل: علامتها استجابة دعاء من وفقت له.

واختار الطبري أن ذلك كله غير لازم وأنه لا يشترط لحصولها رؤية شيء ولا سماعه،

ومنها: أنه كان يوقظ أهله للصلاة في ليالي العشر دون غيره من الليالي.

ومنها: تأخير الفطور إلى السحور، ففي حديث أنس وعائشة أنه ﷺ كان في ليالي العشر يجعل عشاءه سحورًا، ولفظ حديث عائشة: كان ﷺ إذا كان رمضان قام ونام فإذا دخل العشر شد المئزر واجتنب النساء، واغتسل بين الأذانين، وجعل العشاء سحورًا، أخرجه ابن أبي عاصم. ولفظ حديث أنس: كان إذا دخل العشر الأخير من رمضان طوى فراشه واعتزل النساء وجعل عشاءه سحورًا. وإسناد

واختلف أيضًا في حصول الثواب المرتب عليها لمن قامها وإن لم يظهر له شيء، وقاله الطبري والمهلب وابن العربي وغيرهم: أو يتوقف على كشفها له، وإليه ذهب الأكثر، وفرعوا على اشتراط العلم أنه يختص بها شخص دون آخر وإن كانا في بيت واحد.

قال الزين بن المنير: يجوز أنها كرامة لمن شاء الله، فيختص بها قوم دون قوم النبي ﷺ لم يحضر العلامة ولم ينف الكرامة، وكان في السنة التي حكاها أبو سعيد نزول المطر ونحن نرى كثيرًا من السنين ينقضي رمضان بلا مطر مع اعتقادنا أنه لا يخلو رمضان من ليلة القدر، ولا نعتقد أنه لا يراها إلاَّ من رأى الخوارق، بل فضل الله واسع ورب قائم لم يحصل منها إلاَّ على العبادة دون رؤية خارق، وآخر رأى الخوارق بلا عبادة والعابد أفضل، والعبرة إنما هي بالاستقامة لاستحالة أن تكون إلاَّ كرامة بخلاف الخارق، فقد يقع كرامة وقد يقع فتنة. انتهى.

(**ومنها أنه كان يوقظ أهله للصلاة في ليالي العشر دون غيره من الليالي**) قال الأبي: الأظهر في إحيائه ﷺ أنه كان في البيت، لقوله: وأيقظ أهله، ولحديث: «صلاة أحدكم في بيته أفضل إلاَّ المكتوبة»، وحمله ابن عبد السلام على أنه كان في المسجد.

(**ومنها: تأخير الفطور**) أي: العشاء (**إلى السحور، ففي حديث أنس وعائشة، أنه ﷺ كان في ليالي العشر**) الأواخر من رمضان (**يجعل عشاءه سحورًا**).

(**ولفظ حديث عائشة: كان ﷺ إذا كان**) أي: وجد (**رمضان قام**) تهجد (**ونام، فإذا دخل العشر**) الأواخر (**شد المئزر**) حقيقة (**واجتنب النساء**) فلم يقربهن (**واغتسل بين الأذانين**) ليلة الحادي والعشرين ليتلقى العشر تام التهيؤ للعبادة لا ليلة عشرين، لأنه منابذ لقولها: إذا دخل العشر (**وجعل العشاء سحورًا**) مع فطره برطب أو تمر أو ماء عند الغروب (**أخرجه ابن أبي عاصم**).

(**ولفظ حديث أنس: كان إذا دخل العشر الأخير من رمضان طوى فراشه**) الذي ينام عليه (**واعتزل النساء**) لم يقربهن (**وجعل عشاءه سحورًا**) أي: أخره إلى وقت السحور، لأنه أنشط للعبادة (**وإسناد الأول مقارب، والثاني**) وأخرجه الطبراني (**فيه حفص بن غياث**) بمعجمة

الأول مقارب، والثاني فيه حفص بن غياث، وقال فيه ابن عدي: إنه من أنكر ما لقيت له. لكن يشهد له حديث الوصال المخرج في الصحيح كما قدمته.

ومنها: اغتساله عليه السلام بين العشاءين: المغرب والعشاء، روي من حديث علي، وفي إسناده ضعف.

النَّــوع السَّــادِس
فـي ذكر حجه وعمره ﷺ

اعلم أن الحج حلول بحضرة المعبود، ووقوف بساحة الجود، ومشاهدة لذلك المشهد العلي الرحماني، والمام بمعهد العهد الرباني، ولا يخفى أن نفس الكون بتلك الأماكن شرف وعلو، وأن التردد في تلك المواطن فخار وسمو، فإن

مكسورة فتحتية فألف فمثلثة النخعي الكوفي، ثقة، فقيه من رجال الجميع، لكن تغير حفظه قليلاً في الآخر.

(**وقال فيه ابن عدي: أنه**) أي: هذا الحديث: (**من أنكره ما لقيت له، لكن يشهد له حديث الوصال المخرج في الصحيح كما قدمته**) فيه نظر، إذ الشاهد أن يكون الحديث الشاهد بمعنى الحديث المشهود له وهذا ليس بمعناه، إذ الوصال عبارة عن ترك الأكل يومين فأكثر، وهذا قال: إنه تعشى وقت السحور. نعم يشهد له ويعضده حديث عائشة الذي قبله.

(**ومنها: اغتساله عليه السلام بين العشاءين المغرب والعشاء**) بالخفض بدل.

(**روي من حديث علي وفي إسناده ضعف**) لكن يقويه حديث عائشة الذي قال إسناده مقارب.

(**النوع السادس: في ذكر حجه وعمره**) بضم ففتح جمع عمرة (ﷺ).

(**اعلم أن الحج حلول بحضرة المعبود**) أي: القصد منه التقرب إليه تعالى، فإذا أخلص فيه وعمل بحديث: أن تعبد اللّٰه كأنك تراه كان بمنزلة من حل في حضرته، لأنه حيث صور نفسه كالرائي له اتصف بتلك الصفة (**ووقوف بساحة الجود**) أي: كرمه سبحانه شبهه بمال كثير بفضاء واسع، من دخله تمكن من أخذ ما شاء منه، والقصد أن المخلص به، فكان حجه مبرورًا يصل إلى مراده من شمول الرحمة العامة المقتضية لغفران ذنوبه فضلاً منه سبحانه (**ومشاهدة لذلك المشهد العلي الرحماني وإلمام بمعهد العهد الرباني، ولا يخفى أن نفس الكون**) الوجود والحلول (**بتلك الأماكن شرف وعلو**) للحال فيها (**وأن التردد في تلك المواطن فخار وسمو**) ارتفاع، فهو بمعنى علو حسنه اختلاف اللفظ (**فإن المحال المحترمة لم تزل تفرغ**)

المحالَّ المحترمة لم تزل تفرغ على الحال فيها من سجال وصفها بفيض غامر، وحسبك في هذا ما يحكى في أبيات عن مجنون بني عامر حيث قال:

رأى المجنون في البيداء كلبًا فجر عليه للإحسان ذيلاً
فلاموه على ما كان منه وقالوا لم منحت الكلب نيلاً
فقال دعوا الملام فإن عيني رأته مرة في حي ليلاً

فينبغي للعبد أن يهتم بأمر الحج ويبادر إليه، وينهض فاتر عزمه إنهاضًا يحثه عليه، ولا يتوانى في غسل أدران سيئآت العمر بصابون المغفرة، ولا يتكاسل عن البدار، فيعرضه للفوات بركوب عمياء المخاطرة.

أي: تصب بضم أوله من أفرغ **(على الحال فيها من سجال)** بجيم، أي: إدلاء مملوءة **(وصفها بفيض غامر)** بغين معجمة **(وحسبك في هذا ما يحكى في أبيات عن مجنون بني عامر)** قيس بن معاذ أو مهدي بن الملوح العامري، شغف بحب ليلى العامرية ومنع أهلها أن يتزوجها ومنع السلطان مروان بن الحكم أن ينزل بمحل تحله ليلى، ونسب إلى الجنون لجعله الحب سب الجنون في قوله:

جننا على ليلى وجنت بغيرنا وأخرى بنا مجنونة لا نريدها

وهو من الشعراء المبرزين وإمام المتيمين، ومن الغريب ما نقله ابن القيم في روضة العاشق عن الجنيد؛ أن مجنون بني عامر كان من أحباء الله تعالى، ستر شأنه بجنونه بليلى **(حيث قال:**

(رأى المجنون في البيداء كلباً (فجر عليه للإحسان ذيلاً
فلاموه على ما كان منه وقالوا: لم منحت الكلب نيلاً
فقال: دعوا الملام فإن عيني رأته مرة في حي ليلى)

البيداء المفازة وللإحسان، أي: لأجله **(فينبغي للعبد أن يهتم بالحج ويبادر إليه، وينهض:)** يحرك **(فاتر عزمه)** أي: عزمه الفاتر **(إنهاضًا يحثه عليه)** بالاجتهاد في أسبابه والسعي إليه وإن بعدت المسافة وناله مشقة **(ولا يتوانى)** يتكاسل **(في غسل أدران)** أوساخ **(سيئات العمر بصابون المغفرة)** بالحج المبرور الذي يغسلها فيزيل أثرها كما يزيل الصابون أثر الأوساخ الحسية **(ولا يتكاسل عن البدار فيعرضه للفوات بركوب عمياء المخاطرة)** أي: المجازفة من إضافة الصفة للموصوف، أي: بركوب المخاطرة التي هي كالناقة العمياء في أن من تلبس بها وقع في الهلاك، كما أن الراكب للناقة العمياء يقع بواسطة سيرها كيف اتفق في الطرق الصعبة المؤدية إلى هلاكه.

وروى ابن عباس أنه ﷺ قال: «من أراد الحج فليتعجل». رواه أبو داود.

وفي حديث علي بن أبي طالب، أنه ﷺ قال: «من ملك راحلة وزادًا يبلغه إلى بيت الله الحرام، فلا يحج فلا عليه أن يموت يهوديًا أو نصرانيًا. الحديث رواه الترمذي.

وخطب عليه السلام فقال: «يا أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا». رواه مسلم والنسائي من حديث أبي هريرة.

(وروى ابن عباس أنه ﷺ قال: من أراد الحج) أي: قدر على أدائه، لأن الإرادة مبدأ الفعل وهو مسبوق بالقدرة، فأطلق أحد سببي الفعل وأراد الآخر والعلاقة الملابسة، لأن معنى قوله: (فليتعجل:) فليغتنم الفرصة إذا وجد الاستطاعة قبل عروض مانع، والأمر للاستحباب على القول بالتراخي.

قال الكشاف: التفعل بمعنى الاستقبال غير عزيز منه التعجل بمعنى الاستعجال والتأخر بمعنى الاستئخار (رواه أبو داود) وأحمد والحاكم والبيهقي، وقال الحاكم: صحيح، وأبو صفوان مهران راويه عن ابن عباس لم يجرح، لكن قال ابن بطال: إنه مجهول، وتبعه الذهبي في المهذب والحافظ في التقريب.

(وفي حديث علي بن أبي طالب؛ أنه ﷺ قال: من ملك راحلة وزادًا يبلغه إلى بيت الله الحرام فلا يحج فلا) يبعد (عليه) أي: عنه لتهاونه في الدين مع قدرته أن تسوء خاتمته فيؤديه إلى (أن يموت يهوديًا أو نصرانيًا) والعياذ بالله (الحديث) بقيته: وذلك أن الله يقول: ﴿ولله على الناس حج البيت﴾ [آل عمران/٩٧] (رواه الترمذي) وفي إسناده ضعف لكن له شواهد.

وقال الأبي: وهو محمول عند أهل السنة من جحد وجوبه، لأن تركه لغير عذر إنما هو معصية، ونحن لا نكفر بالذنب، وكان ابن عرفة يقول: أشد شيء فيه قوله تعالى: ﴿ومن كفر فإن الله غني عن العالمين﴾ [آل عمران/٩٧]، من حيث إنه في مقابلة: ﴿ولله على الناس حج البيت﴾ [آل عمران/٩٧]، ولكنه محمول على ما تقدم. انتهى.

(وخطب عليه السلام فقال: «يا أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج) في القرءان (فحجوا»، رواه مسلم والنسائي من حديث أبي هريرة) وبقيته عندهما، فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟، فسكت حتى قالها ثلاثًا، فقال ﷺ: «لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم، ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بأمر فائتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه».

وفي رواية النسائي، من حديث ابن عباس مرفوعًا: «إن الله كتب عليكم الحج»، فقال الأقرع بن حابس التميمي: كل عام يا رسول الله؟ فقال: «لو قلت نعم لوجبت» الحديث.

فوجوب الحج معلوم من الدين بالضرورة، وقد أجمعوا على أنه لا يتكرر إلا لعارض كالنذر.

(وفي رواية النسائي من حديث ابن عباس مرفوعًا: «إن اللّه كتب) فرض **(عليكم الحج»، فقال الأقرع بن حابس التميمي: كل عام)** بتقدير همز الاستفهام، أي: أكل عام يجب حجة على المستطيع **(فقال: «لو قلت نعم لوجبت»)** حجة كل عام.

قال القاضي عياض: فيه ما كان عليه ﷺ من الرأفة بالأمة، وفيه أن له أن يحكم باجتهاده.

قال النووي: ويجب المانع بأنه لعله كان بوحي... **(الحديث)** تتمته: «ثم إذا لا تسمعون ولا تطيعون ولكنها حجة واحدة».

وفي حديث أنس عند ابن ماجه: «لو قلت نعم لوجبت، ولو وجبت لم تقوموا بها ولو لم تقوموا بها عذبتم».

قال المازري: قيل: الأمر يقتضي التكرار، وقيل: لا يقتضيه، وقيل: بالوقف، فيما زاد على المرة الواحدة، لأن السائل تردد في فهم قوله: فحجوا، بين التكرار والمرة الواحدة، ولذا سأل: ولو كان عنده لأحدهما لم يسأل، ولقال له النبي ﷺ: لا حاجة للسؤال عن هذا، بل أيد سؤاله وبيّن له، ويحتمل أن التكرار عند السائل من وجه آخر، لأن الحج لغة قصد فيه تكرار.

قال النووي: وقد يجيب الآخر بأنه إنما سأل استظهارًا أو احتياطًا..

قال الأبي: الخلاف المذكور في اقتضاء الأمر التكرار إنما هو في صيغة الأمر في غير الحج، أما قوله: فحجوا فلا خلاف أنه ليس للتكرار، وللإجماع على أن وجوبه مرة في العمر، والقول بالوقت فيما زاد على الواحدة مذهب الباقلاني.

وفي الاحتجاج له بالحديث نظر، والقول بالتكرار إنما هو مع إمكان الفعل، وإلاَّ لزم أن يفعل الفعل دائمًا. انتهى.

(فوجوب الحج معلوم من الدين بالضرورة) فيكفر جاحده **(وقد أجمعوا على أنه لا يتكرر)** وجوبه **(إلاَّ لعارض كالنذر)**.

قال ابن العربي: وشذ بعض فأوجبه كل عام لحديث: على كل مسلم في كل سنةٍ أن يأتي بيت اللّه الحرام وروايته حرام، يعني أنه موضوع، وبعض: فأوجبه كل خمسة أعوام لخبر ابن

واختلفوا: هل هو على الفور، أو التراخي؟ فقال الشافعي وأبو يوسف وطائفة: هو على التراخي، إلى أن ينتهي إلى حال يظن فواته لو أخره عنها. وقال مالك وأبو حنيفة وآخرون: هو على الفور.

واختلفوا أيضًا في وقت ابتداء وجوبه فقيل: قبل الهجرة، وهو شاذ، وقيل: بعدها، ثم اختلف في سنته.

فالجمهور على أنها سنة ست، لأنه نزل فيها قوله تعالى: **﴿وأتموا الحج والعمرة لله﴾** [البقرة/١٦٩]، وهذا ينبني على أن المراد بالإتمام ابتداء الفرض. ويؤيده قراءة علقمة ومسروق وإبراهيم النخعي بلفظ «وأقيموا» رواه الطبري بأسانيد صحيحة عنهم.

وقيل: المراد بالإتمام الإكمال بعد الشروع، وهذا يقتضي تقدم فرضه قبل ذلك. وقد وقع في قصة ضمام ذكر الأمر بالحج وقد كان قدومه على ذكره الواقدي سنة خمس، وهذا يدل -إن ثبت- على تقدمه على سنة خمس، أو

أبي شيبة وابن حبان مرفوعًا: «إن اللّه تعالى يقول: إن عبدًا صححت له جسمه ووسعت عليه في التأكيد في مثل هذه المدة».

(**واختلفوا هل هو على الفور**) فيجب بأول عام الاستطاعة (**أو التراخي، فقال الشافعي وأبو يوسف وطائفة: هو على التراخي إلى أن ينتهي إلى حال يظن فواته لو أخره عنها**) فيجب فورًا.

(**وقال ملك وأبو حنيفة وآخرون: هو على الفور، واختلفوا أيضًا في وقت ابتداء وجوبه، فقيل: قبل الهجرة وهو شاذ، وقيل: بعدها، ثم اختلف في سنته، فالجمهور على أنها سنة ست**) من الهجرة (**لأنه نزل فيها قوله تعالى: ﴿وأتموا الحج والعمرة للّه﴾**) [البقرة/١٩٦]، (**وهذا ينبني على أن المراد بالإتمام ابتداء الفرض**) فمعنى ﴿أتموا﴾ ائتوا تامًا ولو بقي على ظاهره لم يدل على وجوب الشروع فيه، إذ يكون معناه: إذا شرعتم في الحج وأحرمتم به فأتموه، والآية إنما سيقت للدلالة على وجوبه بأن يشرع فيه ويتمه.

(**ويؤيده قراءة علقمة ومسروق وإبراهيم النخعي بلفظ: وأقيموا، رواه الطبري**) محمد بن جرير، ونسخه الطبراني تصحيف (**بأسانيد صحيحة عنهم، وقيل: المراد بالإتمام الإكمال بعد الشروع، وهذا يقتضي تقدم فرضه قبل ذلك، وقد وقع في قصة ضمام**) بكسر الضاد مخففًا (**ذكر الأمر بالحج وقد كان قدومه على ما ذكره الواقدي سنة خمس، وهذا يدل إن**

وقوعه فيها.

وقالت طائفة: إنه تأخر نزل فرضه إلى التاسعة والعاشرة. واحتجوا: بأن صدر سورة آل عمران نزل عام الوفود، وفيه قدم وفد نجران على رسول الله ﷺ وصالحهم على أداء الجزية، والجزية نزلت عام تبوك سنة تسع وفيها نزل صدر سورة آل عمران، وناظر أهل الكتاب ودعاهم إلى التوحيد. ويدل عليه أن أهل مكة وجدوا في أنفسهم بما فاتهم من التجارة مع المشركين لما أنزل الله تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس**﴾ الآية [التوبة/٢٨] فأعاضهم الله من ذلك بالجزية، ونزول هذه الآية والمناداة بها إنما كان في سنة تسع، وبعث الصديق يؤذن بذلك في مكة في موسم الحج، وإردافه بعلي.

وفي الترمذي من حديث جابر: أن النبي ﷺ حج ثلاث حجج، حجتين قبل أن يهاجر وحجة بعدما هاجر معها عمرة، فساق ثلاثًا وستين بدنة، ثم جاء

ثبت على تقدمه على سنة خمس أو وقوعه فيها) قبل قدوم ضمام.

(وقالت طائفة: إنه تأخر نزول فرضه إلى التاسعة) عند قوم **(والعاشرة)** عند آخرين فهو إشارة إلى قولين.

(واحتجوا بأن صدر) أي: أول **(سورة آل عمران نزل عام الوفود)** وذلك في السنة التاسعة **(وفيه قدم وفد نجران على رسول الله ﷺ وصالحهم على أداء الجزية، والجزية نزلت عام تبوك سنة تسع، وفيها نزل صدر سورة آل عمران وناظر أهل الكتاب)** أي: أهل نجران **(ودعاهم إلى التوحيد)**.

(ويدل عليه أن أهل مكة) الذين أسلموا **(وجدوا في أنفسهم)** حرجًا ومشقة **(بما فاتهم من التجارة مع المشركين)** بالامتناع من معاملتهم **(لما أنزل الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس﴾، الآية فأعاضهم)** بفتح الهمزة وعين مهملة، أي: أعطاهم **(الله من ذلك)** أي: بدل ما فاتهم من الربح الذي كان يحصل لهم بمبايعة المشركين ومعاملتهم **(بالجزية)** المأخوذة من الكفار وإن لم يكونوا مشركين **(ونزول هذه الآية والمناداة بها)** بمكة **(إنما كان في سنة تسع، وبعث الصديق يؤذن بذلك في موسم الحج وإردافه بعلي)** بن أبي طالب أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان.

(وفي الترمذي من حديث جابر: أن النبي ﷺ حج ثلاث حجج: حجتين قبل أن يهاجر، وحجة بعدما هاجر معها عمرة، فساق) معه من المدينة **(ثلاثًا وستين بدنة، ثم جاء علي من اليمن ببقيتها)**، أي المائة كما يأتي للمصنف، وفي الصحيحين عن علي أنه ﷺ أهدى مائة بدنة، وفي مسلم وغيره عن جابر: ثم انصرف ﷺ إلى المنحر فنحر ثلاثاً وستين بيده ثم أعطى

علي من اليمن ببقيتها، فيها جمل في أنفه برة من فضة فنحرها، الحديث.

وعن ابن عباس: حج ﷺ قبل أن يهاجر ثلاث حجج. أخرجه الحاكم وابن ماجه. وهو مبني على عدد وفود الأنصار إلى العقبة بمنى بعد الحج، وهذا لا يقتضي نفي الحج قبل ذلك.

وقد أخرج الحاكم بسند صحيح إلى الثوري، أن النبي ﷺ حج قبل أن يهاجر حججًا.

وقال ابن الجوزي: حج حججًا لا يعلم عددها، وقال ابن الأثير: كان عليه السلام يحج كل سنة قبل أن يهاجر.

وقال جابر في حديثه الطويل ـ كما في رواية مسلم ـ: مكث ﷺ تسع

عليًا فنحر ما غبر (**فيها جمل في أنفه برة**) بضم الموحدة وفتح الراء الخفيفة وهاء حلقة (**من فضة فنحرها، الحديث**) وفيه إهداء الذكر.

وحكي عن ابن عمر كراهته في الإبل.

(**وعن ابن عباس: حج ﷺ قبل أن يهاجر ثلاث حجج، أخرجه ابن ماجه والحاكم، وهو مبني على عدد وفود الأنصار إلى العقبة بمنى بعد الحج**).

زاد الحافظ: فإنهم قدموا أولاً فتواعدوا، ثم ثانيًا فبايعوا البيعة الأولى، ثم ثالثًا فبايعوا البيعة الثانية (**وهذا لا يقتضي نفي الحج قبل ذلك**) فهذا بعد النبوّة وقبلها لا يعلمه إلاَّ اللَّه.

(**وقد أخرج الحاكم بسند صحيح إلى الثوري**) سفيٰن بن سعيد؛ (**أن النبي ﷺ حج قبل أن يهاجر حججًا:**) جمع حجة.

(**وقال ابن الجوزي: حج حججًا لا يعلم عددها**).

(**وقال ابن الأثير: كان عليه السلام يحج كل سنة قبل أن يهاجر**).

قال الحافظ: الذي لا ارتياب فيه أنه لم يترك الحج وهو بمكة قط، لأن قريشًا في الجاهلية لم يكونوا يتركون الحج، وإنما يتأخر منهم من لم يكن بمكة أو عاقه ضعف، وإذا كانوا وهم على غير دين يحرصون على إقامة الحج ويرونه من مفاخرهم التي امتازوا بها على غيرهم من العرب، فكيف يظن أنه ﷺ يتركه، وقد ثبت أن جبير بن مطعم رآه ﷺ فيَ الجاهلية واقفًا بعرفة، وأنه من توفيق اللَّه له وثبت دعاؤه قبائل العرب إلى الإسلام بمنى ثلاث سنين متوالية. انتهى.

(**وقال جابر**) بن عبد اللَّه (**في حديثه الطويل**) الذي ساق فيه حجة الوداع تامة سياقًا

سنين لم يحج ثم أذن في الناس في العاشرة أن رسول الله ﷺ حاج. فقدم المدينة بشر كثير، كلهم يلتمس أن يأتم برسول الله ﷺ، ويعمل مثل عمله، فخرجنا معه فأتينا ذا الحليفة، فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر، فأرسلت إلى رسول الله ﷺ: كيف أصنع؟ قال: «اغتسلي واستثفري بثوب وأحرمي»، فصلى رسول الله ﷺ في المسجد، ثم ركب القصواء حتى إذا استوت به ناقته على

حسنًا (**كما في رواية مسلم**) وأبي داود: (**مكث ﷺ**) بالمدينة بعد الهجرة (**تسع سنين لم يحج، ثم أذن في الناس في العاشرة**) بضم الهمزة وكسر الذال المشددة، أي: أعلموا بذلك، ويجوز أن يكون بفتح الهمزة مبنيًا للفاعل، أي: النبي ﷺ، باعتبار أنه الآمر بالتأذين؛ (**أن رسول الله ﷺ حاج**) يجوز فيه فتح الهمزة وكسرها (**فقدم المدينة بشر كثير، كلهم يلتمس أن يأتم:**) يقتدي (**برسول الله ﷺ ويعمل مثل عمله**).

قال عياض: هذا يدل على أنهم كلهم أحرموا بالحج، لأنه ﷺ أحرم به وهم لا يخالفونه، ولذا قال جابر: وما عمل به من شيء عملنا به، ومثله توقفهم عن التحلل بالعمرة ما لم يتحلل حتى أغضبوه واعتذر إليهم، ومثله تعليق علي وأبي موسى إحرامهما على إحرامه ﷺ.

(**فخرجنا معه فأتينا ذا الحليفة**) ميقات أهل المدينة على ستة أميال منها، وقيل: سبعة، حكاهما في المشارق (**فولدت أسماء بنت عميس**) بمهملتين مصغر الصحابية الفاضلة (**محمد ابن أبي بكر**) الصديق (**فأرسلت**) أسماء (**إلى الرسول ﷺ: كيف أصنع؟**) الظاهر أنها أرسلت زوجها الصديق، ويدل له رواية الموطأ؛ أن أسماء ولدت محمد بن أبي بكر، فذكر ذلك أبو بكر لرسول الله ﷺ (**قال: «اغتسلي واستثفري**) بمثلثة بعد الفوقية، أي: احتجزي (**بثوب**) تشده على موضع الدم ليمنع السيلان، هكذا الرواية في مسلم وأبي داود بالمثلثة، ولبعض رواة أبي داود بالذال المعجمة بدل المثلثة، أي: استعملي طيبًا لإزالة هذا الشيء عنك، أي: رائحة الدم مأخوذ من الدفر بالتحريك وهو كل ريح ذكية من طيب أو نتن.

قال المنذري: والمشهور بالمثلثة (**وأحرمي**) وفيه صحة إحرام النفساء والحائض وهو مجمع عليه، وصحة اغتسالهما للإحرام وإن كان الدم جاريًا.

قال الخطابي: وإنما أمرها بذلك وإن كان اغتسالها لا يصح للتشبه بالطاهرات، كما أمر من أكل يوم عاشوراء بإمساك بقية النهار، وقال غيره للتنبيه على أن الغسل من سنن الإحرام: (**فصلى رسول الله ﷺ في المسجد**) أي: مسجد ذي الحليفة ركعتين سنة الإحرام عند جميع العلماء إلا أن الحسن البصري استحب كون الإحرام بعد صلاة فرض، قال: لأنه روي أن هاتين الركعتين كانتا صلاة الصبح، نقله عياض وغيره.

البيداء، نظرت مدَّ بصري بين يديه من راكب وماش، وعن يمينه مثل ذلك، وعن يساره مثل ذلك، ومن خلفه مثل ذلك، ورسول الله ﷺ بين أظهرنا وعليه ينزل القرءان، وهو يعرف تأويله، وما عمل من شيء عملنا به.

قال النووي: والصواب قول الجمهور، وهو ظاهر الحديث، قال أصحابنا وغيرهم من العلماء: هما سنة لو تركها فاتته الفضيلة ولا إثم عليه، فلو أحرم بوقت نهي لم يركعهما على المشهور، وفي وجه: يركعهما فيه، لأن سببهما إرادة الإحرام وقد وجد **(ثم ركب)** ناقته **(القصواء)** بفتح القاف والمد، وللعذري في مسلم بالضم والقصر، وهو خطأ قاله عياض.

وقال ابن بري: يقال بالفتح والمد، ويقال بالفتح والقصر، ولا يقال في صفة الناقة بالضم والقصر، وإنما يقال في تأنيث الأقصى، ومر الخلاف في أن القصواء غير الجدعاء والعضباء أو الكل أسماء لناقة واحدة، لقوله هنا: ركب القصواء، وقوله في آخر الحديث: خطب على العضباء.

وفي غير مسلم: خطب على ناقته الجدعاء، وفي حديث آخر: على ناقة خرماء، وفي آخر: مخضرمة، فهذا يدل على أنها ناقة واحدة **(حتى إذا استوت به ناقته على البيداء)** بالمد، أي: المكان العالي قدام ذي الحليفة بقربها إلى جهة مكة، سميت بيداء لأنها لا بناء بها ولا أثر **(نظرت مد بصري)** هكذا في جميع الروايات في مسلم وأبي داود مد، أي: منتهى، وذكر بعض اللغويين أن الصواب مدى.

قال النووي: وليس كذلك، بل هما لغتان مدى أشهر.

(بين يديه من راكب وماش) فيه جواز الحج، كذلك وهو إجماع، وإنما الخلاف في الأفضل، فقال الجمهور: الركوب للاقتداء به ﷺ، ولأنه أعون على القيام بالمناسك، ولأنه أكثر نفقة، وبه قال لملك في المشهور: وهو الأصح عند الشافعية، ورجح طائفة من المذهبين المشي.

(و) نظرت **(عن يمينه مثل ذلك و)** نظرت **(عن يساره مثل ذلك و)** نظرت **(من خلفه مثل ذلك)** فهو بنصب مثل في الثلاث.

قال الولي: ضبطناه بالنصب في الثلاث، ويجوز الرفع على الاستئناف، والمراد أنه حضر معه خلق كثير، وقد قيل: إنهم أربعون ألفًا **(ورسول الله ﷺ بين أظهرنا، وعليه ينزل القرءان)** بضم أوله كما ضبطناه، ومعناه: الحث على التمسك بما يخبرهم به من فعله في تلك الحجة. انتهى.

(وهو يعرف تأويله) على الحقيقة **(وما عمل من شيء عملنا به)** زيادة في الحث على التمسك بما يخبرهم به.

وفي رواية عند النسائي: قال جابر: خرج رسول الله ﷺ لخمس بقين من ذي القعدة وخرجنا معه، حتى أتى ذا الحليفة الحديث.

وكان خروجه عليه السلام من المدينة بين الظهر والعصر، فنزل بذي الحليفة، فصلى بها العصر ركعتين، ثم بات بها، وصلى بها المغرب والعشاء والصبح والظهر، وكان نساؤه كلهن معه، فطاف عليهن كلهن تلك الليلة ثم اغتسل غسلاً ثانيًا لإحرامه، غير غسل الجماع الأول.

وفي الترمذي، عن خارجة بن زيد عن أبيه: تجرد ﷺ لإهلاله واغتسل.

وفي الصحيحين: أن عائشة طيبته بذريرة، وفي رواية قالت: كأني أنظر إلى وبيص الطيب في مفارقه عليه السلام وهو محرم، وفي رواية قالت: طيبته عند

(وفي رواية عند النسائي، قال جابر: خرج رسول اللّه ﷺ لخمس بقين من ذي القعدة وخرجنا معه حتى أتى ذا الحليفة.. الحديث) فزاد في هذه الرواية: تاريخ الخروج **(وكان خروجه عليه الصلاة والسلام من المدينة بين الظهر والعصر، فنزل بذي الحليفة فصلى بها العصر ركعتين)** قصرًا **(ثم بات بها، وصلى بها المغرب والعشاء والصبح والظهر، وكان نساؤه)** التسع **(كلهن معه، فطاف عليهن)** أي: جامعهن **(كلهن تلك الليلة ثم اغتسل غسلاً ثانيًا لإحرامه)** الذي هو سنة فيه **(غير غسل الجماع الأول)** أي: جنسه فيشمل الاغتسالات التسع، لما ورد أنه كان من عادته ﷺ أن يغتسل عند كل واحدة.

(وفي الترمذي عن خارجة بن زيد) الأنصاري المدني الفقيه الثقة **(عن أبيه)** زيد بن ثابت الصحابي الشهير، قال: **(تجرد ﷺ)** من مخيط الثياب **(لإهلاله)** أي: إحرامه **(واغتسل)** للإحرام.

(وفي الصحيحين) البخاري في اللباس، ومسلم في الحج **(أن عائشة طيبته)** ﷺ **(بذريرة)** بذال معجمة وراءين بينهما تحتية ساكنة نوع من الطيب مركب يجعل فيه مسك، وقيل: هو فتات طيب يجاء به من الهند وهو مما يذهبه الغسل قاله المصنف على مسلم.

ولفظ الصحيحين عن عائشة، قالت: طيبت رسول اللّه ﷺ بيدي بذريرة في حجة الوداع للحل والإحرام.

(وفي رواية) للشيخين أيضًا **(قالت)** عائشة: **(كأني أنظر إلى وبيص)** بفتح الواو وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة فصاد مهملة، أي: بريق أثر **(الطيب)** وزعم الإسمٰعيلي أن الوبيص زيادة على البريق، وأن المراد به التلؤلؤ، قال: وهو يدل على وجود عين باقية لا الريح فقط، وأشارت بقولها كأني إلى قوّة تحققها لذلك بحيث إنها لكثرة استحضارها له كأنها ناظرة إليه **(في مفارقه عليه الصلاة والسلام:)** جمع مفرق بفتح الميم وكسر الراء وفتحها كما جزم به

إحرامه، ثم طاف في نسائه، ثم أصبح محرمًا، زاد في رواية: ينضخ طيبًا. وفي رواية: طيبته طيبًا لا يشبه طيبكم، تعني لا بقاء له.

وهذا يدل على استحباب التطيب عند إرادة الإحرام، وأنه لا بأس باستدامته بعد الإحرام، ولا يضر بقاء لونه ورائحته، وإنما يحرم في الإحرام ابتداؤه، وهذا مذهب الشافعي وأبي حنيفة وأبي يوسف وأحمد بن حنبل، وحكاه الخطابي عن

الجوهري، وفي المشارق يقال: بفتح الراء والميم وكسرهما.

قال الولي العراقي: فإن كان كل من فتح الميم وكسرها، يقال مع كل من فتح الراء وكسرها ففيه أربع لغات.

قال الجوهري: هو وسط الرأس الذي يفرق فيه الشعر، وفي المشارق هو مكان فرق الشعر من الجبين إلى دائرة وسط الرأس، قيل: ذكرته بصيغة الجمع تعميمًا لجوانب الرأس التي يفرق فيها الشعر، لكن في رواية لمسلم في الحج، والبخاري في الغسل مفرق بالإفراد **(وهو محرم)** الواو للحال، وفي رواية لمسلم: بدله وذلك طيب إحرامه.

(وفي رواية) لهما أيضًا **(قالت: طيبته عند إحرامه)** أي عند إرادته.

(وفي رواية) للشيخين أيضًا **(قالت: طيبته عند)** إرادة **(إحرامه، ثم طاف في نسائه)** أي: جامعهن في ليلة واحدة **(ثم أصبح محرمًا، زاد في رواية)** لهما أيضًا **(ينضخ)** بالخاء المعجمة أو المهملة روايتان **(طيبًا)** نصب على التمييز، أي: من جهة الطيب، أي: يفور منه الطيب على رواية الإعجام ومنه عينان نضاختان، أي: تعم رائحته وتدرك إدراكًا كثيرًا، ورواية الإهمال معناها تقارب ذلك، وقيل: بالمعجمة أقل من المهملة، وقيل: بعكسه.

(وفي رواية) للنسائي عن عائشة **(طيبته طيبًا لا يشبه طيبكم، تعني لا بقاء له)** كما قاله بعض رواته عند النسائي، ورده الحافظ بما لأبي داود عن عائشة: كنا نضمخ وجوهنا بالمسك المطيب قبل أن نحرم فنعرق، فيسيل على وجوهنا ونحن مع رسول الله ﷺ فلا ينهانا، فهذا صريح في بقاء عين الطيب، ولمسلم: بطيب فيه مسك، وله أيضًا: كأني أنظر إلى وبيص المسك، وللشيخين: بأطيب ما أجد، وللطحاوي بالغالية الجيدة، فهذا يدل على أن قولها لا يشبه طيبكم، أي: أطيب منه لا كما فهمه القائل. انتهى.

لكن ولو دل على ذلك لا حجة فيه لأنه أذهب الغسل عينه **(وهذا يدل على استحباب التطيب عند إرادة الإحرام وأنه لا بأس باستدامته بعد الإحرام ولا يضر بقاء لونه ورائحته، وإنما يحرم في الإحرام ابتداؤه وهذا مذهب الشافعي وأبي حنيفة وأبي يوسف)** يعقوب **(وأحمد بن حنبل، وحكاه الخطابي عن أكثر الصحابة، وحكاه النووي عن جمهور العلماء**

أكثر الصحابة، وحكاه النووي عن جمهور العلماء من السلف والخلف.

وذهب مالك: إلى منع التطيب قبل الإحرام بما تبقى رائحته بعده، لكنه قال: إن فعل فقد أساء ولا فدية عليه.

وعن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يحرم غسل رأسه بخطمي وأشنان، رواه الدارقطني.

وفي حديث أنس عند أبي داود والترمذي: أنه ﷺ صلى الظهر ثم ركب راحلته، فلما علا على جبل البيداء أهل.

من السلف والخلف) أجمع من هذا كله قول الحافظ، وهو قول الجمهور **(وذهب مٰلك)** والزهري وجماعة من الصحابة والتابعين **(إلى منع التطيب قبل الإحرام بما)** أي: بطيب **(تبقى رائحته بعده، لكنه قال: إن فعل أساء ولا فدية عليه)**.

وفي رواية عنه: تجب، وأجابوا عن الحديث بأجوبة، منها: أنه أذهبه الغسل لرواية مسلم طيبته عند إحرامه ثم طاف على نسائه ثم أصبح محرمًا، فقد ظهرت علة تطيبه أنه لمباشرة النساء وغسله بعده لجماعهن ثم للإحرام أذهبه، فإنه كان يتطهر من كل واحدة قبل معاودته للأخرى، وأي طيب يبقى بعد اغتسالات كثيرة، ويكون قولها: ثم أصبح محرمًا ينضخ طيبًا فيه تقديم وتأخير، أي: طاف على نسائه ينضخ طيبًا، ثم أصبح بنية الإحرام.

وفي الصحيحين: أن الذي طيبته به ذريرة وهي مما يذهبها الغسل ولا تبقى عينها بعده، وقولها: كأني أنظر إلى وبيص الطيب في مفارقه وهو محرم، المراد أثره لا جرمه، قاله عياض بمعناه، ورده النووي بأنه تأويل مخالف للظاهر بلا دليل وهو عجيب، فإن عياضًا ذكر دليله كما ترى، ومنها: أن الطيب للإحرام من خصائصه ﷺ للقاء الملائكة، ولأن المحرم إنما منع منه لأنه من دواعي النكاح وكان هو أملك الناس لأربه ففعله، والدليل على الخصوصية مخالفة فعله لنهيه عن الطيب، وأما قول عائشة: كنا نضمخ وجوهنا بالمسك المطيب الحديث السابق فلا صراحة فيه ببقاء عينه لأنهن اغتسلن والغسل يذهبه.

(وعن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يحرم غسل رأسه بخطمي) بكسر الخاء المعجمة أكثر من فتحها والياء مشددة **(وأشنان)** بضم الهمزة والكسر لغة معرب، ويقال له بالعربية الحرض بضمتين **(رواه الدارقطني)**.

(وفي حديث أنس عند أبي داود والترمذي: أنه ﷺ صلى الظهر) بذي الحليفة **(ثم ركب راحلته:)** ناقته **(فلما علا)** ارتفع **(على جبل البيداء)** بالمد فوق علمي ذي الحليفة لمن صعد من الوادي، قاله أبو عبيد البكري وغيره.

وفي رواية ابن عمر، عند البخاري ومسلم وغيرهما: ما أهل إلا من عند المسجد، يعني مسجد ذي الحليفة.

وفي رواية: ما أهل إلا من عند الشجرة حين قام به بعيره.

وفي رواية: حين وضع رجله في الغرز، واستوت به راحلته قائمًا، أهل من عند مسجد ذي الحليفة.

قال الولي العراقي: ضبطناه قبل في أصلنا من أبي داود بفتح المهملة وسكون الموحدة وهو المستطيل من الرمل، وقيل: الضخم منه والذي في محفوظنا جبل بفتح الجيم والباء وهو معروف **(أهل)** أي: أحرم، ويعارضه حديث الصحيحين وأبي داود والترمذي والنسائي عن أنس: صلى رسول اللَّه ﷺ الظهر بالمدينة أربعًا وصلى العصر في ذي الحليفة ركعتين، ثم بات بذي الحليفة حتى أصبح، فلما ركب راحلته واستوت به أهل، وجمع بينهما بأنه أهل عند ركوب دابته الإهلال المقترن بالإحرام، ثم أهل ثانيًا حين وصل إلى البيداء، ثم لا تخالف بين تصريحه في الرواية التي في المصنف بأن ركوبه بعدما صلى الظهر، وبين ظاهر رواية الجماعة، إذ ليس فيها أنه ارتحل بعد الصبح، وإنما قال: فلما ركب ولم يبين الوقت الذي وقع فيه ركوبه، وقد بينه في الرواية الأخرى فلا تعارض.

(وفي رواية ابن عمر) عبد اللَّه **(عند البخاري ومسلم وغيرهما)** كأبي داود والترمذي والنسائي، كلهم من طريق مُلك وغيره عن موسى بن عقبة، عن سالم بن عبد اللَّه، عن أبيه قال: بيداؤكم هذه التي تكذبون على رسول اللَّه ﷺ فيها: **(ما أهل)** رسول اللَّه ﷺ **(إلاَّ من عند المسجد، يعني: مسجد ذي الحليفة)**.

(وفي رواية) لمسلم من طريق حاتم بن إسمٰعيل عن موسى عن سالم، قال: كان ابن عمر إذا قيل له الإحرام من البيداء التي تكذبون فيها على رسول اللَّه **(ما أهل)** رسول اللَّه ﷺ **(إلاَّ من عند الشجرة)** ولا خلف، فالشجرة سمرة عند المسجد **(حين قام به بعيره)** أي: ناقته.

(وفي رواية) عند مسلم وابن ماجه وأبي عوانة من طريق عبيد اللَّه بن عمر عن نافع، عن ابن عمر: **(حين وضع)** ﷺ **(رجله في الغرز)** بفتح المعجمة وإسكان الراء وزاي منقوطة الركاب للإبل **(واستوت به راحلته)** أي: استقرت.

قال الجوهري: استوى على ظهر دابته، أي: استقر **(قائمًا)** أي: مستويًا على ناقته، أو وصفه بالقيام لقيام ناقته.

وفي الصحيحين من طريق صالح بن كيسان عن نافع، عن ابن عمر: أهل حين استوت به راحلته قائمة **(أهل من عند مسجد ذي الحليفة)**.

وفي رواية جابر - عند أبي داود والترمذي - أنه ﷺ لما أراد الحج أذن في الناس فاجتمعوا له، فلما أتى البيداء أحرم.

وفي حديث ابن جبير - عند أبي داود - قال: قلت لابن عباس: عجبت لاختلاف أصحاب رسول الله ﷺ في إهلال رسول الله ﷺ حين أوجب!؟ فقال: إني لأعلم الناس بذلك، إنها إنما كانت من رسول الله ﷺ حجة واحدة، فمن هناك اختلفوا. خرج ﷺ حاجًا فلما صلى بمسجده في ذي الحليفة ركعتيه أوجبه في مجلسه فأهل بالحج حين فرغ من ركعتيه، فسمع ذلك منه أقوام فحفظته عنه، ثم ركب فلما استقلت به ناقته أهل، وأدرك ذلك منه أقوام، وذلك أن الناس إنما كانوا يأتون إليه أرسالاً، فسمعوه حين استقلت به ناقته يهل فقالوا: إنما أهل رسول الله ﷺ

(**وفي رواية جابر عند أبي داود والترمذي أنه ﷺ لما أراد الحج أذن**) بالبناء للمفعول أو الفاعل (**في الناس فاجتمعوا له، فلما أتى البيداء أحرم**) وقد كان ابن عمر ينكر على ابن عباس قوله في البخاري: ركب راحلته حتى استوت به على البيداء أهل، قاله الحافظ.

قال: (**و**) قد أزال الإشكال ما (**في حديث**) سعيد (**بن جبير عند أبي داود**) من طريق ابن إسحٰق: حدثني خصيف بن عبد الرحمٰن عن سعيد بن جبير (**قال: قلت لابن عباس: عجبت لاختلاف أصحاب رسول الله ﷺ في**) محل (**إهلال رسول الله ﷺ حين أوجب**) أي: ألزم نفسه ما أحرم به، ومنه قول عمر؛ أنه أوجب بختيًا، أي: أهداه في حج أو عمرة، كأنه ألزم نفسه به (**فقال: إني لأعلم الناس بذلك أنها إنما كانت من رسول الله ﷺ حجة واحدة**) أي: بعد الهجرة وإلاَّ فقد حج قبلها مرات، ويحتمل أن يريد أن المتنازع فيه حجة واحدة، فهو تقرير لسؤال سعيد بن جبير وتقوية لإشكاله، قاله الشيخ ولي الدين العراقي: (**فمن هناك اختلفوا**) وبين وجه اختلافهم، وأنه ليس بخلاف حقيقي، بقوله: (**خرج ﷺ حاجًا فلما صلى بمسجده في ذي الحليفة ركعتيه**) سنة الإحرام (**أوجبه**) أي: الإحرام (**في مجلسه، فأهل بالحج حين فرغ من ركعتيه فسمع ذلك منه أقوام فحفظته عنه ثم ركب فلما استقلت به ناقته**) أي: حملته.

قال ابن الأثير: يقال: استقل الشيء يستقله إذا رفعه وحمله.

قال الولي: فعليه الباء في به زائدة، لأنه متعد بنفسه (**أهل**) أي: رفع صوته بالتلبية (**وأدرك ذلك منه أقوام، وذلك أن الناس إنما كانوا يأتون إليه أرسالاً**) بفتح الهمزة جمع رسل بفتحتين وأصله من الغنم والإبل من عشرين إلى خمس وعشرين كما في النهاية، والمراد هنا أفواجًا وفرقًا متقطعة يتبع بعضهم بعضًا (**فسمعوه حين استقلت به ناقته يهل**) فظنوا أنه مبدأ إحرامه (**فقالوا:**

حين استقلت به ناقته، ثم مضى رسول الله ﷺ، فلما علا على شرف البيداء أهل، وأدرك ذلك منه أقوام فقالوا إنما أهل حين علا على شرف البيداء، وأيم الله لقد أوجب في مصلاه، وأهل حين استقلت به ناقته، وأهل حين علا على شرف البيداء.

قال سعيد بن جبير: فمن أخذ بقول عبد الله بن عباس أهل في مصلاه إذا فرغ من ركعتيه، وهو مذهب أبي حنيفة، والصحيح من مذهب الشافعي أن الأفضل أن يحرم إذا انبعثت به راحلته.

قال ابن القيم: ولم ينقل عنه ﷺ أنه صلى للاحرام ركعتين غير فرض الظهر، انتهى.

قلت: ثبت في الصحيحين عن ابن عمر أنه ﷺ كان يركع بذي الحليفة

إنما أهل رسول الله ﷺ حين استقلت به راحلته، ثم مضى رسول الله ﷺ فلما علا) ارتفع (**على شرف البيداء:**) موضع بقرب ذي الحليفة وهي اسم لكل مفازة لا شيء بها لكنها صارت علمًا بالغلبة على هذا الموضع والشرف المكان العالي، وفي المشارق: البيداء هي الشرف الذي أمام ذي الحليفة.

قال الولي: فعلى هذا تكون إضافة الشرف للبيداء من إضافة الشيء إلى نفسه (**أهل وأدرك ذلك منه أقوام، فقالوا: إنما أهل حين علا على شرف البيداء**) ظنًا أنه ابتداء إحرامه (**وأيم الله لقد أوجب في مصلاه**) على نفسه الحج (**وأهل**) أي: لبى رافعًا صوته (**حين استقلت به ناقته، وأهل حين علا على شرف البيداء**).

(**قال سعيد بن جبير: فمن أخذ بقول عبد الله بن عباس**) وجواب من قوله: (**أهل في مصلاه إذا فرغ من ركعتيه**) هذا تمام الحديث في أبي داود (**وهو مذهب أبي حنيفة**) وهو قول ضعيف للشافعي (**والصحيح من مذهب الشافعي**) ولملك والجمهور؛ (**أن الأفضل أن يحرم إذا انبعثت به راحلته**) وأجابوا عن حديث ابن عباس هذا بأنه ضعيف، كما قال النووي والمنذري: وإن سكت عليه أبو داود، لأن فيه خصيف بن عبد الرحمٰن، ضعفه الجمهور ووثقه ابن معين وأبو زرعة، وعلى تسليم توثيقه فقد عارضه حديث ابن عمر وأنس في الصحيحين وغيرهما؛ أنه إنما أهل حين استوت به ناقته قائمة، وقد اتفق فقهاء الأمصار على جواز جميع ذلك، وإنما الخلاف في الأفضل.

(**قال ابن القيم: ولم ينقل عنه ﷺ أنه صلى للإحرام ركعتين غير فرض الظهر. انتهى، قلت: ثبت في الصحيحين عن ابن عمر؛ أنه ﷺ كان يركع بذي الحليفة ركعتين**)

ركعتين، ثم إذا استوت به الناقة قائمة عند مسجد ذي الحليفة أهل.

قال النووي: فيه استحباب صلاة ركعتين عند إرادة الإحرام، ويصليهما قبل الإحرام، ويكونان نافلة. هذا مذهبنا ومذهب العلماء كافة، إلا ما حكاه القاضي وغيره عن الحسن البصري أنه يستحب كونهما بعد صلاة فرض، قال: لأنه روي أن هاتين الركعتين كانتا صلاة الصبح، والصواب ما قاله الجمهور وهو ظاهر الحديث.

وقد اختلفت روايات الصحابة في حجه ﷺ حجة الوداع، وهل كان مفردًا أو قارنًا أو متمتعًا؟ وروي كل منها في البخاري ومسلم وغيرهما. واختلف الناس في ذلك على ستة أقوال:

أحدها: أنه حج مفردًا لم يعتمر معه.

سنة الإحرام **(ثم إذا استوت به الناقة قائمة)** قال التوربشتي: أي: رفعته مستويًا على ظهرها، وتعقبه الطيبي بأن استوى إنما يعدي بعلى لا بالباء، فقوله به حال، وكذا قوله قائمة، أي: استوت ناقته قائمة متلبسة به ﷺ **(عند مسجد ذي الحليفة أهل)** أي: رفع صوته بالتلبية عند الدخول في الإحرام، والمتبادر أن الركعتين للإحرام لا الظهر المقصورة.

ولذا **(قال النووي: فيه استحباب صلاة ركعتين عند إرادة الإحرام ويصليهما قبل الإحرام يكونان نافلة، هذا مذهبنا ومذهب كافة العلماء إلاَّ ما حكاه القاضي)** عياض **(وغيره عن الحسن البصري؛ أنه يستحب كونهما بعد صلاة فرض، قال: لأنه روي أن هاتين الركعتين كانتا صلاة الصبح)** وتعقب بأن هذا لم يثبت **(والصواب ما قاله الجمهور وهو ظاهر الحديث)** فلا يعدل عنه.

(وقد اختلفت روايات الصحابة في حجه ﷺ حجة الوداع وهل) الواو الزائدة، وفي نسخ: إسقاطها **(كان مفردًا أو قارنًا أو متمتعًا، وروي كل منها في البخاري ومسلم وغيرهما)** فالشيخان عن ابن عمر، وجابر ومسلم عن عائشة وابن عباس أنه ﷺ أفرد الحج، والبخاري من عمر، والشيخان عن أنس، ومسلم عن عمران بن حصين، وأبو داود عن البراء، والنسائي عن علي، وأحمد عن أبي طلحة أنه كان قارنًا، والشيخان عن ابن عمر، وعائشة وأبي موسى وابن عباس ومسلم عن ابن عباس أنه كان متمتعًا، وثم روايات أخر: لا أطيل بها.

(واختلف الناس في ذلك على ستة أقوال:

أحدها: أنه حج مفردًا لم يعتمر معه) أي: الحج، أي: أنه استمر مفردًا حتى حل منه

الثاني: حج متمتعًا تمتعًا حل منه ثم أحرم بعده بالحج، كما قاله القاضي أبو يعلى وغيره.

الثالث: أنه حج متمتعًا تمتعًا لم يحل فيه لأجل سوق الهدي ولم يكن قارنًا.

الرابع: أنه حج قارنًا قرانًا طاف له طوافين وسعى له سعيين.

الخامس: أنه حج حجًا مفردًا، اعتمر بعده من التنعيم.

السادس: أنه ﷺ حج قارنًا بالحج والعمرة ولم يحل حتى حل منهما جميعًا، وطاف لهما طوافًا واحدًا وسعيًا واحدًا وساق الهدي.

واختلفوا أيضًا في إحرامه على ستة أقوال:

أحدها: أنه لبى بالعمرة وحدها، واستمر عليها.

بمنى ولم يعتمر تلك السنة، قال الحافظ: وهو مقتضى من رجح أنه كان مفردًا.

(الثاني: حج متمتعًا تمتعًا حل منه ثم أحرم بعده بالحج، كما قاله القاضي أبو يعلى وغيره).

(الثالث: أنه حج متمتعًا تمتعًا لم يحل فيه لأجل سوق الهدي ولم يكن) ابتداء **(قارنًا)** بمعنى أنه لم يحرم بالحج والعمرة معًا، إنما أحرم بالعمرة واستمر عليها لأجل الهدى إلى أن أدخل عليها الحج يوم التروية، كما قاله الطحاوي وابن حبان وغيرهما.

(الرابع: أنه حج قارنًا قرانًا، طاف له طوافين وسعى له سعيين) وبه استدل الحنفية على أن ذلك يلزم القارن، وأجاب من اكتفى لهما بواحد بأنه لحصول الأفضل إن سلم أنه كان قارنًا وسلم أنه طاف طوافين وسعيين، وإنما جاء ذلك في أحاديث ضعيفة جدًا لا يقوم بشيء منها حجة والثابت في الموطأ والصحيحين والسنن عن عائشة، وأما الذين كانوا أهلوا بالحج أو جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافًا واحدًا.

(الخامس: أنه حج حجًا مفردًا اعتمر بعده) أي: بعدما حل منه **(من التنعيم)** أو غيره، وزعم ابن تيمية أن هذا غلط كما يجيء.

(السادس: أنه ﷺ حج قارنًا بالحج والعمرة ولم يحل حتى حل منهما جميعًا وطاف لهما طوافًا واحداً وسعيًا واحدًا وساق الهدي).

(واختلفوا أيضًا في إحرامه على ستة أقوال) مغايرة، هذا لسابقه أنه في صفة ما فعله إلى التحلل وما هنا في صفة الإحرام وحده.

(أحدها: أنه لبى بالعمرة وحدها واستمر عليها) حتى فرغ منها ثم حج فهو متمتع.

الثاني: أنه لبي بالحج وحده واستمر عليه.

الثالث: أنه لبي بالحج مفردًا ثم أدخل عليه العمرة.

الرابع: أنه لبى بالعمرة وحدها ثم أدخل عليها الحج.

الخامس: أنه أحرم إحرامًا مطلقًا لم يعين فيه نسكًا، ثم عينه بعد إحرامه.

السادس: أنه لبى بالحج والعمرة معًا.

وقد أطنب أبو جعفر الطحاوي الحنفي في الكلام على ذلك، فإنه تكلم عليه في زيادة على ألف ورقة كما ذكره عنه جماعة من العلماء، وبينه ابن حزم في حجة الوداع بيانًا شافيًا، ومهده المحب الطبري تمهيدًا بالغًا، وأشار إليه القاضي عياض والنووي في شرحيهما لمسلم، ونقحه الحافظ ابن حجر مستوفيًا لكثير من مباحثه استيفاء كافيًا.

(**الثاني: أنه لبى بالحج وحده واستمر عليه**) حتى فرغ منه.

(**الثالث: أنه لبى بالحج مفردًا ثم أدخل عليه العمرة**) ويأتي الخلاف هل ذلك خاص به وبأصحابه في تلك السنة فقط أو عام.

(**الرابع: أنه لبى بالعمرة وحدها ثم أدخل عليها الحج**) فصار قارنًا.

(**الخامس: أنه أحرم إحرامًا مطلقًا لم يعين فيه نسكًا**) ينتظر ما يؤمر به (**ثم عينه بعد إحرامه**) لما نزل عليه الحكم بذلك وهو على الصفا، كذا في الفتح، لكن قال القاضي عياض وأقره النووي: لا يصح قول من قال: أحرم إحرامًا مطلقًا مبهمًا، لأن رواية جابر وغيره من الصحابة في الأحاديث الصحيحة مصرحة بخلافه.

(**السادس: أنه لبى**) ابتداء (**بالحج والعمرة معًا**) فهو قارن من أول إحرامه (**وقد أطنب أبو جعفر الطحاوي الحنفي في الكلام على ذلك؛ فإنه تكلم عليه في زيادة على ألف ورقة، كما ذكره عنه جماعة من العلماء**) منهم عياض، وزاد وتكلم معه في ذلك أيضًا أبو جعفر الطبري، ثم أبو عبد اللّه بن أبي صفرة، ثم أخوه المهلب والقاضي أبو عبد اللّه بن المرابط وأبو الحسن بن القصار البغدادي وابن عبد البر وغيرهم.

(**وبينه ابن حزم في حجة الوداع**) من كتابه المحلى (**بياناً شافيًا، ومهده المحب الطبري تمهيدًا بالغًا، وأشار إليه القاضي عياض والنووي**) ناقلاً كلام عياض (**في شرحيهما لمسلم**) جوابًا لسؤال: كيف اختلف الصحابة في صفة حجته وهي واحدة، وكل يخبر عن مشاهدة في قضية واحدة (**ونقحه الحافظ ابن حجر مستوفيًا لكثير من مباحثه استيفاء كافيًا**)

والذي ذهب إليه الشافعي في جماعة: أنه ﷺ حج حجًا مفردًا لم يعتمر معه، واحتج بما في الصحيحين أن عائشة قالت: «خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع، فمنا من أهلَّ بعمرة، ومنا من أهلَّ بحج وعمرة، ومنا أهلَّ بالحج وحده، وأهلَّ رسول الله ﷺ بالحج». فهذا التقسيم والتوزيع صريح في إهلاله بالحج وحده.

وفي رواية لمسلم عنها: أنه ﷺ أهل بالحج وحده.

ولمسلم أيضًا عن ابن عباس: أهل رسول الله ﷺ أفرد بالحج.

ولابن ماجه عن جابر: أن رسول اللَّه ﷺ أفرد بالحج، وعن ابن عمر: أنه ﷺ أفرد الحج. رواه البخاري.

قالوا: وهؤلاء لهم قرب في حجة الوداع على غيرهم: فأما جابر، فهو أحسن الصحابة سياقًا لرواية حديث حجة الوداع، فإنه ذكرها من حين خروجه ﷺ من المدينة إلى آخرها، فهو أضبط لها من غيره. وأما ابن عمر، فصح عنه أنه كان آخذًا بخطام ناقته ﷺ في حجة الوداع، وأنكر على من رجح قول أنس على قوله

ويأتي قريبًا للمصنف ذكر غالبه **(والذي ذهب إليه الشافعي في)** أي: مع **(جماعة)** كذلك؛ **(أنه ﷺ حج حجًا مفردًا)** يعني: حجة الوداع **(لم يعتمر معه.**

(واحتج) من رجح أنه كان مفردًا **(بما في الصحيحين)** والسنن من طريق الموطأ **(أن عائشة قالت: «خرجنا مع رسول اللَّه ﷺ عام حجة الوداع)** لأنه ودع الناس فيها **(فمنا من أهلَّ بعمرة، ومنا من أهلَّ بحج وعمرة، ومنا من أهلَّ بالحج وحده، وأهلَّ رسول اللَّه ﷺ بالحج»، فهذا التقسيم والتنويع صريح في إهلاله بالحج وحده، و)** به صرح **(في رواية لمسلم عنها)** أي: عائشة؛ **(أنه ﷺ أهل بالحج وحده، ولمسلم أيضًا عن ابن عباس: أهل رسول اللَّه ﷺ بالحج)** وحده على المتبادر.

(ولابن ماجه عن جابر: أن رسول اللَّه ﷺ أفرد بالحج، وعن ابن عمر: أنه ﷺ أفرد بالحج، رواه البخاري، قالوا) أي: الأئمة الذين رجحوا أنه ﷺ حج مفردًا **(وهؤلاء)** أي: الصحابة الأربع عائشة وابن عباس وجابر وابن عمر **(لهم قرب)** من المصطفى، وفي خط الولي العراقي عن النووي لهم مزية **(في حجة الوداع على غيرهم)** وفصل القرب أو المزية بقوله: **(فأما جابر فهو أحسن الصحابة سياقًا لحديث: حجة الوداع، فإنه ذكرها)** أي: أفعالها مفصلة **(من حين خروجه ﷺ من المدينة إلى آخرها، فهو أضبط لها من غيره)** وحديثه في مسلم وأبي داود مطوّلاً.

(وأما ابن عمر فصح عنه أنه كان آخذًا بخطام) بكسر الخاء المعجمة **(ناقته ﷺ في حجة**

وقال: كان أنس يدخل على النساء وهن مكشفات الرؤوس وإني كنت تحت ناقته ﷺ يمسني لعابها، أسمعه يلبي بالحج، وأما عائشة فقربها من رسول الله ﷺ معروف، وكذا اطلاعها على باطن أمره وظاهره، وفعله في خلوته وعلانيته، مع كثرة فهمها وعظم فطنتها. وأما ابن عباس فمحله من العلم والفقه في الدين والفهم الثاقب معروف، مع كثرة بحثه وتحفظه أحوال رسول الله ﷺ التي لم يحفظها غيره وأخذه إياها من كبار الصحابة.

واحتجوا أيضًا: بأن الخلفاء الراشدين واظبوا على «الإفراد» مع أنهم الأئمة الأعلام، وقادة الإسلام، والمقتدى بهم، فكيف يظن بهم المواظبة على ترك الأفضل. وبأنه لم ينقل عن واحدٍ منهم كراهة الإفراد، وقد نقل عنهم كراهة التمتع والجمع بينهما، حتى فعله علي رضي الله عنه لبيان الجواز. وبأن الإفراد لا يجب فيه دم بالإجماع بخلاف التمتع والقران.

الوداع، وأنكر على من رجح قول أنس؛) أنه كان قارنًا **(على قوله)** نفسه أنه حج مفردًا **(وقال: كان أنس يدخل على النساء وهن مكشفات الرؤوس)** إشارة إلى صغر سنه فلم يضبط **(وأني كنت تحت ناقته ﷺ يمسني لعابها، أسمعه يلبي بالحج)** وحده، فلو كان قارنًا لسمعته وقتًا ما يلبي بهما لملازمتي له.

(وأما عائشة فقربها من رسول الله ﷺ معروف، وكذا اطلاعها على باطن أمره، وظاهره وفعله في خلوته وعلانيته مع كثرة فهمها وعظيم فطنتها) فكيف لا يرجح قولها.

(وأما ابن عباس فمحله من العلم والفقه في الدين والفهم الثاقب معروف مع كثرة بحثه وتحفظه أحوال رسول الله ﷺ التي لم يحفظها غيره) أي: مبالغته في حفظها وتحرزه في ضبطها بحيث لا يفوته شيء منها **(وأخذه إياها من كبار الصحابة)** بعد الوفاة النبوية.

(واحتجوا أيضًا بأن الخلفاء الراشدين واظبوا على الإفراد) بعد النبي ﷺ، فأفرد كل من العمرين وعثمان مدة خلافتهم **(مع أنهم الأئمة الأعلام وقادة الإسلام)** أي: أزمته والحافظون له كحفظ السلطان لجيشه وحمله على ما هو الأصلح له **(والمقتدى بهم)** في عصرهم وبعدهم **(فكيف يظن بهم المواظبة على ترك الأفضل)** الذي فعله النبي ﷺ والاستفهام للاستبعاد، أي: لا يليق أن يظن بهم ذلك **(وبأنه لم ينقل عن واحد منهم كراهة الإفراد، وقد نقل عنهم كراهية التمتع و)** كراهية **(الجمع بينها)** أي: القرآن **(حتى فعله علي رضي الله عنه لبيان الجواز)** خوف اعتقاد أحد منعه؛ **(وبأن الإفراد لا يجب فيه دم بالإجماع)** لكماله **(بخلاف التمتع والقرآن)**

وذهب النووي إلى أن الصواب أنه ﷺ كان قارنًا، ويؤيده أنه لم يعتمر في تلك السنة بعد الحج، قال: ولا شك أن القران أفضل من الإفراد والذي لا يعتمر في سنته عندنا، ولم يقل أحد إن الحج وحده أفضل من القران. انتهى.

وقد صرح القاضي حسين والمتولي بترجيح الإفراد ولو لم يعتمر في تلك السنة.

قال الحافظ أبو الفضل بن حجر: وتترجح رواية من روى القران بأمور.

منها: أن معه زيادة علم على من روى الإفراد والتمتع.

وبأن من روى الإفراد والتمع اختلف عليه في ذلك، وأشهر من روي عنه

فيجب لفوات الميقات وغيره، فكان ما لا يحتاج إلى جبر أفضل.

قال الحافظ: وهذا ينبني على أن دم القران دم جبران، وقد منعه من رجح القران بأنه دم فضل وثواب كالأضحية، ولو كان دم نقص لما قام الصيام مقامه ولأنه يؤكل منه، ودم النقص لا يؤكل منه كدم الجزاء، قاله الطحاوي.

(وذهب النووي إلى أن الصواب أنه ﷺ كان قارنًا، ويؤيده أنه لم يعتمر في تلك السنة بعد الحج، قال: ولا شك أن القران أفضل من الإفراد والذي لا يعتمر في سنته عندنا، ولم يقل أحد أن الحج وحده أفضل من القران) وما مر أنه اعتمر بعد حجه من التنعيم غلط كما يأتي عن ابن تيمية. **(انتهى)** كلام النووي.

(وقد) تعقبه الحافظ بأن الخلاف ثابت قديمًا وحديثًا، أما قديمًا فثبت عن عمر أنه قال: إن أتم لحجكم ولعمرتكم أن تنشؤوا لكل منهما سفرًا، وعن ابن مسعود نحوه أخرجه ابن أبي شيبة، وأما حديثًا فقد **(صرح القاضي حسين والمتولي بترجيح الإفراد ولو لم يعتمر في تلك السنة)** وهو مقتضى مذهب مالك، زاد الحافظ.

وقال صاحب الهداية من الحنفية: الخلاف بيننا وبين الشافعي مبني على أن القارن يطوف طوافًا واحدًا وسعيًا واحدًا، فلذا قال الإفراد أفضل، وعندنا أن القارن يطوف طوافين وسعيين، فهو أفضل لأنه أكثر عملاً.

(قال الحافظ أبو الفضل بن حجر: وتترجح رواية من روي القران بأمور، منها: أن معه زيادة علم على من روى الإفراد والتمتع) لأنه حفظ ما لم يحفظه غيره **(وبأن من روى الإفراد والتمتع اختلف عليه في ذلك، وأشهر من روى عنه الإفراد عائشة، وقد ثبت عنها؛** أنه ﷺ

الإفراد عائشة، وقد ثبت عنها أنه اعتمر مع حجته. وابن عمر، وقد ثبت عنه أنه ﷺ بدأ بالعمرة ثم أهل بالحج. وجابر، وقد روى عنه أنه اعتمر مع حجته أيضًا.

وبأن القران رواه عنه ﷺ جماعة من الصحابة لم يختلف عليهم فيه.

وبأنه لم يقع في شيء من الروايات النقل عنه من لفظه أنه قال: أفردت، ولا تمتعت، بل صح عنه أنه قال: «لولا أن معي الهدي لأحللت».

وأيضًا: فإن من روى عنه القران لا يحتمل حديثه التأويل إلا بتعسف، بخلاف من روى الإفراد فإنه محمول على أول الحال وبه ينتفي التعارض، ويؤيده: أن من

اعتمر مع حجته) لكن في ترجيحه بهذا وتعبيره بأنه ثبت درك كثير على مثل الحافظ، فإنه نفسه نقل قبل هذا بقليل جدًّا أن البيهقي أعل حديث أبي إسحٰق عن مجاهد عن عائشة: لقد علم ابن عمر أن النبي ﷺ قد اعتمر ثلاثًا سوى التي قرنها في حجته، أخرجه أبو داود بأن أبا إسحٰق تفرد عن مجاهد بهذا، وقد رواه منصور عن مجاهد بلفظ: فقالت: ما اعتمر في رجب قط وهو المحفوظ على أنه اختلف فيه على أبي إسحٰق، فرواه زهير بن معٰوية عنه هكذا.

وقال زكريا عن أبي إسحٰق عن البراء انتهى، فكيف يعارض ما في أصح الصحيح عنها بحديث معلول.

(وابن عمر: وقد ثبت عنه أنه ﷺ بدأ بالعمرة ثم أهل بالحج) ويأتي قريبًا للمصنف ما يفيد أن هذه رواية شاذة، وأن المصرح به في الأحاديث الكثيرة عكسه.

(وجابر: وقد روي عنه أنه) ﷺ (اعتمر مع حجته أيضًا) ولم يذكر أنه اختلف على ابن عباس.

وفي مسلم وأبي داود والنسائي، عنه: أهل النبي ﷺ بعمرة وأهل أصحابه بحج (وبأن القران رواه عنه ﷺ جماعة من الصحابة لم يختلف عليهم فيه) جعله ثالثًا في الترجيح مع أن الحافظ الذي هو ناقل عنه إنما جعله من بقية الجواب الثاني فلم يقل، وبأن إنما قال والقران... الخ، وهذا هو الواضح.

(وبأنه لم يقع في شيء من الروايات النقل عنه من لفظه أنه قال: «أفردت ولا تمتعت»، بل صح عنه أنه قال: «لولا أن معي الهدي لأحللت»، وأيضًا: فإن من روي عنه القران لا يحتمل حديثه التأويل إلا بتعسف) أخذ على غير الطريق؛ بأنه نسب إليه اتساعًا لأنه أمر به (بخلاف من روى الإفراد، فإنه محمول على أول الحال و) لا تعسف في ذلك، إذ (به

جاء عنه الإفراد جاء عنه صورة القران، ومن روى عنه التمتع فإنه محمول على سفر واحد للنسكين، ويؤيده: أن من جاء عنه التمتع لما وصفه، وصفه بصورة القرءان، لأنهم اتفقوا على أنه لم يحل من عمرته حتى أتم عمل جميع الحج، وهذه إحدى صور القران.

وأيضًا: فإن رواية القران جاءت عن بضعة عشر صحابيًا. انتهى.

وعدهم ابن القيم سبعة عشر: عائشة أم المؤمنين، وعبد الله بن عباس، وعمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعثمان بن عفان بإقراره لعلي، وعمران بن الحصين، والبراء بن عازب، وحفصة أم المؤمنين، وأبو قتادة، وابن أبي أوفى، وأبو طلحة، والهرماس بن زياد، وأم سلمة، وأنس بن مالك، وسعد بن أبي وقاص، وجابر، وابن عمر، قال: فهؤلاء سبعة عشر صحابيًا، منهم من فعله، ومنهم من

ينتفي التعارض ويؤيده) أي: حمله على ذلك **(أن من جاء عنه الإفراد جاء عنه صورة القران.**

(ومن روي عنه التمتع فإنه محمول على سفر واحد للنسكين) الحج والعمرة **(ويؤيده)** أي: حمله على ذلك **(أن من جاء عنه التمتع لما وصفه وصفه بصورة القران، لأنهم اتفقوا على أنه لم يحل من عمرته حتى أتم جميع عمل الحج، وهذه إحدى صور القران:)** جمع صورة **(وأيضًا: فإن رواية القران جاءت عن بضعة عشر صحابيًا. انتهى)** كلام الحافظ.

وزاد بأسانيد جياد **(وعدهم ابن القيم سبعة عشر)** ففيه بيان البضع **(عائشة أم المؤمنين)** عند أبي داود **(وعبد الله بن عباس)** عند مسلم **(وعمر بن الخطاب)** عند البخاري: أتاني جبريل وقال: صل في هذا الوادي وقل عمرة في حجة **(وعلي بن أبي طالب)** عند النسائي **(وعثمان بن عفان بإقراره لعلي)** والقصة في الصحيحين **(وعمران بن الحصين)** في مسلم، وأنه أنكر على عمر كراهته **(والبراء بن عازب)** عند أبي داود والنسائي **(وحفصة أم المؤمنين)** عند الشيخين **(وأبو قتادة)** الأنصاري عند الدارقطني **(وابن أبي أوفى)** عند البزار، وهو بفتح الهمزة والفاء عبد الله **(وأبو طلحة)** عند أحمد **(والهرماس)** بكسر الهاء وإسكان الراء وآخره مهملة **(ابن زياد)** الباهلي **(وأم سلمة)** هند أم المؤمنين **(وأنس بن ملك)** عند الشيخين **(وسعد بن أبي وقاص)** عند ملك وغيره **(وجابر)** عند البيهقي **(وابن عمر)** عند البخاري: أنه بدأ بالعمرة ثم أهل بالحج، **(قال)** الحافظ: هي رواية مرجوحة مخالفة لأكثر الأحاديث.

(فهؤلاء سبعة عشر صحابيًا) وبقي عليه حديث سراقة أنه ﷺ قرن في حجة الوداع، رواه أحمد، ومثله عن أبي سعيد عند الدارقطني.

روى لفظ إحرامه، ومنهم من روى خبره عن نفسه، ومنهم من روى أمره به.

فإن قيل: كيف يجعلون منهم ابن عمر وجابر، أو عائشة، وابن عباس؟ وعائشة تقول: أهلَّ رسول الله ﷺ بالحج، وفي لفظ: أفرد الحج، والأول في الصحيحين، والثاني في مسلم. وهذا ابن عمر يقول: لبى بالحج وحده، ذكره البخاري، وهذا ابن عباس يقول: أهلَّ بالحج، رواه مسلم. وهذا جابر يقول: أفرد الحج، رواه ابن ماجة.

قيل: إن كانت الأحاديث عن هؤلاء تعارضت وتساقطت، فإن أحاديث الباقين لم تتعارض، فهب أن أحاديث من ذكرت ثم لا حجة فيها على القران ولا على الإفراد، فما الموجب للعدول عن أحاديث الباقين مع صراحتها وصحتها، فكيف وأحاديثهم يصدق بعضها بعضًا، ولا تعارض بينها. انتهى.

(منهم من فعله، ومنهم من روى لفظ إحرامه، ومنهم من روى خبره عن نفسه) هذا ينابذه قول الحافظ السابق قريبًا؛ أنه لم يرو عنه أنه قال: «أفردت ولا تمتعت»، وقوله: «لولا أني سقت الهدي لأحللت» لا صراحة فيه أنه قارن، لكن سيأتي رواية: «إني سقت الهدي وقرنت فلا أحل حتى»... الخ، ويأتي الكلام عليها.

(ومنهم من روى أمره به، فإن قيل: كيف يجعلون منهم ابن عمر وجابر، أو عائشة وابن عباس وعائشة تقول: أهل رسول الله ﷺ بالحج، وفي لفظ: أفرد الحج، والأول في الصحيحين، والثاني في مسلم، وهذا ابن عمر يقول: لبى بالحج وحده، ذكره البخاري) أي: رواه.

(وهذا ابن عباس يقول: أهلَّ بالحج، رواه مسلم وهذا جابر يقول: أفرد الحج، رواه ابن ماجه، قيل) في الجواب: **(إن كانت الأحاديث عن هؤلاء تعارضت وتساقطت)** لأجل تعارضها **(فإن أحاديث الباقين لم تتعارض، فهب)** أي: إفرض **(أن أحاديث من ذكرت، ثم)** أي: هناك يعني هؤلاء الأربعة **(لا حجة فيها على القران ولا على الإفراد)** لتساقطها بالتعارض **(فما الموجب للعدول عن أحاديث الباقين مع صراحتها وصحتها، فكيف وأحاديثهم يصدق بعضها بعضًا ولا تعارض بينها. انتهى)** كلام ابن القيم وكل ذلك لا يدفع رجحانية الإفراد، لأن القاعدة أنه إذا تعارضت الأحاديث ينظر لما عمل به خلفاؤه الراشدون، فيترجح به كما قال الإمام ملك: إذا جاء عن النبي ﷺ حديثان مختلفان، وعمل أبو بكر وعمر بأحدهما دل على أن الحق ما عملا به وقال غيره نحوه، فهذا هو الموجب للعدول هذا على فرض تسليم أنه عليه السلام

وهذا يقتضي رفع الشك عنها والمصير إلى أنه ﷺ كان قارنًا، ومقتضى ذلك أن يكون القران أفضل من الإفراد والتمتع، وهو قول جماعة من الصحابة والتابعين، وبه قال أبو حنيفة وإسحٰق بن راهوية واختاره من الشافعية المزني وابن المنذر، وأبو إسحٰق المروزي، ومن المتأخرين الشيخ تقي الدين السبكي، وبحث مع النووي في اختياره بقوله أنه ﷺ كان قارنًا، وأن الإفراد مع ذلك أفضل، مستندًا إلى أنه ﷺ اختار الإفراد أولاً ثم أدخل عليه العمرة لبيان جواز الاعتمار في أشهر الحج لكونهم كانوا يعتقدونه من أفجر الفجور، وتعقب: بأن البيان قد سبق منه ﷺ في عمره الثلاث، فإنه أحرم بكل منها في ذي القعدة، وهي عمرة الحديبية التي صد عن البيت فيها، وعمرة القضية، وعمرة الجعرانة، ولو كان أراد باعتماره مع حجته بيان الجواز فقط ـ مع أن الأفضل خلافه ـ لاكتفى في ذلك بأمره أصحابه أن يفسخوا حجهم إلى العمرة، انتهى.

قال: قرنت وإلاً فقد أعلها البيهقي، وأما غيرها فمحمولة على أمره لغيره كما قاله الشافعي وغيره.

(وهذا) كما قال الحافظ عقب قوله: جاءت عن بضعة عشر صحابيًا بأسانيد جياد، بخلاف روايتي الإفراد والتمتع **(يقتضي رفع الشك عنها)** لكثرتها **(و)** يقتضي **(المصير إلى أنه ﷺ كان قارنًا، ومقتضى ذلك أن يكون القران أفضل من الإفراد والتمتع وهو قول جماعة من الصحابة والتابعين، وبه قال أبو حنيفة وإسحٰق بن راهويه واختاره من الشافعية المزني)** إسمٰعيل تلميذ الإمام **(وابن المنذر)** بناء على أنه شافعي، وقد قيل: إنه مجتهد مطلق **(وأبو إسحٰق المروزي، ومن المتأخرين الشيخ تقي الدين)** علي بن عبد الكافي **(السبكي، وبحث مع النووي في اختياره بقوله:)** الصواب الذي نعتقده **(أنه ﷺ كان قارنًا، وأن الإفراد مع ذلك أفضل مستندًا إلى أنه ﷺ اختار الإفراد أولاً)** فأحرم به **(ثم أدخل عليه العمرة لبيان جواز الاعتمار في أشهر الحج، لكونهم)** أي: العرب **(كانوا يعتقدونه من أفجر الفجور)** أي: من أعظم الذنوب والفجور الانبعاث في المعاصي.

قال الحافظ: وهذا من تحكماتهم الباطلة المأخوذة من غير أصل **(وتعقب)** لفظ الفتح، وملخص ما تعقب، أي: السبكي به كلامه، أي: النووي؛ **(بأن البيان قد سبق منه ﷺ في عمره الثلاث، فإنه أحرم بكل منها في ذي القعدة وهي عمرة الحديبية التي صد عن البيت فيها وعمرة القضية)** وتسمى أيضًا عمرة القضاء لأنه تقاضى مع قريش عليها **(وعمرة الجعرانة)** سنة الفتح **(ولو كان أراد باعتماره مع حجته بيان الجواز فقط، مع أن الأفضل خلافه لاكتفى في ذلك بأمره أصحابه أن يفسخوا حجهم إلى العمرة. انتهى)**.

ومذهب الشافعي ومالك وكثيرين أن أفضلها: الإفراد، ثم التمتع، ثم القران.

فإن قلت: إذا كان الراجح أنه عليه الصلاة والسلام كان قارنًا، فلم رجح الشافعية والمالكية الإفراد على القران؟ فقد أجاب عن ذلك النووي في شرح المهذب: بأن ترجيح الإفراد لأنه عليه الصلاة والسلام اختاره أولاً، فأهلَّ بالحج وحده، وإنما أدخل عليه العمرة لمصلحة بيان جواز الاعتمار في أشهر الحج،

وللنووي أن يرد هذا بأنه لم يكتف بالبيان في العمر الثلاث لأنه حضر معه في حجة الوداع خلق كثير لم يحضروا في واحدة من الثلاثة، ولم يكتف بأمره أصحابه، لأن نفوسهم لا تطيب إلاَّ بفعله، لا سيما وأكثرهم حديث عهد بجاهلية، ويؤيده حديث ابن عباس في الصحيحين أنه لما أمرهم أن يجعلوها، أي: الحجة عمرة كبر ذلك عندهم.

قال المصنف وغيره: لما كانوا يعتقدوه أولاً أن العمرة فيها من أفجر الفجور. انتهى، فكأنه لما عظم عليه أردف العمرة على الحج تطييبًا لخواطرهم بأنه اعتمر في أشهر الحج ولم يتحلل لسوقه الهدي.

(ومذهب الشافعي وملك وكثيرين أن أفضلها) أي: أوجه الإحرام الثلاثة **(الإفراد)** وهو الإهلال بالحج وحده في أشهره عند الجميع، وفي غير أشهره أيضًا عند من يجيزه، والاعتمار بعد الفراغ من أعمال الحج لمن شاء **(ثم التمتع)** المعروف أنه الاعتمار في أشهر الحج، ثم التحلل من تلك العمرة والإهلال بالحج في تلك السنة، قال الله تعالى: ﴿فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى﴾ [البقرة/١٩٦]، ويطلق التمتع في عرف السلف على القرآن أيضًا.

قال ابن عبد البر: لا خلاف بين العلماء أن المراد بالتمتع في الآية الاعتمار في أشهر الحج قبل الحج، قال: ومن التمتع أيضًا القران، لأنه تمتع بسقوط سفر للنسك الآخر من بلده، ومن التمتع أيضًا فسخ الحج إلى العمرة. انتهى **(ثم القران)** وهو الإهلال بالحج والعمرة معًا، ولا خلاف في جوازه أو الإهلال بالعمرة، ثم يدخل عليها الحج أو عكسه، وهذا مختلف فيه، ثم المعتمد من مذهب ملك أن القران أفضل من التمتع وما ذكره المؤلف قول أشهب واختاره عبد الوهاب واللخمي.

(فإن قلت: إذا كان الراجح أنه عليه الصلاة والسلام كان قارنًا فلم رجح الشافعية والمالكية الإفراد على القران؟ فقد أجاب عند ذلك النووي في شرح المهذب: بأن ترجيح الإفراد لأنه عليه الصلاة والسلام اختاره أولاً، فأهلَّ بالحج وحده، وإنما أدخل عليه العمرة لمصلحة بيان جواز الاعتمار في أشهر الحج) ولم يزد هذا على ما فوقه الذي تعقبه السبكي شيئًا إلا

وكانت العرب تعتقده من أفجر الفجور كما ذكرته.

وقد ذهب جماعة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم: إلى أن التمتع أفضل، وهو مذهب أحمد، لكونه ﷺ تمناه، فقال: «لولا أني سقت الهدي لأحللت» ولا يتمنى إلا الأفضل.

وأجيب: بأنه إنما تمناه تطييبًا لقلوب أصحابه لحزنهم على فوات موافقته، وإلا فالأفضل ما اختاره الله له، واستمر عليه ﷺ.

وأما القائلون بأنه ﷺ لبى بالعمرة واستمر عليها، فحجتهم حديث ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر قال: تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج وأهدى.

نسبته لشرح المهذب، وإلا بيان المعتقدين بقوله: (**وكانت العرب تعتقده من أفجر الفجور**) من باب جد جده وشعر شاعر، أي: الانبعاث في المعاصي (**كما ذكرته**).

روى الشيخان عن ابن عباس، قال: كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض، قال الحافظ: بفتح أوله، أي: يعتقدون، والمراد أهل الجاهلية، ولابن حبان من طريق آخر عن ابن عباس، قال: والله ما أعمر رسول الله ﷺ عائشة في ذي الحجة إلاَّ ليقطع بذلك أمر أهل الشرك، فإن هذا الحي من قريش، ومن دان دينهم كانوا يقولون، فذكر نحوه فعرف بهذا تعيين القائلين. انتهى.

(**وقد ذهب جماعة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إلى أن التمتع أفضل**) من الإفراد، ثم القران (**وهو مذهب أحمد**) في المشهور عنه (**لكونه ﷺ تمناه فقال: لولا أني سقت الهدي لأحللت، ولا يتمنى إلاَّ الأفضل، وأجيب بأنه إنما تمناه تطييبًا لقلوب أصحابه**) الذين لم يكن معهم هدي حيث أمرهم بجعل الحج عمرة يحلون منها، ثم يحرمون بعد بالحج (**لحزنهم على فوات موافقته**) فتمنوا أن يكون معهم هدي ليوافقوه في البقاء على الإحرام (**وإلاَّ فالأفضل ما اختاره الله له، واستمر عليه ﷺ**) لأن التمتع دائمًا أفضل.

قال القاضي حسين: ولأن ظاهر هذا الحديث غير مراد بإجماع، لأن ظاهره أن سوق الهدي يمنع انعقاد العمرة، وقد انعقد الإجماع على خلافه في حجة الوداع.

(**وأما القائلون بأنه ﷺ لبى بالعمرة واستمر عليها فحجتهم حديث**) الصحيحين وأبي داود والنسائي عن (**ابن شهاب، عن سالم، عن**) أبيه (**ابن عمر قال: تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج وأهدى**) وساق معه الهدي من ذي الحليفة، وبدأ ﷺ فأهل

وقال ابن شهاب عن عروة: إن عائشة أخبرته عن النبي ﷺ في تمتعه بالعمرة إلى الحج، فتمتع الناس معه بمثل الذي أخبرني سالم عن ابن عمر.

وقال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: هذه عمرة استمتعنا بها.

وقال سعد بن أبي وقاص في المتعة: صنعها رسول الله ﷺ وصنعناها معه.

وأجيب: بأن التمتع عندهم يشمل القران، ويدل عليه ما في الصحيحين عن سعيد بن المسيب: اجتمع علي وعثمان بعسفان، فكان عثمان ينهى عن المتعة، فقال علي: ما تريد إلى أمر فعله رسول الله ﷺ تنهى عنه؟ فقال عثمان: دعنا منك، فقال: إني لا أستطيع أن أدعك، فلما رأى علي ذلك أهلَّ بهما جميعًا.

بالعمرة ثم أهل بالحج الحديث، ففيه أنه أراد التمتع اللغوي، لأن هذا قران لا تمتع نبه عليه عياض وغيره.

قال الحافظ: لكن جزمه بأنه بدأ بالعمرة مخالف لما عليه أكثر الأحاديث فهو مرجوح.

(**وقال ابن شهاب عن عروة**) بن الزبير (**أن عائشة أخبرته عن النبي ﷺ في تمتعه بالعمرة إلى الحج، فتمتع الناس معه بمثل الذي أخبرني سالم عن ابن عمر**) المذكور قبله.

(**وقال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: هذه عمرة استمتعنا بها**) فمن لم يكن عنده هدي فليحل الحل كله، وقد دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة، هذا بقية الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي.

قال الأبي: لا يقال فيه أنه أحرم متمتعًا، لأن الإشارة بهذه إلى عمرة الفسخ، ومعنى استمتعنا استمتعتم، أو يكون أدخل نفسه معهم، ولكن أقام لمانع وهو كون الهدي معه وهو قوي في تأييد جواز الفسخ. انتهى.

(**وقال سعد بن أبي وقاص في المتعة: صنعها رسول الله ﷺ وصنعناها معه**) أخرجه ملك في الموطأ والترمذي وصححه والنسائي، كلاهما من طريق ملك (**وأجيب بأن التمتع عندهم يشمل القران، ويدل عليه ما في الصحيحين عن سعيد بن المسيب، قال: اجتمع علي وعثمن بعسفان**) هذا لفظ مسلم، ولفظ البخاري: اختلف علي وعثمن وهما بعسفان (**فكان عثمن ينهى عن المتعة**) أي: القران لتمتعه بترك التعب بالسفر مرتين (**فقال علي: ما تريد إلى أمر فعله رسول الله ﷺ تنهى عنه**) لفظ مسلم.

أما البخاري فلفظه: ما تريد لي أن تنهي عن أمر فعله رسول الله ﷺ (**فقال عثمن: دعنا منك، فقال: إني لا أستطيع أن أدعك**) لئلا يظن الناس امتناعه (**فلما رأى ذلك عليّ أهل بهما**) أي: العمرة والحج (**جميعًا**) وعند النسائي والإسمٰعيلي، فقال عثمن: تراني أنهي الناس

فهذا يبين أن من جمع بينهما كان متمتعًا عندهم، وأن هذا هو الذي فعله رسول الله ﷺ. ووافقه عثمان على أنه ﷺ فعله، لكن النزاع بينهما: هل ذلك الأفضل في حقنا أم لا؟

فقد اتفق علي وعثمان على أنه ﷺ تمتع وأن المراد بالتمتع عندهم القران.

وأيضًا: فإنه ﷺ قد تمتع تمتع قران باعتبار ترفهه بترك أحد السفرين. انتهى.

وفي فتح الباري عن أحمد: أن من ساق الهدي فالقران له أفضل ليوافق فعل النبي ﷺ، ومن لم يسق الهدي فالتمتع له أفضل ليوافق ما تمناه وأمر به أصحابه.

وأنت تفعله، فقال: ما كنت أدع سنة النبي ﷺ لقول أحد (**فهذا بين أن من جمع بينهما كان متمتعًا عندهم**) تمتعًا لغويًا (**وأن هذا هو الذي فعله النبي ﷺ ووافقه عثمٰن على أنه فعله، لكن النزاع بينهما هل ذلك الأفضل في حقنا أم لا؟**) وقد سبق أن فعل علي لبيان الجواز لا ينافي أن الإفراد أفضل.

(**فقد اتفق علي وعثمٰن على أنه عليه الصلاة والسلام تمتع، وأن المراد بالتمتع عندهم القران**) إذ الإحرام بهما جميعًا قران (**وأيضًا؛ فإنه عليه الصلاة والسلام قد تمتع تمتع قران باعتبار ترفهه**) أي: عدم تعبه (**بترك أحد السفرين. انتهى**).

لكن في رواية البخاري عن مرؤن بن الحكم، قال: شهدت عثمٰن وعليًا وعثمٰن ينهى عن المتعة وأن يجمع بينهما، فلما رأى ذلك عليّ أهل بهما: لبيك بعمرة وحجة.

قال الحافظ: قوله: وأن يجمع بينهما يحتمل أن الواو عاطفة فيكون قد نهى عن التمتع والقران معًا، ويحتمل أنه عطف تفسير، لأنهم يطلقون على القران تمتعًا، فيكون المراد أن يجمع بينهما قرانًا أو إيقاعًا لهما في سنة واحدة، بتقديم العمرة على الحج.

وقد رواه النسائي عن ابن المسيب: نهى عن التمتع فلبى علي وأصحابه بالعمرة فلم ينههم عثمٰن، فقال علي: ألم تسمع رسول الله ﷺ تمتع؟، قال: بلى وفيه إشاعة العالم ما عنده من العلم وإظهاره ومناظرة ولاة الأمور في تحقيقه لمن قوي على ذلك لقصد نصح المسلمين والبيان بالفعل مع القول، وجواز الاستنباط من النص لأن عثمٰن لم يخف عليه جواز التمتع والقران، وإنما نهى عنهما ليعمل بالأفضل كما وقع لعمر، لكن خشي عليّ أن يحمل غيره النهي على التحريم فأشاع ذلك، فكل منهما مجتهد مأجور.

(**وفي فتح الباري عن أحمد أن من ساق الهدي فالقران له أفضل ليوافق فعل النبي ﷺ، ومن لم يسق الهدي فالتمتع له أفضل ليوافق ما تمناه وأمر به أصحابه**) والمشهور عن أحمد: فضل التمتع مطلقًا، إلى هنا ما نقله من الفتح.

وأما من قال: إنه ﷺ حج مفردًا ثم اعتمر عقبه من التنعيم أو غيره فهو غلط، لم يقله أحد من الصحابة ولا التابعين، ولا الأئمة الأربعة، ولا أحد من أهل الحديث. قاله ابن تيمية.

وأما من قال: إنه حج متمتعًا، حل فيه من إحرامه، ثم أحرم يوم التروية بالحج مع سوق الهدي فحجته حديث معاوية أنه قصر عن رأس النبي ﷺ بمشقص على المروة، وحديثه في الصحيحين، ولا يمكن أن يكون هذا في غير حجة الوداع، لأن معاوية أسلم بعد الفتح، والنبي ﷺ لم يكن زمن الفتح محرمًا، ولا يمكن أن يكون في عمرة الجعرانة لوجهين: أحدهما، أنه في بعض ألفاظ الصحيح «وذلك في حجته»، الثاني: أن في رواية النسائي بإسناد صحيح: «وذلك في أيام العشر» وهذا إنما كان في حجته، ولكن هذا مما أنكره الناس على معاوية

(وأما من قال: إنه ﷺ حج مفردًا، ثم اعتمر عقبه من التنعيم أو غيره فهو غلط لم يقله أحد من الصحابة ولا التابعين ولا الأئمة الأربعة ولا أحد من أهل الحديث، قاله ابن تيمية) الحافظ أحمد أبو العباس المشهور.

(وأما من قال: إنه حج متمتعًا حل فيه من إحرامه، ثم أحرم يوم التروية) ثامن الحجة **(بالحج مع سوق الهدي، فحجته حديث معٰوية)** بن أبي سفيٰن **(أنه)** أي: معٰوية **(قصر عن رأس النبي ﷺ بمشقص)** بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح القاف فمهملة، قال الجوهري وابن دريد: نصل طويل عريض، وقال عياض: نصل السهم الطويل غير العريض، وكذا قال النووي وابن الأثير **(على المروة)** بمكة.

(وحديثه في الصحيحين) وأبي داود والنسائي عن ابن عباس أن معٰوية بن أبي سفيٰن أخبره، قال: قصرت عن النبي ﷺ بمشقص على المروة، أو رأيته يقصر عنه على المروة بمشقص، وفي رواية عن ابن عباس: أن معٰوية قال له: أما علمت أني قصرت عن رسول الله ﷺ بمشقص أعرابي على المروة لحجته، أي: لعمرته، سميت حجًا لأن معناها القصد **(ولا يمكن أن يكون هذا في غير حجة الوداع، لأن معٰوية أسلم بعد الفتح)** لمكة **(والنبي ﷺ زمن الفتح لم يكن محرمًا، ولا يمكن أن يكون في عمرة الجعرانة)** كما ادعاه النووي **(لوجهين:)**

(أحدهما: أنه في بعض ألفاظ الصحيح وذلك في حجته) وعمرة الجعرانة كانت سنة ثمان بعد انصرافه من قسم غنائم حنين.

(الثاني: أن في رواية النسائي بإسناد صحيح وذلك في أيام العشر، وهذا إنما كان في

وغلطوه فيه، وأصابه فيه ما أصاب ابن عمر في قوله: إنه اعتمر في رجب كما سيأتي. وسائر الأحاديث الصحيحة كلها تدل على أنه ﷺ لـم يحل من إحرامه إلى يوم النحر، وبذلك أخبر عن نفسه بقوله: «لولا أن معي الهدي لأحللت» وقوله: «إنـي سـقـت الـهـدي وقـرنـت فـلا أحـل حـتـى أنـحـر»، وهـذا خـبـر عـنـه لا يـدخـلـه الوهم ولا الغلط، بخلاف خبر غيره عنه. قاله في زاد المعاد.

وأما اختلاف الروايات عنه ﷺ في إهلاله، هل هو بالحج أو بالعمرة أو القران، والجمع بينها، فكل تأول بما يناسب مذهبه الذي قدمته.

قال البغوي: والذي ذكره الشافعي في كتاب «اختلاف الأحاديث» كلامًا موجزة: «أن أصحاب رسول الله ﷺ كان منهم المفرد والقارن والمتمتع، وكل كان يأخذ عنه أمر نسكه، ويصدر عن تعليمه، فأضيف الكل إليه على معنى أنه أمر بها وأذن فيها، ويجوز في لغة الغرب إضافة الفعل إلى الآمر به، كما يجوز إضافته إلى

حجته) إذ المراد عشر ذي الحجة **(ولكن هذا مما أنكره الناس على معْوية وغلطوه فيه، وأصابه فيه ما أصاب ابن عمر في قوله: إنه)** ﷺ **(اعتمر في رجب، كما سيأتي)** أن عائشة غلطته **(وسائر الأحاديث الصحيحة كلها)** مبتدأ خبره **(تدل على أنه** ﷺ **لم يحل من إحرامه إلى يوم النحر)** سواء قيل: إنه أفرد أو قرن أو تمتع **(وبذلك أخبر عن نفسه بقوله: «لولا أن معي الهدي لأحللت»، وقوله: «إني سقت الهدي وقرنت فلا أحل حتى أنحر»)** كذا رواه أبو داود والنسائي من حديث البراء وأعله البيهقي بأنه ساقه في قصة علي، وقد رواها أنس في البخاري وجابر في مسلم وليس فيهما لفظ وقرنت **(وهذا خبر عن نفسه لا يدخله الوهم ولا الغلط بخلاف خبر غيره عنه، قاله في زاد المعاد)** في هدى خير العباد لابن القيم، وأوله قوله: وأما من قال إنه حج مفردًا ثم اعتمر.

(وأما اختلاف الروايات عنه ﷺ **في إهلاله هل هو بالحج)** وحده **(أو بالعمرة أو القران والجمع بينهما)** عطف على اختلاف **(فكل تأول بما يناسب مذهبه الذي قدمته)** من الخلاف في أي الأوجه الثلاثة أفضل مع الإجماع على جواز كل كما قال غير واحد.

(قال البغوي: والذي ذكره الشافعي في كتاب اختلاف الأحاديث كلامًا موجزه) أي: ملخصه **(أن أصحاب رسول اللَّه** ﷺ **كان منهم المفرد والقارن والمتمتع)** كما قالت عائشة وغيرها: **(وكل كان يأخذ عنه أمر نسكه ويصدر عن تعليمه، فأضيف الكل إليه على معنى أنه أمر بها)** أي: بالأوجه الثلاثة **(وأذن فيها)** ليدل على جواز جميعها، إذ لو أمر بواحد لظن أن

الفاعل له، كما يقال: بنى فلان دارًا، ويريد أنه أمر بينائه، وكما روي أنه عليه السلام رجم ماعزًا، وإنما أمر برجمه، ثم احتج بأنه عليه السلام كان أفرد الحج. انتهى، وقال الخطابي نحوه.

وقال النووي: كان ﷺ أولاً مفردًا، ثم أحرم بالعمرة بعد ذلك، وأدخلها على الحج، فمن روى الإفراد فهو الأصل، يعني حمله على ما أهلَّ به أول الحال، ومن روى القران أراد ما استقر عليه أمره، ومن روى التمتع أراد به التمتع اللغوي والارتفاق، فقد ارتفق بالقران كارتفاق التمتع وزيادة، وهو الاقتصار على فعل واحد.

غيره لا يجزى (**ويجوز في لغة العرب إضافة الفعل إلى الآمر به**) اسم فاعل (**كما يجوز إضافته**) أي: نسبته (**إلى الفاعل له، كما يقال: بنى فلان دارًا، ويريد**) القائل (**أنه**) أي: القائل (**أمر ببنائه**) وضرب الأمير فلانًا إذا أمر بضربه.

(**وكما روي أنه عليه السلام رجم ماعزًا، وإنما أمر برجمه**) وقطع سارق رداء صفوان، وإنما أمر بذلك ومثله كثير في الكلام كما في كلام الشافعي (**ثم احتج**) لترجيح الإفراد ولهذا الجمع الحسن (**بأنه عليه السلام كان أفرد الحج. انتهى، وقال الخطابي نحوه**) نقلاً عن ملخص الكتاب المذكور للشافعي، ورجح أنه أفرد الحج.

قال الحافظ: وهذا هو المشهور عند المالكية والشافعية، وقد بسط الشافعي القول فيه في اختلاف الحديث وغيره، ورجح أنه ﷺ أحرم إحرامًا مطلقًا ينتظر ما يؤمر به، فنزل الحكم بذلك عليه وهو على الصفا. انتهى، وهذا خلاف ما نقله البغوي والخطابي وعياض والنووي وغيرهم عن الشافعي؛ أنه رجح أنه ﷺ أفرد الحج.

وقال عياض: به تظاهرت الروايات الصحيحة، ومن قال: أحرم إحرامًا مطلقًا لا يصح قوله، لأن رواية جابر وغيره من الصحابة مصرحة بخلافه. انتهى.

(**وقال النووي**) فيما نقله عن عياض: (**كان ﷺ أولاً مفردًا، ثم أحرم بالعمرة بعد ذلك وأدخلها على الحج**) وذلك خاص به وبأصحابه في تلك الحجة فقط عند الجمهور، وقال أحمد: بل عام لكل المسلمين في كل عام.

(**فمن روى الإفراد فهو الأصل، يعني حمله على ما أهلَّ به أول الحال، ومن روى القران أراد ما استقر عليه أمره، ومن روى التمتع أراد به التمتع اللغوي والارتفاق**) عطف تفسير (**فقد ارتفق بالقران كارتفاق التمتع وزيادة وهو الاقتصار على فعل واحد**) في الطواف والسعي.

وقال غيره: أراد بالتمتع ما أمر به غيره.

قالوا: وبهذا الجمع تنتظم الأحاديث كلها ويزول عنها الاضطراب والتناقض.

وقالت طائفة: إنما أحرم ﷺ قارنًا ابتداء بالعمرة والحج واحتجوا بأحاديث صحيحة تزيد على العشرين، منها حديث أنس في صحيح مسلم سمعت رسول الله ﷺ أهل بهما: «لبيك عمرة وحجًا» ورواه عن أنس ستة عشر نفسًا من الثقات، كلهم متفقون عن أنس بلفظ أن النبي ﷺ كان إهلاله بحج وعمرة معًا.

(**وقال غيره**) كعياض: (**أراد بالتمتع ما أمر به غيره**) لأنه صرح بقوله: «ولولا أن معي الهدي لأحللت»، فصح أنه لم يتحلل. انتهى كلام عياض.

(**قالوا: وبهذا الجمع تنتظم الأحاديث كلها ويزول عنها الاضطراب والتناقض**) قال الحافظ: هو المعتمد، وقد سبق إليه قديمًا ابن المنذر وبينه ابن حزم بيانًا شافيًا ومهده المحب الطبري تمهيدًا بالغًا. انتهى.

والأولى الجمع الأول الذي للشافعي، ومن وافقه من أن إضافة القران والتمتع اتساعًا لكونه أمر بهما، وأن الراجح أنه كان مفردًا، فإن ظاهر هذا ترجيح أنه بقي على إفراده.

(**وقالت طائفة: إنما أحرم ﷺ قارنًا ابتداء بالعمرة والحج**) معًا (**واحتجوا بأحاديث صحيحة تزيد على العشرين، منها حديث أنس في صحيح مسلم: سمعت رسول الله ﷺ أهلَّ بهما: «لبيك عمرة وحجًا»، ورواه عن أنس ستة عشر نفسًا من الثقات، كلهم متفقون عن أنس بلفظ: أن النبي ﷺ كان إهلاله بحج وعمرة معًا**) لكن في الصحيحين أن ابن عمر أنكر ذلك على أنس.

قال الحافظ: يمكن أن محل إنكاره كونه نقل أنه أهل بهما معًا، والمعروف عنده أنه أدخل أحد النسكين على الآخر.

وقال البيهقي: إنه اختلف فيه على أنس، فروي عنه هكذا، وروي أنه سمعهم يصرخون بهما جميعًا، قال: فلعله سمع النبي ﷺ يعلم غيره كيف يهل بالقران، فظن أنه عن نفسه، ومن العلماء من جمع بين الأحاديث على نمط آخر مع موافقته على أنه كان قارنًا، كالطحاوي وابن حبان وغيرهما، فقالوا: أهل أولاً بعمرة، ثم لم يتحلل منها حتى أدخل عليها الحج يوم التروية، لكن الجزم بأنه بدأ بالعمرة مرجوح، ثم قال: والذي يظهر لي أن من أنكر القران من الصحابة نفى أن يكون أهل بهما جميعًا أولاً، ولا ينفي أنه أهل بالحج مفردًا، ثم أدخل عليه العمرة، فيجتمع القولان كما تقدم. انتهى، وهو مبني على مختاره من ترجيح الجمع الثاني.

وأما من قال: إنه عليه الصلاة والسلام أهل بالعمرة وأدخل عليها الحج، فحجته ما في البخاري من حديث ابن عمر قال: تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج وأهدى وساق معه الهدي من ذي الحليفة، وبدأ ﷺ فأهلَّ بالعمرة، ثم أهلَّ بالحج.

وقد تقدم في الأحاديث الكثيرة الصريحة أنه ﷺ بدأ بالإهلال بالحج ثم أدخل عليه العمرة، وهذا عكسه.

والمشكل في هذا الحديث قوله: بدأ فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج.

وأجيب عنه: بأن المراد به صورة الإهلال، أي لما أدخل العمرة على الحج لبى بهما فقال: «لبيك بعمرة وحج معًا».

ومذهب الشافعي: أنه لو أدخل الحج على العمرة قبل الطواف صح، وصار قارنًا، ولو أحرم بالحج ثم أدخل عليه العمرة ففيه قولان للشافعي، أصحهما: لا يصح إحرامه بالعمرة، لأن الحج أقوى منها لاختصاصه بالوقوف والرمي. والضعيف لا يدخل على القوي. انتهى.

(وأما من قال: إنه عليه الصلاة والسلام أهل بالعمرة وأدخل عليها الحج، فحجته ما في البخاري) ومسلم وأبي داود والنسائي **(من حديث ابن عمر، قال: تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج)** تمتعًا لغويًا وهو القران **(وأهدى وساق معه الهدي من ذي الحليفة)** والدليل على أن المراد اللغوي قوله: **(وبدأ ﷺ فأهل بالعمرة، ثم أهل بالحج)** وتمتع الناس معه بالعمرة إلى الحج... الحديث.

(وقد تقدم في الأحاديث الكثيرة الصريحة أنه ﷺ بدأ بالإهلال بالحج، ثم أدخل عليه العمرة وهذا عكسه) قال الحافظ: فهو مرجوح **(والمشكل في هذا الحديث قوله: فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج، وأجيب عنه بأن المراد به صورة الإهلال، أي: لما أدخل العمرة على الحج لبى بهما، فقال: «لبيك بعمرة وحج معًا»)** لأن القارن إذا سمى قدم العمرة.

قال الشيخ ولي الدين: وهذا الجواب بعيد من لفظ الحديث.

(ومذهب الشافعي أنه لو أدخل الحج على العمرة قبل الطواف صح وصار قارنًا) زاد المالكية صحته: ولو أردفه بطوافها **(ولو أحرم بالحج ثم أدخل عليه العمرة، ففيه قولان للشافعي، أصحهما: لا يصح إحرامه بالعمرة)** وهو مذهب مالك **(لأن الحج أقوى منها لاختصاصه بالوقوف والرمي، والضعيف لا يدخل على القوي. انتهى)**.

وعن ابن عباس قال: صلى ﷺ الظهر بذي الحليفة، ثم دعى بناقته فأشعرها في صفحة سنامها الأيمن وسلت الدم عنها وقلدها نعلين. رواه مسلم وأبو داود.

وفي رواية الترمذي: قلد نعلين، وأشعر الهدي في الشق الأيمن، بذي الحليفة، وأماط عنه الدم.

وفي رواية لأبي داود بمعناه، وقال: ثم سلت الدم بيده، وفي أخرى بأصبعه.

وعند النسائي: أشعر بدنه من الجانب الأيمن وسلت الدم عنها وقلدها نعلين.

وأجابوا عن أحاديث إدخالها عليه، وفسخ الحج إلى العمرة؛ بأنه كان خاصًا بهم في تلك السنة لضرورة بيان جواز الاعتمار في أشهر الحج، كما صح عن بعض الصحابة التصريح بالاختصاص خلافًا لأحمد ومن وافقه، وقد أجاب البيهقي عن جميع الأحاديث التي فيها أنه كان قارنًا أو متمتعًا واحدًا واحدًا، وادعى في الفتح أنه لا يخفى ما في أجوبته من التعسف.

(وعن ابن عباس قال: صلى) رسول الله **(ﷺ الظهر بذي الحليفة:)** ميقات المدينة **(ثم دعى بناقته)** أي: أمر بإحضارها، وفي رواية أبي داود: ببدنته، وفي نسخة منه: ببدنة بلا إضافة **(فأشعرها)** شق **(في صفحة)** أي: جانب **(سنامها)** شقا بالشفرة وهي السكين العريض **(الأيمن)** صفة صفحة، فذكره لمجاورته لسنام وهو مذكر أو على تأويل صفحة بجانب، وبه جزم النووي، فقال: وصف لمعنى صفحة لا للفظها **(وسلت)** ولأبي داود: ثم سلت **(الدم عنها)** أي: مسحه وأزاله، وأصل السلت القطع **(وقلدها نعلين)** من النعال التي تلبس في الإحرام، أي: علقها في عنقهما، فجعلهما كالقلادة لها ليعلم أنها هدي، وفي رواية أبي داود: بنعلين وحده **(رواه مسلم)** واللفظ له **(وأبو داود)** بلفظ: بدنة وثم سلت وقال بنعلين كما علم.

(وفي رواية الترمذي) لحديث ابن عباس المذكور، وقال: حسن صحيح **(قلد نعلين وأشعر الهدي)** مفعول قلد وأشعر **(في الشق الأيمن بذي الحليفة وأماط:)** أزال **(عنه الدم)**.

(وفي رواية لأبي داود بمعناه، وقال: ثم سلت الدم بيده) فزاد لفظ بيده **(وفي أخرى)** لأبي داود: **(بأصبعه)** يحتمل بحائل وبدونه، والنهي عن التضمخ بالنجاسة إذا كان عبثًا وهذا لحاجة.

(وعند النسائي: أشعر بدنه) جمع بدنة، فإفرادها في السابقة على إرادة الجنس **(من الجانب الأيمن وسلت الدم عنها)** إكرامًا لها، لأنه إذا لم يمسح بقي حرمه عليها فيكره منظره وقد يؤذيها **(وقلدها نعلين)** أي: قلد كلا منها نعلين.

وفي أخرى: أمر ببدنه فأشعر في سنامها من الشق الأيمن ثم سلت عنها الدم وقلدها نعلين.

وكان حجه ﷺ على رحل رث يساوي أربعة دراهم. رواه الترمذي في الشمائل وابن ماجه من حديث أنس، والطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس.

(**وفي أخرى: أمر ببدنة**) أي: بإحضارها (**فأشعر**) ﷺ (**في سنامها من الشق الأيمن ثم سلت عنها الدم وقلدها نعلين**) وفيه أن الإشعار سنة، وبه قال العلماء: إلاَّ أبا حنيفة فقال مثله وخالفه صاحباه ووافقا الكافة.

وحكى عن إبراهيم النخعي مثل قول أبي حنيفة وقد بالغوا في الإنكار عليه وقالوا: كيف يقال مثلة في شيء فعله النبي ﷺ بعد نهيه عن المثلة بزمان، فإنما المثلة قطع عضو من البهيمة للتعذيب أو للأكل، كما كانوا يجبون أسنمة الإبل وأليات الغنم والبهيمة حية فتعذب بذلك، وإنما الإشعار كالكي والوشم، فكما جاز ذلك ليعلم أنه ملك صاحبه جاز الإشعار ليعلم أنها هدي، فتتميز عن غيرها وتصان فلا يتعرض لها حتى تبلغ المحل، وفيه أنه في الصفحة اليمنى، وبه قال الشافعي والجمهور.

وقال ابن عمر ومالك: تشعر في الأيسر وجاء عن أحمد كالمذهبين.

قال الأبي، قيل: كان الإشعار والتقليد من عادة الجاهلية ليعلم أنه هدي خارج عن ملك المهدي فلا يتعرض له السراق وأصحاب الغارات، فلما جاء الإسلام رأى في ذلك معنى صحيحًا فأقره.

(**وكان حجه ﷺ**) راكبًا (**على رحل**) بفتح الراء وسكون المهملة للبعير، كالسرج للفرس (**رث**) بفتح الراء ومثلثة، أي: بال خلق (**يساوي أربعة دراهم**) فضة، لأنه في أعظم مواطن التواضع، إذ الحج حالة تجرد وإقلاع وخروج من المواطن سفرًا إلى الله تعالى، ألا ترى إلى ما فيه من الإحرام، ومعناه إحرام النفس من الملابس تشبيهًا بالفارين إلى الله والتذكر بموقف القيامة، فكان التواضع في هذا المقام من أعظم المحاسن، هذا مع أنه عليه السلام أهدى مائة بدنة.

(**رواه الترمذي في الشمائل وابن ماجه من حديث أنس**) أن النبي ﷺ حج على رحل رث وقطيفة كنا نرى ثمنها أربعة دراهم، فلما استوت به راحلته، قال: «لبيك بحجة لا سمعة فيها ولا رياء»، هذا لفظ الشمائل ورواه قبل ذلك عن أنس، قال: حج رسول الله ﷺ على رحل رث، وعليه قطيفة لا تساوي أربعة دراهم، فقال: «اللهم اجعله حجًا لا رياء فيه ولا سمعة».

ولفظ ابن ماجه عن أنس قال: حج النبي ﷺ على رحل رث وقطيفة تساوي أربعة دراهم أو لا تساوي، وقال: «اللهم حجة لا رياء فيها ولا سمعة»، فإنما الكلام في القطيفة التي على

وعن أسماء بنت أبي بكر قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ حجاجًا حتى إذا كنا بالعرج نزل رسول الله ﷺ ونزلنا، فجلست عائشة إلى جنب رسول الله ﷺ، وجلست إلى جنب أبي بكر، وكانت زمالة رسول الله ﷺ وزمالة أبي بكر واحدة، مع غلام لأبي بكر، فجلس أبو بكر ينتظر أن يطلع عليه، فطلع عليه وليس معه بعيره، فقال له أبو بكر: أين بعيرك؟ قال: أضللته البارحة. قال أبو بكر: بعير واحد تضله؟ فطفق يضربه ورسول الله ﷺ يبتسم ويقول: «انظروا إلى هذا المحرم ما

الرحل لا الرحل نفسه كما أوهمه المصنف، فهو من الاختصار المخل، والرواية الثانية في الشمائل لا تساوي بحرف النفي.

قال المصنف على الشمائل، فرواية: كنا نرى ثمنها أربعة دراهم تسامع والتحقيق ما سبق أنها لا تساويها، وزعم تعدد القصة ممنوع لأنه لم يحج إلاَّ مرة واحدة، ثم حديث أنس هذا في إسناده ضعف (و) لكن له شاهد رواه **(الطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس)** بإسناد ضعيف أيضًا، لكن باجتماعهما تحصل القوّة.

(وعن أسماء بنت أبي بكر) الصديق **(قالت: خرجنا مع رسول اللّه ﷺ حجاجًا)** في حجة الوداع **(حتى إذا كنا بالعرج)** بفتح العين وإسكان الراء المهملتين وجيم قرية جامعة على أيام من المدينة، قاله ابن الأثير وغيره: **(نزل رسول اللّه ﷺ ونزلنا، فجلست عائشة إلى جنب رسول اللّه ﷺ وجلست)** أنا **(إلى جنب أبِي بكر)** فيه أنه لا بأس بجلوس المرأة إلى جنب زوجها بحضور أبيها **(وكانت زمالة رسول اللّه ﷺ وزمالة أبي بكر واحدة)** بكسر الزاي، أي: مركوبهما وأداتهما وما كان معهما في السفر، قاله في النهاية.

قال الولي العراقي: وهو مضبوط في أصلنا من سنن أبي داود بضم الزاي، ولم يذكر الجوهري هذه اللفظة أصلاً، بل ذكر هو وغيره أن الزاملة بعير يستظهر به الرجل بحمل متاعه وطعامه عليه **(مع غلام لأبي بكر، فجلس أبو بكر ينتظر أن يطلع عليه، فطلع عليه وليس معه بعيره، فقال له أبو بكر: أين بعيرك؟)** إضافة إليه لأنه القائد له الموكل على حفظه **(قال: أضللته)** أي: أضعته، يقال ضلل الشيء إذا ضاع وأضله، أي: أضاعه **(البارحة)** أي: أقرب ليلة مضت من برح إذا زال.

(قال أبو بكر: بعير واحد تضله) تضيعه **(فطفق)** بكسر الفاء مضارعة بفتحها، أي: شرع **(يضربه)** تأديبًا له، ففيه جواز ضرب السيد عبده للتأديب، والظاهر أن أبا بكر إنما ضربه لأجل تضييعه حوائج النبي ﷺ، فكان في ذلك منتقمًا لغيره، قاله الولي **(ورسول اللّه ﷺ يبتسم)** دون الضحك وهو أوله **(ويقول: انظروا إلى هذا المحرم ما يصنع وما يزيد على ذلك ويبتسم)**

يصنع»، وما يزيد على ذلك ويبتسم. رواه أبو داود.

وخرج معه ﷺ أصحابه لا يعرفون إلا الحج ـ كما قالت عائشة ـ فبين لهم عليه السلام وجوه الإحرام وجوَّز لهم الاعتمار في أشهر الحج فقال: «من أحب أن يهل بعمرة فليهل، ومن أحب أن يهل بحج فليهل». رواه البخاري.

ولأحمد: «من شاء فليهل بعمرة».

ولـما بلغ ﷺ الأبواء أو ودان، أهدى له الصعب بن جثامة حمارًا وحشيًا

ليخفض أبا بكر ويذهب غيظه (**رواه أبو داود**) وابن ماجه وفيه ابن إسحٰق، وقد رواه بالعنعنة وجاء أن آل فضالة الأسلمي لما بلغهم أن زاملته ﷺ ضلت حملوا له حقة من حيس، فوضعوها بين يديه، فجعل يقول: هلـم يا أبا بكر فقد جاء اللّٰه بغداء طيب، وجعل أبو بكر يغتاظ على الغلام، فقال عليه السلام: «هوّن عليك فإن الأمر ليس لك ولا إلينا معك».

وروي أن سعدًا وأبا قيس جاءا ومعهما زاملة تحمل زادًا، فقال سعد: يا رسول اللّٰه بلغنا أن زاملتك ضلت، فقال: قد جاء اللّٰه بزاملتنا فارجعا بزاملتكما بارك اللّٰه فيكما.

(**وخرج معه ﷺ أصحابه لا يعرفون إلاَّ الـحج**) على ما عهدوه من ترك الاعتمار في أشهر الحج (**كما قالت عائشة**) في الصحيح، وعنها أيضًا: لا نرى إلاَّ أنه الحج (**فبين لهم عليه السلام وجوه الإحرام**) الثلاثة (**وجوّز لهم الاعتمار فـي أشهر الـحج، فقال: «من أحب**) منكم (**أن يهل بعمرة**) وحدها (**فليهل، ومن أحب أن يهل بحج**) وحده (**فليهل»، رواه البخاري**) ولمسلم: ومن أراد أن يهل بحج وعمرة فليفعل.

(**ولأحمد: «من شاء فليهل بعمرة»**) ومن شاء فليهل بحج (**ولـما بلغ**) أي: وصل (ﷺ **الأبواء:**) بفتح الهمزة وسكون الموحدة والمد جبل بينه وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلاً، سمي بذلك لتبوّىء السيول فيه لا لـما فيه من الوباء، إذ لو كان كذلك لقيل الأوباء أو هو مقلوب منه (**أو ودان:**) بفتح الواو وشد المهملة فألف فنون موضع قرب الجحفة أو قرية جامعة أقرب إلى الجحفة من الأبواء بينهما ثمانية أميال والشك من الراوي، وجزم بعض الرواة بالأبواء وبعضهم بودان (**أهدى له الصعب بن جثامة**) بفتح الجيم والمثلثة الثقيلة ابن قيس بن ربيعة الليثي حليف قريش، وله أحاديث وآخى ﷺ بينه وبين عوف بن مٰلك، مات في خلافة عثمٰن على الأصح، وقيل: في آخر خلافة عمر، وقيل: الصديق، وغلط بأن الصعب شهد فتح إصطخر في خلافة عمر كما رواه ابن السكن وجاء في أربع من أهل العراق يشكون الوليد بن عقبة لعثمٰن في خلافته، كما رواه ابن إسحٰق (**حمارًا وحشيًا**) باتفاق الرواة عن مٰلك وتابعه عليه

فرده عليه، فلما رأى ما في وجهه قال: «إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم». رواه البخاري ومسلم. وله في رواية: حمار وحش، وفي أخرى: من لحم حمار وحش، وفي رواية: عجز حمار وحشي يقطر دمًا، وفي رواية: شق حمار وحش، وفي رواية: عضو من لحم صيد.

تسعة من حفاظ أصحاب ابن شهاب (**فرده**) أي: الحمار (**عليه**) أي: الصعب (**فلما رأى ما في وجهه**) من الكراهة والتغير من الكسر الحاصل له برد هديته.

(**قال**) ﷺ تطييبًا لقلبه: (**إنا**) بكسر الهمزة بوقوعها في الابتداء (**لم نرده**) بفتح الدال، رواه المحدثون وقال محققو النحاة: إنه غلط، والصواب ضم الدال كآخر المضاعف من كل مضاعف مجزوم اتصل به ضمير المذكر مراعاة للواو التي توجبها ضمة الهاء بعدها لخفاء الهاء، فكأن ما قبلها ولي الواو ولا يكون ما قبل الواو إلاَّ مضمومًا هذا في المذكر، أما في المؤنث مثل ردها فبفتح الدال مراعاة للألف، قاله عياض وغيره: (**عليك**) لعلة من العلل (**إلا**) لأجل (**أنا**) بالفتح (**حرم**») بضم الحاء والراء جمع حرام والحرام المحرم، أي: محرمون (**رواه البخاري**) عن عبد اللَّه بن يوسف (**ومسلم**) عن يحيى النيسابوري، كلاهما عن لملك، عن ابن شهاب، عن عبيد اللَّه بن عبد اللَّه، عن ابن عباس، عن الصعب (**وله**) أي: مسلم من طريق الليث ومعمر وصالح عن الزهري: أهديت له (**حمار وحش**) كما قال لملك: غايته أنه بالإضافة.

(**و**) له (**في أخرى**) عن ابن عيينة عن الزهري: أهديت له (**من لحم حمار وحش**).

(**وفي رواية**) لمسلم أيضًا عن شعبة، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أهدى الصعب بن جثامة إلى النبي ﷺ (**عجز حمار وحشي يقطر دمًا**) كأنه صيد في ذلك الوقت.

(**وفي رواية**) لمسلم عن شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد، عن ابن عباس: أهدى (**شق حمار وحش**).

(**وفي رواية**) لمسلم أيضًا عن طاوس، عن ابن عباس قال: قدم زيد بن أرقم، فقال له ابن عباس ليستذكره: كيف أخبرتني عن لحم صيد أهدى إلى النبي ﷺ وهو حرام، فقال: أهدي له ﷺ (**عضو من لحم صيد**) فرده فقال: إنا لا نأكله، إنا حرم، وله أيضًا في رواية منصور عن الحكم: رجل حمار، فهذه الروايات صريحة في أنه عقير وأنه إنما أهدى بعضه لا كله، ولا معارضة بين رجل وعجز، وشق لحمله على أنه أهدى رجلاً معها الفخذ وبعض جانب الذبيحة وعضو مبهم يرد لما بين، فمنهم من رجح رواية لملك وموافقيه.

قال الشافعي في الأم حديث لملك: إن الصعب أهدى حمارًا أثبت من حديث من روى أنه

ورواه أبو داود وابن حبان من طريق عطاء عن ابن عباس أنه قال: يا زيد بن أرقم، هل علمت أن رسول الله ﷺ.. فذكره.

واتفقت الروايات كلها على أنه رده عليه، إلا ما رواه ابن وهب والبيهقي من طريقه بإسناد حسن من طريق عمرو بن أمية: أن الصعب أهدى للنبي ﷺ عجز حمار وحش، وهو بالجحفة، فأكل منه وأكل القوم، قال البيهقي، إن كان هذا محفوظًا فلعله رد الحي وقبل اللحم.

قال في فتح الباري: وفي هذا الجمع نظر، فإن كانت الطرق كلها محفوظة فلعله رد حيًا لكونه صيد لأجله، ورد اللحم تارة لذلك، وقبله تارة أخرى حيث علم أنه لم يصده لأجله. وقد قال الشافعي في «الأم»: إن كان الصعب أهدى حمارًا حيًا

لحم حمار.

وقال الترمذي: روى بعض أصحاب الزهري لحم حمار وحش وهو غير محفوظ ونحوه للبيهقي وزاد، وقد قال ابن جريج: قلت لابن شهاب الحمار عقير، قال: لا أدري، ومنهم من جمع بحمل أهدى حمارًا على أنه من إطلاق اسم الكل على البعض ويمتنع عكسه، لأن إطلاق الرجل على الحيوان كله لا يعهد، إذ لا يطلق على زيد أصبع ونحوه، إذ شرط إطلاق اسم البعض على الكل التلازم، كالرقبة على الإنسان والرأس، فإنه لا إنسان دونهما بخلاف نحو الرجل والظفر وبغير ذلك كما يأتي للمصنف **(ورواه أبو داود)** والنسائي **(وابن حبان من طريق عطاء عن ابن عباس أنه قال: يا زيد بن أرقم هل علمت أن رسول الله ﷺ)** أهدي إليه عضو صيد فلم يقبله، وقال: «أنا حرم»، قال: نعم، فقوله: **(فذكره)** أي: بنحو رواية مسلم.

(واتفقت الروايات كلها على أنه رده عليه إلاّ ما رواه ابن وهب) عبد اللّه في جامعه **(والبيهقي من طريقه)** أي: ابن وهب **(بإسناد حسن من طريق)** أي: حديث **(عمرو)** بفتح العين **(ابن أمية)** الضمري الصحابي **(أن الصعب أهدى للنبي ﷺ عجز حمار وحش وهو بالجحفة، فأكل منه وأكل القوم)**.

(قال البيهقي: إن كان هذا) الحديث **(محفوظًا، فلعله رد الحي وقبل اللحم قال في فتح الباري: وفي هذا الجمع نظر، فإن كانت الطرق كلها محفوظة فلعله رد حيًا لكونه صيد لأجله ورد اللحم تارة لذلك)** وهو ما في الطرق المتقدمة.

(وقبله تارة أخرى حيث علم أنه لم يصده لأجله) وهو ما في حديث عمرو بن أمية.

(وقد قال الشافعي في الأم: إن كان الصعب أهدى حمارًا حيًا فليس للمحرم أن

فليس للمحرم أن يذبح حمار وحش، وإن كان أهدى له لحمًا فقد يحتمل أن يكون علم أنه صيد له فرده عليه. ونقل الترمذي عن الشافعي: أنه رده لظنه أنه صيد من أجله فتركه على وجه التنزه، ويحتمل أن يحمل القبول المذكور في حديث عمرو بن أمية على وقت آخر، وهو حال رجوعه ﷺ من مكة، ويؤيده: أنه جزم بوقوع ذلك في الجحفة، وهو في غيرها من الروايات: بالأبواء أو بودان. وقال القرطبي: يحتمل أن يكون الصعب أحضر الحمار مذبوحًا لا حيًا ثم قطع منه عضوًا بحضرة النبي ﷺ فقدمه له، فمن قال: أهدى حمارًا أراد بتمامه مذبوحًا لا حيًا، ومن قال: لحم حمار أراد ما قدمه للنبي ﷺ، قال: ويحتمل أن يكون من أراد حمارًا، أطلق وأراد بعضه مجازًا، قال: ويحتمل أنه أحضره له حيًا، فلما رده عليه ذكاه وأتاه بعضو منه ظنًا أنه إنما رده عليه لمعنى يختص بجملته، فأعلمه بامتناعه أن حكم الجزء حكم الكل. قال: والجمع مهما

يذبح حمار وحش، وإن كان أهدى له لحمًا، فقد يحتمل أن يكون علم أنه صيد له فرده عليه) لأنه لا يجوز للمحرم لحم ما صيد له.

(**ونقل الترمذي عن الشافعي أنه رده لظنه أنه صيد من أجله فتركه على وجه التنزه، ويحتمل أن يحمل القبول**) بموحدة بعد القاف (**المذكور في حديث عمرو بن أمية على وقت آخر، وهو حال رجوعه ﷺ من مكة، ويؤيده أنه جزم بوقوع ذلك في الجحفة وهو في غيرها من الروايات، قال: بالأبواء أو بودان**) فكأنه لما رده لأنه محرم أهدي له بعدما حل فقبله وهذا جمع حسن.

(**وقال القرطبي: يحتمل**) في طريق الجمع بين الروايات السابقة (**أن يكون الصعب أحضر الحمار مذبوحًا**) بتمامه (**لا حيًا، ثم قطع منه عضوًا بحضرة النبي ﷺ فقدمه له، فمن قال: أهدي حمارًا، أراد بتمامه مذبوحًا لا حيًا، ومن قال: لحم حمار أراد ما قدمه للنبي ﷺ**) وهذا جمع متجه، إذ ليس في رواية حمار تصريح بأنه حي إنما هو ظاهر فقط.

(**قال: ويحتمل أن يكون من أراد حمارًا أطلق**) اسم الكل (**وأراد بعضه مجازًا**) من إطلاق الكل على البعض وهو سائغ ويمتنع عكسه كما مر (**قال: ويحتمل أنه أحضره له حيًا، فلما رده عليه ذكاه وأتاه بعضو منه ظنًا أنه إنما رده عليه لمعنى يختص بجملته، فأعلمه بامتناعه**) من قبوله (**أن حكم الجزء حكم الكل**) في أنه لا يحل للمحرم، وهذا الجمع قريب وفيه إبقاء اللفظ على المتبادر منه الذي ترجم عليه البخاري إذا أهدي للمحرم حمارًا وحشيًا حيًا

أمكن أولى من توهيم بعض الرواة.

وقال النووي: قال الشافعي وآخرون: ويحرم تملك الصيد بالبيع والهبة ونحوهما، وفي ملكه إياه بالإرث خلاف، وأما لحم الصيد فإن صاده المحرم أو صيد له فهو حرام، سواء صيد له بأذنه أو بغير إذنه، وإن صاده حلال لنفسه ولم يقصد به المحرم، ثم أهدى من لحمه للمحرم أو باعه لم يحرم عليه، هذا مذهبنا، وبه قال مالك وأحمد وداود، وقال أبو حنيفة: لا يحرم عليه ما صيد له بغير إعانة منه، وقالت طائفة: لا يحل له لحم الصيد أصلاً، سواء صاده، أو صاده غيره له، قصده أو لم يقصده، فيحرم مطلقًا. حكاه القاضي عياض عن علي وابن عمر وابن عباس لقوله تعالى: ﴿**وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرمًا**﴾ [المائدة/٩٦]، قالوا: والمراد بالصيد المصيد، ولظاهر حديث الصعب بن جثامة، فإنه ﷺ رده وعلل رده عليه بأنه محرم، ولم يقل: بأنك صدته لنا.

لم يقبل مع أنه لم يقل في الحديث حيًا، فكأنه فهمه من قوله حمارًا (**قال: والجمع مهما أمكن أولى من توهيم بعض الرواة**) كما هو القاعدة عند المحدثين.

(**وقال النووي: قال الشافعي وآخرون: ويحرم تملك الصيد**) سواء كان ملكًا لغير المحرم وأخذه منه (**بالبيع**) أي: الشراء (**والهدية ونحوهما**) كالعارية والصدقة، أو كان مباحًا أخذه من البادية (**وفي ملكه إياه بالإرث خلاف**) أرجحه عندهم أنه يملكه ولا يؤمر بإزالة ملكه عنه، لأنه لم يملكه اختيارًا ولا قصر بعدم إرساله قبل الإحرام.

(**وأما لحم الصيد فإن صاده المحرم أو صيد له فهو حرام سواء صيد له بإذنه أو بغير إذنه، وإن صاده حلال لنفسه ولم يقصد به المحرم، ثم أهدى من لحمه للمحرم أو باعه**) أو تصدق به عليه (**لم يحرم**) أكله على المحرم (**هذا مذهبنا وبه قال ملك وأحمد وداود وقال أبو حنيفة: لا يحرم عليه ما صيد له بغير إعانة منه**) لظاهر حديث أبي قتادة: أنه صاد لأجلهم، ورد بأنه يحتاج إلى تصريح بذلك.

(**وقالت طائفة: لا يحل له لحم الصيد أصلاً سواء صاده أو صاده غيره له قصده أو لم يقصده فيحرم مطلقًا، حكاه القاضي عياض عن علي وابن عمر وابن عباس، لقوله تعالى: ﴿وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرمًا﴾**) [المائدة/٩٦] (**قالوا: والمراد بالصيد المصيد**) فلا فرق بين أن يصيده محرم أو حلال.

(**ولظاهر حديث الصعب بن جثامة، فإنه ﷺ رده وعلل رده عليه بأنه محرم ولم يقل**

واحتج الشافعي وموافقوه: بحديث أبي قتادة المذكور في صحيح مسلم، فإنه ﷺ قال في الصيد الذي صاده أبو قتادة وهو حلال، قال للمحرمين: «هو حلال فكلوه». وفي الرواية الأخرى قال: «فهل معكم منه شيء»؟ قالوا: معنا رجله، فأخذها رسول الله ﷺ فأكلها.

ولما مرَّ ﷺ بوادي عسفان قال: «يا أبا بكر، أي واد هذا»؟ قال وادي عسفان قال: «لقد مرَّ به هود وصالح على بكرين أحمرين خطامهما الليف،

بأنك صدته لنا) وأجيب بأن تعليله بذلك لا يمنع كونه صيد له، لأن الصعب كان عالمًا بأنه ﷺ يمر به فحمله على أنه صاده لأجله ولأنه بين الشرط المحرم للصيد على الإنسان إذا صيد له وهو الإحرام وقبل ﷺ حمار البهري وفرقه على الرفاق كما في الموطأ، لأنه كان يتكسب بالصيد فحمله على عادته في أنه لم يصد لأجله، وعن الآية الكريمة بحملها على الاصطياد وعلى لحم ما صيد للمحرم للأحاديث المبينة للمراد بها كحديث أبي قتادة، وحديث جابر. رفعه: صيد البر لكم حلال ما لم تصيدوه أو يصاد لكم، رواه أبو داود والترمذي والنسائي، وسكت عليه أبو داود وصححه الحاكم والرواية يصاد بالألف على لغة: ألم يأتيك والأنباء تنمي.

(واحتج الشافعي وموافقوه بحديث أبي قتادة) الحرث بن ربعي **(المذكور في صحيح مسلم، فإنه ﷺ قال في الصيد الذي صاده أبو قتادة)** وهو حمار وحش **(وهو حلال قال:)** أعادها الطول الفصل **(للمحرمين هو حلال فكلوه)** لأنه لم يصده لكم بل لنفسه، ولأحمد والطيالسي وأبي عوانة، فقال: كلوا واطعموني.

(وفي الرواية الأخرى) في الصحيحين وغيرهما **(قال)** ﷺ: **(«فهل معكم منه شيء»)** من لحمه **(قالوا: معنا رجله، فأخذها رسول الله ﷺ فأكلها)**.

وللبخاري: فناولته العضد فأكلها حتى تعرقها.

وفي رواية: فدفعنا له الذراع فأكل منها، وجمع بأنه أكل من الأمرين.

(ولما مر ﷺ بوادي عسفان) بضم العين وإسكان السين المهملتين قرية جامعة قرب مكة **(قال: يا أبا بكر أي واد هذا؟، قال: وادي عسفان)** ظاهر الاستفهام أنه لا يعلم أنه وادي عسفان، ويحتمل أنه استنطاق، ولا يرد أن عادتهم أن يقولوا في الاستنطاق الله ورسوله أعلم، لأن ذلك في الأمور العلمية وهذا خبر عن محسوس، ولا يرد أنهم قالوا ذلك حين قال: أي بلد هذا، أي شهر هذا، وهما محسوسان لأن ذلك استجلاب لما عسى أن يخبرهم بما لا يعلمون، أشار إليه الأبي وغيره.

(قال: لقد مر به هود وصالح) عليهما الصلاة والسلام **(على بكرين أحمرين)** أي: أن

وأزرهما العباء وأرديتهما النمار يلبون يحجون البيت العتيق». رواه أحمد.

وفي رواية مسلم من حديث ابن عباس، لما مر بوادي الأزرق قال: «كأني أنظر إلى موسى هابطًا من الثنية واضعًا أصبعيه في أذنيه مارًا بهذا الوادي، وله جؤار إلى الله بالتلبية».

ووادي الأزرق خلف أمج ـ بفتح الهمزة والميم والجيم ـ قرية ذات مزارع، بينه وبين مكة ميل واحد.

ولم يعين في رواية البخاري الوادي، ولفظه: «أما موسى كأني أنظر إليه إذ انحدر من الوادي يلبي».

كل واحد منهما مر في زمن مروره على بكر أحمر، إذ هو متقدم على صالح بزمان **(خطامهما)** بكسر المعجمة وفتح المهملة حبلهما المشدود على خطمهما وهو مقادم أنفهما وفمهما **(الليف)** تواضعًا للّه تعالى جبلة جبل عليها الأنبياء، ونسخة خطمهما تحريف **(وأزرهما العباء)** بمهملة **(وأرديتهما النمار:)** جمع نمرة بردة من صوف تلبسهما الأعراب **(يلبون يحجون البيت العتيق)** الكعبة **(رواه أحمد)** في مسنده.

(وفي رواية مسلم) في أواخر كتاب الإيمان **(من حديث ابن عباس: لما مر)** ﷺ **(بوادي الأزرق)** في حجة الوداع، ففي رواية لمسلم أيضًا عن ابن عباس قال: سرنا مع رسول اللّه ﷺ بين مكة والمدينة، فمررنا بواد فقال: أي واد هذا؟، قالوا: وادي الأزرق الحديث، إذ النبي ﷺ لم يسر لمكة بعد فتحها إلاّ لحجة الوداع، وابن عباس قبل فتحها كان مع أبويه بمكة **(قال: «كأني أنظر إلى موسى هابطًا من الثنية)** الطريق في الجبل **(واضعًا أصبعيه في أذنيه)** بالتثنية فيهما **(مارًا بهذا الوادي وله جؤار)** بضم الجيم وهمزة مفتوحة ممدودة فراء، أي: صوت مرتفع، قال تعالى: ﴿ثم إليه تجأرون﴾، أي: ترفعون أصواتكم، قال أبو نعيم: الجؤار صوت فيه استغاثة **(إلى اللّه بالتلبية» ووادي الأزرق خلف أمج ـ بفتح الهمزة والميم وبالجيم ـ قرية ذات مزارع بينه)** أي: أمج **(وبين مكة ميل واحد ولم يعين في رواية البخاري الوادي، ولفظه: أما موسى كأني أنظر إليه)** جواب أما، والأصل: فكأني، فحذف الفاء وهو حجة على من قال من النحاة: لا يجوز حذفها لا أن يقال حذفها من الراوي، وقد جوز ابن لملك حذفها في السعة وخصه بعضهم بالضرورة **(إذ انحدر)** بدون ألف، ولبعض الرواة بإثباتها وأنكرها بعضهم وغلط راويها.

قال عياض: وهو غلط منه، إذ لا فرق بين إذا وإذ هنا، لأنه وصفه حالة انحداره فيما

قال المهلب: هذا وهم من بعض رواته، لأنه لم يأت في أثر ولا خبر أن موسى حي، وأنه سيحج، وإنما أتى ذلك عن عيسى فاشتبه على الراوي، ويدل عليه قوله في الحديث الآخر: «ليهلن ابن مريم بفج الروحاء». انتهى.

وهو تغليط للثقات بمجرد التوهم، وقد ذكر البخاري الحديث في اللباس من صحيحه بزيادة ذكر إبراهيم فيه أفيقال: إن الراوي الآخر قد غلط فزاده؟ وفي رواية مسلم المتقدمة ذكر يونس، أفيقال: إن الراوي الآخر قد غلط فزاد يونس؟

وتعقب أيضًا: بأن توهيم المهلب للراوي وهم منه، وإلا فأي فرق بين موسى وعيسى؟ لأنه لم يثبت أن عيسى منذ رفع إلى السماء نزل إلى الأرض، وإنما ثبت أنه سينزل.

مضى (**من الوادي**) وادي الأزرق كما علم من رواية مسلم (**يلبي**) بصوت عال.

(**قال المهلب: هذا وهم من بعض رواته لأنه لم يأت في أثر ولا خبر أن موسى حي وأنه سيحج، وإنما أتى ذلك عن عيسى فاشتبه على الراوي، ويدل عليه قوله في الحديث الآخر: ليهلن ابن مريم بفج**) بفاء وجيم، أي: طريق (**الروحاء**) بالمد. (**انتهى، وهو**) كما قال الحافظ (**تغليط للثقات بمجرد التوهم**.

(**وقد ذكر البخاري الحديث في**) كتاب (**اللباس من صحيحه بزيادة ذكر إبراهيم فيه**) ولفظه عن مجاهد، قال: كنا عند ابن عباس فذكروا الدجال أنه قال مكتوب بين عينيه كافر، فقال ابن عباس: لم أسمعه قال ذلك، ولكنه قال: أما إبراهيم فانظروا إلى صاحبكم، وأما موسى فرجل ءادم جعد على جمل مخطوم بخلبة بضم الخاء المعجمة ولام ساكنة وموحدة، أي: ليف كأني أنظر... الخ، وكذا رواه مسلم من هذا الوجه بلفظه (**أفيقال: إن الراوي قد غلط فزاده**) بهمزة الاستفهام الإنكاري.

(**وفي رواية مسلم المتقدمة ذكر يونس**) ولفظه: ثم أتى على ثنية هرشاء، فقال: أي ثنية هذه؟، قالوا: ثنية هرشاء، قال: كأني أنظر إلى يونس بن متى على ناقة حمراء جعداء عليه جبة من صوف خطام ناقته خلبة وهو يلبي (**أفيقال إن الراوي الآخر قد غلط، فزاد يونس**) لأنه إذا قيل ذلك ارتفع الوثوق بالروايات الصحيحة بلا مستند بل مجرد التوهم.

(**وتعقب أيضًا**) والمتعقب الزين بن المنير في الحاشية كما في الفتح (**بأن توهيم المهلب للراوي وهم منه وإلاَّ فأي فرق بين موسى وعيسى، لأنه لم يثبت أن عيسى منذ رفع إلى السماء نزل إلى الأرض، وإنما ثبت أنه سينزل، وأجيب:**) والمجيب الحافظ (**بأن**

وأجيب: بأن المهلب أراد أن عيسى لما ثبت أنه سينزل كان كالمحقق، فقال: «كأني أنظر إليه» ولهذا استدل المهلب بحديث أبي هريرة الذي فيه «ليهلن ابن مريم بالحج».

وقد اختلف في معنى قوله: «كأني أنظر إليه».

فقيل: إن ذلك رؤيا منام تقدمت له فأخبر عنها لما حج عندما تذكر ذلك، ورؤيا الأنبياء وحي.

وقيل: هو على الحقيقة، لأن الأنبياء أحياء عند ربهم يرزقون. فلا مانع أن يحجوا في هذه الحالة، كما في صحيح مسلم عن أنس: أنه رأى موسى قائمًا في قبره يصلي.

قال القرطبي: حببت إليهم العبادة، فهم يتعبدون بما يجدونه من دواعي أنفسهم لا بما يلزمون به، كما يلهم أهل الجنة الذكر. ويؤيده أن عمل الآخرة ذكر ودعاء لقوله تعالى: ﴿دعواهم فيها سبحانك اللهم﴾ [يونس/١٠] الآية.

المهلب أراد أن عيسى لما ثبت أنه سينزل كان كالمحقق، فقال: كأني أنظر إليه، ولهذا استدل المهلب بحديث أبي هريرة الذي فيه ليهلن ابن مريم بالحج) يعني: وإن كان هذا الذي أراده ليس بشيء لأنه مجرد توهم.

(وقد اختلف في معنى قوله: كأني أنظر إليه، فقيل: إن ذلك رؤيا منام تقدمت له، فأخبر عنها لما حج عندما تذكر ذلك ورؤيا الأنبياء وحي) قال الحافظ: وهذا هو المعتمد عندي لما سيأتي في أحاديث الأنبياء من التصريح بنحو ذلك في أحاديث أخر، وكون ذلك كان في المنام والذي قبله ليس ببعيد.

(وقيل: هو على الحقيقة لأن الأنبياء أحياء عند ربهم يرزقون) بالأولى من الشهداء **(فلا مانع أن يحجوا في هذه الحالة كما في صحيح مسلم)** في المناقب **(عن أنس أنه** ﷺ **(رأى موسى قائمًا في قبره يصلي)**.

(قال القرطبي: حببت إليهم العبادة، فهم يتعبدون بما يجدونه من دواعي أنفسهم لا بما يلزمون به) بلام وزاي، فالموت إنما يرفع التكليف لا العمل **(كما يلهم أهل الجنة الذكر، ويؤيده؛ أن عمل الآخرة ذكر ودعاء لقوله تعالى: ﴿دعواهم فيها﴾)** أي: طلبهم لما يشتهونه في الجنة أن يقولوا **(﴿سبحانك اللهم﴾)** أي: يا اللّه، فإذا ما طلبوه بين أيديهم **(الآية، لكن تمام**

لكن تمام هذا التوجيه أن يقول: المنظور إليه هي أرواحهم، فلعلها مثلت له في الدنيا كما مثلت له ليلة الإسراء، وأما أجسادهم فهي في القبور.

قال ابن المنير وغيره: يجعل الله لروحه مثالاً، ويرى في اليقظة كما يرى في النوم.

وقيل: كأنه مثلت له أحوالهم التي كانت في الحياة الدنيا، كيف تعبدوا، وكيف حجوا، وكيف لبوا، ولهذا قال: كأني..

وقيل: كأنه أخبر بالوحي عن ذلك، فلشدة قطعه به قال: «كأني أنظر إليه». انتهى.

وقد ذكرت في مقصد الإسراء من ذلك ما يكفي والله الموفق.

ولما نزل ﷺ بسرف خرج إلى أصحابه فقال: «من لم يكن معه هدي فأحب أن يجعلها عمرة فليفعل، ومن كان معه الهدي فلا».

هذا التوجيه أن يقول المنظور إليه هي أرواحهم، فلعلها :**مثلت له في الدنيا كما مثلت**:) صورت بصورة أجسادهم (**له ليلة الإسراء**) في أحد الوجوه (**وأما أجسادهم فهي في القبور**).

(**قال ابن المنير وغيره: يجعل الله لروحه مثالاً ويرى في اليقظة كما يرى في النوم، وقيل: كأنه مثلت له أحوالهم التي كانت في الحياة الدنيا كيف تعبدوا وكيف حجوا وكيف لبوا، ولهذا قال: كأني**) والإتيان بالتشبيه يفيد ذلك (**وقيل: كأنه أخبر بالوحي عن ذلك، فلشدة قطعه به قال: كأني أنظر إليه**) فأخبر عنهم كالمشاهد، قال الأبي: ويؤيد هذا وما قبله قوله: وعليه جبة صوف، إذ لا يلبس الصوف في الآخرة. (**انتهى**).

(**وقد ذكرت في مقصد الإسراء من ذلك ما يكفي، والله الموفق**) لا غيره (**ولما نزل ﷺ بسرف**) بفتح المهملة وكسر الراء وفاء لا ينصرف للعلمية والتأنيث موضع على عشرة أميال، وقيل أكثر، وقيل أقل من مكة (**خرج إلى أصحابه، فقال: من لم يكن معه هدي فأحب أن يجعلها**) أي: حجته (**عمرة فليفعل**) العمرة (**ومن كان معه الهدى فلا**) يفعل، أي: لا يجعلها عمرة، فحذف الفعل المجزوم بلا الناهية خيرهم أولاً بين الفسخ وعدمه ملاطفة لهم وإيناسًا بالعمرة في أشهر الحج، ثم حتم عليهم الفسخ بعد ذلك وأمرهم به أمر عزيمة وكره ترددهم في قبوله ثم قبلوه.

ففي مسلم عن عائشة: فدخل علي وهو غضبان، فقلت: من أغضبك أدخله الله النار؟، قال: «أو ما شعرت أني أمرت الناس بأمر، فإذا هم يترددون».

وحاضت عائشة بسرف فدخل عليها ﷺ وهي تبكي، فقال: «ما يبكيك يا هنتاه»، قالت: سمعت قولك لأصحابك فمنعت العمرة، قال: «وما شأنك»؟ قالت: لا أصلي، قال: «فلا يضرك، إنما أنت امرأة من بنات آدم، كتب الله عليك ما كتب عليهن، فكوني في حجتك، فعسى الله أن يرزقكيها». رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي.

وفي رواية قالت عائشة: خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نذكر إلا الحج، حتى جئنا سرف، فطمثت، فدخل علي رسول الله ﷺ وأنا أبكي، فقال: «ما يبكيك»؟ فقلت: والله لوددت أني لم أكن خرجت العام، فقال: «ما لك، لعلك

وفي البخاري عن جابر، فقال لهم: «أحلوا من إحرامكم واجعلوا التي قدمتم بها متعة»، قالوا: وقد سمينا الحج، فقال: «افعلوا ما أقول لكم».

(**وحاضت عائشة بسرف فدخل عليها ﷺ وهي تبكي، فقال: ما يبكيك يا هنتاه**) بفتح الهاء وقد تسكن ففوقية فألف فهاء ساكنة كناية عن شيء لا يذكر باسمه (**قالت: سمعت قولك لأصحابك فمنعت العمرة**) أي: إعمالها من طواف وسعي (**قال: «وما شأنك»؟، قالت: لا أصلي**) كنت عن الحيض بالحكم الخاص به، وهو امتناع الصلاة أدبًا منها لما في التصريح به من الإخلال بالأدب، وقد ظهر أثر ذلك في بناتها المؤمنات، فكلهن يكنين عن الحيض بحرمان الصلاة، أي تحريمها أو غير ذلك (**قال: «لا يضـرك»**) بكسر الضاد وخفة التحتية من الضير، وفي رواية: يضرك بضم الضاد وشد الراء من الضرر (**إنما أنت امرأة من بنات ءادم كتب اللَّه عليك ما كتب عليهن**) سلاها بهذا وخفف همها، أي: أنك لست مختصة بذلك بل كل بنات ءادم يكون ذلك منهن (**فكوني في حجتك**) أي: اثبتي وداومي عليها (**فعسى اللَّه أن يرزقكيها»**) مفردة بياء متولدة من إشباع كسرة الكاف وهي في لسان المصريين شائعة، قاله في المصابيح، وفي الكرماني: يرزقكها بغير ياء، وفي بعضها: بإشباع كسرة الكاف ياء والضمير للعمرة، قاله المصنف (**رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي**).

(**وفي رواية**) لهؤلاء الأربعة أيضًا (**قالت عائشة: خرجنا مع رسول اللَّه ﷺ لا نذكر إلاَّ الحج**) لفظ مسلم، ولهما: لا نرى إلاَّ أنه الحج، وفي رواية: مهلين بالحج، ولمسلم أيضًا: لبينا بالحج (**حتى جئنا سرف فطمثت**) بمثلثة، أي: حضت (**فدخل عليّ رسول اللَّه ﷺ وأنا أبكي، فقال: ما يبكيك؟، فقلت: واللَّه لوددت:**) تمنيت (**أني لم أكن خرجت**) وفي رواية: حججت (**العام، فقال: ما لك لعلك نفست**) بفتح النون وقد تضم وكسر الفاء، أي: حضت

نفست»؟ قلت: نعم، قال: «هذا شيء كتبه الله على بنات آدم، افعلي ما يفعل الحاج، غير أن تطوفي بالبيت حتى تطهري». الحديث.

وقد اختلف فيما أحرمت به عائشة، أولاً كما اختلف: هل كانت متمتعة أم مفردة؟ وإذا كانت متمتعة فقيل: إنها كانت أحرمت أولاً بالحج، وهو ظاهر هذا الحديث.

وفي حجة الوداع من المغازي عند البخاري، من طريق هشام ابن عروة عن أبيه قالت: وكنت فيمن أهل بعمرة. وزاد أحمد من وجه آخر عن الزهري: ولم أسق هديًا، وفي رواية الأسود عنها قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ نلبي لا نذكر حجًا ولا عمرة.

(**قلت: نعم**) نفست، وأفادت الروايتان أنها قالت: نعم لا أصلي (**قال: «هذا شيء كتبه اللَّه على بنات ءادم**) وأنت واحدة منهن، أي: امتحنهن وتعبدهن بالصبر عليه (**افعلي ما يفعل الحاج**) من المناسك (**غير أن لا تطوفي بالبيت»**) لا زائدة، إذ غير عدم الطواف هو نفس الطواف أو تطوفي مجزوم بلا، أي: لا تطوفي ما دمت حائضًا بدليل قوله: (**حتى تطهري**)، وأن على هذا الوجه الثاني مخففة من الثقيلة وفيها ضمير الشأن... (**الحديث**).

(**وقد اختلف فيما أحرمت به عائشة أولاً كما اختلف هل كانت**) أي: صارت (**متمتعة أو مفردة؟ وإذا كانت متمتعة، فقيل: إنها كانت أحرمت أولاً**) بالحج (**وهو ظاهر هذا الحديث**).

(**وفي حجة الوداع من**) كتاب (**المغازي عند البخاري**) وفي أبواب العمرة أيضًا (**من طريق هشام بن عروة عن أبيه**) عنها (**قالت: وكنت فيمن أهل بعمرة، وزاد أحمد من وجه آخر عن الزهري**) عن عروة عنها (**ولم أسق هديًا، وفي رواية الأسود**) بن يزيد النخعي (**عنها قالت: خرجنا مع رسول اللَّه ﷺ نلبي لا نذكر حجًا ولا عمرة**) أي: بالنطق، بل بالنية فقط أو إحرامًا مبهمًا لما روي أنه ﷺ أحرم مبهمًا حتى أوحى إليه بالتعيين، والأول أظهر لتصريحها أنها أهلت بعمرة، فيبعد احتمال الإبهام، قاله المازري.

وقال عياض: هو الذي لا يتأول غيره لأنها صرحت في غير حديث أنهم أهلوا بالحج، ولا يصح أنه ﷺ أحرم مبهمًا، لأن رواية جابر وغيره تخالفه. انتهى.

زاد الحافظ: فادعى إسمٰعيل القاضي وغيره: أن هذا، يعني المروي، أنها أحرمت بعمرة غلط من عروة، والصواب رواية القسم والأسود وعروة، عنها: أنها أهلت بالحج مفردًا، وتعقب بأن قول عروة عنها أهلت بعمرة صريح، وقول الأسود وغيره عنها: لا نرى إلاَّ الحج ليس صريحًا

ويحتمل في الجمع أن يقال: أهلت عائشة بالحج مفردة، كما صنع غيرها من الصحابة، ثم أمر النبي ﷺ أن يفسخوا الحج إلى العمرة، ففعلت عائشة ما صنعوا، فصارت متمتعة، ثم لما دخلت مكة وهي حائض ولم تقدر على الطواف لأجل الحيض أمرها أن تحرم بالحج.

وقال القاضي عياض: واختلف في الكلام على حديث عائشة، فقال: مالك ليس العمل على حديث عروة عن عائشة عندنا قديمًا ولا حديثًا.

قال ابن عبد البر: يريد ليس العمل به في رفض العمرة وجعلها حجًا، بخلاف جعل الحج عمرة، فإنه وقع للصحابة. واختلف في جوازه من بعدهم، لكن أجاب جماعة من العلماء عن ذلك باحتمال أن يكون معنى قوله: «ارفضي عمرتك» أي اتركي التحلل منها وأدخلي عليها الحج، فتصير قارنة، ويؤيده قوله في رواية لمسلم «وأمسكي عن العمرة» أي عن أعمالها.

في إهلالها بحج مفرد، فالجمع بينهما أنها ذكرت ما عهدوه من ترك الاعتمار في أشهر الحج، فبين لهم وجوه الإحرام فأحرمت بعمرة كما رواه عروة، وهو أعلم الناس بحديثها، ووافقه جابر عند مسلم، وكذا رواه طاوس ومجاهد عنها، قال: **(ويحتمل في الجمع)** أيضًا **(أن يقال: أهلت عائشة بالحج مفردًا كما صنع غيرها من الصحابة)** وعلى هذا ينزل حديث الأسود ومن وافقه **(ثم أمر النبي ﷺ)** أصحابه **(أن يفسخوا الحج إلى العمرة، ففعلت عائشة ما صنعوا فصارت متمتعة)** وعلى هذا ينزل حديث عروة **(ثم لما دخلت مكة وهي حائض ولم تقدر على الطواف لأجل الحيض أمرها أن تحرم بالحج)** فصارت قارنة.

(وقال القاضي عياض) في شرح قوله ﷺ لعائشة: «انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة»، وفي رواية: «ارفضي عمرتك» كما في الصحيحين وغيرهما.

(واختلف في الكلام على حديث عائشة، فقال مالك: ليس العمل على حديث عروة عن عائشة عندنا قديمًا ولا حديثًا).

(قال ابن عبد البر: يريد) مالك: **(ليس العمل به في رفض العمرة وجعلها حجًا بخلاف جعل الحج عمرة، فإنه وقع للصحابة)** بأمره ﷺ **(واختلف في جوازه من بعدهم)** ويأتي للمصنف بسطه **(لكن أجاب جماعة من العلماء عن ذلك باحتمال أن يكون معنى قوله: «ارفضي عمرتك»، أي: اتركي التحلل منها وادخلي عليها الحج فتصير قارنة)**.

(ويؤيده قوله في رواية لمسلم: «وأمسكي عن العمرة»، أي: عن أعمالها) والإمساك

وإنما قالت عائشة: «وأرجع بحج» لاعتقادها أن إفراد العمرة بالعمل أفضل، كما وقع لغيرها من أمهات المؤمنين.

واستبعد هذا التأويل لقولها في رواية عطاء عنها «وأرجع أنا بحجة ليس معها عمرة» أخرجه أحمد.

وهذا يقوي قول الكوفيين: إن عائشة تركت العمرة وحجت مفردة، وتمسكوا في ذلك قوله لها «دعي عمرتك»، وفي رواية «اقضي عمرتك» ونحو ذلك.

واستدلوا به على أن للمرأة إذا أهلت بالعمرة متمتعة فحاضت قبل أن تطوف أن تترك العمرة وتهل بالحج مفردًا كما صنعت عائشة.

لكن في رواية عطاء عنها ضعف، والرافع للإشكال في ذلك ما رواه مسلم من حديث جابر أن عائشة أهلت بعمرة، حتى إذا كان بسرف حاضت فقال لها النبي ﷺ: «أهلي بالحج» حتى إذا طهرت طافت بالكعبة وسعت، فقال: «قد حللت من حجتك وعمرتك»، فقالت: يا رسول الله إني أجد في نفسي أني لم أطف بالبيت حين حججت، قال: فأعمرها من التنعيم.

ليس برفض (**وإنما قالت عائشة:**) يرجع الناس بحج وعمرة (**وأرجع بحج لاعتقادها أن إفراد العمرة بالعمل أفضل كما وقع لغيرها من أمهات المؤمنين**).

(**واستبعد هذا التأويل لقولها في رواية عطاء**) بن أبي رباح (**عنها: وأرجع أنا بحجة ليس معها عمرة، أخرجه أحمد**)؛ فإنه ظاهر في أنها حجة مفردة (**وهذا يقوي قول الكوفيين**) الحنفية ومن وافقهم؛ (**أن عائشة تركت العمرة وحجت مفردة، وتمسكوا في ذلك بقوله**) ﷺ (**لها: «دعي عمرتك»، وفي رواية: «ارفضي عمرتك»، ونحو ذلك**) كقوله: «انقضي رأسك وامتشطي».

(**واستدلوا به على أن للمرأة إذا أهلت بالعمرة متمتعة**) أي: وحدها (**فحاضت قبل أن تطوف أن تترك العمرة وتهل بالحج مفردًا كما صنعت عائشة، لكن في رواية عطاء عنها ضعف**) فلا ينهض الاستدلال (**والرافع للإشكال في ذلك ما رواه مسلم من حديث جابر: أن عائشة أهلت بعمرة حتى إذا كانت بسرف حاضت، فقال لها النبي ﷺ**) يوم التروية حين دخل وهي تبكي: (**أهلي بالحج حتى إذا طهرت**) بفتح الهاء وضمها والتاء ساكنة، فلفظ جابر: ففعلت، ووقفت المواقف حتى إذا طهرت (**طافت بالكعبة وسعت، فقال**) ﷺ: (**«قد حللت من حج وعمرتك»**) جميعًا كما في الرواية، فهذا صريح في أن عمرتها لم تبطل ولم تخرج منها (**فقالت: يا رسول الله إني أجد في نفسي أني لم أطف بالبيت حين حججت**)

ولمسلم من طريق طاوس عنها: فقال لها النبي ﷺ: «طوفك يسعك لحجك وعمرتك» فهذا صريح في أنها كانت قارنة، لقوله: «قد حللت من حجك وعمرتك، وإنما أعمرها من التنعيم تطييبًا لقلبها لكونها لم تطف بالبيت لما دخلت معتمرة، وقد وقع في رواية لمسلم: وكان ﷺ رجلاً سهلاً إذا هويت الشيء تابعها عليه.

ثم قال ﷺ لأصحابه: «من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة، ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعًا».

وإنما قال لهم هذا القول بعد إحرامهم بالحج، وفي منتهى سفرهم ودنوهم من مكة بسرف، كما جاء في رواية عائشة، أو بعد طوافه بالبيت كما جاء في

فأتيت بطواف واحد، قال: فاذهب بها يا عبد الرحمٰن كما في مسلم (**فأعمرها**) بهمزة قطع والجزم أمرًا (**من التنعيم، ولمسلم من طريق طاوس، عنها: فقال لها النبي ﷺ: «طوافك يسعك لحجك وعمرتك»**) أي يكفيك بمعنى يجزئك لهما.

وفي رواية مجاهد عنها عند مسلم: فقال لها ﷺ: «يجزىء عنك طوافك بالصفا والمروة عن حجك وعمرتك».

(**فهذا صريح في أنها كانت قارنة**) ولم ترفض العمرة، وإنما تركت إتمام عملها (**لقوله: قد حللت من حجك وعمرتك**) ولقوله: طوافك يسعك إلى آخره (**وإنما أعمرها من التنعيم تطييبًا لقلبها لكونها لم تطف بالبيت لما دخلت معتمرة**) كما قالت: إني أجد في نفسي... الخ.

(**وقد وقع في رواية لمسلم**) في حديث جابر الإشارة إلى ذلك، حيث قال: (**وكان ﷺ رجلاً سهلاً**) خلقه كما قال تعالى: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ [القلم/٤]، (**إذا هويت**) بفتح الهاء وكسر الواو وفتح التحتية أحبت (**الشيء**) ولا نقص فيه من جهة الدين كطلبها الاعتمار (**تابعها**) أي: وافقها (**عليه**) حسن عشرة، إذ هو أولى من امتثل وعاشروهن بالمعروف (**ثم قال**) كما رواه الشيخان وغيرهما عن عائشة، قالت: خرجنا مع النبي ﷺ فأهللنا بعمرة، ثم قال النبي (**ﷺ لأصحابه: من كان معه هدي**) بإسكان الدال على الأفصح اسم لما يهدى إلى الحرم من النعم (**فليهل بالحج مع العمرة**) أي: يضيفه إليها فيصير قارنًا (**ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعًا**) بضم التحتية وفتحها وكسر الحاء، لأن القارن يعمل عملاً واحدًا (**وإنما قال لهم هذا القول بعد إحرامهم بالحج في منتهى سفرهم ودنوهم**) أي: قربهم (**من مكة بسرف كما جاء في رواية عائشة أو بعد طوافه بالبيت كما جاء في رواية جابر**) عند

رواية جابر، ويحتمل تكرار الأمر بذلك في الموضعين. وإن العزيمة كانت آخرًا حين أمرهم بفسخ الحج إلى العمرة.

وفي رواية قالت عائشة: فمنا من أهل بعمرة، ومنا من أهل بحج، حتى قدمنا مكة فقال ﷺ: «من أحرم بعمرة ولم يهد فليحلل، ومن أحرم بعمرة وأهدى فلا يحل حتى ينحر هديه، ومن أحرم بحج فليتم حجه».

وهذا الحديث ظاهر في الدلالة لأبي حنيفة وأحمد وموافقيهما، في أن المعتمر المتمتع إذا كان معه الهدي لا يتحلل من عمرته حتى ينحر هديه يوم النحر.

ومذهب مالك والشافعي وموافقيهما أنه إذا طاف وسعى وحلق حل من عمرته وحل له كل شيء في الحال، سواء أكان ساق هديًا أم لا. واحتجوا بالقياس على من لم يسق الهدي، وبأنه تحلل من نسكه فوجب أن يحل له كل شيء، كما لو تحلل المحرم بالحج.

مسلم **(ويحتمل)** كما قال عياض في الجمع بينهما **(تكرار الأمر بذلك في الموضعين، وأن العزيمة)** التصميم عليهم بذلك **(كانت آخرًا حين أمرهم بفسخ الحج إلى العمرة)** ففعلوا.

(وفي رواية) لمسلم وغيره **(قالت عائشة:)** خرجنا مع رسول اللّٰه ﷺ عام حجة الوداع **(فمنا من أهل بعمرة ومنا من أهل بحج)** فقولها في الرواية السابقة: فأهللنا بعمرة ليس إخبارًا عن فعل جميع الناس، بل عن حالها وحال من كان مثلها في الإحرام بعمرة **(حتى قدمنا مكة، فقال النبي ﷺ: من أحرم بعمرة ولم يهد)** بضم الياء، أي: لم يسق هديًا إلى الحرم من الأنعام **(فليحلل)** بسكون اللام الأولى وكسر الثانية وفتح التحتية وضمها **(ومن أحرم بعمرة وأهدى فلا يحل حتى ينحر هديه، ومن أحرم بحج)** وحده **(فليتم حجه، وهذا الحديث ظاهر في الدلالة لأبي حنيفة وأحمد وموافقيهما في أن المعتمر المتمتع إذا كان معه الهدي لا يتحلل من عمرته حتى ينحر هديه يوم النحر)**.

(ومذهب مٰلك والشافعي وموافقيهما؛ أنه إذا طاف وسعى وحلق حل من عمرته وحل له كل شيء في الحال، سواء كان ساق هديًا أم لا؟، واحتجوا بالقياس على من لم يسق الهدي) فإنه يحل باتفاق، والجامع بينهما أن كلا منهما صار حلالاً بالفراغ من أعمالها؛ **(وبأنه تحلل من نسكه فوجب أن يحل له كل شيء كما لو تحلل المحرم بالحج)** وحده، فإنه يحل له كل شيء وهي احتجاجات قوية.

وأجابوا عن هذه الرواية بأنها مختصرة من الرواية التي ذكرها مسلم عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع، فأهللنا بعمرة، ثم قال رسول الله ﷺ: «من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة، ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعًا» فهذه الرواية مفسرة للمحذوف من الرواية التي احتج بها أبو حنيفة وتقديرها: ومن أحرم بعمرة فليهل بالحج ولا يحل حتى ينحر هديه، ولا بد من هذا التأويل، لأن القصة واحدة، والراوي واحد فتعين الجمع بين الروايتين بما ذكر والله أعلم.

ولما بلغ ﷺ ذا طوى ـ بضم الطاء وفتحها، وقيدها الأصيلي بالكسر ـ عند آبار الزاهر، بات بها بين الثنيتين، فلما أصبح صلى الغداة ثم اغتسل. رواه البخاري.

وللنسائي: كان ﷺ ينزل بذي طوى، يبيت به حتى يصلي صلاة الصبح

(وأجابوا عن هذه الرواية بأنها مختصرة من الرواية التي ذكرها) أي: رواها (مسلم) والبخاري وأبو داود والنسائي، كلهم من طريق لملك عن ابن شهاب عن عروة (عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع فأهللنا بعمرة) إخبار عن حالها ومن شابهها لا عن جميع الناس، فلا ينافي حديثها الآخر أنهم تنوعوا إلى الأوجه الثلاثة.

(ثم قال رسول الله ﷺ: من كان معه هدي فليهل) بلام واحدة في الصحيحين وغيرهما (بالحج مع العمرة، ثم لا يحل) بفتح الياء وضمها وكسر الحاء (حتى يحل منهما جميعًا، فهذه الرواية مفسرة للمحذوف من الرواية التي احتج بها أبو حنيفة) ومن وافقه (وتقديرها: ومن أحرم بعمرة فليهل بالحج) يدخله عليها (ولا يحل حتى ينحر هديه) لأنه صار قارنًا (ولا بد من هذا التأويل لأن القصة واحدة، والراوي واحد) وهو عائشة (فتعين الجمع بين الروايتين بما ذكر، والله أعلم) بالحق في ذلك (ولما بلغ ﷺ ذا طوى بضم الطاء وفتحها وقيدها الأصيلي بالكسر) فهي مثلثة وبه صرح المجد.

وقال الكرماني: الفتح أفصح واد معروف (عند آبار الزاهر) الذي في الفتح يعرف اليوم ببئر الزاهر وهو مقصور منوّن وقد لا ينوّن، ونقل الكرماني؛ أن في بعض الروايات حتى إذا حاذى طوى بحاء مهملة بغير همز وفتح الذال، قال: والأول هو الصحيح، لأن اسم الموضع ذو طوى لا طوى فقط (بات بها بين الثنيتين) ليلة الأحد لأربع خلون من ذي الحجة (فلما أصبح صلى الغداة) أي: الصبح (ثم اغتسل) لدخول مكة ثم دخل مكة (رواه البخاري) وكذا مسلم من حديث ابن عمر.

(وللنسائي) عنه: (كان ﷺ ينزل بذي طوى يبيت به حتى يصلي صلاة الصبح حين

حين يقدم إلى مكة.

ومصلى رسول الله ﷺ ذلك، على أكمة خشنة غليظة، ليس في المسجد الذي بنى ثَمَّ، ولكن من أسفل ذلك على أكمة خشنة غليظة.

وفي الصحيحين: أنه ﷺ دخلها من أعلاها. وفي حديث ابن عمر في الصحيح: كان ﷺ يدخل مكة من الثنية العليا، يعني أعلى مكة من كداء - بفتح الكاف والمد، قال أبو عبيد: لا يصرف - وهذه الثنية هي التي ينزل منها إلى المعلاة - مقبرة أهل مكة - وهي التي يقال لها: الحجون - بفتح الحاء المهملة وضم الجيم -.

ولم يقع أنه ﷺ دخل مكة ليلاً إلا في عمرة الجعرانة، فإنه ﷺ أحرم من

يقدم إلى مكة) ظرف لقوله: ينزل **(ومصلى)** بضم الميم، أي: مكان صلاة كما في مسلم والنسائي، فحرف من جعلها: فصلى **(رسول الله ﷺ ذلك على أكمة)** بفتحات تل أو ما دون الجبل أو موضع أشد ارتفاعًا مما حوله **(خشنة غليظة)** قيد بها لأنها تكون غليظة وغير غليظة **(ليس في المسجد الذي بنى، ثَمَّ)** أي: هناك **(ولكن أسفل من ذلك على أكمة خشنة)** ضد ناعمة **(غليظة)** ضد رقيقة، وهذا رواه مسلم بلفظه من حديث ابن عمر: إلاَّ أنه لم يقل خشنة إنما قال: على أكمة غليظة أولاً وثانيًا، فلعل هذا عذر المصنف في قصر عزوه للنسائي.

(وفي الصحيحين) عن عائشة **(أنه ﷺ)** لما جاء إلى مكة **(دخلها من أعلاها)** وخرج من أسفلها.

(وفي حديث ابن عمر في الصحيح) للبخاري ومسلم: **(كان ﷺ يدخل مكة من الثنية العليا)** بضم العين تأنيث الأعلى، زاد في رواية التي بالبطحاء **(يعني: أعلى مكة من كداء بفتح الكاف والمد)** وإهمال الدال والتنوين و **(قال أبو عبيد: لا يصرف)** للعلمية والتأنيث على إرادة البقعة **(وهذه الثنية هي التي ينزل منها إلى المعلاة مقبرة أهل مكة وهي التي يقال لها الحجون بفتح الحاء المهملة وضم الجيم)**.

قال الحافظ: وكانت صعبة المرتقى، فسهلها معاوية ثم عبد الملك ثم المهدي على ما ذكره الأزرقي، ثم سهل في عصرنا هذا سنة إحدى عشرة وثمانمائة موضع منها، ثم سهلت كلها في زمن سلطان مصر الملك المؤيد في حدود العشرين وثمانمائة وكل عقبة في جبل أو طريق تسمى ثنية.

وبقية الحديث: وخرج من الثنية السفلى **(ولم يقع أنه ﷺ دخل مكة ليلاً إلاَّ في**

الجعرانة، ودخل مكة ليلاً، فقضى أمر العمرة ثم رجع ليلاً فأصبح بالجعرانة كبائت كما رواه أصحاب السنن الثلاثة، من حديث محرش الكعبي.

وعن عطاء قال: إن شئتم فادخلوا مكة ليلاً، إنكم لستم كرسول الله ﷺ، إنه كان إمامًا، فأحب أن يدخلها نهارًا ليراه الناس. رواه النسائي.

ثم دخل ﷺ مكة لأربع خلون من ذي الحجة.

ودخل المسجد الحرام ضحى من باب بني عبد مناف، وهو باب بني شيبة، والمعنى فيه أن باب الكعبة في جهة ذلك الباب، والبيوت تؤتى من أبوابها، وأيضًا: فلأن جهة باب الكعبة أشرف الجهات الأربع، كما قال ابن عبد السلام في «القواعد».

وكان عليه الصلاة والسلام إذا رأى البيت قال: «اللهم زد هذا البيت تشريفًا وتعظيمًا ومهابة وبرًا». رواه الثوري عن أبي سعيد الشامي عن مكحول.

عمرة الجعرانة) بعد انصرافه من قسم غنائم حنين؛ **(فإنه ﷺ أحرم من الجعرانة ودخل مكة ليلاً فقضى)** أي: فعل **(أمر العمرة)** الطواف والسعي والحلق **(ثم رجع ليلاً فأصبح بالجعرانة كبائت)** أي: كأنه بات بها **(كما رواه أصحاب السنن الثلاثة)** أبو داود والترمذي والنسائي **(من حديث محرش)** بضم الميم وفتح المهملة، وقيل: إنها معجمة وكسر الراء فشين معجمة **(الكعبي)** الخزاعي الصحابي نزيل مكة،وبه تمسك من قال: إن دخولها نهارًا وليلاً سواء في الفضل، وأجاب القائل بفضل النهار، بأنه دخلها في تلك المرة ليلاً لبيان الجواز.

(وعن عطاء) بن أبي رباح أنه **(قال: إن شئتم فادخلوا مكة ليلاً إنكم لستم كرسول اللّه ﷺ إنه كان إمامًا)** قدوة للناس **(فأحب أن يدخلها نهارًا ليراه الناس، رواه النسائي)**.

قال الحافظ: قضيته أن من كان إمامًا يقتدى به استحب له أن يدخلها نهارًا **(ثم دخل عليه الصلاة والسلام مكة لأربع خلون من ذي الحجة)** كما في حديث: **(ودخل المسجد الحرام ضحى من باب بني عبد مناف وهو باب بني شيبة، والمعنى)** أي: السر والحكمة **(فيه أن باب الكعبة في جهة ذلك الباب والبيوت تؤتى من أبوابها)** كما في التنزيل **(وأيضًا: فلأن جهة باب الكعبة أشرف الجهات الأربع كما قاله)** العز **(ابن عبد السلام في القواعد)** وهما حكمتان لطيفتان **(وكان عليه الصلاة والسلام إذا رأى البيت، قال: «اللهم زد هذا البيت تشريفًا وتعظيمًا ومهابة وبرًا»، رواه الثوري)** سفيان بن سعيد **(عن أبي سعيد الشامي)**

وروى الطبراني عن حذيفة بن أسيد قال: كان ﷺ إذا نظر إلى البيت قال: «اللهم زد بيتك هذا تشريفًا وتعظيمًا وتكريمًا وبرًا ومهابة، وزد من شرفه وعظمه ممن حجه واعتمره تعظيمًا وتشريفًا وبرًا مهابة».

ولم يركع عليه الصلاة والسلام تحية المسجد، إنما بدأ بالطواف لأنه تحية البيت كما صرح به كثير من أصحابنا، وليس بتحية المسجد.

ثم استلم ﷺ الحجر الأسود، وفي رواية جابر عند البخاري: «استلم الركن»، والاستلام افتعال من السلام، أي التحية، قاله الأزهري، وقيل من السلام

مجهول من السابعة كما في التقريب **(عن مكحول)** الشامي ثقة، فقيه، تابعي، كثير الإرسال.

(وروى الطبراني) في الكبير **(عن حذيفة بن أسيد)** بفتح الهمزة الغفاري، من أصحاب الشجرة، مات سنة اثنتين وأربعين **(قال: كان ﷺ إذا نظر إلى البيت قال: «اللهم زد بيتك هذا)** أضافه إليه لمزيد التشريف، وأتى باسم الإشارة للتفخيم **(تشريفًا وتعظيمًا وتكريمًا وبرًا ومهابة:)** إجلالاً وعظمة **(وزد من شرفه وعظمه ممن حجه واعتمره تعظيمًا وتشريفًا وبرًا ومهابة»)**.

قال الطبراني: تفرد به عمرو بن يحيى.

قال الحافظ: وفيه مقال وشيخه عاصم بن سليمن وهو الكوزي متهم بالكذب، ونسب للوضع ووهم من ظنه عاصمًا الأحول. انتهى.

(ولم يركع عليه الصلاة والسلام تحية المسجد إنما بدأ بالطواف لأنه تحية البيت، كما صرح به كثير من أصحابنا) وغيرهم **(وليس بتحية المسجد)**.

وفي المقاصد حديث: تحية البيت الطواف لم أره بهذا اللفظ، وفي الصحيح عن عائشة: أول شيء بدأ به النبي ﷺ حين قدم مكة أنه توضأ ثم طاف... الحديث، وفيه قول عروة الراوي عنها؛ أنه حج مع أبيه الزبير، فأول شيء بدأ به الطواف، ثم رأيت المهاجرين والأنصار يفعلونه **(ثم استلم ﷺ الحجر الأسود)** أي: مسح يده عليه كما رواه الشيخان عن ابن عمر، قال: رأيت النبي ﷺ حين يقدم مكة إذا استلم الركن الأسود أول ما يطوف يضب ثلاثة أطواف من السبع.

(وفي رواية جابر عند البخاري: استلم الركن) أي: الحجر الأسود **(والاستلام افتعال من السلام)** بالفتح **(أي: التحية، قاله الأزهري)** أبو منصور.

(وقيل: من السلام بالكسر) للسين **(أي: الحجارة، والمعنى أنه يومىء بعصاه إلى**

ـ بالكسر ـ أي الحجارة، والمعنى: أنه يومىء بعصاه إلى الركن حتى يصيبه، وكانت عصاه محنية الرأس، وهي المراد بقوله في الحديث بـ«المحجن».

واعلم أن للبيت أربعة أركان: الأول له فضيلتان كون الحجر الأسود فيه، وكونه على قواعد إبراهيم، وللثاني: الثانية فقط، وليس للآخرين شيء منها، فلذلك يقبل الأول، ويستلم الثان فقط، ولا يقبل الآخران ولا يستلمان.

وروى الشافعي عن ابن عمر قال: استقبل رسول الله ﷺ الحجر، فاستلمه ثم وضع شفتيه عليه طويلاً. وكان إذا استلم الركن قال: «بسم الله والله أكبر»، وكلما أتى الحجر قال: «الله أكبر»، رواه الطبراني.

الركن حتى يصيبه وكانت عصاه محنية) معوجة **(الرأس، وهي المراد بقوله في الحديث: بالمحجن)** بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الجيم ونون والحجن الاعوجاج وبذلك سمي الحجون.

(واعلم أن للبيت أربعة أركان:

الأول: له فضيلتان كون الحجر الأسود فيه وكونه على قواعد إبرٰهيم) أي: أساس بنائه.

(وللثاني:) وهو الركن اليماني **(الثانية فقط وليس للآخرين شيء منها، فلذلك يقبل الأول)** كما في الصحيحين عن ابن عمر؛ أنه ﷺ قبل الحجر الأسود.

وفي البخاري عن ابن عمر: رأيت رسول اللّٰه ﷺ يستلمه ويقبله **(ويستلم الثاني فقط)** لما في الصحيح عن ابن عمر أنه ﷺ كان لا يستلم إلاّ الحجر والركن اليماني **(ولا يقبل الآخران ولا يستلمان)** اتباعًا للفعل النبوي لأنهما ليسا على قواعد إبرٰهيم هذا على قول الجمهور.

واستحب بعضهم تقبيل اليماني أيضًا، وأجاب الشافعي عن قول من قال كمعٰوية، وقد قبل الأربعة ليس شيء من البيت مجهورًا، فرد عليه ابن عباس، فقال: لقد كان لكم في رسول اللّٰه أسوة حسنة بأنا لم ندع استلامهما هجرًا للبيت وكيف يهجره وهو يطوف به، لكنا نتبع السنة فعلاً أو تركا ولو كان ترك استلامهما هجرًا لهما لكان ترك استلام ما بين الأركان هجرًا لها ولا قائل به.

(وروى الشافعي عن ابن عمر قال: استقبل رسول اللّٰه ﷺ الحجر) الأسود **(فاستلمه)** أي: مسح يده عليه **(ثم وضع شفتيه عليه طويلاً)** يقبله، ومفاده استحباب الجمع بينهما **(وكان إذا استلم الركن، قال: «بسم اللّٰه، واللّٰه أكبر»، وكلما أتى الحجر، قال: «اللّٰه أكبر»، رواه**

وهل كان عليه الصلاة والسلام طائفًا على بعيره أم على قدميه؟

ففي مسلم عن عائشة: طاف النبي ﷺ في حجة الوداع على بعيره.

وفيه عن أبي الطفيل: رأيته ﷺ يطوف بالبيت على بعيره.

الطبراني) واستحب الشافعي والحنابلة وابن حبيب من المالكية أن يقول عند ابتداء الطواف واستلام الحجر: بسم اللّه، واللّه أكبر، اللهم إيمانًا بك وتصديقًا بكتابك ووفاء بعهدك واتباعًا لسنة محمد ﷺ.

وروى الشافعي عن ابن أبي نجيح، قال: أخبرت أن بعض الصحابة قال: يا رسول اللّه كيف نقول إذا استلمنا، قال: قولوا: «بسم اللّه، واللّه أكبر، إيمانًا باللّه وتصديقًا لإجابة محمد ﷺ»، ولم يثبت ذلك كما قاله ابن جماعة وصح في أبي داود والنسائي وابن سعد والحاكم وابن حبان عن عبد اللّه بن السائب، قال: رأيت رسول اللّه ﷺ يقول بين الركنين اليماني والحجر الأسود: «ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار».

قال ابن المنذر: لا نعلم خبرًا ثابتًا عنه ﷺ يقال في الطواف غير هذا.

وقال غيره: لم يدع ﷺ عند ظهر الكعبة وأركانها ولا وقت الطواف ذكرًا معينًا لا يفعله ولا بتعليمه، ولذا ذهب لملك إلى أنه يسن الدعاء بلا حد، وأنكر قول الناس: «اللهم إيمانًا بك»... الخ.

وروي أنه ليس عليه العمل كما في المدونة، أي: ولم يثبت به حديث كما علم.

(وهل كان عليه الصلاة والسلام طائفًا على بعيره أم على قدميه، ففي مسلم عن عائشة: طاف النبي ﷺ في حجة الوداع) حول الكعبة **(على بعيره)** يستلم الركن كراهية أن يضرب عنه الناس، هذا لفظ مسلم بتمامه.

وفي الصحيحين عن ابن عباس: أنه ﷺ طاف في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن.

(وفيه) أي: مسلم **(عن أبي الطفيل)** عامر بن واثلة: **(رأيته ﷺ يطوف بالبيت على بعيره)** لم يقع ذلك في مسلم عن أبي الطفيل، ولفظه: رأيت رسول اللّه ﷺ يطوف بالبيت ويستلم الركن بمحجن معه ويقبل المحجن، وإنما فيه ذلك من حديث عائشة كما مر من حديث جابر، قال: طاف ﷺ بالبيت في حجة الوداع على راحلته يستلم الحجر بمحجنه، لأن يراه الناس وليشرف ويسألوه، فإن الناس غشوه. نعم في أبي داود عن أبي الطفيل: رأيت النبي ﷺ يطوف بالبيت على راحلته.

وقد اختلف في علة ذلك: فروى أبو داود من حديث ابن عباس: أنه ﷺ قدم مكة وهو يشتكي، فطاف على راحلته، وفي حديث جابر عند مسلم: أنه ﷺ طاف راكبًا ليراه الناس ويسألوه. فيحتمل أنه فعل ذلك للأمرين.

قال ابن بطال: فيه جواز دخول الدواب التي يؤكل لحمها المسجد إذا احتيج إلى ذلك، لأن بولها لا ينجسه بخلاف غيرها من الدواب.

وتعقب: بأنه ليس في الحديث دلالة على عدم الجواز مع الحاجة، بل ذلك دائر مع التلويث وعدمه، فحيث يخشى التلويث يمتنع الدخول، وقد قيل: إن ناقته عليه السلام كانت منوقة، أي مدربة معلمة، فيؤمن معها ما يحذر من التلويث.

(وقد اختلف في علة ذلك) أي: سببه، فإن الطواف راكبًا لا يجوز بلا عذر، فمنعه لملك وكرهه الشافعي، وطواف المصطفى راكبًا إنما كان لعذر اختلف فيه.

(فروى أبو داود من حديث) يزيد بن أبي زياد عن عكرمة، عن **(ابن عباس أنه ﷺ قدم مكة)** في حجة الوداع **(وهو يشتكي)** أي: به مرض **(فطاف على راحلته)**.

(وفي حديث جابر عند مسلم: أنه ﷺ طاف راكبًا ليراه الناس ويسألوه) نقل بالمعنى وإلا فلفظ مسلم: ما قد رأيت آنفًا، وله في رواية تلو السابقة عن جابر: طاف ﷺ في حجة الوداع على راحلته بالبيت وبالصفا والمروة ليراه الناس ويشرف وليسألوه، فإن الناس غشوه بفتح الشين ازدحموا عليه.

(فيحتمل أن يكون فعل ذلك للأمرين) المرض ومشاهدة الناس له فيسألوه عن أمر دينهم ويأخذوا عنه مناسكهم فلا خلف بين الخبرين.

قال الولي العراقي: لكن لم يصح ذلك عن ابن عباس، فإن يزيد بن أبي زياد لا يحتج به.

قال البيهقي: وقد تفرد بزيادة قوله: وهو يشتكي فلم يوافق عليها.

(قال ابن بطال: فيه جواز دخول الدواب التي يؤكل لحمها المسجد) بقياس بقية ما يأكل على البعير **(إذا احتيج إلى ذلك، لأن أبوالها لا تنجسه)** ولا أرواثها ولا يؤمن ذلك من البعير، فلو كانت نجسة لما عرض المسجد له **(بخلاف غيرها من الدواب)** التي لا تؤكل.

(وتعقب بأنه ليس في الحديث دلالة على عدم الجواز مع الحاجة) إذ الفعل إنما دل الجواز للحاجة **(بل ذلك دائر مع التلويث وعدمه، فحيث يخشى التلويث يمتنع الدخول)** وحيث لا يخشى يجوز **(و)** لا يراد أن ذلك لا يؤمن من الناقة، لأنه **(قد قيل: إن ناقته عليه السلام كانت منوّقة، أي: مدربة)** مذللة **(معلّمة)** مروضة **(فيؤمن معها ما يحذر من التلويث)** وهي

قال بعضـهـم: وهذا كان ـ والله أعلـم ـ في طواف الإفاضة، لا في طواف القـدوم، فإن جابرًا حكى عنه الرمل في الثلاثة الأول، وذلك لا يكون إلا مع الـمشي، ولـم يقل أحد رملت به راحلته، وإنما قالوا: رمل، أي بنفسه. وقال الشافعي: أما سعيه الذي طاف لقدومه فعلى قدميه. انتهى

ولـما استلم ﷺ الحجر مضى على يمينه، فرمل ثلاثًا ومشى أربعًا.

وكان ابتداء الرمل في عمرة القضية، لـما قدم ﷺ وأصحابه مكة، وقد وهنتهم حمى يثرب، فقال الـمشركون: إنه يقدم عليكم غداً قوم قد وهنتهم الحمى، ولقوا منها شدة، فجلسوا مما يلي الحجر، وأمرهم النبي ﷺ أن يرملوا

سائرة، وتعقب بأن ذلك لم يثبت إنما أبداه الحافظ احتمالاً، وللصحيحين أن أم سلمة طافت على البعير لمرضها بأمره ﷺ فترجى بعض أنه كان منوّقًا أيضًا وليس بشيء.

(قال بعضهم: وهذا) أي: طوافه راكبًا **(كان والله أعلم في طواف الإفاضة لا في طواف القدوم، فإن جابرًا حكى عنه الرمل في الثلاثة الأول)** فقال في سياق حجة الوداع عند مسلم: حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن فرمل ثلاثًا ومشى أربعًا، يعني بلا إسراع.

وللشيخين عن ابن عمر: كان ﷺ إذا طاف بالبيت الطواف الأول خب ثلاثًا ومشى أربعًا.

قال المصنف وغيره: الطواف الأول الذي يعقبه السعي لا طواف الوداع.

(وذلك لا يكون إلاَّ مع المشي، ولم يقل أحد رملت به راحلته، وإنما قالوا: رمل، أي: بنفسه) على المتبادر (و) لذا **قال الشافعي: أما سعيه الذي طاف لقدومه فعلى قدميه. انتهى، ولما استلم ﷺ الحجر مضى على يمينه)** أي: يمين نفسه فيكون البيت عن يساره **(فرمل:)** أسرع في مشيه بدون جري **(ثلاثًا ومشى أربعًا)** كما في مسلم عن جابر: **(وكان ابتداء الرمل)** بفتح الراء والميم هو الإسراع.

وقال ابن دريد: هو شبيه بالهرولة، وأصله أن يحرك الماشي منكبيه في مشيته **(في عمرة القضية)** سنة سبع **(لما قدم ﷺ وأصحابه مكة وقد وهنتهم)** بفوقية بعد النون يستعمل لازمًا، كقوله تعالى: ﴿وهن العظم مني﴾ [مريم/٤]، ومتعديًا كما في الحديث، أي: أضعفتهم **(حمى يثرب)** بمثلثة ممنوع الصرف علم للمدينة النبوية في الجاهلية والموضع رفع على الفاعلية **(فقال المشركون)** من قريش: **(إنه يقدم)** بفتح الدال مضارع قدم بكسرها، أي: يرد **(عليكم غدًا قوم قد وهنتهم الحمى ولقوا منها شدة فجلسوا)** أي: قريش **(مما يلي الحجر)** بكسر فسكون **(وأمرهم)** أي: الصحابة **(النبي ﷺ أن يرملوا)** بضم الميم **(ثلاثة أشواط:)** جمع شوط، أي:

ثلاثة أشواط، ويمشوا ما بين الركنين ليرى المشركون جلدهم، فقال المشركون: هؤلاء الذين زعمتم أن الحمى قد وهنتهم، هؤلاء أجلد من كذا وكذا. رواه الشيخان وغيرهما من حديث ابن عباس.

ولما كان في حجة الوداع رمل ﷺ وأصحابه، فكان سنة مستقلة.

قال الطبري: فقد ثبت أنه عليه السلام رمل ولا مشرك يومئذ بمكة، يعني في حجة الوداع، فعلم أنه من مناسك الحج، إلا أن تاركه ليس تاركًا لعمل، بل لهيئة مخصوصة، فكان كرفع الصوت بالتلبية، فمن لبى خافضًا صوته لم يكن تاركًا للتلبية بل لصفتها، فلا شيء عليه. انتهى.

فلو ترك الرمل في الثلاث لم يقضه في الأربع، لأن هيئتها السكينة فلا تغير، والله أعلم.

الطوفة حول الكعبة (ويمشوا) في كل واحد من الثلاثة (ما بين الركنين) اليمانيين حيث لا يراهم المشركون (ليرى المشركون) بفتح الياء والراء، وفي رواية: ليرى المشركين بضم الياء وكسر الراء (جلدهم) بفتح الجيم واللام قوّتهم لهذا الفعل، لأنه أقطع في تكذيبهم وأبلغ في نكايتهم.

(فقال المشركون) بعضهم لبعض: (هؤلاء الذين زعمتم أن الحمى قد وهنتهم:) أضعفتهم (هؤلاء أجلد من كذا وكذا، رواه الشيخان وغيرهما) كأبي داود والنسائي (من حديث ابن عباس) واللفظ لمسلم (ولما كان في حجة الوداع رمل ﷺ وأصحابه) كما جاء في أحاديث صحيحة (فكان سنة مستقلة) وإن زال سببه، ولذا هم عمر بتركه ورجع وفعله اتباعًا للفعل النبوي، فقال: إنما كنا رأينا به المشركين وقد أهلكهم الله، ثم قال شيء صنعه النبي ﷺ فلا نحب أن نتركه كما في الصحيحين، فرجع عما هم به لاحتمال أن له حكمة لم نطلع عليها، ومن جهة المعنى أن الرامل إذا رمل تذكر السبب فيذكر نعمة الله على إعزاز الإسلام وأهله.

(قال الطبري: فقد ثبت أنه عليه السلام رمل ولا مشرك يومئذ بمكة، يعني في حجة الوداع، فعلم أنه من مناسك الحج إلاَّ أن تاركه ليس تاركًا لعمل) بالإضافة (بل) تاركًا (لهيئة) صفة (مخصوصة فكان كرفع الصوت بالتلبية، فمن لبى خافضًا صوته ولم يكن تاركًا للتلبية بل لصفتها فلا شيء عليه. انتهى) كلام الطبري.

(فلو ترك الرمل في الثلاث) الأول (لم يقضه في الأربع) الباقية (لأن هيئتها السكينة في تغير، والله أعلم) بالحكم، وحقيقة الحكمة فيه (ولما فرغ ﷺ من طوافه) في (المقام)

ولما فرغ ﷺ من طوافه أتى المقام، فقرأ ﴿**واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى**﴾ [البقرة/١٢٥] فصلى ركعتين والمقام بينه وبين البيت،فقرأ فيهما بـ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾ و﴿**قل هو الله أحد**﴾ ثم رجع إلى الركن الذي فيه الحجر فاستلمه.

ثم خرج من الباب إلى الصفا، فلما دنا من الصفا قرأ: «﴿**إن الصفا والمروة من شعائر الله**﴾ [البقرة/١٥٨]، أبدأ بما يبدأ الله به»، فبدأ بالصفا فرقى عليه حتى رأى البيت واستقبل القبلة، فوحد الله وكبره، وقال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله وحده، أنجز

كما رواه مسلم وأبو داود في الحديث الطويل عن جابر، بلفظ: ثم تقدم إلى مقام إبراهيم (**فقرأ واتخذوا**) بكسر الخاء أيها الناس، وقرأ نافع وابن عامر: بفتح الخاء، خبر (**من مقام إبراهيم**) الحجر الذي قام عليه عند بناء البيت (**مصلى**) مكان صلاة بأن يصلوا خلفه ركعتي الطواف (**فصلى ركعتين والمقام بينه وبين البيت، فقرأ فيهما**) بعد الفاتحة (**بقل يا أيها الكافرون**) في الأولى (**وقل هو الله أحد**) في الثانية (**ثم رجع**) بعد الصلاة (**إلى الركن الذي فيه الحجر**) الأسود (**فاستلمه ثم خرج من الباب**) المقابل للصفا أثر الركعتين (**إلى الصفا، فلما دنا**): قرب (**من الصفا قرأ ﴿إن الصفا والمروة﴾**) جبلان بمكة (**﴿من شعائر الله﴾**) أعلام دينه: جمع شعيرة (**أبدأ**) بصيغة الخبر على الرواية المشهورة (**بما بدأ الله به؛ فبدأ بالصفا**) اعتبارًا بتقديم المبدوء به في التلاوة، الظاهر في أن حكمه مقدم على ما بعده، فلو بدأ الساعي بالمروة لم يعتد به عند الجمهور ولملك والشافعي، وأصرح منه رواية النسائي: «ابدؤوا بما بدأ الله به» بصيغة الأمر للجمع، واحتج به من قال: إن الواو لا ترتب، إذ لو رتبت لم يحتج إلى هذا التوجيه، ومن قال: ترتب لامتثاله ﷺ ذلك (**فرقي**) بكسر القاف ويجوز فتحها وهي لغة، أي: صعد (**عليه حتى رأى البيت واستقبل القبلة فوحد الله وكبره**) أي: قال: الله أكبر، وقوله: (**وقال: لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد**) زاد في رواية أبي يحيى: يحيي ويميت (**وهو على كل شيء قدير**).

قال الطيبي: يحتمل أنه قول آخر غير التوحيد والتكبير وأن يكون كالتفسير له والبيان والتكبير وإن لم يكن ملفوظًا به، لكن معناه مستفاد من هذا القول، أي: لأن معنى التكبير التعظيم، قال: ووحده حال مؤكدة من الله، كقوله تعالى: ﴿هو الحق مصدقًا﴾ [فاطر/٣١]، وقوله تعالى: ﴿شهد الله أنه لا إله إلاَّ هو والملائكة وأولو العلم قائمًا بالقسط﴾ [آل عمران/١٨]، في أحد الوجهين، ويجوز أن تكون مفعولاً مطلقًا ولا شريك له كذلك حال أو مصدر اهـ.

وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، ثم دعا بين ذلك قال مثل هذا ثلاث مرات، ثم نزل إلى المروة حتى إذا انصبت قدماه في بطن الوادي رمل، حتى إذا صعدنا مشى حتى أتى المروة.

وفي حديث أبي الطفيل عند مسلم وأبي داود، قال: قلت لابن عباس، أخبرني عن الطواف بين الصفا والمرة راكبًا، أسنة هو؟ فإن قومك يزعمون أنه سنة، قال: صدقوا وكذبوا، قلت: وما قولك صدقوا وكذبوا؟ قال: إن رسول الله ﷺ كثر

(لا إله إلا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده) محمدًا ﷺ على أعدائه **(وهزم الأحزاب)** الذين تحزبوا عليه يوم الخندق **(وحده)** من غير قتال من المسلمين ولا سبب من جهتهم **(ثم دعا بين ذلك، قال مثل هذا ثلاث مرات)** سقط لفظ مثل في نسخ وهي ثابتة في مسلم وأبي داود.

قال الطيبي: ثم تقتضي التراخي وأن يكون الدعاء بعد الذكر وبين تقتضي التعدد والتوسط بين الذكر بأن يدعو بعد قوله: ﴿على كل شيء قدير﴾ [البقرة/٢٥٥]، الدعاء فتمحل من قال لما فرغ من قوله: ﴿وهزم الأحزاب وحده﴾، دعا بما شاء ثم قال مرة أخرى هذا الذكر، ثم دعا حتى فعل ذلك ثلاثًا، فهذا إنما يستقيم على التقديم والتأخير بأن يذكر قوله: ثم دعا بين ذلك بعد قوله: قال مثل هذا ثلاث مرات، وتكون ثم للتراخي في الإخبار لا تأخر زمان الدعاء عن الذكر، ويلزم أن يكون الدعاء مرتين اهـ.

(ثم نزل إلى المروة حتى إذا انصبت) بشد الموحدة، قال عياض: الرواية الواصلة علينا من جميع نسخ مسلم بإثبات لفظة إذا وهكذا في جميع أصول شيوخنا، والانصباب مجاز من قولهم: صب الماء فانصب، أي: انحدرت **(قدماه في بطن الوادي رمل)** بفتحتين وفي الموطأ سعى، أي: مشى بقوة، أي: أسرع في المشي **(حتى إذا صعدنا)** بكسر العين، أي: ارتفعت قدماه من بطن المسيل إلى المكان العالي **(مشى)** المشي المعتاد **(حتى أتى المروة)** ففعل على المروة كما فعل على الصفا كما في مسلم وأبي داود، أي: من الاستقبال والتوجه والتكبير والدعاء.

(وفي حديث أبي الطفيل) عامر بن واثلة بمثلثة الكناني الليثي آخر الصحابة موتًا **(عند مسلم وأبي داود، قال)** أبو الطفيل: **(قلت لابن عباس: أخبرني عن الطواف)** أي: السعي **(بين الصفا والمروة راكبًا أسنة)** بهمزة الاستفهام **(هو)** أم لا؟ **(فإن قومك يزعمون:)** يقولون على غير يقين وتحقيق كما في المشارق **(أنه)** أي: السعي راكبًا **(سنة، قال: صدقوا)** في أنه ﷺ سعى راكبًا **(وكذبوا)** في أن الركوب سنة **(قلت: وما قولك صدقوا وكذبوا)** فإنه تناقض

عليه الناس، يقولون: هذا محمد، هذا محمد، حتى خرج العواتق من البيوت. قال: وكان رسول الله ﷺ لا يضرب الناس بين يديه، فلما كثر عليه ركب، والمشي والسعي أفضل. هذا لفظ رواية. وفي أوله ذكر الرمل في طواف البيت.

وعند أبي داود أن قريشًا قالت زمن الحديبية: دعوا محمدًا وأصحابه حتى يموتوا موت النغف، فلما صالحوه على أن يجيئوا من العام المقبل، فيقيموا ثلاثة

بحسب الظاهر **(قال: إن رسول الله ﷺ كثر عليه الناس)** في السعي بين الصفا والمروة **(يقولون: هذا محمد هذا محمد)** بالتكرار مرتين **(حتى خرج العواتق من البيوت:)** جمع عاتق، وهي البكر البالغ أو المقاربة للبلوغ، أو التي لم تتزوج، سميت بذلك لأنها عتقت من استخدام أبويها فيما تستخدم فيه الصغيرة من الدخول والخروج والتصرف **(قال: وكان رسول الله ﷺ لا يضرب)** بالبناء للمفعول نائبه **(الناس بين يديه، فلما كثر عليه)** الناس **(ركب)** للعذر المذكور **(والمشي والسعي أفضل)** من الركوب **(هذا لفظ رواية)**.

فأما رواية أبي داود فيأتي لفظها: ويستفاد من هذا أنه مشى في ابتداء السعي وركب في بقيته، وهو أحسن ما جمع به بين الأحاديث المختلفة في ذلك.

(وفي أوله) عند مسلم: **(ذكر الرمل في طواف البيت)** ولفظه عن أبي الطفيل: قلت لابن عباس: أرأيت هذا الرمل بالبيت ثلاثة أطواف ومشي أربعة أطواف أسنة هو، فإن قومك يزعمون أنه سنة، قال: فقال: صدقوا وكذبوا، قلت: ما قولك صدقوا وكذبوا؟، قال: إن رسول الله ﷺ قدم مكة، فقال المشركون: إن محمدًا وأصحابه لا يستطيعون أن يطوفوا بالبيت من الهزال وكانوا يحسدونه، فأمرهم ﷺ أن يرملوا ثلاثًا ويمشوا أربعًا.

(و) لفظه **(عند أبي داود)** قلت لابن عباس: يزعم قومك أنه ﷺ قد رمل بالبيت وأن ذلك سنة، قال: صدقوا وكذبوا، قلت: وما صدقوا وكذبوا؟، قال: صدقوا قد رمل وكذبوا ليس بسنة **(أن قريشًا قالت زمن الحديبية: دعوا:)** اتركوا **(محمدًا وأصحابه حتى يموتوا موت النغف:)** بفتح النون والغين المعجمة وبالفاء دود في أنوف الإبل والغنم واحده نغفة.

قال أبو عبيد: وهو أيضًا دود أبيض يكون في النّوى إذا أنقع وما سوى ذلك من الدود فليس بنغف، قاله الجوهري.

(فلما صالحوه على أن يجيئوا) هو ﷺ وأصحابه للعمرة، وفي نسخة من أبي داود: أن يحجوا.

قال الولي العراقي: والأولى أوجه لأنهم لم يحجوا تلك المرة، وإنما اعتمروا إلاَّ أن يراد بالحج مدلوله اللغوي وهو القصد.

أيام، فقدم ﷺ فقال لأصحابه. «أرملوا بالبيت»، وفيه: طاف ﷺ بين الصفا والمروة على بعير، لأن الناس كانوا لا يدفعون ولا يصرفون عنه، فطاف على بعير ليسمعوا كلامه، وليروا مكانه، وتناله أيديهم الحديث.

وكان ﷺ إذا وصل إلى المروة رقى عليها، واستقبل البيت وكبر الله ووحده، وفعل كما فعل على الصفا، حتى إذا كان آخر طوافه على المروة قال: «لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي ولجعلتها عمرة، فمن كان منكم ليس معه هدي فليحل وليجعلها عمرة»، فقام سراقة بن جعشم فقال: يا رسول الله،

(**من العام المقبل فيقيموا**) بمكة (**ثلاثة أيام، فقدم ﷺ**) والمشركون من قبل قعيقعان (**فقال لأصحابه: «ارملوا**) بضم الميم أمر من رمل بزنة أطلبوا، أي أسرعوا في المشي مع تقارب الخطا (**بالبيت»**) ثلاثًا وليس بسنة، كذا في الرواية من قول ابن عباس على مذهبه، وخالفه غيره لأنه ﷺ رمل في حجة الوداع وقال: «خذوا عني مناسككم».

(**وفيه**) أي: أبي داود في بقية هذا الحديث عقب قوله: وليس بسنة، قلت: يزعم قومك أن رسول الله ﷺ طاف بين الصفا والمروة على بعير، وإن ذلك سنة، قال: صدقوا وكذبوا، قلت: ما صدقوا وما كذبوا، قال: صدقوا قد (**طاف**) رسول الله (ﷺ) أي: سعى (**بين الصفا والمروة على بعير، لأن الناس كانوا**) لفظه في أبي داود وكذبوا ليس بسنة، كان الناس (**لا يدفعون**) بالبناء للمفعول (**عنه ﷺ ولا يصرفون عنه**) بصاد مهملة وفاء كما رأيته في أبي داود بخط الولي من الصرف وهو ما في النسخ الصحيحة، فقراءته بضاد معجمة وموحدة تصحيف (**فطاف على بعير ليسمعوا كلامه وليروا مكانه وتناله أيديهم... الحديث**).

كذا في نسخة: مع أنه لم يبق شيء منه، واعلم أن المصنف لو قال عقب قوله: أولاً هذا لفظ رواية مسلم، ولفظ أبي داود: فذكره بلفظه لكان أفيد من هذا التقطيع وما كان يزيد به الكتاب (**وكان ﷺ إذا وصل إلى المروة رقي**) بكسر القاف وتفتح (**عليها واستقبل البيت وكبر الله ووحده وفعل كما فعل على الصفا**) كما أفاده قول جابر في حديثه الطويل: حتى أتى المروة ففعل على المروة كما فعل على الصفا، وعقب ذلك بقوله: (**حتى إذا كان آخر طوافه على المروة**) كان تامة، وجواب إذا: قوله (**قال: «لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي ولجعلتها عمرة**) أي: لو عن لي هذا الرأي الذي رأيته آخرًا وأمرتكم به في أول أمري لما سقت الهدي، أي: لما جعلت عليّ هديا وأشعرته وقلدته وسقته بين يدي، فإن من ساقه لا يحل حتى ينحره، وإنما ينحره يوم النحر فلا يصح له فسخ الحج بعمرة ومن لا هدي معه يجوز له فسخه، وهذا صريح في أنه ﷺ لم يكن متمتعًا.

ألعامنا هذا، أم لأبد؟ فشبك ﷺ أصابعه واحدة في الأخرى وقال: «دخلت العمرة في الحج هكذا» ـ مرتين ـ، «لا بل لأبد أبد».

وهذا معنى فسخ الحج إلى العمرة.

قال النووي: وقد اختلف في هذا الفسخ، هل هو خاص بالصحابة تلك السنة خاصة، أم باق لهم ولغيرهم إلى يوم القيامة؟

فقال أحمد وطائفة من أهل الظاهر: ليس خاصًا، بل هو باق إلى يوم القيامة فيجوز لكل من أحرم بالحج وليس معه هدي أن يقلب إحرامه ويتحلل بأعمالها.

قال الخطابي: إنما قال هذا استطابة لنفوس أصحابه لئلا يجدوا في أنفسهم أنه أمرهم بخلاف ما يفعله في نفسه، وفيه استعمال لو في القرب وتطييب النفوس **(فمن)** جواب شرط محذوف، أي: إذا تقرر ما ذكرت من أني أفردت الحج وسقت الهدي فلم أتمكن من الإحلال إلاَّ بعد النحر، فمن **(كان منكم ليس معه هدي فليحل وليجعلها)** أي: الحجة **(عمرة»، فقام سراقة)** بضم السين وراء خفيفة وقاف ابن لملك **(بن جعشم)** بضم الجيم وسكون المهملة وضم المعجمة وفتحها، لغة حكاها الجوهري وغيره الكناني المدلجي، تقدم مرارًا وهو الذي ساخت قوائم فرسه في قصة الهجرة وأسلم في الفتح.

(فقال: يا رسول الله ألعامنا هذا أم لأبـد، فشبك رسول الله ﷺ أصابعه واحدة) نصب بعامل مضمر، أي: جاعلاً واحدة منها **(في الأخرى)** والحال مؤكدة **(وقال: «دخلت العمرة في الحج هكذا» مرتين)** هذا لفظ مسلم وأبي داود في الحديث الطويل عن جابر في الحجة النبوية، وإدخال الأصابع بعضها في بعض وتكريرها مرتين إما بالقول أو بالفعل يستدعي إدخال أحد النسكين في الآخر، ويؤيده حديث ابن عباس فإن العمرة قد دخلت في الحج إلى يوم القيامة، وقوله: **(«لا)** أي: ليس لعامنا هذا **(بل لأبد أبد»)** أي لآخر والأبد الدهر، وفي رواية: بل لا أبد الأبد **(وهذا معنى فسخ الحج إلى العمرة)** عند أحمد، والظاهر به.

وقال الجمهور: معنى الحديث جواز فعل العمرة في أشهر الحج إلى يوم القيامة، وأن القصد إبطال زعم الجاهلية منع ذلك.

(قال النووي: وقد اختلف في هذا الفسخ هل هو خاص بالصحابة تلك السنة خاصة) ممنوع حتى للصحابة بعدها **(أم باق لهم ولغيرهم إلى يوم القيامة، فقال أحمد وطائفة من أهل الظاهر: ليس خاصًا بل هو باق إلى يوم القيامة، فيجوز لكل من أحرم بالحج وليس معه هدي أن يقلب إحرامه عمرة ويتحلل بأعمالها)** فيطوف ويسعى ويحلق أو يقصر، حتى بالغ

وقال مالك والشافعي وأبو حنيفة وجماهير العلماء من السلف والخلف: هو مختص بهم في تلك السنة، لا يجوز بعدها، وإنما أمروا به تلك السنة ليخالفوا ما كانت عليه الجاهلية من تحريم العمرة في أشهر الحج.

ومما يستدل به الجماهير، حديث أبي ذر في مسلم: كانت المتعة في الحج لأصحاب محمد ﷺ خاصة. يعني فسخ الحج إلى العمرة. وفي النسائي عن الحارث بن بلال عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله، أرأيت فسخ الحج إلى العمرة لنا خاصة، أم للناس عامة؟ فقال رسول الله ﷺ: «بل لنا خاصة».

بعض الحنابلة فقال: نحن نشهد الله لو أحرمنا بحج لزمنا فرضًا فسخه إلى عمرة تفاديًا من غضب رسول الله ﷺ، ففي السنن عن البراء بن عازب أنه ﷺ خرج وأصحابه فأحرمنا بالحج، فلما قدمنا مكة، قال: اجعلوها عمرة، فقالوا: قد أحرمنا بالحج فكيف نجعلها عمرة، قال: «انظروا ما آمركم به فافعلوا»، فرددوا القول عليه فغضب... الحديث.

(**وقال ملك والشافعي وأبو حنيفة وجماهير العلماء من السلف والخلف: هو مختص بهم في تلك السنة، لا يجوز بعدها وإنما أمروا به تلك السنة ليخالفوا ما كانت عليه الجاهلية من تحريم العمرة في أشهر الحج**) وأنها من أفجر الفجور، فكسر سورة ما استحبكم في نفوسهم من الجاهلية من إنكاره بحملهم على أنفسهم.

(**ومما يستدل به الجماهير حديث أبي ذر في مسلم**) قال: (**كانت المتعة في الحج**) أي: فسخ الحج إلى العمرة (**لأصحاب محمد ﷺ**) في تلك السنة (**خاصة**) وهي حجة الوداع، فلا يجوز بعد ذلك لهم ولا لغيرهم. وعند أبي داود: أن أبا ذر كان يقول فيمن حج ثم فسخها بعمرة لم يكن ذلك إلاَّ للركب الذين كانوا مع رسول الله ﷺ.

قال الولي العراقي: وأبو ذر لا يقول هذا إلاَّ عن توقيف.

(**وفي النسائي**) وأبي داود وابن ماجه من طريق عبد العزيز الدراوردي عن ربيعة (**عن الحٰرث بن بلال**) المزني المدني، قال: قال في التقريب: مقبول.

وقال الولي العراقي: لا نعرفه بأكثر مما في هذا الإسناد أنه روى عن أبيه، وروى عنه ربيعة وليس له إلاَّ هذا الحديث في الكتب الثلاثة، ولا نعلم أحدًا وثقه فهو مجهول عينًا وحالاً.

وقال المنذري: شبيه المجهول (**عن أبيه**) بلال بن الحٰرث المزني أبي عبد الرحمن المدني، صحابي، مات سنة ستين وله ثمانون سنة.

(**قال: قلت: يا رسول الله أرأيت**) أي: أخبرني (**فسخ الحج إلى العمرة لنا خاصة أم للناس عامة، فقال رسول الله ﷺ: «بل لنا خاصة»**) وأجاب الحنابلة عن هذا بقول أحمد:

قال: وأما الذي في حديث سراقة: ألعامنا هذا أم لأبد؟ فقال: «لا، بل لأبد أبد» فمعناه: جواز الاعتمار في أشهر الحج، والقران كما سبق تفسيره.

فالحاصل من مجموع طرق الأحاديث: أن العمرة في أشهر الحج جائزة إلى يوم القيامة، وكذلك القران، وأن فسخ الحج إلى العمرة مختص بتلك السنة، والله أعلم، انتهى

حديث لا يثبت، وقال أيضًا: لا أقول به ولا يعرف هذا الرجل، يعني الحٰرث بن بلال ولم يروه غير الدراوردي، وأما الفسخ فرواه أحد وعشرون صحابيًا وأين يقع بلال بن الحٰرث منهم، وتعقب بأنه لا معارضة بينه وبينهم حتى يرجح لأنهم أثبتوا الفسخ للصحابة وبلال بن الحٰرث موافقهم، وزاد زيادة لا تخالفهم، وأما تعليله بتفرد الدراوردي به عن ربيعة، وتفرد ربيعة بن الحٰرث فهذا غير قادح، فإنهما ثقتان وتفرد الثقة لا يضر، ولذا سكت عليه أبو داود فهو عنده صالح، فلم يبق إلاَّ تفرد الحٰرث به عن أبيه ولم يعلم توثيقه، لكن ينجبر ذلك بحديث أبي ذر، فإنه وإن لم يصرح برفعه لكنه له حكم الرفع، إذ لا يقوله إلاَّ عن توقيف على أن ابن حبان يرى أن من لم يوثق ولم يجرح ثقة.

وقد قال الحافظ في تقريبه: إنه مقبول، أي: في الرواية وهي من ألفاظ التعديل، ولذا لم يتجرأ الحافظ المنذري على أن يقول مجهول عينًا وحالاً، بل قال شبيه المجهول ولو سلم أنه لا يصلح للحجية، فحديث ابن عباس المتفق عليه: كانوا يرون العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض... الحديث صريح في أن سبب الأمر بالفسخ هو قصد ما استقر في نفوسهم في الجاهلية بتقرير الشرع بخلافه.

وقد قال الخطابي: اتفق عوام أهل العلم على أنه إذا أفسد حجه مضى فيه مع الفساد... اهـ، يعني: فإذا لم يجز فسخ الحج الفاسد، فالصحيح أولى بعدم تجويزه.

(قال) النووي: **(وأما الذي في حديث سراقة: ألعامنا هذا أم لأبد، فقال: لا بل لأبد أبد، فمعناه جواز الاعتمار في أشهر الحج والقران)** أي: وجواز القران **(كما سبق تفسيره)** في كلام النووي، وأن تفسيره بفسخ الحج إلى العمرة ضعيف، لكن تعقب بأن سياق السؤال يقوّي تفسيره بذلك فإنه الظاهر منه.

(فالحاصل من مجموع طرق الأحاديث؛ أن فعل العمرة في أشهر الحج جائزًا إلى يوم القيامة وكذلك القران) باتفاق فيهما **(وأن فسخ الحج إلى العمرة مختص بتلك السنة)** عند الجمهور، وقيل: وأجمع عليه الصحابة إلاَّ ابن عباس ولم يعلم له موافق من الصحابة **(والله أعلم. انتهى)** كلام النووي.

وفي رواية للنسائي أيضًا: لا تصح المتعتان إلا لنا خاصة، يعني متعة النساء ومتعة الحج، يعني فسخ الحج إلى العمرة، ومتعة النساء: هي نكاح المرأة إلى أجل، كان ذلك مباحًا، ثم نسخ يوم خيبر، ثم أبيح يوم فتح مكة ثم نسخ في أيام الفتح، واستمر تحريمه إلى يوم القيامة. وقد كان فيه خلاف في العصر الأول، ثم ارتفع وأجمعوا على تحريمه.

وكان ﷺ مدة مقامه بمنزله الذي نزل فيه بالمسلمين بظاهر مكة، يقصر الصلاة فيه، وكانت مدة إقامته بمكة قبل الخروج إلى منى أربعة أيام ملفقة، لأنه قدم في الرابع، وخرج في الثامن، فصلى بها إحدى وعشرين صلاة، من أول ظهر الرابع إلى آخر ظهر الثامن، ومن يوم دخوله ﷺ مكة وخروجه يوم النفر الثاني من منى إلى الأبطح عشرة أيام سواء.

(وفي رواية للنسائي أيضًا) ومسلم، كلاهما عن أبي ذر، قال: **(لا تصح المتعتان إلاَّ لنا)** معشر الصحابة في حجة الوداع **(خاصة يعني متعة النساء ومتعة الحج، يعني: فسخ الحج إلى العمرة)** والتفسير بقوله: يعني إلى آخره وقع في سياق الحديث عن مسلم والنسائي **(ومتعة النساء هي نكاح المرأة إلى أجل كان ذلك مباحًا ثم نسخ يوم خيبر)**.

قال عياض: تحريمها يوم خيبر صحيح لا شك فيه، وقد قال بعضهم: إنها مما تناوله الإباحة والتحريم والفسخ مرتين كالقبلة **(ثم أبيح يوم فتح مكة)** لطول غيبتهم عن النساء **(ثم نسخ في أيام الفتح)** لمكة **(واستمر تحريمه إلى يوم القيامة، وقد كان فيه خلاف في العصر الأول)** قبل آخر خلافة عمر **(ثم ارتفع وأجمعوا على تحريمه)** في أواخر خلافة عمر.

وفي رواية لأبي داود: أنه نهى عن متعة النساء في حجة الوداع.

قال القاضي عياض: الصحيح أن الواقع فيها إنما هو تجديد النهي لاجتماع الناس وليبلغ الشاهد الغائب ولإتمام الدين والشريعة كما قرر غير شيء يومئذ... اهـ.

(وكان ﷺ مدة مقامه بمنزله الذي نزل فيه بالمسلمين بظاهر مكة يقصر) بضم الصاد **(الصلاة فيه، وكانت مدة إقامته بمكة)** أي: بظاهرها **(قبل الخروج إلى منى أربعة أيام ملفقة، لأنه قدم في الرابع)** وهو يوم الأحد من ذي الحجة **(وخرج في الثامن)** يوم الخميس **(فصلى بها إحدى وعشرين صلاة من أول ظهر الرابع إلى آخر ظهر الثامن)** يعارضه ما يأتي أنه صلى ظهر الثامن بمنى وهو الصحيح **(ومن يوم)** ابتداء **(دخوله عليه الصلاة والسلام مكة وخروجه يوم النفر الثاني من منى إلى الأبطح:)** بألف فموحدة فطاء فحاء مهملتين مسيل واسع فيه دقاق

وقدم علي من اليمن على رسول الله ﷺ فقال له: «بما أهللت»؟ فقال: بما أهل به رسول الله ﷺ، فقال: «لولا أن معي الهدي لأحللت». رواه الشيخان من حديث أنس.

وفي حديث البراء عند الترمذي والنسائي: دخل علي على فاطمة رضي الله عنهما فوجدها قد نضحت البيت بنضوح فغضب. فقالت: ما لك؟ فإن رسول الله ﷺ قد أمر أصحابه فأحلوا، قال: قلت لها إني أهللت بإهلال رسول الله ﷺ قال: فأتيته فقال لي رسول الله ﷺ: «كيف صنعت»؟ وقال له: «انحر من البُدْن سبعًا وستين، أو ستًا وستين، وأمسك لنفسك ثلاثًا وثلاثين أو أربعًا وثلاثين، وأمسك من كل بدنة منها بضعة».

وفي رواية جابر عند مسلم: فوجد فاطمة ممن حل، ولبست ثوبًا صبيغًا

الحصى (**عشرة أيام سواء، وقدم علي**) مكة (**من اليمن**) لأنه كان بعث إليها (**على رسول الله ﷺ، فقال له: «بما أهللت»؟**) أي: أحرمت، وإثبات ألف ما الاستفهامية مع دخول الجار عليها قليل، ورواه أبو ذر بحذفها على الكثير السائغ نحو: فيم أنت من ذكراها عم يتساءلون (**قال: بما**) أي: الذي (**أهل به رسول الله ﷺ، فقالوا: لولا أن معي الهدى لأحللت**) من الإحرام وتمتعت، لأن صاحب الهدي لا يتحلل حتى يبلغ الهدي محله وهو يوم النحر (**رواه الشيخان**) والترمذي (**من حديث أنس**) بن لملك.

(**وفي حديث البراء**) بن عازب (**عند الترمذي والنسائي**) وأبي داود (**دخل علي على فاطمة رضي الله عنهما فوجدها قد نضحت**) بفتح النون والضاد المعجمة، أي: رشت (**البيت بنضوح**) بفتح النون وضاد معجمة وحاء مهملة ضرب من الطيب تفوح رائحته، قاله الولي العراقي (**فغضب**) لظنه أنها باقية على الإحرام (**فقالت: ما لك فإن رسول الله ﷺ قد أمر أصحابه**) أي: كثيرًا منهم (**فأحلوا، قال: قلت لها: إني أهللت بإهلال النبي ﷺ**) أي: بما أهل به (**قال: فأتيته، فقال رسول الله ﷺ: كيف صنعت**) في الإهلال، فأخبره بأنه أهل بما أهل به (**وقال له: انحر من البدن سبعًا وستين أو ستًا وستين**) شك الراوي: (**وأمسك لنفسك ثلاثًا وثلاثين أو أربعًا وثلاثين**) شك (**وأمسك**) لي، كما زاده في رواية أبي داود (**من كل بدنة منها بضعة:**) بفتح الموحدة وتكسر وتضم وسكون المعجمة قطعة لنأكل منها.

(**وفي رواية جابر عند مسلم**) وأبي داود عقب قوله المتقدم: «لا بل لأبد أبد» وقدم علي من اليمن ببدن النبي ﷺ (**فوجدنا فاطمة ممن حل**) وظاهر هذا أن البدن للمصطفى، وفي

واكتحلت، فأنكر ذلك عليها، فقالت: أبي أمرني بهذا، فقال: صدقتْ صدقتْ مرتين، ماذا قلتَ حيت فرضت الحج؟ قال: قلت اللهم إني أهل بما أهل به رسولك، قال: فإن معي الهدي فلا تحل. قال جابر: فكان جماعة الهدي الذي قدم به علي من اليمن والذي أتى به النبي ﷺ مائة. فحلَّ: الناس كلهم وقصروا إلا النبي ﷺ ومن كان معه هدي.

النسائي: قدم علي من اليمن بهدي وساق ﷺ من المدينة هديًا، فظاهره أن الهدي كان لعلي، فيحتمل أن عليًا قدم من اليمن بهدي لنفسه وهدي للنبي ﷺ، فذكر كل راو واحدًا منهما **(ولبست)** بكسر الموحدة **(ثيابًا صبيغًا)** أي: مصبوغة غير بيض، فعيل بمعنى: مفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث **(واكتحلت، فأنكر ذلك عليها)** لظنه أنها تابعة للنبي ﷺ في إحرامه، ورأى أنه باق على إحرامه.

زاد في رواية أبي داود: وقال من أمرك بهذا؟ **(قالت: أبي أمرني بهذا)** أي: بالإحلال الذي نشأ عنه اللبس والاكتحال لا بهما، إذ هما من المباح وهو غير مأمور به، أو أريد بالأمر الإباحة لا طلب الفعل، وحذف المصنف من الحديث في مسلم وأبي داود، قال: فكان علي يقول بالعراق: فذهبت إلى رسول اللّٰه ﷺ محرشًا على فاطمة للذي صنعت مستفتيًا لرسول اللّٰه ﷺ فيما ذكرت عنه، فأخبرته أني أنكرت ذلك عليها **(فقال: «صدقت)** فاطمة **(صدقت» مرتين)** ففاعل قال النبي ﷺ: وصدقت بسكون التاء خلاف ما يوهمه اختصار المصنف أنه بكسرها وفاعل قال علي ولم يقنع علي بقولها: أبي أمرني، وخبر الواحدة مقبول لجواز أنه فهم أنه أمرها بالإحلال ولا يلزم منه لبس الصبيغ والاكتحال لقرب زمن الإحرام الماضي والذي تنشه، أو جوّز أن أمره لعموم الصحابة وأن لها أمرًا يخصها لأنها بضعة منه فلا تفعل إلاَّ ما يفعله، أو فهم أنها ليست ممن لم يسق الهدي، لأن أباها وزوجها ساقاه فهي في حكم من ساقه، وفيه جواز قول الشخص أبي ولو كان معظمًا وأنه ليس تنقيصًا له فيؤخذ منه جواز قول الشريف جدي: يريد النبي ﷺ، قاله الولي العراقي ملخصًا ثم قال ﷺ لعلي: **(«ماذا قلت حين فرضت الحج»؟)** أي: ألزمت نفسك بالإحرام **(قال: قلت: «اللهم إني أهل بما أهل به رسولك»)** ففيه جواز الإحرام بما أحرم به غيره **(قال: «فإنَّ معي الهدي فلا تحل»)**.

(قال جابر: فكان جماعة) أي: جملة **(الهدي الذي قدم به علي من اليمن والذي أتى به النبي ﷺ)** من المدينة **(مائة)** من البدن **(فحل الناس كلهم)** أي: أكثرهم ومعظمهم، فهو عام أريد به الخصوص، لأن عائشة لم تحل ولم تكن ممن ساق الهدي **(وقصروا كلهم)** مع أن الحلق أفضل لأجل أن تبقى لهم بقية تحلق في الحج **(إلا النبي ﷺ ومن كان معه هدي)** فلم

فلـما كان يوم التروية، وكان يوم الخميس ضحى، ركب ﷺ وتوجه بالمسلمين إلى منى، وقد أحرم بالحج من كان أحل منهم، وصلى ﷺ بمنى: الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر، ثم مكث قليلاً حتى طلعت الشمس، وأمر بقبة من شعر فضربت له بنمرة، فسار على طريق ضب، ولا يشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام بالمزدلفة كما كانت قريش تصنع في الجاهلية، وكانت «الحمس» وهم قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة ويقولون نحن قطين الله، أي

يحلوا (**فلـما كان يوم التروية**) ثامن الحجة، وقوله: (**وكان يوم الـخميس ضحىً ركب ﷺ وتوجه بالـمسلمين إلى منى، وقد أحرم بالحج من كان أحل منهم**) لم يقع ذلك في مسلم.

ولأبي داود ولفظهما: فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى فأهلوا بالحج فركب رسول اللّٰه (**فصلى ﷺ بمنى الظهر والعصر والـمغرب والعشاء والفجر**) أي: الصبح كل صلاة لوقتها، وفيه ندب التوجه إلى منى يوم التروية، وكره لملك التقدم إليها قبله.

وقال الشافعي: إنه خلاف السنة (**ثم مكث قليلاً**) بمنى (**حتى طلعت الشمس وأمر بقبة:**) خيمة (**من شعر فضربت له بنمرة:**) بفتح النون وكسر الميم جبل عن يمين الخارج من مأزمي عرفة، وقوله: فضربت بالفاء والبناء للمفعول، هكذا رواه مسلم وأبو داود، وفي رواية لمسلم: تضرب.

قال المصنف في شرحه صفة لقبة أو حال والتقدير أمر بضرب قبة بنمرة قبل قدومه إليها، فحذف المضاف وجعل الصفة دليلاً عليه (**فسار على طريق ضب**) بفتح الضاد المعجمة وشد الموحدة قرية على يمين الناس اليوم وليس في مسلم ولا في أبي داود على طريق ضب إنما فيهما: فسار رسول اللّٰه ﷺ (**ولا يشك قريش، إلا أنه واقف عند المشعر الحرام بالمزدلفة كما كانت قريش تصنع في الجاهلية**) ظاهره أنه ليس لقريش شك في شيء إلاّ في وقوفه عند المشعر فإنهم يشكون فيه وليس المراد ذلك بل عكسه، وهو أنهم لا يشكون في أنه ﷺ سيقف عند المشهر الحرام على ما كانت عادتهم من وقوفهم به ويقف سائر الناس بعرفة، فقال الأبي: الأظهر في إلاّ أنها زائدة وأن في موضع نصب على إسقاط الجار، أي: ولا يشك قريش في أنه واقف عند المشهر، ثم انفصل المصنف عن حديث جابر بدون بيان إلى حديث آخر، فقال: (**وكانت الحمس**) بضم الحاء المهملة وسكون الميم وسين مهملة (**وهم قريش ومن ودان دينها**) أي: اتبعهم في دينهم ووافقهم عليه واتخذ له دينًا وعبادة.

روي إبرهيم الحربي عن مجاهد، قال: الحمس قريش ومن كان يأخذ مأخذها من القبائل، كالأوس والخزرج وخزاعة وثقيف وعدوان وبني عامر بن صعصعة وبني كنانة إلاّ بني بكر

جيران بيته فلا نخرج من حرمه، وكان الناس كلهم يبلغون عرفات، وذلك قوله تعالى: ﴿**ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس**﴾ [البقرة/١٩٩].

والأحمس لغة: الشديد في دينه لما شددوا على أنفسهم، كانوا إذا أهلوا بالحج لا يأكلون لحمًا ولا يضربون بيتًا من وبر ولا شعر، وإذا قدموا مكة وضعوا ثيابهم التي كانت عليهم.

وعند الحربي أيضًا عن عبد العزيز بن عمران المدني، قال: سموا حمسًا لأنهم حمسًا بالكعبة، لأن حجرها أبيض يضرب إلى سواد.

قال الحافظ: والأول أشهر وأكثر، وذكر الحربي عن أبي عبيدة معمر بن المثنى: كانت قريش إذا خطب إليهم الغريب، اشترطوا عليه أن ولدها على دينهم، فدخل في الحمس ثقيف وخزاعة وغيرهم، فعلم منه أن المراد من أمهاته قرشية لا جميع القبائل (**يقفون بالمزدلفة ويقولون: نحن قطين الله**:) بقاف وطاء جمع قاطن (**أي: جيران بيته فلا نخرج من حرمه**).

قال سفيٰن بن عيينة: وكان الشيطان قد استهواهم، فقال لهم: إنكم إن عظمتم غير حرمكم استخف الناس بحرمكم، فكانوا لا يخرجون منه، رواه الحميدي في مسنده (**وكان الناس كلهم يبلغون عرفات**) يقفون بها (**وذلك قوله تعالى**: ﴿**ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس**﴾ [البقرة/١٩٩])، رواه بهذا السياق الإسماعيلي عن سفيٰن بن عيينة من قوله، وظاهره أن المراد الإفاضة من عرفة، وظاهر سياق الآية أنها الإفاضة من مزدلفة لأنها ذكرت بثم بعد ذكر الأمر بالذكر عند المشعر الحرام، وأجاب بعض المفسرين بأن الأمر بالذكر عنده بعد الإفاضة من عرفات التي سيقت بلفظ الخبر تنبيهًا على المكان الذي تشرع الإفاضة منه، فالتقدير فإذا أفضتم اذكروا ثم لتكن إفاضتكم من حيث أفاض الناس لا من حيث كانت الحمس يفيضون، أو التقدير: فإذا أفضتم من عرفات إلى المشعر الحرام فاذكروا الله عنده ولتكن من المكان الذي يفيض فيه الناس، ذكره الحافظ وأصل الحديث في الصحيحين، واللفظ لمسلم عن عائشة: كانت قريش ومن دان بدينها يقفون بالمزدلفة وكانوا يسمون الحمس، فلما جاء الإسلام أمر الله نبيه ﷺ أن يأتي عرفات فيقف بها ثم يفيض منها، فذلك قوله تعالى: ﴿ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس﴾ [البقرة/١٩٩]، ولهما أيضًا عن عائشة: الحمس هم الذين أنزل الله فيهم: ﴿ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس﴾ ...الحديث.

قال الحافظ: عرف برواية عائشة أن المخاطب النبي ﷺ والمراد بالناس هنا إبرٰهيم الخليل، وعنه المراد به الإمام وعن غيره ءادم وقرىء شاذًا الناسي بكسر السين بوزن العاصي، أي: أن الإفاضة من عرفات كانت في شريعتهما، قال: والأول أصح.

نعم الوقوف بعرفة موروث عن إبرٰهيم كما روي الترمذي وغيره عن يزيد بن شيبان، قال:

وعن جبير بن مطعم قال: أضللت حمارًا لي في الجاهلية، فوجدته بعرفة، فرأيت رسول الله ﷺ واقفًا بعرفات مع الناس، فلما أسلمت عرفت أن الله وفقه لذلك.

وفي رواية: كان رسول الله ﷺ في الجاهلية يقف مع الناس بعرفة على جمل له، ثم يصبح مع قومه بالمزدلفة فيقف معهم ويدفع إذا دفعوا.

كنا وقوفًا بعرفة أتانا ابن مربع، فقال: إني رسول رسول اللّه ﷺ إليكم، يقول لكم: «كونوا على مشاعركم فإنكم من إرث إبراهيم»... الحديث، ولا يلزم من ذلك أن المراد خاصة، بل ما هو أعم من ذلك وسببه ما حكته عائشة، وأما ثم في الآية فقيل بمعنى الواو، واختاره الطحاوي، وقيل: لقصد التأكيد لا لمحض الترتيب، والمعنى: إذا أفضتم من عرفات فاذكروا اللّه عند المشعر الحرام، ثم اجعلوا إفاضتكم التي تفيضونها من حيث أفاض الناس لا من حيث كنتم تفيضون.

قال الزمخشري: وموقع ثم هنا موقعها من قولك: أحسن إلى الناس، ثم لا تحسن إلى غير كريم فتأتي بثم لتفاوت ما بين الإحسان إلى الكريم والإحسان إلى غيره، فكذلك حين أمرهم بالذكر عند الإفاضة من عرفات بين لهم مكان الإفاضة، فقال: ثم أفيضوا التفاوت ما بين الإفاضتين، وإن إحداهما صواب والأخرى خطأ.

قال الخطابي: تضمنت الآية الأمر بالوقوف بعرفة، لأن الإفاضة إنما تكون عن اجتماع قبلها، وكذا قال ابن بطال وزاد: وبين الشارع مبدأ الوقوف ومنتهاه... اهـ.

(**وعن جبير بن مطعم**) القرشي النوفلي الصحابي العالم بالأنساب (**قال: أضللت حمارًا لي**) أي: أضعته، أو ذهب هو، وفي الصحيحين، عنه: بعيرًا لي، فيحتمل التعدد (**في الجاهلية**) قبل إسلامه، فتطلبته (**فوجدته بعرفة فرأيت رسول اللّه ﷺ واقفًا بعرفات مع الناس، فلما أسلمت**) يوم الفتح (**عرفت أن اللّه وفقه**) ﷺ (**لذلك**) أخرج هذا الحديث بهذا اللفظ إسحٰق بن راهويه في مسنده.

(**وفي رواية**) له أيضًا ولابن خزيمة عن جبير: (**كان رسول اللّه**) لفظه: رأيت رسول اللّه (ﷺ **في الجاهلية يقف مع الناس بعرفة على جمل له**) زاد محمد بن إسحٰق في مغازيه: قبل أن ينزل عليه الوحي (**ثم يصبح مع قومه**) قريش (**بالمزدلفة فيقف معهم ويدفع إذا دفعوا**) زاد ابن إسحٰق توفيقًا له من اللّه.

وفي الصحيحين عن جبير بن مطعم، قال: أضللت بعيرًا لي فذهبت أطلبه يوم عرفة، فرأيت النبي ﷺ واقفًا بعرفة، فقلت: هذا واللّه من الحمس، فما شأنه ههنا، وعلم من الروايتين اللتين ساقهما المصنف أن هذا كان قبل إسلام جبير، فلذا أنكر عليه مخالفته لقومه لا كما ظن

ولما بلغ ﷺ عرفة وجد القبة قد ضربت له بنمرة، فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بـ«القصواء» فرحلت له، فركب فأتى بطن الوادي فخطب الناس وقال: «إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا إن كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدميّ موضوع، ودماء

السهيلي أن رؤية جبير لذلك كانت في حجة الوداع فاستشكله، ثم عاد المصنف إلى حديث جابر، فقال: (**ولما بلغ ﷺ عرفة**) أي: قربها لقوله: (**وجد القبة**) ولفظه عقب قوله: كما كانت تصنع قريش في الجاهلية، فأجاز، أي: جاوز رسول الله ﷺ، أي: المزدلفة حتى أتى عرفة فوجد القبة (**قد ضربت له بنمرة**) وليست من عرفة (**فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس**) بغين معجمة مالت للزوال (**أمر**) ﷺ (**بالقصواء**) بفتح القاف والمد تقدم الكلام فيها غير مرة (**فرحلت**) بضم الراء وكسر المهملة مخففة (**له**) أي: شد الرحل على ظهرها (**فركب فأتى بطن الوادي**) وهو عرنة بضم العين وفتح الراء المهملتين بعدها نون (**فخطب الناس**) ففيه أنه يستحب للإمام أن يخطب يوم عرفة في هذا الموضع، وبه قال الجمهور والمدنيون والمغاربة من المالكية وهو المشهور، فقول النووي خالف فيها المالكية فيه نظر، إنما هو قول العراقيين منهم والمشهور خلافه، واتفق الشافعية أيضًا على استحبابها خلافًا لما توهمه عياض والقرطبي.

(**وقال: «إن دماءكم وأموالكم**) زاد في بعض طرق هذا الحديث: وأعراضكم (**حرام عليكم**) معناه: أن دماء بعضكم على بعض حرام وأموال بعضكم على بعض حرام، وإن كان ظاهر اللفظ أن دم كل واحد حرام عليه نفسه ومال كل واحد حرام عليه نفسه، فليس بمراد؛ لأن الخطاب للمجموع، والمعنى: فيه مفهوم ولا تبعد إرادة المعنى الثاني، أما الدم فواضح، وأما المال فمعنى تحريمه عليه تحريم تصرفه فيه على غير الوجه المأذون فيه شرعًا، قاله الولي العراقي.

قال عياض: فيه أن تحريم الدماء والأموال على حد واحد ونهاية من التحريم، وفيه ضرب الأمثال وقياس ما لم يعلم على ما علم لقوله: (**كحرمة يومكم هذا**) يوم عرفة (**في شهركم هذا**) ذي الحجة (**في بلدكم هذا**) مكة لاتفاقهم على تحريم ذلك وتعظيمه... اهـ.

وفي تقديم اليوم على الشهر وهو على البلد الترقي، فالشهر أقوى من اليوم وهو ظاهر في الشهر لاشتماله على اليوم فاحترامه أقوى من احترام جزئه، وأما زيادة حرمة البلد فلأنه محرم في جميع الشهور لا في هذا الشهر وحده، فحرمته لا تختص به فهو أقوى منه.

قال التوربشتي: أراد أموال بعضكم على بعض، وإنما ذكره مختصرًا اكتفاء بعلم المخاطبين حيث جعل أموالكم قرينة دمائكم، وإنما شبه تحريم ذلك باليوم والشهر والبلد، لأنهم يعتقدون أنها

الـجاهلية موضوعة، وإن أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الـحارث كان مسترضعًا في بني سعد فقتلته هذيل، وربا الـجاهلية موضوع وأول ربًا أضع ربانا،

محرمة أشد التحريم لا يستباح منها شيء، وفيه مع بيان حرمة الدماء والأموال تأكيد لحرمة تلك الأشياء التي شبه بتحريمها الدماء والأموال.

وقال الطيبي: هذا من تشبيه ما لـم تجر به العادة بما جرت به، لأنهم عالـمون بحرمة الثلاث، كما في قوله: وإذ نتقنا الجبل فوقهم كأنه ظلة كانوا يستبيحون دماءهم وأموالهم في الجاهلية في غير الأشهر الحرم ويحرمونها فيها، كأنه قيل: إن دماءكم وأموالكم محرمة عليكم أبدًا كحرمة الثلاث، ثم أتبعه بما يؤكده، فقال: **(ألاَّ)** بالفتح والتخفيف **(أن كل شيء من أمر الـجاهلية)** الذي أحدثوه والشرائع التي شرعوها في الحج وغيره، قاله في الـمفهم: **(تـحت قدمي)** بشد الياء مثنى **(موضوع)** أي: مردود وباطل حتى صار كاشيء الـموضوع تحت القدمين **(ودماء)** بكسر الدال وبالهمز والـمد **(الـجاهلية موضوعة)**.

قال الولي: يمكن أنه عطف خاص على عام لاندراج دمائها في أمورها، ويمكن أنه لا يندرج لحمل أمورها على ما ابتدعوه وشرعوه، وإيجاب القصاص على القاتل ليس مما ابتدعوه، وإنما أريد قطع النزاع بإبطال ذلك لأن منها ما هو حق، ومنها ما هو باطل، وما يثبت وما لا يثبت **(فإن أول دم أضع من دمائنا)** أهل الإسلام، أي: أبدأ في وضع الدماء التي يستحق الـمسلـمون ولايتها بأهل بيتي **(دم ابن ربيعة بن الـحرث)** بن عبد الـمطلب واسم هذا الابن إياس، قاله الجمهور والـمحققون، وقيل: حارثة، وقيل: تمام، وقيل: ءادم.

قال الدارقطني: وهو تصحيف، ولبعض رواة مسلـم وأبي داود دم ربيعة، وهو وهم، لأن ربيعة عاش حتى توفي زمن عمر سنة ثلاث وعشرين، وتأوله أبو عبيد بأنه نسبه إليه لأنه ولي دم ابنه وهو حسن ظاهر به تتفق الروايتان.

(كان) هذا الابن طفلاً **(مسترضعًا فـي بنـي سعد فقتلته هذيل)** بهاء مضمومة فمعجمة مفتوحة، قال الولي العراقي: ظاهره أنها تعمدت قتله، وذكر الزبير بن بكار أنه كان صغيرًا يحبو بين البيوت فأصابه حجر في حرب كانت بين بني سعد وبين ليث بن بكر، كذا ذكره عياض والنووي وغيرهما ساكتين عليه وهو مناف لقوله: فقتلته هذيل لأنهم غير بني ليث، إذ هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر وليث بن بكر بن عبد مناة بن كتانة بن خزيمة بن مدركة كما بينه أبو عبيد القٰسم بن سلام في أنسابه. انتهى.

(وربا الـجاهلـية موضوع) أي: الزائد على رأس الـمال، كما قال تعالى: ﴿وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم﴾ [البقرة/٢٧٩] وهذا إيضاح، إذ الـمقصود مفهوم من لفظ ربا، فإذا وضع الربا

ربا العباس بن عبد المطلب، فإنه موضوع كله، فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة من الله، ولكم عليهن أن لا يوطئن

فمعناه وضع الزيادة، قاله النووي.

قال الولي: ولا شك أن عطف هذا على أمر الجاهلية من الخاص على العام، لأنه من إحداثاتهم وشرعهم الفاسد **(وأول ربا أضع)** مبتدأ خبره **(ربانا ربا العباس)** بدل منه، أو خبر محذوف، أي: هو ربا العباس **(بن عبد المطلب)** وهكذا الرواية في مسلم وأبي داود، فما في نسخة: أضع من ربانا بزيادة من تحريف لم يوجد في الأصول **(فإنه موضوع كله)** يحتمل عود ضمير أنه لربا العباس تأكيدًا لوضعه، ويحتمل لجميع الربا، أي: ربا العباس موضوع، لأن الربا موضوع كله، قاله الولي: وإنما بدأ في وضع دماء الجاهلية ورباها من أهل الإسلام بأهل بيته ليكون أمكن في قلوب السامعين وأسد لأبواب الطمع في الترخيص **(فاتقوا اللّه في النساء)**.

قال الطيبي: هو عطف من حيث المعنى على دماءكم وأموالكم، أي: فاتقوا اللّه في استباحة الدماء ونهب الأموال، وفي النساء: وهو من عطف الطلب على الخبر بالتأويل، كما عطف ﴿وامتازوا اليوم أيها المجرمون﴾ [البقرة/١٧٩]، على قوله: ﴿إن أصحاب الجنة﴾ [يس/٥٥].

وقال الولي العراقي: يحتمل أن الفاء زائدة، لأن في رواية بدونها وأنها للسببية، لأنه لما قرر إبطال أمر الجاهلية وكان من جملتها منع النساء من حقوقهن وترك إنصافهن أمرهم بمتابعة الشرع في إنصافهن، فكأنه قيل: فبسبب إبطال أمر الجاهلية اتقوا اللّه في النساء وأنصفوهن، فإن تركه من أمر الجاهلية، قال: وفي تحتمل السببية نحو فذلكن الذي لمتنني فيه والظرفية مجازًا نحو ﴿ولكم في القصاص حياة﴾ [البقرة/١٧٩]، أي: أن النساء ظرف للتقوى المأمور بها **(فإنكم أخذتموهن بأمانة اللّه)** أي: بأن اللّه ائتمنكم عليهن، فيجب حفظ الأمانة وصيانتها بمراعاة حقوقها والقيام بمصالحها الدينية والدنيوية، قاله في المفهم.

وفي كثير من أصول مسلم بأمان اللّه بلا هاء، كما قال النووي وهو يقوّي أن في قوله: أخذتموهن دلالة على أنها كالأسيرة المحبوسة تحت زوجها وله التصرف فيها والسلطنة عليها، ويوافقه قوله في رواية أخرى: فإنهن عوان عندكم: جمع عانية وهي الأسيرة، لكنها ليست أسيرة خائفة كغيرها من الأسراء، بل هي أسيرة آمنة **(واستحللتم فروجهن بكلمة من الله)** أي: قوله: ﴿فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان﴾ [البقرة/٢٢٩].

قال الخطابي: هذا أحسن الوجوه.

قال المازري: ويحتمل بإباحة اللّه المنزلة في كتابه.

فرشكم أحدًا تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربًا غير مبرح، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف، وقد تركت فيكم ما إن لا تضلوا بعده إن اعتصمتم

قال عياض: قيل: هي التوحيد لا إله إلاَّ اللَّه محمد رسول اللَّه، إذ لا يحل لغير مسلم أن يتزوج مسلمة، وقيل: كلمة النكاح التي يستحل بها الفروج. انتهى، أي: الصيغ التي تنعقد بها من إيجاب وقبول، ورجح هذا في المفهوم، قال: فإن حكم اللَّه كلامه المتوجه للمحكوم عليه على جهة الاقتضاء أو التخيير.

وكذا النووي، فقال: المراد بإباحة اللَّه والكلمة: ﴿فانكحوا ما طاب لكم من النساء﴾ [النساء/٣]، وهذا هو الصحيح. انتهى، ولما ذكر استحلال الزوج بكلمة اللَّه وعلم منه تأكيد الصحبة بين الزوجين انتقل إلى بيان ما على كل واحد منهما من الحقوق، وبدأ بحق الأزواج لأنهم المخاطبون، فقال: **(ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدًا تكرهونه)** أي: تكرهون دخوله في بيوتكم سواء كرهتم ذاته أم لا، وعبر بفرش لأن الداخل يطأ فراش المنزل الذي يدخل فيه، أي: أنه ليس للزوجة أن تمكن أحدًا ولو امرأة أو محرمًا من دخول بيت زوجها إلاَّ إذا علمت عدم كراهية زوجها لذلك.

هكذا حمله القرطبي والنووي على العموم **(فإن فعلن ذلك)** بدون رضاكم بلفظ صريح أو بقرائن، فلو شككن أنهم يكرهونه لم تمكن لأن الأصل المنع **(فاضربوهن ضربًا غير)** بالنصب **(مبرح)** بضم الميم وفتح الموحدة وكسر الراء المشددة وحاء مهملة، أي: غير شديد شاق من البرح وهو المشقة.

وقال الخطابي: معنى الحديث أن لا يأذن لأحد من الرجال يدخل فيتحدث إليهن، وكان الحديث من الرجال إلى النساء من عادات العرب ولا يعدونه عيبًا ولا يعدونه ريبة، فلما نزلت آية الحجاب وصار النساء مقصورات نهى عن محادثتهن والقعود إليهن، وليس المراد بوطء الفرش هنا نفس الزنا لأنه محرم على الوجوه كلها، فلا معنى لاشتراط الكراهية فيه، ولو أريد الزنا لكان الضرب الواجب فيه هو المبرح الشديد والعقوبة المؤلمة من الرجم دون الضرب الذي ليس بمبرح، وذكر المازري وعياض نحوه، وقال الطيبي: ظاهر قوله: أن لا يوطئن فرشكم أحدًا مشعر بالكناية عن الجماع فعبر به عن عدم الإذن مطلقًا. انتهى.

(ولهن عليكم) وجوبًا **(رزقهن وكسوتهن)** بكسر الكاف وضمها لغتان مشهورتان **(بالمعروف)** على قدر كفايتهن دون سرف ولا تقتير **(وقد تركت فيكم ما إن لا تضلوا بعده)** يحتمل أن إن زائدة وأنها شرطية حذف شرطها، أي: إن تمسكتم به لا تضلوا، لكن هذا تصحيف من المصنف أو نساخه، فالرواية في مسلم وأبي داود، ولفظها: ما لن تضلوا بعده **(إن اعتصمتم به)** أي: بعد التمسك به والعمل بما فيه، وفي هذا التركيب إبهام وتوضيح وذلك لبيان أن هذا

به كتاب الله، وأنتم تسألون عني، فما أنتم قائلون؟»

قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت.

فقال بأصبعه السبابة، يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس ويقول: «اللهم

الشيء الذي تركه فيهم شيئًا جليلاً عظيمًا فيه جميع المنافع الدينية والدنيوية، ثم لما حصل من هذا التشوق التام للسامع وتوجه إلى استماع ما يرد بعده واشتاقت نفسه إلى معرفته، بينه بقوله: **(كتاب الله)** بالنصب بدل من مفعول تركت جزم به الولي، فإن كان الرواية وإلاَّ فيجوز رفعه خبر محذوف، أي وهو: ولم يذكر السنة مع أن بعض الأحكام يستفاد منها لاندراجها تحته، فإن الكتاب هو المبين للكل بعضها بلا واسطة وبعضها بواسطة، قال تعالى: ﴿ونزلنا عليك الكتاب تبيانًا لكل شيء﴾ [النحل/٨٩]، وقال تعالى: ﴿لتبين للناس ما نزل إليكم﴾ [النحل/٤٤] الآية **(وأنتم تسألون عني)**.

قال الطيبي: عطف على مقدر، أي: قد بلغت ما أرسلت به إليكم جميعًا غير تارك لشيء مما بعثت به وأنتم تسألون عني يوم القيامة هل بلغت بأي شيء تجيبون، ودل على هذا المحذوف الفاء في قوله: **(فما أنتم قائلون»)** أي إذا كان الأمر على هذا، فبأي شيء تجيبونه، ومن ثم طابق جوابهم السؤال فأتوا بالألفاظ الجامعة، حيث **(قالوا: نشهد أنك قد بلغت)** الرسالة **(وأديت)** الأمانة **(ونصحت)** الأمة.

وقال الولي: تسألون عني في القيامة أو البرزخ فما أنتم قائلون حين سؤالكم على الأظهر أو الآن في جوابي، ويترتب عليهما قولهم نشهد، أي: في القيامة على الأظهر أو الآن، قال: وحذف المعمول في الثلاثة يدل على تبليغ جميع ما أمر به ونصحه لجميع الناس الموجودين والذين سيوجدون **(فقال:)** أي أشار ﷺ **(بأصبعه السبابة)** حال كونه **(يرفعها إلى السماء)** أي: رافعًا إياها، فالحال من فاعل قال: أو مرفوعة، فالحال من السبابة.

قال القرطبي: هذه الإشارة إما إلى السماء لأنها قبلة لدعاء، وإما لعلوّ الله تعالى المعنوي، لأن الله تعالى لا يحويه مكان ولا يختص بجهة، وقد بين ذلك قوله: ﴿وهو معكم أينما كنتم﴾ [الحديد/٤] **(وينكتها إلى الناس)** بفتح التحتية وسكون النون وضم الكاف بعدها فوقية.

قال عياض: كذا الرواية في مسلم وهو بعيد المعنى، قيل: صوابه ينكبها بموحدة، وكذا رويناه عن شيخنا أبي الوليد هشام بن أحمد في مسلم، ومن طريق ابن الأعرابي عن أبي داود في سننه بموحدة، ومن طريق أبي بكر التمار عنه بفوقية، ومعناه: يرددها ويقلبها إلى الناس مشيرًا لهم وهو من نكب كنانته إذا قلبها، هذا كلامه في الإكمال.

وقال القرطبي: روايتي في هذه اللفظة وتقييدي على من أعتمده من الأئمة المقتدين بضم

اشهد»، ثلاث مرات.

ثم أذن بلال، ثم أقام فصلى الظهر، ثم أقام فصلى العصر، ولـم يصل بينهما شيئًا.

وهذا الـجمع الـمذكور يختص بالـمسافرين عند الـجمهور، وعند مالك والأوزاعي، وهو وجه عند الشافعية: أن الـجمع بعرفة وجمع للنسك، فيجوز لكل أحد. قال الأسنوي: فلا يجوز إلا للمسافر بلا خلاف.

الياء وفتح النون وكسر الكاف مشددة وضم الباء بواحدة، أي: يعدلها إلى الناس وروي ينكبها مخففة الباء والنون وضم الكاف، ومعناه يقلبها وهو قريب من الأول، وروي ينكتها بفوقية وهي أبعدها. انتهى.

وفي البارع قال الأصمعي: ضربه فنكته، أي: بالفوقية، أي: ألقاه على رأسه ووقع متنكتًا، وذكره الفارابي في باب قتل، فيحتمل أن يكون الحديث من هذا، والمعنى ينكسها **(ويقول: «اللهم اشهد»)** قالها **(ثلاث مرات)** كذا رواه مسلم، وفي أبي داود كررها باللفظ ثلاثًا ولم يقل ثلاث مرات وبما رأيته يعلم ما يوجد في بعض نسخ المصنف ينكسها بالسين بعد الكاف تصحيف لم يجيء في رواية، وإنما هو معنى رواية ينكتها بفوقية بعد الكاف، فإن قيل: ليس في هذه الخطبة شيء من المناسك فيرد ذلك على قول الفقهاء يعلمهم الخطيب ما يحتاجون إليه إلى الخطبة الأخرى، أجيب بأنه ﷺ اكتفى بفعله للمناسك عن بيانه بالقول، لأنه أوضح واعتنى بما أهمه في الخطبة التي قالها والخطباء بعده ليست أفعالهم قدوة، ولا الناس يعتنون بمشاهدتها ونقلها، فاستحب لهم البيان بالقول وفيه حجة للمالكية وغيرهم، أن خطبة عرفة فردة، إذ ليس فيه أنه خطب خطبتين، وما روي في بعض الطرق أنه خطب خطبتين فضعيف، كما قاله البيهقي وغيره.

(ثم أذن بلال) بعد فراغ الخطبة **(ثم أقام)** بلال **(فصلى)** النبي ﷺ **(الظهر ثم أقام)** بلال **(فصلى)** النبي ﷺ **(العصر ولـم يصل بينهما)** الظهر والعصر **(شيئًا)** فلا يتنفل بينهما، وبه قال الجمهور ومالك والشافعي **(وهذا الـجمع الـمذكور)** بين الظهرين **(يختص بالـمسافرين عند الـجمهور)** لأن سببه عندهم السفر.

(وعند مالك والأوزاعي وهو وجه عند الشافعية أن الـجمع بعرفة وجمع) بفتح الجيم وسكون الميم، أي: مزدلفة **(للنسك فيجوز لكل أحد، قال الأسنوي: فلا يجوز إلاَّ للـمسافر بلا خلاف)** تفريع على قول الجمهور، أو على قول الكل، والمعنى: لا يجوز حالة كون الجواز بلا خلاف، أي: متفقًا عليه إلاَّ للمسافر، أما للنسك ففيه الخلاف.

وقال الشافعي والأصحاب: إذا خرج الحاج يوم التروية، ونووا الذهاب، إلى أوطانهم عند فراغ مناسكهم كان لهم القصر من حين خروجهم.

ولـما فرغ من صلاته ﷺ ركب حتى أتى الـموقف، فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات، وجعل حبل الـمشاة بين يديه، واستقبل القبلة، وكان أكثر

(**وقال الشافعي والأصحاب: إذا خرج الحاج**) أي: جنسه إذ هو مفرد حجاج وحجيج (**يوم التروية ونووا الذهاب إلى أوطانهم عند فراغ مناسكهم كان لهم القصر**) للرباعية (**من حين خروجهم، ولـما فرغ من صلاته**) لفظ جابر: ثم (**ركب ﷺ حتى أتى الـموقف**) عرفة (**فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات**) المفترشات في أسفل جبل الرحمة وهو الجبل الذي بوسط أرض عرفات، وقدر الطيبي منتهيًا وتعقبه الأبي، فقال: إن كان الوقوف على الصخرات صح تقديره، والأظهر أنه تجوز بالبطن عن الوجه والتقدير وجعل وجه ناقته، وهذا إن كانت الصخرات في قبلته، لأنه إنما وقف مستقبل القبلة.

وقال القرطبي: يعني أنه علا على الصخرات ناحية منها حتى كانت الصخرات تحاذي بطن ناقته.

قال الولي العراقي: لا حاجة إلى هذا، لأن من وقف بحذاء صخرة على ناقة صار بطنها بحذائها، أي: إلى جانبها وليس يشترط في محاذاة بطن الناقة لها أن يكون عاليًا عليها.

(**وجعل حبل**) بفتح المهملة وسكون الموحدة ولام ما طال من الرمل، وقيل: الضخم منه، أو المراد جعل صف (**الـمشاة:**) جمع ماش، ومجتمعهم (**بين يديه**) وقيل: أراد طريقهم الذي يسلكونه في الرمل والأول أشبه بالحديث، قاله عياض، ومثله لابن الأثير، لكنه صدر بالقول الثاني وحكى الأول بقيل.

وقال النووي: روي حبل بمهملة وموحدة ساكنة وروي بجيم وفتح الباء.

قال عياض: الأول أشبه بالحديث، وحبل المشاة، أي: مجتمعهم وحبل الرمل ما طال منه وضخم، وأما بالجيم فمعناه طريقهم وحيث يسلك الرجالة، وتعقبه الولي العراقي بأن ما ذكره من رواية هذه اللفظة بوجهين وترتب هذين المعنيين على هذين الوجهين، لم أره في كلام القاضي لا في الإكمال ولا في المشارق ولا في كلام غيره أيضًا. اهـ، وفيه استحباب الوقوف عند الصخرات.

قال النووي: وما اشتهر بين العوام من الاعتناء بصعود الجبل، وتوهمهم أنه لا يصح الوقوف إلاَّ فيه فغلط، بل الصواب جواز الوقوف في كل جزء من أرض عرفات، وأن الفضيلة في موقفه ﷺ عند الصخرات، فإن عجز عنه فليقرب منه بحسب الإمكان (**واستقبل القبلة**)

دعائه ﷺ يوم عرفة في الموقف: «اللهم لك الحمد كالذي نقول وخيرًا مما نقول، اللهم لك صلاتي ونسكي ومحياي ومماتب، وإليك مآبي، ولك رب تراثي، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، ووسوسة الصدر، وشتات الأمر، اللهم إني أسألك من خير ما تجيء به الرياح وأعوذ بك من شر ما تجيء به الريح» رواه الترمذي من حديث علي.

وفي رواية ذكرها رزين: كان أكثر دعائه عليه الصلاة والسلام يوم عرفة بعد قوله: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له: اللهم لك الحمد كالذي نقول، اللهم لك

فيستحب استقبالها في الوقوف بعرفة للاتباع، ثم فصل المصنف حديث جابر بجمل ويأتي له بقية، فقال: (**وكان أكثر دعائه ﷺ يوم عرفة في الموقف**) عشية عرفة («**اللهم لك الحمد كالذي نقول**) بالنون، أي: كالذي نحمدك به من المحامد (**وخيرًا مما نقول**) بالنون وهو ما حمدت به نفسك، لأنا لا نقدر على الثناء عليك فهو نحو قوله: لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك (**اللهم لك صلاتي ونسكي**) الذبح في الحج والعمرة أو نفس الحج أو عبادتي كلها (**ومحياي ومماتي**) حياتي وموتي، يعني: جميع طاعتي في حياتي، وما أموت عليه من الإيمان والعمل الصالح خالص لك (**وإليك**) لا إلى غيرك (**مآبي**) بميم فهمزة مفتوحة فألف فموحدة وبالمد مرجعي (**ولك رب تراثي**) بفوقية مضمومة ومثلثة، أي: ما أخلفه، فبين بهذا أنه لا يورث كحديث: «لا نورث ما تركناه فهو صدقة» وأن ما يخلفه غيره لورثته من بعده (**اللهم إني أعوذ بك من عذاب**) أي: عقوبة (**القبر**) أضيف إليه لوقوعه فيه (**ووسوسة الصدر**) أي: حديث النفس بما لا ينبغي من أمور الدنيا، فإن قلب ابن ءادم بكل واد شعبة (**وشتات الأمر**) أي: افتراقه (**اللهم إني أسألك من خير ما تجيء به الرياح**) جمع: ريح (**وأعوذ بك من شر ما تجيء به الريح**») سأل الله خير المجموعة لأنها للرحمة، وتعوذ من شر المفردة لأنها للعذاب على ما جاء في أسلوب الكتاب، نحو: وهو الذي يرسل الرياح بشرًا بين يديه رحمته، ونحو الريح العقيم ريحًا صرصرًا في يوم نحس، وقد ترد للطيبة إذا وصفت بها، نحو: وجرين بهم بريح طيبة، زاد في رواية: ومن شر ما يلج في الليل، وشر ما يلج في النهار، وشر بوائق الدهر (**رواه الترمذي من حديث علي**) أمير المؤمنين، وقال: ليس إسناده بقوي.

(**وفي رواية ذكرها رزين**) ابن معوية السرقسطي الأندلسي في جامعه: (**كان أكثر دعائه عليه الصلاة والسلام يوم عرفة بعد قوله: «لا إله إلاَّ اللَّه وحده لا شريك له**) وبهذه الزيادة علم أنه لا مخالفة بين هذا الحديث وبين حديث عبد اللَّه بن عمرو بن العاصي: كان أكثر دعائه ﷺ يوم عرفة: لا إله إلاَّ اللَّه وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو كل على شيء

صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي، وإليك مآبي، وعليك يا رب ثوابي، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ومن وسوسة الصدر، ومن شتات الأمر، ومن شر كل ذي شر».

وفي الترمذي: «أفضل الدعاء يوم عرفة، وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير».

وكان من دعائه في عرفة أيضًا ـ كما في الطبراني الصغير ـ من حديث ابن عباس: «اللهم إنك تسمع كلامي، وترى مكاني، وتعلم سري وعلانيتي، لا يخفى

قدير».

أخرجه أحمد برجال ثقات: (**اللهم لك الحمد كالذي نقول:**) لم يقل هنا وخيرًا مما نقول تقصيرًا من بعض رواته (**اللهم لك صلاتي ونسكي**) عام بعد خاص إن أريد به العبادات كلها ومغاير إن أريد الذبح في الحج والعمرة (**ومحياي ومماتي وإليك فآبي وعليك يا رب ثوابي**) فضلاً منك بوعدك إثابة الطائع وأنت لا تخلف الميعاد (**اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ومن وسوسة الصدر**) قال ذلك اعترافًا بالعبودية وخوضًا للألوهية أو تعليمًا لأمته وإلا فهو عالم بأنه لا يعذب في قبره ولا يوسوس في صدره (**ومن شتات الأمر:**) افتراقه (**ومن شر كل ذي شر»**) من إنس وجن وغيرهما، كالدواب والهوام.

(**وفي الترمذي: «أفضل الدعاء**) مبتدأ خبره (**يوم عرفة**).

وفي الموطأ: أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة، أي: أعظمه ثوابًا وأقربه إجابة، ويحتمل أن يريد به اليوم وأن يريد به الحاج خاصة، قاله الباجي.

(**وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي**) وفي حديث علي عند ابن أبي شيبة: أكثر دعائي ودعاء الأنبياء قبلي بعرفة: (**لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له له الملك وله الحمد**) زاد في حديث أبي هريرة عند البيهقي: يحيي ويميت بيده الخير (**وهو على كل شيء قدير»**).

قال ابن عبد البر: يريد أنه أكثر ثوابًا، ويحتمل أفضل ما دعا به والأول أظهر، لأنه أورده في تفضيل الأذكار بعضها على بعض والنبيون يدعون بأفضل الدعاء.

(**وكان من دعائه في عرفة أيضًا كما في**) معجم (**الطبراني الصغير**) وكذا الكبير بإسناد ضعيف، كما قال الحافظ الزين العراقي وغيره (**من حديث ابن عباس**) قال: كان من دعاء رسول اللّه ﷺ في حجة الوداع عشية عرفة: (**اللهم إنك تسمع كلامي**) أي: لا يعزب عنك مسموع وإن خفي بغير جارحة (**وترى مكاني**) سواء كنت في ملأ أو خلاء، وفيه أن سمعه متعلق بالمسموعات وبصره بالمبصرات وعليه أهل السنة (**وتعلم سري:**) ما أخفي (**وعلانيتي:**)

عليك شيء من أمري، أنا البائس الفقير المستغيث المستجير الوجل المشفق المقر المعترف بذنوبه، أسألك مسألة المسكين، وابتهل إليك ابتهال المذنب الذليل، وأدعوك دعاء الخائف الضرير، من خضعت لك رقبته، وفاضت لك عبرته وذل

ما أظهر (**لا يخفى عليك شيء من أمري**) تأكيد لما قبله لدفع توهم المجاز أو التخصيص وفيه دلالة لقول أهل السنة؛ أن علمه يتعلق بالجزئيات والكليات (**أنا البائس**) بموحدة فهمزة فمهملة اسم فاعل، أي: الذي اشتدت ضرورته (**الفقير**) المحتاج إليك في جميع أحواله وأموره (**المستغيث**) المستعين، المستنصر بك فاكشف كربتي وأزل شدتي (**المستجير:**) بالجيم الطالب منك الأمان من عذابك (**الوجل**) بفتح الواو وكسر الجيم، أي: الخائف (**المشفق**) أي: الحذر، يقال: أشفق من كذا بالألف حذر كما في المصباح.

وقال الزمخشري: أنا مشفق من هذا، أي: خائف منه خوفًا يرق القلب ويبلغ منه مبلغًا (**المقر المعترف بذنوبه**) عطف بيان.

قال الجوهري وغيره: أقر بالحق اعترف.

وقال الزمخشري: أقر على نفسه بالذنب أعترف.

(**أسألك مسألة المسكين**) أي: الخاضع الضعيف، سمي بذلك لسكونه للناس بكسر الميم عند جميع العرب إلا بني أسد فبفتحها، قال بعضهم: نصب مسألة بنزع الخافض أبلغ في قيام الوصف به لإثبات المسألة لنفسه في الخير، أي: أسألك وأنا كذلك، أفاد نظيره البيضاوي أو مفعول به مضاف إلى المسكين لما فيه من الذل والخضوع الموجب كل العطف عليه، وحذف الفاء من أسألك للمبادرة للمطلوب مع الاشتغال عنه بأسلوب آخر من التذلل وهو النوع الثالث، فإنه بدأ بالرب وما له على الانفراد وثنى بالعبد كذلك صريحًا، وثلث بما للرب والعبد على وجه الصراحة والكناية في العبد كنظيره في قوله: (**وابتهل إليك ابتهال المذنب**) أي: أتضرع إليك تضرع من أخجلته مقارفة الذنوب.

قال الجوهري وغيره: الابتهال: التضرع.

وقال الزمخشري: أبتهل إلى اللَّه: تضرع واجتهد في الدعاء اجتهاد المبتهلين (**الذليل**) أي: الضعيف المستهان به (**وأدعوك دعاء الخائف الضرير**) أي: القائم به الضر.

وفي رواية: المضطر وهما بمعنى: قال بعض: هو من الضرر أو من الوصف الخاص، كالعمى لمن لا يهتدي إلى خلاص وإن اهتدى لا يمكن له ذلك، بين بهذا أن العبد وإن علت منزلته فهو دائم الاضطرار، لأن حقيقة العبد تعطي الاضطرار، إذ هو ممكن وكل ممكن مضطر إلى ممد يمده، وكما أن اللَّه هو الغني أبدًا، فالعبد مضطر إليه أبدًا ولا يزايله هذا الاضطرار في الدنيا والآخرة حتى لو دخل الجنة، فهو محتاج إليه فيها غير أنه غمس اضطراره في المنة التي

جسده، ورغم لك أنفه، اللهم لا تجعلني بدعائك رب شقيًا، وكن بي رؤوفًا رحيمًا، يا خير المسؤولين ويا خير المعطين.

وأتاه ﷺ ناس من أهل نجد ـ وهو بعرفة ـ فسألوه كيف الحج؟ فأمر مناديًا ينادي: الحج عرفة، من جاء ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد أدرك الحج، أيام

أفرغت عليه ملابسها، وهذا هو حكم الحقائق، إذ لا يختلف حكمها لا في العيب ولا في الشهادة ولا في الدنيا ولا في الآخرة، ومن اتسعت أنواره لم يتوقف اضطراره، وقد عتب اللّه قومًا اضطروا إليه عند وجود أسباب ألجأتهم إلى الاضطرار، فلما زالت زال اضطرارهم ولما لم تقبل عقول العامة إلى تغطية حقيقة وجودهم سلط الحق عليهم الأسباب المثيرة للاضطرار ليعرفوا قهر ربوبيته وعظمة إلهيته **(من خضعت لك رقبته)** أي: نكس رأسه رضا بالتذلل إليك، وقال بعض الشراح: نعت آخر يجوز عوده لجهتي السؤال والدعاء وللثانية أقرب، وأسنده إلى الرقبة لظهور اختصاصه بها وإن كان الرأس الأصل، إذ لا حياة بدونها **(وفاضت:)** سالت **(لك عبرته)** بفتح العين، أي: سال لك من الخوف دموعه، قيل: الفيض سيلان لا اختيار فيه **(وذل)** أي: انقاد لك **(جسمه)** بجميع أركانه الظاهرة والباطنة **(ورغم لك أنفه)** بكسر الغين المعجمة، أي: لصق بالرغام بالفتح وهو التراب ذلاً وهوانًا.

وقال ابن الأعرابي: رغم بفتح الغين ذل، قاله المنذري.

وفي المصباح: رغم من باب قتل، وفي لغة من باب تعب كناية عن الذل كأنه لصق بالرغام هو أنا.

(اللهم لا تجعلني بدعائك رب شقيًا) أي: تعبًا خائبًا في ذلك ولا في غيره.

قال الزمخشري: من المجاز أشقى من رائض، أي: أتعب منه، ولم يزل في شقاء من أمره في تعب والباء للسببية، أو بمعنى مع والمصدر مضاف إلى مفعوله، أي: بدعائي إياك **(وكن بي رؤوفًا رحيمًا)** أي: عطوفًا شفوقًا، أي: أوقع الوصفين بي، أي: اجعلهما ملابسين لي **(يا خير المسؤولين)** أي: من طلب منه **(ويا خير المعطين»)** أي: من أعطى **(وأتاه ﷺ ناس)**.

وعند أبي داود: ناس أو نفر.

قال الولي: فيحتمل أنه شك من الراوي في اللفظ الذي قاله الصحابي، ويحتمل أنه تردد في أنهم ناس كثير، أو نفر يسير من ثلاثة إلى عشرة **(من أهل نجد وهو بعرفة فسألوه)** وعند أبي داود: فأمر رجلاً فنادى رسول اللّه ﷺ: **(كيف الحج فأمر مناديًا ينادي)** وعند أبي داود: رجلاً فنادى **(الحج عرفة)** مبتدأ وخبر على تقدير مضاف من الجانبين، أي: معظمه، أو ملاكه الوقوف بها لفوات الحج به، قاله البيضاوي.

منى ثلاثة أيام، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه، ومن تأخر فلا إثم عليه»، رواه الترمذي.

وفي رواية جابر عند أبي داود قال ﷺ بعرفة: «وقفت ها هنا وعرفة كلها موقف وها هنا أنزل علي ﴿**اليوم أكملت لكم دينكم**﴾» الآية [المائدة/٣] كما

قال الطيبي: تعريفه للجنس وخبره معرفة، فيفيد الحصر نحو ذلك الكتاب. انتهى.

وعند أبي داود: الحج الحج يوم عرفة، وفي رواية له: «الحج يوم عرفة».

قال الولي: أي: الحج هو الحج الكائن يوم عرفة وهو الوقوف بها، فأطلق اسم الحج على أحد أركانه لأنه معظمها أو لإبطال اعتقاد قريش، ومن دان بدينها أنه ليس من أركان الحج، لأنهم كانوا يقفون بالمزدلفة كما مر، فيوم عرفة منصوب على أنه مفعول الحج الثاني، وعلى الرواية التي لم يكرر فيها لفظ الحج الظاهر؛ أن يوم عرفة مرفوع («**من جاء ليلة جمع**) بفتح فسكون، أي: المزدلفة وهي ليلة العيد، أي: من أدرك الوقوف ليلة النحر (**قبل طلوع الفجر فقد أدرك الحج**) ومفهومه: أن من لم يدرك ذلك فاته الحج فهو حجة للملك، ومن وافقه أن الوقوف يوم عرفة ليس الركن، فإذا وقف به دون جزء من ليلة جمع فاته الحج، لكن في السنن وصححه الحاكم مرفوعًا: «من أدرك معنا هذه الصلاة وأتى عرفات قبل ذلك ليلاً أو نهارًا فقد تم حجه وقضى تفثه»، ولذا قال الأكثر: مبدأ الوقوف من زوال يوم عرفة ومنتهاه طلوع فجر العيد، فأي جزء وقف فيه أدرك الحج (**أيام منى ثلاثة أيام**) بعد يوم النحر (**فمن تعجل**) النفر (**في يومين فلا إثم عليه**) في تعجيله، وسقط عنه مبيت الليلة الثالثة ورمى اليوم الثالث (**ومن تأخر**) عن النفر في الثاني حتى نفر في الثالث (**فلا إثم عليه**») في تأخيره بل هو أفضل، فالتخيير وقع هنا بين الفاضل والأفضل، فإن قيل: الآثم المتعجل فما بال المتأخر، أجيب بأن المتعجل لا إثم عليه في استعمال الرخصة ومن تأخر وترك الرخصة فلا إثم عليه في ترك استعمالها (**رواه الترمذي**) وأبو داود والنسائي وابن ماجه، كلهم عن عبد الرحمٰن بن يعمر بفتح التحتية والميم الديلي بكسر المهملة وإسكان التحتية صحابي نزل الكوفة.

(**وفي رواية جابر عند أبي داود**) ومسلم، كلاهما مختصر بعد ذكر حديث جابر بطوله في حجة الوداع عن جابر (**قال** ﷺ) قد نحرت ههنا ومنى كلها منحر وموقف (**بعرفة**) فقال: («**وقفت ههنا وعرفة كلها موقف**) ووقفت هنا وجمع كلها موقف، وفي هذا بيان شفقته ﷺ بأمته ورفقه بهم وتنبيه لهم على مصالح دينهم ودنياهم، فذكر لهم الأكمل وهو موضع وقوفه ونحره، والجائز وهو جزء من أجزاء منى وعرفة والمزدلفة (**وههنا**) أي: وهو واقف بعرفة (**أنزل عليّ**) بشد ياء المتكلم ﷺ (﴿**اليوم أكملت لكم دينكم**﴾) [المائدة/٣] بالنصر

في الصحيحين من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وهناك سقط رجل من المسلمين عن راحلته ـ وهو محرم ـ فمات، فأمر رسول الله ﷺ أن يكفن في ثوبيه ولا يمس بطيب، وأن يغسل بماء وسدر، ولا يغطى رأسه ولا وجهه، وأخبر أن الله يبعثه يوم القيامة يلبي. رواه البخاري ومسلم. أي يبعث على هيئته التي مات عليها.

واستدل بذلك على بقاء إحرامه، خلافًا للمالكية والحنفية، قال النووي:

والإظهار على الأديان كلها، أو بالنص على قواعد العقائد والتوقيف على أصول الشرائع وقوانين الاجتهاد (**الآية كما في الصحيحين**) البخاري في أربعة مواضع، ومسلم في موضعين.

(**عن عمر بن الخطاب:**) أن رجلاً من اليهود قال له: آية في كتابكم تقرؤونها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيدًا، قال: أية آية؟، قال: ﴿**اليوم أكملت لكم دينكم**﴾ [المائدة/٣]، فقال عمر: قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه، أنزلت على النبي ﷺ وهو قائم بعرفة يوم الجمعة.

وعند الطبراني وغيره عن كعب الأحبار أنه قال لعمر فذكر الحديث، وفيه فقال عمر: نزلت يوم جمعة يوم عرفة، وكلاهما بحمد اللّه لنا عيد.

(**وهناك سقط رجل من المسلمين**) لم يعرف اسمه (**عن راحلته**) أي: ناقته التي صلحت للرحل (**وهو محرم**) بالحج، وفي رواية للشيخين: فوقصته ناقته وهو محرم (**فمات**) وهو بالقاف والصاد المهملة، أي: كسرت رقبته (**فأمر ﷺ أن يكفن في ثوبيه**) زاد في رواية النسائي: الذين أحرم فيهما، ومعلوم أنهما لا يحيطان بالبدن، فلعلهما كانا إزارًا ورداء (**ولا يمس بطيب وأن يغسل بماء وسدر**) ولفظ الصحيحين: فقال ﷺ: اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تمسوه بطيب (**ولا يغطى رأسه ولا وجهه، وأخبر أن اللّه يبعثه يوم القيامة يلبي**) أي قائلا: لبيك اللهم لبيك (**رواه البخاري ومسلم**) مستوعبًا طرقه، واختلاف ألفاظها كلاهما من حديث ابن عباس (**أي: يبعث على هيئته التي مات عليها**) من الإحرام.

(**واستدل بذلك على بقاء إحرامه خلافًا للمالكية والحنفية**) أنه إذا مات فقد انقضى العمل، فيجوز تطييبه وتغطية رأسه ووجهه، وأجابوا عن هذا الحديث بأنها واقعة عين لا عموم فيها، لأنه علل ذلك بأنه يبعث يلبي وهذا الأمر لا يتحقق وجوده في غيره فهو خاص بذلك الرجل، ولو أريد تعميمه في كل محرم لقال: فإن المحرم كما قال: إن الشهيد يبعث وجرحه يثعب دمًا، فالتخصيص ظاهر من التعليل، والعدول سلمنا عدم ظهوره، فوقائع الأحوال لا عموم فيها، وذلك كاف في إبطال الاستدلال.

يتأول هذا الحديث على أن النهي عن تغطية وجهه ليس لكون المحرم لا يجوز له تغطية وجهه، بل هو صيانة للرأس، فإنهم لو غطوا وجهه لم يؤمن أن يغطوا رأسه. انتهى.

قال الحافظ ابن حجر: وكان وقوع المحرم المذكور عند الصخرات من عرفة.

ولـما غربت الشمس بحيث ذهبت الصفرة قليلاً، حين غاب القرص، أفاض ﷺ من عرفة وأردف أسامة خلفه، وقد شنق للقصواء الزمام، حتى إن رأسها ليصيب مورك رحله ويقول بيده اليمنى: «أيها الناس السكينة السكينة»، وكلما أتى حبلاً

(قال النووي: يتأول هذا الحديث) لمخالفته مذهب الشافعي أن المحرم يجوز له تغطية وجهه **(على أن النهي عن تغطية وجهه ليس لكون المحرم لا يجوز له تغطية وجهه)** أي: يحرم كما قال لملك وموافقوه **(بل هو صيانة للرأس)** المجمع على حرمة تغطيته **(فإنهم لو غطوا وجهه لم يؤمن أن يغطوا رأسه. انتهى)** كلام النووي، وتعقبه الأُبي؛ بأن هذا التعليل لا يجري على أصل الشافعي لأنه لا يقول بسد الذرائع.

(قال الحافظ ابن حجر: وكان وقوع) الرجل **(المذكور عند الصخرات من عرفة)** وبوّب عليه البخاري المحرم يموت بعرفة، ثم عاد المصنف إلى حديث جابر، فقال: **(ولما غربت الشمس بحيث ذهبت الصفرة قليلاً حين غاب القرص أفاض:)** دفع **(ﷺ من يوم عرفة)** ولفظ مسلم عقب قوله سابقًا: واستقبل القبلة فلم يزل واقفًا حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلاً حتى غاب القرص، كذا فيه بلفظ: حتى بفوقية فتحتية غاية، ولأبي داود حين بتحتية فنون، وقيل: إنه الصواب وهو مفهوم الكلام ولحتى وجه قاله عياض.

قال النووي: باحتمال أنه على ظاهره وتكون الغاية بيانًا لقوله: غربت الشمس وذهبت الصفرة، لأن غيابها يطلق مجازًا على مغيب معظم القرص، فأزال ذلك الاحتمال بقوله: حتى غاب القرص.

(وأردف أسامة) بن زيد **(خلفه)** ودفع رسول اللَّه ﷺ، هذا لفظ الحديث.

قال ابن الأثير: أي ابتدأ السير ودفع نفسه ونحاها، أو دفع ناقته وحملها على السير وحذفه المصنف استغناء عنه بذكر معناه بقوله: أفاض من عرفة **(وقد شنق)** بفتح الشين المعجمة والنون الخفيفة فقاف **(للقصواء الزمام)** أي: ضمه وضيقه عليها وكفها به، والزمام والخطام ما يشد به رؤوس الإبل من حبل أو سير أو نحوه لتقاد وتساق به، قاله عياض في المشارق، ثم فسر ذلك بقوله: **(حتى إنّ رأسها ليصيب مورك رحله)** بفتح الميم وسكون الواو وكسر الراء فكاف:

من الحبال أرخى لها قليلاً حتى تصعد. وأفاض من طريق المأزمين.

وفي رواية ابن عباس أنه عليه الصلاة والسلام سمع وراءه زجرًا شديدًا، وضربًا للإبل فأشار بسوطه وقال: «أيها الناس عليكم بالسكينة فإن البر ليس بالإيضاع»، يعني بالإسراع.

وفي رواية أبي داود: أفاض من عرفة، وعليه السكينة، ورديفه أسامة، فقال:

قطعة من جلد محشوة شبه المخدة تجعل في مقدم الرحل يضع الراكب رجليه عليها متوركًا ليستريح من وضعهما في الركاب، فأراد بذلك أنه بالغ في جذب رأسها إليه ليكفها عن السير ورحله بفتح الراء وحاء مهملة، قال المصنف، وفي نسخة من مسلم: رجله بكسر الراء بعدها جيم.

(ويقول) أي: يشير **(بيده اليمنى: «أيها الناس)** الزموا **(السكينة)** الزموا **(السكينة»)** مرتين، الرفق والوقار والطمأنينة وعدم الزحمة بالنصب على الإغراء **(وكلما أتى حبلاً من الحبال)** بحاء مهملة مكسورة: جمع حبل التل اللطيف من الرمل الضخم **(أرخى لها)** للقصواء الزمام **(قليلاً حتى تصعد)** روي بضم الفوقية رباعيًا وفتحها ثلاثيًا كما قال عياض، والنووي: وفي أمره بالسكينة الرفق بالناس والدواب والأمن من الإذابة بخلاف العجلة، كما أن في إرخائه للقصواء الرفق بالدواب لئلا يجتمع عليها مشقة الصعود ومشقة الشنق صلوات الله وسلامه عليه ما أرأفه وأرحمه، ثم فصل المصنف حديث جابر بجمل، فقال: **(وأفاض من طريق المأزمين)** بفتح الميم وإسكان الهمزة وكسر الزاي فميم فتحتية فنون تثنية مأزم: موضع معروف بين عرفة والمشعر وهو في الأصل المضيق في الجبال حيث يلتقي بعضها ببعض ويتسع ما وراءه والميم زائدة، وكأنه من الأزم وهو القوّة والشدة.

(وفي رواية) البخاري من أفراده عن **(ابن عباس أنه عليه الصلاة والسلام سمع)** لفظ البخاري: دفع مع النبي ﷺ يوم عرفة، فسمع ﷺ **(وراءه زجرًا)** بفتح الزاي وسكون الجيم بعدها راء أي: صياحًا **(شديدًا)** لحث الإبل **(وضربًا للإبل، فأشار بسوطه)** إليهم **(وقال: «أيها الناس عليكم بالسكينة)** في السير برفق وعدم المزاحمة **(فإن البر)** أي: ما يتقرب به **(ليس بالإيضاع»)** بكسر الهمزة وسكون التحتية المنقلبة عن الواو، وبالضاد المعجمة وآخره عين مهملة **(يعني بالإسراع،)** أي: السير السريع، ومن هذا أخذ عمر بن عبد العزيز قوله: لما خطب بعرفة ليس السابق من سبق بعيره وفرسه ولكن السابق من غفر له.

قال المهلب: إنما نهاهم عن الإسراع إبقاء عليهم لئلا يجحفوا بأنفسهم مع بعد المسافة.

(وفي رواية أبي داود) عن ابن عباس، قال: **(أفاض)** ﷺ **(من عرفة وعليه السكينة)**

«أيها الناس، عليكم بالسكينة فإن البر ليس بإيجاف الخيل والإبل»، فما رأيتها رافعة يديها عادية حتى أتى جمعًا.

وفي رواية أسامة بن زيد عند الشيخين: كان يسير العنق، فإذا وجد فجوة نص. قال هشام: والنص فوق العنق.

الوقار والطمأنينة (**وردیفه أسامة**) بن زيد (**فقال**) ﷺ حين سمع الزجر وضرب الإبل: (**«أيها الناس عليكم بالسكينة، فإن البر**) أي: ما يتقرب به (**ليس بإيجاف**) إتعاب (**الخيل والإبل»**) بضربها والسير السريع (**فما رأيتها رافعة**) بالراء، وفي رواية: بالدال وهما في أبي داود (**يديها**) بالتثنية (**عادية**) بمهملتين من العدو، أي: ماشية بسرعة (**حتى أتى جمعًا**) أي: المزدلفة، ومن قرأ غادية بإعجام الغين وقال: هذا بناء على استعماله في مطلق الذهاب وإلاً فأصله الذهاب بعد الصبح وقبل الشمس فقد صحفه وتعسف توجيهه، فإنما هو في أبي داود بالمهملة، وبه ضبطه شارحه ومعناه صحيح بلا تكلف، وقد حمله ابن خزيمة على حال الزحام دون غيره.

(**و**) استدل لذلك بقوله (**في رواية أسامة بن زيد**) رضي اللّٰه عنهما (**عند الشيخين**) وأبي داود والنسائي وابن ماجه من طريق لملك وغيره عن هشام عن أبيه عروة، قال: سئل أسامة وأنا جالس: كيف كان ﷺ يسير في حجة الوداع حين دفع؟، قال: (**كان يسير العنق**) بفتح المهملة والنون سير بين الإبطاء والإسراع.

قال في المشارق: هو سير سهل في سرعة، وقال القزاز: سير سريع، وقيل: المشي الذي يتحرك به عنق الدابة وانتصب العنق على المصدر المؤكد من معنى الفعل (**فإذا وجد فجوة**) بفتح الفاء وسكون الجيم وفتح الواو، أي: مكانًا واسعًا، هكذا رواه ابن القسم وابن وهب والقعنبي والتنيسي وطائفة عن لملك، ورواه يحيى الأندلسي وأبو مصعب ويحيى بن بكير وغيرهم عن لملك، فوجة بضم الفاء وفتحها وسكون الواو وجيم.

قال ابن عبد البر وغيره: هو بمعنى فجوة.

(**نص**) بفتح النون والصاد المهملة الثقيلة، أي: أسرع.

قال أبو عبيد: النص تحريك الدابة حتى يستخرج به أقصى ما عندها وأصله غاية الشيء، يقال: نصصت الشيء رفعته، قال الشاعر:

ونص الحديث إلى أهله فإن الوثيقة في نصه

أي: ارفعه إليهم وانسبه، ثم استعمل في ضرب سريع من السير.

(**قال هشام**) بن عروة: (**والنص فوق العنق**) أي: ارفع منه في السرعة.

قال ابن عبد البر: في هذا الحديث كيفية السير في الدفع من عرفة إلى المزدلفة وهو مما

وأخـرج الـطـبـرانـي فـي الـمـعـجـم عـن سـالـم بـن عـبـد الله عـن أبـيـه: أن رسول الله ﷺ أفاض من عرفات وهو يقول:

«إلـيـك تـعـدو قـلِـقًـا وضـيـنـهـا مـخـالـف ديـن الـنـصـارى ديـنـهـا»

قال في النهاية: والحديث مشهور بابن عمر من قوله.

والقلق: الانزعاج.

والوضين: بالضاد المعجمة، حزام الرحل.

ولـما كان ﷺ في أثناء الطريق نزل فبال وتوضأ وضوءًا خفيفًا، فقال له أسامة: الصلاة يا رسول الله؟ قال: «الصلاة أمامك».

يلزم إثمة الحاج، فمن دونهم فعله لأجل الاستعجال للصلاة، لأن المغرب لا تصلى إلاَّ مع العشاء بالمزدلفة، فيجمع بين المصلحتين الوقار والسكينة عند الزحمة وبين الإسراع عند عدمها لأجل الصلاة.

(**وأخرج الطبراني في المعجم عن سالم بن عبد اللَّه**) بن عمر أحد الفقهاء (**عن أبيه؛ أن رسول اللَّه ﷺ أفاض من عرفات وهو يقول:**)

(**إلـيـك تـعـدو قـلـقًـا وضـيـنها مـخـالـف ديـن الـنـصـارى ديـنـهـا**)

تعدو بالعين والدال المهملتين، قال في المصباح: عدا في مشيه عدوًا من باب قال: قارب الهرولة وهو دون الجري، وله عدوة شديدة وقلقًا بفتح القاف وكسر اللام فقاف.

(**قال في النهاية: والحديث مشهور بابن عمر من قوله: القلق والانزعاج والوضين**) بفتح الواو و (**بالضاد المعجمة**) المكسورة وتحتية ساكنة ونون بمعنى الموضون كقتيل بمعنى مقتول، قاله أبو عبيدة (**حزام الرحل**) وقال الجوهري: الوضين للهودج بمنزلة البطان للقتب والتصدير للرحل والحزام للسرج، وهما كالتسع إلاَّ أنهما من السيور إذا نسج نساجه بعضه على بعض مضاعفًا (**ولما كان ﷺ في أثناء الطريق**) وهو الشعب الذي دون المزدلفة كما في رواية للشيخين وهو شعب الأذخر بهمزة فمعجمة مفتوحتين فألف فمعجمة مكسورة فراء موضع بين المأزمين على يسار الطريق (**نزل**) رسول اللَّه ﷺ (**فبال وتوضأ**) بماء زمزم، كما رواه عبد اللَّه بن أحمد في زوائد مسند أبيه عن علي بإسناد حسن (**وضوءًا خفيفًا**) قيل: معناه توضأ مرة مرة، وقيل: خفف استعمال الماء بالنسبة إلى غالب عادته، وفي رواية: «فتوضأ وضوء ليس بالبالغ، «وفي أخرى: فلم يسبغ الوضوء (**فقال له أسامة: الصلاة**) بالنصب على الإغراء أو بتقدير أتذكر، أو تريد.

ويؤيده رواية للشيخين: أتصلي (**يا رسول اللَّه**) ويجوز الرفع بتقدير حضرت الصلاة مثلاً

فركب حتى أتى مزدلفة، وهي المسماة بـ «جَمْع» بفتح الجيم وسكون الميم، وسميت جمعًا لأن آدم اجتمع فيها مع حواء فازدلف إليها، أي دنى منها، وعن قتادة: إنما سميت جمعًا لأنه يجمع فيها بين صلاتين، وقيل: لأن الناس يجتمعون فيها ويزدلفون إلى الله تعالى، أي يتقربون إليه بالوقوف بها.

فصلى رسول الله ﷺ بها المغرب والعشاء، كل واحدة منهما بإقامة، ولا صلى أثر كل واحدة منهما.

وفي رواية: فأقام المغرب، ثم أناخ الناس في منازلهم ولم يحلوا حتى أقام

(فقال: الصلاة) مبتدأ خبره **(أمامك)** بفتح الهمزة والنصب ظرف، أي: موضع هذه الصلاة قدامك، وهو المزدلفة فهو من ذكر الحال وإرادة المحل، أو التقدير وقت الصلاة قدامك، فحذف المضاف، إذ الصلاة نفسها لا توجد قبل إيجادها، وإذا وجدت لا تكون أمامه، أو معنى أمامك لا تفوتك وستدركها وفيه تذكير التابع ما تركه متبوعه ليفعله أو يعتذر عنه أو يبين له وجه صوابه **(فركب)** القصواء **(حتى أتى مزدلفة)** موضع بين عرفة ومنى وكلها من الحرم **(وهي المسماة بجمع بفتح الجيم وسكون الميم)** وعين مهملة **(وسميت جميعًا لأن ءادم اجتمع فيها مع حواء فازدلف إليها، أي: دنا)** قرب **(منها)**.

(وعن قتادة: إنما سميت جمعًا لأنه يجمع فيها بين صلاتين) المغرب والعشاء **(وقيل: لأن الناس يجتمعون فيها)** فسميت جمعا **(ويزدلفون إلى الله تعالى، أي: يتقربون إليه بالوقوف بها)** فسميت مزدلفة **(فصلى رسول الله ﷺ بها المغرب والعشاء كل واحدة منهما بإقامة)** كما في حديث أسامة في الصحيحين، زاد في نسخ: **(ولا صلى أثر كل واحدة منهما)**، وظاهره أنه لم يؤذن لهما لاقتصاره على الإقامة، وبه قال الشافعي في الجديد وأحمد في رواية.

وفي حديث جابر عند مسلم: بأذان واحد وإقامتين.

وبه قال الشافعي في القديم وابن الماجشون واختاره الطحاوي.

وعند البخاري والنسائي عن ابن مسعود: بأذانين وإقامتين.

وروى الطحاوي بإسناد صحيح؛ أن عمر كان يفعل ذلك، وبه أخذ لملك واختاره البخاري وقوّاه ابن عبد البر من جهة النظر؛ بأنه ﷺ جعل الوقت لهما جميعًا، وكل صلاة صليت في وقتها يسن الأذان لها، إذ ليست واحدة منهما فائتة تقضى.

(وفي رواية) لمسلم: فركب حتى جئنا المزدلفة **(فأقام المغرب ثم أناخ الناس)** رواحلهم **(في منازلهم ولم يحلوا)** بفتح الياء وضمها وكسر الحاء رحالهم من على رواحلهم

العشاء الآخرة فصلى ثم حلوا.

وترك عليه السلام قيام الليل تلك الليلة، ونام حتى أصبح، لما تقدم له من الأعمال بعرفة من الوقوف من الزوال إلى بعد الغروب، واجتهاده عليه السلام في الدعاء، وسيره بعد الغروب إلى المزدلفة، واقتصر فيها على صلاة المغرب والعشاء قصرًا، ورقد بقية ليلته مع كونه عليه السلام كان يقوم الليل حتى تورمت قدماه، ولكنه أراح نفسه الشريفة لما تقدم في عرفة، ولما هو بصدده يوم النحر بيده الشريف المبارك ثلاثاً وستين بدنه، وذهب إلى مكة لطواف الإفاضة، ورجع إلى منى. كما نبه عليه في شرح تقريب الأسانيد.

وعن عباس بن مرداس أن رسول الله ﷺ دعا لأمته عشية عرفة بالمغفرة، فأجيب: إني قد غفرت لهم ما خلا الظالم، فإني آخذ للمظلوم منه، قال: «أي رب إن شئت أعطيت المظلوم من الجنة وغفرت للظالم»، فلم يجب عشيته، فلما

(حتى أقام العشاء الآخرة فصلى) بالناس **(ثم حلوا)** رحالهم عن رواحلهم **(وترك عليه السلام قيام الليل تلك الليلة ونام حتى أصبح لما تقدم له من الأعمال بعرفة من الوقوف من الزوال إلى بعد الغروب واجتهاده عليه السلام في الدعاء وسيره بعد الغروب إلى المزدلفة، واقتصر فيها على صلاة المغرب والعشاء قصرًا)** لها وجمعًا لهما جمع تأخير **(ورقد بقية ليلته مع كونه عليه السلام كان يقوم الليل حتى تورمت قدماه، ولكنه أراح نفسه الشريفة لما تقدم في عرفة)** من التعب، وقد قال: إن لجسدك عليك حقًا **(ولما هو بصدده يوم النحر من كونه نحر بيده الشريفة المباركة ثلاثًا وستين بدنة)** وباقي المائة نحره عليّ **(وذهب إلى مكة لطواف الإفاضة ورجع إلى منى، كما نبه عليه)** الولي العراقي **(في شرح تقريب الأسانيد)** للنووي.

(وعن عباس بن مرداس) بكسر الميم وسكون الراء ودال وسين مهملتين السلمي، أسلم بعد يوم الأحزاب، وسكن البصرة بعد ذلك؛ **(أن رسول اللّه ﷺ دعا لأمته عشية عرفة بالمغفرة)** زاد في رواية ابن أحمد: والرحمة فأكثر الدعاء **(فأجيب)** في رواية ابن أحمد: فأجابه اللّه عز وجل **(إني قد غفرت لهم ما خلا الظالم، فإني آخذ للمظلوم منه)** وفي رواية ابن أحمد: فأجابه اللّه أن قد فعلت وغفرت لأمتك إلاَّ من ظلم بعضهم بعضًا.

زاد الطبراني: فأما ما بيني وبينهم فقد غفرتها **(قال: «أي رب)** عبر به لاقتضاء المقام لذلك لمزيد الاستعطاف، كما عبر بأي نداء للقريب، لأنه سبحانه قريب، كما قال: ﴿وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان﴾ [البقرة/١٨٦] **(إن شئت أعطيت المظلوم**

أصبح بالمزدلفة أعاد الدعاء فأجيب إلى ما سأل، قال: فضحك ﷺ، أو قال: تبسم، فقال أبو بكر وعمر رضي الله عنهما: بأبي أنت وأمي، إن هذه لساعة ما كنت تضحك فيها، فما الذي أضحكك، أضحك الله سنك، قال: «إن عدو الله إبليس لما علم أن الله قد استجاب دعائي وغفر لأمتي أخذ التراب فجعل يحثوه على رأسه ويدعو بالويل والثبور فأضحكني ما رأيت من جزعه». رواه ابن ماجه.

من) بعض (**الجنة وغفرت للظالم» فلم يجب عشيته**).

وفي رواية عبد اللّٰه بن أحمد: فقال: «يا رب إنك قادر أن تغفر للظالم وتثيب المظلوم خيرًا من مظلمته»، فلم يكن تلك العشية إلاَّ ذا (**فلما أصبح بالمزدلفة أعاد الدعاء، فأجيب إلى ما سأل**).

روى ابن جرير عن ابن عمر: خطبنا رسول اللّٰه ﷺ عشية عرفة، فقال: «أيها الناس إن اللّٰه تطوّل عليكم في مقامكم هذا، فقبل من محسنكم وأعطى لمحسنكم ما سأل، ووهب مسيئكم لمحسنكم إلاَّ التبعات فيما بينكم، أفيضوا على اسم اللّٰه»، فلما كان غداة جمع، قال: «أيها الناس قد تطوّل عليكم في مقامكم هذا، فقبل من محسنكم ووهب مسيئكم لمحسنكم والتبعات بينكم عوّضها من عنده، أفيضوا على اسم اللّٰه تعالى»، فقال أصحابه: يا رسول اللّٰه أفضت بنا بالأمس كئيبًا حزينًا، وأفضت بنا اليوم فرحًا مسرورًا، فقال ﷺ: «إني سألت ربي بالأمس شيئًا فلم يجد لي به، سألته التبعة فأبى عليّ، فلما كان اليوم أتاني جبريل، فقال: إن ربك يقرئك السلام ويقول: ضمنت التبعات وضمنتها من عندي (**قال: فضحك ﷺ، أو قال: تبسم**) بالشك من الراوي.

وفي رواية ابن أحمد والطبراني: فتبسم بالجزم، وفي أبي داود: ضحك بالجزم، والظاهر أنه زاد على التبسم قليلاً، فتارة غلب الراوي قربه من التبسم فأطلقه عليه، وتارة قربه من الضحك فسماه به، وتارة تردد لكونه ليس تبسمًا صرفًا ولا ضحكًا.

(**فقال أبو بكر وعمر رضي اللّٰه عنهما: بأبي أنت وأمي إن هذه لساعة ما كنت تضحك فيها**) أي: في مثلها (**فما الذي أضحكك، أضحك اللّٰه سنك**) دعاء له بالفرح والسرور (**قال: إن عدو اللّٰه إبليس لما**) حين (**علم أن اللّٰه قد استجاب دعائي وغفر لأمتي**) ولابن أحمد: قد استجاب لي في أمتي وغفر للظالم (**أخذ التراب فجعل يحثوه**) بمثلثة: يلقي (**على رأسه**) غيظًا (**ويدعو بالويل**) حلول الشر به (**والثبور**) الهلاك (**فأضحكني ما رأيت من جزعه»**).

وفي رواية ابن أحمد: فتبمست لما يصنع من جزعه، وفي أخرى: فضحكت لما رأيت من جزعه (**رواه ابن ماجه ورواه أبو داود من الوجه**) أي: الطريق (**الذي رواه به ابن ماجه ولم**

ورواه أبو داود من الوجه الذي رواه به ابن ماجه ولـم يضعفه.

وقد جاء في بعض الروايات عن غير العباس بن مرداس: ما يبين أن المراد من «الأمة» من وقف بعرفة.

يضعفه) أي: سكت عليه، فهو عنده صالح للحجة، وقد أخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين من طرق.

وقد صنف الحافظ ابن حجر فيه كراسًا سماه قوّة الحجاج في عموم المغفرة للحجاج، قال في أوله: إنه سئل عن حال هذا الحديث هل هو صحيح، أو حسن، أو ضعيف، أو منكر، أو موضوع، قال: فأجبت بأنه جاء من طرق أشهرها حديث العباس بن مرداس، فإنه مخرج في مسند أحمد.

وأخرج أبو داود طرقًا منه وسكت عليه على رأي ابن الصلاح ومن تبعه حسن، وعلى رأي الجمهور كذلك، لكن باعتبار انضمام الطرق الأخرى إليه.

ثم قال الحافظ أثناء كلامه حديث العباس بمفرده يدخل في حد الحسن على رأي الترمذي، ولا سيما بالنظر إلى مجموع هذه الطرق لطرق ذكرها، قال: وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من حديث ابن مرداس، وقال فيه كنانة: منكر الحديث جدًا، ولا أدري التخليط منه أو من ولده، وهذا لا ينهض دليلاً على أنه موضوع، فقد اختلف قول ابن حبان في كنانة، فذكره في الثقات وفي الضعفاء.

وذكر ابن منده: أنه قيل: إن له رؤية منه ﷺ، وأما ولده عبد اللّٰه بن كنانة ففيه كلام ابن حبان أيضًا، وكل ذلك لا يقتضي وضعه، بل غايته أن يكون ضعيفًا ويعتضد بكثرة طرقه، وأورد حديث ابن عمر في الموضوعات أيضًا وقال فيه عبد العزيز بن أبي رواد، تفرد به عن نافع عن ابن عمر.

قال ابن حبان: كان يحدث على التوهم والحسبان وهو مردود، فإنه لا يقتضي أنه موضوع مع أنه لـم ينفرد به، بل له متابع عند ابن حبان في كتاب الضعفاء، هذا كلام الحافظ ملخصًا، وهو كلام متقن إمام في الفن، فلا عليك ممن أطلق عليه اسم الضعيف الذي لا يحتج به.

(وقد جاء في بعض الروايات عن غير العباس بن مرداس: ما بين أن المراد من الأمة من وقف بعرفة) إلى آخر الدهر لا خصوص الواقفين معه ﷺ.

أخرج ابن منيع عن أنس: وقف ﷺ، فقال: «معاشر الناس أتاني جبريل آنفًا فأقرأني من ربي السلام وقال: إن اللّٰه قد غفر لأهل عرفات وأهل المشعر وضمن عنهم التبعات»، فقام عمر بن الخطاب فقال: يا رسول اللّٰه هذا لنا خاصة؟، قال: «هذا لكم ولمن أتى من بعدكم إلى

وقال الطبري: إنه محمول بالنسبة إلى المظالم على من تاب وعجز عن وفائها.

وقد رواه البيهقي بنحو رواية ابن ماجة ثم قال: وله شواهد كثيرة، فإن صح بشواهده ففيه الحجة، وإن لم يصح فقد قال الله تعالى: ﴿**ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**﴾ [النساء/٤٨] وظلم بعضهم بعضًا دون الشرك. انتهى.

وقال الترمذي في الحديث الصحيح: «من حج فلم يرفث ولم يفسق خرج

يوم القيامة»، فقال عمر: كثر خير الله وطاب.

قال الحافظ: إن صح سنده إلى ابن المبارك فهو على شرط الصحيح، وقد أخرجه مسدد بن مسرهد في مسنده من وجه مرسل رجاله ثقات لكن ليس بتمامه.

(وقال الطبري) محمد بن جرير بعد روايته حديث ابن عمر. **(أنه محمول بالنسبة إلى المظالم على من تاب وعجز عن وفائها)** مع العزم على أنه يوفي إذا قدر ما يمكن توفيته **(وقد رواه)** أي: حديث العباس بن مرداس **(البيهقي)** في السنن الكبرى **(بنحو رواية ابن ماجه)** السابقة، وكذا الطبراني في الكبير وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند لأبيه وابن عدي، وصححه الضياء كما مر وقد قالوا: إن تصحيحه أعلى من تصحيح الحاكم **(ثم قال)** البيهقي: **(وله شواهد كثيرة)** فأخرجه عبد الرزاق والطبراني من حديث عبادة بن الصامت وأبو يعلى وابن منيع من حديث أنس وابن جرير وأبو نعيم وابن حبان من حديث ابن عمر، والدارقطني وابن حبان من حديث أبي هريرة، وابن منده من حديث عبد الله بن زيد، ذكر رواياتهم الحافظ في مؤلفه بنحو حديث عباس بن مرداس.

(فإن صح بشواهده ففيه الحجة وإن لم يصح) فنحن في غنية عن تصحيحه **(فقد قال الله تعالى: ﴿ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ وظلم بعضهم بعضًا دون الشرك)** فيدخل في الآية. **(انتهى)** وهو حسن.

(وقال الترمذي في الحديث الصحيح) الذي رواه هو والبخاري ومسلم وغيرهم عن أبي هريرة: سمعت النبي ﷺ يقول: **(من حج)** زاد في رواية: لله، وفي أخرى: من حج هذا البيت، وهما في البخاري، ولمسلم: من أتى هذا البيت وهو يشمل الحج والعمرة، وللدارقطني بإسناد فيه مقال: من حج أو اعتمر **(فلم يرفث)** بثليث الفاء في المضارع والماضي، لكن الأفصح فيه الفتح، وفي المضارع الضم، والرفث والجماع ويطلق على التعريض به وعلى الفحش في القول.

وقال الأزهري: اسم جامع لكل ما يريده الرجل من المرأة، وخصه ابن عباس بما خوطب به

من ذنوبه كيوم ولدته أمه».

وهو مخصوص بالمعاصي المتعلقة بحقوق الله تعالى خاصة دون العباد، ولا تسقط الحقوق أنفسها، فمن كان عليه صلاة أو كفارة ونحوها من حقوق الله تعالى لا تسقط عنه، لأنها حقوق لا ذنوب، إنما الذنب تأخيرها، فنفس التأخير يسقط بالحج لا هي نفسها، فلو أخره بعده تجدد إثم آخر، فالحج المبرور يسقط إثم المخالفة لا الحقوق.

النساء.

وقال عياض: هذا من قول اللَّه تعالى: ﴿فلا رفث﴾ [البقرة/١٩٧] والجمهور على أن المراد به في الآية الجماع.

قال الحافظ: والظاهر أن المراد به في الحديث ما هو أعم من ذلك، وإليه نحا القرطبي وهو المراد بقوله: فإذا كان صوم أحدكم فلا يرفث **(ولم يفسق)** أي: لم يأت بسيئة ولا معصية **(رجع كيوم ولدته أمه)** أي: صار بلا ذنب، وظاهره غفران الصغائر والكبائر والتبعات وهو من أقوى الشواهد لحديث العباس بن مرداس المصرح بذلك، وله شاهد من حديث ابن عمر في تفسير الطبري، قاله في فتح الباري **(وهو مخصوص بالمعاصي المتعلقة بحقوق اللَّه تعالى خاصة دون العباد)**.

قال شيخنا المعتمد: لا فرق بينهما في سقوط الإثم دون الحق **(ولا تسقط الحقوق أنفسها، فمن كان عليه صلاة)** أو صيام أو زكاة **(أو كفارة)** ليمين وغيرها **(ونحوها:)** كنذر **(من حقوق اللَّه لا تسقط عنه، لأنها حقوق لا ذنوب، إنما الذنب تأخيرها، فنفس التأخير يسقط بالحج لا هي نفسها، فلو أخره بعده)** أي: الحج **(تجدد إثم آخر، فالحج المبرور يسقط إثم المخالفة لا الحقوق)**.

قال ابن خالويه: المبرور: المقبول.

وقال غيره: الذي لا يخالطه شيء من الإثم، ورجحه النووي.

وقال القرطبي: الأقوال في تفسيره متقاربة، وهي أنه الحج الذي وفيت أحكامه ووقع موقعًا لما طلب من المكلف على الوجه الأكمل وتظهر علامته بآخره، فإن رجع خيرًا مما كان علم أنه مبرور.

ولأحمد والحاكم عن جابر، قالوا: يا رسول اللَّه ما بر الحج؟، قال: إطعام الطعام وإفشاء السلام.

قال الحافظ: في إسناده ضعف، فلو ثبت لكان هو المتعين دون غيره.

وقال ابن تيمية: من اعتقد أن الحج يسقط ما وجب عليه من الحقوق كالصلاة يستتاب وإلا قتل، ولا يسقط حق الآدمي بالحج إجماعًا. والله أعلم.

واستأذنت سودة رسول الله ﷺ ليلة جمع، وكانت ثقيلة ثبطة فأذن لها، فقالت عائشة: فليتني كنت استأذنت رسول الله ﷺ كما استأذنته سودة.

وفي رواية: فاستأذنته سودة أن تدفع قبل حَطْمة الناس، وكانت امرأة بطيئة، فأذن لها أن تدفع قبل حطمة الناس، قالت عائشة: فلأن أكون استأذنت رسول الله ﷺ كما استأذنت سودة أحب إليّ من مفروح به. رواه البخاري.

(وقال ابن تيمية: من اعتقد أن الحج يسقط ما وجب عليه من الحقوق) للّه **(كالصلاة)** أو لخلقه **(يستتاب)** فإن تاب **(وإلاَّ قتل)** فجعله مرتدًا بهذا الاعتقاد **(ولا يسقط حق الآدمي بالحج إجماعًا، واللّه أعلم)** بالحكم هل تسقط التبعات أم لا؟.

(و) عن عائشة قالت: **(استأذنت سودة)** أم المؤمنين **(رسول اللّه ﷺ ليلة جمع)** أي: المزدلفة عند السحر **(وكانت ثقيلة)** أي: من عظم جسمها **(ثبطة)** بفتح المثلثة وكسر الموحدة وطاء مهملة خفيفة، أي: بطيئة الحركة كأنها تثبط الأرض، أي: تثبت **(فأذن لها، فقالت عائشة: فليتني كنت استأذنت رسول اللّه ﷺ كما استأذنت سودة)** أي: كاستئذانها، فما مصدرية، ولم يذكر في هذه الرواية بيان ما استأذنته فيه، ولذا عقبها بقوله.

(وفي رواية) عن عائشة: نزلنا المزدلفة **(فاستأذنته)** ﷺ **(سودة أن تدفع)** أي: تتقدم إلى منى **(قبل حطمة الناس)** بفتح الحاء وسكون الطاء المهملتين، أي: زحمتهم، لأن بعضهم يحطم بعضًا من الزحام **(وكانت امرأة بطيئة، فأذن)** ﷺ **(لها أن تدفع)**.

لفظ البخاري: فدفعت **(قبل حطمة الناس)** زحمتهم، وحذف من هذه الرواية وأقمنا حتى أصبحنا نحن، ثم دفعنا بدفعه ﷺ **(قالت عائشة: فلأن)** بفتح اللام مبتدأ **(أكون استأذنت رسول اللّه ﷺ كما استأذنت سودة)** جملة معترضة بين المبتدأ وبين خبره وهو **(أحب إليّ من مفروح به)** أي: ما يفرح به من كل شيء.

قال القرطبي: هو كل شيء معجب له بال بحيث يفرح به كما في الحديث الآخر: أحب إليّ من حرم النعم.

وقال الأبي الشائع من كلام الفخر والأصوليين: أن ذكر الحكم عقب الوصف المناسب يشعر بكونه علة فيه، وقول عائشة هذا لا يشعر بأنه علة، إذ لو أشعرته لم ترد ذلك لاختصاص سودة بذلك الوصف إلاَّ أن يقال: إن عائشة لمحت المناط ورأت أن العلة إنما هي لرد الضعف وهو أعم من كونه لثقل جسم أو غيره، كما قال: أذن لضعفة أهله، ويحتمل أنها قالت ذلك لأنها

وفي رواية أبي داود والنسائي: أرسل النبي ﷺ بأم سلمة ليلة النحر فرمت الجمرة قبل الفجر، ثم مضت فأفاضت. فكان ذلك اليوم اليوم الذي يكون رسول الله ﷺ، تعني عندها.

وعند مسلم: بعث أم حبيبة من جمع بليل.

وفي رواية البخاري ومسلم والنسائي عن ابن عباس قال: أرسلني رسول الله ﷺ مع ضعفة أهله فصلينا الصبح بمنى ورمينا الجمرة.

شركتها في الوصف لما روي أنها قالت: سابقته ﷺ فسبقته، فلما ربيت اللحم سبقني **(رواه)** أي: المذكور من الروايتين **(البخاري)** ومسلم وغيرهما.

(وفي رواية أبي داود والنسائي) مخالف لقول الولي العراقي: انفرد به أبو داود من بين الأئمة الستة، وأخرجه الحاكم وقال: على شرطهما ولم يخرجاه عن عائشة أنها قالت: **(أرسل النبي ﷺ بأم سلمة)** بحذف المفعول، أي: ناسًا بأم سلمة، أي: أنها ذهبت مع غيرها، أو الباء زائدة، أي: أرسل أم سلمة، قاله الولي العراقي **(ليلة النحر فرمت الجمرة)** أي: جمرة العقبة **(قبل الفجر، ثم مضت فأفاضت:)** طافت طواف الإفاضة **(فكان ذلك اليوم)** اسم كان، وخبرها **(اليوم الذي يكون رسول الله ﷺ، تعني: عندها)** كأن عائشة حذفت ذكر الخبر اعتمادًا على العلم به، فاستعان بعض الرواة في إثباته بتعني، ويحتمل أنها ذكرته فسقط من أصله أو خفي عليه لبعده، أو نحو ذلك، قاله الولي.

وفي رواية للبيهقي: كان يومها فأحب أن توافقه أو توافيه، واحتج به الشافعي ومن وافقه على دخول وقت الرمي بنصف الليل، لأن في رواية أمرها أن توافي صلاة الصبح بمكة، ولا يمكن ذلك إلاَّ إذا وقع الرمي في أوائل النصف الثاني.

وقال غيره: لا يدخل إلاَّ بطلوع الفجر، وإنما هذا رخصة لأم سلمة خاصة، فلا يجوز لغيرها أن يرمي قبل الفجر، قاله الخطابي، ويؤيده كون ذلك اليوم يوم نوبتها منه ﷺ، وله: أن يخص من شاء بما شاء.

(وعند مسلم: بعث أم حبيبة) رملة أم المؤمنين، ولفظ مسلم عن شوّال: أنه دخل على أم حبيبة، فأخبرته أن النبي ﷺ بعث بها **(من جمع)** مزدلفة **(بليل)** ولمسلم أيضًا عنها: كنا نغلس من جمع إلى منى.

(وفي رواية البخاري ومسلم) بمعناه **(والنسائي)** واللفظ له **(عن ابن عباس، قال: أرسلني رسول الله ﷺ)** زاد في رواية لمسلم: بسحر **(مع ضعفة)** جمع ضعيف **(أهله)** أي:

وفي الموطأ والصحيحين والنسائي عن أسماء أنها نزلت ليلة جمع عند المزدلفة، فقامت تصلي ساعة ثم قالت: يا بني هل غاب القمر؟ قلت: لا، ثم صلت ساعة ثم قالت: هل غاب القمر؟ فقلت: نعم، قالت: فارتحلوا، إن رسول الله ﷺ قد أذن للظُعن والظُعن ـ بالضم ـ: النساء في الهوادج.

وقد اختلف السلف في ترك المبيت بالمزدلفة؛ فقال علقمة والنخعي والشعبي: من تركه فاته الحج، وقال عطاء والزهري وقتادة والشافعي والكوفيون

النساء والصبيان (**فصلينا الصبح بمنى ورمينا الجمرة**).

وعند الطحاوي عن ابن عباس، قال ﷺ للعباس ليلة المزدلفة: «اذهب بضعفائنا ونسائنا فليصلوا الصبح بمنى ويرموا جمرة العقبة قبل أن يصيبهم دفعة الناس».

(**وفي الموطأ**) بمعناه (**والصحيحين والنسائي**) عن عبد الله مولى أسماء (**عن أسماء**) بنت أبي بكر الصديق (**أنها نزلت ليلة جمع عند المزدلفة**) في حجة حجتها بعد النبي ﷺ (**فقامت تصلي**) فصلت (**ساعة**) من الليل (**ثم قالت: يا بني**) تصغير تحبيب لمولاها عبد الله بن كيسان راوي الحديث (**هل غاب القمر؟**) قال الأبي: الظاهر أن سؤالها عن مغيبه لطلب الستر، لأنه وإن لم يدفع الناس فقد يحضر الموسم من ليس بحاج، ويحتمل أنه لتعلم ما بقي من الليل لتدفع في آخره (**قلت: لا، فصلت ساعة، ثم قالت: هل غاب القمر؟، قلت: نعم**) غاب (**قالت: فارتحلوا**) بكسر الحاء أمر من الارتحال.

وفي رواية مسلم: قالت: ارحل بي، وأسقط من الحديث: فارتحلنا ومضينا حتى رمت الجمرة، ثم رجعت فصلت الصبح في منزلها، فقلت لها: يا هنتاه ما أرانا إلاَّ قد غسلنا، قالت: يا بني (**إن رسول الله ﷺ قد أذن للظعن**) كذا رواه البخاري بالظن في قوله: أرانا بضم الهمزة، أي: أظننا، ورواه مسلم: لقد غسلنا بالجزم.

وفي رواية لمالك: لقد جئنا منى بغلس، فقالت: قد كنا نصنع مع ذلك من هو خير منك (**والظعن بالضم**) للظاء المعجمة والعين المهملة وقد تسكن: جمع ظعينة (**النساء في الهوادج**) ثم أطلق على المرأة مطلقًا قاله الحافظ.

وفي شرح المصنف لمسلم: أصل الظعينة الهودج تكون فيه المرأة على البعير، سميت المرأة به مجازًا واشتهر هذا المجاز حتى غلب وخفيت الحقيقة وظعينة الرجل امرأته، وفيه دلالة على أنه لا يجب البيات بالمزدلفة، إذ لو وجب لم يسقط بالعذر كوقوف عرفة.

(**وقد اختلف السلف في ترك المبيت بها، فقال علقمة والنخعي**) إبراهيم (**والشعبي**) عامر، والثلاثة من التابعين: (**من تركه فاته الحج**) قالوا: ويجعل إحرامه عمرة كما في الفتح.

وإسحٰق: عليه دم، ومن بات بها لم يجز له الدفع قبل النصف.

وقال مالك: إن مر بها فلم ينزل فعليه دم، وإن نزل فلا دم عليه متى دفع. انتهى.

ولما طلع الفجر صلى النبي ﷺ الفجر حين تبين الصبح بأذان وإقامة.

وفي سنن البيهقي والنسائي بإسناد صحيح على شرط مسلم أنه ﷺ قال للفضل بن العباس غداة يوم النحر: التقط لي حصى، فالتقط له حصيات مثل

(وقال عطاء والزهري وقتادة) التابعيون **(والشافعي والكوفيون وإسحٰق)** بن راهويه: **(عليه دم ومن بات بها لم يجز له الدفع قبل)** مضي **(النصف)** الأول من الليل.

(وقال مٰلك:) البيات بها مستحب، و **(إن مر بها فلم ينزل فعليه دم، وإن نزل)** ولو بقدر حط الرحل **(فلا دم عليه متى دفع انتهى)**، وحجت حديث أسماء كما علم.

(ولما طلع الفجر) صبيحة المزدلفة **(صلى النبي ﷺ الفجر)** أي: الصبح **(حين تبين)** أي: ظهر **(الصبح)** كما في مسلم في حديث جابر، ولفظه: وصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ولم يسبح بينهما، ثم اضطجع ﷺ حتى طلع الفجر، فصلى الفجر حين تبين له الصبح **(بأذان وإقامة)** وما في الصحيحين وأبي داود والنسائي عن ابن مسعود: ما رأيت النبي ﷺ صلى صلاة إلاَّ لميقاتها إلاَّ صلاتين صلاة المغرب والعشاء بجمع وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها.

فقال العلماء: معناه قبل وقتها المعتاد في كل يوم مبالغة في التبكير ليتسع الوقت لفعل ما يستقبل من المناسك، لأنه كان يؤخرها في غير هذا اليوم حتى يأتيه بلالاً، وليس المراد أنه صلاها قبل طلوع الفجر، فإنه لا يجوز بإجماع، ويدل على ذلك رواية للبخاري عقب هذه عن ابن مسعود نفسه، ثم صلى الفجر حين طلع الفجر.

وله وللنسائي: حين بزغ الفجر، وكذا قوله: إلاَّ بجمع أراد الوقت المعتاد؛ فإنه لما أخر المغرب فصلاها مع العشاء كان وقت العشاء وقتًا لها، فلم يصلها إلاَّ بوقتها إلاَّ أنه غير الوقت المعتاد، وقوله: إلاَّ بجمع.

قال الولي: وكذا بعرفات أيضًا في الظهرين كما عند النسائي عن ابن مسعود: ما رأيت النبي ﷺ صلى صلاة إلاَّ لوقتها إلاَّ بجمع وعرفات، فلم يحفظ راوي هذه الرواية ذكر عرفات وحفظه غيره، والحافظ حجة على الناس. انتهى.

(وفي سنن البيهقي والنسائي بإسناد صحيح على شرط مسلم) ولذا أخرجه الحاكم في المستدرك، كلهم عن عبد اللّٰه بن عباس **(أنه ﷺ قال للفضل بن عباس)** أكبر ولده، وبه

حصى الخذف. ـ وهو بالمعجمتين ـ ولم يكسرها كما يفعل من لا علم عنده.

وفي رواية للنسائي قال ﷺ لابن عباس، غداة النحر وهو عليه السلام على راحلته: «هات إلقط لي»، فلقط حصيات مثل حصى الخذف، فلما وضعهن في يده قال: «بأمثال هؤلاء، وإياكم والغلوّ في الدين، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلوّ في الدين».

قال العلماء: وفي هذا الحديث دليل على استحباب أخذ الحصيات بالنهار، وهو رأي البغوي؛ قال: ويكون ذلك بعد صلاة الصبح، ونص عليه الشافعي في

كان يكنى (**غداة**) ظرف لقال، أي: قال له أول (**يوم النحر: التقط لي حصى، فالتقط له حصيات مثل حصى الخذف وهو بالمعجمتين**) الأولى وهي الخاء مفتوحة والثانية ساكنة وآخره فاء، وروي بحاء مهملة وهو الرمي بالحصى بالأصابع، كانت العرب ترمي بها في الصغر لعبًا تجعلها بين السبابة والإبهام من اليد اليسرى ثم تقذف بسبابة اليمنى.

وقيل: تجعلها بين السبابتين وفي أن قدرها فولة أو نواة أو دون الأنملة طولاً وعرضًا خلاف (**ولم يكسرها**) من الجبل (**كما يفعل من لا علم عنده**) بالسنة (**من لقطها**).

(**وفي رواية النسائي**) عن عبد اللّه بن عباس: (**قال عليه السلام لابن عباس**) أي: الفضل: (**غداة النحر وهو عليه السلام على راحلته**) ناقته القصواء (**هات**) بكسر التاء، أي: أعطني هذا أصله، لكن المراد هنا (**ألقط**) بضم الهمزة والقاف من باب نصر وناولني ما تلقطه (**فلقط حصيات مثل حصى الخذف، فلما وضعت في يده**) ﷺ (**قال: بأمثال هؤلاء**) فارموا (**وإياكم والغلوّ**) بمعجمة مضمومة (**في الدين**) أي: بالتشديد فيه، ومجاوزة الحد والبعث عن غوامض الأشياء والكشف عن عللها وغوامض متعبداتها (**فإنما هلك من كان قبلكم**) من الأمم (**بالغلوّ في الدين**) والسعيد من اتعظ بغيره، وهذا عام في جميع أنواع الغلوّ في الاعتقادات والأعمال، والغلوّ مجاوزة الحد بأن يزاد في مدح الشيء، أو ذمه على ما يستحقه، ونحو ذلك، والنصارى أكثر غلوًّا في الاعتقاد والعمل من سائر الطوائف وإياهم نهى اللّه بقوله: ﴿لا تغلوا في دينكم﴾ [النساء/ ١٧١]، وسبب هذا النهي رمي الجمار وهو داخل فيه مثل الرمي بالحجارة الكبار بناء على أنه بلغ من الصغار، ثم علله بما يقتضي أن مجانبة هديهم مطلقًا أبعد عن الوقوع فيما به هلكوا، وأن المشارك لهم في بعض هديهم يخاف عليه الهلاك، قاله بعض العلماء.

(**قال العلماء: وفي هذا الحديث دليل على استحباب أخذ الحصيات بالنهار، وهو رأي البغوي قال: ويكون ذلك بعد صلاة الصبح**) عملاً بظاهر هذا الحديث.

«الأم» و«الإملاءِ» لكن الجمهور كما قال الرافعي: على استحباب الأخذ بالليل لفراغهم فيه، وهل يستحب أن يلتقط جميع ما يرمي به في الحج، وبه جزم في «التنبيه» وأقره عليه النووي في تصحيحه. لكن الأكثرون كما قال الرافعي، على استحباب الأخذ ليوم النحر خاصة، ونص عليه الشافعي أيضًا، قال في شرح «المهذب». والاحتياط أن يزيد فربما سقط منه شيء انتهى.

ثم ركب النبي ﷺ القصواء، حتى أتى المشعر الحرام، فرقى عليه فاستقبل القبلة، فحمد الله وكبره وهلله ووحده، فلم يزل واقفًا حتى أسفر جدًا، فدفع قبل أن تطلع الشمس.

(ونص عليه الشافعي في الأم والإملاء، لكن الجمهور كما قال الرافعي على استحباب الأخذ بالليل لفراغهم فيه) أي: عدم شغلهم بشيء **(وهل يستحب أن يلتقط جميع ما يرمى به في الحج، وبه جزم في التنبيه وأقره النووي في تصحيحه)** هو من تتمة السؤال، فحاصله هل هو الراجح أو غيره.

وفي نسخة: به جزم بلا واو فهي جواب السؤال **(لكن الأكثرون كما قال الرافعي على استحباب الأخذ ليوم النحر خاصة، ونص عليه الشافعي أيضًا، قال في شرح المهذب: والاحتياط أن يزيد)** على ما يأخذه ليوم النحر **(فربما سقط منه شيء. انتهى)**.

ثم عاد المصنف لحديث مسلم عن جابر فقال عقب قوله سابقًا: حتى تبين له الصبح بأذان وإقامة. **(ثم ركب النبي ﷺ القصواء)** لا يخالف بين هذا وبين قوله سابقاً، وهو على راحلته هات، لأن ركوبه كان بعد الصبح، فلما ركب قال للفضل: هات... الخ، فلم يذكره جابر، كما أن ابن عباس لم يذكر وقت ركوبه فذكر كل واحد منهما ما لم يذكر الآخر **(حتى أتى المشعر الحرام)** بفتح الميم والعين كما في القرءان، وحكى الجوهري كسر الميم، وقيل: إنه لغة جميع العرب، وقال ابن قرقول: كسرها لغة لا رواية قبل لم يقرأ بها شاذًا، وقيل: قرىء سمي المشعر لأنه معلم للعبادة، والحرام لأنه من الحرم أو لحرمته وهو جبل من جبال المزدلفة **(فرقي عليه فاستقبل القبلة، فحمد الله وكبره وهلله ووحده)** فهو أحق من يعمل بقوله: ﴿فاذكروا الله عند المشعر الحرام﴾ [البقرة/١٩٨] **(فلم يزل واقفًا حتى أسفر)** الفجر **(جدًا)** حال، أي: مبالغًا، أو صفة مصدر محذوف، أي: إسفارًا بليغًا **(فدفع قبل أن تطلع الشمس)**.

(وفي رواية غير جابر) وهو عمر بن الخطاب: كما رواه ابن جرير الطبري عن عمرو بن

وفي رواية غير جابر: وكان المشركون لا ينفرون حتى يطلع الشمس، وإن رسول الله ﷺ كره ذلك، فنفر قبل طلوع الشمس.

وفي حديث علي عند الطبري: لما أصبح ﷺ بالمزدلفة غدا فوقف على قزح وأردف الفضل ثم قال: «هذا الموقف وكل المزدلفة موقف»، حتى إذا أسفر دفع.

وفي رواية جابر: وأردف ﷺ الفضل بن العباس، قال: وكان رجلاً حسن الشعر أبيض وسيمًا، فلما دفع ﷺ مرت ظعن يجرين، فطفق الفضل ينظر إليهن،

ميمون، قال: شهدت عمر صلى بجمع الصبح، ثم قال: (**وكان المشركون لا ينفرون حتى تطلع الشمس، وأن رسول الله ﷺ كره ذلك فنفر قبل طلوع الشمس**).

ولابن جرير أيضًا: فدفع بعد صلاة القوم المغلسين بصلاة الغداة، والحديث في البخاري عن عمرو بن ميمون: شهدت عمر صلى بجمع الصبح، ثم وقف فقال: إن المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس، ويقولون: أشرق ثبير وأن النبي ﷺ خالفهم، ثم أفاض قبل أن تطلع الشمس، وعدل عنه المصنف للفظ الذي ذكره لصراحته، فإن قوله: ثم أفاض يحتمل عمر ويحتمل النبي عطفًا على خالفهم، وهو المعتمد بدليل روايتي ابن جرير: وأشرق بفتح فسكون أمر من الإشراق وثبير منادى اسم جبل.

(**وفي حديث علي عند الطبري: لما أصبح ﷺ بالمزدلفة غدا فوقف على قزح**) بضم القاف وفتح الزاي وحاء مهملة جبل صغير بالمزدلفة لا ينصرف للعدل والعلمية كعمر، صرح به في النهاية وهو المشعر الحرام (**وأردف الفضل**) بن عباس (**ثم قال: هذا الموقف**) الأفضل الذي وقفت فيه (**وكل المزدلفة موقف حتى إذا أسفر دفع**) من قزح إلى منى، فهذا أيضًا صريح في أنه دفع قبل طلوع الشمس، وبهذه الأخبار أخذ الجمهور باستحباب الوقوف إلى الإسفار واستحبه لملك قبله، واحتج له بعض أصحابه بأنه ﷺ لم يعجل الصلاة إلا ليدفع قبل الشمس، فكل من بعد دفعه من طلوعها كان أولى.

(**وفي رواية جابر**) في حديثه الطويل في الحجة النبوية عند مسلم وغيره، تلو قوله آنفًا قبل أن تطلع الشمس (**وأردف ﷺ الفضل بن العباس، وكان رجلاً**) هكذا ثبت لفظ رجلاً في مسلم وأبي داود (**حسن الشعر أبيض وسيمًا**) بفتح الواو وكسر المهملة حسنًا وضيئًا، فوصفه بوصف من يفتن به (**فلما دفع ﷺ**) من المزدلفة (**مرت ظعن**) بضمتين نساء (**يجرين**) قال المصنف: بفتح الياء وضمها وسكون الجيم (**فطفق:**) شرع (**الفضل ينظر إليهن، فوضع**

فوضع رسول الله ﷺ يده على وجه الفضل، فحول الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر، فحول رسول الله ﷺ يده من الشق الآخر على وجه الفضل، فصرف وجهه من الشق الآخر ينظر.

وفي رواية: كان الفضل رديف رسول الله ﷺ فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه، فجعل رسول الله ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر، قالت: يا رسول الله، إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخًا كبيرًا، لا يستطيع أن يثبت على الراحلة، أفأحج عنه؟ قال: نعم. وذلك في حجة الوداع، رواه الشيخان وغيرهما.

رسول الله ﷺ يده على وجه الفضل) ليمنعه من النظر إليهن وخوفًا عليه وعليهن من الفتنة **(فحوّل الفضل وجهه إلى الشق)** بكسر المعجمة **(الآخر ينظر)** إليهن **(فحوّل رسول الله ﷺ يده من الشق الآخر على وجه الفضل، فصرف وجهه من الشق الآخر ينظر)** من غلبة الطبع.

(وفي رواية: كان الفضل رديف رسول الله ﷺ) زاد في رواية للبخاري: على عجز راحلته **(فجاءته امرأة)** قال الحافظ: لم تسم **(من خثعم)** بفتح المعجمة وسكون المثلثة وفتح المهملة غير مصروف للعلمية والتأنيث باعتبار القبيلة **(تستفتيه فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر)** المرأة **(إليه)**.

قال القرطبي: هذا النظر بمقتضى الطباع فإنها مجبولة على النظر إلى الصورة الحسنة.

(فجعل ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر) الذي ليس فيه المرأة منعًا له عن مقتضى الطبع وردًّا إلى مقتضى الشرع.

قال الأبي: الأظهر أن صرفه ليس للوقوع في المحرم كما يعطيه كلام عياض والنووي وإنما هو لخوف الوقوع كما يعطيه كلام القرطبي وبين استفتاءها، بقوله: **(إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي)** لم يسم أيضًا **(شيخًا كبيرًا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة)** صفة بعد صفة أو من الأحوال المتداخلة أو شيخًا بدل لأنه موصوف، أي: وجب عليه الحج وحصل له المال في هذه الحال والأول أوجه، قاله الطيبي: **(أفأحج)** أي: أيصح أن أنوب فأحج **(عنه؟، قال: نعم)** حجي عنه **(وذلك في حجة الوداع)**.

وفي رواية للبخاري: يوم النحر.

وفي الترمذي وأحمد ما يدل على أن السؤال وقع عند المنحر بعد الفراغ من الرمي **(رواه الشيخان وغيرهما)** كأبي داود والنسائي من طرق كلها عن الزهري عن سليمٰن بن يسار عن

وقد روي أيضًا من حديث عبد الله بن عباس، لكن رجح البخاري رواية الفضل لأنه كان رديف النبي ﷺ حينئذ، وكان عبد الله بن عباس تقدم إلى منى مع الضعفة، فكأن الفضل حدث أخاه بما شاهد في تلك الحالة، ويحتمل أن يكون سؤال الخثعمية وقع بعد رمي جمرة العقبة، فحضره عبد الله بن عباس، فنقله تارة عن أخيه لكونه صاحب القصة، وتارة عما شاهده، ويؤيده ما في الترمذي: أن السؤال المذكور وقع عند المنحر، بعد الفراغ من الرمي، وأن العباس كان شاهدًا.

وفيه: أنه عليه السلام لوى عنق الفضل، فقال العباس: يا رسول الله، لويت عنق ابن عمك، قال: «رأيت شابًا وشابة فلم آمن عليهما من الشيطان».

عبد اللَّه بن يسار، ثم اختلف أصحاب الزهري، فقال شعيب عنه، عن سليمن، عن ابن عباس، عن الفضل: أن امرأة... فذكره، أخرجه الشيخان فجعله شعيب من مسند الفضل وتابعه معمر عن الزهري.

(وقد روي) لعله رويا بالتثنية عائدة على الشيخين، وإلاَّ فالتعبير بروى يوهم ضعفه وأنهما لم يروياه لقوله: قبل رواه الشيخان مع أنهما روياه **(أيضًا)** في الصحيحين **(من حديث)** لملك وابن عيينة وأكثر أصحاب ابن شهاب عنه عن سليمن عن **(عبد اللَّه بن عباس)** قال: كان الفضل... فذكره فجعلوه من مسند عبد اللَّه.

(لكن رجح البخاري) فيما نقله عنه الترمذي **(رواية الفضل)** أي: أنه من مسنده **(لأنه)** ظاهره أن التعليل من الترمذي وليس كذلك، فقد قال الحافظ: وكأنه رجح هذا لأنه **(كان رديف النبي ﷺ حينئذ، وكان)** أخوه **(عبد اللَّه بن عباس تقدم إلى منى مع الضعفة، فكأن)** بالتشديد **(الفضل حدث أخاه بما شاهده في تلك الحالة)** ومن المعلوم أن هذا اختلاف لا يضر، ولذا أخرجه الشيخان من الوجهين، إذ محصله أنه أسنده تارة وأرسله أخرى، ومرسل الصحابي له حكم الوصل.

(و) لكن ليس هذا بمتعين، فإنه **(يحتمل أن يكون سؤال الخثعمية وقع بعد رمي جمرة العقبة، فحضره عبد اللَّه بن عباس، فنقله تارة عن أخيه)** الفضل **(لكونه صاحب القصة، وتارة عما شاهده)** وهذا أوجه.

(ويؤيده ما في الترمذي) من حديث جابر **(أن السؤال المذكور)** من الخثعمية **(وقع عند المنحر بعد الفراغ من الرمي)** لجمرة العقبة **(وأن العباس)** والدهما **(كان شاهدًا)** حاضرًا **(وفيه؛ أنه عليه السلام لوى عنق الفضل، فقال العباس: يا رسول اللَّه لويت عنق ابن عمك)** أي: لم، فهو استفهام حقيقي عن حكمة ذلك **(قال: رأيت شابًا وشابة فلم آمن عليهما**

وظاهر هذا أن العباس كان حاضرًا لذلك، فلا مانع أن يكون ابنه عبد الله أيضًا كان معه.

وفي هذا الحديث دلالة على جواز النيابة في الحج عمن لا يستطيع من الأحياء، خلافًا لمالك في ذلك، ولمن قال: لا يحج عن أحد مطلقًا كابن عمر، ونقل ابن المنذر وغيره الإجماع على أنه لا يجوز أن يستنيب من يقدر على الحج بنفسه في الحج الواجب، وأما النفل فيجوز عند أبي حنيفة خلافًا للشافعي. وعن أحمد روايتان. انتهى

وفي رواية ابن عباس: أن أسامة قال: كنت ردف النبي ﷺ من عرفة إلى

الشيطان).

قال النووي: هذا يدل على أن وضع يده الشريفة على وجه الفضل كان لدفع الفتنة عنه وعنها. انتهى.

وبه رد الولي قول النووي نفسه في حديث مسلم السابق وحرمة النظر إلى الأجنبية وتغيير المنكر باليد لمن قدر عليه، فقال: إن أراد عند خوف الفتنة فهو محل وفاق، وإن أراد الأعم من خوفها وأمنها، ففي حالة أمنها خلاف مشهور للعلماء ولا يصح الاستدلال بالحديث على التحريم لاحتماله لكل منهما.

(وظاهر هذا أن العباس كان حاضرًا لذلك، فلا مانع أن يكون ابنه عبد اللَّه أيضًا كان معه) فحدث عن مشاهدة لا أنه أرسل الحديث.

(وفي هذا الحديث دلالة على جواز النيابة في الحج عمن لا يستطيع من الأحياء، خلافًا لـمالك في) كراهة **(ذلك)**.

قال عياض: ولا حجة فيه على الوجوب، لأن قولها: إن فريضة اللَّه لا توجب دخول أبيها في ذلك الفرض إنما ظاهر الحديث أنها أخبرت أن فرض الحج مع الاستطاعة نزل وأبوها غير مستطيع، فسألت: هل لها أن تحج عنه ويكون له في ذلك أجر؟، ولا يخالفه قوله: نعم، وفي رواية: فحجي عنه لأنه أمر ندب وإرشاد ورخصة لها أن تفعل لما رأى من حرصها على تحصيل الخير لأبيها (و) خلافًا **(لمن قال: لا يحج عن أحد مطلقًا كابن عمر)** عبد اللَّه.

(ونقل ابن المنذر وغيره: الإجماع على أنه لا يجوز) أي: يحرم **(أن يستنيب من يقدر على الحج بنفسه في الحج الواجب، وأما النفل فيجوز عند أبي حنيفة خلافًا للشافعي، وعن أحمد روايتان)** كالمذهبين.

(وفي رواية ابن عباس) عبد اللَّه **(أن أسامة)** ابن زيد **(قال: كنت ردف)** بكسر الراء

المزدلفة، ثم أردف الفضل من المزدلفة إلى منى، فكلاهما قال: لم يزل النبي ﷺ يلبي حتى رمى جمرة العقبة. رواه الشيخان وغيرهما.

وفي رواية جابر: فلما أتى ﷺ بطن محسر حرك ناقته وأسرع السير قليلاً.

قال الأسنوي: سببه أن النصارى كانت تقف فيه، كما قاله الرافعي، أو العرب، كما قاله في الوسيط، فأمرنا بمخالفتهم. قال: وظهر لي فيه معنى آخر، وهو أنه مكان نزل فيه العذاب على أصحاب الفيل القاصدين هدم البيت، فاستحب فيه

وسكون الدال (**النبي ﷺ**) على عجز ناقته (**من عرفة إلى المزدلفة، ثم أردف**) النبي ﷺ (**الفضل**) بن عباس (**من المزدلفة إلى منى، فكلاهما**) أي: أسامة والفضل (**قال: لم يزل**) أي: استمر (**النبي ﷺ يلبي حتى رمى جمرة العقبة**) أي: أتم رميها، لما رواه ابن خزيمة عن الفضل: أفضت مع النبي ﷺ من عرفات، فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة يكبر مع كل حصاة، ثم قطع التلبية مع آخر حصاة.

قال ابن خزيمة: هذا حديث صحيح مفسر لما أبهم في الرواية الأخرى، وأن المراد بقوله: حتى رمى جمرة العقبة، أي: أتم رميها.

وقال أبو حنيفة والشافعي: والأكثر يقطعها عند رمي أول حصاة.

وعن أحمد: روايتان.

وقال مالك: يقطعها إذا راح إلى مصلى عرفة.

قال ابن القاسم: وذلك بعد الرواح، وراح يريد الصلاة، وإليه ذهب علي وعائشة وسعد بن أبي وقاص، رواه عنهم ابن المنذر وسعيد بن منصور بأسانيد صحيحة وقاله الأوزاعي والليث.

قال الحافظ في ذكر أسامة: إشكال لما في مسلم عنه، وانطلقت أنا في سباق قريش على رحلي، فإن مقتضاه أن أسامة سبق إلى رمي الجمرة فيكون إخباره بالتلبية مرسلاً، لكن لا مانع أنه يرجع مع النبي ﷺ إلى الجمرة أو يقيم بها حتى يأتي النبي ﷺ، وأيد ذلك بحديث أم الحصين الآتي (**رواه الشيخان وغيرهما**).

(**وفي رواية جابر**) في حديثه الطويل: (**فلما**) لفظه حتى (**أتى بطن محسر**) بضم الميم وفتح الحاء وكسر السين المشددة المهملتين موضع بين مزدلفة ومنى (**حرك ناقته وأسرع السير قليلاً**).

(**قال الإسنوي: سببه**) أي: الإسراع (**أن النصارى كانت تقف فيه كما قاله الرافعي، أو العرب كما قاله في الوسيط فأمرنا بمخالفتهم، قال: وظهر لي فيه معنى آخر**) في حكمته (**وهو أنه مكان نزل فيه العذاب على أصحاب الفيل القاصدين هدم البيت**) في قول الأصح

الإسراع لـما ثبت في الصحيح أمره الـمار على ديار ثمود ونـحوهم بذلك. وقال غيره: وهذه كانت عادته ﷺ في الـمواضع التي نزل فيها بأس الله بأعدائه، وسـمي وادي مـحسر لأن الفيل حسر فيه، أي أعيى وانقطع عن الذهاب. انتهى

ثم سلك ﷺ الطريق الوسطى التي تـخرج على الـجمرة الكبرى، حتى أتى الـجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة. رمى من بطن الوادي، وجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه، واستقبل الـجمرة، وكان رميه ﷺ يوم النحر ضحى، كما قاله جابر في رواية مسلـم والترمذي وأبي داود والنسائي.

خلافه وأنهم لـم يدخلوا الحرم، وإنما أهلكوا قرب أوله وأن رجلاً اصطاد، ثم فنزلت نار فأحرقته، ولذا تسميه أهل مكة وادي النار، قاله في التحفة: **(فاستـحب فـيه الإسراع لـما ثبت فـي الصحيح أمره الـمار علـى ديار ثمود ونـحوهم بذلك، قال غيره: وهذه كانت عادته ﷺ فـي الـمواضع التـي نزل فـيها بأس اللّه)** تعالى: عذابه ونقمته **(بأعدائه)** الكافرين **(وسـمي وادي مـحسر لأنه الفيل حسر فيه، أي: أعيا)** وكل وتعب **(وانقطع عن الذهاب. انتهى)**.

(ثم سلك ﷺ الطريق الوسطى التي تـخرج علـى الـجمرة الكبرى:) جمرة العقبة، وهذا معنى قول الأصحاب: يذهب إلى عرفات في طريق ضب ويرجع في طريق الـملزمين ليخالف الطريق تفاؤلاً بتغيير الحال، قاله الـمصنف: **(حتـى أتـى الـجمرة التـي عند الشجرة)** هذا يدل على أنه كان هناك شجرة كما في الفتح **(فرماها بسبع حصيات:)** بسين فموحدة **(يكبر مع كل حصاة)** أسقط من مسلم منها حصي الخذف.

قال المصنف: كذا في معظم الروايات، ونقله عياض عن أكثر الأصول، لكنه قال: صوابه مثل حصي الخذف، بإثبات لفظة مثل، وكذا رواه غير مسلم وهو الذي في أصل ابن عيسى.

وأجاب النووي بأن حصي الخذف متصل بحصيات، أي: رماها بسبع حصيات حصي الخذف، واعترض بينهما بقوله: يكبر مع كل حصاة منها.

قال الأبي، يريد النووي. إن حصى الخذف بدل من حصيات، والإضافة في حصى الخذف للبيان بمعنى من مثلها في خاتم حديد، وتعقبه الهروي بأن حصى الخذف وقع مشبهًا به، أي: كحصى أو مثل حصى، وحذف أداة التشبيه سائغ ولم يقل أحد أنه خطأ، أو أنه يحصل منه لبس، بل قال أهل البيان: إنه أبلغ **(رمى من بطن الوادي وجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه، واستقبل الـجمرة)** حين رماها **(وكان رميه ﷺ يوم النـحر ضحى، كما قاله جابر فـي رواية مسلـم والترمذي وأبـي داود والنسائي)**.

وفي رواية أم الحصين، عند أبي داود: رأيت أسامة وبلالاً أحدهما آخذ بخطام ناقة رسول الله ﷺ والآخر رافع ثوبه يستره من الحر حتى رمى جمرة العقبة.

وفي رواية النسائي: ثم خطب فحمد الله وأثنى عليه، وذكر قولاً كثيرًا.

وعن أم جندب: رأيته عليه الصلاة والسلام يرمي الجمرة من بطن الوادي، وهو راكب، يكبر مع كل حصاة، ورجل من خلفه يستره، فسألت عن الرجل فقالوا: الفضل بن العباس. وازدحم الناس فقال النبي ﷺ: «يا أيها الناس، لا يقتل بعضكم بعضًا، وإذا رميتم الجمرة فارموا بمثل حصى الخذف».

(وفي رواية أم الحصين:) بمهملتين مصغر الأحمسية الصحابية لم تسم، وسمى بعض الرواة أباها إسحٰق، قال أبو عمر: لم أر لغيره **(عند أبي داود)** ومسلم، فالعزو له أولى، فإنه رواه من طريق يحيى بن الحصين عن أم الحصين جدته، قالت: حججت مع النبي ﷺ حجة الوداع، فـ**(رأيت أسامة وبلالاً وأحدهما آخذ)** بالمد اسم فاعل **(بخطام)** بكسر المعجمة: **(ناقة رسول الله ﷺ والآخرُ رافع ثوبه يستره)** ﷺ **(من الحر)**.

وفي رواية لمسلم: من الشمس **(حتى رمى جمرة العقبة)**.

(وفي رواية النسائي) عنها: **(ثم خطب فحمد الله وأثنى عليه وذكر قولاً كثيرًا)** كأنها لم تحفظه أو لم تَرِد التحديث به، وهو في مسلم أيضًا قبل هذه بلفظ: قالت: فقال رسول الله ﷺ قولاً كثيرًا، ثم سمعته يقول: إن أمر عليكم عبد مجدع، حسنبتها قالت: أسود يقودكم بكتاب الله تعالى فاسمعوا له وأطيعوا.

(وعن أم جندب) الأزدية: لم تسم وهي أم سليمٰن بن عمرو بن الأحوص.

روى أحمد وأبو داود وابن ماجه وغيرهم عنها أنها قالت: **(رأيته عليه الصلاة والسلام يرمي الجمرة من بطن الوادي وهو راكب)** ناقته **(يكبر مع كل حصاة ورجل:)** مبتدأ للوصف بقوله: **(من خلفه يستره)** خبر، أي: من الحر.

قال الولي: أو من حصاة تقع عليه، أو ممن يزاحمه وهو لا يعرفه لكثرة الناس.

(فسألت عن الرجل، فقالوا: الفضل بن العباس) ووقع في رواية لابن سعد: العباس بن عبد المطلب، والصواب الأول كما في الإصابة.

ولابن سعد عن بعض الصحابة: أن الذي كان يظلله بلال، وجمع باحتمال أنهما كانا يتناوبان.

(وازدحم الناس، فقال النبي ﷺ: «يا أيها الناس لا يقتل بعضكم بعضًا) بالازدحام، ولم

وفي هذا دليل على جواز استظلال المحرم بالمحمل ونحوه، وقد مر أنه ﷺ ضربت له قبة من شعر بنمرة.

وفي رواية جابر عند مسلم وأبي داود قال: رأيته ﷺ يرمي على راحلته يوم النحر، وهو يقول: خذوا عني مناسككم لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه.

وفي رواية قدامة عند الترمذي رأيته يرمي الجمار على ناقة له صهباء، ليس

يقصد حقيقة القتل، إذ لم يكونوا ليفعلوه، إنما أراد أذى بعضهم لبعض بالمزاحمة، فسماه قتلاً مجازًا بقرينة قول الراوي أولاً، وازدحم الناس، لكن قوله: (**«وإذا رميتم الجمرة فارموا بمثل حصى الخذف»**) قد يدل على النهي عن القتل الحقيقي، بأن يرموا بحجارة كبار إذا أصابت شخصًا قتلته، ولعل المراد الأمر؛ أن بناء على استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه، قاله الولي وأمرهم مع رميه بمثلها لأنهم كلهم لم يروا رميه لكثرتهم.

(**وفي هذا دليل على جواز استظلال المحرم بالمحمل ونحوه، وقد مر أنه ﷺ ضربت له قبة:**) خيمة (**من شعر بنمرة**) بفتح النون وكسر الميم الاستظلال بالخيمة والسقف مجمع على جوازه كاستظلاله بيده، إنما الخلاف في تظليله بنحو الثوب على رأسه بلا مماساة فأجازه الشافعي راكبًا أو ماشيًا.

وقال لملك وأحمد: لا يجوز، وأجابوا عن حديث أم الحصين ونحوه: بأنه استظلال خفيف لا يكاد يدوم.

(**وفي رواية جابر عند مسلم وأبي داود، قال: رأيته ﷺ يرمي على راحلته يوم النحر**) ففيه استحباب رميها حين وصوله على الحالة التي وصلها عليها، إن راكبًا فراكب، وإن ماشيًا فماش، وقاله لملك والشافعي (**وهو يقول: «خذوا عني مناسككم**).

وفي رواية: لتأخذوا بلام مكسورة بعدها فوقية، قال النووي: هذه لام الأمر ومعناها: خذوا، وتقديره هذه الأمور التي أتيت بها في حجتي من الأقوال والأفعال والهيئات هي أمور الحج وهي مناسككم، فخذوها عني واقبلوها واحفظوها واعملوا بها وعلموها الناس، فإني (**لا أدري**) ما يفعل بي (**لعلي**) مستأنف، أي: أظن أني (**لا أحج بعد حجتي هذه**) ويحتمل أن لعل للتحقيق كما يقع في كلام الله تعالى كثيرًا.

وقال النووي: فيه إشارة إلى توديعهم وإعلامهم بقرب وفاته وحثهم على الاعتناء بالأخذ عنه وانتهاز الفرصة من ملازمته، وتعلم أمور الدين، وبهذا سميت حجة الوداع.

(**وفي رواية قدامة**) بضم القاف والتخفيف ابن عبد الله بن عمار العامري الكلابي صحابي قليل الحديث، قال البغوي: سكن مكة، وقال ابن السكن: أسلم قديمًا، ولم يهاجر،

ضرب ولا طرد ولا إليك إليك.

ثم انصرف ﷺ إلى المنحر، فنحر ثلاثًا وستين بدنة، ثم أعطى عليًا فنحر

وكان يسكن نجدًا وشهد حجة الوداع.

(عند الترمذي) قال: (رأيته) ﷺ **(يرمي الجمار على ناقة له صهباء)** بفتح المهملة وإسكان الهاء فموحدة فألف وبالمد حمراء يعلوها سواد، ولعل هذا لون القصواء التي كان عليها **(ليس ضرب)** للناس عنده **(ولا طرد)** للناس ليتنحوا عنه **(ولا)** قول **(إليك إليك)** كما يفعل عند المتكبرين **(ثم انصرف ﷺ إلى المنحر)** موضع معروف بمنى وكلها منحر كما في الحديث.

قال ابن التين: منحر النبي ﷺ عند الجمرة الأولى التي تلي المسجد، فللنحر فيه فضيلة على غيره لقوله: هذا المنحر وكل منى منحر.

(فنحر ثلاثًا وستين بدنة) واحدة بدن، كذا رواه ابن ماهان في مسلم، ورواه غيره بيده.

قال عياض: وكل صواب وبيده أصوب.

وقال النووي: كل جرى فنحر ثلاثًا وستين بدنة بيده الشريفة **(ثم أعطى عليًا فنحر ما غبر)** بفتح المعجمة والموحدة والراء، أي: ما بقي من البدن وكانت مائة.

وفي أبي داود عن علي: لما نحر ﷺ بدنه نحر ثلاثين بيده وأمرني فنحرت سائرها، وفيه أيضًا عن غرفة بن الحرث الكندي: شهدت مع رسول اللَّه ﷺ وأتى البدن، فقال: ادعوا لي أبا حسن، فدعي له علي، فقال: خذ بأسفل الحربة، وأخذ ﷺ بأعلاها، ثم طعنا بها البدن، فلما فرغ ركب وأردف عليًا، وجمع الحافظ ولي الدين باحتمال أنه ﷺ انفرد بنحر ثلاثين بدنة، وهي التي ذكرت في حديث علي، واشترك هو وعلي في نحر ثلاث وثلاثين بدنة وهي المذكورة في حديث غرفة بغين معجمة مفتوحة، وقيل: مهملة، وقول جابر: نحر ثلاثًا وستين، مراده: كل ما له دخل في نحره إما منفردًا به أو مع مشاركة علي، وجمع الحافظ بين حديثي علي وجابر بأنه ﷺ نحر ثلاثين ثم أمر عليًا أن ينحر فنحر سبعًا وثلاثين، ثم نحر ﷺ ثلاثًا وثلاثين، قال: فإن ساغ هذا وإلاَّ فما في الصحيح أصح، أي: مع مشاركة علي ليلتئم مع حديث غرفة وإن لم يذكره.

وذكر بعضهم أن حكمة نحره ثلاثًا وستين بدنة بيده أنه قصد بها سني عمره، وهي ثلاث وستون عن كل سنة بدنة، نقله عياض ثم قال: والظاهر أنه ﷺ نحر البدن التي جاءت معه من المدينة وكانت ثلاثًا وستين كما رواه الترمذي، وأعطى عليًا البدن التي جاءت معه من اليمن وهي تمام المائة. انتهى.

وما في الصحيحين عن أنس: نحر النبي ﷺ بيده سبعة بدن، فلعلها التي اطلع هو عليها،

ما غَبَرَ، وأشركه في هديه، ثم أمر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت، فأكلا من لحمها، وشربا من مرقها.

وفي رواية جابر عند مسلم: نحر عليه السلام عن نسائه بقرة.

وقالت عائشة: نحر ﷺ عن آل محمد في حجة الوداع بقرة واحدة. رواه أبو داود.

ووجهت أيضًا بأنه أراد سبعة أبعرة، ولذا ألحق بها الهاء، وهذا خبر من احتمال أنه ما نحر بيده إلا سبعًا، لأن أحاديث جابر وعلي وغرفة مصرحة بخلافه.

(وأشركه) أي: عليًا **(في هديه)** في نفس الهدي، ويحتمل في نحره: **(ثم أمر من كل بدنة)** من المائة **(ببضعة)** بفتح الموحدة وتضم وتكسر بقطعة من لحمها **(فجعلت في قدر فطبخت فأكلا)** أي: النبي وعلي **(من لحمها وشربا من مرقها)**.

قال المظهري: الضمير المؤنث يعود إلى القدر لأنها مؤنث سماعي.

قال الطيبي: ويحتمل عوده إلى الهدايا.

قال النووي: قالوا: لما كان الأكل من كل واحدة سنة، وفي الأكل من جميعها كلفة ومشقة، جعلت في قدر ليكون تناوله من المرق كالأكل من جميعها، واتفقوا على أن الأكل من الهدي والضحية ليس بواجب. انتهى.

ونحرها قائمة، كما يدل عليه ما في الصحيحين عن زياد بن جبير: رأيت ابن عمر أتى على رجل قد أناخ بدنته ينحرها، قال: ابعثها قيامًا مقيدة سنة محمد ﷺ، وهذا مرفوع لقوله: سنة.

(وفي رواية جابر عند مسلم: نحر عليه السلام عن نسائه بقرة) أي: جنس بقرة لا بعير ولا غنم، فلا يخالف ما رواه النسائي عن عائشة، قالت: ذبح عنا ﷺ يوم حجنا بقرة بقرة.

(وقالت عائشة: نحر ﷺ عن آل محمد في حجة الوداع بقرة واحدة، رواه أبو داود) من طريق يونس عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة، وأعلها إسمٰعيل القاضي بأن يونس تفرد بقوله واحدة، وخالفه غيره، وتعقبه الحافظ بأن يونس ثقة حافظ وتابعه معمر عند النسائي، بلفظ: ما ذبح عن آل محمد في حجة الوداع إلاَّ بقرة.

وما روي عن النسائي عن عمار الدهني عن عبد الرحمٰن بن القٰسم عن أبيه، عن عائشة: ذبح عنا ﷺ يوم حجنا بقرة بقرة، فشاذ مخالف لما تقدم. انتهى.

ولا شذوذ فيه، فإن عمار الدهني بضم المهملة وإسكان الهاء ونون ثقة من رجال مسلم

ثم أتى رسول الله ﷺ منزله بمنى، ثم قال للحلاق: «خذ»، وأشار بيده إلى جانبه الأيمن ثم الأيسر، ثم جعل يعطيه الناس. وفي رواية: أنه قال للحلاق: «ها»، وأشار بيده إلى الجانب الأيمن، فقسم شعره بين من يليه، ثم أشار إلى الحلاق إلى الجانب الأيسر فحلقه وأعطاه أم سليم. وفي أخرى: فبدأ بالشق الأيمن فوزعه

والأربعة فزيادته مقبولة، فإنه قد حفظ ما لم يحفظ غيره وزيادته ليست مخالفة لغيره، فإن رواية معمر: ما ذبح إلاَّ بقرة أريد بها الجنس، أي: لا بعير ولا غنم حتى لا تخالف الرواية الصريحة أن عن كل واحدة بقرة، فمن شرط الشذوذ أن يتعذر الجمع، وقد أمكن فلا تأييد فيها لرواية يونس التي حكم القاضي بشذوذها، لأنه انفرد بقوله واحدة، وإسمٰعيل من الحفاظ لا يجهل أن يونس ثقة حافظ، وإنما حكم بشذوذ روايتيه ومخالفة غيره له على القاعدة؛ أن الشاذ ما خالف الثقة فيه الملأ، بل اكتفى الحاكم بالتفرد وإن لم يخالف كما في متن الألفية.

وقد رواه البخاري في الأضاحي ومسلم من طريق ابن عيينة عن عبد الرحمٰن بن القٰسم، عن أبيه، عن عائشة: ضحى ﷺ عن نسائه بالبقر، ورواه مسلم أيضًا عن عبد العزيز الماجشون عن عبد الرحمٰن بسنده، بلفظ: أهدى.

قال الحافظ: والظاهر أن التصرف من الرواة، لأنه ثبت في الحديث ذكر النحو فحمله بعضهم على الأضحية، لكن رواية أبي هريرة صريحة في أنه كان عمن اعتمر من نسائه، فقويت رواية من رواه بلفظ: أهدى، وبان أنه للتمتع، فلا حجة فيه على قول: مٰلك لا ضحايا على أهل منى.

(**ثم أتى رسول الله ﷺ**) بعد رمي الجمرة إلى (**منزله**) الذي نزل فيه (**بمنى**) ونحر، كما في هذه الرواية: (**ثم قال للحلاق: «خذ» وأشار بيده إلى جانبه الأيمن**) لأن الحلق هنا عبادة والتيامن فيها مستحب (**ثم الأيسر**).

وعن أبي حنيفة: يقدم الأيسر، وأن اليمين هنا يمين الحلاق لأنه من باب النزع فيبدأ فيه بالأيسر.

قال الأبي: ولا يخفى عليك أنه ليس من باب النزع بل هو عبادة، وفي بعض الطرق: أضاف اليمين إلى النبي ﷺ كما هو ظاهر أحاديث الباب.

(**ثم جعل**) ﷺ (**يعطيه**) أي: شعره (**الناس**) للتبرك به واستشفاعًا إلى اللّٰه بما هو منه وتقربًا بذلك إليه.

(**وفي رواية؛ أنه**) عليه السلام (**قال للحلاق: ها**) بألف بلا همز (**وأشار بيده**) الكريمة (**إلى الجانب الأيمن**) فيه حذف تقديره احلق فحلق (**فقسم شعره بين من يليه**) من الصحابة (**ثم أشار إلى الحلاق إلى الجانب الأيسر فحلقه وأعطاه**) أي: شعره (**أم سليم**) بنت ملحان

الشعرة والشعرتين بين الناس، ثم قال بالأيسر، فصنع مثل ذلك، ثم قال: «ها هنا أبو طلحة»؟ فدفعه إليه. وفي أخرى: رمى جمرة العقبة ثم انصرف إلى البدن فنحرها والحجام جالس، وقال بيده عن رأسه، فحلق الشق الأيمن فقسمه بين من يليه، ثم قال: «احلق الشق الآخر»، فقال: «أين أبو طلحة»؟ فأعطاه إياه. رواه الشيخان.

وعند الإمام أحمد: أنه استدعى الحلاق فقال له وهو قائم على رأسه

والدة أنس.

(وفي أخرى: فبدأ بالشق الأيمن) فحلقه **(فوزعه الشعرة والشعرتين بين الناس، ثم قال: بالأيسر، فصنع مثل ذلك، ثم قال: ههنا)** بتقدير همزة الاستفهام **(أبو طلحة)** زيد بن سهل الأنصاري **(فدفعه)** أي: الشعر **(إليه)**.

(وفي أخرى:) أن رسول الله ﷺ **(رمى جمرة العقبة، ثم انصرف إلى البدن)** بضم فسكون **(فنحرها والحجام جالس، وقال)** أي: أشار **(بيده عن رأسه)** احلق **(فحلق شقه الأيمن، فقسمه بين من يليه)** من الناس **(ثم قال: احلق الشق الآخر)** الأيسر، فحلقه **(فقال: أين أبو طلحة؟، فأعطاه إياه)** أي: المحلوق من الشق الأيسر **(رواه)** أي: المذكور من هذه الروايات **(الشيخان)** من طرق مدارها على محمد بن سيرين، عن أنس.

وفي مسلم أيضًا: تلو هذه الروايات عن أنس، قال: لما رمى ﷺ الجمرة ونحر نسكه وحلق، ناول الحالق شقه الأيمن، فحلق ثم دعا أبا طلحة الأنصاري فأعطاه إياه، ثم ناوله الشق الأيسر، فقال: احلق فحلقه فأعطاه أبا طلحة، فقال: اقسمه بين الناس، قال أبو عبد الله الأبي: إعطاؤه لأبي طلحة ليس بمخالف لقوله: اقسمه بين الناس، لاحتمال أن يكون أعطاه له ليفرقه ويبقى النظر في اختلاف الروايات في الجانب الأيسر، ففي الأولى؛ أنه فرقه كالأيمن، وفي الثانية؛ أنه أعطاه أم سليم، وفي الثالثة؛ أنه أعطاه أبا طلحة، وفي الرابعة؛ أنه أعطى شعر الشقين لأبي طلحة، فيحتمل أنه أعطاه أم سليم لتعطيه لزوجها أبي طلحة ليفرقه.

ويحتمل أنه أعطى الشعر لأبي طلحة على أن يعطيه أبو طلحة لأم سليم لتفرقه على النساء، وذكر الشعرة والشعرتين يدل على كثرة الحاضرين، وفيه التبرك بآثار الصالحين. انتهى.

وليس في جمعه المذكور شفاء وإنما قسم شعره في أصحابه ليكون بركة باقية بينهم وتذكرة لهم، وكأنه أشار بذلك إلى اقتراب الأجل، وخص أبا طلحة بالقسمة التفاتًا إلى هذا المعنى لأنه هو الذي حفر قبره ولحد له وبنى فيه اللبن، وفيه تخصيص الإمام الكبير بما يفرقه عليهم من عطاء وهدية ونحوهما.

(وعند الإمام أحمد أنه) ﷺ **(استدعى الحلاق، فقال له وهو قائم على رأسه**

بالموسى، ونظر في وجهه، وقال: «يا معمر، أمكنك رسول الله ﷺ من شحمة أذنه وفي يدك الموسى»، قال: فقلت له: أما والله يا رسول الله، إن ذلك لمن نعم الله عليَّ ومنِّه، قال أجل.

وقال البخاري: وزعموا أن الذي حلق للنبي ﷺ معمر بن عبد الله بن نضلة بن عوف. انتهى. وهو عند ابن خزيمة في صحيحه.

وعند الإمام أحمد: وقلم ﷺ أظفاره وقسمها بين الناس.

وعنده أيضًا: من حديث محمد بن زيد، أن أباه حدثه، أنه شهد النبي ﷺ عند المنحر ورجل من قريش وهو يقسم أضاحي، فلم يصبه شيء ولا صاحبه،

بالموسى ونظر في وجهه) ولفظ أحمد عن معمر: كنت أرجل لرسول اللَّه ﷺ في حجة الوداع... الحديث، وفيه: فلما نحر ﷺ هديه بمنى أمرني أن أحلقه، فأخذت الموسى فقمت على رأسه فنظر ﷺ في وجهي **(وقال: يا معمر أمكنك رسول اللَّه ﷺ من شحمة أذنه وفي يدك الموسى)** عبر بالاسم الظاهر تشريفًا له بالرسالة والاستفهام تعجبي.

(قال) معمر: **(فقلت له)** عليه السلام: **(أما)** بالفتح والتخفيف **(واللَّه يا رسول اللَّه إن ذلك لمن نعم اللَّه عليّ، ومنه قال: أجل)** أي: نعم، وبقية خبر أحمد، قال ﷺ: إذا أقر لك، قال: ثم حلقت لرسول اللَّه ﷺ وأقر بقاف وشد الراء، أي: أثبت لك حتى تحلق.

(وقال البخاري: وزعموا أن الذي حلق للنبي ﷺ) وفي نسخة: النبي، أي: شعر رأس النبي، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه **(معمر بن عبد اللَّه)** بن لملك **(بن نضلة)** بفتح النون وإسكان المعجمة **(ابن عوف)** العدوي، صحابي كبير من مهاجرة الحبشة. **(انتهى)**.

(وهو عند ابن خزيمة في صحيحه) وأحمد من حديث معمر كما علم، ورواه الطبراني عن أم سلمة، قالت: حلق رأس رسول اللَّه ﷺ يوم النحر معمر بن عبد اللَّه العدوي، وقيل: الذي حلقه خراش بن أمية بن ربيعة الخزاعي، ثم الكلبي بموحدة مصغر نسبة إلى جد له اسمه كليب، والمشهور الأول، فقد قال ابن السكن الخراش بن أمية: حديث واحد، وهو قوله: أنا حلقت رأس رسول اللَّه ﷺ عند المروة في عمرة القضية، وقال ابن الكلبي: حلقه فيها أو في الحديبية.

(وعند الإمام أحمد: وقلم ﷺ أظفاره) بعدما حل **(وقسمها بين الناس)** للتبرك.

(وعنده أيضًا من حديث محمد بن زيد: أن أباه حدثه أنه شهد النبي ﷺ عند المنحر ورجل من قريش وهو) ﷺ **(يقسم أضاحي، فلم يصبه)** أي: زيدًا **(شيء)** من

فحلق رسول الله ﷺ رأسه في ثوبه فأعطاه شعره، فقسم منه على رجال وقلم أظفاره وأعطاه صاحبه، وكان يخضب بالحناء والكتم.

وعن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم اغفر للمحلقين»، قالوا: يا رسول الله، وللمقصرين، قال: «اللهم اغفر للمحلقين»، قالوا: يا رسول الله، وللمقصرين، قال: «اللهم اغفر للمحلقين»، قالوا: يا رسول الله، وللمقصرين؟ قال: «وللمقصرين». رواه الشيخان.

وليس فيه تعيين: هل قاله ﷺ في الحديبية أو في حجة الوداع؟

قالوا: ولم يقع في شيء من طرقه التصريح بسماعه لذلك من النبي ﷺ، ولو وقع لقطعنا بأنه كان في حجة الوداع لأنه شهدها ولم يشهد الحديبية.

الأضاحي **(ولا صاحبه)** القرشي لم يصبه شيء **(فحلق رسول الله ﷺ رأسه)** وجعل شعره **(في ثوبه، فأعطاه)** أي: زيدًا **(شعره)** أي: بعضه **(فقسم منه على رجال)** وبحمله على بعضه لا يخالف الأحاديث قبله، فإن ساغ هذا وإلا فما في الصحيح أصح **(وقلم أظفاره وأعطاه صاحبه)** القرشي **(وكان يخضب)** بكسر الضاد **(بالحناء)** بالمد **(والكتم)** بفتحتين نبت فيه حمرة يخلط بالوسمة ويخضب به للسواد، والوسمة بفتح الواو وكسر السين المهملة أفصح من سكونها، نبت يخض بورقه كما في المصباح.

(وعن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: اللهم اغفر للمحلقين، قالوا:) أي: الصحابة، قال الحافظ: لم أقف في شيء من الطرق على الذي تولى السؤال في ذلك بعد البحث الشديد **(يا رسول الله)** قل **(و)** اغفر **(للمقصرين)** فالعطف على محذوف يسمى العطف التلقيني، كقوله تعالى: ﴿قال إني جاعلك للناس إمامًا﴾ [البقرة/١٢٤]، قال: ومن ذريتي؟ **(قال: «اللهم اغفر للمحلقين»، قالوا: يا رسول الله وللمقصرين؟، قال: «اللهم اغفر للمحلقين»، قالوا: يا رسول الله وللمقصرين؟، قال:)** بعد الثالثة **(«وللمقصرين»)** فيه إعطاء المعطوف حكم المعطوف عليه، ولو تخلل بينهما السكوت بلا عذر **(رواه الشيخان)** وروياه أيضًا من حديث ابن عمر بطرق، إلاَّ أن لفظه: «اللهم ارحم المحلقين» بدل اغفر، والمعنى واحد **(وليس فيه تعيين هل قاله ﷺ في الحديبية)** كما قاله ابن عبد البر **(أو في حجة الوداع، قالوا: ولم يقع في شيء من طرقه)** أي: حديث أبي هريرة **(التصريح)** بالموضع ولا التصريح **(بسماعه ذلك من النبي ﷺ، ولو وقع لقطعنا بأنه كان في حجة الوداع لأنه شهدها، ولم يشهد الحديبية)** لأنه إنما جاء بعدها **(وقد وقع تعيين الحديبية من حديث جابر عند أبي قرة)** بضم القاف وشد

وقد وقع تعيين الحديبية من حديث جابر عند أبي قرة في «السنن» ومن طريقه الطبراني في الأوسط، ومن حديث المسور بن مخرمة عند ابن إسحٰق في المغازي.

وورد تعيين حجة الوداع من حديث أبي مريم السلولي عند أحمد وابن أبي شيبة، ومن حديث أم الحصين عند مسلم، ومن حديث قارب بن الأسود الثقفي عند أحمد وابن أبي شيبة، ومن حديث أم عمارة عند الحارث.

فالأحاديث التي فيها تعيين حجة الوداع أكثر عددًا، وأصح إسنادًا، ولهذا قال النووي عقب أحاديث ابن عمر وأبي هريرة وأم الحصين: هذه أحاديث تدل

الراء (**في**) كتاب (**السنن**) له.

(**ومن طريقه الطبراني في**) معجمه (**الأوسط، ومن حديث المسور**) بكسر فسكون (**ابن مخرمة**) بفتح فسكون.

(**عند ابن إسحٰق**) محمد (**في المغازي**) ومن حديث أبي سعيد عند أحمد وابن أبي شيبة والطيالسي والطحاوي وابن عبد البر، بلفظ: سمعت رسول الله ﷺ يستغفر لأهل الحديبية للمحلقين ثلاثًا وللمقصرين مرة، ومن حديث ابن عباس عند أحمد وابن ماجه وغيرهما.

(**وورد تعيين حجة الوداع من حديث أبي مريم**) لملك بن ربيعة (**السلولي**) بفتح المهملة وضم اللام الخفيفة، صحابي دعا له النبي ﷺ أن يبارك له في ولده، فولد له ثمانون ولدًا، رواه ابن منده.

(**عند أحمد وابن أبي شيبة: ومن حديث أم الحصين**) السلولية (**عند مسلم**) أنها سمعت النبي ﷺ في حجة الوداع: دعا للمحلقين ثلاثًا وللمقصرين مرة واحدة.

(**ومن حديث قارب بن الأسود الثقفي عند أحمد وابن أبي شيبة، ومن حديث أم عمارة**) بضم العين الأنصارية (**عند الحٰرث**) بن أبي أسامة.

ومن حديث ابن عمر، قال: حلق ﷺ في حجة الوداع وأناس من أصحابه، وقصر بعضهم فقال: «اللهم ارحم المحلقين»، الحديث رواه البخاري هكذا في المغازي من طريق موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر.

(**فالأحاديث التي فيها تعيين حجة الوداع أكثر عددًا**) لأنهم خمسة من الذين عينوا الحديبية لأنهم أربعة (**وأصح إسنادًا**) لأن بعضها في الصحيحين بخلاف الحديبية، فليس شيء منها في واحد منهما.

(**ولهذا قال النووي عقب أحاديث ابن عمر وأبي هريرة وأم الحصين: هذه الأحاديث**

على أن هذه الواقعة كانت في حجة الوداع: قال: وهو الصحيح المشهور، وقيل: كانت في الحديبية، وجزم إمام الحرمين في النهاية أن ذلك كان في الحديبية، ثم قال النووي: ولا يبعد أن يكون ذلك وقع في الموضعين. انتهى.

وكذا قال ابن دقيق العيد: إنه الأقرب.

قال في فتح الباري: بل هو المتعين لتظافر الروايات بذلك في الموضعين، إلا أن السبب في الموضعين مختلف، فالذي في الحديبية كان بسبب توقف من توقف من الصحابة عن الإحلال، لما دخل عليهم من الحزن، لكونهم منعوا من الوصول إلى البيت مع اقتدارهم في أنفسهم على ذلك، فخالفهم النبي ﷺ وصالح قريشًا على أن يرجع من العام المقبل، فلما أمرهم بالإحلال توقفوا، فأشارت أم سلمة أن يحل هو ﷺ قبلهم ففعل، فتبعوه فحلق بعض وقصر بعض،

تدل على أن هذه الواقعة كانت في حجة الوداع) لكن الذي يدل منها إنما هو حديث أم الحصين.

أما حديث ابن عمر وأبي هريرة عند مسلم فليس فيهما تصريح بموضع، وقد صرح في فتح الباري؛ بأنه ليس في رواية أبي هريرة تعيين الموضع، وعين في بعض طرق حديث ابن عمر عند البخاري ولم يذكر هذه الطريق مسلم.

(**قال: وهو الصحيح المشهور، وقيل: كانت في الحديبية، وجزم إمام الحرمين في النهاية**) وكذا ابن عبد البر (**أن ذلك كان في الحديبية، ثم قال النووي: ولا يبعد أن يكون ذلك وقع في الموضعين. انتهى**).

وقال عياض: كان في الموضعين، هكذا في الفتح قبل قوله.

(**وكذا قال ابن دقيق العيد: إنه الأقرب، قال في فتح الباري: بل هو المتعين لتظافر الروايات بذلك في الموضعين**) وكلها صحيحة وإن كان بعضها أصح وأكثر، فلا يقتضي طرح غيره مع إمكان الجمع بالتعدد (**إلا أن السبب في الموضعين مختلف، فالذي في الحديبية كان بسبب توقف من توقف من الصحابة عن الإحلال لما دخل عليهم من الحزن لكونهم منعوا من الوصول إلى البيت مع اقتدارهم في أنفسهم على ذلك**) أي: الوصول إليه بالقتال (**فخالفهم النبي ﷺ، وصالح قريشًا على أن يرجع من العام المقبل، فلما أمرهم بالإحلال**) من العمرة (**توقفوا، فأشارت أم سلمة**) لما دخل عليها النبي ﷺ وأخبرها بتوقفهم وخوفه عليهم من التوقف (**أن يحل هو ﷺ قبلهم**) فقالت: اخرج ولا تكلم أحدًا منهم وادع الحلاق يحلق

فكان من بادر إلى الحلق أسرع إلى امتثال الأمر، ممن اقتصر على التقصير، وقد وقع التصريح بهذا السبب في حديث ابن عباس، فإن في آخره عند ابن ماجة وغيره أنهم قالوا: يا رسول الله، ما بال المحلقين ظاهرت لهم بالترحم؟ قال: «لأنهم لم يشكوا».

وأما السبب في تكرير الدعاء للمحلقين في حجة الوداع، فقال ابن الأثير في «النهاية»: كان أكثر من حج معه ﷺ لم يسق الهدي، فلما أمرهم أن يفسخوا الحج إلى العمرة ثم يتحللوا منها، ويحلقوا رؤوسهم، شق عليهم، ثم لما لم يكن لهم بد من الطاعة كان التقصير في أنفسهم أخف من الحلق، ففعله أكثرهم، فرجح ﷺ فعل من لكونه أبين في امتثال الأمر. انتهى.

قال الحافظ ابن حجر: وفيما قاله نظر، وإن تابعه عليه غير واحد، لأن المتمتع يستحب في حقه أن يقصر في العمرة ويحلق في الحج إذا كان ما بين النسكين متقاربًا، وقد كان ذلك في حقهم كذلك، والأولى ما قاله الخطابي

لك فإنهم يفعلون (ففعل فتبعوه) وحلوا (فحلق بعض وقصر بعض).

في رواية الطيالسي وابن سعد لحديث أبي سعيد: إن الصحابة حلقوا يوم الحديبية إلاَّ عثمان وأبا قتادة فقصرا ولم يحلقا.

قال الجلال البلقيني: فيحتمل أنهما اللذان قالا والمقصرين (فكان من بادر إلى الحلق أسرع إلى امتثال الأمر ممن اقتصر على التقصير، وقد وقع التصريح بهذا السبب في حديث ابن عباس، فإن في آخره عند ابن ماجه وغيره أنهم قالوا: يا رسول اللَّه ما بال المحلقين ظاهرت لهم بالترحم) أي: ذكرته ثلاث مرات (قال: «لأنهم لم يشكوا») في أن ما فعلته أحسن مما قام في أنفسهم.

(وأما السبب في تكرير الدعاء للمحلقين في حجة الوداع فقال ابن الأثير في النهاية: كان أكثر من حج معه ﷺ لم يسق الهدي، فلما أمرهم أن يفسخوا الحج إلى العمرة، ثم يتحللوا منها ويحلقوا رؤوسهم شق عليهم، ثم لما لم يكن لهم بد من الطاعة) لأمره (كان التقصير في أنفسهم أخف من الحلق ففعله أكثرهم، فرجح ﷺ فعل من لكونه أبين في امتثال الأمر. انتهى).

(قال الحافظ ابن حجر وفيما قاله نظر وإن تابعه) وافقه (عليه غير واحد، لأن المتمتع يستحب في حقه أن يقصر في العمرة ويحلق في الحج إذا كان ما بين النسكين متقاربًا)

وغيره: إن عادة العرب أنها كانت تحب توفير الشعور والتزين بها، وكان الحلق فيهم قليلاً، وربما كانوا يرونه من الشهرة ومن فعل الأعاجم، فلذلك كرهوا الحلق واقتصروا على التقصير. انتهى.

وفي رواية عبد الله بن عمرو بن العاصي: وقف رسول الله ﷺ في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه، فجاء رجل فقال: يا رسول الله، لم أشعر فحلقت قبل أن أنحر؟ فقال: «اذبح ولا حرج»، ثم جاء رجل آخر فقال: يا رسول الله لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي؟ فقال: «ارم ولا حرج». قال: فما سئل عن شيء قدم أو أخر

ليبقى له شعر يحلقه في الحج **(وقد كان ذلك في حقهم كذلك)** فكان الأولى التقصير **(والأولى ما قاله الخطابي وغيره؛ إنَّ عادة العرب أنها كانت تحب توفير الشعور والتزين بها، وكان الحلق فيهم قليلاً، وربما كانوا يرونه من الشهرة ومن فعل)** وفي نسخة: زي **(الأعاجم، فلذلك كرهوا الحلق واقتصروا على التقصير. انتهى)** كلام الحافظ.

(وفي رواية عبد الله بن عمرو بن العاصي) أنه قال: **(وقف رسول الله ﷺ)** على ناقته كما في رواية للبخاري، ولمسلم: على راحلته **(في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه)** وأما رواية: من روى جلس في حجة الوداع فقام رجل، فمحمولة على أنه ركب ناقته وجلس عليها فلا تخالف **(فجاء رجل)** قال الحافظ: لم أقف على اسمه بعد البحث الشديد ولا على اسم أحد ممن سأل في هذه القصة، وكانوا جماعة، لكن في حديث أسامة بن شريك عند الطحاوي وغيره: كان الأعراب يسألونه، فكان هذا هو السبب في عدم ضبط أسمائهم **(فقال: يا رسول الله لم أشعر)** بضم العين، أي: أفطن، يقال: شعرت بالشيء شعورًا إذا فطنت له، وقيل: الشعور العلم، ولم يفصح في هذه الرواية بمتعلق الشعور، وصرح به في رواية لمسلم، بلفظ: لم أشعر أن الرمي قبل الحلق **(فحلقت)** شعر رأسي **(قبل أن أنحر)** والفاء سببية، جعل الحلق مسببًا عن عدم الشعور كأنه يعتذر لتقصيره **(فقال)** ﷺ: (**«اذبح**) وفي رواية: انحر **(ولا حرج»)** أي: لا إثم عليك.

قال عياض: ليس أمرًا بالإعادة وإنما هو إباحة لما فعل، لأنه سأل عن أمر فرغ منه، فالمعنى افعل ذلك متى شئت، قال: ونفى الحرج بين في نفي الفدية عن العامد والساهي، وفي رفع الإثم عن الساهي، وأما العامد بالأصل أن تارك السنة عمدًا لا يأثم إلاَّ أن يتهاون فيأثم للتهاون لا للترك.

(ثم جاء رجل آخر، فقال: يا رسول الله لم أشعر) زاد في رواية لمسلم: أن الرمي قبل النحر **(فنحرت)** الهدي **(قبل أن أرمي)** الجمرة **(قال: «ارم ولا حرج»، قال)** عبد الله بن عمرو:

إلا قال: «افعل ولا حرج». رواه مسلم.

وفي رواية: حلقت قبل أن أرمي، وفي رواية: وقف ﷺ على راحلته فطفق ناس يسألونه، فيقول القائل منهم: يا رسول الله إني لم أكن أشعر أن الرمي قبل النحر، فنحرت قبل الرمي فقال ﷺ: «فارم ولا حرج»، قال: فما سمعته يسأل يومئذ عن أمر مما ينسى المرء أو يجهل من تقديم بعض الأمور قبل بعض وأشباهها

(فما سئل) ﷺ **(عن شيء قدم ولا أخر إلاّ قال: «افعل ولا حرج»)** لا ضيق عليك **(رواه مسلم)** عن يحيى بن يحيى، والبخاري في العلم عن إسمعيل.

وفي الحج عن عبد اللّه بن يوسف، الثلاثة عن لملك عن ابن شهاب عن عيسى بن طلحة عن عبد اللّه بن عمر، وبهذا اللفظ ورواه البخاري ومسلم أيضًا من وجوه عن ابن شهاب بنحوه، فما هذا الإيهام من المصنف أن البخاري لم يروه مع أنه رواه في مواضع.

(وفي رواية) عند مسلم من طريق محمد بن أبي حفصة عن الزهري بإسناده: **(حلقت قبل أن أرمي)** وقال آخر: أفضت إلى البيت قبل أن أرمي.

وقال لملك في الأول: الفدية لإلقاء التفث قبل شيء من التحلل، وفي تقديم الإفاضة على الرمي الدم لأنه خلاف الواقع منه ﷺ، وقد قال: خذوا عني مناسككم، فخص هاتين الصورتين من عموم قول الصحابي: فما سئل عن شيء قدم ولا أخر إلاّ قال: «افعل ولا حرج»، ولم يثبت عنده زيادتهما في الحديث، فلا يلزم بزيادة غيره لا سيما وهو أثبت الناس في ابن شهاب ومحل قبول زيادة الثقة ما لم يكن من لم يزدها أوثق كما تقرر في علوم الحديث وابن أبي حفصة الذي زادهما وإن كان صدوقاً، وروى له الشيخان لكنه يخطىء، بل ضعفه النسائي.

واختلف قول ابن معين في تضعيفه وتكلم فيه يحيى القطان فبطل، تعجب الطبري من لملك في حمل الحرج على نفي الإثم فقط، ثم يخص ذلك ببعض الأمور دون بعض، فإن وجب الترتيب ففي الجميع وإلا فما وجه تخصيص بعض دون بعض مع تعميم الشارع الجميع بنفي الحرج، كذا قال وقد علم وجهه.

(وفي رواية) لمسلم من طريق يونس عن ابن شهاب عن عيسى؛ أنه سمع عبد اللّه بن عمرو يقول: **(وقف ﷺ على راحلته فطفق)** بكسر الفاء وفتحها شرع **(ناس يسألونه، فيقول القائل منهم: يا رسول اللّه إني لم أكن أشعر أن الرمي قبل النحر)** فذكر متعلق الشعور **(فنحرت قبل الرمي)** للجمرة، والجملة معمولة للقول التقدير نحرت قبل الرمي ولم أشعر، ولكنه قدم ما يدفع عنه اللوم ويقيم له العذر وهو عدم الشعور، ولذا عبر بفاء السببية **(فقال ﷺ: فارم ولا حرج، فما سأله سائل يومئذ عن أمر مما ينسى المرء أو يجهل من تقديم بعض الأمور قبل**

إلا قال ﷺ: «افعلوا ذلك ولا حرج».

وفي رواية: أن النبي ﷺ بينا هو قائم يخطب يوم النحر، فقام إليه رجل فقال: ما كنت أحسب أن كذا وكذا، قبل كذا وكذا، وفي رواية: حلقت قبل أنحر، نحرت قبل أن أرمي وأشباه ذلك.

وفي رواية: حلقت قبل أن أذبح، ذبحت قبل أن أرمي.

ومن المعروف أن الترتيب أولى، وذلك أن وظائف يوم النحر بالاتفاق أربعة

بعض وأشباهها إلاَّ قال ﷺ: «افعلوا ذلك ولا حرج» ولذا أجمعوا على الإجزاء في جميع الصور كما يأتي.

(وفي رواية) للبخاري ومسلم من طريق ابن جريج عن الزهري، عن عيسى، عن ابن عمرو **(أن النبي ﷺ بينما هو قائم يخطب)** لفظ مسلم، ولفظ البخاري: أنه شهد النبي ﷺ يخطب **(يوم النحر)** بمنى على راحلته **(فقام إليه رجل فقال: ما كنت أحسب:)** أظن **(أن كذا وكذا قبل كذا وكذا)** بكاف التشبيه وذا اسم إشارة **(حلقت قبل أن أنحر، نحرت قبل أن أرمي، وأشباه ذلك)** من الأشياء التي ظن أنها على خلاف الأصل.

(وفي رواية) لمسلم من طريق ابن عيينة عن الزهري بسنده، فقال رجل: **(حلقت قبل أن أذبح)** قال: «اذبح ولا حرج»، قال: **(ذبحت قبل أن أرمي)** قال: ارم ولا حرج، فحاصل ما في حديث عبد الله بن عمرو السؤال عن أربعة أشياء: الحلق قبل الذبح، النحر قبل الرمي، الحلق قبل الرمي، الإفاضة قبل الرمي، والأوليان في حديث ابن عباس أيضًا في الصحيح.

وللدارقطني من حديثه أيضًا: السؤال عن الحلق قبل الرمي، وكذا في حديث جابر وأبي سعيد عند الطحاوي.

وفي حديث علي عند أحمد: السؤال عن الإفاضة قبل الحلق.

وفي حديثه عند الطحاوي: السؤال عن الرمي والإفاضة معًا قبل الحلق.

وفي حديث جابر عند ابن حبان وغيره: السؤال عن الإفاضة قبل الذبح.

وفي حديث أسامة بن شريك: السؤال عن السعي قبل الطواف وهو محمول على من سعى بعد طواف القدوم، ثم طاف طواف الإفاضة؛ فإنه يصدق عليه أنه سعى قبل الطواف، أي: الركن، فهذا ما تحرر من مجموع الأحاديث، وبقيت عدة صور لم يذكرها الرواة إما اختصارًا وإما لأنها لم تقع، وبلغت بالتقسيم أربعًا وعشرين صورة، أفاده الحافظ.

(ومن المعروف أن الترتيب أولى، وذلك أن وظائف يوم النحر بالاتفاق أربعة أشياء:

أشياء: رمي جمرة العقبة، ثم نحر الهدي أو ذبحه، ثم الحلق أو التقصير، ثم طواف الإفاضة مع السعي بعده.

وقد تقدم أنه ﷺ رمى جمرة العقبة ثم نحر ثم حلق.

وقد أجمع العلماء على مطلوبية هذا الترتيب، وأجمعوا أيضًا على جواز تقديم بعضها على بعض، إلا أنهم اختلفوا في وجوب الدم في بعض المواضع.

ومذهب الشافعي وجمهور السلف والعلماء وفقهاء الحديث: الجواز وعدم وجوب الدم لقوله عليه الصلاة والسلام للسائل: «لا حرج»، فهو ظاهر في رفع الإثم والفدية معًا، لأن اسم الضيق يشملهما.

وقال الطحاوي: ظاهر الحديث يدل على التوسعة في تقديم بعض هذه الأشياء على بعض، إلا أنه يحتمل أن يكون قوله «لا حرج» أي لا إثم في ذلك الفعل، وهو كذلك لمن كان ناسيًا أو جاهلاً، وأما من تعمد المخالفة فتجب عليه

رمي جمرة العقبة، ثم نحر الهدي أو ذبحه، ثم الحلق أو التقصير، ثم طواف الإفاضة مع السعي بعده) لمن لم يكن سعى بعد طواف القدوم.

(**وقد تقدم أنه ﷺ رمى جمرة العقبة ثم نحر ثم حلق**) ثم طاف طواف الإفاضة.

(**وقد أجمع العلماء على مطلوبية هذا الترتيب**) وإنما اختلفوا هل هو مستحب أو واجب (**وأجمعوا أيضًا على جواز تقديم بعضها على بعض**) أراد بالجواز الإجزاء، وبه عبر في شرحه للبخاري، إذ هو المجمع عليه، أما الجواز فمختلف فيه (**إلاَّ أنهم اختلفوا في وجوب الدم في بعض المواضع**).

فقال لملك: يجب في موضع واحد وهو تقديم الإفاضة على الرمي، وأما تقديم الحلق على الرمي، فقال: فيه فدية صيام أو إطعام أو نسك.

وقال أبو حنيفة: الترتيب في الأربع واجب، فمن قدم أو أخر فعليه الدم.

(**ومذهب الشافعي**) وأحمد في أحد قوليه.

(**وجمهور السلف والعلماء وفقهاء الحديث الجواز**) أي: الإباحة (**وعدم وجوب الدم لقوله عليه الصلاة والسلام للسائل لا حرج، فهو ظاهر في رفع الإثم والفدية معًا، لأن اسم الضيق**) الذي هو معنى الحرج المنفي (**يشملهما**).

(**وقال الطحاوي: ظاهر الحديث يدل على التوسعة في تقديم بعض هذه الأشياء على بعض إلاَّ أنه يحتمل أن يكون قوله: لا حرج، أي: لا إثم في ذلك الفعل، وهو كذلك لمن**

الفدية.

وتعقب: بأن وجوب الفدية يحتاج إلى دليل، ولو كان واجبًا لبينه ﷺ حينئذ لأنه وقت الحاجة فلا يجوز تأخير عنه.

وتمسك الإمام أحمد بقوله في الحديث «لم أشعر» وبما في رواية يونس عند مسلم، وصالح عند أحمد «فما سمعته يومئذ يسأل عن أمر مما ينسى المرء أو يجهل من تقديم بعض الأمور قبل بعضها إلا قال: «افعل ولا حرج» بأنه إن كان ناسيًا أو جاهلاً فلا شيء عليه وإن كان عالمًا فلا.

قال ابن دقيق العيد: ما قاله أحمد قوي من جهة أن الدليل دل على وجوب اتباع الرسول في الحج لقوله «خذوا عني مناسككم» وهذه الأحاديث المرخصة في تقديم ما وقع عنه تأخيره قد قرنت بقول السائل «لم أشعر» فيختص الحكم بهذه الحالة، وتبقى حالة العمد على أصل وجوب الاتباع في الحج. انتهى

كان ناسيًا أو جاهلاً، وأما من تعمد المخالفة فتجب عليه الفدية) مع الإثم.

(وتعقب بأن وجوب الفدية يحتاج إلى دليل ولو كان واجبًا لبينه ﷺ حينئذ لأنه وقت الحاجة، فلا يجوز تأخيره) عن وقتها، وقد احتج الطحاوي بقول ابن عباس: من قدم شيئًا من نسكه أو أخره، فليهرق لذلك دمًا، قال: وهو أحد من روي أنه لا حرج، فدل على أن المراد نفي الإثم فقط، وأجيب بأن الطريق إلى ابن عباس رواها ابن أبي شيبة وفيها إبراهيم بن المهاجر وفيه مقال.

(وتمسك الإمام أحمد بقوله في الحديث: لم أشعر، وفي رواية يونس عند مسلم وصالح) بن كيسان **(عند أحمد)** كلاهما عن الزهري بإسناده: **(فما سمعته يومئذ يسأل عن أمر مما ينسى المرء أو يجهل من تقديم بعض الأمور قبل بعضها إلاَّ قال: «افعل ولا حرج»)** ومر هذا قريبًا وأعاده لحكاية تمسك أحمد به لقوله الآخر الذي حكاه صاحب المغني عن الأثرم عنه **(أنه إن كان ناسيًا أو جاهلاً فلا شيء عليه)** أي: لا لوم **(وإن كان عالمًا فلا)** ينتفي عنه اللوم وهو الكراهة كما في الإقناع.

(قال ابن دقيق العيد: ما قاله أحمد قوي من جهة أن الدليل دل على وجوب اتباع الرسول في الحج، لقوله: «خذوا عني مناسككم»، وهذه الأحاديث المرخصة في تقديم ما) أي: شيء من الأربع التي تفعل يوم النحر **(وقع عنه)** ﷺ **(تأخيره)** عما قدمه السائل: **(قد قرنت بقول السائل لم أشعر فيختص الحكم بهذه الحالة)** أي: عدم الشعور **(وتبقى حالة العمد على أصل وجوب الاتباع في الحج. انتهى)** ما نقله من كلام ابن دقيق العيد وبقيته كما في

وعن أبي بكرة قال: خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر فقال:

«إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السمٰوات والأرض، السنة اثنا عشر شهرًا، منها أربعة حرم، ثلاث متواليات: ذو القعدة وذو الحجة، والمحرم،

الفتح، وأيضًا فالحكم إذا رتب على وصف يمكن أن يكون معتبرًا لم يجز اطراحه، ولا شك أن عدم الشعور وصف مناسب لعدم المؤاخذة وقد علق به الحكم، فلا يمكن اطراحه بإلحاق العمد به، إذ لا يساويه، وأما التمسك بقول الراوي فما سئل... الخ، لإشعاره بأن الترتيب مطلقًا غير مراعى، فجوابه أن هذا الإخبار من الراوي يتعلق بما وقع السؤال عنه وهو مطلق بالنسبة إلى حالة السائل، والمطلق لا يدل على أحد الخاصين، فلا يبقى حجة في حالة العمد. انتهى.

(وعن أبي بكرة) نفيع بنون وفاء مصغر ابن الحرث الثقفي **(قال: خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر)** بمنى عند الجمرة **(فقال: «إن الزمان)** اسم لقليل الوقت وكثيره، والمراد هنا السنة **(قد استدار)** استدارة **(كهيئته)** أي: مثل حالته، فالكاف صفة مصدر محذوف.

قال الحافظ: والمراد باستدارته وقوع تاسع الحجة في الوقت الذي حلت فيه الشمس برج الحمل حيث يستوي الليل والنهار، وفي حديث ابن عمر عند ابن مردويه: أن الزمان قد استدار فهو اليوم كهيئته **(يوم خلق الله السمٰوٰت والأرض)** وعاد الحج إلى ذي الحجة وبطل النسيء وهو تأخير حرمة الشهر إلى شهر آخر، وذلك أنهم كانوا يستحلون القتال في محرم لطول مدة التحريم بتوالي ثلاثة أشهر حرام، ثم يحرمون صفر مكانه، فكأنهم يقترضونه ثم يوفونه، وقيل: كانوا يحلون المحرم مع صفر من عام ويسمونهما صفرين ثم يحرمونهما من عام قابل ويسمونهما محرمين، وقيل: بل كانوا ربما احتاجوا إلى صفر أيضًا، فأحلوه وجعلوا مكانه ربيعًا، ثم يدور كذلك التحريم والتحليل بالتأخير على السنة كلها إلى أن جاء الإسلام، فوافق حجة الوداع رجوع التحريم إلى المحرم الحقيقي، واختص الحج بوقت معين، واستقام حساب السنة ورجع إلى الأصل الموضوع يوم خلق الله السمٰوٰت والأرض **(السنة)** العربية الهلالية **(اثنا عشر شهرًا)**.

ذكر الطبري في سبب ذلك عن أبي مُلك، قال: كانوا يجعلون السنة ثلاثة عشر شهرًا، ومن وجه آخر: كانوا يجعلون السنة اثني عشر شهرًا وخمسة وعشرين يومًا، فتدور الأيام والشهور لذلك، وإنما جعل الله الاعتبار بالقمر لأن ظهوره في السماء لا يحتاج إلى حساب ولا كتاب، بل هو ظاهر مشاهد بالبصر بخلاف سير الشمس فتحتاج معرفته إلى حساب، فلم يحوجنا إلى ذلك كما قال ﷺ: إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا.

(منها أربعة حرم) لعظم حرمتها وحرمة الذنب فيها، أو لتحريم القتال فيها وفسرها بقوله: **(ثلاث متواليات)** أي: متتابعات.

ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان». وقال «أي شهر هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: «أليس ذا الحجة؟» قلنا:

قال ابن التين: الصواب ثلاثة متوالية، يعني: لأن المميز الشهر، قال: ولعله أعاد على المعنى، أي: ثلاث مدد متواليات. انتهى، أو باعتبار العدة مع أن الذي لا يذكر التمييز معه جائز فيه التذكير والتأنيث (**ذو القعدة وذو الحجة**) بفتح القاف والحاء قاله المصنف، ولعله الرواية (**والمحرم ورجب مضر**) عطف على ثلاث لا على المحرم، وأضافه إلى مضر لأنها كانت تحافظ على تحريمه أشد من محافظة سائر العرب ولم يكن يستحله أحد من العرب، كذا قال المصنف.

وفي فتح الباري أضافه إليهم لأنهم كانوا يتمسكون بتعظيمه بخلاف غيرهم، فيقال: كانت ربيعة تجعل بدله رمضان، وكان من العرب من يجعل في رجب وشعبان ما ذكر في المحرم وصفر فيحلون رجبًا ويحرمون شعبان، ووصفه بقوله: (**الذي بين جمادى وشعبان»**) تأكيدًا وإزاحة للريب الحادث فيه من النسيء، وقيل: الأشبه أنه تأسيس، لأنهم كانوا يؤخرون الشهر عن موضعه إلى شهر آخر فينتقل عن وقته الحقيقي، فالمعنى لا رجب الذي هو عندكم وقد أنسأتموه.

قال الحافظ: وذكرها من سنتين لمصلحة توالي الثلاثة، إذ لو بدأ بالمحرم لفات مقصود التوالي، قال: وأبدى بعضهم لما استقر عليه الحال من ترتيب هذه الأشهر الحرم مناسبة لطيفة، حاصلها أن لها مزية على ما عداها، فناسب أن يبدأ بها العام ويتوسطه ويختم بها، وإنما ختم بشهرين لوقوع الحج ختام الأركان الأربع لاشتمالها على عمل مال محض، وهو الزكاة وعمل بدن محض، وذلك تارة بالجوارح وهو الصلاة، وتارة بالقلب وهو الصوم، لأنه كف عن المفطرات، وتارة عمل مركب من مال وبدن وهو الحج، فلما جمعهما ناسب أن يكون له ضعف ما لواحد منها، فكان له من الأربعة الحرم شهران.

(**وقال: «أي شهر هذا»؟**) قال البيضاوي: يريد تذكيرهم حرمة الشهر وتقريرها في نفوسهم ليبني عليها ما أراد تقريره، وقولهم: (**قلنا: اللَّه ورسوله أعلم**) مراعاة للأدب، وتحرز عن التقدم بين يدي اللَّه ورسوله، وتوقف فيما لا يعلم الغرض من السؤال عنه، وذلك من حسن أدبهم لأنهم علموا أنه لا يخفى عليه ما يعرفونه من الجواب، وأنه ليس مراده مطلق الإخبار مما يعرفونه، ولذا قالوا (**فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه**) إشارة إلى تفويض الأمور كلها إليه (**قال: «أليس ذا الحجة»**) بالنصب خبر ليس، وفي رواية: ذو بالرفع اسمها والخبر محذوف، أي: أليس ذو الحجة هذا الشهر (**قلنا: بلى**) هو ذو الحجة (**قال: أي بلد هذا؟**) بالتذكير (**قلنا: اللَّه ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: «أليس البلد الحرام»**) مكة.

بلى، قال: «أي بلد هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: «أليس البلد الحرام؟» قلنا: بلى، قال؛ «فأي يوم هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: «أليس يوم النحر؟» قلنا: بلى، قال: «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم

ولفظ البخاري: في الحج، قال: أليست بالبلدة الحرام؟، ولفظه في الأضاحي، قال: أليس البلدة بالتأنيث، أي: مكة **(قلنا: بلى، قال: «فأي يوم هذا»؟، قلنا: اللّه ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه** سيسمية **بغير اسمه قال: «أليس)** هو **(يوم النحر»)** الذي ينحر فيه الأضاحي في سائر الأقطار والهدايا بمنى، فيوم بالنصب خبر ليس، ويجوز رفعه اسمها وحذف الخبر، أي: هذا اليوم **(قلنا: بلى)** حرف مختص بالنفي ويفيد إبطاله، وتمسك به من خص النحر بيوم العيد لإضافته اليوم إلى جنس النحر، لأن اللام هنا جنسية فتعم، فلا يبقى نحر إلا في ذلك اليوم، وأجاب الجمهور: بأن المراد النحر الكامل المفضل وأل كثيرًا ما تستعمل للكمال نحو، ولكن البر وإنما الشديد الذي يملك نفسه.

قال القرطبي: والتمسك بإضافة النحر إلى اليوم الأول ضعيف مع قوله تعالى: ﴿ليذكروا اسم اللّه في أيام معلومات﴾ [الحج/٢٨]، وفي حديث أبي بكرة: هذا أنهم قالوا اللّه ورسوله أعلم، وسكتوا حتى أخبرهم.

وفي البخاري عن ابن عباس، أنه ﷺ خطب الناس يوم النحر، فقال: أي يوم هذا؟، قالوا: يوم حرام، قال: «أي بلد هذا»؟، قالوا: «بلد حرام»، قال: «فأي شهر هذا»؟، قالوا: شهر حرام.. الحديث، وظاهرهما التعارض، وأجيب بأن الطائفة الذين كان فيهم ابن عباس، أجابوا: والذين كان فيهم أبو بكرة ردوا العلم للّه ورسوله، وسكتوا حتى أخبر، فقالوا: بلى، وبأن في حديث ابن عباس اختصارًا، ورواية بالمعنى، فإن بلى بمعنى يوم حرام بالاستلزام، ونقل أبو بكرة السياق بتمامه، واختصره ابن عباس وكان ذلك بسبب قرب أبي بكرة منه، لأنه كان آخذًا بخطام الناقة كما في رواية الإسمٰعيلي، وباحتمال تعدد السؤال في الخطبة مرتين.

ففي حديث أبي بكرة فخامة ليست في حديث ابن عباس لزيادة لفظة: أتدرون، فلذا سكتوا وفوّضوا إليه، وأجابوا في السؤال الآخر العاري عن قوله: أتدرون، وأما احتمال أنه خطب مرتين يوم النحر، فتعقب بأنه إنما خطب مرة واحدة كما دل عليه صريح الأحاديث.

قال القرطبي: سؤاله ﷺ عن الثلاثة وسكوته بعد كل سؤال منها كان لاستحضار فهو مهم، وليقبلوا عليه بكليتهم ويستشعروا عظمة ما يخبرهم عنه، ولذا قال بعده: **(فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم:)** جمع عرض بكسر العين موضع المدح والذم من الإنسان سواء كان في

هذا في بلدكم هذا، في شهركم هذا، وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم، ألا فلا ترجعوا بعدي كفارًا ضلالاً يضرب بعضكم رقاب بعض، ألا هل بلغت؟» قالوا:

نفسه أو سلفه.

وقال التوربشتي: أنفسكم وأحسابكم، فإن العرض يقال للنفس والحسب، يقال فلان نقى العرض، أي: بريء أن يعاب، ورد بأنه لو أريد النفوس لتكرر مع الدماء، إذ المراد بها النفوس.

وقال الطيبي: الظاهر أن المراد لأخلاق النفسانية، ثم قال: والتحقيق ما في النهاية أن العرض موضع المدح والذم من الإنسان، ولذا قيل: العرض النفس إطلاقًا للمحل على الحال. انتهى، وهو على حذف مضاف، أي: سفك دمائكم وأخذ أموالكم وثلب أعراضكم، كذا قال الزركشي وتبعه الحافظ وغيره، وتعقبه الدماميني؛ بأن كل ذلك إنما يحرم إذا كان بغير حق، فالإفصاح به متعين والأولى أن يقدر في الثلاثة كلمة واحدة وهي لفظة انتهاك التي موضوعها تناول شيء بغير حق كما نص عليه القاضي، فكأنه قال: فإن انتهاك دمائكم وأموالكم وأعراضكم ولا حاجة إلى تقدير مع كل واحد من الثلاثة لصحة انسحابه على الجميع وعدم احتياجه إلى التقييد بغير الحقية. (**عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا**) زاد في بعض روايات البخاري: إلى يوم تلقون ربكم.

قال المصنف: بحر يوم من غير تنوين، ويجوز فتحه وكسره مع التنوين، والأول هو المروي. انتهى، ومناط التشبيه أن تحريم هذه الثلاثة كان ثابتًا في نفوسهم مقررًا عندهم عادة لسلفهم، ولذا قدم السؤال عنها مع شهرتها بخلاف الأنفس والأموال والأعراض، فكانوا في الجاهلية يستبيحونها، فطرأ الشرع عليهم بأن تحريم دم المسلم وماله وعرضه أعظم من البلد والشهر واليوم، فلا يرد أن المشبه أخفض رتبة من المشبه به، لأن الخطاب إنما وقع بالنسبة لما اعتاده المخاطبون قبل تقرير الشرع.

(**وستلقون ربكم**) يوم القيامة (**فيسألكم عن أعمالكم**) فيجازيكم عليها (**ألا**) بالفتح والتخفيف (**لا ترجعوا بعدي**) بعد فراقي من موقفي هذا، أو بعد حياتي، وفيه استعمال رجع كصار معنى وعملاً.

قال ابن مالك: وهو مما خفي على أكثر النحاة، أي: لا تصيروا بعدي (**كفارًا**) أي: كالكفار، أو لا يكفر بعضكم بعضًا فتستحلوا القتال، أو لا تكن أفعالكم شبيهة أفعال الكفار، وفي رواية: (**ضلالاً**): جمع ضال، والمعنى واحد (**يضرب بعضكم رقاب بعض**) برفع يضرب جملة مستأنفة مبينة لقوله: لا ترجعوا بعدي كفارًا، ويجوز الجزم.

قال أبو البقاء على تقدير شرط مضمر، أي: أن ترجعوا بعدي (**ألا هل بلغت**») وفي رواية:

نعم، قال: «اللهم اشهد، فليبلغ الشاهد الغائب، فرب مبلغ أوعى من سامع». رواه الشيخان.

وفي رواية للبخاري: «فودع الناس».

ووقع في طريق ضعيفة عند البيهقي من حديث ابن عمر سبب ذلك، ولفظه: أنزلت ﴿**إذا جاء نصر الله والفتح**﴾ على رسول الله ﷺ في وسط أيام التشريق، وعرف أنه الوداع، فأمر براحلته القصواء فرحلت له فركب ووقف بالعقبة

هل بلغت مرتين (**قالوا: نعم**) بلغت (**قال: «اللهم اشهد**) أني أديت ما فرضته عليّ من التبليغ (**فليبلغ الشاهد**) الحاضر هذا المجلس (**الغائب**) عنه ما ذكر فيه أو جميع الأحكام التي سمعها (**فرب مبلغ**) بفتح اللام مشددة اسم مفعول بلغه كلامي (**أوعى**) افهم لمعنى كلامي (**من سامع»**) له مني.

قال الحافظ: رب للتقليل، وقد ترد للتكثير، ومبلغ بفتح اللام وأوعى نعت له، والذي تتعلق به رب محذوف تقديره يوجد أو يكون، ويجوز على مذهب الكوفيين في أن رب اسم أن يكون هي مبتدأ وأوعى الخبر فلا حذف ولا تقدير، والمراد رب مبلغ عني أوعى، أي: أفهم من سامع، وصرح بذلك في رواية ابن منده بلفظ فإنه عسى أن يكون بعض من لم يشهد أوعى لما أقول من بعض من شهد. انتهى.

وقال المهلب: فيه أنه يأتي في الآخر من يكون له من الفهم في العلم ما ليس لمن تقدم إلاَّ أن ذلك قليل، لأن رب موضوعة للتقليل. انتهى، أي: عند الأكثرين.

وقال جماعة: موضوعة للتكثير، واختار في المغني أنها ترد للتكثير كثيرًا وللتقليل قليلاً، لكن الظاهر أنها في الحديث هنا للتقليل بقوله في رواية للبخاري: فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه، ولرواية ابن منده المذكورة (**رواه الشيخان**) البخاري في مواضع تامًا ومختصرًا، ومسلم في الديات.

(**وفي رواية البخاري**) تعليقًا، ووصله أبو داود وابن ماجه وغيرهما في آخر حديث عن ابن عمر، فطفق النبي ﷺ يقول: «اللهم اشهد» (**فودع الناس**) لأنه علم أنه لا يتفق له ذلك في وقعة أخرى ولا اجتماع آخر مثل ذلك، وبقية الحديث: فقالوا: هذه حجة الوداع.

(ووقع في طريق ضعيفة عند البيهقي من حديث ابن عمر سبب ذلك) الوداع (**ولفظه: أنزلت ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾ على رسول الله ﷺ في وسط أيام التشريق وعرف أنه الوداع، فأمر براحلته القصواء فرحلت له**) وجعل عليها الرحل (**فركب ووقف بالعقبة واجتمع**

واجتمع إليه الناس فقال: يا أيها الناس فذكر الحديث.

وفيه دلالة على مشروعية الخطبة يوم النحر بمنى، وبه قال الشافعي ومن تبعه.

وخالف ذلك المالكية والحنفية، فقالوا: خطب الحج ثلاثة: سابع ذي الحجة، ويوم عرفة، وثاني يوم النحر بمنى.

ووافقهم الشافعي إلا أنه قال: بدل ثاني النحر ثالثه، لأنه أول النفر، وزاد خطبة رابعة وهي يوم النحر، قال: وبالناس حاجة إليها ليعلموا أعمال ذلك اليوم من الرمي والذبح والحلق والطواف.

وتعقبه الطحاوي: بأن الخطبة المذكورة ليست من متعلقات الحج، لأنه لم يذكر فيها شيئًا من أمور الحج، وإنما ذكر فيها وصايا عامة، ولم ينقل أحد أنه علمهم فيها شيئًا من الذي يتعلق بيوم النحر، فعلمنا أنها لم تقصد لأجل الحج.

وقال ابن بطال: إنما فعل ﷺ ذلك من أجل تبليغ ما ذكره لكثرة الجمع الذي اجتمع من أقاصي الدنيا، فظن الذي رآه أنه يخطب. قال: وأما ما ذكره الشافعي: أن بالناس حاجة إلى تعليمهم أسباب التحلل المذكورة فليس بمتعين، لأن

إليه الناس، فقال: «أيها الناس»... فذكر الحديث) بنحوه (وفيه دلالة على مشروعية الخطبة يوم النحر بمنى، وبه قال الشافعي ومن تبعه، وخالف ذلك المالكية والحنفية، فقالوا: خطب الحج ثلاثة سابع ذي الحجة) بمكة (ويوم عرفة بها وثاني يوم النحر بمنى، ووافقهم الشافعي إلاَّ أنه قال بدل ثاني النحر ثالثه لأنه أول يوم النفر) بفتح النون وإسكان الفاء (وزاد خطبة رابعة وهي يوم النحر) أي: يوم العيد (قال: وبالناس حاجة إليها ليعلموا أعمال ذلك اليوم من الرمي والذبح والحلق والطواف) للإفاضة.

(وتعقبه الطحاوي بأن الخطبة المذكورة ليست من متعلقات الحج لأنه لم يذكر فيها شيئًا من أمور الحج، وإنما ذكر فيها وصايا عامة ولم ينقل أحد) من رواتها كابن عمر وابن عباس وأبي بكرة؛ (أنه علمهم فيها شيئًا من الذي يتعلق بيوم النحر، فعلمنا أنها لم تقصد لأجل الحج).

(وقال ابن بطال: إنما فعل ﷺ ذلك) أي: خطبة يوم النحر (من أجل تبليغ ما ذكره لكثرة الجمع الذي اجتمع من أقاصي الدنيا، فظن الذي رآه أنه يخطب) فأطلق عليها اسم الخطبة (قال: وأما ما ذكره الشافعي أن بالناس حاجة إلى تعليمهم أسباب التحلل المذكورة

الإمام يمكنه أن يعلمهم إياها يوم عرفة: انتهى.

وأجيب: بأنه ﷺ نبه في الخطبة المذكورة على تعظيم يوم النحر، وعلى تعظيم ذي الحجة، وعلى تعظيم البلد الحرام، وقد جزم الصحابة المذكورون بتسميتها خطبة، فلا يلتفت لتأويل غيرهم، وما ذكره من إمكان تعليم ما ذكره يوم عرفة، يعكر عليه في كونه يرى مشروعية الخطبة ثاني يوم النحر، وكان يمكن أن يعلموا ذلك يوم عرفة، بل يمكن أن يعلموا يوم التروية جميع ما يؤتى به من أعمال الحج، لكن لما كان في كل يوم أعمال ليست في غيره شرع تجديد التعليم بحسب تجديد الأسباب. وأما قول الطحاوي: «إنه لم ينقل أنه علمهم شيئًا من

فليس بمتعين، لأن الإمام يمكنه أن يعلمهم إياها يوم عرفة) في خطبتها، وقد ذكر المالكية الأمور الأربع في جملة ما يخبرهم به في خطبة يوم عرفة **(انتهى)**.

(وأجيب بأنه ﷺ نبه في الخطبة المذكورة على تعظيم يوم النحر وعلى تعظيم ذي الحجة وعلى تعظيم البلد الحرام، وقد جزم الصحابة المذكورون) ابن عباس وأبو بكرة وابن عمر **(بتسميتها خطبة فلا يلتفت لتأويل غيرهم)** هذا واضح في رد قول ابن بطال: ظن الذي رآه أنه يخطب ولك أن تقول هي خطبة، لكن ليست من خطب الحج المشروعة، إنما هي وصايا وتوديع كما أشار إليه أولاً، إذ لا يصلح للخطيب المخبر بمناسك الحج أن يقول شيئًا مما ذكر في هذه الخطبة أتدرون، أي: بلد.. الخ ونحوه.

(وما ذكره من إمكان تعليم ما ذكره يوم عرفة يعكر عليه في كونه يرى مشروعية الخطبة ثاني يوم النحر، وكان يمكن أن يعلموا ذلك يوم عرفة) له أن يقول: إن المناسك الأربع التي تفعل يوم النحر استغنى بتعليمهم إياها يوم عرفة، لأنه يتعسر خطبة تعلمهم ذلك يوم النحر، إذ المطلوب ساعة الوصول إلى الجمرة رميها عقب وصوله على أي حالة راكبًا أو ماشيًا، ثم النحر، ثم الحلق، ثم الطواف، وكل ذلك قبل الزوال فهو يوم عمل وسفر لا يمكن بسهولة خطبة لتعليم فعل ذلك على الوجه الأكمل، فاكتفى بتعليم ذلك في يوم عرفة بخلاف ثاني يوم، فيوم قرار بمنى فشرع فيه تجديد التعليم.

(بل يمكن أن يعلموا يوم التروية جميع ما يؤتى به من أعمال الحج، لكن) حكمة ذلك أنه **(لما كان في كل يوم أعمال ليست في غيره شرع تجديد التعليم بحسب تجديد الأسباب)** بعد هذا في الفتح، وقد بين الزهري وهو عالم أهل زمانه؛ أن الخطبة ثاني يوم النحر، نقلت من خطبة يوم النحر وأن ذلك من عمل الأمراء، يعني بني أمية.

قال ابن أبي شيبة: حدثنا وكيع، عن سفيٰن هو الثوري، عن ابن جريج، عن الزهري، قال:

أسباب التحلل» فلا ينفي وقوع ذلك أو شيء منه في نفس الأمر، بل قد ثبت من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي أنه شهد النبي ﷺ يخطب يوم النحر، وذكر فيه السؤال عمن يقدم بعض المناسك على بعض، فكيف ساغ للطحاوي هذا النفي المطلق. انتهى.

وقد روى أبو داود والنسائي عن عبد الرحمٰن بن معاذ التيمي قال: خطبنا رسول الله ﷺ ونحن بمنى، ففتحت أسماعنا حتى كنا نسمع ما يقول ونحن في منازلنا، فطفق يعلمهم مناسكهم حتى بلغ الجمار، فوضع أصبعيه السبابتين ثم قال

كان النبي ﷺ يخطب يوم النحر، فشغل الأمراء فأخروه إلى الغد، وهذا وإن كان مرسلاً لكنه يعتضد بما سبق، وبأن به أن السنة يوم النحر لا ثانيه. انتهى.

وكان المصنف تركه لأنه قد لا يسلم له أن المراد بالأمراء بنو أمية كما ذكره بقوله، يعني بني أمية، إذ ليس ذلك في سياق الحديث، فكأنهم تركوه لفهمهم أن النبي ﷺ لم يقصد به أنه من خطب الحج المشروعة للتعليم وإنما هي وصايا، ولأنه يعكر على حكمته التي أبداها من شرع تجديد التعليم بتجدد الأسباب، إذ هو لا يقول بخطبة ثاني يوم مع أن فيه تجديدًا.

(**وأما قول الطحاوي إنه لم ينقل أنه علمهم شيئًا من أسباب التحلل فلا ينفي وقوع ذلك، أو شيء منه في نفس الأمر**) لاحتمال أنه وقع، ولم ينقله الراوي اعتناء بما نقله من أمر الوصية، وغاية ما يفيده هذا الاحتجاج بالاحتمال والطحاوي إنما قال لم ينقل، وإنما يرد عليه بأنه قد نقل (**بل**) إضراب انتقالي (**قد ثبت في حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي أنه شهد النبي ﷺ يخطب يوم النحر، وذكر فيه السؤال عمن يقدم بعض المناسك على بعض، فكيف ساغ للطحاوي هذا النفي المطلق**) مع روايته هو لحديث ابن عمرو. (**انتهى**).

والجواب أنه ساغ له ذلك لأنه ليس فيه أنه علمهم ذلك ابتداء في تلك الخطبة، وإنما أجاب السائلين بقوله: افعل ولا حرج، وجواب السائل متعين في مثل ذلك.

(**وقد روى أبو داود والنسائي عن عبد الرحمٰن بن معاذ**) بن عثمٰن بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة القرشي (**التيمي**) نسبة إلى جده تيم المذكور، صحابي شهد فتح مكة، وهو ابن عم طلحة بن عبد الله (**قال: خطبنا رسول الله ﷺ ونحن بمنى ففتحت**) بالتخفيف، وضبطه بعضهم بالتشديد (**أسماعنا حتى كنا نسمع ما يقول ونحن في منازلنا**) معجزة ظاهرة له ﷺ (**فطفق**) بكسر الفاء وفتحها، أي: أخذ (**يعلمهم مناسكهم**) جمع منسك بفتح السين وكسرها وهو المعبد ويقع على المصدر والزمان والمكان، ثم سميت أمور الحج كلها مناسك (**حتى بلغ الجمار**) أي: وصل إلى ذكر حكمها، وكأنه ذكر المناسك على ترتيب وقوعها

بحصى الخذف، ثم أمر المهاجرين فنزلوا في مقدم المسجد وأمر الأنصار أن ينزلوا من وراء المسجد، قال: ثم نزل الناس بعد ذلك.

وفي رواية عن عبد الرحمٰن بن معاذ عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ قال: خطب النبي ﷺ الناس بمنى ونزلهم منازلهم فقال: «لينزل المهاجرون ها هنا»، وأشار إلى ميمنة القبلة، «والأنصار ها هنا»، وأشار إلى ميسرة القبلة، ثم قال: «لينزل الناس حولهم».

وعن ابن أبي نجيح عن أبيه عن رجلين من بني بكر قالا: رأينا رسول الله ﷺ يخطب بين أوسط أيام التشريق، ونحن عند راحلته، وهي خطبة

وفعلها والجمار الأحجار الصغار، سميت حمار الحج بذلك للحصى التي يرمي بها **(فوضع أصبعيه السبابتين)** اليمنى واليسرى **(ثم قال:)** ارموا **(«بحصى الخذف»)** أي: الحصى الصغار، أي: بمثله، والخذف أن تؤخذ حصاة بين السبابتين ويرمى بها **(ثم أمر المهاجرين فنزلوا بمقدم المسجد، وأمر الأنصار أن ينزلوا من)** هكذا في أبي داود، لفظ: من **(وراء المسجد، قال: ثم نزل الناس بعد ذلك)** ففيه تقريب أهل الفضل والعلم على حسب مراتبهم في ذلك.

قال الولي العراقي: قد يسأل عن الجمع بين هذا الحديث وبين قوله عليه الصلاة والسلام: «منى مناخ من سبق»، فإنه دال على استحقاق السابق لبقعة للنزول فيها ولو كان غيره أفضل، وهو مخالف لتعيينه للمهاجرين بقعة وللأنصار بقعة، هكذا سأل وبيض للجواب.

(وفي رواية عبد الرحمٰن بن معاذ) الصحابي المذكور فيما قبله عند أبي داود أيضًا **(عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ، قال: خطب النبي ﷺ الناس بمنى ونزلهم منازلهم، فقال: لينزل)** بلام الأمر، كما في أبي داود **(المهاجرون ههنا، وأشار إلى ميمنة القبلة والأنصار ههنا، وأشار إلى ميسرة القبلة، ثم قال: لينزل الناس حولهم)** وفي الرواية الأولى: أنزل المهاجرين في مقدم المسجد والأنصار وراء المسجد.

قال الولي العراقي: وظاهرهما التنافي، فيحتاج إلى الجمع إن أمكن وإلا تعين الترجيح، ويمكن الجمع بأنه أنزل المهاجرين في ميمنة القبلة في مقدم المسجد، وأنزل الأنصار في ميسرة القبلة وراء المسجد، ويلزم عليه أن يخلو من المسجد ميسرته بكمالها ومؤخر ميمنته، فيحصل أنه ﷺ أخلى ذلك لنفسه.

(وعن ابن أبي نجيح) الابن هو عبد الله المكي أبو يسار الثقفي، مولاهم ثقة من رجال الجميع، ورمي بالقدر، وربما دلس **(عن أبيه)** أبي نجيح، واسمه يسار المكي مولى ثقيف مشهور بكنيته وهو ثقة، روى له مسلم والسنن الثلاثة **(عن رجلين من بني بكر، قالا: رأينا رسول الله ﷺ يخطب بين أوسط أيام التشريق)** ظاهره مشكل، فالجمع بين أوسط وبين

رسول الله ﷺ التي خطب بمنى. رواه أبو داود.

وعن رافع بن عمرو المزني قال: رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس بمنى، حين ارتفع الضحاء على بغلة شهباء، وعلي يعبر عنه، والناس بين قائم وقاعد. رواه أبو داود أيضًا.

ممتنع، فإما أنه وهم كان في بعض الأصول بين، وفي آخر أوسط، فجمع بينهما بعض الرواة وهما: لكن فيه أن الحكم على الإثبات بالخطأ يحتاج لدليل، وبأنه لا يصح أن يقال بين أيام التشريق لاقتضائه أن زمن الخطبة متخلل بينها لا منها وإنما يكون ذلك ليلاً، ولم تقع الخطبة ليلاً، وإما أن أوسط بدل من بين فهو نصب ظرفًا لا مخفوض بالإضافة، ويرد هذا بالثاني مما رد به مما قبله، وإما أن المراد خطبهم في وسط أوسط أيام التشريق، أي: أن خطبته وقعت في الأوسط من أيام التشريق وكان ذلك بينه، أي: في أثنائه لا في أول النهار ولا في آخره، وفيه نظر، لأنه إذا خطب أثناءه صدق أنه خطب في أيام التشريق فلا يقال خطب بينهما، قاله الولي العراقي.

(ونحن عند راحلته) مثلث العين ومعناه حضرة الشيء **(وهي خطبة رسول الله ﷺ التي خطب بمنى)** كأنهما لم يطلعا على خطبته يوم النحر أو اطلعا ولم تكن عندهما خطبة تتعلق بالحج **(رواه أبو داود)** وسكت عليه فهو عنده صالح، وكذا سكت عليه عبد الحق في الأحكام، وتعقبه ابن القطان ورد تعقبه.

(وعن رافع بن عمرو) بفتح العين ابن هلال **(المزني)** صحابي ابن صحابي، سكن البصرة وعاش إلى خلافة معاوية **(قال: رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحاء)** بفتح المعجمة ممدود إذا علت الشمس إلى ربع السماء فما بعده كما في النهاية، نقله الولي **(على بغلة)** أنثى البغال **(شهباء)** أي: بيضاء غلب بياضها على السواد، زاد في رواية لأبي داود في اللباس: وعليه برد أحمر **(وعلي)** بن أبي طالب **(يعبر)** بضم أوله وبالتشديد، أي: يبلغ **(عنه)**.

قال الجوهري: عبرت عن فلان إذا تكلمت عنه واللسان يعبر عما في الضمير، أو المراد يفسر عبارته ويشرحها مأخوذ من عبارة الرؤيا وهو تفسيرها، أو المراد يفهمها للناس من عبرت الكتاب أعبره، والأول هو الظاهر المتعين وفيه منقبة لعلي، ولا يخالف قوله: ففتحت أسماعنا الحديث السابق لاحتمال أن هذه خطبة غير تلك، لأنه خطب بمنى غير مرة، أو المعجزة إنما هي في حق من لم يحضر المجلس، فأما من حضره فكان يسمع السمع المعتاد، فربما يخفى عليه كلمة ونحوها لشغل أو ثقل سمع أو جهل بتلك اللغة التي خاطبهم بها ﷺ، لأنهم خلق كثير

وعن ربيعة بن عبد الرحمٰن بن حصن قال: حدثتني جدتي سراء بنت نبهان، وكانت ربة بيت في الجاهلية، قالت خطبنا النبي ﷺ يوم الرؤوس فقال: أي يوم هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: أليس أوسط أيام التشريق؟ وفي رواية: خطب أوسط أيام التشريق. رواه أبو داود أيضًا.

من قبائل شتى، وهذه الخطبة غير المذكورة قبلها لقوله: على راحلته وهنا على بغلة، قاله الولي العراقي ملخصًا.

(والناس بين قائم وقاعد) لكثرتهم، فكان البعيد يقف ليراه ويسمع كلامه ﷺ **(رواه أبو داود أيضًا)** ورواه النسائي والبغوي والطبراني وغيرهم عنه مطوّلاً، قال: أقبلت مع أبي وأنا غلام وصيف أو فوق ذلك في حجة الوداع، فإذا رسول اللّٰه ﷺ يخطب الناس على بغلة شهباء، وعلي بن أبي طالب يعبر عنه والناس من بين جالس وقائم، فجلس أبي وتخللت الركاب حتى أتيت البغلة، فأخذت بركاته ووضعت يدي على ركبته، فمسحت حتى الساق حتى بلغت بها القدم، ثم أدخلت كفي بين النعل والقدم فيخيل إليّ الساعة أني أجد برد قدمه على كفي.

(وعن ربيعة بن عبد الرحمٰن بن حصن) الغنوي بفتح الغين المعجمة والنون، ذكره ابن حبان في الثقات **(قال: حدثتني جدتي سراء)** بفتح السين المهملة وشد الراء مع المد، وقيل: القصر كما في التقريب، وفي الإصابة بتشديد الراء مقصورة، ويقال: بالمد، قاله ابن الأثير **(بنت نبهان)** بفتح النون وسكون الموحدة ابن عمرو الغنوية الصحابية، روت عنها أيضًا ساكنة بنت الجعد حديثًا آخر، رواه ابن سعد وقال: روت أحاديث بهذا الإسناد **(وكانت ربة)** أي: صاحبة **(بيت)** ومنزل **(في الجاهلية)** ما قبل الإسلام، والمراد أنها كبيرة السن، أدركت الجاهلية منفردة ببيت قاله الولي العراقي.

وقال ابن رسلان: ربة بيت، أي: قائمة على الضيم في الجاهلية. اهـ، فإن كان ذلك الواقع وإلاَّ فالصواب ما قال الولي.

(قالت: خطبنا النبي ﷺ يوم الرؤوس) بضم الراء والهمز، سمي بذلك حادي عشر الحجة لأنهم كانوا يذبحون يوم النحر ثم يطبخون الرؤوس تلك الليلة فيبكرون على أكلها **(فقال: أي يوم هذا؟، قلنا: اللّٰه ورسوله أعلم، قال: أليس أوسط أيام التشريق)** وفيه أدب الصحابة معه وسكوتهم عن الجواب فيما يشكل عليهم.

(وفي رواية: خطب أوسط أيام التشريق، رواه أبو داود أيضًا) أي: المذكور من الروايتين، وسكت عليه إلاَّ أن الأولى عنده مسندة، وأما الثانية فمعلقة، ولفظه عقب المسند، قال أبو داود وكذلك عم أبي حرة الرقاشي أنه خطب أوسط أيام التشريق.

ثم ركب ﷺ قبل الظهر فأفاض إلى البيت فطاف طواف الإفاضة، وهو طواف الزيارة والركن والصدر.

وفي البخاري: ويُذكَر عن أبي حسان عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ كان يزور البيت أيام منى.

وصله الطبراني من طريق قتادة عن أبي حسان. وقال ابن المديني في «العلل»: روى قتادة حديثًا غريبًا لا نحفظه عن أحمد من أصحاب قتادة إلا من حديث هشام. فنسخته من كتاب ابنه معاذ بن هشام، ولم أسمعه منه، عن أبيه عن قتادة حدثني أبو حسان عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يزور البيت كل ليلة ما أقام بمنى الحديث.

قال الولي: أخرجه أحمد عن أبي حرة الرقاشي، عن عمه قال: كنت آخذًا بزمام ناقة النبي ﷺ إذ ودعته الناس، فذكر حديثًا طويلاً في خطبته وأبو حرة بضم المهملة وشد الراء المفتوحة وتاء تأنيث اسمه حنيفة، ذكره أبو حاتم وغيره، ضعفه ابن معين ووثقه أبو داود وعمه صحابي.

قال البغوي: بلغني أن اسمه خزيم بن حنيفة. اهـ، وقيل: عمر بن حمزة، أفاده ابن فتحون.

(ثم ركب ﷺ) من منى **(قبل الظهر فأفاض)** أي: رجع **(إلى البيت فطاف طواف الإفاضة)** أي: طواف الرجوع من منى إلى مكة **(وهو طواف الزيارة)** أي: زيارة الحاج البيت **(والركن)** الذي لا يجبر تركه بشيء **(والصدر)** بصاد ودال مهملتين مفتوحتين، قال الرافعي: والأشهر أن طواف الصدر طواف الوداع.

(وفي البخاري يذكر) بضم أوله وفتح ثالثه **(عن أبي حسان)** بالصرف وعدمه مسلم بن عبد اللّٰه العدوي البصري، صدوق، رمي برأي الخوارج، قتل سنة ثلاثين ومائة، روى له مسلم حديثين عن ابن عباس غير هذا، وروى له الأربعة وعلق له البخاري.

(عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يزور البيت أيام منى) قال الحافظ: **(وصله الطبراني من طريق قتادة عن أبي حسان)**.

(وقال ابن المديني في العلل: روى قتادة حديثًا غريبًا لا نعرفه عن أحمد من أصحاب قتادة إلاّ من حديث هشام، فنسخته من كتاب ابنه معاذ بن هشام ولم أسمعه منه، عن أبيه، عن قتادة: حدثني أبو حسان عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يزور البيت كل ليلة ما أقام بمنى).

وقال الأثرم: قلت لأحمد: تحفظ عن قتادة هذا **(الحديث)**، فقال: اكتبوه من كتاب،

وأتى ﷺ زمزم، وبنو عبد المطلب يسقون عليها، فقال: انزعوا بني عبد المطلب، فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم، فناولوه دلوًا منها فشرب منه.

وفي رواية ابن عباس: فشرب وهو قائم، وفي رواية: فحلف عكرمة: ما كان يومئذٍ إلا على بعير، لكن لم يعين فيها حجة الوداع ولا غيرها، إنما التعيين في

قلت: فإن هنا إنسانًا زعم أنه سمعه من معاذ فأنكر ذلك، وأشار الأثرم بذلك إلى إبرٰهيم بن محمد بن عرعرة، فإن من طريقه أخرجه الطبراني بهذا الإسناد، ولرواية أبي حسان وليس هو من شرط البخاري شاهد مرسل، أخرجه ابن أبي شيبة عن ابن عيينة، حدثنا ابن طاوس عن أبيه أن النبي ﷺ كان يفيض كل ليلة (**وأتى** ﷺ) بعد فراغه من طواف الإفاضة (**زمزم وبنو عبد المطلب يسقون عليها**) أي: يفرقون منها بالدلاء ويصبونه في الحياض ويسقونه الناس (**فقال:**) لهم (**انزعوا**) بكسر الزاي، يقال: نزع بالفتح ينزع بالكسر، والأصل في فعل الذي عينه أو لامه حرف حلق فتح مضارعه، ولم يأت الكسر إلاَّ في نزع ينزع والنزع الاستقاء، أي: اسقوا (**بني عبد المطلب، فلولا**) خوفي (**أن يغلبكم الناس على سقايتكم**) بأن يزدحموا على النزع بحيث يغلبونكم ويدفعونكم لاعتقادهم أن النزع والاستقاء من مناسك الحج (**لنزعت معكم**) لكثرة فضيلة ذلك.

وقيل: قال ذلك شفقة على أمته من الحرج والمشقة، والأول أظهر وفيه بقاء هذه التكرمة لبني العباس، كبقاء الحجابة لبني شيبة، إذ لو استعمله الناس معهم لخرج عن اختصاصه بهم (**فناولوه**) ﷺ (**دلواً منها فشرب منه**) فيستحب الشرب منها والإكثار، وقد صح مرفوعًا ماء زمزم لما شرب له وشربه جماعة من العلماء لمآب فوجدوها.

قال ابن العربي: شربناه للعلم، فليتنا شربناه للورع، وأولى ما يشرب لتحقيق التوحيد والموت عليه.

(**وفي رواية ابن عباس**) عند البخاري من طريق عاصم عن الشعبي أن ابن عباس حدثه، قال: سقيت رسول الله ﷺ من زمزم (**فشرب وهو قائم**) ففيه جواز الشرب قائمًا، وقوله: (**وفي رواية**) حشو موهم أنها رواية أخرى مع أنه من جملة حديث البخاري، عقب قوله وهو قائم، قال عاصم: (**فحلف عكرمة**) بالله (**ما كان**) ﷺ (**يومئذٍ**) أي: يوم سقاه ابن عباس من زمزم (**إلاَّ على بعير**) فكيف يكون قائمًا.

وعند ابن ماجه عن عاصم، فذكرت ذلك لعكرمة فحلف بالله ما فعل، أي: ما شرب قائمًا لأنه كان حينئذ راكبًا، وإنما حلف لأنه خلاف ما رواه، أعني: عكرمة عن ابن عباس أنه ﷺ أتى

رواية جابر عند مسلم.

واختلف أين صلى ﷺ الظهر يومئذٍ، ففي رواية جابر عند مسلم: أنه عليه السلام صلى بمكة، وكذا قالت عائشة.

وفي حديث ابن عمر ـ في الصحيحين ـ أنه ﷺ أفاض يوم النحر ثم رجع فصلى الظهر بمنى.

فرجح ابن حزم في كتاب حجة الوداع له قول عائشة وجابر، وتبعه على ذلك جماعة، لأنهما اثنان، وهما أولى من الواحد، ولأن عائشة أخص الناس به، ولها من القرب والاختصاص ما ليس لغيرها، ولأن سياق الناس به، ولها من القرب والاختصاص ما ليست لغيرها، ولأن سياق جابر لحجته ﷺ من أولها إلى آخرها أتم سياق، وأحفظ للقصة وضبطها، حتى ضبط جزئياتها، حتى أقرَّ منها ما لا يتعلق

زمزم وهم يسقون ويعملون فيها، فقال: اعملوا فإنكم على عمل صالح، ثم قال: لولا أن تغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل على هذه، يعني: عاتقه، وأشار إلى عاتقه، رواه البخاري، وأجيب بأنه قد روي أبو داود عن عكرمة نفسه، عن ابن عباس أنه ﷺ أناخ فصلى ركعتين، فلعل شربه من زمزم كان بعد ذلك، ولعل عكرمة إنما أنكره لنهيه عنه، لكن في البخاري عن علي أنه ﷺ شرب قائمًا **(لكن لـم يعين فـيها)** أي: رواية ابن عباس لا من طريق عكرمة ولا من طريق الشعبي **(حجة الوداع ولا غيرها)** فتح مكة **(إنما التعيين فـي رواية جابر عند مسلم)** يعني: فلولاها لأمكن الجمع بأنه في إحداهما شرب وهو على البعير، وفي الأخرى قائمًا، وقد علم الجمع بإمكان أنه لما نزل وصلى شرب قائمًا فلا خلاف.

(واختلف أين صلـى) النبي **(ﷺ الظهر يومئذ)** أي: يوم النحر **(ففـي رواية جابر عند مسلـم؛ أنه علـيه السلام صلـى بمكة)** ولفظه: فأفاض إلى البيت فصلى بمكة الظهر، وكذا قالت عائشة عند أبي داود وغيره.

(وفـي حديث ابن عمر فـي الصحيحين؛ أنه ﷺ أفاض يوم النـحر، ثم رجع فصلـى الظهر بمنى) فهذا تعارض **(فرجح ابن حزم فـي كتاب حجة الوداع له)** أي: مؤلفه فيها **(قول عائشة وجابر وتبعه علـى ذلك جماعة)** بأربعة أوجه **(لأنهما اثنان وهما أولـى من الواحد، و)** ثانيها **(لأن عائشة أخص الناس به ولها من القرب والاختصاص ما لـيس لغيرها، و)** ثالثها: **(لأن سياق جابر لـحجته ﷺ من أولها إلـى آخرها أتم سياق و)** هو **(أحفظ للقصة، وضبطها حتـى ضبط جزئياتها حتـى أقر)** بقاف وراء ثقيلة، أي: أثبت **(منها ما لا يتعلق بالـمناسك)**.

بالمناسك، وهو نزوله في الطريق فبال عند الشعب وتوضأ وضوءًا خفيفًا، فمن ضبط هذا القدر فهو لضبط مكان صلاته الظهر يوم النحر أولى، وأيضًا: فإن حجة الوداع كانت في «آذار» وهو تساوي الليل والنهار، وقد دفع من مزدلفة قبل طلوع الشمس إلى منى، وخطب بها الناس، ونحر بها بدنه وقسمها، وطبخ له من لحمها وأكل منه، ورمى الجمرة، وحلق رأسه وتطيب ثم أفاض، وطاف وشرب من ماء زمزم، ووقف عليهم وهم يسقون، وهذه أعمال يظهر منها أنها لا تنقضي في مقدار يمكن معه الرجوع إلىٰ منى بحيث يدرك الظهر في فصل آذار.

ورجحت طائفة أخرى قول ابن عمر: بأنه لا يحفظ عنه في حجته ﷺ أنه صلى الفرض بجوف مكة، بل إنما كان يصلي بمنزله بالمسلمين مدة مقامه بمكة، وبأن حديث ابن عمر متفق عليه، وحديث جابر من إفراد مسلم، فحديث ابن عمر أصح منه، فإن رواته أحفظ وأشهر، وبأن حديث عائشة قد اضطرب في وقت طوافه، فروي عنها أنه طاف نهارًا، وفي رواية عنها: أن أخر الطواف إلى الليل، وفي رواية عنها: أنه أفاض من آخر يومه، فلم تضبط فيه وقت الإفاضة، ولا مكان الصلاة.

وفي نسخة: حتى أمرا منها، أي: حتى ضبط أمرًا لا يتعلق بالمناسك (**وهو نزوله في الطريق، فبال عند الشعب وتوضأ وضوءًا خفيفًا، فمن ضبط هذا القدر فهو يضبط صلاته الظهر يوم النحر أولى و**) رابعها (**أيضًا، فإن حجة الوداع كانت في آذار وهو تساوي الليل والنهار وقد دفع من مزدلفة قبل طلوع الشمس إلى منى، وخطب بها الناس ونحر بها بدنه**) المائة (**وقسمها وطبخ له من لحمها وأكل منه ورمى الجمرة وحلق رأسه وتطيب، ثم أفاض وطاف وشرب من ماء زمزم ووقف عليهم وهم يسقون، وهذه أعمال يظهر منها أنها لا تنقضي في مقدار يمكن معه الرجوع إلى منى بحيث يدرك الظهر في فصل آذار**) بهمزتين فذال معجمة فألف فراء.

قال في القاموس: الشهر السادس من الشهور الرومية (**ورجحت طائفة أخرى قول ابن عمر**) بأمور أربعة: أحدها: (**بأنه لا يحفظ عنه في حجته ﷺ؛ أنه صلى الفرض بجوف مكة، بل إنما كان يصلي بمنزله بالمسلمين مدة مقامه بمكة، و**) الثاني: (**بأن حديث ابن عمر متفق عليه**) أي: رواه البخاري ومسلم (**وحديث جابر من إفراد مسلم**) التي انفرد بها عن البخاري (**فحديث ابن عمر أصح منه: فإن رواته أحفظ وأشهر**) ولاتفاق الشيخين عليه. (**و**) الثالث: (**بأن حديث عائشة قد اضطرب في وقت طوافه، فروي عنها أنه طاف نهارًا**).

(**وفي رواية**) لأحمد وأبي داود والترمذي (**عنها: أنه**) ﷺ (**أخر الطواف إلى الليل،**

وأيضًـا: فإن حديث ابن عمر أصح منه بلا نزاع، لأن حديث عائشة من رواية محمد بن إسحٰق، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، وابن إسحٰق مختلف في الاحتجاج به، ولـم يصرح بالسماع، بل عنعنه، فلا يقدم على حديث عبد الله بن عمر، انتهى.

ثم رجع ﷺ إلى منى، فمكث بها ليالي أيام التشريق، يرمي الجمرة إذا زالت الشمس، كل جمرة بسبع حصيات، يكبر مع كل حصاة، ويقف عند الأولى

وفـي رواية) عند أبي داود **(عنها: أنه)** ﷺ **(أفاض)** أي: طاف طواف الإفاضة **(من آخر يومه)** والجمع وإن أمكن بين رواياتها الثلاث بأن قولها إلى الليل، أي: إلى قربه بدليل قولها في الرائية الثانية من آخر يومه وذلك بالنهار، وهو الرواية الأولى **(فلـم تضبط فيه وقت الإفاضة ولا مكان الصلاة)** فتقدم رواية من ضبط.

(و) الرابع: **(أيضًا بأن حديث ابن عمر أصح منه بلا نزاع، لأن حديث عائشة من رواية محـمد بن إسحٰق)** بن يسار **(عن عبد الرحمٰن بن القٰسم)** بن محمد، عن أبيه، عنها **(وابن إسحٰق مختلف فـي الاحتجاج به)** أي: بروايته، فمنهم من لم يحتج به وطعن فيه كثير من الأئمة، ومنهم من احتج به بشرط أن يصح بالسماع لأنه مدلس، فهنا لا حجة به اتفاقًا (و) ذلك :أنه.**(لـم يصرح به بالسماع، بل عنعنه)** أي: الحديث، فقال عن عبد الرحمٰن بن القٰسم: **(فلا يقدم على حديث عبد الله بن عمر)** لأن رواته ثقات حفاظ مشاهير. **(انتهى)**.

وقد جمع النووي بين الحديثين أي: حديث جابر وابن عمر باحتمال أنه صلى الظهر بمكة أول الوقت، ثم رجع إلى منى فصلى بها الظهر مرة أخرى بأصحابه حين سألوه ذلك، فيكون متنفلاً بالظهر الثانية التي بمنى، كذا قال بناء على مذهبه من صحة اقتداء المفترض بالمتنفل، ثم ذكر أنه طاف قبل الزوال، قال: وما ورد عن عائشة وغيرها أنه أخر الزيارة إلى الليل فمحمول على أنه عاد للزيارة مع نسائه لا لطواف الإفاضة، قال: ولا بد من هذا التأويل للجمع بين الأحاديث.

وتعقبه الولي بأن ظاهر حديث أبي داود، عنها: أفاض من آخر يومه حين صلى الظهر أنه طاف بعد صلاة الظهر، أي: حين فرغ منها لا حين شرع فيها، إذ لا يجمع بين الصلاة والطواف في زمن واحد.

(ثم رجع ﷺ إلى منى فمكث) بفتح الكاف وضمها **(بها ليالي أيام التشريق يرمي الجمرة)** أي: جنسها، إذ المراد الثلاث جمرات كما صرح به بعد **(إذا زالت الشمس)** فورًا، زاد ابن ماجه: قدر ما إذا فرغ رميه صلى الظهر.

قال الولي: فذكر مكثه الليالي ورميه الجمرة بالنهار، فكان ينبغي أن يقول ليالي أيام

والثانية، فيطيل القيام فيهما ويتضرع، ويرمي الثالثة فلا يقف عندها. رواه أبو داود من حديث عائشة.

وعن ابن عمر ـ عند الترمذي ـ: كان ﷺ إذا رمى الجمار مشى إليها ذاهبًا وراجعًا.

وفي رواية أبي داود: وكان يستقبل القبلة في الجمرتين الدنيا والوسطى، ويرمي جمرة العقبة من بطن الوادي الحديث.

واستأذنه ﷺ العباس بن عبد المطلب أن يبيت بمكة ليالي منى، من أجل

التشريق وأيامها، والجواب أنه إنما اقتصر على الليالي لأن بها يقع التاريخ، وأيضًا؛ فإنه أتم الليالي الثلاث بخلاف الأيام فلم يتمها، بل ارتحل في اثناء اليوم الثالث (**كل جمرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة**).

وفي الصحيح عن ابن عمر: يكبر على أثر كل حصاة (**ويقف عند الأولى**) التي تلي مسجد الخيف (**والثانية: فيطيل القيام فيهما**) إلاَّ أنه في الأولى أكثر، ولابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن عطاء، قال: كان ابن عمر يقوم عند الجمرتين مقدار ما يقرأ سورة البقرة (**ويتضرع**) يبتهل إلى اللّه تعالى بالدعاء، وفي الصحيح عن ابن عمر: ويدعو (**ويرمي الثالثة**) جمرة العقبة (**فلا يقف عندها**) قيل: لضيق المكان بالجبل، وقيل وهو الأصح أن دعاءه كان في نفس العبادة قبل الفراغ منها، فلما رمى الثالثة فرغت العبادة، والدعاء فيها أفضل منه بعد فراغها (**رواه أبو داود من حديث عائشة**) قالت: أفاض ﷺ من آخر يومه حين صلى الظهر، ثم رجع إلى منى فذكره، وفيه ابن إسحٰق، لكن المنكر منه إنما هو أوله كما مر، وأما بقيته فله شواهد في الصحيحين من حديث ابن مسعود وابن عمر.

(**وعن ابن عمر عند الترمذي: كان ﷺ إذا رمى الجمار**) الثلاث (**مشى إليها ذاهبًا وراجعًا**)، فأما الجمرة التي ترمى وحدها يوم النحر فرماها وهو راكب كما عند أحمد وغيره.

(**وفي رواية أبي داود**) عن ابن عمر: (**وكان يستقبل القبلة في الجمرتين الدنيا**) قال الحافظ: بضم الدال وكسرها، أي: القريبة إلى جهة مسجد الخيف وهي أول الجمرات التي ترمى من ثاني يوم النحر (**والوسطى ويرمي جمرة العقبة من بطن الوادي**).

وكذا رواه ابن مسعود في الصحيحين، ولابن أبي شيبة وغيره عن عطاء، أن النبي ﷺ كان يعلو إذا رمى الجمرة وجمع الحافظ بينهما بإمكان أن التي ترمي من بطن الوادي هي جمرة العقبة، لأنها عند الوادي بخلاف الجمرتين الأخيرتين، ويوضحه قوله في حديث ابن مسعود: حين رمى جمرة العقبة استبطن الوادي... (**الحديث**) وهو في البخاري مطوّلاً.

(**واستأذنه ﷺ العباس بن عبد المطلب أن يبيت بمكة ليالي منى**) ليلة الحادي عشر

السقاية فأذن له، رواه البخاري ومسلم من رواية ابن عمر، وفي رواية الإسماعيلي: رخص رسول الله ﷺ للعباس أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته.

وفيه دليل على وجوب المبيت بمنى، وأنه من مناسك الحج، لأن التعبير بـ «الرخصة» يقتضي أن يقابلها: العزيمة، وأن الإذن وقع للعلة المذكورة، وإذا لم توجد أو ما في معناها لم يحصل الإذن وبالوجوب قال الجمهور:

وفي قول للشافعي، وهو رواية عن أحمد، وهو مذهب الحنفية: أنه سنة.

ووجوب الدم بتركه مبني على هذا الخلاف.

ولا يحصل المبيت إلا بمعظم الليل، وهل يختص الإذن بالسقاية، وبالعباس؟ الصحيح العموم، والعلة في ذلك إعداد الماء للشاربين.

والليلتين بعدها، ووقع عند أحمد أن يبيت تلك الليلة بمنى وكأنه عنى ليلة الحادي عشر، لأنها تعقب يوم الإفاضة، قاله الحافظ: **(من أجل السقاية)** أي: سقايته المعروفة بالمسجد الحرام **(فأذن له)** ففيه استئذان الأمراء والكبراء في المصالح الطارئة وبدار من استؤذن إلى الإذن عند ظهور المصلحة **(رواه البخاري ومسلم)** وغيرهما **(من حديث ابن عمر)** عبد الله.

(وفي رواية الإسمٰعيلي) عنه: **(رخص رسول الله ﷺ للعباس أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته)** فعبر برخص **(وفيه دليل على وجوب المبيت بمنى وأنه من مناسك الحج، لأن التعبير بالرخصة يقتضي أن مقابلها عزيمة)** فيدل على الوجوب **(وأن الإذن وقع للعلة المذكورة)** السقاية **(وإذا لم توجد، أو ما في معناها)** كالرعاء **(لم يحصل الإذن)** لأن الحكم يدور مع العلة **(وبالوجوب)**.

(قال الجمهور) ومنهم لملك والشافعي وأحمد في رواية **(وفي قول للشافعي وهو رواية عن أحمد)** وهي الصحيحة في مذهبه **(وهو مذهب الحنفية أنه سنة)** واستدلوا بأنه لو كان واجبًا لما رخص للعباس وفيه نظر كما علم **(ووجوب الدم بتركه مبني على هذا الخلاف)** فمن أوجبه أوجب الدم ومن لم يوجبه فلا **(ولا يحصل المبيت إلاَّ بمعظم الليل)** وإنما اكتفى بساعة ليلة المزدلفة لكثرة المشقة التي قبلها والتي بعدها، فسومح في التخفيف للمشقة **(وهل يختص الإذن بالسقاية وبالعباس)** فلو عمل غيره سقاية لم يرخص له في المبيت لأجلها كما قيل به وهو جمود، وقيل: يدخل معه آلة، وقيل: فريقه وهم بنو هاشم **(الصحيح العموم)** فلا يختص بالعباس **(والعلة في ذلك إعداد الماء للشاربين)** قال الحافظ: وهل يختص ذلك بالماء أو يلحق به ما في معناه من الأكل وغيره محل احتمال.

وجزم الشافعي، بإلحاق من له مال يخاف ضياعه، أو أمر يخاف فوته، أو مريض يتعهده، بأهل السقاية، كما جزم الجمهور: بإلحاق الرعاء خاصة، وهو قول أحمد.

قالوا: ومن ترك المبيت لغير عذر وجب عليه دم عن كل ليلة.

ثم أفاض ﷺ بعد ظهر يوم الثلاثاء ـ بعد أن أكمل رمي أيام التشريق، ولم يتعجل في يومين ـ إلى المحصب، وهو الأبطح، وحده: ما بين الجبلين إلى

(**وجزم الشافعي بإلحاق من له مال يخاف ضياعه أو أمر يخاف فوته أو مريض يتعهده بأهل السقاية**) فلا دم عليهم في ترك المبيت لأنهم أصحاب أعذار فأشبهوا أهل السقاية (**كما جزم الجمهور بإلحاق الرعاء**) بكسر الراء والمد: جمع راع (**خاصة**) دون أولئك، لكنهم لم يجزموا بذلك بالإلحاق، إنما هو بالنص الذي رواه لملك وأصحاب السنن الأربع.

وقال الترمذي: حسن صحيح عن عاصم بن عدي أن رسول اللّٰه ﷺ أرخص لرعاء الإبل في البيتوتة عن منى يرمون النحر ثم يرمون الغد ومن بعد الغد ليومين ثم يرمون يوم النفر.

وفي لفظ لأبي داود أن النبي ﷺ رخص للرعاء أن يرموا يومًا ويدعوا يومًا (**وهو قول أحمد**) واختيار ابن المنذر.

وقال المالكية: يجب الدم في المذكورات سوى الرعاء والسقاية، كما جزم به في الطراز المذهب لأنهما الوارد فيهما الرخصة، وأما الخائف ومن بعده فلا إثم عليهم للعذر، وأما الدم فعليهم كمن حلق رأسه وهو محرم للعذر فلا إثم عليه، وعليه الفدية والعذر إنما يرفع الإثم لا الدم إلاَّ فيما ورد النص فيه.

(**قالوا**) ضمير للمالكية، فأصل العبارة في فتح الباري.

وقال المالكية: يجب الدم في المذكورات سوى الرعاء.

قالوا: (**ومن ترك المبيت لغير عذر**) خاص وهو الرعاية والسقاية (**وجب عليه دم عن كل ليلة**).

وقال الشافعي: عن كل ليلة إطعام مسكين، وقيل عنه التصدق بدرهم، وعن الثلاث دم وهو رواية عن أحمد، والمشهور عنه.

وعن الحنفية: لا شيء عليه، هذا بقية كلام الفتح (**ثم أفاض**) دفع (ﷺ **بعد ظهر يوم الثلاثاء بعد أن أكمل رمي أيام التشريق ولم يتعجل في يومين**) لأنه الأفضل (**إلى المحصب**) بضم الميم وفتح الحاء والصاد الثقيلة مهملتين وموحدة (**وهو الأبطح**) ويقال له البطحاء أيضًا وهو مكان متسع بين مكة ومنى وهو إليها أقرب (**وحده ما بين الجبلين إلى المقبرة وهو**

المقبرة، وهو خيف بني كنانة، فوجد أبا رافع قد ضرب قبته هناك، وكان على ثَقَله، قال أبو رافع: لم يأمرني ﷺ أن أنزل الأبطح حين خرج من منى، ولكني جئت فضربت فيه قبته فجاء فنزل: رواه مسلم.

وفيه وفي البخاري، عن أنس أنه عليه السلام صلى الظهر والعصر يوم النفر بالأبطح.

وفيهما من حديث أبي هريرة: أنه ﷺ قال ـ من الغد يوم النحر، وهو بمنى ـ: نحن نازلون غدًا بخيف بني كنانة، حيث تقاسموا على الكفر، يعني بذلك

خيف بني كناية).

قال عياض: وإلى منى يضاف، ودليله قول الشافعي وهو عالم مكة وأحوازها:

يا راكبًا قف بالمحصب من منى واهتف بقاطن خيفها والناهض

قال الأبي: وإنما يصح الاحتجاج به إذا جعل من منى في موضع الصفة للمحصب، أما إذا علق براكبًا فلا حجة فيه، وأبين منه قول مجنون بني عامر:

وداع دعا إذ نحن بالخيف من منى فهيج لوعات الفؤاد وما يدري
دعا باسم ليلى غيرها فكأنما أطار بليلى طائرًا كان في صدري

قال: وظاهر قول لملك في المدونة إذا رحلوا من منى نزلوا بأبطح مكة وصلوا... الخ، أنه ليس من منى **(فوجد)** مولاه **(أبا رافع)** اسمه أسلم في أشهر الأقوال العشرة **(قد ضرب قبته)** خيمته وكانت من شعر كما مر **(وكان)** أبو رافع **(على ثقله)** بفتح المثلثة والقاف، أي: متاعه **(قال أبو رافع: لم يأمرني ﷺ أن أنزل الأبطح حين خرج من منى، ولكني جئت فضربت فيه قبته)** توفيقًا من الله **(فجاء فنزل، رواه مسلم)** وأبو داود وغيرهما.

(وفيه) أي: مسلم.

(وفي البخاري عن أنس؛ أنه عليه السلام صلى الظهر والعصر يوم النفر) بفتح النون وإسكان الفاء الانصراف من منى **(بالأبطح)**.

قال الحافظ: لا ينافي أنه لم يرم إلاَّ بعد الزوال لأنه رمى فنفر ونزل المحصب فصلى الظهر به.

(وفيهما) أي: الصحيحين **(من حديث)** الأوزاعي عن الزهري، عن أبي سلمة، عن **(أبي هريرة أنه ﷺ قال من الغد يوم النحر)** نصب على الظرفية **(وهو بمنى)** أي: قال في غداة يوم النحر حال كونه بمنى، ومقوله: **(نحن نازلون غدًا خيف)**.

المحصب. وذلك أن قريشًا وكنانة تحالفت على بني هاشم وبني المطلب أن لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا إليهم النبي ﷺ.

وعن ابن عباس قال: ليس التحصيب بشيء، إنما هو منزل نزله رسول الله ﷺ، أي: ليس التحصيب من أمر المناسك الذي يلزم فعله، لكن لـمانزل به ﷺ كان

وفي رواية: بخيف (**بني كنانة**) والمراد بالغد هنا ثالث عشر ذي الحجة، لأنه يوم النزول بالمحصب فهو مجاز في إطلاقه كما يطلق أمس على الماضي مطلقًا، وإلاَّ فثاني العيد هو الغد حقيقة وليس مرادًا، قاله الكرماني (**حيث تقاسموا:**) تحالفوا (**على الكفر**) حال من فاعل تقاسموا، أي: في حال كفرهم (**يعني بذلك المحصب**) بوزن محمد (**وذلك أن قريشًا وكنانة**) فيه إشعار بأن كنانة من ليس قرشيًا، إذ العطف يقتضي المغايرة، فيترجح القول بأن قريشًا من ولد فهر بن مالك على القول بأنهم من ولد كنانة.

نعم لم يعقب النضر غير مالك ولا لمالك غير فهر، فقريش ولد النضر بن كنانة، وأما كنانة فأعقب من غير النضر، فلذا وقعت المغايرة، قاله الحافظ.

(**تحالفت**) بحاء مهملة، والقياس تحالفوا، لكن أتى بصيغة المفرد المؤنث باعتبار الجماعة (**على بني هاشم وبني المطلب**) أخي هاشم؛ (**أن لا يناكحوهم**) فلا تتزوج قريش وكنانة امرأة من بني هاشم وأخيه، ولا يزوجوا امرأة من نسائهم لأولاد أحد من الأخوين (**ولا يبايعوهم**) لا يبيعوا لهم ولا يشتروا منهم، ولأحمد: ولا يخالطوهم، وللإسمٰعيلي: ولا يكون بينهم وبينه شيء وهي أعم (**حتى يسلموا**) بضم فسكون فكسر مخففًا (**إليهم النبي ﷺ**).

قال الحافظ: يختلج في خاطري أن قوله، يعني المحصب، إلى هنا من قول الزهري أدرجه في الخبر، فقد رواه شعيب في هذا الباب، يعني باب نزول النبي ﷺ مكة من كتاب الحج وإبراهيم ابن سعد كما للبخاري في السيرة، ويونس عنده في التوحيد، كلهم عن ابن شهاب مقتصرين على المرفوع منه إلى قوله: على الكفر، ومن ثم لم يذكر مسلم في روايته شيئًا من ذلك اهـ، وبه تعلم تسامح المصنف في العزو لهما.

(و) في الصحيحين أيضًا (**عن ابن عباس، قال: ليس التحصيب**) النزول في المحصب (**بشيء إنما هو منزل نزله رسول الله ﷺ، أي: ليس التحصيب من أمر المناسك الذي يلزم فعله**) إنما هو منزل نزله للاستراحة بعد الزوال، فصلى به الظهرين والعشاءين.

وفي الصحيحين أيضًا عن عائشة: نزول الأبطح ليس بسنة إنما نزله ﷺ لأنه كان أسمح لخروجه إذا خرج، أي: أسهل لتوجهه إلى المدينة ليستوعب في ذلك البطيء والمتعذر، ويكون مبيتهم وقيامهم في السحر ورحيلهم بأجمعهم إلى المدينة.

النزول به مستحبًا اتباعًا له، لتقريره على ذلك. وقد فعله الخلفاء بعده، كما في مسلم.

وعن أنس أن النبي ﷺ صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء، ثم رقد رقدة بالمحصب، ثم ركب إلى البيت فطاف به، رواه البخاري.

وهذا هو طواف الوداع، ومذهب الشافعي أنه واجب يلزم بتركه دم على الصحيح: وهو قول أكثر العلماء.

وقال مالك وداود: هو سنة لا شيء بتركه.

واختلف في المرأة إذا حاضت بعدما طافت طواف الإفاضة، هل عليها طواف الوداع أم لا؟ وكان ابن عباس يرخص لها أن تنفر إذا أفاضت وكان ابن

(**لكن لما نزل ﷺ به كان النزول به مستحبًا اتباعًا له لتقريره**) أبا رافع (**على ذلك، وقد فعله الخلفاء بعده كما في مسلم**) عن ابن عمر: كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر ينزلون الأبطح، وفيه أيضًا عن ابن عمر أنه كان يرى التحصيب سنة.

قال نافع: وقد فعله رسول الله ﷺ والخلفاء بعده.

قال الحافظ: فالحاصل أن من نفى أنه سنة كعائشة وابن عباس أراد أنه ليس من المناسك، فلا يلزم بتركه شيء، ومن أثبته كابن عمر أراد دخوله في عموم التأسي بأفعاله ﷺ لا الإلزام بذلك.

(**وعن أنس: أن النبي ﷺ صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء، ثم رقد رقدة بالمحصب**) متعلق بقوله: صلى، وقوله: ثم رقد، عطف عليه (**ثم ركب إلى البيت فطاف به**) للوداع، فيستحب أن يصلي به الأربع صلوات ثم يرقد بعض الليل وإن لم يكن ذلك من المناسك، إذ لا يخلو شيء من أفعاله ﷺ عن حكمة (**رواه البخاري**).

وعنده نحوه من حديث ابن عمر: (**وهذا هو طواف الوداع**) بفتح الواو ويسمى طواف الصدر بفتح الدال لأنه يصدر عن البيت، أي: يرجع إليه.

(**ومذهب الشافعي أنه واجب يلزم بتركه دم على الصحيح وهو قول أكثر العلماء، وقال لملك وداود: هو سنة لا شيء**) يلزم (**بتركه**) لا دم ولا غيره.

(**واختلف في المرأة إذا حاضت بعد ما طافت طواف الإفاضة**) الذي هو الركن (**هل عليها طواف الوداع أم لا؟**) وإذا وجب هل يجبر بدم أم لا؟، كما في الفتح.

وفي البخاري ومسلم عن ابن عباس: أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلاَّ أنه خفف

عمر يقول في أول أمره: إنها لا تنفر، ثم قال في آخر أمره: إن رسول الله ﷺ رخص لهن. رواه الشيخان.

وعن عائشة: أن صفية بنت حيي حاضت بعد أن أفاضت، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ

عن الحائض.

وفي مسلم عن ابن عباس: كان الناس ينصرفون من كل وجه، فقال ﷺ: «لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت».

(**وكان ابن عباس يرخص لها**) لفظ الصحيحين عن طاوس عن ابن عباس، قال: رخص للحائض.

وفي النسائي عنه: رخص رسول اللّٰه ﷺ للحائض (**أن تنفر**) بكسر الفاء (**إذا أفاضت:**) طافت للإفاضة قبل أن تحيض.

(**وكان ابن عمر يقول في أول أمره: أنها لا تنفر**) حتى تطهر وتطوف للوداع (**ثم قال في آخر أمره**) قبل موته بعام، وهذا نقل بالمعنى، فلفظ الصحيح قال، أي طاوس: وسمعت ابن عمر يقول: إنها لا تنفر، ثم سمعته يقول بعد: (**إن رسول اللّٰه ﷺ رخص لهن، رواه الشيخان**).

قال الحافظ: هذا من مراسيل الصحابة، فإن ابن عمر لم يسمعه من النبي ﷺ يوضح ذلك ما رواه النسائي والطحاوي عن طاوس؛ أنه سمع ابن عمر يسأل عن النساء إذا حضن قبل النفر وقد أفضن يوم النحر، فقال: إن عائشة كانت تذكر أن رسول اللّٰه ﷺ رخص لهن وذلك قبل موته بعام.

(وفي رواية الطحاوي: قبل موت ابن عمر بعام).

(ولابن أبي شيبة؛ أن ابن عمر كان يقيم على الحائض سبعة أيام حتى تطوف طواف الوداع).

قال الشافعي: كأن ابن عمر سمع الأمر بالوداع ولم يسمع بالرخصة أولاً، ثم سمع الرخصة فعمل بها).

(**وعن عائشة: أن صفية بنت حيي**) أم المؤمنين (**حاضت**) في أيام منى ليلة النفر من منى كما في رواية للشيخين عن عائشة، وذلك (**بعد أن أفاضت**) يوم النحر، كما في رواية البخاري.

(**فذكر**) كذا في النسخ بالبناء للمفعول، وفي الصحيح: فذكرت بسكون الراء وضم التاء، أي قالت عائشة: فذكرت (**ذلك لرسول اللّٰه ﷺ**) ففي رواية للبخاري: فقلت: يا رسول اللّٰه إنها حائض (**فقال: «أحابستنا هي»؟**) بهمزة الاستفهام (**فقالوا:**) ولفظ الموطأ: فقيل (**إنها قد**

فقال: «أحابستنا هي»؟ قالوا: إنها قد أفاضت، قال: فلا إذًا.

ومعنى أحابستنا هي؟ أي أمانعتنا من التوجه من مكة في الوقت الذي أردنا التوجه فيه؟ ظنًا منه ﷺ أنها ما طافت طواف الإفاضة، وإنما قال ذلك لإنه كان لا يتركها ويتوجه ولا يأمرها بالتوجه معه وهي باقية على إحرامها، فيحتاج إلى أن يقيم حتى تطهر وتطوف وتحل الحل الثاني.

وفي رواية: فحاضت صفية، فأراد النبي ﷺ منها ما يريد الرجل من أهله، فقلت يا رسول الله إنها حائض. فقال: «أحابستنا هي»؟ الحديث.

وهذا مشكل، لأنه ﷺ إن كان علم أنها طافت طواف الإفاضة فكيف يقول: أحابستنا هي؟ وإن كان ما علم، فكيف يريد وقاعها قبل التحلل الثاني؟

أفاضت) قائل ذلك نساؤه، كما في رواية للشيخين عن عائشة، أنها قالت للنبي ﷺ: إن صفية حاضت، فقال: «لعلها تحبسنا ألم تكن طافت معكن»؟، قلن: بلى، ومنهن صفية كما للشيخين أيضًا عن عائشة أنه ﷺ قال لصفية: «إنك لحابستنا أما كنت طفت يوم النحر»؟، قالت: بلى **(قال: فلا)** حبس علينا **(إذًا)** بالتنوين، أي: إذا أفاضت لأنها فعلت ما وجب عليها، فهذا نص في أنه ليس على الحائض طواف وداع.

وما في أبي داود والنسائي مرفوعًا، أنه عليها، أجاب عنه الطحاوي بأنه منسوخ بحديث عائشة هذا وهو في الصحيحين وغيرهما بطرق عديدة.

وبحديث أم سليم في الصحيحين أيضًا **(ومعنى: أحابستنا هي، أي: أمانعتنا)** لأن الحبس لغة المنع **(من التوجه من مكة في الوقت الذي أردنا التوجه فيه ظنًا منه ﷺ أنها ما طافت طواف الإفاضة، وإنما قال ذلك لأنه كان لا يتركها ويتوجه)** للمدينة **(ولا يأمرها بالتوجه معه وهي باقية على إحرامها)** جملة حالية **(فيحتاج إلى أن يقيم حتى تطهر)** بضم الهاء وفتحها **(وتطوف وتحل الحل الثاني)** بالطواف، ففيه أن أمير الحاج يلزمه تأخير الرحيل لأجل الحائض، وقيده لملك بيومين فقط، وفيه إكرام صفية بالاحتباس لها كما احتبس بالناس على عقد عائشة.

(وفي رواية) للبخاري عن عائشة: حججنا فأفضنا يوم النحر **(فحاضت صفية، فأراد النبي ﷺ منها ما يريد الرجل من أهله)** أي: الجماع وفيه حسن أدب عائشة في العبارة **(فقلت)** بضم تاء المتكلم: وهو عائشة: **(يا رسول الله إنها حائض، فقال: «أحابستنا هي»؟،... الحديث، وهذا مشكل، لأنه ﷺ إن كان علم أنها طافت طواف الإفاضة فكيف يقول:**

ويجاب عنه: بأنه ﷺ ما أراد ذلك منها إلا بعد أن استأذنه نساؤه في طواف الإفاضة فأذن لهن، فكان بانيًا على أنها قد حلت، فلما قيل له: إنها حائض جوز أن يكون وقع لها قبل ذلك حتى منعها من طواف الإفاضة، فاستفهم عن ذلك، فأعلمته عائشة أنها طافت معهن فزال عنه ما خشيه من ذلك. انتهى.

وقالت عائشة: يا رسول الله، أتنطلقون بحج وعمرة وأنطلق بحج؟ فأمر عبد الرحمٰن بن أبي بكر أن يخرج معها إلى التنعيم، فاعتمرت بعد الحج. رواه الشيخان.

وفي رواية لمسلم أنها وقفت المواقف كلها، حتى إذا طهرت طافت بالكعبة والصفا والمروة، ثم قال لها ـ يعني رسول الله ﷺ ـ: «قد حللت من حجك وعمرتك جميعًا»، فقالت: يا رسول الله، إني أجد في نفسي أني لم أطف بالبيت

أحابستنا هي) وقد قال: فلا إذًا **(وإن كان ما علم فكيف يريد وقاعها قبل التحلل الثاني)** إذ هو لا يجوز **(ويجاب عنه بأنه ﷺ ما أراد ذلك)** أي: الوقاع **(منها إلاَّ بعد أن استأذنه نساؤه في طواف الإفاضة فأذن لهن)**.

وفي نسخة لها: أي لنسائه ومنهن صفية **(فكان بانيًا على أنها قد حلت)** فلذا أراد وقاعها **(فلما قيل له إنها حائض، جوز أن يكون وقع لها قبل ذلك حتى منعها من طواف الإفاضة، فاستفهم عن ذلك)** من نسائه ومنهن صفية **(فأعلمته عائشة أنها طافت معهن، فزال عنه ما خشيه من ذلك. انتهى)** وهذا من الفتح.

(وقالت عائشة: يا رسول الله أتنطلقون بحج؟) منفردة عن عمرة **(وعمرة)** منفردة عن حج **(وأنطلق)** أنا **(بحج)** غير مفرد، وإلا فهي كانت قارنة على الأصح كما سبق **(فأمر)** أخاها **(عبد الرحمٰن بن أبي بكر أن يخرج معها إلى التنعيم)** تطييبًا لقلبها **(فاعتمرت)** منه **(بعد الحج)** في ذي الحجة **(رواه الشيخان)** من حديث جابر.

(وفي رواية لمسلم) عن جابر **(أنها)** أهلت بعمرة حتى إذا كانت بسرف حاضت، فقال لها النبي ﷺ: «أهلي بالحج»، ففعلت و**(وقفت المواقف كلها حتى إذا طهرت)** بفتح الهاء وضمها وسكون التاء **(طافت بالكعبة و)** سعت بين **(الصفا والمروة)** أو سماه طوافًا مجازًا **(ثم قال لها، يعني: رسول الله ﷺ: قد حللت من حجك وعمرتك جميعًا)** فهذا صريح في أن عمرتها لم تبطل، وأنها لم تخرج منها بل صارت قارنة **(فقالت يا رسول الله إني أجد في نفسي)** حرجًا من أجل **(أني لم أطف بالبيت حتى حججت)** فأتيت بطواف واحد **(قال:**

حتى حججت، قال: فاذهب بها يا عبد الرحمٰن فأعمرها من التنعيم، وذلك ليلة الحصبة.

زاد في رواية: وكان ﷺ رجلاً سهلاً، إذا هويت شيئًا تابعها عليه.

وقد كانت عائشة قارنة، لأنها كانت قد أهلت بالعمرة، فحاضت فأمرها فأدخلت عليها الحج، وصارت قارنة، وأخبرها أن طوافها بالبيت وبين الصفا والمروة قد وقع عن حجها وعمرتها، فوجدت في نفسها أن يرجع صواحباتها بحج وعمرة مستقلتين، فإنهن كن متمتعات ولم يحضن ولم يَقْرِنَّ، وترجع هي بعمرة في ضمن حجتها، فأمر أخاها أن يعمرها من التنعيم تطييبًا لقلبها.

ثم ارتحل ﷺ راجعًا إلى المدينة، فخرج من كدى ـ بضم الكاف مقصورًا ـ وهي عند باب شبيكة، بقرب شعب الشاميين من ناحية قعيقعان.

فاذهب بها يا عبد الرحمٰن فاعمرها من التنعيم، وذلك ليلة الحصبة) بفتح الحاء وسكون الصاد المهملتين وفتح الموحدة، أي: ليلة المبيت بالمحصب.

(**زاد في رواية**) لمسلم عن جابر: (**وكان ﷺ رجلاً سهلاً**) قال تعالى: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ [القلم/٤] (**إذا هويت**) بفتح فكسر ففتح أحبت (**شيئًا**) ولا نقض فيه من جهة الدين كطلبها الاعتمار (**تابعها**) أي: وافقها (**عليه**) حسن عشرة (**وقد كانت**) أي: صارت (**عائشة قارنة، لأنها كانت قد أهلت بعمرة فحاضت**) بسرف (**فأمرها فأدخلت عليها الحج وصارت قارنة، وأخبرها أن طوافها بالبيت و**) سعيها (**بين الصفا والمروة قد وقع عن حجها وعمرتها**) بقوله: «قد حللت من حجك وعمرتك جميعًا» (**فوجدت في نفسها أن يرجع صواحباتها:**) ضرائرها (**بحج وعمرة مستقلتين**) كما قالت في بعض طرق الحديث: أيرجع صواحبي بحجة وعمرة وأرجع أنا بحجة؟ (**فإنهن كن متمتعات ولم يحضن ولم يقرن وترجع هي بعمرة في ضمن حجتها**) ليس لها عمل ظاهر (**فأمر أخاها أن يعمرها من التنعيم تطييبًا لقلبها**) لا عوضًا عن عمرتها (**ثم ارتحل ﷺ راجعًا إلى المدينة، فخرج من كدى ـ بضم الكاف مقصورًا ـ وهي عند باب شبيكة بقرب شعب الشاميين من ناحية قعيقعان**) الجبل المعروف، زاد الفتح: وكان نشأ هذا الباب عليها في القرن السابع، وقد اختلف في ضبط كدي وكداء، فالأكثر على أن العليا التي دخل منها بالفتح والمد، والسفلى التي خرج منها بالضم والقصر، وقيل بالعكس.

قال النووي: وهو غلط.

واختلف في المعنى الذي لأجله خالف ﷺ بين طريقيه، فقيل: ليتبرك به كل من في طريقته، وقيل: الحكمة في ذلك المناسبة لجهة العلو عند الدخول لما فيه من تعظيم المكان، وعكسه الإشارة إلى فراقه، وقيل: لأن إبراهيم لما دخل مكة دخل منها. وقيل غير ذلك.

وفي صحيح مسلم وغيره، من حديث ابن عباس: أنه ﷺ لقي ركبًا

وحكى الحميد عن أبي العباس العذري أن بمكة موضعًا ثالثًا يقال له كدى بالضم والتصغير يخرج منه إلى جهة اليمن.

قال المحب الطبري: حققه العذري عن أهل اليمن بمكة، قال: وقد بني عليها باب مكة الذي يدخل منه أهل اليمن.

(واختلف في المعنى الذي لأجله خالف ﷺ بين طريقيه) حيث دخل من العليا التي هي كداء بالفتح والمد، وخرج من السفلى التي هي كدي بالضم والقصر كما في الصحيحين وغيرهما.

(فقيل: ليتبرك به كل من في طريقيه) بالتثنية **(وقيل: الحكمة في ذلك المناسبة لجهة العلو عند الدخول لما فيه من تعظيم المكان)** المدخول إليه **(وعكسه)** في الخروج **(الإشارة إلى فراقه، وقيل: لأن إبراهيم لما دخل مكة دخل منها، وقيل: غير ذلك)** فقيل: لأنه ﷺ خرج منها مختفيًا في الهجرة، فأراد أن يدخلها ظاهرًا، وقيل: لأن من جاء منها كان مستقبلاً للبيت، ويحتمل لأنه دخل منها يوم الفتح فاستمر على ذلك، وسبب ذلك قول أبي سفيان بن حرب: لا أسلم حتى أرى النخيل تطلع من كداء، قال العباس: فقلت له: ما هذا؟، قال: شيء طلع بقلبي أن الله لا يطلع الخيل هناك أبدًا، قال: فذكرت أبا سفيان بذلك لما دخل ﷺ من كداء، فذكره.

وللبيهقي عن ابن عمر قال ﷺ لأبي بكر: «كيف قال حسان»، فأنشد:

عدمت بنيتي إن لم تروها ... تثير النقع مطلعها كداء

فتبسم وقال: «ادخلوها من حيث قال حسان»، قاله في الفتح.

(وفي صحيح مسلم وغيره) كأبي داود والنسائي **(من حديث ابن عباس أنه ﷺ لقي ركبًا بالروحاء)** بفتح الراء وسكون الواو وحاء مهملة ممدودة.

قال عياض في المشارق: من عمل الفرع بينها وبين المدينة نحو أربعين ميلاً، وفي مسلم: ستة وثلاثون، وفي كتاب ابن أبي شيبة: ثلاثون ميلاً، زاد في رواية أبي داود: فسلم عليهم قبل

بالروحاء، فقال: من القوم؟ فقالوا: المسلمون فقالوا من أنت قال: «رسول الله»، فرفعت امرأة صبيًا لها من محفة فقالت: يا رسول الله، ألهذا حج؟ قال: «نعم ولك أجر».

ولما وصل ﷺ لذي الحليفة بات بها. قال بعضهم: إن نزوله لم يكن قصدًا، وإنما كان اتفاقيًا، حكاه القاضي إسماعيل في أحكامه عن محمد بن الحسن وتعقبه. والصحيح أنه كان قصدًا لئلا يدخل المدينة ليلاً.

فلما رأى المدينة كبر ثلاثًا وقال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، آيبون تائبون عابدون ساجدون، لربنا

قوله: (**فقال: من القوم؟، فقالوا:**) نحن (**المسلمون، فقالوا: من أنت؟، قال: «رسول الله»**) هكذا في مسلم وغيره، فما في نسخ: نحن المسلمون يا رسول الله خطأ نشأ عن سقط.

قال عياض: يحتمل أن هذا اللقاء كان ليلاً فلم يعرفوه ﷺ، ويحتمل كونه نهارًا لكونهم لم يروه قبل ذلك، فأسلموا في بلادهم ولم يهاجروا قبل ذلك (**فرفعت امرأة صبيًا لها من محفة**) بكسر الميم كما جزم به النووي وغيره.

وحكى عياض في المشارق الكسر والفتح بلا ترجيح شبه الهودج إلاَّ أنه لا قبة عليها.

(**فقالت: يا رسول الله ألهذا حج؟، قال: «نعم»**) له حج، وزادها على السؤال: (**«ولك أجر»**) ترغيبًا لها.

قال عياض: وأجرها فيما تتكلفه من أمره في ذلك وتعليمه وتجنيبه ما يجتنب المحرم.

وقال عمر: وكثيرون يثاب الصبي وتكتب حسناته دون السيئات.

(**ولما وصل ﷺ لذي الحليفة بات بها**) حتى يصبح فيدخل المدينة كما في الصحيح.

عن ابن عمر: كان ﷺ إذا خرج إلى مكة يصلي في مسجد الشجرة، وإذا رجع صلى بذي الحليفة ببطن الوادي وبات حتى يصبح.

(**قال بعضهم: إن نزوله لم يكن قصدًا، وإنما كان اتفاقيًا، حكاه القاضي إسمٰعيل في أحكامه عن محمد بن الحسن**) الشيباني (**وتعقبه**) بأنه ليس اتفاقيًا (**والصحيح أنه كان قصدًا لئلا يدخل المدينة ليلاً**) فيفجأ الناس أهاليهم على غير أهبة، فقد يرى منها ما يقبح عند اطلاعه فيكون سببًا إلى بغضها وفراقها، وقد جاء أنه ﷺ نهى أن يطرقوا النساء ليلاً، فطرق رجلان أهلهما فكلاهما وجد ما يكره.

(**ولما رأى المدينة كبر ثلاثًا وقال: «لا إله إلاَّ الله وحده**) حال، أي: منفرد (**لا شريك له**) تأكيد لوحده، إذ المتصف بها لا شريك له (**له الملك:**) السلطان والقدرة وأصناف

حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده».

ثم دخل المدينة نهارًا من طريق المعرَّس ـ بفتح الراء المشددة وبالمهملتين ـ وهو مكان معروف، وكل من المعرس والشجرة التي بات بها ﷺ في ذهابه إلى مكة على ستة أميال من المدينة. انتهى ملخصًا من فتح الباري وغيره، والله أعلم.

وأما عمره ﷺ، والعمرة في اللغة: الزيارة.

ومذهب الشافعي وأحمد وغيرهما: أنها واجبة كالحج، والمشهور عن

المخلوقات (**وله الحمد**) زاد في رواية للطبراني: يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير (**وهو على كل شيء قدير آيبون**) بالرفع خبر محذوف، أي: نحن راجعون إلى الله، وليس المراد الإخبار بمحض الرجوع فإنه تحصيل الحاصل، بل الرجوع في حالة مخصوصة وهي تلبسهم بالعبادة المخصوصة والاتصاف بالأوصاف المذكورة (**تائبون**) من التوبة وهي الرجوع عما يذم شرعًا، إلى ما يحمد شرعًا قاله تواضعًا أو تعليمًا لأمته، نحن (**عابدون**) نحن (**ساجدون لربنا حامدون**) كلها رفع بتقدير المبتدأ.

وقوله: لربنا متعلق بساجدون أو بجميع الصفات على طريق التنازع (**صدق الله وعده**) فيما وعد من إظهار دينه وغير ذلك، وهذا في سفر الغزو ومناسبته للحج والعمرة قوله: ﴿لتدخلن المسجد الحرام﴾ [الفتح/٢٧] (**ونصر عبده**) محمدًا ﷺ (**وهزم الأحزاب وحده**) من غير سبب من الآدميين، وهذا معنى الحقيقة، فإن العبد وفعله خلق لربه والكل منه وإليه، ولو شاء أن يبيد الكفار بلا قتال لفعل (**ثم دخل المدينة نهارًا من طريق المعرس ـ بفتح الراء المشددة وبالمهملتين ـ**) العين والسين (**وهو مكان معروف**) على طريق من أراد الوصول إلى مكة من المدينة وهو أسفل من ذي الحليفة، فهو أقرب إلى المدينة منها (**وكل من المعرس والشجرة التي بات بها رسول الله ﷺ في ذهابه إلى مكة على ستة أميال من المدينة**) لكن المعرس أقرب كما في الفتح. (**انتهى ملخصًا من فتح الباري**).

(**وغيره**) جميع ما ذكره في مبحث الحج والذي من غيره قليل بالنسبة لما جاء به منه (**والله أعلم**) بالحق فيما اختلف فيه من أمور الحج.

(**وأما عمره**) بضم ففتح: جمع عمرة (ﷺ) فأربع، فترك جواب أما اكتفاء بما بعده (**والعمرة**) بضم العين مع ضم الميم وإسكانها وبفتح العين وإسكان الميم (**في اللغة الزيارة**) وقيل: إنها مشتقة من عمارة المسجد الحرام، وقيل: هي لغة القصد إلى مكان عامر.

(**ومذهب الشافعي وأحمد وغيرهما**) من أهل الأثر (**أنها واجبة كالحج**) مرة في العمر،

المالكية أنها تطوع وهو قول الحنفية.

وقد اعتمر ﷺ أربع عمر، ففي الصحيحين وسنن الترمذي وأبي داود عن قتادة قال: سألت أنسًا: كم حج رسول الله ﷺ؟ قال: حج حجة واحدة، واعتمر أربع عمر، عمرة في ذي القعدة، وعمرة الحديبية، وعمرة مع حجته، وعمرة

لقوله تعالى: ﴿وأتموا الحج والعمرة لله﴾ [البقرة/١٩٦].

قال ابن عباس: إنها لقرينتها في كتاب الله، أي: الفريضة، وكان الأصل قرينته، أي: الحج، وأجيب بأن دلالة الاقتران ضعيفة، وبأن المراد الإتمام بعد الشروع ولا نزاع فيه، وبأن الشعبي قرأ: والعمرة بالرفع، ففصل عطف العمرة على الحج فارتفع الإشكال.

وأما حديث زيد بن ثابت مرفوعًا: «الحج والعمرة فريضتان»، رواه الدارقطني والحاكم.

وقال الصحيح عن زيد بن ثابت من قوله: فضعيف فيه إسمٰعيل بن مسلم ضعفوه.

(والمشهور عن المالكية أنها تطوع) أي: سنة مؤكدة **(وهو قول الحنفية)** لحديث الحجاج بن أرطأة عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: سئل رسول الله ﷺ عن العمرة أواجبة هي؟، قال: لا وأن تعتمر فهو أفضل، أخرجه الترمذي وقال: حسن صحيح.

وانتقد بأن الحجاج ضعيف، وأجاب الكمال بن الهمام بأنه لا ينزل عن درجة الحسن وهو حجة اتفاقًا، وإن قال الدارقطني: لا يحتج بالحجاج، فقد اتفقت الروايات عن الترمذي على تحسين حديثه هذا ولم ينفرد به، فقد رواه ابن جريج عن ابن المنكدر عن جابر وله طريق آخر عن جابر عند الطبراني في الصغير والدارقطني، وضعفه يحيى بن أيوب، وله شاهد عن أبي هريرة مرفوعًا: الحج جهاد والعمرة تطوّع، أخرجه ابن قانع.

وقال ابن مسعود: الحج فريضة والعمرة تطوّع، أخرجه ابن أبي شيبة. انتهى ملخصًا.

(وقد اعتمر ﷺ أربع عمر) هذا دليل جواب أما، ولو عبر بالفاء كان الجواب.

(ففي الصحيحين وسنن الترمذي وأبي داود عن قتادة، قال: سألت أنسًا كم حج رسول الله ﷺ؟، قال: حجة واحدة) أي: بعد الهجرة، وأما قبلها فحج مرات كما أول الحج **(واعتمر أربع عمر عمرة في ذي القعدة)** التي تسمى عمرة القضاء **(وعمرة الحديبية)** التي صد عنها باتفاق، وكانت في ذي القعدة أيضًا كما في الصحيحين بطرق عن أنس، لفظ بعضها: أربع عمرة الحديبية في ذي القعدة حيث صده المشركون وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة حيث صالحهم وعجبت ممن وقف على هذا، وقال قوله عمرة في ذي القعدة هي التي صد عنها فإنه يكون عين قوله بعده وعمرة الحديبية، إذ هي التي صد عنها باتفاق **(وعمرة مع حجته وعمرة الجعرانة)** بكسر الجيم وسكون المهملة وخفة الراء وبكسر العين وشد الراء **(إذ)** أي:

الجعرانة إذ قسم غنيمة حنين، هذا لفظ رواية الترمذي وقال: حسن صحيح.

وفي رواية الصحيحين: اعتمر أربع عمر، كلهن في ذي القعدة إلا التي مع حجته: عمرة الحديبية ـ أو زمن الحديبية ـ في ذي القعدة، وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة، وعمرة من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة، وعمرة مع حجته.

وعن محرش الكعبي: أنه ﷺ خرج من الجعرانة ليلاً معتمرًا، فدخل مكة ليلاً فقضى عمرته ثم خرج من ليلته فأصبح بالجعرانة كبائت، فلما زالت الشمس

حين (**قسم غنيمة**) بالنصب معمول قسم من غير تنوين لإضافته إلى (**حنين، هذا لفظ رواية الترمذي وقال: حسن صحيح**).

(**وفي رواية الصحيحين**) عن قتادة أن أنس بن مالك أخبره أن رسول الله ﷺ (**اعتمر أربع عمر، كلهن في ذي القعدة إلاَّ التي مع حجته عمرة الحديبية أو زمن الحديبية**) شك بعض الرواة في اللفظ الذي قاله وإن اتحد المعنى (**في ذي القعدة**) وهي التي صد عنها، ويأتي وجه تسميتها عمرة للمصنف (**وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة**) هي عمرة القضاء التي بدأ بها في رواية الترمذي (**وعمزة من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة و**) الرابعة (**عمرة مع حجته**) في ذي الحجة، واستشكل قوله: إلا التي مع حجته، بأن الصواب حذفه لأنه عد التي مع حجته فكيف يستثنيها، وأجاب عياض بأن الرواية صواب، وكأنه قال في ذي القعدة منها ثلاث، والرابعة عمرة في حجته، أو المعنى كلها في ذي القعدة إلا التي في حجته كانت في ذي الحجة.

(**وعن محرش**) بضم الميم وفتح المهملة، وقيل: إنها معجمة وكسر الراء بعدها معجمة، قال في الإصابة بكسر الراء الثقيلة، ضبطه ابن ماكولا تبعًا لهشام بن يوسف ويحيى بن معين، ويقال: بسكون الحاء المهملة وفتح الراء، وصوّبه ابن السكن تبعًا لابن المديني وهو ابن سويد ابن عبد اللّٰه بن مرة الخزاعي الكعبي عداده في أهل مكة.

وقال عمرو بن علي الفلاس: أنه لقي شيخًا بمكة اسمه سالم، فاكترى منه بعيرًا إلى منى، فسمعته يحدث بحديث محرش، فقال: هو جدي وهو محرش بن عبد اللّٰه الكعبي، فقلت له ممن سمعته، فقال: حدثني به أبي وأهلنا. انتهى.

وقد تحرر بجمعه الخزاعي (**الكعبي**) أنه منسوب إلى كعب بن عمرو بطن من خزاعة (**أنه ﷺ خرج من الجعرانة ليلاً معتمرًا**) زاد في رواية النسائي: فنظرت إلى ظهره كأنه سبيكة فضة (**فدخل مكة ليلاً فقضى عمرته**) أي: فعلها وأتمها نحو: فإذا قضيت الصلاة (**ثم خرج من**

من الغد، خرج في بطن سرف، حتى جاء مع الطريق، طريق جمع ببطن سرف، فمن أجل ذلك خفيت عمرته على الناس. رواه الترمذي وقال: حديث غريب.

وعن ابن عمر قال: اعتمر النبي ﷺ قبل أن يحج، رواه أبو داود.

وعن عروة بن الزبير قال: كنت أنا وابن عمر مستندين إلى حجرة عائشة، وإنا لنسمع ضربها بالسواك تستن، قال: فقلت يا أبا عبد الرحمٰن، اعتمر النبي ﷺ في رجب؟ قال: نعم، فقلت لعائشة: أي أمتاه، ألا تسمعين ما يقول أبو

ليلته فأصبح بالجعرانة كبائت، فلما زالت الشمس من الغد) لليلة المذكورة **(خرج في بطن سرف حتى جاء مع الطريق طريق جمع** بدل من الطريق **(ببطن سرف)** بفتح فكسر ففاء **(فمن أجل ذلك خفيت عمرته)** هذه **(على الناس)** وكانت سنة فتح مكة **(رواه الترمذي وقال: حديث غريب)** في الإصابة.

قال الترمذي: حسن غريب ولا يعرف لمحرش عن النبي ﷺ غيره وهو عند أبي داود والنسائي وغيرهما بسند حسن.

(وعن ابن عمر قال: اعتمر النبي ﷺ) زاد في رواية أحمد: عمرة كلها **(قبل أن يحج، رواه أبو داود)** وهو في صحيح البخاري عن عكرمة بن خالد أنه سأل ابن عمر عن العمرة قبل الحج، فقال: لا بأس.

قال عكرمة: قال ابن عمر: اعتمر النبي ﷺ قبل أن يحج، ولا خلاف في جواز ذلك، قاله أبو عمر.

(وعن عروة بن الزبير، قال: كنت أنا وابن عمر) زاد في رواية: في المسجد **(مستندين إلى حجرة عائشة وإنا لنسمع ضربها بالسواك تستن:)** تتسوّك **(قال)** عروة: **(فقلت: يا أبا عبد الرحمٰن)** كنية ابن عمر **(اعتمر النبي ﷺ في رجب؟، قال: نعم)** اعتمر فيه.

وفي رواية للشيخين أيضًا عن مجاهد، قال: دخلت أنا وعروة المسجد، فإذا ابن عمر جالس إلى حجرة عائشة والناس يصلون الضحى في المسجد، فسألناه عن صلاتهم، فقال: بدعة، فقال له عروة: يا أبا عبد الرحمٰن كم اعتمر ﷺ؟، فقال: أربع عمر، إحداهن في رجب، فكرهنا أن نكذبه ونرد عليه، وسمعنا استنان عائشة في الحجرة، قال عمرة **(فقلت لعائشة: أي)** نداء للقريب **(أمتاه)** بضم الهمزة وشد الميم ففوقية فألف فهاء مضمومة وهذا لفظ مسلم.

وفي البخاري: يا أماه، قال الحافظ: كذا للأكثر بسكون الهاء، ولأبي ذر: يا أمه بسكون الهاء أيضًا بغير ألف، وهذا بالمعنى الأخص لأنها خالته، وبالمعنى الأعم لأنها أم المؤمنين **(ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمٰن؟، قالت)** عائشة: **(وما يقول؟، قلت: يقول اعتمر النبي ﷺ**

عبدالرحمٰن؟ قالت: وما يقول؟ قلت: يقول اعتمر النبي ﷺ في رجب، فقالت: يغفر الله لأبي عبدالرحمٰن، لعمري ما اعتمر في رجب، وما اعتمر من عمرة إلا وأنا معه. قال عروة: وابن عمر يسمع، فما قال: لا ولا نعم، سكت.

وفي رواية أبي داود عن عروة عن عائشة قالت: إن رسول الله ﷺ اعتمر عمرتين في ذي القعدة، وعمرة في شوال.

وفي رواية له عن مجاهد قال: سئل ابن عمر: كم اعتمر النبي ﷺ قال:

في رجب) وهذا يدل على أن عندهم علمًا، فسؤالهم امتحان ففيه جواز الامتحان، لكنه مذهب صحابي، وفي الاحتجاج به خلاف، وكان لملك إذا عرف أنه سؤال امتحان لا يجيب، ولا يحتج له بحديث أخبروني بشجرة لا يسقط ورقها، لأن ذلك من الشارع تعليم لما اشتمل عليه من الأحكام، وترجم عليه أبو نعيم باب إلقاء العالم المسألة على طلبته ليختبر أذهانهم، قاله أبو عبد اللّٰه الأبي، لكن في قوله مذهب صحابي نظر، إذ هو كما رأيت إنما فعله عروة ومجاهد وهما تابعيان اتفاقًا فلا حجة فيه بلا خلاف **(فقالت: يغفر اللّٰه لأبي عبد الرحمٰن)** ذكرته بكنيته تعظيمًا له، ودعت له إشارة إلى أنه نسي **(لعمري ما اعتمر)** ﷺ **(في رجب)** بالتنوين.

(وما اعتمر من عمرة إلاَّ وأنه) أي: ابن عمر **(لمعه)** حاضر.

وفي رواية للبخاري: ما اعتمر إلا وهو شاهده، وما اعتمر في رجب قط، وقالت ذلك مبالغة في نسبته إلى النسيان، وإنما أنكرت عليه قوله: إحداهن في رجب **(وابن عمر يسمع)** كلامها **(فما قال: لا، ولا نعم سكت)** وسكوته يدل على أنه اشتبه عليه أو نسي أو شك، وبهذا أجيب عما استشكل من تقديم قول عائشة النافي على قول ابن عمر المثبت، وهو خلاف القاعدة المقررة، وهذا الحديث في الصحيحين واللفظ لمسلم.

(وفي رواية أبي داود عن عروة، عن عائشة) أنها **(قالت: إن رسول اللّٰه ﷺ اعتمر عمرتين في ذي القعدة)** هما عمرة القضية والتي قبلها **(وعمرة في شوّال)** يعني: عمرة الجعرانة، فهذا مخالف لقول أنس: كلهن في ذي القعدة، وجمع الحافظ بأن ذلك وقع في آخر شوّال وأول ذي القعدة، قال: ويؤيده ما رواه ابن ماجه بإسناد صحيح عن مجاهد عن عائشة: لم يعتمر النبي ﷺ إلاَّ في ذي القعدة.

(وفي رواية له) أي: لأبي داود وكذا لأحمد **(عن مجاهد قال: سئل ابن عمر: كم اعتمر النبي ﷺ؟، قال: عمرتين، فبلغ ذلك عائشة، فقالت: لقد علم أن رسول اللّٰه ﷺ اعتمر ثلاثًا سوى التي قرنها بحجة الوداع)** ففي هذا أن اختلافهما في عدد العمرة وفي السابق

عمرتين، فبلغ ذلك عائشة، فقالت: لقد علم أن رسول الله ﷺ اعتمر ثلاثًا سوى التي قرنها بحجة الوداع.

وقد ذكرت الاختلاف فيما كان عليه السلام محرمًا به في حجة الوداع. والجمع بين ما اختلف فيه من ذلك.

والمشهور عن عائشة أنه عليه السلام كان منفردًا، وحديثها هذا قد يشعر بأنه كان قارنًا، وكذا ابن عمر قد أنكر على أنس لكونه قال إنه عليه السلام كان قارنًا مع أن حديثه هذا المتقدم يدل على أنه كان قارنًا، لأنه لم ينقل أنه ﷺ اعتمر مع حجته، ولم يكن متمتعًا لأنه ﷺ اعتذر عن ذلك بكونه ساق الهدي.

واحتاج بعضهم إلى تأويل ما وقع عن عائشة وابن عمر هنا فقال: إنما يجوز نسبة العمرة الرابعة إليه ﷺ باعتبار أنه أمر الناس بها وعملت بحضرته، لا أنه ﷺ اعتمرها بنفسه.

في الشهر.

قال الحافظ: ويمكن تعدد السؤال بأن يكون ابن عمر سئل أولاً عن العدد، فأجاب، فردت عليه عائشة فرجع إليها، فسئل مرة ثانية، فأجاب بموافقتها، ثم سئل عن الشهر، فأجاب بما في ظنه.

(وقد ذكرت الاختلاف فيما كان عليه السلام محرمًا به في حجة الوداع والجمع بين ما اختلف فيه من ذلك، والمشهور عن عائشة أنه عليه السّلام كان مفردًا وحديثها هذا قد يشعر بأنه كان قارنًا) لا سيما قولها سوى التي قرنها بحجة الوداع، **(وكذا ابن عمر قد أنكر على أنس لكونه)** بزيادة اللام في المفعول **(قال: إنه عليه السلام كان قارنًا مع أن حديثه هذا المتقدم)** لم يقدم المصنف، ذكره عن ابن عمر صريحًا، وقد قدمته عن الصحيحين، بلفظ: اعتمر أربع عمر، والمصنف أخذ هذا من الفتح والإشارة في كلامه عائدة لمذكور في البخاري الذي يتكلم عليه.

أما المصنف فلم يذكره وذكر كلام الفتح فأوهم، وإنما دل حديث ابن عمر على أنه قارن **(لأنه لم ينقل أنه عليه السلام اعتمر بعد حجته، ولم يكن متمتعًا، لأنه اعتذر عن ذلك بكونه ساق الهدي)** فلم يبق إلاَّ أنه قارن **(واحتاج بعضهم)** هو ابن بطال كما في الفتح **(إلى تأويل ما وقع عن عائشة وابن عمر هنا، فقال: إنما يجوز نسبة العمرة الرابعة إليه ﷺ باعتبار أنه أمر الناس بها وعملت بحضرته، لا أنه ﷺ اعتمرها بنفسه)** وهذا بناء على الأصح عند لملك

وأنت إذا تأملت ما تقدم من أقوال الأئمة في حجته ﷺ من الجمع استغنيت عن هذا التأويل المتعسف.

قال بعض العلماء المحققين: وفي عدهم عمرة الحديبية التي صُدَّ عنها ﷺ ما يدل على أنها عمرة تامة. وفيه إشارة إلى حجة قول الجمهور: أنه لا يجب القضاء على من صُدَّ عن البيت خلافًا للحنفية، ولو كانت عمرة القضية بدلاً عن عمرة الحديبية لكانتا واحدة، وإنما سميت عمرة القضية والقضاء لأن النبي ﷺ قاضى قريشًا فيها، لا أنها وقعت قضاء عن العمرة التي صُدَّ عنها، إذ لو كان كذلك لكانتا عمرة واحدة.

وأما حديث أبي داود عن عائشة: أنه اعتمر في شوال، فإن كان محفوظًا فلعله يريد عمرة الجعرانة حين خرج في شوال، ولكن إنما أحرم في ذي القعدة.

والشافعي أنه كان مفردًا (**وأنت إذا تأملت ما تقدم من أقوال الأئمة في حجته ﷺ من الجمع**) بأن الإفراد إخبار عن أول أمره والقران إخبار عما استقر عليه (**استغنيت عن هذا التأويل المتعسف**) لأنه خلاف الظاهر، لكنه مبني على الأصح عند الشافعية، والمالكية أنه حج مفردًا، ومر أن الإمام الشافعي أول ما ورد بخلافه على أمره لغيره كبني الأمير المدينة، فما هنا عن عائشة وابن عمر من ذلك فلا تعسف فيه.

(**قال بعض العلماء المحققين**) هو ابن التين كما في الفتح (**وفي عدهم**) أي: الصحابة عائشة وأنس وابن عمر (**عمرة الحديبية التي صد عنها ﷺ**) خبر مقدم على المبتدأ، وهو (**ما يدل على أنها عمرة تامة**) لعل المراد من حيث الثواب لأنه لم يأت من أعمالها بشيء سوى الإحرام، قاله شيخنا (**وفيه إشارة إلى حجة قول الجمهور أنه لا يجب القضاء على من صد عن البيت خلافًا للحنفية**) زاعمين بأن عمرة القضاء إنما سميت بذلك لكونها قضاء عن التي صد عنها ولا يصح ذلك (**فلو كانت عمرة القضية بدلاً عن عمرة الحديبية لكانتا واحدة**) والصحابة الفقهاء الفهماء عدّوهما ثنتين (**وإنما سميت عمرة القضية والقضاء، لأن النبي ﷺ قاضى قريشًا فيها**) على أن يأتي من العام القابل يعتمر ويقيم ثلاثة أيام (**لا أنها وقعت قضاء عن العمرة التي صد عنها، إذ لو كان كذلك لكانتا عمرة واحدة**) وقد عدهما الصحابة اثنتين.

(**وأما حديث أبي داود عن عائشة أنه اعتمر في شوّال**) السابق آنفًا (**فإن كان محفوظًا فلعله**) أي: الراوي عائشة (**يريد عمرة الجعرانة حين خرج في شوّال، ولكنه إنما أحرم في ذي**

وأنكر ابن القيم أن يكون ﷺ اعتمر في رمضان، نعم قد أخرج الدارقطني من طريق العلاء بن زهير عن عبد الرحمٰن بن الأسود بن زيد عن أبيه عن عائشة قالت: خرجت مع رسول الله ﷺ في عمرة في رمضان فأفطر وصمت وقصر وأتممت، وقال: إن إسناده حسن. لكن يمكن حمله على أن قولها: «في رمضان» متعلق بقولها: خرجت، ويكون المراد سفر فتح مكة، فإنه كان في رمضان، واعتمر ﷺ في تلك السنة من الجعرانة، لكن في ذي القعدة كما تقدم.

وأما قول ابن القيم ـ في الهدي أيضًا ـ: ولم يكن في عمره ﷺ عمرة واحدة خارجًا من مكة كما يفعله كثير من الناس اليوم، وإنما كانت عمره كلها داخلاً إلى مكة. وقد أقام بمكة بعد الوحي ثلاث عشرة سنة لم ينقل عنه أحد أنه

القعدة) حتى لا يخالف ما صح عنها وعن غيرها، أن عمره كلهن في ذي القعدة إلا التي مع حجته، وقدمت نحو هذا الجمع عن الحافظ.

(وأنكر ابن القيم أن يكون ﷺ اعتمر في رمضان. نعم قد أخرج الدارقطني من طريق العلاء بن زهير) بن عبد اللّه الأزدي الكوفي ثقة، روى له النسائي **(عن عبد الرحمٰن بن الأسود بن زيد)** بن قيس النخعي من رجال الجميع **(عن أبيه)** الأسود الفقيه المخضرم، المكثر، التابعي الكبير، مات سنة أربع أو خمس وسبعين **(عن عائشة، قالت: خرجت مع رسول الله ﷺ في عمرة في رمضان، فأفطر وصمت وقصر وأتممت)** الرباعية، فلم ينهني، فدل على جواز الإتمام والصوم في السفر.

(وقال) الدارقطني: **(إن إسناده حسن)**.

وقال ابن القيم: إنه غلط، لأنه ﷺ يعتمر في رمضان، نقله الحافظ وأجاب، وتبعه المصنف بقوله: **(لكن يمكن حمله على أن قولها في رمضان متعلق بقولها خرجت، ويكون المراد سفر فتح مكة، فإنه كان في رمضان، واعتمر عليه السلام في تلك السنة من الجعرانة)** بعد الفتح بعدما غزا حنينًا والطائف، ثم قسم غنائم حنين ثم اعتمر **(لكن في ذي القعدة كما تقدم)** قريبًا، زاد الحافظ: وقد رواه الدارقطني بإسناد آخر إلى العلاء بن زهير، فلم يقل في الإسناد عن أبيه ولا قال فيه في رمضان. انتهى.

(وأما قول ابن القيم في الهدي أيضًا: ولم يكن في عمره ﷺ عمرة واحدة) حال كونه **(خارجًا من مكة)** إلى الحل، ثم يدخل مكة بعمرة **(كما يفعله كثير من الناس اليوم، وإنما كانت عمره كلها)** حال كونه **(داخلاً إلى مكة، وقد أقام بمكة بعد الوحي ثلاث عشرة**

اعتمر خارجًا من مكة في تلك المدة أصلاً، فالعمرة التي فعلها وشرعها هي عمرة الداخل إلى مكة لا عمرة من كان بها، فيخرج إلى الحل ليعتمر. ولم يفعل هذا على عهده أحد قط إلا عائشة وحدها. انتهى.

فيقال عليه: بعد أن فعلته عائشة بأمره، فدل على مشروعيته.

وروى الفاكهي وغيره من طريق محمد بن سيرين قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ وقت لأهل مكة التنعيم.

ومن طريق عطاء قال: من أراد العمرة ممن هو من أهل مكة أو غيرها فليخرج إلى التنعيم أو إلى الجعرانة فليحرم منها. فثبت بذلك أن ميقات مكة للعمرة الحل وأن التنعيم وغيره في ذلك سواء والله أعلم.

سنة لم ينقل عنه أحد أنه اعتمر خارجًا من مكة) إلى الحل **(في تلك المدة أصلاً، فالعمرة التي فعلها وشرعها هي عمرة الداخل إلى مكة، لا عمرة من كان بها فيخرج إلى الحل ليعتمر)** أي: يحرم، ثم يدخل مكة فيأتي بأفعال العمرة **(ولم يفعل هذا على عهده أحد قط إلاّ عائشة. انتهى، فيقال عليه بعد أن فعلته عائشة بأمره، فقد دل على مشروعيته)** فلا معنى لهذا الكلام.

(وروى الفاكهي وغيره من طريق محمد بن سيرين، قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ وقت لأهل مكة التنعيم، ومن طريق عطاء) بن أبي رباح **(قال: من أراد العمرة ممن هو من أهل مكة أو غيرها فليخرج إلى التنعيم أو الجعرانة فليحرم منها)** وأفضل ذلك أن يأتي وقتًا، أي: ميقاتًا من مواقيت الحج، هذا بقية المروي عن عطاء.

قال الطحاوي: ذهب قوم إلى أنه لا ميقات للعمرة لمن كان بمكة إلاّ التنعيم، فلا يجاوز كما لا تجاوز مواقيت الحج، أي: تعلقًا بحديث ابن سيرين المذكور، قال: وخالفهم آخرون، فقالوا: ميقات العمرة الحل، وإنما أمر النبي ﷺ عائشة بالإحرام من التنعيم، لأنه أقرب الحل إلى مكة، ثم روي من طريق ابن أبي مليكة عن عائشة في حديثها، قالت: فكان أدنانا من الحرم التنعيم، فاعتمرت منه.

قال الطحاوي عقب هذا: **(فثبت بذلك أن ميقات مكة للعمرة الحل، وأن التنعيم وغيره في ذلك سواء)** في جواز الإحرام منه، وإن كان الأفضل التنعيم لأمره لعائشة به بعد الجعرانة لإحرامه ﷺ منها، **(والله)** تعالى **(أعلم)**.

الفهرس

شرح العلامة الزرقاني

المتوفى سنة ١١٢٢ هـ

على

المواهب اللدنية بالمنح المحمدية

للعلامة القسطلاني

المتوفى سنة ٩٢٣ هـ

ضبطه وصححه

محمد عبد العزيز الخالدي

الجزء الثاني عشر

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

الطبعة الأولى

١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

العنوان : رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
تلفون وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٣ (١ ٩٦١) ٠٠
صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH
Beirut - Lebanon
Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floore.
Tel. & Fax : 00 (961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

بسم الله الرحمن الرحيم

النَّوع السَّابع

من عباداته عليه الصلاة والسلام في نبذة من أدعيته وذكره وقراءته

اختلف هل الدعاء أفضل أم تركه والاستسلام للقضاء أفضل؟

فقال الجمهور: الدعاء أفضل، وهو من أعظم العبادة، ويؤيده ما أخرجه الترمذي من حديث أنس رفعه: «الدعاء مخ العبادة». وقد تواترت الأخبار عنه ﷺ بالترغيب في الدعاء والحث عليه. وأخرج الترمذي وصححه ابن حبان والحاكم

(النوع السابع: من عباداته عليه الصلاة والسلام في نبذة) بضم النون شيء قليل **(من أدعيته)** جمع دعاء **(وذكره)** ظاهره تغايرهما، وفي التحفة: الذكر لغة كل مذكور، وشرعًا قول سيق لثناء أو دعاء، وقد يستعمل شرعًا أيضًا لكل قول يثاب قائله **(وقراءته)** القرءان الكريم **(اختلف هل الدعاء أفضل أم تركه والاستسلام للقضاء أفضل، فقال الجمهور: الدعاء أفضل وهو من أعظم العبادة)**.

(ويؤيده ما أخرجه الترمذي) في الدعوات، وقال: غريب لا نعرفه إلاّ من حديث ابن لهيعة **(من حديث أنس، رفعه)** أي: قال: قال ﷺ **(الدعاء مخ العبادة)** أي: خالصها، لأن الداعي يدعو الله عند انقطاع أمله عما سواه، وذلك حقيقة التوحيد والإخلاص ولا عبادة فوقها فكان مخها بهذا الاعتبار، وأيضًا لما فيه من إظهار الافتقار والتبري من الحول والقوّة وهو سمة العبودية واستشعار ذلة البشرية ومتضمن للثناء على الله وإضافة الكرم والجود إليه.

(وقد تواترت الأخبار عنه ﷺ بالترغيب في الدعاء والحث عليه) كقوله ﷺ: «الدعاء هو العبادة»، ثم قرأ: ﴿وقال ربكم ادعوني أستجب لكم﴾ [غافر/ ٦٠].

رواه الأربعة وقال الترمذي: حسن صحيح وصححه أيضًا ابن حبان والحاكم عن النعمان بن بشير، وقوله: «الدعاء مفتاح الرحمة ويدر لكم أرزاقكم، تدعون الله في ليلكم ونهاركم، فإن الدعاء سلاح المؤمن وعماد الدين ونور السموٰت والأرض»، ولأبي الشيخ والديلمي من حديث أبي موسىٰ: «الدعاء جند من أجناد الله، يرد القضاء بعد أن يبرم»، وللترمذي والحاكم، من حديث ابن عمر: «الدعاء ينفع مما نزل وما لم ينزل، فعليكم عباد الله بالدعاء» وسنده لين، ومع ذلك صححه الحاكم، كما قاله الحافظ والأحاديث كثيرة جدًا.

(وأخرج الترمذي) وابن ماجه وأحمد والبخاري في الأدب المفرد والبزار **(وصححه ابن حبان والحاكم)** كلهم من رواية أبي صالح الخوزي بضم الخاء المعجمة وسكون الواو، ثم

عنه ﷺ «من لم يسأل الله يغضب عليه». وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إني لا أحمل همَّ الإجابة ولكن هم الدعاء، فإذا أتممت الدعاء علمت أن الإجابة معه. وفي هذا يقول القائل:

لو لم ترد نيل ما أرجو وآمله ... من جود كفك ما عودتني الطلبا

فالله سبحانه يحب تذلل عبيده بين يديه، وسؤالهم إياه، وطلبهم حوائجهم منه، وشكواهم منه إليه، وعياذتهم به منه، وفرارهم منه إليه. كما قيل:

زاي عن أبي هريرة والخوزي مختلف فيه ضعفه ابن معين، وقواه أبو زرعة وظن ابن كثير أنه أبو صالح السمّان وليس كما قال، فقد جزم شيخه المزي بأنه الخوزي، قاله الحافظ (**عنه ﷺ: من لم يسأل**) لفظ الترمذي، أنه من لم يسأل والضمير للشأن، أي: أن الحال من لم يطلب (**الله**) من فضله (**يغضب عليه**) لأنه إما قانط أو مستكبر وكل موجب للغضب، قال الطيبي: معناه أن من لم يسأله يبغضه والمبغوض مغضوب عليه والله يحب أن يسأل، وقال ابن القيم: هذا يدل على أن رضاه في مسألته وطاعته، وإذا رضي تعالى فكل خير في رضاه، كما أن كل بلاء ومصيبة في غضبه والدعاء عبادة، وقد قال تعالىٰ: ﴿إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين﴾ [غافر/ ٦٠]، فهو تعالىٰ يغضب على من لم يسأله، كما أن ابن ءادم يغضب على من سأله:

الله يغضب إن تركت سؤاله ... وبني ءادم حين يسأل يغضب

فشتان ما بين هذين، وسحقًا لمن علق بالأثر وبعد عن العين، قال الحليمي: لا ينبغي أن يخلي يوم وليلة عن الدعاء، لأن الزمن يوم وليلة وما وراءهما تكرار، فإذا كان ترك الدعاء أصلاً يوجب الغضب، فأدنى ما في تركه يوماً وليلة أن يكون مكروهًا.

(**وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إني لا أحمل هم الإجابة ولكن هم الدعاء**) لاحتياجه إلى الإخلاص والخضوع والذلة، وذلك لا يتيسر في كل وقت (**فإذا أتممت الدعاء**) أتيت به على الوجه التام (**علمت أن الإجابة معه**) بوعد من لا يخلف الميعاد (**وفي هذا يقول القائل: لو لم ترد نيل ما أرجو وآمله**) بمد الهمزة وضم اللام أرجو (**من جود كفك ما عودتني الطلبا**) يعني؛ أنه اعتاد منه العطاء والإحسان متى قصده، فعلم أنه لا يريد منعه متى أتاه، إذ لو أراده ما أعطاه كلما أتاه (**فالله سبحانه يحب تذلل عبيده بين يديه وسؤالهم إياه وطلبهم حوائجهم منه وشكواهم منه**) تعالىٰ، إذ هو الفاعل لما أصابهم من المكروه (**إليه**) سبحانه لا إلى غيره، فكأنهم يقولون: يا ربنا أنت أصبتنا بما تعلمه، فأزله عنا (**وعياذتهم**) التجاءهم واعتصامهم (**به**) عزّ وجلّ (**منه**) تعالىٰ (**وفرارهم منه إليه**) ألفاظ متقاربة المعنىٰ (**كما قيل**:

قالوا أتشكو إليه ما ليس يخفى عليه
فقلت ربي يرضى ذل العبيد لديه

وقالت طائفة: الأفضل ترك الدعاء، والاستسلام للقضاء، وأجابوا عن قوله تعالى: ﴿**وقال ربكم ادعوني أستجب لكم**﴾ [فاطر/٦٠] بأن آخرها دل على أن المراد بالدعاء هو العبادة.

قال الشيخ تقي الدين السبكي: الأولى حمل الدعاء في الآية على ظاهره.

وأما قوله تعالى بعد ذلك ﴿**عن عبادتي**﴾ فوجه الربط أن الدعاء أخص من العبادة، فمن استكبر عن العبادة استكبر عن الدعاء، وعلى هذا: فالوعيد فيه إنما هو في حق من ترك الدعاء استكبارًا، ومن فعل ذلك كفر، وأما من تركه لمقصد من المقاصد فلا يتوجه إليه الوعيد المذكور، وإن كنا نرى أن ملازمة الدعاء والاستكثار منه أرجح من الترك لكثرة الأدلة الواردة فيه.

(قالوا: أتشكو إليه ما ليس يخفى عليه
فقلت ربي يرضى ذل العبيد لديه)

ومعنى البيتين ظاهر (**وقالت طائفة: الأفضل ترك الدعاء والاستسلام للقضاء، وأجابوا عن قوله تعالىٰ: ﴿وقال ربكم أدعوني أستجب لكم﴾** [غافر/٦٠]، (**بأن آخرها دل علىٰ أن المراد**) وفي نسخة: بدون على، أي: أفهم أن المراد (**بالدعاء هو العبادة**) فكأنه قال: اعبدوني أثيكم، وأجاب الأولون؛ بأن هذا ترك للظاهر.

(و) لذا (**قال الشيخ تقي الدين السبكي: الأولىٰ حمل الدعاء في الآية على ظاهره**) من السؤال والطلب (**وأما قوله بعد ذلك:**) إن الذين يستكبرون (﴿**عن عبادتي**﴾ **فوجه الربط أن الدعاء أخص من العبادة، فمن استكبر عن العبادة استكبر عن الدعاء، وعلىٰ هذا: فالوعيد فيه**) بقوله: ﴿سيدخلون جهنم داخرين﴾ (**إنما هو في حق من ترك الدعاء استكبارًا، ومن فعل ذلك كفر، وأما من تركه لمقصد من المقاصد**) كالتسليم للقضاء (**فلا يتوجه إليه الوعيد المذكور وإن كنا نرى أن ملازمة الدعاء والاستكثار منه أرجح من الترك لكثرة الأدلة الواردة فيه**).

زاد الحافظ: ودل قوله: تعالىٰ بعد ﴿فادعوه مخلصين له الدين﴾ [غافر/ ٦٥]، أن الإجابة متوطة بالإخلاص، وقال الطيبي في حديث الدعاء: هو العبادة، ثم قرأ ﴿وقال ربكم ادعوني أستجب لكم﴾، يمكن أن تحمل العبادة علىٰ المعنىٰ اللغوي، أي: الدعاء ليس إلاَّ إظهار غاية

وقال القشيري في «الرسالة»: اختلف أي الأمرين أولى، الدعاء أو السكوت والرضى؟ فقيل الدعاء، وهو الذي ينبغي ترجيحه لكثرة الأدلة، ولما فيه من إظهار الخضوع والافتقار، وقيل: السكوت والرضى أولى لما في التسليم من الفضل. انتهى.

وشبهتهم: أن الداعي لا يعرف ما قدر له، فدعاؤه إن كان على وفق القدرة فهو تحصيل الحاصل، وإن كان على خلافه فهو معاند.

وأجيب: بأنه إذا اعتقد أنه لا يقع إلا ما قدره الله تعالى كان إذعانًا لا معاندة وفائدة الدعاء تحصيل الثواب بامتثال الأمر، ولاحتمال أن يكون المدعو به

التذلل والافتقار والاستكانة، قال تعالىٰ: ﴿يا أيها الناس أنتم الفقراء إلى اللّه واللّه هو الغني الحميد﴾ [فاطر/ ١٥]، الجملتان واردتان على الحصر، وما شرعت العبادة إلاَّ للخضوع للباري وإظهار الافتقار إليه، ولهذا ختم الآية بقوله تعالىٰ: ﴿إن الذين يستكبرون عن عبادتي﴾ [غافر/ ٦٠]، حيث عبر عن عدم التذلل والخضوع بالاستكبار، ووضع عبادتي موضع دعائي وجعل جزاء ذلك الاستكبار الصغار والهوان. انتهى، وفيه تجاسر على القرءان بقوله: عبر، وبقوله وضع بمجرد احتمال لاح له، فالأولى ما قبله عن السبكي.

وقال البيضاوي في شرح المصابيح: لما حكم بأن الدعاء هو العبادة الحقيقية التي تستأهل أن تسمىٰ عبادته من حيث دلالته على أن فاعله مقبل على اللّه معرض عما سواه لا يرجو غيره ولا يخاف إلاَّ منه استدل عليه بالآية، فإنها تدل على أنه أمر مأمور به إذا أتى به المكلف قبل منه لا محالة وترتب عليه المقصود وترتب الجزاء على الشرط والمسبب على السبب **(وقال القشيري في الرسالة: اختلف،** أي: **الأمرين أولى الدعاء أو السكوت والرضا)** وثالثها: إن وجد في نفسه باعثًا استحب الدعاء وإلاَّ فلا، ورابعها: إن جمع غيره معه استحب وإن خص نفسه فلا **(فقيل: الدعاء، وهو الذي ينبغي ترجيحه لكثرة الأدلة)** وسبق بعضها **(ولما فيه من إظهار الخضوع والافتقار)** ولأنه سنّته ﷺ المتواترة عنه تواترًا معنويًا **(وقيل: السكوت والرضا أولى لما في التسليم من الفضل. انتهى)**.

وشبهتهم) كما قال الحافظ **(أن الداعي لا يعرف ما قدر له، فدعاؤه إن كان على وفق القدرة)** التي قدرها اللّه **(فهو تحصيل الحاصل، وإن كان على خلافه فهو معاند)** وكلاهما لا يجوز **(وأجيب بأنه إن اعتقد أنه لا يقع إلاَّ ما قدره اللّه تعالىٰ كان)** اعتقاده **(إذعانًا لا معاندة فائدة الدعــاء)** حينئذٍ **(تحصيل الثواب بامتثال الأمر)** بالدعاء في الكتاب والسنّة **(ولاحتمال أن**

موقوفًا على الدعاء، لأن الله تعالى خلق الأسباب ومسبباتها. انتهى.

وقد أرشد ﷺ أمته لكيفية الدعاء فقال: «إذا صلى أحدكم فليبدأ بحمد الله والثناء عليه، وليصل على النبي ﷺ، ثم ليدع بما شاء»، رواه الترمذي من حديث فضالة بن عبيد.

وقال عليه السلام في رجل يدعو: «أوجب إن ختم بآمين». رواه أبو داود.

يكون المدعو به موقوفًا على الدعاء، لأن الله تعالىٰ خلق الأسباب ومسبباتها. انتهى) .

ما جاء به من الفتح بلا عزو فيه أيضًا عن القشيري، وقالت طائفة: ينبغي أن يكون داعيًا بلسانه راضيًا بقلبه، قال: والأولى أن يقال إذا وجد في قلبه إشارة إلى الدعاء، فالدعاء أفضل وبالعكس، قلت: القول الأول أعلى المقامات، وهو أن يدعو بلسانه ويرضى بقلبه ولا يتأتى من كل أحد، بل ينبغي أن يخص به الكمل، قال القشيري: ويصح أن يقال ما كان لله أو للمسلمين فيه نصيب فالدعاء أفضل، وما كان للنفس فيه حظ فالسكوت أفضل، وعبر ابن بطال عن هذا القول لما حكاه بقوله: يستحب أن يدعو لغيره ويترك لنفسه، وعمدة من أول الدعاء في الآية بالعبادة أو غيرها قوله تعالىٰ: ﴿فيكشف ما تدعون إليه إن شاء﴾ [الأنعام/ ٤١]، وإن كثيرًا من الناس يدعو فلا يستجاب له، فلو كانت على ظاهرها لم يتخلف، والجواب: أن كل داعٍ يستجاب له لكن تتنوع الإجابة، فتارة تقع بعين ما دعا به وتارة بعوضه.

وقد ورد في ذلك حديث صحيح أخرجه الترمذي والحاكم عن عبادة بن الصامت، رفعه: «ما على الأرض مسلم يدعو بدعوة إلا آتاه الله إياها أو صرف عنه من السوء مثلها»، ولأحمد من حديث أبي هريرة: «إما أن يعجلها له وإما أن يدخرها له»، وله عن أبي سعيد رفعه: «ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلاَّ أعطاه الله بها إحدى ثلاث إما أن يعجل له دعوته وإما أن يدخرها له في الآخرة، وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها»، وصححه الحاكم وهذا شرط ثانٍ للإجابة، ولها شروط أخرى، منها أن يكون طيب المطعم والملبس، لحديث: «فأنى يستجاب لذلك». انتهى.

(وقد أرشد ﷺ أمته لكيفية الدعاء، فقال: إذا صلى) أي: دعا **(أحدكم فليبدأ بحمد الله)** وفي رواية: بتحميد ربه والحمد الثناء بالجميل على الجميل، والتحميد حمد الله مرة بعد أخرى **(والثناء عليه)** بما يتضمن ذلك، فهو عطف عام على خاص، فالثناء فعل يشعر بالتعظيم، كذا قاله بعضهم: وقال شيخنا عطف تفسير **(وليصل على النبي ﷺ، ثم ليدع بما شاء)** من الدين والدنيا بما يجوز طلبه **(رواه الترمذي)** وأبو داود وصححه ابن حبان والحاكم **(من حديث فضالة)** بفتح الفاء وتضم **(ابن عبيد)** بضم العين الأنصاري الأوسي **(وقال عليه السلام في**

وقال: «لا يقل أحدكم إذا دعا اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، ولكن ليعزم المسألة فإن الله تعالى لا مكره له»، رواه البخاري وغيره.

ومعنى الأمر بالعزم الجد فيه، وأن يجزم بوقوع مطلوبه، ولا يعلق ذلك بمشيئة الله تعالى، وإن كان مأمورًا في جميع ما يريد فعله أن يعلقه بمشيئة الله تعالى، وقيل معنى العزم أن يحسن الظن بالله في الإجابة، فإنه يدعو كريمًا، وقد قال ابن عيينة: لا يمنعن أحدكم لدعاء ما يعلم من نفسه، يعني من التقصير، فإن الله تعالى قد استجاب دعاء شر خلقه وهو إبليس حين قال: ﴿أنظرني إلى يوم يبعثون﴾ [الأعراف/١٤].

وقال عليه السلام: «يستجاب لأحدكم ما لم يعجل، يقول: دعوت فلم

رجل يدعو أوجب إن ختم بآمين) قال الحافظ في أماليه، أي: عمل عملاً وجبت له به الجنة.

وقال السيوطي: الظاهر أن معناه فعل ما تجب له به الإجابة **(رواه أبو داود)** عن أبي زهير النمري، قال: خرجنا مع النبي ﷺ ذات ليلة فأتينا على رجل قد ألح في المسألة، فوقف ﷺ يستمع منه، فقال: «**أوجب إن ختم**»، فقال رجل: بأي شيء يختم؟، فقال: «بآمين، فإنه إن ختم بآمين فقد أوجب»، فانصرف الرجل الذي سأل النبي ﷺ، فأتى الرجل، فقال: «إختم يا فلان بآمين وأبشر» **(وقال)** ﷺ: **(لا يقل أحدكم إذا دعا)** طلب من الله **(اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت)**.

زاد في رواية للبخاري: «اللهم ارزقني إن شئت»، لأن التعليق بالمشيئة إنما يحتاج إليه إذا تأتى إكراه المطلوب منه، فيعلمه أنه إنما يطلبه برضاه والله منزه عن ذلك، وقيل: لأن فيه صورة استغناء عن المطلوب والمطلوب منه والأول أولى **(ولكن ليعزم المسألة فإن الله تعالى لا مكره)** بكسر الراء **(له رواه البخاري وغيره)** كأبي داود عن أبي هريرة وهو في الصحيحين من حديث أنس بنحوه **(ومعنى الأمر بالعزم الجد فيه)** بفتح الجيم، أي: الاجتهاد **(وأن يجزم بوقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك بمشيئة الله تعالى)** أي: يكره كما قال النووي وهو أولى، وظاهر كلام ابن عبد البر أنه نهي تحريم وهو الظاهر، قاله الحافظ: **(وإن كان مأمورًا في جميع ما يريد فعله أن يعلقه بمشيئة الله تعالى)** لأن هذا مقام غير مقام الدعاء والطلب من الله.

(وقيل: معنى العزم أن يحسن الظن بالله في الإجابة، فإنه يدعو كريمًا، وقد قال ابن عيينة) سفيان: **(لا يمنعن أحدكم لدعاء)** بنصب أحد مفعول فاعله **(ما يعلم من نفسه، يعني من التقصير، فإن الله تعالى قد أجاب دعاء شر خلقه وهو إبليس حين قال: ﴿أنظرني﴾)**: أخرني **(﴿إلى يوم يبعثون﴾** ﴿قال إنك من المنظرين﴾ [الأعراف/١٥] **(وقال عليه السلام: يستجاب**

يستجب لي» رواه الشيخان وغيرهما.

وكان عليه السلام يستحب الجوامع من الدعاء، ويدَعُ ما سوى ذلك، رواه أبو داود من حديث عائشة.

والجوامع: التي تجمع الأغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة، أو تجمع الثناء على الله تعالى وآداب المسألة.

وكان ﷺ يقول في دعائه: «اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي، وأصلح لي آخرتي التي إليها معادي، واجعل

لأحدكم ما لم يعجل) بفتح التحتية والجيم بينهما عين ساكنة من الاستجابة بمعنى الإجابة، قال الشاعر:

فلم يستجبه عند ذاك مجيب

أي: يجاب دعاء كل واحد منكم، لأن الاسم المضاف يفيد العموم على الأصح **(يقول: دعوت فلم يستجب لي)** بضم التحتية وفتح الجيم بيان لقوله ما لم يعجل، فمن مل الدعاء لم يقبل دعاؤه لأنه عبادة، أجيب أم لا فمن أكثر منه أوشك أن يستجاب له.

(رواه الشيخان وغيرهما) كأبي داود والترمذي، وابن ماجه عن أبي هريرة: **(وكان عليه السلام يستحب)** وللحاكم: كان يعجبه **(الجوامع من الدعاء ويدع:)** يترك **(ما سوى ذلك، رواه أبو داود)** بإسناد جيد **(من حديث عائشة)** وصححه الحاكم وأقره الذهبي **(والجوامع)** الكلمات **(التي تجمع الأغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة)** عطف تفسير **(أو)** التي **(تجمع الثناء على الله تعالى، وآداب المسألة)** أي: السؤال، وقيل: هي ما جمع مع الوجازة خيري الدنيا والآخرة نحو ﴿ربنا آتنا في الدنيا حسنة﴾ [البقرة/ ٢٠١]، قيل: وهو أوجه، لكن عليه يحمل قوله: ويدع ما سوى ذلك على أغلب الأحوال لا كلها، فقد قال المنذري: كان يجمع في الدعاء تارة ويفصل أخرى **(وكان ﷺ يقول في دعائه:)** ليس في مسلم لفظ في دعائه: **(اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري)** الحافظ لجميع أموري، فإن من فسد دينه فسدت جميع أموره وخاب وخسر في الدنيا والآخرة **(وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي)** بإعطاء الكفاف فيما يحتاج إليه وكونه حلالاً معينًا على الطاعة **(وأصلح لي آخرتي التي إليها)** كذا في النسخ والذي رأيته في مسلم، وكذا نقله عنه السيوطي وغيره التي فيها **(معادي)**.

قال ابن الأثير وغيره، أي: ما أعود إليه يوم القيامة وهو إما مصدر ميمي، أي: عودي أو

الحياة زيادة لي في كل خير، واجعل الموت راحة لي من كل شر». رواه مسلم من حديث أبي هريرة.

وكان يقول: «اللهم انفعني بما علمتني، وعلمني ما ينفعني، وزدني علمًا، الحمد لله على كل حال، وأعوذ بالله من حال أهل النار». رواه الترمذي من حديث أبي هريرة.

ظرف مكان من عاد إذا رجع، وقال الطيبي: إصلاح المعاد اللطف والتوفيق إلى طاعة الله وعبادته، وقال الحراني: جمع في هذه الثلاثة أصول مكارم الأخلاق التي بعث لإتمامها، فإصلاح الدين بالتوفيق لإظهار خطاب ربه من جهة أحوال قلبه وأخلاق نفسه وأعمال بدنه فيما بينه وبين الله من غير التفات لغرض النفس في عاجل الدنيا ولا آجلها وإصلاح الدنيا بتجنب الحرام الذي لا تصلح النفس والبدن إلاَّ بالتطهر منه واستعمال الحلال الذي يصلح النفس والبدن عليه لموافقته لتقويمها وإصلاح المعاد بخوف الزجر والنهي الذي لا تصلح الآخرة إلاَّ بالتطهر منه لبعده عن حسناها وخوف الأمر الذي تصلح الآخرة عليه لتقاضيه لحسناها والمقصود بالزجر والنهي الردع عما يضر في المعاد إلاَّ أن الردع على وجهين خطاب لمعرض ويسمى زجرًا، وخطاب لمقبل على التفهم ويسمى نهيًا: فكان الزجر يزيغ الطبع والنهي يزيغ العقل (**واجعل الحياة زيادة لي في كل خير**) أي: اجعل حياتي سبب زيادة طاعتي (**واجعل الموت راحة لي من كل شر**) أي: اجعل موتي سبب خلاصي من مشقة الدنيا والتخلص من غمومها وهمومها لحصول الراحة، قال الطيبي: وهذا الدعاء من جوامع الكلم.

(**رواه مسلم**) في الدعوات (**من حديث أبي هريرة**) ولم يخرجه البخاري (**وكان**) ﷺ (**يقول: اللهم انفعني بما علمتني**) بالعمل بمقتضاه خالصًا لك (**وعلمني ما ينفعني**) أرتقي منه إلى عمل زائد على ذلك (**وزدني علمًا**) مضافًا إلى ما علمتنيه، وهذا إشارة إلى طلب المزيد في السير والسلوك إلى أن يوصله إلى محل الوصال، وبه ظهر أن العلم وسيلة للعمل وهما متلازمان، ولذا قالوا: ما أمر الله رسوله بطلب الزيادة في شيء إلاَّ في العلم (**الحمد لله على كل حال**) من أحوال السراء والضراء، وكم يترتب على الضراء من عواقب حميدة ومواهب كريمة يستحق الحمد عليها، وعسى أن تكرهوا شيئًا وهو خير لكم (**وأعوذ بالله من حال أهل النار**) في النار وغيرها، قال الطيبي: ما أحسن موقع الحمد في هذا المقام، ومعنى المزيد فيه: ولئن شكرتم لأزيدنكم وموقع الاستعاذة من الحال المضاف إلى أهل النار تلميحًا إلى القطيعة والبعد، وهذا الدعاء من جوامع الكلم التي لا مطمح وراءها (**رواه الترمذي**) وقال غريب وابن ماجه والحاكم (**من حديث أبي هريرة**) وفيه موسىٰ بن عبيدة، ضعفه النسائي وغيره ومحمد بن ثابت

وكان يقول: «اللهم متعني بسمعي وبصري. واجعلهما الوارث مني، وانصرني على من ظلمني، وخذ منه بثأري». رواه الترمذي من حديث أبي هريرة أيضًا.

وكان أكثر دعائه: «ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار». رواه الشيخان من حديث أنس.

وكان يقول: «ربِّ أعني ولا تعن علي، وانصرني ولا تنصر علي، وامكر لي

لم يرو عنه غير موسى فهو مجهول العين (وكان يقول: اللهم متعني) أي: انفعني، زاد في رواية البيهقي: من الدنيا (بسمعي وبصري) الجارحتين المعروفتين، وقيل: أبي بكر وعمر لحديث هذان السمع والبصر، واستبعد بزيادة البيهقي عقب: وبصري وعقلي (واجعلهما الوارث مني) استعارة من وارث الميت لأنه يبقى بعده (وانصرني على من ظلمني:) تعدى وبغى عليّ (وخذ منه بثأري) بالهمز، ويجوز إبداله تخفيفًا، أي: بحقي بأن تهلكه، وأشار به إلى قوة المخالفين حثا على تصحيح الالتجاء والصدق في الرغبة.

(رواه الترمذي) والحاكم. (من حديث أبي هريرة) ورواه البيهقي: (وكان أكثر دعائه) ﷺ: («ربنا. وفي رواية: اللهم ربنا (آتنا في الدنيا حسنة) كصحة وعفاف وكفاف وتوفيق للخير (وفي الآخرة حسنة) ثوابًا ورحمة (وقنا) بالعفو والمغفرة (عذاب النار») الذي استحقيناه بسوء أعمالنا، وقول علي كرّم الله وجهه: الحسنة في الدنيا المرأة الصالحة وفي الآخرة الحور، وعذاب النار امرأة السوء، وقول الحسن البصري: الحسنة في الدنيا العلم والعبادة وفي الآخرة الجنة، وقنا عذاب النار احفظنا من كل ذنب يجر إليها أمثلة للمراد بها.

قال ابن كثير: جمعت هذه الدعوة كل خير في الدنيا وصرفت كل شر، فإن الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي من عافية ورزق واسع وعلم نافع وعمل صالح إلى غير ذلك، وأما الحسنة في الآخرة فأعلى ذلك دخول الجنة وتوابعه من الأمن من الفزع الأكبر في العرصات وتيسير الحساب وغير ذلك، وأما النجاة من النار فهو مقتضى تيسير أسبابه في الدنيا من اجتناب المحارم والآثام وترك الشبهات. انتهى.

ولا يرد عليه أن أعلاها رؤية الله تعالى، لأن كلامه فيما قبل دخول الجنة، وسبب الاختلاف في التفسي؛ أن حسنة نكرة في الإثبات فلا تعم (رواه الشيخان من حديث أنس بن مالك: (وكان) ﷺ (يقول رب أعني ولا تعن عليّ، وانصرني:) ظفرني (ولا تنصر عليّ) أعداء الدين، قال الراغب: النصر من الله معونة الأنبياء والأولياء وصالحي العباد بما يؤدي إلى صلاحهم عاجلاً وآجلاً، وذلك تارة يكون من خارج بمن يقيضه الله فيعينه، وتارة من داخل بأن

ولا تمكر علي، واهدني وانصرني على من بغى علي، رب اجعلني لك شاكرًا، لك ذاكرًا، لك راهبًا، مطواعًا لك، مخبتًا إليك، أواهًا منيبًا، رب تقبل توبتي، واغسل حوبتي، وأجب دعوتي، وثبت حجتي، وسدد لساني، واهد قلبي، واسلل سخيمة صدري. رواه الترمذي.

وكان يقول: «اللهم لك أسلمت، وبك أمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت، اللهم إني أعوذ بعزتك، لا إِلٰه إلا أنت، أن تضلني، أنت

يقوي قلب الأنبياء والأولياء أو يلق الرعب في قلوب الأعداء، وعليه قوله: إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا (**وامكر لي**) جاز لأجلي من فعل بي ما يستحق ما يجازى عليه بأن فعل بي سوأ (**ولا تمكر عليّ**) أي: اعف عني فلا تؤاخذني بما صدر مني، قال في النهاية: مكر اللّٰه إيقاع بلائه بأعدائه دون أوليائه، وقيل: هو استدراج العبد بالطاعات فيتوهم أنها مقبولة وهي مردودة، والمعنى: ألحق مكرك بأعدائي لأبي، وأصل المكر الخداع. انتهى.

ولا يسند إلى اللّٰه إلا على سبيل المقابلة والازدواج والمقابلة هنا مقدرة، لأن قوله: أمكر لي معناه جاز من مكر علي (**واهدني**) لصالح الأعمال والأخلاق، فإنه لا يهدي لصالحها ولا يصرف سيئها إلاّ أنت كما في حديث آخر.

وفي رواية: فاهدني ويسر هداي إليّ (**وانصرني:**) ظفرني (**على من بغى عليّ:**) جار واعتدى بأن تهلكه (**رب اجعلني لك شاكرًا**) أي: وفقني له لأقوم بما وجب عليّ من شكر نعمائك التي لا تحصى (**لك ذاكرًا**) بقلبي ولساني (**لك، راهبًا**) خائفًا منك (**مطواعا لك**) في جميع أوامرك (**مخبتًا**) خاشعاً متواضعًا (**إليك أوّاهًا:**) كثير التأوّه من الذنوب والتأسف على الناس (**منيبًا**) راجعًا إليك (**رب تقبل توبتي واغسل حوبتي**) بفتح المهملة، أي: خطيئتي (**وأجب دعوتي وثبت حجتي وسدد لساني واهد قلبي**) خصه مع دخوله في قوله: أولاً واهدني اهتمامًا به لأنه الرئيس الذي إذا صلح صلح الجسد كله (**واسلل:**) بمهملة ولامين أنزع وأُخرج برفق (**سخيمة**) بفتح المهملة وكسر المعجمة، أي: حقد (**صدري**) وفي رواية: قلبي.

(**رواه الترمذي**) وأبو داود والنسائي وابن ماجه. وصححه الحاكم، كلهم عن ابن عباس: (**وكان**) ﷺ (**يقول: اللهم لك أسلمت**) أي: أنقذت (**وبك آمنت**) أي: صدقت، قال النووي: فيه إشارة إلى الفرق بين الإسلام والإيمان (**وعليك**) لا على غيرك (**توكلت:**) اعتمدت في تفويض جميع أموري (**وإليك أنبت:**) رجعت وأقبلت بهمتي (**وبك خاصمت**) أعدائي (**اللهم إني أعوذ:**) أعتصم (**بعزتك لا إله إلاّ أنت أن تضلني**) بعدم التوفيق للرشاد والتوقيف على طريق الهداية والسداد، وهو متعلق بأعوذ، أي: من أن تضلني، وكلمة التهليل معترضة لتأكيد

الحي الذي لا تموت، والجن والإنس يموتون»، رواه الشيخان عن ابن عباس.

وكان يقول: «اللهم إني أسألك الهدى والتقى، والعفاف والغنى». رواه مسلم والترمذي من حديث ابن مسعود.

وكان يقول: «اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي، وإسرافي في أمري، وما أنت أعلم به مني، اللهم اغفر لي جدي وهزلي، وخطئي وعمدي، وكل ذلك عندي،

العزة (أنت الحي لا تموت) بلفظ الخطاب، أي: الحياة الحقيقية التي لا يجامعها الموت بحال.

وفي رواية: أنت الحي القيوم الذي لا يموت بلفظ الغائب (والجن والإنس يموتون) عند انقضاء آجالهم، والمراد الخلق كلهم، لكن التنصيص لإفادة الخطاب جرى مجرى الغالب من تقابلهما، يعني: وأنا أموت لأني من الإنس، ولم ينص على من عداهم لما ذكر ولا حجة فيه لمن احتج به على عدم موت الملائكة مع أنه لا مانع من دخولهم في مسمى الجن بجامع ما بينهم من الاجتنان عن عيون الإنس، كيف وقد قال تعالى: ﴿كل نفس ذائقة الموت كل شيء هالك إلاَّ وجهه كل من عليها فانٍ﴾ [القصص/ ٨٨].

(رواه الشيخان) البخاري في التوحيد ومسلم في الدعوات (عن ابن عباس) وقصر من عزاه لمسلم وحده: (وكان) ﷺ (يقول: اللهم إني أسألك الهدى) أي: الهداية إلى الصراط المستقيم (والتقى) الخوف من الله والحذر من مخالفته (والعفاف) الصيانة عن مطامع الدنيا (والغنى) غنى النفس والاستغناء عن الناس.

قال الطيب: أطلق الهدى والتقى ليتناول كل ما ينبغي أن يهدي إليه من أمر المعاش والمعاد ومكارم الأخلاق وكل ما يجب أن يتقى منه من شرك ومعصية وخلق رديء.

(رواه مسلم والترمذي) وابن ماجه، كلهم في الدعوات (من حديث ابن مسعود) ولم يخرجه البخاري: (وكان) ﷺ (يقول: اللهم) وفي رواية للبخاري: رب بدل اللهم (اغفر لي خطيئتي:) ذنبي (وجهلي) ضد العلم، وقال الكرماني: الجهل ما يجهل به كما قالوه في الصائم لا يجهل، أي: لا يرتكب ما يوقع في الجهل. انتهى.

أي: لا يفعل ما يوصف معه بالجهل وإن لم يذنب به (وإسرافي:) تجاوزي الحد (في أمري) كله (وما أنت أعلم به مني) مما علمته، وما لم أعلمه؛ بأن صدر سهوًا (اللهم اغفر لي جدي) بكسر الجيم ضد الهزل (وهزلي) بفتح الهاء ضد الجد (وخطئي) بالهمز ضد العمد (عمدي) ضد السهو.

ووقع في رواية للبخاري: اللهم اغفر لي خطاياي وعمدي جمع خطيئة وعطف العمد

اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت، وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم وأنت المؤخر وأنت على كل شيء قدير». رواه الشيخان من حديث أبي موسى.

وكان أكثر دعائه: «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك». رواه الترمذي من حديث أم سلمة.

عليها خاص على عام، باعتبار أن الخطايا أعم من المتعمد أو من عطف أحد المتقابلين على الآخر بحمل الخطايا على ما وقع على سبيل الخطأ (وكل ذلك) المذكور (عندي) موجود كالتذييل للسابق، أي: أنا متصف بهذه الأشياء فاغفرها لي، قاله تواضعًا وهضمًا لنفسه، أو عد فوات الكمال وترك الأولى ذنوبًا (اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت) وهذان شاملان لجميع ما سبق، كقوله: (وما أسررت:) أخفيت (وما أعلنت:) أظهرت، أي: ما حدثت به نفسي وما تحرك به لساني، قاله تواضعًا وإجلالاً لله أو تعليمًا لأمته.

وتعقبه الحافظ بأنه لو كان للتعليم فقط كفى أن يأمرهم بأن يقولوا: فالأولى أنه للكل (وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم) لمن تشاء من خلقك بتوفيقه إلى رحمتك (وأنت المؤخر) لمن تشاء عن ذلك (وأنت على كل شيءٍ قدير:) جملة مؤكدة لمعنى ما قبلها وعلى كل شيء متعلق بقدير فعيل بمعنى فاعل مشتق من القدرة وهي القوة والاستطاعة وهل يطلق الشيء على المستحيل والمعدوم خلاف.

(رواه الشيخان) في الدعوات (من حديث أبي موسى) عبد الله بن قيس الأشعري: (وكان أكثر دعائه ﷺ يا مقلب القلوب) بتقليب أعراضها وأحوالها لا ذواتها (ثبت قلبي على دينك) بكسر الدال.

قال البيضاوي إشارة إلى شمول ذلك للعباد حتى الأنبياء، ودفع توهم أنهم يستثنون، وقال الطيبي: أضاف القلب إلى نفسه تعريضًا بأصحابه لأنه مأمون العاقبة، فلا يخاف على نفسه لاستقامتها لقوله تعالى: ﴿إنك لمن المرسلين على صراط مستقيم﴾ [البقرة/ ٢٥٢]، وفيه: أن أعراض القلوب من إرادة، وغيرها يقع بخلق الله وجواز تسمية الله بما ثبت في الحديث وإن لم يتواتر وجواز اشتقاق الاسم له من الفعل الثابت وبقية الحديث: فقيل له في ذلك، فقال: إنه ليس آدمي إلاَّ وقلبه بين أصبعين من أصابع الله، فمن شاء أقام ومن شاء أزاغ، زاد في رواية أحمد: فنسأل الله أن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا ونسأل الله أن يهب لنا من لدنه رحمة إنه هو الوهاب.

(رواه الترمذي من حديث أم سلمة) هند أم المؤمنين، قال الغزالي: إنما كان هذا أكثر دعائه لاطلاعه على عظيم صنع الله في عجائب القلب وتقلبه، فإنه هدف يصاب على الدوام من

وكان يقول: «اللهم عافني في جسدي، وعافني في سمعي وبصري، واجعلهما الوارث مني، لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله رب العرش العظيم، والحمد لله رب العالمين». رواه الترمذي.

وكان يقول: «اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد، ونق قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس». رواه النسائي.

وكان يقول: اللهم إني أسألك فعل الخيرات، وترك المنكرات، وحب

كل جانب، فإذا أصابه شيء وتأثر أصابه من جانب آخر ما يضاده فتغيير وصفه، وعجيب صنع اللّه في تقلبه لا يهتدي إليه إلا المراقبون بقلوبهم والمراعون لأحوالهم مع اللّه **(وكان ﷺ يقول: اللهم عافني:)** سلمني من المكاره **(في جسدي)** لئلا يشغلني شاغل أو يعوقني عائق عن كمال القيام بعبادتك **(وعافني في سمعي وبصري)** كذلك **(واجعلهما الوارث مني)** بأن يلازماني عند الموت لزوم الوارث لمورثه، أي: أبقهما صحيحين سليمين إلى أن أموت، أو أراد بقاء قوتهما عند الكبر وانحلال القوى، أو أراد: اجعل تمتعي بهما في مرضاتك باقيًا، أذكر به بعد الموت **(لا إله إلاّ اللّه الحليم الكريم سبحان اللّه رب العرش العظيم والحمد للّه رب العالمين)** أي: الوصف بجميع صفات الكمال وسائر نعوت الجلال للّه وحده على كل حال **(رواه الترمذي)** والحاكم، والبيهقي كلهم في الدعوات من حديث عائشة: **(وكان)** ﷺ **(يقول: رب اغسل:)** أزل **(خطاياي:)** جمع خطيئة **(بماء الثلج والبرد)** بفتحتين حب الغمام، أي: بالماء المنحل منهما، فالإضافة ليست بيانية، وخصهما لأنهما ما آن طاهران لم تسمهما الأيدي ولم يمتهنهما الاستعمال، فكان ذكرهما آكد هنا وإن كان الماء الحار أبلغ عادة في إزالة الوسخ، أشار إليه الخطابي وقال الكرماني جعل الخطايا بمنزلة النار لأنها تؤدي إليها، فعبر عن إطفاء حرارتها بالغسل تأكيداً في إطفائها، وبالغ فيه باستعمال المبردات ترقيًا عن الماء إلى أبرد منه وهو الثلج، ثم إلى أبرد منه وهو البرد لأنه يجمد ويصير جليدًا بخلاف الثلج فيذوب. انتهى.

ومر لذلك مزيد في الصلاة **(ونق)** بفتح النون وشد القاف **(قلبي)** الذي بمنزلة ملك الأعضاء واستقامتها باستقامته **(من الخطايا)** الذنوب وهذا تأكيد للسابق ومجاز عن إزالة الذنوب ومحو آثارها **(كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس)** بفتح الدال والنون، أي: الوسخ، وخص الأبيض لظهور والنقاء فيه أقوى من غيره.

(رواه النسائي) والحاكم وغيرهما من حديث عائشة وهو بعض حديث طويل في الصحيحين: **(وكان)** ﷺ **(يقول: اللهم إني أسألك:)** أطلب منك **(فعل الخيرات)** المأمورات،

المساكين، وإذا أردت بقوم فتنة فاقبضني إليك غير مفتون». رواه في الموطأ.

وكان يدعو: «اللهم فالق الإصباح، وجاعل الليل سكنًا، والشمس والقمر حسبانًا، اقض عني الدين واغنني من الفقر، وأمتعني بسمعي وبصري وقوتي، وتوفني في سبيلك». رواه في الموطأ.

أي: الإقدار على فعلها والتوفيق له **(وترك المنكرات)** أي: المنهيات **(وحب المساكين)** يحتمل إضافته إلى الفاعل وإلى المفعول وهو أنسب بما قبله، قال الباجي: وهو من فعل القلب، ومع ذلك فيختص بالتواضع، وفيه: أن فعل الثلاثة إنما هو بفضل الله وتوفيقه **(وإذا أردت)** بتقديم الدال على الراء من الإدارة، أي: أوقعت.

وفي رواية: بتقديم الراء على الدال من الإرادة **(بقوم)** لفظ الموطأ في الناس **(فتنة)** بلايا ومحنًا **(فاقبضني إليك غير مفتون)** فيه إشارة إلى طلب العافية واستدامة السلامة إلى حسن الخاتمة.

(رواه في الموطأ) بلاغًا، قال ابن عبد البر: هو حديث صحيح ثابت من حديث عبد الرحمٰن بن عابس وابن عباس، وثوبان، وأبي أمامة: **(وكان)** ﷺ **(يدعو اللهم فالق الإصباح)** خالقه ومظهره **(وجاعل الليل سكنًا)** يسكن فيه **(والشمس والقمر)** منصوبان على محل الليل، ويجوز جرهما عطفًا على لفظه **(حسبانًا)** قال ابن عبد البر: أي: حسبانًا، أي: بحساب معلوم، وقد يكون جمع حساب كشهاب وشهبان.

وقال الباجي: أي يحسب بهما الأيام والشهور والأعوام، قال تعالىٰ: ﴿هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورًا وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب﴾ [يونس/ ٥] **(اقض عني الدين)** قال ابن عبد البر: الأظهر فيه دين الناس ويدخل فيه دين الله بالأولى، وفي الحديث: دين الله أحق أن يقضى **(واغنني من الفقر)** وهو ما لا يدرك معه القوت، وقد أغناه كما قال: ﴿ووجدك عائلاً فأغنى﴾ [الضحى/ ٨]، ولم يكن غناه أكثر من اتخاذه قوت سنة لعياله والغنى كله في قلبه ثقة بربه **(وأمتعني بسمعي)** لما فيه من التنعم بسماع الذكر وما يسر **(وبصري)** لما فيه من التدبر برؤية مخلوقات الله **(و)** أمتعني **(بقوّتي)** بفوقية قبل الياء واحدة القوى.

وروى: وقوني بنون بدل الفوقية، قال ابن عبد البر: والأول أكثر عند الرواة: **(وتوفني في سبيلك)** الجهاد أو جميع أعمال البرّ من تبليغ الرسالة وغيرها، فذلك كله سبيل الله، قاله الباجي **(رواه في الموطأ)** عن يحيىٰ بن سعيد الأنصاري أنه بلغه فذكره **(وكان** ﷺ **يتعوّذ فيقول:)**

وكان ﷺ يتعوذ فيقول: «اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل، والجبن والهرم والبخل، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات». رواه الشيخان من حديث أنس. وفي رواية أبي داود. «اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن وضلع الدين وغلبة الرجال».

وكان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الجذام والبرص والجنون، وسيء

وفي لفظ للبخاري عن أنس: كنت أسمعه يكثر أن يقول: (**اللهم إني أعوذ بك من العجز**) ـ بسكون الجيم ـ وأصله التأخر عن الشيء مأخوذ من العجز وهو مؤخر الشيء، وللزوم الضعف والقصور عن الإتيان بالشيء، استعمل في مقابلة القدرة واشتهر فيها (**والكسل**): التثاقل عن الشيء مع القدرة عليه والداعية إليه (**والجبن**) خلاف الشجاعة (**والهرم**) وهو أقصى الكبر (**والبخل**) ضد الكرم (**وأعوذ بك من عذاب القبر**) ما فيه من الأهوال والشدائد (**وأعوذ بك من فتنة المحيا**) ما يعرض للإنسان في مدة حياته من الافتتان بالدنيا وشهواتها وجهالاتها وأعظمها والعياذ بالله تعالى أمر الخاتمة عند الموت (**والممات**) قيل: هي فتنة القبر بسؤال الملكين والمراد من شر ذلك، إذ أصل السؤال واقع لا محالة فلا يدعى برفعه فيكون عذاب القبر مسببًا عن ذلك والسبب غير المسبب، وقيل: المراد الفتنة قبل الموت وأضيفت إلى الموت لقربها منه وحينئذٍ تكون فتنة المحيا قبل ذلك، وقيل: غير ذلك والمحيا والممات مصدران مجروران بالإضافة بوزن مفعل ويصلحان للزمان والمكان والمصدر.

(**رواه الشيخان من حديث أنس، وفي رواية أبي داود: اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن**) بفتح المهملة والزاي جمع بينهما، لأن الهم إنما يكون في المتوقع والحزن فيما وقع، فالهم للمستقبل والحزن على الماضي، ولأن أصل الهم الذوبان يقال: أهمه المرض بمعنى أذابه، سمي به ما يعتري الإنسان من شديد الغم لأنه أبلغ وأشد من الحزن الذي أصله الخشونة، فليس العطف لاختلاف اللفظ مع اتحاد المعنى كما ظن (**وضلع الدين**) بفتح المعجمة واللام ومهملة، أي: ثقله وشدته المانع لصاحبه عن الاستواء، فإن أصل الضلع الاعوجاج والميل وذلك حيث لا يجد من عليه الدين وفاء ولا سيما مع المطالبة، قال بعض السلف: ما دخل هم الدين قلبًا إلاَّ أذهب منه من العقل ما لا يعود إليه (**وغلبة الرجال**) شدة تسلطهم بغير حق تغلبًا وجدلاً، فالإضافة للفاعل أو هيجان النفس من شدة الشهوة، فالإضافة للمفعول وصريح المصنف انفراد أبي داود وليس كذلك، فقد روى البخاري عن أنس: كنت أسمعه ﷺ يكثر أن يقول: اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال (**وكان**) ﷺ (**يقول: اللهم إني أعوذ بك من الجذام**) كغراب علة تحدث من انتشار السوداء في البدن

الأسقام»، رواه أبو داود والنسائي، من حديث أنس.

وكان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من شر ما علمت، ومن شر ما لم أعلم». رواه مسلم من حديث عائشة.

وكان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع، ومن دعاء لا يسمع، ومن نفس لا تشبع، ومن علم لا ينفع، أعوذ بك من هذه الأربع». رواه الترمذي

فتفسد مزاج الأعضاء وجهاتها، وربما انتهى إلى تأكل الأعضاء وسقوطها **(والبرص)** بفتحتين بياض يظهر في ظاهر البدن لفساد المزاج **(والجنون وسيء الأسقام)** ونص على الثلاثة مع دخولها في هذه لأنها أبغض شيء إلى العرب ولهم عنها نفرة عظيمة، ولذا عدوا من شروط الرسالة السلامة من المنفرات، فاستعاذته منها تعليم للأمة أو إظهار للعبودية **(رواه أبو داود والنسائي من حديث أنس)** بإسناد صحيح **(وكان)** ﷺ **(يقول: اللهم إني أعوذ بك من شر ما علمت ومن شر ما لم أعلم)**.

(رواه مسلم) كذا في النسخ من العلم فيهما، والذي في مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه، كلهم **(من حديث عائشة)** بلفظ: من شر ما عملت ومن شر ما لم أعمل بتقديم الميم على اللام فيهما من العمل، أي: من شر عمل يحتاج فيه إلى العفو وما لم أعمل بأن تحفظني منه في المستقبل، أو أراد شر عمل غيره، ﴿واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم﴾ خاصة أو ما ينسب إليه افتراء ولم يعمله.

وقد وقع في الإحياء بتقديم اللام وروده عليه، لكنه لم يعزه لمسلم، فالرد على المصنف أقوى لعزوه لمسلم ما ليس فيه وإن كان جاء حديث آخر بتقديم اللام مرفوعًا: اللهم إني أسألك من الخير كله ما علمت منه وما لم أعلم، وأعوذ بك من الشر كله ما علمت منه وما لم أعلم.

رواه أبو داود والطيالسي عن جابر بن سمرة: **(وكان)** ﷺ **(يقول: اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع)** لذكر الله ولا لاستماع كلامه تعالى وهو القلب القاسي أبعد القلوب من الله سبحانه **(ومن دعاء لا يسمع)** أي: لا يستجاب ولا يعتد به، فكأنه غير مسموع **(ومن نفس لا تشبع)** من جمع المال أشرًا وبطرًا ومن كثرة الأكل الجالبة لكثرة الأبخرة الجالبة للنوم وكثرة الوساوس والخطرات النفسانية المؤدية إلى مضار الدنيا والآخرة **(ومن علم لا ينفع)** أي: لا يعمل به أو لا يهذب الأخلاق الباطنة فيسري بها إلى الأفعال الظاهرة **(أعوذ بك من هذه الأربع)** أتى به مع استفادته مما قبله تنبيهًا على توكيد هذا الحكم وتقويته وفيه تسجيع الدعاء بلا قصد، ولذا جاء في غاية الانسجام، والمكروه إنما هو المتكلف المقصود لأنه لا يلائم الضراعة والذلة.

قال الطيبي: في كل من هذه القرائن إشعار بأن وجوده مبني على غايته والغرض الغاية،

والنسائي من حديث ابن عمرو بن العاص.

وكان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك، وتحول عافيتك، وفجأة نقمتك، وجميع سخطك». رواه مسلم وأبو داود من حديث ابن عمرو بن العاص أيضًا.

وكان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الفقر والقلة والذلة، وأعوذ بك من أن

فإن تعلم العلم إنما هو للنفع به، فإذا لم ينفعه لم يخلص كفافًا، بل يكون وبالأوان القلب إنما خلق ليخشع لربه فإن لم يخشع فهو قاس يستعاذ منه فويل للقاسية قلوبهم وإنما يعتد بالنفس إذا تجافت عن دار الغرور وأنابت إلى دار الخلود، فإذا كانت نهمة لا تشبع كانت أعدى عدو للمرء، فهي أهم ما يستعاذ منه، وعدم استجابة الدعاء دليل على أن الداعي لم ينتفع بعلمه ولم يخشع قلبه ولم تشبع نفسه.

(رواه الترمذي والنسائي من حديث) عبد الله **(بن عمرو بن العاصي)** ورواه أبو داود والنسائي وابن ماجه عن أبي هريرة والنسائي، أيضًا عن أنس: وقد رواه مسلم في آخر حديث، ولفظه عن زيد بن أرقم: كان ﷺ يقول: اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والبخل والهرم وعذاب القبر، اللهم آتِ نفسي تقواها وزكها أنت خير من زكاها، أنت وليها ومولاها، اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعوة لا يستجاب لها، وكذا رواه أحمد والترمذي وغيرهما.

(وكان) ﷺ **(يقول: اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك)** أي: ذهابها مفردة في معنى الجمع، لأن المفرد المضاف يعم النعم الظاهرة والباطنة وهي كل ملائم تحمد عاقبته، والاستعاذة من زوالها تتضمن الحفظ من الوقوع في المعاصي، لأنها تزيلها **(وتحول)** أي: تبدل **(عافيتك)** ويفارق التحول الزوال، فيقال في كل ثابت لشيء ثم فارقه زال، ولفظ أبي داود تحويل بزيادة تحتية وهو تغيير الشيء وانفصاله عن غيره، فكأنه سأل دوام العافية وهي السلامة من الآلام والأسقام **(وفجأة)** بضم الفاء والمد وفتحها والقصر بغتة **(نقمتك)** بكسر النون، وقد تفتح وسكون القاف غضبك وعقوبتك.

قال المازري: استعاذ من أخذة الأسف **(وجميع سخطك)** بفتحتين، أي الأسباب الموجبة لذلك، وإذا انتفت أسبابها حصلت أضدادها.

(رواه مسلم وأبو داود) والترمذي **(من حديث ابن عمرو بن العاصي: أيضًا)** هذا وهم، فالذي فيهما وكذا الترمذي عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر، أي ابن الخطاب: **(وكان)** ﷺ **(يقول: اللهم إني أعوذ بك من الفقر:)** فقد المال أو فقر النفس **(والقلة)** بكسر القاف قلة

أظلم أو أظلم»، رواه أبو داود من حديث أبي هريرة.

وكان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الشقاق والنفاق وسوء الأخلاق». رواه أبو داود من حديث أبي هريرة أيضًا.

وكان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضجيع، وأعوذ بك من الخيانة فإنها بئست البطانة». رواه أبو داود والنسائي من حديث أبي هريرة أيضًا.

وكان يقول: اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين وغلبة العدو، وشماتة

المال التي يخاف منها قلة الصبر وتسلط الشيطان أن يتذكر تنعم الأغنياء، أو المراد القلة في أبواب البر ونقصان الخير أو قلة العدد والمدد أو الكل **(والذلة)** بالكسر **(وأعوذ بك من أن أظلم)** بالبناء للفاعل، أي: أجور أو أعتدي **(أو أظلم)** بالبناء للمفعول، والظلم وضع الشيء في غير محله.

(رواه أبو داود) وابن ماجه والحاكم **(من حديث أبي هريرة)** وسكت عليه أبو داود: **(وكان)** ﷺ **(يقول: اللهم إني أعوذ بك من الشقاق:)** بكسر المعجمة وقافين النزاع والخلاف والتعادي، لأن كلا منهما يكون في شق، أي: ناحية أو هو العداوة وفيها أيضًا المفاعلة فتكون على بابها **(والنفاق:)** نفاق العمل **(وسوء الأخلاق)** لأن صاحبه لا يقر من ذنب إلاَّ وقع في آخر والأخلاق السيئة من السموم القاتلة والمهلكات والمخازي الفاضحة والرذائل الواضحة والخبائث المبعدة عن الله تعالى المقربة للشيطان فحق أن يستعاذ منها.

(رواه أبو داود والنسائي) في الصلاة **(من حديث أبي هريرة) أيضًا**، ورواه النسائي في الاستعاذة: **(وكان)** ﷺ **(يقول: اللهم إني أعوذ بك من الجوع)** أي: من ألمه وشدة مصابرته لأنه يمنع راحة البدن ويحلل المواد المحمودة بلا بدل ويشوّش الدماغ ويثير الأفكار الفاسدة والخيالات الباطلة **(فإنه بئس الضجيع)** أي: النائم معي في فراش واحد، سماه ضجيعًا لملازمته لصاحبه في المضجع تنبيهًا على أن المراد الملازم المضر لا مطلق جوع **(وأعوذ بك من الخيانة)** مخالفة الحق بنقض العهد في السر **(فإنها بئست البطانة)** بالكسر خلاف الظهارة، ثم استعيرت لمن يخصه الإنسان بالاطلاع على باطن أمره، ولما كانت الخيانة أمرًا يبطنه الإنسان ويستره سماها بطانة والخيانة خزي وهوان وتكون في المال والنفس والعدد والكيل والوزن وغير ذلك **(رواه أبو داود والنسائي من حديث أبي هريرة أيضًا)**.

بإسناد صحيح وله شاهد من حديث ابن مسعود عند الحاكم في حديث: **(وكان)** ﷺ **(يقول: اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين:)** ثقله وشدته حيث لا قدرة على وفائه، لا سيما مع الطلب **(وغلبة العدو)** من يفرح بمصيبته ويحزن بمسرته **(وشماتة الأعداء)** فرحهم ببلية تنزل

الأعداء». رواه النسائي.

وكان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الهدم والهرم، وأعوذ بك من التردي ومن الغرق والحرق، وأعوذ بك من أن يتخبطني الشيطان عند الموت، وأعوذ بك أن أموت في سبيلك مدبرًا، وأعوذ بك أن أموت لديغًا»، رواه أبو داود والنسائي

بعدوهم، ختم بهذه الكلمة البديعة لكونها جامعة متضمنة لسؤال الحفظ من جميع ما يشمت به، وإنما قال ذلك خوفًا على اتباعه من التفرقة وقلة انتفاع المؤلفة لا لأنه يتأثر من الشماتة مراعاة لحظ نفسه لعصمته من ذلك، كذا أفاده بعض الكمل.

(رواه النسائي) والحاكم وأحمد من حديث ابن عمر: **(وكان)** ﷺ **(يقول: اللهم إني أعوذ بك من الهدم)** بسكون الدال سقوط البناء ووقوعه على الشيء، وروي بفتح الدال اسم ما انهدم منه، وفي النهاية: الهدم محركًا البناء المهدوم وبالسكون الفعل.

قال ابن رسلان: يحتمل أن يراد بالهدم المستعاذ منه سقوط البناء المعقود أو المسقف لما يترتب عليه من فساد ما انهدم عليه من الحيوان وغيره واحتياج مالكه إلى كلفة في تجديده **(والهرم)** كبر السن المؤدي إلى تساقط القوى وذهاب العقل وتخبط الرأي **(وأعوذ بك من التردي:)** السقوط من عال كشاهق جبل أو في بئر ونحو ذلك من الردى وهو الهلاك **(ومن الغرق)** بفتح الراء على الصواب وكسرها القياس، أي: الموت في الماء غريقًا **(والحرق)** بفتحتين الالتهاب بالنار.

قال البيضاوي: استعاذ من هذه الأمور مع أنها شهادة لأنها مجهدة مقلقة لا يثبت المرء عندها، فربما استزله الشيطان: أخل بدينه، ولأنه يعد فجأة وأخذة أسف، وقال الطيبي: لأنها في الظاهر مصائب بلايا ومحن كالأمراض السابقة المستعاذ منها، وأما ترتب ثواب الشهادة عليها فللبناء على أنه تعالى يثيب عبده المؤمن على المصائب كلها حتى الشوكة، ولأن الفرق بين الشهادة الحقيقية وبين هذه أنها متمنى كل مؤمن وقد يجب عليه توخي بهجة الشهادة والتحري فيها بخلاف التردي وما معه، فيجب التحرز عنها ولو سعى فيها عصى **(وأعوذ بك من أن يتخبطني الشيطان)** أي: يصرعني ويلعب بي ويفسد ديني أو عقلي **(عند الموت)** بنزعاته التي تزل بها الأقدام وتصرع الأحلام، وقد يستولي على المرء عند ذلك فيضله أو يمنعه التوبة أو يعوقه عن الخروج عن مظلمة، أو يؤيسه من الرحمة أو يكره له الموت ويؤسفه على الحياة الدنيا، فلا يرضى مما قضى عليه من الفناء فيختم له بسوء والعياذ بالله تعالى وهذا تعليم للأمة فإن شيطانه أسلم ولا تسلط لأحد عليه بحال وكذلك الأنبياء لا تسلط للشيطان عليهم، فتخبيط الشيطان مجاز عن إضلاله وتسويله **(وأعوذ بك أن أموت في سبيلك مدبرًا)** عن الحق أو عن

من حديث أبي اليسر.

وكان يتعوذ من عين الجن والإنس، فلما نزلت المعوذتان أخذ بهما وترك ما سوى ذلك. رواه النسائي.

وكان إذا خاف قومًا قال: «اللهم إنا نجعلك في نحورهم، ونعوذ بك من شرورهم». رواه أبو داود.

وكان ﷺ يعوذ الحسن والحسين ويقول: إن أباكما كان يعوذ بهما إسمٰعيل وإسحٰق ـ أعوذ بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة».

قتال الكفار، لأنه ﷺ يحرم عليه الفرار مطلقًا، فمن قيده بما إذا حرم الفرار إنما هو بالنظر لغيره وأنه تعليم للأمة **(وأعوذ بك أن أموت لديغًا)** فعيل بمعنى ملدوغ بدال مهملة وغين معجمة، يستعمل في ذات سم كحية وعقرب، أما بذال معجمة وعين مهملة ففي الإحراق بنار، كالكي وإعجامهما أو إهمالهما، فمما خلت عنه كتب اللغة المتداولة.

(رواه أبو داود والنسائي) والحاكم **(من حديث أبي اليسر)** بفتح التحتية والمهملة كعب بن عمر والأنصاري **(وكان)** ﷺ **(يتعوذ)** بالله **(من عين الجن والإنس)** وفي رواية: كان يتعوذ من الجان وعين الإنسان **(فلما نزلت المعوذتان)** بكسر الواو مشددة **(أخذ بهما)** أي: صار يتعوذ بهما **(وترك ما سوى ذلك)** مما كان يتعوذ به غير القرءان لما ثبت أنه كان يرقى بالفاتحة وكان يرقى بها تارة وبالمعوذتين أخرى لما تضمنتاه من الاستعاذة من كل مكروه.

(رواه النسائي) والترمذي، وقال حسن غريب وابن ماجه وصححه الضياء في المختارة، كلهم عن أبي سعيد: **(وكان)** ﷺ **(إذا خاف قومًا)** أي: شر قوم **(قال: اللهم إنا نجعلك في نحورهم)** أي: في مقابلة صدورهم لتدفع عنا شرورهم وتحول بيننا وبينهم، تقول: جعلت فلانًا في نحر العدو إذا جعلته قبالته يقاتل عنك ويحول بينك وبينه **(ونعوذ بك من شرورهم)** المراد: نسألك أن تصد صدورهم عنا وتدفع شرورهم وتكفينا أمورهم، وخص النحر لأنه أسرع وأقوى في الدفع والتمكن من المدفوع والعدو إنما يستقبل بنحره عند مناهضة القتال أو تفاؤلاً بنحرهم أو قتلهم.

(رواه أبو داود) وأحمد والحاكم والبيهقي بأسانيد صحيحة عن أبي موسى، قال الحاكم على شرط الشيخين وأقره الذهبي: **(وكان ﷺ يعوذ)** بذال معجمة **(الحسن والحسين ويقول)** لهما: **(إن أباكما)** جدكما الأعلى إبراهيم عليه الصلاة والسلام **(كان يعوذ بها)** أي: بالكلمات الآتية، ولبعض رواة البخاري: بهما بالتثنية **(إسمٰعيل، وإسحٰق)** ابنيه، وهي: **(أعوذ)** هذا لفظ البخاري ووقع في الأذكار: أعيذكما **(بكلمات الله)** كلامه على الإطلاق أو المعوذتين أو

رواه البخاري والترمذي.

وقد استشكل صدور هذه الأدعية ونحوها منه ﷺ مع قوله تعالى: ﴿**ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر**﴾ [الفتح/٢]، ووجوب عصمته.

وأجيب: بأنه امتثل ما أمره الله به من تسبيحه وسؤاله المغفرة في قوله تعالى: ﴿**إذا جاء نصر الله والفتح**﴾ [النصر/١].

ويحتمل أن يكون قاله على سبيل التواضع والاستكانة والخضوع والشكر لربه تعالى، لما علم أنه قد غفر له، ويحتمل أن يكون سؤاله ذلك لأمته وللتشريع،

القرءان، قاله المصنف: زاد الحافظ وقيل: ما وعدته، كما قال تعالى ﴿وتمت كلمة ربك الحسنى على بني إسرائيل﴾ ، والمراد بها قوله: ﴿ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض﴾ (**التامة**) الكاملة أو النافعة أو الشافية أو المباركة أو القاضية التي تمضي وتستمر ولا يردها شيء ولا يدخلها نقص ولا عيب.

قال الخطابي: استدل أحمد به على أن كلام الله غير مخلوق، لأنه ﷺ لا يحتج بمخلوق (**من كل شيطان**) إنسي وجني (**وهامة**) بشد الميم واحدة الهوام ذوات السموم، وقيل: كل ما له سم يقتل، فأما ما لا يقتل بسمه، فيقال له السوام، وقيل: المراد كل نسمة تهم بسوء (**ومن كل عين لامة**) بالتشديد أيضًا التي تصيب ما نظرت إليه بسوء، وقال الخطابي: المراد بها كل داء وآفة تلم بالإنسان من جنون وخبل، وقال أبو عبيد أصله من ألممت إلمامًا، وإنما قال لامة لأنه أراد أنها ذات لمم.

وقال ابن الأنباري: يعني أنها تأتي في وقت بعد وقت، وقال: لامة ليوافق لفظ هامة لأنه أخف على اللسان.

(**رواه البخاري**) في أحاديث الأنبياء (**والترمذي**) وابن ماجه، كلاهما في الطب، وأبو داود في السنة والنسائي في التعوذ (**وقد استشكل صدور هذه الأدعية**) السابقة (**ونحوها منه ﷺ مع قوله تعالى: ﴿ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر﴾ ووجوب عصمته**) وتقدم الكلام على هذه الآية وأنه لا ذنب البتة، والمراد بالغفر الستر والمنع كأنه قيل: ليستر عنك الذنب ويمنعك منه، فلا يمنع منك ذنب أصلاً وهذا أحسن الأجوبة.

(**وأجيب بأنه امتثل ما أمره الله به من تسبيحه وسؤاله المغفرة في قوله تعالى: ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾** [النصر/ ١]) إلى آخر السورة (**ويحتمل أن يكون قاله على سبيل التواضع والاستكانة والخضوع**) عطف تفسير (**والشكر لربه لما علم**) بكسر اللام (**أنه قد غفر له، ويحتمل أن يكون سؤاله ذلك لأمته أو للتشريع والله أعلم**) وقال الطيبي: استعاذ مما عصم

والله أعلم.

وكان عليه السلام عند الكرب ـ وهو ما يهجم على الإنسان مما يأخذ بنفسه ويحزنه ويغمه ـ يدعو: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب السموات والأرضين رب العرش العظيم» رواه البخاري. وفي رواية: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات والأرض، ورب العرش الكريم».

قال الطيبي: صدر هذا الثناء بذكر الرب ليناسب كشف الكرب لأنه مقتضى التربية، ومنه التهليل المشتمل على التوحيد، وهو أصل التنزيهات الجلالية، والعظمة التي تدل على تمام القدرة والحلم الذي يدل على العلم. إذ الجاهل لا يتصور منه

منه ليلتزم خوف الله وإعظامه والافتقار إليه، وليقتدي به وليبين صفة الدعاء **(وكان عليه السلام عند الكرب وهو ما يهجم على الإنسان مما يأخذ بنفسه ويحزنه)** جملة معترضة لتفسير الكرب **(يدعو)** يقول: **(لا إله إلا الله العظيم)** المطلق البالغ أقصى مراتب العظمة، الذي لا يتصوره عقل ولا يحيط بكنهه بصيرة ولا يعظم عليه شيء **(الحليم)** الذي لا يستفزه غضب ولا يحمله غيظ على استعجال العقوبة والمسارعة إلى الانتقام فيؤخره مع القدرة عليه **(لا إله إلا الله رب السموات والأرضين رب العرش العظيم)** بجره نعت للعرش **(رواه البخاري)** ومسلم عن ابن عباس.

وفي نسخة: رواه الشيخان وهي أصوب **(وفي رواية)** لهما أيضًا عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ كان يقول عند الكرب: **(لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموٰت والأرض)**.

وفي رواية: ورب الأرض **(ورب العرش الكريم)** بجره، كالعظيم قبله صفة للعرش في رواية الأكثر، وروى برفعهما نعتان لرب أو للعرش خبر مبتدأ محذوف قطع عما قبله للمدح وسبق شرحه مبسوطًا في الطب.

(قال الطيبي: صدر هذا الثناء) المسمى دعاء، لأن الثناء على الكريم دعاء ولا أكرم منه سبحانه **(بذكر الرب ليناسب كشف الكرب، لأنه مقتضى التربية)** والمراد بالتصدير ذكره مرارًا في أثنائه إلا الابتداء به كما هو ظاهر **(ومنه التهليل المشتمل على التوحيد)** بقوله: أول كل قرينة لا إله إلا الله **(وهذا أصل التنزيهات الجلالية والعظمة التي تدل على تمام القدرة)** فلذا وصفه بها **(والحلم الذي يدل على العلم، إذ الجاهل)** أي: الأحمق **(لا يتصور منه حلم**

حلم ولا كرم، وهما أصل الأوصاف الإكرامية. انتهى.

وكان عليه السلام إذا همه أمر رفع رأسه إلى السماء وقال: سبحان الله العظيم، رواه الترمذي من حديث أبي هريرة.

فإن قلت: هذا ذكر ليس فيه دعاء.

فالجواب: إن التعرض للطلب تارة يكون بذكر أوصاف العبد من فقره وحاجته، وتارة بذكر أوصاف السيد من وحدانيته، والثناء عليه. وقد قال أمية بن أبي الصلت في مدح عبد الله بن جدعان:

أأذكر حاجتي أم قد كفاني حياؤك إن شيمتك الحياء
إذا أثنى عليك المرء يومًا كفاه من تعرضك الثناء

قال سفيان الثوري: فهذا مخلوق حين نسب إلى الكرم اكتفى بالثناء، فكيف بالخالق.

ولا كرم وهما) العظيم الحليم **(أصل الأوصاف الإكرامية. انتهى)**.

وتقدم عن ابن القيم أبسط من هذا في كلام المصنف في الطب **(وكان عليه السلام إذا همه أمر)** أقلقه وأزعجه **(رفع رأسه)** كذا في النسخ والمتقدم له في الطب عن الترمذي: إذا أهمه الأمر رفع طرفه وهو الذي في الترمذي بلفظ: أهمه بالألف وتعريف الأمر وطرفه، أي: بصره **(إلى السماء، وقال)** مستغيثًا متضرعًا: **(سبحان الله العظيم)** وإذا اجتهد في الدعاء، قال: يا حيّ يا قيّوم، هذا باقي الحديث.

(رواه الترمذي) تامًا **(من حديث أبي هريرة)** زاد في بعض النسخ هنا: **(فإن قلت: هذا)** المذكور من الحديثين **(ذكر ليس فيه دعاء، فالجواب: إن التعرض للطلب تارة يكون بذكر أوصاف العبد من فقره وحاجته، وتارة يكون بذكر أوصاف السيد)** المطلوب منه سبحانه وتعالى **(من وحدانيته والثناء عليه)** كما هنا **(وقال أمية بن أبي الصلت)** الذي آمن شعره وكفر قلبه **(في مدح عبد الله بن جدعان)** بضم الجيم وإسكان الدال ثم عين مهملتين التيمي: **(أأذكر حاجتي أم)** لا أذكرها، بل **(قد كفاني حياؤك)** بمهملة وتحتية عن ذكر حاجتي **(إن شيمتك:)** بمعجمة طبيعتك **(الحياء)** المقتضي مزيد الكرم المغني عن ذكر الحاجة **(إذا أثنى عليك:)** مدحك **(المرء يومًا)** قطعة من الزمان **(كفاه من تعرضك)** مصدر مضاف لمفعوله، أي: سؤاله لك **(الثناء)** أي: ثناؤه عليك.

(قال سفيٰن الثوري) المتقدم للمصنف في الطب ابن عيينة: **(فهذا مخلوق حين نسب إلى الكرم اكتفى بالثناء)** عن السؤال **(فكيف بالخالق)** وهذا مر في الطب بأبسط من هذا،

وكان ﷺ إذا كربه أمر قال: «يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث»، رواه أبو داود من حديث أنس.

وقال عليه السلام: «ما كربني أمر إلا تمثل لي جبريل فقال: يا محمد قل: توكلت على الحي الذي لا يموت، والحمد لله الذي لم يتخذ ولدًا ولم يكن له شريك في الملك، ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرًا». رواه الطبراني عن أبي هريرة. وتقدم في المقصد الثامن مزيد لذلك.

وكان ﷺ يقول في الضالة: «اللهم رادَّ الضالة وهادي الضالة أنت تهدي من الضلالة، اردد علي ضالتي بعزتك وسلطانك، فإنها من عطائك وفضلك». رواه الطبراني في الصغير من حديث ابن عمر.

وقد سقط في غالب النسخ: (وكان) ﷺ (إذا كربه أمر) أي: شق عليه وأهمه شأنه (قال: يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث) مما نزل بي.

(رواه أبو داود من حديث أنس) وكذا الترمذي: (وقال عليه السلام: ما كربني أمر إلاَّ تمثل لي:) تصور (جبريل، فقال: يا محمد قل توكلت على الحي الذي لا يموت والحمد لله الذي لم يتخذ ولدًا) فخيره كله لعباده، فلذا استحق الحمد على ذلك (ولم يكن له شريك في الملك) الألوهية (ولم يكن له ولي) ينصره (من) أجل (الذل) أي: لم يذل فيحتاج إلى ناصر (وكبره تكبيرًا:) عظمه عظمة تامة عن الولد والشريك، والذل وكل ما لا يليق به أمره بأن يثق به ويسند أمره إليه في استكفاء ما ينوبه مع التمسك بقاعدة التوكل، وعرفه أن الحي الذي لا يموت حقيق بأن يتوكل عليه وحده ولا يتوكل على غيره من الأحياء الذين يموتون (رواه الطبراني عن أبي هريرة.

ورواه عنه أيضًا ابن مصري في أماليه، ورواه البيهقي وابن أبي الدنيا عن إسمٰعيل بن أبي فديك مرسلاً (وتقدم في المقصد الثامن) بميم فتون وهو مقصد الطب النبوي (مزيد لذلك، وكان) ﷺ (يقول في الضالة) أي: في دعائه لطلب ردها، وتكرر ذلك منه على ما يفيده: كان مع المضارع في أحد الأقوال: (اللهم راد الضالة) الإبل التي تبقى بمضيعة بلا رب للذكر والأنثى (وهادي الضالة أنت تهدي) بفتح التاء من هدى، أي: تنقذ وتخلص (من الضلالة أردد عليّ ضالتي بعزك وسلطانك فإنها من عطائك وفضلك).

(رواه الطبراني في الصغير من حديث ابن عمر:) ويجوز أن هذا الدعاء ينفع لمن غاب عنه شيء حيوانًا كان أو غيره وإن كان الأصل أن الضالة الحيوان الضائع، ويقال لغيره ضائع

وكان ﷺ يدعو هكذا بباطن كفيه وظاهرهما. رواه أبو داود عن أنس.

وقال أبو موسى الأشعري ـ كما عند البخاري ـ دعا النبي ﷺ ثم رفع يديه حتى رأيت بياض ابطيه.

وعنده أيضًا من حديث ابن عمر: رفع ﷺ يديه فقال: «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالدبن الوليد».

لكن في حديث أنس «لم يكن النبي ﷺ يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء» وهو حديث صحيح. ويجمع بينه وبين ما تقدم: بأن الرفع في الاستسقاء يخالف غيره إما بالمبالغة إلى أن يصير اليدان في حذو الوجه مثلاً، وفي الدعاء إلى حذو المنكبين، ولا يعكر على ذلك أنه ثبت في كل منهما حتى يرى بياض إبطيه، بل يجمع: بأن تكون رؤية البياض في الاستسقاء أبلغ منها في غيره، وإما أن الكفين في الاستسقاء يليان الأرض وفي الدعاء يليان السماء.

ولفظه: (وكان) ﷺ (يدعو هكذا بباطن كفيه) إلى السماء تارة إن دعا بنحو تحصيل شيء (وظاهرهما) إلى السماء تارة إن دعا بنحو دفع بلاء.

(رواه أبو داود عن أنس) بن مالك: قال النووي: قال العلماء: السنة في كل دعاء لدفع بلاء أن يرفع يديه جاعلاً ظهور كفيه إلى السماء، وإذا دعا بسؤال شيء وتحصيله أن يجعل كفيه إلى السماء. انتهى.

(وقال أبو موسى) عبد الله بن قيس (الأشعري كما عند البخاري) في المغازي في قصة دعائه لأبي عامر عم أبي موسى بعد قتله شهيدًا في غزوة خيبر بالراء: (دعا النبي ﷺ ثم رفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه) لعدم الشعر أصلاً أو لدوام تعاهده (وعنده) أي البخاري (أيضًا من حديث ابن عمر) في آخر حديث مر في المغازي: (رفع ﷺ يديه فقال: اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد بن الوليد) مرتين كما في البخاري (لكن في حديث أنس) في الصحيحين: (لم يكن النبي ﷺ يرفع يديه في شيء من دعائه إلاَّ في الاستسقاء وهو حديث صحيح، ويجمع بينه وبين ما تقدم بأن الرفع في الاستسقاء يخالف غيره، أما بالمبالغة) في الرفع (إلى أن يصير اليدان حذو الوجه مثلاً، وفي الدعاء) في غير الاستسقاء: يرفعهما (إلى حذو المنكبين، ولا يعكر على ذلك أنه) ثبت (في كل منهما) حديث أبي موسى، بلفظ: حتى رأيت، وحديث أنس بلفظ: (حتى يرى بياض إبطيه، بل) إضراب عن العكر (يجمع بأن تكون رؤية البياض في الاستسقاء أبلغ منها في غيره، وأما أن الكفين في الاستسقاء يليان الأرض، وفي الدعاء: يليان السماء).

قال الحافظ عبد العظيم المنذري: وبتعذير الجمع فجانب الإثبات أرجح. انتهى.

وروى الإمام أحمد والحاكم وأبو داود أنه ﷺ كان يرفع يديه إذا دعا حذو منكبيه. وفي رواية ابن ماجه: ويبسطهما.

وهذا يقتضي أن تكونا متفرقتين مبسوطتين، لا كهيئة الاغتراف.

قال الحافظ ابن حجر: غالب الأحاديث التي وردت في رفع اليدين في الدعاء إنما المراد بها مد اليدين وبسطهما عند الدعاء.

وروى ابن عباس: كان ﷺ إذا دعا ضم كفيه .وجعل بطونهما مما يلي وجهه. رواه الطبراني في الكبير بسند ضعيف.

وهل يمسح بهما وجهه؟ أما في القنوت في الصلاة فالأصح، لا، لعدم وروده

ويؤيده رواية مسلم عن أنس أنه ﷺ استسقى فأشار بظهر كفيه إلى السماء، ولأبي داود عن أنس: كان يستسقي هكذا ومد يديه وجعل بطونها مما يلي الأرض حتى رأيت بياض إبطيه.

(قال الحافظ عبد العظيم المنذري: وبتعذير الجمع) أي: تعذره **(فجانب الإثبات أرجح. انتهى)**.

وعند أبي داود والترمذي: وحسنه عن سلمان رفعه؛ أن ربكم حي كريم يستحي من عبده إذا رفع يديه إليه أن يردهما صفرًا بكسر المهملة وسكون الفاء، أي: خاليتين **(وروىٰ الإمام أحمد)** والحاكم **(وأبو داود؛ أنه ﷺ كان يرفع يديه إذا دعا حذو منكبيه)** أي: مقابلهما.

(وفي رواية ابن ماجه: ويبسطهما، وهذا يقتضي أن تكونا متفرقتين) لأن كونهما حذو المنكبين يقتضي تفرقهما **(مبسوطتين لا كهيئة الاغتراف)** الذي يجمعهما.

(قال الحافظ ابن حجر: غالب الأحاديث التي وردت في رفع اليدين في الدعاء إنما المراد بها مد اليدين وبسطهما عند الدعاء) وكأنه عند الاستسقاء زاد مع ذلك فرفعهما إلى جهة وجهه حتى حاذياه وبه حينئذٍ يرى بياض إبطيه، هذا بقية كلام الحافظ جاعلاً ذلك تأييدًا للجمع السابق أن المنفي الرفع البالغ.

(وروي ابن عباس: كان ﷺ إذا دعا ضم كفيه:) جمعهما **(وجعل بطونهما مما يلي وجهه، رواه الطبراني في الكبير بسند ضعيف)** وله شاهد عن أحمد عن السائب: كان ﷺ إذا سأل الله جعل باطن كفيه إليه، وإذا استعاذ جعل ظاهرهما إليه **(وهل يمسح بهما وجهه)** فيه

فيه، قال البيهقي: لا أحفظ فيه عن أحد من السلف شيئًا، وإن روي عن بعضهم في الدعاء خارج الصلاة، وقد روي فيه عن النبي ﷺ خبر ضعيف مستعمل عند بعضهم في الدعاء خارجها، فأما فيها فعمل لم يثبت فيه خبر ولا أثر ولا قياس، والأولى أن لا يفعله.

وقد دعا ﷺ لأنس فقال: «اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيما أعطيته» رواه البخاري.

وفي «الأدب المفرد» له، عن أنس قال: قالت أم سليم -وهي أم أنس-: خويدمك ألا تدعو له؟ فقال: «اللهم أكثر ماله وولده، وأطل حياته، واغفر له».

وفي الصحيح: إن أنسًا كان في الهجرة ابن تسع سنين، وكانت وفاته سنة إحدى وتسعين فيما قيل -وقيل: ثلاث- وله مائة وثلاث سنين. قاله خليفة وهو

تفصيل (**أما في القنوت في الصلاة فالأصح لا**) يمسح (**لعدم وروده فيه**.

(**قال البيهقي: لا أحفظ فيه عن أحد من السلف شيئًا، وإن روي عن بعضهم في الدعاء خارج الصلاة**) أنه يمسح ندبًا وهذا قسيم قوله: أما في القنوت (**وقد روى فيه عن النبي ﷺ خبر ضعيف**) أخرجه أبو داود عن بريدة أن النبي ﷺ كان إذا دعا فرفع يديه مسح وجهه بيديه حسنه بعض الحفاظ وهو (**مستعمل عند بعضهم في الدعاء خارجها**) فيستحب على المعتمد عند الشافعية، وقال به بعض المالكية تفاؤلاً وتيمنًا بأن كفيه ملئتا خيرًا، فأفاض منه على وجهه (**فأما فيها فعمل لم يثبت فيه خبر**) عن المصطفى (**ولا أثر**) عن صاحب (**ولا قياس والأولى أن لا يفعله**) تنزيهًا للصلاة عن فعل لم يرد (**وقد دعا ﷺ لأنس فقال: اللهم أكثر**) بفتح الهمزة وكسر المثلثة (**ماله وولده وبارك له فيما أعطيته، رواه البخاري**) في الدعوات ومسلم في الفضائل، كلاهما عن أنس، قال: قالت أم سليم للنبي ﷺ: أنس خادمك فادع له، فقال: فذكره (**وفي**) كتاب (**الأدب المفرد له**) للبخاري (**عن أنس قال، قالت أم سليم**) بضم السين وفتح اللام (**وهي أم أنس خويدمك**) بالتصغير تعني أنسًا (**ألا تدعو له**) قالت ذلك استعطافًا (**فقال**) ﷺ: (**اللهم أكثر ماله وولده وأطل حياته واغفر له**) فزاده دعوتين على الثلاثة في الحديث قبله والحديث واحد، غير أن بعض الرواة ذكر ما لم يذكر الآخر.

(**وفي الصحيح؛ أن أنسًا كان في الهجرة ابن تسع سنين وكانت وفاته سنة إحدى وتسعين فيما قيل، وقيل: ثلاث**) وتسعين (**وله مائة وثلاث سنين، قاله خليفة**) ابن خياط بخاء

المعتمد.

وأكثر ما قيل في سنه: أنه بلغ مائة سنة وسبع سنين، وأقل ما قيل فيه بلغ تسعًا وتسعين سنة.

وأما كثرة ولده، فروى مسلم قال أنس: فوالله إن مالي لكثير، وإن ولدي وولد ولدي ليعادون على نحو المائة اليوم. وورد في حديث رواه الشيخان أن أنسًا قال: أخبرتي ابنتي أمينة ـ بضم الهمزة وفتح الميم، وسكون المثناة التحتية، بعدها نون ـ أنه دفن من صلبي إلى مقدم الحجاج البصرة مائة وعشرون.

وقال ابن قتيبة في «المعارف»: كان بالبصرة ثلاثة ما ماتوا حتى رأى كل واحد منهم من ولده مائة ذكر لصلبه: أبو بكرة، وخليفة بن بدر، وأنس، وزاد غيره

معجمة وتحتية ثقيلة العصفري البصري، شيخ البخاري، صدوق أخباري، علامة، مات سنة أربعين ومائتين **(وهو المعتمد)** كما قال الحافظ: **(وأكثر ما قيل في سنه أنه بلغ مائة سنة وسبع سنين)** هذا يرد على قول المصنف في شرح البخاري.

وقيل: عاش مائة سنة وثلاثين سنة، وقيل: مائة وعشرين **(وأقل ما قيل فيه: بلغ تسعا وتسعين سنة)** مائة إلاَّ سنة وهو آخر الصحابة موتًا بالبصرة **(وأما كثرة ولده فروى مسلم)** عن إسحق وهو ابن عبد اللّه بن أبي طلحة، قال: حدثني أنس، قال: جاءت بي أمي إلى رسول اللّه ﷺ قد أزرتني بنصف خمارها ردتني بنصفه، فقالت: يا رسول اللّه هذا ابني أنيس أتيتك به يخدمك فادع اللّه له، فقال: اللهم أكثر ماله وولده **(قال أنس: فواللّه إن مالي لكثير وإن ولدي وولد ولدي ليعادون)** أي يبينون بالعدد، لكن لفظ مسلم: ليتعادون **(على نحو المائة اليوم)** بتاء فوقية بعد التحتية، وبلفظ اليوم.

(وورد في حديث رواه الشيخان. أن أنسًا قال: أخبرتني ابنتي أمينة) أي: **(بضم الهمزة وفتح الميم وسكون المثناة التحتية بعدها نون)** فهاء تأنيث تابعية مقبولة، روى عنها أبوها؛ **(أنه دفن من صلبي إلى مقدم الحجاج)** بن يوسف الثقفي **(البصرة)** أميرًا عليها **(مائة وعشرون)** ذكورًا وأناثاً، ثم مات له بعد ذلك خمسة، فعند الطبراني قال أنس: فلقد دغنت من صلبي سوى ولد ولدي مائة وخمسة وعشرين.

(وقال) محمد بن مسلم **(بن قتيبة)** الدينوري **(في)** كتاب **(المعارف: كان بالبصرة ثلاثة)** من الرجال **(ما ماتوا حتى رأى كل واحد منهم من ولده مائة ذكر لصلبه أبو بكرة)** نفيع بن الحرث الثقفي الصحابي، مات بالبصرة سنة إحدى أو اثنتين وخمسين **(وخليفة بن بدر**

رابعًا: وهو المهلب بن أبي صفرة.

وأخرج ابن سعد عن أنس قال: دعا لي النبي ﷺ: «اللهم أكثر ماله وولده، وأطل عمره، واغفر له»، فقد دفنت من صلبي مائة واثنين، وإن ثمرتي لتحمل في السنة مرتين، ولقد بقيت حتى سئمت الحياة، وأرجو الرابعة.

وأخرج الترمذي عن أبي العالية في ذكر أنس: وكان له بستان يؤتي في كل سنة الفاكهة مرتين، وكان فيه ريحان تفوح منه رائحة المسك. ورجاله ثقات.

وأنس، وزاد غيره: رابعًا وهو المهلب بن أبي صفرة) بضم المهملة وإسكان الفاء واسمه ظالم بن سارق العتكي بفتح المهملة والفوقية، الأزدي البصري، من ثقات الأمراء وكان عارفًا بالحرب، فكان أعداؤه يرمونه بالكذب وهو من كبار التابعين وله رواية مرسلة، قال أبو إسحٰق السبيعي: ما رأيت أميرًا أفضل منه، مات سنة اثنتين وثمانين على الصحيح.

(وأخرج ابن سعد عن أنس، قال دعا لي النبي ﷺ) فقال: **(اللهم أكثر ماله وولده)** قال القاضي عياض: فيه جواز الدعاء بمثل هذا وحجة لفضل الغنيّ، وذلك إذا لم يشغل عن القيام بحق الله تعالى، ولولا دعوته ﷺ لخيف عليها الهلاك من كثرتهما، لأنه تعالى حذر من ذلك، فقال: إنما أموالكم وأولادكم فتنة، يعني في الغالب، وقال الأبي: ويحتمل أنه إنما دعا له بتكثير المال لما رأى عليه من حالة الفقر وهو دليل ترديه بنصف الخمار فلا دليل فيه على تفضيل الغني **(وأطل عمره واغفر له فقد دفنت من صلبي مائة واثنين وإن ثمرتي لتحمل)** بها الأشجار **(في السنة)** أي: كل سنة **(مرتين، لقد بقيت حتى سئمت)** كرهت **(الحياة وأرجو الرابعة)** وهي المغفرة.

وفي رواية لمسلم: فدعا لي بكل خير وكان في آخر ما دعا به لي أن قال: اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيه، قال القرطبي: قوله دعا لي بكل خير يحتمل أنه دعا له بهذا اللفظ ويحتمل أن التعبير بذلك من أنس. انتهى.

والثاني هو المتبادر من قوله: وكان في آخر، فإنه يشعر أن قبله دعوات إما أنه لم يحفظها أو لم يرد التحديث بها تفصيلاً، فأجملها بقوله: بكل خير.

(وأخرج الترمذي عن أبي العالية) رفيع بن مهران **(في ذكر أنس)**: لفظ الترمذي من طريق أبي خلدة: قلت لأبي العالية: أسمع أنس من النبي ﷺ، قال: خدمه عشر سنين ودعا له النبي ﷺ **(وكان له بستان يؤتي)** بالواو، أي: يعطي **(في كل سنة الفاكهة مرتين)** وفي نسخة: يأتي بالفاكهة بالألف، أي: يجيء، والذي في الإصابة عن الترمذي عن أبي العالية يحمل الفاكهة في السنة مرتين **(وكان فيه ريحان يفوح منه ريح المسك ورجاله ثقات)** ثم لا تعارض بين هذا

ودعا علي الصلاة والسلام لمالك بن ربيعة السلولي أن يبارك له في ولده، فولد له ثمانون ذكرًا، رواه ابن عساكر.

وأرسل عليه الصلاة والسلام إلى علي يوم خيبر، وكان أرمد، فتفل في عينيه وقال: «اللهم أذهب عنه الحر والبرد»، قال: فما وجدت حرًا ولا بردًا منذ ذلك اليوم، ولا رمدت عيناي.

وبعث ﷺ عليًا إلى اليمن قاضيًا فقال: يا رسول الله، لا علم لي بالقضاء، فقال: «ادن مني، فدنا منه، فضرب يده على صدره وقال: اللهم اهد قلبه وثبت

وبين ما رواه ابن ماجه برجال ثقات عن عمرو بن غيلان الثقفي، والطبراني عن معاذ والطبراني أيضًا برجال ثقات عن فضالة بن عبيد مرفوعًا: «اللهم من آمن بي وصدقني وعلم أن ما جئت به هو الحق من عندك فأقلل ماله وولده وحبب إليه لقاءك، ومن لم يؤمن بي ولم يصدقني ولم يعلم أن ما جئت به هو الحق من عندك فأكثر ماله وولده وأطل عمره»، لأن فضل التقلل من الدنيا مختلف باختلاف الأشخاص، كما يشير إليه الحديث القدسي إن من عبادي من لا يصلحه إلاّ الغنى... الحديث، فمن الناس من يخاف عليه الفتنة بالمال والولد وعليه ورد هذا الحديث: وإن كانت من صيغة عموم لأنه يصدق بمؤمن يخاف عليه الفتنة بالمال والولد، ومنهم من لا يخاف عليه كأنس، وحديث: «نعم المال الصالح للرجل الصالح»، فدعا لكل من أمته بما يصلح له ولا تناقض بين أحاديثه، فقول الداودي أحمد بن نصران: حديث أنس يدل على بطلان هذا الحديث، وكيف يصح وهو ﷺ يحض على النكاح والتماس والولد ساقط، فقد أمكن الجمع وقال الحافظ: لا منافاة بينهما لاحتمال أن يكون ورد في حصول الأمرين معًا، لكن يعكر عليه حديث أنس: فيقال كيف دعا له وهو خادمه بما كرهه لغيره، فيحتمل أنه قرن دعاءه له بذلك بأن لا يناله من قبله ضرر، لأن المعنى في كراهة كثرة اجتماع المال والولد إنما هو لما يخشى من الفتنة بهما والفتنة لا يؤمن معها الهلكة. انتهى.

(**ودعا عليه الصلاة والسلام لملك بن ربيعة**) أبي مريم (**السلولي**) بمهملة، ولامين مشهور بكنيته شهد بيعة الرضوان وحجة الوداع (**أن يبارك له في ولده، فولد له ثمانون ذكرًا، رواه ابن عساكر**) وابن منده (**وأرسل عليه الصلاة والسلام إلى علي يوم خيبر وكان أرمد، فتفل**) بفوقية ففاء أقل من البزاق (**في عينيه، وقال: اللهم أذهب عنه الحر والبرد، فما وجد حرًا ولا بردًا منذ ذلك اليوم ولا رمدت عيناه**) بكسر الميم وتقدمت القصة مبسوطة في خيبر (**وبعث ﷺ عليًا**) زوج الزهراء (**إلى اليمن قاضيًا فقال**) حين أراد بعثه: (**يا رسول الله لا علم لي بالقضاء، فقال: ادن مني، فدنا:**) قرب (**منه، فضرب**) أي: وضع (**يده على صدره وقال:**

لسانه»، قال علي: فوالله ما شككت في قضاء بين اثنين، رواه أبو داود وغيره.

وعاد ﷺ عليًا من مرض فقال: «اللهم اشفه اللهم عافه»، ثم قال: «قم»، قال علي: فما عاد لي ذلك الوجع بعد. رواه الحاكم وصححه البيهقي وأبو نعيم.

ومرض أبو طالب، فعاده النبي ﷺ، فقال: يا ابن أخي ادع ربك الذي تعبد أن يعافيني، فقال: «اللهم اشف عمي، فقام أبو طالب كأنما نشط من عقال»، فقال: يا ابن أخي، إن ربك الذي تعبد ليطيعك، فقال: «وأنت يا عماه لئن أطعت الله ليطيعنك». رواه ابن عدي والبيهقي وأبو نعيم من حديث أنس. وتفرد به الهيثمي، وهو ضعيف.

ودعا عليه السلام لابن عباس: «اللهم فقهه في الدين، اللهم أعط ابن عباس الحكمة وعلمه التأويل». رواه البغوي وابن سعد.

وفي رواية البخاري: «اللهم علمه الكتاب» فكان عالمًا بالكتاب، حبر الأمة،

اللهم اهد قلبه) بهمزة وصل **(وثبت لسانه)** بشد الموحدة، أي: اجعله مستقرًا دائمًا على النطق بالحق، أضاف الهداية للقلب، لأن المراد خلق الاهتداء فيه والثبات للسان لتحركه عند النطق، فناسب الثبات بمعني القرار **(قال علي: والله ما شككت في قضاء بين اثنين)**.

رواه أبو داود وغيره) كأحمد والترمذي من حديث علي: **(وعاد ﷺ عليًا من مرض، فقال: اللهم اشفه، اللهم عافه، ثم قال: قم)** كأنه زال عنه المرض في الحال فأمره بالقيام **(قال علي: فما عاد لي ذلك الوجع بعد)** بضم الدال **(رواه الحاكم وصححه البيهقي وأبو نعيم)** من حديث علي **(ومرض أبو طالب فعاده النبي ﷺ فقال: يا ابن أخي ادع ربك الذي تعبد أن يعافيني، فقال: اللهم اشف عمي، فقال أبو طالب: كأنما نشط)** بكسر الشين **(من عقال)** كان معقولاً به فحل منه فقام سريعًا **(قال: يا ابن أخي إن ربك الذي تعبد ليطيعك، فقال: وأنت يا عماه لئن أطعت الله ليطيعنك)**.

(رواه ابن عدي والبيهقي وأبو نعيم من حديث أنس، وتفرد به الهيثم وهو ضعيف، ودعا عليه السلام لابن عباس) عبد الله، فقال: **(اللهم فقهه في الدين، اللهم أعط ابن عباس الحكمة:)** تحقيق العلم وإتقان العمل **(وعلمه التأويل)** للقرءان، وقد جاء في رواية: وعلمه تأويل القرءان.

(رواه البغوي) الكبير في معجم الصحابة **(وابن سعد)** من حديث عمر بن الخطاب **(وفي رواية البخاري)** عن ابن عباس: ضمني النبي ﷺ إلى صدره، وقال: **(اللهم علمه الكتاب،**

بحر العلم، رئيس المفسرين، ترجمان القرءان، وكونه في الدرجة العليا والمحل الأقصى لا يخفى.

وقال للنابغة الجعدي لما قال:

ولا خير في حلم إذا لم يكن له　　بوادر تحمي صفوه أن يكدرا
ولا خير في علم إذا لم يكن له　　حليم إذا ما أورد الأمر أصدرا

القرءان، لأن العرف الشرعي عليه، والمراد بالتعليم ما هو أعم من حفظه والتفهم فيه.

وفي رواية للبخاري أيضًا: الحكمة بدل الكتاب، فقيل: المراد بها القرءان لأن الحديث واحد، فرواه بعضهم بالمعنى، والأقرب أن المراد بها الفهم في القرءان، وقيل: العمل به، وقيل السنة، وقيل: الإصابة في القول، وقيل، الخشية وقيل: الفهم عن اللّه، وقيل: العقل وقيل: ما يشهد العقل بصحته، وقيل: نور يفرق بين الإلهام والوسواس، وقيل: سرعة الجواب مع الإصابة، ذكره الحافظ: **(فكان عالـمًا بالكتاب حبر)** بكسر الحاء أصح من فتحها عند أكثر اللغويين، وعند ثعلب والمحدثين الفتح، أي عالم **(الأمة بحر العلم رئيس المفسرين ترجمان القرءان وكونه في الدرجة العليا والمحل الأقصى لا يخفى)** على أحد **(وقال)** ﷺ **(للنابغة:)** بنون وموحدة وغين معجمة لقبه لأنه ترك الشعر مدة في الجاهلية، ثم عاد إليه بعد أن أسلم، فقيل: نبغ واسمه قيس بن عبد اللّه بن عديس بن ربيعة بن جعدة، وقيل: اسمه عبد اللّه، وقيل حبان بن قيس، وقيل: غير ذلك **(الجعدي)** نسبة إلى جده جعدة كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة **(لما قال)** أي: أنشده من قصيدته المطولة نحو مائتي بيت أولها:

خليلي غضا ساعة وتهجرا　　ولوما على ما أحدث الدهر أو ذرا

وقال ابن عبد البر: أظنه أنشدها كلها للنبي ﷺ، فلما أتى على قوله فيها:

أتيت رسول اللّه إذ جاء بالهدى　　ويتلو كتابًا كالمجرة نيرا
بلغنا السماء مجدنا وجدودنا　　وإنا لنرجو فوق ذلك مظهرا

غضب وقال: «أين المظهر يا أبا ليلى»؟، قلت: الجنة، قال: «أجل إن شاء الله»، ثم قال: أنشدني فأنشدته:

(ولا خير في حلم إذا لم يكن له　　بوادر تحمي صفوه أن يكدرا
ولا خير في علم إذا لم يكن له　　حليم إذا ما أورد الأمر أصدرا)

بوادر: جمع بادرة وصفوة بفتح المهملة وسكون الفاء، وأصدر: منع نفسه من المهالك

«لا يفض الله فاك». أي لا يسقط الله أسنانك، وتقديره: لا يسقط الله أسنان فيك، فحذف المضاف: قال: فأتى عليه أكثر من مائة سنة وكان من أحسن الناس ثغرًا. رواه البيهقي. وقال فيه: فلقد رأيته ولقد أتى عليه نيف ومائة سنة وما ذهب له سن، وفي رواية ابن أبي أسامة: وكان من أحسن الناس ثغرًا وإذا سقطت له سن، نبتت له أخرى، وعند ابن السكن: فرأيت أسنان النابغة أبيض من البرد لدعوته ﷺ.

(لا يفض اللّه فاك) زاد في رواية: مرتين **(أي: لا يسقط اللّه أسنانك وتقديره: لا يسقط اللّه أسنان فيك، فحذف المضاف)**.

(قال) الراوي لهذا الحديث عن النابغة: **(فأتى عليه أكثر من مائة سنة وكان من أحسن الناس ثغرًا)** بمثلثة ومعجمة، أي: أسنانًا، ففي القاموس في معاني الثغر والأسنان أو مقدمها أو ما دامت في منابتها. انتهى.

وحمل ما هنا على الجميع متعين لقوله بعده وما ذهب له سن **(رواه البيهقي: وقال فيه)** الراوي: **(فلقد رأيته ولقد أتى عليه نيف ومائة سنة وما ذهب له سن، وفي رواية)** الحرث **(بن أبي أسامة)** من طريق الحسن بن عبيد اللّه العنبري، قال: حدثني من سمع النابغة الجعدي يقول: أتيت رسول اللّه ﷺ فأنشدته، فذكر القصة وقال في آخرها: **(وكان من أحسن الناس ثغرًا)** أي أسنانًا **(وإذا سقطت له سن)** لا يخالف قوله وما ذهب له سن، لأنه لما **(نبتت له أخرى)** مكانها كأنها لم تسقط.

وكذا رواه السلفي في الأربعين البلدانية من طريق نصر بن عاصم الليثي عن أبيه: سمعت النابغة يقول: أتيت رسول اللّه ﷺ، فذكر القصة وفيها فقال: «صدقت لا يفض اللّه فاك»، قال عاصم: فبقي عمره أحسن الناس ثغرًا كلما سقطت سن عادت أخرى وكان معمرًا.

(وعند ابن السكن) في الصحابة والدارقطني في المؤتلف والمختلف عن كرز بن شامة: وكانت له وفادة عن النابغة، فذكر القصة بنحوها، وقال كرز: **(فرأيت أسنان النابغة أبيض من البرد)** حب الغمام **(لدعوته ﷺ)**.

وعند الخطابي في غريب الحديث والمرهبي في كتاب العلم، وغيرهما عن عبد اللّه بن جراد: فرأيت أسنان النابغة كالبرد المنهل ما انقضمت له سن ولا انفلت.

وحكى في الإصابة الخلاف في سنه، فروى الحاكم عن النضر بن شميل عن المنتجع الإعرابي، قال: أكبر من لقيت النابغة الجعدي، قلت له: كم عشت في الجاهلية؟، قال: دارين، قال النضر: يعني مائتي سنة، وقال الأصمعي: عاش مائتين وثلاثين سنة، وقال ابن قتيبة: مات

وسقاه عليه الصلاة والسلام عمرو بن أخطب ماء في قدح قوارير، فرأى فيه شعرة بيضاء فأخذها، فقال: ﷺ «اللهم جمله»، فبلغ ثلاثًا وتسعين سنة وما في لحيته ورأسه شعرة بيضاء، رواه الإمام أحمد من طريق أبي نهيك. قال أبو نهيك: فرأيته ابن أربع وتسعين سنة وليس في لحيته شعرة بيضاء. وصححه ابن حبان والحاكم.

وأخرج البيهقي عن أنس أن يهوديًا أخذ من لحية النبي ﷺ فقال: «اللهم جمله». فاسودت لحيته بعد أن كانت بيضاء. وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن قتادة قال: حلب يهودي للنبي ﷺ ناقة، فقال: «اللهم جمله»، فاسود شعره، حتى صار أشد سوادًا من كذا وكذا. قال معمر: وسمعت غير قتادة يذكر أنه عاش

بأصبهان وله مائتان وعشرون سنة، وقال غيره مائة وثمانون، وقيل: مائتان.

قال أبو عبيدة معمر: كان النابغة ممن فكر في الجاهلية وأنكر الخمر والسكر وهجر الأزلام واجتنب الأوثان، وذكر دين إبراهيم **(وسقاه عليه الصلاة والسلام عمرو)** بفتح العين **(ابن أخطب)** بمعجمة فمهملة ابن رفاعة الأنصاري، الخزرجي، أبو زيد، مشهور بكنيته **(ماء في قدح قوارير)** أي: زجاج، وأما قوله تعالى: **﴿قوارير من فضة﴾** [الإنسان/ ١٦]، فقال البيضاوي: أي تلونت جامعة بين صفاء الزجاجة وشفيفها وبياض الفضة ولينها، أي: لين مسها بمعنى نعومتها **(فرأى فيه شعرة بيضاء فأخذها، فقال ﷺ: «اللهم جمله»، فبلغ ثلاثًا وتسعين سنة وما في لحيته و)** لا في **(رأسه شعرة بيضاء)**.

(رواه الإمام أحمد من طريق أبي نهيك) قال: حدثني أبو زيد، قال: استسقى رسول الله ﷺ ماء فأتيته بقدح فذكره **(قال أبو نهيك)** بفتح النون الأزدي، البصري، الثقة، اسمه عثمان بن نهيك **(فرأيته ابن أربع وتسعين سنة وليس في لحيته شعرة بيضاء، وصححه ابن حبان والحاكم)** وقد عاش بعد ذلك، ففي رواية لأحمد أيضًا عن علباء بن أحمر عن أبي زيد بن أخطب، قال: مسح النبي ﷺ على وجهي ودعا لي ووجدته زادني جمالاً، قال، أي علباء: فأخبرني غير واحد أنه بلغ بضعًا ومائة سنة أسود الرأس واللحية.

(وأخرج البيهقي عن أنس أن يهوديًا أخذ من لحية النبي ﷺ) شيئًا يحسن إزالته **(فقال: اللهم جمله فاسودت لحيته بعد أن كانت بيضاء، وقال عبد الرزاق** بن همام أحد الحفاظ: **(أخبرنا معمر)** بن راشد **(عن قتادة)** بن دعامة **(قال: حلب يهودي للنبي ﷺ ناقة، فقال: اللهم جمله فاسود شعره حتى صار أشد سوادًا من كذا وكذا)**.

(قال معمر: وسمعت غير قتادة يذكر أنه عاش تسعين سنة) بفوقية قبل السين **(لم**

تسعين سنة فلم يشب. أخرجه ابن أبي شيبة وأبو داود في المراسيل والبيهقي وقال: مرسل شاهد لما قبله.

وقال ﷺ لابن الحمق الخزاعي، وقد سقاه ﷺ: «اللهم متعه بشبابه»، فمرت عليه ثمانون سنة لم ير شعرة بيضاء، رواه أبو نعيم وغيره.

وجاءته فاطمة وقد علاها الصفرة من الجوع، فنظر إليها ﷺ ووضع يده على صدرها ثم قال: «اللهم مشبع الجاعة لا تجع فاطمة بنت محمد». قال عمران بن الحصين: فنظرت إليها وقد علاها الدم على الصفرة في وجهها، ولقيتها بعد فقالت: ما جعت يا عمران، ذكره يعقوب بن سليمان الأسفرايني في دلائل الإعجاز.

ودعا ﷺ لعروة بن الجعد البارقي فقال: «اللهم بارك له في صفقة يمينه»، قال: فما اشتريت شيئًا قط إلا وربحت فيه.

يشب، أخرجه ابن أبي شيبة وأبو داود في المراسيل والبيهقي، وقال: مرسل شاهد لما قبله) من مرسل قتادة **(وقال عليه الصلاة والسلام لابن الحمق)** بفتح المهملة وكسر الميم وقاف واسمه عمرو بفتح العين ابن الحمق بن كاهل **(الخزاعي)** الكعبي: **(وقد سقاه عليه الصلاة والسلام)** لبنًا **(اللهم متعه بشبابه، فمرت عليه ثمانون سنة لم يرَ شعرة بيضاء)** يعني أنه استكمل الثمانين لا أنه عاش بعد ذلك ثمانين، قاله في الإصابة: **(رواه أبو نعيم وغيره)** من حديثه وقد سكن الكوفة ثم مصر ثم قتل زمن معٰوية، ووجه إليه برأسه **(وجاءته)** ﷺ **(فاطمة)** ابنته سيدة النساء **(وقد علاها الصفرة من الجوع، فنظر إليها ﷺ ووضع يده)** الميمونة **(على صدرها، ثم قال: اللهم مشبع الجاعة:)** جمع جائع **(لا تجع فاطمة بنت محمد، قال عمران بن الحصين: فنظرت إليها)** عقب الدعاء **(وقد علاها الدم على الصفرة في وجهها ولقيتها بعد، فقالت: ما جعت يا عمران)** بعد الدعاء.

(ذكره يعقوب بن سليمٰن الإسفرايني في دلائل الإعجاز ودعا عليه الصلاة والسلام لعروة بن الجعد) ويقال ابن أبي الجعد، وصوبه علي بن المديني وقال ابن قانع اسم أبي الجعد عياض، وزعم الرشاطي أنه عروة بن عياض بن أبي الجعد وأنه نسب إلى جده كما في الإصابة **(البارقي)** بالموحدة والقاف حضر فتوح الشام، ثم سيره عثمٰن إلى الكوفة وهو أول قاضٍ بها وحديثه عند أهلها: لما أرسله يشتري شاة بدينار فاشترى به شاتين باع إحداهما بدينار وجاء به وبالشاة الأخرى له ﷺ، فقال: **(اللهم بارك له في صفقة يمينه، قال)** عروة: **(فما اشتريت شيئًا قط إلا ربحت فيه)** والحديث مشهور في البخاري وغيره.

وقال لجرير البجلي وكان لا يثبت على الخيل، وضرب في صدره: «اللهم ثبته واجعله هاديًا مهديًا». قال: فما وقعت عن فرسي بعد.

وقال لسعد بن أبي وقاص: «اللهم أجب دعوته». فكان مجاب الدعوة. رواه البيهقي والطبراني في الأوسط.

ودعا لعبد الرحمٰن بن عوف بالبركة. رواه الشيخان عن أنس، زاد البيهقي من وجه آخر، قال عبد الرحمٰن: فلو رفعت حجرًا لرجوت أن أصيب تحته ذهبًا أو فضة. الحديث.

قال القاضي عياض: وقد فتح الله عليه ومات فحفر الذهب من تركته بالفؤوس حتى مجلت فيه الأيدي، وأخذت كل زوجة ثمانين ألفًا، وكن أربعًا، وقيل: مائة ألف، وقيل: بل صولحت إحداهن لأنه طلقها في مرض موته على

(**وقال**) ﷺ (**لجرير**) بن عبد اللّه (**البجلي: وكان لا يثبت على الخيل**) أي: يسقط لعدم اعتياده ركوبها وكان يخاف السقوط عنها حال جريها (**وضرب في صدره اللهم ثبته**) فدعا له بأكثر مما طلب وهو الثبوت مطلقًا (**واجعله هاديًا**) لغيره (**مهديًا**) في نفسه (**قال**) جرير: (**فما وقعت عن فرس بعد**) والحديث في الصحيح (**وقال لسعد بن أبي وقاص**) لملك الزهري: (**اللهم أجب دعوته، فكان مجاب الدعوة**) بعين ما يدعو به.

(**رواه البيهقي والطبراني في الأوسط**) وهو في الترمذي من حديث ابن أبي حازم، عن سعد؛ أن النبي ﷺ قال: اللهم استجب لسعد إذا دعاك، فكان لا يدعو إلاّ استجيب له (**ودعا**) ﷺ (**لعبد الرحمٰن بن عوف**) الزهري (**بالبركة**).

(**رواه الشيخان عن أنس**) قال: رأى النبي ﷺ على عبد الرحمٰن بن عوف أثر صفرة، فقال: مهيم، قال: تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب، فقال: بارك اللّه لك أولم ولو بشاة (**زاد البيهقي من وجه آخر**).

(**قال عبد الرحمٰن: فلو رفعت حجرًا لرجوت أن أصيب تحته ذهبًا أو فضة... الحديث**).

(**قال القاضي عياض: وقد فتح اللّه عليه، ومات فحفر الذهب من تركته بالفؤوس حتى مجلت**) بفتح الميم والجيم وتكسر الجيم، أي: تنقطت (**فيه الأيدي**) أي: صار فيها بين الجلد واللحم ماء.

قاله الجوهري: (**وأخذت كل زوجة ثمانين ألفًا وكن أربعًا، وقيل:**) أخذت كل واحدة من الأربع (**مائة ألف، وقيل: بل صولحت إحداهن**) وهي تماضر بضم الفوقية وكسر الضاد المعجمة الكلبية الصحابية (**لأنه طلقها في مرض موته على ثمانين ألفًا، وأوصى بخمسين ألفًا**

ثمانين ألفًا. وأوصى بخمسين ألفًا بعد صدقاته الفاشية في حياته، وعوارفه العظيمة، أعتق يومًا ثلاثين عبدًا، وتصدق مرة بعير فيها سبعمائة بعير، وردت عليه تحمل من كل شيء فتصدق بها وبما عليها وبأقتابها وأحلاسها.

وذكر المحب الطبري، مما عزاه للصفوة عن الزهري: أنه تصدق بشطر ماله: أربعة آلاف، ثم تصدق بأربعين ألف دينار، ثم حمل على خمسمائة فرس في سبيل الله، ثم حمل على ألف وخمسمائة راحلة في سبيل الله، وكان عامة ماله من التجارة.

ودعا على مضر فأقحطوا حتى أكلوا العلهز ـ وهو الدم بالوبر ـ حتى استعطفته قريش.

ولما تلى عليه الصلاة والسلام ﴿**والنجم إذا هوى**﴾ قال عتيبة بن أبي لهب: كفرت برب النجم، فقال اللهم سلط عليه كلبًا من كلابك. فخرج عتيبة مع أصحابه في عير إلى الشام حتى إذا كانوا بالشام زأر أسد، فجعلت فرائصه ترعد، فقيل له: في أي شيء ترعد؟ فوالله ما نحن وأنت في هذا إلا سواء، فقال:

بعد صدقاته الفاشية) أي: الكثيرة (**في حياته وعوارفه)** أي: أفعاله المعروفة: جمع عارفة (**العظيمة أعتق يومًا ثلاثين عبدًا وتصدق مرة بعير)** بكسر العين (**فيها سبعمائة بعير وردت عليه)** من تجارته (**تحمل من كل شيء، فتصدق بها وبما عليها وبأقتابها وأحلاسها)**.

(**وذكر المحب الطبري مما عزاه للصفوة)** لابن الجوزي (**عن الزهري أنه تصدق بشطر ماله أربعة آلاف، ثم تصدق بأربعين ألف دينار، ثم حمل)** المغازين (**على خمسمائة فرس في سبيل الله)** الجهاد (**ثم حمل على ألف وخمسمائة راحلة)** من الجمال (**في سبيل الله وكان عامة ماله من التجارة ودعا)** ﷺ (**على مضر)** بقوله: «اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف» (**فأقحطوا حتى أكلوا العلهز)** بكسر المهملة والهاء بينهما لام ساكنة وآخره زاي (**وهو الدم بالوبر حتى استعطفته قريش)** فدعا لهم (**ولما تلا عليه الصلاة والسلام: ﴿والنجم إذا هوى﴾ ، قال عتيبة)** بالتصغير (**ابن أبي لهب)** وأما أخوه عتبة المكبر فأسلم في فتح مكة كما مر (**كفرت برب النجم، فقال: «اللهم سلط عليه كلبًا من كلابك» فخرج عتيبة مع أصحابه في عير:)** إبل (**إلى الشام)** في تجارة (**حتى إذا كانوا بالشام)** بمحل يقال له الزرقاء (**زأر)** بزاي فراء فهمزة، أي: صوت (**أسد، فجعلت فرائصه ترعد)** بضم العين وفتحها (**فقيل له: في أي شيء ترعد، فوالله ما نحن وأنت في هذا إلاّ سواء، فقال: إن محمدًا دعا علي**

إن محمدًا دعا علي، ولا والله ما أظلت هذه السماء من ذي لهجة أصدق من محمد، ثم وضعوا العشاء فلم يدخل يده فيه حتى جاء النوم، فأحاطوا به وأحاطوا أنفسهم بمتاعهم، ووسطوه بينهم وناموا، فجاء الأسد يستنشق رؤوسهم رجلاً رجلاً حتى انتهى إليه فمضغه مضغة، وهو يقول: ألم أقل لكم إن محمدًا أصدق الناس، ومات. ذكره يعقوب الأسفرايني. وتقدم في ذكر أولاده عليه الصلاة والسلام قصة بنحو هذه.

وعن مازن الطائي ـ وكان بأرض عمان ـ قلت: يا رسول الله، إني امرؤ مولع بالطرب وشرب الخمر والنساء، وألحت علينا السنون، فأذهبن الأموال وأهزلن الذراري والرجال، وليس لي ولد، فادع الله أن يذهب عني ما أجد ويأتيني بالحياء

ولا والله ما أظلت هذه السماء من ذي لهجة) بفتح الهاء أفصح من سكونها، قاله الزمخشري: **(أصدق من محمد، ثم وضعوا العشاء فلم يدخل يده فيه حتى جاء النوم)** أي: وقته **(فأحاطوا به:)** داروا حوله **(وأحاطوا أنفسهم بمتاعهم ووسطوه بينهم وناموا، فجاء الأسد يستنشق:)** يشم **(رؤوسهم رجلاً رجلاً حتى انتهى إليه، فمضغه مضغة وهو يقول: ألم أقل لكم أن محمدًا أصدق الناس ومات)**.

(ذكره يعقوب الإسفرايني: وتقدم في ذكر أولاده عليه الصلاة والسلام قصة بنحو هذه) ذكر فيها أن سبب الدعاء أن عتيبة لما فارق السيدة أم كلثوم قال: كفرت بدينك وفارقت ابنتك، لا تحبني ولا أحبك فدعا عليه، فيحتمل تعدد السبب **(وعن مازن)** بزاي ونون ابن العضوية بفتح العين المهملة وضم الضاد المعجمة ابن غراب **(الطائي)**، ذكره ابن السكن وغيره في الصحابة: **(وكان بأرض عمان:)** بضم المهملة وخفة الميم موضع باليمن، وفي خبره هذا أنه أنشد النبي ﷺ:

إليك رسول الله خبت مطيتي   تجوب الفيافي من عمان إلى العرج
لتشفع لي يا خير من وطئ الحصى   فيغفر لي ذنبي وارجع بالفلج

والفلج بضم الفاء وسكون اللام وجيم الفوز، وتجوب بجيم وموحدة تقطع، وخبت بخاء معجمة وموحدة سارت سيرًا شديدًا، ويروى: جثت بمهملة مضمومة ومثلثة مبني للمفعول **(قلت: يا رسول الله إني امرؤ مولع)** متعلق **(بالطرب:)** بفتحتين الخفة واللعب والميل إلى اللهو **(وشرب الخمر والنساء، وألحت:)** دامت **(علينا السنون:)** القحط والجدب **(فأذهبن الأموال وأهزلن)** من الهزال بالزاي ضد السمن **(الذراري والرجال)** من الجوع **(وليس لي ولد، فادع الله أن يذهب عني ما أجد ويأتيني بالحياء)** بالقصر الغيث والمطر والخصب **(ويهب لي**

ويهب لي ولدًا، فقال ﷺ: «اللهم أبدله بالطرب قراءة القرءان وبالحرام الحلال وأته بالحياء، وهب له ولدًا»، قال مازن: فأذهب الله عني كلَّ ما كنت أجد، وأخصبت عمان وتزوجت أربع حرائر، ووهب الله لي حيان بن مازن. رواه البيهقي.

ولما نزل ﷺ بتبوك صلى إلى نخلة فمر رجل بينه وبينها فقال ﷺ: «قطع صلاتنا قطع الله أثره» فأقعد فلم يقم. رواه أبو داود والبيهقي، لكن بسند ضعيف.

وأكل عنده ﷺ بشماله فقال: «كل بيمينك»، قال: لا أستطيع، قال: لا استطعت، فما رفعها إلى فيه بعد. والرجل هو بسر ـ بضم الموحدة وسكون المهملة ـ ابن راعي العير، بفتح العين وسكون المثناة التحتية.

ولدًا، فقال ﷺ: اللهم أبدله بالطرب قراءة القرءان، وبالحرام الحلال، وأته بالحياء وهب له ولدًا، قال مازن: فأذهب الله عني كل ما كنت أجد وأخصبت عمان) أسقط من الحديث: وحججت حججًا وحفظت شطر القرءان **(وتزوجت أربع حرائر ووهب الله لي حيان)** بفتح الحاء المهملة وتشديد المثناة تحت، كذا رأيته مضبوطًا ولا أعرف له ترجمة، قاله في نور النبراس **(ابن مازن)**.

(رواه البيهقي) في الدلائل، والطبراني وابن السكن والفاكهي في كتاب مكة، وابن قانع كلهم من طريق هشام بن الكلبي، عن أبيه قال: حدثني عبد الله العماني، قال: قال مازن بن العضوبة: فذكر حديثًا طويلاً اقتصر المصنف منه على حاجته **(ولما نزل ﷺ بتبوك صلى إلى نخلة، فمر رجل بينه وبينها، فقال ﷺ: قطع صلاتنا)** أي: فعل ما ينقص ثوابها **(قطع الله أثره)** ولعله فهم منه انتهاك حرمة الله، فدعا عليه لأنه كان لا ينتقم لنفسه **(فأقعد فلم يقم)** أي: فلم يستطع القيام بعد.

(رواه أبو داود والبيهقي لكن بسند ضعيف: وأكل عنده ﷺ رجل بشماله، فقال: «كل بيمينك»، قال: «لا أستطيع»، قال: لا استطعت، فما رفعها إلى فيه بعد) فما استطاع رفعها، ذلك لا أنه تركه مع القدرة عليه، والحديث رواه مسلم عن سلمة بن الأكوع، وزاد في رواية مسلم: لم يمنعه إلا الكبر، واستدل به عياض على أنه كان منافقًا، وزيفه النووي بأن ابن مندة وأبا نعيم وابن ماكولا وغيرهم ذكروه في الصحابة، قال في الإصابة: وفيه نظر لأن كل من ذكره إنما استند لهذا الحديث، فالاحتمال قائم ويمكن الجمع بأنه لم يكن في تلك الحالة أسلم، ثم أسلم بعد **(والرجل)** المبهم في رواية مسلم: **(هو بسر ـ بضم الموحدة وسكون المهملة ـ)**، كما ضبطه الدارقطني وابن ماكولا وغيرهما، وقيل: فيه بشر بالمعجمة، ذكره ابن منده ونسبه أبو نعيم إلى التصحيف، لكن في سنن البيهقي؛ أنه بمعجمة أصح **(ابن راعي العير بفتح**

وطلب ﷺ معاوية بن أبي سفيان، فقيل له إنه يأكل، فقال في الثانية: «لا أشبع الله بطنه»، فما شبع بطنه أبدًا، رواه البيهقي من حديث ابن عباس، وكان معاوية رديفه يومًا فقال: «يا معاوية، ما يليني منك»؟ قال: بطني؟ قال: «اللهم املأه علمًا وحلمًا». رواه البخاري في تاريخه.

وقال ﷺ لأبي ثروان: «اللهم أطل شقاءه وبقاءه» فأدرك شيخًا كبيرًا شقيًا يتمنى الموت.

وكم له ﷺ من دعوات مستجابات، وقد أفرد القاضي عياض بابًا في

العين وسكون المثناة التحتية ـ) الأشجعي، كما سمي بذلك في رواية الدارمي وابن حبان والطبراني عن سلمة، ولا دلالة فيه على وجوب الأكل باليمين، لأن الدعاء ليس لترك المستحب، بل لقصده المخالفة كبرًا بلا عذر، ومر لذلك مزيد في المقصد الثالث: **(وطلب ﷺ معٰوية بن أبي سفيٰن، فقيل له أنه يأكل، فقال في الثانية: لا أشبع اللّه بطنه)** دعاء عليه على المتبادر، ويدل عليه قول **(فما شبع بطنه أبدًا)** وزعم أنه دعا له بأن اللّه يرزقه القناعة ليس بشيء، ولا يؤيده دعاؤه له في الحديث الثاني لأنهما قصتان.

(رواه البيهقي من حديث ابن عباس) وفي مسلم، عنه: قال لي النبي ﷺ: «ادع لي معٰوية» وكان كاتبه **(وكان معٰوية رديفه يومًا، فقال له: يا معٰوية ما يليني منك، قال بطني، قال: «اللهم املأه)** أي: البطن لأنه مذكر **(علمًا وحلمًا»، رواه البخاري في تاريخه: وقال ﷺ لأبي ثروان)** بمثلثة وراء الراعي التميمي، ذكره الدولابي في الكنى.

وأخرج عن أحمد بن داود المكي، عن إبرٰهيم بن زكريا، عن عبد الملك بن هٰرون بن عنيزة، قال: حدثني أبي، سمعت أبا ثروان يقول: كنت أرعى لبني عمرو بن تميم في إبلهم، فهرب النبي ﷺ من قريش، فجاء حتى دخل في إبلي، فنفرت الإبل؟، فإذا هو جالس، فقلت: من أنت؟، فقد نفرت إبلي قال: أردت أن أستأنس إليك وإلى إبلك، فقلت: من أنت؟، قال: ما يضرك أن لا تسألني؟، قلت: إني أراك الذي خرجت نبيًا، قال: أدعوك إلى شهادة أن لا إله إلا اللّه وأن محمدًا عبده ورسوله، قلت: أخرج من إبلي فلا يبارك اللّه في إبل أنت فيها، فقال: **(اللهم أطل شقاءه وبقاءه، فأدرك شيخًا كبيرًا شقيًا)** من الشقاء وهو التعب، لفظ الرواية المذكورة: قال هٰرون فأدركته شيخًا كبيرًا **(يتمنى الموت)** فقال له القوم: ما نراك يا أبا ثروان إلاَّ هالكًا، دعا عليك رسول اللّه ﷺ، فقال: كلا إني أتيته بعدما ظهر الإسلام، فأسلمت واستغفر لي ولكن دعوته الأولى سبقت، وتابعه محمد بن سليمٰن الباغندي عن عبد الملك وعبد الملك متروك.

ذكره في الإصابة: **(وكم)** للتكثير ﷺ **(له من دعوات مستجابات، وقد أفرد القاضي**

الشفاء ذكر فيه طرفًا منها، وكذا الإمام يوسف بن يعقوب الاسفرايني في كتابه «دلائل الإعجاز» فكم أجابه الله تعالى إلى مسؤوله، وأجناه من شجرة دعائه ثمرة سؤله.

وأما حديث أبي هريرة عند البخاري أن رسول الله ﷺ قال: «لكل نبي دعوة مستجابة يدعو بها، وأريد أن أختبىء دعوتي شفاعةً لأمتي في الآخرة» فقد استشكل ظاهره بما ذكرته، وبما وقع لنبينا ولكثير من الأنبياء صلى الله عليهم وسلم من الدعوات المجابة، فإن ظاهره أن لكل نبي دعوة مجابة فقط.

وأجيب: بأن المراد بالإجابة في الدعوة المذكورة القطع بها، وما عدا ذلك من دعواتهم فهي على رجاء الأجابة. وقيل: معنى قوله «لكل نبي دعوة» أي أفضل دعواته، ولهم دعوات أخرى، وقيل: لكل نبي منهم دعوة عامة مستجابة في أمته، إما

عياض بابًا في الشفاء، ذكر فيه طرفًا) أي: بعضًا (منها وكذا الإمام يوسف بن يعقوب الإسفرايني في كتابه دلائل الإعجاز: فكم) للتكثير (أجابه اللّه تعالى إلى مسؤوله وأجناه) بجيم ونون، أي: أعطاه (من شجرة دعائه ثمرة سؤله) شبه الدعاء ببستان ذي شجر، فهو استعارة بالكناية، وإثبات الشجر تخييل والثمرة ترشيح، والمعنى أن اللّه أعطاه ما سأل على أكمل وجه، وتهيأ ما سأله في دعائه.

(وأما حديث أبي هريرة عند البخاري) ومسلم وغيرهما (أن رسول اللّه ﷺ قال: لكل نبي دعوة) وقوله: (مستجابة) إنما وقعت في رواية أبي ذر وحده للبخاري ولم تقع لباقي رواته ولا هي في الموطأ الذي أخرجه البخاري من طريقه ولا في مسلم (يدعو بها) بهذه الدعوة (وأريد أن أختبىء) بسكون المعجمة وفتح الفوقية وكسر الموحدة فهمزة، أي: ادخر (دعوتي) المقطوع بإجابتها (شفاعة لأمتي في الآخرة) في أهم أوقات حاجتهم.

(فقد استشكل ظاهره بما ذكرته) من الأحاديث وفيها كلها أنه استجيب له ما دعا به (وبما وقع لنبينا ولكثير من الأنبياء ﷺ من الدعوات المجابة) التي لا تحصى (فإن ظاهره أن لكل نبي دعوة مستجابة فقط) تعليل للإشكال.

(وأجيب؛ بأن المراد بالإجابة في الدعوة المذكورة القطع بها وما عدا ذلك من دعواتهم فهي على رجاء الإجابة) على غير يقين ولا وعد.

(وقيل: معنى قوله لكل نبي دعوة) أي: هي (أفضل دعواته ولهم دعوات أخرى) ليست أفضل وإن كانت مجابة.

(وقيل: لكل نبي منهم دعوة عامة مستجابة في أمته، إما بإهلاكهم وإما بنجاتهم،

بإهلاكهم، وإما بنجاتهم، وأما الدعوات الخاصة: فمنها ما يستجاب ومنها ما لا يستجاب. وقيل: لكل نبي منهم دعوة تخصه لدنياه أو لنفسه، كقول نوح: ﴿**رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديارًا**﴾[نوح/٢٦] وقول زكريا: ﴿**فهب لي من لدنك وليًا يرثني**﴾ [مريم/٦]، وقول سليمان: ﴿**رب هب لي ملكًا لا ينبغي لأحد من بعدي**﴾.

وأما قول الكرماني في شرحه على البخاري: فإن قلت: هل جاز أن لا يستجاب دعاء النبي ﷺ؟ قلت: لكل نبي دعوة مستجابة، وإجابة الباقي في مشيئة الله تعالى، فقال العيني: هذا السؤال لا يعجبني، لأن فيه بشاعة، وأنا لا أشك أن جميع دعوات النبي ﷺ مستجابة. وقوله: «لكل نبي دعوة مستجابة» لا ينفي ذلك، لأنه ليس بمحصور. انتهى. ولم ينقل أنه ﷺ دعا بشيء فلم يستجب له.

وفي هذا الحديث بيان فضيلة نبينا ﷺ على سائر الأنبياء، حيث آثر أمته

وأما الدعوات الخاصة فمنها ما يستجاب ومنها ما لا يستجاب) بعين المطلوب لا مطلقًا، فلا يرد أن آحاد المؤمنين يستجاب لهم بإحدى ثلاث كما مر.

(وقيل: لكل منهم دعوة تخصه لدنياه أو لنفسه، كقول نوح: رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديارًا) فهذه دعوة لإصلاح دنياه **(وقول زكريا: فهب لي من لدنك وليًا يرثني)** فهذه لنفسه **(وقول سليمن: رب هب لي ملكًا لا ينبغي:)** لا يكون **(لأحد من بعدي)** فهذه لنفسه.

(وأما قول الكرماني) محمد بن يوسف **(في شرحه على البخاري: فإن قلت: هل جاز أن لا يستجاب دعاء النبي ﷺ، قلت: لكل نبي دعوة مستجابة وإجابة الباقي في مشيئة الله)** تعالى، فيجوز أن لا يستجاب بعضها في الدنيا وأكثرها مجاب **(فقال العيني)** بدر الدين محمود: **(هذا السؤال لا يعجبني لأن فيه بشاعة:)** كراهة **(وأنا لا أشك أن جميع دعوات النبي ﷺ مستجابة)**.

(وقوله: لكل نبي دعوة مستجابة لا ينفي ذلك لأنه ليس بمحصور. انتهى) أي لم يقل لا يستجاب لكل نبي إلا دعوة وهذا قد سبقه إلى نحوه بعض شراح المصابيح، وقد تعقبه الطيبي بأنه غفلة عن الحديث الصحيح.

سألت الله ثلاثًا فأعطاني اثنين ومنعني واحدة. انتهى، وبه يتعقب أيضًا قوله: **(ولم ينقل أنه ﷺ دعا بشيء فلم يستجب له)** بل نقل كما رأيت **(وفي هذا الحديث بيان فضيلة**

على نفسه وأهل بيته بدعوته المجابة، ولم يجعلها دعاء عليهم بالهلاك كما وقع لغيره، صلوات الله وسلامه عليهم.

وظاهر الحديث يقتضي أنه عليه السلام أخر الدعاء والشفاعة ليوم القيامة، فذلك اليوم يدعو ويشفع، ويحتمل أن يكون المؤخر ليوم القيامة ثمرة تلك الدعوة ومنفعتها، وأما طلبها فحصل من النبي ﷺ في الدنيا.

وقد أمر الله النبي ﷺ الترقي في مراتب التوحيد بقوله: ﴿**فاعلم أنه لا إله إلا الله**﴾[محمد/١٩] فإنه ليس أمرًا بتحصيل ذلك العلم، لأنه عالم بذلك، ولا بالثبات، لأنه معصوم، فتعين أن يكون للترقي في مراتبه ومقاماته، إشارة إلى أن العلم به تعالى والسير إليه لا نهاية له أبدًا، فجميع العلوم الحقيقية والمعارف اليقينية في العالم منتظم في سلك تحقيقها، وستثمر من أفنان طواياها، ولذا

نبينا ﷺ **على سائر الأنبياء حيث آثر أمته على نفسه)** فلم يدعها لنفسه (و) على (**أهل بيته بدعوته المجابة)** فلم يدع بها لهم (**ولم يجعلها دعاء عليهم)** أي: أمته (**بالهلاك كما وقع لغيره)** نوح (**صلوات الله وسلامه عليهم)** ووجه الفضيلة للمصطفى مع أن نوحًا إنما دعا بعد أن أوحي إليه أنه لن يؤمن من قومك إلاَّ من قد آمن أن نبينا ﷺ لما أتى له ملك الجبال وقال: إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين، قال: لا إني أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله صلى الله عليهم أجمعين (**وظاهر الحديث يقتضي أنه عليه السلام أخر الدعاء والشفاعة ليوم القيامة، فذلك اليوم يدعو ويشفع)** فيه فهو خبر، فذلك اليوم والعائد محذوف، ويحتمل نصب اليوم ظرفًا فلا حذف.

(**ويحتمل أن يكون المؤخر ليوم القيامة ثمرة تلك الدعوة ونفعها، وأما طلبها فحصل من النبي ﷺ في الدنيا)** لكنه احتمال بعيد مخالف للظاهر (**وقد أمر الله النبي ﷺ بالترقي في مراتب التوحيد، بقوله:** ﴿فاعلم أنه لا إله إلاَّ الله﴾ **فإنه ليس أمرًا بتحصيل ذلك العلم لأنه عالم بذلك)** فيلزم الأمر بالموجود في المأمور (**ولا بالثبات)** الدوام عليه (**لأنه معصوم)** فلا يمكن منه عدم الثبات حتى يؤمر به (**فتعين أن يكون للترقي في مراتبه ومقاماته إشارة إلى أن العلم به تعالى والسير إليه لا نهاية له أبدًا، فجميع العلوم الحقيقية والمعارف اليقينية في العالم منتظم)** داخل (**في سلك تحقيقها ومستثمر)** أي: مثمر فالسين زائدة (**من أفنان)** جمع فنن، أي: أغصان، أي: خواص (**طواياها)** أي: المراتب العلية جمع طوية بمعنى مطوية، أي: ما خفي من تلك المراتب.

اكتفى بعلمها له ﷺ في الآية فالشأن كله في تصحيح التوحيد وتجريده وتكميله، وقد قال تعالى له عليه الصلاة والسلام: ﴿**واذكر اسم ربك**﴾[المزمل/٨] وقال: ﴿**واذكر ربك في نفسك تضرعًا وخيفة**﴾[الأعراف/٢٠٥]، لأنه لا بد في أول السلوك من الذكر باللسان مدة، ثم يزول الاسم ويبقى المسمى، فالدرجة الأولى هي المرادة بقوله: ﴿**واذكر اسم ربك**﴾، والمرتبة الثانية هي المرادة بقوله: ﴿**واذكر ربك**﴾، وفي استيفاء مباحث ذلك طول، يخرج عن الغرض، وقد تقدم جملة من أذكاره مفرقة في الوضوء والصلاة والحج وغير ذلك.

وقد كان ﷺ يستغفر الله ويتوب إليه في اليوم والليلة أكثر من سبعين مرة. كما رواه عنه أبو هريرة عند البخاري.

وظاهره أنه يطلب المغفرة، ويعزم على التوبة، ويحتمل أن يكون المراد: أنه ﷺ يقول هذا اللفظ بعينه، ويرجح الثاني ما أخرجه النسائي بسند جيد من

(**ولذا اكتفى بعلمها له ﷺ في الآية، فالشأن كله في تصحيح التوحيد وتجريده**) عن شوائب الشرك (**وتكميله**) بالترقي فيه.

(**وقد قال تعالى له عليه الصلاة والسلام: واذكر اسم ربك، وقال: واذكر ربك في نفسك**) أي: سرًا (**تضرعًا**) تذللاً (**وخيفة**) خوفًا منه (**لأنه لا بدّ في أول السلوك من الذكر باللسان مدة، ثم يزول الاسم ويبقى المسمى، فالدرجة الأولى هي المرادة بقوله: واذكر اسم ربك والرتبة الثانية هي المرادة بقوله: واذكر ربك في نفسك وفي استيفاء مباحث ذلك طول يخرج عن الغرض**) وهذا شذا عبقة صوفية.

(**وقد تقدم جملة من أذكاره مفرقة في الوضوء والصلاة والحج وغير ذلك**) كالصيام فلا حاجة إلى إعادتها (**وقد كان ﷺ يستغفر اللّه ويتوب إليه في اليوم والليلة أكثر من سبعين مرة**) إظهارًا للعبودية وافتقارًا لكرم الربوبية وتعليمًا لأمته أو من ترك الأولى أو تواضعًا، أو لأنه كان دائم الترقي في معارج القرب، فكلما ارتقى درجة ورأى ما قبلها دونها استغفر، لكن قال الفتح: إن هذا مفرع على أن العدد المذكور في استغفاره كان مفرقًا بحسب تعدد الأحوال، وظاهر ألفاظ الحديث يخالف ذلك.

(**كما رواه عنه أبو هريرة**) قال سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «واللّه إني لأستغفر اللّه وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة»، هذا لفظه (**عند البخاري**) في الدعوات وليس فيه والليلة (**وظاهره أنه يطلب المغفرة ويعزم على التوبة، ويحتمل أن يكون المراد أنه ﷺ يقول**

طريق مجاهد عن ابن عمر: أنه سمع النبي ﷺ يقول: «استغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه» في المجلس قبل أن يقوم مائة مرة. وله: من رواية محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر بلفظ: إن كنا لنعد لرسول الله ﷺ في المجلس: «رب اغفر لي وتب علي إنك أنت التواب الغفور»، مائة مرة.

ويحتمل أن يريد بقوله في حديث أبي هريرة «أكثر من سبعين مرة» المبالغة.

ويحتمل أن يريد العدد بعينه، ولفظ «أكثر» مبهم، فيمكن أن يفسر بحديث ابن عمر المذكور، وأنه يبلغ المائة. وقد وقع في طريق أخرى عن أبي هريرة، من رواية معمر عن الزهري بلفظ: «إني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة» لكن خالف معمر أصحاب الزهري في ذلك.

هذا اللفظ بعينه، ويرجح الثاني ما أخرجه النسائي بسند جيد) أي: مقبول **(من طريق مجاهد عن ابن عمر، أنه سمع النبي ﷺ يقول: أستغفر اللّه الذي لا إله إلاّ هو الحي القيوم وأتوب إليه في المجلس قبل أن يقوم مائة مرة، وله)** أي: النسائي **(من رواية محمد بن سوقة)** بضم المهملة الغنوي بفتح المعجمة والنون الخفيفة أبي بكر الكوفي، العابد الثقة، المرضي، من رجال الجميع **(عن نافع عن ابن عمر، بلفظ: أن)** مخففة من الثقيلة، أي: أنا **(كنا لنعد لرسول اللّه ﷺ في المجلس، رب اغفر لي وتب عليّ إنك التواب الغفور مائة مرة)**.

(ويحتمل أن يريد بقوله في حديث أبي هريرة أكثر من سبعين مرة المبالغة) والتكثير، فإن العرب تضع السبع والسبعين والسبعمائة موضع الكثرة، وقد قال أعرابي: لمن أعطاه شيئًا سبع اللّه لك الأجر، أي: كثره لك، ويدل عليه حديث البخاري مرفوعًا: إن عبدًا أذنب ذنبًا، فقال: رب إني أذنبت ذنبًا فاغفر لي، فغفر له وفي آخره علم عبدي أن له ربًا يغفر الذنب ويأخذ به أعمل ما شئت فقد غفرت لك.

(ويحتمل أن يريد به العدد بعينه) كما قال في النهاية والمطالع: كل ما جاء في الحديث من ذكر الأسباع، قيل: هو على ظاهره وحصر عدده، وقيل: هو بمعنى التكثير **(و)** لكن **(لفظ: أكثر مبهم فيمكن أن يفسر بحديث ابن عمر المذكور، وأنه يبلغ المائة)** لأن الحديث يفسر بالحديث.

(وقد وقع في طريق أخرى عن أبي هريرة من رواية معمر عن الزهري) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة **(بلفظ: «إني لأستغفر اللّه في اليوم مائة مرة»، لكن خالف معمر أصحاب الزهري في ذلك)** فإنهم إنما قالوا أكثر من سبعين، فرواية معمر شاذة.

نعم أخرج النسائي أيضًا من رواية محمد بن عمرو عن أبي سلمة بلفظ: «إني لأستغفر الله وأتوب إليه كل يوم مائة مرة».

وأخرج النسائي أيضًا من طريق عطاء، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ جمع الناس فقال: «يا أيها الناس توبوا إلى الله، فإني أتوب إليه في اليوم مائة مرة».

واستغفاره عليه الصلاة والسلام تشريع لأمته، أو من ذنوبهم، وقيل غير ذلك، وتقدم ما ينتظم في سلك ذلك.

فإن قلت: ما كيفية استغفاره ﷺ؟

فالجواب: أنه ورد في حديث شداد بن أوس، عند البخاري: رفعه سيد الاستغفار أن يقول: «اللهم أنت ربي، لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك، وأنا على

(**نعم أخرج النسائي من رواية محمد بن عمرو**) بفتح العين (**عن أبي سلمة**) بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي هريرة (**بلفظ: «إني لأستغفر الله وأتوب إليه كل يوم مائة مرة»**.

وأخرج النسائي أيضًا من طريق عطاء بن أبي رباح (**عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ جمع الناس، فقال: «يا أيها الناس توبوا إلى الله فإني أتوب إليه في اليوم مائة مرة»**) فثبت بذلك أن حديث أبي هريرة جاء بلفظ: مائة مرة من غير طريق الزهري، ومن طريقه بلفظ: أكثر من سبعين، فقوى تفسير أكثر بالمائة (**واستغفاره عليه الصلاة والسلام تشريع لأمته أو من ذنوبهم**).

(**وقيل: غير ذلك، وتقدم ما ينتظم في سلك ذلك، فإن قلت: ما كيفية استغفاره عليه السلام، فالجواب أنه**) قد علم مما سبق أنه لم يتقيد بصفة مخصوصة، ولكن (**ورد في حديث شداد بن أوس**) بن ثابت الأنصاري ابن أخي حسان بن ثابت، يكنى أبا يعلى، مات بالشام قبل سنة ستين أو بعدها (**عند البخاري**) والنسائي (**رفعه سيد الاستغفار**) أي: أفضله كما أشار إليه البخاري حيث ترجم على هذا الحديث باب أفضل الاستغفار، ومعنى الأفضلية كما قال الحافظ: الأكثر نفعًا للمستعمل، وقال الطيبي: لما كان هذا الدعاء جامعًا لمعاني التوبة كلها استعير له اسم السيد وهو في الأصل الرئيس الذي يقصد في الحوائج ويرجع إليه في الأمور (**أن يقول**) العبد، ففي رواية أحمد والنسائي: أن سيد الاستغفار أن يقول العبد: (**اللهم أنت ربي لا إله إلاَّ أنت خلقتني**) كذا في معظم الروايات: أنت مرة واحدة، ولبعضهم أنت أنت مرتين (**وأنا عبدك**).

قال الطيبي: يجوز أن تكون حالاً مؤكدة وأن تكون مقدرة، أي: أنا عبد لك، كقوله وبشرناه بإسحق نبيًا من الصالحين، وينصره عطف قوله: (**وأنا على عهدك ووعدك**) أي: ما

عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء لك بنعمتك علي، وأبوء بذنبي فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت». قال: «من قالها من النهار موقنًا بها فمات من يومه قبل أن يمسي فهو من أهل الجنة، ومن قالها من الليل موقنًا بها فمات قبل أن يصبح فهو من أهل الجنة» فتعين أن هذه الكيفية هي

عاهدتك عليه وواعدتك من الإيمان بك وإخلاص الطاعة لك **(ما استطعت)** من ذلك وما مصدرية ظرفية، أي: مدة استطاعتي، وفيه إشارة إلى الاعتراف بالعجز والقصور عن كنه الواجب من حقه تعالى، وقد يكون المراد كما قال ابن بطال: بالعهد العهد الذي أخذه اللّه على عباده حين أخرجهم أمثال الذر وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم، فأقروا بالربوبية وأذعنوا بالوحدانية، وبالوعد ما قال على لسان نبيه ﷺ: إن مات لا يشرك باللّه شيئًا وأدى ما افترض اللّه عليه دخل الجنة **(أعوذ بك من شر ما صنعت: أبوء)** بضم الموحدة وسكون الواو بعدها همزة ممدودة: أعترف **(بنعمتك عليّ وأبوء)**.

زاد في رواية الكشميهني: لك **(بذنبي)** أعترف به أو أحمله برغمي، لا أستطيع صرفه عني **(فاغفر)** في رواية بلا فاء **(لي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت)**.

قال الطيبي: اعترف أولاً بأنه أنعم عليه ولم يقيده ليشمل جميع أنواع الأنعام، ثم اعترف بالتقصير وأنه لم يقم بأداء شكرها وعده ذنبًا مبالغة في التقصير وهضم النفس.

قال الحافظ: ويحتمل أن قوله: أبوء لك بذنبي اعتراف بوقوع الذنب مطلقًا ليصح الاستغفار منه لا أنه عدّ ما قصر فيه من أداء النعم ذنبًا **(قال)** ﷺ: **(من قالها)** أي: الكلمات **(من النهار موقنًا)** مخلصًا **(بها)** من قلبه مصدقًا بثوابها **(فمات من يومه قبل أن يمسي فهو من أهل الجنة)** الداخلين لها ابتداء من غير دخول النار، لأن الغالب أن المؤمن بحقيقتها الموقن بمضمونها لا يعصي اللّه تعالى، أو أن اللّه تعالى يعفو عنه ببركة هذا الاستغفار.

قاله الكرماني: **(ومن قالها من الليل وهو موقن)** مخلص **(بها فمات قبل أن يصبح فهو من أهل الجنة)** ويحتمل أن يكون هذا فيمن قالها ومات قبل أن يفعل ما تغفر له به ذنوبه، وقال ابن أبي جمرة: من شرط الاستغفار صحة النية والتوجه والأدب، فلو أن أحدًا حصل الشروط واستغفر بغير هذا اللفظ واستغفر آخر بهذا اللفظ الوارد لكن أخل بالشروط هل يتساويان، فالجواب: إن الذي يظهر أن اللفظ المذكور إنما يكون سيد الاستغفار إذا جمع الشروط المذكورة، قال: وقد جمع هذا الحديث من بديع المعاني وحسن الألفاظ ما يحق له أن يسمى سيد الاستغفار، ففيه الإقرار للّه وحده بالألوهية والعبودية والاعتراف بأنه الخالق والإقرار بالعهد الذي أخذه عليه والرجاء بما وعده به والاستعاذة من شر ما جنى العبد على نفسه وإضافة النعماء

الأفضل، وهو ﷺ لا يترك الأفضل.

وأما قراءته ﷺ وصفتها، فكانت مدًا، يمد بـ«بسم الله»، ويمد بـ«الرحمٰن»، ويمد بـ«الرحيم». رواه البخاري عن أنس.

إلى موجدها وإضافة الذنب إلى نفسه ورغبته في المغفرة واعترافه بأنه لا يقدر أحد على ذلك إلا هو وفي كل ذلك الإشارة إلى الجمع بين الشريعة والحقيقة وأن تكاليف الشريعة لا تحصل إلا إذا كان في ذلك عون من الله وهذا هو القدر الذي يكنى عنه بالحقيقة، فلو أن العبد خالف حتى يجري عليه ما قدر عليه وقامت الحجة عليه ببيان المخالفة لم يبق إلا أحد أمرين إما العقوبة بمقتضى العدل أو العفو بمقتضى الفضل ا هـ.

وقال الكرماني: لا شك أن في الحديث ذكر الله بأكمل الأوصاف وذكر العبد نفسه بأنقص الحالات وهو أقصى غاية التضرع ونهاية الاستكانة لمن لا يستحقها إلاَّ هو، أما الأول فلما فيه من الاعتراف بوجود الصانع وتوحيده الذي هو أصل الصفات القدسية المسماة بصفات ا جلال والاعتراف بالصفات الصنعية الوجودية المسماة بصفات الإكرام وهي القدرة اللازمة عن ال خلق الملزومة للإرادة والعلم والحياة والخامسة الكلام اللازم من الوعد والسمع والبصر اللازمان من المغفرة، إذ المغفرة للمسموع والمبصر لا تتصور إلاَّ بعد السماع والإبصار.

وأما الثاني، فلما فيه أيضًا من الاعتراف بالعبودية وبالذنوب في مقابلة النعمة التي تقتضي نقيضها وهو الشكر ا هـ **(فتعين أن هذه الكيفية هي الأفضل وهو ﷺ لا يترك الأفضل)** رأسًا، بل بقوله: ويقول غيره لا أنه يقتصر عليه وإلاَّ خالف الأحاديث.

قال الحافظ: ومن أوضح ما جاء في الاستغفار ما أخرجه الترمذي وغيره مرفوعًا: «من قال أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه غفرت ذنوبه وإن كان فر من الزحف».

قال أبو نعيم: هذا يدل على أن بعض الكبائر يغفر ببعض العمل الصالح وضابطه الذنوب التي لا توجب على مرتكبها حكمًا في نفس ولا مال وفي قوله تعالىٰ: ولم يصروا على ما فعلوا إشارة لي أن من شرط قبول الاستغفار أن يقلع المستغفر عن الذنب وإلاَّ فالاستغفار باللسان مع التلبس بالذنب كالتلاعب، ولأبي داود والترمذي مرفوعًا: «ما أصر من استغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرة».

(وأما قراءته ﷺ: وصفتها فكانت مدًا) بغير همز، أي: ذات مد، أي: يمد الحرف المستحق للمد **(يمد ببسم الله)** أي: اللام التي هي قبل هاء الجلالة **(ويمد بالرحمٰن)** الميم التي قبل النون **(ويمد بالرحيم)** أي: الحاء المد الطبيعي الذي لا يمكن النطق بالحرف إلاَّ به من غير زيادة عليه لا كما يظن بعضهم من الزيادة عليه.

(رواه البخاري) في التفسير **(عن أنس: ونعتتها)** وصفت قراءته **(أم سلمة)** هند **(قراءة**

ونعتتها أم سلمة: قراءة مفسرة حرفًا حرفًا. رواه أبو داود والنسائي والترمذي.

وقالت أيضًا: كان ﷺ يقطع قراءته، يقول: ﴿**الحمد لله رب العالمين**﴾ ثم يقف، ثم يقول: ﴿**الرحمٰن الرحيم**﴾ ثم يقف. رواه الترمذي.

وقالت حفصة: كان يرتل السورة حتى تكون أطول من أطول منها. رواه مسلم.

وقال البراء: كان يقرأ في العشاء ﴿**والتين والزيتون**﴾ فما سمعت أحدًا

مفسرة حرفًا حرفًا، رواه أبو داود والنسائي والترمذي) عنها: **(وقالت)** أم سلمة: **(أيضًا كان ﷺ يقطع)** بشد الطاء من التقطيع **(قراءته)** أسقط من الحديث آية آية، أي: يقف على فواصل الآي **(يقول: الحمد للّه رب العالمين، ثم يقف، ثم يقول الرحمٰن الرحيم، ثم يقف)** وهكذا، ولذا قال البيهقي وغيره: الأفضل الوقوف على رؤوس الآي وإن تعلقت بما بعدها.

قال البيهقي: متابعة السنة أولى مما ذهب إليه بعض القراء من تتبع الأغراض والمقاصد والوقوف عند انتهائها، وقال الطيبي: قوله رب العالمين يشير إلى ملكه لذوي العلم من الملائكة والثقلين يدبر أمرهم في الدنيا، وقوله: مالك يوم الدين يشير إلى أنه يتصرف فيهم في الآخرة بالثواب والعقاب.

وقوله: الرحمٰن الرحيم متوسط بينهما، ولذا قيل: رحمٰن الدنيا ورحيم الآخرة، فكما جاز ذلك الوقف يجوز هذا، فقول بعضهم: هذه الرواية لا يرتضيها البلغاء وأهل اللسان، لأن الوقف الحسن ما هو عند الفصل التام من أول الفاتحة إلى مالك يوم الدين، وكان ﷺ أفضل الناس غير مرضى والنقل أولى بالاتباع.

(رواه الترمذي) وقال حسن غريب والحاكم: وقال على شرطهما، وأقره الذهبي **(وقالت حفصة)** أم المؤمنين: **(كان يرتل السورة)** يقرأها بتمهل، وترسل ليقع مع ذلك التدبر، كما أمره تعالى (﴿**ورتل القرءان ترتيلا**﴾) [المرسل/٤] **(حتى تكون أطول من أطول منها)** إذا قرئت، بلا ترتيل، أي حتى يكون الزمن الذي صرفه في قراءتها أطول من الزمن الذي صرفه في قراءة الطويلة.

(رواه مسلم) من طريق مالك وغيره، وهو في الموطأ **(وقال البراء)** بن عازب رضي اللّه تعالى عنهما: **(كان)** ﷺ **(يقرأ في العشاء والتين)** بالواو حكاية، ولبعض الرواة بالتين **(والزيتون)** أي بهذه السورة في الركعة الأولى.

ففي رواية للشيخين أيضًا عن البراء أنه ﷺ كان في سفر، فقرأ في العشاء في إحدى

أحسن صوتًا أو قراءة منه ﷺ. رواه الشيخان.

فقد كانت قراءته ﷺ ترتيلاً لا هَذًا ولا عجلة، بل قراءة مفسرة حرفًا حرفًا، وكان يقطع قراءته آية آية، وكان يمد عند حروف المد، وكان يتغنى بقراءته، ويرجع صوته بها أحيانًا، كما رجع يوم الفتح في قراءة **﴿إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا﴾**. وحكى عبد الله بن مغفل ترجيعه: آاآثلاث مرات، ذكره البخاري.

وإذا جمعت هذا الحديث إلى قوله: «زينوا القرءان بأصواتكم» وقوله: «ليس

الركعتين والتين والزيتون، وللنسائي، فقرأ في الركعة الأولى، وفي كتاب الصحابة لابن السكن عن ورقة بن خليفة رجل من أهل اليمامة.

قال: سمعنا بالنبي ﷺ، فأتيناه، فعرض علينا الإسلام، فأسلمنا، وأسهم لنا، وقرأ في الصلاة بالتين والزيتون و**﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾**.

قال الحافظ: يمكن إن كانت، أي القراءة في الصلاة التي عين البراء أنها العشاء، أنه قرأ في الأولى بالتين، وفي الثانية بالقدر.

قال البراء: **(فما سمعت أحدًا أحسن صوتًا، أو قراءة)** شك الراوي **(منه ﷺ)** بل هو الأحسن على مدلول اللفظ عرفًا، وإن صدق لغة بالمساوي.

(رواه الشيخان) وأصحاب السنن **(فقد كانت قراءته عليه الصلاة والسلام ترتيلاً، لا هذا)** بفتح الهاء، والذال المعجمة، أي سرعة، ونصبه على المصدر، كما في النهاية، وغيرها، فقوله **(ولا عجلة)** تفسير **(بل قراءة مفسرة حرفًا حرفًا)** بل حديثه كذلك، كما قالت عائشة: ما كان رسول الله ﷺ ليسرد سردكم هذا، بل كان يحدث حديثًا، لو عده العاد لأحصاه **(وكان يقطع قراءته آية آية)** أي يقف على فواصل، إلا الآي، كما مر **(وكان يمد عند حروف المد، وكان يتغنى بقراءته، ويرجع صوته أحيانًا، كما رجع يوم الفتح)** لمكة **(في قراءة إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا، وحكى عبد الله بن مغفل)** بميم مضمومة، فمعجمة، ففاء ثقيلة مفتوحتين المزني من أصحاب الشجرة **(ترجيعة آاآثلاث مرات)** الغرض منه إنه كان يقطع قراءته آية آية، كتقطيع من نطق بهذه الألفات ثلاث مرات مبينة كذا، قاله شيخنا: **(ذكره)** أي رواه **(البخاري)** في مواضع، ومسلم، وغيرهما **(وإذا جمعت هذا الحديث إلى قوله)** ﷺ: **(«زينوا القرءان بأصواتكم»)**.

رواه أحمد، والبخاري، وفي كتاب خلق الأفعال، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وصححه، وابن حبان، والحاكم كلهم من حديث البراء، وعلقه البخاري في آخر صحيحه في كتاب التوحيد، وابن حبان أيضًا، وغيره، عن أبي هريرة، والطبراني، والدارقطني بسند حسن، عن ابن عباس، وأبو نعيم، عن عائشة بسند ضعيف، والبزار، عن عبد الرحمٰن بن عوف بسند ضعيف

منا من لم يتغن بالقرءان»، وقوله: «ما أذن الله لشيء كإذنه لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرءان» أي ما استمع الله لشيء كاستماعه لنبي يتغنى بالقرءان يتلوه يجهر به، يقال منه: أذِن يأذَن أذَنًا بالتحريك. علمت أن هذا الترجيع منه عليه الصلاة والسلام كان اختيارًا، لا اضطرارًا لهز الناقة له، فإن هذا لو كان لأجل هز الناقة لما كان داخلاً تحت الاختيار، فلم يكن عبد الله بن مغفل يحكيه ويفعله اختيارًا ليتأسى به وهو يرى هذا من هز الراحلة له حتى ينقطع صوته، ثم يقول: كان يرجع في قراءته، فينسب الترجيع إلى فعله، ولو كان من هز الراحلة لم يكن منه فعل يسمى ترجيعًا.

وقد استمع عليه الصلاة والسلام ليلة لقراءة أبي موسى الأشعري، فلما أخبره

(وقوله) ﷺ: **(«ليس منا»)** أي من العالمين بسنتنا الجارين على طريقتنا **(من لم يتغن بالقرءان)** أي يحسن صوته به، لأنه أوقع في النفوس، وأدعى إلى الاستماع، والإصغاء، وهو، كالحلاوة التي تجعل في الدواء لتنفيذه إلى أمكنة الداء، وكالأفاويه التي يطيب بها الطعام، ليكون الطبع أدعى قبولاً له، لكن بشرط أن لا يغير اللفظ، ولا يخل بالنظم، ولا يخفي حرفًا، ولا يزيد حرفًا، والإحرم إجماعًا، قال ابن أبي مليكة: فإن لم يكن حسن الصوت حسنه، ما استطاع، وهذا الحديث رواه البخاري في التوحيد، عن أبي هريرة وأحمد، وأبو داود، وابن حبان، والحاكم، عن سعد بن أبي وقاص، وأبو داود، عن أبي لبابة، والحاكم، عن ابن عباس، وعن عائشة **(وقوله)** ﷺ في الصحيحين، والسنن من حديث أبي هريرة: **(«ما أذن»)** بفتح الهمزة، وكسر المعجمة، كما ضبطه النووي، وغيره، أي ما استمع **(لشيء)** بشين معجمة **(كإذنه لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرءان، أي ما استمع الله لشيء، كاستماعه لنبي يتغنى بالقرءان، أي يتلوه يجهر به، يقال منه أذِن)** بفتح أوله، وكسر ثانيه **(يأذَن)** بفتح الذال **(أذَنًا بالتحريك)** أي فتح الهمزة، والذال مصدر، هو مجاز عن تقريب القارىء، وإجزال ثوابه، وقبول قراءته، ولا يجوز حمله على الإصغاء، لأنه محال عليه تعالى، ولأن سماعه، لا يختلف **(علمت أن هذا الترجيع)** الواقع **(منه عليه الصلاة والسلام)** في الفتح **(كان اختيارًا، لا اضطرارًا لهز الناقة له)** كما دعاه بعضهم **(فإن هذا، لو كان لأجل هز الناقة، لما كان داخلاً تحت الاختيار، فلم يكن عبد الله بن مغفل يحكيه)** حيث، قال آآآ ثلاث مرات، وعنه أيضًا لولا أن يجتمع الناس حولي لرجعت لكم، كما رجع ﷺ **(ويفعله اختيارًا ليتأسى)** يقتدي **(به، وهو يرى هذا من هز الراحلة له حتى ينقطع صوته، ثم يقول: كان يرجع في قراءته، فينسب الترجيع إلى فعله، ولو كان من هز الراحلة لم يكن منه فعل يسمى ترجيعًا)** لعدم اختياره **(وقد استمع عليه الصلاة والسلام ليلة

بذلك قال: لو كنت أعلم أنك تسمعه لحبرته لك تحبيرًا. أي حسنته وزينته بصوتي تزيينًا.

وهذا الحديث يرد على من قال: إن قوله: «زينوا القرءان بأصواتكم» من باب القلب، أي: زينوا أصواتكم بالقرءان، فإن القلب لا وجه له. قال ابن الأثير: ويؤيد ذلك تأييدًا لا شبهة فيه حديث ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: لكل شيء حلية، وحلية القرءان حسن الصوت. والله أعلم.

وقد اختلف العلماء في هذه المسألة اختلافًا كثيرًا يطول ذكره، وفصل النزاع في ذلك أن يقال: إن التطريب والتغني على وجهين:

أحدهما: ما اقتضته الطبيعة وسمحت به من غير تكلف ولا تمرين وتعليم، بل إذا خلا في ذلك وطبعه، واسترسلت طبيعته، جاءت بذلك التطريب والتلحين،

لقراءة أبي موسى الأشعري) عبد الله بن قيس كان حسن الصوت جدًا، وحسبك قوله ﷺ له: «يا أبا موسى لقد أوتيت مزمارًا من مزامير آل داود» **(فلما أخبره بذلك)** بقوله: لو رأيتني، وأنا أسمع قراءتك البارحة، كما في رواية لمسلم. **(قال: لو علمت أنك تسمعه لحبرته لك تحبيرًا، أي حسنته، وزينته بصوتي تزيينًا، وهذا الحديث يرد على من قال إن قوله: «زينوا القرءان بأصواتكم» من باب القلب، أي زينوا أصواتكم بالقرءان، فإن القلب، لا وجه له)** بل له وجه، لأنه ورد كذلك أخرج الحاكم عن البراء مرفوعًا: «زينوا أصواتكم بالقرءان، فإن الصوت الحسن يزيد القرءان حسنًا».

(قال ابن الأثير: ويؤيد ذلك) أي حمله على أن الصوت يحسن القرءان **(تأييدًا، لا شبهة فيه حديث ابن عباس)** إنما رواه البزار، والبيهقي، عن أنس، والطبراني، عن أبي هريرة **(أن رسول الله ﷺ قال: «لكل شيء حلية وحلية القرءان حسن الصوت)** لأن الحلية حليتان حلية تدرك بالعين وحلية تدرك بالسمع ومرجع ذلك كله إلى جلاء القلب وذلك على قدر نية القارىء»، لكن هذا الحديث ضعفه ابن حبان، والذهبي، والحافظ النور الهيثمي من الوجهين، وبينوا وجه الضعف، فلا تأييد به **(والله أعلم)**.

(وقد اختلف العلماء في هذه المسألة اختلافًا كثيرًا يطول ذكره، وفصل) أي قطع **(النزاع في ذلك أن يقال التطريب، والتغني على وجهين أحدهما، ما اقتضته الطبيعة، وسمحت به من غير تكلف، ولا تمرين)** اعتياد، ومداومة **(ولا تعليم)** من معلم **(بل إذا خلى في ذلك، وطبعه)** مفعول معه **(واسترسلت طبيعته)** أي استمرت في العمل على حالها **(جاءت**

فهذا جائز وإن أعانته طبيعته على فضل تزيين وتحسين، كما قال أبو موسى للنبي ﷺ: لو علمت أنك تسمع لحبرته لك تحبيرًا. والحزين ومن هاجه الطرب والحب والشوق لا يملك من نفسه دفع التحزين والتطريب في القراءة. ولكن النفوس وتستجليه وتستملحه لموافقة الطبع وعدم التكلف والتصنع، فهو مطبوع لا متطبع، وكلف لا متكلف، فهذا هو الذي كان السلف يفعلونه ويسمعونه، وهو التغني المحمود، وهو الذي يتأثر به التالي والسامع.

والوجه الثاني: ما كان من ذلك صناعة من الصنائع، ليس في الطباع السماحة به، بل لا يحصل إلا بتكلف وتضنع وتمرن، كما يتعلم أصوات الغناء بأنواع الألحان البسيطة والمركبة على إيقاعات مخصوصة وأوزان مخترعة لا تحصل إلا بالتعلم والتكلف، فهذه هي التي كرهها السلف وعابوها وأنكروا القراءة بها

بذلك التطريب والتلحين، فهذا جائز، وإن أعانته طبيعته على فضل) أي زيادة (**تحسين وتزيين**) مبالغة، فيما قبله (**كما قال أبو موسى للنبي ﷺ: لو علمت أنك تسمع لحبرته لك تحبيرًا، والحزين، ومن هاجه**) حركه (**الطرب، والحب**) ميل القلب للمحبوب لمعنى يستحسنه فيه (**والشوق**) نزاع النفس مصدر شاقة (**لا يملك من نفسه رفع التحزين والتطريب في القراءة، ولكن النفوس تقبله، وتستجلبه**) بجيم، وموحدة (**وتستملحه**) أي تعده مليحًا (**لموافقة الطبع، وعدم التكلف، والتصنع، فهو مطبوع، لا متطبع**) بضم الميم، وكسر الباء المشددة، أي متشبه (**وكلف**) بكسر اللام، أي محب لذلك مولع به (**لا متكلف**) بكسر اللام مشددة، أي طالب أن تكون تلك الصفة قائمة به (**فهذا هو الذي كان السلف يفعلونه، ويسمعونه، وهو التغني المحمود الذي يتأثر به التالي**) القارىء (**والسامع**) له.

(**والوجه الثاني، ما كان من ذلك صناعة من الصنائع ليس في الطباع**) الجبلة التي خلق عليها (**السماحة به، بل لا يحصل، إلا بتكلف، وتصنع، وتمرن، كما يتعلم أصوات الغناء بأنواع الألحان البسيطة، والمركبة على إيقاعات مخصوصة، وأوزان مخترعة، لا تحصل، إلا بالتعلم، والتكلف، فهذه**) أي القراءة على هذه الحالة (**هي التي كرهها السلف، وأنكروا القراءة بها**).

زاد في شرحه للبخاري عقب نحو هذا، وقد علم، مما ذكرنا أن ما أحدثه المكلفون بمعرفة الأوزان، والموسيقى في كلام اللّه من الألحان، والتطريب، والتغني المستعمل في الغناء بالغزل على إيقاعات مخصوصة، وأوزان مخترعة أن ذلك من أشنع البدع، وأسوئها، وأنه يوجب

وبهذا التفصيل يزول الاشتباه، ويتبين الصواب من غيره، وكل من له علم بأحوال السلف يعلم قطعًا أنهم برآء من القراءة بألحان الموسيقى المكلفة التي هي على إيقاعات وحركات موزونة معدودة محدودة، وأنهم اتقى لله من أن يقرؤوا بها ويسوغوها، ويعلم قطعًا أنهم كانوا يقرؤون بالتحزين والتطريب، ويحسنون أصواتهم بالقرءان، ويقرؤونه بسجاياهم تارة، وتطريبًا أخرى، وهذا أمر في الطباع، ولم ينه عنه الشارع مع شدة تقاضي الطباع له، بل أرشد إليه وندب إليه ﷺ، وأخبر عن استماع الله لمن قرأ به، وقال: «ليس منا من لم يتغن بالقرءان» وليس المراد الاستغناء به عن غيره كما ظنه بعضهم، ولو كان كذلك لم يكن لذكر حسن الصوت والجهر به معنى. والمعروف في كلام العرب أن التغني إنما هو الغناء الذي هو حسن الصوت بالترجيع، كما قال الشاعر:

تغن بالشعر أما كنت قائله ... إن الغناء لهذا الشعر مضمار

على سامعهم النكير، وعلى التالي التعزير **(وبهذا التفصيل يزول الاشتباه، ويتبين الصواب من غيره، وكل من له علم بأحوال السلف يعلم قطعًا، بأنهم برءاء)** جمع بريء **(من القراءة بألحان الموسيقى)** بكسر القاف **(المكلفة التي هي على إيقاعات، وحركات موزونة معدودة محدودة، وأنهم أتقى للّه من أن يقرؤوا بها، ويسوغوها)** أي يجوزوها **(ويعلم قطعًا، أنهم كانوا يقرؤون بالتحزين، والتطريب، ويحسنون أصواتهم بالقرءان، ويقرؤونه بسجاياهم)** بسين، وجيم جمع سجية، أي بطبائعهم **(تارة)** وفي نسخة بشجي، بمعجمة، وجيم مقصور، أي حزن **(وتطريب أخرى)** بأن يقصدوا تحسين قراءتهم مع مراعاة الأنغام المقتضية لذلك **(وهذا أمر في الطباع، ولم ينه عنه الشارع مع شدة تقاضي)** أي طلب **(الطباع له، بل أرشد إليه، وندب إليه ﷺ، وأخبر عن استماع اللّه تعالى لمن قرأ به)** بقوله: «ما أذن اللّه لشيء» الحديث **(وقال ليس منا)** أي على سنتنا وهدينا **(من لم يتغن بالقرءان، وليس المراد الاستغناء به عن غيره، كما ظنه بعضهم)** بل معناه من لم يحسن صوته به **(ولو كان كذلك لم يكن لذكر حسن الصوت، والجهر به)** في حديث ما أذن اللّه لشيء، كإذنه لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرءان، أي يجهر به **(معنى والمعروف في كلام العرب أن التغني، إنما هو الغناء)** بكسر المعجمة، والمد **(الذي هو حسن الصوت بالترجيع، قال الشاعر:)**

(تغن بالشعر أما كنت قائله ... إن الغناء لهذا الشعر مضمار)

أي كالميدان الذي تجري فيه الخيل، فيظهر فيها الحسن من غيره يغني، أنه إذا استعمل

وروى ابن أبي شيبة عن عقبة بن عامر مرفوعًا: «تعلموا القرءان وتغنوا به واكتبوه» الحديث. والله أعلم.

وقد صح أنه ﷺ سمع أبا موسى الأشعري يقرأ فقال: «لقد أوتي هذا مزمارًا من مزامير آل داود». يعني من مزامير داود نفسه، كما ذكره أهل المعاني. وفي طريق آخر ـ كما تقدم ـ أن أبا موسى قال: يا رسول الله، لو علمت أنك تسمع لحبرته لك تحبيرًا.

قال ابن المنير: فهذا يدل على أنه كان يستطيع أن يتلو أشجى من المزامير

على هذا الوجه حصل به بسط نفس، كاللذة الحاصلة للمتسابقين في الميدان، لكن رجح التور بشتي القول، بأن المراد به الاستغناء، واعترض الأول، بأن المعنى ليس من أهل سنتنا، أو ممن تبعنا في أمرنا، وهو وعيد، ولا خلاف بين الأمة أن قارىء القرءان مثاب في غير تحسين صوته، فكيف يجعل مستحقًا للوعيد.

قال الطيبي: ويمكن حمله على معنى التغني، أي ليس منا معاشر الأنبياء من لم يحسن صوته بالقرءان، ويسمع الله منه، بل يكون من جملة من هو نازل عن مرتبتهم، فيثاب على قراءته، كسائر المسلمين، لا على تحسين صوته، كالأنبياء، ومن تعبهم فيه.

(وروى ابن أبي شيبة) وأحمد برجال الصحيح **(عن عقبة بن عامر)** الجهني **(مرفوعًا تعلموا القرءان)** أي احفظوه، وتفهموه **(وتغنوا به)** أي اقرؤوه بتحزن، وترقيق، وحسن صوت، وليس المراد قراءته بالألحان، والنغمات **(واكتبوه الحديث)** بقيته، فوالذي نفسي بيده، لهو أشد تفلتًا من المخاض في العقل.

(والله أعلم) بمراد رسوله **(وقد صح)** في الصحيحين، وغيرهما **(أنه ﷺ سمع أبا موسى الأشعري يقرأ، فقال: «لقد أوتي هذا»)**.

وفي رواية للبخاري: «يا أبا موسى، لقد أوتيت **(مزمارًا من مزامير آل داود»)** في حسن الصوت بالقراءة **(يعني من مزامير داود نفسه، كما ذكره أهل المعاني)** فآل مقحمة، لأنه لم يرو أن أحدًا من آل داود أعطى من حسن الصوت ما أعطى داود، والمزامير جمع مزمار، بكسر الميم الآلة المعروفة أطلق اسمها على الصوت للمشابهة، فشبه حسن صوته، وحلاوة نغمته بصوت المزمار **(وفي طريق آخر، كما تقدم أن أبا موسى، قال: يا رسول الله، لو علمت أنك تسمع لحبرته)** حسنته **(لك تحبيرًا)** تحسينًا.

(قال ابن المنير: فهذا يدل على أنه كان يستطيع أن يتلو أشجى) أي أشد **(من**

عند المبالغة في التحبير، لأنه قد تلا مثلها وما بلغ الحد، فكيف لو بلغ حد استطاعته.

وقد كان داود إذا أراد أن يتكلم على بني إسرائيل يجوع سبعة أيام لا يأكل ولا يشرب ولا يأتي النساء، ثم يأمر سليمان فينادي في الضواحي والنواحي والآكام والأودية والجبال: إن داود يجلس يوم كذا، ثم يخرج له منبرًا إلى الصحراء، فيجلس عليه، وسليمان قائم على رأسه، فتأتي الإنس والجن والطير والوحش والهوام والعذارى والمخدرات يسمعون الذكر، فيأخذ في الثناء على الله بما هو أهله، فتموت طائفة من المستمعين، ثم يأخذ في النياحة على المذنبين فتموت طائفة، فإذا استجر الموت بالخلق قال له سليمان: يا نبي الله، قد استجر الموت بالناس، وقد مزقت المستمعين كل ممزق، فيخر داود مغشيًا عليه، فيحمل على سريره إلى بيته، وينادي منادي سليمان: أيها الناس، من كان له مع داود قريب أو

المزامير) في إدخال الحالة الحاصلة للسامع عند سماع المزامير **(عند المبالغة في التحبير، لأنه قد تلا مثلها)** بنص المصطفى **(وما بلغ الحد، فكيف، لو بلغ حد استطاعته)** وقد روى ابن أبي داود بسند صحيح، عن أبي عثمان النهدي قال: دخلت دار أبي موسى الأشعري، فما سمعت صوت صنج، ولا بربط، ولا ناي أحسن من صوته الصنج، بفتح الصاد المهملة، فنون ساكنة، فجيم آلة من نحاس، كالطبقتين يضرب بأحدهما على الآخر، ويربط بموحدتين بينهما آخره، طاء مهملة توزن جعفر فارسي معرب آلة، كالعود، والناي، بنون بغير همز المزمار **(وقد كان داود، إذا أراد أن يتكلم على بني إسرائيل)** أي يعظهم، ويذكرهم بأحوال الآخرة **(يجوع سبعة أيام، لا يأكل، ولا يشرب، ولا يأتي النساء ثم، يأمر سليمٰن)** ابنه **(فينادي في الضواحي)** بضاد معجمة **(والنواحي)** عطف تفسير **(والآكام، والأودية، والجبال)** مر بيانها في الاستسقاء **(أن داود يجلس يوم، كذا، ثم يخرج له منبرًا)** أي شيئًا مرتفعًا **(إلى الصحراء، فيجلس عليه، وسليمٰن قائم على رأسه، فتأتي الإنس، والجن، والطير، والوحش، والهوام، والعذارى)** جمع عذراء، أي الأبكار **(والمخدرات يسمعون الذكر، فيأخذ في الثناء على اللّٰه، بما هو أهله، فتموت طائفة من المستمعين)** شوقًا إليه تعالى **(ثم يأخذ في النياحة على المذنبين، فتموت طائفة)** من المذنبين خوفًا منه سبحانه **(فإذا استجر الموت بالخلق)** أي انتشر فيهم، وكثر **(قال له سليمٰن: يا نبي اللّٰه، قد استجر)** بفوقية، فجيم **(الموت بالناس، وقد مزقت المستمعين كل ممزق)** أي فرقتهم تفريقًا تامًا، فممزق مصدر ميمي **(فيخر داود مغشيًا عليه، فيحمل على سريره إلى بيته، وينادي سليمٰن من كان له مع داود قريب، أو**

حميم فليخرج لافتقاده، فكانت المرأة تأتي بالسرير فتقف على زوجها أو أبيها أو أخيها، فتدخل به المدينة، فإذا أفاق داود في اليوم الثاني قال: يا سليمان، ما فعل عباد بني إسرائيل؟ فيقول له سليمان: قد مات فلان وفلان وهلم جرًا. فيضع داود يده على رأسه وينوح ويقول: يا ربَّ داود، أغضبان أنت على داود حتى إنه لم يمت فيمن مات خوفًا منك أو شوقًا إليك؟ فلا يزال ذلك دأبه إلى المجلس الآخر، وأقام داود على ذلك ما شاء الله تعالى.

ولا يظن مما ذكرته من حال بني إسرائيل أنهم في ذلك أعلى من هذه الأمة، فأما المزامير فحسبك ما ذكر من حال أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وأما الموت من الموعظة شوقًا أو خوفًا فلنا فيه طريقان:

أحدهما: أن نقول إن القوة التي أوتيتها هذه الأمة تقاوم الأحوال الواردة عليها فتتماسك الحياة، فلا تفنى القوة الجسمانية بل القوة الروحانية، والتأييدات الإلٰهية. فلفرط قوة هذه الأمة ـ إن شاء الله تعالى ـ تقارب عند سلفها الصالح ما بين حال سماع الموعظة وحال عدم سماعها، لتوالي أحوال الذكر وأطوار اليقين.

حميم) أي شقيق **(فليخرج لافتقاده، فكانت المرأة تأتي بالسرير، فتقف على زوجها، أو أبيها، أو أخيها، فتدخل به المدينة، فإذا أفاق داود في اليوم الثاني، قال: يا سليمٰن ما فعل عباد)** جمع عابد **(بني إسرٰئيل، فيقول له: قد مات فلان، وفلان)** يسميهم بأسمائهم **(وهلم جرًا، فيضع داود يده على رأسه، وينوح، ويقول: يا رب داود أغضبان أنت على داود، حتى أنه لم يمت، فيمن مات خوفًا منك، وشوقًا إليك، فلا يزال ذلك دأبه)** عادته **(إلى المجلس الآخر، وأقام داود على ذلك، ما شاء اللّه تعالى)** أي مدة مشيئته تعالى ذلك **(ولا يظن مما ذكرته من حال بني إسرٰئيل)** في هذه القصة **(أنهم في ذلك أعلى من هذه الأمة، فأما المزامير، فحسبك)** كافيك **(ما ذكر من حال أبي موسى الأشعري رضي اللّه عنه)** وهو واحد **(وأما الموت من الموعظة شوقًا، أو خوفًا، فلنا فيه طريقان أحدهما أن نقول إن القوة التي أوتيتها، هذه الأمة)** المحمدية **(تقاوم الأحوال الواردة عليها، فتتماسك الحياة، فلا تفنى القوة الجسمانية)** بكسر الجيم **(بل القوة الروحانية)** بضم الراء **(والتأييدات الإلٰهية)** باقية مانعة لها من الفناء، فحذف الخبر للعلم به، مما قبله **(فلفرط قوة هذه الأمة إن شاء اللّه تعالى)** للتبرك متعلق، بقوله **(تقارب)** ولو قال يتقارب كان أولى **(عند سلفها الصالح، ما بين حال سماع الموعظة، وحال عدم سماعها لتوالي الذكر، وأطوار اليقين، وقد قال بعضهم)**

وقد قال بعضهم: لو كشف الغطاء ما ازددت يقينًا. فتماسك قوة السلف عند واردات الأحوال هو الذي فرق بينهم وبين من قبلهم. ألا ترى أن داود وسليمان عليهما الصلاة والسلام ـ وهما أصحاب المزامير ـ لم يتفق لهما الموت كما اتفق لمن مات، وما ذلك من تقصيرهما في الخوف والشوق، ولكن من القوة الربانية التي أمدهما بها. ولا خلاف أن داود عليه الصلاة السلام وإن لم يمت من الذكر أفضل ممن مات من أمته، وأما نوحه على كونه لم يمت فذلك من التواضع الذي يزيده شوقًا، لا من التقصير عن آحاد أمته، بل لارتفاعه عنهم درجات وزلفى، وإلى هذه القوة الإلٰهية أشار أبو بكر الصديق رضي الله عنه وقد رأى إنسانًا يبكي من الموعظة فقال: هكذا كنا حتى قست القلوب. عبر عن القوة بالقسوة تواضعًا، ومرتبته بحمد الله محفوظة ومنزلته مرفوعة.

علي بن أبي طالب علي، ما في المسايرة لابن الهمام، وغيرها، أو عامر بن قيس التابعي على ما في الرسالة القشيرية، وقد يكون عليّ أول من قالها، وعامر تمثل بها **(لو كشف الغطاء)** عن أحوال الآخرة، والحشر، والنشر، والوقوف بين يدي اللّه تعالى، وغيرها **(ما ازددت)** فيها **(يقينًا)** ليقيني بها، فعبر عن حالته التي هو عليها من غلبة أحوال الآخرة على قلبه باليقين، فأخبر، أنه لو عاين ذلك، ما ازداد يقينًا لتحققه له، قاله الأنصاري شيخ الإسلام، وقال غيره: لأنه حصل عنده من البراهين القطعية على حقيقة التوحيد، ومتعلقاته، والإيمان، وصدق الرسل، فيما جاؤا به ما لا يزيد اليقين فيه عند رؤيته ذلك عيانًا **(فتماسك قوة السلف عند واردات الأحوال هو الذي فرق بينهم، وبين من قبلهم، ألا ترى أن داود، وسليمٰن عليهما الصلاة والسلام، وهما أصحاب المزامير)** إنما صاحبها داود، كما مر، فلعل نسبتها لسليمٰن أيضًا، لأنه كان يسمعها من أبيه، ولم يتغير حاله **(لم يتفق لهما الموت، كما اتفق لمن مات، وما ذلك من تقصيرهما في الخوف، والشوق، ولكن من القوة الربانية التي أمدهما)** اللّه تعالى **(بها، ولا خلاف أن داود عليه الصلاة والسلام، وإن لم يمت من الذكر أفضل، ممن مات من أمته)** إذ محال أن يبلغ ولي رتبة نبي **(وأما نوحه على كونه، لم يمت، فذلك من التواضع الذي يزيده شوقًا، لا من التقصير عن آحاد أمته، بل لارتفاعه عنهم درجات، وزلفى)** قربى **(وإلى هذه القوة الإلٰهية أشار أبو بكر الصديق رضي اللّه عنه، وقد رأى إنسانًا يبكي من الموعظة، فقال: هكذا كنا حتى قست القلوب عبر عن القوة بالقسوة تواضعًا، ومرتبته بحمد اللّه محفوظة، ومنزلته مرفوعة)** فليست عنده قسوة **(والطريق الثاني أن نقول، قد روى، ما لا يحصى كثرة عن هذه**

والطريق الثاني: أن نقول: قد روي ما لا يحصى كثرة عن هذه الأمة مثل ما اتفق في مجلس داود عليه الصلاة والسلام من موت المستمعين للذكر في مجلس السماع قديمًا وحديثًا، ولأبي إسحٰق الثعلبي جزء في قتلى القرءان رويناه، وعندي من ذلك جملة أريد تدوينها، بل قد روي عن كثير من المريدين أنهم ماتوا بمجرد النظر إلى المشايخ، كما حكي أن مريدًا لأبي تراب النخشبي كان يتجلى له الحق تعالى في كل يوم مرات، فقال له أبو تراب: لو رأيت أبا يزيد البسطامي لرأيت أمرًا عظيمًا، فلما ارتحل المريد مع شيخه أبي تراب النخشبي لأبي يزيد ووقع بصر المريد عليه وقع ميتًا، فقال له أبو تراب يا أبا يزيد نظرة منك قتلته، وقد كان يدعي رؤية الحق تعالى فقال له أبو يزيد قد كان صاحبك صادقًا، وكان

الأمة) من الأخبار، والقصص **(مثل ما اتفق في مجلس داود عليه الصلاة والسلام من موت المستمعين للذكر في مجلس السماع قديمًا، وحديثًا، ولأبي إسحٰق)** أحمد بن محمد بن إبراهيم **(الثعلبي)** ويقال له الثعالبي النيسابوري صاحب التفسير والعرائس.

قال الذهبي: كان حافظًا رأسًا في التفسير، والعربية متين الزهادة، والديانة مات سنة سبع وعشرين، أو سبع وثلاثين وأربعمائة **(جزء قتلى القرءان)** أي مؤلف في بيان من قتل عند سماع القرءان **(وعندي من ذلك جملة أريد تدوينها، بل قد روي عن كثير من المريدين، أنهم ماتوا بمجرد النظر إلى المشايخ، كما حكي أن مريدًا، لأبي تراب النخشبي)** بفتح النون، وسكون الخاء، وفتح الشين المعجمة نسبة إلى نخشب بلدة، بما وراء النهر، واسمه عسكر بن حصين، واشتهر بكنيته، فلم يعرف، إلا بها جمع بين العلم، والدين، والزهد، والتصوف، والتقشف، والتوكل، والتبتل، ووقف بعرفة خمسًا وخمسين وقفة، وصحب حاتمًا الأصم، والخواص، والطبقة، وعند أحمد بن حنبل، وغيره مات سنة خمس وأربعين ومائتين. **(كان يتجلى له)** لذلك المريد **(الحق تعالى في كل يوم مرات، فقال له أبو تراب، لو رأيت أبا يزيد)** اسمه طيفور بن عيسى **(البسطامي)** نادرة زمانه حالاً، وأنفاسًا، وورعًا، وعلمًا، وزهدًا، وتقًى، وأفردت ترجمته بتصانيف حافلة، ومات سنة إحدى وستين ومائتين عن ثلاث وسبعين سنة **(لرأيت أمرًا عظيمًا)** فلم يزل يشوقه إليه **(فلما ارتحل المريد مع شيخه أبي تراب النخشبي لأبي يزيد)** فقيل أنه في الغيضة مع السباع، وكان يأوي إليها، فقعدا على طريقه، فلما مر **(ووقع بصر المريد عليه وقع ميتًا، فقال له أبو تراب: يا أبا يزيد نظرة)** حصلت له **(منك)**، أو نظرة منه إليك **(قتلته، وقد كان يدعي رؤية الحق تعالى، فقال له أبو يزيد، قد كان صاحبك صادقًا، وكان الحق يتجلى له**

الحق يتجلى له على قدر مقامه، فلما رآني تجلى له على قدر ما رأى، فلم يطق فمات.

واصطلاح أهل الطريق في التجلي معروف، وحاصله: رتبة من المعرفة جلية علية ولم يكونوا يعنون بالتجلي رؤية البصر التي قيل فيها لموسى عليه الصلاة والسلام -على خصوصيته- ﴿**لن تراني**﴾ والتي قيل فيها على العموم لا تدركه الأبصار. وإذا فهمت أن مرادهم الذي أثبتوه غير المعنى الذي حصل منه الناس على اليأس في الدنيا، ووعد به الخواص في الآخرة، فلا ضير بعد ذلك عليك. ولا طريق لسوء الظن بالقوم إليك، والله متولي السرائر. انتهى.

وإذا علمت هذا فاعلم أن السماع في طريق القوم معروف، وفي الجواذب إلى المحبة معدود موصوف، وقد نقل إباحته أبو طالب في «القوت» عن جماعة من الصحابة كعبد الله بن جعفر، وابن الزبير، والمغيرة بن شعبة ومعاوية، وكذا عن

على قدر مقامه، فلما رآني تجلى له على قدر ما رأى) لم يقل على قدري تأدبًا، وخوفًا من رؤية نفسه فوق غيره (**فلم يطق، فمات**) فلا عجب (**واصطلاح أهل الطريق**) كما قال العلامة ابن المنير (**في التجلي معروف، وحاصله رتبة من المعرفة جلية**) ظاهرة (**علية**) عالية القدر، وحالة بين النوم، واليقظة سوية، والإيمان يزيد، وينقص كذا في كلام ابن المنير (**ولم يكونوا**) لفظ ابن المنير، ولا تظنهم (**يعنون بالتجلي رؤية البصر التي قيل فيها لموسى عليه الصلاة والسلام على خصوصيته لن تراني، والتي قيل فيها على العموم، لا تدركه الأبصار، وإذا فهمت أن مرادهم الذي أثبتوه غير المعنى الذي حصل منه الناس على اليأس في الدنيا**) إلا نبينا ﷺ على الأصح، كما مر في المعراج (**ووعد به الخواص في الآخرة**) أي المؤمنون (**فلا ضير بعد ذلك عليك، ولا طريق لسوء الظن بالقوم إليك، والله متولي السرائر ا هـ**).

قال السبكي: وكلام ابن المنير هذا يقرب من قول شيخه العز بن عبد السلام في قواعده التجلي، والمشاهدة عبارة عن العلم، والعرفان، والقوم، لا يقتصرون في تفسير التجلي على العلم، ولا يعنون به الرؤية، ثم لا يفصحون، بما يعنون، بل يلوحون تلويحًا، ولم يفصح القشيري بتفسيره، ولعله خاف على فهم من ليس من أهل الطريق (**وإذا علمت هذا، فاعلم أن السماع في طريق القوم معروف، وفي الجواذب إلى المحبة معدود موصوف، وقد نقل إباحته أبو طالب**) المكي (**في القوت**) أي كتابه المسمى قوت القلوب (**عن جماعة من الصحابة كعبد الله بن جعفر**) الهاشمي (**وابن الزبير**) الأسدي (**والمغيرة بن شعبة**) الثقفي (**ومعْوية**)

الجنيد، والسري وذو النون، واحتج له الغزالي في «الإحياء» بما يطول ذكره، خصوصًا في أوقات السرور المباحة، تأكيدًا له وتهييجًا، كعرس وقدوم غائب، ووليمة وعقيقة وحفظ القرءان، وختم درس وكتاب وتأليف.

وفي الصحيحين من حديث عائشة: أن أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان في أيام منى تدففان وتضربان، ورسول الله ﷺ متغش بثوبه، فانتهرهما أبو بكر، فكشف ﷺ عن وجهه وقال: دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد. وفي رواية: دخل

الأموي (وكذا) نقله (عن الجنيد) شيخ الطائفة (والسري) السقطي (وذو النون) المصري **(واحتج له الغزالي في الإحياء بما يطول ذكره خصوصًا في أوقات السرور المباحة تأكيدًا له، وتهييجًا لعرس)** زواج **(وقدوم غائب، ووليمة، وعقيقة)** لمولود **(وحفظ قرءان، وختم درس، وكتاب، و)** ختم **(تأليف)** في علم شرعي، أو آلته.

(وفي الصحيحين من حديث عائشة؛ أن أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان) زاد في رواية: من جواري الأنصار، وللطبراني عن أم سلمة: إحداهما لحسان، وفي الأربعين للسلمي؛ أنهما لعبد الله بن سلام ولابن أبي الدنيا وحمامة وصاحبتها تغنيان وإسناده صحيح.

قال الحافظ: ولم أقف على تسمية الأخرى، لكن يحتمل أن اسمها زينب ولم يذكر حمامة المصنفون في الصحابة وهي على شرطهم، وفي الإصابة: زينب الأنصارية غير منسوبة، جاء أنها كانت تغني بالمدينة.

رواه ابن طاهر في الصفوة عن جابر: **(في أيام منى تدففان)** بفاءين **(وتضربان)** بالدف عطف تفسير، ولمسلم: تغنيان بدف، وللنسائي: بدفين، والدف بضم الدال على الأشهر وتفتح، ويقال له أيضًا الكربال بكسر الكاف وهو الذي لا جلاجل فيه، فإن كانت فيه فهو المزهر **(ورسول الله ﷺ متغش)** بغين وشين معجمتين، أي مستتر، ولمسلم: تسجى، أي: التف **(بثوبه)** إعراضًا عن ذلك، لأن مقامه يقتضي الارتفاع عن الإصغاء إلى ذلك، لكن عدم إنكاره دال على جوازه على الوجه الذي أقره، إذ لا يقر على باطل، والأصل التنزه عن اللعب واللهو، فيقتصر على ما ورد فيه النص وقتًا وكيفية تقليلاً لمخالفة الأصل **(فانتهرهما)** أي: الجاريتين، أي: زجرهما **(أبو بكر)**.

وفي الرواية الثانية: فانتهرني، أي: عائشة، ويجمع بأنه شرك بينهن في الانتهار والزجر، أما عائشة فلتقريرها، وأما الجاريتان فلفعلهما **(فكشف ﷺ عن وجهه)** الثوب **(وقال: دعهما يا أبا بكر فإنها)** أي: هذه الأيام **(أيام عيد)** وتلك الأيام أيام منى، هذا باقي الحديث، أضافها إلى العيد ثم إلى منى إشارة إلى الزمان ثم المكان، ففيه تعليل الأمر بتركهما وإيضاح خلاف ما ظنه

على رسول الله ﷺ وعندي جاريتان تغنيان بغناء يوم بعاث ـ بضم الموحدة والعين المهملة آخره مثلثة ـ اسم حصن الأوس، وبالمعجمة تصحيف، أي تنشدان الأشعار التي قيلت يوم بعاث، وهو حرب كان بين الأنصار، فاضطجع على الفراش وحول

الصديق أنهما فعلتا ذلك بغير علمه ﷺ، لأنه ظنه نائماً، فأنكر على بنته لما تقرر عنده من منع الغناء واللهو، فبادر بالإنكار نيابة عن النبي ﷺ، فأوضح له الحال وعرفه الحكم مقرونًا ببيان الحكمة بأنه يوم سرور شرعي فلا ينكر فيه هذا كما لا ينكر في الأعراس، وبهذا زال إشكال كيف أنكر الصديق ما أقره النبي ﷺ.

(وفي رواية) في الصحيحين أيضًا عن عائشة، قالت: **(دخل علي رسول الله ﷺ)** أيام منى **(وعندي جاريتان)** من جواري الأنصار **(تغنيان)** ترفعان أصواتهما **(بغناء)** بكسر المعجمة والمد **(يوم بعاث بضم ــ الموحدة والعين المهملة آخره مثلثة ــ اسم حصن للأوس)** كما قال أبو موسى المديني في ذيل الغريب وصاحب النهاية، وفي كتاب أبي الفرج الأصبهاني أنه موضع في ديار بني قريظة فيه أموالهم وكان موضع الوقعة في مزرعة لهم هناك ولا منافاة بين القولين، وقال البكري: هو موضع من المدينة على ليلتين، قال في المطالع: الأشهر فيه ترك الصرف **(وبالمعجمة تصحيف)**.

قال عياض ومن تبعه: أعجمها أبو عبيد وحده، وفي الكامل لابن الأثير: أعجمها صاحب العين، يعني: الخليل وحده، وكذا حكاه البكري عن الخيل، وجزم أبو موسىٰ في ذيل الغريب بأنه تصحيف **(أي: تنشدان الأشعار التي قيلت يوم بعاث)**.

وفي رواية في الصحيح: تغنيان بما تقاولت الأنصار يوم بعاث، أي: قال بعضهم لبعض من فخر أو هجاء، وللبخاري في الهجرة بما تعاذفت بمهملة وزاي وفاء من العزف وهو الصوت الذي له دوي، وفي رواية: تقازفت بقاف بدل العين وذال معجمة بدل الزاي من القذف وهو هجاء بعضهم لبعض، ولأحمد تذاكر أن يوم بعاث يوم قتل فيه صناديد الأوس والخزرج **(وهو حرب كان بين الأنصار)** الأوس، والخزرج قبل الإسلام، سببه أن الأوس والخزرج لما نزلوا المدينة وجدوا اليهود متوطنين بها، فخالفوهم وكانوا تحت قهرهم، ثم غلبوا على اليهود بمساعدة ملك غسان، فلم يزالوا متفقين إلى أن قتل أوسي حليفًا للخزرج، فوقعت بينهم حروب دامت مائة وعشرين سنة آخرها يوم بعاث قبل الهجرة بثلاث سنين على المعتمد، وقيل: بخمس وكان رئيس الأوس حضير والد أسيد، ويقال له حضير الكتائب، وجرح يومئذٍ ثم مات بعد مدة ورئيس الخزرج عمرو بن النعمان جاءه سهم فصرعه، فهزموا بعد أن كانوا ظهروا فكانت الغلبة للأوس **(فاضطجع)** ﷺ **(على الفراش وحول وجهه)** إعراضًا عن ذلك **(فدخل أبو بكر)** زائرًا لابنته

وجهه، فدخل أبو بكر فانتهرني وانتهر الجاريتين وقال: مزمارة الشيطان عند رسول الله ﷺ فأقبل عليه ﷺ وقال: «دعهما».

واستدل جماعة من الصوفية بهذا الحديث على إباحة الغناء وسماعه بآلة وبغير آلة.

وتعقب: بما في الحديث الآخر عند البخاري عن عائشة: «وليستا بمغنيتين» فنفت عنهما من طريق المعنى ما أثبتته لهما باللفظ، لأن الغناء يطلق على رفع الصوت وعلى الترنم وعلى الحداء، ولا يسمى فاعله مغنيًا، وإنما يسمى بذلك من ينشد بتمطيط وتكسير وتهييج وتشويق لما فيه من تعريض بالفواحش أو تصريح.

قال القرطبي: قولها ـ يعني عائشة ـ: «ليستا بمغنيتين» أي ليستا ممن يعرف الغناء كما تعرفه المغنيات المعروفات بذلك. قال: وهذا منها تحرز عن الغناء

(فانتهرني:) زجرني لإقراري لذلك **(وانتهر الجاريتين)** أيضًا لتعاطيهما **(وقال مزمارة:)** بكسر الميم، وضبطه عياض بضمها وحكى فتحها، يعني الغناء أو الدف، لأن المزمارة والمزمار مشتق من الزمير وهو صوت له صفير ويطلق على الصوت الحسن وعلى الغناء، سميت به الآلة التي يزمر بها، وأضافها إلى **(الشيطان)** لأنها تلهي فتشغل القلب عن الذكر، وعند أحمد، فقال: يا عباد الله أبمزمور الشيطان **(عند رسول الله ﷺ)** قال القرطبي: المزمور الصوت ونسبته إلى الشيطان ذم على ما ظهر لأبي بكر **(فأقبل عليه ﷺ)** بعد أن كشف الثوب عن وجهه **(وقال: دعهما:)** اتركهما، زاد في رواية في الصحيح: «إن لكل قوم عيدًا وهذا عيدنا»، **(واستدل جماعة من الصوفية بهذا الحديث على إباحة الغناء وسماعه بآلة وبغير آلة، وتعقب بما في الحديث الآخر)** أي: الرواية الأخرى وإلاَّ فهو حديث واحد **(عند البخاري عن عائشة:)** دخل عليّ أبو بكر وعندي جاريتان من جواري الأنصار تغنيان بما تقاولت الأنصار يوم بعاث **(وليستا بمغنيتين، فنفت عنهما من طريق المعنى ما أثبتته لهما باللفظ، لأن الغناء)** بزنة كتاب **(يطلق على رفع الصوت وعلى الترنم)** ترجيع الصوت.

زاد الحافظ: الذي تسميه العرب النصب بفتح النون وسكون المهملة **(وعلى الحداء)** بضم الحاء وكسرها والدال المهملة والمد الغناء للإبل **(ولا يسمى فاعله مغنيًا، وإنما يسمى بذلك من ينشد بتمطيط وتكسير وتهييج)** تحريك **(وتشويق لما فيه تعريض بالفواحش أو تصريح)**.

(قال القرطبي) في المفهم **(قولها، يعني عائشة: ليستا بمغنيتين، أي: ليستا ممن يعرف الغناء كما تعرفه المغنيات المعروفات بذلك، قال: وهذا منها تحرز)** أي: تحفظ **(عن**

المعتاد عند المشتهرين به، وهو الذي يحرك الساكن، ويبعث الكامن، وهذا إذا كان في شعر فيه وصف محاسن النساء أو الخمر أو غيرهما من الأمور المحرمة لا يختلف في تحريمه. قال: وأما ما ابتدعه الصوفية في ذلك فمن قبيل ما لا يختلف في تحريمه، لكن النفوس الشهوانية غلبت على كثير ممن ينسب إلى الخير، حتى لقد ظهرت في كثير منهم فعلات المجانين والصبيان، حتى رقصوا بحركات متطابقة، وتقطيعات متلاحقة، وانتهى التواقح بقوم منهم إلى أن جعلوها من باب القرب وصالح الأعمال، وأن ذلك يثمر سنيّ الأحوال، وهذا على التحقيق من آثار الزندقة. انتهى.

والحق: أن السماع إذا وقع بصوت حسن، بشعر متضمن للصفات العلية أو

الغناء المعتاد عند المشتهرين به وهو الذي يحرك الساكن ويبعث الكامن) المخفي **(وهذا)** النوع **(إذا كان في شعر فيه وصف محاسن النساء أو الخمر أو غيرهما من الأمور المحرمة لا يختلف في تحريمه)**.

(قال) القرطبي: **(وأما ما ابتدعه الصوفية في ذلك فمن قبيل ما لا يختلف في تحريمه، لكن النفوس الشهوانية)** نسبة إلى الشهوة وهي اشتياق النفس إلى الشيء **(غلبت على كثير ممن ينسب إلى الخير)** الصلاح والعبادة **(حتى لقد ظهرت في كثير منهم فعلات المجانين:)** جمع مجنون، وفي نسخة: المجان جمع ماجن، أي: هازل، والأولى هي التي في الفتح عن القرطبي وهي أبلغ وأنسب بقوله: **(والصبيان حتى رقصوا بحركات متطابقة)** متوافقة غير متخالفة **(وتقطيعات متلاحقة)** متتابعة تتبع بعضها في الانسجام.

(وانتهى التواقح) بفوقية وقاف قلة الحياء من الوقاحة بفتح الواو **(بقوم منهم إلى أن جعلوها من باب القرب:)** جمع قربة **(وصالح الأعمال)** أي: الأعمال الصالحة **(وأن ذلك يثمر سني)** بسين ونون، أي: مرتفع **(الأحوال وهذا على التحقيق من آثار الزندقة)** بزاي ونون وقاف اسم من تزندق.

في نسخة: الزبرقة بالزاي وسكون الموحدة وفتح الراء وقاف، أي: التشبه بمن يحسن نفسه بأمور باطلة، والذي في الفتح الزندقة، وزاد: وقول أهل المخزقة. **(انتهى)** كلام القرطبي، وسلمه الحافظ وقال: ينبغي أن يعكس مرادهم ويقرأ سني عوض النون المكسورة بغير همز سيء بمثناة تحتية ثقيلة مهموزًا. انتهى.

(والحق أن السماع إذا وقع بصوت حسن بشعر متضمن للصفات العلية) للّه سبحانه

النعوت النبوية المحمدية، عريًا عن الآلات المحرمة، والحظوظ الخبيثة الغبية، والشبه الدنية، وأثار كامن المحبة الشريفة العلية، وضبط السامع نفسه ما أمكنه، بحيث لا يرفع صوته بالبكاء، ولا يظهر التواجد وهو يقدر على ضبط نفسه ما أمكنه مع العلم بما يجب لله ورسوله ويستحيل، لئلا ينزل ما يسمعه على ما لا يليق، كان من الحسن في غاية، ولتمام تزكية النفس نهاية. نعم تركه والاشتغال بما هو أعلى أسلم لخوف الشبهة، وللخروج من الخلاف، إلا نادرًا.

وقد نقل عن الإمام الشافعي ومالك وأبي حنيفة وجماعة من العلماء ألفاظ تدل على التحريم، ولعل مرادهم ما كان فيه تهييج شيطاني، وإذا كان النظر في السماع باعتبار تأثيرهَ في القلوب، لم يجز أن يحكم فيه مطلقًا بإباحة ولا تحريم، بل يختلف ذلك بالأشخاص، واختلاف طرق النغمات، فحكمه حكم ما في القلب، وهو لمن يرتقي بربه ترقية مثير للكامن في النفوس من الأزل، حين خاطبنا الحق تعالى بقوله: ﴿ألست بربكم﴾ فما كان في القلب من رقة ووجد وحقيقة

(أو النعوت النبوية المحمدية عريًا) خاليًا (عن الآلات المحرمة والحظوظ الخبيثة الغبية) بغين معجمة قليلة الفطنة (والشبه الدنية) الخسيسة (وأثار) حرك (كامن) مخفي (المحبة الشريفة العلية) المرتفعة القدر (وضبط) حفظ (السامع نفسه ما أمكنه بحيث لا يرفع صوته بالبكاء ولا يظهر التواجد) الأخلاق الباطنة (وهو يقدر على ضبط) أي: حفظ (نفسه ما أمكنه مع العلم بما يجب لله ورسوله ويستحيل) في حق كل منهما (لئلا ينزل ما يسمعه على ما لا يليق كان من الحسن في غاية ولتمام تزكية النفس) تطهيرها (نهاية نعم تركه والاشتغال بما هو أعلى أسلم لخوف الشبهة وللخروج من الخلاف إلا نادرًا) مستثنى من تركه.

(وقد نقل عن الإمام الشافعي ومالك وأبي حنيفة وجماعة من العلماء ألفاظ تدل على التحريم، ولعل مرادهم ما كان فيه تهييج شيطاني) لا ملطقًا (وإذا كان النظر في السماع باعتبار تأثيره في القلوب لم يجز أن يحكم فيه مطلقًا بإباحة ولا تحريم) لأنه كلام (بل يختلف ذلك بالأشخاص واختلاف طرق النغمات، فحكمه حكم ما في القلب وهو لمن يرتقي بربه ترقية).

وفي نسخة: وهي لمن بقي بربه، أي: متعلقًا بمرضاة ربه فكان بقاؤه بالتعلق بمرضاته في جميع أحواله (مثير للكامن في النفوس من الأزل حين خاطبنا الحق تعالىٰ بقوله ﴿ألست بربكم﴾، فما كان في القلب من رقة ووجد) شوق (وحقيقة فهو من حلاوة ذلك الخطاب

فهو من حلاوة ذلك الخطاب، والأعضاء كلها ناطقة بذكره، مستطيبة لاسمه، فالسماع من أكبر مصايد النفوس، وإذا اقترن بألحانه المناسبة، وكان الشعر متضمنًا لذكر المحبوب الحق، برز الكامن وذاعت الأسرار سيما في أرباب البدايات.

وقد شوهد تأثير السماع حتى في الحيوانات الغير الناطقة من الطيور والبهائم، فقد شوهد تدلي الطيور من الأغصان على أولى النغمات الفائقة، والألحان الرائقة، وهذا الجمل مع بلادة طبعه يتأثر بالحداء تأثيرًا يستخف معه الأحمال الثقيلة، ويستقصر لقوة نشاطه في سماعه المسافة الطويلة، وينبعث فيه من النشاط ما يسكره ويولهه، فتراه إذا طالت عليه البوادي، وأعياه الإعياء تحت الحمل إذا سمع منادي الحداء يمد عنقه ويصغي سمعه إلى الحادي، ويسرع في سيره، وربما أتلف نفسه في شدة السير وثقل الحمل، وهو لا يشعر بذلك لنشاطه.

وقد حكي مما ذكره في «الإحياء» عن أبي بكر الدينوري: أن عبدًا أسود قتل جمالاً كثير بطيب نغمته إذا حداها، وكانت محملة أحمالاً ثقيلة، فقطعت مسيرة ثلاثة أيام في ليلة واحدة، وأنه حدا على جمل غيرها بحضرته، فهام الجمل

والأعضاء كلها ناطقة بذكره مستطيبة لاسمه، فالسماع من أكبر مصايد النفوس، وإذا اقترن بألحانه المناسبة وكان الشعر متضمنًا لذكر المحبوب الحق برز الكامن وذاعت) بذال معجمة وعين مهملة فشت أو انتشرت **(الأسرار سيما في أرباب البدايات، وقد شوهد تأثير السماع حتى في الحيوانات الغير الناطقة من الطيور والبهائم فقد شوهد تدلي الطيور من الأغصان)** للأشجار **(على أولى النغمات الفائقة والألحان الرائقة وهذا الجمل)** بالجيم **(مع بلادة طبعه يتأثر بالحداء تأثرًا يستخف معه الأحمال الثقيلة ويستقصر)** بسين التأكيد **(لقوة نشاطه في سماعه المسافة الطويلة وينبعث فيه من النشاط)** الخفة والإسراع **(ما يسكره ويولهه)** يحيره **(فتراه إذا طالت عليه البوادي:)** جمع بادية **(وأعياه الإعياء)** التعب **(تحت الحمل)** بكسر الحاء المهملة وسكون الميم المحمول عليه **(إذا سمع منادي الحداء يمد عنقه ويصغي)** يميل **(سمعه إلى الحادي ويسرع في سيره، وربما أتلف نفسه في شدة السير وثقل الحمل وهو لا يشعر بذلك لنشاطه)**.

(وقد حكي مما ذكره في الأحياء) للغزالي **(عن أبي بكر الدينوري أن عبدًا أسود قتل جمالاً كثيرة بطيب نغمته إذا حداها وكانت محملة أحمالاً ثقيلة فقطعت مسيرة ثلاثة أيام في ليلة واحدة)** من سرعة السير **(وأنه حدا على جمل غيرها بحضرته فهام الجمل وقطع**

وقطع حباله وحصل له ما غيبه عن حسه، حتى خر لوجهه.

فتأثير السماع محسوس، ومن لم يحركه فهو فاسد المزاج، بعيد العلاج، زائد في غلظ الطبع وكثافته على الجمال. وإذا كانت هذه البهائم تتأثر بالنغمات، فتأثير النفوس النفسانية أولى. وقد قال:

نعم لولاك ما ذكر العقيق ولا جابت له الفلوات نوق
نعم أسعى إليك على جفوني تدانى الحي أو بعد الطريق
إذا كانت تحن لك المطايا فماذا يفعل الصب المشوق

فزبدة السماع تلطيف السر، ومن ثم وضع العارف الكبير سيدي علي الوفوي حزبه المشهور على الألحان والأوزان اللطيفة، تنشيطًا لقلوب المريدين وترويحًا لأسرار السالكين، فإن النفوس ـ كما قدمناه ـ لها حظ من الألحان، فإذا قيلت هذه الواردات السنية الفائضة من الموارد النبوية المحمدية بهذه الأنغام الفائقة والأوزان الرائقة، بشربتها العروق، وأخذ كل عضو نصيبه من ذلك المدد الوفوي المحمدي، فأثمرت شجرة خطاب الأزل بما سقيته من موارد هذه اللطائف

حباله) المربوط بها **(وحصل له ما)** أي: شيء **(غيبه عن حسه حتى خر)** أي: سقط **(لوجهه)** أي: عليه **(فتأثير السماع محسوس)** مشاهد بحاسة البصر **(ومن لم يحركه فهو فاسد المزاج)** بكسر الميم الطبع **(بعيد العلاج)** معنى أنه لا ينفع فيه بسهولة **(زائد في غلظ الطبع وكثافته)** بمثلثة عطف مسا وحسنه اختلاف اللفظ **(على الجمال)** الموصوفة بالبلادة **(وإذا كانت هذه البهائم تتأثر بالنغمات، فتأثير النفوس النفسانية أولى)** وأنشد المصنف لغيره:

(نعم لولاك ما ذكر العقيق ولا جابت له الفلوات نوق
نعم أسعى إليك على جفوني تدانى الحي أو بعد الطريق
إذا كانت تحن لك المطايا فماذا يفعل الصب المشوق)

(فزبدة السماع تلطيف السر) أي: ترقيقه **(ومن ثم وضع العارف الكبير سيدي علي)** بن العارف الكبير سيدي محمد **(الوفوي، حز به المشهور على الألحان والأوزان اللطيفة تنشيطًا لقلوب المريدين وترويحًا)** بالحاء المهملة **(لأسرار السالكين، فإن النفوس كما قدمناه لها حظ)** نصيب **(من الألحان، فإذا قيلت)** أي: ذكرت **(هذه الواردات السنية الفائضة من الموارد النبوية المحمدية)** صفات للحزب الشريف **(بهذه الأنغام الفائقة والأوزان الرائقة بشربتها العروق وأخذ كل عضو نصيبه من ذلك المدد الوفوي المحمدي فأثمرت شجرة)**

عوارف المعارف.

تنبيه: زعم بعضهم أن السماع أدعى للوجد من التلاوة وأظهر تأثيرًا.

والحجة في ذلك: أن جلال القرءان لا تحتمله القوى البشرية المحدثة، ولا تحتمله صفاتها المخلوقة، ولو كشف للقلوب ذرة من معناه لدهشت وتصدعت وتحيرت، والألحان مناسبة للطباع بنسبة الحظوظ لا نسبة الحقوق، والشعر نسبته بنسبة الحظوظ، فإذا علقت الأشجان والأصوات بما في الأبيات من الإشارات واللطائف، شاكل بعضها بعضًا فكان أقرب إلى الحظوظ النفسانية وأخف على القلوب بمشاكلة المخلوق. قاله أبو نصر السراج.

المقصد العَاشِر

الفصل الأول

في إتمامه تعالى نعمته عليه بوفاته ونقلته إلى حظيرة قدسه لديه ﷺ

بالرفع فاعل (**خطاب الأزل**) في ألست بربكم (**بما سقيته من موارد هذه اللطائف عوارف المعارف**) مفعول أثمرت (**تنبيه**) إيقاظ.

(**زعم بعضهم أن السماع أدعى للوجد**) الشوق (**من التلاوة**) للقرءان (**وأظهر تأثيرًا والحجة**) أي: الدليل (**في ذلك**) الزعم المذكور (**أن جلال القرءان لا تحتمله القوى البشرية المحدثة ولا تحتمله صفاتها المخلوقة**) لعدم المناسبة (**ولو كشف للقلوب ذرة**) أي: قدرها (**من معناه لدهشت وتصدعت**) انشقت (**وتحيرت والألحان مناسبة للطبائع بنسبة الحظوظ لا نسبة الحقوق والشعر**) كذلك (**نسبته بنسبة الحظوظ، فإذا علقت الأشجان**) الهموم والأحزان (**والأصوات بما في الأبيات من الإشارات واللطائف شاكل**) ناسب (**بعضها بعضًا، فكان أقرب إلى الحظوظ النفسانية وأخف على القلوب بمشاكلة المخلوق**) فلذا كان أدعى للوجد بخلاف القرءان لجلالته لا مناسبة بينه وبين المخلوق (**قاله أبو نصر السراج**) وسبقه إلى معناه الجنيد وهو كما هو ظاهر احتجاج لكون السماع أدعى للوجد لا جواب عنه كما زعم.

(**المقصد العاشر: الفصل الأول: في إتمامه تعالى نعمته عليه بوفاته**) متعلق بإتمامه (**ونقلته إلى حظيرة**) بظاء معجمة مشالة (**قدسه**) أي: الجنة (**لديه**) أي: عنده وهذا عطف مسبب على سبب (**ﷺ وزيارة قبره**) مقر الميت وأصله مصدر قبره إذا دفنه وهو هنا بمعنى المقبور فيه (**الشريف**) شرفًا ما

وزيارة قبره الشريف ومسجده المنيف وتفضيله في الآخره بفضائل الاوليات الجامعة لمزايا التكريم والدرجات العليات وتشريفه بخصائص الزلفى في مشهد مشاهد الأنبياء والمرسلين وتحميده بالشفاعة والمقام المحمود وانفراده بالسؤدد في مجمع مجامع الأولين والآخرين وترقيه في جنة عدن ارقى مدارج السعادة وتعاليه في يوم المزيد أعلى الحسنى وزيادة.

وفيه ثلاثة فصول

الفصل الأول

اعلم ـ وصلني الله وإياك بحبل تأييده، وأوصلنا بلطفه إلى مقام توفيقه وتسديده ـ أن هذا الفصل مضمونه يسكب المدافع من الأجفان، ويجلب الفجائع

ناله مكان سواه بحيث كان أفضل البقاع بإجماع **(ومسجده المنيف)** المرتفع في الشرف على غيره حتى المسجد الحرام أو إلا المسجد الحرام على القولين، **(وتفضيله في الآخرة بفضائل الأوليات)**: جمع أوله، أي: بالأمور التي يتقدم وصفه بها على جميع الخلق، ككونه أول من تنشق عنه الأرض وأول شافع وأول مشفع وأول من يقرع باب الجنة، وقال شيخنا: أي بفضائل الأمم المتقدمة مع أنبيائهم، أي: أنه جمع فيه من الفضائل ما تفرق في غيره، فكان في ذلك المشهد أتم الناس فضيلة وأكملهم. انتهى.

وتعسفه لا يخفى **(الجامعة لمزايا)** فضائل **(التكريم والدرجات)** المراتب **(العليات وتشريفه بخصائص الزلفى)** فعلى من أزلف، أي: القربى **(في مشهد مشاهد الأنبياء والمرسلين وتحميده بالشفاعة)** العظمى العامة **(والمقام المحمود)** الذي يقوم فيه لها فيحمده الأولون والآخرون، ولا شك أنه مغاير لها وإن احتوى عليها **(وانفراده بالسؤدد)** بضم السين وبالهمز، أي: السيادة، أي: المجد والشرف **(في مجمع)** بكسر الميم وفتحها مفرد **(مجامع)** يطلق على الجمع وعلى موضع الاجتماع كما في المصباح **(الأولين والآخرين وترقيه في جنة عدن)** إقامة **(أرقى)** أي: أعلى **(مدارج)** جمع درجة، وفي نسخة: معارج جمع معرج ومعراج **(السعادة)** أي أعلى مراتبها **(وتعاليه في يوم المزيد)** وهو يوم الجمعة في الجنة.

كما رواه الشافعي كما مر في الجمعة **(أعلى معالي الحسنى)** الجنة **(وزيادة)** النظر إلى وجه الله تعالىٰ و**(فيه ثلاثة فصول:)**

الفصل الأول: (**اعلم وصلني الله وإياك بحبل تأييده وأوصلنا بلطفه إلى مقام توفيقه وتسديده**) بسين مهملة **(أن هذا الفصل مضمونه يسكب المدامع من الأجفان ويجلب**

لإثارة الأحزان، ويلهب نيران الموجدة على أكباد ذوي الإيمان.

ولما كان الموت مكروهًا بالطبع، لما فيه من الشدة والمشقة العظيمة، لم يمت نبي من الأنبياء حتى يخير.

وأول ما أعلم النبي ﷺ من انقضاء عمره باقتراب أجله بنزول سورة ﴿**إذا جاء نصر الله والفتح**﴾ [النصر/١]، فإن المراد من هذه السورة: إنك يا محمد إذا فتح الله عليك البلاد، ودخل الناس في دينك الذي دعوتهم إليه أفواجًا، فقد اقترب أجلك، فتهيأ للقائنا بالتحميد والاستغفار، فإنه قد حصل منك مقصود ما أمرت به، من أداء الرسالة والتبليغ، وما عندنا خير لك من الدنيا، فاستعد للنقلة إلينا.

وقد قيل أن هذه السورة آخر سورة، نزلت يوم النحر، وهو ﷺ بمنى في حجة الوداع، وقيل: عاش بعدها إحدى وثمانين يومًا. وعند ابن أبي حاتم من حديث ابن عباس: عاش بعدها تسع ليال. وعن مقاتل. سبعًا، وعن بعضهم: ثلاثًا.

الفجائع) أي: الآلام **(لإثارة الأحزان)** بسبب فقد رؤيته عليه الصلاة والسلام **(ويلهب نيران الموجدة)** الحزن **(على أكباد ذوي الإيمان ولما كان الموت مكروهًا بالطبع لما فيه من الشدة، والمشقة العظيمة لم يمت نبي من الأنبياء حتى يخير)** بضم الياء وفتح الخاء المعجمة كما في الصحيح من حديث عائشة، ويأتي في المتن: **(وأول ما أعلم النبي ﷺ من انقضاء عمره باقتراب أجله بنزول سورة ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾)** فتح مكة **(فإن المراد من هذه السورة إنك يا محمد إذا فتح الله عليك البلاد ودخل الناس في دينك الذي دعوتهم إليه أفواجًا)** جماعات **(فقد اقترب أجلك فتهيأ للقائنا بالتحميد والاستغفار، فإنه قد حصل منك مقصود ما أمرت به من أداء الرسالة والتبليغ)** لكل ما أمر بتبليغه **(وما عندنا خير لك من الدنيا)** كما قال: ﴿وللآخرة خير لك من الأولى﴾ الآية **(فاستعد للنقلة إلينا، وقد قيل: إن هذه السورة آخر سورة نزلت يوم النحر وهو ﷺ بمنى في حجة الوداع)** ولذا خطب وودع الناس كما مر في الحج.

(وقيل: عاش بعدها إحدى وثمانين يومًا) إن كان قائل هذا يقول نزلت يوم النحر فلا يستقيم هذا العد إلاَّ على القول أنه توفي في ثاني ربيع الأول وأول يوم منه، أما على قول الجمهور أنه توفي ثاني عشر ربيع الأول فيكون عاش بعدها ثلاثًا وتسعين يومًا والأقوال الثلاثة مرت للمصنف في آخر المقصد الأول.

(وعند ابن أبي حاتم من حديث ابن عباس عاش بعدها تسع ليال) بفوقية فمهملة **(وعن مقاتل سبعًا)** بسين قبل الموحدة **(وعن بعضهم ثلاثًا ولأبي يعلى)** بإسناد ضعيف **(من حديث**

ولأبي يعلى من حديث ابن عمر: نزلت هذه السورة في أوسط أيام التشريق في حجة الوداع، فعرف رسول الله ﷺ أنه الوداع.

وفي حديث ابن عباس، عند الدارمي: لما نزلت: ﴿**إذا جاء نصر الله والفتح**﴾ دعا رسول الله ﷺ فاطمة، وقال: «نعيت إلي نفسي» فبكت، قال: «لا تبكي، فإنك أول أهلي لحوقًا بي، فضحكت». الحديث.

وروى الطبراني من طريق عكرمة، عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿**إذا جاء نصر الله والفتح**﴾ نعيت إلى رسول الله ﷺ نفسه، فأخذ بأشد ما كان قط اجتهادًا في أمره الآخرة.

وللطبراني أيضًا، من حديث جابر: لما نزلت هذه السورة قال النبي ﷺ لجبريل: «نعيت إلي نفسي». فقال له جبريل: ﴿**وللآخرة خير لك من الأولى**﴾ [الضحى/٤].

ابن عمر نزلت هذه السورة في أوسط أيام التشريق في حجة الوداع، فعرف رسول الله ﷺ أنه الوداع) فركب راحلته واجتمع الناس إليه فخطب الحديث وعلى تقدير صحة جميع هذه الأقوال، فيحتمل أن الرواة اختلف وقت سماعهم، فمنهم من سمعها قبل وفاته بإحدى وثمانين ومنهم بتسع ليال، وهكذا فكل أخبر عن وقت سماعه ظنًا أنه وقت نزولها.

(وفي حديث ابن عباس عند الدارمي: لما نزلت ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾، دعا رسول الله ﷺ فاطمة، وقال) لها حين جاءته، وفي نسخة: قال بلا واو، أي: فلما جاءته قال: **(نعيت إلى نفسي)** ببناء نعيت للمجهول **(فبكت)** أسفًا عليه **(قال: لا تبك)** وفي نسخة: لا تبكي بالياء للإشباع **(فإنك أول أهلي لحوقا بي فضحكت... الحديث)** وهو دال للقول بنزولها قبل موته بتسع أو سبع أو ثلاث لما في الصحيح أنه دعا فاطمة في مرض موته فسارها فبكت ثم سارها فضحكت إن فسرنا ما سارها به بنزول سورة النصر.

(وروى الطبراني من طريق عكرمة عن ابن عباس، قال: لما نزلت ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾ ، نعيت) بضم النون **(إلى رسول الله ﷺ نفسه، فأخذ بأشد ما كان قط اجتهادًا في أمر الآخرة)** أي: أخذ باجتهاد أشد من الاجتهاد الذي كان يجتهده قبل **(وللطبراني أيضًا من حديث جابر: لما نزلت هذه السورة قال النبي ﷺ لجبريل: نعيت)** بفتح النون وتاء الخطاب، أو بضمها مبني للمفعول **(إلى نفسي فقال له جبريل: ﴿وللآخرة خير لك من الأولى﴾ الآية)** أي الدنيا.

وروي في حديث ذكره ابن رجب في «اللطائف»: أنه تعبد حتى صار كالشن البالي.

وكان عليه الصلاة والسلام يعرض القرءان كل عام على جبريل مرة، فعرضه ذلك العام مرتين، وكان عليه الصلاة والسلام يعتكف العشر الأواخر من رمضان كل عام فاعتكف في ذلك العام عشرين، وأكثر من الذكر والاستغفار.

وقالت أم سلمة: كان ﷺ في آخر أمره لا يقوم ولا يقعد ولا يذهب ولا يجيء إلا قال: «سبحان الله وبحمده، أستغفر الله وأتوب إليه»، فقلت له: إنك تدعو بدعاء لم تكن تدعو به قبل اليوم فقال: «إن ربي أخبرني أني سأرى علمًا في

(وروي في حديث ذكره ابن رجب في اللطائف أنه ﷺ تعبد حتى صار كالشن) بفتح المعجمة وشد النون الجلد البالي، فجرد عن بعض معناه فاستعمله في الجلد بلا قيد، فوصفه بقوله: **(البالي)** والله أعلم بحال هذا الحديث.

فإن المفهوم من الأحاديث الصحيحة أنه لم يصل إلى هذه الحالة وإن زاد في العبادة إلى الغاية **(وكان عليه الصلاة والسلام يعرض)** بفتح الياء وكسر الراء يدارس **(القرءان كل عام على جبريل مرة، فعرضه ذلك العام مرتين)** في رمضان كما في الصحيحين في حديث عائشة عن فاطمة: أسر إليّ أن جبريل كان يعراضني القرءان في كل سنة مرة، وأنه عارضني الآن مرتين ولا أراه إلاً حضر أجلي، وفي رواية للشيخين أيضًا: بالجزم، ولفظه: فقالت: سارني أنه يقبض في وجعه الذي توفي فيه فبكيت... الحديث وهو يرد على قوله أولاً أن أول علمه بانقضاء أجله نزول سورة النصر، فإنها نزلت يوم النحر على أبعد ما قيل والعرض في رمضان الذي قبله إلاً أن يقال الإعلام من سورة النصر ظاهر للأمر بالتسبيح والاستغفار، وقول جبريل له: ﴿وللآخرة خير لك من الأولى﴾، بخلاف معارضة جبريل فليس فيها إفصاح بقرب أجله، لكنه فهمه من مخالفة عادته حيث كرره مرتين، أو أنه لما تأخر تحديث فاطمة بهذا حتى مات لم يعلم منه أنه أول ما أعلم به والذي ظهر الإعلام به أولاً إنما هو سورة النصر **(وكان عليه الصلاة والسلام يعتكف العشر الأواخر من رمضان كل عام فاعتكف في ذلك العام)** الذي قبض فيه **(عشرين وأكثر من الذكر والاستغفار)** لعلمه بانقضاء أجله والظاهر من إطلاق العشرين أنها متوالية فيكون العشر الوسط منها، ولما عارضه مرتين اعتكف مثلي ما كان يعتكف.

(وقالت أم سلمة: كان ﷺ في آخر أمره لا يقوم ولا يقعد ولا يذهب ولا يجيء إلاً قال: سبحان الله وبحمده أستغفر الله وأتوب إليه، فقلت له: إنك تدعو بدعاء لم تكن تدعو به قبل اليوم) سمته دعاء نظرًا لقوله أستغفر الله... الخ.

أمتي، وأني إذا رأيته أن أسبح بحمده وأستغفره»، ثم تلا هذه السورة. رواه ابن جرير وابن خزيمة. وأخرج ابن مردويه من طريق مسروق عن عائشة نحوه.

وروى الشيخان من حديث عقبة بن عامر قال: صلى رسول الله ﷺ على قتلى أحد بعد ثمان سنين كالمودع للأحياء وللأموات، ثم طلع المنبر فقال: إني بين أيديكم فرط، وأنا عليكم شهيد، وإن موعدكم الحوض، وإني لأنظر إليه وأنا في مقامي هذا، وإني قد أعطيت مفاتيح خزائن الأرض، وإني لست أخشى

فغلبت أو أرادت بالدعاء ما فيه ثناء على اللّه سواء كان فيه طلب أم لا (**فقال: إن ربي أخبرني أني سأرى علمًا**) بفتحتين دليلاً (**في أمتي**) على وفاتي (**وأني**) أي: وأمرني أني (**إذا رأيته أن أسبح بحمده وأستغفره، ثم تلا هذه السورة**) يعني: وقد رأيته.

(**رواه ابن جرير**) محمد الطبري (**وابن خزيمة، وأخرج ابن مردويه من طريق مسروق**) بن الأجدع (**عن عائشة نحوه**) أي نحو حديث أم سلمة. (**وروى الشيخان من حديث عقبة**) بالقاف (**ابن عامر**) الجهني (**قال: صلى رسول اللّه ﷺ على قتلى أُحد**) زاد في رواية للشيخين: صلاته على الميت، أي: مثل صلاته، والمراد أنه دعا لهم بدعاء صلاة الميت، كقوله: وصلِ عليهم لا أنه صلى عليهم الصلاة المعهودة على الميت للإجماع على أنه لا يصلى على القبر (**بعد ثمانِ سنين**) فيه تجوز، لأن أحدًا كانت في شوال سنة ثلاث باتفاق والوفاة النبوية في ربيع الأول سنة إحدى عشرة فيكون سبع سنين ودون النصف فهو من جبر الكسر (**كالمودع للأحياء والأموات**) بصلاته على أهل أحد، وخرج إليهم كما في رواية في الصحيح: خرج يومًا فصلى على أهل أحد، ثم انصرف (**ثم طلع المنبر**) كالمودع للأحياء والأموات (**فقال: إني بين أيديكم فرط**) بفتح الفاء والراء المتقدم على الواردين ليصلح لهم الحياض والدلاء ونحوها، أي: أنا سابقكم إلى الحوض كالمهيىء له لأجلكم وفيه إشارة إلى قرب وفاته وتقدمه على أصحابه (**وأنا عليكم شهيد**) أشهد بأعمالكم، فكأنه باق معهم لم يتقدمهم، بل يبقى بعدهم حتى يشهد بأعمال آخرهم فهو قائم بأمرهم في الدارين في حال حياته وموته.

وعند البزار: بسند جيد عن ابن مسعود رفعه: «حياتي خير لكم ومماتي خير لكم تعرض عليّ أعمالكم فما كان من حسن حمدت اللّه عليه وما كان من سيىء استغفرت اللّه لكم (**وإن موعدكم الحوض**) يوم القيامة (**وإني**) زاد في رواية: واللّه (**لأنظر إليه**) نظرًا حقيقيًا (**وأنا في مقامي**) بفتح الميم (**هذا**) الذي أنا قائم فيه، فهو على ظاهره وكأنه كشف له عنه في تلك الحالة، قاله الحافظ وغيره: ويقويه رواية في الصحيح: إني واللّه لأنظر إلى حوضي الآن، قال المصنف وغيره: فيه أن الحوض على الحقيقة وأنه مخلوق موجود الآن (**وإني قد أعطيت**

عليكم أن تشركوا بعدي، ولكني أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوا فيها».

وزاد بعضهم: «فتقتتلوا فتهلكوا كما هلك من كان قبلكم».

وعن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ جلس على المنبر فقال: «إن عبدًا خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده، فاختار ما عنده»، فبكى أبو بكر رضي الله عنه وقال: يا رسول الله، فديناك بآبائنا وأمهاتنا، قال: فعجبنا له، وقال الناس: انظروا إلى هذا الشيخ، يخبر رسول الله ﷺ عن عبد خيره الله بين أن يؤتيه زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عند الله، وهو يقول: فديناك بآبائنا وأمهاتنا. قال: فكان رسول الله ﷺ هو المخير، وكان أبو بكر أعلمنا به، فقال النبي ﷺ:

مفاتيح خزائن الأرض) فيه إشارة إلى ما فتح لأمته من الملك والخزائن من بعده **(وإني لست أخشى عليكم أن تشركوا بعدي)** أي: لا أخاف على جميعكم الإشراك، بل على مجموعكم لأنه قد وقع من بعضهم بعده: **(ولكني أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوا)** بحذف إحدى التاءين **(فيها)** أي: الدنيا بدل اشتمال مما قبله، والمنافسة في الشيء الرغبة فيه وحب الانفراد به **(وزاد بعضهم)** أي: الرواة **(فتقتتلوا)** على المنافسة **(فتهلكوا كما هلك من كان قبلكم)** وقد وقع ما قاله ﷺ: ففتحت على أمته بعده الفتوح وصبت عليهم الدنيا صبًا وتحاسدوا وتقاتلوا وكان ما كان، ولم يزل الأمر في ازدياد.

(وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ جلس على المنبر) قبل موته بخمس كما يأتي، وفي رواية: خطب الناس **(فقال: إن عبدًا خيره الله)** من التخيير **(بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا)** زينتها **(ما شاء)** أن يؤتيه منها، وفي نسخة: زهرة بدون من، لكن الذي في البخاري من، وفي مسلم: بدونها، لكن لم يقل ما شاء **(وبين ما عنده)** في الآخرة **(فاختار)** ذلك العبد **(ما عنده، فبكى أبو بكر رضي الله عنه وقال: يا رسول الله فديناك بآبائنا وأمهاتنا)**.

(قال) أبو سعيد: **(فعجبنا له)** وفي رواية: لبكائه **(وقال الناس)** متعجبين من تفديته لأنهم لم يفهموا المناسبة بين الكلامين **(انظروا إلى هذا الشيخ يخبر رسول الله)** بالرفع فاعل يخبر **(ﷺ عن عبد خيره الله بين أن يؤتيه زهرة)**.

كذا في نسخ، وفي أخرى: من وهو الذي في الصحيح من زهرة **(الدنيا ما شاء وبين ما عنده وهو يقول فديناك بآبائنا وأمهاتنا)** وللبخاري في الصلاة: فبكى أبو بكر، فقلت في نفسي: ما يبكي هذا الشيخ إن يكن الله خير عبدًا بين... الخ، وجمع الحافظ؛ بأن أبا سعيد حدث نفسه بذلك، فوافق تحديث غيره به فنقل جميع ذلك.

(قال) أبو سعيد: **(فكان رسول الله ﷺ هو المخير)** بفتح التحتية المشددة والنصب

«إن أمنَّ الناس علي في صحبته وماله أبو بكر، ولو كنت متخذًا من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن أخوة الإسلام، لا يبقى في المسجد خوخة إلا سدت إلا خوخة أبي بكر» رضي الله عنه. رواه البخاري ومسلم.

خبر كان، ولفظة هو ضمير فصل، ورواه أبو ذر بالرفع خبر المبتدأ، أعني هو والجملة في موضع نصب خبر كان (**وكان أبو بكر أعلمنا به**) أي بالنبي ﷺ، أو بالمراد من الكلام المذكور: فبكى حزنًا على فراقه (**فقال النبي** ﷺ:) زاد في رواية للبخاري: يا أبا بكر لا تبك (**إن أمن الناس**) بفتح الهمزة والميم وشد النون، أي: أكثرهم منة (**عليّ في صحبته وماله أبو بكر**) أفعل تفضيل من المن بمعنى العطاء والبذل، يعني: أن أبذل الناس لنفسه وماله لا من المانية التي تفسد الصنيعة، وأغرب الداودي: فشرحه على أنه من المانية، وقال: تقديره لو توجه لأحد الامتنان علي لتوجه لأبي بكر، والأول أولى، قاله الحافظ: (**ولو كنت متخذًا**) وقوله: (**من أهل الأرض**) ليس في الصحيحين في حديث أبي سعيد وإنما في البخاري في حديثه في بعض طرقه من أمتي، وفي روايات له بدونها نعم لفظ من أهل الأرض.

رواه مسلم، لكن من حديث ابن مسعود لا من حديث أبي سعيد (**خليلاً**) أرجع إليه في المهمات وأعتمد عليه في الحاجات، وفي رواية للبخاري: لو كنت متخذًا خليلاً غير ربي (**لاتخذت أبا بكر خليلاً**) لأنه أهل لذلك لولا المانع، فإن خلة الله لا تسع مخالة شيء غيره أصلاً (**ولكن أخوة**) بالرفع (**الإسلام**) جامعة بيني وبينه، ولتمامها: صرت معه لأخ، زاد في رواية: ومودته، أي: الإسلام.

وفي حديث ابن عباس عند البخاري: ولكن أخوة الإسلام أفضل، واستشكل بأن الخلة أفضل من أخوة الإسلام فإنها تستلزمها وزيادة، وأجيب بأن أفضل بمعنى فاضل، وبأن المراد مودة الإسلام مع النبي ﷺ أفضل من مودته مع غيره ولا يعكر عليه اشتراك جميع الصحابة في هذه الفضيلة مع أبي بكر، لأن رجحانه عليهم علم من غير هذا وأخوة الإسلام ومودته متقاربة بين المسلمين في نصر الدين وإعلاء كلمة الحق وتحصيل كثرة الثواب، ولأبي بكر من ذلك أكثره وأعظمه (**لا يبقى**) الذي في البخاري في أزيد من موضع كمسلم لا يبقين.

قال الحافظ وغيره بفتح أوله ونون التوكيد الثقيلة (**في المسجد خوخة**) بمعجمتين باب صغير ونسبة النهي إليها تجوز، لأن عدم بقائها لازم للنهي عن إبقائها وكأنه قال: لا تبقوها حتى تبقى، وقد رواه بعضهم بضم أوله وهو واضح، وكانوا قد اتخذوا في ديارهم أبوابًا صغارًا إلى المسجد، فأمر ﷺ بسدها كلها (**إلا خوخة أبي بكر**) إكرامًا له وتنبيهًا على أنه الخليفة بعده أو المراد المجاز فهو كناية عن الخلافة وسد أبواب المقالة دون التطرق والتطلع إليها، رجحه

ولمسلم من حديث جندب: سمعت النبي ﷺ يقول قبل أن يموت بخمس ليال.

وكأن أبا بكر رضي الله عنه فهم الرمز الذي أشار به النبي ﷺ من قرينة ذكره ذلك في مرض موته، فاستشعر منه أنه أراد نفسه، فلذلك بكى.

وما زال ﷺ يعرض باقتراب أجله في آخر عمره، فإنه لما خطب في حجة الوداع قال للناس: «خذوا عني مناسككم، فلعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا» وطفق

التوربشتي بأنه لم يصح عنده أن أبا بكر كان له منزل بجنب المسجد وإنما كان منزله بالسنح من عوالي المدينة، ورده الحافظ بأنه استدلال ضعيف، إذ لا يلزم من كون منزلة بالسنح أن لا يكون له دار مجاورة للمسجد، ومنزله الذي بالسنح هو منزل أصهاره من الأنصار، وقد كان له إذ ذاك زوجة أخرى وهي أسماء بنت عميس باتفاق وأم رومان على القول بأنها كانت باقية يومئذٍ.

وقد ذكر عمر بن شبة في أخبار المدينة أن دار أبي بكر الذي أذن له في إبقاء الخوخة فيها إلى المسجد كانت ملاصقة للمسجد ولم تزل بيده حتى احتاج إلى شيء يعطيه لبعض من وفد عليه، فباعها لام المؤمنين حفصة بأربعة آلاف درهم.

(رواه البخاري) في موضع **(ومسلم)** في الفضائل **(ولمسلم من حديث جندب: «سمعت النبي ﷺ يقول قبل أن يموت بخمس ليال:)** إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل» هذا بقية الحديث في مسلم، فليس المراد بقول ما مر من قوله إن عبدًا كما زعم من لم يقف على شيء، قال الحافظ: قد تواردت الأحاديث على نفي الخلة من النبي ﷺ لأحد.

وأما ما روي عن أبي بن كعب: أن أحدث عهدي بنبيكم قبل موته بخمس دخلت عليه وهو يقول: «إنه لم يكن نبي إلا وقد اتخذ من أمته خليلاً وإن خليلي أبو بكر ألا وإن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً».

أخرجه أبو الحسن الحربي في فوائده، فمعارض بحديث جندب المذكور، فإن ثبت حديث أبي أمكن الجمع بينهما بأنه لما برىء من ذلك تواضعًا لربه وإعظامًا ما له أذن الله تعالى له فيه في ذلك اليوم لما رأى من تشوقه إليه وإكرامًا لأبي بكر بذلك فلا يتنافى الخبر أن أشار إليه المحب الطبري.

وروى عن أبي أمامة نحو حديث أبي دون التقييد بالخمس أخرجه الواحدي في تفسيره والخبران واهيان **(وكأن أبا بكر رضي الله عنه فهم الرمز)** أي: الإشارة **(الذي أشار به ﷺ من قرينة ذكره ذلك في مرض موته فاستشعر منه أنه أراد نفسه، فلذلك بكى)** أسفًا وحزنًا **(وما زال ﷺ يعرض باقتراب أجله في آخر عمره، فإنه لما خطب في حجة الوداع قال**

يودع الناس، فقالوا: هذه حجة الوداع.

فلما رجع عليه الصلاة والسلام من حجه إلى المدينة جمع الناس بماء يدعى «خما» في طريقه بين مكة والمدينة، فخطبهم وقال: «أيها الناس، إنما أنا بشر مثلكم، يوشك أن يأتيني رسول ربي فأجيب»، ثم حض عل التمسك بكتاب الله ووصى بأهل بيته.

قال الحافظ ابن رجب: وكان ابتداء مرضه عليه السلام في آخر شهر صفر، وكانت مدة مرضه ثلاثة عشر يومًا في المشهور.

وكانت خطبته التي خطب بها المذكورة في حديث أبي سعيد الذي قدمته في ابتداء مرضه الذي مات فيه، فإنه خرج -كما رواه الدارمي- وهو معصوب الرأس بخرقة، حتى أهوى إلى المنبر فاستوى عليه فقال: والذي نفسي بيده، إني

للناس: **خذوا عني مناسككم)** احفظوها واعملوا بها **(فلعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا وطفق)** أي: شرع **(يودع الناس، فقالوا: هذه حجة الوداع، فلما رجع عليه الصلاة والسلام من حجه)** أي: شرع في الرجوع **(إلى المدينة)** ليلاً في قوله: **(جمع الناس بماء يدعى)** يسمى **(خما)** بضم الخاء المعجمة وشد الميم غدير **(في طريقه بين مكة والمدينة)** على ثلاثة أيام من الجحفة يقال له: غدير خم **(فخطبهم وقال)** بعد أن حمد الله وأثنى عليه، ووعظ وذكر كما في مسلم: **(أيها الناس)** الحاضرون أو أعم **(إنما أنا بشر)** وقوله **(مثلكم)** ليست في مسلم ولا في نقل السيوطي عنه وعن أحمد وعبد بن حميد، فكأن كاتبها سبقه قلمه لحفظ القرءان **(يوشك)** يقرب **(أن يأتيني رسول ربي)** يعني: ملك الموت **(فأجيب)** أي: أموت كنى عنه بالإجابة إشارة إلى أنه ينبغي تلقيه بالقبول -كأنه يجيب إليه باختياره **(ثم حض على التمسك بكتاب الله)** القرءان **(ووصى بأهل بيته)** ومر الحديث في مقصد المحبة السابع.

(قال الحافظ ابن رجب) عبد الرحمن الحنبلي: **(وكان ابتداء مرضه عليه السلام في آخر شهر صفر)** يوم الاثنين أو السبت أو الأربعاء كما يأتي **(وكانت مدة مرضه ثلاثة عشر يومًا في المشهور)** يأتي مقابله قريبًا **(وكانت خطبته التي خطب بها المذكورة في حديث أبي سعيد الذي قدمته)** آنفًا **(في ابتداء مرضه الذي مات فيه، فإنه خرج كما رواه الدارمي)** عبد الله بن عبد الرحمن عن أبي سعيد، قال خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن في المسجد **(وهو معصوب الرأس بخرقة)** من الصداع **(حتى أهوى)** ارتفع صاعدًا **(إلى المنبر فاستوى)** جلس **(عليه، فقال والذي نفسي بيده)** قسم كان يقسم به كثيرًا وفيه الحلف على الأمر المحقق من

لأنظر إلى الحوض في مقامي هذا»، ثم قال: «إن عبدًا عرضت عليه الدنيا».. الخ، ثم هبط عنه فما رؤي عليه حتى الساعة.

فلما عرّض على المنبر باختياره اللقاء لله تعالى على البقاء، ولم يصرح خفي المعنى على كثير ممن سمع، ولم يفهم المقصود غير صاحبه الخصيص به، ثاني اثنين إذ هما في الغار، وكان أعلم الأمة بمقاصد الرسول ﷺ، فلما فهم المقصود من هذه الإشارة بكى وقال: بل نفديك بأموالنا وأنفسنا وأولادنا، فسكّن الرسول ﷺ جزعه، وأخذ في مدحه والثناء عليه على المنبر، ليعلم الناس كلهم فضله، فلا يقع عليه اختلاف في خلافته فقال: «إن أمنَّ الناس علي في صحبته وماله أبو بكر» ـ رضي الله عنه ـ ثم قال ﷺ: «لو كنت متخذًا من أهل الأرض

غير استحلاف لمزيد التأكيد (أني لأنظر إلى الحوض) نظرًا حقيقيًا (في مقامي) بفتح الميم (هذا، ثم قال: إن عبدًا عرضت عليه الدنيا إلى آخره) بقيته وزينتها فاختار الآخرة فلم يفطن لها غير أبي بكر، فذرفت عيناه، فبكى ثم قال: بل نفديك بآبائنا وأمهاتنا وأنفسنا وأولادنا وأموالنا يا رسول الله (ثم هبط عنه) نزل عن المنبر (فما رؤي عليه) بضم الراء وهمزة مكسورة وفتح الياء وبكسر الراء ومد الهمزة (حتى الساعة) أي: فما قام عليه بعد في حياته والمراد بالساعة القيامة، قاله المصنف: (فلما عرض على المنبر باختياره اللقاء لله تعالى على البقاء) في الدنيا (ولم يصرح خفي المعنى على كثير ممن سمع) كلامه (ولم يفهم المقصود غير صاحبه الخصيص به) زيادة على غيره (ثاني اثنين) حال من قوله، إذ أخرجه الذين كفروا، أي: أحد اثنين والآخر أبو بكر (إذ) بدل من إذ قبله (هما في الغار) ثقب في جبل ثور (وكان أعلم الأمة بمقاصد الرسول ﷺ، فلما فهم المقصود من هذه الإشارة بكى، وقال: بل نفديك بأموالنا وأنفسنا وأولادنا، فسكن الرسول ﷺ جزعه) ضعف قوته وعدم صبره على ما حل به (وأخذ في مدحه والثناء عليه) عطف مساو (على المنبر ليعلم الناس كلهم فضله، فلا يقع عليه اختلاف في خلافته، فقال: إن أمن الناس علي في صحبته وماله أبو بكر).

وفي رواية في الصحيح أيضًا: أن من أمن الناس، فقيل من زائدة على رأي الكسائي فلا خلف، أو يحمل على أن لغيره مشاركة ما في الأفضلية، لكنه مقدم في ذلك بدليل السياق المتقدم والمتأخر، ويؤيده حديث أبي هريرة عند الترمذي: ما لأحد عندنا يد إلا كافأناه عليها ما خلا أبا بكر، فإن له عندنا يدًا يكافئه الله بها يوم القيامة، فدل ذلك على ثبوت يد لغيره إلا أن لأبي بكر رجحانًا، وحاصله أنه حيث أطلق أراد أنه أرجحهم، وحيث لم يطلق أراد الإشارة إلى من شاركه (ثم قال ﷺ لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً) زاد في رواية: غير ربي

خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن أخوة الإسلام»، لما كان ﷺ لا يصلح له أن يخالل مخلوقًا، فإن الخليل من جرت محبة خليله منه مجرى الروح ولا يصلح هذا لبشر، كما قيل:

قد تخللت مسلك الروح مني وبذا سمي الخليل خليلاً

أثبت له أخوة الإسلام، ثم قال ﷺ: «لا يبقى في المسجد خوخة إلا سدت إلا خوخة أبي بكر»، إشارة إلى أن أبا بكر هو الإمام بعده، فإن الإمام يحتاج إلى سكنى المسجد والاستطراق فيه بخلاف غيره، وذلك من مصالح المسلمين المصلين، ثم أكد هذا المعنى بأمره صريحًا أن يصلي بالناس أبو بكر رضي الله عنه، فروجع في ذلك وهو يقول: «مروا أبا بكر أن يصلي بالناس»، فولاه إمامة الصلاة، ولذا قال الصحابة عند بيعة أبي بكر: رضيه رسول الله ﷺ لديننا أفلا

(لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن أخوة الإسلام) أي حاصلة، وتقدم أن لفظ من أهل الأرض ليس في الصحيحين ولا أحدهما من حديث أبي سعيد، وإنما في بعض طرقه عند البخاري من أمتي، وإن لفظ من أهل الأرض إنما رواه مسلم عن ابن مسعود عن النبي ﷺ، قال: لو كنت متخذًا من أهل الأرض خليلاً لاتخذت ابن أبي قحافة خليلاً، ولكن صاحبكم خليل الله **(لما كان ﷺ لا يصلح له أن يخالل مخلوقًا، فإن الخليل من جرت محبة خليله منه مجرى الروح ولا يصلح هذا لبشر، كما قيل:)**

قد تخللت مسلك الروح مني وبذا سمي الخليل خليلا

ومر الخلاف في مقصد المحبة: هل هي والخلة متساويان أو المحبة أرفع أو الخلة **(أثبت له أخوة الإسلام، ثم قال ﷺ لا يبقى في المسجد خوخة إلاّ)** خوخة **(سدت)** فحذف المستثنى والفعل صفته، لكن لم يقع في الصحيحين بهذا اللفظ؛ فإنه إنما وقع في بعض طرقه عند البخاري لا يبقين في المسجد باب إلاّ سد إلا باب أبي بكر.

أما رواية: خوخة فليس فيها إلا سدت، وإنما فيهما كما مر لا يبقين في المسجد خوخة **(إلاّ خوخة أبي بكر إشارة إلى أن أبا بكر هو الإمام بعده، فإن الإمام يحتاج إلى سكنى المسجد والاستطراق فيه بخلاف غيره وذلك من مصالح المسلمين المصلين)** فإبقاؤها مصلحة عامة **(ثم أكد هذا المعنى بأمره صريحًا أن يصلي بالناس أبو بكر، فروجع في ذلك وهو يقول: مروا أبا بكر أن يصلي بالناس)** والمراجع له عائشة وحفصة كما يأتي **(فولاه إمامة الصلاة)**.

نرضاه لدنيانا.

(**ولذا قال الصحابة عند بيعة أبي بكر: رضيه رسول اللّه ﷺ لديننا**) أي: الصلاة لأنها عماد الدين (**أفلا نرضاه لدنيانا**) وفيه إشارة قوية إلى استحقاقه الخلافة، لا سيما وقد ثبت أن ذلك كان في الوقت الذي أمرهم فيه أن لا يؤمهم إلاَّ أبو بكر، قاله الخطابي وابن بطال وغيرهما: وجاء في سد الأبواب أحاديث يخالف ظاهرها حديث الباب، فلأحمد والنسائي بإسناده قوي عن سعد بن أبي وقاص: أمر ﷺ بسد الأبواب الشارعة في المسجد وترك باب علي.

زاد الطبراني في الأوسط: برجال ثقات فقالوا: يا رسول اللّه سددت أبوابنا، فقال: ما سددتها ولكن اللّه سدها، ولأحمد والنسائي والحاكم برجال ثقات عن زيد بن أرقم: كان لنفر من الصحابة أبواب شارعة في المسجد، فقال ﷺ: سدوا هذه الأبواب إلا باب علي، فتكلم ناس في ذلك، فقال ﷺ: إني واللّه ما سددت شيئًا ولا فتحته، ولكن أمرت بشيء فاتبعته.

وعند أحمد والنسائي برجال ثقات عن ابن عباس: أمر ﷺ بأبواب المسجد فسدت غير باب علي، فكان يدخل المسجد وهو جنب ليس له طريق غيره، وللطبراني عن جابر بن سمرة: «أمر ﷺ بسد الأبواب كلها غير باب علي، فربما مر فيه وهو جنب»، ولأحمد بإسناد حسن عن ابن عمر: لقد أعطى علي ثلاث خصال، لأن تكون لي واحدة منهن أحب إليّ من حمر النعم، زوجه ﷺ ابنته وولدت له، وسد الأبواب إلا بابه في المسجد، وأعطاه الراية يوم خيبر، وهذه أحاديث يقوي بعضها بعضاً وكل طريق منها صالح للحجة فضلاً عن جموعها.

وأوردها ابن الجوزي في الموضوعات وأعلها بما لا يقدح وبمخالفتها للأحاديث الصحيحة في باب أبي بكر، وزعم أنها من وضع الرافضة قابلوا بها الحديث الصحيح، فأخطأ في ذلك خطأً شنيعًا فاحشًا، فإنه سلك رد الأحاديث الصحيحة بتوهمه المعارضة مع أن الجمع بين القضيتين ممكن، كما أشار إليه البزار بما دل عليه حديث أبي سعيد عند الترمذي أن النبي ﷺ قال لعلي: «لا يحل لأحد أن يطرق هذا المسجد جنبًا غيري وغيرك»، والمعنى أن باب علي كان إلى جهة المسجد ولم يكن لبيته باب غيره، فلذا لم يؤمر بسده، ويؤيده ما أخرجه إسمعيل القاضي عن المطلب بن عبد اللّه بن حنطب أن النبي ﷺ لم يأذن لأحد أن يمر في المسجد وهو جنب إلا لعلي بن أبي طالب، لأن بيته كان في المسجد، ومحصل الجمع أنه أمر بسد الأبواب مرتين، ففي الأولى استثنى باب علي لما ذكر، وفي الأخرى باب أبي بكر، لكن إنما يتم بحمل باب علي على الباب الحقيقي وباب أبي بكر على المجازي، أي: الخوخة كما في بعض طرقه وكأنهم لما أمروا بسدها سدوها وأحدثوا خوخًا يستقربون الدخول إلى المسجد منها، فأمروا بعد ذلك بسدها، فهذا لا بأس به في الجمع، وبه جمع الطحاوي والكلاباذي وصرح بأن بيت أبي بكر كان له باب خارج المسجد وخوخة إلى داخل المسجد وبيت علي لم يكن له باب إلا من

وكان ابتداء مرض رسول الله ﷺ في بيت ميمونة، كما ثبت في رواية معمر عن الزهري، وفي سيرة أبي معشر: كان في بيت زينب بنت جحش، وفي سيرة سليمان التيمي كان في بيت ريحانة، والأول هو المعتمد.

وذكر الخطابي أنه ابتدأ به يوم الإثنين، وقيل يوم السبت، وقال الحاكم أبو أحمد: يوم الأربعاء، واختلف في مدة مرضه، فالأكثر أنها ثلاثة عشر يومًا كما مر وقيل: أربعة عشر، وقيل: اثنا عشر، وذكرهما في الروضة، وصدر بالثاني، وقيل عشرة أيام، وبه جزم سليمان التيمي في مغازيه، وأخرجه البيهقي بإسناد صحيح.

وفي البخاري: قالت عائشة: لما ثقل برسول الله ﷺ واشتد به وجعه استأذن أزواجه في أن يمرض في بيتي فأذّن له، فخرج وهو بين رجلين تخط رجلاه في

داخل المسجد. انتهى، ملخصًا من فتح الباري.

(وكان ابتداء) اشتداد **(مرض رسول اللّه ﷺ في بيت ميمونة كما ثبت في رواية معمر عن الزهري)** عن عبيد اللّه بن عبد اللّه عن عائشة: أول ما اشتكى النبي ﷺ في بيت ميمونة الحديث في الصحيحين، وأما ابتداؤه الحقيقي فكان في بيت عائشة كما يأتي **(وفي سيرة أبي معشر)** نجيح بن عبد الرحمٰن: **(كان في بيت زينب بنت جحش وفي سيرة سليمٰن التيمي كان في بيت ريحانة والأول)** بيت ميمونة **(هو المعتمد)** كما قال الحافظ لأنه الذي في الصحيحين مسندًا.

(وذكر الخطابي؛ أنه ابتدأ به) المرض **(يوم الاثنين، وقيل: يوم السبت، وقال الحاكم أبو أحمد)** شيخ الحاكم أبي عبد اللّه **(يوم الأربعاء، واختلف في مدة مرضه، فالأكثر أنها ثلاثة عشر يومًا)** وهو المشهور **(كما مر، وقيل: أربعة عشر، وقيل: اثنا عشر، وذكرهما)** أي: القولين **(في الروضة وصدر بالثاني)** الذي هو اثنا عشر **(وقيل: عشرة أيام، وبه جزم سليمٰن التيمي في مغازيه، وأخرجه البيهقي بإسناد صحيح)** عنه، وجمع شيخنا بجواز اختلاف أحواله في ابتداء مرضه، فذكر كل منهم اليوم الذي علم بحصول ما رآه من حاله وشدة مرضه التي انقطع بها عن الخروج في بيت عائشة: كانت سبعة أيام على ما يأتي وما زاد عليها قبل اشتداده الذي انقطع به ﷺ.

(وفي البخاري) ومسلم **(قالت عائشة: لما ثقل برسول اللّه ﷺ واشتد به وجعه)** عطف تفسير يقال ثقل مرضه إذا اشتد وركضت أعضاؤه عن الحركة، قال عياض: الغرب تسمى كل مرض وجعًا **(استأذن أزواجه في أن يمرض)** بضم أوله وفتح الميم وشد الراء **(في بيتي فأذن)** بفتح الهمزة وكسر المعجمة وشد النون، أي: الأزواج **(له)** ﷺ.

الأرض بين عباس بن عبد المطلب وبين رجل آخر. قال عبيد الله فأخبرت عبد الله بالذي قالت عائشة فقال لي عبد الله ابن عباس: هل تدري من الرجل الآخر الذي لم تسم عائشة؟ قال: قلت لا، قال ابن عباس: هو علي بن أبي طالب. الحديث.

وفي رواية مسلم عن عائشة: فخرج بين الفضل بن العباس ورجل آخر.

وفي أخرى: بين رجلين أحدهما أسامة. وعند الدارقطني: أسامة والفضل، وعند ابن حبان في أخرى: بريرة ونوبة ـ بضم النون وسكون الواو ثم موحدة ـ قيل: وهو اسم أمة، وقيل: هو عبد. وعند ابن سعد من وجه آخر: بين الفضل وثوبان.

قال الكرماني وروي بضم الهمزة وكسر الذال وخفة النون مبني للمجهول (**فخرج وهو بين رجلين تخط رجلاه في الأرض**) أي: لا يقدر على تمكينهما منها لشدة مرضه (**بين عباس بن عبد المطلب**) عمه (**وبين رجل آخر، قال عبيد الله:**) بضم العين ابن عبد الله بفتحها ابن عتبة بضمها وإسكان الفوقية راوي الحديث عن عائشة (**فأخبرت عبد الله**) ابن عباس مستفهمًا للعرض عليه (**بالذي قالت عائشة، فقال لي عبد الله بن عباس: هل تدري من الرجل الآخر الذي لم تسم عائشة**).

وفي رواية للشيخين: فدخلت على عبد الله بن عباس، فقلت له: ألا أعرض عليك ما حدثتني عائشة عن مرض رسول الله ﷺ، قال: هات، فعرضت عليه حديثها فما أنكر منه شيئًا، غير أنه قال: أسمت لك الرجل الذي كان مع العباس (**قلت: لا قال ابن عباس هو علي بن أبي طالب**) زاد الإسمعيلي: ولكن عائشة لا تطيب له نفسًا بخير، وعند ابن إسحٰق: ولكن لا تقدر أن تذكره بخير. انتهى.

وذلك لما جبل عليه الطبع البشري، فلا إزراء في ذلك عليها ولا على علي رضي الله عنهما... (**الحديث**).

(**وفي رواية مسلم عن عائشة: فخرج بين الفضل بن العباس**) أكبر ولده (**ورجل آخر**) هو علي كما في بقية هذه الرواية أيضًا.

(**وفي**) رواية (**أخرى**) لغير مسلم كما في شروحه (**بين رجلين، أحدهما أسامة**) بن زيد (**وعند الدارقطني أسامة والفضل**) بن عباس (**وعند ابن حبان في أخرى: بريرة ونوبة ـ بضم النون وسكون الواو، ثم موحدة ـ**) كما ضبطه ابن ماكولا (**قيل: وهو اسم أمة**) واحدة الإماء (**وقيل: هو عبد**) أسود، ذكر وبه جزم سيف، ويؤيده رواية ابن خزيمة: فخرج بين بريرة ورجل آخر فوهم من ذكر نوبة في النساء الصحابيات، قاله الحافظ.

(**وعند ابن سعد**) محمد (**من وجه آخر بين الفضل وثوبان**) بمثلثة مولاه ﷺ (**وجمعوا**

وجمعوا بين هذه الروايات على تقدير ثبوتها بأن خروجه تعدد، فتعدد من اتكأ عليه.

وعن عائشة رضي الله عنها، أنه ﷺ قال لنسائه: إني لا أستطيع أن أدور في بيوتكن، فإن شئتن أذنتن لي. رواه أحمد.

وفي رواية هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: أنه ﷺ كان يقول: أين أنا غدًا؟ أين أنا غدًا؟ يريد يوم عائشة. حرصًا على أن يكون في بيت عائشة.

وذكر ابن سعد بإسناد صحيح عن الزهري: أن فاطمة هي التي خاطبت أمهات المؤمنين بذلك فقالت لهن: إنه يشق عليه الاختلاف.

وفي رواية ابن أبي مليكة عن عائشة أن دخوله عليه الصلاة والسلام بيتها كان يوم الإثنين، وموته يوم الإثنين الذي يليه.

وفي مرسل أبي جعفر عند ابن أبي شيبة: أنه ﷺ قال: «أين أكون أنا غدًا»،

بين هذه الروايات على تقدير ثبوتها بأن خروجه تعدد، فتعدد من اتكأ عليه) وهو أولى ممن قال: تناوبوا في صلاة واحدة، هذا بقية ما ذكره الحافظ هنا في الوفاة.

(وعن عائشة رضي اللّه عنها أنه ﷺ قال لنسائه: إني لا أستطيع أن أدور) أطوف عليكن **(في بيوتكن، فإن شئتن أذنتن لي)** في أن أكون في بيت عائشة **(رواه أحمد)** وفيه مزيد لطفه وحسن عشرته، فإنه ﷺ لم يكتف بأنه لا يستطيع الدوران مع أنه عذر ظاهر حتى أنه علق الإذن على مشيئتهن.

(وفي رواية هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول اللّه ﷺ كان يقول) وفي رواية: يسأل **(أين أنا غدًا؟ أين أنا غدًا؟)** مرتين **(يريد يوم عائشة حرصًا على أن يكون في بيت عائشة)** قال ابن التين في الرواية الأخرى أن أزواجه أذن له أن يقيم عند عائشة فظاهره يخالف هذا، ويجمع باحتمال أنهن أذن له بعد أن صار إلى يومها، يعني: فيتعلق الإذن بالمستقبل وهو جمع حسن، قاله الحافظ.

(وذكر ابن سعد بإسناد صحيح عن الزهري أن فاطمة) الزهراء **(هي التي خاطبت أمهات المؤمنين بذلك)** أي: الاستئذان **(فقالت لهن أنه يشق:)** يصعب **(عليه الاختلاف)** بالمجيء والرواح من حجرة إلى أخرى.

(وفي رواية ابن أبي مليكة) بضم الميم اسمه عبد اللّه **(عن عائشة أن دخوله عليه الصلاة والسلام بيتها كان يوم الاثنين وموته يوم الاثنين الذي يليه)** فاختصت بسبعة أيام.

(وفي مرسل أبي جعفر عند ابن أبي شيبة أنه ﷺ قال: أين أكون غدًا؟، كررها) أي:

كررها مرتين، فعرف أزواجه أنه إنما يريد عائشة، فقلن: يا رسول الله، قد وهبنا أيامنا لأختنا عائشة.

وفي رواية هشام بن عروة عن أبيه ـ عن الإسماعيلي ـ كان يقول: «أين أنا غدًا» حرصًا على بيت عائشة، فلما كان يومي أذن له نساؤه أن يمرض في بيتي.

وعن عائشة: أتى رسول الله ﷺ ذات يوم من جنازة بالبقيع، وأنا أجد صداعًا في رأسي، وأنا أقول: وارأساه، فقال: «بل أنا وارأساه»، ثم قال: ما ضرك لو مت قبلي فغسلتك وكفنتك وصليت عليك ودفنتك، فقالت: لكأني بك والله لو فعلت ذلك، لقد رجعت إلى بيتي فأعرست فيه ببعض نسائك، فتبسم ﷺ، ثم بدأ في وجعه الذي مات فيه. رواه أحمد والنسائي.

هذه المقالة **(مرتين فعرف)** وفي نسخة: فعرفنا على لغة أكلوني البراغيث **(أزواجه أنه إنما يريد عائشة، فقلن: يا رسول الله قد وهبنا أيامنا لأختنا عائشة)**.

(وفي رواية هشام بن عروة عن أبيه عند الإسمعيلي: كان ﷺ يقول: أين أنا غدًا؟ حرصًا على بيت عائشة) أي: على أن يكون في بيتها كما في رواية **(فلما كان يومي أذن له نساؤه أن يمرض في بيتي)** ويمكن الجمع بين هذه الروايات بأنه كان يقول أين أنا غدًا؟، قبل يوم عائشة، وأمر فاطمة أن تستأذنهن، فأخبرتهن بذلك، فلما كان يوم عائشة قال وهن عنده: أين أنا غدًا؟، وكررها، ففهم أزواجه أنه يريد عائشة، وأكد ذلك قول فاطمة؛ أنه يشق عليه الاختلاف، فوهبن أيامهن لعائشة، فقال ﷺ زيادة في تطييب قلوبهن أني لا أستطيع... الخ.

وكان ذلك في يومها كما قالت: فلما كان في يومي أذن له نساؤه أن يمرض في بيتي، هكذا ظهر لي.

(وعن عائشة: أتى رسول الله ﷺ ذات يوم من جنازة) لبعض أصحابه **(بالبقيع)** بموحدة مقبرة المدينة **(وأنا أجد صداعًا في رأسي)** جملة حالية **(وأنا أقول: وارأساه)** ندبت نفسها وأشارت إلى الموت، قاله الطيبي: كأنها فهمت أن وجع رأسها يتولد منه الموت **(فقال)** ﷺ مشيرًا إلى أنها لا تموت منه بالإضراب **(بل أنا وارأساه، ثم قال)** مشيرًا إلى أنها لو ماتت قبله لكان خيرًا لها **(ما ضرك لو مت قبلي فغسلتك)** بنفسي على ظاهره، ففيه أن الزوج أحق بتغسيل زوجته **(وكفنتك وصليت عليك ودفنتك، فقالت: لكأني بك والله لو فعلت)** أي: لو قام بي **(ذلك)** فهو وبضم التاء أو بفتحها خطابًا، أي: لو فعلت الغسل وما بعده **(لقد رجعت إلى بيتي فأعرست)** من أعرس، أي: غشى **(فيه ببعض نسائك، فتبسم ﷺ ثم بدأ في وجعه الذي مات فيه، رواه أحمد والنسائي)** من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عنها.

وفي البخاري، قالت عائشة: وارأساه فقال ﷺ ذاك لو كان وأنا حي فأستغفر لك وأدعو لك، فقالت عائشة: واثكلياه، والله إني لأظنك تحب موتي، فلو كان ذلك لظللت آخر يومك معرسًا ببعض أزواجك، فقال ﷺ: بل أنا وارأساه، لقد هممت أو أردت أن أرسل إلى أبي بكر وابنه فأعهد أن يقول القائلون أو يتمنى المتمنون، ثم قلت: يأبى الله ويدفع المؤمنون، أو يدفع الله ويأبى المؤمنون.

(وفي البخاري) في الطب والأحكام: **(قالت عائشة: وارأساه)** من الصداع ظنًا أنه قد يتولد منه الموت **(فقال ﷺ ذاك)** بكسر الكاف، أي: موتك كما يدل عليه السياق **(لو كان وأنا حيّ)** الواو للحال **(فأستغفر لك وأدعو لك)** بكسر الكاف فيهما **(فقالت عائشة: واثكلياه)** بضم المثلثة وسكون الكاف وكسر اللام مصححًا عليها في الفرع بعدها تحتية خفيفة فألف فهاء ندبة، وفي بعض الأصول بفتح اللام ولم يذكر الحافظ ابن حجر غيرها، وتعقبه العيني فقال: ليس كذلك لأن ثكلياه إما أن يكون مصدرًا أو صفة للمرأة التي فقدت ولدها، فإن كان مصدرًا فالثاء مضمومة واللام مكسورة، وإن كان صفة فالثاء مفتوحة واللام كذلك، قال في القاموس: الثكل بالضم الموت والهلاك وفقدان الحبيب أو الولد. انتهى.

وليست حقيقته مرادة هنا بل هو كلام يجري على ألسنتهم عند حصول المصيبة أو توقعها، قاله المصنف: **(والله إني لأظنك تحب موتي)** فهمت ذلك من قوله: لو كان وأنا حي **(فلو كان ذلك)** أي: موتي، وفي رواية: ذاك بلا لام **(لظللت)** بفتح اللام والظاء المعجمة وكسر اللام الأولى وسكون الثانية، أي: لدنوت وقربت **(آخر يومك)** من موتي حال كونك **(معرسًا)** بضم الميم وفتح العين المهملة وكسر الراء المشددة فسين مهملة اسم فاعل وبسكون العين وخفة الراء من أعرس بالمرأة إذا بنى بها أو غشيها **(ببعض أزواجك)** ونسيتني **(فقال ﷺ: بل أنا وارأساه)** قال المصنف هكذا في الأصول المعتمدة التي وقفت عليها بإثبات، بل الإضرابية **(لقد هممت أو أردت)** بالشك من الراوي **(أن أرسل إلى أبي بكر)** الصديق **(وابنه)** عبد الرحمٰن **(فأعهد)** بفتح الهمزة والنصب عطفًا على أرسل، أي: أوصي بالخلافة إلى أبي بكر كراهية **(أن يقول القائلون)** الخلافة لفلان أو يقول واحد منهم الخلافة لي وأن مصدرية والمقول محذوف **(أو يتمنى المتمنون)** أن تكون الخلافة لهم فأعينه قطعًا للنزع، وقد أراد اللّه تعالى أن لا يعهد ليؤجر المسلمون على الاجتهاد والمتمنون بصم النون جمع متمن بكسرها، وقال ابن التين: ضبط بفتح النون وإنما هو بضمها، لأن الأصل المتمنيون بزنة المتطهرون استثقلت الضمة على الياء فحذفت فاجتمع ساكنان الياء والواو فحذفت الياء لذلك وضمت النون لأجل الواو إذ لا يصح واو قبلها كسرة. انتهى.

وقوله: «بل أنا ورأساه» إضراب، يعني: دعي ذكر ما تجدينه من وجع رأسك واشتغلي بي.

فإن قلت: قد اتفقوا على كراهة شكوى العبد كربه، وروى أحمد في الزهد عن طاووس أنه قال: أنين المريض شكوى، وجزم أبو الطيب وابن الصباغ وجماعة من الشافعية أن تأوه المريض مكروه.

قلت: تعقبه النووي فقال: هذا ضعيف أو باطل، فإن المكروه ما ثبت فيه

وأقره الحافظ، ورده العيني فقال: فتح النون هو الصواب وهو الأصل كما في قوله المسمون، إذ لا يقال فيه بضم الميم وتشبيه القائل المذكور بالمتطهرون غير مستقيم، لأن هذا صحيح وذاك معتل اللام وكل هذا عجز وقصور عن قواعد علم التصريف.

كذا قال وأقره المصنف ورده شيخنا بأن الصواب خلافه لما علل به وأما تشبيهه بالمسمون فهو من اشتباه اسم الفاعل باسم المفعول، فإن النون في اسم الفاعل مكسورة ومفتوحة في اسم المفعول فيفعل فيها ما ذكر وقياس اسم الفاعل من سمى المسمون بضم الميم الثانية جمع المسمي.

وفي التقريب قال الأزهري: تميت الشيء قدرته والفاعل متمن والجمع متمنون بضم النون والأصل متمنيون ومثله قاضون وأصله قاضيون **(ثم قلت: يأبى الله)** إلا خلافة أبي بكر **(ويدفع المؤمنون)** خلافة غيره لاستخلافي له في الإمامة الصغرى **(أو)** قال ﷺ **(يدفع الله)** خلافة غيره **(ويأبى المؤمنون) إلا** خلافته، شك الراوي في التقديم والتأخير.

وفي رواية لمسلم: ادعو إلي أبا بكر أكتب له كتابًا فإني أخاف أن يتمنى متمنٍ ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر وللبزار معاذ الله أن يختلف الناس على أبي بكر، ففيه إشارة إلى أن المراد الخلافة وهو الذي فهمه البخاري وبوّب عليه في كتاب الأحكام باب الاستخلاف.

قال الكرماني: وفائدة إحضار ابن الصديق معه في العهد بالخلافة ولم يكن له فيها دخل أن المقام مقام طيب قلب عائشة، كأنه قيل: كما أن الأمر مفوض إلى أبيك كذلك الاشتوار في ذلك بحضرة أخيك فأقاربك هم أهل مشورتي.

(وقوله: بل أنا وا[رأساه إضراب بمعنى دعي ما تجدينه من وجع رأسك واشتغلي بي) فإنك لا تموتين في هذه الأيام من هذا الوجع بل تعيشين بعدي، علم ذلك بالوحي.

(فإن قلت: قد اتفقوا على كراهة شكوى العبد كربه، وروى أحمد) الإمام **(في)** كتاب **(الزهد عن طاوس)** بن كيسان اليماني؛ **(أنه قال: أنين المريض)**: تأوه وتوجعه **(شكوى)**.

(وجزم أبو الطيب وابن الصباغ وجماعة من الشافعية؛ أن تأوه:) توجع **(المريض مكروه)** تنزيهًا **(قلت: تعقبه النووي، فقال: هذا ضعيف أو باطل، فإن المكروه ما ثبت فيه**

نهي مخصوص، وهذا لم يثبت فيه ذلك، ثم احتج بحديث عائشة هذا، ثم قال: فلعلهم أرادوا بالكراهة خلاف الأولى، فإنه لا شك أن اشتغاله بالذكر أولى. انتهى.

قال في فتح الباري: ولعلهم أخذوه بالمعنى من كون كثرة الشكوى تدل على ضعف اليقين وتشعر بالتسخط للقضاء، وتورث شماتة الأعداء، وأما إخبار المريض صديقه أو طبيبه عن حاله فلا بأس اتفاقًا، فليس ذكر الوجع شكاية. فكم من ساكت وهو ساخط، وكم من شاك وهو راض، فالمعوَّل في ذلك على عمل القلب لا على نطق اللسان.

وقد تبين ـ كما نبه عليه في «اللطائف» ـ أن أول مرضه عليه الصلاة والسلام كان صداع الرأس، والظاهر أنه كان مع حمى، فإن الحمى اشتدت به في مرضه، فكان يجلس في مِخْضَب ويصب عليه الماء من سبع قرب لم تحلل أوكيتهن، يتبرد بذلك.

وفي البخاري قالت: لما دخل بيتي واشتد وجعه قال: «أهريقوا عليَّ من

نهي مقصود) له بعينه ولم يصلح للتحريم **(وهذا لم يثبت فيه ذلك، ثم احتج بحديث عائشة هذا)** فإن قوله ﷺ: بل أنا وارأساه دليل على الجواز **(ثم قال النووي: فلعلهم أرادوا بالكراهة خلاف الأولى، فإنه لا شك أن اشتغاله)** أي: المريض **(بالذكر أولى. انتهى)**.

وأما حديث المريض: أنينه تسبيح فليس بثابت كما نقله السخاوي عن شيخه الحافظ **(قال في فتح الباري: ولعلهم أخذوه)** أي قولهم بالكراهة **(بالمعنى من كون كثرة الشكوى تدل على ضعف اليقين وتشعر بالتسخط)** أي: إظهار التألم وعدم الصبر **(للقضاء)** الذي أصابه مما يكرهه **(وتورث شماتة الأعداء)** فرحهم.

(وأما إخبار المريض صديقه أو طبيبه) الذي يداويه **(عن حاله فلا بأس به)** أي: يجوز **(اتفاقًا، فليس ذكر الوجع شكاية، فكم من ساكت وهو ساخط)** بقلبه **(وكم من شاك)** بلسانه **(وهو راضٍ)** بقلبه **(فالمعوَّل في ذلك على عمل القلب لا على نطق اللسان)** لأن القلب إذا صلح صلح الجسد كله.

(وقد تبين كما نبه عليه في اللطائف أن أول مرضه عليه الصلاة والسلام كان صداع الرأس، والظاهر أنه كان مع حمى، فإن الحمى اشتدت به في مرضه، فكان يجلس في مِخْضَب) بكسر الميم وإسكان الخاء وفتح الضاد المعجمتين الإجانة **(ويصب عليه الماء من سبع قرب لم تحلل أوكيتهن يتبرد بذلك)** من الحمى.

(وفي البخاري قالت عائشة: لما دخل بيتي واشتد وجعه قال: أهريقوا) أي: صبوا

سبع قرب لم تحلل أوكيتهن، لعلي أعهد إلى الناس، فأجلسناه في مخضب لحفصة - زوج النبي ﷺ - ثم طفقنا نصب عليه من تلك القرب، حتى طفق يشير إلينا بيده أن قد فعلتن. الحديث.

وقد قيل في الحكمة في هذا العدد: أن له خاصية في دفع ضرر السم والسحر، وسيأتي إن شاء الله تعالى أنه عليه الصلاة والسلام قال: «هذا أوان انقطاع أبهري»، أي من ذلك السم. وتمسك بعض من أنكر نجاسة سؤر الكلب به، وزعم أن الأمر بالغسل منه سبعًا إنما هو لدفع السمية التي في ريقه.

وكانت عليه صلوات الله وسلامه عليه قطيفة، فكانت الحمى تصيب من يضع يده عليه من فوقها فقيل له في ذلك فقال: «إنا كذلك يشدد علينا البلاء ويضاعف

(عليّ من سبع قرب لم تحلل) بضم الفوقية وسكون المهملة وفتح اللام خفيفة **(أوكيتهن)** جمع وكاء وهو رباط القربة **(لعلي أعهد إلى الناس)** أي: أوصي **(فأجلسناه في مخضب)** بكسر الميم بزنة منبر إناء يغتسل فيه **(لحفصة زوج النبي ﷺ، ثم طفقنا)** شرعنا **(نصب عليه من تلك القرب)** السبع **(حتى طفق يشير إلينا بيده أن قد فعلتن)** أي: كفوا عن الصب **(الحديث)** تتمته هنا في البخاري، قالت: ثم خرج إلى الناس فصلى لهم وخطبهم.

وفي حديث ابن عباس أنه ﷺ خطب في مرضه... الحديث وفيه أنه آخر مجلس جلسه، ولمسلم عن جندب أن ذلك كان قبل موته بخمس، قال الحافظ: فعليه يكون يوم الخميس، ولعله كان بعد اختلافهم عنده وقوله لهم قوموا فلعله وجد بعد ذاك خفة فخرج **(وقد قيل في الحكمة في هذا العدد)** أي: قوله من سبع قرب **(أن له)** أي: للعدد **(خاصية في دفع ضرر السم والسحر، وسيأتي إن شاء الله تعالى)** قريبًا **(أنه عليه الصلاة والسلام قال: هذا أوان)** بالفتح ظرفًا **(انقطاع أبهري)** بفتح فسكون **(من ذلك السم)** الذي أكله بخيبر **(وتمسك به بعض في أنكر نجاسة سؤر الكلب، وزعم أن الأمر بالغسل منه سبعًا إنما هو لدفع السمية التي في ريقه)**.

زاد الحافظ: وقد ثبت حديث من تصبح بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر، وللنسائي في قراءة الفاتحة على المصاب سبع مرات وسنده صحيح، ولمسلم: القول لمن به وجع أعوذ بعزة اللّه وقدرته من شر ما أجد وأحذر سبع مرات، وفي النسائي: من قال عند مريض لم يحضر أجله أسأل اللّه العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك سبع مرات **(وكانت عليه صلوات اللّه وسلامه عليه قطيفة)** كساء له خمل **(فكانت الحمى تصيب من يضع يده عليه)** أي: المصطفى **(من فوقها)** أي: القطيفة لشدة حرارة الحمى **(فقيل له في ذلك، فقال: إنا)**

لنا الأجر»، رواه ابن ماجه وابن أبي الدنيا، والحاكم وقال: صحيح الإسناد، كلهم من رواية أبي سعيد الخدري.

وقالت عائشة: ما رأيت أحدًا كان أشد عليه الوجع من رسول الله ﷺ.

وعن عبد الله قال: دخلت على النبي ﷺ وهو يوعك وعكًا شديدًا، فقلت: يا رسول الله، إنك توعك وعكًا شديدًا، قال: «أجل، إني أوعك كما يوعك رجلان منكم»، قلت: ذلك أن لك أجرين، قال: «أجل ذلك كذلك، ما من مسلم يصيبه أذى شوكة فما فوقها إلا كفر الله بها سيئاته، كما تحط الشجرة ورقها». رواه البخاري.

معاشر الأنبياء (**كذلك يشدد علينا البلاء ويضاعف لنا الأجر**).

(**رواه ابن ماجه وابن أبي الدنيا والحاكم، وقال: صحيح الإسناد، كلهم من رواية أبي سعيد الخدري**) سعد بن لملك بن سنان (**وقالت عائشة: ما رأيت أحدًا كان أشد عليه الوجع**) أي: المرض، والعرب تسمي كل مرض وجعًا (**من رسول الله ﷺ**) زيادة في أجره، وهذا الحديث رواه الشيخان.

(**وعن عبد الله**) بن مسعود **قال: دخلت على النبي ﷺ وهو**) أي: والحال أنه (**يوعك**) بفتح العين يحم (**وعكا شديدًا**) فمسسته (**فقلت: يا رسول الله إنك توعك وعكا**) بسكون العين وفتحها (**شديدًا، قال: أجل**) بفتح الجيم وسكون اللام مخففة، أي: نعم (**إني أوعك كما يوعك رجلان منكم**) لأنه كالأنبياء مخصوص بكمال الصبر.

قال ابن مسعود: (**قلت ذلك**) التضاعف (**إن لك لأجرين، قال: أجل ذلك كذلك**) فالبلاء في مقابلة النعمة، فمن كانت نعم الله عليه أكثر كان بلاؤه أشد (**ما من مسلم يصيبه أذى شوكة**) بالرفع بدل والتنكير للتقليل لا للجنس ليصح ترتب قوله: (**فما فوقها**) بالقاف عليه، وهو يحتمل وجهين فوقها في العظم ودونها في الحقارة، وعكس ذلك قاله في الفتح والكواكب، وفي رواية: أذى مرض فما سواه (**إلاَّ كفر الله بها**) وفي نسخة: به، أي: بالأذى، لكن الذي في البخاري بها، أي: بالشوكة (**سيئاته**) الصغائر أو الكبائر، حدث عن الكرم بما شئت (**ما تحط الشجرة ورقها**) وذلك زمن الخريف، فإنها حينئذٍ تتجرد عنها سريعًا لجفافها وكثرة هبوب الرياح.

زاد في حديث سعد بن أبي وقاص عند الدارمي، وصححه الترمذي وابن حبان: حتى يمشي على الأرض وما عليه خطيئة، قال الطيبي: تحات ورق الشجر كناية عن إذهاب الخطايا شبه حالة المريض وإصابة المرض جسده، ثم محو السيئات عنه سريعًا بحملة الشجر وهبوب الرياح وتناثر الأوراق منها وتجردها عنها، فهو تشبيه تمثيلي لانتزاع الأمور والمتوهمة في المشبه

والوَعْك ـ بفتح الواو وسكون العين المهملة، وقد تفتح ـ: الحمى، وقيل: ألم الحمى، وقيل: إرعادها الموعك وتحريكها إياه. وعن الأصمعي: الوعك: الحر، فإن كان محفوظًا فلعل الحمى سميت وعكًا لحرارتها.

قال أبو هريرة: ما من وجع يصيبني أحب إليَّ من الحمى، إنها تدخل في كل مفصل من ابن آدم، وإن الله يعطي كل مفصل قسطًا من الأجر.

وأخرج النسائي، وصححه الحاكم، من حديث فاطمة بنت اليمان ـ أخت حذيفة ـ قالت: أتيت النبي ﷺ في نساء نعوده: فإذا سقاء يقطر عليه من شدة الحمى، فقال: «إن أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم».

من المشبه به، فوجه الشبه الإزالة الكلية سريعًا لا الكمال والنقصان، لأن إزالة ذنوب الإنسان سبب كماله، وإزالة الأوراق عن الشجر سبب نقصانها.

(**رواه البخاري**) في مواضع عديدة من الطب، وكذا رواه مسلم في الطب (**والوعك ـ بفتح الواو وسكون العين المهملة وقد تفتح ـ الحمى**) نفسها (**وقيل: ألم الحمى، وقيل: إرعادها الموعوك وتحريكها إياه**).

(**وعن الأصمعي**) بفتح الميم عبد الملك بن قريب (**الوعك الحر، فإن كان محفوظًا**) عند أهل اللغة (**فلعل الحمى سميت وعكا لحرارتها، قال أبو هريرة: ما من وجع**) أي: مرض (**يصيبني أحب إليّ من الحمى، إنها تدخل في كل مفصل**) بزنة مسجد أحد مفاصل الإنسان (**من ابن ءادم، وإن الله يعطي كل مفصل قسطًا**) نصيبًا (**من الأجر**).

(**وأخرج النسائي وصححه الحاكم من حديث فاطمة بنت اليمان أخت حذيفة**) العبسية، ويقال اسمها خولة، روى عنها ابن أخيها أبو عبيد بن حذيفة؛ أنها (**قالت: أتيت النبي ﷺ في نساء نعوده، فإذا سقاء**) بكسر السين معلق (**يقطر**) ماؤه (**عليه من شدة**) ما يجد من حر (**الحمى، فقال: إن أشد**) هكذا الرواية في النسائي وغيره أشد (**الناس**) بدون من قبلها، فما في نسخ: إن من لا يصح ولا من جهة المعنى، لأن الأنبياء أشد على الإطلاق، وفي تاريخ البخاري مرفوعًا: أشد الناس بلاء في الدنيا نبي أو صفي، والذي في الإصابة والزيادات معزء وللنسائي وغيره وبلفظ: أن أشد الناس (**بلاء**) في الدنيا (**الأنبياء ثم الذين يلونهم**) الأصفياء والصالحون (**ثم الذين يلونهم**) وهذا يفسره رواية الطبراني في الكبير عن فاطمة بنت اليمان نفسها مرفوعًا بلفظ: أشد الناس بلاء الأنبياء، ثم الصالحون، ثم الأمثل فالأمثل.

قال القرطبي: أحب الله تعالى أن يبتلي أصفياءه تكميلاً لفضائلهم ورفعة لدرجاتهم عنده

وفي حديث عائشة: أنه ﷺ كان بين يديه علبة أو ركوة فيها ماء، فجعل يدخل يديه في الماء، فيمسح بهما وجهه ويقول: «لا إله إلا الله إن للموت سكرات» الحديث رواه البخاري.

وروى أيضًا عن عروة أنه ﷺ قال: «ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخيبر، فهذا أوان وجدت انقطاع أبهري من ذلك السم».

وفي رواية: «ما زالت أكلة خيبر تُعادّني».

وليس ذلك نقصًا في حقهم ولا عذابًا، بل كمال رفعة مع رضاهم بجميل ما يجريه الله عليهم، وقال العارف الجيلاني: إنما كان الحق يديم على أصفيائه البلايا والمحن ليكونوا دائمًا بقلوبهم في حضرته لا يغفلون عنه لأنه يحبهم ويحبونه، فلا يختارون الرخاء لأن فيه بعدًا عن محبوبهم، وأما البلاء فقيد للنفوس يمنعها من الميل لغير المطلوب، فإذا دام ذابت الأهوية وانكسرت القلوب، فوجدوا الله أقرب إليهم من حبل الوريد كما قال الله تعالى.

وفي بعض الكتب الإلهية أنا عند المنكسرة قلوبهم من أجلي، أي: على الكشف منهم والشهود وإلاَّ فهو عند كل عبد انكسر قلبه أم لا.

(**وفي حديث عائشة أنه ﷺ كان بين يديه علبة**) بضم العين وسكون اللام وفتح الموحدة قدح ضخم من خشب (**أو ركوة**) بفتح الراء من جلد يشك عمر بن سعيد أحد رواته، كما في البخاري: (**فيها ماء فجعل يدخل يديه في الماء فيمسح بهما وجهه ويقول: لا إله إلاَّ الله إن للموت سكرات:**) جمع سكرة وهي الشدة... (**الحديث**) باقية، ثم نصب يده فجعل يقول في الرفيق الأعلى حتى قبض ومالت يده.

(**رواه البخاري:**) إن عائشة كانت تقول: إن من نعم الله عليّ أن رسول الله ﷺ توفي في بيتي... الحديث، وفيه: وكان بين يديه ركوة إلى آخر ما هنا.

(**روى**) البخاري (**أيضًا**) لكن تعليقًا قال الحافظ: وصله البزار والحاكم والإسمعيلي (**عن عروة**) بن الزبير، عن عائشة: **أنه ﷺ قال: ما أزال أجد ألم الطعام**) أي: أحس الألم في جوفي بسبب الطعام المسموم (**الذي أكلت بخيبر، فهذا أوان**) بالرفع على الخبرية وهو الذي في الفرع وبالفتح لإضافته إلى مبني وهو الماضي، لأن المضاف والمضاف إليه كالشيء الواحد وهو في موضع رفع خبر المبتدأ، قاله المصنف واقتصر الحافظ على قوله: أوان بالفتح على الظرفية (**وجدت انقطاع أبهري من ذلك السم**) بفتح السين وضمها.

(**وفي رواية**) لابن سعد بأسانيد متعددة في قصة الشاة التي سمت له بخيبر، وقال في آخرها: وعاش بعد ذلك ثلاث سنين حتى كان وجعه الذي قبض فيه جعل يقول: (**ما زالت أكلة**

والأُكلة: بالضم، اللقمة التي أكل من الشاة. وبعض الرواة يفتح الألف، وهو خطأ لأنه عليه الصلاة والسلام لم يأكل منها إلا لقمة واحدة، قاله ابن الأثير.

ومعنى الحديث: أنه نقض عليه سم الشاة التي أهدتها له اليهودية، فكان ذلك يثور عليه أحيانًا.

والأبهر: عرق مستبطن بالصلب يتصل بالقلب، إذا انقطع مات صاحبه.

وقد كان ابن مسعود وغيره يرون أنه ﷺ مات شهيدًا من السم.

وعند البخاري أيضًا قالت: إن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى نفث على نفسه بالمعوذات ومسح بيديه، فلما اشتكى وجعه الذي توفي فيه، طفقت أنفث عليه بالمعوذات التي كان ينفث وأمسح بيد النبي ﷺ عنه.

خيبر تُعادّني) بضم الفوقية وشد الدال المهملة، قال في النهاية، أي: تراجعني ويعاودني ألم سمها في أوقات معلومة يقال به عداد من ألم، أي: يعاوده في أوقات معلومة. انتهى، فنسخ تعاودني بزيادة واو قبل الدال تحريف وعند ابن سعد ما زلت أجد من الأكلة التي أكلتها بخيبر عدادًا حتى كان هذا أوان انقطاع أبهري وتوفي شهيدًا. انتهى.

(والأُكلة بالضم) للهمزة **(اللقمة التي أكل من الشاة وبعض الرواة بفتح الألف وهو خطأ لأنه عليه الصلاة والسلام لم يأكل منها إلا لقمة واحدة قاله ابن الأثير)** في النهاية **(ومعنى الحديث أنه نقض عليه سم الشاة التي أهدتها له اليهودية، فكان ذلك يثور عليه أحياناً)** حتى ينال رتبة الشهادة ومرت القصة مبسوطة في خيبر **(والأبهر)** بفتح الهمزة والهاء بينهما موحدة ساكنة **(عرق مستبطن بالصلب متصل بالقلب إذا انقطع مات صاحبه)**.

هكذا نقله في الفتح عن أهل اللغة، ثم قال: وقال الخطابي: يقال إن القلب متصل **(وقد كان ابن مسعود وغيره يرون أنه ﷺ مات شهيدًا من السم)** الذي تناوله بخيبر، ومن المعجزة أنه لم يؤثر فيه في وقته، لأنهم قالوا: إن كان نبيًا لم يضره وإن كان ملكًا استرحنا منه، فلما لم يؤثر فيه تيقنوا نبوته حتى قيل: إن اليهودية أسلمت ثم نقض عليه بعد ثلاث سنين لإكرامه بالشهادة.

(وعند البخاري أيضًا، قالت) عائشة: **(أن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى)** أي: مرض **(نفث)** بمثلثة، أي تفل بغير ريق أو مع ريق خفيف **(على نفسه بالمعوّذات)** بكسر الواو المشددة **(ومسح)** أي: يقرأ ماسحًا **(بيديه)** عند قراءتها لتصل بركة القرءان إلى بشرته المقدسة **(فلما اشتكى)** مرض **(وجعه)** مرضه **(الذي توفي فيه طفقت)** أي: أخذت حال كوني **(أنفث عليه بالمعوذات التي كان ينفث)** بكسر الفاء **(وأمسح بيد النبي ﷺ عنه)** بركتها، وهذا

وفي رواية مالك: وأمسح بيده رجاء بركتها.

ولمسلم، فلما مرض مرضه الذي مات فيه جعلت أنفث عليه وأمسح بيد نفسه لأنها كانت أعظم بركة من يدي.

وأطلقت على السور الثلاث: المعوذات، تغليبًا.

وفي البخاري عن عائشة: دخل عبد الرحمٰن بن أبي بكر على النبي ﷺ وأنا مسندته إلى صدري، ومع عبد الرحمٰن سواك رطب يستن به، فأبده رسول الله ﷺ بصره، فأخذت السواك فقضمته ونفضته وطيبته، ثم دفعته إلى النبي ﷺ فاستن به، فما رأيته استن استنانًا قط أحسن منه. الحديث.

رواه البخاري في الوفاة من طريق يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة.

(وفي رواية ملك) عن ابن شهاب بهذا الإسناد عند البخاري في فضائل القرءان: **(وأمسح بيده)** ﷺ **(رجاء بركتها)** وفي رواية معمر عن ابن شهاب، بسنده عند البخاري في الطب: أمسح بعد نفسه **(ولمسلم)** من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: **(فلما مرض مرضه الذي مات فيه جعلت أنفث عليه وأمسح بيد نفسه لأنها كانت أعظم بركة من يدي)**.

وعند البخاري عن ابن أبي مليكة عن عائشة: فذهبت أعوذه، فرفع رأسه إلى السماء وقال: في الرفيق الأعلى، وللطبراني من حديث أبي موسىٰ: فأفاق وهي تمسح صدره وتدعو بالشفاء، فقال: لا ولكن أسأل الله الرفيق الأعلى **(وأطلقت على السور الثلاث)** الإخلاص والتاليتين لها **(المعوذات تغليبًا)** كما قال الحافظ إنه المعتمد، وعبارته: المراد بالمعوذات قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس، وجمع باعتبار أن أقل الجمع اثنان، أو باعتبار أن المراد الكلمات التي يقع بها التعويذ من السورتين، ويحتمل أن المراد هاتان السورتان مع سورة الإخلاص وأطلقت ذلك تغليبًا وهذا هو المعتمد.

(وفي البخاري عن عائشة: دخل عبد الرحمٰن بن أبي بكر على النبي ﷺ وأنا مسندته إلى صدري ومع عبد الرحمٰن سواك رطب) من جريد **(يستن)** بشد النون يستاك **(به)** قال الخطابي: أصله من السن، أي بالفتح، ومنه السن الذي يسن عليه الحديد **(فأبده رسول الله ﷺ بصره، فأخذت السواك)** من عبد الرحمٰن **(فقضمته ونفضته)** بالفاء والضاد المعجمة **(وطيبته، ثم دفعته إلى النبي ﷺ فاستن:)** استاك **(به، فما رأيته استن استنانًا قط أحسن منه... الحديث)** تمامه، فما عدا أن فرغ ﷺ رفع يده أو إصبعه، ثم قال: في الرفيق الأعلى ثلاثًا، ثم قضى وكانت تقول مات بين حاقنتي وذاقنتي.

وقولها: «فأبده» بتشديد الدال المهملة أي: مد نظره إليه.

وقولها: «فقضمته» - بكسر الضاد المعجمة - أي: لطوله ولإزالة المكان الذي تسوك به عبد الرحمٰن. «ثم طيبته»: أي لينته بالماء.

وفي رواية له أيضاً: قالت: إن من نعم الله تعالى عليّ أن جمع الله بين ريقي وريقه عند موته، دخل عليّ عبد الرحمٰن وبيده سواك، وأنا مسندة رسول الله ﷺ، فرأيته ينظر إليه، وعرفت أنه يحب السواك، فقلت آخذه لك؟ فأشار برأسه: أن نعم.

وفي رواية: مر عبد الرحمٰن وفي يده جريدة رطبة، فنظر إليه ﷺ فظننت أن له بها حاجة، فأخذتها فمضغت رأسها ونفضتها ودفعتها إليه فاستن بها كأحسن ما

(وقولها: فأبده) بموحدة خفيفة و(بتشديد الدال المهملة، أي: مد نظره إليه) يقال: أبددت فلانًا النظر إذا طولته إليه.

وفي رواية الكشميهني: فأمده بالميم، قال المصنف: وهما بمعنى (وقولها: فقضمته) بفتح القاف و (بكسر الضاد المعجمة) أي: مضغته والقضم الأخذ بطرف الأسنان (أي: لطوله ولإزالة المكان الذي تسوك به عبد الرحمٰن، ثم طيبته، أي: لينته بالماء).

قال الحافظ: وحكى عياض أن الأكثر رووه بالصاد المهملة، أي: كسرته أو قطعته، حكى ابن التين رواية بالفاء والمهملة.

قال المحب الطبري: إن كان بالضاد المعجمة فيكون قولها: فطيبته تكرارًا، وإن كان بالمهملة فلا، لأنه يصير المعنى كسرته لطوله، أو لإزالة المكان الذي تسوك به عبد الرحمٰن، ويحتمل أن يكون طيبته تأكيدًا للينته.

(وفي رواية له) للبخاري (أيضًا، قالت) عائشة: (إن من نعم الله تعالى عليّ) بشد الياء (أن الله جمع بين ريقي وريقه عند موته دخل عليّ عبد الرحمٰن) بن أبي بكر (وبيده سواك وأنا مسندة رسول الله ﷺ، فرأيته ينظر إليه وعرفت أنه يحب السواك، فقلت: آخذه لك، فأشار برأسه أن نعم) فيه العمل بالإشارة عند الحاجة وقوة فطنة عائشة.

وباقي هذا في البخاري: فتناولته فاشتد عليه، وقلت: ألينه لك، فأشار برأسه أن نعم، فلينته فأمره وبين يديه ركوة إلى آخر ما مر.

(وفي رواية) للبخاري أيضًا عن عائشة: (مر عبد الرحمٰن وفي يده جريدة رطبة، فنظر إليه ﷺ، فظننت أن له بها) بالجريدة (حاجة، فأخذتها فمضغت رأسها ونفضتها) بفاء ومعجمة

كان مستنًا، ثم ناولنيها فسقطت يده أو سقطت من يده، فجمع الله بين ريقي وريقه في آخر يوم من الدنيا، أول يوم من الآخرة.

وفي حديث خرجه العقيلي: أنه ﷺ قال لها في مرضه: ائتيني بسواك رطب فامضغيه ثم ائتيني به أمضغه لكي يختلط ريقي بريقك لكي يهون علي عند الموت.

قال الحسن: لما كرهت الأنبياء الموت هون الله عليهم ذلك بلقاء الله، وبكل ما أحبوا من تحفة أو كرامة، حتى إن نفس أحدهم لتنزع من بين جنبيه وهو محب لذلك، لما قد مثل له.

وفي المسند عن عائشة أيضًا: أن النبي ﷺ قال: «إنه ليهون علي الموت لأني رأيت بياض كف عائشة في الجنة». وخرجه ابن سعد وغيره مرسلاً: أنه ﷺ قال: «لقد رأيتها في الجنة، حتى ليهون عليَّ بذلك موتي كأني أرى كفيها»، يعني عائشة.

فقد كان ﷺ يحب عائشة حبًّ شديدًا، حتى لا يكاد يصبر عنها، فمثلت

(ودفعتها إليه، فاستن بها كأحسن ما كان مستنًا، ثم ناولنيها فسقطت يده أو سقطت) الجريدة **(من يده)** شك الراوي: **(فجمع الله بين ريقي وريقه في آخر يوم)** من أيامه ﷺ **(من الدنيا وأول يوم)** من أيامه **(من الآخرة)** عليه الصلاة والسلام.

(وفي حديث: خرجه العقيلي) بضم العين **(أنه ﷺ قال لها في مرضه: ائتيني بسواك رطب فامضغيه، ثم ائتيني به أمضغه لكي يختلط ريقي بريقك لكي يهون)** الأمر **(عليّ عند الموت)**.

وعند ابن عساكر: ما أبالي بالموت مذ علمت أنك زوجتي في الجنة **(قال الحسن)** البصري: **(لما كرهت الأنبياء الموت)** باعتبار الطبع البشري **(هون الله عليهم ذلك بلقاء الله وبكل ما أحبوا من تحفة)** وزان رطبة ما اتحفت به غيرك.

وحكى الصغاني: سكون الحاء أيضًا **(أو كرامة، حتى إن نفس أحدهم لتنزع من بين جنبيه وهو محب لذلك لما قد مثل له، وفي المسند)** للإمام أحمد **(عن عائشة أيضًا: أن النبي ﷺ قال: إنه ليهون)** بسكون الواو يسهل **(عليّ الموت)** أي: تطيب نفسي به وإن وجدت فيه شدة ومشقة **(لأني رأيت بياض كف عائشة في الجنة، وخرجه ابن سعد وغيره مرسلاً)** بدون ذكر عائشة **(أنه ﷺ قال: لقد رأيتها في الجنة حتى ليهون عليّ بذلك موتي كأني أرى كفيها، يعني عائشة، فقد كان عليه الصلاة والسلام يحب عائشة حبًا شديدًا**

له بين يديه في الجنة ليهون عليه موته، فإن العيش إنما يطيب باجتماع الأحبة، وقد سأله ﷺ رجل فقال: أي الناس أحب إليك؟ فقال: «عائشة» فقال: من الرجال: قال: «أبوها»، ولهذا قال لها: في ابتداء مرضها لما قالت: وارأساه وددت أن ذلك كان وأنا حي فأصلي عليك وأدفنك، فعظم ذلك عليها، وظنت أنه يحب فراقها، وإنما كان ﷺ يريد تعجيلها بين يديه ليقرب اجتماعهما.

ويروى أنه كان عنده ﷺ في مرضه سبعة دنانير، فكان يأمرهم بالصدقة بها ثم يغمى عليه، فيشتغلون بوجعه، فدعا بها فوضعها في كفه وقال: «ما ظن محمد بربه لو لقي الله وعنده هذه؟» ثم تصدق بها كلها، رواه البيهقي.

انظر إذا كان هذا سيد المرسلين، وحبيب رب العالمين المغفور له ما تقدم

حتى لا يكاد يصبر عنها، فمثلت:) صورت **(له بين يديه في الجنة ليهون)** بسكون الواو يسهل **(عليه موته، فإن العيش إنما يطيب باجتماع الأحبة)** وقراءته بشد الواو تقتضي أنه خفف عليه في قبض روحه وهو خلاف قوله: إن للموت سكرات، وخلاف قول عائشة: لا أكره شدة الموت لأحد بعد النبي ﷺ **(وقد سأله ﷺ رجل)** هو عمرو بن العاصي لما أمره على ذات السلاسل على جيش فيهم أبو بكر وعمر، قال: فظننت أن لي منزلة عنده، فأتاه **(فقال: أي الناس)** هكذا الرواية في الصحيحين وغيرهما، فنسخة النساء تصحيف سببه خيال يقوم في العقل؛ أنه أنسب بالجواب **(أحب إليك)** زاد في رواية: فأحبه **(فقال: عائشة فقال: من الرجال)**.

وعند ابن خزيمة وابن حبان عن عمرو: فقلت: إني لست أعني النساء، إني أعني الرجال، فلو كان السؤال، أي: النساء ما صح أن عمرًا يقول هذا **(قال أبوها:)** فقلت: ثم من؟، قال: ثم عمر بن الخطاب فعد رجالاً، هذا تمامه في الصحيحين، زاد في رواية: سكت مخافة أن يجعلني في آخرهم **(ولهذا قال لها: في ابتداء مرضها، لما قالت: وارأساه وددت أن ذلك كان)** وجد **(وأنا حي فأصلي عليك وأدفنك، فعظم:)** شق **(ذلك عليها وظنت أنه يحب فراقها، وإنما كان عليه الصلاة والسلام يريد تعجيلها بين يديه ليقرب اجتماعهما، ويروى أنه كان عنده ﷺ في مرضه سبعة دنانير، فكان يأمرهم)** أي: من عنده **(بالصدقة بها، ثم يغمى عليه فيشتغلون بوجعه فدعا بها)** أي: أمر بإحضارها **(فوضعها في كفه وقال: ما ظن محمد بربه لو لقي الله تعالى)** مصدرية **(وعنده هذه، ثم تصدق بها كلها)** رغبة في الأجر وإعراضًا عن الدنيا.

(رواه البيهقي: أنظر إذا كان هذا سيد المرسلين) بالنصب خبر كان **(وحبيب رب العالمين، المغفور له ما تقدم من ذنبه وما تأخر)** وجواب إذا محذوف، أي: تبرأ من الدنيا

من ذنبه وما تأخر، فكيف حال من لقي الله وعنده دماء المسلمين وأموالهم المحرمة، وما ظنه بربه تعالى.

وفي البخاري من طريق عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: دعا النبي ﷺ فاطمة في شكواه الذي قبض فيه، فسارَّها بشيء فبكت، ثم دعاها فسارَّها فضحكت، فسألناها عن ذلك فقالت: سارَّني النبي ﷺ أنه يقبض في وجعه الذي توفي فيه فبكيت، ثم سارَّني فأخبرني أني أول أهله يتبعه فضحكت.

وفي رواية مسروق عن عائشة: أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشية النبي ﷺ، فقال: «مرحبًا يا بنتي» ثم، أجلسها عن يمينه أو عن شماله، ثم سارَّها.

ولأبي داود والترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم من طريق عائشة بنت

مع أنه إنما اكتسبها من أحل الحلال (**فكيف حال من لقي الله وعنده دماء المسلمين وأموالهم المحرمة وما ظنه بربه تعالى**) إن لم يتجاوز عنه ويرض عنه خصماؤه.

(**وفي البخاري**) ومسلم والنسائي (**من طريق عروة عن عائشة رضي الله عنها، قالت: دعا النبي ﷺ فاطمة**) بنته رضي الله عنها (**في شكواه:**) مرضه (**الذي قبض فيه**) بالتذكير على معنى شكوى للكشميهني، فيها بالتأنيث على لفظها (**فسارها بشيء فبكت، ثم دعاها فسارّها بشيء فضحكت:**) سقطت بشيء، الثانية لبعض رواة البخاري (**فسألناها عن**) سبب (**ذلك**) البكاء والضحك (**فقالت:**) بعد وفاته (**سارني النبي ﷺ أنه يقبض في وجعه الذي توفي فيه، فبكيت**) حزنًا عليه (**ثم سارني فأخبرني أني أول أهله**) ولبعض الرواة أول أهل بيته (**يتبعه**) بسكون الفوقية (**فضحكت**) فرحًا بقرب الاجتماع به.

(**وفي رواية**) الصحيحين والنسائي عن (**مسروق**) بن الأجدع (**عن عائشة**) قالت: (**أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها**) بكسر الميم (**مشية النبي ﷺ، فقال لها: مرحبًا يا بنتي**) بموحدة فألف وصل فموحدة ساكنة، ويوجد في بعض أصول البخاري: بابنتي بياء النداء بعدها ألف، وصوب الأول: (**ثم أجلسها عن يمينه أو عن شماله**) شك الراوي: (**ثم سارها**) لفظه، ثم أسر إليها حديثًا فبكت، فقلت لها: لم تبكين ثم أسر إليها حديثًا فضحكت، فقلت: ما رأيتك كاليوم فرحًا أقرب من حزن، فسألتها عما قال: فقالت: ما كنت لأفشي سر رسول الله ﷺ حتى قبض، فسألتها فقالت: أسر إليّ أن جبريل كان يعارضني القرءان كل سنة مرة وأنه عارضني الآن مرتين ولا أراه إلا حضر أجلي وأنك أول أهلي لحاقًا بي فبكيت، فقال: أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة أو نساء المؤمنين فضحكت لذلك.

(**ولأبي داود والترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم من طريق عائشة بنت طلحة**) بن

طلحة عن عائشة قالت: ما رأيت أحدًا أشبه سمتًا وهديًا ودلاً برسول الله ﷺ في قيامها وقعودها من فاطمة. وكانت إذا دخلت على النبي ﷺ قام إليها وقبلها وأجلسها في مجلسه، وكان إذا دخل عليها فعلت ذلك، فلما مرض دخلت عليه فأكبت عليه فقبلته.

واتفقت الروايتان: على أن الذي سارَّها به أولاً فبكت، هو إعلامه إياها بأنه يموت من مرضه ذلك، واختلفا فيما سارَّها به فضحكت، ففي رواية عروة أنه: إخباره إياها بأنها أول أهله لحوقًا به، وفي رواية مسروق أنه: إخباره إياها أنها سيدة نساء أهل الجنة. وجعل كونها أول أهله لحوقًا به مضمومًا إلى الأول، وهو الراجح، فإن حديث مسروق يشتمل على زيادات ليست في حديث عروة، وهو من الثقات الضابطين.

ومما زاده مسروق: قول عائشة: ما رأيت كاليوم فرحًا أقرب من حزن، فسألتها عن ذلك فقالت: ما كنت لأفشي سر رسول الله ﷺ، حتى توفي

عبيد الله التميمية: كانت فائقة الجمال، روى لها الجميع **(عن عائشة)** أم المؤمنين، **(قالت: ما رأيت أحد أشبه سمتًا)** بفتح المهملة وسكون الميم وفوقية **(وهديًا)** بفتح فسكون **(ودلاً)** بفتح الدال المهملة وشد اللام، الثلاثة عبارة عن الحالة التي يكون عليها الإنسان من السكينة والوقار وحسن السيرة والطريقة واستقامة المنظر والهيبة كما في النهاية **(برسول الله ﷺ في قيامها وقعودها من فاطمة، وكانت إذا دخلت على النبي ﷺ قام إليها)** إجلالاً لها وفيه مشروعية القيام **(وقبلها)** حبًا لها **(وأجلسها في مجلسه)** تعظيمًا لها **(وكان)** ﷺ **(إذا دخل عليها)** في بيتها **(فعلت ذلك، فلما مرض دخلت)** فاطمة **(عليه، فأكبت عليه فقبلته)** حبًا وإشفاقًا **(واتفقت الروايتان على أن الذي سارها به أولاً فبكت هو إعلامه إياها بأنه يموت من مرضه ذلك، واختلفا)** أي: الروايتان **(فيما سارها به فضحكت، ففي رواية عروة؛ أنه إخباره إياها بأنها أول أهله لحوقًا به)**.

(وفي رواية مسروق): كما رأيت **(أنه إخباره إياها أنها سيدة نساء أهل الجنة وجعل كونها أول أهله لحوقًا به مضمومًا إلى الأول)** إخباره بأنه ميت من وجعه **(وهو الراجح، فإن حديث مسروق)** عن عائشة **(يشتمل على زيادات ليست في حديث عروة)** عنها **(وهو)**، أي: مسروق **(من الثقات الضابطين)** فزيادته مقبولة **(ومما زاده مسروق قول عائشة: ما رأيت كاليوم)** أي: كفرح اليوم **(فرحًا)** بفتح الراء أو التقدير ما رأيت فرحًا كفرح رؤيته اليوم **(أقرب من حزن)** بضم المهملة وسكون الزاي، ولأبي ذر بفتحهما **(فسألتها عن ذلك، فقالت: ما كنت لأفشي)** بضم

فسألتها فقالت: أسر إليّ أن جبريل كان يعارضني القرءان كل سنة مرة، وأنه عارضني العام مرتين، ولا أراه إلا حضر أجلي، وأنك أول أهل بيتي لحاقًا بي.

وفي رواية عائشة بنت طلحة من الزيادة: أن عائشة لما رأت بكاها وضحكها قالت: إن كنت لأظن أن هذه المرأة من أعقل النساء، فإذا هي من النساء.

ويحتمل تعدد القصة.

وفي رواية عروة الجزم أنه ميت من وجعه ذلك بخلاف رواية مسروق ففيها أنه ظن ذلك بطريق الاستنباط مما ذكره من معارضة القرءان.

وقد يقال: لا منافاة بين الخبرين إلا بالزيادة، ولا يمتنع أن يكون إخباره بكونها أول أهله لحوقًا به سببًا لبكائها ولضحكها معًا باعتبارين، فذكر كل من الراويين ما لم يذكر الآخر.

الهمزة (سر رسول الله ﷺ حتى توفي) متعلق بمحذوف تقديره، فلم تقل لي شيئًا حتى توفي (**فسألتها، فقالت: أسر إليّ أن**) بكسر الهمزة (**جبريل كان يعارضني:**) يدارسني (**القرءان كل سنة مرة، وأنه عارضني العام مرتين، ولا أراه**) بضم الهمزة، أي: لا أظنه (**إلا حضر أجلي وأنك أول أهل بيتي لحاقًا بي**).

قال المصنف: بفتح اللام والحاء المهملة، قال الحافظ: وقد طوى عروة هذا كله.

(**وفي رواية عائشة بنت طلحة**) السابقة قريبًا (**من الزيادة؛ أن عائشة لما رأت بكاءها وضحكها، قالت: إن**) مخففة من الثقيلة، أي: إني (**كنت لأظن أن هذه المرأة**) أي فاطمة (**من أعقل النساء، فإذا هي من النساء**) لجمعها بين حزن وفرح لكنها معذورة، لأنه أخبرها بما يوجب كلا منهما (**ويحتمل تعدد القصة**) جمعًا بين روايتي مسروق وعروة.

(**وفي رواية عروة**) لفظ الفتح، ويؤيده، أي: هذه الاحتمال أن في رواية عروة (**الجزم أنه ميت من وجعه ذلك بخلاف رواية مسروق، ففيها أنه ظن ذلك بطريق الاستنباط مما ذكره من معارضة القرءان**) مرتين (**وقد يقال لا منافاة بين الخبرين**) خبر عروة وخبر مسروق (**إلا بالزيادة، ولا يمتنع أن يكون إخباره بكونها أول أهله لحوقًا به سببًا لبكائها وضحكها معًا باعتبارين**) فباعتبار أسفها على بقائها بعده مدة بكت وهو ما رواه مسروق، وباعتبار سرعة لحاقها به ضحكت وهو ما رواه عروة (**فذكر كل من الراويين**) مسروق وعروة (**ما لم يذكره الآخر**) وهذا الجمع أولى من احتمال التعدد، لأن الأصل عدمه.

وقد روى النسائي من طريق أبي سلمة عن عائشة في سبب البكاء أنه ميت، وفي سبب الضحك الأمرين الأخيرين.

ولابن سعد من رواية أبي سلمة عنها: أن سبب البكاء موته، وسبب الضحك لحاقها به.

وعند الطبراني -من وجه آخر- عن عائشة أنه قال لفاطمة: «إن جبريل أخبرني أنه ليس امرأة من نساء المؤمنين أعظم رزية منك، فلا تكوني أدنى امرأة منهن صبرًا».

وفي الحديث: إخباره ﷺ بما سيقع، فوقع كما قال ﷺ، فإنهم اتفقوا على أن فاطمة رضي الله عنها كانت أول من مات من أهل بيت النبي ﷺ بعده، حتى من أزواجه عليه الصلاة والسلام.

وقد كان ﷺ من شدة وجعه يغمى عليه في مرضه ثم يفيق، وأغمي عليه مرة فظنوا أن وجعه ذات الجنب فلدوه، فجعل يشير إليهم أن لا يلدوه، فقالوا:

(**وقد روى النسائي من طريق أبي سلمة**) ابن عبد الرحمٰن (**عن عائشة: في سبب البكاء أنه ميت، وفي سبب الضحك الأمرين الأخيرين**) أنها أول أهله لحاقًا به؛ وأنها سيدة نساء أهل الجنة، وهذا يؤيد الجمع الثاني.

(**ولابن سعد من رواية أبي سلمة، عنها**) أي عائشة: (**أن سبب البكاء موته وسبب الضحك لحاقها به**) فوافق رواية عروة.

(**وعند الطبراني من وجه آخر عن عائشة أنه ﷺ قال لفاطمة: إن**) بكسر الهمزة (**جبريل أخبرني أنه ليس امرأة من نساء المؤمنين أعظم رزية**) براء فزاي مصيبة (**منك، فلا تكوني أدنى:**) أقل (**امرأة منهن صبرًا**) وبهذا فضلت أخواتها لأنهن متن في حياته فكن في صحيفته، ومات هو في حياتها فكان في صحيفتها، ولا يقدر قدر ذلك إلاَّ اللّه تعالىٰ.

(**وفي الحديث**) معجزة، وهي (**إخباره ﷺ بما سيقع، فوقع كما قال، فإنهم اتفقوا على أن فاطمة أول من مات من أهل بيت النبي ﷺ بعده**) بستة أشهر على الصحيح (**حتى من أزواجه عليه الصلاة والسلام، وقد كان ﷺ من شدة وجعه يغمى عليه في مرضه ثم يفيق، وأغمي عليه مرة، فظنوا أن وجعه ذات الجنب فلدوه**) بإشارة أم سلمة وأسماء بنت عميس، كما رواه ابن سعد عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن (**فجعل يشير إليهم أن لا يلدوه**) بضم اللام (**فقالوا: كراهية المريض للدواء**).

كراهية المريض للدواء، فلما أفاق قال: ألم أنهكم أن تلدوني؟ فقالوا: كراهية المريض للدواء، فقال: «لا يبقى أحد في البيت إلا لدَّ وأنا أنظر، إلا العباس فإنه لم يشهدكم». رواه البخاري.

واللدود، هو ما يجعل في جانب الفم من الدواء، فأما ما يصب في الحلق فيقال له: الوجور.

وفي الطبراني من حديث العباس: أنهم أذابوا قسطًا بزيت ولدوه به.

وفي قوله «لا يبقى أحد في البيت إلا لدَّ، الخ» مشروعية القصاص فيما يصاب به الإنسان، وفيه نظر: لأن الجميع لم يتعاطوا ذلك، وإنما فعل بهم ذلك عقوبة لهم لتركهم امتثال نهيه عما نهاهم عنه. قال ابن العربي: أراد أن لا يأتوا يوم

قال عياض: ضبطناه بالرفع، أي: هذا منه كراهية، وقال أبو البقاء: خبره مبتدأ محذوف، أي: هذا الامتناع كراهية، ويجوز النصب مفعول له، أي: نهانا لكراهية أو مصدر، أي: كرهه كراهية.

قال عياض: الرفع أوجه من النصب على المصدر (**فلما أفاق قال: «ألم أنهكم أن تلدوني»**) بإشارتي لكم بعدم فعل ذلك (**فقلنا:**) ظننا أنك إنما نهيت (**كراهية المريض للدواء**) لا لسبب يقتضي ترك اللد (**فقال: لا يبقى أحد في البيت إلا لُدَّ**) بضم اللام مبني للمفعول، أي: إلاَّ فعل ذلك به تأديبًا حتى لا يعود (**وأنا أنظر**) جملة حالية، أي: في حال نظري إليهم (**إلاَّ العباس، فإنه لم يشهدكم**) أي: لم يحضركم حال اللد فلا يلد.

(**رواه البخاري واللدود**) بوزن صبور (**هو ما يجعل**) أي: يصب (**في جانب الفم**) بالمسعط (**من الدواء**) بيان لما (**فأما ما يصب في الحلق**) من الدواء (**فيقال له الوجور**) بفتح الواو بعدها جيم.

(**وفي الطبراني من حديث العباس**) بن عبد المطلب؛ (**أنهم أذابوا قسطًا**) بضم القاف العود الهندي (**بزيت ولدوه به**) صبوه من أحد شقي فمه (**وفي قوله: لا يبقى أحد في البيت إلا لدَّ... الخ**).

(**مشروعية القصاص فيما يصاب به الإنسان**) عمدًا (**وفيه نظر، لأن الجميع لم يتعاطوا ذلك وإنما فعل بهم ذلك**) أي: أمر بفعله (**عقوبة لهم لتركهم امتثال نهيه عما نهاهم عنه**) قال الحافظ: أما من باشره فظاهر، وأما من لم يباشره فلكونهم تركوا نهيهم عما نهاهم هو عنه، ويستفاد منه أن التأويل البعيد لا يعد ربه صاحبه، ثم فيه نظر أيضًا، لأن اللد وقع في معارضة. النهي.

القيامة وعليهم حقه فيقعوا في خطيئة عظيمة. وتعقب: بأنه كان يمكن أن يقع العفو، ولأنه كان لا ينتقم لنفسه، والذي يظهر أنه أراد بذلك تأديبهم لئلا يعودوا، فكان ذلك تأديبًا لا اقتصاصًا ولا انتقامًا.

قيل: وإنما كره اللدود مع أنه كان يتداوى، لأنه تحقق أنه يموت في مرضه، ومن تحقق ذلك كره له التداوي.

قال الحافظ ابن حجر: وفيه نظر، والذي يظهر أن ذلك كان قبل التخيير والتحقيق، وإنما أنكر التداوي لأنه كان غير ملائم لدائه، لأنهم ظنوا أن به ذات الجنب فداووه بما يلائمها، ولم يكن فيه ذلك، كما هو ظاهر في سياق الخبر.

وعند ابن سعد قال: كانت تأخذ رسول الله ﷺ الخاصرة، فاشتدت به فأغمي عليه، فلددناه، فلما أفاق قال: «كنتم ترون أن الله يسلط عليَّ ذات الجنب، ما كان الله ليجعل لها علي سلطانًا، والله لا يبقى أحد في البيت إلا لدَّ»، فما بقي أحد في البيت إلا لدَّ، ولددنا ميمونة وهي صائمة.

(قال ابن العربي: أراد أن لا يأتوا يوم القيامة وعليهم حقه فيقعوا في خطيئة عظيمة) وفي الفتح، عنه في خطب عظيم **(وتعقب بأنه كان يمكن أن يقع العفو)** وبعد وقوعه لا يبقى عليهم حق يطالبون به في القيامة **(ولأنه كان لا ينتقم لنفسه)** كما صح **(والذي يظهر أنه أراد بذلك تأديبهم لئلا يعودوا، فكان ذلك)** أي: لدهم **(تأديبًا لا اقتصاصًا ولا انتقامًا، قيل: وإنما كره اللدود)** أي: استعماله بصبهم في حلقه، وفي الفتح: اللد وهو أظهر **(مع أنه كان يتداوى، لأنه تحقق أنه يموت في مرضه، ومن تحقق ذلك كره له التداوي)** لعدم فائدته.

(قال الحافظ بن حجر: وفيه نظر) لاحتياج الكراهة إلى نهي مقصود والدواء وإن لم ينفع في دفع الموت قد ينفع في تخفيف الوجع حتى يقع الموت **(والذي يظهر أن ذلك كان قبل التخيير)** في البقاء في الدنيا ولقاء الله **(والتحقيق)** للموت باختياره اللقاء **(وإنما أنكر التداوي لأنه كان غير ملائم لدائه، لأنهم ظنوا أن به ذات الجنب، فداووه بما يلائمها، ولم يكن فيه ذلك)** المرض المسمى بذات الجنب **(كما هو ظاهر في سياق الخبر)**.

(وعند ابن سعد) محمد عن عائشة أنه **(قال: كانت تأخذ رسول الله ﷺ الخاصرة)** أي: وجعها **(فاشتدت به فأغمي عليه فلددناه، فلما أفاق)** من الإغماء **(قال: كنتم ترون أن الله يسلط علي ذات الجنب، ما كان الله ليجعل لها علي سلطانًا)** تسلطًا علي **(والله لا يبقى أحد في البيت إلاَّ لد، فما بقي أحد في البيت إلاَّ لد، ولددنا ميمونة)** أم المؤمنين

وروى أبو يعلى ـ بسند ضعيف فيه ابن لهيعة ـ من وجه آخر عن عائشة: أنه ﷺ مات من ذات الجنب.

وجمع بينهما: بأن ذات الجنب تطلق بإزاء مرضين: أحدهما ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن، والآخر ريح محتقن بين الأضلاع، فالأول هو المنفي هنا. وقد وقع في رواية الحاكم في المستدرك: ذات الجنب من الشيطان، والثاني هو ما أثبت هنا وليس فيه محذور كالأول.

وفي حديث ابن عباس عند البخاري: لما حُضر رسول الله ﷺ وفي البيت رجال، فقال النبي ﷺ: «هلموا أكتب لكم كتابًا لا تضلوا بعده»، فقال بعضهم:

(وهي صائمة) امتثالاً لأمره وبرا لقسمه.

وروى عبد الرزاق بإسناد صحيح عن أسماء بنت عميس، قالت: أول ما اشتكى النبي ﷺ كان في بيت ميمونة، فاشتد مرضه حتى أغمي عليه، فتشاوروا في لده فلدوه، فلما أفاق قال: هذا فعل نساء جئن، أي: أتين من هنا، وأشار إلى الحبشة وكانت أسماء منهن، فقالوا: كنا نتهم بك ذات الجنب، فقال: ما كان اللّه ليقذفني به، لا يبقى أحد في البيت إلاَّ لد، قالت: فلقد التدت ميمونة وإنها لصائمة.

(وروى أبو يعلى بسند ضعيف فيه ابن لهيعة) بفتح اللام وكسر الهاء **(من وجه آخر عن عائشة؛ أنه ﷺ مات من ذات الجنب، وجمع)** الجامع الحافظ فلفظه: ظهر لي الجمع **(بينهما بأن ذات الجنب تطلق بإزاء)** أي: مقابل **(مرضين، أحدهما ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن والآخر ريح محتقن)** أي: محتبس **(بين الأضلاع، فالأول هو المنفي هنا)**.

(وقد وقع في رواية الحاكم في المستدرك: ذات الجنب من الشيطان) ولذا لم تسلط على حبيب الرحمٰن **(والثاني:)** الريح المحتقن **(هو ما أثبت هنا وليس فيه محذور كالأول)** فهي المراد بذات الجنب في هذه الرواية.

(وفي حديث ابن عباس عند البخاري) في مواضع، قال: **(لما حضر)** بضم الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة **(رسول اللّه ﷺ)** أي: حضره الموت، وفي إطلاق ذلك تجوز، فإن ذلك كان يوم الخميس كما عند البخاري في الجهاد وغيره وعاش بعد ذلك إلى يوم الاثنين.

قاله الحافظ: **(وفي البيت رجال)** من الصحابة **(فقال النبي ﷺ: هلموا أكتب لكم كتابًا لا تضلوا)** بلا نون على أن لا ناهية، وللكشميهني تضلون بالنون على أنها نافية **(بعده، فقال**

إن رسول الله ﷺ قد غلبه الوجع، وعندكم القرءان، حسبنا كتاب الله، فاختلف أهل البيت واختصموا، فمنهم من يقول: قربوا يكتب لكم كتابًا لا تضلوا بعده، ومنهم من يقول غير ذلك، فلما أكثروا اللغو والاختلاف، قال رسول الله ﷺ قوموا عني. قال عبيد الله: فكان ابن عباس يقول: الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب ذلك لاختلافهم ولغطهم.

قال المازري: إنما جاز للصحابة الاختلاف في هذا الكتاب: مع صريح أمره لهم بذلك. لأن الأوامر قد يقارنها ما ينقلها من الوجوب، فكأنه ظهرت منه قرينة دلت على أن الأمر ليس على التحتم، بل على الاختيار، فاختلف اجتهادهم،

بعضهم:) هو عمر **(أن رسول الله ﷺ قد غلبه الوجع وعندكم القرءان حسبنا:)** كافينا **(كتاب الله)** فلا نكلف النبي ﷺ إملاء الكتاب في هذه الحالة، قال ذلك شفقة عليه **(فاختلف أهل البيت)** الذين كانوا فيه من الصحابة لا أهل بيته عليه الصلاة والسلام، قاله الحافظ **(واختصموا)** تنازعوا **(فمنهم من يقول: قربوا يكتب لكم كتابًا لا تضلوا)** بفتح فكسر **(بعده)** فيه إشعار بأن بعضهم كان مصممًا على الامتثال والرد على من امتنع منه **(ومنهم من يقول غير ذلك، فلما أكثروا اللغو والاختلاف، قال رسول الله ﷺ: قوموا عني)** أي: عن جهتي، زاد في رواية في الصحيح: ولا ينبغي عندي التنازع، وفي أخرى: عند نبي تنازع.

قال الحافظ: ولما وقع منهم الاختلاف ارتفعت البركة كما جرت العادة بذلك عند وقوع التنازع والتشاجر، وقد مضى في الصيام أنه ﷺ خرج يخبرهم بليلة القدر، فرأى رجلين يختصمان، فرفعت.

(قال عبيد الله) بضم العين ابن عبد الله بفتحها، راوي هذا الحديث عن ابن عباس: **(فكان ابن عباس يقول: أن الرزيئة)** بفتح الراء وكسر الزاي بعدها ياء ساكنة ثم همزة، وقد تسهل وتشدد الياء، أي: المصيبة **(كل الرزيئة)** بالنصب على التأكيد **(ما حال)** أي: الذي حجز **(بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب ذلك لاختلافهم ولغطهم)** بفتح اللام والغين المعجمة، أي: أصواتهم.

(قال المازري: إنما جاز للصحابة الاختلاف في هذا الكتاب مع صريح أمره لهم بذلك) بقوله: هلموا أكتب، وفي رواية: ائتوني بكتاب أكتب **(لأن الأوامر قد يقارنها ما ينقلها من الوجوب، فكأنه ظهرت منه قرينة دلت على أن الأمر ليس على التحتم)** أي: القطع **(بل على الاختيار، فاختلف اجتهادهم)** في أن كتبه أولى للإيضاح والبيان، أو تركه اكتفاء بالقرءان

وصمم عمر على الامتناع لما قام عنده من القرائن بأنه ﷺ قال ذلك عن غير قصد جازم.

وقال النووي: اتفق العلماء على أن قول عمر: «حسبنا كتاب الله» من قوة فقهه ودقيق نظره، لأنه خشي أن يكتب أمورًا ربما عزوا عنها فيستحقوا العقوبة لكونها منصوصة، وأراد أن لا يسد باب الاجتهاد على العلماء، وفي تركه ﷺ الانكار على عمر إشارة إلى تصويبه، وأشار بقوله: «حسبنا كتاب الله» إلى قوله تعالى: ﴿**ما فرطنا في الكتاب من شيء**﴾ [الأنعام/٣٨]، ولا يعارض ذلك قول ابن عباس: «إن الرزية الخ» لأن عمر كان أفقه منه قطعًا، ولا يقال إن ابن عباس لم يكتف بالقرءان مع أنه حبر القرءان، وأعلم الناس بتفسيره وتأويله، ولكنه قال أسفًا على

(وصمم عمر على الامتناع لما قام عنده من القرائن بأنه ﷺ قال ذلك من غير قصد جازم) وعزمه ﷺ كان إما بالوحي وإما بالاجتهاد، وكذلك تركه إن كان العزم بالوحي فبالوحي وإلا فبالاجتهاد أيضًا وفيه حجة لمن قال بالرجوع إلى الاجتهاد في الشرعيات، هذا باقي كلام المازري كما في الفتح، فمعنى قوله: من غير قصد جازم أنه قاله على وجه يفهم منه أنه لم يجزم بذلك، بل قاله مع التردد في الكتابة وتركها.

(وقال النووي: اتفق العلماء على أن قول عمر: حسبنا كتاب الله من قوة فقهه) أي: فهمه **(ودقيق نظره، لأنه خشي أن يكتب أمورًا ربما عجزوا عنها، فيستحقوا العقوبة لكونها منصوصة، وأراد أن لا يسد باب الاجتهاد على العلماء)** فيفوتهم ثواب الاجتهاد **(وفي تركه ﷺ الإنكار على عمر إشارة إلى تصويبه)** إذ لو تحتم لأنكر عليه ولم يتركه لاختلافهم، كما لم يترك التبليغ لمخالفة من خالفه ومعاداة من عاداه، وكما أمرهم حينئذٍ بقوله: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو: ما كنت أجيزهم... الحديث في الصحيح **(وأشار بقوله: حسبنا كتاب الله إلى قوله تعالى: ﴿ما فرطنا في الكتاب من شيء﴾)** [الأنعام/ ٣٨]، بناءً على أن المراد به القرءان، فإن فيه أمر الدين إما مفصلاً وإما مجملاً، وقيل: المراد اللوح المحفوظ لاشتماله على ما يجري في العلم من جليل ودقيق لم يهمل فيه أمر حيوان ولا جماد، ويحتمل أن يكون عمر قصد التخفيف عن رسول الله ﷺ لما رأى ما هو فيه من شدة الكرب وقامت عنده قرينة بأن ما أراد كتابته مما يستغنون عنه، إذ لو كان من غير هذا القبيل لم يتركه ﷺ لأجل اختلافهم، وهذا من جملة كلام النووي المنقول عنه في الفتح **(ولا يعارض ذلك قول ابن عباس؛ أن الرزيئة... الخ، لأن عمر كان أفقه)** أي: أفهم **(منه قطعًا و)** لكن **(لا يقال)** في تعليل كونه أفقه **(أن ابن عباس لم يكتف بالقرءان)** واكتفى به عمر،

ما فاته من البيان بالتنصيص عليه، لكونه أولى من الاستنباط، والله أعلم.

ولما اشتد به ﷺ وجعه قال: «مروا أبا بكر فليصل بالناس»، فقالت له عائشة: يا رسول الله، إن أبا بكر رجل رقيق، إذا قام مقامك لا يسمع الناس من البكاء، قال: «مروا أبا بكر فليصل بالناس» فعاودته بمثل مقالتها، فقال: «إنكن صواحبات يوسف، مروا أبا بكر فيلصل بالناس». رواه الشيخان وأبو حاتم واللفظ له.

وفي رواية: إن أبا بكر رجل أسِيْف.

وفي حديث عروة عن عائشة عند البخاري: فمر عمر فليصل بالناس، فقال: مروا أبا بكر فليصلِ بالناس، قالت: قلت لحفصة قولي له إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء، فمر عمر فليصل بالناس، ففعلت حفصة، فقال

كما قال ابن بطال: لأن عمر لم يرد أنه يكتفي به عن بيان السنة، بل لما قام عنده من القرينة وخشي مما يترتب على كتابة الكتاب فرأى أن الاعتماد على القرءان لا يترتب عليه شيء مما خافه وابن عباس لا يقال في حقه لم يكتف بالقرءان **(مع أنه حبر القرءان وأعلم الناس بتفسيره وتأويله، ولكنه قال)** ذلك **(أسفًا)** ولفظ الحافظ: ولكنه أسف **(على ما فاته من البيان بالتنصيص عليه لكونه أولى من الاستباط والله أعلم)** لا سيما وقد بقي ابن عباس حتى شاهد الفتن **(ولما اشتد به ﷺ وجعه قال: مروا)** بضمتين بوزن كلوا **(أبا بكر فليصل)** بسكون اللام الأولى، ويروى بكسرها مع زيادة ياء مفتوحة **(بالناس)** إمامًا **(فقالت له عائشة: يا رسول الله إن أبا بكر رجل رقيق)** بقافين **(إذا قام مقامك لا يسمع الناس من البكاء)** لرقة قلبه.

وفي رواية: إذا قرأ القرءان لا يملك معه **(قال: مروا أبا بكر فليصلِ بالناس، فعاودته مثل مقالتها، فقال: إنكن صواحبات يوسف)** والخطاب وإن كان بلفظ الجمع، فالمراد به عائشة فقط، كما أن صواحبات جمع والمراد زليخاء فقط **(مروا أبا بكر فليصلِ بالناس)**.

رواه الشيخان وأبو حاتم، واللفظ له) من حديث عائشة.

(وفي رواية) للشيخين من طريق الأسود، عنها أنها قالت: **(إن أبا بكر رجل أسيف)** بفتح الهمزة وكسر المهملة وسكون التحتية ففاء، أي: حزين.

(وفي حديث عروة عن عائشة عند البخاري) في الصلاة والاعتصام أنه ﷺ قال: مروا أبا بكر فليصلِ بالناس، فقالت عائشة: إن أبا بكر إذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء **(فمر عمر فليصلِ بالناس، فقال: مروا أبا بكر فليصلِ بالناس، قالت: قلت لحفصة)** بنت عمر: **(قولي له)** ﷺ **(إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء)** لرقة قلبه وغلبة دمعه **(فمر عمر فليصلِ بالناس، ففعلت حفصة)** ذلك **(فقال رسول الله ﷺ: مه)** اسم فعل

صواحب يوسف، مروا أبا بكر فليصل بالناس»، فقالت حفصة لعائشة: ما كنت لأصيب منك خيرًا.

والأسيف: بوزن فعيل، وهو بمعنى فاعل، من الأسف وهو شدة الحزن، والمراد به هنا، رقيق القلب.

ولابن حبان من رواية عاصم عن شقيق عن مسروق عن عاشة في هذا الحديث: قال عاصم: والأسيف الرقيق الرحيم، وصواحب: جمع صاحبة، والمراد: أنهن مثل صواحب يوسف في إظهار خلاف ما في الباطن.

ثم إن هذا الخطاب، وإن كان بلفظ الجمع، فالمراد به واحدة وهي عائشة ووجه المشابهة بينهما في ذلك أن زليخا استدعت النسوة وأظهرت لهن الإكرام بالضيافة، ومرادها الزيادة على ذلك وهو أن ينظرن إلى حسن يوسف عليه الصلاة والسلام ويعذرنها في محبته، وأن عائشة أظهرت أن سبب إرادتها صرف الإمامة

مبني على السكون زجر بمعنى اكففي **(إنكن أنتن صواحب يوسف:)** جمع صاحبة **(مروا أبا بكر فليصلِ بالناس، فقالت حفصة لعائشة: ما كنت لأصيب منك خيرًا)** لأن كلامها صادف المرة الثالثة من المعاودة، وكان ﷺ لا يراجع بعد ثلاث، فلما أشار إلى الإنكار عليها بما ذكر وجدت حفصة في نفسها، لأن عائشة هي التي أمرتها بذلك، ولعلها تذكرت ما وقع لها أيضًا معها في قصة المغافير، قاله الحافظ: وقال ابن عبد البر فيه أن المكترب ربما قال قولاً يحمله عليه الحرج، إذ معلوم أن حفصة لم تعدم من عائشة خيرًا، وإذا كان هذا في السلف الصالح فأحرى من دونهم **(الأسيف ـ بوزن فعيل ـ وهو بمعنى فاعل من الأسف وهو شدة الحزن، والمراد به هنا رقيق القلب)** لتصريحها في روايات بأنه رقيق، فيحمل عليه قولها أسيف.

(ولابن حبان من رواية عاصم) بن سليمان الأحول البصري من رجال الجميع **(عن شقيق)** بن سلمة الكوفي من رجال، الكل **(عن مسروق عن عائشة في هذا الحديث)**.

(قال عاصم: والأسيف الرقيق الرحيم وصواحب: جمع صاحبة، والمراد أنهن مثل صواحب يوسف في إظهار خلاف ما في الباطن، ثم إن هذا الخطاب وإن كان بلفظ الجمع، فالمراد به واحدة وهي عائشة) وأما حفصة، فإنما قالته بأمرها **(ووجه المشابهة بينهما في ذلك أن زليخاء)** بفتح الزاي والمد، وقيل بضمها على هيئة المصغر.

قال ابن كثير: والظاهر أنه لقب **(استدعت النسوة وأظهرت لهن الإكرام بالضيافة ومرادها زيادة على ذلك، وهو أن ينظرن إلى حسن يوسف عليه الصلاة والسلام ويعذرنها)** بكسر الذال **(في محبته)** لأنهن قلن: قد شغفها حبًا إنا لنراها في ضلال مبين **(وأن عائشة**

عن أبيها لكونه لا يسمع المأمومين القراءة لبكائه. ومرادها زيادة على ذلك، وهو أن لا يتشاءم الناس به. وقد صرحت هي بذلك، كما عند البخاري في باب وفاته عليه الصلاة والسلام فقالت: لقد راجعته وما حملني على كثرة مراجعته إلا أنه لم يقع في قلبي أن يحب الناس بعده رجلاً قام مقامه أبدًا. وأن لا كنت أُرى أنه لن يقوم أحد مقامه إلا تشاءم الناس به.

ونقل الدمياطي: أن الصديق صلى بالناس سبع عشرة صلاة.

وقد ذكر الفاكهي في «الفجر المنير» مما عزاه لسيف ابن عمر في كتاب

أظهرت أن سبب إرادتها صرف الإمامة عن أبيها لكونه لا يسمع المأمومين القراءة لبكائه ومرادها زيادة على ذلك، وهو أن لا يتشاءم الناس به) بشين معجمة والمد.

(وقد صرحت هي بذلك كما عند البخاري في باب وفاته عليه الصلاة والسلام) وكذا عند مسلم في الصلاة **(فقالت: لقد راجعته)** ﷺ في ذلك **(وما حملني على كثرة مراجعته إلاّ أنه لم يقع في قلبي أن يحب الناس بعده رجلاً قام مقامه)** بهم **(أبدًا و)** ما حملني على ذلك **(أن لا)**.

زاد مسلم: أني **(كنت أرى)** بضم الهمزة، أي: أظن **(أنه لن يقوم أحد مقامه إلا تشاءم الناس به)** بشين معجمة، أي: وما حملني عليه إلاّ ظني عدم محبة الناس للقائم مقامه، وظني تشاءمهم به، فأردت أن يعدل ذلك رسول اللّه ﷺ عن أبي بكر، هذا باقيه في الصحيحين.

وفي رواية لمسلم: قالت واللّه ما بي إلاّ كراهية أن يتشاءم الناس بأول من يقوم في مقامه ﷺ، فراجعته مرتين أو ثلاثًا.

(ونقل الدمياطي، أن الصديق صلى بالناس سبع عشرة صلاة) وفي مسند الدارمي من وجه آخر؛ أن أبا بكر هو الذي أمر عائشة أن تشير على النبي ﷺ أن يأمر عمر بالصلاة وكذا في مرسل الحسن عند ابن أبي خيثمة قال الحافظ: لكن لم يرد أبو بكر ما أرادت عائشة، بل قاله لعذره برقة قلبه أو لفهمه منها الإمامة العظمى وعلم ما في تحملها من الخطر وعلم قوة عمر على ذلك فاختاره والظاهر أنه لم يطلع على المراجعة وفهم من أمره بذلك تفويضه سواء باشر بنفسه أو استخلف.

(وقد ذكر الفاكهاني في) كتاب **(الفجر المنير)** في الصلاة على البشير النذير **(مما عزاه لسيف بن عمر)** التميمي، ويقال: الضبي الكوفي، ضعيف الحديث، عمدة في التاريخ: أفحش ابن حبان القول فيه مات في زمن الرشيد، روى له الترمذي.

قاله الحافظ **(في كتاب الفتوح)** وله كتاب الردة **(أن الأنصار لما رأوا رسول اللّه ﷺ**

«الفتوح» أن الأنصار لما رأوا رسول الله ﷺ يزداد وجعًا، أطافوا بالمسجد، فدخل العباس فأعلمه عليه الصلاة والسلام بمكانهم وإشفاقهم، ثم دخل عليه الفضل فأعلمه بمثل ذلك، ثم دخل عليه علي بن أبي طالب كذلك. فخرج ﷺ متوكئًا على علي والفضل والعباس أمامه، والنبي ﷺ معصوب الرأس يخط برجليه، حتى جلس على أسفل مرقاة من المنبر وثار الناس إليه، فحمد الله وأثنى عليه وقال: يا أيها الناس، بلغني أنكم تخافون من موت نبيكم، هل خلد نبي قبلي فيمن بعث إليه فأخلد فيكم؟ ألا إني لاحق بربي، وإنكم لاحقون به، فأوصيكم بالمهاجرين الأولين خيرًا، وأوصى المهاجرين فيما بينهم، فإن الله تعالى يقول: ﴿**والعصر إن الإنسان لفي خسر**﴾ - إلى آخرها - وإن الأمور تجري بإذن الله، ولا يحملنكم استبطاء أمر على استعجاله، فإن الله عز وجل لا يعجل بعجلة أحد، ومن غالب الله غلبه، ومن خادع الله خدعه، ﴿**فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض**

يزداد وجعًا أطافوا بالمسجد، فدخل العباس فأعلمه عليه الصلاة والسلام بمكانهم وإشفاقهم) خوفهم عليه الفقد (**ثم دخل عليه الفضل**) بن عباس (**فأعلمه بمثل ذلك، ثم دخل عليه علي بن أبي طالب كذلك**) أي: كدخول من قبله بأن ذكر له حال الأنصار (**فخرج ﷺ**) حال كونه (**متوكئًا على علي والفضل والعباس أمامه**) قدامه (**والنبي ﷺ معصوب الرأس**) من الوجع (**يخط برجليه**) بضم الخاء (**حتى جلس على أسفل مرقاة**) درجة (**من المنبر، وثار:)** اجتمع (**الناس إليه**) في المجلس (**فحمد الله وأثنى عليه**) بما هو أهله (**وقال: أيها الناس بلغني**) من الثلاثة المذكورين (**أنكم تخافون من موت نبيكم هل خلد نبي قبلي فيمن بعث إليه**) بالأفراد نظرًا للفظ من (**فأخلد فيكم**) بالنصب وفيه تسلية لهم وتذكير بقوله تعالى: (﴿**وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد**﴾ [الأنبياء/ ٣٤]، وما محمد إلاَّ رسول قد خلت من قبله الرسل إنك ميت (**ألا**) بالفتح والتخفيف (**وإني لاحق بربي، ألاَّ وإنكم لاحقون به وأوصيكم بالمهاجرين الأولين خيرًا**؛) بأن تعرفوا حقهم وتنزلوهم منزلتهم (**وأوصى المهاجرين فيما بينهم**) بالدوام على التقوى وعمل الصالحات (**فإن اللّه تعالى يقول: ﴿والعصر﴾**) الدهر أو ما بعد الزوال إلى الغروب أو صلاة العصر (﴿**إن الإنسان**﴾) الجنس (﴿**لفي خسر**﴾) في تجارته وتلاها﴾ (**إلى آخرها**) وأنه قال إلى آخرها (**وأن الأمور تجري**) أي: تقع (**بإذن اللّه**) أي: بإرادته (**ولا يحملنكم استبطاء أمر على استعجاله، فإن اللّه عزّ وجلّ لا يعجل بعجلة**) أي: بسبب عجلة (**أحد**) فلا فائدة في الاستعجال بل فيه الهم والغم والنكال (**ومن غالب اللّه غلبه**) اللّه (**ومن خادع اللّه خدعه**) والمفاعلة في الأمرين ليست مرادة، بل هي نحو: عافاك اللّه وإنما

وتقطعوا أرحامكم﴾ [محمد/٢٢]، وأوصيكم بالأنصار خيرًا، فإنهم الذين تبوَّؤا الدار والإيمان من قبلكم أن تحسنوا إليهم، ألم يشاطروكم في الثمار؟ ألم يوسعوا لكم في الديار؟ ألم يؤثروكم على أنفسهم وبهم الخصاصة؟ ألا فمن ولي أن يحكم بين رجلين فليقبل من محسنهم وليتجاوز عن مسيئهم، ألا ولا تستأثروا عليهم، ألا وإني فرط لكم، وأنتم لاحقون بي، ألا وإن موعدكم الحوض، ألا فمن أحب أن يَرِدَه عليَّ غدًا فليكفف يده ولسانه، إلا فيما ينبغي، يا أيها الناس، إن الذنوب تغير النعم، وتبدل القِسَم، فإذا برَّ الناس، برَّهم أئمتهم، وإذا فجر الناس

عبر بالمفاعلة تشبيهًا بفعل المغالب والمخادع لمن هو مثله، كما قال تعالى: ﴿يخادعون الله والذين آمنوا وما يخادعون إلاَّ أنفسهم﴾ [البقرة/ ٩]، تشبيهًا لفعل المنافقين بفعل المخادع (**﴿فهل عسيتم﴾**) فهل يتوقع منكم (**﴿إن توليتم﴾**) أمور الناس وتأمرتم عليهم أو أعرضتم وتوليتم عن الإسلام (**﴿أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم﴾**) تشاجرا على الدنيا وتجاذبا لها أو رجوعًا إلى ما كنتم عليه في الجاهلية من التغاور ومقاتلة الأقارب، والمعنى أنهم لضعفهم في الدين وحرصهم على الدنيا أحقاء بأن يتوقع ذلك منهم من عرف حالهم ويقول لهم هل عسيتم.

قاله البيضاوي: ولا يخفى مناسبة تلاوته لهذه الآية في هذا المقام (**وأوصيكم بالأنصار خيرًا، فإنهم الذين تبوَّؤا الدار**) أي: اتخذوا المدينة وطنًا سميت دارًا لأنها دار الهجرة (**والإيمان**) أي: ألفوه فنصب بعامل خاص أو بتضمين تبؤوا معنى لزموا أو يجعل الإيمان منزلاً مجازًا لتمكنهم فيه، فجمع في تبوؤوا بين الحقيقة والمجاز (**من قبلكم أن تحسنوا إليهم**) بدل من خيرًا، ثم بين أن أمره به لمكافأتهم بقوله: (**ألم يشاطروكم في الثمار**) بإعطائكم نصف ثمارهم والاستفهام للتقرير (**ألم يوسعوا لكم في الديار ألم يؤثروكم**) يقدموكم (**على أنفسهم وبهم الخصاصة**) الحاجة إلى ما يؤثرون به (**ألاَ فمن ولي أن يحكم بين رجلين**) منهم (**فليقبل من محسنهم وليتجاوز عن مسيئهم**) في غير الحدود، وعبر بالجمع إشارة إلى أن المراد جنس رجلين أو على أن أقل الجمع إثنان (**ألا**) بالفتح مخففًا (**ولا تستأثروا عليهم**) بتقديم أنفسكم وتميزكم بالأمور الدنيوية دونهم (**ألا وإني فرط**) بفتحتين سابق (**لكم**) أهيىء لكم حوائجكم (**وأنتم لاحقون بي، ألا وإن موعدكم الحوض**) في القيامة (**ألا فمن أحب أن يرده عليَّ غدًا**) عبر به لأن كل ما هو آتٍ قريب (**فليكفف يده ولسانه إلا فيما ينبغي**) وخصهما لأنهما أغلب ما يحصل الفعل وإلا فباقي الأعضاء، كذلك (**يا أيها الناس إن الذنوب تغير النعم**) كما قال تعالى: ﴿إنَّ الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم﴾ [الرعد/ ١١] (**وتبدل القسم فإذا بر الناس برَّهم أئمتهم، وإذا فجروا عقوهم**) أي: عقهم أئمتهم بمخالفة مطلوبهم وقطع الإحسان

عقوهم».

وفي حديث أنس عند البخاري: قال: مرَّ أبو بكر والعباس بمجلس من مجالس الأنصار وهم يبكون، فقال: ما يبكيكم؟ فقالوا: ذكرنا مجلس النبي ﷺ منا، فدخل أحدهما على النبي ﷺ فأخبره بذلك، فخرج النبي ﷺ وقد عصب على رأسه حاشية برد، فصعد المنبر ـ ولم يصعده بعد ذلك اليوم ـ فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «أوصيكم بالأنصار، فإنهم كرشي وعيبتي، وقد قضوا الذي عليهم، وبقي الذي لهم، فأقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم».

إليهم وغير ذلك.

(**وفي حديث أنس عند البخاري، قال: مرَّ أبو بكر**) الصديق (**والعباس**) بن عبد المطلب (**بمجلس من مجالس الأنصار**) وذلك في مرضه ﷺ الذي توفي فيه (**وهم يبكون**) جملة حالية (**فقال: ما يبكيكم**) بأفراد، قال عند البخاري: فما في نسخة فقالا غير صحيحة، فقد قال الحافظ: لم أقف على الذي خاطبهم بذلك هل هو أبو بكر أو العباس، ويظهر لي أنه العباس (**فقالوا: ذكرنا مجلس النبي ﷺ منا**) الذي كنا نجلسه معه ونخاف أن يموت من هذا المرض ونفقد مجلسه، فبكينا لذلك (**فدخل أحدهما**) ليست في البخاري، إنما فيه: فدخل فقط.

قال الحافظ: كذا أفرد بعد أن ثنى، والمراد به من خاطبهم، وقدمت رجحان أنه العباس. انتهى، ومراده بقوله: ثنى، أي في قوله مر أبو بكر والعباس، فكان أصل المصنف، أي: أحدهما بأي التفسيرية (**على النبي ﷺ، فأخبره بذلك**) الذي وقع من الأنصار (**فخرج النبي ﷺ، و**) الحال أنه (**قد عصب**) بخفة الصاد المهملة (**على رأسه حاشية برد**) بضم الموحدة وسكون الراء نوع من الثياب معروف.

وفي رواية المستملي: بردة بزيادة هاء التأنيث وحاشية مفعول عصب (**فصعد**) بكسر العين (**المنبر ولم يصعده**) بفتحها (**بعد ذلك**) اليوم (**فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أوصيكم بالأنصار فإنهم كرشي**) بفتح الكاف وكسر الراء والشين المعجمة (**وعيبتي**) بفتح العين المهملة وسكون التحتية وفتح الموحدة وتاء تأنيث (**وقد قضوا الذي عليهم**) من الإيواء ونصره ﷺ كما بايعوه ليلة العقبة (**وبقي الذي لهم**) وهو دخول الجنة كما وعدهم عليه السلام، فإنهم بايعوه على إيوائه ونصره على أن لهم الجنة، قاله المصنف تبعًا للحافظ، ويحتمل أن الذي لهم أعم من الجنة التي وعدهم بها وإكرامهم في الدنيا.

ويؤيده أن المراد الوصية بهم في الدنيا، وما في الرواية التي قبله وقوله: (**فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم**) في غير الحدود (**وقوله: كرشي وعيبتي، أي: موضع سري،**

وقوله «كرشي وعيبتي» أي موضع سري أراد أنهم بطانته وموضع أمانته، والذين يعتمد عليهم في أموره. واستعار الكرش والعيبة لذلك. لأن المجتر يجمع علفه في كرشه، والرجل يجمع ثيابه في عيبته، وقيل: أراد بالكرش الجماعة، أي جماعتي وصحابتي. يقال: عليه كرش من الناس، أي جماعة، قاله في النهاية.

وذكره الواحدي بسند وصله لعبد الله بن مسعود قال: نعى لنا رسول الله ﷺ نفسه قبل موته بشهر، فلما دنا الفراق جمعنا في بيت عائشة فقال: «حياكم الله بالسلام، رحمكم الله، جبركم الله، رزقكم الله، نصركم الله، رفعكم الله، آواكم الله، أوصيكم بتقوى الله، وأستخلفه عليكم، وأحذركم الله، إني لكم منه نذير مبين، أن لا تعلوا على الله في بلاده وعباده فإنه قال لي ولكم: ﴿**تلك الدار**

أراد أنهم بطانته) أي: موضع سره **(وموضع أمانته والذين يعتمد عليهم في أموره)**.

قال القزاز: المثل بالكرش لأنه مستقر غذاء الحيوان الذي يكون فيه نماؤه **(واستعار الكرش و لعيبة لذلك، لأن المجتر يجمع علفه في كرشه والرجل يجمع ثيابه في عيبته)** وهي اسم لما يجمع فيه الثياب، وفي الفتح ما يحرز فيه الرجل نفيس ما عنده **(وقيل: أراد بالكرش الجماعة، أي: جماعتي وصحابتي، يقال عليه كرش من الناس، أي: جماعة، قاله في النهاية)**.

قال ابن دريد هذا من كلامه ﷺ الموجز الذي لم يسبق إليه وقال غيره الكرش بمنزلة المعدة للإنسان والعيبة مستودع الثياب والأول أمر باطن والثاني أمر ظاهر، فكأنه ضرب المثل بهما في إرادة اختصاصهم بأموره الظاهرة والباطنة والأول أولى وكل من الأمرين مستودع لما يخفى فيه، قاله الحافظ.

(وذكره الواحدي بسند وصله لعبد الله بن مسعود قال: نعى) بالنون **(لنا)** أي أخبر **(رسول الله ﷺ نفسه)** أي: أخبر بموته **(قبل موته بشهر، فلما دنا الفراق جمعنا في بيت عائشة، فقال: حياكم الله)** أصله الدعاء بالحياة، ثم استعمل شرعًا في دعاء خاص وهو السلام، كما قال **(بالسلام: رحمكم الله)** أتاكم الله رحمته التي وسعت كل شيء **(جبركم الله)** بالجيم أصلحكم **(رزقكم الله)** الحلال على ما هو اللائق في مقام الدعاء وإن كان الرزق أعم عند أهل السنّة **(نصركم الله)** أي: أعانكم **(رفعكم الله)** أي: رفع قدركم بين العباد ورفع أعمالكم بأن يتقبلها منكم **(آواكم الله)** بالمد والقصر والمد أشهر، أي ضمكم إلى رحمته ورضوانه وإلى ظل عرشه يوم القيامة **(أوصيكم بتقوى الله وأستخلفه عليم وأحذركم الله إني لكم منه نذير مبين)** بين الإنذار **(أن لا تعلوا)** تتكبروا **(على الله في بلاده)** بترك ما أمركم به وفعل ما نهاكم

الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوًا في الأرض ولا فسادًا والعاقبة للمتقين﴾ [القصص/٨٣]، وقال: **﴿أليس في جهنم مثوى للمتكبرين﴾** [الزمر/٦٠]، قلنا يا رسول الله، متى أجلك؟ قال: «دنا الفراق، والمقلب إلى الله وإلى جنة المأوى»، قلنا: يا رسول الله، من يغسلك؟ قال: «رجال أهل بيتي الأدنى فالأدنى»، قلنا يا رسول الله، فيم نكفنك؟ قال: «في ثيابي هذه وإن شئتم في بياض ثياب مصر، أو حلة يمنية، قلنا: يا رسول الله، من يصلي عليك؟ قال: إذا أنتم غسلتموني وكفنتموني فضعوني على سريري هذا على شفير قبري، ثم اخرجوا عني ساعة، فإن أول من يصلي علي جبريل ثم ميكائيل ثم إسرافيل ثم ملك الموت ومعه جنود من الملائكة، ثم ادخلوا عليّ فوجًا فوجًا، فصلوا عليّ وسلموا تسليمًا، وليبدأ بالصلاة عليّ رجال أهل بيتي، ثم نسائهم، ثم أنتم، واقرؤوا السلام على من غاب من أصحابي ومن تبعني على

عنه **(وعباده)** بظلمهم **(فإنه قال: لي ولكم ﴿تلك الدار الآخرة﴾)** أي: الجنة **(﴿نجعلها للذين لا يريدون علوًا في الأرض﴾)** بالبغي **(﴿ولا فسادًا﴾)** بعمل المعاصي **(﴿والعاقبة﴾)** المحمودة **(﴿للمتقين﴾)** عقاب الله بعمل الطاعات **(وقال: ﴿أليس في جهنم مثوى﴾)** مأوى **(﴿للمتكبرين﴾)** عن الإيمان، كما قال في الآية الأخرى ﴿مثوى للكافرين﴾ [العنكبوت/٦٨، الزمر/ ٣٢]، والمراد؛ أن لهم فيها المأوى **(قلنا: يا رسول الله متى أجلك؟، قال: دنا)** قرب **(الفراق)** للدنيا **(والمنقلب)** الرجوع **(إلى الله وإلى جنة المأوى)** الإقامة **(قلنا: يا رسول الله من يغسلك؟)** بكسر السين من باب ضرب ويثقل للمبالغة **(قال: رجال أهل بيتي الأدنى فالأدنى)** الأقرب فالأقرب **(قلنا: يا رسول الله فيم نكفنك؟، قال في ثيابي هذه)** التي علي **(وإن شئتم في ثياب بياض مصر)** أي: في الثياب البيض التي جاءته من مصر.

روى ابن عبد الحكم أن المقوقس أهدى له عليه الصلاة والسلام في جملة الهدية عشرين ثوبًا من قباطي مصر، وأنها بقيت حتى كفن في بعضها، والصحيح ما في الصحيح عن عائشة أنه كفن في ثياب يمانية كما يأتي **(أو حلة يمنية)** من اليمن **(قلنا: يا رسول الله من يصلي عليك)**.

(قال: إذا أنتم غسلتموني وكفنتموني فضعوني على سريري هذا على شفير) بمعجمة وفاء، أي حرف **(قبري، ثم اخرجوا عني ساعة)** قدرًا من الزمان **(فإن أول من يصلي عليّ جبريل، ثم ميكئيل ثم إسرافيل، ثم ملك الموت ومعه جنود)** جماعة **(من الملاكة، ثم ادخلوا عليّ فوجًا فوجًا)** جماعة بعد جماعة بفتح فسكون مفرد أفواج وجمع الجمع أفاويج **(فصلوا عليّ وسلموا تسليمًا، وليبدأ بالصلاة عليّ رجال أهل بيتي)** عليّ والعباس ونحوهما **(ثم**

ديني»، من يومي هذا إلى يوم القيامة، قلنا: يا رسول الله، من يدخلك قبرك؟ قال: أهلي مع ملائكة ربي. وكذا رواه الطبراني في «الدعاء» وهو واه جدًا.

وقالت عائشة: كان رسول الله ﷺ وهو صحيح يقول: «إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة، ثم يُحيَّا أو يخير». فلما اشتكى وحضره القبض ورأسه على فخذي غشي عليه، فلما أفاق شخص بصره نحو سقف البيت ثم قال: «اللهم في الرفيق الأعلى»، فقلت: إذًا لا يختارنا، فعرفت أنه حديثه الذي كان يحدثنا وهو صحيح.

وفي رواية: أنها أصغت إليه قبل أن يموت، وهو مُستند إليّ ظهره يقول:

نساؤهم، ثم أنتم) أي: باقي الصحابة الموجودين بالمدينة **(واقرؤوا)** بلغوا **(السلام)** عني **(على من غاب من أصحابي)**.

قال ابن الأثير: يقال اقرىء فلانًا السلام واقرأ عليه السلام، كأنه حين يبلغه سلامه يحمله على أن يقرأ السلام، ويرده: **(ومن تبعني على ديني من يومي هذا إلى يوم القيامة، قلنا: يا رسول الله من يدخلك قبرك؟، قال أهلي:)** أقاربي **(مع ملائكة ربي)**.

(وكذا رواه الطبراني في) كتاب **(الدعاء وهو واهٍ)** أي: ضعيف **(جدًا)** من وهي الحائط إذا مال للسقوط فلا ينتفع به **(وقالت عائشة: كان رسول الله ﷺ وهو صحيح يقول إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يحيا)** بضم التحتية وشد الثانية مفتوحة بينهما حاء مهملة مفتوحة، أي يسلم إليه الأمر أو يملك في أمره أو يسلم عليه تسليم الوداع **(أو يخير)** بين الدنيا والآخرة والشك من الراوي، قاله المصنف.

وفي رواية للبخاري: لا يموت نبي حتى يخير بين الدنيا والآخرة **(فلما اشتكى)** أي: مرض **(وحضره القبض ورأسه على فخذي غشي عليه، فلما أفاق شخص)** بفتح المعجمتين، أي: ارتفع **(بصره نحو سقف البيت، ثم قال: اللهم)** اجعلني **(في الرفيق الأعلى)** أو في بمعنى مع **(فقلت: إذًا لا يختارنا)** من الاختيار، وللأكثر لا يجاورنا من المجاورة **(فعرفت أنه حديثه الذي كان يحدثنا)** به **(وهو صحيح)**.

وعند أبي الأسود في المغازي عن عروة؛ أن جبريل نزل إليه في تلك الحالة فخيره، زاد في رواية للبخاري: قالت، أي عائشة: فكانت آخر كلمة تكلم بها اللهم في الرفيق الأعلى.

(وفي رواية) للبخاري عن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة **(أنها)** سمعت النبي ﷺ و **(أصغت)** بسكون الصاد المهملة وفتح الغين المعجمة، أي أمالت معها **(إليه قبل أن يموت**

«اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني بالرفيق الأعلى» رواه البخاري من طريق الزهري عن عروة.

وما فهمته عائشة من قوله عليه الصلاة والسلام: «اللهم في الرفيق الأعلى» أنه خير، نظير فهم أبيها رضي الله عنه من قوله عليه الصلاة والسلام: «إن عبدًا خيره الله ما بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عنده» أن العبد المراد هو النبي ﷺ كما قدمته. ذكره الحافظ ابن حجر.

وعند أحمد من طريق المطلب بن عبد الله عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يقول: ما من نبي يقبض إلا يرى الثواب ثم يخير.

ولأحمد أيضًا، من حديث أبي مويهة قال: قال لي رسول الله ﷺ: أوتيت مفاتيح خزائن الأرض والخلد ثم الجنة، فخيرت بين ذلك وبين لقاء ربي والجنة فاخترت

وهو مستند إلى ظهره) فسمعته **(يقول: اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني)** بهمزة قطع **(بالرفيق الأعلى)**.

(رواه البخاري من طريق الزهري عن عروة) عن عائشة: وصوابه تقديم هذا على قوله، وفي رواية: إذ هو الذي في البخاري من هذا الطريق، أما هذه الرواية فإنما رواها البخاري من طريق عباد عنها كما علم **(وما فهمته عائشة من قوله عليه الصلاة والسلام: اللهم في الرفيق الأعلى؛ أنه خير)** بين الدنيا والارتحال إلى الآخرة **(نظير فهم أبيها رضي الله عنه من قوله عليه الصلاة والسلام: إن عبدًا خيره الله بين الدنيا وبين ما عنده، فاختار ما عنده؛ أن العبد المراد هو النبي ﷺ كما قدمته)**.

(ذكره الحافظ ابن حجر) بلفظ فائدة **(وعند أحمد من طريق المطلب بن عبد الله)** بن المطلب بن حنطب المخزومي **(عن عائشة؛ أن النبي ﷺ كان يقول: ما من نبي يقبض، إلا يرى الثواب)** الذي أعد له في الآخرة **(ثم يخير)** بضم أوله وفتح الخاء المعجمة بين البقاء في الدنيا والارتحال إلى الآخرة.

(ولأحمد أيضًا من حديث أبي مويهة) ويقال: أبو موهبة وأبو موهوبة وهو قول الواقدي مولى النبي ﷺ: كان من مولدي مزينة، روى عنه عبد الله بن عمرو بن العاص وهو من أقرانه، ذكره صاحب الإصابه في الكنى ولم يذكر له اسمًا فاسمه كنيته **(قال: قال لي رسول الله ﷺ أوتيت)** بالبناء للمفعول **(مفاتيح خزائن الأرض والخلد)** البقاء في الدنيا إلى انقضائها **(ثم الجنة، فخيرت بين ذلك وبين لقاء ربي)** عاجلاً **(والجنة، فاخترت لقاء ربي والجنة)** حبًا

لقاء ربي والجنة.

وعند عبد الرزاق من مرسل طاوس، رفعه: خيرت بين أن أبقى حتى أرى ما يفتح على أمتي، وبين التعجيل فاخترت التعجيل.

وفي رواية أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه عند النسائي، وصححه ابن حبان: فقال اسأل الله الرفيق الأعلى الأسعد مع جبريل وميكائيل وإسرافيل.

وظاهره: أن الرفيق، المكان الذي تحصل فيه المرافقة مع المذكورين، وقال ابن الأثير في «النهاية» الرفيق: جماعة الأنبياء الذين يسكنون أعلى عليين، وقيل: المراد به الله تعالى، يقال: الله رفيق بعباده من الرفق والرأفة، انتهى، وقيل: المراد

في لقاء اللّه وزهدًا في الدنيا مع أن الجنة معطاة له على التخييرين.

(وعند عبد الرزاق من مرسل طاوس، رفعه: خيرت بين أن أبقى حتى أرى ما يفتح على أمتي) من المدائن والفتوحات **(وبين التعجيل)** إلى لقاء اللّه تعالى **(فاخترت التعجيل)** شوقًا إلى اللّه تعالى.

(وفي رواية أبي بردة:) قيل اسمه عامر، وقيل الحارث **(بن أبي موسى)** الأشعري، المتوفى في سنة أربع ومائة، وقيل: غير ذلك، وقد جاوز ثمانين سنة **(عن أبيه عند النسائي، وصححه ابن حبان فقال)** ﷺ: **(أسأل اللّه الرفيق الأعلى الأسعد مع جبريل وميكئيل وإسرافيل)**.

وفي رواية المطلب عن عائشة عند أحمد: فقال مع الرفيق الأعلى، مع الذين أنعم اللّه عليهم من النبيين... إلى قوله رفيقًا، قال الحافظ بعد ذكر هاتين الروايتين مقدمًا الثانية **(وظاهره؛ أن الرفيق المكان الذي تحصل فيه المرافقة مع المذكورين)** في الآية من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ومن الملائكة الثلاثة المذكورين في الحديث لا معهم فقط، كما أوهمه تصرف المصنف.

(وقال ابن الأثير في النهاية: الرفيق جماعة الأنبياء الذين يسكنون أعلى عليين) فهو اسم جنس تشمل الواحد فما فوقه، والمراد الأنبياء ومن ذكر في الآية، وقد ختمت بقوله تعالى: ﴿وحسن أولئك رفيقًا﴾ [النساء/ ٦٩]، ونكتة الإتيان بهذه الكلمة بالأفراد الإشارة إلى أن أهل الجنة يدخلونها على قلب رجل واحد نبه عليه السهيلي.

(وقيل: المراد به) بالرفيق **(اللّه تعالى)** لأنه من أسمائه تعالى كما في مسلم عن عائشة، وأبي داود عن عبد اللّه بن مغفل، رفعاه: «إن اللّه رفيق يحب الرفق»، وعزوه لأبي داود وحده تقصير **(يقال: اللّه الرفيق بعباده من الرفق والرأفة. انتهى)**.

به حظيرة القدس.

وفي كتاب «روضة التعريف بالحب الشريف»: لما تجلى له الحق ضعفت العلاقة بينه وبين المحسوسات والحظوظ الضرورية من أداني معاني الترقيات البشرية، فكانت أحواله في زيادة الترقي، ولذلك روي أنه عليه الصلاة والسلام قال: كل يوم لا أزداد فيه قربًا من الله فلا بورك لي في طلوع شمسه. وكلما فارق مقامًا واتصل بما هو أعلى منه لمح الأول بعين النقص، وسار على ظهر المحبة، ونعمت المطية لقطع هذه المراحل والمقامات والأحوال، والسفر إلى حضرة ذي الجلال، والاتصال بالمحبوب الذي كل شيء هالك إلا وجهه.

وهو يحتمل أن يكون صفة ذات كالحليم أو صفة فعل، وغلط الأزهري هذا القول لقوله: مع الرفيق ولا وجه لتغليطه، لأن تأويله على ما يليق بالله سائغ، قاله الحافظ.

(وقيل: المراد به) بالرفيق **(حظيرة القدس)** أي: الجنة، وبه جزم الجوهري وابن عبد البر وغيرهما، ويؤيده ما عند ابن إسحٰق: الرفيق الأعلى الجنة، قال الحافظ بعد أن ذكر خمس روايات صحاح، كلها بلفظ الرفيق الأعلى، وهذه الأحاديث ترد على من زعم أن الرفيق تغيير من الراوي، وأن الصواب الرقيع بالقاف والعين المهملة وهو من أسماء السماء. انتهى.

وفي كلام بعضهم: الرفيق الأعلى نهاية مقام الروح وهي الحضرة الواحدية، فالمسؤول إلحاقة بالمحل الذي ليس بينه وبينه أحد في الاختصاص، والقول بأن المراد إلحاقة بالملائكة ومن في الآية مردود بأن محله فوقهم، فكيف يسأل اللحاق بهم، وتعقب بأن المراد المحل الذي يحصل فيه مرافقتهم في الجملة على اختلاف درجاتهم، ويوجد في بعض نسخ المصنف هنا **(وفي كتاب روضة التعريف بالحب الشريف لما تجلى)** ظهر **(له الحق)** تعالى ليلة المعراج حتى رآه بعيني رأسه على الصحيح **(ضعفت العلاقة بينه وبين المحسوسات)** الأشياء المشاهدة بحاسة البصر **(والحظوظ الضرورية من أداني)** أقاصي **(معاني الترقيات البشرية، فكانت أحواله)** عليه الصلاة والسلام **(في زيادة الترقي)** فلذا بادر باختيار اللقاء على البقاء شوقًا لرؤية محبوبه الذي رآه سابقًا **(ولذلك روي أنه عليه الصلاة والسلام قال: كل يوم لا أزداد فيه قربًا من الله فلا بورك لي في طلوع شمسه، وكلما فارق مقامًا واتصل بما هو أعلى منه لمح الأول بعين النقص)** عن الأعلى وإن كان كمالاً **(وسار على ظهر المحبة ونعمت المطية)** هي **(لقطع هذه المراحل والمقامات والأحوال)** عطف تفسير للمراحل **(والسفر إلى حضرة ذي الجلال والاتصال بالمحبوب الذي كل شيء هالك إلا وجهه)** فبادر باختيار الموت ليظفر عاجلاً باللقاء، وإذا قيل في وجه ترديد موسىٰ للمصطفى ليلة المعراج ليظفر بتكرار

قال السهيلي: الحكمة في اختتام كلامه ﷺ بهذه الكلمة، كونها تتضمن التوحيد والذكر بالقلب، حتى يستفاد منها الرخصة لغيره أنه لا يشترط أن يكون الذكر باللسان، لأن بعض الناس قد يمنعه من النطق مانع، فلا يضره ذلك إذا كان قلبه عامرًا بالذكر، انتهى ملخصًا.

قال الحافظ ابن رجب: وقد روي ما يدل على أنه قبض ثم رأى مقعده من الجنة ثم ردت إليه نفسه ثم خير. ففي المسند قالت ـ يعني عائشة ـ كان النبي ﷺ يقول: ما من نبي إلا تقبض نفسه ثم يرى الثواب ثم ترد إليه نفسه فيخير بين أن ترد إليه إلى أن يلحق، فكنت قد حفظت ذلك عنه، وإني لمسندته إلى صدري، فنظرت إليه حين مالت عنقه، فقلت: قضى، قالت: فعرفت الذي قال، فنظرت إليه حين ارتفع ونظر، فقلت: إذًا والله لا يختارنا، فقال: مع الرفيق الأعلى

رؤية من قد رأى، فما بالك بمن رأى بنفسه، وقد سقط هذا من غالب نسخ المصنف وليس من مسموعنا، وقد بينا وجه ذكره هنا.

(قال السهيلي: الحكمة في اختتام كلامه ﷺ بهذه الكلمة كونها تتضمن التوحيد) لدلالتها على قطع العلائق عن غيره سبحانه وتعالى حيث قصر نظره على طلب الرفيق الأعلى على كل تفسيراته **(والذكر بالقلب)** لأن الرفيق مفرد وهو يستدعي تقديرًا في الكلام كأن يقال: أسألك مجاورة الرفيق ونحوه.

هذا وإن لم يذكر باللسان فهو مستحضر بالقلب **(حتى يستفاد منها الرخصة لغيره أنه لا يشترط أن يكون الذكر باللسان)** عند الموت **(لأن بعض الناس قد يمنعه من النطق مانع)** كعقل اللسان عنه **(فلا يضره ذلك إذا كان قلبه عامرًا بالذكر. انتهى ملخصًا)** كلام السهيلي.

(قال الحافظ ابن رجب: وقد روي ما يدل على أنه قبض ثم رأى مقعده من الجنة، ثم ردت إليه نفسه ثم خير، ففي المسند) للإمام أحمد من طريق المطلب بن عبد الله **(قالت، يعني عائشة: كان النبي ﷺ يقول)** وهو صحيح **(ما من نبي)** أراد به ما يشمل الرسول **(إلا تقبض نفسه، ثم يرى الثواب)** الذي أعده الله له **(ثم ترد إليه نفسه فيخير بين أن ترد إليه إلى أن يلحق، فكنت قد حفظت ذلك عنه)** في صحته **(وإني لمسندته إلى صدري، فنظرت إليه حين مالت عنقه، فقلت: قضى)** أي مات **(قالت)** عائشة: **(فعرفت الذي قال)** هو ما حفظته عنه **(فنظرت إليه حين ارتفع)** بصره **(ونظر)** إلى جهة سقف البيت **(فقلت: إذًا والله لا يختارنا)** أي لا يريد البقاء فينا **(فقال: مع الرفيق الأعلى في الجنة مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين**

والصالحين وحسن أولئك رفيقًا.

وفي البخاري من حديث عروة عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ - وهو صحيح - يقول: «إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة، ثم يُحيَّا أو يخير»، فلما اشتكى وحضره القبض ورأسه على فخذ عائشة غشي عليه، فلما أفاق شخص بصره نحو سقف البيت ثم قال: «اللهم في الرفيق الأعلى».

ونبه السهيلي على أنه النكتة في الإتيان بهذه الكلمة بالإفراد، الإشارة إلى أن أهل الجنة يدخلونها على قلب رجل واحد.

والصديقين:) أفاضل أصحاب الأنبياء لمبالغتهم في الصدق والتصديق **(والشهداء:)** القتلى في سبيل اللّه **(والصالحين)** غير من ذكر **(وحسن أولئك رفيقًا)** أي: رفقاء في الجنة، بأن يستمتع فيها برؤيتهم وزيارتهم والحضور معهم وإن كان مقرهم في درجات عالية بالنسبة إلى غيرهم.

(وفي البخاري من حديث) الزهري، عن **(عروة، عن عائشة قالت: كان رسول اللّه ﷺ وهو صحيح يقول: إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة)** وصريحه أن ذلك من خواص الأنبياء، ولا يخالفه حديث الصحيحين: إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي... الحديث للفرق بأن الأنبياء تعرض عليهم، ثم يخيرون بخلاف غيرهم فلا يخيرون وإن كان العرض عليهم قبل الموت كما هو مفاد الحديث الصحيح، فالخصوصية، أيضًا عرضه حال الحياة بخلاف غيرهم **(ثم يحيا)** بضم أوله وفتح المهملة وتشديد التحتانية بعدها **(أو يخير)** شك الراوي هل قال يحيا أو قال يخير؟، قاله الحافظ: **(فلما اشتكى)** مرض **(وحضره القبض ورأسه على فخذ عائشة)**.

كذا في البخاري: وكأنه التفات، وقدمه المصنف على فخذي بالمعنى: **(غشي)** أي: أغمي **(عليه، فلما أفاق شخص)** ارتفع **(بصره)** بالرفع فاعل **(نحو سقف البيت، ثم قال: اللهم)** اجعلني **(في الرفيق الأعلى)** وفي بمعنى: مع أي مع الجماعة الذين يحمد مرافقتهم، وهذا الحديث مر قريبًا وكأنه أعاده، لأن ابن رجب ذكره كالمعارض لما قبله عن المسند، ويمكن الجمع بينهما بحمل قبض نفسه على شدة الاستغراق في رؤية الثواب حتى كأنه قبض، فلا يخالف حديث البخاري الصريح في أن التخيير قبل القبض.

(ونبه السهيلي على أن النكتة في الإتيان بهذه الكلمة) أي: لفظع الرفيق **(بالإفراد الإشارة إلى أن أهل الجنة يدخلونها على قلب رجل واحد)** وهي نكتة في الآية والحديث جميعًا.

وفي صحيح ابن حبان عنها قالت: أغمي على رسول الله ﷺ ورأسه في حجري. فجعلت أمسحه وأدعو له بالشفاء، فلما أفاق قال: «أسأل الله الرفيق الأعلى مع جبريل وميكائيل وإسرافيل».

ولما احتضر ﷺ، اشتد به الأمر، قالت عائشة: ما رأيت الوجع على أحد أشد منه على النبي ﷺ، قالت: وكان عنده قدح من ماء، فيدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالماء ويقول: «اللهم أعني على سكرات الموت».

وفي رواية: فجعل يقول: «لا إلٰه إلا الله، إن للموت لسكرات».

قال بعض العلماء: فيه أن ذلك من شدة الآلام والأوجاع لرفعة منزلته.

وقال الشيخ أبو محمد المرجاني: تلك السكرات سكرات الطرب، ألا ترى إلى قول بلال حين قال له أهله وهو في السياق: واكرباه، ففتح عينيه وقال:

(**وفي صحيح ابن حبان، عنها**) أي عائشة (**قالت: أغمي على رسول الله ﷺ ورأسه في حجري، فجعلت أمسحه**) أي: صدره كما في رواية الطبراني (**وأدعو له بالشفاء، فلما أفاق قال:**) زاد الطبراني لا، ولكن (**أسأل الله الرفيق الأعلى مع جبريل ومكيئيل وإسرافيل**) وهذا يؤيد أنه خير قبل الموت (**ولما احتضر ﷺ اشتد به الأمر، قالت عائشة: ما رأيت الوجع على أحد أشد منه على النبي ﷺ**) زيادة في رفع درجاته.

(**قالت**) عائشة: (**وكان عنده**) ﷺ (**قدح من ماء**) أي: فيه ماء (**فيدخل يده في القدح، ثم يمسح وجهه بالماء ويقول: اللهم أعني على سكرات الموت:**) شدائده.

(**وفي رواية: فجعل يقول لا إله إلاَّ الله إن للموت لسكرات، قال بعض العلماء فيه أن ذلك من شدة الآلام والأوجاع لرفعة منزلته**) وقد قالت عائشة: لا أكره شدة الموت لأحد بعد النبي ﷺ.

(**وقال الشيخ أبو محمد المرجاني: تلك السكرات سكرات الطرب**) الفرح (**ألاَّ ترى إلى قول بلال:**) أول من أسلم في أحد الأقوال: (**لما قال له أهله وهو في السياق**) النزع (**واحرباه**) بفتح المهملة والراء والموحدة من الحرب بفتحتين نهب مال الإنسان وتركه لا شيء له.

وروي بضم الحاء وزاي ساكنة، وروي واحوباه بفتح الحاء وسكون الواو من الحوب وهو الإثم والمراد ألمها بشدة جزعها عليه أو من الحوبة، أي: رقة القلب (**ففتح عينيه وقال:**

واطرباه، غدًا ألقى الأحبة محمدًا وصحبه، فإذا كان هذا طربه وهو في هذا الحال بلقاء محبوبه وهو النبي ﷺ وحزبه، فما بالك بلقاء النبي ﷺ لربه تعالى: ﴿**فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين**﴾ وهذا موضع تقصر العبارة عن وصف بعضه.

وفي حديث مرسل ذكره الحافظ ابن رجب: أنه ﷺ قال: «اللهم إنك تأخذ الروح من بين العصب والأنامل والقصب، فأعني عليه وهونه علي».

وعند الإمام أحمد والترمذي من طريق القاسم عنها قالت: ورأيته وعنده قدح فيه ماء وهو يموت، فيدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالماء ثم يقول: «اللهم أعني على سكرات الموت».

واطرباه غدًا ألقى الأحبة محمدًا وصحبه).

وفي رواية: وحزبه (**فإذا كان هذا طربه وهو في هذا الحال**) السياق (**بلقاء محبوبه وهو النبي ﷺ وحزبه، فما بالك بلقاء النبي ﷺ لربه تعالىٰ**) استفهام تعجبي، واستدل على ذلك بقوله تعالىٰ: (**فلا تعلم نفس**) لا ملك مقرب ولا نبي مرسل (**ما أخفي**) خبيء (**لهم من قرة أعين﴾**) [السجدة/ ١٧]، ما تقربه عيونهم.

وفي الصحيحين وغيرهما عن أبي هريرة، يرفعه: «قال اللّه تعالىٰ: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر».

قال أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم فلا تعلم نفس... الآية، وأخرج الحاكم وصححه عن ابن مسعود، قال: أنه لمكتوب في التوراة لقد أعد اللّه للذين تتجافى جنوبهم عن المضاجع ما لم تر عين ولم تسمع أذن ولم يخطر على قلب بشر ولم يعلم ملك مقرب ولا نبي مرسل وأنه لفي القرءان ﴿فلا تعلم نفس﴾ الآية (**وهذا موضع تقصر العبارة عن وصف بعضه**) إذ لا يعلمه إلاَّ اللّه.

(**وفي حديث مرسل ذكره الحافظ ابن رجب**) عبد الرحمٰن الحنبلي؛ (**أنه عليه الصلاة والسلام قال: اللهم إنك تأخذ الروح من بين العصب**) بعين مهملة (**والأنامل والقصب**) بالقاف عظام اليدين والرجلين ونحوهما (**فأعني عليه**) أي: على أخذ الروح، أي: على المشقة الحاصلة عند أخذه (**وهونه عليّ**) يسره وسهله.

(**وعند الإمام أحمد والترمذي من طريق القسم**) بن محمد (**عنها**) أي عائشة (**قالت: ورأيته وعنده قدح فيه ماء وهو يموت فيدخل يده في القدح،ثم يمسح وجهه بالماء،ثم يقول: اللهم أعني على سكرات الموت**) شدائده (**ولما غشاه الكرب**) الشدة (**قالت فاطمة رضي**

ولما غشاه الكرب، قالت فاطمة رضي الله عنها: واكرب أبتاه، فقال لها: «لا كرب على أبيك بعد اليوم»، رواه البخاري.

قال الخطابي: زعم من لا يعد من أهل العلم: أن المراد بقوله عليه الصلاة والسلام «لا كرب على أبيك بعد اليوم» أن كربه كان شفقة على أمته، لما علم من وقوع الاختلاف والفتن بعده، وهذا ليس بشيء، لأنه كان يلزم أن تنقطع شفقته على أمته بموته، والواقع أنها باقية إلى يوم القيامة، لأنه مبعوث إلى من جاء بعده، وأعمالهم تعرض عليه، وإنما الكلام على ظاهره، وإن المراد بالكرب ما كان يجده عليه الصلاة والسلام من شدة الموت، وكان فيما يصيب جسده من الآلام كالبشر ليتضاعف له الأجر، انتهى.

وروى ابن ماجه: أنه ﷺ قال لفاطمة: إنه حضر من أبيك ما الله تعالى بتارك منه أحدًا لموافاة يوم القيامة.

الله عنها: واكرب أبتاه) بألف الندبة والهاء ساكنة للوقف، وللنسائي: واكرباه.

قال الحافظ والأول أصوب لقوله **(فقال لها: لا كرب على أبيك بعد اليوم)** وهذا يدل على أنها لم ترفع صوتها وإلاَّ لنهاها.

(رواه البخاري) من أفراده عن أنس عن فاطمة **(قال الخطابي: زعم من لا يعد من أهل العلم)** لغباوة فهمه **(أن المراد بقوله عليه السلام: لا كرب على أبيك بعد اليوم، أن كربه كان شفقة على أمته لما علم من وقوع الاختلاف والفتن بعده، وهذا ليس بشيء لأنه كان)** زائدة **(يلزم)** من ذلك **(أن تنقطع شفقته على أمته بموته، والواقع أنها باقية إلى يوم القيامة لأنه)** حي في قبره و **(مبعوث إلى من جاء بعده، وأعمالهم تعرض عليه)** فما وجده حسنًا حمد اللّه عليه وما وجده سيئًا استغفر لهم كما ورد عنه **(وإنما الكلام على ظاهره وأن المراد بالكرب ما كان يجده عليه السلام من شدة الموت وكان فيما يصيب جسده من الآلام كالبشر ليتضاعف له الأجر. انتهى)**.

وملخصه أن هذا الزاعم تخيل أن شدة الموت لا تصيبه كغيره، فصرف الكرب إلى الشفقة وما علم ما لزم عليه من انقطاعها مع أنها لا تنقطع وخفي عليه أنه في الآلام الحسية كغيره.

(وروى ابن ماجه أنه ﷺ قال لفاطمة أنه) أي الحال والشأن **(حضر من أبيك)** أي: عنده **(ما)** نافية وفاعل حضر محذوف، أي: أمر ليس **(اللّه بتارك منه أحدًا لموافاة)** أي إتيان، أي؛ أنه مستمر لكل أحد إلى **(يوم القيامة)** أي: قربها هذا على ما في نسخ المصنف، وفيه

وفي البخاري من حديث أنس بن مالك: أن المسلمين بينما هم في صلاة الفجر من يوم الإثنين، وأبو بكر يصلي بهم لم يفجأهم إلا رسول الله ﷺ قد كشف ستر حجرة عائشة، فنظر إليهم وهم في صفوف الصلاة ثم تبسم يضحك، فنكص أبو بكر على عقبيه ليصل الصف، وظن أن رسول الله ﷺ يريد أن يخرج إلى الصلاة، قال أنس: وهمَّ المسلمون أن يفتتنوا في صلاتهم فرحًا برسول الله ﷺ، فأشار إليهم بيده ﷺ أن أتموا صلاتكم ثم دخل الحجرة وأرخى الستر.

سقط وتقصير في العزو، فإن الحديث رواه البخاري والترمذي في الشمائل، عن أنس: لما وجد ﷺ من كرب الموت ما وجد، قالت فاطمة: واكرباه، فقال ﷺ: لا كرب على أبيك بعد اليوم إنه قد حضر من أبيك ما ليس الله بتارك منه أحدًا لموافاة يوم القيامة، فسقط من قلم المصنف لفظ ليس بعد ما وألف الموافاة.

قال الشراح: ما، أي أمر عظيم فاعل حضر ليس الله بتارك منه، أي: من الوصول إليه أحدًا، وذلك الأمر العظيم هو الموافاة يوم القيامة، أي: الحضور ذلك اليوم المستلزم للموت قبله، وقيل: الموافاة فاعل تارك، أي: لا يترك الموت أحدًا لا يصل إليه، ثم بين ذلك الأمر الذي يوصل الموت إليه كل أحد بقوله: يوم القيامة الواصل إليه كل ميت وفيه ركاكة والقصد تسليتها بأنه لا كرب عليه بعد اليوم، وأما اليوم فقد حضره ما هو مقرر عام لجميع الخلق، فينبغي أن ترضي وتسلمي.

(**وفي البخاري من حديث أنس بن مٰلك أن المسلمين بينما هم**) بميم ودونها روايتان (**في صلاة الفجر**) الصبح (**من يوم الاثنين وأبو بكر يصلي بهم**) وفي رواية لهم، أي لأجلهم إمامًا (**لم يفجأ هم إلاَّ رسول الله ﷺ قد كشف ستر حجرة عائشة، فنظر إليهم وهم في صفوف**) ولأبي ذر وهم صفوف في (**الصلاة، ثم تبسم يضحك**) حال مؤكدة، لأن تبسم بمعنى يضحك وأكثر ضحك الأنبياء التبسم، وكان ضحكه فرحًا باجتماعهم على الصلاة وإقامة الشريعة واتفاق الكلمة (**فنكص**) بصاد مهملة، أي تأخر (**أبو بكر على عقبيه**) بالتثنية (**ليصل الصف**) أي يأتي إليه (**وظن أن رسول الله ﷺ يريد أن يخرج إلى الصلاة**) بهم إمامًا (**قال أنس: وهمّ**) بشد الميم (**المسلمون أن يفتتنوا في صلاتهم**) بأن يخرجوا منها (**فرحًا برسول الله ﷺ، فأشار إليهم بيده ﷺ أن أتموا صلاتكم، ثم دخل الحجرة وأرخى الستر**).

قال الحافظ: فيه أنه لم يصلِّ معهم ذلك اليوم، وما رواه البيهقي عن حميد عن أنس: آخر صلاة صلاها ﷺ مع القوم الحديث وفسرها بأنها صلاة الصبح، فلا يصح الحديث الباب،

وفي رواية أبي اليمان عن شعيب، عند البخاري، في «الصلاة»: فتوفي من يومه ذلك. وكذا في رواية معمر عنده أيضًا. في حديث أنس: لم يخرج إلينا ﷺ ثلاثًا، فأقيمت الصلاة، فذهب أبو بكر يتقدم، فقال نبي الله ﷺ بالحجاب فرفعه، فلما وضحه لنا وجه رسول الله ﷺ ما نظرنا منظرًا كان أعجب إلينا من وجه رسول الله ﷺ حين وضح لنا، قال: فأومأ رسول الله ﷺ إلى أبي بكر أن يتقدم وأرخى الحجاب. الحديث رواه الشيخان.

وعنه أن أبا بكر كان يصلي بهم في وجع النبي ﷺ الذي توفي فيه، حتى إذا كان يوم الإثنين، وهم صفوف في الصلاة، كشف رسول الله ﷺ ستر الحجرة،

ويشبه أن الصواب أنها صلاة الظهر، وهذا الحديث في البخاري هنا من طريق عقيل عن ابن شهاب عن أنس.

(وفي رواية أبي اليمان) الحكم بن نافع شيخ البخاري **(عن شعيب)** بن أبي حمزة، عن الزهري، عن أنس **(عند البخاري في الصلاة: فتوفي من يومه ذلك)** قرب الزوال **(وكذا في رواية معمر)** عن الزهري، عن أنس **(عنده)** أي البخاري **(أيضًا:)** في غير هذا الموضع ومعمر هو ابن راشد أحد أصحاب ابن شهاب، فنسخة أبي معمر تحريف **(وفي حديث أنس لم يخرج إلينا ﷺ ثلاثًا)** من الأيام وكان ابتداؤها من حين خرج فصلى بهم قاعدًا **(فأقيمت الصلاة فذهب، أبو بكر يتقدم، فقال نبي الله ﷺ)** من إجراء قال مجرى فعل وهو كثير، أي أخذ **(بالحجاب)** الستر الذي على الحجرة **(فرفعه، فلما وضح)** أي: ظهر **(لنا وجه رسول الله ﷺ، فما نظرنا منظرًا)** بفتح الميم والظاء المعجمة بينهما نون ساكنة، أي شيئًا ننظر إليه **(قط كان أعجب إلينا من وجه رسول الله ﷺ حين وضح:)** ظهر **(لنا)**.

(قال) أنس: **(فأومأ رسول الله ﷺ إلى أبي بكر أن يتقدم)** إلى الصلاة ليؤمهم **(وأرخى الحجاب)** قال الحافظ: ليس مخالفًا لقوله في أوله فتقدم أبو بكر، بل في السياق حذف يظهر من قوله في رواية الزهري، فنكص أبو بكر، والحاصل أنه تقدم، ثم ظن أنه ﷺ يخرج فتأخر، فأشار إليه حينئذٍ أن يرجع إلى مكانه... **(الحديث)** تمامه: فلم يقدر عليه حتى مات ﷺ.

(رواه الشيخان) ففيه أن الصديق استمر خليفة على الصلاة حتى مات المصطفى لا كما زعمت الشيعة أنه عزله بخروجه وتخلف أبو بكر، ودليله يرد عليهم **(وعنه)** أي: أنس **(أن أبا بكر كان يصلي بهم)** وفي رواية لهم، أي: لأجلهم إمامًا في المسجد النبوي **(في وجع النبي ﷺ الذي توفي فيه حتى إذا كان يوم الإثنين)** برفع يوم فكان تامة ونصبه خبر لكان ناقصة **(وهم صفوف في الصلاة)** جملة حالية **(كشف رسول الله ﷺ ستر الحجرة، فنظرنا إليه)**

فنظرنا إليه وهو قائم، كأن وجهه ورقة مصحف مثلث الميم، ثم تبسم ﷺ ضاحكًا. الحديث رواه مسلم.

وقد جزم موسى بن عقبة عن ابن شهاب، أنه ﷺ مات حين زاغت الشمس، وكذا لأبي الأسود عن عروة.

وعن جعفر بن محمد عن أبيه قال: لما بقي من أجل رسول الله ﷺ ثلاث، نزل عليه جبريل، فقال: يا محمد إن الله قد أرسلني إليك إكرامًا لك، وتفضيلاً لك، وخاصة لك، يسألك عما هو أعلم به منك يقول: كيف تجدك؟ فقال: «أجدني يا جبريل مغمومًا، وأجدني يا جبريل مكروبًا»، ثم أتاه في اليوم الثاني فقال له مثل ذلك، ثم جاءه في اليوم الثالث فقال له مثل ذلك، ثم استأذن فيه ملك

لفظ مسلم، فنظر إلينا (**وهو قائم كأن وجهه ورقة**) بفتح الراء (**مصحف مثلث الميم**) كناية عن الجمال البارع وحسن البشرة وصفاء الوجه واستنارته (**ثم تبسم ﷺ ضاحكًا**) فرحًا باجتماعهم على الصلاة واتفاق كلمتهم وإقامة شريعته، ولهذا استنار وجهه الوجيه، لأنه كان إذا سر استنار وجهه... (**الحديث**) ذكر في بقيته نحو ما مر في رواية البخاري من همهم بالخروج ونكوص أبي بكر إلى آخره.

(**رواه مسلم**) من طريق صالح عن الزهري، قال: حدثني أنس فذكره، وفي آخره أيضًا: فتوفي من يومه ذلك (**وقد جزم موسى بن عقبة عن**) شيخه (**ابن شهاب بأنه ﷺ مات حين زاغت الشمس**) بزاي ومعجمة، أي مالت (**وكذا لأبي الأسود**) محمد بن عبد الرحمٰن (**عن عروة**) بن الزبير وجزم ابن إسحٰق بأنه مات حين اشتد الضحاء أي بالفتح والمد ويخدش فيه قوله وتوفي من آخر ذلك اليوم ويجمع بينهما بأن إطلاق الآخر بمعنى ابتداء الدخول في أول النصف الثاني من النهار وذلك عند الزوال واشتداد الضحاء يقع قبل الزوال ويستمر حتى يتحقق زوال الشمس ويؤيد هذا الجمع ما ذكره ابن شهاب وعروة أنه مات حين زاغت الشمس.

كذا قال الحافظ مع أن لفظ أنس عند الشيخين فتوفي من يومه ذلك ليس فيهما لفظ آخر الذي خدش به فهو صادق باشتداد الضحاء وبالزوال نعم جمعه بين هذين بما ذكر متجه. (**وعن جعفر**) الصادق (**بن محمد**) الباقر (**عن أبيه**) محمد بن علي بن الحسين (**قال: لما بقي من أجل رسول الله ﷺ ثلاث نزل عليه جبريل، فقال يا محمد إن الله قد أرسلني إليك إكرامًا لك وتفضيلاً لك، وخاصة**) تخصيصًا (**لك يسألك عما هو أعلم به منك، يقول: كيف تجدك؟**) أي تجد نفسك في هذا الوقت (**فقال: أجدني يا جبريل مغمومًا، وأجدني يا جبريل مكروبًا، ثم أتاه في اليوم الثاني، فقال له مثل ذلك**) الذي قاله في اليوم الأول (**ثم أتاه في**

الموت فقال جبريل: يا محمد، هذا ملك الموت يستأذن عليك، ولم يستأأذن على آدمي قبلك، ولا يستأذن على آدمي بعدك، قال: «ائذن له»، فدخل ملك الموت فوقف بين يديه فقال: يا رسول الله، إن الله عز وجل أرسلني إليك وأمرني أن أطيعك في كل ما تأمر، إن أمرتني أن أقبض روحك قبضتها، وإن أمرتني أن أتركها تركتها، فقال جبريل: يا محمد، إن الله قد اشتاق إلى لقائك، قال ﷺ: «فامض يا ملك الموت لما أمرت به»، فقال جبريل: يا رسول الله، هذا آخر موطئي من الأرض، إنما كنت حاجتي من الدنيا. فقبض روحه، فلما توفي ﷺ، وجاءت

اليوم الثالث).

وفي رواية: فلماكان في اليوم الثالث هبط جبريل ومعه ملك الموت ومعهما ملك آخر يسكن الهواء لم يصعد إلى السماء قط، ولم يهبط إلى الأرض قط، يقال له إسمعيل موكل على سبعين ألف ملك، كل ملك على سبعين ألف ملك، فسبقهم جبريل (**فقال له مثل ذلك**) القول المذكور (**ثم استأذن فيه**) اليوم الثالث (**ملك الموت**) وجبريل عنده (**فقال جبريل: يا محمد**) وفي نسخة: يا أحمد (**هذا ملك الموت يستأذن**) يطلب الإذن في الدخول (**عليك ولم يستأذن على ءادمي قبلك ولا يستأذن على ءادمي بعدك**) فهو تخصيص لك على الجميع (**قال: ائذن له فدخل ملك الموت**).

وفي حديث ابن عباس عند الطبراني أنه قال: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته إن ربك يقرئك السلام (**فوقف بين يديه فقال: يا رسول الله إن الله عزّ وجلّ أرسلني إليك وأمرني أن أطيعك في كل ما تأمر**) به (**إن أمرتني أن أقبض روحك قبضتها، وإن أمرتني أن أتركها تركتها**).

زاد في رواية، قال: وتفعل ذلك يا ملك الموت؟، قال: نعم أمرت أن أطيعك في كل ما أمرتني (**فقال جبريل: يا محمد إن الله قد اشتاق إلى لقائك، قال ﷺ فامض يا ملك الموت لما أمرت به**) من قبض روحي إن شئت، فإني اخترت ذلك (**فقال جبريل يا رسول الله هذا آخر موطئي من الأرض إنما كنت حاجتي من الدنيا**).

وفي حديث أبي هريرة عند ابن الجوزي: وهذا آخر عهدي بالدنيا بعدك والمنفي نزوله بالوحي المتجدد، فلا ينافي ما ورد في أحاديث أنه ينزل ليلة القدر ويحضر قتال المسلمين مع الكفار ويحضر من مات على طهارة من المسلمين، ويأتي مكة والمدينة بعد خروج الدجال ليمنعه من دخولهما، وفي زمن عيسى عليه السلام لا بشرع جديد، وتفصيل ذلك يطول (**فقبض روحه**) الزكية (**فلما توفي ﷺ وجاءت التعزية**) إسناد مجازي، أي أهل التعزية (**سمعوا صوتًا**

التعزية سمعوا صوتًا من ناحية البيت. السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته، كل نفس ذائقة الموت، وإنما توفون أجوركم يوم القيامة، إن في الله عزاء من كل مصيبة وخلفًا من كل هالك، ودركًا من كل فائت، فبالله فثقوا، وإياه فارجوا، فإنما المصاب من حرم الثواب والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. فقال علي: أتدرون من هذا؟ هو الخضر عليه السلام. رواه البيهقي في دلائل النبوة.

وفي تخريج أحاديث الإحياء للحافظ العراقي: وذكر التعزية المذكورة عن ابن عمر، مما ذكره في الإحياء وأن النووي أنكر وجود الحديث المذكور في كتب الحديث، وقال: إنما ذكره الأصحاب ثم قال العراقي: قد رواه الحاكم في المستدرك من حديث أنس ولم يصححه، ولا يصح.

ورواه ابن أبي الدنيا عن أنس أيضًا قال: لما قبض رسول الله ﷺ اجتمع

من ناحية البيت: السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته).

زاد في حديث ابن عمر عند البلاذري: فرددنا عليه مثل ذلك، فقال: (**كل نفس ذائقة الموت وإنما توفون أجوركم**) جزاء أعمالكم (**يوم القيامة، إن في الله عزاء**) تسلية (**من كل مصيبة وخلفًا من كل هالك**) ميت (**ودركًا من كل فائت، فبالله فثقوا:**) اعتمدوا (**وإياه فارجوا، فإنما المصاب**).

وفي لفظ: فإن المصاب (**من حرم الثواب**) الذي أعده الله تعالى له بعدم الصبر ومزيد الجزع لأنه فاته (**والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته**) ختم بالسلام كما بدأ به (**فقال علي: أتدرون من هذا؟**) فكأنهم قالوا لا ندري، فقال: (**هو الخضر**) بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين (**عليه السلام**).

(**رواه البيهقي في دلائل النبوة، وفي تخريج أحاديث الأحياء**) للغزالي (**للحافظ العراقي**) زين الدين عبد الرحيم: (**وذكر التعزية المذكورة عن ابن عمر مما ذكره في الأحياء؛ وأن النووي أنكر وجود الحديث المذكور في كتب الحديث، وقال: إنما ذكره الأصحاب**) يعني علماء الشافعية في كتب الفقه بلا إسناد (**ثم قال العراقي**) تعقبًا على نفي النووي: (**قد رواه الحاكم في المستدرك من حديث أنس ولم يصححه**) أي: لم يصرح بقوله: صحيح وإن كان موضوع كتابه المستدرك في الأحاديث الصحيحة الزائدة على الصحيحين (**ولا يصح**) لضعف سنده، ولكنه وجد في كتاب مشهور من كتب الحديث وإن كان ضعيف السند.

(**ورواه ابن أبي الدنيا عن أنس، قال: لما قبض رسول الله ﷺ اجتمع أصحابه حوله**

أصحابه حوله يبكون، فدخل عليهم رجل طويل شعر المنكبين في إزار ورداء، يتخطى أصحاب رسول الله ﷺ حتى أخذ بعضادتي باب البيت فبكى على رسول الله ﷺ، ثم أقبل على أصحابه فقال: إن في الله عزاء من كل مصيبة، وعوضًا من كل فان. الحديث. وفيه. ثم ذهب الرجل، فقال أبو بكر: عليَّ بالرجل، فنظروا يمينًا وشمالاً فلم يروا أحدًا، فقال أبو بكر: لعل هذا الخضر، جاء يعزينا، ورواه ابن أبي الدنيا أيضًا من حديث علي بن أبي طالب، وفيه محمد بن جعفر الصادق، تكلم فيه، وفيه انقطاع بين علي بن الحسين وبين جده علي، والمعروف عن علي بن الحسين مرسلاً من غير ذكر علي، كما رواه الشافعي في الأم وليس فيه ذكر للخضر عليه السلام.

قال البيهقي: قوله: إن الله اشتاق إلى لقائك، معناه: قد أراد لقاءك بأن يردك من دنياك إلى معادك زيادة في قربك وكرامتك.

يبكون) بلا رفع صوت **(فدخل عليهم رجل طويل شعر المنكبين في إزار ورداء يتخطى أصحاب رسول الله ﷺ حتى أخذ بعضادتي)** بكسر العين وضاد معجمة تثنية عضادة، أي: جانبي **(باب البيت، فبكى رسول الله)** بنصبه مفعول بكى.

(وفي نسخة: بكى على رسول الله ﷺ ثم أقبل على أصحابه فقال: إن في الله عزاء من كل مصيبة وعوضًا من كل، فان الحديث وفيه: ثم ذهب الرجل، فقال أبو بكر) الصديق **(علي بالرجل)** أي: ائتوني به **(فنظروا يمينًا وشمالاً فلم يروا أحدًا، فقال أبو بكر: لعل هذا الخضر جاء يعزينا)**.

(ورواه ابن أبي الدنيا أيضًا من حديث علي بن أبي طالب وفيه محمد بن جعفر الصادق تكلم فيه وفيه انقطاع بين علي بن الحسين جده علي) بن أبي طالب لأنه لم يدركه، فالحديث ضعيف وأيما كان فكيف ينكر وجوده في كتب الحديث، وقد وجد في أكثر من كتاب **(والمعروف عن علي بن الحسين مرسلاً من غير ذكر علي)** بن أبي طالب **(كما)** **(رواه الشافعي في الأم وليس فيه ذكر للخضر عليه الصلاة والسلام)**.

(قال البيهقي: قوله إن الله اشتاق إلى لقاءك، معناه: قد أراد لقاءك) لاستحالة الحقيقي الذي هو نزاع النفس إلى الشيء في حقه تعالىٰ **(بأن يردك من دنياك إلى معادك زيادة في قربك وكرامتك. انتهى)**.

وأخرج الطبراني من حديث ابن عباس قال: جاء ملك الموت إلى النبي ﷺ في مرضه ورأسه في حجر علي، فاستأذن فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فقال له: ارجع فإنا مشاغيل عنك، فقال ﷺ: «هذا ملك الموت، ادخل راشدًا»، فلما دخل قال: إن ربك يقرئك السلام. فبلغني أن ملك الموت لم يسلم على أهل بيت قبله ولا يسلم بعده.

وقالت عائشة: توفي في بيتي، وفي يومي، وبين سحري ونحري، وفي رواية: بين حافنتي وذاقنتي. رواه البخاري.

والحاقنة: بالحاء المهملة والقاف والنون، أسفل من الذقن.

والذاقنة: طرف الحلقوم.

والسَحْر: بفتح السين وسكون الحاء المهملتين، وهو الصدر. والنَحْر: بفتح

(**وأخرج الطبراني من حديث ابن عباس، قال: جاء ملك الموت إلى النبي ﷺ في مرضه**) الذي توفي فيه (**ورأسه في حجر عليّ، فاستأذن فقال: السلام عليكم ورحمة اللّه وبركاته، فقال له: ارجع فإنا مشاغيل عنك، فقال ﷺ: هذا ملك الموت أدخل راشدًا، فلما دخل قال: إن ربك يقرئك السلام**) والظاهر المتبادر أن قوله: (**فبلغني أن ملك الموت لم يسلم على أهل بيت قبله ولا يسلم بعده**) من قول ابن عباس، والجزم بأنه من كلام الطبراني يحتاج إلى دليل لأنه خلاف المتبادر (**وقالت عائشة:**) إن من نعم اللّه عليّ أن رسول اللّه ﷺ (**توفي في بيتي وفي يومي**) الذي كان يدور علي فيه (**وبين سحري ونحري**) بفتح فسكون فيهما كما يأتي.

(**وفي رواية**) عنها: مات (**بين حافنتي وذاقنتي**) بذال معجمة وقاف مكسورة، قال الحافظ: وهذا لا يعارض حديثها السابق أن رأسه كان على فخذها، لأنه محمول على أنها رفعته من فخذها إلى صدرها.

(**رواه**) أي: المذكور من الروايتين (**البخاري، والحاقنة ـ بالحاء المهملة والقاف ـ**) المكسورة (**والنون**) المفتوحة (**أسفل من الذقن، والذاقنة طرف الحلقوم**) وفي الفتح: الحاقنة ما سفل من الذقن، والذاقنة ما علا منه، أو الحاقنة نقرة الترقوة وهما حاقنتان، ويقال الحاقنة: المظهر من الترقوة والحلق، وقيل: ما دون الترقوة من الصدر، وقيل: هي تحت السرة، وقال ثابت: الذاقنة طرف الحلقوم (**والسحر ـ بفتح السين وسكون الحاء المهملتين ـ هو الصدر**) وهو في الأصل الرئة كما في الفتح (**والنحر ـ بفتح النون وسكون الحاء المهملة ـ**) موضع

النون وسكون الحاء المهملة.

والمراد: أنه ﷺ توفي ورأسه بين عتقها وصدرها.

وهذا لا يعارضه ما أخرجه الحاكم وابن سعد من طرق: أنه ﷺ مات ورأسه في حجر علي، لأن كل طريق منها ـ كما قال الحافظ ابن حجر ـ لا يخلو عن شيء، فلا يلتفت لذلك والله أعلم.

القلادة من الصدر كما في الصحاح، قال الحافظ: والمراد به موضع النحر، وأغرب الداودي فقال: هو ما بين الثديين، والحاصل أن ما بين الحاقنة والذاقنة هو ما بين السحر والنحر **(والمراد أنه ﷺ توفي ورأسه بين عنقها وصدرها)**.

وروى أحمد والبزار والحاكم بسند صحيح، عنها: لما خرجت نفسه لم أجد ريحًا قط أطيب منها، وروى البيهقي عن أم سلمة: وضعت يدي على صدر النبي ﷺ يوم مات، فمر بي جمع آكل وأتوضأ ما يذهب ريح المسك من يدي **(وهذا)** الحديث الصحيح **(لا يعارضه ما أخرجه الحاكم وابن سعد من طرق؛ أنه ﷺ مات ورأسه في حجر علي، لأن كل طريق منها كما قال الحافظ ابن حجر لا يخلو عن شيء)** أي: مقال في إسناده **(فلا يلتفت لذلك)** لمعارضته الحديث الصحيح، لكن لفظ الحافظ لا يخلو عن شيعي بكسر الشين مفرد الشيعة، فلا يلتفت إليهم، أي: إلى الشيعة إلاَّ أنه لما بينه لم يذكر فيهم شيعيًا، وقد رأيت بيان حال الأحاديث التي أشرت إليها دفعًا لتوهم التعصب.

روى ابن سعد عن جابر: سأل كعب الأحبار عليًا ما كان آخر ما تكلم به ﷺ؟، فقال: أسندته إلى صدري فوضع رأسه على منكبي، فقال: الصلاة الصلاة، فقال كعب: كذلك آخر عهد الأنبياء، وفي سنده الواقدي وحرام بن عثمان وهما متروكان.

وعند الواقدي عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي، عن أبيه، عن جده مرفوعًا: ادعوا لي أخي، فدعي له علي، فقال: ادن مني، قال: فلم يزل مستندًا إليّ وإنه ليكلمني حتى نزل به وثقل في حجري، فصحت: يا عباس أدركني فإني هالك، فجاء العباس، فكان جهدهما جميعًا أن أضجعاه فيه انقطاع مع الواقدي عبد الله فيه لين، وبه عن أبيه، عن علي بن الحسين: قبض ورأسه في حجر علي فيه انقطاع.

وعند الواقدي عن أبي الحويرث، عن أبيه، عن الشعبي: مات ورأسه في حجر علي فيه الواقدي والانقطاع وأبو الحويرث اسمه عبد الرحمن بن معاوية بن الحارث المدني، قال لملك: ليس بثقة وأبوه لا يعرف حاله.

وعن الواقدي، عن سليمان بن داود بن الحصين، عن أبيه، عن أبي غطفان: سألت ابن

قال السهيلي: وجدت في بعض كتب الواقدي: أن أول كلمة تكلم بها النبي ﷺ وهو مسترضع عند حليمة: «الله أكبر»، وآخر كلمة تكلم بها: «في الرفيق الأعلى».

وروى الحاكم من حديث أنس قال: أن آخر ما تكلم به النبي ﷺ: «جلال ربي الرفيع».

ولما توفي ﷺ كان أبو بكر غائبًا بالسنح ـ يعني العالية، عند زوجته بنت خارجة ـ وكان ﷺ قد أذن له في الذهاب إليها، فسل عمر بن الخطاب سيفه

عباس، قال: توفي وهو إلى صدر علي، فقلت: إن عروة حدثني عن عائشة، قالت: توفي بين سحري ونحري، فقال ابن عباس: لقد توفي وأنه لمسند إلى صدر علي وهو الذي غسله وأخي الفضل وأبي أبى أن يحضر فيه الواقدي وسليمٰن لا يعرف حاله وأبو غطفان بفتح المعجمة ثم المهملة اسمه سعد مشهور بكنيته وثقه النسائي.

وأخرج الحاكم في الإكليل من طريق حبة العربي: أسندته إلى صدري فسالت نفسه وحبة ضعيف، ومن حديث أم سلمة، قالت: عليّ آخرهم عهدًا به ﷺ، وحديث عائشة أثبت من هذا، ولعلها أرادت أنه آخر الرجال عهدًا، ويمكن الجمع بأن يكون على آخرهم عهدًا به، وأنه لم يفارقه حتى مال، فظن أنه مات، ثم أفاق بعد أن توجه، فأسندته عائشة بعده إلى صدرها فقبض، ولأحمد في أثناء حديث عنها: فبينما رأسه ذات يوم على منكبي، إذ مال رأسه نحو رأسي، فظننت أنه يريد من رأسي حاجة، فخرجت من فيه نقطة باردة، فوقعت على نقرة نحري، فاقشعر جلدي وظننت أنه غشي عليه، فسجيته ثوبًا. انتهى.

فلم يذكر فيها شيعيًا، وإنما ذكر ضعف ـ رواته كما ترى **(قال السهيلي: وجدت في بعض كتب الواقدي أن أول كلمة تكلم بها النبي ﷺ وهو مسترضع عند حليمة)** السعدية **(الله أكبر، وآخر كلمة تكلم بها في الرفيق الأعلى.**

وفي حديث عائشة عند البخاري: فكانت آخر كلمة تكلم بها: اللهم الرفيق الأعلى **(وروى الحاكم من حديث أنس قال: أن آخر ما تكلم به النبي ﷺ جلال)** أي: أختار جلال **(ربي الرفيع)** فقد بلغت، ثم قضى، هذا بقية الحديث.

وجمع بينهما بأن هذا آخريه مطلقة، وما عداه آخرية نسبية **(ولما توفي ﷺ كان أبو بكر غائبًا بالسنح)** بضم السين المهملة فنون ساكنة، وبضمها أيضًا فحاء مهملة **(يعني بالعالية)** أي: بأقربها على ميل من المسجد النبوي **(عند زوجته)** حبيبة **(بنت خارجة)** بن زيد الخزرجية، صحابية بنت صحابي **(وكان عليه السلام قد أذن له في الذهاب إليها)** لأنه أصبح يوم الإثنين

وتوعد من يقول: مات رسول الله ﷺ، وكان يقول: إنما أرسل إليه كما أرسل إلى موسى عليه السلام، فلبث عن قومه أربعين ليلة، والله إني لأرجو أن يقطع أيدي رجال وأرجلهم. فأقبل أبو بكر من السنح حين بلغه الخبر إلى بيت عائشة فدخل، فكشف عن وجه رسول الله ﷺ فجثا يقبله ويبكي ويقول: توفي والذي نفسي بيده، صلوٰت الله عليك يا رسول الله، ما أطيبك حيًّا وميتًا، ذكره الطبري في «الرياض».

وقالت عائشة: أقبل أبو بكر على فرس من مسكنه بالسنح، حتى نزل فدخل المسجد، فلم يكلم الناس، حتى دخل على عائشة، فبصر برسول الله ﷺ وهو مسجى ببرد حبرة، فكشف عن وجهه، ثم أكب عليه فقبله ثم بكى وقال: بأبي

خفيف المرض، فقال له أبو بكر: أراك يا رسول اللّه قد أصبحت بنعمة من اللّه وفضل كما نحب واليوم يوم ابنة خارجة أفآتيها، قال: نعم، فذهب فمات في غيبته **(فسل عمر بن الخطاب سيفه وتوعد)** بالقتل **(من يقول مات رسول اللّه ﷺ)** بناءً على ما قام عنده، وأداه إليه اجتهاده أنه لا يموت حتى يشهد على أمته بأعمالها أخذًا من قوله تعالىٰ: (**﴿ويكون الرسول عليكم شهيدًا﴾**) [البقرة/ ١٤٣]، كما رواه ابن إسحٰق عنه، ثم رجع عن ذلك كما يأتي: **(وكان يقول: إنما أرسل إليه كما أرسل إلى موسىٰ عليه السلام، فلبث عن قومه أربعين ليلة)** وهذا قاله اجتهادًا بالقياس ثم رجع عنه **(واللّه إني لأرجو أن يقطع أيدي رجال وأرجلهم)**.

زاد في رواية: وألسنتهم، يعني: المنافقين، وفي لفظ: لا يموت حتى يؤمر بقتال المنافقين **(فأقبل أبو بكر من السنح حين بلغه الخبر إلى بيت عائشة، فدخل فكشف عن وجه رسول اللّه ﷺ، فجثا)** بجيم فمثلثة برك على ركبتيه **(يقبله ويبكي، ويقول: توفي والذي نفسي بيده صلوات اللّه عليك يا رسول اللّه ما أطيبك حيًا وميتًا)**.

(ذكره الطبري) محب الدين الحافظ **(في)** كتاب **(الرياض)** النضرة في فضائل العشرة **(وقالت عائشة: أقبل أبو بكر)** حال كونه راكبًا **(على فرس من مسكنه)** متعلق بأقبل **(بالسنح)** منازل بني الحارث من الخزرج **(حتى نزل)** عن الفرس **(فدخل المسجد، فلم يكلم الناس حتى دخل على عائشة، فبصر برسول اللّه)** الذي في البخاري هنا وقبله في الجنائز فتيمم، قال المصنف: أي قصد رسول اللّه **(ﷺ وهو مسجى)** بضم الميم وفتح السين والجيم المشددة، أي: مغطى هذا لفظ الجنائز، وفي الوفاة مغشى بضم الميم وفتح الغين والشين

أنت وأمي، لا يجمع الله عليك موتتين، أما الموتة التي كتبت عليك فقد متها. رواه البخاري.

واختلف في قول أبي بكر رضي الله عنه: «لا يجمع الله عليك موتتين».

فقيل هو على حقيقته، وأشار بذلك إلى الرد على من زعم أنه سيحيا فيقطع أيدي رجال، لأنه لو صح ذلك للزم أن يموت موتة أخرى، فأخبر أنه أكرم على الله ن أن يجمع عليه موتتين كما جمعهما على غيره، كالذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف، وكالذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها، وهذا أوضح الأجوبة وأسلمها.

المشددة المعجمتين، أي: مغطى (**ببرد**) لفظ الجنائز، وفي الوفاة: بثوب (**حبرة**) بكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة، وإضافة برد أو ثوب إليه وبالتنوين فحبرة صفته، وهي ثوب يماني مخطط أو أخضر (**فكشف عن وجهه**) لبرد (**ثم أكب عليه**) لازم وثلاثيه كب متعد عكس المشهور من قواعد التصريف فهو من النوادر (**فقبله**) بين عينيه (**ثم بكى**) اقتداء بالنبي ﷺ لما دخل على عثمان بن مظعون وهو ميت، فأكب عليه وقبله، ثم بكى حتى سالت دموعه على وجنتيه.

رواه الترمذي (**وقال: بأبي أنت وأمي**) الباء متعلقة بمحذوف، أي أنت مفدي بأبي فهو مرفوع مبتدأ وخبر أو فعل فما بعده نصب، أي: فديتك (**لا يجمع**) بالرفع، ولفظ الجنائز: يا نبي الله، وفي الوفاة: والله لا يجمع (**الله عليك موتتين، أما الموتة التي كتبت عليك**) بصيغة المجهول، وللمستملي والحموي كتب الله عليك (**فقد متها**).

(**رواه البخاري**) فى الجنائز والوفاة النبوية من أفراده عن مسلم.

ورواه النسائي وابن ماجه في الجنائز (**واختلف في**) معنى (**قول أبي بكر رضي الله عنه: لا يجمع الله عليك موتتين، فقيل: هو على حقيقته، وأشار بذلك إلى الرد على من زعم**) هو عمر (**أنه سيحيا فيقطع أيدي رجال**) كما في البخاري في المناقب، قالت أي عائشة: وقال عمر وليبعثه الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم (**لأنه لو صح ذلك للزم أن يموت موتة أخرى**) ثانية، إذ لا بدّ من الموت قبل القيامة (**فأخبر أنه أكرم على الله من أن يجمع عليه موتتين كما جمعهما على غيره، كالذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف**) أربعة أو ثمانية أو عشرة أو ثلاثون أو أربعون ألفًا حذر الموت وهم قوم بني إسرائيل وقع الطاعون ببلادهم، ففروا، فقال لهم الله: موتوا، فماتوا ثم أحياهم بعد ثمانية أيام أو أكثر بدعاء نبيهم خزقيل بكسر المهملة والقاف وسكون الزاي، فعاشوا دهرًا عليهم أثر الموت لا يلبسون ثوبًا إلاَّ عاد كالكفن واستمرت في أسباطهم (**وكالذي مر على قرية**) هي بيت المقدس راكبًا على حمار ومعه سلة تين وقدح

وقيل: أراد أنه لا يموت موتة أخرى في القبر كغيره، إذا يحيا فيسأل ثم يموت، وهذا جواب الداودي.

وقيل: لا يجمع الله موت نفسك وموت شريعتك. وقيل: كنى بالموت الثاني عن الكرب، أي: لا تلقى بعد هذا الموت كربًا آخر. قاله في فتح الباري.

وعنها: أن عمر قام يقول: والله ما مات رسول الله ﷺ، فجاء أبو بكر فكشف عن رسول الله ﷺ فقبله وقال: بأبي أنت وأمي، طبت حيًا وميتًا، والذي نفسي بيده، لا يذيقك الله الموتتين أبدًا، ثم خرج فقال: أيها الحالف، على رسلك، فلما تكلم أبو بكر

عصير وهو عزير، وقيل: أرمياه، وقيل: غيرهما **(وهي خاوية)** ساقطة **(على عروشها)** سقوفها لما خربها بخت نصر، قال استعظامًا لقدرة الله: أنى يحيي هذه الله بعد موتها، فأماته الله مائة عام ثم بعثه ليريه كيفية ذلك، قال: كم لبثت؟، الآية **(وهذا أوضح)** أظهر **(الأجوبة وأسلمها)** من الاعتراض.

(وقيل: أراد أنه لا يموت موتة أخرى في القبر كغيره، إذ يحيا فيسأل ثم يموت) لأنه ﷺ لا يسأل **(وهذا جواب الداودي)** أحمد بن نصر المالكي شارح البخاري **(وقيل: لا يجمع الله موت نفسك وموت شريعتك، وقيل: كني بالموت الثاني عن الكرب، أي: لا تلقى بعد هذا الموت كربًا آخر)** ويؤيده قوله ﷺ لفاطمة: «لا كرب على أبيك بعد اليوم» **(قاله في فتح الباري)** في كتاب الجنائز، وتعقب الثالث في الوفاة، فقال: وأغرب من قال المراد: بالموتة الأخرى موت الشريعة، قال هذا القائل، ويؤيده قول أبي بكر بعد ذلك في خطبته: من كان يعبد محمدًا فإن محمدًا قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت **(وعنها)** أي عائشة أيضًا، **(أن عمر قام يقول: والله ما مات رسول الله ﷺ)** بناءً على ظنه الذي أداه اجتهاده إليه، وأسقط من الحديث، قالت: وقال عمر: والله ما كان يقع في نفسي إلا ذلك، وليبعثه الله، فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم **(فجاء أبو بكر)** من السنح **(فكشف عن وجه رسول الله ﷺ فقبله)** بين عينيه **(وقال: بأبي أنت وأمي طبت حيًا وميتًا والذي نفسي بيده لا يذيقك)** بالرفع **(الله الموتتين أبدًا)** لأنه يحيا في قبره ثم لا يموت كما هو أحد الوجوه المتقدمة، قال الحافظ: وهذا أحسن، ولعل هذا هو الحكمة في تعريف الموتتين، يعني: في هذه الرواية، أي: المعروفتين المشهورتين الواقعتين لكل أحد غير الأنبياء، فبطل تمسك من تمسك به لإنكار الحياة في القبر. انتهى.

(ثم خرج) أبو بكر من عنده ﷺ وعمر يكلم الناس **(فقال: أيها الحالف على رسلك)** بكسر الراء وسكون المهملة هينتك، أي: اتئد في الحلف ولا تستعجل، وعبر بالحالف لأن

جلس عمر، فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه وقال: ألا من كان يعبد محمدًا فإن محمدًا قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، وقال: ﴿**إنك ميت وإنهم ميتون**﴾ [الزمر/٣٠] وقال ﴿**وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل**﴾ الآية[آل عمران/١٤٤]، قال: فنشج الناس يبكون، رواه البخاري.

يقال: نشج الباكي، أي غص بالبكاء في حلقه من غير انتحاب.

عادتهم النداء بالحالة التي يكون الشخص عليها، كقوله ﷺ لحذيفة: قم يا نومان ولعلي قم أبا تراب وتنبيهًا على أنه لا ينبغي الحلف في ذا المقام، لا لأنه لم يعرفه لما خرج، وإنما سمع الحلف، فأبهمه لأن أبا بكر يعرف صوت عمر، ولأنه قال: اجلس يا عمر كما يأتي قريبًا **(فلما تكلم أبو بكر جلس عمر)** بعد إبايته كما في حديث ابن عباس الآتي، فقال: اجلس يا عمر، فأبى أن يجلس **(فحمد اللّه أبو بكر وأثنى عليه، وقال: ألا)** بالفتح والتخفيف تنبيهًا على ما بعده كأنه قال: تنبهوا **(من كان يعبد محمدًا فإن محمدًا قد مات، ومن كان يعبد اللّه فإن اللّه حي لا يموت، وقال: ﴿إنك ميت وإنهم ميتون﴾)** أي: ستموت ويموتون، فلا شماتة بالموت، فالميت بالتثقيل من لم يمت وسيموت، وأما بالتخفيف فمن حل به الموت، قال الخليل: أنشد أبو عمرو:

أيا سائلي تفسير ميْت وميِّت   فدونك قد فسرت إن كنت تعقل

فمن كان ذا روح فذلك ميِّت   وما الميْت إلاَّ من إلى القبر يحمل

(وقال تعالى: ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل﴾ [آل عمران/١٤٤]) اختصار من المصنف، وإلاَّ فهي متلوة كلها عند البخاري، فقال: ﴿أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم﴾ رجعتم إلى الكفر، والجملة الأخيرة محل الاستفهام الإنكاري، أي: ما كان معبودًا فترجعوا، نزلت لما أشيع يوم أحد أنه ﷺ قتل، وقال المنافقون: إن كان قتل فارجعوا إلى دينكم، ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر اللّه شيئًا وإنما يضر نفسه، وسيجزي اللّه الشاكرين نعمه بالثبات **(قال: فنشج)** بفتح النون والشين المعجمة وبالجيم **(الناس يبكون)** لتحققهم موته، ولم يبين المصنف ولا الحافظ فاعل قال: فيحتمل أنه عائشة، وذكر باعتبار الشخص أو إنها قالته حاكية له عن عمر، ويؤيده قولها أولاً: وقال عمر: واللّه... الخ.

هكذا أفاده شيخنا أبو عبد اللّه الحافظ البابلي.

(رواه البخاري) في مناقب الصديق بهذا اللفظ: **(يقال نشج)** بفتحات **(الباكي، أي: غص بالبكاء في حلقه من غير انتحاب)** أي: شدة البكاء.

وعن سالم بن عبيد الأشجعي قال: لما مات رسول الله ﷺ كان أجزع الناس كلهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فأخذ بقائم سيفه وقال: لا أسمع أحدًا يقول: مات رسول الله ﷺ إلا ضربته بسيفي هذا، قال: فقال الناس يا سالم، أطلب صاحب رسول الله ﷺ، قال: فخرجت إلى المسجد، فإذا بأبي بكر، فلما رأيته أجهشت بالبكاء، فقال: يا سالم أمات رسول الله ﷺ؟ فقلت: إن هذا عمر بن الخطاب يقول: لا أسمع أحدًا يقول مات رسول الله ﷺ إلا ضربته بسيفي هذا، قال: فأقبل أبو بكر حتى دخل على النبي ﷺ وهو مسجى، فرفع البرد عن وجهه، ووضع فاه على فيه واستنشى الريح، ثم سجاه والتفت إلينا فقال: **﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل﴾** الآية، وقال: **﴿إنك ميت وإنهم ميتون﴾** يا أيها الناس، من كان يعبد محمدًا فإن محمد قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، قال عمر: فوالله لكأني لم أتل هذه الآيات قط، خرجه الحافظ أبو أحمد حمزة بن الحارث، كما ذكره الطبري في «الرياض» له، وقال: خرج الترمذي معناه

(وعن سالم بن عبيد الأشجعي) الصحابي من أهل الصفة: نزل الكوفة، روى له أصحاب السنن حديثين بإسناد صحيح في العطاس وله رواية عن عمر، هي؛ أنه **(قال: لما مات رسول اللّه ﷺ كان أجزع الناس، كلهم عمر بن الخطاب، فأخذ بقائم سيفه)** من إضافة الصفة للموصوف، أي: شهر سيفه **(وقال: لا أسمع أحدًا يقول: مات رسول اللّه ﷺ إلاّ ضربته بسيفي هذا، قال)** سالم: **(فقال الناس: يا سالم أطلب صاحب رسول اللّه)** يعنون أبا بكر **(قال: فخرجت إلى المسجد، فإذا بأبي بكر، فلما رأيته أجهشت)** بجيم وهاء ومعجمة، أي: فزعت إليه **(بالبكاء)** كالصبي يفزع إلى أمه **(فقال: يا سالم أمات رسول اللّه ﷺ، فقلت: إن هذا عمر بن الخطاب يقول: لا أسمع أحدًا يقول مات رسول اللّه ﷺ إلاّ ضربته بسيفي هذا، قال)** سالم: **(فأقبل أبو بكر حتى دخل على النبي ﷺ وهو مسجى)** بجيم بوزن مغطى ومعناه **(فرفع)** كشف وأزال **(البرد عن وجهه ووضع فاه على فيه واستنشى)** أي: شم **(الريح)** أي: ريح الموت، فعلم أنه مات **(ثم سجاه:)** غطاه بالبرد **(والتفت إلينا)** بعد خروجه من عنده **(فقال: ﴿وما محمد إلاّ رسول قد خلت من قبله الرسل﴾)** وتلا **(الآية)** كلها **(وقال: ﴿إنك ميت وإنهم ميتون﴾، يا أيها الناس من كان يعبد محمدًا فإن محمدًا قد مات، ومن كان يعبد اللّه فإن اللّه حي لا يموت، قال عمر: فواللّه لكأني لم أتل هذه الآيات)** بناءً على أن الجمع ما فوق الواحد **(قط، خرجه الحافظ أبو أحمد حمزة بن الحارث، كما ذكره الطبري في الرياض، له وقال: خرج الترمذي معناه بتمامه)**.

بتمامه.

واستنشى الريح: شمها، أي شم ريح الموت.

وعند أحمد: عن عائشة قالت: سجيت النبي ﷺ ثوبًا، فجاء عمر والمغيرة بن شعبة فاستأذنا، فأذنت لهما وجذبت الحجاب، فنظر عمر إليه فقال: واغشياه، ثم قاما، فقال المغيرة: يا عمر، مات، قال: كذبت، إن رسول الله ﷺ لا يموت حتى يفنى الله المنافقين. ثم جاء أبو بكر، فرفعت الحجاب فنظر إليه فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، مات رسول الله ﷺ.

وفي حديث ابن عباس عند البخاري: إن أبا بكر خرج وعمر بن الخطاب يكلم الناس، فقال: اجلس يا عمر، فأبى عمر أن يجلس، فأقبل الناس إليه وتركوا

وأخرجه يونس بن بكير في زيادات المغازي **(واستنشى الريح: شمها، أي: شم ريح الموت)** فعرف أنه مات عليه الصلاة والسلام **(وعند أحمد عن عائشة، قالت: سجيت النبي ﷺ ثوبًا)** نصب بنزع الخافض:**(فجاء عمر)** بن الخطاب **(والمغيرة بن شعبة، فاستأذنا)** في الدخول **(فأذنت لهما وجذبت:)** سحبت **(الحجاب، فنظر عمر إليه، فقال)** متعجبًا: **(واغشياه)** ظن أنه أغمي عليه إغماءً شديدًا بدون موت **(ثم قاما)** فلما دنوا من الباب **(فقال المغيرة: يا عمر مات)** أخبره بذلك تحسرًا وتأسفًا لا أنه استفهام بحذف الأداة لقوله: **(قال)** عمر **(كذبت)** إذ لو كان استفهامًا لم يسغ له تكذيبه **(إن رسول الله ﷺ لا يموت حتى يفني الله المنافقين)**.

قال المصنف: هذا قاله عمر بناءً على ظنه حيث أداه اجتهاده إليه، وفي سيرة ابن إسحٰق عن ابن عباس أن عمر قال له: إن الحاصل له على هذه المقالة قوله تعالىٰ: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطًا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدًا﴾ [البقرة/١٤٣]، فظن أنه ﷺ يبقى في أمته حتى يشهد عليها **(ثم جاء أبو بكر)** من السنح **(فرفعت الحجاب، فنظر إليه فقال: إنا لله)** ملكًا وعبيدًا يفعل بنا ما يشاء **(وإنا إليه راجعون)** في الآخرة فيجازينا **(مات رسول الله ﷺ)**.

وروى ابن إسحٰق وعبد الرزاق والطبراني أن العباس قال لعمر: هل عند أحد منكم عهد من رسول الله ﷺ في ذلك، قال: لا، قال: فإنه قد مات، ولم يمت حتى حارب وسالم، ونكح وطلق وترككم على محجة واضحة وهذا من موافقات العباس للصديق.

(وفي حديث ابن عباس عند البخاري) هنا وقبله في الجنائز: **(أن أبا بكر خرج)** من عند النبي ﷺ **(وعمر بن الخطاب يكلم الناس)** يقول لهم: لم يمت ﷺ **(فقال أبو بكر)** له:

عمر، فقال أبو بكر: أما بعد من كان يعبد محمدًا فإن محمدًا قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، قال الله عز وجل: ﴿**وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل**﴾ قال: والله لكأن الناس لم يعلموا أن الله أنزل هذه الآية حتى تلاها أبو بكر فتلقاها الناس منه كلهم، فما أسمع بشرًا من الناس إلا يتلوها.

وفي حديث ابن عمر عند ابن أبي شيبة أن أبا بكر مر بعمر وهو يقول: ما مات رسول الله ﷺ ولا يموت حتى يقتل الله المنافقين. قال: وكانوا أظهروا الاستبشار ورفعوا رؤوسهم، فقال: أيها الرجل، إن رسول الله ﷺ قد مات: ألم تسمع الله تعالى يقول: ﴿**إنك ميت وإنهم ميتون**﴾ وقال: ﴿**وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد**﴾ ثم أتى أبو بكر المنبر. الحديث.

(**اجلس يا عمر، فأبى أن يجلس**) لما حصل له من الدهشة والحزن (**فأقبل الناس إليه**) وللكشميهني: عليه (**وتركوا عمر**) وفي الجنائز: فأبى عمر، فتشهد أبو بكر، فمال إليه الناس وتركوا عمر (**فقال أبو بكر: أما بعد، من كان يعبد محمدًا فإن محمدًا قد مات، ومن كان يعبد اللّه فإن اللّه حي لا يموت، قال اللّه تعالى: ﴿وما محمد إلاَّ رسول قد خلت﴾**) مضت (﴿**من قبله الرسل**﴾).

زاد في رواية البخاري: إلى قوله الشاكرين (**قال**) ابن عباس: (**واللّه لكأن الناس لم يعلموا أن اللّه أنزل هذه الآية حتى تلاها أبو بكر، فتلقاها الناس منه كلهم، فما أسمع بشرًا من الناس إلاَّ يتلوها**).

قال الكرماني: فإن قلت ليس فيها أنه ﷺ قد مات، وأجاب بأن أبا بكر تلاها لأجل أنه ﷺ قد مات، قال الحافظ: ورواية ابن السكن قد أوضحت المراد. فإنه زاد لفظ علمت.

(**وفي حديث ابن عمر**) عبد اللّه (**عند ابن أبي شيبة أن أبا بكر مر بعمر وهو يقول: ما مات رسول اللّه ﷺ ولا يموت حتى يقتل اللّه المنافقين، قال**) ابن عمر: (**وكانوا أظهروا الاستبشار**) الفرح، وأسقط عقب هذا لفظ: وفرحوا بموته (**ورفعوا رؤوسهم، فقال**) أبو بكر لعمر: (**أيها الرجل إن رسول اللّه ﷺ قد مات، ألم تسمع اللّه تعالى يقول: ﴿إنك ميت وإنهم ميتون﴾**) فأخبر بأنه سيموت فكيف تنكره (**وقال: ﴿وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد﴾**) أفإن مت (**ثم أتى أبو بكر المنبر... الحديث**) تمامه، فصعد عليه فحمد اللّه وأثنى عليه، فذكر خطبته: أما بعد... الخ.

وفي البخاري؛ أن عمر قال: واللّه ما هو إلاَّ أن سمعت أبا بكر تلاها، أي: آية آل عمران، فعقرت حتى ما تقلني رجلاي وحتى أهويت إلى الأرض، حين سمعته تلاها علمت أن

قال القرطبي أبو عبد الله المفسر: وفي هذا أدل دليل على شجاعة الصديق، فإن الشجاعة حدها: ثبوت القلب عند حلول المصائب، ولا مصيبة أعظم من موت النبي ﷺ. فظهر عنده شجاعته وعلمه. قال الناس: لم يمت رسول الله ﷺ، واضطرب الأمر فكشفه الصديق بهذه الآية، فرجع عمر عن مقالته التي قالها.

كما ذكره الوائلي أبو نصر عبد الله في كتاب «الإنابة» عن أنس بن مالك أنه سمع عمر بن الخطاب حين بويع أبو بكر رضي الله عنه في مسجد رسول الله ﷺ واستوى على منبره ﷺ، تشهد ثم قال: أما بعد، فإني قلت لكم أمس مقالة وإنها لم تكن كما قلت، وإني والله ما وجدت المقالة التي قلت لكم في كتاب الله، ولا في عهد عهده إليّ رسول الله ﷺ، ولكني كنت أرجو أن

النبي ﷺ قد مات.

(**قال القرطبي: أبو عبد الله**) محمد (**المفسر**) أي مؤلف التفسير وهو تلميذ القرطبي صاحب المفهم على مسلم (**وفي هذا أدل دليل على شجاعة الصديق، فإن الشجاعة حدها ثبوت القلب عند حلول المصائب، ولا مصيبة أعظم من موت النبي ﷺ، فظهر عنده شجاعته وعلمه قال الناس**) أي: أكثرهم: (**لم يمت رسول الله ﷺ واضطرب الأمر، فكشفه الصديق بهذه الآية**) وفي نسخة: فكشف، أي: عن الناس اضطرابهم، ففيه قوة جأشه وكثرة علمه، وقد وافقه على ذلك العباس كما مر والمغيرة، كما رواه ابن سعد وابن أم مكتوم كما في مغازي أبي الأسود عن عروة، قال: أن ابن أم مكتوم كان يتلو ﴿إنك ميت وإنهم ميتون﴾ والناس لا يلتفتون إليه، وكان أكثر الصحابة على خلاف ذلك، فيؤخذ منه أن الأقل عددًا في الاجتهاد قد يصيب ويخطىء الأكثر، فلا يتعين الترجيح بالأكثر، ولا سيما إن ظهر أن بعضهم قلد بعضًا.

قاله الحافظ: (**فرجع عمر عن مقالته التي قالها، كما ذكره الوائلي أبو نصر عبد الله في كتاب الإنابة عن أنس بن مالك أنه سمع عمر بن الخطاب حين بويع أبو بكر**) على الخلافة (**في مسجد رسول الله ﷺ واستوى على منبره: تشهد عمر**).

أخرجه ابن إسحٰق في السيرة بنحوه، قال: حدثني الزهري، قال: حدثني أنس، قال: لما بويع أبو بكر في السقيفة وكان الغد، جلس أبو بكر على المنبر، فقام عمر فتكلم قبل أبي بكر، فحمد الله وأثنى عليه بما هو له أهل (**ثم قال**) عمر: (**أما بعد فإني قلت لكم أمس مقالة وأنها لم تكن كما قلت، وإني والله ما وجدت المقالة التي قلت لكم في كتاب الله**) صريحًا، وإنما كنت أستنبطها من قوله: ﴿ويكون الرسول عليكم شهيدًا﴾، فظننت أنه يبقى في أمته حتى يشهد على آخر أعمالها كما عند ابن إسحٰق، عنه: (**ولا في عهد عهده إليّ رسول الله ﷺ**)

ـ أي يكون آخرنا موتًا، أو كما قال ـ فاختار الله عز وجل لرسوله الذي عنده على الذي عندكم، وهذا الكتاب الذي هدي به رسوله فخذوا به تهتدوا لما هدي له رسوله ﷺ.

قال أبو نصر: المقالة التي قالها ثم رجع عنها هي: أن النبي ﷺ لم يمت ولن يموت حتى يقطع أيدي وأرجل، وكان ذلك لعظيم ما ورد عليه وخشى الفتنة وظهور المنافقين، فلما شاهد عمر قوة يقين الصديق الأكبر وتفوهه بقول الله عز وجل: ﴿**كل نفس ذائقة الموت**﴾ وقوله: ﴿**إنك ميت وإنهم ميتون**﴾ وخرج الناس يتلونها في سكك المدينة كأنها لم تنزل قط إلا ذلك اليوم انتهى.

وقال ابن المنير: لما مات ﷺ طاشت العقول، فمنهم من خبل، ومنهم من أقعد فلم يطق القيام، ومنهم من أخرس فلم يطق الكلام، ومنهم من أضنى، وكان

قال ذلك دعًا لتوهمهم أنه قال ذلك فيستمر الاضطراب (**ولكني كنت أرجو أن يعيش رسول الله ﷺ حتى يدبرنا**) بضم التحتية وسكون الدال وفتح الموحدة (**أي: يكون آخرنا موتًا، أو كما قال:**) شك الراوي (**فاختار الله عزّ وجلّ لرسوله الذي عنده على الذي عندكم، وهذا الكتاب**) القرءان (**الذي هدى الله به رسوله، فخذوا به:**) اعملوا بما فيه (**تهتدوا لما هدي له رسول الله ﷺ**) فتكونوا ورثته، وفي آخر هذا الخبر عند ابن إسحٰق: فبايع الناس أبا بكر البيعة العامة بعد بيعة السقيفة، ثم تكلم أبو بكر... الحديث.

(**قال أبو نصر:**) المذكور (**المقالة التي قالها عمر، ثم رجع عنها هي**) قوله: (**أن النبي ﷺ لم يمت ولن يموت حتى يقطع أيدي الرجل**) رجال، يعني: المنافقين(وكان) قوله: (**ذلك لعظيم ما ورد عليه وخشي الفتنة وظهور المنافقين، فلما شاهد عمر قوة يقين الصديق الأكبر وتفوهه:**) نطقه (**بقول الله عزّ وجلّ: ﴿كل نفس ذائقة الموت﴾ وقوله: ﴿إنك ميت وإنهم ميتون﴾، وخرج الناس يتلونها في سكك المدينة كأنها لم تنزل قط إلاَّ ذلك اليوم. انتهى**).

وجواب: فلما شاهد محذوف دل عليه ما قبله، أي: رجع عن مقالته (**وقال ابن المنير**) في معراجه: (**لما مات ﷺ طاشت**) ذهبت (**العقول**) أي: كادت تذهب، إذ لم تذهب بالفعل (**فمنهم من خبل**) أي: قارب الخبل أو حصلت له حالة تشبه الخبل، قال في القاموس خبله الحزن جننه وأفسد عقله (**ومنهم من أقعد فلم يطق القيام، ومنهم من أخرس**) منع النطق (**فلم يطق الكلام، ومنهم من أضنى**) مرض (**وكان عمر ممن خبل**) أي: كاد لأنه لم يخبل بالفعل

عمر ممن خبل، وكان عثمان ممن أخرس، يذهب به ويجاء ولا يستطيع كلامًا، وكان علي ممن أقعد فلم يستطع حراكًا، وأضني عبد الله بن أنيس فمات كمدًا. وكان أثبتهم أبو بكر الصديق رضي الله عنه، جاء وعيناه تهملان وزفراته تتردد وغصصه تتصاعد وترتفع، فدخل على النبي ﷺ فأكب عليه وكشف الثوب عن وجهه وقال: طبت حيًا وميتًا، وانقطع لموتك ما لم ينقطع لموت أحد من الأنبياء، قبلك، فعظمت عن الصفة وجللت عن البكاء، ولو أن موتك كان اختيارًا لجدنا لموتك بالنفوس. اذكرنا يا محمد عند ربك، ولنكن من بالك.

ووقع في حديث ابن عباس وعائشة عند البخاري: أن أبا بكر قبل النبي ﷺ بعد ما مات، كما قدمنا. وكذا وقع في رواية غيره.

وفي رواية يزيد بن بابنوس عنها، عند أحمد، أنه أتاه من قبل رأسه، فحدر

(وكان عثمان ممن أخرس يذهب به ويجيء ولا يستطيع كلامًا، وكان عليّ ممن أقعد فلم يستطع حراكًا) بزنة سحاب، أي: حركة كما في القاموس **(وأضنى عبد الله بن أنيس، فمات كمدًا)** بفتح الكاف والميم حزنًا **(وكان أثبتهم أبو بكر جاء وعيناه تهملان)** بضم الميم **(وزفراته)** بزاي ففاء فراء أنفاسه **(تتردد)** مرة بعد مرة **(وغصصه:)** جمع غصة كغرف وغرفة شجاه **(تتصاعد وترتفع)** عطف تفسير **(فدخل على النبي ﷺ، فأكب عليه وكشف الثوب عن وجهه، وقال: طبت حيًا وميتًا وانقطع لموتك ما لم ينقطع لموت أحد من الأنبياء قبلك)** وهو النبوة والرسالة لأنك آخر الأنبياء **(فعظمت عن الصفة)** النعت، أي: أن كل صفة تقصر عنك **(وجللت عن البكاء)** لأنه لا يوازيك **(ولو أن موتك كان اختيارًا)** أي: لو خيرنا فيه وفي فدائك **(لجدنا لموتك بالنفوس، أذكرنا يا محمد عند ربك)** تعالىٰ **(ولنكن من بالك)**.

(ووقع في حديث ابن عباس وعائشة عند البخاري أن أبا بكر قبل النبي ﷺ بعد ما مات) قال الحافظ: ففيه كتقبيله لعثمان بن مظعون بعد موته جواز تقبيل الميت تعظيمًا وتبركًا **(كما قدمناه مطولاً)** عنهما.

وقد رواه البخاري مختصرًا تلو المطول، بلفظ عن عائشة وابن عباس؛ أن أبا بكر قبل النبي ﷺ بعد موته **(وكذا في رواية غيره)** أي البخاري **(وفي رواية يزيد)** بتحتية وزاي **(ابن بابنوس)** بموحدتين بينهما ألف غير مهموز وبعد الثانية المفتوحة نون مضمومة فواو ساكنة فسين مهملة، البصري، مقبول الرواية، خرج له أبو داود والنسائي **(عنها)** أي عائشة **(عند أحمد؛ أنه)** أي أبا بكر **(أتاه)** ﷺ **(من قبل رأسه، فحدر)** بمهملتين أبو بكر **(فاه)** أي: حط فم نفسه من

فاه وقبل جبهته ثم قال: وانبياه، ثم رفع رأسه فحدر فاه وقبل جبهته ثم قال: واصفياه، ثم رفع رأسه فحدر فاه وقبل جبهته وقال: واخليلاه.

وعند ابن أبي شيبة عن ابن عمر: فوضع فاه على جبين رسول الله ﷺ فجعل يقبله ويبكي ويقول: بأبي أنت وأمي، طبت حيًا وميتًا.

وعن عائشة: أن أبا بكر دخل على النبي ﷺ بعد وفاته، فوضع فاه بين عينيه، ووضع يديه على صدغيه وقال: وانبياه واخليلاه واصفياه. أخرجه ابن عرفة العبدي كما ذكره الطبري. قال: ولا تضاد بين هذا على تقدير صحته وبين ما تقدم مما تضمن ثباته، بأن يكون قد قال ذلك من غير انزعاج ولا قلق خافتًا به صوته، ثم التفت إليهم وقال لهم ما قال.

وأخرج البيهقي وأبو نعيم من طريق الواقدي عن شيوخه: أنهم شكوا في موته ﷺ، قال بعضهم: قد مات، وقال بعضهم: لم يمت، فوضعت أسماء بنت عميس يدها بين كتفيه ﷺ فقالت: قد توفي، قد رفع الخاتم من بين كتفيه، فكان

علو، أي: قيام (**فقبل جبهته ثم قال: وانبياه، ثم رفع رأسه**) أي: رأس نفسه (**فحدر فاه**) ثانيًا: (**وقبل جبهته، ثم قال: واصفياه، ثم رفع رأسه فحدر فاه وقبل جبهته**) ثالثًا: (**وقال واخليلاه**).

(**وعند ابن أبي شيبة عن ابن عمر**) عبد الله: (**فوضع**) أبو بكر (**فاه على جبين**) هو بمعنى جبهة (**رسول الله ﷺ، فجعل يقبله ويبكي ويقول: بأبي أنت وأمي طبت حيًا وميتًا**) فيه جواز التفدية بهما، وقد يقال هي لفظة اعتادت العرب أن تقولها ولا تقصد معناها الحقيقي، إذ حقيقة التفدية بعد الموت لا تتصور.

قاله الحافظ: (**وعن عائشة أن أبا بكر دخل على النبي ﷺ بعد وفاته، فوضع فاه بين عينيه**) أي المصطفى (**ووضع يديه على صدغيه وقال: وانبياه واخليلاه واصفياه**).

(**أخرجه**) الحسن (**بن عرفة**) بن يزيد (**العبدي**) أبو علي البغدادي، الصدوق، مات سنة سبع وخمسين ومائتين وقد جاوز المائة (**كما ذكره الطبري**) في الرياض (**قال: ولا تضاد**) لا تخلف (**بين هذا على تقدير صحته وبين ما تقدم مما تضمن ثباته بأن**) أي بسبب أن (**يكون قد قال ذلك من غير انزعاج ولا قلق خافتًا به صوته، ثم التفت إليهم وقال لهم ما قال**).

(**وأخرج البيهقي وأبو نعيم من طريق الواقدي**) محمد بن عمر بن واقد الأسلمي (**عن شيوخه؛ أنهم شكوا في موته ﷺ، قال بعضهم: قد مات، وقال بعضهم: لم يمت، فوضعت أسماء بنت عميس**) وكانت زوج الصديق يومئذ، وهي أم ابنه محمد وجدة القسم (**يدها بين**

هذا هو الذي قد عرف به موته. وأخرجه ابن سعد عن الواقدي أيضًا.

ولما توفي عليه الصلاة والسلام قالت فاطمة: يا أبتاه، أجاب ربًا دعاه، يا أبتاه، من جنة الفردوس مأواه، يا أبتاه مَنْ إلى جبريل ننعاه. رواه البخاري.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: وقد قيل الصواب: إلى جبريل نعاه. جزم بذلك سبط ابن الجوزي في مرآة الزمان. قال: والأول متوجه فلا معنى لتغليط الرواة بالظن.

وزاد الطبراني: يا أبتاه، من ربه ما أدناه.

كتفيه، فقالت: **قد توفي، قد رفع الخاتم من بين كتفيه)** وأورد أن النبوة والرسالة باقيتان بعد الموت حقيقة كما يبقى وصف الإيمان للمؤمن بعد موته فلم رفع ما هو علامة، وأجيب بأنه لما وضع لحكمة وهي تمام الحفظ والعصمة، وقد تم الأمر بالموت فلم يبق لبقائه في الجسد فائدة **(فكان هذا هو الذي عرف به موته)** أي أنه من جملة ما عرف به، وإلا فقد عرفه الصديق بشم ريح الموت من فمه، وبغير ذلك كما مر، أو المراد الذي عرف به للنساء.

(وأخرجه ابن سعد) محمد **(عن)** شيخه **(الواقدي أيضًا)** قال: حدثنا القسم بن إسحق عن أمه عن ابنها القسم بن محمد بن أبي بكر، عن أم معوية أنه لما مات رسول الله ﷺ، فذكره والواقدي متروك، وذكر مغلطاي في الزهد: أن الحاكم روى في تاريخه عن عائشة أنها لمست الخاتم حين توفي ﷺ فوجدته قد رفع، قال الشامي: ولا أخًا له صحيحًا **(ولما توفي عليه الصلاة والسلام، قالت فاطمة: يا أبتاه)** أصله يا أبي، والفوقية بدل من التحتية، والألف للندبة والهاء للسكت **(أجاب ربا دعاه)** إلى حضرته القدسية **(يا أبتاه من جنة الفردوس)** بفتح ميم من مبتدأ والخبر قوله: **(مأواه:)** منزله، وحكي الطيبي عن نسخة من المصابيح: كسر الميم على أنها حرف جر، قال: والأول أولى. انتهى.

وعلى الثاني: فمن للتبعيض، أي: بعض جنة الفردوس خبر لقوله: مأواه **(يا أبتاه من إلى جبريل ننعاه)** بفتح النون الأولى وسكون الثانية: وإلى جارة.

(رواه البخاري) عن أنس من أفراده **(قال الحافظ ابن حجر: قد قيل الصواب إليّ)** بشد ياء المتكلم **(جبريل)** بالرفع فاعل **(نعاه)** أخبر بموته **(جزم بذلك سبط ابن الجوزي في مرآة الزمان، قال)** الحافظ: **(والأول متوجه)** أي له وجه هو أنه لا يلزم أن الإخبار بالموت إنما يكون لغير العالم به بلقد يذكر للعالم به تأسفًا على ما فقده من خصاله المحمودة وتذكيرًا لما بينهما من المحبة والوصلة **(فلا معنى لتغليط الرواة بالظن، وزاد الطبراني)** والإسمعيلي: **(يا أبتاه من ربه ما أدناه)** ما أقربه.

وقد عاشت فاطمة رضي الله عنها بعده ﷺ ستة أشهر فما ضحكت تلك المدة، وحق لها ذلك.

على مثل ليلى يقتل المرء نفسه وإن كان من ليلى على الهجر طاويا

وأخرج أبو نعيم عن علي قال: لما قبض ﷺ صعد ملك الموت باكيًا إلى السماء، والذي بعثه بالحق نبيًا لقد سمعت صوتًا من السماء ينادي: وامحمداه. الحديث.

كل المصائب تهون عند هذه المصيبة.

وفي سنن ابن ماجه: أنه ﷺ قال في مرضه: أيها الناس، إن أحد من الناس، أو من المؤمنين أصيب بمصيبة فليعز بمصيبته بي عن المصيبة التي تصيبه بغيري، فإن أحدًا من أمتي لن يصاب بمصيبة بعدي أشد عليه من مصيبتي.

وقال أبو الجوزاء: كان الرجل من أهل المدينة إذا أصابته مصيبة جاء أخوه فصافحه ويقول: يا عبد الله، اتق الله، فإن في رسول الله أسوة حسنة. ويعجبني قول

قال الحافظ: يؤخذ منه أن تلك الألفاظ إذا كان الميت متصفًا بها أنه لا يمنع ذكره بها بعد موته بخلاف ما إذا كانت فيه ظاهرًا وهو في الباطن بخلافه أولاً يتحقق اتصافه بها فتدخل في المنع **(وقد عاشت فاطمة بعده ﷺ ستة أشهر، فما ضحكت تلك المدة وحق لها)** بضم الحاء **(ذلك)** أي: عدم الضحك، وأنشد بيتًا لغيره:

(على مثل ليلى يقتل المرء نفسه وإن كان من ليلى على الهجر طاوي)

أي: على هجرها له مصرًا جاز ما به **(وأخرج أبو نعيم عن علي، قال: لما قبض ﷺ صعد ملك الموت باكيًا إلى السماء، والذي بعثه بالحق نبيًا لقد سمعت صوتًا من السماء ينادي: وامحمداه... الحديث كل المصائب تهون:)** تسهل **(عند هذه المصيبة)** إذ لا يساويها شيء **(وفي سنن ابن ماجه)** عن عائشة **(أنه ﷺ قال في مرضه)** الذي توفي فيه: **(أيها الناس إن أحد)** وفي رواية: أيما أحد **(من الناس أو من المؤمنين)** شك الراوي **(أصيب بمصيبة فليتعز)** يتصبر **(بمصيبته بي عن المصيبة التي تصيبه بغيري، فإن أحدًا من أمتي لن يصاب بمصيبة بعدي أشد عليه من مصيبتي)** أي: مصيبته بي **(وقال أبو الجوزاء)** بجيم وزاي أوس بن عبد الله الربعي بفتح الموحدة البصري، التابعي، الثقة.

(كان الرجل من أهل المدينة إذا أصابته المصيبة جاءه أخوه) في الإسلام **(فصافحه، ويقول: يا عبد الله اتقِ الله)** واصبر على ما أصابك **(فإن في رسول الله ﷺ أسوة حسنة،**

القائل:

اصبر لكل مصيبة وتجلد　　واعلم بأن المرء غير مخلد
واصبر كما صبر الكرام فإنها　　نوب تنوب اليوم تكشف في غد
وإذا أتتك مصيبة تشجى بها　　فاذكر مصابك بالنبي محمد

ويرحم القائل:

تذكرت لما فرق الدهر بيننا　　فعزيت نفسي بالنبي محمد
وقلت لها إن المنايا سبيلنا　　فمن لم يمت في يومه مات في غد

كادت الجمادات تتصدع من ألم مفارقته ﷺ فكيف بقلوب المؤمنين؟ ولما فقده الجذع الذي كان يخطب إليه قبل اتخاذ المنبر حنَّ إليه وصاح. كان الحسن إذا حدث بهذا الحديث بكى وقال: هذه خشبة تحن إلى رسول الله ﷺ، فأنتم أحق أن تشتاقوا إليه.

وروي أن بلالاً لما كان يؤذن بعد وفاته ﷺ وقبل دفنه، فإذا قال: أشهد أن محمدًا رسول الله، ارتج المسجد بالبكاء والنحيب. فلما دفن ترك بلال الأذان.

ويعجبني قول القائل:

(اصبر لكل مصيبة وتجلد　　واعلم بأن المرء غير مخلد
واصبر كما صبر الكرام فإنها　　نوب تنوب اليوم تكشف في غد
وإذا أتتك مصيبة تشجى بها　　فاذكر مصابك بالنبي محمد)

تشجى بفتح التاء وسكون المعجمة تحزن بها **(ويرحم الله القائل)**:

(تذكرت لما فرق الدهر بيننا　　فعزيت نفسي بالنبي محمد
وقلت لها إن المنايا سبيلنا　　فمن لم يمت في يومه مات في غد)

(كادت) قاربت: **(الجمادات تتصدع)** تنشق **(من ألم مفارقته ﷺ)** مستأنف لقصد الإخبار بالجزع عليه لكل موجود حتى لغير الحيوانات **(فكيف بقلوب المؤمنين، ولما فقده الجذع)** واحد جذوع النخل **(الذي كان يخطب عليه قبل اتخاذ المنبر حنَّ إليه وصاح)** صوت حتى نزل إليه والتزمه ومرت قصته **(كان الحسن)** البصري **(إذا حدث بهذا الحديث بكى وقال: هذه خشبة تحن إلى رسول الله ﷺ، فأنتم أحق أن تشتاقوا إليه)** لأنكم عقلاء.

(وروي أن بلالاً لما كان يؤذن بعد وفاته ﷺ وقبل دفنه، فإذا قال: أشهد أن محمدًا رسول الله ارتج) بشد الجيم **(المسجد)** أي: أهله، أي: تحركوا واضطربوا **(بالبكاء والنحيب،**

ما أمرّ عيش من فارق الأحباب خصوصًا من كانت رؤيته حياة الألباب.

لو ذاق طعم الفراق رضوى لكان من وجده يميد
قد حملوني عذاب شوق يعجز عن حمله الحديد

وقد كانت وفاته ﷺ يوم الإثنين بلا خلاف، وقت دخوله المدينة في هجرته حين اشتد الضحاء، ودفن يوم الثلاثاء، وقيل ليلة الأربعاء.

فعند ابن سعد في الطبقات، عن علي: توفي رسول الله ﷺ يوم الإثنين، ودفن يوم الثلاثاء. وعنده أيضًا عن عكرمة، توفي يوم الإثنين، فحبس بقية يومه وليلته، ومن الغد حتى دفن من الليل، وعنده أيضًا: عن عثمان بن محمد الأخنسي: توفي يوم الإثنين حين زاغت الشمس ودفن يوم الأربعاء. وروى أيضًا عن أبيّ بن

فلما دفن ترك بلال الأذان. ما أمر عيش من فارق الأحباب خصوصًا من كانت رؤيته حياة الألباب:) العقول، وأنشد:

(لو ذاق طعم الفراق رضوى لكان من وجده يميد)
قد حملوني عذاب شوق يعجز عن حمله الحديد)

رضوى بفتح الراء جبل بالمدينة ويميد: يتحرك **(وقد كانت وفاته ﷺ يوم الاثنين بلا خلاف وقت دخوله المدينة في هجرته حين اشتد الضحاء)** بالفتح والمد قرب الزوال **(ودفن يوم الثلاثاء، وقيل:)** دفن **(ليلة الأربعاء)** فعند ابن سعد في الطبقات عن علي، قال: **(توفي رسول الله ﷺ يوم الاثنين)** وهذا مروي في الصحيح عن عائشة وأنس: **(ودفن يوم الثلاثاء)**.

وكذا رواه ابن سعد عن ابن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وزعم ابن كثير أنه قول غريب **(وعنه)** أي ابن سعد **(أيضًا عن عكرمة)** أنه ﷺ **(توفي يوم الاثنين فحبس)** أي: منع من الدفن **(بقية يومه وليلته)** التالية له **(ومن الغد)** أي: يوم الثلاثاء **(حتى دفن من الليل)** أي: ليلة الأربعاء، وزعم ابن كثير؛ أن هذا قول الجمهور **(وعنده)** أي: ابن سعد **(أيضًا عن عثمن بن محمد)** بن المغيرة بن الأخنس **(الأخنسي)** بخاء معجمة ونون ومهملة نسبة إلى جده المذكور الثقفي الحجازي، صدوق له أوهام.

روى له الأربعة **(توفي يوم الاثنين حين زاغت:)** مالت **(الشمس، ودفن يوم الأربعاء)** ويأتي مثله عن سهل بن سعد، فحاصل الخلاف هل دفن يوم الثلاثاء أو ليلة الأربعاء أو يوم الأربعاء، ويمكن الجمع على تقدير صحة الكل بالتجوز في دفن يوم الثلاثاء على أن معناه شرع

عباس بن سهل عن أبيه عن جده: توفي يوم الإثنين، فمكث بقية يوم الإثنين والثلاثاء حتى دفن يوم الأربعاء. وعنده أيضًا: عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب: توفي يوم الإثنين حين زاغت الشمس.

ورثته عمته صفية بمراثي كثيرة منها قولها:

ألا يا رسول الله كنت رجاءنا ... وكنت بنا برًا ولم تك جافيا
وكنت رحيمًا هاديًا ومعلمًا ... ليبك عليك اليوم من كان باكيا
لعمرك ما أبكي النبي لفقده ... ولكن لما أخشى من الهجر آتيا
كأن على قلبي لذكر محمد ... وما خفت من بعد النبي المكاويا
أفاطم صلى الله رب محمد

في دفنه في يومه ثم تأخر لاختلافهما في المحل الذي يدفن فيه وهل يجعل له لحد أو شق، وطول الزمن بصلاتهم عليه فوجًا بعد فوج حتى دفن ليلة الأربعاء، وبالتجوز في قوله: يوم الأربعاء على أن معناه في الليلة التي صبيحتها يوم الأربعاء والعلم لله.

(وروى) ابن سعد **(أيضًا عن أبي)** بضم الهمزة وموحدة وتحتية ثقيلة **(ابن عباس بن (سهل)** بن سعد الأنصاري، الساعدي، فيه ضعف ماله في البخاري غير حديث واحد تقدم في الحيل النبوية، وروى له الترمذي وابن ماجه **(عن أبيه)** عباس الثقة.

روى له الشيخان وغيرهما **(عن جده)** الصحابي المشهور، قال: **(توفي)** ﷺ **(يوم الاثنين، فمكث يوم الاثنين والثلاثاء حتى دفن يوم الأربعاء وعنده)** أي: ابن سعد **(أيضًا عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب، قال: توفي يوم الاثنين حين زاغت)** بمعجمتين، أي: مالت **(الشمس)** للزوال **(ورثته عمته صفية بمراثي كثيرة، منها قولها:)** لكن هذا إنما نسبه ابن سعد وغيره لأختها أروى بنت عبد المطلب: **(ألا يا رسول الله كنت رجاءنا)** بالمد **(وكنت بنا برًا)** محسنًا رفيقًا **(ولم تك جافيًا)** معرضًا عنا، أو طاردًا لنا **(وكنت رحيمًا)** بالخلق **(هاديًا ومعلمًا)** لهم **(ليبك عليك اليوم من كان باكيًا)** فلا لوم عليه **(لعمرك:)** حياتك **(ما أبكي النبي لفقده)** أي: لمجرده **(ولكنني لما أخشى من الهجر آتيًا)** مفعول أخشى قدم عليه متعلقة **(كأن على قلبي لذكر محمد وما خفت)** عطف على ذكر، أي: ولما خفته **(من بعد النبي)** من الذل والاختلاف وتغير الأحوال **(المكاويا:)** اسم كان مؤخر جمع مكواة وهي الحديدة التي يحرق بها الجلد ونحوه.

والمعنى: كأن على قلبي نيرانًا من أثر المكاوي التي أحرقته لذكر محمد، وفي نسخة: المقاليا **(أفاطم)** بضم الميم وفتحها على لغة من ينتظر ومن لا .**(صلى الله رب محمد، على**

على جدث أمسى بيثرب ثاويا
فدى لرسول الله أمي وخالتي وعمي وخالي ثم نفسي وماليا
فلو أن رب الناس أبقى نبينا سعدنا ولكن أمره كان ماضيا
عليك من الله السلام تحية وأدخلت جنات من العدن راضيا
أرى حسنًا أيتمته وتركته يبكي ويدعو جده اليوم نائيا

ورثاه أبو سفيان بن الحارث فقال:

أرقت فبت ليلي لا يزول وليل أخي المصيبة فيه طول
وأسعدني البكاء وذاك فيما أصيب المسلمون به قليل
لقد عظمت مصيبتنا وجلت عشية قيل قد قبض الرسول
وأضحت أرضنا مما عراها تكاد بنا جوانبها تميل
فقدنا الوحي والتنزيل فينا يروح به ويغدوا جبرئيل
وذاك أحق ما سالت عليه نفوس الناس أو كادت تسيل
نبي كان يجلو الشك عنا بما يوحى إليه وما يقول
ويهدينا فلا نخشى ضلالاً علينا والرسول لنا دليل

جدث) بجيم ودال ومثلثة لغة تهامة، وبها جاء القرءان يخرجون من الأجداث، ولغة نجد جدف بالفاء بدل المثلثة، أي: قبر **(أمسى بيثرب ثاويًا)** مقيمًا **(فدى)** القصير **(لرسول الله أمي وخالتي وعمي وخالي ثم نفسي، وماليًا)** بألف الإطلاق **(فلو أن رب الناس أبقى نبينا سعدنا، ولكن أمره كان ماضيًا عليك من الله السلام تحية، وأدخلت جنات من العدن راضيًا أرى حسنًا)** ابن فاطمة **(أيتمته وتركته يبكي)** بالتشديد **(ويدعو جده اليوم نائيًا)** بالنون، أي حال كونه بعيدًا.

(ورثاه أبو سفيٰن بن الحٰرث) بن عبد المطلب **(فقال: أرقت)**: سهرت **(فبت ليلي لا يزول)** لا ينقضي **(وليل أخي المصيبة فيه طول)** كثير **(وأسعدني:)** أعانني **(البكاء)** بالمد **(وذاك فيما أصيب المسلمون به)** إلى يوم القيامة **(قليل، لقد عظمت مصيبتنا وجلت)** على كل مصيبة **(عشية، قيل: قد قبض الرسول وأضحت أرضنا مما عراها:)** أصابها **(تكاد)** تقرب **(بنا جوانبها تميل فقدنا الوحي والتنزيل)** يحتمل أنه عطف مساو وأنه مغاير بجعل التنزيل القرءان والوحي ما عداه **(فينا يروح به)** يأتي وقت الرواح من الظهر **(ويغدو:)** يأتي وقت الغدوة أول النهار **(جبرئيل وذاك أحق من سالت)** أي: خرجت **(عليه نفوس الناس أو كادت تسيل)** تحتمل أو الإضراب والتنويع **(نبي كان يجلو الشك عنا بما يوحى إليه)** على لسان الملك **(وما يقول)** بالإلهام والمنام ونحوهما وكله وحي **(ويهدينا فلا نخشى ضلالاً علينا والرسول لنا**

أفاطم أن جزعت فذاك عذر | وإن لم تجزعي ذاك السبيل
فقبر أبيك سيد كل قبر | وفيه سيد الناس الرسول

ورثاه الصديق بقوله:

لما رأيت نبينا متجدلاً | ضاقت علي بعرضهن الدور
فارتاع قلبي عند ذاك لهلكه | والعظم مني ما حييت كسير
أعتيق ويحك إن حبك قد ثوى | فالصبر عنك لما بقيت يسير
يا ليتني من قبل مهلك صاحبي | غيبت في جدث علي صخور
فلتحدثن بدائع من بعده | تعيا بهن جوانح وصدور

ورثاه الصديق أيضاً بقوله:

ودعنا الوحي إذ وليت عنا | فودعنا من الله الكلام
سوى ما قد تركت لنا رهينًا | تضمنه القراطيس الكرام

ولقد أحسن حسان بقوله يرثيه:

بطيبة رسم للرسول ومعهد

دليل) على الهدى والصراط المستقيم صراط اللّه **(أفاطم إن جزعت)** بكسر الزاي، يعني لم تصبري **(فذاك عذر)** لأنها مصيبة لا تشابهها مصيبة **(وإن لم تجزعي)** بفتح الزاي، أي: صبرت **(ذاك السبيل)** لكل مخلوق **(فقبر أبيك سيد كل قبر)** بل سيد جميع الأمكنة **(وفيه سيد الناس الرسول)** بل سيد الخلق كلهم.

(ورثاه الصديق بقوله: لما رأيت نبينا متجدلاً) ملقيًا على الجدالة بفتح الجيم الأرض **(ضاقت عليّ بعرضهن)** أي: سعتهن **(الدور، فارتاع)** جواب لما دخلته الفاء على قلة **(قلبي عند ذاك لهلكه)** بضم الهاء وسكون اللام موته **(والعظم مني ما حييت)** مدة حياتي **(كسير أعتيق)** ينادي نفسه لأنه لقبه أو اسمه **(ويحك)** وقعت في ورطة لا تستحقها **(إن حبك)** بكسر الحاء محبوبك **(قد ثوى)** بفوقية بزنة حصى، أي هلك **(فالصبر عنك لما بقيت يسير)** أي: قل صبرك لموت محبوبك **(يا)** نفسي **(ليتني من قبل مهلك)** أي: موت **(صاحبي غيبت في جدث)** قبر **(على صخور فلتحدثن)** بنون التوكيد الثقيلة **(بدائع:)** جمع بدعة اسم من الابتداع، كالرفعة من الارتفاع، ثم غلب استعمالها فيما هو نقص في الدين أو زيادة **(من بعده تعيا بهن جوانح)** الضلوع تحت الترائب مما يلي الصدر **(وصدور، ورثاه الصديق أيضًا بقوله: ودعنا الوحي، إذ وليت عنا فودعنا)** بالتشديد **(من اللّه الكلام سوى ما قد تركت لنا رهينًا، تضمنه القراطيس:)** جمع قرطاس بكسر القاف أشهر من فتحها ما يكتب فيه **(الكرام، ولقد أحسن حسان بقوله: يرثيه بطيبة رسم)** أثر **(للرسول ومعهد)** بفتح الهاء منزل معهود به الهدى والنور

مبين وقد تعفو الرسوم وتهمد

ولا تنمحي الآيات من دار حرمه   بها منبر الهادي الذي كان يصعد
وأوضح آيات وباقي معالم   وربع له فيه مصلى ومسجد
بها حجرات كان ينزل وسطها   من الله نور يستضاء ويوقد
معارف لم تطمس على العهد آيها   أتاها البلى فالآي منها تجدد
عرفت بها رسم الرسول وعهده   وقبرًا بها واراه في الترب ملحد
أطالت وقوفًا تذرف العين دمعها   على طلل القبر الذي فيه أحمد
فبوركت يا قبر الرسول وبوركت   بلاد ثوى فيها الرشيد المسدد
وبورك لحد منك ضمن طيبًا   عليه بناء من صفيح منضد
تهيل عليه الترب أيد وأعين

(**مبين**) بين ظاهر لا يمكن إنكاره ما دامت الدنيا (**وقد تعفو:**) تدرس (**الرسوم**) غير رسمه ومعهده (**وتهمد**) بهاء قبل الميم تبلى، قالها: مد البالي من كل شيء (**ولا تنمحي**) تذهب (**الآيات من دار حرمه**) بفتح فسكون للوزن، وأصله بفتحتين (**بها منبر الهادي الذي كان يصعد**) بفتح العين يرقى عليه (و) بها (**أوضح آيات وباقي معالم**) آثار (**وربع**) منزل (**له فيه مصلى**) مكان صلاة (**ومسجد بها حجرات، كان ينزل وسطها**) بالسكون (**من الله نور**) القرءان والوحي (**يستضاء**) به من ظلمات الجهل (**ويوقد**) يقتبس منه أنوار الهدى (**معارف لم تطمس**) أي لم تمح (**على**) بعد (**العهد آيها:**) جمع آية، فإن (**أتاها البلى**) بالكسر والقصر الفناء (**فالآي منها تجدد**) ما بلي (**عرفت بها رسم الرسول وعهده:**) آثاره ومنزله (**وقبرًا بها واراه في الترب ملحد**) بضم الميم وكسر الحاء من الحد، أي جعل اللحد، وبعد هذا عند ابن هشام:

ظللت بها أبكي الرسول فأسعدت   عيون ومثلاها من الجن تسعد
تذكرن آلاء الرسول وما أرى   لها محصيًا نفسي فنفسي تبلد
مفجعة قد شفها فقد أحمد   فظلت لا آلاء الرسول تعدد
وما بلغت من كل أمر عشيره   ولكن لنفسي بعد هذا توجد

وبعد هذا قوله: (**أطالت**) أي: العيون المذكورة في قوله: فأسعدت عيون (**وقوفًا تذرف**) بكسر الراء (**العين دمعها**) الذي في ابن هشام تذرف الدمع جهدها، وأيما كان فأخطأ من قال: أحسن منه أطلت، لأن أطالت للمطايا ولم تذكر (**على طلل القبر الذي فيه أحمد، فبوركت يا قبر الرسول وبوركت بلاد ثوى:**) أقام (**فيها**) حيًا وميتًا (**الرشيد المسدد**) هما من أسمائه عليه الصلاة والسلام كما مر (**وبورك لحد منك ضمن**) بشد الميم (**طيبًا**) من أسمائه (**عليه بناءً من صفيح**) حجارة عريضة (**منضد**) بعضه فوق بعض (**تهيل**) تصب (**عليه الترب**) مفعول فاعله (**أيد**

تباكت وقد غارت بذلك أسعد
لقد غيبوا حلمًا وعلمًا ورحمة ... عشية عالوه الثرى لا يوسد
وراحوا بحزن ليس فيهم نبيهم ... وقد وهنت منهم ظهور وأعضد
يبكون من تبكي السمٰوات موته ... ومن قد بكته الأرض والناس أكمد
فهل عدلت يومًا رزية هالك ... رزية يوم مات فيه محمد

وأعين تباكت، وقد غارت بذلك أسعد:) أنجم: جمع سعد، وسعود النجوم عشرة، بينها القاموس: **(لقد غيبوا حلمًا وعلمًا ورحمة عشية عالوه:)** جعلوا عليه **(الثرى:)** التراب **(لا يوسد، وراحوا بحزن ليس فيهم نبيهم، وقد وهنت:)** ضعفت **(منهم ظهور، وأعضد:)** جمع عضد **(يبكون من تبكي السموٰت موته ومن قد بكته الأرض، والناس أكمد)** أشد كمدًا وهو الحزن المكتوم **(فهل عدلت يومًا رزية هالك)** مصيبة ميت **(رزية يوم مات فيه محمد)** كذا ثبتت هذه الأبيات في بعض نسخ المصنف، وهي من قصيدة عند ابن هشام من زيادته على ابن إسحٰق، رواها ابن هشام عن أبي زيد الأنصاري وبقيتها عنده:

تقطع فيه منزل الوحي عنهم ... وقد كان ذا نور يغور وينجد
يدل على الرحمٰن من يقتدى به ... وينقذ من هول الخزايا ويرشد
إمام لهم يهديهم الحق جاهدًا ... معلم صدق إن يطيعوه يسعدوا
عفوّ عن الزلات يقبل عذرهم ... وإن يحسنوا فاللّٰه بالخير أجود
وإن ناب أمر لم يقوموا بحمله ... فمن عنده تيسير ما يتشدد
فبينا هموا في نعمة اللّٰه بينهم ... دليل به نهج الطريقة يقصد
عزيز عليه أن يجوروا عن الهدى ... حريص على أن يستقيموا ويهتدوا
عطوف عليهم لا يثني جناحه ... إلى كنف يحنو عليهم ويمهد
فبينا همو في ذلك النور إذ غدا ... إلى نورهم سهم من الموت يقصد
فأصبح محمودًا إلى اللّٰه راجعًا ... تبكيه جفن المرسلات ويحمد
وأمست بلاد الحرم وحشًا بقاعها ... لغيبة ما كانت من الوحي تعهد
قفارًا سوى معمورة اللحد ضافها ... فقيد يبكيه بلاط وغرقد
ومسجده كالموحشات لفقده ... خلاء له فيه مقام ومقعد
فيا جمرة الكبرى له ثم أوحشت ... ديار وعرصات وربع ومولد
فبكي رسول اللّٰه يا عين جهرة ... ولا أعرفنك الدهر دمعك يجمد
ومالك لا تبكين ذا النعم التي ... على الناس منها سابغ يتغمد
فجودي عليه بالدموع وأعولي ... لفقد الذي لا مثله الدهر يوجد

ورثاه حسان بقوله أيضاً:

كـنـت الـسـواد لـنـاظـري ... فـعـمـي عـلـيـك الـنـاظـر
من شـاء بـعـدك فـلـيـمـت ... فـعـلـيـك كـنـت أحـاذر

ولما تحقق عمر بن الخطاب رضي الله عنه موته ﷺ بقول أبي بكر، ورجع إلى قوله، قال وهو يبكي: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، لقد كان لك جذع تخطب الناس عليه، فلما كثروا اتخذت منبرًا لتسمعهم، فحن الجذع لفراقك، حتى جعلت يدك عليه سكن، فأمتك أولى بالحنين عليك حين فارقتهم، بأبي أنت وأمي يا رسول الله لقد بلغ من فضيلتك عند ربك أن جعل طاعتك طاعته، فقال: من يطع الرسول فقد أطاع الله، بأبي أنت وأمي يا رسول الله، لقد بلغ من

وما فقد الماضون مثل محمد ... ولا مثله حتى القيامة يفقد
اعف وأوفى ذمة بعد ذمة ... وأقرب منه نائلاً لا ينكد
وأبذل منه للطريف وتالد ... إذا ضن ذو مال بما كان يتلد
وأكرم بيتًا في البيوت إذا انتمى ... وأكرم جدًا أبطحيا يسوّد
وامنع ذروات وأثبت في العلا ... دعائم عز شامخات تشيد
وأثبت فرعًا في الفروع ومنبت ... وعودا كعود المزن فالعود أغيد
رباه وليدًا فاستتم تمامه ... على أكرم الخيرات رب ممجد
تناهت وصاة المسلمين بكفه ... فلا العلم محبور ولا الرأي يفند
أقول ولا يلقى لقولي عائب ... من الناس إلا عازب العقل مبغد
وليس هواي نازعًا عن ثنائه ... لعلي به في جنة الخلد أخلد
مع المصطفى أرجو بذاك جواره ... وفي نيل ذاك اليوم أسعى وأجهد

(ورثاه حسان أيضًا بقوله):

(كـنـت الـسـواد لـنـاظـري ... فـعـمـي عـلـيـك الـنـاظـر
من شـاء بـعـدك فـلـيـمـت ... فـعـلـيـك كُـنـت أحـاذر)

( ) لا يرد على هذا كله ما رواه ابن ماجه وصححه الحاكم عن ابن أبي أوفى أنه ﷺ نهى عن المراثي، لأن المراد مراثي الجاهلية، وهي ندبهم الميت بما ليس فيه نحو: واكهفاه واجبلاه لا مطلقًا، فقد رثى حسان حمزة وجعفرًا وغيرهما في زمنه ﷺ ولم ينهه **(ولما تحقق عمر بن الخطاب موته ﷺ بقول أبي بكر الصديق: ورجع إلى قوله: قال وهو يبكي بأبي أنت وأمي)** أي: لو كان لي إلى الفداء سبيل لفديتك بأبوي فضلاً عن المال وغيره **(يا رسول الله لقد**

فضيلتك عنده أن بعثك آخر الأنبياء وذكرك في أولهم، فقال تعالى: **﴿وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح﴾** الآية، بأبي أنت وأمي يا رسول الله، لقد بلغ من فضيلتك عنده، أن أهل النار يودون أن يكونوا أطاعوك وهم بين أطباقها يعذبون، يقولون يا ليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسول. الخبر ذكره أبو العباس القصار في شرحه لبردة الأبوصيري، ونقله عن الرشاطي في كتابه «اقتباس الأنوار والتماس الأزهار» وذكره ابن الحاج في المدخل وساقه بتمامه، والقاضي عياض في «الشفاء» لكنه ذكر بعضه، ويقع في كثير من نسخ الشفاء: روي عن عمر بن الخطاب

كان لك جذع تخطب الناس عليه، فلما كثروا اتخذت منبرًا لتسمعهم فحن الجذع لفراقك حتى جعلت يدك عليه سكن) أي: سكت وترك الحنين **(فأمتك أولى:)** أحق **(بالحنين)** التألم **(عليك حين فارقتهم)**.

قال المجد: الحنين الشوق وشدة البكاء والطرب أو هو صوت الطرب عن حزن أو فرح **(بأبي أنت وأمي يا رسول الله لقد بلغ من فضيلتك عند ربك أن جعل طاعتك طاعته، فقال: من يطع الرسول فقد أطاع الله)** مر شرحه **(بأبي أنت وأمي يا رسول الله لقد بلغ من فضيلتك عنده أن)** مخففة من الثقيلة، أي: أنه **(بعثك آخر الأنبياء، وذكرك في أولهم)** أي: قدم ذكرك على ذكرهم **(فقال تعالى: ﴿وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح﴾)** [الأحزاب/ ٧] فبدأ به بقوله: ومنك **(بأبي أنت وأمي يا رسول الله لقد بلغ من فضيلتك عنده أن أهل النار)** من أمة الدعوة **(يودون:)** يتمنون **(أن يكونوا أطاعوك وهم)** أي: والحال أنهم **(بين أطباقها:)** جمع طبق وهي المنزلة والمرتبة واحدًا بعد واحد وما تراكم بعضه على بعض **(يعذبون)** بيان لما أورثهم دخولها وذكره لكشف حالهم، ولو حذف تم المعنى بدونه **(يقولون: يا ليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسول)** وقيل: المراد بأهل النار جميع أهلها على معنى أنهم تمنوا أن يكونوا من مطيعيه لرؤيتهم حسن حال أمته الذين أطاعوه، فتمنوا أنهم أدركوا زمانه وأطاعوه، ففيه فضله على سائر الأنبياء، وإلاَّ فكل طائفة جهنمية تود لو كانت أطاعت رسولها... **(الخبر ذكره أبو العباس القصار في شرحه لبردة الأبوصيري)** صوابه البوصيري كما مر كثيرًا لأنه نسبة إلى بوصير.

(ونقله عن الرشاطي) بضم الراء **(في كتابه اقتباس الأنوار والتماس الأزهار، وذكره ابن الحاج في المدخل وساقه بتمامه، والقاضي عياض في الشفاء، لكنه ذكر بعضه، ويقع في كثير من نسخ الشفاء)**.

(روى عن عمر بن الخطاب أنه قال في كلام بكى به النبي ﷺ ـ بتشديد الكاف ـ

رضي الله عنه أنه قال في كلام بكى به النبي ﷺ، بتشديد الكاف من بكى، والصواب فيها التخفيف، لأن هذا الكلام إنما سمع من عمر رضي الله عنه بعد موته ﷺ كما تقدم، ونبهت عليه في حاشية الشفاء والله أعلم. ويؤيد هذا قوله في الخبر نفسه: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، لقد اتبعك في عصر عمرك ما لم يتبع نوحًا في كبر سنه وطول عمره، فلقد آمن بك الكثير وما آمن معه إلا القليل.

وأخرج ابن عساكر عن أبي ذؤيب الهذلي قال: بلغنا أن النبي ﷺ عليل،

من بكى، والصواب فيها التخفيف، لأن هذا الكلام إنما سمع من عمر بعد موته ﷺ كما تقدم، ونبهت عليه في حاشية الشفاء) وأجاب بعض شراحها؛ بأن التشديد يصح بحذف المفعول، أي: بكى به الناس النبي، أي: صيرهم باكين عليه، أو بكى نفسه كذلك، وهذا خير من دعوى الخطأ **(والله أعلم)**.

(ويؤيد هذا قوله في الخبر نفسه: بأبي أنت وأمي يا رسول الله لقد اتبعك في) أي مع **(عصر عمرك)** مدة النبوة ثلاث وعشرون سنة آمن فيها أزيد من مائة وعشرين ألفًا **(ما لم يتبع نوحًا في كبر سنه وطول عمره)** فقد لبث في قومه ألف سنة إلاَّ خمسين عامًا وما آمن معه إلاَّ قليل، قيل ستة: رجال ونساؤهم، وقيل: تسعة وسبعون زوجته المسلمة وبنوه حام وسام ويافث ونساؤهم واثنان وسبعون من غيرهم نصفهم رجال ونصفهم نساء ونوح فجملة من كان في السفينة ثمانون. **(وأخرج ابن عساكر عن أبي ذؤيب الهذلي)** الشاعر المشهور، اسمه خويلد بن خالد، ويقال: خالد بن خويلد كان فصيحًا كثير الغريب متمكنًا في الشعر، وعاش في الجاهلية دهرًا، وأدرك الإسلام فأسلم، وعامة شعره في إسلامه وحضر سقيفة بني ساعدة وسمع خطبة أبي بكر ورثى النبي ﷺ بقصيدة منها:

كسفت لمصرعه النجوم وبدرها ... وتزعزعت آطام بطن الأبطح

ثم انصرف إلى باديته، فأقام حتى توفي في خلافة عثمان بطريق مكة، قاله ابن منده، وقال غيره: مات بطريق إفريقية وكان غزاها، ورافق ابن الزبير لما توجه مبشرًا بالفتح، فدفنه ابن الزبير بيده، وقيل: مات غازيًا بأرض الروم، وقيل: بإفريقية، وقيل: في طريق مصر.

وعند ابن البرقي؛ أن أبا ذؤيب جاء إلى عمر في خلافته، فقال: أي العمل أفضل؟، قال: إيمان بالله، قال: قد فعلت، فأي العمل بعده أفضل؟، قال: الجهاد في سبيل الله، قال: كان ذلك علي وأنا لا أرجو جنة ولا أخشى نارًا، فتوجه من فوره غازيًا هو وابنه وابن أخيه أبو عبيد حتى أدركه الموت في بلاد الروم والجيش سائرون، فقال لابنه: إنكما لا تتركان علي جميعًا فاقترعا، فصارت القرعة لأبي عبيد، فأقام عليه حتى واراه.

فأوجس أَهل الحي خيفة على النبي ﷺ، وبت بليلة طويلة حتى إذا كان قرب السحر نمت فهتف بي هاتف في منامي وهو يقول:

خطب أجل أناخ بالإسلام   بين النخيل ومقعد الآطام

قبض النبي محمد فعيوننا   تذري الدموع عليه بالتسجام

فوثبت من نومي فزعًا، فنظرت إلى السماء فلم أر إلا سعد الذابح فعلمت أن النبي ﷺ قبض!! أو هو ميت، فقدمت المدينة ولأهلها ضجيج بالبكاء كضجيج الحجيج إذا أهلوا للإحرام، فقلت: مه؟ فقيل: قبض رسول الله ﷺ.

ومن عجيب ما اتفق ما روي: أنهم لما أرادوا غسل النبي ﷺ قالوا: لا ندري، انجرد رسول الله ﷺ من ثيابه، كما نجرد موتانا أم نغسله عليه ثيابه، فلما اختلفوا ألقى الله عليهم النوم حتى ما منهم رجل إلا وذقنه في صدره، ثم كلمهم مكلم من ناحية البيت، لا يدرون من هو: اغسلوا النبي ﷺ، وعليه ثيابه، فقاموا وغسلوه وعليه قميصه، يضعون الماء

(**قال: بلغنا أن النبي ﷺ عليل**) مريض (**فأوجس:**) أضمر (**أهل الحي خيفة:**) خوفًا (**على النبي ﷺ، وبت بليلة طويلة حتى إذا كان قرب السحر**) آخر الليل (**نمت، فهتف بي هاتف في منامي وهو يقول:**)

(**خطب أجل أناخ بالإسلام   بين النخيل ومقعد الآطام**)

(**قبض النبي محمد فعيوننا   تذري الدموع عليه بالنسجام**)

خطب، أي: أمر شديد عظيم والنسجام سيلان الدمع المنسجم القوي وهو بفتح التاء ككل ما وزنه تفعال إلاَّ التلقاء والتسباب (**فوثبت من نومي فزعًا، فنظرت إلى السماء فلم أرَ إلاَّ سعد الذابح**) اسم نجم، فتفاءلت به ذبحًا يقع في العرب كما في الرواية (**فعلمت أن النبي ﷺ قبض، أو هو ميت**) أي: قريب الموت (**فقدمت المدينة ولأهلها ضجيج**) بضاد معجمة وجيمين، صياح (**بالبكاء كضجيج الحجيج إذا أهلوا للإحرام، فقلت: مه**) استفهام والهاء للسكت، أي: ما هذا (**فقيل: قبض رسول اللّه ﷺ، ومن عجيب ما اتفق ما روى: أنهم لما أرادوا غسل النبي ﷺ قالوا: لا ندري**) ما نفعل (**أنجرد رسول اللّه ﷺ من ثيابه كما نجرد موتانا أم نغسله عليه ثيابه، فلما اختلفوا ألقى اللّه عليهم النوم حتى ما منهم رجل إلاَّ وذقنه**) بفتح الذال والقاف مجتمع لحييه جمع القلة أذقان كسبب وأسباب، والكثرة ذقون كأسد وأسود كما في المصباح (**في صدره، ثم كلمهم مكلم من ناحية**) جانب (**البيت لا يدرون من هو: اغسلوا النبي ﷺ وعليه ثيابه، فقاموا**) انتبهوا من النوم (**فغسلوه وعليه قميصه،**

فوق القميص ويدلكونه بالقميص. رواه البيهقي في دلائل النبوة.

وروى ابن ماجه بسند جيد عن علي يرفعه: «إذا أنا مت فاغسلوني بسبع قرب من بئري بئر غرس». قال في النهاية: بفتح الغين المعجمة وسكون الراء والسين المهملة.

وقد روى ابن النجار: أنه عليه الصلاة والسلام قال: «رأيت الليلة أني على بئر من الجنة»، فأصبح على بئر غرس فتوضأ منها وبزق فيها.

وغسل ﷺ ثلاث غسلات، الأولى بالماء القراح، والثانية بالماء والسدر، والثالثة بالماء والكافور، وغسله علي، والعباس وابنه الفضل يعينانه، وقثم وأسامة وشقران مولاه ﷺ يصبون الماء وأعينهم معصوبة من وراء الستر. لحديث علي: «لا يغسلني إلا أنت فإنه لا يرى أحد عورتي إلا طمست عيناه». رواه البزار والبيهقي.

يضعون الماء فوق القميص ويدلكونه بالقميص.

رواه البيهقي في دلائل النبوة) وأصله في أبي داود عن عائشة وابن ماجه عن بريدة **(وروى ابن ماجه بسند جيد)** أي مقبول **(عن علي يرفعه: إذا أنا مت فاغسلوني بسبع قرب من بئري)** أضافها إليه لأنه كان يشرب منها ويزق فيها **(بئر غرس.**

(قال في النهاية: بفتح الغين المعجمة وسكون الراء والسين المهملة) بئر بقباء **(وقد روى ابن النجار أنه عليه الصلاة والسلام قال: رأيت الليلة أني على بئر من الجنة، فأصبح)** أي: جاء صبيحة الرؤيا **(على بئر غرس، فتوضأ منها وبزق فيها)** ليحصل فيها بركته **(وغسل)** بالتخفيف وتشدد للمبالغة **(ﷺ ثلاث غسلات، الأولى بالماء القراح)** بفتح القاف خالص لم يخالطه كافور ولا حنوط ولا غير ذلك **(والثانية بالماء والسدر، والثالثة بالماء والكافور)** طيب معروف يكون من شجر ببلاد الهند والصين، يظل خلقًا كثيرًا وتألفه النمور وخشبه أبيض هش ويوجد في أجوافه الكافور، وهو أنواع ولونه أحمر، وإنما يبيض بالتصعيد، قاله القاموس: **(وغسله علي والعباس)** مبتدأ **(وابنه الفضل)** عطف عليه والخبر **(يعينانه)** في تقليب جسمه الشريف **(وقثم)** بضم القاف ومثلثة مفتوحة ابن العباس **(وأسامة)** بن زيد **(وشقران)** بضم المعجمة **(مولاه ﷺ يصبون الماء وأعينهم معصوبة)** أي: مربوطة بعصابة **(من وراء الستر)** حتى لا ينظرون جسده الشريف وهو يغسل خيفة أن يبدو ما لم يؤذن في النظر إليه، وضمير أعينهم للعباس ومن بعده لا لعلي، فإنه لم يعصب عينيه **(لحديث علي)** أوصاني النبي ﷺ **(لا يغسلني إلا أنت، فإنه لا يرى أحد عورتي إلا طمست عيناه)** بفتح الطاء والميم زال ضوؤها وصورتها وهو تعليل

وأخرج البيهقي عن الشعبي قال: غسل علي النبي ﷺ فكان يقول وهو يغسله ﷺ: بأبي أنت وأمي طبت حيًا وميتًا.

أخرج أبو داود، وصححه الحاكم عن علي قال: غسلته ﷺ فذهبت أنظر ما يكون من الميت، فلم أر شيئًا، وكان طيبًا حيًا وميتًا.

وفي رواية ابن سعد: وسطعت ريح طيبة لم يجدوا مثلها قط.

قيل: وجعل علي على يده خرقة وأدخلها تحت القميص ثم اعتصروا قميصه، وحنطوا مساجده ومفاصله، ووضؤوا منه ذراعيه ووجهه وكفيه وقدميه وجمروه عودًا وندًا.

وذكر ابن الجوزي أنه روي عن جعفر بن محمد قال: كان الماء يستنقع في جفون النبي ﷺ فكان علي يحسوه. وأما ما روي أن عليًا لما غسله ﷺ امتص

لمقدر هو، فإني أخشى على غيرك أن تحين منه لفتة فتطمس عيناه، وأما أنت يا علي فأعرف تحرزك عن ذلك فلا أخشى عليك.

وروي أن علياً نودي وهو يغسله أن ارفع طرفك نحو السماء خوفًا أن يديم النظر إليه.

(**رواه البزار والبيهقي، وأخرج البيهقي عن الشعبي**) عامر بن شراحيل التابعي (**قال: غسل علي النبي ﷺ، فكان يقول وهو يغسله: بأبي أنت وأمي طبت حيًا وميتًا**).

(**وأخرج أبو داود وصححه الحاكم عن علي، قال: غسلته ﷺ، فذهبت أنظر ما يكون**) يوجد (**من الميت**) من الفضلات الخارجة بعد الموت وعند التغسيل (**فلم أرَ شيئًا وكان طيبًا حيًا وميتًا**).

(**وفي رواية ابن سعد: وسطعت**) أي: ارتفعت (**ريح طيبة لم يجدوا مثلها قط، قيل: وجعل علي على يده خرقة، وأدخلها تحت القميص ثم واعتصروا قميصه وحنطوا**) أي: جعلوا الحنوط وهو كل طيب يخلط للميت خاصة (**مساجده ومفاصله، ووضؤوا منه**) ﷺ (**ذراعيه ووجهه وكفيه وقدميه وجمروه**) بالجيم بخروه (**عودا وندا**) بفتح النون وتكسر طيب معروف أو العنبر كما في القاموس.

(**وذكر ابن الجوزي أنه روي عن جعفر**) الصادق (**بن محمد**) الباقر (**قال: كان الماء يستنقع**) أي: يجتمع بكسر القاف (**في جفون النبي ﷺ، فكان علي يحسوه**) أي: يشربه بفمه.

(**وأما ما روي؛ أن عليًا لما غسله عليه الصلاة والسلام امتص**) أي: مص، وفي نسخة:

ماء محاجر عينيه فشربه، وأنه قد ورث بذلك علم الأولين والآخرين، فقال النووي: ليس بصحيح.

وفي حديث عروة عن عائشة قالت: كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب بيض سحولية، أخرجه النسائي من رواية عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة. واتفق عليه الأئمة الستة من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بزيادة: من كرسف ليس فيها قميص ولا عمامة. وليس قوله «من كرسف» عند الترمذي ولابن ماجه.

وزاد مسلم: أما الحلة فإنما شُبّه على الناس فيها أنها اشتريت له ليكفن فيها، فتركت الحلة وكفن في ثلاثة أثواب بيض سحولية، فأخذها عبد الله بن أبي بكر فقال: لأحبسنها حتى أكفن فيها نفسي، ثم قال: لو رضيها الله عز وجل لنبيه لكفنه فيها فباعها وتصدق بثمنها.

اقتلص، أي: أخذ من الاقتلاص (**ماء من محاجر عينيه فشربه، وأنه قد ورث بذلك علم الأولين والآخرين، فقال النووي ليس بصحيح**) وأقره السخاوي وغيره.

(**وفي حديث عروة عن عائشة، قالت: كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب بيض**) في طبقات ابن سعد عن الشعبي إزار ورداء ولفافة (**سحولية**) بالضم والفتح.

(**أخرجه النسائي من رواية عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عروة**) عنها: (**واتفق عليه الأئمة الستة من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: بزيادة من كرسف**) قطن (**ليس فيها قميص ولا عمامة**) هذا نحو قوله تعالى: ﴿بغير عمد ترونها﴾، أي: بغير عمد أصلاً أو عمد غير مرئية (**وليس قوله: من كرسف عند الترمذي ولابن ماجه**).

(**وزاد مسلم**) في رواية من طريق أبي معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: (**أما الحلة**) بضم المهملة وشد اللام ضرب من برود اليمن وهي إزار ورداء، ولا تسمى حلة حتى تكون ثوبين (**فإنما شُبّه**) بضم المعجمة وكسر الموحدة شديدة، أي اشتبه (**على الناس فيها أنها اشتريت له ليكفن فيها، فتركت الحلة وكفن في ثلاثة أثواب بيض:**) جمع أبيض، وزنه في الأصل بضم الفاء، كأحمر وحمر، فأبدلت الضمة كثرة لتسلم الياء من قلبها واو لوقوعها بعد ضمة (**سحولية، فأخذها عبد الله بن أبي بكر**) الصديق (**فقال: لأحبسنها حتى أكفن فيها نفسي، ثم قال: لو رضيها الله لنبيه لكفنه فيها، فباعها وتصدق بثمنها**) وهذا من عائشة يدل على أن قولها ثلاثة أثواب عن علم وإيقان لا عن تخمين وحسبان.

وفي رواية له: أدرج رسول الله ﷺ في حلة يمنية كانت لعبد الله بن أبي بكر ثم نزعت عنه، وذكر الحديث.

وفي رواية أصحاب السنن الأربعة: فذكر لعائشة قولهم كفن في ثوبين وبرد حبرة، فقالت: قد أتي بالبرد ولكنهم ردوه ولم يكفنوه فيه. قال الترمذي: حسن صحيح.

وفي رواية البيهقي؛ في ثلاثة أثواب بيض سحولية جدد.

والسحولية: بفتح السين وضمها، قال النووي: والفتح أشهر، وهو رواية الأكثرين، وفي النهاية تبعًا للهروي، فالفتح منسوب إلى السحول وهو القصار، لأنه يسحلها، أي يغسلها، أو إلى سحول وهي قرية باليمن، وأما الضم فهو جمع سحل وهو الثوب الأبيض النقي، ولا يكون إلا من قطن، وفيه شذوذ لأنه نسب إلى الجمع، وقيل: إن اسم القرية بالضم أيضًا.

(وفي رواية له) لمسلم أيضًا من طريق علي بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: **(أدرج رسول الله ﷺ في حلة يمنية)** بشد الياء، وهذه رواية العذرى لمسلم.

ورواه الصدقي يمانية بالألف وخفة الياء على الأفصح، لأن الألف بدل من ياء النسب فلا يجتمعان **(كانت لعبد الله بن أبي بكر، ثم نزعت عنه)** ﷺ **(وذكر الحديث)** بنحو ما قبله.

(وفي رواية أصحاب السنن الأربعة: فذكر لعائشة قولهم: كفن في ثوبين وبرد) بضم الموحدة **(حبرة:)** بكسر المهملة وفتح الموحدة والراء ثوب مخطط يؤتى به من اليمن روي بإضافة برد وتنوينه **(فقالت: قد أتى بالبرد، ولكنهم ردوه ولم يكفنوه فيه، وقال الترمذي:)** حديث **(حسن صحيح، وفي رواية البيهقي:)** كفن **(في ثلاثة أثواب بيض سحولية جدد:)** جمع جديد **(والسحولية بفتح السين وضمها، قال النووي والفتح: أشهر)** لغة **(وهو رواية الأكثرين)** لهذا الحديث.

ورواه الأقلون بالضم **(وفي النهاية تبعًا للهروي)** في الغريبين **(بالفتح منسوب إلى السحول وهو القصار)** للثياب **(لأنه يسحلها)** بزنة يمنعها **(أي: يغسلها)** وأصل معناه القشر والنحت **(أو إلى سحول)** بالفتح **(وهي قرية باليمن، وأما الضم فهو جمع سحل وهو الثوب الأبيض النقي)** بالنون **(ولا يكون إلاّ من قطن وفيه شذوذ، لأنه نسب إلى الجمع، وقيل: إن اسم القرية بالضم أيضًا)** فيكون نسب إليها **(والكرسف ـ بضم الكاف ـ وإسكان الراء**

والكرسف: بضم الكاف وإسكان الراء، وضم السين المهملتين والفاء: القطن.

وقال الترمذي: روي في كفن النبي ﷺ روايات مختلفة، وحديث عائشة أصح الأحاديث في ذلك، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من الصحابة وغيرهم.

وقال البيهقي في «الخلافيات»: قال أبو عبد الله ـ يعني الحاكم ـ: تواترت الأخبار عن علي بن أبي طالب وابن عباس وعائشة وابن عمر، وجابر وعبد الله بن مغفل، في تكفين النبي ﷺ في ثلاثة أثواب ليس فيها قميص ولا عمامة.

وعن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن ابن الحنفية عن علي: أن رسول الله ﷺ كفن في سبعة أثواب، وقد روى هذا الحديث أحمد في مسنده، وذكر ابن حزم: أن الوهم فيه من ابن عقيل أو ممن بعده.

وقد اختلف في معنى قوله: «ليس فيها قميص ولا عمامة».

فالصحيح أن معناه: أنه ليس في الكفن قميص ولا عمامة أصلاً.

والثاني: أن معناه أن كفن في ثلاثة أثواب خارج عن القميص والعمامة.

وضم السين المهملتين والفاء ـ القطن).

(**قال الترمذي: روي في كفن النبي ﷺ روايات مختلفة، وحديث عائشة**) هذا (**أصح الأحاديث في ذلك، والعلم عليه عند أكثر أهل العلم من الصحابة وغيرهم**) فله مرجحان (**وقال البيهقي في الخلافيات: قال أبو عبد الله، يعني:**) شيخه (**الحاكم**) محمد بن عبد الله (**تواترت الأخبار عن علي بن أبي طالب وابن عباس وعائشة وابن عمر وجابر وعبد الله بن مغفل**) بمعجمة وفاء وزن محمد (**في تكفين النبي ﷺ في ثلاثة أثواب ليس فيها قميص ولا عمامة، وعن عبد الله بن محمد بن عقيل**) بفتح فكسر ابن أبي طالب صدوق في حديثه لين (**عن ابن الحنفية**) محمد بن علي بن أبي طالب، اشتهر بأمه، ثقة عالم، من رجال الجميع (**عن علي أن رسول الله ﷺ كفن في سبعة أثواب**).

(**وقد روى هذا الحديث أحمد في مسنده، وذكر ابن حزم أن الوهم فيه من ابن عقيل**) عبد الله، لأن في حديثه لينًا، ويقال أنه تغير بأخرة (**أو ممن بعده**) من الرواة.

(**وقد اختلف في معنى قوله: ليس فيها قميص ولا عمامة، فالصحيح**) عند جماعة (**أنه ليس في الكفن قميص ولا عمامة أصلاً، والثاني أن معناه أنه كفن في ثلاثة أثواب خارج**

وقال الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد: والأول أظهر في المراد، وذكر النووي في شرح مسلم أن الأول تفسير الشافعي وجمهور العلماء، قال: وهو الصواب الذي يقتضيه ظاهر الحديث، وقال: إن الثاني ضعيف، فلم يثبت أنه ﷺ كفن في قميص وعمامة، انتهى.

وترتب على هذا اختلافهم: في أنه هل يستحب أن يكون في الكفن قميص وعمامة أم لا؟

فقال مالك والشافعي وأحمد: يستحب أن تكون الثلاثة لفائف، ليس فيها قميص ولا عمامة واختلفوا في زيادة القميص والعمامة أو غيرهما على اللفائف الثلاثة لتصير خمسة، فذكر الحنابلة أنه مكروه، وقال الشافعية: إنه جائز غير مستحب، وقال المالكية: إنه يستحب للرجال والنساء، وهو في حق النساء آكد. قالوا: والزيادة إلى السبعة غير مكروهة، وما زاد عليها سرف، وقال الحنفية: الثلاثة، إزار وقميص ولفافة.

وقد أجمع المسلمون على وجوبه، وهو فرض كفاية فيجب في ماله، فإن لم يكن له مال فعلى من تلزمه نفقته.

عن **القميص والعمامة**) قال المصنف في شرح مسلم ورجح كل منهما (**وقال الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد، والأول أظهر في المراد، وذكر النووي في شرح مسلم، أن الأول تفسير الشافعي وجمهور العلماء، قال وهو الصواب الذي يقتضيه ظاهر الحديث.**

وقال أن الثاني ضعيف، فلم يثبت أنه ﷺ كفن في قميص وعمامة. انتهى) وهو مشترك الإلزام، فلم يثبت أنه لم يكفن فيهما، والحديث يحتمل الوجهين (**وترتب على هذا**) الخلاف (**اختلافهم في أنه هل يستحب أن يكون في الكفن قميص وعمامة أم لا ؟، فقال لملك والشافعي وأحمد: يستحب أن تكون الثلاثة لفائف ليس فيها قميص ولا عمامة، واختلفوا**) بعد هذا (**في زيادة القميص والعمامة أو غيرهما على اللفائف الثلاثة لتصير خمسة، فذكر الحنابلة أنه مكروه، وقال الشافعية: إنه جائز**) مستوى (**غير مستحب**) ولا مكروه.

(**وقال المالكية: أنه يستحب للرجال والنساء وهو في حق النساء آكد**) أشد في الاستحباب (**قالوا: والزيادة إلى السبعة غير مكروهة وما زاد عليها سرف، وقال الحنفية: الثلاثة إزار وقميص ولفافة، وقد أجمع المسلمون على وجوبه**) أي: الكفن (**وهو فرض كفاية فيجب في ماله**) أي: الميت (**فإن لم يكن له مال فعلى من تلزمه نفقته**) لأنه من توابع

واختلف أصحابنا في المتزوجة إذا كان لها مال، هل يجب تكفينها من مالها، أو هو على زوجها، فذهب إلى الأول الرافعي في «الشرح الصغير» و «المحرر» والنووي في «المنهاج». وذهب إلى الثاني: الرافعي في «الشرح الكبير» والنووي في «الروضة» و «شرح المهذب» وقال فيه: قيد الغزالي وجوب التكفين على الزوج بشرط إعسار المرأة، وأنكروه عليه.

ومتى كانت معسرة فتكفينها على زوجها قطعًا، ثم إن الواجب ثوب واحد، وهو حق الله تعالى، لا تنفذ وصية الميت بإسقاطه، بخلاف الثاني والثالث فإنه حق للميت، تنفذ وصيته بإسقاطهما.

وفي هذا الحديث أيضًا دلالة على أن القميص الذي غسل فيه النبي ﷺ نزع عنه عند تكفينه. قال النووي في شرح مسلم: وهذا هو الصواب الذي لا يتجه غيره، لأنه لو بقي مع رطوبته لأفسد الأكفان. قال: وأما الحديث الذي في سنن أبي داود عن ابن عباس أن النبي ﷺ كفن في ثلاثة أثواب: الحلة ثوبان وقميصه الذي توفي فيه، فحديث ضعيف، لا يصح الاحتجاج به، لأن يزيد بن

الحياة.

(واختلف أصحابنا في المتزوجة إذا كان لها مال هل يجب تكفينها من مالها أو هو على زوجها، فذهب إلى الأول الرافعي في الشرح الصغير) على وجيز الغزالي (والمحرر والنووي في المنهاج، وذهب إلى الثاني) وهو المعتمد عندهم (الرافعي في الشرح الكبير) على الوجيز (والنووي في الروضة وشرح المهذب).

(وقال فيه قيد الغزالي: وجوب الكفن على الزوج بشرط إعسار المرأة وأنكروه عليه، و) ذلك لأنها متى كانت معسرة، فتكفينها على زوجها قطعًا) وإنما الخلاف إذا كانت موسرة (ثم إن الواجب ثوب واحد) يستر جميع بدنه (وهو حق الله تعالى، لا تنفذ وصية الميت بإسقاطه بخلاف الثاني والثالث، فإنه حق للميت تنفذ وصيته بإسقاطهما، وفي هذا الحديث أيضًا دلالة على أن القميص الذي غسل فيه النبي ﷺ نزع عنه عند تكفينه) من قولها: كفن في ثلاثة أثواب بيض سحولية.

(قال النووي في شرح مسلم: وهذا هو الصواب الذي لا يتجه غيره، لأنه لو أبقي مع رطوبته) بماء الغسل (لأفسد الأكفان، قال: وأما الحديث الذي في سنن أبي داود عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ كفن في ثلاثة أثواب الحلة ثوبان وقميصه الذي توفي فيه، فحديث

زياد، أحد رواته مجمع على ضعفه، لا سيما وقد خالف بروايته الثقات.

وفي حديث ابن عباس عند ابن ماجه: لما فرغوا من جهازه ﷺ يوم الثلاثاء، وضع على سريره في بيته ثم دخل الناس عليه ﷺ أرسالاً يصلون عليه، حتى إذا فرغوا دخل النساء، حتى إذا فرغن دخل الصبيان، ولم يؤم الناس على رسول الله ﷺ أحد.

وفي رواية: إن أول من صلى عليه ﷺ الملائكة أفواجًا، ثم أهل بيته، ثم الناس فوجًا فوجًا، ثم نساؤه آخرًا.

وروي أنه لما صلى أهل بيته لم يدر الناس ما يقولون فسألوا ابن مسعود، فأمرهم أن يسألوا عليًا فقال لهم: قولوا: ﴿**إن الله وملائكته يصلون على النبي**﴾ الآية، لبيك اللهم ربنا وسعديك، صلوٰت الله البر الرحيم، والملائكة المقربين،

ضعيف لا يصلح الاحتجاج به) لضعفه **(لأن يزيد بن زياد أحد رواته مجمع على ضعفه، لا سيما وقد خالف بروايته الثقات)** فتكون شاذة لو كان ثقة.

(وفي حديث ابن عباس عند ابن ماجه: لما فرغوا من جهازه) بفتح الجيم وكسرها لغة قليلة **(ﷺ يوم الثلاثاء وضع على سريره في بيته، ثم دخل الناس عليه ﷺ أرسالاً)** بفتح أوله، أي: جماعات متتابعين **(يصلون عليه، حتى إذا فرغوا دخل النساء، حتى إذا فرغن دخل الصبيان ولم يؤم الناس على رسول الله ﷺ أحد)** فاعل يؤم.

قال ابن كثير: هذا أمر مجمع عليه، واختلف في أنه تعبد لا بعقل معناه، أو ليباشر كل واحد الصلاة عليه منه إليه، وقال السهيلي: قد أخبر الله تعالى أنه وملائكته يصلون عليه، وأمر كل واحد من المؤمنين أن يصلي عليه، فوجب على كل أحد أن يباشر الصلاة عليه منه إليه، والصلاة عليه بعد موته من هذا القبيل، قال: وأيضًا فإن الملائكة لنا في ذلك أئمة. انتهى.

وقال الشافعي في الأم، وذلك لعظم أمره ﷺ وتنافسهم فيمن يتولى الصلاة عليه **(وفي رواية؛ أن أول من صلى عليه الملائكة أفواجًا، ثم أهل بيته، ثم الناس فوجًا فوجًا، ثم نساؤه آخرًا)** على ما روي عند الطبراني وغيره بسند واهٍ أنه أخبر بذلك قبل موته وتقدم.

(وروي أنه لما صلى أهل بيته لم يدر الناس ما يقولون، فسألوا ابن مسعود، فأمرهم أن يسألوا عليًا) لأنه أعلم منه بذلك، فسألوه **(فقال لهم: قولوا: ﴿إن الله وملائكته يصلون على النبي﴾... الآية)** لعل حكمة الأمر بها تذكيرهم بالصلاة والسلام عليه في هذا الموطن **(لبيك اللهم ربنا)** إجابة لك بعد إجابة فيما أمرتنا به من الصلاة والتسليم عليه **(وسعديك)** إسعادًا بعد

والنبيين والصدقين والشهداء والصالحين، وما سبح لك من شيء يا رب العالمين، على محمد بن عبد الله خاتم النبيين، وسيد المرسلين، وإمام المتقين، ورسول رب العالمين، الشاهد البشير الداعي إليك بإذنك السراج المنير، وعليه السلام، ذكره الشيخ زين الدين بن الحسين المراغي في كتابه تحقيق النصرة.

ثم قالوا: أين تدفنونه؟ فقال أبو بكر رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ

إسعاد (**صلوات الله البر الرحيم والملائكة المقربين**)، كالأربعة (**والنبيين والصديقين**): أفاضل أصحاب الأنبياء (**والشهداء والصالحين وما سبح لك من شيء**) وإن من شيء إلاَّ يسبح بحمده، فهو عبارة عن دوام الصلاة أبدًا (**يا رب العالمين على محمد بن عبد الله خاتم النبيين وسيد**) أي: أفضل (**المرسلين وإمام**) قدوة (**المتقين ورسول رب العالمين**) إلى الخلق أجمعين (**الشاهد**) على أمته وعلى الأمم بأن أنبياءهم بلغوهم (**البشير**) للمؤمنين (**الداعي إليك بإذنك:**) بإرادتك (**السراج المنير، وعليه السلام ذكره الشيخ زين الدين بن الحسين المراغي**) بفتح الميم وغين معجمة، من مراغة الصعيد ومن أفاضل جماعة الأسنوي (**في كتابه تحقيق النصرة**) في تاريخ دار الهجرة: وظاهر هذا أن المراد ما ذهب إليه جماعة أنه لم يصل عليه الصلاة المعتادة، وإنما كان الناس يأتون فيدعون.

قال الباجي: ووجهه أنه ﷺ أفضل من كل شهيد، والشهيد يغنيه فضله عن الصلاة عليه، فهو ﷺ أولى، قال: وإنما فارق الشهيد في الغسل، لأن الشهيد حذر من غسله إزالة الدم عنه وهو مطلوب بقاؤه لطيبه، ولأنه عنوان لشهادته في الآخرة، وليس على النبي ﷺ ما تكره إزالته فافترقا. انتهى.

لكن قال عياض: الصحيح الذي عليه الجمهور أن الصلاة على النبي ﷺ كانت صلاة حقيقية لا مجرد الدعاء فقط. انتهى.

وأجيب عما اعتل به الأولون بأن المقصود من الصلاة عليه عود التشريف على المسلمين مع أن الكامل يقبل زيادة التكميل، نعم. لا خلاف أنه لم يؤمهم أحد عليه كما مر لقول علي: هو إمامكم حيًا وميتًا، فلا يقوم عليه أحد... الحديث.

رواه ابن سعد وأخرج الترمذي؛ أن الناس قالوا لأبي بكر: أنصلي على رسول الله ﷺ؟، قال: نعم، قالوا: وكيف نصلي؟، قال: يدخل قوم فيكبرون ويصلون ويدعون، ثم يدخل قوم فيصلون فيكبرون ويدعون فرادى (**ثم قالوا**) بعد الفراغ من الصلاة: (**أين تدفنونه؟**) فقال ناس عند المنبر، وقال آخرون: بالبقيع كما في الموطأ وغيره (**فقال أبو بكر رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول ما هلك**) أي: مات (**نبي قط إلا يدفن حيث تقبض روحه، وقال علي:**

يقول: ما هلك نبي قط إلا يدفن حيث تقبض روحه، وقال علي: وأنا أيضًا سمعته.

وحفر أبو طلحة لحد رسول الله ﷺ في موضع فراشه حيث قبض.

وقد اختلف فيمن أدخله قبره، وأصح ما روي: أنه نزل في قبره عمه العباس وعلي وقثم بن العباس والفضل بن العباس، وكان آخر الناس عهدًا برسول الله ﷺ قثم بن العباس.

وروي أنه بني في قبره تسع لبنات، وفرش تحته قطيفة نجرانية كان يتغطى بها، فرشها شقران في القبر، وقال: والله لا يلبسها أحد بعدك.

قال النووي: وقد نص الشافعي وجميع أصحابه وغيرهم من العلماء على كراهة وضع قطيفة أو مضربة أو مخدة ونحو ذلك تحت الميت في القبر. وشذ

وأنا أيضًا سمعته).

أخرجه ابن ماجه وغيره، ورواه الترمذي بلفظ: ما قبض اللّه نبيًا إلاَّ في الموضع الذي يحب أن يدفن فيه، وفي الموطأ بلفظ: ما دفن نبي قط إلاَّ في مكانه الذي توفي فيه، فحفر له فيه **(وحفر أبو طلحة)** زيد بن سهل الأنصاري **(لحد رسول اللّه ﷺ في موضع فراشه حيث قبض)** وروى ابن سعد: اختلفوا في الشق واللحد، فقال المهاجرون: شقوا كأهل مكة، وقالت الأنصار: الحدوا كما نحفر بأرضنا، فقالوا: بعثوا إلى أبي عبيدة وأبي طلحة، فأيهما جاء قبل الآخر فليعمل عمله، فجاء أبو طلحة، فقال: واللّه إني لأرجو أن يكون اللّه قد اختار لنبيه أنه كان يرى اللحد فيعجبه، فالحد له.

(وقد اختلف فيمن أدخله قبره، وأصح ما روي أنه نزل في قبره عمه العباس وعلي وقثم) بقاف مضمومة ومثلثة مفتوحة **(ابن العباس والفضل بن العباس)** ويقال: دخل معهم أوس بن خولي بفتح المعجمة وسكون الواو، وقيل بفتحها **(وكان آخر الناس عهدًا برسول اللّه ﷺ قثم بن العباس)** أي؛ أنه تأخر في القبر حتى خرجوا قبله.

(وروي أنه بنى في قبره تسع لبنات:) جمع لبنة **(وفرش تحته قطيفة)** بفتح القاف وكسر المهملة وسكون التحتية ففاء كساء له خمل **(نجرانية:)** بفتح النون وإسكان الجيم بلد بين اليمن وهجر **(كان يتغطى بها)** ويروى: كان يجلس عليها، ولا خلف لجواز أنه فعل الأمرين **(فرشها شقران)** بضم الشين وإسكان القاف مولاه ﷺ **(في القبر، وقال: واللّه لا يلبسها أحد بعدك)**.

(قال النووي: وقد نص الشافعي وجميع أصحابه وغيرهم من العلماء على كراهة وضع قطيفة أو مضربة أو مخدة ونحو ذلك تحت الميت في القبر وشذ) انفرد **(البغوي من**

البغوي من أصحابنا فقال في كتابه «التهذيب»: لا بأس بذلك لهذا الحديث، والصواب كراهية ذلك كما قاله الجمهور، وأجابوا عن هذا الحديث: بأن شقران انفرد بفعل ذلك، ولم يوافقه أحد من الصحابة، ولا علموا بذلك، وإنما فعله شقران لما ذكرناه عنه من كراهته أن يلبسها أحد بعد النبي ﷺ. انتهى.

وفي كتاب «تحقيق النصرة» قال ابن عبد البر: ثم أخرجت، يعني القطيفة من القبر لما فرغوا من وضع اللبنات التسع. حكاه ابن زبالة.

ولما دفن ﷺ جاءت فاطمة رضي الله عنها فقالت: كيف طابت نفوسكم أن تحثوا على رسول الله ﷺ التراب؟ وأخذت من تراب القبر الشريف ووضعته على عينيها وأنشأت تقول:

ماذا على من شم تربه أحمد ... أن لا يشم مدى الزمان غواليا

أصحابنا) الشافعية **(فقال في كتابه التهذيب لا بأس بذلك)** أي: يجوز **(لهذا الحديث) والصواب كراهة ذلك، كما قاله الجمهور، وأجابوا عن هذا الحديث؛ بأن شقران انفرد بفعل ذلك ولم يوافقه أحد من الصحابة ولا علموا بذلك، وإنما فعله شقران لما ذكرنا عنه من كراهته أن يلبسها أحد بعد النبي ﷺ. انتهى)**. كلام النووي.

(وفي كتاب تحقيق النصرة) للزين المراغي **(قال ابن عبد البر: ثم أخرجت، يعني القطيفة من القبر لما فرغوا من وضع اللبنات التسع، حكاه)** محمد بن الحسن **(بن زبالة)** بفتح الزاي وخفة الموحدة المخزومي، أبو الحسن المدني، كذبوه ومات قبل المائتين، روى له أبو داود، وفي الإلفية:

وفرشت في قبره قطيفة ... وقيل أخرجت وهذا أثبت

(ولما دفن ﷺ جاءت فاطمة رضي الله عنها، فقالت: كيف طابت) لفظ البخاري من حديث أنس عقب قولها السابق إلى جبريل تتعلق، فلما دفن قالت فاطمة: أطابت **(نفوسكم أن تحثوا)** بفتح الفوقية وإسكان المهملة وضم المثلثة **(على رسول الله ﷺ التراب)**.

قال الحافظ: هذا من رواية أنس عن فاطمة، وأشارت بذلك إلى عتابهم على إقدامهم على ذلك، لأنه يدل على خلاف ما عرفته منهم من رقة قلوبهم عليه لشدة محبتهم له، وسكت أنس عن جوابها رعاية لها، ولسان حاله يقول: لم تطب أنفسنا بذلك إلا أنا قهرنا على فعله امتثالاً لأمره **(وأخذت من تراب القبر الشريف ووضعته على عينيها)** هذا زائد على ما في البخاري **(وأنشأت تقول):**

(ماذا عليّ من شم تربة أحمد ... أن لا يشم مدى الزمان غواليا)

صبت عليَّ مصائب لو أنها صبت على الأيام عدن لياليا

قال رزين: ورش قبره ﷺ، رشه بلال بن رباح بقربة، بدأ من قبل رأسه. حكاه ابن عساكر. وجعل عليه من حصباء العرصة حمراء وبيضاء. ورفع قبره عن الأرض قدر شبر.

وفي حديث عائشة عند البخاري قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي لم يقم منه: «لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» لولا ذلك لأبرز قبره، غير أنه خشي أو خُشي أن يُتخذ قبره مسجدًا.

كذا في رواية أبي عوانة عن هلال «خَشي أو خُشي» على الشك. فرواية

(صبت عليَّ مصائب لو أنها اصبت على الأيام عدن لياليا) الغوالي بمعجمة: جمع غالية أخلاط من الطيب، وروي أنها قالت:

أغبر آفاق السماء وكورت شمس النهار وأظلم العصران

والأرض من بعد النبي كئيبة أسفا عليه كثيرة الرجفان

فليبكه شرق البلاد وغربها وليبكه مضر وكل يماني

(قال رزين) بن معْوية السرقسطي: **(ورش قبره ﷺ، رشه بلال بن رباح بقربة، بدأ من قبل رأسه، حكاه ابن عساكر وجعل عليه من حصباء العرصة حمراء وبيضاء)** حال من حصباء، يعني أنه أخذ من الحصباء الموصوفة بما ذكر شيء ووضع على قبره **(ورفع قبره عن الأرض قدر شبر)** فهو مسنم.

(وفي حديث عائشة عند البخاري) في موضعين من الجنائز، وفي المغازي ومسلم في الصلاة **(قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي لم يقم منه)** وفي رواية: الذي توفي فيه **(لعن الله اليهود والنصارى)** يعني: أبعدهم عن رحمته **(اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)** بالجمع للكشميهني.

ورواه غيره مسجدًا بالإفراد على إرادة الجنس وهو في اليهود واضح، أما النصارى، فإنما لهم نبي واحد ولا قبر له، مع أنهم لا يقولون أنه نبي، بل ابن أو إله، أو غير ذلك على اختلاف مللهم الباطلة، وأجيب بعود الضمير على اليهود فقط بدليل رواية الاقتصار عليهم، وبأن المراد من أمروا بالإيمان بهم من الأنبياء السابقين، كنوح وإبراهيم **(لولا ذلك لأبرز قبره، غير أنه خَشي)** ﷺ **(أو خُشي)** بالبناء للمفعول والفاعل الصحابة أو عائشة؛ **(أن يتخذ)** بضم أوله وفتح ثالثه **قبره مسجدًا، كذا في رواية أبي عوانة)** بفتح العين اسمه الوضاح بن عبد الله **(عن هلال)** بن

«الضم» مبهمة يمكن أن تفسر بأنها هي التي منعت من إبرازه، والهاء ضمير الشأن، وكأنها أرادت نفسها ومن وافقها على ذلك. وهذا يقتضي أنهم فعلوه باجتهاد، بخلاف رواية الفتح فإنها تقتضي أن النبي ﷺ هو الذي أمرهم بذلك.

وقوله: «لأبرز قبره» لكشف قبره ولم يتخذ عليه الحائل. أو المراد: لدفن خارج بيته ﷺ، وهذا قالته عائشة رضي الله عنها قبل أن يوسع المسجد، ولهذا لما وسع المسجد جعلت حجرتها مثلثة الشكل محددة، حتى لا يتأتى لأحد أن يصلي إلى جهة القبر الكريم مع استقباله القبلة.

وفي البخاري أيضًا من حديث أبي بكر بن عياش عن سفيان التمار: أنه حدثه أنه رأى قبر النبي ﷺ مسنمًا أي مرتفعًا. زاد أبو نعيم في «المستخرج»: وقبر أبي بكر وعمر كذلك.

واستدل به على أن المستحب تسنيم القبور، وهو قول أبي حنيفة ومالك

حميد الجهني، عن عروة، عن عائشة، عند البخاري في الموضع الثاني: **(خشي أو خشي على الشك)** وعنده في الموضع الأول، عن شيبان، عن هلال: غير أني أخشى أن يتخذ مسجدًا بالجزم **(فرواية الضم)** للخاء **(مبهمة، يمكن أن تفسر بأنها)** أي: عائشة **(هي التي منعت من إبرازه)** بدليل رواية غير أني أخشى **(والهاء)** في قولها: غير أنه **(ضمير الشأن، وكأنها أرادت نفسها ومن وافقها على ذلك، وهذا يقتضي أنهم فعلوا ذلك باجتهاد)** منهم **(بخلاف رواية الفتح)** للخاء **(فإنها تقضي أن النبي ﷺ هو الذي أمرهم بذلك)**.

(وقوله: لأَبرز قبره، أي: لكشف قبره ولم يتخذ عليه الحائل، أو المراد لدفن خارج بيته ﷺ، وهذا قالته عائشة قبل أن يوسع المسجد) النبوي **(ولهذا لما وسع المسجد جعلت حجرتها مثلثة الشكل محددة حتى لا يتأتى لأحد أن يصلي إلى جهة القبر الكريم مع استقباله القبلة)**.

(وفي البخاري أيضًا) في الجنائز **(من حديث أبي بكر بن عياش)** بتحتية وشين معجمة ابن سالم الأسدي، الكوفي، مشهور بكينته، والأصح أنها اسمه **(عن سفيٰن التمار)** بالفوقية، قال الحافظ: هو ابن دينار على الصحيح، وقيل: ابن زياد، والصواب أنه غيره، وكل منهما كوفي وهو من كبار أتباع التابعين، وقد لحق عصر بعض الصحابة ولم أرَ له رواية عن صحابي؛ **(أنه حدثه أنه رأى قبر النبي ﷺ مسنمًا)** بضم الميم وشد النون المفتوحة **(أي: مرتفعًا)**.

(زاد أبو نعيم في المستخرج وقبر أبي بكر وعمر كذلك) مسنمًا كل منهما **(واستدل به على أن المستحب تسنيم القبور وهو قول أبي حنيفة ومٰلك وأحمد والمزني وكثير**

وأحمد والمزني وكثير من الشافعية، وادعى القاضي حسين اتفاق الأصحاب عليه. وتعقب: بأن جماعة من قدماء الشافعية استحبوا التسطيح كما نص عليه الشافعي. وبه جزم الماوردي وآخرون.

وقول سفيان التمار لا حجة فيه، كما قال البيهقي لاحتمال أن قبره ﷺ في الأول لم يكن مسنمًا. فقد روى أبو داود والحاكم من طريق القاسم بن محمد بن أبي بكر قال: دخلت على عائشة فقلت: يا أمه، اكشفي لي عن قبر النبي ﷺ فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة، مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء. زاد الحاكم: فرأيت رسول الله ﷺ مقدمًا وأبا بكر رأسه بين كتفي النبي ﷺ، وعمر رأسه عند رجلي النبي ﷺ. وهذا كان في خلافة معاوية. فكأنها كانت في الأول مسطحة، ثم لما بني جدار القبر في إمارة عمر بن عبد العزيز على المدينة من قبل الوليد بن عبد الملك صيروها مرتفعة.

من الشافعية، وادعى القاضي حسين اتفاق الأصحاب عليه، وتعقب بأن جماعة من قدماء الشافعية استحبوا التسطيح كما نص عليه الشافعي، وبه جزم الماوردي وآخرون) لأن النبي ﷺ سطح قبر ابنه إبراهيم وفعله حجة لا فعل غيره، وأجيب بأن الله تعالىٰ لا يختار لنبيه إلاَّ الأفضل، وفعله هو لبيان الجواز **(وقول سفيٰن التمار لا حجة فيه كما قال البيهقي لاحتمال أن قبره ﷺ في الأول لم يكن مسنمًا)** في الأزمنة الماضية قبل رؤية التمار **(فقد روى أبو داود والحاكم من طريق القٰسم بن محمد بن أبي بكر)** الصديق **(قال: دخلت على عائشة)** عمته **(فقلت: يا أمه اكشفي لي عن قبر النبي ﷺ)** وصاحبيه **(فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفة)** أي: لا هي مرتفعة كثيرًا **(ولا لاطئة)** أي: لاصقة بالأرض **(مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء)** يقال: لطيء بكسر الطاء، ولطأ بفتحها، أي: لصق، وغاية ما يفيده هذا أنها لم تكن غاية في الارتفاع وهو المطلوب، فكيف يتأتى احتمال أنه لم يكن مسنمًا.

(زاد الحاكم: فرأيت رسول الله) أي: قبره **(ﷺ مقدمًا وأبا بكر رأسه بين كتفي النبي ﷺ وعمر رأسه عند رجلي النبي ﷺ)** قال أبو اليمين بن عساكر وهذه صفته.

النبي ﷺ عمر رضي الله تعالىٰ عنه

أبو بكر رضي الله تعالىٰ عنه

(وهذا) أي: رؤية القٰسم لها **(كان في خلافة معٰوية، فكأنها كانت في الأول مسطحة)** من أين هذا الترجي **(ثم لما بني جدار القبر في إمارة عمر بن عبد العزيز على المدينة من قبل)** بكسر ففتح **(الوليد بن عبد الملك صيروها مرتفعة)**.

وقد روى أبو بكر الآجري في كتاب «صفة قبر النبي ﷺ» من طريق إسحٰق بن عيسى بن بنت داود بن أبي هند، عن عثيم بن نسطاس المدني قال: رأيت قبر النبي ﷺ في إمارة عمر بن عبد العزيز: فرأيته مرتفعًا نحوًا من أربع أصابع، ورأيت قبر أبي بكر وراء قبره، ورأيت قبر عمر وراء قبر أبي بكر أسفل منه.

ثم الاختلاف في ذلك في أيهما أفضل، لا في أصل الجواز، ورجح المزني التسنيم من حيث المعنى، بأن المسطح يشبه ما يصنع للمجوس، بخلاف المسنم.

ويرجح التسطيح ما رواه مسلم من حديث فضالة بن عبيد أنه أمر بقبر فسوي ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها.

(وقد روى أبو بكر الآجري) بضم الجيم وتشديد الراء المهملة نسبة إلى عمل الآجر وبيعه وإلى درب الآجر كما في اللب الحافظ الإمام، المحدث القدوة، محمد بن الحسين بن عبد الله البغدادي: كان عالماً عاملاً دينًا صاحب سنة، توفي في محرم سنة ست وثلاثمائة **(في كتاب صفة قبر النبي ﷺ من طريق إسحٰق بن عيسى)** القشيري البصري، صدوق يخطىء، وهو **(ابن بنت داود بن أبي هند)** البصري **(عن عثيم)** بمهملة فمثلثة مصغر **(ابن نسطاس)** بكسر النون وسكون المهملة **(المدني)** وهو أخو عبيد مولى آل كثير بن الصلت، تابعي مقبول كما في التقريب، ونسخة: بسطام تحريف **(قال: رأيت قبر النبي ﷺ في إمارة عمر بن عبد العزيز)** على المدينة من جهة ابن عمه الوليد **(فرأيته مرتفعًا نحوًا من أربع أصابع، ورأيت قبر أبي بكر وراء قبره، ورأيت قبر عمرو وراء قبر أبي بكر أسفل منه)** ورواه أبو نعيم بزيادة وصوره لنا.

المصطفى

أبو بكر

عمر

(ثم الاختلاف في ذلك في أيهما أفضل لا في أصل الجواز) فإن كلا جائز **(ورجح المزني التسنيم من حيث المعنى؛ بأن المسطح يشبه ما يصنع للمجوس)** وفي نسخة: للجلوس، والذي في الفتح للمجوس **(بخلاف المسنم)** ورجحه ابن قدامة؛ بأنه يشبه أبنية أهل الدنيا وهو من شعار أهل البدع، فكان التسنيم أولى، هكذا في الفتح قبل قوله: **(ويرجح التسطيح ما رواه مسلم من حديث فضالة)** بفتح الفاء **(ابن عبيد)** بضم العين **(أنه أمر بقبر فسوي، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها)** وقد رد على من قال إنه صار شعار الروافض؛ بأن السنة لا تترك بموافقة أهل البدع عليها.

وعن هشام بن عروة عن أبيه: لما سقط عليهم الحائط، يعني حائط حجرة النبي ﷺ في زمان الوليد بن عبد الملك، أخذوا في بنائه، فبدت لهم قدم ففزعوا وظنوا أنها قدم النبي ﷺ، فما وجدوا أحدًا يعلم ذلك حتى قال لهم عروة: والله ما هي قدم النبي ﷺ، والله ما هي إلا قدم عمر، ورواه البخاري أيضًا.

والسبب في ذلك ما رواه الآجري من طريق شعيب بن إسحٰق عن هشام بن عروة قال: أخبرني أبي قال: كان الناس يصلون إلى القبر الشريف، فأمر به عمر بن عبد العزيز فرفع حتى لا يصلي إليه أحد، فلما هدم بدت قدم بساق وركبة، ففزع عمر بن عبد العزيز فأتاه عروة فقال: هذه ساق عمر وركبته فسري عن عمر بن عبد العزيز.

وروى الآجري قال رجاء بن حيوة: فكان قبر أبي بكر عند وسط النبي ﷺ،

(**وعن هشام بن عروة عن أبيه، قال: لما سقط عليهم الحائط، يعني: حائط حجرة النبي ﷺ في زمان الوليد بن عبد الملك**) بن مروان (**أخذوا في بنائه، فبدت**): ظهرت (**لهم قدم، ففزعوا وظنوا أنها قدم النبي ﷺ، فما وجدوا أحدًا يعلم ذلك حتى قال لهم عروة:**) فيه التفات، والأصل: حتى قلت لهم: (**والله ما هي قدم النبي ﷺ، ما هي إلاَّ قدم عمر**).

(**رواه البخاري أيضًا**) من طريق علي بن مسهر، عن هشام، عن أبيه: (**والسبب في ذلك ما رواه الآجري من طريق شعيب بن إسحٰق عن هشام بن عروة، قال: أخبرني أبي، قال: كان الناس يصلون إلى القبر الشريف، فأمر به عمر بن عبد العزيز، فرفع حتى لا يصلي إليه أحد، فلما هدم بدت قدم بساق وركبة، ففزع عمر بن عبد العزيز، فأتاه عروة، فقال: هذه ساق عمر وركبته، فسري عن عمر بن عبد العزيز**) أي: أزيل عنه الفزع.

(**وروى الآجري**) أيضًا عن رجاء بن حيوة، قال: كتب الوليد بن عبد الملك إلى عمر بن عبد العزيز وكان اشترى حجر أزواج النبي ﷺ، أن اهدمها ووسع بها المسجد، فقعد ناحية ثم أمر بهدمها، فما رأيت باكيًا أكثر من يومئذٍ، ثم بناه كما أراد، فلما أن بني البيت على القبر وهدم البيت الأول ظهرت القبور الثلاثة وكان الرمل الذي كان عليها قد انهار، ففزع عمر بن عبد العزيز وأراد أن يقوم فيسويها بنفسه، فقلت له: أصلحك الله، إن قمت قام الناس معك، فلو أمرت رجلاً أن يصلحها ورجوت أن يأمرني بذلك، فقال: يا مزاحم، يعني: مولاه قم فأصلحها.

(**قال رجاء بن حيوة**) بفتح المهملة وسكون التحتية وفتح الواو، الكندي، التابعي، الثقة، الفقيه، مات سنة ثنتي عشرة ومائة، روى له مسلم والأربعة: (**فكان قبر أبي بكر عند وسط**

وعمر خلف أبي بكر، رأسه عند وسطه، وهذا ظاهره يخالف حديث القاسم، فإن أمكن الجمع، وإلا فحديث القاسم أصح.

وأما ما أخرجه أبو يعلى من وجه آخر عن عائشة: أبو بكر عن يمينه وعمر عن يساره فسنده ضعيف. انتهى ملخصًا من فتح الباري.

وقد اختلف أهل السير وغيرهم في صفة القبور المقدسة على سبع روايات، أوردها ابن عساكر في «تحفة الزائر» ونقل أهل السير عن سعيد بن المسيب قال: بقي في البيت موضع قبر في السهوة الشرقية يدفن فيه عيسى بن مريم عليهما السلام، ويكون قبره الرابع.

النبي ﷺ وعمر خلف أبي بكر رأسه عند وسطه، وهذا ظاهره يخالف حديث القٰسم) المتقدم أن أبا بكر رأسه عند كتفي المصطفى، ورأس عمر عند رجليه **(فإن أمكن الجمع)** بالتجوز في الوسط بأن يراد به ما بين الكتفين والتجوز أيضًا على بعد في قوله: وعمر... الخ.

(وإلاَّ) يمكن لبعده جدًا **(فحديث القٰسم أصح)** فيقدم عليه **(وأما ما أخرجه أبو يعلى من وجه آخر عن عائشة: أبو بكر عن يمينه ﷺ وعمر عن يساره، فسنده ضعيف. انتهى ملخصًا من فتح الباري)**.

(وقد اختلف أهل السير وغيرهم في صفة القبور المقدسة على سبع روايات، أوردها) أبو اليمن **(بن عساكر في)** كتابه **(تحفة الزائر)** خمسة منها ضعيفة، والصحيح منها روايتان:

إحداهما ما تقدم عن القٰسم والأخرى: وبها جزم رزين وغيره وعليها الأكثر، كما قال المصنف في الفصل الثاني، وقال النووي: إنها المشهورة والسمهودي إنها أشهر الروايات أن قبره ﷺ إلى القبلة مقدمًا بجدارها، ثم قبر أبي بكر حذاء منكبي النبي ﷺ وقبر عمر حذاء منكبي أبي بكر وهذا صفتها.

المصطفى

الصديق

الفاروق

ومرت واحدة من الضعيفة ولا حاجة لذكر باقيها **(ونقل أهل السير عن سعيد بن المسيب)** أنه **(قال: بقي في البيت موضع قبر في السهوة)** بفتح السين المهملة وإسكان الهاء، قال في النهاية بيت صغير منحدر في الأرض قليلاً شبيه بالمخدع والحزانة، وقيل: هو كالصفة يكون بين البيت، وقيل: شبيه بالرف أو الطاق يوضع فيهما الشيء **(الشرقية، يدفن فيه عيسى بن مريم عليهما السلام ويكون قبره الرابع، وفي المنتظم)** اسم كتاب **(لابن الجوزي**

وفي «المنتظم» لابن الجوزي: عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: ينزل عيسى ابن مريم إلى الأرض، فيتزوج ويولد له ويمكث خمسًا وأربعين سنة ثم يموت فيدفن معي في قبري، فأقوم أنا وعيسى ابن مريم من قبر واحد بين أبي بكر وعمر. كذا ذكره في «تحقيق النصرة» والله أعلم.

فإن قلت: تقدم أنه عليه الصلاة والسلام توفي يوم الإثنين، ودفن يوم الأربعاء، فلمَ أخر دفنه؟ وقد قال لأهل بيت أخروا دفن ميتهم: عجلوا دفن ميتكم ولا تؤخروه.

فالجواب: لما ذكر من عدم اتفاقهم على موته، أو لأنهم كانوا لا يعلمون حيث يدفن، قال قوم بالبقيع وقال آخرون: بالمسجد، وقال قوم: يحمل إلى أبيه إبراهيم حتى يدفن عنده، حتى قال العالم الأكبر صديق الأمة: سمعته يقول: ما دفن نبي إلا حيث يموت. ذكره ابن ماجه والموطأ كما تقدم. وفي رواية الترمذي:

عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: ينزل عيسى بن مريم إلى الأرض) آخر الزمان **(فيتزوج ويولد له ويمكث خمسًا وأربعين سنة)**.

وعند أحمد بسند صحيح عن أبي هريرة، رفعه أنه يمكث في الأرض أربعين سنة وهذا أصح، وما في مسلم أنه يلبث سبع سنين فمؤول بقوله: فيه ليس بين اثنين عداوة **(ثم يموت فيدفن معي في قبري، فأقوم أنا وعيسى بن مريم من قبر واحد بين أبي بكر وعمر، كذا ذكره في تحقيق النصرة)** في تاريخ دار الهجرة **(والله أعلم)** بصحته والمنكر منه قوله خمسًا وأربعين.

(فإن قلت: تقدم أنه عليه الصلاة والسلام توفي في يوم الاثنين ودفن يوم الأربعاء، فلم أخر دفنه، وقد قال لأهل بيت أخروا دفن ميتهم: عجلوا دفن ميتكم ولا تؤخروه).

وفي الصحيح: أسرعوا بجنائزكم، فإنما هو خير تقدموه إليه... الحديث **(فالجواب:)** أخروه **(لما ذكر من عدم اتفاقهم على موته)** فأخروه حتى تيقنوه **(أو لأنهم كانوا لا يعلمون حيث يدفن، قال قوم بالبقيع:)** لأنه دفن فيه من مات بالمدينة في حياته من أصحابه.

(وقال آخرون: بالمسجد) لأنه أفضل المساجد أو من أفضلها **(وقال قوم: يحمل إلى أبيه إبراهيم حتى يدفن عنده، حتى قال العالم الأكبر صديق الأمة: سمعته)** ﷺ **(يقول: ما دفن نبي إلاّ حيث يموت)** أي: في المكان الذي تقبض روحه فيه **(ذكره)** أي: رواه **(ابن ماجه والموطأ)** أي: صاحبه **(كما تقدم)** بلا عزو.

(وفي رواية الترمذي: ما قبض الله نبيًا إلاّ في الموضع الذي يحب أن يدفن فيه،

ما قبض الله نبيًا إلا في الموضع الذي يحب أن يدفن فيه، ادفنوه في موضع فراشه.

أو لأنهم اشتغلوا في الخلاف الذي وقع بين المهاجرين والأنصار في البيعة، فنظروا فيها حتى استقر الأمر في الخلافة ونظامها، فبايعوا أبا بكر، ثم بايعوه بالغد بيعة أخرى على ملتهم، وكشف الله به الكربة من أهل الردة، ثم رجعوا بعد ذلك إلى النبي ﷺ، فنظروا في دفنه فغسلوه وكفنوه ودفنوه.

ولما قبض ﷺ تزينت الجنان ليوم قدوم روحه الكريمة، لا كزينة المدينة يوم قدوم الملك.

إذا كان عرش الرحمٰن قد اهتز لموت بعض أتباعه فرحًا واستبشارًا لقدوم روحه، فكيف بقدوم روح الأرواح.

ولما قدم ﷺ المدينة لعبت الحبشة بحرابهم فرحًا بقدومه. كما رواه أبو داود من حديث أنس، وفي رواية الدارمي قال أنس: ما رأيت يومًا كان أحسن ولا أضوأ من يوم دخل علينا فيه رسول الله ﷺ المدينة، وما رأيت يومًا كان أقبح ولا

ادفنوه في موضع فراشه) فحفروا له تحته **(أو لأنهم اشتغلوا في الخلاف الذي وقع بين المهاجرين والأنصار في البيعة)** فقال الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، فقال أبو بكر: نحن الأمراء وأنتم الوزراء، سمعت رسول الله ﷺ يقول: الأئمة من قريش **(فنظروا فيها حتى استقر الأمر في الخلافة ونظمها)** وأجمعوا **(فبايعوا أبا بكر، ثم بايعوه بالغد بيعة أخرى على ملتهم:)** جماعتهم، وقوله: **(وكشف الله به الكربة من أهل الردة)** لا محل له هنا، لأن قتاله لهم إنما وقع بعد ذلك بمدة، فكيف يصح قوله: **(ثم رجعوا بعد ذلك إلى النبي ﷺ، فنظروا في دفنه، فغسلوه وكفنوه ودفنوه، ولما قبض ﷺ تزينت الجنان ليوم قدوم روحه المقدسة:)** زينة **(لا كزينة المدينة يوم قدوم الملك)** السلطان **(إذا كان عرش الرحمٰن قد اهتز:)** تحرك **(لموت بعض أتباعه)** سعد بن معاذ **(فرحًا واستبشارًا لقدوم روحه، فكيف بقدوم روح الأرواح، ولما قدم ﷺ المدينة لعبت الحبشة بحرابهم:)** بكسر الحاء جمع حربة **(فرحًا بقدومه، كما رواه أبو داود من حديث أنس)** بن لملك.

(وفي رواية الدارمي: قال أنس: ما رأيت يومًا كان أحسن ولا أضوأ:) أشد ضياء وهو فرط النور **(من يوم دخل علينا فيه رسول الله ﷺ المدينة، وما رأيت يومًا كان أقبح:)** أشنع

أظلم من يوم مات فيه رسول الله ﷺ.

وفي رواية الترمذي: لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله ﷺ المدينة أضاء منها كل شيء، فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كل شيء، وما نفضنا أيدينا من التراب، وإنا لفي دفنه، حتى أنكرنا قلوبنا.

ومن آياته عليه الصلاة والسلام ما ذكر من بعد موته، من حزن حماره عليه حتى تردى في بئر وكذا ناقته فإنها لم تأكل ولم تشرب حتى ماتت.

ومن ذلك: ظهور ما أخبر أنه كائن بعد موته، مما لا نهاية له ولا عد يحصيه، مما ذكرت بعضه في المقصد الثامن.

وفي حديث أبي موسى عند مسلم: أنه ﷺ قال: «إن الله إذا أراد بأمة خيرًا قبض نبيها قبلها، فجعله فرطًا وسلفًا بين يديها، وإذا أراد هلكة أمة عذبها ونبيها

(ولا أظلم:) أشد ظلمة **(من يوم مات فيه رسول الله ﷺ)**.

(وفي رواية الترمذي) في المناقب: وقال صحيح غريب عن أنس: **(لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله ﷺ المدينة أضاء منها كل شيء)** بحلوله فيها، وفي البخاري عن البراء: ما رأيت أهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم برسول الله ﷺ **(فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كل شيء وما نفضنا أيدينا من التراب وإنا لفي دفنه حتى أنكرنا قلوبنا)**.

قال الحافظ: يريد أنهم وجدوها، تغيرت عما عهدوه في حياته من الإلفة والصفاء والرقة لفقدان ما كان يمدهم به من التعليم والتأييد **(ومن آياته عليه الصلاة والسلام بعد موته ما ذكر من حزن حماره)** يعفور عليه **(حتى تردى:)** ألقى نفسه **(في بئر)** لأبي الهيثم بن التيهان يوم مات ﷺ، فكانت البئر قبرًا للحمار، وقع ذلك في حديث طويل ذكره ابن حبان في الضعفاء، وقال: لا أصل له، وساقه المصنف في المعجزات **(وكذا ناقته؛ فإنها لم تأكل ولم تشرب حتى ماتت، ومن ذلك ظهور ما أخبر أنه كائن بعد موته مما لا نهاية له ولا عد يحصيه مما ذكرت بعضه في المقصد الثامن)**.

(وفي حديث أبي موسى) عبد الله بن قيس الأشعري **(عند مسلم)** في فضائل النبي ﷺ، وهو كما قال القرطبي وغيره أحد الأحاديث الأربعة عشر الواقعة في مسلم، منقطعة لأنه قال في أوله: حدثنا عن أبي أسامة، وممن روى ذلك عنه إبراهيم بن سعد الجوهري، قال: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثني بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى **(أنه ﷺ قال: إن الله إذا أراد بأمة خيرًا)** لفظ مسلم؛ إن الله إذا أراد رحمة أمة من عباده **(قبض نبيها قبلها،**

حي، فأهلكها وهو ينظر، فأقر عينيه بهلكتها حين كذبوه وعصوا أمره».

وإنما كان قبض النبي قبل أمته خيرًا، لأنهم إذا قبضوا قبله انقطعت أعمالهم، وإذا أراد الله بهم خيرًا جعل خيرهم مستمرًا ببقائهم محافظين على ما أمروا به من العبادات وحسن المعاملات نسلاً بعد نسل وعقبًا بعد عقب.

الفصل الثاني

في زيارة قبره الشريف ومسجده المنيف

اعلم أن زيارة قبره الشريف من أعظم القربات، وأرجى الطاعات، والسبيل إلى أعلى الدرجات، ومن أعتقد غير هذا فقد انخلع من ربقة الإسلام، وخالف الله ورسوله وجماعة العلماء الأعلام.

فجعله لها فرطًا) بفتحتين بمعنى الفارط المتقدم على الماء يهيىء السقي، قال الطيبي: يريد أنه ؞ ميع يتقدم، قال بعض المحققين: والظاهر منه المرجو أن له ﷺ شفاعة ونفعًا غير مأمنة يوم القيامة، فإنها لا تتفاوت بالموت قبل أو بعد، ولأن الفرط يهيىء قبل الورود، ويؤيده ما نقل من حضوره عند الموت والميت **(وسلفًا بين يديها)** قيل: عطف مرادف أو أعم، وفائدة التقديم الأُنس وقلة كربة الغربة ونحو ذلك **(وإذا أراد هلكة)** بفتح الهاء واللام هلاك **(أمة عذبها ونبيها حي، فأهلكها وهو ينظر، فأقر عينه بهلكتها حين كذبوه وعصوا أمره)** كما وقع لأَمة نوح وهود وصالح ولوط **(وإنما كان قبض النبي قبل أمته خيرًا لأنهم إذا قبضوا قبله انقطعت أعمالهم، وإذا أراد الله بهم خيرًا جعل خيرهم مستمرًا ببقائهم محافظين على ما أمروا به من العبادات وحسن المعاملات نسلاً بعد نسل وعقبًا بعد عقب)** تعقبه بعضهم بأنه لا خفاء أن قوله: فجعله... الخ، إشارة إلى علة التقدم، فقوله: أنهم إذا ماتوا انقطع عملهم والخير في بقائهم نسلاً بعد نسل مستغنى عنه مع أن فيه ما فيه. انتهى، أي: من تعليله بخلاف ما علل به الحديث.

الفصل الثاني في بيان حكم **زيارة قبره الشريف ومسجده المنيف**

المرتفع الزائد في الشرف على غيره **(اعلم أن زيارة قبره الشريف من أعظم القربات وأرجى الطاعات)** عبر به تفننًا **(والسبيل:)** الطريق **(إلى أعلى الدرجات، ومن اعتقد غير هذا فقد انخلع من ربقة الإسلام)** بكسر الراء وإسكان الموحدة وفتح القاف، أي: عقدة، قال في النهاية: الربقة في الأصل عروة من حبل تجعل في عنق البهيمة أو يدها تمسكها، فاستعارها للإسلام، يعني: ما يشد به المسلم نفسه من عرى الإسلام، أي حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه **(وخالف الله ورسوله وجماعة العلماء الأعلام)**.

وقد أطلق بعض المالكية، وهو أبو عمران الفاسي، كما ذكره في المدخل عن تهذيب الطالب لعبد الحق، أنها واجبة، قال: ولعله أراد وجوب السنن المؤكدة.

وقال القاضي عياض: أنها سنة من سنن المسلمين مجمع عليها، وفضيلة مرغب فيها.

وروى الدارقطني من حديث ابن عمر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: من زار قبري وجبت له شفاعتي، ورواه عبد الحق في أحكامه الوسطى، وفي الصغرى وسكت عنه وسكوته عن الحديث فيهما دليل على صحته.

(**وقد أطلق بعض المالكية وهو أبو عمران**) موسىٰ بن عيسى الفقيه (**الفاسي**) بالفاء إلى فاس بالمغرب (**كما ذكره في المدخل عن تهذيب الطالب لعبد الحق إنها**) أي: الزيارة (**واجبة، قال: ولعله أراد وجوب السنن المؤكدة**) طلبها بحيث أشبهت الواجب، وقد صرح الجمال الأقفهسي في شرح الرسالة بأنها سنة مؤكدة.

(**وقال القاضي عياض**) في الشفاء (**إنها سنة من سنن المسلمين مجمع عليها**) أي: على كونها سنة مأثورة (**وفضيلة مرغب فيها**) بصيغة المفعول مشدد، أي: رغب السلف فيها وحثوا عليها.

(**وروى الدارقطني**) وأبو الشيخ وابن أبي الدنيا، كلهم (**من حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: من زار قبري وجبت**) أي: تحققت وثبتت، فلا بدّ منها بالوعد الصادق وليس المراد الوجوب الشرعي.

وروي: حلت (**له شفاعتي**) أي: أخصه بشفاعة ليست لغيره لا عمومًا ولا خصوصًا تناسب عظيم عمله، إما بزيادة نعيم أو تخفيف هول، ذلك اليوم عنه، أو دخول الجنة بلا حساب، أو رفع درجاته بها، أو بزيادة شهود الحق والنظر إليه أو بغير ذلك، أو المراد أن الزائر يفرد بشفاعة عما يحصل لغيره، ويكون إفراده تشريفًا وتنويهًا بسبب الزيارة، أو المراد ببركة الزيارة يجب دخول الزائر في عموم من تناله الشفاعة، وفائدته البشرى بموته على الإسلام وإضافة الشفاعة له لإفادة أنها عظيمة، إذ هي تعظم بعظم الشافع ولا أعظم منه عليه الصلاة والسلام ولا أعظم من شفاعته كما قاله السبكي وغيره.

(**ورواه عبد الحق في أحكامه الوسطى، وفي الصغرى: وسكت عنه**) أي: التكلم في سنده بالقدح (**وسكوته عن الحديث فيهما**) أي: الوسطى والصغرى (**دليل على صحته**) أراد

وفي المعجم الكبير للطبراني: أن النبي ﷺ قال: «من جاءني زائرًا لا تعمله حاجة إلا زيارتي، كان حقًا عليّ أن أكون شفيعًا له يوم القيامة». وصححه ابن السكن.

وروي عنه ﷺ: من وجد سعة ولم يفد إلي فقد جفاني. ذكره ابن فرحون في مناسكه، والغزالي في الإحياء، ولم يخرجه العراقي، بل أشار إلى ما أخرجه ابن النجار في تاريخ المدينة مما هو في معناه عن أنس بلفظ: «ما من أحد من أمتي له سعة ثم لم يزرني إلا وليس له عذر».

بها ما قابل الضعف، فيشمل الحسن لغيره كهذا الحديث المنجبر بتعدد طرقه، وإلا فقد ضعفه البيهقي، وقال الذهبي: طرقه كلها لينة، لكن يتقوى بعضها ببعض، لأن ما في رواتها متهم بكذب، قال: ومن أجودها إسنادًا حديث حاطب: من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي، وقال الحافظ: حديث غريب أخرجه ابن خزيمة في صحيحه.

وقال في القلب من سنده: وأنا أبرأ إلى اللّه من عهدته، فغفل من زعم أن ابن خزيمة صححه.

وبالجملة قول ابن تيمية: موضع ليس بصواب، وقد عارضه السبكي بقوله: بل حسن أو صحيح انتهى.

ولعل ذلك لتعدد طرقه وكثرة شواهده التي منها قوله **(وفي المعجم الكبير للطبراني أن النبي ﷺ قال: من جاءني زائرًا لا تعمله)** بضم التاء، أي: لا تحمله على العمل حاجة **(إلاّ زيارتي)** بأن لا يقصد ما لا تعلق له بالزيارة أصلاً، أما ما له تعلق بها، كقصد اعتكاف بالمسجد النبوي وشد الرحل إليه وكثرة العبادة فيه وزيارة الصحابة ومسجد قباء وغير ذلك مما يندب للزائر فعله، فلا يمنع قصده حصول الشفاعة كما نبه عليه في الجوهر المنظم **(كان حقًا)** أي: ثابتاً لازمًا **(عليّ أن أكون له شفيعًا يوم القيامة، وصححه ابن السكن)** وهو من كبار الحافظ النقاد.

(وروي عنه ﷺ: من وجد سعة) بفتح السين أفصح من كسرها **(ولم يفد)** بفتح الياء وكسر الفاء يأت **(إليّ فقد جفاني)** أي: أعرض عني **(ذكره ابن فرحون)** بفتح الفاء، لأنه على وزن فعلون كحمدون وشمعون وهو مفتوح، كما قال ابن الصلاح وغيره **(في مناسكه، والغزالي في الأحياء ولم يخرجه العراقي)** زين الدين بلفظه: **(بل أشار إلى ما أخرجه ابن النجار في تاريخ المدينة مما هو في معناه عن أنس)** مرفوعًا **(بلفظ: ما من أحد من أمتي له سعة ثم لم يزرني إلاّ)** بكسر الهمزة، وشد اللام **(وليس له عذر)** يعتذر به في عدم زيارتي، بمعنى؛ أنه يلام

ولابن عدي في «الكامل» وابن حبان في «الضعفاء»، والدارقطني في «العلل» و«غرائب مالك» وآخرين كلهم عن ابن عمر مرفوعًا: «من حج ولم يزرني فقد جفاني». ولا يصح.

وعلى تقدير ثبوته، فليتأمل قوله «فقد جفاني» فإنه ظاهر في حرمة ترك الزيارة لأن الجفاء أذى، والأذى حرام بالإجماع فتجب الزيارة، إذ إزالة الجفاء واجبة، وهي بالزيارة، فالزيارة واجبة حينئذ، وبالجملة فمن تمكن من زيارته ولم يزره فقد جفاه، وليس من حقه علينا ذلك.

وعن حاطب أن رسول الله ﷺ قال: «من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي، ومن مات بأحد الحرمين بعث من الآمنين». رواه البيهقي عن رجل من آل

على تركها لأنه فوت نفسه ثوابها العظيم بلا عذر.

(**ولابن عدي في الكامل وابن حبان في الضعفاء، والدارقطني في**) كتاب (**العلل و**) كتاب (**غرائب**) الرواة عن (**ملك وآخرين، كلهم عن ابن عمر، مرفوعًا: من حج ولم يزرني فقد جفاني ولا يصح**) إسناده (**وعلى تقدير ثبوته: فليتأمل قوله: فقد جفاني، فإنه ظاهر في حرمة ترك الزيارة، لأن الجفا**) بالمد، ويقصر نقيض الصلة (**أذى، والأذى حرام بالإجماع فتجب الزيارة، إذ إزالة الجفا واجبة، وهي**) أي: إزالة الجفا (**بالزيارة، فالزيارة حينئذٍ واجبة**) ولا قائل به إلا الظاهرية، قال شيخنا: وقد يجاب بأنه ليس كل أذى حرامًا، لأن الأذى الخفيف يحتمل في دفع الحرمة. نعم هو مكروه. انتهى.

والأولى أن المراد فعل مثل فعل الجافي لا أنه جفا، أي: أذى حقيقي، إذ لا يجوز أذاه ﷺ ولا بالمباح فضلاً عن المكروه (**وبالجملة: فمن تمكن من زيارته ولم يزره فقد جفاه**) أي: فعل فعل من جفاه كما علم (**وليس من حقه علينا ذلك**) الجفا إنما من حقه زيادة الصلة والحب.

(**وعن حاطب**) بن أبي بلتعة البدري (**أن رسول الله ﷺ قال: من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي**) لأنه حي في قبره يعلم بمن يزروه ويرد سلامه كما مر (**ومن مات بأحد الحرمين**) المكي أو المدني (**بعث من الآمنين**) فلا يصد الزائر خوف موته قبل رجوعه إلى بلده، لأنه إن مات بعث آمنًا، ففيه بشرى لمن مات في أحدهما بالموت على الإسلام، إذ لا يبعث من مات على غير الإسلام آمنًا.

(**رواه البيهقي عن رجل من آل حاطب: لم يسمه عن حاطب**) صلة رواه (**وعن عمر**

حاطب لم يسمه عن حاطب.

وعن عمر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من زار قبري»، أو قال: «من زارني كنت له شفيعًا وشهيدًا»، رواه البيهقي وغيره عن رجل من آل عمر لم يسمه عن عمر.

وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «من زارني محتسبًا إلى المدينة كان في جواري يوم القيامة». رواه البيهقي أيضًا.

قال العلامة زين الدين بن الحسين المراغي: وينبغي لكل مسلم اعتقاد كون زيارته ﷺ قربة، للأحاديث الواردة ذلك ولقوله تعالى: **﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول﴾** [النساء/٦٤]، لأن تعظيمه ﷺ لا ينقطع بموته، ولا يقال إن استغفار الرسول لهم إنما هو في حال

رضي اللّه عنه، قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: من زار قبري، أو) قال شك الراوي: **(من زارني كنت له شفيعًا)** لبعض الزائرين **(وشهيدًا)** لآخرين، أو شفيعًا للعاصين شهيدًا للطائعين، وهذه خصوصية زائدة على شفاعته العامة وعلى شهادته على جميع الأمم.

(رواه البيهقي وغيره عن رجل من آل عمر لم يسمه، عن عمر) بن الخطاب **(وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول اللّه ﷺ: من زارني)** في حياتي أو بعد مماتي حال كونه **(محتسبًا)** أي: ناويًا بزيارته وجه اللّه تعالى طالبًا ثوابه، سمي محتسبًا لاعتداده بعمله، فجعل حال مباشرته الفعل كأنه معتد به **(إلى المدينة)** صلة زارني، أي: منتهيًا في مجيئه من محله إلى المدينة، ولفظ الشفاء بلا عزو والجامع عازيًا للبيهقي: من زارني بالمدينة محتسبًا **(كان في جواري)** بكسر الجيم أفصح من ضمها، أي: أماني وعهدي فلا يناله مكروه أصلاً، أو المراد له منزلة رفيعة في الآخرة، وبقية الحديث: وكنت له شهيدًا وشفيعًا **(يوم القيامة)**.

(رواه البيهقي) أيضًا تامًا **(قال العلامة زين الدين)** أبو بكر **بن الحسين)** بن عمر القرشي، العثماني، المصري **(المراغي)** بغين معجمة نسبة إلى بلد بصعيد مصر، ثم المدني قاضي طيبة وخطيبها الشافعي من أفاضل جماعة الأسنوي وله تحقيق النصرة في تاريخ دار الهجرة **(وينبغي لكل مسلم اعتقاد كون زيارته ﷺ قربة)** عظيمة **(للأحاديث الواردة في ذلك)** إذ لا تقصر عن درجة الحسن وإن كان في أفرادها مقال **(ولقوله تعالى: ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا اللّه واستغفر لهم الرسول﴾)** [النساء/ ٦٤] فيه التفات عن الخطاب تفخيمًا لشأنه **(الآية)** لوجدوا اللّه توابًا رحيمًا **(لأن تعظيمه ﷺ لا ينقطع بموته ولا يقال: إن استغفار الرسول لهم إنما هو في حياته وليست الزيارة كذلك لما أجاب به بعض الأئمة المحققين)**

حياته وليست الزيارة كذلك، لما أجاب به بعض أئمة المحققين: أن الآية دلت على تعليق وجدان الله توابًا رحيمًا بثلاثة أمور: المجيء، واستغفارهم، واستغفار الرسول لهم، وقد حصل استغفار الرسول لجميع المؤمنين لأنه ﷺ قد استغفر للجميع، قال الله تعالى: ﴿**واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات**﴾ [محمد/ ١٩]، فإذا وجد مجيئهم واستغفارهم تكملت الأمور الثلاثة الموجبة لتوبة الله ورحمته.

وقد أجمع المسلمون على استحباب زيارة القبور، كما حكاه النووي، وأوجبها الظاهرية، فزيارته ﷺ مطلوبة بالعموم والخصوص لما سبق، ولأن زيارة القبور تعظيم، وتعظيمه ﷺ واجب. ولهذا قال بعض العلماء: لا فرق في زيارته ﷺ بين الرجال والنساء، وإن كان محل الإجماع على استحباب زيارة القبور للرجال، وفي النساء خلاف، والأشهر في مذهب الشافعي الكراهة.

قال ابن حبيب من المالكية: ولا تدع زيارة قبره ﷺ والصلاة في مسجده،

تعليل لنفي القول لا للقول المنفي (**أن الآية دلت على تعليق وجدان الله تعالى**) بإضافة المصدر للمفعول (**توابًا**) عليهم (**رحيمًا**) بهم (**بثلاثة أمور: المجيء واستغفارهم واستغفار الرسول لهم، وقد حصل استغفار الرسول لجميع المؤمنين، لأنه ﷺ قد استغفر للجميع، قال الله تعالى**: ﴿**واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات**﴾ [محمد/ ١٩]، ومعلوم بالضرورة أنه يمتثل أمر الله (**فإذا وجد مجيئهم واستغفارهم تكملت الأمور الثلاثة الموجبة لتوبة الله تعالى**) عليهم (**ورحمته**) لهم.

(**وقد أجمع المسلمون على استحباب زيارة القبور، كما حكاه النووي وأوجبها الظاهرية، فزيارته ﷺ مطلوبة بالعموم**) لاستحباب زيارة القبور (**والخصوص لما سبق**) من الأحاديث الناصة عليها بخصوصها والاستنباط من الآية المذكورة (**ولأن زيارة القبور تعظيم، وتعظيمه ﷺ واجب**) وقد كانت زيارته مشهورة في زمن كبار الصحابة معروفة بينهم لما صالح عمر بن الخطاب أهل بيت المقدس جاءه كعب الأحبار فأسلم، ففرح به وقال: هل لك أن تسير معي إلى المدينة وتزور قبره ﷺ وتتمتع بزيارته، قال: نعم.

(**ولهذا قال بعض العلماء: لا فرق في زيارته ﷺ بين الرجال والنساء، وإن كان محل الإجماع على استحباب زيارة القبور للرجال، وفي النساء خلاف والأشهر**) وفي نسخة: الأظهر (**في مذهب الشافعي الكراهة**) وهو المعتمد عندهم.

(**قال ابن حبيب**) عبد الملك (**من المالكية**) أتباع أتباع الإمام: واحترز بذلك عن

فإن فيه من الرغبة ما لا غنى بك ولا بأحد عنه.

وينبغي لمن نوى الزيارة، أن ينوي مع ذلك زيارة مسجده الشريف، والصلاة فيه، لأنه أحد المساجد الثلاثة التي لا تشد الرحال إلا إليها، وهو أفضلها عند مالك، وليس لشد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة فضل، لأن الشرع لم يجيء به، وهذا الأمر لا يدخله قياس، لأن شرف البقعة إنما يعرف بالنص الصريح عليه، وقد ورد النص في هذه دون غيرها.

وقد صح أن عمر بن عبد العزيز كان يرد البريد للسلام على النبي ﷺ.

فالسفر إليه قربة لعموم الأدلة. ومن نذر الزيارة وجبت عليه، كما جزم به ابن حج من أصحابنا، وعبارته: إذا نذر زيارة قبر النبي ﷺ لزمه الوفاء، وجهًا واحدًا، انتهى: ولو نذر إتيان المسجد الأقصى للصلاة لزمه ذلك على الأصح عندنا، وبه قال المالكية والحنابلة، لكنه يخرج عنه بالصلاة في المسجد الحرام.

محمد بن حبيب من المؤرخين المختلف في أن حبيب اسم أبيه أو اسم أمه: (**ولا تدع زيارة قبره ﷺ والصلاة في مسجده، فإن فيه من الرغبة ما لا غنى بك ولا بأحد عنه**) بكسر الغين المعجمة والقصر بلا تنوين على أن لا لنفي الجنس، أي: لا استغناء، ويجوز الفتح مع المد، أي: لا كفاية وهما متقاربان (**وينبغي لمن نوى الزيارة أن ينوي مع ذلك زيارة مسجده الشريف والصلاة فيه، لأنه أحد المساجد الثلاثة التي لا تشد الرحال إلاَّ إليها وهو أفضلها عند مُلك وليس لشد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة فضل، لأن الشرع لم يجيء به**) أي: بفضل غير الثلاثة (**وهذا الأمر لا يدخله قياس، لأن شرف البقعة إنما يعرف بالنص الصريح عليه، وقد ورد النص في هذه دون غيرها**) فلا يقاس عليها لعدم الجامع.

(**وقد صح**) عند البيهقي في الشعب (**أن عمر بن عبد العزيز كان يبرد**) بضم أوله وكسر الراء من أبرد وبالفتح وضم الراء من برد، أي: يرسل (**البريد**) الرسول المستعجل من الشام (**للسلام على النبي ﷺ**).

زاد في الشفاء: وعن يزيد بن أبي سعيد: قدمت على عمر بن عبد العزيز، فلما ودعته قال لي: إليك حاجة إذا أتيت المدينة ترى قبر النبي ﷺ فأقرئه مني السلام (**فالسفر إليه قربة لعموم الأدلة، ومن نذر الزيارة وجبت عليه، كما جزم به ابن كج**) بفتح الكاف وشد الجيم (**من أصحابنا، وعبارته: إذا نذر زيارة قبر النبي ﷺ لزمه الوفاء وجهًا واحدًا. انتهى**).

(**ولو نذر إتيان المسجد الأقصى للصلاة لزمه ذلك على الأصح عندنا، وبه قال**

وصحح النووي أيضًا أنه يخرج عنه بالصلاة في مسجد المدينة. قال: ونص عليه الشافعي في البويطي. وبه قال الحنفية والحنابلة.

وللشيخ تقي الدين بن تيمية هنا كلام شنيع عجيب، يتضمن منع شد الرحال للزيارة النبوية المحمدية، وأنه ليس من القرب، بل بضد ذلك.

ورد عليه الشيخ تقي الدين السبكي في «شفاء السقام» فشفى صدور المؤمنين.

وحكى الشيخ ولي الدين العراقي، أن والده كان معادلاً للشيخ زين الدين

المالكية والحنابلة: لكنه يخرج عنه) أي: النذر (**بالصلاة في المسجد الحرام، وصحح النووي أيضًا أنه يخرج عنه بالصلاة في مسجد المدينة، قال: ونص عليه الشافعي في)** مختصر (**البويطي، وبه قال الحنفية والحنابلة، وللشيخ تقي الدين بن تيمية هنا كلام شنيع)** أي: قبيح (**عجيب يتضمن منع شد الرحال للزيارة النبوية وأنه ليس من القرب بل بضد ذلك، ورد عليه الشيخ تقي الدين السبكي في)** كتابه (**شفاء السقام)** في زيارة خير الأنام: (**فشفى صدور المؤمنين)** برده عليه، لكن نازعه ابن عبد الهادي بأن ابن تيمية لم يحرم زيارة القبور على الوجه المشروع في شيء من كتبه ولم ينه عنها ولم يكرهها، بل استحبها وحض عليها، ومصنفاته ومناسكه طافحة بذكر استحباب زيارة قبره ﷺ وسائر القبور؛ وإنما تكلم على شد الرحال وأعمال المطي إلى مجرد زيارة القبور، فذكر قولين للعلماء المتقدمين والمتأخرين، أحدهما: إباحة ذلك كما يقوله بعض أصحاب الشافعي وأحمد، والثاني: أنه ينهى عنه كما نص عليه لملك، ولم ينقل عن أحد من الثلاثة خلافه، وإليه ذهب جماعة من أصحاب الشافعي وأحمد واحتج ابن تيمية للثاني بحديث الصحيحين: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الأقصى»، فأي عتب على من حكى الخلاف في مسألة بين العلماء، واحتج لأحد القولين بحديث صحيح، ولكن نعوذ بالله من الحسد والبغي واتباع الهوى.

وفي شرح مسلم للنووي عن الجويني: النهي عن شد الرحال وأعمال المطي إلى غير المساجد الثلاثة كالذاهب إلى قبور الأنبياء والصالحين والمواضع الفاضلة ونحو ذلك. انتهى ملخصًا.

وما نقله عن لملك: لا يعرف عنه ولا حجة له في الحديث، لأن المعنى لا تشد لصلاة في مسجد بدليل ذكر مساجد.

(**وحكى الشيخ ولي الدين العراقي: أن والده)** الحافظ زين الدين عبد الرحيم (**كان**

عبد الرحمٰن بن رجب الدمشقي في التوجه إلى بلد الخليل عليه السلام، فلما دنا من البلد قال: نويت الصلاة في مسجد الخليل، ليحترز عن شد الرحال لزيارته على طريقة شيخ الحنابلة ابن تيمية، فقلت: نويت زيارة قبر الخليل عليه السلام. ثم قلت: أما أنت فقد خالفت النبي ﷺ، لأنه قال: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد» وقد شددت الرحل إلى مسجد رابع، وأما أنا فاتبعت النبي ﷺ لأنه قال: «زوروا القبور» أفقال: إلا قبور الأنبياء؟! فبهت.

وينبغي لمن أراد الزيارة أن يكثر من الصلاة عليه في طريقه، فإذا وقع بصره على معالم المدينة الشريفة وما تعرف به، فليردد الصلاة والتسليم، وليسأل الله أن ينفعه بزيارته ويسعده بها في الدارين.

وليغتسل ويلبس النظيف من ثيابه، وليترجل ماشيًا باكيًا.

ولما رأى وفد عبد القيس رسول الله ﷺ ألقوا أنفسهم عن رواحلهم ولم ينيخوها وسارعوا إليه، فلم ينكر ذلك عليهم صلوات الله وسلامه عليه.

معادلاً للشيخ زين الدين عبد الرحمٰن بن رجب الدمشقي) الحنبلي **(في التوجه إلى بلد الخليل عليه الصلاة والسلام، فلما دنا)** ابن رجب **(من البلد، قال: نويت الصلاة في مسجد الخليل ليحترز عن شد الرحال لزيارته على طريقة شيخ الحنابلة ابن تيمية).**

(قال) الزين العراقي والد الولي: **(فقلت: نويت زيارة قبر الخليل عليه الصلاة والسلام، ثم قلت له: أما أنت)** يا ابن رجب **(فقد خالفت النبي ﷺ، لأنه قال: لا تشد الرحال إلاَّ إلى ثلاثة مساجد، وقد شددت)** بفتح تاء الخطاب **(الرحل إلى مسجد رابع، وأما أنا فاتبعت النبي ﷺ، لأنه قال: «زوروا القبور»، أفقال إلاَّ قبور الأنبياء)** استفهام توبيخي **(فبهت)** بالبناء للمفعول دهش وتحير.

(وينبغي لمن أراد الزيارة أن يكثر من الصلاة والتسليم عليه في طريقه، فإذا وقع بصره على معالم:) جمع معلم ما يستدل به على **(المدينة الشريفة وما تعرف به)** عطف تفسير لمعالم **(فليردد الصلاة عليه والتسليم، ويسأل الله أن ينفعه بزيارته ويسعده بها في الدارين، وليغتسل وليلبس النظيف من ثيابه وليترجل:)** يمشي على رجليه، فقوله: **(ماشيًا)** حال مؤكدة **(باكيًا)** خضوعًا وخشية وغلبة شوق أو سرورًا، فإنه قد يحصل منه البكاء **(ولما رأى وفد عبد القيس رسول الله ﷺ ألقوا أنفسهم)** أي: نزلوا مسرعين **(عن رواحلهم، فلم ينيخوها وسارعوا إليه، فلم ينكر ذلك عليهم صلوات الله وسلامه عليه)** لكنه استحسن فعل

وروينا مما ذكره القاضي عياض في «الشفاء» أن أبا الفضل الجوهري لما ورد إلى المدينة زائرًا، وقرب من بيوتها ترجل ومشى باكيًا منشدًا.

ولما رأينا رسم من لم يدع لنا فؤادًا لعرفان الرسوم ولا لبا
نزلنا عن الأكوار نمشي كرامة لمن بان عنه أن نلم به ركبا

وأنبئت بأن العلامة أبا عبد الله بن رشيد قال: لما قدمنا المدينة سنة أربع

الأشج حيث أناخ راحلته، وأخرج منها ثيابًا لبسها، ثم أتى إليه، فقال: إن فيك لخصلتين يحبهما اللّه: الحلم والإناءة.

(وروينا مما ذكره القاضي عياض في الشفاء أن أبا الفضل الجوهري) قال: شارح الشفاء ليس هو عبد اللّه بن الحسن البصري الواعظ بمصر في حدود السبعين وأربعمائة، وكان من العلماء الصالحين يتبرك به ويقتدى به في السلوك، وإنما هو كما في تاريخ الأندلس عبد اللّه بن الحكم الترمذي الأندلسي ذو الوزارتين، له فضل باهر وحسب وأدب عالم بالقراءات، والحديث وله شعر رائق ونثر فائق، وارتحل للمشرق فأخذ به عن ابن عساكر: وأكثر الرواية عنه وله رياسة في عصره، صار بها كالمثل السائر إلى أن ردت الأيام منه ما وهبت، فانقضت أيامه وذهبت، فقتل لما خلع سلطانه، فنهبت أمواله وكتبه ومات شهيدًا رحمه اللّه **(لما ورد إلى المدينة زائرًا وقرب من بيوتها ترجل:)** نزل عن دابته التي كان راكبًا عليها **(ومشى)** تأدبًا حال كونه **(باكيًا)** خضوعًا وشوقًا أو سرورًا **(منشدًا)** قول أبي الطيب المتنبي يمدح سيف الدولة من قصيدة أولها:

فديناك من ربع وإن زدتنا كربا لأنك كنت الشرق للشمس والغربا

إلى أن قال: **(ولما رأينا رسم)** آثار الديار الدارسة، والمراد هنا آثاره ﷺ في معاهده ومساكنه **(من لم يدع)** يترك **(لنا فؤادًا)** قلبًا، أو داخل القلب أو غشاءه **(لعرفان)** بمعنى معرفة **(الرسوم:)** جمع رسم **(ولا لبًا)** عقلاً **(نزلنا عن الأكوار:)** جمع كور بالضم وهو الرحل للإبل بمنزلة السرج للفرس **(نمشي كرامة لمن بان)** أي: بعد **(عنه)** أي: عن الإلمام، فالضمير عائد على متأخر وهو البدل في قوله: **(أن نلم)** أي: عن أن نلم **(به)** من ألم إذا أتى، أي: نأتي لزيارته **(ركبًا)** اسم جمع لراكب الإبل، أو أعم، أي: كربانًا، وحاصل معناه أنه لا يليق بالأدب لمن كان بعيدًا عن محبوبه، ثم قرب منه أن يأتي إليه راكبًا، بل ماشيًا إكرامًا له.

قال بعضهم: والإلمام الإتيان قليلاً ويكون بمعنى القرب، ومن فسر بأن بمعنى ظهر لم يصب، ولقد أجاد في تمثله به ونقله للمحل الأليق به، وهذا نوع من البلاغة قريب من التضمين، وهو أن يورد شعر الغير في مقام يكون أحق به من صاحبه، ولم يتعرض له أصحاب البديع، إلاَّ أن الإمام محمدًا التوزي أورده في كتاب الغرة اللائحة **(وأنبئت أن العلامة أبا عبد اللّه)** محمد بن

وثمانين وستمائة، كان معي رفيقي الوزير أبو عبد الله بن أبي القاسم بن الحكم، وكان أرمد، فلما دخلنا ذا الحليفة أو نحوها نزلنا عن الأكوار، وقوي الشوق لقرب المزار، فنزل وبادر إلى المشي على قدميه احتسابًا لتلك الآثار، وإعظامًا لمن حل تلك الديار، فأحس بالشفاء، فأنشد لنفسه في وصف الحال:

ولما رأينا من ربوع حبيبنا ... بيثرب أعلامًا أثرن لنا الحبا
وبالتراب منها إذ كحلنا جفوننا ... شفينا فلا بأسًا نخاف ولا كربا
وحين تبدى للعيون جمالها ... ومن بعدها عنا أذيلت لنا قربا
نزلنا عن الأكوار نمشي كرامة ... لمن حل فيها أن نلم به ركبا
نسح سجال الدمع في عرصاته ... ونلثم من حب لواطئه التربا

عمر **(بن رشيد)** بضم الراء وفتح المعجمة الفهري السبتي، المولود بها سنة سبع وخمسين وستمائة، كان إمامًا حافظًا، فقيهًا عالمًا باللغة والعربية والعروض والقراءات والأصلين، حسن الخلق، كثير التواضع، ريان من الأدب، ماهرًا في الحديث، أخذ ببلاده عن جماعة، ثم رحل فسمع بمصر والشام والحجاز عن خلائق ضمنهم رحلته التي سماها ملء العيبة وهي ست مجلدات، ثم عاد إلى غرناطة فنشر بها العلم ومات بفاس في محرم سنة إحدى وثلاثين وسبعمائة **(قال: لما قدمنا المدينة سنة أربع وثمانين وستمائة كان معي رفيقي الوزير أبو عبد الله بن أبي القسم بن الحكم وكان أرمد، فلما دخلنا ذا الحليفة)** ميقات المدينة **(أو نحوها نزلنا عن الأكوار)** الرحال **(وقوي الشوق لقرب المزار، فنزل)** عن راحلته **(وبادر إلى المشي على قدميه احتسابًا)** طالبًا الثواب مخلصًا **(لتلك الآثار وإعظامًا لمن حل تلك الديار)** حبيب العزيز الغفار **(فأحس بالشفاء)** من الرمد **(فأنشد لنفسه في وصف الحال:)**

ولما رأينا من ربوع حبيبنا ... بيثرب أعلامًا أثرن لنا الحبا

ولو قال: بطيبة بدل بيثرب كان الأولى بمزيد الشوق والأدب **(وبالترب:)** بضم فسكون جمع تراب **(منها: إذ كحلنا)** بالتخفيف **(جفوننا شفينا فلا بأسا)** شدة **(نخاف ولا كربًا وحين تبدى)** ظهر **(للعيون جمالها ومن بعدها عنا أذيلت)** بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة، أي: سهلت **(لنا قربا)** أي من جهة القرب حتى صرنا نراها بأعيننا **(نزلنا عن الأكوار)** الرحال **(نمشي كرامة لمن حل فيها)** لعل هذه رواية ثانية وهي أسلس من قوله: في الرواية الأولى السابقة لمن بان عنه **(أن نلم به)** نأتي إليه **(ركبا)** أي: ركبانًا، وهذا البيت من قصيدة المتنبي فهو من التضمين، وهو أن يضمن شعره أو نثره شيئًا من كلام غيره من غير نسبته إليه وهو من البديع **(نسح)** بضم السين، أي: نسيل **(سجال:)** بكسر السين وبالجيم جمع سجل وهو الدلو العظيمة **(الدمع في عرصاته)** ساحاته **(ونلثم)** بفتح المثلثة أفصح من كسرها نقبل **(من)** أجل **(حب لواطئه التربا)**

وإن نفادي دونه لخسارة ولو أن كفي تملك الشرق والغربا
فيا عجبًا ممن يحب بزعمه يقيم مع الدعوى ويستعمل الكذبا
وزلات مثلي لا تعدد كثرة وبُعدي عن المختار أعظمها ذنبا

ولما كنت سائرًا لقصد الزيارة في ربيع الآخر سنة اثنتين وتسعين وثمانمائة، ولاح لنا عند الصباح جبل مفرح الأرواح المبشر بقرب المزار من أشرف الديار، تسابق الزوار إليه، وتعالوا بالصعود عليه استعجالاً لمشاهدة تلك الآثار فبرقت لوامع الأنوار النبوية، وهبت عَرْف نسمات المعارف المحمدية، فطبنا وغبنا إذ شهدنا أعلام ديار أشرف البرية:

ألا مع برق يغتدي ويروح أم النور من أرض الحجاز يلوح
وريح الصبا هبت بطيِّب عرفهم أم الروض في وجه الصباح يفوح
إذا ريح ذاك الحي هب فإنها حياة لمن يغدو لها ويروح
ترفق بنا يا حادي العيس والتفت فللنور بين الواديين وضوح

مفعول نلثم (**وأن نفادي دونه لخسارة، ولو أن كفي تملك**) من الملك (**الشرق والغربا**).

وفي نسخة: تملأ، أي: ولو فرض أن كفي ملأتهما بإيصال النوال إلى أهلهما (**فيا عجبًا ممن يحب بزعمه**) مثلث الزاي القول الحق والباطل والكذب ضد، وأكثر ما يقال فيما يشك فيه كما في القاموس: (**يقيم مع الدعوى**) على البعد (**ويستعمل الكذب**) في دعوى الحب (**وزلات مثلي لا تعدد**) بدالين (**كثرة**) بالنصب، أي: لأجل كثرتها لا يمكن تعدادها (**وبعدي عن المختار أعظمها ذنبا**) وحدث المصنف عن نفسه من باب التحديث بالنعم: (**ولما كنت سائرًا لقصد الزيارة في ربيع الآخر سنة اثنتين وتسعين وثمانمائة ولاح**) ظهر (**لنا عند الصباح جبل مفرح الأرواح المبشر**) الجبل وهو أحد (**بقرب المزار من أشرف الديار**) المدينة (**تسابق الزوار إليه وتعالوا:**) ارتفعوا (**بالصعود عليه استعجالاً لمشاهدة تلك الآثار، فبرقت:**) لمعت (**لوامع**) إضاءات (**الأنوار النبوية وهبت عرف**) بفتح المهملة وسكون الراء وبالفاء ريح (**نسمات المعارف المحمدية، فطبنا**) في أنفسنا (**وغبنا**) عما يدرك بالحواس في مشاهدة تلك الأنوار المحمدية (**إذ شهدنا أعلام ديار أشرف البرية ألامع برق يغتدي ويروح:**) يجيء وقت الغدوة والرواح (**أم النور من أرض الحجاز يلوح**) يظهر (**وريح الصبا هبت بطيب عرفهم**) ريحهم (**أم الروض في وجه الصباح يفوح**) أزهاره (**إذا ريح ذاك الحي هبت، فإنها حياة لمن يغدو لها**) يأتي وقت الغدوة أول النهار (**ويروح**) يأتي وقت الزوال (**ترفق بنا يا حادي العيس**) الإبل (**والتفت فللنور بين الواديين وضوح**) ظهور (**فما هذه إلاَّ ديار محمد وذاك سناها يغتدي**

فما هذه إلا ديار محمد ... وذاك سناها يغتدي ويروح
وإلا فما للركب هاج اشتياقهم ... فكل من الشوق الشديد يصيح
وأنّت مطايا الركب حتى كأنها ... حمام على قضب الأراك تنوح
وقد مدت الأعناق شوقًا وطرفها ... إلى النور من تلك الديار لموح
رأت دار من تهوى فزاد اشتياقها ... ومدمعها في الوجنتين سفوح
إذا العيس باحت بالغرام ولم تطق ... خفاء فما للصب ليس يبوح

ولما قربنا من ديار المدينة وأعلامها، وتدانينا من معاينة رباها الكريمة وآكامها، وانتشقنا عرف لطائف أزهارها، وبدت لنواظرنا بوارق أنوارها، وترادفت واردات المنح والعطايا، ونزل القوم عن المطايا، فأنشدت متمثلاً:

أتيتك زائرًا وودت أني ... جعلت سواد عيني أمتطيه
ومالي لا أسير على المآقي ... إلى قبرٍ رسول الله فيه

ولما وقع بصري على القبر الشريف والمسجد المنيف فاضت من الفرح

ويروح) فيه إبطاء **(وإلاً فما للركب هاج)** ثار **(اشتياقهم، فكل من الشوق الشديد يصيح)** يصوّت بأقصى طاقته **(وأنت)** بشد النون صوّتت **(مطايا الركب، حتى كأنها حمام على قضب)** بضم القاف وإسكان المعجمة أغصان **(الأراك تنوح)** بفوقية فنون تسجع **(وقد مدت الأعناق شوقًا وطرفها)** بصرها **(إلى النور من تلك الديار لموح)** بضم الميم كثير النظر **(رأت دار من تهوى، فزاد اشتياقها ومدمعها)** أي: دمعها **(في الوجنتين)** أي: عليهما **(سفوح)** أي: مصبوب **(إذا العيس)** بالكسر الإبل البيض يخالط بياضها شقرة كما في القاموس، والمراد هنا مطلق الإبل **(باحت بالغرام)** الولوع بالحب **(ولم تطق خفاء)** بالمد، أي: إخفاءه وستره **(فما للصب ليس يبوح)** بصبابته وهي الشوق، أو رقته أو رقة الهوى مع أنه عاقل بخلاف العيس **(ولما قربنا من ديار المدينة وأعلامها وتدانينا من معاينة رباها:)** بضم الراء جمع ربوة مثلثة المكان المرتفع **(الكريمة وآكامها:)** جمع أكم بزنة كتب، ومر بيانه في الاستسقاء **(وانتشقنا عرف)** أي: شممنا ريح **(لطائف أزهارها، وبدت:)** ظهرت **(لنواظرنا بوارق)** لوامع **(أنوارها، وترادفت واردات المنح والعطايا:)** الهبات **(ونزل القوم عن المطايا:)** جمع مطية الدابة تمطو، أي: تمد في سيرها **(فأنشدت متمثلاً)** وهو إنشاد شعر الغير في مقام يناسبه **(أتيتك زائرًا ووددت:)** تمنيت **(أني جعلت سواد عيني أمتطيه:)** أجعله مطية لي **(ومالي لا أسير على المآقي:)** جمع الموق طرف العين مما يلي الأنف **(إلى قبر رسول الله ﷺ فيه، ولما وقع بصري على القبر الشريف والمسجد المنيف فاضت من الفرح سوابق العبرات:)** الدموع **(حتى أصابت بعض**

سوابق العبرات حتى أصابت بعض الثرى والجدرات وقلت:

أيها المغرم المشوق هنيئًا ما أنا لوك من لذيذ التلاق
قل لعينيك تهملان سرورًا طالما أسعداك يوم الفراق
واجمع الوجد والسرور ابتهاجًا وجميع الأشجان والأشواق
ومر العين أن تفيض انهمالاً وتوالى بدمعها المهراق
هذه دارهم وأنت محب ما بقاء الدموع في الآماق

وقلت:

وكان ما كان مما لست أذكره فظن خيرًا ولا تسأل عن الخبر

ويستحب صلاة ركعتين تحية المسجد قبل الزيارة، وهذا إذا لم يكن مروره من جهة وجهه الشريف ﷺ. فإن كان استحبت الزيارة قبل التحية. قال في «تحقيق النصرة» وهو استدراك حسن. قاله بعض شيوخنا.

وفي منسك ابن فرحون. فإن قلت: المسجد إنما تشرف بإضافته إليه ﷺ فينبغي البداءة بالوقوف عنده ﷺ. قلت: قال ابن حبيب في أول كتاب الصلاة:

الثرى:) التراب **(والجدرات:)** جمع جدار **(أيها المغرم المشوق هنيئًا ما أنالوك من لذيذ التلاق قل لعينيك تهملان سرورًا طالما أسعداك يوم الفراق)** تهملان بضم الميم وكسرها، كما أفاده القاموس: تفيضان وأسعداك عاوناك **(وأجمع الوجد)** الغضب في الحب **(والسرور)** الفرح **(ابتهاجًا)** سرورًا **(وجميع الأشجان)** أي: الحاجات **(والأشواق:)** جمع شوق نزاع النفس وحركة الهوى، والمعنى؛ أنه يجمع بين الأمور المتضادة من شدة فرحه بلقاء محبوبه **(ومر العين)** بضم الميم وخفة الراء مكسورة **(أن تفيض أنهمالاً)** تأكيد لمعنى تفيض **(وتوالي:)** تتابع **(بدمعها المهراق)** المصبوب **(هذه دارهم وأنت محب ما بقاء الدموع في الآماق)** وأنشد أيضًا بيتًا مفردًا:

(وكان ما كان مما لست أذكره فظن خيرًا ولا تسأل عن الخبر)

(ويستحب صلاة ركعتين تحية المسجد قبل الزيارة) اتباعًا لأمره بالتحية، فأولى ما يتبع في مسجده **(قيل وهذا: إذا لم يكن مروره من جهة وجهه الشريف عليه الصلاة والسلام، فإن كان استحبت الزيارة قبل التحية قال في تحقيق النصرة)** في تاريخ دار الهجرة **(وهو استدراك)** أي: تقييد **(حسن، قاله بعض شيوخنا، وفي منسك ابن فرحون)** بفتح فسكون **(فإن قلت: المسجد إنما شرف بإضافته إليه ﷺ، فينبغي البداءة بالوقوف عنده ﷺ، قلت: قال ابن حبيب)** عبد الملك الأندلسي أبو مرؤان الفقيه المشهور.

حدثني مطرف عن مالك عن يحيى بن سعيد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قدمت من سفر، فجئت رسول الله ﷺ أسلم عليه وهو بفناء المسجد، فقال: «أدخلت المسجد فصليت فيه»؟ قلت: لا، قال: «فاذهب فادخل المسجد وصلِّ فيه، ثم سلم عليّ».

ورخص بعضهم في تقديم الزيارة على الصلاة. قال ابن الحاج: وكل ذلك واسع ولعل هذا الحديث لم يبلغهم، والله أعلم. انتهى.

وينبغي للزائر أن يستحضر من الخشوع ما أمكنه، وليكن مقتصدًا في سلامه بين الجهر والإسرار. وفي البخاري: أن عمر رضي الله عنه قال لرجلين من أهل الطائف: لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما ضربًا، ترفعان أصواتكم في مسجد

قال الحافظ: صدوق، ضعيف الحفظ، كثير الغلط، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين (**في أول كتاب الصلاة**) من الواضحة (**حدثني مطرف**) بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء الثقيلة ابن عبد الله بن مطرف اليساري بفتح التحتية والمهملة أبو مصعب المدني ابن أخت مالك، ثقة من رجال البخاري والترمذي وابن ماجه لم يصب ابن عدي في تضعيفه، مات سنة عشرين ومائتين على الصحيح وله ثلاث وثمانون سنة (**عن مالك، عن يحيى بن سعيد**) الأنصاري (**عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: قدمت من سفر، فجئت رسول الله ﷺ أسلم عليه وهو بفناء المسجد**) بكسر الفاء والمد، أي: خارجه (**فقال: أدخلت المسجد فصليت فيه؟، قلت: لا، قال: فاذهب فادخل المسجد وصل فيه، ثم سلم عليّ**) فإذا أمر بتقديم الصلاة على السلام فيه عليه مع كونه بفنائه فأولى إذا كان داخله (**ورخص بعضهم في تقديم الزيارة على الصلاة، وقال ابن الحاج: وكل ذلك واسع، ولعل هذا الحديث لم يبلغهم والله أعلم. انتهى**) كلام ابن فرحون.

(**وينبغي للزائر أن يستحضر من الخشوع ما أمكنه وليكن مقتصدًا في سلامه بين الجهر والإسرار، وفي البخاري**) في الصلاة (**أن عمر رضي الله عنه قال لرجلين:**) قال الحافظ لم أقف على تسمية هذين الرجلين، لكن في رواية عبد الرزاق أنهما ثقفيان. انتهى.

وهو مفاد قوله: (**من أهل الطائف**) إذ أهله ثقيف (**لو كنتما من أهل البلد**) أي: المدينة (**لأوجعتكما**) يدل على أنه كان تقدم نهيه عن ذلك وفيه العذر لأهل الجهل بالحكم إذا كان مما يخفى مثله، وقوله: (**ضربًا**) ليس في البخاري.

قال الحافظ: قوله لأوجعتكما، زاد الإسمعيلي جلدًا من هذه الجهة يتبين كون الحديث له

رسول الله ﷺ؟.

وقد روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال: لا ينبغي رفع الصوت على نبي حيًا ولا ميتًا. وروي عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تسمع صوت الوتد يوتد والمسمار يضرب في بعض الدور المطيفة بمسجد النبي ﷺ فترسل إليهم: لا تؤذوا رسول الله ﷺ.

قالوا: وما عمل علي بن أبي طالب رضي الله عنه مصراعي داره إلا بالمصانع توقيًا لذلك. نقله ابن زبالة. فيجب الأدب معه كما في حياته.

وينبغي للزائر أن يتقدم إلى القبر الشريف من جهة القبلة، وإن جاء من جهة رجلي الصاحبين فهو أبلغ في الأدب من الإتيان من جهة رأسه الكريم. ويستدبر القبلة ويقف قبالة وجهه ﷺ بأن يقابل المسمار الفضة المضروب في الرخام الذي

حكم الرفع، لأن عمر لا يتوعدهما بالجلد إلاً على مخالفة أمر توقيفي (**ترفعان**) جواب سؤال مقدر كأنهما قالا: لم توجعنا؟، قال: لأنكما ترفعان، وفي رواية الإسمعيلي برفعكما (**أصواتكما في مسجد رسول الله ﷺ**).

(**وقد روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال: لا ينبغي رفع الصوت على نبي حيًا ولا ميتًا**) فوق ما يسارر به الإنسان صاحبه، روي (**عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تسمع صوت الوتد**) بالفتح وبالتحريك، وككتف ما رز في الأرض أو الحائط من خشب، قاله القاموس: (**يوتد:**) يدق (**والمسمار يضرب في بعض الدور المطيفة**) بضم الميم وكسر الطاء وسكون الياء وبالفاء، أي: المحيطة (**بمسجد النبي ﷺ فترسل إليهم، لا تؤذوا رسول الله ﷺ**) بدق الوتد وضرب المسمار (**قالوا: وما عمل علي بن أبي طالب رضي الله عنه**) أي: ما صنع (**مصراعي داره إلا**) خارج المدينة (**بالمصانع**) بصاد وعين مهملتين محل بالمدينة كان متبرز النساء ليلاً قبل اتخاذ الكنف وهي ناحية بئر أبي أيوب وأظنها المعروفة اليوم ببئر أيوب شرقي سوق المدينة ببقيع الغرقد، قاله الشريف: (**توقيًا لذلك**) لئلا يتأذى بسماع صوت الخشب عند صنعه لو صنعه في بيته أو خارج المسجد بقربه (**نقله ابن زبالة**) بفتح الزاي محمد بن الحسن (**فيجب الأدب معه كما في حياته**) إذ هو حي في قبره يصلي فيه بأذان وإقامة كما مر في الخصائص.

(**وينبغي للزائر أن يتقدم إلى القبر الشريف من جهة القبلة، وإن جاء من جهة رجلي الصاحبين فهو أبلغ في الأدب من الإتيان من جهة رأسه الكريم، ويستدبر القبلة ويقف قبالة**)

في الجدار، ولا عبرة بالقنديل الكبير اليوم، لأن هناك عدة قناديل.

وقد روي أن مالكًا لما سأله أبو جعفر المنصور العباسي: يا أبا عبد الله أأستقبل رسول الله ﷺ وأدعو، أم أستقبل القبلة وأدعو؟ فقال له مالك: ولمَ تصرف وجهك عنه، وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله عز وجل يوم القيامة.

لكن رأيت منسوبًا للشيخ تقي الدين بن تيمية في منسكه: أن هذه الحكاية كذب على مالك. وأن الوقوف عند القبر بدعة، قال: ولم يكن أحد من الصحابة يقف عنده ويدعو لنفسه، ولكن كانوا يستقبلون القبلة ويدعون في مسجده ﷺ. قال: ومالك من أعظم الأئمة كراهية لذلك.

بضم القاف تجاه (**وجهه ﷺ؛ بأن يقابل المسمار الفضة المضروب في الرخام الذي في الجدار ولا عبرة بالقنديل الكبير اليوم، لأن هناك عدة قناديل**) وإن كان معتبرًا في زمن التابعين، ففي الشفاء قال ابن أبي مليكة: من أحب أن يكون وجاه النبي ﷺ فليجعل القنديل الذي في القبلة عند القبر على رأسه.

(**وقد روي أن مالكًا لما سأله أبو جعفر**) عبد اللّه بن محمد (**المنصور العباسي**) ثاني خلفاء بني العباس: (**يا أبا عبد اللّه**) كنية لملك (**أأستقبل رسول اللّه ﷺ وأدعو أم أستقبل القبلة وأدعو؟، فقال له لملك: ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك ءادم عليه السلام إلى اللّه عزّ وجلّ يوم القيامة**) بل استقبله وأستشفع به فيشفعه اللّه، هذا بقية المروي عن لملك كما في الشفاء (**لكن رأيت منسوبًا للشيخ تقي الدين بن تيمية في منسكه أن هذه الحكاية كذب على لملك**) هذا تهور عجيب، فإن الحكاية رواها أبو الحسن علي بن فهر في كتابه فضائل لملك بإسناد لا بأس به، وأخرجها القاضي عياض في الشفاء من طريقه عن شيوخ عدة من ثقات مشايخه، فمن أين أنها كذب وليس في إسنادها وضاع ولا كذاب (**وأن الوقوف عند القبر بدعة، قال: ولم يكن أحد من الصحابة يقف عنده ويدعو لنفسه**) نفيه مردود عليه من قصوره أو مكابرته، ففي الشفاء قال بعضهم: رأيت أنس بن لملك أتى قبر النبي ﷺ، فوقف فرفع يديه حتى ظننت أنه افتتح الصلاة، فسلم على النبي ﷺ ثم انصرف (**ولكن كانوا يستقبلون القبلة ويدعون في مسجده ﷺ، قال: ولملك من أعظم الأئمة كراهية لذلك**) كذا قال وهو خطأ قبيح فإن كتب المالكية طافحة باستحباب الدعاء عند القبر مستقبلاً له مستدبر القبلة وممن نص على ذلك أبو الحسن القابسي وأبو بكر بن عبد الرحمٰن والعلامة خليل في مناسكه، ونقله

وينبغي أن يقف عند محاذاة أربعة أذرع ويلازم الأدب والخشوع والتواضع، غاض البصر في مقام الهيبة، كما كان يفعل بين يديه في حياته، ويستحضر علمه بوقوفه بين يديه وسماعه لسلامه، كما هو الحال في حال حياته، إذ لا فرق بين موته وحياته في مشاهدته لأمته ومعرفته أحوالهم ونياتهم وعزائمهم وخواطرهم، وذلك عنده جلي لا خفاء به.

فإن قلت: هذه الصفات مختصة بالله تعالى.

فالجواب: إن من انتقل إلى عالم البرزخ من المؤمنين يعلم أحوال الأحياء

في الشفاء عن ابن وهب عن لملك، قال: إذا سلم على النبي ﷺ ودعا يقف وجهه إلى القبر لا إلى القبلة، ويدنو ويسلم ولا يمس القبر بيده. انتهى.

وإلى هذا ذهب الشافعي والجمهور، ونقل عن أبي حنيفة، قال ابن الهمام: وما نقل عنه أنه يستقبل القبلة مردود بما روي عن ابن عمر: من السنة أن يستقبل القبر المكرم ويجعل ظهره للقبلة وهو الصحيح من مذهب أبي حنيفة، وقول الكرماني: مذهبه خلافه ليس بشيء لأنه حي، ومن يأتي لحي إنما يتوجه إليه. انتهى.

ولكن هذا الرجل ابتدع له مذهبًا وهو عدم تعظيم القبور، وإنها إنما تزار للترحم والاعتبار بشرط أن لا يشد إليها رحل، فصار كل ما خالفه عنده كالصائل لا يبالي بما يدفعه، فإذا لم يجد له شبهة واهية يدفعه بها بزعمه انتقل إلى دعوى أنه كذب على من نسب إليه مجازفة وعدم نصفة، وقد أنصف من قال فيه علمه: أكبر من عقله، ثم إن نقل كلامه من أول، لكن رأيت ساقط في أكثر نسخ المصنف وهو أولى بالصواب، وسيعيد المصنف قريبًا نقله والتبري منه بقوله: كذا.

قال: (**وينبغي أن يقف عند محاذاة أربعة أذرع**) وقيل: ثلاثة، وهذا باعتبار ما كان في العصر الأول، أما اليوم فعليه مقصورة تمنع من دنو الزائر فيقف عند الشباك، قاله بعض (**ويلازم الأدب والخشوع والتواضع غاض البصر في مقام الهيبة كما كان يفعل بين يديه في حياته**) إذ هو حي (**ويستحضر علمه بوقوفه بين يديه وسماعه لسلامه كما هو في حال حياته، إذ لا فرق بين موته وحياته في مشاهدته لأمته ومعرفته بأحوالهم ونياتهم وعزائمهم وخواطرهم، وذلك عنده جلي:**) ظاهر (**لا خفاء به**) باطلاع الله تعالى على ذلك.

(**فإن قلت: هذه الصفات**) المذكورة من معرفته إلى هنا (**مختصة بالله تعالى، فالجواب: أن من انتقل إلى عالم البرزخ من المؤمنين**) الكاملين (**يعلم أحوال الأحياء غالبًا**) بإعلام الله تعالى لهم، كما في حديث: «تعرض الأعمال كل يوم الخميس والاثنين على الله

غالبًا، وقد وقع كثير من ذلك كما هو مسطور في مظنة ذلك من الكتب.

وقد روى ابن المبارك عن سعيد بن المسيب: ليس من يوم إلا ويعرض على النبي ﷺ أعمال أمته غدوة وعشية، فيعرفهم بسيماهم وأعمالهم، فلذلك يشهد عليهم.

ويمثل الزائر وجهه الكريم عليه الصلاة والسلام في ذهنه، ويحضر قلبه جلال رتبته، وعلو منزلته، وعظيم حرمته، وإن أكابر الصحابة ما كانوا يخاطبونه إلا كأخي السرار، تعظيمًا لما عظم الله من شأنه.

وقد روى ابن النجار أن امرأة سألت عائشة رضي الله عنها: أن اكشفي لي عن قبر رسول الله ﷺ فكشفته فبكت حتى ماتت.

وحكي عن أبي الفضائل الحموي، أحد خدام الحجرة المقدسة، أنه شاهد شخصًا من الزوار الشيوخ، أتى باب مقصورة الحجرة الشريفة، فطأطأ رأسه نحو العتبة، فحركوه فإذا هو ميت، وكان ممن شهد جنازته.

تعالى، وتعرض على الأنبياء والآباء والأمهات يوم الجمعة فيفرحون بحسناتهم وتزداد وجوههم بياضًا وإشراقًا فاتقوا الله ولا تؤذوا أمواتاكم».

رواه الترمذي الحكيم: (**وقد وقع كثير من ذلك كما هو مسطور في مظنة ذلك من الكتب، وقد روى ابن المبارك**) عبد الله بذكره تستنزل الرحمة (**عن سعيد بن المسيب، قال: ليس من يوم إلاّ وتعرض على النبي ﷺ أعمال أمته غدوة وعشية، فيعرفهم بسيماهم وأعمالهم، فلذلك يشهد عليهم**) يوم القيامة (**ويمثل:**) يصور (**الزائر وجهه عليه الصلاة والسلام في ذهنه، ويحضر الزائر قلبه جلال رتبته وعلو منزلته وعظيم حرمته، وإن أكابر الصحب ما كانوا يخاطبونه إلاّ كأخي السرار**) بكسر السين وراءين بينهما ألف (**تعظيمًا لما عظم الله من شأنه**).

(**وقد روي ابن النجار أن امرأة سألت عائشة رضي الله عنها أن اكشفي لي عن قبر رسول الله ﷺ، فكشفته، فبكت حتى ماتت**) شوقًا إليه.

(**وحكي عن أبي الفضائل الحموي أحد خدام الحجرة المقدسة أنه شاهد شخصًا من الزوار الشيوخ أتى باب مقصورة الحجرة الشريفة، فطأطأ رأسه نحو العتبة فحركوه، فإذا هو ميت، وكان**) أبو الفضائل (**ممن شهد جنازته، ثم يقول الزائر بحضور قلب وغض طرف**)

ثم يقول الزائر بحضور قلب، وغض بصر وصوت، وسكون جوارح وإطراق: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا نبي الله، السلام عليك يا حبيب الله، السلام عليك يا خيرة الله، السلام عليك يا صفوة الله، السلام عليك يا سيد المرسلين، وخاتم النبيين، السلام عليك يا قائد الغر المحجلين، السلام عليك وعلى أهل بيتك الطيبين الطاهرين، السلام عليك وعلى أزواجك الطاهرات أمهات المؤمنين، السلام عليك وعلى أصحابك أجمعين، السلام عليك وعلى سائر الأنبياء وسائر عباد الله الصالحين، جزاك الله يا رسول الله أفضل ما جازى نبيًا ورسولاً عن أمته، وصلى الله عليك كلما ذكرك الذاكرون، وغفل عن ذكرك الغافلون، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنك عبده ورسوله وأمينه، وخيرته من خلقه، وأشهد أنك قد بلغت الرسالة وأديت الأمانة ونصحت الأمة وجاهدت في الله حق جهاده.

ومن ضاق وقته عن ذلك، أو عن حفظه فليقل ما تيسر منه، أو مما يحصل به الغرض.

وفي «التحفة»: أن ابن عمر وغيره من السلف كانوا يقتصرون ويوجزون في

بصر (و) خفض (صوت وسكون جوارح وإطراق: **السلام عليك يا رسول اللّه، السلام عليك يا نبي اللّه، السلام عليك يا حبيب اللّه، السلام عليك يا خيرة اللّه، السلام عليك يا صفوة اللّه، السلام عليك يا سيد:)** أفضل **(المرسلين وخاتم النبيين، السلام عليك يا قائد الغر)** بضم المعجمة وشد الراء **(المحجلين)** هم أمته وهذه سيماهم ليست لغيرهم **(السلام عليك وعلى أهل بيتك الطيبين الطاهرين، السلام عليك وعلى أزواجك الطاهرات)** صفة لازمة **(أمهات المؤمنين)** وهل يقال لهن أمهات المؤمنات أيضًا قولان مرجحان **(السلام عليك وعلى أصحابك أجمعين، السلام عليك وعلى سائر الأنبياء وسائر)** أي: جميع **(عباد اللّه الصالحين)** أي: المؤمنين **(جزاك اللّه يا رسول اللّه أفضل ما جزى نبيًا ورسولاً عن أمته، وصلى اللّه عليك كلما ذكرك الذاكرون وغفل عن ذكرك الغافلون)** عبارة عن استمرار الصلاة، إذ لا ينفك الخلائق بعضهم عن الذكر وآخرون عن الغفلة **(أشهد أن لا إله إلاّ اللّه وأشهد أنك عبده ورسوله وأمينه وخيرته من خلقه، وأشهد أنك قد بلغت الرسالة وأديت الأمانة ونصحت الأمة وجاهدت في اللّه حق جهاده)** بنفسك وبعوثك وسراياك ما جملته نحو المائة في تسع سنين **(ومن ضاق وقته عن ذلك أو عن حفظه فليقل ما تيسر)** له (منه، أو) من غيره **(مما يحصل به الغرض)**.

(وفي التحفة) أي: كتاب تحفة الزائر لابن عساكر **(أن ابن عمر وغيره من السلف**

هذا جدًا. فعن مالك بن أنس، إمام دار الهجرة، وناهيك به خبرة بهذا الشأن من رواية ابن وهب عنه، يقول: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته.

وعن نافع عن ابن عمر، أنه كان إذا قدم من سفر دخل المسجد، ثم أتى القبر المقدس فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبتاه.

وينبغي أن يدعو، ولا يتكلف السجع فأنه قد يؤدي إلى الإخلال بالخشوع.

وقد حكى جماعة منهم الإمام أبو نصر بن الصباغ في «الشامل» الحكاية المشهورة عن العتبي، واسمه: محمد بن عبيد الله بن عمرو بن معاوية بن عمرو بن عتبة بن أبي سفيان صخر بن حرب، وتوفي في سنة ثمان وعشرين ومائتين، وذكرها ابن النجار وابن عساكر وابن الجوزي في منبر الغرام الساكن عن

كانوا يقتصرون ويوجزون) يأتون بألفاظ قليلة جامعة لمعان كثيرة **(فعن لملك إمام دار الهجرة وناهيك به خبرة بهذا الشأن من رواية ابن وهب)** عبد الله **(عنه يقول)** المسلم أو الزائر: **(السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته)** فهذا لفظ موجز مع صحته عنه ﷺ في التشهد، زاد لملك في المبسوط: ويسلم على أبي بكر وعمر، أي: بعد السلام عليه.

(وعن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا قدم من سفر دخل المسجد) فصلى ركعتين **(ثم أتى القبر المقدس، فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبتاه)** وفي الشفاء عن نافع: كان ابن عمر يسلم على القبر، رأيته مائة مرة وأكثر، يأتي فيقول: السلام على النبي، السلام على أبي بكر، السلام على أبي، ثم ينصرف. انتهى.

وظاهر أن هذا كان دأبه وإن لم يسافر لأنه لم يسافر، أكثر من مائة مرة، فحدث نافع تارة عن حاله إذا قدم من سفر وتارة عن حاله بدون سفر فلا يحمل عليه، وفيه إشارة إلى أن الأولى الاختصار، وقيل: يطيل ما شاء من ثناء ودعاء وتوسل، وقيل: يختلف باختلاف الناس والأحوال. **(وينبغي أن يدعو ولا يتكلف السجع فإنه قد يؤدي إلى الإخلال بالخشوع، وقد حكى جماعة منهم الإمام أبو نصر بن الصباغ في الشامل الحكاية المشهورة عن العتبي)** بضم فسكون **(واسمه محمد بن عبيد الله)** بضم العين **(ابن عمرو بن معٰوية بن عمرو)** بفتح العين **(ابن عتبة بن أبي سفيٰن صخر بن حرب، وتوفي)** محمد المذكور **(في سنة ثمان وعشرين ومائتين)**.

(وذكرها ابن النجار وابن عساكر وابن الجوزي في منبر الغرام الساكن، عن

محمد بن حرب الهلالي قال: أتيت قبر النبي ﷺ فزرته وجلست بحذائه، فجاء أعرابي فزاره ثم قال: يا خير الرسل، إن الله أنزل عليك كتابًا صادقًا، قال فيه: ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابًا رحيمًا﴾ وقد جئتك مستغفرًا من ذنبي مستشفعًا بك إلى ربي وأنشأ يقول:

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه ... فطاب من طيبهن القاع والأكم
نفسي الفداء لقبر أنت ساكنه ... فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ووقف أعرابي على قبره الشريف وقال: اللهم إنك أمرت بعتق العبيد، وهذا حبيبك وأنا عبدك، فأعتقني من النار على قبر حبيبك، فهتف به هاتف: يا هذا تسأل العتق لك وحدك، هلا سألت لجميع الخلق. اذهب فقد أعتقناك من النار.

إن الملوك إذا شابت عبيدهم ... في رقهم أعتقوهم عتق أحرار
وأنت يا سيدي أولى بذا كرمًا ... قد شبت في الرق فاعتقني من النار

محمد بن حرب الهلالي، قال: أتيت قبر النبي ﷺ فزرته وجلست بحذائه) بمعجمة ومد بمقابله **(فجاء أعرابي، فزاره، ثم قال: يا خيرة الرسل إن اللّه أنزل عليك كتابًا صادقاً، قال فيه: ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا اللّه واستغفر لهم الرسول﴾)** [النساء/ ٦٤]، التفت عن استغفرت لهم تنويهًا بشأنه: **(لوجدوا اللّه توابًا)** عليهم **(رحيمًا)** بهم **(وقد جئتك مستغفرًا من ذنبي مستشفعًا بك إلى ربي، وأنشأ يقول:)**

(يا خير من دفنت بالقاع أعظمه ... فطاب من طيبهن القاع والأكم
نفسي الفداء لقبر أنت ساكنه ... فيه العفاف وفيه الجود والكرم)

وبقية هذه الحكاية: ثم استغفر وانصرف، فرقدت فرأيت النبي ﷺ في النوم وهو يقول: الحق الأعرابي وبشره بأن اللّه قد غفر له بشفاعتي، فاستيقظت فخرجت لطلبه فلم أجده **(ووقف أعرابي على قبره الشريف وقال: اللهم إنك أمرت بعتق العبيد وهذا حبيبك وأنا عبدك فاعتقني من النار على قبر حبيبك، فهتف به هاتف: يا هذا تسأل العتق لك وحدك، هلا سألت)** العتق **(لجميع الخلق، اذهب فقد أعتقناك من النار)** وأنشد المصنف لغيره:

(إن الملوك إذا شابت عبيدهم ... في رقهم أعتقوهم عتق أحرار
وأنت يا سيدي أولى بذا كرمًا ... قد شبت في الرق فاعتقني من النار)

وعن الأصمعي: وقف أعرابي مقابل القبر الشريف، فقال: اللهم إن هذا حبيبك وأنا عبدك

وعن الحسن البصري قال: وقف حاتم الأصم على قبره ﷺ فقال: يا رب، إنا زرنا قبر نبيك فلا تردنا خائبين، فنودي: يا هذا ما أذنا لك في زيارة قبر حبيبنا إلا وقد قبلناك فارجع أنت ومن معك من الزوار مغفورًا لكم.

وقال ابن أبي فديك: سمعت بعض من أدركت يقول: بلغنا أنه من وقف عند قبر النبي ﷺ فتلا هذه الآية: ﴿**إن الله وملائكته يصلون على النبي**﴾ [الأحزاب/٥٦] وقال: صلى الله عليك يا محمد، حتى يقولها سبعين مرة ناداه ملك: صلى الله عليك يا فلان، ولم تسقط له حاجة.

قال الشيخ زين الدين المراغي وغيره: الأولى أن ينادي يا رسول الله وإن كانت الرواية يا محمد، انتهى.

والشيطان عدوك، فإن غفرت لي سر حبيبك وفاز عبدك وغضب عدوك، وإن لم تغفر لي غضب حبيبك ورضي عدوك وهلك عبدك، اللهم إن العرب الكرام إذا مات منهم سيد أعتقوا على قبره وإن هذا سيد العالمين فأعتقني على قبره.

قال الأصمعي: فقلت: يا أخا العرب إن اللّه قد غفر لك وأعتقك بحسن هذا السؤال.

(**وعن الحسن البصري، قال: وقف حاتم الأصم**) البلخي من أجل المشايخ الزهاد اعتزل الناس ثلاثين سنة في قبة لا يكلمهم إلا جوابًا بالضرورة (**على قبره ﷺ، فقال: يا رب إنا زرنا قبر نبيك فلا تردنا خائبين، فنودي: يا هذا ما أذنا لك في زيارة قبر حبيبنا إلاَّ وقد قبلناك، فارجع أنت ومن معك من الزوار مغفورًا لكم، وقال ابن أبي فديك:**) بضم الفاء وفتح المهملة وتحتية وكاف محمد بن إسمعيل بن مسلم الديلمي، مولاهم المدني، مات سنة مائتين على الصحيح وهو من رجال الجميع.

وهذا رواه البيهقي عنه، قال: (**سمعت بعض من أدركت**) من العلماء والصلحاء (**يقول: بلغنا أنه من وقف عند قبر النبي ﷺ فتلا هذه الآية: (﴿إن اللّه وملائكته يصلون على النبي﴾**) [الأحزاب/ ٥٦]، إلى تسليمًا (**وقال: صلى اللّه عليك يا محمد حتى يقولها سبعين مرة، ناداه ملك صلى اللّه عليك يا فلان ولم تسقط له حاجة**) أي: لا ترد ولا تخيب، شبه عدم قبولها بسقوط شيء يقع من يده، وخص السبعين لأنها محل الإجابة، كما قال تعالىٰ: ﴿أن تستغفر لهم سبعين مرة﴾ [التوبة/ ٨٠].

(**قال الشيخ زين الدين المراغي وغيره: والأولى أن ينادي يا رسول اللّه، وإن كانت الرواية يا محمد. انتهى**) للنهي عن ندائه باسمه حيًا وميتًا، فإن كان هذا مأثورًا عنه صحيحًا

وقد نبهت على ذلك مع مزيد بيان في كتاب «لوامع الأنوار في الأدعية والأذكار».

فإن أوصاه أحد بإبلاغ السلام إلى النبي ﷺ فليقل: السلام عليك يا رسول الله من فلان.

ثم ينتقل عن يمينه قدر ذراع، فيسلم على أبي بكر رضي الله عنه، لأن رأسه بحذاء منكب رسول الله ﷺ، على ما جزم به رزين وغيره، وعليه الأكثر، فيقول: السلام عليك يا خليفة سيد المرسلين، السلام عليك يا من أيد الله به - يوم الردة - الدين، جزاك الله عن الإسلام والمسلمين خيرًا، اللهم ارض عنه، وارض عنا به.

ثم ينتقل عن يمينه قدر ذراع، فيسلم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيقول: السلام عليك يا أمير المؤمنين، السلام عليك يا من أيد الله به الدين، جزاك الله عن الإسلام والمسلمين خيرًا، اللهم ارض عنه، وارض عنا به.

اغتفرا تباعًا للمأثور، ولتقدم تعظيمه بقوله: صلى الله عليك، كما قيل: **(وقد نبهت على ذلك مع مزيد بيان في كتاب لوامع الأنوار في الأدعية والأذكار، فإن أوصاه أحد بإبلاغ السلام إلى النبي ﷺ)** بأن قال الموصي: قل السلام عليك من فلان، أو سلم لي عليه ﷺ، وتحمل ذلك ورضي به وجب عليه إبلاغه، لأنه أمانة يجب أداؤها **(فليقل: السلام عليك يا رسول الله من فلان)** وقول بعضهم: أنه سنة لا واجب، إذ ليس في تركه سوى عدم اكتساب فضيلة للغير فلا سبب يقتضي التحريم، رد بأن المأمور حيث التزم ذلك وقبله وجب التبليغ لأنه أمانة التزم أداءها له عليه السلام **(ثم ينتقل)** الزائر المسلم **(عن يمينه قدر ذراع فيسلم على أبي بكر رضي الله عنه، لأن رأسه بحذاء منكب رسول الله ﷺ على ما جزم به رزين وغيره، وعليه الأكثر)** وهو أشهر الروايات السبع وأصحها **(فيقول: السلام عليك يا خليفة سيد المرسلين، السلام عليك يا من أيد الله به يوم الردة الدين)** ومر حديث: أنا سيف الإسلام وأبو بكر سيف الردة **(جزاك الله عن الإسلام والمسلمين خيرًا اللهم ارض عنه وارض عنا به، ثم ينتقل عن يمينه قدر ذراع فيسلم على عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، فيقول: السلام عليك يا أمير المؤمنين، السلام عليك يا من أيد الله به الدين، جزاك الله عن الإسلام والمسلمين خيرًا، اللهم ارض عنه وارض عنا به)** وما ذكره من الدعاء لهما بلفظ: السلام، ذكره جماعة من المالكية وغيرهم وهذا بخلاف الصلاة فتكره استقلالاً على غير نبي أو ملك، وفي موطأ لملك عن عبد الله بن دينار، قال: رأيت عبد الله بن عمر يقف على قبر النبي ﷺ فيصلي على قبر

ثم يرجع إلى موقفه الأول قبالة وجه سيدنا رسول الله ﷺ بعد السلام على سيدنا أبي بكر وعمر، فيحمد الله تعالى ويمجده، ويصلي على النبي ﷺ، ويكثر من الدعاء والتضرع، ويجدد التوبة في حضرته الكريمة، ويسأل الله بجاهه أن يجعلها توبة نصوحًا، ويكثر من الصلاة والسلام على النبي ﷺ بحضرته الشريفة حيث يسمعه ويرد عليه.

وقد روى أبو داود من حديث أبي هريرة: أنه ﷺ قال: «ما من مسلم يسلم عليَّ إلا رد الله عليَّ روحي حتى أرد عليه السلام».

النبي ﷺ وعلى أبي بكر وعمر.

كذا رواه يحيى بن يحيى الليثي عن لملك، ورواه القعنبي وابن بكير وسائر رواة الموطأ، بلفظ: فيصلي على النبي ﷺ ويدعو لأبي بكر وعمر، ففرقوا بين يصلي ويدعوا، وإن كانت الصلاة قد تكون دعاء، لأنه خص بلفظ: الصلاة عليه... الآية: ﴿لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضًا﴾ [النور/ ٦٣].

وقد أنكر العلماء رواية يحيى ومن وافقه، قاله ابن عبد البرّ، ولعل إنكارهم من حيث اللفظ الذي خالف فيه الجمهور فتكون روايته شاذة، وإلا فالصلاة على غير النبي تجوز تبعًا كما هنا، وإنما اختلف فيها استقلالاً بالمنع والجواز والكراهة، وصححها الأبي (**ثم يرجع إلى موقفه الأول قبالة**) بضم القاف (**وجه سيدنا رسول اللّه ﷺ بعد السلام على سيدنا أبي بكر وعمر: فيحمد اللّه تعالى ويمجده**) على هذه النعمة العظيمة من تسهيل الزيارة له (**ويصلي على النبي ﷺ ويكثر الدعاء والتضرع ويجدد التوبة في حضرته الكريمة ويسأل اللّه تعالىٰ بجاهه أن يجعلها توبة نصوحًا**) خالصة (**ويكثر من الصلاة والسلام على رسول اللّه ﷺ بحضرته الشريفة حيث يسمعه ويرد عليه**) بأن يقف بمكان قريب منه ويرفع صوته إلى حد لو كان حيًا مخاطبًا له لسمعه عادة.

(**وقد روى أبو داود**) بإسناد صحيح (**من حديث أبي هريرة؛ أنه ﷺ قال: ما من مسلم**) الذي في أبي داود وهو الذي قدمه المصنف في مبحث الصلاة ما من أحد. نعم المراد مسلم (**يسلم عليّ**) في أي محل كان، قال السخاوي: وزيادة عند قبري لم أقف عليها فيما رأيته من طرق الحديث.

(**إلاّ رد اللّه عليّ روحي**) قال السيوطي: كذا رواه أبو داود علي، وللبيهقي: إليّ وهي ألطف وأنسب، لأن رد يعدى بعلى في الإهانة، وبإلى في الإكرام، فمن الأول: يردوكم على أعقابكم، ومن الثاني: رددناه إلى أمه. انتهى.

وعند ابن أبي شيبة من حديث أبي هريرة مرفوعًا: «من صلى علي عند قبري سمعته، ومن صلى علي نائيًا بلغته».

وعن سليمان بن سحيم، مما ذكره القاضي عياض في «الشفاء» قال: رأيت النبي ﷺ في النوم، فقلت: يا رسول الله، هؤلاء الذين يأتونك فيسلمون عليك أتفقه سلامهم؟ قال: نعم وأرد عليهم.

ولا شك أن حياة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ثابتة معلومة مستمرة، ونبينا ﷺ أفضلهم، وإذا كان كذلك فينبغي أن تكون حياته ﷺ أكمل وأتم من

ولا يطرد هذا بدليل رواية على هنا في الإكرام (**حتى**) غاية لرد في معنى التعليل، أي: لأجل أن (**أرد عليه السلام عند ابن أبي شيبة**) وعبد الرزاق (**من حديث أبي هريرة، مرفوعًا: من صلى علي عند قبري سمعته، ومن صلى علي نائيًا**) بعيدًا (**بلغته**) من الملك الموكل بقبره بإبلاغه صلاة أمته عليه، والظاهر أن المراد بالعندية قرب القبر بحيث يصدق عليه عرفًا أنه عنده، وبالبعد ما عداه وإن كان بالمسجد، قال السخاوي: إذا كان المصلي عند قبره سمعه بلا واسطة سواء كان ليلة الجمعة أو غيرها، وما يقوله بعض الخطباء ونحوهم أنه يسمع بأذنيه في هذا اليوم من يصلي عليه فهو مع حمله على القريب لا مفهوم له. انتهى.

وتقدم لذلك مزيد في مقصد المحبة وقبله في الخصائص، وأورد أن رد السلام على المسلم لا يختص به ﷺ ولا بالأنبياء، فقد صح مرفوعًا: «ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن ومن كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلاَّ عرفه ورد عليه السلام»، وأجيب بأن الرد من الأنبياء رد حقيقي بالروح والجسد بجملته ولا كذلك الرد من غير الأنبياء والشهداء فليس بحقيقي، وإنما هو بواسطة اتصال الروح بالجسد، لأن بينه وبينها اتصالاً يحصل بواسطه التمكن من الرد مع كون أرواحهم ليست في أجسادهم، وسواء الجمعة وغيرها على الأصح، لكن لا مانع أن الاتصال في الجمعة واليومين المكتنفين به أقوى من الاتصال في غيرها من الأيام. انتهى.

(**وعن سليمن بن سحيم**) بمهملتين مصغر المدني مولى آل العباس، وقيل: مولى آل الحسين، تابعي، ثقة، روى له مسلم والسنن: إلاَّ الترمذي (**مما ذكره القاضي عياض في الشفاء**) وأخرجه البيهقي في حياة الأنبياء وابن أبي الدنيا عن سليمن (**قال: رأيت النبي ﷺ في النوم**) ورؤياه حق (**فقلت: يا رسول الله هؤلاء الذين يأتونك فيسلمون عليك أتفقه:**) أتفهم (**سلامهم، قال: نعم**) أفقهه (**وأرد عليهم**) عطف على معنى. نعم. لا على قول السائل وإنه من العطف التقليني كما توهم لوجود نعم، إذ معناها أفقه (**ولا شك أن حياة الأنبياء عليهم السلام ثابتة معلومة مستمرة ثابتة**) في الاستمرار فلا تكرار (**ونبينا ﷺ أفضلهم**) بالنصوص

حياة سائرهم.

فإن قال سقيم الطبع رديء الفهم: لو كانت حياته ﷺ مستمرة ثابتة لما كان لرد روحه معنى كما قال: «إلا رد الله علي روحي».

يجاب عن ذلك من وجوه:

أحدها: أن هذا إعلام بثبوت وصف الحياة دائمًا لثبوت رد السلام دائمًا، فوصف الحياة لازم لرد السلام اللازم، واللازم يجب وجوده عند ملزومه أو ملزوم ملزومه، فوصف الحياة ثابت دائمًا لأن ملزوم ملزومه ثابت دائمًا، وهذا من نفاثات سحر البيان في إثبات المقصود بأكمل أنواع البلاغة، وأجمل فنون البراعة التي هي قطرة من بحار بلاغته العظمى.

ومنها: أن ذلك عبارة عن إقبال خاص، والتفات روحاني يحصل من الحضرة النبوية إلى عالم الدنيا، وقوالب الأجساد الترابية، وتنزل إلى دائرة البشرية، حتى يحصل عند ذلك رد السلام، وهذا الإقبال يكون عامًا شاملاً، حتى لو كان

والإجماع (**وإذا كان كذلك فينبغي:**) يجب (**أن تكون حياته أكمل وأتم من حياة سائرهم**) أي: الأنبياء عليهم السلام (**فإن قال: سقيم الطبع رديء الفهم، لو كانت حياته ﷺ مستمرة ثابتة لما كان لرد روحه معنى، كما قال**) في الحديث: (**إلا رد الله عليّ روحي**) فإن مقتضاه انفصالها عنه وهو الموت (**يجاب عن ذلك من وجوه، أحدها: أن هذا إعلام بثبوت وصف الحياة دائمًا لثبوت رد السلام دائمًا**) لاستحالة خلوّ الوجود كله عن مسلم عليه عادة (**فوصف الحياة لازم لرد السلام اللازم**) لصفة الحياة (**واللازم يجب وجوده عند ملزومه أو ملزوم ملزومه**) فأطلق الملزوم هنا وهو رد الروح، وأراد لازمه وهو صفة الحياة الملزومة لرد السلام، فكأنه قال: إلاّ وجدني حيًا (**فوصف الحياة ثابت دائمًا لأن ملزوم ملزومه ثابت دائمًا وهذا من نفاثات**) بفتح النون والفاء المشددة، ويجوز ضم النون وفتح الفاء مخففة، لكن الأول أنسب بة زله: (**سحر البيان**) والمراد العبارات البليغة (**في إثبات المقصود بأكمل أنواع البلاغة وأجمل**) بالجيم (**فنون**) جمع فن (**البراعة التي هي قطرة من بحار بلاغته العظمى**) ﷺ (**ومنها أن ذلك عبارة عن إقبال خاص والتفات روحاني**) بضم الراء لا يكيف (**يحصل من الحضرة النبوية إلى عالم الدنيا وقوالب:**) بكسر اللام جمع قالب بفتحها، لأن فاعل بالفتح جمعه فواعل بالكسر (**الأجساد الترابية وتنزل إلى دائرة البشرية**) عبر عنه برد الروح تجوزًا للتقريب للإفهام (**حتى يحصل عند ذلك رد السلام، وهذا الإقبال يكون عامًا شاملاً حتى لو كان**)

المسلمون في كل لمحة أكثر من ألف ألف ألف لوسعهم ذلك الإقبال النبوي والالتفات الروحاني، ولقد رأيت من ذلك ما لا أستطيع أن أعبر عنه، ولقد أحسن من سئل: كيف يرد النبي ﷺ على من سلم عليه من مشارق الأرض ومغاربها في آن واحد فأنشد قول أبي الطيب:

كالشمس في وسط السماء ونورها يغشى البلاد مشارقًا ومغارباً

المسلمون) بكسر اللام الثقيلة (في كل لمحة أكثر من ألف ألف ألف) ثلاثًا (لوسعهم ذلك الإقبال النبوي والالتفات الروحاني، ولقد رأيت من ذلك ما لا أستطيع أن أعبر عنه) لأنه أمر لا يدرك بالعبارة وإنما يعرفه من شاهده ولا يقدر على التعبير عنه.

وفي فتح الباري أجاب العلماء عن ذلك بأجوبة، أحدها: أن المراد بقوله: رد اللّه إليّ روحي أن رد روحه كانت سابقة عقب دفنه لا أنها تعاد ثم تنزع ثم تعاد. الثاني: سلمنا لكن ليس هو نزع موت بل لا مشقة فيه الثالث: أن المراد بالروح الملك الموكل بذلك. الرابع: المراد بالروح النطق، فتجوز فيه من جهة خطابنا بما نفهمه. الخامس: أنه يستغرق في أمور الملأ الأعلى، فإذا سلم عليه رجع إليه فهمه ليجيب من يسلم عليه، واستشكل ذلك من جهة أخرى وهو أنه يستلزم استغراق الزمان كله في ذلك لاتصال الصلاة عليه والسلام في سائر أقطار الأرض ممن لا يحصى كثرة، وأجيب بأن أمور الآخرة لا تدرك بالعقل وأحوال البرزخ أشبه بأحوال الآخرة انتهى.

بلفظه: والجواب الأول للبيهقي واعترض بأنه خلاف الظاهر، واعترض الثالث بأن الإضافة في روحي تأباه، وأجيب بأنه لما كان ملازماً مختصًا به صحت إضافته إليه، بل قيل أنه أقرب الأجوبة، وقد أطلق الروح على الملك في القرءان والسنة، واعترض الرابع بأن استعارة الروح للنطق بعيدة وغير مألوفة ولا رونق لها يليق بالفصاحة النبوية، ولو سلم كان ركيكاً، لأن قوله: حتى أرد يأباه، وتعقب بأنه لا بعد ولا ركاكة لأنه للتقريب للإفهام كما قال، بل علاقة المجاز كما قال ابن الملقن وغيره: إن النطق من لازمه وجود النطق بالفعل أو بالقوة وهو في البرزخ مشغول بأحوال الملكوت مستغرق في مشاهدته، مأخوذ عن النطق بسبب ذلك، ومن الأجوبة أن رد الروح مجاز عن المسرة، فإنه يقال لمن سر عادت له روحه، ولضده ذهبت، فهو عبارة عن دوم سروره ﷺ بالسلام عليه، لأن الكون لا يخلو عن مسلم عليه، بل قد يتعدد في آنٍ واحد ما لا يحصى وأن رد الروح عبارة عن حضور الفكر كما قيل في خبر أنه ليغان على قلبي (ولقد أحسن من سئل كيف يرد النبي ﷺ على من سلم عليه في مشارق الأرض ومغاربها في آنٍ واحد، فأنشد قول أبي الطيب) أحمد المتنبي في ممدوحه ناقلاً له إلى من هو اللائق به:

(كالشمس في وسط السماء ونورها يغشى البلاد مشارقًا ومغاربا)

ولا ريب أن حاله ﷺ في البرزخ أفضل وأكمل من حال الملائكة، هذا سيدنا عزرائيل عليه السلام يقبض مائة ألف روح في وقت واحد ولا يشغله قبض عن قبض، وهو مع ذلك مشغول بعبادة الله تعالى، مقبل على التسبيح والتقديس، فنبينا ﷺ حي يصلي ويعبد ربه ويشاهده، لا يزال في حضرة اقترابه، متلذذًا بسماع خطابه، وقد تقدم الجواب عن قوله تعالى: ﴿إنك ميت وإنهم ميتون﴾ في أواخر الخصائص من المقصد الرابع.

وقد روى الدارمي عن سعيد بن عبد العزيز قال: لما كان أيام الحرة، لم

كالبدر من حيث التفت رأيته يهدي إلى عينيك نورًا ثاقبا

(**ولا ريب أن حاله ﷺ في البرزخ أفضل وأكمل من حال الملائكة، هذا سيدنا عزرائيل**) اسم ملك الموت على ما اشتهر (**عليه السلام يقبض مائة ألف روح**) أو أزيد (**في وقت واحد ولا يشغله**) بفتح أوله وثالثه على الأفصح (**قبض عن قبض وهو مع ذلك مشغول بعبادة الله تعالى مقبل على التسبيح والتقديس، فنبينا ﷺ حي**) في قبره (**يصلي ويعبد ربه ويشاهده، لا يزال في حضرة اقترابه:**) أي دنوه (**متلذذًا بسماع خطابه**).

وكذا كان شأنه وعادته في الدنيا يفيض على أمته من سبحات الوحي الإلهي مما أفاضه الله عليه، ولا يشغله هذا الشأن وهو شأن إفاضة الأنوار القدسية على أمته عن شغله بالحضرة الإلهية، (**وقد تقدم الجواب عن قوله تعالى: ﴿إنك ميت وإنهم ميتون﴾**) [الزمر/ ٣٠] (**في أواخر الخصائص من المقصد الرابع**) عن السبكي بما حاصله أن موته لم يستمر وأنه أحيي بعد الموت حياة حقيقية ولا يلزم منه أن يكون البدن معها كما في الدنيا من الحاجة إلى طعام وشراب وغير ذلك من صفات الأجسام التي نشاهدها، أي: لأن ذلك عادي لا عقلي والملائكة أحياء ولا يحتاجون إلى ذلك.

(**وقد روى الدارمي عن سعيد بن عبد العزيز، قال: لما كان أيام الحرة**) بفتح الحاء والراء المهملتين أرض بظاهر المدينة ذات حجارة سود كأنها أحرقت بالنار كانت بها الوقعة المشهورة بين عسكر يزيد بن معاوية وبين أهل المدينة بسبب أنهم خلعوا يزيد وولوا على المهاجرين عبد الله بن مطيع وعلى الأنصار عبد الله بن حنظلة وأخرجوا عامل يزيد عثمن بن محمد بن أبي سفيٰن من بينهم، فبعث لهم يزيد جيشًا عدته سبع وعشرون ألف فارس وخمسة عشر ألف راجل، فظفروا فأباحوا المدينة ثلاثة أيام قتلاً ونهبًا وزنًا وغير ذلك وقتل فيها خلق كثير من الصحابة وغيرهم.

يؤذن في مسجد النبي ﷺ، ولم يبرح سعيد بن المسيب من المسجد، وكان لا يعرف وقت الصلاة إلا بهمهمة يسمعها من قبر النبي ﷺ، وذكر ابن النجار وابن زبالة بلفظ قال سعيد ـ يعني ابن المسيب ـ: فلما حضرت الظهر سمعت الأذان في القبر، فصليت ركعتين، ثم سمعت الإقامة فصليت الظهر، ثم مضى ذلك الأذان والإقامة في القبر المقدس لكل صلاة حتى مضت الثلاث ليال، يعني ليالي أيام الحرة.

وقد روى البيهقي وغيره: من حديث أنس أن رسول الله ﷺ قال: الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون. وفي رواية: «إن الأنبياء لا يتركون في قبورهم بعد أربعين ليلة، ولكنهم يصلون بين يدي الله حتى ينفخ في الصور».

وفي البخاري عن ابن المسيب: أنها لم تبق من أصحاب الحديبية أحدًا (**لم يؤذن في مسجد النبي ﷺ**) لعدم تمكن أحد من دخول المسجد من الخوف (**ولم يبرح سعيد بن المسيب من المسجد وكان لا يعرف وقت الصلاة إلا بهمهمة يسمعها من قبر النبي ﷺ**).

(**وذكره ابن النجار وابن زبالة**) بفتح الزاي (**بلفظ**) أن الأذان ترك في أيام الحرة ثلاثة أيام وخرج الناس وسعيد بن المسيب في المسجد.

(**قال سعيد، يعني ابن المسيب:**) فاستوحشت فدنوت من القبر (**فلما حضرت الظهر سمعت الأذان في القبر**) الشريف يحتمل من ملك موكل بذلك إكرامًا له عليه السلام ويحتمل غير ذلك (**فصليت ركعتين**) نفلاً (**ثم سمعت الإقامة فصليت الظهر**) اكتفاء بذلك لعلمه أنه حق، إلاَّ أن قوله: فلما حضرت الظهر يقتضي أنه علم دخول الوقت قبل سماع الأذان وصريح لرواية الأولى أنه لا يعرف الوقت إلا بسماع الهمهمة من القبر.

فإما أن يؤول حضرت الظهر على معنى بسماع الأذان، وإما أن المراد بالحضر في الوقت غير الظاهر كالظهر (**ثم مضى**) أي: استمر (**ذلك الأذان والإقامة في القبر المقدس لكل صلاة حتى مضت الثلاث ليال، يعني ليالي أيام الحرة**) كرامة له وتأنيسًا لاستيحاشة بانفراده في المسجد.

(**وقد روى البيهقي**) في كتاب حياة الأنبياء وصححه (**وغيره**) كأبي يعلى والبزار وابن عدي (**من حديث أنس أنه ﷺ قال: الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون**) تلذذًا وإكرامًا.

(**وفي رواية**) للبيهقي من طريق محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى أحد فقهاء الكوفة، عن ثابت، عن أنس مرفوعًا: (**أن الأنبياء لا يتركون في قبورهم بعد أربعين ليلة**) من موتهم (**ولكنهم يصلون بين يدي الله حتى ينفخ في الصور**).

وله شواهد في الصحيح منها قوله في صحيح مسلم عنه ﷺ: مررت بموسى وهو قائم يصلي في قبره. وفي حديث أبي ذر في قصة المعراج: أنه لقي الأنبياء

قال الحافظ ومحمد: سيء الحفظ، وذكر الغزالي، ثم الرافعي حديثًا مرفوعًا: أنا أكرم على ربي من أن يتركني في قبري بعد ثلاث ولا أصل له إلاَّ أن أخذ من رواية ابن أبي ليلى هذه وليس الأخذ بجيد، لأن روايته قابلة للتأويل.

قال البيهقي: إن صح، فالمراد أنهم لا يتركون يصلون إلاَّ هذا القدر، ثم يكونون مصلين بين يدي اللّه تعالى. انتهى كلام الحافظ.

وفي جامع الثوري ومصنف عبد الرزاق عن ابن المسيب أنه رأى قومًا يسلمون على النبي ﷺ، فقال: ما يمكث نبي في قبره أكثر من أربعين يومًا حتى يرفع، ولا يصح هذا عن ابن المسيب، كما قال شيخنا بأنه لا يتركني على حالتي بحيث لا يقوى تعلق الروح بالجسد على وجه يمنع من ذهاب الروح بعد تعلقها بالجسد حيث شاءت متشكلة بصورة الجسد، وأما الجسد فهو باقٍ إلى يوم القيامة، وقوله: ما يمكث نبي، يعني غير المصطفى، فغيره من الأنبياء إنما يقوى تعلق أرواحهم بأجسادهم بعد الأربعين ومع ذلك هو صادق بأن يكون بعدها بزمن طويل أو يسير، وبهذا الجمع يندفع التعارض. انتهى.

لكن قوله: هو صادق لا يصح لأنه خلاف قول الخبر لا يتركون في قبورهم بعد أربعين ليلة وخلاف قول ابن المسيب ما يمكث نبي في قبره أكثر من أربعين، فإن صريحهما أن حد المكث لا يزيد على الأربعين بقليل فضلاً عن الكثير **(وله شواهد)** أي: للحديث الأول كما في الفتح.

قال البيهقي: وشاهد الحديث الأول **(في الصحيح منها قوله في صحيح مسلم)** عن أنس، عن النبي (ﷺ: **مررت بموسى)** ليلة أسري بي عند الكثيب الأحمر **(وهو قائم يصلي في قبره)** هذا لفظ مسلم، فاختصره المصنف كما ترى، قيل: المراد الصلاة اللغوية، أي: يدعو اللّه ويذكره ويثني عليه، وقيل: الشرعية.

قال القرطبي: ظاهره أنه رآه رؤية حقيقية في اليقظة وأنه حي في قبره يصلي الصلاة التي كان يصليها في الحياة وذلك ممكن وفي الفتح، فإن قيل: هذا خاص بموسى، قلنا: له شاهد عند مسلم أيضًا عن أبي هريرة، رفعه: «لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألني عن مسراي»... الحديث، وفيه: وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء إلى أن قال: فحانت الصلاة فأممتهم.

قال البيهقي: وفي حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه لقيهم ببيت المقدس.

(وفي حديث أبي ذر) ولمالك بن صعصعة في الصحيحين، **(في قصة المعراج أنه لقي**

في السموات، وكلموه وكلمهم. وقد ذكرت مزيد بيان لذلك في حجة الوداع من مقصد عباداته، وفي ذكر الخصائص الكريمة في مقصد معجزاته، وفي مقصد الإسراء والمعراج.

وهذه الصلوات والحج الصادر من الأنبياء ليس على سبيل التكليف، إنما هو على سبيل التلذذ، ويحتمل أن يكونوا في البرزخ ينسحب عليهم حكم الدنيا في استكثارهم من الأعمال وزيادة الأجور من غير خطاب بتكليف، وبالله التوفيق.

وإذا ثبت بشهادة قوله تعالى: **﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتًا بل أحياء عند ربهم يرزقون﴾** [آل عمران/١٦٩]، حياة الشهيد، ثبت للنبي ﷺ بطريق الأولى، والذي عليه جمهور العلماء: أن الشهداء أحياء حقيقة، وهل ذلك للروح فقط أو للجسد معها؟ بمعنى عدم البلى، قولان.

الأنبياء في السموات وكلموه) وجمع البيهقي بين هذه الروايات بأنه رأى موسىٰ قائمًا في قبره، ثم اجتمع به هو ومن ذكر من الأنبياء في السمٰوت، فلقيهم النبي ﷺ ثم اجتمعوا في بيت المقدس، فحضرت الصلاة فأمهم.

قال: وصلواتهم في أوقات مختلفة في أماكن مختلفة لا يرده العقل وقد ثبت به النقل فدل على حياتهم **(وقد ذكرت مزيد بيان لذلك في حجة الوداع من مقصد عباداته، وفي ذكر الخصائص الكريمة من مقصد معجزاته وفي مقصد الإسراء والمعراج وهذه الصلوات والحج الصادر من الأنبياء عليهم السلام ليس)** المذكور **(على سبيل التكليف)** لانقطاعه بالموت **(إنما هو على سبيل التلذذ)** بها فهو من النعيم.

وفي مسلم مرفوعًا: «إن أهل الجنة يلهمون التسبيح والتحميد كما يلهمون النفس» **(ويحتمل أن يكونوا في البرزخ ينسحب)** ينجر **(عليهم حكم الدنيا)** لأنه قبل يوم القيامة وكل ما قبله يعد من الدنيا **(في استكثارهم من الأعمال وزيادة الأجور من غير خطاب بتكليف)** بل من عند أنفسهم لزيادة الأجر **(وبالله التوفيق، وإذا ثبت بشهادة قوله تعالىٰ: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتًا بل)** هم **(أحياء عند ربهم يرزقون﴾)** [آل عمران/ ١٦٩] الآية **(حياة الشهداء)** فاعل ثبت **(ثبت للنبي ﷺ بطريق الأولى)** لأنه فوقهم درجات.

قال السيوطي: وقل نبي إلاَّ وقد جمع مع النبوة وصف الشهادة فيدخلون في عموم الآية **(والذي عليه جمهور العلماء أن الشهداء أحياء حقيقة وهل ذلك للروح فقط أو الجسد معها بمعنى عدم البلى)** بالكسر مع القصر والفتح مع المد **(فيه قولان)** وفيما نقله المصنف في

وقد صح عن جابر: أن أباه وعمرو بن الجموح وكانا ممن استشهد بأحد ودفنا في قبر واحد، حتى حفر السيل قبرهما، فوجدا لم يتغيرا، وكان أحدهما قد جرح، فوضع يده على جرحه، فدفن وهو كذلك، فأميطت يده عن جرحه ثم أرسلت فرجعت كما كانت. وكان بين ذلك وبين أحد ست وأربعون سنة.

وروي عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال في شهداء أحد: «والذي نفسي

الخصائص عن السبكي: عود الروح إلى الجسد ثابت في الصحيح لسائر الموتى فضلاً عن الشهداء فضلاً عن الأنبياء وإنما النظر في استمرارها في البدن، وفي أن البدن يصير حيًا كحالته في الدنيا أو حيًا بدونها وهي حيث شاء اللّه تعالىٰ، فإن ملازمة الروح للحياة أمر عادي لا عقلي، فهذا مما يجوّزه العقل، فإن صح به سمع أتبع، وقد ذكره جماعة من العلماء ويشهد له صلاة موسىٰ في قبره، فإن الصلاة تستدعي جسدًا حيًا.

(وقد صح) عند ابن سعد **(عن جابر)** وهو في الموطأ من وجه آخر؛ **(أن أباه)** عبد اللّه بن عمرو بفتح العين ابن حرام بن ثعلبة الخزرجي، العقبي، البدري **(وعمرو)** بفتح العين **(ابن الجموح)** بفتح الجيم وخفة الميم وإسكان الواو ومهملة ابن زيد بن حرام بن كعب الخزرجي من سادات الأنصار وأشرافهم وأجوادهم **(وكانا ممن استشهد بأحد ودفنا في قبر واحد)** بأمره ﷺ، بقوله: أجمعوا بينهما فإنهما كانا متصادقين في الدنيا كما عند ابن إسحٰق **(حتى حفر السيل قبرهما، فوجدا لم يتغيرا)** زاد في الموطأ: كأنهما ماتا بالأمس **(وكان أحدهما قد جرح، فوضع يده على جرحه، فدفن وهو كذلك، فأميطت:)** نحيت **(يده عن جرحه، ثم أرسلت فرجعت كما كانت)** دليل على الحياة **(وكان بين ذلك)** أي حفر السيل قبرهما **(وبين أحد)** ولفظ الموطأ وكان بين أحد وبين يوم حفر عنهما **(ست وأربعون سنة)**.

وفي الصحيح عن جابر: كان أبي أول قتيل ودفن معه آخر في قبر، ثم لم تطب نفسي أن أتركه مع الآخر، فاستخرجته بعد ستة أشهر، فإذا هو كيوم وضعته، فجعلته في قبر على حدة، وظاهره يخالف حديث الموطأ هذا.

وجمع ابن عبد البر بتعدد القصة ونظر فيه الحافظ بأن الذي في حديث جابر أنه دفن أباه وحده في قبر بعد ستة أشهر؛ وحديث الموطأ أنهما وجدا في قبر واحد بعد ستة وأربعين سنة، فإما أن المراد بكونهما في قبر واحد قرب المجاورة، أو أن السيل جرف أحد القبرين حتى صارا واحدًا.

(وروي عنه عليه السلام أنه قال في شهداء أحد: والذي نفسي بيده) إن شاء نزعها،

بيده لا يسلم عليهم أحد إلى يوم القيامة إلا ردوا عليه». رواه البيهقي عن أبي هريرة.

وقد قال ابن شهاب: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: «أكثروا من الصلاة عليَّ في الليلة الزهراء واليوم الأزهر، فإنهما يؤديان عنكم، وإن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء» رواه أبو داود وابن ماجة.

ونقل ابن زبالة عن الحسن أن رسول الله ﷺ قال: «من كلمه روح القدس لم يؤذن للأرض أن تأكل من لحمه».

وقد ثبت أن نبينا ﷺ مات شهيدًا لأكله يوم خيبر من شاة مسمومة سمًا قاتلاً من ساعته حتى مات منه بشر بن البراء، وصار بقاؤه ﷺ معجزة، فكان به ألم

وإن شاء أبقاها (**لا يسلم عليهم أحد إلى يوم القيامة إلاَّ ردوا عليه**) السلام (**رواه البيهقي عن أبي هريرة**) رضي الله عنه.

(**وقد قال ابن شهاب**) محمد بن مسلم الزهري: (**بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: أكثروا من الصلاة علي في الليلة الزهراء**) وفي نسخة: الغراء، لكن الذي في الشفاء الزهراء وهي المناسبة لقوله: (**واليوم الأزهر**) يعني: ليلة الجمعة ويومها، والمراد بالزهراء والأزهر الأبيض المستنير، لأن الزهر لا يطلق لغة على غير النور الأبيض وإن شاع بعد ذلك في مطلقه ونورهما لبركتهما وما في ذلك اليوم من العبادة التي خص بها وساعة الإجابة وغير ذلك (**فإنهما**) أي: الليلة واليوم (**يؤديان عنكم**) بضم التحتية وفتح الهمزة وكسر المهملة المشددة، أي: يوصلان صلاتكم إليّ ويبلغانها لي، وإسناد ذلك للزمان مجاز، أي: تؤدي الملائكة فيهما وكونهما يخلق لهما النطق بالأداء بعيد وإن جاز، لكن التصريح بعده بحمل الملك يبعده أو يمنعه (**وإن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء**) لأنهم أحياء فلا تبلى أجسادهم وهذا جواب سؤال مقدر، كأنه قيل: كيف يكون لمن مات وأكلته الأرض كما صرح به في حديث آخر وإن بكسر الهمزة والجملة حالية أو بفتحها بتقدير، وبلغنا أن الأرض، وقيل: إنه بيان لخاصة أخرى والأول أولى.

(**رواه أبو داود وابن ماجه**) وزاد في الشفاء بعد قوله أجساد الأنبياء: وما من مسلم يصلي عليّ إلاَّ حملها ملك حتى يؤديها ويسميه، حتى أنه يقول: أن فلانًا يقول لك كذا وكذا.

(**ونقل ابن زبالة**) بفتح الزاي (**عن الحسن**) البصري: (**أن رسول الله ﷺ، قال: من كلمه روح القدس**) جبريل عليه السلام (**لم يؤذن للأرض أن تأكل من لحمه**) إكرامًا له بالنبوة، وسرى ذلك الإكرام إلى بعض أتباعه كالعالم والشهيد والمؤذن المحتسب.

(**وقد ثبت أن نبينا ﷺ مات شهيدًا لأكله يوم خيبر من شاة مسمومة سمًا قاتلاً من ساعته حتى مات منه بشر**) بكسر الموحدة وسكون المعجمة (**ابن البراء**) بن معرور (**وصار بقاؤه**

السم يتعاهده إلى أن مات به، ولذا قال في مرض موته ـ كما مر ـ: «ما زالت أكلة خيبر تعادّني حتى كان الآن قطعت أبهري».

والأبهران: عرقان يخرجان من القلب تتشعب منهما الشرايين، كما ذكره في الصحاح.

قال العلماء: فجمع الله له بذلك بين النبوة والشهادة. انتهى.

وقد اختلف في محل الوقوف للدعاء. فعند الشافعية أنه قبالة وجهه كما ذكرته، وقال ابن فرحون من المالكية: اختلف أصحابنا في محل الوقوف للدعاء، ففي الشفاء قال مالك ـ في رواية ابن وهب ـ: إذا سلم على النبي ﷺ يقف للدعاء ووجهه إلى القبر الشريف لا إلى القبلة، وقد سأل الخليفة المنصور مالكًا

ﷺ **معجزة، فكان به ألم السم يتعاهده)** أحيانًا **(إلى أن مات به، ولذا قال في مرض موته كما مر: ما زالت أكلة خيبر)** بضم الهمزة ولا يصح فتحها لأنها لقمة واحدة **(تعادني)** بشد الدال) المهملة تأتي مرة بعد أخرى **(حتى كان الآن قطعت أبهري)** بفتح الهمزة والهاء بينهما موحدة ساكنة **(والأبهران عرقان يخرجان من القلب تتشعب منهما الشرايين)** بمعجمة وتحتيتين العروق النابضة و احدها شريان **(كما ذكره في الصحاح)**.

(قال العلماء: فجمع الله له بذلك بين النبوة والشهادة. انتهى) ولأحمد والحاكم وغيرهما عن ابن مسعود، قال: لأن أحلف تسعًا أنه ﷺ قتل قتلاً أحب إليّ من أن أحلف واحدة، أنه لم يقتل، وذلك أن الله اتخذه نبيًا واتخذه شهيدًا.

(وقد اختلف في محل الوقوف للدعاء، فعند الشافعية؛ أنه قبالة) بضم القاف **(وجهه ﷺ كما ذكرته)** سابقًا **(وقال ابن فرحون من المالكية: اختلف أصحابنا في محل الوقوف للدعاء)** لم يذكر خلافًا في ذلك، وإنما ذكر هل يدعو أم لا؟، وإذا دعا يستقبل القبر قطعًا كما ترى **(ففي الشفاء)** لعياض: **(قال لملك في رواية ابن وهب)** عبد الله من أجل أصحابه: **(إذا سلم)** الزائر **(على النبي ﷺ)** ودعا **(يقف للدعاء ووجهه إلى القبر الشريف لا إلى القبلة)** كما يستحب للداعي في غير هذا الموطن، لأن استدباره خلاف الأدب.

(وقد سأل الخليفة المنصور مالكًا، فقال: يا أبا عبد الله) خاطبته بكنيته تعظيمًا **(أستقبل القبلة)** أصله أأستقبل بهمزتين همزة الاستفهام وهمزة المضارع المتكلم، فحذفت الأولى للتخفيف ووجود القرينة، وقد ورد حذفها كثيرًا كقوله:

فوالله ما أدري وإن كنت داريًا بسبع رمين الجمر أم بثمان

فقال: يا أبا عبد الله، أأستقبل القبلة وأدعو، أم أستقبل رسول الله ﷺ؟ فقال مالك: ولمَ تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله يوم القيامة. وقال مالك في «المبسوط»، لا أرى أن يقف عند القبر يدعو، ولكن يسلم ويمضي. قال ابن فرحون: ولعل ذلك ليس اختلاف قول، وإنما أمر المنصور بذلك لأنه يعلم ما يدعو به، ويعلم آداب الدعاء بين يديه ﷺ، فأمن عليه من سوء الأدب فأفتاه بذلك، وأفتى العامة أن يسلموا وينصرفوا، لئلا يدعوا تلقاء وجهه الكريم ويتوسلوا به

أراد: أبسبع وهو من خصائص الهمزة **(وأدعو أم أستقبل رسول اللّه ﷺ)** أي: أجعل وجهي مقابلاً لجهته وحينئذٍ أستدبر القبلة، فلذا أشكل عليه، لأن استقبالها في الدعاء مشروع، فإذا عارضه هذا فأيهما يقدم **(فقال لملك: ولـم تصرف وجهك عنه)** أي: عن مقابلته ومواجهته حال الدعاء **(وهو وسيلتك ووسيلة أبيك ءادم عليه السلام)** الوسيلة: السبب المتوصل به إلى إجابة الدعاء، وكنى بآدم عن جميع الناس، أي: هو الشفيع المشفع المتوسل به **(إلى اللّه يوم القيامة)** إشارة إلى حديث الشفاعة العظمى وإلى ما ورد أن الداعي إذا قال: اللهم إني أستشفع إليك بنبيك يا نبي الرحمة اشفع لي عند ربك أستجيب له وبقيته كما في الشفاء، بل أستقبله وأستشفع به فيشفعه اللّه، قال اللّه تعالىٰ: (**﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك﴾**) [النساء/ ٦٤]، وإنما أعاد هذا المصنف وإن قدمه آنفًا لوقوعه في كلام ابن فرحون نقلاً عن الشفاء، لكن سؤال المنصور أورده في الشفاء بإسناده في الباب الثالث، ثم بعده يطول في حكم زيارة قبره.

أورد رواية ابن وهب والمبسوط دون الحكاية، فجمع بينهما ابن فرحون ونسبه للشفاء وهو صادق، لأنه كله فيه في موضعين، وإنما نبهت على هذا لئلا يقف ناقص العلم على أحد الموضعين فينكر الآخر.

(وقال لملك في المبسوط) اسم كتاب لإسمٰعيل القاضي: **(لا أرى)** لا أستحب، وأعده رأيًا **(أن يقف عند القبر يدعو)** أي: حال كونه داعيًا **(لكن يسلم)** عليه **(ويمضي)** ينصرف من غير وقوف.

(قال ابن فرحون: ولعل ذلك ليس اختلاف قول) هكذا في النسخ الصحيحة ليس وهو الذي يتأتى ترجيه، إذ كونه اختلافًا صريح ظاهر لا يترجى، ولهذا ولما بعده أشكل سقوط ليس في بعض النسخ وتعسف توجيهها لمنابذتها، لقوله: **(وإنما أمر المنصور بذلك لأنه يعلم ما يدعو به ويعلم آداب الدعاء بين يديه ﷺ، فأمن عليه من سوء الأدب، فأفتاه بذلك)** لأنه كان عالمًا **(وأفتى العامة أن يسلموا وينصرفوا)** بدون دعاء **(لئلا يدعوا تلقاء)** بكسر فسكون،

في حضرته إلى الله العظيم فيما لا ينبغي الدعاء به، أو فيما يكره أو يحرم، فمقاصد الناس وسرائرهم مختلفة، وأكثرهم لا يقوم بآداب الدعاء ولا يعرفها، فلذلك أمرهم مالك بالسلام والانصراف. انتهى.

ورأيت مما نسب للشيخ تقي الدين بن تيمية في منسكه: ولا يدعو هناك مستقبل الحجرة، ولا يصلي إليها ولا يقبلها، فإن هذا كله منهي عنه باتفاق الأئمة، ومالك من أعظم الأئمة كراهية لذلك، والحكاية المروية عنه أنه أمر المنصور أن يستقبل القبر وقت الدعاء، كذب على مالك، وكذا قال، والله أعلم، انتهى.

أي: مقابل (**وجهه الكريم ويتوسلوا به في حضرته إلى الله العظيم فيما لا ينبغي الدعاء به، أو فيما يكره أو يحرم، فمقاصد الناس وسرائرهم مختلفة وأكثرهم لا يقوم بآداب الدعاء ولا يعرفها، فلذلك أمرهم ملك بالسلام والانصراف. انتهى**)..

ومقتضى كلام العلامة خليل في مناسكه، أن المعتمد رواية ابن وهب ولو للعامة، لكن يعلمون وينهون عما لا ينبغي الدعاء به (**ورأيت مما نسب للشيخ تقي الدين بن تيمية في منسكه: ولا يدعو هناك مستقبل الحجرة ولا يصلي إليها ولا يقبلها، فإن هذا كله منهي عنه باتفاق الأئمة**) هو مسلم في التقبيل والصلاة، وأما الدعاء فإن الجمهور ومنهم الشافعية والمالكية والحنفية على الأصح عندهم كما قال العلامة الكمال ابن الهمام على استحباب استقبال القبر الشريف واستدبار القبلة لمن أراد الدعاء (**وملك من أعظم الأئمة كراهية لذلك**) يقال له: في أي كتاب نص على كراهته، فإنه نص في رواية ابن وهب عنه وهو من أجل أصحابه على أنه يقف للدعاء وأقل مراتب الطلب الاستحباب.

وجزم به الحافظ أبو الحسن القابسي وأبو بكر بن عبد الرحمٰن وغيرهما من أئمة مذهب ملك، وجزم به العلامة خليل بن إسحٰق في مناسكه، أفما يستحيي هذا الرجل من تكذيبه بما لم يحط بعلمه وليس في قوله في المبسوط لا أرى أن يقف عند القبر للدعاء تصريح بالكراهة، لجواز أنه أراد خلاف الأولى مع أنا إذا سلكنا الترجيح على طريقة أصحاب الحديث، فرواية ابن وهب مقدمة لاتصالها على رواية إسمٰعيل، لأنه لم يدرك مالكًا فهي منقطعة (**والحكاية المروية عنه أنه أمر المنصور أن يستقبل القبر وقت الدعاء كذب على ملك، كذا قال والله أعلم:**) تبرأ منه لأن الحكاية رواها أبو الحسن علي بن فهر في كتابه فضائل ملك، ومن طريقه الحافظ أبو الفضل عياض في الشفاء بإسناد لا بأس به، بل قيل إنه صحيح، فمن أين أنها كذب وليس في رواتها كذاب ولا وضاع، ولكنه لما ابتدع له مذهبًا وهو عدم تعظيم القبور ما كانت، وأنها إنما تزار للاعتبار والترحم بشرط أن لا يشد إليها رحل، صار كل ما خالف ما ابتدعه بفاسد عقله

وأما قول الأبوصيري في بردة المديح:

لا طيب يعدل تربًا ضم أعظمه   طوبى لمنتشق منه وملتثم

فقال شارحها العلامة ابن مرزوق وغيره: كأنه إشارة إلى النوعين المستعملين في الطيب، لأنه إما أن يستعمل بالشم، وإليه أشار بقوله «لمنتشق» وإما بالتضمخ وإليها أشار بـ«ملتثم»، قال: وأقل ذلك بتعفير جبهته وأنفه بتربته حال السجود في مسجده ﷺ، فليس المراد به تقبيل القبر الشريف فإنه مكروه.

ونقل الزركشي عن السيرافي: أن «طوبى» الطيب، وكذا قال ابن مرزوق: طوبى فعلى من أنواع الطيب.

وهذا مبني على أن المراد أن تربته أفضل أنواع الطيب باعتبار الحقيقة الحسية، وذلك إما لأنه كذلك في نفس الأمر، أدركه من أدركه أم لا، وإما باعتبار اعتقاد المؤمن في ذلك فإن المؤمن لا يعدل بشم رائحة تربته عليه السلام شيئًا من

عنده كالصائل لا يبالي بما يدفعه، فإذا لم يجد له شبهة واهية يدفعه بها بزعمه انتقل إلى دعوى أنه كذب على من نسب إليه مباهتة ومجازفة، وقد أنصف من قال فيه علمه أكبر من عقله **(وأما قول الأبوصيري)** صوابه البوصيري كما مر **(في بردة المديح)**:

(لا طيب يعدل تربا ضم أعظمه   طوبى لمنتشق منه وملتثم)

(فقال شارحها العلامة) محمد بن محمد **(بن مرزوق وغيره: كأنه أشار إلى النوعين المستعملين في الطيب، لأنه إما أن يستعمل بالشم، وإليه أشار بقوله: لمنتشق)** لأن الانتشاق الشم **(وإما بالتضمخ، وإليه أشار بملتثم، قال: وأقل ذلك بتعفير جبهته وأنفه بتربته حال السجود في مسجده عليه السلام، فليس المراد به)** أي: بلمتثم **(تقبيل القبر الشريف، فإنه مكروه)** إلاَّ لقصد تبرك فلا كراهة كما اعتمده الرملي.

(ونقل الزركشي عن السيرافي:) بكسر السين وبالفاء نسبة إلى سيراف بلد بفارس أبي سعيد الحسن بن عبد الله صاحب التصانيف، ولد قبل السبعين ومائتين ومات ببغداد في رجب سنة ثمانٍ وستين وثلاثمائة **(أن طوبى الطيب، وكذا قال ابن مرزوق: طوبى، فعلى)** بضم الفاء **(من الطيب)** أي: لا الجنة ولا الشجرة، إذ لا يقطع بذلك للشام ولا الملتثم **(وهذا مبني على أن المراد؛ أن تربته أفضل أنواع الطيب باعتبار الحقيقة الحسية، وذلك إما لأنه كذلك في نفس الأمر، أدركه من أدركه أم لا ، وإما باعتبار اعتقاد المؤمن في ذلك، فإن المؤمن)** الكامل **(لا يعدل بشم رائحة تربته عليه السلام شيئًا من الطيب)** بل هو عنده أجل كما قالت فاطمة:

الطيب.

فإن قلت: لو كان المراد الحقيقة الحسية لأدرك ذلك كل أحد.

فالجواب: لا يلزم من قيام المعنى بمحل إدراكه لكل أحد، بل حتى توجد الشرائط وتنتفي الموانع، وعدم الإدراك لا يدل على عدم المدرك، وانتفاء الدليل لا يدل على انتفاء المدلول، فالمزكوم لا يدرك رائحة المسك، مع أن الرائحة قائمة بالمسك لم تنتف عنه.

ولما كانت أحوال القبر من الأمور الأخروية، لا جرم لا يدركها من الأحياء إلا من كشف له الغطاء من الأولياء المقربين، لأن متاع الآخرة باق، ومن الدنيا فان، والفاني لا يتمتع بالباقي للتضاد، ولا ريب عند من له أدنى تعلق بشريعة الإسلام أن قبره ﷺ روضة من رياض الجنة، بل أفضلها، وإذا كان القبر كما ذكرنا وقد حوى جسمه الشريف عليه الصلاة والسلام الذي هو أطيب الطيب، فلا مرية أنه لا طيب يعدل تراب قبره المقدس. ويرحم الله أبا العباس أحمد بن محمد العريف حيث يقول في قصيدته التي أولها:

ماذا على من شم تربة أحمد أن لا يشم مدى الزمان غواليا

(فإن قلت: لو كان المراد الحقيقة الحسية لأدرك ذلك كل أحد) والواقع أن أكثر الناس لا يدركون ذلك **(فالجواب لا يلزم من قيام المعنى بمحل إدراكه لكل أحد، بل حتى توجد الشروط وتنتفي الموانع، وعدم الإدراك لا يدل على عدم المدرك، وانتفاء الدليل لا يدل على انتفاء المدلول، فالمزكوم لا يدرك رائحة المسك مع أن الرائحة قائمة بالمسك لم تنتف)** أي: لم تزل **(عنه)** خصه لأنه أطيب الطيب وطيبه ظاهر **(ولما كانت أحوال القبر من الأمور الأخروية لا جرم:)** لا خفاء جواب لما، وفي نسخ: بدون لما كانت **(لا يدركها من الأحياء إلاَّ من كشف له الغطاء من الأولياء المقربين، لأن متاع الآخرة باقٍ ومن في الدنيا فانٍ)** هالك **(والفاني لا يتمتع بالباقي للتضاد)** بينهما **(ولا ريب عند من له أدنى تعلق بشريعة الإسلام؛ أن قبره ﷺ روضة من رياض الجنة)** كما صح عنه القبر روضة من رياض الجنة الحديث **(بل أفضلها)** أي: الجنة للإجماع على أنه أفضل البقاع **(وإذا كان القبر كما ذكرناه)** روضة **(وقد حوى جسمه الشريف عليه الصلاة والسلام الذي هو أطيب الطيب، فلا مرية)** بكسر الميم؛ **(أنه لا طيب يعدل تراب قبره المقدس، ويرحم الله أبا العباس أحمد بن محمد العريف، حيث يقول في قصيدته التي أولها:)**

إذا ما حدا الحادي بأحمال يثرب فليت المطايا فوق خدي تُعَبِّق

ثم قال بعد أبيات:

فما عبق الريحان إلا وتربها أجلّ من الريحان طيبًا وأعبق

راحت ركائبهم تبدي روائحها طيبًا فيا طيب ذاك الوفد أشباحا

نسيم قبر النبي المصطفى لهم روض إذا نشروا من ذكره فاحا

ولله در القائل:

فاح الصعيد بجسمه فكأنه روض ينم يعرفه المتأرج

ما جسمه مما يغيره الثرى والروح منه كالصباح الأبلج

(إذا ما حدا الحادي بأحمال يثرب فليت المطايا فوق خدي تُعَبِّق)

الأولى بأحمال طيبة للنهي عن تسميتها يثرب، وإنما سميت في القرءان حكاية عن المنافقين، وتعبق بضم الفوقية وفتح المهملة وكسر الموحدة مشددة، أي: تظهر رائحة التراب المتعلق بخفافها بأن تمشي على خدي فيصل التراب إليهما، وفي نسخة: تعنق بضم الفوقية وسكون المهملة وكسر النون، أي: تسير سيرًا فسيحًا سريعًا **(ثم قال بعد أبيات)** وهو يقوي الضبط الأول:

(فما عبق الريحان إلاّ وتربها أجل من الريحان طيبًا وأعبق)

وله أيضًا:

(راحت ركائبهم تبدي روائحها طيبًا فيا طيب ذاك الوفد أشباحا)

تبدي بموحدة تظهر وتنشر، وفي نسخة: تندي بفوقية مفتوحة ونون ساكنة من الندى وهي ظاهرة:

(نسيم قبر النبي المصطفى لهم روض إذا نشروا من ذكره فاحا)

أي: إذا ذكروا من شمائله ومعجزاته شيئًا فاحت رائحتها كما تفوح رائحة المسك المستعمل في بدن ونحوه، كذا في الشرح، والظاهر أن ضمير ذكره للقبر، أي: إذا نشروا شيئًا من ذكر القبر وأنه خير البقاع وحوى خير الخلائق، وله ولصاحبه عند الله ما تقصر عنه العقول ونحو ذلك فاح.

(ولله در القائل: فاح الصعيد بجسمه، فكأنه روض ينم) بكسر النون وضمها، أي: يظهر ويفوح **(يعرفه)** طيبه **(المتأرج)** بالجيم المتوهج ريحه كما في القاموس **(ما جسمه مما يغيره الثرى)** التراب **(والروح منه كالصباح الأبلج)** أي: النير.

وقال ابن بطال في قوله ﷺ: «المدينة يَنْصَع طيبها» هو مثل ضربه للمؤمن المخلص الساكن فيها، الصابر على لأوائها مع فراق الأهل والتزام المخافة من العدو، ف لما باع نفسه من الله والتزم هذا الأمر بأن صدقه ونصع إيمانه وقوي لاغتباطه بسكنى المدينة وبقربه من رسوله، كما ينصع ريح الطيب فيها ويزيد عبقًا على سائر البلاد، خصوصية خص الله بها بلدة رسوله ﷺ الذي اختار تربتها المباشرة جسده الطيب المطهر، وقد جاء في الحديث: «إن المؤمن يقبر في التربة التي خلق منها»

(وقال ابن بطال) علي أبو الحسن في شرح البخاري **(في قوله عليه الصلاة والسلام)** لما جاءه أعرابي فبايعه، فجاء من الغد محمومًا، فقال: أقلني فأبى ثلاث مرار، فخرج فقال ﷺ: **(المدينة)** كالكير تنفي خبثها و **(ينصع طيبها)**.

قال المصنف: بفتح الطاء وشد التحتية وبالرفع فاعل ينصع، بفتح التحتية وسكون النون وصاد مهملة مفتوحة وعين مهملة من النصوع وهو الخلوص، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: وتنصع بفوقية طيبها بكسر الطاء وسكون التحتية منصوب على المفعولية، والرواية الأولى قال أبو عبد اللّه الأبي: هي الصحيحة وهي أقوم معنى، وأي مناسبة بين الكير والطيب. انتهى.

وهذا تشبيه حسن، لأن الكير لشدة نفخه ينفي عن النار السخام والرماد والدخان حتى لا يبقى إلاَّ خالص الجمر، وهذا إن أريد بالكير المنفخ الذي ينفخ به النار وأن أريد به الموضع، فالمعنى أن ذلك الموضع لشدة حرارته ينزع خبث الحديد والفضة والذهب ويخرج خلاصة ذلك والمدينة، كذلك تنفي شرار الناس بالحمى والوصب وشدة العيش وضيق الحال التي يخلص النفس من الاسترسال في الشهوات وتظهر خيارهم وتزكيهم. انتهى.

(هو مثل ضربه) ﷺ **(للمؤمن المخلص الساكن فيها الصابر على لأوائها)** أي: شدتها **(مع فراق الأهل والتزام المخافة من العدو)** أي: من بينه وبينه عداوة سابقًا، فإنه إذا لم يكن بين أهله لا يجد في الغالب معاونًا على من يريد به سوءًا، أو المراد الشيطان، فإنه أعدى عدو الإنسان **(فلما باع نفسه من اللّه والتزم هذا الأمر بان)** أي: ظهر **(صدقه ونصع)** أي: خلص **(إيمانه وقوي لاغتباطه)** بغين معجمة فرحه **(بسكنى المدينة وبقربه من رسوله كما ينصع)** يسطع ويظهر ويخلص **(ريح الطيب فيها ويزيد عبقًا)** بفتحتين مصدر عبق الطيب كفرح بالمكان أقام فيه **(على سائر البلاد خصوصية، خص اللّه بها بلدة رسوله عليه الصلاة والسلام الذي اختار تربتها المباشرة جسده الطيب المطهر)**.

(وقد جاء في الحديث: أن المؤمن يقبر في التربة التي خلق منها، فكانت بهذا)

فكانت بهذا تربة المدينة أفضل الترب، كما أنه هو ﷺ أفضل البشر، فلهذا والله أعلم يتضاعف ريح الطيب فيها على سائر البلدان. انتهى.

وينبغي للزائر أن يكثر من الدعاء والتضرع والاستغاثة والتشفع والتوسل به ﷺ، فجدير بمن استشفع به أن يشفعه الله تعالى فيه.

واعلم أن الاستغاثة هي طلب الغوث، فالمستغيث يطلب من المستغاث به أن يحصل له الغوث منه، فلا فرق بين أن يعبر بلفظ: الاستغاثة أو التوسل أو التشفع أو التجوّه أو التوجه، لأنهما من الجاه والوجاهة ومعناه: علو القدر والمنزلة.

وقد يتوسل بصاحب الجاه إلى من هو أعلى منه، ثم إن كلاً من الاستغاثة والتوسل والتشفع والتوجه بالنبي ﷺ ـ كما ذكره في «تحقيق النصرة» و«مصباح

بسببه (**تربة المدينة أفضل الترب**) أي: جميعها لا خصوص القبر الشريف، يعني أنه سرى بسبب كون القبر الكريم فيها تفضيل باقي تربتها على جميع الترب وابن بطال مالكي قائل بفضل المدينة على غيرها، فعجيب نقل كلام في أن قبره أفضل بالإجماع، أما أولاً فلأنه ليس المراد القبر، إذ لا نزاع فيه، وأما ثانيًا، فلأنه يأتي للمصنف قريبًا مبسوطًا، وأما ثالثًا، فقوله: (**كما أنه عليه الصلاة والسلام أفضل البشر، فلهذا والله أعلم يتضاعف ريح الطيب فيها على سائر البلدان. انتهى**). صريح في أن المراد ما قلته.

(**وينبغي للزائر أن يكثر من الدعاء والتضرع والاستغاثة والتشفع والتوسل به ﷺ، فجدير**) أي: حقيق (**بمن استشفع به أن يشفعه الله تعالىٰ فيه**) ونحو هذا في منسك العلامة خليل، وزاد: وليتوسل به ﷺ ويسأل الله تعالى بجاهه في التوسل به، إذ هو محط جبال الأوزار وأثقال الذنوب، لأن بركة شفاعته وعظمها عند ربه لا يتعاظمها ذنب، ومن اعتقد خلاف ذلك فهو المحروم الذي طمس الله بصيرته وأضل سريرته، ألم يسمع قوله تعالىٰ: ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك﴾. انتهى.

ولعل مراده التعريض بابن تيمية (**واعلم أن الاستغاثة هي طلب الغوث**) الإعانة والنصر (**فالمستغيث يطلب من المستغاث به أن يحصل له الغوث منه، فلا فرق بين أن يعبر بلفظ الاستغاثة أو التوسل أو التشفع أو التجوه**) بجيم قبل الواو (**أو التوجه**) بتقديم الواو على الجيم (**لأنهما من الجاه والوجاهة ومعناه علو القدر والمنزلة**) الرتبة.

(**وقد يتوسل بصاحب الجاه إلى من هو أعلى منه**) كالتوسل بالمصطفىٰ إلى الله (**ثم إن كلاً من الاستغاثة والتوسل والتشفع والتوجه بالنبي ﷺ كما ذكره في تحقيق النصرة**

الظلام» ـ واقع في كل حال، قبل خلقه وبعد خلقه، في مدة حياته في الدنيا وبعد موته في مدة البرزخ، وبعد البعث في عرصات القيامة.

فأما الحالة الأولى فحسبك ما قدمته في المقصد الأول من استشفاع آدم عليه السلام به لما أخرج من الجنة، وقول الله تعالى له: يا آدم لو تشفعت إلينا بمحمد في أهل السموات والأرض لشفعناك. وفي حديث عمر بن الخطاب عند الحاكم والبيهقي وغيرهما: وإن سألتني بحقه فقد غفرت لك. ويرحم الله ابن جابر حيث قال:

به قد أجاب الله آدم إذ دعا ونُجّي في بطن السفينة نوح
وما ضرت النار الخليل لنوره ومن أجله نال الفداء ذبيح

وصح أن رسول الله ﷺ قال: «لما اقترف آدم الخطيئة قال: يا رب، أسألك بحق محمد لما غفرت لي، قال الله تعالى: يا آدم، وكيف عرفت محمدًا ولم أخلقه، قال: يا رب، إنك لما خلقتني بيدك ونفخت في من روحك، رفعت رأسي فرأيت قوائم العرش مكتوبًا عليها لا إله إلا الله محمد رسول الله فعرفت أنك لا

ومصباح الظلام) في المستغيثين بخير الأنام (واقع في كل حال قبل خلقه وبعد خلقه في مدة حياته في الدنيا وبعد موته في مدة البرزخ وبعد البعث في عرصات القيامة:) جمع عرصة كل موضع لا بناء فيه (فأما الحالة الأولى) قبل خلقه (فحسبك ما قدمته في المقصد الأول من استشفاع ءادم به عليه الصلاة والسلام لما خرج من الجنة، وقول الله تعالى له: يا ءادم لو تشفعت إلينا بمحمد في أهل السموات والأرض لشفعناك) أي: لقبلنا شفاعتك.

(وفي حديث عمر بن الخطاب عند الحاكم والبيهقي وغيرهما: وإذ) للتعليل (سألتني بحقه غفرت لك) ما وقع منك (ويرحم الله ابن جابر حيث قال):

(به قد أجاب اللّه ءادم إذ دعا ونُجي في بطن السفينة نوح
وما ضرت النار الخليل لنوره ومن أجله نال الفداء ذبيح)

(وصح أن رسول الله ﷺ قال لما اقترف آدم الخطيئة قال: يا رب، أسألك بحق محمد لما غفرت لي، قال الله تعالى: يا آدم، وكيف عرفت محمدًا ولم أخلقه، قال: يا رب، إنك لما خلقتني بيدك ونفخت في من روحك، رفعت رأسي فرأيت قوائم العرش مكتوبًا عليها لا إله إلا الله محمد رسول الله فعرفت أنك لا تضيف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك. فقال الله

تضيف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك. فقال الله تعالى: صدقت يا آدم، إنه لأحب الخلق إلي، وإذ سألتني بحقه فقد غفرت لك ولولا محمد ما خلقتك. ذكره الطبري، وزاد فيه: وهو آخر الأنبياء من ذريتك.

وأما التوسل به بعد خلقه في مدة حياته، فمن ذلك الاستغاثة به ﷺ عند القحط وعدم الأمطار، وكذلك الاستغاثة به من الجوع ونحو ذلك مما ذكرته في مقصد المعجزات ومقصد العبادات في الاستسقاء، ومن ذلك استغاثة ذوي العاهات به، وحسبك ما رواه النسائي والترمذي عن عثمان بن حنيف، أن رجلاً ضريرًا أتاه ﷺ فقال: ادع الله أن يعافيني، قال: فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء: «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربك في حاجتي لتقضى، اللهم شفعه في»، وصححه البيهقي،

تعالى: صدقت يا آدم، إنه لأحب الخلق إلي، وإذ سألتني بحقه فقد غفرت لك ولولا محمد ما خلقتك. ذكره الطبري، وزاد فيه: وهو آخر الأنبياء من ذريتك).

نجى بضم النون وشد الجيم **(وأما التوسل به بعد خلقه مدة حياته، فمن ذلك الاستغاثة به عليه الصلاة والسلام عند القحط وعدم الأمطار، وكذلك الاستغاثة به من الجوع ونحو ذلك مما ذكرته في مقصد المعجزات ومقصد العبادات في الاستسقاء، ومن ذلك استغاثة ذوي العاهات به، وحسبك:)** كافيك على طريق الإجمال.

(ما رواه النسائي والترمذي) والحاكم، وقال على شرطهما **(عن عثمن بن حنيف)** بمهملة ونون مصغر الأنصاري الأوسي، صحابي شهير، استعمله عمر على مساحة أرض الكوفة وعلي على البصرة ومات في خلافة معٰوية: **(أن رجلاً ضريرًا أتى النبي ﷺ فقال ادع الله أن يعافيني)** من العمى... أسقط من الحديث، فقال: إن شئت أخرت وهو خير، وفي رواية: إن شئت صبرت فهو خير لك وإن شئت دعوت.

قال: فادعه **(قال)** عثمن: **(فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه)** بالإتيان بفرائضه ونوافله وتجنب مكروهاته **(ويدعو بهذا الدعاء)** وهو: **(اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك)** الباء للتعدية **(محمد)** صرح باسمه تواضعًا لأن التعليم منه **(نبي الرحمة)** إليّ أرسله الله رحمة للعالمين.

وفي الحديث: إنها رحمة مهداة **(يا محمد إني أتوجه)** أي: أستشفع والباء في **(بك)** للاستعانة **(إلى ربك في حاجتي لتقضي)** أي: ليقضيها ربك لي بشفاعتك، سأل الله أولاً أن

وزاد: فقام وقد أبصر.

وأما التوسل به ﷺ بعد موته في البرزخ فهو أكثر من أن يحصى أو يدرك باستقصاء وفي كتاب «مصباح الظلام في المستغيثين بخير الأنام» للشيخ أبي عبد الله بن النعمان طرف من ذلك.

ولقد كان حصل لي داء أعيا دواؤه الأطباء، وأقمت به سنين، فاستغثت به ﷺ ليلة الثامن والعشرين من جمادى الأولى سنة ثلاث وتسعين وثمانمائة بمكة زادها الله شرفًا، ومنَّ عليَّ بالعود في عافية بلا محنة، فبينا أنا نائم إذا جاء رجل معه قرطاس يكتب فيه: هذا دواء لداء أحمد بن القسطلاني من الحضرة الشريفة بعد الإذن الشريف النبوي، ثم استيقظت فلم أجد بي -والله- شيئًا مما كنت أجده، وحصل الشفاء ببركة النبي ﷺ.

ووقع لي أيضًا في سنة خمس وثمانين وثمانمائة في طريق مكة، بعد رجوعي من الزيارة الشريفة لقصد مصر، أن صرعت خادمتنا غزال الحبشية، واستمر بها

يأذن لنبيه أن يشفع، لقوله: من ذا الذي يشفع عنده إلاَّ بإذنه، ثم أقبل على النبي ملتمسًا شفاعته، ثم كر مقبلاً على ربه أن يقبلها، فقال: (**اللهم شفعه في**:) اقبل شفاعته (**وصححه البيهقي وزاد**) في روايته: (**فقام وقد أبصر**) ببركته ﷺ.

وكذا رواه البخاري في تاريخه وأبو نعيم وللنسائي: فرجع وقد كشف الله عن بصره، وللطبراني: كأن لم يكن به ضر، قيل: لم يدع له بنفسه لأنه لم يختر الصبر مع قوله: فهو خير لك، فجبر خاطره بأمره بالوضوء وأن يدعو بنفسه متوسلاً به بهذا الدعاء.

(**وأما التوسل به ﷺ بعد موته في البرزخ فهو أكثر من أن يحصى أو يدرك باستقصاء، وفي كتاب مصباح الظلام في المستغيثين بخير الأنام للشيخ أبي عبد الله بن النعمان طرف من ذلك، ولقد كان حصل لي داء أعيا دواؤه الأطباء وأقمت به سنين، فاستغثت به ﷺ ليلة الثامن والعشرين من جمادي الأولى سنة ثلاث وتسعين وثمانمائة بمكة زادها الله شرفًا ومنَّ عليَّ بالعود إليها في عافية بلا محنة، فبينا أنا نائم إذا رجل معه قرطاس يكتب فيه: هذا دواء لداء أحمد بن القسطلاني من الحضرة الشريفة بعد الإذن الشريف النبوي، ثم استيقظت فلم أجد بي والله شيئًا مما كنت أجده، وحصل الشفاء ببركة النبي المصطفى ﷺ**) هذا وما بعده ذكره المصنف تحدثًا بنعمة الله (**ووقع لي أيضًا في سنة خمس وثمانين وثمانمائة بطريق مكة بعد رجوعي من الزيارة الشريفة لقصد مصر أن صرعت**

أيامًا، فاستشفعت به ﷺ في ذلك، فأتاني آت في منامي، ومعه الجني الصارع لها فقال: لقد أرسله لك النبي ﷺ، فعاتبته وحلفته أن لا يعود إليها، ثم استيقظت وليس بها قلبة كأنما نشطت من عقال، ولا زالت في عافية من ذلك حتى فارقتها بمكة سنة أربع وتسعين وثمانمائة، والحمد لله رب العالمين.

وأما التوسل به ﷺ في عرصات القيامة، فما قام عليه الإجماع وتواترت به الأخبار في حديث الشفاعة.

فعليك أيها الطالب إدراك السعادة الموصل لحسن الحال في حضرة الغيب والشهادة، بالتعلق بأذيال عطفه وكرمه، والتطفل على موائد نعمه، والتوسل بجاهه الشريف والتشفع بقدره المنيف، فهو الوسيلة إلى نيل المعالي واقتناص المرام، والمفزع يوم الجزع والهلع لكافة الرسل الكرام، واجعله أمامك فيما نزل بك من النوازل، وإمامك فيما تحاول من القرب والمنازل، فإنك تظفر من المراد بأقصاه،

خادمتنا غزال الحبشية واستمر بها أيامًا فاستغثت به ﷺ في ذلك، فأتاني آتٍ في منامي ومعه الجني الصارع لها، فقال: لقد أرسله لك النبي ﷺ فعاتبته:) لمته، قال الخليل: حقيقة العتاب مخاطبة الإدلال ومذاكرة الموجدة **(وحلفته أن لا يعود إليها، ثم استيقظت وليس بها قلبة)** بفتح القاف واللام والموحدة داء وتعب **(كأنما نشطت)** بكسر الشين حلت وأطلقت **(من عقال)** بالكسر ما يعقل به الإبل **(ولا زالت)** أي: استمرت **(في عافية من ذلك حتى فارقتها بمكة في سنة أربع وتسعين وثمانمائة، والحمد لله رب العالمين)**.

(وأما التوسل به ﷺ في عرصات القيامة فما قام عليه الإجماع، وتواترت به الأخبار في حديث الشفاعة) ويأتي في المصنف: **(فعليك أيها الطالب إدراك)** بالنصب مفعول **(السعادة الموصل)** ذلك الإدراك **(لحسن الحال في حضرة الغيب والشهادة بالتعلق بأذيال عطفه)** بكسر العين المهملة جانبه **(وكرمه والتطفل على موائد نعمه)** أي: التضرع بطلب ما يحتاج إليه ويتقرب إلى الله به وإن لم يكن أهلاً لتلك الحضرات الشريفة، وعبر عن ذلك تشبيهًا للمقصر في الطاعة إذا طلب ما يليق بالخواص بالداخل وليمة بلا دعوة المسمى بالطفيلي **(والتوسل بجاهه الشريف والتشفع بقدره المنيف، فهو الوسيلة إلى نيل المعالي واقتناص)** أي: صيد **(المرام والمفزع يوم الجزع)** بفتح الجيم والزاي: خلاف الصبر **(والهلع)** بفتحتين الجزع فالعطف للتفسير **(لكافة الرسل الكرام واجعله أمامك)** بالفتح أمامك **(فيما نزل بك من النوازل وإمامك:)** بالكسر قدوتك **(فيما تحاول من القرب والمنازل، فإنك تظفر من المراد**

وتدرك رضى من أحاط بكل شيء علمًا وأحصاه، واجتهد ما دمت بطيبة الطيبة حسب طاقتك في تحصيل أنواع القربات، ولازم قرع أبواب السعادات بأظافير الطلبات، وارق في مدارج العبادات، ولج في سرادق المرادات.

تمتع إن ظفرت بنيل قرب وحصل ما استطعت من ادخار
فها أنا قد أبحت لكم عطائي وها قد صرت عندي في جواري
فخذ ما شئت من كرم وجود ونل ما شئت من نعم غزار
فقد وسعت أبواب التداني وقد قربت للزوار داري
فمتع ناظريك فها جمالي تجلى للقلوب بلا استتار

ولازم الصلوات مكتوبة ونافلة في مسجده المكرم، خصوصًا بالروضة التي ثبت أنها روضة من رياض الجنة. كما رواه البخاري.

بأقصاه وتدرك): تصل وتنال (**رضى من أحاط بكل شيء علمًا وأحصاه، واجتهد ما دمت بطيبة الطيبة حسب طاقتك**) قدرتك (**في تحصيل أنواع القربات، ولازم قرع أبواب السعادات بأظافير:**) جمع ظفر بضم فسكون وبضمتين كما في القاموس (**الطلبات:**) جمع طلبة وزن كلمة وكلمات ما تطلبه من غيرك (**وارق:**) اصعد (**في مدارج العبادات ولج**) بكسر اللام وجيم أمر من ولج يلج، أي: أدخل (**في**) جوانب (**سرادق**) أي: خيام (**المرادات**) ولا يخفى ما في هذه الألفاظ من الاستعارات يعلمها من له تعلق بألفاظ العبارات، وأنشد المصنف:

(تمتع إن ظفرت بنيل قرب وحصل ما استطعت من ادخار)

أصله إذ تخار بذال فتاء، قلبت التاء دالاً لوقوعها بعد ذال معجمة، ثم قلبت دالاً وأدغمت في الدال المهملة المبدلة من التاء، ويجوز إبقاء المعجمة على أصلها، فيقال إذ دخار، ويجوز قلب المهملة معجمة، ثم تدغم فيها المعجمة، فيقال اذخار:

(فها أنا قد أبحت لكم عطائي وها قد صرت عندي في جواري
فخذ ما شئت من كرم وجود ونل ما شئت من نعم غزار
فقد وسعت أبواب التداني وقد قربت للزوار داري
فمتع ناظريك فها جمالي تجلى للقلوب بلا استتاري)

(ولازم الصلوات مكتوبة ونافلة في مسجده المكرم خصوصًا بالروضة التي ثبت أنها روضة من رياض الجنة، كما رواه البخاري) ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ

قال ابن أبي جمرة: معناه تنقل تلك البقعة بعينها في الجنة، فتكون روضة من رياض الجنة، قال: والأظهر الجمع بين الوجهين معًا، يعني احتمال كونها تنقل إلى الجنة، وكون العمل فيها يوجب لصاحبه روضة في الجنة، قال: ولكل وجه منهما دليل يعضده ويقويه من جهة النظر والقياس.

أما الدليل على أن العمل فيها يوجب روضة في الجنة، فلأنه إذا كانت الصلاة في مسجده ﷺ بألف فيما سواه من المساجد، فلهذه البقعة زيادة على باقي البقع كما كان للمسجد زيادة على غيره.

وأما الدليل على كونها بعينها في الجنة، وكون المنبر أيضًا على الحوض، كما أخبر ﷺ وأن الجذع في الجنة، والجذع في البقعة نفسها، فالعلة التي

قال: ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي.

(قال ابن أبي جمرة: معناه تنقل تلك البقعة) وقدرها ثلاث وخمسون ذراعًا، وقيل: أربع وخمسون وسدس، وقيل: خمسون إلا ثلثي ذراع وهو الآن كذلك، فكأنه نقص لما أدخل بين الحجرة في الجدار، قاله الحافظ **(بعينها)** يوم القيامة فتجعل **(في الجنة فتكون روضة من رياض الجنة)**.

(قال: والأظهر الجمع بين الوجهين معًا) إذ لا تخالف بينهما **(يعني احتمال كونها تنقل إلى الجنة و)** احتمال **(كون العمل فيها يوجب لصاحبه روضة في الجنة)**.

(قال: ولكل وجه منهما) أي: الاحتمالين، وفي نسخة: منها، أي: الاحتمالين والجمع بينهما **(دليل يعضده ويقويه)** عطف تفسير **(من جهة النظر والقياس)**.

(أما الدليل على أن العمل فيها يوجب روضة في الجنة، فلأنه إذا كانت الصلاة في مسجده عليه الصلاة والسلام بألف فيما سواه من المساجد، فلهذه البقعة زيادة على باقي البقع) بضم ففتح جمع بقعة **(كما كان للمسجد زيادة على غيره)** واعترض هذا بأنه لا اختصاص لذلك بتلك البقعة، فالعمل في أي مكان، كذلك وأجيب بأنها سبب قوي يوصل إليها على وجه أتم من بقية الأسباب، وبأنها سبب لروضة خاصة أجل من مطلق الدخول والتنعم، فإن أهل الجنة يتفاوتون في منازلها بقدر أعمالهم **(وأما الدليل على كونها بعينها في الجنة وكون المنبر أيضًا على الحوض كما أخبر عليه الصلاة والسلام)** في بقية الحديث **(وأن)** بالواو كما في نسخ صحيحة عطف على كونها، أي: وعلى أن **(الجذع في الجنة والجذع)**

أوجبت للجذع الجنة هي في البقعة سواء، على ما أذكره بعد إن شاء الله تعالى.

والذي أخبر بهذا أخبر بهذا، فينبغي الحمل على أكمل الوجوه، وهو الجمع بينهما، لأنه قد تقرر من قواعد الشرع أن البقعة المباركة، ما فائدة بركتها لنا، والإخبار بها لنا إلا لتعميرها بالطاعات، فإن الثواب فيها أكثر، وكذلك الأيام المباركة أيضًا، فعلى هذا يكون الموضع روضة من رياض الجنة الآن، ويعود روضة كما كان في موضعه، ويكون للعامل بالعمل فيها روضة في الجنة، وهو الأظهر لوجهين: أحدهما: لعلو منزلته ﷺ، ولما خص الخليل عليه السلام بالحجر من الجنة، خص الحبيب ﷺ بالروضة من الجنة.

مدفون (في البقعة نفسها) وجواب أما قوله: (فالعلة التي أوجبت للجذع الجنة هي) موجودة (في البقعة سواء على ما أذكره بعد إن شاء الله، والذي أخبر بهذا أخبر بهذا) ﷺ (فينبغي الحمل على أكمل الوجوه، وهو الجمع بينهما، لأنه قد تقرر من قواعد الشرع أن البقع المباركة ما فائدة بركتها لنا و) فائدة (الإخبار بها لنا إلاَّ لتعميرها بالطاعات، فإن الثواب فيها أكثر وكذلك الأيام المباركة أيضًا) كأيام رمضان (فعلى هذا يكون الموضع روضة من رياض الجنة الآن) لم يتقدم من كلامه ما يدل على هذا التفريع، ولكنه في أول كلام ابن أبي جمرة حيث قال: هذا يحتمل الحقيقة والمجاز، أما الحقيقة فبأن يكون ما أخبر عنه ﷺ بأنه من الجنة مقتطعًا منها كما أن الحجر الأسود منها، وكذلك النيل والفرات من الجنة، وكذلك الثمار الهندبة من الورق التي أهبط بها ءادم من الجنة، فاقتضت الحكمة الإلهية أن يكون في هذه الدار من مياه الجنة ومن ترابها ومن حجرها ومن فواكهها حكمة حكيم جليل، ويحتمل أن معناه: تنقل تلك البقعة بعينها في الجنة فتكون روضة من رياض الجنة، وأما المجاز فيحتمل أن يكون المراد أن العمل فذكر ما نقله المصنف عنه، فيصح حينئذٍ تفريعه بقوله: فعلى هذا، أي: المذكور من الاحتمالات، والجمع بينها بكون الموضع روضة من رياض الجنة الآن، ولم يثبت خبرعن بقعة بخصوصها أنها من الجنة إلا هذه البقعة على هذا الاحتمال (ويعود روضة كما كان في موضعه ويكون للعامل بالعمل فيها روضة في الجنة وهو الأظهر لوجهين:)

(أحدهما: لعلو منزلته عليه الصلاة والسلام، و) الثاني: أنه (لما خص الخليل عليه السلام بالحجر) الذي كان يقف عليه لما بنى البيت أتاه جبريل به (من الجنة) وهو المقام الذي يصلى خلفه ركعتا الطواف وجوب لما قوله: (خص الحبيب عليه الصلاة والسلام بالروضة من الجنة) ويصح قراءته بكسر اللام وخفة الميم علة لقوله: خص الحبيب مقدمة عليه

وها هنا بحث: لم جعلت هذه البقعة من بين سائر البقع روضة من رياض الجنة؟ فإن قلنا: تعبد، فلا بحث، وإن قلنا: لحكمة فحينئذ يحتاج إلى البحث.

والأظهر أنه لحكمة، وهي أنه قد سبق في العلم الرباني بما ظهر أن الله عز وجل فضله على جميع خلقه، وأن كل ما كان منه بنسبة ما من جميع المخلوقات يكون له تفضيل على جنسه كما استقرىء في كل أموره، من بدء ظهوره ﷺ إلى حين وفاته، في الجاهلية والإسلام. فمنها ما كان في شأن أمه، وما نالها من بركته مع الجاهلية الجهلاء، حسب ما هو مذكور معلوم. ومثل ذلك حليمة السعدية، وحتى الأتان، وحتى البقعة التي تجعل أتانه يدها عليها تخضر من حينها، وما هو من ذلك كله معلوم.

وكان مشيه ﷺ حيث ما مشى ظهرت البركات مع ذلك كله، وحيث وضع ﷺ يده المباركة ظهر في ذلك كله من الخيرات والبركات حسًا ومعنى، كما هو منقول معروف.

ولما شاءت القدرة أنه ﷺ لا بدَّ له من بيت، ولا بدَّ له من منبر، وأنه

(وهنا بحث لم جعلت هذه البقعة من بين سائر البقع روضة من رياض الجنة، فإن قلنا: تعبد فلا بحث) لأنه لا يعلم معناه **(وإن قلنا: لحكمه فحينئذٍ يحتاج)** الكلام **(إلى البحث)** أي: التكلم في الحكمة **(والأظهر أنها لحكمه، وهي أنه قد سبق في العلم الرباني)** أي: علم الله تعالى **(بما)** أي: بسبب ما **(ظهر)** على لسانه ولسان الأنبياء **(إن اللّه عزّ وجلّ فضله على جميع خلقه وأن كل ما)** عبر بما تغليباً للأكثر نحو للّه ما في السمٰوت وما في الأرض.

وفي نسخة: من تغليبًا للعقلاء **(كان منه بنسبة ما)** بشد الميم **(من جميع المخلوقات يكون له تفضيل على جنسه كما استقرىء في جميع أموره من بدء ظهوره عليه السلام إلى حين وفاته في الجاهلية والإسلام، فمنها ما كان من شأن أمه وما نالها من بركته مع الجاهلية الجهلاء)** توكيد للأول، اشتق له من اسمه ما يؤكد به، كما يقال: وتد واتد وهمج هامج وليلة ليلاء ويوم يوم، قاله الجوهري **(حسبما هو مذكور معلوم ومثل ذلك حليمه السعدية)** مرضعته **(وحتى الأتان)** الحمارة **(وحتى البقعة التي تجعل أتانه يدها عليها تخضر من حينها)** فأشبه ما حصل له مما يدل على شرفه على جنسه ما حصل لأمه وظئره **(وما هو من ذلك كله معلوم، وكان مشيه عليه السلام حيثما مشى ظهرت البركات مع ذلك كله، وحيث وضع يده المباركة ظهر في ذلك كله من الخيرات والبركات حسًا ومعنى كما هو منقول معروف ولما شاءت القدرة)** أي: صاحب القدرة ففيه مسامحة **(أنه عليه السلام لا بدّ له من بيت**

بالضرورة يكثر بمشية ﷺ بين المنبر والبيت، فالحرمة التي أعطي غيرهما إذا كان من مسّه واحدة بمباشرته أو بواسطة حيوان أو غيره تظهر البركة والخير، فكيف مع كثرة ترداده ﷺ في البقعة الواحدة مرارًا في اليوم الواحد طول عمره، من وقت هجرته إلى حين وفاته. فلم يبق من الترفيع بالنسبة إلى عالمها أعلى مما وصفناه، وهو أنها كانت من الجنة، وتعود إليها، وهي الآن منها، وللعامل فيها مثلها، فلو كانت مرتبة يمكن أن تكون أرفع من هذه في هذه الدار، لكان لهذه أعلى مرتبة مما ذكرنا في جنسها.

فإن احتج محتج لا فهم له بأن يقول: ينبغي أن يكون ذلك للمدينة بكمالها، لأنه ﷺ كان يطؤها بقدمه مرارًا.

فالجواب: أنه قد حصل للمدينة تفضيل لم يحصل لغيرها، من ذلك أن ترابها شفاء كما أخبر ﷺ، مع ما شاركت فيه البقعة المكرمة من منعها من الدجال وتلك الفتن العظام. وأنه ﷺ أول ما يشفع لأهلها يوم القيامة، وأن ما كان بها من الوباء والحمى رفع عنها، وأنه بورك في طعامها وشرابها وأشياء كثيرة،

ولا بدّ له من منبر، وأنه **بالضرورة يكثر ترداده عليه السلام بين المنبر والبيت)** حذف جواب لما وهو وجب أن يكون ذلك البيت والمنبر أفضل البقاع وأشرفها لكثرة تردده إليهما، وعلل هذا الجوب بقوله: **(فالحرمة التي أعطي غيرهما إذا كان بمشية)** بفتح الميم **(واحدة بمباشرة)** بقدميه الكريمتين **(أو بواسطة حيوان أو غيره تظهر البركة والخير، فكيف مع كثرة ترداده عليه السلام في البقعة الواحدة مرارًا في اليوم الواحد طول عمره من وقت هجرته إلى وقت وفاته، فلم يبق لها من الترفيع بالنسبة إلى عالمها)** بفتح اللام وكسر الميم التي هي منه **(أعلى مما وصفناه وهو أنها كانت من الجنة)** كما قدمته عن أول كلام ابن أبي جمرة الذي تركه المصنف **(وتعود إليها وهي الآن منها وللعامل فيها مثلها)** روضة في الجنة **(فلو كانت مرتبة يمكن أن تكون أرفع من هذه في هذه الدار لكان لهذه أعلى مرتبة مما ذكرناه في جنسها)** المعبر عنه بعالمها قريبًا **(فإن احتج محتج لا فهم له بأن يقول: ينبغي أن يكون ذلك للمدينة بكمالها لأنه عليه السلام كان يطؤها)** يمشي عليها **(بقدمه مرارًا)**.

(فالجواب: أنه قد حصل للمدينة تفضيل لم يحصل لغيرها من ذلك) التفضيل الحاصل لها **(أن ترابها شفاء كما أخبر به عليه السلام مع ما شاركت)** المدينة **(فيه البقعة المكرمة من منعها من الدجال وتلك الفتن العظام)** الواقعة من الدجال **(وأنه عليه السلام أول ما يشفع في أهلها يوم القيامة)** وأنهم يحشرون معه **(وإن ما كان بها من الوباء)** المرض العام

فكان التفضيل لها بنسبة ما أشرنا إليه أولاً، بأن تردده ﷺ في المسجد نفسه أكثر مما في المدينة نفسها، وتردده ﷺ فيما بين المنبر والبيت أكثر مما سواه من سائر المسجد، فالبحث تأكد بالاعتراض، لأنه جاءت البركة مناسبة لتكرار تلك الخطوات المباركة، والقرب من تلك النسمة المرتفعة لا خفاء فيه إلا على ملحد أعمى البصيرة، فالمدنية أرفع المدن، والمسجد أرفع المساجد، والبقعة أرفع البقع، قضية معلومة، وحجة ظاهرة موجودة. انتهى.

وقال الخطابي: المراد من هذا الحديث الترغيب في سكنى المدينة، وأن من لازم ذكر الله في مسجدها آل به إلى روضة من رياض الجنة، وسقي يوم القيامة من الحوض انهى. وقد تقدم في الخصائص من مقصد المعجزات مزيد لذلك.

بالهمز بمد ويقصر **(والحمى)** فعلى لا ينصرف لألف التأنيث **(رفع عنها وأنه بورك في طعامها وشرابها وأشياء كثيرة)** من ذلك **(فكان التفضيل لها بنسبة ما أشرنا إليه أولاً بأن تردده عليه السلام في المسجد نفسه أكثر مما)** أي: من تردده **(في المدينة نفسها وتردده فيما بين المنبر والبيت أكثر مما سواه من سائر)** أي: باقي **(المسجد، فالبحث تأكد بالاعتراض لأنه جاءت البركة مناسبة لتكرار تلك الخطوات المباركة والقرب من تلك النسمة)** بفتح النون والسين **(المرتفعة)** مبتدأ خبره **(لا خفاء فيه إلاّ على ملحد)** مائل عن الصواب **(أعمى البصيرة، فالمدينة أرفع المدن، والمسجد أرفع المساجد، والبقعة أرفع البقع)** والمراد كون هذه المذكورات كذلك **(قضية معلومة)** لا تجهل **(وحجة ظاهرة موجودة. انتهى)** كلام ابن أبي جمرة.

(وقال الخطابي: المراد من هذا الحديث الترغيب في سكنى المدينة وأن من لازم ذكر الله في مسجدها آل) أي: رجع **(به)** أي: أنه يكون سبب لوصوله **(إلى روضة الجنة)** وقيل؛ أنه تشبيه بليغ، أي: كروضة في تنزل الرحمة وحصول السعادة **(وسقي يوم القيامة من الحوض)** أخذه من قوله ومنبري على حوضي. **(انتهى)**.

والأصح أن المراد منبره الذي كان يخطب عليه في الدنيا، ينقل يوم القيامة فينصب على حوضه ثم تصير قوائمه رواتب في الجنة كما في حديث رواه الطبراني، وقيل: التعبد عنده يورث الجنة، وقيل: أنه منبر يوضع له هناك، ورد بما روى أحمد برجال الصحيح: منبري هذا على ترعة من ترع الجنة قاسم الإشارة ظاهر، أو صريح في أنه منبره الذي كان في الدنيا والقدرة صالحة.

(وقد تقدم في الخصائص من مقصد المعجزات) وهو الرابع **(مزيد لذلك)** قليل.

وعند مسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام».

وقد اختلف العماء في المراد بهذا الاستثناء على حسب اختلافهم في مكة والمدينة أيهما أفضل؟

فذهب سفيان بن عيينة والشافعي وأحمد ـ في أصح الروايتين عنه ـ وابن وهب ومطرف وابن حبيب ـ الثلاثة من المالكية ـ وحكاه الساجي عن عطاء بن أبي رباح، والمكيين والكوفيين. وحكاه ابن عبد البر عن عمر ـ وعلي وابن مسعود وأبي الدرداء وجابر وابن الزبير وقتادة، وجماهير العلماء، أن مكة أفضل من المدينة، وأن مسجد مكة أفضل من مسجد المدينة، لأن الأمكنة تشرف بفضل العبادة فيها على

(وعند مسلم من حديث ابن عمر) عبد الله، ومن حديث ابن عباس عن ميمونة أيضًا، والشيخين معًا من حديث أبي هريرة؛ **(أن رسول الله ﷺ قال: صلاة في مسجدي هذا أفضل)**.

هكذا رواه ابن عمر وميمونة بلفظ: أفضل، ورواه أبو هريرة عند الشيخين بلفظ: خير، وفي رواية عنه لمسلم: أفضل، وهما بمعنى **(من ألف صلاة فيما سواه إلاَّ المسجد الحرام)** بالنصب استثناء، وروي بالجر على أن إلا بمعنى غير.

قال النووي: ينبغي أن يحرص المصلي على الصلاة في الموضع الذي كان في زمنه ﷺ دون ما يزيد فيه بعده، لأن التضعيف إنما ورد في مسجده وقد أكده بقوله: هذا بخلاف مسجد مكة فإنه يشمل جميع مكة، بل صحح النووي أنه يعم جميع الحرم.

كذا في الفتح: **(وقد اختلف العلماء في المراد بهذا الاستثناء على حسب اختلافهم في مكة والمدينة أيهما أفضل، فذهب سفيٰن بن عيينة والشافعي وأحمد في أصح الروايتين، عنه)** عند أصحابه **(وابن وهب ومطرف)** صاحبا لملك **(وابن حبيب)** تابع أتباعه **(الثلاثة من المالكية)** المتقدمين واختاره ممن بعدهم ابن عبد البر وابن رشد وابن عرفة **(وحكاه الساجي)** بسين وجيم الإمام الحافظ زكريا بن يحيى الضبي البصري، مات سنة سبع وثلاثمائة عن نحو تسعين سنة **(عن عطاء بن أبي رباح والمكيين والكوفيين، وحكاه ابن عبد البر عن عمر)** ابن الخطاب وهو خلاف الآتي في المتن وهو المروي في الموطأ وغيره عن عمر تفضيل المدينة **(وعلي وابن مسعود وأبي الدرداء وجابر وابن الزبير وقتادة وجماهير العلماء أن مكة أفضل من المدينة، وأن مسجد مكة أفضل من مسجد المدينة، لأن الأمكنة تفضل بفضل العبادة فيها على غيرها مما تكون العبادة فيها مرجوحة)**.

غيرها مما تكون العبادة فيها مرجوحة.

وقد حكى ابن عبد البر أنه روي عن مالك ما يدل على أن مكة أفضل الأرض كلها، قال: ولكن المشهور عن أصحابه في مذهبه تفضيل المدينة. انتهى.

وقال مالك: المدينة ومسجدها أفضل.

ومما احتج به أصحابنا لتفضيل مكة: حديث عبد الله بن الحمراء أنه سمع رسول الله ﷺ وهو واقف على راحلته يقول: «والله إنك لخير أرض الله وأحبها إلى الله، ولولا أني أخرجت منك ما خرجت». قال الترمذي: حسن صحيح. وقال ابن عبد البر: هذا أصح الآثار عنه ﷺ. قال: وهذا قاطع في محل الخلاف. انتهى.

(وقد حكى ابن عبد البـرّ أنه روي عن مٰلك ما يدل علـى أن مكة أفضل الأرض كلها) هي رواية ضعيفة، ولذا قال: ولكن المشهور عند أصحابه في مذهبه تفضيل المدينة. انتهى.

(وقال مٰلك) وأكثر أهل المدينة وعمر بن الخطاب وجماعة: **(المدينة)** أفضل من مكة **(ومسجدها أفضل)** من مسجد مكة واختاره كثير من الشافعية من آخرهم السيوطي، فقال المختار: تفضيل المدينة والشريف السمهودي والمصنف كما يأتي معتذرًا عن مخالفة مذهبه؛ بأن هوى كل نفس أين حل حبيبها **(ومـما احتـج به أصحابنا لتفضيل مكة حديث عبد اللّه)** بن عدي بالدال **(ابن الـحمراء)** القرشي الزهري، ويقال: إنه ثقفي حالف بني زهرة وكان ينزل قديدًا، وأسلم في الفتح وسكن المدينة.

قال البغوي: لا أعلم له غير هذا الحديث، وهو **(أنه سمع رسول اللّه ﷺ وهو واقف علـى راحلته)** كذا في النسخ والذي في الحديث على الحزورة بفتح المهملة وإسكان الزاي فواو مفتوحة فراء فهاء تأنيث: سوق كانت بمكة أدخلت في المسجد وقد قدمه المصنف في الهجرة على الصواب **(يقول: واللّه إنك لـخير أرض اللّه وأحبها إلـى اللّه، ولولا إنـي أخرجت منك ما خرجت)**.

وفي رواية: ولولا أن أهلك أخرجوني ما خرجت منك، أي: تسببوا في إخراجي **(قال الترمذي: حسن صحيح)** قال في الإصابة: تفرد به الزهري واختلف عليه فيه، فقال: الأكثر عن الزهري عن أبي سلمة عن عبد اللّه بن عدي بن الحمراء، وقال معمر عنه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: ومرة أرسله، وقال ابن أخي الزهري عنه، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن عبد اللّه بن عدي والمحفوظ الأول **(وقال ابن عبد البرّ: هذا أصح الآثار عنه ﷺ، قال: وهذا قاطع فـي مـحل الـخلاف. انتهى)**.

فعند الشافعي والجمهور معناه ـ أي الحديث ـ: إلا المسجد الحرام فإن الصلاة فيه أفضل من الصلاة في مسجدي.

وعند مالك وموافقيه: إلا المسجد الحرام فإن الصلاة في مسجدي تفضله بدون الألف.

وعن عبد الله بن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد، إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائه صلاة في هذا» رواه أحمد وابن خزيمة وابن حبان في صحيحه. وزاد: يعني في مسجد المدينة، والبزار ولفظه: «صلاة في مسجدي هذا

وجوابه أنه إنما يكون قاطعًا لو قاله بعد حصول فضل المدينة، أما حيث قاله قبل ذلك فليس بقاطع، لأن التفضيل إنما يكون بين أمرين يتأتى بينهما تفضيل وفضل المدينة لم يكن حصل حينئذٍ حتى يكون هذا حجة، وحاصل الجواب أنه قاله قبل أن يعلم بفضل المدينة، وأجيب أيضًا بأنها خير الأرض ما عدا المدينة، كما قالوا بكل منهما في قوله ﷺ لمن قال له يا خير البرية ذاك إبراهيم.

(**فعند الشافعي والجمهور معناه، أي الحديث: إلاَّ المسجد الحرام، فإن الصلاة فيه أفضل من الصلاة في مسجدي**) بناءً على قولهم بفضل مسجد مكة على مسجد المدينة.

(**وعند مالك وموافقيه: إلاَّ المسجد الحرام، فإن الصلاة في مسجدي تفضله بدون الألف**) ويؤيده أن في بعض طرق حديث أبي هريرة عند مسلم والنسائي: إلاَّ المسجد الحرام، فإني آخر الأنبياء ومسجدي آخر المساجد.

قال عياض: هذا ظاهر في تفضيل مسجده لهذه العلة، قال القرطبي: لأن ربط الكلام بقاء التعليل يشعر أن مسجده إنما فضل على المساجد كلها لأنه متأخر عنها ومنسوب إلى نبي متأخر عن الأنبياء كلهم فتدبره، فإنه واضح. انتهى.

وقال ابن بطال: يجوز في الاستثناء أن يكون المراد فإنه مساوٍ لمسجد المدينة أو فاضلاً أو مفضولاً، والأول أرجح، لأنه لو كان فاضلاً أو مفضولاً لم يعلم مقدار ذلك إلاَّ بدليل بخلاف المساواة، قيل: كأنه لم يرَ دليل كونه فاضلاً (و) هو ما جاء (**عن عبد الله بن الزبير، قال: قال رسول الله ﷺ: صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه مَن المساجد إلاَّ المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة في هذا**).

(**رواه أحمد وابن خزيمة وابن حبان في صحيحه، وزاد: يعني في مسجد المدينة**) بيان

أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام فإنه يزيد عليه مائة». قال المنذري: وإسناده صحيح أيضًا.

ومما يستدل به المالكية، ما ذكره ابن حبيب في «الواضحة» أنه ﷺ قال: «صلاة في مسجدي كألف صلاة فيما سواه. وجمعة في مسجدي كألف جمعة فيما سواه، ورمضان في مسجدي كألف رمضان فيما سواه».

لاسم الإشارة، قال ابن عبد البر: اختلف على ابن الزبير في رفعه ووقفه، ومن رفعه أحفظ وأثبت ومثله لا يقال بالرأي) و رواه أيضًا (**البزار ولفظه: صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، فإنه يزيد عليه مائة**) والصلاة فيه بألف، فتكون الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة في مسجد المدينة.

(**قال المنذري: وإسناده صحيح**) وفي ابن ماجه عن جابر مرفوعًا: صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلاّ المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام خير من مائة ألف صلاة فيما سواه، وفي بعض نسخه: من مائة صلاة فيما سواه، فعلى الأول معناه إلاّ مسجد المدينة، وعلى الثاني معناه من مائة صلاة في مسجد المدينة، وللبزار والطبراني عن أبي الدرداء رفعه: الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة، والصلاة في مسجدي بألف صلاة، والصلاة في بيت المقدس بخمسمائة صلاة.

قال البزار: إسناده حسن، فوضح أن المراد بالاستثناء تفضيل الصلاة في المكي على الصلاة في المدني، ولكن كل ذلك لا يقتضي تفضيل المكي عليه، لأن أسباب التفضيل لم تنحصر في المضاعفة كما يأتي عن الشريف، ثم التضعيف المذكور يرجع إلى الثواب ولا يتعدى إلى الإجزاء باتفاق العلماء، كما نقله النووي وغيره، فمن عليه صلاتان فصلى في أحد المسجدين صلاة لم تجزه إلاّ عن واحدة.

(**ومما يستدل به المالكية ما ذكره ابن حبيب في الواضحة**).

وأخرجه البيهقي في الشعب عن ابن عمر (**أنه ﷺ قال: صلاة في مسجدي كألف صلاة فيما سواه**) زاد في رواية البيهقي: إلاّ المسجد الحرام (**وجمعة في مسجدي كألف جمعة فيما سواه، ورمضان في مسجدي كألف رمضان فيما سواه**).

لفظ رواية البيهقي: وصيام شهر رمضان بالمدينة كصيام ألف شهر فيما سواها وهذه أوسع، إذ قد يصوم بالمدينة ولا يكون بالمسجد لعذر أو لغيره كالنساء، وأخرج الطبراني والضياء المقدسي عن بلال بن الحرث المزني، رفعه: «رمضان بالمدينة خير من ألف رمضان فيما سواها من البلدان، وجمعة بالمدينة خير من ألف جمعة فيما سواها من البلدان».

ومذهب عمر بن الخطاب وبعض الصحابة وأكثر المدنيين ـ كما قاله القاضي عياض ـ أن المدينة أفضل، وهو أحد الروايتين عن أحمد.

وأجمعوا على أن الموضع الذي ضم أعضاءه الشريفة ﷺ أفضل بقاع الأرض، حتى موضع الكعبة، كما قاله ابن عساكر والباجي والقاضي عياض، بل نقل التاج السبكي كما ذكره السيد السمهودي في «فضائل المدينة» عن ابن عقيل الحنبلي أنها أفضل من العرش، وصرح الفاكهاني بتفضيلها على السمٰوات ولفظه: وأقول أنا وأفضل من بقاع السمٰوات أيضًا. ولم أر من تعرض لذلك، والذي أعتقده لو أن ذلك عرض على علماء الأمة لم يختلفوا فيه، وقد جاء أن السمٰوات شرفت

وللبزار عن ابن عمر، رفعه: «رمضان بمكة أفضل من ألف رمضان بغير مكة»، وللبيهقي عن جابر رفعه: «الصلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلاَّ المسجد الحرام، والجمعة في مسجدي هذا أفضل من ألف جمعة فيما سواه إلاَّ المسجد الحرام، وشهر رمضان في مسجدي هذا أفضل من ألف شهر فيما سواه إلاَّ المسجد الحرام».

(ومذهب عمر بن الخطاب وبعض الصحابة وأكثر المدنيين) أي علماء المدينة **(كما قال القاضي عياض أن المدينة أفضل وهو إحدى الروايتين عن أحمد)** والصحيح المشهور عن ملك والأدلة كثيرة من الجانبين حتى مال بعضهم إلى تساوي البلدين **(وأجمعوا على أن الموضع الذي ضم أعضاءه الشريفة ﷺ أفضل بقاع الأرض حتى موضع الكعبة، كما قاله ابن عساكر والباجي)** أبو الوليد سليمٰن بن خلف الحافظ الفقيه **(والقاضي عياض)** معبرًا بقوله: موضع قبره، والظاهر أن المراد جميع القبر لا خصوص ما لاقى الجسد الشريف، لأنه يقال عرفًا للقبر ضم الأعضاء، ويؤيد ذلك قول القائل في قصيدة أولها دار الحبيب أحق أن تهواها إلى أن قال:

جزم الجميع بأن خير الأرض ما ... قد حاط ذات المصطفى وحواها
ونعم لقد صدقوا بساكنها علت ... كالنفس حين زكت زكى مأواها

(بل نقل التاج السبكي كما ذكره السيد السمهودي) بفتح السين وسكون الميم **(في فضائل المدينة عن ابن عقيل الحنبلي أنها)** أي: البقعة التي قبر فيها المصطفى ﷺ **(أفضل من العرش، وصرح الفاكهاني بتفضيلها على السمٰوات، ولفظه: وأقول أنا وأفضل من بقاع السمٰوات أيضًا، ولم أرَ من تعرض لذلك)** بالنص عليه **(والذي اعتقده أن ذلك لو عرض على علماء الأمة لم يختلفوا فيه)**.

بمواطىء قدميه، بل لو قال قائل: إن جميع بقاع الأرض أفضل من جميع بقاع السماء لشرفها لكونه ﷺ حالاً فيها لم يبعد، بل هو عندي الظاهر المتعين. انتهى.

وحكاه بعضهم عن الأكثرين لخلق الأنبياء منها ودفنهم فيها، لكن قال النووي: والجمهور على تفضيل السماء على الأرض، أي: ما عدا ما ضم الأعضاء الشريفة.

وقد استشكل ما ذكره من الإجماع على أفضلية ما ضم أعضاءه الشريفة على جميع بقاع الأرض، ويؤيده ما قاله الشيخ عز الدين بن عبد السلام في تفضيل بعض الأماكن على بعض، من أن الأماكن والأزمان كلها متساوية، ويفضلان بما يقع فيهما لا بصفات قائمة بهما. قال: ويرجع تفضيلهما إلى ما ينيل الله العباد فيهما من فضله وكرمه، والتفضيل الذي فيهما أن الله تعالى يجود على عباده بتفضيل أجر العاملين فيهما. انتهى. ملخصًا.

(وقد جاء أن السموات شرفت بمواطىء قدميه بل) إضراب انتقالي (لو قال قائل أن جميع بقاع الأرض أفضل من جميع بقاع السماء لشرفها، لكونه ﷺ حالاً فيها لم يبعد، بل هو عندي الظاهر المتعين. انتهى) كلام الفاكهاني.

(وحكاه) أي: تفضيل الأرض على السماء (بعضهم عن الأكثرين) من العلماء (لخلق الأنبياء منها ودفنهم فيها، لكن قال النووي والجمهور على تفضيل السماء على الأرض) لأنها لم يعص الله فيها، ومعصية إبليس لم تكن فيها أو كانت فيها، ولكن لندورها كأنه لم يعص فيها أصلاً، وصححه بعضهم وبعض آخر صحح الأول، فهما قولان مرجحان ومحل الخلاف فيما عدا القبر الشريف، كما قال (أي: ما عدا ما ضم الأعضاء الشريفة) فإنها أفضل إجماعًا، بل قال البرماوي عن شيخه السراج البلقيني: الحق أن مواضع أجساد الأنبياء وأرواحهم أشرف من كل ما سواها من الأرض والسماء ومحل الخلاف غير ذلك. انتهى.

(وقد استشكل ما ذكره من الإجماع على أفضلية ما ضم أعضاءه الشريفة على جميع بقاع الأرض، ويؤيده ما قاله الشيخ عز الدين) الذي قاله غيره إن المستشكل هو العز (بن عبد السلام في تفضيل بعض الأماكن على بعض من أن الأماكن والأزمان كلها متساوية ويفضلان بما يقع فيهما) من الأعمال (لا بصفة قائمة فيهما).

(وقال) العز: (ويرجع تفضيلهما إلى ما ينيل) أي: يعطي (الله العباد فيهما من فضله وكرمه والتفضيل الذي فيهما) هو (أن الله تعالىٰ يجود على عباده بتفضيل أجر العاملين

لكن تعقبه الشيخ تقي الدين السبكي بما حاصله: إن الذي قاله لا ينفي أن يكون التفضيل لأمر آخر فيهما وإن لم يكن عمل، لأن قبر رسول الله ﷺ ينزل عليه من الرحمة والرضوان والملائكة، وله عند الله من المحبة ولساكنه ما تقصر العقول عن إدراكه، وليس ذلك لمكان غيره، فكيف لا يكون أفضل؟ وليس محل عمل لنا لأنه ليس مسجدًا، ولا له حكم المسجد، بل هو مستحق للنبي ﷺ.

وأيضًا فقد تكون الأعمال مضاعفة فيه باعتبار أن النبي ﷺ حي كما تقرر، وأن أعماله مضاعفة فيه أكثر من كل أحد، فلا يختص التضعيف بأعمالنا نحن.

قال: ومن فهم هذا انشرح صدره لما قاله القاضي عياض من تفضيل ما ضم أعضاءه الشريفة ﷺ باعتبارين: أحدهما، ما قيل إن كل أحد يدفن في الموضع

فيهما) قال العز: وموضع القبر الشريف لا يمكن العمل فيه، لأن العمل فيه يحرم فيه عقاب شديد.

(انتهى ملخصًا، لكن تعقبه) تلميذه العلامة الشهاب القرافي بأن التفضيل للمجاورة والحلول كتفضيل جلد المصحف على سائر الجلود، فلا يمسه محدث ولا يلابس بقذر لا لكثرة الثواب وإلا لزمه أن لا يكون جلد المصحف، بل ولا المصحف نفسه أفضل من غيره لتعذر العمل فيه وهو خلاف المعلوم من الدين بالضرورة وأسباب التفضيل أعم من الثواب، فإنها منتهية إلى عشرين قاعدة وبينها كلها في كتابه الفروق، ثم قال: إنها أكثر وأنه لا يقدرعلى إحصائها خشية الإسهاب. انتهى.

وكذا تعقبه **(الشيخ تقي الدين السبكي بما حاصله أن الذي قاله لا ينفي أن يكون التفضيل لأمر آخر فيهما)** أي: الأزمنة والأمكنة **(وإن لم يكن عمل، لأن قبر رسول الله ﷺ ينزل عليه من الرحمة والرضوان والملائكة وله عند الله من المحبة ولساكنه ما تقصر العقول عن إدراكه وليس ذلك لمكان غيره، فكيف لا يكون أفضل،** و**)** الحال أنه **(ليس محل عمل لنا، لأنه ليس مسجدًا ولا له حكم المسجد، بل هو مستحق)** أي: حق **(للنبي ﷺ، وأيضًا)** وجه آخر **(فقد تكون الأعمال مضاعفة فيه باعتبار أن النبي ﷺ حي كما تقرر)** وأنه يصلي في قبره بأذان وإقامة **(وأن أعماله مضاعفة فيه أكثر من)** مضاعفة عمل **(كل أحد، فلا يختص التضعيف بأعمالنا نحن)** أيها الأمة.

(قال) السبكي: **(ومن فهم هذا انشرح صدره لما قاله القاضي عياض)** تبعًا للباجي وابن عساكر **(من تفضيل ما ضم أعضاءه الشريفة ﷺ باعتبارين:)**

(أحدهما) باعتبار **(ما قيل أن كل أحد يدفن في الموضع الذي خلق منه)** ولذا أشكل

الذي خلق منه، والثاني: تنزل الملائكة والبركات عليه، وإقبال الله تعالى. ولا نسلم أن الفضل للمكان لذاته ولكن لأجل من حلَّ فيه ﷺ. انتهى.

وقد روى أبو يعلى عن أبي بكر أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يقبض النبي إلا في أحب الأمكنة إليه». ولا شك أن أحبها إليها أحبها إلى ربه تعالى، لأن حبه تابع لحب ربه جل وعلا، وما كان أحب إلى الله ورسوله كيف لا يكون أفضل؟ وقد قال ﷺ: «اللهم إن إبراهيم دعاك لمكة، وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك إبراهيم لمكة ومثله معه». ولا ريب أن دعاء النبي ﷺ أفضل من دعاء إبراهيم، لأن فضل الدعاء على قدر فضل الداعي. وقد صح أنه ﷺ قال:

قول ابن عباس: أصل طينته ﷺ من سرة الأرض بمكة يعني موضع الكعبة، وأجاب في العوارف بأن الماء، أي الذي كان عليه العرش لما تموج رمى الزبد إلى النواحي، فوقعت طينة النبي ﷺ بالمدينة كما بسطه المصنف أول الكتاب.

(**والثاني: تنزل الرحمة والبركات عليه وإقبال الله تعالى**) قال السمهودي: والرحمات النازلات بذلك المحل يعم فيضها الأمة وهي غير متناهية لدوام ترقياته ﷺ فهو منبع الخيرات. انتهى. (**ولا نسلم أن الفضل للمكان لذاته ولكن لأجل من حل فيه ﷺ. انتهى**).

(**وقد روى أبو يعلى عن أبي بكر**) الصديق (**أنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يقبض**) يموت (**نبي إلاَّ في أحب الأمكنة إليه، ولا شك أن أحبها إليه أحبها إلى ربه تعالى، لأن حبه تابع لحب ربه جل وعلا، وما كان أحب لله ورسوله فكيف لا يكون أفضل، وقد قال عليه السلام: اللهم إن إبراهيم**) عبدك ونبيك وخليلك وإني عبدك ونبيك وإن إبراهيم (**قد دعاك لمكة، وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعا إبراهيم لمكة ومثله معه**).

أخرجه مسلم والموطأ وغيرهما عن أبي هريرة في حديث (**ولا ريب أن دعاءه أفضل من دعاء إبراهيم، لأن فضل الدعاء على قدر فضل الداعي**) خصوصًا، وقد قال ومثله معه قال بعض العلماء: قد استجاب الله دعوته للمدينة، فصار يجبى إليها في زمن الخلفاء الراشدين من مشارق الأرض ومغاربها ثمرات كل شيء.

وكذا مكة بدعاء الخليل، وزادت عليها المدينة لقوله: ومثله معه شيئين:

إحداهما في ابتداء الأمر وهو كنوز كسرى وقيصر وغيرهما وإنفاقها في سبيل الله على أهلها.

وثانيهما في آخر الأمر، وهو أن الإيمان يأرز إليها من الأقطار. انتهى.

«اللهم حبب إلينا المدينة، كحبنا مكة أو أشد». وفي رواية «بل أشد» وقد أجيبت دعوته، حتى كان يحرك دابته إذا رآها من حبها. وروى الحاكم أنه ﷺ قال: «اللهم إنك أخرجتني من أحب البقاع إلي فأسكني في أحب البقاع إليك» أي في موضع تصيره كذلك، فيجتمع فيه الحبان. قيل: و ضعفه ابن عبد البر، ولو سلمت صحته فالمراد: أحب إليك بعد مكة لحديث «إن مكة خير بلاد الله»، وفي رواية «أحب أرض الله إلى الله»، ولزيادة التضعيف بمسجد مكة.

وتعقبه العلامة السيد السمهودي: بأن ما ذكر لا يقتضي صرفه عن ظاهره، إذ القصد به الدعاء لدار هجرته بأن يصيرها الله كذلك. وحديث: «إن مكة خير بلاد الله» محمول على بدء الأمر قبل ثبوت الفضل للمدينة، وإظهار الدين، وافتتاح البلاد منها حتى مكة، فقد أنالها وأنال بها ما لم يكن لغيرها من البلاد، فظهر إجابة دعوته، وصيرورتها أحب مطلقًا بعد، ولهذا افترض الله تعالى على نبيه ﷺ

(وصح) في البخاري ومسلم وغيرهما عن عائشة في حديث **(أنه ﷺ قال: اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد)**.

وفي رواية: بل أشد) فأوفي الأولى للإضراب، فاستجاب الله له، فكانت أحب إليه من مكة كما جزم به السيوطي ونحوه قوله: **(وقد أجيبت دعوته حتى كان يحرك دابته إذا رآها من حبها)** أي: المدينة، كما رواه البخاري عن أنس أنه ﷺ كان إذا قدم من سفر فنظر إلى جدران المدينة أوضع وإن كان على دابة حركها من حبها.

(وروى الحاكم) في المستدرك وأبو سعد في الشرف عن أبي هريرة **(أنه ﷺ قال: اللهم إنك أخرجتني من أحب البقاع إليّ فاسكني في أحب البقاع إليك، أي: في موضع تصيره كذلك فيجتمع فيه الحبان)** وتمامه فأسكنه الله المدينة.

(قيل: وضعفه ابن عبد البرّ) فقال: لا يختلف أهل العلم في نكارته وضعفه **(ولو سلمت صحته فالمراد أحب إليك بعد مكة لحديث أن مكة خير بلاد الله)**.

(وفي رواية: أحب أرض الله إلى الله ولزيادة التضعيف بمسجد مكة) في الصلوات **(وتعقبه العلامة السيد السمهودي؛ بأن ما ذكر)** من الحديث والتضعيف **(لا يقتضي صرفه عن ظاهره، إذ القصد به الدعاء لدار هجرته بأن يصيرها الله كذلك، وحديث أن مكة خير بلاد الله محمول على بدء الأمر قبل ثبوت الفضل للمدينة وإظهار الدين وافتتاح البلاد منها حتى مكة، فقد أنالها)** أي: المدينة **(وأنال:)** أعطى **(بها ما لم يكن لغيرها من البلاد، فظهر)** بذلك **(إجابة دعوته وصيرورتها أحب مطلقًا)** أي: من مكة وغيرها **(بعد)** بالضم، أي بعد حلوله فيها

الإقامة بها، وحث هو ﷺ على الاقتداء به في سكناها والموت بها، فكيف لا تكون أفضل.

قال: وأما مزيد المضاعفة، فأسباب التفضيل لا تنحصر في ذلك، فالصلوات الخمس بمنى للمتوجه لعرفة أفضل منها بمسجد مكة، وإن انتفت عنها المضاعفة، إذ في الاتباع ما يربو عليها، ومذهبنا: شمول المضاعفة للنفل مع تفضيله بالمنزل، ولهذا قال عمر رضي الله عنه بمزيد المضاعفة لمسجد مكة، مع قوله بتفضيل المدينة، ولم يصب من أخذ من قوله بمزيد المضاعفة: تفضيل مكة. إذ غايته أن للمفضول مزية ليست للفاضل، مع أن دعاءه ﷺ بمزيد تضعيف البركة بالمدينة على مكة شامل للأمور الدينية أيضًا. وقد يبارك في العدد القليل فيربو على الكثير، ولهذا استدل به على تفضيل المدينة.

وإن أريد من حديث المضاعفة الكعبة فقط، فالجواب: إن الكلام فيما

(ولهذا افترض الله تعالى على نبيه ﷺ الإقامة بها) حيًا وميتًا **(وحث هو ﷺ على الاقتداء به في سكناها والموت بها، فكيف لا تكون أفضل)** من مكة.

(قال) السمهودي: **(وأما مزيد)** أي: زيادة **(المضاعفة، فأسباب التفضيل لا تنحصر في ذلك)** أي: مزيد المضاعفة **(فالصلوات الخمس بمنى للمتوجه لعرفه أفضل منها)** أي: من صلاتها **(بمسجد مكة وإن انتفت عنها المضاعفة، إذ في الاتباع)** لفعل النبي ﷺ حيث صلاها بمنى **(ما يربو:)** يزيد **(عليها)** أي: المضاعفة **(ومذهبنا)** أي: الشافعية **(شمول المضاعفة للنفل)** وبه قال مطرف صاحب لملك **(مع تفضيله بالمنزل)** مع أنه لا مضاعفة فيه **(ولهذا قال عمر)** بن الخطاب **(بمزيد المضاعفة لمسجد مكة)** على مسجد المدينة **(مع قوله)** أي: عمر **(بتفضيل المدينة)** ومسجدها على مكة ومسجدها، لأن التفضيل لم ينحصر في المضاعفة **(ولم يصب من أخذ من قوله)** أي: عمر **(بمزيد المضاعفة)** أنه يرى **(تفضيل مكة، إذ غايته أن للمفضول)** مسجد مكة **(مزية ليست للفاضل)** مسجد المدينة والمزية لا تقتضي الأفضلية **(مع أن دعاءه ﷺ بمزيد تضعيف البركة بالمدينة على مكة شامل للأمور الدينية أيضًا)** إذ لا وجه لتخصيصه بالدنيوية **(و)** لا يرد مزيد التضعيف لأنه **(قد يبارك في العدد القليل فيربو)**: يزيد نفعه **(على)** العدد **(الكثير، ولهذا استدل به على تفضيل المدينة)** إذ لو لم يكن كذلك ما صح الاستدلال **(وإن أريد من حديث المضاعفة الكعبة)** نائب فاعل أريد **(فقط)**.

(فالجواب أن الكلام فيما عداها فلا يرد شيء مما جاء في فضلها) فإنها تلي القبر

عداها، فلا يرد شيء مما جاء في فضلها، ولا ما بمكة من مواضع النسك لتعلقه بها، ولذا قال عمر لعبد الله بن عياش المخزومي: أنت القائل: لمكة خير من المدينة؟ فقال عبد الله: هي حرم الله وأمنه وفيها بيته، فقال عمر: لا أقول في حرم الله وبيته شيئًا، ثم كرر عمر قوله الأول، فأعاد عبد الله جوابه، فأعاد له: لا أقول في حرم الله وبيته شيئًا، فأشير إلى عبد الله فانصرف.

وقد عوضت المدينة عن العمرة، ما صح في إتيان مسجد قباء، وعن الحج ما جاء في فضل الزيارة النبوية والمسجد، والإقامة بعد النبوة بالمدينة وإن كانت أقل من الإقامة مكة على القول به، فقد كانت سببًا لإعزاز الدين وإظهاره، ونزول أكثر

الشريف فهي أفضل من بقية المدينة اتفاقًا كما في كلام السمهودي **(ولا ما بمكة من مواضع النسك لتعلقه بها)**.

(ولذا قال عمر لعبد الله بن عياش) بتحتية وشين معجمة ابن أبي ربيعة القرشي **(المخزومي)** وأبوه قديم الإسلام وهاجر إلى الحبشة، فولد له عبد الله هذا بها وأدرك من حياته ﷺ ثمانِ سنين وحفظ عنه.

وروى عن عمر وغيره ومات سنة أربع وستين: **(أنت القائل لمكة)** بفتح اللام للتأكيد **(خير)** أي أفضل **(من المدينة فقال عبد الله: هي حرم الله وأمنه وفيها بيته)** الكعبة، وما أضيف لله خير مما أضيف لرسوله **(فقال عمر: لا أقول في حرم الله وبيته شيئًا)** يعني: أنه ليس من محل الخلاف ولم أسألك عنه، وإنما سألتك عن البلدين **(ثم كرر عمر:)** لينظر هل تغير اجتهاده إلى موافقة عمر في تفضيل المدينة **(قوله الأول: أنت)** القائل... الخ.

(فأعاد عبد الله جوابه:) هي حرم الله... الخ **(فأعاد له عمر)** قوله: **(لا أقول في حرم الله وبيته شيئًا)** وما تغير اجتهاد واحد منهما لموافقة الآخر، والقصة رواها لملك في الموطأ مطولة عن أسلم مولى عمر، وفيها أنهم كانوا بطريق مكة ولكن قال في آخرها: ثم انصرف ولم يقل **(فأشير إلى عبد الله فانصرف، وقد عوضت المدينة عن العمرة ما صح في إتيان مسجد قباء)** كما يأتي مرفوعًا: صلاة في مسجد قباء كعمرة **(وعن الحج ما جاء في فضل الزيارة النبوية والمسجد)** النبوي، وفي الحجج المبينة عن أبي أمامة مرفوعًا: «من خرج على طهر لا يريد إلاَّ الصلاة في مسجدي هذا حتى يصلي فيه كان بمنزلة حجة». انتهى.

(والإقامة بعد النبوة بالمدينة وإن كانت أقل من الإقامة بمكة) بثلاث سنين **(على القول به)** وهو الصحيح **(فقد كانت سببًا لإعزاز الدين وإظهاره ونزول أكثر الفرائض)** إذ لم يفرض

الفرائض وإكمال الدين، حتى كثر تردد جبريل عليه السلام بها، ثم استقر بها ﷺ إلى قيام الساعة. ولهذا قيل لمالك: أيما أحب إليك المقام هنا - يعني المدينة - أو مكة؟ فقال: هنا، وكيف لا أختار المدينة وما بها طريق إلا سلك عليها رسول الله ﷺ، وجبريل ينزل عليه من عند رب العالمين في أقل من ساعة؟!.

وروى الطبراني حديث «المدينة خير من مكة» وفي رواية للجندي «أفضل من مكة» وفيه: محمد بن عبد الرحمٰن الرداد، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يخطىء، وقال أبو زرعة: لين، وقال: ابن عدي، روايته ليست محفوظة، وقال أبو حاتم: ليس بقوي.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت بقرية تأكل القرى، يقولون يثرب وهي المدينة، تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد».

بمكة بعد الإيمان سوى الصلاة على المعروف **(وإكمال الدين حتى كثر تردد)** مجيء **(جبريل عليه السلام بها، ثم استقر بها ﷺ إلى قيام الساعة)** ولا يوازي ذلك شيء **(ولهذا قيل لمالك)** الإمام: **(أيما أحب إليك المقام هنا؟، يعني: المدينة أو مكة، فقال: ههنا)** أحب إليّ **(وكيف لا أختار المدينة وما بها طريق إلاَّ سلك عليها رسول اللّه ﷺ وجبريل ينزل عليه من عند رب العالمين في أقل من ساعة)** مدة من الزمن، فأي فضل يعادل هذا.

(وروى الطبراني) في الكبير والدارقطني **(حديث)** رافع بن خديج: سمعت النبي ﷺ يقول **(المدينة خير من مكة)** لأنه إذا تأمل ذو البصيرة لم يجد فضلاً أعطيته مكة إلاَّ وأعطيت المدينة نظيره، أو أعلى منه كما في الحجج المبينة، وزادت ببقاء المصطفى فيها إلى يوم القيامة.

(وفي رواية للجندي:) بفتح الجيم والنون ودال مهملة نسبة إلى الجند بلد باليمن **(أفضل من مكة)** وهما بمعنى لكن أفضل أصرح **(وفيه محمد بن عبد الرحمٰن الرداد، ذكره ابن حبان في الثقات)**.

(وقال: كان يخطىء، وقال أبو زرعة) الرازي الحافظ عبيد اللّه بن عبد الكريم: **(لين، وقال ابن عدي روايته ليست محفوظة، وقال أبو حاتم)** محمد بن إدريس الرازي: **(ليس بقوي)** وحاصله أنه ضعيف متماسك.

(وفي الصحيحين:) في الحج والنسائي فيه، وفي التفسير كلهم من طريق لملك، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن يسار **(عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ أمرت)** بالبناء للمفعول **(بقرية تأكل القرى يقولون)** أي: بعض المنافقين **(يثرب)** باسم واحد من العمالقة نزلها

أي أمرني الله بالهجرة إليها، إن كان قاله ﷺ بمكة، أو: بسكناها، إن كان قاله بالمدينة.

وقال القاضي عبد الوهاب: لا معنى لقوله: «تأكل القرى» إلا رجوح فضلها عليها، أي: على القرى وزيادتها على غيرها.

أو يثرب بن فانية من ولد أرم بن سام بن نوح وكان اسما لموضع منها سميت به كلها وكرهه ﷺ لأنه من التثريب الذي هو التوبيخ والملامة أو من الثرب وهو الفساد وكلاهما قبيح، وقد كان يحب الاسم الحسن ويكره القبيح، ولذا أبدله بطيبة وطابة والمدينة كما قال **(وهي المدينة)** أي الكاملة على الإطلاق كالبيت للكعبة فهو اسمها الحقيق بها لدلالة التركيب على التفخيم كقوله الشاعر:

هم القوم كل القوم يا أم خالد

أي المستحقة لأن تتخذ دار إقامة وتسميتها في القرءان يثرب إنما هو حكاية عن منافقين.

وروى أحمد عن البراء بن عازب رفعه: «من سمى المدينة يثرب فليستغفر اللّه هي طابة هي طابة»، وروى عمر بن شبة عن أبي أيوب أنه ﷺ نهى أن يقال للمدينة يثرب.

ولهذا قال عيسى بن دينار: من سمى المدينة يثرب كتبت عليه خطيئة وحديث الهجرة في الصحيحين، فإذا هي يثرب، وفي رواية: لا أراها إلا يثرب كان قبل النهي **(تنفي)** المدينة **(الناس)** أي: الخبيث الرديء منهم في زمنه ﷺ، أو في زمن الدجال **(كما ينفي الكير)** بكسر الكاف وسكون التحتية.

قال في القاموس: زق ينفخ فيه الحداد، وأما المنبني من طين فكور **(خبث)** بفتح المعجمة والموحدة ومثلثة **(الحديد)** أي: وسخه الذي تخرجه النار، أي: أنها لا تبقي فيها من في قلبه دغل، بل تميزه عن القلوب الصادقة وتخرجه كما تميز النار رديء الحديد من جيده ونسب التمييز للكير، لأنه السبب الأكبر في اشتعال النار التي وقع التمييز بها.

وقد خرج من المدينة بعد الوفاة النبوية معاذ وأبو عبيدة وابن مسعود في طائفة، ثم علي وطلحة والزبير وعمار وآخرون وهم من أطيب الخلق، دل على أن المراد بالحديث تخصيص ناس دون ناس وقت دون ووقت وقوله: أمرت بقرية **(أي: أمرني اللّه)** تعالىٰ **(بالهجرة إليها إن كان قاله عليه السلام بمكة)** قبل أن يهاجر **(أو بسكناها إن كان قاله بالمدينة)**.

(وقال القاضي عبد الوهاب) البغدادي، ثم المصري: وبها مات **(لا معنى لقوله: تأكل القرى إلا رجوح فضلها عليها، أي: على القرى وزيادتها على غيرها)** ومن جملته مكة.

وقال ابن المنير: يحتمل أن يكون المراد بذلك. غلبة فضلها على فضل غيرها، أي أن الفضائل تضمحل في جنب عظيم فضلها حتى تكون عدمًا، وهذا أبلغ من تسمية مكة «أم القرى» لأن الأمومة لا ينمحي معها ما هي له أم، لكن يكون لها حق الأمومة، انتهى.

ويحتمل أن يكون المراد غلبة أهلها على القرى، والأقرب: حمله عليهما، إذ هو أبلغ في الغرض المسوق له. انتهى ما قاله السيد السمهودي.

وقد أطلت في الاحتجاج لتفضيل المدينة على مكة، وإن كان مذهب إمامنا الشافعي ـ رحمه الله ـ تفضيل مكة، لأن هوى كل نفس أين حل حبيبها.

علـيّ لـربـع العـامـريـة وقـفـة ليملي علي الشوق والدمع كاتب

(وقال) الزين (بن المنير) في حاشية البخاري، قال السهيلي في التوراة: يقول الله يا طابة يا مسكينة إني سأرفع أجاجيرك على أجاجير القرى، وهو قريب من قوله تأكل القرى لأنها إذا علت عليها علو الغلبة أكلتها، و (يحتمل أن يكون المراد بذلك غلبة فضلها على فضل غيرها، أي: أن الفضائل تضمحل) بمعجمة فميم فمهملة فلام تذهب (في جنب عظيم فضلها حتى تكون عدمًا) أي: يغلب فضلها الفضائل حتى إذا قيست بفضلها تلاشت بالنسبة إليها، فهو المراد بالأكل (وهذا أبلغ من تسمية مكة أم القرى، لأن الأمومة لا ينمحي معها ما هي له أم لكن يكون لها حق الأمومة. انتهى) كلام ابن المنير وبقيته وما تضمحل له الفضائل أفضل وأعظم مما تبقى معه الفضائل (ويحتمل أن يكون المراد غلبة أهلها على القرى) يعني أن أهلها تغلب أهل سائر البلاد فتفتح منها، يقال: أكلنا بني فلان، أي: غلبناهم وظهرنا عليهم، فإن الغالب المستولى على الشيء كالمفني له إفناء الأكل إياه، وفي موطأ ابن وهب، قلت لمالك: ما تأكل القرى؟ قال: تفتح القرى (والأقرب حمله عليهما) بالتثنية، أي: على غلبتها على القرى وغلبة فضلها على فضل غيرها (إذ هو أبلغ في الغرض المسوق له. انتهى).

(ما قاله السيد السمهودي) وهو من النفائس الخلية عن عصبية المذهبية (وقد أطلت في الاحتجاج لتفضيل المدينة على مكة وإن كان مذهب إمامنا الشافعي رحمه الله تفضيل مكة، لأن هوى كل نفس أين حل حبيبها) كما قيل:

وقـائـلـة لـي مـا وقـوفـك هـهـنـا ببرية يعوي من العصر ذيبها
فقلت لها قلبي الملامة واقصري هوى كل نفس أين حل حبيبها

وأنشد لغيره:

(علـي لـربـع العـامـريـة وقـفـة ليملي علي الشوق والدمع كاتب)

ومن مذهبي حب الديار لأهلها وللناس فيما يعشقون مذاهب

على أن للقلم في أرجاء تفضيل المدينة مجالاً واسعًا ومقالاً جامعًا، لكن الرغبة في الاختصار تطوي أطراف بساطه، والرهبة من الإكثار تصرف عن تطويله وإفراطه.

وقد استنبط العارف ابن أبي جمرة من قوله ﷺ المروي في البخاري «ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال إلا مكة والمدينة» التساوي بين فضل مكة والمدينة. قال: وظاهر هذا الحديث يعطي التسوية بينهما في الفضل، لأن جميع الأرض يطؤها الدجال إلا هذين البلدين، فدل على تسويتهما في الفضل، قال: ويؤكد ذلك

(ومن مذهبي حب الديار لأهلها وللناس فيما يعشقون مذاهب)

يملي بضم الياء وكسر اللام فاعله الشوق، ومن ذلك المعنى قول الشاعر:

وما حب الديار شغفن قلبي ولكن حب من سكن الديارا

(على أن للقلم في أرجاء:) بفتح الهمزة وسكون الراء وجيم جمع رجا بالقصر الناحية، أي: في جهات تفضيل **(المدينة مجالاً)** مصدر ميمي لجال، أي: طوافًا **(واسعًا)** في بيان أدلة ذلك **(ومقالاً جامعًا)** لما تفرق **(لكن الرغبة في الاختصار تطوي أطراف بساطه والرهبة)** الخوف **(من الإكثار تصرف)** تصد **(عن تطويله وإفراطه)**.

(وقد استنبط): استخرج **(العارف بالله ابن أبي جمرة)** بجيم وراء **(من قوله عليه السلام المروي في البخاري)** والنسائي في الحج، ومسلم في الفتن عن أنس مرفوعًا: **(ليس من بلد)** من البلدان **(إلاَّ سيطؤه:)** يدخله **(الدجال)** قال الحافظ: هو على ظاهره وعمومه عند الجمهور، وشذ ابن حزم فقال: المراد لا يدخله بجنوده وكأنه استبعد إمكان دخول الدجال جميع البلاد لقصر مدته، وغفل عما في مسلم؛ أن بعض أيامه يكون قدر سنة **(إلاَّ مكة والمدينة)** لا يطؤهما مستثنى من المستثنى لا من بلد في اللفظ، وإلاَّ ففي المعنى منه لأن ضمير يطؤه عائد على بلد.

وبقية هذا الحديث ليس من نقابهما نقب إلاَّ عليه الملائكة صافين يحرسونهما، ثم ترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات، فيخرج الله كل كافر ومنافق **(التساوي)** مفعول استنبط **(بين مكة والمدينة)** حيث **(قال: وظاهر هذا الحديث يعطي التسوية بينهما في الفضل، لأن جميع الأرض يطؤها الدجال إلاَّ هذين البلدين، فدل على تسويتهما في الفضل)** وليس ذلك بلازم، فإنهما متساويان في أشياء كثيرة ومع ذلك الخلاف في أيهما أفضل.

(قال: ويؤكد ذلك أيضًا من وجه النظر أنه) أي: الشأن **(إن كانت خصت المدينة**

أيضًا من وجه النظر. لأنه إن كانت خصت المدينة بمدفنه ﷺ وإقامته بها ومسجده، فقد خصت مكة بمسقطه ﷺ بها ومبعثه منها، وهي قبلته، فمطلع شمس ذاته الكريمة المباركة مكة، ومغربها المدينة، وإقامته بعد النبوة على المشهور من الأقاويل بمكة مثل إقامته ﷺ بالمدينة، عشر سنين في كل واحدة منهما. كذا قاله.

وأنت إذا تأملت قوله ﷺ فيما رواه مسلم من حديث سعد يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه: هلم إلى الرخاء، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، والذي نفسي بيده لا يخرج أحد رغبة عنها إلا أخلف الله فيها خيرًا منه

بمدفنه عليه السلام وإقامته بها ومسجده، فقد خصت مكة بمسقطه) أي: ولادته **(عليه السلام بها ومبعثه منها وهي قبلته، فمطلع شمس ذاته المباركة مكة ومغربها المدينة وإقامته بعد النبوة على المشهور من الأقاويل بمكة قدر إقامته بالمدينة عشر سنين في كل واحدة منهما، كذا قاله:)** تبرأ منه، لأن دلالة ما قاله على التساوي ليست بقوية، ولأن ما قال إنه المشهور خلاف المشهور، أنه أقام بمكة بعد النبوة ثلاث عشرة، وحمله على أن المراد بعشر مكة العشر التي دعا الناس فيها، لأن الثلاثة قبلها لم يكن مأمورًا فيها بدعوة يمنعه قوله على المشهور من الأقاويل، إذ لو حمل على ذلك لم يكن خلاف **(وأنت إذا تأملت قوله عليه السلام فيما رواه مسلم من حديث سعد)**.

كذا في النسخ، والذي في مسلم إنما هو عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: **(يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه)** أي: الرجل **(هلم)** أي: تعال **(إلى الرخاء)** الزرع والخصب وغير ذلك **(والمدينة خير لهم)** من الرخاء، لأنها حرم الرسول وجواره ومهبط الوحي ومنزل البركات **(لو كانوا يعلمون)** بما فيها من الفضائل كالصلاة في مسجدها وثواب الإقامة فيها وغير ذلك من الفوائد الدينية والأخروية التي تحتقر دونها الحظوظ الفانية العاجلة بسبب الإقامة في غيرها وجواب لو محذوف، أي: ما خرجوا منها، أو لو للتمني فلا جواب لها، وعلى التقديرين: ففيه تجهيل من فارقها تقويته على نفسه خيرًا عظيمًا، وللبزار برجال الصحيح عن جابر، مرفوعًا: «ليأتين على أهل المدينة زمان ينطلق الناس منها إلى الأرياف يلتمسون الرخاء، فيجدون رخاء ثم يتحملون بأهليهم إلى الرخاء والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون»، والأرياف: جمع ريف بكسر الراء وهو ما قارب المياه في أرض العرب، وقيل: هو الأرض التي فيها الزرع والخصب، وقيل: غير ذلك **(والذي نفسي بيده لا يخرج أحد رغبة عنها)** أي: كراهة لها من رغبت عن الشيء إذا كرهته، قاله المازري **(إلا أخلف الله فيها خيرًا منه)** بمولود يولد بها، أو

ظهر لك أن فيه إشعارًا بذم الخروج من المدينة. بل نقل الشيخ محب الدين الطبري عن قوم أنه عام أبدًا مطلقًا، وقال: إنه ظاهر اللفظ.

وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يصبر على لأواء المدينة وشدتها أحد من أمتي إلا كنت له شفيعًا يوم القيامة أو شهيدًا».

وفيه عن سعيد ـ مولى المهري ـ أنه جاء إلى أبي سعيد الخدري ليالي الحرة، فاستشاره في الجلاء من المدينة، وشكا إليه أسعارها وكثرة عياله، وأخبره أنه لا صبر له على جهد المدينة ولأوائها، فقال: ويحك. لا آمرك بذلك، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يصبر أحد على لأوائها إلا كنت له شفيعًا أو

قدوم خير منه من غيرها وهذا فيمن استوطنها، أما من كان وطنه غيرها فقدمها للقربة ورجع إلى وطنه أو استوطنها وسافر لحاجة أو شدة أو فتنة فليس من ذلك.

قاله الباجي: (**ظهر لك أن فيه إشعارًا**) قويًا (**بذم الخروج من المدينة**) رغبة عنها كما قيد به الحديث، فلا يرد أن الصحابة الذين خرجوا منها لم تخلف المدينة بمثلهم فضلاً عن خير منهم (**بل نقل الشيخ محب الدين الطبري عن قوم؛ أنه عام أبدًا مطلقًا**) أي: في زمنه ﷺ وبعده (**وقال**) مختارًا له (**أنه ظاهر اللفظ**).

وقد اختلف في ذلك فقال ابن عبد البرّ وعياض وغيرهما أنه خاص بزمنه ﷺ وقال آخرون: هو عام في زمنه وبعده، ورجحه النووي، وقال الأبي أنه الأظهر والذين خرجوا من الصحابة لم يخرجوا رغبة عنها، بل لمصالح دينية.

(**وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: لا يصبر على لأواء المدينة وشدتها**) أي: اللأواء أو المدينة احتمالان للمازري، فعلى الأول هو عطف تفسير (**أحد من أمتي إلا كنت له شفيعًا يوم القيامة أو شهيدًا، وفيه عن سعيد**) صوابه كما في مسلم عن أبي سعيد (**مولى المهري**) بفتح الميم وسكون الهاء وبالراء نسبة إلى مهرة قبيلة من قضاعة.

قال المنذري: لا يعرف له اسم (**أنه جاء إلى أبي سعيد الخدري ليالي الحرة**) بفتح الحاء والراء المهملتين (**فاستشاره في الجلاء**) بفتح الجيم والمد الخروج (**من المدينة وشكا إليه أسعارها**) أي: غلوها (**وكثرة عياله، وأخبره أنه لا صبر له على جهد:**) مشقة (**المدينة ولأوائها**) عطف مساوٍ (**فقال له أبو سعيد: ويحك لا آمرك بذلك**) أي: الجلاء (**إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يصبر أحد على لأوائها إلاّ كنت له شفيعًا أو شهيدًا يوم القيامة»**)

شهيدًا يوم القيامة.

و «اللأواء»: بالمد، الشدة والجوع.

و «أو» في قوله: إلا كنت له شفيعًا أو شهيدًا الأظهر أنها ليست للشك، لأن هذا الحديث رواه جابر بن عبد الله، وسعد بن أبي وقاص، وابن عمر، وأبو سعيد، وأبو هريرة، وأسماء بنت عميس، وصفية بنت أبي عبيد، عنه ﷺ بهذا اللفظ، ويبعد اتفاق جميعهم أو رواتهم على الشك وتطابقهم فيه على صيغة واحدة، بل الأظهر أنه قاله صلى الله عليه وسلم.

وتكون «أو» للتقسيم، ويكون شهيدًا لبعض أهل المدينة وشفيعًا لباقيهم، إما شفيعًا للعاصين وشهيدًا للمطيعين، وإما شهيدًا لمن مات في حياته، وشفيعًا لمن مات بعده، أو غير ذلك.

وهذه خصوصية زائدة على الشفاعة للمذنبين أو للعالمين في القيامة، وعلى

إذا كان مسلمًا، هذا تمام الحديث عند مسلم **(واللأواء)** بفتح اللام وسكون الهمزة بعدها واو، و **(بالمد الشدة)** أي شدة الكسب **(والجوع)**.

قال عياض في شرح مسلم: سئلت قديمًا عن هذا الحديث ولم خص ساكن المدينة بالشفاعة هنا مع عموم شفاعته ﷺ وادخاره إياها.

قال: وأجبت عنه بجواب شاف مقنع في أوراق اعترف بصوابه كل واقف عليه، وأذكر منه هنا لمعًا تليق بهذا الموضع **(وأو في قوله: إلاَّ كنت له شفيعًا أو شهيدًا)** قال بعض شيوخنا: إنها للشك، و **(الأظهر أنها ليست للشك)** فهذا كله كلام عياض قائلاً: **(لأن هذا الحديث رواه جابر بن عبد الله)** الأنصاري **(وسعد بن أبي وقاص)** عند مسلم والنسائي في حديث بلفظ: ولا يثبت أحد على لأوائها وجهدها إلاَّ كنت له شهيدًا أو شفيعًا يوم القيامة **(وابن عمر وأبو سعيد)** الخدري **(وأبو هريرة)** الثلاثة عند مسلم **(وأسماء بنت عميس)** بمهملتين مصغر **(وصفية بنت أبي عبيد)** زوجة ابن عمر في صحبتها خلاف السبعة **(عنه ﷺ بهذا اللفظ)** أي شهيدًا أو شفيعًا **(ويبعد اتفاق جميعهم أو رواتهم على الشك وتطابقهم:)** توافقهم **(على صيغة واحدة، بل الأظهر أنه قاله عليه السلام وتكون أو للتقسيم، ويكون شهيدًا لبعض أهل المدينة وشفيعًا لباقيهم)** بيان للتقسيم، وأوضحه فقال: **(إما شفيعًا للعاصين وشهيدًا للمطيعين)** بطاعاتهم **(وإما شهيدًا لمن مات في حياته)** ﷺ **(وشفيعًا لمن مات بعده أو غير ذلك)** مما الله أعلم به كما في كلام عياض **(وهذه خصوصية زائدة على الشفاعة للمذنبين أو للعالمين**

شهادته على جميع الأمم، فيكون لتخصيصهم بهذا كله علو مرتبه وزيادة وحظوة.

وإذا قلنا «أو» للشك، فإن كانت اللفظة الصحيحة «شهيدًا» اندفع الاعتراض لأنها زائدة على الشفاعة المدخرة لغيرهم، وإن كانت اللفظة الصحيحة «شفيعًا» فاختصاص أهل المدينة بهذا مع ما جاء من عمومها وادخارها لجميع الأمة أن هذه شفاعة أخرى غير العامة، وتكون هذه الشفاعة لأهل المدينة بزيادة الدرجات، أو تخفيف الحساب، أو بما شاء الله من ذلك، أو بإكرامهم يوم القيامة بأنواع الكرامات لكونهم على منابر أو في ظل العرش، أو الإسراع بهم إلى الجنة أو غير ذلك من خصوص الكرامات.

كيف لا يتحمل المشقات من يحب أن يتمتع بسيد أهل الأرض والسمٰوات، وينال ما وعده به من جزيل المثوبات وجسيم الهبات، وإنجاز وعده

في القيامة و) زائدة (**على شهادته على جميع الأمم**)؛ بأن أنبيائهم بلغتهم وحذف من كلام عياض، وقد قال ﷺ في شهداء أحد: أنا شهيد على هؤلاء (**فيكون لتخصيصهم بهذا كله علو مرتبة**) منزلة (**وزيادة منزلة وحظوة**) بضم المهملة وكسرها وسكون الظاء المعجمة محبة ورفعة قدر، وأسقط من كلام عياض: وقد تكون أو بمعنى الواو، فيكون لأهل المدينة شفيعًا وشهيدًا. انتهى.

وقد رواه البزار بالواو برجال الصحيح عن ابن عمر: (**وإذا قلنا أو للشك**) كما قال المشايخ، كما عبر عياض وهو يفيد أن قوله أولاً بعض شيوخنا أراد بالبعض جماعة من شيوخه، قالوا: إنها للشك (**فإن كانت اللفظة الصحيحة شهيدًا اندفع الاعتراض**) بأن شفاعته عامة (**لأنها زائدة على الشفاعة المدخرة لغيرهم وإن كانت اللفظة الصحيحة**) أي الواردة في نفس الأمر (**شفيعًا، فاختصاص أهل المدينة بهذا مع ما جاء من عمومها وادخارها لجميع الأمة إن هذه شفاعة أخرى غير العامة**) المدخرة (**وتكون هذه الشفاعة لأهل المدينة بزيادة الدرجات**) في الجنة (**أو تخفيف الحساب**) يوم القيامة (**أو بما شاء الله من ذلك، أو بإكرامهم يوم القيامة بأنواع الكرامات، ككونهم على منابر أو في ظل العرش، أو الإسراع بهم إلى الجنة**) أو كونهم في روح (**أو غير ذلك من خصوص الكرامات**) الواردة لبعضهم دون بعض، إلى هنا كلام عياض.

وقد نقله عنه النووي: (**كيف لا يتحمل المشقات**) استفهام توبيخي (**من يحب أن يتمتع بسيد أهل الأرض والسمٰوات وينال ما وعده به من جزيل المثوبات وجسيم الهبات و)** ينال

لشافعته وشهادته وبلوغ قصده في المحيا والممات، وكم عسى تكون شدة المدينة ولأوائها، وإلى متى تستمر مشقتها وبلواها، لو تأملت يا هذا، لوجدت في البلاد ما هو في الشدة وشظف العيش مثلها أو أشق منها، وأهلها مقيمون فيها، وربما يوجد فيهم من هو قادر على الانتقال فلا ينتقل، وقوي على الرحلة فلا يرتحل، ويؤثر وطنه مع إمكان الارتحال والقدرة على الانتقال.

على أن المدينة مع شظف العيش بها في غالب الأحيان، قد وسع الله فيها على بعض السكان، حتى من أصحابنا من غير أهلها ممن استوطنها وحسن فيها حاله، وتنعم بها باله دون سائر البلدان، فإن من الله على المرء بمثل ذلك هنالك، وإلا فالصبر للمؤمن أولى، فمن وفقه الله تعالى صبره في إقامته بها ولو على أحر من الجمر، فيتجرع مرارة غصتها ليجتلي عروس منصتها، ويلقى نزرًا من لأوائها ليوقى بذلك من مصائب الدنيا وبلائها.

وقد روى البخاري من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إن الإيمان

(إنجاز) أي: تعجيل (وعده الصادق بشفاعته وشهادته و) ينال (بلوغ قصده في المحيا والممات، وكم عسى تكون شدة المدينة ولأواها) بالقصر لتوافق السجعة بعده وإن كان ممدودًا (وإلى متى تستمر مشقتها وبلواها، لو تأملت يا هذا لوجدت في البلاد ما هو في الشدة وشظف) بفتح الشين والظاء المعجميتن وفاء شدة (العيش). وضيقه (مثلها، أو أشق منها وأهلها مقيمون فيها) جملة حالية (وربما يوجد فيهم من هو قادر على الانتقال فلا ينتقل:) يتحول عنها (وقوي على الرحلة فلا يرتحل ويؤثر وطنه مع إمكان الارتحال والقدرة على الانتقال) لأن حب الوطن من الإيمان (على أن المدينة مع شظف العيش بها في غالب الأحيان قد وسع اللّه فيها على بعض السكان حتى من أصحابنا من غير أهلها ممن استوطنها وحسن فيها حاله وتنعم بها باله) أي: قلبه (دون سائر البلدان، فإن منَّ اللّه على المرء بمثل ذلك هنالك) أي: سعة العيش بالمدينة فظاهر، لأنها منة عظيمة يجب عليه شكرها (وإلاَّ فالصبر للمؤمن أولى) إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب (فمن وفقه اللّه تعالى صبره) رزقه الصبر (في إقامته بها ولو على أمر من الجمر، فيتجرع مرارة غصتها ليجتلي عروس منصتها) بكسر الميم كرسي تقف عليه العروس في جلائها (ويلقى:) يصيب (نزرًا) شيئًا قليلاً (من لأوائها) شدتها (ليوقى:) يصان (من مصائب الدنيا وبلائها).

(وقد روى البخاري) وابن ماجه في الحج ومسلم في الإيمان (من حديث أبي هريرة؛ أن رسول اللّه ﷺ قال: إن الإيمان ليأرز) بلام التأكيد وهمزة ساكنة وراء مكسورة، وحكى القابسي

ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى حجرها» أي تنقبض وتنضم وتلتجئ، مع أنها أصل في انتشاره، فكل مؤمن له من نفسه سائق إليها في جميع الأزمان، لحبه في ساكنها ﷺ، فأكرم بسكانها ولو قيل في بعضهم ما قيل، فقد حظوا بشرف المجاورة لهذا الحبيب الجليل. فقد ثبت لهم حق الجوار وإن عظمت إساءتهم، فلا يسلب عليهم اسم الجار، وقد عمم ﷺ في قوله: «ما زال جبريل يوصيني بالجار» ولم يخص جارًا دون جار، وكل ما احتج به محتج من رمي بعض عوامهم السنية بالابتداع وترك الاتباع، فإنه إذا ثبت ذلك في شخص منهم فلا يترك

فتحها، وحكى غيره ضمها، وصوب ابن التين الكسر فزاي معجمة، أي: أن أهل الإيمان لتنضم وتجتمع (**إلى المدينة كما تأرز الحية إلى حجرها»**) بضم الجيم، أي: كما تنضم وتلتجىء إليه إذا خرجت في طلب المعاش ثم رجعت (**أي: تنقبض وتنضم وتلتجىء**) تفسير للمشبه والمشبه به (**مع أنها**) أي: المدينة (**أصل في انتشاره**) أي: الإيمان (**فكل مؤمن له من نفسه سائق إليها في جميع الأزمان لحبه في ساكنها ﷺ**) قال الحافظ: لأنه في زمنه للتعلم منه، وفي زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم للاقتداء بهديهم ومن بعد ذلك لزيارة قبره ﷺ والصلاة في مسجده والتبرك بمشاهدة آثاره وآثار أصحابه.

وقال الداودي: كان هذا في حياته ﷺ والقرن الذي كان منهم والذين يلونهم والذين يلونهم خاصة، وقال القرطبي: فيه تنبيه على صحة مذهب أهل المدينة وسلامتهم من البدع وأن عملهم حجة.

كما رواه لملك: وهذا إن سلم اختص بعصره ﷺ والخلفاء الراشدين، وأما بعد ظهور الفتن وانتشار الصحابة في البلاد، ولا سيما في آخر المائة الثانية وهلم جرا فهو بالمشاهدة بخلاف ذلك. انتهى.

(**فأكرم بسكانها، ولو قيل في بعضهم ما قيل فقد حظوا**) بفتح الحاء المهملة وضم الظاء المعجمة بزنة رضوا لأن فعله لازم، فلا يصح ضم الحاء على البناء للمفعول، لأنه لا يبنى من لازم إلاَّ إذا وجد ما يصلح للنيابة عن الفاعل بعد حذفه نحو مر بزيد، ولأن شرط البناء للمفعول أن يحذف الفاعل ويقام المفعول أو نحوه مقامه وما هنا ليس كذلك (**بشرف المجاورة لهذا الحبيب الجليل، فقد ثبت لهم حق الجوار وإن عظمت إساءتهم فلا يسلب عليهم اسم الجار، وقد عمم ﷺ في قوله: ما زال جبريل يوصيني بالجار ولم يخص جاراً من جار**) فشمل الطائع والعاصي (**وكل ما احتج به محتج من رمي بعض عوامهم السنية**) بضم السين، أي عوامهم أهل السنة، لكن رمي بعضهم (**بالابتداع وترك الاتباع، فإنه إذا ثبت**)

إكرامه، ولا ينتقص احترامه فإنه لا يخرج عن حكم الجار ولو جار، ولا يزول عنه شرف مساكنته في الدار كيفما دار، بل يرجى أن يختم له بالحسنى ويمنح بهذا القرب الصوري قرب المعنى.

فيا ساكني أكناف طيبة كلكم ... إلى القلب من أجل الحبيب حبيب

ولله در ابن جابر حيث قال:

هناؤكم يا أهل طيبة قد حقا ... فبالقرب من خير الورى حزتم السبقا
فلا يتحرك ساكن منكمُ إلى ... سواها وإن جار الزمان وإن شقا
فكم ملك رام الوصول لمثل ما ... وصلتم فلم يقدر ولو ملك الخلقا
فبشراكم نلتم عناية ربكم ... فها أنتم في بحر نعمته غرقى
ترون رسول الله في كل ساعة ... ومن يره فهو السعيد به حقا
متى جئتم لا يغلق الباب دونكم ... وباب ذوي الإحسان لا يقبل الغلقا
فيسمع شكواكم ويكشف ضركم ... ولا يمنع الإحسان حرًا ولا رقا

ذلك في شخص) أو أشخاص **(منهم فلا يترك إكرامه ولا ينتقص احترامه، فإنه لا يخرج عن حكم الجار ولو جار)** اعتدى **(ولا يزول عنه شرف مساكنته في الدار كيفما دار، بل يرجى أن يختم له بالحسنى ويمنح:)** يعطى **(بهذا القرب الصوري قرب المعنى)** وأنشد لغيره:

(فيا ساكني أكناف طيبة كلكم ... إلى القلب من أجل الحبيب حبيب)

(ولله در ابن جابر) العلامة محمد **(حيث قال:**

هناؤكموا يا أهل طيبة قد حقا ... فبالقرب من خير الورى حزتم السبقا)

حق ثبت والسبق بسكون الباء التقدم:

(فلا يتحرك ساكن منكمو إلى ... سواها وإن جار الزمان وإن شقا
فكم ملك رام الوصول لمثل ما ... وصلتم فلم يقدر ولو ملك الخلقا
فبشرا كموا نلتم عناية ربكم ... فها أنتم في بحر نعمته غرقى
ترون رسول اللّه في كل ساعة ... ومن يره فهو السعيد به حقا)

أي: ترون آثاره من مسجده وغيره، فهو كقول الآخر: إن لم تريه فهذه آثاره:

(متى جئتمو لا يغلق الباب دونكم ... وباب ذوي الإحسان لا يقبل الغلقا
فيسمع شكواكم ويكشف ضركم ... ولا يمنع الإحسان حراً ولا رقا

بطيبة مثواكم وأكرم مرسل ... يلاحظكم فالدهر يجري لكم وفقا
فكم نعمة لله فيها عليكم ... فشكرًا ونعم الله بالشكر تستبقى
أمنتم من الدجال فيها فحولها ... ملائكة يحمون من دونها الطرقا
كذاك من الطاعون أنتم بمأمن ... فوجه الليالي لا يزال لكم طلقا
فلا تنظروا إلا لوجه حبيبكم ... وإن جاءت الدنيا ومرت فلا فرقا
حياة وموتا تحت رحماه أنتم ... وحشرا فستر الجاه فوقكم ملقى
فيا راحلاً عنها لدنياتريدها ... أتطلب ما يفنى وتترك ما يبقى
أتخرج عن حوز النبي وحرزه ... إلى غيره تسفيه مثلك قد حقا
لئن سرت تبغي من كريم إعانة ... فأكرم من خير البرية ما تلقى
هو الرزق مقسوم فليس بزائد ... ولو سرت حتى كدت تخرق الأفقا
فكم قاعد قد وسع الله رزقه ... ومرتحل قد ضاق بين الورى رزقا
فعش في حمى خير الأنام ومت به ... إذا كنت في الدارين تطلب أت ترقا
إذا قمت فيما بين قبر ومنبر ... بطيبة فاعرف أن منزلك الأرقى

(بطيبة مثواكم وأكرم مرسل ... يلاحظكم فالدهر يجري لكم وفقا
فكم نعمة للّه فيها عليكم ... فشكرًا ونعم اللّه بالشكر تستبقى
أمنتم من الدجال فيها فحولها ... ملائكة يحمون من دونها الطرقا
كذاك من الطاعون أنتم بمأمن ... فوجه الليالي لا يزال لكم طلقا)

بكسر الطاء وسكون اللام، أي: خالصًا، أو بفتح الطاء وسكون اللام مخففًا من كسرها، أي: فرحًا مسرورًا ووصفه بذلك تجوزا:

(فلا تنظروا إلا لوجه حبيبكم ... وإن جاءت الدنيا ومرت فلا فرقا
حياة وموتا تحت رحماه أنتم ... وحشرا فستر الجاه فوقكم ملقى
فيا راحلاً عنها لدنيا تريدها ... أتطلب ما يفنى وتترك ما يبقى
أتخرج عن حوز النبي وحرزه ... إلى غيره تسفيه مثلك قد حقا
لئن سرت تبغي من كريم إعانة ... فأكرم من خير البرية ما تلقى
هو الرزق مقسوم فليس بزائد ... ولو سرت حتى كدت تخرق الأفقا
فكم قاعد قد وسع الله رزقه ... ومرتحل قد ضاق بين الورى رزقا
فعش في حمى خير الأنام ومت به ... إذا كنت في الدارين تطلب أت ترقا
إذا قمت فيما بين قبر ومنبر ... بطيبة فاعرف أن منزلك الأرقى)

لقد أسعد الرحمٰن جار محمد ومن جار في ترحاله فهو الأشقى

وقد روى الترمذي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه من حديث ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليمت بها، فإني أشفع لمن يموت بها .ورواه الطبراني في الكبير من حديث سبيعة الأسلمية.

وفي البخاري من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: لا يدخل

(لقد أسعد الرحمٰن جار محمد ومن جار في ترحاله فهو الأشقى) ومعنى الأبيات ظاهر فلا حاجة للتطويل بالتعلق بالألفاظ.

(وقد روى الترمذي) وقال حسن صحيح **(وابن ماجه وابن حبان في صحيحه من حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: من استطاع)** أي: قدر **(منكم أن يموت بالمدينة)** أي: يقيم بها حتى يموت بها **(فليمت بها)** أي: فليقم بها حتى يموت، فهو حض على لزوم الإقامة بها ليتأتى له أن يموت بها إطلاقًا للمسبب على سببه كما في: ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون **(فإني أشفع لمن يموت بها)** أي: أخصه بشفاعة غير العامة زيادة في إكرامه وأخذ منه ندب الإقامة بها مع رعاية حرمتها وحرمة ساكنها.

وقال ابن الحاج حثه على محاولة ذلك بالاستطاعة التي هي بذل المجهود في ذلك فيه زيادة اعتناء بها، ففيه دليل على تمييزها على مكة في الفضل لإفراده إياها بالذكر هنا، قال السمهودي: وفيه بشرى للساكن بها بالموت على الإسلام لاختصاص الشفاعة بالمسلمين وكفى بها مزية، فكل من مات بها مبشر بذلك.

(ورواه الطبراني في الكبير من حديث) ابن عمر عن **(سبيعة)** بنت الحرث **(الأسلمية)** زوج سعد بن خولة لها حديث في عدة، المتوفى عنها، زوجها وكذا أخرجه ابن مندة في ترجمتها، وقال العقيلي هي غيرها.

وقال ابن عبد البر: لا يصح ذلك عندي وانتصر ابن فتحون للعقيلي، فقال: ذكر الثعالبي أن سبيعة بنت الحرث أول امرأة أسلمت بعد صلح الحديبية أثر العقد وطينة الكتاب لم تجف، فنزلت آية الامتحان فامتحنها النبي ﷺ ورد على زوجها مهر مثلها، وتزوجها عمر، قال ابن فتحون: فابن عمر إنما يروي عن امرأة أبيه.

قال: ويؤيد ذلك أن هبة الله في الناسخ والمنسوخ ذكر أنه ﷺ لما انصرف من الحديبية لحقت به سبيعة بنت الحرث امرأة من قريش، فبان أنها غير الأسلمية، ذكره في الإصابة.

(وفي البخاري من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: لا يدخل) لا نافية

المدينة المسيح الدجال ولا الطاعون.

وفيه: عن أبي بكرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال، لها يومئذ سبعة أبواب على كل باب ملكان.

قال في فتح الباري: وقد استشكل عدم دخول الطاعون المدينة مع كونها شهادة، وكيف قرن بالدجال، ومدحت المدينة بعدم دخولهما.

وأجيب: بأن كون الطاعون شهادة ليس المراد بوصفه بذلك ذاته، وإنما المراد أن ذلك يترتب عليه، وينشأ عنه لكونه سببه، فإذا استحضر ما تقدم في المقصد الثامن من أنه طعن الجن حَسُنَ مدح المدينة بعدم دخوله إياها، فإن فيه إشارة إلى أن كفار الجن وشياطينهم ممنوعون من دخول المدينة، ومن اتفق دخوله

(**المدينة المسيح**) بحاء مهملة وإعجامها تصحيف كما قال غير واحد: (**الدجال**) من الدجل وهو الكذب والخلط، لأنه كذاب خلاط (**ولا الطاعون، وفيه**) أي: البخاري في الحج من أفراده (**عن أبي بكرة**) نفيع بن الحرث بن كلدة الثقفي (**رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: لا يدخل المدينة رعب**) بضم الراء فزع وخوف (**المسيح الدجال**) إخبار من الصادق بأمن أهلها منه، ولا يعارض هذا حديث أنس في الصحيحين: «ترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات فيخرج الله كل كافر ومنافق» كما قدمته، لأن المراد بالرعب ما يحصل من الفزع من ذكره والخوف من عتوه وتجبره لا الرجفة التي تقع بالزلزلة بإخراج من ليس بمخلص (**لها**) أي: المدينة (**يومئذ**) أي: يوم نزوله بعض السباخ التي بالمدينة كما في حديث أنس عند الشيخين، أي: ينزل خارج المدينة على أرض سبخة، وأضيفت لها لقربها منها (**سبعة أبواب، على كل باب ملكان**) يحرسانها منه لعنه الله.

(**قال في فتح الباري: وقد استشكل عدم دخول الطاعون المدينة مع كونها شهادة**) كما صح في الحديث (**وكيف قرن بالدجال**) ولا يقرن الخبيث بالطيب (**ومدحت المدينة بعدم دخولهما**) الدجال والطاعون.

(**وأجيب بأن كون الطاعون شهادة ليس المراد بوصفه بذلك ذاته، وإنما المراد أن ذلك يترتب عليه وينشأ عنه لكونه سببه، فإذا استحضر ما تقدم في المقصد الثامن**) معلوم أن هذا ليس في الفتح، ولكن زاده المصنف لإفادة تقدمه (**من أنه طعن الجن حسن مدح المدينة بعدم دخوله إياها، فإن فيه إشارة إلى أن كفار الجن وشياطينهم ممنوعون من دخول المدينة، ومن اتفق دخوله فيها لا يتمكن من طعن أحد منهم**) أي: أهلها وهذا شرف

فيها لا يتمكن من طعن أحد منهم.

وقد أجاب القرطبي في المفهم عن ذلك فقال: المعنى لا يدخلها من الطاعون مثل الذي وقع في غيرها، كطاعون عمواس والجارف.

وهذا الذي قاله يقتضي أنه دخلها في الجملة، وليس كذلك، فقد جزم ابن قتيبة في «المعارف» وتبعه جمع منهم الشيخ محيي الدين النووي في «الأذكار»: بأن الطاعون لم يدخل المدينة أصلاً، ولا مكة أيضًا، لكن نقل جماعة أنه دخل مكة الطاعون في العام الذي كان في سنة تسع وأربعين وسبعمائة، بخلاف المدينة فلم يذكر أحد أنه وقع الطاعون بها أصلاً.

وأجاب بعضهم بأنه ﷺ عوضهم عن الطاعون بالحمى، لأن الطاعون يأتي

عظيم، وأنت خبير بأن الإشكال إنما هو منع الطاعون منها مع أنه شهادة، وذكر قرن الدجال به تقوية للإشكال لا أنه من جملته حتى يحتاج للجواب، ويقال: إنه تركه لظهور أن صونها منه شرف لها لما في دخوله من الفتنة والفساد.

(**وقد أجاب القرطبي في المفهم**) شرح مسلم (**عن ذلك، فقال: المعنى لا يدخلها من الطاعون مثل الذي وقع في غيرها كطاعون عمواس:**) بفتح العين والميم قرية بين الرملة و بيت المقدس، نسب إليها لكونه بدأ فيها، وقيل: لأنه عم الناس وتواسوا فيه سنة ثمان عشرة في زمن عمر وهو أول طاعون وقع في الإسلام (**والجارف**) بالجيم والفاء سنة تسع وستين، سمي بذلك لكثرة من مات فيه، والموت يسمى جارفًا لاجترافه الناس والسيل جارفًا لاجترافه ما على وجه الأرض وكسح ما عليها (**وهذا الذي قاله يقتضي أنه دخلها في الجملة وليس كذلك؛ فقد جزم ابن قتيبة في المعارف وتبعه جمع منهم الشيخ محيي الدين النووي في الأذكار؛ بأن الطاعون لم يدخل المدينة أصلاً ولا مكة أيضًا**).

(**لكن نقل جماعة أنه دخل مكة الطاعون في العام الذي كان في سنة تسع وأربعين وسبعمائة**) ولا يرد هذا على النووي لأنه أخبر عما سمعه وأدركه بالاستقراء إلى زمنه، لأنه مات قبل ذلك بزمن طويل سنة ست وسبعين وستمائة.

لكن في تاريخ مكة لعمر بن شبة برجال الصحيح عن أبي هريرة رفعه: المدينة ومكة محفوفتان بالملائكة، على كل نقب منهما ملك، فلا يدخلهما الدجال ولا الطاعون، وحينئذٍ فالذي نقل أن الطاعون دخل مكة في التاريخ المذكور ليس كما ظن أو يقال لا يدخلها مثل ما وقع في غيرها كالجارف (**بخلاف المدينة، فلم يذكر أحد أنه وقع الطاعون بها أصلاً**).

(**وأجاب بعضهم بأنه عليه الصلاة والسلام عوضهم عن**) الثواب الحاصل لهم بسبب

مرة بعد مرة، والحمى تتكرر في كل حين فيتعادلان في الأجر، ويتم المراد من عدم دخول الطاعون المدينة.

قال الحافظ ابن حجر: ويظهر لي جواب آخر، بعد استحضار الذي أخرجه أحمد من رواية أبي عسيب ـ بمهملتين آخره موحدة، بوزن عظيم ـ رفعه: أتاني جبريل بالحمى والطاعون فأمسكت الحمى بالمدينة وأرسلت الطاعون إلى الشام، وهو أن الحكمة في ذلك: أنه ﷺ لما دخل المدينة كان في قلة من أصحابه عددًا ومددًا، وكانت المدينة وبئة، كما في حديث عائشة، ثم خير ﷺ في أمرين

(**الطاعون بالحمى**) وهي شهادة (**لأن الطاعون يأتي مرة بعد مرة**) ويتخلل بينهما زمن طويل عادة (**والحمى تتكرر في كل حين فيتعادلان في الأجر**) لأن كلا شهادة.

وقد روى الديلمي عن أنس مرفوعًا: «الحمى شهادة» وسنده ضعيف، لكن له شاهد يقويه (**ويتم المراد من عدم دخول الطاعون المدينة**) لفظاعته وإن كان شهادة.

(**قال الحافظ ابن حجر: ويظهر لي جواب آخر بعد استحضار**) الحديث (**الذي خرجه أحمد**) والحرث بن أبي أسامة والطبراني والحاكم أبو أحمد وابن سعد (**من رواية أبي عسيب: بمهملتين آخره موحدة بوزن عظيم**) مولى النبي ﷺ مشهور بكنيته، قيل: اسمه أحمر، وقيل: سفينة مولى أم سلمة، والمرجح أنه غيره كما في الإصابة (**رفعه: أتاني جبريل بالحمى والطاعون**) بأن صورهما له بهيئة الأجسام المشخصة وأراه إياهما كما جزم به بعضهم ولا مانع من ذلك، لأن الأعراض والمعاني قد يجسمان، ويحتمل أن يريد أخبرني بهما (**فأمسكت**) أي: حبست (**الحمى المدينة**) لأنها لا تقتل غالبًا بل قد تنفع كما بينه ابن القيم (**وأرسلت الطاعون إلى الشام**) لأنها أخصب الأرض، والخصب مظنة الأشر والبطر، وبقية هذا الحديث فالطاعون شهادة لأمتي ورحمة لهم ورجز على الكافرين (**وهو**) أي: الجواب (**أن الحكمة في ذلك أنه ﷺ لما دخل المدينة كان في قلة من أصحابه عددًا**) أي: بالنسبة للعدد (**ومددًا**) لقلة المناصرين لهم (**وكانت المدينة وبئة كما في حديث عائشة**) في الصحيح: قدمنا المدينة وهي أوبأ أرض الله تعالى، أي: أكثر وباء وأشد من غيرها، والمراد الحمى بدليل قوله ﷺ: وانقل حماها إلى الجحفة وليس المراد الطاعون.

قال المصنف في مقصد الطب: الدليل على أن الطاعون يغاير الوباء أن الطاعون لم يدخل المدينة النبوية قط، وقد قالت عائشة: دخلنا المدينة وهي أو بأرض الله، وقال بلال: أخرجونا إلى أرض الوباء (**ثم خير ﷺ في أمرين يحصل بكل منهما الأجر الجزيل، فاختار الحمى حينئذٍ**)

يحصل بكل منهما الأجر الجزيل، فاختار الحمى حينئذٍ لقلة الموت بها غالبًا بخلاف الطاعون، ثم لما احتاج إلى جهاد الكفار، وأذن له في القتال كانت قضية استمرار الحمى بالمدينة تضعف أجساد الذين يحتاجون إلى التقوية لأجل الجهاد، فدعا بنقل الحمى من المدينة إلى الجحفة، فعادت المدينة أصح بلاد الله بعد أن كانت بخلاف ذلك، ثم كانوا من حينئذ من فاتته الشهادة بالطاعون ربما حصلت له بالقتل في سبيل الله، ومن فاته ذلك حصلت له الحمى التي هي حظ المؤمن من النار، ثم استمر ذلك بالمدينة تمييزًا لها عن غيرها لتحقق إجابة دعوته وظهور هذه المعجزة العظيمة بتصديق خبره في هذه المدة المتطاولة، فكان منع دخول الطاعون من خصائصها ولوازم دعائه ﷺ لها بالصحة. وقال بعضهم: هذا من المعجزات المحمدية، لأن الأطباء من أولهم إلى آخرهم عجزوا أن يدفعوا الطاعون

أي: حين خير **(لقلة الموت بها غالبًا بخلاف الطاعون)** لكثرة الموت غالبًا به **(ثم لما احتاج إلى جهاد الكفار وأذن له في القتال)** بآية: ﴿أذن للذين يقاتلون﴾ [الحج/ ٣٩] **(كانت قضية استمرار)** إضافة بيانية، أي: هي استمرار **(الحمى بالمدينة تضعف أجساد الذين يحتاجون إلى التقوية لأجل الجهاد، فدعا بنقل الحمى من المدينة إلى الجحفة)** بضم الجيم وسكون المهملة، لأنها كانت حينئذٍ دار شرك ليشتغلوا بها من إعانة الكفار، فلم تزل من يومئذٍ أكثر البلاد حمى لا يشرب أحد من مائها إلاَّ حم **(فعادت المدينة أصح بلاد الله بعد أن كانت بخلاف ذلك)** أبوأ أرض الله **(ثم كانوا من حينئذٍ من فاتته الشهادة بالطاعون)** وهذا قد يوهم أنه كان بها الطاعون وليس بمراد كما علم **(ربما حصلت له بالقتل في سبيل الله، ومن فاته ذلك حصلت له الحمى التي هي حظ)** أي: نصيب **(المؤمن من النار)** كما في الحديث، وتقدم شرحه في الطب: **(ثم استمر ذلك بالمدينة تمييزًا لها عن غيرها لتحقق إجابة دعوته)** قال الشريف السمهودي: والموجود الآن من الحمى بالمدينة ليس حمى الوباء، بل رحمة ربنا ودعوة نبينا للتكفير.

وفي الحديث: أصح المدينة ما بين حرة بني قريظة والعريض وهو يؤذن ببقاء شيء منها بها، وأن الذي نقل عنها أصلاً ورأسًا سلطانها وشدتها ووباؤها وكثرتها، بحيث لا يعد الباقي بالنسبة إليه شيئًا، قال: ويحتمل أنها رفعت بالكلية، ثم أعيدت خفيفة لئلا يفوت ثوابها، كما أشار إليه الحافظ ابن حجر: **(وظهور هذه المعجزة العظيمة بتصديق خبره في هذه المدة المتطاولة وكان منع دخول الطاعون من خصائصها)** أي: المدينة **(ولوازم دعائه ﷺ لها**

عن بلد، بل عن قرية، وقد امتنع الطاعون عن المدينة هذه الدهور الطويلة، انتهى ملخصًا والله أعلم.

ومن خصائص المدينة أن غبارها شفاء من الجذام والبرص بل من كل داء،

بالصحة) بقوله: وصححها لنا وانقل حماها إلى الجحفة **(وقال بعضهم: هذا من المعجزات المحمدية، لأن الأطباء من أولهم إلى آخرهم عجزوا أن يدفعوا الطاعون عن بلد، بل عن قرية)** صغيرة **(وقد امتنع الطاعون عن المدينة هذه الدهور الطويلة... ا هـ.)** كلام الفتح **(ملخصًا)** بمعنى أنه ترك منه ما لم يتعلق غرضه به لا التلخيص العرفي **(والله أعلم)**.

(ومن خصائص المدينة؛ أن غبارها شفاء من الجذام والبرص) وهذا لا يمكن تعليله ولا يعرف وجهه من جهة العقل ولا الطب، فإن توقف فيه متشرع قلنا: الله ورسوله أعلم.

ولا ينتفع به من أنكره أو شك فيه أو فعله مجربًا، قال ابن جماعة: لما حج ابن المرحل المقدسي سنة إحدى وسبعين وسبعمائة ورجع إلى المدينة سمع شيخًا من المحدثين يقول: كان في جسد بعض الناس بياض، فكان يخرج إلى البقيع عريانًا في السحر ويعود، فبرأ بذلك الغبار، فكأن ابن المرحل حصل في نفسه شيء، فنظر في يده فوجد فيها بياضًا قدر درهم، فأقبل على الله بالتضرع والدعاء وخرج إلى البقيع وأخذ من رمل الروضة، فدلك به ذلك البياض فذهب **(بل من كل داء)** إذا استعمل على وجه التداوي بمقدار خاص وزمن خاص، ونحو ذلك كسائر الأدوية، فلا يرد أن كثيرًا مما بها يمرضون مع أنهم لا يخلون من مس غبارها، ويؤيد ذلك ما عند ابن النجار وغيره من طريق ابن زبالة أنه ﷺ أتى بني الحرث، فإذا هم مرضى، فقال: مالكم، قالوا: أصابتنا الحمى، قال: فأين أنتم من صعيب، قالوا: ما نصنع به؟، قال: تأخذون من ترابه فتجعلونه في ماء ثم يتفل عليه أحدكم ويقول: بسم الله تراب أرضنا بريق بعضنا شفاء لمريضنا بإذن ربنا، ففعلوا فتركتهم الحمى، قال بعض رواته: وصعيب وادي بطحان وفيه حفرة من أخذ الناس، قال ابن النجار: رأيت الحفرة والناس يأخذون منها، وذكروا أنهم جربوه فوجدوه صحيحًا وأخذت منه أيضًا.

قال السمهودي: وهي موجودة الآن يعرفها الخلف عن السلف وينقلون ترابها للتداوي، وذكر المجد أن جماعة من العلماء جربوه للحمى فوجدوه صحيحًا.

قال: وأنا سقيته غلامًا لي واظبته الحمى ستة أشهر فانقطعت عنه من يومه، وذكر في موضع آخر كالمطرزي أن ترابه يجعل في الماء ويغتسل به من الحمى، قلت: فينبغي أن يفعل أولاً ما ورد ثم يجمع بين الشرب والغسل ا هـ.

كما رواه رزين العبدري في جامعه من حديث سعد، زاد في حديث ابن عمر: عجوتها شفاء من السم، ونقل البغوي عن ابن عباس في قوله تعالى: **﴿لنبوئنَّهم في الدنيا حسنة﴾** أنها المدينة.

وذكر ابن النجار تعليقًا عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كل البلاد افتتحت بالسيف وافتتحت المدينة بالقرآن.

وروى الطبراني في الأوسط بإسناد لا بأس به عن أبي هريرة يرفعه: «المدينة قبة الإسلام ودار الإيمان، وأرض الهجرة، ومثوى الحلال والحرام».

وبالجملة، فكل المدينة ترابها وطرقها وفجاجها ودورها وما حولها قد

(وذكره رزين) بن معٰوية **(العبدري في جامعه من حديث سعد)** وروى ابن النجار وأبو نعيم والديلمي عن ثابت بن قيس ابن شماس مرفوعًا: «غبار المدينة شفاء من الجذام»، وروى ابن زبالة عن صيفي ابن عامر، رفعه: «والذي نفسي بيده إن تربتها لمؤمنة وإنها شفاء من الجذام»، أي: مؤمنة حقيقة بأن جعل فيها إدراكًا وقوة تصديق، أو مجازًا لانتشار الإيمان منها.

(وزاد في حديث ابن عمر: عجوتها شفاء من السم:) العجوة اسم لنوع خاص من تمر المدينة وتقدم في الطب.

(ونقل البغوي عن ابن عباس) في تفسير **(قوله تعالىٰ: ﴿لنبوئنَّهم في الدنيا حسنة﴾)** [النحل/ ٤١]، **(أنها المدينة)** وقد عد ذلك في أسمائها وهي نحو مائة.

(وذكر ابن النجار تعليقًا) أي: بلا إسناد **(عن عائشة رضي الله تعالى عنها؛ أنها قالت: كل البلاد افتتحت بالسيف)** إما بالفعل أو بالرعب الحاصل لهم **(وافتتحت المدينة بالقرءان)** من قبل هجرته إليها لما جاءه أصحاب العقبات الثلاث وأسلموا كما مر مفصلاً.

(وروى الطبراني في الأوسط بإسناد لا بأس به) نحوه قول الحافظ نور الدين الهيثمي فيه عيسى بن مينا قالون وحديثه حسن وبقية رجاله ثقات، لكن قال تلميذه الحافظ في تخريج أحاديث المختصر: تفرد به قالون وهو صدوق عن عبد الله بن نافع وفيه لين عن ابن المثنى واسمه سليمٰن بن يزيد الخزاعي، ضعيف والحديث غريب جدًا سندًا ومتنًا **(عن أبي هريرة يرفعه: المدينة قبة الإسلام ودار الإيمان وأرض الهجرة ومتبوأ)** وفي نسخة: ومثوى **(الحلال والحرام)** أي: محل بيانهما **(وبالجملة: فكل المدينة ترابها وطرقها وفجاجها)** أي: طرقها الواسعة، فعطفها على ما قبلها خاص على عام **(ودورها)** عطف جزء على كل **(وما حولها قد**

شملته بركته ﷺ، فإنهم كانوا يتبركون بدخوله منازلهم، ويدعونه إليها وإلى الصلاة في بيوتهم، ولذلك امتنع مالك من ركوب دابة في المدينة وقال: لا أطأ بحافر دابة في عراص كان ﷺ يمشي فيها بقدميه صلى الله عليه وسلم.

وينبغي أن يأتي قباء للصلاة فيه والزيارة، فقد كان ﷺ يزوره راكبًا وماشيًا، رواه مسلم وفي رواية له: «يأتي» بدل «يزور» فيصلي فيه ركعتين.

شملته بركته ﷺ، فإنهم كانوا يتبركون بدخوله منازلهم ويدعونه إليها) لما شاهدوه من بركته العامة لكل مكان حل فيه، ولكل من نظر إليه نظر رحمة **(وإلى الصلاة في بيوتهم)** كعتبان بن لملك ليتخذ مكان مصلاه مسجدًا **(ولذلك)** أي: التبرك بما عمته بركته، وللتأدب **(امتنع لملك رحمه الله من ركوب دابة في المدينة، وقال: لا أطأ بحافر دابة)** للفرس ونحوها، كالخف للبعير والقدم للإنسان **(في عراص:)** جمع عرصة أرض لا بناء فيها، والمراد هنا مطلق الأرض أو معناها الحقيقي: **(كان ﷺ يمشي فيها بقدميه)** وفي الشفاء عن لملك: وقال: أستحي من الله أن أطأ تربة مشى فيها رسول الله ﷺ بحافر دابة.

وروي عنه أنه وهب للشافعي كراعًا كثيرًا كان عنده، فقال له الشافعي: أمسك منها دابة، فأجابه بمثل هذا الجواب **(وينبغي)** للزائر **(أن يأتي مسجد قباء)** بضم القاف يمد ويقصر ويذكر ويؤنث ويصرف ويمنع موضع قرب المدينة وهو محل بني عمرو بن عوف من الأنصار، نزل به ﷺ أول ما هاجر وصلى فيه ثلاث ليال بمحل المسجد، ثم وضع أساسه بيده وتمم بناءه بنو عمرو وهو الذي أسس على التقوى عند الأكثرين.

وفي مسلم أنه المسجد النبوي ولا خلف، فكل أسس على التقوى، ومر بيان ذلك في الهجرة، وللطبراني برجال ثقات عن الشموس بنت النعمان، قالت: نظرت إليه ﷺ حين قدم ونزل وأسس مسجد قباء، فرأيته يأخذ الحجر أو الصخرة حتى يهصره، أي: يميله وأنظر إلى التراب على بطنه وسرته، فيأتي الرجل فيقول: بأبي أنت وأمي يا رسول الله أكفيك، فيقول: لا خذ مثله حتى أسسه **(فقد كان ﷺ يزوره راكبًا)** تارة **(وماشيًا)** أخرى بحسب ما تيسر، والواو بمعنى أو.

(رواه مسلم) والبخاري في مواضع وغيرهما، كلهم عن ابن عمر: وكأنه قصر العزو لمسلم لانفراده بلفظ: يزور، لأن الذي في البخاري وغيره يأتي، لكن لا يكفي هذا في الاعتذار، لأن المعنى واحد، ولأنه يوهم ناقص العلم أنه من إفراد مسلم.

(وفي رواية له: يأتي بدل يزور) وهي التي في أكثر الروايات، وقوله: **(فيصلي فيه ركعتين)** زيادة انفرد بها مسلم عن البخاري.

وعنده أيضًا: أن ابن عمر كان يأتيه كل سبت ويقول رأيت النبي ﷺ يأتيه كل سبت.

وعند الترمذي وابن ماجة والبيهقي من حديث أسيد بن ظُهَير الأنصاري، يرفعه: «صلاة في مسجد قباء كعمرة»، قال الترمذي حسن غريب. وقال المنذري:

قال ابن عبد البر: اختلف في سبب إتيانه، فقيل: لزيارة الأنصار، وقيل: للتفرج في بساتينه، وقيل: للصلاة في مسجده وهو الأشبه، قال: ولا يعارضه حديث لا تعمل المطي إلاَّ لثلاثة مساجد، لأن معناه عند العلماء للنذر، فإذا نذر أحد الثلاثة لزمه، أما إتيان مسجد قباء أو غيره تطوعًا بلا نذر فيجوز.

وقال الباجي: ليس إتيان مسجد قباء من المدينة من أعمال المطي لأنه من صفات الأسفار البعيدة، ولا يقال لمن خرج من داره إلى المسجد راكبًا أنه أعمل المطي ولا خلاف في جواز ركوبه إلى مسجد قريب منه في جمعه أو غيرها، ولو أتى أحد إلى قباء من بلد بعيد لارتكب النهي **(وعنده)** أي مسلم **(أيضًا)** وكذا البخاري **(أن ابن عمر كان يأتيه كل سبت ويقول: رأيت النبي ﷺ يأتيه كل سبت)** خصه لأجل مواصلته لأهل قباء، وتفقده لحال من تأخره منهم عن حضور الجمعة معه ﷺ في مسجده بالمدينة، قاله الحافظ وغيره.

وقال الزين العراقي: ومن حكمته أنه كان يوم السبت يتفرغ لنفسه ويشتغل بقية الجمعة من أول الأحد بمصالح الأمة... ا هـ.

ومن حكمته أيضًا إرغام اليهود وإظهار مخالفتهم في ملازمة بيوتهم **(وعند الترمذي وابن ماجه والبيهقي)** وشيخه الحاكم **(من حديث أسيد)** بضم الهمزة وفتح المهملة **(ابن ظهير)** بضم الظاء المعجمة المشالة وفتح الهاء ابن رافع بن عدي بن زيد **(الأنصاري)** الحارثي له ولأبيه صحبة.

قال ابن عبد البر: مات في خلافة مرؤان **(يرفعه صلاة)** وفي رواية: الصلاة بأل للجنس، فيشمل الفرض والنفل أو للعهد، فيختص بالفرض **(في مسجد قباء كعمرة)** في الفضل قال الحافظ: فيه فضل قباء ومسجدها وفضل الصلاة فيه، لكن لم يثبت في ذلك تضعيف بخلاف المساجد الثلاثة.

وروى عمر بن شبة في أخبار المدينة بإسناد صحيح عن سعد بن أبي وقاص، قال: لأن أصلي في مسجد قباء ركعتين أحب إليّ من أن آتي بيت المقدس مرتين، لو يعلمون ما في قباء لضربوا إليه أكباد الإبل **(وقال الترمذي حسن غريب)**.

قال الحافظ الزين العراقي: رواته كلهم ثقات، وقول ابن العربي أنه ضعيف غير جيد **(وقال**

لا نعرف لأسيد حديثًا صحيحًا غير هذا.

ورواه أحمد وابن ماجه من حديث سهل بن حنيف بلفظ: من تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء فصلى فيه صلاة كان له كأجر عمرة، وصححه الحاكم.

وينبغي أيضًا بعد زيارته ﷺ أن يقصد المزارات التي بالمدينة الشريفة، والآثار المباركة، والمساجد التي صلى فيها ﷺ التماسًا لبركته، ويخرج إلى البقيع لزيارة من فيه، فإن أكثر الصحابة ممن توفي في المدينة في حياته ﷺ وبعد وفاته مدفون في البقيع، وكذلك سادات أهل البيت والتابعين.

وروي عن مالك أنه قال: من مات بالمدينة من الصحابة عشرة آلاف، وكذلك أمهات المؤمنين سوى خديجة فإنها بمكة، وميمونة فإنها بسرف. وقد كان ﷺ يخرج آخر الليل إلى البقيع فيقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين. رواه

المنذري: **لا نعرف لأسيد حديثًا صحيحًا غير هذا)** نفى معرفته بذلك، جزم الترمذي فقال: لا يصح لأسيد بن ظهير غيره، قال في الإصابة: أخرج له ابن شاهين حديثًا آخر، لكن فيه اختلاف على راويه.

(ورواه أحمد وابن ماجه من حديث سهل بن حنيف) الأنصاري البدري، مرفوعًا **(بلفظ: من تطهر:)** توضأ **(في بيته)** وفي رواية النسائي: من توضأ فأحسن الوضوء **(ثم أتى مسجد قباء فصلى فيه صلاة)** ركعتين فأكثر **(كان)** الإتيان المشتمل على الصلاة **(له كأجر عمرة)**.

وفي رواية النسائي: كان له عدل عمرة **(وصححه الحاكم)** ورواه الحافظ قسم بن أصبغ عنه، مرفوعًا بلفظ: من تطهر في بيته ثم خرج عامدًا إلى مسجد قباء لا يخرجه إلاّ الصلاة فيه كان بمنزلة عمرة.

(وينبغي أيضًا بعد زيارته ﷺ أن يقصد المزارات:) جمع مزار محل الزيارة، أي: الأماكن **(التي)** اشتهرت **(بالمدينة الشريفة والآثار المباركة)** التي علم مشيه فيها **(والمساجد التي صلى فيها عليه الصلاة والسلام التماسًا لبركته ويخرج إلى البقيع)** بالموحدة **(لزيارة من فيه، فإن أكثر الصحابة ممن توفي بالمدينة في حياته ﷺ بعد وفاته مدفون بالبقيع، وكذلك سادات أهل البيت والتابعين)**.

(وروي عن ملك أنه قال: من مات بالمدينة من الصحابة عشرة آلاف، وكذلك) مات بها **(أمهات المؤمنين سوى خديجة، فإنها بمكة)** وقبرها معلوم **(وميمونة فإنها بسرف)** بفتح المهملة وكسر الراء وبالفاء، قرب مكة **(وقد كان ﷺ يخرج آخر الليل إلى البقيع)** الصغير، لأنه المراد عند الإطلاق **(فيقول: السلام عليكم دار قوم مؤمنين)** بنصب دار على النداء،

مسلم.

قال ابن الحاج في «المدخل» وقد فرق علماؤنا بين الآفاقي والمقيم في التنفل بالطواف والصلاة، فقالوا: الطواف في حق الآفاقي أفضل له، والتنفل في حق المقيم أفضل، قال: وما نحن بسبيله من باب أولى، فمن كان مقيمًا خرج إلى زيارة أهل البقيع ومن كان مسافرًا فليغتنم مشاهدته ﷺ.

وحكي عن العارف ابن أبي جمرة، أنه لما دخل المسجد النبوي لم يجلس إلا الجلوس في الصلاة، وأنه لم يزل واقفًا بين يديه صلوات الله وسلامه عليه، وكان قد خطر له أن يذهب إلى البقيع فقال: إلى أين أذهب، هذا باب الله المفتوح للسائلين والطالبين والمنكسرين. انتهى.

وقيل: على الاختصاص، قيل: ويجوز جره على البدل من الضمير في عليكم، قال الخطابي: وفيه أن اسم الدار يقع على المقبرة وهو الصحيح.

(رواه مسلم) في الجنائز عن عائشة، قالت: كان ﷺ كلما كان ليلتها منه يخرج من آخر الليل إلى البقيع، فيقول: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين وأتاكم ما توعدون غدًا مؤجلون، وإنا إن شاء اللّه بكم لاحقون، اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد»، قال المصنف: ظاهره أنه كان يأتي البقيع في كل ليلة من التسع التي هي نوبة عائشة؛ ويحتمل أنه كان يأتي كل ليلة وإنما أخبرت عما علمت من ليلتها.

وهذا كان في آخر عمره ﷺ بعدما أمره اللّه تعالىٰ لا كل ليلة في جميع مدة هجرته إلى المدينة، وفي قوله: آخر الليل تأكدًا لزيارة في هذا الوقت، لأنه مظنة لقبول الدعاء حسبما دل عليه حديث النزول ا هـ.

(قال ابن الحاج في المدخل: وقد فرق علماؤنا) المالكية **(بين الآفاقي والمقيم في التنفل بالطواف والصلاة، فقالوا: الطواف في حق الآفاقي أفضل له والتنفل في حق المقيم أفضل، قال: وما نحن بسبيله من باب أولى، فمن كان مقيمًا)** بالمدينة المنورة **(خرج)** استحبابًا **(إلى زيارة أهل البقيع، ومن كان مسافرًا فليغتنم مشاهدته عليه الصلاة والسلام)** ولا يخرج.

(وحكى) ابن الحاج **(عن العارف ابن أبي جمرة أنه لما دخل المسجد النبوي لم يجلس إلاَّ الجلوس في الصلاة؛ وأنه لم يزل واقفًا بين يديه صلوات اللّه وسلامه عليه، وقد كان خطر له أن يذهب إلى البقيع)** ثم عن له الترك **(فقال: إلى أين أذهب، هذا باب اللّه المفتوح للسائلين والطالبين والمنكسرين انتهى)**.

وروى ابن النجار مرفوعًا: مقبرتان مضيئتان لأهل السماء كما تضيء الشمس والقمر لأهل الدنيا: بقيع الغرقد ومقبرة بعسقلان، وعن كعب الأحبار قال: نجدها في التوراة - يعني مقبرة المدينة - كقبة محفوفة بالنخيل موكل بها ملائكة كلما امتلأت أخذوا فكفؤها في الجنة.

وأخرج أبو حاتم من حديث ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «أنا أول من تنشق عنه الأرض، ثم أبو بكر ثم عمر، ثم آتي البقيع فيحشرون معي، ثم انتظر أهل مكة حتى نحشر بين الحرمين».

الفصل الثالث

[في أمور الآخرة]

في تفضيله ﷺ في الآخرة بفضائل الأوليات الجامعة لمزايا التكريم وعلى

(وروى ابن النجار) الإمام الحافظ، البارع الورع محمد بن البغدادي واسع الرواية، له ثلاثة آلاف شيخ وتصانيف عديدة، ولد سنة ثمان وتسعين وخمسمائة ومات في شعبان سنة ثلاث وأربعين وستمائة (**مرفوعًا: مقبرتان**) بضم الباء وفتحها تثنية مقبرة موضع القبور (**مضيئتان لأهل السماء كما تضيء الشمس والقمر لأهل الدنيا**) ما تحت السماء (**بقيع**) بفتح الموحدة اتفاقًا وقاف (**الغرقد**) بغين معجمة موضع بظاهر المدينة فيه قبور أهلها كان به شجر الغرقد، فذهب وبقي اسمه (**ومقبرة عسقلان**) بفتح العين والقاف مدينة من فلسطين ناحية بالشام.

(**وعن كعب الأحبار قال: نجدها في التوراة، يعني مقبرة المدينة كقبة**) محل مرتفع (**محفوفة بالنخيل**) من كل جانب (**موكل بها ملائكة كلما امتلأت أخذوا فكفؤها في الجنة**).

(**وأخرج أبو حاتم**) محمد بن حبان (**من حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: أنا أول من تنشق عنه الأرض**) للبعث فلا يتقدم عليه أحد (**ثم أبو بكر**) لكمال صداقته له (**ثم عمر**) الفاروق (**ثم آتي**) فعل المتكلم (**البقيع**) وللترمذي أهل البقيع (**فيحشرون معي**) أي: أجتمع أنا وإياهم.

قال الطيبي: الحشر هنا الجمع، كقوله: وأن يحشر الناس ضحى (**ثم أنتظر أهل مكة**) أي: المسلمين منهم حتى يأتوا إليّ (**حتى نحشر**) أي: نجتمع كلنا (**بين الحرمين**) ورواه الترمذي وقال حسن صحيح كما يأتي.

الفصل الثالث: في تفضيله عليه الصلاة والسلام في الآخرة

(**بفضائل الأوليات**) أي: كونه أول كذا، وأول كذا (**الجامعة لمزايا التكريم**:) جمع مزية

الدرجات العاليات وتحميده بالشفاعة والمقام المحمود، المغبوط عليه من الأولين والآخرين، وانفراده بالسؤدد في مجمع جامع الأنبياء والمرسلين، وترقيه في جنة عدن أرقى مدارج السعادة، وتعاليه يوم المزيد في أعلى معالي الحسنى وزيادة.

اعلم أن الله تعالى كما فضل نبيًا ﷺ في البدء بأن جعله أول الأنبياء في الخلق، وأولهم في الإجابة في عالم الذر، يوم ﴿ألست بربكم﴾، فض له كما ختم كمال الفضائل في العود، فجعله أول من تنشق عنه الأرض، وأول شافع وأول مشفع، وأول من يؤذن له بالسجود، وأول من ينظر إلى رب العالمين، والخلق محجوبون عن رؤيته إذ ذاك، وأول الأنبياء يقضي بين أمته، وأولهم إجازة على الصراط بأمته، وأول داخل إلى الجنة، وأمته أول الأمم دخولاً إليها.

وزاده من لطائف التحف ونفائس الطرف ما لا يجد ولا يعد:

فعيلة وهي التمام والفضيلة، يقال: لفلان مزية، أي: فضيلة يمتاز بها عن غيره **(وعلى الدرجات)** أي: الفضائل والرتب العلية **(وتحميده)** أي: حمد الخلائق له **(بالشفاعة)** في فصل القضاء **(والمقام المحمود)** الذي يقوم فيه للشفاعة **(المغبوط)** بغين معجمة، أي: المستحسن حاله **(عليه من الأولين والآخرين وانفراده بالسؤدد)** بضم السين فهمزة ساكنة فدال مضمومة المجد والشرف **(في مجمع)** محل **(جامع الأنبياء والمرسلين، وترقيه:)** علوه **(في جنة عدن)** إقامة **(أرقى)** أعلى **(مدارج السعادة وتعاليه)** ارتفاعه، فهو بمعنى ترقيه حسنه اختلاف اللفظ **(يوم المزيد)** هو يوم الجمعة في الجنة كما مر **(أعلى معالي الحسنى)** الجنة **(وزيادة النظر)** إلى الله.

(أعلم أن الله تعالىٰ كما فضل نبينا ﷺ في البدء) الابتداء **(بأن جعله أول الأنبياء في الخلق)** كما ورد عنه وقد تقدم **(وأولهم في الإجابة في عالم الذر)** بنعمان **(يوم)** عرفة يوم أشهدهم على أنفسهم **(ألست بربكم؟)** قالوا: بلى، كان أول من قال بلى، نبينا ﷺ **(فض)** بفاء وضاد معجمة، أي: فتح **(له كما ختم كمال الفضائل في العود، فجعله أول من تنشق عنه الأرض)** أي: أول من تعاد فيه الروح يوم القيامة ويظهر **(وأول شافع)** فلا يتقدم عليه ملك ولا نبي **(وأول مشفع)** بشدة الفاء مفتوحة مقبول الشفاعة **(وأول من يؤذن له بالسجود)** فيسجد تحت العرش للشفاعة **(وأول من ينظر لرب العالمين والخلق محجوبون عن رؤيته إذ ذاك)** حتى يراه قبلهم **(وأول الأنبياء يقضي بين أمته وأولهم إجازة)** أي: قطعًا **(على الصراط بأمته، وأول داخل إلى الجنة، وأمته أول الأمم دخولاً إليها)** بعد دخول جميع الأنبياء، فالأنبياء لهم دخولان: دخول خاص قبل جميع الأمم، ودخول عام مع أممهم **(وزاده)** عطف على فضله **(من**

فمن ذلك أنه يحشر راكبًا، وتخصيصه بالمقام المحمود، ولواء الحمد تحته آدم فمن دونه من الأنبياء، واختصاصه بالمقام المحمود، ولواء الحمد تحته آدم فمن دونه من الأنبياء، واختصاصه أيضًا بالسجود لله تعالى أمام العرش، وما يفتحه الله عليه في سجوده من التحميد والثناء عليه ما لم يفتحه على أحد قبله ولا يفتحه على أحد بعده زيادة في كرامته وقربه، وكلام الله له: يا محمد، ارفع رأسك، وقل تسمع، وسل تعط، واشفع تشفع، ولا كرامة فوق هذا إلا النظر إليه تعالى.

ومن ذلك: تكراره في الشفاعة، وسجوده ثانية وثالثة، وتجديد الثناء عليه والتحميد بما يفتح الله عليه.

ومن ذلك: كلام الله تعالى له في كل سجدة: يا محمد ارفع رأسك وقل تسمع واشفع تشفع، فعل المدل على ربه الكريم عليه الرفيع عنده، المحب ذلك منه تشريفًا له وتكريمًا وتبجيلاً وتعظيمًا.

لطائف التحف:) جمع تحفة، وزان رطبة وحكي سكون الحاء ما أتحفت به غيرك **(ونفائس الطرف:)** بضم الطاء المهملة وفتح الراء جمع طرفة وهي ما يستطرف، أي: يستملح **(ما لا يجد ولا يعد)** لكثرته جدًا **(فمن ذلك أنه يحشر راكبًا)** على البراق كما مر في الخصائص، ويأتي قريبًا في حديث: وإلاَّ فقد جاء في تفسير يوم نحشر المتقين إلى الرحمٰن وفدًا، أي: راكبين، ويحتمل أنه يبعث راكبًا من أول أمره بخلاف غيره، فيجوز أن ركوبه بعد بعثه وفيه شيء **(وتخصيصه بالمقام المحمود ولواء الحمد تحته ءادم فمن دونه، واختصاصه أيضًا بالسجود للّه تعالىٰ أمام)** قدام **(العرش وما)** أي: واختصاصه بما **(يفتحه اللّه عليه في سجوده من التحميد والثناء عليه)** سبحانه **(ما لم يفتحه على أحد قبله ولا يفتحه على أحد بعده زيادة في كرامته وقربه، وكلام اللّه تعالىٰ له)** بقوله: **(يا محمد إرفع رأسك وقل تسمع)** ما تقول سماع قبول **(وسل تعط)** ما سألت **(واشفع تشفع)** تقبل شفاعتك **(ولا كرامة فوق هذا إلا النظر إليه تعالىٰ، ومن ذلك)** الذي لا يعد ولا يحد **(تكراره في الشفاعة وسجوده ثانية و مرة ثالثة وتجديد الثناء عليه)** سبحانه **(بما يفتح اللّه عليه من ذلك)** الثناء **(وكلام اللّه تعالى له في كل سجدة)** بقوله: **(يا محمد ارفع رأسك وقل تسمع واشفع تشفع فعل)** بالنصب أو الرفع بتقدير ذلك فعل **(المدل)** أي: المقدم **(على ربه)** المطمئن المسرور بسماع كلامه **الكريم عليه الرفيع عنده المحب ذلك)** الإقدام **(منه تشريفًا له وتكريمًا وتبجيلاً وتعظيمًا)**

ومن ذلك: قيامه عن يمين العرش، ليس أحد من الخلائق يقوم ذلك المقام غيره، يغبطه فيه الأولون والآخرون، وشهادته بين الأنبياء وأممهم بأنهم بلغوهم، وإتيانهم إليه يسؤلونه الشفاعة ليريحهم من غمهم وعرقهم وطول وقوفهم، وشفاعته في أقوام قد أمر بهم إلى النار.

ومنها: الحوض، الذي ليس في الموقف أكثر أوان منه، وأن المؤمنين كلهم لا يدخلون الجنة إلا بشفاعته.

ومنها: أنه يشفع في رفع درجات أقوام لا تبلغها أعمالهم.

وهو صاحب الوسيلة التي هي أعلى منزلة في الجنة، إلى غير ذلك مما يزيده تعالى به جلالة وتعظيمًا وتبجيلاً وتكريمًا على رؤوس الأشهاد من الأولين والآخرين والملائكة أجمعين. ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم.

فأما تفضيله ﷺ بأولية انشقاق القبر المقدس عنه، فروى مسلم من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة، وأنا أول من

فلذا قدم عليه تعالىٰ الكلام، وفعل معه فعل المدل وهو المرشد، فسأله ما لا يقدم غيره على سؤاله **(ومن ذلك قيامه عن يمين العرش)** وهو فوق الجنة وهي فوق السموات كما يأتي **(ليس أحد من الخلائق يقوم ذلك المقام غيره يغبطه)** بكسر الباء يستحسنه **(فيه الأولون والآخرون، وشهادته بين الأنبياء وأممهم بأنهم بلغوهم وإتيانهم إليه يسألونه الشفاعة ليريحهم من غمهم وعرقهم)** بعين مهملة **(وطول وقوفهم وشفاعته في أقوام قد أمر بهم إلى النار، ومنها الحوض الذي ليس في الموقف أكثر أوان:)** جمع إناء **(منه: وأن المؤمنين كلهم لا يدخلون الجنة إلاّ بشفاعته، ومنها؛ أنه يشفع في رفع درجات أقوام لا تبلغها أعمالهم وهو صاحب الوسيلة التي هي أعلى منزلة في الجنة إلى غير ذلك مما يزيده تعالىٰ به جلالة وتعظيمًا وتبجيلاً وتكريمًا على رؤوس الأشهاد من الأولين والآخرين والملائكة أجمعين، ذلك فضل اللّه يؤتيه من يشاء واللّه ذو الفضل العظيم)**.

وهذا كله ترجمة على سبيل الإِجمال وفصله، فقال: **(فأما تفضيله بأولية انشقاق القبر المقدس عنه. فروى مسلم)** في المناقب وأبو داود في السنة **(من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول اللّه ﷺ أنا سيد ولد ءادم يوم القيامة)** خصه لأنه يوم مجموع له

ينشق عنه القبر وأول شافع وأول مشفع».

وفي حديث أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر، وبيدي لواء الحمد ولا فخر، وما من نبي ـ آدم فمن سواه ـ إلا تحت لوائي، وأنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر..» رواه الترمذي.

وعن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: أنا أول من تنشق عنه الأرض ثم أبو

الناس، فتظهر سيادته لكل أحد عيانًا، فلا ينافي أن سيادته ثابتة في الدنيا، فهو نحو قوله: ﴿إن ربهم بهم يومئذٍ لخبير﴾ [العاديات/ ١]، وأطلق في الوصف بذلك لإفادة العموم لأولي العزم وغيرهم، وتخصيص ولد ءادم ليس للاحتراز، إذ هو أفضل حتى من خواص الملائكة إجماعاً **(وأنا أول من ينشق عنه القبر)** أي: يعجل إحياءه مبالغة في إكرامه وتخصيصًا بجزيل إنعامه **(وأنا أول شافع)** للخلائق لا يتقدمه شافع لا بشر ولا ملك في جميع أقسام الشفاعات **(وأول مشفع)** بشد الفاء المفتوحة، أي: مقبول الشفاعة، ولم يكتف بشافع لأنه قد يشفع ثانٍ فيشفع قبل الأول.

وأما حديث ابن مسعود عند أحمد والنسائي والحاكم: يشفع نبيكم رابع أربعة: جبريل ثم إبراهيم ثم موسىٰ أو عيسىٰ ثم نبيكم، لا يشفع أحد في أكثر مما يشفع فيه، فقد ضعفه البخاري، فلا يعارض حديث مسلم.

(وفي حديث أبي سعيد رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ أنا سيد ولد ءادم يوم القيامة ولا فخر) أي: أقول ذلك شكرًا، لا فخرًا، فهو نحو قول سليمٰن عليه السلام: علمنا منطق الطير وأوتينا من كل شيء، أي: لا أقوله تكبرًا وتعاظمًا على الناس وإن كان فيه فخر الدارين، وقيل: لا أفتخر بذلك، بل فخري بمن أعطاني هذه الفضائل **(وبيدي لواء الحمد)** يأتي بيانه للمصنف **(ولا فخر)** لا عظمة ولا مباهاة **(وما من نبي يومئذٍ آدم فمن سواه)** أي: دونه **(إلا تحت لوائي)** قال الطيبي: ءادم فمن سواه اعتراض بين النفي والاستثناء، أفاد أن ءادم بالرفع بدلاً أو بيانًا من محله ومن فيه موصولة، وسواه صلته، وصح لأنه ظرف وآثر الفاء التفصيلية في فمن للترتيب على منوال الأمثل فالأمثل **(وأنا أول من تنشق عنه الأرض)**.

وفي رواية: من تنشق الأرض عن جمجمتي **(ولا فخر)** حال مؤكدة، أي: أقول هذا ولا فخر، بل شكرًا وتحدثًا بالنعمة وإعلامًا للأمة، لأنه مما يجب تبليغ ليعتقدوا فضله على من سواه.

وبقية هذا الحديث عند رواته: وأنا أول شافع وأول مشفع ولا فخر، وكان الأولى للمصنف أن لا يتركها لإفادة أنه جاء عن صحابي آخر ولزيادة ولا فخر.

(رواه الترمذي) في المناقب: وقال حسن صحيح، وكذا رواه ابن ماجه وأحمد **(وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: أنا أول من تنشق عنه الأرض، ثم أبو بكر، ثم عمر، ثم آتي)**

بكر ثم عمر، ثم آتي أهل البقيع فيحشرون معي، ثم أنتظر أهل مكة حتى أحشر بين الحرمين. قال الترمذي. حسن صحيح. ورواه أبو حاتم وقال: حتى نحشر. وتقدم.

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يصعق الناس حين يصعقون، فأكون أول من قام، فإذا موسى آخذ بالعرش: فما أدري أكان فيمن صعق». وفي رواية فأكون أول من يفيق فإذا موسى باطش بجانب العرش، فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق قبلي أو كان ممن استثنى الله». رواه البخاري.

والمراد بالصعق: غشي يلحق من سمع صوتًا أو رأى شيئًا يفزع منه.

بالمد أجيء (**أهل البقيع فيحشرون**) يجتمعون معي لكرامتهم على ربهم وشرفهم عنده باستغفار نبيهم لهم وقربهم منه (**ثم أنتظر أهل مكة**) المسلمين منهم حتى يقدموا عليّ تشريفًا لهم بجوار بيت الله (**حتى احشر بين الحرمين**) أي: حتى يكون لي ولهم اجتماع بينهما (**قال الترمذي: حسن صحيح**) وصححه الحاكم.

(**ورواه أبو حاتم**) ابن حبان (**وقال**) في روايته (**حتى نحشر**) أي: نجتمع كلنا (**وتقدم**) قريبًا: (**وعن أبي هريرة، قال: قال النبي ﷺ يصعق**) بفتح العين (**الناس حين يصعقون، فأكون أول من قام، فإذا موسىٰ آخذ بالعرش، فما أدري أكان فيمن صعق:**) بكسر العين ترك تمامه استغناء بذكره في قوله: (**وفي رواية: فأكون أول من يفيق**) بضم أوله (**فإذا موسىٰ باطش:**) آخذ بقوة (**بجانب العرش**).

وفي رواية: بقائمة من قوائم العرش (**فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق قبلي، أو كان ممن استثنى الله**) فلم يكن ممن صعق، أي: فإن كان أفاق قبلي فهي فضيلة ظاهرة، وإن كان ممن استثنى الله في فضيلة أيضًا.

وفي رواية: أفاق قبلي أم جوزي بصعقة الطور ولا منافاة، فإن المعنى لا أدري أي الثلاثة كان الإفاقة أو الاستثناء أو المحاسبة بصعقة الطور.

(**رواه**) أي: المذكور من الروايتين (**البخاري**) ومسلم (**والمراد بالصعق غشي**) بفتح الغين وسكون الشين المعجمتين فتحتية خفيفة وبكسر الشين وشد الياء (**يلحق من سمع صوتًا أو رأى شيئًا يفزع منه**) أصل الغشي مرض معروف يحصل بطول القيام في الحر ونحوه وهو طرف من الإغماء وهو المراد هنا.

وأما قول الحافظ المراد به هنا الحالة القريبة منه فأطلقه عليه مجازًا، فإنما قاله في صلاة

ولم يبين في هذه الرواية -من الطريقين- محل الإفاقة، من أي الصعقتين. ووقع في رواية الشعبي عن أبي هريرة في تفسير سورة الزمر إني أول من يرفع رأسه بعد النفخة الأخيرة.

والمراد بقوله: «ممن استثنى الله» قوله تعالى: **﴿ففزع من في السمٰوات والأرض إلا من شاء الله﴾** [النمل/٨٧].

الكسوف في قول أسماء بنت أبي بكر، فقمت حتى تجلاني الغشي، فنقله هنا من نقل الشيء في غير موضعه، وإنما قال: هنا مثل لفظ المصنف بالحرف.

(**ولم يبين في هذه الرواية من الطريقين محل الإفاقة من أي الصعقتين**) الأولى أم الثانية.

(**ووقع في رواية الشعبي**) عامر بن شراحيل (**عن أبي هريرة في تفسير سورة الزمر**) من البخاري عن النبي ﷺ قال: (**إني أول من يرفع رأسه بعد النفخة الأخيرة**) أي: الثانية، ولفظ البخاري الآخر، قال المصنف: بمد الهمزة.

وبقية هذه الرواية في البخاري: فإذا أنا بموسىٰ متعلق بالعرش، فلا أدري أكذلك كان أم بعد النفخة، زاد الحافظ: ووقع في حديث أبي سعيد: فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من تنشق عنه الأرض، كذا عند البخاري في كتاب الأشخاص بهذا اللفظ، وله في غيره: فأكون أول من يفيق، وجزم المزي بأنه الصواب، وأن تلك وهم من راويها وكونه أول من تنشق عنه الأرض صحيح، لكنه في حديث آخر ليس فيه ذكر موسىٰ، نقله عنه ابن القيم في كتاب الروح، ويمكن الجمع بأن النفخة الأولى يعقبها الصعق من جميع الخلق أحيائهم وأمواتهم وهو الفزع، كما قال تعالىٰ: ﴿ففزع من في السمٰوٰت ومن في الأرض﴾ [النمل/ ٨٧]، ثم تعقب ذلك الفزع للموتى زيادة فيما هم فيه وللأحياء موتًا، ثم ينفخ الثانية للبعث فيفيقون أجمعون، فمن كان مقبورًا انشقت عنه الأرض فخرج من قبره، ومن ليس مقبورًا إلا يحتاج إلى ذلك، وموسىٰ ممن قبر في الدنيا، كما قال ﷺ: مررت على موسىٰ ليلة أسري بي عند الكثيب الأحمر وهو قائم يصلي في قبره.

أخرجه مسلم عن أنس عقب حديث أبي هريرة وأبي سعيد المذكورين، ولعله أشار بذلك إلى ما قررته. انتهى.

(**والمراد بقوله: ممن استثنى اللّه قوله تعالىٰ: ﴿ففزع من في السمٰوات ومن في الأرض إلاّ من شاء اللّه﴾**) [النمل/ ٨٧]، وقال الداودي: أي جعله ثانيًا لي، قال الحافظ: وهو غلط شنيع، وفي البعث لابن أبي الدنيا من مرسل الحسن: فلا أدري أكان ممن استثنىٰ اللّه أن

وقد استشكل كون جميع الخلق يصعقون، مع أن الموتى لا إحساس لهم؟

فقيل المراد: أن الذين يصعقون هم الأحياء، وأما الموتى فهم في الاستثناء في قوله: ﴿**إلا من شاء الله**﴾ أي إلا من سبق له الموت قبل ذلك فإنه لا يصعق، وإلى هذا جنح القرطبي. ولا يعارضه ما ورد في الحديث: إن موسى ممن استثنى الله، لأن الأنبياء أحياء عند الله.

وقال القاضي عياض: يحتمل أن يكون المراد صعقة فزع بعد البعث حين تنشق السماء والأرض.

وتعقبه القرطبي: بأنه صرح ﷺ بأنه يخرج من قبره فيلقى موسى وهو متعلق

لا تصيبه النفخة أو بعث قبلي.

وزعم ابن القيم: أن قوله: أكان ممن استثنىٰ اللّٰه وهم من بعض الرواة، والمحفوظ: أو جوزي بصعقة الطور، قال: لأن اللّٰه استثنىٰ قومًا من صعقة النفخ وموسىٰ داخل فيهم، وهذا لا يلتئم على سياق الحديث، فإن الإفاقة حينئذٍ هي إفاقة البعث فلا يحسن التردد فيها، وأما الصعقة العامة فتقع إذا جمعهم اللّٰه لفصل القضاء، فيصعق الخلق حينئذٍ جميعًا إلاَّ من شاء اللّٰه.

ويدل على ذلك قوله: أول من يفيق، فإنه دال على أنه ممن صعق، وتردد في موسىٰ هل صعق، فأفاق قبله أم لم يصعق، قال: ولو كان المراد الصعقة الأولى لزم أن يكون ﷺ جزم بأنه مات، وتردد في موسىٰ هل مات أو لا، والواقع أن موسىٰ كان قد مات، فدل على أنها صعقة فزع لا صعقة موت. انتهى.

(وقد استشكل كون جميع الخلق يصعقون مع أن الموتى لا إحساس لهم، فقيل) في الجواب: **(المراد أن الذين يصعقون هم الأحياء، وأما الموتى فهم في الاستثناء)** داخلون **(في قوله: إلا من شاء اللّٰه، أي: إلاَّ من سبق له الموت قبل ذلك، فإنه لا يصعق، وإلى هذا جنح)** مال **(القرطبي)** الشيخ أبو العباس في المفهم **(ولا يعارضه ما ورد في الحديث أن موسىٰ ممن استثنىٰ اللّٰه، لأن الأنبياء أحياء عند اللّٰه)** وإن كانوا في صورة الأموات بالنسبة إلى أهل الدنيا، وقد ثبت ذلك للشهداء، ولا شك أن الانبياء أرفع رتبة من الشهداء وهم ممن استثنىٰ اللّٰه.

أخرجه إسحٰق بن راهويه وأبو يعلى من طريق زيد بن أسلم عن أبيه، عن أبي هريرة: هكذا في الفتح، ويتلوه قوله: **(وقال القاضي عياض: يحتمل أن يكون المراد صعقة فزع بعد البعث حين تنشق السماء والأرض)** وعلى هذا فلا يشكل هذا الحديث على حديث: أنا أول من ينشق عنه القبر.

(وتعقبه القرطبي) في المفهم **(بأنه صرح ﷺ بأنه يخرج من قبره، فيلقي موسى وهو**

بالعرش وهذا إنما هو عند نفخة البعث. انتهى.

ووقع في رواية أبي سلمة عند ابن مردويه: أنا أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة فأقوم فأنفض التراب عن رأسي، فآتي قائمة العرش فأجد موسى قائمًا عندها، فلا أدري أنفض التراب عن رأسه قبلي، أو كان ممن استثنى الله.

واختلف في المستثنى من هو على عشرة أقوال: فقيل الملائكة، وقيل الأنبياء، وبه قال البيهقي في تأويل الحديث في تجويزه: أن يكون موسى ممن

متعلق بالعرش، وهذا إنما هو عند نفخة البعث. انتهى).

قال الحافظ: ويرده، أي: احتمال عياض صريحًا قوله في رواية: أن الناس يصعقون فأصعق معهم، فأكون أول من يفيق، قال: ويؤيده أنه عبر بقوله: أفاق، لأنه إنما يقال: أفاق من الغشي بعث من الموت، ولذا عبر عن صعقة الطور بالإفاقة لأنها لم تكن موتًا بلا شك، وإذا تقرر ذلك ظهر صحة الحمل على أنها غشية تحصل للناس في الموقف، هذا محصل كلامه وتعقبه. انتهى.

وسبق للمصنف في الخصائص الجواب عن التعارض بقوله: الظاهر أنه عليه السلام لم يكن عنده علم ذلك، أي: كونه أول من ينشق عنه القبر حتى أعلمه اللّٰه تعالى فأخبر بذلك. انتهى، فإخباره بذلك يفيد أنه علم بإفاقته قبل موسى، فحينئذٍ يبقى التردد في أنه ممن استثنى اللّٰه أو جوزي بصعقة الطور **(ووقع في رواية أبي سلمة)** ابن عبد الرحمٰن بن عوف عن أبي هريرة **(عند ابن مردويه)** مرفوعًا: **(أنا أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة فأقوم فأنفض التراب عن رأسي فآتي)** بالمد فعل المتكلم، أي: أجيء **(قائمة العرش فأجد موسىٰ قائمًا عندها فلا أدري أنفض التراب عن رأسه قبلي أو كان ممن استثنىٰ اللّٰه)**.

قال الحافظ: يحتمل أن قوله: انفض التراب قبلي تجويز لسبقه في الخروج من القبر أو هو كناية عن الخروج منه وعلى كل ففيه فضيلة لموسى انتهى.

ومعلوم أنه لا يلزم من فضيلته من هذه الجهة أفضليته مطلقًا وبه صرح في المفهم، فقال: وهذه فضيلة عظيمة في حقه، ولكن لا توجب أفضليته على نبينا ﷺ، لأن الشيء الجزئي لا يوجب أمرًا كليًا انتهى.

(وقد اختلف في المستثنى من هو على عشرة أقوال) ذكر منها خمسة **(فقيل: الملائكة)** كلهم على ظاهر هذا القول وقيل: **الأنبياء، وبه قال البيهقي: في تأويل الحديث)** المذكور **(في تجويزه بأن يكون موسىٰ ممن استثنىٰ اللّٰه)** فإذا جوز ذلك في موسىٰ فبقية

استثنى الله، قال: وجهه عندي أنهم أحياء كالشهداء، فإذا نفخ في الصور النفخة الأولى صعقوا، ثم لا يكون ذلك موتًا في جميع معانيه إلا في ذهاب الاستشعار.

وقيل الشهداء: واختاره الحليمي قال: وهو مروي عن ابن عباس، فإن الله تعالى يقول: ﴿**أحياء عند ربهم يرزقون**﴾ [آل عمران/١٦٩]، وضعف غيره من الأقوال.

وقال أبو العباس القرطبي صاحب «المفهم»: الصحيح أنه لم يأتي في تعيينهم خبر صحيح، والكل محتمل.

وتعقبه تلميذه في «التذكرة» فقال: قد ورد في حديث أبي هريرة بأنهم الشهداء وهو صحيح. وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ سأل جبريل عن هذه

الأنبياء كذلك بجامع النبوة (**قال**) البيهقي: (**ووجهه عندي أنهم**) ردت إليهم أرواحهم بعدما قبضوا فهم (**أحياء**) عند ربهم (**كالشهداء، فإذا نفخ في الصور النفخة الأولى صعقوا، ثم لا يكون ذلك موتًا في جميع معانيه إلاَّ في ذهاب الاستشعار**) فإن كان موسى ممن استثنى اللّه فإنه لا يذهب استشعاره في تلك الحالة ويحاسب بصعقة يوم الطور، هذا بقية قول البيهقي.

قال السيوطي: وبهذا يتضح ترجيح أن المستثنى في الآية الملائكة الأربعة وحملة العرش الثمانية بناءً على أن المراد بالصعق فيها الموت وموسىٰ عليه السلام بناءً على أنه الغشية وكون الأمرين مرادين معًا وكون الاستثناء على الأمرين، ولا يصح استثناء الشهداء من الغشية؛ لأنه إذا حصلت الغشية للأنبياء حتى سيد المرسلين فالشهداء أولى انتهى.

(**وقيل: الشهداء واختاره الحليمي، قال: وهو مروي عن ابن عباس، فإن اللّه تعالىٰ يقول:** (﴿**أحياء عند ربهم يرزقون**﴾) [آل عمران/ ١٦٩]، (**وضعف**) الحليمي (**غيره من الأقوال**) بأن الاستثناء إنما وقع في سكان السموات والأرض، وحملة العرش ليسوا إلى آخر ما يأتي في قول المصنف قريبًا، وتعقب بأن... الخ.

(**وقال أبو العباس**) أحمد بن عمر بن إبراهيم الإمام المحدث العلامة (**صاحب المفهم**) في شرح مسلم: مات سنة ست وخمسين وستمائة (**الصحيح أنه لم يأت في تعيينهم خبر صحيح والكل محتمل، وتعقبه تلميذه**) أبو عبد اللّه محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج مات سنة إحدى وسبعين وستمائة (**في التذكرة**) بأمور الآخرة (**فقال قد ورد في حديث أبي هريرة**) مرفوعًا تفسيره (**بأنهم الشهداء وهو الصحيح**) لوروده عن النبي ﷺ (و) أخرج أبو يعلى والحاكم والبيهقي (**عن أبي هريرة أن رسول اللّه ﷺ سأل جبريل عليه السلام عن هذه الآية**) نقل

الآية: من الذين لم يشأ الله أن يصعقوا؟ قال: هم شهداء الله. وصححه الحاكم.

وقيل: هم حملة العرش وجبريل وميكائيل وملك الموت، ثم يموتون، وآخرهم [موتا] ملك الموت، وقيل هم الحور العين والولدان في الجنة.

بالمعنى ولفظ أبي يعلى ومن عطف عليه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: سألت جبريل عن هذه الآية: ﴿ونفخ في الصور فصعق من في السموٰت ومن في الأرض إلاَّ من شاء اللّه﴾ [الزمر/ ٦٨] الآية **(من الذين لم يشأ اللّه أن يصعقوا، قال)** جبريل: **(هم شهداء اللّه)** يتقلدون أسيافهم حول عرشه.

هذا بقية الحديث الذي **(صححه الحاكم، وقيل: هم حملة العرش)** الثمانية **(وجبريل وميكائيل)** زاد في رواية: وإسرافيل **(وملك الموت)** قال السيوطي: ولا تنافي بين هذا وبين الشهداء لإمكان الجمع بأن الجميع من المستثنىٰ **(ثم يموتون وآخرهم)** موتًا **(ملك الموت)** كما أخرجه البيهقي عن أنس رفعه: كان ممن استثنى اللّه ثلاثة: جبريل ومكيائيل وملك الموت، ؛ بقول اللّه وهو أعلم: يا ملك الموت من بقي؟، فيقول: بقي وجهك الباقي الدائم وعبدك جبريل وميكائيل وملك الموت، فيقول: توف نفس ميكائيل، ثم يقول: وهو أعلم يا ملك الموت من بقي؟، فيقول: وجهك الباقي الكريم وعبدك جبريل وملك الموت، فيقول: توف جبريل، ثم يقول: وهو أعلم يا ملك الموت من بقي، فيقول: بقي وجهك الباقي الكريم وعبدك ملك الموت وهو ميت، فيقول: مت ثم ينادي أنا بدأت الخلق ثم أعيده فأين الجبارون المتكبرون فلا يجيبه أحد، فيقول: هو اللّه الواحد القهّار. وورد أيضًا آخرهم موتًا جبريل.

أخرج الفريابي عن أنس أنهم قالوا: يا رسول اللّه من الذين استثنى اللّه، قال: جبريل وميكئيل وملك الموت وإسرافيل وحملة العرش، فإذا قبض اللّه أرواح الخلائق قال لملك الموت: من بقي؟، فيقول: سبحانك ربي وتعاليت يا ذا الجلال والإكرام بقي جبريل وميكائيل وإسرافيل وملك الموت، فيقول: خذ نفس إسرافيل، فيقول: يا ملك الموت من بقي؟، فيقول: بقي جبريل وميكائيل وملك الموت، فيقول: خذ نفس ميكائيل فيقع كالطود العظيم، فيقول: يا ملك الموت من بقي، فيقول: بقي جبريل وملك الموت، فيقول: مت يا ملك الموت فيموت، فيقول: يا جبريل من بقي؟، فيقول: بقي وجهك الدائم وجبريل الميت الفاني، قال: لا بدّ من موته فيقع ساجدًا يخفق بجناحيه، قال ﷺ: إن فضل خلقه على ميكائيل كالطود العظيم ولا يمكن الجمع بينهما، فيترجح الأول بأن في حديث أبي هريرة عند ابن جرير وأبي الشيخ وغيرهم مرفوعًا في حديث طويل: «إن آخرهم موتًا ملك الموت».

(وقيل: هم الحور العين والولدان في الجنة) وخزنة الجنة والنار وما فيها من الحيات

وتعقب: بأن حملة العرش ليسوا من سكان السمٰوات والأرض، لأن العرش فوق السمٰوات كلها، وبأن جبريل وميكائيل وملك الموت من الصافين المسبحين، ولأن الحور العين والولدان في الجنة، وهي فوق السمٰوات ودون العرش، وهي بانفرادها عالم مخلوق للبقاء فلا شك أنها بمعزل عما خلقه الله للفناء. ثم إنه وردت الأخبار بأن الله تعالى يميت حملة العرش وملك الموت وميكائيل ثم يحييهم. وأما أهل الجنة فلم يأتي عنهم خبر، والأظهر أنها دار خلود، فالذي يدخلها لا يموت فيها أبدًا، مع كونه قابلاً للموت، فالذي خلق فيها أولى أن لا يموت فيها أبدًا.

فإن قلت: قوله: ﴿**كل شيء هالك إلا وجهه**﴾ [القصص/٨٨] يدل على أن

والعقارب (**وتعقب**) أي: رد هذا الحليمي وضعفه (**بأن**) الاستثناء في الآية إنما وقع من سكان السمٰوات والأرض؛ أن (**حملة العرش ليسوا بسكان السموات والأرض، لأن العرش**) وحملته (**فوق السمٰوات كلها**) فهذا ينابذ تفسيره بأنهم حملته (**وبأن جبريل وميكئيل**) وإسرافيل (**وملك الموت من الصافين**) أقدامهم في الصلاة وأداء الطاعة ومنازل الخدمة (**المسبحين**) المنزهين اللّه عما لا يليق به، قال البيضاوي: ولعل الأول إشارة إلى درجاتهم في الطاعات وهذا في المعارف وعبارة الحليمي من الصافين حول العرش. انتهى.

يعني: فهذا يضعف تفسيره بالأربعة وما قبله تضعيف للتفسير بحملة العرش (و ضعف القول الخامس (**لأن الحور العين والولدان في الجنة، وهي فوق السمٰوات ودون العرش**) فلم تدخل في الآية (**وهي بانفرادها عالم مخلوق للبقاء، فلا شك أنها بمعزل**) أي: بجانب بعيد (**عما خلقه اللّه للفناء**) وعبارة الحليمي والجنة والنار عالمان بانفرادهما خلقا للبقاء، فهما بمعزل عما خلق للفناء فلم يدخل أهلهما في الآية (**ثم أنه وردت الأخبار بأن اللّه تعالى يميت حملة العرش وملك الموت وميكئيل**) وإسرافيل وجبريل (**ثم يحييهم**).

(**وأما أهل الجنة فلم يأت عنهم خبر**) بمثل ذلك، فلا يقال أنهم مثل أولئك إذ لا دخل هنا للقياس (**والأظهر أنها دار خلود، فالذي يدخلها لا يموت فيها أبداً**) وكذلك النار، كما قال تعالىٰ: (﴿**لا يقضي عليهم فيموتوا**﴾) [فاطر/ ٣٦] (**مع كونه قابلاً للموت، فالذي خلق فيها أولى أن لا يموت فيها أبدًا**).

.قال الحليمي: وأيضًا فإن الموت لقهر المكلفين ونقلهم من دار إلى دار ولا تكليف على أهل الجنة فأعفوا من الموت أيضًا (**فإن قلت: قوله تعالىٰ: ﴿كل شيء هالك إلا وجهه﴾**،

الجنة نفسها تفنى ثم تعاد ليوم الجزاء، ويموت الحور العين ثم يحيون.

أجيب: بأنه يحتمل أن يكون معنى قوله: ﴿**كل شيء هالك**﴾ أي أنه قابل للهلاك، فيهلك إن أراد الله به ذلك، إلا هو سبحانه فإنه قديم، والقديم لا يمكن أن يفنى، انتهى ملخصًا من تذكرة القرطبي.

ويؤيد القول بعد موت الحور العين قولهن: نحن الخالدات فلا نَموت، كما في الحديث.

ولا يقال: المراد من قولهن الخلود الكائن بعد القيامة، لأنه لا خصوصية فيه، والأوصاف المشتركة لا يتباهى بها، والله أعلم.

وفي كتاب العظمة لأبي الشيخ بن حبان من طريق وهب بن منبه من قوله: قال: خلق الله الصور من لؤلؤة بيضاء في صفاء الزجاجة، ثم قال للعرش: خذ

يدل على أن الجنة نفسها تفنى) وكذا النار **(ثم تعاد ليوم الجزاء ويموت الحور العين ثم يحيون)** وبه قال بعضهم: توفية بظاهر الآية.

(أجيب بأنه يحتمل أن يكون معنى قوله: (﴿كل شيء هالك إلا وجهه﴾)، أي قابل **للهلاك، فيهلك إن أراد الله به ذلك إلاّ هو سبحانه فإنه قديم والقديم لا يمكن أن يفنى. انتهى. ملخصًا من تذكرة القرطبي)**

(ويؤيد القول بعدم موت الحور العين قولهن) فيما يغنين به لأزواجهن في الجنة **(نحن الخالدات فلا نموت)** أبدًا **(كما في الحديث، ولا يقال: المراد من قولهن)** ذلك **(الخلود الكائن بعد القيامة)** فلا ينافي موتهن قبلها **(لأنه لا خصوصية فيه)** لهن، إذ كل من دخل الجنة كذلك **(والأوصاف المشتركة لا يتباهى بها والله أعلم)** لكن يحتمل أن قولهن ذلك من باب التحدث بالنعمة **(وفي كتاب العظمة لأبي الشيخ بن حبان)** بفتح المهملة والتحتية الثقيلة واسمه عبد الله **(من طريق وهب بن منبه)** بشد الموحدة المكسورة **(من قوله)** أي: كلامه الذي لم يروه عن صاحب ولا رفعه إلى النبي ﷺ، فكأنه من الإسرائيليات، ولم يفهم هذا من تعسف، فجعل قول المصنف من قوله بيانًا لما مقدرة في قوله: وفي كتاب، أي: وما في كتاب وأنه عطف على قوله سابقًا قولهن من قوله، ويؤيد القول بعدم موت الحور، كذا قال مع أنه لا تأييد في هذا أصلاً لذلك، إذ لا ذكر فيه للحور، قال وهب: **(خلق الله الصور من لؤلؤة بيضاء في صفاء الزجاجة)** بزاي وجيمين واحدة الزجاج مثلث الزاي معروف كما في القاموس وتلك اللؤلؤة

الصور فتعلق به، ثم قال: كن فكان إسرافيل، فأمره أن يأخذ الصور فأخذه وبه ثقب بعدد كل روح مخلوقة ونفس منفوسة، فذكر الحديث وفيه: ثم تجتمع الأرواح كلها في الصور، ثم يأمر الله إسرافيل فينفخ فيه فتدخل كل روح في جسدها. وعلى هذا فالنفخ يقع في الصور أولاً ليصل النفخ بالروح إلى الصُّوَر وهي الأجساد،

الموصوفة بشدة البياض على صورة قرن، فلا يخالف ما رواه أبو داود والترمذي، وحسنه وصححه الحاكم وابن حبان عن عمرو أن أعرابيًا سأل النبي ﷺ عن الصور، فقال: قرن ينفخ فيه، وإلى ذلك يشير قول ابن مسعود: الصور كهيئة القرن ينفخ فيه.

أخرجه مسدد بسند صحيح عنه موقوفًا: (**ثم قال للعرش خذ الصور فتعلق به**) أي: أخذه (**ثم قال**) تعالىٰ. (**كن فكان**) أي: وجد، أي: خلق (**إسرافيل، فأمره أن يأخذ الصور**) من العرش (**فأخذه**) ولأحمد والطبراني بسند جيد عن زيد بن أرقم رفعه: كيف أنعم وصاحب الصور قد التقم القرن وأحنى جبهته وأصغى السمع متى يؤمر، فسمع ذلك الصحابة فشق عليهم، فقال ﷺ: «قولوا حسبنا اللّه ونعم الوكيل»، وصحح الحاكم عن أبي هريرة رفعه: إن طرف صاحب الصور منذ وكل به مستعد ينظر نحو العرش مخافة أن يؤمر قبل أن يرتد إليه طرفه، كأن عينيه كوكبان دريان (**وبه ثقب**) بمثلثة وقاف وموحدة: جمع ثقب وهو الخرق (**بعدد كل روح مخلوقة ونفس منفوسة**) أي: مولودة كما في النهاية فالعطف مغاير، أي: ما من شأنها أن تولد وإلاَّ فهناك نفوس تخلق من الطين ومن العفونات (**فذكر الحديث**).

فقال: لا يخرج روحان من ثقب واحد وفي وسط الصور كوة كاستدارة السماء والأرض وإسرافيل واضع فمه على تلك الكوة، ثم قال له الرب تعالى: قد وكلتك بالصور، فأنت للنفخة وللصيحة، فدخل إسرافيل في مقدم العرش، فأدخل رجله اليمنى تحت العرش وقدم اليسرى ولم يغض طرفه منذ خلقه اللّه ينتظر ما يؤمر به، قال: والبحر المسجور أوله في علم اللّه وآخره في إرادة اللّه فيه ماء ثخين شبه ماء الرجل تسير الموجة خلف الموجة سبعين عامًا لا تلحقها يمطر اللّه منه على الخلق أربعين يومًا بين الراجفة والرادفة فينبتون نبات الحبة في حميل السيل ويجمع أرواح المؤمنين من الجنان وأرواح الكفار من النار فتجعل في الصور (**وفيه: ثم تجتمع الأرواح كلها في الصور، ثم يأمر اللّه إسرافيل فينفخ فيه**) أي: الصور (**فتدخل كل روح في جسدها**).

وبقية هذا الأثر: ثم يأمر اللّه جبريل أن يدخل يده تحت الأرض فيحركها حتى تنشق وينفضهم على الأرض، فإذا هم قيام ينظرون (**وعلى هذا فالنفخ يقع في الصور أولاً ليصل النفخ**) أي: أثره (**بالروح**) أي: الأرواح فتذهب (**إلى الصور**) بفتح الواو (**وهي الأجساد**:) جمع

فإضافة النفخ إلى الصور الذي هو القرن حقيقة، وإلى الصور التي هي الأجساد مجاز.

وفي صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمر، رفعه: «ثم ينفخ في الصور فلا يسمعه أحد إلا أصغى لِيتا ورفع لِيتا، ثم يرسل الله مطرًا كأنه الطل فينبت منه أجساد الناس، ثم ينفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون».

و«الليت» بكسر اللام وبالمثناة التحتية ثم الفوقية: صفحة العنق، وهما ليتـان.

وأصغى: أمال.

وأخرج البيهقي بسند قوي، عن ابن مسعود موقوفًا: «ثم يقوم ملك الصور بين السماء والأرض فينفخ فيه ـ والصور قرن ـ فلا يبقى الله خلق في السموات

صورة (**فإضافة النفخ إلى الصور**) بضم فسكون (**الذي هو القرن حقيقة وإلى الصور التي هي الأجساد مجاز**).

(**وفي صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو**) بن العاصي (**رفعه**) أي قال: قال رسول الله ﷺ يخرج الدجال في أمتي، فذكر الحديث.

إلى أن قال: (**ثم ينفخ في الصور فلا يسمعه أحد إلاَّ أصغى ليتًا**) بكسر فسكون، أي: أمال صفحة عنقه (**ورفع ليتًا**) أي: أنه يميلها ويرفعها، وأسقط بعد هذا في مسلم، فأول من يسمعه رجل يلوط حوض إبله فيصعق ويصعق الناس، وقوله: يلوط، أي: يطين ويصلح (**ثم يرسل الله مطرًا كأنه الطل**) المطر الخفيف (**فينبت منه أجساد الناس، ثم ينفخ فيه أخرى**) النفخة الثانية (**فإذا هم**) أي: جميع الموتى (**قيام ينظرون**) ينتظرون ما يفعل بهم (**والليت بكسر اللام وبالمثناة التحتية**) الساكنة، ثم (**الفوقية صفحة العنق وهما ليتان**) من الجانبين (**وأصغى: أمال**) صفحة عنقه مجازًا لأن حقيقته الاستماع.

(**وأخرج البيهقي**) في البعث وشيخه الحاكم وصححه (**بسند قوي عن ابن مسعود**) في حديث طويل (**موقوفًا**) عليه وما في نسخ مرفوعًا خطأ، فقد صرح في مجمع الزوائد بأنه موقوف، وأوله عند البيهقي وغيره عن ابن مسعود أنه ذكر عنده الدجال، فقال: تفترق الناس ثلاث فرق، فذكر الحديث إلى أن قال: (**ثم يقوم ملك الصور بين السماء والأرض فينفخ فيه**) قال القرطبي: قال علماؤنا: الأمم مجمعون على أن الذي ينفخ في الصور إسرافيل، وفي الأحاديث ما يدل على أن معه ملكًا آخر، فلعل له قرنًا آخر ينفخ فيه. انتهى.

والأرض إلا مات، إلا من شاء ربك، ثم يكون بين النفختين ما شاء الله أن يكون».

وأخرج ابن المبارك في الرقاق من مرسل الحسن: بين النفختين أربعون سنة، الأولى يميت الله بها كل حي، والأخرى يحيي الله بها كل ميت، ونحوه عند ابن مردويه من حديث ابن عباس، وهو ضعيف.

وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أول الناس خروجًا إذا بعثوا، وأنا

وما ترجاه صرح به عند ابن ماجه والبزار عن أبي سعيد مرفوعًا: «إن صاحبي الصور بأيديهما قرنان يلاحظان النظر متى يؤمران»، وفي حديث عائشة عند الطبراني بسند حسن رفعته: «وملك الصور جاث على ركبته وقد نصب الأخرى فالتقم الصور فحنى ظهره، وقد أمر إذا رأى إسرافيل قد ضم جناحيه أن ينفخ في الصور».

قال الحافظ: هذا يدل على أن النافخ غير إسرافيل، فيحمل على أنه ينفخ النفخة الأولى إذا رأى إسرافيل ضم جناحيه، ثم ينفخ إسرافيل النفخة الثانية وهي نفخة البعث **(والصور قرن)** من لؤلؤة بيضاء على ما مر **(فلا يبقي الله خلق في السموات والأرض)** ممن كان حيًا حين النفخ **(إلا مات إلا من شاء ربك ثم يكون بين النفختين ما شاء الله أن يكون)** أبهمه.

وقال الحليمي: اتفقت الروايات على أن بينهما أربعين سنة، وفي جامع ابن وهب: أربعين جمعة وسنده منقطع.

(وأخرج ابن المبارك في) كتاب **(الرقاق:)** بكسر الراء جمع رقيق، أي الأمور التي ترقق القلب وتلينه **(من مرسل الحسن)** البصري: **(بين النفختين أربعون سنة، الأولى يميت الله بها كل حي والأخرى يحيي الله بها كل ميت، ونحوه عند ابن مردويه من حديث ابن عباس)** موقوفًا: **(وهو ضعيف)** أي: إسناده في الصحيحين عن أبي هريرة رفعه: ما بين النفختين أربعون، قالوا: يا أبا هريرة أربعون يومًا، قال: أبيت، قالوا: شهرًا، قال: أبيت، قالوا: عامًا، قال: أبيت، قيل: معناه امتنعت عن بيان ذلك، وعلى هذا فعنده علم من ذلك سمعه منه ﷺ، وقيل: معناه امتنعت أن أسأله ﷺ عن ذلك، وعلى هذا لم يكن عنده علم، قال القرطبي: والأول أظهر وإنما لم يبينه لأنه لا ضرورة إليه، وقد ورد من طريق آخر أن بين النفختين أربعين عامًا. انتهى.

أي: عن أبي هريرة مرفوعًا في حديث عند أبي داود في كتاب البعث، لكن قال الحافظ: قد ورد من طرق أن أبا هريرة صرح بأنه ليس عنده علم بالتعيين، وعند ابن مردويه بسند جيد؛ أن أبا هريرة لما قال أربعون، قالوا: ماذا، قال هكذا سمعت.

(وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ أنا أول الناس خروجًا إذا بعثوا) من قبورهم وهو بمعنى قوله: أنا أول من تنشق عنه الأرض وهذا من كمال عناية ربه به حيث منحه هذا السبق

قائدهم إذا وفدوا، وأنا خطيبهم إذا أنصتوا، وأنا شفيعهم إذا حبسوا، وأنا مبشرهم إذا أيسوا، الكرامة والمفاتيح يومئذ بيدي، ولواء الحمد يومئذٍ بيدي، وأنا أكرم ولد آدم على ربي، يطوف علي ألف خادم كأنهم بيض مكنون أو لؤلؤ منثور، رواه الدارمي، وقال الترمذي: حديث غريب.

ولم يقل: وأنا إمامهم، لأن دار الآخرة ليست دار تكليف.

وفيه مناسبة لسبقه بالنبوة (**وأنا قائدهم إذا وفدوا**) قدموا على ربهم ركبانًا على نجائب من نور من مراكب الآخرة والوافد الراكب، قاله ابن كثير وغيره، لكنه هنا مجرد عن بعض معناه مستعمل في مطلق القدم، لأن الذين يحشرون ركبانًا إنما هم المتقون، فأما العصاة فمشاة كما في أحاديث وهو ﷺ قائد لجميع المؤمنين الطائعين والعصاة (**وأنا خطيبهم**) أي: المتكلم عنهم (**إذا انصتوا**).

قال بعض شراح الترمذي: هذه خطبة الشفاعة، وقيل: قبلها (**وأنا شفيعهم إذا حبسوا:**) منعوا عن الجنة (**وأنا مبشرهم**) بقبول شفاعتي لهم عند ربي ليريحهم (**إذا أيسوا**) من الناس، وفي رواية: أبلسوا من الإبلاس وهو الانكسار والحزن (**الكرامة**) التي يكرم اللّٰه عباده يومئذٍ (**والمفاتيح يومئذٍ**) أي: يوم القيامة ظرف له وللكرامة، والخبر قوله: كائنان (**بيدي**) تصرفي وقدرتي (**ولواء الحمد يومئذٍ بيدي وأنا أكرم ولد ءادم على ربي**) ودخل ءادم بالأول لأن في ولده من هو أكرم منه كإبراهيم وموسىٰ (**يطوف عليّ**) بشد الياء (**ألف خادم كأنهم بيض مكنون**) شبههم ببيض النعام المصون من الغبار، ونحوه في الصفاء والبياض المخلوط بأدنى صفرة، فإنه أحسن ألوان الأبدان (**أو لؤلؤ منثور**) من سلكه أو من صدفه وهو أحسن منه في غير ذلك، شبههم به لحسنهم وانتشارهم في الخدمة، وهذا قاله تحدثًا بنعمة ربه كما أمره.

قال القرطبي: ولأنه مما أمر بتبليغه لوجوب اعتقاده وأنه حق في نفسه وليرغب في الدخول في دينه ويتمسك به من دخل فيه، ولتعظم محبته في قلوب متبعيه فتكثر أعمالهم وتطيب أحوالهم فيحصل لهم شرف الدنيا والآخرة، لأن شرف المتبوع متعد لشرف التابع، فإن قيل: هذا راجع للاعتقاد فكيف يحصل القطع به من أخبار الآحاد، قلنا: من سمع شيئًا من هذه الأمور منه ﷺ مشافهة حصل له العلم به كالصحابة، ومن لم يشافهه حصل له العلم به من طريق التواتر المعنوي لكثرة أخبار الآحاد به.

(**رواه الدارمي**) عبد اللّٰه بن عبد الرحمٰن الحافظ (**وقال**) تلميذه (**الترمذي**) بعد روايته له مختصرًا، ولذا لم يعزه له المصنف (**حديث غريب**) وفيه الحسن بن يزيد الكوفي، قال أبو حاتم: لين (**ولم يقل وأنا إمامهم**) بدل قوله: وأنا قائدهم (**لأن دار الآخرة ليست دار تكليف**) وهو إخبار عن حاله فيها.

وفي حديث رواه صاحب كتاب «حادي الأرواح». أن رسول الله ﷺ يبعث يوم القيامة وبلال بين يديه ينادي بالأذان.

وفي كتاب «ذخائر العقبى» للطبري، مما عزاه لتخريج الحافظ السلفي من حديث أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: تبعث الأنبياء على الدواب، ويحشر صالح على ناقته، ويحشر ابنا فاطمة على ناقتيَّ العضباء والقصواء، وأحشر أنا على البراق، خطوها عند أقصى طرفها، ويحشر بلال على ناقة من نوق الجنة.

(وفي حديث رواه صاحب كتاب حادي الأرواح) إلى ديار الأفراح وهو العلامة ابن القيم **(أن رسول اللّه ﷺ يبعث يوم القيامة وبلال)** بن رباح أحد السابقين الأولين **(بين يديه ينادي بالأذان)** كما كان ينادي به في الدنيا **(وفي كتاب ذخائر العقبى)** في مناقب ذوي القربى **(للطبري)** الحافظ محب الدين المكي **(مما عزاه)** نسبة **(لتخريج الحافظ)** العلامة الناقد الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم الأصبهاني **(السلفي)** بكسر المهملة وفتح اللام وبالفاء نسبة إلى سلفة لقب لجده أحمد، ومعناه: الغليظ الشفة له تصانيف.

وروى عنه الحفاظ ومات سنة ست وسبعين وخمسمائة؛ **(من حديث أبي هريرة أن رسول اللّه ﷺ قال: تبعث الأنبياء على الدواب:)** إبل من الجنة، وعند الحاكم والبيهقي وغيرهما عن علي أنه قرأ: ﴿يوم نحشر المتقين﴾ [مريم/ ٨٥]، فقال: واللّه ما يحشر الوفد على أرجلهم ولا يساقون سوقًا، ولكنهم يؤتون بنوق من نوق الجنة لم تنظر الخلائق إلى مثلها عليها جلال الذهب وأزمتها الزبرجد، فيركبون عليها حتى يقرعوا باب الجنة **(ويحشر صالح)** في قوة الاستثناء كأنه قال إلاَّ صالحًا، فيحشر **(على ناقته)** التي عقرها مكذبوا **(ويحشر إبنا فاطمة)** الحسن والحسين **(على ناقتي)** بشد الياء مثنى **(العضباء)** بمهملة فمعجمة فموحدة ومد **(والقصواء)** بالمد، وهذا حجة للقول بأنهما ناقتان، ورد للقول بأنهما واحدة، وللقول الآخر أنهما مع الجدعاء أسماء لناقة واحدة، ومر بسط ذلك في الدواب **(وأحشر أنا على البراق:)** بضم الموحدة دابة فوق الحمار دون البغل كما مر بيانه في المعراج المخصوص بنبينا ﷺ، ومر الخلاف هل ركب البراق غيره من الأنبياء في الدنيا أم لا ، فقول المصباح: تركبه الرسل عند المعراج إلى السماء صوابه الرسول بالإفراد لاختصاص المعراج به اتفاقًا، ثم بعد ذلك كونه عرج على البراق قول ضعيف، والصحيح أنه ربطه ببيت المقدس وعرج على المعراج **(خطوها)** بالتأنيث على معنى البراق وهو دابة **(عند أقصى طرفها)** منتهى بصرها **(ويحشر بلال)** المؤذن **(على ناقة من نوق الجنة)** المخلوقة من نور.

وأخرجه الطبراني والحاكم بلفظ: يحشر الأنبياء على الدواب، وأبعث على البراق، ويبعث بلال على ناقة من نوق الجنة فينادي بالأذان محضا وبالشهادة حقًا، حتى إذا قال أشهد أن محمدًا رسول الله، شهد له المؤمنون من الأولين والآخرين.

وعند ابن زنجويه في «فضائل الأعمال» عن كثير بن مرة الحضرمي، قال

(وأخرجه) أي حديث أبي هريرة المذكور **(الطبراني والحاكم بلفظ:)** قال رسول الله ﷺ **(تحشر الأنبياء)** يوم القيامة **(على الدواب)** ليوافوا المحشر ويبعث صالح على ناقته، هذا أسقطه المصنف من لفظ عزاه لهما **(وأبعث على البراق)** إكرامًا له بركوبه مركوبًا لا يشبهه ما يركبه غيره، وأسقط من لفظ من عزاه لهما ويبعث إبناي الحسن والحسين على ناقتين من نوق الجنة وبعده قوله **(ويبعث بلال على ناقة من نوق الجنة ينادي بالأذان محضًا)** خالصًا من معارضة المنكرين في الدنيا لكشف الغطاء وظهور الحق عيانًا، لأنه لا ينكره أحد ذلك اليوم **(وبالشهادة حقًا)** أي: ثابتًا لا يقبل التغيير ولا التبديل، ولا معارضة بين الروايتين فيما يركبه الحسنان لجواز ركوبهما الأمرين العضباء والقصواء، ثم يركبان ناقتين من الجنة أو عكسه زيادة في إكرامهما وتعظيمهما، إذ لو قصر ركوبهما على ناقتي جدهما لنقصا عن غيرهما الراكبين من نوق الجنة **(حتى إذا قال)** بلال: **(أشهد أن محمدًا رسول الله)** هكذا الرواية عند الطبراني والحاكم، فلا عبرة بما في نسخ سقيمة من زيادة أشهد أن لا إله إلا الله **(شهد له المؤمنون من الأولين والآخرين)** فقبلت ممن قلبت وردت على من ردت.

هذا بقية الحديث. عند من عزاه لهما فلم يوف بقوله بلفظ بل حذف منه جملاً كما علم.

(وعند ابن زنجويه:) بزاي مفتوحة فنون ساكنة فجيم مضمومة فواو ساكنة عند المحدثين، لأنهم لا يحبون، وبه وهو لقب لمخلد والد حميد بضم المهملة ابن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الأزدي أبي أحمد النسائي الحافظ الثقة الثبت، روى عن أبي عاصم النبيل وعلي بن المديني ومحمد بن يوسف الفريابي وعنه أبو داود والنسائي وغيرهما، مات سنة ثمان، وقيل: سبع وأربعين ومائتين، وقيل: سنة إحدى وخمسين ومائتين **(في فضائل الأعمال)** أحد تصانيفه **(عن كثير بن مرة الحضرمي)** نزيل حمص له إدراك، أرسل حديثًا فذكره عبدان المروزي وابن أبي خيثمة في الصحابة، وذكره غيرهما في التابعين، ووثقه ابن سعد والعجلي والنسائي وغيرهم وأدرك سبعين بدريا.

وروى له أصحاب السنن والبخاري في جزء القراء خلف الإمام، وذكره فيمن مات في

قال رسول الله ﷺ: «تبعث ناقة ثمود لصالح فيركبها من عند قبره حتى توافي به المحشر، وأنا على البراق اختصصت به من دون الأنبياء يومئذ، ويبعث بلال على ناقة من نوق الجنة ينادي على ظهرها بالأذان حقًا، فإذا سمعت الأنبياء وأممها: أشهد أن محمدًا رسول الله قالوا: ونحن نشهد على ذلك».

وذكر الشيخ زين الدين المراغي، مما عزاه لابن النجار في تاريخ المدينة عن كعب الأحبار، والقرطبي في «التذكرة» وابن أبي الدنيا عن كعب. أنه دخل على عائشة رضي الله عنها، فذكروا رسول الله ﷺ فقال كعب: ما من فجر يطلع إلا نزل سبعون ألفًا من الملائكة حتى يحفون بالقبر، ويضربون بأجنحتهم ويصلون على النبي ﷺ حتى إذا أمسوا عرجوا وهبط سبعون ألف ملك يحفون بالقبر

العشر الثاني من الهجرة قاله في الإصابة ملخصًا (**قال: قال رسول الله ﷺ تبعث ناقة ثمود**) يوم القيامة (**لصالح فيركبها من عند قبره حتى توافي**) أي تأتي (**به المحشر وأنا على البراق اختصصت**) بالبناء للمفعول، أي خصني الله (**به من دون الأنبياء يومئذٍ**) فإنهم يركبون على الدواب كما مر (**ويبعث بلال على ناقة من نوق الجنة ينادي على ظهرها بالأذان حقًا**) ثابتًا (**فإذا سمعت الأنبياء وأممها أشهد أن محمدًا رسول الله، قالوا: ونحن نشهد على ذلك**) وجزم الحليمي والغزالي بأن الذين يحشرون ركبانًا يركبون من قبورهم، وقال الإسمعيلي: يمشون من قبورهم إلى الموقف ويركبون من ثم جمعًا بينه وبين حديث الصحيحين يحشر الناس حفاة مشاة، قال البيهقي: والأول أولى، ثم لا يعارض هذا ما ورد مرسلاً أن المؤمن يركب عمله والكافر يركبه عمله، لأن بعضهم يركب الدواب وبعضهم الأعمال أو يركبونها فوق الدواب.

(**وذكر الشيخ زين الدين المراغي:**) بميم مفتوحة وغين معجمة من مراغة الصعيد بمصر (**مما عزاه لابن النجار**) محمد بن محمود الحافظ (**في تاريخ المدينة**) المسمى بالدرر الثمينة (**عن كعب الأحبار والقرطبي في التذكرة وابن أبي الدنيا**) وأبو الشيخ ابن المبارك كلهم (**عن كعب**) بن مانع المعروف بكعب الأحبار (**أنه دخل على عائشة رضي الله عنها فذكروا رسول الله**) أي ما يتعلق به مما خص به من الكرامات (ﷺ، **فقال كعب: ما من فجر يطلع إلاَّ نزل سبعون ألفًا من الملائكة حتى يحفون**) أي: يطوفون.

كذا في النسخ بالنون (**بالقبر**) النبوي (**يضربون بأجنحتهم ويصلون على النبي ﷺ**) لفظ رواية المذكورين يضربون قبر النبي ﷺ بأجنحتهم ويحفون به ويستغفرون له ويصلون عليه (**حتى إذا أمسوا عرجوا وهبط سبعون ألف ملك يحفون بالقبر يضربون بأجنحتهم ويصلون على النبي ﷺ سبعون ألفًا بالليل وسبعون ألفًا بالنهار حتى إذا انشقت عنه الأرض خرج في سبعين ألفًا**

يضربون بأجنحتهم ويصلون على النبي ﷺ، سبعون ألفًا بالليل وسبعون ألفًا بالنهار، حتى إذا انشقت عنه الأرض خرج في سبعين ألفًا من الملائكة يوقرونه صلى الله عليه وسلم.

وفي «نوادر الأصول» للحكيم الترمذي من حديث ابن عمر قال: خرج رسول الله ﷺ ويمينه على أبي بكر وشماله على عمر، فقال: «هكذا نبعث يوم القيامة».

وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أنا أول من تنشق عنه الأرض فأكسى حلة من حلل الجنة، ثم أقوم عن يمين العرش، ليس أحد من الخلائق يقوم ذلك المقام غيري». رواه الترمذي. وفي رواية جامع الأصول عنه: «أنا أول من تنشق عنه الأرض فأكسى»، وفي رواية كعب: «حلة خضراء».

من الملائكة يوقرونه) يعظمونه (ﷺ) إكرامًا لم ينقل عن غيره ولعل كعبًا علم هذا من الكتب القديمة لأنه حبرها.

(وفي نوادر الأصول للحكيم) محمد بن علي **(الترمذي)** من طبقة البخاري **(من حديث ابن عمر، قال: خرج رسول الله ﷺ ويمينه على أبي بكر وشماله على عمر، فقال: هكذا نبعث يوم القيامة)** ولعل ذلك عقب خروجهم من القبر قبل ركوب المصطفى البراق وركوبهما الناقتين.

وعند ابن أبي عاصم عن ابن عمر: أن النبي ﷺ دخل المسجد.وأبو بكر عن يمينه آخذًا بيده وعمر عن يساره آخذًا بيده وهو متكىء عليهما، فقال: هكذا نبعث يوم القيامة ولا خلف، فإنه خرج من بيته ودخل المسجد.

(وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ) قال: **(أنا أول من تنشق عنه الأرض فأكسى)** بالبناء للمفعول **(حلة من حلل الجنة)** تكرمة له حيث أتى من لباسها قبل دخولها كدأب الملوك مع خواصها، وشاركه في ذلك إبراهيم مجازاة على تجرده حين ألقي في النار **(ثم أقوم عن يمين العرش)** فوق كرسي يؤتى له به كما يأتي **(ليس أحد من الخلائق)** جمع خليقة فيمشل الثقلين والملائكة **(يقوم ذلك المقام غيري)** خصيصة، شرفني اللّه بها **(وأخذ أعم العام)** وهذا هو الفضل المطلق، والمراد بالمقام يمين العرش فلا يعارض ما ورد أن إبراهيم يقوم على يسار العرش.

(رواه الترمذي) وقال حسن صحيح غريب **(وفي رواية جامع الأصول، عنه)** أي الترمذي: **(أنا أول من تنشق عنه الأرض فأكسى)** إلى آخر الحديث.

(وفي رواية كعب) بن لملك الأنصاري السلمي مرفوعًا في حديث بلفظ: ويكسوني ربي

وفي البخاري، من حديث ابن عباس، عنه ﷺ: «تحشرون حفاة عراة غرلا، كما بدأنا أول خلق نعيده وإن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم».

وأخرجه البيهقي، وزاد: «وأول من يكسى من الجنة إبراهيم، يكسى حلة من الجنة ويؤتى بكرسي فيطرح عن يمين العرش، ثم يؤتى بي فأكسى حلة من الجنة لا يقوم لها البشر». وفيه: أنه يجلس على الكرسي عن يمين العرش.

(حلة خضراء) رواه الطبراني فبين لونها **(وفي البخاري)** في مواضع ومسلم والترمذي، ويأتي للمصنف قريبًا، عزوه للشيخين **(من حديث ابن عباس، عنه ﷺ)** أنه قال: إنكم **(تحشرون)** عند الخروج من القبور حال كونكم **(حفاة:)** بضم الحاء وخفة الفاء جمع حافٍ، أي بلا خف ولا نعل **(عراة)** لا ثياب عليهم **(غرلاً)** بضم الغين المعجمة وإسكان الراء، يعني غير مختونين والغرلة ما يقطعه الخاتن وهي القلفة، قال في البدور: ترد إليه الجلدة التي قطعت بالختان وكذلك يرد إليه كل جزء فارقه في الحياة كالشعر والظفر ليذوق نعيم الثواب وأليم العذاب انتهى.

ونحوه قول ابن عبد البر يحشر الآدمي عاريًا، ولكل من الأعضاء ما كان له يوم ولد، فمن قطع منه شيء يرد إليه حتى الأقلف، وقال أبو الوفاء بن عقيل: حشفة الأقلف موقاة بالقلفة فتكون أرق، فلما أزالوا تلك القطعة في الدنيا أعادها اللّٰه تعالىٰ ليذيقها من حلاوة فضله، ثم قرأ: **(كما بدأنا أول خلق نعيده)** أي نوجده بعينه بعد إعدامه مرة أخرى أو تركيب أجزائه بعد تفريقها من غير إعدام أو الأول أوجه، لأنه تعالى شبه الإعادة بالابتداء والابتداء ليس عبارة عن تركيب الأجزاء المتفرقة، بل عن الوجود بعد العدم، فوجب أن تكون الإعادة كذلك، وأورد الطيبي أن سياق الآية في إثبات الحشر والنشر، لأن المعنى نوجدكم من العدم كما أوجدناكم أولاً من العدم، فكيف يستشهد بها للمعنى المذكور، أي من كونهم غرلاً، وأجاب بأن سياق الآية وعبارتها يدل على إثبات الحشر وإشارتها على المعنى المراد من الحديث فهو من باب الإدماج انتهى.

(وإن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم) لأنه جرد حين ألقي في النار، أو لأنه أول من لبس السراويل.

(وأخرجه البيهقي) في البعث **(وزاد: وأول من يكسى من الجنة إبراهيم يكسى حلة من الجنة)** فبين ما يكساه **(ويؤتى بكرسي فيطرح)** أي: يجعل ويوضع **(عن يمين العرش ثم يؤتى)** بحاء **(بي فأكسى حلة من الجنة لا يقوم)** أي: لا يصلح **(لها البشر)** فاستعمل القيام في لازم معناه اللغوي وهو الاستقلال بالأمر دون غيره، وذلك اللازم عدم صلاحية غيره لتلك الحلة

ولا يلزم من تخصيص إبراهيم عليه السلام بأنه أول من يكسى أن يكون أفضل من نبينا ﷺ، على أنه يحتمل أن يكون نبينا ﷺ خرج من قبره في ثيابه التي مات فيها، والحلة التي يكساها يومئذٍ حلة الكرامة، بقرينة إجلاسه عند ساق العرش، فتكون أولية إبراهيم في الكسوة بالنسبة لبقية الخلق.

وأجاب الحليمي: بأنه يكسى إبراهيم أولاً، ثم يكسى نبينا، عليهما الصلاة والسلام، على ظاهر الخبر، لكن حلة نبينا أعلى وأكمل، فيجبر بنفاستها ما فات من الأولية

وفي حديث أبي سعيد عند أبي داود وصححه ابن حبان، أنه لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها.

(وفيه) أي: في بقية حديث البيهقي المذكور **(أنه)** ﷺ **(يجلس على الكرسي عن يمين العرش)** فمعنى قوله في الحديث السابق: ثم أقوم عن يمين العرش، أي أثبت جالسًا على الكرسي بدليل هذه الرواية **(ولا يلزم من تخصيص إبراهيم عليه السلام بأنه أول من يكسى أن يكون أفضل من نبينا ﷺ)** لأن المفضول قد يمتاز بشيء يخص به ولا يلزم منه الفضيلة المطلقة، وقول صاحب المفهم: يجوز أن يراد بالخلائق ما عدا نبينا ﷺ فلا يدخل في عموم خطابه، تعقبه تلميذه في التذكرة بحديث علي عند ابن المبارك في الزهد: أول من يكسى يوم القيامة خليل الله قبطيتين، ثم يكسى محمد ﷺ حلة حبرة عن يمين العرش. انتهى.

(على أنه يحتمل أن يكون نبينا ﷺ خرج من قبره في ثيابه التي مات) أي دفن **(فيها والحلة التي يكساها يومئذٍ حلة الكرامة بقرينة إجلاسه عند ساق العرش، فتكون أولية إبراهيم في الكسوة بالنسبة لبقية الخلق)** وعلى هذا الاحتمال يكون ذلك خصوصية أخرى للمصطفى حيث تبلى ثياب الخلائق وثيابه لا تبلى حتى يكسى الحلة.

(وأجاب الحليمي بأنه يكسى إبراهيم أولاً. ثم يكسى نبينا عليهما السلام على ظاهر الخبر، لكن حلة نبينا أعلى وأكمل، فيجبر بنفاستها ما فات من الأولية) فكأنه كسى مع الخليل.

هذا بقية كلام الحليمي **(وفي حديث أبي سعيد الخدري عند أبي داود وصححه ابن حبان)** والحاكم **(أنه لما حضره الموت)** أي: أسبابه، وفي رواية: لما احتضر **(دعا بثياب جدد فلبسها، وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها)**.

وعند الحارث بن أبي أسامة وأحمد بن منيع: فإنهم يبعثون في أكفانهم ويتزاورون في أكفانهم.

ويجمع بينه وبين ما في البخاري بأن بعضهم يحشر عاريًا وبعضهم كاسيًا، أو يحشرون كلهم عراة ثم يكسى الأنبياء، وأول من يكسى إبراهيم عليه السلام، أو يخرجون من القبور بالثياب التي ماتوا فيها ثم تتناثر عنهم عند ابتداء الحشر، فيحشرون عراة ثم يكون أول من يكسى إبراهيم.

وحمل بعضهم حديث أبي سعيد على الشهداء، فيكون أبو سعيد سمعه في الشهداء فحمله على العموم.

(وعند الحٰرث بن أبي أسامة وأحمد بن منيع) بفتح الميم وكسر النون ابن عبد الرحمٰن البغوي نزيل بغداد حافظ ثقة يروي عنه مسلم والأربعة وغيرهم، مات سنة أربع وأربعين ومائتين وله أربع وثمانون سنة، وكذا عند الخطيب الثلاثة عن جابر رفعه: إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفنه **(فإنهم يبعثون)** من قبورهم **(في أكفانهم)** التي يكفنون فيها **(ويتزاورون)** يزور بعضهم بعضًا في القبور **(في أكفانهم)** إكرامًا للمؤمنين بتأنيس بعضهم ببعض كما كان حالهم في الدنيا وإن كانت الأحياء لا تشاهد ذلك، فأحوال البرزخ لا يقاس عليها، وحديث جابر هذا إسناده صالح كما نقله الحافظ في اللسان عن العقيلي.

ورواه هو والخطيب وسموية من حديث أنس مثله: **(ويجمع)** كما قال البيهقي وغيره **(بينه)** أي ما ذكر من هذه الأحاديث المصرحة بأنهم يحشرون كاسين **(وبين ما في البخاري)** ومسلم أنكم تحشرون حفاة عراة **(بأن بعضهم يحشر عاريًا وبعضهم كاسيًا)** بثيابه **(أو يحشرون كلهم عراة ثم تكسى الأنبياء وأول من يكسى إبرٰهيم عليه السلام)** لأنه جرد لما ألقي في النار، أو لأنه أول من لبس السراويل، أو لشدة خوفه من اللّٰه فعجلت له الكسوة أمانًا له ليطمئن قلبه.

واختاره الحليمي وروى ابن منده مرفوعًا: أول من يكسى إبرٰهيم، فيقول اللّٰه: اكسوا خليلي ليعلم الناس فضله عليهم **(أو يخرجون من القبور بالثياب التي ماتوا فيها، ثم تتناثر:)** تتساقط **(عنهم عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة، ثم يكون أول من يكسى إبرٰهيم)** عليه السلام **(وحمل بعضهم حديث أبي سعيد)** أن الميت يبعث في ثيابه التي مات فيها **(على الشهداء، فيكون أبو سعيد سمعه في الشهداء)** الذين أمر أن يدفنوا بثيابهم التي قتلوا فيها وبها الدم **(فحمله)** أبو سعيد **(على العموم)** في الشهداء وغيرهم، وهذا نقله القرطبي وفيه بعد.

وأما ما رواه الطبري في «الرياض النضرة» وعزاه للإمام أحمد في المناقب عن محدوج بن زيد الهذلي أن النبي ﷺ قال لعلي: أما علمت يا علي أنه أول من يدعى به يوم القيامة بي، فأقوم عن يمين العرش في ظله، فأكسى حلة خضراء من حلل الجنة، ثم يدعى بالنبيين بعضهم على أثر بعض، فيقومون سماطين عن يمين العرش ويكسون حللاً خضرًا من حلل الجنة، ألا وإن أمتي أول الأمم يحاسبون يوم القيامة، ثم أبْشِر، فأول من يدعى بك، فيدفع لك لوائي وهو لواء الحمد، فتسير به بين السماطين، آدم وجميع خلق الله تعالى يستظلون بظل لوائي يوم القيامة، وطوله مسيرة ألف سنة وستمائة سنة، وسنانه ياقوتة حمراء، قبضته فضة بيضاء، زجه درة خضراء، له ثلاث ذوائب من نور، ذؤابة في المشرق، وذؤابة في المغرب، والثالثة في وسط الدنيا، مكتوب عليه ثلاثة أسطر، الأول:

قال البيهقي: وبعضهم حمله على العمل الصالح لقوله ولباس التقوى ذلك خير **(وأما ما رواه الطبري)** الحافظ محب الدين **(في الرياض النضرة)** في فضائل العشرة **(وعزاه للإمام أحمد في المناقب عن محدوج)** بفتح الميم وإسكان الحاء المهملة فدال مهملة فواو فجيم **(ابن زيد الهذلي)** ذكره في الإصابة في القسم الأول وقال: قال أبو نعيم مختلف في صحبته **(أن النبي ﷺ قال لعلي: أما علمت يا علي أنه)** أي: الحال والشأن **(أول من يدعى به يوم القيامة بي)** يعني: نفسه ﷺ **(فأقوم عن يمين العرش في ظله)** أي: العرش **(فاكسى حلة خضراء من حلل الجنة، ثم يدعى بالنبيين بعضهم على إثر بعض فيقومون سماطين)** بكسر السين بزنة كتابين، أي جانبين **(عن يمين العرش ويكسون حللاً خضراً من حلل الجنة)** هذا منابذ لما صح لا يقوم ذلك المقام أحد غيري، يعني: الذي عن يمين العرش **(ألا)** بالفتح والتخفيف **(وأن أمتي أول الأمم يحاسبون يوم القيامة، ثم أبشر)** يا علي بهمزة قطع نحو أبشروا بالجنة **(فأول من يدعى بك)** أي: من الأمة بعد الأنبياء **(فيدفع لك لوائي وهو لواء الحمد)** بكسر اللام والمد **(فتسير به بين السماطين ءادم وجميع ما خلق الله تعالىٰ يستظلون بظل لوائي يوم القيامة وطوله مسيرة ألف سنة وستمائة سنة وسنانه ياقوتة خضراء)** وفي نسخة: حمراء، ولعل المراد بالسنان هنا ما يجعل في رأس اللواء **(قبضته المحل الذي)** يقبض منه، أي يمسك **(فضة بيضاء زجه)** بضم الزاي وبالجيم **(درة خضراء له ثلاث ذوائب)** بذال معجمة **(من نور ذؤابة في المشرق وذؤابة في المغرب والثالثة في وسط الدنيا مكتوب عليه ثلاثة أسطر، الأول بسم الله الرحمن الرحيم، الثاني الحمد لله رب العالمين، الثالث لا إله إلاّ الله**

بسم الله الرحمٰن الرحيم، الثاني: الحمد لله رب العالمين، الثالث: لا إلٰه إلا الله محمد رسول الله، طول كل سطر ألف سنة، وعرضه مسيرة ألف سنة، فتسير باللواء والحسن عن يمينك، والحسين عن يسارك، حتى تقف بيني وبين إبراهيم عليه السلام في ظل العرش، ثم تكسى حلة من الجنة». والسماطان من الناس والنخل: الجانبان.

ورواه ابن سبع في الخصائص بلفظ: قال سأل عبد الله بن سلام رسول الله ﷺ عن لواء الحمد ما صفته؟ قال: «طوله مسيرة»... الحديث.

فقال الحافظ قطب الدين الحليمي: كما نقله عنه المحب بن الهائم: إنه موضوع بين الوضع. قال: والله أعلم بحقيقة لواء الحمد.

محمد رسول الله، طول كل سطر ألف سنة وعرضه مسيرة ألف سنة) فنقص كل سطر عن طوله ستمائة سنة لأنه قدم أن طوله ألف وستمائة **(فتسير)** يا علي **(باللواء والحسن عن يمينك والحسين عن شمالك حتى تقف بيني وبين إبرهيم عليه السلام في ظل العرش، ثم تكسى)** يا علي **(حلة من الجنة والسماطان من الناس والنخل الجانبان)**.

(ورواه ابن سبع) بفتح السين وسكون الموحدة وضمها أبو الربيع **(في)** كتاب **(الخصائص بلفظ: قال سأل عبد الله بن سلام)** الصحابي المبشر بالجنة **(رسول الله ﷺ عن لواء الحمد ما صفته فقال طوله مسيرة)** ألف سنة، فذكر **(الحديث)** المذكور **(فقال الحافظ قطب الدين)** عبد الكريم بن عبد النور الحلبي، ثم المصري مفيد الديار المصرية وشيخها: وكان حبرًا عالمًا متواضعًا حسن السمت غزير المعرفة متقنًا بلغ شيوخه الألف ولد في رجب سنة أربع وستين وستمائة ومات في رجب سنة خمس وثلاثين وسبعمائة وله تصانيف عديدة **(كما نقله عنه المحب بن الهائم أنه موضوع بين)** أي: ظاهر **(الوضع)** ولا يقدح ذلك في جلالة من خرجه أحمد بن حنبل، لأن المحدثين إذا أبرزوا الحديث بسنده برئوا من عهدته **(قال)** القطب: **والله أعلم بحقيقة لواء الحمد)**، فيه إيماء إلى أنه حقيقي لا معنوي وفيه قولان نقلهما الطيبي وغيره، أحدهما أنه معنوي، لأن حقيقة اللواء الراية والمراد انفراده بالحمد يوم القيامة وشهرته على رؤوس الخلائق بالحمد، وقيل: حقيقي ورجح، وعليه التوربشتي حيث قال: لا مقام من مقامات عباد الله الصالحين أرفع وأعلى من مقام الحمد ودونه تنتهي جميع المقامات، ولما كان ﷺ أحمد الخلق في الدارين أعطى لواء الحمد ليأوي إلى لوائه الأولون والآخرون، وأضاف اللواء إلى الحمد الذي هو الثناء على الله بما هو أهله لأنه منصبه في الموقف وهو المقام المحمود المختص به اهـ.

وفي حديث أبي سعيد -عند الترمذي بسند حسن- قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر، وبيدي لواء الحمد ولا فخر، وما من نبي آدم فمن سواه إلا تحت لوائي». الحديث.

واللواء: الراية، وفي عرفهم لا يمسكها إلا صاحب الجيش ورئيسه، ويحتمل أن تكون بيد غيره بإذنه وتكون تابعة له ومتحركة بحركته، تميل معه حيثما مال، لا أنه يمسكها بيده، إذ هذه الحالة أشرف.

وفي استعمال العرب عند الحروب، إنما يمسكها صاحبها، ولا يمنعه ذلك من القتال بها، بل يقاتل بها ممسكًا لها أشد القتال، ولذا لا يليق بأمساكها كل أحد، بل مثل علي رضي الله عنه، كما قال: «لأعطين الراية غدًا رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله».

وإنما أضاف «اللواء» إلى «الحمد» الذي هو الثناء على الله بما هو أهله. لأن

(وفي حديث أبي سعيد) سعد بن لملك الخدري **(عند الترمذي بسند حسن)** قال الترمذي: حسن صحيح، **(قال: قال رسول الله ﷺ أنا سيد ولد ءادم يوم القيامة ولا فخر وبيدي لواء الحمد ولا فخر، وما من نبي ءادم فمن سواه إلاّ تحت لوائي... الحديث)** قدم المصنف تتمته قريبًا، وهو: وأنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر، ومر أن باقيه: وأنا أول شافع وأول مشفع ولا فخر **(واللواء)** بالكسر والمد: **(الراية، وفي عرفهم)** أي: العرب **(لا يمسكها:)** يحملها **(إلاّ صاحب الجيش ورئيسه)** عظيمه الشريف القدر.

(ويحتمل أن تكون) مراده وقد تجعل **(بيد غيره بإذنه وتكون تابعة له ومتحركة بحركته تميل معه حيثما مال لا أنه يمسكها بيده، إذ هذه الحالة أشرف)** من كونه يمسكها، أي: يحملها بيده **(وفي استعمال العرب عند الحروب إنما يمسكها صاحبها ولا يمنعه ذلك من القتال بها بل يقاتل بها)** حال كونه **(ممسكًا لها أشد القتال)** معمول يقاتل **(ولذا لا يليق بإمساكها كل أحد، بل)** البطل الشجاع الصنديد **(مثل علي رضي الله عنه، كما قال)** ﷺ في غزوة خيبر: **(لأعطين الراية غدًا رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله)** أراد وجود حقيقة المحبة وإلاّ فكل مسلم يشترك مع علي في مطلق هذه الصفة وفيه تلميح بقوله تعالىٰ: ﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله﴾ [آل عمران/ ٣١]: فكأنه أشار إلى أن عليـاً تام الاتباع له ﷺ حتى وصفه بصفة محبة الله، ولذا كانت محبته علامة الإيمان وبغضه علامة النفاق كما في مسلم وغيره مرفوعًا: وقدم الجملة الأولى على الثانية إشارة إلى أن محبة الله ورسوله لعلي جزاء له على محبته لهما **(وإنما أضاف اللواء إلى الحمد الذي هو الثناء على الله بما هو أهله، لأن**

ذلك هو منصبه في ذلك الموقف دون غيره من الأنبياء.

وقد اختلف في هيئة حشر الناس.

ففي البخاري من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يحشر الناس على ثلاث طرائق: راغبين وراهبين، واثنان على بعير، وثلاثة على بعير وأربعة على بعير، وعشرة على بعير، وتحشر بقيتهم النار، تقيل معهم حيث، قالوا، وتبيت معهم

ذلك هو منصبه في ذلك الموقف دون غيره من الأنبياء) و. و المقام المحمود المخصوص به واللواء في عرصات القيامة مقامات لأهل الخير والشر ينصب في كل مقام لكل متبوع لواء يعرف به قدره، كما قال ﷺ: «إن لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به عند استه».

رواه أحمد والطيالسي عن أنس بإسناد حسن: وأعلى تلك المقامات مقام الحمد، فأعطي لأحمد الخلائق حمدًا أعظم الألوية وهو لواء الحمد ليأوي إليه الأولون والآخرون فهو لواء حقيقي، وعند الله علم حقيقته ولا وجه لصرفه إلى المجاز وإن أفتى به السيوطي، لأنه لا يعدل عن الحقيقة ما وجد إليها سبيل كما نص على ذلك ابن عبد البر وغيره في حديث أكل الشيطان.

(وقد اختلف في هيئة حشر الناس) أتى بلفظ هيئة إشارة إلى أنه لا خلاف في الحشر إنما الخلاف في صفته **(ففي البخاري من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ يحشر الناس على ثلاث)** ولمسلم ثلاثة **(طرائق:)** جمع طريق يذكر ويؤنث، قال المصنف: أي فرق فرقة **(راغبين راهبين)** يغيروا في الفرع كأصله، وقال في الفتح: وراهبين بالواو، وفي مسلم: بغير واو، وعلى الروايتين فهي الطريقة الأولى والفرقة الثانية **(واثنان على بعير وثلاثة على بعير وأربعة على بعير وعشرة)** يعتقبون **(على بعير)**.

قال المصنف: بإثبات الواو في الأربعة في فرع اليونينية كهي، وقال الحافظ ابن حجر: بالواو في الأول فقط، وفي رواية مسلم والإسمعيلي: بالواو في الجميع ولم يذكر الخمسة والستة إلى العشرة إيجازًا واكتفاء بما ذكر من الأعداد مع أن الاعتقاب ليس مجزومًا به ولا مانع أن يجعل الله في البعير ما يقوى به على حمل العشرة، قال: ولم يذكر أن واحدًا على بعير إشارة إلى أنه يكون لمن فوقهم كالأنبياء، قال: ويحتمل أن يمشوا وقتًا، ثم يركبوا أو يكونوا ركبانًا، فإذا قاربوا المحشر نزلوا فمشوا، وأما الكفار فإنهم مشاة على وجوههم. انتهى.

وقال البيهقي: قوله راغبين إشارة إلى الأبرار وراهبين إشارة إلى المخلطين الذين هم بين الرجاء والخوف والذين تحشرهم النار الكفار، وذكر الحليمي مثله وزاد: إن الأبرار وهم المتقون يؤتون بنجائب من الجنة، وأما البعير الذي يحمل عليه المخلطون فيحتمل أنه من إبل الجنة وأنه

حيث باتوا، وتصبح معهم حيث أصبحوا، وتمسي معهم حيث أمسوا» رواه الشيخان.

وقد مال الحليمي إلى أن هذا الحشر يكون عند الخروج من القبور، وجزم به الغزالي، وقيل: إنهم يخرجون من القبور بالوصف المذكور في حديث ابن عباس عند الشيخين: أن رسول الله ﷺ قال: «إنكم محشورون حفاة عراة غرلا، ثم قرأ: ﴿كما بدأنا أول خلق نعيده وعدًا علينا إنا كنا فاعلين﴾» ثم يفترق حالهم من

من الإبل التي تحيا وتحشر يوم القيامة وهذا أشبه لأنهم بين الرجاء والخوف فلم يلق أن يردوا موقف الحساب على نجائب الجنة، قال: ويشبه أيضًا تخصيص هؤلاء بمن تغفر لهم ذنوبهم عند الحساب ولا يعذبون، أما المعذبون بذنوبهم فيكونون مشاة على أقدام نقلة في البدور **(وتحشر بقيتهم النار)** لعجزهم عن تحصيل ما يركبونه وهم الفرقة الثالثة، والمراد بالنار هنا نار الدنيا لا نار الآخرة، فلمسلم في حديث ذكر فيه الآيات الكائنة قبل قيام الساعة كطلوع الشمس من مغربها، ففيه: وآخر ذلك نار تخرج من قعر عدن ترحل الناس، وفي رواية له: تطرد الناس إلى حشرهم، قال المصنف: وقيل: المراد نار الفتنة و ليس المراد نار الآخرة، قال الطيبي: لأنه جعل النار هي الحاشرة ولو أريد نار الآخرة لقال إلى النار، ولقوله: **(تقيل)** من القيلولة **(معهم حيث قالوا: وتبيت)** من البيتوتة **(معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث أصبحوا وتمسي معهم حيث أمسوا)** فإنها جملة مستأنفة بيان للكلام السابق، فإن الضمير في تقيل راجع إلى النار الحاشرة وهو من الاستعارة، فيدل على أنها ليست النار الحقيقية بل نار الفتنة كما قال تعالى: ﴿كلما أوقدوا نارًا للحرب أطفأها الله﴾ [المائدة/ ٦٤] انتهى. ولا يمتنع إطلاق النار على الحقيقة وهي التي تخرج من قعر عدن وعلى المجازية وهي الفتنة إذ لا تنافي بينهما.

(رواه الشيخان) باعتبار أصله وإن اختلفا في بعض ألفاظه، ولذا نسبه أولاً للبخاري، فلو قال: أولاً، فعن أبي هريرة، ثم قال: هنا رواه الشيخان واللفظ للبخاري لكان أحسن.

(وقد مال الحليمي إلى أن هذا الحشر) المذكور في حديث أبي هريرة: **(يكون عند الخروج من القبور، وجزم به الغزالي وقيل:)** وإليه أشار الخطابي **(أنهم يخرجون في القبور بالوصف المذكور في حديث ابن عباس عند الشيخين)** الذي قصر المصنف آنفًا في عزوه للبخاري وحده؛ **(أن رسول الله ﷺ قال:)** وفي رواية عن ابن عباس: قام فينا النبي ﷺ يخطب، فقال: **(إنكم تحشرون)** بضم الفوقية مبني للمفعول، وفي رواية: محشورون بفتح الميم اسم مفعول، وفي رواية عن ابن عباس: سمعت رسول الله ﷺ يخطب على المنبر، يقول: إنكم ملاقو الله **(حفاة عراة غرلاً)** بضم المعجمة وإسكان الراء: جمع أغرل، أي: أقلف، زاد في رواية للشيخين: مشاة **(ثم قرأ: ﴿كما بدأنا أول خلق نعيده وعدًا علينا أنا كنا فاعلين﴾)**

ثم إلى الموقف، كما في حديث أبي هريرة: «ويحشر الكافر على وجهه»، قال رجل: يا رسول الله، كيف يحشر على وجهه؟ قال: «أليس الذي أمشاه على الرجلين في الدنيا قادر على أن يمشيه على وجهه يوم القيامة» أخرجه الشيخان.

الإعادة والبعث ونصب وعدًا على المصدر المؤكد لمضمون الجملة المتقدمة فناصبه مضمر، أي: وعدناه ذلك وعدًا.

ورواه الشيخان أيضًا عن عائشة بزيادة: فقلت يا رسول اللّه الرجال والنساء ينظر بعضهم إلى بعض، فقال: يا عائشة الأمر يومئذٍ أشد من ذلك، وللطبراني والبيهقي عن سودة بنت زمعة: قلت يا رسول اللّه واسوأتاه ينظر بعضنا إلى بعض، قال: شغل الناس عن ذلك لكل امرىء منهم يومئذٍ شأن يغنيه، وللطبراني بسند صحيح عن أم سلمة: فقلت: يا رسول اللّه واسوأتاه ينظر بعضنا إلى بعض، فقال: شغل الناس، قلت: فما شغلهم؟، قال: نشر الصحائف فيها مثاقيل الذر ومثاقيل الخردل **(ثم يفترق حالهم من ثم)** أي: من عند القبور **(إلى الموقف كما)** قال **(في حديث أبي هريرة)** المذكور: يحشر الناس على ثلاث طرائق... الخ.

فلا خلف بينه وبين حديث ابن عباس: **(ويحشر الكافر على وجهه)** كما قال تعالى: ﴿ونحشرهم يوم القيامة على وجوههم﴾ [الإسراء/ ٩٧]، وقال: ﴿الذين يحشرون على وجوههم إلى جهنم﴾ [الفرقان/ ٣٤] **(قال رجل)** قال الحافظ: لم أعرف اسمه **(يا رسول اللّه كيف يحشر الكافر)** ماشيًا **(على وجهه)** وحكمه ذلك المعاقبة على عدم سجوده للّه في الدنيا وكفره، فمشى على وجهه إظهارًا لهوانه في ذلك المحشر العظيم جزاءً وفاقًا والسؤال للاستفهام عما سمعه السائل في القرءان، فلا حاجة لقول المصنف هذا السؤال مسبوق بمثل قوله: يحشر بعض الناس يوم القيامة على وجوههم **(قال)** ﷺ: **(أليس الذي أمشاه على الرجلين في الدنيا قادر)** بالرفع خبر الذي واسم ليس ضمير الشأن.

وروى بالنصب خبر ليس **(على أن يمشيه)** بضم التحتية وسكون الميم **(على وجهه يوم القيامة)** ولأحمد عن أبي هريرة أنهم قالوا: يا رسول اللّه كيف يمشون على وجوههم، قال: إن الذي أمشاهم على أرجلهم قادر على أن يمشيهم على وجوههم، أما أنهم يتقون بوجوههم كل حدب وشوك، قال الحافظ: ظاهر الحديث أن المشي حقيقة، فلذلك استغربوه حتى سألوا عن كيفيته، وزعم بعض المفسرين أنه مثل وأنه كقوله تعالى: ﴿أفمن يمشي مكبًا على وجهه أهدي أمن يمشي سويًا﴾ [الملك/ ٢٢]، قال مجاهد: هذا مثل المؤمن والكافر، قلت: لا يلزم من تفسير مجاهد لهذه الآية بهذا أن يفسر به الآية الأخرى، فالجواب الصادر من النبي ﷺ ظاهر في تقرير المشي على حقيقته ا هـ.

(رواه الشيخان) البخاري في تفسير سورة الفرقان وفي الرقاق، ومسلم في التوبة عن أنس

وفي حديث أبي ذر عند النسائي مرفوعًا: «إن الناس يحشرون على ثلاثة أفواج. فوجًا راكبين طاعمين كاسين، وفوجًا تسحبهم الملائكة على وجوههم، وفوجًا يمشون ويسعون».

(وفي حديث أبي ذر عند النسائي) وأحمد والحاكم والبيهقي **(مرفوعًا)**: قال: حدثني الصادق المصدوق ﷺ **(أن الناس يحشرون)** أسقط من الحديث يوم القيامة **(على ثلاثة (أفواج فوجًا)** كذا في النسخ بالنصب والذي في شرحه للبخاري والبدور السافرة فوج بالخفض بدل من ثلاثة المجرور بعلى وهي ثابتة في الحديث وفي أصل نسخ المواهب، ولما رآها الجهال فوجًا بالنصب تجاسروا وضربوا على لفظ على مع أنه لو روى بالنصب لكان بتقدير أعني ولا داعية لشطب على **(راكبين طاعمين كاسين)** وهم الأبرار **(وفوجًا)** بالخفض على الصوبا، وإن كان في النسخ فوجًا **(تسحبهم الملائكة على وجوههم)** وهم الكفار **(وفوجًا)** صوابه وفوج **(يمشون ويسعون)** وهم المؤمنون العاصون.

والرواية كما في شرحه للبخاري والبدور بتقديم قوله: وفوج يمشون على قوله وفوج تسحبهم... الخ.

قال المصنف في بقية الحديث أنهم سألوا عن السبب في مشي المذكورين، فقال ﷺ: يلقي الله الآفة على الظهر حتى لا تبقى ذات ظهر حتى إن الرجل ليعطي الحديقة المعجبة بالشارف ذات القتب، أي: يشتري الناقة المسنة لأجل كونها تحمله على القتب بالبستان الكريم لهوان العقار الذي عزم على الرحيل عنه وعزة الظهر الذي وصله إلى مقصوده وهذا لائق بأحوال الدنيا، لكن استشكل قوله فيه يوم القيامة، وأجيب بأنه مؤول على أن المراد به أن يوم القيامة يعقب ذلك فيكون من مجاز المجاورة، ويتعين ذلك لما وقع فيه أن الظهر يقل... الخ.

فإنه ظاهر جدًا في أنه من أحوال الدنيا لا بعد البعث ومن أين للذين يبعثون حفاة عراة حدائق يدفعونها في الشوارف، ومال الحليمي وغيره إلى أن هذا الحشر يكون عند الخروج من القبور، وجزم به الغزالي والتوربشتي وقرره بما يطول ذكره. انتهى كلام المصنف وعلى ما جزموا به يؤول في قوله: يلقي الله الآفة بأن المراد يعدمها يوم القيامة فلا يجدون ظهرًا، وأما قوله حتى أن الرجل... الخ.

فمعناه يود لو كانت له حديقة فيعطي... الخ على نحو قوله تعالى: ﴿يود المجرم﴾ [المعارج/ ١١]، وغير ذلك وليس التجوز في هذا بأبعد من التجوز في صرف يوم القيامة عن ظاهره، فإن بين النفختين أربعين سنة ولا يذهبون إلى الحشر قبل النخفة الأولى، بل إذا وقعت مات كل حي مكانه، ثم إذا نفخ فيه الثانية قاموا من قبورهم ذاهبين إلى محل الحشر، وأي

وفي حديث سهل بن سعد مرفوعًا: «يحشر الناس يوم القيامة على أرض بيضاء عفراء، كقرصة النقى ليس فيها علم لأحد» رواه الشخان.

مجاز يصح في قوله وفوج تسحبهم الملائكة على وجوههم، فإن الملائكة لا تفعل ذلك في الدنيا بالكفار.

(وفي حديث سهل بن سعد مرفوعًا: يحشر) بضم التحتية مبنيًا للمفعول **(الناس)** أي يحشرهم اللّه تعالى **(يوم القيامة على أرض بيضاء عفراء)** بفتح المهملة وإسكان الفاء والمد ليس بياضها بالناصع، قاله الخطابي، وقال عياض: تضرب إلى حمرة قليلاً ومنه سمي عفر الأرض وهو وجهها، وقال ابن فارس: عفراء خالصة البياض والداودي شديدة البياض، قاله الحافظ والأول المعتمد **(كقرصة)** أي خبز **(النقي)** بفتح النون وكسر القاف، أي الدقيق النقي من القشر والنخال، قاله الخطابي **(ليس فيها علم لأحد)** بفتحتين لفظ مسلم، وفي البخاري: معلم بفتح الميم واللام بينهما مهملة ساكنة وهما بمعنى واحد، وهو ما يستدل به على الطريق، وقال عياض: ليس فيها علامة سكنى ولا بناء ولا أثر ولا شيء من العلامات التي يهتدي بها في الطرقات كالجبل والصخرة البارزة وفيه تعريض بأن أرض الدنيا ذهبت وانقطعت العلاقة منها، وقال الداودي: المراد أنه لا يجوز أحد منها شيئًا إلا ما أدرك منها، أي من المشي عليها والأكل منها كما في الصحيحين عن أبي سعيد مرفوعًا: «تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفؤها الجبار بيده كما يكفأ أحدكم خبزته في السفر نزلاً لأهل الجنة» الحديث.

قال الداودي: النزل هنا ما يعجل للضيف قبل الطعام، أي: أنه يأكل منها في الوقف من يصير إلى الجنة لا أنهم يأكلون حين يدخلونها، وكذا قال ابن برجان: يأكل المؤمن من بين رجليه ويشرب من الحوض.

قال الحافظ: يستفاد منه أن المؤمنين لا يعاقبون بالجوع في طول الموقف، بل يقلب اللّه بقدرته طبع الأرض حتى يأكلوا منها من تحت أقدامهم ما شاء اللّه بغير علاج ولا كلفة، ويؤيد أن هذا مراد الحديث.

ما أخرجه ابن جرير عن سعيد بن جبير، قال: تكون الأرض خبزة بيضاء يأكل المؤمن من تحت قدميه وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير، والبيهقي عن ابن مسعود في قوله تعالى: ﴿يوم تبدل الأرض غير الأرض﴾ [إبراهيم/ ٤٨]، قال: تبدل الأرض أرضًا كأنها فضة لم يسفك فيها دم حرام ولم يعمل عليها خطيئة ورجاله رجال الصحيح، وهو موقوف، ورواه البيهقي من وجه آخر مرفوعًا وقال الموقوف أصح، ولابن جرير عن أنس مرفوعًا: يبدل اللّه الأرض بأرض من فضة لم يعمل عليها الخطايا، والحكمة في ذلك؛ كما قال ابن أبي جمرة: إن

وفي حديث عقبة بن عامر -عند الحاكم- رفعه: «تدنو الشمس من الأرض يوم القيامة فيعرق الناس، فمنهم من يبلغ نصف ساقه، ومنهم من يبلغ ركبتيه، ومنهم من يبلغ فخذه، ومنهم من يبلغ خاصرته، ومنهم من يبلغ منكبيه، ومنهم من يبلغ فاه» وأشار بيده ألجمها فاه، «ومنهم من يغطيه عرقه»، وضرب بيده على رأسه.

وله شاهد عند مسلم، من حديث المقداد بن الأسود، وليس بتمامه، وفيه: «تدنو الشمس يوم القيامة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل، فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق».

وهذا ظاهر في أنهم يستوون في وصول العرق إليهم ويتفاوتون في حصوله

ذلك اليوم يوم عدل وظهور حق، فاقتضت الحكمة أن يكون المحل الذي يقع فيه ذلك طاهرًا عن عمل المعصية والظلم، وليكون تجليه سبحانه وتعالى على عباده المؤمنين على أرض تليق بعظمته، ولأن الحكم فيه إنما يكون لله وحده، فناسب أن يكون المحل خالصًا له وحده.

(**رواه الشيخان**) البخاري في الرقاق ومسلم في التوبة (**وفي حديث عقبة بن عامر عند الحاكم رفعه: تدنو:**) تقرب (**الشمس من الأرض يوم القيامة فيعرق**) بفتح الراء (**الناس، فمنهم من يبلغ**) عرقه (**نصف ساقه، ومنهم من يبلغ ركبتيه، ومنهم من يبلغ فخذه، ومنهم من يبلغ خاصرته، ومنهم من يبلغ منكبيه:**) بفتح الميم وكسر الكاف مجتمع رأس العضد والكتف (**ومنهم من يبلغ فاه، وأشار بيده ألجمها فاه**) تفسير لما أشار به، أي: أنه جعل يده في فمه كما يجعل اللجام في الفم إشارة إلى أن العرق يصل إلى فمه (**ومنهم من يغطيه عرقه وضرب بيده**) أي جعلها (**على رأسه وله شاهد عند مسلم من حديث المقداد بن الأسود وليس بتمامه، وفيه:**) وهو أوله من طريق سليم بن عامر، قال: حدثني المقداد بن الأسود، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (**تدنو**) أي تقرب (**الشمس يوم القيامة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل**) قال سليم بن عامر: فوالله ما أدري ما يعني بالميل، أمسافة الأرض أم الميل الذي تكحل به العين، هكذا في مسلم، قال القرطبي: الميل مشترك بينهما، ولهذا أشكل الأمر على سليم والأولى به هنا مسافة الأرض، لأنها إذا كان بينها وبين الرؤوس مقدار المرود فهي متصلة بالرؤوس لقلة مقدار المرود. انتهى.

قال: (**فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق**) فمنهم من يكون إلى كعبيه ومنهم من يكون إلى ركبتيه ومنهم، من يكون إلى حقويه، ومنهم من يلجمه العرق إلجامًا.

قال: وأشار رسول الله ﷺ بيده إلى فيه، هذا بقية حديث مسلم بلفظه: وبه تعلم ما زاد عليه في حديث عقبة (**وهذا ظاهر في أنهم يستوون في وصول العرق إليهم**) كلهم إلا

فيهم.

فإن قلت: الشمس محلها السماء، وقد قال الله تعالى: ﴿**يوم نطوي السماء كطي السجل للكتب**﴾ [الأنبياء/١٠٤] والألف واللام في «السماء» للجنس، بدليل ﴿**والسمٰوات مطويات بيمينه**﴾ [الزمر/٦٧] فما طريق الجمع؟

فالجواب: يجوز أن تقام بنفسها دانية من الناس في المحشر ليقوى هوله وكربه، عافانا الله من كل مكروه.

وقال ابن أبي جمرة: ظاهر الحديث يقتضي تعميم الناس بذلك، ولكن دلت الأحاديث الأخرى على أنه مخصوص بالبعض وهم الأكثر، ويستثنى الأنبياء والشهداء ومن شاء الله، فأشدهم الكفار، ثم أصحاب الكبائر ثم من بعدهم.

الأنبياء والشهداء ومن شاء اللّه كما يأتي (**ويتفاوتون في حصوله فيهم**).

وأورد القرطبي في المفهم أن العرق للزحام ودنو الشمس وحر الأنفاس وحر النار التي تحدق بالمحشر فترشح رطوبة بدن كل أحد فيلزم أن يسبح الجميع فيه سبحًا واحدًا ولا يتفاضلون في القدر، وأجاب بأنه يزول هذا الاستبعاد بأن يخلق اللّه تعالى في الأرض التي تحت كل واحد ارتفاعًا بقدر عمله فيرتفع العرق بقدر ذلك وجواب ثانٍ وهو أن يحشر الناس جماعات متفرقة فيحشر من بلغ كعبيه في جهة ومن بلغ حقويه في جهة وهكذا. انتهى.

(**فإن قلت الشمس محلها السماء، وقد قال اللّه تعالى: يوم نطوى السماء كطي السجل**) اسم ملك (**للكتب**) صحيفة ابن ءادم عند موته واللام زائدة، أو السجل الصحيفة والكتاب بمعنى المكتوب واللام بمعنى على وفي قراءة للكتب جمعًا، وقيل: السجل اسم كاتب للنبي ﷺ (**والألف واللام في السماء للجنس**) فيشمل السبع (**بدليل والسمٰوات مطويات**) مجموعات (**بيمينه**) بقدرته (**فما طريق الجمع، فالجواب: يجوز أن تقام**) أي: توجد الشمس (**بنفسها**) بلا سماء تكون فيها (**دانية من الناس في المحشر ليقوى هوله وكربه، عافانا اللّه من كل مكروه**).

(**وقال ابن أبي جمرة**) بجيم وراء (**ظاهر الحديث يقتضي تعميم الناس بذلك**) أي: العرق (**ولكن دلت الأحاديث الأخرى على أنه مخصوص بالبعض وهم الأكثر ويستثنى الأنبياء والشهداء ومن شاء اللّه**) من غيرهم، كالذين في ظل العرش (**فأشدهم الكفار، ثم أصحاب الكبائر، ثم من بعدهم**) والمسلمون منهم قليل بالنسبة إلى الكفار، هذا باقي قول ابن أبي جمرة.

وأخرج أبو يعلى، وصححه ابن حبان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: ﴿**يوم يقوم الناس لرب العالمين**﴾ [المطففين/٦] قال: «مقداره نصف يوم من خمسين ألف سنة، فيهون على المؤمنين كتدلي الشمس إلى أن تغرب». وأخرج أحمد وابن حبان نحوه من حديث أبي سعيد.

وللبيهقي في البعث عن أبي هريرة: «يحشر الناس قيامًا أربعين سنة شاخصة أبصارهم إلى السماء، فيلجمهم العرق من شدة الكرب».

وفي البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عنه ﷺ: «يعرق الناس يوم القيامة حتى يذهب عرقهم في الأرض سبعين ذراعًا، ويلجمهم العرق حتى يبلغ آذانهم».

(**وأخرج أبو يعلى وصححه ابن حبان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ**) في تفسير قوله تعالى: (**يوم**) بدل من محل ليوم عظيم فناصبه مبعوثون (**يقوم الناس**) من قبورهم (**لرب العالمين**) الخلائق لأجل أمره وحسابه وجزائه (**قال: مقداره**) أي: مدته (**قدر نصف يوم من خمسين ألف سنة**) حقيقة على ظاهره أو لشدته على الكفار، أو لكثرة ما فيه من الحالات والمحاسبات (**فيهون على المؤمنين كتدلي الشمس**) للغروب (**إلى أن تغرب**) كناية عن قصره جدًا.

(**وأخرج أحمد وابن حبان نحوه من حديث أبي سعيد**) الخدري، وروى البيهقي عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿يعرج إليه في يوم كان مقداره ألف سنة مما تعدون﴾ [السجدة/ ٥]، قال: هذا في الدنيا تعرج الملائكة في يوم مقداره ألف سنة، وقوله: في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، قال: هذا يوم القيامة جعله اللّه على الكافر مقدار خمسين ألف سنة، لو قدرتموه لكان خمسين ألف سنة من أيامكم.

(**وللبيهقي في البعث عن أبي هريرة: يحشر الناس قيامًا أربعين سنة شاخصة:**) رافعة (**أبصارهم إلى السماء**) أي: إلى جهة العلو (**فيلجمهم العرق من شدة الكرب**) الذي غشاهم.

(**وفي البخاري**) في الرقاق ومسلم في صفة النار (**من حديث أبي هريرة، عنه ﷺ**) قال: (**يعرق**) بفتح الراء (**الناس يوم القيامة حتى يذهب عرقهم:**) يجري سائحًا (**في**) وجه (**الأرض**) ثم يغوص فيها (**سبعين ذراعًا**) بالذراع المتعارف أو الملكي، وللإسمعيلي سبعين باعًا (**ويلجمهم**) بضم التحتية وسكون اللام وكسر الجيم من ألجمه الماء إذا بلغ فاه (**العرق حتى يبلغ آذانهم**) ظاهره استواؤهم في وصول العرق إلى الآذان وهو مشكل بالنظر إلى العادة أن الواقفين في ماء على أرض مستوية يتفاوتون في ذلك بالنظر إلى طول بعضهم وقصر بعضهم.

وعند البيهقي من حديث ابن مسعود: إذا حشر الناس قاموا أربعين عامًا شاخصة أبصارهم إلى السماء، لا يكلمهم، والشمس على رؤوسهم حتى يلجم العرق كل بر منهم وفاجر.

وفي حديث أبي سعيد، عند أحمد، أنه يخفف الوقوف عن المؤمن حتى يكون كصلاة [فريضة] مكتوبة، وسنده حسن.

وللطبراني من حديث ابن عمر: ويكون ذلك اليوم أقصر على المؤمن من ساعة من نهار.

وجاء عن عبد الله بن عمرو بن العاصي: أن الذي يلجمه العرق الكافر، أخرجه البيهقي في البعث بسند حسن عنه قال: «يشتد كرب الناس ذلك اليوم

وأجيب بأنه إشارة إلى غاية ما يصل، ولا ينفي أن يصل إلى دون ذلك كما مر في حديثي عقبة والمقداد (**وعند البيهقي من حديث ابن مسعود: إذا حشر الناس قاموا أربعين عامًا شاخصة أبصارهم إلى السماء**) أي: جهة العلو (**لا يكلمهم**) شخوص أبصارهم، بمعنى: لا يتركون الشخوص هذه المدة (**والشمس على رؤوسهم**) أي: قريبة منها بدليل الحديث السابق: تدنو الشمس (**حتى يلجم العرق كل بر منهم وفاجر**) أما أن يحمل هذا على البعض فلا يخالف حديثي عقبة والمقداد، وأما أنه يجوز أن أصل العرق يقع لجميع الناس كرشحه في الدنيا ولو على ما مر بحسب الأعمال.

(**وفي حديث أبي سعيد عند أحمد أنه يخفف الوقوف**) أي: هوله (**عن المؤمن حتى يكون كصلاة مكتوبة**) ثلاثية أو رباعية أو ثنائية (**وسنده حسن**) وهو بشرى عظيمة، ولفظه عند أحمد وأبي يعلى وابن حبان والبيهقي عن أبي سعيد، قال: سئل ﷺ عن يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ما أطول هذا اليوم؟، فقال: والذي نفسي بيده أنه ليخفف على المؤمن حتى يكون أهون عليه من الصلاة المكتوبة يصليها في الدنيا.

(**وللطبراني من حديث ابن عمر**) بن الخطاب: (**ويكون ذلك اليوم على المؤمن أقصر من ساعة من نهار**) وللحاكم والبيهقي عن أبي هريرة مرفوعًا وموقوفًا: «يوم القيامة على المؤمنين كمقدار ما بين الظهر والعصر وطريق الجمع بين الأحاديث؛ أن ذلك يختلف باختلاف المؤمنين (**وجاء عن عبد الله بن عمرو بن العاصي» أن الذي يلجمه العرق الكافر**»).

(**أخرجه البيهقي في البعث بسند حسن، عنه قال**): ذكر لفظه بعد أن ساق معناه، فقال: (**يشتد كرب الناس ذلك اليوم حتى يلجم**) من ألجم (**الكافر**) بالنصب (**العرق، قيل له: فأين**

حتى يلجم الكافر العرق»، قيل له: فأين المؤمنون؟ قال: «على كراسي من ذهب ويظلل عليهم الغمام».

وبسند قوي عن أبي موسى قال: «الشمس فوق رؤوس الناس يوم القيامة، وأعمالهم تظلهم».

وأخرج ابن المبارك في «الزهد» وابن أبي شيبة في «المصنف» واللفظ له، بسند جيد عن سلمان قال: «تعطى الشمس يوم القيامة حر عشر سنين، ثم تدنو من جماجم الرأس حتى تكون قاب قوسين، فيعرقون حتى يرشح العرق في الأرض قامة، ثم يرتفع حتى يغرغر الرجل». زاد ابن المبارك في روايته: «ولا يضر حرها يومئذ مؤمنًا ولا مؤمنة».

قال القرطبي: المراد من يكون كامل الإيمان كما يدل عليه حديث المقداد وغيره: أنهم يتفاوتون في ذلك بحسب أعمالهم.

وفي رواية عند أبي يعلى، وصححها ابن حبان: «إن الرجل ليلجمه العرق يوم القيامة حتى يقول: يا رب، أرحني ولو إلى النار».

وهو كالصريح في أن ذلك كله في الموقف.

المؤمنون؟، قال: على كراسي) بشد الياء، وقد تخفف جمع كرسي بضم الكاف أشهر من كسرها **(من ذهب ويظلل عليهم الغمام)** فلا يجدون حرًا فلا يعرقون، وهذا البعض المؤمنين.

(و) عند البيهقي أيضًا **(بسند قوي عن أبي موسى)** الأشعري **(قال: الشمس فوق رؤوس الناس يوم القيامة وأعمالهم تظلهم، وأخرج)** عبد الله **(بن المبارك)** المروزي **(في)** كتاب **(الزهد)** له **(وابن أبي شيبة في المصنف، واللفظ له بسند جيد عن سلمن)** الفارسي **(قال: تعطي الشمس يوم القيامة حر عشر سنين وتدنو:)** تقرب **(من جماجم الناس)** بمقدار ميل **(حتى تكون قاب قوسين فيعرقون حتى يرشح العرق في الأرض قامة، ثم يرتفع)** يعلو **(حتى يغرغر الرجل)**.

(زاد ابن المبارك في روايته: ولا يضر حرها يومئذٍ مؤمنًا ولا مؤمنة، قال القرطبي: المراد من يكون كامل الإيمان كما يدل عليه حديث المقداد وغيره) كعقبة **(أنهم يتفاوتون في ذلك بحسب أعمالهم)**.

(وفي رواية عند أبي يعلى وصححها ابن حبان) وغيره **(إن الرجل ليلجمه العرق يوم القيامة حتى يقول: يا رب أرحني ولو إلى النار)** من شدة كربه **(وهو كالصريح في أن ذلك**

ومن تأمل الحالة المذكورة، عرف عظيم الهول فيها، وذلك أن النار تحف بأرض الموقف، وتدنو الشمس من الرؤوس قدر ميل، فكيف تكون حرارة تلك الأرض، وماذا يرونه من العرق مع أن كل أحد لا يجد إلا قدر موضع قدميه، فكيف يكون حال هؤلاء في عرقهم مع تنوعهم فيه.

إن هذا لما يبهر العقول، ويدل على عظيم القدرة، ويقتضي بالإيمان بأمور الآخرة، وأن ليس للعقل فيه مجال، ولا يُعترض على ذلك بعقل ولا قياس ولا عادة، وإنما يؤخذ بالقبول.

فتأمل - رحمك الله - شدة هذا الازدحام والانضمام والاتساق والالتصاق، واجتماع الإنس والجان، ومن يجمع معهم من سائر أصناف الحيوان، وانضغاطهم وتدافعهم واختلاطهم، وقرب الشمس منهم، وما يزاد في حرها، ويضاعف في وهجها، ولا ظل إلا ظل عرش ربك بما قدمته، مع ما انضاف إلى ذلك من حر البأس، لتزاحم الناس واحتراق القلوب، لما غشيها من الكروب.

كله في الموقف، ومن تأمل الحالة المذكورة عرف عظم الهول:) المخافة من الأمر، لا يدري ما هجم عليه منه كما في القاموس وفي ذلك الشدة الزائدة **(فيها، وذلك أن النار تحف:)** تحيط **(بأرض الموقف وتدنو الشمس من الرؤوس قدر ميل، فكيف تكون حرارة تلك الأرض وماذا يرونه من العرق مع أن كل أحد لا يجد إلاً قدر موضع قدميه، فكيف يكون حال هؤلاء في عرقهم مع تنوعهم فيه أن هذا لما)** أي: من الأشياء التي، وفي نسخ لما بفتح اللام وخفة الميم **(يبهر)** بفتح الهاء يغلب **(العقول ويدل على عظيم القدرة ويقتضي الإيمان بأمور الآخرة، وأن ليس للعقل فيه مجال)** مدخل **(ولا يعترض على ذلك بعقل ولا قياس)** لعدم الجامع **(ولا عادة، وإنما يؤخذ بالقبول، فتأمل رحمك الله شدة هذا الازدحام)** الضيق **(والانضمام)** الاجتماع **(والاتساق)** الانتظام **(والالتصاق)** بالصاد وبالزاي وبالسين لغات معناها الاجتماع بالجنب والألفاظ الأربعة متغايرة بالاعتبار أو متساوية **(واجتماع الإنس والجان ومن يجمع معهم من سائر أصناف الحيوان وانضغاطهم)** بضاد وغير معجمتين، أي: انعصارهم **(وتدافعهم واختلاطهم وقرب الشمس منهم وما يزاد في حرها ويضاعف)** يزاد **(في وهجها)** توقدها وحرها **(ولا ظل إلاً ظل عرش ربك بما قدمته)** من عمل تجازى عليه بالظل **(مع ما انضاف)** انضم **(إلى ذلك من حر البأس)** بموحدة الشدة **(لتزاحم الناس واحتراق القلوب لما غشيها من الكروب، ولا ريب أن هذا موجب لحصول العطش في ذلك اليوم وكثرة**

ولا ريب أن هذا موجب لحصول العطش في ذلك اليوم، وكثرة الالتهاب، والماء ثم أعز موجود، وأعظم مفقود، فلا منهل مورود إلا حوض صاحب المقام المحمود ﷺ وزاده فضلاً وشرفًا لديه، ولا مشرب لأمته سواه، ولا تبرد أكبادهم إلا به، فالشربة منه كما ورد تروي الظمأ، وتشفي من الصدى، وتذهب بكل داء فلا يظمأ شاربها ولا يسقم بعدها أبدًا.

وفي حديث أنس عند البزار: من شرب منه ـ أي من الحوض ـ شربة لم يظمأ أبدًا، ومن لم يشرب منه لم يرو أبدًا، وزاد في حديث أبي أمامة عند أحمد وابن حبان: ولم يسود وجهه أبدًا.

وفي حديث ثوبان عند الترمذي وصححه الحاكم: أكثر الناس عليه ورودًا فقراء المهاجرين.

الالتهاب والماء، ثم) بالفتح والتشديد هناك **(أعز موجود وأعظم مفقود، فلا منهل مورود إلاَّ حوض صاحب المقام المحمود)** مقام الشفاعة، ويأتي للمصنف (ﷺ**: وزاده فضلاً وشرفًا) لديه ولا مشرب لأمته سواه ولا يبرد أكبادهم إلاَّ إياه).**

كذا في نسخ، وهي المناسبة للسجع لا نسخة إلاَّ به **(فالشربة منه تروي الظمأ:)** العطش **(وتشفي من الصدى)** العطش، فحسنه اختلاف اللفظ **(وتذهب بكل داء فلا يظمأ شاربها ولا يشكو)** وفي نسخة: ولا يسقم **(بعدها أبدًا)** فهي ري وشفاء.

(ففي حديث أنس عند البزار) والطبراني في الأوسط قال: قال رسول الله ﷺ: حوضي من كذا إلى كذا فيه من الآنية عدد النجوم أطيب ريحًا من المسك وأحلى من العسل وأبيض من اللبن **(من شرب منه، أي: من الحوض شربة لم يظمأ أبدًا، ومن لم يشرب منه لم يروَ أبدًا)**.

(وزاد في حديث أبي أمامة عند أحمد وابن حبان) والبيهقي عن أبي أمامة الباهلي أن يزيد بن الأخنس قال: يا رسول الله ما سعة حوضك؟، قال: ما بين عدن إلى عمان وأن فيه مثعبين من ذهب وفضة، قال: فماء حوضك؟، قال: أشد بياضًا من اللبن وأحلى مذاقة من العسل وأطيب رائحة من المسك، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبدًا **(ولم يسود وجهه أبدًا)** والمثعب: بفتح الميم والعين المهملة بينهما مثلثة ساكنة وآخره موحدة مسيل الماء.

(وفي حديث ثوبان عند الترمذي وصححه الحاكم: أكثر الناس عليه ورودًا فقراء المهاجرين) وجاء بلفظ: أول عند مسلم وأحمد والترمذي وابن ماجه عن ثوبان: سمعت

وفي حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي، عند الشيخين: «حوضي مسيرة شهر، ماؤه أبيض من اللبن، ورائحته أطيب من المسك، وكيزانه كنجوم السماء،

رسول الله ﷺ يقول: «حوضي من عدن إلى عمان ماؤه أشد بياضًا من اللبن وأحلى من العسل وأكاويبه عدد النجوم، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبدًا، أول الناس ورودًا عليه فقراء المهاجرين»، فقال عمر بن الخطاب: من هم يا رسول الله؟، قال: «هم الشعث رؤوساً، الدنس ثيابًا، الذين لا ينكحون المتنعمات ولا تفتح لهم السدد» يعني أبواب السلاطين.

ووقع في حديث النواس بن سمعان عند ابن أبي الدنيا: أول من يرد عليه من يسقي كل عطشان ولا خلف، فهذا بتقدير من أي، من أول من يرد عليه من كان في الدنيا يسقي كل عطشان، أو المراد الأول بعد فقراء المهاجرين.

(وفي حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي عند الشيخين) قال: قال النبي ﷺ **(حوضي مسيرة شهر ماؤه أبيض من اللبن)** قال المازري: مقتضى كلام النحاة أن يقال: أشد بياضًا ولا يقال أبيض، ومنهم من أجازه في الشعر، ومنهم من أجازه بقلة، ويشهد له هذا الحديث وغيره، قال الحافظ: ويحتمل أنه من تصرف الرواة، ففي مسلم عن أبي ذر، وأحمد عن ابن مسعود، وابن أبي عاصم عن أبي أمامة، كلهم بلفظ: أشد بياضًا من اللبن. انتهى.

وقال المصنف: فيه حجة للكوفيين على إجازة أفعل التفضيل من اللون، وقال البصريون: لا يصاغ منه ولا من الثلاثي، فقيل: لأن اللون الأصل أن أفعاله زائدة على ثلاثة، وقيل: لأنه خلق ثابت في العادة، وإنما يتعجب مما يقبل الزيادة والنقصان، فجرت لذلك مجرى الأجسام الثابتة على حال واحدة، قالوا: وإنما يتوصل إلى التفضيل وفيما زاد على الثلاثي بأفعل مصوغًا من فعل دال على مطلق الرجحان والزيادة نحو أكبر وأزيد وأرجح وأشد، قال الجوهري: تقول هذا أشد بياضًا من كذا، ولا تقل أبيض منه وأهل الكوفة يقولونه ويحتجون بقول الراجز:

جارية في درعها الفضفاض أبيض من أخت بني أباض

قال المبرد: ليس البيت الشاذ بحجة على الأصل المجمع عليه، وأما قول طرفة:

إذا الرجال شتوا واشتد أكلهم فأنت أبيضهم سربال طباخ

فيحتمل أن لا يكون بمعنى أفعل الذي تصحبه من للمفاضلة، وإنما هو بمنزلة قولك: هو أحسنهم وجهًا وأكرمهم أبا تريد حسنهم وجهًا وكريمهم أبًا، فكأنه قال: فأنت مبيضهم سربالاً، فلما أضافه انتصب ما بعده على التمييز وجعل ابن لملك قوله أبيض من الشاذ، وقال النووي: هو لغة قليلة الاستعمال. انتهى.

قال الأبي: ليس في الحديث ولا الأبيات صيغة تعجب وإنما فيها صيغة أفعل لكنهما

من شرب منه شربة لا يظمأ أبدًا».

قال القرطبي في «التذكرة»: ذهب صاحب «القوت» وغيره إلى أن الحوض يكون بعد الصراط، وذهب آخرون إلى العكس، والصحيح أن للنبي ﷺ حوضين، أحدهما في الموقف قبل الصراط، والآخر داخل الجنة، وكل منهما يسمى كوثرًا.

وتعقبه شيخ الحفاظ ابن حجر: بأن الكوثر نهر داخل الجنة، وماؤه يصب في الحوض، ويطلق على الحوض كوثرًا لكونه يمد منه. فغاية ما يؤخذ من كلام القرطبي أن الحوض يكون قبل الصراط لأن الناس يردون من الموقف عطاشًا، فيرد المؤمنون الحوض، ويتساقط الكفار في النار بعد أن يقولوا ربنا عطشنا، فترفع لهم

أخوان، فما جاز بناء أحدهما منه جاز بناء الآخر معه، وما امتنع امتنع **(وريحه أطيب)** ريحًا **(من المسك، وكيزانه كنجوم)** السماء) في الإشراق والكثرة، ففي حديث أنس في الصحيحين: فيه من الأباريق كعدد نجوم السماء، ولأحمد عن أنس: أكثر من عدد نجوم السماء، قال عياض: كناية عن الكثرة كما قيل، فيقوله: وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون، وحديث: لا يضع العصا عن عاتقه، ومنه قولهم: كلمته في هذا ألف مرة وهو من المبالغة المعروفة لغة ولا يعد كذبًا، لكن شرط إباحته أن يكون المكني عنه بذلك كثيرًا في نفسه لا قليلاً، وتعقبه النووي بأن المختار والصواب حمله على ظاهره، لا سيما وقد أقسم ولا مانع شرعي ولا عقلي ولا نقلي يمنع منه، ورده الأبي بأنه يمنع منه إن ما يعم نجوم السماء من المساحة أكثر من مساحة الحوض **(من شرب منها)** أي: الكيزان، وللكشميهني منه، أي: الحوض **(لم يظمأ أبدًا)** فشربه بعد ذلك في الجنة إنما هو تنعم وتلذذ لا للظمأ.

(قال القرطبي في التذكرة: ذهب صاحب القوت) أي: كتاب قوت القلوب وهو أبو طالب المكي **(وغيره إلى أن الحوض يكون بعد الصراط، وذهب آخرون إلى العكس)** أي: المخالفة وهو أنه قبل الصراط **(والصحيح أن للنبي ﷺ حوضين، أحدهما في الموقف قبل الصراط والآخر داخل الجنة وكل منهما يسمى كوثرًا وتعقبه الشيخ ابن حجر)** الحافظ أحمد العسقلاني **(بأن الكوثر نهر لا حوض)** داخل الجنة وماؤه يصب في الحوض الذي في الموقف **(ويطلق على الحوض كوثر)** بالرفع نائب فاعل يطلق، وفي نسخة: بالنصب بتضمين يطلق، معنى: يسمى كوثرًا **(لكونه يمد منه، فغاية ما يؤخذ من كلام القرطبي أن الحوض يكون قبل الصراط)** لا أنهما حوضان **(لأن الناس يردون من الموقف عطاشًا، فيرد المؤمنون الحوض ويتساقط الكفار في النار بعد أن يقولوا: ربنا عطشنا فترفع لهم جهنم كأنها سراب)** شعاع

جهنم كأنها سراب فيقال ألا تردون، فيظنونها ماء فيتساقطون فيها.

وفي حديث أبي ذر مما رواه مسلم: «إن الحوض يشخب فيه ميزابان من الجنة» وهو حجة على القرطبي لا له، لأن الصراط جسر جهنم، وهو بين الموقف والجنة، والمؤمنون يمرون عليه لدخول الجنة، فلو كان الحوض دونه لحالت النار بينه وبين الماء الذي يصب من الكوثر في الحوض، وظاهر الحديث أن الحوض بجانب الجنة ليصب فيه الماء من النهر الذي داخلها.

وقال القاضي عياض: ظاهر قوله ﷺ: «من شرب منه لم يظمأ بعدها أبدًا» يدل على أن الشرب منه يقع بعد الحساب والنجاة من النار، لأن ظاهر حال من لا يظمأ أن لا يعذب بالنار، ولكن يحتمل أن من قدر عليه التعذيب منهم أن لا يعذب فيها بالظمأ بل بغيره.

يرى عند اشتداد الحر نصف النهار يشبه الماء (**فيقال: ألا تردون فيظنونها ماء فيتساقطون فيها**).

(**وفي حديث أبي ذر مما رواه مسلم: «إن الحوض يشخب فيه ميزابان من الجنة» وهو حجة على القرطبي**) في اختياره الهول بأنه قبل الصراط (**لا له، لأن الصراط جسر جهنم وهو بين الموقف والجنة والمؤمنون يمرون عليه لدخول الجنة، فلو كان الحوض دونه**) أي: قبل الصراط (**لحالت النار بينه وبين الماء الذي يصب من الكوثر في الحوض**) وهذا بناءً على العادة وأحوال القيامة لا تبنى عليها، فلا مانع أن ماء الكوثر يمر على الهواء حتى يصل إلى الحوض ولا تحول النار بينهما، ونظيره في الدنيا ما قيل: إن بين السماء والأرض بحرًا ومع ذلك فليس بحائل من رؤية السماء ولا نجومها.

(**وظاهر الحديث أن الحوض بجانب الجنة لينصب فيه الماء من النهر الذي**) هو، أو يكون (**داخلها**) وهو الكوثر (**وقال القاضي عياض: ظاهر قوله ﷺ: من شرب منه**) شربة (**لم يظمأ بعدها أبدًا يدل على أن الشرب منه يقع بعد الحساب والنجاة من النار، لأن ظاهر حال من لم يظمأ أن لا يعذب بالنار**) وظاهر هذا ترجيح أن الحوض بعد الصراط.

وقد قال الحافظ: رجحه عياض، قال: وأما ما أورد عليه من حديث أن جماعة يدفعون عن الحوض، فجوابه أنهم يقربون من الحوض بحيث يرونه ويردون فيدفعون في النار قبل أن يخصلوا من بقية الصراط (**ولكن يحتمل**) على القول بأنه قبل الصراط (**إن من قدر عليه التعذيب ومنهم أن لا يعذب فيها**) أي: النار (**بالظمأ، بل بغيره**) والله على كل شيءٍ قدير (و) جاء

وعن أنس قال: سألت رسول الله ﷺ أن يشفع لي يوم القيامة، فقال: «أنا فاعل إن شاء الله»، قلت: فأين أطلبك؟ قال: «أول ما تطلبني على الصراط»، قلت: فإن لم ألقك على الصراط؟ قال: «فاطلبني عند الميزان»، قلت: فإن لم ألقك عند الميزان؟ قال: «فاطلبني عند الحوض، فإني لا أخطىء هذه الثلاثة مواطن». رواه الترمذي وقال: حسن غريب.

وفي حديث ابن مسعود عند أحمد: «ثم أوتي بكسوتي فألبسها فأقوم عن يمين العرش مقامًا لا يقومه أحد، فيغبطني به الأولون والآخرون». قال: «ويفتح لهم من الكوثر إلى الحوض». الحديث.

وقد بين في حديث ابن عمرو بن العاصي، عند البخاري، أن الحوض مسيرة شهر، وزاد في رواية مسلم من هذا الوجه: زواياه سواء طوله كعرضه. وهذه الزيادة

(ابن أنس) ما يدل على أن الحوض بعد الصراط، فإنه (قال: سألت رسول الله ﷺ أن يشفع لي يوم القيامة، فقال: أنا فاعل) أي: شافع لك (إن شاء الله، قلت: فأين أطلبك؟، قال: أول ما تطلبني على الصراط، قلت: فإن لم ألقك على الصراط، قال: فاطلبني عند الميزان، قلت: فإن لم ألقك عند الميزان، قال: فاطلبني عند الحوض، فإني لا أخطىء) بضم الهمزة وكسر الطاء، أي: لا أتجاوز (هذه الثلاث مواطن) إلى غيرها، فظاهر هذا الحديث أن الحوض بعد الصراط وصنيع البخاري في إيراده لأحاديث الحوض بعد أحاديث الشفاعة بعد نصب الصراط مشعر بذلك.

قال السيوطي: ويحتمل الجمع بأن يقع الشرب من الحوض قبل الصراط لقوم ويتأخر بعده لآخرين بحسب ما عليهم من الذنوب حتى يذهبوا منها على الصراط ولعل هذا أقوى، قال: ثم رأيت في الزهد للإمام أحمد بسنده عن أبي هريرة، قال: كأني أنظر إلينا صادرين عن الحوض للحساب فيلقى الرجل الرجل، فيقول: أشربت يا فلان؟، فيقول: لا واعطشاه.

(رواه الترمذي وقال: حسن غريب) من جهة تفرد راويه فيجامع الحسن.

(وفي حديث ابن مسعود عند أحمد: ثم أوتي بكسوتي فألبسها فأقوم عن يمين العرش مقامًا لا يقومه أحد) غيري (فيغبطني به الأولون والآخرون) وهذا عند القيام من القبر، وذكره لقوله: (قال: ويفتح لهم من الكوثر إلى الحوض الحديث) فإنه دال على أن الحوض يمد من الكوثر (وقد بين في حديث) عبد الله (بن عمرو بن العاصي عند البخاري) ومسلم كما قدمه قريبًا: (أن الحوض مسيرة شهر).

ـ كما قاله في فتح الباري ـ تدفع تأويل من جمع بين مختلف الأحاديث في تقدير مسافة الحوض على اختلاف العرض والطول.

وفي حديث أبي سعيد عند ابن ماجه رفعه: إن لي حوضًا ما بين الكعبة وبيت المقدس.

وفي حديث أبي برزة عند الطبراني وابن حبان في صحيحه: ما بين ناحيتي حوضي كما بين أيلة وصنعاء، مسيرة شهر عرضه كطوله.

وفي حديث أنس ـ عند الشيخين ـ كما بين صنعاء والمدينة.

(وزاد مسلم من هذا الوجه) أي: الطريق الذي أخرجه منه البخاري **(وزواياه)** أي أركانه **(سواء)** فهو مربع مستدير الأضلاع، لأن تساوي الزوايا يدل على تساوي الأضلاع.

قال بعضهم: وفيه دلالة على معرفته ﷺ بسائر العلوم، لأن هذا من علم الهندسة والتكسير والحساب، وهو كقوله في الآخر طوله وعرضه سواء، قاله عياض: قيل: كون زواياه سواء لا يدل على تساوي الأضلاع لولا قوله **(طوله كعرضه)**، وعلى ذلك فميسرة الشهر لكل من طوله وعرضه، قاله الأبي: **(وهذه الزيادة كما قاله في فتح الباري تدفع تأويل من جمع بين مختلف الأحاديث)** التالية **(في تقدير مسافة الحوض على اختلاف العرض والطول)** فمسافة شهر مثلاً محمولة على طوله وأنقص منه على عرضه.

(وفي حديث أبي سعيد عند ابن ماجه رفعه: أن لي حوضًا) طوله **(ما بين الكعبة وبيت المقدس، وفي حديث أبي برزة)** بفتح الموحدة والزاي بينهما راء ساكنة واسمه نضلة بفتح النون وسكون المعجمة ابن عبيد بضم العين **(عند الطبراني وابن حبان في صحيحه)** والحاكم وصححه والبيهقي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **(ما بين ناحيتي حوضي كما بين أيلة وصنعاء)** بفتح المهملتين بينهما نون ساكنة ممدود **(مسيرة شهر عرضه كطوله)** فصرح بتساويهما، فلا يصح ذلك الجمع.

(وفي حديث أنس عند الشيخين) أنه ﷺ قال: إن قدر حوضي كما بين أيلة وصنعاء من اليمن، هكذا لفظ حديث أنس عند الشيخين: وليس فيهما عنه **(كما بين صنعاء والمدينة)** وأيلة بفتح الهمزة واللام بينهما تحتية ساكنة ثم هاء تأنيث مدينة كانت عامرة بطرف بحر القلزم من طرف الشام، وهي الآن خراب يمر بها الحاج من مصر فتكون من شمالهم، ويمر بها الحاج من غزة وغيرها فتكون أمامهم، واليها نسبت العقبة المشهورة عند أهل مصر، قال الحافظ: وبين أيلة والمدينة النبوية نحو شهر، يسير الأثقال إن اقتصروا كل يوم على

وفي حديث عتبة بن عبد السلمي عند ابن حبان في صحيحه كما بين صنعاء إلى بصرى.

وفي حديث أبي أمامة عند الطبراني: ما بين عدن وعُمان ـ بضم المهملة وتخفيف الميم ـ وقال ابن الأثير في النهاية في حديث الحوض: عرضه من مقامي إلى عمَّان ـ هي بفتح العين وتشديد الميم ـ مدينة قديمة بالشام من أرض البلقاء، فأما بالضم والتخفيف فهو صقع عند البحرين. انتهى.

مرحلة وإلاَّ فدون ذلك.

(**وفي حديث عتبة**) بضم المهملة وإسكان الفوقية (**ابن عبد**) بلا إضافة (**السلمي**) بضم السين (**عند ابن حبان في صحيحه**) والبيهقي، قال: قام أعرابي إلى رسول الله ﷺ، فقال: ما حوضك الذي تحدث عنه، فقال: هو كـ (**ما بين صنعاء إلى بصرى**) بضم الموحدة وسكون المهملة بلد معروف بطرف الشام من جهة الحجاز.

(**وفي حديث أبي أمامة عند الطبراني**) مرفوعًا: حوضي كـ (**ما بين عدن**) بفتح المهملتين ونون بلد باليمن (**وعمان بضم المهملة وتخفيف الميم**) بلد على ساحل البحر من جهة البحرين.

(**وقال ابن الأثير في النهاية: في حديث الحوض عرضه من مقامي**) محل إقامتي المدينة (**إلى عمان، هي بفتح العين وتشديد الميم مدينة قديمة بالشام من أرض البلقاء**) بفتح الموحدة وسكون اللام فقاف وبالمد بلدة معروفة من فلسطين يقول فيها القائل:

في وجهه خالان لولاهما ما بت مفتونا بعمان

(**فأما بالضم والتخفيف فهو صقع**) بضم المهملة وإسكان القاف، أي: ناحية (**عند البحرين**) بلفظ: تثنية بحر اسم لموضع (**انتهى**).

وفي الصحيحين عن ابن عمر مرفوعًا: أمامكم حوضي كما بين جربا وأذرح بفتح الجيم والموحدة بينهما راء ساكنة والقصر.

قال عياض: جاءت في البخاري ممدودة، وقال الشريف اليونيني: رأيته في أصل مقروء من رواية الحافظ أبي ذر والأصيلي بالقصر، وصوبه النووي، وقال المد: خطأ، لكن يؤيده قول أبي عبيد البكري تأنيث أجرب وأذرح بفتح الهمزة وسكون المعجمة وضم الراء وحاء مهملة عند الجمهور، وللعذري في مسلم بالجيم، قال عياض: وهو وهم قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلاث ليالٍ، قاله ابن الأثير وغلطه الصلاح العلائي، بل بينهما غلوة سهم وهما معروفتان بين القدس

وهذه المسافات كلها متقاربة، وظن بعضهم أنه وقع اضطراب في ذلك، وليس كذلك.

وأجاب النووي عن ذلك: بأنه ليس في ذكر المسافة القليلة ما يدفع المسافة الكثيرة، فالأكثر ثابت بالحديث الصحيح فلا معارضة.

وحاصله يشير إلى أنه أخبر أولاً بالمسافة اليسيرة ثم أُعلم بالمسافة الطويلة فأخبر بما كان الله تفضل عليه باتساعه شيئًا بعد شيء، فيكون الاعتماد على أطولها مسافة.

فإن قلت: هل لكل نبي من الأنبياء غير نبينا ﷺ حوض هناك يقوم عليه

والكرك، ولا يصح التقدير بالثلاث لمخالفة الروايات، لا سيما. وقد قال الحافظ: الضياء المقدسي أن في سياق لفظها غلطًا لاختصار وقع من بعض الرواة، ثم ساقه بسند حسن عن أبي هريرة مرفوعًا: فقال فيه عرضه مثل ما بينكم وبين جربا وأذرح.

قال الضياء: فظهر بهذا أنه وقع في حديث ابن عمر حذف تقديره كما بين مقامي وبين جربا وأذرح فسقط مقامي وبين.

قال العلائي: ثبت المقدر المحذوف عند الدارقطني وغيره بلفظ: ما بين المدينة وجربا وأذرح **(وهذه المسافات كلها متقاربة)** ترجع إلى شهر أو تزيد عليه قليلاً أو تنقص قليلاً **(وظن بعضهم؛ أنه وقع اضطراب في ذلك وليس كذلك)** إذ ليس ذلك في حديث واحد حتى يكون اضطرابًا، وإنما هو في أحاديث مختلفة عن غير واحد من الصحابة سمعوه في مواطن، فروى كل واحد منهم ما سمع، واختلاف عبارته ﷺ إنما هو بحسب ما سنح له من العبارة تقريبًا للإفهام، فذكر ما بين كل بلدين من البعد لا على التقدير المحقق لما بينهما، بل إعلام وكناية عن السعة، قاله عياض: وهو جواب حسن.

(وأجاب النووي عن ذلك) بجواب آخر وكلاهما حسن **(بأنه ليس في ذكر المسافة القليلة ما يدفع المسافة الكثيرة فالأكثر ثابت بالحديث الصحيح. فلا معارضة)** لأن الأقل داخل في الأكثر **(وحاصله يشير إلى أنه أخبر)** بالبناء للمفعول **(أولاً بالمسافة اليسيرة، ثم أعلم)** بالبناء للمفعول أيضًا: أي أخبره وأعلمه الله **(بالمسافة الطويلة، فأخبر)** ﷺ **(بما كان تفضل الله عليه باتساعه شيئًا بعد شيء، فيكون الاعتماد على ما يدل على أطولها مسافة)**.

قال المصنف: ومنهم من حمله على السير المسرع والبطيء، لكن في حمله على أقلها وهو الثلاث نظر، إذ هو عسر جدًا، لا سيما مع ما سبق والله الموفق.

(فإن قلت: هل لكل نبي من الأنبياء غير نبينا ﷺ حوض هناك) في الموقف **(يقوم**

كنبينا؟

فالجواب: أنه اشتهر اختصاص نبينا ﷺ بالحوض. قال القرطبي في «المفهم» مما يجب على كل مكلف أن يعلمه ويصدق به، أنه تعالى قد خص نبيه محمدًا ﷺ بالحوض المصرح باسمه وصفته وشرابه في الأحاديث الصحيحة الشهيرة التي يحصل بمجموعها العلم القطعي، إذ روى ذلك عنه ﷺ من الصحابة نيف على الثلاثين، منهم في الصحيحين ما ينيف على العشرين، وفي غيرهما بقية ذلك، كما صح نقله واشتهرت رواته، ثم رواه عن الصحابة المذكورين من التابعين أمثالهم، ومن بعدهم أضعاف أضعافهم وهلم جرًا، واجتمع على إثباته السلف وأهل السنة من الخلف. انتهى.

لكن أخرج الترمذي من حديث سمرة رفعه: «إن لكل نبي حوضًا» وأشار

عليه كنبينا؟، فالجواب أنه اشتهر اختصاص نبينا عليه السلام بالحوض).

(قال القرطبي في المفهم: مما يجب على كل مكلف أن يعلمه ويصدق به أن الله تعالى قد خص نبيه محمدًا ﷺ بالحوض المصرح باسمه، وصفته وشرابه في الأحاديث الصحيحة الشهيرة التي يحصل بمجموعها العلم القطعي).

قال الأبي: ظاهره أن الإيمان به من قواعد العقائد التي يجب تقريرها لمن أسلم، ولم يذكر ذلك الموثوق بهم في تقريره ذلك لمن أسلم **(إذ روي ذلك عنه ﷺ من الصحابة نيف على الثلاثين منهم في الصحيحين ما يزيد على العشرين)** ففي البخاري: تسعة عشر، وفي مسلم: سبعة عشر، لكنهما اتفقا على أكثرها، فلذا كان ما فيهما يزيد على عشرين **(وفي غيرهما: بقية ذلك)** الزائد على ثلاثين، وقد أوصلهم الحافظ إلى ست وخمسين، والسيوطي في البدور إلى ثمانٍ وخمسين ذاكرًا لفظ كل واحد.

(كما صح نقله واشتهرت رواته) وأحاديثهم بعضها في مطلق ذكر الحوض وبعضها في صفته وبعضها فيمن يرد عليه وبعضها فيمن يدفع عنه، وبلغني أن بعض المتأخرين أوصلها إلى ثمانين صحابيًا، قاله الحافظ **(ثم رواه عن الصحابة المذكورين من التابعين أمثالهم ومن بعدهم أضعاف أضعافهم وهلم جرا)** إشارة إلى أن تواتره من أوله إلى آخره **(واجتمع على إثباته السلف وأهل السنة من الخلف. انتهى).**

لكن أخرج الترمذي من حديث سمرة) بن جندب **(رفعه: إن لكل نبي حوضًا)** على قدر رتبته وأمته، والمتبادر أنه حوض حقيقي، وجوز الطيبي حمله على المجاز ويراد به العلم

إلى أنه اختلف في وصله وإرساله، وأن المرسل أصح، والمرسل أخرجه ابن أبي الدنيا بسند صحيح عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لكل نبي حوضًا، وهو قائم على حوضه بيده عصا يدعو من عرف من أمته، ألا وإنهم يتباهون أيهم أكثر تبعًا، وإني لأرجو أن أكون أكثرهم تبعًا».

وأخرجه الطبراني من وجه آخر عن سمرة موصولاً مرفوعًا مثله، وفي سنده لين.

والهدى ونحوه. انتهى وفيه نظر.

وقال الحكيم الترمذي: الحياض يوم القيامة للرسل لكل على قدره وقدر تبعه وهو شيء يلطف الله به عباده، فإنهم تخلصوا من مرارة الموت وطالت مدتهم في اللحد ورأوا أو الهول العظيم وغوث الله للموحدين مترادف أغاثهم يوم ﴿ألست بربكم﴾ فأثبت أسماءهم بالولاية ونقلهم في الأصلاب حتى آواهم إلى آخر قالب، ثم أنزلهم إلى الدنيا فرباهم وهداهم وكلأهم وختم لهم بما ابتلاهم به من الموت المر وحبسهم مع البلاء الطويل، ثم أنشرهم إلى موقف عظيم، فمن غوثه أن جعل الرسول الذي أجابه فرطًا قد هيأ لهم مشربًا يروى منه فلا يظمأ بعدها أبدًا. انتهى.

وبقية هذا الحديث في الترمذي وأنهم يتباهون أيهم أكثر واردة وإني أرجو أن أكون أكثرهم واردة **(وأشار)** الترمذي **(إلى أنه اختلف)** أي اختلفت رواته **(في وصله وإرساله وأن المرسل)** أي رواية من أرسله **(أصح)** من رواية من وصله **(والمرسل)**.

(أخرجه ابن أبي الدنيا بسند صحيح عن الحسن) البصري **(قال: قال رسول الله ﷺ أن لكل نبي حوضًا وهو قائم على حوضه)** ظاهره حتى صالح، وقال البكري المعروف بابن الواسطي: إلا صالحًا فإن حوضه ضرع ناقته.

قال القرطبي: ولم أقف على ما يدل عليه أو يشهد له **(بيده عصا يدعو من عرف من أمته)** ظاهره أن المراد بالأنبياء الرسل الذين لهم شرائع وأمم، وبه صرح الحكيم كما علم ويحتمل عمومه وإن لم يكن رسولاً على ظاهر قوله: نبي ويكون الدعاء والتباهي للرسل ولا مانع من ذلك **(ألا)** بالفتح والتخفيف **(وأنهم يتباهون أيهم أكثر تبعًا، ألا وإني لأرجو)** ورجاؤه محقق الوقوع **(أن أكون أكثرهم تبعًا)**.

وفي رواية الترمذي: واردة كما مر، أي: أمة واردة على الحوض، ولابن أبي عاصم عن أبي أمامة مرفوعًا: أن الأنبياء مكاثرون يوم القيامة فلا تخزوني، فإني جالس لكم على الحوض.

(وأخرجه الطبراني من وجه) أي: طريق **(آخر عن سمرة موصولاً مرفوعًا مثله وفي سنده لين)** أي: ضعف محتمل **(وأخرجه ابن أبي الدنيا من حديث أبي سعيد رفعه: كل نبي**

وأخرج ابن أبي الدنيا أيضًا من حديث أبي سعيد رفعه: «وكل نبي يدعو أمته، ولكل نبي حوض، فمنهم من يأتيه الفئام، ومنهم من يأتيه العصبة، ومنهم من يأتيه الواحد، ومنهم من يأتيه الاثنان، ومنهم من لا يأتيه أحد، وإني لأكثر الأنبياء تبعًا يوم القيامة»، وفي إسناده لين.

فإن ثبت، فالمختص بنبينا ﷺ الكوثر الذي يصب من مائه في حوضه، فإنه لم ينقل نظيره لغيره، ووقع الامتنان عليه به في سورة ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾ انتهى ملخصًا من فتح الباري.

و «الفئام» كما في الصحاح، الجماعة من الناس، لا واحد له من لفظه، والعامة تقول «فيام» بلا همز.

وفي رواية مسلم من حديث أبي هريرة رفعه، قال: «ترد عليَّ أمتي الحوض، وأنا أذود الناس عنه كما يذود الرجل عن إبله»، قالوا: يا رسول الله، تعرفنا؟ قال: نعم، لكم سيما ليست لأحد غيركم، تردون علي غرا محجلين من آثار الوضوء».

يدعو أمته ولكل نبي حوض، فمنهم من يأتيه الفئام) بكسر الفاء والهمز **(ومنهم من يأتيه العصبة)** أي: أقاربه **(ومنهم من يأتيه الواحد، ومنهم من يأتيه الإثنان، ومنهم من لا يأتيه أحد وإني لأكثر الأنبياء تبعًا يوم القيامة وفي إسناده لين، فإن ثبت)** أي: كان حسنًا أو صحيحًا في نفس الأمر **(فالمختص بنبينا ﷺ الكوثر الذي يصب من مائه في حوضه، فإنه لم ينقل نظيره لغيره ووقع الامتنان عليه به في سورة: (﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾)** [الكوثر/ ١]. **(انتهى ملخصًا من فتح الباري)** ويختص أيضًا بأن حوضه أعرض الحياض كما في الخصائص **(والفئام)** بالفاء **(كما في الصحاح: الجماعة من الناس لا واحد له من لفظه والعامة تقول فيام بلا همز)**.

(وفي رواية مسلم من حديث أبي هريرة رفعه، قال: ترد عليّ أمتي الحوض وأنا أذود) بمعجمه، ثم مهملة أطرد **(الناس عنه كما يذود الرجل عن إبله)** وفي رواية: وإني لأصد الناس عنه كما يصد الرجل إبل الناس عن حوضه **(قالوا: يا رسول الله تعرفنا)** يومئذٍ بتقدير همزة الاستفهام **(قال: نعم لكم، سيما)** بكسر فسكون، أي: علامة **(ليست لأحد)** من الأمم **(غيركم، تردون)** الحوض **(عليّ غرا)** بضم المعجمة والتشديد جمع أغر، أي: ذي غرة بياض في جبهة الفرس فوق درهم، ثم استعملت في الجمال وطيب الذكر شبه به نورهم في الآخرة **(محجلين)** من التحجيل بياض في قوائم الفرس أو في ثلاث منها أو في غيره، قل: أو كثر بعد ما يجاوز

قالوا: والحكمة في الذود المذكور، أنه ﷺ يريد أن يرشد كل أحد إلى حوض نبيه، كما تقدم «إن لكل نبي حوضًا»، فيكون هذا من جملة إنصافه ﷺ ورعاية إخوانه من النبيين، لا أنه يطردهم بخلاً عليهم بالماء، ويحتمل أن يكون بطرد من لا يستحق الشرب من الحوض. والله أعلم.

وفي حديث أنس أنه ﷺ قال: «لحوضي أربعة أركان، الأول بيد أبي بكر الصديق، والثاني بيد عمر الفاروق، والثالث بيد عثمان ذي النورين، والرابع بيد علي بن أبي طالب. فمن كان محبًا لأبي بكر مبغضاً لعمر لا يسقيه أبو بكر، ومن كان محبًا لعلي مبغضًا لعثمان لا يسقيه علي». رواه أبو سعد في «شرف النبوة» والغيلاني والله أعلم.

الإرساغ ولا يجاوز الركبتين (**من آثار الوضوء**) بضم الواو ويجوز فتحها، وظاهره أن هذه السيما إنما تكون لمن توضأ بالفعل، أما من لم يتوضأ فلا يحصلان له كما جزم به شيخ الإسلام على البخاري خلافًا للزناتي وتقدم الرد عليه في الخصائص (**قالوا: والحكمة في الذود أنه ﷺ يريد أن يرشد كل أحد إلى حوض نبيه، كما تقدم أن لكل نبي حوضًا**) وهذا ظاهر فيمن بلغتهم دعوته وعملوا بشرعه، أما أهل الفترات فعلم حالهم في الشرب عند الله (**فيكون هذا من جملة إنصافه عليه السلام ورعاية إخوانه من النبيين، لا أنه يطردهم بخلا عليهم**) بالماء حاشاه من ذلك (**ويحتمل أن يكون يطرد من لا يستحق الشرب من الحوض والله أعلم**) بحقيقة ذلك.

(**وفي حديث أنس أنه ﷺ قال: «لحوضي أربعة أركان: الأول بيد أبي بكر الصديق والثاني بيد عمر الفاروق والثالث بيد عثمن ذي النورين**) بنتي النبي ﷺ (**والرابع بيد علي بن أبي طالب، فمن كان محبًا لأبي بكر مبغضًا لعمر لا يسقيه أبو بكر**) بسبب بغضه لعمر ولا يلتفت إلى كونه محبًا له (**ومن كان محبًا لعلي مبغضًا لعثمن لا يسقيه علي»**) وكذا عكسه.

(**رواه أبو سعد**) بسكون العين النيسابوري (**في**) كتاب (**شرف النبوة والغيلاني**) بغين معجمة أبو طالب بن غيلان، ولا يعارض هذا قوله ﷺ: علي بن أبي طالب صاحب حوضي يوم القيامة.

أخرجه الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة وجابر، وأخرج ابن أبي عاصم في السنة عن الحسن بن علي أنه قال لمعٰوية: أنت الساب لعلي، أما والله لتردن عليه الحوض وما أراك ترد

وأما تفضيله ﷺ بالشفاعة والمقام المحمود فقد قال تعالى: ﴿**عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا**﴾. اتفق المفسرون على أن كلمة «عسى» من الله واجب، قال أهل المعاني: لأن لفظة«عسى» تفيد الإطماع، ومن أطمع إنسانًا في شيء ثم أحرمه كان عارًا، والله تعالى أكرم من أن يطمع أحدًا في شيء ثم لا يعطيه ذلك.

وقد اختلف في تفسير المقام المحمود على أقوال:

أحدها: أنه الشفاعة. قال الواحدي: أجمع المفسرون على أنه مقام الشفاعة كما قال ﷺ في هذه الآية: هو المقام الذي أشفع فيه لأمتي.

وقال الإمام ابن الخطيب: اللفظ مشعر بذلك، لأن الإنسان إنما يصير محمودًا إذا حمده حامد، والحمد إنما يكون على الإنعام، فهذا المقام المحمود يجب أن يكون مقامًا أنعم فيه رسول الله ﷺ على قوم فحمدوه على ذلك الإنعام،

فتجده مشمر الأزار على ساق يذود عنه لا يأتي المنافقون ذود غريبة الإبل قول الصادق المصدوق، وقد خاب من افترى نقلهما في البدور (**وأما تفضيله ﷺ بالشفاعة والمقام المحمود**) عطف مغاير، لأنه محل يقوم فيه للشفاعة يحتوي عليها، فلا ينافي المشهور أنه الشفاعة، لأن المضاف غير المضاف إليه، فهو يقوم مقامًا محمودًا للشفاعة (**فقد قال تعالىٰ:**) ﴿ومن الليل فتهجد به نافلة لك (**عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا**)﴾ [الإسراء/ ٧٩]، (**اتفق المفسرون على أن كلمة عسى**) وسائر صيغ الترجي الواقعة (**من اللّه**) تعالى أمر (**واجب**) ثابت محقق الوقوع، وأن مدلولها من الترجي ليس مرادًا في حقه تعالى.

(**قال أهل المعاني: لأن لفظة عسى تفيد الأطماع، ومن أطمع إنسانًا في شيء ثم أحرمه كان عارًا**) عرفًا يلام عليه (**واللّه تعالىٰ: أكرم من أن يطمع أحدًا في شيء ثم لا يعطيه ذلك**) كيف وقد قال تعالىٰ: ﴿وربك الأكرم﴾ [العلق/ ٣]، وقال ﷺ: الأجود اللّه (**وقد اختلف في تفسير المقام المحمود على أقوال: أحدها أنه الشفاعة، قال الواحدي**) أبو الحسن علي تلميذ الثعالبي: (**أجمع المفسرون على أنه مقام الشفاعة، كما قال ﷺ في**) تفسير (**هذه الآية: هو المقام الذي أشفع فيه لأمتي، وقال الإمام**) فخر الدين الرازي (**ابن الخطيب:**) بالري بلدة كان أبوه خطيبًا بها (**اللفظ مشعر بذلك، لأن الإنسان إنما يصير محمودًا إذا حمده حامد، والحمد إنما يكون على الأنعام، فهذا المقام المحمود يجب أن يكون مقامًا أنعم فيه رسول اللّه ﷺ على قوم، فحمدوه على ذلك الأنعام**) وهو الشفاعة

وذلك الإنعام لا يجوز أن يكون هو تبليغ الدين وتعليمهم الشرع لأن ذلك كان حاصلاً في الحال. وقوله: ﴿**عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا**﴾ يدل على أنه يحصل للنبي ﷺ في ذلك المقام حمد بالغ عظيم كامل، ومن المعلوم أن حمد الإنسان على سعيه في التخلص عن العقاب أعظم من سعيه في زيادة من الثواب لا حاجة به إليها، لأن احتياج الإنسان في دفع الآلام العظيمة عن النفس فوق احتياجه إلى تحصيل المنافع الزائدة التي لا حاجة إلى تحصيلها.

وإذا ثبت هذا وجب أن يكون المراد من قوله: ﴿**عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا**﴾ هو الشفاعة في إسقاط العقاب على ما هو مذهب أهل السنة.

ولما ثبت أن لفظ الآية مشعر بهذا المعنى إشعارًا قويًا، ثم وردت الأخبار الصحيحة في تقرير هذا المعنى كما في البخاري من حديث ابن عمر قال: سئل رسول الله ﷺ عن المقام المحمود فقال: هو الشفاعة. وفيه أيضًا عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الناس يصيرون يوم القيامة جُثًى كل أمة تتبع نبيها يقولون: يا

فيهم (**وذلك الأنعام لا يجوز أن يكون هو تبليغ الدين وتعليمهم الشرع، لأن ذلك كان حاصلاً في الحال**) أي: وقت نزول الآية عليه في الدنيا (**وقوله تعالى: ﴿عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا﴾، يدل على أنه يحصل للنبي ﷺ في ذلك المقام حمد بالغ عظيم كامل**) لأن مدلولها الوعد بأمر مستقبل (**ومن المعلوم أن حمد الإنسان على سعيه في التخلص عن العقاب أعظم من سعيه في زيادة من الثواب ولا حاجة به إليها**) الواو للحال، وفي نسخة: بلا واو على أن الجملة صفة والنسختان بمعنى: لأن الحال وصف في المعنى (**لأن احتياج الإنسان في دفع الآلام العظيمة عن النفس فوق احتياجه إلى تحصيل المنافع الزائدة التي لا حاجة إلى تحصيلها، وإذا ثبت هذا وجب أن يكون المراد من قوله: ﴿عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا﴾، هو الشفاعة في إسقاط العذاب على ما هو مذهب أهل السنّة،** (**و**) جب أيضًا ذلك (**لما**) أي: لأجل ما (**ثبت أن لفظ الآية مشعر بذلك إشعارًا قويًا**) من جهة أنها وعد بشيء يحصل في المستقبل كما قدمه (**ثم وردت الأخبار الصحيحة في تقرير هذا المعنى**) أي: إثباته (**كما في البخاري من حديث ابن عمر، قال: سئل رسول الله ﷺ عن المقام المحمود، فقال: هو الشفاعة**).

(**وفيه**) أي: البخاري أيضًا (**عنه**) أي: ابن عمر (**قال: قال رسول الله ﷺ: إن الناس يصيرون يوم القيامة جثى**) بضم الجيم وفتح المثلثة المخففة منونًا مقصورًا، قال الحافظ: جمع

فلان اشفع لنا، حتى تنتهي الشفاعة إلي فذلك المقام المحمود».

فإذا ثبت هذا، فيجب حمل اللفظ عليه قال: ومما يؤكد هذا، الدعاء المشهور: وابعثه مقامًا محمودًا يغبطه فيه الأولون والآخرون.

ونصب قوله «مقامًا» على الظرفية، أي وابعثه يوم القيامة فأقمه مقامًا محمودًا، أو على أنه مفعول به، وضمن معنى «ابعثه» معنى «أقمه»، ويجوز أن يكون حالاً بعد حال، أي: ابعثه ذا مقام. قال الطيبي: وإنما نكّره لأنه أفخم وأجزل، أي مقامًا محمودًا بكل لسان. وقول النووي: «إن الرواية ثبتت بالتنكير، وأنه كأنه

جثوة كخطوة وخطى، وحكى ابن الأثير؛ أنه روي بكسر المثلثة وشد التحتية جمع جاث وهو الذي يجلس على ركبتيه.

وقال ابن الجوزي عن ابن الخشاب: إنما هو جثا: بفتح المثلثة وتشديدها جمع جاثٍ مثل غاز وغزا، أي: جماعات (**كل أمة تتبع نبيها يقولون: يا فلان اشفع لنا**).

زاد الحافظ أبو ذر: يا فلان إشفع لنا (**حتى تنتهي الشفاعة إلى**) لفظ البخاري إلى النبي ﷺ، زاد في رواية: معلقة عنده في الزكاة فيشفع ليقضي بين الخلق (**فذلك المقام المحمود**) لفظ البخاري: فذلك يوم يبعثه اللّه المقام المحمود، فهذا ثابت من لفظ الحديث، فلا يكون جوابًا لما في قول الرازي ولما ثبت كما زعم، وإنما هي لما بالكسر والتخفيف كما قدمه (**فإذا ثبت هذا وجب حمل اللفظ عليه، قال**) ابن الخطيب: (**ومما يؤكد**) وفي نسخة: يؤيد ومعناهما واحد (**هذا**) القول أن المراد الشفاعة (**الدعاء المشهور**) في الحديث المرفوع: من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آتِ محمدًا الوسيلة والفضيلة (**وابعثه مقامًا محمودًا**) الذي وعدته حلت له شفاعتي يوم القيامة (**يغبطه فيه الأولون والآخرون**) تقدم أن المراد يستحسنه تجريدًا للغبطة عن بعض معناها، لأنها تمني مثل ما للغير من غير زواله عنه، وليس أحد يتمنى ذلك يومئذٍ لعلمهم أنه خاص به.

(**ونصب قوله: مقامًا على الظرفية، أي**) وهو (**وابعثه يوم القيامة فأقمه مقامًا محمودًا، أو على أنه مفعول به، وضمن**) بالبناء للمفعول أو الفاعل (**معنى ابعثه معنى أقمه**) والأولى أنه مفعول مطلق (**ويجوز أن يكون حالاً بعد حال، أي: ابعثه ذا مقام**) عظيم.

(**قال الطيبي: وإنما نكره لأنه أفخم وأجزل**) أي: أعظم كأنه قيل: مقامًا، وأي مقام (**أي مقامًا محمودًا بكل لسان**) تكل عن أوصافه ألسنة الحامدين ويشرف على جميع العالمين.

(**وقول النووي؛ أن الرواية**) في الحديث المعبر عنه أولاً بالدعاء المشهور وابعثه مقاماً

حكاية للفظ القرآن» متعقب بأنه جاء في هذه الرواية بعينها بالتعريف عند النسائي.

قال ابن الجوزي: الأكثر على أن المراد بالمقام المحمود الشفاعة، وادعى الإمام فخر الدين الاتفاق عليه.

القول الثاني: قال حذيفة: يجمع الله الناس في صعيد واحد، فلا تكلم نفس، فأول مدعو محمد ﷺ فيقول: «لبيك وسعديك والخير في يديك، والشر ليس إليك، والمهتدى من هديت، وعبدك بين يديك، وبك وإليك، ولا ملجأ منك إلا إليك، تباركت وتعاليت، سبحانك رب البيت»، قال: «فهذا هو المراد من قوله

محمودًا **(ثبتت بالتنكير، وأنه كأنه حكاية للفظ القرءان متعقب بأنه جاء في هذه الرواية بعينها بالتعريف عند النسائي)** بلفظ: المقام المحمود، فالحديث يروى بالوجيهن.

(قال ابن الجوزي: الأكثر على أن المراد بالمقام المحمود الشفاعة) العظمى في فصل القضاء **(وادعى الإمام فخر الدين)** الرازي **(الاتفاق عليه)** ولعله أراد اتفاق المفسرين كما تقدم عن الواحدي أجمع عليه المفسرون، **(والثاني قال حذيفة)** بن اليمان: **(يجمع اللّه الناس في صعيد واحد فلا تكلم)** بحذف إحدى التاءين والأصل، فلا تتكلم **(نفس)** بما ينفع وينجي من جواب أو شفاعة إلا بإذن اللّه، كقوله: ﴿لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن﴾ [النبأ/ ٣٨]، وهذا في موقف وقوله تعالى: ﴿هذا يوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون﴾، [المرسلات/ ٣٦]، في موقف آخر أو المأذونون فيه هي الجوابات الحقة والممنوع منه هي الأعذار الباطلة.

قاله البيضاوي: **(فأول مدعو محمد ﷺ، فيقول: لبيك)** إجابة لك بعد إجابة **(وسعديك)** مساعدة بعد مساعدة وهما من المصادر التي لا تستعمل إلا مضافة مثناة **(والخير في يديك والشر ليس إليك)** أي: لا يضاف إليك مخاطبة ونسبة تأدبًا، لأنه وإن كان بقضائه وقدره وخلقه لكن لا يحبه ولا يرضاه بخلاف الخير فإنه بتقديره وإرادته ورضاه ومحبته جميعًا، فبالنظر إلى جانب المحبة والرضا يضاف إليه الخير، كما قال: بيدك الخير، وبالنظر إلى القدرة والخلق والإرادة يضاف إليه، كلاهما كما قال سبحانه: ﴿قل كل من عند اللّه﴾، **(والمهدي)** كذا في نسخ صحيحة، وفي بعضها المهتدى بزيادة تاء والمذكور في الفتح المهدى بلا تاء **(من هديت وعبدك بين يديك)**.

وفي رواية النسائي: عبدك وابن عبدك لك **(وبك)** متمسك **(وإليك)** راجع **(ولا ملجأ)** باللام ولا منجا بالنون **(منك)** لأحد **(إلا إليك)**.

تعالى: ﴿**عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا**﴾» رواه الطبراني وقال ابن منده: حديث مجمع على صحة إسناده وثقة رجاله.

قال الرازي: والقول الأول أولى، لأن سعيه في الشفاعة يفيد إقدام الناس على حمده فيصير محمودًا، وأما ما ذكر من الدعاء فلا يفيد إلا الثواب، أما الحمد فلا.

فإن قيل: لم لا يجوز أن يقال: أنه تعالى يحمده على هذا القول؟ فالجواب: لأن الحمد في اللغة مختص بالثناء المذكور في مقابلة الإنعام فقط، فإن ورد لفظ «الحمد» في غير هذا المعنى فعلى سبيل المجاز.

القول الثالث: مقام تحمد عاقبته، قال الإمام الدين: وهذا أيضاً ضعيف للوجه الذي ذكرنا.

القول الرابع، قيل: هو إجلاسه ﷺ على العرش وقيل على الكرسي، روي

هكذا الرواية بالجمع بينهما كما في الفتح، فسقطت الثانية من قلم المصنف أو نساخه (**تباركت**) تعاظمت (**وتعاليت**) عما يتوهمه الأوهام ويتصوره العقول (**سبحانك رب البيت**») أي: يا رب البيت (**قال**) حذيفة: (**فهذا هو المراد من قوله تعالىٰ**: (﴿**عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا**﴾) [الإسراء/ ٧٩] الآية.

(رواه الطبراني) والنسائي بإسناد صحيح، وصححه الحاكم كما في الفتح، فالعزو للنسائي أولى، إذ ليس في رواية الطبراني زيادة عليه سوى قوله: سبحانك رب البيت، قال الحافظ: ولا منافاة بينه وبين حديث ابن عمر، لأن هذا الكلام كأنه مقدمة للشفاعة (**قال ابن منده: حديث مجمع على صحة إسناده وثقة رجاله، قال الرازي: والقول الأول**) إنه الشفاعة (**أولى، لأن سعيه في الشفاعة يفيد إقدام الناس على حمده فيصير محمودًا، وأما ما ذكر من الدعاء فلا يفيد إلاّ الثواب، أما الحمد فلا**) لكن لما كان مقدمة للشفاعة كما ترجاه الحافظ صار كأنه سعى فيها.

(**فإن قيل: لم لا يجوز أن يقال إنه تعالىٰ يحمده على هذا القول**) فيبطل قولك، أما الحمد فلا (**فالجواب: أن الحمد في اللغة مختص بالثناء المذكور في مقابلة الأنعام فقط**) والله تعالى المنعم (**فإن ورد لفظ الحمد في غير هذا المعنى فعلى سبيل المجاز**) وقولي: أما الحمد فلا مبني على الحقيقة (**القول الثالث: مقام تحمد عاقبته، قال الإمام فخر الدين: وهذا أيضًا ضعيف للوجه الذي ذكرناه**) يعني قوله: لأن سعيه في الشفاعة... الخ.

(**القول الرابع، قيل: هو إجلاسه عليه السلام على العرش**) حملاً للمقام على أنه مصدر

عن ابن مسعود أنه قال: يقعد الله تعالى محمدًا ﷺ على العرش، وعن مجاهد أنه قال: يجلسه معه على العرش.

قال الواحدي: وهذا قول رذل موحش فظيع، ونص الكتاب ينادي بفساد هذا التفسير، ويدل عليه وجوه.

الأول: أن البعث ضد الإجلاس، يقال: بعثت البارك والقاعد فانبعث، ويقال بعث الله الميت أي أقامه من قبره، فتفسير البعث بالإجلاس تفسير الضد بالضد وهو فاسد.

والثاني: يوجب أنه تعالى لو كان جالسًا على العرش بحيث يجلس عنده محمد ﷺ لكان محدودًا متناهيًا، ومن كان كذلك فهو محدث تعالى الله علوًا كبيرًا.

والثالث: أنه تعالى قال: ﴿مقامًا محمودًا﴾ ولم يقل مقعدًا، والمقام موضع

ميمي لا اسم مكان (وقيل: على الكرسي) بناء على أنه غير العرش وهو الصحيح.

(وروى) عند الثعلبي (عن ابن مسعود أنه قال يقعد) بضم أوله (اللّه تعالىٰ محمدًا ﷺ على العرش) وهذا له حكم الرفع، إذ لا دخل للرأي فيه وابن مسعود ليس ممن يأخذ عن أهل الكتاب.

(وعن مجاهد أنه قال: يجلسه) اللّه (معه على العرش)، أخرجه عنه عبد بن حميد وغيره (قال الواحدي: وهذا قول رذل) بذال معجمة، أي رديء (موحش) منفر (فظيع) متجاوز الحد في القبح (ونص الكتاب) أي: قوله ﴿عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا﴾ (ينادي بفساد هذا التفسير، ويدل عليه) على فساده (وجوه).

(الأول: أن البعث ضد الإجلاس، يقال: بعثت البارك والقاعد فانبعث، ويقال: بعث اللّه الميت أي أقامه من قبره، فتفسير البعث بالإجلاس تفسير الضد بالضد وهو فاسد) على هذا إن كان مقصورًا على ما زعمه وإلا فقد قال الفارابي: بعثه إذا أهبه وبعث به وجهه، وقال الجوهري: بعثه وابتعثه بمعنى، أي: أرسله، فالمعنى على هذا عسى أن يرسلك مقامًا تجلس فيه على الكرسي أو العرش على هذا القول.

(والثاني: يوجب أنه تعالىٰ لو كان جالسًا على العرش بحيث يجلس عنده محمد ﷺ لكان محدودًا متناهيًا، ومن كان كذلك فهو محدث تعالىٰ اللّه علوًا كبيرًا) ويأتي رد هذا.

(والثالث: أنه تعالىٰ قال: مقامًا محمودًا ولم يقل مقعدًا، والمقام موضع القيام

القيام، لا موضع القعود.

الرابع: إذا قيل: السلطان بعث فلانًا، فهم منه أنه أرسله إلى قوم لإصلاح مهماتهم، ولا يفهم منه أنه أجلسه مع نفسه، فثبت أن هذا القول ساقط، لا يميل إليه إلا قليل العقل عديم الدين، انتهى.

وتعقب القول الثاني: بأنه تعالى يجلس على العرش كما أخبر جل وعلا عن نفسه المقدسة بلا كيف، وليس إقعاد محمد ﷺ على العرش موجبًا له صفة الربوبية، أو مخرجًا له عن صفة العبودية، بل هو رفع لمحله وتشريف له على خلقه، وأما قوله «معه» فهو بمنزلة قوله تعالى: ﴿**إن الذين عند ربك**﴾ وقوله: ﴿**رب ابن لي عندك بيتًا في الجنة**﴾ فكل هذا ونحوه عائد على الرتبة والمنزلة والحظوة والدرجة الرفيعة، لا إلى المكان.

وقال شيخ الإسلام أبو الفضل السعقلاني: قول مجاهد «يجلسه معه على

لا موضع القعود) وأجيب بأنه يصح على أن المقام مصدر ميمي لا اسم مكان.

(والرابع: **إذا قيل السلطان بعث فلانًا، فهم منه أنه أرسله إلى قوم لإصلاح مهماتهم، ولا يفهم منه أنه أجلسه مع نفسه)** وهذا مردود بأن هذا عادة يجوز تخلفها على أن أحوال الآخرة لا تقاس على أحوال الدنيا (**فثبت أن هذا القول ساقط لا يميل إليه إلاَّ قليل)** أي: ناقص (**العقل عديم الدين)** فاقده أصلاً وهذا مجازفة في الكلام لا تليق بطالب فضلاً عن عالم بعد ثبوت القول عن تابعي جليل، ووجد مثله عن صحابيين ابن عباس وابن مسعود كما يأتي.

(**انتهى)** كلام الواحدي (**وتعقب القول)** أي الوجه (**الثاني)** من الأوجه الأربعة التي رد بها القول الرابع؛ (**بأنه تعالىٰ يجلس على العرش كما أخبر جل وعلا عن نفسه المقدسة)** بقوله: ﴿ثم استوى على العرش﴾ ﴿الرحمٰن على العرش استوى﴾ [طه/٥]، (**بلا كيف وليس إقعاد محمد ﷺ على العرش موجبًا له صفة الربوبية)** بل كإجلاس الملك على سريره من يعظمه ولا يوجب له صفة الملك (**أو مخرجًا له عن صفة العبودية بل هو رفع لمحله وتشريف له على خلقه، وأما قوله معه فهو بمنزلة قوله تعالىٰ:** ﴿**إن الذين عند ربك**﴾) أي: الملائكة (**وقوله:** ﴿**رب ابن لي عندك بيتًا في الجنة**﴾) [التحريم/١١].

فالعندية فيهما للتشريف، فكذلك المعية فيما نحن فيه (**فكل هذا ونحوه عائد على الرتبة والمنزلة والحظوة)** بضم الحاء وكسرها (**والدرجة الرفيعة لا إلى المكان)** حتى يلزم منه التناهي وأنه محدود.

(**وقال شيخ الإسلام أبو الفضل العسقلاني: قول مجاهد يجلسه معه على العرش ليس**

العرش» ليس بمدفوع لا من جهة النقل ولا من جهة النظر. وقال ابن عطية: هو كذلك إذا حمل على ما يليق به قال: وبالغ الواحدي في رد هذا القول: ونقل النقاش عن أبي داود صاحب السنن أنه قال: من أنكر هذا القول فهو متهم. وقد جاء عن ابن مسعود عند الثعلبي، وعن ابن عباس عند أبي الشيخ قال: إن محمدًا يوم القيامة يجلس على كرسي الرب بين يدي الرب، فيحتمل أن تكون الإضافة إضافة تشريف، وعلى ذلك يحمل ما جاء عن مجاهد وغيره، ويحتمل أن يكون المراد بالمقام المحمود الشفاعة كما هو المشهور، وأن يكون الإجلاس هي المنزلة المعبر عنها بالوسيلة. كذا قاله بعضهم، ويحتمل أن يكون الإجلاس علامة الإذن في الشفاعة.

بمدفوع لا من جهة النقل) لأنه لم ينفرد به **(ولا من جهة النظر)** وأشار للثاني بقوله **(وقال ابن عطية: هو كذلك إذا حمل على ما يليق به)** من أنها معية تشريف **(قال: وبالغ الواحدي في رد هذا القول)** بما قدمه المصنف آنفًا.

وأشار للأول بقوله: **(ونقل النقاش)** المفسر **(عن أبي داود صاحب السنن)** سليمن بن الأشعث احترازًا على الطيالسي أبي داود وسليمن بن داود صاحب المسند **(أنه قال: من أنكر (هذا القول فهو متهم)** بعدم المعرفة حيث أنكر شيئًا ثابتًا بمجرد ما قام في عقله (و) لم ينفرد به مجاهد، فإنه **(قد جاء عن ابن مسعود عند الثعلبي)** ويقال له أيضًا الثعالبي وهو شيخ الواحدي.

(وعن ابن عباس عند أبي الشيخ، قال: إن محمدًا يوم القيامة يجلس على كرسي الرب بين يدي الرب) وهذا له حكم الرفع، لأنه جاء عن صحابي ولا دخل للرأي فيه **(فيحتمل أن تكون الإضافة إضافة تشريف، وعلى ذلك يحمل ما جاء عن مجاهد وغيره)** كما مر ولا فساد فيه ولا قبح **(ويحتمل أن يكون المقام المحمود الشفاعة كما هو المشهور وأن يكون الإجلاس)** على الكرسي والعرش **(هي)** أنت لمراعاة الخبر وهو **(المنزلة المعبر عنها بالوسيلة)**.

(كذا قاله بعضهم: ويحتمل أن يكون الإجلاس علامة الإذن في الشفاعة) وعلى ذلك فلا ينافي المشهور، وقيل: المقام المحمود أخذه بحلقة باب الجنة، وقيل: إعطاؤه لواء الحمد.

وروى ابن أبي حاتم عن سعيد بن أبي هلال أنه بلغه أن المقام المحمود الذي ذكر اللّه أن النبي ﷺ يكون يوم القيامة بين الجبار وبين جبريل يغبطه لمقامه ذلك أهل الجمع ورجاله ثقات.

لكنه مرسل، وعنده أيضًا عن علي بن الحسين بن علي: أخبرني رجل من أهل العلم أن

واختلف في «فاعل» الحمد في قوله تعالى: ﴿محمودًا﴾ فالأكثر على أن المراد به أهل الموقف، وقيل: النبي ﷺ، أي أنه يحمد عاقبة ذلك المقام بتهجده في الليل، والأول أرجح لما ثبت في حديث ابن عمر بلفظ: «مقامًا محمودًا يحمده أهل الجمع كلهم» ويجوز أن يحمل على أعم من ذلك، أي: مقامًا يحمده القائم فيه وكل من عرفه، وهو مطلق في كل ما يجلب الحمد من أنواع الكرامات، واستحسن هذا أبو حيان، وأيده بأنه نكرة فدل على أنه ليس المراد مقامًا مخصوصًا. انتهى.

فإن قلت: إذا قلنا بالمشهور، أن المراد بالمقام المحمود الشفاعة، فأي شفاعة هي؟

فالجواب: إن الشفاعة التي وردت في الأحاديث، في المقام المحمود نوعان: النوع الأول: العامة في فصل القضاء، والثاني: في الشفاعة في إخراج المذنبين من النار، لكن الذي يتجه: رد هذه الأقوال كلها إلى الشفاعة العظمى

النبي ﷺ قال: تمد الأرض مد الأديم... الحديث.

وفيه: ثم يؤذن لي في الشفاعة فأقول: أي رب عبادك عبدوك في أطراف الأرض، قال: فذلك المقام المحمود رجاله ثقات وهو صحيح إن كان الرجل صحابيًا كما في الفتح.

(واختلف في فاعل الحمد في قوله تعالى: ﴿محمودًا﴾، فالأكثر أن المراد به أهل الموقف) يحمدونه **(وقيل:)** فاعله **(النبي ﷺ، أي: أنه يحمد عاقبة ذلك المقام بتهجده في الليل)** المأمور به أول الآية **(والأول)** أي أهل الموقف **(أرجح لما ثبت في حديث ابن عمر: مقامًا محمودًا يحمده أهل الجمع كلهم)** فهذا نص صريح **(ويجوز)** مع ذلك **(أن يحمل على أعم من ذلك، أي: يحمده القائم فيه)** ﷺ (و) يحمده **(كل من عرفه)** وهم أهل الجمع **(وهو مطلق في كل ما يجلبه)** بجيم وموحدة، أي: يسببه **(الحمد من أنواع الكرامات، واستحسن هذا)** الحمل على الأعم **(أبو حيان وأيده بأنه نكرة، فدل على أنه ليس المراد مقامًا مخصوصًا... اهـ).**

(فإن قلت: إذا قلنا بالمشهور أن المراد بالمقام المحمود الشفاعة، فأي شفاعة هي) لأن له ﷺ عدة شفاعات تأتي **(فالجواب أن الشفاعة التي وردت في الأحاديث في المقام المحمود نوعان: النوع الأول العامة في فصل القضاء)** بين الخلائق (و) النوع **(الثاني في الشفاعة في إخراج المذنبين من النار، لكن الذي يتجه رد)** أي: ترجع **(هذه الأقوال)**

العامة، فإن إعطائه لواء الحمد، وثناءه على ربه وكلامه بين يديه، وجلوسه على كرسيه كل ذلك صفات للمقام المحمود الذي يشفع فيه ليقضى بين الخلق.

وأما شفاعته في إخراج المذنبين من النار فمن توابع ذلك، وقد أنكر بعض المعتزلة والخوارج الشفاعة في إخراج من أدخل النار من المذنبين وتمسكوا بقوله تعالى: **﴿فما تنفعهم شفاعة الشافعين﴾** [المدثر/٤٨] وقوله تعالى: **﴿ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع﴾** [غافر/١٨].

وأجاب أهل السنة بأن هذه الآيات في الكفار. قال القاضي عياض: مذهب أهل السنة جواز الشفاعة عقلاً، ووجوبها سمعًا، لصريح قوله تعالى: **﴿يومئذ لا تنفع الشفاعة إلا من أذن له الرحمٰن ورضي له قولا﴾** [طه/١٠٩] وقوله: **﴿ولا يشفعون إلا لمن ارتضى﴾** [الأنبياء/٢٨] وكقوله: **﴿عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا﴾** المفسر بها عند الأكثرين، كما قدمنا.

المذكورة في المقام المحمود **(كلها إلى الشفاعة العظمى العامة)** في فصل القضاء **(فإن إعطاءه لواء الحمد وثناءه على ربه وكلامه بين يديه وجلوسه على كرسيه)** أو عرشه **(كل ذلك صفات للمقام المحمود الذي يشفع فيه ليقضي بين الخلق)**.

(وأما شفاعته في إخراج المذنبين من النار فمن توابع ذلك) فلا تراد استقلالاً **(وقد أنكر بعض المعتزلة والخوارج الشفاعة في إخراج من أدخل النار من المذنبين)** فأما الشفاعة في فصل القضاء فلم يكذب بها أحد من المعتزلة ولا غيرهم، قاله الفاكهاني **(وتمسكوا بقوله تعالىٰ: (﴿فما تنفعهم شفاعة الشافعين﴾)** [المدثر/ ٤٨]، من الملائكة والأنبياء والصالحين، والمعنى لا شفاعة لهم **(وقوله تعالىٰ: ﴿ما للظالمين﴾)** الكافرين **(﴿من حميم﴾)** محب **﴿ولا شفيع يطاع﴾ الآية)** لا مفهوم للوصف؛ إذ لا شفيع لهم أصلاً، فما لنا من شافعين أوله مفهوم بناءً على زعمهم أن لهم شفعاء، أي: لو شفعوا فرضًا لم يقبلوا.

(وأجاب أهل السنّة بأن هذه الآيات في الكفار) فلا حجة فيها **(قال القاضي عياض: مذهب أهل السنّة جواز الشفاعة عقلاً)** إذ ليست بمحال فيه **(ووجوبها)** ثبوتها **(سمعًا لصريح قوله تعالىٰ: ﴿يومئذٍ لا تنفع الشفاعة﴾)** أحدًا **(﴿إلا من أذن له الرحمٰن﴾)** أن يشفع له **(﴿ورضي له قولاً﴾)** بأن يقول: لا إله إلا اللّه، ووجه صراحته أن الاستثناء من النفي إثبات **(وقوله تعالىٰ: ﴿ولا يشفعون﴾)** أي الملائكة **(﴿إلا لمن ارتضىٰ﴾)** اللّه سبحانه أن يشفعوا له **(وكقوله: عسىٰ أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا المفسر بها)** أي: بالشفاعة العظمى **(عند**

وقد جاءت الأحاديث التي بلغ مجموعها التواتر بصحة الشفاعة في الآخرة لمذنبي المؤمنين، وعن أم حبيبة قالت: قال رسول الله ﷺ: أريت ما تلقي أمتي من بعدي، وسفك بعضهم دماء بعض، وسبق لهم من الله ما سبق للأمم قبلهم فسألت الله أن يولينى فيهم شفاعة يوم القيامة ففعل.

وفي حديث أبي هريرة لكل نبي دعوة مستجابة يدعو بها، وأريد أن أختبىء دعوتي شفاعة لأمتي في الآخرة. وفي رواية أنس: فجعلت دعوتي شفاعة لأمتي. وهذا من مزيد شفقته علينا، وحسن تصرفه حيث جعل دعوته المجابة في أهم أوقات حاجاتنا، فجزاه الله عنا أفضل الجزاء.

وعن أبي هريرة؛ قلت: يا رسول الله ماذا ورد عليك في الشفاعة؟ فقال: شفاعتي لمن شهد أن لا إله إلا الله مخلصًا يصدق لسانه قلبه.

الأكثرين كما قدمته) وليس النزاع فيها إنما هو في الشفاعة للمذنبين، ففي الاستدلال بالآية عنده شيء **(وقد جاءت الأحاديث التي بلغ مجموعها التواتر بصحة)** أي: وقوع **(الشفاعة في الآخرة لمذنبي المؤمنين)** فلا معنى لإنكارها لحصول القطع بها وأخرج الحاكم والبيهقي وصححاه **(عن أم حبيبة)** أم المؤمنين **(قالت: قال رسول الله ﷺ: أريت)** بضم الهمزة وكسر الراء، أي أراني الله تعالى **(ما تلقى أمتي من بعدي)** بعد وفاتي **(وسفك بعضهم دماء بعض)** أسقط من لفظه: فأحزنني **(وسبق لهم من الله)** في علمه **(ما سبق)**.

وفي رواية: وسبق لهم ذلك من الله كما سبق **(للأمم قبلهم، فسألت الله أن يوليني فيهم شفاعة يوم القيامة، ففعل)** ذلك.

(وفي حديث أبي هريرة: لكل نبي دعوة مستجابة يدعو بها وأريد أن أختبىء:) ادخر **(دعوتي شفاعة لأمتي في الآخرة)** تقدم شرحه في آخر المقصد التاسع.

(وفي رواية أنس) عند مسلم: **(فجعلت دعوتي شفاعة لأمتي وهذا من مزيد شفقته علينا وحسن تصرفه، حيث جعل دعوته المجابة)** على سبيل القطع **(في أهم أوقات حاجاتنا، فجزاه الله عنا أفضل الجزاء)**.

(وعن أبي هريرة: قلت: يا رسول الله ماذا ورد عليك) من الوحي ومنه الإلهام من الله **(في)** شأن **(الشفاعة، قال: شفاعتي لمن شهد أن لا إله إلا الله)** أي ومحمد رسول الله **(مخلصًا يصدق لسانه)** بالرفع فاعل **(قلبه)** مفعول، أي: يخبر لسانه عن صدق قلبه، فليس كالمنافقين الذين يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم ويجوز عكسه.

وعن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا سيد الناس يوم القيامة، هل تدرون مم ذلك؟ يجمع الله الأولين والآخرين في صعيد واحد، فيبصرهم الناظر، ويسمعهم الداعي، وتدنو الشمس، فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون ولا يحتملون، فيقول الناس ألا ترون إلى ما أنتم فيه، إلى ما بلغتم، ألا تنظرون إلى من يشفع لكم إلى ربكم؟ فيقول بعض الناس لبعض: أبوكم آدم، فيأتونه فيقولون: يا آدم أنت أبو البشر، خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه،

(وعن أبي زرعة) بن عمرو بن جرير بن عبد اللّه البجلي الكوفي، قيل: اسمه هرم، وقيل: عمرو، وقيل: عبد اللّه، وقيل: عبد الرحمٰن، وقيل: جرير **(عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللّه ﷺ أنا سيد الناس)** ءادم وجميع ولده، أي: أنا الفائق المفزوع إليه في الشدائد وخص **(يوم القيامة)** لارتفاع دعوى السؤدد فيها لغيره، كقوله: لمن الملك اليوم، خص السؤال به لأنه يوم تنقطع فيه الدعاوي، ولأنه يستلزم سيادته في الدنيا بطريق الأولوية ونهيه عن التفضيل على طريق التواضع **(هل تدرون مم ذلك)**.

وفي رواية: ذاك بألف بدل اللام **(يجمع اللّه الأولين والآخرين في صعيد واحد)** أرض واسعة مستوية **(فيبصرهم الناظر)** أي: يحيط بهم بصر الناظر بحيث لا يخفى عليه منهم شيء لاستواء الأرض وعدم الحجاب.

وفي رواية: وينفذهم البصر بتحتية مفتوحة وذال معجمة على الأصح، أي: تحيط بهم أبصار الناظرين من الخلق لاستواء الصعيد، وهذا أوجه من قول أبي عبيد بصر الرحمٰن، لأن اللّه أحاط بالناس أولاً وآخرًا في الصعيد المستوى وغيره **(ويسمعهم الداعي)** بضم الياء من الإسماع، أي: إذا دعاهم سمعوه **(وتدنو الشمس)** من جماجم الناس حتى تكون قاب قوسين ويزاد في حرها عشر سنين كما مر **(فيبلغ الناس)** بالنصب، أي يصل إليهم **(من الغم والكرب ما لا يطيقون ولا يحتملون)** فاعل يبلغ **(فيقول الناس: ألا)** بفتح الهمزة وخفة اللام **(ترون إلى ما أنتم فيه)** من الغم والكرب **(إلى ما بلغكم)** بدل من قوله: إلى ما أنتم فيه.

وفي رواية مسلم: ألاَّ ترون ما قد بلغكم، أي: وصل إليكم، ويقع في أكثر نسخ المواهب: بلغتم بمثناة بدل الكاف ولا وجود لها في الصحيحين ولا في أحدهما **(ألا تنظرون إلى من يشفع لكم إلى ربكم)** حتى يريحكم من مكانكم هذا **(فيقول بعض الناس:)** هم رؤساء الأمم كما في الفتح، وقال ابن برجان: رؤساء اتباع الرسل **(لبعض أبوكم ءادم)** وفي رواية: ائتوا ءادم، وللبخاري: عليكم بآدم **(فيأتونه فيقولون: يا ءادم أنت أبو البشر)** وشأن الأب الحنان والشفقة **(خلقك اللّه بيده)** بقدرته بغير واسطة **(ونفخ فيك من روحه)** بأن أمر الروح أن

وأمر الملائكة فسجدوا لك، وأسكنك الجنة، ألا تشفع لنا إلى ربك، ألا ترى ما نحن نفيه وما بلغنا؟ فقال: إن ربي غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله، ولا يغضب بعده مثله، وإنه نهاني عن الشجرة فعصيته، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا

تدخل في جسدك وتجري مجرى نفسك.

قال الكرماني: الإضافة إلى الله لتعظيم المضاف وتشريفه **(وأمر الملائكة فسجدوا لك)** كلهم **(وأسكنك الجنة)** وفي رواية للبخاري: وأسكنك جنته وعلمك أسماء كل شيء وذكروا هذا إشارة إلى أن من حوى هذه الفضائل أهل للشفاعة، ولذا قدموها على قولهم: **(ألاّ)** بأداة العرض **(تشفع لنا إلى ربك ألاّ ترى ما نحن فيه)** من الغم والكرب **(وما بلغنا)** بفتح الغين على الصحيح المعروف، ويدل له قوله: قبل، ألاّ ترون إلى ما قد بلغكم، ولو كان بإسكان الغين لقال بلغتم، قاله النووي.

وفي رواية للشيخين: ألاّ ترى ما نحن فيه، ألاّ ترى إلى ما قد بلغنا **(فقال: إن ربي غضب)** بكسر الضاد **(اليوم غضبًا لم يغضب)** بفتح الضاد فيهما **(قبله مثله ولا يغضب)**.

كذا رواها الحموي والمستملي في البخاري بلفظ: لا، ورواه غيرهما فيه، وكذا رواه مسلم بلفظ: ولن يغضب بلن **(بعده مثله)** وكل من لن، ولا يفيد النفي في المستقبل، والمراد من الغضب كما قال الكرماني لازمه وهو إرادة إيصال العذاب، وقال النووي: المراد به ما يظهر من انتقامه ممن عصاه وما شاهده أهل الجمع من الأهوال التي لم تكن ولا يكون مثلها **(وأنه)** بالواو ودونها روايتان **(نهاني عن الشجرة)** أي: عن الأكل منها **(فعصيته)** وأكلت منها **(نفسي نفسي نفسي)** ذكرها ثلاثًا.

وفي رواية للشيخين أيضًا: مرتين، أي: نفسي هي التي تستحق أن يشفع لها، إذ المبتدأ والخبر إذا اتحدا، فالمراد بعض لوازمه، إذ قوله: نفسي مبتدأ والخبر محذوف، وفي حديث أنس عند سعيد بن منصور: إني أخطأت وأنا في الفردوس، فإن يغفر لي اليوم حسبي.

وكذا عنده في بقية الأنبياء بعده، ومن البديهي أن المصنف لم يذكر ذلك لأنه إنما ساق حديث أبي هريرة في الصحيحين وليس فيه ذلك، لا للإشعار بأنه ليس ذنبًا يستغفر منه، وإنما قالوه تعظيمًا لله وأنه لا ينبغي أن يوجد من مثلهم خلاف الأولى فضلاً عن الذنب، فإن هذا وإن كان ظاهرًا في نفسه لكن لو كان كذلك لترك المصنف الحديث بالمرة، إذ ليس بأشد من قوله نهاني فعصيته.

وفي رواية أنس في الصحيح: فيقول: لست لها، وفي لفظ: لست هناكم، وفي حديث حذيفة: لست بصاحب ذاك، فالمعنى إن هذا المقام ليس لي بل لغيري **(اذهبوا إلى غيري)** زاد

إلى غيري، اذهبوا إلى نوح، فيأتون نوحًا عليه السلام فيقولون: يا نوح، أنت أول الرسل بعث إلى أهل الأرض، وقد سماك الله عبدًا شكورًا، ألا ترى إلى ما نحن فيه، ألا ترى إلى ما بلغنا، ألا تشفع لنا إلا ربك؟ فيقول: إن ربي غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله، ولا يغضب بعده مثله، وإنه قد كانت لي دعوة، دعوت بها على قومي، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى إبراهيم، فيأتون إبراهيم عليه السلام فيقولون: أنت نبي الله وخليله من أهل الأرض، اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى ما نحن فيه؟ فيقول لهم: إن ربي غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإني كنت كذبت ثلاث كذبات، فذكرها، نفسي نفسي

في حديث سلمٰن: فيقولون: إلى من تأمرنا، فيقول: ائتوا عبدًا شاكرًا (**اذهبوا إلى نوح، فيأتون نوحًا فيقولون: يا نوح أنت أول الرسل بعث إلى**) قومه من (**أهل الأرض وقد سماك الله**) في كتابه (**عبدًا شكورًا**) أي: كثير الشكر حامدًا في جميع أحواله (**ألاً ترى إلى ما نحن فيه، ألا ترى إلى ما بلغنا**) بفتح الغين (**ألا تشفع لنا إلى ربك**) حتى يريحنا من مكاننا (**فيقول**) نوح: (**إن ربي غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب**).

وفي رواية: ولن يغضب (**بعده مثله**) أي: أنه ظهر من انتقامه من العصاة وأليم عقابه ما لم يكن قبل ولا يوجد بعد (**وأنه قد كانت لي دعوة دعوت بها على قومي**) هي التي أغرق بها أهل الأرض، يعني: أن له دعوة واحدة محققة الإجابة وقد استوفاها بدعائه على أهل الأرض، فيخشى أن يطلب فلا يجاب.

وفي حديث أنس عند الشيخين: ويذكر خطيئته التي أصاب سؤاله ربه بغير علم، فجمع بينهما بأنه اعتذر بأمرين، أحدهما أنه استوفى دعوته المستجابة، وثانيهما سؤاله ربه بغير علم، حيث قال: إن ابني من أهلي، فخشى أن تكون شفاعته لأهل الموقف من ذلك (**نفسي نفسي نفسي**) ثلاث مرات، أي: هي التي تستحق أن يشفع لها.

وفي رواية: مرتين (**اذهبوا إلى غيري**) زاد في رواية سلمٰن: فيقولون إلى من تأمرنا، فيقول: (**اذهبوا إلى إبرٰهيم**) زاد في حديث أنس خليل الرحمٰن: (**فيأتون إبرٰهيم فيقولون:**) يا إبرٰهيم (**أنت نبي الله وخليله من أهل الأرض**) لا ينفي وصف الخلة الثابت للمصطفى على وجه أعلى من إبرٰهيم (**اشفع لنا إلى ربك، ألاً ترى ما نحن فيه، فيقول لهم: إن ربي غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله، وإني كنت كذبت ثلاث كذبات**) بفتحات (**فذكرها**) لفظ البخاري، فذكرهن أبو حيان في الحديث، أي: ذكرهن يحيىٰ بن سعيد التيمي تيم الرباب الراوي عن أبي زرعة، وانتصرهن من بعده في مسلم من طريق عمارة بن

نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى موسى، فيأتون موسى عليه السلام، فيقولون: يا موسى، أنت رسول الله، فضلك برسالته وبكلامه على الناس، ألا ترى ما نحن فيه، اشفع لنا إلى ربك، فيقول: إن ربي غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله: ولن يغضب بعده مثله، وإني قد قتلت نفسًا لم أومر بقتلها، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى عيسى، فيأتون عيسى عليه السلام فيقولون: يا عيسى: أنت رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، وكلمت الناس في المهد، ألا

القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة، قال: وذكر قوله: في الكوكب هذا ربي، وقوله لآلهتهم: بل فعله كبيرهم هذا، وقوله: إني سقيم.

وفي حديث أبي سعيد قال ﷺ: ما منها كذبة إلاَّ ما حل بها عن دين اللّه وما حل بمهملة جادل، وذكر أن الثالثة قوله: لأمر أنه حين أتى على الملك أخبريه أني أخوك **(نفسي نفسي نفسي)** ثلاثًا.

وفي رواية: مرتين **(اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى موسىٰ)** بيان لقوله: غيري **(فيأتون موسىٰ فيقولون: يا موسىٰ أنت رسول اللّه فضلك اللّه برسالاته)** بالجمع عند مسلم، أما البخاري فبالإفراد كما قال المصنف: **(وبكلامه على الناس)** عام مخصوص بغير المصطفى، فإن كلامه له ثابت على وجه أكمل من موسىٰ كما مر في المعراج، ولا يلزم منه أن يشتق له من اسمه الكليم كموسىٰ، إذ هو وصف غلب على موسىٰ كالمحبة للمصطفى **(ألاَّ ترى ما نحن فيه اشفع لنا إلى ربك)**.

كذا في النسخ والذي في الصحيحين اشفع لنا إلى ربك، ألاَّ ترى ما نحن فيه، زاد مسلم: ألاَّ ترى ما قد بلغنا **(فيقول: إن ربي غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله وإني قد قتلت نفسًا لم أومر)** بضم الهمزة وسكون الواو **(بقتلها)** يريد القبطي المذكور في آية القصص، وإنما استعظمه واعتذر به لأنه لم يؤمر بقتل الكفار، أو لأنه كان مؤمناً فيهم، فلم يكن له اغتياله ولا يقدح في عصمته لكونه خطأ وعده من عمل الشيطان في الآية، وسماه ظلمًا واستغفر منه على عادتهم في استعظام محقرات فرطت منهم وإن لم تكن ذنبًا.

وفي حديث أنس عند سعيد بن منصور: إني قتلت نفسًا بغير نفس وأن يغفر لي اليوم، حسبي **(نفسي نفسي نفسي)** ثلاثًا، وفي رواية: مرتين **(اذهبوا إلى غيري اذهبوا إلى عيسى، فيأتون عيسى فيقولون: يا عيسى أنت رسول اللّه وكلمته ألقاها إلى مريم)** أي: أوصلها إليها وجعلها فيها **(وروح)** صدر **(منه)** لا يتوسط ما يجري مجرى الأصل والمادة له **(وكلمت الناس**

ترى إلى ما نحن فيه، اشفع لنا إلى ربك، فيقول عيسى عليه السلام: إن ربي قد غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، ولم يذكر ذنبًا، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى محمد، فيأتون محمدًا ﷺ فيقولون: يا محمد، أنت رسول الله وخاتم الأنبياء، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، ألا ترى إلى ما نحن فيه، اشفع لنا إلى ربك، فأنطلق فآتي تحت

في المهد) مصدر سمي به ما يمهد للصبي من مضجعه **(ألاَّ ترى إلى ما نحن فيه)** من الكرب **(اشفع لنا إلى ربك)** لفظ الشيخين: اشفع لنا إلى ربك، ألاَّ ترى إلى ما نحن فيه.

زاد مسلم: ألاَّ ترى ما قد بلغنا **(فيقول عيسىٰ: إن ربي قد غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ولم يذكر ذنبًا)** وفي حديث ابن عباس: إني اتُخذت إلهًا من دون اللّه، وفي حديث أنس عند سعيد ابن منصور نحوه.

وزاد: وأن يغفر لي اليوم، حسبي **(نفسي نفسي نفسي)** ثلاثًا، ولمسلم مرتين في الكل **(اذهبوا إلى غيري اذهبوا إلى محمد)** زاد في رواية أنس عند الشيخين: فيقول: لست هناكم، ولكن ائتوا محمدًا عبدًا غفر اللّه له ما تقدم من ذنبه وما تأخر **(فيأتون محمدًا ﷺ فيقولون: يا محمد أنت رسول اللّه وخاتم الأنبياء وقد غفر اللّه لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر)** يعني: أنه غير مؤاخذ بذنب لو وقع.

قال الحافظ: يستفاد من قول عيسى في نبينا هذا، ومن قول موسىٰ: إني قتلت نفسًا وأن يغفر لي اليوم، حسبي مع أن اللّه قد غفر له بنص القرءان التفرقة بين من وقع منه شيء ومن لم يقع منه شيء أصلاً، فإن موسىٰ مع وقوع المغفرة له لم يرتفع إشفاقه من المؤاخذة بذلك ورأى في نفسه تقصير عن مقام الشفاعة مع وجود ما صدر منه بخلاف نبينا ﷺ في ذلك كله، ومن ثم احتج عيسىٰ بأنه صاحب الشفاعة لأنه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، بمعنى، أن اللّه أخبر أن لا يؤاخذه بذنب لو وقع منه، قال: وهذا من النفائس التي فتح اللّه بها في فتح الباري فله الحمد.

وقال القاضي عياض: يحتمل أنهم علموا أن صاحبها محمد ﷺ معينًا وتكون إحالة كل واحد منهم على الآخر على تدريج الشفاعة في ذلك إليه إظهارًا لشرفه في ذلك المقام العظيم، وإنما خص الخمسة بالمجيء إليهم دون باقي الأنبياء لأنهم مشاهير الرسل وأصحاب شرائع عمل بها مددًا طويلة مع أن ءادم والد الجميع ونوح الأب الثاني وإبراهيم مجمع على الثناء عليه عند جميع أهل الأديان وهو أبو الأنبياء بعده وموسىٰ أكثر الأنبياء أتباعًا بعد المصطفى وعيسى، لأنه ليس بينه وبينه نبي، ولأنه من أمته ﷺ ولم يلهموا المجيء إليه من أول وهلة لإظهار فضله

العرش فأقع ساجدًا لربي، ثم يفتح الله علي من محامده وحسن الثناء عليه شيئًا لم يفتحه على أحد قبلي، ثم يقال: يا محمد، ارفع رأسك، سل تعطه واشفع تشفع، فأرفع رأسي فأقول: أمتي يا رب، أمتي يا رب، فيقال: يا محمد، أدخل من أمتك من لا حساب عليه من الباب الأيمن من أبواب الجنة، وهم شركاء الناس فيما

وشرفه.

قال الحافظ: ولا شك أن في السائلين يومئذٍ من سمع هذا الحديث في الدنيا وعرف أن ذلك خاص به ومع ذلك فلا يستحضره إذ ذاك أحد منهم وكأن اللّه أنساهم ذلك للحكمة المذكورة (**ألاً ترى إلى ما نحن فيه اشفع لنا إلى ربك**) الذي في الصحيحين تقديم هذه الجملة على التي قبلها، وزاد مسلم: ألاً ترى إلى ما قد بلغنا (**فأنطلق فآتي تحت العرش فأقع ساجدًا لربي**).

وفي حديث أنس: **فأقوم** فأمشي بين سماطين من المؤمنين حتى استأذن على ربي، فإذا رأيت ربي وقعت له ساجدًا فيدعني ما شاء اللّه أن يدعني والمستأذن له جبريل، ففي رواية أبي بكر الصديق عند أبي عوانة: فيأتي جبريل ربه فيقول: ائذن له وبشره بالجنة، فينطلق به جبريل فيخر ساجدًا قدر جمعة، وسئل الجلال البلقيني عن حكم سجوده ﷺ من حيث الوضوء، فأجاب بأنه باقٍ على طهارة غسل الميت لأنه حي لا يموت في قبره ولا ناقض لطهارته، ويحتمل: أن يجاب بأن الآخرة ليست دار تكليف، فلا يتوقف السجود على وضوء قاله في البدور، ويحتمل أنه توضأ من حوضه (**ثم يفتح اللّه عليّ من محامده وحسن الثناء عليه شيئًا لم يفتحه على أحد قبلي**).

وفي بعض طرق الحديث عند البخاري: فيلهمني اللّه محامد لا أقدر عليها الآن فأحمده بتلك المحامد، قال المصنف وغيره: وقد ورد ما لعله يفسر به بعض تلك المحامد لا جميعها، ففي النسائي وغيره من حديث حذيفة رفعه: يجمع اللّه الناس في صعيد واحد، فيقال: يا محمد، فأقول: لبيك وسعديك... الحديث السابق قريبًا (**ثم يقال: يا محمد ارفع رأسك سل تعطه**) بسكون الهاء للسكت (**واشفع تشفع**) بشد الفاء المفتوحة، أي: تقبل شفاعتك (**فأرفع رأسي، فأقول: أمتي يا رب أمتي يا رب**) مرتين، وهذه الشفاعة بعد العامة لجميع الأمم في فصل القضاء، ففي السياق حذف كما يأتي إيضاحه، وفي مسند البزار: فأقول يا رب عجل على الخلق الحساب (**فيقال: يا محمد أدخل**) بكسر الخاء أمر من الإدخال.

وفي رواية مسلم: أدخل الجنة (**من أمتك من لا حساب عليه من الباب الأيمن من أبواب الجنة**) وهم سبعون ألفًا أول من يدخلها (**وهم**) أيضًا (**شركاء الناس فيما سوى ذلك**

سوى ذلك من الأبواب». الحديث رواه البخاري ومسلم.

قال في فتح الباري: وقد استشكل قولهم لنوح: «أنت أول الرسل من أهل الأرض»، فإن آدم نبي مرسل، وكذا شيث وإدريس، وهم قبل نوح.

ومحصل الأجوبة عن ذلك: أن الأولية مقيدة بقوله «أهل الأرض» لأن آدم ومن ذكر معه لم يرسلوا إلى أهل الأرض، أو أن الثلاثة كانوا أنبياء ولم يكونوا رسلاً، وإلى هذا جنح ابن بطال في حق آدم. وتعقبه القاضي عياض ما صححه ابن حبان من حديث أبي ذر، فإنه كالصريح في أنه كان مرسلاً، وفيه التصريح بإنزال الصحف على شيث وهو من علامات الإرسال. وأما إدريس فذهبت طائفة إلى أنه

من الأبواب) يعني: لا يلجؤون إلى الدخول من الأيمن، بل إن شاؤوا الدخول من غيره دخلوا وإن خصوا بالباب الأيمن دون غيرهم.

قال القرطبي: وهذا يدل على أنه ﷺ شفع فيما طلب من تعجيل حساب أهل الموقف، فإنه لما أمر بإدخال من لا حساب عليه من أمته شرع في حساب من عليه حساب من أمته وغيرهم.

(الحديث) تمامه، ثم قال: والذي نفسي بيده إن بين المصراعين من مصاريع الجنة لكما بين مكة وهجر، أو كما بين مكة وبصرى.

(رواه البخاري) في مواضع **(ومسلم)** في الإيمان، ورروياه أيضًا من حديث أنس وفيه تكرار السجود أربع مرات، وجاء من حديث صحابة أخر مطولاً ومختصرًا، ساقها في البدور بألفاظها.

(قال في فتح الباري: وقد استشكل قولهم لنوح أنت أول الرسل من أهل الأرض بأن ءادم نبي مرسل، وكذا شيث) ابنه **(وإدريس وهم قبل نوح)** إلاَّ أن في كون إدريس قبله خلافًا **(فمحصل الأجوبة عن ذلك أن الأولية مقيدة بقوله: أهل الأرض، لأن ءادم ومن ذكر معه)** شيث وإدريس **(لم يرسلوا إلى أهل الأرض)** وإنما أرسلوا إلى بعض أهلها ويلزم على ذلك عموم رسالة نوح.

وأجيب بأنه بصدد أن يبعث في زمنه غيره بخلاف نبينا ﷺ وبغير ذلك مما سبق **(أو أن الثلاثة كانوا أنبياء ولم يكونوا رسلاً، وإلى هذا جنح)** مال **(ابن بطال في حق ءادم وتعقبه القاضي عياض بما صححه ابن حبان من حديث أبي ذر فإنه كالصريح في أنه كان مرسلاً)** ولفظه قلت: يا رسول الله كم الرسل منهم، أي الأنبياء؟، قال: ثلاثمائة وثلاثة عشر جم غفير، قلت: من كان أولهم؟، قال: ءادم **(وفيه التصريح بإنزال الصحف على شيث)** بكسر المعجمة وإسكان الياء ومثلثة **(وذلك من علامات الإرسال)**.

كان من بني إسرائيل.

ومن الأجوبة: أن رسالة آدم كانت إلى بنيه، وهم موحدون، ليعلمهم شريعته، ونوح رسالته كانت إلى قوم كفار يدعوهم إلى التوحيد.

وذكر الغزالي في كتاب «كشف علوم الآخرة» أن بين إتيان أهل الموقف آدم وإتيانهم نوحًا ألف سنة، وكذا بين كل نبي ونبي، إلى نبينا صلى الله عليه وسلم.

قال الحافظ ابن حجر: ولم أقف لذلك على أصل، قال: ولقد أكثر في هذا الكتاب من إيراد أحاديث لا أصول لها، فلا يغتر بشيء منها.

ووقع في رواية حذيفة: أن الخليل عليه السلام قال: لست بصاحب ذاك،

(وأما إدريس فذهبت طائفة إلى أنه كان من بني إسرائيل) يعقوب وهو بعد نوح بزمان طويل **(ومن الأجوبة أن رسالة ءادم كانت إلى بنيه وهم موحدون ليعلمهم شريعته)** فهي كالتربية للأولاد **(ونوح رسالته كانت إلى قوم كفار يدعوهم إلى التوحيد)** وينذرهم بالهلاك إن لم يوحدوا **(وذكر الغزالي في كتاب كشف علوم الآخرة أن بين إتيان أهل الموقف ءادم وإتيانهم نوحًا ألف سنة)**.

(وكذا بين كل نبي ونبي إلى نبينا محمد ﷺ، قال الحافظ ابن حجر: ولم أقف لذلك على أصل، قال: ولقد أكثر في هذا الكتاب من إيراد أحاديث لا أصول لها فلا يغتر بشيء منها) وتعقبه العيني بأن جلالة قدر الغزالي تنافي ما ذكره، وعدم وقوفه على أصل لذلك لا يستلزم نفي وقوف غيره لذلك على أصل، فإنه لم يحط علمًا بكل ما ورد حتى يدعي هذه الدعوى، وأجاب الحافظ في انتقاض الاعتراض بأن جلالة الغزالي لا تنافي أنه يحسن الظن ببعض الكتب، فينقل منها ويكون ذلك المنقول غير ثابت كما وقع له ذلك في الإحياء في نقله من قوت القلوب، كما نبه على ذلك غير واحد من الحفاظ، وقد اعترف الغزالي بأن بضاعته في الحديث مزجاة، قال: ولم أدع أني أحطت علمًا وإنما نفيت اطلاعي وإطلاقي في الثاني محمول على تقييدي في الأول.

والحديث لا يثبت بالاحتمال، فلو كان هذا المعترض اطلع على شيء يخالف قولي لأبرزه وتبجح به. انتهى.

(ووقع في رواية حذيفة) وأبي هريرة معًا **(أن الخليل عليه السلام قال:)** ولفظ مسلم عن أبي هريرة وحذيفة، قالا: قال ﷺ يجمع الله الناس فيقوم المؤمنون حتى تزلف لهم الجنة، فيأتون ءادم فيقولون: يا أبانا استفتح لنا الجنة، فيقول: وهل أخرجكم من الجنة إلا خطيئة أبيكم

إنما كنت خليلاً من وراء وراء». بفتح الهمزة [فيهما] بلا تنوين، ويجوز البناء فيها على الضم للقطع عن الإضافة نحو «من قبل ومن بعد» واختاره أبو البقاء، قال الأخفش: يقال لقيته من وراء وراء بالضم، وقال:

إذا أنا لم أومن عليك ولم يكن لقاؤك إلا من وراء وراء

ويجوز فيهما النصب والتنوين جوازًا جيدًا، قاله أبو عبد الله الأبي.

ومعناه: لم أكن في التقريب والإدلال بمنزلة الحبيب، وقيل: مراده: إن الفضل الذي أعطيته كان بسفارة جبريل، ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله بلا واسطة، وكرر «وراء» إشارة إلى نبينا ﷺ لأنه حصلت له الرؤية والسماع بلا واسطة، فكأنه قال: أنا من وراء موسى، الذي هو من وراء محمد، وسبق مزيد

ءادم لست بصاحب ذلك، اذهبوا إلى ابني إبراهيم خليل الله، فيقول إبراهيم: **(لست بصاحب ذلك إنما كنت خليلاً من وراء وراء بفتح الهمزة فيهما بلا تنوين)** على المشهور لتضمنهما معنى الحرف، فالتقدير من وراء، من وراء فركبا تركيب خمسة عشر وأكدا كشذر مذر وبين بين قاله القرطبي: **(يجوز البناء على الضم)** فيهما **(للقطع عن الإضافة نحو)** قوله تعالىٰ: اللّه الأمر **(من قبل ومن بعد، واختاره أبو البقاء)** قائلاً: لأن تقديره من وراء أو من وراء شيء آخر **(قال الأخفش: يقال لقيته من وراء وراء بالضم)** فيهما **(وقال)** الشاعر:

(إذا أنا لم أومن عليك ولم يكن لقاؤك إلاَّ من وراء وراء)

(ويجوز فيهما النصب والتنوين جوازًا جيدًا، قاله أبو عبد اللّه الأبي) في شرح مسلم، قال القرطبي في المفهم: ووجدت في أصل شيخنا أيوب الفهري وكان في اعتنائه بهذا الكتاب، أي مسلم الغاية من وراء من وراء بتكرير من وفتح الهمزتين وليس بمعنى بنائه في الأول لظهور من المضمرة في الأول، وإنما وجهه أن يكون وراء قطعت عن الإضافة إلى معين، فصارت كأنها اسم علم وهي مؤنثة، فاجتمع فيها التعريف والتأنيث فمنعت الصرف، قال: ووجدت بخط معتبر، قال الفراء: تقول العرب فلان يكلمني من وراء وراء بالنصب على الظرف **(ومعناه)** كما قال النووي: **(لم أكن في التقريب والإدلال بمنزلة الحبيب، وقيل: مراده)** كما نقله النووي عن صاحب التحرير، قال: هذه كلمة تقال على وجه التواضع، وكأنه أشار إلى **(أن الفضل الذي أعطيته كان بسفارة)** بكسر السين، أي: بواسطة **(جبريل، ولكن ائتوا موسىٰ الذي كلمه اللّه بلا واسطة)** إشارة إلى قوله في الحديث: اعمدوا إلى موسىٰ الذي كلمه اللّه تكليمًا **(وكرر وراء إشارة إلى نبينا ﷺ لأنه حصلت له الرؤية)** للّه سبحانه **(والسماع)** لكلامه تعالى **(بلا واسطة، فكأنه قال: أنا من وراء موسىٰ الذي هو من وراء محمد، وسبق مزيد لذلك في الخصائص)**

لذلك في الخصائص.

وأما ما ذكره من الكذبات الثلاث، فقال البيضاوي: الحق أنها إنما كانت من معاريض الكلام، لكن لما كانت صورتها صورة الكذب أشفق منها استقصارًا لنفسه عن الشفاعة، لأن من كان أعرف بالله وأقرب إليه منزلة، كان أعظم خوفًا.

وأما قوله عن عيسى: «إنه لم يذكر ذنبًا» فوقع في حديث ابن عباس عند أحمد والنسائي: إني اتُّخِذْتُ إلهًا من دون الله.

وفي حديث النضر بن أنس عن أبيه قال: حدثني نبي الله ﷺ قال: إني لقائم

في أوائلها (**وأما ما ذكره من الكذبات الثلاث، فقال البيضاوي: الحق إنها إنما كانت من معاريض الكلام**) التي قال ﷺ: إن في المعاريض لمندوحة عن الكذب.

رواه البخاري في الأدب المفرد وابن عدي وابن السني والبيهقي: جمع معراض كمفتاح من التعريض وهو خلاف التصريح، وعرفه المتقدمون بأنه ذكر لفظ محتمل يفهم منه السامع خلاف ما يريده المتكلم (**لكن لما كانت صورتها صورة الكذب أشفق:**) خاف (**منها استقصارًا لنفسه عن الشفاعة، لأن من كان أعرف بالله وأقرب إليه منزلة كان أعظم خوفًا**) وقال في المفهم: الكلمات الثلاث ليست بكذب حقيقة ولا في شيء منها ما يوجب عتبًا، لكن هول المقام حمله على الخوف منها، فأما الأولى، فقال المفسرون: كانت في حال الصغر والطفولية، فلما اتضح له الأمر، قال: إني وجهت وجهي الآية وهذا لا يليق، فالانبياء معصومون، ولم يحفظ عن نبي أنه تلبس بخبائث قومه، ولو كان لغيرهم به أممهم، وقيل: هو استفهام إنكار والهمزة محذوفة، وقيل: قاله على سبيل الاحتجاج على قومه والتنبيه لهم على أن ما يتغير لا يصلح للربوبية، وأما الثانية، فإنما قالها توطئة منه للاستدلال على أنها ليست آله وقطعًا لدعواهم أنها تضر وتنفع، ولذا عقبه بقوله: فاسألوهم وأجابوه بقولهم: لقد علمت... الآية فقال حينئذٍ: أتعبدون... الآية.

وأما الثالثة، فإنما قالها تعريضًا بأنه سيسقم في المستقبل واسم الفاعل يكون بمعنى المستقبل، ويحتمل أن يريد أني سقيم الحجة في الخروج معكم، وأما قوله إنها أختي، فإنما عنى أنها أخته في الإسلام، كما نص عليه بقوله: أنت أختي في الإسلام.

(**وأما قوله عن عيسى أنه لم يذكر ذنبًا، فوقع في حديث ابن عباس عند أحمد والنسائي: إني اتخذت**) بالبناء للمفعول (**إلهًا من دون الله**) وفي حديث أنس نحوه، وزاد: وأن يغفر لي اليوم حسبي، فسماه ذنبًا وليس بذنب، إذ لا صنع له فيه البتة.

(**وفي حديث النضر**) بضاد معجمة (**ابن أنس**) بن مالك الأنصاري البصري، ثقة، من رجال

انتظر أمتي عند الصراط، إذ جاء عيسى فقال: يا محمد، هذه الأنبياء قد جاءتك يسألونك لتدعو الله أن يفرق جمع الأمم إلى حيث شاء، لعظم ما هم فيه».

فأفادت هذه الرواية تعيين موقف النبي ﷺ حينئذ، وإن هذا الذي وصف من كلام أهل الموقف كله يقع عند نصب الصراط بعد تساقط الكفار في النار، وأن عيسى هو الذي يخاطب نبينا ﷺ، وأن جميع الأنبياء يسألونه في ذلك.

وفي حديث سلمان عند ابن أبي شيبة: «يأتون محمدًا فيقولون: يا نبي الله، أنت فتح الله بك وختم بك، وغفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، وجئت في هذا اليوم، وترى ما نحن فيه فقم فاشفع لنا إلى ربك، فيقول: «أنا صاحبكم، فيجوس الناس حتى ينتهي إلى باب الجنة».

فإن قلت: ما الحكمة في انتقاله ﷺ من مكانه إلى الجنة؟

أجيب: بأن أرض الموقف لما كانت مقام عرض وحساب كانت مقام مخافة وإشفاق، ومقام الشافع يناسب أن يكون في مكان إكرام.

الجميع، مات سنة بضع ومائة (**عن أبيه قال: حدثني نبي الله ﷺ، قال: إني لقائم أنتظر أمتي عند الصراط إذ جاء عيسى، فقال: يا محمد هذه الأنبياء قد جاءتك يسألونك لتدعو الله**) اللام لام السؤال، وفي نسخ: لتدعو بالواو فاللام للتعليل (**أن يفرق جمع الأمم إلى حيث شاء لعظم ما هم فيه**) من الغم والكرب (**فأفادت هذه الرواية تعيين موقف النبي ﷺ حينئذٍ**) وهو عند الصراط (**وأن هذا الذي وصف من كلام أهل الموقف كله يقع عند نصب الصراط بعد تساقط**) وقوع (**الكفار في النار، وأن عيسىٰ هو الذي يخاطب نبينا ﷺ، وأن جميع الأنبياء يسألون في ذلك، وفي حديث سلمٰن**) الفارسي (**عند ابن أبي شيبة: يأتون محمدًا فيقولون: يا نبي الله أنت فتح الله بك**) كل خير (**وختم**) بك النبيين (**وغفر لك ما تقدم وما تأخر وجئت في هذا اليوم وترى ما نحن فيه**) من شدة الهول (**فقم فاشفع لنا إلى ربك، فيقول: أنا صاحبكم**) المعين للشفاعة.

وفي رواية: أنا لها أنا لها (**فيجوس**) بالجيم، وقيل: بالحاء وهما بمعنى أي يتخلل (**الناس حتى ينتهي إلى باب الجنة فإن قلت: ما الحكمة في انتقاله ﷺ من مكانه إلى الجنة من ذنبك أجيب بأن أرض الموقف لما كانت مكان عرض وحساب كانت مكان مخافة وإشفاق**) عطف مساوٍ (**ومقام الشافع يناسب أن يكون في مقام إكرام**) لعلو مقامه.

وفي حديث أُبي بن كعب عند أبي يعلى رفعه: فأسجد له سجدة يرضى بها عني، ثم أمتدحه بمدحة يرضى بها عني.

وفي حديث أبي بكر الصديق، فينطلق إليه جبريل، فيخر ساجدًا قدر جمعة، فيقال: يا محمد، ارفع رأسك.

وفي رواية النضر بن أنس: فأوحى الله إلى جبريل أن اذهب إلى محمد فقل له: ارفع رأسك.

وعلى هذا، فالمعنى يقول لي على لسان جبريل، والظاهر أنه ﷺ يلهم التحميد قبل سجوده وبعده وفيه، ويكون في كل مكان ما يليق به، فإنه ورد في رواية: فأقوم بين يديه فيلهمني بمحامد لا أقدر عليها، ثم أخر ساجدًا. وفي رواية البخاري: فأرفع رأسي فأحمد ربي بتحميد يعلمني.

وفي رواية أبي هريرة، عند الشيخين: «فآتي تحت العرش فأقع ساجدًا لربي

(**وفي حديث أبي بن كعب عند أبي يعلى**) قال: يعرفني اللّه نفسه يوم القيامة (**فأسجد له سجدة يرضى:**) يزيد رضاه (**بها عني، ثم أمتدحه:**) اثني عليه (**بمدحة**) يلهمنيها: (**يرضى بها عني**) ثم يؤذن لي بالكلام... الحديث.

(**وفي حديث أبي بكر الصديق**) عند أبي عوانة: فيأتي جبريل ربه فيقول: ائذن له وبشره بالجنة (**فينطلق إليه جبريل فيخر ساجدًا**) إذ رأى ربه كما في حديث أنس: (**قدر جمعة**) من جمع الدنيا (**فيقال: يا محمد إرفع رأسك**).

(**وفي رواية النضر بن أنس**) عن أبيه: (**فأوحى اللّه إلى جبريل أن اذهب إلى محمد، فقل له: إرفع رأسك، وعلى هذا فالمعنى يقول لي على لسان جبريل، والظاهر أنه ﷺ يلهم التحميد قبل سجوده وبعده، وفيه**) أي: في سجوده (**ويكون في كل مكان**) من الثلاثة (**ما يليق به، فإنه ورد في رواية**) للشيخين عن أنس: فأوتي فأقول أنا لها، فانطلق فأستأذن على ربي فيؤذن لي (**فأقوم بين يديه**) أي اللّه سبحانه وتعالى (**فيلهمني بمحامد لا أقدر عليها**) أي الآن في الدنيا، لكن لفظ مسلم: لا أقدر عليها إلاّ أن يلهمنيها اللّه، ولفظ البخاري: فيلهمني اللّه محامد أحمده بها لا تحضرني الآن (**ثم أخر ساجدًا**) فصرح بأنه يحمده قبل سجوده.

(**وفي رواية البخاري**) من حديث أنس أيضًا: (**فأرفع رأسي فأحمد ربي**) بتحميد يعلمني (**وفي رواية: يعلمنيه**) ولأحمد بمحامد لم يحمده بها أحد قبلي ولا يحمده أحد بعدي، فصرح في هذه الرواية بأنه يحمد بعد الرفع من السجود.

(**وفي رواية أبي هريرة عند الشيخين**) الماضية قريبًا: (**فآتي تحت العرش فأقع ساجدًا**

ثم يفتح الله علي من محامده وحسن الثناء عليه شيئًا لم يفتحه على أحد قبلي، ثم يقال: يا محمد، ارفع رأسك». الحديث.

وفي رواية البخاري من حديث قتادة عن أنس: ثم أشفع، فيحد لي حدًا، ثم أخرجهم من النار وأدخلهم الجنة.

قال الطيبي: أي يبين لي كل طور من أطوار الشفاعة حدًا أقف عنده فلا أتعداه، مثل أن يقول: شفعتك فيمن أخل بالجماعة، ثم فيمن أخل بالصلاة، ثم فيمن شرب الخمر، ثم فيمن زنا، وهكذا على هذا الأسلوب، والذي يدل عليه سياق الأخبار أن المراد به تفصيل مراتب المخرجين في الأعمال الصالحة، كما وقع عند أحمد عن يحيى القطان عن سعيد بن أبي عروبة.

لربي، ثم يفتح اللّه عليّ من محامده وحسن الثناء عليه شيئًا لم يفتحه على أحد قبلي) ولا يحمده به أحد بعدي كما رأيت، لأنه لا يفتحه عليه فهو من خصائصه **(ثم يقال: يا محمد إرفع رأسك... الحديث)** فصرح بأنه يحمده في السجود، وطريق الجمع ما رأيت أنه يلهمه في المواضع الثلاث.

(وفي رواية البخاري من حديث قتادة عن أنس:) عقب قوله: فأحمد ربي بتحميد يعلمني **(ثم أشفع فيحد)** بفتح التحتية وضم الحاء المهملة، أي يبين **(لي حدًا ثم أخرجهم من النار وأدخلهم الجنة)** ثم أعود فأقع ساجدًا مثله في الثالثة أو الرابعة حتى أقول: يا رب ما بقي إلاَّ من حبسه القرءان، هذا بقية الحديث في البخاري.

وأخرجه مسلم أيضًا، وفي رواية لهما من وجه آخر عن أنس: بالجزم بتكرار الشفاعة أربع مرات.

(قال الطيبي:) في معنى يحد **(أي يبين لي كل طور)** أي: في كل طور **(من أطوار الشفاعة)** الأربع **(حدًا أقف عنده فلا أتعداه، مثل أن يقول شفعتك فيمن أخل بالجماعة)** في الحد الأول **(ثم فيمن أخل بالصلاة)** في الثاني **(ثم فيمن شرب الخمر)** في الثالث **(ثم فيمن زنى)** في الرابع **(وهكذا على هذا الأسلوب)** يعني أربعة أنواع من المعاصي يعين له في كل طور واحدًا منها لا يتعداه إلى غيره، وهذا إيضاح لقوله: مثل أن يقول وإشارة إلى أنه لا يتعين وإنما هو تقريب للفهم.

(و) لكن تعقبه الحافظ، بأن **(الذين يدل عليه سياق الأخبار؛ أن المراد به تفصيل)** بصاد مهملة، أي: تبيين **(مراتب المخرجين في الأعمال الصالحة كما وقع عند أحمد عن)** شيخه **(يحيى)** بن سعيد **(القطان، عن سعيد بن أبي عروبة)** مهران، عن قتادة في هذا الحديث بعينه.

وفي رواية ثابت عند أحمد فأقول: «أي رب، أمتي أمتي، فيقول: أخرج من كان في قلبه مثقال شعيرة، وفي حديث سلمان: فيشفع في كل من كان في قلبه مثقال حبة من حنطة، ثم شعيرة، ثم حبة خردل، فذلك المقام المحمود».

وفي رواية أبي سعيد عند مسلم: «ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من خير». قال القاضي عياض: قيل معنى الخير: اليقين بالإيمان. وأما قوله في رواية أنس عند البخاري: «فأخرجهم من النار» فقال الداودي: كأن راوي هذا الحديث ركب شيئًا على غير أصله، وذلك أن في أول الحديث ذكر الشفاعة في الإراحة من كرب الموقف، وفي آخره ذكر الشفاعة في الإخراج من النار، يعني: وذلك إنما يكون بعد التحول من الموقف والمرور على الصراط وسقوط من يسقط في تلك الحالة في النار. ثم تقع بعد ذلك الشفاعة في الإخراج. وهو إشكال قوي.

وقد أجاب عنه النووي، ومن قبله القاضي عياض: بأنه قد وقع في حديث

(وفي رواية ثابت) عن أنس **(عند أحمد: فأقول أي رب أمتي أمتي)** مرتين **(فيقول: أخرج من كان في قلبه مثقال شعيرة)** من عمل صالح.

(وفي حديث سلمٰن) الفارسي: **(فيشفع فيمن كان في قلبه حبة)** أي: مثال حبة **(من حنطة ثم شعيرة ثم)** حبة من **(خردل، فذلك المقام المحمود)**.

(وفي رواية أبي سعيد) الخدري **(عند مسلم)** في حديث طويل: **(ارجعوا، فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من خير)** فأدخلوه الجنة برحمتي، والأمر للمؤمنين الذين خلصوا من الصراط ناجين وطلبوا الشفاعة في العصاة كما في سياق الحديث في مسلم.

(قال القاضي عياض: قيل معنى الخير اليقين بالإيمان وأما قوله في رواية أنس عند البخاري) ومسلم: **(فأخرجهم من النار)** وأدخلهم الجنة.

(فقال الداودي) أحمد بن نصر في شرح البخاري: **(كأن راوي هذا الحديث ركب شيئًا على غير أصله)** أي أدخل حديثًا في حديث **(وذلك أن في أول الحديث ذكر الشفاعة في الإراحة من كرب الموقف، وفي آخره ذكر الشفاعة في الإخراج من النار، يعني: وذلك إنما يكون بعد التحول من الموقف والمرور على الصراط وسقوط من يسقط في تلك الحالة)** وهي المرور على الصراط **(في النار، ثم تقع بعد ذلك الشفاعة في الإخراج)** كما ثبت ذلك كله في أحاديث أخر **(وهو إشكال قوي، وقد أجاب عنه النووي ومن قبله القاضي عياض)** كلاهما في شرح مسلم؛ **(بأنه قد وقع في حديث حذيفة وأبي هريرة)** معًا عند

حذيفة وأبي هريرة: فيأتون محمدًا فيقول فيؤذن له في الشفاعة، وترسل معه الأمانة والرحم فيقومان جنبتي الصراط، يمينًا وشمالاً، أي يقفان في ناحيتي الصراط. قال القاضي عياض: فبهذا ينفصل الكلام، لأن الشفاعة التي لجأ الناس إليه فيها هي لإراحة الناس من كرب الموقف، ثم تجيء الشفاعة في الإخراج. انتهى.

والمعنى في قيام الأمانة والرحم، أنهما لعظم شأنهما، ومخافة ما يلزم العباد من رعاية حقهما، يوقفان للأمين والخائن، وللواصل والقاطع، فيحاجان عن المحق، ويشهدان على المبطل.

وقد وقع في حديث أبي هريرة بعد ذكر الجمع في الموقف: الأمر باتباع كل أمة ما كانت تعبد، ثم تمييز المنافقين من المؤمنين، ثم حلول الشفاعة بعد وضع الصراط والمرور عليه، فكأن الأمر باتباع كل أمة ما كانت تعبد هو أول

مسلم عقب ما قدمته، فيأتون موسىٰ فيقول: لست بصاحب ذلك، اذهبوا إلى عيسى كلمة اللّه وروحه، فيقول عيسىٰ: لست بصاحب ذلك (**فيأتون محمدًا**) الحبيب صاحب القرب الأعظم الخليل لا من وراء وراء بل مع الكشف والعيان (**فيقوم فيؤذن له في الشفاعة وترسل معه الأمانة والرحم**) يصوران بصفة شخصين على الصفة التي يريدها اللّه تعالىٰ (**فيقومان جنبتي الصراط**) بفتح الجيم والنون والموحدة ويجوز سكون النون، وأنكر ابن جني فتحها (**يميناً وشمالاً**).

(**قال القاضي عياض: فبهذا ينفصل الكلام**) قال الأبي: يعني أن الراوي أسقط ذلك من هذا الطريق (**لأن الشفاعة التي لجأ الناس إليه فيها هي الإراحة للناس من كرب الموقف، ثم تجيء**) بعدها (**الشفاعة في الإخراج**) من النار. (**انتهى**).

قال الأبي: ويحتمل أن يكون شفع في الأمرين، واكتفى في حديث أنس بشفاعة الإخراج، لأنها تستلزم الأخرى لأن الإخراج فرع وقوع الحساب فيه. انتهى.

ويؤيده رواية البزار، فأقول: يا رب عجل على الخلق الحساب (**والمعنى في قيام الأمانة والرحم أنهما لعظم شأنهما ومخافة ما يلزم العباد من رعاية حقهما يوقفان للأمين والخائن وللواصل والقاطع فيحاجان عن المحق ويشهدان على المبطل**).

وفي شرح مسلم للمصنف: ليطالبا من يريد الجواز على الصراط، فمن وفى بحقهما عاوناه على الجواز وإلاَّ تركاه، ثم عاد المصنف لذكر بقية كلام عياض، وهو: (**وقد وقع في حديث أبي هريرة**) وفي الصحيحين مطولاً (**بعد ذكر الجمع في الموقف الأمر باتباع كل أمة: ما كانت تعبد، ثم تمييز المنافقين من المؤمنين، ثم حلول الشفاعة بعد وضع الصراط**

فصل القضاء، والإراحة من كرب الموقف، وبهذا تجتمع متون الأحاديث وتترتب معانيها. انتهى.

فظهر أنه ﷺ أول من يشفع ليقضى بين الخلق، وأن الشفاعة فيمن يخرج من النار ممن سقط تقع بعد ذلك، وأن العرض والميزان وتطاير الصحف يقع في هذا الموطن، ثم ينادي لتتبع كل أمة ما كانت تعبد، فيسقط الكفار في النار، ثم يميز بين المؤمنين والمنافقين بالامتحان بالسجود عند كشف الساق، ثم يؤذن في نصب الصراط والمرور عليه، فيطفأ نور المنافقين، فيسقطون في النار أيضًا، ويمر المؤمنون عليه إلى الجنة،فمن العصاة من يسقط، ويوقف بعض من نجا عند القنطرة

والمرور عليه، فكأن) بالتشديد اختصار لقول عياض، فيحتمل أن **(الأمر باتباع كل أمة ما كانت تعبد هو أول فصل القضاء والإراحة من كرب الموقف)** والشفاعة الأخرى هي الشفاعة في المؤمنين على الصراط، وهي له ﷺ لا لغيره، ثم بعدها شفاعة الإخراج، هذا حذفه من كلام عياض ويتلوه **(وبهذا تجتمع متون الأحاديث وتترتب معانيها. انتهى)** كلام عياض.

قال الحافظ: فكأن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر، وأما قول الطيبي جوابًا عن ذلك: لعل المؤمنين صاروا فرقتين، فرقة سيق بهم إلى النار من غير توقف، وفرقة حبسوا في المحشر واستشفعوا به ﷺ، فخلصهم مما هم فيه وأدخلهم الجنة، ثم شرع في شفاعة الداخلين في النار زمرًا بعد زمر كما دل عليه قوله: فيحد لي حدًا... الخ.

فاختصر الكلام، أو يراد بالنار الحبس والكربة وما كانوا فيه من الشدة ودنو الشمس إلى رؤوسهم وحرها وسفعها حتى ألجمهم العرق وبالخروج الخلاص منها فهو احتمال بعيد إلاَّ أن يقال إنه يقع إخراجان، وقع ذكر أحدهما في حديث الباب على اختلاف طرقه، والمراد به الخلاص من كرب الموقف، والثاني بعد تمام الخلاص من الموقف ونصب الصراط والإذن في المرور عليه، ويقع الإخراج الثاني لمن يسقط في النار حال المرور فيتجه **(فظهر أنه ﷺ أول من يشفع ليقضي بين الخلق، وإن الشفاعة فيمن يخرج من النار ممن سقط تقع بعد ذلك)** أي: بعد الشفاعة في فصل القضاء **(وأن العرض والميزان وتطاير الصحف يقع في هذا الموطن، ثم ينادى لتتبع كل أمة ما كانت تعبد فيسقط الكفار في النار، ثم يميز بين المؤمنين والمنافقين بالامتحان بالسجود)** فلا يستطيعه المنافقون **(عند كشف الساق)** هو عبارة عن شدة الأمر يوم القيامة للحساب والجزاء، يقال: كشفت الحرب عن ساق إذا اشتد الأمر فيها، وقيل: غير ذلك **(ثم يؤذن في نصب الصراط والمرور عليه فيطفأ نور المنافقين فيسقطون:)** يقعون **(في النار أيضًا، ويمر المؤمنون عليه إلى الجنة، فمن العصاة من يسقط**

للمقاصصة بينهم، ثم يدخلون الجنة.

وقد قال النووي ومن قبله القاضي عياض: الشفاعات خمس:

الأولى: في الإراحة من هول الموقف.

الثانية: في إدخال قوم الجنة بغير حساب.

الثالثة: في إدخال قوم حوسبوا واستحقوا العذاب أن لا يعذبوا.

الرابعة: في إخراج من أدخل النار من العصاة.

الخامسة: في رفع الدرجات. انتهى.

فأما الأولى، وهي التي لإراحة الناس من هول الموقف، فيدل عليها حديث أبي هريرة وغيره المتقدم، وحديث أنس عند البخاري، ولفظه: قال ﷺ: يجمع الله الناس يوم القيامة فيقولون: لو اسشفعنا إلى ربنا، حتى يريحنا من مكاننا، فيأتون أدم

الأمر فيها، وقيل: غير ذلك **(ثم يؤذن في نصب الصراط والمرور عليه فيطفأ نور المنافقين فيسقطون:)** يقعون **(في النار أيضًا، ويمر المؤمنون عليه إلى الجنة، فمن العصاة من يسقط ويوقف بعض من نجا عند القنطرة)** التي بعد الجواز على الصراط بين الجنة والنار **(للمقاصصة بينهم، ثم يدخلون الجنة)** برحمة الله.

(وقد قال النووي ومن قبله القاضي عياض: الشفاعات خمس الأولى: في الإراحة من هول الموقف) كربه وشدته **(الثانية: في إدخال قوم الجنة بغير حساب، الثالث في)** منع **(إدخال قوم حوسبوا واستحقوا العذاب أن لا يعذبوا)** أي: أن لا يدخلوا النار كما عبر به عياض والنووي وتبعهما في الأنموذج **(الرابعة: في إخراج من أدخل النار من العصاة)** قبل استيفاء ما يستحقه من المكث فيها **(الخامسة: في رفع الدرجات)** في الجنة. **(انتهى)**.

قال النووي: والمختص به ﷺ الأولى والثانية وتجوز الثالثة والخامسة، ورده بعضهم بما صرحوا به أن الخصائص لا تثبت بالاحتمال **(فأما الأولى وهي التي لإراحة الناس من هول الموقف، فيدل عليها حديث أبي هريرة وغيره المتقدم، وحديث أنس عند البخاري)** ومسلم **(ولفظه: قال ﷺ: يجمع الله الناس يوم القيامة فيقولون:)** من الضجر والجزع مما هم فيه **(لو استشفعنا إلى ربنا)**.

وفي رواية للشيخين: على ربنا بعلى بدل إلى، ووجهت بأنه ضمن على معنى الاستعانة، لأن الاستشفاع طلب الشفاعة وهي انضمام الأدنى إلى الأعلى ليستعين به على ما يرومه **(حتى يريحنا)** بحاء مهملة من الإراحة، أي: يخلصنا **(من مكاننا)** هذا وأهواله، ولو هي المتضمنة للتمني والطلب فلا تحتاج إلى جواب أو جوابها محذوف نحو لكان خيرًا مما نحن فيه **(فيأتون**

فسجدوا لك، فاشفع لنا عند ربك فيقول: لست هناكم، ويذكر خطيئته، ائتوا نوحًا، وذكر إتيانهم الأنبياء واحدًا واحدًا، إلى أن قال: فيأتوني، فأستأذن على ربي، فإذا رأيته وقعت ساجدًا، فيدعني في السجود ما شاء الله ثم يقالُ لي: ارفع رأسك، سل تعطه، وقل يسمع واشفع تشفع، فأرفع رأسي فأحمد ربي بتحميد يعلمني الحديث.

وأما الثانية: وهي إدخال قوم الجنة بغير حساب، فيدل عليها ما في آخر حديث أبي هريرة عند البخاري ومسلم الذي قدمته فأرفع رأسي فأقول: يا رب

بيده:) بقدرته وهو تنبيه على أن خلقه ليس كخلق بنيه من تقلبهم في الأرحام وغير ذلك من الوسائط، وإلاَّ فكل شيء بقدرته تعالىٰ **(ونفخ فيك من روحه)** إضافة خلق وتشريف، زاد في رواية: وأسكنك جنته وعلمك أسماء كل شيء ووضع شيء موضع أشياء، أي: المسميات كقوله تعالىٰ: (**﴿وعلم ءادم الأسماء كلها﴾**) [البقرة/ ٣١]، أي أسماء المسميات **(وأمر الملائكة فسجدوا لك)** سجود خضوع لا سجود عبادة **(فاشفع لنا عند ربنا)** حتى يريحنا من مكاننا هذا **(فيقول: لست هناكم)** بضم الهاء وخفة النون، أي: لست في المكانة والمنزلة التي تحسبونني يريد به مقام الشفاعة، قاله تواضعًا وإكبارًا لما سألوه، أو إشارة إلى أن هذا المقام ليس لي بل لغيري، ويؤيده قوله في حديث حذيفة: لست بصاحب ذاك **(ويذكر خطيئته)** التي أصابها اعتذارًا عن التقاعد عن الشفاعة **(ائتوا نوحًا)**.

(وذكر إتيانهم الأنبياء) الأربعة **(واحدًا واحدًا)** بنحو ما سبق في حديث أبي هريرة **(إلى أن قال: فيأتوني)** بإشارة عيسىٰ.

زاد في رواية للشيخين: فأقوال أنا لها أنا لها **(فاستأذن على ربي)** زاد في رواية للبخاري وغيره: في داره فيؤذن، أي في دخولها وهي الجنة، أضيفت إلى الله تعالىٰ إضافة تشريف **(فإذا رأيته)** تعالىٰ **(وقعت)** حال كوني **(ساجدًا فيدعني في السجود ما شاء الله)** زاد مسلم: أن يدعني، وللطبراني في حديث عبادة: فإذا رأيته خررت له ساجدًا شكرًا له **(ثم يقال لي: ارفع رأسك)** على لسان جبريل كما مر **(سل تعطه)** بهاء السكت، ويحتمل أنها ضمير، أي: سل ما شئت تعط سؤالك **(وقل يسمع)** بتحتية أي: قولك **(واشفع تشفع)** تقبل شفاعتك **(فأرفع رأسي فأحمد ربي بتحميد يعلمني)**.

وفي رواية مسلم: يعلمنيه... **(الحديث)** ذكر في بقيته: ثم أشفع فيحد لي إلى آخر ما مر **(وأما الثانية وهي إدخال قوم الجنة بغير حساب، فيدل عليها ما في آخر حديث أبي هريرة عند البخاري ومسلم الذي قدمته)** وهو قوله: **(فأرفع رأسي فأقول: يا رب أمتي يا رب**

أمتي، يا رب أمتي، فيقال: يا محمد، أدخل من أمتك من لا حساب عليهم من الباب الأيمن من أبواب الجنة قال أبو حامد: والسبعون ألفًا الذين يدخلون الجنة بلا حساب، لا يرفع لهم ميزان ولا يأخذون صحفًا، وإنما هي براءة مكتوبة: لا إلٰه إلا الله محمد رسول الله، هذه براءة فلان ابن فلان، قد غفر له وسعد سعادة لا شقاء بعدها أبدًا، فما مر عليه شيء أسر من ذلك المقام.

وأما الثالثة: وهي إدخال قوم حوسبوا أن لا يعذبوا، فيدل على ذلك قوله في حديث حذيفة عند مسلم: ونبيكم على الصراط يقول: رب سلم سلم.

وأما الرابعة: وهي في إخراج من أدخل النار من العصاة، فدلائلها كثيرة، وقد روى البخاري عن عمران بن حصين مرفوعًا: يخرج قوم من النار بشفاعة محمد ﷺ فيدخلون الجنة ويسمون الجهنميين.

أمتي، فيقال: يا محمد أدخل بكسر الخاء **(من أمتك من لا حساب عليهم من الباب الأيمن من أبواب الجنة)** وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب.

(قال أبو حامد) الغزالي: **(والسبعون ألفًا الذين يدخلون الجنة بلا حساب لا يرفع لهم ميزان ولا يأخذون صحفًا)** أي: أوراقًا مكتوبًا فيها أعمالهم **(وإنما هي)** أي: صورة الصحف **(بــراءة مكتوبة لا إله إلاّ الله محمد رسول الله، هذه براءة فلان بن فلان قد غفر له وسعد سعادة لا شقاء بعدها أبدًا، فما مر عليه شيء أسر من ذلك المقام)** ويحتاج إلى ثبوت ذلك **(وأما الثالثة وهي إدخال قوم حوسبوا)** واستحقوا العذاب **(أن لا يعذبوا)** تقدم أن لفظ عياض وتابعه أن لا يدخلوا النار **(فيدل على ذلك قوله)** ﷺ **(في حديث حذيفة)** وأبي هريرة، جميعًا **(عند مسلم: ونبيكم)** قائم **(على الصراط يقول رب سلم)** سلم مرتين كما في مسلم، كلفظ قائم، فإسقاطه وذكر سلم مرة واحدة مع العزو لمسلم لا يليق، ولعل وجه دلالته أن قوله ذلك على الصراط يستدعي طلب منع تعذيبهم بعد استحقاقهم للعذاب، أي: رب سلمهم من الوقوع في النارك.

(وأما الرابعة وهي في إخراج من أدخل النار من العصاة فدلائلها كثيرة، وقد روى البخاري) وأبو داود والترمذي وابن ماجه **(عن عمران بن حصين مرفوعًا)** عن النبي ﷺ، قال: **(يخرج قوم من النار بشفاعة محمد ﷺ فيدخلون الجنة ويسمون)** بفتح الميم المشددة **(الجهنميين)** وللبخاري عن أنس مرفوعًا: يخرج من النار قوم بعدما احترقوا فيدخلون الجنة فيسميهم أهل الجنة الجهنميين، زاد في حديث أبي سعيد عند الطبراني: من أجل سواد في

وأما الخامسة: وهي في رفع الدرجات، فقال النووي «في الروضة»: إنها من خصائصه ﷺ ولم يذكر لذلك مستندًا فالله أعلم.

وقد ذكر القاضي عياض شفاعة سادسة، وهي شفاعته ﷺ لعمه أبي طالب في تخفيف العذاب لما ثبت في الصحيح أن العباس قال لرسول الله ﷺ: إن أبا طالب كان يحوطك وينصرك ويغضب لك، فهل نفعه ذلك؟ قال: نعم، وجدته في غمرات من النار فأخرجته إلى ضحضاح. وفي الصحيح أيضًا من طريق أبي سعيد أنه ﷺ قال: لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه.

وجوههم، فيقولون: يا ربنا أذهب عنا هذا الاسم، فيأمرهم فيغتسلون من نهر في الجنة، فيذهب ذلك الاسم عنهم.

(**وأما الخامسة وهي في رفع الدرجات، فقال النووي في الروضة: إنها من خصائصه ﷺ ولم يذكر لذلك مستندًا**) أي: دليلاً (**فالله أعلم**) بذلك.

(**وقد ذكر القاضي عياض شفاعة سادسة وهي شفاعته ﷺ لعمه أبي طالب في تخفيف العذاب**) عنه (**لما ثبت في الصحيح**) للبخاري ومسلم؛ (**أن العباس قال لرسول الله ﷺ: إن أبا طالب كان يحوطك**) بضم الحاء المهملة من الحياطة وهي المراعاة، وفي رواية: يحفظك (**وينصرك:**) يعينك على ما تريد فعله (**ويغضب لك**) أي: لأجلك إشارة إلى ما كان يرد به عنه من القول والفعل؟ (**فهل نفعه ذلك، قال: نعم وجدته في غمرات من النار، فأخرجته إلى ضحضاح**) بضادين معجمتين مفتوحتين وحاءين مهملتين أولاهما ساكنة وأصله الماء الذي يبلغ الكعب، ويقال: أيضًا لما قرب من الماء وهو ضد الغمر، والمعنى أنه خفف عنه العذاب كما في الفتح وغيره، وصريح هذا الحديث، إنه خفف عنه عذاب القبر في الدنيا ويوم القيامة، يكون في ضحضاح أيضًا كما في الحديث الآخر، وهو: (**وفي الصحيح**) للبخاري ومسلم (**أيضًا من طريق أبي سعيد**) الخدري (**أنه ﷺ قال**) وذكر عنده عمه أبو طالب (**لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة، فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه يغلي**) بفتح أوله وسكون المعجمة وكسر اللام (**منه دماغه**).

وفي رواية: أم دماغه، أي: رأسه من تسمية الشيء بما يقاربه ويجاوره، وصرح العلماء بأن الرجاء من الله ومن نبيه للوقوع، بل قال في النور عن بعض شيوخه: إذا وردت عن الله ورسله وأوليائه معناها التحقيق، ولا يشكل هذا بقوله تعالى: ﴿فما تنفعهم شفاعة الشافعين﴾، لأنه خص

وزاد بعضهم سابعة: وهي الشفاعة لأهل المدينة، لحديث سعد، رفعه: لا يثبت أحد على لأوائها إلا كنت له شهيدًا أو شفيعًا يوم القيامة.

وتعقبه الحافظ ابن حجر: بأن متعلقها لا يخرج عن واحد من الخمس الأول، وبأنه لو عدَّ مثل ذلك لعدَّ حديث عبد الملك بن عباد: سمعت النبي ﷺ يقول: أول من أشفع له أهل المدينة ثم أهل مكة. ثم أهل الطائف. رواه البزار، وأخرى لمن زار قبره الشريف، وأخرى لمن أجاب المؤذن ثم صلى عليه ﷺ،

من عموم الآية لصحة الحديث.

قاله البيهقي: ولذا عد في الخصائص النبوية، أو لأن المنفعة الإخراج من النار، وفي الحديث بالتخفيف قاله القرطبي، وقيل: غير ذلك كما مر في وفاة أبي طالب مع شرح الحديثين مبسوطًا.

(**وزاد بعضهم سابعة: وهي الشفاعة لأهل المدينة لحديث سعد**) بسكون العين ابن أبي وقاص، وحديث أبي سعيد سعد بن لملك الخدري (**رفعه: لا يثبت**) المتقدم: لا يصبر (**أحد على لأوائها:**) شدتها وجوعها (**إلاَّ كنت له شهيدًا أو شفيعًا يوم القيامة**) تقدم مشروحًا في فضل المدينة.

(**وتعقبه الحافظ ابن حجر بأن متعلقها**) بفتح اللام المشددة، أي: الشفاعة (**لا يخرج عن واحد من الخمس الأول**) فليست بزائدة (**وبأنه لو عد مثل ذلك لعد حديث عبد الملك بن عباد**) بن جعفر المخزومي.

ذكره ابن شاهين وغيره في الصحابة، وقال في البخاري في تاريخه: سمع النبي ﷺ وذكره ابن حبان في التابعين، وقال: من زعم أن له صحبة فقد وهم، قال الحافظ: فماذا يصنع بقوله: (**سمعت النبي ﷺ يقول أول من أشفع له أهل المدينة ثم أهل مكة ثم أهل الطائف، رواه البزار**) في مسنده وابن شاهين، وأخرجه الزبير بن بكار من طريق أخرى عن محمد بن عباد ابن جعفر عن النبي ﷺ مرسلاً، فإن كان عبد الملك أخا محمد حكمنا بأن قوله: سمعت وهم من بعض رواته، لأن والدهما عبادًا لا صحبة له. انتهى.

وكان هذا من إرخاء العنان لابن حبان، وإلا فمعلوم تقديم رواية الوصل على الإرسال وتقديم من أثبت الصحبة، لا سيما البخاري على من نفاها بلا دليل إذ المثبت تمسك بقوله: سمعت النبي ﷺ (**وأخرى لمن زار قبره الشريف**) للحديث السابق: من زار قبري وجبت له شفاعتي (**وأخرى: لمن أجاب المؤذن ثم صلى ﷺ**) ثم سأل له الوسيلة، قال: فمن سأل الله لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة كما في مسلم وغيره، وتقدم في مقصد المحبة (**وأخرى في**

وأخرى في التجاوز عن تقصير الصلحاء. لكن قال الحافظ ابن حجر إنها مندرجة في الخامسة.

وزاد القرطبي: أنه أول شافع في دخول أمته الجنة قبل الناس، [ويدل له ما رواه...].

وزاد في فتح الباري أخرى، فيمن استوت حسناته وسيئاته أن يدخل الجنة، لما أخرجه الطبراني عن ابن عباس قال: السابق بالخيرات يدخل الجنة بغير حساب والمقتصد يرحمه الله، والظالم لنفسه وأصحاب الأعراف يدخلون بشفاعته ﷺ.

وأرجح الأقوال في أصحاب الأعراف أنهم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم.

التجاوز عن تقصير الصلحاء، لكن قال الحافظ ابن حجر) العسقلاني؛ (**أنها مندرجة**) أي: داخلة (**في الخامسة**) التي هي رفع الدرجات فليست بزائدة (**وزاد القرطبي أنه أول شافع في دخول أمته الجنة قبل الناس ويدل عليه ما رواه**).

(**وزاد في فتح الباري أخرى فيمن استوت حسناته وسيئاته أن يدخل الجنة لما رواه الطبراني عن ابن عباس**) عن النبي ﷺ: شفاعتي لأهل البكائر من أمتي (**قال**) ابن عباس عقبه، موقوفًا عليه: (**السابق بالخيرات**) وهو الذي يضم إلى العمل بالكتاب التعليم والإرشاد إلى العمل به (**يدخل الجنة بغير حساب والمقتصد**) الذي يعمل بالكتاب في غالب الأوقات (**يرحمه الله والظالم لنفسه**) بالتقصير بالعمل به (**وأصحاب الأعراف يدخلون الجنة بشفاعته ﷺ، وأرجح الأقوال**) الإثني عشر (**في أصحاب الأعراف**) سور بين الجنة والنار، وقيل: جبل أحد يوضع هناك كما في التذكرة (**أنهم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم**).

وأخرج ابن مردويه وأبو الشيخ عن جابر: سئل ﷺ عمن استوت حسناته وسيئاته، فقال: أولئك أصحاب الأعراف لم يدخلوها وهم يطمعون، وأخرج البيهقي عن حذيفة رفعه: يجمع الناس يوم القيامة، فيؤمر بأهل الجنة إلى الجنة ويؤمر بأهل النار إلى النار، ثم يقال لأصحاب الأعراف: ما تنتظرون؟، قالوا: ننتظر أمرك، فيقال لهم: إن حسناتكم تجاوزت بكم النار أن تدخلوها وحالت بينكم وبين الجنة خطاياكم، فادخلوا بمغفرتي ورحمتي، فهذا نص المصطفى، ولذا رجحه القرطبي وقال: القول الثاني قوم صالحون فقهاء علماء، والثالث: الشهداء، والرابع: فضلاء المؤمنين، والشهداء فرغوا من شغل أنفسهم وتفرغوا لمطالعة أحوال الناس، والخامس: قوم خرجوا للجهاد عصاة بغير إذن آبائهم، فتعادل عقوقهم واستشهادهم، ورد به حديث السادس:

وشفاعة أخرى وهي شفاعته فيمن قال: «لا إله إلا الله» ولم يعمل خيرًا قط، لرواية الحسن عن أنس: «فأقول يا رب ائذن لي في الشفاعة فيمن قال: لا إله إلا الله، قال: ليس ذلك لك، ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي لأخرجن من النار من قال: لا إله

عدول يوم القيامة الذين يشهدون على الناس وهم من كل أمة، السابع: فئة من الأنبياء، الثامن: قوم لهم صغائر لم تكفر عنهم بالآلام والمصائب في الدنيا ولا كبائر لهم، فوقفوا لينالهم بالحبس غم يقابل صغائرهم، التاسع: أصحاب الذنوب العظام من أهل القبلة، العاشر: أولاد الزنا، الحادي عشر: ملائكة موكلون بهذا السور يميزون الكافرين من المؤمنين قبل إدخالهم الجنة والنار، الثاني عشر: هم العباس وحمزة وعلي وجعفر. انتهى كلام القرطبي.

قال السيوطي: القول الخامس والثامن يمكن اجتماعهما مع الأول، لأن المدار في كل على تساوي الحسنات والسيئات، فتجتمع الأحاديث كلها ويقطع بترجيحه **(وشفاعة أخرى وهي شفاعته ﷺ فيمن قال لا إله إلا الله)** ومحمد رسول الله، لأنها علم عليهما شرعًا **(ولم يعمل خيرًا قط لحديث الحسن)** البصري **(عن أنس)** بن مالك في الصحيحين، ثم أرجع إلى ربي في الرابعة، فأحمده بتلك المحامد، ثم أخر ساجدًا، فيقال: إرفع رأسك وقل: يسمع لك، وسل تعطه واشفع تشفع **(فأقول: يا رب إئذن لي في الشفاعة فيمن قال: لا إله إلاَّ الله)**.

قال الحميدي: يعني من قالها من أمته، وقال أبو طالب عقيل بن أبي طالب: يحتمل ذلك ويحتمل من قالها: من كل أمة، ويؤيده طلبه الإذن في الشفاعة، لأنه أذن له في الشفاعة في أمته، لأنه إنما يقدم عليها بإذنه، قال تعالىٰ: ﴿من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه﴾ [البقرة/ ٥٥]، وحالات المشفوع فيه أربع: من عنده مثقال برة، ومن عنده مثقال ذرة، ومن عنده أدنى ذرة، والرابعة: من قال لا إله إلاَّ الله محمد رسول الله مرة واحدة صدقًا من قلبه، ثم غفل عن استصحابها، قال الحميدي: لأنه إن قالها مرتين، فالثانية خير زائد على الإيمان يرجع إلى أحد المقادير الأول **(قال: ليس ذلك لك)** وإنما أفعله تعظيمًا لإسمي وإجلالاً لتوحيدي، ولا يقال: أطلق تعالى في السؤال ووعدة الإعطاء ووعده تعالىٰ صدق، لأنه إنما وعد ما يمكن إعطاؤه وهذا غير ممكن، لأنه مما استأثر الله به، وإنما سأله المصطفى ظنًا أن إعطاءه ممكن، لأنه وإن علمه في الدنيا فيجوز أن ينساه في الآخرة لجواز النسيان عليه، ولا سيما ذلك اليوم، وقد يتعين هذا لأنه لا يجوز أن نبيًا يسأل ما يعلم أنه لا يمكن، قاله أبو عبد الله الأبي: **(ولكن وعزتي:)** غلبتي على الجبارين وقهري لهم **(وكبريائي)** عبارة عن كمال يقتضي ترفعًا على الغير، ولذا حرم في حق المخلوق ووجب لله، لأن له الكمال المطلق، وأصله من كبر السن أو كبر الجرم **(وعظمتي)** بمعنى الكبرياء، لكنها لا تقضي تعظمًا على الغير كما يقتضيه الكبرياء، ولأنها تستعمل

إلا الله».

فالوارد على الخمسة أربعة، وما عداها لا يرد، كما لا ترد الشفاعة في التخفيف عن صاحبي القبرين وغير ذلك لكونه من جملة أحوال الدنيا. انتهى.

فإن قلت: فأي شفاعة ادخرها ﷺ لأمته؟ أما الأولى فلا تختص بهم بل هي لإراحة الجمع كلهم، وهي المقام المحمود كما تقدم، وكذلك باقي الشفاعات الظاهر أنه يشاركهم فيها بقية الأمم.

فالجواب: أنه يحتمل أن المراد الشفاعة العظمى التي للإراحة من هول الموقف وهي وإن كانت غير مختصة بهذه الأمة لكن هم الأصل فيها، وغيرهم تبع لهم، ولهذا كان اللفظ المنقول عنه ﷺ فيها أنه قال: «يا رب أمتي أمتي»

فيما لا يستعمل فيه التعاظم، فيقال: كبير السن ولا يقال عظيمه.

زاد في رواية مسلم وجبريائي بكسر الجيم لموازاة كبريائي كما قالوا الغدايا والعشايا والأصل وجبروتي وهو العظمة والسلطان والقهر: **(لأخرجن)** بفضلي بغير شفاعة **(من النار من قال لا إله إلاّ الله)** من كل أمة، والظاهر أنه لا يأتي هنا احتمال التخصيص بالمحمدية **(فالوارد)** أي: الزائد لا أنه يعترض بها **(على الخمسة أربعة)** هي الشفاعة في أبي طالب وزائر القبر الشريف ومجيب المؤذن ومن استوت حسناته وسيئاته، ولم يعد زيادة القرطبي أنه أول شافع في دخول أمته الجنة قبل الناس، كأنه لأنها ليست بذاتها شفاعة وإنما خص بأوليتها **(وما عداها لا يرد كما لا ترد الشفاعة في التخفيف عن صاحبي القبرين)** اللذين مر عليهما النبي ﷺ فسمع صوتهما، فقال: يعذبان وما يعذبان في كبير، ثم قال: بلى كان أحدهما لا يستبرىء من بوله وكان الآخر يمشي بالنميمة، ثم دعا بجريدة فكسرها كسرتين، فوضع على كل قبر منهما كسرة، وقال: لعله يخفف عنهما ما لم تيبسا كما في الصحيحين **(وغير ذلك لكونه من جملة أحوال الدنيا. انتهى)** كلام الحافظ.

(فإن قلت: فأي شفاعة ادخرها ﷺ لأمته، أما الأولى فلا تختص بهم، بل هي لإراحة الجمع) أي: جمع الخلق **(كلهم)** من هول الموقف **(وهي المقام المحمود كما تقدم، وكذلك باقي الشفاعات الظاهر أنه يشاركهم)** أي: أمته **(فيها بقية الأمم فالجواب أنه يحتمل أن المراد الشفاعة العظمى التي للإراحة من هول الموقف، وهي وإن كانت غير مختصة بهذه الأمة، لكن هم الأصل فيها وغيرهم تبع لهم)** فيها **(ولهذا كان اللفظ المنقول عنه ﷺ فيها)** في الشفاعة العامة **(أنه قال: يا رب أمتي أمتي)** بناءً على إبقائه على ظاهره،

فدعا لهم فأجيب، وكان غيرهم تبعًا لهم في ذلك، ويحتمل أن تكون الشفاعة الثانية، وهي التي في إدخال قوم الجنة بغير حساب هي المختصة بهذه الأمة، فإن الحديث الوارد فيها: يدخل من أمتي الجنة سبعون ألفًا بغير حساب، الحديث. ولم ينقل ذلك في بقية الأمم، ويحتمل أن يكون المراد مطلق الشفاعة المشتركة بين الشفاعات الخمس. وكون غير هذه الأمة يشاركونهم فيها أو في بعضها لا ينافي أن يكون ﷺ أخر دعوته شفاعة لأمته، فلعله لا يشفع لغيرهم من الأمم بل يشفع لهم أنبياؤهم، ويحتمل أن تكون الشفاعة لغيرهم تبعًا كما تقدم مثله في الشفاعة العظمى، والله أعلم بالشفاعة التي ادخرها لأمته.

وأنه لا تقصير فيه من الراوي ولا وهم (**فدعا لهم فأجيب وكان غيرهم تبعًا لهم في ذلك**) وهذا يصلح جوابًا عن إشكال الداودي السابق.

(**ويحتمل أن تكون الشفاعة الثانية وهي التي في إدخال قوم الجنة بغير حساب هي المختصة بهذه الأمة، فإن الحديث**) الصحيح (**الوارد فيها يدخل من أمتي الجنة سبعون ألفًا بغير حساب... الحديث**) في الصحيحين عن ابن عباس مطولاً، وللترمذي وحسنه عن أبي أمامة: «رفعه وعدني ربي أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفًا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل ألف سبعون ألفًا وثلاث حثيات من حثيات ربي»، ولأحمد وأبي يعلى عن الصديق رفعه: فاستزدت ربي فزادني مع كل واحد سبعين ألفًا، وللطبراني والبيهقي عن عمرو بن حزم الأنصاري رفعه: فأعطاني مع كل واحد من السبعين ألفًا سبعين ألفًا، قلت: رب وتبلغ أمتي هذا؟، قال: أكمل لك العدد من الأعراب، ولأحمد والبزار والطبراني عن عبد الرحمن بن أبي بكر، رفعه: «إن ربي أعطاني سبعين ألفًا من أمتي يدخلون الجنة بغير حساب»، فقال عمر: فهلا استزدته؟، قال: قد استزدته، فأعطاني مع كل رجل سبعين ألفًا، قال عمر: فهلا استزدته؟، قال: قد استزدته فأعطاني، هكذا وفرج بين يديه وبسط باعيه وحثا، وللطبراني بسند جيد رفعه: إن في أصلاب أصلاب أصلاب رجال من أصحابي رجالاً ونساء يدخلون الجنة بغير حساب، وظاهر أن لا تعارض لأنه أخبر بسبعين ألفًا قبل الاستزادة، فلما حصلت أخبر بها (**ولم ينقل ذلك**) أي: مثله (**في بقية الأمم**) فيقوي احتمال أنها الشفاعة التي ادخرها لأمته.

(**ويحتمل أن يكون المراد مطلق الشفاعة المشتركة بين الشفاعات الخمس وكون غير هذه الأمة يشاركونهم فيها**) كلها (**أو في بعضها لا ينافي أن يكون عليه السلام أخر دعوته شفاعة لأمته، فلعله لا يشفع لغيرهم من الأمم، بل يشفع لهم أنبياؤهم**).

(**ويحتمل أن تكون الشفاعة لغيرهم تبعًا كما تقدم مثله في الشفاعة العظمى والله أعلم**

وعن بريدة أن رسول الله ﷺ قال: «إني لأرجو أن أشفع يوم القيامة عدد ما في الأرض من شجرة ومدرة»، رواه أحمد.

وعن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «نحن آخر الأمم وأول من يحاسب، يقال: أين الأمة الأمية ونبيها، فنحن الآخرون الأولون»، رواه ابن ماجه.

وفي حديث ابن عباس عند أبي داود الطيالسي مرفوعًا: «فإذا أراد الله أن يقضي بين خلقه نادى مناد: أين محمد وأمته فأقوم وتتبعني أمتي غرا محجلين من أثر الطهور». قال رسول الله ﷺ: «فنحن الآخرون الأولون وأول من يحاسب، وتفرج لنا الأمم عن طريقنا وتقول الأمم: كادت هذه الأمة أن تكون أنبياء كلها».

وقد صح أن أول ما يقضى بين الناس في الدماء. رواه البخاري.

بالشفاعة التي ادخرها لأمته).

(وعن بريدة) بضم الموحدة مصغر **(أن رسول الله ﷺ قال: إني لأرجو)** ورجاؤه محقق الوقوع **(أن أشفع يوم القيامة)** شفاعات كثيرة **(عدد ما على الأرض)** أو التقدير في جمع عددهم كعدد ما على الأرض والأول أولى لاقتضائه كثرة الشفاعات.

وفي رواية الطبراني والبيهقي: لأكثر مما على وجه الأرض **(من شجرة ومدرة)** بفتحتين التراب المتلبد واحدة مدر بزنة قصب وقصبة وقد جاء أيضًا بالجمع من شجر ومدر.

(رواه أحمد) والطبراني في الأوسط والبيهقي **(وعن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ قال: نحن آخر الأمم)** في الوجود في الدنيا **(وأول من يحاسب)** يوم القيامة **(يقال: أين الأمة الأمية)** نسبة إلى نبيها، فلا ينافي أن كثيرًا من الأمة يكتب **(ونبيها، فنحن الآخرون)** في الوجود **(الأولون)** في الحساب وغيره.

(رواه ابن ماجه، وفي حديث ابن عباس عند أبي داود) سليمن بن داود بن الجارود **(الطيالسي مرفوعًا: فإذا أراد الله أن يقضي بين خلقه نادى منادٍ)** للتشريف: **(أين محمد وأمته، فأقوم وتتبعني أمتي غرًا محجلين من أثر الطهور)** بضم الطاء وفتحها.

(قال رسول الله ﷺ: فنحن الآخرون الأولون وأول من يحاسب وتفرج:) بفتح التاء وكسر الراء توسع **(لنا الأمم عن طريقنا، وتقول الأمم: كادت)** قاربت **(هذه الأمة أن تكون أنبياء كلها)** لما لهم من الشمائل الحسنة والنور الظاهر.

(وقد صح أن أول ما يقضى) بضم أوله **(بين الناس)** يوم القيامة **(في الدماء)** التي جرت بينهم في الدنيا تعظيمًا لأمرها، فإن البداءة تكون بالأهم فالأهم وهي حقيقة بذلك، فإن الذنوب

وللنسائي مرفوعًا: «أول ما يحاسب عليه العبد الصلاة، وأول ما يقضى بين الناس في الدماء».

وفي البخاري عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: «أنا أول من يجثو يوم القيامة بين يدي الرحمٰن للخصومة»، يريد قصته في مبارزته هو وصاحباه الثلاثة من كفار قريش. قال أبو ذر: وفيهم نزلت ﴿**هذان خصمان اختصموا في ربهم**﴾ [الحج/١٩].

وعن أبي هريرة: قال قال رسول الله ﷺ: «لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه، وعن علمه فيما عمل فيه، وعن ماله

تعظم بحسب عظم المفسدة الواقعة بها، أو بحسب فوات المعصية المتعلقة بعدمها وهدم البنية الإنسانية من أعظم المفاسد.

قال: بعض المحققين: ولا ينبغي أن يكون بعد الكفر أعظم منه (**رواه البخاري**) في الرقاق والديات ومسلم في الحدود عن ابن مسعود، قال النبي ﷺ: «أول ما يقضي بين الناس في الدماء»، ولبعض رواة البخاري بالدماء بموحدة بدل في ولما احتمل اللفظ من حيث هو أن الأولية خاصة بما يقع الحكم فيه بين الناس وأنها أولية مطلقًا، وجاء ما يؤيد الأول، أتبعه به فقال: (**وللنسائي**) عن ابن مسعود مرفوعًا: (**أول ما يحاسب عليه العبد**) الإنسان حرًا أو عبدًا ذكرًا أو، أنثى (**الصلاة**) لأنها أم العبادات وأول الواجبات بعد الإيمان (**وأول ما يقضي بين الناس في الدماء**) لأنها أكبر الكبائر بعد الكفر ولا تناقض، لأن هذا في حق الخلق، والصلاة في حق الحق.

قال الحافظ العراقي: وظاهر الأخبار أن الذي يقع أولاً المحاسبة على حق اللّه (**وفي البخاري عن علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه أنه قال: أنا أول من يجثو يوم القيامة بين يدي الرحمٰن للخصومة يريد**) على (**قصته في مبارزته**) بإضافة المصدر للفاعل (**هو وصاحباه**) حمزة وعبيدة بن الحرث المطلبي (**الثلاثة**) بالنصب مفعول مبارزة (**من كفار قريش**) وهم شيبة بن ربيعة وأخوه عتبة بضم المهملة وإسكان الفوقية وابنه الوليد بن عتبة، ومرت قصتهم في بدر وتصحف اسم عتبة في عبارة بعتيبة، فحيرت من رآها.

(**قال أبو ذر: وفيهم نزلت**: (﴿**هذان خصمان اختصموا في ربهم**﴾) [الحج/ ١٩]) ومر أن الثلاثة الكفار قتلوا وأن عبيدة الصحابي استشهد.

(**وعن أبي هريرة**) الذي في الترمذي عن أبي برزة الأسلمي (**قال: قال رسول اللّه ﷺ**: «**لا تزول قدما عبد**) عن الموضع الذي هو واقف فيه (**يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عن**

من أين اكتسبه وفيما أنفقه، وعن جسمه فيما أبلاه. رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

وفي البخاري من حديث عائشة أن النبي ﷺ قال: «من نوقش الحساب عذب».

وروى البزار عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «يخرج لابن آدم يوم القيامة ثلاثة دواوين: ديوان فيه العمل الصالح، وديوان فيه ذنوبه، وديوان فيه النعم

عمره فيما أفناه) طاعة أم عصيان **(وعن علمه فيما عمل به)** هل أخلص فيه للّه تعالى أم لا، كذا في النسخ: والذي في الترمذي علمه ما عمل فيه وله من رواية ابن مسعود وماذا عمل فيما علم **(وعن ماله من أين اكتسبه)** من حلال أو حرام أو شبهة **(وفيما أنفقه)** أفي وجوه الطاعات أو ضدها **(وعن جسمه فيما أبلاه»)** أي: أفناه.

وفي رواية ابن مسعود: وعن شبابه فيما أبلاه **(رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح)** لكن عن أبي برزة الأسلمي لا عن أبي هريرة.

ورواه أيضًا عن ابن مسعود مرفوعًا بلفظ: لا تزول قدما ابن ءادم يوم القيامة من عند ربه حتى يسأل عن خمس: عن عمره فيما أفناه وعن شبابه فيما أبلاه وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه وماذا عمل فيما علم، وعدها تارة أربعًا وأخرى خمسًا بالاعتبار، لأن السؤال عن المال كسبًا وإنفاقًا يعد مرة أو مرتين.

(وفي البخاري) في العلم والرقاق ومسلم **(من حديث عائشة: أن النبي ﷺ قال: من)** مبتدأ موصول **(نوقش)** بضم أوله وكسر القاف صلة الموصول **(الحساب)** نصب على المفعولية، أي من ناقشه اللّه، أي استقصى حسابه **(عذب)** بضم أوله مبني للمفعول خبر المبتدأ. قال عياض: له معنيان، أحدهما: أن نفس مناقشة الحساب وعرض الذنوب والتوقيف على قبيح ما سلف والتوبيخ تعذيب، والثاني: أنه يفضي إلى استحقاق العذاب، إذ لا حسنة للعبد إلاً من عند اللّه لإقداره عليها وتفضيله عليه بها وهدايته لها، ولأن الخالص لوجهه قليل، ويؤيد هذا الثاني قوله في الرواية الأخرى هلك.

وقال النووي: التأويل الثاني هو الصحيح، لأن التقصير غالب على الناس، فمن استقصى عليه ولم يسامح هلك وبقية الحديث، قالت: أي عائشة، قلت: أليس يقول اللّه فسوف يحاسب حسابًا يسيرًا، قال ذلك العرض.

(وروى البزار عن أنس بن مٰلك عن النبي ﷺ، قال: يخرج) أي: يؤتى **(لابن ءادم يوم القيامة ثلاثة دواوين، ديوان فيه العمل الصالح)** الذي عمله في الدنيا **(وديوان فيه ذنوبه،**

من الله تعالى عليه، فيقول الله تعالى: لأصغر نعمة ـ أحسبه قال من ديوان النعم ـ: خذي بثمنك من عمله الصالح، فتستوعب عمله الصالح وتقول: وعزتك ما استوفيت، وتبقى الذنوب والنعم، وقد ذهب العمل الصالح فإذا أراد الله أن يرحم عبدًا، قال: يا عبدي، قد ضاعفت لك حسناتك، وتجاوزت عن سيئاتك ـ أحسبه قال: ووهبت لك نعمي».

وروى الإمام أحمد بسند حسن عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ليختصمن كل شيء يوم القيامة، حتى الشاتان فيما انتطحتا».

وعن أنس: بينا رسول الله ﷺ جالس إذ رأيناه ضحك حتى بدت ثناياه،

وديوان فيه النعم من الله عليه، فيقول الله لأصغر نعمة أحسبه) أي: أظنه **(قال من ديوان النعم:)** يعني أنه تحقق أنه قال لأصغر نعمه دون قوله من ديوان النعم فلم يتحققه، وإنما ظنه **(خذي بثمنك من عمله الصالح فتستوعب)** تلك النعمة **(عمله الصالح)** كله **(وتقول: وعزتك ما استوفيت)** ثمني **(وتبقى الذنوب والنعم)**.

(وقد ذهب العمل الصالح) جملة حالية **(فإذا أراد الله أن يرحم عبدًا، قال: يا عبدي قد ضاعفت لك حسناتك:)** الحسنة بعشرة إلى أكثر مما شاء الله **(وتجاوزت عن سيئاتك، أحسبه)** أظنه **(قال: ووهبت لك نعمي)** وللطبراني عن واثلة رفعه: «يبعث الله يوم القيامة عبدًا لا ذنب له، فيقول الله: بأي الأمرين أحب إليك أن أجزيك بعملك أو بنعمتي عليك، قال: رب أنت تعلم إني لم أعصك، قال: خذوا عبدي بنعمة من نعمي فما تبقى له حسنة إلاَّ استغرقتها تلك النعمة فيقول رب بنعمتك ورحمتك».

(وروى الإمام أحمد بسند حسن عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ ليختصمن كل شيء) من الأشياء التي وقع فيها ما يوجب الخصومة **(يوم القيامة حتى الشاتان فيما)** أي: في أي شيء **(انتطحتا)** عدلاً من الحكم العدل ثم تكون البهائم كلها ترابًا، ولأحمد عن أبي هريرة، قال: يحشر الخلق كلهم يوم القيامة البهائم والدواب والطير فيبلغ من عدل الله أن يأخذ للجماء من القرناء، ثم يقول: كونا ترابًا، فذلك حين يقول الكافر: يا ليتني كنت ترابًا، ولأحمد في الزهد عن أبي عمران الجوني، قال: حدثت إن البهائم إذا رأت بني ءادم قد تصدعوا من بين يدي الله صنفين صنفًا إلى الجنة وصنفًا إلى النار تناديهم البهائم يا بني ءادم، الحمد لله الذي لم يجعلنا اليوم مثلكم لا جنة نرجوا ولا عقاباً نخاف.

(وعن أنس: بينا رسول الله ﷺ جالس إذ رأيناه ضحك حتى بدت:) ظهرت **(ثناياه)**،

فقال له عمر: ما أضحكك يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، قال: «رجلان من أمتي جثيا بين يدي رب العزة، فقال أحدهما: يا رب خذ لي مظلمتي من أخي، فقال الله: ما تصنع بأخيك ولم يبق من حسناته شيء؟ قال: يا رب فليتحمل من أوزاري ـ وفاضت عينا رسول الله ﷺ بالبكاء ثم قال: ـ إن ذلك ليوم عظيم، يحتاج الناس أن يحمل عنهم من أوزارهم، فقال الله للطالب: ارفع بصرك فانظر، فقال: يا رب أرى مدائن من ذهب وفضة مكللة باللؤلؤ، لأي نبي هذا، أو لأي صديق هذا، أو لأي شهيد هذا؟ قال: هذا لمن يعطي الثمن، فقال: يا رب، ومن يملك ذلك؟ قال: أنت تملكه، قال: بماذا؟ قال: بعفوك عن أخيك، قال: يا رب فإني قد عفوت عنه، قال الله تعالى: فخذ بيد أخيك وأدخله الجنة، فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: اتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم، فإن الله يصلح بين المسلمين [يوم القيامة]» رواه

(فقال له عمر) بن الخطاب: **(ماأضحكك يا رسول اللّه؟)** أفديك **(بأبي أنت وأمي، قال:)** أضحكني **(رجلان:)** أي خبر رجلين **(من أمتي جثيا بين يدي رب العزة، فقال أحدهما: يا رب خذ لي مظلمتي)** بفتح الميم وكسر اللام **(من أخي)** في الدين **(فقال اللّه)** للطالب **(ما تصنع بأخيك ولم يبق من حسناته شيء، قال يا رب فليحمل من أوزاري وفاضت:)** سالت **(عينا رسول اللّه ﷺ بالبكاء)** شفقة ورأفة ورحمة على المؤمنين **(ثم قال: إن ذلك ليوم عظيم يحتاج الناس)** إلى **(أن يحمل عنهم من أوزاهم، فقال اللّه)** للطالب: **(ارفع بصرك)** إلى جهة العلو **(فانظر، فقال: يا رب أرى:)** أبصر **(مدائن من ذهب وفضة مكللة باللؤلؤ)** وفي نسخة: باللآلىء بالجمع **(لأي نبي هذا، أو لأي صـديق هذا، أو لأي شهيد هذا، قال: هذا لمن أعطي الثمن، قال: يا رب ومن يملك ذلك)** الثمن **(قال أنت تملكه، قال: بماذا)** أي بأي شيء أملكه يا رب **(قال: بعفوك عن أخيك، قال: يا رب فإني قد عفوت عنه، قال اللّه تعالى: فخذ بيد أخيك فأدخله الجنة)** معك، فعفا بفضله عنهما جميعًا وأرضى الخصم عن مظلمته **(فقال رسول اللّه ﷺ عند ذلك: اتقوا اللّه وأصلحوا ذات بينكم)** أي: الحال الذي يقع به الاجتماع يتلاقى خلل الشيء **(فإن اللّه يصلح بين المسلمين)** وفي لفظ: المؤمنين **(يوم القيامة)** أي: يوفق بينهم بإلهام المظلوم العفو عن ظالمه وتعويضه عن ذلك بأحسن الجزاء.

وللطبراني بسند حسن عن أنس رفعه: «إذا التقى الخلائق يوم القيامة نادى منادٍ يا أهل الجمع تداركوا المظالم بينكم وثوابكم عليّ»، وله أيضًا عن أم هانىء رفعته: إن اللّه يجمع الأولين والآخرين يوم القيامة في صعيد واحد، ثم ينادي منادٍ من تحت العرش: يا أهل التوحيد

الحاكم والبيهقي في البعث، كلاهما عن عباد بن أبي شيبة الحبطي، عن سعيد بن أنس عنه، وقال الحاكم: صحيح الإسناد. كذا قال.

وقد نقل: لو أن رجلاً له ثواب سبعين نبيًا، وله خصم بنصف دانق لم يدخل الجنة حتى يرضي خصمه. وقيل: يؤخذ بدانق سبعمائة صلاة مقبولة فتعطى للخصم. ذكره القشيري في التحبير.

ثم بعد انقضاء الحساب يكون وزن الأعمال، لأن الوزن للجزاء، فينبغي أن يكون بعد المحاسبة، فإن المحاسبة لتقدير الأعمال، والوزن لإظهار مقاديرها ليكون الجزاء بحسبها.

إن اللّه عزّ وجلّ قد عفا عنكم، فيقوم الناس فيتعلق بعضهم ببعض في ظلامات، فينادي منادٍ: يا أهل التوحيد ليعفو بعضكم عن بعض وعليّ الثواب.

قال الغزالي: هذا محمول على من تاب من الظلم ولم يعد إليه وهم الأوابون في قوله تعالىٰ: ﴿فإنه كان للأوابين غفورًا﴾ [الإسراء/ ٣٥].

قال القرطبي: وهذا تأويل حسن، قال: أو يكون فيمن له خبيئة من عمل صالحًا يغفراللّه له به ويرضي خصماءه ولو كان عامًا في جميع الناس ما دخل أحد النار.

(**رواه الحاكم والبيهقي في البعث كلاهما**) وكذا رواه أبو يعلى وسعيد بن منصور كلهم (**عن عباد بن أبي شيبة الحبطي**) بفتح المهملة والموحدة نسبة إلى الحبطات بطن من تميم (**عن سعيد بن أنس، عنه**) أي: عن أبيه أنس بن لملك (**وقال الحاكم: صحيح الإسناد، كذا قال:**) تبرأ منه لقول الذهبي عباد ضعفوه وشيخه سعيد لا يعرف فأنّى له الصحة. انتهى.

ونزاعه إنما هو في الصحة وإلا فله شواهد ترفعه إلى درجة الحسن، منها حديث أنس وإسناده حسن وحديث أم هانىء السابقان.

(**وقد نقل: لو أن رجلاً له ثواب سبعين نبيًا وله خصم بنصف دانق لم يدخل الجنة حتى يرضى خصمه**) هذا إن صح لا يعارض ذاك، لأن اللّه إذا أراد أرضى خصمه عنه وجازاه، فصدق أنه أرضى خصمه فليس فيه تقوية لتضعيف الحديث، كما أومأ له المصنف (**وقيل: يؤخذ بدانق سبعمائة صلاة مقبولة فتعطى للخصم، ذكره القشيري**) أبو القاسم (**في التحبير**).

وهذا أيضًا لا يعارض، لأنها إذا أخذت وقد عفا اللّه أدخله الجنة برحمته، وقوله: (**ثم بعد انقضاء الحساب يكون وزن الأعمال، لأن الوزن للجزاء، فينبغي أن يكون بعد المحاسبة، فإن المحاسبة لتقدير الأعمال والوزن لإظهار مقاديرها، ليكون الجزاء بحسبها**) نقله في

وقد ذكر الله تعالى الميزان في كتابه بلفظ الجمع، وجاءت السنة بلفظ الإفراد والجمع، فقيل: إن صورة الإفراد محمولة على أن المراد الجنس، جمعًا بين الكلامين، وقال بعضهم: يحتمل أن يكون تعددها بتعدد الأعمال، فيكون هناك موازين للعامل الواحد، يوزن بكل ميزان منها صنف من أعماله، ذهبت طائفة إلى أنها ميزان واحد يوزن بها للجميع، وإنما ورد في الآية بصيغة الجمع للتفخيم، وليس المراد حقيقة العدد، وهو نظير قوله: ﴿كذبت قوم نوح المرسلين﴾

التذكرة عن العلماء، وقال: أفاد بهذا تقديم الحساب على الميزان، وأن المراد بالحساب السؤال، ولهذا لا ميزان لمن يدخل الجنة بغير حساب ولا للكفار، وإنما الميزان للمخلصين من المؤمنين.

قال السيوطي: ومن ثم بدىء بإلقاء الكفار في النار، قال: ولم يتعرض القرطبي للميزان والصراط أيهما قبل، لكن صنيعه وصنيع البيهقي يدلان على أن الميزان قبل، لأنهما ذكرا أبواب الميزان قبل الصراط، ووقع في كلام القرطبي نقلاً عن بعضهم استطرادًا ما يقتضي أن الحساب قبل الصراط، وفي أثر أيفع الكلاعي ما يقتضي أن الحساب على قناطر الصراط. انتهى.

(**وقد ذكر الله تعالى الميزان في كتابه بلفظ الجمع**): ﴿ونضع الموازين القسط فمن ثقلت موازينه﴾ [المؤمنون/ ١٠٢]، وأما قوله تعالى: ﴿والسماء رفعها ووضع الميزان﴾، فالمراد النهي عن عدم تحرير الوزن في معاملات الدنيا والأمر بإقامة العدل فيما بينهم (**وجاءت السنة بلفظ الإفراد**) كقوله ﷺ: «خلق الله كفتي الميزان مثل السماء والأرض».

رواه ابن مردويه: وقوله ﷺ: «يوضع الميزان يوم القيامة فلو وضعت فيه السموٰت والأرض لوسعت»... الحديث.

رواه الحاكم (**والجمع**) كقوله ﷺ: توضع الموازين، وكحديث حذيفة: صاحب الموازين يوم القيامة جبريل، رواه ابن جرير (**فقيل**) في وجه الجمع بينهما: (**إن صورة الإفراد محمولة على أن المراد الجنس**) الصادق بالمتعدد (**جمعًا بين الكلامين، وقال بعضهم: يحتمل أن يكون تعددها بتعدد الأعمال فيكون هناك موازين للعامل الواحد يوزن بكل واحد منها صنف من أعماله**) كما قال الشاعر:

ملك تقوم الحادثات لأجله ... فلكل حادثة لها ميزان

(**وذهبت طائفة**) وهم الأكثرون (**إلى أنها ميزان واحد يوزن بها للجميع، وإنما ورد في الآية بصيغة الجمع للتفخيم وليس المراد حقيقة العدد**) أي: الجمع الذي أقله ثلاثة (**وهو نظير قوله تعالى**: ﴿**كذبت قوم نوح المرسلين**﴾) [الشعراء/ ١٠٥]، (**والمراد رسول واحد**) وهو نوح

[الشعراء/١٠٥]، والمراد رسول واحد، وهذا هو المعتمد، وعليه الأكثرون.

واختلف في كيفية وضع الميزان، والذي جاء في أكثر الأخبار، أن الجنة توضع عن يمين العرش، والنار عن يسار العرش، ثم يؤتى بالميزان، فينصب بين يدي الله تعالى، فتوضع كفة الحسنات مقابل الجنة، وكفة السيئات مقابل النار. ذكره الحكيم الترمذي في «نواد الأصول».

واختلف أيضًا في الموزون نفسه. فقال بعضهم: توزن الأعمال نفسها. وهي وإن كانت أعراضًا إلا أنها تجسم يوم القيامة فتوزن، وقال بعضهم: الموزون صحائف الأعمال، ويدل له حديث البطاقة المشهور، وقد رواه الترمذي، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي، يرفعه بلفظ: «إن الله يستخلص رجلاً من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة، فينشر عليه تسعة وتسعين سجلاً، كل سجل منها مثل مد البصر، ثم يقول: أتنكر من هذا شيئًا؟ أظلمك كتبتي الحافظون؟

عليه السلام **(وهذا هو المعتمد وعليه الأكثرون)** وقيل: الجمع باعتبار العباد وأنواع الموزونات.

(واختلف في كيفية وضع الميزان، والذي جاء في أكثر الأخبار أن الجنة توضع عن يمين العرش والنار عن يسار العرش، ثم يؤتى بالميزان) مذكر وأصله الواو لجمعه على موازين **(فينصب بين يدي الله تعالى، فتوضع كفة الحسنات مقابل الجنة وكفة السيئات مقابل النار)** بتثليث كاف كفة، كما ذكره صاحب القاموس في كتابه المثلثات.

(ذكره الحكيم الترمذي) محمد بن علي **(في نوادر الأصول)** اسم كتاب له **(واختلف أيضًا في الموزون نفسه، فقال بعضهم: توزن الأعمال نفسها، وهي وإن كانت أعراضًا)** والعرض لا يقوم بنفسه ولا يوصف بخفة ولا ثقل **(إلاَّ أنها تجسم يوم القيامة فتوزن)** كما جاء عن ابن عباس ولا يلزم من ذلك محال لذاته وإن عجزت عقولنا عن إدراكه فنكل علمه إلى اللّه ولا نشتغل بكيفيته **(وقيل الموزون صحائف الأعمال)** وصححه ابن عبد البر والقرطبي **(ويدل له حديث البطاقة المشهور)**.

(وقد رواه الترمذي) وقال: حسن غريب، وابن ماجه وابن حبان والحاكم.

وصححه البيهقي **(من حديث عبد اللّه بن عمرو بن العاصي، يرفعه بلفظ: إن اللّه يستخلص رجلاً)** وفي رواية ابن ماجه: يصاح برجل **(من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلاً)** مائة إلاَّ واحدًا **(كل سجل منها مثل مد البصر، ثم يقول: أتنكر من هذا شيئًا، أظلمك كتبتي الحافظون؟، فيقول: لا يا رب، فيقول: أفلك**

فيقول: لا، يا رب، فيقول: أفلك عذر؟ فيقول: لا، يا رب، فيقول: بلى، إن لك عندنا حسنة، وإنه لا ظلم عليك اليوم، فيخرج بطاقة فيها: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله، فيقول: احضر وزنك، فيقول: يا رب، ما هذه البطاقة مع هذه السجلات، فقال: إنك لا تظلم، قال: فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة، قال: فطاشت السجلات وثقلت البطاقة، فلا يثقل مع اسم الله شيء».

فإن قلت: إن من شأن الميزان أن يوضع في كفته شيء وفي الأخرى ضده، فتوضع الحسنات في كفة والسيئات في كفة، والذي يقابل شهادة التوحيد الكفر، ويستحيل أن يأتي عبد واحد بالكفر والإيمان معًا حتى يوضع الإيمان في كفة والكفر في أخرى.

أجاب الترمذي الحكيم: بأنه ليس المراد وضع شهادة التوحيد في كفة الميزان، وإنما المراد وضع الحسنة المترتبة على النطق بهذه الكلمة مع سائر

عذر) في فعل ذلك؟ (**فيقول: لا يا رب**) لفظ الحديث عند المذكورين، فيقول: أفلك عذر أو حسنة فيهاب الرجل؟، فيقول: لا يا رب (**فيقول: بلى. إن لك عندنا حسنة**) فهذا جواب لقوله: أو حسنة، الساقط من قلم المصنف أو كتابه؛ (**وأنه لا ظلم عليك اليوم فيخرج بطاقة**) رقعة صغيرة مكتوبًا (**فيها أشهد أن لا إله إلاَّ اللّه وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، فيقول: احضر وزنك، فيقول: يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟، فقال: إنك لا تظلم، قال: فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفه، فطاشت**) خفت (**السجلات وثقلت البطاقة فلا يثقل مع اسم اللّه شيء**) إذ لا شيء يعدله، وقيل: يوزن العبد مع عمله، ويؤيده حديث أحمد بسند حسن عن ابن عمرو بن العاصي، مرفوعًا: «توضع الموازين يوم القيامة، فيؤتى الرجل فيوضع في كفة ويوضع ما أحصي عليه فيتمايل به الميزان فيبعث به إلى النار، فإذا أدبر به إذا صائح يصيح من عند الرحمٰن لا تعجلوا لا تعجلوا، فإنه قد بقي له، فيؤتى ببطاقة فيها لا إله إلا اللّه فتوضع مع الرجل في كفة حتى يميل به الميزان» (**فإن قلت: إن من شأن الميزان أن يوضع في كفته شيء وفي الأخرى ضده، فتوضع الحسنات في كفة والسيئات في كفة، والذي يقابل شهادة التوحيد الكفر، ويستحيل أن يأتي عبد واحد بالكفر والإيمان معًا حتى يوضع الإيمان في كفة، والكفر في كفة**) إذ الضدان لا يجتمعان قلت: (**أجاب الترمذي الحكيم بأنه ليس المراد وضع شهادة التوحيد في كفة الميزان**) حتى يجتمع الضدان (**وإنما المراد وضع الحسنة المترتبة على النطق بهذه الكلمة مع سائر الحسنات، ويدل لما قاله قوله**: بلى إن

الحسنات. ويدل لما قاله قوله: «بلى إن لك عندنا حسنة» ولم يقل لك عندنا إيمانًا. وقد سئل ﷺ عن لا إله إلا الله، أمن الحسنات هي؟ فقال من أعظم الحسنات. أخرجه البيهقي وغيره. ويجوز ـ كما قاله القرطبي في التذكرة ـ أن تكون هذه الكلمة هي آخر كلامه في الدنيا، كما في حديث معاذ: قال رسول الله ﷺ: «من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة».

وفي «التحبير» للقشيري: قيل لبعضهم في المنام: ما فعل الله بك؟ قال: وزنت حسناتي فرجحت السيئات على الحسنات، فسقطت صرة في كفة الحسنات فرجحت، فحلت الصرة فإذا فيها، كف تراب ألقيته في قبر مسلم.

لك عندنا حسنة ولم يقل لك عندنا إيمانًا، وقد سئل عليه السلام عن لا إله إلا اللّه أمن الحسنات هي، فقال: من أعظم الحسنات).

(**أخرجه البيهقي وغيره**) قال القرطبي: وتوز أعمال الجن كما توزن أعمال الإنس (**ويجوز كما قاله القرطبي في التذكرة أن تكون هذه الكلمة هي آخر كلامه في الدنيا كما في حديث معاذ**) بن جبل عند أحمد وأبي داود والحاكم، وصححه قال: (**قال رسول اللّه ﷺ من كان آخر كلامه**) في الدنيا، قال أبو البقاء آخر بالرفع اسم كان و (**لا إله إلاَّ اللّه**) في موضع نصب خبر ويجوز عكسه. انتهى.

فإن قيل: أهل الكتاب ينطقون بكلمة التوحيد فلم لم يذكر قرينتها، أجاب الطيبي بأن قرينتها صدورها عن صدر الرسالة، قال الكشاف في إنما يعمر مساجد اللّه من آمن باللّه لما علم وشهر أن الإيمان باللّه قرينته الإيمان بالرسول لاشتمال كلمة الشهادة عليهما مزدوجين كأنهما واحد غير منفك أحدهما عن صاحبه انطوى تحت ذكر الإيمان باللّه الإيمان برسوله (**دخل الجنة**) لأنهما شهادة شهد بها عند الموت وقد ماتت شهواته وذهلت نفسه لما حل به من هول الموت وذهب حرصه ورغبته وسكنت أخلاقه السيئة وذل وانقاد لربه، فاستوى ظاهره بباطنه، فغفر له بهذه الشهادة لصدقها، وقائلها في الصحة قلبه مشحون بالشهوات والمنى ونفسه شرهة بطرة ميتة على الدنيا عشقًا وحرصًا، فلا يستوجب المغفرة بها إلاَّ بعد رياضة نفسه وموت شهواته وصفاته عن التخليط.

(**وفي التحبير للقشيري، قيل لبعضهم في المنام: ما فعل اللّه بك؟، قال: وزنت حسناتي**) وسيئاتي (**فرجحت السيئات على الحسنات، فسقطت صرة في كفة الحسنات فرجحت**) الحسنات (**فحلت الصرة، فإذا فيها كف تراب ألقيته في قبر مسلم**) بحسن نية

وفي الخبر: إذا خفت حسنات المؤمن أخرج رسول الله ﷺ بطاقة كالأنملة فيلقيها في كفة الميزان التي فيها الحسنات فترجح الحسنات، فيقول ذلك العبد المؤمن للنبي ﷺ: بأبي أنت وأمي ما أحسن وجهك وما أحسن خلقك، فمن أنت؟ فيقول أنا نبيك محمد، وهذه صلاتك عليَّ وقد وفيتك إياها أحوج ما تكون إليها. ذكره القشيري في تفسيره.

وذكر الغزالي أنه يؤتى برجل يوم القيامة، فما يجد حسنة يرجح بها ميزانه، وقد اعتدلت بالسوية، فيقول الله له ـ رحمة منه ـ: إذهب في الناس فالتمس من

وانكسار، وعلم بأني صائر إلى ذلك وأن لذات الدنيا التي حصلت لي كلاشيء.

(وفي الخبر: إذا خفت حسنات المؤمن أخرج رسول الله ﷺ) من حجزته **(بطاقة)** بيضاء **(كالأنملة فيلقيها في كفة الميزان التي فيها حسناته، فترجح الحسنات فيقول ذلك العبد)** بعد أن يؤمر به إلى الجنة **(للنبي ﷺ بأبي أنت وأمي ما أحسن وجهك وما أحسن خلقك فمن أنت؟، فيقول: أنا نبيك محمد وهذه صلاتك عليّ وقد وفيتك إياها أحوج ما تكون إليها، ذكره القشيري في تفسيره)**.

وأخرجه ابن أبي الدنيا مطولاً عن عبد الله بن عمر، وقال: إن لآدم من الله عزّ وجلّ موقفًا في فسح من العرش عليه ثوبان أخضران كأنه نخلة سحوق ينظر إلى من ينطلق به من ولده إلى الجنة والنار، فبينما ءادم على ذلك إذ نظر إلى رجل من أمة محمد ﷺ ينطلق به إلى النار، فينادي ءادم: يا أحمد يا أحمد، فيقول: لبيك يا أبا البشر، فيقول: هذا رجل من أمتك منطلق به إلى النار، فأشد المئزر وأسرع في أثر الملائكة وأقول: يا رسل ربي قفوا، فيقولون: نحن الغلاظ الشداد لا نعصي الله ما أمرنا ونفعل ما نؤمر، فإذا أيس ﷺ قبض على لحيته بيده اليسرى واستقبل العرش بوجهه، فيقول: رب قد وعدتني أن لا تخزيني في أمتي، فيأتي النداء من عند العرش: أطيعوا محمدًا وردوا هذا العبد إلى المقام، فأخرج من حجزتي بطاقة بيضاء كالأنملة فألقيها في كفة الميزان اليمنى وأنا أقول: بسم الله، فترجح الحسنات على السيئات فينادي: سعد وسعد جده وثقلت موازينه، انطلقوا به إلى الجنة، فيقول: يا رسل ربي قفوا حتى أسأل هذا العبد الكريم على ربه، فيقول: بأبي أنت وأمي ما أحسن وجهك وأحسن خلقك من أنت فقد أقلتني عثرتي ورحمت عبرتي؟، فأقول: أنا نبيك محمد وهذه صلاتك التي كنت تصلي عليَّ وافتك أحوج ما تكون إليها.

(وذكر الغزالي أنه يؤتى برجل يوم القيامة فما يجد حسنة ترجح بها ميزانه وقد اعتدلت بالسوية) لتساوي حسناته وسيئاته **(فيقول الله تعالىٰ له رحمة منه: اذهب في الناس**

يعطيك حسنة أدخلك بها الجنة، فما يجد أحدًا يكلمه في ذلك الأمر إلا قال له: أنا أحوج لذلك منك فييأس، فيقول له رجل: لقد لقيت الله فما وجدت في صحيفتي إلا حسنة واحدة، وما أظنها تغني عني شيئًا، خذها هبة مني، فينطلق بها فرحًا مسرورًا، فيقول الله له ما بالك؟ ـ وهو أعلم ـ فيقول: يا رب اتفق لي من أمري كيت وكيت، قال: فينادي الله تعالى بصاحبه الذي وهب له الحسنة فيقول له تعالى: كرمي أوسع من كرمك، خذ بيد أخيك وانطلقا إلى الجنة.

وكذا تستوي كفتا الميزان لرجل، فيقول الله تعالى له: لست من أهل الجنة ولا من أهل النار، فيأتي الملك بصحيفة فيضعها في كفة الميزان فيها مكتوب «أف» فترجح على الحسنات لأنها كلمة عقوق، فيؤمر به إلى النار، قال فيتطلب الرجل أن يرد إلى الله تعالى، فيقول الله تعالى: ردوه، فيقول له: أيها العبد العاق لأي شيء تطلب الرد إلي؟ فيقول: إلهي، إني سائر إلى النار وكنت عاقًا لأبي وهو سائر إلى النار مثلي، فضعف عليَّ عذابه وأنقذه منها، قال: فيضحك الله تعالى ويقول: عققته في الدنيا وبررته في الآخرة، خذ بيد أبيك وانطلقا إلى الجنة.

فالتمس من يعطيك حسنة أدخلك) بضم اللام صفة لحسنة **(بها الجنة، فما يجد أحدًا يكلمه في ذلك الأمر إلاَّ قال له: أنا أحوج لذلك منك، فييأس فيقول له: رجل لقد لقيت اللّه فما وجدت في صحيفتي إلاَّ حسنة واحدة وما أظنها تغني عني شيئًا، خذها هبة مني، فينطلق بها فرحًا مسرورًا فيقول اللّه: ما بالك)** شأنك وحالك **(وهو أعلم؟، فيقول: يا رب اتفق لي من أمري كيت وكيت)** أي: كذا وكذا بفتح التاء الفوقية فيهما وقد تكسر وهي هاء في الأصل، فصارت تاء في الوصل **(قال: فينادي اللّه تعالى بصاحبه الذي وهبه الحسنة، فيقول له تعالىٰ: كرمي أوسع من كرمك خذ بيد أخيك وانطلقا إلى الجنة، وكذا تستوي كفتا الميزان لرجل فيقول اللّه تعالى له: لست من أهل الجنة ولا من أهل النار، فيأتي الملك بصحيفة فيضعها في كفة الميزان فيها مكتوب أف فترجح على الحسنات لأنها كلمة عقوق فيؤمر به إلى النار)**.

(قال: فيتطلب الرجل أن يرد إلى اللّه تعالىٰ، فيقول اللّه تعالىٰ: ردوه، فيقول له، أيها العبد العاق لأي شيء تطلب الرد إليّ؟، فيقول: إلهي إني سائر إلى النار، وكنت عاقًا لأبي وهو سائر إلى النار مثلي فضعف عليّ عذابه) أي: أبيه.

وفي نسخة: عذابي **(وأنقذه منها، قال: فيضحك اللّه تعالىٰ)** يرضى عنهما جميعًا **(ويقول: عققته في الدنيا وبررته)** بكسر الراء الأولى وإسكان الثانية بزنة علمته **(في الآخرة،**

وقد روى حذيفة أن صاحب الميزان يوم القيامة جبريل عليه السلام، وهو الذي يزن الأعمال يوم القيامة. رواه ابن جرير في تفسيره.

واختلف أيضًا في كيفية الرجحان والنقص فقال بعضهم:

الراجح أن الموزون في الآخرة يصعد، عكس ما في الدنيا، واستشهد في ذلك بقوله تعالى: ﴿**إليه يصعد الكلم الطيب**﴾ [فاطر/١٠] الآية. قال الزركشي: وهو غريب مصادم لقوله تعالى: ﴿**فأما من ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية**﴾ [القارعة/٧].

وهل توزن الأعمال كلها أو خواتيمها؟ حكي عن وهب بن منبه أنه قال: يوزن من الأعمال خواتيمها، واستدل بقوله ﷺ: «إنما الأعمال بخواتيمها».

خذ بيد أبيك وانطلقا إلى الجنة) برحمة اللّه تعالى.

(وقد روى حذيفة بن اليمان أن صاحب الميزان يوم القيامة) أي: الذي يتولى أمره **(جبريل عليه السلام وهو الذي يزن الأعمال يوم القيامة)**.

(رواه ابن جرير في تفسيره) وكذا ابن أبي حاتم في تفسيره وهو موقوف له حكم الرفع، وللبيهقي عن أنس رفعه: ملك الموت موكل بالميزان، وللطبراني الصغير عن أبي هريرة رفعه: يقول اللّه: يا ءادم قد جعلتك حكمًا بيني وبين ذريتك، قم عند الميزان فانظر ما يرفع إليك من أعمالهم، فمن رجح منهم خيره على شره مثقال ذرة فله الجنة حتى تعلم أني لا أدخل منهم النار إلا ظالمًا.

(واختلف أيضًا في كيفية الرجحان والنقص، فقال بعضهم: الراجح أن من الموزون في الآخرة يصعد) إلى العلو **(عكس ما في الدنيا واستشهد بقوله تعالى: (﴿إليه يصعد الكلم الطيب)** والعمل الصالح يرفعه﴾ **(الآية)**.

(قال الزركشي: وهو غريب مصادم:) مدافع، أي: مدفوع **(لقوله تعالى: (﴿فأما من ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية﴾)**، في الجنة، أي: ذات رضا بأن يرضاها، أي: مرضية له، فإن القرءان وارد بلغة العرب والتعبير بثقلت وفي مقابله بخفت، إنما يفهم منه أنها كميزان الدنيا، وأما قوله: ﴿والعمل الصالح يرفعه﴾ فمعناه يقبله.

(وهل توزن الأعمال كلها أو خواتيمها؟، حكي عن وهب بن منبه أنه قال: إنما يوزن من الأعمال خواتيمها) وإذا أراد اللّه بعبد خيرًا ختم له بخير عمله، وإذا أراد به شرًا ختم له بشر عمله، هذا من جملة المروي عن وهب.

(واستدل بقوله عليه السلام: «إنما الأعمال بخواتيمها») وظاهر الأحاديث والآثار أنها

وذكر الحافظ أبو نعيم عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «من قضى لأخيه المؤمن حاجة كنت واقفًا عند ميزانه، فإن رجحت وإلا شفعت له».

وقال بعض أهل العلم، فيما حكاه القرطبي في «التذكرة»: ولن يجوز أحد على الصراط حتى يسأل على سبع قناطر، فأما القنطرة الأولى: فيسأل عن الإيمان بالله، وهو شهادة أن لا إله إلا الله، فإن جاء بها مخلصًا جاز، ثم يسأل في القنطرة الثانية عن الصلاة، فإن جاء بها تامة جاز، ثم يسأل في القنطرة الثالثة عن صوم شهر رمضان، فإن جاء به تامًا جاز، ثم يسأل في القنطرة الرابعة عن الزكاة، فإن جاء بها تامة جاز، ثم يسأل في القنطرة الخامسة عن الحج والعمرة، فإن جاء بهما تامين جاز، ثم يسأل في السادسة عن الغسل والوضوء، فإن جاء بهما تامين جاز، ثم يسأل في السابعة، وليس في القناطر أصعب منها، فيسأل عن ظلامات الناس.

توزن كلها، ومن أصرحها ما رواه أحمد في الزهد عن ابن مسعود أن النبي ﷺ نزل عليه جبريل وعنده رجل يبكي، فقال: من هذا؟، قال: فلان، قال جبريل: إنا نزن أعمال بني ءادم كلها إلاّ البكاء، فإن اللّه يطفىء بالدمعة بحورًا من نيران جهنم، وللبيهقي مرفوعًا: «ما من شيء إلاّ له مقدار وميزان إلاّ الدمعة، فإنه يطفأ بها بحار من النار.

(وذكر) أي: روى **(الحافظ أبو نعيم عن نافع عن ابن عمر: أن رسول اللّه ﷺ قال: من قضى لأخيه)** في الدين **(المؤمن حاجة)** أي: حاجة كانت **(كنت واقفًا عند ميزانه، فإن رجحت وإلاّ شفعت له)** فترجح ميزانه فينجو من النار.

(وقال بعض أهل العلم فيما حكاه القرطبي في التذكرة: ولن يجوز أحد) من هذه الأمة وغيرها **(على الصراط حتى يسأل على سبع قناطر فأما القنطرة الأولى فيسأل عن الإيمان باللّه وهي شهادة أن لا إله إلاّ اللّه، فإن جاء بها مخلصًا)** عن الشك والشرك **(جاز)** على الصراط، وإلاّ وقع في النار **(ثم يسأل في القنطرة الثانية عن الصلاة، فإن جاء بها تامة جاز، ثم يسأل في القنطرة الثالثة عن صوم شهر رمضان، فإن جاء به تامًا جاز، ثم يسأل في القنطرة الرابعة عن الزكاة، فإن جاء بها تامة جاز، ثم يسأل في القنطرة الخامسة عن الحج والعمرة، فإن جاء بهما تامين جاز، ثم يسأل في السادسة)**.

وفي نسخة: ثم إلى القنطرة السادسة فيسأل **(عن الغسل والوضوء، فإن جاء بهما تامين جاز، ثم يسأل في السابعة وليس في القناطر أصعب منها:)** لعل المراد بعد الأولى التي هي الإيمان **(فيسأله عن ظلامات الناس)**.

وفي حديث أبي هريرة عنه ﷺ: «ويضرب الصراط بين ظهراني جهنم، فأكون أنا وأمتي أول من يجوز عليه، ولا يتكلم يومئذٍ إلا الرسل، ودعوى الرسل يومئذ: اللهم سلم سلم، وفي جهنم كلاليب مثل شوك السعدان غير أنه لا يعلم قدر عظمها إلا الله تعالى، فتخطف الناس بأعمالهم، فمنهم من يوبق بعمله ومنهم

(وفي حديث أبي هريرة:) أثناء حديث طويل **(عنه ﷺ: ويضرب)** بضم أوله وفتح ثالثه، أي يمد **(الصراط بين ظهراني جهنم)** أي: بين أجزاء ظهرها كأنها محيطة به.

قال القرطبي: الصراط لغة الطريق وعرفا جسر يضرب على ظهر جهنم تمر الناس عليه إلى الجنة فينجو المؤمنون على كيفيات تأتي ويسقط المنافقون.

وفي رواية للبخاري: ويضرب جسر جهنم، أي: الصراط **(فأكون أنا وأمتي أول من يجيز)** بضم التحتية وكسر الجيم بعدها تحتية فزاي معجمة، أي: من يمضي عليه ويقطعه، يقال: جاز الوادي وأجازه لغتان بمعنى قطعه وخلفه، وقال الأصمعي: جازه مشى فيه وأجازه قطعه، قاله النووي: وغيره وقال القرطبي: يحتمل أن الهمزة للتعدية، لأنه لما كان هو وأمته أول من يجوز عليه لزم تأخير غيرهم حتى يجوزوا، فإذا جازوا كأنه أجاز بقية الناس.

وفي رواية للبخاري: فأكون أنا أول من يجوز بأمته، وله أيضًا: أول من يجيزها، أي: جهنم، أي: يجوز عليها **(ولا يتكلم يومئذٍ)** أي: حين الإجازة **(إلاَّ الرسل)** لشدة الهول، لأن في غيره تأتي كل نفس تجادل عن نفسها ويسأل الناس بعضهم بعضًا ويتلاومون ويخاصم التابع المتبوعين **(ودعاء الرسل)**.

وفي رواية: ولا يتكلم إلاَّ الأنبياء ودعوى الرسل **(يومئذٍ: اللهم سلم سلم)** مرتين من كمال شفقتهم **(وفي جهنم كلاليب:)** جمع كلوب بفتح الكاف وضم اللام الشديدة حديدة مقطوفة الرأس.

وفي رواية: وبه، أي: الصراط كلاليب **(مثل شوك السعدان:)** بفتح السين والدال بينهما عن ساكنة مهملات جمع سعدانة نبات ذو شوك يضرب به المثل في طيب مرعاه، قالوا: مرعى ولا كالسعدان والتشبيه به لسرعة اختطافها وكثرة الانتشاب فيها مع الحرز والتصون تمثيلاً بما عرفوه في الدنيا وألفوه بالمباشرة.

زاد في رواية للشيخين: هل رأيتم السعدان؟، قالوا: نعم يا رسول اللّه، قال: فإنها مثل شوك السعدان **(غير أنه)** أي: الشأن.

وفي رواية: أنها، أي: الشوكة **(لا يعلم قدر)** ولمسلم: لا يعلم ما قدر، قال القرطبي: قيدناه عن بعض مشايخنا بضم الراء على أن ما استفهامية، وقدر مبتدأ وبنصبها على أن ما زائدة،

من يخردل ثم ينجو، الحديث رواه البخاري.

وفي حديث حذيفة وأبي هريرة عند مسلم: ونبيكم ﷺ قائم على الصراط يقول: رب سلِّم سلِّم، حتى تعجز أعمال العباد، حتى يأتي الرجل فلا يستطيع

وقدر مفعول يعلم (**عظمها**) بكسر العين وفتح المعجمة.

وقال ابن التين: ضبطناه بضم العين وسكون الظاء والأول أشبه، لأنه لا يعلم قدر كبرها (**إلاَّ اللّه تعالى**) وفي الاستثناء إشارة إلى أن التشبيه لم يقع في مقداره (**فتخطف**) بكسر الطاء أفصح من فتحها، كما قاله ثعلب وتبعه النووي وغيره: (**الناس بأعمالهم**) بسبب أعمالهم القبيحة.

وفي رواية السدي: وبحافتيه ملائكة معهم كلاليب من نار يختطفون بها الناس (**فمنهم من يوبق بعمله**) وفي رواية: الموبق وهما بموحدة بمعنى الهلاك، ولبعض رواة مسلم: الموثق بمثلثة من الوثاق، ولبعض رواة البخاري ومسلم: المؤمن بكسر الميم بعدها نون يقي بعمله بفتح التحتية وكسر القاف من الوقاية، أي يستره عمله، وصوب في المطالع: المؤمن، وقال: وفي يقي على هذا الوجه ضبطان بموحدة والثاني بتحتية، ولبعض رواة مسلم: يعني بمهملة ساكنة ونون مكسورة بدل بقي وهو تصحيف، كما قاله الحافظ: (**ومنهم من يخردل**) بلفظ المضارع.

وفي رواية: المخردل اسم مفعول وهما بخاء معجمة وراء ودال مهملة ولام، أي: يقطع بالكلاليب فيهوي في النار، ويحتمل أنه من الخردل، أي: جعلت أعضاؤه كالخردل، وقيل: معناه أنها تقطعهم عن لحوقهم بمن نجا، وقيل: المخردل المصروع، ورجحه ابن التين بأنه أنسب بسياق الخبر، ولبعض رواة البخاري: بجيم بدل الخاء ووهاه عياض والجردلة بجيم الإشراف على السقوط والدال مهملة للجميع، وحكي إعجامها، ورجح ابن قرقول الخاء المعجمة والدال المهملة، ولمسلم ومنهم المجازي بضم الميم وخفة الجيم وزاي مفتوحتين بينهما ألف من المجازاة، أي بأعماله (**ثم ينجو**).

وفي رواية: ثم ينجى بضم التحتية وفتح النون والجيم المشددة... (**الحديث**) بطوله (**رواه البخاري**) في مواضع مدارها على الزهري عن سعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي، كلاهما عن أبي هريرة.

وكذا رواه مسلم في الإيمان من طرق لكنه أحال طريق شعيب عن الزهري على رواية ذكرها قبلها ولذا لم يعزه المصنف لهما، لأنه ساق لفظ رواية شعيب ومسلم لم يسق لفظها وإن ساق إسنادها.

(**وفي حديث حذيفة وأبي هريرة عند مسلم: ونبيكم**) ﷺ (**قائم على الصراط يقول: رب سلم سلم**) بكسر اللام المشددة فيهما (**حتى تعجز**) بكسر الجيم (**أعمال العباد حتى يجيء الرجل فلا يستطيع السير إلاَّ زحفًا**) بزاي وحاء مهملة ساكنة ففاء مشي الرجل الضعيف

السير إلاّ زحفًا، قال: وفي حافتي الصراط كلاليب معلقة مأمورة بأخذ من أمرت به: فمخدوش ناج ومكردس في النار.

وهذه الكلاليب هي الشهوات المشار إليها في الحديث «حفت النار بالشهوات» فالشهوات موضوعة على جوانبها، فمن اقتحم الشهوة سقط في النار. قاله ابن العربي.

ويؤخذ من قوله: «فمخدوش الخ» أن المارين على الصراط ثلاثة أصناف: ناج بلا خدش، وهالك من أول وهلة، ومتوسط بينهما مصاب ثم ينجو.

(قال: وفي حافتي) بخفة الفاء جانبي **(الصراط كلاليب)** وهي المسماة في بعض الروايات خطاطيف **(معلقة مأمورة بأخذ من أمرت به فمخدوش)** بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة فدال مهملة فواو ساكنة فشين معجمة، وخدش الجلد قشره بعود ونحوه **(ناج)** بنون وجيم من النار **(ومكردس في النار)** بضم الميم وفتح الكاف وسكون الراء وفتح الدال المهملة فسين مهملة المكسور الظهر من الكردوس وهو فقار الظهر، ويحتمل أنه بمعنى المكدوس.

يقال: كردس الرجل، قاله المصنف على مسلم، وفي حديث أبي سعيد في الصحيحين: فناج مسلم ومخدوش ومكدوس في جهنم حتى يمر أحدهم فيسحب سحبًا، قال الحافظ: اختلف في ضبط مكدوس، ففي مسلم بمهملة، أي: الراكب بعضه على بعض، وقيل: بمعنى مكردس.

ورواه بعضهم بالمعجمة ومعناه السوق الشديد، والمراد أنه يلقى في قعر جهنم. انتهى.

وبقية حديث مسلم: والذي نفس أبي هريرة بيده أن قعر جهنم لسبعين خريفًا **(وهذه الكلاليب هي الشهوات المشار إليها في الحديث و)** هو **(حفت)** وفي رواية: حجبت **(النار بالشهوات فالشهوات موضوعة على جوانبها، فمن اقتحم الشهوة سقط في النار)** لأنها خطاطيفها **(قاله ابن العربي)** أبو بكر **(ويؤخذ من قوله: فمخدوش إلى آخره أن المارين على الصراط ثلاثة أصناف ناج بلا خدش)** هذا لا يؤخذ منه كما هو ظاهر، وإنما يؤخذ من حديث أبي سعيد من قوله فناج مسلم بشد اللام، أي: لا يصيبه مكروه أصلاً. نعم يؤخذ مما تركه من حديث أبي هريرة وحذيفة وهو: وترسل الأمانة والرحم فيقومان جنبتي الصراط يمينًا وشمالاً، فيمر أولكم كالبرق، ثم كمر الريح، ثم كمر الطير وشد الرحال تجري بهم أعمالهم ونبيكم قائم على الصراط... الخ.

(وهالك من أول وهلة) من قوله: ومكردس في النار **(ومتوسط بينهما مصاب، ثم ينجو)** يؤخذ من قوله: مخدوش ناج، ومن حديث أبي هريرة الذي قبله من قوله: ومنهم من يخردل، ثم

وفي حديث المغيرة عند الترمذي: شعار المؤمنين على الصراط: ربِّ سلِّم سلِّم. ولا يلزم من كون هذا الكلام شعار المؤمنين أن ينطقوا به، بل تنطق به الرسل، يدعون للمؤمنين بالسلامة، فيسمى ذلك شعارًا لهم.

وفي حديث ابن مسعود: فيعطيهم نورهم على قدر أعمالهم، فمنهم من يعطى نوره مثل الجبل العظيم، يسعى بين أيديهم، الحديث؛ وفيه: فيمرون على قدر نورهم، منهم من يمر كطرفة العين، ومنهم من يمر كالبرق، ومنهم من يمر كالسحاب، ومنهم من يمر كانقضاض الكوكب، ومنهم من يمر كالريح، ومنهم من يمر كشد الفرس، ومنهم من يمر كشد الرجل، حتى يمر الرجل الذي يعطى نوره على ظهر

ينجو على أن هذا كله إنما أخذه ابن أبي جمرة من حديث أبي سعيد، كما ذكره المصنف في شرح البخاري، فقال: ويؤخذ منه كما في بهجة النفوس أن المارين على الصراط ثلاثة أصناف، فذكرها.

(**وفي حديث المغيرة**) بن شعبة (**عند الترمذي**) عن النبي ﷺ، قال: (**شعار المؤمنين على الصراط رب سلم رب سلم، ولا يلزم من كون هذا الكلام شعار المؤمنين**) أي: علامتهم التي يعرفون بها (**أن ينطقوا به**) فلا يخالف قوله: ولا يتكلم يومئذٍ إلاَّ الرسل (**بل تنطق به الرسل يدعون للمؤمنين بالسلامة، فيسمى ذلك شعارًا لهم**) باعتبار دعاء الرسل لهم به، وللطبراني عن ابن عمر ورفعه: شعار أمتي إذا حملوا على الصراط يا اللّٰه لا إله إلاَّ أنت ولعلهم يتكلمون به في نفوسهم.

(**وفي حديث ابن مسعود**) في قوله تعالىٰ:) ﴿يسعى نورهم بين أيديهم﴾ [الحديد/ ١٢]، قال: يمرون على الصراط (**فيعطيهم نورهم على قدر أعمالهم، فمنهم من يعطى نوره مثل الجبل العظيم يسعى بين أيديهم... الحديث**) ومنهم من نوره مثل النخلة، وأدناهم نورًا من نوره في إبهامه يتقد مرة ويطفأ أخرى (**وفيه: فيمرون على قدر نورهم، منهم من يمر كطرفة العين**) بسكون الراء، أي: تحريكها (**ومنهم من يمر كالبرق**) وهو ما يلمع من السحاب، قيل: أي شيء كمر البرق، قال ﷺ: ألم تروا إلى البرق كيف يمر ويرجع في طرفة عين كما في مسلم (**ومنهم من يمر كانقضاض الكوكب**) سقوطه (**ومنهم من يمر كالريح، ومنهم من يمر كشد الفرس**) عدوه وجريه (**ومنهم من يمر كشد الرجل**) بالجيم على الصحيح المعروف المشهور، أي: سرعة جريه، ولبعض الرواة بحاء مهملة مفرد رحال، أي: كشد ذي الرحل.

قال عياض: وهما متقاربان في المعنى وشدهما عدوهما البالغ وجريهما (**حتى يمر الرجل**

قدميه، يحبو على وجهه ويديه ورجليه، تُجرّ يد وتعلق يد، وتجر رجل وتعلق رجل، وتصيب جوانبه النار، فلا يزال كذلك حتى يخلص، فإذا خلص وقف عليها وقال: الحمد لله الذي أعطاني ما لم يعط أحدًا إذ نجاني منها بعد أن رأيتها. الحديث. رواه ابن أبي الدنيا والطبراني.

وروى مسلم: قال أبو سعيد، بلغني أن الصراط أحد من السيف وأرق من الشعرة. وفي رواية ابن منده من هذا الوجه: قال سعيد بن أبي هلال. ووصله البيهقي عن أنس عن النبي ﷺ مجزومًا به، وفي سنده لين.

الذي يعطى نوره على ظهر قدميه، يحبو:) يمشي **(على وجهه ويديه ورجليه تُجرّ يد وتعلق يد وتجر رجل وتعلق رجل وتصيب جوانبه النار، فلا يزال كذلك حتى يخلص)** من النار **(فإذا خلص وقف عليها، وقال: الحمد لله الذي أعطاني ما لم يعط أحدًا إذ نجاني منها بعد أن رأيتها... الحديث)**.

(رواه ابن أبي الدنيا والطبراني) موقوفًا لفظًا مرفوعًا حكمًا إذ لا دخل للرأي فيه **(وروى مسلم: قال أبو سعيد)** الخدري: **(بلغني أن الصراط)** لفظ مسلم الجسر فذكره المصنف بالمعنى **(أحد من السيف وأرق)** بالراء **(من الشعرة)** بالإفراد، قاله المصنف وذكر الحافظ البرهان الحلبي أن الصراط شعرة من شعر جفون لملك خازن النار، لكنه لم يذكر له مستندًا ولا من خرجه، فالله تعالى أعلم.

(وفي رواية ابن منده من هذا الوجه، قال سعيد بن أبي هلال) الليثي مولاهم المدني، ثم المصري راوي أصل الحديث عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري: فجعل قائل: **(بلغني)** سعيد بن أبي هلال أبا سعيد **(ووصله البيهقي عن أنس، عن النبي ﷺ مجزومًا به)** بلفظ: على جهنم جسر مجسور أرق من الشعر وأحد من السيف... الحديث.

وللبيهقي أيضًا عن أنس: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الصراط كحد السيف وإن الملائكة ينجون المؤمنين والمؤمنات، وإن جبريل لآخذ بحجزتي، وإني لأقول: يا رب سلم سلم، فالزالون والزالات يومئذٍ كثير **(وفي سنده لين)** لكنه منجبر، فقد رواه أحمد عن عائشة، قالت: قال ﷺ لجهنم جسر أرق من الشعرة وأحد من السيف... الحديث.

ولابن منيع عن أبي هريرة رفعه: الصراط كحد السيف دحض مزلة ذا حسك وكلاليب، وللطبراني والبيهقي بسند صحيح عن ابن مسعود، قال: يوضع الصراط على سواء جهنم مثل حد السيف المرهف.

(ولابن المبارك) والبيهقي وابن أبي الدنيا **(من مرسل عبيد بن عمير)** أحد كبار التابعين،

ولابن المبارك من مرسل عبيد بن عمير: أن الصراط مثل السيف وبجنبتيه كلاليب، والذي نفسي بيده إنه ليؤخذ بالكلوب الواحد أكثر من ربيعة ومضر. وأخرجه ابن أبي الدنيا من هذا الوجه وفيه: والملائكة على جنبتيه يقولون: رب سلم سلم.

وعن الفضيل بن عياض: بلغنا أن الصراط مسيرة خمس عشرة ألف سنة، خمسة آلاف صعود، وخمسة آلاف هبوط، وخمسة آلاف مستوى، أرق من الشعرة وأحد من السيف على متن جهنم، لا يجوز عليه إلا ضامر مهزول من خشية الله. ذكره ابن عساكر في ترجمته، قال في فتح الباري: وهذا معضل لا يثبت.

قال: وعن سعيد بن أبي هلال: بلغنا أن الصراط أرق من الشعرة على بعض الناس، ولبعض الناس مثل الوادي الواسع، أخرجه ابن المبارك، وهو مرسل أو معضل.

عن النبي ﷺ: **(أن الصراط مثل السيف)** نقل بالمعنى ولفظه الصراط على جهنم مثل حرف السيف **(وبجنبتيه)** بفتح الجيم والنون ويجوز سكونها بعدها موحدة تثنية جنبة، أي: ناحيتيه **(كلاليب)**.

زاد في رواية البيهقي وابن أبي الدنيا: وحسك يركبه الناس فيختطفون **(والذي نفسي بيده إنه ليؤخذ بالكلوب الواحد)** بالفتح والتشديد بزنة تنور حديدة معطوفة الرأس يعلق عليها اللحم ويرسل في التنور **(أكثر من ربيعة ومضر)**.

(وأخرجه ابن أبي الدنيا) والبيهقي **(من هذا الوجه وفيه: والملائكة على جنبتيه)** تثنية جنبة **(يقولون: رب سلم سلم)** والملائكة يخطفون بكلاليب، هذا بقية الحديث.

(وعن الفضيل بن عياض: بلغنا أن الصراط مسيرة خمسة عشر ألف سنة، خمسة آلاف صعود وخمسة آلاف هبوط، وخمسة آلاف مستوى أرق من الشعرة وأحد من السيف على متن) أي: ظهر **(جهنم، لا يجوز عليه إلاّ ضامر مهزول من خشية اللّه)** تعالى **(ذكره)** أي: رواه **(ابن عساكر في ترجمته)** أي: الفضيل **(قال في فتح الباري)**: **(وهذا معضل لا يثبت، وعن سعيد)** بكسر العين **(ابن أبي هلال: بلغنا أن الصراط أرق من الشعرة على بعض الناس ولبعض الناس مثل الوادي الواسع)**.

(أخرجه ابن المبارك) وابن أبي الدنيا **(وهو مرسل أو معضل)** سقط منه اثنان فأكثر، ولأبي نعيم عن سهل بن عبد اللّه التستري، قال: من دق الصراط عليه في الدنيا عرض عليه في

وقد ذهب بعضهم إلى أن المراد من قوله تعالى: ﴿**وإن منكم إلا واردها**﴾ [مريم/٧١] الجواز على الصراط لأنه ممدود على النار.

وروى ابن عساكر عن ابن عباس وابن مسعود وكعب الأحبار أنهم قالوا: الورود المرور على الصراط.

وقيل الورود: الدخول.

وعن أبي سمية قال: اختلفنا في الورود، فقال بعضنا لا يدخلها مؤمن، وقال

الآخرة، ومن عرض عليه الصراط في الدنيا دق عليه في الآخرة، ومعناه؛ أن من عرف الصراط وأن مآله إليه وقف عند أوامر اللّه جوزي باتساعه له ومروره عليه بلا ضرر وعكسه بعكسه.

(**وقد ذهب بعضهم إلى أن المراد من قوله تعالى:** (﴿**وإن منكم إلاَّ واردها**﴾) [مريم/ ٧١]، (**الجواز على الصراط**) ورجحه النووي (**لأنه ممدود على النار**).

(**وروى ابن عساكر عن ابن عباس وابن مسعود وكعب الأحبار أنهم قالوا: الورود المرور على الصراط**) وكذا قال الحسن البصري عند البيهقي بلفظ: الورود المرور عليها من غير أن يدخلها.

وكذا قاله خالد بن معدان وعكرمة عند البيهقي وغيره، وللطبراني وابن عدي عن يعلى بن منبه عن النبي ﷺ، قال: تقول النار للمؤمن يوم القيامة: جز يا مؤمن فقد أطفأ نورك لهبي (**وقيل: الورود الدخول**) ورجحه القرطبي.

وأخرجه الحاكم عن ابن مسعود والبيهقي عن ابن عباس، وقاله جماعة: قال في فتح الباري وهذان القولان أصح ما ورد ولا تنافي بينهما، لأن من عبر بالدخول تجوز به عن المرور، لأن المار عليها فوق الصراط في معنى من دخلها، لكن تختلف أحوالهم باختلاف أعمالهم، فأعلاهم من يمر كلمح البرق كما بين في حديث الشفاعة، ويؤيده صحة هذا التأويل ما في مسلم أن النبي ﷺ قال: لا يدخل النار أحد شهد الحديبية، فقالت حفصة: أليس اللّه يقول: ﴿وأن منكم إلا واردها﴾ [مريم/ ٧١]، فقال: أليس اللّه يقول: ﴿ثم ننجي الذين اتقوا﴾ [مريم/ ٧٢]، وفي هذا ضعف القول بأن الورود مختص بالكفار، والقول بأن معناه الدنو منها، والقول بأنه الإشراف عليها، وقيل: معنى ورودها ما يصيب المؤمن في الدنيا من الحمى وهذا ليس ببعيد ولا ينافيه بقية الأحاديث. انتهى.

(**وعن أبي سمية**) بضم السين مصغر تابعي مقبول ذكره في التقريب في الكنى ولم يذكر له اسمًا (**قال اختلفنا في الورود**) في الآية (**فقال بعضنا: لا يدخلها مؤمن**) وروي ذلك عند ابن جرير والبيهقي عن ابن عباس؛ أنه قال: وإن منكم إلاَّ واردها، فقال: يعني الكفار، وقال: لا يردها

بعضنا: ندخلها جميعًا، ثم ينجي الله الذين اتقوا، فلقيت جابر بن عبد الله فقلت له: إنا اختلفنا في الورود، فقال جابر: يردونها جميعًا، فقلت: إنا اختلفنا في ذلك، فقال بعضنا: لا يدخلها مؤمن، وقال بعضنا: يدخلونها جميعًا، فأهوى بأصبعيه إلى أذنيه وقال: صمتاً إن لم أكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الورود الدخول، لا يبقى بر ولا فاجر إلا دخلها فتكون على المؤمنين برداً وسلامًا كما كانت على إبراهيم، حتى إن للنار ـ أو قال: لجهنم ـ ضجيجًا من بردهم، ثم ينجي الله الذين اتقوا ويذر الظالمين فيها جثيا». رواه أحمد والبيهقي بإسناد حسن.

وأخرج ابن الجوزي ـ كما ذكره القرطبي في التذكرة ـ رفعه: «الزالون عن الصراط كثير، وأكثر من يزل عنه النساء»، قال: «وإذا صار الناس على طرفي الصراط نادى ملك من تحت العرش: يا فطرة الملك الجبار جوزوا على الصراط وليقف كل عاص منكم وظالم. فيا لها من ساعة ما أعظم خوفها، وأشد حرها، يتقدم فيها من كان في الدنيا ضعيفًا مهينًا، ويتأخر عنها من كان فيها عظيمًا

مؤمن **(وقال بعضنا: ندخلها جميعًا ثم ينجي الله الذين اتقوا)** الشرك والكفر منها **(فلقيت جابر بن عبد الله، فقلت له: إنا اختلفنا في الورود، فقال جابر: يردونها جميعًا)** المؤمن والكافر **(فقلت: إنا اختلفنا في ذلك، فقال بعضنا: لا يدخلها مؤمن، وقال بعضنا: ندخلها جميعًا)** أعاد عليه السؤال ليعلم دليله لأنه أجابه أولاً بدون دليل، فلما فهم منه طلب الدليل، لأنه القاطع للنزاع، ذكره **(فأهوى بإصبعيه إلى أذنيه وقال: صمتًا إن لم أكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: .الورود الدخول، لا يبقى بر)** متق **(ولا فاجر إلاَّ دخلها فتكون على المؤمنين بردًا وسلامًا كما كانت على إبراهيم)** نار الدنيا **(حتى إن للنار، أو قال: لجهنم)** شك الراوي **(ضجيجًا)** صياحًا قويًا **(من بردهم)** الذي قام بهم وضجيجها حقيقي لا أنه من مجاز الحذف، أي: أهلها لأنهم يودون بردها عليهم، وتقدم في الحديث: تقول النار للمؤمن جز والأصل الحقيقة ولا داعية للتأويل، لا سيما المفسد للمعنى كما هنا **(ثم ينجي الله الذين اتقوا)** الكفر بالإيمان **(ويذر الظالمين:)** يترك الكافرين **(فيها جثيًا)**.

(رواه أحمد) والحاكم **(والبيهقي بإسناد حسن)** وصححه الحاكم.

(وأخرج ابن الجوزي كما ذكره القرطبي في التذكرة، رفعه: «الزالون عن الصراط كثير، وأكثر من يزل عنه النساء»، قال: «وإذا صار الناس على طرفي الصراط نادى مالك من تحت العرش: يا فطرة) خلقة **(الملك)** بكسر اللام **(الجبار جوزوا على الصراط وليقف كل عاص منكم وظالم)** كافر، **(فيا لها من ساعة ما أعظم)** أكبر **(خوفها وأشد حرها، يتقدم فيها من كان في الدنيا ضعيفًا مهينًا)** بفتح فكسر **(ويتأخر عنها من كان فيها عظيمًا مكينًا:)** مرتفع

مكينًا، ثم يؤذن لجميعهم بعد ذلك في الجواز على الصراط على قدر أعمالهم، فإذا عصف الصراط بأمة محمد ﷺ نادوا: وامحمداه وامحمداه، فيبادر ﷺ من شدة إشفاقه عليهم، وجبريل آخذ بحجزته، فينادي ﷺ رافعًا صوته: رب أمتي أمتي، لا أسألك اليوم نفسي ولا فاطمة ابنتي، والملائكة قيام عن يمين الصراط ويساره ينادون رب سلم. وقد عظمت الأهوال واشتدت الأوجال، والعصاة يتساقطون عن اليمين والشمال، والزبانية يتلقونهم بالسلاسل والأغلال. وينادونهم: أما نهيتم عن كسب الأوزار، أما أنذرتم كل الإنذار، أما جاءكم النبي المختار. ذكره ابن الجوزي في كتابه «روضة المشتاق».

وقد جاء في حديث أبي هريرة عنه ﷺ قال: «من أحسن الصدقة في الدنيا مر على الصراط». رواه أبو نعيم.

وفي الحديث: من يكن المسجد بيته ضمن الله له بالرَوح والرحمة والجواز

القدر (**ثم يؤذن لجميعهم بعد ذلك في الجواز على الصراط على قدر أعمالهم، فإذا عصف الصراط**) اشتد وصعب أمره (**بأمة محمد ﷺ، نادوا: وامحمداه وامحمداه**) مرتين (**فيبادر عليه الصلاة والسلام من شدة إشفاقه:**) خوفه (**عليهم وجبريل آخذ بحجزته**) بضم المهملة وإسكان الجيم معقد الإزار (**فينادي ﷺ رافعًا صوته: رب أمتي أمتي**) مرتين (**لا أسأل اليوم نفسي ولا فاطمة ابنتي والملائكة قيام عن يمين الصراط ويساره ينادون، رب سلم سلم**) مرتين (**وقد عظمت الأهوال واشتدت الأوجال:**) جمع وجل بجيم الخوف (**والعصاة يتساقطون عن اليمين والشمال والزبانية**) سموا بذلك من الزبن وهو الدفع لدفعهم أهل النار فيها (**يتلقونهم بالسلاسل**) ويسحبونهم بها (**والأغلال**) في أعناقهم تشتد فيها السلاسل (**وينادونهم**) للتوبيخ (**أما نهيتم عن كسب الأوزار**) الآثام (**أما أنذرتم كل الإنذار**) البالغ البين (**أما جاءكم النبي المختار**).

(**ذكره ابن الجوزي في كتابه روضة المشتاق**) أحد تصانيفه الكثيرة جدًا (**وقد جاء في حديث أبي هريرة عنه ﷺ أنه قال: من أحسن الصدقة**) بأن حصلها من حل وتصدق بها على مستحق (**في الدنيا جاز على الصراط**) حال كونه مدلا كما (**رواه أبو نعيم**) في الحلية والأصبهاني في الترغيب، فسقط مدلاً من المصنف أو نساخه، قال الأصبهاني: أي آمنا غير خائف والإدلال الانبساط والوثوق بما يأتي ويفعل.

(**وفي الحديث**) المرفوع: (**من يكن المسجد بيته**) بحيث يلزمه ويعظمه، ورفع المسجد ونصب بيته أولى من عكسه، لأن الغرض الحكم عن المسجد بأنه اتخذ بيتًا (**ضمن**)

على الصراط إلى الجنة.

وروى القرطبي عن ابن المبارك عن عبد الله بن سلام: إذا كان يوم القيامة جمع الله الأنبياء نبيًا نبيًا، وأمة أمة، ويضرب الجسر على جهنم وينادي أين أحمد وأمته، فيقوم رسول الله ﷺ وتتبعه أمته، برها وفاجرها، حتى إذا كان على الصراط طمس الله أبصار أعدائه فيتهافتون في النار يمينًا وشمالاً، ويمضي النبي ﷺ والصالحون معه، فتتلقاهم الملائكة فيدلونهم على الطريق، على يمينك، على شمالك، حتى ينتهي إلى ربه، فيوضع له كرسي عن يمين العرش، ثم يتبعه عيسى عليه السلام على مثل سبيله، وتتبعه أمته برها وفاجرها، حتى إذا كانوا على الصراط طمس الله أبصار

أي: تكفل **(الله له بالروح)** بالفتح الراحة **(والرحمة والجواز على الصراط إلى الجنة)**.

وهذا الحديث رواه سعيد بن منصور والطبراني والبزار وحسنه عن أبي الدرداء: المساجد بيوت المتقين وقد ضمن الله لمن كانت المساجد بيوتهم بالروح والراحة والجواز على الصراط إلى رضوان الله... الحديث.

وللطبراني وابن حبان عن عائشة وابن عساكر عن ابن عمر، رفعاه: من كان وصلة لأخيه المسلم إلى ذي سلطان في تبليغ بر أو تيسير عسير أعانه الله على إجازة الصراط يوم القيامة عند دحض الأقدام، وفي الباب أحاديث وآثار في البدور.

(وروى القرطبي عن ابن المبارك) بسنده **(عن عبد الله بن سلام)** بالتخفيف الإسرائيلي المبشر بالجنة، وقد رواه الحاكم وصححه عنه، قال: **(إذا كان يوم القيامة جمع الله الأنبياء نبيًا نبيًا و)** جمع الأمم **(أمة أمة)** ولفظ الحاكم: يبعث الله الخليقة أمة أمة ونبيًا نبيًا حتى يكون أحمد وأمته آخر الأمم مركزًا **(ويضرب)** وللحاكم: ثم يضرب **(الجسر)** بفتح الجيم وتكسر **(على جهنم وينادي)** بالبناء للمفعول، وللحاكم: ثم ينادى منادٍ: **(أين أحمد وأمته، فيقوم رسول الله ﷺ وتتبعه أمته برها وفاجرها حتى إذا كان على الصراط طمس الله)** بفتح الميم، أي محا **(أبصار)** أي نور أبصار **(أعدائه فيتهافتون:)** يتساقطون **(في النار يمينًا وشمالاً ويمضي النبي ﷺ والصالحون)** المؤمنون **(معه فتتلقاهم الملائكة)**.

زاد الحاكم: تبوؤهم منازلهم في الجنة **(فيدلونهم على الطريق)** قائلين **(على يمينك على شمالك حتى ينتهي إلى ربه فيوضع له كرسي عن يمين العرش ثم يتبعه عيسى عليه السلام على مثل سبيله)** وللحاكم: ثم ينادي منادٍ أين عيسى وأمته؟، فيقوم **(وتتبعه أمته برها وفاجرها حتى إذا كانوا على الصراط طمس الله أبصار أعدائه، فيتهافتون:)** يتساقطون

أعدائهم فيتهافتون في النار يمينًا وشمالاً. الحديث.

واعلم أن في الآخرة صراطين: أحدهما مجاز لأهل المحشر كلهم إلا من دخل الجنة بغير حساب، أو يلتقطه عنق من النار، فإذا خلص من خلص من الصراط الأكبر حبسوا على صراط آخر لهم، ولا يرجع إلى النار أحد من هؤلاء إن شاء الله لأنهم قد عبروا الصراط الأول المضروب على متن جهنم. وقد روى البخاري من حديث أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار، فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة، فوالذي

(في النار يمينًا وشمالاً).

(الحديث) بقيته: وينجو النبي والصالحون ثم تتبعهم الأنبياء حتى يكون آخرهم نوح، قال الذهبي: غريب موقوف انتهى، فيحتمل أن ابن سلام نقله من الكتب القديمة لأنه حبرها، ويحتمل أنه سمعه من النبي ﷺ: **(واعلم أن في الآخرة صراطين)** كما ذكره القرطبي **(أحدهما مجاز لأهل المحشر كلهم)** ثقيلهم وخفيفهم **(إلاَّ من دخل الجنة بغير حساب، أو يلتقطه عنق)** بضم العين والنون أي طائفة وجانب **(من النار فإذا خلص من خلص من الصراط الأكبر)** قال في التذكرة ولا يخلص منه إلا المؤمنون الذين علم الله منهم أن القصاص لا يستنفد حسناتهم **(حبسوا على صراط آخر لهم ولا يرجع إلى النار أحد من هؤلاء إن شاء الله، لأنهم قد عبروا الصراط الأول المضروب على متن جهنم)** الذي يسقط فيها من أوبقه ذنبه وأربى على الحساب بالقصاص جرمه كما في كلام القرطبي.

(وقد روى البخاري) في المظالم والرقاق **(من حديث أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ)** زاد الإسمعيلي في هذه الآية: ﴿ونزعنا ما في صدورهم من غل إخواناً على سرر متقابلين﴾ [الحجر/ ٤٧] الآية **(يخلص)** بفتح التحتية وضم اللام، أي: ينجو **(المؤمنون من)** السقوط في **(النار)** بعدما يجوزون الصراط **(فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار)** قيل: إنها صراط آخر، وقيل: إنها من تتمة الصراط وإنها طرفه الذي يلي الجنة، قال الحافظ: لعل أصحاب الأعراف منهم على القول الراجح **(فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا)** بضم التحتية وسكون القاف ثم فوقية مفتوحة.

كذا في الفرع بضم التحتية، وضبطه الحافظ وتبعه العيني بفتحها، فاللام زائدة أو الفاعل محذوف وهو الله تعالى أو من أقامه في ذلك: وللبخاري في المظالم: فيقتص بعضهم من

نفس محمد بيده لأحدهم أهدى بمنزله في الجنة منه بمنزله كان في الدنيا».

وأما تفضيله ﷺ بأنه أول من يقرع باب الجنة وأول من يدخلها، ففي صحيح مسلم من حديث المختار بن فلفل عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: أنا أكثر الناس تبعًا يوم القيامة، وأنا أول من يقرع باب الجنة.

بعض، وفي رواية: فيقص بضم التحتية وفتح القاف وبدون تاء مبنياً للمفعول، قاله المصنف: **(حتى إذا هذبوا)** بضم الهاء وكسر المعجمة المشددة فموحدة من التهذيب **(ونقوا)** بضم النون والقاف المشددة من التنقية.

قال الجوهري: التهذيب كالتنقية ورجل مهذب، أي: مطهر الأخلاق، فعلى هذا قوله: ونقوا تفسير لهذبوا والمراد التخليص من التبعات، فإذا خلصوا منها **(أذن)** بضم الهمزة وكسر المعجمة **(لهم في دخول الجنة)** وليس في قلوب بعضهم على بعض غل كما في الحديث، أي حقد كامن في قلوبهم، بل ألقى الله فيها التواد والتحاب **(فوالذي نفس محمد بيده لأحدهم)** فتح اللام للتأكيد وأحد مبتدأ خبره قوله: **(أهدى بمنزله في الجنة منه بمنزله)** الذي **(كان في الدنيا)**.

قال الطيبي: هدى لا يتعدى بالباء بل باللام، وإلى، فالوجه أن يضمن معنى اللصوق، أي: ألصق بمنزله هاديًا إليه، وفي معناه قوله: يهديهم ربهم بإيمانهم، أي: يهديهم في الآخرة بنور إيمانهم إلى طريق الجنة فجعل تجري من تحتهم الأنهار بيانًا له وتفسيرًا لأن التمسك بسبب السعادة كالوصول إليها. انتهى، وما سبق عن عبد الله بن سلام؛ أن الملائكة تدلهم على طريق الجنة يمينًا وشمالاً، فهو محمول على من لم يحبس بالقنطرة أو على الجميع، وأن الملائكة تقول لهم ذلك قبل دخول الجنة، فمن دخلها عرف منزله، لأن منازلهم كانت تعرض عليهم غدوا وعشيًا والله أعلم.

(وأما تفضيله ﷺ بأنه أول من يقرع) يدق ويطرق **(باب الجنة وأول من يدخلها، ففي صحيح)** أي: فدليله، أو فيدل عليه ما في **(مسلم)** في كتاب الإيمان **(من حديث المختار ابن فلفل)** بضم الفاءين وإسكان اللام الأولى مولى عمرو بن حريث، صدوق له أوهام **(عن أنس:)** هذا هو الصواب، ويقع في نسخ **(عن ابن عباس)**: وهو خطأ، فالذي في مسلم عن أنس بن مالك **(قال: قال رسول الله ﷺ أنا أكثر الناس)** كذا في النسخ، والذي في مسلم: الأنبياء **(تبعًا:)** بفتح الفوقية والموحدة جمع تابع **(يوم القيامة)** لبقاء شريعته ودوامها إلى يوم القيامة، وخصه لأنه يوم ظهور ذلك لأهل الجمع ويوضحه خبر مسلم أيضًا، أن من الأنبياء من يأتي يوم القيامة ما معه مصدق غير واحد ولا يعارضه، وأرجو أن أكون أكثرهم تبعًا إما لأن رجاءه محقق الوقوع

وفيه أيضًا من حديث أنس قال ﷺ: «آتي باب الجنة يوم القيامة فأستفتح فيقول الخازن من أنت؟ فأقول: محمد، فيقول: بك أمرت، لا أفتح لأحد قبلك. ورواه الطبراني وزاد فيه: قال فيقوم الخازن ويقول: لا أفتح لأحد قبلك، ولا أقوم

أو قاله قبل أن يكشف له عن أمته ويراهم، فلما حقق الله رجاءه ورآهم جزم به (**وأنا أول من يقرع باب الجنة**) أي: يطرقه للاستفتاح فيكون أول داخل (**وفيه**) أي مسلم في الإيمان (**أيضًا من حديث**) ثابت البناني عن (**أنس**) بن مالك، قال: **قال** ﷺ: **آتي**) بمد الهمزة (**باب الجنة يوم القيامة**) بعد الحشر والحساب، وعبر بآتي دون أجيء للإشارة إلى أن مجيئه على تمهل وأمان بلا تعب، لأن الإتيان كما قال الراغب مجيء بسهولة والمجيء أعم (**فأستفتح**) بسين الطلب إيماء إلى تحقق وقوع مدخولها، أي: أطلب فتحه بالقرع كما في الأحاديث لا بالصوت، وفاء التعقيب إشارة إلى أنه أذن له من الله بلا واسطة خازن ولا غيره بحيث صار الخازن مأموره منتظرًا قدومه (**فيقول الخازن**) الحافظ المؤتمن على ما استحفظه وأل عهدية والمعهود رضوان، وخص مع كثرة الخزنة لأنه أعظمهم، وعظيم الرسل إنما يتلقاه عظيم الخزنة (**من أنت**) أجابه بالاستفهام وأكده بالخطاب تلذذًا بمناجاته وإلا فأبواب الجنة شفافة كما في خبر وهو العلم الذي لا يشتبه والتمييز الذي لا يلتبس، وقد رآه رضوان قبل ذلك وعرفه أتم معرفة، ولذا اكتفى بقوله: (**فأقول محمد**) وإن كان المسمى به كثيرًا، ولا ينافي كون أبواب الجنة شفافة خبر أبي يعلى عن أنس، رفعه: أقرع باب الجنة فيفتح لي باب من ذهب وحلقة من فضة، لأن ما في الدنيا لا يشبه ما في الجنة إلا في مجرد الاسم، كما في حديث: فلا مانع من كونه ذهبًا شفافًا ولم يقل أنا لإبهامه مع إشعاره بتعظيم النفس وهو سيد المتواضعين.

قال ابن الجوزي أنا لا تخلو عن نوع تكبر، كأنه يقول: أنا لا أحتاج إلى ذكر اسمي ولا نسبي لسمو مقامي، وذهب بعض الصوفية والعلماء إلى كراهة إخبار الرجل عن نفسه بأنا تمسكًا بظاهر الخبر حتى قالوا: إنها كلمة لم تزل مشؤومة على قائلها، كقول إبليس: أنا خير، وفرعون: أنا ربكم، قال بعض المحققين: وليس كما قالوا، بل الشؤم لما صحبه من دعوى الخير والربوبية، وقد ناقضهم نصوص كثيرة إنما أنا بشر أنا أول المسلمين وما أنا من المتكلفين أنا سيد ولد ءادم أنا أثر الأنبياء تبعًا وغير ذلك، وقد قال النووي: لا بأس أن يقول أنا الشيخ فلان أو القاضي فلان إذا لم يحصل التمييز إلا به وخلا عن الخيلاء والكبر (**فيقول: بك**) بسببك متعلق بقوله: (**أمرت**) بالبناء للمفعول والفاعل الله قدمت للتخصيص، ويجوز أن تكون صلة للفعل، وأن قوله: (**لا أفتح**) بدل من الضمير المجرور، أي: أمرت بعدم الفتح (**لأحد قبلك**) والرواية في مسلم: لا أفتح بدون أن قبلها كما ذكره المصنف هنا خلافًا لما وقع له في الخصائص

لأحد بعدك».

فقيامه له ﷺ خاصة، فيه إظهار لمزيته ومرتبته، وأنه لا يقوم في خدمة أحد بعده، بل خزنة الجنة يقومون في خدمته وهو كالملك عليهم، وقد أقامه الله تعالى في خدمة عبده ورسوله محمد ﷺ.

وروى سهيل بن أبي صالح عن زياد المهري عن أنس بن مالك قال: قال

والسيوطي في جامعيه من زيادة أن.

وقد تعقب بأن الذي في نسخ مسلم الصحيحة المقروءة بدون أن، وأحد في سياق النفي للعموم، فيفيد استغراق جميع الأفراد، أي: لا من الأنبياء ولا من غيرهم، وفيه أن طلب الفتح إنما هو للخازن وإلا لما كان هو المجيب ولم يطلبه منها بلا واسطة مع أنه جاء عن الحسن وقتادة وغيرهما أن أبوابها يرى ظاهرها من باطنها وعكسه؛ وأنها تتكلم وتكلم وتعقل ما يقال لها انفتحي انغلقي، لأن الظاهر كما قال بعضهم أنها مأمورة بعدم الاستقلال بالفتح والغلق وأنها لا تستطيع ذلك إلا بأمر عريفها المالك لأمرها بإذن ربها، وإنما يطالب بما يراد من القوم عرفًا وهم ولا تعارض بين الحديث وبين قوله تعالىٰ: ﴿جنات عدن مفتحة لهم الأبواب حتى إذا جاؤوها وفتحت أبوابها﴾ [الرمز/ ٧١]، ووجهه الرازي وغيره بأنه يوجب السرور والفرح حيث نظروها مفتحة من بعد وفيه الخلاص من ذل الوقوف للاستفتاح، لأن أبوابها تفتح أولاً بعد الاستفتاح من جمع ويكون مقدمًا بالنسبة إلىٰ البعض كما يقتضيه خبر أن الأغنياء يدخلون الجنة بعد الفقراء بخمسمائة عام، والظاهر أنها لا تغلق بعد فتحها للفقراء هذا أحسن الأجوبة الستة كما قال بعض المحققين ونوقش في باقيها.

(ورواه الطبراني وزاد فيه، قال: فيقوم الخازن) رضوان **(فيقول: لا أفتح لأحد قبلك)** كما أمرت، ولا يعارضه خبر الديلمي وأبي نعيم: «أنا أول من يأخذ بحلقة باب الجنة فيفتحها اللّه عزّ وجلّ لي» لأنه تعالى هو الفاتح الحقيقي وتولي رضوان ذلك إنما هو بأمره تعالى وإقداره وتمكينه **(ولا أقوم لأحد بعدك، فقيامه له ﷺ خاصة فيه إظهار لمزيته ومرتبته، وأنه لا يقوم في خدمة أحد بعده، بل خزنة الجنة يقومون في خدمته)** أي: رضوان **(وهو كالملك)** الحاكم **(عليهم، وقد أقامه اللّه تعالى في خدمة عبده ورسوله محمد ﷺ)** حتى مشى وفتح له الباب وحكمة اتخاذ الخدمة للجنة مع أنها إنما تكون عرفًا لما خيف ضياعه أو تلفه أو نقصه فيفوت كله أو بعضه أو وصفه على صاحبه ولا يمكن ذلك في الجنة هي مراعاة الداخلين إكرامًا لهم، فتقدم الخزنة لكل منهم ما أعد له من النعيم **(وروى سهيل)** بضم السين مصغر **(ابن أبي صالح)** ذكوان السمان أبو يزيد المدني، صدوق تغير حفظه بأخرة.

رسول الله ﷺ: «أنا أول من يأخذ بحلقة باب الجنة ولا فخر». وهو في مسند الفردوس لكن من حديث ابن عباس.

وعن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر، وبيدي لواء الحمد يوم القيامة ولا فخر، وما من نبي آدم فمن سواه إلا تحت لوائي، وأنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر، قال: فيفزع الناس ثلاث فزعات، فيأتون آدم»، فذكر الحديث إلى أن قال: فيأتوني فأنطلق معهم، قال ابن

روى عنه لملك ونحوه قبل التغير، وروى له الستة إلاَّ أن البخاري إنما روى له حديثًا واحدًا مقرونًا بيحيى بن سعيد وعلق له في مواضع مات في خلافة المنصور **(عن زياد المهري)** بفتح الميم وإسكان الهاء نسبة إلى مهرة قبيلة من قضاعة **(عن أنس ابن لملك، قال: «قال رسول الله ﷺ أنا أول من يأخذ بحلقة باب الجنة ولا فخر»)** بذلك، بل بمن أعطانيه **(وهو في مسند الفردوس)** للديلمي **(لكن من حديث ابن عباس)** وقد رواه أحمد والترمذي عن أنس رفعه: «أنا أول من يأخذ بحلقة الباب فأقعقعها»، ففي هذا كله أنا أول من يدخل الجنة استشكل بالسبعين ألفًا الداخلين بغير حساب فإنهم يدخلون قبله، وبحديث رؤياه ﷺ بلالاً سبقه في دخولها، وحديث المرأة التي تبادره في دخولها، وبقوله ﷺ: أول من يقرع باب الجنة عبد أدى حق الله وحق مواليه.

رواه البيهقي، وبإدريس: فإنه أدخل الجنة بعد موته وهو فيها كما ورد، وأجيب بأن دخوله ﷺ يتعدد، فالدخول الأول لا يتقدمه ولا يشاركه فيه أحد ويتخلل بينه وبين ما بعده دخول غيره، وقد روى ابن منده في حديث؛ أنه كرر الدخول أربع مرات، وأما إدريس فلا يرد، لأن المراد الدخول التام يوم القيامة وإدريس يحضر الموقف للسؤال عن التبليغ، هذا أظهر الأجوبة ويأتي بعضها.

(وعن أبي سعيد) الخدري **(قال: قال رسول الله ﷺ أنا سيد ولد ءادم)** وفي أولاده من هو أفضل منه وذلك يستلزم سيادته على ءادم **(يوم القيامة و لافخر)** لا عظمة **(وبيدي لواء الحمد يوم القيامة ولا فخر وما من نبي ءادم)** بالرفع بدل من محل نبي المجرور لفظًا بمن الزائدة **(فمن سواه إلا تحت لوائي، وأنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر)** تقدم شرح هذا كله **(قال: فيفزع الناس ثلاث فزعات)** من زفرات جهنم.

روى أبو نعيم عن كعب، قال: إذا كان يوم القيامة جمع الله الأولين والآخرين في صعيد واحد، فنزلت الملائكة فصاروا صفًا، فيقول الله لجبريل: أئت بجهنم، فيأتي بها تقاد بسبعين ألف زمام حتى إذا كانت من الخلائق على قدر مائة عام زفرت زفرة طارت لها أفئدة الخلائق،

جدعان قال أنس: كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ، قال: «فآخذ بحلقة باب الجنة فاقعقعها، فيقال: من هذا؟ فيقال: محمد، فيفتحون لي ويرحبون بي فيقولون: مرحبًا، فأخر ساجدًا، فيلهمني الله من الثناء والحمد، فيقال: ارفع رأسك». الحديث. رواه الترمذي وقال: حسن.

وفي حديث سلمان: فيأخذ بحلقة الباب وهي من ذهب، فيقرع الباب فيقال: من هذا؟ فيقول: محمد، فيفتح.

ثم زفرت زفرة ثانية فلا يبقى ملك مقرب ولا نبي مرسل إلاَّ جثا لركبتيه، ثم تزفر الثالثة فتبلغ القلوب الحناجر وتذهب العقول الحديث (**فيأتون ءادم، فذكر الحديث**) في إتيانهم الأنبياء الخمسة (**إلى أن قال: فيأتوني فأنطلق معهم**).

(**قال ابن جدعان:**) بضم الجيم وسكون الدال وعين مهملتين علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان القرشي التيمي، نزل البصرة وهو المعروف بعلي بن زيد بن جدعان ينسب أبوه إلى جده الأعلى، ضعيف مات سنة إحدى وثلاثين ومائة، وقيل: قبلها كما في التقريب.

(**قال أنس**) بن مالك: (**كأني أنظر**) حال تحديثي بذلك (**إلى رسول الله ﷺ**) إشارة إلى تحقق ما أخبر به واستحضاره ونفي الشك عنه (**قال:**) أي قائلاً: (**فآخذ بحلقة باب الجنة فأقعقعها**) أي: أدق عليها فتصوت؛ إلى هنا ما رواه عن أنس كما أفاده السيوطي ثم عاد إلى حديث أبي سعيد (**فيقال: من هذا؟، فيقال: محمد**) بالبناء للمفعول فيهما للعلم به (**فيفتحون لي**) لا يعارضه ما مر أن الذي يفتح رضوان الجواز أنه لما يقوم للفتح تبعه جنده لأنهم في خدمته وهو كالملك عليهم (**ويرحبون بي فيقولون**) كلهم: (**مرحبًا**) زيادة في تعظيم المصطفى إذ رحبوا به أجمعون (**فأخر ساجدًا فيلهمني الله من الثناء والحمد**) ما لا أقدر عليه الآن (**فيقال: ارفع رأسك... الحديث**) تمامه وسل تعط، واشفع تشفع، وقل: يسمع لقولك وهو المقام المحمود الذي قال الله: ﴿عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا﴾ [الإسراء/ ٧٩].

(**رواه الترمذي وقال حسن**) ورواه ابن خزيمة أيضًا (**وفي حديث سلمن الفارسي: فيأخذ بحلقة الباب وهي من ذهب**) يخالفه ما لأبي يعلى عن أنس، رفعه: «أقرع باب الجنة فيفتح لي باب من ذهب وحلقة من فضة»، ويمكن الجمع بأن كونها من فضة حكم على المجموع، فلا ينافي أن حلقة منها ذهب أو أنها لمجاورتها للذهب سماها باسمه مجازًا (**فيقرع:**) يدق ﷺ (**الباب، فيقال:**) أي يقول الخازن (**من هذا؟، فيقول**) عليه السلام (**محمد، فيفتح الباب**).

وفي حديث الصور: إن المؤمنين إذا انتهوا إلى باب الجنة تشاوروا فيمن يستأذن لهم في الدخول، فيقصدون آدم ثم نوحًا ثم إبراهيم ثم موسى ثم عيسى ثم محمدًا ﷺ، كما فعلوا عند العرصات عند استشفاعهم إلى الله عز وجل في فصل القضاء ليظهر شرف نبينا محمد ﷺ على سائر البشر كلهم في المواطن كلها.

وروى أبو هريرة مرفوعًا: «أنا أول من يفتح له باب الجنة، إلا أن امرأة تبادرني فأقول لها مالك؟ أو ما أنت؟ فتقول: أنا امرأة قعدت على يتامى. رواه أبو

(**وفي حديث الصور:**) إضافة لأدنى ملابسة لذكره فيه وهو حديث طويل نحو أربع ورقات عن أبي هريرة مرفوعًا: وهو أول حديث في البدور وعزاه لجماعة، وقال: اختلف في تصحيحه وتضعيفه، فصححه ابن العربي والقرطبي ومغلطاي.

وضعفه البيهقي وعبد الحق وصوبهما الحافظ ابن حجر (**إن المؤمنين إذا انتهوا إلى باب الجنة تشاوروا فيمن يستأذن لهم في الدخول**) ولفظه: فإذا أفضى أهل الجنة إلى الجنة، قالوا: من يشفع لنا إلى ربنا، فندخل الجنة، فيقولون: من أحق من أبيكم ءادم (**فيقصدون ءادم ثم نوحًا ثم إبراهيم ثم موسىٰ ثم عيسىٰ**) وكل يقول: ما أنا بصاحب ذلك ويذكر ذنبًا إلاَّ عيسى، فيقول: ما أنا بصاحبكم ولكن عليكم بمحمد ﷺ (**ثم محمدًا**) قال (ﷺ:) فيأتوني فأنطلق فآتي الجنة، فآخذ بحلقة الباب ثم أستفتح فيفتح لي، فأحيى ويرحب بي، فإذا دخلت الجنة فنظرت إلى ربي خررت ساجدًا، فيأذن اللّٰه لي في حمده وتمجيده بشيء ما أذن به لأحد من خلقه، ثم يقول: ارفع رأسك واشفع تشفع وسل تعطه، فإذا رفعت رأسي، قال اللّٰه وهو أعلم: ما شأنك؟، فأقول: يا رب وعدتني الشفاعة فشفعني في أهل الجنة يدخلون الجنة، فيقول: قد شفعتك فيهم وأذنت لهم في دخول الجنة (**كما فعلوا عند العرصات عند استشفاعهم إلى اللّٰه عزّ وجلّ في فصل القضاء**) وهي مذكورة قبل ذلك في نفس هذا الحديث. بلفظ: فيأتون ءادم فيطلبون ذلك إليه، فيأبى ويقول: ما أنا بصاحب ذلك، فيأتون الأنبياء نبيًا نبيًا كلما جاؤوا نبيًا يأبى عليهم حتى يأتوني، فأنطلق معهم حتى الفحص قدام العرش، فأخر ساجدًا حتى يبعث اللّٰه ملكًا فيأخذ بعضدي، فيقول لي: يا محمد، فأقول: نعم يا رب، فيقول: ما شأنك وهو أعلم؟، فأقول: يا رب وعدتني الشفاعة فشفعني في خلقك فاقض بينهم، فيقول: قد شفعتك آتيكم فأقضي بينكم (**ليظهر شرف نبينا ﷺ على سائر البشر كلهم في المواطن كلها**).

(**وروى أبو هريرة مرفوعًا**) أي: قال: قال رسول اللّٰه ﷺ: (**أنا أول من يفتح له باب الجنة**) أي: لا يتقدم عليّ أحد في فتحه (**إلاَّ أن امرأة تبادرني**) تسابقني (**فأقول لها: مالك، أو ما أنت؟**) شك الراوي وعبر بما لأنه سؤال عن الصفة، أي: ما الصفة التي أوجبت لك أن تبادريني.

يعلى، ورواته لا بأس بهم. قال المنذري: إسناده حسن إن شاء الله.

وقوله: «تبادرني» أي لتدخل معي، أو تدخل في أثري، ويشهد له حديث أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا، وقال بأصبعيه السبابة والوسطى رواه البخاري من حديث سهل بن سعد. قال ابن بطال: حق على من سمع هذا الحديث أن يعمل به ليكون رفيق النبي ﷺ في الجنة، ولا منزلة في الجنة أفضل من ذلك، انتهى، ويحتمل أن يكون المراد قرب المنزلة حالة دخوله الجنة كما في الحديث قبله.

وفي نسخة: أو من أنت (**فتقول: أنا امرأة قعدت على يتامى**) لي، وفي البدور: على أيتامي، لكنه قال: (**رواه أبو يعلى**) والأصفهاني، فلعله لفظه ولفظ أبي يعلى ما للمصنف ولا خلف بينهما كما أشرت إليه.

وفي الفتح عازيًا لأبي يعلى وحده: أنا امرأة تأيمت (**ورواته لا بأس بهم**) كما قال الحافظ (**وقال المنذري: إسناده حسن إن شاء الله، وقوله: تبادرني، أي: لتدخل معي أو تدخل في أثري**) ثم إن كانت امرأة واحدة فلعلها قامت بأيتامها على صفة لم تتفق لغيرها، فلا يرد أن كثيرًا من النساء كذلك وإن كان المراد جنس امرأة قعدت على يتاماها وهو مقتضى سياق المنذري في الترغيب.

لهذا الحديث وقضية الحديث التالي فلا إشكال (**ويشهد له حديث: أنا وكافل اليتيم**) أي: القيم بأمره ومصالحه هبة من ماله، أو من مال اليتيم.

زاد في رواية الموطأ له أو لغيره، وللبزار عن أبي هريرة رفعه: من كفل يتيمًا ذا قرابة أو لا قرابة له (**في الجنة هكذا، وقال**) أي: أشار (**بإصبعيه**) بالتثنية (**السبابة والوسطى**) وفرج بينهما.

(**رواه البخاري من حديث سهل بن سعد**) أي: فرق بينهما منشورتين مفرجًا بينهما، أي أن الكافل معه ﷺ في الجنة إلاَّ أن درجته لا تبلغ درجته، بل تقاربها، وظاهره أن المشير هو المصطفى، وفي الموطأ رواية يحيى بن بكير: وأشار النبي ﷺ بالسبابة والوسطى، وفي أكثر الموطآت: وأشار بإصبعيه بإبهام المشير، وفي مسلم: وأشار لملك بالسبابة والوسطى.

(**قال ابن بطال: حق على من سمع هذا الحديث أن يعمل به ليكون رفيق النبي ﷺ في الجنة ولا منزلة في الجنة أفضل من ذلك. انتهى**).

(**ويحتمل أن يكون المراد قرب المنزلة حالة دخوله الجنة كما في الحديث قبله**) كما قاله الحافظ وزاد: ويحتمل أن المراد مجموع الأمرين سرعة الدخول وعلو المنزلة.

وقد روى أبو داود عن عوف بن لملك، رفعه: «أنا وامرأة سفعاء الخدين كهاتين يوم القيامة امرأة ذات منصب وجمال حبست نفسها على يتاماها حتى ماتوا أو بانوا»، فهذا فيه قيد،

ووجه التشبيه: أن النبي ﷺ من شأنه أن يبعث إلى قوم لا يعقلون أمر دينهم فيكون كافلاً لهم ومرشدًا، وكذلك كافل اليتيم يقوم بكفالة من لا يعقل أمر دينه، بل ولا دنياه ويعلمه ويحسن أدبه.

وعن ابن عباس قال: جلس ناس من أصحاب النبي ﷺ ينتظرونه، قال: فخرج حتى إذا دنا منهم سمعهم وهم يتذاكرون، فسمع حديثهم، فقال بعضهم: عجبًا إن الله اتخذ من خلقه خليلاً، اتخذ الله إبراهيم خليلاً، وقال اخر: ماذا بأعجب من كلام موسى، كلمه تكليمًا، وقال آخر: فعيسى روح الله، وقال آخر: وآدم اصطفاه الله، فخرج عليهم فسلم وقال: قد سمعت كلامكم وعجبكم، إن الله اتخذ إبراهيم خليلاً وهو كذلك، وموسى كلمه الله وهو كذلك، وعيسى روح الله وهو كذلك، وآدم اصطفاه الله وهو كذلك. ألا وأنا حبيب الله ولا فخر، وأنا

وللطبراني الصغير عن جابر، قلت: يا رسول اللّه مم اضرب منه يتمي؟، قال: ما كنت ضاربًا منه ولدك غير واقٍ مالك بماله، وزاد في رواية لملك: حتى يستغنى عنه فيستفاد منه أن للكفالة المذكورة أمدًا. انتهى.

(ووجه التشبيه) كما نقله الحافظ عن شيخه العراقي في شرح الترمذي بين النبي والكافل: **(أن النبي من شأنه أن يبعث إلى قوم لا يعقلون أمر دينهم، فيكون كافلاً لهم ومرشدًا)** لهم ومعلمًا **(وكذلك كافل اليتيم يقوم بكفالة من لا يعقل أمر دينه، بل)** إضراب انتقالي **(ولا دنياه ويعلمه ويحسن أدبه)** فناسب علو منزلته بقرب النبي ﷺ.

(وعن ابن عباس قال: جلس:) قعد **(ناس من أصحاب النبي ﷺ ينتظرونه، قال)** ابن عباس: **(فخرج حتى إذا دنا منهم سمعهم وهم يتذاكرون، فسمع حديثهم فقال بعضهم: عجبًا ان اللّه اتخذ من خلقه خليلاً)** مع أنه لا نسبة بين الخالق والمخلوق **(اتخذ اللّه إبزهيم خليلاً)**.

(وقال آخر: ماذا بأعجب من كلام موسىٰ كلمه تكليمًا، وقال آخر: فعيسىٰ روح اللّه، وقال آخر: فآدم اصطفاه اللّه فخرج ﷺ عليهم، فسلم وقال: قد سمعت كلامكم وعجبكم أن اللّه اتخذ إبزهيم خليلاً وهو كذلك) فإنه تعالىٰ قال: ﴿واتخذ اللّه إبزهيم خليلا﴾ [النساء/ ١٨٥] **(وموسىٰ كليم اللّه وهو كذلك)** قال تعالىٰ: **(﴿وكلم اللّه موسىٰ تكليمًا﴾)** [النساء/ ١٦٤] **(وعيسىٰ روح اللّه وهو كذلك)** في القرءان **(وءادم اصطفاه اللّه وهو كذلك)** إن اللّه اصطفى ءادم **(ألا)** بالفتح والتخفيف، أي: تنبهوا لما تعلموه مما حباني به زيادة عليهم

حامل لواء الحمد يوم القيامة ولا فخر، وأنا أول شافع وأول مشفع ولا فخر، وأنا أول من يحرك حلق الجنة فيفتح الله لي فيدخلنيها ومعي فقراء المؤمنين ولا فخر، وأنا أكرم الأولين والآخرين ولا فخر». رواه الترمذي.

وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أول الناس خروجًا إذا بعثوا، وأنا خطيبهم إذا أنصتوا، وقائدهم إذا وفدوا، وشافعهم إذا حبسوا، وأنا مبشرهم إذا يئسوا، لواء الحمد بيدي، ومفاتيح الجنة يومئذ بيدي، وأنا أكرم ولد

(وأنا حبيب الله ولا فخر) ولم يقل: وإني خليل الله مع قوله في حديث آخر: «إن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً»، لأنه في مقام بيان ما زاد به عليهم **(وأنا حامل لواء الحمد يوم القيامة ولا فخر، وأنا أول شافع وأول مشفع)** بشد الفاء مفتوحة، أي: مقبول الشفاعة، وذكره لأنه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني قبل الأول، وفيه أن غيره يشفع ويشفع وكونه أولاً فيهما يبين علو منزلته وتقدم هذا **(ولا فخر، وأنا أول من يحرك حلق الجنة)** بفتح اللام جمع حلقة بسكونها على غير قياس، وفي لغة بفتحها، فالجمع قياسي **(فيفتح الله لي)** لا يعارضه ما مر أن الفاتح رضوان، لأن الفاتح الحقيقي هو الله تعالى وتولي رضوان ذلك إنما هو بأمره وإقداره وتمكينه، ونظيره: ﴿الله يتوفى الأنفس حين موتها﴾ [الزمر/ ٣٩]، قل يتوفاكم ملك الموت **(فيدخلنيها ومعي فقراء المؤمنين)** أي: يدخلون عقبه بسرعة فكأنهم دخلوا معه، ولأبي داود عن أبي هريرة رفعه أن أبا بكر أول من يدخل الجنة ولأبي نعيم عن أبي هريرة مرفوعًا: أنا أول من يدخل الجنة ولا فخر وأول من يدخل عليّ الجنة ابنتي فاطمة، أي: من النساء وأبو بكر من الرجال فلا خلف **(ولا فخر)** أي: لا افتخر بذلك، بل بمن أعطانيه، أو أقول ذلك شكرًا لا فخرًا وهو ادعاء العظمة والمباهاة **(وأنا أكرم الأولين والآخرين ولا فخر)**.

(رواه الترمذي:) والحاصل أنه ﷺ أول داخل على الإطلاق، ثم تقع المفاضلة في تقديم أمته بعده بحسب أعمالهم، فما يقع في الأحاديث الكثيرة أول، أما على تقدير من، أو سمي غير الأول أولاً باعتبار من بعده، أو المراد الأول ممن صنع كذا.

(وعن أنس بن مٰلك، قال: قال رسول الله ﷺ: أنا أول الناس خروجًا) من القبر **(إذا بعثوا)** وهذا بمعنى قوله: أنا أول من تنشق عنه الأرض **(وأنا خطيبهم)** المتكلم عنهم **(إذا أنصتوا وقائدهم إذا وفدوا)** على ربهم **(وشافعهم إذا حبسوا)** منعوا عن دخول الجنة **(وأنا مبشرهم)** بقبول شفاعتي لهم عند ربهم ليريحهم **(إذا أيسوا)** من الناس **(لواء الحمد بيدي ومفاتيح الجنة يومئذٍ بيدي)** يعني: أشفع فيمن شئت، فكأن المفاتيح بيدي افتح بها لمن شئت وأدخله وأمنع من شئت، ويحتمل أنها بيده حقيقة على ظاهره وإن كانت لا تغلق بعد أن تفتح على ما

آدم على ربي ولا فخر، ويطوف علي ألف خادم كأنهم اللؤلؤ المكنون»، رواه الترمذي والبيهقي واللفظ له.

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «نحن الآخرون الأولون يوم القيامة، ونحن أول من يدخل الجنة» رواه مسلم.

وعنه أيضًا، عن النبي ﷺ قال: «نحن الآخرون الأولون يوم القيامة، نحن أول الناس دخولاً الجنة».

فهذه الأمة أسبق الأمم خروجًا من الأرض وأسبقهم إلى أعلى مكان في الموقف، وأسبقهم إلى ظل العرش، وأسبقهم إلى فصل القضاء، وأسبقهم إلى الجواز على الصراط، وأسبقهم إلى دخول الجنة، وهي أكثر أهل الجنة.

استظهر زيادة في كرامته في اليوم المشهود **(وأنا أكرم ولد ءادم على ربي)** ودخل ءادم بالأولى لأن في ولده من هو أكرم منه كإبراهيم وموسىٰ **(ولا فخر)** لا عظمة ولا مباهاة **(ويطوف عليّ ألف خادم كأنهم)** في الحسن واللطافة **(اللؤلؤ المكنون)** المصون في الصدف لأنه فيها أحسن منه في غيرها.

وفي رواية الدارمي كأنهم بيض مكنون أو لؤلؤ منثور **(رواه الترمذي والبيهقي واللفظ له)** ورواه الدارمي بنحوه وقدم المصنف لفظه: قال الترمذي: حديث غريب وهذه الألف من جملة ما أعد له، فقد روى ابن أبي الدنيا عن أنس، رفعه: «إن أسفل أهل الجنة أجمعين درجة من يقوم على رأسه عشرة آلاف خادم».

وعنده أيضًا عن أبي هريرة قال: «إن أدنى أهل الجنة منزلة وليس فيهم دنيء لمن يغدو ويروح عليه خمسة عشر ألف خادم ليس منهم خادم إلاَّ معه طرفة ليست مع صاحبه».

(وعن أبي هريرة، قال: قال رسول اللّه ﷺ: نحن الآخرون) زمانًا **(الأولون)** أي: السابقون **(يوم القيامة)** في كل شيء **(ونحن أول من يدخل الجنة)** قبل الأمم **(رواه مسلم، وعنه أيضًا عن النبي ﷺ، قال: نحن الآخرون الأولون يوم القيامة، نحن أول الناس دخولاً الجنة)** هذا مثل ما قبله غايته أنه عبر بالناس بدل من **(فهذه الأمة أسبق الأمم خروجًا من الأرض وأسبقهم إلى أعلى مكان في الموقف)** لأنهم يكونون على تل يومئذٍ كما مر في الخصائص، وفي لفظ: على كوم عالٍ وهما بمعنى، ويحتمل أن يؤخذ من قوله هنا الأولون بمعنى السابقين، لأن العلو سبق أيضًا **(وأسبقهم إلى ظل العرش وأسبقهم إلى فصل القضاء وأسبقهم إلى الجواز على الصراط وأسبقهم إلى دخول الجنة)** ولمسلم من حديث حذيفة: نحن

وروى عبد الله ابن الإمام أحمد من حديث أبي هريرة: لما نزلت هذه الآية ﴿ثلة من الأولين وثلة من الآخرين﴾ [الواقعة/٣٩ - ٤٠] قال ﷺ: «أنتم ثلثا أهل الجنة، أنتم نصف أهل الجنة، أنتم ثلثا أهل الجنة»، قال الطبراني: تفرد برفعه ابن المبارك عن الثوري.

وفي حديث بهز بن حكيم، رفعه: «أهل الجنة عشرون ومائة صف، أنتم منها ثمانون».

وعن عمر بن الخطاب، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الجنة حرمت على

الآخرون من أهل الدنيا والأولون يوم القيامة المقضي لهم قبل الخلائق **(وهي)** أي: هذه الأمة **(أكثر أهل الجنة)**.

(روى عبد اللّه ابن الإمام أحمد) بن محمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الرحمٰن البغدادي الحافظ، ابن الحافظ روى عن أبيه وابن معين وخلق، وعنه النسائي والطبراني وجماعة، قال الخطيب: كان ثقة ثبتًا فهمًا ولد سنة ثلاث عشرة ومائتين ومات سنة تسعين ومائتين **(من حديث أبي هريرة، قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿ثلة﴾)** جماعة **(﴿من الأولين وثلة من الآخرين﴾)** [الواقعة/ ٣٩. ٤٠]، قيل: الأولى من الأمم الماضية والثانية من هذه الأمة، لكن ورد بسند حسن عن أبي بكر، رفعه أنهما جميعًا من هذه الأمة، فالأولى الصحابة والثانية ممن بعدهم، لكن يؤيد الأول أنه **(قال ﷺ)** مخاطبًا للحاضرين ومن بعدهم إلى آخر الدنيا من أمة الإجابة: **(أنتم ثلث أهل الجنة، أنتم نصف أهل الجنة، أنتم ثلثا أهل الجنة)** يحتمل أنه فهم أولاً أنهم ثلث نظرًا لكثرة الأولين، ثم عدل عنه إلى النصف نظرًا إلى أن الأصل التساوي في مثل هذا لقوله: ثلة من الأولين وثلة من الآخرين، ثم أوحى إليه في الحال ولو بالإلهام أنهم ثلثان، فأخبر به هذا ما ظهر لي والله أعلم.

(قال الطبراني: تفرد برفعه ابن المبارك) عبد اللّه **(عن الثوري)** سفيٰن بن سعيد **(وفي حديث بهز)** بفتح الموحدة وإسكان الهاء وزاي منقوطة **(ابن حكيم)** بفتح فكسر ابن معٰوية القشيري صدوق لم يلق أحدًا من الصحابة، مات في بضع وخمسين ومائة **(رفعه: أهل الجنة عشرون ومائة صف أنتم منها ثمانون)** صفا، فهم ثلثا أهل الجنة، وهذا رواه أحمد والترمذي وحسنه وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه على شرطهما عن بريدة بن الحصيب، قال: «قال رسول اللّه ﷺ: أهل الجنة عشرون ومائة صف ثمانون منها من هذه الأمة وأربعون من سائر الأمم».

(و روى الطبراني في الأوسط وابن النجار والدارقطني **(عن عمر بن الخطاب أن**

الأنبياء كلهم حتى أدخلها، وحرمت على الأمم حتى تدخلها أمتي. قال الدارقطني: غريب عن الزهري.

فإن قلت: فما تقول في الحديث الذي صححه الترمذي من حديث بريدة بن الحصيب قال: أصبح رسول الله ﷺ، فدعا بلالاً فقال: يا بلال، بم سبقتني إلى الجنة، فما دخلت الجنة قط إلا سمعت خشخشتك أمامي. الحديث.

أجاب عنه ابن القيم: بأن تقدم بلال بين يديه ﷺ إنما هو لأنه كان يدعو إلى الله أولاً بالأذان، ويتقدم أذانه بين يدي النبي ﷺ، فيتقدم دخوله بين يديه كالحاجب والخادم. قال: وقد روي في حديث أن النبي ﷺ يبعث يوم القيامة

رسول الله ﷺ قال: إن الجنة حرمت) أي: منعت **(على الأنبياء كلهم)** المراد بهم ما يشمل المرسلين **(حتى أدخلها، وحرمت على الأمم حتى تدخلها أمتي)** أي: أن المطيع الذي لم يعذب من أمته يدخلها قبل الطائع الذي لم يعذب من أمة غيره، وداخل النار من أمته يدخل الجنة قبل داخل النار من أمة غيره، فجملة أمته وتمام دخولها الجنة سابق على دخول أمة غيره، فلا يرد ما قد يتوهم أنه لا يدخل أحد من سابق الأمم الطائعين إلاَّ بعد خروج العاصين من الأمة المحمدية من النار، ولذا لم يؤكد بكل في الأمم بخلاف الأنبياء، وأخذ من الحديث أن هذه الأمة يخفف عن عصاتها ويخرجون قبل عصاة غيرها.

(قال الدارقطني: غريب عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب **(فإن قلت:)** إذا ثبت أنه ﷺ أول داخل على الإطلاق **(فما تقول في الحديث)** أي: فما الجمع بينه وبين الحديث **(الذي)** رواه أحمد و **(صححه الترمذي)** وابن حبان والحاكم **(من حديث بريدة)** بموحدة مصغر **(ابن الحصيب)** بمهملتين مصغر الأسلمي.

(قال: أصبح رسول الله ﷺ فدعا بلالاً، فقال: يا بلال بم سبقتني إلى الجنة، فما دخلت الجنة قط إلاَّ سمعت خشخشتك) بخاءين وشينين معجمات، أي: صوتك **(أمامي)** بالفتح قدامي، إني دخلت البارحة الجنة فسمعت خشخشتك أمامي **(الحديث)** بقيته المقصود منه هنا قوله: إني دخلت البارحة... الخ.

وباقيه رؤيته قصرًا من ذهب لعمر **(أجاب عنه ابن القيم؛ بأن تقدم بلال بين يديه ﷺ إنما هو لأنه كان يدعو إلى الله أولاً بالأذان، ويتقدم أذانه بين يدي النبي ﷺ)** يوم القيامة على ناقة **(فيتقدم دخوله بين يديه كالحاجب والخادم، قال: وقد روي في حديث أن النبي ﷺ يبعث يوم القيامة وبلال بين يديه)** ينادي **(بالأذان، فتقدمه بين يديه كرامة له ﷺ**

وبلال بين يديه [ينادي] بالأذان، فتقدمه بين يديه كرامة له ﷺ، وإظهارًا لشرفه وفضيلته لا سبقًا من بلال له.

وروى ابن أبي شيبة من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: أتاني جبريل فأخذ بيدي، فأراني باب الجنة الذي تدخل منه أمتي، فقال أبو بكر: يا رسول الله وددت أني كنت معك حتى أنظر إليه، فقال ﷺ: أما إنك يا أبا بكر أول من يدخل الجنة من أمتي.

وقد دل هذا الحديث على أن لهذه الأمة بابًا مختصًا يدخلون منه الجنة دون سائر الأمم.

فإن قلت: من أي أبواب الجنة يدخل النبي ﷺ؟

فالجواب: أنه قد ذكر الترمذي الحكيم أبواب الجنة، كما نقله عنه القرطبي

وإظهارًا لشرفه وفضيلته لا سبقًا من بلال له).

وتعقب هذا بأنه لا يلائم السياق، إذ لو كان كحاجبه لما قال له: بم سبقتني، فقال له بلال: ما أذنت قط إلاَّ صليت ركعتين وما أصابني حدث قط إلاَّ توضأت وصليت ركعتين، فقال ﷺ: بهذا كما في رواية في الجامع الكبير، فالأولى في الجواب أنها رؤيا منام ولا يرد بأن رؤيا الأنبياء حق، لأن معناه ليست من الشيطان فمثل له بلال ماشيًا أمامه إشارة إلى أنه استوجب الدخول لسبقه إلى الإسلام وتعذيبه في الله وأن ذلك صار أمرًا محققًا، وأولى منه ما سبق أن الدخول النبوي يتعدد أربع مرات.

(وروى) الحافظ أبو بكر عبد الله بن محمد **(بن أبي شيبة)** واسمه إبراهيم الواسطي الكوفي صاحب تصانيف، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين كما في التقريب وغيره، وتقدم مرارًا **(من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ أتاني جبريل، فأخذ بيدي فأراني باب الجنة الذي تدخل منه أمتي، فقال أبو بكر)** الصديق: **(يا رسول الله وددت)** بكسر الدال الأولى **(أني كنت معك حتى أنظر إليه، قال ﷺ: أما)** بالفتح والتخفيف **(إنك)** بكسر الهمزة **(يا أبا بكر أول من يدخل الجنة من أمتي)** من الرجال وفاطمة أول من يدخل من النساء كما ورد أيضًا فلا خلف، وما ورد من الأولية في غيرهما فالمراد بعدهما؛ **(فقد دل هذا الحديث)** وقد رواه أحمد وصححه الحاكم **(على أن لهذه الأمة بابًا مختصًا يدخلون منه الجنة دون سائر الأمم)** تشريفًا لهم.

(فإن قلت: من أي أبواب الجنة يدخل النبي ﷺ؟ فالجواب أنه قد ذكر الترمذي

في التذكرة، فذكر باب محمد ﷺ قال: وهو باب الرحمة، وهو باب التوبة.

فإن قلت: كم عدة أبواب الجنة؟

فاعلم أن في حديث أبي هريرة عند الشيخين مرفوعًا: «من أنفق زوجين في سبيل الله دعي من أبواب الجنة: يا عبد الله هذا خير، فمن كان من أهل الصلاة دعى من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد، ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من أهل الصيام دعي من باب

الحكيم أبواب الجنة كما نقله عنه القرطبي في التذكرة، فذكر باب محمد ﷺ، قال: وهو باب الرحمة وهو باب التوبة) مناسب لكونه أرسل رحمة للعالمين ولكونه يحب توبة أمته عليه السلام.

(فإن قلت كم عدة أبواب الجنة، فاعلم أن في حديث أبي هريرة عند الشيخين مرفوعًا:) أن رسول الله ﷺ قال: **(من أنفق زوجين)** أي: شيئين من نوع واحد من أنواع المال، وقد جاء تفسيره مرفوعًا: بعيرين شاتين حمارين درهمين، وفي رواية: فرسين نعلين، زاد في بعض طرق الحديث من ماله **(في سبيل الله)** أي: في طلب ثوابه أعم من الجهاد وغيره من العبادات.

وقيل: المراد شيئين ولو اختلف نوعهما كدينار ودرهم ودرهم وثوب وخف ولجام، أي: لأن الزوج يطلق على الواحد المقترن بغيره كما يطلق على الاثنين، وجوز التوربشتي أن يريد الإنفاق مرة بعد أخرى.

قال الطيبي: وهو الوجه إذا حملت التثنية على التكرير، لأن القصد من الإنفاق التثبيت من الأنفس بإنفاق كرائم الأموال والمواظبة على ذلك كما قال تعالىٰ: ﴿مثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضاة الله وتثبيتًا من أنفسهم﴾ [البقرة/ ٢٦٥]، أي: ليتثبتوا ببذل المال الذي هو شقيق الروح وبذله أشق شيء على النفس من سائر العبادات الشاقات **(دعي)** وفي رواية: نودي **(من أبواب الجنة يا عبد الله هذا خير)** قال الحافظ: أي فاضل لا بمعنى أفضل وإن أوهمه اللفظ، ففائدته رغبة السامع في طلب الدخول من ذلك الباب.

وفي لفظ للبخاري: دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب، أي: خزنة كل باب، أي: قل هلم بضم اللام لغة في فلان، وبه ثبتت الرواية، وقيل: ترخيمه فاللام مفتوحة **(فمن كان من أهل الصلاة)** أي: كانت أغلب أعماله وأكثرها **(دعي من باب الصلاة، ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد، ومن كان من أهل الصدقة)** المكثرين منها **(دعي من باب الصدقة)** لا يتكرر مع قوله: أولاً من أنفق زوجين، لأن الإنفاق ولو قل من الخيرات العظيمة وذلك حاصل من كل أبواب الجنة وهذا استدعاء خاص **(ومن كان من أهل الصيام)** المكثرين منه **(دعي من**

الريان».

وروى الترمذي من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرفوعًا: «ما منكم من أحد يتوضأ فيسبغ الوضوء»، ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله إلا فتحت له من أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء». بزيادة «من».

قال القرطبي وهو يدل على أن أبواب الجنة أكثر من ثمانية، قال: وانتهى عددها إلى الثلاثة عشر بابًا، كذا قال:

باب الريان) مشتق من الري، خص بذلك لما في الصوم من الصبر على ألم العطش في الهواجر.

قال الحافظ: ومعنى الحديث أن كل عامل يدعي من باب ذلك العمل، ولأحمد وابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن أبي هريرة: لكل عامل باب من أبواب الجنة يدعى منه بذلك العمل، فذكر أربعة أبواب وهي ثمانية وبقي الحج فله باب بلا شك، وباب الكاظمين الغيظ والعافين عن الناس، رواه أحمد عن الحسن مرسلاً إن للّه بابًا في الجنة لا يدخله إلاَّ من عفا عن مظلمة، والباب الأيمن الذي يدخل منه من لا حساب عليه ولا عذاب، والثامن لعله باب الذكر، ففي الترمذي ما يومىء إليه ويحتمل أنه باب العلم، ويحتمل أن الأبواب التي يدعى منها أبواب من داخل أبواب الجنة الثمانية الأصلية، لأن الأعمال الصالحة أكثر عددًا من ثمانية، والمراد ما يتطوع به من الأعمال المذكورة لا واجباتها لكثرة من يجتمع له العمل بالواجبات بخلاف التطوعات، فقل من يجتمع له العمل بجميع أنواعها، وإليه الإشارة بقوله في بقية الحديث، فقال أبو بكر: يا رسول اللّه ما على من يدعى من هذه الأبواب من ضرورة، فهل يدعى أحد من هذه الأبواب كلها، قال: نعم وأرجو أن تكون منهم، ولابن حبان، فقال: أجل وأنت هو يا أبا بكر.

(وروى الترمذي من حديث عمر بن الخطاب مرفوعًا: ما منكم من أحد يتوضأ فيسبغ الوضوء) بإتيان فرائضه وسننه وآدابه **(ثم قال)** في مسلم: ثم يقول: **(أشهد أن لا إله إلاَّ اللّه وأن محمدًا عبده ورسوله إلاَّ فتحت له من أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء بزيادة من)** في رواية الترمذي وليست في رواية مسلم.

(قال القرطبي: وهو يدل على أن أبواب الجنة أكثر من ثمانية) لأن الثمانية بالرفع نائب فاعل فتحت وجملة من أبواب الجنة حال، ومن للتبعيض، أي: فتحت له الثمانية حالة كونها بعض أبواب الجنة، فلا يرد عليه منع إفادة من للزيادة، لأن غايته إفادة أنه فتحت له بعض الأبواب الموصوفة بأنها ثمانية وقد يكون هذا أقرب ليوافق رواية مسلم بدون من وهو حديث واحد، ويحتمل أن من ليست للتبعيض بل للبيان لرواية مسلم **(قال: وانتهى عددها إلى ثلاثة عشر بابًا، كذا قال:)** تبرأ منه لاحتياجه إلى توقيف، ولأن دليله محتمل.

فإن قلت: أي الجنان يسكنها النبي ﷺ؟

فاعلم ـ منحني الله وإياك التمتع بذاته القدسية في الحضرة الفردوسية ـ أن الله تعالى قد اتخذ من الجنان دارًا اصطفاها لنفسه، وخصها بالقرب من عرشه، وغرسها بيده، فهي سيدة الجنان، والله يختار من كل نوع أعلاه وأفضله، كما اختار من الملائكة جبريل ومن البشر محمدًا ﷺ، وربك يخلق ما يشاء ويختار.

وفي الطبراني من حديث أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «ينزل الله تعالى في آخر ثلاث ساعات بقين من الليل، فينظر في الساعة الأولى منهن في الكتاب الذي لا ينظر فيه غيره، فيمحو الله ما يشاء ويثبت ما يشاء، ثم ينظر في الساعة الثانية في جنة عدن، وهي مسكنه الذي يسكن لا يكون معه فيها أحد إلا

(**فإن قلت: أي الجنان يسكنها النبي ﷺ فاعلم منحني:**) أعطاني (**الله وإياك التمتع بذاته**) رؤيته تعالى التي لا نعيم يدانيها (**القدسية**) الطاهرة عما لا يليق بها من صفات المحدثات ليس كمثله شيء وفي إطلاق الذات على الله مقال (**في الحضرة الفردوسية:**) أعلى الجنة (**أن الله تعالى قد اتخذ من الجنان دارًا اصطفاها**) اختارها (**لنفسه**) أي: ليسكنها خلص أوليائه ويتجلى لهم فيها، إذ هو سبحانه لا يحويه مكان (**وخصها بالقرب من عرشه وغرسها بيده**) بقدرته من غير واسطة والإضافة للتشريف، وإلاَّ فكل شيء بقدرته (**فهي سيدة**) أي: أفضل (**الجنان والله يختار من كل نوع أعلاه وأفضله كما اختار من الملائكة جبريل**) بناءً على أنه أفضلهم على ما روي عن كعب الأحبار، وقال صاحب الحبائك: الأحاديث متعارضة في أنه الأفضل أو إسرافيل، وحديث أفضل الملائكة جبريل ضعيف (**ومن البشر محمدًا ﷺ**) بل هو أفضل الخلق إجماعًا (**وربك يخلق ما يشاء ويختار**) ما يشاء.

(**وفي الطبراني من حديث أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ ينزل الله تعالى**) هو مصروف عن ظاهره إجماعًا، واختلف هل يخاض في تأويله أو لا وهو أسلم بدليل اتفاقهم على أن التأويل المعين لا يجب، كما قاله البيهقي: (**في آخر ثلاث ساعات يبقين من الليل**) أي في الثلاث الساعات الآخرة فلا ينافي قوله الآتي: ثم يهبط آخر ساعة... الخ.

ولا قوله: (**فينظر في الساعة الأولى منهن في الكتاب الذي لا ينظر فيه غيره فيمحو الله**) منه (**ما يشاء ويثبت**) بالتخفيف والتشديد فيه (**ما يشاء**) من الأحكام وغيرها على ما يشاء من تغيير الأحوال وتصريف الأسباب لا بمعنى تغيير حكم استقر بأمر بدا له (**ثم ينظر في الساعة الثانية**) من الثلاثة نظر عطف ورحمة وإبداء نعمة (**في جنة عدن وهي مسكنه الذي**

الأنبياء والشهداء والصالحون والصديقون، وفيها ما لم يره أحد، ولا خطر على قلب بشر، ثم يهبط آخر ساعة من الليل فيقول: ألا مستغفر يستغفرني فأغفر له، ألا سائل يسألني فأعطيه، ألا داع يدعوني فأستجيب له، حتى يطلع الفجر».

وفي حديث أنه ﷺ أرى جنة عدن ومنازل المرسلين منها، وأرى منازله فوق منازلهم

وروى أبو الشيخ عن شمر بن عطية قال: خلق الله جنة الفردوس بيده، فهو يفتحها كل يوم خمس مرات فيقول: ازدادي طيبًا لأوليائي، ازدادي حسنًا لأوليائي.

فتأمل هذه العناية، كيف جعل الجنة التي غرسها بيده لمن خلقه بيده،

يسكن) من المتشابه أيضًا.

قال ابن فورك: معناه أنها دار كرامته ومثوبته وهي إضافة تشريف وتخصيص، كقولنا: الكعبة بيت اللّه لا أنه يسكنها سكون حلول تعالى عن ذلك، قال: وقوله: **(لا يكون معه فيها أحد إلاَّ الأنبياء والشهداء والصالحون والصديقون)** أي: فإنهم فيها بالحلول والسكنى حقيقة وهو تعالى معهم بالنصرة والكرامة. انتهى.

(وفيها ما لم يره أحد ولا خطر على قلب بشر، ثم يهبط آخر ساعة من الليل) إلى السماء الدنيا كما في بعض طرق هذا الحديث.

(فيقول: ألا مستغفر يستغفرني فأغفر له) ذنوبه **(ألا سائل يسألني فأعطيه)** مسؤوله، **(ألا داع يدعوني فأستجيب له)** دعاءه، أي: أجيبه، فليست السين للطلب والأفعال الثلاثة بالنصب جواب الطلب وبالرفع استئناف، وبهما قرىء: من ذا الذي يقرض اللّه قرضًا حسنًا فيضاعفه له، واقتصر على الثلاثة لأن المطلوب إما رفع المضار أو جلب السار، وذلك إما ديني أو دنيوي، فالاستغفار إشارة إلى الأول، والدعاء إشارة إلى الثاني، والسؤال إشارة إلى الثالث **(حتى يطلع الفجر،)** وفي بعض الروايات: الشمس وهي شاذة.

(وفي حديث أنه) ﷺ **(أرى جنة عدن ومنازل المرسلين منها، وأرى منازله فوق منازلهم)** ورفع بعضهم درجات.

(وروى أبو الشيخ عن شمر) بكسر المعجمة وإسكان الميم **(ابن عطية)** الأسدي الكوفي، صدوق لم يلق أحدًا من الصحابة **(قال: خلق اللّه جنة الفردوس:)** أعلى الجنة ووسطها كما في حديث مرفوع **(بيده، فهو يفتحها كل يوم خمس مرات)** لعلها عند أوقات الصلوات الخمس **(فيقول: ازدادي طيبًا لأوليائي، ازدادي حسنًا لأوليائي، فتأمل هذه العناية)** بكسر العين **(كيف جعل الجنة التي غرسها بيده لمن خلقه بيده ولأفضل بريته:)** خليقته

ولأفضل بريته اعتناء وتشريفًا، وإظهارًا لفضل ما خلقه بيده وشرفه، وتمييزه بذلك عن غيره.

وروى الدارمي عن عبد الله بن الحارث قال: قال رسول الله ﷺ: خلق الله ثلاثة أشياء بيده، خلق آدم بيده، وكتب التوراة بيده وغرس الفردوس بيده، ثم قال: وعزتي وجلالي لا يدخلها مدمن خمر ولا الديوث. وفيه أبو معشر نجيح بن عبد الرحمٰن تكلم فيه.

وروى الدارمي أيضًا، عن عبد الله بن عمر، قال: خلق الله أربعة أشياء بيده العرش والقلم وعدن وآدم عليه السلام، ثم قال لسائر الخلق كن فكان.

(اعتناء وتشريفًا وإظهارًا لفضل ما خلقه بيده وشرفه وتمييزه بذلك عن غيره).

(وروى الدارمي) وابن أبي الدنيا **(عن عبد اللّه)** بن عبد اللّه **بن الحٰرث)** بن نوفل كما في رواية ابن منده: فنسبه إلى جده وذكره في التقريب فيمن وافق اسمه اسم أبيه ونوفل ابن الحرٰث بن عبد المطلب الهاشمي تابعي، ثقة، مات سنة تسع وتسعين، فالحديث مرسل **(قال: قال رسول اللّه ﷺ خلق اللّه ثلاثة أشياء بيده)** أي: بصفة خاصة وعناية تامة، فإن الإنسان لا يضع يده في أمر إلاَّ إذا كان له به عناية شديدة، فأطلق اللازم وهو اليد وأراد الملزوم وهو العناية مجازًا، لأن اليد بمعنى الجارحة محال على اللّه تعالى **(خلق ءادم بيده وكتب التوراة بيده وغرس الفردوس بيده، ثم قال: وعزتي وجلالي لا يدخلها مدمن خمر ولا الديوث)** بفتح المهملة وشد التحتية ومثلثة.

زاد في رواية ابن أبي الدنيا، قالوا: يا رسول اللّه وما الديوث؟، قال: الذي يقر السوء في أهله **(وفيه أبو معشر نجيح)** بفتح النون وكسر الجيم وسكون التحتية وحاء مهملة **(ابن عبد الرحمٰن)** السندي بكسر المهملة وإسكان النون مولى بني هاشم مشهور بكنيته **(تكلم فيه)** بالضعف وأنه أسن واختلط، مات سنة سبعين ومائة، لكن له شواهد عن أنس مرفوعًا: «إن اللّه بنى الفردوس بيده وحظرها على كل مشرك وكل مدمن الخمر».

رواه البيهقي وعنده أيضًا عن كعب: «إن اللّه خلق الجنة بيده وكتب التوراة بيده وخلق ءادم بيده»، ومن شواهده قوله: **(وروى الدارمي أيضًا)** وأبو الشيخ في العظمة **(عن عبد اللّه بن عمر، قال: خلق اللّه أربعة أشياء بيده: العرش والقلم وعدن وءادم، ثم قال لسائر الخلق كن فكان)** وهذا موقوف له حكم الرفع، وللطبراني عن ابن عباس رفعه: خلق اللّه جنة عدن بيده ودلى فيها ثمارها وشق فيها أنهارها، ثم نظر إليها فقال لها: تكلمي، فقالت: قد أفلح المؤمنون،

وعنده أيضًا عن ميسرة قال: إن الله لم يمس شيئًا من خلقه غير ثلاث: خلق آدم بيده. وكتب التوراة بيده، وغرس جنة عدن بيده.

فجنة عدن أعلى الجنان وسيدتها وهي قصبة الجنة، وفيها الكثيب الذي تقع فيه الرؤية، وعليها تدور ثمانية أسوار بين كل سورين جنة، فالتي تلي جنة عدن من الجنان جنة الفردوس، وأصله البستان، وهي أوسط الجنان التي دون جنة عدن وأفضلها ثم جنة الخلد، ثم جنة النعيم، ثم جنة المأوى، وهي التي يأوي إليها جبريل وميكائيل والملائكة. وعن مقاتل: تأويل إليها أرواح الشهداء، ثم دار السلام، لأنها دار السلامة من كل مكروه، ثم دار المقامة.

واعلم أن للجنة أسماء عديدة وكلها باعتبار صفاتها، ومسماها واحد باعتبار ذاتها،

فقال: وعزتي وجلالي لا يجاورني فيك بخيل **(وعنده أيضًا عن ميسرة، قال: إن الله لم يمس شيئًا من خلقه غير ثلاث: خلق ءادم بيده وكتب التوراة بيده وغرس جنة عدن بيده، فجنة عدن أعلى الجنان)** وبذلك سميت في قوله تعالى: ﴿جنات عدن مفتحة لهم الأبواب﴾ [الزمر/ ٧١] **(وسيدتها)** أي: أفضلها **(وهي قصبة الجنة)** أي: وسطها **(وفيها الكثيب)** بمثلثة **(الذي تقع فيه الرؤية)** لله تعالى **(وعليها تدور ثمانية أسوار بين كل سورين جنة، فـ)** الجنة **(التي تلي جنة عدن من الجنان جنة الفردوس)**: ﴿كانت لهم جنات الفردوس نزلاً﴾ [الكهف/ ١٠٧] **(وأصله)** لغة **(البستان)** يذكر ويؤنث.

قال ابن الأنباري: فيه كروم، قال الفراء: هو عربي مشتق من الفردسة وهي السعة، وقيل: منقول من الرومية إلى العربية **(وهي أوسط الجنان التي دون جنة عدن وأفضلها)** في جزمه، أن جنة عدن أفضل من جنة الفردوس نظر، لأنه خلاف ما في الصحيحين مرفوعًا: أن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيله، ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس، فإنه وسط الجنة وأعلى الجنة وفوقه عرش الرحمٰن ومنه تفجر أنهار الجنة، والمراد بوسط الجنة خيارها وأفضلها **(ثم جنة الخلد)** ﴿لهم فيها دار الخلد﴾ [فصلت/ ٨] **(ثم جنة النعيم)** ﴿فروح وريحان وجنة نعيم﴾ [الواقعة/ ٨٩] **(ثم جنة المأوى)** [النجم/ ١٥]، ﴿عندها جنة المأوى﴾ **(وهي التي يأوي إليها جبريل وميكئيل والملائكة)**.

(وعن مقاتل: تأوي إليها أرواح الشهداء ثم دار السلام) ﴿لهم دار السلام عند ربهم﴾ [الأنعام/ ١٢٧]، **(لأنها دار السلامة من كل مكروه، ثم دار المقامة)** بضم الميم الذي أحلنا دار المقامة من فضله ﴿لا يمسنا فيها نصب ولا يمسنا فيها لغوب﴾ [فاطر/ ٣٥]، فهذه سبع جنان مذكورة في القرءان كما علم **(واعلم أن للجنة أسماء عديدة)** منها هذه السبع ودار الله ودار

فهي مترادفة من هذا الوجه، ومختلفة باعتبار صفاتها، فاسم الجنة هو الاسم العام المتناول لتلك الذوات وما اشتملت عليه من أنواع النعيم والسرور وقرة العين، وهذه اللفظة مشتقة من الستر، ومنه سمي البستان جنة لأنه يستر داخله بالأشجار، والجنان كثيرة جدًا، كما قال ﷺ لأم حارثة لما قتل ببدر، وقد قالت: يا رسول الله ألا تحدثني عن حارثة، فإن كان في الجنة صبرت، وإن كان غير ذلك اجتهدت في البكاء عليه، فقال: «يا أم حارثة، إنها جنان في الجنة، وإن ابنك قد أصاب الفردوس الأعلى. وقال تعالى: ﴿ولمن خاف مقام ربه جنتان﴾» [الرحمٰن/

الإقامة والمقام الأمين ومقعد صدق وقدم صدق والحيوان وغير ذلك **(وكلها باعتبار صفاتها ومسماها واحد باعتبار ذاتها)** كأسماء الله وأسماء رسوله كما في حادي الأرواح **(فهي مترادفة من هذا الوجه ومختلفة باعتبار صفاتها، فاسم الجنة هو الاسم العام المتناول لتلك الذوات وما اشتملت عليه من أنواع النعيم والسرور وقرة العين)** فرحها **(وهذه اللفظة)** أي: الجنة **(مشتقة من الجن، أي: الستر، ومنه سمي البستان جنة، لأنه يستر داخله بالأشجار، والجنان كثيرة جدًا كما قال ﷺ لأم حارثة)** بن سراقة الأنصاري واسم أمه الربيع بنت النضر عمة أنس بن مالك **(لما قتل يوم بدر)** رماه ابن العرقة بسهم وهو يشرب من الحوض فقتله.

(وقد قالت: يا رسول الله ألا تحدثني عن حارثة، فإن كان في الجنة صبرت وإن كان غير ذلك اجتهدت في البكاء عليه) ومقول القول: **(يا أم حارثة إنها جنان)** أي: درجات **(في الجنة وإن ابنك قد أصاب الفردوس الأعلى)** وهذا الحديث رواه البخاري في الجهاد عن أنس بلفظ المصنف وضمير إنها مبهم يفسره ما بعده، كقولهم: هي العرب تقول ما تشاء، والمراد بذلك التفخيم والتعظيم.

ورواه في المغازي والرقاق عن أنس بلفظ: أصيب حارثة يوم بدر وهو غلام، فجاءت أمه إلى النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله قد عرفت منزلة حارثة مني، فإن يكن في الجنة أصبر وأحتسب، وإن يكن الأخرى ترى ما أصنع، فقال: ويحك أو هبلت أو جنة واحدة إنها جنان كثيرة وإنه في الفردوس الأعلى **(وقال تعالىٰ ﴿ولمن خاف مقام ربه﴾** قيامه بين يديه للحساب بترك معصيته.

روى الحافظ أبو الغنائم الترسي في كتابه أنس العاقل وتذكرة الغافل عن أم سلمة: أن رسول الله ﷺ دعا وصيفة له فأبطأت عليه، فقال لها: لولا خوف الله يوم القيامة لأوجعتك بهذا السواك، وروى فيه أيضًا عن مجاهد في الآية، قال: هو الذي يهم بالمعصية، فيذكر الله فيدعها **(جنتان:)** جنة للخائف الأنسي والأخرى للخائف الجني، فإن الخطاب للفريقين، والمعنى: لكل

٤٦]، فذكرهما ثم قال: «﴿ومن دونهما جنتان﴾» [الرحمٰن/٦٢]، أي فهذه أربع، وقال ﷺ: «جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما». رواه الشيخان من حديث أبي موسى الأشعري.

وقد قسم بعضهم الجنان بالنسبة إلى الداخلين فيها ثلاثة:

اختصاص إلٰهي وهي التي يدخلها الأطفال الذين لم يبلغوا الحلم، ومن أهلها أهل الفترات، ومن لم تصل إليه دعوة رسول.

خائفين منكما، أو لكل واحد جنة لعقيدته والأخرى لعمله، أو جنة لفعل الطاعات وأخرى لترك المعاصي، أو جنة يثاب بها وأخرى يتفضل بها عليه وروحانية وجسمانية **(فذكرهما ثم قال: ومن دونهما)** أي: الجنتين الموعودتين للخائفين المقربين بين **(جنتان)** لمن دونهم من أصحاب اليمين.

كذا في البيضاوي: **(فهذه أربع)** وفي كل جنة درجات ومنازل وأبواب وكلها تتصف بالمأوى والخلد وعدن والسلام، ولذا اختار الحليمي أن الجنان أربع لهذه الآية، والحديث وهو: **(وقال عليه السلام جنتان)** مبتدأ **(من فضة)** خبر قوله: **(آنيتهما وما فيهما)** عطف عليه وحذف متعلق من فضة، أي: آنيتهما كائنة من فضة والجملة خبر جنتان **(وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما)** بإعراب سابقة.

وللبيهقي عن أبي موسى: رفعه جنتان من ذهب للسابقين وجنتان من ورق لأصحاب اليمين، وله ولأحمد والطيالسي عن أبي موسىٰ عن النبي ﷺ: جنات الفردوس أربع: جنتان من ذهب حليتهما وآنيتهما وما فيهما وجنتان من فضة حليتهما وآنيتهما وما فيهما **(رواه الشيخان من حديث أبي موسىٰ الأشعري:)** أن رسول اللّه ﷺ قال: جنتان من فضة، فذكره بتقديم الفضة كما سقته، ويقع في كثير من نسخ المصنف بتقديم الذهب وهو خلاف ما في الصحيحين.

وإن كان رواته في غيرهما، وبقية الحديث عند الشيخين وغيرهما: وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلاَّ رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن، وقوله: في جنة عدن ظرف للقوم أو نصب حالاً منهم.

قال البيهقي: رداء الكبرياء استعارة لصفة الكبرياء والعظمة، لأنه بكبريائه لا يراه أحد من خلقه إلاَّ بإذنه، ويؤيده أن الكبرياء ليس من جنس الثياب المحسوسة **(وقد قسم بعضهم الجنان بالنسبة إلى الداخلين فيها ثلاثة: جنة اختصاص إلهي)** أي: خص اللّه بها هؤلاء الذين لا عمل لهم **(وهي التي يدخلها الأطفال الذين لم يبلغوا الحلم، ومن أهلها)** أيضًا **(أهل الفترات:)** جمع فترة بين الرسل **(ومن لم تصل إليه دعوة رسول، والجنة الثانية جنة ميراث ينالها كل**

والجنة الثانية: جنة ميراث، ينالها كل من دخل الجنة من المؤمنين، وهي الأماكن التي كانت معينة لأهل النار لو دخلوها.

والجنة الثالثة: جنة الأعمال، وهي التي ينزل الناس فيها بأعمالهم، فمن كان أفضل من غيره في وجوه التفاضل كان له من الجنة أكثر. وسواء كان الفاضل دون المفضول أو لم يكن، غير أن فضله في هذا المقام لهذه الحالة، فما من عمل من الأعمال إلا وله جنة. ويقع التفاضل فيها بين أصحابها بحسب ما تقتضي أحوالهم. قال ﷺ: «يا بلال، بم سبقتني إلى الجنة» الحديث، فعلم أنها كانت جنة مخصوصة، فما من فريضة ولا نافلة ولا فعل خير ولا ترك محرم إلا وله جنة مخصوصة ونعيم خاص، يناله من دخلها، وقد يجمع الواحد من الناس في الزمان الواحد أعمالاً من العبادات فيؤجر في الزمان الواحد من وجوه كثيرة، فيفضل غيره ممن ليس كذلك.

فقد تبين أن نيل المنازل والدرجات في الجنات بالأعمال، وأما الدخول فلا يكون إلا برحمة الله تعالى، كما في البخاري ومسلم من حديث عائشة، أن

من دخل الجنة من المؤمنين، وهي الأماكن التي كانت معينة لأهل النار لو دخلوها:) لو آمنوا وماتوا عليه **(والجنة الثالثة جنة الأعمال وهي التي ينزل الناس فيها بأعمالهم، فمن كان أفضل من غيره في وجوه التفاضل كان له من الجنة أكثر، وسواء كان الفاضل دون المفضول أو لم يكن، غير أن فضله في هذا المقام بهذه الحالة)** ولا يلزم منه الفضل المطلق **(فما من عمل من الأعمال إلاّ وله جنة ويقع التفاضل فيها بين أصحابها بحسب ما تقتضي أحوالهم)**.

(قال ﷺ: يا بلال بم سبقتني إلى الجنة؟... الحديث) السابق قريبًا **(فعلم أنها)** أي: الجنة التي سبقه بلال إليها **(كانت جنة مخصوصة، فما من فريضة ولا نافلة ولا فعل خير)** زيادة إطناب إذ هو لا ينفك عن أحدهما **(ولا ترك محرم)** داخل في الفريضة **(إلاّ وله جنة مخصوصة ونعيم خاص يناله من دخلها)**.

(وقد يجمع الواحد من الناس في الزمان الواحد أعمالاً من العبادات فيؤجر في الزمان الواحد من وجوه كثيرة، فيفضل غيره ممن ليس كذلك) مثاله معتكف صائم صلى الضحى مثلاً وتصدق بدينار أو رغيف ناوله لمن يجنبه، أو أشار إليه بأخذه وهو يصلي.

(فقد تبين أن نيل المنازل والدرجات في الجنان بالأعمال، وأما الدخول فلا يكون

رسول الله ﷺ قال: «لن يدخل الجنة أحد بعمله»، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته» أي يلبسنيها ويسترني بها، مأخوذ من غمد السيف وهو غلافه.

وعند الإمام أحمد، بإسناد حسن، من حديث أبي سعيد الخدري: «لن يدخل الجنة أحد إلا برحمة الله»، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته»، وقال بيده فوق رأسه. يعني أن الجنة إنما تدخل برحمة الله، وليس عمل العبد سببًا مستقلاً بدخولها وإن كان سببًا، ولهذا أثبت الله دخولها بالأعمال في قوله تعالى: ﴿**وتلك الجنة أورثتموها بما كنتم تعملون**﴾ [الزخرف/ ٧٢]، ونفى ﷺ دخولها بالأعمال في قوله «لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله» ولا تنافي بين الأمرين، لما ذكره سفيان وغيره، قال: كانوا يقولون: النجاة من النار

إلاّ برحمة اللّه تعالى) التي وسعت كل شيء في الدنيا، وخص بها في الآخرة المتقين الكفر بالإيمان.

(كما في البخاري ومسلم من حديث عائشة: أن رسول اللّه ﷺ قال: لن يدخل أحد الجنة بعمله) ولما كان أجره ﷺ في الطاعة أعظم وعمله في العبادة أقوم **(قالوا: ولا أنت يا رسول اللّه)** لا تدخلها بعملك مع عظم قدرك **(قال: ولا أنا إلاّ أن يتغمدني)** بغين معجمة **(اللّه برحمته)** استثناء منقطع، ويحتمل اتصاله من قبيل قوله تعالىٰ: ﴿إلاّ الموتة الأولى﴾ [الدخان/ ٥٦] **(أي: يلبسنيها ويسترني بها)** تفسير لتغمدني **(مأخوذ من غمد السيف)** بكسر المعجمة وسكون الميم **(وهو غلافه)** بمعجمة وفاء قرابه.

(وعند الإمام أحمد بإسناد حسن من حديث أبي سعيد) الخدري مرفوعًا: **(لن يدخل الجنة أحد إلاّ برحمة اللّه، قالوا: ولا أنت يا رسول اللّه؟، قال: ولا أنا إلاّ أن يتغمدني)** يسترني **(اللّه برحمته، وقال بيده)** أي: وضعها **(فوق رأسه)** كأنه إشارة إلى أنه يتغمده ويستره كله، وفيه أن العامل لا يتكل على عمله في طلب النجاة ونيل الدرجات، لأنه إنما عمل بتوفيق اللّه، وإنما ترك المعصية بعصمة اللّه، فكل ذلك بفضله ورحمته **(يعني: أن الجنة إنما تدخل برحمة اللّه وليس عمل العبد سببًا مستقلاً بدخولها وإن كان سببًا)** في الجملة **(ولهذا أثبت اللّه دخولها بالأعمال في قوله تعالىٰ: ﴿وتلك الجنة التي أورثتموها بما كنتم تعملون﴾)** [الأعراف/ ٤٣] **(ونفى ﷺ دخولها بالأعمال في قوله: لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله ولا تنافي بين الأمرين)** الإثبات والنفي **(لما ذكر سفيٰن وغيره، قال: كانوا يقولون النجاة من النار بعفو اللّه ودخول الجنة برحمة اللّه واقتسام المنازل والدرجات بالأعمال)** وهذا قالوه

بعفو الله، ودخول الجنة برحمة الله، واقتسام المنازل والدرجات بالأعمال، ويدل له حديث أبي هريرة: إن أهل الجنة إذا دخلوها نزلوا فيها بفضل أعمالهم: رواه الترمذي.

قال ابن بطال: مجمل الآية على أن الجنة تنال المنازل فيها بالأعمال، فإن درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الأعمال، ومحل الحديث على دخول الجنة والخلود فيها. ثم أورد على هذا الجواب قوله تعالى: ﴿**سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون**﴾ [النحل/٣٢]، فصرح بأن دخول الجنة أيضًا بالأعمال. وأجاب: بأنه لفظ مجمل بينه الحديث، والتقدير: ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون، وليس المراد بذلك أصل الدخول.

ثم قال: ويجوز أن يكون الحديث مفسرًا للآية على وجه آخر، والتقدير: ادخلوها بما كنتم تعملون مع رحمة الله لكم وتفضله عليكم، لأن اقتسام منازل الجنة برحمة الله، وكذا أصل دخول الجنة برحمته، حيث ألهم العاملين ما نالوا به ذلك، ولا يخلو

جمعًا بين الآية والحديث، وأيده في البدور بما رواه هنا، وفي الزهد عن ابن مسعود، قال: تجوزون الصراط بعفو الله وتدخلون الجنة برحمة الله وتقتسمون المنازل بأعمالكم.

(**ويدل له**) أي: لهذا الذي قالوه (**حديث أبي هريرة**) عن النبي ﷺ، قال: (**إن أهل الجنة إذا دخلوها**) برحمة الله (**نزلوا فيها**) المنازل (**بفضل**) أي: زيادة (**أعمالهم**).

(**رواه الترمذي**) وابن ماجه في مبدأ حديث طويل (**قال ابن بطال: مجمل الآية على أن الجنة تنال المنازل فيها بالأعمال، فإن درجات الجنة متفاوتة**) في العلو (**بحسب تفاوت الأعمال، ومحمل الحديث على دخول الجنة والخلود فيها**) فلا تعارض بينهما (**ثم أورد على هذا الجواب قوله تعالى**) في سورة النحل: يقولون (**سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون**﴾، **فصرح بأن دخول الجنة أيضًا بالأعمال، وأجاب: بأنه لفظ مجمل بينه الحديث، والتقدير: أدخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون**) ففيه تقدير مضاف بدليل الحديث (**وليس المراد بذلك أصل الدخول**) فلا تعارض بينهما (**ثم قال**) ابن بطال: (**ويجوز أن يكون الحديث مفسرًا للآية على وجه آخر**) إذ ما قبله تفسير لها أيضًا، إذ لولاه ما جاز تقدير المضاف، (**والتقدير: أدخلوا الجنة بما كنتم تعملون مع رحمة الله لكم وتفضله عليكم**) على طريقة الاكتفاء أو حذف الصفة، (**لأن اقتسام منازل الجنة برحمة الله، وكذا أصل دخول الجنة برحمته، حيث ألهم العاملين ما نالوا به ذلك**) المذكور، (**ولا يخلو شيء من مجازاته**

شيء من مجازاته لعباده من رحمته وفضله، وقد تفضل الله عليهم ابتداء بإيجادهم، ثم برزقهم، ثم بتعليمهم.

وأشار إلى نحوه القاضي عياض فقال: وإن من رحمة الله توفيقه للعمل، وهدايته للطاعة، وكل ذلك لم يستحقه العامل بعمله، وإنما هو بفضل الله ورحمته.

وقال غيره: لا تنافي بين ما في الآية والحديث، لأن «الباء» التي أثبتت الدخول هي باء السببية التي تقتضي سببية ما دخلت عليه لغيره، وإن لم يكن مستقلاً بحصوله، و«الباء» التي نفت الدخول هي باء المعاوضة التي يكون فيها أحد العوضين مقابلاً للآخر، نحو: اشتريت منه بكذا، فأخبر ﷺ أن دخول الجنة ليس في مقابلة عمل أحد، وأنه لولا رحمة الله لعبده لما أدخله الجنة، لأن العمل بمجرده ـ ولو تناهى ـ لا يوجب بمجرده دخول الجنة، ولا يكون عوضًا لها، لأنه لو وقع على الوجه الذي يحبه الله، لا يقاوم نعمة الله، بل جميع العمل لا يوازي نعمة واحدة. فلو طالبه بحقه لبقيت عليه من الشكر على تلك النعمة بقية لم يقم بها،

لعباده من رحمته وفضله) إذ لولا توفيقه لهم للأعمال وبيانها لهم ما عملوها، كما أفاده بقوله: **(وقد تفضل الله عليهم ابتداء بإيجادهم، ثم برزقهم، ثم بتعليمهم)** الأحكام الشرعية واجباتها ومندوباتها المسببة لرفع المنازل.

(وأشار إلى نحوه القاضي عياض، فقال: وإن من رحمة الله توفيقه للعمل وهدايته للطاعة وكل ذلك لم يستحقه العامل بعمله وإنما هو بفضل الله ورحمته، وقال غيره: لا تنافي بين ما في الآية والحديث، لأن الباء التي أثبتت الدخول هي باء السببية التي تقتضي سببية ما دخلت عليه لغيره وإن لم يكن مستقلاً بحصوله) بل مع رحمة الله وتوفيقه للعمل وقبوله لا بمجرده **(والباء التي نفت الدخول هي باء المعاوضة التي يكون فيها أحد العوضين مقابلاً للآخر نحو اشتريت منه بكذا)** تمثيل لباء المعاوضة **(فأخبر)** ﷺ **(أن دخول الجنة ليس في مقابلة عمل أحد وأنه لولا رحمة الله بعبده ما أدخله الجنة، لأن العمل بمجرده ولو تناهى)** بلغ النهاية، أي: الغاية **(لا يوجب بمجرده دخول الجنة ولا يكون عوضًا لها)** فكأنه قيل: لن يدخل أحد الجنة عوضًا عن عمله **(لأنه لو وقع على الوجه الذي يحبه الله لا يقاوم نعمة الله، بل جميع العمل لا يوازي:)** لا يقابل **(نعمة واحدة)** من نعم الله تعالى **(فلو طالبه بحقه لبقيت عليه من الشكر على تلك النعمة بقية لم يقم بها)** لأن نفس الشكر على النعمة نعمة تستدعي

فلذلك لو عذب أهل سماواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم، ولو رحمهم لكانت رحمته خيرًا من أعمالهم، كما في حديث أبي بن كعب عند أبي داود وابن ماجه.

وهذا فصل الخطاب مع الجبرية النفاة للحكمة والتعليل القائلين بأن القيام للعبادة ليس إلا لمجدر الأمر، من غير أن يكون سببًا للسعادة في معاش ولا معاد، ولا لنجاة المعتقدين أن النار ليست سببًا للإحراق، وأن الماء ليس سببًا للإرواء والتبريد.

والقدرية الذين ينفون نوعًا من الحكمة والتعليل، والقائلين بأن العبادات شرعت أثمانًا لما يناله العباد من الثواب والنعيم، وإنما هي بمنزلة استيفاء الأجير أجرته، محتجين بأن الله تعالى يجعلها عوضًا عن العمل، كما في قوله تعالى: ﴿**ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون**﴾ وبقوله ﷺ حاكيًا عن ربه تعالى: «يا عبادي،

شكرًا وهكذا إلى غير نهاية (**فلذلك لو عذب أهل سمٰواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم، ولو رحمهم لكانت رحمته خيرًا من أعمالهم كما في حديث أبي بن كعب عند أبي داود وابن ماجه**) وصححه ابن حبان، كلهم عن أبي وحذيفة وابن مسعود موقوفًا، وزيد بن ثابت مرفوعًا عن النبي ﷺ، قال: «لو أن اللّٰه عذب أهل سمٰوته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم لكانت رحمته لهم خيرًا من أعمالهم، ولو أنفقت مثل أحد ذهبًا في سبيل اللّٰه ما قبله اللّٰه منك حتى تؤمن بالقدر، فتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك، ولو مت على غير هذا لدخلت النار».

ورواه أحمد أيضًا (**وهذا فصل الخطاب مع الجبرية النفاة**) جمع ناف كرام ورماة وقاض وقضاة (**للحكمة والتعليل**) وأن العبد مجبور على جميع ما فعل (**القائلين بأن القيام بالعبادة ليس إلاّ لمجرد الأمر**) من اللّٰه بها (**من غير أن يكون سببًا للسعادة في معاش**) للدنيا (**ولا معاد**) للأخرى (**ولا**) سببًا (**لنجاة المعتقدين؛ أن النار ليست سببًا للإحراق، وأن الماء ليس سببًا للإرواء**) للظمأ (**والتبريد**) للحر إذا صب على الجسد مثلاً بلا شرب (**و**) فصل النزاع أيضًا مع (**القدرية الذين ينفون نوعًا من الحكمة والتعليل، والقائلين بأن العبادات شرعت اثمانًا لما يناله العباد من الثواب والنعيم، وأنهما**) أي: الثواب والنعيم.

وفي نسخة: وأنها بالإفراد، أي: العبادات، وفي أخرى: وإنما هي، أي: العبادات (**بمنزلة استيفاء الأجير أجرته محتجين بأن اللّٰه تعالى يجعلها عوضًا**) عن العمل كما (**في قوله تعالى: ﴿ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون﴾، وبقوله عليه السلام حاكيًا عن ربه تعالى: يا**

إنما هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفيكم إياها».

وهؤلاء الطائفتان متقابلتان أشد التقابل، وبينهما أعظم التباين، فالجبرية لم تجعل الأعمال ارتباطًا بالجزاء البتة، والقدرية جعلت ذلك بمحض الأعمال وثمنًا لها. والطائفتان جائرتان منحرفتان عن الصراط المستقيم الذي فطر الله عليه عباده، وجاءت به رسله، ونزلت به كتبه، وهو: أن الأعمال أسباب موصلة إلى الثواب والعقاب، مقتضيات لهما كاقتضاء سائر الأسباب لمسبباتها، وإن الأعمال الصالحة من توفيق الله تعالى ومنته وصدقته على عبده أن أعانه عليها ووفقه لها، وخلق فيه إرادتها والقدرة عليها، وحببها إليه وزينها في قلبه، وكره إليه أضدادها، ومع هذا فليست ثمنًا لجزائه وثوابه، بل غايتها أن تكون شكرًا له تعالى أن قبلها سبحانه، ولهذا نفى ﷺ دخول الجنة بالعمل ردًا على القدرية القائلين بأن الجزاء بمحض الأعمال وثمنًا لها، وأثبت سبحانه وتعالى دخول الجنة بالعمل ردًا على الجبرية

عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها) أضبطها (لكم) بعلمي وملائكتي ليكونوا شهداء بين الخالق وخلقه، وقد يضم لذلك شهادة الأعضاء زيادة في العدل كفى بنفسك اليوم عليك حسيبًا (ثم أوفيكم إياها) وهذا قطعة من آخر حديث طويل في مسلم وغيره (وهؤلاء الطائفتان متقابلتان أشد التقابل وبينهما أعظم التباين، فالجبرية لم تجعل للأعمال ارتباطًا) تعلقًا (بالجزاء البتة، والقدرية جعلت ذلك كله بمحض الأعمال وثمنًا لها والطائفتان جائرتان منحرفتان عن الصراط المستقيم الذي فطر) خلق (الله عليه عباده) وطبعهم عليه (وجاءت به رسله ونزلت به كتبه، وهو أن الأعمال أسباب موصلة إلى الثواب والعقاب، مقتضيات لهما كاقتضاء سائر الأسباب لمسبباتها وأن الأعمال الصالحة من توفيق الله تعالى ومنته وصدقته على عبده أن أعانه عليها ووفقه لها وخلق فيه إرادتها والقدرة عليها وحببها إليه وزينها) حسنها (في قلبه) كما قال تعالى: ﴿ولكن الله حبب إليكم الإيمان وزينه في قلوبكم﴾ [الحجرات/ ٧] (وكره إليه أضدادها ﴿وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان أولئك هم الراشدون فضلاً من الله ونعمة﴾) [الحجرات/ ٧] (ومع هذا فليست ثمنًا لجزائه وثوابه، بل غايتها أن تكون شكرًا له تعالى) لأجل (إن قبلها سبحانه) إذ لو شاء لم يقبلها (ولهذا نفى عليه السلام دخول الجنة بالعمل ردًا على القدرية، القائلين بأن الجزاء بمحض الأعمال وثمن لها) بناءً على أصلهم الفاسد أن العبد يخلق أفعال نفسه.

قال زيد بن أسلم: والله ما قالت القدرية كما قال الله ولا كما قال النبيون ولا كما قال أصحاب الجنة ولا كما قال أصحاب النار ولا كما قال أخوهم إبليس.

الذين لم يجعلوا للأعمال ارتباطًا بالجزاء. فتبين أنه لا تنافي بينهما، إذ توارد النفي والإثبات ليس على معنى واحد، فالمنفي استحقاقها بمجرد الأعمال، وكون الأعمال ثمنًا وعوضًا لها ردًا على القدرية، والمثبت الدخول بسبب العمل ردًا على الجبرية، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

وقال الحافظ شيخ الإسلام ابن حجر: يحمل الحديث على أن العمل من حيث هو، عمل لا يستفيد به العامل دخول الجنة ما لم يكن مقبولاً. وإذا كان كذلك فأمر القبول إلى الله تعالى، وإنما يحصل برحمة الله لمن يقبل منه، وعلى هذا: فمعنى قوله ﴿**ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون**﴾ أي تعملونه من العمل المقبول، ولا يضر مع هذا أن تكون «الباء» للمصاحبة أو للإلصاق أو للمقابلة، ولا يلزم من

قال اللّه تعالى: ﴿وما تشاؤون إلا أن يشاء اللّه﴾ وقال شعيب: وما يكون لنا أن نعود فيها إلاّ أن يشاء اللّه ربنا، وقال أصحاب الجنة: الحمد للّه الذي هدانا هذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا اللّه، وقال أصحاب النار: ولكن حقت كلمة العذاب على الكافرين، وقال إبليس: رب بما أغويتني.

أخرجه الزبير بن بكار (**وأثبت سبحانه وتعالى دخول الجنة بالعمل ردًا على الجبرية الذين لم يجعلوا للأعمال ارتباطًا بالجزاء**) على أصلهم الفاسد؛ أن العبد مجبور على الفعل لا ينسب إليه منه شيء، فلا يثاب على طاعة ولا يعاقب على معصية، وهذا هدم للشريعة وإبطال للآيات والأحاديث الكثيرة، وقد تشبثوا بنحو قوله تعالى: ﴿وما رميت إذ رميت ولكن اللّه رمى﴾ [الأنفال/ ١٧]، وتقدم الرد عليهم في غزوة بدر (**فتبين أنه لا تنافي بينهما، إذ توارد النفي**) في الحديث (**والإثبات**) في الآيتين (**ليس على معنى واحد**) حتى يحصل التنافي (**فالمنفي استحقاقها بمجرد الأعمال وكون الأعمال ثمنًا وعوضًا لها ردًا على القدرية والمثبت الدخول بسبب العمل**) مع رحمة اللّه وفضله وتوفيقه إليه وقبوله لا بمجرده (**ردًا على الجبرية واللّه يهدي من يشاء**) هدايته (**إلى صراط مستقيم**) دين الإسلام.

(**وقال الحافظ شيخ الإسلام ابن حجر: يحمل الحديث على أن العمل من حيث هو عمل لا يستفيد به العامل دخول الجنة ما لم يكن مقبولاً، وإذا كان كذلك فأمر القبول إلى اللّه تعالى وإنما يحصل برحمة اللّه لمن يقبل منه، وعلى هذا فمعنى قوله: ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون، أي: تعملونه من العمل المقبول، ولا يضر مع هذا التقدير أن تكون الباء للمصاحبة**) أي: مصاحبين لأعمالكم (**أو للإلصاق أو للمقابلة**) أي: المعاوضة (**ولا يلزم من**

ذلك أن تكون سببية.

قال ثم رأيت النووي جزم بأن ظاهر الآيات أن دخول الجنة بسبب الأعمال، والجمع بينها وبين الحديث: أن التوفيق للأعمال والهداية للإخلاص فيها. وقبولها إنما هو برحمة الله وفضله، فيصح أنه لم يدخل بمجرد العمل، وهو مراد الحديث، ويصح أنه دخل بسبب العمل، وهو من رحمة الله تعالى. انتهى.

وروى الدارقطني عن أبي أمامة، أن رسول الله ﷺ قال: «نعم الرجل أنا لشرار أمتي»، فقالوا: فكيف؟ أنت لخيارها، فقال: «أما خيارها فيدخلون الجنة بأعمالهم وأما شرار أمتي فيدخلون الجنة بشفاعتي»، ذكره عبد الحق في العاقبة.

وأما تفضيله ﷺ في الجنة بالكوثر - وهو على وزن فوعل من الكثرة - سمي به هذا النهر العظيم لكثرة مائه وآنيته وعظم قدره وخيره.

ذلك أن تكون سببية) فلا يخالف الحديث.

(قال) الحافظ: **(ثم رأيت النووي جزم بأن ظاهر الآيات أن دخول الجنة بسبب الأعمال والجمع بينها وبين الحديث أن التوفيق للأعمال والهداية للإخلاص فيها وقبولها إنما هو برحمة الله وفضله، فيصح أنه لم يدخل بمجرد العمل وهو مراد الحديث، ويصح أنه دخل بسبب العمل)** كما في الآية **(وهو من رحمة الله تعالى. انتهى)** كلام النووي، وعليه فالباء سببية في الآية والحديث.

(وروى الدارقطني) والطبراني وأبو نعيم **(عن أبي أمامة: أن رسول الله ﷺ قال: نعم)** بكسر فسكون كلمة مدح **(الرجل أنا لشرار أمتي، قالوا: فكيف أنت لخيارها، قال: أما خيارها فيدخلون الجنة بأعمالهم)** فظاهره أن الباء للسببية فيحمل على ما مر **(وأما شرار أمتي فيدخلون الجنة بشفاعتي، ذكره عبد الحق)** وللترمذي والحاكم والبيهقي عن جابر رفعه: شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي.

ورواه البيهقي من حديث أنس بزيادة، ولأهل العظائم وأهل الدماء، وأخرجه أيضًا عن كعب بن عجرة ومن مرسل طاوس بدون الزيادة، وقال هذا مرسل حسن يشهد لكون هذه اللفظة شائعة فيما بين التابعين، وللطبراني عن ابن عمر مرفوعًا: أني ادخرت شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي، وله عن أم سلمة رفعته: اعملي ولا تتكلي، فإن شفاعتي للهالكين من أمتي.

(وأما تفضيله ﷺ بالكوثر وهو على وزن فوعل) مأخوذ **(من الكثر)** كنوفل من النفل **(سمي به هذا النهر العظيم لكثرة مائه وآنيته وعظم قدره وخيره)** والعرب تسمي كل كبير

فقد نقل المفسرون في تفسير «الكوثر» أقوالاً تزيد على العشرة، ذكرت كثيرًا منها في المقصد السادس من هذا الكتاب، وأولاها قول ابن عباس: إنه الخير الكثير لعمومه، لكن ثبت تخصيصه بالنهر من لفظ النبي ﷺ فلا معدل عنه.

فقد روى مسلم وأبو داود والنسائي من طريق محمد بن فضيل وعلي بن مسهر، كلاهما عن المختار بن فلفل عن أنس -واللفظ لمسلم- قال: بينا رسول الله ﷺ بين أظهرنا في المسجد، إذ أغفى إغفاءة ثم رفع رأسه متبسمًا، قلنا:

القدر والعظم كوثرًا (**فقد نقل المفسرون في تفسير الكوثر أقوالاً تزيد على العشرة**) أي: تفوق بمثلها على العشرة (**ذكرت كثيرًا منها في المقصد السادس من هذا الكتاب**) وقال: المشهور المستفيض عند السلف والخلف أنه نهر في الجنة أو أولاده أو الخير الكثير، أو النبوة أو علماء أمته، أو الإسلام، أو كثرة الأَتباع أو العلم أو الخلق الحسن أو جميع نعم الله عليه، هذه العشرة هي التي ذكرها المصنف، ثم ذكرت هناك بقيتها وهي الحوض الذي في القيامة أو الشفاعة أو المعجزات الكثيرة أو المعرفة، أي العلوم اللدنية أو تخفيفات الشريعة أو رفعة الذكر أو دعواته المجابة أو كلمة التوحيد أو الصلوات الخمس التي خصت بها أمته أو كثرة الأمة ومغايرته لكثرة الاتباع بحملهم على أصحابه لكثرتهم جدًا على اتباع غيره من الرسل، فهذه العشرة تمام العشرين، وفي الفتح: وقيل: نور القلب، وقيل: الفقه في الدين، وقيل: القرءان. انتهى.

فأما نور القلب فهو المعرفة، وأما الفقه في الدين فهو العلم (**وأولاها**) لو لم يفسره ﷺ بخلافه (**قول ابن عباس**) عند البخاري وغيره (**أنه الخير الكثير لعمومه**) الشامل لكل ما قيل (**لكن ثبت تخصيصه بالنهر**) الذي في الجنة (**من لفظ النبي ﷺ، فلا معدل عنه، فقد روى مسلم وأبو داود والنسائي من طريق محمد بن فضيل**) مصغر الضبي الكوفي من رجال الجميع (**وعلي بن مسهر**) بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء القرشي، الكوفي، من رجال الكل أيضًا (**كلاهما عن المختار بن فلفل**) بفاءين مضمومتين ولامين أولاهما ساكنة من رجال مسلم وأبي داود والترمذي والنسائي (**عن أنس واللفظ لمسلم، قال**) أنس: (**بينا رسول الله ﷺ بين أظهرنا**) أي: بيننا وأظهر زائدة وبين إنما تضاف لمتعدد، فيقدر بين كون أوقاته بيننا (**في المسجد، إذ أغفى إغفاءة**) أي: نام نومة خفيفة، قال الأبي: ويحتمل أن يراد بها إعراضه عما كان فيه من حديث. انتهى.

هكذا في النسخ الصحيحة وهو الذي في مسلم، وفي بعضها غفا بدون ألف، فيكون قوله: إغفاءة مصدرًا غير مقيس، إذ قياسه غفوًا (**ثم رفع رأسه متبسمًا، فقلنا: ما أضحكك**) زاد

ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: «أنزلت علي آنفًا سورة، فقرأ ﴿**بسم الله الرحمٰن الرحيم، إنا أعطيناك الكوثر، فصل لربك وانحر، إن شانئك هو الأبتر**﴾» ثم قال: «أتدرون ما الكوثر»؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: «إنه نهر وعدنيه ربي عز وجل». الحديث.

لكن فيه إطلاق الكوثر على الحوض، وقد جاء صريحًا في حديث عند

في رواية: أضحك الله سنك (**يا رسول الله**).

قال الأبي: عبروا بالضحك عن التبسم منه لوضوح التبسم منه ﷺ، فعبروا عنه بالضحك (**قال: أنزلت عليّ** آنفًا) بفتح الهمزة ممدودة ومقصورة، وبهما قرىء في السبع وكسر النون وبالفاء، أي: قريبًا (**سورة، فقرأ بسم الله الرحمٰن الرحيم**).

قال الأبي: لا دلالة فيه على أنها آية منها ولا من كل سورة، وإنما هو في المعنى كقول الشاطبي: ولا بدّ منها في ابتدائك سورة. انتهى، يعني أنه يستحب ابتداء القراءة بها في غير الصلاة اتفاقًا (﴿**إنا أعطيناك الكوثر**﴾) أكد مع ضمير العظمة إشارة إلى عظمة المعطى والمعطي والمعطى له وتشويقًا إليه ونفيًا للشبهة فيه، وعبر بلفظ الماضي دلالة على أن الإعطاء حصل في الزمان الماضي، كقوله ﷺ: كنت نبيًا وءادم بين الروح والجسد.

رواه أحمد وغيره، ولا شك أن من كان في ماضي الزمان عزيزًا مرعي الجانب أشرف ممن يصير كذلك (﴿**فصل لربك**﴾) أمر بالصلاة مطلقًا أو التهجد بالليل، وكان الظاهر: فاشكر، فعدل عنه لأن مثل هذه النعمة العظيمة ينبغي أن يكون شكرها العبادة وأعظمها الصلاة، فأمر بأعظم العبادات بالنفس وبالمال بقوله: (﴿**وانحر**﴾) البدن، لأن النحر يختص بها، وفي غيرها يقال: ذبح، وإن جاز نحر البقر وخص الشكر بالمال بها، لأنها كرائم أموال العرب (﴿**إن شانئك**﴾) أي: مبغضك (﴿**هو الأبتر**﴾) منقطع العقب، وقيل: المنقطع عن كل خير، قال في الإتقان: والأشبه أن القرءان كله نزل يقظة، وفهم فاهمون من هذا الحديث؛ أن السورة نزلت في تلك الإغفاءة، لأن رؤيا الأنبياء وحي، وأجاب الرافعي بأنه خطر له في النوم سورة الكوثر المنزلة في اليقظة، أو عرض عليه الكوثر الذي نزلت فيه السورة، فقرأها عليهم وفسره لهم، أو الإغفاءة ليست نومًا، بل هي البرحاء التي كانت تعتريه عند الوحي، قلت: والأخير أصح من الأول، أي: وجيهه، لأن قوله: أنزلت على آنفًا يدفع كونها أنزلت قبل ذلك (**ثم قال: أتدرون ما الكوثر، قلنا: الله ورسوله أعلم**) فيه حسن أدبهم رضي الله عنهم (**قال: إنه نهر وعدنيه ربي عزّ وجلّ... الحديث**) تمامه في الجنة عليه خير كثير وهو حوضي ترد عليه أمتي يوم القيامة آنيته عدد النجوم، فيختلج العبد منهم، فأقول: رب إنه من أمتي، فيقال: ما تدري ما أحدثت بعدك (**لكن**

البخاري أن الكوثر هو النهر الذي يصب في الحوض. وعند أحمد: «ويفتح نهر الكوثر إلى الحوض»، وعند مسلم «يغت فيه - يعني الحوض - ميزابان يمدانه من الجنة، أحدهما من ذهب والآخر من ورق».

وقوله: «يغت» بالغين المعجمة، أي: يصب.

وفي البخاري من حديث قتادة عن أنس قال: لما عرج بالنبي ﷺ إلى السماء قال: «أتيت على نهر حافتاه قباب اللؤلؤ المجوف، فقلت: ما هذا يا جبريل»؟ قال: هذا الكوثر.

فيه) أي: في قوله في بقية الحديث وهو حوضي... الخ.

(إطلاق الكوثر على الحوض) باعتبار أنه ممدود منه، فكأنه قيل: هو مادة حوضي، فلا تنافي بينه وبين قوله: نهر في الجنة (و) يؤيد ذلك أنه **(قد جاء صريحًا في حديث البخاري أن الكوثر هو النهر الذي يصب في الحوض، وعند أحمد: ويفتح نهر الكوثر)** الذي في الجنة **(إلى الحوض)** الذي في الموقف.

(وعند مسلم) من حديث أبي ذر: **(يغت)** بمعجمة وفوقية **(فيه، يعني: الحوض ميزابان يمدانه)** بفتح التحتية وضمها من مد وأمد.

زاد **(من الجنة: أحدهما من ذهب والآخر من ورق)** فضة **(وقوله: يغت بالغين)** المعجمة مضمومة ومكسورة، كما قال النووي وغيره: **(أي يصب)** وفي النهاية: أي يدفقان فيه الماء دفقًا دائمًا متتابعًا.

(وفي البخاري) في التفسير: ورواه مسلم أيضًا، كلاهما **(من حديث قتادة عن أنس، قال: لما عرج بالنبي ﷺ إلى السماء قال: أتيت على نهر حافتاه)** بحاء مهملة وخفة الفاء جانباه، لأنه ليس أخدودًا، أي: شقًّا مستطيلاً في الأرض يجري فيه الماء حتى يكون له حافتان، ولكنه سائل على وجه أرض الجنة فما جاوز ما. انتهى إليه سيلانه هو جانبه.

روى أبو نعيم وابن مردويه وصححه الضياء عن أنس، رفعه: لعلكم تظنون أن أنهار الجنة أخدود في الأرض لا والله إنها لسائحة على وجه الأرض **(قباب:)** بكسر القاف وخفة الموحدة جمع قبة، وللترمذي: حافتاه فيهما لؤلؤ مثل القباب، فالمراد في جانبيه مثل قباب **(اللؤلؤ المجوف)** بفتح الواو مشددة صفة اللؤلؤ.

قال المصنف: ولأبي ذر مجوفًا، أي: بالنصب حالاً من اللؤلؤ، وفي رواية للبخاري وغيره: قباب الدر المجوف، وأعربه المصنف وغيره صفة للدر **(فقلت: ما هذا يا جبريل؟، قال: هذا الكوثر)** زاد البخاري في الرقاق: الذي أعطاك ربك، فإذا طينه مسك أذفر بذال معجمة، أي:

ورواه ابن جرير عن شريك بن أبي نمر قال: سمعت أنس بن مالك يحدثنا قال: لما أسري بالنبي ﷺ مضى به جبريل، فإذا هو بنهر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد، فذهب يشم ترابه فإذا هو مسك، قال: يا جبريل، ما هذا النهر؟ قال: هذا الكوثر الذي خبأ لك ربك.

وروى أحمد عن أنس: أن رجلاً قال: يا رسول الله، ما الكوثر؟ قال: نهر في الجنة أعطانيه ربي، لهو أشد بياضًا من اللبن، وأحلى من العسل.

وعن أبي عبيدة عن عائشة قال: سألتها عن قوله تعالى: ﴿**إنا أعطيناك الكوثر**﴾ قالت: نهر أعطيه نبيكم في الجنة شاطئاه عليه در مجوف، آنيته كعدد النجوم. رواه البخاري.

وقوله: «شاطئاه» أي: حافتاه.

شديد الرائحة الطيبة، ولأبي نعيم وغيره عن أنس، قلت: يا رسول الله ما الأذفر؟، قال: الذي لا خلط معه وطينه بنون على المعتمد، ففي رواية البيهقي: ترابه مسك.

(**ورواه ابن جرير عن شريك بن أبي نمر**) بفتح النون وكسر الميم (**قال: سمعت أنس بن ملك يحدثنا، قال: لما أسري بالنبي ﷺ**) أي: لما عرج به كما عبر في البخاري في التي قبلها ليلة الإسراء ودخل الجنة (**مضى به جبريل**) فيها (**فإذا هو بنهر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد**) جوهر معروف، ويقال: هو الزمرد (**فذهب يشم**) بكسر الشين وضمها لغة (**ترابه، فإذا هو مسك، قال: يا جبريل ما هذا النهر؟، قال: هذا الكوثر الذي خبأ**) بالهمز (**لك ربك**) أي ستره وادخره.

(**وروى أحمد عن أنس؛ أن رجلاً قال: يا رسول الله ما الكوثر؟، قال: نهر في الجنة أعطانيه ربي**) والله (**لهو أشد بياضًا من اللبن وأحلى من العسل**) أي: ماؤه كما عبر به في الرواية الآتية.

(**وعن أبي عبيدة**) عامر بن عبد الله بن مسعود (**عن عائشة قال**) أبو عبيدة: (**سألتها**) أي: عائشة (**عن قوله تعالى: ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾**) [الكوثر/ ١]، أي: ما المراد بالكوثر (**قالت:**) هو (**نهر أعطيه نبيكم**) ﷺ (**في الجنة شاطئاه**) أي: جانباه (**عليه**) أي: على الشاطىء (**در مجوف**) بفتح الواو مشددة صفة لدر خبره الجار والمجرور والجملة خبر المبتدأ الأول الذي هو شاطئاه، قاله المصنف: (**آنيته كعدد النجوم**).

(**رواه البخاري**) في التفسير والنسائي (**وقوله: شاطئاه، أي: حافتاه، وقوله: در مجوف،**

وقوله: «در مجوف» أي: القباب التي على جوانبه.

ورواه النسائي بلفظ قالت: نهر في بطنان الجنة، قلت: وما بطنان الجنة؟ قالت: وسطها، حافتاه قصور اللؤلؤ والياقوت، ترابه المسك وحصباؤه اللؤلو والياقوت.

و «بطنان»: بضم الموحدة وسكون المهملة بعدها نون.

و«وسط» بفتح المهملة، المراد به أعلاها، أي: أرفعها قدرًا، أو المراد به: أعدلها.

وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «الكوثر نهر في الجنة حافتاه من الذهب والماء يجري على اللؤلؤ، وماؤه أشد بياضًا من اللبن، وأحلى من العسل»، رواه أحمد وابن ماجة، وقال الترمذي، حسن صحيح.

وروي عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾ قال: هو نهر في الجنة، عمقه سبعون ألف فرسخ، ماؤه أشد بياضًا من اللبن وأحلى من العسل،

أي: **القباب التي على جوانبه)** بدليل رواية أنس: آنفاً حافتاه قباب اللؤلؤ **(ورواه النسائي بلفظ: قالت)** عائشة: هو **(نهر في بطنان الجنة، قلت: وما بطنان الجنة؟، قالت: وسطها حافتاه قصور اللؤلؤ والياقوت، ترابه)** المعبر عنه في الرواية السابقة: بطينه **(المسك وحصباؤه)** بالمد، أي: حصاه: جمع حصبة بزنة قصبة **(اللؤلؤ والياقوت، وبطنان بضم الموحدة وسكون المهملة بعدها نون)** فألف فنون **(ووسط بفتح المهملة، والمراد به أعلاها، أي: أرفعها قدرًا، أو المراد به أعدلها)** من حيث الفضل بكثرة الخدم والآلات.

(وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ الكوثر) صيغة مبالغة في المفرط كثرة **(نهر في الجنة حافتاه من الذهب)** لا يناقض ما قبله حافتاه اللؤلؤ والياقوت والزبرجد، لجواز أنها مبنية بذهب مرصعة بذلك، ويؤيده قوله: **(والماء يجري على اللؤلؤ وماؤه أشد بياضًا من اللبن وأحلى من العسل)**.

(رواه أحمد) والترمذي **(وابن ماجه، وقال الترمذي)** بعد أن رواه: **(حسن صحيح)** الذي في الجامع معزوا للثلاثة عن ابن عمر، لفظه: الكوثر نهر في الجنة حافتاه من ذهب ومجراه على الدر والياقوت، تربته أطيب ريحًا من المسك وماؤه أحلى من العسل وأشد بياضًا من الثلج.

(وروي عن ابن عباس في قوله تعالىٰ: إنا اعطيناك الكوثر، قال: هو نهر في الجنة) كأنه بلغه ذلك عن النبي ﷺ، فرجع عن تفسيره بالخير الكثير الثابت في البخاري عنه، لأنه قاله أولاً بناء على مدلول اللغة، فلما بلغه خبر الصادق المصدوق بتخصيصه بنهر الجنة رجع عنه، إذ

شاطئاه اللؤلؤ والزبرجد والياقوت، خص الله به نبيه قبل الأنبياء، رواه ابن أبي الدنيا موقوفًا.

وعن أنس قال: سئل رسول الله ﷺ: ما الكوثر؟ قال: «نهر أعطانيه الله - يعني في الجنة - أشد بياضًا من اللبن، وأحلى من العسل، فيه طير أعناقها كأعناق البخت، أو أعناق الجزر»، قال عمر: إنها لناعمة، قال رسول الله ﷺ: «أكلتها أنعم منها». رواه الترمذي وقال: حسن.

و «الجزر» بضم الجيم والزاي، جمع جزور وهو البعير.

قال الحافظ ابن كثير: قد تواترت - يعني أحاديث الكوثر - من طرق تفيد القطع عند كثير من أئمة الحديث، وكذلك أحاديث الحوض، قال: وهكذا روي

النص مقدم على الاستنباط (**عمقه سبعون ألف فرسخ**) عورض بما رواه ابن أبي الدنيا عنه، أي: ابن عباس أنه سئل ما أنهار الجنة، أفي أخدود؟، قال: لا ولكنها تجري على أرضها لا تفيض ههنا ولا ههنا، وأجيب بأن المراد أنها ليست في أخدود كالجداول ومجاري الأنهار التي في الأرض، بل سائحة على وجه أرض الجنة مع عظمها وارتفاعها، فلا ينافي ما ذكر في عمقها (**ماؤه أشد بياضًا من اللبن وأحلى من العسل، شاطئاه**) أي: حافتاه (**اللؤلؤ والزبرجد والياقوت خص الله به نبيه قبل الأنبياء**).

(**رواه ابن أبي الدنيا موقوفًا**) على ابن عباس وله حكم الرفع إن صح، إذ لا مجال للرأي فيه (**وعن أنس قال: سئل رسول الله ﷺ ما الكوثر؟، قال: نهر أعطانيه الله، يعني: في الجنة أشد بياضًا من اللبن**) أي: ماؤه (**وأحلى من العسل فيه طير**).

وفي رواية: ترده طير (**أعناقها كأعناق البخت**) نوع من الإبل الواحد بختي مثل روم ورومي (**أو أعناق الجزر**) شك الراوي: ويحتمل أن أو للتنويع، أي: بعضها كأعناق البخت وبعضها كأعناق الجزر (**قال عمر بن الخطاب: إنها لناعمة**) حيث شبهت أعناقها بذلك (**قال رسول الله ﷺ: أكلتها**:) جمع آكل (**أنعم منها، رواه الترمذي وقال: حسن**) وصححه الحاكم.

وروى البيهقي عن حذيفة: رفعه أن في الجنة طيرًا أمثال البخاتي، قال: أبو بكر إنها الناعمة يا رسول الله، قال: أنعم منها من يأكل منها وأنت ممن يأكلها يا أبا بكر (**والجزر: بضم الجيم والزاي جمع جزور وهو البعير**) كقوله:

لا يبعدون قومي الذين هم سم العداة وآفة الجزر

(**قال الحافظ ابن كثير: قد تواتر، يعني: حديث الكوثر من طرق تفيد القطع عند كثير من أئمة الحديث**) الذي لهم الاطلاع على الطرق (**وكذلك أحاديث الحوض، قال**:

عن أنس وأبي العالية ومجاهد وغير واحد من السلف: أن الكوثر نهر في الجنة.

وأما تفضيله ﷺ في الجنة بالوسيلة والدرجة الرفيعة والفضيلة، فروى مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول: ثم صلوا عليّ، فإنه من صلى عليَّ صلاة صلى الله عليه بها عشرًا، ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة».

وهكذا روي عن أنس وأبي العالية) رفيعه بن مهران **(ومجاهد وغير واحد من السلف أن الكوثر نهر في الجنة)** وهو المشهور المستفيض.

(وأما تفضيله ﷺ في الجنة بالوسيلة والدرجة الرفيعة والفضيلة، فروى مسلم) في الصلاة **(من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي)** الصحابي بن الصحابي **(أن رسول الله ﷺ قال: إذا سمعتم المؤذن، فقولوا)** قولاً **(مثل ما يقول)** أي مثل قوله بدون صفته، فلا يطلب برفع الصوت المطلوب من المؤذن، لأن قصده الإعلام وقصد السامع الذكر، فيكفي السر أو الجهر بلا رفع صوت، نعم لا يكفي إجراؤه على قلبه بلا لفظ لظاهر الأمر بالقول ولا يطلب بقيام وغير ذلك مما يطلب من المؤذن، ويستثنى من مثلية القول الحيعلتان، فيدلهما بلا حول ولا قوة إلاَّ بالله كما في الصحيحين/**(ثم صلوا عليّ فإنه من صلى عليّ صلاة)** واحدة **(صلى الله عليه بها عشرًا)** أي: عشر صلوات، أي: رحمه وضاعف أجره بشهادة من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وفائدة ذكره وإن كانت كل حسنة كذلك أنه تعالى لم يجعل جزاء ذكره إلاَّ ذكره، فكذلك جعل ذكر نبيه ذكر من ذكره ولم يكتف بذلك، بل زاد كما في حديث أنس عند أحمد، وصححه ابن حبان والحاكم وحط عنه عشر خطيئات ورفع له عشر درجات، قيل: إنما هذا لمن فعل ذلك محبة وأداء لحقه ﷺ من التعظيم والإجلال لا لمن قصد به الثواب أو قبول دعائه، قال عياض: وفيه نظر.

وقال الحافظ هو تحكم غير مرضي، ولو أخرج الغافل اللاهي لكان أشبه **(ثم سلوا الله لي الوسيلة، فإنها منزلة)** عظيمة **(في الجنة لا تنبغي:)** لا تكون **(إلا لعبد)** واحد عظيم، فالتنوين والتنكير للتعظيم **(من عباد الله)** الأشراف المقربين، فالإضافة لاختصاصهم بالشرف والقرب من سيدهم **(وأرجو أن أكون أنا)** تأكيد للضمير المستتر في أكون **(هو)** خبر وضع بدل إياه، ويحتمل أن لا يكون تأكيدًا، بل مبتدأ وخبر والجملة خبر أكون، ويجوز أن هو وضع موضع اسم الإشارة، أي: أكون أنا ذلك، قاله الأبي: **(فمن سأل)** الله **(لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة)** أي: وجبت له شفاعة تناسبه زيادة على شفاعته في جميع أمته، كشفاعته لأهل

قال الحافظ عماد الدين بن كثير: الوسيلة علم على أعلى منزلة في الجنة، وهي منزلة رسول الله ﷺ وداره في الجنة، وهي أقرب أمكنة الجنة إلى العرش.

وقال غيره: الوسيلة «فعيلة» من وسل إليه إذا تقرب، يقال: توسلت أي تقربت، وتطلق على المنزلة العلية، كما قال في هذا الحديث، فإنها منزلة في الجنة، على أنه يمكن ردها إلى الأول، فإن الواصل إلى تلك المنزلة قريب من الله، فيكون كالقربة التي يتوسل بها، ولما كان رسول الله ﷺ أعظم الخلق عبودية لربه، وأعلمهم به، وأشدهم له خشية وأعظمهم له محبة، كانت منزلته أقرب المنازل إلى الله تعالى، وهي أعلى درجة في الجنة، وأمر أمته أن يسألوها له لينالوا بهذا الدعاء الزلفى وزيادة الإيمان، وأيضًا: فإن الله تعالى قدرها له، بأسباب منها دعاء أمته له بها بما نالوه على يده من الهدى والإيمان.

المدينة، وفي بعض أصول مسلم له بدل عليه، وقيل: معنى حلت غشيته ونزلت به، نقله عياض عن المهلب وقال: الصواب وحلت من حل يحل بالكسر إذا وجب، وأما حل يحل بالضم، فمعناه نزل، زاد الحافظ: ولا يجوز أن يكون حلت من الحل، لأنها لم تكن قبل ذلك محرمة، قال المصنف في مقصد المحبة، وذكره بلفظ الرجاء وإن كان محقق الوقوع أدبًا وإرشادًا وتذكيرًا بالخوف وتفويضًا إلى الله تعالى بحسب مشيئته وليكون الطالب للشيء بين الخوف والرجاء. انتهى.

وقال القرطبي: هذا الرجاء قبل علمه أنه صاحب المقام المحمود؛ ومع ذلك فإن الله يزيده بدعاء أمته له رفعة كما يزيدهم بصلاتهم عليه.

(قال الحافظ عماد الدين بن كثير: الوسيلة علم على أعلى:) أرفع وأفضل **(منزلة في الجنة وهي منزلة رسول الله ﷺ وداره في الجنة وهي أقرب أمكنة الجنة إلى العرش).**

(وقال غيره: الوسيلة فعيلة من وسل) من باب وعد **(إليه إذا تقرب، يقال: توسلت إذا تقربت وتطلق)** الوسيلة أيضًا **(على المنزلة العلية، كما قال في هذا الحديث؛ فإنها منزلة في الجنة)** علية **(على أنه يمكن ردها إلى الأول، فإن الواصل إلى تلك المنزلة قريب من الله)** القرب المعنوي **(فيكون كالقربة التي يتوسل بها)** أي: يتقرب، **(ولما كان رسول الله ﷺ أعظم الخلق عبودية لربه وأعلمهم به وأشدهم له خشية وأعظمهم له محبة كانت منزلته أقرب المنازل إلى الله تعالى وهي أعلى درجة في الجنة)** ليس فوقها درجة **(وأمر)** ﷺ **(أمته أن يسألوها له)** مع أنها محققة الوقوع له **(لينالوا بهذا الدعاء الزلفى:)** القرب **(وزيادة الإيمان)** بالله ورسوله **(وأيضًا فإن الله تعالى قدرها له بأسباب منها دعاء أمته له بها بما نالوه**

وأما الفضيلة، فهي المرتبة الزائدة على سائر الخلق، ويحتمل أن تكون منزلة أخرى، أو تفسيرًا للوسيلة.

وعن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: الوسيلة درجة عند الله عز وجل ليس فوقها درجة، فسلوا الله لي الوسيلة. رواه أحمد في المسند، وذكره ابن أبي الدنيا وقال: الوسيلة درجة ليس في الجنة أعلى منها، فسلوا الله أن يؤتينيها على رؤوس الخلائق.

وروى ابن مردويه عن علي عن النبي ﷺ قال: إذا سألتم الله فسلوا لي

على يده من الهدى والإيمان) فهي من الشكر على ذلك **(وأما الفضيلة فهي المرتبة الزائدة على)** مراتب **(سائر الخلائق)** لأن الفضل الزيادة **(ويحتمل)** بعد ذلك **(أن تكون منزلة أخرى و)** يحتمل أن تكون **(تفسيرًا للوسيلة)**.

روى البخاري وأحمد والأربعة عن جابر مرفوعًا: من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آتِ محمدًا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقامًا محمودًا الذي وعدته حلت له شفاعتي يوم القيامة.

قال السخاوي: وزيادة والدرجة الرفيعة لم أرها في شيء من الروايات ولا في نسخ الشفاء إلاَّ في نسخة علم عليها كاتبها بما يشير إلى الشك فيها، وقد عقد لها في الشفاء فصلاً في مكان آخر ولم يذكر فيه حديثًا صريحًا وهو دليل لغلطها، قاله المصنف في مقصد المحبة: فعجيب نقله عن غيره ولكن آفة العلم النسيان.

(وعن أبي سعيد) بكسر العين سعد بسكونها ابن لملك ابن سنان **(الخدري)** الصحابي ابن الصحابي **(قال: قال رسول الله ﷺ الوسيلة درجة)** منزلة رفيعة **(عند الله عزّ وجلّ ليس فوقها درجة)** بل هي أعلى الدرجات كما يأتي وهو مفاد النفي عرفًا وإن صدق لغة بالتساوي **(فسلوا الله لي الوسيلة)**.

(رواه أحمد في المسند، وذكره) أي: رواه **(ابن أبي الدنيا، وقال)** في سياقه: **(الوسيلة درجة ليس في الجنة أعلى منها، فسلوا الله أن يؤتينيها على رؤوس الخلائق)** فصرح بأنها أعلى الدرجات، فعلم أنه المراد في قوله: ليس فوقها درجة، ووجه تخصيص الدعاء له ﷺ بالوسيلة والفضيلة بعد الأذان أنه لما كان دعاء إلى الصلاة، وهي مقربة إلى الله تعالى ومعراج المؤمنين، ومما امتن الله به علينا بإرشاده وهدايته ﷺ ناسب أن يجازى على ذلك بالدعاء له بالتقرب إلى الله ورفعة المنزلة، فإن الجزاء من جنس العمل.

(وروى ابن مردويه) بفتح الميم وقد تكسر **(عن علي، عن النبي ﷺ قال: إذا سألتم**

الوسيلة، قالوا: يا رسول الله، من يسكن معك؟ قال: «علي وفاطمة والحسن والحسين». لكن قال الحافظ عماد الدين بن كثير: إنه حديث غريب منكر من هذا الوجه.

وعند ابن أبي حاتم من حديث علي أيضًا: أنه قال على منبر الكوفة: أيها الناس إن في الجنة لؤلؤتين إحداهما بيضاء والأخرى صفراء، فأما البيضاء فإنها إلى بطنان العرش. والمقام المحمود من اللؤلؤة البيضاء سبعون ألف غرفة، كل بيت منها ثلاثة أميال، وغرفها وأبوابها وأسرتها وسكانها من عرق واحد، واسمها الوسيلة، هي لمحمد ﷺ وأهل بيته، والصفراء فيها مثل ذلك، هي لإبراهيم عليه السلام وأهل بيته. وهي أثر غريب كما نبه عليه الحافظ ابن كثير أيضًا.

وعن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿**ولسوف يعطيك ربك فترضى**﴾

الله فسلوا لي الوسيلة) أعلى منازل الجنة **(قالوا: يا رسول الله من يسكن معك)** فيها على سبيل التبعية لك، إذ هي لا تكون إلاَّ لواحد **(قال: علي وفاطمة والحسن والحسين، لكن قال الحافظ عماد الدين بن كثير أنه حديث غريب منكر)** أي: ضعيف **(من هذا الوجه)** الذي أخرجه منه ابن مردويه.

(وعند ابن أبي حاتم) الحافظ ابن الحافظ عبد الرحمٰن بن محمد بن إدريس الرازي **(من حديث علي أيضًا أنه قال على منبر الكوفة: أيها الناس إن في الجنة لؤلؤتين، إحداهما بيضاء والأخرى صفراء، فأما البيضاء فإنها إلى بطنان العرش)** بضم الموحدة وإسكان الطاء المهملة ونونين بينهما ألف، أي إلى جهة أعلاه، أي: أنها أقرب إلى أعلاه من غيرها **(والمقام المحمود)** مبتدأ خبره **(من اللؤلؤة البيضاء سبعون ألف غرفة كل بيت منها ثلاثة أميال وغرفها وأبوابها وأسرتها وسكانها من عرق)** أي: أصل **(واحد واسمها الوسيلة هي لمحمد ﷺ وأهل بيته و)** اللؤلؤة قسيم قوله: فأما البيضاء بتقدير، وأما اللؤلؤ **(الصفراء)** على نحو قوله تعالىٰ: ﴿والراسخون في العلم﴾ [آل عمران/ ٧]، بعد قوله: ﴿فأما الذين في قلوبهم زيغ﴾ [آل عمران/ ٧]، في أحد الوجهين **(فيها مثل ذلك هي لإبراهيم عليه السلام وأهل بيته)** وهذا حكمه الرفع، إذ لا يقال إلاَّ عن توقيف (و) لكن **(هي أثر غريب كما نبه عليه الحافظ ابن كثير أيضًا)**.

(وعن ابن عباس في قوله تعالىٰ: ﴿ولســوف يعطيك ربك فترضى﴾)، **(قال: أعطاه الله تعالىٰ في الجنة ألف قصر)** من لؤلؤ أبيض ترابها المسك كما في المقصد السادس عن ابن

[الضحى/٥]، قال: أعطاه الله في الجنة ألف قصر وفي كل قصر ما ينبغي له من الأزواج والخدم. رواه ابن جرير وابن أبي حاتم من طريقه، ومثل هذا لا يقال إلا عن توقيف، فهو في حكم المرفوع.

عباس **(وفي كل قصر)** من الألف **(ما ينبغي)** ما يليق **(له من الأزواج والخدم)**.

(رواه ابن جرير) محمد الطبري **(وابن أبي حاتم من طريقه، ومثل هذا)** من الإخبار عن الغيب **(لا يقال إلاّ عن توقيف)** من النبي ﷺ **(فهو في حكم المرفوع)** وإن كان موقوفًا لفظًا، وهكذا كل ما جاء عن صحابي إن أمكن كونه رأيًا فليس له حكم الرفع، وإلاّ فله حكمه، وليس المراد حصر ما أعطاه فيما ذكر، لأن الآية دلت على أنه يعطيه كل ما يرضيه مما لا يعلم حقيقته إلاّ اللّه.

وقد روى الديلمي في الفردوس عن علي، قال: لما نزلت قال ﷺ: إذن لا أرضى وواحد من أمتي في النار.

ولأبي نعيم في الحلية عن علي في الآية قال: ليس في القرءان آية أربى منها ولا يرضى ﷺ أن يدخل أحد من أمته النار، وقوله: ولا يرضى موقوف لفظًا مرفوع حكمًا، ولا يشكل بما صح أن بعض العصاة من أمته يدخل النار؛ وأنه تعالىٰ يحد له ﷺ حدًا يشفع فيهم، فلا يدع أحدًا منهم ولا يزيد على من أذن له في الشفاعة فيه، كما مر قريبًا: ولا شك أنه يرضى بما يرضى ربه، لأنه لا يبعد أن تعذيب العصاة غير مرضي للّه فلا يرضى به رسوله، فإذا لم يرض به لعدم رضا ربه شفعه فيهم، فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة، أو لا يرضى دخولهم على وجه الخلود، وإنما قال: أن يدخل دون أن يخلد قصد الإرادة نفي الرضا بالخلود عن نهج المبالغة والاستدلال، أو لا يرضى دخولهم النار دخولاً يشدد عليهم العذاب فيه، بل يكون خفيفًا لا تسود وجوههم ولا تزرق أعينهم كما وردت به الأحاديث، فهو تعذيب كتأديب الحشمة، بل قال ﷺ: إنما حرّ جنهم على أمتي كحر الحمام.

أخرجه الطبراني برجال ثقات من حديث الصديق، وللدارقطني عن ابن عباس رفعه: إن حظ أمتي من النار طول بلائها تحت التراب، وقيل: غير ذلك في توجيه الحديث.

وإن كان ضعيفًا لتعدد طرقه كما سبق في المقصد السادس، وأنه لا وجه لقول المصنف هناك تبعًا لابن القيم: إنه افتراء لمخالفة حديث الشفاعة؛ لأنه إبطال للروايات بأوهام الشبهات، ولأن تعليل الحديث بالافتراء ودعوى الكذب لا يكون بمخالفة ظاهر القرءان فضلاً عن الحديث، وإنما يكون من جهة الإسناد، كما صرح به الحافظ ابن ظاهر وغيره، وللبزار والطبراني وأبي نعيم بسند حسن، كما قال المنذري عن علي: أن رسول اللّه ﷺ قال: «أشفع لأمتي حتى يناديني ربي تبارك وتعالى، أرضيت يا محمد، فأقول: أي رب رضيت».

خاتمة

عن عائشة قالت: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إنك لأحب إلي من نفسي، وإنك لأحب إلي من أهلي، وإنك لأحب إلي من ولدي، وإني لأكون في البيت فأذكرك فما أصبر حتى آتيك فأنظر إليك. وإذا ذكرت موتي

(خاتمة)

ونسأل الله من فضله حسن الخاتمة في عافية بلا محنة، والفوز بالجنة والنجاة من النار بوجاهة الحبيب المختار **(عن عائشة)** رضي الله تعالى عنها **(قالت: جاء رجل إلى النبي ﷺ)** هو ثوبان أو عبد الله بن زيد الأنصاري كما يأتي **(فقال: يا رسول الله إنك)** والله **(لأحب)** فاللام جواب قسم مقدر **(إليّ من نفسي وإنك لأحب إليّ من أهلي، وإنك لأحب إليّ من ولدي)**.

زاد في رواية: ومالي، ولا يلزم من تقديمه على نفسه تقديمه على من بعده، لأن الإنسان قد يسمح بموت نفسه عند حصول المشاق دون ولده حرصًا على بقاء العقب، وهذا هو الإيمان الكامل المشار إليه بحديث: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين»، ودخل في عموم الناس نفسه، ونص عليها في حديث آخر.

كما مر بسط ذلك في مقصد المحبة؛ وأن لها علامات كثيرة، منها أنه لو خير بين فقد غرض من أغراضه وبين رؤيته عليه السلام، لو أمكنته لكانت أشد عليه من فقد غرضه، فهو كامل الحب، ومن لا فلا.

قال القرطبي: كل من آمن به ﷺ إيمانًا صحيحًا لا يخلو عن وجدان شيء من تلك المحبة الراجحة، ولكنهم يتفاوتون فيها تفاوتًا ظاهرًا، فمنهم من أخذ بالحظ الأوفى ومنهم من أخذ بالأدنى لاستغراقه في الشهوات وحجبه بالغفلات، لكن الكثير منهم إذا ذكره ﷺ اشتاق إلى رؤيته بحيث يؤثرها على أهله وماله وولده ويلقي نفسه في الأمور الصعبة، ومن ذلك من يؤثر زيارة قبره ومواضع آثاره على جميع ما ذكر لما ثبت في قلوبهم من محبته غير أن ذلك سريع الزوال لتوالي الغفلات. انتهى.

(وإني لأكون في البيت) أي: بيتي **(فأذكرك)** أي: أتذكرك في ذهني وأتصورك أو أذكر اسمك وصفاتك، فهو من الذكر بالكسر أو الضم **(فما أصبر)** عن رؤيتك للجزع والقلق الزائدين **(حتى آتيك فأنظر إليك)** فتطمئن نفسي وينشرح صدري، فقوله: إنك لأحب، أي: أوثر محبتك حبًا اختيارًا إيثارًا لك على ما يقتضي العقل رجحانه من حبك إكرامًا لك وإن كان حب نفسي وولدي وغيرهما مركوزًا في غريزتي **(وإذا)** وفي رواية: وإني **(ذكرت موتي**

وموتك عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين، وإني إذا دخلت الجنة خشيت أن لا أراك. فلم يردَّ عليه النبي ﷺ شيئًا، حتى نزل عليه جبريل عليه السلام بهذه الآية ﴿**ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقًا**﴾ [النساء/٦٩] رواه أبو نعيم عن عائشة، وقال الحافظ أبو عبد الله المقدسي: لا أعلم بإسناد هذا

وموتك) أي: مكاني ومكانك بعد الموت (**عرفت:**) تحققت (**أنك إذا دخلت الجنة**) بعد الموت (**رفعت**) إلى الدرجات العلا (**مع النبيين**) صلى الله وسلم عليهم أجمعين (**وإني إذا دخلت الجنة خشيت أن لا أراك**) فيها لأنك في مقام لا يصل إليه غيرك (**فلم يرد عليه النبي ﷺ شيئًا حتى نزل جبريل عليه السلام بهذه الآية: ﴿ومن يطع الله والرسول﴾**) [النساء/ ١٣، ٦٩]، بامتثال أمره ونهيه ويلزمه محبته له أيضًا.

ولم تذكر لتحققها لذكر الرجل لها والعلم بخلوصه فيها (**﴿فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم﴾**) بنعيم الجنة وعالي مراتبها، ففيه تبشير له بمرافقة أفضل خلق الله وأكرمهم وأرفعهم منزلة (**﴿من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين﴾**) بيان للمنعم عليهم بما أخفي لهم من قرة أعين (**﴿وحسن أولٰئك﴾**) تعجب، أي: ما أحسنهم (**﴿رفيقًا﴾**) تمييز، ولم يجمع لوقوعه على الواحد وغيره.

قال البيضاوي: قسمهم أربعة أقسام باعتبار منازلهم في العلم والعمل وهم الأنبياء الفائزون بكمال العلم والعمل، المجاوزون حد الكمال إلى درجة التكميل، ثم صديقون صعدت نفوسهم تارة إلى مراقي النظر في الحجج والآيات، وأخرى إلى معارج القدس بالرياضة والتصفية حتى اطلعوا على ما لم يطلع عليه غيرهم، ثم شهداء بذلوا أنفسهم في إعلاء كلمة الله وإظهار الحق، ثم صالحون صرفوا أعمارهم في طاعته وأموالهم في مرضاته، ولك أن تقول: المنعم عليهم هم العارفون بالله، وهؤلاء إما أن يكونوا بالغين درجة العيان أو واقفين في مقام الاستدلال والبرهان، والأولون إما أن ينالوا مع العيان القرب بحيث يكونون كمن يرى الشيء قريبًا، وهم الأنبياء أولاً كمن يرى الشيء من بعد وهم الصديقون، والآخرون إما أن يكون عرفانهم بالبراهين القاطعة وهم العلماء الراسخون الذين هم شهداء الله في الأرض، وإما أن يكون بإمارات وإقناعات تطمئن إليها نفوسهم وهم الصالحون. انتهى.

(**رواه أبو نعيم**) والطبراني في الصغير (**عن عائشة**) وابن مردويه عن ابن عباس (**وقال الحافظ أبو عبد الله**) محمد بن عبد الواحد بن أحمد السعدي الحنبلي ضياء الدّين (**المقدسي**) الدين، الزاهد الورع، الحجة، الثقة، صاحب التصانيف المشهورة: سمع ابن الجوزي: وخلقًا، ولد سنة تسع وستين وخمسمائة ومات سنة ثلاث وأربعين وستمائة (**لا أعلم بإسناد هذا**

الحديث بأسًا. كذا نقله ابن القيم في «حادي الأرواح».

وذكره البغوي في «معالم التنزيل» بلفظ: نزلت - يعني الآية - في ثوبان مولى رسول الله ﷺ، وكان شديد الحب لرسول الله ﷺ، قليل الصبر عنه، فأتاه ذات يوم، وقد تغير لونه، يعرف الحزن في وجهه، فقال له رسول الله ﷺ: «ما غير لونك»؟ فقال: يا رسول الله، ما بي وجع ولا مرض، غير أني إذا لم أرك استوحشت وحشة شديدة حتى ألقاك، ثم ذكرت الآخرة فأخاف أن لا أراك، لأنك ترفع مع النبيين، وإني إن دخلت الجنة في منزلة أدنى من منزلتك، وإن لم أدخل الجنة لا أراك أبدًا، فنزلت هذه الآية.

الحديث بأسًا) أي: أن رواته مقبولون لم يجرح أحد منهم.

(كذا نقله ابن القيم في حادي الأرواح) إلى ديار الأفراح **(وذكره البغوي)** محيي السنة الحسين بن مسعود، أحد الحفاظ **(في معالم التنزيل)** اسم تفسيره بلا عزو **(بلفظ: نزلت، يعني: الآية في ثوبان)** بفتح المثلثة والموحدة ابن بجدد بضم الموحدة وسكون الجيم وضم الدال المهملة الأولى **(مولى رسول الله ﷺ)** قال في الإصابة: يقال أنه من العرب من حكم بن سعد بن حمير، وقيل: من السراة، اشتراه ثم أعتقه فخدمه إلى أن مات، ثم تحول إلى الرملة ثم إلى حمص، ومات بها سنة أربع وخمسين.

روى ابن السكن عنه أنه ﷺ دعا لأهله، فقلت: أنا من أهل البيت، فقال في الثالثة: نعم. ما لم تقم على باب سدة أو تأت أمير فتسأله، ولأبي داود عن أبي العالية، عن ثوبان قال ﷺ: من يتكفل إليّ أن لا يسأل الناس وأتكفل له بالجنة، فقال ثوبان: أنا، وكان لا يسأل أحدًا شيئًا، تقدم ذكره في الموالي النبوية **(وكان شديد الحب)** بضم الحاء المحبة، أما بكسرها فالمحبوب **(لرسول الله ﷺ قليل الصبر عنه)** ولذا لازمه حضرًا وسفرًا **(فأتاه ذات يوم وقد تغير لونه)**.

وعند الثعلبي: تغير وجهه ونحل جسمه **(يعرف الحزن في وجهه، فقال له رسول الله ﷺ: ما غير لونك؟، فقال: يا رسول الله ما بي وجع)** أي: مرض مؤلم **(ولا مرض)** مطلق علة، ويقع الوجع أيضًا على كل مرض، لكن لا يرد هنا ليحصل التغاير **(غير أني إذا لم أرك استوحشت وحشة شديدة)** أي: حصل لي انقطاع وبعد قلب وعدم استئناس **(حتى ألقاك)** فتزول وحشتي **(ثم ذكرت الآخرة)** أي: فكرت في أمرها **(فأخاف أن لا أراك لأنك ترفع مع النبيين)** في أعلى الدرجات **(وإني إن دخلت الجنة)** أكون **(في منزلة أدنى من منزلتك)** فتقل رؤيتي لك بدليل قوله: **(وإن لم أدخل الجنة لا أراك أبدًا، فنزلت هذه الآية)**.

وكذا ذكره ابن ظفر في «ينبوع الحياة» لكن قال: إن الرجل هو عبد الله بن زيد الأنصاري الذي رأى الأذان.

وليس المراد أن يكون من أطاع الله وأطاع الرسول مع النبيين والصديقين كون الكل في درجة واحدة، لأن هذا يقتضي التسوية في الدرجة بين الفاضل والمفضول، وذلك لا يجوز، فالمراد كونهم في الجنة بحيث يتمكن كل واحد منهم من رؤية الآخر وإن بعد المكان، لأن الحجاب إذا زال شاهد بعضهم بعضًا، وإذا أرادوا الرؤية والتلاقي قدروا على ذلك، فهذا هو المراد من هذه المعية.

قال الولي العراقي: هكذا ذكره الثعلبي في تفسيره بلا إسناد ولا راوٍ، وحكاه الواحدي في أسباب النزول عن الكلبي.

وروى الطبراني في الصغير عن عائشة، وابن مردويه عن ابن عباس، والبيهقي عن الشعبي، وابن جرير عن سعيد بن جبير، كل منهم يحكي عن رجل، فذكر مثل قصة ثوبان ونزول الآية فيه. انتهى.

(وكذا ذكره ابن ظفر) بفتح الظاء المعجمة والفاء وراء واسمه محمد بن محمد بن ظفر الصقلي أبو عبد الله الأديب الفاضل، له تصانيف، ولد بصقلية وسكن حماة، وبها مات سنة خمس وستين وخمسمائة **(في ينبوع الحياة)** اسم تفسيره وهو كبير **(لكن قال)** عن مقاتل بن سليمان؛ **(أن الرجل هو عبد الله بن زيد)** بن عبد ربه **(الأنصاري)** الخزرجي **(الذي رأى الأذان)** في منامه، مات سنة اثنتين وثلاثين، وقيل: استشهد بأحد، فإن صح فلعل كلا منهما ذكر ذلك للنبي ﷺ، فنزلت الآية، وقد ورد أن قائل ذلك جمع كثير، فروى ابن أبي حاتم عن مسروق، قال: قال أصحاب محمد ﷺ: يا رسول الله ما ينبغي لنا أن نفارقك، فإنك لو مت لرفعت فوقنا ولم نرك، فأنزل الله الآية وهي وإن كان سببها خاصًا، فهي عامة لجميع من أطاع الله ورسوله، ولا ينحصر في تسلية المحبين والتخفيف عنهم، بل يشمل ذلك وغيره وهو الحث على الطاعة والترغيب فيها، فمن فعل ذلك فاز بالدرجات العالية عند الله تعالى **(وليس المراد أن يكون من أطاع الله وأطاع الرسول مع النبيين والصديقين كون الكل في درجة واحدة، لأن هذا يقتضي التسوية في الدرجة بين الفاضل والمفضول، وذلك لا يجوز)** اعتقاده لأن الأنبياء لا يساويهم غيرهم بالنصوص والإجماع **(فالمراد)** بالمعية **(كونهم في الجنة، بحيث يتمكن كل واحد منهم من رؤية الآخر وإن بعد المكان، لأن الحجاب إذا زال شاهد بعضهم بعضًا، وإذا أرادوا الرؤية والتلاقي قدروا على ذلك)** إذ لو عجزوا عنه لتحسروا ولا حسرة في الجنة **(فهذا هو المراد من هذه المعية)** لا المساواة في المنزلة.

وقد ثبت في الصحيحين من حديث أنس، أن رجلاً قال: يا رسول الله متى الساعة؟ قال: وما أعددت لها؟ قال: لا شيء إلا أني أحب الله ورسوله، قال: «أنت مع من أحببت»، قال أنس: فما فرحنا بشيء فرحنا بقول النبي ﷺ: أنت مع من أحببت، قال أنس: فأنا أحب النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وأرجو أن أكون معهم بحبي إياهم.

(وقد ثبت في الصحيحين من حديث أنس؛ أن رجلاً) قال الحافظ: هو ذو الخويصرة اليماني الذي بال في المسجد، وحديثه بذلك مخرج عند الدارقطني، ومن زعم أنه أبو موسى أو أبو ذر فقد وهم، فإنهما وإن اشتركا في معنى الجواب وهو المرء مع من أحب، فقد اختلف سؤالهما، فإن كلا من أبي موسى وأبي ذر إنما سئل عن الرجل يحب القوم ولم يلحق بهم.

هذا. **(قال: يا رسول اللّه متى الساعة؟)** زاد في رواية قائمة بالرفع خبر الساعة، فمتى ظرف متعلق به والنصب حال من الضمير المستكن في متى، إذ هو على هذا التقدير خبر الساعة فهو ظرف مستقر.

وفي رواية لمسلم: متى تقوم الساعة؟، ولما احتمل السؤال التعنت والخوف من اللّه امتحنه النبي ﷺ حيث **(قال: وما أعددت لها)** هكذا في رواية للشيخين.

وفي رواية لهما أيضًا: ويحك وما أعددت لها؟، قال الطيبي: سلك مع السائل طريق الأسلوب الحكيم، لأنه سأله عن وقت الساعة وأيان إرساؤها، فقيل له: فيم أنت من ذكراها؟، وإنما يهمك أن تهتم بأهبتها وتعتني بما ينفعك عند إرسائها من العقائد الحقة والأعمال الصالحة المرضية، فأجاب حيث **(قال: لا شيء)**.

وفي رواية للبخاري، قال: ما أعددت لها من كثير صلاة ولا صوم ولا صدقة، ولمسلم: ما أعددت لها من كثير عمل أحمد عليه نفسي، وكثير بمثلثة **(إلاَّ أني أحب اللّه ورسوله)** يحتمل الاتصال والانقطاع، قاله الكرماني.

وفي رواية في الصحيح أيضًا: ولكني أحب اللّه ورسوله **(قال: أنت)** وفي رواية: إنك **(مع من أحببت)** أي: ملحق بهم وداخل في زمرتهم لما امتحنه وظهر له من جوابه صدق إيمانه ألحقه بمن ذكر **(قال أنس: فما فرحنا بشيء فرحنا بقول النبي ﷺ: أنت مع من أحببت)**.

وفي رواية في الصحيح أيضًا: فقلنا ونحن كذلك، قال ﷺ: نعم ففرحنا يومئذٍ فرحًا شديدًا، وفي أخرى: فلم أرَ المسلمين فرحوا فرحًا أشد منه، وفي أخرى: فما فرح المسلمون بشيء بعد الإسلام ما فرحوا به **(قال أنس: فأنا أحب النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وأرجو أن أكون معهم بحبي إياهم)** والحديث متواتر.

وفي الحديث الإلٰهي الذي رواه حذيفة ـ كما عند الطبراني بسند غريب ـ أنه تعالى قال: ما تقرب إلي عبدي بمثل أداء ما افترضت عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه. الحديث. وفيه من الزيادة على حديث البخاري: ويكون

قال في الفتح: جمع أبو نعيم الحافظ طرقه في كتاب المحبين مع المحبوبين، فبلغ عدد الصحابة فيه نحو عشرين، ولفظ أكثرهم: المرء مع من أحب، وفي بعضها بلفظ: حديث أنس أنت مع من أحببت.

(وفي الحديث الإلهي) المنسوب لله تعالى مما تلقاه النبي ﷺ بلا واسطة أو بواسطة احتمالان في جميع الأحاديث الإلهية وليس لها حكم القرءان، فيمسها المحدث وتبطل الصلاة بقراءتها فيها، وغير ذلك **(الذي رواه حذيفة)** بن اليمان عن النبي ﷺ **(كما عند الطبراني بسند غريب)** لفظ الفتح حسن غريب مختصر. انتهى.

فأوله قوله؛ **(أنه تعالىٰ قال: ما تقرب إلى عبدي)** بإضافة التشريف **(بمثل أداء ما افترضت عليه)** أي: تأديته لا المقابل للقضاء فقط، قال الحافظ: ظاهرة الاختصاص بما ابتدأ الله فرضه، وفي دخول ما أوجبه المكلف على نفسه نظر للتقييد بقوله: افترضت عليه لا أن أخذ من جهة المعنى الأعم، ويستفاد منه أن أداء الفرض أحب الأعمال إلى الله، قال الطوفي: الأمر بالفرائض جازم ويقع بتركها المعاقبة بخلاف النفل في الأمرين وإن اشترك مع الفرائض في تحصيل الثواب، فكانت الفرائض أحب إلى الله تعالىٰ وأشد تقربًا **(ولا)**.

هكذا رواية الطبراني عن حذيفة بلفظ ولا، وللبخاري من حديث أبي هريرة بلفظ: وما **(يزال عبدي يتقرب إليّ بالنوافل)** من صلاة وصيام وغيرهما **(حتى أحبه)** بضم أوله، أي أرضى عنه والتقرب طلب القرب.

قال أبو القٰسم القشيري: قرب العبد من ربه يقع أولاً بإيمانه ثم بإحسانه، وقرب الرب من عبده ما يخصه به في الدنيا من عرفانه وفي الآخرة من رضوانه وفيما بين ذلك من وجوه لطفه وامتنانه، وقرب الرب بالعلم والقدرة عام للناس وباللطف والنصرة خاص بالخواص وبالتأنيس خاص بالأولياء.

وفي حديث أبي أمامة عند الطبراني والبيهقي: يتحبب إليّ بدل بتقرب، واستشكل كون النوافل تنتج محبة الله، لأنه تعالى جعلها مرتبة على كثرتها ولا تنتجها الفرائض؛ لأنه جعلها أحب الأشياء إليه ولم يذكر سبب الأحبية، فلم يرتب المحبة على الفرائض.

وأجيب؛ بأن المراد النوافل إذا كانت مع الفرائض مشتملة عليها أو مكملة لها لا مطلقًا، فإنما أنتجت المحبة من حيث الاشتمال والتكميل وبأن الإتيان بالنوافل بمحض المحبة لا لخوف عقاب على الترك، فأنتجت محبة الله لكونها لا في مقابلة شيء، بخلاف الفرائض، ففعلها مانع

من أوليائي وأصفيائي، ويكون جاري مع النبيين والصديقين والشهداء في الجنة.

فلله درها من كرامة بالغة، ونعمة على المحبين سابغة، فالمحب يرقى في درجات الجنات على أهل المقامات، بحيث ينظر إليه كما ينظر إلى الكوكب الغابر في أفق السموات لعلو درجته وقرب منزلته من حبيبه، ومعيته معه، وإنَّ المرء

من العقاب عليها، فهي في مقابلة عوض وإن كانت أفضل... (**الحديث وفيه**) أي: حديث حذيفة (**من الزيادة على حديث البخاري**) عن أبي هريرة الذي قدمه المصنف في مقصد المحبة مع الكلام عليه بنحو ورقتين، يعني: فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها، ولئن سألني لأعطيته ولئن استعاذ بي لأعذته (**ويكون من أوليائي وأصفيائي**) في الدنيا والآخرة، والمراد بولي اللّه العالم باللّه المواظب على طاعته المخلص في عبادته، ولذا أشكل قوله: صدر حديث أبي هريرة: من عادى لي وليًا فقد آذنته بالحرب بأنه لا يوجد معادٍ للولي، لأن المعاداة إنما تقع من الجانبين ومن شأن الولي الحلم والصفح عن كل من يجهل عليه وأجيب كما في الفتح بأن المعاداة لم تنحصر في الخصومة والمعاملة الدنيوية مثلاً، بل قد تقع عن بغض ينشأ عن التعصب كرافضي في بغضه لأبي بكر ومبتدع في بغضه للسني، فتقع المعاداة من الجانبين، أما من جانب الولي فللّه وفي اللّه تعالىٰ، وأما من جانب الآخر فلما تقدم، وقد تطلق المعاداة ويراد بها الوقوع من أحد الجانبين بالفعل، ومن الآخر بالقوة (**ويكون جاري**) بإسكان الياء، ويجوز فتحها (**مع النبيين والصديقين والشهداء في الجنة**) ولم يقل: والصالحين إما اكتفاء أو تقصيرًا من الراوي.

وفي بعض النسخ: والصالحين (**فللّه درها**) بدال مهملة (**من كرامة بالغة**) إلى الغاية (**ونعمة على المحبين سابغة**) بغين معجمة عامة (**فالمحب يرقى في درجات الجنات على أهل المقامات:**) المراتب التي نالوها بمعرفتهم للّه وإن اختلفت باختلاف مراتبهم وعرفانهم وأعمالهم، فانتقلوا من معرفة إلى كشف، ومنه إلى مشاهدة، ومنها إلى معاينة، ومنها إلى اتصال، ومنه إلى فناء، ومنه إلى بقاء، إلى غير ذلك من المقامات المعلومة لأهلها (**بحيث ينظر إليه كما ينظر إلى الكوكب الغابر**) بمعجمة وموحدة، أي: الباقي.

قال الأزهري: الغابر من الأضداد، يطلق على الماضي والباقي، والمعروف الكثير أنه بمعنى الباقي، وفي المطالع: الغابر البعيد أو الذاهب الماضي كما في الرواية الأخرى الغارب، يعني: بتقديم الراء على الموحدة (**في أفق السموات لعلو درجته وقرب منزلته من حبيبه**) كما قال ﷺ: «إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف فوقهم كما تراءون الكوكب الغابر من الأفق من المشرق والمغرب لتفاضل ما بينهم»، قالوا: يا رسول اللّه تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم.

مع من أحب، ولكل عمل جزاء، وجزاء المحبة والوصول والقرب من المحبوب.

رؤيت امرأة مسرفة على نفسها بعد موتها فقيل لها: ما فعل الله بك؟ قالت: غفر لها: فقيل لها: بماذا؟ قالت: بمحبتي لرسول الله ﷺ وشهوتي النظر إليه، نوديت: من اشتهى النظر إلى حبيبنا نستحي أن نذله بعتابنا، بل نجمع بينه وبين من يحبه.

وانظر إلى قوله تعالى: ﴿**طوبى لهم وحسن مآب**﴾ [الرعد/٢٩]، وإن طوبى اسم شجرة في الجنة غرسها الله بيده، وتنبت الحلي والحلل، وإن أغصانها لترى من وراء

قال ﷺ: «بلى. والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين».

رواه الشيخان (**ومعيته معه وإن المرء مع من أحب**) في الجنة بحسن نيته من غير زيادة عمل، لأن محبته لهم لطاعتهم، والمحبة من أفعال القلوب، فأثيب على ما اعتقده، لأن النية الأصل والعمل تابع لها، وليس من لازم المعية استواء الدرجات، قاله المصنف.

وفي البخاري في الأدب باب علامة الحب لله، ولأبي ذر: الحب في الله لقوله تعالىٰ: ﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله﴾ [آل عمران/ ٣١]، قال الكرماني: يحتمل أن يراد في الترجمة محبة الله للعبد فهو المحب، أو محبة العبد لله فهو المحب، أو المحبة بين العباد في ذات الله بحيث لا يشوبها شيء من الرياء والآية مساعدة للأولين، واتباع الرسول علامة للأولى، لأنها مسببة للاتباع، وللثانية لأنها مسببة. انتهى.

(**ولكل عمل جزاء**) كما دل عليه الكتاب والسنة (**وجزاء المحبة**) مبتدأ خبره (**المحبة والوصول والقرب من المحبوب رؤيت امرأة مسرفة على نفسها**) أي: مخالفة للمطلوب منها من فعل الطاعات واجتناب المناهي (**بعد موتها**) في المنام (**فقيل لها: ما فعل الله بك؟، قالت: غفر لي**) إسرافي (**قيل لها: بماذا؟، قالت: بمحبتي لرسول الله ﷺ وشهوتي النظر إليه، نوديت: من اشتهى النظر إلى حبيبنا نستحي أن نذله**) نحقره (**بعتابنا، بل نجمع بينه وبين من يحبه، وأنظر**): نظر تأمل وتدبر (**قوله تعالىٰ**): ﴿الذين آمنوا وعملوا الصالحات(**طوبى لهم وحسن مآب**﴾) [الرعد/٢٩] مرجع (**فإن طوبى**) المرادة في الآية عند جماعة من المفسرين (**اسم شجرة في الجنة**).

كما رواه ابن جرير عن قرة بن إياس عن النبي ﷺ، قال: طوبى شجرة في الجنة (**غرسها الله بيده**) ونفخ فيها من روحه، كما في حديث قرة المذكور، ومثله في حديث ابن عباس: (**تنبت الحلي**).

سور الجنة، وإن أصلها في دار النبي ﷺ، وفي دار كل مؤمن منها غصن، فما من جنة من الجنات إلا وفيها من شجرة طوبى، ليكون سر كل نعيم، ونصيب كل ولي من سره ﷺ، وأنه ﷺ ملأ الجنة، فلا ولي يتنعم في جنته إلا والرسول متنعم بتنعمه، لأن الولي ما وصل إلى ما وصل إليه من النعيم إلا باتباعه لنبيه ﷺ، فلهذا كان سر النبوة قائمًا به في تنعمه. وكذلك إبليس ملأ النار، فلا عذاب لأحد من أهلها إلا وإبليس ـ لعنه الله ـ سر تعذيبه ومشارك له فيه.

وفي «البحر» لأبي حيان عند تفسير قوله تعالى: ﴿**عينا يشرب بها عباد الله يفجرونها تفجيرًا**﴾ [الإنسان/٦] قيل: هي عين في دار رسول الله ﷺ تفجر إلى

وفي رواية: بالحلى،(**والحلل:**) جمع حلة (**وإن أغصانها لترى من وراء سور الجنة**) لطولها، زاد في حديث ابن عباس عند ابن مردويه: والثمار متدلية على أفواههم، أي: متدلية على أفواه أهلها، وأعاد الضمير من غير سبق ذكرهم للعلم به نحو حتى توارت بالحجاب.

ولابن مردويه عن ابن عمر، وأبي نعيم والديلمي عن ابن مسعود رفعاه: «طوبى شجرة في الجنة لا يعلم طولها إلاَّ اللّه، فيسير الراكب تحت غصن من أغصانها سبعين خريفًا ورقها الحلل يقع عليه كأمثال البخت».

وفي الصحيحين مرفوعًا: «إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام ما يقطعها، ولأحمد وابن حبان مرفوعاً: طوبى شجرة في الجنة مسيرة مائة عام ثياب أهل الجنة تخرج من أكمامها».

(و) حكى بعضهم (**أن أصلها في دار النبي ﷺ وفي دار كل مؤمن منها غصن**) سواء كان من أمته أم لا ، كما صرح به في قوله: (**فما من جنة من الجنان إلاَّ وفيها من شجرة طوبى**) ومعلوم أن الجنان ليست مقصورة على هذه الأمة (**ليكون سر كل نعيم ونصيب كل ولي من سره عليه السلام؛ وأنه ﷺ ملأ الجنة فلا ولي يتنعم في جنته إلاَّ والرسول متنعم بتنعمه، لأن الولي ما وصل إلى ما وصل إليه من النعيم إلا باتباعه لنبيه ﷺ، فلهذا كان سر النبوة قائمًا به في تنعمه**) وهذا ظاهر في الأمة المحمدية وفي مؤمني الأمم السابقة أيضًا، لأنه قد أخذ على الأنبياء الميثاق أن يؤمنوا بمحمد ﷺ وأن يأمروا أممهم بالإيمان به، ولذا كان نبي الأنبياء كما مر مبسوطًا في المقصد الأول.

(**وكذا إبليس لعنه اللّه ملأ النار فلا عذاب لأحد من أهلها إلاَّ وإبليس لعنه اللّه سر تعذيبه ومشارك له فيه، وفي البحر**) التفسير الكبير (**لأبي حيان عند تفسير قوله تعالى: عينًا**) بدل من كافورًا (**يشرب بها**) أي: منها (**عباد اللّه يفجرونها تفجيرًا:**) يجرونها إجراءً سهلاً.

دور الأنبياء والمؤمنين.

وإذا علمت هذا، فاعلم أنّ أعظم نعيم الجنة وأكمله التمتع بالنظر إلى وجه الرب تبارك وتعالى، ورسوله ﷺ، وقرة العين بالقرب من الله ورسوله مع الفوز بكرامة الرضوان التي هي أكبر من الجنان وما فيها، كما قال الله تعالى: ﴿**ورضوان من الله أكبر**﴾ [التوبة/٧٢].

(**قيل: هي عين في دار رسول الله ﷺ تفجر إلى دور الأنبياء والمؤمنين**) كل بحسب مقامه، ثم ذكر المصنف بارقة صوفية لامعة بمعاني أحاديث نبوية، فقال: (**وإذا علمت هذا**) المذكور الدال على عظم نعيم الجنة (**فاعلم أن أعظم نعيم الجنة وأكمله التمتع بالنظر إلى وجه الرب تبارك وتعالى**) كما قال ﷺ: إذا دخل أهل الجنة الجنة يقول اللّه تبارك وتعالى: تريدون شيئًا أزيدكم، فيقول: ألم تبيض وجوهنا، ألم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار، قال: فيكشف الحجاب، فما أعطوا شيئًا أحب إليهم من النظر إلى ربهم، ثم تلا هذه الآية: ﴿للذين أحسنوا الحسنى وزيادة﴾ [يونس/ ٢٦].

رواه مسلم والترمذي وابن ماجه عن صهيب، قال القرطبي: معنى كشف الحجاب رفع الموانع عن إدراك أبصارهم حتى يروه على ما هو عليه من نعوت العظمة والجلال، فالحجاب إنما هو للخلق لا للخالق تقدس وتعالى، وجاء مرفوعًا: الحسنى الجنة والزيادة النظر إلى وجه الرحمٰن من حديث أبي موسى وكعب بن عجرة وابن عمر وأبي بن كعب وأنس وأبي هريرة، كلهم عن النبي ﷺ، وجاء موقوفاً على الصديق وحذيفة وابن عباس وابن مسعود، وجاء عن جماعة من التابعين كما بسطه في البدور، وقال: قال البيهقي: هذا تفسير قد استفاض واشتهر فيما بين الصحابة والتابعين، ومثله لا يقال إلاّ بتوقيف، وقال يحيىٰ بن معين: عندي سبعة عشر حديثًا كلها صحاح، وزاد عليه في البدور اثنين، وساق ألفاظ الجميع عازيًا لمخرجيهم، وقال: إنها بلغت مبلغ التواتر عندنا معاشر أهل الحديث (**و**) إلى وجه (**رسول اللّه ﷺ وقرة العين**) بردها وسرورها (**بالقرب من اللّه ورسوله مع الفوز**) الظفر (**بكرامة الرضوان**) إضافة بيانية (**التي هي أكبر:**) أجل وأعظم (**من الجنان وما فيها، كما قال تعالىٰ:** (﴿**ورضوان من اللّه أكبر**﴾)، لأنه المبدأ لكل سعادة وكرامة والمؤدي إلى نيل الوصول والفوز باللقاء.

روى الشيخان عن أبي سعيد الخدري، قال: «قال ﷺ: إن اللّه يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة، فيقولون: لبيك ربنا وسعديك، فيقول: هل رضيتم؟، فيقولون: وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم تعط أحدًا من خلقك، فيقول: أنا أعطيكم أفضل من ذلك، قالوا: وما أفضل من ذلك، فيقول: أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم أبدًا».

ولا ريب أن الأمر أجل مما يخطر ببال أو يدور في خيال، ولا سيما عند فوز المحبين في روضة الأنس وحظيرة القدس، بمعية محبوبهم الذي هو غاية مطلوبهم، فأي نعيم وأي لذة وأي قرة عين وأي فوز يداني تلك المعية ولذتها، وقرة العين بها، وهل فوق نعيم قرة العين بمعية الله ورسوله نعيم، فلا شي - والله - أجل ولا أكمل ولا أجمل ولا أجلى ولا أحلى ولا أعلى ولا أغلى من حضرة يجتمع فيها المحب بأحبابه في مشهد مشاهد الإكرام حيث يتجلى لهم حبيبهم ومعبودهم الإله الحق جل جلاله خلف حجاب واحد في اسمه الجميل اللطيف، فينفهق عليهم نور يسري في ذواتهم فيبهتون من جمال الله، وتشرق ذواتهم بنور ذلك الجمال الأقدس، بحضرة الرسول الأرأس، ويقول لهم الحق جل جلاله: سلام عليكم عبادي، ومرحبًا بكم أهل ودادي، أنتم المؤمنون الآمنون، لا خوف عليكم

وللطبراني: وصححه الضياء عن جابر، رفعه: «إذا دخل أهل الجنة الجنة، قال الله: يا عبادي هل تسألوني شيئًا فأزيدكم؟، قالوا: يا ربنا ما خير مما أعطيتنا؟، قال: رضواني أكبر» **(ولا ريب أن الأمر أجل مما يخطر ببال أو يدور في خيال)** كما قال ﷺ: «قال الله عزّ وجلّ: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر»، ثم قرأ هذه الآية: ﴿فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين﴾ [السجدة/ ١٧].

رواه الشيخان **(ولا سيما عند فوز المحبين في روضة الأُنس وحظيرة القدس)** الجنة **(بمعية محبوبهم الذي هو غاية مطلوبهم، فأي نعيم وأي لذة وأي قرة عين وأي فوز يداني:)** يقارب **(تلك المعية ولذتها وقرة العين بها)** والاستفهام بمعنى النفي، أي: لا يقاربها شيء **(وهل فوق نعيم قرة العين بمعية الله ورسوله نعيم، فلا شيء والله أجل ولا أكمل ولا أجمل)** بجيم **(ولا أجلى)** بالجيم **(ولا أحلى)** بالحاء أشد حلاوة **(ولا أعلى)** بعين مهملة أشد علوا، أي: رفعة **(ولا أغلى)** بمعجمة أزيد مما يقوم بالبال من غلا السعر إذا زاد وارتفع **(من حضرة يجتمع فيها المحب بأحبابه في مشهد مشاهد الإكرام حيث يتجلى:)** يظهر **(لهم حبيبهم ومعبودهم الإله الحق جل جلاله خلف حجاب واحد)** بالنسبة إليهم **(في اسمه الجميل اللطيف فينفقه)** بفتح أوله وسكون النون وفتح الفاء وكسر الهاء وبالقاف، أي: يتسع ويفيض **(عليهم نور يسري في ذواتهم فيبهتون)** بفتح الياء وضم الهاء وفتحها مبنيًا للفاعل، أي: يتحيرون **(من جمال الله وتشرق ذواتهم بنور ذاك الجمال الأقدس)** الأطهر **(بحضرة الرسول الأرأس)** أعظم الناس وأشدهم سيادة **(ويقول لهم الحق جل جلاله: سلام عليكم عبادي)**.

روى ابن ماجه وغيره مرفوعًا: بينا أهل الجنة في نعيمهم إذ سطع لهم نور فرفعوا

اليوم ولا أنتم تحزنون، أنتم أوليائي وجيراني وأحبابي، إني أنا الله الجواد الغني، وهذه داري قد أسكنتكموها، وجنتي قد أبحتكموها، وهذه يدي مبسوطة ممتدة عليكم، وأنا ربكم أنظر إليكم، لا أصرف نظري عنكم، أنا لكم جليس وأنيس، فارفعوا إلى حوائجكم، فيقولون ربنا حاجتنا إليك النظر إلى وجهك الكريم والرضى عنا، فيقول لهم جل جلاله: هذا وجهي فانظروا إليه وأبشروا، فإني عنكم راض ثم يرفع الحجاب ويتجلى لهم فيخرون سجدًا فيقول لهم: ارفعوا رؤوسكم، فليس هذا موضع سجود يا عبادي، ما دعوتكم إلا لتتمتعوا بمشاهدتي، يا عبادي قد رضيت عنكم فلا أسخط عليكم أبدًا.

رؤوسهم، فإذا بالرب قد أشرف عليهم من فوقهم، فقال: السلام عليكم يا أهل الجنة، وذلك قول الله: ﴿سلام قولاً من رب رحيم﴾، قال: فينظر إليهم وينظرون إليه، فلا يلتفتون إلى شيء من النعيم ما داموا ينظرون إليه حتى يحتجب عنهم ويبقى نوره وبركته عليهم في ديارهم وإشرافه سبحانه: إطلاعه منزهًا عن المكان والحلول **(ومرحبًا بكم أهل ودادي، أنتم المؤمنون الآمنون لا خوف عليكم اليوم ولا أنتم تحزنون)** كما قال تعالى: ﴿ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾ [البقرة/ ٣٨]، الذين آمنوا وكانوا يتقون، **(أنتم أوليائي وجيراني وأحبابي إني أنا الله الجواد الغني، وهذه داري)** بإضافة التشريف **(قد أسكنتكموها وجنتي قد أبحتكموها، وهذه يدي مبسوطة)** ممتدة **(عليكم وأنا ربكم أنظر إليكم)** نظر رحمة ولطف **(لا أصرف نظري عنكم، أنا لكم جليس وأنيس، فارفعوا إليّ حوائجكم، فيقولون: ربنا حاجتنا إليك النظر إلى وجهك الكريم والرضا عنا)** أي: دوامه **(فيقول لهم جل جلاله: هذا وجهي انظروا إليه وأبشروا)** بهمزة قطع **(فإني عنكم راضٍ، ثم يرفع الحجاب)** بالنسبة إليهم **(ويتجلى لهم فيخرون سجدًا، فيقول لهم: ارفعوا رؤوسكم فليس هذا موضع سجود)**.

وعند ابن المبارك والآجري عن جابر موقوفًا ومرفوعًا: إذا دخل أهل الجنة الجنة وأنعم عليهم بالكرامة جاءتهم خيول من ياقوت أحمر لا تبول ولا تروث لها أجنحة، فيقعدون عليها ثم يأتون الجبار، فإذا تجلى لهم خروا سجدًا، فيقول الجبار: يا أهل الجنة ارفعوا رؤوسكم فقد رضيت عنكم رضًا لا سخط بعده، يا أهل الجنة ارفعوا رؤوسكم، فإن هذه ليست بدار عمل إنما هي دار مقامة ودار نعيم، فيرفعون رؤوسهم **(يا عبادي ما دعوتكم إلاّ لتتمتعوا)** أي تنتفعوا وتتلذذوا **(بمشاهدتي، يا عبادي قد رضيت عنكم فلا أسخط عليكم أبدًا)**.

وفي حديث حذيفة عند البزار، رفعه: إن الله إذا صير أهل الجنة إلى الجنة وليس ثم ليل

فما أحلاها من كلمة، وما ألذها من بشرى، فعندها يقولون: الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن، وأحلنا دار المقامة من فضله لا يمسنا فيها نصب ولا يمسنا فيها لغوب، إن ربنا لغفور شكور،

ولا نهار قد علم اللّه مقدار تلك الساعات، فإذا كان يوم الجمعة في وقت الجمعة التي يخرج أهل الجمعة إلى جمعتهم نادى منادٍ يا أهل الجمعة اخرجوا إلى دار المزيد، فيخرجون في كثبان المسك، قال حذيفة: واللّه لهو أشد بياضًا من دقيقكم هذا، فيخرج غلمان الأنبياء بمنابر من نور وغلمان المؤمنين بكراسي من ياقوت، فإذا قعدوا وأخذوا مجالسهم بعث اللّه عليهم ريحًا تثير عليهم المسك الأبيض فتدخله في ثيابهم وتخرجه من جيوبهم، فيقول اللّه: أين عبادي الذين أطاعوني بالغيب وصدقوا رسلي فهذا يوم المزيد؟، فيجتمعون على كلمة واحدة: إنا قد رضينا فارض عنا، فيقول: لو لم أرض عنكم لم أسكنكم جنتي، فهذا يوم المزيد، فسلوني، فيجتمعون على كلمة واحدة: أرنا وجهك ننظر إليه فيتجلى لهم فيغشاهم من نوره، فلولا أن اللّه قضى أن لا يموتوا لاحترقوا.

وللبيهقي عن جابر رفعه: بينا أهل الجنة في منازلهم إذ سطع لهم نور فرفعوا رؤوسهم، فإذا الرب قد أشرف، فقال: يا أهل الجنة سلوني، قالوا: نسألك الرضا عنا قال: رضاي أحلكم داري وأنيلكم كرامتي، هذا أوانها فسلوني، قالوا: نسألك الزيادة، فيؤتون بنجائب من ياقوت، إلى أن قال: حتى ينتهي بهم إلى جنة عدن وهي قصبة الجنة، فتقول الملائكة: يا ربنا قد جاء القوم، فيقول: مرحبًا بالصادقين، مرحبًا بالطائعين، فيكشف لهم الحجاب فينظرون إليه، فيتمتعون بنور الرحمٰن حتى لا يبصر بعضهم بعضًا، ثم يقول: ارجعوهم إلى القصور بالتحف، فيرجعون وقد أبصر بعضهم بعضًا، قال ﷺ: فذلك قول اللّه: ﴿نزلاً من غفور رحيم﴾ [فصلت/ ٣٢] الآية **(فما أحلاها من كلمة وما ألذها من بشرى، فعندها يقولون: الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن)**.

قال ابن عباس: حزن النار، رواه الحاكم وصححه، ولابن أبي حاتم عن ابن عباس: حزن ذنوب سلفت، وله عن الشعبي: طلب الخبز في الدنيا غداء وعشاء، وقيل: الجوع، وقيل: وسوسة إبليس وغيرها **(وأحلنا دار المقامة)** أي: الإقامة **(من فضله)** من إنعامه وتفضله، إذ لا واجب عليه **(لا يمسنا فيها نصب:)** تعب **(ولا يمسنا فيها لغوب:)** إعياء من التعب لعدم التكليف فيها، وذكر الثاني التابع للأول للتصريح بنفسه.

أخرج ابن أبي حاتم والبيهقي عن عبد اللّه بن أبي أوفى، قال رجل: يا رسول اللّه إن النوم مما يقر اللّه به أعيننا في الدنيا، فهل في الجنة نوم؟، قال: لا؛ النوم شريك الموت وليس في

وهذا يدل على أن جميع العبادات تزول في الجنة إلا عبادة الشكر والحمد والتسبيح والتهليل. والذي يدل عليه الحديث الصحيح، إنهم يلهمون ذلك كإلهام النفَس، كما في مسلم من حديث جابر: أن رسول الله ﷺ قال: «يأكل أهل الجنة فيها ويشربون، ولا يتمخطون ولا يبولون، ويكون طعامهم ذلك جشاء ورشحًا

الجنة موت، قال: فما راحتهم، فأعظم ذلك النبي ﷺ وقال: ليس فيها لغوب، كل أمرهم راحة، فنزل: ﴿لا يمسنا فيها نصب﴾ [فاطر/ ٣٥].

وللبزار والطبراني والبيهقي بسند صحيح عن جابر: قيل: يا رسول اللّه أينام أهل الجنة؟، قال: النوم أخو الموت وأهل الجنة لا ينامون **(إن ربنا لغفور)** للذنوب **(شكور)** للطاعات، والمصنف لم يقصد التلاوة، بل بين ما يقولونه أولاً من النعم التي أفاضها عليهم، ثم ثناءهم عليه تعالى بأنه غفور شكور، ولكنه خلاف ظاهر القرءان مع أنه أبلغ لجعله الثناء عليه متوسطًا بين تعداد النعم، على أنه ورد في خبر وإن كان معضلاً عند ابن أبي الدنيا وأبي نعيم وابن أبي حاتم مرفوعًا في حديث طويل في ذكر ما أنعم اللّه به على أهل الجنة بنحو ورقتين، قال في آخره: فلما تبؤوا منازلهم، قال لهم ربهم: هل وجدتم ما وعد ربكم حقًا؟، قالوا: نعم رضينا فارض عنا، قال: برضاي عنكم أحللتكم داري ونظرتم إلى وجهي وصافحتكم ملائكتي، فهنيئًا هنيئًا، عطاء غير مجذوذ ليس فيه تنغيص، فعند ذلك قالوا: الحمد للّه الذي أذهب عنا الحزن، إن ربنا لغفور شكور الذي أحلنا دار المقامة من فضله لا يمسنا فيها نصب ولا يمسنا فيها لغوب، فصرح بأنهم يقولون الآيتين على وجههما **(وهذا يدل على أن جميع العبادات تزول في الجنة إلاّ عبادة الشكر والحمد)** كما هو لفظ الآية **(والتسبيح والتهليل)**.

روى الأصبهاني في حديث عن علي رفعه: ثم يحل بهم كرامة اللّه والنظر إلى وجهه وهو وعد اللّه أنجزه لهم، فعند ذلك ينظرون إلى وجه رب العالمين، فيقولون: سبحانك ما عبدناك حق عبادتك **(والذي يدل عليه الحديث الصحيح أنهم يلهمون ذلك كإلهام النفس)** بفتحتين، فيحمل ما دل عليه الأول على أن ذلك عبادة بدون تكليف فلا خلف.

(كما في مسلم من حديث جابر) بن عبد اللّه **(أن رسول اللّه ﷺ قال: يأكل أهل الجنة فيها ويشربون)** ولا يتغوطون كما في مسلم قبل قوله: **(ولا يتمخطون ولا يبولون)** قال في المفهم: لأن هذه فضلات مستقذرة ولا مستقذر في الجنة، ولما كانت أغذية أهل الجنة في غاية اللطافة والاعتدال لم يكن لها فضلة مستقذرة، بل تستطاب وتستلذ، وعبر عنها بالمسك في قوله: **(ويكون طعامهم)** أي: خروج طعامهم، أي: مطعومهم.

ولفظ مسلم: ولكن طعامهم **(ذلك جشاء)** بضم الجيم ومعجمة ومد صوت مع ريح

كرشح المسك، يلهمون التسبيح والتحميد، كما يلهمون النفَس، يعني أن تسبيحهم وتحميدهم يجري مع الأنفاس، فليس عن تكليف وإلزام، وإنما هو عن تيسير وإلهام، ووجه التشبيه أن تنفس الإنسان لا بد له منه ولا كلفة ولا مشقة في فعله، وكذلك يكون ذكر الله تعالى على ألسنة أهل الجنة. وسر ذلك أن قلوبهم قد تنورت بمعرفته، وأبصارهم قد تمتعت برؤيته، وقد غمرتهم سوابغ نعمته، وامتلأت أفئدتهم بمحبته ومخاللته، فألسنتهم ملازمة لذكره، وقد أخبر الله تعالى عن شأنهم في ذلك بقوله تعالى في كتابه العزيز: ﴿**وقالوا الحمد لله الذي صدقنا وعده، وأورثنا الأرض نتبوأ من الجنة حيث نشاء فنعم أجر العاملين**﴾ [الزمر/٧٤]، وقوله تعالى:

يحصل من الفم عند حصول الشبع (**ورشحا**) عرقًا (**كرشح المسك**).

قال القرطبي: وقد جاء في لفظ آخر: لا يبولون ولا يتغوطون وإنما هو عرق يجري من أعراضهم مثل المسك، يعني: من أبدانهم (**يلهمون التسبيح والتحميد**).

وفي رواية لمسلم: التسبيح والتكبير (**كما يلهمون النفس، يعني؛ أن تسبيحهم وتحميدهم يجري مع الأنفاس فليس عن تكليف وإلزام، وإنما هو عن تيسير وإلهام**) لأنها ليست دار تكليف (**ووجه التشبيه**) كما قال القرطبي في المفهم (**أن تنفس الإنسان لا بدّ له منه ولا كلفة ولا مشقة في فعله**) بل فيه لذة وراحة (**فكذلك يكون ذكر اللّه تعالى على ألسنة أهل الجنة، وسر ذلك**) أي: حكمته ونكتته (**أن قلوبهم قد تنورت بمعرفته، وأبصارهم قد تمتعت برؤيته وقد غمرتهم:**) غطتهم (**سوابغ نعمته، وامتلأت أفئدتهم بمحبته ومخاللته، فألسنتهم ملازمة لذكره**) ومن أحب شيئًا أكثر من ذكره، إلى هنا كلام المفهم، قال الأبي: **فهو** تسبيح تنعم وتلذذ (**وقد أخبر اللّه تعالى عن شأنهم في ذلك بقوله تعالىٰ في كتابه العزيز:** (﴿**وقالوا الحمد للّه الذي صدقنا وعده**﴾) [الزمر/ ٧٤]، بالجنة.

وقال البيضاوي: بالبعث والثواب (**وأورثنا الأرض:**) المكان الذي استقروا فيه على الاستعارة وإيراثها تمليكها مختلعة عليهم من أعمالهم أو تمكينهم من التصرف فيها تمكين الوارث فيما يرثه.

وروى ابن ماجه والبيهقي بسند صحيح عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللّه ﷺ: ما منكم من أحد إلاَّ له منزلان، منزل في الجنة ومنزل في النار، فإذا مات فدخل النار ورث أهل الجنة منزله، فذلك قوله تعالىٰ: ﴿أولئك هم الوارثون﴾ [المؤمنون/ ١١]، (**نتبوأ:**) ننزل (**من الجنة حيث نشاء**) لأنها كلها لا يختار فيها مكان على مكان ويهدي اللّه كل أحد لمنزله فلا يختار سواه (**فنعم أجر العاملين**) الجنة (**وقوله تعالىٰ:** (﴿**دعواهم فيها**﴾) أي: طلبهم لما

﴿دعواهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين﴾، [يونس/١٠]، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

يشتهونه في الجنة أن يقولوا: (**﴿سبحانك اللهم﴾**) أي: يا اللّه، فإذا ما طلبوه بين أيديهم (**﴿وتحيتهم﴾**) فيما بينهم (**﴿فيها سلام وآخر دعواهم أن﴾**) مفسرة (**﴿الحمد للّه رب العالمين﴾**) [الزمر/ ٧٤] الآية.

وفي البيضاوي: تحيتهم ما يحيي بعضهم بعضًا أو تحية الملائكة إياهم، ولعل المعنى؛ أنهم إذا دخلوا الجنة وعاينوا عظم اللّه وكبرياءه مجدوه ونعتوه بنعوت الجلال، ثم حياهم الملائكة بالسلامة عن الآفات والفوز بأصناف الكرامات، أو اللّه تعالىٰ، فحمدوه وأثنوا عليه بصفات الإكرام. انتهى.

وفي الحديث المعضل الذي سبقت الإشارة إليه: بينما هم يومًا في ظل شجرة طوبى يتحدثون إذ جاءتهم الملائكة يقودون نجباً إلى أن قال: فأناخوا لهم النجائب، وقالوا لهم: إن ربكم يقرئكم السلام ويريدكم لتنظروا إليه وينظر إليكم وتكلموه ويكلمكم ويزيدكم من فضله ومن سعته، فيتحول كل رجل منكم على راحلته، فينطلقون صفًا معتدلاً إلى أن قال: فلما دفعوا إلى الجبار أسفر لهم عن وجهه الكريم وتجلى لهم في عظمته العظيمة تحيتهم فيها سلام، قالوا: ربنا أنت السلام ومنك السلام... الحديث.

(**فائدة**): وقع في كلام بعض الأئمة إن رؤية اللّه خاصة بمؤمني البشر؛ وأن الملائكة لا يرونه، واحتج له بقوله: تعالىٰ: ﴿لا تدركه الأبصار﴾ [الأنعام/ ١٠٣]، فإنه عام خص بالآية والأحاديث في المؤمنين، فبقي على عمومه في الملائكة، قال في الحبائك: والأرجح أنهم يرونه فقد نص إمام أهل السنّة أبو الحسن الأشعري على أنهم يرونه.

وقال في البدور: وكذا نص عليه البيهقي في كتاب الرؤية، وأخرج عن عبد اللّه بن عمرو بن العاصي: خلق اللّه الملائكة لعبادته أصنافًا وإن منهم ملائكة قيامًا صافين من يوم خلقهم إلى يوم القيامة وملائكة ركوعًا خشوعًا من يوم خلقهم إلى يوم القيامة، وملائكة سجودًا من يوم خلقهم إلى يوم القيامة، فإذا كان يوم القيامة تجلى لهم تبارك وتعالى، فإذا نظروا إلى وجهه الكريم، قالوا: سبحانك ما عبدناك حق عبادتك.

ثم أخرجه من وجه آخر بنحوه، عن رجل من الصحابة، عن النبي ﷺ، وفي آخره: فإذا كان يوم القيامة تجلى لهم ربهم فينظرون إليه، قالوا: سبحانك ما عبدناك كما ينبغي لك، قال في الحبائك: وأما دخول الملائكة الجنة فمما لا خلاف فيه ولا مرية لأحد خلافًا لمن وهم فيه. انتهى.

قال مؤلفه وجامعه أحمد بن الخطيب القسطلاني ـ عامله الله بما يليق بكرمه ـ: فهذا آخر ما جرى به قلم المدد، من هذه المواهب اللدنية، وسطرته يد الفيض من المنح المحمدية، وذلك وإن كثر لقليل في جنب شرفه الشامخ، ويسير مما أكرمه الله به من فضله الراسخ، ولو تتبعنا ما منحه الله به من مواهبه، وشرفه به من مناقبه، لما وسعت بعض بعضه الدفاتر، وكانت دون مرماه الأقلام

(قال جامعه ومؤلفه) وفي نسخ مؤلفه وجامعه **(أحمد بن)** محمد **(الخطيب** بن أبي بكر محمد **(القسطلاني)** بفتح القاف وشد اللام على ما اشتهر، ولد كما ذكره شيخه السخاوي في الضوء اللامع بمصر ثاني عشر ذي القعدة سنة إحدى وخمسين وثمانمائة وحفظ عدة كتب، وأخذ عن الشهاب العبادي والبرهان العجلوني والفخر المقسي والشيخ خالد الأزهري النحوي والسخاوي وغيرهم، وقرأ البخاري على الشهاوي في خمسة مجالس، وحج مرارًا وجاور بمكة مرتين.

وروى بها عن جمع جم، منهم النجم بن فهد وكان يعظ بجامع الغمري وغيره، ولم يكن له في الوعظ نظير. انتهى.

وله تصانيف كشرح البخاري، ثم اختصره في آخر سماء الإسعاد مختصر الإرشاد لم يكمل، وشرح صحيح مسلم إلى أثناء الحج والشاطبية والبردة وله مسالك الحنفا في الصلاة على المصطفى ولطائف الإشارات في القراءات الأربع عشرة وهذه المواهب اللدنية، وقدمت إسنادي إليه بها في أول هذا الشرح، وأعلاه شيخنا دراية.

ورواية عن أحمد بن خليل السبكي عن إجازة الشريف يوسف الأرميوني، عن المؤلف وشيخنا أبو عبد اللّه الحافظ البابلي إجازة عن النور الزيادي، عن أبي الحسن البكري، عن المصنف: ومات يوم الخميس مستهل محرم سنة ثلاث وعشرين وتسعمائة بمنزله بالعينية، وتعذر الخروج به إلى الصحراء لأنه اليوم الذي دخل فيه السلطان سليم مصر، وكانت وفاته بشيء أصابه من البندق ودفن على الإمام العيني، وقوله: وجامعه بعد قوله: مؤلفه إشارة إلى أنه ليس له في تصنيفه إلاّ مجرد الجمع من كلامهم، ولا ينافيه قوله: بعد أنه بفيض اللّه وإنعامه، لأن المعنى أنعم اللّه عليه بهدايته لأخذه من كلامهم وإطلاعه عليه **(عامله اللّه بما يليق بكرمه، فهذا آخر ما جرى به قلم المدد من هذه المواهب:)** جمع موهبة بكسر الهاء وهي العطية على جهة التمليك بلا عوض **(اللدنية وسطرته يد الفيض من المنح)** بكسر ففتح العطايا **(المحمدية، وذلك وإن كثر)** الواو للحال **(لقليل في جنب شرفه الشامخ)** الرفيع **(ويسير مما أكرمه اللّه به من فضله الراسخ)** الثابت **(ولو تتبعنا ما منحه)** أعطاه وخصه **(اللّه به من مواهبه وشرفه به من**

وجفت المحابر، وضاقت عن جمعه الكتب، وعجزت عن حمله النجب.

وعلى تفنن واصفيه بحسنه يفنى الزمان وفيه ما لم يوصف

وإلى الله أضرع أن يجعله خالصًا لوجهه الكريم مخلصاً من شوائب الرياء ودواعي التعظيم: وأن ينفعني به والمسلمين والمسلمات في المحيا وبعد الممات، سائلاً من وقف عليه من فاضل أنار الله بصيرته، وجبل على الإنصاف سريرته، أن يصلح بحلمه عثاري وزللي، ويسد بسداد فضله خطئي

بعض بعضه الدفاتر:) الكراريس جمع دفتر **(وكانت دون مرماه الأقلام وجفت المحابر:)** جمع محبرة **(وضاقت عن جمعه الكتب وعجزت عن حمله النجب)** بنون وجيم وموحدة كرام الإبل، وأنشد المصنف قول العارف ابن الفارض:

(وعلى تفنن واصفيه بحسنه (يفنى الزمان وفيه ما لم يوصف)

(وإلى الله تعالىٰ) لا إلى غيره **(أضرع:)** أخضع وأذل **(أن يجعله خالصًا لوجهه الكريم مخلصًا)** بضم الميم وسكون الخاء وفتح اللام، أي: مبعدًا **(من شوائب الرياء ودواعي التعظيم:)** جمع شائبة، والمراد بها هنا الأسباب التي يحصل بها الرياء **(وأن ينفعني به والمسلمين والمسلمات في المحيا والممات)** بالثواب، لأن تأليف الكتب من العمل الباقي بعد الموت، كما قيل في قوله ﷺ: «إذا مات ابن ءادم انقطع عمله إلا من ثلاث»، فذكر منها أو علم ينتفع به، وقد قال بعضهم: الأقسام السبعة التي لا يؤلف عالم عاقل إلاَّ فيها هي إما شيء لم يسبق إليه يخترعه، أو شيء ناقض يتممه أو شيء مغلق يشرحه أو شيء طويل يختصره دون أن يخل بشيء من معانيه أو شيء مفرق يجمعه، أو شيء مختلط يرتبه، أو شيء أخطأ فيه مصنفه فيصلحه. انتهى.

وكل ذلك داخل في قوله: أو علم ينتفع به بشرط كون العلم شرعيًا **(سائلاً من وقف عليه من فاضل أنار الله بصيرته)** هي قوة القلب المنور بنور القدس، يرى حقائق الأشياء وبواطنها بمثابة البصر للعين، يرى به صور الأشياء وظاهرها، قاله ابن الكمال، وقال الراغب: البصر الجارحة كلمح البصر والقوة التي فيها، ويقال: لقوة القلب المدركة بصيرة وبصر ولا يكاد يقال للجارحة بصيرة **(وجبل)** بفتح الجيم والباء طبع **(على الإنصاف سريرته أن يصلح بحلمه عثارى)** بعين مكسورة ومثلثة مصدر عثر إذا انعقل في ثوبه مثلاً فسقطت رجله عن الاستقامة، والمراد هنا الزلة، فقوله: **(وزللي)** عطف تفسير **(ويسد بسداد)** بكسر السين وفتحها **(فضله)**.

قال في المصباح: السداد بالكسر ما يسد به القارورة وغيرها، واختلف في سداد من عيش وسداد من عوز لما يرمق به العيش وتسد به الخلة، فقال ابن السكيت والفارابي، وتبعه

وخللي، فالكريم يقيل العثار، ويقبل الاعتذار، خصوصًا عذر مثلي، مع قصر باعه في هذه الصناعة، وكساد سوقه بما لديه من مزجاة البضاعة، وما ابتلي به من شواغل الدنيا الدنية، والعوارض البدنية، وتحمله من الأثقال التي لو حملها رضوى لتضعضع، أو أنزلت على ثبير لخشع وتصدع، لكنني أخذت غفلة الظلام الغاسق،

الجوهري بالفتح والكسر، واقتصر الأكثر على الكسر، منهم ابن قتيبة وثعلب والأزهري، لأنه مستعار من سداد القارورة (**خطئي وخللي**).

قال العلامة ناصر الدين اللقاني والمرتضى عندهم في إصلاح ما يقف عليه الناظر في كلام غيره التنبيه على ذلك بالكتابة في حاشية أو غيرها، لا المحو والإثبات من الأصل، إذ لعل الصواب ما في الأصل والتخطئة خطأ. انتهى.

ولذا قال شيخنا: ليس المراد أنه يغير ما يراه من الخلل، بل المراد أنه إذا رآه وأمكن الجواب عنه أجاب، وإلاَّ بين فساده واعتذر بأن الإنسان محل السهو والغفلة. انتهى.

وقد قيل بذلك ولو كان لحنًا أو خطًا محضًا في الحديث النبوي، لكن الأكثر من العلماء والمحدثين أنه يصلح ويقرأ الصواب، لا سيما في لحن لا يختلف المعنى به وهو الأرجح، لأنه ﷺ لم يقله، ومنهم من صوب إبقاءه مع التضبيب عليه (**فالكريم يقيل**) من الإقالة (**العثار**) بكسر المهملة (**ويقبل**) من القبول (**الاعتذار خصوصًا عذر مثلي مع قصر باعه في هذه الصناعة**) الحديثية (**وكساد سوقه**) عدم نفاقه ورواجه (**بما لديه**) أي: بسبب ما عنده (**من مزجاة البضاعة**) من إضافة الصفة للموصوف، أي: بضاعة مزجاة.

قال البيضاوي: ردية أو قليلة ترد وتدفع رغبة عنها من أزجيته إذا دفعته، وفي المصباح: البضاعة بالكسر قطعة من المال تعد للتجارة، ففيه استعارة شبه العلم الذي حصله بمال قليل معد للتجارة فيه وطلب الربح منه والقليل في يد التاجر بعد حصول الربح منه، فلا اعتراض من كان بصفته وتعرض للتأليف بأن في عبارته سقطا أو غيره، قال هذا المصنف تواضعًا واعترافًا بالعجز، إذ له اليد الطولى في علوم عديدة ومصنفات كثيرة مستعملة مرغوب فيها من أجلها المواهب (**وما ابتلي به من شواغل الدنيا الدنية والعوارض البدنية**) من الأمراض، وذلك عذر كبير في حصول الخلل (**وتحمله من الأثقال التي لو حملها رضوى:**) بفتح الراء وإسكان المعجمة بوزن سكرى جبل بالمدينة (**لتضعضع:**) خضع وذل وافتقر كما في القاموس (**أو أنزلت على ثبير:**) جبل بمكة قرب المزدلفة (**لخشع وتصدع**) أي: تشقق، والقصد بهذا التمثيل لشدة ما أصابه حتى أنه لو حل بهذين الجبلين مع غلظهما وصلابتهما ما أطاقاه.

قال ذلك مبالغة في شدة البلايا التي أصابته (**لكنني أخذت غفلة الظلام الغاسق**) أي: الشديد السواد، أي: الغفلة الحاصلة للناس في شدة الظلام المانعة عن سعيهم في مصالحهم،

والليل الواسق، فسرقته من أيدي العوائق، والليل يعين السارق، واستفتحت مغالق المعاني بمفاتيح فتح الباري، واستخرجت من مطالب كنوز العلوم نفائس الدراري، حامدًا الله تعالى على ما أنعم وألهم وعلم ما لم أكن أعلم. مصليًا مسلمًا على رسوله محمد أشرف أنبيائه، وأفضل مبلغ لأنبائه، وعلى آله وأصحابه وأحبابه

فاشتغلت فيها بتصنيف هذا الكتاب وخصها لقلة المتاعب والأسباب المعوقة عن المطلوب غالبًا **(والليل الواسق:)** الجامع للدواب وغيرها، كاللصوص الذين تخشاهم الناس فيهابون الخروج فيه ويلزمون بيوتهم **(فسرقته من أيدي العوائق)** التي تعوقه عما يريده من الاشتغال به وجمعه **(والليل يعين السارق)** يمنع رؤية الناس له بظلامه حتى يتمكن من السرقة، ولذا فضل العشاق الليل على النهار، وقال الشاعر:

وكم لظلام الليل عندي من يد ... تخبر أن المانوية تكذب

(واستفتحت مغالق المعاني) أي: طلبت إزالة ما يمنع من إدراك الوصول إلى المعاني؛ بأن تعلقت بما يزيل اللبس والإشكال عنها حتى ظهرت لي وانكشفت، فعبرت عنها بألفاظ سهلة قريبة المأخذ واضحة الدلالات، وفي تسمية تلك الإشكالات المغطية للمعاين بالمغالق: جمع مغلاق بالكسر استعارة تحقيقية شبه الإشكالات المانعة من إدراك ما وراءها بما هو محفوظ فيها، واستعار لها اسمها **(بمفاتيح فتح الباري)** أي: بالبحث والتفتيش عما اشتمل عليه شرح البخاري لخاتمة الحفاظ ابن حجر، المسمى بفتح الباري وفيه تورية، حيث استعمل هذا اللفظ الذي هو علم لهذا الكتاب وأراد به فتح الباري جلا وعلا بإفاضة النعم عليه واستخراج المعاني الدقيقة من مواضعها ووضع ما يدل عليها في كتابه.

كذا قال شيخنا، أي: فالمراد مفاتيح فتح الباري سبحانه وتعالى على طريق الاستعارة وفيه التورية بذكر اسم الكتاب، لأن الأخذ منه من جملة نعم الله تعالىٰ **(واستخرجت من مطالب كنوز العلوم)** أي: الكتب المشتملة على العلوم كاشتمال المطالب على الأموال المكنوزة فيها **(نفائس الدراري)** أي: المسائل النفيسة المشبهة للدرر النفيسة المكنوزة **(حامدًا الله تعالى على ما أنعم)** أي: على إنعامه، ولم يتعرض للمنعم به إيهامًا لقصور العبارة عن الإحاطة به ولئلا يتوهم اختصاصه بشيء دون شيء **(وألهم وعلم)** يتعدى لمفعولين نحو: وعلم ءادم الأسماء كلها أولهما محذوف للقرنية، أي علمني **(ما لم أكن أعلم مصليًا مسلمًا على رسوله محمد أشرف)** أنضل **(أنبيائه وأفضل مبلغ لأنبائه)** بالهمزة المفتوحة لأخباره تعالى التي أمره بتبليغها، وليس الضمير للمصطفى كما هو بين، إذ المعنى أن الرسل كلهم بلغوا ما أمرهم الله بتبليغه وهو أفضلهم **(وعلى آله وأصحابه وأحبابه وخلفائه)** يحتمل أنه خاص على عام، ويحتمل المغايرة

وخلفائه صلاة لا ينقطع مددها، ولا يفنى أمدها.

والله أسأل أن ينفع به جيلاً بعد جيل، وحسبنا الله ونعم الوكيل واستودع الله تعالى نفسي وديني وخواتيم عملي، وما أنعم به علي ربي، وهذا الكتاب، وأن

بجعل أحبابه من غير آله وصحبه لجريهم على سننهم وخلفائه القائمين بنشر أحاديثه وتبليغها للناس، كما ورد: والأئمة المقسطين من غير الصحابة **(صلاة لا ينقطع مددها ولا يفنى أمدها:)** غايتها.

قال مؤلفه رحمه اللّه تعالى ورفع درجاته في الجنان: وقد انتهت كتابة هذه النسخة المباركة النافعة إن شاء اللّه تعالى المنقولة من المسودة، المرجوع عن كثير منها مع زيادات جمة منَّ اللّه تعالى بها في خامس عشر شعبان المكرم سنة تسع وتسعين وثمانمائة، وتمت المسودة في الثاني من شوال سنة ثمان وتسعين وثمانمائة وكان الابتداء في المسودة المذكورة ثاني يوم من قدومي من مكة المشرفة صحبة الحاج في شهر محرم سنة ثمان وتسعين وثمانمائة) وفي هذا همة علية جدًا من المصنف رحمه اللّه، يبدأ عقب السفر غير مبالٍ بالتعب، ثم يتم جزئين في نحو تسعة أشهر، فذكره لهذا من باب التحدث بالنعمة **(واللّه)** بالنصب قدم على عامله وهو **(أسأل)** لإفادة التخصيص عند البيانيين، والحصر عند النحويين كما قاله الزمخشري: في إياك نعبد، أغير اللّه تأمروني أعبد، أغير اللّه أبغي ربًا لإلى اللّه تحشرون، خلافًا لابن الحاجب في أنه للاهتمام، قال: ولا دليل على كونه للحصر، قال بعضهم: دليله الذوق وفهم أئمة التفسير مع حصول الاهتمام أيضًا، إذ لا ينافي الاختصاص **(أن ينفع به جيلاً)** بكسر الجيم وسكون التحتية أمة **(بعد جيل)** ويجمع على أجيال، وفيه محض الإخلاص بتأليفه وأنه لم يترقب عليه منفعة من مخلوق ولا قصد به التوسل إلى القرب منهم كعادة كثير من المؤلفين، وسلك سنن الأئمة في الدعاء بالانتفاع بتأليفه لتحصل الثمرة به عاجلاً بالانتفاع به في الدنيا وآجلاً بالثواب الجزيل بفضل اللّه في الأخرى لئلا يذهب عناؤه باطلاً، والظن بجميل صنع اللّه تعالى قبول دعوته، فإن اللّه تعالى قد نشر ذكره في الآفاق وجبل قلوب كثير من الخلق على محبته والاشتغال به وهي من علامات القبول وتعجيل بشرى المؤمن وإلا فكم من تأليف حسن طوي ذكره ولم يشتغل به، والرجاء منه تعالى أن يتم الإنعام بالإحسان الأخروي **(وحسبنا اللّه)** كافينا **(ونعم الوكيل)** المفوض إليه الأمر، وأتى بها استعانة لوقوعه في أمر عظيم هل يقبل تأليفه وينتفع به، وقد دلت الآية على استحباب هذه الكلمة عند الغم والأمور العظيمة.

وروى ابن مردويه من حديث أبي هريرة مرفوعًا: «إذا وقعتم في أمر عظيم، فقولوا: حسبنا اللّه ونعم الوكيل»، قاله في الإكليل **(وأستودع اللّه تعالى نفسي وديني وخواتيم عملي وما**

ينفعني به والمسلمين، وأن يردني وأحبابي إلى الحرمين الشريفين على أحسن وجه وأتمه، وأن يرزقني الإقامة بهما في عافية بلا محنة، وأن يطيل عمري في طاعته، ويلبسني أثواب عافيته، ويجمع لي وللمسلمين بين خيري الدنيا والآخرة، ويصرف عني سوءهما، ويجعل وفاتي ببلد رسوله، ويمنحنا من المدد المحمدي بما منحه

أنعم به عليّ ربي) أي: أكل ذلك كله إلى الله وأتبرأ من حفظه وأتخلى من حرسه وأتوكل عليه، فإنه تعالى الوافي الحفيظ إذا استودع شيئًا حفظه، وفيه إلماح إلى أنه مسافر من الدنيا، وقد كان ﷺ يقول للمسافر: «استودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك».

رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه، وصححه الحاكم على شرطهما **(بهذا)** التأليف؛ **(وأن ينفعني به والمسلمين)** ذكر السؤال بالنفع ثلاث مرات، لأن الله يحب الملحين في الدعاء، وأقل الإلحاح ثلاث مرات؛ **(وأن يردني وأحبابي إلى الحرمين الشريفين على أحسن وجه وأتمه، وأن يرزقني الإقامة بهما في عافية بلا محنة:)** بلية واختيار **(وأن يطيل عمري في طاعته)** لأنها خير الزاد موجبة للسعادة الأبدية.

روى الحاكم عن جابر، قال ﷺ: ألا أخبركم بخياركم؟، قالوا: بلى، قال خياركم أطولكم أعمارًا وأحسنكم أعمالاً».

وروى أحمد والترمذي وقال حسن صحيح والحاكم، وقال على شرطهما عن أبي بكرة رفعه: «خير الناس من طال عمره وحسن عمله، وشر الناس من طال عمره وساء عمله» **(ويلبسني أثواب عافيته)** لأقوى بها على طاعته.

روى أحمد والترمذي عن العباس أنه ﷺ قال له: يا عباس يا عم رسول الله سل الله العافية في الدنيا والآخرة.

ولأحمد والترمذي عن الصديق: قام فينا رسول الله ﷺ عام أول على المنبر، فقال: سلوا الله العفو والعافية، فإن أحدًا لم يعط بعد اليقين خيرًا من العافية.

وللنسائي وابن ماجه عن أنس رفعه: «سل ربك العافية والمعافاة في الدنيا والآخرة، فإذا أعطيت المعافاة في الدنيا وأعطيتها في الآخرة فقد أفلحت» **(ويجمع لي والمسلمين بين خيري الدنيا والآخرة ويصرف عني سوءهما)** وعن المسلمين: ففيه اكتفاء **(ويجعل وفاتي ببلد رسوله)** ولم يقع ذلك، بل مات بمصر كما مر، ولكن الرجاء من كرم الله وجوده أن يعوضه عن هذه الدعوة.

وقد روى أحمد وصححه الحاكم عن أبي سعيد، رفعه «ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلاّ أعطاه الله بها إحدى ثلاث: إما أن يعجل له دعوته وإما أن يدخرها له في الآخرة، وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها».

عباده الصالحين مع رضوانه، ويمتعنا بلذة النظر إلى وجهه الكريم من غير عذاب يسبق، فإنه سبحانه إذا استودع شيئًا حفظه، والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وللحاكم عن جابر مرفوعًا في حديث طويل: «فلا يدعو المؤمن بدعوة إلاّ استجيب له، إما أن تعجل له في الدنيا وإما أن تدخر له في الآخرة»، فيقول المؤمن في ذلك المقام: يا ليته لم يكن عجل له شيء من دعائه، وتعجيلها في الدنيا شامل لعين المسؤول، ولبدله بدليل قوله في الحديث قبله: وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها.

ولذا قال الحافظ: إن الإجابة تتنوع، فتارة بعين المطلوب فورًا، وتارة يتأخر لحكمة فيه، وتارة يغير عين المطلوب حيث لا مصلحة فيه، وفي الواقع مصلحة ناجزة أو أصلح منها **(ويمنحنا من المدد المحمدي بما منحه)**: أعطاه **(عباده الصالحين مع رضوانه، ويمتعنا بلذة النظر إلى وجهه الكريم من غير عذاب يسبق، فإنه سبحانه إذا استودع شيئًا حفظه)**.

روى أحمد عن ابن عمر، رفعه: إن لقمان الحكيم قال: إن اللّه إذا استودع شيئًا حفظه **(والحمد للّه وحده وصلى اللّه على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم)** هذا وقد منَّ اللّه سبحانه وتفضل على عبده مع عجزه وضعفه بإتمام هذا الشرح المبارك إن شاء اللّه تعالى في مدة طويلة جدًا آخرها يوم الاثنين المبارك بين الظهر والعصر ثالث عشري جمادى الثانية سنة سبع عشرة بعد مائة وألف من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل صلاة وتحية، واللّه أسأل من فضله متوسلاً إليه بأشرف رسله أن يجعله لوجهه خالصًا وأن يظلني في ظل عرشه، إذ الظل أضحى في القيامة قالصًا، وأن ينفع به إلى المعاد وأن يثيبني والمسلمين به في يوم التناد، وأن ينفع به نفعًا جمًا ويفتح به قلوبًا غلقًا وأعينا عميًا وآذانًا صمًا، وأعوذ باللّه من حاسد يدفع بالصدر، فهذا للّه لا لزيد ولا لعمرو قد سار بنعمة اللّه قبل كمال نصفه سير الشمس في المشارق والمغارب، وتقطعت أوراقه قبل إكماله بكثرة من له كاتب، وكتب منه نسخ لا تحصى من خطى ومن فروعه، فرحم اللّه تعالى من نظر إليه بعين الإنصاف والتمس مخرجًا لما يراه من زلل وإتلاف، فإني لجدير بأن أنشد قول القائل:

حمدت اللّه حين هدى فؤادي ... لما أبديت مع عجزي وضعفي

فمن لي بالخطأ فأرد عنه ... ومن لي بالقبول ولو بحرف

وأعوذ برب الفلق من شر ما خلق إلى تمام السورتين، فما أجدرني بإنشاد قول من قال من أهل الكمال:

إني لأرحم حاسدي لفرط ما ... ضاقت صدورهم من الأوعار

قال مؤلفه رحمه الله: وقد انتهت كتابة النسخة المنقول منها النسخة المباركة النافعة إن شاء الله تعالى في خامس عشر شعبان المكرم سنة تسع وتسعين وثمانمائة، وكان الابتداء في المسودة المذكورة ثاني يوم قدومي من مكة المشرفة،

نظروا صنيع اللّه بي فعيونهم في جنة وقلوبهم في نار
لا ذنب لي قد رمت كتم فضائلي فكأنما علقتها بمنار

لكن من يكن اللّه تعالى هو المعين له وتوكله عليه لا يضره حسد الحاسدين ولا كيد المبغضين، يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك ولعظيم سلطانك لا أحصي ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك، أسألك أن تجعله لك خالصًا، ومن أسباب الفوز والرضا لك ولرسولك، وأن تريني وجهك ووجه حبيبك في القيامة، وأن ترزقني العافية في الدارين والمعافاة والسلامة ما شاء اللّه لا قوة إلاَّ باللّه وسلام على المرسلين والحمد للّه رب العالمين وصلى اللّه وسلم على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه أجمعين، سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد للّه رب العالمين آمين تم.

الحمد لمنزل القرءان الكريم وأفضل الصلاة وأتم التسليم على ذي الخلق العظيم ومن هو بالمؤمنين رؤوف رحيم وبعد: حمدًا للّه على آلائه والصلاة والسلام على خاتم أنبيائه، فقد تم بعون منزل السبع المثاني طبع الشرح الرقيق المباني المحرر الأساليب والمعاني، المنسوب للإمام المسدد والهمام الجهبذي الممجد، صاحب التآليف الرائقة والتصانيف الفائقة، المشهور فضله عند القاصي والداني شمس الملة والدين سيدي محمد الزرقاني على المواهب اللدنية للإمام القسطلاني قدس اللّه روحهما ونور بالرضوان ضريحهما.

وهذا الكتاب البديع الرائق السهل المنيع الفائق، قد جمع من تاريخ المصطفى وسيرته ونسبه الشريف وسنته وأخلاقه وأسمائه وهديه وطريقته وطبه وخصائصه وبلاغته وفصاحته وبعوثه وسراياه وغزواته وعباداته وإرهاصاته ومعجزاته وسائر أحواله الشريفة وما يتعلق بحضرته السنية المنيفة ما لا يكاد يحويه بهذا النمط مؤلف ولا يستوعبه على هذا الوجه مصنف، فيا له من كتاب حلت بتكرير الطبع مشاربه وبزغت في سماء الفضل شموسه وكواكبه، وقد حليت طرره ووشيت غرره بالكتاب المسمى زاد المعاد في هدى خير العباد للإمام الحافظ النقاد الذي حظي من مواهب العرفان ما له في العالم استيعاد العلامة الهمام شيخ الإسلام شمس الدين أبي عبد اللّه محمد بن أبي بكر، المعروف بابن قيم الجوزية وكان طبعه الباهر الجليل وإفراغه في هذا القالب الجميل بالمطبعة العامرة الأزهرية الكائن محلها بجوار الرياض الأزهرية إدارة حضرة مصطفى بك شاكر وأخيه،) لا زالت الأيام مضيئة بشموس علاهم والليالي منيرة ببدور حلاهم، وذلك في شهر صفر الخير سنة ١٣٢٩ هجرية على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحية آمين.

صحبة الحاج في شهر محرم سنة ثمان وتسعين وثمانمائة، والحمد لله وحده، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. آمين.

بعونه تعالى تم الكتاب

الفهرس